

# الْحَاوِي فِي التَّفْسِيرِ

الشيخ

عبد الرحمن بن محمد القماش

المجلد الثاني والثلاثون

الأجزاء من ٦١٧ إلى ٦٣٥

# الْحَاوِي فِي التَّفْسِيرِ

الشيخ عبد الرحمن بن محمد القماش

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

قُلْ هُوَ اللّٰهُ اَحَدٌ ❀ اللّٰهُ

الصَّمَدُ ❀ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ❀

وَلَمْ يَكُنْ لَهٗ كُفُوًا اَحَدٌ ❀



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة الكتاب

كتاب الحاوي في التفسير أكبر موسوعة في تفسير القرآن  
الكريم حيث تخوي على ٨٤٠ جزءاً "موزعة على ٤١ مجلداً"  
بذل فيه الشيخ الجليل "عبد الرحمن بن محمد القماش" جهداً  
كبيراً "وأسطورياً" في سبيل تأليف هذه الموسوعة العملاقة  
وتر إكمال الموسوعة من قبل المكتبة الشاملة  
في ١٤ حزيران ٢٠٠٩ وتر إكمال ملفات PDF  
في آذار - نيسان ٢٠١٢ \*





## محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع الفرعي	الموضوع	الجزء
2	الآية 1 الى الآية 5	سورة الاحزاب	617
346	الآية 6 الى الآية 8	=	618
584	الآية 9 الى الآية 17	=	619
995	الآية 18 الى الآية 27	=	620
1406	الآية 28 الى الآية 30	=	621
1824	الآية 31 الى الآية 34	=	622
2251	الآية 35 الى الآية 39	=	623
2620	الآية 40 الى الآية 44	=	624
2996	الآية 45 الى الآية 48	=	625
3144	الآية 49 الى الآية 50	=	626
3626	الآية 51 الى الآية 55	=	627
4133	الآية 56 الى الآية 58	=	628
4946	الآية 59 الى الآية 71	=	629
5253	الآية 72 الى الآية 73	=	630
5725	فصول مهمة	سورة سبأ	631
6026	الآية 1 الى الآية 11	=	632
6300	الآية 12 الى الآية 17	=	633
6599	الآية 18 الى الآية 23	=	634
7092	الآية 24 الى الآية 33	=	635

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق)  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء السابع عشر بعد الستمائة  
حُقوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء السابع عشر بعد الستمائة  
من الآية ﴿ 1 ﴾ من سورة الأحزاب  
وحتى الآية ﴿ 5 ﴾ من نفس السورة

(4/617)

---

(في رياض آيات السورة الكريمة)

(5/617)

---

"فصل"

قال السيوطي :

سورة الأحزاب

أقول : وجه اتصالها بما قبلها : تشابه مطلع هذه ، ومقطع تلك ، فإن تلك ختمت بأمر النبي  
صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن الكافرين ، وانتظار عذابهم ، ومطلع هذه الأمر بتقوى



الله ، وعدم طاعة الكافرين والمنافقين ، فصارت كالتممة لما ختمت به تلك ، حتى كأنهما

سورة واحدة . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ أسرار ترتيب القرآن ص 126 ﴾

(6/617)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا

(1) وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ

بِاللَّهِ وَكَيْلًا (3) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

(بسم الله) الذي مهما أراد كان (الرحمن) الذي سرت رحمته خلال الوجود ، فشملت

كل موجود ، بالكرم والجلود (الرحيم) لمن توكل عليه بالعطف إليه .

لما ختمت التي قبلها بالإعراض عن الكافرين ، وانتظار ما يحكم به فيهم رب العالمين ، بعد

تحقيق أن تنزيل الكتاب من عند المدبر لهذا الخلق كله ، والنهي عن الشك في لقائهم ، افتح

هذه بالأمر بأسا ذلك ، والنهي عن طاعة المخالفين مجاهرين كانوا أو متسائرين ، والأمر

بإتباع الوحي الذي أعظمه الكتاب تنبيها على أن الإعراض إنما يكون طاعة لله مع مراعاة

تقواه فقال :

فقال : ﴿ يا أيها النبي ﴾ عبر بأداة التوسط إيماء إلى أن وقت نزول السورة - وهو آخر سنة خمس ، غب وقعة الأحزاب - أوسط مدة ما بعد الهجرة الإحاة إلى أنه لم يبق من أمد كمال النصر التي اقتضاها وصف النبوة الدال على الرفعة إلا القليل وعبر به لاقتضاء مقصود السورة مقام النبوة الذي هو بين الرب وعنده في تقريبه وإعلائه إلى جناحه إذا قرئ بغير همز ، وإن قرئ به كان اللحن إلى إنبائه بالخفي وتفصيله للجلي ، وقال الحرالي في كتاب له في أصول الدين : حقيقة النبوة ورود غيب ظاهر أي من الحق بالوحي الخاص من الخلق ، خفي عن العامة منهم ، ثم قد يختص مقصد ذلك الوارد المقيم لذلك الواحد بذاته ، فيكون نبياً غير رسول ، وقد يرد عليه عند تمام أمره في ذاته موارد إقامة غيره فيصير رسولا .

(7/617)

---

والرتبة الأولى كثيرة الوقوع في الخلق ، وهي النبوة ، والثانية قليلة الوقوع ، فالرسل معشار معشار الأنبياء ، وللنبوة اشتقاقان : أحدهما من النبأ وهو الخبر ، وذلك لمن اصطفي من البشر لرتبة السماع والإنباء فنبئ ونبأ غيره من غير أن يكون عنده حقيقة ما نبئ به ولا ما نبأ فيكون حامل علم ، والاشتقاق الثاني من النبوة وهي الارتفاع والعلو ، وذلك لمن أعلى

عن رتبة النبأ إلى رتبة العلم .

فكان مطلعاً على علم ما ورد عليه من الغيب على حقيقته وكمالته ، فمن علا عن الحظ  
المتنزل العقلي إلى رتبة سماع ، كان نبياً بالهمز ، ومن علا عن ذلك إلى رتبة علم بحقيقة  
ذلك كان نبياً غير مهموز ، فأدم عليه السلام مثلاً في علم الأسماء نبي بغير همز ، وفي ما وراءه  
نبي بهمز ، وكذلك إبراهيم عليه السلام فيما أرى من الملكوت نبي غير مهموز وفيما وراءه  
نبي بهمز - انتهى - ولم يناده سبحانه باسمه تشريراً لقدره ، وإعلاءً لمحلته ، وحيث سماه  
باسمه في الأخبار فالتشريف من جهة أخرى ، وهي تعيينه وتخصيصه إزالة للبس عنه ،  
وقطعاً لشبه التعنت .

ولما ناداه سبحانه بهذا الاسم الشريف المقضي للانبساط ، أمره بالخوف فقال : ﴿ اتق  
الله ﴾ أي زد من التقوى يا أعلى الخلاق بمقدار ما تقدر عليه لذي الجلال كله والإكرام ،  
لئلا تلتفت إلى شيء سواه ، فإنه أهل لأن يرهب لما له من خلال الجلال ، والعظمة  
والكمال .

ولما وجه إليه الأمر بنخشية الولي الودود ، أتبعه النهي عن الالتفات نحو العدو والحسود .

(8/617)





فقال: ﴿ولا تطع الكافرين﴾ أي الممانعين ﴿والمنافقين﴾ أي المصانعين في شيء من الأشياء لم يتقدم إليك الخالق فيه بأمر وإن لاح لائح خوف أو برق بارق رجاء، ولا سيما سؤالنا في شيء مما يقترحونه رجاء إيمانهم مثل أن تعين لهم وقت الساعة التي يكون فيها الفتح، فإنهم إنما يطلبون ذلك استهزاء، قال أبو حيان: وسبب نزولها أنه روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم المدينة كان يجب إسلام اليهود، فتابعه ناس منهم على النفاق، وكان يلين لهم جانبه، وكانوا يظهرن النصائح من طرق المخادعة، فنزلت تحذيراً له منهم، وتنبهاً على عداوتهم - انتهى ثم علل الأمر والنهي بما ينزل الهموم ويوجب الإقبال عليهما واللزوم، فقال ملوحاً إلى أن لهم أغواراً في مكرهم ربما خفيت عليه - صلى الله عليه وسلم -، وأكد ترغيباً في الإقبال على معلوله بغاية الاهتمام: ﴿إن الله﴾ أي بعظيم كماله وعز جلاله ﴿كان﴾ أزلاً وأبداً ﴿عليماً﴾ شامل العلم ﴿حكيماً﴾ بالغ الحكمة فهو لم يأمرك بأمر إلا وقد علم ما يترتب عليه، وأحكم إصلاح الحال فيه.

(9/617)

---

وقال الإمام أبو جعفر بن الزبير في برهانه: افتتحها سبحانه بأمر نبيه باتقائه، ونهيه عن الصغور إلى الكافرين والمنافقين، واتباعه ما يوحى إليه، تنزيهاً لقدرة عن محنة من سبق له

الامتحان ممن قدم ذكره في سورة السجدة ، وأمر له بالتسليم لخالقه والتوكل عليه ﴿ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾ ولما تحصل من السورتين من الإشارة إلى السوابق ﴿ ولو شئنا لأتينا كل نفس هداها ﴾ [ السجدة : 13 ] كان ذلك مظنة لتأنيس نبي الله - صلى الله عليه وسلم - وصالحي أتباعه ، ولهذا أعقب سورة السجدة بهذه السورة المضمنة من التأنيس والبشارة ما يجري على المعهود من لطفه تعالى وسعة رحمته ، فافتح سبحانه السورة بخطاب نبيه - صلى الله عليه وسلم - بالتقوى ، وإعلامه بما قد أعطاه قبل من سلوك سبيل النجاة وإن ورد على طريقة الأمر ليشعره باستقامة سبيله ، وإيضاح دليله ، وخاطبه بلفظ النبوة لأنه أمر عقب تخويف وإنذار وإن كان عليه السلام قد نزه الله قدره على أن يكون منه خلاف التقوى ، وعصمه من كل ما ينافر نزاهة حاله وعلي منصبه ، ولكن طريقة خطابه تعالى للعباد أنه تعالى متى جرد ذكرهم للمدح من غير أمر ولا نهى فهو موضع ذكرهم بالأخص الأمدح عن محمود صفاتهم ، ومنه ﴿ محمد رسول الله والذين معه ﴾ [ الفتح : 29 ] - الآيات ، فذكر - صلى الله عليه وسلم - باسم الرسالة ، ومهما كان الأمر والنهي ، عدل في الغالب إلى الأعم ، ومنه ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ ﴿ يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال ﴾ [ الأنفال : 65 ] ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ [ الطلاق : 1 ] ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ [ التحريم : 1 ] ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين ﴾ [ التوبة : 73 ] ﴿ يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات ﴾ ]

المتحنة : 12] وقد تبين في غير هذا ، وأن ما ورد على خلاف هذا القانون فلسبب  
خاص استدعى العدول عن المطرد كقوله : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾

(10/617)

---

[ المائدة : 67] فوجه هذا أن قوله سبحانه ﴿ وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ موقعه  
شديد ، فعودل بذكره . صلى الله عليه وسلم . باسم الرسالة لضرب من التلطف ، فهو من  
باب

﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم ﴾ [ التوبة : 43] وفيه بعض غموض ، وأيضاً فإنه لما قيل له  
" بلغ " طابق هذا ذكره بالرسالة ، فإن المبلغ رسول ، والرسول مبلغ ، ولا يلزم النبي أن يبلغ إلا  
أن يرسل ، وأما قوله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴾ [  
المائدة : 41] فأمره وإن كان نهياً أوضح من الأول ، لأنه تسليية له عليه السلام وتأنيس  
وأمر بالصبر والرفق بنفسه ، فبابه راجع إلى ما يرد مدحاً مجرداً عن الطلب ، وعلى ما  
أشير إليه يخرج ما ورد من هذا .

(11/617)



ولما افتتحت هذه السورة بما حاصله ما قدمناه من إعلامه عليه السلام من هذا الأمر بعلي  
حاله ومزية قدره ، ناسب ذلك ما احتوت عليه السورة من باب التنزيه في مواضع منها  
إعلامه تعالى بأن أزواج نبيه - صلى الله عليه وسلم - أمهات للمؤمنين فنزهن عن أن يكون  
حكمن حكم غيرهن من النساء مزية لهن وتخصيصاً وإجلالاً لنبيه - صلى الله عليه  
وسلم - ، ومنها قوله تعالى : ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب ﴾ - الآية ، فنزههم عن تطرق  
سوء أو دخول ارتياب على مصون معتقداتهم وجيليل إيمانهم ﴿ قالوا هذا ما وعدنا الله  
ورسوله وصدق الله ورسوله ، وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾ والآية بعد ذلك ، وهي  
قوله تعالى : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ﴾ - الآية ، ومنها ﴿ يا نساء النبي لستن كأحد  
من النساء إن اتقيتن ﴾ فنزههن سبحانه وبين شرفهن على من عداهن ، ومنها تنزيه أهل  
البيت وتكرمتهم ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ﴾ الآية ، ومنها الأمر  
بالحجاب ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾  
فنزهن المؤمنات عن حالة الجاهلية من التبرج وعدم الحجاب ، وصانهن عن التبذل والامتهان  
، ومنها قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى ﴾ فوصاهم جل  
وتعالى ونزههم بما نهاهم عنه أن يتشبهوا بمن استحق اللعن والغضب في سوء أدبهم وعظيم  
مرتكبهم ، إلى ما تضمنت السورة من هذا القبيل ، ثم أتبع سبحانه ما تقدم بالبشارة العامة

واللطف الشامل كقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا  
إِلَى اللَّهِ يَازِنَهُ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ ثم قال تعالى: ﴿ وَيُشِرُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَن لَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا  
كَبِيرًا ﴾ وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ - إلى قوله تعالى:  
﴿ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ وقوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا  
عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ

(12/617)

---

والمسلمات ﴾ - إلى قوله: ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا  
اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ - إلى قوله: ﴿ عَظِيمًا ﴾ وقوله تعالى: ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ وقوله تعالى مثنيًا على  
المؤمنين بوفائهم وصدقهم ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ - إلى قوله: ﴿ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴾ وقوله: ﴿ وَإِنَّمَا مَبِينًا ﴾ وفي  
هذه الآيات من تأنيس المؤمنين وبشارتهم وتعظيم حرمتهم ما يكسر سورة الخوف الحاصل  
من سورتي لقمان والسجدة ويسكن روعهم تأنيسًا لرفعاً ومن هذا القبيل أيضًا ما  
تضمنت السورة من تعداد نعمه تعالى عليهم وتحسين خلاصهم كقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا

الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ﴿﴾ - إلى قوله :  
﴿﴾ هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزلاً شديداً ﴿﴾ وقوله تعالى : ﴿﴾ ورد الله الذين كفروا  
بغیظهم لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال ﴿﴾ إلى قوله : ﴿﴾ وكان الله على كل شيء  
قديراً ﴿﴾ وختم السورة بذكر التوبة والمغفرة أوضح شاهد لما تمهد من دليل قصدها وبيانها  
على ما وضع الحمد لله ولما كان حاصلها رحمة ولطفاً ونعمة ، لا يقدر عظیم قدرها ،  
وينقطع العالم دون الوفاء بشكرها ، أعقب بما ينبغي من الحمد يعني أول سبأ - انتهى .  
ولما كان ذلك مفهماً لمخالفة كل ما يدعو إليه كافر .  
وكان الكافر ربما دعا إلى شيء من مكارم الأخلاق ، قيده بقوله : ﴿﴾ واتبع ﴿﴾ أي بغاية  
جهدك .

(13/617)

---

ولما اشتدت العناية هنا بالوحي ، وكان الموحى معلوماً من آيات كثيرة ، بني للمفعول قوله :  
﴿﴾ ما يوحى ﴿﴾ أي يلقي إلقاءً خفياً كما يفعل الحب مع حبيبه ﴿﴾ إليك ﴿﴾ وأتى موضع  
الضمير بظاهر يدل على الإحسان في التربية لينوي على امتثال ما أمرت به الآية السالفة  
فقال : ﴿﴾ من ربك ﴿﴾ أي المحسن إليك بصلاح جميع أمرك ، فمهما أمرك به فافعله لربك لا

لهم ، ومهما نهاك عنه فكذلك ، سواء كان إقبالا عليهم أو إعراضاً عنهم أو غير ذلك .  
ولما أمره باتباع الوحي ، رغبة فيه بالتعليل بأوضح من التعليل الأول في أن مكرهم خفي ،  
فقال مذكراً بالاسم الأعظم بجميع ما يدل عليه من الأسماء الحسنى زيادة في التقوية على  
الامتثال ، مؤكداً للترغيب كما تقدم ، وإشارة إلى أنه مما يستبعده بعض المخاطبين في قراءة  
الخطاب لغير أبي عمرو : ﴿ إن الله ﴾ أي بعظمته وكماله ﴿ كان ﴾ دائماً ﴿ بما  
تعملون ﴾ أي الفريقان من المكائد وإن دق ﴿ خيراً ﴾ فلاتهم بشأنهم ، فإنه سبحانه  
كافيكم وإن تعاظم ، وعلى قراءة أبي عمرو بالغيب يكون هذا التعليل حثاً على الإخلاص  
، وتحقيقاً لأنه قادر على الإصلاح وإن أعيب الخلاص ، ونفياً لما قد يعتري النفوس من  
الزلزال ، في أوقات الاختلال .

ولما كان الأدمي موضع الحاجة إلى تعظيم الترجية قال : ﴿ وتوكل ﴾ أي دع الاعتماد على  
التدبير في أمورك واعتمد فيها ﴿ على الله ﴾ المحيط علماً وقدرة ، وتكرير هذا الاسم  
الجامع لجميع معاني الأسماء في هذا المقام شأن لا يخفى كما أشير إليه .

ولما كان التقدير : فإنه يكفيك في جميع ذلك ، عطف عليه قوله : ﴿ وكفى بالله ﴾ أي  
الذي له الأمر كله على الإطلاق ﴿ وكيفاً ﴾ أي إنه لا أكفى منه لكل من وكله في أمره ، فلا  
تلتفت في شيء من أمرك إلى شيء لأنه ليس لك قلبان تصرف كلاهما إلى واحد . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 67.72 ﴾

"القراءات والوقوف"

قال العلامة النيسابوري رحمه الله :

القراءات : ﴿ بما يعملون خبيراً ﴾ على الغيبة والضمير للمنافقين : أبو عمرو ﴿ اللاتي

﴿ بهمزة بعدها ياء : حمزة وعلي وخلف وعاصم وابن عامر . بهمزة مكسورة فقط :

سهل ويعقوب ونافع غير ورش من طريق النجاري وابن مجاهد وابن عون عن قنبل ﴿

اللائي ﴿ يياء مكسورة فقط : أبو عمرو وورش من طريق النجاري ويزيد وسائر الروايات

عن ابن كثير وكذلك في "المجادلة" و"الطلاق" ﴿ تظاهرون ﴿ من المظاهرة عاصم ﴿

تظاهرون ﴿ مجذف إحدى تاءي الفاعل : حمزة وعلي وخلف . مثله ولكن يادغام التاء

في الظاء : ابن عامر الباقر ﴿ تظهرون ﴿ بتشديد الظاء والهاء ﴿ بما يعملون بصيراً ﴿

على الغيبة : أبو عمرو وعباس مخير ﴿ وإذ زاغت ﴿ مدغماً : أبو عمرو وعلي وهشام

وحمزة في رواية ابن سعدان وخلاد وابن عمرو ﴿ وزاغت ﴿ مماله : نصير وحمزة في رواية

خلاد ورجاء ﴿ الظنوننا ﴿ و ﴿ الرسولا ﴿ و ﴿ السبيلا ﴿ في الحالين : أبو عمرو

ونافع وابن عامر وعباس والخراز وأبو بكر وحامد والمفضل . وقرأ أبو عمرو غير عباس

وحمزة ويعقوب بغير ألف في الحالين . الباقون : بالألف في الوقوف وبغير ألف في الوصل ﴿ لا  
مقام ﴾ بضم الميم : حفص الآخرون : بفتحها . ﴿ لأتوها ﴾ مقصوراً من الإتيان : أبو  
جعفر ونافع وابن كثير . الآخرون : بالمد من الإيتاء والإعطاء و ﴿ يساءلون ﴾ يادغام  
التاء في السين من التفاعل : يعقوب الباقون ﴿ يسألون ﴾ ثلاثياً .

(15/617)

---

الوقوف : ﴿ والمنافقين ﴾ ط ﴿ حكيماً ﴾ 5 ﴿ ربك ﴾ ط ﴿ خيراً ﴾ 5 ﴿ لا  
على الله ﴾ ط ﴿ وكيلاً ﴾ ط 5 ﴿ في جوفه ﴾ ج فصلاً بين بيان الحالين المختلفين مع  
انفاق الجملتين ﴿ أمهاتكم ﴾ ج لذلك ﴿ أبناءكم ﴾ ط ﴿ بأفواهكم ﴾ ط ﴿  
السييل ﴾ 5 ﴿ عند الله ﴾ ج للشرط مع العطف ﴿ ومواليكم ﴾ ط ﴿ أخطأتم به  
﴿ لا لأن التقدير ولكن فيما تعمدت قلوبكم وكذا إن كان خب مبتدأ محذوف أي ولكن  
ما تعمدت قلوبكم فيه الجناح وذلك للاستدراك ﴿ رحيماً ﴾ 5 ط ﴿ أمهاتكم ﴾ ط  
﴿ معروفاً ﴾ 5 ﴿ مسطوراً ﴾ 5 ﴿ عيسى ابن مريم ﴾ ص للعطف ﴿ غليظاً ﴾  
5 ﴿ صدقهم ﴾ ج لأن الماضي لا ينعطف على المستقبل ولكن التقدير : وقد أعاد ﴿  
اليماً ﴾ 5 ﴿ تروها ﴾ ط ﴿ بصيراً ﴾ 5 ج لاحتمال أن يكون المراد واذكر إذ جاؤكم



ولا سيما على قراءة ﴿ يعملون ﴾ على الغيبة ﴿ الظنونا ﴾ ط ﴿ شديداً ﴾ 5 ﴿  
غروراً ﴾ 5 ﴿ فأرجعوا ﴾ ج لظاهر الواو وإن كانت للاستئناف ﴿ بعورة ﴾ ط بناء  
على أن ما بعده ابتداء إخبار من الله ، ومن وقف على ﴿ عورة ﴾ وجعل ابتداء  
الإخبار من هناك لم يقف ﴿ فراراً ﴾ 5 ﴿ يسيراً ﴾ 5 ﴿ الأدبار ﴾ ط ﴿ مسؤلاً ﴾  
﴿ 5 ﴾ قليلاً ﴿ 5 ﴾ رحمة ﴿ ط ﴾ ولا نصيراً ﴿ 5 ﴾ إلينا ﴿ ج لاحتفال كون  
ما بعده استئنافاً أو حالاً ﴿ قليلاً ﴾ لا لأن ما بعده حال ﴿ عليكم ﴾ ج لعطف  
الجملتين المختلفتين ﴿ الموت ﴾ ج فصلاً بين تناقض الحالين ﴿ الخير ﴾ ط ﴿ أعمالهم  
﴿ ط ﴾ يسيراً ﴿ 5 ﴾ لم يذهبوا ﴿ ج ﴾ أنبأكم ﴿ ط ﴾ قليلاً ﴿ 5 ﴾ انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن ﴾ ح 5 ص 444.445 ﴿

(16/617)

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ .

في تفسير الآية مسائل :

الأولى : في الفرق بين النداء والمنادى بقوله يا رجل ويا أيها الرجل ، وقد قيل فيه ما قيل ونحن نقول قول القائل يا رجل يدل على النداء وقوله يا أيها الرجل يدل على ذلك أيضاً وينبىء عن خطر خطب المنادي له أو غفلة المنادى أما الثاني : فمذكور وأما الأول : فالأن قوله : ( يا أي ) جعل المنادى غير معلوم أولاً فيكون كل سامع متطلعاً إلى المنادى فإذا خص واحداً كان في ذلك إنباء الكل لتطلعهم إليه ، وإذا قال يا زيد أو يا رجل لا يلتفت إلى جانب المنادى إلا المذكور إذا علم هذا فنقول ﴿ يا أيها ﴾ لا يجوز حملة على غفلة النبي لأن قوله ﴿ النبي ﴾ ينافي الغفلة لأن النبي عليه السلام خير فلا يكون غافلاً فيجب حملة على خطر الخطب .

المسألة الثانية :

الأمر بالشيء لا يكون إلا عند عدم اشتغال المأمور بالمأمور به إذ لا يصلح أن يقال للجالس اجلس وللساكن اسكت والنبي عليه السلام كان متقياً فما الوجه فيه ؟ نقول فيه وجهان : أحدهما : منقول وهو أنه أمر بالمداومة فإنه يصح أن يقول القائل للجالس اجلس ههنا إلى أن أجيئك ، ويقول القائل للساكن قد أصبت فاسكت تسلم ، أي دم على ما أنت عليه والثاني : وهو معقول لطيف ، وهو أن الملك يتقي منه عباده على ثلاثة أوجه بعضهم يخاف من عقابه وبعضهم يخاف من قطع ثوابه وثالث يخاف من احتجابه فالنبي لم يؤمر بالتقوى بالمعنى الأول ولا بالمعنى الثاني ، وأما الثالث فالمخلص لا يأمنه ما دام في الدنيا .

وكيف والأمور الدنيوية شاغلة والآدمي في الدنيا تارة مع الله ، وأخرى مقبل على ما لا بد منه ، وإن كان معه الله وإلى هذا إشارة بقوله : ﴿ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ ﴾ [ فصلت : 6 ] يعني يرفع الحجاب عني وقت الوحي ثم أعود إليكم كأني منكم فالأمر بالتقوى يوجب استدامة الحضور الوجه الثاني : هو أن النبي عليه الصلاة والسلام كل لحظة كان يزداد علمه ومرتبته حتى كان حاله فيما مضى بالنسبة إلى ما هو فيه تركا للأفضل ، فكان له في كل ساعة تقوى متجددة بقوله : ﴿ اتق الله ﴾ على هذا أمر بما ليس فيه وإلى هذا أشار عليه الصلاة والسلام بقوله : " من استوى يوماه فهو مغبون " ولأنه طلب من ربه بأمر الله إياه به زيادة العلم حيث قال : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [ طه : 114 ] وأيضا إلى هذا وقعت الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام : " إنه ليغان على قلبي فأستغفر الله في اليوم سبعين مرة " يعني يتجدد له مقام يقول الذي أتيت به من الشكر والعبادة لم يكن شيئا ، إذا علم هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم بحكم

﴿ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ [ فصلت : 6 ] كان قد وقع له خوف ما يسير من جهة السنة الكفار والمنافقين ومن أيديهم بدليل قوله تعالى : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ [ الأحزاب : 37 ] فأمره الله بتقوى أخرى فوق ما يتقيه بحيث تنسيه الخلق ولا يريد إلا الحق وزاد الله به درجته فكان ذلك بشارته له ، في ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ أنت ما بقيت في الدرجة التي يقنع منك بتقوى ، مثل تقوى الآحاد أو تقوى الأوتاد بل لا يقنع منك إلا بتقوى تنسيك نفسك ألا ترى أن الإنسان إذا كان يخاف فوت مال إن هجم عليه غاشم يقصد قتله يذهل عن المال ويهرب ويتركه ، فكذلك النبي عليه الصلاة والسلام أمر بمثل هذه التقوى ومع هذه التقوى لا يبقى الخوف من أحد غير الله وخرج هذا مخرج قول القائل لمن يخاف زيد أو عمراً خف عمراً فإن زيدا لا يقدر عليك إذا كان عمرو معك فلا يكون ذلك أمراً بالخوف من عمرو فإنه يخاف وإنما يكون ذلك نهياً عن الخوف من زيد في ضمن الأمر بزيادة الخوف من عمرو حتى ينسيه زيدا .

ثم قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ يقرر قولنا أي اتق الله تقوى تمنعك من طاعتهم .

المسألة الثالثة :

لم خص الكافرين والمنافقين بالذكر مع أن النبي صلى الله عليه وسلم ينبغي أن لا يطبع أحداً غير الله ؟ نقول لوجهين أحدهما : أن ذكر الغير لا حاجة إليه لأن غيرهما لا يطلب من النبي

عليه الصلاة والسلام الاتباع ، ولا يتوقع أن يصير النبي عليه السلام مطيعاً له بل يقصد اتباعه ولا يكون عنده إلا مطاعاً والثاني : هو أنه تعالى لما قال : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الكَافِرِينَ وَالمُنَافِقِينَ ﴾ منعه من طاعة الكل لأن كل من طلب من النبي عليه الصلاة والسلام طاعته فهو كافر أو منافق لأن من يأمر النبي عليه الصلاة والسلام بأمر إيجاب معتقداً على أنه لو لم يفعله يعاقبه بحق يكون كافراً .

(19/617)

---

ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ إشارة إلى أن التقوى ينبغي أن تكون عن صميم قلبك لا تحفى في نفسك تقوى غير الله كما يفعله الذي يرى من نفسه الشجاعة حيث يخاف في نفسه ويتجلد فإن التقوى من الله وهو عليم ، وقوله : ﴿ حَكِيمًا ﴾ إشارة إلى دفع وهم متوهم وهو أن متوهما لو قال إذا قال الله شيئاً وقال جميع الكافرين والمنافقين مع أنهم أقارب النبي عليه الصلاة والسلام شيئاً آخر ورأوا المصلحة فيه وذكروا وجهاً معقولاً فاتباعهم لا يكون إلا مصلحة فقال الله تعالى إنه حكيم ولا تكون المصلحة إلى في قول الحكيم ، فإذا أمرك الله بشيء فاتبعه ولو منعك أهل العالم عنه .

﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (2)

يقرر ما ذكرنا من أنه حكيم فاتباعه هو الواجب ، ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴾ لما قال إنه عليهم بما في قلوب العباد بين أنه عالم خبير بأعمالكم فسووا قلوبكم وأصلحوا أعمالكم .

ثم قال تعالى : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ يعني اتق الله وإن توهمت من أحد فتوكل على الله فإنه كفى به دافعاً ينفع ولا يضر معه شيء وإن ضر لا ينفع معه شيء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 164 . 166 ﴾

(20/617)

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾

وهذا وإن كان معلوماً من حاله ففي أمره به أربعة أوجه :

أحدهما : أن معنى هذا الأمر الإكثار من اتقاء الله في جهاد أعدائه .

الثاني : استدامة التقوى على ما سبق من حاله .

الثالث : أنه خطاب توجه إليه والمراد به غيره من أمته .

الرابع : أنه لنزول هذه الآية سبباً وهو ما روي أن أبا سفيان وعكرمة بن أبي جهل وأبا



الأعور السلمي قدموا المدينة ليجددوا خطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في عهد  
بينه وبينهم فنزلوا عند عبد الله بن أبي بن سلول والجد بن قيس ومعتب بن قشير واثمروا  
بينهم وأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرضوا عليه أموراً كره جميعها فهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم والمسلمون أن يقتلوهم فأنزل الله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ يعني  
في نقض العهد الذي بينك وبينهم إلى المدة المشروطة لهم .

﴿ وَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ ﴾ من أهل مكة

. ﴿ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ من أهل المدينة فيما دعوا إليه

. ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما : عليماً بسرائرهم حكيماً بتأخيرهم .

الثاني : عليماً بالمصلحة حكيماً في التدبير . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4

ص ﴿

(21/617)

وقال ابن عطية :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾

قوله: ﴿ اتق ﴾ معناه دم على التقوى ، ومتى أمر أحد بشيء هو به متلبس فإنما معناه الدوام في المستقبل على مثل الحالة الماضية ، وحذره تعالى من طاعة الكافرين وهم الملبجون بالكفر والمنافقين ، وهم المظهرون للإيمان وهم لا يبطنونه ، وسبب الآية أنهم كانوا يتسخبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطلبات والإرادات ربما كان في إرادتهم سعي على الشرع وهم يدخلونها مدخل النصائح ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلق العظيم وحرصه على استئلافهم ربما لا ينهم في بعض الأمور ، فنزلت الآية بسبب ذلك تحذيراً له منهم وتنبهاً على عداوتهم والنوازل في طلباتهم كثيرة محفوظة ، وقوله ﴿ إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ تسلية لمحمد صلى الله عليه وسلم ، أي لا عليك منهم ولا من إيمانهم فالله عليهم بما ينبغي لك حكيماً في هدي من شاء وإضلال من شاء ، ثم أمره تعالى باتباع ما يوحى إليه وهو القرآن الحكيم والاقْتِصَارُ عَلَى ذَلِكَ ، وقوله تعالى: ﴿ إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ توعدهما ، وقرأ أبو عمرو وحده " يعملون " بالياء ، والتوعد على هذه القراءة للكافرين والمنافقين أبين ، وقوله ﴿ كان ﴾ في هاتين الآيتين هي التي تقتضي الدوام ، أي كان ويكون ، وليست الدالة على زمن مخصوص للمضي ، ثم أمره تعالى بالتوكل على الله في جميع أمره وأعلمه أن ذلك كاف مقنع ، والباء في قوله ﴿ بالله ﴾ زائدة على مذهب سيبويه ، وكأنه قال " وكفى الله " ، وهي عنده نحو قولهم : بحسبك أن تفعل ، وغيره يراها

غير زائدة متعلقة ب ﴿ كفى ﴾ على أنه بمعنى أكف بالله ، و" الوكيل " القائم بالأمر المغني  
فيه عن كل شيء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ج 4 ص ﴾

(22/617)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾

سبب نزولها أن أبا سفيان بن حرب ، وعكرمة بن أبي جهل ، وأبا الأعور السلمي ، قدّموا  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المواعدة التي كانت بينهم ، فنزلوا على عبد الله بن  
أبي ، ومعتب بن قشير ، والجد بن قيس ؛ فتكلموا فيما بينهم ، وأتوا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فدعوه إلى أمرهم وعرضوا عليه أشياء كرهها ، فنزلت هذه الآية ، رواه أبو  
صالح عن ابن عباس .

قال مقاتل : سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفض ذكر اللات والعزى ويقول : إن  
لها شفاعة ، فكره ذلك ، ونزلت [ هذه ] الآية .

وقال ابن جرير : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ ﴾ الذين يقولون : اطردهنّا أتباعك من ضعفاء  
المسلمين ﴿ والمنافقين ﴾ فلا تقبل منهم رأياً .

فإن قيل : ما الفائدة في أمر الله تعالى رسوله بالتقوى ، وهو سيّد المتقين ؟ !  
فعنه ثلاثة أجوبة .

أحدها : أن المراد بذلك استدامة ما هو عليه .

والثاني : الإكثار مما هو فيه .

والثالث : أنه خطاب ووجه به ، والمراد أمته .

قال المفسرون : وأراد بالكافرين في هذه الآية : أبا سفيان ، وعكرمة ، وأبا الأعور ،  
وبالمنافقين : عبد الله بن أبيّ ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ، وطعمة بن أبيرق . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(23/617)

---

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾

ضُمَّتْ "أَيُّ" لَأَنَّهُ نِدَاءٌ مُفْرَدٌ ؛ وَالتَّنْبِيهُ لَأَنَّهُ لَزِمَ لَهَا .

و"النبيّ" نعت لأبيّ عند النحويين ؛ إِلا الأَخْفَشُ فَإِنَّهُ يَقُولُ : إِنَّهُ صِلَةٌ لِأَيِّ .

مكيّ : وَلَا يُعْرَفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ اسْمُ مُفْرَدٍ صِلَةٌ لِشَيْءٍ .

النحاس : وهو خطأ عند أكثر النحويين ؛ لأن الصلة لا تكون إلا جملة ، والاحتيال له فيما قال أنه لما كان نعتاً لازماً سُمِّيَ صِلَةً ؛ وهكذا الكوفيون يسمّون نعت النكرة صِلَةً لها . ولا يجوز نصبه على الموضع عند أكثر النحويين .

وأجازه المازنيّ ، جعله كقولك : يا زيدُ الظريفَ ، بنصب "الظريف" على موضع زيد . مكّيّ : وهذا نعت يستغنى عنه ، ونعت "أي" لا يستغنى عنه فلا يحسن نصبه على الموضع .

وأيضاً فإن نعت "أي" هو المنادى في المعنى فلا يحسن نصبه .

وروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان يحبّ إسلام اليهود : قريظة والنّضير وبنو قينقاع ؛ وقد تابعه ناس منهم على النفاق ، فكان يُلين لهم جانبَهُ ؛ ويكرم صغيرهم وكبيرهم ، وإذا أتى منهم قبيح تجاوز عنه ، وكان يسمع منهم ؛ فنزلت . وقيل : إنها نزلت فيما ذكر الواحدي والقشيريّ والثعلبيّ والماورديّ وغيرهم في أبي سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبي الأعور عمرو بن سفيان ، نزلوا المدينة على عبد الله بن أبيّ بن سلول رأس المنافقين بعد أُحد ، وقد أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم الأمان على أن يكلموه ، فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وطُعْمَةُ بن أبيرق ، فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم وعنده عمر بن الخطاب : ارفض ذكر آلهتنا اللات والعزى ومناة ، وقل إن لها شفاعة ومنعة لمن عبدها ، وندعك وربك .

فشقّ على النبي صلى الله عليه وسلم ما قالوا .

فقال عمر : يا رسول الله ائذن لي في قتلهم .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إني قد أعطيتهم الأمان " فقال عمر : اخرجوا في لعنة الله وغضبه .

(24/617)

---

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرجوا من المدينة ؛ فنزلت الآية .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ أي خَفِ اللَّهَ .

﴿ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ ﴾ من أهل مكة ؛ يعني أبا سفيان وأبا الأعور وعكرمة .

﴿ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ من أهل المدينة ؛ يعني عبد الله بن أبيّ وطُعْمَةُ وعبد الله بن سعد بن أبي

سرح فيما نهيت عنه ، ولا تمل إليهم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾ بكفرهم ﴿ حَكِيمًا ﴾ فيما يفعل بهم .

الزَمَخْشَرِيُّ : وروي أن أبا سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السُّلَمِيُّ

قدِ مَوا على النبي صلى الله عليه وسلم في المَواذعة التي كانت بينه وبينهم ، وقام معهم عبد

الله بن أبيّ ومُعْتَب بن قُشَيْر والجَدِّ بن قيس ، فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم :



ارفض ذكر آهتنا .

وذكر الخبر بمعنى ما تقدم .

وأن الآية نزلت في نقض العهد ونبذ الموادة .

"وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ" من أهل مكة .

"وَالْمُنَافِقِينَ" من أهل المدينة فيما طلبوا إليك .

وروي ن أهل مكة دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن يرجع عن دينه ويعطوه  
شطر أموالهم ، ويزوجه شيبه بن ربيعة بنته ، وخوفه منافقوا المدينة أنهم يقتلونه إن لم يرجع ؛  
فنزلت .

النحاس : ودل بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ على أنه كان يميل إليهم استدعاءً  
لهم إلى الإسلام ؛ أي لو علم الله عز وجل أن ميّلك إليهم فيه منفعة لما نهاك عنه ؛ لأنه  
حكيم .

ثم قيل : الخطاب له ولأمة .

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ يعني القرآن .

وفيه زجر عن اتباع مراسم الجاهلية ، وأمر بجهادهم ومناذتهم ، وفيه دليل على ترك اتباع  
الآراء مع وجود النص .  
والخطاب له ولأمة .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ قراءة العامة بتاء على الخطاب ، وهو اختيار أبي  
عبيد وأبي حاتم .

(25/617)

---

وقرأ السلمي وأبو عمرو وابن أبي إسحاق : "يعملون" بالياء على الخبر؛ وكذلك في قوله :  
﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الأحزاب : 9] .  
﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي اعتمد عليه في كل أحوالك ؛ فهو الذي يمنعك ولا يضرك من  
خذلك .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ حافظاً .

وقال شيخ من أهل الشام : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد من ثقيف فطلبوا منه  
أن يمتعهم باللات سنة وهي الطاغية التي كانت ثقيف تعبدها وقالوا : لتعلم قريش منزلتنا  
عندك ؛ فهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فنزلت ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ  
وَكِيلًا ﴾ أي كافياً لك ما تخافه منهم .  
و"بالله" في موضع رفع لأنه الفاعل .

و"وكيلاً" نصب على البيان أو الحال . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص



(26/617)

وقال أبو السعود :

(سورة الأحزاب مدنية وهي ثلاث وسبعون آية)

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾

في ندائه عليه الصلاة والسلام بعنوان النبوة تنويه بشأنه وتنبية على سمو مكانه ، والمراد بالتقوى المأمور به الثبات عليه والازدياد منه فإن له باباً واسعاً وعرضاً عريضاً لا ينال مداه ﴿ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أي المجاهرين بالكفر ﴿ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ المضميرين له أي فيما يعود بوهن في الدين وإعطاء دية فيما بين المسلمين . (رؤي أن أبا سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السلمي قدموا عليه عليه الصلاة والسلام في الموادة التي كانت بينه عليه الصلاة والسلام وبينهم ، وقام معهم عبد الله بن أبي ومعتب بن قشير والجد بن قيس فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أرفض ذكر آهتنا ، وقل : إنها تشفع وتنفع وندعك

وَرَبِّكَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْمُؤْمِنِينَ وَهُمْ أَوْ بِقَتْلِهِمْ فَنَزَلَتْ ( أَيْ اتَّقِ  
اللَّهَ فِي نَقْضِ الْعَهْدِ وَنَبْذِ الْمَوَادِعَةَ وَلَا تَسَاعِدِ الْكَافِرِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْمُنَافِقِينَ مِنْ أَهْلِ  
الْمَدِينَةِ فِيمَا طَلَبُوا إِلَيْكَ ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ مُبَالِغًا فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ فَيَعْلَمُ  
جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ مِنَ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ فَلَا يَأْمُرُكَ إِلَّا بِمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَلَا يَنْهَاكَ إِلَّا عَمَّا فِيهِ  
مَفْسَدَةٌ وَلَا يَحْكُمُ إِلَّا بِمَا تَقْتَضِيهِ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فَالْجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِلأَمْرِ وَالنَّهْيِ مُؤَكِّدٌ لَوْجُوبِ  
الْإِمْتِثَالِ بِهِمَا ﴿ وَاتَّبِعْ ﴾ أَيْ فِي كُلِّ مَا تَأْتِي وَتَذَرُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ﴿ مَا يُوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ  
رَبِّكَ ﴾ مِنْ الْآيَاتِ الَّتِي مِنْ جُمْلَتِهَا هَذِهِ الْآيَةُ الْأَمْرُ بِتَقْوَى اللَّهِ النَّاهِيَةَ عَنْ مَسَاعِدَةِ الْكُفْرَةِ  
وَالْمُنَافِقِينَ . وَالتَّعْرُضُ لِعُنْوَانِ الرُّبُوبِيَّةِ لِتَأْكِيدِ وَجُوبِ الْإِمْتِثَالِ بِالْأَمْرِ ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا  
تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ قِيلَ : الْخُطَابُ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْجَمْعُ لِلتَّعْظِيمِ وَقِيلَ : لَهُ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَقِيلَ :

(27/617)

---

لِلغَائِبِينَ بِطَرِيقِ الْإِتْقَانِ وَلَا يَخْفَى بَعْدَهُ نَعْمٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْكَلِّ عَلَى ضَرْبِ مِنَ التَّغْلِيْبِ ،  
وَأَيًّا مَا كَانَ فَالْجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِلأَمْرِ وَتَأْكِيدٌ لِمُوجِبِهِ ، أَمَّا عَلَى الْوَجْهَيْنِ الْأُولَيْنِ فَبَطْرِيقِ الرِّغْبِ  
وَالرَّهْبِ كَأَنَّهُ قِيلَ : إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ مِنَ الْإِمْتِثَالِ وَتَرْكِهِ فَيَرْتَبِ عَلَى كُلِّ مَنَّهُمَا

جزاءً ثواباً وعقاباً وأما على الوجه الأخير فبطريق الترغيب فقط كأنه قيل: إن الله خيرٌ بما يعملهُ كلا الفريقين فيرشدك إلى ما فيه صلاحُ حالِك وانتظامُ أمرِك ويُطلعك على ما يعملونه من المكائدِ والمفاسدِ ويأمرُك بما ينبغي لك أن تعملهُ في دفعِها وردِّها فلا بُدَّ من اتباعِ الوحي والعملِ بمقتضاهِ حتماً .

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾

أي فوض جميع أمرِك إليه ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ حافظاً موكولاً إليه كلِّ الأمور . انتهى .  
انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(28/617)

وقال الأوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾

ناداه جل وعلا بوصفه عليه الصلاة والسلام دون اسمه تعظيماً له وتفخيماً قال في الكشاف .

إنه تعالى جعل نداءه من بين الأنبياء عليهم السلام بالوصف كرامة له عليه الصلاة والسلام وتشريفاً ورباً بمحلّه وتنويهاً بفضله ، وأوقع اسمه في الأخبار في قوله تعالى : ﴿ ناداه ﴾

جل وعلا بوصفه عليه الصلاة والسلام دون اسمه تعظيماً له وتفخيماً قال في الكشاف .  
إنه تعالى جعل نداءه من بين الأنبياء عليهم السلام بالوصف كرامة له عليه الصلاة والسلام  
وتشريفاً ورباً بمحلّه وتنويهاً بفضله ، وأوقع اسمه في الأخبار في قوله تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ  
رَسُولُ اللَّهِ ﴾ [ الفتح : 29 ] ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ [ آل عمران : 144 ] لتعليم  
الناس بأنه رسول وتلقين لهم أن يسموه بذلك ويدعوه به فلا تفاوت بين النداء والأخبار ، إلا  
ترى إلى ما لم يقصد به التعليم والتلقين من الأخبار كيف ذكره تعالى بنحو ما ذكره في النداء  
كما في قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [ التوبة : 128 ] وَقَالَ  
الرسول يارب ﴿ [ الفرقان : 30 ] ﴾ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴿ [ الأحزاب :  
6 ] ﴾ إلى غير ذلك .

وتعقبه في الكشف بأن أمر التعليم والتلقين في قوله تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ [ الفتح  
: 29 ] ظاهر أما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ [ آل عمران : 144 ] فلا  
، على أن قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا ﴾ [ محمد : 2 ]  
ينقض ما بناه ، نعم النداء يناسب التعظيم وربما يكون نداء سائر الأنبياء عليهم السلام في  
كتبهم أيضاً على نحو منه ، وحكى في القرآن باسمائهم دفعا لللباس ، والاسبه أنه لما قل  
ذكره صلى الله عليه وسلم باسمه دل على أنه أعظم شأننا صلوات الله تعالى وسلامه عليه  
وعليهم أجمعين ، وفيه نظر .



واختار الطيبي طيب الله تعالى ثراه أن النداء المذكور هنا للاحتراس وجبر ما يوهمه الأمر والنهي كقوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمَّا أذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: 43] وظاهر سياق ما بعد أن المعنى بالأمر بالتقوى هو النبي صلى الله عليه وسلم لا أمة كما قيل في نظائره والمقصود الدوام والثبات عليها، وقيل: الأزد ياد منها فإن لها باباً واسعاً وعرضاً عريضاً لا ينال مداه ﴿وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ﴾ أي المجاهرين بالكفر ﴿وَالْمُنَافِقِينَ﴾ المضميرين لذلك فيما يريدون من الباطل؛ أخرج ابن جرير عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: إن أهل مكة منهم الوليد بن المغيرة.

وشيبة بن ربيعة دعوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع عن قوله على أن يعطوه شطر أموالهم وخوفه المنافقون واليهود بالمدينة إن لم يرجع قتلوه فنزلت، وذكر الثعلبي.

والواحدي بغير إسناد أن أبا سفيان ابن حرب.

وعكرمة بن أبي جهل.

وأبا الأعور السلمي قدموا عليه عليه الصلاة والسلام في زمان الموادة التي كانت بينه

صلى الله عليه وسلم وبينهم وقام معهم عبد الله بن أبي .

ومعتب بن قشير .

(30/617)

---

والجد بن قيس فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارفض ذكر آهتنا وقل : إنها تشفع وتنفع وندعك وربك فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وهموا بقتلهم فنزلت ، وقيل : نزلت في ناس من ثقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبوا منه عليه الصلاة والسلام أن يمتعهم باللات والعزى سنة قالوا : لتعلم قريش منزلتنا منك ولا يبعد أن يكون المراد بالنهي الثبات على عدم الإطاعة ، وذكره بعد الأمر بالتقوى المراد منه الثبات عليها على ما قيل من قبيل التخصيص بعد التعميم لاقتضاء المقام الاهتمام به ، وقيل : من قبيل التأكيد ، وقيل : متعلق كل من التقوى والإطاعة مغاير للآخر على ما روي الواحدي ، والشعبي ، والمعنى اتق الله تعالى في نقض العهد ونبذ المواعدة ولا تطع الكافرين من أهل مكة والمنافقين من أهل المدينة فيما طلبوا منك من رفض ذكر آهتهم وقولك : إنها تشفع وتنفع وكأنه إنما قدم الأمر بتقوى الله تعالى في نقض العهد لما أن المؤمنين قد هموا بما يقتضيه بخلاف الإطاعة المنهى عنها فإنها مما لم يهيم بما يقتضيهما أحد أصلاً

فكان الاهتمام بالأمر أتم من الاهتمام بذلك النهي ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ مبالغاً  
في العلم والحكمة فيعلم الأشياء من المصالح والمفاسد فلا يأمرك إلا بما فيه مصلحة ولا  
ينهاك إلا عما فيه مفسدة ولا يحكم إلا بما تقتضيه الحكمة البالغة فالجملة تعليل للأمر والنهي  
مؤكد لوجوب الامتثال بها .

وقيل : المعنى إن الله كان عليماً بمن يتقي فيجازيه بما يليق به حكيماً في هدى من شاء ووا  
ضلال من شاء فالجملة تسلية له صلى الله عليه وسلم ، وليس بشيء ، وقوله تعالى :

(31/617)

---

﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ عطف على ما تقدم من قبيل عطف العام على  
الخاص أي اتبع في كل ما تأتي وتذر من أمور الدين ما يوحى إليك من الآيات التي من جملتها  
هذه الآية الأمر بتقوى الله تعالى الناهية عن إطاعة الكفرة والمنافقين ، والتعرض لعنوان  
الربوبية لتأكيد وجوب الامتثال بالأمر ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ قيل : الخطاب  
لرسول صلى الله عليه وسلم والجمع للتعظيم ، وقال أبو البقاء : إنما جاء بالجمع لأنه عني  
بقوله تعالى : ﴿ اتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ ﴾ الخ اتبع أنت وأصحابك ؛ وقيل : للغائبين من الكفرة  
المنافقين وبطريق الالتفات .

ولا يخفى بعده .

نعم يجوز أن يكون للكلمة على ضرب من التغليب ، وأياً ما كان فالجملة تعليل للأمر وتأكيده  
لموجبه فكأنه قيل على الأول : إن الله تعالى يعلم بما تعمل فيرشدك إلى ما فيه الصلاح فلا بد  
من اتباع الوحي والعمل بمقتضاه حتماً ، وعلى الثاني إن الله تعالى خير بما يعمل الكفرة  
والمنافقون من الكيد والمكر فيأمرهم سبحانه بما يدفعه فلا بد من اتباع ما يوحيه جل وعلا  
إليك ، وعلى الثالث إن الله تعالى خير بما تعمل ويعمل الكفرة والمنافقون فيرشدك إلى ما  
فيه صلاح حالك ويطلعك على كيدهم ومكرهم ويأمرهم بما يدفع ذلك ويرده فلا  
بد من اتباع وحيه تعالى والعمل بموجبه .

وقرأ أبو عمرو ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ بياء الغيبة على أن الضمير للكفرة والمناقين .  
وجوز كونه عاماً فلا تغفل .

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي فوض جميع أمورك إليه عز وجل ﴿ وَكُنْ بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴾  
حافظاً موكولاً إليه الأمور ، والإظهار في مقام الإضمار للتعظيم ولتستقل الجملة استقلال  
المثل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 21 ص ﴾

(32/617)

وقال صاحب روح البيان :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾

من النبأ وهو خبر ذو فائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن وسمي نبياً لأنه منبىء أي :  
مخبر عن الله بما تسكن إليه العقول الزكية أو من النبوة أي : الرفعة لرفعة محل النبي عن سائر  
الناس المدلول عليه بقوله : ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾ (مريم : 57) ناداه تعالى بالنبي لا  
باسمه أي : لم يقل يا محمد كما قال يا آدم ويا نوح ويا موسى ويا عيسى ويا زكريا ويا يحيى  
تشريفاً فهو من الألقاب المشرفة الدالة على علو جنابه عليه السلام .

(33/617)

---

وله أسماء وألقاب غير هذا وكثرة الأسماء والألقاب تدل على شرف المسمى وأما تصريحه  
باسمه في قوله : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ (الفتح : 29) فلتعليم الناس أنه رسول الله  
وليعتقدوه كذلك ويجعلوه من عقائدهم الحقّة

فأخرجهم عمر رضي الله عنه من المسجد بل من المدينة وقال : اخرجوا في لعنة الله  
وغضبه فنزلت هذه الآية ﴿ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ في نقض العهد ونبذ الأمان وأثبت على التقوى  
وزد منها فإنه ليس لدرجات التقوى نهاية وإنما حملت على الدوام لأن المشتغل بالشيء لا

يؤمر به فلا يقال للجالس مثلاً اجلس أمره الله بالتقوى تعظيماً لشأن التقوى فإن تعظيم

المنادى ذريعة إلى تعظيم شأن المنادى له .

قال في "كشف الأسرار" يأتي في القرآن الأمر بالتقوى كثيراً لتعظيم ما بعده من أمر أو نهى

كقول ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَعَامِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ (الحديد : 28)

وقول لوط ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي ﴾ (هود : 78) .

قال في الكبير: لا يجوز حملة على غفلة النبي عليه السلام لأن قوله النبي ينافي الغفلة لأن النبي

خير فلا يكون غافلاً .

(34/617)

---

قال ابن عطاء: أيها المخبر عني خبر صدق والعارف بي معرفة حقيقية اتق الله في أن يكون

لك الالتفات إلى شيء سواي .

واعلم أن التقوى في اللغة بمعنى الاتقاء وهو اتخاذ الوقاية وعند أهل الحقيقة هو الاحتراز

بطاعة الله من عقوبته وصيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل أو ترك .

قال بعض الكبار المتقي إما أن يتقي بنفسه عن الحق تعالى وإما بالحق عن نفسه والأول هو

الاتقاء بإسناد النقائص إلى نفسه عن إسنادها إلى الحق سبحانه فيجعل نفسه وقاية له

تعالى والثاني هو الانتقاء بإسناد الكمالات إلى الحق سبحانه عن إسنادها إلى نفسه فيجعل الحق وقاية لنفسه والعدم نقصان فهو مضاف إلى العبد والوجود كمال فهو مضاف إلى الله تعالى .

﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ ﴾ أي : المجاهرين بالكفر ﴿ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ أي : المضميرين له أي : دم على ما أنت عليه من انتقاء الطاعة لهم فيما يخالف شريعتك ويعود بوهن في الدين وذلك أن رسول الله لم يكن مطيعاً لهم حتى ينهى عن إطاعتهم لكنه أكد عليه ما كان عليه وثبت على التزامه والإطاعة الانقياد وهو لا يتصور إلا بعد الأمر .

فالفرق بين الطاعة والعبادة أن الطاعة فعل يعمل بالأمر لا غير بخلاف العبادة ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ ﴾ على الاستمرار والدوام لا في جانب الماضي فقط ﴿ عَلِيمًا ﴾ بالمصالح والمفاسد فلا يأمرك إلا بما فيه مصلحة ولا ينهك إلا عما فيه مفسدة ﴿ حَكِيمًا ﴾ لا يحكم إلا بما تقتضيه الحكمة البالغة .

(35/617)

---

﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾  
﴿ وَاتَّبِعْ ﴾ في كل ما تأتي وما تذر من أمور الدين ﴿ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ في التقوى

وترك طاعة الكافرين والمنافقين وغير ذلك أي: فاعمل بالقرآن لا برأى الكافرين .  
قال سهل: قطعه بذلك عن اتباع أعدائه وأمره بالاتباع في كل أحواله ليعلم أن أصح الطريق  
شريعة الاتباع والاقداء لا طريقة الابتداع والاستبداد :

(36/617)

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

من الامتثال وتركه وهو خطاب للنبي عليه السلام والمؤمنين ﴿خَيْرًا﴾ فيرتب على كل  
منهما جزاءه ثواباً أو عقاباً فهو ترغيب وترهيب .

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أي: فوض جميع أمورك إليه ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾ أي: الله تعالى  
﴿وَكَيْلاً﴾ حافظاً موكولاً إليه كل الأمور ،

قال الشيخ الزورقي في "شرح الأسماء الحسنى": الوكيل هو المتكفل بمصالح عباده والكافي  
لهم في كل أمر ومن عرف أنه الوكيل اكتفى به في كل أمره فلم يدبر معه ولم يعتمد إلا عليه .  
وخاصيته نفى الحوائج والمصائب فمن خاف ريحاً أو صاعقة أو نحوهما فليكثر منه فإنه

يصرف

ويفتح له أبواب الخير والرزق .



فعلى العاقل أن يجتهد في ترك الالتفات إلى غير الله ويركب المشاق في طريق من يهواه فإن  
الأخذ بالعزائم نعت الرجل الحازم وأولوا العزم من الرسل هم الذين لقوا الشدائد في تمهيد  
السبل .

ما جنح إلى الرخص إلا من يقع في الغصص .

من سلك ههنا ما توعد تيسر له في آخرته ما تعسر .

فما أثقل ظهرك سوى وزرك .

فهنا تحط الأثقال أثقال الأعمال والأقوال .

فاحذر من الابتداع في حال الاتباع .

واعلم أن النعم لا يمكن العبد تحصيلها بالأصالة فالله يحصلها له بالوكالة والعاقة للتقوى .

وقال بعض الكبار : من الأدب أن تسأل لأنه تعالى ما أوجدك إلا لتسأل فإنك الفقير الأول

فاسأل من كريم لا يبخل فإنه ذو فضل عميم ومن اتبع هواه لم يبلغ مناه ومن قام بالخدمة مع

طرح الحرمة والحشمة فقد خاب وما نجح وخسر وما ربح الخادم في مقام الإذلال فما له

وللدلال إذا دخل الخادم على مخدومه واعترض ففي قلبه مرض فبالحرمة والتسليم والتوكل

تنال الرغائب في جميع المناصب والله تعالى هو الخير أي: العليم بدقائق الأمور وخفاياها  
ومن عرف أنه الخير اكتفى بعلمه ورجع عن غيره ونسي ذكر غيره بذكره ويترك الدعوى  
والرياء والتصنع ويكون على إخلاص في العمل فإن الناقد بصير .  
نسأل الله سبحانه أن يجعلنا من أهل التقوى والإخلاص ويلحقنا بأرباب الاختصاص ويفتح  
لنا باب الخيرات والفتوح ما مكث في هذا البدن الروح . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح البيان ح  
7 ص 157 . 160﴾

(38/617)

---

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

سورة الأحزاب

نزولها : مدنية . .

عدد آياتها : ثلاث وسبعون آية . .

عدد كلماتها : ألف ومائتان وثمانون كلمة . .

عدد حروفها : خمسة آلاف وسبعمائة وستة وستون حرفا . .

مناسبتها لما قبلها

مع أن هذه السورة مدنية ، ومع أن السورة التي قبلها (السجدة) مكية ، ومع الفاصل الزمني الممتد بينهما ، فقد اتصلت السورتان بعضهما ببعض ، والتقى ختام السابقة منهما ببدء التالية ، حتى لكانهما سورة واحدة . . وهذا مما يدل على أن ترتيب السور في المصحف توقيفي كترتيب الآيات في السور . . وهذا يعني أن الصورة التي نزل عليها القرآن تختلف جمعا وترتبا . وإن لم تختلف مادة وموضوعا . عن الصورة التي انتظم عليها نظام القرآن ، بعد أن تم نزوله ، في العرضة الأخيرة التي كانت بين جبريل وبين النبي . صلوات الله وسلامه عليهما . على ما سنرى ذلك عند تفسير السورة .

وهنا يلقانا أمر نجب أن نقف عنده ، وننظر فيه ، وفي الآثار التي تنجم عنه . .

[فتنة الترتيب النزولي للقرآن] فهناك دعوة جديدة محمومة بدأت تظهر في آفاق مختلفة في

محيط العالم الإسلامي ، وفي خارج هذا المحيط ، تدعو إلى إعادة نظم القرآن وجمعه على

حسب ترتيب نزوله . . بمعنى أن يكون المصحف القرآني المقترح ، مبتدئا بأول آية تلقاها

(39/617)

---

النبي الكريم ، وحيا من ربه ، ثم الآية التي تليها ، وهكذا آية آية ، وآيات آيات ، حتى آخرة

نزلت على النبي . .

وهذا أمر يبدو في ظاهره أنه دراسة من الدراسات التي تخدم القرآن ، مثل تلك الدراسات التي قامت حول الكتاب الكريم ، كأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، والمكي والمدني ، والنهاري والليلي ، وما نزل ببيت المقدس ، وما نزل بالطائف ، وما نزل بالسفر ، وما نزل بالحضر ، إلى غير ذلك من تلك الدراسات الكثيرة ، التي تدور في فلك القرآن ، ولا تمس الصميم منه . .

ومن هنا كان خطر هذه الدعوة ، التي قد ينخدع لها كثير من المسلمين ، والتي ربما اندفع في تيارها ، بعض العلماء ، عن نية حسنة ، ومقصد سليم ، إذ كان الأمر في ظاهره دراسة في كتاب الله ، وفتحاً جديداً ، يعد كشفاً من كشوف العلم الحديث في دراسة القرآن . .  
ويبدو الخطر الذي يهدد القرآن من الفتنة ، ما ثلث من وجوه :

فأولاً : استحالة ضبط صورة القرآن على حسب الترتيب النزولي لآياته . .  
حيث لم يعرف الترتيب النزولي إلا لعدد محدود من آيات القرآن ، لا تمثل إلا أقل القليل منه . .  
قد لا تتجاوز بضع آيات ، أو عشرات من الآيات على أكثر تقدير . . وحتى هذا القليل الذي يقال إنه معروف الترتيب ، لم يقع الإجماع بين العلماء عليه ، وحتى أنهم لم يتفقوا على أول ما نزل به الوحي ، كما لم يتفقوا على آخر ما نزل به . . فبينما يقول أكثرهم إن أول ما تلقى النبي من وحي ، هو قوله تعالى : « اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من نطفة الرقيقة » ، يقول آخرون : « أول ما نزل به الوحي ، هو قوله تعالى : « يا أيها المدثر ، اقرأ باسم ربك الذي خلق » . .

عَلِقِ اقْرَأُ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ» - بينما يقول أكثرهم هذا ،  
يقول بعضهم - كما في صحيح مسلم - إن أول ما نزل من القرآن « المدثر »

(40/617)

---

كما يقول آخرون ، إن أول ما نزل من القرآن « الفاتحة » ثم نزل بعدها المدثر ، ثم الآيات  
الثلاث الأولى من سورة « نوح » .

وبينما يقول أكثر العلماء ، إن آخر القرآن نزولا هو قوله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ  
وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا » (3) :

المائدة) إذ يقول آخرون إن آخر ما نزل من القرآن هو : « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ » ويقول  
غيرهم إن آخر القرآن نزولا هو قوله تعالى : « وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » (281) :  
البقرة) وفي البخاري أن آخر القرآن نزولا :

« يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ » (176 : النساء) .

فإذا كان المسلمون لم يتفقوا على أول آيات نزلت من القرآن ، كما لم يتفقوا على آخر ما نزل  
منه ، فكيف يقع اتفاقهم فيما وراء ذلك ؟ والمعروف أن أوائل الأمور ، وأواخرها أكثر  
إلفاتا للناس وشدّا لاتباهم ، وإيقاظا لمشاعرهم ، وتعلقا بذاكرتهم ، من غيرها ! ثانيا :

لوسارت هذه الفتنة إلى غايتها ، وسلم لأصحابها أن يمضوا بها كما يشاءون . ومع افتراض النية الحسنة فيهم . فإن الذي سيحدث من هذا هو أن تتغير صورة القرآن تغيرا كبيرا ، لا يصبح معه القرآن قرآنا ، بل سيكون هناك عشرات ، بل مئات وألوف من المصاحف التي تسمى قرآنا ، والتي لا يلتقى واحد منها مع آخر . . . وكل ما فيها أنها آيات القرآن ، انفرط عقدها ، وتناثرت آياتها ، كما تتناثر أجزاء آلة من الآلات الميكانيكية أو الكهربائية ، ثم تناولها أيدي أطفال ، يجمعونها ويفرقونها كما يشاءون ! ونضرب لهذا مثلا من القرآن ، لصورة من تلك الصور التي يمكن أن نجىء عليها سورة كسورة العلق مثلا ، وهي التي يكاد يتفق العلماء على أن الآيات الأولى منها كانت أول ما نزل من الوحي . . . وهي قوله تعالى :

« اقرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ »

(41/617)

---

إلى قوله تعالى : « عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ » . . . ثم نصل هذه الآيات بما قيل إنه كان أول ما تلقاه النبي بعدها من آيات ، وهي قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ وَثِيَابِكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ وَلَا تَمَنُنْ تَسْتَكْبِرُ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ » ثم لنصل بها ما كان تاليا لها في النزول ، وهي الآيات الثلاث من أول سورة « نوح » .

ونقرأ هذا القرآن :

« اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ »

« يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ وَلَا تَمْنُنِ تُسْتَكْبِرُ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ »

« إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » « قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنْ أَجَلَ اللَّهُ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » . .

هذه صورة ، أو سورة ، مما يمكن أن يقرأ عليه القرآن ، لو أخذ بالترتيب النزولي ، الذي

تدعو إليه تلك الفتنة ، وذلك على قول واحد من تلك الأقوال الكثيرة المختلفة في هذا

الترتيب . . . فكيف لو أخذ بكل قول ؟ ثم كيف لو أخذ بالأقوال المختلفة كلها في القرآن

كله ، في ترتيب نزوله ؟ إنه . والأمر كذلك . لا تكاد تجتمع آية إلى آية ، حيث لا تلتقى رواية

على رواية ، ولا يتفق قول مع قول . . وبهذا يكون أي ترتيب لآيات القرآن ، صالحاً لأن

يقبل أي دعوى تدعى أنه الترتيب الذي نزل عليه . . وتستوى في هذا جميع الدعاوى التي

تدعى ، إذ كانت كلها ترجع إلى غير مستند صحيح ، يعول عليه . .

ومن هذا يتسع المجال للكيد ، وتنفسح السبيل للأهواء . . وإذا الذي في أيدي

المسلمين أعداد لا تحصى من كتاب الله . . حتى ليكاد يكون لكل مسلم قرآن يقرؤه على الترتيب الذي يراه . .

وانظر ، ماذا يكون وراء هذا من بلاء ، وفتنة ! فمثلا إذا قرأ قارئ آية ، ثم أتبعها أخرى ، وجد مئات ، وألوف من الخلاف عليه ، هذا يقول : إن الآية التالية هي كذا ، وذلك يقول إنها هكذا .

وثالث ، ورابع . . إلى مئات المقولات وألوفها . . وحسب المسلمين من هذا فرقة وشتاتا . . ! مع أن هذا أقل ما يرد عليهم من شرو هذه الفتنة ، إذا كان هذا الخلاف في غير آيات الأحكام . . أما إذا وقع ذلك في آيات الأحكام ، وهو واقع لا محالة ، فهيهات أن تقوم للمسلمين شريعة ، أو ينتظم لهم له رأى في حكم من أحكام دينهم . .

وخذ مثلا لهذا ، الآيات الواردة في الخمر ، أو الربا ، والتي روعى في نزولها أخذ المسلمين بالرفق والحكمة ، فى تحريم هذين المنكرين . . فجاء الحكم في تحريمهما متدرجا ، من التنزه والتعفف ، إلى الكراهية ، ثم إلى التحريم . .

إن لقائل أن يقول : إن آيات الخمر نزلت على هذا الترتيب :



«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ . . وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ

(43/617)

---

تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . .

وإن لقائل هذا القول لمنطقا ، إذ أن له أن يقول ، إن آيات الخمر نزلت جملة واحدة ، جمعت أطراف الأمر كله ! وعلى هذا يكون النظر في حرمة الخمر وحله . . ثم إن له أن يقول - وإن لقوله لمنطقا - : إن الخمر ليس حراما حرمة مطلقة ، إلا أن يسكر منه شاربه ، ثم يصلى وهو سكران ! ويقال : مثل هذا كذلك في الربا ، على اعتبار أن آخر الآيات نزولا هي قوله تعالى

: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً » . . فالربا لا يكون على هذا

الاعتبار حراما إلا إذا كان أضعافا مضاعفة .

وهكذا يمكن أن تعرض أحكام الشريعة كلها على آيات القرآن ، وتستدار لها الآيات على

أي وجه يقيمه الناس عليه . .

وثالثا : لو سلم جدلا ، بإمكان ترتيب القرآن ترتيبا زمنيا بحسب نزوله . وهو أمر مستحيل

استحالة مطلقة . فما جدوى هذا ؟ وماذا يعود على دارسى القرآن منه ؟

لقد أشرنا إلى بعض الأخطار المزلزلة التي تهدد الإسلام . شريعة وعقيدة . من هذه الفتنة

فهل وراء هذه المجازفة شىء من الخير ، يقوم إلى جوار هذه الشرور العظيمة الناجمة منها ؟

إن كل شر يقوم إلى جواره بعض الخير ، الذي قد يجعل للشر وجهها يحتمل عليه ، ويبرر

الأخذ به . .

فهل في هذا الشراية لمحة من لمحات الخير ؟ .

والذي نقطع به أن هذا العمل شر محض ، وإن زين أهله ظاهره بهذا

(44/617)

---

الطلاب الزائف ، تحت شعار الدراسة التاريخية للقرآن ، على نحو الدراسة الجغرافية ، أو  
الدراسة النفسية ، أو غير ذلك من الدراسات التي تضاف إلى القرآن ، وتدور في فلكه ،  
دون أن تمس الصميم منه . .

ولا نقف طويلا في مواجهة هذه الفتنة ، ولا نعلم النظر كثيرا في وجهها الكئيب المشؤم . .  
وننظر في كتاب الله ، الذي في أيدينا ، نظرا مباشرا ، على ما تركه فينا من أنزل إليه هذا  
الكتاب . صلوات الله وسلامه عليه . فهذا هو القرآن الذي أمرنا بالتعبد به تلاوة ، والعمل  
بأحكامه ، وآدابه على ما تلوه عليه . . فهذا هو قرآننا ، وهذا هو ديننا الذي تلقاه من  
كتابنا . . وإن أية تلاوة تقوم على غير هذا الوجه ، هي كلام ، لا قرآن ، وإن أية شريعة تقوم  
على غير هذه التلاوة ليست من شريعة الإسلام ، ولا من دين الله ، سواء التقت مع شريعة  
الله أو لم تلتق معها ، وسواء وافقت دين الإسلام ، أو خالفته . .

نقول هذا ، ونحن على علم ، وعلى إيمان بأن القرآن الكريم نزل منجما ، ولم ينزل جملة  
واحدة ، وأنه كان في مرحلة نزوله ، على ترتيب غير هذا الترتيب الذي انتهى إليه ، بعد أن  
تم نزوله ! .

فهناك دوران قام عليهما بناء القرآن الكريم . . دور الدعوة . . ثم الدور الذي تلاها . .  
ولكل من الدورين أسلوبه ، وغايته .  
القرآن في دور الدعوة :

ونزول القرآن في دور الدعوة ، قام على أسلوب خاص ، من حيث تنجيم النزول ، وترتيبه  
معا . .

(45/617)

---

فمن حيث التنجيم . . لم ينزل القرآن جملة واحدة . . بل نزل آية آية ، وآيات آيات ، حسب مقتضيات الدعوة ، ومستلزمات أحداثها . . وقد بين الله سبحانه وتعالى الحكمة في هذا ، فقال تعالى : « وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا » (106 : الإسرائء) كما زاد ذلك بيانا في قوله سبحانه : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ؟ . . كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا » (32.33 الفرقان) .

ومن حيث ترتيب النزول . . فقد نزل القرآن لغاية تحقق أمرين :  
أولهما : اقتلاع الشرك ، الذي كان قد استولى على الحياة الإنسانية كلها ، واغتال مواطن الإيمان في كل بقعة منها . . ليقوم في الأرض مكانا للإيمان بالله ، حتى يعدل ميزان الإنسانية ، ويكون لها نهار يدور في فلكها ، مع هذا الليل الطويل الذي تعيش فيه . .  
وثانيهما : إقامة شريعة في تلك المواطن التي قام فيها الإيمان ، حتى تثبت أصوله ، وتطلع

ثمراته ، فيكون منها زاد طيب لأهل الإيمان ، يعيشون فيه ، وتطيب لهم وللناس الحياة معه

..

ولتحقيق الأمر الأول ، كانت معركة الإسلام الأولى منحصرة في ميدان الشرك . . ومن هنا كانت آياته التي تنزل في هذه المرحلة من مراحل الدعوة ، جندا مرسله من الله ، تدكّ معاقل

الشرك ، وتهدم حصونه ، وتفتح للعقول والقلوب ، الطريق إلى الله . .

وقد استغرقت هذه المرحلة الجزء الأكبر من الدعوة الإسلامية ، في إقامة الحجج على

وجود الله ، وكشف البراهين على وحدانيته ، وما له سبحانه من

(46/617)

---

صفات الكمال والجلال . . ثم في فضح الشرك ، وتعرية آلهة المشركين من كل ما ألقوه عليهم

من أوهام وضلالات . .

وفي أثناء هذا الدور كانت تنزل بعض الآيات في الدعوة إلى مكارم الأخلاق ، وفي إقامة

مشاعر الناس على الأخوة الإنسانية ، وعلى الصبر ، والرفق ، والإحسان إلى غير ذلك مما

يليق بمن يعرف الله ، ويؤمن به ، ويدخل في زمرة عباده الذين يبتغون مرضاته ، ويرجون

وحمته . .

فلما انكسرت شوكة الشرك ، وأوشكت دولته أن تدول ، أخذت آيات الله تنزل بأحكام الشريعة التي تقوم عليها الحياة الروحية والمادية لهذا المجتمع الذي آمن بالله ، وأجلى الشرك من موطنه ، فكان ما ينزل من آيات الله في هذا الدور ، يكاد يكون مقصورا على بناء أحكام الشريعة ، من عبادات ، ومعاملات ، وحدود ، ومن سلم ، وحرب ، وغنائم ، وغير ذلك مما ينتظمه قانون الشريعة الإسلامية . .

وكان من مقتضيات حكمة الشريعة القائمة على اليسر ، ورفع الحرج ، أن جاءت كثير من أحكام الشريعة متدرجة في تكليفها من السهل إلى الصعب ، لأنها كانت تتعامل مع أناس قطعوا شطرا كبيرا من حياتهم في الجاهلية ، ورسب في نفوسهم ، واختلط بمشاعرهم كثير من ضلالاتها . .

فكان مما اقتضته الحكمة الإلهية أخذ هؤلاء الذين لقيهم الإسلام على أول دعوته - بالرفق ، والتلطف ، حتى بألفوا هذا الدين ، ويتقبلوا أحكامه ، ويأخذوا أنفسهم بها . . ولو أخذوا بغير هذا الأسلوب ، لتغير موقفهم من الشريعة ، ولما أحدثت فيهم هذه الآثار العظيمة التي أخرجت منهم خير أمة أخرجت للناس .

هذا هو الخط الذي قامت عليه سيرة الدعوة الإسلامية ، وعلى هذه

المسيرة كانت تنزل آيات الله بالزاد الذي تحتاج إليه كل مرحلة . . حتى كانت آخر آية  
نزلت من كتاب الله ، كانت الدعوة قد بلغت غايتها ، وآتت الثمر المرجو منها . . فنزل قوله  
تعالى : « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ  
رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ . . إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا » مؤذنا بمصافحة السماء للأرض ، مصافحة وداع ، بعد  
أن أودعت فيها هذا الزاد العتيق . . ثم كانت آية الختام : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ  
وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا » ! .

القرآن بعد دور الدعوة :

وإلى هنا كان الرسول ، قد تلقى القرآن الكريم كله من ربه ، وحفظه في قلبه ، كما حفظه  
كثير من المسلمين معه ، كما كان كتاب الوحي قد استكملوا كتابته .

والسؤال هنا : على أية صورة كان القرآن عند آخر آية نزلت ؟ وهل كان على ترتيب

النزول ، أم على هذا الترتيب الذي هو عليه الآن ؟ .

والجواب على هذا :

أولا : من المقطوع به أن القرآن عند ما نزلت آخر آية منه لم يكن على هذا الترتيب الذي هو

عليه الآن ، كما أنه لم يكن على ترتيب النزول . . وذلك أن الرسول - بوحى من ربه - كان

خلال العشرين سنة أو تزيد ، التي نزل فيها القرآن ، يرتب الآيات ، فيضع - بوحى من ربه -

آيات مدنية في سور مكية ، كما يضع آيات مكية في سور مدنية . . فكانت عملية النقل هذه تغير من صورة السور ، طولا وقصرا ، فينقل من هذه السورة آيات إلى تلك ، ومن تلك إلى أخرى ، وهكذا في اتصال دائم بدوام نزول القرآن .

(48/617)

---

وثانيا : بعد أن تم « نزول القرآن » ، ولم تعد ثمة آيات أخرى يوحى بها ، كان عمل الوحي ، مع النبي صلوات الله وسلامه عليه ، هو ترتيب القرآن على هذا الترتيب الذي أراده الله سبحانه وتعالى عليه ، وهو ما نجده بين دفتي المصحف ، كما تركه الرسول ، بعد تلك العرضة أو العرضتين أو الثلاث ، التي كانت بين جبريل وبين النبي .

وثالثا : لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم هذه الدنيا ، ويلحق بالرفيق الأعلى ، حتى كان صحابة رسول الله ، وحتى كان كتاب الوحي ، قد أخذوا الصورة الكاملة ، في تحديد دقيق ، للقرآن الكريم ، وعرفوا مكان كل آية من سورتها ، ومبدأ كل سورة وختمها ، وما بين بدئها وختمها . .

ومن الموافقات العجيبة ، التي نعدّها نفحة من نفحات القرآن الكريم ، أننا نعرض لهذا البحث - من غير تديير - في سورة الأحزاب . . ففي سورة الأحزاب هذه مقولات تقال ،



وروايات تروى . .

ففى مسند أحمد عن رزين بن حبيش ، قال : قال لى أبى بن كعب كائن (أى كم) تقرأ سورة الأحزاب ، أو كائن (أى كم) تعدّها ؟ قلت : ثلاثا وسبعين آية . . . فقال (أى أبى) : لقد رأيتها وإنما تعادل سورة البقرة . . . ولقد قرأنا فيها : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فاجلدوهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم » فرفع فيما رفع . . !  
ولقد بنى على هذه الرواية أن قرأنا كثيرا نسخ تلاوة ، وأن قرأنا آخر نسخ تلاوة ولم ينسخ حكما ، كهذه التي يقال إنها كانت آية قرآنية : « الشيخ والشيخة » . . وقد عرضنا لموضوع النسخ في أكثر من موضع . . فلانعرض له هنا . .

(49/617)

---

وإنما الذي نقف عنده من هذا الخبر على اعتبار صحته هو : كيف كانت سورة الأحزاب تعادل سورة البقرة ؟ فما تأويل هذا ؟ وكيف أصبحت سورة الأحزاب ثلاثا وسبعين آية بينما سورة البقرة تبلغ مائتين وستا وثمانين آية ؟  
والجواب على هذا ، أن سورة الأحزاب كانت تعدل في طولها أو امتدادها سورة البقرة ، وأنه في العرضة أو العرضات التي كانت بين جبريل ، وبين النبي أخذت كثير من الآيات في

سورة الأحزاب مواضعها من سور القرآن المكي، أو المدني، حتى صارت على هذه الصورة التي هي عليها . .

وعلى هذا فلم يكن قرآن رفع منها، رفع نسخ، تلاوة وحكما، بل الذي كان هو قرآن رفع منها إلى مواضع أخرى من القرآن . . كما حدث ذلك في كثير من آيات القرآن . . ونعود إلى ما كنا فيه من ترتيب القرآن بعد دور الدعوة، فنقول: إنه وقد انتهى دور الدعوة، وأدى الرسول رسالته، ودالت دولة الشرك، ودخل الناس في دين الله أفواجا. كان لا بد أن ترتب آيات الله، على هذا الترتيب الذي أمر الله به، بعد أن نزلت آخرة من القرآن الكريم . . فقد كان الترتيب النزولي مقدرا بحاجة الدعوة في مسيرتها من مبدئها إلى ختامها، وموقوتا بهذا الوقت الذي يكمل فيه نزول القرآن . . فلما تم نزول القرآن، وختم الرسول دعوته، أخذ القرآن هذا الترتيب السماوي، الذي يعيش في ظله، مجتمع مسلم، آمن بالله، وبآيات الله، ورسول الله . . ولم بعد من تدير القرآن أن يواجه الناس آية آية، أو آيات آيات، أو يلقاهم حالا بعد حال، وحدثا إثر حدث، وإنما الذي يلقاهم منذ ختام الرسالة كتاب الله جميعه . . كأنه آية واحدة هي شريعة الله، ودستور المسلمين . .

(50/617)

---

لقد كان القرآن في دور الدعوة يعمل في أكثر من جبهة، فهناك جبهة المشركين . . ثم جبهة أهل الكتاب وخاصة اليهود، ثم جبهة المنافقين . . ثم قبل هؤلاء وأولئك جميعا جبهة المؤمنين، الذين يتلقون هدى السماء، وينشؤون في حجر الإسلام . . فكان للقرآن مع كل جبهة موقف، وإلى كل طائفة قول، فلما أتم القرآن رسالته، لم تعد إلا جبهة المؤمنين، هي وحدها التي يعنيه أمرها، وهي التي ستصحبه، وتعيش في ظله . . جيلا بعد جيل، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها . . فكان هذا الترتيب الذي رتب عليه القرآن بأمر الله، إلغاء لعنصر الزمن، الذي يحدد بدء القرآن ونهايته، ومولده وفضامه . . فهو كلام الله، القديم أزلا، الخالد أبدا . .

وبعد، فإن هذه الفتنة أخطر سلاح يحارب به الإسلام، ويرمى به في الصميم منه . . وأنه لو قدر لها - لا قدر الله - أن تجد في المسلمين من يستمع لها، أو يغمض العين عنها، لأنت على الإسلام، ولنالت منه ما لم تنله السيوف والحراب التي وجهها أعداء الإسلام من يوم أن ظهر الإسلام، إلى يوم الناس هذا . . فليتنبه المسلمون إلى هذا الخطر، وليرصدوا له كل ما لديهم من إيمان بالله وبكتاب الله، وليضربوا على الأيدي التي تمتد إلى كتاب الله بهذه الفتنة، بكل ما يملكون من أموال وأنفس: «وَلَيُنْصِرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ . . إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الآيات: (1-5) [سورة الأحزاب (33): الآيات 1 إلى 5]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1)

(51/617)

التفسير:

قوله تعالى: « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا »

..

ختمت سورة « السجدة » بقوله تعالى: « فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانظُرْ إِلَيْهِمْ مُنْتَظِرُونَ » وهو أمر

للنبي بالإعراض عن المشركين، والاتجاه إلى وجهة أخرى، حيث لم يجد مع هؤلاء

المشركين، هذا الوقوف الطويل الذي وقفه معهم، منذرا ومبشرا ..

وفي قوله تعالى « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ » تأكيد لهذا الأمر ..

وذلك بأن ثبت النبي على تقوى الله، وأن ينظر إلى نفسه أولا، والأشغله أمر المشركين،

والحرص على هداهم، عن أمر نفسه، كما أنهم مسئولون عن أنفسهم، وهذا ما يشير إليه

قوله تعالى: « فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى

الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » (54: النور).

- وفي قوله تعالى: « وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ » هو كشف عن هذا البلاء الذي يحيط بالكافرين والمنافقين . . وفي هذا تنبيه للنبي إلى أن يأخذ حذره ، وأن يتوقى هذا الداء الذي يغتال هؤلاء المصابين به .

- وفي قوله تعالى: « إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا » تعقيب على هذا الأمر الذي تلقاه النبي من ربه ، فهو أمر من العليم الحكيم ، الذي يقوم أمره على علم وحكمة ، فيعلمه سبحانه كشف هذا الخطر الذي يتهدد النبي من استجابته للكافرين والمنافقين إلى ما يدعونه إليه من أن يعبد ما يعبدون ، وأن يعبدوا هم ما يعبد ، وبجكمته - تعالى - أمر بتجنب الخطر قبل الوقوع فيه . . فإن توقى الداء خير وأسلم من علاجه .

قوله تعالى: « وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا » - هو أمر من لوازم النهي الذي جاء في قوله تعالى: « وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ » فمن لازم هذا النهي أن يتبع النبي ما أوحى إليه من ربه . .

وفي هذا الأمر ، كما في النهي السابق عليه ، تأكيد لما بين النبي وبين الكافرين والمنافقين من بعد بعيد ، وأن كلامهما على طريق ، فلا يلتقيان أبدا ، إلا إذا حاد هؤلاء الكافرون

والمنافقون عن طريقتهما ، و سلكوا طريق النبي و اتبعوا سبيله . . أما النبي ، فهو ماض على ما معه من آيات ربه ، لا يلتفت يمينا أو شمالا . .  
- وفي قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا » تهديد للكافرين و المشركين ، و أن الله سبحانه مطلع على ما هم فيه من منكر ، و سيجزيهم بما كانوا يعملون .

(53/617)

---

قوله تعالى : « وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا » .  
هو تثبيت للنبي ، و إيناس له من ربه ، بالتوكل عليه وحده ، و أنه لا وحشة و لا خوف عليه من قطيعة الكافرين و المنافقين ، الذين يساكنونه ، و يعيشون بين جماعة المسلمين . . فإنهم و إن كانوا كثرة في العدد ، و وفرة في المال ، فإنهم أخف ميزانا ، و أضعف شأننا ممن يسند ظهره إلى الله ، و يسلم أمره إليه . .  
« وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا » . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 632 .

﴿ 647

(54/617)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) ﴾

افتتاح السورة بخطاب النبي صلى الله عليه وسلم وندائه بوصفه مؤذناً بأن الأهم من سوق هذه السورة يتعلق بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وقد نودي فيها خمس مرات في افتتاح أغراض مختلفة من التشريع بعضها خاص به وبعضها يتعلق بغيره وله ملابسته له .

فالنداء الأول : لافتتاح غرض تحديد واجبات رسالته محوربه .

والنداء الثاني : لافتتاح غرض التنويه بمقام أزواجه واقترابه من مقامه .

والنداء الثالث : لافتتاح بيان تحديد تقلبات شؤون رسالته في معاملة الأمة .

والنداء الرابع : في طالعة غرض أحكام تزوجه وسيرته مع نسائه .

والنداء الخامس : في غرض تبليغه آداب النساء من أهل بيته ومن المؤمنات .

فهذا النداء الأول افتتح به الغرض الأصلي لبقية الأغراض وهو تحديد واجبات رسالته في

تأدية مراد ربه تعالى على أكمل وجه دون أن يفسد عليه أعداء الدين أعماله ، وهو نظير

النداء الذي في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ [ المائدة : 67 ] الآية ،

وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ [ المائدة : 41 ] الآيات .

ونداء النبي عليه الصلاة والسلام بوصف النبوة دون اسمه العلم تشريف له بفضل هذا

الوصف يُرَبَّأُ بِمَقَامِهِ عَنْ أَنْ يُخَاطَبَ بِمِثْلِ مَا يُخَاطَبُ بِهِ غَيْرُهُ وَلِذَلِكَ لَمْ يَنَادِ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ أَوْ ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ ﴾ [المائدة: 67] بِخِلَافِ الْإِخْبَارِ عَنْهُ فَقَدْ يَجِيءُ بِهَذَا الْوَصْفِ كَقَوْلِهِ ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ ﴾ [التحریم: 8] وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ ﴿ [الفرقان: 30] قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [الأنفال: 1] ﴿ النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب: 6] ، وَيَجِيءُ بِاسْمِهِ الْعِلْمُ كَقَوْلِهِ ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: 40] .

(55/617)

---

وَقَدْ يَتَعَيَّنُ إِجْرَاءُ اسْمِهِ الْعِلْمُ لِيُوصَفَ بَعْدَهُ بِالرَّسَالَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ [الفتح: 29] وَقَوْلِهِ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ [آل عمران: 144] .  
وَتِلْكَ مَقَامَاتٌ يَقْصِدُ فِيهَا تَعْلِيمَ النَّاسِ بِأَنْ صَاحِبَ ذَلِكَ الْاسْمِ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ، أَوْ تَلْقِينَ لَهُمْ بِأَنْ يَسْمُوهُ بِذَلِكَ وَيَدْعُوهُ بِهِ ، فَإِنَّ عِلْمَ أَسْمَائِهِ مِنَ الْإِيمَانِ لَأَلَّا يَلْتَبَسَ بِغَيْرِهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يَمْشُرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ " تَعْلِيمًا لِلْأُمَّةِ .



وقد أنهى أبو بكر ابن العربي أسماء النبي صلى الله عليه وسلم إلى سبعة وستين وأنهاها  
السيوطي إلى ثلاثمائة .

وذكر ابن العربي أن بعض الصوفية قال : أسماء النبي ألفاً اسم كما سيأتي عند قوله تعالى :  
﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ [الأحزاب : 45] .

والأمر للنبيء بتقوى الله توطئة للنهي عن اتباع الكافرين والمنافقين ليحصل من الجملتين قصرٌ  
تقواه على التعلق بالله دون غيره ، فإن معنى ﴿ لا تطع ﴾ مرادف معنى : لا تتق

الكافرين والمنافقين ، فإن الطاعة تقوى ؛ فصار مجموع الجملتين مفيداً معنى : يا أيها النبي لا

تتق إلا الله ، فعدل عن صيغة القصر وهي أشهر في الكلام البليغ وأوجز إلى ذكر جمليتي أمر

ونهي لقصد النص على أنه قصر إضافي أريد به أن لا يطيع الكافرين والمنافقين لأنه لو اقتصر

على أن يُقال : لا تتق إلا الله لما أصاحت إليه الأسماع إصاححة خاصة لأن تقوى النبي صلى

الله عليه وسلم ربه أمر معلوم ، فسلك مسلك الإطناب لهذا ، كقول السموأل :

تَسِيلُ عَلَى حَدِّ الطُّبَاتِ نَفُوسَنَا . . .

وليسَتْ عَلَى غَيْرِ الطُّبَاتِ تَسِيلُ

فجاء بجمليتي إثبات السيلان يقيد ونفيه في غير ذلك القيد للنص على أنهم لا يكرهون

سيلان دماؤهم على السيوف ولكنهم لا تسيل دماؤهم على غير السيوف .

---

فإن أصل صيغة القصر أنها مختصرة من جملي إثبات ونفي ، ولكون هذه الجملة متكاملة  
التي قبلها عطفت عليها لاتحاد الغرض منهما .

وقد تعين بهذا أن الأمر في قوله ﴿ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ والنهي في قوله ﴿ وَلَا تَطَّعِ الْكَافِرِينَ  
وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ مستعملان في طلب الاستمرار على ما هو ملازم له من تقوى الله ، فأشعر  
ذلك أن تشريعاً عظيماً سيلقى إليه لا يخلو من حرج عليه فيه وعلى بعض أمته ، وأنه  
سيلقى مطاعن الكافرين والمنافقين .

وفائدة هذا الأمر والنهي التشهير لهم بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل أقوالهم ليئأسوا  
من ذلك لأنهم كانوا يدبرون مع المشركين المكائد ويظهرون أنهم ينصحون النبي صلى الله  
عليه وسلم ويلحون عليه بالطلبات نصحاً تظاهراً بالإسلام .

والمراد بالكافرين المجاهرون بالكفر لأنه قول بالمنافقين ، فيجوز أن يكونوا المشركين كما هو  
غالب إطلاق هذا الوصف في القرآن والأنسب بما سيعقبه من قوله ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ  
مِنْ قُلُوبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ [الأحزاب : 4] إلى آخر أحكام التبني ، والموافق لما روي في سبب

نزولها على ضعف فيه سنينه ؛ ويجوز أن يكونوا اليهود كما يقتضيه ما يروى في سبب  
النزول ، ولو حمل على ما يعم نوعي الكافرين المجاهرين لم يكن بعيداً .  
والطاعة : العمل على ما يأمر به الغير أو يشير به لأجل إجابة مرغوبة .

وماهيتها متفاوتة مقول عليها بالتشكيك ، ووقوع اسمها في سياق النهي يقتضي النهي عن كل ما يتحقق فيه أدنى ماهيتها ، مثل أن يعدل عن تزوج مُطلَّقة متبناه لقول المنافقين : إن محمداً ينهى عن تزوج نساء الأبناء وتزوج زوج ابنه زيد بن حارثة ، وهو المعنى الذي جاء فيه قوله تعالى : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ [الأحزاب : 37] ، وقوله : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعُّوا إِذَا هُمْ ﴾ [الأحزاب : 48] عقب قضية امرأة زيد .

(57/617)

---

ومثل نقض ما كان للمشركين من جعل الظهار موجباً مصير المظاهرة أمّا للمُظاهر حراماً عليه قربانها أبداً ، ولذلك أردفت الجملة بجملة ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ تعليلاً للنهي .

والمعنى : أن الله حقيق بالطاعة له دون الكافرين والمنافقين لأنه عليم حكيم فلا يأمر إلا بما فيه الصلاح .

ودخول ﴿ إِنَّ ﴾ على الجملة قائم مقام فاء التعليل ومغن غناءها على ما بين في غير موضع ، وشاهده المشهور قول بشار :

بِكْرًا صَاحِبِي قَبْلَ الْهَجِيرِ

إِنَّ ذَاكَ النَّجَاحَ فِي التَّبَكِيرِ

وقد ذكر الواحدي في "أسباب النزول" والثعلبي والقشيري والماوردي في "تفاسيرهم": أن

قوله تعالى ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ نزل بسبب أنه بعد وقعة أُحُدْ جاء إلى

المدينة أبو سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبو الأعور السلمي عمرو بن سفيان من

قريش وأذن لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمان في المدينة وأن ينزلوا عند عبد الله

بن أبي سلول ثم جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الله بن أبي ومعتب

بن قشير، والجد بن قيس، وطمعة بن أبيرق فسألوا رسول الله أن يترك ذكر آلهة قريش،

فغضب المسلمون وهم عمر بقتل النفر القرشيين، فمنعه رسول الله لأنه كان أعطاهم

الأمان، فأمرهم أن يخرجوا من المدينة فنزلت هذه الآية، أي: اتق الله في حفظ الأمان ولا

تطع الكافرين وهم النفر القرشيين والمنافقين وهم عبد الله بن أبي ومن معه.

وهذا الخبر لا سند له ولم يعرج عليه أهل النقد مثل الطبري وابن كثير.

(واتبع ما يوحى إليك من ربك إن الله كان بما تعملون خبيراً [ 2 ] )

هذا تمهيد لما يرد من الوحي في شأن أحكام النبي وما يتصل بها ولذلك جيء بالفعل

المضارع الصالح للاستقبال وجرّد من علامة الاستقبال لأنه قريب من زمن الحال.

والمقصود من الأمر باتباعه أنه أمر باتباع خاص تأكيد للأمر العام باتباع الوحي.

وفيه إيدان بأن ما سيوحى إليه قريباً هو ما يشق عليه وعلى المسلمين من إبطال حكم  
التبني لأنهم أفوه واستقر في عوائدهم وعاملوا المتبنين معاملة الأبناء الحق  
ولذلك ذيلت جملة (واتبع ما أوحى إليك) بجملة (إن الله كان بما تعملون خبيراً) تعليلاً  
للأمر بالاتباع وتأنيساً به لأن الله خبير بما في عوائدكم ونفوسكم فإذا أبطل شيئاً من ذلك  
فإن إبطاله من تعلق العلم بلزوم تغييره فلا تترثوا في أمثال أمره في ذلك فجملة (إن الله كان  
بما تعملون خبيراً) في موقع العلة فلذلك فصلت لأن حرف التوكيد مغن غناء فاء التفرع  
كما مر آنفاً

وفي أفراد الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم بقوله (واتبع) وجمعه بما يشمله وأمه في قوله  
(بما تعملون) إيماء إلى أن فيما سينزل من الوحي ما يشتمل على تكليف يشمل تغيير حالة  
كان النبي عليه الصلاة والسلام مشاركاً لبعض الأمة في التلبس بها وهو حكم التبني إذ كان  
النبي متبنياً زيد بن حارثة من قبل بعثته

وقرأ الجمهور (بما تعملون) بقاء الخطاب على خطاب النبي صلى الله عليه وسلم والأمة  
لأن هذا الأمر أعلق بالأمة.

وقرأ أبو عمرو وحده ( بما يعملون ) بالمشناة التحتية على الغيبة على أنه راجع للناس كلهم شامل للمسلمين والكافرين والمنافقين ليفيد مع تعليل الأمر بالاتباع تعريضا بالمشركين والمنافقين بحاسبة الله إياهم على ما يبيتونه من الكيد وكناية عن إطلاع الله رسوله على ما يعلم منهم في هذا الشأن كما سيجيء ( لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ) أي لنطلعنك على ما يكيدون به ونأذنك باقتضاح شأنهم

وهذا المعنى الحاصل من هذه القراءة لا يفوت في قراءة الجمهور بالخطاب لأن كل فريق من المخاطبين يأخذ حظه منه

وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (3)

(59/617)

---

زيادة تمهيد وتوطئة لتلقي تكليف يترقب منه أذى من المنافقين مثل قولهم : إن محمداً نهى عن تزوج نساء الأبناء وتزوج امرأة ابنه زيد بن حارثة ، وهو ما يشير إليه قوله تعالى : ﴿ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [ الأحزاب : 48 ] ؛ فأمره بتقوى ربه دون غيره ، وأتبعه بالأمر باتباع وحيه ، وعززه بالأمر بما فيه تأييده وهو أن يفوض أموره إلى

الله .

والتوكل : إسناد المرء مُهممه وشأنه إلى من يتولى عمله وتقدم عند قوله تعالى : ﴿ فاذا

عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ في سورة آل عمران ( 159 ) .

والوكيل : الذي يسند إليه غيره أمره ، وتقدم عند قوله تعالى : ﴿ وقالوا حسبنا الله ونعم

الوكيل ﴾ في سورة آل عمران ( 173 ) .

وقوله وكيلاً ﴿ تمييز نسبة ، أي : كفى الله وكيلاً ، أي وكالته ، وتقدم نظيره في قوله : ﴿

وتوكل على الله وكفى بالله وكيلاً ﴾ في سورة النساء ( 81 ) . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(60/617)

وقال الشيخ الشعراوي :

قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي . . ﴾ [ الأحزاب : 1 ]

نداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمنادي هو الحق سبحانه ، رسول الله لقبه ،

واسمه محمد ، واسمه أحمد كما ذكر في القرآن ، والإنسان حين يُولد يُوضع له اسم يدل على

مُسَمَّاه ، بحيث إذا أطلقه الواضع انصرف إلى المسمى ، والقوم الذين سُمُّوا لهم محيط

يُعرفون فيه ، وغيرهم بنفس الأسماء لهم محيط آخر ، فمحمد هذا المحيط غير محمد هذا المحيط .

وتعريف الإنسان يكون بالاسم أو بالكُنية أو باللقب ، فالاسم هو العلم الذي يُوضع لمسمّى يُعلم به ويُنادى به ، ويُميّز عن غيره ، أما الكنية فاسم صدرٍ بآب أو أم كما نقول : أبو بكر ، وأم المؤمنين ، فإن سُمِّي بد بدايةً وجُعِلَ علماً على شخص فهو اسم ، وليس كنية ، أما اللقب فما أشعر برفعة أو ضِعة كما نقول : فلان الشاعر أو الشاطر . . الخ .

فإذا أُطلق الاسم الواحد على عدة مسميات ، بحيث لا تتميز بعضها عن بعض وجب أن تُوصَف بما يميزها كأسرة مثلاً عشقتُ اسم محمد فسَمَّت كل أولادها ( محمد ) فلا بُدَّ أن نقول : محمد الكبير ، محمد الصغير ، محمد الأوسط . . الخ .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم له اسم وكُنية ولقب ، أما اسمه فمحمد وقد ورد في القرآن الكريم أربع مرات : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ . . . ﴾ [ آل عمران : 144 ] . ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ . . . ﴾ [ الأحزاب : 40 ] . ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ . . . ﴾ [ الفتح : 29 ] . ﴿ وَأَمْنُوا بِمَا نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ . . . ﴾ [ محمد : 2 ] .



---

وورد باسم أحمد في موضع واحد هو: ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ .  
 . . ﴾ [الصف: 6] وسبق أن تكلمنا في علة هذه التسمية .

أما كنيته: فأبو القاسم، ولقبه: رسول الله .

وهكذا استوفى سيدنا رسول الله العلمية في أوضاعها الثلاثة: الاسم، والكنية، واللقب .

واللقب يضعه أيضاً الأب أو الأم أو الناس المحيطون بالإنسان، إما يدل على الرفعة نقاؤلاً  
بأنه سيكون له شأن، أو يدل على الضعة، وهذه في الغالب تحدث في الأولاد الذين يخاف  
عليهم العين، فيختارون لهم لقباً يدل على الحطة والضعّة وما أشبهه (بالفاسوخة)  
يُعلقونها على الصغار مخافة العين .

أما لقب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد اختاره له ربه عز وجل، وطبيعي أن يأتي  
لقبه صلى الله عليه وسلم مُشعراً برفعة أيما رفعة، فهي ليست عند الخلق فحسب، إنما  
رفعة عند الخالق، فلما وُكِد رسول الله أسماه جده بأحب الأسماء عنده، وقال: سَمَّيْتَهُ  
محمداً ليُحمد في الأرض وفي السماء .

ولما وُكِد القاسم كُنِيَ به رسول الله فقيل: أبو القاسم، فلما اختاره الله للرسالة وللسفارة  
بينه تعالى وبين الخلق لقبه برسول الله وبالنبي، وهذان اللقبان على قدر عظيم من الرفعة لو

جاءت من البشر ، فما بالك وهي من عند الله ، فأنت حين تضع المقاييس تضعها على  
قدْر معرفتك وإمكاناتك .

فالرسول صلى الله عليه وسلم رسول الله ونبى الله بمقاييس الله ، فهو إذن مُشرفٌ عندكم ،  
مُشرفٌ عند مَنْ أرسله و ﴿ اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ . . . ﴾ [ الأنعام : 124 ]

(62/617)

---

فأحبُّ شيءٍ في الإعلام برسول الله أن نقول : محمد ، أو أبو القاسم ، أو رسول الله ، أو  
النبي ، والحق سبحانه حين نادى رسوله صلى الله عليه وسلم لم يُناده باسمه أبداً ، فلم يقل  
يا محمد ، إنما بلقبه الذي يُشعر برفعته عند الحق سبحانه ، فقال في ندائه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ  
. . . ﴾ [ الأنفال : 65 ] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ . . . ﴾ [ المائدة : 41 ]

ولو تتبع نداء الله للرسول من لدن آدم عليه السلام لا تجد رسولا نودى بغير اسمه إلا محمد  
صلى الله عليه وسلم . أما لفظ ( محمد ) فقد ورد في القرآن ، لكن في غير النداء ، ورد  
على سبيل الإخبار بأن محمداً رسول الله .

وحتى في الإخبار عنه صلى الله عليه وسلم أخبر الله عنه بلقبه : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ  
مِّنْ أَنْفُسِكُمْ . . . ﴾ [ التوبة : 128 ]

وقال: ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ [الفرقان: 30]

إذن: في النداء استقل بيا أيها النبي، ويا أيها الرسول، أما في الإخبار فلا بد أن يذكر اسمه (

محمد رسول الله)، وإلا فكيف يعرف أنه رسول الله؟ فيخبر به أولاً اسماً ومُسمى.

ونُودي صلى الله عليه وسلم بيا أيها النبي، ويا أيها الرسول تعظيماً له صلى الله عليه

وسلم، ونحن حين نريد أن نعظم من ننادي نسبق الاسم بمقدمات، نقول: يا سيدي فلان،

يا فضيلة الشيخ، يا صاحب العزة... الخ.

وقد تقدمت (أيها) على المنادي هنا؛ لأن الاسم المنادي المحلى بالأي نادى مباشرة إلا في

لفظ الجلالة (الله) فنقول: يا الله، فكان الحق سبحانه توحد حتى في النداء، هذا في

نداء المفرد.

(63/617)

---

والحق سبحانه نادى رسوله بيا أيها النبي، ويا أيها الرسول، الرسول هو سفير بين الله وبين

خلقه؛ ليبلغهم منهجه الذي يريد أن تسير عليه حياتهم فالرسول مُبلغ، أما النبي فمرسل

أيضاً من قبل الحق سبحانه، لكن ليس معه شرع جديد، إنما يسير على شرع من سبقه من

الرسل، أما فهو فقدوة وأُسوة سلوكية لقومه.

ومحمد صلى الله عليه وسلم جمع الأمرين معاً ، فهو نبي ورسول له خصوصيات أمر بها ، ولم يُؤمر بتبليغها - وهذه مسائل خاصة بالنبوة - وله أمور أخرى أمر بها ، وأمر بتبليغها .

ومعلوم من أقوال العلماء أن كل رسول نبي ، وليس كل نبي رسول بالمعنى الاصطلاحي ، وإلا فهم جميعاً مرسلون من قبل الله .

وكلمة (النبي) مأخوذة من النبا وهو الخبر الهام ، فالخبر يكون من البشر للبشر ، فإن كان من خالق البشر فهو نبأ أي : أمر عظيم ينبغي الاهتمام به ، وأصله من النبوة ، وهي الشيء العالي المستدير في وسط شيء مستو .

فحين تقول : رأيت فلاناً اليوم ، هذا لا يُسمّى نبأ إنما خبر ؛ لذلك قال سبحانه : ﴿ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ \* عَنْ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿ [النبأ : 1-2] أي : الخبر الهائل الذي هز الدنيا كلها ، وملاً الأسماع ، وزلزل العروش .

ثم يقول سبحانه مخاطباً نبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ اتق الله . . ﴾ [الأحزاب : 1] سبق أن قلنا : إن الكلام العربي مُقسّم إلى خبر وإنشاء ، فالخبر نسبة كلامية ، فإن كان لها معنى ومدلول فهي نسبة واقعية ، والخبر هو القول الذي يُوصَف بالصدق إن طابق الواقع ، ويُوصَف بالكذب إن خالف .

أما الإنشاء فهو مقابل الخبر يعني : قول لا يُوصَف بصدق ولا بكذب ، كأن تقول لإنسان : قف ، فهذا أمر لا يقال لقائله : صادق ، ولا كاذب .

فقوله تعالى لنبية ﴿ اتق الله . . ﴾ [ الأحزاب : 1 ] هذه نسبة كلامية من الله لرسوله ،  
ليحدث مدلول هذا الأمر ، وهو التقوى ، لكن أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير  
تقي حتى يأمره ربه بالتقوى ؟

تقول : ليس بالضرورة أن يكون الرسول عصي ، فيأمره الله بتقواه ، لكن الحق سبحانه  
ينشئ مع رسوله كلاماً بداية دون سابقة عصيان . أو : أنه الأمر الأول بالتقوى كما تقول  
لولدك في بداية الدراسة : اجتهد وذاكر دروسك ، وأنت تعرف أنه مجتهد ، لكن لا بد من  
تقرير المبدأ في بداية الأمر .

ثم إن الحدث يحدث في أزمنة ثلاثة : ماضٍ وحالٍ ومستقبل ، فإذا طلب من شخص فعل  
شيء هو مقيم عليه بالفعل كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . . .

﴿ [ النساء : 136 ]

فالحق سبحانه يأمرهم بالإيمان ، مع أنه وصفهم وخاطبهم بلفظ الإيمان ؛ لأن المعني : أتم  
أمنتُم قبل أن أكلمكم ، وهذا الإيمان السابق لكلامي ماضٍ ، وأنا أريد منكم أن تُحدِثوا  
إيماناً جديداً ، حالاً ومستقبلاً ، أريد أن تُجدِّدوا إيمانكم ، وأن تستمروا عليه .

فمعنى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ . . ﴾ [الأحزاب: 1] أي: واصل تقواك حالاً، كما فعلتها سابقاً، وواصلها مستقبلاً، فلا تنقطع عنها أبداً .

أو: أن تقوى الله أمر يلصق الإنسان بربه، والله كلف بأشياء، ثم أباح لك من جنس التكليف أشياء، فإذا قال الله لرسوله ﴿ اتَّقِ اللَّهَ . . ﴾ [الأحزاب: 1] فهي غير قوله لنا: اتقوا الله، فالأمر لنا نحن بالتقوى، أي: نفذ ما فرض عليك، أما في حق رسول الله فهي بمعنى: ادخل في مقام الإحسان، وجدده دائماً؛ لأن مراقبي القبول من الله لا تنتهي، كما أن كمالات العطاء في الله لا تنتهي .

(65/617)

---

لذلك قال صلى الله عليه وسلم: " من استوى يومه فهو مغبون " أي: من استوى يومه مع أمسه في قربه من الله فهو خاسر، لماذا؟ لأنه ينبغي للمؤمن أن يزيد في قربه وفي مودته، وعلاقته بالله يوماً بعد يوم؛ لأن نعم الله عليك متوالية تستوجب شكراً متوالياً، وحمداً دائماً .

كما أن الحق سبحانه لا يكتفي من رسوله بما يكتفي به من سائر الخلق، إذن: فالتقوى بالنسبة لرسول الله غير التقوى بالنسبة لسائر الخلق، التقوى في حق رسول الله مجالها أوسع

، ولرسول مع الله فيوضات لا تنتهي .

لذلك حين يناديك ربك للصلاة في كل يوم خمس مرات ، فاعلم أن فضله عليك غير مكرر ، بل فضله متجدد ، فعطاؤه لك في الظهر غير عطائه لك في العصر ، غير عطائه لك في المغرب ، وهكذا تكون التقوى عملاً متواصلًا ممتدًا .

ولذلك يحذرنا أهل الخير أن نداوم مع الله في شيء من الطاعة ، ثم نقصر عنها ، كذلك يحذرنا الشرع أن نذر الله ما لا نستطيع الوفاء به ، لأنك بالنذر تفرض على نفسك الطاعة ، فأجمل بك أن تظل في مقام التطوع ، إن خفت نفسك للطاعة أدها ، وإن قصرت فلا شيء عليك .

وكونك تفرض على نفسك شيئاً من الطاعات من جنس ما فرض الله عليك . يعني : أنك أحببت الطاعة وحلّت لك العبادة ، حتى زدت الله منها ، فقلت مثلاً : نذرتُ لله أن أصلي من الركعات كذا ، أو أتصدق بكذا من المال ؛ لأنك رأيت في الصلوات الخمس إشراقات وفيوضات من الله فزدتَ منها .

والحق سبحانه يطلب منا حين ينادينا للصلاة أن نسعى للمسجد ، ومع أن الأرض كلها مسجد وكلها طهور ، لكن المسجد خُصّ للصلاة ، فينبغي أن تُودَى فيه ، وأنت في صلاة ما دُمتَ تسعى للصلاة ، فمن كان بعيد البيت عن المسجد عليه أن يأتي الصلاة في سكينه ووقار ، ولا يخرج عن هذا السمت حتى وإن تأخر عن تكبيرة الإحرام .

وقد ورد في حديث سيدنا رسول الله: "إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا".

وهناك مطلوب إيمان ومطلوب إحسان: مطلوب الإيمان هو ما فرضه الله عليك، وجاء في الحديث القدسي: "ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه"

فإن أردت أن تقرب إلى الله فتقرب إليه بما يجب، ومن جنس ما فرضه عليك، فالله أمرك بصلاة وصيام وزكاة، فإن حلت لك هذه العبادات فزد منها فوق ما فرضه الله عليك، وحين تزيد اعرف أنه مسك نورية الإشراق في العبادة فقلت: الله يستحق مني فوق ما كلفني، وهذا هو مقام الإحسان.

وسبق أن تحدثنا عن هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ \* آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ \* كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ \* وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: 15-18]

وهل فرض الله على عبده ألا يهجع إلا قليلاً من الليل؟ لا بل لك أن تصلي العشاء، وتنام حتى صلاة الفجر، كذلك في الاستغفار، أما الذي لا يهجع من الليل إلا قليلاً ويقوم في



السَّحَرُ للاستغفار ، فلا بُدَّ أَنَّهُ حَلَّتْ لَهُ الْعِبَادَةُ ، وَحَلَالُهُ الْوُقُوفُ فِي حَضْرَةِ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -  
- فَدْخَلَ فِي مَقَامِ الْإِحْسَانِ .

ثمَّ الْإِحْسَانَ نَوْعَانِ : إِحْسَانُ كَمِّ ، وَإِحْسَانُ كَيْفٍ ، إِحْسَانُ الْكَمِّ بِأَنْ تُزِيدَ عَلَيَّ مَا فَرَضَ  
عَلَيْكَ ، فَتُصَلِّيَ فَوْقَ الْفَرْضِ وَتُزَكِّيَ فَوْقَ الْفَرْضِ ، أَمَّا إِحْسَانُ الْكَيْفِ فَبِأَنْ تُخْلِصَ فِي  
عِبَادَتِكَ لِلَّهِ ، وَأَنْ تُعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ يَعْنِي : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَدَيْكَ  
الْإِشْرَاقُ وَالشَّفَافِيَّةُ الَّتِي تُرِيكَ اللَّهَ ، فَلَا أَقْلَ مِنْ أَنْ تُعْبُدَهُ عَلَيَّ أَنَّهُ يَرَاكَ .

(67/617)

---

وَسَاعَةٌ تَدْخُلُ فِي مَقَامِ الْإِحْسَانِ فَأَنْتَ حُرٌّ إِذْنٌ فِيمَا تَقْدُمُ مِنَ الْإِحْسَانِ ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ  
: ﴿ مَا عَلَيَّ الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ . . . ﴾ [التوبة : 91] عَلَيَّ حَسْبُ مَا تَخَفَّ نَفْسَكَ  
لِلطَّاعَةِ ، خَفَّتْ لِحَمْسِ رَكَعَاتٍ ، خَفَّتْ لِعَشْرِ ، خَفَّتْ لِحَمْسَةِ الْمِائَةِ فِي الزَّكَاةِ ، خَفَّتْ  
لِعَشْرَةٍ . . . الْخُذْ أُنْتَ حُرٌّ .

أَلَا تَرَى أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ لَمَّا تَكَلَّمَ عَنْ هَذَا الْمَقَامِ قَالَ : ﴿ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ  
﴾ [الذاريات : 19] أَمَا فِي الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ فَقَالَ : ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾

[المعارج : 24]

إذن ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ . . ﴾ [الأحزاب : 1] أي : تقوى تناسب مقامك من ربك

؛ لأن عطاءات الله سبحانه لا تنهى ، كما أن كمالاته لا تنهى ، لذلك كان سيدنا رسول الله يقدم الليل حتى تنفطر قدماه ولما سأله السيدة عائشة : تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك ؟ قال : " أفلا أكون عبداً شكوراً " .

يعني : العبادة لا تكون لمجرد الثواب والمغفرة ، إنما هناك درجات وارتقاءات أخرى .  
والتقوى : قلنا أن تجعل بينك وبين ما يمكن أن ينشأ منه ضررك وقاية ، لكن كيف نجعل بيننا وبين ربنا سبحانه وقاية ، ومهمة التقوى أن تندمج مع الله في معيته ؟ هذا في حق مَنْ يتحكم جيداً في نفسه ، ويحملها على منهج الله .

قالوا : لأن الله تعالى صفات جلال وصفات جمال ، ولكل صفة منها مطلوب ، فالله تعالى غفور رحيم ، وهو أيضاً سبحانه القهار الجبار المنتقم ، الله سبحانه هو الضار وهو النافع ، إذن : فصفت الجمال هي التي تُؤتي الإنسان الخير الذي يحبه ، وصفات الجلال هي التي تتسلط على مَنْ يخالف . فعلى العبد دائماً أن يظل خائفاً من صفات الجلال راجياً صفات الجمال .

إذن : تقوى الله تكون بأن تجعل بينك وبين صفات الجلال وقاية ؛ لأنك لست مطيقاً لهذه الصفات ، ولا تطيق مسّة خفيفة من النار ، وهي جند من جنود الله فاحذرهما .

وعرفنا في مسألة الشفاعة أن الصيام والقرآن يشفعان لصاحبهما ، وأن الله يُشفع بعض المؤمنين ، ويُشفع الأنبياء والملائكة ، ثم بعد ذلك تبقى شفاعة أرحم الراحمين ، فكيف يشفع الله عند الله ؟

قالوا : أي تشفع صفات الجمال عند صفات الجلال ، فحين يذنب العبد ذنباً تتسلط عليه صفات الجلال لتعاقبه ، فتصدم لها صفات الجمال ، وتشفع عندها لتسقط ما لها عنده من حق .

ثم يقول سبحانه مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . [ الأحزاب : 1 ] ﴾ فهل حين يتقي رسول الله ربه أطيع الكافرين والمنافقين ؟ قالوا :

جمع القرآن بين الأمر بالتقوى والنهي عن طاعة الكافرين والمنافقين على الالتزام ، تقول : أكرم فلاناً وفلاناً أيضاً ، فلم تقل لا تكرم إلا فلاناً ، إذن : فعطف لا تطع الكافرين والمنافقين على ﴿ اتق الله . . . ﴾ [ الأحزاب : 1 ] بالالتزام .

والنبي صلى الله عليه وسلم حينما جاء جاء على نظام كوني أعده الله تعالى لخلقه ، وحين خلق الله الخلق أخذ على الإنسانية كلها بكل أفرادها من آدم إلى أن تقوم الساعة - أخذ عليهم العهد ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بلى . . . ﴾ [ الأعراف : 172 ] فشهدوا لله تعالى قبل أن تنهأ لهم المعاصي والشهوات .

فإذا أصابت الناس غفلةً أو نسوا هذا العهد بعث الله لهم من رسله من يُذكّرهم؛ لذلك  
خوِّط النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ . . . ﴾ [الرعد]:

[7]

وقال سبحانه عن الرسل: ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ . . . ﴾ [النساء: 165]  
يعني: ليسوا منشئين تقوى وطاعة، إنما مذكرون بقضية معلومة سلفاً من الأزل، وما هم  
إلا مبشرين بالثواب لمن أطاع، ومنذرون بالعذاب لمن عصى، والحق سبحانه يريد من  
عباده أن يكونوا على ذكر دائم لهذه الحقيقة ولا يغفلوا عنها .

(69/617)

---

والغفلة تأتي إما من شهوة النفس أو كسلها عن مطلوب شاق للعبادة أو وسوسة من غير  
مطيع في أذنك، سواء أكان من شياطين الإنس أو من شياطين الجن، كما قال تعالى: ﴿  
يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . . . ﴾ [الأنعام: 112]

وقلنا: إن المنحرف يحسد المستقيم على استقامته، لكنه لا يستطيع أن يتحمل تبعات  
هذه الطاعة، فلا أقل من أن يحاول أن يجذب المستقيم إليه، فيوسوس له ويصرفه عن  
صفة الكمال التي له؛ لذلك حين يوسوس لك صاحبك بشيء من معصية الله فأول شيء

ينبغي أن تظن إليه أنه يكرهك ، ولا يريد لك الخير الذي يعجز هو عن إدراكه ، فهو لا يريد لك أن تتميز عليه بشيء .

إذن : الكافرون والمنافقون الذي يصادمون دعوة الرسل لم يقدرُوا على أن يحملوا أنفسهم على منهج الله ، ولا أن يلتزموا كما التزم المؤمنون ، فلا أقلَّ من أن يحولوا بين المؤمنين وبين المنهج الجديد الذي جاء به رسول الله .

وقلنا : إن الرسول لم يأت إلا للضرورة ، هي انطماس معالم المنهج عند المرسل إليهم ، وانعدام الرادع في النفس البشرية أولاً ثم في المجتمع ككل ، فالإنسان حين يغفل تذكره النفس اللوامة وتردُّه عن المعصية ، فإذا ما ضعف سلطان هذه النفس تحكمت فيه النفس الأمارة بالسوء وصرفته عن الخير كله ، فلم يبق له رادع إلا في المجتمع الإيماني الذي يقوم بدوره في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وهذه هي ميزة الخيرية في هذه الأمة التي قال الله فيها : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ . . . ﴾

[آل عمران : 110]

(70/617)

فإذا انطمس هذا المبدأ في المجتمع أيضاً حتى لم يُعد فيه أمرٌ بمعروف ولا ناهٍ عن منكر، فلا بدَّ أنْ تدخل السماء يابقاظ جديد برسول جديد، لكن أمة محمد صلى الله عليه وسلم من شرفها عند ربها وشرفها برسولها أن الله منحها هذه الخيرية، بحيث لا يعدم فيها الأمر بالمعروف ولا النهي عن المنكر أبداً؛ لذلك لا يجيء رسول بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنها أمة مأمونة .

ولا بدَّ للأمة التي توفرت لها هذه المناعة الجماعية الآمرة بالمعروف الناهية عن المنكر أن يكون لها وعيٌ إيماني وفهم جيد لهذه المهمة، وقد وردت فيها مذكرة الإيضاح التفسيرية من سيدنا رسول الله حين قال: " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكَراً فليُغيِّرْه بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان " .

فالمشروع قدر عدم الاستطاعة، فجعل لكل خطوة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر مجالاً: متى أُغيِّر المنكر بيدي؟ ومتى أُغيِّره بلساني؟ ومتى أُغيِّره بقلبي؟

أغيِّره بيدي فيمن أملك الولاية عليه، حيث أتمكن من التغيير، فإن كان المنكر ممن لا ولاية لي عليه، فعلى أن أُغيِّره بلساني في ضوء قوله تعالى: ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن . . . ﴾ [النحل: 125] بالأسلوب

الحسن الجميل، لكن تجد بعض الدعاة يدعون على غير بصيرة، فيغفلون مسألة الاستطاعة، ولا يجعلون لعدم الاستطاعة مجالاً، ويميلون إلى تغيير المنكر كله باليد، وهذا

مخالف لأمر رسول الله .

فإن توقع أن يصيبك ضرر فلتغير المنكر بقلبك ؛ لأن الهدف أن تستقطب المنحرف إلى جهة الاعتدال ، وهذا لا يتم إلا باللين وبالرفق حتى تجمع عليه شدتين : الأولى أن تُخرجه مما يألف ، والثانية : أن تُخرجه عما يألفه بما يكرهه .

(71/617)

---

ويخطئ الكثيرون في فهم تغيير المنكر بالقلب فيظنون مثلاً أن تقول في نفسك : اللهم إن هذا منكر لا يرضيك وأنا أنكره ، هذا مجرد إنكار باللسان والله لا يريد كلمة تخرج من أفواههم ، إنما يريد منا عمل القلب الذي يتبعه عمل الجوارح ، فقالبك في هذا الإنكار تابع لقلبك .

فحين ترى من استشرى في العصيان والطغيان وأنت لا تقدر على نهيه ، لا بيدك ولا بلسانك ، ولا تستطيع مواجهته ، فعليك أن تكون كارهاً لعمله معرضاً عنه ، مهملاً له ، فلا تجامله في حزن ولا تهنئه في فرح ولا تساعده إن احتاج . الخ .

عليك أن تعزله عن مجتمعتك ، فإذا فعل معه الجميع هذا الفعل ، وسلخوا معه هذا المسلك سقط واحده وارتدع .

لذلك لم نر النبي صلى الله عليه وسلم صنع سجناً للمسلمين المخالفين ، إنما جعل سجنهم

في عزل المجتمع الإيماني لهم ، أو سجن المجتمع عنهم ، لا يكلمهم ولا يتعامل معهم ، حتى الزوجة عزلها الشرع عن زوجها لا يقربها حتى يقضي الله في أمره .

أتذكرون قصة كعب بن مالك ، وكيف عزله المجتمع الإيماني وكان من الثلاثة الذين خُلفوا عن رسول الله في غزوة تبوك ، حتى قاطعه أقرب الناس إليه ، فلما تسوّر الحديقة على ابن عمه وقال : تعلم أنني أحب رسول الله فلم يرد عليه .

وتأتي زوجة هلال إلى رسول الله وقد كان أحد الثلاثة أيضاً ، وتقول : يا رسول الله ، إن هلالاً رجلاً كبير السن ، ليس له ما للرجال في النساء ، فقال لها : اخدميه لكن لا يقربنك .

وقد ظل هؤلاء في هذه العزلة حتى أن القرآن قال فيهم : ﴿ حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُوا أَنَّ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ . . . ﴾ [

التوبة : 118 ]

(72/617)

---

هكذا التزم المسلمون الأوائل بشرع الله ، واستطاعوا لا نقول سجن المخالف ، إنما سجن المجتمع عنه ، وهذه المسألة هي سبب الأزمة التي تعيشها بلدنا الآن ، فالجرم الذي يعيش بيننا ، أليس معلوماً لأهل المنزل الذي يعيش فيه ، بل لأهل الحي والشارع؟



فهل ذهب واحد منهم إلى تاجر فقال له : أعطني كذا فقال : لا ليس عندي وقطاعه ؟ هل

سَلَّم واحد منهم على شخص ، فلم يردّ عليه السلام ؟

إذن : المجتمع كله يتحمل هذه المسؤولية ، ويتحمل الإثم عليها ؛ لأنه تستر على هؤلاء ،

لدرجة أن نقول : إن المجتمع نفسه مجرم أكثر من المجرمين .

وينبغي قبل أن تتكلم عن المجرم تتكلم معه نحاوره وننصحه ونحسن إليه قبل أن نقاطعه ،

نفهم هذا المعنى من قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعظم الجهاد كلمة حق

عند سلطان جائر " ولم يقل على سلطان جائر . فقبل أن نفضحه ونشنع عليه يجب أن

تتكلم معه ، وأن ننصحه حتى يعلم أنك تريد به الخير ، وتريد أن تردّه إلى الجادة فيقبل منك

، وعلى الأقل لا يضرك ، إنما آتينا أننا نشنع على المجرم ، وربما نحمله فوق الصدق الواحد

ألف كذب مجرد كراهيتنا له .

لذلك قال العربي في صفات الناس : إن علموا الخير أخفوه ، وإن علموا الشر أذاعوه ، وإن لم

يعلموا كذبوا .

إذن : معنى التغيير بالقلب أن يكون قلبك موافقاً لقلبك ، وهذه لا تكلفك شيئاً ، على

خلاف التغيير باليد أو باللسان ؛ لذلك وصفه رسول الله بأضعف الإيمان ، يعني أنها

مسألة يقوم بها الضعيف .

ويعزل المجتمع عن المجرم تنتهي ظاهرة الإجرام ، وما استشرى الإجرام إلا حين خاف الناس

من المجرمين وتملقوهم وتوددوا إليهم ربما لاتقاء شرهم ، ولم لا يزداد المجرم في إجرامه والأمر كذلك ؟

(73/617)

---

لذلك جعل الشارع الحكيم الدية في القتل الخطأ ليست على القاتل وحده ، إنما على العاقلة أي : على جميع العائلة لأنها المنوط بها تقويم أبنائها ، والأخذ على أيدي المنحرف منهم ؛ لأنها هي التي ستحمل العاقبة ، وبذلك يحدث التوازن في المجتمع .  
والحق - سبحانه وتعالى - حين وضع المنهج الذي ينظم حياة الخلق يريد سبحانه الخير لخلقه ، وهو سبحانه صاحب الخير ولا ينتفع منه بشيء ، فلو أن الخلق جميعاً كانوا على أنقى قلب رجل واحد منهم ما زاد ذلك في ملك الله شيئاً .

ثم هو سبحانه خلق الإنسان ، وحدد مهمته في الحياة ، ووضع له قانون صيائه فيها ، كما أن صانع الآلة يحدد الهدف منها قبل صناعتها ، وحدد لها قانون صيائها ، فالذي صنع الغسالة مثلاً رأى كيف تعب المرأة في عملية غسيل الملابس ، فصنع هذه الآلة لتقوم بهذه المهمة ، ولم يحدث أن صنع صانع آلة ، ثم قال : انظروا في أي شيء يمكن أن تستخدم .  
لذلك ، فشّل العالم كله يأتي من أن الخلق يريدون أن يحددوا مهمة الإنسان ، ويضعوا له قانون

صياته ، ويفعلون أنه صنعة الله ، والذي يحدد مهمة الصنعة هو صانعها .  
والحق سبحانه حدّد لنا مهمتنا في الحياة قبل أن يستدعينا إليها ، وقرأ إن شئت قول ربك  
: ﴿ الرحمن \* علّم القرآن \* خلق الإنسان ﴾ [الرحمن : 1-3]  
فالحق سبحانه قبل أن يخلق الإنسان وضع له المنهج ، وحدّد له مهمته وقانون صياته في  
قرآنه الكريم ، كما يحدد الصانع مهمة صنّعه أولاً ، فإن حدث في هذه الصنعة عطب  
فيجب أن تُردّ إلى الصانع ، وإلى قانون الصيانة بافعل ولا تفعل ؛ لأنه سبحانه هو الذي خلق  
، وهو الذي يعلم ما يصلح صنّعه ويضمن سلامتها ، وقرأ إن شئت : ﴿ الأيعلم من خلق  
وهو اللطيف الخبير ﴾ [الملك : 14]

ويقول تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول . . . ﴾ [النساء :

[59

(74/617)

---

إذن : فآفة المجتمع البشري أولاً : أنه يريد أن يُحدّد الخلق الله مهمتهم ، وأن يتدخل في صنعة  
ليست صنّعه . ثانياً : حين يفسد المجتمع يجعلون له قوانين إصلاحية من عندهم ، وهل  
تركنا الله بدون منهج ، وبدون قانون صيانة ؟

لقد كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قد وتنا إذا حزبه أمر أو عزَّ عليه شيء يُهرع إلى ربه ، ويقف بين يديه في الصلاة ، كما تعرض أنت آتاك أو جهازك على المهندس المختص ، فيصلح لك ما فيه من عطب ، وهذه مسألة مادية يصلحها المهندس بشيء مادي .

أما الحق سبحانه فغيب ، فحين يصلحك أنت أيها العبد يصلحك بقانون الغيب ، بحيث لا تدري أنت كيف أصلحك ، المهم حين تعرض نفسك على ربك وعلى خالقك - عز وجل - تعود مُنشرح الصدر ، راضياً طيب النفس .

الحق سبحانه يقول لرسوله : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . ﴾ [الأحزاب : 1] لأنهم أهل فساد يمارسونه وينتفعون به ؛ لذلك لا بُدَّ أن يصادموا الحق ، وأن يعترضوا طريقه ، وأساس الفساد في الكون أن يجب الإنسان أن يأخذ خير غيره ، وأن يكون دمه من عرق الآخرين ، فإذا جاء من يعدل هذا الميزان المائل وقفوا له بالمرصاد ؛ لأن دعوته تتعارض ومنافعهم .

والحق سبحانه بيّن لنا على مدى موكب الرسل جميعاً أنه ما من رسول إلا كان له أعداء ومعاندون ، لكن سنة الله في الرسل أن تكون لهم الغلبة في نهاية الأمر ، كما قال سبحانه : ﴿ وَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ \* إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ \* وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ

﴿ [الصفات : 171-173]

إذن: فالله تعالى يريد منا الاستقامة على منهجه، وأهل الفساد يريدون الانحراف عن هذا المنهج، وقرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا . . . ﴾ [الأنعام: 153] يعني: استقامة على إطلاقها، فمن منكم يرينا فيه التواء أو اعوجاجاً؟ ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ . . . ﴾ [الأنعام: 153]

فالصراط المستقيم واحد، وسبيل الحق واحد، أما الباطل والفساد فه سبيل شتى، وقد نبهنا سيدنا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هذه القضية حين خطَّ للصحابة خطأ واحداً مستقيماً، وعلى جانبه خطوطاً، ثم تلا: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ . . . ﴾ [الأنعام: 153] وتعلمنا في علم الهندسة أن الخط المستقيم هو أقرب مسافة بين نقطتين، فلو خطَّ مهندس طريقاً مستقيماً بين بلدين مثلاً تراها لو انحرف في بداية الطريق عدة سنتيمترات فإنها تبعد عن البلدة الأخرى عدة كيلومترات .

إذن: الطريق المستقيم هو الذي يُسهل لك السفر، ويقرب لك المسافة، أما السبل المتعددة فإنها تهدر مجهودك وتشقُّ عليك، حتى أنت في لغتنا العامية تقول لصاحبك: (تعال

دغري) أو تقول (بلاش لف ودوران) كذلك يقول لك ربك: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي

مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ . . . ﴾ [الأنعام: 153]

وإن كان طريق الحق واحداً ، فطرق الضلال متعددة ، فواحد فساده من ناحية المال ،

وواحد من ناحية النساء ، وواحد يفسده المنصب والسلطان . . الخ .

فإذا ما جاء رسول من عند الله يكبح جماح هؤلاء لا بُدَّ أن يتصادموا معه ؛ لذلك ينبه الحق

- تبارك وتعالى - نبيه صلى الله عليه وسلم : أول مراتب التقوى أن تتقي الله وحده ، ثم لا

تطع الكافرين والمنافقين ؛ لأنهم يريدون أن يأخذوك للشر والله يريدك للخير .

(76/617)

---

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُطِيعُوا الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . ﴾ [الأحزاب: 1] تعني: أنه لا مانع أن

تطيع غيرهم من أصحاب الرأي والمشورة من المؤمنين فيما لم يأتك فيه أمر من الله ؛ لذلك "

نزل سيدنا رسول الله في غزوة بدر على رأي الصحابي الجليل الحباب بن المنذر لما قال له :

يا رسول الله ، أهذا منزل أنزلك الله ، أم هو الحرب والمكيدة ؟ فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم : " بل هو الحرب والمكيدة " ، فقال : إذن هذا ليس لك بمنزل .

وقد أشار سلمان الفارسي على رسول الله بمحفر الخندق فأخذ بمشورته ، والقاعدة

الشرعية تقول: لا اجتهاد مع النص، فإذا لم يكن في المسألة نصٌ فلا مانع من أن تطيع المؤمنين  
الناصحين لك، المشيرين عليك بالخير.

فالحق سبحانه لم يمه عن رسوله نصح الناصحين، ولم يجرمه مشورة أهل الرأي.

وقد اختلف الناس حول استشارة الحاكم: أهى ملزمة له أم غير ملزمة؟ وإجابة هذا  
السؤال في قوله تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ . . . ﴾ [آل  
عمران: 159]

فلحاكم أن يسمع المشورة، وأن يقارن بين الآراء ويفاضل بينها، ثم يكون له وحده القرار  
النهائي ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ . . . ﴾ [آل عمران: 159] أي: أنت وحدك.  
وفي العالم المعاصر نرى الأنظمة إذا احتاجت إلى أخذ الآراء في موضوع ما ترجح الجانب  
الذي به الرئيس، وهذا لا يصح، فالآراء تنير للرئيس الطريق، وتوضح له الصورة، وله هو  
القرار الأخير؛ لأن الحيثية التي اتخبتة من خلالها أنك تشهد له بالتفوق، إذن: فهو الذي  
يرجح أحد الآراء.

وفرق بين المشورة والتفويض، فحين يفوض رئيس الدولة شخصاً أو هيئة لدراسة أمر من  
الأمر، أو اتخاذ قرار، فهي صاحبة الرأي، وحين تعرض عليه ما توصلت إليه يعطيها  
الموافقة؛ لأنه فوضها في هذا الأمر، إذن: التفويض يجيز لك اتخاذ القرار، أمّا المشورة  
فتقف عند عرض الرأي فحسب.

والرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يريد الخروج لغزوة أُحُد ، لكن لما شاور صحابته أشاروا عليه بالخروج لما عندهم من العزة والحماس لنصرة دين الله ، وظلوا برسول الله حتى استعد للحرب ، ولبس لها ملابسها ، ثم عادوا إلى رأيه صلى الله عليه وسلم في عدم الخروج . فقال صلى الله عليه وسلم : " ما كان لني يلبس لامة الحرب . . . " .

وحدث ما حدث في أُحُد ولم ينتصر المسلمون ، أما أبو بكر رضي الله عنه - فلم يستمع لمشورة المسلمين في حرب الردة وصمم عليها ، وقال : والله لأقاتلنهم ولو بالذريعني :

بالحصي ، وانتصر الصديق ، وإليه يرجع الفضل في إنقاذ دين الله من فتنة كادت تذهب به .

إذن : فاجعلوا من اختيار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم مرجحاً ،

فياخذ منكم جميع الآراء ، ويستشيركم ، ثم ينفذ هو ما يراه مناسباً .

وهنا فرق بين الكافرين والمنافقين ، ولدينا بعض المصطلحات التي ينبغي أن نكون على علم بمدلولها : الإيمان والكفر والنفاق والجحد .

الإيمان : الإنسان منا له قلب يحمل النوايا ، وله قلب يعبر عنها ، كما قال الشاعر :

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا . . . جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَكِيلًا



فالإيمان هو الحق الذي يعتقد به القلب ، ويتتبع به ، ويوافقه اللسان والقالب ، أما إن وافق اللسان القلب في الباطل فهذا هو الكفر .

لذلك قلنا : إن الكافر منطقي مع نفسه ؛ لأنه نطق بما في قلبه ، لكنه غير منطقي مع الحق لأنه جحد به بقلبه وجحد بلسانه ، فليس عنده اختلاف بين القلب واللسان .

أما النفاق فهو أن يعتقد القلب الكفر ويضمه ، ويعلم اللسان كلمة الإيمان ، فالمنافق يخالف لسانه قلبه ، فهو غير منطقي لا مع الحق ولا مع نفسه ؛ لذلك كان المنافق في الدرّك الأسفل من النار ، لأنه أشد من الكافر .

(78/617)

---

لذلك لما طلب سيدنا رسول الله من القوم أن يقولوا : لا إله إلا الله قالتها القلة المؤمنة ، وامتنعت الكثرة الكافرة ، لماذا ؟ لأنهم يعرفون معناها ، وإلا لقالوها من بداية الأمر ، وانتهت المواجهة بين الإيمان والكفر ، فعدم نطقهم بها دليل على فهمهم لها ولطلباتها . أما الجاحد فعلى النقيض من المنافق ، فهو مقتنع في نفسه ، لكنه لا يقدر على النطق بما يقتنع به من الحق ؛ لذلك يقول تعالى عنهم : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا . . . ﴾ [النمل : 14]

ولما طال الجدل بينهم وبين رسول الله قالوا: ﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾ [الأنفال: 32] بدل أن يقولوا: فاهدنا إليه .

وبعد أن قالوا في القرآن أنه سحر، وأنه أساطير الأولين . . الخ زهق باطلهم، وكشف الله جحودهم، حين حكى قولهم: ﴿وقالوا لو لا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم﴾ [الزخرف: 31]

إذن: فالقرآن لا غبار عليه وهو حق، لولا أنه نزل على هذا الرجل بالذات، ولو نزل على عظيم من عظماء مكة أو المدينة لآمنّا به، وهكذا أثبتوا إيمانهم بالقرآن، والقرآن يستوجب أن يؤمنوا أيضاً بمحمد .

ومعلوم أن الإسلام صاح صيحته الأولى في أذن من؟ في أذن كفار مكة وسادة قريش والجزيرة كلها، وقد كانت لهم الكلمة المسموعة والمنزلة الرفيعة بين العرب جميعاً لقيامهم على خدمة الحجيج، ووقوع بلادهم على طرق التجارة بين الشمال والجنوب .

إذن: الإسلام لم يستضعف جماعة ليعلن فيهم صيحته الأولى، إنما اختار السادة، لكن الله تعالى لم يشأ أن ينتصر الإسلام في مكة؛ لأنه لو انتصر فيها لكان من الممكن أن يقال: قوم من قريش تعصبوا لواحد منهم ليسودوا به العالم كما سادوا الجزيرة .

---

لذلك لما أعلن سيدنا رسول الله دعوته بين قومه أسرعوا إليه يقولون : يا محمد إن كنت تريد ملكاً ملكناك علينا ، وإن كنت تريد مالاً جمعنا لك المال حتى تصير أغنانا . . فقال قوله المشهورة : " والله لو وضعوا الشمس في يميني ، والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر ما تركته حتى يظهره الله ، أو أهلك دونه " .

فشاء الله أن تكون الصرخة الأولى في أذن السادة أصحاب الكلمة والسلطة في مكة ، وأن تكون نصره الدين في المدينة ، لتعلم الدنيا كلها أن الإيمان بمحمد هو الذي خلق العصبية لمحمد ، وليست العصبية لمحمد هي التي خلقت الإيمان بمحمد .

ونفهم أيضاً من قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . ﴾ [الأحزاب : 1] أن غير الكافرين وغير المنافقين لا يكون لهم أمر يُطاع مع أمر رسول الله ؛ لأن المؤمن برسول الله يتلقى من رسول الله .

لذلك يُعدُّ من الخطأ بمكان أن نقول : كيف فعل رسول الله كذا وكذا ؟ فنناقشه ونستدرك عليه صلى الله عليه وسلم ، وكيف تجعل من نفسك أيها المؤمن ميزاناً وحكماً يحكم على أفعال الرسول ويضعها في الميزان ؟

كمن يناقشون مثلاً مسألة تعدد الزوجات ، ويصل بهم الحدُّ إلى انتقاد رسول الله ، وكأنه يُجري له محاكمة .

وكيف نعارض رسول الله في هذا ، والله تعالى لم يعارضه ، ولم يُقله من مسألة الرسالة ، بل ارتضى الله فعل رسوله وباركه ، فلا تجعل من نفسك مقياساً على رسول الله ؛ لأن الأصل أنه هو المقياس الذي نقيس عليه أفعالنا ، فنسأل : أفعال رسول الله ذلك أم لم يفعل ؟ فإن فعل فعلنا .

ومن هذا المنطلق سُمِّي الصِّدِّيقُ صِدِّيقاً ، فلما حدَّثوه أن رسول الله يخبر أنه أتى بيت المقدس في ليلة قال : إن كان قال فقد صدق .

(80/617)

---

والحق سبحانه حين ينهى رسوله عن طاعة الكافرين والمنافقين إنما يُبين له طبيعتهم ، وحقيقة عدائهم له ، فهم غير مخلصين له ، وعليه أن يتهم أمرهم إن أمره ويتهم نهيمهم إن نهوه ، وكيف يُخلصون في أمره أو نهيه ، وقد جاء ليصادم سيادتهم ، ويكسر جبروتهم وكفرهم ؟

وهبهم مخلصين لك لأنك من قريش ، ويريدون نصرتك فينقصهم في نُصحهم لك العلم والحكمة ، فلا يصح إذن أن تقارن بين طاعة الله وطاعة هؤلاء ، مهما كانوا مخلصين لك . كما نلاحظ أن القوم فعلاً طلبوا من رسول الله أشياء ، فكان الله نبههم قبل أن يطلبوا منه إلى ما

يُطلب منه من مخالفتهم وعدم طاعتهم ، والطاعة فيها مطيع ومطاع ، وهم يريدون ان يكونوا مطاعين ، ورسول الله طائع ممتثل لأمرهم ، لكن كيف تقلب المسألة بهذا الشكل ، وما جاء رسول الله إلا ليُشرع للناس فيطيعوه ، فهو الذي يأمر ، وهو الذي يُطاع .

فكان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لهم : كيف أقارن بينكم وبين ربي ؟ وقد ثبت ذلك فقد جاء أبو سفيان وعكرمة بن أبي جهل والوليد بن المغيرة والأعور السلمي وانضم إليهم وفد ثقيف ، جاءوا جميعاً إلى المدينة واجتمعوا بعبد الله بن أبي ، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح ، وقد آمنهم رسول الله فقالوا : يا محمد كُفَّ عن آهتنا : اللات والعزى ومناة ، واشهد بأن شفاعتهم تُقبل عند الله ، ونريد أن تحفظ لنا كرامتنا ومهابتنا بين العرب ، فمتَّعنا بأهتنا سنة وأقرنا على ذلك ، ونتركك وشأنك مع ربك .

فنهاه الله ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . ﴾ [الأحزاب : 1] لأنك لا ينبغي أن تتراجع أمامهم في شيء أبداً ، وإلا لكت خاضعاً لهذه السيادة المزعومة ، ولأعطيتهم الفرصة حين تطاوعهم ؛ لأن يقولوا : لقد أطاعنا محمد فيصيرون هم الهادين ، وأنت المهدي .

(81/617)

---

ثم إن هذا الأمر بعدم طاعتهم وهم القادة والصناديد وما زالت الدعوة وليدة تحتاج إلى مهادنة مع أعدائها ، وربما يقول قائل : ولم لم يهادنهم رسول الله حتى يشتدَّ عود الدعوة ، فهم سادة القوم وأصحاب الكلمة والمهابة ؟ لكن منطق الحق يرفض هذه المهادنة ، ويرفض أن يعتمد رسول الله الإعلى الله ؛ لذلك قال في الآية بعدها :

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب : 3]

ثم يقول سبحانه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الأحزاب : 1] فالعلم غير الحكمة ، العلم أن تعلم القضايا ، أمَّا الحكمة فأن تُوظف هذه القضايا في أماكنها ، فالعلم وحده لا يكفي ، فالصفتان متلازمتان متكاملتان ، كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ ﴾ [القصص : 18]

فالقوي إن كان خائناً لم تنفعك قوته ، كذلك إن كان الأمين ضعيفاً فلا تنفعك أمانته ؛ لذلك لما اشتكى أمير المؤمنين إلى أحد خاصته من أهل العراق ، يقول : إن استعملت عليهم القوي يفجروه ، وإن استعملت عليهم الضعيف يهينوه ، فقال له : إن استعملت عليهم القوي فلك قوته وعليه فجوره ، فقال له أمير المؤمنين : ما دُمت قد عرفتَ هذا فلا أولي عليهم غيرك .

إذن : فالعلم يعطيك قضايا الخير كله ، والحكمة أن تضع الشيء في موضعه ، والقضية في

مكانها .

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ . . . ﴾ .

(82/617)

---

نلاحظ هنا نهياً بين أمرين: الأول ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب: 1] والآخر: ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 2] وبينهما النهي: ﴿ وَلَا تَطَّعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . . ﴾ [الأحزاب: 1] ووقع هذا النهي بين هذين الأمرين ترتيب طبيعي؛ لأنك إذا اتقيت الله ستعلم منهج الحق، وهذا يؤذي أهل الباطل وأهل الفساد المستفيدين به، فلا بد أن يأتوا إليك يوسوسون في أذنك ليصرفوك عن منهج ربك، وعليك إذن أن ترد الأمر إلى ما يوحى إليك وأن تتبعه .

وقلنا: إن الوحي: إعلام بخفاء، فإن كان علانية فلا يعدُّ وحيًا، والله تعالى في وحيه وسائل كثيرة مع جميع خلقه، فيوحي سبحانه إلى الجماد؛ لأنه قادر على أن يخاطب الجماد، كما في قوله سبحانه وتعالى عن الأرض: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا \* بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴾ [الزلزلة: 4-5]

ويوحي إلى النحل: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ

وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿ [النحل: 68]

ويُوحى إلى غير رسول أو نبي: ﴿ وَإِذْ أُوحِيَتْ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي . . .

﴿ [المائدة: 111]

وقال: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ . . . ﴿ [القصص: 7]

هذا هو الوحي في معناه العام، أما الوحي الخاص فيكون من الله تعالى لرسول مُرْسَلٍ من عنده إلى الخلق، وله طرق متعددة، فمرة يكون بالنفث في الروح، ومرة يكون بالوحي بكلام لا يرى قائله، ولا يعرف مصدره، ومرة يكون عن طريق رسول ينزل به من الملائكة .

يقول تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا

. . . ﴿ [الشورى: 51]

(83/617)

---

والقرآن الكريم لم يأت بالإلهام ولا بالكلام من وراء الغيب والحجب، إنما جاء عن طريق

رسول مَلَكٍ نزل به على رسول الله، فثبت القرآن من هذا الطريق .

ولا بد في هذه المسألة من التقارب بين الرسول الملك، والرسول البشر، فكل منهما

طبيعته الخاصة، ولكي يلتقيا لا بد من أمرين: إما أن يرتفع البشر إلى مرتبة الملائكية بحيث



يستقبل منها ، أو ينزل الملك إلى مرتبة البشرية بحيث يستطيع أن يلتقها .  
لذلك جاء في الحديث أن جبريل عليه السلام نزل إلى مجلس رسول الله في صورة بشرية ليُعلم  
الناس أمور دينهم . وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أول الوحي تأخذه قشعيرة ،  
ويتصبب جبينه عرقاً ، حينما يأتيه جبريل بالوحي ، وما ذاك إلا الالتقاء الملكية بالبشرية ،  
فكان صلى الله عليه وسلم يبلغ به الجهد حتى يقول : زملوني زملوني ، دثروني دثروني .  
وإذا جاءه الوحي وهو جالس مع أصحابه وركبته على ركة أحدهم يشعر لها بثقل كأنها  
الجليل ، أو يأتيه الوحي وهو على دابة فكانت تئط ، لذلك فتر عن رسول الله الوحي بعد  
فترة ليستريح من هذا الإجهاد ، وتبقى له حلاوة ما أوحى إليه ، فيتشوق إليه من جديد .  
وبعدها خاطبه ربه : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ \* وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ \* الَّذِي أَنْقَضَ  
ظَهْرَكَ \* وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ [الشرح : 1-4]

والهدف حينما يكون غالباً ، والغاية سامية يهون في سبيلها كل جهد ، وقد عاد الوحي إلى  
رسول الله بعد شوق ، وخاطبه ربه بقوله : ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى \* وَلَسَوْفَ  
يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴾ [الضحى : 4-5]

إذن : ثبت القرآن بالوحي عن طريق الرسول الملك ، ولم يثبت بالإلهام أو النفث في الرّوع ،  
أو الكلام من وراء حجاب ، يقول تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ  
تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ . . . ﴾ [الشورى : 52]

والوحي هنا : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ . . ﴾ [الأحزاب : 2] مِنْ مَنْ ؟ ﴿ مِنْ رَبِّكَ .  
﴾ [الأحزاب : 2] ولم يقل مثلاً رب الخلق ، نعم هو سبحانه رب الخلق جميعاً ، لكن  
محمدًا صلى الله عليه وسلم سيد الخلق ، فهو رب الخلق من باب أولى ، وكلمة (ربك )  
تدل على الحب وعلى الاهتمام ، وأنه تعالى لن يخذلك أبداً ، وما اتصاله بك إلا للخير لك  
ولأمتك .

ثم يقول تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب : 2] الخبير مَنْ وصل إلى  
منتهى العلم الدقيق ، ومنه قولنا : أسأل أهل الخبرة . يعني : لا يسأل أهل العلم السطحي ،  
فالخبير هو الذي لا يغيب عنه شيء .

وتلاحظ أن الآية السابقة خُتِمَتْ بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الأحزاب  
: 1] أي : عليمًا بما يُشَرِّعُ ، حكيماً يضع الأمر في موضعه ، وقال هنا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا  
تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب : 2] أي : بما ينتهي إليه أمرك مع التشريع ، استجابة أو  
رفضاً ، فربُّك لن يُشَرِّعَ لك ثم يتركك ، إنما يخبرُ ما تصنع ، ولو حتى نوايا القلوب .

فالخبرة تدل على منتهى العلم وعلى العلم الواسع ، وهذا المعنى واضح في قوله تعالى في

قصة لقمان : ﴿ يَا بَنِي إِهْنَاءِ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ

أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان : 16]

فالخبرة تدل على العلم الواسع الذي لا تقوته جزئية مهما صغرت ، واللفظ هو التغلغل في

الأشياء مهما كانت دقيقة ، وقلنا : إن الشيء كلما لطف عُنْفَ .

(85/617)

---

فكأن الحق سبحانه يقول لرسوله : اطمئن ، فمهما صُودِمْتَ من خصومك ، ومهما تألبوا

عليك ، فربُّكَ من ورائك لم يتخلى عنك ، وهؤلاء الخصوم خلقتي ، وأنا معطيهم الطاقات

المفكرة والطاقت العاقلة والطاقت المتآمرة ، وسوف أنصرك عليهم في كل مرحلة من

مراحل كيدهم لك .

لذلك لم يقووا عليك مناظرة ولا جدلاً ، ولم يقدرُوا عليك حين بيَّتُوا لك ليضربوك ضربة

رجل واحد ، فيتفرق دمك بين القبائل ، وخرجت من بينهم سالماً تحثو التراب على

رؤوسهم ، حتى لما استعانوا عليك بالسحر وبالجن أخبرتك بما يدبرون لك ، ولم أسلمك

لكيدهم .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ . . . ﴾ .

يعني : إياك أن تظن أن واحداً من هؤلاء سوف يساعدك في أمرك ، أو أنه يملك لك ضراً ولا نفعاً ، فلا تحسن الظن بأوامرهم لا بنواهيهم ، ولا تتوكل عليهم في شيء ، إنما توكل على الله

ولا بد أن نفرق هنا بين التوكل والتوكل : التوكل أن تكون عاجزاً في شيء ، فذهب إلى من هو أقوى منك فيه ، وتعتمد عليه في أن يقضيه لك ، شريطة أن تستنفد فيه الأسباب التي خلقها الله لك ، فالتوكل إذن أن تعمل الجوارح وتوكل القلوب .

وقد ضرب لنا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلاً توضيحياً في هذه المسألة بالطير ، فقال : " لو توكلتم على الله حق توكله ، لرزقكم كما يرزق الطير ، تغدو وخماصاً وتروح بطاناً " .

أما التوكل فإن ترفض الأسباب التي قدمها الله لك ، وتقع عن الأخذ بها ، وتقول : توكلت على الله ، لا إنما استنفد الأسباب الموجودة لك من ربك ، فإن عزت عليك الأسباب فلا تياس ؛ لأن لك رباً أقوى من الأسباب ؛ لأنه سبحانه خالق الأسباب .

لذلك ، كثير من الناس يقولون : دعوتُ الله فلم يستجب لي ، تقول : نعم صدقت ، وصدق الله معك ؛ لأن الله تعالى أعطاك الأسباب فأهملتها ، فساعة تستنفد أسبابك ، فتق أن ربك سيستجيب لك حين تلجأ إليه .

واقرأ قوله تعالى: ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ . . . ﴾ [النمل]:

62] والمضطر هو الذي عزت عليه الأسباب، وخرجت عن نطاق قدرته كما حدث

لسيدنا موسى - عليه السلام - حين حاصره فرعون وجنوده حتى قال قوم موسى: ﴿

إِنَّا لَمُدْرِكُونَ ﴾ [الشعراء: 61]

نعم، مدركون؛ لأن البحر من أمامهم، والعدو من خلفهم، هذا رأي البشر وواقع الأمر،

لكن لموسى منفذ آخر فقال: (كلا) يعني لن ندرك ﴿ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ ]

الشعراء: 62] قالها موسى رصيد إيماني وثقة في أن الله سيستجيب له .

والبعض يقول: دعوت الله في كذا وكذا، وأخذت بكل الأسباب، فلم يستجب لي، تقول

: نعم لكنك لست مضطراً، بل تدعو الله عن ترف كمن يسكن مثلاً في شقة ويدعو الله أن

يسكن في فيلا أو قصر، فأنت في هذه الحالة لست مضطراً .

ثم يذكر الحق سبحانه حيثية التوكل على الله، فيقول: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ ]

الأحزاب: 3] أي: يكفيك أن يكون الله وكيلك؛ لأنه لا شيء يتأبى عليه، ولا يستحيل

عليه شيء .

وأحكي لكم قصة حدثت بالفعل معنا، وكنا نسير مع بعض الإخوان فرأينا رجلاً مكفوف

البصر يريد أن يعبر الشارع فقلنا لزميل لنا: اذهب وخذ بيده، فنزل وعبر به الشارع ثم قال

له : إلى أين تذهب ؟ قال : إلى المنزل رقم كذا في هذا الشارع ، فأخرج صاحبنا من جيبه عشرة جنيهاً ووضعها في يد الرجل ، فلما أمسك بورقة العشرة جنيهاً لم يلتفت إلى المعطي ، إنما رفع وجهه إلى السماء وقال : لا شيء يستحيل عليك أبداً ، ثم قال لصحابنا : يا بني أرجعني مكان ما كنت !! فقد قضيت حاجته التي كان يسعى لها !!

نعم ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ [ الأحزاب : 3 ] لأنه لا تعوزه أسباب ، ولا يُثنيه عن إرادته شيء

﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ . . . ﴾ [ النحل : 96 ]

(87/617)

---

وفي التوكل ملحظ آخر ينبغي أن تنبه إليه ، هو أنك إذا توكلت على أحد يقضي لك أمراً فاضمن له أن يعيش لك حتى يقضي حاجتك ، فكيف تتوكل على شخص وتعلق به كل آمالك ، وفي الصباح تسمع نعيه : مات فلان ؟

إذن : لا ينبغي أن تتوكل إلا على الله الحي الذي لا يموت : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ . . . ﴾ [ الفرقان : 58 ] واستغنِ بوكالة الله عن كل شيء ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ [ الأحزاب : 3 ] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي صـ ﴾

(88/617)

---

فائدة

قال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾

لا منافاة بينه وبين قوله في آخر الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ بصيغة الجمع

لدخول الأمة تحت الخطاب الخاص بالنبى صلى الله عليه وسلم لأنه قدوتهم كما تقدم بيانه

مستوفى في سورة الروم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ دفع إيهام الاضطراب صـ 237 ﴾

(89/617)

---

كلام نفيس في القضاء والقدر وأحكامه

والتوكل على الله عز وجل

قال الأبشيهي :

اعلم أن كل ما يجري في العالم من حركة وسكون وخير وشر ونفع وضر وإيمان وكفر وطاعة

ومعصية ، فكل بقضاء الله وقدره ، وكذلك فلا طائر يطير بجناحيه ولا حيوان يدب على  
بطنه ورجليه ، ولا تنظن بعوضة ولا تسقط ورقة إلا بقضائه وقدره وإرادته ومشيتته ، كما  
لا يجري شيء من ذلك إلا وقد سبق علمه به . واعلم أن كل ما قضاه الله تعالى وقدره ، فهو  
كائن لا محالة كما أن ما في علم الله تعالى يكون فهو كائن قريب ، وما قدر الله وصوله إليك  
بعد الطلب فهو لا يصل إليك إلا بالطلب ، والطلب أيضاً من القدر فإن تعسر شيء  
فبتقديره ، وإن اتفق شيء فبتيسيره ، فمن رام أمراً من الأمور ليس الطريق في تحصيله أنه  
يغلق بابه عليه ويفوض أمره لربه ، وينتظر حصول ذلك الأمر ، بل الطريق أن يشرع في طلبه  
على الوجه الذي شرعه له فيه .

وقد ظاهر النبي صلى الله عليه وسلم بين درعين واتخذ خندقاً حول المدينة حين تحزبت  
عليه الأحزاب يحترس به من العدو وأقام الرماة يوم أحد ليحفظوه من خالد بن الوليد ، وكان  
يلبس لأمة الحرب ويهيئ الجيوش ويأمرهم وينهاهم لما فيه من مصالحهم ، واسترقى وأمر  
بالرقية ، وتداوى وأمر بالمداواة ، وقال: الذي أنزل الداء أنزل الدواء ، فإن قيل: قد روي  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من استرقى أو أكتوى فهو بريء من التوكل ، قلنا: أليس  
قد قال: اعقلها وتوكل . فإن قيل: فما الجمع بين ذلك ؟ قلنا معناه من استرقى أو أكتوى  
متكلاً على الرقية أو الكي ، وأن البرء من قبلهما خاصة ، فهذا يخرج عن التوكل ، وإنما  
يفعله كافر يضيف الحوادث إلى غير الله . وقد أمرنا بالكسب والتسبب . ألا ترى أن الله



قال لمريم عليها السلام: " وهزي إليك بجذع النخلة " فهلا أمرها بالسكون وحمل الرطب إلى فمها وأنشدوا في ذلك:

ألم تر أن الله قال لمريم . . . وهزي إليك الجذع يساقط الرطب  
ولو شاء أن تجنيه من غير هزها . . . جنته ولكن كل شيء له سبب

(90/617)

---

وقد تقدم هذا الشعر في باب الكسب والتسبب ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماساً وتروح بطاناً ، فلم يحمل أرزاقها إليها في أوكارها بل ألهما طلبه بالغدو والرواح " . وقد جمعوا بين الطلب والقدر فقالوا: إنهما كالعدلين على ظهر الدابة ، إن أحمل في واحد منهما أرجح مما في الآخر سقط حملة وتعب ظهره وثقل عليه سفره ، وإن عادل بينهما سلم ظهره ونجح سفره وتمت بغيته . وضربوا فيه مثالا عجيباً ، فقالوا: إن أعمى ومقعداً كانا في قرية بقر وضربا لاقائد للأعمى ولا حامل للمقعّد ، وكان في القرية رجل يطعمهما قوتهما في كل يوم احتساباً لله تعالى ، فلم يزا إلا بنعمة إلى أن هلك ذلك الرجل فلبثا أياماً واشتد جوعهما وبلغ الضر منهما جهده ، فأجمع رأيهما على أن الأعمى يحمل المقعد فيدله المقعد على الطريق يبصره ،

فاشغل الأعمى بجمل المقعد ويدور به ويرشده إلى الطريق وأهل القرية يتصدقون عليهما ،  
فنجح أمرهما ولولا ذلك لهلكا . فكذلك القدر سببه الطلب ، والطلب سببه القدر وكل  
واحد منهما معين لصاحبه ، ألا ترى أن من طلب الرزق والولد ثم قعد في بيته لم يبطأ زوجته  
ولم يبذر أرضه معتمداً في ذلك على الله واثقاً به أن تلد امرأته من غير موافقة ، وأن ينبت  
الزرع من غير بذر ، كان عن المعقول خارجاً ولأمر الله كارهاً .

(91/617)

---

قال الغزالي أما المعيل فلا يخرج عن حد التوكل بادخار قوت سنة لعياله جبراً لضعفهم  
وتسكيناً لقلوبهم وقد أدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قوت سنة ، ونهى أم أيمن  
وغيرها أن تدخر شيئاً ، وقال: أنفق يا بلال ولا تحش من ذي العرش إقلالا . وقال عبد الله  
بن الفرج: أطلعت على إبراهيم بن أدهم ، وهو في بستان بالشام فوجدته مستلقياً على  
قفاه ، وإذا بحية في فمها باقة نرجس ، فما زالت تذب عنه حتى اتبه . فحسبك توكل  
يؤدي إلى هذا . وعن عبد الله الهروي قال: كنا مع الفضيل بن عياض على جبل أبي قيس  
فقال: لو أن رجلاً صدق في توكله على الله ثم قال لهذا الجبل اهتز لا اهتز ، فوالله لقد رأيت  
الجبل اهتز وتحرك ، فقال له الفضيل رحمه الله تعالى: لم أعنك رحمك الله فسكن ، وفي

الإسرائيليات أن رجلا احتاج إلى أن يقترض ألف دينار ، فجاء إلى رجل من المتمولين فسأله في ذلك وقال له: تمهل علي بدينك إلى أن أسافر إلى البلد الفلاني فإن لي مالا آتيك به ، وأوفيك منه ، وتكون مدة الأجل بيني وبينك كذا وكذا ، فقال له: هذا غرر ، فأنا ما أعطيك مالي إلا أن تجعل لي كفيلا إن لم تحضر طلبته منه . فقال الرجل: الله كفيل بمالك وشاهد على أن لا أغفل عن وفائك ، فإن رضيت فافعل ، فدخل الرجل خشية الله تعالى ، وحمله التوكل على أن دفع المال للرجل فأخذه ومضى إلى البلد الذي ذكر ، فلما قرب الأجل الذي بينه وبين صاحبه جهز المال وقصد السفر في البحر ففسر عليه وجود مركب ، ومضت المدة وبعدها أيام وهو لا يجد مركباً ، فاغتم لذلك ، وأخذ الألف دينار وجعلها في خشبة وسمر عليها ثم قال: اللهم إني جعلتك كفيلا بإيصال هذه إلى صاحبها ، وقد تعذر علي وجود مركب وعزمت على طرحها في البحر وتوكلت عليك في إيصالها إليه ، ثم نقش على الخشبة رسالة إلى صاحبها بصورة الحال ، وطرحها في البحر بيده وأقام في البلدة مدة بعد ذلك ، إلى أن جاءت مركب فسافر فيها إلى صاحب المال ، فابتدأه وقال: أنت سيرت الألف دينار في خشبة

(92/617)

---

صفتها كيت وكيت وعليها منقوش كذا وكذا؟ قال: نعم، قال: قد أوصلها الله تعالى إلي،  
والله نعم الكفيل، فقال: فكيف وصلت إليك؟ قال: لما مضى الأجل المقدر بيني وبينك  
بقيت أترعد إلى البحر لأجدك أو أجد من يخبرني عنك، فوقفت ذات يوم إلى الشط وإذا  
بالخشب قد استندت إلي ولم أر لها طالبا، فأخذها الغلام ليجعلها حطباً، فلما كسرها  
وجد ما فيها، فأخبرني بذلك، فقرأت ما عليها، فعلمت أن الله تعالى أملك لما توكلت  
عليه حق التوكل، وقيل: إن سبب بداية ذي النون المصري رحمه الله تعالى أنه رأى طيراً  
أعمى بعيداً عن الماء والمرعى، فبينما هو يتفكر في أمر ذلك الطائر، فإذا هو بسكرجتين  
برزتا من الأرض إحداهما ذهب والأخرى فضة، هذه فيها ماء والأخرى فيها قمح،  
فلقط القمح وشرب الماء. ثم غابا بعد ذلك فذهل النون، وانقطع إلى الله تعالى من ذلك  
الوقت.

(93/617)

---

وحكي أن رجلاً من أبناء الناس كانت له يد في صناعة الصياغة، وكان أوجد أهل زمانه  
، فساء حاله وافتر بعد غناء، فكره الإقامة في بلده، فانتقل إلى بلد آخر، فسأل عن  
سوق الصاغة، فوجد دكاناً لمعلم السلطنة وتحت يده صناعات كثيرة يعملون الأشغال

للسلطنة ، وله سعادة ظاهرة ما بين ممالك وخدم وقماش وغير ذلك ، فتوصل الصانع  
الغريب إلى أن بقي من أحد الصنائع الذين في دكان هذا المعلم وأقام يعمل عنده مدة ، وكلما  
فرغ النهار دفع له درهمين من فضة ، وتكون أجره عمله تساوي عشرة دراهم ، فيكسب  
عليه ثمانية دراهم في كل يوم ، فاتفق أن الملك طلب المعلم وناوله فردة سوار من ذهب  
مرصعة بفصوص في غاية من الحسن قد عملت في غير بلاده كانت في إحدى محاطيه ،  
فانكسرت ، فقال له : الحمها ، فأخذها المعلم وقد اضطرب عليه في عملها ، فلما أخذها  
وأراها للصنائع الذين عنده وعند غيره فما قال له أحد إنه يقدر على عملها ، فازداد المعلم  
لذلك غماً ، ومضت مدة وهي عنده لا يعلم ما يصنع ، فاشتد الملك على إحضارها ،  
وقال : هذا المعلم نال من جهتنا هذه النعمة العظيمة ولا يحسن أن يلحم سواراً ، فلما رأى  
الصانع الغريب شدة ما نال المعلم قال في نفسه هذا وقت المروءة أعملها ولا أوأخذه بيخله  
علي وعدم إنصافه ولعله يحسن إلي بعد ذلك ، فحط يده في درج المعلم وأخذها وفك  
جواهرها وسبكها ثم صاغها كما كانت ، ونظم عليها جواهرها ، فعادت أحسن مما  
كانت ، فلما رآها المعلم فرح فرحاً شديداً ، ثم مضى بها إلى الملك ، فلما رآها استحسناها  
وادعى المعلم أنها صنعته ، فأحسن إليه وخلع عليه خلعة سنوية ، فجاء وجلس مكانه ،  
فبقي الصانع يرجو مكافأته عما عامله به . فما التفت إليه المعلم ، ولما كان النهار ما زاده  
على الدرهمين شيئاً ، فما مضت إلا أيام قلائل وإذا الملك اختار أن يعمل زوجين أساور

على تلك الصورة ، فطلب المعلم ورسم له بكل ما يحتاج إليه وأكد عليه في تحسين الصفة  
وسرعة العمل ، فجاء إلى الصانع وأخبره بما قال

(94/617)

---

الملك ، فامتثل مرسومه ولم يزل منتصباً إلى أن عمل الزوجين ، وهو لا يزيده شيئاً على  
الدرهمين في كل يوم ولا يشكره ولا يعده بخير ولا يتجمل معه ، فرأى المصلحة أن ينقش على  
زوج الأساور أبياتاً يشرح فيها حاله ليقف عليها الملك ، فنقش في باطن أحدهما هذه  
الآيات نقشاً خفيفاً يقول:

مصائب الدهر كفي . . . إن لم تكفي فعفي

خرجت أطلب رزقي . . . وجدت رزقي توفي

فلا برزقي أحظى . . . ولا بصنعة كفي

كم جاهل في الثريا . . . وعالم متخفي

قال: وعزم الصانع على أنه إن ظهرت الآيات للمعلم شرح له ما عنده وإن غم عليه ولم يرها

كان ذلك سبب توصله إلى الملك ، ثم لفهما في قطن وناولهما للمعلم فرأى ظاهرهما ولم ير

باطنهما لجهله بالصنعة ، ولما سبق له في القضاء ، فأخذها المعلم ومضى بهما فرحاً إلى

الملك ، وقد مهما إليه ، فلم يشك الملك في أنهما صنعته ، فخلع عليه وشكره ، ثم جاء  
فجلس مكانه ولم يلتفت إلى الصانع ، وما زاده في آخر النهار شيئاً على الدرهمين ، فلما كان  
اليوم الثاني خلا خاطر الملك فاستحضر الحظية التي عمل لها السوارين الذهب فحضرت  
وهما في يديها ، فأخذهما ليعيد نظره فيهما وفي حسن صنعتهما ، فقرأ الأبيات ، فتعجب  
وقال: هذا شرح حال صانعهما والمعلم يكذب ، فغضب عند ذلك ، وأمر بإحضار المعلم  
، فلما حضر قال له: من عمل هذين السوارين . قال: أنا أيها الملك ، قال: فما سبب نقش  
هذه الأبيات . قال: لم يكن عليهما أبيات . قال: كذبت . ثم أراه النقش . وقال: إن لم  
تصدقني الحق لأضربن عنقك ، فأصدقته الحق . فأمر الملك بإحضار الصانع ، فلما حضر  
سأله عن حاله ، فحكى له قصته ، وما جرى له مع المعلم ، فرسم الملك بعزل المعلم وأن  
تسلب نعمته وتعطى للصانع ، وأن يكون عوضاً عنه في الخدمة ثم خلع عليه خلعة سنوية ،  
وصار مقدماً سعيداً ، فلما نال هذه الدرجة . وتمكن عند الملك تلطف به حتى رضي  
عن المعلم الأول وصارا شريكين ومكثا على ذلك إلى آخر العمر . ورحم الله من قال:

(95/617)

---

إذا كان سعد المرء في الدهر مقبلاً . . . تدانت له الأشياء من كل جانب  
وقال آخر:

ما سلم الله هو السلم . . . ليس كما يزعم الزاعم  
تجري المقادير التي قدرت . . . وأنف من لا يرتضي راغم  
وقال كعب بن زهير:

(96/617)

---

لو كنت أعجب من شيء لأعجبني . . . سعي الفتى وهو مخبوء له القدر  
يسعى الفتى لأمر ليس يدركها . . . والنفس واحدة والهـم منتشر  
والمرء ما عاش ممدود له أمل . . . ينتهي ذاك حتى ينتهي العمر  
وروي في الإسرائيليات أن نبياً من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مر بفخ منصوب وإذا  
بطائر قريب منه . فقال له الطائر: يا نبي الله: هل رأيت أقل عقلا ممن نصب هذا الفخ  
ليصيدني به وأنا أنظر إليه؟ قال: فذهب عنه ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع وإذا  
بالطائر في الفخ، فقال له: عجباً لك ألت القائل كذا وكذا أنفاً . فقال: يا نبي الله إذا جاء  
الحين لم يبق أذن ولا عين . ويروي أن رجلاً قال لبرزجمهر تعال تناظر في القدر . قال: وما



تصنع بالمناظرة؟ قال: رأيت شيئاً ظاهراً استدلت به على الباطن ، رأيت جاهاً لامبروراً  
وعالماً محروماً ، فعلمت أن التديير ليس للعباد . ولما قدم موسى بن نصير بعد فتح الأندلس  
على سليمان بن عبد الملك قاله له يزيد بن المهلب: أنت أدهى الناس وأعلمهم ، فكيف  
طرحت نفسك في يد سليمان؟ فقال: إن الهدد ينظر إلى الماء في الأرض على ألف قامة  
، ويبصر القريب منه والبعيد على بعد في التخوم ، ثم ينصب له الصبي الفخ بالدودة أو الحبة  
فلا يبصره حتى يقع فيه وأنشدوا في ذلك:

وإذا خشيت من الأمور مقدرًا . . . وفررت منه فنحوه توجه  
وقال آخر:

أقام على المسير وقد أنيخت . . . مطاياها وغرد حاديها  
وقال أخاف عادية الليالي . . . على نفسي وأن ألقى رداها  
مشيناها خطأ كتبت علينا . . . ومن كتبت عليه خطأ مشاها  
ومن كانت منيته بأرض . . . فليس يموت في أرض سواها  
ولما قتل كسرى بزرجمهر وجد في منطقته كتاب فيه: إذا كان القضاء حقاً فالحرص باطل .  
وإذا كان الغدر في الناس طباعاً فالثقة بكل أحد عجز .  
وإذا كان الموت بكل أحد نازلاً فالطمأنينة إلى الدنيا حمق .

---

وقال ابن عباس وجعفر بن محمد رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى: " وكان تحته كنز  
لهما " . " الكهف: 83 " . إنما كان الكنز لوحاً من ذهب مكتوب فيه: بسم الله الرحمن  
الرحيم عجبت لمن يوقن بالقدر كيف يحزن ، وعجبت لمن يوقن بالرزق كيف ينصب ،  
وعجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح ، وعجبت لمن يوقن بالحساب كيف يغفل ، وعجبت  
لمن يرى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها ، لا إله إلا الله محمد رسول الله .  
وحكى الطرطوشي رحمه الله تعالى في كتابه سراج الملوك قال: من عجيب ما اتفق  
بالإسكندرية أن رجلاً من خدم نائب الإسكندرية غاب عن خدمته أياماً ، ففي بعض  
الأيام قبض عليه صاحب الشرطة وحمله إلى دار النائب فانقلت في بعض الطرق وترامى  
في بئر والمدينة إذ ذاك مسرودة بسر داب يمشي المشي فيه قائماً ، فما زال الرجل يمشي إلى  
أن لاحت له بئر مضيئة ، فطلع منها فإذا البئر في دار النائب ، فلما طلع أمسكه النائب  
وأدبه ، فكان فيه المثل السائر: الفار من القضاء الغالب كالمقلب في يد الطالب . وأنشدوا  
فيه:

قالوا تقيم وقد أحاط . . . بك العدو ولا تفر

لأنت خيراً أن بقي . . . ت ولا عداني الدهر شر

إن كنت أعلم أن . . . غير الله ينفع أو يضر . انتهى انتهى . اهـ ﴿المستطرف ح 2 ص

﴿554.547﴾

(98/617)

لطيفة

قال العلامة مجد الدين الفيروزابادي :

(بصيرة فى وقى)

وقاه الله كل سوء وقاية ووقيا وواقية ، ووقاه توقيية : صانه ، وفى المثل : "الشُّجاع  
مُوقى" .

والوقاءُ والوقاءُ بالفتح والكسر ، والوقايةُ والوقايةُ والوقايةُ : ما وقيت به .

والتوقييةُ : الكلاءةُ والحفظُ مما يؤذيه ويضره ، قال الله تعالى : ﴿فوقاهمُ اللهُ شرَّ ذلكَ

اليومِ﴾ واتَّقيتُ الشَّيءَ اتَّقِيهِ وتَقِيئُهُ (اتَّقِيهِ تَقِيٌّ وَتَقِيضَةٌ) وَتَقَاءٌ كَكِسَاءٍ : حَذَرْتُهُ ،

والاسمُ التَّقْوَى ، قال الله تعالى : ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى﴾ أى أهلُ أن يُتَقَى عِقَابُهُ .

رجلٌ تَقِيٌّ مِنْ اتَّقِيَاءٍ وَتَقْوَاءٍ .

وفيه تَقِيًّا تَصْغِيرُ تَقْوَى ، قال النمرابن نُوَلِّب .

\*وإني كما قد تعلمين لانتقى\* نقيًا وأعطى من تلاميذ الحمد\*  
وأصل التقوى وقوى، أبدلت الواو تاء كما أبدلت في تراث وتخمّة وتجاه.  
وكذلك انتقى يتقى أصله أو تقي يوتقى، فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها، وأبدلت منها  
التاء وأدغمت، فلما كثر استعماله على لفظ الأفعال توهّموا أنّ التاء من نفس الكلمة،  
فجعلوه إنتقى يتقى بفتح التاء فيهما، ثم لم يجدوا له مثالا فقالوا: تقي يتقى مثل قضى  
يقضى.

وتقول في الأمر: تق، والمرأة تقي ومن ذلك قوله:

\*زيادتنا نعمان لا تقطعنها\* تق الله فينا والكتاب الذي تلو\*

بنى الأمر على المخفف "ومن عصى الله لم تقه منه واقية".

قال أبو عبد الله التونسي: حقيقة التقوى عبارة عن امثال المأمورات واجتناب المنهيات.

وقال الغزالي: التقوى في قول شيوخنا: تنزيه القلب عن ذنب لم يسبق منك مثله حتى

يحصّل للعبد من قوة العزم على تركه وقاية بينه وبين المعاصي.

وأما تفصيلاً فإنَّ التَّقْوَى تطلق في القرآن الكريم على ثلاثة أشياء :

أحدها : بمعنى الخَشْيَةِ والهِيبَةِ ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ .

والثاني : بمعنى الطَّاعَةِ والْعِبَادَةِ ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ ، قال ابن عباس : أطيعوا الله حَقَّ طَاعَتِهِ .

قال مُجَاهِد : هو أَنْ يُطَاعَ وَلَا يُعْصَى وَأَنْ يُذَكَرَ فَلَا يُنْسَى ، وَأَنْ يُشْكَرَ فَلَا يُكْفَرُ .

الثالث : بمعنى تنزيه القلب عن الذنوب ، وهذه هي الحقيقة في التَّقْوَى دُونَ الْأَوَّلَيْنِ ، الْأَوَّلَانِ ، تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ ، ذَكَرَ الطَّاعَةَ وَالْخَشْيَةَ ثُمَّ ذَكَرَ التَّقْوَى ، فَعَلِمْتَ بِهَذَا أَنَّ حَقِيقَةَ التَّقْوَى بِمَعْنَى غَيْرِ الطَّاعَةِ وَالْخَشْيَةِ ، وَهِيَ تَنْزِيهِ الْقَلْبِ عَمَّا ذَكَرْنَاهُ .

وَمَنَازِلُ التَّقْوَى ثَلَاثَةٌ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الْجَلَّةُ : تَقْوَى عَنِ الشَّرِّ ، وَتَقْوَى عَنِ الْبِدْعَةِ ؛ وَتَقْوَى عَنِ الْمَعَاصِي الْفَرَعِيَّةِ .

وَقَدْ ذَكَرَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ، التَّقْوَى الْأُولَى تَقْوَى عَنِ الشَّرِّ ، وَالْإِيمَانُ فِي مَقَابِلَةِ التَّوْحِيدِ ؛ وَالتَّقْوَى الثَّانِيَةُ عَنِ الْبِدْعَةِ ، وَالْإِيمَانُ الْمَذْكُورُ مَعَهَا إِقْرَارُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

؛ وَالتَّقْوَى الثَّلَاثَةُ عَنِ الْمَعَاصِي الْفِرْعَوِيَّةِ ، وَالْإِقْرَارُ فِي هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ قَابِلًا بِالْإِحْسَانِ وَهُوَ  
الطَّاعَةُ وَالِاسْتِقَامَةُ عَلَيْهَا .

(100/617)

قال الغزالي : وَوَجَدْتُ التَّقْوَى بِمَعْنَى اجْتِنَابِ فُضُولِ الْحَلَالِ ، وَهُوَ مَا فِي الْخَبَرِ الْمَشْهُورِ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : " إِنَّمَا سُمِّيَ الْمُتَّقُونَ مُتَّقِينَ  
لِتَرْكِهِمْ مَا لَا بَأْسَ حَذْرًا عَمَّا بِهِ بَأْسٌ " فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ مَا قَالَهُ عُلَمَاؤُنَا وَبَيْنَ مَا فِي الْخَبَرِ  
النَّبَوِيِّ فَيَكُونُ حَدًّا جَامِعًا ، وَمَعْنَى بِالْغَا فَاقُولُ : التَّقْوَى اجْتِنَابُ مَا تَخَافُ ضَرْرًا فِي  
دِينِكَ وَذَلِكَ قِسْمَانِ : مَحْضُ الْحَرَامِ ، وَفُضُولِ الْحَلَالِ ، لِأَنَّ اسْتِعْمَالَ فُضُولِ الْحَلَالِ قَدْ  
يُخْرِجُ صَاحِبَهُ إِلَى الْحَرَامِ وَمَحْضِ الْعِصْيَانِ ، وَذَلِكَ لِشَرِّةِ النَّفْسِ وَطُغْيَانِهَا ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ  
يَأْمَنَ الضَّرْرَ فِي دِينِهِ اجْتَنَبَ الْمَحْظُورَ وَامْتَنَعَ عَنِ فُضُولِ الْحَلَالِ حَذْرًا أَنْ يَجُرَّهُ إِلَى مَحْضِ  
الْحَرَامِ .

وَحَصَلَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ التَّقْوَى عَلَى قِسْمَيْنِ : فَرُضٌ وَنَفْلٌ ، فَالْفَرُضُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهَا تَنْزِيهُ الْقَلْبِ  
عَنْ شَرٍّ لَمْ يَسْبِقْ عَنْكَ مِثْلُهُ لِقُوَّةِ الْعَزْمِ عَلَى تَرْكِهِ حَتَّى يَصِيرَ ذَلِكَ وَقَايَةً بَيْنَكَ وَبَيْنَ كُلِّ شَرٍّ .  
وَالنَّفْلُ : مَا نَهَى عَنْهُ نَهْيٌ تَأْدِيبٌ ، وَهُوَ فُضُولُ الْحَلَالِ ، فَالْمَبَاحَاتُ الْمَأْخُذَاتُ بِالشُّبُهَاتِ ؛

فالأولى يلزم بتركها عذاب النار ، والثانية خيرٌ وأدبٌ يلزم بتركها الحبس والحساب ،  
والتعير واللوم .

فمن أتى بالأولى فهو فى الدرجة الأدنى من التقوى ، ومن أتى بالأخرى فهو فى الدرجة  
العليا .

واعلم أن التقوى كنزٌ عزيزٌ ، إن ظفرتَ به فكم تجد فيه من جوهرٍ شريفٍ وعلقِ نفيسٍ ،  
وخير كثيرٍ ، ورزقٍ كريمٍ ، وغنمٍ جسيمٍ ومُلكٍ عظيمٍ .  
فهى الخصلة التى تجمع خير الدنيا والآخرة .

(101/617)

---

وتأمل ما فى القرآن من ذكرها كم علق بها من خير ، وكم وعدَ عليها من ثواب ، وكم  
أضاف إليها من سعادة ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً ﴾  
وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ ، وقال : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ  
مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ وقال : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ  
مَخْرَجاً \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ \* .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾

فَوَعَدَ فِيهَا بِإِصْلَاحِ الْعَمَلِ ثُمَّ بَغْفِرَانَ الذُّنُوبِ فَقَالَ: ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ .  
وَبَشَّرَ بِمَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا  
هَذِهِ الْخِصْلَةُ الَّتِي هِيَ مَحَبَّةُ اللَّهِ تَعَالَى لَكُنْتُ عَمَّا عَدَّاهَا .

وَمِنْهَا أَنَّ الْعَمَلَ لَا يُتَقَبَّلُ إِلَّا مِنْهُمْ ﴿ ﴾ ، وَمِنْهَا الْإِكْرَامُ وَالْإِعْزَازُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ  
آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ \* لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ .

وَمِنْهَا النَّجَاةُ مِنَ النَّارِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ ، ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا  
الْآتِقَى ﴾ ، وَمِنْهَا الْخُلُودُ فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ .

ثُمَّ تَأَمَّلْ أَصْلًا وَاحِدًا ، هَبْ أَنَّكَ جَاهَدْتَ وَثَابَرْتَ جَمِيعَ عُمْرِكَ فِي الْعِبَادَةِ ، وَعِشْتَ مَا  
عِشْتَ ، وَحَصَلَ لَكَ مِنَ الْعِنَايَاتِ مَا حَصَلَ ، أَلَيْسَ ذَلِكَ كُلُّهُ مُتَوَقِّفًا عَلَى الْقَبُولِ ؟ وَإِلَّا كَانَ  
هَبَاءً مَنْثُورًا .

وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ، فَارْجِعِ الْأَمْرَ كُلَّهُ إِلَى التَّقْوَى .

(102/617)

---

وَقَالَ بَعْضُ الْمُرِيدِينَ لِشَيْخِهِ: أَوْصِنِي قَالَ: أَوْصِيكَ بِمَا أَوْصَى اللَّهُ تَعَالَى الْأَوَّلِينَ  
وَالْآخِرِينَ / وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا



اللَّهُ .

قال الشيخ أبو حامد رحمه الله : أليس الله سبحانه أعلمُ بِصَلاحِ العَبْدِ من كلِّ أحدٍ ، ولو كانت في العالمِ خصلةٌ هي أصلحُ للعبدِ وأجمعُ للخيرِ ، وأعظمُ للأجرِ ، وأجلُّ في العبوديةِ ، وأعظمُ في القدرِ ، وأولى في الحالِ ، وأنجحُ في المالِ من هذه الخصلة التي هي التقوى ، لكان الله سبحانه أمرَبها عبادَه وأوصى خواصّه بذلك ؛ لكمالِ حِكْمَتِهِ ، ورحمته ، فلما أوصى بهذه الخصلة جميعَ الأولينَ والآخِرِينَ [من] عبادِهِ واقتصر عليها عَلِمْنَا أَنَّها الغايةُ التي لا تُتجاوزُ عنها ، وأنه عزَّ وجلَّ جمعَ كلَّ مَحْضِ نَصْحٍ ، ودلالةٍ ، وإرشادٍ ، وتأديبٍ ، وتعليمٍ ، ونَهْذِيبٍ في هذه الوصيةِ الواحدةِ كما يليقُ بحِكمَتِهِ ورحمته ، فهي الخصلةُ الجامعةُ لخيرِ الدُّنيا والآخرةِ ، الكافيةُ لجميعِ المهماتِ ، المبلِّغةُ إلى أعلى الدَّرَجَاتِ . وهذا أصلٌ لا مزيدَ عليه ، وفيه كفايةٌ لمن أبصرَ النُّورَ واهْتَدَى ، وعَمِلَ واستغنى ، واللهُ وكيُّ الهدايةِ والتوفيقِ .

ولقد أحسنَ القائلُ :

\* مَنْ عَرَفَ اللَّهَ فَلَمْ تَغْنِهِ \* مَعْرِفَةُ اللَّهِ فَذَاكَ الشَّقِيُّ \*

\* مَا يَصْنَعُ الْعَبْدُ بَعِزِّ الْغِنَى \* وَالْعِزُّ كُلُّ الْعِزِّ لِلْمُتَّقِيِّ \*

رَوَى الثَّعْلَبِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : " قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ قال : مَخْرَجًا مِنْ مَهَمَّاتِ الدُّنْيَا ، وَمِنْ غَمَرَاتِ الْمَوْتِ ، وَمِنْ شِدَائِدِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

(103/617)

---

وقال الحسن بن الفضل : وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا مِنَ الْعُقُوبَةِ ، وَيَرْزُقُهُ الثَّوَابَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ .

وقال عمرو بن عثمان الصوفى : وَمَنْ يَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهِ وَيَجْتَنِبُ مَعَاصِيَهُ يُخْرِجُهُ مِنَ الْحَرَامِ إِلَى الْحَلَالِ ، وَمَنِ الضَّيْقِ إِلَى السَّعَةِ ، وَمَنِ النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ .  
وقال أبو سعيد الخزاز : وَمَنْ تَبَرَّأَ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ بِالرَّجُوعِ إِلَيْهِ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا تَمَّا كَلَّفَهُ بِالْمَعُونَةِ لَهُ .

وقيل : وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ فِي الرِّزْقِ وَغَيْرِهِ بَقَطَعَ الْعَلَاتِقَ ، يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا بِالْكَفَايَةِ ، وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ .

وروى الثعلبى مُسْنِدًا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنِّي لَأَعْلَمُ آيَةَ لَوْ أَخَذَ النَّاسُ بِهِيَ لَكَفَّتْهُمْ : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ فَمَا زَالَ يَقُولُهَا وَيُعِيدُهَا .

وقال عكرمة والشعبي والضحاك: من يُطلق [طلاق] السنة يجعل له مخرجاً إلى الرجعة، ويرزقه من حيث لا يرجو ولا يتوقع.

وروى عن ابن عباس قال: "جاء عوف بن مالك الأشجعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن ابني أسره العدو وجزعت الأم فما تأمرني؟ قال: أمرك وإياها أن تستكثرا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله.

(104/617)

---

قالت: نعم ما أمرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعلوا يقولان ذلك، فغفل العدو فاستاق غنمهم، فجاء به إلى أبيه وهي أربعة آلاف شاة فنزلت: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴿وقال/مقاتل: أصاب غنماً وماعاً فرجع إلى أبيه، فانطلق أبوه فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بحبره، فسأله أن يحل له أن يأكل مما أتاه ابنه.

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: نعم: فانزل الله عز وجل هذه الآية. انتهى انتهى. ١٥ هـ

﴿بصائر ذوى التمييز ح 5 ص 256. 263﴾

(105/617)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

سورة الأحزاب

قوله جل ذكره : ( بسم الله الرحمن الرحيم )

بسم الله شهود وجوده يوجب لك تلعفا في تلف ، ووجود جوده يوجب لك شرفا في شرف ،  
ففي تلفك يكون هو عنك الخلف ، وفي شرفك تصل إلى كل لطف .

قوله حل ذكره : ( يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين إن الله كان عليما حكيما

(

يا أيها المشرفُ حالاً ، المفخَّمُ قدراً مِنَّا ، المعلىُّ رتبةً من قِبلنا . . يا أيها المرقىُّ إلى أعلى  
الرتبِ بأسنى القربِ . . يا أيها المخبرُ عنا ، المأمونُ على أسرارنا ، المبلغُ خطابنا إلى  
أحبابنا . . اتقِ الله أن تلاحظَ غيراً معنا ، أو تسأكنَ شيئاً من دوننا ، أو تُثبتَ أحداً سوانا  
، أو تتوهمَ شظيةً من الحدثنانِ من سوانا . ﴿ وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ ﴾ [الأحزاب : 1 ]  
إشفاقاً منك عليهم ، وطمعاً في إيمانهم بنا لو وافقتهم في شيءٍ أرادوه منك .

والتقوى رقيبٌ على قلوب أوليائه يمنعهم في أنفاسهم ، وسكنايتهم ، وحرركاتهم أن ينظروا

إلى غيره - أو يُثبتوا معه غيره - إلا منصوباً لقدرته ، مصرفاً بمشيئته ، نافذاً فيه حكمٌ

قضيته .

التقوى لجأً يكبحك عما لا يجوز ، زمامٌ يقودك إلى ما تحب ، سوطٌ يسوقك إلى ما أمرت به ،  
شاخصٌ يملك على القيام بحق الله حرزٌ يعصمك من توصل أعدائك إليك ، عودةٌ  
تشفيك من داء الخطأ .

التقوى وسيلة إلى ساحات كرمه ، ذريعة تتوسل بها إلى عقوبة جوده .

وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2)

اتبع ولا تبذع ، واقتد بما نامرك به ، ولا تهتد باختيارك غير ما نختار لك ، ولا تعرج أوطان

الكسل ، ولا تجنح إلى ناحية التواني ، وكن لنا لالك ، وقم بنا لالك .

وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (3)

(106/617)

---

انسأخ عن إيابك ، واصلق في إيابك إلينا ، وتشاغل عن حسبائك معنا ، واحذر ذهابك  
عنا ، ولا تقصر في خطابك معنا .

ويقال التوكل تحقق ثم تخلق ثم توثق ثم تملق ؛ تحقق في العقيدة ، وتخلق بإقامة الشريعة ،

وتوثق بالمقسوم من القضية ، وتملق بين يديه بحسن العبودية .

ويقال التوكل تحقق وتعلق وتخلق، تحقق بالله وتعلق بالله ثم تخلق بأوامر الله.

ويقال التوكل استواء القلب في العدم والوجود. انتهى انتهى. اهـ ﴿ لطائف الإشارات حـ

﴿ 3 ص 149. 150 ﴾

(107/617)

قوله تعالى ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ (4) ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (5) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان النازع إلى جهتين والمعالج لأمرين متباينين كأنه يتصرف بقلبين، أكد أمر الإخلاص في

جعل الهم هماً واحداً فيما يكون من أمور الدين والدنيا، وفي المظاهرة والتبني وكل ما

شابهها بضرب المثل بالقلبين - كما قال الزهري، فقال معللاً لما قبله بما فيه من الإشارة إلى

أن الأدمي مع قطع النظر عن رتبة النبوة موضع لحناء الأمور عليه: ﴿ ما جعل الله ﴾ أي الذي له الحكمة البالغة ، والعظمة الباهرة ، وليس الجعل إله ولا أمر لغيره ﴿ لرجل ﴾ أي لأحد من بني آدم الذين هم أشرف الخلائق من نبي ولا غيره ، وعبر بالرجل لأنه أقوى جسمًا وفهماً فيفهم غيره من باب الأولى ؛ وأشار إلى التأكيد بقوله: ﴿ من قلبين ﴾ وأكد الحقيقة وقررها ، وجلاها وصورها لما قد يظن الإنسان من أنه يقدر على صرف النفس إلى الأمور المتخالفة كما يفعل المنافق ، بقوله: ﴿ في جوفه ﴾ أي حتى يتمكن من أن ينزع بكل قلب إلى جهة غير الجهة التي نزع إليها القلب الآخر لأن ذلك مود إلى خراب البدن لأن القلب مدبره يأذن الله تعالى ، واستقلال كل بالتدبير يؤدي إلى الفساد كما مضى في دليل التمانع سواء ؛ قال الرازي في اللوامع : القلب كالمراة مهما حوذي به جانب القدس أعرض عن جانب المحس ، ومهما حوذي به جانب المحس أعرض عن جانب القدس ، فلا يجتمع الإقبال على الله وعلى ما سواه - انتهى .

وحاصل ذلك أنه تمهيد لأن التوزع والشرك لا خير فيه ، وأن مدبر الملك واحد كما أن البدن قلب واحد ، فلا التفاف إلى غيره ، وأن الدين ليس بالتشهي وجعل الجاعلين ، وإنما هو يجعله سبحانه ، فإنه العالم بالأمور على ما هي عليه .

---

ولما كان كل من المظاهرة والتبني نازعاً إلى جهتين متنافيتين ، وكان أهل الجاهلية يعدون  
الظهار طلاقاً مؤبداً لا رجعة فيه - كما نقله ابن الملقن في عمدة المنهاج عن صاحب  
الحاوي ، وكان المخاطبون قد أعلاهم الوعظ السابق إلى التأهل للخطاب ، لفت سبحانه  
القول إليه على قراءة الغيب في " يعلمون " لأبي عمرو فقال : ﴿ وما جعل أزواجكم ﴾ أي  
بما أباح لكم من الاستمتاع بهن من جهة الزوجية ؛ ثم أشار إلى الجهة الأخرى بقوله :  
﴿ اللاتي تظاهرون منهن ﴾ أي كما يقول الإنسان للواحدة منهن : أنت علي كظهر أمي  
﴿ أمهاتكم ﴾ بما حرم عليكم من الاستمتاع بهن حتى تجعلوا ذلك على التأييد وترتبوا  
على ذلك أحكام الأمهات كلها ، لأنه لا يكون لرجل أمان ، ولو جعل ذلك لضاق الأمر ،  
واتسع الخرق ، وامتنع الرثق ﴿ وما جعل أدعياءكم ﴾ بما جعل لهم من النسبة والانتساب  
إلى غيركم ﴿ أبناءكم ﴾ بما جعلتم لهم من الانتساب إليكم ليحل لهم إرثكم ، وتحرم  
عليكم حلالتهم وغير ذلك من أحكام الأبناء ، ولا يكون لابن أبوان ، ولو جعل ذلك  
لضاعت الأنساب ، وعم الارتباب ، وانقلب كثير من الحقائق أي انقلاب ، فانفتح بذلك من  
الفساد أبواب أي أبواب ، فليس زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الذي تبنيته ابناً لك أيها  
النبي تبنيك له جزاء له باختياره لك على أبيه وأهله ، وهذا توطئة لما يأتي من قصة زواج  
النبي - صلى الله عليه وسلم - لزَيْنَب بنت جحش مطلقة زيد مولى رسول الله - صلى الله



عليه وسلم. فإنه. صلى الله عليه وسلم. لما تزوجها قال المنافقون كما حكاه البغوي وغيره  
: تزوج محمد امرأة ابنه وهو ينهى الناس عن ذلك ، فأنزل الله هذه الآية ، وبين أن التبني إنما  
هو مجاز ، وأن المحرم إنما هو زوجة الابن الحقيقي وما ألحق به من الرضاع ، وذلك أن النبي -  
صلى الله عليه وسلم- كان تبني زيدا بن حارثة -رضي الله عنه- مولى رسول الله -صلى  
الله عليه وسلم- ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن

(109/617)

﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ .

لما أبطل سبحانه ، استأنف الإخبار عما مضى من عملهم فيه فقال : ﴿ ذلكم ﴾ أي القول  
البعيد عن الحقيقة ، وأكد هذا بقوله : ﴿ قولكم بأفواهكم ﴾ أي لا حقيقة له وراء القول  
وتحريك الفم من غير مطابقة قلوبكم ، فإن كل من يقول ذلك لا يعتقد ، لأن من كان له فم  
كان محتاجاً ، ومن كان محتاجاً كان معرضاً للنقائص كان معرضاً للأوهام ، ومن غلبت ،  
عليه الأوهام كان في كلامه الباطل ﴿ والله ﴾ أي المحيط علمه وقدرته وله جميع صفات  
الكمال ﴿ يقول الحق ﴾ أي الكامل في حقيقته ، الثابت الذي يوافق ظاهره باطنه ، فلا  
قدرة لأحد على نقضه فإن أخبر عن شيء فهو كما قال ، ليس بين الخبر والواقع من ذلك

المخبر عنه شيء من المخالفة، وإن أتى بقياس فرع على أصل لم يستطع أحد إبداء فرق،  
فإن أقواله سبحانه سابقة على الواقع لأنها مصدرية فيها بكون، فإذا قال قولاً وجد  
مضمونه مطابقاً لذلك القول، فإذا طبقت بينهما كانا سواء، فكان ذلك المضمون ثابتاً كما  
كان ذلك الواقع ثابتاً، فكان حقاً، هكذا أقواله على الدوام، لأنه منزّه سبحانه عن  
النقائص فلا جارحة ثم ليكون بينها وبين معد القول مخالفة من فم أو غيره وعن كل ما  
يقتضي حاجة، فالآية من الاحتباك: ذكر الفم أولاً دليلاً على نفيه ثانياً والحق ثانياً دليلاً  
على ضده الباطل أولاً، وسرّ ذلك أنه ذكر ما يدل على النقص في حقنا، وعلى الكمال في  
حقه، ودل على التنزيه بالإشارة ليبين فهم الفهماء وعلم العلماء ﴿وهو﴾ أي وحده من  
حيث قوله الحق ﴿يهدى السبيل﴾ أي الكامل الذي من شأنه أن يوصل إلى المطلوب إن  
ضل أحد في فعل أو قول، فلا تعولوا على سواء ولا تلتفتوا أصلاً إلى غيره.

(110/617)

---

ولما كان كأنه قيل: فما تقول؟ اهدنا إلى سبيل الحق في ذلك، أرشد إلى أمر التبني إشارة  
إلى أنه هو المقصود في هذه السورة لما يأتي بعد من آثاره التي هي المقصودة بالذات بقوله:  
﴿ادعوه﴾ أي الأدعياء ﴿لآبائهم﴾ أي إن علموا ولداً قالوا: زيد بن حارثة؛ ثم علله

بقوله: ﴿ هو ﴾ أي هذا الدعاء ﴿ أَسْط ﴾ أي أقرب إلى العدل من التبني وإن كان إنما هو لمزيد الشفقة على المتبني والإحسان إليه ﴿ عند الله ﴾ أي الجامع لجميع صفات الكمال، فلا ينبغي أن يفعل في ملكه إلا ما هو أقرب إلى الكمال، وفي هذا النسبة إلى ما مضى بعض التنفيس عنهم، وإشارة إلى أن ذلك التخليط بالنسبة إلى مجموع القولين المتقدمين.

ولما كانوا قد يكونون مجهولين، تسبب عنه قوله: ﴿ فإن لم تعلموا آباءهم ﴾ لجهل أصلي أو طارئ ﴿ فأخوانكم في الدين ﴾ إن كانوا دخلوا في دينكم ﴿ ومواليكم ﴾ أي أرقاؤكم مع بقاء الرق أو مع العتق على كلتا الحالتين، ولذا قالوا: سالم مولى أبي حذيفة.

ولما نزل هذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام " - أخرجه الشيخان عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة - رضي الله عنه - ما .  
ولما كانت عاداتهم الخوف مما سبق من أحوالهم على النهي لشدة ورعهم، أخبرهم أنه تعالى أسقط عنهم ذلك لكونه خطأ، وساقه على وجه يعم ما بعد النهي أيضاً فقال: ﴿ وليس عليكم جناح ﴾ أي إثم وميل واعوجاج، وعبر بالظرف ليعيد أن الخطأ لا إثم فيه بوجه، ولو عبر بالباء لظن أن فيه إثماً، ولكنه عفا عنه فقال: ﴿ فيما أخطأتم به ﴾ أي من الدعاء بالنبوة والمظاهر أو في شيء قبل النهي أو بعده، ودل قوله: ﴿ ولكن ما ﴾ أي الإثم فيما تعمدت قلوبكم ﴾ على زوال الحرج أيضاً فيما وقع بعد النهي على سبيل النسيان أو

سبق اللسان ، ودل تأنيث الفعل على أنه لا يعتمد بعد البيان الشافي إلا قلب فيه رخاوة  
الأنوثة ، ودل جمع الكثرة على عموم الإثم إن لم ينه المعتمد .

(111/617)

---

ولما كان هذا الكرم خاصاً بما تقدمه ، عم سبحانه بقوله : ﴿ وكان الله ﴾ أي لكونه لا  
أعظم منه ولا أكرم منه ﴿ غفوراً رحيماً ﴾ أي من صفته الستر البليغ على المذنب النائب  
، والهداية العظمية للضال الآتب ، والإكرام بإيتاء الرغائب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم  
الدرج 6 ص 72.74 ﴾

(112/617)

فصل

قال الفخر :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفِهِ ﴾

قال بعض المفسرين الآية نزلت في أبي معمر كان يقول لي قلبان أعلم وأفهم بأحد هما أكثر مما

يفهم محمد فرد الله عليه بقوله: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ ، وقال  
الزمنخشري قوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ أي ما جعل  
لرجل قلبين كما لم يجعل لرجل أمين ولا لابن أبوين ، وكلاهما ضعيف بل الحق أن يقال إن الله  
لما أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالانقضاء بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ فكان ذلك أمراً  
له بتقوى لا يكون فوقها تقوى ومن يتقى ويخاف شيئاً خوفاً شديداً لا يدخل في قلبه شيء  
آخر ألا ترى أن الخائف الشديد الخوف ينسى مهماته حالة الخوف فكان الله تعالى قال يا  
أيها النبي اتق الله حق ثقاته ، ومن حقها أن لا يكون في قلبك تقوى غير الله فإن المرء ليس له  
قلبان حتى يتقى بأحدهما الله وبالآخرة غيره فإن اتقى غيره فلا يكون ذلك إلا بصرف  
القلب عن جهة الله إلى غيره وذلك لا يليق بالمتقي الذي يدعي أنه يتقى الله حق ثقاته ، ثم  
ذكر للنبي عليه الصلاة والسلام أنه لا ينبغي أن يتقى أحداً ولا مثل ما اتقيت في حكاية زينب  
زوجة زيد حيث قال الله تعالى: ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ [الأحزاب:  
37] يعني مثل تلك التقوى لا ينبغي أن تدخل في قلبك ثم لما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام  
بتلك الحالة ذكر ما يدفع عنه السوء .

(113/617)

فقال: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ أي وما جعل الله دعي المرء ابنه ثم قدم عليه ما هو دليل قوي على اندفاع القبح وهو قوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ أي إنكم إذا قلتم لأزواجكم أنت علي كظهر أمي فلا تصير هي أما بإجماع الكل ، أما في الإسلام فلأنه ظهار لا يحرم الوطاء ، وأما في الجاهلية فلأنه كان طلاقاً حتى كان يجوز للزوج أن يتزوج بها من جديد ، فإذا كان قول القائل لزوجته أنت أمي أو كظهر أمي لا يوجب صيرورة الزوجة أما كذلك قول القائل للدعي أنت أبي لا يوجب كونه ابناً فلا تصير زوجته الابن فلم يكن لأحد أن يقول في ذلك شيئاً فلم يكن خوفك من الناس له وجه كيف ولو كان أمراً مخوفاً ما كان يجوز أن تخاف غير الله أو ليس لك قلبان وقلبك مشغول بتقوى الله فما كان ينبغي أن تخاف أحداً .

(114/617)

---

ثم قال تعالى: ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ فيه لطيفة وهو أن الكلام المعتبر على قسمين أحدهما : كلام يكون عن شيء كان فيقال : والثاني : كلام يقال فيكون كما قيل والأول كلام الصادقين الذين يقولون ما يكون والآخِر كلام الصديقين الذين إذا قالوا شيئاً جعله الله كما قالوه وكلاهما صادر عن قلب والكلام الذي يكون بالفم فحسب هو مثل نهيق الحمار أو

نباح الكلب ، لأن الكلام المعتبر هو الذي يعتمد عليه والذي لا يكون عن قلب وروية لا اعتماد عليه ، والله تعالى ما كرم ابن آدم وفضله على سائر الحيوانات ينبغي أن يحترز من التخلق بأخلاقها ، فقول القائل : هذا ابن فلان مع أنه ليس ابنه ليس كلاماً فإن الكلام في الفؤاد وهذا في الفم لا غير ، واللطيفة هي أن الله تعالى ههنا قال : ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ وقال في قوله : ﴿ وَقَالَتِ الْنَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ [ التوبة : 30 ] يعني نسبة الشخص إلى غير الأب قول لا حقيقة له ولا يخرج من قلب ولا يدخل أيضاً في قلب فهو قول بالفم مثل أصوات البهائم .

(115/617)

---

ثم قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ إشارة إلى معنى لطيف وهو أن العاقل ينبغي أن يكون قوله إما عن عقل أو عن شرع فإذا قال فلان ابن فلان ينبغي أن يكون عن حقيقة أو يكون عن شرع بأن يكون ابنه شرعاً وإن لم يعلم الحقيقة كمن تزوج بامرأة فولدت لسته أشهر ولداً وكانت الزوجة من قبل زوجة شخص آخر يحتمل أن يكون الولد منه فإننا نلحقه بالزوج الثاني فلقيام الفراش ونقول إنه ابنه وفي الدعي لم توجد الحقيقة ولا ورد الشرع به لأنه لا يقول إلا الحق وهذا خلاف الحق لأن أباه مشهور ظاهر ووجه آخر فيه وهو أنهم قالوا هذه

زوجة الابن فتحرم وقال الله تعالى هي لك حلال ، وقولهم لا اعتبار به فإنه بأفواههم  
كأصوات البهائم ، وقول الله حق فيجب اتباعه وقوله : ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيل ﴾ يؤكد قوله  
: ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ يعني يجب اتباعه لكونه حقاً ولكونه هادياً وقوله تعالى : ﴿ ذَلِكَمُ  
قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ فيه لطيفة وهو أن الكلام الذي بالفم فحسب يشبه  
صوت البهائم الذي يوجد لا عن قلب ، ثم إن الكلام الذي بالقلب قد يكون حقاً وقد يكون  
باطلاً ، لأن من يقول شيئاً عن اعتقاد قد يكون مطابقاً فيكون حقاً ، وقد لا يكون فيكون  
باطلاً ، فالقول الذي بالقلب وهو المعتبر من أقوالكم قد يكون حقاً وقد يكون باطلاً لأنه يتبع  
الوجود ، وقول الله حق لأنه يتبعه الوجود فإنه يقول عما كان أو يقول فيكون ، فإذا نزل قول الله  
خير من أقوالكم التي عن قلوبكم فكيف تكون نسبتها إلى أقوالكم التي بأفواهكم ، فإذا نزل  
يجوز أن تأخذوا بقولكم الكاذب اللاغبي وتتركوا قول الله الحق فمن يقول بأن تزوج النبي  
عليه الصلاة والسلام بزینب لم يكن حسناً يكون قد ترك قول الله الحق وأخذ بقول خرج عن  
الفم .

ثم قال تعالى : ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيل ﴾ إشارة إلى أن اتباع ما أنزل الله خير من الأخذ بقول  
الغير .



قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِابْنِهِمْ﴾ أرشد وقال: ﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي أعدل فإنه وضع الشيء في موضعه وهو يحتمل وجهين أحدهما: أن يكون ترك الإضافة للعموم أي أعدل كل كلام كقول القائل الله أكبر وثانيهما: أن يكون ما تقدم منوياً كأنه قال ذلك أقسط من قولكم هو ابن فلان ثم تم الإرشاد وقال: ﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ يعني قولوا لهم إخواننا وأخو فلان فإن كانوا محررين فقولوا مولى فلان، ثم قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ يعني قول القائل لغيره يا بني بطريق الشفقة، وقول القائل لغيره يا أبي بطريق التعظيم، فإنه مثل الخطأ ألا ترى أن اللغوي اليمين مثل الخطأ وسبق اللسان فكذلك سبق اللسان في قول القائل ابني والسهو في قوله ابني من غير قصد إلى إثبات النسب سواء، وقوله: ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ مبتدأ خبره محذوف يدل عليه ما سبق وهو الجناح يعني ما تعمدت قلوبكم فيه جناح ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ يغفر الذنوب ويرحم المذنب وقد ذكرنا كلاماً شافياً في المغفرة والرحمة في مواضع، ونعيد بعضها ههنا فنقول المغفرة هو أن يسترد القادر القبيح الصادر ممن تحت قدرته حتى أن العبد إذا ستر عيب سيده مخافة عقابه لا يقال إنه غفر له، والرحمة هو أن يميل إليه بالإحسان لعجز المرحوم إليه لا لعوض فإن من مال إلى إنسان قادر كالسلطان لا يقال رحمه، وكذا من أحسن إلى غيره رجاء في خيره أو عوضاً عما صدر منه أنفاً من

الإحسان لا يقال رحمه، إذا علم هذا / فالمغفرة إذا ذكرت قبل الرحمة يكون معناها أنه  
ستر عيبه ثم رآه مفلساً عاجزاً فرحمه وأعطاه ما كفاه، وإذا ذكرت المغفرة بعد الرحمة وهو  
قليل يكون معناها أنه مال إليه لعجزه فترك عقابه ولم يقتصر عليه بل ستر ذنوبه . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 166 . 168 ﴾

(117/617)

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .  
رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَايَةٌ : ( أَنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُدْعَى ذَا الْقَلْبَيْنِ مِنْ دَهَائِهِ ) ؛ وَعَنْ  
مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ مِثْلَهُ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا : ( كَانَ الْمُنَافِقُونَ يَقُولُونَ : لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْبَانِ ،  
فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ) .

وَقَالَ الْحَسَنُ : ( كَانَ رَجُلٌ يَقُولُ : لِي نَفْسٌ تَأْمُرُنِي وَنَفْسٌ تُنْهَانِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ هَذَا ) .  
وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ أَيْضًا : ( أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي فَهْرٍ قَالَ : فِي جَوْفِي قَلْبَانِ أَعْقِلُ بِكُلِّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا أَفْضَلُ مِنْ عَقْلِ مُحَمَّدٍ ، فَكَذَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ) .

وذكر أبو جعفر الطحاوي أنه لم يرو في تفسيرها غير ما ذكرنا ، قال : وحكى الشافعي  
عن بعض أهل التفسير ممن لم يسمه في احتجاجه على محمد في نفي أن يكون الولد من  
رجلين أنه أريد بها : ما جعل الله لرجل من أبوين في الإسلام .  
قال أبو بكر : اللفظ غير محتمل لما ذكر ؛ لأن القلب لا يعبر به عن الأب لا مجازاً ولا حقيقة  
، ولا ذلك اسم له في الشريعة ، فتأويل الآية على هذا المعنى خطأ من وجوه .

(118/617)

وقد روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ﴿ رأى جاريةً مجحاً  
فقال : لمن هذه الجارية ؟ فقالوا : لفلان ، فقال : أبطؤها ؟ قالوا : نعم ، قال : لقد هممت  
أن ألعنه لعنة رجل يدخل معه في قبره ، كيف يورثه وهو لا يحل له أم كيف يسرقه وقد  
غذاه في سمعه وبصره ﴾ فقوله : ( قد غذاه في سمعه وبصره ) يدل على أن الولد يكون  
من ماء رجلين .

وقد روي عن علي وعمر إثبات

نسب الولد من رجلين ، ولا يعرف عن غيرهما من الصحابة خلافه .

وقوله تعالى : ﴿ وما جعل أزواجكم اللاتي تظاهرون منهن أمهاتكم ﴾ .

قال أبو بكر: كانوا يظهرون من نسايتهم فيقولون: أنت علي كظهر أمي، فأخبر الله تعالى أنها لا تصير بمنزلة أمه في التحريم، وجعل هذا القول منكراً من القول وزوراً بقوله تعالى: ﴿وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً﴾ والزمه بذلك تحريماً ترفعه الكفارة وأبطل ما أوجبه المظاهر من جعله إياها كالأم؛ لأن تحريمها تحريم مؤيد.

(119/617)

وقوله تعالى: ﴿وما جعل أدياءكم أبناءكم﴾ قيل: إنه نزل في زيد بن حارثة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبناه، فكان يقال له: زيد بن محمد؛ وروي ذلك عن مجاهد وقادة وغيرهما قال أبو بكر: هذا يوجب نسخ السنة بالقرآن؛ لأن الحكم الأول كان ثابتاً بغير القرآن ونسخه بالقرآن وقوله تعالى: ﴿ذلكم قولكم بأفواهكم﴾ يعني أنه لا حكم له وإنما هو قول لا معنى له ولا حقيقة.

وقوله تعالى: ﴿ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾ فيه إباحة إطلاق اسم الأخوة وحظر إطلاق اسم الأبوة من غير جهة النسب؛ ولذلك قال أصحابنا فيمن قال لعبده: هو أخي: لم يعتق إذا قال: لم أرد به الأخوة من النسب؛ لأن ذلك يطلق في الدين، ولو قال: هو ابني عتق؛ لأن إطلاقه ممنوع

إِلَّا مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ .

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ  
غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ .



(120/617)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ رَوَى ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ  
: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ قَالَ : ( قِيلَ : هَذَا النَّهْيُ فِي هَذَا أَوْ فِي غَيْرِهِ  
( ﴿ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ ) وَالْعَمْدُ مَا آثَرْتَهُ بَعْدَ الْبَيَانِ فِي النَّهْيِ فِي هَذَا أَوْ فِي  
غَيْرِهِ ) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ  
الْجَرَجَانِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَيْسَ  
عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : ( لَوْ دَعَوْتُ رَجُلًا لَغَيْرِ أَبِيهِ وَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ أَبُوهُ  
لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ ) وَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلًا وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ ، فَقَالَ  
: ( اسْتَغْفِرِ اللَّهُ فِي الْعَمْدِ فَمَا الْخَطَأُ فَقَدْ تَجَوَّزَ عَنْكَ ) ؛ قَالَ : وَكَانَ يَقُولُ : ( مَا أَخَافُ  
عَلَيْكُمْ الْخَطَأَ وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْعَمْدَ ، وَمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْمُقَاتَلَةَ وَلَكِنِّي أَخَافُ

عَلَيْكُمْ التَّكَاتُرُ، وَمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَزْدُرُوا أَعْمَالَكُمْ وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ  
تَسْتَكْثِرُوا). انتهى انتهى . ١هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص ﴾

(121/617)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .

فيها أربع مسائل :

المسألة الأولى : في سبب نزولها : فيها أربعة أقوال : الأول : أنها مثل ضربه الله لزيد بن  
حارثة ولنبي صلى الله عليه وسلم يقول : ليس ابن رجل آخر ابنك .

الثاني : قال قتادة : كان رجل لا يسمع شيئا إلا وعاه ، فقال الناس : ما يعي هذا إلا لأن له  
قلبين ، فسُمي ذا القلبين ؛ فقال الله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

[ فكان ما قال ] .

الثالث : قال مجاهد : إن رجلا من بني فهر قال : إن في جوفي قلبين ، أعمل بكل واحد  
منهما عملا أفضل من عمل محمد .

الرابع : قيل لابن عباس : أرأيت قول الله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

﴿ مَا عَنِ بَدَلِكَ ؟ قَالَ : قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَرَ خَطْرَةً ، فَقَالَ  
الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ : أَلَا تَرَوْنَ لَهُ قَلْبَيْنِ : قَلْبًا مَعَكُمْ ، وَقَلْبًا مَعَهُمْ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
الْآيَةَ .

(122/617)

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مِنْ قَلْبَيْنِ ﴾ الْقَلْبُ : بَضْعَةٌ صَغِيرَةٌ الْجُرْمِ عَلَى هَيْئَةِ  
الصَّنَوْبِرَةِ ، خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَدَمِيِّ وَجَعَلَهَا مَحَلًّا لِلْعِلْمِ ، وَالرُّوحِ أَيْضًا ، فِي قَوْلِ ،  
يُحْصِي بِهِ الْعَبْدُ مِنَ الْعُلُومِ مَا لَا يَسَعُ فِي أَسْفَارِ ، يَكْتُبُهُ اللَّهُ لَهُ فِيهِ بِالْخَطِّ الْإِلَهِيِّ ، وَيَضْبُطُهُ  
فِيهِ بِالْحِفْظِ الرَّبَّانِيِّ حَتَّى يُحْصِيَهُ وَلَا يَنْسَى مِنْهُ شَيْئًا .  
وَهُوَ بَيْنَ لَمْتَيْنِ : لَمَّةٌ مِنَ الْمَلِكِ ، وَلَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْحَدِيثِ .  
وَهُوَ مَحَلُّ الْخَطَرَاتِ وَالْوَسَاوِسِ ، وَمَكَانُ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ ، وَمَوْضِعُ الْإِصْرَارِ وَالْإِنَابَةِ ،  
وَمَجْرَى الْأَنْزَعَاجِ وَالطَّمَانِينَةِ .  
وَالْمَعْنَى فِي الْآيَةِ أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ فِي الْقَلْبِ الْكُفْرُ وَالْإِيمَانُ ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالُ ، وَالْإِنَابَةُ  
وَالْإِصْرَارُ ، وَهَذَا نَفِيٌّ لِكُلِّ مَا تَوَهَّمَهُ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ مِنْ حَقِيقَةٍ أَوْ مَجَازٍ .  
المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَرْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ نَهَى اللَّهُ

سُبْحَانَهُ أَنْ تَكُونَ الزَّوْجَةَ أُمَّا يَقُولُ الرَّجُلُ : هِيَ عَلِيٌّ كَظَهَرَ أُمِّي .  
وَلَكِنَّهُ حَرَّمَهَا عَلَيْهِ ، وَجَعَلَ تَحْرِيمَ الْقَوْلِ يَمْتَدُّ إِلَى غَايَةِ ، وَهِيَ الْكِفَارَةُ ، عَلَى مَا يَأْتِي بَيَانُهُ  
فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ .

(123/617)

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ كَانَ الرَّجُلُ يُدْعُو الرَّجُلَ  
أَبْنًا إِذَا رِيَّهَ ، كَأَنَّهُ تَبْنَاهُ أَيُّ يُقِيمُهُ مَقَامَ الْإِبْنِ ؛ فَردَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَوْلَهُمْ ؛ لِأَنَّهُمْ تَعَدَّوْا بِهِ إِلَى أَنْ  
قَالُوا : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ : وَإِلَى أَنْ يَقُولُوا : زَيْدٌ بِنُ مُحَمَّدٍ ، فَمَسَخَ اللَّهُ هَذِهِ الذَّرِيعَةَ ، وَبَتَّ  
حَبْلَهَا ، وَقَطَعَ وَصَلَهَا بِمَا أَخْبَرَ مِنْ إِبْطَالِ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاخْوَانَكُمْ فِي  
الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

فِيهَا خَمْسُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ رَوَى الْأَئِمَّةُ أَنَّ  
ابْنَ عُمَرَ قَالَ : مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ ادْعُوهُمْ  
لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .



وَكَانَ مِنْ قِصَّةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جَبَلَةً فِي الْحَيِّ، فَقَالُوا: أَنْتَ أَكْبَرُ أَمْ زَيْدٌ؟  
فَقَالَ: زَيْدٌ أَكْبَرُ مِنِّي، وَأَنَا وُلِدْتُ قَبْلَهُ، وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: كَانَتْ أُمُّنَا امْرَأَةً مِنْ طَيْبِ،  
فَمَاتَ أَبُوْنَا، وَبَقِينَا فِي حِجْرِ جَدِّي، فَجَاءَ عَمَّايَ، فَقَالَا لِجَدِّي: نَحْنُ أَحَقُّ بِأَبْنِ أَخِينَا  
مِنْكَ.

فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا خَيْرٌ لُهُمَا، فَأَيُّمَا.

فَقَالَ: خُذَا جَبَلَةً وَدَعَا زَيْدًا.

(124/617)

فَانْطَلَقَا بِي، فَجَاءَتْ خَيْلٌ مِنْ نَهَامَةَ، فَأَصَابَتْ زَيْدًا، فَتَرَاقَى بِهِ الْأُمُّ إِلَى خَدِيجَةَ،  
فَوَهَبَتْهُ خَدِيجَةَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ يُغْزُ وَغَزَا زَيْدٌ أَعْطَاهُ سِلَاحَهُ.

وَأَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا مَرَجَلَانَ، فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا، وَأَعْطَى عَلِيًّا  
الْآخَرَ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ابْتَاعَهُ، وَكَانَ مَسْبِيًّا مِنَ الشَّامِ، فَوَهَبَهُ لِعَمَّتِهِ خَدِيجَةَ،  
فَوَهَبَتْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَتَّنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ أَبُوهُ يَدُورُ

بِالشَّامِ وَيَقُولُ: بَكَيْتُ عَلَى زَيْدٍ وَلَمْ أَدْرِ مَا فَعَلَ أَحْيَى فَيُرْجَى أُمَّ أْتَى دُونَهُ الْأَجَلَ فَوَاللَّهِ مَا  
أَدْرِي وَإِنِّي لَسَأَلْتُ أَغَالَكَ بَعْدِي السَّهْلُ أُمَّ غَالَكَ الْجَبَلُ فَيَا لَيْتَ شِعْرِي  
هَلْ لَكَ الدَّهْرُ أَوْيَةً فَحَسْبِي مِنَ الدُّنْيَا رُجُوعُكَ لِي أَمَلٌ تَذَكَّرُنِيهِ الشَّمْسُ عِنْدَ طُلُوعِهَا  
وَتُعْرَضُ ذِكْرَاهُ إِذَا غَرِبَهَا أَفَلْ فَإِنْ هَبَّتْ الْأَرْوَاحُ هَيَّجْنَ ذِكْرَهُ فَيَا طُولُ مَا حَزُنِي عَلَيْهِ وَيَا  
وَجَلُّ سَاعِمِلُ نَصِّ الْعَيْسِ فِي الْأَرْضِ جَاهِدًا وَلَا أَسَامُ التَّطَوَّافِ أَوْ تَسَامُ الْإِبِلِ حَيَاتِي أَوْ  
تَأْتِي عَلَيَّ مَنِّي فِكَلُ أَمْرِي فَإِنْ وَإِنْ غَرَّهُ الْأَمَلُ فَأَخْبِرُهُ أَنَّهُ بِمَكَّةَ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ ، فَهَكَكَ  
عِنْدَهُ .

(125/617)

وَرُوِيَ أَنَّهُ جَاءَ إِلَيْهِ ، فَخَيْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَارَ الْمَقَامَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَعَادَتِهِ ، وَتَبَنَاهُ وَرَبَّاهُ ، وَدُعِيَ لَهُ عَلَى رَسْمِ الْعَرَبِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا  
جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ادْعُوهُمْ  
لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ  
عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا النَّبِيُّ أُوْلَى  
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ

الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٦١٧﴾ .  
فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَارِثَةَ ، وَعَرَفَتْ كَلْبُ نَسَبَهُ ، فَأَقْرَأُوهُ بِهِ ، وَأَثْبَتُوا  
نَسَبَهُ .

وَهُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ؛ أَيُّ أَعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ قَوْلًا وَحُكْمًا .

المسألة الثانية : قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾  
دليل قوي على أن من لا أب له من ولدٍ دعي أو لعان لا ينتسب إلى أمه ، ولكنه يقال أخو  
معتقه وولده إن كان حرًا ، أو عبده إن كان رقيقًا .

(126/617)

---

فَأَمَّا وَلَدُ الْمَلَاعِنَةِ إِنْ كَانَ حُرًّا فَإِنَّهُ يُدْعَى إِلَىٰ أُمِّهِ ، فَيُقَالُ : فُلَانٌ ابْنُ فُلَانَةَ ، لِأَنَّ أَسْبَابَهُ فِي  
انْتِسَابِهِ مُنْقَطِعَةٌ ، فَرَجَعَتْ إِلَىٰ أُمِّهِ .

المسألة الثالثة : فيه إطلاق اسم الأخوة دون إطلاق اسم الأبوة ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةٌ قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ .

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَدِدْتُ أَنْبِيَّ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا .

قَالُوا : أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ ، قَالَ : بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ ﴾ .

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْمَوْلَى عَلَى الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ بِالْعَتَقِ، وَعَلَى الْمُعْتَقِ بِلَفْظِ وَاحِدٍ، وَالْمَعْنَى مُخْتَلَفٌ، وَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى الْوَلَايَةِ، وَهِيَ الْقُرْبُ، كَمَا تَرْجِعُ الْأُخُوَّةُ إِلَى أَصْلِ هُوَ مَقَامُ الْأَبُوَّةِ مِنَ الدِّينِ وَالصَّدَاقَةِ. وَلِلْمَوْلَى ثَمَانِيَةٌ مَعَانٍ، مِنْهَا مَا يَجْتَمِعُ أَكْثَرُهَا فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِيهِ مِنْ مُعَايِنَةِ اثْنَيْنِ بِحَسَبِ مَا يُعْضِدُهُ الْأَشْتِقَاقُ، وَيَقْتَضِيهِ الْحَالُ وَتَوْجِيهِ الْأَحْكَامُ.

(127/617)

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قَالَ جَمَاعَةٌ: هَذَا نَاسِخٌ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ التَّبْيِي وَالْتَوَارُثِ، وَيَكُونُ نَسْخًا لِلسُّنَّةِ بِالْقُرْآنِ وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْقِسْمِ الثَّانِي أَنَّ هَذَا لَا يَكُونُ نَسْخًا؛ لِعَدَمِ شُرُوطِ النَّسْخِ فِيهِ؛ وَلِأَنَّ مَا جَاءَ مِنَ الشَّرِيعَةِ لَا يُقَالُ إِنَّهُ نَسِخٌ لِبَاطِلِ الْخَلْقِ، وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَحَالِ وَالضَّلَالِ، وَقَبِيحِ الْأَفْعَالِ، وَمُسْتَرْسَلِ الْأَعْمَالِ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِذَلِكَ نَسْخَ الْأَشْتِقَاقِ، بِمَعْنَى الرَّفْعِ الْمُطْلَقِ، وَالْإِزَالَةِ الْمُبْهَمَةِ. انتهى انتهى. اهـ ﴿ أحكام القرآن

لابن العربي ح 3 ص ﴿

(128/617)

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ ﴾

فيه ستة أقاويل

: أحدها : أن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوماً يصلي فخطر خطرة فقال المنافقون الذين يصلون معه إن له قلبين قلباً معكم وقلباً معهم فأنزل الله هذه تكذيباً لهم ؛ قاله ابن عباس ويكون معناه ما جعل الله لرجل من جسدين .

الثاني : أن رجلاً من مشركي قريش من بني فهر قال : إن في جوفي قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد وكذب فنزلت فيه ، قاله مجاهد . ويكون معناه : ما جعل الله لرجل من عقليين .

الثالث : أن جميل بن معمر ويكنى أبا معمر من بني جُمَح كان أحفظ الناس لما يسمع وكان ذا فهم ودهاء فقالت قريش ما يحفظ جميل ما يحفظ بقلب واحد إن له قلبين فلما كان يوم بدر وهزموا أفلت وفي يديه إحدى نعليه والأخرى في رجله فلقيه أبو سفيان بشاطئ البحر فاستخبره فأخبره أن قريشا قتلوا وسمى من قتل من أشرفهم ، قال له : إنه قد ذهب عقلك فما بال نعليك إحداهما في يدك والأخرى في رجلك ؟ قال : ما كنت أظنها إلا في رجلي فظهر لهم حاله فنزلت فيه الآية ، قاله السدي ويكون معناه : ما جعل الله لرجل من

فهمين .

الرابع : أن رجلاً كان يقول إن لي نفسين نفساً تأمرني ونفساً تنهاني فنزل ذلك فيه ، قاله

الحسن ويكون معناه : ما جعل الله لرجل من نفسين .

الخامس : أنه مثل ضربه الله لزيد بن حارثة حين تبناه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن

أعتقه فلما نزل تحريم التبني منع من ادعائه ولداً ونزل فيه ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ

﴿ يقول : ما جعل الله لرجل من أبوين ، كذلك لا يكون لزيد أبوين حارثة ومحمد صلى الله

عليه وسلم ، قاله مقاتل بن حيان . وفيه إثبات لمذهب الشافعي في نفي الولد عن أبوين

ويكون معناه : ما جعل الله لرجل من أبوين .

(129/617)

---

السادس : معناه : أنه لا يكون لرجل قلب مؤمن ومعنا وقلب كافر علينا لأنه لا يجتمع الإيمان

والكفر في قلب واحد ويكون معناه : ما جعل الله لرجل من دينين ، حكاة النقاش .

﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ وهو أن يقول لزوجته أنت عليّ

كظهر أُمِّي ، فهذا ظهار كانوا في الجاهلية يحرمون به الزوجات ويجعلونهن في التحريم

كالأمهات فأبطل الله بذلك أن تصير محرمة كالأم لأنها ليست بأم وأوجب عليه بالظهار منها

إذا صار فيه عامداً ككفارة ذكرها في سورة المجادلة ومنعه من إصابتها حتى يكفر وسنذكر ذلك في موضعه من هذا الكتاب .

﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ يعني بذلك أدعياء النبي . قال مجاهد كان الرجل في الجاهلية يكون ذليلاً فيأتي ذا القوة والشرف فيقول : أنا ابنك فيقول نعم فإذا قبله واتخذه ابناً أصبح أعز أهله وكان زيد بن حارثة منهم قد تبناه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كان يصنع أهل الجاهلية فلما جاءت هذه الآية أمرهم الله أن يلحقوهم بأبائهم فقال : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ في الإسلام .

﴿ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ أن امرأته بالظهار أمه وأن دعيه بالتبني ابنه ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ في أن الزوجة لا تصير في الظهار أمّاً والدعي لا يصير بالتبني ابناً .

﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ يعني في إلحاق النسب بالأب ، وفي الزوجة أنها لا تصير كالأم . قوله تعالى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ يعني التبني : قال عبد الله بن عمر ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد إلى أن نزل قوله تعالى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ قال السدي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى حارثة وعرف كل نسبه فأقرّوا به وأثبتوا نسبه .

﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي أعدل عند الله قولاً وحكماً .

﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : فانسبوهم إلى أسماء إخوانكم ومواليكم مثل عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وعبد الرحيم وعبد العزيز ، قاله مقاتل بن حيان .

الثاني : قولوا أخونا فلان وولينا فلان ، قاله يحيى بن سلام . وروى محمد بن المنكدر قال :

جلس نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم جابر بن عبد الله الأنصاري فتفاخروا بالآباء فجعل كل واحد منهم يقول أنا فلان بن فلان حتى انتهوا إلى سلمان فقال أنا سلمان ابن الإسلام فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال صدق سلمان وأنا عمر بن الإسلام وذلك قوله : ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ .

الثالث : إنه إن لم يعرف لهم أب ينسبون إليه كانوا إخواناً إن كانوا أحراراً ، وموالي إن كانوا عتقاء كما فعل المسلمون فيمن عرفوا نسبه وفيمن لم يعرفوه فإن المقداد بن عمرو كان يقال له المقداد بن الأسود بن عبد يغوث الزهري فرجع إلى أبيه وسفيان بن معمر كانت أمه امرأة معمر في الجاهلية فادعاه ابناً ثم أسلم سفيان وشهد بدرًا فنسب إلى أبيه ونسبه في بني زريق من الأنصار . ومن لم يعرف له أب سالم ، مولى أبي حذيفة ونسب إلى ولأبي حذيفة .

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات :



أحدها : ما أخطأتم قبل النهي وما تعمدت قلوبكم بعد النهي في هذا وغيره ، قاله مجاهد .  
الثاني : ما أخطأتم به ما سهوتم عنه ، وما تعمدت قلوبكم ما قصدتموه عن عمد ، قاله  
حبيب بن أبي ثابت .

الثالث : ما أخطأتم به أن تدعوه إلى غير أبيه ، قاله قتادة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي غفوراً عما كان في الشرك ، رحيماً بقبول التوبة في  
الإسلام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(131/617)

وقال ابن عطية :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

اختلف الناس في السبب في قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ ،  
فقال ابن عباس سببها أن بعض المنافقين قال : إن محمداً له قلبان ، لأنه ربما كان في شيء  
فنزع في غيره نزعاً ثم عاد إلى شأنه الأول فقالوا ذلك عنه فنفاه الله تعالى عنه ، وقال ابن  
عباس أيضاً بل سببه أنه كان في قريش في بني فهر رجل فهم يدعي أن له قلبين ويقال له ذو  
القلبين ، قال الثعلبي وهو ابن معمر وكان يقول : أنا أذكى من محمد وأفهم ، فلما وقعت هزيمة

بدر طاش لبه وحدث أبا سفيان بن حرب بحديث كالمختل ، فنزلت الآية بسببه ونفياً  
لدعواه ، وقيل إنه كان ابن خطل ، قال الزهري جاء هذا اللفظ على جهة المثل في زيد بن  
حارثة والتوطئة لقوله تعالى : ﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ ، أي كما ليس لأحد  
قلبان كذلك ليس دعيه ابنه .

قال الفقيه الإمام القاضي : ويظهر من الآية أنها بجملتها نفي لأشياء كانت العرب تعتقدها  
في ذلك الوقت وإعلام بحقيقة الأمر ، فمنها أن بعض العرب كانت تقول : إن الإنسان له قلبان  
قلب يأمره وقلب ينهاه ، وكان تضاد الخواطر يحملها على ذلك ، ومن هذا قول الكميت : [   
الطويل ]

تذكر من أنا ومن أين شربه . . . يؤامر نفسه كذي الثلة الإبل

(132/617)

---

والناس حتى الآن يقولون إذا وصفوا أفكارهم في شيء ما يقول لي أحد قلبي كذا ويقول  
الآخر كذا ، وكذا كانت العرب تعتقد الزوجة إذا ظهر منها بمنزلة الأم وتراه طلاقاً وكانت  
تعتقد الدعي المتبني ابناً فأعلم الله تعالى أنه لا أحد بقلبين ، ويكون في هذا أيضاً طعن على  
المنافقين الذي تقدم ذكرهم ، أي إنما هو قلب واحد ، فإما حله إيمان وإما حله كفر لأن

درجة النفاق كأنها متوسطة يؤمن قلب ويكفر الآخر ، فنفاها الله تعالى وبين أنه قلب واحد ، وعلى هذا النحو يستشهد الإنسان بهذه الآية متى نسي شيئاً أو وهم يقول على جهة الاعتذار ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ ، أي إذا نسي قلبه الواحد يذكره الآخر ، وكذلك أعلم أن الزوجة لا تكون أما وأن الدعي لم يجعله ابناً ، وقرأ نافع وابن كثير " اللاء " دون ياء ، وروي عن أبي عمرو وابن جبير " اللامي " بياء ساكنة بغير همز ، وقرأ ورش بياء ساكنة مكسورة من غير همز ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وابن عامر وطلحة والأعمش بهمزة مكسورة بعدها ياء ، وقرأ ابن عامر " تظَاهرون " بشد الظاء ، وألف ، وقرأ عاصم والحسن وأبو جعفر وقتادة " تظَاهرون " بضم التاء وتخفيف الظاء ، وأنكرها أبو عمرو وقال : إنما هذا في المعاونة .

(133/617)

---

قال القاضي أبو محمد : وليس بمنكر ولفظة ظهار تقتضيه ، وقرأ الكسائي وحمزة وأبو بكر عن عاصم " تظَاهرون " بفتح التاء والظاء مخففة ، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو " تظَهرون " بشد الظاء والهاء دون ألف ، وقرأ يحيى بن وثاب " تظَهرون " بضم التاء وسكون الظاء وكسر الهاء ، وفي مصحف أبي بن كعب " تظَهرون " بتاءين ، وكانت

العرب تطلق تقول أنت مني كظهر أمي فنزلت الآية وأنزل الله تعالى كفارة الظهار ، وتفسير  
الظهار وبيانه أثبتناه في سورة المجادلة ، وقوله ﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ الآية  
سببها أمر زيد حارثة كانوا يدعونهم زيد بن محمد ، وذلك أنه كان عبداً لخديجة ، فوهبته  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقام معه مدة ثم جاء عمه وابوه يرغبان في فدائه فقال  
لهما النبي صلى الله عليه وسلم - وذلك قبل البعث - : " خيرا فإن اختاركما فهو لكما  
دون فداء " ، فخيراه فاختر الرق مع محمد على حريته وقومه ، فقال محمد عليه السلام :  
" يا معشر قريش اشهدوا أنه ابني يرثني وأرثه " ، فرضي بذلك أبوه وعمه وانصرفا . وقوله  
تعالى : ﴿ بأفواهكم ﴾ تأكيد لبطلان القول ، أي أنه لا حقيقة له في الوجود إنما هو قول  
فقط ، وهذا كما تقول أنا أمشي إليك على قدم ، فإنما تؤكد بذلك المبرة وهذا كثير ، و﴿  
يهدي ﴾ معناه يبين ، فهو يتعدى بغير حرف جر ، وقرأتادة " يَهْدِي " بضم الياء وفتح  
الهاء وشد الدال ، و﴿ السبيل ﴾ هو سبيل الشرع والإيمان ، وابن كثير والكسائي  
وعاصم في رواية حفص يفتون " السبيلا " ويطرحونها في الوصل ، وقرأ نافع وابن عامر  
وعاصم بالألف وصلًا ووقفًا ، وقرأ أبو عمرو وحمزة بغير ألف وصلًا ووقفًا ، وهذا كله  
في غير هذا الموضع ، واتفقوا هنا خاصة على طرح الألف وصلًا ووقفًا لمكان ألف الوصل  
التي تلقى اللام .

﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

أمر الله تعالى في هذه الآية بدعاء الأديعاء إلى آبائهم للصلب فمن جهل ذلك فيه كان مولى وأخاً في الدين ، فقال الناس زيد بن حارثة وسالم مولى أبي حذيفة إلى غير ذلك .  
وذكر الطبري أن أبا بكره قرأ هذه الآية ثم قال : أنا ممن لا يعرف أبوه فأنا أخوكم في الدين ومولاكم ، قال الراوي : ولو علم والله أن أباه حماراً لآتمى إليه .

قال الفقيه الإمام القاضي : ورجال الحديث يقولون في أبي بكره نفيح بن الحارث ، و﴿ أقسط ﴾ معناه أعدل ، وقال قتادة : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادعى إلى غير أبيه متعمداً حرم الله عليه الجنة ، وقوله تعالى : ﴿ وليس عليكم جناح ﴾ الآية رفع للخرج عن وهم ونسي وأخطأ فجرى على العادة من نسبة زيد إلى محمد وغير ذلك مما يشبهه ، وأبقى الجناح في التعمد مع النهي المنصوص ، وقوله تعالى : ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ يريد لما مضى من فعلهم في ذلك ، ثم هي صفتان لله تعالى تطرد في كل شيء ، وقالت فرقة " خطأهم " فيما كان سلف من قولهم ذلك .

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا ضعيف لا يتصف ذلك بخطأ إلا بعد النهي وإنما " الخطأ " هنا بمعنى النسيان وما كان مقابل العمد ، وحكى الطبري عن قتادة أنه قال : " الخطأ "

الذي رفع الله تعالى فيه الجناح أن تعتقد في أحد أنه ابن فلان فتنسبه إليه وهو في الحقيقة ليس بابنه ، والعمد هو أن تنسبه إلى فلان وأنت تدري أنه ابن غيره ، والخطأ مرفوع عن هذه الأمة عقابه ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : " رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه " وقال صلى الله عليه وسلم : " ما أخشى عليكم النسيان . وإنما أخشى العمد " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ج 4 ص ﴾

(135/617)

وقال ابن الجوزي :

قوله : ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾

وفي سبب نزولها قولان .

أحدهما : أن المنافقين كانوا يقولون : لحمد قلبان ، قلب معنا ، وقلب مع أصحابه ،

فأكذبهم الله تعالى ، ونزلت هذه الآية ، قاله ابن عباس .

والثاني : أنها نزلت في جميل بن معمر الفهري كذا نسبه جماعة من المفسرين .

وقال الفراء : جميل بن أسد ، ويكنى : أبا معمر .

وقال مقاتل : أبو معمر بن أنس الفهري - وكان ليبياً حافظاً لما سمع ، فقالت قريش : ما

حفظ هذه الأشياء إلا وله قلبان في جوفه ، وكان يقول : إن لي قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد ، فلما كان يوم بدر وهُزم المشركون وفيهم يومئذ جميل بن معمر ، تلقاه أبو سفيان وهو معلق إحدى نعليه بيده ، والأخرى في رجله ، فقال له : ما حالُ الناس ؟ فقال : انهزموا ، قال : فما بالك إحدى نعليك في يدك والأخرى في رجلك ؟ قال : ما شعرتُ إلا أنهما في رجلِي ، فعرفوا [ يومئذ ] أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده ؛ وهذا قول جماعة من المفسرين .

وقد قال الزهري في هذا قولاً عجيباً ، قال : بلغنا أن ذلك في زيد ابن حارثة ضرب له مثل يقول : ليس ابن رجل آخر ابنك .

قال الأخفش : " مِنْ " زائدة في قوله : ﴿ مِنْ قَلْبَيْنِ ﴾ .

(136/617)

---

قال الزجاج : أكذب الله عز وجل هذا الرجل الذي قال : لي قلبان ، ثم قرر بهذا الكلام ما يقوله المشركون وغيرهم مما لا حقيقة له ، فقال : ﴿ وما جعل أزواجكم اللائي تظاهرونَ مِنْهُنَّ أمهاتكم ﴾ فأعلم الله تعالى أن الزوجة لا تكون أمّاً ، وكانت الجاهلية تطلق بهذا الكلام ، وهو أن يقول لها : أنتِ عليّ كظهر أمي ، وكذلك قوله : ﴿ وما جعل أديعاءكم

أبناءكم ﴿﴾ أي: ما جعل مَنْ تدعونه ابناً وليس بولد في الحقيقة ابناً ﴿﴾ ذلكم قولكم  
بأفواهكم ﴿﴾ أي: نسب مَنْ لا حقيقةً لِنَسَبِهِ قولٌ بالفم لا حقيقةً تحته ﴿﴾ واللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ  
﴿﴾ أي: لا يجعل غير الابن ابناً ﴿﴾ وهو يهدي السبيل ﴿﴾ أي: للسبيل المستقيم.  
وذكر المفسرون أن قوله: ﴿﴾ وما جعل أزواجكم اللَّائِي تظاهرون منهنَّ ﴿﴾ نزلت في اوس  
بن الصامت وامرأته خولة بنت ثعلبة.

ومعنى الكلام: ما جعل أزواجكم اللَّائِي تظاهرون منهنَّ كأمهاتكم في التحريم، إنما قولكم  
معصية، وفيه كفارة، وأزواجكم لكم حلال؛ وسنشرح هذا في سورة [المجادلة] إن شاء  
الله.

وذكروا أن قوله: ﴿﴾ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴿﴾ نزل في زيد بن حارثة، أعتقه رسول  
الله صلى الله عليه وسلم، وتبناه قبل الوحي، فلما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
زينب بنت جحش قال اليهود والمنافقون: تزوج محمدُ امرأة ابنه وهو ينهى الناس عنها،  
فنزلت هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿﴾ ادعوهم لأبائهم ﴿﴾

قال ابن عمر: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد، حتى نزلت ﴿﴾ ادعوهم لأبائهم  
﴿﴾.

قوله تعالى: ﴿﴾ هو أقسط ﴿﴾ أي: أعدل، ﴿﴾ فإن لم تعلموا آباءهم ﴿﴾ أي: إن لم تعرفوا



آباءهم ﴿ فإخوانكم ﴾ أي: فهم إخوانكم ، فليقل أحدكم: يا أخي ، ﴿ ومواليكم ﴾  
قال الزجاج: أي: بنو عمكم .  
ويجوز أن يكون ﴿ مواليكم ﴾ أولياءكم في الدين .

(137/617)

---

﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ فيه ثلاثة أقوال .  
أحدها: فيما أخطأتم به قبل النهي ، قاله مجاهد .  
والثاني: في دعائكم من تدعونه إلى غير أبيه وأنتم ترونه كذلك ، قاله قتادة .  
والثالث: فيما سهوتم فيه ، قاله حبيب بن أبي ثابت .  
فعلى الأول يكون معنى قوله: ﴿ ولكن ما تعمدتُ قلوبكم ﴾ أي: بعد النهي .  
وعلى الثاني والثالث: ما تعمدتُ في دعاء الرجل إلى غير أبيه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد  
المسير ح 6 ص ﴾

(138/617)

---

وقال القرطبي :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى : قال مجاهد : نزلت في رجل من قريش كان يدعى ذا القلبين من دهائه ، وكان يقول :

إن لي في جوفي قلبين ، أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد .

قال : وكان من فُهر .

الواحدِيّ والقشِيرِيّ وغيرهما : نزلت في جميل بن معمر الفهري ، وكان رجلاً حافظاً لما

يسمع .

فقلت قريش : ما يحفظ هذه الأشياء إلا وله قلبان .

وكان يقول : لي قلبان أعقل بهما أفضل من عقل محمد .

فلما هُزم المشركون يوم بدر ومعهم جميل بن معمر ، رآه أبو سفيان في العير وهو معلق إحدى

نعلَيْه في يده والأخرى في رجله ؛ فقال أبو سفيان : ما حال الناس ؟ قال انهزموا .

قال : فما بال إحدى نعليك في يدك والأخرى في رجلك ؟ قال : ما شعرت إلا أنهما في

رجلي ؛ فعرفوا أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده .

وقال السُّهَيْلِيّ : كان جميل بن معمر الجُمَحِيّ ، وهو ابن معمر ابن حبيب بن وهب بن

حُذافة بن جُمَح ، واسم جمح : ثَيْم ؛ وكان يدعى ذا القلبين فنزلت فيه الآية ، وفيه يقول

الشاعر:

وكيف ثوائي بالمدينة بعد ما . . .

قضى وطراً منها جميل بن معمر

قلت: كذا قالوا جميل بن معمر.

وقال الزمخشري: جميل بن أسد الفهري.

وقال ابن عباس: سببها أن بعض المنافقين قال: إن محمداً له قلبان؛ لأنه ربما كان في شيء

فنزح في غيره نزعة ثم عاد إلى شأنه الأول؛ فقالوا ذلك عنه فأكذبهم الله عز وجل.

وقيل: نزلت في عبد الله بن خطل.

وقال الزهري وابن حبان: نزل ذلك تمثيلاً في زيد بن حارثة لما تبناه النبي صلى الله عليه

وسلم؛ فالمعنى: كما لا يكون لرجل قلبان كذلك لا يكون ولد واحد لرجلين.

قال النحاس: وهذا قول ضعيف لا يصح في اللغة؛ وهو من منقطعات الزهري، رواه معمر

عنه.

(139/617)

---

وقيل : هو مثل ضرب للمُظاهر ؛ أي كما لا يكون للرجل قلبان كذلك لا تكون امرأة المُظاهر  
أمّه حتى تكون له أمان .

وقيل : كان الواحد من المنافقين يقول : لي قلب يأمرني بكذا ، وقلب يأمرني بكذا ؛  
فالمنافق ذو قلبين ؛ فالمقصود ردّ النفاق .

وقيل : لا يجتمع الكفر والإيمان بالله تعالى في قلب ، كما لا يجتمع قلبان في جوف ؛ فالمعنى :  
لا يجتمع اعتقادان متغايران في قلب .

ويظهر من الآية بجملتها نفي أشياء كانت العرب تعتقدها في ذلك الوقت ، وإعلام بحقيقة  
الأمر ، والله أعلم .

الثانية : القلب بضعة صغيرة على هيئة الصنوبرة ، خلقها الله تعالى في الأدمي وجعلها محلاً  
للعلم ، فيحصي به العبد من العلوم ما لا يسع في أسفار ، يكتبه الله تعالى فيه بالخط الإلهي ،  
ويضبطه فيه بالحفظ الرباني ، حتى يحصيه ولا ينسى منه شيئاً .

وهو بين لمتين : لمة من الملك ولمة من الشيطان ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم .

خرجه الترمذي ، وقد مضى في "البقرة" .

وهو محل الخطرات والوساوس ومكان الكفر والإيمان ، وموضع الإصرار والإنابة ، ومجرى  
الانزعاج والطمأنينة .

والمعنى في الآية : أنه لا يجتمع في القلب الكفر والإيمان ، والهدى والضلال ، والإنابة

والإصرار؛ وهذا نفي لكل ما توهمه أحد في ذلك من حقيقة أو مجاز، والله أعلم.

الثالثة: أعلم الله عز وجل في هذه الآية أنه لا أحد بقلبين، ويكون في هذا طعن على المنافقين الذين تقدم ذكرهم؛ أي إنما هو قلب واحد، فإما فيه إيمان وإما فيه كفر؛ لأن درجة النفاق كأنها متوسطة، فنفاها الله تعالى وبين أنه قلب واحد.

وعلى هذا النحو يستشهد الإنسان بهذه الآية، متى نسي شيئاً أو وهم.

يقول على جهة الاعتذار: ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ يعني قول الرجل لامرأته: أنتِ عليّ كظهر أمي.

(140/617)

---

وذلك مذکور في سورة "المجادلة" على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ أجمع أهل التفسير على أن هذا نزل في زيد بن حارثة.

وروى الأئمة أن ابن عمر قال: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزلت: ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ " وكان زيد فيما روي عن أنس بن مالك وغيره

مَسْبِيًّا مِنَ الشَّامِ ، سَبَتْهُ خَيْلٌ مِنْ تَهَامَةَ ، فَاذْبَعَهُ حَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ بْنِ خُوَيْلِدٍ ، فَوَهَبَهُ لِعَمَتِهِ  
خَدِيجَةَ فَوَهَبَتْهُ خَدِيجَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَقَهُ وَتَبَّنَاهُ ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ مَدَّةً ، ثُمَّ  
جَاءَ عَمَهُ وَأَبُوهُ يَرْغَبَانِ فِي فِدَائِهِ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ قَبْلَ الْبَعثِ :  
"خَيْرَاهُ فَإِنْ اخْتَارَ كَمَا فَهُوَ لَكُمْ دُونَ فِدَاءٍ" .

فَاخْتَارَ الرَّقْمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حُرِّيَّتِهِ وَقَوْمِهِ ؛ فَقَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : " يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَشْهَدُوا أَنَّهُ ابْنِي يَرِثْنِي وَأَرِثُهُ " وَكَانَ  
يَطُوفُ عَلَى حَلْقِ قُرَيْشٍ يَشْهَدُهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، فَرَضِي ذَلِكَ عَمَهُ وَأَبُوهُ وَأَنْصَرَفَا " وَكَانَ أَبُوهُ  
لَمَّا سَبِيَ يَدُورُ الشَّامَ وَيَقُولُ :

بَكَيْتُ عَلَى زَيْدٍ وَلَمْ أَدْرِ مَا فَعَلَ . . .

أَحْيَيْ فُيْرَجِي أُمُّ أَتَى دُونَهُ الْأَجَلُ

فَوَاللَّهِ لَا أَدْرِي وَإِنِّي لَسَأَلُ . . .

أَغَالِكُ بَعْدِي السَّهْلُ أُمُّ غَالِكِ الْجَبَلِ

فِياليت شعري ! هل لك الدهر أَوْيَةٌ . . .

فحسبي من الدنيا رجوعك لي يَجَلُّ

تَذَكَّرْنِيهِ الشَّمْسُ عِنْدَ طُلُوعِهَا . . .

وَتَعَرَّضَ ذِكْرَاهُ إِذَا غَرَّبَهَا أَفْلُ

وإن هبَّت الأرياح هَيَّجْنَ ذِكْرَهُ . . .

فيا طول ما حُزِنِي عَلَيْهِ وما وَجَلُّ

سَأُعْمَلُ نَصَّ الْعَيْسِ فِي الْأَرْضِ جَاهِدًا . . .

وَلَا أَسْأَلُ التَّطَوَّافَ أَوْ تَسَامُ الْإِبِلِ

حَيَاتِي أَوْ تَأْتِي عَلَيَّ مَنِّي . . .

فكل امرئٍ فأن وإن غرّه الأملُ

فأخبر أنه بمكة؛ فجاء إليه فهلك عنده.

وروي أنه جاء إليه فخيره النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا وانصرف.

(141/617)

---

وسياتي من ذكره وفضله وشرفه شفاءً عند قوله: ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا

زَوَّجْنَا كَهَا ﴾ [الأحزاب: 37] إن شاء الله تعالى.

وقتل زيد بمؤتة من أرض الشام سنة ثمان من الهجرة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمره

في تلك الغزاة، وقال: "إن قتل زيد فجعفر فإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة" فقتل

الثلاثة في تلك الغزاة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

"ولما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعي زيد وجعفر بكى وقال: "أخوأي ومؤنسي

ومحدثاي" .

﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

فيه ست مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ نزلت في زيد بن حارثة ، على ما تقدم بيانه .

وفي قول ابن عمر : ما كنا ندعوزيد بن حارثة إلا زيد بن محمد ، دليل على أن التَّبَنِّي كان

معمولاً به في الجاهلية والإسلام ، يُتوارث به ويتناصر ، إلى أن نسخ الله ذلك بقوله : ﴿

ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي أعدل .

فرفع الله حكم التَّبَنِّي ومنع من إطلاق لفظه ، وأرشد بقوله إلى أن الأولى والأعدل أن

يُنسب الرجل إلى أبيه نَسَباً ؛ فيقال : كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه من الرجل جلده

وظرفه ضمه إلى نفسه ، وجعل له نصيب الذكر من أولاده من ميراثه ، وكان يُنسب إليه

فيقال فلان ابن فلان .

وقال النحاس : هذه الآية ناسخة لما كانوا عليه من التَّبَنِّي ، وهو من نسخ السنّة بالقرآن ؛

فأمر أن يدعوا من دعوا إلى أبيه المعروف ، فإن لم يكن له أب معروف نسبهه إلا ولائه ، فإن لم

يكن له ولاء معروف قال له يا أخي ؛ يعني في الدين ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ

﴿ [الحجرات : 10] .



الثانية: لو نسبته إنسان إلى أبيه من التبني فإن كان على جهة الخطأ، وهو أن يسبق لسانه إلى ذلك من غير قصد فلا إثم ولا مؤاخذة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ .

وكذلك لو دعوت رجلاً إلى غير أبيه وأنت ترى أنه أبوه فليس عليك بأس؛ قاله قتادة. ولا يجري هذا الجري ما غلب عليه اسم التبني كالحال في المقداد بن عمرو فإنه كان غلب عليه نسب التبني، فلا يكاد يعرف إلا بالمقداد بن الأسود؛ فإن الأسود بن عبد يغوث كان قد تبناه في الجاهلية وعرف به.

فلما نزلت الآية قال المقداد: أنا ابن عمرو؛ ومع ذلك فبقي الإطلاق عليه.

ولم يسمع فيمن مضى من عصي مطلق ذلك عليه وإن كان متعمداً.

وكذلك سالم مولى أبي حذيفة، كان يدعى لأبي حذيفة.

وغير هؤلاء ممن تُبني وانتسب لغير أبيه وشهر بذلك وغلب عليه.

وذلك بخلاف الحال في زيد بن حارثة؛ فإنه لا يجوز أن يقال فيه زيد بن محمد، فإن قاله

أحد متعمداً عصي لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي فعليكم الجناح.

والله أعلم.

ولذلك قال بعده: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي "غفوراً" للعمد، و"رحيماً" برفع إثم الخطأ.

الثالثة: وقد قيل: إن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ﴾ مُجْمَلٌ؛ أي وليس عليكم جناح في شيء أخطأتم، وكانت قتيلاً عطاء وكثير من العلماء. على هذا إذا حلف رجل ألا يفارق غريمه حتى يستوفي منه حقه، فأخذ منه ما يرى أنه جيد من دنائير فوجدها زيوفاً أنه لا شيء عليه. وكذلك عنده إذا حلف ألا يسلم على فلان فسلم عليه وهو لا يعرفه أنه لا يحث؛ لأنه لم يتعمد ذلك.

و"ما" في موضع خفض رداً على "ما" التي مع "أخطأتم".

(143/617)

---

ويجوز أن تكون في موضع رفع على إضمار مبتدأ؛ والتقدير: ولكن الذي تؤاخذون به ما تعمّدت قلوبكم.

قال قتادة وغيره: من نسب رجلاً إلى غير أبيه، وهو يرى أنه أبوه، خطأً فذلك من الذي

رفع الله فيه الجناح.

وقيل : هو أن يقول له في المخاطبة : يا بني ؛ على غير تَبَنٍّ .

الرابعة : قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ "بِأَفْوَاهِكُمْ" تأكيد لبطلان القول ؛ أي

أنه قول لا حقيقة له في الوجود ، إنما هو قول لساني فقط .

وهذا كما تقول : أنا أمشي إليك على قدمٍ ؛ فإنما تريد بذلك المبرّة .

وهذا كثير .

وقد تقدّم هذا المعنى في غير موضع .

﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ "الحق" نعت لمصدر محذوف ؛ أي يقول القول الحق .

﴿ وَيَهْدِي ﴾ معناه يبين ؛ فهو يتعدى بغير حرف جرّ .

الخامسة : الأديعاء جمع الدعيّ ، وهو الذي يدعى ابناً لغير أبيه أو يدعي غير أبيه ؛

والمصدر الدّعوة بالكسر ؛ فأمر تعالى بدعاء الأديعاء إلى آبائهم للصُّلب ، فمن جهل ذلك

فيه ولم تشتهر أنسابهم كان مؤلّياً وأخاً في الدين .

وذكر الطبري أن أبا بكر قرأ هذه الآية وقال : أنا ممن لا يُعرف أبوه ، فأنا أخوكم في الدين

ومولاكم .

قال الراوي عنه : ولو علم والله أن أباه حمار لانتفى إليه .

ورجال الحديث يقولون في أبي بكر : نُفيع بن الحارث .

السادسة: روى الصحيح عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكره كلاهما قال: سَمِعْتُهُ أَذْنَابِي  
ووعاه قلبي محمداً صلى الله عليه وسلم يقول: "من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير  
أبيه فالجنة عليه حرام" وفي حديث أبي ذرّ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "  
ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر". انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير القرطبي

ح 14 ص ﴿

(144/617)

وقال الثعالبي:

قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

فقال ابن عباس: سببها أن بعض المنافقين قال: إن محمداً له قلبان، وقيل غير هذا.

قال \*ع\* \*: ويظهر من الآية بجملة أنها نفى لأشياء كانت العرب تعتقدوها في ذلك الوقت

، وإعلام بحقيقة الأمر، فمنها أن العرب كانت تقول: إن الإنسان له قلب يأمره، وقلب ينهاه

، وكان تضاد الخواطر يحملها على ذلك، وكذلك كانت العرب تعتقد الزوجة إذا ظاهر

منها بمنزلة الأم، وتراه طلاقاً، وكانت تعتقد الدعي المتبني ابناً، فنفى الله ما اعتقدوه من

ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ سببها أمر زيد بن حارثة كانوا يدعونهم زيد بن محمد و ﴿ السبيل ﴾ هنا سبيل الشرع والإيمان . ثم أمر تعالى في هذه الآية بدعاء الأديعاء لأبائهم ، أي : إلى آبائهم للصلب ، فمن جهل ذلك فيه ؛ كان مولى وأخافى الدين ، فقال الناس زيد بن حارثة وسالم مولى أبي حذيفة ، إلى غير ذلك و ﴿ أَقْسَطُ ﴾ : معناه : أعدل .

(145/617)

وقوله عز وجل : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ . . . ﴾ الآية : رفع الحرج عمن وهم ونسي وأخطأ ، فجرى على العادة من نسبة زيد إلى محمد ، وغير ذلك . مما يشبهه ، وأبقى الجناح في المتعمد ، والخطأ مرفوع عن هذه الأمة عقابه ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " وُضِعَ عَنْ أُمَّيِ الْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ وَمَا أَكْرَهُوا عَلَيْهِ " وقال عليه السلام : " مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْخَطَأَ وَإِنَّمَا أَخْشَى الْعَمْدُ " . قال السهيلي : ولما نزلت الآية وامتلها زيد فقال : أنا زيد بن حارثة ؛ جبر الله وحشته وشرفه بأن سماه باسمه في القرآن فقال : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ [ الأحزاب : 37 ] ومن ذكره سبحانه باسمه في الذكر الحكيم ، حتى صار اسمه قرآناً يتلى في الحارِبِ ، فقد نوه به غاية التنويه ، فكان في هذا تأنيس له وعوض من الفخر بأبوة

سَيِّدِنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ؛ الْأَتْرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ سُورَةَ كَذَا، فَبَكَى أَبِي وَقَالَ: أَوْ ذَكَرْتُ هُنَالِكَ"، وَكَانَ بَكَوَهُ مِنَ الْفَرَحِ حِينَ أَخْبَرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ؛ فَكَيْفَ بَمَنْ صَارَ اسْمُهُ قِرَاءَةً يَتْلَى مَخْلُودًا لَا يَبِيدُ، يَتْلُوهُ أَهْلُ الدُّنْيَا إِذَا قَرَأُوا الْقُرْآنَ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ كَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ زَادَهُ فِي آيَةِ غَايَةِ الْإِحْسَانِ أَنْ قَالَ: ﴿وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: 37] يعني بالإيمان؛ فدلَّ على أنه عند الله من أهل الجنان، وهذه فضيلة أخرى هي غاية منتهى أمنية الإنسان، انتهى. انتهى. اهـ ﴿الجواهر الحسان حـ 3 ص



(146/617)

وقال أبو السعود :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

شروع في إلقاء الوحي الذي أمر عليه الصلاة والسلام اتباعه وهذا مثل ضربه الله تعالى تمهيداً لما يعقبه من قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ وتنبهوا على أن كون المظاهر منها أمًّا وكون الداعي ابناً أي

بمنزلة الأم والابن في الآثار والأحكام المعهودة فيما بينهم في الاستحالة بمنزلة اجتماع قلبين في جوف واحد وقيل : هورد لما كانت العرب تزعم من أن اللبيب الأريب له قلبان ولذلك قيل لأبي معمر أو الجميل بن أسيد الفهري ذو القلبين أي ما جمع الله تعالى قلبين في رجل . وذكر الجوف لزيادة التقرير كما في قوله تعالى : ﴿ ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ ولا زوجية ولا أمومة في امرأة ولا دعوة وبنوة في شخص لكن لا بمعنى نفى الجمع بين حقيقة الزوجية والأمومة ونفى الجمع بين حقيقة الدعوة والبنوة كما في القلب ولا بمعنى نفى الجمع بين أحكام الزوجية وأحكام الأمومة ونفى الجمع بين أحكام الدعوة وأحكام البنوة على الإطلاق ، بل بمعنى نفى الجمع بين حقيقة الزوجية وأحكام الأمومة ونفى الجمع بين حقيقة الدعوة وأحكام البنوة لإبطال ما كانوا عليه من إجراء أحكام الأمومة على المظاهر منها وإجراء أحكام البنوة على الدعي ، ومعنى الظهار أن يقول لزوجته : أنت علي كظهر أمي مأخوذ من الظهر باعتبار اللفظ كالتلبية من لبيك وتعديته بمن تضمنه معنى التجنب لأنه كان طلاقاً في الجاهلية وهو في الإسلام يقتضي الطلاق أو الحرمة إلى أداء الكفارة كما عُدِّي إلى بها وهو بمعنى حلف . وذكر الظهار للكناية عن البطن الذي هو عموده فإن ذكره قريب من ذكر الفرج أو للتغليظ في التحريم فإنهم

(147/617)

---

كانوا يُحرِّمون إتيان الزَّوجَةِ وظهْرُها إلى السَّماءِ . وقرىء اللاءِ وقرىء تظاهرون بجذفٍ  
إحدى التَّائينِ من تظاهرون وتظاهرون بإدغامِ التَّاءِ الثَّانيةِ في الظَّاءِ ، وتظُّهرون من أظهرَ  
بمعنى تظَّهَّرَ وتظَّهَّرون من ظهَّرَ بمعنى ظاهرَ كعقدَ بمعنى عاقد ، وتظَّهَّرون من ظهرَ ظهوراً .  
وأدعياءُ جمع دعي وهو الذي يدعى ولداً على الشُّذوذِ لاختصاصِ أفعلاءٍ بفعيلٍ بمعنى  
فاعلٍ كقبي وأتقياءٍ كأنَّه شُبِّهَ به في اللَّفظِ فجمع جمعه كقتلاءٍ وأسراءٍ .

﴿ ذلِّكُم ﴾ إشارةٌ إلى ما يفهم ممَّا ذكر من الظَّهارِ والادِّعاءِ أو إلى الأخيرِ الذي هو المقصودُ  
من مساقِ الكلامِ أي دعاءكم بقولكم هذا ابني ﴿ قولكم بأفواهكم ﴾ فقط من غير أن  
يكون له مصداقٌ وحقيقةٌ في الأعيانِ فإنَّه هو بمعزلٍ من استتباعِ أحكامِ البنوةِ كما زعمتم  
﴿ والله يقول الحق ﴾ المطابق للواقع ﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ أي سبيل الحق لا غير  
فدعوا أقوالكم وخذوا بقوله عز وجل : ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ أي أنسبواهم إليهم  
وخصَّوهم بهم .



وقوله تعالى: ﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ تعليل له والضمير لمصدر ادعوا كما في قوله تعالى  
: ﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾ وأقسط أفعل تفضيل قصد به الزيادة مطلقاً من القسط  
بمعنى العدل أي الدعاء لآبائهم بالغ في العدل والصدق في حكم الله تعالى وقضائه ﴿فإن لم  
تعلموا آباءهم﴾ فتنسبوا إليهم ﴿فإخوانكم﴾ فهم إخوانكم ﴿في الدين ومواليكم  
﴿وأولياؤكم فيه أي فادعواهم بالأخوة الدينية والمولوية﴾ وليس عليكم جناح﴾ أي  
إثم ﴿فيما أخطأتم به﴾ أي فيما فعلتموه من ذلك مخطئين بالسّهو أو النسيان أو سبق  
اللسان ﴿ولكن ما تعمدت قلوبكم﴾ أي ولكن الجناح فيما تعمدت قلوبكم بعد النهي أو  
ما تعمدت قلوبكم فيه الجناح ﴿وكان الله غفوراً رحيماً﴾ لعفوه عن المخطيء وحكم  
التبني بقوله هو ابني إذا كان عبداً لقائل العتق على كل حال ولا يثبت نسبه منه إلا إذا كان  
مجهول النسب وكان بحيث يولد مثله لمثل المتبني ولم يُقرّ قبله بنسبه من غيره . انتهى انتهى .  
اه ﴿تفسير أبي السعود ح 7 ص﴾

(149/617)

وقال الأوسى :

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾

أخرج أحمد . والترمذي وحسنه . وابن جرير . وابن المنذر . وابن أبي حاتم . والحاكم  
وصححه . وابن مردويه .

والضياء في المختارة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : قام النبي صلى الله عليه  
وسلم يوماً يصلي فخطر خطرة فقال المنافقون الذين يصلون معه ألا ترى أن له قلبين قلباً  
معكم وقلباً معهم فنزلت ، وفي رواية عنه رضي الله تعالى عنه صلى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم صلاة فسها فيها فخطرت منه كلمة فسمعها المنافقون فأكثروا فقالوا : إن له  
قلبين ألم تسمعوا إلى قوله وكلامه في الصلاة إن له قلباً معكم وقلباً مع أصحابه فنزلت ، وقال  
مقاتل في تفسيره .

وإسماعيل بن أبي زياد الشامي .

وغيرهما : نزلت في أبي معمر الفهري كان أهل مكة يقولون : له قلبان من قوة حفظه وكانت  
العرب تزعم أن كل لبيب أريب له قلبان حقيقة ، وأبو معمر هذا أشهر بين أهل مكة بذي  
القلبين وهو على ما في الإصابة جميل بن أسيد مصغر الأسد ، وقيل : ابن أسد مكبراً  
وسماه ابن دريد عبد الله بن وهب ، وقيل : إن ذا القلبين هو جميل بن معمر بن حبيب بن  
وهب بن حذافة ابن جمح الجمحي وهو المعنى بقوله : وكيف ثوائى البيت وقد تقدم في  
تفسير سورة لقمان ، والمعول على ما في الإصابة ، وحكى أنه كان يقول : إن لي قلبين أفهم  
بأحدهما أكثر مما يفهم محمد صلى الله عليه وسلم فروي أنه انهزم يوم بدر فمر بأبي سفيان

وهو معلق احدى نعليه بيده والاخرى في رجله فقال له أبو سفيان : ما فعل الناس ؟ فقال :  
هم ما بين مقتول وهارب فقال له : ما بال إحدى نعليك في رجلك والاخرى في يدك ؟ فقال  
: ما ظننت إلا أنهما في رجلي فأكذب الله تعالى قوله وقولهم .

(150/617)

---

وعن الحسن أنه كان جماعة يقول الواحد منهم : نفس تأمرني ونفس تنهاني فنزلت ، والجعل  
بمعنى الخلق ومن سيف خطيب ، والمراد ما خلق سبحانه لأحد أولذي قلب من الحيوان  
مطلقاً قلبين فخصوص الرجل ليس بمقصود وتخصيصه بالذكر لكمال لزوم الحياة فيه فإذا لم  
يكن ذلك له فكيف بغيره من الإناث ، وأما الصبيان فما لهم إلى الرجولية ، وقوله سبحانه :  
﴿ فِي جَوْفِهِ ﴾ للتأكيد والتصوير كالقلوب في قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي  
الصدور ﴾ [الحج : 46] وذكر في بيان عدم جعله تعالى قلبين في جوف بناء على ما هو  
الظاهر من أن المراد بالقلب المضغة الصنوبرية أن النفس الناطقة وكذا الحيوانية لا بد لها من  
متعلق ومتعلقها هو الروح وهو جسم لطيف بخاري يتكون من أطفأ أجزاء الأغذية لأن  
شد الأعصاب يبطل قوى الحس والحركة عما وراء موضع الشد مما لا يلي جهة الدماغ

والشد لا يمنع إلا نفوذ الأجسام ، والتجارب الطبية أيضاً شاهدة بذلك ، وحيث أن النفس واحدة فلا بد من عضو واحد يكون تعلقها به أو لإثم بسائر الأعضاء بواسطة .

(151/617)

---

وقد ذكر غير واحد أن أول عضو يخلق هو القلب فإنه المجمع للروح فيجب أن يكون التعلق أولاً به ثم بواسطة بالدماع والكبد وسائر الأعضاء فمنبع القوى بأسرها منه وذلك يمنع التعدد إذ لو تعدد بأن كان هناك قلبان لزم أن يكون كل منهما أصلاً للقوى وغير أصل لها أو توارد علتين على معلول واحد ، ولا يخفى على من له قلب أن هذا مع ابتناؤه على مقدمات لا تكاد تثبت عند أكثر الإسلاميين من السلف الصالح والخلف المتأخرين ولو بشق الأنفس أمر اقناعي لا برهان قطعي ، على أن للفلسفي أيضاً له فيه مقالا ، وقد يفسر القلب بالنفس بناء على أن سبب النزول ما روى عن الحسن إطلاقاً للمعلق على المتعلق وقد بينوا وحدة النفس وأنه لا يجوز أن تعلق نفسان فأكثر بيدن بما يطول ذكره ، وللبحث فيه مجال فليراجع ، ثم إن هذا التفسير بناء على أن سبب النزول ما ذكر غير متعين بل يجوز تفسير القلب عليه بما هو الظاهر المتبادر أيضاً ، وحيث أن القلب متعلق النفس يكون نفي جعل القلبين دالاً على نفي النفسين قد بر .

﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ إبطال لما كان في الجاهلية من أجزاء أحكام الأمومة على المظاهر منها ، والظاهر لغة مصدر ظاهر وهو مفاعلة من الظهر ويستعمل في معان مختلفة راجعة إليه معنى ولفظاً بحسب اختلاف الأغراض فيقال ظاهرته إذا قابلت ظهرك بظهره حقيقة وكذا إذا غايظته باعتبار أن المغايظة تقتضي هذه المقابلة ، وظاهرته إذا نصرته باعتبار أنه يقال : قوى ظهره إذا نصره وظهرت بين ثوبين إذا لبست أحدهما فوق الآخر على اعتبار جعل ما يلي بك كل منهما الآخر ظهراً للثوب ، ويقال : ظاهر من زوجته إذ قال لها أنت علي كظهر أمي نظير لي إذ قال لبيك وأفف إذ قال أف ، وكون لفظ الظهر في بعض هذه التراكيب مجازاً لا يمنع الاشتقاق منه ويكون المشتق مجازاً أيضاً والمراد منه هنا المعنى الأخير ، وكان ذلك طلاقاً منهم .

(152/617)

---

وإنما عدى بمن مع أنه يتعدى بنفسه لتضمنه معنى التباعد ونحوه مما فيه معنى المجانبة ويتعدى بمن ، والظهر في ذلك مجاز على ما قيل عن البطن لأنه إنما يركب البطن فقوله : كظهر أمي بمعنى كبطنها بعلاقة المجاورة ولأنه عموده ، قال ابن الهمام : لكن لا يظهر ما هو الصارف عن الحقيقة من النكات ، وقال الأزهري معناه : خصوا الظهر لأنه محل الركوب

والمرأة تتركب إذا غشيت فهو كناية تلويحية انتقل من الظهر إلى المركوب ومنه إلى المغشي ،  
والمعنى أنت محرمة على لا تركبين كما لا يركب ظهر الأم وقيل : خص الظهر لأن إتيان المرأة  
من ظهرها في قبلها كان حراماً عندهم فإتيان أمه من ظهرها أحرم فكثرت التعليل ، وقيل :  
كنوا بالظهر عن البطن لأنهم يستبشون ذكر الفرج وما يقرب منه سيما في الأم وما شبه بها ،  
وليس بذاك ، وهو في الشرع تشبيه الزوجة أو جزء منها شائع أو معبر به عن الكل بما لا يحل  
النظر إليه من المحرمة على التأيد ولو برضاع أو صهرية وزاد في النهاية قيد الاتفاق ليخرج  
التشبيه بما لا يحل النظر إليه ممن اختلف في تحريمها كالبنات من الزنا وتحقيق الحق في ذلك في  
"فتح القدير" ، وخص باسم الظهار تغليبا للظهر لأنه كان الأصل في استعمالهم وشرطه في  
المرأة كونها زوجة وفي الرجل كونه من أهل الكفارة ، وركنه اللفظ المشتمل على ذلك  
التشبيه ، وحكمه حرمة الوطء ودواعيه إلى وجود الكفارة ، وتام الكلام فيه في كتب  
الفروع ، وسيأتي إن شاء الله تعالى بعض ذلك في محله .  
وقرأ قالون .

وقنبل هنا وفي المجادلة والطلاق ❖ اللاء ❖ بالهمز من غيرياء ، وورش بياء مختلصة  
الكسرة ، والبزي .

وأبو عمرو ❖ اللامي ❖ بياء ساكنة بدلاً من الهمزة وهو بدل مسموع لا مقيس وهي لغة

قريش ، وقرأ أهل الكوفة غير عاصم ﴿ ديارهم تظاهرون ﴾ بفتح التاء وتخفيف الظاء  
وأصله تظاهرون فحذفت إحدى التاءين .

(153/617)

---

وقرأ ابن عامر ﴿ تظاهرون ﴾ بفتح التاء وتشديد الظاء وأصله كما تقدم إلا أنه أدغمت  
التاء الثانية في الظاء .

وقرأ الحسن ﴿ تَظْهَرُونَ ﴾ بضم التاء وفتح الظاء المخففة وشد الهاء المكسورة مضارع  
ظهر بتشديد الهاء بمعنى ظاهر كعقد بمعنى عاقد ، وقرأ ابن وثاب فيما نقل ابن عطية ﴿  
تَظْهَرُونَ ﴾ بضم التاء وسكون الظاء وكسر الهاء مضارع أظهر ، وقرأ هرون عن أبي  
عمرو ﴿ تَظْهَرُونَ ﴾ بفتح التاء والهاء وسكون الظاء مضارع ظهر بتخفيف الهاء ، وفي  
مصحف أبي ﴿ تظهرون ﴾ بتاءين ومعنى الكل واحد .

﴿ أمهاتكم وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ إيصال لما كان في الجاهلية أيضاً وصدر من  
الإسلام من أنه إذا تبني الرجل ولد غيره أجريت أحكام البنوة عليه ، وقد تبني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قبل البعثة زيد بن حارثة .  
والخطاب عامر بن ربيعة .

وأبو حذيفة مولاة سالماً إلى غير ذلك ، وأخرج ابن أبي شيبة .

وابن جرير .

وابن المنذر عن مجاهد أن قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ ﴾ الخ ، نزلت في زيد بن حارثة رضي

الله تعالى عنه .

و ﴿ أدعياء ﴾ جمع دعى وهو الذي يدعى ابناً فهو فعيل بمعنى مفعول وقياسه أن يجمع

على فعلي كجريح وجرحى لا على أفعلاء فإن الجمع عليه قياس فعيل المعتل اللام بمعنى

فاعل كقتي وأتقيا فكأنه شبه به في اللفظ فحمل عليه وجمع جمعه كما قالوا في أسير وقتيل

أسراء وقتلاء ، وقيل : إن هذا الجمع مقيس في المعتل مطلقاً ، وفيه نظر .

﴿ الآخر ذلكم ﴾ قيل : إشارة إلى ما يفهم من الجمل الثلاثة من أنه قد يكون قلبان في

جوف والظهار والإدعاء .

وقيل : إلى ما يفهم من الأخيرتين ، وقيل : إلى ما يفهم من الأخيرة ﴿ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾

فقط من غير أن يكون له مصداق وحقيقة في الواقع ونفس الأمر فإذن هو بمعزل عن القبول

أو استتباع الأحكام كما زعمتم .

(154/617)

---



﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ الثابت المحقق في نفس الأمر ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ أي سبيل

الحق فدعو قولكم وخذوا بقوله عز وجل .

وقرأ قتادة على ما في "البحر" ﴿ يَهْدِي ﴾ بضم الياء وفتح الهاء وشد الدال ، وفي

"الكشاف" أنه قرأ ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ .

﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴾ أي انسبوهم إليهم وخصوصهم بهم ، أخرج الشيخان .

والترمذي .

والنسائي .

وغيرهم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله

عليه وسلم ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴾ الخ فقال

النبي صلى الله عليه وسلم : أنت زيد بن حارثة بن شراحيل ، وكان من أمره رضي الله

تعالى عنه على ما أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أنه كان في أخواله بني معن من بني ثعل من

طي فأصيب في نهب من طي فقدم به سوق عكاظ وانطلق حكيم بن حزام بن خويلد إلى

عكاظ يتسوق بها فأوصته عمته خديجة أو يبتاع لها غلاماً ظريفاً عربياً إن قدر عليه فلما

قدم وجد زيداً يباع فيها فأعجبه ظرفه فابتاعه فقدم به عليها وقال لها : إني قد ابتعت لك

غلاماً ظريفاً عربياً فإن أعجبك فخذيه وإلا فدعني فإنه قد أعجبني فلما رآته خديجة

فأخذته فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندها فأعجب النبي عليه الصلاة والسلام ظرفه فاستوهبه منها .

(155/617)

---

فقلت أهبه لك فإن أردت عتقه فالولاء لي فأبى عليهما عليه الصلاة والسلام فأوهبته له إن شاء أعتق وإن شاء أملك قال : فشب عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم إنه خرج في إبل لأبي طالب بأرض الشام فمر بأرض قومه فعرفه عمه فقام إليه فقال : من أنت يا غلام ؟ قال : غلام من أهل مكة قال : من أنفسهم ؟ قال : لا قال : فحرأنت أم مملوك قال : بل مملوك قال : لمن ؟ قال : لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب فقال له : أعرابي أنت أم عجمي ؟ قال : عربي قال : ممن أصلك ؟ قال : من كلب قال : من أي كلب ؟ قال : من بني عبد ود قال : ويحك ابن من أنت ؟ قال : ابن حارثة بن شراحيل قال : وأيت أصبت ؟ قال : في أخوالي قال : ومن أخوالك ؟ قال طي قال : ما اسم أمك ؟ قال : سعدى فالتزمه وقال : ابن حارثة ودعا أباه فقال : يا حارثة هذا ابنك فأتاه حارثة فلما نظر إليه عرفه قال : كيف صنع مولاك إليك ؟ قال : يؤثرني على أهله وولده فركب معه أبوه وعمه وأخوه حتى قدموا مكة فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له حارثة : يا محمد أنتم أهل حرم الله تعالى

وجيرانه وعند بيته تفكون العاني وتطعمون الأسير ابني عندك فأمنن علينا وأحسنت إلينا  
في فدائه فإنك ابن سيد قومه وأنا سنرفع إليك في الفداء ما أحببت فقال له رسول الله صلى  
الله عليه وسلم: أعطيكم خيراً من ذلك قالوا: وما هو؟ قال أخيره فإن اختاركم فخذوه  
بغير فداء وإن اختارني فكفوا عنه فقال: جزاك الله تعالى خيراً فقد أحسنت فدعاه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا زيد أتعرف هؤلاء؟ قال: نعم هذا أبي وعمي  
وأخي فقال عليه الصلاة والسلام: فهم من قد عرفتهم فإن اخترتهم فاذهب معهم وإن  
اخترتني فأنا من تعلم قال له زيد: ما أنا بمختار عليك أحداً أبداً أنت معي بمكان الوالد  
والعم قال أبوه وعمه: أيا زيد أختار العبودية؟ قال: ما أنا بمفارق هذا الرجل فلما رأى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حرصه عليه قال: اشهدوا أنه حر

(156/617)

---

وأنه ابني يرثني وأرثه فطابت نفس أبيه وعمه لما رأوا من كرامته عليه الصلاة والسلام فلم  
يزل في الجاهلية يدعى زيد بن محمد حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لإبائهم ﴾ فدعى زيد بن  
حارثة، وفي بعض الروايات أن أباه سمع أنه بمكة فأتاه هو وعمه وأخوه فكان ما كان ﴿ هُوَ  
أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ تعليل للأمر والضمير لمصدر ادعوا كما في قوله تعالى:

﴿ اعدلوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [المائدة: 8] ، و﴿ أَقْسَطُ ﴾ أفعل تفضيل قصد به

الزيادة مطلقاً من القسط بمعنى العدل والمراد به البالغ في الصدق فاندفع ما يتوهم من أن  
المقام يقتضي ذلك الصدق لا العدل أي دعاؤكم إياهم لآبائهم بالغ في العدل والصدق وزائد  
فيه في حكم الله تعالى وقضائه عز وجل .

وجوز أن يكون أفعل على ما هو الشائع فيه ، والمعنى أعدل مما قالوه ويكون جعله ذا عدل

مع أنه زور لا عدل فيه أصلاً على سبيل التهكم ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا ﴾ أي تعرفوا ﴿

ءآبَاءَهُمْ ﴾ فتنسبوه إليهم ﴿ فَأِخْوَانِكُمْ ﴾ أي فهم إخوانكم ﴿ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ

﴿ أَي وَأَوْلِيَاؤُكُمْ فِيهِ فادعوهم بالأخوة والمولوية بتأويلهما بالأخوة والولاية في الدين ، وبهذا

المعنى قيل لسام بعد نزول الآية مولى حذيفة وكان قد تبناه قبل ، وقيل : ﴿ مَوَالِيكُمْ ﴾ أي

بنو أعمامكم ، وقيل : معتقوكم ومخزوركم وكان دعاءهم بذلك لتطيب قلوبهم ولذا لم يؤمر

بدعائهم بأسمائهم فقط .

﴿ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ أي إثم ﴿ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ أي فيما فعلتموه من

ذلك مخطئين جاهلين قبل النهي .

(157/617)

﴿ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ أي ولكن الجناح والإثم فيما تعمدتموه بعد النهي على أن

﴿ مَا ﴾ في محل الجر عطفاً على ما من ﴿ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ ﴾ وتعقب بأن المعطوف

المرور لا يفصل بينه وبين ما عطف عليه ، ولذا قال سيبويه في قولهم ما مثل عبد الله يقول

ذلك ولا أخيه : إنه حذف المضاف من جهة المعطوف وأبقى المضاف إليه على إعرابه

والأصل ولا مثل أخيه ليكون العطف على المرفوع .

وأجيب بالفرق بين ما هنا والمثال وإن لا فصل فيه لأن المعطوف هو الموصول مع صلته أعني

ما تعمدت على مثله أعني ما أخطأتم أو لوكن ما تعمدتم فيه الجناح على أن ما في موضع رفع

على الابتداء وخبره جمل مقدرة ، ونسبة التعمد إلى القلوب على حد السنبة في قوله تعالى

:

﴿ فَإِنَّه آثَمَ قَلْبِه ﴾ [ البقرة : 283 ] وكون المراد في الأول قبل النهي وفي الثاني بعده

أخرجه الفريابي .

وابن أبي شيبة .

وابن جرير .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم عن مجاهد ، وقيل : كلا الأمرين بعد النهي والخطأ مقابل العمد ، والمعنى لا

إثم عليكم إذ قلتم لولد غيركم يا بني على سبيل الخطأ وعدم التعمد كأن سهوتهم أو سبق

لسانكم ولكن الإثم عليكم إذا قلتم ذلك متعمدين .

وأخرج ابن جرير .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم عن قتادة أنه قال في الآية : لو دعوت رجلاً لغير أبيه وأنت ترى أنه أبوه لم يكن

عليك بأس ولكن ما تعمدت وقصدت دعاءه لغير أبيه .

(158/617)

---

وجوز أن يراد بقوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ الخ العفو عن الخطأ دون العمد على

طريق العموم لحديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : " قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم إنني لست أخاف عليكم الخطأ ولكن أخاف عليكم العمد " وحديث ابن عباس

قال : " قال عليه الصلاة والسلام وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه " ثم

تناول لعمومه خطأ النبي وعمده ، والجملة على تقديري الخصوص والعموم وارادة على

سبيل الاعتراض التذييلي تأكيداً لامثال ما ندبوا إليه مع ادماج حكم مقصود في نفسه ،

وجعلها بعضهم عطفاً مؤولاً بجملة طلبية على معنى ادعواهم لآبائهم وهو أقسط لكم ولا

تدعواهم لأنفسكم متعمدين فثاموا على تقدير الخصوص وجملة مستطردة على تقدير

العموم وتعقب بأنه تكلف عنه مندوحة ، وظاهر الآية حرمة تعمد دعوة الإنسان لغير أبيه ، ولعل ذلك فيما إذا كانت الدعوة على الوجه الذي كان في الجاهلية ، وأما إذا لم تكن كذلك كما يقول الكبير للصغير على سبيل التحنن والشفقة يا ابني وكثيراً ما يقع ذلك فالظاهر عدم الحرمة .

(159/617)

---

وفي "حواشي الحفاجي" على تفسير البيضاوي النبوة وإن صح فيها التأويل كالأخوة لكن نهى عنها بالتشبيهة بالكفرة والنهي للتنزيه انتهى ، ولعله لم يرد بهذا النهي ما تدل عليه الآية المذكورة فإن ما تدل عليه نهى التحريم عن الدعوة على الوجه الذي كان في الجاهلية ، والأولى أن يقال في تعليل النهي : سداً لباب التشبه بالكفرة بالكلية ، وهذا الذي ذكره الحفاجي من كراهة قول الشخص لولد غيره يا ابني حكاه لي من ارتضيه عن فتاوي ابن حجر الكبرى ، وحكم النبي بقوله : هو ابني إن كان عبداً للقائل العتق على كل حال ولا يثبت نسبه منه إلا إذا كان مجهول النسب وكان بحيث يولد مثله لمثله ولم يقر قبله بنسب من غيره ، وعند الشافعي لا عبر بالنبي فلا يفيد العتق ولا ثبوت النسب ، وتحقيق ذلك في موضعه ، ثم الظاهر أنه لا فرق إذا لم يعرف الأب بين أن يقال يا أخي وأن يقال يا مولاي في أن

كلاً منهما مباح مطلقاً حينئذ لكن صرح بعضهم بجرمة أن يقال للفاسق يا مولاي لخبري في ذلك ، وقيل : لما أن فيه تعظيمه وهو حرام ، ومقتضاه أن قول يا أخي إذا كان فيه تعظيم بأن كان من جليل الشأن حرام أيضاً ، فلعل الدعاء لغير معروف الأب بما ذكر مخصوص بما إذا لم يكن فاسقاً ودليل التخصيص هو دليل حرمة تعظيم الفاسق فتدبر ، وكذا الظاهر أنه لا فرق في أمر الدعوة بين كون المدعو ذكراً وكونه أنثى لكن لم نقف على وقوع النبي لإناث في الجاهلية والله تعالى أعلم ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ فيغفر للعائد إذا تاب ﴿ رَحِيمًا ﴾ ولذا رفع سبحانه الجناح عن المخطيء ، ويعلم من الآية أنه لا يجوز اتساب الشخص إلى غير أبيه ، وعد ذلك بعضهم من الكبائر لما أخرج الشيخان .  
وأبو داود عن سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام "

(160/617)

---

وأخرج الشيخان أيضاً " من ادعى إلى غير أبيه أو اتهم إلى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله تعالى منه صرفاً ولا عدلاً " وأخرج أيضاً " ليس منم رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر "



وأخرج الطبراني في الصغير من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحديثه حسن  
قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر من تبرأ من نسب وأن دق أو ادعى نسباً لا  
يعرف " إلى غير ذلك من الأخبار ، هذ ومناسبة قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ ﴾ [ ]  
الأحزاب : 4 ] الخ لما قبله أنه شروع في ذلك شيء من الوحي الذي أمر صلى الله عليه  
وسلم في اتباعه كذا قيل ، وقيل : إنه تعالى لما أمر بالتقوى كان من حقها أن لا يكون في القلب  
تقوى غير الله تعالى فإن المرء ليس له قلبان يتقي بأحد هما الله تعالى وبالأخر غيره سبحانه  
إلا بصرف القلب عن جهة الله تعالى إلى غيره جل وعلا ولا يليق ذلك بمن يتقي الله تعالى  
حق ثقاته ، وعن أبي مسلم أنه متصل بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطَّعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ [ ]  
الأحزاب : 1 ] حيث جيء به للرد عليهم ، والمعنى ليس لأحد قلبان يؤمن بأحد هما  
ويكفر بالآخر وإنما هو قلب واحد فأما أن يؤمن وإما أن يكفر ، وقيل هو متصل بلا تطع  
وابتع والمعنى أنه لا يمكن الجمع بين اتباعين متضادين اتباع الوحي والقرآن واتباع أهل الكفر  
والطغيان فكفى عن ذلك بذكر القلبين لأن الاتباع يصدر عن الاعتقاد وهو من أفعال القلوب  
فكما لا يجمع قلبان في جوف واحد لا يجمع اعتقادان متضادان في قلب واحد ، وقيل :  
هو متصل بقوله تعالى :

(161/617)

---

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: 3] من حيث أنه مشعر بوحدته عز وجل فكانه قيل: وتوكل على الله وكفى به تعالى وكيلاً فإنه سبحانه وتعالى وحده المدبر لأمر العالم، ثم أشار سبحانه وتعالى إلى أن أمر الرجل الواحد لا ينتظم ومعه قلبان فكيف تنتظم أمور العالم وله إلهان، وقيل: إن ذلك مسوق للتنفير عن إطاعة الكفرة والمنافقين بحكاية أباطيلهم، وذكر أن قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ ﴾ الخ ضرب مثلاً للظهار والتبني أي كما لا يكول رجل قلبان لا تكون المظاهرة أما والمتبني ابناً، وجعل المذكورات الثلاث بجملتها مثلاً فيما لا حقيقة له وارتضى ذلك غير واحد، وقال الطيبي: إن هذا أنسب لنظم القرآن لأنه تعالى نسق المنفيات الثلاث عن ترتيب واحد، وجعل سبحانه قوله جل وعلا: ﴿ ذلکم ﴾ فذلکة لها ثم حکم تعالی بأن ذلک قول لا حقيقة له، ثم ذیل سبحانه وتعالى الكل بقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب: 4]

وتعقبه في "الكشف" بأن سبب النزول وقوله سبحانه بعد التذليل ﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴾ الآية شاهداً صدق بأن الأول مضروب للتبني ثم إنهم ما كانوا يجعلون الأزواج أمهات بل كانوا يجعلون اللفظ طلاقاً فإدخاله في قرن مسألة التبني استطراداً هو الوجه لأنه قول لا حقيقة له كالأول.

وانتصر الحفاجي للجماعة فقال: لو كان مثلاً للتبني فقط لم يفصل منه، وكون القلبين لرجل  
وجعل المتبني ابناً في جميع الأحكام مما لا حقيقة له في نفس الأمر ولا في شرع ظاهر، وكذا  
جعل الأزواج كالأمهات في الحرمة المؤبدة مطلقاً من مخترعاتهم التي لم يستندوا فيها إلى  
مستند شرعي فلا حقيقة له أيضاً فما ادعاه غير وارد عليهم لا سيما مع مخالفته لما روى  
عنهم انتهى، ويد الله تعالى مع الجماعة، وبين الطيبي نظم الآيات من مفتح السورة إلى هنا  
فقال: إن الاستهلال بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ [الأحزاب: 1] دال على أن  
الخطاب مشتمل على التبنية على أمر معني بشأنه لائح فيه معنى التعييج والإلهاب، ومن  
ثم عطف عليه ﴿ وَلَا تَطْعُ ﴾ كما يعطف الخاص على العام وأردف النهي بالأمر على نحو  
قولك لا تطع من يخذلك وابتع ناصرك، ولا يبعد أن يسمى بالطرد والعكس، ثم أمر بالتوكل  
تشجيعاً على مخالفة أعداء الدين والاتجاء إلى حريم جلال الله تعالى ليكفيه شرورهم،  
ثم عقب سبحانه كلاماً من تلك الأوامر على سبيل التتميم والتذييل بما يطابقه، وعلل قوله  
تعالى: ﴿ وَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ بقوله سبحانه وتعالى:

---

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الأحزاب: 1] تَمِيمًا لِلرَّدَاعِ أَيِ اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَأْتِي  
وتذري في شرك وعلايتك لأنه تعالى عليم بالأحوال كلها يجب أن يحذر من سخطه حكيم لا  
يجب متابعة حبيبه أعداءه، وعلل قوله تعالى: ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ [الأحزاب: 2] بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: 2] تَمِيمًا  
أيضاً أي اتبع الحق ولا تتبع أهواءهم الباطلة وآراءهم الرائجة لأن الله تعالى يعلم عملك  
وعملهم فيكافىء كلاماً يستحقه، وذيل سبحانه وتعالى قوله تبارك وتعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ  
عَلَى اللَّهِ ﴾ بقوله تعالى: ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: 3] تقريراً وتوكيداً على  
منوال فلان ينطق والحق أبلغ يعني من حق من يكون كافياً لكل الأمور أن تفوض الأمور إليه  
وتوكل عليه، وفصل قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جُوفِهِ ﴾ [الأحزاب  
: 4] على سبيل الاستئناف تنبيهاً على بعض من أباطيلهم وتمحلاتهم، وقوله تعالى: ﴿  
ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ ﴾ الخ فذلكة لتلك الأقوال آذنت بأنها جديرة بأن يحكم عليها بالبطان  
وحقيق بأن يذم قائلها فضلاً عن أن يطاع، ثم وصل تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ [الأحزاب: 4] الخ على هذه الفذلكة بجامع التضاد على منوال ما سبق في ﴿ وَلَا تَطَّعْ ﴾  
وفضل قوله تعالى: ﴿ السَّبِيلُ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ وقوله تعالى: ﴿

النبي ﴿ الخ وهلم جرا إلى آخر السورة تفصيلاً لقول الحق والاهتداء إلى السبيل القويم

انتهى فتأمل ولا تغفل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 21 ص ﴿

(164/617)

وقال القاسمي :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَطَاهِرُونَ مِنْهُنَّ  
أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ قال الزمخشري : أي : ما جمع الله قلبين في جوف ،  
ولا زوجية وأمومة في امرأة ، ولا بنوة ودعوة في رجل . والمعنى : إن الله سبحانه ، كما لم ير  
في حكمته أن يجعل للإنسان قلبين ؛ لأنه لا يخلو إما أن يفعل بأحدهما مثل ما يفعل بالآخر من  
أفعال القلوب ، فأحدهما فضلة غير محتاج إليها - وإما أن يفعل بهذا غير ما يفعل بذلك ،  
فذلك يؤدي إلى اتصاف الجملة بكونه مريداً كارهاً ، عالماً ظاناً ، موقناً شاكاً ، في حالة  
واحدة - لم ير أيضاً أن تكون المرأة الواحدة أمّاً لرجل زوجها ؛ لأن الأم مخدومة ، مخفوض  
لها جناح الذل ، والزوجة مستخدمة متصرف فيها بالاستفراش وغيره ، كالمملوكة . وهما  
حالتان متنافيتان .

وأن يكون الرجل الواحد دعياً لرجل ، وابناً له ؛ لأن البنوة أصالة النسب ، وعراقه فيه ،

والدعوة إصاق عارض بالتسمية لا غير ، ولا يجتمع في الشيء الواحد أن يكون أصيلاً غير أصيل ، وهذا مثل ضربه الله في زيد بن حارثة ، وهو رجل من كلبٍ سبي صغيراً ، وكانت العرب في جاهليتها يتغاورون ويتسابون ، فاشترى حكيم بن حزام لعمته خديجة ، فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبته له ، وطلبه أبوه وعمه فخير ، فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه ، وكانوا يقولون : زيد بن محمد . فأنزل الله هذه الآية ، وقوله : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب : 40] .  
والتنكير في : رجل ، وإدخال من ، الاستغراقية على قلبيين ، تأكيدان لما قصد من المعنى كأنه قال : ما جعل الله لأمة الرجال ، ولا لواحد منهم ، قلبيين البتة في جوفه .

(165/617)

---

وفائدة ذكر الجوف ، كالفائدة في قوله : ﴿ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ [الحج : 46] ، وذلك ما يحصل للسامع من زيادة التصور والتجلي للمدلول عليه ؛ لأنه إذا سمع به ، صور لنفسه جوفاً يشتمل على قلبيين فكان أسرع إلى الإنكار . ومعنى : ظاهر من امرأته ، قال لها : أنت علي كظهر أمي . وكان الظهار طلاقاً عند أهل الجاهلية ، فكانوا يتجنبون المرأة المظاهر منها ، كما يتجنبون المطلقة ، وهو في الإسلام يقتضي الطلاق والحرمة إلى أداء

الكفارة .

قال الأزهري: وخصوا الظهر؛ لأنه محل الركوب . والمرأة تركب إذا غشيت ، فهو كناية  
تلويحية ، انتقل من الظهر إلى المركوب ، ومنه إلى المغشي . والمعنى : أنت محرمة علي لا  
تركيب كما لا تركب الأم . كذا في " الكشف " .

وقوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ إشارة إلى كل ما ذكر ؛ أي : من كونه ليس لأحد قلبان ،  
وليست الأزواج أمهات ، ولا الأدعياء أبناء ، أو إلى الأخير فقط وهو الدعوة : ﴿ قَوْلَكُمْ  
بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ أي : لا حقيقة له فلا يقتضي دعواكم ذلك ، أن يكون ابناً حقيقياً ؛ فإنه  
مخلوق من صلب رجل آخر فلا يمكن أن يكون له أبوان ، كما لا يمكن أن يكون لبشر واحد  
قلبان : ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ أي : الثابت المحقق في نفس الأمر : ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ  
﴿ أي : سبيل الحق .

(166/617)

---

﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ أي : انسبواهم إليهم ، وهو أفراد للمقصود من أقواله تعالى الحقّة :  
﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي : أعدل وأحكم . قال ابن كثير : هذا الأمر ناسخ لما كان  
في ابتداء الإسلام ، من جواز ادعاء الأبناء الأجانب وهم الأدعياء ، فأمر تبارك وتعالى

بردّ نسبهم إلى آبائهم في الحقيقة ، وأن هذا هو العدل والقسط والبر . روى البخاري عن ابن عمر قال : إن زيد بن حارثة رضي الله عنه ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد ، حتى نزل القرآن : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .  
وأخرجه مسلم وغيره .

وقد كانوا يعاملونهم معاملة الأبناء من كل وجه ، في الخلوة بالمحارم وغير ذلك ، ولهذا قالت سهلة بنت سهيل ، امرأة أبي حذيفة رضي الله عنها : يا رسول الله ! إنا ندعوا سالماً ابناً ، وإن الله قد أنزل ما أنزل ، وإنه كان يدخل عليّ ، وإنني أجد في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً . فقال صلى الله عليه وسلم : < أَرْضِعِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ . . > الحديث . ولهذا لما نسخ هذا الحكم ، أباح تبارك وتعالى زوجة الدعيّ ، وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش ، مطلقة زيد بن حارثة رضي الله عنه . وقال عز وجل : ﴿ لَكِي لَا يَكُونَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ [ الأحزاب : 37 ] وقال تبارك وتعالى في آية التحريم : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ [ النساء : 23 ] ، احترازاً عن زوجة الدعيّ ، فإنه ليس من الصلب . فأما الابن من الرضاعة ، فمُنزَل منزلة ابن الصلب شرعاً ، بقوله صلى الله عليه وسلم في " الصحيحين " : < حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب > .



---

فأما دعوة الغير ابناً ، على سبيل التكريم والتحييب ، فليس مما نهى عنه في هذه الآية ،  
بدليل ما رواه الامام أحمد وأهل السنن ، إلا الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما : قال  
: قدّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أغليمةً بني عبد المطلب على جمرات لنا من جمع  
فجعل يلطح أفخاذنا ويقول : < أَيْبُنِي ! لا ترموا الجمره حتى تطلع الشمس > . قال أبو  
عبیده وغيره : أَيْبُنِي ، تصغير ابني . وهذا ظاهر الدلالة ؛ فإن هذا في حجة الوداع سنة  
عشر .

وفي مسلم عن أنس قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : < يا بني > . رواه أبو  
داود والترمذي . انتهى كلام ابن كثير .

وفي ذهابه إلى أن الأمر في الآية ناسخٌ نظرٌ ؛ لأن الناسخ لا بد أن يرفع خطاباً متقدماً ، وأما ما  
لا خطاب فيه سابقاً ، بل ورد حكماً مبتدأ رفع البراءة الأصلية ، فلا يسمّى نسخاً  
اصطلاحاً . فاحفظه ؛ فإنه مهم ومفيد في عدة مواضع .

ولما أمر تعالى بردّ أنساب الأعداء إلى آبائهم ، إن عرفوا ، أشار إلى دعوتهم بالإخوة  
والمولوية إن لم يعرفوا ، بقوله سبحانه : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ ﴾ أي : فتنسبوا إليهم :  
﴿ فَأَخْوَانُكُمْ ﴾ أي : فهم إخوانكم : ﴿ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ أي : أولياؤكم فيه ؛ أي  
: فقولوا : هذا أخي ، وهذا مولاي ، يا أخي يا مولاي : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ أي

إثم: ﴿ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ أي: فيما فعلتموه من نسبة بعضهم إلى غير أبيه في الحقيقة،  
مخطئين بالسهو أو النسيان، أو سبق اللسان؛ لأن الله تعالى قد وضع الحرج في الخطأ،  
ورفع إثمه: ﴿ وَلَكِنْ مَا نَعَمَدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ أي: ففيه الجناح؛ لأن من تعمد الباطل كان  
أثماً: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي: لعفوه عن المخطيء . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ محاسن التأويل ح 13 ص 632.635 ﴾

(168/617)

---

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب:  
قوله تعالى: « مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ » . .  
تقرر الآية الكريمة حقيقة واقعة، هي أنه « مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ » إذ أن  
ذلك من شأنه أن يفسد نظام الجسد، إذ يقوم في كيانه قوتان، تعمل فيه كل قوة عمل الأخرى  
، ومن هنا تعمل كل منهما على إجلاء الأخرى من مكانها، فيقع الجسد نهياً لهذا الصراع  
بينهما، إذ كل منهما تريد أن يكون لها السلطان عليه . . وبينى على هذه الحقيقة أمور:  
أولاً: أنه لا يجتمع في كيان إنسان ولاء الله، وولاء لأعداء الله . . فذلك من شأنه أن يفسد  
الأميرين معا، لأنه جمع بين النقيضين: فإما ولاء الله، وإما ولاء لأعداء الله . . وفي هذا

يقول السيد المسيح: «لا يقدر أحد أن يخدم سيدين، لأنه إما أن يبغض الواحد ويجب الآخر، أو يلازم الواحد ويحقر الآخر» . .

(169/617)

---

وثانياً: أنه كما لا يجتمع في جوف إنسان قلبان، كذلك لا يجتمع في ذات امرأة أن تكون أما وزوجاً في آن واحد . . ومن ثم فإن معاملة الزوجة كأم في الحرمة، وذلك في قول الرجل منهم لامراته: «أنت على كظهر أمي». هذه المعاملة التي تجعل الزوج أمًا، فيها قلب للأوضاع، وتعمية وخلط للحقائق . . فالزوج زوج، والأم أم، لا يجتمعان في ذات واحدة، لشخص واحد . .

وثالثاً: وكما لا تكون زوج الرجل أمًا، كذلك لا يكون متبناه ابناً له . . فهذا غير ذاك، ولا يجتمع متبنى وابن في ذات واحدة، لرجل واحد . .

ومن ثم فإن ما كان يتخذه الجاهليون من تبني أبناء غيرهم، ومعاملتهم معاملة الأبناء من الصلب، في الميراث وغيره. هو تضييع للأنسب، وتزييف للواقع، وجمع بين ما هو باطل وما هو حق .

وقد كان العرب في جاهليتهم. تحت ظروف الحياة التي تعتمد على الاستكثار من الرجال.

يعملون جاهدين على إلحاق غير أبناءهم بهم ، ممن يتوسمون فيهم القوة والشجاعة .  
فلما جاء الإسلام ، وأقام حياة الناس على العدل ، ودفع بأس بعضهم عن بعض - لم تعد ثمة  
داعية إلى الإبقاء على هذه العادة ، ولكن كان هناك كثير من الحالات أدركها الإسلام وقد  
أخذت وضعها في المجتمع ، ولم يكن من اليسير التخلص منها بعمل فردي ، ومن أجل هذا  
فقد جاء التوجيه السماوي بإنهاء هذه العلاقة المصطنعة ، التي كانت قائمة بين الأدياء  
والآباء ، وإقامة علاقة أخرى مقامها ، أوثق عرى ، وأقرب قرابة ، هي علاقة الأخوة في  
الدين ، وقرابة الولاء لله بين المؤمنين .

(170/617)

---

وقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم متبني هو « زيد بن حارثة » الذي كان مولى للسيدة  
خديجة - رضی الله عنها - فلما تزوجها النبي ، وهبته زيدا ، ولما علم أبو « زيد » أن ابنه في  
يد النبي ، جاء يطلبه - وكان قد أسره بعض العرب ، وباعه ، فوقع ليد السيدة خديجة ، ثم  
ليد النبي - فخير النبي زيدا بين أن يلحق بأبيه أو يقيم معه ، فاختر أن يقيم مع النبي ، فأعتقه  
النبي ، وألحقه به ، فكان يدعى زيد بن محمد . .

فلما نزلت الآية : « ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ » أصبح زيد يدعى زيد بن حارثة

. . وهكذا تبع المسلمون النبي في هذا ، وتحلوا عن نسبة ادعيائهم إليهم . .  
- وقوله تعالى : « ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ » . الإشارة « ذلكم » إلى الظَّهَار ، وإلى التَّبْيِ ،  
وأن ذلك ليس من الحق في شيء ، وإنما هو قول يقال ، ولا مستند له ، ولا حجة عليه . .  
- وفي قوله تعالى : « بِأَفْوَاهِكُمْ » . إشارة إلى أن الكلمة إذا لم تكن عن وعي وإدراك ، ولم تقم  
على منطوق وحجة . كانت لغوا ، وهذرا ، لا وزن له .  
- وقوله تعالى : « وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ » يقوله سبحانه دائما . . فكل قول لله ، هو الحق المطلق  
..

- وقوله تعالى : « وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ » بكلماته ، وآياته . . فمن استمع إليها ، واستجاب  
لها هدى إلى صراط مستقيم .

قوله تعالى : « ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانَكُمْ

(171/617)

---

فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَحِيمًا » .

هو التطبيق العملي ، لما كشفت عنه الآية السابقة ، من بطلان التَّبْيِ . .

فيترتب على هذا أن يلحق الأعدياء بأبائهم ، وأن ينتسبوا إلى من ولدوا في فراشهم ، فذلك هو الحق ، والعدل : « ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ » أي هذا العمل هو المقبول عند الله ، لأن الله حق ، ولا يقبل إلا حقا . .

وفي تعدية الفعل « ادعوهم » باللام ، إشارة إلى تضمنه معنى الفعل : انسبوهم ، أو ردّوهم ، ونحو هذا .

- وقوله تعالى : « فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ » أي إن لم يكن لأدعيائكم آباء معروفون لكم ولهم ، فادعوهم إخوانا لكم في الدين ، وأولياء لكم مع جماعة المؤمنين ، كما يقول الله تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » وكما يقول سبحانه : « وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ » .

(71 : التوبة) .

- وقوله تعالى : « وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ . . وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » هو تفرقة بين ما يقع على سبيل الخطأ والسهو ، وما يقع عن عمد وقصد ، فيما يقع بعد تطبيق هذا الأمر ، ودعوة الأعدياء لأبائهم فما وقع من خطأ في دعوتهم لمن كانوا آباء لهم بالتبني ، فهو مما تجاوز الله عنه ، وما كان عن عمد ، فهو مما يقع موقع المؤاخذة ، ولكن الله غفور رحيم ، لمن رجع إلى الحق ، وأصلح ما كان منه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 647.650 ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفِهِ ﴾

استئناف ابتدائي ابتداءً المقدمة للغرض بعد التمهيد له بما قبله ، والمقدمة أخص من التمهيد لأنها تشتمل على ما يوضح المقصد بخلاف التمهيد ، فهذا مقدمة لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم باتباعه مما يوحى إليه وهو تشريع الاعتبار بحقائق الأشياء ومعانيها ، وأن مواهي الأمور لا تتغير بما يلصق بها من الأقوال المنافية للحقائق ، وأن تلك الملتصقات بالحقائق هي التي تحجب العقول عن التفهم في الحقائق الحق ، وهي التي ترين على القلوب بتلبيس الأشياء .

وذكرها هنا نوعان من الحقائق :

أحدهما : من حقائق المعتقدات لأجل إقامة الشريعة على العقائد الصحيحة ، ونبذ الحقائق المصنوعة المخالفة للواقع لأن إصلاح التفكير هو مفتاح إصلاح العمل ، وهذا ما جعل تأصيله إبطال أن يكون الله جعل في خلق بعض الناس نظاماً لم يجعله في خلق غيرهم .  
وثاني النوعين : من حقائق الأعمال لتقوم الشريعة على اعتبار مواهي الأعمال بما هي ثابتة

عليه في نفس الأمر إلا بالتوهم والادعاء .

وهذا يرجع إلى قاعدة أن حقائق الأشياء ثابتة وهو ما أُشير إليه بقوله تعالى : ﴿ وما جعل

أزواجكم اللائ تظهنّون منهن أمهاتكم وما جعل أدياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم

والله يقول الحق ﴾ ، أي : لا يقول الباطل مثل بعض أقوالكم من ذلك القبيل .

والمقصود : التنبيه إلى بطلان أمور كان أهل الجاهلية قد زعموها وادّعوها .

وابتدىء من ذلك بما دليل بطلانه الحس والاختبار ليعلم من ذلك أن الذين اختلقوا مزاعم

يشهد الحس بكذبها يهون عليهم اختلاق مزاعم فيها شبه وتلبيس للباطل في صورة الحق

فيتلقى ذلك بالإذعان والامتثال .

(173/617)

---

والإشارة بقوله ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ إلى أكذوبة من تكاذيب

الجاهلية كانوا يزعمون أن جميل بن معمر ويقال : ابن أسد بن حبيب الجُمحي الفهري وكان

رجلاً داهية قوي الحفظ أن له قلبين يعملان ويتعاونان وكانوا يدعون ذاك القلبين يريدون

العقلين لأنهم كانوا يحسبون أن الإدراك بالقلب وأن القلب محل العقل .

وقد غرّه ذلك أو تغارر به فكان لشدة كفره يقول : "إن في جوفي قلبين أعمل بكل واحد



منهما عملاً أفضل من عمل محمد " .

وسموا بذي القلبن أيضاً عبد الله بن خطل التيمي ، وكان يسمى في الجاهلية عبد العزى  
وأسلم فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ثم كفر وقتل صبراً يوم فتح مكة  
وهو الذي تعلق بأستار الكعبة فلم يعفُ عنه ، فنفت الآية زعمهم نفياً عاماً ، أي : ما جعل  
الله لأي رجل من الناس قلبن لا لجميل بن معمر ولا لابن خطل ، فوقع ﴿ رجل ﴾ وهو  
نكرة في سياق النفي يقتضي العموم ، ووقع فعل ﴿ جعل ﴾ في سياق النفي يقتضي  
العموم لأن الفعل في سياق النفي مثل النكرة في سياق النفي .

ودخول ﴿ من ﴾ على ﴿ قلبن ﴾ للتنصيص على عموم قلبن في جوف رجل فدلّت  
هذه العمومات الثلاثة على انتفاء كل فرد من أفراد الجعل لكل فرد مما يطلق عليه أنه قلبان ،  
عن كل رجل من الناس ، فدخل في العموم جميل بن معمر وغيره بحيث لا يدعى ذلك لأحد  
أياً كان .

ولفظ ﴿ رجل ﴾ لا مفهوم له لأنه أريد به الإنسان بناء على ما تعارفوه في مخاطباتهم من  
نوط الأحكام والأوصاف الإنسانية بالرجال جرياً على الغالب في الكلام ما عدا  
الأوصاف الخاصة بالنساء يعلم أيضاً أنه لا يدعى لامرأة أن لها قلبن بحكم فحوى الخطاب  
أولحن الخطاب .

---

والجعل المنفي هنا هو الجعل الجبلي ، أي : ما خلق الله رجلاً بقلبين في جوفه وقد جعل إبطال هذا الزعم تمهيداً لإبطال ما تواضعوا عليه من جعل أحد ابناً لمن ليس هو بابه ، ومن جعل امرأة أمّاً لمن هي ليست أمه بطريقة قياس التمثيل ، أي أن هؤلاء الذين يختلفون ما ليس في الخلق لا يتورعون عن اختلاق ما هو من ذلك القبيل من الأبوة والأمومة ، وتفريعهم كل اختلافهم جميع آثار الاختلاق ، فإن البنوة والأمومة صفتان من أحوال الخلق وليستا مما يتواضع الناس عليه بالتعاقد مثل الولاء والحلف .

فأما قوله تعالى ﴿ وَأَزْوَاجَهُمْ آمَهَاتِهِمْ ﴾ [الأحزاب : 6] فهو على معنى التشبيه في أحكام البرور وحرمة التزويج ؛ ألا ترى ما جاء في الحديث : " أن رسول الله لما خطب عائشة من أبي بكر قال له أبو بكر : يا رسول الله إنما أنا أخوك ، فقال رسول الله : أنت أخي وهي لي حلال " أي أن الأخوة لا تتجاوز حالة المشابهة في النصيحة وحسن المعاشرة ولا تترتب عليها آثار الأخوة الجبلية لأن تلك آثار مرجعها إلى الخلق فذلك معنى قوله " أنت أخي وهي لي حلال " .

والجوف : باطن الإنسان صدره ووطنه وهو مقر الأعضاء الرئيسية عدا الدماغ .  
وفائدة ذكر هذا الظرف زيادة تصوير المدلول عليه بالقلب وتجليه للسامع فإذا سمع ذلك كان أسرع إلى الاقتناع بإنكار احتواء الجوف على قلبين ، وذلك مثل قوله : ﴿ ولكن تعمى

القلوبُ التي في الصُّدُور ﴿ [الحج : 46 ] ونحوه من القيود المعلومة ؛ وإنما يكون التصريح بها تذكيراً بما هو معلوم وتجديداً لتصوره ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه ﴿ وقد تقدم في سورة الأنعام ( 38 ) .  
﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾

(175/617)

---

عطف إبطال ثان لبعض مزاعمهم وهو ما كان في الجاهلية أن الرجل إذا أراد فراق زوجته فراقاً لا رجعة فيه مجال يقول لها : " أنتِ عليّ كظهر أمي " هذه صيغته المعروفة عندهم ، فهي موجبة طلاق المرأة وحرمة تزوجها من بعد لأنها صارت أمّاً له ، وليس المقصود هنا تشريع إبطال آثار التحريم به لأن ذلك أبطل في سورة المجادلة وهي مما نزل قبل نزول سورة الأحزاب كما سيأتي ؛ ولكن المقصود أن يكون تمهيداً لتشريع إبطال التبيّن تنظيراً بين هذه الأوهام إلا أن هذا التمهيد الثاني أقرب إلى المقصود لأنه من الأحكام التشريعية .  
﴿ اللّاء : اسم موصول لجماعة النساء فهو اسم جمع ( التي ) ، لأنه على غير قياس صيغ الجمع ، وفيه لغات : اللّاء مكسور الهمزة أبداً بوزن الباب ، واللّائي بوزن الداعي ، واللاء بوزن باب داخله عليه لام التعريف بدون ياء .

وقرأ قالون عن نافع وقنبل عن ابن كثير وأبو جعفر اللائ ❖ بهمزة مكسورة غير مشبعة وهو لغة .

وقراه ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وخلف ❖ واللائي ❖ بياء بعد الهمزة بوزن الداعي ، وقراه أبو عمرو والبيزي عن ابن كثير ويعقوب و ❖ اللائي ❖ بياء ساكنة بعد الألف بدلاً عن الهمزة وهو بدل سماعي ، قيل : وهي لغة قريش .  
وقرأ ورش بتسهيل الهمزة بين الهمزة والياء مع المد والقصر .  
وروي ذلك عن أبي عمرو والبيزي أيضاً .

وذكر الظهر في قولهم : أنت علي كظهر أمي ، تخييل للتشبيه المضمرة في النفس على طريقة الاستعارة المكنية إذ شبهه زوجه حين يغشاها بالدابة حين يركبها راكبها ، وذكر الظهر تخيلاً كما ذكر أظفار المنية في بيت أبي ذؤيب الهذلي المعروف ، وسيأتي بيانه في أول تفسير سورة المجادلة .

وقولهم : أنت علي ، فيه مضافٌ محذوفٌ دل عليه ما في المخاطبة من معنى الزوجية والتقدير : غشيانك ، وكلمة "علي" تؤذن بمعنى التحريم ، أي : أنت حرام علي ، فصارت الجملة بما لحقها من الحذف علامة على معنى التحريم الأبدي .

(176/617)

---

ويعدى إلى اسم المرأة المراد تحريمها بحرف (من) الابتدائية لتضمينه معنى الانفصال منها .  
فلما قال الله تعالى ﴿ اللّٰثِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ ﴾ علم الناس أنه يعني قولهم : أنت عليّ كظهر  
أُمِّي .

والمراد بالجعل المنفي في قوله ﴿ وما جعل أزواجكم اللّٰثِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾  
الجعل الخُلقي أيضاً كالذي في قوله : ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، أي : ما  
خلقهن أمهاتكم إذ لسن كذلك في الواقع ، وذلك كناية عن انتفاء الأثر الشرعي الذي هو من  
آثار الجعل الخُلقي لأن الإسلام هو الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، قال تعالى : ﴿ إن  
أمهاتهم إلا اللّٰئِ وَلَدْنَهُمْ ﴾ [المجادلة : 2] وقد بسط الله ذلك في سورة المجادلة وبه نعلم  
أن سورة المجادلة هي التي ورد فيها إبطال الظهار وأحكام كفارته فنعلم أن آية سورة  
الأحزاب وردت بعد تقرير إبطال الظهار فيكون ذكره فيها تمهيداً لإبطال التبني بشبه أن  
كليهما ترتيب آثار ترتيباً مصنوعاً باليد غير مبني على جعل إلهي .  
وهذا يوقننا بأن سورة الأحزاب نزلت بعد سورة المجادلة خلافاً لما درج عليه ابن الضريس  
وابن الحصار وما أسنده محمد بن الحارث بن أبيض عن جابر بن زيد مما هو مذكور في نوع  
المكي والمدني في نوع أول ما أنزل من كتاب "الإتقان" .  
وقال السيوطي : في هذا الترتيب نظر .

وسنذكر ذلك في تفسير سورة المجادلة إن شاء الله .

وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ﴿ تَظْهَرُونَ ﴾ بفتح التاء وتشديد الظاء مفتوحة دون ألف وتشديد الهاء مفتوحة .

وقرأ حفص عن عاصم ﴿ تَظَاهِرُونَ ﴾ بضم التاء وفتح الظاء مخففة وألف وهاء مكسورة ، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم وخلف : ﴿ تَظَاهِرُونَ ﴾ بفتح التاء وفتح الظاء مخففة بعدها ألف وفتح الهاء .

﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾

هذا هو المقصود الذي وُطِيَء بالآيتين قبله ، ولذلك أسهب الكلام بعده بتفاصيل التشريع فيه .

(177/617)

---

وعطفت هاته الجملة على اللتين قبلها لاشتراك ثلاثهما في أنها نفت مزاعم لاحقائق لها .  
والقول في المراد من قوله : ﴿ مَا جَعَلَ ﴾ كالقول في نظيره من قوله ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ  
اللَّاءِ تَظْهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ .

والمعنى : أنكم تنسبون الأدعياء أبناءً فتقولون للدعيّ : هو ابن فلان ، للذي تبناه ،

وتجعلون له جميع ما للأبناء .

والأدعياء : جمع دَعِيَ بوزن فَعِيل بمعنى مفعول مشتقاً من مادة الادّعاء ، والادّعاء : زعم

الزاعم الشيء حقاً له من مال أو نسب أو نحو ذلك بصدق أو كذب ، وغلب وصف

الدعيّ على المدعيّ أنه ابن لمن يُتحقق أنه ليس أباً له ؛ فمن ادعى أنه ابن لمن يحتمل أنه أب

له فذلك هو اللحيق أو المستحق ، فالدعي لم يجعله الله ابناً لمن ادّعه للعالم بأنه ليس أباً له ،

وأما المستحق فقد جعله الله ابناً لمن استلحقه بحكم استلحاقه مع إمكان أبوته له .

وجُمع على أفعلاء لأنه معتل اللام فلا يجمع على فعلى ، والأصح أن أفعلاء يطرّد في جمع

فعل المعتل اللام سواء كان بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول .

نزلت هذه الآية في إبطال التبني ، أي : إبطال ترتيب آثار البنوة الحقيقية من الإرث ، وتحريم

القربة ، وتحريم الصهر ، وكانوا في الجاهلية يجعلون للمتبنّي أحكام البنوة كلها ، وكان من

أشهر المتبنّين في عهد الجاهلية زيد بن حارثة تبناه النبي صلى الله عليه وسلم وعامر بن

ربيعة تبناه الخطاب أبو عمر بن الخطاب ، وسالم تبناه أبو حذيفة ، والمقداد بن عمرو تبناه

الأسود بن عبد يغوث ، فكان كل واحد من هؤلاء الأربعة يدعى ابناً للذي تبّناه .

(178/617)

وزيد بن حارثة الذي نزلت الآية في شأنه كان غريباً من بني كلب من وبرة، من أهل الشام، وكان أبوه حارثة توفي وترك ابنه جبلة وزيداً فبقيا في حجر جد هما، ثم جاء عماهما فطلباً من الجد كمالتهما فأعطاهما جبلة وبقي زيد عنده فأغارت على الحي خيل من تهامة فأصابت زيداً فأخذ جدّه يبحث عن مصيره، وقال أبياتا منها:

بكيت على زيد ولم أدر ما فعل . . .

أحي فيرجى أم أتى دونه الأجل

وأنه علم أن زيداً بمكة وأن الذين سبوه باعوه بمكة فابتاعه حكيم بن حزام بن خويلد فوهبه لعمته خديجة بنت خويلد زوج النبي صلى الله عليه وسلم فوهبته خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم فأقام عنده زمناً ثم جاء جدّه وعمه يرغبان في فدائه فأبى الفداء واختار البقاء على الرق عند النبي صلى الله عليه وسلم فحينئذ أشهد النبي قريشاً أن زيداً ابنه يرث أحدهما الآخر فرضي أبوه وعمه وانصرفا فأصبح يدعى: زيد بن محمد، وذلك قبل البعثة.

وقتل زيد في غزوة مؤتة من أرض الشام سنة ثمان من الهجرة.

﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾

استئناف اعتراضى بين التمهيد والمقصود من التشريع وهو فذلكة كما تقدم من الجمل الثلاث التي نفت جعلهم ما ليس بواقع واقعا، ولذلك فصلت الجملة لأنها تنزل منزلة البيان



بالتحصيل لما قبلها .

والإشارة إلى مذكور ضمناً من الكلام المتقدم ، وهو ما نفي أن يكون الله جعله من وجود قلبين لرجل ، ومن كون الزوجة المظاهر منها أمماً لمن ظاهر منها ، ومن كون الأدياء أبناء للذين تبنوهم .

وإذ قد كانت تلك المنفيات الثلاثة ناشئة عن أقوال قالوها صح الإخبار عن الأمور المشار إليها بأنها أقوال باعتبار أن المراد أنها أقوال فحسب ليس لدلولاتها حقائق خارجية تطابقها كما تطابق النسب الكلامية الصادقة النسب الخارجية ، وإلا فلا جدوى في الإخبار عن تلك المقالات بأنها قول بالأفواه .

(179/617)

---

ولإفادة هذا المعنى قيد بقوله ﴿ بأفواهكم ﴾ فإنه من المعلوم أن القول إنما هو بالأفواه فكان ذكر ﴿ بأفواهكم ﴾ مع العلم به مشيراً إلى أنه قول لا تتجاوز دلالاته الأفواه إلى الواقع ونفس الأمر فليس له من أنواع الوجود إلا الوجود في اللسان والوجود في الأذهان دون الوجود في العيان ، ونظير هذا قوله تعالى : ﴿ كلا إنها كلمة هو قائلها ﴾ [ المؤمنون : 100 ] أي : لا تتجاوز ذلك الحد ، أي : لا يتحقق مضمونها في الخارج وهو الإرجاع إلى

الدنيا في قول الكافر: ﴿ رب ارجعون لعليّ أعمل صالحاً فيما تركت ﴾ [المؤمنون: 99]

[ 100 ] ، فعلم من تقييده ﴿ بأفواهكم ﴾ أنه قول كاذب لا يطابق الواقع وزاده تصريحاً

بقوله ﴿ والله يقول الحق ﴾ فأوماً إلى أن قولهم ذلك قول كاذب .

ولهذا عطفت عليه جملة ﴿ والله يقول الحق ﴾ لأنه داخل في الفذلكة لما تقدم من قوله ﴿

ما جعل الله ﴾ الخ .

فمعنى كونها أقوالاً : أن ناساً يقولون : جميل له قلبان ، وناساً يقولون لأزواجهم : أنت كظهر

أمي ، وناساً يقولون للدعي : فلان ابن فلان ، يريدون من تبناه .

وانتصب ﴿ الحق ﴾ على أنه صفة لمصدر محذوف مفعول به ل ﴿ يقول .

﴿ تقديره : الكلام الحق ، لأن فعل القول لا ينصب إلا الجمل أو ما هوفي معنى الجملة نحو

﴿ إنها كلمة هوقائلها ﴾ [المؤمنون : 100] ، فالهاء المضاف إليها (قائل) عائدة إلى

﴿ كلمة ﴾ وهي مفعول أضيف إليها .

وفي الإخبار عن اسم الجلالة وضميره بالمسندين الفعلين إفادة قصر القلب ، أي : هو يقول

الحق لا الذين وضعوا لكم تلك المزاعم ، وهو يهدي السبيل لا الذين أضلوا الناس بالأوهام .

ولما كان الفعلان متعدين استفيد من قصرهما قصر معموليهما بالقرينة ، ثم لما كان قول الله

في المواضع الثلاثة هو الحق والسبيل كان كناية عن كون ضده باطلاً ومجهلة .

فالمعنى : وهم لا يقولون الحق ولا يهدون السبيل .

و ﴿ السبيل : الطريق السابلة الواضحة ، أي : الواضح أنها مطروقة فهي مأمونة الإبلاغ إلى غاية السائر فيها .

وإذا تقرر أن تلك المزاعم الثلاثة لا تعدو أن تكون أفاظاً ساذجة لا تحقق مدلولاتها في الخارج اقتضى ذلك انتفاء الأمرين اللذين جعلتا توطئةً وتمهيداً للمقصود وانتفاء الأمر الثالث المقصود وهو التبني ، فاشترك التمهيد والمقصود في انتفاء الحقيقة ، وهو أتم في التسوية بين المقصود والتمهيد .

وهذا كله زيادة تحريض على تلقي أمر الله بالقبول والامتثال ونبذ ما خالفه .

ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ

استئناف بالشروع في المقصود من التشريع لإبطال التبني وتفصيل لما يحق أن يجريه المسلمون في شأنه .

وهذا الأمر إيجاب أبطل به ادعاء المتبني متبناه ابناً له .

والمراد بالادعاء النسب .

والمراد من دعوتهم بآبائهم ترتب آثار ذلك ، وهي أنهم أبناء آبائهم لا أبناء من تبناهم .

واللام في ﴿آبائهم﴾ لام الانتساب ، وأصلها لام الاستحقاق .

يقال : فلان لفلان ، أي : هو ابنه ، أي : ينتسب له ، ومنه قولهم : فلان لرشدة وفلان لغية ،

أي : نسبه لها ، أي : من نكاح أو من زنا ، وقال النابغة :

لئن كان للقبرين قبر بجلق . . .

وقبر بصيداء الذي عند حارب

أي : من أبناء صاحبي القبرين .

وقال علقمة بن عبد يمدح الملك الحارث :

فلست لأنسي ولكن لملاك . . .

تنزل من جو السماء يصب

وفي حديث أبي قتادة : "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاملاً أمّامة ابنة بنته

زينب ولأبي العاص بن ربيعة" فكانت اللأم مغنية عن أن يقول وابنة أبي العاص .

وضمير ﴿هو أقسط عند الله﴾ عائد إلى المصدر المفهوم من فعل ﴿ادعوهم لآبائهم

﴿أي : الدعاء للآباء .

(181/617)

---

وجملة ﴿ هو أقسط ﴾ استئناف بياني كأنَّ سائلاً قال : لماذا لا ندعوهم للذين تبنوهم ؟

فأجيب ببيان أن ذلك القسط فاسم التفضيل مسلوب المفاضلة ، أي : هو قسط كامل

وغيره جورٌ على الآباء الحق والأدعياء ، لأن فيه إضاعة أنسابهم الحق .

والغرض من هذا الاستئناف تقرير ما دل عليه قوله ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم

قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾ [ الأحزاب : 4 ] لتعلم عناية الله

تعالى بإبطال أحكام الجاهلية في التبني ، ولتطمئن نفوس المسلمين من المتبنين والأدعياء

ومن يتعلق بهم بقبول هذا التشريع الذي يشق عليهم إذ ينزع منهم إلفاً ألفوه .

ولهذا المعنى الدقيق فرع عليه قوله : ﴿ فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم

، ﴿ فجمع فيه تأكيداً للتشريع بعدم التساهل في بقاء ما كانوا عليه بعذر أنهم لا يعلمون آباء

بعض الأدعياء ، وتأنيساً للناس أن يعتاضوا عن ذلك الانتساب المكذوب اتصالاً حقاً لا

يفوت به ما في الانتساب القديم من الصلة ، ويتجافى به عما فيه من المفسدة فصاروا

يدعون سالماً متبنياً أبي حذيفة : سالماً مولى أبي حذيفة ، وغيره ، ولم يشذ عن ذلك إلا

قول الناس للمقداد بن عمرو : المقداد بن الأسود ، نسبة للأسود بن عبد يغوث الذي كان

قد تبناه في الجاهلية كما تقدم .

قال القرطبي : لما نزلت هذه الآية قال المقداد : أنا المقداد بن عمرو ، ومع ذلك بقي الإطلاق

عليه ولم يسمع فيمن مضى من عصي مطلق ذلك عليه ولو كان متعمداً أه .

وفي قول القرطبي: ولو كان متعمداً، نظر، إذ لا تمكن معرفة تعمد من يُطلق ذلك عليه.  
ولعله جرى على السنة الناس المقداد بن الأسود فكان داخلاً في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ لأن ما جرى على الألسنة مظنة النسيان، والمؤاخذة بالنسيان مرفوعة.

(182/617)

---

وارتفاع ﴿إخوانكم﴾ على الإخبار عن مبتدأ محذوف هو ضمير الأديعاء، أي: فهم لا يعدون أن يوصفوا بالإخوان في الإسلام إن لم يكونوا موالي أو يوصفوا بالموالي إن كانوا موالي بالهلف أو بولاية العتاقة وهذا استقراء تام.

والإخبار بأنهم إخوان وموال كناية عن الإرشاد إلى دعوتهم بأحد هذين الوجهين.  
والواو للتقسيم وهي بمعنى (أو) فتصلح لمعنى التخيير، أي: فإن لم تعلموا آباءهم

فادعوهم إن شئتم بإخوان وإن شئتم ادعوهم موالي إن كانوا كذلك.  
وهذا توسعة على الناس.

﴿في﴾ للظرفية المجازية، أي: إخوانكم أخوة حاصلة بسبب الدين كما يجمع الظرف محتوياته، أو تجعل ﴿في﴾ للتعليل والتسبب، أي: إخوانكم بسبب الإسلام مثل قوله

تعالى: ﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ [العنكبوت: 10] ، أي: لأجل الله لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: 10] .

وليس في دعوتهم بوصف الأخوة ريبة أو التباس مثل الدعوة بالبنوة لأن الدعوة بالأخوة في أمثالهم ظاهرة لأن لوصف الأخوة فيهم تأويلاً يارادة الاتصال الديني بخلاف وصف البنوة فإنما هو ولاء وتحالف فالحق أن يُدْعَوْا بذلك الوصف ، وفي ذلك جبر لخواطر الأعداء من تَبَنُّوهُمْ .

والمراد بالولاء في قوله ﴿ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ ولاء المحالفة لا ولاء العتق ، فالمخالفة مثل الأخوة . وهذه الآية ناسخة لما كان جارياً بين المسلمين ومن النبي صلى الله عليه وسلم من دعوة المُتَّبِعِينَ إلى الذين تبنوهم فهو من نسخ السنة الفعلية والتقريرية بالقرآن . وذلك مراد من قال : إن هذه الآية نسخت حكم التبني .

قال في "الكشاف" : " وفي فصل هذه الجمل ووصلها من الحسن والفصاحة ما لا ينبغي عن عالم بطرق النظم " .

وبيّنه الطيبي فقال : يعني في إخلاء العاطف وإثباته من الجمل من مفتاح السورة إلى هنا .

(183/617)

---

وبيانه: أن الأوامر والنهي في ﴿ اتق ﴾ [ الأحزاب: 1 ] ﴿ ولا تطع ﴾ [ الأحزاب: 1 ]  
 [ ﴿ واتبع ﴾ [ الأحزاب: 2 ] ﴿ وتوكل ﴾ [ الأحزاب: 3 ] ، فإن الاستهلال بقوله:  
 ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ [ الأحزاب: 1 ] دال على أن الخطاب مشتمل على أمر معني  
 شأنه لائح منه الإلهاب ، ومن ثم عطف عليه ﴿ ولا تطع ﴾ كما يعطف الخاص على العام  
 ، وأردف به النهي ، ثم أمر بالتوكل تشجيعاً على مخالفة أعداء الدين ، ثم عقب كلام من  
 تلك الأوامر بما يطابقه على سبيل التميم ، وعلل ﴿ ولا تطع الكافرين ﴾ بقوله ﴿ إن الله  
 كان عليماً حكيماً ﴾ [ الأحزاب: 1 ] تميمياً للارتداع ، وعلل قوله ﴿ واتبع ما يوحى  
 إليك ﴾ بقوله ﴿ إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ [ الأحزاب: 2 ] تميمياً ، وذيل قوله  
 ﴿ وتوكل على الله ﴾ بقوله ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ [ الأحزاب: 3 ] تقريراً وتوكيداً  
 على منوال: فلان ينطق بالحق والحق أبلغ ، وفصل قوله ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في  
 جوفه ﴾ [ الأحزاب: 4 ] على سبيل الاستئناف تنبيهاً على بعض من أباطيلهم .  
 وقوله: ﴿ ذلكم قولكم بأفواهكم ﴾ [ الأحزاب: 4 ] فذلكتلك الأحوال آذنت بأنها  
 من البطلان وحقيق بأن يذم قائله .

ووصل قوله ﴿ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾

[ الأحزاب: 4 ] على هذه الفذلكتة بجامع التضاد على منوال ما سبق في الجمل في ﴿ ولا  
 تطع ﴾ و ﴿ اتبع ﴾ ، وفصل قوله ﴿ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ﴾ وقوله ﴿



النبي أولى بالمؤمنين ﴿ [الأحزاب: 6] ، وهلم جرّاً إلى آخر السورة تفصيلاً لقول الحق والاهتداء إلى السبيل القويم أهـ .

﴿ وَكَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾



عطف على جملة ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ لأن الأمر فيها للوجوب فهو نهي عن ضده  
لتحريمه كأنه قيل : ولا تدعوهم للذين تبنوهم إلا خطأ .

(184/617)

---

والجناح: الإثم، وهو صريح في أن الأمر في قوله ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ أمر وجوب .  
ومعنى ﴿ فيما أخطأتم به ﴾ ما يجري على الألسنة خارجاً مخرج الغالب فيما اعتادوه  
أن يقولوا : فلان ابن فلان للدّعي ومتبنيه ، ولذلك قابله بقوله ﴿ ولكن ما تعمدت قلوبكم  
﴿ أي : ما تعمدته عقائدكم بالقصد والإرادة إليه .  
وبهذا تقرر إبطال حكم التبني وأن لا يقول أحد لدعيّه : هو ابني ، ولا يقول : تبنت فلاناً ،  
ولو قاله أحد لم يكن لقوله أثر ولا يعتبر وصية وإنما يعتبر قول الرجل : أنزلت فلاناً منزلة ابن لي  
يرث ما يرثه ابني .

وهذا هو المسمى بالتنزيل وهو خارج مخرج الوصية بمناب وارث إذا حملة ثلث الميت .  
وأما إذا قال لمن ليس بابنه : هو ابني ، على معنى الاستحقاق فيجري على حكمه إن كان  
المنسوب مجهول النسب ولم يكن الناسب مريداً للتلف والتقريب .  
وعند أبي حنيفة وأصحابه من قال : هو ابني ، وكان أصغر من القائل وكان مجهول النسب  
سناً ثبت نسبه منه ، وإن كان عبده عتق أيضاً ، وإن كان لا يولد مثله لمثله لم يثبت النسب  
ولكنه يعتق عليه عند أبي حنيفة خلافاً لصاحبيه فقالا : لا يعتق عليه .  
وأما معروف النسب فلا يثبت نسبه بالقائل فإن كان عبداً يعتق عليه لأن إطلاقه ممنوع إلا  
من جهة النسب فلو قال لعبده : هو أخي ، لم يعتق عليه إذا قال : لم أرِدْ به أخوة النسب لأن  
ذلك يطلق في أخوة الإسلام بنص الآية ، وإذا قال أحد لدعيه : يا بني ، على وجه التلطف  
فهو ملحق بالخطأ ولا ينبغي التساهل فيه إذا كانت فيه ريبة .  
وقوله ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ يعود ضمير أمره إلى الأديعاء فلا يشمل الأمر دعاء الحفدة  
أبناء لأنهم أبناء .  
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحسن رضي الله عنه : " إنَّ ابني هذا سيّد " وقال  
: " لا تُزْرِمُوا ابني " أي : لا تقطعوا عليه بوله .

(185/617)

---

وكذلك لا يشمل ما يقوله أحد لآخر غير دعي له : يا ابني ، تطفأ وتقرباً ، فليس به بأس لأن المدعو بذلك لم يكن دعياً للقائل ولم يزل الناس يدعون لداتهم بالأخ أو الأخت ، قال الشاعر:

أنتِ أختي وأنتِ حرمة جاري . . .

وحرام عليّ خون الجوار

ويدعون من هو أكبر باسم العم كثيراً ، قال النمر بن تولب:

دعاني الغواني عمّهن وخلتني . . .

لي اسم فلا أدعى به وهو أول

يريد : أنهن كنّ يدعون به : يا أخي .

ووقوع ﴿ جناح ﴾ في سياق النفي بـ ﴿ ليس ﴾ يقتضي العموم فيفيد تعميم انتفاء الإثم عن العمل الخطأ بناء على قاعدة عدم تخصيص العام بخصوص سببه الذي ورد لأجله وهو أيضاً معضود بتصرفات كثيرة في الشريعة ، منها قوله تعالى : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ [البقرة : 286] ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم " رفع عن أمّتي الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه " .

ويفهم من قوله ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ النهي عن أن ينسب أحد إلى غير أبيه بطريق لحن

الخطاب .

وفي الحديث : " من انتسب إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً " .

ويخرج من النهي قول الرجل لآخر : أنت أبي وأنا ابنك على قصد التعظيم والتقريب وذلك عند انتفاء اللبس ، كقول أبي الطيب يرقق سيف الدولة :  
إنما أنتَ والدُ والأبُ القا . . .

طع أحنى من واصل الأولاد

وجملة ﴿ كان الله غفوراً رحيماً ﴾ [ الأحزاب : 24 ] تعليل نفى الجناح عن الخطأ بأن نفى الجناح من آثار اتصاف الله تعالى بالمغفرة والرحمة بخلقه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(186/617)

---

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ .

في هذا الحرف أربع قراءات سبعية : قرأه عاصم وحده : تظاهرون بضم التاء وتخفيف

الطاء بعدها ألف فهاء مكسورة مخففة ، وقرأه حمزة والكسائي : تظاهرون بفتح التاء  
بعدها ظاء مفتوحة مخففة ، فألف فهاء مفتوحة مخففة ، وقرأه ابن عامر : تظهورون وحده  
كقراءة حمزة والكسائي : إلا أن ابن عامر يشدد الطاء ، وهما يخففانها ، وقرأه نافع وابن  
كثير ، وأبو عمرو : تظهورون بفتح التاء بعدها ظاء فهاء مفتوحة مشددة تان بدون ألف ،  
فقوله تعالى : تظاهرون ، على قراءة عاصم مضارع ظاهر بوزن فاعل ، وعلى قراءة حمزة  
، والكسائي فهو مضارع تظاهر بوزن تفاعل حذف فيه إحدى التاءين على حد قوله في  
الخلاصة :

وما بتاءين ابتدئ قد يقصر . . . فيه على تاكثين العبر

فالأصل على قراءة الأخوين تظاهرون ، فحذفت إحدى التاءين وعلى قراءة ابن عامر ،  
فهو مضارع تظاهر أيضاً ، كقراءة حمزة والكسائي ، إلا أن إحدى التاءين ، أدغمت في  
الطاء ، ولم يحذف وماضيه اظاهر كادارك ، واثاقتم ، واداراتم ، بمعنى تدارك . إلخ .

وعلى قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو فهو مضارع تظهر على وزن تفعل ، وأصله تظهورون  
بتاءين ، فأدغمت إحدى التاءيت في الطاء ، وماضيه : اظهر نحو اطيرنا وازينت بمعنى :

تطيرنا ، وتزينت ، كما قدمنا إيضاحه في سورة طه في الكلام على قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا هِيَ

تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ [ الأعراف : 117 ] و [ الشعراء : 45 ] فعلم مما ذكرنا أن قولهم

ظاهر من امراته ، وتظاهر منها ، وتظهر منها كلها بمعنى واحد ، وهو أن يقول لها : أنت علي كظهر أمي ، يعني أنها حرام عليه ، وكانوا يطلقون بهذه الصيغة في الجاهلية .

(187/617)

وقد بين الله جل وعلا في قوله هنا : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ ، أن من قال لامرأته : أنت علي كظهر أمي : لا تكون أما له بذلك ، ولم يزد هنا على ذلك ، ولكنه جل وعلا أوضح هذا في سورة المجادلة ، فبين أن أزواجهم اللاتي ظاهروا منهم لسن أمهاتهم ، وأن أمهاتهم هن النساء التي ولدنهم خاصة دون غيرهن ، وأن قولهم : أنت علي كظهر أمي منكر من القول وزور .

وقد بين الكفارة اللازمة في ذلك عند العود وذلك في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْتَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المجادلة : 24] .

فَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي آيَةِ الْأَحْزَابِ هَذِهِ: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ

﴿ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَجَادِلَةِ :

﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ﴾ [

المجادلة: 2] ، وقد رأيت ما في سورة المجادلة ، من الزيادة والإيضاح لما تضمنته آية

الأحزاب هذه .

مسائل تتعلق بهذه الآية الكريمة

(188/617)

المسألة الأولى: قد علمت من القرآن أن الإقدام على الظهار من الزوجة حرام حرمة

شديدة كما دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ [المجادلة: 2

[ وقوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي

تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ [الأحزاب: 4] .

وأشار بقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾ [المجادلة: 2] أن من صدر منه منكر

الظهار وزوره ، إن تاب إلى الله من ذلك توبة نصوحاً غفر له ذلك المنكر والزور ، وعفا عنه

، فسبحانه ما أكرمه ، وما أحلمه .

المسألة الثانية: في بيان العود الذي رتب الله عليه الكفارة في قوله: ﴿ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا

فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ﴾ [المجادلة: 3] وإزالة إشكال في الآية.

اعلم أن هذه المسألة قد بينها في كتابنا [دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب]

وسنذكر هنا كلامنا المذكور فيه تميماً للفائدة.

ففي دفع إيهام الاضطراب ما نصه قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ

لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ﴾ [المجادلة: 3]. لا يخفى أن ترتيبه تعالى

الكفارة بالعتق على الظهار والعود معاً يفهم منه أن الكفارة لا تلزم إلا بالظهار والعود معاً.

وقوله تعالى: ﴿ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ﴾ صريح في أن التكفير يلزم كونه من قبل العود إلى

المسيس.

(189/617)

---

اعلم أولاً: أن ما رجحه ابن حزم من قول داود الظاهري، وحكاه ابن عبد البر عن بكير بن

الأشج، والفراء، وفرقة من أهل الكلام وقال به شعبة: من أن معنى ﴿ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ﴾

يُعودون لما قالوا ﴿ هو عودهم إلى لفظ الظهار، فيكررونه مرة أخرى قول باطل، بدليل أن

النبي صلى الله عليه وسلم لم يستفصل المرأة التي نزلت فيها آية الظهار، هل كرر زوجها



صيغة الظهار أولاً ، وترك الاستفصال ينزل منزلة العموم في الأقوال كما تقدم مراراً .  
والتحقيق أن الكفارة ومنع الجماع قبلها ، لا يشترط فيهما تكرير صيغة الظهار ، وما زعمه  
بعضهم أيضاً من أن الكلام فيه تقديم وتأخير ، وتقديره : ﴿ والذين يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ  
يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَآسَا ﴾ سالمين من الإثم بسبب الكفارة غير  
صحيح أيضاً لما تقرر في الأصول من وجوب الحمل على بقاء الترتيب ، إلا لدليل . وإليه  
الإشارة بقول صاحب مراقبي السعود :

كذلك ترتيب لإيجاب العمل بما له الرجحان مما يحتمل

وسنذكر إن شاء الله الجواب عن هذا الإشكال على مذاهب الأئمة الأربعة رضي الله  
عنهم وأرضاهم .

فنقول وبالله تعالى نستعين : معنى العود عند مالك فيه قولان ، تؤولت المدونة على كل  
واحد منهما وكلاهما مرجح .

الأول : أنه العزم على الجماع فقط .

الثاني : أنه العزم على الجماع وإمساك الزوجة معاً ، وعلى كلا القولين فلا إشكال في الآية .

لأن المعنى حينئذ : والذين يظاهرون من نسائهم ، ثم يعزمون على الجماع أو عليه مع  
الإمساك ، فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا فلا منافاة بين العزم على الجماع ، أو عليه مع  
الإمساك ، وبين الإعتاق قبل المسيس .

وغاية ما يلزم على هذا القول حذف الإرادة، وهو واقع في القرآن كقوله تعالى: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ ﴾ [المائدة: 6] أي أردتم القيام إليها، وقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ ﴾ [النحل: 98] أي أردت قراءته: ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ [النحل: 98] الآية.

ومعنى العود عند الشافعي: أن يمسكها بعد المظاهرة زماناً يمكنه أن يطلقها فيه فلا يطلق، وعليه فلا إشكال في الآية أيضاً لأن إمساكها إياها الزمن المذكور، لا ينافي التكفير قبل المسيس، كما هو واضح.

ومعنى العود عند أحمد: هو أن يعود إلى الجماع أو يعزم عليه. أما العزم فقد بينا أنه لا إشكال في الآية على القول به، وأما على القول بأنه الجماع.

فالجواب: أنه إن ظاهر وجامع قبل التكفير يلزمه. الكف عن المسيس مرة أخرى، حتى يكفر، ولا يلزم من هذا جواز الجماع الأول قبل التكفير، لأن الآية على هذا القول، إنما بينت حكم ما إذا وقع الجماع قبل التكفير، وأنه وجوب التكفير قبل مسيس آخر، وأما الإقدام على المسيس الأول، فحرمة معلومة من عموم قوله تعالى: ﴿ مَنِ قَبِلَ أَنْ يَتَمَاسَا ﴾ [المجادلة: 3]. وأجاز بعضهم الاستمتاع بغير الوطء، قائلاً: إن المراد بالمسيس في

قوله: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ نفس الجماع لا مقدماته ، ومن قال بذلك : الحسن البصري

، والثوري ، وروي عن الشافعي في أحد القولين .

وقال بعض العلماء اللام في قوله : لما قالوا بمعنى في أي يعودون فيما قالوا بمعنى يرجعون فيه ،

كقوله صلى الله عليه وسلم " الواهب العائد في هبته " الحديث . وقيل اللام بمعنى : عن :

أي يعودون عما قالوا : أي يرجعون عنه ، وهو قريب مما قبله .

(191/617)

---

قال مقيدة عفا الله عنه وغفر له : الذي يظهر لي والله تعالى أعلم : أن العود له مبدأ ومنتهى

، فمبدؤه العزم على الوطء ومنتهاه الوطء بالفعل ، فمن عزم على الوطء فقد عاد بالنية ،

فتلزمه الكفارة لإباحة الوطء ، ومن وطئ بالفعل تحتم في حقه اللزوم ، وخالف بالإقدام

على الوطء قبل التكفير .

ويدل لهذا قوله صلى الله عليه وسلم : لما قال " إذا التقا المسلمان بسيفيهما فالقاتل

والمقتول في النار . " وقالوا : يا رسول الله قد عرفنا القاتل فما بال المقتول قال : " إنه كان

حريصاً على قتل صاحبه " فبين أن العزم على الفعل عمل يؤخذ به الإنسان .

فإن قيل : ظاهر الآية المتبادر ، منها يوافق قول الظاهرية الذي قدمنا بطلانه ، لأن الظاهر

المتبادر من قوله: لما قالوا أنه صيغة الظهار، فيكون العود لها تكريرها مرة أخرى.

فالجواب: أن المعنى: لما قالوا أنه حرام عليهم، وهو الجماع، ويدل لذلك وجود نظيره في القرآن في قوله تعالى: ﴿وَبَرَّثَهُ مَا يَقُولُ﴾ [مريم: 80] أي ما يقول إنه يؤتاه من مال وولد في قوله: ﴿لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: 77]، وما ذكرنا من أن جامع قبل التكفير، يلزمه الكف عن المسيس مرة أخرى، حتى يكفر، هو التحقيق خلافاً لمن قال: تسقط الكفارة بالجماع قبل المسيس كما روي عن الزهرين وسعيد بن جبير، وأبي يوسف، ولمن قال: تلزم به كفارتان كما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وذكره بعضهم عن عمرو بن العاص وعبد الرحمن بن مهدي. ولمن قال تلزمه ثلاث كفارات، كما رواه سعيد بن منصور، عن الحسن، وإبراهيم. والعلم عند الله تعالى. انتهى بطوله من [دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب].

(192/617)

---

المسألة الثالثة: أظهر قولي أهل العلم عندي أنه لو قال لها: أنت علي كظهر ابنتي، أو أختي، أو جدتي، أو عمتي أو أمي من الرضاع، أو أختي من الرضاع أو شبيها بعضو آخر غير الظهر، كأن يقول: أنت علي كراس ابنتي أو أختي إلخ، أو كبطن من ذكر، أو فرجها، أو

فخذها أن ذلك كله ظهار ، إذ لا فرق في المعنى بينه ، وبين أنت علي كظهر أمي ، لأنه في جميع ذلك شبه امرأته بمن هي في تأييد الحرمة كأمه ، فمعنى الظهار محقق الحصول في ذلك .

قال ابن قدامة في المغني : وهذا قول أكثر أهل العلم منهم : الحسن ، وعطاء ، وجابر بن زيد ، والشعبي ، والنخعي ، والزهري ، والثوري ، والأوزاعي ، ومالك ، وإسحاق ، وأبو عبيد ، وأبو ثور ، وأصحاب الرأي ، وهو جديد قولي الشافعي . وقال في القديم : لا يكون الظهار إلا بأم أو جدة لأنها أم أيضاً ، لأن اللفظ الذي ورد به القرآن مختص بالأم ، فإذا عدل عنه لم يتعلق به ما أوجبه الله تعالى فيه ، ولنا أنهن محرمات بالقرابة ، فأشبهن الأم ، فأما الآية فقد قال فيها : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ [المجادلة : 2] وهذا موجود في مسألتنا ، فجرى مجراه ، وتعليق الحكم بالأم لا يمنع ثبوت الحكم في غيرها إذا كانت مثلها .

الضرب الثالث : أن يشبهها بظهر من تحرم عليه على التأييد سوى الأقارب ، كالأمهات المرضعات والأخوات من الرضاعة ، وحلائل الآباء ، والأبناء ، وأمهات النساء ، والربائب اللاتي دخلن بأمهن فهو ظهار أيضاً ، والخلاف فيها كالتي قبلها ، ووجه المذهبين ما تقدم ، ويزيد في الأمهات المرضعات دخولها في عموم الأمهات فتكون داخلة في النص ،

وسائرهن في معناها ، فثبت فيهن حكمها . انتهى من المغني . وهو واضح كما ترى .

فرعان يتعلقان بهذه المسألة

(193/617)

---

الأول : اعلم أن أهل العلم اختلفوا فيما إذا شبه امرأته بظهر من تحرم عليه تحريماً موقئاً ، كأخت امرأته ، وعمتها وكالأجنبية ، فقال بعض أهل العلم : هوظهار وهو قول أصحاب مالك ، وهو عندهم من نوع الكناية الظاهره ، وهو إحدى الروايتين ، عن أحمد واختارها الخرقى ، والرواية الأخرى عن أحمد : أنه ليس بظهار ، وهو مذهب أبي حنيفة ، والشافعي .

وحجة القول الأول : إنه شبه امرأته بمحرمة ، فأشبهه ما لو شبهها بالأم ، لاشتراك الجميع في التحريم ، لأن مجرد قوله : أنت علي حرام ، إذا نوى به بالظهار ، يكون ظهاراً على الأظهر . والتشبيه بالمحرمة تحريم ، فيكون ظهاراً .

وحجة القول الثاني : أن التي شبه بها امرأته ، ليست محرمة على التأيد ، فلا يكون لها حكم ظهر الأم إلا إن كان تحريمها مؤيداً كالأم ، ولما كان تحريمها غير مؤيد كان التشبيه بها ليس بظهار كما لو شبهها بظهر حائض ، أو محرمة من نسائه ، وأجاب المخالفون عن هذا :

بأن مجرد التشبيه بالحرمة يكفي في الظهار لدخوله في عموم قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُنَّ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: 2]، قالوا: وأما الحائض، فيباح الاستماع بها في غير الفرج، والحرمة يحل له النظر إليها ولمسها من غير شهوة، وليس في وطء واحدة منهما حد بخلاف مستألتنا. انتهى من المغني مع تصرف يسير لا يحل بالمعنى.

وقال صاحب المغني: واختار أبو بكر: أن الظهار لا يكون إلا من ذوات المحرم من النساء، قال: فبهذا أقول.

وقال بعض العلماء: إن شبه امرأته بظهر الأجنبية، كان طلاقاً. قاله بعض المالكية اه.

(194/617)

---

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له: أظهر أقوال أهل العلم عندي وأجراها على الأصول، هو قول من قال: إنه يكون مظاهراً، ولو كانت التي شبه امرأته بظهرها غير مؤيدة التحريم، إذ لا حاجة لتأييد التحريم، لأن مدار الظهار على تحريم الزوجة بواسطة تشبيهها بحرمة وذلك حاصل بتشبيهها بأمرأة محرمة في الحال، ولو تحريماً مؤقتاً لأن تحريم الزوجة حاصل بذلك في قصد الرجل، والعلم عند الله تعالى.

الفرع الثاني: في حكم ما قال لها: أنت علي كظهر أبي أو ابني أو غيرهما من الرجال، لا

أعلم في ذلك نصاً من كتاب ، ولا سنة . والعلماء مختلفون فيه . فقال بعضهم : لا يكون مظاهراً بذلك ، قال ابن قدامة في المغني : وهو قول أكثر العلماء ، لأنه شبيه بما ليس بمحل للاستماع فأشبهه ما لو قال : أنت عليّ كما زيد ، وهل فيه كفارة ؟ على روايتين : إحداهما : فيه كفارة ، لأنه نوع تحريم فأشبهه ما لو حرم ماله . والثانية : ليس فيه شيء ، ونقل ابن القاسم عن أحمد ، فيمن شبه امرأته بظهر الرجال ، لا يكون ظهاراً ، ولم أره يلزم فيه شيء ، وذلك لأنه تشبيه لامرأته بما ليس بمحل للاستماع ، أشبه التشبيه بمال غيره . وقال بعضهم : يكون مظاهراً بالتشبيه بظهر الرجل . وعزاه في المغني لابن القاسم صاحب مالك ، وجابر بن زيد . وعن أحمد روايتان ، كالمذهبين المذكورين ، وكون ذلك ظهاراً هو المعروف عند متأخري المالكية .

قال مقيدة عفا الله عنه وغفر له : الذي يظهر جريان هذه المسألة على مسألة أصولية فيها لأهل الأصول ثلاثة مذاهب ، وهي في حكم ما إذا دار اللفظ بين الحقيقة العرفية والحقيقة اللغوية ، على أيهما يحمل .

(195/617)

---



والصحيح عند جماعات من الأصوليين : أن اللفظ يحمل على الحقيقة الشرعية أولاً إن كانت له حقيقة شرعية ، ثم إن لم تكن شرعية حمل على العرفية ثم اللغوية ، وعن أبي حنيفة : أنه يحمل على اللغوية قبل العرفية ، وقال : لأن العرفية ، وإن ترجحت بغلبة الاستعمال فإن الحقيقة اللغوية مترجمة بأصل الوضع .

القول الثالث : أنهما لا تقدم إحداهما على الأخرى بل يحكم باستوائهما فيكون اللفظ مجملاً لاستواء الاحتمالين فيهما فيحتاج إلى بيان المقصود من الاحتمالين بينة أو دليل خارج . وإلى هذه المسألة أشار في مراقبي السعود بقوله :

واللفظ محمول على الشرعي . . . إن لم يكن فمطلق العرفي

فاللغوي على الجلي ولم يجد . . . بحث عن المجاز في الذي اتخبت

ومذهب النعمان عكس ما مضى . . . والقول بالإجمال فيه مرتضى

وإذا علمت ذلك ، فاعلم أن قول الرجل لامرأته : أنت عليّ كظهر أبي مثلاً لا ينصرف في

الحقيقة العرفية ، إلى الاستمتاع بالوطء أو مقدماته ، لأن العرف ليس فيه استمتاع بالذكر

، فلا يكون فيه ظهار . وأما على تقديم الحقيقة اللغوية ، فمطلق تشبيه الزوجة بمحرم ولو

ذكراً ، يقتضي التحريم فيكون بمقتضى اللغة له حكم الظهار ، والظاهر أن قوله : أنت عليّ

كالميتة والدم ، وكظهر البهيمة ، ونحو ذلك كقوله : أنت عليّ كظهر أبي فيجري على

حكمه . والعلم عند الله تعالى .

المسألة الرابعة: اعلم أن قول الرجل لامرأته أنت عليّ حرام، أو إن دخلت الدار فأنت حرام، ثم دخلتها فيها للعلماء نحو عشرين قولاً كما هو معروف في محله. وقد دلت آية الظهار هذه على أن أقيس الأقوال، وأقربها لظاهر القرآن قول من قال: إن تحريم الزوجة ظهار، تلزم فيه كفارة الظهار، وليس بطلاق. وإيضاح ذلك: أن قوله: أنت عليّ كظهر أمي معناه: أنت عليّ حرام: وقد صرح تعالى بلزوم الكفارة في قوله: أنت عليّ كظهر أمي، ولا يخفى أن أنت عليّ حرام مثلها في المعنى كما ترى.

(196/617)

---

وقال في المغني: وذكر إبراهيم الحربي عن عثمان وابن عباس: وأبي قلابة، وسعيد بن جبير، وميمون بن مهران، والبتي. أنهم قالوا: التحريم ظهار. اه. وأقرب الأقوال بعد هذا لظاهر القرآن بكفارة اليمين، والاستغفار لقوله: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ [التحريم: 2] وقوله: ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: 218] و[آل عمران: 129] و[النساء: 25] و[الأنفال: 70] و[التوبة: 27] و[الحديد: 12] و[المتحنة: 7] و[التحريم: 1] بعد قوله: لم تحرم الآية.

المسألة الخامسة: الأظهر أن قوله: أنت عندي أو مني أو معي كظهر أمي لا فرق بينه وبين قوله: أنت عليّ كظهر أمي فهو ظهار كما قاله غير واحد، وهو واضح كما ترى.

المسألة السادسة: أظهر أقوال أهل العلم عندي فيمن قال لامرأته: أنت عليّ كأمي أو مثل أمي، ولم يذكر الظهر أنه لا يكون ظهاراً إلا أن ينوي به الظهار، لاحتمال اللفظ معاني أخرى غير الظهار، مع كون الاستعمال فيها مشهوراً، فإن قال: نويت به الظهار، فهو ظهار في قول عامة العلماء.

قاله في المغني، وإن نوى به أنها مثلها في الكرامة عليه والتوقير أو أنها مثلها في الكبر أو الصفة فليس بظهار والقول قوله في نيته. قاله في المغني.

وأما إن لم ينوشياً فقد قال في المغني: وإن أطلق، فقال أبو بكر هو صريح في الظهار، وهو قول مالك، ومحمد بن الحسن. وقال ابن أبي موسى: فيه روايتان أظهرهما: أنه ليس بظهار حتى ينويه، وهذا قول أبي حنيفة والشافعي، لأن هذا اللفظ يستعمل في الكرامة أكثر مما يستعمل في التحريم، فلم ينصرف إليه بغير نية ككنايات الطلاق. انتهى منه.

قال مقيدة عفا الله عنه وغفر له: وهذا القول هو الأظهر عندي، لأن اللفظ المذكور، لا يتعين للظهار لا عرفاً ولا لغة، إلا لقرينة تدل على قصده الظهار.

(197/617)

---

قال ابن قدامة في المغني : ووجه الأول يعني القول بأن ذلك ظهار أنه شبه امرأته بجملة أمه ، فكان مشبهاً لها بظهرها ، فيثبت الظهار كما لو شبهها به منفرداً .

والذي يصح عندي في قياس المذهب أنه إن وجدت قرينة تدل على الظهار مثل أن يخرج مخرج الحلف ، فيقول : إن فعلت كذا فأنت عليّ مثل أمي ، أو قال ذلك حال الخضومة ، والغضب فهو ظهار ، لأنه إذا خرج مخرج الحلف فالحلف يراد للامتناع من شيء أو الحث عليه ، وإنما يحصل ذلك بتحريمها عليه ، ولأن كونها مثل أمه في صفتها أو كرامتها لا يتعلق بأذاها ، ويوجب اجتنابها وهو الظهار ، وإن عدم هذا فليس بظهار ، لأنه محتمل لغير الظهار احتمالاً كثيراً . فلا يتعين الظهار فيه بغير دليل . ونحو هذا قول أبي ثور . انتهى محل الغرض من المغني ، وهو الأظهر فلا ينبغي العدول عنه والعلم عند الله تعالى .

المسألة السابعة : أظهر أقوال أهل العلم عندي أنه إن قال : الحل عليّ حرام أو ما أحل الله علي حرام ، أو ما أنقلب إليه حرام وكانت له امرأة أنه يكون مظاهراً ، وذلك لدخول الزوجة في عموم الصيغ المذكورة .

قال في المغني : نص على ذلك أحمد في الصور الثلاث اه . وهو ظاهر . وهذا على أقيس الأقوال ، وهو كون التحريم ظهاراً ، وأظهر القولين عندي فيمن قال : ما أحل الله من أهل ومال حرام على أنه يلزمه الظهار ، مع لزوم ما يلزم في تحريم ما أحل الله من

مال ، وهو كفارة يمين عند من يقول بذلك ، وعليه قتلزمه كفارةظهار وكفارة يمين .  
وهذا الذي استظهرنا هو الذي اختاره ابن عقيل خلافاً لما نقله في المغني عن أحمد ونصره  
من أنه يكفي فيه كفارة الظهار عن كفارة اليمين والعلم عند الله تعالى .

(198/617)

---

المسألة الثامنة : أظهر أقوال أهل العلم عندي فيمن قال : لامرأته أنت طالق كظهر أمي ، أن  
الطلاق إن كان بائناً بانت به ، ولا يقع ظهار بقوله : كظهر أمي ، لأن تلفظه بذلك وقع ، وهي  
أجنبية فهو كالظهار من الأجنبية ، وإن كان الطلاق رجعياً ، ونوى بقوله كظهر أمي الظهار  
كان مظاهراً ، لأن الرجعية زوجة يلحقها الظهار والطلاق ، وإن لم ينوبه الظهار ، فلا يكون  
ظهاراً ، لأنه أتى بصريح الطلاق أولاً ، وجعل قوله : كظهر أمي صفة له ، وصريح الطلاق لا  
ينصرف إلى الظهار . ونقل في المغني هذا الذي استظهرنا عن القاضي . وقال : وهو  
مذهب الشافعي . وأما لو قدم الظهار على الطلاق فقال : أنت علي كظهر أمي طالق ،  
فالأظهر وقوع الظهار والطلاق معاً سواء كان الطلاق بائناً أو رجعياً ، لأن الظهار لا يرفع  
الزوجية ، ولا تحصل به البينونة ، لأن الكفارة ترفع حكمه ، فلا يمنع وقوع الطلاق على  
المظاهر منها . والعلم عند الله تعالى .

المسألة العاشرة: أظهر أقوال أهل العلم عندي: أنه إن شبه أي عضو من امرأته بظهر أمه ،  
أو بأي عضو من أعضائها ، فهو مظاهر لحصول معنى تحريم الزوجة بذلك . وسواء كان  
عضو الأم يجوز له النظر إليه كرأسها ويدها أو لا يجوز له كفرجها وفخذها ، وهذا قول  
مالك ، والشافعي ، وإحدى الروایتين عن أحمد ، ورواية أخرى : أنه لا يكون مظاهراً ،  
حتى يشبه جملة امرأته ، لأنه لو حلف بالله لا يمس عضواً معيناً منها لم يسر إلى غيره من  
أعضائها ، فكذلك المظاهرة ، ولأن هذا ليس بمنصوص عليه ، ولا هوفي معنى المنصوص  
، وعن أبي حنيفة : إن شبهها بما يحرم النظر إليه من الأم كالفخذ والفرج فهو ظهار ، وإن  
شبهها بما يجوز النظر إليه ، كاليد والرأس فليس بظهار ، لأن التشبيه بعضو يحل النظر  
كالتشبيه بعضو زوجة له أخرى ، فلا يحصل به الظهار ، وإنما استظهرنا أنه ظهار مطلقاً ،  
لأن معنى التحريم حاصل به ، فهو في معنى صريح الظهار فقولهم : ولا هوفي معنى  
المنصوص ليس بمسلم ، بل هوفي معناه ، وقياسه على حلفه بالله لا يمس عضواً معيناً منها  
ظاهر السقوط ، لأن معنى التحريم يحصل ببعض ، والحلف عن بعض لا يسري إلى بعض  
آخر ، كما ترى . وقول أبي حنيفة : إنه العضو الذي يحل النظر إليه : لا يحصل الظهار

بالتشبيه به غير مسلم أيضاً ، لأنه وإن جاز النظر إليه فإن التلذذ به حرام ، والتلذذ هو  
المستفاد عن عقد النكاح ، فالتشبيه به مستلزم للتحريم ، والظهار هو نفس التحريم  
بواسطة التشبيه بعضو الأم المحرم .

واعلم أن القول بأن الظهار يحصل بقوله : شعرك ، أوريقتك ، أو كلامك عليّ كظهر أمي ، له  
وجه قوي من النظر ، لأن الشعر من محاسن النساء التي يتلذذ بها الأزواج كما بيناه في سورة  
الحج ، وكذلك الريق فإن الزوج يمصه ويتلذذ به من امرأته ، وكذلك الكلام كما هو  
معروف .

(200/617)

---

وأما لو قال لها : سعالك أو بصاقتك ، أو نحو ذلك عليّ كظهر أمي ، فالظاهر أن ذلك ليس  
بشيء ، لأن السعال والبصاق وما يجري مجراهما ، كالدمع ليس مما يتمتع به عادة والعلم  
عند الله تعالى .

المسألة الحادية عشرة : اختلف العلماء فيمن قال لأمته : أنت عليّ كظهر أمي ، أو قال ذلك  
لأم ولده ، فقال بعض أهل العلم : لا يصح الظهار من المملوكة ، وهو مروى عن ابن عمر ،  
وعبد الله بن عمرو ، وسعيد بن المسيب ، ومجاهد ، والشعبي ، وربيعه ، والأوزاعي ،

والشافعي ، وأبي حنيفة وأصحابه ، وأحمد ، وقال بعضهم : يصح الظهار من الأمة أم ولد كانت أو غيرها ، وهو مذهب مالك وهو مروى أيضاً عن الحسن ، وعكرمة والنخعي ، وعمرو بن دينار ، وسليمان بن يسار ، والزهري ، والحكم ، والثوري ، وقتادة ، وهورواية عن أحمد ، وعن الحسن ، والأوزاعي : إن كان يطؤها فهو ظهار ، وإلا فلا . وعن عطاء : إن ظاهر من أمته ، فعليه نصف كفارة الظهار من الحرّة .

واحتج الذين قالوا : إن الأمة لا يصح الظهار منها بأدلة :

منها : أنهم زعموا أن قوله : يظاهرون من نسائهم يختص بالأزواج دون الإماء .

ومنها : أن الظهار لفظ يتعلق به تحريم الزوجة فلا تدخل فيه الأمة قياساً على الطلاق .

ومنها : أن الظهار كان طلاقاً في الجاهلية ، فنقل حكمه ، وبقي محله ، ومحل الطلاق

الأزواج دون الإماء .

ومنها : أن تحريم الأمة تحريم لمباح من ماله ، فكانت فيه كفارة يمين كتحریم سائر ماله عند

من يقول : بأن تحريم المال فيه كفارة يمين كما تقدم في سورة الحج .

قالوا : ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم جاريته مارية ، فلم يلزمه ظهار بل كفارة

يمين ، كما قال تعالى في تحريمه إياها : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحریم :

1] ، ثم قال : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحریم : 2] الآية .



واحتج القائلون بصحة الظهار من الأمة بدخولها في عموم قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ [المجادلة: 3] قالوا: وإما وهم من نسائهم، لأن تمتعهم بإمائهم من تمتعهم بنسائهم قالوا: ولأن الأمة يباح وطؤها، كالزوجة فصح الظهار منها كالزوجة، قالوا: وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ [التحریم: 1] نزلت في تحريمه صلى الله عليه وسلم في تحريمه صلى الله عليه وسلم شرب العسل في القصة المشهورة، لا في تحريم الجارية وحجة الحسن والأوزاعي، وحجة عطاء كلتاهما واضحة مما تقدم.

وقال ابن العربي المالكي في قول مالك وأصحابه: بصحة الظهار من الأمة، وهي مسألة عسيرة علينا، لأن مالكا يقول: إذا قال لأمة أنت علي حرام لا يلزم، فكيف يبطل فيها صريح التحريم وتضح كنيته، ولكن تدخل الأمة في عموم قوله: من نسائهم، لأنه أراد من محلاتهم.

والمعنى فيه: أنه لفظ يتعلق بالبضع دون رفع العقد، فصح في الأمة أصله الحلف بالله تعالى اه. منه. بواسطة نقل القرطبي.

قال مقيدة عفا الله عنه وغفر له: لا يبعد بمقتضى الصناعة الأصولية، والمقرر في علوم القرآن: أن يكون هناك فرق بين تحريم الأمة وتحريم الزوجة.

وإيضاح ذلك: أن قوله تعالى: ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحریم: 1] جاء في

بعض الروايات الصحيحة في السنن وغيرها ، أنه نزل في تحريم النبي صلى الله عليه وسلم  
جاريته مارية أم إبراهيم ، وإن كان جاء في الروايات الثابتة في الصحيحين : أنه نزل في تحريمه  
العسل الذي كان شربه عند بعض نساءه ، وقصة ذلك مشهورة صحيحة ، لأن المقرر في  
علوم القرآن أنه إذا ثبت نزول الآية في شيء معين ، ثم ثبت بسند آخر صحيح أنها نزلت في  
شيء آخر معين غير الأول ، وجب حملها على أنها نزلت فيهما معاً ، فيكون لنزولها  
سببان ، كنزول آية اللعان في عويمر ، وهلال معاً .

(202/617)

---

وبه تعلم أن ذلك يلزمه أن يقال : إن قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحریم : 1] الآية نزل في تحريمه صلى الله عليه وسلم العسل على نفسه ، وفي تحريمه  
جاريته ، وإذا علمت بذلك نزول قوله : لم تحرم ، في تحريم الجارية : علمت أن القرآن دل  
على أن تحريم الجارية لا يحرمها ، ولا يكون ظهاراً منها وأنه تلزم فيه كفارة يمين ، كما صح  
عن ابن عباس ومن وافقه ، وقد قال ابن عباس : لما بين أن فيه كفارة يمين : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ  
فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : 21] ، ومعناه : أن النبي صلى الله عليه  
وسلم كفر عن تحريمه جاريته كفارة يمين ، لأن الله تعالى قال : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ ﴿ [التحريم: 2] بعد تحريمه جاريته المذكورة في قوله: ﴿ لَمْ تُحْرَمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحريم: 1] ومن قال من أهل العلم: إن من حرم جاريته لا تلزمه كفارة يمين، وإنما يلزمه الاستغفار فقط، فقد احتج بقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التحريم: 2] بعد قوله: لم تحرم، وقال إن النبي صلى الله عليه وسلم لما حرم جاريته قال مع ذلك: "والله لا أعود إليها" وهذه اليمين هي التي نزل في شأنها ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحريم: 2]، ولم تنزل في مطلق تحريم الجارية، واليمين المذكورة، مع التحريم في قصة الجارية قال في نيل الأوطار: رواها الطبراني بسند صحيح عن زيد بن أسلم. التابعي المشهور، لكنه أرسله. اه. وكذلك رواه عنه ابن جرير.

(203/617)

---

وقال ابن كثير في تفسير: إن الهيثم بن كليب رواه في مسنده بسند صحيح وساق السند المذكور عن عمر رضي الله عنه، والمتن فيه التحريم واليمين كما ذكرنا، وعلى ما ذكرنا من أن آية: ﴿ لَمْ تُحْرَمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ نزلت في تحريمه صلى الله عليه وسلم جاريته، فالفرق بين تحريم الجارية، والزوجة ظاهر، لأن آية لم تحرم دلت على أن تحريم الجارية لا يجرمها، ولا يكون ظهاراً وآية:

﴿ والذين يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المجادلة: 3] الآية.

دلت على أن تحريم الزوجة تلزم فيه كفارة الظهار المنصوص عليها في المجادلة لأن معنى ﴿

يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ على جميع القراءات هو أن يقول أحدهم لامرأته: أنت عليّ كظهر

أمي معناه أنت عليّ حرام، كما تقدم إيضاحه، وعلى هذا فقد دلت آية التحريم على

حكم تحريم الأمة، وآية المجادلة على حكم تحريم الزوجة، كما تقدم إيضاحه، وعلى هذا

فقد دلت آية التحريم على حكم تحريم الأمة، وآية المجادلة على حكم تحريم الزوجة، وهما

حكمان متغايران كما ترى، ومعلوم أن ابن عباس رضي الله عنهما لم يقل بالفرق بينهما بل

قال: إن حكم تحريم الزوجة، كحكم تحريم الجارية المنصوص في آية التحريم، ونحن نقول:

إن آية الظهار تدل بفحواها على أن تحريم الزوجة ظهار، لأن أنت عليّ كظهر أمي، وأنت

عليّ حرام معناهما واحد كما لا يخفى، وعلى هذا الذي ذكرنا فلا يصح الظهار من الأمة،

وإنما يلزم في تحريمها بظهار، أو بصريح التحريم كفارة يمين أو الاستغفار كما تقدم، وهذا

أقرب لظاهر القرآن، وإن كان كثير من العلماء على خلافه.

وقد قدمنا أن تحريم الرجل امرأته فيه للعلماء عشرون قولاً، وسنذكرها هنا باختصار

ونبين ما يظهر لنا رجحانه بالدليل منها إن شاء الله تعالى.

القول الأول : هو أن تحريم الرجل امرأته لغو باطل ، لا يترتب عليه شيء . قال ابن القيم في إعلام الموقعين : وهو إحدى الروايتين ، عن ابن عباس ، وبه قال مسروق ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وعطاء ، والشعبي ، وداود وجميع أهل الظاهر ، وأكثر أصحاب الحديث ، وهو أحد قولي المالكية . اختاره أصبغ بن الفرج . وفي الصحيح عن سعيد بن جبيرة أنه سَمِعَ ابن عباس يقول : إذا حَرَّمَ امرأته ، فليس بشيء ، وقال : ( لقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ حسنةٌ ) وصح عن مسروق أنه قال : ما أبالي أحرمت امرأتي أو قصعة من ثريد .

وصح عن الشعبي في تحريم المرأة لهو أهون عليّ من نعلي . وقال أبو سلمة : ما أبالي أحرمت امرأتي أو حرمت ماء النهر . وقال الحجاج ابن منهل : إن رجلاً جعل امرأته عليه حراماً ، فسأل عن ذلك حميد بن عبد الرحمن ، فقال حميد قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴾ [الشرح : 78] . وأنت رجل تلعب فاذهب فالعب .

اه . منه .

واستدل أهل هذا القول بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ السُّنْتِكُمْ الْكُذْبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ تَفْتَرُوهُ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل : 116] . وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ



[المائدة: 87] وعموم قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ مَسَّ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ ﴾ [الأنعام: 150]. وعموم قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحریم: 1] الآية. وعموم قوله صلى الله عليه وسلم: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"، ومعلوم أن تحريم ما أحل الله ليس من أمرنا.

(205/617)

---

القول الثاني: أن التحريم ثلاث تطليقات، قال في إعلام الموقعين: وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وزيد بن ثابت، وابن عمر، والحسن البصري، ومحمد عبد الرحمن بن أبي ليلى. وقضى فيها أمير المؤمنين علي رضي الله عنه بالثلاث في عدي بن قيس الكلبي، وقال: والذي نفسي بيده لئن مسستها قبل أن تزوج غيرك لأرجمنك: وقال في زاد المعاد: وروى عن الحكم بن عتيبة ثم قال: قلت للثابت عن زيد بن ثابت وابن عمر: أن في ذلك كفارة يمين، وذكر في الزاد أيضاً: أن ابن حزم نقل عن علي الوقف في ذلك، وحجة هذا القول بثلاث أنها لا تحرم عليه إلا بالثلاث، فكان وقوع الثلاث من ضرورة كونها حراماً عليه.

القول الثالث: أنها حرام عليه بتحريمه إياها: قال في إعلام الموقعين: وصح هذا أيضاً عن

أبي هريرة، والحسن، وخلاس بن عمرو، وجابر بن زيد وقتادة، ولم يذكر هؤلاء طلاقاً بل أمره باجتنابها فقط. وصح ذلك أيضاً علي رضي الله عنه، فإما أن يكون عنه روايتان، وإما أن يكون أراد تحريم الثلاث، وحجة هذا القول أن لفظه إنما اقتضى التحريم، ولم يتعرض لعدد الطلاق فحرمت عليه بمقتضى تحريمه.

القول الرابع: الوقف. قال في إعلام الموقعين: صح ذلك أيضاً عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وهو قول الشعبي، وحجة هذا القول: أن التحريم ليس بطلاق، وهو لا يملك تحريم الحلال، إنما يملك إنشاء السبب الذي يحرم به، وهو الطلاق وهذا ليس بصريح في الطلاق، ولا هو مما ثبت له عرف الشرع في تحريم الزوجة، فاشتبه الأمر فيه فوجب الوقف للاشتباه.

القول الخامس: إن نوى به الطلاق فهو طلاق، وإلا فهو يمين. قال في الأعلام: وهذا قول طاوس والزهري، والشافعي، ورواية عن الحسن اه.

(206/617)

---

وحكى هذا القول أيضاً عن النخعي وإسحاق وابن مسعود وابن عمرو حجة هذا القول، أن التحريم كناية في الطلاق، فإن نواه به كان طلاقاً، وإن لم ينوه كان يميناً لقوله تعالى: ﴿يا

أيها النبي لم تُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴿ [التحریم: 1] إلى قوله تعالى: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحریم: 2].

القول السادس: أنه إن نوى به الثلاث فثلاث، وإن نوى واحدة فواحدة بائنة، وإن نوى يمينا فهو يمين، وإن لم ينو شيئا فهو كذبة لا شيء فيها، قاله سفيان، وحكاها النخعي عن أصحابه، وحجة هذا القول، أن اللفظ محتمل لما نواه من ذلك فيتبع نيته.

القول السابع: مثل هذا إلا أنه إن لم ينو شيئا فهو يمين يكفرها، وهو قول الأوزاعي. وحجة هذا القول ظاهر قوله تعالى: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحریم: 2].

القول الثامن مثل هذا أيضا، إلا أنه لم ينو شيئا فواحدة بائنة إعمالا للفظ التحريم، هكذا ذكر هذا القول في: إعلام الموقعين ولم يعزه لأحد.

وقال صاحب نيل الأوطار: وقد حكاها ابن حزم عن إبراهيم النخعي.

(207/617)

---

القول التاسع: أن فيه كفارة الظهار. قال في إعلام الموقعين: وصح ذلك عن ابن عباس أيضا، وأبي قلابة، وسعيد بن جبير، ووهب بن منبه، وعثمان البتي، وهو إحدى الروايات عن الإمام أحمد، وحجة هذا القول أن الله تعالى جعل تشبيه المرأة بأمه المحرمة عليه ظهارة



وجعله منكراً من القول وزوراً ، فإذا كان التشبيه بالحرمة يعجله مظاهراً ، فإذا صرح بتحريمها كان أولى بالظهار ، وهذا أقيس الأقوال وأفقهها ، ويؤيده أن الله لم يجعل للمكلف التحريم والتحليل ، وإنما ذلك إليه تعالى ، وإنما جعل له مباشرة الأفعال والأقوال ، التي يترتب عليها التحريم والتحليل ، فالسبب إلى العبد وحكمه إلى الله تعالى ، فإذا قال : أنت عليّ كظهر أمي أو قال : أنت عليّ حرام ، فقد قال المنكر من القول والزور ، وقد كذب ، فإن الله لم يجعلها كظهر أمه ، ولا جعلها عليه حرام ، فأوجب عليه بهذا القول من المنكر والزور أغلظ الكفارتين وهي كفارة الظهار .

القول العاشر : أنه تطليقه واحدة : وهي إحدى الروايتين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقول حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة ، وحجة هذا القول أن تطليق التحريم لا يقتضي التحريم بالثلاث ، بل يصدق بأقله والواحدة متيقنة ، فحمل اللفظ عليها ، لأنها اليقين فهو نظير التحريم بانتضاء العدة .

القول الحادي عشر : أنه ينوي فيما أراد من ذلك ، فيكون له نيته في أصل الطلاق وعدده ، وإن نوى تحريماً بغير طلاق فيمين مكفرة . قال ابن القيم : وهو قول الشافعي .

وحجة هذا القول : أن اللفظ صالح لذلك كله ، فلا يتعين واحد منها إلا بالنية ، فإن نوى تحريماً مجرداً كان امتناعاً منها بالتحريم كما امتناعه باليمين ، ولا تحرم عليه في الموضعين اهـ .

وقد تقدم أن مذهب الشافعي هو القول الخامس .

قال في نيل الأوطار : وهو الذي حكاه عنه في فتح الباري حكاه عنه ابن القيم نفسه .

(208/617)

---

القول الثاني عشر : أنه ينوي في أصل الطلاق وعدده ، إلا أنه إن نوى واحدة كانت بائنة ، وإن لم ينو طلاقاً فهو مؤل ، وإن نوى الكذب فليس بشيء وهو قول أبي حنيفة وأصحابه . وحجة هذا القول احتمال اللفظ لما ذكره ، إلا أنه إن نوى واحدة كانت بائنة ، لاقتضاء التحريم للبينونة ، وهي صغرى وكبرى ، والصغرى هي المتحقة ، فاعتبرت دون الكبرى ، وعنه رواية أخرى إن نوى الكذب دين ، ولم يقبل في الحكم بل يكون مؤلياً ، ولا يكون ظهاراً عنده نواه ، أو لم ينوه ولو صرح به فقا : أعني بها الظهار لم يكن مظاهراً انتهى من إعلام الموقعين .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار ، بعد أن ذكر كلام ابن القيم : الذي ذكرناه آنفاً إلى قوله : وهو قول أبي حنيفة وأصحابه هكذا قال ابن القيم : وفي الفتح عن الحنفية : أنه إذا نوى اثنتين فهي واحدة بائنة ، وإن لم ينو طلاقاً فهي يمين ويصير مؤلياً اه .

القول الثالث عشر : أنه يمين يكفره ما يكفر اليمين . قال ابن القيم في إعلام الموقعين : صح

ذلك عن أبي بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وعائشة ، وزيد بن ثابت ،  
وابن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعكرمة وعطاء ، ومكحول ، وقتادة ، والحسن ،  
والشعبي ، وسعيد بن المسيب ، وسليمان بن يسار ، وجابر بن زيد ، وسعيد بن جبير ،  
ونافع ، والأوزاعي ، وأبي ثور ، وخلق سواهم رضي الله عنهم .  
وحجة هذا القول ظاهر القرآن العظيم ، فإن الله تعالى ذكر فرض تحلة الأيمان عقب تحريم  
الحلال ، فلا بد أن يتناول يقيناً فلا يجوز جعل تحلة الإيمان لغير المذكور قبلها ، ويخرج  
المذكور عن حكم التحلة التي قصد ذكرها لأجله . اهـ منه .

(209/617)

---

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له : الظاهر أن ابن القيم أراد بكلامه هذا أن صورة سبب  
النزول قطعية الدخول ، وأن قوله : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحريم : 2]  
نازل في تحريم الحلال المذكور في قوله تعالى : ﴿ لِمَ تَحَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحريم : 1]  
وما ذكره من شمول قوله : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ لقوله : ﴿ لِمَ تَحَرَّمَ مَا  
أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ على سبيل اليقين . والجزم لا يخلو عندي من نظر لما قدمنا عن بعض أهل  
العلم من أن قوله : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ نازل في حلف النبي صلى الله

عليه وسلم لا يعود لما حرم على نفسه لا في أصل التحريم ، وقد أشرنا للروايات الدالة على ذلك في أول هذا البحث .

القول الرابع عشر : أنه يمين مغلظة يتعين فيها عتق رقبة . قال ابن القيم : وصح ذلك أيضاً عن ابن عباس ، وأبي بكر ، وعمر ، وابن مسعود ، وجماعة من التابعين .

وحجة هذا القول أنه لما كان يميناً مغلظة غلظت كفارتها بتحتم العتق ، ووجه تغليظها ، تضمنها تحريم ما أحل الله ، وليس إلى العبد . وقول المنكر والزور ، وإن أراد الخبر فهو كاذب في إخباره معتد في إقسامه ، فغلظت كفارته بتحتم العتق كما غلظت كفارة الظهار به أو بصيام شهرين ، أو بإطعام ستين مسكيناً .

القول الخامس عشر : أنه طلاق ثم إنها كانت غير مدخول بها ، فهو ما نواه من الواحدة وما فوقها . وإن كانت مدخولاً به فثلاث ، وإن نوى أقل منها ، وهو إحدى الروايتين عن مالك . وحجة هذا القول : أن اللفظ لما اقتضى التحريم وجب أن يرتب عليه حكمه وغير المدخول بها تحرم بواحدة ، ت والمدخول بها لا تحرم إلا بالثلاث .

(210/617)

---

وبعد : ففي مذهب مالك خمسة أقوال هذا أحدها : وهو مشهورها . والثاني : أنها ثلاث بكل حال نوى الثلاث أو لم ينوها اختاره عبد الملك في مبسوطه . والثالث : أنها واحدة بائنة مطلقاً حكاه ابن خويز منداد رواية عن مالك . والرابع : أنه واحدة رجعية ، وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة . والخامس : أنه ما نواه من ذلك مطلقاً ، سواء قبل الدخول أو بعده ، وقد عرفت توجيه هذه الأقوال . انتهى من إعلام الموقعين .

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له : المعروف أن المعتمد من هذه الأقوال عند المالكية : اثنان وهما القول بالثلاث ، وبالواحدة البائنة ، وقد جرى العمل في مدينة فاس بلزوم الواحدة البائنة في التحريم . قال ناظم عمل فاس :

وطلقة بائنة في التحريم . . . وحلف به لعرف الإقليم

ثم قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين : وأما تحرير مذهب الشافعي فإنه إن نوى به الظهار كان ظهاراً ، وإن نوى التحريم كان تحريماً لا يترتب عليه إلا تقدم الكفارة ، وإن نوى الطلاق كان طلاقاً ، وكان ما نواه . وإن أطلق فلاصحابه فيه ثلاث أوجه :

أحدها : أنه صريح في إيجاب الكفارة .

والثاني : لا يتعلق به شيء .

والثالث : أنه في حق الأمة صريح في التحريم الموجب للكفارة ، وفي حق الحرة كناية ، قالوا :  
إن أصل الآية إنما ورد في الأمة ، قالوا فلو قال : أنت عليّ حرام ، وقال أردت بها الظهار  
والطلاق . فقال ابن الحداد : يقال له عين أحد الأمرين ، لأن اللفظة الواحدة لا تصلح للظهار  
والطلاق معاً ، وقيل : يلزمه ما بدأ به منهما ، قالوا : ولو ادعى رجل على رجل حقاً أنكروه  
فقال : الحل عليك حرام والنية نيتي لا نيتك ما لي عليك شيء فقال : الحل عليّ حرام والنية  
في ذلك نيتك ما لك عندي شيء كانت النية نية الحالف لا المحلف ، لأن النية إنما تكون ممن  
إليه الإيقاع ثم قال : وأما تحرير مذهب الإمام أحمد فهو أنه ظهار بمطلقه ، وإن لم ينوه إلا أن  
ينوي به الطلاق أو اليمين ، فيلزمه ما نواه ، وعنه رواية ثانية أنه يمين بمطلقه ، إلا أن ينوي به  
الطلاق ، أو الظهار فيلزمه ما نواه ، وعنه رواية ثالثة : أنه ظهار بكل حال ، ولو نوى به  
الطلاق أو اليمين لم يكن يميناً ، ولا طلاقاً كما لو نوى الطلاق أو اليمين بقوله : أنت عليّ كظهر  
أمي ، فإن اللفظين صريحان في الظهار ، فعلى هذه الرواية لو وصله بقوله : أعني به الطلاق ،  
فهل يكون طلاقاً أو ظهاراً ؟ على روايتين : إحداهما : يكون ظهاراً كما لو قال : أنت عليّ  
كظهر أمي أعني به الطلاق ، أو التحريم ، إذا التحريم صريح في الظهار .

---

والثانية: أنه طلاق، لأنه قد صرح بإرادته بلفظ يحتمله، وغايته أنه كناية فيه، فعلى هذه الرواية، إن قال: أعني به طلاقاً طلقت واحدة، وإن قال: أعني به الطلاق، فهل تطلق ثلاثاً أو واحدة، على روايتين مأخذهما هل اللام على الجنس أو العموم، وهذا تحرير مذهبه وتقريره، وفي المسألة مذهب آخر وراء هذا كله، وهو أنه إن أوقع التحريم، كان ظهاراً ولو نوى به الطلاق، وإن حلف به كان يميناً مكفراً، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وعليه يدل النص والقياس، فإنه إذا أوقعه كان قد أتى منكرًا من القول وزورًا، وكان أولى بكفارة الظهار من شبه امرأته بالحرمة، وإذا حلف به كان يميناً من الأيمان كما لو حلف بالتزام الحج والعتق والصدقة، وهذا محض القياس والفقهاء لا ترى أنه إذا قال: لله علي أن أعتق، أو أحج، أو أصوم، لزمه، ولو قال: إن كلمت فلاناً فله علي ذلك على وجه اليمين، فهو يمين وكذلك لو قال: هو يهودي أو نصراني كفر بذلك، ولو قال: إن فعل كذا فهو يهودي أو نصراني كان يميناً. وطرد هذا بل نظيره من كل وجه أنه إذا قال: أنت علي كظهر أمي كان ظهاراً، فلو قال: إن فعلت كذا، فأنت علي كظهر أمي كان يميناً، طرد هذا أيضاً إذا قال: أنت طالق كان طلاقاً ولو قال: إن فعلت كذا فأنت طالق كان يميناً، فهذه هي الأصول الصحيحة المطردة المأخوذة من الكتاب والسنة والميزان، وبالله التوفيق، انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعالى.

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له : أظهر أقوال أهل العلم عندي مع كثرتها واتسارها : أن التحريم ظهار ، سواء كان منجزاً أو معلقاً ، لأن المعلق على شرط من طلاق أو ظهار يجب بوجود الشرط المعلق عليه ، ولا ينصرف إلى اليمين المكفرة على الأظهر عندي ، وهو قول أكثر أهل العلم .

(213/617)

---

وقال مالك في الموطأ : فقال القاسم بن محمد : إن رجلاً جعل امرأة عليه كظهر أمه إن هو تزوجها فأمره عمر بن الخطاب إن هو تزوجها ، ألا يقربها حتى يكفر كفارة المتظاهر . اه .  
ثم قال : وحدثني عن مالك : أنه بلغه أن رجلاً سأل القاسم بن محمد وسليمان بن يسار عن رجل تظاهر من امرأة قبل أن ينكحها ، فقالا : إن نكاحها فلا يمسه حتى يكفر كفارة المتظاهر . اه .

والمعروف عن جماهير أهل العلم أن الطلاق المعلق يقع بوقوع المعلق عليه ، وكذلك الظهار .  
وأما الأمة فالأظهر أن في تحريمها كفارة اليمين أو الاستغفار ، كما دلت عليه آية سورة التحريم كما تقدم إيضاحه . والعلم عند الله تعالى .

المسألة الثانية عشرة : اعلم أن العلماء اختلفوا في العبد والذمي هل يصح منهما ظهار ؟



وأظهر أقوالهم عندي في ذلك : أن العبد يصح منه الظهار ، لأن الصحيح دخوله في عموم النصوص العامة ، إلا ما أخرجه منه دليل خاص ، كما تقدم ، وإليه الإشارة بقول صاحب مراقبي السعود :

والعبد والموجود والذي كفر . . . مشمولة له لدى ذوي النظر

وعليه فهو داخل في عموم قوله : ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ [المجادلة : 3] ولا يقدح في هذا أن قوله : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المجادلة : 3] لا يتناوله ، لأنه مملوك لا يقدر على العتق لدخوله في قوله : ﴿ فَمَنْ لَمْ يُجِدْ فِصْيَامَ شَهْرَيْنِ ﴾ [المجادلة : 4] فالأظهر صحة ظهار العبد وانحصار كفارته في الصوم ، لعدم قدرته على العتق والإطعام ، والذمي كافر والكافر لا يكفر عنه العتق أو الصوم أو الإطعام ما ارتكبه من المنكر والزور لكفره ، لأن الكفر سيئة لا تنفع معها حسنة والعلم عند الله تعالى .

(214/617)

---

المسألة الثالثة عشرة : اعلم أن أهل العلم اختلفوا في الظهار الموقت كأن يقول : أنت علي كظهر أمي شهراً ، أو حتى ينسلخ شهر رمضان مثلاً فقال بعض أهل العلم : يصح الظهار المؤقت ، وإذا مضى الوقت زال الظهار وحلت المرأة بالكفارة ، ولا يكون عائداً بالوطء

بعد انقضاء الوقت .

قال في المغني : وهذا قول أحمد وبه قال ابن عباس ، وعطاء ، وقتادة والثوري ، وإسحاق ، وأبو ثور وأحد قولي الشافعي ، وقوله الأخير لا يكون ظهاراً وبه قال ابن أبي ليلى ، والليث ، لأن الشرع ورد بلفظ . الظهار مطلقاً ، وهذا لم يطلق فأشبهه ما لو شبهها بمن تحرم عليه في وقت دون وقت . وقال طاوس : إذا ظاهر في وقت فعليه الكفارة ، وإن بر وقال مالك : يسقط التوقيت ويكون ظهاراً مطلقاً ، لأن هذا اللفظ يوجب تحريم الزوجة ، فإذا وقته لم يتوقت كالطلاق .

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له : أقرب الأقوال عندي للصواب في هذه المسألة قول من قال إن الظهار الموقت يصح ويذول بانقضاء الوقت ، لأنه جاء ما يدل عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث حسنه الترمذي ، وصححه ابن خزيمة وابن الجارود ، وبعض طرقه لا يقل عن درجة الحسن ، وإن أعلّ عبد الحق وغيره بعض طرقه بالإرسال ، لأن حديثاً صححه بعض أهل العلم أقرب للصواب مما لم يرد فيه شيء أصلاً .

قال أبو داود في سننه : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء المعنى قالوا : ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، قال ابن العلاء بن علقمة بن عياش ، عن سليمان بن يسار ، عن سلمة بن صخر قال ابن العلاء البياضي قال : كنت امرأاً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري ، فلما دخل شهر رمضان خفت أن أصيب من

امراتي شيئاً يُتَّبع بي ، حتى أصبح ، فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان فبينما هي  
تخدمني ذات ليلة إذ تكشف لي منها شيء فلم ألبث أن نزوت عليها فلما أصبحت  
خرجت إلى قومي ، فأخبرتهم الخبر .

(215/617)

---

الحديث بطوله ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بعق رقبة ، فذكر أنه لا يجد رقبة  
، فأمره بصيام شهرين فذكر أنه لا يقدر ، فأمره بإطعام ستين مسكيناً ، فذكر كذلك  
فأعطاه صلى الله عليه وسلم صدقه قومه بني زريق من التمر ، وأمره أن يطعم وسقا منها  
ستين مسكيناً ويستعين بالباقي . ومحل الشاهد من الحديث : أنه ظاهر من امرأته ظهاراً  
مؤقتاً بشهر رمضان ، وجامع في نفس الشهر الذي جعله وقتاً لظهاره ، فدل ذلك على أن  
الظهار الموقت يصح ، ويلزم ولو كان توقيته لا يصح لبين صلى الله عليه وسلم ذلك ، ولو كان  
يتأبد ويسقط حكم التوقيت لبينه صلى الله عليه وسلم لأن البيان لا يجوز تأخيرهن وقت  
الحاجة إليه .

(216/617)

---

وقال أبو عيسى الترمذي في جامعه : حدثنا إسحاق بن منصور ، ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز ثنا علي بن المبارك ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، ثنا أبو سلمة ومحمد بن عبد الرحمن أن سلمان بن صخر الأنصاري أحد بني بياضه ، جعل امرأته عليه كظهر أمه ، حتى يمضي رمضان الحديث ، ثم قال الترمذي بعد أن ساقه هذا الحديث حسن ، يقال سلمان بن صخر ، ويقال سلمة بن صخر البياضي والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم في كفارة الظهاره وهذه الطريق التي أخرج بها الترمذي هذا الحديث غير طريق أبي داود التي أخرج بها وكلتاهما تقوي الأخرى ، والظاهر أن إسناده الترمذي هذا لا يقل عن درجة الحسن ، وما ذكره من أن علي بن المبارك المذكور فيه ، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع ، والآخر إرسال ، وأن حديث الكوفيين عنه فيه شيء لا يضر الإسناده المذكور ، لأن الرواي عنه فيه وهو هارون بن إسماعيل الخزاز بصري لا كوفي ، ولما ساق المجد في المنتقى حديث سلمة بن صخر المذكور قال : رواه أحمد وأبو داود والترمذي . وقال حديث حسن . وقال الشوكاني في نيل الأوطار : وأخرجه أيضاً الحاكم ، وصححه ابن خزيمة ، وابن الجارود ، وقد أعله عبد الحق بالانقطاع ، وأن سليمان بن يسار لم يدرك سلمه ، وقد حكى ذلك الترمذي عن البخاري ، وفي إسناده أيضاً محمد بن إسحاق . اه كلام الشوكاني .

وقد علمت إن الإسناد الذي ذكرنا عن الترمذي ليس فيه سليمان بن يسار ، ولا ابن إسحاق ، فالظاهر صلاحية الحديث للاحتجاج ، كما ذكره الترمذي وغيره .  
وبذلك تعلم أن الصواب في هذه المسألة إن شاء الله هو ما ذكرنا ، والعلم عند الله تعالى .  
المسألة الرابعة عشرة : الأظهر عندي أنه لو قال : أنت عليّ كظهر أمي إن شاء الله أساء الأدب ، ولا تلزمه الكفارة ، وأن الاستثناء بالمشيئة يرفع عنه حكم الكفارة ، كما يرفع كفارة اليمين بالله ، والعلم عند الله تعالى .

(217/617)

---

المسألة الخامسة عشرة : الأظهر أنه إن مات أو ماتت ، أو طلقها قبل التكفير لم يلزمه شيء ، وأنه إن عاد فتزوجها بعد الطلاق لا يجوز له مسيسها ، حتى يكفر لأن الله أوجب الكفارة على المظاهر قبل الحنث بالعود ، فلا يعود إلا بعد التكفير ، ولا وجه لسقوط الكفارة بالطلاق فيما يظهر ، مع أن بعض أهل العلم يقول : إن كان الطلاق بعد الظهار بائناً ، ثم تزوجها لم تلزمه كفارة ، وهو مروى عن قتادة : وبعضهم يقول : إن كانت البينونة بالثلاث ، ثم تزوجها بعد زوج لم تلزمه الكفارة لسقوطها بالبينونة الكبرى ، كما أسقطها صاحب القول الذي قبله بالبينونة الصغرى ، والعلم عند الله تعالى .

المسألة السادسة عشرة: إذا ظاهر من نساءه الأربع بكلمة واحدة كأن يقول هن: أنتن عليّ

كظهر أُمي، فقال بعض أهل العلم: تكفي في ذلك كفارة واحدة.

قال في المغني: ولا خلاف في هذا في مذهب أحمد وهو قول علي وعمر وعروة وطاوس،

وعطاء وربيعة، ومالك، والأوزاعي، وإسحاق، وأبي ثور، والشافعي في القديم، وقال

الحسن، والنخعي، والزهري، ويحيى الأنصاري، والحكم، والثوري، وأصحاب الرأي،

والشافعي في الجديد: عليه لكل امرأة كفارة، لأنه وجد الظهار والعود في حق كل امرأة

منهن فوجب عليه عن كل واحدة كفارة كما لو أفرد بها به، ولنا عموم قول عمر وعلي

رضي الله عنهما، رواه عنهما الأثرم، ولا يعرف لهما مخالف فكان إجماعاً ولأن الظهار

كلمة تجب بمخالفتها الكفارة، فإذا وجدت في جماعة أوجبت كفارة واحدة كاليمين بالله

تعالى، وفارق ما إذا ظاهر منها بكلمات فإن كل تقتضي كفارة ترفعها وتكفر إثمها، وها

هنا الكلمة واحدة، فالكفارة واحدة ترفع حكمها وتمحو إثمها، فلا يبقى لها حكم. انتهى

منه.

(218/617)

---

قال مقيدده عفا الله عنه وغفر له : أقيس القولين الاكتفاء بكفارة واحدة ، وأحوطهما التكفير عن كل واحدة منهم ، وأما إن ظاهر منهن بكلمات متعددة بأن قال : لكل واحدة منهن بانفرادها أنت عليّ كظهر أمي ، فالأظهر تعدد الكفارة لأن كل كلمة من تلك الكلمات منكر من القول وزور ، فكل واحدة منها تقتضي كفارة .

قال في المغني : وهذا قول عروة وعطاء ، وقال أبو عبد الله بن حامد : المذهب رواية واحدة في هذا . قال القاضي : المذهب عندي ما ذكره الشيخ أبو عبد الله ، قال أبو بكر : فيه رواية أخرى أنه تجزئه كفارة واحدة ، واختار ذلك ، وقال هذا الذي قلناه اتباعاً لعمر بن الخطاب ، والحسن ، وعطاء ، وإبراهيم ، وربيعة وقبيصة ، وإسحاق ، لأن كفارة الظهار حق لله تعالى فلم تكرر بتكرر سببها كالحد ، وعليه يخرج الطلاق ، ولنا أنهم أيمان متكررة على أعيان متفرقة ، فكان لكل واحدة كفارة كما لو كفر ثم ظاهر ، ولأنها أيمان لا يحنث في إحداها بالحنث في الأخرى ، فلا تكفرها كفارة واحدة ولأن الظهار معنى يوجب الكفارة ، فتعدد الكفارة بتعدد في المحال المختلفة كالقتل ، ويفارق الحد ، فإنه عقوبة ، تدرأ بالشبهات .

انتهى منه .

وقد علمت أن أظهر الأقوال عندنا تعدد الكفارة في هذه المسألة . وأما إن كرر الظهار من زوجته الواحدة فالظاهر الذي لا ينبغي العدول عنه ، أنه إن كان كرهه قبل أن يكفر عن

الظهار الأول، فكفارة واحدة تكفي، وإن كان كفر عن ظهاره الأول، ثم ظاهر بعد التكفير، فعليه كفارة أخرى لظهاره الواقع بعد التكفير والعلم عند الله تعالى.

المسألة السابعة عشرة: اعلم أن كفارة الظهار هي التي أوضحها الله تعالى بقوله: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَأِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾ [المجادلة: 4].

فروع تتعلق بهذه المسألة

(219/617)

---

الفرع الأول: أعلم أن أهل العلم اختلفوا في الرقبة، في كفارة الظهار، هل يشترط فيها الإيمان أو لا يشترط فيها؟ فقال بعضهم: لا يشترط فيها الإيمان، فلوأعتق المظاهر عبداً ذمياً مثلاً أجزاءه، ومن قال بهذا القول: أبو حنيفة، وأصحابه، وعطاء، والثوري، والنخعي، وأبو ثور، وابن المنذر وهو إحدى الروايتين عن أحمد قاله في المغني.

وحجة أهل هذا القول أن الله تعالى قال في هذه الآية الكريمة: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ ولم يقيد بها بالإيمان، فوجب أن يجزئ ما تناوله إطلاق الآية، قالوا: وليس لأحد أن يقيد ما أطلقه الله في كتابه، إلا بدليل يجب الرجوع إليه. ومن قال باشتراط الإيمان في رقبة كفارة الظهار: مالك، والشافعي، والحسن، وإسحاق، وأبو عبيدة، وهو ظاهر مذهب الإمام



أحمد . قاله في المغني : واحتج لأهل هذا القول بما تقرر في الأصول من حمل المطلق على المقيد .

وقد بينا مسألة حمل المطلق على المقيد في كتابنا [ دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ] في سورة النساء ، في الكلام على قوله تعالى في كفارة القتل الخطأ ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ [ النساء : 92 ] الآية . بقولنا فيه . وحاصل تحرير المقام في مسألة تعارض المطلق والمقيد : أن لها أربع حالات :

(220/617)

---

الأولى : أن يتحد حكمهما وسببهما معاً كتحرير الدم ، فإن الله قيده في سورة الأنعام ، بكونه مسفوحاً في قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ [ الأنعام : 145 ] وأطلقه عن القيد بكونه مسفوحاً في سورة النحل والبقرة والمائدة ، قال في النحل : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ [ النحل : 115 ] وقال في البقرة : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ [ البقرة : 173 ] وقال في المائدة : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ ﴾ [ المائدة : 3 ] الآية . وجمهور العلماء يقولون : بحمل المطلق على المقيد في هذه الحالة التي هي اتحاد

السبب والحكم معاً ، ولذلك كانوا لا يرون بالحمرة التي تعلو القدر من أثر تقطيع اللحم بأساً ،  
لأنه دم غير مسفوح ، قالوا : وحمله عليه أسلوب من أساليب اللغة العربية ، لأنهم يثبتون ثم  
يحذفون اتكالا على المثبت ، ومنه قول قيس بن الخطيم الأنصاري :  
نحن بما عندنا وأنت بما . . . عندك راض والرأي مختلف  
فحذف راضون لدلالة راض عليه . وقول ضابئ بن الحارث البرجمي :  
فمن يك أمسى بالمدينة رحله . . . فإني وقيار بها لغريب  
والأصل : فإني غريب وقيار أيضاً غريب ، فحذف إحدى الكلمتين لدلالة الأخرى  
عليها . وقول عمرو بن أحمرباهلي :  
رمانى بأمر كنت معه ووالدي . . . برياً ومن أجل الطوى رمانى  
يعني كنت برياً منه ، وكان والدي برياً منه أيضاً . وقول النابغة الجعدي :  
وقد زعمت بن وسعد بأني . . . وما كذبوا كبير السن فاني  
يعني زعمت بن وسعد أنني فان وما كذبوا إلخ . وقالت جماعة من أهل الأصول : إن حمل  
المطلق على المقيد بالقياس ، لا بدلالة اللفظ وهو أظهرها . وقيل : بالعقل ، وهو أضعفها  
وأبعدها .

(221/617)

---

الحالة الثانية: هي أن يتحد الحكم، ويختلف السبب، كالمسألة التي نحن بصدددها، فإن الحكم في آية المقيد وآية المطلق واحد، وهو عتق رقبة في كفارة، ولكن السبب فيهما مختلف، لأن سبب المقيد قتل خطأ، وسبب المطلقظهار، ومثل هذا المطلق يحمل على المقيد، عند الشافعية، والحنابلة وكثير من المالكية، ولذا شرطوا الإيمان في كفارة الظهار حملاً لهذا المطلق على المقيد، خلافاً للأبي حنيفة، ومن وافقه قالوا: ويعتضد حمل هذا المطلق عن المقيد بقوله صلى الله عليه وسلم في قصة معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه "أعتقها فإنها مؤمنة" ولم يستفصله عنها، هل هل كفارة أولاً؟ وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في الأقوام. قال في مراقي السعود:

ونزلن ترك الاستفصال . . . منزلة العموم في الأقوال

الحالة الثالثة: عكس هذه: وهي الاتحاد في السبب مع الاختلاف في الحكم، فقيل: يحمل فيها المطلق على المقيد، وقيل: لا، وهو قول أكثر العلماء، ومثلوا له بصوم الظهار، وإطعامه، فسببهما واحد وهو الظهار، وحكمهما مختلف، لأن أحدهما تكفير بصوم والآخر تكفير بإطعام، وأحدهما مقيد بالتتابع، وهو الصوم، والثاني مطلق عن قيد التابع، وهو الإطعام، فلا يحمل هذا المطلق على هذا المقيد. والقائلون بحمل المطلق على المقيد في هذه الحالة، مثلوا لذلك بإطعام الظهار، فإنه لم يقيد بكونه من قبل أن يتماسا، مع

أن عتقه وصومه قد قيدا بقوله: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: 3]، فيحمل هذا المطلق على المقيد، فيجب كون الإطعام قبل المسيس، ومثل له اللحمي بالإطعام في كفارة اليمين حيث قيد بقوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: 89] مع إطلاق الكسوة عن القيد بذلك، في قوله: أو كسوتهم فيحمل هذا المطلق على المقيد، فيشترط في الكسوة أن تكون من أوسط ما تكسون أهليكم.

(222/617)

---

الحالة الرابعة: أن يختلفا في الحكم والسبب معاً، ولا حمل في هذه إجماعاً وهو واضح، وهذا فيما إذا كان المقيد واحداً، أما إذا ورد مقيدان بقيدتين مختلفتين، فلا يمكن حمل المطلق على كليهما لتنافي قيديهما، ولكنه ينظر فيهما، فإن كان أحدهما أقرب للمطلق من الآخر حمل المطلق على الأقرب له منهما عند جماعة من العلماء فيقيد بقيده، وإن لم يكن أحدهما أقرب له، فلا يقيد بقيد واحد منهما، ويبقى على إطلاقه إذا لا ترجيح بلا مرجح، ومثال كون أحدهما أقرب للمطلق من الآخر صوم كفارة اليمين، فإنه مطلق عن قيد التابع والتفريق، مع أن صوم الظهر مقيد بالتابع في قوله تعالى:

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ﴾ [المجادلة: 4] وصوم التمتع مقيد بالتفريق في

قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ [البقرة: 196] ، واليمين أقرب إلى الظهر من التمتع ، لأن كلا من صوم الظهر واليمين صوم كفارة بخلاف صوم التمتع ، فيقيد صوم كفارة اليمين بالتتابع عند من يقول بذلك ، ولا يقيد بالتفريق الذي في صوم التمتع .

وقراءة ابن مسعود : فصيام ثلاثة أيام متتابعات لم تثبت لإجماع الصحابة ، على عدم كتب متابعات في المصاحف العثمانية ، ومثال كونهما ليس أحدهما أقرب للمطلق من الآخر : صوم قضاء رمضان ، فإن الله تعالى قال فيه ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: 185] ولم يقيد بتتابع ولا تفريق ، مع أنه تعالى قيد صوم الظهر بالتتابع . وصوم التمتع بالتفريق ، وليس أحدهما أقرب إلى صوم قضاء رمضان من الآخر ، فلا يقيد بقيد واحد منهما بل يبقى على الاختيار . إن شاء تابعه ، وإن شاء فرقه والعلم عند الله تعالى . انتهى من [دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب] مع زيادة سيرة للإيضاح .

(223/617)

---

الفرع الثاني : اعلم أن أهل العلم اختلفوا في رقبة كفارة الظهر ، هل يشترط فيها سلامتها من العيوب أولاً . فحكى عن داود الظاهري أنه جوز كل رقبة يقع عليها الاسم ولو كانت

معيبة بكل العيوب ، تمسكاً بإطلاق الرقبة في قوله تعالى : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المجادلة :  
3] ، قال : ظاهره ولو معيبة ، لأن الله لم يقيد الرقبة بشيء .

وذهب أكثر أهل العلم إلى اشتراط السلامة من العيوب القوية مع اختلافهم في بعض  
العيوب . قالوا : يشترط سالمتها من العيوب المضرة بالعمل ضرراً بيناً ، لأن المقصود تمليك  
العبد منافعه ، وتمكينه من التصرف لنفسه ، ولا يحصل هذا مع ما يضر بالعمل ضرراً بيناً ،  
فلا يجزئ الأعمى ، لأنه لا يمكنه العلم في أكثر الصنائع ، ولا المقعد ، ولا المقطوع اليدين أو  
الرجلين ، لأن اليدين آلة البطش فلا يمكنه العمل مع فقدهما والرجلان آلة المشي ، فلا يتهيأ  
له كثير من العمل مع تلفهما ، والشلل كالتقطع في هذا .

قالوا : ولا يجوز المجنون جنوناً مطبقاً ، لأنه وجد فيه المعنيان : ذهاب منفعة الجنس ،  
وحصول الضرر بالعمل . قاله في المغني ، ثم قال : وبهذا كله قال الشافعي ومالك ، وأبو ثور  
وأصحاب الرأي . انتهى محل الغرض منه .

وبه علم إجماع الأئمة الأربعة على اشتراط السلام من مثل العيوب المذكورة .  
وقال ابن قدامة في المغني : ولا يجزئ مقطوع اليد أو الرجل ، ولا أشلهما ولا مقطوع إبهام  
اليد أو سبابتها أو الوسطى ، لأن نفع اليد يذهب بذهاب هؤلاء ، ولا يجزئ مقطوع الخنصر  
والبنصر ، من يد واحدة ، لأن نفع اليدين يزول أكثره بذلك .

---

وإن قطعت كل واحدة من يد جاز ، لأن من نفع الكفين باق وقطع أئمة الإبهام كقطع جميعها ، فإن نفعها يذهب بذلك لكونها أئمتين ، وإن كان من غير الإبهام لم يمنع ، لأن منفعتها لا تذهب ، فإنها تصير كالأصابع القصار ، حتى لو كانت أصابعه كلها غير الإبهام قد قطعت من كل واحد منها أئمة لم يمنع ، وإن قطع من الإصبع أئمتان فهو كقطعها ، لأن يذهب بمنفعتها ، وهذا جميعه مذهب الشافعي أي وأحمد .

وقال أبو حنيفة : يجزئ مقطوع إحدى الرجلين أو إحدى اليدين ، ولو قطعت رجله ويده جميعاً من خلاف

أجزاء لأن منفعة الجنس باقية ، فأجزأت في الكفارة كالأعور ، فأما إن قطعاً من وفاق : أي من جانب واحد لم يجز ، لأن منفعة المشي تذهب ، ولنا أن هذا يؤثر في العمل ، ويضر ضرراً بيناً . فوجب أن يمنع أجزاءها كما لو قطعاً من وفاق ، ويخالف العور فإنه لا يضر بيناً ، والاعتبار بالضرر أولى من الاعتبار بمنفعة الجنس ، فإنه لو ذهب شمه أو قطعت أذناه معاً أجزاء مع ذهاب منفعة الجنس . ولا يجزئ الأعرج إذا كان عرجاً كثيراً فاحشاً ، لأنه يضر بالعمل ، فهو كقطع الرجل إلى أن قال : ويجزئ الأعور في قولهم جميعاً .

وقال أبو بكر : فيه قول الآخر : إنه لا يجزئ ، لأنه نقص يمنع التضحية والأجزاء في الهدى ، فأشبه العمى ، والصحيح ما ذكرناه . فإن المقصود تكميل الأحكام وتمليك العبد المنافع ،

والعور لا يمنع ذلك ، ولأنه لا يضر بالعمل فأشبهه قطع إحدى الأذنين ، ويفارق العمى فإنه يضر بالعمل ضرراً بيناً ويمنع كثيراً من الصنائع ، ويذهب بمنفعة الجنس ويفارق قطع إحدى اليدين والرجلين . فإنه لا يعمل بإحدهما ما يعمل بهما ، والأعور يدرك بإحدى العينين ما يدرك بهما .

(225/617)

---

وأما الأضحية والهدي ، فإنه لا يمنع منهما مجرد العور ، وإنما يمنع انخساف العين وذهاب العضو المستطاب ، ولأن الأضحية يمنع فيها قطع الأذن والقرن ، والعتق لا يمنع فيه إلا ما يضر بالعمل ويجزئ المقطوع الأذنين . وبذلك قال أبو حنيفة والشافعي .  
وقال مالك وزفر : لا يجزئ ، لأنهما عضوان فيهما الدية ، فأشبهها اليدين ، ولنا أن قطعهما لا يضر بالعمل الضرر البين ، فلم يمنع كتنقص السمع ، بخلاف اليدين ، ويجزئ مقطوع الأنف لذلك ، ويجزئ الأصم إذا فهم بالإشارة والأخرس إذا فهمت إشارته وفهم الإشارة ، وهذا مذهب الشافعي وأبي ثور .

وقال أصحاب الرأي : لا يجزئ ، لأن منفعة الجنس ذاهبة ، فأشبهه زائل العقل ، وهذا المنصوص عليه عن أحمد ، لأن الخرس نقص كثير يمنع كثيراً من الأحكام مثل القضاء



والشهادة . وأكثر الناس لا يفهم إشارته فيتضرر في ترك استعماله ، وإن اجتمع الخرس  
والصمم . فقال القاضي : لا يجزئ ، وهو قول بعض الشافعية لاجتماع النقصين فيه ذهاب  
منفعتي الجنس ، ووجه الأجزاء أن الإشارة تقوم مقام الكلام في الإفهام ، ويثبت في حقه أكثر  
الأحكام ، فيجزئ لأنه لا يضر بالعمل ولا بغيره .  
وأما المريض فإن كان مرجو البرء كالحمى وما أشبهها أجزاء في الكفارة ، وإن كان غير مرجو  
الزوال لم يجز .

وأما نضو الخلق يعني النحيف المهزول خلقة ، فإن كان يتمكن من العمل أجزاء وإلا فلا .  
ويجزئ الأحمق وهو الذي يصنع الأشياء لغير فائدة ، ويرى الخطأ صواباً . وكذلك يجزئ  
من يحنق في بعض الأحيان . والخصي والمحبوب ، والرثاء والكبير الذي يقدر على العمل ،  
لأن ما لا يضر بالعمل لا يمنع تملك العبد منافعه ، وتكميل أحكامه ، فيحصل الأجزاء به ،  
كالسالم من العيوب . انتهى من المغني مع حذف يسير لا يضر بالمعنى .

(226/617)

---

ثم قال صاحب المغني : ويجزئ عتق الجاني والمرهون وعتق المفلس عبده ، وإذا قلنا  
بصحة عتقهم ، وعتق المدبر والخصي وولد الزنا لكمال العتق فيهم ولا يجزئ عتق

المغضوب ، لأنه لا يقدر على تمكينه من منافعه ، ولا غائب غيبة منقطعة لا يعلم خبره ، لأنه لا تعلم حياته فلا تعلم صحة عتقه ، وإن لم ينقطع خبره أجزاء عتقه ، لأنه عتق صحيح . ولا يجزئ عتق الحمل ، لأنه لم تثبت له أحكام الدنيا ، ولذلك لم تجب فطرته ، ولا يتيقن أيضاً وجوده وحياته . ولا عتق أم الولد ، لأن عتقها مستحق بسبب غير الكفارة والمملك فيها غير كامل ، ولهذا لم يجز بيعها .

وقال طاوس والبيتي : يجزئ عتقها ، لأنه عتق صحيح . ولا يجزئ عتق مكاتب أدى من كتابته شيئاً . انتهى كلام صاحب المغني ، وقد ذكر فيه غالب ما في مذاهب الأئمة الأربعة في المسألة .

ومعلوم أن مذهب مالك رحمه الله : اشتراط الإيمان في رقبة الظهار ، واشتراط سلامتها من العيوب المضرة ، فلا يجوز عنده عتق جنين في بطن أمه ، وإن وضعته عتق من غير أجزاء عن الكفارة .

ولا يجزئ عنده مقطوع اليد الواحدة أو الأصبعين أو الأصابع أو الإبهام أو الأذنين ، أو أشل أو أجذم أو أبرص ، أو أصم أو مجنون . وإن أفاق أحياناً ولا أخرس ، ولا أعمى ولا مقعد ، ولا مفلوج ولا يابس الشق ولا غائب منقطع خبره ، ولا المريض مرضاً يشرف به على الموت ولا الهرم هرماً شديداً ولا الأعرج عرجاً شديداً ، ولا رقيق مشترى بشرط العتق لما يوضع

من ثمنه في مقابلة شرط العتق ، ولا من يعتق عليه بالملك كأبيه ولا عبد قال : إن اشترته فهو حر فلو قال : إن اشترته فهو حر عن ظاهري ، ففيه لهم تأويلان بالإجزاء وعدمه .

(227/617)

---

ولا يجزئ عنده المدبر ، ولا المكاتب ، ولو أعتق شركاً له في عبد ، ثم قوم عليه نصيب شريكه لم يجزه عن ظاهره عنده ، لأن عتق نصيب الشريك وجب عليه بحكم سراية العتق ، وكذلك لو أعتق نصفه عن ظاهره ، ثم بعد ذلك اشترى نصفه الآخر فأعتقه تكميلاً لرقبة الظاهر ، لم يجزه على ظاهر المدونة لتبعض العتق إن كان معسراً وقت عتق النصف الأول ، ولأن عتق النصف الباقي يلزمه بالحكم ، إن كان موسراً وقت عتق النصف الأول ، ولو أعتق ثلاث رقاب عن أربع زوجات ظاهر منهن لم يجزه من ذلك شيء .  
لأنه لم تعين رقبة كاملة عن واحدة منهن .

ويجزئ عند المالكية عتق المغضوب والمريض مرضاً خفيفاً ، والأعوج عرجاً خفيفاً ، ولا يضر عندهم قطع أنملة واحدة أو أذن واحدة ، ويجزئ عندهم الأعور ، ويكره عندهم الخصي ، ويجوز عندهم عتق المرهون والجاني إن اقتديا انتهى .

ومعلوم أن أبا حنيفة لا يشترط الإيمان في كفارة الظهار كما تقدم ولم يجزئ عنده الأعمى ولا

مقطعوا اليدين معا أو الرجلين معا ، ولا مقطوعا إيها مي اليدين ولا الأخرس ولا المجنون ولا أم  
الولد ، ولا المدبر ، ولا المكاتب ، إن أدى شيئا من كتابته ، فإن لم يؤد منها شيئا أجزاء عنده  
، وكذلك يجزئ عنده قرينه الذي يعتق عليه بالملك إن نوى بشرائه إعاقه عن الكفارة ،  
وكذلك لو أعتق نصف بعده عن الكفارة ، ثم حرر باقية عنها أجزاء ذلك ، ويجزئ عنده  
الأصم والأعور ، ومقطعوا إحدى الرجلين وإحدى اليدين من خلاف ، ويجزئ عنده  
الخصي ، والمجبوب ، ومقطعوا الأذنين اه .

وقد قدمنا أكثر العيوب المانعة من الإجزاء ، وغير المانعة عند الشافعية في كلام صاحب  
المغني ناقلًا عنه ، وكذلك ما يمنع وما لا يمنع عند أحمد فاكثفينا بذلك خشية كثرة  
الإطالة .

(228/617)

---

الفرع الثالث : اعلم أنه قد دل الكتاب والسنة والإجماع ، على أن الصوم لا يجزئ في الظهار  
إلا عند العجز عن تحرير الرقبة ، فإن عجز عن ذلك انتقل إلى الصوم ، وقد صرح تعالى بأنه  
صيام شهرين متتابعين ، ولا خلاف في ذلك .

الفرع الرابع : اختلف العلماء في تحقيق مناط العجز عن الرقبة الموجب للانتقال إلى الصوم ،

وإن كانت له رقبة يحتاج إليها لكونه زمنًا أو هرماً أو مريضاً ، أو نحو ذلك من الأسباب التي تؤدي إلى عجزه عن خدمة نفسه .

قال بعضهم : وكونه ممن لا يخدم نفسه عادة ، فقال بعضهم : لا يلزمه الإعتاق ، ويجوز له الانتقال إلى الصوم نظراً لحاجته إلى الرقبة الموجودة عنده .

قال في المغني : وبهذا قال الشافعي أي وأحمد . وقال أبو حنيفة ، ومالك ، والأوزاعي : متى وجد رقبة لزمه إعتاقها ولم يجز له الانتقال إلى الصيام ، سواء كان محتاجاً إليها أو لم يكن ، لأن الله تعالى شرط في الانتقال إلى الصيام ، ألا يجد رقبة بقوله : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ﴾ [ المجادلة : 4 ] وهذا واجد وإن وجد ثمنها ، وهو محتاج إليه لم يلزمه شراؤها . وبه قال أبو حنيفة ، وقال مالك : يلزمه ، لأن وجدان ثمنها كوجودها ولنا أن ما استغرفته حاجة الإنسان ، فهو كالمعدوم في جواز الانتقال إلى الصيام كمن وجد ماء يحتاج إليه للتعطش يجوز له الانتقال إلى التيمم . انتهى محل الغرض منه .

(229/617)

---

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له : الأظهر عندي في هذه المسألة : أن الرقبة إن كان يحتاج إليها حاجة قوية ، ككونه زمنياً أو هرماً لا يستغني عن خدمتها ، أو كان عنده مال يمكن شراء الرقبة منه ، لكنه محتاج إليه في معيشته الضرورية أنه يجوز له الانتقال إلى الصوم ، وتعتبر الرقبة كالمعدومة ، وأن المدار في ذلك على ما يمنع استحقاق الزكاة من اليسار . إن كانت الرقبة فاضلة عن ذلك لزم إعتاقها ، وإلا فلا . والأدلة العامة المتقضية عدم الحرج في الدين تدل على ذلك كقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [ الحج : 78 ] ونحو ذلك . والعلم عند الله تعالى .

الفرع الخامس : إن كان المظاهر حين وجوب الكفارة غنياً إلا أن ماله غائب . فالأظهر عندي أنه إن كان مرجو الحضور قريباً لم يجز الانتقال إلى الصوم ، لأن ذلك بمنزلة الانتظار لشراء الرقبة ، وإن كان بعيداً جاز الانتقال إلى الصوم ، لأن المسيس حرام عليه قبل التكفير ومنعه من التمتع بزوجه زمنياً طويلاً فيه إضرار بكل من الزوجين ، وفي الحديث " لا ضرر ولا ضرار " خلافاً لبعض أهل العلم في ذلك .

الفرع السادس : إن كان عنده مال يشتري به الرقبة ، ولكنه لم يجد رقبة يشتريها فله الانتقال إلى الصيام ، لدخوله في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ ﴾ [ المجادلة : 4 ] الآية ، وهذا واضح ، وأما إن وجد رقبة تباع بزيادة على ثمن مثلها ، ولم يجد رقبة بثمن مثلها ، فلاهل العلم في ذلك خلاف ، هل يلزمه شراؤها بأكثر من ثمن المثل أو لا يلزمه ؟ وأظهر

أقوالهم في ذلك عندي : هو أن الزيادة المذكورة على ثمن المثل إن كانت تجحف بماله ، حتى يصير بها من مصارف الزكاة ، فله الانتقال إلى الصوم . إلا فلا ، والعلم عند الله تعالى .

(230/617)

---

الفرع السابع : أجمع أهل العلم على أن صوم شهري الظهار يجب متابعتها أي موالاة صيام أيامه من غير فصل بينهما . ولا خلاف بينهم في أن من قطع متابعه لغير عذر : أن عليه استئاف الشهرين من جديد ، وهل يفتر المتابع إلى نية فيه ، لأهل العلم ثلاثة أقوال : أحدها : لا يفتر لنية ، لأنه تابع واجب في العبادة ، فلم يفتر لنية تخصه كالمتابعة بين ركعات الصلاة .

والثاني : يفتر لنية المتابع وتجدد النية كل ليلة ، لأن ضم العبادة إلى عبادة أخرى إذا كان شرطاً وجبت فيه النية ، كالجمع بين الصلاتين .

والثالث : تكفي نية المتابع في الليلة الأولى عن تجديد النية كل ليلة وهذا أقربها ، لأننا لا نسلم أن صوم كل يوم عبادة مستقلة ، بل الأظهر أن صوم الشهرين جميعاً عبادة واحدة . لأنه كفارة واحدة ، فإذا نوى هذا الصوم أول ليلة فاللزم أن ينويه على وجه المنصوص في الكتاب والسنة وهو شهران متتابعان ، وهذا يكفيه عن تجديد النية كل ليلة .

وهذا ظاهر مذهب مالك ومذهب أحمد عدم الاحتياج إلى نية التتابع مطلقاً ، وللشافعية وجهان أحدهما : كمذهب أحمد ، والثاني : يفتقر إلى النية كل ليلة .

الفرع الثامن : اختلف أهل العلم فيما إذا كان قطع تتابع الصوم لعذر كمرض ونحوه ، فقال بعض أهل العلم : إن كان قطع التتابع لعذر فإنه لا يقطع حكم التتابع ، وله أن يبني على ما صام قبل حصول العذر . وهذا مذهب أحمد .

قال في المغني : وروى ذلك عن ابن عباس وبه قال ابن المسيب ، والحسن ، وعطاء ، والشعبي ، وطاوس ، ومجاهد بن مالك ، وإسحاق ، وأبو عبيد ، وأبو ثور ، وابن المنذر ، والشافعي في القديم ، وقال في الجديد : ينقطع التتابع ، وهذا قول سعيد بن جبير والنخعي والحكم والثوري ، وأصحاب الرأي قالوا : أفطر بفعله فلزمه الاستئناف .

(231/617)

---

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له : الأظهر عندي في هذا الفرع أن قطع تتابع صوم كفارة الظهار بالإفطار في أثناء الشهرين إن كان لسبب لا قدرة له على التحرز عنه ، كالمريض الشديد الذي لا يقدر معه على الصوم أنه يعذر في ذلك ولا ينقطع حكم التتابع ، لأنه لا قدرة له على التحرز عنه ، كالمريض الشديد الذي لا يقدر معه على الصوم أنه يعذر في ذلك ولا



ينقطع حكم التابع ، لأنه لا قدرة له على التحرز عن ذلك والله جل وعلا يقول : ﴿ لَا  
يُكْفِرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: 286] ويقول : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: 16] ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما  
استطعتم " ، وإن كان يمكنه التحرز عن الإفطار الذي قطع به التابع كالإفطار للسفر في  
أثناء صوم الكفارة ، وكما لو كان ابتداء صومه الكفارة من شعبان ، لأن شهره الثاني  
رمضان ، وهو لا يمكن صومه عن الكفارة ، وكما لو ابتداء الصوم في مدة يدخل فيها يوم  
النحر أو يوم الفطر أو أيام التشويق ، فإن التابع ينقطع بذلك ، لأنه قادر على التحرز عن  
قطعه بما ذكر لقدرته على تأخير السفر عن الصوم كعكسه ، ولقدرته أيضاً على الصوم في  
مدة لا يتخللها رمضان ، ولا العیدان ، ولا أيام التشريق كما لا يخفى ، وإذا قطع التابع  
فإفطاره هو قادر على التحرز عنه بما ذكر ، فكونه يستأنف صوم الشهرين من جديد ظاهر  
لقوله تعالى : ﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ ﴾ [المجادلة: 4] وقد ترك التابع مع قدرته عليه  
، هذا هو الأظهر عندنا والعلم عند الله تعالى .

تنبيه

(232/617)

الأظهر: أنه إن وجب على النساء صوم يجب تتابعه لسبب اقتضى ذلك أن حکمن في ذلك كما ذكرنا ، فيعدرون في كل ما لا قدرة لهن على التحرز عنه كالحيض ، والمرض دون غيره كالإفطار للسفر والنفاس ، لأن النفاس يمكن التحرز عنه بالصوم قبله أو بعده ، أما الحيض فلا يمكن التحرز عنه في صوم شهرين أو شهر ، لأن المرأة تحيض عادة في كل شهر . والله تعالى أعلم .

الفرع التاسع : في حکم ما لو جامع المظاهرة منها أو غيره ليلاً ، في أثناء صيام شهرين الكفارة ، وفي هذا الفرع تفصيل لأهل العلم .  
اعلم أنه إن جامع في نهار صوم الكفارة عمداً انقطع تتابع صومه إجماعاً ، ولزمه استئناف الشهرين من جديد ، وسواء في ذلك كانت الموطوءة هي المظاهرة منها أو غيرها وهذا لا نزاع فيه ، وكذلك لو أكل أو شرب عمداً في نهار الصوم المذكور ، وأما إن كان جماعة ليلاً في زمن صوم الكفارة ، فإن كانت المرأة التي جامعها زوجة أخرى غير المظاهر منها ، فإن ذلك لا يقطع التتابع ، لأن وطء غير المظاهر منها ليلاً زمن الصوم مباح له شرعاً ، ولا يخل بتتابع الصوم في أيام الشهرين كما ترى ، وهذا لا ينبغي أن يخلف فيه .

وقال في المغني : وليس في هذا اختلاف نعلمه ، وأما إن كان التي وطئها ليلاً زمن الصوم هي الزوجة المظاهر منها ، فقد اختلف في ذلك أهل العلم : فقال بعضهم : ينقطع التتابع بذلك

ويلزمه استئناف الشهرين . وبه قال أبو حنيفة ، ومحمد بن الحسن ، وهو مذهب مالك ،  
وأحمد في المشهور عنهما .

(233/617)

---

وقال ابن قدامة في المغني في شرحه لقول الخرقى : وإن أصابها في ليال الصوم أفسد ما مضى  
من صيامه وابتدأ الشهرين ، ما نصه : وبهذا قال مالك ، والثوري ، وأبو عبيد ، وأصحاب  
الرأي ، لأن الله تعالى قال : ﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ﴾ [المجادلة : 4  
] فأمر بهما خاليتين عن وطاء ، ولم يأت على ما أمر ، فلم يجزئه ، كما لو وطئ نهاراً ولأنه  
تحريم للوطء لا يختص بالنهار فاستوى فيه الليل والنهار كالاغتكاف .

وروى الأثرم عن أحمد أن التابع لا ينقطع بهذا وبينى ، وهو مذهب الشافعي ، وأبي ثور ،  
وابن المنذر ، لأنه وطاء لا يبطل الصوم ، فلا يوجب الاستئناف كوطء غيرها ، ولأن التابع  
في الصيام عبارة عن إتياع صوم يوم للذي قبله من غير فارق ، وهذا متحقق ، وإن وطاء ليلاً  
، وارتكاب النهي في الوطاء قبل إتمامه إذا لم يخل بالتابع المشترط لا يمنع صحته وإجزائه  
كما لو وطئ قبل الشهرين ، أو وطئ ليلة أول الشهرين ، وأصبح صائماً ، والإتيان بالصوم  
قبل التماس في حق هذا لا سبيل إليه ، سواء بني أو استأنف . انتهى محل الغرض من كلام

صاحب المغني ، وممن قال بهذا القول : أبو يوسف .

قال مقيدہ عفا الله عنه وغفر له : هذا القول الأخير الذي هو عدم انقطاع التابع بجماعه للمظاهر منها في ليال الصوم هو الأظهر عندي . لأن الصوم فيه مطابق لمنطوق الآية في التابع ، لأن الله تعالى قال : ﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ ﴾

(234/617)

---

[المجادلة : 4] ، وهذا قد صام شهرين متابعين ، ولم يفصل بين يومين منهما بفاصل ، فالتابع المنصوص عليه واقع قطعاً كما ترى ، وكون صومهما متابعين قبل المسيس واجب بقوله تعالى : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَآسَا ﴾ [المجادلة : 4] لا يظهر أنه يبطل حكم التابع الواقع بالفعل ، ومما يوضحه ما ذكرنا آنفاً في كلام صاحب المغني من أنه لو جامعها قبل شروعه في صوم الشهرين ، ثم صامهما متابعين بعد ذلك ، فلا يبطل حكم التابع بالوطفاء قبل الشروع في الصوم ، ولا يقتضي قوله تعالى : من قبل أن يتماسا بطلانه . والعلم عند الله تعالى .

الفرع العاشر : اعلم أنه إن جامع المظاهر منها في نهار صوم الكفارة ناسياً . فقد اختلف أهل العلم هل يعذر بالنسيان فلا ينقطع حكم التابع أو لا يعذر به ويلزمه الاستئناف ، فقال بعضهم : لا يعذر بالنسيان ، وينقطع التابع بوطفئه ناسياً وهذا مذهب مالكن وأبي حنيفة

وإحدى الروایتین عند أحمد ، ومن حجتهم : أن الوطء لا يعذر فيه بالنسيان وقال بعضهم : يعذر بالنسيان ولا ينقطع حكم التابع بوطئه ناسياً وهو قول الشافعي ، وأبي ثور وابن المنذر ، قالوا : لأنه فعل المفطر ناسياً ، فأشبهه ما لو أكل ناسياً . اه .

وهذا القول له وجه قوي من النظر ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ وَكَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب : 5] الآية ، وقد قدمنا من حديث ابن عباس ، وأبي هريرة في صحيح مسلم " أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة : 268] قال الله تعالى : نعم قد فعلت " .

(235/617)

---

الفرع الحادي عشر : إن أبيع له الفطر لعذر يقتضي ذلك ، وقلنا إن فطر العذر لا يقطع حكم التابع فوطئ غيرها نهاراً لم ينقطع التابع ، لأن الوطء لا أثر له في قطع التابع ، لأن أصل الإفطار لسبب غيره ، وإن كانت الموطوءة نهاراً هي المظاهرة منها جرى على حكم وطئها ليلاً ، وقد تكلمنا عليه قريباً ، قال ذلك صاحب المغني ، ووجهه ظاهر ، وقال أيضاً ؛ وإن لمس المظاهر منها أو باشرها فيما دون الفرج على وجه يفطر به قطع التابع لإخلاله بموالة الصيام ، وإلا فلا يقطع والله تعالى أعلم . اه . ووجهه ظاهر أيضاً .

الفرع الثاني عشر: أجمع العلماء على أن المظاهر إن لم يستطع الصوم انتقل إلى الإطعام ، وهو إطعام ستين مسكيناً ، وقد نص الله تعالى على ذلك بقوله : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَآسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ﴾ [المجادلة : 4] .

ومن الأسباب المؤدية إلى العجز عن الصوم الهرم وشدة الشبق ، وهو شهوة الجماع التي لا يستطيع صاحبها الصبر عنه ، ومما يدل على أن الهرم من الأسباب المؤدية للعجز عن الصوم ما جاء في قصة أوس بن الصامت الذي نزلت في ظهاره من امرأته آية الظهار ، ففي القصة من حديث خولة بنت مالك بن ثعلبة التي ظاهر منها زوجها أوس بن الصامت ، ونزل في ذلك قوله تعالى :

(236/617)

---

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ [المجادلة : 1] الآيات ، قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم " يعتق رقبة يعني زوجها أوساً " قالت : لا يجد ، قال : " يصوم شهرين متتابعين ؟ " قالت : يا رسول الله : إني شيخ كبير ما به من صيام ، قال : " فليطعم ستين مسكيناً " الحديث ، ومحل الشاهد منه أنها لما قالت : له : إنه شيخ كبير اقتنع صلى

الله عليه وسلم بأن ذلك عذر في الأتقال ، عن الصوم إلى الإطعام ، فدل على أنه سبب من أسباب العجز عنهن والحديث وإن تكلم فيه ، فإنه لا يقل بشواهدة عن درجة الاحتجاج .  
وأما الدليل على أن شدة الشبق عذر كذلك هو ما جاء في حديث سلمة بن صخر الذي تكلمنا عليه سابقاً في هذا المبحث ، أنه قال : كنت امرأة أقد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري ، فلما دخل رمضان ظهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان ، فرقا من أن أصيب في ليلتي شيئاً فأتابع في ذلك إلى أن يدركني النهار . الحديث وفيه قال " فصم شهرين متتابعين ، " قال : قلت يا رسول الله وهل أصابني من أصابني إلا في الصوم . قال : " فتصدق " ومحل الشاهد منه أنه لما قال له : صم شهرين أخبره أن جماعة في زمن الظهر ، إنما جاءه من عدم صبره عن الجماع ، لأنه ظاهر من امرأته ، خوفاً من أن تغلبه الشهوة ، فيجامع في النهار ، فلما ظهر غلبته الشهوة ، فجامع في زمن الظهر ، فاقنع صلى الله عليه وسلم بعذره ، وأباح له الانتقال إلى الإطعام ، وهذا ظاهر .  
وقال ابن قدامة في المغني : بعد أن ذكر أن الهرم ، والشبق كلاهما من الأسباب المؤدية للعجز عن الصوم للدليل الذي ذكرنا آنفاً ، وقسنا عليهما ما يشبههما في معناهما .

(237/617)

---

الفرع الثالث عشر: أظهر قولي أهل العلم عندي: أنه لا يجزئ في الإطعام أقل من إطعام ستين مسكيناً وهو مذهب مالك، والشافعي، والمشهور من مذهب أحمد خلافاً لأبي حنيفة القائل: بأنه لو أطعم مسكيناً واحداً ستين يوماً أجزاءه، وهو رواية عن أحمد، وعلى هذا يكون المسكين في الآية مأوئلاً بالمد، والمعنى فإطعام ستين مداً، ولو دفعت لمسكين واحد في ستين يوماً.

وإنما قلنا: إن القلوب بعد إجزاء أقل من الستين هو الأظهر، لأن قوله تعالى: مسكيناً تمييز لعدد هو الستون، فحمله على مسكين واحد خروج بالقرآن عن ظاهره المتبادر منه بغير دليل يجب الرجوع إليه، وهو لا يصح، ولا يخفى أن نفع ستين مسكيناً أكثر فائدة من نفع مسكين واحد في ستين يوماً، لفضل الجماعة، وتضافر قلوبهم على الدعاء للمحسن إليهم بالإطعام فيكون ذلك أقرب إلى الإجابة من دعاء واحد، وستون جمع كثير من المسلمين لا يخلو غالباً من صالح مستجاب الدعوة فرجاء الاستجابة فيهم أقوى منه في الواحد كما لا يخفى، وعلى كل حال فقوله تعالى في محكم كتابه:

﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامِ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾ [المجادلة: 4] لا يخفى فيه أن قوله: فإطعام

ستين مصدر مضاف إلى مفعوله، فلفظ: ستين الذي أضيف إليه المصدر، هو عين المفعول به الواقع عليه الإطعام، وهذا العدد الذي هو المفعول به للإطعام، مبين بالتمييز الذي هو قوله تعالى: مسكيناً، وبذلك يتحقق أن الإطعام في الآية واقع على النفس العدد



الذي هو ستونن فالإقتصار به على واحد خروج بنص القرآن عن ظاهره المتبادر منه بلا دليل يجب الرجوع إليه كما ترى ، وحمل المسكين في هذه الآية الكريمة على المد من أمثلة المالكية والشافعية في أصولهم لما يسمونه التأويل البعيد والتأويل الفاسد ، وقد أشار إلى ذلك صاحب مراقبي السعود بقوله :

فجعل مسكين بمعنى المد . . . عليه لائح سمات البعد

(238/617)

---

الفرع الرابع عشر : في كلام أهل العلم في القدر الذي يعطاه كل مسكين من الطعام : اعلم أن العلماء اختلفوا في ذلك ، فمذهب مالك أنه يعطي كل مسكين من البر الذي هو القمح مداً وثلاثي مج ، وإن كان إطعامه من غير البر كالتمر والشعير ، لزمه منه ما يقابل المد والثلاثين من البر ، قال خليل المالكي في مختصره في إطعام كفارة الظهار : لكل مد وثلاثان براً ، وإن اقتاتوا تمرًا ومخرجاً في الفطر فعدله . انتهى محل الغرض منه .

وقال شارحه المواق : ابن يونس ينبغي أن يكون الشبع مدين ، إلا ثلاثاً بمد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي عيار مد هشام ، فمن أخرج به أجزاءه ، قاله مالك ، قال ابن القاسم : فإن كان عيش بلدهم تمرًا أو شعيراً أطعم منه المظاهر عدل مد هشام من البر . انتهى محل

الغرض منه ، ومذهب أبي حنيفة : أنه يعطي كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعاً  
كاملاً من تمر أو شعير . ومذهب الشافعي : أنه يعطي كل مسكين مداً طلقاً ومعلوم : أن  
المد النبوي ربع الصاع ، قال في المغني : وقال أبو هريرة : ويطعم مداً من أي الأنواع كان ،  
وبهذا قال عطاء والأوزاعي والشافعي اه . ومذهب أحمد : أنه يعطي كل مسكين مداً من  
بر أو نصف صاع من ترم أو شعير . اه .

وإذا عرفت مذاهب الأئمة في هذا الفرع ، فاعلم أنا أردنا هنا أن نذكر كلام ابن قدامة في  
المغني في أدلتهم ، وأقوالهم قال : وجملة الأمر أن قدر الطعام في الكفارات كلها مد من بر لكل  
مسكين ، ونصف صاع من تمر أو شعير ، وممن قال : مد بر زيد بن ثابت ، وابن عباس ،  
وابن عمر ، حكاه عنهم الإمام أحمد ، ورواه عنهم الأثرم ، وعن عطاء وسليمان بن  
موسى . وقال سليمان بن يسار : أدركت الناس إذا أعطوا في كفارة اليمين ، أعطوا مداً من  
حنطة بالمد الأصغر مد النبي صلى الله عليه وسلم .

(239/617)

---

وقال أبو هريرة : يطعم مداً من أي الأنواع كان ، وبهذا قال الأوزاعي وعطاء ، والشافعي .  
لما روى أبو داود بإسناده عن عطاء عن أوس أخي عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله

عليه وسلم أعطاه (يعني المظاهر) خمسة عشر صاعاً من شعير إطعام ستين مسكيناً .  
وروى الأثرم بإسناده ، عن أبي هريرة في حديث الجامع في رمضان : أن النبي صلى الله  
عليه وسلم . أوتي بعرق فيه خمسة عشر صاعاً فقال : " خذه وتصدق به " وإذا ثبت في  
الجامع في رمضان بالخبر ثبت في المظاهر بالقياس عليه ، ولأنه إطعام واجب ، فلم يختلف  
باختلاف أنواع المخرج كالفطرة وفدية الأذى . وقال مالك : لكل مسكين مدان من جميع  
الأنواع ، ومن قال مدان من قمح : مجاهد وعكرمة والشعبي والنخعي ، لأنها كفارة تشتمل  
على صيام ، وإطعام فكان لكل مسكين نصف صاع كهدية الأذى . وقال الثوري  
وأصحاب الرأي من القمح مدان ومن التمر والشعير صاع لكل مسكين . لقول النبي صلى  
الله عليه وسلم من حديث سلمة بن صخر رضي الله عنه " فأطعم وسقاً من تمر " .  
رواه الإمام أحمد في المسند ، وأبوداود وغيرهما ، وروى الخلال بإسناده ، عن يوسف بن  
عبد الله بن سلام عن خويلة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " فليطعم ستين  
مسكيناً وسقاً من تمر " وفي رواية أبي داود ، والعرق ستون صاعاً . وروى ابن ماجه  
بإسناده عن ابن عباس قال : " كفر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر  
الناس فمن لم يجد فنصف صاع من بر " .

وروى الأثرم بإسناده ، عن عمر رضي الله عنه قال : أطعم عني صاعاً من تمر أو شعيراً أو

نصف صاع من بر ، ولأنه إطعام للمساكين ، فكان صاعاً من تمر أو شعير ، أو نصف صاع من بر كصدقة الفطر .

(240/617)

ولنا ما روى الإمام أحمد : حدثنا إسماعيل ، حدثنا أيوب ، عن أبي يزيد المدني ، قال : جاءت امرأة من بني بياضة بنصف وسق شعير ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمظاهر " أطعم هذا فإن مدي شعير مكان مد بر " وهذا نص ويدل على أنه مد بر أنه قول زيد ، وابن عباس ، وابن عمر ، وأبي هريرة . ولم نعرف لهم في الصحابة مخالفاً فكان يدل على أنه نصف صاع من التمر والشعير ، ما روى عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخولة امرأة أوس بن الصامت " اذهبي إلى فلان الأنصاري ، فإن عنده شطر وسق من تمر أخبرني أنه يريد أن يتصدق به فلأخذه فليصدق به على ستين مسكيناً . "

وفي حديث أوس بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

" إني سأعينه بعرق من تمر ، قلت : يا رسول الله فإني سأعينه بعرق آخر ، قال : قد

أحسنتم اذهبي فأطعمي بهما عنه ستين مسكيناً وارجعي إلى ابن عمك "

وروى أبو داود بإسناده ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال : العرق : زنبيل يأخذ

خمسة عشر صاعاً . فعرقان يكونان ثلاثين صاعاً لكل مسكين نصف صاع ، ولأنها كفارة  
تشتمل على صيام وإطعام ، فكان لكل مسكين نصف صاع من التمر والشعير ، كهدية  
الأذى .

فأما رواية أبي داود : أن العرق ستون صاعاً فقضعها ، وقال غيرها أصح منها ، وفي  
الحديث ما يدل على الضع ، لأن ذلك في سياق قوله : إني سأعينه بعرق ، فقالت امرأته :  
إني سأعينه بعرق آخر ، فأطعمي بهما عنه ستين مسكيناً ، فلو كان العرق ستين صاعاً  
لكانت مائة وعشرين صاعاً ولا قائل به ، وأما حديث الجامع الذي أعطاه خمسة عشر  
صاعاً فقال : تصدق به . فيحتمل أنه اقتصر عليه إذ لم يجد سواه ، ولذلك لما أخبره  
بجأته إليه أمره بأكله .

(241/617)

---

وفي الحديث المتفق عليه قريب من عشرين صاعاً ، وليس ذلك مذهباً لأحد ، فيدل على  
أنه اقتصر على البعض الذي لم يجد سواه ، وحديث أوس أخي عبادة بن الصامت مرسل  
يرويه عنه عطاء ، ولم يدركه على أنه حجة لنا ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه عرقاً  
، وأعاته امرأته بآخر ، فصارا جميعاً ثلاثين صاعاً ، وسائر الأخبار نجمع بينها وبين

أخبارنا ، بجمالها على الجواز . وحمل أخبارنا على الأجزاء ، وقد عضد هذا أن ابن عباس : راوي بعضها ومذهبه : أن المد من البريجزي . وكذلك أبو هريرة ، وسائر ما ذكرنا من الأخبار مع الإجماع الذي نقله سليمان بن يسار والله اعلم . انتهى بطوله من المغني لابن قدامة ، وقد جمع فيه أقوال أهل العلم وأدلتهم ، وما نقل عن مالك في هذا المبحث أصح منه عنه ما ذكرناه قبله في هذا المبحث .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار في رواية : والعرق ستون صاعاً ، هذه الرواية تفرد بها معمر بن عبد الله بن حنظلة . قال الذهبي : لا يعرف ، ووثقه ابن حبان ، وفيها أيضاً محمد بن إسحاق ، وقد عنعن ، والمشهور عرفاً أن العرق يسع خمسة عشر صاعاً ، كما روى ذلك الترمذي بإسناد صحيح من حديث سلمة نفسه . اهـ منه .

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له : قد رأيت أقوال أهل العلم في قدر ما يعطي المسكين من إطعام كفارة الظهار واختلافها وأدلتهم واختلافها .

وأحوط أقوالهم في ذلك قول أبي حنيفة ، ومن وافقه ، لأنه أحوطها في الخروج من عهدة الكفارة . والعلم عند الله تعالى .

الفرع الخامس عشر : في كيفية الإطعام وجنس الطعام ومستحقه ، أما مستحقه فقد نص

الله تعالى على أنه المسكين في قوله : ﴿ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾

[المجادلة : 4] والمقرر عند أهل العلم أن المسكين إن ذكر وحده شمل الفقير كعكسه .

وأما كلفيته : فظاهر النصوص أنه يملك كل مسكين قدر ما يجب له من الطعام وهو  
مذهب مالك ، والشافعي ، والرواية عن أحمد ، وعلى هذا القول لو غدى المساكين ،  
وعشاهم بالقدر الواجب في الكفارة . لم يجزئه حتى يملكهم إياه .  
وأظهر القولين عندي : أنه إن غدى كل مسكين وعشاه ، ولم يكن ذلك الغداء والعشاء أقل  
من القدر الواجب له ، أنه يجزئه ، لأنه داخل في معنى قوله : ﴿ فَأَطْعَمُ سِتِينَ مَسْكِينًا ﴾  
وهذا مروى عن أبي حنيفة ، والنخعي ، وهورواية عن أحمد ، وقصة إطعام أنس لما كبر ،  
وعجز عن الصوم عن فدية الصيام مشهورة . وأما جنس الطعام الذي يدفعه للمساكين ،  
فقد تقدم في الأحاديث ذكر البر والتمر والشعير ، ولا ينبغي أن يختلف في هذه الثلاثة .  
ومعلوم أن أهل العلم اختلفوا في طعام كفارة الظهار فقال بعضهم : المجزئ في ذلك هو ما  
يجزئ في صدقة الفطر ، سواء كان هو قوت المكفر أو لا ؟ ولا يجزئه غير ذلك ولو كان قوتاً  
له .

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له : أظهر أقوال أهل العلم عندي : أن جميع الحبوب التي هي  
قوت بلد المظاهر يجزئه الإخراج منها ، لأنها هي طعام بلده ، فيصدق على من أطعم منها

المساكين ، أنه أطعم ستين مسكيناً فيدخل ذلك في قوله تعالى : ﴿ فَأِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ﴾ [المجادلة : 4] ويؤيد ذلك أن القرآن أشار إلى اعتبار أوسط قوت أهله في كفارة اليمين في قوله تعالى : ﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ [المائدة : 89] وهذا مذهب الشافعي واختيار أبي الخطاب من الحنابلة .

(243/617)

---

الفرع السادس عشر : اعلم أن أكثر العلم على أن الإطعام لا يجب فيه التابع ، لأن الله تعالى أطلقه عن قيد التابع ، ولأن أكثر أهل الأصول ، على أن المطلق لا يحمل على المقيد إن اتحد سببهما واختلف حكمهما ، كما في هذه المسألة . ولا سيما على القول الأصح في حمل المطلق على المقيد أنه من قبيل القياس ، لامتناع قياس فرع على أصل مع اختلافهما في الحكم كما هو معروف في محله .

الفرع السابع عشر : اعلم أن أهل العلم اختلفوا فيما إذا جامع المظاهر زوجته التي ظاهر منها في أثناء الإطعام ، هل يلزمه إعادة ما مضى من الإطعام ، لبطلانه بالجماع قبل إتمام الإطعام ، أو لا يلزمه ذلك ؟ فقال بعض أهل العلم : لا يلزمه ذلك لأن جماعة في أثناء ما لا يشترط فيه التابع ، فلم يوجب الاستئناف ، وهذا مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد .



وأما مذهب مالك : فهو أنه يستأنف الإطعام لأنه جامع في أثناء كفارة الظهار ، فوجب الاستئاف كالصيام والأول أظهر ، لأن الواقع من الإطعام قبل جماعة يحتاج بطلانه وإلغاؤه إلى دليل يجب الرجوع إليه وليس موجوداً . والعلم عند الله تعالى .

الفرع الثامن عشر : إذا قالت المرأة لزوجها أنت عليّ كظهر أبي ، وقالت : إن تزوجت فلاناً ، فهو عليّ كظهر أبي ، فهل يكون ذلك ظهاراً منها أو لا ؟ فقال أكثر أهل العلم : لا يكون ظهاراً . وهو قول الأئمة الأربعة ، وأصحابهم ، وإسحاق ، وأبي ثور وغيرهم ، وقال بعض أهل العلم : تكون مظهرة وبه قال الزهري والأوزاعي وروى عن الحسن والنخعي . إلا أن النخعي قال : إذا قالت ذلك بعد ما تزوج ، فليس بشيء . اهـ . والتحقيق أن المرأة لا تكون مظهرة ، لأن الله جل وعلا لم يجعل لها شيئاً من الأسباب المؤدية لتحريم زوجها عليها ، كما لا يخفى .

تنبيه

اعلم أن الجمهور القائلين : إن المرأة لا تكون مظهرة . اختلفوا فيما يلزمها إذا قالت ذلك ، إلى ثلاثة مذاهب .

الأول : أن عليها كفارة ظهار ، وإن كانت غير مظهرة .

(244/617)

والثاني: أن عليها كفارة يمين .

والثالث: لاشيء عليها ، واحتج من قال بأن عليها كفارة ظهار ، وهو رواية عن أحمد :  
بأنها قالت منكرًا من القول وزورًا ، فلزمها أن تكفر عنه كالرجل ، وبما روى الأثرم بإسناده  
عن إبراهيم ، عن عائشة بنت طلحة قال : إن تزوجت مصعب بن الزبير فهو عليّ كظهر  
أبي ، فسألت أهل المدينة ، فرأوا أن عليها الكفارة ، وبما روى علي بن مسهر عن الشيباني  
، قال : كنت جالسًا في المسجد ، أنا وعبد الله بن معقل المزني ، فجاء رجل حتى جلس  
إلينا فسألته من أنت فقال : أنا مولى عائشة بين طلحة التي أعتقتني عن ظهارها ، خطبها  
مصعب بن الزبير ، فقالت : هو عليّ كظهر أبي إن تزوجته ، ثم رغبت فيه ، فاستفتت  
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم يومئذ كثير . فأمروها أن تعق رقبة ،  
وتزوجه ، فأعتقتني وتزوجته . وروى سعيد هذين الأثرين مختصرين اه من المغني . وانظر  
إسناد الأثرين المذكورين .

وأما الذين قالوا : تلزمها كفارة يمين ، وهو قول عطاء ، فقد احتجوا بأنها حرمت على  
نفسها زوجها وهو حلال لها ، فلزمها كفارة اليمين اللازمة في تحريم الحلال المذكورة في قوله  
تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحریم: 2] بعد قوله : ﴿ لِمَ تَحْرِمَ مَا  
أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحریم: 1] . وأما الذين قالوا : لاشيء عليها ، ومنهم الشافعي ،

ومالكن وإسحاق ، وأبو ثور وغيرهم ، فقد احتجوا بأنها قالت : منكرًا من القول وزورًا ، فلم يوجب عليها كفارة ، كالسب والقذف ونحوهما من الأقوال المحرمة الكاذبة .  
وأظهر أقوالهم عندنا : أن من يرى في تحريم الحلال كفارة يمين يلزمها على قوله كفارة يمين ، ومن يرى أنه لا شيء فيه ، فلا شيء عليها على قوله ، وقد قدمنا أهل العلم في تحريم الحلال في الحج ، وفي هذا المبحث . اهـ .

(245/617)

---

واعلم أن الذين قالوا : تجب عليها كفارة الظهار ، قالوا : لا تجب عليها حتى يجامعها وهي مطاوعة له ، فإن طلقها أو مات أحدهما قبل الوطء ، أو أكرهها على الوطء فلا كفارة عليها ، لأنها يمين ، فلا تجب كفارتها قبل الحنث كسائر الأيمان ، وعليها تمكين زوجها من وطئها قبل التكفير ، لأنه حق له عليها ، فلا يسقط يمينها ، ولأنه ليس بظهار انتهى من المغني وهو ظاهر ، ولنكتف بما ذكرنا من الأحكام المتعلقة بهذه الآية الكريمة ، ومن أراد استقصاء ذلك فهو في كتب فروع المذاهب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ح 6 ص



(246/617)

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

ترتبط هذه الآية بالآيات قبلها ، فقد ذكر الله تعالى معسكرين : معسكراً يجب أن يُطاع ، فقال تعالى لرسوله ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب : 1] وقال : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ . . . ﴾ [الأحزاب : 2] وبينهما معسكر آخر نهي رسول الله عن طاعته ﴿ وَلَا تَطَّعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . . ﴾ [الأحزاب : 1]

إذن : نحن هنا أمام معسكرين : واحد يمثل الحق في أجلي معانيه وصوره ، وآخر يمثل الباطل ، وللقب هنا دور لا يقبل المواربة ، إما أن ينحاز ويغلب صاحب الحق ، وإما أن يغلب جانب الباطل ، وما دمت أنت أمام أمرين متناقضين لا يمكن أن يجتمعا ، فلا بُدَّ أن تغلب الحق ؛ لأن الله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ . . . ﴾ [الأحزاب : 4] إما الحق وإما الباطل ، ولا يمكن أن تتقي الله وتطيع الكافرين والمنافقين ؛ لأن القلب الذي يميل ويغلب قلب واحد .

ومعلوم أن القلب هو أهم عضو في الجسم البشري فإذا أصيب الإنسان بمرض مثلاً يصف له الطبيب دواءً ، الدواء يُؤخذ عن طريق الفم ويمرُّ بالجهاز الهضمي ، ويحتاج إلى وقت ليتمثل في الجسم ، فإن كانت الحالة أشدَّ يصف حقنة في العضل ، فيصبُّ الدواء في الجسم

مباشرة ، فإن كان المرض أشد يُعطى حقنة في الوريد لماذا ؟

ليصل الدواء المطلوب جاهزاً إلى الدم مباشرة ، ليضخه القلب إلى جميع الأعضاء في أسرع وقت . إذن : فالدم هو الذي يحمل خصائص الشفاء والعافية إلى البدن كله ، والقلب هو (الموتور) الذي يؤدي هذه المهمة ؛ لذلك عليك أن تحتفظ به في حالة جيدة ، بأن تملأه بالحقن حتى لا يفسده الباطل .

(247/617)

---

وسبق أن أوضحنا أن الحيز الواحد لا يمكن أن يسع شيئين في وقت واحد فما بالك إن كانا متناقضين ؟ وقد مثلنا هذه العملية بالزجاجة الفارغة إن أردت أن تملأها بالماء لا بد أن يخرج منها الهواء أولاً ليُدخل مكانه الماء .

كذلك الحال في المعاني ، فلا يجتمع حق وباطل في قلب واحد أبداً ، وليس لك أن تجعل قلباً للحق وقلباً للباطل ؛ لأن الخالق جعل لك قلباً واحداً ، وجعله محدوداً لا يسع إلا إيمانك بربك ، فلا تزاحمه بشيء آخر .

ويروى أنه كان في العرب رجل اسمه جميل بن أسد الفهري وكان مشهوراً باللسن والذكاء ، فكان يقول : إن لي قلبين ، أعقل بواحد منهما مثل ما يعقل محمد ، فشاء الله أن يراه أبو

سفيان وهو منهزم بعد بدر ، فيقول له : يا جميل ، ما فعل القوم ؟ قال : منهم مقتول ومنهم هارب ، قال : وما لي أراك هكذا ؟ قال : مالي ؟ قال : نعل في كَفِّكَ ، ونعل في رِجْلِكَ ، قال : والله لقد ظننتهما في رجلي ، فضحك أبو سفيان وقال له : فأين قلبك ؟

وإذا كان القلب هو المضخة التي تضخ الدم إلى كل الجوارح والأعضاء حاملاً معه الغذاء والشفاء والعافية ، كذلك حين تستقر عقائد الخير في القلب ، يحملها الدم كذلك إلى الجوارح والأعضاء ، فتوجه جميعها إلى طاعة الله ، فالرَّجُلُ تسعى إلى الخير ، والعين لا تنظر إلا إلى الحلال ، والأذن تسمع القول فتتبع أحسنه ، واللسان لا ينطق إلا حقاً .

فكل الجوارح إذن لا تنضح إلا الحق الذي تشربته من طاقات الخير في القلب .

لذلك يُعلِّمنا سيدنا رسول الله هذا الدرس ، فيقول : " إن في الجسد مضغة ، إذا صلحتُ صلحَ الجسد كله ، وإذا فسدتُ فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب " .

(248/617)

---

ثم يأخذ الحق سبحانه من مسألي اجتماع المتناقضين في قلب واحد مقدمة للحديث عن قضايا المتناقضات التي شاعت عند العرب ، فيقول سبحانه : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ . . ﴾ [الأحزاب :

وقد شاع في الجاهلية حين يكره الرجل زوجته ، يقول لها : أنت عليّ كظهر أمي ، ومعلوم أن ظهر الأم مُحَرَّم على الابن حرمة مؤكدة ، لذلك كانوا يعتبرون هذه الكلمة تقع موقع الطلاق ، فلما جاء الإسلام لم يجعلها طلاقاً ، إنما جعل لها كفارة كذب ؛ لأن الزوجة ليست أمّاً لك ، وحدد هذه الكفارة إما : عتق رقبة ، أو إطعام ستين مسكيناً ، أو صيام ستين يوماً .  
وهذه المسألة تناولتها سورة ( قد سمع ) ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا . . . ﴾ [ المجادلة : 2 ] أي : كذباً ، لأن الزوجة لا تكون أمّاً .

فالحق سبحانه جاء بمناقض ، وأدخل فيه متناقضاً آخر ، فكما أن القلب الواحد لا تجتمع فيه طاعة الله وطاعة الكافرين والمنافقين ، فكذلك الزوجة لا تكون أبداً أمّاً ، فهي إما أم ، وإما زوجة .

كذلك وُجد عند العرب تناقض آخر في مسألة التبني ، فكان الرجل يستوسم الولد الصغير ، أو يرى فيه علامات النجابة فيتبناه ، فيصير الولد ابناً له ، يحتاط بيته كولده ، ويرثه كما يرثه ولده ، وله عليه كل حقوق الابن .

وهذه متناقضة أيضاً كالسابقة ، فكما أن الرجل لا يكون له قلبان ، وكما أن الزوجة لا

تكون أما مجال ، كذلك المتبني لا يكون ولداً ، فيقول سبحانه : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ  
أَبْنَاءَكُمْ . . ﴾ [الأحزاب : 4]

(249/617)

---

الدعيُّ : هو الذي تدعى أنه ابنٌ وليس بابن ، وكان هذا شائعاً عند العرب ، وأراد الله سبحانه أن يبطل هذه العادة ، ومثلها مسألة الظَّهَار ، فألغى القرآن هذه العادات ، وقال :  
ضعوا كل شيء موضعهُ ، فجعل للظَّهَار كفارة ، ونهى عن التبني بهذه الصورة .  
والحق سبحانه ساعة يريد أن يلغي حكماً يقدم صاحب الدعوى نفسه ليطبق هو أمام  
الناس ؛ لذلك جعل سيدنا رسول الله يبدأ بنفسه ، ويبطل التبني الذي عنده .  
تعلمون أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من السيدة خديجة ، وكان لها  
منزلة عند رسول الله ، وقد اشترى لها حكيم بن حزام عبداً من سوق الرقيق هو زيد بن  
حارثة ، وكان من بني كلب ، سرقه اللصوص من أهله ، وادعوا أنه عبد فباعوه ، ثم أهدته  
السيدة خديجة لسيدنا رسول الله ، فصار مولياً لرسول الله ، يخدمه طيلة عدة سنوات ،  
وما بالكم بمن يكون في خدمة رسول الله ؟  
لقد أحب زيد رسول الله ، وعشق خدمته ، وقال عن معاملته صلى الله عليه وسلم له :



"لقد خدمتُ رسولَ اللهَ عشرَ سنينَ ، فما قالَ لشيءٍ فعلتهُ : لِمَ فعلتهُ ، ولا لشيءٍ تركتهُ لِمَ تركتهُ " .

وفي يومٍ من الأيامَ ، رآه واحدٌ من بني كلبٍ في طرقاتِ مكةَ ، فأخبرَ أهلهَ به ، فأسرعَ أبو زيدٍ إلى مكةَ يبحثُ عن ولده ، فدُلوه عليه ، وأنه عند محمدٍ ، فذهبَ إلى سيدنا رسول الله ، وأخبره خبرَ ولده ، وطلبَ منه أن يعودَ معه إلى بني كلب .

ولكن ، ما كان رسول الله ليتخلى عن خادمه الذي يحبُه كل هذا الحب ، فقال لأبيه : خيرُه ، فإن اختاركم فخذوه ، وإن اختارني فأنا له أبٌ ، فلما خيروه - قال سيدنا زيد : والله ما كنت لأختار على رسول الله أحداً .

عندها أحب رسول الله أن يكافئه على هذا الموقف ، وعلى تمسكه بخدمته ، فتبناه كما تتبنى العرب ، وسمَّوه بعدها : زيد بن محمد .

(250/617)

---

فلما أراد الحق سبحانه أن يبطل التبني بدأ بمتبني رسول الله ، ليكون هو القدوة لغيره في

هذه المسألة ، فكيف أبطل الله تعالى هذه البنوة ؟

كان سيدنا رسول الله قد زوجَ زيداً من ابنة عمته زينب بنت جحش ، أخت عبد الله بن

جحش ، وقد تعب رسول الله في إقناع عبد الله وزينب بهذه الزبيجة التي رفضتها زينب ،  
تقول : كيف أتزوج زيدا وهو عبد وأنا سيدة قرشية ؟

ثم تزوجته إرضاءً لرسول الله ، وعملاً بقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ  
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 36]

لكنها بعد الزواج تعالت عليه ، أنها من السادة ، وهو من العبيد ، فكره زيد ذلك ، ولم يُطق  
فأحبَّ أن يطلقها ، فذهب إلى رسول الله وشكا إليه ما كان من زينب ، وعرض عليه  
رغبته في طلاقها .

فقال له رسول الله : أمسك عليك زوجك ، فعاوده مرة أخرى فقال له : أمسك عليك  
زوجك فعاوده زيد ، عندها علم رسول الله أن رغبتهما في الطلاق ، وكراهيتهما للحياة  
الزوجية أمر قدري ، أراد الله الحكمة ، ولأمر تشريعي جديد ، شاء الله أن يُوقع البغض بين  
زيد وزينب ، فبُغض زينب لزيد كان تعالياً واستكباراً ، وبُغض زيد لزينب كان اعتزازاً  
بالنفس .

ولكي يبطل الحق سبحانه تبيي رسول الله لزيد قضى بأن يتزوج رسول الله من زينب بعد  
طلاقها من زيد ، ومعلوم أن امرأة الابن تحرم على أبيه ، فزواج سيدنا رسول الله من زينب  
يعني أن زيدا ليس ابناً لرسول الله ، ويبطل عادة التبيي ، والأثر المترتب على هذه العادة .

وقد أحسَّ رسول الله بشيء في نفسه ، وتردَّد في هذا الزواج مخافة أن يقول الناس ، إن محمداً أو عزيراً زيد أن يُطلق زينب ليتزوجها هو ، كما يقول بعض المستشرقين الآن ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان يضر حبَّ زينب في نفسه ، وهذا كلها افتراءات على رسول الله ، فالذي يجب امرأة لا يسعى جاهداً الآنُ تزوج من غيره ، وحين يريد زوجها أن يُطلقها لا يقول له : أمسك عليك زوجك .

ثم لا ينبغي لأحد أن يخوض فيما أخفاه رسول الله في نفسه ، من أنه عاشق أو مُحِبٌّ ، لكن انظر فيما أبداه الله ، فالذي أبداه الله هو الذي يخفيه رسول الله ، واقرأ : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ . . . ﴾ [الأحزاب : 37] إذن : الذي كان يخفيه رسول الله هو أنه يخاف أن تتكلم به العرب ، وأن تقول فيه ما لا يليق به في هذه المسألة .

ويقول تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا ﴾ [الأحزاب : 37] لماذا ؟ ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 37] وهكذا قرَّر الحق سبحانه مبدأ إبطال التبني في شخص رسول الله .

والحق سبحانه حينما يبطل عادة التبني إنما يبطل عادة ذميمة ، تقوِّض بناء الأسرة ، وتهدم كيانها ، تؤدي إلى اختلاط الأنساب وضياع الحقوق ، فالولد المتبني يعيش في الأسرة كابنها

، تعامله الأم على أنه ابنها ، وهو غريب عنها ، كذلك البنت تعامله على أنه أخوها ، وهو ليس كذلك ، وفي هذا من الفساد ما لا يخفى على أحد .

وأيضاً ، فكيف يكون الأب الذي جعله الله سبباً مباشراً لوجودك وتأتي أنت لتردّ هذه السببية ، وتنقلها إلى غير صاحبها ، وأنت حين تنكر النبوة السببية في أبيك فمن السهل عليك - إذن - أن تنكر المسبب الذي خلق أولاً ، ولم لا وقد تجرأت على إنكار الجميل .

(252/617)

---

وكذلك الذي ينكر النبوة السببية يتجرأ على أن ينسب الأشياء إلى غير أهلها ، فينسب العبادة لغير مستحقها ، وينسب الخلق لغير الخالق .

والإ ، فلماذا يحننا الحق دائماً على برّ الوالدين ؟ ولماذا قرن بين عبادته سبحانه وبين الإحسان إلى الوالدين في أكثر من موضع من كتابه العزيز ، فقال سبحانه : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً . . . ﴾ [النساء : 36] وقال : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً . . . ﴾ [الإسراء : 23]

قالوا : لأن الأب هو سبب الوجود المباشر ، فإذا لم تبره ، وأنكرت أبوته وتمردت عليها ، فلعلك تتمرد أيضاً على سبب الوجود الأصلي ، فالوالدان لهما حق البر والإحسان ،

حتى لو كانا كافرين .

لذلك ، لما سئل صلى الله عليه وسلم : أيسرق المؤمن ؟ قال : نعم ، أيزني المؤمن ، قال : نعم ، أيكذب المؤمن ؟ قال : لا ؟ . فالشرع حين يضع للجريمة حداً وعقوبة ، فهذا إيذان بأنها ستحدث في المجتمع المسلم ، أما الكذب فلم يضع له الشارع حداً ، مع أنه أشد من السرقة ، أو عظم من الزنى ، لماذا ؟

قالوا : لأن المؤمن لا يتصور منه الكذب ، ولا يجترئ هو عليه ؛ لأنه إن عُرِف عنه الكذب وقال أمامك : أشهد أن لا إله إلا الله يمكنك أن تقول له : أنت كاذب .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ ذَلِكُمْ . . ﴾ [ الأحزاب : 4 ] أي : ما تقدّم من جعل الزوجة أمّاً ، أو جعل الدّعي ابناً ، فالزوجة لا تكون أبداً أمّاً ؛ لأن الأم هي التي ولدت ، كذلك لا يكون للولد إلا أب واحد ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ . . ﴾ [ الأحزاب : 4 ] وهل يكون القول إلا بالأفواه ؟ فماذا أضفت الأفواه هنا ؟ قالوا : نعم ، القول بالفم ، لكن أصله في

الفؤاد ، وما اللسان إلا دليل على ما في الفؤاد ، كما قال الشاعر :

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

(253/617)

إذن: لا بدَّ أن يكون الكلام نسبة في القلب، منها تأتي النسبة الكلامية، فهل ما تقولونه له واقع، هل الزوجة تكون أماً؟ وهل الولد الدعيُّ يكون ابناً. فهذا كلام من مجرد الأفواه، لا رصيد له في القلب ولا في الواقع، فهو - إذن - باطل، أما الحق فما يقوله الحق سبحانه ﴿ والله يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب: 4] والحق هو أن يكون المعتقد في القلب مطابقاً للكائن الواقع.

فالإنسان قد يتكلم بكلام استقر في قلبه حتى صار عقيدة عنده، وهو كلام غير صحيح، فحين يخبر بهذا الكلام لا يُسمَّى كاذباً لأنه أخبر على وفق اعتقاده، مع أن الخبر كاذب، فهناك فرق بين كذب الخبر، وكذب المخبر.

فالحق سبحانه يعاملنا في الأمر المعتقد في القلب: إن كان له واقع، فهو صدق في الخبر، وصدق في المخبر، وإن كان المعتقد لا واقع له فهو كذب في الخبر، وصدق في المخبر. إذن: الأمر المعتقد يكون حقاً، إن كان له واقع، ويكون كاذباً إن لم يكن له واقع، فإذا لم يكن هناك اعتقاد في القلب أصلاً فهو مجرد كلام بالفم، وهذا أقل مرتبة من القول الذي تعتده وهو غير واقع.

فمعنى ﴿ والله يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ [الأحزاب: 4] أي: الواقع الذي يجب أن يُعتقد، والإعجاز هنا ليس في أن الله تعالى يقول الحق الواقع بالفعل، إنما ويخبر بالشيء فيقع في المستقبل على وفق ما أخبر سبحانه.

واقرا قوله تعالى: ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدِّبِرَ ﴾ [القمر: 45]

فالحق سبحانه صادق حين يقول ما كان ، ويصدق حين يقول ما سيكون .

والحق سبحانه حين يقول: ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ . . ﴾ [الأحزاب: 4] كأنه يقول: قارنوا

بين قولين: قَوْلٌ بِالْأَفْوَاهِ ، وقول بالواقع والاعتقاد ، وإذا كان قَوْلُ اللَّهِ أَقْوَى مِنَ الْإِعْتِقَادِ فَقَطْ

فهو من باب أَوْلَى أَقْوَى مِنَ الْقَوْلِ بِالْأَفْوَاهِ فَقَطْ .

(254/617)

---

وقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب: 4] يهدي السبيل إلى القول الحق .

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ . . ﴾ .

معنى ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ . . ﴾ [الأحزاب: 5] يعني: قولوا: زيد بن حارثة، لكن

كيف يُنزع من زيد هذا التاج وهذا الشرف الذي منحه له سيدنا رسول الله؟ نعم، هذا

صعب على زيد - رضي الله عنه - لكنه ﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ . . ﴾ [الأحزاب:

5] لا عندكم أتم .

﴿ أَقْسَطُ . . ﴾ [الأحزاب: 5] أفعل تفضيل ، نقول هذا قسَطٌ وهذا أقسَطُ ، مثل

عدل وأعدل ، ومعنى ذلك أن الذي اختاره رسول الله من نسبة زيد إليه يُعَدُّ قِسْطًا وَعَدْلًا

بشرياً ، في أنه صلى الله عليه وسلم أحسن بالبنوة وصار أباً لمن اختاره وفضله على أبيه .  
لكن الحق سبحانه يريد لنا الأقسط ، والاقسط أن ندعو الأبناء لأبائهم ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا  
أَبَاءَهُمْ فَأِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ . . ﴾ [الأحزاب : 5] أي : نعرفهم بأنهم إخواننا  
في الدين .

ومعنى الموالي : الخدم والنصرء الذين كانوا يقولون لهم " العبيد " ، فالولد الذي لا نعرف له  
أباً هو أخك في الله تختار له اسماً عاماً ، فنقول مثلاً في زيد : زيد بن عبد الله ، وكلنا عبيد  
الله تعالى .

والبنوة تثبت بأمرين : بالعقل وبالشرع ، فالرجل الذي يتزوج زوجاً شرعياً ، وينجب ولداً  
، فهو ابنه كوناً وشرعاً ، فإذا زنت المرأة - والعياذ بالله - على فراش زوجها ، فالولد ابن  
الزوج شرعاً لا كوناً ؛ لأن القاعدة الفقهية تقول : الولد للفراش ، وللعاهر الحجر .

كذلك في حالة الزوجة التي تتزوج مرة أخرى بعد وفاة زوجها أو بعد طلاقها ، لكنها تنجب  
لسته أشهر ، فتقوم هنا شبهة أن يكون الولد للزوج الأول ، لذلك يعدُّ ابناً شرعاً لا كوناً ؛ لأنه  
وُلد على فراشه .

(255/617)

---



فإن جاء الولد من الزنا - والعياذ بالله - في غير فراش الزوجية فهو ابنه كونا لا شرعا ؛

لذلك نقول عنه " ابن غير شرعي " .

كما أن في قوله تعالى : ﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ . . ﴾ [ الأحزاب : 5 ] تشريفا للنبي صلى

الله عليه وسلم ، فلو قال تعالى : هو قسطن لكان عمل النبي إذن جوراً وظلماً ، لكن أقسط

تعني : أن عمل النبي قسط وعدل .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ . . ﴾ [

الأحزاب : 5 ] يُخرجنا من حرج كبير في هذه المسألة ، فكثيراً ما نسمع وما نقول لغير

أبنائنا : يا بني على سبيل العطف والتودد ، ونقول لكبار السن : يا أبا فلان احتراماً لهم .

فالحق سبحانه يحاط لنا ويُعفينا من الحرج والإثم ، لأننا نقول هذه الكلمات لا نقصد الأبوة

ولا البنوة الحقيقية ، إنما نقصد تعظيم الكبار وتوقيرهم ، والعطف والتحنن للصغار ،

فليس عليكم إثم ولا ذنب في هذه المسألة ، إن أخطأتم فيها ، والخطأ هو ألا تذهب إلى

الصواب ، لكن عن غير عمد .

وإذا كان ربنا - تبارك وتعالى - قد رفع عنا الحرج ، وسمح لنا باللغو حتى في الحلف بذاته

سبحانه ، فقال : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ .

. . ﴾ [ المائدة : 89 ] فكيف لا يُعفينا من الحرج في هذه المسألة ؟

ثم يقول سبحانه : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ [ الأحزاب : 5 ] سبق أن قلنا : أن

الفعل إذا أُسْنِدَ إلى الحق سبحانه انحلَّ عنه الزمن ، فليس مع الله تعالى زمن ماض ،

وحاضر ومستقبل ، وهو سبحانه خالق الزمن .

لذلك نقول : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب : 5] يعني : كان ولا يزال غفوراً

رحيماً ؛ لأن الاختلاف في زمن الحدث إنما ينشأ من صاحب الأغيار ، والحق سبحانه لا

يطرأ عليه تغيير .

(256/617)

---

لذلك نخاف نحن من صاحب الأغيار لأنه مُتَقَلِّبٌ ، ويقول أهل المعرفة : تغيروا من أجل

ربكم - يعني : من الانحراف إلى الاستقامة - لأن الله لا يتغير من أجلكم ، أنت تتغير من

أجل الله ، لكن الله لا يتغير من أجل أحد ، وما دام الحق سبحانه كان غفوراً رحيماً ، وهو

سبحانه لا يتغير ، فبالتالي سيبقى سبحانه غفوراً رحيماً .

وتلاحظ في أسلوب القرآن أنه يقرن دائماً بين هذين الوصفين غفور ورحيم ؛ لأن الغفر سلبٌ

عقوبة الذنب ، والرحمة مجيء إحسان جديد بعد الذنب الذي غُفِرَ ، كأن تُمْسِكَ في بيتك

لصاً يسرق ، فلك أن تذهب به للشرطة ، ولك أن تعفو عنه وتتركه ينصرف إلى حال سبيله

، وتسترعليه ، ويبدك أن تساعد به بما تقدر عليه ليستعين به على الحياة ، وهذه رحمة به

وإحسان إليه بعد المغفرة .

وقد عُولِجَتْ هذه المسألة في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ . . . . .

﴿ [النحل: 126] وهذا التوجيه يضع لنا أول أساس من أسس المغفرة؛ لأنك لا

تستطيع أبداً تقرير هذه المثلية، ولا تضمن أبداً إذا عاقبت أن تعاقب بالمثل، ولا تعدي؛

لذلك تلجأ إلى جانب المغفرة، لكي لا تدخل نفسك في مائة اعتداء جديد، يُوجب

القصاص منك .

وسبق أن حكينا قصة المرابي الذي اشترط على مدينه إذا لم يسدّد ما عليه في الوقت

المحدد أن يأخذ رطلاً من لحمه، فلما تأخر اشتكاه المرابي عند القاضي، وذكر ما كان

بينهما من شروط، فأقره القاضي على شرطه، لكن ألهمه الله أن يقول للمرابي: نعم خذ

رطلاً من لحمه، لكن بضربة واحدة، فإن زدتَ عنها أو نقصتَ وفيناها من لحمك أنت،

عندها تراجع المرابي، وتنازل عن شرطه .

(257/617)

---

إذن: أجاز لك الشرع القصاص بالمثل ليجعل هذه المرحلة صعبة التنفيذ، ثم يفتح لك

الحق سبحانه باب العفو والصفح في المرحلة الثانية: ﴿ وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ

اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿التَّغَابُنُ: 14﴾

ثم يُفسرها بجيشية أخرى ، فيقول سبحانه : ﴿والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله

يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿آلِ عِمْرَانَ: 134﴾

ومعنى كظم الغيظ أنني لم أفعل انفعلاً غضبياً ينتج عنه رد فعل انتقامي ، وجعلتُ غضبي في قلبي ، وكظمتُه في نفسي ، وهذه المرحلة الأولى ، أما الثانية فتُخرج ما في نفسك من غيظ وغضب وتسامح وتعفو .

ثم المرحلة الثالثة أن ترتقي إلى مرتبة الإحسان ، فتُحسن إلى مَنْ أساء إليك ، وهذه رحمة ، والرحمة ؛ أن يميل الإنسان بالإحسان لعاجز عنه ، فإن كان الأمر بعكس ذلك فلا تُسمَى رحمة ، كأن يميل العبدُ بإحسان إلى سيده .

هذه صور أتت فيها الرحمة بعد المغفرة ، وهذا هو الأصل في المسألة ، وقد تأتي الرحمة قبل المغفرة ، كأن تمسك باللص الذي يسرق فتشعر أنه مُكره على ذلك ، وليس عليه أمارات الإجرام ، فيرق له قلبك ، وتمتد يدك إليه بالمساعدة ، ثم تطلق سراحه ، وتعفو عنه ، فالرحمة هنا أولاً وتبعثها المغفرة .

بعد ذلك لقائل أن يقول : ما موقف زيد بعد أن أبطل الله تعالى التبني ، فصار زيد بن حارثة بعد أن كان زيد بن محمد ؟ وكيف به بعد أن سلب هذه النعمة وحُرم هذا الشرف ؟

أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ مَا يَلَاقِيهِ مِنْ عِنْتِ الْمَرْجَفِينَ ، وَالسَّنَةِ الَّذِينَ يُوْغِرُونَ صَدْرَهُ ، وَيُوقِعُونَ بَيْنَهُ  
وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ عَلَى أَبِيهِ .

(258/617)

---

لَأَشْكُ أَنْ الْجُرْعَةَ الْإِيمَانِيَّةَ الَّتِي تَسَلَّحَ بِهَا زَيْدٌ جَعَلْتَهُ فَوْقَ هَذَا كُلِّهِ ، فَقَدْ تَشَرَّبَ قَلْبَهُ حُبَّ  
رَسُولِ اللَّهِ ، وَوَقَرَفِي نَفْسَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 36]

ثُمَّ تَأْتِي الْآيَاتُ لِتُوضِحَ لِلنَّاسِ : لَسْتُمْ أَحَنُّ عَلَى زَيْدٍ مِنْ مُحَمَّدٍ ، لِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، لَا بَزِيدٍ وَحْدَهُ . انْتَهَى انْتَهَى . اهـ ﴿ تفسير

الشعراوى صـ ﴿

(259/617)

---

فائدة

قال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .

هذه الآية الكريمة تدل بفحوى خطابها أنه لم يجعل لامرأة من قلبين في جوفها وقد جاءت آية أخرى يوهم ظاهرها خلاف ذلك وهي قوله تعالى في حفصة وعائشة: ﴿ إِنَّ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا . . . ﴾ الآية فقد جمع القلوب لهاتين المرأتين .

والجواب عن هذا من وجهين: أحدهما: أن المشئ إذا أضيف إليه شيان هما جزاءه جاز في ذلك المضاف الذي هو شيان الجمع والتثنية والإفراد وأفصحها الجمع فالإفراد فالتثنية على الأصح سواء كانت الإضافة لفظاً أو معنى .

فاللفظ مثاله: شويت رؤوس الكبشين أو رأسهما أو رأسهما أو رأسيهما والمعنى قطعت الكبشين رؤوسا وقطعت منهما الرؤوس فإن فرق المشئ فالمختار الإفراد نحو: ﴿ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ وإن كان الاثنان المضافان منفصلين عن المشئ المضاف إليه أي كان غير جزأيه فالقياس الجمع وفاقاً للفقراء وفي الحديث: "ما أخرجكما من بيوتكما إذا أويتما إلى مضاجعكما . . ." .

"هذه فلانة وفلانة يسألانك عن إنفاقهما على أزواجهما ألهما فيه أجر" .

"لقي عليا وحمزة فضرباه بأسيا فهما" .

واعلم أن الضمائر الراجعة إلى هذا المضاف يجوز فيها الجمع نظراً إلى اللفظ والتثنية نظراً إلى المعنى فمن الأول قوله:

فإن لها فيما دهيت به أسا  
خليلي لا تهلك نفوسكما أسا

ومن الثاني قوله:

إذا منكما الأبطال يغشاهما الذعر

قلوبكما يغشاهما الأمن عادة

الثاني هو ما ذهب إليه مالك بن أنس رحمه الله تعالى من أن أقل الجمع اثنان .

ونظيره قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ . . . ﴾ أي أخوان فصاعدا . انتهى انتهى . اهـ

﴿ دفع إيهام الاضطراب ص 237-238 ﴾

(260/617)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) ﴾

أخرج ابن جرير من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس قال : إن أهل مكة منهم الوليد

بن المغيرة ، وشيبة بن ربيعة ، دعوا النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يرجع عن قوله على أن

يعطوه شطراً موأهم؁ وءوفه المنافقون واليهود بالمدينة إن لم يرجع قتلوه؁ فأنزل الله ﴿ يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج ﴿ ولا تطع الكافرين ﴾ أبي بن خلف ﴿ والمنافقين ﴾ أبو عامر الراهب؁ وعبد الله بن أبي بن سلول؁ والجد بن قيس .

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾

أخرج أحمد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والضياء في المختارة عن ابن عباس قال : قام النبي صلى الله عليه وسلم يوماً يصلي؁ فخطر خطرة فقال المنافقون الذين يصلون معه : ألا ترى أن له قلبين ؟ قلباً معكم؁ وقلباً معهم . فأنزل الله ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق خصيف عن سعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة قالوا : كان رجل يدعى ذا القلبين؁ فأنزل الله ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رجل من قريش يسمى من دهائه ذا القلبين؁ فأنزل الله هذا في شأنه .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن قال : كان رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى ذا القلبين . كان يقول : لي نفس تأمرني؁ ونفس تنهاني؁ فأنزل الله فيه ما تسمعون .



وأخرج الفريابي وابن أبي شيببة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: إن رجلاً من بني فهر قال: إن في جوفي قلبين، اعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد، فنزلت.

(261/617)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي: أنها نزلت في رجل من قريش من بني جمح، يقال له: جميل بن معمر.

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة فسها فيها، فخطرت منه كلمة، فسمعها المنافقون، فأكثروا فقالوا: إن له قلبين. ألم تسمعوا إلى قوله وكلامه في الصلاة؟ إن له قلباً معكم، وقلباً مع أصحابه، فنزلت ﴿يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين﴾ إلى قوله ﴿ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه﴾".

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن الزهري في قوله ﴿ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه﴾ قال: بلغنا أن ذلك كان في زيد بن حارثة، ضرب له مثلاً يقول: ليس ابن رجل آخر ابنك.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كان الرجل يقول لامرأته: أنت عليّ كظهر أمي .  
فقال الله ﴿ وما جعل أزواجكم اللائي تظاهرون منهن أمهاتكم ﴾ وكان يقال: زيد بن  
محمد . فقال الله ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وما جعل  
أزواجكم اللائي تظاهرون منهن أمهاتكم ﴾ أي ما جعلها أمك ، وإذا ظاهر الرجل من  
امرأته فإن الله لم يجعلها أمه ، ولكن جعل فيها الكفارة ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾  
يقول: ما جعل دعيك ابنك . يقول: إن ادعى رجل رجلاً فليس بابنه . ذكر لنا أن نبي الله  
صلى الله عليه وسلم كان يقول " من ادعى إلى غير أبيه متعمداً حرم الله عليه الجنة " .  
وأخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن المنذر عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ وما جعل  
أدعياءكم أبناءكم ﴾ قال: نزلت في زيد بن حارثة رضي الله عنه .  
﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

(262/617)

---

أخرج ابن أبي شيبه والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن  
مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عمر: " أن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه

وسلم ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد . حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنت زيد بن حارثة بن شراحيل " .  
وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن عائشة " أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، وكان ممن شهد بدرًا تبني سالمًا ، وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، وهو مولى لامرأة من الأنصار ، كما تبني النبي صلى الله عليه وسلم زيدًا ، وكان من تبني رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه وورثه من ميراثه حتى أنزل الله في ذلك ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم ﴾ فردوا إلى آبائهم ، فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخاً في الدين ، فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إن سالمًا كان يدعى لأبي حذيفة رضي الله عنه ، وإن الله قد أنزل في كتابه ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ وكان يدخل عليّ ، وأنا وحدي ، ونحن في منزل ضيق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ارضعي سالمًا تحرمي عليه " .

(263/617)

---

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان من أمر زيد بن حارثة رضي الله عنه أنه كان في أخواله بني معن من بني ثعل من طيء، فأصيب في غلطة من طيء، فقدم به سوق عكاظ، وانطلق حكيم بن حزام بن خويلد إلى عكاظ يتسوق بها، فأوصته عمته خديجة رضي الله عنها أن يبتاع لها غلاماً ظريفاً عربياً أن قدر عليه، فلما جاء وجد زيداً يباع فيها، فأعجبه ظرفه، فابتاعه فقدم به عليها وقال لها: إني قد ابتعت لك غلاماً ظريفاً عربياً، فإن أعجبك فخذيهِ وإلا فدعيهِ، فإنه قد أعجبني، فلما رآته خديجة أعجبتها، فأخذته فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندها، فأعجب النبي صلى الله عليه وسلم ظرفه، فاستوهبه منها فقالت: هولك فإن أردت عتقه فالولاء لي، فأبى عليها فوهبته له إن شاء أعتق وإن شاء أمسك قال: فشب عند النبي صلى الله عليه وسلم.

ثم إنه خرج في إبل طالب إلى الشام، فمر بأرض قومه. فعرفه عمه، فقام إليه فقال: من أنت يا غلام؟ قال: غلام من أهل مكة. قال: من أنفسهم؟ قال: لا. فحرأنت أم مملوك؟ قال: بل مملوك قال: لمن؟ قال: لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب فقال له: أعربي أنت أم عجمي؟ قال: بل عربي قال: ممن أهلك؟ قال: من كلب قال: من أي كلب؟ قال: من بني عبدود قال: ويحك.

. ! ابن من أنت؟ قال: ابن حارثة بن شراحيل قال: وأين أصبت؟ قال: في أخوالي قال

: ومن أخوالك ؟ قال : طي قال : ما اسم أمك ؟ قال : سعدي . فالتزمه وقال ابن حارثة :  
ودعا أباه وقال : يا حارثة هذا ابنك . فأتاه حارثة ، فلما نظر إليه عرفه قال : كيف صنع  
مولاك إليك ؟ قال : يؤثرني على أهله وولده ، ورزقت منه حياً ، فلا أصنع إلا ما شئت .

(264/617)

---

فركب معه وأبوه وعمه وأخوه حتى قدموا مكة ، فلحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال له حارثة : يا محمد أنتم أهل حرم الله وجيرانه ، وعند بيته . تفكون العاني ، وتطعمون  
الأسير . ابني عبدك ، فامنن علينا ، وأحسن إلينا في فداءه ، فإنك ابن سيد قومه فإننا  
سنرفع لك في الفداء ما أحببت . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعطيك  
خييراً من ذلك قالوا : وما هو ؟ قال : أخيره فإن اختاركم فخذوه بغير فداء ، وإن اختارني  
فكفوا عنه قالوا : جزاك الله خيراً فقد أحسنت ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال : يا زيد اتعرف هؤلاء ؟ قال : نعم . هذا أبي وعمي وأخي فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : فأنا من قد عرفته ، فإن اخترتهم فأذهب معهم ، وإن اخترتني فأنا من تعلم  
فقال زيد : ما أنا بمختار عليك أحداً أبداً ، أنت مني بمكان الوالد والعم قال له أبوه وعمه :  
يا زيد تختار العبودية على الربوبية ؟ قال : ما أنا بمفارق هذا الرجل .

فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حرصه عليه قال : اشهدوا أنه حر ، وإنه ابني يرثني وأرثه ، فطابت نفس أبيه وعمه ، لما رأوا من كرامته عليه ، فلم يزل زيد في الجاهلية يدعى : زيد بن محمد . حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لآبائهم ﴾ فدعى زيد بن حارثة " . وأخرج ابن عساکر من طريق زيد بن شيبه عن الحسن بن عثمان رضي الله عنه قال : حدثني عدة من الفقهاء وأهل العلم قالوا : كان عامر بن ربيعة يقال له : عامر بن الخطاب وإليه كان ينسب ، فأنزل الله فيه ، وفي زيد بن حارثة ، وسالم مولى أبي حذيفة ، والمقداد بن عمرو ﴿ ادعوهم لآبائهم . . ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن أبي بكرة رضي الله عنه أنه قال : قال الله ﴿ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم ﴾ فإنما من لا يعلم أبوه ، وأنا من اخوانكم في الدين .

(265/617)

---

وأخرج ابن جرير عن قتادة ﴿ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ﴾ أعدل عند الله ﴿ فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم ﴾ فإذا لم تعلم من أبوه فإنما هو أخوك في الدين ومولاك .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج في قوله ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ

وَمَوَالِكُمْ ﴾ قال : إن لم تعرف أباه فأخوك في الدين ومولاك مولى فلان .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في الآية يقول : إن لم تعلموا لهم آباء تدعوهم إليهم فانسبوهم

إخوانكم في الدين إذ تقول : عبد الله ، وعبد الرحمن ، وعبيد الله ، وأشباههم من الأسماء

، وأن يدعى إلى اسم مولاة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ

وَمَوَالِكُمْ ﴾ يقول : أخوك في الدين ومولاك مولى بني فلان .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سالم بن أبي الجعد قال : لما نزلت ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ لم يعرفوا

لسالم أباً ولكن مولى أبي حذيفة إنما كان حليفاً لهم .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ قال : هذا من قبل النهي في هذا وغيره ﴿

وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ بعد ما أمرتم وبعد النهي .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا

أَخْطَأْتُمْ بِهِ . . . ﴾ قال : لو دعوت رجلاً لغير أبيه وأنت ترى أنه أبوه لم يكن عليك بأس ،

ولكن ما أردت به العمد .

وأخرج ابن المنذر وابن مردويه عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال "

والله ما أخشى عليك الخطأ ، ولكن أخشى عليك العمد " .

وأخرج ابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"إني لست أخاف عليكم الخطأ ، ولكن أخاف عليكم العمد " . انتهى انتهى . اهـ

﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(266/617)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جل ذكره : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .

القلب إذا اشتغل بشيء شغل عما سواه ، فالمشتغل بما من العدم منفصل عما له القدم ،

والمتصل بقلبه بمن نعته القدم مشتغل عما من العدم . . والليل والنهار لا يجتمعان ، والغيب

والغير لا يلتقيان .

﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّتِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ

قَوْلِكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ .

اللائي تظاهرتن منهن لسن أمهاتكم ، والذين تبنيتم ليسوا بأبنائكم ، وإن الذي صرتم إليه من



افتراءكم ، وما نسبتم إلينا من آرائكم فذلك مردودٌ عليكم ، غيرُ مقبولٍ منكم ، وإن  
أمسكتم عنه بعد البيان نجوتم ، وإن تماديتم بعد ما أعلمتم . أطلت المحنة عليكم .

ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ

راعوا أنسابهم ، فإن أردتم غير النسبة فالأخوة في الدين تجمعكم ، وقراة الدين والشكلية  
أولى من قراة النسب ، كما قالوا :

وقالوا قريبٌ من أب وعمومة . . . فقلتُ : وإخوانُ الصفاء الأقرابُ

نناسبهم شكلاً وعلماً وأُفّة . . . وإن باعدتهم في الأصول المناسب . انتهى انتهى . اهـ

❖ لطائف الإشارات ح 3 ص 150.151 ❖

(267/617)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحاوي في تفسير القرآن الكريم

وَيُسَمَّى ( جَنَّةُ الْمُشْتَقِّ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثامن عشر بعد الستمائة

حُقُوقُ التَّنْسخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/618)

---

الجزء الثامن عشر بعد الستمائة

من الآية ﴿ 6 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 8 ﴾ من نفس السورة

(4/618)

---

قوله تعالى ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ  
بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي  
الْكِتَابِ مَسْطُورًا (6) وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ  
وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7) لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ  
لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما نهى سبحانه عن التبني ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - قد تبني زيد بن حارثة  
مولاه لما اختاره على أبيه وأمه ، علل سبحانه النهي فيه بالخصوص بقوله دالاً على أن الأمر  
أعظم من ذلك : ﴿ النبي ﴾ أي الذي ينسب الله بدقائق الأحوال في بدائع الأقوال ، ويرفعه  
دائماً في مراقبي الكمال ، ولا يريد أن يشغله بولد ولا مال ﴿ أولى بالمؤمنين ﴾ أي الراسخين  
في الإيمان ، فغيرهم أولى في كل شيء من أمور الدين والدنيا لما حازه من الحضرة الربانية  
﴿ من أنفسهم ﴾ فضلاً عن آبائهم في نفوذ حكمه فيهم ووجوب طاعته عليهم ، لأنه لا  
يدعوهم إلا إلى العقل والحكمة ، ولا يأمرهم إلا بما ينجيهم ، وأنفسهم إنما تدعوهم إلى الهوى  
والفتنة فتأمرهم بما يريدون ، فهو يتصرف فيهم تصرف الآباء بل الملوك بل أعظم بهذا السبب  
الرباني ، فأبي حاجة له إلى السبب الجسماني ﴿ وأزواجه ﴾ أي اللاتي دخل بهن لما لهن

من حرمة ﴿ أمهاتهم ﴾ أي المؤمنين من الرجال خاصة دون النساء ، لأنه لا محذور من جهة النساء ، وذلك في الحرمة والإكرام ، والتعظيم والاحترام ، وتحريم النكاح دون جواز الخلوة والنظر وغيرهما من الأحكام ، والتعظيم بينهن وبين الأمهات في ذلك أصلاً ، فلا يجلب انتهاك حرمتهن بوجه ولا دنو من جنابهن بنوع نقص ، لأن حق النبي - صلى الله عليه وسلم - على أمته أعظم من حق الوالد على ولده ، وهو حي في قبره وهذا أمر جعله الله وهو إذا جعل شيئاً كان ، لأن الأمر أمره والخلق خلقه ، وهو العالم بما يصلحهم وما يفسدهم ﴿ إلا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ﴾ [ الملك : 14 ] روى الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة ، اقرؤوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فأيا مؤمن ترك مالا فليتره عصبته من كانوا ، فإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني وأنا مولاه " .

(5/618)

---

ولما رد الله سبحانه الأشياء إلى أصولها ، ونهى عن التشيت والتشعب ، وكان من ذلك أمر النبي ، وكان من المتفرع عليه الميراث بما كان قديماً من الهجرة والنصرة والأخوة التي قررها النبي - صلى الله عليه وسلم - لما كان الأمر محتاجاً إليها ، وكان ذلك قد نسخ بالآية

التي في آخر الأنفال ، وهي قبل هذه السورة ترتيباً ونزولاً ، وكان ما ذكر هنا فرداً داخلاً في عموم العبارة في تلك الآية ، أعادها منا تأكيداً وتنصيماً على هذا الفرد للاهتمام به مع ما فيها من تفصيل وزيادة فقال : ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ أي القرابات بأنواع النسب من النبوة وغيرها ﴿ بعضهم أولى ﴾ بحق القرابة ﴿ ببعض ﴾ في جميع المنافع العامة للدعوة والإرث والنصرة والصلة ﴿ في كتاب الله ﴾ أي قضاء الذي له الأمر كله ولا أمر لأحد معه ، وحكمه كما تقدم في كتابكم هذا ، وكما أشار إليه الحديث الماضي آنفاً .

ولما بين أنهم أولى بسبب القرابة ، بين المفصل عليه فقال : ﴿ من ﴾ أي هم أولى بسبب القرابة من ﴿ المؤمنين ﴾ الأنصار من غير قرابة مرجحة ﴿ والمهاجرين ﴾ المؤمنين من غير قرابة كذلك ، ولما كان المعنى : أولى في كل نفع ، استثنى منه على القاعدة الاستثناء من أعم العام قوله ، لافتاً للنظم إلى أسلوب الخطاب ليأخذ المخاطبون منه أنهم متصفون بالرسوخ في الإيمان الذي مضى ما دل عليه في آية الأولوية من التعبير بالوصف ، فيحثهم ذلك على فعل المعروف : ﴿ إلا أن تفعلوا ﴾ أي حال كونكم موصلين ومسندين ﴿ إلى أوليائكم ﴾ بالرق أو التبني أو الحلف في الصحة مطلقاً وفي المرض من الثلث تنجيماً أو وصية ﴿ معروفاً ﴾ تنفعونهم به ، فيكون حينئذ ذلك الولي مستحقاً لذلك ، ولا يكون ذو الرحم أولى منه ، بل لا وصية لو ارث .

---

ولما أخبر أن هذا الحكم في كتاب الله ، أعاد التنبيه على ذلك تأكيداً قلعاً لهذا الحكم الذي  
تقرر في الأذهان بتقريره سبحانه فيما مضى فقال مستأنفاً : ﴿ كان ذلك ﴾ أي الحكم  
العظيم ﴿ في الكتاب ﴾ أي القرآن في آخر سورة الأنفال ﴿ مسطوراً ﴾ بعبارة تعمه ، قال  
الأصبهاني : وقيل : في التوراة ، لأن في التوراة : إذا نزل رجل بقوم من أهل دينه فعليهم أن  
يكرموه ويواسوه ، وميراثه لذوي قرابته ، فالآية من الاحتباك : أثبت وصف الإيمان أولاً  
دليلاً على حذفه ثانياً ووصف الهجرة ثانياً دليلاً على حذف النصره أولاً .

ولما كان نقض العوائد وتغيير المألوفات مما يشق كثيراً على النفوس ، ويفرق المجتمعين ،  
ويقطع بين المتواصلين ، ويباعد بين المتقاربين ، قال مذكراً له - صلى الله عليه وسلم - بما  
أخذ على من قبله من نسخ أديانهم بدينه ، وتغيير مألوفاتهم يالفه ، ومن نصيحة قومهم  
يا بلاغهم كل ما أرسلوا به ، صارفاً القول إلى مظهر العظمة لأنه ادعى إلى قبول الأوامر :  
﴿ وإذا ﴾ فعلم أن التقدير : اذكر ذلك - أي ما سطرناه لك قبل هذا في كتابك ، واذكر إذ  
﴿ أخذنا ﴾ بعظمتنا ﴿ من النبيين ميثاقهم ﴾ في تبليغ الرسالة في المنشط والمكروه ، وفي  
تصديق بعضهم لبعض ، وفي اتباعك فيما أخبرناك به في قولنا ﴿ لما آتيتكم من كتاب  
وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه ﴾ [ آل عمران : 81 ]  
وقولهم : أقرنا .

ولما ذكره ما أخذ على جميع الأنبياء من العهد في تغيير ما لوفاتهم إلى ما يأمرهم سبحانه به من إبلاغ ما يوحى إليهم والعمل بمقتضاه ، ذكره ما أخذ عليه من العهد في التبليغ فقال :  
﴿ ومنك ﴾ أي في قولنا في هذه السورة ﴿ اتق الله واتبع ما يوحى إليك ﴾ وفي المائة  
﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من  
الناس ﴾

(7/618)

---

[المائة: 67] فلاتهم بمراعاة عدو ولا خليل حقير ولا جليل ، ولما أتم المراد إجمالاً وعموماً ، وخصه - صلى الله عليه وسلم - من ذلك العموم مبتدأً به بياناً لتشريفه ولأنه المقصود بالذات بالأمر بالتقوى واتباع الوحي لأجل النبي وغيره ، أتبعه بقية أولي العزم الذين هم أصحاب الكتب ومشاهير أرباب الشرائع تأكيداً للأمر وتعظيماً للمقام ، لأن من علم له شركاً في أمر اجتهد في سبقه فيه ورتبهم على ترتيبهم في الزمان لأنه لم يقصد المفاضلة بينهم ، بل التآسية بالمتقدمين والمتأخرين فقال : ﴿ ومن نوح ﴾ أول الرسل إلى المخالفين ﴿ وإبراهيم ﴾ أبي الأنبياء ﴿ وموسى ﴾ أول أصحاب الكتب من أنبياء بني إسرائيل ﴿ وعيسى ابن مريم ﴾ خاتمهم ، نسبه إلى أمه مناداة على من ضل فيه بالتوبيخ

والتسجيل بالفضيحة؛ ثم زاد في تأكيد الأمر وتعظيمه تعظيماً للموثق فيه، وإشارة إلى مشقته، فقال مؤكداً بإعادة العامل ومظهر العظمة لصعوبة الرجوع عن المألوف:

﴿ وأخذنا منهم ﴾ أي بعظمتنا في ذلك ﴿ ميثاقاً غليظاً ﴾ استعارة من وصف الأجرام العظام كناية عن أنه لا يمكن قطعه لمن أراد الوصلة بنا .

(8/618)

---

ولما كان الأخذ على النبيين في ذلك اخذاً على أمهم، وكان الكفر معذباً عليه من غير شرط، والطاعة مثاباً عليها بشرط الإخلاص عله، معبراً بما هو مقصود السورة فقال ملتقياً إلى مقام الغيبة لتعظيم الهيبة لأن الخطاب إذا طال استأنس المخاطب:

﴿ ليسأل ﴾ أي يوم القيامة ﴿ الصادقين ﴾ أي في الوفاء بالعهد ﴿ عن صدقهم ﴾ هل هو لله خالصاً أولاً، تشريفاً لهم وإهانة وتبكيماً للكاذبين، ويسأل الكافرين عن كفرهم ما الذي حملهم عليه، والحال أنه أعد للصادقين ثواباً عظيماً ﴿ وأعد للكافرين ﴾ أي الساترين لإشراق أنوار الميثاق ﴿ عذاباً أليماً ﴾ فالآية، من محاسن رياض الاحتباك، وإنما صرح بسؤال الصادق بشارته له بتشريفه في ذلك الموقف العظيم، وطوى سؤال الكفار إشارة إلى استهانتهم بفضيحة الكذب ﴿ ويحلفون على الكذب وهو يعلمون ﴾ [المجادلة



[ 14 : ﴿ فيحلفون له كما يحلفون لكم ﴾ [المجادلة : 18] وذكر ما هو أنكى لهم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 75 . 77 ﴾

(9/618)

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾

(10/618)

تقرير لصحة ما صدر منه عليه الصلاة والسلام من التزوج بزینب وكان هذا جواب عن سؤال وهو أن قائلًا لو قال هب أن الأعدياء ليسوا بأبناء كما قلت لكن من سماه غيره ابنًا إذا كان لدعيه شيء حسن لا يليق بمروءته أن يأخذه منه ويطعن فيه عرفًا فقال الله تعالى ﴿ النبي أولى بالمؤمنين ﴾ جواباً عن ذلك السؤال وتقريره هو أن دفع الحاجات على مراتب ؛ دفع حاجة الأجانب ثم دفع حاجة الأقارب الذين على حواشي النسب ثم دفع حاجة

الأصول والفصول ثم دفع حاجة النفس ، والأول عرفاً دون الثاني وكذلك شرعاً فإن العاقلة تتحمل الدية عنهم ولا تتحملها عن الأجانب والثاني دون الثالث أيضاً وهو ظاهر بدليل النفقة والثالث دون الرابع فإن النفس تقدم على الغير وإليه أشار النبي عليه الصلاة والسلام بقوله : " ابدأ بنفسك ثم بمن تعول " إذا علمت هذا فالإنسان إذا كان معه ما يغطي به إحدى الرجلين أو يدفع به حاجة عن أحد شقي بدنه ، فلو أخذ الغطاء من أحدهما وغطى به الآخر لا يكون لأحد أن يقول له لم فعلت فضلاً عن أن يقول بئسما فعلت ، اللهم إلا أن يكون أحد العضوين أشرف من الآخر مثل ما إذا وقى الإنسان عينه بيده ويدفع البرد عن رأسه الذي هو معدن حواسه ويترك رجله تبرد فإنه الواجب عقلاً ، فمن يعكس الأمر يقال له لم فعلت ، وإذا تبين هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم أولى بالمؤمن من نفسه فلو دفع المؤمن حاجة نفسه دون حاجة نبيه يكون مثله مثل من يدهن شعره ويكشف رأسه في برد مفرط قاصداً به تربية شعره ولا يعلم أنه يؤذي رأسه الذي لا نبات لشعره إلا منه ، فكذلك دفع حاجة النفس فراغها إلى عبادة الله تعالى ولا علم بكيفية العبادة إلا من الرسول عليه الصلاة والسلام ، فلو دفع الإنسان حاجته لا للعبادة فهو ليس دفعاً للحاجة لأن دفع الحاجة ما هو فوق تحصيل المصلحة وهذا ليس فيه مصلحة فضلاً عن أن يكون حاجة وإذا كان للعبادة فترك النبي الذي منه يتعلم كيفية العبادة في الحاجة ودفع

---

حاجة النفس مثل تربية الشعر مع إهمال أمر الرأس ، فتبين أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد شيئاً حرم على الأمة التعرض إليه في الحكمة الواضحة .

ثم قال تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ تقريراً آخر ، وذلك لأن زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ما جعلها الله تعالى في حكم الأم إلا لقطع نظر الأمة عما تعلق به غرض النبي عليه الصلاة والسلام ، فإذا تعلق خاطره بامرأة شاركت الزوجات في التعلق فحرمت مثل ما حرمت أزواجه على غيره ، فلو قال قائل كيف قال : ﴿ وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ وقال من قبل : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ إشارة إلى أن غير من ولدت لا تصير أما بوجه ، ولذلك قال تعالى في موضع آخر :

﴿ إِنِ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَكَذُنَّهُمْ ﴾ [المجادلة : 2] فنقول قوله تعالى في الآية المقدمة : ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ جواب عن هذا معناه أن الشرع مثل الحقيقة ، ولهذا يرجع العاقل عند تعذر اعتبار الحقيقة إلى الشريعة .

كما أن امرأتين إذا ادعت كل واحدة ولداً بعينه ولم يكن لهما بينة وحلفت إحداهما دون الأخرى حكم لها بالولد ، وإن تبين أن التي حلفت دون البلوغ أو بكر بينة لا يحكم لها بالولد ، فعلم أن عند عدم الوصول إلى الحقيقة يرجع إلى الشرع ، لا بل في بعض المواضع على الندور تغلب الشريعة الحقيقة ، فإن الزاني لا يجعل أباً لولد الزنا .

إذا ثبت هذا فالشارع له الحكم فقول القائل هذه أمي قول يفهم لا عن حقيقة ولا يترتب عليه حقيقة .

(12/618)

---

وأما قول الشارع (فهو) حق والذي يؤيده هو أن الشارع به الحقائق حقائق فله أن يتصرف فيها ، ألا ترى أن الأم ما صارت أما إلا بخلق الله الولد في رحمها ، ولو خلقه في جوف غيرها لكانت الأم غيرها ، فإذا كان هو الذي يجعل الأم الحقيقية أما فله أن يسمى امرأة أما ويعطيها حكم الأمومة ، والمعقول في جعل أزواجه أمهاتنا هو أن الله تعالى جعل زوجة الأب محرمة على الابن ، لأن الزوجة محل الغيرة والتنازع فيها ، فإن تزوج الابن بمن كانت تحت الأب يفضي ذلك إلى قطع الرحم والعقوق ، لكن النبي عليه الصلاة والسلام أشرف وأعلى درجة من الأب وأولى بالإرضاء ، فإن الأب يربي في الدنيا فحسب ، والنبي عليه الصلاة والسلام يربي في الدنيا والآخرة ، فوجب أن تكون زوجاته مثل زوجات الآباء ، فإن قال قائل : فلم لم يقل إن النبي أبوك ويحصل هذا المعنى ، أو لم يقل إن أزواجه أزواج أبيكم فنقول لحكمة ، وهي أن النبي لما بينا أنه إذا أراد زوجة واحد من الأمة وجب عليه تركها ليتزوج بها النبي عليه الصلاة والسلام ، فلو قال أنت أبوهم لحرم عليه زوجات المؤمنين

على التأييد ، ولأنه لما جعله أولى بهم من أنفسهم والنفس مقدم على الأب لقوله عليه الصلاة والسلام : " ابدأ بنفسك ثم بمن تعول " ولذلك فإن المحتاج إلى القوت لا يجب عليه صرفه إلى الأب ، ويجب عليه صرفه إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، ثم إن أزواجه لهم حكم زوجات الأب حتى لا تحرم أولادهن على المؤمنين ولا أخواتهن ولا أمهاتهن ، وإن كان الكل يجرمن في الأم الحقيقية والرضاعية .

(13/618)

---

ثم قال تعالى : ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ إشارة إلى الميراث ، وقوله : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ إشارة إلى الوصية ، يعني إن أوصيتم فغير الوارثين أولى ، وإن لم توصوا فالوارثون أولى بميراثكم وبما تركتم ، فإن قيل فعلى هذا أي تعلق للميراث والوصية بما ذكرت تقول تعلق قوي خفي لا يتبين إلا لمن هداه الله بنوره ، وهو أن غير النبي عليه الصلاة والسلام في حال حياته لا يصير له مال الغير ، وبعد وفاته لا يصير ماله لغير ورثته ، والنبي عليه الصلاة والسلام في حال حياته كان يصير له مال الغير إذا أَرَادَهُ وَلَا يصير ماله لورثته بعد وفاته كأن الله تعالى عوض النبي عليه الصلاة والسلام عن قطع ميراثه

بقدرته على تملك مال الغير وعوض المؤمنين بأن ما تركه يرجع إليهم ، حتى لا يكون حرج على المؤمنين في أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد شيئاً يصير له ثم يموت ويبقى لورثته فيفوت عليهم ولا يرجع إليهم فقال تعالى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ يعني بينكم التوارث فيصير مال أحدكم لغيره بالإرث والنبي لا توارث بينه وبين أقاربه فينبغي أن يكون له بدل هذا أنه أولى في حياته بما في أيديكم الثاني : هو أن الله تعالى ذكر دليلاً على أن النبي عليه الصلاة والسلام أولى بالمؤمنين وهو أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض ، ثم إذا أراد أحد برامع صديق فيوصي له بشيء فيصير أولى من قريبه وكأنه بالوصية قطع الإرث وقال هذا مالي لا ينتقل عني إلا إلى من أريده ، فكذلك الله تعالى جعل لصديقه من الدنيا ما أراد ثم ما يفضل منه يكون لغيره وقوله : ﴿ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ فيه وجهان أحدهما : في القرآن وهو آية الموارث والوصية والثاني : في اللوح المحفوظ .

(14/618)

---

﴿ إِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ ﴾  
وجه تعلق الآية بما قبلها هو أن الله تعالى لما أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالانتهاء بقوله :  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ [ الأحزاب : 1 ] وأكدته بالحكاية التي خشى فيها الناس لكي لا

يخشى فيها أحداً غيره وبين أنه لم يرتكب أمراً يوجب الخشية بقوله: ﴿النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ [الأحزاب: 6] أكده بوجه آخر وقال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ ﴿ كَأَنَّهُ قَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَخَفْ أَحَدًا وَادْكُرْ أَنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ فِي أَنَّهُمْ يَبْلُغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَلَا يَمْنَعُهُمْ مِنْ ذَلِكَ خَوْفٌ وَلَا طَمَعٌ وَفِيهِ مَسَائِلُ :

المسألة الأولى :

المراد من الميثاق المأخوذ من النبيين إرسالهم وأمرهم بالتبليغ .

المسألة الثانية :

خص بالذكر أربعة من الأنبياء وهم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى لأن موسى وعيسى كان لهما في زمان نبينا قوم وأمة فذكرهما احتجاجاً على قومهما ، وإبراهيم كان العرب يقولون بفضلله وكانوا يتبعونه في الشعائر بعضها ، ونوحاً لأنه كان أصلاً ثانياً للناس حيث وجد الخلق منه بعد الطوفان ، وعلى هذا لوقال قائل فآدم كان أولى بالذكر من نوح فنقول خلق آدم كان للعمارة ونبوته كانت مثل الإرشاد للأولاد ولهذا لم يكن في زمانه إهلاك قوم ولا تعذيب ، وأما نوح فكان مخلوقاً للنبوة وأرسل للإنذار ولهذا أهلك قومه وأغرقوا .

المسألة الثالثة :

(15/618)

في كثير من المواضع يقول الله: ﴿عيسى ابن مريم﴾ [البقرة: 87] ﴿المسيح ابن مريم﴾ [المائدة: 17] إشارة إلى أنه لأب له إذ لو كان لوقع التعريف به، وقوله: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ غلظ الميثاق هو سؤالهم عما فعلوا في الإرسال كما قال تعالى: ﴿ولنساءن المرسلين﴾ [الأعراف: 6] وهذا لأن الملك إذا أرسل رسولا وأمره بشيء وقبله فهو ميثاق، فإذا أعلمه بأنه يسأل عن حاله في أفعاله وأقواله يكون ذلك تغليظاً للميثاق عليه حتى لا يزيد ولا ينقص في الرسالة، وعلى هذا يمكن أن يقال بأن المراد من قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: 21] هو الإخبار بأنهم مسؤولون عنها كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" وكما أن الله تعالى جعل الرجال قوامين على النساء جعل الأنبياء قائمين بأمور أمتهم وإرشادهم إلى سبيل الرشاد.

لَيْسْأَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8)

يعني أرسل الرسل وعاقبة المكلفين إما حساب وإما عذاب، لأن الصادق محاسب والكافر معذب، وهذا كما قال علي عليه السلام: "الدنيا حلالها حساب وحرامها عذاب" وهذا مما يوجب الخوف العام فيتأكد قوله: ﴿يا أيها النبي اتق الله﴾ [الأحزاب: 1]. انتهى انتهى. ١٠هـ ﴿مفاتيح الغيب ح 25 ص 168. 171﴾



وقال الجصاص :

وقوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ .

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيَّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِي قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَإِنَّمَا رَجُلٌ مَاتَ وَتَرَكَ دِينًا فَإِلَيَّ وَإِن تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ .

﴿ وَقِيلَ فِي مَعْنَى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ إِنَّهُ أَحَقُّ بِأَنْ يَخْتَارَ مَا دَعَا إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ وَمِمَّا تَدْعُوهُ إِلَيْهِ أَنفُسُهُمْ .

وقيل : إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ يُحْكَمَ فِي الْإِنْسَانِ بِمَا لَا يُحْكَمُ بِهِ فِي نَفْسِهِ لَوْجُوبِ طَاعَتِهِ ؛ لِأَنَّهَا مَقْرُونَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

قال أبو بكر : الخبر الذي قدَّمنا لا ينافي ما عتقناه به من المعنى ولا يوجب الإقتصار بمعناه على قضاء الدين المذكور فيه وذلك لأنه جائز أن يكون مراده أنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم

فِي أَنْ يَخْتَارُوا مَا ادَّعَوْهُمْ إِلَيْهِ دُونَ مَا تَدْعُوهُمْ أَنْفُسُهُمْ إِلَيْهِ وَأَوْلَىٰ بِهِمْ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ  
وَلَزُومِهِمْ اتِّبَاعَهُ وَطَاعَتَهُ ، ثُمَّ أَخْبَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَضَاءِ دِيُونِهِمْ .

(17/618)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ قِيلَ فِيهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُنَّ كَأُمَّهَاتِهِمْ فِي  
وَجُوبِ الْإِجْلَالِ وَالْتَعْظِيمِ .  
وَالثَّانِي : تَحْرِيمُ نِكَاحِهِنَّ .

وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُنَّ كَأُمَّهَاتٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا جَازَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْ  
يَتَزَوَّجَ بَنَاتِهِنَّ ؛ لِأَنَّهُنَّ يَكُنَّ أَخَوَاتٍ لِلنَّاسِ ، وَقَدْ زَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَاتِهِ ، وَلَوْ  
كُنَّ أُمَّهَاتٍ فِي الْحَقِيقَةِ وَرَثَنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَدْ رُوِيَ فِي حَرْفِ عَبْدِ اللَّهِ : ( وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ ) وَلَوْ  
صَحَّ ذَلِكَ كَانَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَأَلَابٍ لَهُمْ فِي الْإِشْفَاقِ عَلَيْهِمْ وَتَحْرِيْمِ مَصَالِحِهِمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :  
﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ  
رَحِيمٌ ﴾ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ .

رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي جَوَازِ وَصِيَّةِ الْمُسْلِمِ لِلْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ .

وَعَنْ الْحَسَنِ : ( أَنْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ ) .

وَقَالَ عَطَاءٌ : ( هُوَ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ إِعْطَاؤُهُ لَهُ أَيَّامَ حَيَاتِهِ وَوَصِيَّتُهُ لَهُ ) .

(18/618)

---

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجَرَجَانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ قَالَ : ( إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَكَ ذُو قَرَابَةٍ لَيْسَ عَلَىٰ دِينِكَ فِتْوَصِي لَهُ بِشَيْءٍ هُوَ وَلِيُّكَ فِي النَّسَبِ وَلَيْسَ وَلِيُّكَ فِي الدِّينِ ) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص ﴾

(19/618)

---

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ .

فيها ستُّ مسائل :

المسألة الأولى : في سبب نزولها : روي أنَّ ﴿ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ غَزْوَةَ

تُبُوكَ أَمْرِ النَّاسِ بِالْخُرُوجِ ، فَقَالَ قَوْمٌ : نَسْتَأْذِنُ آبَاءَنَا وَأُمَّهَاتِنَا ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ : ﴿

النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ۖ ﴾ .

وَفِي رِوَايَةٍ عِكْرِمَةَ : وَهُوَ أَبُوهُمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ .

وَالْحَدِيثُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مَوْضُوعٌ .

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : رَوَى الْأَئِمَّةُ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ ، اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ فَايْمًا

مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، فَإِنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِنِي ، فَأَنَا مَوْلَاهُ ﴾ .

فَانْقَلَبَتْ الْآنَ الْحَالُ بِالذُّنُوبِ ، فَإِنْ تَرَكَ مَالًا ضُويِقُ الْعَصَبَةَ فِيهِ ، وَإِنْ تَرَكَ ضِيَاعًا اسْلُمُوا

إِلَيْهِ ، فَهَذَا تَفْسِيرُ الْوَلَايَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِتَفْسِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْيِينِهِ

، وَلَا عَطْرَ بَعْدَ عَرُوسٍ .

(20/618)

المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ وَلَسْنَ لَهُمْ بِأُمَّهَاتٍ ، وَلَكِنْ أَنْزَلْنَا مِنْزِلَتَهُنَّ فِي

الْحُرْمَةِ ، كَمَا يُقَالُ : زَيْدٌ الشَّمْسُ ، أَيُ أَنْزَلَ فِي حُسْنِهِ مِنْزِلَةَ الشَّمْسِ ، وَحَاتِمُ الْبَحْرِ أَيُ

أَنْزَلَ فِي عُمُومِ جُودِهِ بِمَنْزِلَةِ الْبَحْرِ؛ كُلُّ ذَلِكَ تَكْرِمَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحِفْظًا  
لِقَلْبِهِ مِنَ التَّأْذِي بِالْغَيْرَةِ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ: ﴿تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ  
أَغَيْرُ مِنِّي﴾.

وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكَحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ  
ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾.

وَلَمْ يُنْزَلْ فِي هَذِهِ الْحُرْمَةِ أَحَدٌ مِّنْزِلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا رُوِعِيَ فِيهِ هَذِهِ  
الْخِصِيصَةُ، وَإِنْ غَارَ وَتَأَذَى؛ وَلَكِنَّهُ مُحْتَمَلٌ مَعَ حَظِّ الْمَنْزِلَةِ مِنْ خَفِيفِ الْأَذَى.  
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: حَرَّمَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخَلْقِ  
مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَنْ تُنْكَحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ  
اللَّهِ عَظِيمًا﴾ فَكُلُّ مَنْ طَلَّقَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَخَلَّى عَنْهَا فِي حَيَاتِهِ فَقَدْ  
اُخْتَلَفَ فِي ثُبُوتِ هَذِهِ الْحُرْمَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُنَّ، فَقِيلَ: هِيَ لِمَنْ دَخَلَ بِهَا دُونَ مَنْ فَارَقَهَا قَبْلَ  
الدُّخُولِ.

وَقَدْ هَمَّ عُمَرُ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ فَارَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَحَتُ بَعْدَهُ، فَقَالَتْ لَهُ  
: وَلَمْ ؟ وَمَا ضَرَبَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَابًا وَلَا دُعِيتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ .  
فَكَفَّ عَنْهَا .

المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ اِخْتَلَفَ النَّاسُ ، هَلْ هُنَّ أُمَّهَاتُ  
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، أَمْ هُنَّ أُمَّهَاتُ الرِّجَالِ خَاصَّةً ، عَلَى قَوْلَيْنِ : فِقِيلٌ : ذَلِكَ عَامٌّ فِي الرِّجَالِ  
وَالنِّسَاءِ .

وَقِيلَ : هُوَ خَاصٌّ لِلرِّجَالِ ؛ لِأَنَّ الْمُتَقَصُّودَ بِذَلِكَ إِزَالُهُنَّ مِنْزِلَةَ أُمَّهَاتِهِمْ فِي الْحُرْمَةِ ، حَيْثُ  
يُتَوَقَّعُ الْحِلُّ ، وَالْحِلُّ غَيْرُ مُتَوَقَّعٍ بَيْنَ النِّسَاءِ ، فَلَا يُحْجَبُ بَيْنَهُنَّ بِحُرْمَةٍ .  
وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ : يَا أُمَّاهُ .

فَقَالَتْ : لَسْتُ لَكَ بِأُمٍّ ، إِنَّمَا أَنَا أُمُّ رِجَالِكُمْ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾  
وَقَدْ قَدَّمْنَا الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ .

وَبَيَّنَّا عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَى بَيْنَ الزُّبَيْرِ وَبَيْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ،  
فَارْتَثَ كَعْبُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَجَاءَ بِهِ الزُّبَيْرُ يَقُودُهُ بِزِمَامِ رَاحِلَتِهِ ، فَلَوَّمَاتُ يَوْمَئِذٍ كَعْبٌ عَنْ الضَّحِّ  
وَالرَّيْحِ لَوْرَثَهُ الزُّبَيْرُ ، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾  
إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ .

(22/618)

---

فَبَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْقَرَابَةَ أَوْلَى مِنَ الْحِلْفِ ، فَتَرَكْتُ الْمُوَارَثَةَ بِالْحِلْفِ ، وَوَرِثُوا بِالْقَرَابَةِ ،  
وَقَوْلُهُ : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ يَتَعَلَّقُ حَرْفُ الْجَرِّ بِأَوْلَى ، وَمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ  
، لَا بِقَوْلِهِ : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ ﴾ يَجْمَعُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يُوجِبُ تَخْصِيصَهَا بِبَعْضِ الْمُؤْمِنِينَ  
، وَلَا خِلَافَ فِي عُمُومِهَا ، وَهَذَا حَلُّ إِشْكَالِهَا . انْتَهَى . اهـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ  
العربي حـ 3 ص ﴾

(23/618)

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾

فيه أربعة أوجه

: أحدها : أنه أولى بهم من بعضهم ببعض لإرساله إليهم وفرض طاعته عليهم ، وقاله مقاتل

بن حيان .

الثاني : أنه أولى بهم فيما رآه له بأنفسهم ، قاله عكرمة .

الثالث : أنه كان في الحرف الأول : هو أب لهم . وكان سبب نزولها أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد غزاة تبوك أمر الناس بالخروج فقال قوم منهم نستأذن آباءنا وأمهاتنا فأنزل الله فيهم هذه الآية ، حكاه النقاش .

الرابع : أنه أولى بهم في قضاء ديونهم وإسعافهم في نوائبهم على ما رواه عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَقْرَأُ وَإِنْ شِئْتُمْ ❊ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ❊ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَا لَمْ يَلِغْهُ عَصَبَتُهُ مِنْ كَانُوا ، وَإِنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ " . ❊ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ❊ يعني من مات عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه هن كالأمهات في شيئين .

أحدهما : تعظيم حقهن .

الثاني : تحريم نكاحهن . وليس كالأمهات في النفقة والميراث .

واختلف في كونهن كالأمهات في المحرم وإباحة النظر على الوجهين :

أحدهما : هن محرم لا يحرم النظر إليهن لتحريم نكاحهن .

الثاني : أن النظر إليهن محرم لأن تحريم نكاحهن إنما كان حفظاً لحق رسول الله صلى الله

عليه وسلم فيهن فكان من حفظ حقه تحريم النظر إليهن ولأن عائشة رضي الله عنها



كانت إذا أرادت دخول رجل عليها أمرت أختها أسماء أن ترضعه ليصير ابناً لأختها من الرضاعة فيصير محرماً يستبيح النظر .

وأما اللاتي طلقهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته فقد اختلف في ثبوت هذه الحرمة لهن على ثلاثة أوجه :

(24/618)

---

أحدها : ثبت لهن هذه الحرمة تغليباً لحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثاني : لا يثبت لهن ذلك بل هذه كسائر النساء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أثبت عصمتهم وقال : أزواجي في الدنيا هن أزواجي في الآخرة .

الثالث : أن من دخل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم منهن ثبتت حرمتها ويحرم نكاحها وإن طلقها حفاظاً لحرمة وحراسة لخلوته ومن لم يدخل بها لم يثبت لها هذه الحرمة ، وقد همَّ عمر بن الخطاب برجم امرأة فارقتها النبي صلى الله عليه وسلم فنكحت بعده ، فقالت : لم هذا وما ضرب عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاً باً ولا سميت للمؤمنين أمّاً ، فكف عنها .

وإذا كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين فيما ذكرناه فقد اختلف فيهن

هل هن أمهات المؤمنات على وجهين :

أحدهما : أنهن أمهات المؤمنين والمؤمنات تعظيماً لحتهن على الرجال والنساء .

الثاني : أن هذا حكم يخص بالرجال المؤمنين دون النساء لاختصاص الحظر والإباحة بالرجال دون النساء . وقد روى الشعبي عن مسروق عن عائشة أن امرأة قالت لها يا أمه فقالت لست بأم لك أنا أم رجالكم .

﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ .

قيل إنه أراد بالمؤمنين الأنصار ، وبالمهاجرين قريشاً . وفيه قولان :

أحدهما : أن هذا ناسخ للتوارث بالهجرة حكى سعيد عن قتادة قال كان نزل في الأنفال

﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِم مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾ فتوارث

المسلمون بالهجرة فكان لا يرث الأعرابي المسلم من قريبه المهاجر المسلم شيئاً ثم نسخ

ذلك في هذه السورة بقوله ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ .

(25/618)

---

الثاني : أن ذلك ناسخ للتوارث بالهجرة والمؤاخاة في الدين روى هشام بن عمرو عن أبيه عن

الزبير بن العوام قال أنزل فينا خاصة معشر قريش والأنصار لما قدمنا المدينة قدمناه ولا

أموال لنا فوجدنا الأنصار نعم الإخوان فأخيناهم فأورثونا وأورثناهم ، فأخى أبو بكر  
خارجة بن زيد وأخيت أنا كعب بن مالك ، فلما كان يوم أحد قتل كعب بن مالك فجئت  
فوجدت السلاح قد أثقله فوالله لقد مات ما ورثه غيري حتى أنزل الله هذه الآية فرجعنا  
إلى مواردنا .

قوله تعالى : ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ فيه وجهان :

أحدهما : في القرآن ، قاله قتادة .

الثاني : في اللوح المحفوظ الذي قضى أحوال خلقه ، قاله ابن حجر .

﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ يعني أن التوارث بالأنساب أولى من التوارث بمؤاخاة

المؤمنين وبهجرة المهاجرين ما لم يختلف بالمتناسبين دين فإن اختلف بينهما الدين فلا توارث

بينهما روى شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تَوَارَثُ

أَهْلُ مِلَّتَيْنِ

" . ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَاءِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ فيه أربعة أوجه

: أحدها : أنه أراد الوصية للمشارك من ذوي الأرحام ، قاله قتادة .

الثاني : أنه عنى الوصية للحلفاء الذي آخى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من

المهاجرين والأنصار ، قاله مجاهد .

الثالث : أنه أراد الذين آخيتم تأتون إليهم معروفاً ، قاله مقاتل بن حيان .

الرابع: أنه عنى وصية الرجل لإخوانه في الدين ، قاله السدي .

﴿ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : كان التوارث بالهجرة والمؤاخاة في الكتاب مسطوراً قبل النسخ .

والثاني : كان نسخه بميراث أولي الأرحام في الكتاب مسطوراً قبل التوارث .

الثالث : كان أن لا يرث مسلم كافراً في الكتاب مسطوراً .

وفي ﴿ الْكِتَابِ ﴾ أربعة أوجه :

أحدها : في اللوح المحفوظ ، قاله إبراهيم التيمي .

(26/618)

---

الثاني : في الذكر ، قاله مقاتل بن حيان .

الثالث : في التوراة أمر بني إسرائيل أن يصنعوا مثله في بني لاوي بن يعقوب حكاة النقاش .

الرابع : في القرآن ، قاله قتادة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾

فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : ميثاقهم على قومهم أن يؤمنوا بهم ، قاله ابن عباس .

الثاني : ميثاق الأمم على الأنبياء أن يبلغوا الرسالة إليهم ، قاله الكلبي .

الثالث : ميثاق الأنبياء أن يصدق بعضهم بعضاً ، قاله قتادة .

﴿ وَمَنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ روى قتادة عن الحسن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَ وَمَنْ نُوحٍ ﴾ قال " كُنْتُ أَوْلَهُمْ فِي الْخَلْقِ وَآخِرَهُمْ فِي الْبَعْثِ " . ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : أن الميثاق الغليظ تبليغ الرسالة .

الثاني : يصدق بعضهم بعضاً .

الثالث : أن يعلنوا أن محمداً رسول الله ، ويعلن محمد أنه لاني بعده .

وفي ذكر من سمى من الأنبياء مع دخولهم في ذكر النبيين وجهان :

أحدهما : تفضيلاً لهم .

الثاني : لأنهم أصحاب الشرائع .

قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ فيه أربعة أوجه :

أحدها : ليسأل الأنبياء عن تبليغهم الرسالة إلى قومهم ، حكاه النقاش . الثاني : ليسأل

الأنبياء عما أجابهم به قومهم ، حكاه النقاش ابن عيسى .

الثالث : ليسأل الأنبياء عن الوفاء بالميثاق الذي أخذه عليهم ، حكاه ابن شجرة .

الرابع: ليسأل الأفواه الصادقة عن القلوب المخلصة. انتهى انتهى. اهـ ﴿ النكت والعيون

ح 4 ص ﴿

(27/618)

وقال ابن عطية:

وقوله تعالى: ﴿ النبي أولى بالمؤمنين ﴾ الآية

أزال الله تعالى بها أحكاماً كانت في صدر الإسلام منها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على ميت عليه دين، فذكر الله تعالى أنه ﴿ أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فجمع هذا أن المؤمن يلزم أن يحب النبي أكثر من نفسه حسب حديث عمر بن الخطاب، ويلزمه أن يمثل أو امره أحبب نفسه ذلك أو كرهت، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت هذه الآية: "أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، من ترك ما لأفلورثته، ومن ترك ديناً أو ضياعاً، فعلي، أنا وليه، اقرؤوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾"، وقال بعض العلماء العارفين هو أولى بهم من أنفسهم لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك وهو يدعوهم إلى النجاة.

(28/618)

---

قال الفقيه الإمام القاضي: ويؤيد هذا قوله عليه السلام "أنا آخذ بجزكم عن النار وأتم  
تتحمون فيها تقحم الفراش" وشرف تعالى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بأن جعلهن  
أمهات المؤمنين في حرمة النكاح وفي المبرة وحجبهن رضي الله عنهن بخلاف الأمهات، قال  
مسروق قالت امرأة لعائشة رضي الله عنها: يا أمه، فقالت لست لك بأم وإنما أنا أم  
رجالكم. وفي مصحف أبي بن كعب "وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم"، وقرأ ابن عباس  
من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم"، وسمع عمر هذه القراءة فأنكرها، فقيل له  
إنها في مصحف أبي فسأله فقررها أبي وأغلظ لعمر، وقد قيل في قول لوط عليه السلام:  
﴿ هؤلاء بناتي ﴾ [هود: 78] إنما أراد المؤمنات، أي تزوجهن، ثم حكم بأن أولي  
الأرحام أحق مما كانت الشريعة قررت من التوارث بأخوة الإسلام وبالهجرة، فإنه كان  
بالمدينة توارث في صدر الإسلام بهذين الوجهين اختلفت الرواية في صفة وليس لمعرفته  
الآن حكم فاختصرته، ورد الله تعالى الموارث على الأنساب الصحيحة، وقوله تعالى:  
﴿ في كتاب الله ﴾ يحتمل أن يريد القرآن، ويحتمل أن يريد اللوح المحفوظ، وقوله تعالى:  
﴿ من المؤمنين ﴾ متعلق بـ ﴿ أولى ﴾ الثانية، وهذه الأخوة والهجرة التي ذكرنا، وقوله  
تعالى: ﴿ إلا أن تفعلوا ﴾ يريد الإحسان في الحياة والصلة والوصية عند الموت، قاله  
قتادة والحسن وعطاء وابن الحنيفة، وهذا كله جائز أن يفعل مع الولي على أقسامه،

والقريب الكافر يوصي له بوصية ، واختلف العلماء هل يجعل هو وصياً ، فجوز بعض  
ومنع بعض ورد النظر في ذلك إلى السلطان بعض ، منهم مالك بن أنس رضي الله عنه ،  
وذهب مجاهد وابن زيد والرماني وغيره إلى أن المعنى إلى أوليائكم من المؤمنين .

(29/618)

---

قال القاضي أبو محمد : ولفظ الآية يعضد هذا المذهب ، وتعميم لفظ الولي أيضاً حسن  
كما قدمناه ، إذ ولاية النسب لا تدفع في الكافر ، وإنما يدفع أن يلقي إليه بالمودة كولي  
الإسلام .

و ﴿ الكتاب ﴾ الذي سطر ذلك فيه يحتمل الوجهين اللذين ذكرنا ، و ﴿ مسطوراً ﴾ من  
قولك سطوت الكتاب إذا أثبتته إسطاراً ومنه قول العجاج " في الصحف الأولى التي كان  
سطراً " ، قال قتادة وفي بعض القراءة " كان ذلك عند الله مكتوباً " .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾

(30/618)

---



﴿ إذ ﴾ ﴿ يحتمل أن تكون ظرفاً لتسطير الأحكام المقدمة في الكتاب ، كأنه قال كانت هذه الأحكام مسطرة ملقاة إلى الأنبياء إذ أخذنا عليهم الميثاق في التبليغ والشرائع ، فتكون ﴿ إذ ﴾ متعلقة بقوله ﴿ كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ [ الأحزاب : 6 ] ، ويحتمل أن تكون في موضع نصب يا ضمائر فعل تقديره واذكر إذ ، وهذا التأويل آين من الأول ، وهذا " الميثاق " المشار إليه قال الزجاج وغيره إنه الذي أخذ عليهم وقت استخراج البشر من صلب آدم كالذر ، قالوا فأخذ الله تعالى حينئذ ميثاق النبيين بالتبليغ وتصديق بعضهم بعضاً وبجميع ما تتضمنه النبوءة ، وروى نحوه عن أبي بن كعب ، وقالت فرقة بل أشار إلى أخذ الميثاق على كل واحد منهم عند بعثه وإلى إلقاء الرسالة إليه وأوامرها ومعتقداتها ، وذكر الله تعالى ﴿ النبيين ﴾ جملة ، ثم خصص بالذكر أفراداً منهم تشريفاً وتخصيصاً ، إذ هؤلاء الخمسة صلى الله عليهم هم أصحاب الكتب والشرائع والحروب الفاصلة على التوحيد وأولو العزم ، ذكره الثعلبي ، وقدم ذكر محمد على مرتبته في الزمن تشريفاً خاصاً له أيضاً ، وروى عنه عليه السلام أنه قال : " كنت أول الأنبياء في الخلق وآخرهم في البعث " ، وكرر " أخذ الميثاق " لمكان الصفة التي وصف بها قوله ﴿ غليظاً ﴾ إشعاراً بجرمة هذا الميثاق وقوتها ، واللام في قوله ﴿ ليسأل ﴾ متعلقة بـ ﴿ أخذنا ﴾ ، ويحتمل أن تكون لام كي ، أي بعثت الرسل وأخذت عليها المواثيق في التبليغ لكي يجعل الله خلقه فرقتين ، فرقة صادقة يسألها عن صدقها على معنى إقامة الحججة والتقريب كما قال لعيسى عليه

السلام "أنت قلت للناس" فتجيبه بأنها قد صدقت الله في إيمانها وجميع أفعالها فيثيبها على ذلك، وفرقة كفرت فينالها ما أعد لها من العذاب الأليم ويحتمل أن تكون اللام في قوله ﴿ ليسأل ﴾ لام الصيرورة، أي أخذ المواثيق على الأنبياء ليصير الأمر إلى كذا والأول أصوب، والصدق في هذه الآية يحتمل أن يكون المضاد

(31/618)

---

للكذب في القول، ويحتمل أن يكون من صدق الأفعال واستقامتها، ومنه عود صدق وصدقني السيف والمال، وقال مجاهد ﴿ الصادقين ﴾ في هذه الآية أراد بهم الرسل، أي يسألهم عن تبليغهم، وقال أيضاً أراد المؤدنين المبلغين عن الرسل وهذا كله محتمل. انتهى انتهى. اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(32/618)

---

وقال ابن الجوزي:  
قوله تعالى: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾

أي: أحق، فله أن يحكم فيهم بما يشاء، قال ابن عباس: إذا دعاهم إلى شيء، ودعتهم أنفسهم إلى شيء، كانت طاعته أولى من طاعة أنفسهم؛ وهذا صحيح، فإن أنفسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم، والرسول يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم.

قوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أي: في تحريم نكاحهن على التأيد، ووجوب إجلالهن وتعظيمهن؛ ولا تجري عليهن أحكام الأمهات في كل شيء، إذ لو كان كذلك لما جاز لأحد أن يتزوج بناتهن، وكورثن المسلمين، ولجازت الخلوة بهن.

وقد روى مسروق عن عائشة أن امرأة قالت: يا أمّاه، فقالت: لست لك بأم؛ إنما أنا أم رجالكم؛ فبان بهذا الحديث أن معنى الأمة تحريم نكاحهن فقط.

وقال مجاهد: "وأزواجه أمهاتهم" وهو أب لهم.

وما بعد هذا مفسر في آخر [الأنفال] إلى قوله تعالى: ﴿ من المؤمنين والمهاجرين ﴾ والمعنى أن ذوي القربات بعضهم أولى بميراث بعض من أن يرثوا بالإيمان والهجرة كما كانوا يفعلون قبل النسخ ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ [وهذا استثناء ليس من الأول، والمعنى: لكن فعلكم إلى أوليائكم معروفاً] جائز، وذلك أن الله تعالى لما نسخ التوارث بالهجرة والهجرة، أباح الوصية للمعاقدين، فلانسان أن يوصي لمن يتولاه بما أحب من ثلثه.

فالمعروف هاهنا: الوصية.

قوله تعالى: ﴿ كَانَ ذَلِكَ ﴾ يعني نسخ الميراث بالهجرة وردّه إلى ذوي الأرحام ﴿ فِي الْكِتَابِ ﴾ يعني اللوح المحفوظ ﴿ مَسْطُورًا ﴾ أي: مكتوباً .  
قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا ﴾ المعنى: واذكر إذ أخذنا ﴿ مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ أي: عهدهم؛ وفيه قولان .  
أحدهما: أخذ ميثاق النبيين: أن يصدّق بعضهم بعضاً ، قاله قتادة .

(33/618)

---

والثاني: أن يعبدوا الله ويدعوا إلى عبادته ، ويصدّق بعضهم بعضاً ، وأن ينصحوا لقومهم ، قاله مقاتل .

وهذا الميثاق أُخذ منهم حين أُخرجوا من ظهر آدم كالذرّ .  
قال أبي بن كعب: لما أخذ ميثاق الخلق خصّ النبيين بميثاق آخر .  
فإن قيل: لم خصّ الأنبياء الخمسة بالذكر دون غيرهم من الأنبياء ؟  
فالجواب: أنه تَبَّه بذلك على فضلهم ، لأنهم أصحاب الكتب والشرائع ؛ وقدّم نبينا صلى الله عليه وسلم بيانا لفضله عليهم .  
قال قتادة: كان نبينا أول النبيين في الخلق .

وقوله: ﴿مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أي: شديداً على الوفاء بما حُمِّلوا.

وذكر المفسرون أن ذلك العهد الشديد: اليمينُ بالله عز وجل.

﴿لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ﴾ يقول: أخذنا ميثاقهم لكي نسأل الصادقين، وهم الأنبياء ﴿عَنْ

صِدْقِهِمْ﴾ في تبليغهم.

ومعنى سؤال الأنبياء وهو يعلم صدقهم تكيت مكدِّبهم.

وها هنا تم الكلام.

ثم أخبر بعد ذلك عما أعدَّ للكافرين بالرسول. انتهى انتهى. اهـ ﴿زاد المسير حـ 6 ص



(34/618)

وقال القرطبي:

﴿النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾

فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ هذه الآية أزال الله تعالى بها

أحكاماً كانت في صدر الإسلام؛ منها: أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على ميت

عليه دُين ، فلما فتح الله عليه الفتح قال : " أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن تُوفِّيَ وعليه دين فعليّ قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته " أخرجه الصحيحان .

وفيها أيضاً " فأيكم ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاه " قال ابن العربي : فانقلبت الآن الحال بالذنوب ، فإن تركوا مالا ضُويق العصبه فيه ، وإن تركوا ضياعاً أسلموا إليه ؛ فهذا تفسير الولاية المذكورة في هذه الآية بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم وتنبئيه ؛ ( ولا عطر بعد عروس ) .

قال ابن عطية : وقال بعض العلماء العارفين هو أولى بهم من أنفسهم ؛ لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك ، وهو يدعوهم إلى النجاة .

قال ابن عطية : ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام : " أنا آخذٌ بجزركم عن النار وأنتم تتحمون فيها تقحم الفراش " .

قلت : هذا قول حسن في معنى الآية وتفسيرها ، والحديث الذي ذكر أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد ناراً فجعلت الدواب والفراش يقعن فيه وأنا آخذٌ بجزركم وأنتم تتحمون فيه " وعن جابر مثله ؛ وقال : " وأنتم تفلتون من يدي " قال العلماء : الحُجْزَةُ للسراويل ، والمعقد للإزار ؛ فإذا أراد الرجل إمساك من يخاف سقوطه أخذ بذلك الموضع منه .

وهذا مثل لاجتهاد نبينا عليه الصلاة والسلام في نجاتنا ، وحرصه على تخلصنا من الهلكات التي بين أيدينا ؛ فهو أولى بنا من أنفسنا ؛ ولجملنا بقدر ذلك وغلبة شهواتنا علينا وظفر عدونا اللعين بنا صرنا أحقر من الفراش وأذل من الفراش ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ! وقيل : أولى بهم أي أنه إذا أمر بشيء ودعت النفس إلى غيره كان أمر النبي صلى الله عليه وسلم أولى .

وقيل : أولى بهم أي هو أولى بأن يحكم على المؤمنين فينفذ حكمه في أنفسهم ؛ أي فيما يحكمون به لأنفسهم مما يخالف حكمه .

الثانية : قال بعض أهل العلم : يجب على الإمام أن يقضي من بيت المال دين الفقراء اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه قد صرح بوجوب ذلك عليه حيث قال : " فعليّ قضاؤه " والضياع ( بفتح الضاد ) مصدر ضاع ، ثم جعل اسماً لكل ما هو بصدد أن يضيع من عيال وبنين لا كافل لهم ، ومال لا قيم له .

وسميت الأرض ضيعة لأنها معرضة للضياع ، وتجمع ضياعاً بكسر الضاد .

الثالثة : قوله تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ شرف الله تعالى أزواج نبيه صلى الله عليه

وسلم بأن جعلهن أمهات المؤمنين؛ أي في وجوب التعظيم والمبرّة والإجلال وحرمة النكاح

على الرجال، وحجبهن رضي الله تعالى عنهن بخلاف الأمهات.

وقيل: لما كانت شفقتن عليهم كشفقة الأمهات أنزلن منزلة الأمهات، ثم هذه الأمومة لا

توجب ميراثاً كأمومة النبي.

وجاز تزويج بناتهن، ولا يجعلن أخوات للناس.

وسياتي عدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آية التخيير إن شاء الله تعالى.

واختلف الناس هل هن أمهات الرجال والنساء أم أمهات الرجال خاصة؛ على قولين:

فروى الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة قالت لها: يا أمة؛ فقالت

لها: لست لك بأم، إنما أنا أم رجالكم.

قال ابن العربي: وهو الصحيح.

(36/618)

---

قلت: لا فائدة في اختصاص الحصر في الإباحة للرجال دون النساء، والذي يظهر لي أنهم

أمهات الرجال والنساء؛ تعظيماً لحقهن على الرجال والنساء.

يدلّ عليه صدر الآية: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾، وهذا يشمل الرجال



والنساء ضرورة.

ويدل على ذلك حديث أبي هريرة وجابر؛ فيكون قوله: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ عائداً

إلى الجميع.

ثم إن في مصحف أبي بن كعب "وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم".

وقرأ ابن عباس: "من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم".

وهذا كله يوهن ما رواه مسروق إن صح من جهة الترجيح، وإن لم يصح فيسقط

الاستدلال به في التخصيص، وبقينا على الأصل الذي هو العموم الذي يسبق إلى الفهم.

والله أعلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

والمهاجرين ﴾ قيل: إنه أراد بالمؤمنين الأنصار، وبالمهاجرين قريشاً.

وفيه قولان: أحدهما: أنه ناسخ للتوارث بالهجرة.

حكى سعيد عن قتادة قال: كان نزل في سورة الأنفال ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ

مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾ [الأنفال: 72] فتوارث المسلمون بالهجرة؛

فكان لا يرث الأعرابي المسلم من قريبه المسلم المهاجر شيئاً حتى يهاجر، ثم نسخ ذلك في

هذه السورة بقوله: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾.

---

الثاني: أن ذلك ناسخ للتوارث بالحلف والمؤاخاة في الدين؛ روى هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ وذلك أنا معشر قريش لما قدمنا المدينة قدمنا ولا أموال لنا ، فوجدنا الأنصار نعم الإخوان فأخيناهم فأورثونا وأورثناهم؛ فأخى أبو بكر خارجة بن زيد ، وأخيت أنا كعب بن مالك ، فجمت فوجدت السلاح قد أثقله ؛ فوالله لقد مات عن الدنيا ما ورثه غيري ، حتى أنزل الله تعالى هذه الآية فرجعنا إلى موارثنا .

وثبت عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخى بين الزبير وبين كعب بن مالك ، فارتث كعب يوم أحد فجاء الزبير يقوده بزمام راحلته ؛ فلومات يومئذ كعب عن الضح والريح لورثه الزبير ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ .

فبين الله تعالى أن القرابة أولى من الحلف ، فتركت الوراثة بالحلف وورثوا بالقرابة .  
وقد مضى في " الأنفال " الكلام في توريث ذوي الأرحام .

وقوله : ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ يحتمل أن يريد القرآن ، ويحتمل أن يريد اللوح المحفوظ الذي قضى فيه أحوال خلقه .

و" من المؤمنين " متعلق ب" أولى " لا بقوله : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ ﴾ بالإجماع ؛ لأن ذلك كان

يوجب تخصيصاً ببعض المؤمنين ، ولا خلاف في عمومها ، وهذا حل إشكالها ؛ قاله ابن العربي .

النحاس : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾  
يجوز أن يتعلق " مِنَ الْمُؤْمِنِينَ " بـ "أولو" فيكون التقدير : وأولو الأرحام من المؤمنين والمهاجرين .

ويجوز أن يكون المعنى أولى من المؤمنين .

وقال المهدوي : وقيل إن معناه : وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إلا ما يجوز للأزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعين أمهات المؤمنين .  
والله تعالى أعلم .

(38/618)

---

الخامسة : واختلف في كونهن كالأمهات في المحرم وإباحة النظر ؛ على وجهين : أحدهما :  
هنّ محرّم ، لا يحرم النظر إليهنّ .

الثاني : أن النظر إليهن محرّم ، لأنّ تحريم نكاحهن إنّما كان حفظاً لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهن ، وكان من حفظ حقه تحريم النظر إليهن ؛ ولأنّ عائشة رضي الله عنها

كانت إذا أرادت دخول رجل عليها أمرت أختها أسماء أن ترضعه ليصير ابناً لأختها من الرضاعة ، فيصير محرماً يستبيح النظر .

وأما اللاتي طلقهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته فقد اختلف في ثبوت هذه الحرمة لهن على ثلاثة أوجه : أحدها : ثبت لهن هذه الحرمة تغليبا لحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثاني : لا يثبت لهن ذلك ، بل هن كسائر النساء ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أثبت عصمتهم ، وقال : " أزواجي في الدنيا هن أزواجي في الآخرة " الثالث : من دخل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم منهن ثبتت حرمتها وحرُم نكاحها وإن طلقها ؛ حفظاً لحرمة وحراسة لخلوته .

ومن لم يدخل بها لم تثبت لها هذه الحرمة ؛ وقد همَّ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه برجم امرأة فارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت فقالت : لم هذا ! وما ضرب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاباً ولا سُميت أم المؤمنين ؛ فكفَّ عنها عمر رضي الله عنه .

السادسة : قال قوم : لا يجوز أن يُسمَى النبي صلى الله عليه وسلم أباً لقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ .

ولكن يقال : مثل الأب للمؤمنين ؛ كما قال : " إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم . . .

"الحديث .

خرجه أبو داود .

والصحيح أنه يجوز أن يقال : إنه أبٌ للمؤمنين ، أي في الحرمه ، وقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ

مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ أي في النسب .

وسياتي .

وقرأ ابن عباس : "مِنْ أَنفُسِهِمْ وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ وَأَزْوَاجُهُ" .

(39/618)

---

وسمع عمر هذه القراءة فأنكرها وقال : حُكْمُهَا يَا غِلامُ ؟ فقال : إنها في مصحف أبيّ ؛

فذهب إليه فسأله فقال له أبيّ : إنه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ؟ وأغلظ

لعمر .

وقد قيل في قول لوط عليه السلام ﴿ هُوَ آءِ بَنَاتِي ﴾ [الحجر : 71] : إنما أراد المؤمنات

؛ أي تزوجهن .

وقد تقدّم .

السابعة : قال قوم : لا يقال بناته أخوات المؤمنين ، ولا أخوالهن أخوال المؤمنين وخالاتهم .

قال الشافعي رضي الله عنه : تزوج الزبير أسماء بنت أبي بكر الصديق وهي أخت عائشة ، ولم يقل هي حالة المؤمنين .

وأطلق قوم هذا وقالوا : معاوية خال المؤمنين ؛ يعني في الحرمة لا في النسب .

الثامنة : قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ يريد الإحسان في الحياة ،

والوصية عند الموت ؛ أي إن ذلك جائز ؛ قاله قتادة والحسن وعطاء .

وقال محمد بن الحنفية ، نزلت في إجازة الوصية لليهودي والنصراني ؛ أي يفعل هذا مع الولي

والقريب وإن كان كافراً ؛ فالمشرك ولي في النسب لا في الدين فيوصى له بوصية .

واختلف العلماء هل يجعل الكافر وصياً ؛ فجوز بعضٌ ومنع بعضٌ .

وردّ النظر إلى السلطان في ذلك بعض ؛ منهم مالك رحمه الله تعالى .

وذهب مجاهد وابن زيد والرّماني إلى أن المعنى : إلى أوليائكم من المؤمنين .

ولفظ الآية يعضد هذا المذهب ، وتعميم الولي أيضاً حسن .

وولاية النسب لا تدفع الكافر ، وإنما تدفع أن يلقي إليه بالموّدة كوليّ الإسلام .

التاسعة : قوله تعالى : ﴿ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ "الكتاب" يحتمل الوجهين

المذكورين المتقدمين في "كتاب الله" .

و"مسطوراً" من قولك سطرت الكتاب إذا أثبتته أسطواراً .

وقال قتادة : أي مكتوباً عند الله عز وجل الأيرث كافرٌ مسلماً .

قال قتادة: وفي بعض القراءة "كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوبًا".

وقال القرطبي: كان ذلك في التوراة.

(40/618)

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾

أي عهدهم على الوفاء بما حملوا، وأن يبشر بعضهم ببعض، ويصدق بعضهم بعضاً؛ أي كان مسطوراً حين كتب الله ما هو كائن، وحين أخذ الله تعالى المواثيق من الأنبياء.

﴿وَمِنْكَ﴾ يا محمد ﴿وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ وإنما خصّ

هؤلاء الخمسة وإن دخلوا في زمرة النبيين تفضيلاً لهم.

وقيل: لأنهم أصحاب الشرائع والكتب، وأولو العزم من الرسل وأئمة الأمم.

ويحتمل أن يكون هذا تعظيماً في قطع الولاية بين المسلمين والكافرين؛ أي هذا مما لم يختلف

فيه الشرائع، أي شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

أي كان في ابتداء الإسلام توارثٌ بالهجرة، والهجرة سبب متأكد في الديانة، ثم توارثوا

بالقربة مع الإيمان وهو سبب وكيد؛ فأما التوارث بين مؤمن وكافر فلم يكن في دين أحد من

الأنبياء الذين أخذ عليهم المواثيق؛ فلا تداهنوا في الدين ولا تماثلوا الكفار.

ونظيره: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا إِلَى قَوْلِهِ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [الشورى: 13].

ومن ترك التفرق في الدين ترك موالاة الكفار .

وقيل: أي النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم كان ذلك في الكتاب مسطوراً ومأخوذاً به المواثيق من الأنبياء .

﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أي عهداً وثيقاً عظيماً على الوفاء بما التزموا من تبليغ الرسالة، وأن يصدق بعضهم بعضاً .

والميثاق هو اليمين بالله تعالى؛ فالميثاق الثاني تأكيد للميثاق الأول باليمين .

(41/618)

---

وقيل: الأول هو الإقرار بالله تعالى، والثاني في أمر النبوة ونظير هذا قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ﴾ [آل عمران: 81] الآية .

أي أخذ عليهم أن يعلنوا أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعلن محمد صلى الله عليه وسلم أن لاني بعده .



وقدّم محمدًا في الذكر لما روى قتادة عن الحسن عن أبي هريرة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾ قال: "كنت أولهم في الخلق وآخرهم في البعث" وقال مجاهد: هذا في ظهر آدم عليه الصلاة والسلام.

قوله تعالى: ﴿لَيَسْأَلُ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾  
فيه أربعة أوجه:

أحدها: ليسأل الأنبياء عن تبليغهم الرسالة إلى قومهم؛ حكاة النقاش.

وفي هذا تنبيه؛ أي إذا كان الأنبياء يسألون فكيف من سواهم.

الثاني: ليسأل الأنبياء عما أجابهم به قومهم؛ حكاة علي بن عيسى.

الثالث: ليسأل الأنبياء عليهم السلام عن الوفاء بالميثاق الذي أخذه عليهم؛ حكاة ابن

شجرة.

الرابع: ليسأل الأفواه الصادقة عن القلوب المخلصة، وفي التنزيل: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ

إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: 6].

وقد تقدّم.

وقيل: فائدة سؤالهم توبيخ الكفار؛ كما قال تعالى: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة:

[116].

﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ وهو عذاب جهنم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير

القرطبي ح 14 ص ﴿

(42/618)

وقال أبو حيان فى الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) ﴾

هذه السورة مدنية .

وتقدم أن نداءه ، ( صلى الله عليه وسلم ) : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ ، ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ ﴾ هو

على سبيل التشريف والتكرمة والتنويه بمحله وفضيلته ، وجاء نداء غيره باسمه ، كقوله :

﴿ يَا آدَمُ ﴾ ﴿ يَا نُوحُ ﴾ ﴿ يَا إِبْرَاهِيمَ ﴾ ﴿ يَا مُوسَى ﴾ ﴿ يَا دَاوُدَ ﴾ ﴿ يَا

عِيسَى ﴾ وحيث ذكره على سبيل الأخبار عنه بأنه رسوله ، صرح باسمه فقال : ﴿

مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ أعلم أنه رسوله ، ولقنهم أن يسموه

بذلك .

وحيث لم يقصد الإعلام بذلك ، جاء اسمه كما جاء فى النداء : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ

أَنْفُسِكُمْ ﴾ ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ ﴾ وغير ذلك من الآي .

وأمره بالتقوى للمتلبس بها ، أمر بالديموية عليها والازدياد منها .  
والظاهر أنه أمر للنبي ، وإذا كان هو مأموراً بذلك ، فغيره أولى بالأمر .  
وقيل : هو خطاب له لفظاً ، وهو لأئمة .

وروي أنه لما قدم المدينة ، وكان يجب إسلام اليهود ، فبايعه ناس منهم على النفاق ، وكان  
يلين لهم جانبه ، وكانوا يظهرن النصائح في طرق المخادعة ، ولحلفه وحرصه على ائتلافهم  
ربما كان يسمع منهم ، فنزلت تحذيراً له منهم وتنبهاً على عداوتهم .  
وروي أيضاً أن أبا سفيان ، وعكرمة بن أبي جهل ، وأبا الأعور السلمي قدموا في المواعدة  
التي كانت بينهم وبينه ، وقام عبد الله بن أبي ، ومعتب بن قشير ، والجد بن قيس فقالوا له :  
ارفض ذكر أهلكنا وقل : إنها تشفع وتنفع ، وندعك وربك ؛ فشق ذلك عليه وعلى المؤمنين  
، وهموا بقتلهم ، فنزلت .

وناسب أن نهاء عن طاعة الكفار ، وهم المتظاهرون به ، وعن طاعة المنافقين ، وهم  
الذين يظهرن الإيمان ويبطنون الكفر .

فالسبيان حاويان الطائفتين ، أي : ولا تطع الكافرين من أهل مكة ، والمنافقين من أهل  
المدينة ، فيما طلبوا إليك .

---

وروي أن أهل مكة دعوه إلى أن يرجع إلى دينهم ، ويعطوه شطر أموالهم ، ويؤزجه شيبه بن ربيعة بنته ؛ وخوفه منافقو المدينة أنهم يقتلونه إن لم يرجع ، فنزلت .

ومناسبة أول هذه السورة لآخر ما قبلها واضحة ، وهو أنه حكى أنهم يستعجلون الفتح ، وهو الفصل بينهم ، وأخبر تعالى أنه يوم الفتح لا ينفعهم إيمانهم ، فأمره في أول هذه السورة بتقوى الله ، ونهاه عن طاعة الكفار والمنافقين فيما أرادوا به .

﴿ إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ : عليماً بالصواب من الخطأ ، والمصلحة من المفسدة ؛ حكيماً لا يضع الأشياء إلا مواضعها منوطة بالحكمة ؛ أو عليماً حيث أمر بتقواه ، وأنها تكون عن صميم القلب ، حكيماً حيث نهى عن طاعة الكفار والمنافقين .  
وقيل : هي تسلية للرسول ، أي عليماً بمن يتقي ، حكيماً في هدي من شاء وإضلال من شاء .

ثم أمره باتباع ما أوحى إليه ، وهو القرآن ، والاقتصار عليه ، وترك مراسيم الجاهلية .  
وقرأ أبو عمرو : بما يعملون ، الأولى والثانية بياء الغيبة ؛ وباقي السبعة : بقاء الخطاب ، فجاز في الأولى أن يكون من باب الالتفات ، وجاز أن يكون مناسبة لقوله : ﴿ واتبع ﴾ ،  
ثم أمره بتفويض أمره إلى الله .

وتقدم الكلام في ﴿ كفى بالله ﴾ في أول ما وقع في القرآن .

روي أنه كان في بني فهر رجل فيهم يقال له : أبو معمر جميل بن أسد ، وقيل : حميد بن معمر

بن حبيب بن وهب بن حارثة بن جمح ، وفيه يقول الشاعر :

وكيف ثوائي بالمدينة بعدما . . .

قضى وطراً منها جميل بن معمر

يدعي أن له قلبين ، ويقال له : ذو القلبين ، وكان يقول : أنا أذكى من محمد وأفهم ؛ فلما بلغته

هزيمة بدر طاش لبه وحدث أبا سفيان بن حرب بحديث كالمختل ، فنزلت .

وقال الحسن : هم جماعة ، يقول الواحد منهم : نفس تأمرني ونفس تنهاني .

وقيل : إن بعض المنافقين قال إن محمداً له قلبان ، لأنه ربما كان في شيء ، فنزع في غيره نزعة

ثم عاد إلى شأنه ، فنفى الله ذلك عنه وعن كل أحد .

(44/618)

---

قيل : وجه نظم هذه الآية بما قبلها ، أنه تعالى لما أمر بالتقوى ، كان من حقها أن لا يكون في

القلب تقوى غير الله ، فإن المرء ليس له قلبان يتقي بأحدهما الله وبالأخر غيره ، وهو لا

يتقي غيره إلا بصرف القلب عن جهة الله إلى غيره ، ولا يليق ذلك بمن يتقي الله حق تقاته .

انتهى ، ملخصاً .

ولم يجعل الله للإنسان قلبين ، لأنه إما أن يفعل أحدهما مثل ما يفعل الآخر من أفعال القلوب ، فلاحاجة إلى أحدهما ، أو غيره ، فيؤدي إلى انصاف الإنسان بكونه مريداً كارهاً عالماً ظاناً شاكاً موقناً في حال واحدة .

وذكر الجوف ، وإن كان المعلوم أن القلب لا يكون إلا بالجوف ، زيادة للتصوير والتجلى للمدلول عليه ، كما قال تعالى : ﴿ ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ فإذا سمع بذلك ، صور لنفسه جوفاً يشتمل على قلبين يسرع إلى إنكار ذلك .

﴿ وما جعل أزواجكم ﴾ : لم يجعل تعالى الزوجة المظاهر منها أما ، لأن الأم مخدومة مخفوض لها جناح الذل ، والزوجة مستخدمة متصرف فيها بالاستقرار وغيره كالمملوك ، وهما حالتان متنافيتان .

وقرأ قلون وقنبل : ﴿ اللائي ﴾ هنا ، وفي المجادلة والطلاق : بالهمز من غيرياء ؛ وورش : بياء مختلصة الكسرة ؛ والبزي وأبو عمرو : بياء ساكنة بدلاً من الهمزة ، وهو بدل مسموع لا مقيس ، وهي لغة قريش ؛ وباقي السبعة : بالهمز وياء بعدها .

وقرأ عاصم : ﴿ تظاهرون ﴾ بالتاء للخطاب ، وفي المجادلة : بالياء للغيبة ، مضارع ظاهر ؛ وبشد الظاء والهاء : الحرميان وأبو عمرو ؛ وبشد الظاء وألف بعدها : ابن عامر ؛ وبتخفيفها والألف : حمزة والكسائي ؛ ووافق ابن عامر الآخرين في المجادلة ؛ وباقي السبعة فيها بشدها .

وقرأ ابن وثاب، فيما نقل ابن عطية: بضم الياء وسكون الظاء وكسر الهاء، مضارع أظهر؛ وفيما حكى أبو بكر الرازي عنه: بتخفيف الظاء، لحذفهم تاء المطاوعة وشد الهاء. وقرأ الحسن: تظهرون، بضم التاء وتخفيف الظاء وشد الهاء، مضارع ظهر، مشدد الهاء.

(45/618)

---

وقرأ هارون، عن أبي عمرو: تظهرون، بفتح التاء والهاء وسكون الظاء، مضارع ظهر، مخفف الهاء، وفي مصحف أبي: تظهرون، بتاءين. فلك تسع قراءات، والمعنى: قال لها: أنت علي كظهر أمي. فلك الأفعال مأخوذة من هذا اللفظ كقوله: لبي المحرم إذا قال لبيك، وأفف إذا قال أف. وعدى الفعل بمن، لأن الظهار كان طلاقاً في الجاهلية، فيتجنبون المظاهر منها، كما يتجنبون المطلقة، والمعنى: أنه تباعد منها بجهة الظهار وغيره، أي من امرأته. لما ضمن معنى التباعد، عدى بمن، وكنوا عن البطن بالظهر إيعاداً لما يقارب الفرج، ولكونهم كانوا يقولون: يحرم إتيان المرأة وظهرها للسماء، وأهل المدينة يقولون: يجيء الولد إذاك أحول، فبالغوا في التغليظ في تحريم الزوجة، فشبهها بالظهر، ثم بالغ فجعلها كظهر

أمه .

وروي أن زيد بن حارثة من كلب سبي صغيراً ، فاشتراه حكيم بن حزام لعتمته خديجة ، فوهبته لرسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، وجاء أبوه وعمه بفدائه ، وذلك قبل بعثة رسول الله ، فأعتقه ، وكانوا يقولون : زيد بن محمد ، فنزلت .

﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ الآية : وكانوا في الجاهلية وصدر الإسلام إذا تبنى الرجل ولد غيره صار يرثه .

وأدياء : جمع دعوي ، فعيل بمعنى مفعول ، جاء شاذاً ، وقياسه فعلى ، كجريح وجرحى ، وإنما هذا الجمع قياس فعيل المعتل اللام بمعنى فاعل ، نحو : تقي وأتقيا .

شبهوا أدياء بتقي ، فجمعوه جمعه شذوذاً ، كما شذوا في جمع أسير وقتيل فقالوا : أسراء وقتلاء ، وقد سمع المقيس فيهما فقالوا : أسرى وقتلى .

والبنوة تقتضي التأصل في النسب ، والدعوة إلصاق عارض بالتسمية ، فلا يجتمع في الشيء الواحد أن يكون أصيلاً غير أصيل .

﴿ ذلكم ﴾ : أي دعاؤهم أبناء مجرد قول لا حقيقة لدلوله ، إذ لا يواطىء اللفظ الاعتقاد ، إذ يعلم حقيقة أنه ليس ابنه .

﴿ والله يقول الحق ﴾ : أي ما يوافق ظاهراً وباطناً .



---

﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ : أي سبيل الحق ، وهو قوله : ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ ، أو سبيل الشرع والإيمان .

وقرأ الجمهور : يهدي مضارع هدى ؛ وقتادة : بضم الياء وفتح الهاء وشد الدال .  
و ﴿ أقسط ﴾ : أفعل التفضيل ، وتقدم الكلام فيه في أواخر البقرة ، ومعناه : أعدل .  
ولما أمر بأن يدعى المتبني لأبيه إن علم قالوا : زيد بن حارثة ﴿ ومواليكم ﴾ ؛ ولذلك قالوا : سالم مولى أبي حذيفة .

وذكر الطبري أن أبا بكر قرأ هذه الآية ثم قال : أنا ممن لا يعرف أبوه ، فأنا أخوكم في الدين ومولاكم .

قال الرازي : ولو علم والله أباه حماراً لآتمى إليه ، ورجال الحديث يقولون فيه : نقيع بن الحارث .

وفي الحديث : " من ادعى إلى غير أبيه متعمداً حرم الله عليه الجنة " ﴿ فيما أخطأتم به ﴾ ، قيل : رفع الحرج عنهم فيما كان قبل النهي ، وهذا ضعيف لا يوصف بالخطأ ما كان قبل النهي .

وقيل : فيما سبق إليه اللسان .

أما على سبيل الغلط ، إن كان سبق ذلك إليهم قبل النهي ، فجرى ذلك على ألسنتهم غلطاً

، أو على سبيل التحنن والشفقة ، إذ كثيراً ما يقول الإنسان للصغير : يا بني ، كما يقول للكبير : يا أبي ، على سبيل التوقير والتعظيم .

وما عطف على ما أخطأتم ، أي ولكن الجناح فيما تعمدت قلوبكم .

وأجيز أن تكون ما في موضع رفع بالابتداء ، أي ولكن ما تعمدت قلوبكم فيه الجناح .

﴿ وكان الله غفوراً ﴾ للعائد إذا تاب ، ﴿ رحيماً ﴾ حيث رفع الجناح عن

المخطيء .

وكونه ، عليه السلام ، ﴿ أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ : أي أرأف بهم وأعطف عليهم ،

إذ هو يدعوهم إلى النجاة ، وأنفسهم تدعوهم إلى الهلاك .

ومنه قوله ، عليه السلام : " أنا آخذ بجزكم عن النار وأتم تفتحون فيها تقحم الفراش "

ومن حيث ينزل لهم منزلة الأب .

وكذلك في محصف أبي ، وقراءة عبد الله : ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ : وهو أب لهم ، يعني

في الدين .

وقال مجاهد : كل نبي أبو أمته .

وقد قيل في قول لوط عليه السلام: هؤلاء بناتي، إنه أراد المؤمنات، أي بناته في الدين؛

ولذلك جاء: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾ أي في الدين.

وعنه عليه السلام: "ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة.

واقرأوا إن شئتم: ﴿النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾، فأيا مؤمن هلك وترك مالا،

فليرثه عصبته من كانوا؛ وإن ترك ديناً أو ضياءاً فألي "قيل: وأطلق في قوله تعالى: ﴿

أولى بالمؤمنين﴾: أي في كل شيء، ولم يقيد.

فيجب أن يكون أحب إليهم من أنفسهم، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، وحقوقه أثر،

إلى غير ذلك مما يجب عليهم في حقه. انتهى.

ولو أريد هذا المعنى، لكان التركيب: المؤمنون أولى بالنبي منهم بأنفسهم.

﴿وأزواجه أمهاتهم﴾: أي مثل أمهاتهم في التوقير والاحترام.

وفي بعض الأحكام: من تحريم نكاحهن، وغير ذلك مما جرى فيه مجرى الأجانب.

وظاهر قوله: ﴿وأزواجه﴾: كل من أطلق عليها أنها زوجته له، عليه السلام، من

طلقها ومن لم يطلقها.

وقيل: لا يثبت هذا الحكم لمطلقة.

وقيل: من دخل بها ثبتت حرمتها قطعاً.

وهمَّ عمر برجم امرأة فارقها رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ونكحت بعده، فقالت

له : ولم هذا ، وما ضرب علي حجاباً ، ولا سميت للمسلمين أما ؟ فكف عنها .  
كان أولاً بالمدينة ، توارث بأخوة الإسلام وبالهجرة ، ثم حكى تعالى بأن أولي الأرحام أحق  
بالتوارث من الأخ في الإسلام ، أو بالهجرة في كتاب الله ، أي في اللوح المحفوظ ، أو في القرآن  
من المؤمنين والمهاجرين ، أي أولى من المؤمنين الذين كانوا يتوارثون بمجرد الإيمان ، ومن  
المهاجرين الذين كانوا يتوارثون بالهجرة .

وهذا هو الظاهر ، فيكون من هنا كهي في : زيد أفضل من عمرو .  
وقال الزمخشري : يجوز أن يكون بياناً لأولي الأرحام ، أي الأقرباء من هؤلاء ، بعضهم أولى  
بأن يرث بعضاً من الأجانب . انتهى .

(48/618)

---

والظاهر عموم قوله : ﴿ إلى أوليائكم ﴾ ، فيشمل جميع أقسامه ، من قريب وأجنبي ،  
مؤمن وكافر ، يحسن إليه ويصله في حياته ، ويوصي له عند الموت ، قاله قتادة والحسن  
وعطاء وابن الحنفية .

وقال مجاهد ، وابن زيد ، والرماني وغيره : ﴿ إلى أوليائكم ﴾ ، مخصوص بالمؤمنين .  
وسياق ما تقدم في المؤمنين يعضد هذا ، لكن ولاية النسب لا تدفع في الكافر ، إنما تدفع في

أن تلقي إليه بالمودة، كولي الإسلام.

وهذا الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا﴾ هو مما يفهم من الكلام، أي: ﴿وَأُولُوا﴾

الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ في النفع بميراث وغيره.

وعدى يالى، لأن المعنى: إلا أن توصلوا إلى أوليائكم، كان ذلك إشارة إلى ما في الآيتين.

﴿في الكتاب﴾: إما اللوح، وإما القرآن، على ما تقدم.

﴿مسطوراً﴾: أي مثبتاً بالأسطار، وهذه الجملة مستأنفة كالتامة، لما ذكر من

الأحكام، ولما كان ما سبق أحكام عن الله تعالى، وكان فيها أشياء مما كانت في الجاهلية،

وأشياء في الإسلام نسخت.

أتبعه بقوله: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾: أي في تبليغ الشرائع والدعاء إلى الله،

فلست بدعاً في تبليغك عن الله.

والعامل في إذ، قاله الحوفي وابن عطية، يجوز أن يكون مسطوراً، أي مسطوراً في أم الكتاب

، وحين أخذنا.

وقيل: العامل: واذكر حين أخذنا، وهذا الميثاق هو في تبليغ رسالات الله والدعاء إلى

الإيمان، ولا يمنعهم من ذلك مانع، لا من خوف ولا طمع.

قال الكلبي: أخذ ميثاقهم بالتبليغ.

وقال قتادة: بتصديق بعضهم بعضاً، والإعلان بأن محمداً رسول الله، وإعلان رسول الله

أن لآني بعده .

وقال الزجاج وغيره : الذي أخذ عليهم وقت استخراج البشر من صلب آدم كالذر ، قالوا : فأخذ الله حينئذ ميثاق النبيين بالتبليغ وتصديق بعضهم بعضاً ، وبجميع ما تضمنته النبوة .

وروي نحوه عن أبي بن كعب ، وخص هؤلاء الخمسة بالذكر بعد دخولهم في جملة النبيين .

(49/618)

---

وقيل : هم أولو العزم لشرفهم وفضلهم على غيرهم .

وقدم محمد ( صلى الله عليه وسلم ) ، لكونه أفضل منهم ، وأكثرهم أتباعاً .

وقدم نوح في آية الشورى في قوله : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً ﴾ الآية ، لأن إيراده على خلاف .

الإيراد ، فهناك أوردته على طريق وصف دين الإسلام بالأصالة ، فكأنه قال : شرع لكم

الدين الأصيل الذي بعث عليه نوح في العهد القديم ، وبعث عليه محمد خاتم الأنبياء في

العهد الحديث ، وبعث عليه من توسط بينهما من الأنبياء المشاهير .

والميثاق الثاني هو الأول ، وكرر لأجل صفته .

والغلظ: من صفة الأجسام، واستعير للمعنى مبالغاً في حرمة وعظمته وثقل فرط تحمله.

وقيل: الميثاق الغليظ: اليمين بالله على الوفاء بما حمله.

واللام في ﴿ ليسأل ﴾، قيل: يحتمل أن تكون لام الصيرورة، أي أخذ الميثاق على الأنبياء ليصير الأمر إلى كذا.

والظاهر أنها لام كي، أي بعثنا الرسل وأخذنا عليهم المواثيق في التبليغ، لكي يجعل الله خلقه فرقتين: فرقة يسألها عن صدقها على معنى إقامة الحجّة، فتجيب بأنها قد صدقت الله في إيمانها وجميع أفعالها، فيثيبها على ذلك؛ وفرقة كفرت، فينالها ما أعد لها من العذاب.

فالصادقون على هذا المسؤولون هم: المؤمنون.

والهاء في ﴿ صدقهم ﴾ عائدة عليهم، ومفعول ﴿ صدقهم ﴾ محذوف تقديره: عن صدقهم عهده.

أو يكون ﴿ صدقهم ﴾ في معنى: تصديقهم، ومفعوله محذوف، أي عن تصديقهم الأنبياء، لأن من قال للصادق صدقت، كان صادقاً في قوله.

أو ليسأل الأنبياء الذي أجابتهم به أمهم، حكاه علي بن عيسى؛ أو ليسأل عن الوفاء بالميثاق الذي أخذه عليهم، حكاه ابن شجرة؛ أو ليسأل الأنبياء عن تبليغهم الرسالة إلى

قومهم ، قاله مجاهد ، وفي هذا تنبيه ، أي إذا كان الأنبياء يسألون ، فكيف بمن سواهم ؟  
وقال مجاهد أيضاً : ﴿ ليسأل الصادقين ﴾ ، أراد المؤدين عن الرسل . انتهى .

(50/618)

---

وسؤال الرسل تبكيت للكافرين بهم ، كما قال تعالى : ﴿ أنت قلت للناس اتخذوني وأمي  
إلهين من دون الله ﴾ وقال تعالى : ﴿ فلنساءن الذين أرسل إليهم ولنساءن المرسلين ﴾  
﴿ وأعد ﴾ : معطوف على ﴿ أخذنا ﴾ ، لأن المعنى : أن الله أكد على الأنبياء  
الدعاء إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين .

﴿ وأعد للكافرين عذاباً أليماً ﴾ ، أو على ما دل عليه : ﴿ ليسأل الصادقين ﴾ ، كأنه  
قال : فأتاب المؤمنين وأعد للكافرين ، قالهما الزمخشري .  
ويجوز أن يكون حذف من الأول ما أثبت به الصادقون ، وهم المؤمنون ، وذكرت العلة ؛  
وحذف من الثاني العلة ، وذكر ما عوقبوا به .

وكان التقدير : ليسأل الصادقين عن صدقهم ، فأثابهم ؛ ويسأل الكافرين عما أجابوا به  
رسلمهم ، كقوله : ﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ، فعميت عليهم الأنباء ﴾  
و ﴿ أعد لهم عذاباً أليماً ﴾ فحذف من الأول ما أثبت مقابله في الثاني ، ومن الثاني ما



أثبت مقابله في الأول ، وهذه طريقة بليغة ، وقد تقدم لنا ذكر ذلك في قوله : ﴿ ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق ﴾ وأمعنا الكلام هناك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط ح 7

ص ﴿

(51/618)

وقال الثعالبي :

وقوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ أزال الله بهذه الآية أحكاماً كانت في صدر الإسلام منها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على ميت عليه دين ، فذكر الله تعالى ؛ أنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فجمع هذا أن المؤمن يلزم أن يحبَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أكثر من نفسه ، حسبَ حديثِ عمر بن الخطاب ، ويلزم أن يمثِّلَ أوامرهُ ، أحبَّت نفسهُ ذلك أو كرهتْ ، وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم حين نزلت هذه الآية : " أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من تركَ ما لا فلورثته ، ومن تركَ ديناً أو ضياعاً فإليَّ وعليَّ ، أنا وكيُّه ، اقرءوا إن شئتم : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . . . ﴾ . \* \* ت \* : ولفظ البخاري من رواية أبي هريرة أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : " ما من مؤمنٍ إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة ، اقرءوا إن شئتم : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ ، فأيمًا

مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَا لَفِيْرُهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، فَإِنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا ، فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ " . قال

ابن العربيّ: في «أحكامه»: فهذا الحديث هو تفسير الولاية في هذه الآية . انتهى .

قال \*ع\* : وقال بعض العارفين : هو صلى الله عليه وسلم أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؛

لأنّ أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك ، وهو يدوهم إلى النجاة .

(52/618)

قال \*ع\* : ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم : " فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ ،

وَأَنْتُمْ تَقْحَمُونَ فِيهَا تَقْحَمَ الْفَرَاشِ " . قال عياض في «الشفاء» : قال أهل التفسير في قوله

تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي : ما أنفذه فيهم من أمر ؛ فهو ماضٍ عليهم ؛

كما يمضي حكم السيد على عبده ، وقيل اتباع أمره أولى من اتباع رأي النفس . انتهى ،

وشرف تعالى أزواج نبيه صلى الله عليه وسلم بأن جعلهن أمهات المؤمنين في المبرّة وحرمة

النكاح ، وفي مصحف أبي بن كعب : « وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ » وقرأ ابن عباس

« مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ » ووافقه أبي على ذلك . ثم حكم تعالى : بأن أولى الأرحام

بعضهم أولى ببعض في التوارث ، مما كانت الشريعة قررتة من التوارث بأخوه الإسلام ، و ﴿

فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الْقُرْآنَ أَوْ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ .

وقوله: ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ متعلق بـ ﴿ أُولَى ﴾ الثانية.

وقوله تعالى: ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَانِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ يريدُ الأحسانَ في الحياةِ والصَّلَةِ  
والوَصِيَّةِ عند الموتِ و«الكتابُ المسطورُ»: يحتملُ الوجهين اللذين ذكرنا .

(53/618)

---

وقوله سبحانه: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ المعنى واذكر إذ أخذنا من النبيين ،  
وهذا الميثاق .

قال الزجاج وغيره: إنه الذي أخذ عليهم وقت استخراج البشر من صلب آدم . كالذر ،  
بالتبليغ وبجميع ما تضمنته النبوة . وروي نحوه عن أبي بن كعب .

وقالت فرقة: بل أشار إلى أخذ الميثاق عليهم وقت بعثهم وإلقاء الرسالة إليهم ، وذكر  
تعالى النبيين جملةً ، ثم خصَّ أولي العزم منهم تشريفاً لهم ، واللام في قوله ﴿ لِيَسْأَلَ ﴾  
يحتمل أن تكون لام كي ، أو لام الصيرورة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الجواهر الحسان حـ 3 ص



(54/618)

وقال أبو السعود :

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾

أي في كل أمر من أمور الدين والدنيا كما يشهد به الإطلاق فيجب عليهم أن يكون عليه الصلاة والسلام أحب إليهم من أنفسهم وحكمه أنفذ عليهم من حكمها وحقه أثر لديهم من حقوقها وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها . روي أنه عليه الصلاة والسلام أراد غزوة تبوك فأمر الناس بالخروج فقال أنس نساؤن آباءنا وأمهاتنا فنزلت . وقرىء وهو أب لهم أي في الدين فإن كل نبي أب لأمة من حيث إنه أصل فيما به الحياة الأبدية ولذلك صار المؤمنون إخوة ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ أي منزلات منزلة الأمهات في التحريم واستحقاق التعظيم ، وأما فيما عدا ذلك فهن كالأجنبيات ، ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها : لسنا أمهات النساء ﴿ وأولو الأرحام ﴾ أي ذوو القربات ﴿ بعضهم أولى ببعض ﴾ في التوارث وهو نسخ لما كان في صدر الإسلام من التوارث بالهجرة والموالاتة في الدين ﴿ في كتاب الله ﴾ في اللوح أو فيما أنزله وهو هذه الآية أو آية الموارث أو فيما فرض الله تعالى ﴿ من المؤمنين والمهاجرين ﴾ بيان لأولي الأرحام أو صلة لأولي أو أولو الأرحام بحق القرابة أولى بالميراث من المؤمنين بحق الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفًا ﴾ استثناء من أعم ما تقدّر الأولوية فيه من النفع . والمراد بفعل المعروف التوصية أو منقطع

﴿ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ أَي كَانَ مَا ذُكِرَ مِنَ الْآيَاتِ ثَابِتًا فِي اللَّوْحِ أَوِ الْقُرْآنِ .  
وقيل في التَّورَةِ . ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ أَي إِذْ كُرِّمَتْ أَعْيُنُنَا مِنْ النَّبِيِّينَ  
كَافَّةً عَهودَهُمْ بِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ وَالِدُّعَاءِ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ ﴿ وَمَنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى  
وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ وَتَخْصِيصُهُمْ

(55/618)

---

بِالذِّكْرِ مَعَ انْدِرَاجِهِمْ فِي النَّبِيِّينَ انْدِرَاجًا بَيْنًا لِلْإِيذَانِ بِمَزِيدِ مَزِيَّتِهِمْ وَفَضْلِهِمْ وَكُونِهِمْ مِنْ  
مُشَاهِيرِ أَرْبَابِ الشَّرَائِعِ وَأَسَاطِينِ أَوْلِي الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ . وَتَقْدِيمُ نَبِيِّنَا عَلَيْهِمُ الصَّلَاةِ  
وَالسَّلَامِ لِإِبَانَةِ خَطَرِهِ الْجَلِيلِ ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أَي عَهْدًا عَظِيمَ الشَّانِ أَوْ  
مُؤَكَّدًا بِالْيَمِينِ ، وَهَذَا هُوَ الْمِيثَاقُ الْأَوَّلُ بَعَيْنِهِ وَأَخْذُهُ هُوَ أَخْذُهُ . وَالْعَطْفُ مَبْنِيٌّ عَلَى تَنْزِيلِ  
التَّغَايِرِ الْعِنَوَانِيِّ مَنْزِلَةَ التَّغَايِرِ الذَّاتِيِّ تَفْخِيمًا لِشَأْنِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلْنَا هُمْ مِنْ  
عَذَابِ غَلِيظٍ ﴾ إِثْرَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ  
مِّنَّا ﴾

(56/618)

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْصَادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ متعلق بمضمرة مستأنفة مسوق لبيان ما هوداع إلى ما ذكر من أخذ الميثاق وغاية له لا بأخذنا فإن المقصود تذكير نفس الميثاق ثم بيان الغرض منه بيانا قصدياً كما ينبيء عنه تغيير الأسلوب بالالتفات إلى الغيبة أي فعل الله ذلك ليسأل يوم القيامة الأنبياء، ووضع الصادقين موضع ضميرهم للإيدان من أول الأمر بأنهم صادقون فيما سئلوا عنه وإنما السؤال لحكمة تقتضيه أي ليسأل الأنبياء الذين صدقوا عهدهم عما قالوه لقومهم أو عن تصديقهم إياهم تبيكيتاً لهم كما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ أو المصدقين لهم عن تصديقهم فإن مصدق الصادق صادق وتصديقه صدق وأما ما قيل: من أن المعنى ليسأل المؤمنين الذين صدقوا عهدهم حين أشهدهم على أنفسهم عن صدقهم عهدهم فيأباه مقام تذكير ميثاق النبيين. وقوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ عطف على ما ذكر من المضمرة لا على أخذنا كما قيل. والتوجيه بأن بعثة الرسل وأخذ الميثاق منهم لإثابة المؤمنين أو بأن المعنى أن الله تعالى أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين تعسّف ظاهر مع أنه مفض إلى كون بيان إعداد العذاب الأليم للكافرين غير مقصود بالذات نعم يجوز عطفه على ما دل عليه قوله تعالى: ليسأل الصادقين كأنه قيل: فأثاب المؤمنين وأعد للكافرين الآية.

انتهى انتهى. اهـ ﴿تفسير أبي السعود - 7 ص﴾

وقال الأوسى :

﴿ النبي أولى بالمؤمنين ﴾

أي أحق وأقرب إليهم ﴿ مَن أَنفُسِهِمْ ﴾ أو أشد ولاية ونصرة لهم منها فإنه عليه الصلاة والسلام لا يأمرهم ولا يرضى منهم إلا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس فإنها أما أمانة بالسوء وحالها ظاهراً أولاً فقد تجعل بعض المصالح وتخفى عليها بعض المنافع وأطلقت الأولوية ليفيد الكلام أولويته عليه الصلاة والسلام في جميع الأمور ويعلم من كونه صلى الله عليه وسلم أولى بهم من أنفسهم كونه عليه الصلاة والسلام أولى بهم من كل من الناس ، وقد أخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة اقرؤا إن شئتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأيا مؤمن ترك ما لا فليرثه عصبته من كانوا فإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه " ولا يلزم عليه كون الأنفس هنا مثلها في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [ النساء : 29 ] لأن إفادة الآية المدعى على الظاهر ظاهرة أيضاً ، وإذا كان صلى الله عليه وسلم بهذه المثابة في حق المؤمنين يجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم وحكمه عليه

الصلاة والسلام عليهم أنفذ من حكمها وحقه أثر لديهم من حقوقها وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها ، وسبب نزول الآية على ما قيل ما روى من أنه عليه الصلاة والسلام أراد غزوة تبوك فأمر الناس بالخروج فقال أناس منهم : نستاذن آباءنا وأمهاتنا فنزلت ، ووجه دلالتها على السبب أنه صلى الله عليه وسلم إذا كان أولى من أنفسهم فهو أولى من الأبوين بالطريق الأولى ولا حاجة إلى حمل أنفسهم عليه على خلاف المعنى المتبادر كما أشرنا إليه آنفاً ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ أي منزلات منزلة أمهاتهم في تحريم النكاح واستحقاق التعظيم وأما فيما عدا ذلك من النظر إليهن والخلوة بهن وإرثهن ونحو ذلك فهن كالأجنبيات ، وفرع على هذا القسطلاني في المواهب أنه لا يقال لبناتهن أخوات المؤمنين في الأصح ، والطبرسي وهو شيعي

(58/618)

---

أنه لا يقال لإخوانهن أخوال المؤمنين ، ولا يخفى أنه يسر حسوا بارتقاء ، وفي "المواهب" أن في جواز النظر إليهن وجهين أشهرهما المنع ، ولكون وجه الشبه مجموع ما ذكر قالت عائشة رضي الله تعالى عنها لامرأة قالت لها يا أمه : أنا أم رجالكم لا أم نساءكم أخرج ابن



وابن المنذر .

والبيهقي في "سننه" عنها ، ولا ينافي هذا استحقاق التعظيم منهن أيضاً .

وأخرج ابن سعد عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها أنها قالت أنا أم الرجال منكم والنساء وعليه يكون ما ذكر وجه الشبه بالنسبة إلى الرجال وأما بالنسبة إلى النساء فهو استحقاق التعظيم ، والظاهر أن المراد من أزواجه كل من أطلق عليها أنها زوجة له صلى الله عليه وسلم من طلقها ومن لم يطلقها ، وروى ذلك ابن أبي حاتم عن مقاتل فثبت الحكم لكلهن وهو الذي نص عليه الإمام الشافعي وصححه في الروضة ، وقيل : لا يثبت الحكم لمن فارقتها عليه الصلاة والسلام في الحياة كالمستعيذة والتي رأى بكشحها بياضاً ، وصحح أمام الحرمين .

والرافعي في الصغير تحريم المدول بها فقط لما روى أن الأشعث بن قيس نكح المستعيذة في زمن عمر رضي الله تعالى عنه فهم عمر برجمه فأخبره أنها لم تكن مدخولاً بها فكف ، وفي رواية أنه رضي الله تعالى عنه هم برجمها فقالت له : ولم هذا ؟ وما ضرب على حجاب ولا سميت للمسلمين أما فكف عنها ، وذكر في "المواهب" أن في حل من اختارت منهن الدنيا للأزواج طريقتين .

(59/618)

---

أحدهما : طرد الخلاف والثاني : القطع بالحل ، واختار هذا الإمام والغزالي ، وحكى القول بأن المطلقة لا يثبت لها هذا الحكم عن الشيعة ، وقد رأيت في بعض كتبهم نفي الأمومة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالوا : لأن النبي صلى الله عليه وسلم فوض إلى علي كرم الله تعالى وجهه أن يبقى من يشاء من أزواجه ويطلق من يشاء منهم بعد وفاته وكالة عنه عليه الصلاة والسلام وقد طلق رضي الله تعالى عنه عائشة يوم الجمل فخرجت عن الأزواج ولم يبق لها حكمهن وبعد أن كتبت هذا اتفق لي أن نظرت في كتاب ألف سليمان بن عبد الله البحراني عليه من الله تعالى ما يستحق في مثالب جمع من الصحابة حاشى رضي الله تعالى عنهم فرأيت ما نصه :

(60/618)

---

روى أبو منصور أحد بن أبي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج عن سعد بن عبد الله أنه سأل القائم المنتظر وهو طفل في حياة أبيه فقال له يا مولانا وابن مولانا روى لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل طلاق نسائه إلى أمير المؤمنين كرم الله تعالى وجهه حتى أنه بعث في يوم الجمل رسولا إلى عائشة وقال : إنك أدخلت الهلاك على الإسلام وأهله بالغش الذي

حصل منك وأوردت أولادك في موضع الهلاك بالجهالة فإن امتنعت وإلا طلقك فأخبرنا يا مولانا عن معنى الطلاق الذي فوض حكمه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمير المؤمنين فقال: إن الله تقدس اسمه عظم شأن نساء النبي صلى الله عليه وسلم فخصهن بشرف الأمهات فقال عليه الصلاة والسلام: يا أبا الحسن إن هذا الشرف باق ما دمنا على طاعة الله تعالى فأيتهن عصت الله تعالى بعدي بالخروج عليك فطلقها من الأزواج وأسقطها من شرف أمهات المؤمنين، ثم قال: وروى الطبرسي أيضاً في "الاحتجاج" عن الباقر أنه قال: لما كان يوم الجمل وقد رشق هودج عائشة بالنبل قال علي كرم الله تعالى وجهه: والله ما أراني إلا مطلقها فأنشد الله تعالى رجلاً سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يا علي أمر نسائي بيدك من بعدي لما قام فشهد فقام ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا بذلك الحديث، ورأيت في بعض الأخبار التي لا تحضرني الآن ما هو صريح في وقوع الطلاق ما قاله البحراني عامله الله تعالى بعده.

وهذا العمري من السفاهة والوقاحة والجسارة على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بمكان وبطلانه أظهر من أن يخفى وركاكة ألفاظه تنادي علي كذبه بأعلى صوت ولا أظنه قولاً مرضياً عند من له أدنى عقل منهم فلعن الله تعالى من اختلقه وكذا من يعتقده، وأخرج الفريابي.

والحاكم.

وابن مردويه.

(61/618)

---

والبيهقي في "سننه" عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم﴾ وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة أنه قال: كان في الحرف الأول ﴿النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ وفي مصحف أبي رضي الله تعالى عنه كما روى عبد الرزاق.

وابن المنذر.

وغيرهما ﴿النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم﴾ وإطلاق الأب عليه صلى الله عليه وسلم لأنه سبب للحياة الأبدية كما أن الأب سبب للحياة أيضاً بل هو عليه الصلاة والسلام أحق بالأبوة منه وعن مجاهد كل نبي أب لأمة، ومن هنا قيل في قول لوط ﴿هؤلاء بناتي﴾ [هود: 78] أنه أراد المؤمنات ووجه ما ذكر، ويلزم من هذه الأبوة على ما قيل إخوة المؤمنين.

(62/618)

ويعمل مما روى عن مجاهد أن الأبوة ليست من خصوصياته عليه الصلاة والسلام وهذا ليس كأومة أزواجه فإنها على ما في "المواهب" من الخصوصيات فلا يحرم نكاح أزواج من عداه صلى الله عليه وسلم من الأنبياء عليهم السلام من بعدهم على أحد من أمهم ❀ وأولوا الأرحام ❀ أي ذوو القربات الشاملون للعصبات لا ما يقابلهم ❀ بعضهم أولى ببعض ❀ في النفع بميراث وغيره من النفع المالي أو في التوارث ويؤيده سبب النزول الآتي ذكره ❀ في كتاب الله ❀ أي فيما كتبه في اللوح أو فيما أنزله وهي آية الموارث أو هذه الآية أو فيما كتبه سبحانه وفرضه وقضاه ❀ من المؤمنين والمهاجرين ❀ صلة لأولى فمدخول ❀ من ❀ هو المفضل عليه وهي ابتدائية مثلها في قولك : زيد أفضل من عمرو أي أولو الأرحام بحق القرابة أولى في كل نفع أو بالميراث من المؤمنين بحق الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة ، وقال الزمخشري : يجوز أن يكون بيانا لأولو الأرحام أي الأقرباء من هؤلاء بعضهم أولى بأن يرث بعضاً من الأجانب ، والأول هو الظاهر ؛ وكان في المدينة توارث بالهجرة وبالموالات في الدين فنسخ ذلك بآية آخر الأنفال أو بهذه الآية ، وقيل : بالإجماع وأرادوا كشفه عن الناسخ وإلا فهو لا يكون ناسخاً كما لا يخفى ، ورفع ❀ بعضهم ❀ يجوز أن يكون على البدلية وأن يكون على الابتداء و ❀ في كتاب ❀ متعلق بأولى ويجوز أن يكون حالاً والعامل فيه معنى ❀ أولى ❀ ولا يجوز على ما قال أبو البقاء أن يكون حالاً من ❀

أُولُو ﴿ للفصل بالخبر ولأنه لا عامل إذا ، وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ  
مَعْرُوفًا ﴾ إما استثناء متصل من أعم ما تقدر الأولوية فيه من النفع كأنه قيل : القريب أولى  
من الأجنبي من المؤمنين والمهاجرين في كل نفع من ميراث وصدقة وهدية ونحو ذلك إلا في  
الوصية فإنها المرادة بالمعروف فالأجنبي أحق بها من القريب الوارث فإنها لا تصح لو ارث ،

(63/618)

---

وإما استثناء منقطع بناءً على أن المراد بما فيه الأولوية هو التوارث فيكون الاستثناء من  
خلاف الجنس المدلول عليه بفحوى الكلام كأنه قيل : لا تورثوا غير أولي الأرحام لكن  
فعلكم إلى أوليائكم من المؤمنين والمهاجرين الأجانب معروفاً وهو أن توصوا لمن أحببتم  
منهم بشيء جائز فيكون ذلك له بالوصية لا بالميراث ، ويجوز أن يكون المعروف عاماً لما  
عدا الميراث ، والمتبادر إلى الذهن انقطاع الاستثناء واقتصر عليه أبو البقاء .  
ومكي .

وكذا الطبرسي وجعل المصدر مبتدأ محذوف الخبر كما أشرنا إليه .  
وتفسير الأولياء بمن كان من المؤمنين والمهاجرين هو الذي يقتضيه السياق فهو من وضع  
الظاهر موضع الضمير بناءً على أن ﴿ مِنْ ﴾ فيما تقدم للابتداء لا للبيان ، وأخرج ابن

جرير .

وغيره عن مجاهد تفسيره بالذين والى بينهم النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين  
والأنصار ، وأخرج ابن المنذر .

وابن جرير .

وابن أبي حاتم .

عن محمد بن الحنفية أنه قال : نزلت هذه الآية في جواز وصية المسلم لليهودي والنصراني ،  
وأخرجوا عن قتادة أنه قال : الأولياء القرابة من أهل الشرك والمعروف الوصية ؛ وحكي  
في "البحر" عن جماعة منهم الحسن .

وعطاء أن الأولياء يشمل القريب والأجنبي المؤمن والكافر وأن المعروف أعم من الوصية .  
وقد أجازها للكافر القريب وكذا الأجنبي جماعة من الفقهاء والإمامية يجوزونها لبعض  
ذوي القرابة الكفار وهم الوالدان والولد لا غير ، والنهي عن اتخاذ الكفار أولياء لا يقتضي  
النهي عن الإحسان إليهم والبر لهم .

(64/618)

---

وعدى ﴿ تَفَعَّلُوا ﴾ يالى لتضمنه معنى الإيصال والإسداء كأنه قيل : إلا أن تفعلوا  
 مسدين إلى أوليائكم معروفاً ﴿ كَانَ ذَلِكَ ﴾ أي ما ذكر في الآيتين أعني ﴿ ادعوهم لإبائهم  
 ﴿ [الأحزاب : 5] ﴾ والنبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴿ وجوز أن يكون إشارة إلى ما  
 سبق من أول السورة إلى هنا أو إلى ما بعد قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ ﴾  
 [الأحزاب : 4] أو إلى ما ذكر في الآية الأخيرة وفيه بحث ﴿ فِي الْكِتَابِ ﴾ أي في اللوح  
 أو القرآن وقيل في التوراة ﴿ مَسْطُورًا ﴾ أي مثبتاً بالإسطار وعن قتادة أنه قال في بعض  
 القراءات : كان ذلك عند الله مكتوباً أن لا يرث المشرك المؤمن فلا تغفل .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾

مقدر بأذكر على أنه مفعول لا ظرف لفساد المعنى ، وهو معطوف على ما قبله عطف  
 القصة على القصة أو على مقدر كخذ هذا ، وجوز أن يكون ذلك عطفاً على خبر ﴿  
 كان ﴾ وهو بعيد وإن كان قريباً ، ولما كان ما سبق متضمناً أحكاماً شرعها الله تعالى  
 وكان فيها أشياء مما كان في الجاهلية وأشياء مما كان في الإسلام أبطلت ونسخت اتبعه  
 سبحانه بما فيه حث على التبليغ فقال عز وجل : ﴿ وَإِذِ ﴾ الخ أي واذكر وقت أخذنا  
 من النبيين كافة عهودهم بتبليغ الرسالة والشرائع والدعاء إلى الدين الحق وذلك على ما قال  
 الزجاج وغيره وقت استخراج البشر من صلب آدم عليه السلام كالذر ، وأخرج ابن  
 جرير .



(65/618)

---

وابن أبي حاتم عن قتادة أنه سبحانه أخذ من النبيين عهودهم بتصديق بعضهم بعضاً واتباع بعضهم بعضاً ، وفي رواية أخرى عنه أنه أخذ الله تعالى ميثاقهم بتصديق بعضهم بعضاً والإعلان بأن محمداً رسول الله وإعلان رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لاني بعده ﴿ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ تخصيصهم بالذكر مع اندراجهم في النبيين اندراجاً بيناً للإيدان بمزيد مزيتهم وفضلهم وكونهم من مشاهير أرباب الشرائع . واشتهر أنهم هم أولو العزم من الرسل صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين وأخرج البزار عن أبي هريرة أنهم خيار ولد آدم عليهم الصلاة والسلام ، وتقديم نبينا صلى الله عليه وسلم مع أنه آخرهم بعثة للإيدان بمزيد خطره الجليل أو لتقدمه في الخلق ، فقد أخرج ابن أبي عاصم .

(66/618)

---

والضياء في المختارة عن أبي بن كعب مرفوعاً بديء بي الخلق وكنت آخرهم في البعث ،  
وأخرج جماعة عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كنت أول  
النبين في الخلق وآخرهم في البعث " ، وكذا في الاستنباء فقد جاء في عدة روايات أنه عليه  
الصلاة والسلام قال : " كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد " وأخرج ابن مردويه عن ابن  
عباس رضي الله تعالى عنهما قال : قيل يا رسول الله متى أخذ ميثاقي ؟ قال : وآدم بين  
الروح والجسد ، ولا يضر فيما ذكر تقديم نوح عليه السلام في آية الشورى أعني قوله تعالى :  
﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ﴾ [ الشورى : 13 ] الآية إذ لكل مقام مقال  
والمقام هناك وصف دين الإسلام بالأصالة والمناسب فيه تقديم نوح فكانه قيل : شرع لكم  
الدين الأصيل الذي بعث عليه نوح في العهد القديم وبعث عليه محمد عليه الصلاة والسلام  
خاتم الأنبياء في العهد الحديث وبعث عليه من توسط بينهما من الأنبياء والمشاهير ، وقال  
ابن المنير : السر في تقديمه صلى الله عليه وسلم أنه هو المخاطب والمنزل عليه هذا المتلو  
فكان أحق بالتقديم ، وفيه بحث ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أي عهد عظيم الشأن  
أو وثيقاً قوياً وهذا هو الميثاق الأول وأخذه هو أخذه ، والعطف مبني على تنزيل التغير  
العنواني منزلة التغير الذاتي كما في قوله تعالى :

(67/618)

﴿ وَنَجَّيْنَاهُمْ مِّنْ عَذَابِ غَلِيظٍ ﴾ [هود: 58] إثر قوله سبحانه: ﴿ وَكَمَا جَاءَ أَمْرُنَا  
نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ ﴾ [هود: 58] وفي ذلك من تفخيم الشأن ما فيه ولهذا لم  
يقل عز وجل: وإذ أخذنا من النبيين ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم  
ميثاقاً غليظاً مثلاً، وقال سبحانه ما في "النظم الكريم، وقيل: الميثاق الغليظ اليمين بالله  
تعالى فيكون بعد ما أخذ الله سبحانه من النبيين الميثاق بتبليغ الرسالة والدعوة إلى الحق  
أكد باليمين بالله تعالى على الوفاء بما حملوا فالميثاقان متغايران بالذات، وقوله عز وجل:  
﴿ لَيْسَ السَّالُّونَ بِمُتَعَدِّينَ عَن صِدْقِهِمْ ﴾

قيل متعلق بمضمرة مستأنفة مسوق لبيان علة الأخذ المذكور وغايته أي فعل الله تعالى ذلك  
ليسأل الخ وقيل: متعلق بأخذنا، وتعقب بأن المقصود تذكير نفس الميثاق ثم بيان علته  
وغايته بياناً قصدياً كما ينبيء عنه تغيير الأسلوب بالالتفات إلى الغيبة، والمراد بالصادقين  
النبيون الذين أخذ ميثاقهم ووضع موضع ضميرهم للإيدان من أول الأمر بأنهم صادقوا  
فيما سألوا عنه وإنما السؤال لحكمة تقتضيه أي ليسأل الله تعالى يوم القيامة النبيين الذين  
صدقوا عهدهم عن كلامهم الصادق الذي قالوه لأقوامهم أو عن تصديق أقوامهم إياهم،  
وسؤالهم عليهم السلام عن ذلك على الوجهين لتبكي الكفرة المكذبين كما في قوله تعالى:  
﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ ﴾ [المائدة: 109] أو المراد بهم المصدقون

بالنبيين ، والمعنى ليسأل المصدقين للنبيين عن تصديقهم إياهم فيقال : هل صدقتم ؟ وقيل : يقال لهم هل كان تصديقكم لوجه الله تعالى ؟ ووجه إرادة ذلك أن مصدق الصادق صادق وتصديقه صدق ، وقيل : المعنى ليسأل المؤمنين الذين صدقوا عهدهم حين أشهدهم على أنفسهم عن صدقهم عندهم .

(68/618)

---

وتعقب بأنه يأباه مقام تذكير ميثاق النبيين ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ قيل عطف على فعل مضمر متعلقاً فيما قبل ، وقيل : على مقدر دل عليه ﴿ لَيَسْأَلَنَّ ﴾ كأنه قيل فأثاب المؤمنين وأعد للكافرين الخ ، وقيل : على ﴿ أَخَذْنَا ﴾ وهو عطف معنوي كأنه قيل : أكد الله تعالى على النبيين الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين وأعد للكافرين الخ . وقيل : على ﴿ يَسْأَلُ ﴾ بتأويله بالمضارع ولا بد من ملاحظة مناسبة ليحسن العطف ؛ وقيل : على مقدر وفي الكلام الاحتباك والتقدير ليسأل الصادقين عن صدقهم وأعد لهم ثواباً عظيماً ويسأل الكاذبين عن كذبهم وأعد لهم عذاباً أليماً فحذف من كل منهما ما ثبت في الآخر ، وقيل : إن الجملة حال من ضمير ﴿ يَسْأَلُ ﴾ بتقدير قد أوبدونه ، ولا يخفى أقلها تكلفاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 21 ص ﴾

وقال الشوكاني فى الآيات السابقة :

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾

أى دم على ذلك ، وازدد منه ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ ﴾ من أهل مكة ، ومن هو على مثل كفرهم ﴿ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ أى الذين يظهرون الإسلام ، ويبطنون الكفر .

قال الواحدي : إنه أراد سبحانه بالكافرين أبا سفيان وعكرمة وأبا الأعور السلمى ، وذلك أنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : ارفض ذكر آلهتنا ، وقل : إن لها شفاعة لمن عبدها .

قال : والمنافقين عبد الله بن أبيّ وعبد الله بن سعد بن أبي سرح .

وسياتى آخر البحث بيان سبب نزول الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ أى كثير العلم والحكمة بليغهما ، قال النحاس : ودلّ بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ على أنه

كان يميل إليهم : يعنى : النبي صلى الله عليه وسلم استدعاء لهم إلى الإسلام ، والمعنى : أن الله عزّ وجلّ لو علم أن ميلك إليهم فيه منفعة لما نهاك عنهم لأنه حكيم ، ولا يخفى بعد هذه

الدلالة التى زعمها ، ولكن هذه الجملة تعليل لجملة الأمر بالتقوى ، والنهي عن طاعة

الكافرين ، والمنافقين ، والمعنى : أنه لا يأمرك أو ينهك إلا بما علم فيه صلاحاً أو فساداً ،  
لكثرة علمه وسعة حكمته .

﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ من القرآن ، أي اتبع الوحي في كل أمورك ، ولا تتبع  
شيئاً مما عداه من مشورات الكافرين والمنافقين ، ولا من الرأي البحت ؛ فإن فيما أوحى  
إليك ما يغنيك عن ذلك ، وجملة : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ تعليل لأمره باتباع  
ما أوحى إليك ، والأمر له صلى الله عليه وسلم أمر لأئمة ، فهم مأمورون باتباع القرآن كما  
هو مأمور باتباعه ، ولهذا جاء بخطابه وخطابهم في قوله : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ على قراءة  
الجمهور بالفوقية للخطاب ، واختار هذه القراءة أبو عبيد وأبو حاتم .  
وقرأ أبو عمرو والسلمي وابن أبي إسحاق بالتحية .

(70/618)

---

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ أي اعتمد عليه وفوض أمورك إليه ، وكفى به  
حافظاً يحفظ من توكل عليه .

ثم ذكر سبحانه مثلاً توطئة وتمهيداً لما يتعقبه من الأحكام القرآنية ، التي هي من الوحي  
الذي أمره الله باتباعه فقال : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .

وقد اختلف في سبب نزول هذه الآية كما سيأتي ، وقيل : هي مثل ضربه الله للمظاهر ،  
أي كما لا يكون للرجل قلبان كذلك لا تكون امرأة المظاهر أمه حتى يكون له أمان ، وكذلك  
لا يكون الدعيّ ابناً لرجلين .

وقيل : كان الواحد من المنافقين يقول : لي قلب يأمرني بكذا وقلب بكذا ؛ فنزلت الآية لردّ  
النفاق ، ويبان أنه لا يجتمع مع الإسلام كما لا يجتمع قلبان ، والقلب بضعة صغيرة على هيئة  
الصنوبرة خلقها الله وجعلها محلاً للعلم .

﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ ، وقرأ الكوفيون وابن عامر :  
﴿ اللَّائِي ﴾ بياء ساكنة بعد همزة ، وقرأ أبو عمرو والبيزي بياء ساكنة بعد ألف محضة .  
قال أبو عمرو بن العلاء : إنها لغة قريش التي أمر الناس أن يقرؤوا بها ، وقرأ قبيل وورش  
بهمزة مكسورة بدون ياء .

قرأ عاصم : ﴿ تُظَاهِرُونَ ﴾ بضم الفوقية وكسر الهاء بعد ألف مضارع ظاهر ، وقرأ ابن  
عامر بفتح الفوقية والهاء وتشديد الظاء مضارع ظاهر ، والأصل : تُظَاهِرُونَ .

وقرأ الباقون : " تُظَاهِرُونَ " بفتح الفوقية وتشديد الظاء بدون ألف ، والأصل تُظَاهِرُونَ .  
والظهار مشتق من الظهر ، وأصله : أن يقول الرجل لامرأته : أنت عليّ كظهر أمي ، والمعنى  
: وما جعل الله نساءكم اللاتي تقولون لهنّ هذا القول كأمهاتكم في التحريم ، ولكنه منكر من  
القول وزور وكذلك ﴿ مَا جَعَلَ ﴾ الأديعاء الذين تدعون أنهم ﴿ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ أبناء

لكم .

والأدعياء جمع دعويّ ، وهو الذي يدعي ابناً لغير أبيه ، وسيأتي الكلام في الظهار في سورة

المجادلة .

(71/618)

---

والإشارة بقوله : ﴿ ذلکم ﴾ إلى ما تقدّم من ذكر الظهار ، والادعاء ، وهو مبتدأ .  
وخبره : ﴿ قولکم بأفواهکم ﴾ أي ليس ذلك إلا مجرد قول بالأفواه ولا تأثير له ، فلا تصير  
المرأة به أمّاً ولا ابن الغير به ابناً ، ولا يترتب على ذلك شيء من أحكام الأمومة والبنوة .  
وقيل : الإشارة راجعة إلى الادعاء ، أي ادعواؤكم أن أبناء الغير أبناءكم لا حقيقة له ، بل  
هو مجرد قول بالفم ﴿ والله يقول الحق ﴾ الذي يحقّ اتباعه لكونه حقاً في نفسه لا باطلاً ،  
فيدخل تحته دعاء الأبناء لأبائهم ﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ أي يدلّ على الطريق الموصلة  
إلى الحق ، وفي هذا إرشاد للعباد إلى قول الحق وترك قول الباطل والزور .

ثم صرح سبحانه بما يجب على العباد من دعاء الأبناء للأباء فقال : ﴿ ادعوهم لأبائهم  
﴿ للصلب ، وانسبوهم إليهم ولا تدعوهم إلى غيرهم ، وجملة : ﴿ هو أقسط عند الله  
﴿ تعليل للأمر بدعاء الأبناء للأباء ، والضمير راجع إلى مصدر ﴿ ادعوهم ﴾ .



ومعنى ﴿ أقسط ﴾ : أعدل ، أي أعدل كل كلام يتعلق بذلك ، فترك الإضافة للعموم  
كقوله : الله أكبر ، وقد يكون المضاف إليه مقدراً خاصاً ، أي أعدل من قولكم هو ابن فلان  
ولم يكن ابنه لصلبه .

ثم تم سبحانه الإرشاد للعباد فقال : ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ  
وَمَوَالِيكُمْ ﴾ أي فهم إخوانكم في الدين وهم مواليتكم ، فقولوا : أخي وموالي ولا تقولوا :  
ابن فلان ، حيث لم تعلموا آباءهم على الحقيقة .

قال الزجاج ويجوز أن يكون مواليتكم أولياءكم في الدين .

وقيل : المعنى : فإن كانوا محررين ولم يكونوا أحراراً ، فقولوا : موالي فلان ﴿ وَكَيْسَ عَلَيْكُمْ  
جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ أي لا إثم عليكم فيما وقع منكم من ذلك خطأ من غير عمد ،  
﴿ وَلَكِنِ الْإِثْمُ فِي ﴾ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿ وهو ما قلموه على طريقة العمد من نسبة  
الأبناء إلى غير آبائهم مع علمكم بذلك .

(72/618)

---

قال قتادة : لو دعوت رجلاً لغير أبيه وأنت ترى أنه أبوه لم يكن عليك بأس ﴿ وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ يغفر للمخطيء ويرحمه ويتجاوز عنه ، أو غفوراً للذنوب رحيماً بالعباد

، ومن جملة من يغفر له ويرحمه من دعا رجلاً لغير أبيه خطأ .

أوقبل النهي عن ذلك .

ثم ذكر سبحانه لرسوله مزينة عظيمة وخصوصية جليلة لا يشاركه فيها أحد من العباد فقال : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ أي هو أحقّ بهم في كل أمور الدين والدنيا ، وأولى بهم من أنفسهم فضلاً عن أن يكون أولى بهم من غيرهم ، فيجب عليهم أن يؤثره بما أراده من أموالهم ، وإن كانوا محتاجين إليها ، ويجب عليهم أن يجبهوه زيادة على حبهم أنفسهم ، ويجب عليهم أن يقدّموا حكمه عليهم على حكمهم لأنفسهم .

وبالجملة فإذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم لشيء ودعتهم أنفسهم إلى غيره وجب عليهم أن يقدّموا ما دعاهم إليه ويؤخروا ما دعتهم أنفسهم إليه ، ويجب عليهم أن يطيعوه فوق طاعتهم لأنفسهم ويقدموا طاعته على ما تميل إليه أنفسهم وتطلبه خواطرهم .  
وقيل : المراد ب ﴿ أنفسهم ﴾ في الآية بعضهم ، فيكون المعنى : أن النبي أولى بالمؤمنين من بعضهم ببعض .

وقيل : هي خاصة بالقضاء ، أي هو أولى بهم من أنفسهم فيما قضى به بينهم .

وقيل : أولى بهم في الجهاد بين يديه وبذل النفس دونه ، والأول أولى .

﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ أي مثل أمهاتهم في الحكم بالتحريم ، ومنزلات منزلتهن في

استحقاق التعظيم ؛ فلا يحل لأحد أن يتزوج بواحدة منهن كما لا يحل له أن يتزوج بأمه ،

فهذه الأمة مختصة بتحريم النكاح لهنّ وبالتعظيم لجنابهنّ ، وتخصيص المؤمنين يدلّ على  
أنهنّ لسنّ أمهات نساء المؤمنين ولا بناتهنّ أخوات المؤمنين ، ولا أخوتهنّ أخوال المؤمنين .

(73/618)

---

وقال القرطبي : الذي يظهر لي أنهنّ أمهات الرجال والنساء تعظيماً لحقهنّ على الرجال  
والنساء كما يدلّ عليه قوله : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ وهذا يشمل الرجال  
والنساء ضرورة .

قال : ثم إن في مصحف أبي بن كعب : " وأزواجه أمهاتهم ، وهو أب لهم " ، وقرأ ابن  
عباس : " أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب وأزواجه أمهاتهم " .

ثم بين سبحانه أن القرابة أولى ببعضهم البعض فقال : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾  
﴿ المراد بأولي الأرحام : القرابات ، أي هم أحقّ ببعضهم البعض في الميراث ، وقد تقدّم  
تفسير هذه الآية في آخر سورة الأنفال ، وهي ناسخة لما كان في صدر الإسلام من التوارث  
بالحجرة والموالاته .

قال قتادة : لما نزل قوله سبحانه في سورة الأنفال : ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من  
ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ﴾ [ الأنفال : 72 ] ، فتوارث المسلمون بالحجرة ، ثم

نسخ ذلك بهذه الآية ، وكذا قال غيره .

وقيل : إن هذه الآية ناسخة للتوارث بالحلف والمؤاخاة في الدين ، و ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ يجوز أن يتعلق بأفعل التفضيل في قوله : ﴿ أَوْلَىٰ بَعْضٍ ﴾ لأنه يعمل في الظرف ، ويجوز أن يتعلق بمحذوف هو حال من الضمير ، أي كائناً في كتاب الله .

والمراد بالكتاب : اللوح المحفوظ أو القرآن أو آية الموارث ، وقوله : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ يجوز أن يكون بياناً لـ ﴿ أَوْلُوا الْأَرْحَامَ ﴾ ، والمعنى : أن ذوي القربات من المؤمنين ﴿ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ بعضهم أولى ببعض ، ويجوز أن يتعلق بـ ﴿ أَوْلَىٰ ﴾ أي وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض من المؤمنين والمهاجرين الذين هم أجنب .

وقيل : إن معنى الآية : وأولوا الأرحام ببعضهم أولى ببعض : إلا ما يجوز لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم من كونهم كالأمهات في تحريم النكاح ، وفي هذا من الضعف ما لا يخفى .

(74/618)

---

﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ هذا الاستثناء إما متصل من أعم العام ، والتقدير

: وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كل شيء من الإرث وغيره ، إلا أن تفعلوا إلى

أوليائكم معروفاً ، من صدقة أو وصية فإن ذلك جائز .

قاله قتادة والحسن وعطاء ومحمد بن الحنفية .

قال محمد بن الحنفية : نزلت في إجازة الوصية لليهودي والنصراني .

فالكافر ولي في النسب لا في الدين ، فتجوز الوصية له ، ويجوز أن يكون منقطعاً ، والمعنى :

لكن فعل المعروف للأولياء لا بأس به ، ومعنى الآية : أن الله سبحانه لما نسخ التوارث

بالحلف والهجرة أباح أن يوصى لهم .

وقال مجاهد : أراد بالمعروف النصرة وحفظ الحرمة بحق الإيمان والهجرة ، والإشارة بقوله

: ﴿ كَانَ ذَلِكَ ﴾ إلى ما تقدم ذكره ، أي كان نسخ الميراث بالهجرة والمخالفة والمعاقدة ،

ورده إلى ذوي الأرحام من القرابات ﴿ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ أي في اللوح المحفوظ ، أو

في القرآن مكتوباً .

وقد أخرج أحمد ، والترمذي وحسنه ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والحاكم

وصححه ، وابن مردويه ، والضياء في المختارة عن ابن عباس قال : قام النبي صلى الله

عليه وسلم يوماً يصلي ، فخطر خطرة ، فقال المنافقون الذين يصلون معه : ألا ترى أن له

قلبين قلباً معكم وقلباً معهم ؟ فنزل : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .

وأخرج ابن مردويه عنه من طريق أخرى بلفظ : صلى الله النبي صلى الله عليه وسلم صلاة

فسها فيها ، فخطرت منه كلمة فسمعها المنافقون ، فقالوا : إن له قلبين ، فنزلت .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عنه أيضاً قال: كان رجل من قريش يسمى من دهائه ذا القلبين، فأنزل الله هذا في شأنه.

(75/618)

---

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر، أن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أنت زيد بن حارثة بن شراحيل "

وأخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم: ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فأما مؤمن ترك مالا فليترثه عصبته من كانوا، فإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه " وأخرج أحمد وأبو داود وابن مردويه من حديث جابر نحوه.

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والنسائي عن بريدة قال: غزوت مع علي إلى اليمن فرأيت منه جفوة، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت علياً فتنقصته، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم تغير، وقال: " يا بريدة، ألت أولى بالمؤمنين من

أنفسهم؟ " قلت : بلى يا رسول الله ، قال : " من كنت مولاه فعليّ مولاه " وقد ثبت في الصحيح : أنه صلى الله عليه وسلم قال : " والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين " وأخرج ابن سعد وابن المنذر ، والبيهقي في سننه عن عائشة ؛ أن امرأة قالت لها : يا أمه ، فقالت : أنا أم رجالكم ولست أم نساءكم .

وأخرج ابن سعد عن أم سلمة قالت : أنا أم الرجال منكم والنساء .  
وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وإسحاق بن راهويه وابن المنذر والبيهقي في دلائله عن بجالة قال : مرّ عمر بن الخطاب بـغلام وهو يقرأ في المصحف : " النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم " ، فقال : يا غلام حكما ، فقال : هذا مصحف أبيّ ، فذهب إليه فسأله ، فقال : إنه كان يلهمني القرآن ويلهمك الصفاق في الأسواق .

(76/618)

---

وأخرج الفريابي والحاكم وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن ابن عباس : أنه كان يقرأ : " النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح

القدير ح 4 ص ﴿

(77/618)

---

وقال القاسمي :

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾

أي : في كل شيء من أمور الدين والدنيا ، فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم ،  
وحكمه أنفذ عليهم من حكمها ، وحقه أثر لديهم من حقوقها ، وشفقتهم عليه أقدم من  
شفقتهم عليها ، وأن يبذلوها دونه ، ويجعلوها فداءه إذا أعضل خطبٌ ، ووقاءه إذا  
لقت حربٌ ، وأن لا يتبعوا ما تدعوهم إليه نفوسهم ، ولا ما تصرفهم عنه ، ويتبعوا كل ما  
دعاهم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرفهم عنه ؛ لأن كل ما دعا إليه فهو إرشاد  
لهم إلى نيل النجاة ، والظفر بسعادة الدارين ، وما صرفهم عنه ، فأخذ مجزهم لئلا  
يتهافتوا فيما يرمي بهم إلى الشقاوة وعذاب النار . أفاده الزمخشري .

(78/618)

---



وهذا كما قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا

فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: 65] ، وفي "الصحيح" :

> والذي نفسي بيده ! لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه ، وماله ، وولده ،

والناس أجمعين < : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أي : في وجوب تعظيمهن واحترامهن ،

وتحريم نكاحهن ، وفيما عدا ذلك كالأجنبيات ؛ ولذا قال ابن كثير : ولكن لا تجوز الخلوة

بهن ، ولا ينتشر التحريم إلى بناتهن وأخواتهن بالإجماع ، وإن سمي بعض العلماء بناتهن ،

أخوات المؤمنين ، كما هو منصوص الشافعي رضي الله عنه في "المختصر" وهو من باب

إطلاق العبارة ، لإثبات الحكم ، وهل يقال معاوية وأمثاله ، خال المؤمنين ؟ فيه قولان :

وعن الشافعي أنه يقال ذلك . وهل يقال له صلى الله عليه وسلم : أبو المؤمنين ؟ فيه قولان

: فصح عن عائشة المنع ، وهو أصح الوجهين للشافعية لقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا

أَحَدٍ مِّنْ رِّجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: 40] ، وروى عن أبي بن كعب وابن عباس رضي الله

عنهما ، أنهما قرآ : النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجه أمهاتهم ، وهو أب لهم .

وروي نحو هذا عن معاوية ومجاهد وعكرمة والحسن ، واستأنسوا عليه بالحديث الذي

رواه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : >

إنما أنا لكم بمنزلة الوالد ، أعلمكم . فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ، ولا

يستدبرها ، ولا يستطيب يمينه < . أفاده ابن كثير .

﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ ﴾ أي: ذوو القربات: ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ أي: فيما فرضه، أو فيما أوحاه إلى نبيه عليه السلام: ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ بيان لأولي الأرحام، أو صلة: ﴿ أَوْلَىٰ ﴾: ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَاءِكُمْ ﴾ أي: إخوانكم المؤمنين والمهاجرين غير الرحم: ﴿ مَعْرُوفًا ﴾ أي: من صدقة ومواساة وهدية ووصية؛ فإن بسط اليد في المعروف مما حث الله عباده عليه، ويشارك فيه مع ذوي القربى وغيرهم.

تنبيه:

قال في "الإكليل": استدل بقوله تعالى: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ ﴾ الآية، من ورث ذوي الأرحام. انتهى.

وهو استدلال متين، وليس مع المخالف ما يقاومه، بل فهم كثيرون أن المعنى بها، أن القربات أولى بالتوارث من المهاجرين والأنصار، وأنها ناسخة لما كان قبلها من التوارث بالحلف والمؤاخاة، التي كانت بينهم، ذهاباً إلى ما روي عن الزبير وابن عباس: أن المهاجري كان يرث الأنصاري، دون قراباته وذوي رحمه، للأخوة التي آخى بينهما رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، حتى أنزل الله الآية . فرجعنا إلى مواردنا .  
إلا أن الاستدلال بذلك هو من عموم الأولوية ، لأنها خاصة بالمدعي فيها ، كما أسلفنا  
بيانه مراراً : ﴿ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ أي : في القرآن ، أو في قضائه وحكمه ،  
وما كتبه وفرضه ، مقررًا لا يعتريه تبديل ولا تغيير .

(80/618)

---

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ ﴾  
أي أخذنا عهودهم بتبليغ الرسالة ، والدعاء إلى الحق ، والتعاون والتناصر والاتفاق ،  
 وإقامة الدين ، وعدم التفرق فيه ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا  
آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ  
أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾  
[ آل عمران : 81 ] ، قال أبو السعود : وتخصيصهم بالذكر ، يعني قوله : ﴿ وَمِنْكَ ﴾ الخ  
مع اندراجهم في النبيين ، للإيدان بمزيد مزيتهم وفضلهم ، وكونهم من مشاهير أرباب الشرائع  
، وأساطين أولي العزم ، وتقديم نبينا عليهم ، عليهم الصلاة والسلام ، لإبانة خطره الجليل .  
انتهى .

وقال في "الانتصاف" : وليس التقديم في الذكر بمقتض لذلك ، ألا ترى إلى قوله :

بِهَاتِلٍ مِنْهُمْ جَعْفَرٌ وَأَبْنُ أُمِّهِ عَلِيٌّ وَمِنْهُمْ أَحْمَدُ الْمُتَخَيَّرُ

فأخر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليختم به تشريفا له . وإذا ثبت أن التفضيل ليس من لوازمه التقديم ، فيظهر ، والله أعلم في سر تقديمه عليه الصلاة والسلام ، على نوح ومن بعده في الذكر ، أنه هو المخاطب من بينهم ، والمنزل عليه هذا المثلّو ، فكان تقديمه لذلك . ثم لما قدم ذكره عليه الصلاة والسلام ، جرى ذكر الأنبياء ، صلوات الله عليهم بعده على ترتيب أزمنة وجودهم . والله أعلم . انتهى .

(81/618)

---

وقد صرح بأولي العزم هنا ، وفي آية : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [ الشورى : 13 ] . قال ابن كثير : فهذه هي الوصية التي أخذ عليهم الميثاق بها ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أي : عهدا عظيم الشأن ، وكيف لا ؟ وقد يعترضه من الماكرين والمحاذين والمشاقين ، ما تزول منه الجبال ، لولا الاعتصام بالصبر عليه .

(82/618)

---

﴿ لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ أي: فعل الله ذلك ليسأل يوم القيامة الأنبياء .  
ووضع الصادقين موضع ضميرهم ، لإيدان من أول الأمر ، بأنهم صادقون فيما سئلوا عنه ،  
وإنما السؤال لحكمة تقتضيه ، أي: ليسأل الأنبياء الذين صدقوا عهودهم عما قالوه لقومهم  
، أو عن تصديقهم إياها تبيكيتاً لهم . كما في قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا  
أُجِبْتُمْ ﴾ [ المائدة : 109 ] ، أو المصدقين لهم عن تصديقهم . أفاده أبو السعود ﴿  
وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أي: لمن كفر من أممهم عذاباً موجعاً . ونحن - كما قال ابن  
كثير - نشهد أن الرسل قد بلغوا رسالات ربهم ، ونصحوا الأمم ، وأفصحوا لهم عن الحق  
المبين الواضح الجلي ، الذي لا لبس فيه ولا شك ولا امتراء ، وإن كذبهم من كذبهم من  
الجهلة ، والمعاندين ، والمارقين ، والقاسطين ، فما جاءت به الرسل هو الحق ، ومن خالفهم  
فهو على الضلال . انتهى . انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 13 صـ 636 . 639 ﴾

(83/618)

---

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ » .

مناسبة هذه الآية لما قبلها ، هي أن الآيات السابقة ، كشفت عن زيف علاقات أقامها الجاهليون بين الأشياء ، على غير الحق ، إرضاء لهوى ، أو استجابة لتصور فاسد . . .  
مثل معاملة الزوجة معاملة الأم في تحريمها بالظهار ، وفي إقامة الدعوى مقام الابن في النسب والإرث . . .

وفي هذه الآية ، يقيم القرآن علاقات بين ذوات متباعدة في النسب ، ويجعل بينها من التلاحم ، والتواد ، ورعاية الحرمات ، أكثر مما تقضى به دواعى النسب والقرابة . . . !  
فالنبى - صلوات الله وسلامه عليه - وإن لم يكن بينه وبين المؤمنين علاقة نسب وقرابة ، هو أقرب إليهم من كل قريب ، وأثر عندهم من كل قرابة ، . بل إنه لأولى بهم من أنفسهم . . .  
والله سبحانه وتعالى يقول : « قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ

(84/618)

---

تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ  
فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ »

(24 : التوبة) ويقول سبحانه : « ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ» (120: التوبة) . .

إن النبي هو الأب الأعظم للمؤمنين ، هو الذي أحيا موتاهم ، وأخرجهم من الظلمات إلى النور ، فكان له بهذا سلطان مطلق على وجودهم الروحي ، الذي لا وجود لهم إلا به . . يقول النبي الكريم : «والذي نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده ، والناس أجمعين» . .

ويقول أيضا : «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه» . .

وطبيعى أن النبي - صلوات الله وسلامه عليه - لا يبغي بهذا الحب الذي يؤثره به المؤمنون - لا يبغي به سلطانا على النفوس ، ولا تسلطا على الناس ، وإنما يبغي به توثيق إيمان المؤمنين بالله ، وإخلاص ولائهم وحبهم لله ، لأن من أحب الله أحب رسوله . . وأزواج النبي ، هن من حرماته ، التي ينبغى أن يرعاها المؤمنون أكثر من رعايتهم لحرماتهم . . فهن أمهات لكل مؤمن ، ولهن - بهذا - من التوقير والاحترام ما للأُم من التوقير والاحترام . . وكما لا يحل للابن أن يتزوج أمه ، كذلك لا يحل للمؤمن أن يتزوج امرأة تزوج بها النبي ، لأنها أمه .

وفي قوله تعالى : « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ » . تأكيد لخصوصية

النبي في هذا الحكم ، دون الناس جميعا . . فلا يصح أن يقاس عليه ملك ، أو أمير ، أو ذو

سلطان ديني أو دنيوي . .

ومن أجل هذا ، فقد جاء قوله تعالى : « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ

(85/618)

فِي كِتَابِ اللَّهِ »

ليقرر أن الخصوصية التي للنبي ، لا تنقض ما بين ذوى القربى من صلوات قام عليها نظام الحياة الاجتماعية ، وأقرها الله سبحانه وتعالى في كتابه . أم الكتاب . وفي الكتب المنزلة . . فأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في التواد ، والتواصل ، والتوارث . . . وفي قوله تعالى : « مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ » . . من هنا بيانية ، لأولى الأرحام ، أي وأولو الأرحام من المؤمنين والمهاجرين بعضهم أولى ببعض في كتاب الله . . أي أنه إذا قام بين المؤمنين ولاء الأخوة في دين الله ، وقام بين المهاجرين ولاء الإيمان بالله ، والهجرة في سبيل الله ، فإنه يقوم بين ذوى الأرحام ولاء الرحم إلى جانب ولاء الإيمان والهجرة . . وبهذا يظل لذوى الأرحام من المؤمنين والمهاجرين ولاء الرحم ، فهم أحق بالتوارث فيما بينهم . . وعلى هذا فإن التوارث بين ذوى الأرحام على ما قرره القرآن قائم بينهم ، فيحجب ولاء الرحم ، ولاء الإيمان وولاء الهجرة ، إذا اجتمعوا . .



وقوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا» إلهنا للاستثناء، وهو استثناء من عموم الأحوال، التي دل عليها إطلاق الحكم. في قوله تعالى: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، أي أن هذا الحكم مطلق في جميع الأحوال، إلا في حال واحدة، وهي الحال التي ترون فيها أن تفعلوا معروفا إلى ذويكم من المؤمنين والمهاجرين، من غير ذوى الأرحام، الذين لهم نصيب في الميراث. . . ففي هذه الحالة لكم أن توصوا من ثلث ما لكم إلى من ترون الوصية له من المؤمنين والمهاجرين. . .

(86/618)

---

- وقوله تعالى: «كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا» .  
الإشارة «ذلك» إشارة إلى المعروف في قوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا» . . . فهذا المعروف هو ما دعا الله إليه، وحث المؤمنين عليه في غير آية من آيات الكتاب . . .

قوله تعالى: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا» .  
هو عطف حدث على حدث، وجمع شأن إلى شأن . . .

والحدث المعطوف عليه هو قوله تعالى: « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ » .

والحدث المعطوف ، هو ما بين الأنبياء من رحم ، تجمعهم على ولاء بعضهم لبعض ،  
ومناصرة بعضهم لبعض . . وأنه إذا كانت بين ذوى الأرحام ، وشائج القربى ، ولحمة الدم ،  
فإن بين الأنبياء جامعة الإيمان بالله ، والدعوة إلى الله ، والجهاد في سبيل الله ، لإعلاء  
كلمة الله . فهم جميعا . المتقدمون والمتأخرون منهم . على طريق واحد ، وفي مواجهة معركة  
واحدة ، بين الإيمان والكفر والهدى والضلال . . وأن أي لبنة من لبنات الحق يضعها نبي  
من أنبياء الله على هذه الأرض هي دعم للحق ، وإعلاء لصرحه . . ولهذا يقول الرسول  
الكريم :

« الأنبياء أبناء علات » 1 . . أمهاتهم شتى ودينهم واحد . .

والميثاق الذي أخذه الله على النبيين ، هو ما أشار إليه سبحانه وتعالى في

---

(1) أبناء العلات : هم الأخوة لأب ، من أمهات شتى .

قوله: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ . . قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي ؟ قَالُوا أَقْرَرْنَا . . قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ » (81: آل عمران).

وهذا الميثاق ، يمكن أن يكون قد أخذ على الأنبياء في عالم الأرواح ، فشهدوه جميعا . . كما يمكن أن يكون قد أخذ على كل واحد منهم على حدة ، حين اختاره الله للنبوة . . وفي قوله تعالى : « مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ » هو وصف كاشف للنبي الذي يصدقه الأنبياء وينصرونه ، وهو أن يكون نبيا حقا ، لادعيا . . فما أكثر أولئك الذين يدعون النبوة . . وآية صدق النبي أن يكون طريقه طريق النبوة ، التي لا طريق لها إلا الدعوة إلى الإيمان بالله ، وإفراده سبحانه بالألوهة ، ومحاربة الشرك الظاهر والخبفي ، في كل صورته وأشكاله ، مع معجزة متحدية تكون بين يديه .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ، ما قد رأيت . .

أما مناسبتها لما بعدها ، فإن الآيات التي تأتي بعد هذا استذكر غزوة الأحزاب ، التي اجتمع فيها اليهود مع أهل مكة على حرب النبي . . وأنه إذا كان المشركين أن يحاربوا النبي : فإنه ما كان لليهود . وهم أهل كتاب ، وأتباع نبي من أنبياء الله . أن ينحازوا إلى جبهة الشرك ، وأن يكونوا معهم حربا على المؤمنين . . إن الحق يقتضيه أن يكونوا على ولاء مع المؤمنين ، إذ كان نباهم على ولاء مع هذا النبي . . ولكنهم خرجوا على هذا الولاء الذي

يطالبهم به دينهم ، فكفروا بما في الكتاب الذي في أيديهم ، بغيا وحسدا . وفي هذا يقول الله تعالى فيهم : « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا

(88/618)

الْكِتَابَ لَيْسِنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَسَّ مَا يَشْتُرُونَ »

(187: آل عمران) .

وقدم النبي ، على الأنبياء جميعا . . لأنه خاتم النبيين ، ولأن رسالته هي مجتمع رسالات الأنبياء . . فالأنبياء . صلوات الله وسلامه عليهم . وإن سبقوه زمنا ، هم متأخرون عنه صلوات الله وسلامه عليه . رتبة . . فهو إمامهم الذي انتظم عقدهم بمبعثه . . قوله تعالى : « لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا » . . هو تهديد ووعيد لأهل الكتاب ، الذين نقضوا الميثاق الذي أخذه الله على نبيهم بأن يصدق بالنبي وينصره ، إذا التقى به . . وقد التقى به نبيهم في أشخاصهم ، وكان عليهم أن يمضوا هذا الميثاق مع رسول الله ، وأن يصدقوه وينصروه . . وقليل منهم من آمن بالنبي وصدقته ، وأكثرهم نقضوا هذا الميثاق ، فكذبوا النبي ، وكانوا حربا عليه . .

- وفي قوله تعالى: «لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ». إشارة إلى أن هناك مساءلة وحساباً

على هذا الميثاق . .

وسؤال الصادقين عن صدقهم ، يكشف عن أنهم أهل وفاء وإيمان ، فيجزون جزاء

المؤمنين الموفين بعهدهم . .

وقوله تعالى: «وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا» هو الجزاء الذي يلقاه أهل الغدر والخيانة من

أهل الكتاب ، من عذاب أليم ، أعده الله لهم في الدنيا والآخرة . . إنهم كفرون ، وليس

للكافرين إلا العذاب الأليم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن - 11 ص

﴿ 656.650 ﴾

(89/618)

وقال ابن عاشور :

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾

استئناف بياني أن قوله تعالى: ﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ [الأحزاب: 4] وقوله

﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ [الأحزاب: 5] كان قد شمل في أول ما شمله إبطال بنوة زيد بن

حارثة للنبي صلى الله عليه وسلم فكان بحيث يثير سؤالاً في نفوس الناس عن مدى صلة

المؤمنين بنبيهم صلى الله عليه وسلم وهل هي علاقة الأجانب من المؤمنين بعضهم ببعض  
سواء فالأجل تعليم المؤمنين حقوق النبي وحرمة جاءت هذه الآية مبينة أن النبي أولى  
بالمؤمنين من أنفسهم .

والمعنى : أنه أولى بكل مؤمن من أنفـس المؤمنين .

و ﴿ مِنْ ﴾ تفضيلية .

ثم الظاهر أن الأنفس مراد بها جمع النفس وهي اللطيفة الإنسانية كقوله ﴿ تعلم ما في  
نفسى ﴾ [ المائدة : 116 ] ، وأن الجمع للتوزيع على كل مؤمن آيل إلى كل فرد من الأنفس ،  
أي : أن النبي أولى بكل مؤمن من نفس ذلك المؤمن ، أي : هو أشد ولاية ، أي : قرباً لكل  
مؤمن من قرب نفسه إليه ، وهو قرب معنوي يراد به آثار القرب من محبة ونصرة .

ف ﴿ أولى ﴾ اسم تفضيل من الولي وهو القرب ، أي : أشد قرباً .

وهذا الاسم يتضمن معنى الأحقية بالشيء فيتعلق به متعلقه ببناء المصاحبة والملابسة .  
والكلام على تقدير مضاف ، أي : أولى بمنافع المؤمنين أو بمصالح المؤمنين ، فهذا المضاف  
حذف لقصد تعميم كل شأن من شؤون المؤمنين الصالحة .

والأنفس : الذوات ، أي : هو أحق بالتصرف في شؤونهم من أنفسهم في تصرفهم في  
شؤونهم .

ومن هذا المعنى ما في الحديث الصحيح من قول عمر بن الخطاب للنبي صلى الله عليه

وسلم "لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي التي بين جنبيّ" فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه .  
فقال عمر : والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إليّ من نفسي "

(90/618)

---

ويجوز أن يكون المراد بالأنفس مجموع نوعهم كقوله : ﴿ إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم ﴾ [آل عمران : 164] ، ويجوز أن يكون المراد بالأنفس الناس .

والمعنى : أنه أولى بالمؤمنين من ولاية بعضهم لبعض ، أي : من ولاية جميعهم لبعضهم على نحو قوله تعالى : ﴿ ثم أتم هؤلاء تقتلون أنفسكم ﴾ [البقرة : 85] ، أي : يقتل بعضكم بعضاً ، وقوله : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً ﴾ [النساء : 29] .  
والوجه الأول أقوى وأعمّ في اعتبار حرمة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يفيد أولويته بمن عدا الأنفس من المؤمنين بدلالة فحوى الخطاب .

وأما الاحتمال الثاني فإنه لا يفيد أنه أولى بكل مؤمن بنفس ذلك المؤمن إلا بدلالة قياس الأدون ، ولذلك استثنى عمر بن الخطاب بادىء الأمر نفسه فقال : لأنت أحب إليّ إلا من نفسي التي بين جنبيّ .

وعلى كلا الوجهين فالنبي عليه الصلاة والسلام أولى بالمؤمنين من آبائهم وأبنائهم ، وعلى الاحتمال الأول أولى بكل مؤمن من نفسه .

وسننبه عليه عند قوله تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجَهُمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ ﴾ فكانت ولاية النبي صلى الله عليه وسلم بالمؤمنين بعد إبطال التبني سواء على جميع المؤمنين .

وفي الحديث : " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة اقرأوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ " ولما علمت من أن هذه الولاية راجعة إلى حرمة وكرامته تعلم أنها لا تعدى ذلك فيما هو من تصرفات الناس وحقوق بعضهم من بعض ، مثل ميراث الميت من المسلمين فإن ميراثه لورثته ، وقد بينه قول النبي : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأبما مؤمن ترك مالا فليرثه ورثته من كانوا ، فإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتي فأنا مولاه .

وهذا ملاك معنى هذه الآية .

﴿ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾

(91/618)

---



عَطَفَ عَلَى حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقَّقَ أَزْوَاجَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِمُنَاسِبَةِ  
جِرْيَانِ ذِكْرِ حَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهْنًا مَا لِلْأَمْهَاتِ مِنْ تَحْرِيمِ التَّزْوِجِ بِهِنَ  
بِقَرِينَةٍ مَا تَقْدَمُ مِنْ قَوْلِهِ ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّاءِ تَظْهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ [ الْأَحْزَابِ  
: 4 ] .

وَأَمَّا مَا عَدَا حَكْمَ التَّزْوِجِ مِنْ وَجْهِ الْبَرْبِهِنِ وَمَوَاسَاتِهِنَ فَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى تَعْظِيمِ أَسْبَابِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَرَمَاتِهِ وَلَمْ يَنْزِلْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ وَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ يَتَوَخَّوْنَ  
حُسْنَ مَعَامَلَةِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُؤَثِّرُونَ بِهَا خَيْرًا وَكَرَامَةً وَتَعْظِيمًا .  
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ حَمَلِ جَنَازَةِ مَيْمُونَةَ : " هَذِهِ زَوْجُ نَبِيِّكُمْ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا  
تَزْعَزِعُوا وَلَا تَزَلْزِلُوا وَارْفُقُوا " رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَكَذَلِكَ مَا عَدَا حَكْمَ الزَّوَاجِ مِنْ وَجْهِ الْمَعَامَلَةِ غَيْرِ مَا يَرْجِعُ إِلَى التَّعْظِيمِ .  
وَلِهَذِهِ النَّكْتَةُ جِيءَ بِالتَّشْبِيهِ الْبَلِيغِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي شَبْهِهِنَ بِالْأَمْهَاتِ لِلْمُؤْمِنِينَ مِثْلَ الْإِرْثِ وَالتَّزْوِجِ  
بِنَاتِهِنَّ ، فَلَا يُحْسَبُ أَنْ تَرَكَتَهُنَّ يَرِثُهَا جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا أَنْ بِنَاتِهِنَّ أَخَوَاتٌ لِلْمُسْلِمِينَ فِي  
حَرَمَةِ التَّزْوِجِ بِهِنَ .

وَأَمَّا إِطْلَاقُ وَصْفِ خَالَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْخَلِيفَةِ مَعَاوِيَةَ لِأَنَّهُ أَخُو أُمِّ حَبِيبَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَذَلِكَ  
مِنْ قَبِيلِ التَّعْظِيمِ كَمَا يُقَالُ : بَنُو فُلَانٍ أَخْوَالُ فُلَانٍ ، إِذَا كَانُوا قَبِيلَةَ أُمِّهِ .  
وَالْمُرَادُ بِأَزْوَاجِهِ اللَّاتِي تَزَوَّجَهُنَّ بِنِكَاحِ فُلَانٍ فِي ذَلِكَ مَلِكِ الْيَمِينِ ، وَقَدْ قَالَ الصَّحَابَةُ

يوم قريظة حين تزوج النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي: أهي إحدى ما ملكت  
يمينه أم هي إحدى أمهات المؤمنين؟ فقالوا: ننظر، فإذا حجبها فهي إحدى أمهات  
المؤمنين وإذا لم يحجبها فهي ما ملكت يمينه، فلما بنى بها ضرب عليها الحجاب، فعلموا  
أنها إحدى أمهات المؤمنين، ولذلك لم تكن مارية القبطية إحدى أمهات المؤمنين.  
ويشترط في اعتبار هذه الأمومة أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم بنى بالمرأة، فأما التي  
طلقها قبل البناء مثل الجونية وهي أسماء بنت النعمان الكندية فلا تعتبر من أمهات  
المؤمنين.

(92/618)

---

وذكر ابن العربي أن امرأة كان عقد عليها النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت في خلافة  
عمر فهم عمر برجمها.

فقلت: لم وما ضرب علي النبي حجاباً ولا دُعيت أم المؤمنين؟ فكف عنها.  
وهذه المرأة هي ابنة الجون الكندية تزوجها الأشعث بن قيس.

وهذا هو الأصح وهو مقتضى مذهب مالك وصححه إمام الحرمين والرافعي من  
الشافعية.

وعن مقاتل : يحرم تزوج كل امرأة عقد عليها النبي صلى الله عليه وسلم ولو لم ين بها .  
وهو قول الشافعي وصححه في "الروضة" ، والآء طلقهن الرسول عليه الصلاة والسلام  
بعد البناء بهن فاختلف فيهن على قولين ، قيل : ثبت حرمة الزوج بهن حفظاً لحرمة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل : لا يثبت لهن ذلك ، والأول أرجح .  
وقد أكد حكم أمومة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم للمؤمنين بقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا  
سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب : 53] ، وتحريم تزوج  
إحداهن على المؤمنين بقوله (تعالى) : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدَانًا إِنَّ ذَلِكَ  
كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : 53] .

وسيجيء بيان ذلك عند ذكر هاتين الآيتين في أواخر هذه السورة .

وروي أن ابن مسعود قرأ بعدها : وهو أب لهم .

وروي مثله عن أبي بن كعب وعن ابن عباس .

وروي عن عكرمة : كان في الحرف الأول "وهو أبوهم" .

ومحملها أنها تفسير وإيضاح وإلا فقد أفاد قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ

﴿ أَكْثَرُ مِنْ مَفَادِ هَذِهِ الْقُرْآنِ .

﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ

أَوْلِيَاءِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾

أعقب نسخ أحكام التبني التي منها ميراث المتبني من تبناه والعكس بإبطال نظيره وهو المواخاة التي كانت بين رجال من المهاجرين مع رجال من الأنصار وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل بالمدينة مع من هاجر معه ، جعل لكل رجل من المهاجرين رجلاً أخاه من الأنصار فأخى بين أبي بكر الصديق وبين خارجة بن زيد ، وبين الزبير وكعب بن مالك ، وبين عبد الرحمان بن عوف وسعد بن الربيع ، وبين سلمان وأبي الدرداء ، وبين عثمان بن مظعون وأبي قتادة الأنصاري ؛ فتوارث المتأخون منهم بتلك المواخاة زماناً كما يرث الإخوة ثم نسخ ذلك بهذه الآية ، كما نسخ التوارث بالتبني بآية ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ [ الأحزاب : 5 ] ، فبينت هذه الآية أن القرابة هي سبب الإرث إلا الانتساب الجعلي .

فالمراد بأولي الأرحام : الإخوة الحقيقيون .

وعبر عنهم بأولي الأرحام لأن الشقيق مقدم على الأخ للأب في الميراث وهم الغالب ، فبينت الآية أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض في الميراث من ولاية المتأخين المهاجرين والأنصار فعمم هذا جميع أولي الأرحام وخصص بقوله ﴿ من المؤمنين والمهاجرين ﴾ على أحد وجهين في الآيتين في معنى ﴿ من ﴾ وهو بمنزلة العام الوارد على سبب خاص وهو

مطلق في الأولوية والمطلق من قبيل الجمل ، وإذ لم يكن معه بيان فمحمل إطلاقه محمل العموم ، لأن الأولوية حال من أحوال أولي الأرحام وعموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال ، فالمعنى : أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض في جميع الولايات إلا ما خصصه أو قيده الدليل .

والآية مبينة في أن القرابة الحقيقية أرجح من الأخوة الجعلية ، وهي جملة في تفصيل ذلك فيما بين أولي الأرحام ، وذلك مفصل في الكتاب والسنة في أحكام الموارث .  
وتقدم الكلام على لفظ ﴿ أولوا ﴾ عند قوله تعالى ﴿ وانتقون يا أولي الألباب ﴾ في سورة البقرة ( 197 ) .

ومعنى في كتاب الله ﴿ فيما كتبه ، أي : فرضه وحكم به .

(94/618)

---

ويجوز أن يراد به القرآن إشارة إلى ما تضمنته آية الموارث ، وقد تقدم نظير هذه الآية في آخر سورة الأنفال .

وتقدم الكلام في توريث ذوي الأرحام إن لم يكن للميت وارث معلوم سهمه .  
و ﴿ أولوا الأرحام ﴾ مبتداً ، و ﴿ بعضهم ﴾ مبتدأ ثانٍ و ﴿ أولى ﴾ خبر الثاني

والجملة خبر المبتدأ الأول، و ﴿ في كتاب الله ﴾ متعلق بـ ﴿ أولى ﴾ .

وقوله من المؤمنين والمهاجرين ﴿ يجوز أن يتعلق باسم التفضيل وهو ﴿ أولى ﴾ فتكون

﴿ من ﴾ تفضيلية .

والمعنى : أولوا الأرحام أولى يارث ذوي أرحامهم من إرث أصحاب ولاية الإيمان والهجرة

بتلك الولاية ، أي : الولاية التي بين الأنصار والمهاجرين .

وأريد بالمؤمنين خصوص الأنصار بقريظة مقابلته بعطف ﴿ والمهاجرين ﴾ على معنى

أصحاب الإيمان الكامل تنويهاً بإيمان الأنصار لأنهم سبقوا بإيمانهم قبل كثير من المهاجرين

الذين آمنوا بعدهم فإن الأنصار آمنوا دفعة واحدة لما أبلغهم تقبأؤهم دعوة محمد صلى الله

عليه وسلم إياهم بعد بيعة العقبة الثانية .

قال تعالى : ﴿ والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم ﴾ [الحشر : 9] أي : من قبل كثير

من فقراء المهاجرين عدا الذين سبق إيمانهم .

فالمعنى : كل ذي رحم أولى يارث قريبه من أن يرثه أنصاري إن كان الميت مهاجراً ، أو أن

يرثه مهاجر إن كان الميت من الأنصار ، فيكون هذا ناسخاً للتوارث بالهجرة الذي شرع

بآية الأنفال ( 72 ) : ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى

يهاجروا ﴾ فتوارث المسلمون بالهجرة فكان الأعرابي المسلم لا يرث قريبه المهاجر ، ثم

نسخ بآية هذه السورة .

ويجوز أن يكون قوله ﴿ من المؤمنين ﴾ ظرفاً مستقراً في موضع الصفة، أي: وأولوا الأرحام الكائنون من المؤمنين والمهاجرين، بعضهم أولى ببعض، أي: لا يرث ذو الرحم ذا رحمه إلا إذا كانا مؤمناً ومهاجرين، فتكون الآية ناسخة للتوارث بالحلف والمواخاة الذي شرع عند قدوم المهاجرين إلى المدينة، فلما نزلت هذه الآية رجعوا إلى موارثهم فبينت هذه الآية أن القرابة أولى من الحلف والمواخاة، وأياً ما كان فإن آيات الموارث نسخت هذا كله.

ويجوز أن تكون ﴿ من ﴾ بيانية، أي: وأولوا الأرحام المؤمنون والمهاجرون، أي: فلا يرث أولوا الأرحام الكافرون ولا يرث من لم يهاجر من المؤمنين لقوله تعالى: ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ﴾

[ الأنفال: 73 ] ثم قال: ﴿ والذين ءامنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ﴾ [ الأنفال: 72 ].

والاستثناء بقوله ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ منقطع، و ﴿ إلا ﴾ بمعنى ( لكن ) لأن ما بعد ﴿ إلا ليس من جنس ما قبلها فإن الأولوية التي أثبتت لأولي الأرحام

أولوية خاصة وهي أولوية الميراث بدلالة السياق دون أولوية حسن المعاشرة وبذل المعروف .

وهذا استدراك على ما قد يتوهم من قطع الانتفاع بأموال الأولياء عن أصحاب الولاية بالإخاء والحلف فيبين أن الذي أُبطل ونسخ هو انتفاع الإرث وبقي حكم المواساة وإسداء المعروف بمثل الإنفاق والإهداء والإيصاء .

وجملة كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴿ تذييل لهذه الأحكام وخاتمة لها مؤذنة بانتهاء الغرض من الأحكام التي شرعت من قوله ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ [الأحزاب : 5] إلى هنا ، فالإشارة بقوله ﴿ ذلك ﴾ إلى المذكور من الأحكام المشروعة فكان هذا التذييل أعم مما اقتضاه قوله ﴿ بعضهم أولى ببعض في كتاب الله . ﴾ وبهذا الاعتبار لم يكن تكريراً له ولكنه يتضمنه ويتضمن غيره فيفيد تقريره وتوكيده تبعاً وهذا شأن التذييلات .

(96/618)

---

والتعريف في ﴿ الكتاب ﴾ للعهد ، أي : كتاب الله ، أي : ما كتبه على الناس وفرضه كقوله ﴿ كتابُ الله عليكم ﴾ [النساء : 24] ، فاستعير الكتاب للتشريع بجامع ثبوته



وضبطه التغيير والتناسي ، كما قال الحارث بن حلزة:

حذر الجور والتطاحي وهل ين . . .

قض ما في المهارق الأهواء

ومعنى هذا مثل قوله تعالى: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ في

سورة الأنفال (75) .

فالكتاب : استعارة مكنية وحرف الظرفية ترسيخ للاستعارة .

والمسطور : المكتوب في سطور ، وهو ترشيح أيضاً للاستعارة وفيه تخييل للمكنية .

وفعل كان ﴿ في قوله ﴾ كان ذلك ﴿ لتقوية ثبوته في الكتاب مسطوراً ، لأن ﴿ كان ﴾

إذا لم يقصد بها أن اسمها انصف بجزءها في الزمن الماضي كانت للتأكيد غالباً مثل ﴿ وكان

الله غفوراً رحيماً ﴾ [ الأحزاب : 4 ] أي : لم يزل كذلك .

وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ

عطف على قوله ﴿ يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين إلى قوله : وكفى بالله

وكيلاً ﴾ [ الأحزاب : 31 ] فلذلك تضمن الأمر بإقامة الدين على ما أراد الله تعالى

وأوحى به إلى رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى نبذ سنن الكافرين الصرحاء والمنافقين

من أحكام الهوى والأوهام .

فلما ذكر ذلك وعقب بمثل ثلاثة من أحكام جاهليتهم الضالة بما طال من الكلام إلى هنا ثني

عنان الكلام إلى الإعلام بأن الذي أمره الله به هو من عهود أخذها الله على النبيين والمرسلين من أول عهود الشرائع .

وتربط هذا الكلام بالكلام الذي عطف هو عليه مناسبة قوله : ﴿ كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ [ الأحزاب : 6 ] .

(97/618)

---

وبهذا الارتباط بين الكلامين لم يُحتج إلى بيان الميثاق الذي أخذه الله تعالى على النبيين ، فعلم أن المعنى : وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم بتقوى الله ونبذ طاعة الكافرين والمنافقين واتباع ما أوحى الله به .

وقوله ﴿ إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ [ الأحزاب : 1 ] ﴿ ليسأل الصادقين عن صدقهم وأعد للكافرين عذاباً أليماً ﴾ فلما أمر النبي بالاعتصام على تقوى الله وبالإعراض عن دعوى الكافرين والمنافقين ، أُعلم بأن ذلك شأن النبيين من قبله ، ولذلك عطف قوله ومنك ﴿ عقب ذكر النبيين تنبيهاً على أن شأن الرسل واحد وأن سنة الله فيهم متحدة ، فهذه الآية لها معنى التذييل لآية ﴿ يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ [ الأحزاب : 1 ] الآيات الثلاث ولكنها جاءت معطوفة بالواو لبعدها ما بينها

وما بين الآيات الثلاث المتقدمة .

وقوله ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ الآيتين لهما موقع المقدمة لقصة الأحزاب لأن مما أخذ الله عليه ميثاق النبيين أن ينصروا الدين الذي يرسله الله به ، وأن ينصروا دين الإسلام ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ﴾ [آل عمران : 81] فمحمد صلى الله عليه وسلم ما مور بالنصرة لدينه بمن معه من المسلمين لقوله في هذه الآية : ﴿ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صَدُقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ وقال في الآية الآتية في الثناء على المؤمنين الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصَدُقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ الآية [الأحزاب : 24] .

وقد جاء قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ جارياً على أسلوب ابتداء كثير من قصص القرآن في افتتاحها بـ ﴿ إِذْ ﴾ على إضمار (اذكر) .  
و ﴿ إِذْ ﴾ اسم للزمان مجرد عن معنى الظرفية .

(98/618)

---

فالتقدير : واذكر وقتاً ، وبإضافة ﴿ إذ ﴾ إلى الجملة بعده يكون المعنى : اذكر وقتاً  
أخذنا ميثاقاً على النبيين .

وهذا الميثاق مجمل هنا بينته آيات كثيرة .

وجُماعها أن يقولوا الحق ويبلغوا ما أمرُوا به دون ملاينة للكافرين والمنافقين ، ولا خشية  
منهم ، ولا مجاراة للأهواء ، ولا مشاطرة مع أهل الضلال في الإبقاء على بعض ضلالهم .  
وأن الله واثقهم ووعدهم على ذلك بالنصر .

ولما احتوت عليه هذه السورة من الأغراض مزيد التأثير بهذا الميثاق بالنسبة للنبيء صلى  
الله عليه وسلم وشديد المشابهة بما أخذ من المواثيق على الرسل من قبله .

ومن ذلك على سبيل المثال قوله تعالى هنا : ﴿ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾ [   
الأحزاب : 4 ] وقوله في ميثاق أهل الكتاب ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا  
عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ في سورة الأعراف ( 169 ) .

وفي تعقيب أمر الرسول بالتقوى ومخالفة الكافرين والمنافقين والتثبيت على اتباع ما يوحى  
إليه ، وأمره بالتوكل على الله ، وجعلها قبل قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله  
عليكم إذ جاءكم جنود ﴾ [ الأحزاب : 9 ] الخ .

إشارة إلى أن ذلك التأييد الذي أيد الله به رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين معه إذ ردّ

عنهم أحزاب الكفار والمنافقين بغیظهم لم ینالوا خیراً ما هو إلا أثر من آثار الميثاق الذي أخذہ الله على رسوله حين بعثه .

والميثاق : اسم العهد وتحقيق الوعد ، وهو مشتق من وثق ، إذا أيقن وتحقق ، فهو منقول من اسم آله مجازاً غلب على المصدر ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ الذين ينتقصون عهد الله من بعد ميثاقه ﴾ في سورة البقرة (27) .

وإضافة ميثاق إلى ضمير النبيين من إضافة المصدر إلى فاعله على معنى اختصاص الميثاق بهم فيما أُلزموا به وما وعدهم الله على الوفاء به .  
ويضاف أيضاً إلى ضمير الجلالة في قوله ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به ﴾ [المائدة : 7] .

(99/618)

---

وقوله ﴿ ومنك ومن نوح ﴾ الخ هو من ذكر بعض أفراد العام للاهتمام بهم فإن هؤلاء المذكورين أفضل الرسل ، وقد ذكر ضمير محمد صلى الله عليه وسلم قبلهم إيماء إلى تفضيله على جميعهم ، ثم جعل ترتيب ذكر البقية على ترتيبهم في الوجود .  
ولهذه النكته خص ضمير النبي بإدخال حرف (من) عليه بخصوصه ، ثم أدخل حرف (

من ) على مجموع الباقيين فكان قد خصّ باهتمامين : اهتمام التقديم ، واهتمام إظهار اقتران  
الابتداء بضمير مخصوصه غير مندمج في بقيتهم عليهم السلام .

وسيجيء أن ما في سورة الشورى من تقديم ﴿ ما وصّى به نوحاً على والذي أوحينا  
إليك ﴾ [ الشورى : 13 ] طريق آخر هو أثر بالغرض الذي في تلك السورة من قوله تعالى :  
﴿ شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصّينا به إبراهيم ﴾  
الآية [ الشورى : 13 ] .

وجملة ﴿ وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ﴾ أعادت مضمون جملة ﴿ وإذ أخذنا من النبيين  
ميثاقهم ﴾ لزيادة تأكدها ، وليبنى عليها وصف الميثاق بالغليظ ، أي : عظيماً جليل  
الشأن في جنسه فإن كل ميثاق له عظمٌ فلما وصف هذا بـ ﴿ غليظاً ﴾ أفاد أن له عظماً  
خاصاً ، وليعلق به لام التعليل من قوله ﴿ لیسأل الصادقين ﴾ .  
وحقيقة الغليظ : القوي المتين الخلق ، قال تعالى : ﴿ فاستغظ فاستوى على سوجه ﴾ [   
الفتح : 29 ] .

واستعير الغليظ للعظيم الرفيع في جنسه لأن الغليظ من كل صنف هو أمكئه في صفات  
جنسه .

واللام في قوله ﴿ لیسأل الصادقين عن صدقهم ﴾ لام كي ، أي : أخذنا منهم ميثاقاً غليظاً  
لنعظم جزاءً للذين يوفون بعهد الله ولا ينتقضون الميثاق ولنشدّد العذاب جزاءً للذين

يكفرون بما جاءتهم به رسل الله ، فيكون من دواعي ذكر هذا الميثاق هنا أنه توطئة لذكر جزاء الصادقين وعذاب الكافرين زيادة على ما ذكرنا من دواعي ذلك آنفاً .

(100/618)

---

وهذه علة من علل أخذ الميثاق من النبيين وهي آخر العلل حصولاً فأشعر ذكرها بأن لهذا الميثاق عللاً تحصل قبل أن يُسأل الصادقون عن صدقهم ، وهي ما في الأعمال المأخوذ ميثاقهم عليها من جلب المصالح ودرء المفاسد ، وذلك هو ما يُسأل العاملون عن عمله من خير وشر .

وضمير ﴿ يسأل ﴾ عائد إلى الله تعالى على طريقة الالتفات من التكلم إلى الغيبة .  
والمراد بالصادقين أمم الأنبياء الذين بلغهم ما أخذ على أنبيائهم من الميثاق ، ويقابلهم الكافرون الذين كذبوا أنبياءهم أو الذين صدقوهم ثم نقضوا الميثاق من بعد ، فيشملهم اسم الكافرين .

والسؤال : كناية عن المؤاخذة لأنها من ثواب جواب السؤال أعني إسداء الثواب للصادقين وعذاب الكافرين ، وهذا نظير قوله تعالى ﴿ لا يسأل عما يفعل ﴾ [ الأنبياء : 23 ] ، أي : لا يتعقب أحد فعله ولا يؤاخذه على ما لا يلائمه ، وقول كعب بن زهير :

وقيل : إنك منسوب ومسؤول . . .

وجملة ﴿ وأعد للكافرين ﴾ عطف على جملة ﴿ ليسأل الصادقين ﴾ وغير فيها  
الأسلوب للدلالة على تحقيق عذاب الكافرين حتى لا يتوهم أنهم يسألون سؤال من يُسمع  
جوابهم أو معذرتهم ، وإفادة أن إعداد عذابهم أمر مضمي وتقرر في علم الله . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(101/618)

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ .

قال ابن كثير : أي في الحرمة والاحترام والتوقير والإكرام والإعظام ، ولكن لا يجوز الخلوة بهن  
، ولا ينتشر التحريم إلى بناتهن ، وأخواتهن بالإجماع اهـ . محل الغرض منه ، وما ذكر من أن  
المراد بكون أزوجه صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين هو حرمتهم عليهم ، كحرمة الأم ،  
واحترامهم لهن ، كاحترام الأم الخ . واضح لا إشكال فيه ، ويدل له قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا  
سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [ الأحزاب : 53 ] ، لأن الإنسان لا  
يسأل أمه الحقيقية من وراء حجاب وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَكَدَّهِنَّ ﴾ [



المجادلة: 2] ومعلوم أنهم رضي الله عنهم ، لم يلدن جميع المؤمنين الذين هن أمهاتهم ، ويفهم من قوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أنه هو صلى الله عليه وسلم أب لهم وقد روى عن أبي بن كعب ، وابن عباس أنهما قراء : وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم ، وهذه الأبوة أبوة دينية ، وهو صلى الله عليه وسلم أرف بأمة من الوالد الشفيق بأولاده ، وقد قال جل وعلا في رافته ورحمته بهم: ﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: 128] ، وليست الأبوة أبوة نسب كما بينه تعالى بقوله: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: 40] ، ويدل لذلك أيضاً حديث أبي هريرة عند أبي داود والنسائي وابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه" وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة. فقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: "إنما أنا لكم بمنزلة الوالد" يبين معنى أبوته المذكورة كما لا يخفى.

مسألة

(102/618)

---

اعلم أن أهل العلم اختلفوا هل يقال لبنات أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أخوات المؤمنين أولاً؟ وهل يقال لإخوانهن كعأوية، وعبد الله بن أمية أخوال المؤمنين أولاً؟ وهل يقال لهن: أمهات المؤمنات؟ قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: ولا ينتشر التحريم إلى بناتهن، وأخواتهن بالإجماع، وإن سمي بعض العلماء بناتهن أخوات المسلمين، كما هو منصوص الشافعي رضي الله عنه في المختصر، وهو من باب إطلاق العبارة لإثبات الحكم، وهل يقال لعأوية، وأمثلة خال المؤمنين فيه قولان للعلماء رضي الله عنهم؟ ونص الشافعي رضي الله عنه، على أنه لا يقال ذلك. وهل يقال لهن: أمهات المؤمنات، فيدخل النساء في الجمع المذكور السالم تغليباً فيه قولان؟ صح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لا يقال ذلك، وهذا أصح الوجهين في مذهب الشافعي رضي الله عنه. انتهى محل الغرض من كلام ابن كثير.

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له: الأظهر عندي في ذلك أنه لا يطلق منه إلا ما ورد النص بإطلاقه، لأن الإطلاق المراد به غير الظاهر المتبادر يحتاج إلى دليل صارف إليه، والعلم عند الله تعالى.

(103/618)

---

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أخذ من النبيين ميثاقهم ثم خص منهم بذلك خمسة: هم أولوا العزم من الرسل، وهم محمد صلى الله عليه وسلم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ولم يبين هنا الميثاق الذي أخذه عليهم، ولكنه جل وعلا بين ذلك في غير هذا الموضع، فبين الميثاق المأخوذ على جميع النبيين بقوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ فَمَنْ تولىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [آل عمران: 81] وقد قدمنا الكلام على هذه الآية في سورة مريم في الكلام على قصة الخضر، وقد بين جل وعلا الميثاق الذي أخذه على خصوص الخمسة الذين هم أولوا العزم من الرسل في سورة الشورى في قوله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [الشورى: 13].

وبما ذكرنا تعلم: أن آية آل عمران وآية الشورى فيهما بيان لآية الأحزاب هذه.

وقوله في هذه الآية الكريمة: ومنك ومن نوح من عطف الخاص على العام، وقد تكلمنا عليه مراراً والعلم عند الله تعالى. انتهى انتهى. اهـ ﴿ أضواء البيان ح 6 ص ﴾

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾

فالمعنى : إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم أَوْلَىٰ بالمؤمنين جميعاً من أنفسهم فما بالكم

بزيد ؟ إذن : لستم أحنَّ على زيد من الله ، ولا من رسول الله ، وإذا كنتم تنظرون إلى

الوسام الذي نزع من زيد حين صار زيد ابن حارثة بعد أن كان زيد بن محمد .

فلماذا تغمضون أعينكم عن فضل أعظم ، ناله زيد من الله تعالى حين ذُكر اسمه صراحة

في قرآنه وكتابه العزيز الذي يُتلى ويُتعبَّد بتلاوته إلى يوم القيامة ، فأَيُّ وسام أعظم من هذا ؟

فقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا . . . ﴾ [الأحزاب : 37] قول

خالد يخلد معه ذُكر زيد ، وهكذا عوض الله زيدا عما فاته من تغيير اسمه .

وقوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 6] ما المراد بهذه

الأولوية من النبي صلى الله عليه وسلم ؟

قالوا : هي ارتقاءات في مجال الإحسان إلى النفس ، ثم إلى الغير ، فالإنسان أولاً يُحسن إلى

نفسه ، ثم إلى القرابة القريبة ، ثم القرابة البعيدة ، ثم على الأبعد ؛ لذلك يقول صلى الله

عليه وسلم : " ابدأ بنفسك ، ثم بمن تعول " .

ويقولون : أوطان الناس تختلف باختلاف هممها ، فرجل وطنه نفسه ، فيرى كل شيء

لنفسه ، ولا يرى نفسه لأحد ، ورجل وطنه أبنائه وأهله ، ورجل يتعدى الأصول إلى  
الفروع ، ورجل وطنه بلده أو قريته ، ورجل وطنه العالم كله والإنسانية كلها .  
فرسول الله صلى الله عليه وسلم تعدى خيره إلى الإنسانية كلها على وجه العموم ،  
والمؤمنين على وجه الخصوص ؛ لذلك " كان صلى الله عليه وسلم إذا مات الرجل من أمته  
وعليه دين ، وليس عنده وفاء لا يُصلي عليه ويقول : " صلُّوا على أخيكم " .

(105/618)

---

والنظرة السطحية هنا نقول : وما ذنبه إن مات وعليه دين ؟ ولماذا لم يُصلِّ عليه الرسول ؟  
قالوا : لم يمنع الرسول الصلاة عليه وقال : صلُّوا على أخيكم ؛ لأنه قال في حديث آخر : "  
مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يَرِيدُ آدَاءَهَا - لَمْ يَقْلُ آدَاءَهَا - أَدَى اللَّهُ عَنْهُ " .

أما وقد مات دون أن يؤدي ما عليه ، فغالب الظن أنه لم يكن ينوي الأداء ؛ لذلك لا أصلي  
عليه ، فلما نزل قوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . . ﴾ [ الأحزاب : 6 ]  
صار رسول الله يتحمل الدين عمَّن يموت من المسلمين وهو مدين ، ويؤدي عنه رسول الله ،  
وهذا معنى ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . . ﴾ [ الأحزاب : 6 ] فالنبي أولى  
بالمسلم من نفسه .

ثم ألم يقل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمام عمر: " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من: نفسه، وماله، والناس أجمعين " ولصدق عمر - رضي الله عنه - مع نفسه قال: نعم يا رسول الله، أنت أحب إلي من أهلي ومالي، لكن نفسي .

. فقال النبي صلى الله عليه السلام: " والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه " فلما رأى عمر أن المسألة عزيمة فطن إلى الجواب الصحيح، فلا بد أن الله أنطق رسوله بحب غير الحب الذي أعرفه، إنه الحب العقلي، فمحمد صلى الله عليه وسلم أحب إليه من نفسه، والإنسان حين يحب الدواء المر إنما يحبه بعقله لا بعاطفته، وكما تحب الولد الذكي حتى ولو كان ابناً لعدوك، أما ابنك فتحبه بعواطفك، وتحب من يثني عليه حتى ولو كان غيباً متخلفاً .

(106/618)

---

ومشهوره عند العرب قصة الرجل الغني الذي روقه الله بولد متخلف، وكبر الولد على هذه الحالة حتى صار رجلاً، فكان الطالبون للعطاء يأتونه، فيثنون على هذا الولد، ويمدحونه إرضاءً لأبيه، وطمعاً في عطائه، مع أنهم يعلمون بلاهته وتخلفه، إلى أن احتاج واحد منهم، فنصحوه بالذهاب إلى هذا الغني، وأخبروه بنقطة ضعفه في ولده .

وفعلاً ذهب الرجل ليطلب المساعدة، وجلس مع هذا الغني في البهو، وفجأة نزل هذا الولد على السلم كأنه طفل يلعب لا تخفى عليه علامات البله والتخلف، فنظر الرجل إلى صاحب البيت، وقال: أهذا ولدك الذي يدعو الناس له؟ قال: نعم، قال: أراحك الله منه، والأرزاق على الله .

وقوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ . . ﴾ [الأحزاب: 6] أي: أن أزواجه صلى الله عليه وسلم أمهات للمؤمنين، وعليه فخذيجة رضي الله عنها أم لرسول الله بهذا المعنى؛ لأنه أول المؤمنين؛ لذلك كانت لا تعامله معاملة الزوجة، إنما معاملة الأم الحانية .

ألا تراها كيف كانت تحنو عليه وتحتضنه أول ما تعرض لشدة الوحي ونزول الملك عليه؟ وكيف كانت تطمئنه؟ ولو كانت بنتاً صغيرة لاختلف الأمر، ولا تهمته في عقله . إذن: رسول الله في هذه المرحلة كان في حاجة إلى أم رحيمة، لا إلى زوجة شابة قليلة الخبرة .

وزوجاته صلى الله عليه وسلم يُعتبرن أمهات للمؤمنين به؛ لأن الله تعالى قال مخاطباً المؤمنين: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا . . ﴾ [الأحزاب: 53] لماذا؟ لأن الرجال الذين يختلفون على امرأة توجد بينهم دائماً صفات وأحقاد .

فالرجل يُطَلِّق زوجته ويكون كارهاً لها ، لكن حين يتزوجها آخر تحلوه في عينه مرة أخرى ، فيكره من يتزوجها ، وهذه كلها أمور لا تنبغي مع شخص رسول الله ، ولا يصح لمن كانت زوجة لرسول الله أن تكون فراشاً لغيره أبداً ؛ لذلك جعلهن الله أمهات للمؤمنين جميعاً ، وهذه الحرمة لا تعدى أمهات المؤمنين إلى بناتهن ، فمن كانت لها بنت فلتتزوج بمن تشاء .

إذن : لا يجوز لإنسان مؤمن برسول الله ويُقدِّره قدره أن يخلفه على امرأته .

لذلك كان تعدد الزوجات في الجاهلية ليس له حَدٌّ معين ، فكان للرجل أن يتزوج ما يشاء من النساء ، فلما جاء الإسلام أراد أن يحدد العدد في هذه المسألة ، فأمر أن يُمسك الرجل أربعاً منهن ، ثم يفارق الباقي ، بمعنى أنه لا يجمع من الزوجات أكثر من أربع .

أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أمسك تسعاً من الزوجات ، وهذه المسألة أخذها المستشرقون مأخذاً على رسول الله وعلى شرع الله ، كذلك من لف لفهم من المسلمين .

ونقول لهؤلاء : أتم أغبياء ، ومن لف لفكم غبي مثلكم ؛ لأن هذا الاستثناء لرسول الله جاء من قول الله تعالى له : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ . . . ﴾

﴿ [الأحزاب : 52] ﴾

يعني : إن ماتت إحداهن لا تتزوج غيرها ، حتى لو متن جميعاً لا يحل لك الزواج بغيرهن ، في



حين أن غيره من أمته له أن يتزوج بدل إحدى زوجاته ، إن ماتت ، أو إن طلقها ، وله أن يُطلقَ منهن مَنْ يشاء ويتزوج مَنْ يشاء ، شريطة ألا يجمع منهن أكثر من أربع ، فعلى مَنْ ضيقَ هذا الحكم ؟ على رسول الله ؟ أم على أمته ؟ إذن : لا تظلموا رسول الله .

(108/618)

---

ثم ينبغي على هؤلاء أن يُفرِّقوا بين الاستثناء في العدد والاستثناء في المعدود ، فكأن رسول الله يكفي بهؤلاء التسع لا يتعدَّهن إلى غيرهن ، فالاستثناء هنا في المعدود ، فلواتتهى هذا المعدود لا يحل له غيره ، ولو كان الاستثناء في العدد لجاز لكم ما تقولون .  
ومن ناحية أخرى : حين يمسك الرجل أربعاً ، ويفارق الباقي من زوجاته لهن أن يتزوجن بغيره ، لكن كيف بزوجاته صلى الله عليه وسلم إن طلق خمساً منهن ، وهُنَّ أمهات المؤمنين ، ولا يحل لأحد من أمته الزواج منهن ؟ إذن : الخير والصلاح في أن تبقى زوجات الرسول في عصمته .

وما دام ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . . ﴾ [ الأحزاب : 6 ] كذلك يجب أن يكون المؤمنون أولى برسول الله من نفسه ، ليردُّوا له هذه التحية ، بحيث إذا أمرهم أطاعوه .  
ثم يقول تعالى : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين

﴿ [الأحزاب: 6] ﴾

كلمة ﴿ وأولو الأرحام ﴾ مأخوذة من الرحم ، وهو مكان الجنين في بطن أمه ، والمراد الأقارب ، وجعلهم الله أولى ببعض ؛ لأن المسلمين الأوائل حينما هاجروا إلى المدينة تركوا في مكة أهلهم وأموالهم وديارهم ، ولم يشأ أنصار رسول الله أن يتركوهم بقلوب متجهة إلى الأزواج .

فكانوا من شدة إيثارهم لإخوانهم المهاجرين يعرض الواحد منهم على أخيه المهاجر أن يُطلق له إحدى زوجاته ليتزوجها ، وهذا لؤن من الإيثار لم يشهده تاريخ البشرية كلها ؛ لأن الإنسان يجود على صديقه بأعلى ما في حوزته ومملكه ، إلا مسألة المرأة ، فما فعله هؤلاء الصحابة لؤن فريد من الإيثار .

(109/618)

---

وحين آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار هذه المؤاخاة اقتضت أن يرث المهاجر أخاه الأنصاري ، فلما أعز الله الإسلام ، ووجد المهاجرون سبيلاً للعيش أراد الحق سبحانه أن تعود الأمور إلى مجراها الطبيعي ، فلم تعد هناك ضرورة لأن يرث المهاجر أخاه الأنصاري .

فقررت الآيات أن أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض في مسألة الميراث ، فقال سبحانه : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ . . ﴾ [الأحزاب : 6] فقد استقرت أمور المهاجرين ، وعرف كل منهم طريقه ورتب أموره ، والأرحام في هذه الحالة أولى بهذا الميراث .

وقوله تعالى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ . . ﴾ [الأحزاب : 6] تنبيه إلى أن الإنسان يجب عليه أن يحفظ بضعة اللقاء حتى من آدم عليه السلام ؛ لأنك حين تتأمل مسألة خلق الإنسان تجد أننا جميعاً من آدم ، لا من آدم وحواء .

يُروى أن الحاجب دخل على معاوية ، فقال له : رجل بالباب يقول : إنه أخوك ، فقال معاوية : كيف لا تعرف إخوتي ، وأنت حاجبي ؟ قال : هكذا قال ، قال : أدخله ، فلما دخل الرجل سأله معاوية : أي إخوتي أنت ؟ قال : أخوك من آدم ، فقال معاوية : نعم ، رحم مقطوعة ، والله لأكوننَّ أول من يصلها .

وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا . . ﴾ [الأحزاب : 6] الحق سبحانه يترك باب الإحسان إلى المهاجرين مفتوحاً ، فمن حضر منهم قسمة فليكن له منها نصيب على سبيل التطوع ، كما جاء في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ [النساء : 8]

وقوله سبحانه: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ [الأحزاب: 6] أي: في أم الكتاب اللوح المحفوظ، أو الكتاب أي: القرآن .

(110/618)

ثم نقلنا الحق سبحانه إلى قضية عامة لموكب الرسل جميعاً: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ . . . .﴾

كلمة (إذ، إذا) ظرف لحدث، تقول: إذا جاءك فلان فأكرمه، فالإكرام مُعلق بالجمي، والمعنى هنا: واذكر إذ أخذ الله من النبيين ميثاقهم، وهذه قضية عامة في الرسل جميعاً، ثم فصلها الحق سبحانه بقوله: ﴿وَمَنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . . .﴾ [الأحزاب: 7]

الميثاق: هو العهد يُؤخذ بين اثنين، كالعهد الذي أخذه الله تعالى أولاً على الخلق جميعاً، وهم في مرحلة الذرِّ، والذي قال الله عنه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ . . .﴾ [الأعراف: 172]

فما العهد الذي أخذه الله على النبيين؟ العهد هنا هو: الاصطفاء والاختيار من الله لبشر أن يكون رسولاً وسفيراً بين الله تعالى والخلق، وحين يصطفى الله رسولاً ليبلغ الناس شرع

الله ، هذا الاصطفاء لا يرد ، إذن ، فهو عرض مقبول ، وحين يقبله الرسول كأنه أخذ عهداً وميثاقاً من الله تعالى بأن يحمل رسالة الله إلى الخلق ، فهي - إذن - مسألة إيجاب وقبول .  
فقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 7] الآخذ هو الحق سبحانه ، والمأخوذ منه هم النبيون ، والميثاق : العهد الموثق ، والعهد تعاهد وتعاقد بين طرفين على أمر يُحقق الصالح عندهما معاً ، ولو اختلف واحد منهما ما تمَّ العقد ، فإن كان الطرفان متساويين اشترط كل منهما ما يراه لنفسه في العقد .

فإن كان الميثاق من الأعلى إلى الأدنى فهو الذي يأخذ العهد للأدنى ، لماذا ؟ لأنك جعلته في مرتبة أن يعطي عهداً ، ويُوثق بينك وبينه أشياء ؛ لذلك يقول الحق سبحانه : ﴿ وَمِيثَاقُهُ الَّذِي وَاثَقَّكُمْ بِهِ . . . ﴾ [المائدة : 7]

(111/618)

---

والمواثقة مفاعلة بين الطرفين : أنتم واثقتموه به وهو واثقكم به ؛ لأن الرسل حين يختارهم الله ، لا شك أنه سبحانه يعلم حيث يجعل رسالته ، فإذا اختار الله رسولاً ، فقبول الرسول للرسالة ارتضاء منه بما يريد الله من العهد .

وهل رأينا رسولاً في موكب الرسالات عُرِضَتْ عليه الرسالة فرفضها ؟ إذن : قبول الرسالة

كأنه العهد ، جاء من طرف واحد في إملاء شروطه ؛ لأنه الطرف الأعلى ، وحيثية التوثيق في أن الله اختاره ، وجعله أهلاً للاصطفاء للرسالة .

لذلك رأينا في قصة سيدنا موسى - عليه السلام - لما اصطفاه الله للرسالة أنس من نفسه أنها مسألة كبيرة بالنسبة له ، لكن لم يردّها ، إنما طلب من الله أن يسانده في هذه المسؤولية أخوه هارون ، فقال للحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي . . . ﴾ [ القصص : 34 ]

فلم يقل : أنا لا أصلح لهذه المسألة ، إنما أذعن لأمر الله ، فالله أعلم حيث يجعل رسالته ، ومسألة العقدة التي في لسانه يستعين عليها بأخيه .

إذن : كلمة ( الميثاق ) تدور حول الشيء المؤكّد الموثق ، ومنه قوله تعالى عن الأعداء :

﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَتْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ . . . ﴾ [

محمد : 4 ]

ثم يأتي تفصيل هذه القضية العامة : ﴿ وَمِنْكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ

مَرْيَمَ . . . ﴾ [ الأحزاب : 7 ]

قوله ( مِنْكَ ) أي من سيدنا رسول الله ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، لكن لماذا قدّم محمداً صلى الله عليه وسلم على نوح عليه السلام ، وهو الأب الثاني للبشرية كلها بعد آدم عليه

السلام ؟

نعلم أن البشرية كلها من سلالة آدم عليه السلام، إلى أن جاء عهد نوح عليه السلام، فانقسموا إلى مؤمن وكافر، ثم جاء الطوفان ولم يبق على وجه الأرض إلا نوح ومن آمن به، فكان هو الأب الثاني للبشر بعد سيدنا آدم .

لذلك يقول البعض: إن نوحاً عليه السلام رسالته عامة، كما أن رسالة محمد عليه الصلاة والسلام عامة . ونقول: عمومية نوح كانت لمن آمن به ولأهل السفينة في زمن معلوم ومكان محدد، أما رسالة محمد فهي عامة في كل الزمان، وفي كل المكان .

أما تقديم ذكر محمد صلى الله عليه وسلم أولاً؛ لأن الواو هنا عادة لا تقتضي ترتيباً ولا تعقيباً، إنما هي لمطلق الجمع، ثم قدم رسول الله لأنه المخاطب بهذا الكلام، ومن إكرامه الله لرسوله أن يبدأ به في مثل هذا المقام، ثم لهذا التقديم ملحظ آخر نفهمه من قوله صلى الله عليه وسلم عن نفسه "كنت نبياً وآدم بين الماء والطين" .

ثم يخص بالذكر هنا نوحاً؛ لأنه الأب الثاني للبشر، ثم إبراهيم وموسى وعيسى، فإبراهيم، لأن العرب كانت تؤمن به، وتعلم أنه أبو الأنبياء، وتقدر علاقته بالكعبة ورفع قواعدها، وأنه قدوة في مسألة الذبح والسعي وغيرها .

وموسى وعيسى؛ لأن اليهودية والمسيحية دياتان معاصرتان لدعوة رسول الله، حيث كان اليهود في المدينة، والنصارى في نجران، وهما أهل الكتاب الذين كان بينهم وبين رسول الله مواقف شتى، وكانت لهم في الجزيرة العربية السيادة العلمية والسيادة الاقتصادية والسيادة العمرانية والسيادة الحربية، وكانهم هم أصحاب هذه البلاد.

(113/618)

---

ومن العجيب أن هؤلاء كان الله سبحانه - في ميثاقهم مع أنبيائهم - يدخرهم ليشهدوا لمحمد بصدق دعوته؛ لذلك كانوا يستفتحون بمحمد على الذين كفروا ويقولون لعبدة الأصنام: لقد أطل زمان نبي سنتبعه، وتقتلكم به قتل عاد وإرم، فكانوا يعرفون زمان رسول الله وموطنه، وأنه سيبعث في أرض ذات نخل، ومن صفاتها كذا وكذا، لذلك لما قطعهم الله في الأرض أمماً وشتهم، جاء المشتغلون منهم بالعلم إلى يثرب ينتظرون بعثته صلى الله عليه وسلم.

لذلك يقول تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: 43]

إذن: فأهل الكتاب كان من المفترض فيهم أن يشهدوا لرسول الله بصدق الرسالة، لكن



يُحْكِي الْقُرْآنَ عَنْهُمْ بَعْدَ هَذَا كَلِمَةً: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى

الْكَافِرِينَ ﴾

[البقرة: 89]

فكيف إذن تم هذا التحول؟ وكيف تنقلب عقيدة القلب إلى تمرّد القلب؟ قالوا: إنها

السلطة الزمنية التي أحبوا أن تبقى، وأن تدوم لهم. فقد بعث الرسول وهم أهل مال

وتجارة وأهل حرف وعمارة، وخافوا من رسول الله ومن الدين الجديد أن يسلبهم هذه

المكانة، وأن يقضي على هذه السيادة، لذلك قال القرآن عنهم: ﴿ بَسْمًا اشْتَرَوْا بِهِ

أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا

بِغَضِبِ اللَّهِ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [البقرة: 90]

لهذا خصّ بالذكر هنا موكب الأنبياء موسى وعيسى عليهما السلام.

(114/618)

---

ونلاحظ أن السياق ذكر موسى عليه السلام، ولم يذكر له أباً، أما في عيسى عليه السلام

فقال: ﴿ وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ . . ﴾ [الأحزاب: 7] وهذا دليل على أنه يؤكّد الأصالة

في الإنجاب، فالأب هو الأصل إن وجد مع الزوجة، فإن لم يوجد الأب فالأبوة للزوجة؛

لذلك نسب عليه السلام إلى إمه .

وجاءت هذه المسألة لتبرهن على طلاقة القدرة الإلهية ، فمسألة الخلق ليست عملية ميكانيكية تخضع لقانون ، إنما هي قدرة الله التي خلقت آدم بدون أب ولا أم ، وخلقت حواء من أب دون أم ، وخلقت عيسى عليه السلام من أم بدون أب ، وخلقت سائر الخلق من أب وأم ، وهكذا استوفى الخلق القسمة العقلية في كل صورها .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [الأحزاب : 7] أي : من الأنبياء ، والميثاق الغليظ أي المؤكد ، فقد وسّعه الله وأكده حينما أخبر أنبياءه ورسله أنهم سيضطهدون وسيحاربون من أمهم .

لذلك لم يُوصَف الميثاق بأنه غليظ إلا في هذا الموضوع ، وفي علاقة الرجل بالمرأة حين يطلقها ، وقد فرض لها مهراً ، فينبغي أن يُؤديه إليها ، ولو كان قنطاراً ، يقول سبحانه : ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [النساء : 21] فسمي الميثاق بين الزوجين ميثاقاً غليظاً أي : قوياً ومتيناً ؛ لأنه في العَرَض ، ولم يُوصَف الميثاق فيما دون ذلك بأنه غليظ .

وهذا الميثاق الذي أخذه الله تعالى على الرسل المذكورين المبشرين المنذرين جاء تفصيله في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ

رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ تُؤْمِنُونَ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا  
أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ [آل عمران: 81]

(115/618)

---

والشيء الذي شهد الله عليه لا يحتاج إلى قضاء ، لكن لماذا أخذ الله هذا العهد ؟ قالوا :  
لأن الذي لا يؤمن بالله ليس لديه دين يتعصب له حين يأتي رسول جديد ، لكن من الصعب  
على الإنسان أن يكون له دين ، ثم يأتي رسول جديد ليزحزحه عن دينه ، وهنا تكمن  
المشقة التي يعانيتها الرسل .

لذلك قال الله تعالى للرسول : من تمام ميثاقكم أن تقولوا لأقوامكم إذا جاءكم رسول مُّصَدِّقٌ  
لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه ، ثم أقررهم على ذلك ، وأشهدهم عليه فشهدوا ، والمعنى :  
إياكم أن تتركوا أممكم التي تؤمن بكم بدون أن تضعوا لهم هذه القاعدة ، ففيها الوقاية لهم .  
ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ . . . ﴾ .

اللام هنا في ﴿ لَيْسَ . . ﴾ [الأحزاب : 8] لام التعليل ، فالمعنى أننا أخذنا من النبيين  
الميثاق ، لكن لن نتركهم دون سؤال ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ . . ﴾ [الأحزاب : 8] لكن  
الأحزاب : 7] لماذا ؟ ﴿ لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ . . ﴾ [الأحزاب : 8] لكن

إذا كان المبلغ صادقاً ، فكيف يسأل عن صدقه ؟

سؤال الصادق عن صدقه ليس تبكيتاً للصادق ، إنما تبكيتاً لمن كذب به ، سنسأل الرسل

: أبلغتم هؤلاء ؟ ويقول تعالى : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرسلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمْ . . . ﴾ [

المائدة : 109] ويسأل الله القوم : ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي

وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا . . . ﴾ [ الأنعام : 130 ]

فلا استفهام هنا للتقريع والتبكيت لمن كذب .

أو : يكون المعنى ﴿ لَيْسَ أَلِ الصّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ . . ﴾ [ الأحزاب : 8 ] أي : أنتم

بشّرتم بأن الإله واحد ، فأنتم صادقون ؛ لأنكم أخذتم هذه مني ، ولما قامت الساعة ولم

تجدوا إلهاً آخر يحمي الكافرين ، إذن : فقد صدقت فيما أخبرت به ، وصدقتم فيما بلغتم

عني ، حيث لم تجدوا في الآخرة إلا الإله الواحد .

(116/618)

---

لذلك يقول سبحانه : ﴿ وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ ﴾ [ النور : 39 ] ولو كان معه

سبحانه إله آخر لدافع عن هؤلاء الكافرين ، ومنعهم من العذاب .

كذلك يسأل الرسل عن البعث الذي وعد الله به ، وبلغوه لأمتهم ، وعن الحساب وما فيه من

ثواب وعقاب ، وكان الحق سبحانه يسألهم : هل تخلف شيء مما أخبرتكم به ؟ هل قصرت في إثابة المحسن أو معاقبة المسيء ؟ إذن : صدق كلامي كله .  
كما تجلس مع ولدك مثلاً تراجع معه المواد الدراسية ، وتحثه على المذاكرة فيُوفق في الامتحان ، ثم تسأله : ماذا فعلت في إجابة السؤال الفلاني ؟ فأنت لا تقصد الاستفهام ، إنما تستعيد معه أمجاد ما أنجزه بالفعل تسأله عن توفيق الله له ، كذلك الحق سبحانه يستعيد مع الرسل وقفتهم لدين الله وإعلاءهم كلمة الحق في هذه الساعة ولا مردَّ لها .  
إذن : فسؤال الصادقين عن صدقهم تكريم لهم ، وشهادة بأنهم أدوا ما عليهم ، وهو كذلك تبيكت لمن كذب بهم .

ثم يقول سبحانه : ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الأحزاب : 8] والفعل الماضي هنا دليل على أن كل شيء معدٌّ وموجود سلفاً ، ولن ينشيء الحق سبحانه شيئاً جديداً ، كذلك قال عن الجنة ﴿ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران : 133]

وسبق أن أوضحنا أن الله تعالى خلق الجنة لتسع الناس جميعاً إن آمنوا ، وخلق النار كذلك لتسع الناس جميعاً إن كفروا ، يعني : لن تكون هناك أزمة أماكن ، فإذا ما أخذ أهل الإيمان أماكنهم من الجنة تبقى أماكن الذين كفروا شاغرة ، فيقول تعالى للمؤمنين : خذوها أتم : ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الزخرف : 72]

---

وقد وصف العذاب مرة بأنه أليم ، ومرة بأنه مهين ، ومرة بأنه عظيم ، ومرة بأنه شديد ،  
ولكل منها ملحظ ، فالأليم يُلاحظ فيه القسوة والإيلام ، والعذاب المهين يُلاحظ فيه إهانة  
المعذب والنيل من كرامته ، فمن الناس مَنْ يحاول التجلُّد ، ويُظهر تحمل الألم وعدم الاكتراث  
به ، في حين يؤلمه أن تنال من كرامته ، فيناسبه العذاب المهين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير  
الشعراوى ص ﴾

(118/618)

---

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : (لَيْسَ السَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا) (الأحزاب : 8) ،  
وفيما بعد من السورة : (لِيَجْزِيَ اللَّهُ السَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ  
عَلَيْهِمْ) (الأحزاب : 24) ، (يسأل عما أعقبت به كل من الآيتين مع تقارب ما بني عليه  
التعقيب) ؟

والجواب ، والله أعلم : أختلف العقب مرعي فيه ما تقدم قبل كل واحدة من الآتين ، أما الأولى فالمتقدم قبلها قوله تعالى : ( وَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ) (الأحزاب : 1) ، ثم لم يعد الكلام إلى شيء من مرتكبات المنافقين ولا تفصيل أحوالهم ، فناسب هذا قوله : ( وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ) (الأحزاب : 8) ، والكافر بالنفاق ككافر المتظاهر بكفره . وأما الآية الثانية فتقدمها قوله تعالى : ( وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ) (الأحزاب : 12) ، ثم تابعت الآي بعد معرفة بسوء مرتكبهم وقبيح أفعالهم في ثماني آيات أو نحوها إلى قوله : ( لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ) (الأحزاب : 21) ، ثم أعقب هذا بذكر حال المؤمنين ، وذكر بأحسن ما يتحلى به الصادق في إيمانه ، فقال تعالى : ( وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ) (الأحزاب : 22) . إلى عظيم ما وصفهم به سبحانه ، ثم أعقب بذكر حال الفريقين فقال : ( لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ) (الأحزاب : 24) ، (وقد أبقى سبحانه عليهم بقوله : ( إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ) ) جرياً على المطرد من عظيم حمله وسعة

عفوه. ورحمته، وكل من هذا وارد على أعظم مناسبة. قلت: وهذا (مما) يشبه المتشابه  
من الضرب الذي بني عليه هذا الكتاب وليس منه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ ملاك التأويل ص

﴿ 405

(120/618)

فائدة

قال التستري:

قوله تعالى: ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ [6]

قال: من لم ير نفسه في ملك الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم ير ولاية الرسول صلى الله  
عليه وسلم في جميع الأحوال لم يذق حلاوة سنته بحال، لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو  
أولى بالمؤمنين، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه  
من نفسه وماله وولده والناس أجمعين ».

(121/618)



قوله تعالى: ﴿لَيْسَ السَّالِمُونَ إِلَّا الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَلَبَّىٰ خَائِفُونَ﴾ [8]

قال عبد الواحد بن زيد: الصدق الوفاء لله بالعمل.

وسئل سهل عن الصدق فقال: الصدق خوف الخاتمة، والصبر شاهد الصدق، وإنما صعب الصدق على الصديقين، والإخلاص على المخلصين، والتوبة على التائبين، لأن هذه التلبية لها حكم بدل الروح.

قيل لأحمد بن متى: ما معناه؟ قال: أن لا يبقى للنفس نصيب.

وقال سهل: لا يشم أحد رائحة الصدق ما دام يداهن نفسه أو غيره.

بل الصدق أن يكون في سره أنه ليس على وجه الأرض أحد طالبه الله بالعبودية غيره، ويكون رجاءه خوفه، وخوفه انتقاله، فإذا رآهم الله تعالى على هذه الحالة تولى أمورهم وكفاهم، فصارت كل شعرة من شعورهم تنطق مع الله بالمعرفة، فيقول الله تعالى لهم يوم القيامة: «لمن عملتم، ماذا أردتم؟ فيقولون: لك عملنا، وإياك أردنا.

فيقول: صدقتم» فوعزته فقوله لهم في المشاهدة: «صدقتم» أذ عندهم من نعيم

الجنة.

فقيل لأحمد بن متى: ما معنى قوله: رجاء الصدق خوفه، وخوفه انتقاله؟ فقال: لأن الصدق رجاءهم وطلبهم، ويخافون في طلبهم أن لا يكونوا صادقين، فلا يقبل الله منهم،

كما قال: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ [المؤمنون: 60] أي وجلة في الطاعة  
خوف الرد عليهم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير التستري ص 126. 127 ﴾

(122/618)

فائدة

قال الشيخ الشنقيطي:

قوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾

هذه الآية الكريمة تدل بدلالة الالتزام على أنه صلى الله عليه وسلم أب لهم لأن أمومة  
أزواجه لهم تستلزم أبوته صلى الله عليه وسلم لهم وهذا المدلول عليه بدلالة الالتزام مصرح  
به في قراءة أبي بن كعب رضي الله عنه لأنه يقرأها: (وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) وهذه  
القراءة مروية أيضا عن ابن عباس وقد جاءت آية أخرى تصرح بخلاف هذا المدلول عليه  
بدلالة الالتزام والقراءة الشاذة وهي قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ

رَجَالِكُمْ ﴾ .

الآية . .

والجواب ظاهر وهو أن الأبوة المثبتة دينية والأبوة المنفية طينية وبهذا يرتفع الإشكال في

قوله: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ مع قوله: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ

حِجَابٍ ﴾ .

إذ يقال كيف يلزم الإنسان أن يسأل أمه من وراء حجاب؟ .

والجواب ما ذكرناه الآن فهن أمهات في الحرمة والاحترام والتوقير والإكرام لا في الخلوة بهن ولا

في حرمة بناتهن ونحو ذلك والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ دفع إيهام

الاضطراب صـ 238.239 ﴾

(123/618)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾

أخرج البخاري وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة ،

اقرأوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فأيما مؤمن ترك ما لا فليتره عصبته من

كانوا فإن ترك ديناً ، أو ضياعاً ، فليأتني فأنا مولاه " .

وأخرج الطيالسي وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كان المؤمن إذا توفي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم سأل هل عليه دين؟ فإن قالوا: نعم. قال: هل ترك وفاء لدينه؟ فإن قالوا: نعم. صلى عليه، وإن قالوا: لا. قال: صلوا على صاحبكم، فلما فتح الله علينا الفتح قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن ترك ديناً فإي، ومن ترك مالاً فللوارث".

وأخرج أحمد وأبو داود وابن مردويه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه. فأيا رجل مات وترك ديناً فإي، ومن ترك مالاً فهو لورثته".

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والنسائي عن بريدة رضي الله عنه قال: غزوت مع علي اليمن فرأيت منه جفوة، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت علياً، فتنقصته فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم تغير وقال: "يا بريدة أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: من كنت مولاه فعلي مولاه".

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ قال: يعظم بذلك حقهن.

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ يقول :  
أمهاتهم في الحرمة ، لا يجلب للمؤمن أن ينكح امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم في  
حياته ان طلق ، ولا بعد موته . هي حرام على كل مؤمن مثل حرمة أمه .

وأخرج ابن سعد وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عائشة أن امرأة قالت لها : يا أمي  
فقلت : أنا أم رجالكم ولست أم نسائكم .

وأخرج ابن سعد عن أم سلمة قالت : أنا أم الرجال منكم والنساء .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وإسحاق بن راهويه وابن المنذر والبيهقي عن بحالة  
قال : مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بسلام وهو يقرأ في المصحف " النبي أولى بالمؤمنين  
من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم " فقال : يا غلام حكما فقال : هذا مصحف أبي  
فذهب إليه فسأله فقال : إنه كان يلهيني القرآن ، ويلهيك الصفق بالأسواق .

وأخرج الفريابي وابن مردويه والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه  
كان يقرأ هذه الآية " النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم " .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله  
عنه أنه قرأ " النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه قال : كان في الحرف الأول " النبي أولى

بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم " .

وأخرج ابن جرير عن الحسن قال : في القراءة الأولى " النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم " .

وأخرج ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ﴾ قال : لبث المسلمون زماناً يتوارثون بالهجرة ، والاعرابي المسلم لا يرث من المهاجر شيئاً . فأنزل الله هذه الآية ، فخلط المؤمنون بعضهم ببعض ، فصارت الموارث بالملل .

(125/618)

---

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ قال : توصون لخلقكم الذين والى بينهم النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار .

وأخرج ابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم عن محمد بن علي بن الحنفية رضي الله عنه في قوله ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ قال : نزلت هذه الآية في جواز وصية المسلم لليهودي والنصراني .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ﴾ قال: القرابه من أهل الشرك ﴿مَعْرُوفًا﴾ قال: وصية ولا ميراث لهم ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ قال: وفي بعض القراءات "كان ذلك عند الله مكتوباً" أن لا يرث المشرك المؤمن .

وأخرج عبد الرزاق عن قتادة والحسن رضي الله عنه في قوله ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ قالوا: إلا أن يكون لك ذوقرابة على دينك فتوصي له بالشيء ، وهو وليك في النسب ، وليس وليك في الدين .

وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7) لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8)

أخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ قال: في ظهر آدم ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ قال: أغلظ مما أخذه من الناس ﴿لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ قال: المبلغين من الرسل المؤدين .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ . . .﴾ الآية . قال: أخذ الله على النبيين خصوصاً أن يصدق بعضهم بعضاً ، وأن يتبع بعضهم بعضاً .

وأخرج الطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن أبي مريم الغساني رضي الله عنه: " أن أعرابياً قال: يا رسول الله ما أول نبوتك؟ قال: أخذ الله مني الميثاق كما أخذ من النبيين ميثاقهم، ثم تلا ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ ودعوة أبي إبراهيم قال ﴿ وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ [البقرة: 129] وبشارة المسيح ابن مريم، ورأت أم رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامها: أنه خرج من بين رجلها سراج أضاءت له قصور الشام ".  
وأخرج الطيالسي والطبراني وابن مردويه عن أبي العالية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " خلق الله الخلق، وقضى القضية، وأخذ ميثاق النبيين، وعرشه على الماء، فأخذ أهل اليمين بيمينه، وأخذ أهل الشمال بيده الأخرى، وكلمنا يدي الرحمن يمين، فأما أصحاب اليمين فاستجابوا إليه فقالوا: لبيك ربنا وسعديك قال ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى ﴾ [الأعراف: 172] فخلط بعضهم ببعض فقال قائل منهم: يا رب لم خلطت بيننا فإن ﴿ لَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴾ [المؤمنون: 63] قال: أن يقولوا يوم القيامة ﴿ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: 172] ثم



ردهم في صلب آدم عليه السلام فأهل الجنة أهلها ، وأهل النار أهلها ، فقال قائل : فما العمل إذا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يعمل كل قوم لمنزلتهم ، فقال : ابن الخطاب رضي الله عنه : إذن نجتهد يا رسول الله " .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " قيل يا رسول الله متى أخذ ميثاقك ؟ قال : " وآدم بين الروح والجسد " .

وأخرج ابن سعد رضي الله عنه قال : " قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : متى استنبت ؟ قال : " وآدم بين الروح والجسد حين أخذ مني الميثاق " .

(127/618)

---

وأخرج البزار والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " قيل يا رسول الله متى كنت نبيا ؟ قال : وآدم بين الروح والجسد " .

وأخرج أحمد والبخاري في تاريخه والطبراني والحاكم وصححه وأبو نعيم والبيهقي معاً في الدلائل عن ميسرة الفخر رضي الله عنه قال : " قلت يا رسول الله متى كنت نبياً ؟ قال : وآدم بين الروح والجسد " .

وأخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " قيل للنبي صلى الله

عليه وسلم متى وجبت لك النبوة؟ قال: بين خلق آدم ونفخ الروح فيه".  
وأخرج أبو نعيم عن الصناجي قال: "قال عمر رضي الله عنه: متى جعلت نبياً؟ قال: "  
وآدم منجدل في الطين".

وأخرج ابن سعد عن ابن أبي الجدعاء رضي الله عنه قال: "قلت يا رسول الله متى  
جعلت نبياً؟ قال: وآدم بين الروح والجسد".

وأخرج ابن سعد عن مطرف بن الشخير رضي الله عنه "أن رجلاً سأل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم متى كنت نبياً؟ قال: وآدم بين الروح والطين".

وأخرج ابن أبي شيبة عن قتادة رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا  
قرأ ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ﴾ . قال: "بدىء بي في الخير.

وكنت آخرهم في البعث". وأخرج ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ  
النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ﴾ قال: ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول "

كنت أول الأنبياء في الخلق، وآخرهم في البعث".

وأخرج ابن أبي عاصم والضياء في المختارة عن أبي بن كعب ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ  
ميثاقهم وَمَنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ﴾ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أولهم نوح، ثم

الأول فالأول".

---

وأخرج الحسن بن سفيان وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل والديلمي وابن  
عساكر من طريق قتادة عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم في قول الله ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ . . . ﴾ قال "كنت أول النبيين في  
الخلق ، وآخرهم في البعث ، فبدى به قبلهم " .

وأخرج البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خيار ولد آدم خمسة : نوح . وإبراهيم .  
وموسى . وعيسى . ومحمد ، وخيرهم محمد صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ مِيثَاقَهُمْ ﴾  
عهدهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس  
﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ قال : إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم .

وأخرج أبو نعيم والديلمي عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس  
من عالم إلا وقد أخذ الله ميثاقه يوم أخذ ميثاق النبيين ، يدفع عنه مساوىء عمله لمحاسن  
عمله ، إلا أنه لا يوحى إليه " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور - 6 ص ﴾

## فصل

قال الشيخ الصابوني في الآيات السابقة :

﴿ يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين إن الله كان عليماً حكيماً (1) ﴾

سورة الأحزاب

[ 1 ] التبي في الجاهلية والإسلام

التحليل اللفظي

﴿ اتق الله ﴾ : أي أثبت على تقوى الله ودم عليها ، والتقوى لفظ جامع يراد منه فعل كل خير ، واجتناب كل شر ، وأصله من (الوقاية) بمعنى الحفظ والصيانة .

قال في "اللسان" : التقوى ، والإتقاء ، والتقاء ، والتقية كله واحد ، ورجل تقي : معناه يقي نفسه من العذاب والمعاصي بالعمل الصالح .

قال ابن الوردي :

واتق الله فتقوى الله ما . . . جاورت قلب امرئ إلا وصل

ليس كم يقطع طرقاً بطلا . . . إنما من يتق الله البطل

﴿ الكافرين ﴾ : جمع كافر ، وهو الجاحد لنعم الله ، مشتق من (الكفر) وهو الستر ،

وكل من ستر شيئاً فقد كفره ، ولهذا يسمى الزارع (كافراً) لأنه يستر الحب في الأرض ومنه

قوله تعالى: ﴿ كمثل غيث أعجب الكفار نباته ﴾ [الحديد: 20] أي أعجب الزراع

. ويسمى الليل كافرا لأنه يستر بظلامه الأشياء .

وفي الصحاح: والكافر: الليل المظلم لأنه يستر بظلمته كل شيء ، وكفر النعمة جحدها .

وقال الجوهري: ومن ذلك سمي الكافر كافرا لأنه ستر نعم الله عز وجل ، ونعمه آياته الدالة

على توحيده .

قال بعض العلماء: الكفر على أربعة أنحاء: كفر إنكار وهو أن لا يعرف الله أصلا ، ولا

يعترف به ، ويكفر بقلبه ولسانه .

وكفر جحود وهو أن يعترف بقلبه ولا يقر بلسانه ، ككفر إبليس ، وكفر أهل الكتاب ﴿

فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به ﴾ [البقرة: 89] .

وكفر عناد وهو: أن يعترف بقلبه ، ويقر بلسانه ولا يدين به حسدا وبغيا ككفر أبي جهل

وأضرابه .

وكفر نفاق وهو: أن يقر بلسانه ويكفر بقلبه فلا يعتقد بما يقول وهو فعل المنافقين .

(130/618)

---

﴿ والمنافقين ﴾ : جمع منافق وهو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر ، مشتق من ( النفق )

وهو سرب في الأرض ، والناقءاء : جحر الضب واليربوع ، قال أبو عبيد : سمي المنافق منافقا للنفق وهو السرب في الأرض ، وقيل : إنما سمي منافقا لأنه نافق كاليربوع وهو دخوله ناقءاءه . فإذا طلب خرج من القاصعاء ، فهو يدخل من ( الناقءاء ) ويخرج من ( القاصعاء ) أو بالعكس ، وهكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام ثم يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه .

وقال في " اللسان " : وقد تكرر في الحديث ذكر النفاق ، وهو اسم اسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به ، وهو الذي يستركفره ويظهر إيمانه ، وإن كان أصله في اللغة معروفاً .

﴿ وكيلا ﴾ : الوكيل : الحافظ ، الكفيل بأرزاق العباد ، والمتوكل على الله : الذي يعلم أن

الله كافل رزقه وأمره ، فيركن إليه وحده ، ولا يتوكل على غيره ، وفي التنزيل : ﴿ وتوكل على الحي الذي لا يموت ﴾ [ الفرقان : 58 ] وتوكل بالأمر إذا ضمن القيام به . والتوكل : اللجوء والاعتماد يقال : وكلت أمري إلى فلان أن الجأته إليه ، واعتمدت فيه عليه قال تعالى :

﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾ [ الطلاق : 3 ] .

والمعنى : اعتمد على الله والجا إليه ، وكفى به حافظاً وكفيلاً .

قال أبو السعود : ﴿ وتوكل على الله ﴾ أي فوض جميع أمورك إليه ﴿ وكفى بالله وكيلًا ﴾ أي حافظًا موكلًا إليه كل الأمور .

﴿ تظاهرون ﴾ : نزل القرآن الكريم والعرب يعقلون من هذا التركيب ( ظاهر من زوجته ) أنه قال لها : أنت علي كظهر أمي ، وكانت العرب تطلق نساءها في الجاهلية بهذه الكلمة ، وكان الظهار عندهم طلاقًا ، فلما جاء الإسلام نهوا عنه ، وأوجبت الكفارة على من ظاهر من امرأته .

(131/618)

---

قال في "اللسان" : وأصل الظهار مأخوذ من الظهر ، وإنما خصوا الظهر دون البطن والفخذ ، لأن الظهر موضع الركوب ، فكأنه قال : ركوبك للنكاح علي حرام كركوب أمي للنكاح ، فأقام الظهر مقام الركوب ، وهذا من لطيف الاستعارات للكناية .

﴿ أدعياءكم ﴾ : جمع دعي ، وهو الذي يدعى ابنا وليس بابن ، وهو النبي الذي كان في الجاهلية وأبطله الإسلام ، وقد تبنى عليه السلام ( زيد بن حارثة ) قبل النبوة لحكمة جليلة نبينها بعد إن شاء الله .

قال في "اللسان" : والدعي : المنسوب إلى غير أبيه ، والدعوة بكسر الدال : أدعاء الولد

الدعي غير أبيه ، وقال ابن شميل : الدعوة بالفتح في الطعام ، والدعوة بالكسر في النسب .  
وقد أنكر بعضهم هذه التفرقة .

وقال الشاعر :

دعي القوم ينصر مدعيه . . . ليلحقه بذى النسب الصميم

أبي الإسلام لأب لي سواه . . . إذا اقتخروا بقيس أو تميم

﴿ أقسط ﴾ : بمعنى أعدل أفعل تفضيل ، يقال : أقسط إذا عدل ، وقسط إذا جار

وظلم ، فالرباعي ( أقسط ) يأتي اسم الفاعل منه ( مقسط ) بمعنى عادل ومنه قوله تعالى :

﴿ إن الله يحب المقسطين ﴾ [ الحجرات : 9 ] والثلاثي ( قسط ) يأتي اسم الفاعل منه (

قاسط ) بمعنى جائر ومنه قوله تعالى : ﴿ وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ﴾ [ الجن :

15 ] فكان الهمزة في أقسط للسلب ، كما يقال : شكا إليه فأشكاه ، أي أزال شكواه .

والقسط : العدل قال تعالى : ﴿ وأقيموا الوزن بالقسط ﴾ [ الرحمن : 9 ] .

﴿ ومواليكم ﴾ : أي أولياؤكم في الدين ، جمع مولى وهو الذي بينه وبين غيره حقوق

متبادلة كما بين القريب وقريبه ، والمملوك سيده .

ومعنى الآية : فإن لم تعرفوا آباءهم أيها المؤمنون فهم إخوانكم في الدين ، وأولياؤكم فيه ،

فليقل أحدكم : يا أخي ، أو يا مولاي ، يقصد بذلك الأخوة والولاية في الدين .



﴿ غفورا ﴾ : يغفر ذنوب عباده، ويكفر عنهم السيئات إذا تابوا ﴿ واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى ﴾ [ طه : 82 ] .

(132/618)

﴿ رحيمًا ﴾ : بعباده ومن رحمته أنه رفع الإثم عن المخطئ، ولم يؤاخذ به على خطئه .

المعنى الإجمالي

أمر الله تبارك وتعالى نبيه الكريم بالتقوى واجتناب المحارم، وحذره من طاعة الكفار والمنافقين، لأنهم اعداء الله ورسوله، وأعداء المؤمنين، لا يؤتمنون على شيء، ولا يستشارون في أمر، فظاهروهم غير باطنهم، وصورتهم غير حقيقتهم، لذلك ينبغي الحذر منهم، وعدم الاستجابة لهم، والإعراض عنهم لأنهم فسقة خارجون عن طاعة الله عز وجل .

والخطاب وإن كان في صورته موجها للنبي عليه السلام، لكنه في الحقيقة تعليم للأمة، وإرشاد لها؛ لتسلك طريق التقوى، وتعمل تهدي القرآن .

وقد استحدث أهل الجاهلية بدعا غريبة، ومنكرات كثيرة، زعموا أنها من الدين، فنزل القرآن الكريم مبطلا لهذه البدع، مغيرا تلك الخرافات والأباطيل، بالحق الساطع،

والبرهان القاطع ، مقرر الأمر على أساس المنطق السليم .

يقول الله تعالى ما معناه : " يا أيها النبي تحل بالتقوى ، وتمسك بطاعة الله ، ولا تطع أهل الكفر والنفاق فيما يدعونك إليه من اللين والتساهل وعدم التعرض لأهتهم بسوء ، فإن الله عالم بأحوال العباد ، لا تخفى عليه خافية ، واتبع ما يوحيه إليك ربك ، من الشرع القويم ، والدين الحكيم ، ولا تتخش وعيد أحد من المشركين ، فإن الله معك فتوكل عليه ، والجأ في جميع أمورك إليه ، فهو الحافظ والناصر . ثم رد تعالى مزاعم أهل الجاهلية ، وما هم عليه من ضلال وعناد ، فبين أنه كما لا يكون للشخص الواحد قلبان في جوفه ، فكذلك لا يمكن أن تصبح الزوجة المظاهر منها أما ، ولا الولد المتبنى ابنا ، لأن الأم الحقيقية هي التي ولدته ﴿ إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم ﴾ [المجادلة : 2] والابن الحقيقي هو الذي جاء من صلب ذلك الرجل فلا يمكن لإنسان أن يكون له أبوان ، فكيف يزعمون أن هؤلاء الزوجات أمهات !! وكيف يجعلون أبناء الآخرين أبناء لهم ، مع أنهم ليسوا من أصلابهم !!

(133/618)

---

ذلك هو محض الكذب والافتراء على الله ، والله يقول الحق ويهدي إلى أقوم طريق .

ثم أمر تعالى بنسبة هؤلاء إلى آبائهم ، لأنه أعدل وأقسط فقال : فإن لم تعرفوا - أيها المؤمنون

- آباءهم ، فهم إخوانكم في الدين ، وأولياؤكم فيه ، فليقل أحدكم : يا أخي ويا مولاي  
يقصد أخوة الدين وولايته ، وليس عليكم ذنب فيما أخطأتم به ولكن الذنب والإثم فيما  
تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا رحيفا ، يغفر لعباده زلاتهم ، ويتجاوز عن سيئاتهم .

### سبب النزول

روى المفسرون في سبب نزول هذه الآيات الكريمة أسبابا عديدة نذكر أصحابها وأجمعها :  
أولا : روي أن أبا سفيان بن حرب ، وعكرمة بن أبي جهل ، وأبا الأعور السلمي ، قدموا  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المواعدة التي كانت بينهم ، فنزلوا على عبد الله بن  
أبي ، ومعتب بن قشير ، والجد بن قيس ، فتكلموا فيما بينهم ، وأتوا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فدعوه إلى أمرهم ، وعرضوا عليه أشياء ، وطلبوا منه أن يرفض ذكر ( اللات  
والعزى ) بسوء . وأن يقول : إن لها شفاعة ، فكره صلى الله عليه وسلم ذلك ، ونزلت  
هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ .

ثانيا : وروي أن رجلا من قريش يدعى ( جميل بن معمر الفهري ) كان ليبيا ، حافظا لما  
سمع ، فقالت قريش : ما حفظ هذه الأشياء إلا وله قلبان في جوفه ، وكان يقول : " إن لي  
قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد " ، فلما كان يوم بدر ، وهزم المشركون -  
وفيهم يومئذ جميل بن معمر - تلقاه ( أبو سفيان ) وهو معلق إحدى نعليه بيده ، والأخرى  
في رجله ، فقال له : ما حال الناس ؟ فقال : انهزموا ، قال : فما بال إحدى نعليك في يدك ،

والأخرى في رجلك ؟

قال : ما شعرت إلا أنهما في رجلي !!

فعرفوا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده فأُنزل الله تعالى ﴿ ما جعل الله لرجل

من قلبين في جوفه .

... الآية .

(134/618)

---

ثالثا : وروى السيوطي عن مجاهد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم تبني (

زيد بن حارثة ) وأعتقه قبل الوحي ، فلماذا تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب

بنت جحش قال اليهود والمنافقون : تزوج محمد امرأة ابنه وهو ينهى الناس عنها فنزل قوله

تعالى : ﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ .

رابعا : وروى البخاري في " صحيحه " عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه

قال : ما كنا ندعو (زيد بن حارثة) إلا زيد بن محمد ، حتى نزلت الآية الكريمة ﴿ ادعوهم

لآبائهم هو أقسط عند الله . . . ﴾ .

وجوه القراءات

أولاً: قرأ الجمهور ﴿ إن الله بما تعملون ﴾ بباء الخطاب، وقرأ أبو عمرو ﴿ يعملون ﴾ بياء الغيبة، قال أبو حيان: وعلى قراءة أبي عمرو يجوز أن يكون من باب الالتفات .  
ثانياً: قرأ الجمهور ﴿ اللائي تظاهرون منهن ﴾ بالهمز وياء بعدها، وقرأ (أبو عمرو) بياء ساكنة ﴿ واللائي ﴾ بدلا من الهمزة، وهي لغة قريش وقرأ (ورش) بياء مختلصة الكسرة .

ثالثاً: قرأ الجمهور ﴿ تظاهرون منهن ﴾ بضم التاء، وفتح الظاء، من ظاهر وقرأ (أبو عمرو) بشد الظاهر ﴿ تظاهرون ﴾ وقرأ هارون ﴿ تظهرون ﴾ بفتح التاء والهاء، وقد ذكر أبو حيان في تفسيره "البحر المحيط" أن فيها تسع قراءات .

رابعاً: قرأ الجمهور ﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ بفتح الياء مضارع هدى، وقرأ قتادة ﴿ يهدي ﴾ بضم الياء وفتح الهاء وتشديد الدال . . .

وجوه الإعراب

أولاً: قوله تعالى: ﴿ ما جعل الله لرجل من قلوبين ﴾ جعل هنا بمعنى (خلق) فهي تنصب مفعولاً واحداً، بخلاف قوله ﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ فإنها بمعنى: (صير) تنصب مفعولين، وقوله: (من قلوبين) من صلة (أي زائدة) و(قلبين) مفعول جعل، و(في جوفه) متعلق بجعل .

ثانيا : قوله تعالى : ﴿ والله يقول الحق ﴾ . . . الحق : منصوب لوجهين :  
أحدهما : أن يكون مفعولال (يقول) .

(135/618)

---

والثاني : أن يكون صفة لمصدر محذوف تقديره : والله يقول القول الحق .  
ثالثا : قوله تعالى : ﴿ ولكن ما تعمدت قلوبكم ﴾ ( ما ) يجوز فيها وجهان : الجر بالعطف  
على ( ما ) في قوله تعالى : ﴿ فيما آخطأتم به ﴾ .  
والرفع على الابتداء وتقديره : ولكن ما تعمدت قلوبكم يؤخذكم به .  
لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : نادى الله تعالى نبيه بلفظ النبوة ﴿ يا أيها النبي ﴾ كما ناداه جل ثناؤه  
بوصف الرسالة ﴿ يا أيها الرسول ﴾ [ المائدة : 41 ] ونداء الله تعالى لنبيه الكريم بلفظ  
(النبوة) أو وصف (الرسالة) فيه تعظيم لمقام الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه إشارة  
إلى أفضليته عليه السلام على جميع الأنبياء . كما فيه تعليم لنا الأدب معه ، فلان ذكره إلا  
بالإجلال والإكرام ، ولا نصفه إلا بما يدل على التوقير والتعظيم ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول  
بينكم كدعاء بعضكم بعضا . . . ﴾ [ النور : 63 ] .

قال أبو حيان في تفسيره "البحر المحيط" ما نصه :

"نداء النبي صلى الله عليه وسلم ب (يا أيها النبي) (يا أيها الرسول) هو على سبيل التشريف والتكرمة ، والتنويه بمحلّه وفضيلته ، وجاء نداء غيره باسمه كقوله : يا آدم ، يا نوح ، يا إبراهيم ، يا موسى ، يا داود ، يا عيسى . . . وحيث ذكره على سبيل الإخبار عنه بأنه رسوله ، صرح باسمه فقال : ﴿ محمد رسول الله ﴾ [الفتح : 29] ﴿ وما محمد إلا رسول ﴾ [آل عمران : 144] أعلم أنه رسوله ، ولقنهم أن يسموه بذلك .

وحيث لم يقصد الإعلام بذلك جاء اسمه كما جاء في النداء - يعني بوصف النبوة أو الرسالة - كقوله تعالى : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ [التوبة : 128] وقوله : ﴿ وقال الرسول يارب ﴾ [الفرقان : 30] وقوله : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ [الأحزاب : 6] .

اللطيفة الثانية : فإن قيل : ما الفائدة في أمر الله تعالى رسوله بالتقوى ، وهو سيد المتقين ؟ !

(136/618)

---

فالجواب أنه أمر بالاستدامة على التقوى كقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا ﴾ [

النساء : 136] أي أثبتوا على الإيمان ، وقوله : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ [

الفاتحة : 6] بمعنى ثبتنا على الصراط المستقيم .

وقيل : إن الأمر خطاب للرسول صلى الله عليه وسلم موجه إليه في الظاهر . والمراد به أمته ، بدليل صيغة الجمع التي ختمت بها الآية الكريمة ﴿ إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾

قال الإمام الفخر رحمه الله : " الأمر بالشيء لا يكون إلا عند عدم اشتغال المأمور ، بالمأمور به ، إذ لا يصلح أن يقال للجالس : اجلس ، وللساكت : اسكت ، والنبي عليه السلام كان متقياً لله فما الوجه فيه ؟ فالجواب من وجهين :

أحدهما : أنه أمر بالمداومة ، فإنه يصح أن يقول القائل للجالس : اجلس ها هنا إلى أن أجيبك ، ويقول القائل للساكت : قد أصبت فاسكت تسلم ، أي دم على ما أنت عليه . والثاني : أن النبي عليه السلام كل لحظة كان يزداد علمته ومرتبته ، فكان له في كل ساعة تقوى متجددة . فقوله : ( اتق الله ) يراد منه الترقى الدائم ، فحاله فيما مضى كأنه بالنسبة إلى ما هو فيه ترك للأفضل ، فناسب الأمر به صلى الله عليه وسلم بالتقوى .

اللطيفة الثالثة : السرفي تقديم القلبين في قوله تعالى : ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين ﴾ على بقية الأمور التي كان يعتقد بها أهل الجاهلية ، هو أنه بمثابة ضرب مثل ، والمثل ينبغي أن يكون أظهر وأوضح فهناك أمور ثلاثة باطلة هي من مخلفات الجاهلية ، فكون الرجل له قلبان أمر لا حقيقة له في الواقع ، وجعل ( المظاهر ) منها أما أو كالأمر في الحرمة المؤيدة من



أمر لا حقيقة له في الواقع ، وجعل (المظاهر) منها أما أو كالأمر في الحرمة المؤبدة من  
مخترعات الجاهلية ، وجعل (المتبني) باناً في جميع الأحكام مما لا يقره شرع .

(137/618)

---

ولما كان أظهر هذه الأمور في البعد عن الحقيقة كونت الرجل له قلبان ، قدم الله جل ثناؤه  
ذلك ، وضربه مثلاً للظهار ، والتبني . فكان الآية تقول : كما لا يكون لرجل قلبان ، لا تكون  
المظاهر منها أما ، ولا المتبني ابناً ، والله أعلم بأسرار كتابه .

اللطيفة الرابعة : التنكير في قوله تعالى : ﴿ ما جعل الله لرجل ﴾ وإدخال (من) على  
الجملة بعده في قوله (من قلبين) يفيد العموم والاستغراق ، ومعنى الآية : ما خلق الله لرجل  
إطلاقاً ، أي رجل كان قلبين في جوفه . فهو نفي للشيء بطريق (التأكيد والاستغراق) .  
وذكر الجوف وإن كان من المعلوم أن القلب لا يكون إلا بالجوف لزيادة التصوير في الإنكار ،  
والتكذيب للمدعى ، فهو كقوله تعالى : ﴿ ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ [الحج  
: 46] .

فإذا سمع الإنسان ذلك ، تصور لنفسه جوفاً يشتمل على قلبين . فسارع عقله إلى إنكاره .  
اللطيفة الخامسة : قوله تعالى : ﴿ ذلكم قولكم بأفواهكم ﴾ فيه إشارة لطيفة إلى أن هذا

القول مجرد كلام صادر من الأفواه فقط ، وليس له ظل من الحقيقة أو مصداق من الواقع .

كما نقول : ( هذا خبر على ورق ) أي ليس له وجود أو تطبيق .

قال الزمخشري : ( من المعلوم أن القول لا يكون إلا بالفم . فلماذا ذكر قوله ( بأفواهكم ) ؟

الجواب : أن فيه إشارة إلى أن هذا القول . ليس له من الحقيقة والواقع نصيب . إنما هو

مجرد إدعاء باللسان . وقول مزعوم باطل نظقت به شفاههم دون أن يكون له نصيب من

الصحة ) والله أعلم .

اللطيفة السادسة : قوله تعالى : ﴿ والله يقول الحق ﴾ الآية .

(138/618)

---

قال الإمام الفخر : فيه إشارة إلى معنى لطيف . وهو أن العاقل ينبغي أن يكون قوله إما عن

عقل . وإما عن شرع . وفي الدعوي ( الولد المتبنى ) لم توجد الحقيقة . ولا ورد الشرع .

فإن قولهم : هذه زوجة الابن المتبنى فتحرم . والله تعالى يقول : هي لك حلال . فقولهم لا

اعتبار به لأنه قول من الأفواه مجرد عن الحقيقة كأصوات البهائم ، وقول الله حق فيجب

اتباعه . وهو خير من أقوالكم التي عن قلوبكم . فكيف تكون نسبه إلى أقوالكم التي

بأفواهكم ! ؟ .

اللطيفة السابعة : صيغة ( فعيل ) في اللغة العربية تفيد المبالغة ، فقوله تعالى : ﴿ وكان الله

علیما حکیما ﴾ [ النساء : 17 ] إنما يقصد به المبالغة ، لأن الصيغة تقتضي ذلك ،

ففرق في التعبيرين قولك ( عالم ، وعليم ، وعلام ) فالأولى ليس فيها إلا إثبات العلم ، وأما

الثانية والثالثة ففيهما المبالغة ، لأن ( فعال وفعيل ) من صيغ المبالغة كما قال ابن مالك :

فعال أو مفعال أو فعول . . . في كثرة عن فاعل بديل

فيستحق ماله من عمل . . . وفي فعيل قل ذا وفعل

فالمراد في الآية الكريمة من لفظه ( عليم ) أنه جل جلاله قد أحاط علمه بكل الأشياء ، فلا

يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء . و ( الحكيم ) المبالغ في الحكمة الذي تناهت

حكيمته فشملت الأمر العظيم والشيء اليسير وكل ما جاء على ذلك الوزن إنما يقصد به

المبالغة قدبره .

اللطيفة الثامنة : كانت العرب تزعم أن كل لبيب أريب له في جوفه قلبان ، وقد اشتهر (

جميل بن معمر ) عند أهل مكة بذكائه وقوة حفظه ، فكانوا يسمونه بذي القلبين ، وكانوا

يخصونه بالمدح في أشعارهم كما قال بعض الشعراء :

وكيف ثوائي بالمدينة بعدما . . . قضى وطرا منها جميل بن معمر

(139/618)

---

وكان هذا الجهول يقول: أنا أذكى من محمد وأفهم منه . فلما بلغته هزيمة بدر طاش لبه ،  
وحدث أبا سفيان بحديث كان فيه كالمختل . وهو يحمل إحدى نعليه بيده ، والأخرى  
يلبسها في رجله وهو لا يدري ، فظهر للناس كذبه . واقتضح على رؤوس الأشهاد أمره .  
اللطيفة التاسعة : قوله تعالى : ﴿ هو أقسط عند الله ﴾ . . أفعل التفضيل ليس (على  
بابه ) لأن نسبتهم إلى غير آبائهم ظلم وعدوان ، فلا يقصد إذن التفضيل وإنما يقصد به  
الزيادة مطلقا .

والمعنى : دعاؤهم لأبائهم بالغ في العدل والصدق نهايته . وهو القسط والعدل في حكم الله  
تعالى وقضائه . . وجوز بعضهم أن يكون (على بابه ) جاريا على سبيل التهكم بهم .  
والمعنى : دعاؤهم لغير آبائهم إذا كان فيه خير وعدل فهذا أقسط وأعدل ويكون ذلك  
جاريا مجرى التهكم والله أعلم .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : هل تقع المعصية من الأنبياء ؟

من المعلوم أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون عن ارتكاب الذنوب  
والمعاصي . فإن (العصمة ) من صفاتهم . فلا يمكن أن تقع معصية من الأنبياء أو تحصل  
منهم مخالفة لأوامر الله عز وجل . لأنهم القدوة للخلق وقد أمرنا باتباعهم . فلو جاز عليهم

الوقوع في المعصية لأصبحت طاعتهم غير واجبة أو أوصبحنا مأمورين باتباعهم في الخير والشر . لذلك عصمهم الله من الذنوب والآثام ، فكل ما ورد في القرآن الكريم مما ظاهره يخالف ( عصمة الأنبياء ) فلا بد من فهمه على الوجه الصحيح حتى لا يتعارض مع الأصل العام . فقوله تعالى هنا ﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ لا يفهم منه أنه صلى الله عليه وسلم مال إلى طاعتهم ، أو أحب موافقتهم على ما هم عليه من نفاق وضلال . وإنما هو تحذير للأمة جاء في صورة خطاب للرسول عليه السلام ومما يدل عليه قوله تعالى : ﴿ إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ حيث جاء بصيغة الجمع وقد عرفت ما فيه .

الحكم الثاني : هل الظهار محرم في الشريعة الإسلامية ؟

(140/618)

---

دلت الآيات الكريمة على أن الظهار كان من العادات المتبعة في الجاهلية وكان من أشد أنواع الطلاق .

حيث ثبت به ( الحرمة المؤبدة ) وتصبح الزوجة المظاهر منها - في اعتقادهم - أما كالأمة من النسب ، فأبطل الإسلام ذلك ، واعتبره بهتاناً وضلالاً ، وحرّم الظهار ولكنه جعل حرمة مؤقتة إلى أن يكفر عن ظهاره . قال تعالى : ﴿ الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما

هن أمهاتهم إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم وإنهم ليقولون منكرا من القول وزورا وإن الله لعفو غفور ﴿ [المجادلة : 2] فالظهار في الإسلام منكر ولكن له كفارة يتخلص بها الإنسان من الإثم ، وستأتي أحكام الظهار مفصلة إن شاء الله عند تفسير سورة المجادلة .

الحكم الثالث : هل يجوز التبني في الإسلام ؟

كما أبطل الإسلام الظهار أبطل (التبني) وجعله محرما في الشريعة الإسلامية لأن فيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من ادعى إلى غير أبيه ، أو اتهمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله تعالى منه صرفا ولا عدلا " .

وجاء في الحديث الصحيح : " ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر " .

وقال صلى الله عليه وسلم : " من ادعى إلى غير أبيه - وهو يعلم أنه غير - فالجنة عليه حرام " .

قال في " تفسير روح المعاني " : " وظاهر الآية حرمة تعمد دعوة الإنسان لغير أبيه ، ولعل

ذلك فيما إذا كانت الدعوة على الوجه الذي كان في الجاهلية . . وأما إذا لم يكن كذلك

كما يقول الكبير للصغير على سبيل (التحنن والشفقة) يا ابني ، وكثيرا ما يقع ذلك فالظاهر

عدم الحرمة " .

---

وقال (ابن كثير) في تفسيره: (فأما دعوة الغير ابنا على سبيل التكريم والتحبب، فليس مما نهى عنه في هذه الآية بدليل ما روي عن (ابن عباس) رضي الله عنهما قال: قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أغيلمة بني عبد المطلب على جمرات لنا من جمع، فجعل يبلطخ أفخاذنا ويقول: أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس).

كما نادى النبي صلى الله عليه وسلم أنسا فقال له: يا بني.

الحكم الرابع: ما المراد بالخطأ والعمد في الآية الكريمة؟

نفى الله سبحانه وتعالى الجناح (الإثم) عن أخطأ، وأثبت لمن تعمد دعوة الرجل لغير أبيه وقد اختلف المفسرون في المراد من (الخطأ والعمد) في الآية الكريمة على قولين:

أ- ذهب (مجاهد) إلى أن المراد بالخطأ هنا ما كان قبل ورود النهي والبيان، والعمد ما كان بعد النهي والبيان.

ب- وذهب (قتادة) إلى أن الخطأ هنا ما كان من غير قصد فقد أخرج (ابن جرير) عن قتادة أنه قال في الآية: (لودعوت رجلا لغير أبيه، وأنت ترى أي (تظن) أنه أبوه، لم يكن عليك بأس، ولكن ما تعمدت وقصدت دعاءه لغير أبيه) أي فعليك فيه الإثم.

فعلى الرأي الأول يكون المراد بالخطأ الذي رفع عنهم فيه الإثم هو تسميتهم (الأدعياء) أبناء قبل ورود النهي. وأن العمد الذي ثبت فيه الإثم هو ما كان بعد ورود النهي،

ويصبح معنى الآية : ليس عليكم إثم أو حرج فيما فعلتموه بعد الإسلام ، وبيان الأحكام .  
وعلى الرأي الثاني يكون المراد بالخطأ ما وقع منهم عن غير قصد أو تعمد ، والعمد ما كان  
عن إصرار وقصح ، ويصبح معنى الآية : ولا جناح عليكم فيما سبق إليه اللسان على  
سبيل الغلط من نسبة الإنسان إلى غير أبيه بطريق الخطأ أو النسيان ، وأما ما تقصدتم نبتة  
إلى غير أبيه مع علمكم بأن هذا الولد من غيره فعليكم الإثم والحرج .

(142/618)

---

وقد رجح أبو حيان في تفسيره " البحر المحيط " الرأي الثاني ، وضعف الأول وقال : ( قوله  
تعالى : ﴿ فيما أخطأتم به ﴾ قيل : المراد به رفع الحرج عنهم فيما كان قبل النهي ، وهذا  
ضعيف ، لا يوصف بالخطأ ما كان قبل النهي .

وقيل : فيما سبق إليه اللسان ، إما على سبيل الغلط ، أو على سبيل التحنن والشفقة ، إذ  
كثيراً ما يقول الإنسان للصغير : يا بني ، كما يقول للكبير : يا أباي على سبيل التوقير والتعظيم  
.

الحكم الخامس : ما هو حكم الاستلحاق في الشريعة الإسلامية ؟

الاستلحاق الذي أباحه الإسلام ، ليس من التبني المحرم المنهي عنه في شيء ، فإن من



شرط الحل في الاستحقاق الشرعي أن يعلم (المستحق) بكسر الحاء أن (المستحق) بفتح الحاء ابنه . أو يظن ذلك ظنا قويا ، وحينئذ شرع له الإسلام استحقاقه . وأحله له . وأثبت نسبه منه . بشروط مبينة في كتب الفقه . أما التبني المنهي عنه فهو دعوى الولد مع القطع بأنه ليس ابنه ، وأين هذا من ذلك ؟

الحكم السادس : هل يباح قول : يا أخي أو يا مولاي ؟

ظاهر الآية الكريمة ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ أنه يباح أن يقال في دعاء من لم يعرف أبوه : يا أخي ، أو يا مولاي ، إذا قصد الأخوة في الدين ، والولاية فيه ، لا أخوة النسب وقرابته ، فإن الله تعالى جعل المؤمنين إخوة ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات : 10] ومعلوم أنه لا يراد بها أخوة النسب فدل على جواز قول المسلم : هذا أخي يقصد بها أخوة الإسلام وقرابة الدين .

وخص بعض العلماء ذلك بما إذا لم يكن المدعو فاسقا . وكان دعاؤه ب ( يا أخي ) أو ( يا مولاي ) تعظيما له فإنه يكون حراما ، لأننا نهينا عن تعظيم الفاسق ، فمثل هذا يدعى باسمه ، أو بقولك : يا عبد الله ، أو يا هذا ، ففي الحديث الشريف ( لا تقولوا للمنافق يا سيد ، فإنه إن يك سيدي فقد إغضبتكم ) .

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

---

أولاً - تقوى الله عز وجل زاد المؤمن . ووصية الله في الأولين والآخرين .  
ثانياً - من شروط الإيمان التوكل على الله ، والالتجاء إليه في جميع الأحوال والأوقات .  
ثالثاً - الخرافات والأساطير ليس لها وجود في شريعة الإسلام ولذلك حذر الإسلام منها .

رابعاً - ادعاء أن الرجل الأريب اللبيب له في جوفه قلبان دعوى باطلة مخالفة للشرع والعقل .

خامساً - الاعتقاد بأن الزوجة (المظاهر منها ) تصبح أما من مزاعم الجاهلية الجهلاء .  
سادساً - حرمة (التبني ) في الإسلام ، ووجوب دعوة الأبناء ونسبتهم إلى آبائهم .  
سابعاً - جواز قول الإنسان يا (أخي ) ويا (مولاي ) إذا قصد أخوة الدين وولايته .  
ثامناً - الله تعالى رحيم لا يؤاخذ العبد على ما صد منه عن خطأ بل يعفو عنه ويغفر .

خاتمة البحث :

حكمة التشريع

" بدعة التبني في الجاهلية "

أشرقت شمس الإسلام على الإنسانية ، والممة العربية لا تزال تتخبط في ظلمات الجاهلية ، وتعيش في ضلالات وأوهام ، وتعتقد بخرافات وأساطير ما أنزل الله بها من سلطان ، هي

من بقايا مخلفات (العصر الجاهلي) التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم .  
وما كان الإسلام ليتركهم في ضلالهم يتخبطون ، وفي سكرتهم يعمهون دون أن ينقذهم مما  
هم فيه من سفه ، وجهالة ، وكفر ، وضلالة ! !  
فكان من رحمة الله تعالى أن أتشل الأمة العربية ، من أوحال الجاهلية . وخلصها من تلك  
العقائد الزائغة ، والأوهام الباطلة ، وغذاها بلبان الإيمان ، حتى أصبحت خير أمة  
أخرجت للناس .

ولقد كانت (بدعة النبي) من أظهر بدع الجاهلية ، ونفشت هذه البدعة حتى أصبحت  
دينا متوارثا ، لا يمكن تعطيله أو تبديله لأنه دين الآباء والأجداد ، ﴿ إنا وجدنا آباءنا على  
أمة وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ [الزخرف : 23] .

(144/618)

---

كان العربي في الجاهلية . يتبنى الرجل منهم ولد غيره ، فيقول له : (أنت ابني أرثك وترثني)  
فيصبح ولده وتجرى عليه أحكام البنوة كلها . من الإرث ، والنكاح ، والطلاق ، ومحرمات  
المصاهرة ، وغير ذلك مما يتعلق بأحوال الابن الصليبي على الوجه الشرعي المعروف .  
ولحكمة يريد بها الله عز وجل ألهم نبيه الكريم - قبل البعثة والنبوة - أن يتبنى أحد الأبناء

. جريا على عادة العرب في التبني . ليكون ذلك تشريعا للأمة في إنهاء التبني . وإبطال تلك

البدعة المنكرة ، التي درج عليها العرب ردحا طويلا من الزمن .

فتبني رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد الأبناء ، هو (زيد بن حارثة) وأصبح الناس

منذ ذلك الحين يدعونه (زيد بن محمد) حتى نزل القرآن الكريم بالتحريم فتخلى الرسول

صلى الله عليه وسلم عن تبنيه ، وعاد نسبه إلى أبيه فأصبح يدعى زيد بن حارثة بن

شرحبيل .

أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : "إن زيد

بن حارثة ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد ، حتى

نزل القرآن ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

أنت زيد بن حارثة بن شرحبيل " .

أما سبب تبنيه عليه السلام لزيد قبل البعثة - مع كراهته الشديدة لعادات الجاهلية - فهو

لحكمة يريد بها الله ، ولقصة من أروع القصص حدثت معه عليه الصلاة والسلام .

وخلاصة القصة : أن زيدا كان مع أمه عند أخواله من بني طي ، فأغارت عليهم قبيلة من

قبائل العرب ، فسلبتهم أموالهم وذراريهم - على عادة أهل الجاهلية في السلب والنهب -

فكان زيد من ضمن من سبي فقدموا به مكة فباعوه ، فاشتريته السيدة ( خديجة بنت

خويلد ) فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجب بنبوغته وذكائه ، فوهبته له  
فبقي عند رسول الله عليه السلام يخدمه ويرعى شؤونه .

(145/618)

---

وكان أبوه ( حارثة بن شرحبيل ) بعد سببه يبكي عليه الليل والنهار ، وينشد فيه الأشعار  
، وقد ذكر العلامة القرطبي قصيدة طويلة من شعر حارثة في الحنين لولده مطلعها :

بكيت على زيد ولم أدر ما فعل . . . أحي يرجى أم أتى دونه الأجل

تذكر نيه الشمس عند طلوعها . . . وتعرض ذكراه إذا غربها أفل

وبلغ ( حارثة ) الخبر بأن ولده عند محمد صلى الله عليه وسلم في مكة ، فقدم مع عمه ،

حتى دخل على رسول الله ، فقال يا محمد : إنكم أهل بيت الله ، تفكون العاني وتطعمون

الأسير ، ابني عندك فامنن علينا فيه ، وأحسن إلينا في فدائه ، فإنك ابن سيد قومه ، ولك

ما أحببت من المال في فدائه ! !

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعطيكم خيرا من ذلك ، قالوا ما هو ؟ قال : أخيره

أمامكم ، فإن اختاركم فهو لكم بدون فداء ، وإن اختارني فما أنا بالذي أرضى على من

اختارني فداء ، فقالوا : أحسنت فجزاك الله خيرا .

فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا زيد : أتعرف هؤلاء ؟ قال : نعم ، هذا أبي ، وهذا عمي ، فقال يا زيد : هذا أبوك ، وهذا عمك ، وأنا من عرفت ، فاختر من شئت منا ، فدمعت عينا زيد وقال : ما أنا بمختار عليك أحدا أبدا ، أنت مني منزلة الوالد والعم .

فقال له أبوه وعمه : ويحك يا زيد ، أتحتر العبودية على الحرية ؟ فقال زيد : لقد رأيت من هذا الرجل من الإحسان ، ما يجعلني لا استطيع فرقه وما أنا بمختار عليه أحدا أبدا .

فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس وقال : اشهدوا أن زيدا ابني أرثه ، ويرثني . . فطابت نفس أبيه وعمه لما رأوا من كرامة زيد عليه صلى الله عليه وسلم . فلم يزل في

الجاهلية يدعى (زيد بن محمد ) حتى نزل القرآن الكريم . ❁ ادعوهم لآبائهم هو أقسط

عند الله ❁ فدعى زيد بن حارثة . ونزل قوله تعالى : ❁ ما كان محمد أباً أحد من

رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين . . . ❁ [الأحزاب : 40] الآية .

(146/618)

---

وانتهى بذلك حكم النبي . وبطلت تلك البدعة المستحدثة بتشريع الإسلام الخالد .

النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب

الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفًا كان ذلك في الكتاب مسطورًا

(6)

[2] الإرث بقرابة الرحم

التحليل اللفظي

﴿ النبي أولى ﴾ : الإخبار بلفظ النبوة مشعرب (التعظيم والتكريم) لمقامه الشريف صلى الله عليه وسلم وكل ما ورد من الخطاب ، أو الإخبار بلفظ النبوة ، أو الرسالة فإنما هو لإظهار شرف النبي صلى الله عليه وسلم ورفع مقامه ، ومعنى (أولى) أي أحق وأجدر وهو (أفعل تفضيل) ، لبيان أن حق الرسول أعظم الحقوق فهو أولى بالمؤمن من نفسه ، ومهما كانت ولاية الإنسان على نفسه عظيمة فولايته صلى الله عليه وسلم عليها أعظم ، وحكمه أنفذ ، وحقه ألزم .

﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ : أي منزلات منزلة الأمهات في وجوب الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح أما فيما عدا ذلك من الأمور كالنظير إليهن ، والخلاوة بهن ، وإرثهن فهن كالأجنبيات .

قال (ابن العربي) : ولسن لهم بأمهات ، ولكن أنزلن منزلتهن في الحرمة ، وكل ذلك تكرامة للنبي صلى الله عليه وسلم وحفظًا لقلبه من التأذي بالغيرة ، وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم .

﴿ وأولو الأرحام ﴾ : أي أهل القرابة وأصحاب الأرحام . والأرحام جمع رحم وهو في الأصل مكان تكون الجنين في بطن أمه ثم أطلق على القرابة .

ومعنى الآية : أهل القرابة مطلقاً أحق يارث قريبهم من المؤمنين والمهاجرين لأن لهم صلة القرابة به ، وقوله تعالى : ﴿ من المؤمنين والمهاجرين ﴾ متعلق ( بأولى ) أي أحق بالإرث من المؤمنين والمهاجرين ، وليست متعلقة ( بأولو الأرحام ) نبه عليه ابن العربي والقرطبي .

(147/618)

---

﴿ أولى ببعض ﴾ : أي في التوارث ، وقد كان الإرث في صدر الإسلام بالهجرة والمؤاخاة في الدين ، فنسخ الله ذلك وجعل التوارث بالنسب والقرابة ، روي عن الزبير رضي الله عنه أنه قال : لما قدمنا معشر قريش المدينة ، قدمنا ولا أموال لنا ، فوجدنا الأنصار نعم الإخوان فأخيناهم فأورثونا وأورثناهم ، فأخى أبوبكر ( خارجه بن زيد ) وأخيت ( كعب بن مالك ) فوالله لو قد مات عن الدنيا ما ورثه غيري حتى أنزل الله ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ فرجعنا إلى موارثنا .

﴿ في كتاب الله ﴾ : المراد بالكتاب هنا ( القرآن العظيم ) أي فيما أنزله في القرآن من أحكام الموارث وقيل : المراد به ( اللوح المحفوظ ) ، والقول الأول أظهر وأرجح .



﴿ أوليائكم معروفًا ﴾ : المراد بالأولياء هنا هم (المؤمنون والمهاجرون) المذكورون في

أول الآية والمراد بالمعروف (الوصية) والاستثناء في الآية هو (استثناء منقطع) على

الرأي الراجح ، ويصبح معنى الآية : أولو الأرحام أحق بالإرث من غيرهم فلا تورثوا غير

ذي رحم لكن فعلكم إلى أوليائكم من المؤمنين والمهاجرين الأجانب بأن توصوا لهم فإن

ذلك جائز بل هم أحق بالوصية من ذوي الأرحام الوراثين .

﴿ مسطورا ﴾ : أي مثبتا بالأساطير في القرآن الكريم ، أو حقا مثبتا عند الله تعالى لا

يحيى .

المعنى الإجمالي

أخبر الباري تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن مقام النبي الرفيع ، وشرفه السامي فيبين أنه

أحق بالمؤمنين من أنفسهم ، وأن حقه أعظم من حقوق أنفسهم عليهم ، وأن أمره ينبغي أن

يقدم على كل أمر ، وحبه ينبغي أن يفوق كل حب ، فلا يعصى له أمر ، ولا يخالف في صغيرة

أو كبيرة ، لأن ذلك من مقتضى ولايته العامة عليهم ، فإذا دعاهم إلى الجهاد عليهم أن يلبوا

أمره مسرعين ولا ينتظروا أمر والد أو والدة ، فإنه صلوات الله عليه بمنزلة الوالد لهم ، لا

يريد لهم إلا الخير ، ولا يأمرهم إلا بما فيه خيرهم وصلاحهم وسعادتهم .

(148/618)

---

وكما شرف الله رسوله الكريم فجعل حقه أعظم الحقوق كذلك فقد شرف زوجات الرسول الطاهرات فجعلن أمهات للمؤمنين فأوجب احترامهم وتعظيمهم ، وحرّم نكاحهن على الرجال ، إكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحفظا لحرمة في حياته وبعد وفاته ، وذلك من الخصوصيات التي خص الله تعالى بها رسوله الكريم ، ثم بين تعالى أن ذوي الأرحام أحق بإرث بعضهم البعض من الغير ، فالقريب النسب أحق بميراث قريبه من الأجنبي البعيد إلا إذا أراد الإنسان الوصية فإن الأجنبي يكون أحق من القريب لأنه لا وصية لو ارث ، وهذا الحكم ألا وهو توريث القريب دون الأجنبي هو حكم الله العادل الذي أنزله في دستوره وكتابه المبين ، وجعله حكما لازما مسطرا لا يحى ، والله تعالى أعلم .

وجه الارتباط بالآيات السابقة

(149/618)

---

في الآيات السابقة أمر الله المؤمنين بالتخلي عن النبي ، كما أمر بدعوة الأبناء الأدياء لأبائهم ونسبتهم إليهم ، وقد كان الرسول الكريم متبنيا (زيد بن حارثة) فلما أمر بالتخلي

عنه ويدعوته إلى أبيه أصابت زيدا وحشة ، فجاءت هذه الآية عقبها تسليية لزيد ، ولييان أن الرسول صلى الله عليه وسلم إن تخلى عن أبوته في الولاية العامة ، والرأفة الشاملة التي تعم المسلمين جميعا دون تفريق بين ابن من الصلب وغيره ، لأن ولايته صلى الله عليه وسلم باقية دائمة ، فالرسول أحق بالمؤمن من نفسه ، وهو كذلك أحق من كل قريب ، فهو الأمر الناهي بما يحقق للناس السعادة ، وهو ( الأب الروحي ) لكل مؤمن ومؤمنة ، وزوجاته الطاهرات هن أمهات للمؤمنين ، فلا ينبغي للمؤمن أن يحزن إن تخلى النبي عن أبوته من النبي لأن أبوته الروحية باقية ، وإذا كان الأمر كذلك فإنه يجب على المؤمنين أن يكون الرسول أحب إليهم من أنفسهم ، وأن حكمه عليه السلام أنفذ من حكمها ، وحقه أثر لديهم من حقوقها وصدق عليه السلام حين قال : " والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين " .

اللهم ارزقنا محبته ، وارزقنا اتباعه ، واجعله شفيعا لنا يوم الدين .

### سبب النزول

1 - روى المفسرون في سبب نزول هذه الآية الكريمة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد غزوة تبوك أمر الناس بالتجهيز والخروج ، فقال أناس منهم : نستاذن آباءنا وأمهاتنا ، فأنزل الله تعالى فيهم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ .

---

2- وروى القرطبي في تفسيره أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا حضرته جنازة سأل هل على صاحبها دين؟ فإن قالوا: لا، صلى عليها، وإن قالوا نعم قال: صلوا على صاحبكم، قال: فلما فتح الله عليه الفتح قال صلى الله عليه وسلم: "ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة اقرءوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فأيما مؤمن ترك ما لا ضويق العصبه فيه، وإن ترك دينا، أو ضياعا (عيا لا ضياعا) فليأتني فأنا مولاه".

قال ابن العربي: فانقلبت الآن الحال بسبب الذنوب. فإن تركوا ما لا ضويق العصبه فيه، وإن تركوا ضياعا أسلموا إليه. . فهذا تفسير الولاية المذكورة في هذه الآية بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم وتبينه، ولا عطر بعد عروس.

ملاحظة: الأول هو السبب والثاني أي ما رواه البخاري هو تفسير لمعنى الولاية فتنبه.

لطائف التفسير

اللطيفة الأولى: لم يذكر في الآية الكريمة ما تكون في الأولوية بل أطلقت إطلاقا ليفيد ذلك أوليته صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور، ثم إنه ما دام أولى من النفس فهو أولى من جميع الناس بالطريق الأولى.

اللطيفة الثانية: ذكر الله تعالى أن أزواج النبي هن (أمهات المؤمنين) فيكون النبي صلى الله

عليه وسلم على هذا هو الأب للمؤمنين وقد جاء في مصحف أبي بن كعب (وهو أب لهم  
( وقد سمع عمر هذه القراءة فأنكرها وقال : حكها يا غلام (أي أحها ) فقال ابن عباس  
إنها في مصحف أبي ، فذهب إليه عمر فسأله فقال له أبي : إنه كان يلهيني القرآن ، ويلهيك  
الصفق بالأسواق .

وأما قوله تعالى : ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ ففيه تشبيه يسمى (التشبيه البليغ) فقد  
حذف منه وجه الشبه وأداة الشبه وأصل الكلام : أزواجه مثل أمهاتهم في وجوب  
الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح ، وهذا كما تقول : محمد مجرأى أنه كالبحر في الجود  
والعطاء .

(151/618)

---

اللطيفة الثالثة : في قوله تعالى : ﴿ بعضهم أولى ببعض ﴾ مجاز بالحذف تقدير الكلام :  
أولى ببيراث بعض أو بنفع بعض كما قال الأوسي ، وإنما يفهم تخصيص الأولوية هنا بالميراث  
من سياق الكلام إذ المسلمون جميعا بعضهم أولى ببعض في التناصر والتراحم ، يسعى  
بذمتهم أديانهم وهم يد على من سواهم كما ورد في الحديث الشريف ؛ فلا تكون الأولوية  
بين أولى الأرحام إلا بالإرث إذ لا وجه لتخصيصهم بالنصرة أو الجماعة أو التعاون فإن ذلك

واجب لجميع المسلمين .

تنبيه :

جمهور المفسرين على أن (من) في قوله تعالى : ﴿ من المؤمنين والمهاجرين ﴾ هي ( ابتدائية ) وليست ( بيانية ) وأن المفضل عليه هم ( المؤمنون والمهاجرون ) والمفضل هم ﴿ وأولو الأرحام ﴾ كما تقول : زيد أفضل من عمرو ، فالمفضل زيد والمفضل عليه هو عمرو ، ويكون المعنى كما أسلفنا ( أولو الأرحام أولى بالإرث من المؤمنين والمهاجرين ) . وأجاز الزمخشري أن تكون ( من ) ( بيانية ) ويكون المعنى : أولو الأرحام أي الأقرباء من المؤمنين والمهاجرين أحق بميراث بعضهم بعضا من الأجانب ، وقد رد هذا القول ( ابن العربي ) في كتابه " أحكام القرآن " . وقال ما نصه : إن حرف الجر يتعلق ( بأولى ) لما فيه من معنى الفعل لا بقوله ( أولو الأرحام ) بإجماع لأن ذلك كان يوجب تخصيصها ببعض المؤمنين ولا خلاف في عمومها ، وهذا حل إشكالها .

وجوه القراءات

قرأ الجمهور ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ . قال أبو السعود : وقرئ : ﴿ وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم ﴾ أي في الدين ، فإن كل نبي أب لأمته من حيث إنه أصل فيما به الحياة الأبدية ، ولذلك صار المؤمنون إخوة .

---

أقول: هذه القراءة تحمل على أنها تفسير لقوله تعالى: ﴿ وَأزواجه أمهاتهم ﴾ وهي قراءة عبد الله وكذلك في مصحف (أبي بن كعب) فإذا كان أزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين، فهو عليه السلام أب للمؤمنين، ولا شك أن الأب الروحي أعظم قدرا من الأب الجسدي، وقد قال مجاهد: كل نبي أب لأُمَّته، يعني في الدين .

وجوه الإعراب

أولا: قوله تعالى: ﴿ النبي أولى بالمؤمنين ﴾ النبي مبتدأ و (أولى) خبر والجار والمجرور متعلق ب (أولى) لأن أفعل التفضيل يعمل عمل الفعل .

ثانيا: قوله تعالى: ﴿ وَأزواجه أمهاتهم ﴾ مبتدأ وخبر، على حد قولهم: أبو يوسف أبو حنيفة، أي يقوم مقامه ويسد مسده، والمعنى: إنهن بمنزلة الأم في التحريم، فلا يجوز لأحد أن يتزوج بهن، احتراماً للنبي عليه السلام . أفاده ابن الأنباري .

ثالثا: قوله تعالى: ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا ﴾ الاستثناء هنا يحتمل أن يكون متصلا، ويحتمل أن يكون منقطعا .

فعلى الأول: يكون استثناء من أعم الأحوال، ويكون المعنى: إن أولى الأرحام أولى بجميع وجوه النفع من غيرهم من المؤمنين والمهاجرين في جميع الأحوال . إلا أن يكون لكم في هؤلاء وصي تريدون أن توصوا إليه فذلك جائز .

وعلى الثاني : يكون تخصيص الأولوية بالميراث ، ويكون المعنى : أولو الأرحام أولى بميراث بعضهم بعضا ، لكن إذا أسديتم إلى أوليائكم معروفاً فذلك جائز ، بل هم أحق بالوصية من ذوي الأرحام ، وهذا الوجه اختاره ابن الأنباري وغيره من العلماء .

قال ابن الجوزي : وهذا الاستثناء ليس من الأول أي أنه ليس متصلاً بل هو منقطع والمعنى : لكن فعلكم إلى أوليائكم معروفاً جائز ، فالمعروف هاهنا الوصية .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : هل يجب على الإمام قضاء دين الفقراء من المسلمين ؟

(153/618)

---

قال بعض أهل العلم إنه يجب على الإمام أن يقضي من بيت المال ديون الفقراء اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم فإنه قد قال في الحديث الشريف : " وإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه " .

أي فعلي قضاء دينه ورعاية أولاده ، والإمام خليفة عن رسول الله يجب عليه قضاء ديون الفقراء من المسلمين . ولا شك أن هذا استنباط دقيق فعلي الدولة أن ترعى أمور الفقراء وتكفل مصالح الناس ، وترعى شؤونهم وذريتهم .



الحكم الثاني : هل زوجات الرسول أمهات للمؤمنين والمؤمنات ؟

قال (ابن العربي) : اختلف الناس هل هن أمهات الرجال والنساء ؟ أم هن أمهات

الرجال ؟ خاصة على قولين :

أ- فقل إنه عام في الرجال والنساء .

ب- وقيل إنه خاص بالرجال فقط .

قال ابن العربي : وهو الصحيح ، لأن المقصود بذلك إنزالهن منزلة أمهاتهم في الحرمة ، والحل

غير متوقع بين النساء فلا يجنب بينهن بجرمة ، وقد روي أن امرأة قالت لعائشة : يا أمه ،

فقلت لها : لست لك بأم إنما أنا أم رجالكم .

قال القرطبي : قلت لا فائدة في اختصاص الحصر في الإباحة للرجال دون النساء ، والذي

يظهر لي أنهن أمهات الرجال والنساء ، تعظيما لحقهن على الرجال والنساء ، يدل على

صدر الآية ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورة ،

ويدل عليه قراءة أبي ( وهو أب لهم ) أقول : لعل الأرجح ما ذهب إليه القرطبي والله أعلم .

الحكم الثالث : هل تثبت الحرمة لجميع زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

استدل العلماء على حرمة نكاح زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه الآية الكريمة

ويقوله تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا

﴿ [ الأحزاب : 53 ] واختلف العلماء هل الحرمة ثابتة لكل زوجاته الطاهرات سواء

من طلقت منهن ومن لم تطلق؟ وسواء أكانت مدخولا بها أو غير مدخول بها؟ على

مذهبين:

(154/618)

---

أ- ذهب الشافعي رحمه الله إلى أن المراد من أزواجه كل من أطلق عليها أنها زوجة له صلى الله عليه وسلم سواء طلقها أم لم يطلقها فيثبت الحكم لكلهن، وهذا ظاهر الآية الكريمة.

ب- وصحح إمام الحرمين قصر التحريم على المدخول بها فقط، واستدل بما روي أن (الأشعث بن قيس) نكح المستعينة في زمن عمر رضي الله عنه، فهم برجمه فأخبره أنها لم تكن مدخولا بها، فكف عنه، وفي رواية: أنه هم برجمها فقالت: ولم هذا؟ وما ضرب علي حجاب، ولا سميت للمسلمين أما، فكف عنها.

الترجيح: والصحيح ما ذهب إليه إمام الحرمين من أن الحرمة قاصرة على المدخول بها فقط، فلو طلقها بعد الدخول تثبت لها الحرمة كذلك، أما مجرد العقد عليها فلا يوجب الحرمة كما هو الحال في شأن "المستعينة" وهي التي تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أراد الدخول عليها قالت: أعوذ بالله منك، فقال: قد عدت بمعاذ فألحقها

بأهلها ، وكانت تقول : أنا الشقية ، لأنها حرمت من ذلك الشرف الرفيع ، شرف الانتساب إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

الحكم الرابع : هل يورث ذوو الأرحام ؟

المراد من قوله تعالى : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ أن أصحاب القرابة مطلقا أولى بميراث بعض الأجانب ، وهذه الآية نسخت التوارث الذي كان بين المسلمين بسبب ( المؤاخاة والنصرة ) أو بسبب الهجرة ، فقد كان المهاجري يرث أخاه الأنصاري بعد موته ، ثم نسخ الحكم وأصبح التوارث بالقرابة النسبية .

(155/618)

---

وقد أخذ بعض الفقهاء من هذه الآية الكريمة أن ( ذوي الأرحام ) - وهم الذين ليسوا بأصحاب فروض ولا عصابات - كالخال والعمة وأولاد البنات وغيرهم أحق بالإرث من بيت مال المسلمين ، وهذا هو مذهب ( الحنفية ) وجمهور الفقهاء ، ودليلهم في ذلك أن الآية اقتضت بأن ذوي القرابة مطلقا ( سواء كانوا أصحاب فروض أم عصابات أم أصحاب قرابة رحمية ) أحق بالإرث من الأجانب ، فالآية تشمل كل قريب للميت . كما استدلوا بأن بيت مال المسلمين تربطه مع الميت رابطة الأخوة في الدين ، وذوو الأرحام تربطهم معه

أخوة الدين مع شيء آخر وهو (قرابة الرحم) فأصبح لهم قرابتان: قرابة الدين، وقرابة الرحم، وهذا يشبه ما إذا مات إنسان عن أخ شقيق، وأخ لأب فإن المال كله يكون للشقيق لأن قرابته من جهتين: من جهة الأب ومن جهة الأم فتكون أقوى من قرابة الأخ لأب لأنه من جهة واحدة فكذلك (ذوو الأرحام). وذهب الإمام الشافعي رحمه الله إلى عدم توريث (ذوي الأرحام) وقال: إن بيت مال المسلمين أحق بالإرث فيما إذا لم يكن للميت عصابة أو أصحاب فروض أو من يرد عليه منهم فيصبح المال من نصيب المسلمين ويعطى لبيت المال، وحقته في ذلك أن التوريث لا بد فيه من نص في كتاب أو سنة ولا يمكن أن يكون بالعقل أو الرأي ولم يرد في توريث (ذوي الأرحام) نص قاطع، فلا يورثون إذا ويكون الإرث لبيت المال.

الترجيح: والصحيح هو ما ذهب إليه الحنفية وجمهور الفقهاء من توريث ذوي الأرحام فهو الظاهر من النصوص الشرعية في الكتاب والسنة. والبحث مفصل في علم الفرائض فليرجع إليه.

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

أولا: ولاية النبي صلى الله عليه وسلم العامة على جميع المؤمنين.

ثانيا: حرمة نكاح زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم تعظيما لشأنه.

ثالثاً : تكريم النبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته واجب على المسلمين .

رابعاً : نسخ التوارث بالمؤاخاة والنصرة وجعله بالقرابة النسبية .

(156/618)

---

خامساً : أحكام الشريعة الغراء منزلة من عند الله مسطرة في القرآن العظيم .

سادساً : توريث ذوي الأرحام مقدم على ميراث بيت مال المسلمين على الصحيح .

خاتمة البحث :

حكمة التشريع

من حكمة الباري جل وعلا أن ربط بين أفراد المجتمع الإسلامي برباط (العقيدة والدين .

.. ) وعزز تلك الروابط ب (الأخوة الإسلامية) التي هي مظهر القوة والعزة . وسبيل

السعادة والنجاح .

وقد كان التوارث في صدر الإسلام بسبب تلك الرابطة (رابطة العقيدة) و (رابطة الدين

) وبسبب الهجرة والنصرة ، فكان الأنصاري يرث أخاه المهاجري ، ويرث المهاجري أخاه

الأنصاري دون ذوي قرباه ، حتى توثقت بين المؤمنين روابط العقيدة والإيمان ، وتمثلت فيهم

أخوة الإسلام ﴿ إنما المؤمنون إخوة ﴾ [الحجرات : 10] ، وأصبحت لحمة الإسلام

أقوى من لحمة النسب ، ورابطة الدين أقوى من رابطة الدم ، وأصبح المسلمون كالجسد الواحد ، وكالبنيان يشد بعضه بعضا .  
ثم نسخ الله تبارك وتعالى التوارث بين المؤمنين بسبب الدين ، وسبب الهجرة والنصرة ، وجعل التوارث بسبب القرابة والنسب ، وذلك تمشيا مع نظرة الإسلام المثلى ، في توطيد دعائم الأسرة ، لأنه أساس المجتمع الفاضل . فإذا تمكنت العلاقات الأخوية بين أفراد الأسرة تقوي بنيان المجتمع . وإذا انحلت هذه العلاقات ، تزعزع المجتمع وانحلت أواصره .

(157/618)

---

ولكن الله جل ثناؤه لم يورث كل قريب ، بل أوجب أن تكون مع القرابة رابطة الإيمان .  
فالابن إذا كان كافرا لا يرث أباه ، والأخ غير المسلم لا يرث أخاه ، وبذلك جمع الإسلام بين ( رابطة الإيمان ) و ( رابطة النسب ) وجعل القرابة غير نافعة إلا مع الإيمان . فحفظ للأسرة كرامتها ، وللدين حرمة ، وللقريب حقوقه ، ونزل القرآن الكريم بحكمه العادل ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شيء عليم ﴾ [ الأنفال : 75 ]  
ويقوله جل ثناؤه : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين . . . ﴾ .

وبذلك نسخ الإرث بسبب الهجرة والنصرة، وأصبح بسبب النسب، بعد أن تقوى  
الإيمان وتوطدت دعائمه .

روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
: " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم : ﴿ النبي أولى  
بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ . . . فأيا مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا . فمن ترك ديننا  
أوضياعا فليأتني فأنا مولاه " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روائع البيان حـ 2 صـ 249 .

﴿ 283

(158/618)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴾ وبعده بقليل : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [ الأحزاب : 9 ]  
قرأهما أبو عمرو وبياء الغيبة . والباقون بتاء الخطاب ، وهما واضحتان : أمَّا الغيبةُ في الأولِ  
فلقوله " الكافرين " و " المنافقين " ، وأمَّا الخطابُ فلقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ لأنَّ المراد هو

وأُمَّهُ ، أو خوطب بالجمع تعظيماً ، كقولهِ :

3675 فَإِنْ شِئْتَ حَرَّمْتُ النِّسَاءَ سِوَاكُمْ . . . . .

وجَوَّزَ الشَّيْخُ أَنْ يَكُونَ التَّفَاتَاً ، يَعْنِي عَنِ الْغَائِبِينَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . وَهُوَ بَعِيدٌ . وَأَمَّا

الْغَيْبَةُ فِي الثَّانِي فَلَقَوْلِهِ : ﴿ إِذْ جَاءَ تَكُمْ ﴾ [ الْأَحْزَابُ : 9 ] . وَأَمَّا الْخَطَابُ فَلَقَوْلِهِ : ﴿

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [ الْأَحْزَابُ : 9 ] .

مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ

قَوْلِهِ : ﴿ اللَّائِي ﴾ : قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَابْنُ عَامِرٍ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ . وَهَذَا هُوَ

الْأَصْلُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ لِأَنَّهُ جَمْعٌ " الَّتِي " مَعْنَى . وَأَبُو عَمْرٍو وَالْبَزْزِيُّ " اللَّائِي " بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ

وَصَلَاً بَعْدَ أَلْفٍ مَحْضَةٍ فِي أَحَدٍ وَجْهَيْهِمَا . وَلَهُمَا وَجْهٌ آخَرُ سِيَّاتِي .

وَوَجْهٌ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ أَنَّهُمَا حَذَفَا الْيَاءَ بَعْدَ الْهَمْزَةِ تَخْفِيفاً ، ثُمَّ أَبَدَلَا الْهَمْزَةَ يَاءً ، وَسَكَّنَاهَا

لِصِرُورَتِهَا يَاءً مَكْسُورَةً مَا قَبْلَهَا كِيَاءِ الْقَاضِي وَالْغَازِي ، إِلَّا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ ، وَإِنَّمَا

الْقِيَاسُ جَعَلَ الْهَمْزَةَ بَيْنَ بَيْنَ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : " لَا يُقَدَّمُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْبَدَلِ إِلَّا أَنْ يُسْمَعَ " .

قُلْتُ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ الْعَلَاءِ : " إِنَّهَا لُغَةٌ قَرِيشٍ الَّتِي أَمْرُ النَّاسِ أَنْ يَقْرَؤُوا بِهَا " . وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : لَمْ يُبَدِّلُوا وَإِنَّمَا كَتَبُوا فَعَبَّرَ عَنْهُمْ الْقُرَاءَ بِالْإِبْدَالِ . وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

(159/618)



وقال أبو علي وغيره: "إظهارُ أبي عمرو" اللامي يَسُنَّ "يدلُّ على أنه يُسهَّلُ ولم يُبدلْ"  
وهذا غيرُ لازم؛ لأنَّ البدلَ عارضٌ . فلذلك لم يُدغمْ . وقرأ - هما أيضاً - وورشُ بهمزة  
مُسهَّلةٌ بينَ يينَ . وهذا الذي زعم بعضهم أنه لم يَصِحَّ عنهم غيره وهو تخفيفُ قياسيٌّ ، وإذا  
وقفوا سَكَنوا الهمزة ، ومتى سَكَنوها استحالَ تسهيلُها بينَ لزوالِ حركتها / فتقلبَ ياءٌ  
لوقوعِها ساكنةً بعد كسرةٍ ، وليس من مذهبهم تخفيفُها فتقرَّ همزةٌ .  
وقرأ قبل وورشُ بهمزةً مكسورةً دونَ ياءٍ ، حذفَ الياءَ واجتزأ عنها بالكسرة . وهذا  
الخلافُ بعينه جارٍ في المجادلةِ أيضاً والطلاق .  
قوله: "تظَاهرون" قرأ عاصمٌ "تظَاهرون" بضم التاء وكسر الهاءِ بعد ألفٍ ، مضارعٌ  
ظاهرٌ . وابنُ عامرٍ "تظَاهرون" بفتح التاء والهاءِ وتشديد الظاءِ مضارعٌ تظاهرَ .  
والأصل "تظَاهرون" بتاءينِ فأدغم . والأخوان كذلك ، إلاَّ أنهما خَفَّفَا الظاءَ . والأصل  
أيضاً بتاءينِ . إلاَّ أنهما حذفَا إحداهما ، وهما طريقتان في تخفيفِ هذا النحو: إمَّا الإدغامُ  
، وإمَّا الحذفُ . وقد تقدَّم تحقيقه في نحو: "يذكرُ" و "تذكرون" مثلاً ومخففاً . وتقدَّم  
نحوه في البقرة أيضاً .

والباقون "تَظْهَرُونَ" بفتح التاءِ والهاءِ وتشديدِ الظاءِ والهاءِ دونَ ألفٍ . والأصلُ :  
تَظْهَرُونَ بتاءينِ فادغم نحو: "تَذَكَّرُونَ" . وقرأ الجميع في المجادلة كقراءِ تَظْهَرُونَ هنا في قوله :  
﴿ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ [المجادلة : 3] إلا الأخوين ، فإنهما خالفاً أصلهما هنا فقرا  
في المجادلة بتشديدِ الظاءِ كقراءةِ ابنِ عامر . والظَّهَارُ مشتقٌّ من الظَّهْرِ . وأصله أن يقولَ  
الرجلُ لامرأته : "أنتِ علي كظهِرِ أُمِّي" ، وإنما لم يُقرأ الأخوان بالتخفيفِ في المجادلة لعدمِ  
المسوّغِ له وهو الحذفُ ؛ لأنَّ الحذفَ إنما كان لاجتماعِ مثليينِ وهما التاءان ، وفي المجادلة ياءٌ  
من تحتُ وتاءٌ من فوقُ ، فلم يجتمعْ مثلانِ فلا حذفُ ، فاضطرَّ إلى الإدغامِ .  
هذا ما قرئ به متواتراً .

وقرأ ابنُ وثابٌ "تُظْهَرُونَ" بضمِ التاءِ وسكونِ الظاءِ وكسرِ الهاءِ مضارعَ أَظْهَرَ . وعنه  
أيضاً "تَظْهَرُونَ" بفتحِ التاءِ والظاءِ مخففةً ، وتشديدِ الهاءِ ، والأصلُ : تَظْهَرُونَ ، مضارعُ  
تَظْهَرُ مشدداً فحذفَ إحدى التاءينِ . وقرأ الحسنُ "تُظْهَرُونَ" بضمِّ التاءِ وفتحِ الظاءِ  
مخففةً وتشديدِ الهاءِ مكسورةً مضارعَ ظَهَرَ مشدداً . وعن أبي عمرو "تَظْهَرُونَ" بفتحِ  
التاءِ والهاءِ وسكونِ الظاءِ مضارعُ ظَهَرَ "مخففاً" . وقرأ أبي - وهي في مصحفه كذلك -  
تَظْهَرُونَ بتاءينِ . فهذه تسعُ قراءاتٍ : أربعٌ متواترةٌ ، وخمسٌ شاذةٌ . وأخذُ هذه الأفعالِ  
من لفظِ الظَّهْرِ كأخذِ لَبِيٍّ من التَّلبِيَةِ ، وتأففٌ من أُفٍّ . وإنما عُدِّي بـ " مِنْ " لأنه ضَمَّنَ

معنى التباعد . كأنه قيل : يتباعدون من نسايتهم بسبب الظهار كما تقدم في تعدية الإيلاء  
ب " من " في البقرة .

(161/618)

قوله : " ذلكم قولكم " مبتدأ وخبر أي : دعاؤكم الأدياء أبناء مجرد قول لسان من غير  
حقيقة . والأدياء : جمع دعي بمعنى مدعو فاعيل بمعنى مفعول . وأصله دعيو فادغم  
ولكن جمعه على أدياء غير مقيس ؛ لأن أفعلاء إنما يكون جمعاً لفعيل المعتل اللام إذا كان  
بمعنى فاعل نحو : نقي وأتقياء ، وغني وأغنياء ، وهذا وإن كان فعياً لمعتل اللام إلا أنه  
بمعنى مفعول ، فكان قياس جمعه على فعلى كقتيل وقتلى وجريح وجرحى . ونظير هذا  
في الشذوذ قولهم : أسير وأسراء ، والقياس أسرى ، وقد سُمع فيه الأصل .

ادعُوهم لآبائهم هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ

قوله : ﴿ هُوَ أَقْسَطُ ﴾ : أي : دعاؤهم لآبائهم ، فأضمر المصدر لدلالة فعله عليه كقوله :  
﴿ اعدلوا هُوَ أَقْرَبُ ﴾ [ المائدة : 8 ] .

قوله : ﴿ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ ﴾ يجوز في " ما " وجهان ، أحدهما : أنها مجرورة المحل عطفاً  
على " ما " قبلها المجرورة ب " في " ، والتقدير : ولكن الجناح فيما تعمدت . والثاني : أنها

مرفوعة المحل بالابتداء، والخبر محذوف. تقديره: تُؤَاخِذُونَ بِهِ، أَوْ عَلَيْكُمْ فِيهِ الْجَنَاحُ.  
وَنَحْوُهُ.

النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ  
قوله: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ : أي: مثل أمهاتهم في الحكم . ويجوز أن يُتناسى التشبيه،  
وَيُجْعَلُونَ أُمَّهَاتُهُمْ مِبَالِغَةً .

قوله: " بعضهم " يجوز فيه وجهان، أحدهما: أن يكون بدلاً من "أولو" . والثاني: أنه  
مبتدأ وما بعده خبره، والجملة خبر الأول .

(162/618)

---

قوله: ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ يجوز أن تعلق بـ "أولى" ؛ لِأَنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ يَعْمَلُ فِي الظَّرْفِ  
. ويجوز أن تعلق بمحذوفٍ على أنها حالٌ من الضمير في "أولى" والعامل فيها "أولى"  
لأنها شبيهة بالظرف . / ولا جائز أن يكون حالاً من "أولو" للفصل بالخبر، ولأنه لا عامل  
فيها .

قوله: " من المؤمنين " يجوز فيه وجهان، أحدهما: أنها " من " الجارة للمفضول كهي في  
زيدٌ أفضلٌ من عمرو " المعنى: وأولو الأرحامِ أَوْلَىٰ بِالْإِرْثِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ

الأجانب . والثاني : أنها للبيان جيءَ بها بياناً لأولي الأرحام ، فتعلق بمحذوف أي : أعني . والمعنى : وأولوا الأرحام من المؤمنين أولى بالإرث من الأجانب .

قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا ﴾ هذا استثناءٌ مِنْ غيرِ الجنس ، وهو مستثنى مِنْ معنى الكلام وفحواه ، إذ التقديرُ : أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في الإرث وغيره ، لكن إذا فعلتم مع غيرهم من أوليائكم خيراً كان لكم ذلك . وعُدِّي "تفعلوا" بـ "إلى" لتضمينه معنى تَدْخُلُوا .

قوله ﴿ وَإِذَا أَخَذْنَا ﴾ : يجوز فيه وجهان ، أحدهما : أَنْ يَكُونَ منصوباً بـ اذْكَر . أي : واذْكَرُ إِذَا أَخَذْنَا . والثاني : أَنْ يَكُونَ معطوفاً على محلِّ "فِي الْكِتَابِ" فيعمل فيه "مَسْطُوراً" أي : كان هذا الحكم مسطوراً في الكتاب ووقت أخذنا . قوله : "ميثاقاً غليظاً" هو الأول ، وإنما كرر لزيادة صفته وإيداناً بتوكيده .

(163/618)

---

قوله : ﴿ لَيَسْأَلَنَّ ﴾ : فيها وجهان ، أحدهما : أنها لامٌ كي أي : أَخَذْنَا ميثاقهم لَيَسْأَلَنَّ المؤمنين عن صدقهم ، والكافرين عن تكذيبهم ، فاستغنى عن الثاني بذكر مسببه وهو قوله : "وأعدَّ" . والثاني : أنها للعاقبة أي : أَخَذْنَا الميثاقَ على الأنبياء ليصير الأمر إلى كذا .

ومفعول "صدقهم" محذوف أي: صدقهم عهدهم . ويجوز أن يكون "صدقهم" في معنى "تصدقهم" ، ومفعوله محذوف أيضاً أي: عن تصديقهم الأنبياء .  
قوله: "وأعدَّ" يجوز فيه وجهان ، أحدهما : أن يكون معطوفاً على ما دلَّ عليه "ليسأل الصادقين" ؛ إذ التقدير: فأثاب الصادقين وأعدَّ للكافرين . والثاني: أنه معطوفٌ على "أخذنا" لأنَّ المعنى: أن الله تعالى أكدَّ على الأنبياء الدعوة إلى دينه لإثابة المؤمنين وأعدَّ للكافرين . وقيل: إنه قد حذف من الثاني ما أثبت مقابله في الأول ، ومن الأول ما أثبت مقابله في الثاني . والتقدير: ليسأل الصادقين عن صدقهم فأثابهم ، ويسأل الكافرين عمَّا أجابوا به رُسُلهم ، وأعدَّ لهم عذاباً أليماً . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ الدر المصون ح 9 ص

﴿ 97.91

(164/618)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾

الإشارة من هذا : تقديم سنَّته على هواك ، والوقوف عند إشارته دون ما يتعلق به منك ،

وإِثَارَ مَنْ تَوَسَّلَ سَبِيًّا وَنَسَبًا عَلَىٰ أَعْرَافِكَ وَمَنْ وَالَاكَ .

﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ :

ليكن الأُجَانِبُ مِنْكَ عَلَىٰ جَانِبٍ ، وَلَتَكُنْ صِلَتُكَ بِالْأَقْرَابِ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ لَيْسَتْ بِمُقَارِبَةٍ  
الديار وتعاقب المزار ، ولكن بموافقة القلوب ، والمساعدة في حالتي المكروه والمحجوب :

أرواحنا في مكانٍ واحدٍ وغدت . . . أشباحنا بشامٍ أو خراسان

وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا  
مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7)

أخذ ميثاق النبيين وقت استخراج الذرية من صلب آدم - فهو الميثاق الأول ، وكذلك

ميثاق الكل . ثم عند بعث كل رسول ونبوة كل نبي أخذ ميثاقه ، وذلك على لسان جبريل

عليه السلام ، وقد استخلص الله سبحانه نبينا عليه السلام ، فأسمعه كلامه - بلا واسطة

- ليلة المعراج . وكذلك موسى عليه السلام - أخذ الميثاق منه بلا واسطة ولكن كان لنبينا

- صلى الله عليه وسلم - زيادة حال ؛ فقد كان له مع سماع الخطاب كشف الرؤية .

ثم أخذ المواثيق من العباد بقلوبهم وأسرارهم بما يخصهم من خطابه ، فلكل من الأنبياء

والأولياء والأكابر على ما يؤهلهم له ، قال صلى الله عليه وسلم : " لقد كان في الأمم

مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي فَعُمِّرْ " وغير عمر مشارك لعمر في خواص كثيرة ، وذلك شيء

يتمُّ بينهم وبين ربِّهم .

لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8)

(165/618)

يسألهم سؤال تشريفٍ لا سؤال تعنيفٍ ، وسؤال إيجابٍ لا سؤال عتاب . والصدقُ ألا يكون في أحوالك شوبٌ ولا في اعتقادك ريبٌ ، ولا في أعمالك عيبٌ . ويقال من أمارات الصدق في المعاملة وجودُ الإخلاص من غير ملاحظة مخلوق . والصدقُ في الأحوال تصفيتهَا من غير مداخله إعجاب .

والصدق في الأقوال سلامتها من المعارض فيما بينك وبين نفسك ، وفيما بينك وبين الناس والتباعدُ عن التلبيس ، وفيما بينك وبين الله بإدامة التبرِّي من الحَوْل والقوة ، ومواصلة الاستعانة ، وحفظ العهود معه على الدوام .

والصدق في التوكل عدمُ الانزعاج عند الفقدِ ، وزوال الاستبشار بالوجود .

والصدق في الأمر بالمعروف التحرُّز من قليل المداهنة وكثيرها ، وألا تترك ذلك لفرع أو لطمع ، وأن تشرب بما تسفي ، وتصف بما تأمر ، وتنهي (نفسك) عما تزجر .  
ويقال الصدق أن يهدي إليك كلُّ أحد ، ويكون عليك فيما تقول وتظهر اعتماد .



ويقال الصدق ألا تجنح إلى التأويلات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص

﴿ 153.151

(166/618)

فصل

قال الشيخ سيد قطب في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) ﴾

هذا هو ابتداء السورة التي تتولى تنظيم جوانب من الحياة الاجتماعية والأخلاقية للمجتمع

الإسلامي الوليد . وهو ابتداء يكشف عن طبيعة النظام الإسلامي والقواعد التي يقوم

عليها في عالم الواقع وعالم الضمير .

إن الإسلام ليس مجموعة إرشادات ومواعظ ، ولا مجموعة آداب وأخلاق ، ولا مجموعة

شرائع وقوانين ، ولا مجموعة أوضاع وتقاليد .

إنه يشمل على هذا كله . ولكن هذا كله ليس هو الإسلام . . إنما الإسلام الاستسلام .

الاستسلام لمشيئة الله وقدره ؛ والاستعداد ابتداء لطاعة أمره ونهيه ؛ ولاتباع المنهج الذي

يقرره دون التفت إلى أي توجيه آخر وإلى أي اتجاه . ودون اعتماد كذلك على سواه . وهو

الشعور ابتداءً بأن البشر في هذه الأرض خاضعون للناموس الإلهي الواحد الذي يصرفهم  
ويصرف الأرض، كما يصرف الكواكب والأفلاك؛ ويدبر أمر الوجود كله ما خفي منه وما  
ظهر، وما غاب منه وما حضر، وما تدركه منه العقول وما يقصر عنه إدراك البشر. وهو  
اليقين بأنهم ليس لهم من الأمر شيء إلا اتباع ما يأمرهم به الله والانتهاز عما ينهاهم عنه؛  
والأخذ بالأسباب التي يسرها لهم، وارتقاب النتائج التي يقدرها الله. . . هذه هي  
القاعدة. ثم تقوم عليها الشرائع والقوانين، والتقاليد والأوضاع، والآداب والأخلاق.  
بوصفها الترجمة العملية لمقتضيات العقيدة المستكنة في الضمير؛ والآثار الواقعية  
لاستسلام النفس لله، والسير على منهجه في الحياة. . . إن الإسلام عقيدة. تنبثق منها  
شريعة. يقوم على هذه الشريعة نظام. وهذه الثلاثة مجتمعة مترابطة متفاعلة هي  
الإسلام. . .

(167/618)

---

ومن ثم كان التوجيه الأول في السورة التي تتولى تنظيم الحياة الاجتماعية للمسلمين  
بتشريعات وأوضاع جديدة، هو التوجيه إلى تقوى الله. وكان القول موجهاً إلى النبي صلى  
الله عليه وسلم القائم على تلك التشريعات والتنظيمات. . . ﴿يا أيها النبي اتق الله﴾ . . .

فتقوى الله والشعور برقابه واستشعار جلاله هي القاعدة الأولى ، وهي الحارس القائم في أعماق الضمير على التشريع والتنفيذ . وهي التي يناط بها كل تكليف في الإسلام وكل توجيه .

وكان التوجيه الثاني هو النهي عن طاعة الكافرين والمنافقين ، واتباع توجيههم أو اقتراحهم ، والاستماع إلى رأيهم أو تحريضهم : ﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ . . . وتقديم هذا النهي على الأمر باتباع وحي الله يوحى بأن ضغط الكافرين والمنافقين في المدينة وما حولها كان في ذلك الوقت عنيفاً ، فاقضى هذا النهي عن اتباع آرائهم وتوجيهاتهم ، والخضوع لدفعهم وضغطهم . ثم يبقى ذلك النهي قائماً في كل بيئة وكل زمان ، يحذر المؤمنون أن يتبعوا آراء الكافرين والمنافقين إطلاقاً ، وفي أمر العقيدة وأمر التشريع وأمر التنظيم الاجتماعي بصفة خاصة . ليبقى منهجهم خالصاً لله ، غير مشوب بتوجيه من سواه .

ولا ينخدع أحد بما يكون عند الكافرين والمنافقين من ظاهر العلم والتجربة والخبرة كما يسوغ بعض المسلمين لأنفسهم في فترات الضعف والانحراف فإن الله هو العليم الحكيم ؛ وهو الذي اختار للمؤمنين منهجهم وفق علمه وحكمته : ﴿ إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ . . . وما عند البشر إلا قشور ، وإلا قليل !

والتوجيه الثالث المباشر : ﴿ واتبع ما يوحى إليك من ربك ﴾ . فهذه هي الجهة التي

تجيء منها التوجيهات ، وهذا هو المصدر الحقيقي بالاتباع . والنص يتضمن لمسات موحية  
تكن في صياغة التعبير : ﴿ واتبع ما يوحى إليك من ربك ﴾ .

(168/618)

---

فالوحي ﴿ إليك ﴾ بهذا التخصيص . والمصدر ﴿ من ربك ﴾ بهذه الإضافة .  
فالاتباع هنا متعين بحكم هذه الموحيات الحساسة ، فوق ما هو متعين بالأمر الصادر من  
صاحب الأمر المطاع . . . والتعقيب : ﴿ إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ . . . فهو الذي  
يوحي عن خبرة بكم وبما تعملون ؛ وهو الذي يعلم حقيقة ما تعملون ، ودوافعكم إلى العمل  
من نوازع الضمير .

والتوجيه الأخير : ﴿ وتوكل على الله ، وكفى بالله وكيلاً ﴾ . . . فلا يهمنك أكانوا معك أم  
كانوا عليك ؛ ولا تحفل كيدهم ومكرهم ؛ وألق بأمرك كله إلى الله ، يصرفه بعلمه وحكمته  
وخبرته . . . ورد الأمر إلى الله في النهاية والتوكل عليه وحده ، هو القاعدة الثابتة المطمئنة  
التي يفيء إليها القلب ؛ فيعرف عندها حدوده ، وينتهي إليها ؛ ويدع ما وراءها لصاحب  
الأمر والتدبير ، في ثقة وفي طمأنينة وفي يقين .

وهذه العناصر الثلاثة : تقوى الله . واتباع وحيه . والتوكل عليه مع مخالفة الكافرين

والمناققين هي العناصر التي تزود الداعية بالرصيد ؛ وتقيم الدعوة على منهجها الواضح

الخالص . من الله ، وإلى الله ، وعلى الله . ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ .

ويجتم هذه التوجيهات بإيقاع حاسم مستمد من مشاهدة حسية :

﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ . .

إنه قلب واحد ، فلا بد له من منهج واحد يسير عليه . ولا بد له من تصور كلي واحد

للحياة وللوجود يستمد منه . ولا بد له من ميزان واحد يزن به القيم ، ويقوم به الأحداث

والأشياء . والامتزق وتفرق وناقق والتوى ، ولم يستقم على اتجاه .

ولا يملك الإنسان أن يستمد آدابه وأخلاقه من معين ؛ ويستمد شرائعه وقوانينه من معين

آخر ؛ ويستمد أوضاعه الاجتماعية أو الاقتصادية من معين ثالث ؛ ويستمد فنونه

وتصوراته من معين رابع . . فهذا الخليط لا يكون إنساناً له قلب . إنما يكون مزقاً وأشلاء

ليس لها قوام !

(169/618)

---

وصاحب العقيدة لا يملك أن تكون له عقيدة حقاً ، ثم يتجرد من مقتضياتها وقيمتها

الخاصة في موقف واحد من مواقف حياته كلها ، صغيراً كان هذا الموقف أم كبيراً . لا

يملك أن يقول كلمة ، أو يتحرك حركة ، أو ينوي نية ، أو يتصور تصوراً ، غير محكوم في هذا كله بعقيدته إن كانت هذه العقيدة حقيقة واقعة في كيانه لأن الله لم يجعل له سوى قلب واحد ، يخضع لناموس واحد ، ويستمد من تصور واحد ، ويزن بميزان واحد .

لا يملك صاحب العقيدة أن يقول عن فعل فعله : فعلت كذا بصفتي الشخصية . وفعلت كذا بصفتي الإسلامية ! كما يقول رجال السياسة أو رجال الشركات . أو رجال الجمعيات الاجتماعية أو العلمية وما إليها في هذه الأيام ! إنه شخص واحد له قلب واحد ، تعمره عقيدة واحدة . وله تصور واحد للحياة ، وميزان واحد للقيم . وتصوره المستمد من عقيدته متلبس بكل ما يصدر عنه ، في كل حالة من حالاته على السواء .

وبهذا القلب الواحد يعيش فرداً ، ويعيش في الأسرة ، ويعيش في الجماعة ، ويعيش في الدولة . ويعيش في العالم . ويعيش سراً وعلانية . ويعيش عاملاً وصاحب عمل . ويعيش حاكماً ومحكوماً . ويعيش في السراء والضراء . . . فلا تتبدل موازينه ، ولا تتبدل قيمه ، ولا تتبدل تصوراته . . . ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ . . .

ومن ثم فهو منهج واحد ، وطريق واحد ، ووحى واحد ، واتجاه واحد . وهو استسلام لله وحده . فالقلب الواحد لا يعبد إلهين ، ولا يخدم سيدين ، ولا ينهج نهجين ، ولا يتجه اتجاهين . وما يفعل شيئاً من هذا إلا أن يتمزق ويتفرق ويتحول إلى أشلاء وركام !

وبعد هذا الإيقاع الحاسم في تعيين المنهج والطريق يأخذ في إبطال عادة الظهار وعادة  
التبني . ليقيم المجتمع على أساس الأسرة الواضح السليم المستقيم :

(170/618)

---

❖ وما جعل أزواجكم اللائي تظاهرون منهن أمهاتكم . وما جعل أدعياءكم أبناءكم .  
ذلكم قولكم بأفواهكم ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل . ادعوهم لأبائهم هو أقسط  
عند الله . فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم . وليس عليكم جناح فيما  
أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم . وكان الله غفوراً رحيماً ❖ . . .

كان الرجل في الجاهلية يقول لامرأته : أنت علي كظهر أمي . أي حرام محرمة كما تحرم عليّ  
أمي . ومن ساعدت يحرم عليه وطؤها ؛ ثم تبقى معلقة ، لا هي مطلقة فتزوج غيره ، ولا  
هي زوجة فتحل له . وكان في هذا من القسوة ما فيه ؛ وكان طرفاً من سوء معاملة المرأة في  
الجاهلية والاستبداد بها ، وسومها كل مشقة وعنت .

فلما أخذ الإسلام يعيد تنظيم العلاقات الاجتماعية في محيط الأسرة ؛ ويعتبر الأسرة هي  
الوحدة الاجتماعية الأولى ؛ ويوليها من عنيته ما يليق بالحضن الذي تنشأ فيه الأجيال . . .  
جعل يرفع عن المرأة هذا الخسف ؛ وجعل يصرف تلك العلاقات بالعدل واليسر . وكان مما

شرعه هذه القاعدة: ﴿ وما جعل أزواجكم اللاتي تظاهرون منهن أمهاتكم ﴾ . . فإن  
قولة باللسان لا تغير الحقيقة الواقعة ، وهي أن الأم أم والزوجة زوجة ؛ ولا تحول طبيعة  
العلاقة بكلمة ! ومن ثم لم يعد الظهار تحريماً أبدياً كتحریم الأم كما كان في الجاهلية .

(171/618)

---

وقد روي أن إبطال عادة الظهار شرع فيما نزل من "سورة المجادلة" عندما ظاهر أوس بن  
الصامت من زوجته خولة بنت ثعلبة ، " فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تشكو تقول : يا رسول الله ، أكل مالي ، وأفنى شبابي ، ونثرت له بطني . حتى إذا كبرت  
سني وانقطع ولدي ، ظاهر مني . فقال صلى الله عليه وسلم ما أراك إلا قد حرمت عليه .  
فأعادت ذلك مراراً . فأنزل الله : ﴿ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى  
الله ﴾ " ، ﴿ والله يسمع تحاوركما ، إن الله سميع بصير . الذين يظاهرون منكم من  
نساءهم ما هن أمهاتهم ، إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم ، وإنهم ليقولون منكراً من القول  
وزوراً .

وإن الله لعفو غفور . والذين يظاهرون من نساءهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن  
يتماسا ذلكم توعظون به . والله بما تعملون خبير . فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من



قبل أن يتماسا ؛ فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا . ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله . وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم ﴿ فجعل الظهار تحريماً مؤقتاً للوطء لا مؤبداً ولا طلاقاً كفارته عتق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين ، أو إطعام ستين مسكينا . وبذلك تحل الزوجة مرة أخرى ، وتعود الحياة الزوجية لسابق عهدها . ويستقر الحكم الثابت المستقيم على الحقيقة الواقعة : ﴿ وما جعل أزواجكم اللاتي تظاهرون منهن أمهاتكم ﴾ . . . وتسلم الأسرة من التصدع بسبب تلك العادة الجاهلية ، التي كانت تمثل طرفاً من سوم المرأة الخسف والعت ، ومن اضطراب علاقات الأسرة وتعقيدها وفوضاها ، تحت نزوات الرجال وعنجهيتهم في المجتمع الجاهلي . هذه مسألة الظهار . فأما مسألة التبني ، ودعوة الأبناء إلى غير آبائهم ، فقد كانت كذلك تنشأ من التخلخل في بناء الأسرة ، وفي بناء المجتمع كله .

(172/618)

---

ومع ما هو مشهور من الاعتزاز بالعفة في المجتمع العربي ، والاعتزاز بالنسب ، فإنه كانت توجد إلى جانب هذا الاعتزاز ظواهر أخرى مناقضة في المجتمع ، في غير البيوت المعدودة ذات النسب المشهور .

كان يوجد في المجتمع أبناء لا يعرف لهم آباء! وكان الرجل يعجبه أحد هؤلاء فيتبناه.

يدعوه ابنه، ويلحقه بنسبه، فيتوارث وإياه توارث النسب.

وكان هناك أبناء لهم آباء معروفون. ولكن كان الرجل يعجب بأحد هؤلاء فيأخذه لنفسه

، ويتبناه، ويلحقه بنسبه، فيعرف بين الناس باسم الرجل الذي تبناه، ويدخل في أسرته.

وكان هذا يقع بخاصة في السبي، حين يؤخذ الأطفال والفتيان في الحروب والغارات؛ فمن

شاء أن يلحق بنسبه واحداً من هؤلاء دعاه ابنه، وأطلق عليه اسمه، وعرف به،

وصارت له حقوق البنوة وواجباتها.

ومن هؤلاء زيد بن حارثة الكلبى. وهو من قبيلة عربية. سبي صغيراً في غارة أيام الجاهلية

؛ فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة رضي الله عنها فلما تزوجها رسول الله صلى الله

عليه وسلم وهبته له. ثم طلبه أبوه وعمه فخيره رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختر

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه، وتبناه، وكانوا يقولون عنه: زيد بن محمد. وكان

أول من آمن به من الموالي.

فلما شرع الإسلام ينظم علاقات الأسرة على الأساس الطبيعي لها، ويحكم روابطها،

ويجعلها صريحة لا خلط فيها ولا تشويه. . أبطل عادة التبني هذه؛ ورد علاقة النسب إلى

أسبابها الحقيقية. . علاقات الدم والأبوة والبنوة الواقعية. وقال: ﴿ وما جعل أدياءكم

أبناءكم ﴾ . . . ﴿ ذلكم قولكم بأفواهكم ﴾ . . . والكلام لا يغير واقعاً، ولا ينشئ علاقة

غير علاقة الدم ، وعلاقة الوراثة للخصائص التي تحملها النطفة ، وعلاقة المشاعر الطبيعية

الناشئة من كون الولد بضعة حية من جسم والده الحي !

﴿ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾ .

(173/618)

---

يقول الحق المطلق الذي لا يلبسه باطل . ومن الحق إقامة العلاقات على تلك الرابطة الحقة المستمدة من اللحم والدم ، لا على كلمة تقال بالفم . ﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ المستقيم ، المتصل بناموس الفطرة الأصيل ، الذي لا يغني غناه سبيل آخر من صنع البشر ، يصنعونه بأفواههم . بكلمات لا مدلول لها من الواقع . فتغلبها كلمة الحق والفطرة التي يقوها الله ويهدي بها السبيل .

﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ . .

وإنه لقسط وعدل أن يدعى الولد لأبيه . عدل للوالد الذي نشأ هذا الولد من بضعة منه حية . وعدل للولد الذي يحمل اسم أبيه ، ويرثه ويورثه ، ويتعاون معه ويكون امتداداً له بوراثته الكامنة ، وتمثيله لخصائصه وخصائص آباءه وأجداده . وعدل للحق في ذاته الذي

يضع كل شيء في مكانه؛ و يقيم كل علاقة على أصلها الفطري ، ولا يضع مزية على والد ولا ولد ؛ كما أنه لا يحمل غير الوالد الحقيقي تبعة البنوة ، ولا يعطيه مزاياها . ولا يحمل غير الولد الحقيقي تبعة البنوة ولا يحاييه بخيراتها !

وهذا هو النظام الذي يجعل التبعات في الأسرة متوازنة . و يقيم الأسرة على أساس ثابت دقيق مستمد من الواقع . وهو في الوقت ذاته يقيم بناء المجتمع على قاعدة حقيقية قوية بما فيها من الحق ومن مطابقة الواقع الفطري العميق . . . وكل نظام يتجاهل حقيقة الأسرة الطبيعية هو نظام فاشل ، ضعيف ، مزور الأسس ، لا يمكن أن يعيش !

ونظراً للفوضى في علاقات الأسرة في الجاهلية والفوضى الجنسية كذلك ، التي تخلف عنها أن تختلط الأنساب ، وأن يجهل الآباء في بعض الأحيان ، فقد يسر الإسلام الأمر وهو بصدد إعادة تنظيم الأسرة ، وإقامة النظام الاجتماعي على أساسها فقرر في حالة عدم الاهتداء إلى معرفة الآباء الحقيقيين مكاناً للأدعياء في الجماعة الإسلامية ، قائماً على الأخوة في الدين والموالاتة فيه :

﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ . . .

(174/618)

---

وهي علاقة أدبية شعورية؛ لا تترتب عليها التزامات محددة، كالتزام التوارث والتكافل في دفع الديات وهي التزامات النسب بالدم، التي كانت تلتزم كذلك بالتبني وذلك كي لا يترك هؤلاء الأعداء بغير رابطة في الجماعة بعد إلغاء رابطة التبني .

وهذا النص: ﴿فإن لم تعلموا آباءهم﴾ . . . يصور لنا حقيقة الخلخلة في المجتمع

الجاهلي . وحقبة الفوضى في العلاقات الجنسية . هذه الفوضى وتلك الخلخلة التي

عالجها الإسلام بإقامة نظام الأسرة على أساس الأبوة . وإقامة نظام المجتمع على أساس

الأسرة السليمة .

وبعد الاجتهاد في رد الأنساب إلى حقائقها فليس على المؤمنين من مؤاخذه في الحالات التي

يعجزون عن الاهتداء فيها إلى النسب الصحيح :

﴿وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به؛ ولكن ما عمدت قلوبكم﴾ . . .

وهذه السماح مردها إلى أن الله سبحانه وتعالى يتصف بالغفران والرحمة ، فلا يعنت

الناس بما لا يستطيعون : ﴿وكان الله غفورا رحيماً﴾ . . .

ولقد شدد رسول الله صلى الله عليه وسلم في التثبث والتأكد من النسب لتوكيد جدية التنظيم الجديد الذي يلغي كل أثر للتخلخل الاجتماعي الجاهلي . وتوعد الذين يكتمون الحقيقة في الأنساب بوصمة الكفر . قال ابن جرير : حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن علية . عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال أبو بكر : رضي الله عنه قال الله عز وجل : ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم ﴾ . . . فأنامن لا يعرف أبوه ؛ فأنامن إخوانكم في الدين . . . قال أبي ( من كلام عيينة بن عبد الرحمن ) : والله إني لأظنه لو علم أن أباه كان حماراً لآتمى إليه . وقد جاء في الحديث : " من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم إلا كفر " . وهذا التشديد يتمشى مع رعاية الإسلام بصيانة الأسرة وروابطها من كل شبهة ومن كل دخل ؛ وحياطتها بكل أسباب السلامة والاستقامة والقوة والثبوت . ليقوم عليها بناء المجتمع المتناسك السليم النظيف العفيف .

بعد ذلك يقرر إبطال نظام المؤاخاة كما أبطل نظام التبني . ونظام المؤاخاة لم يكن جاهلياً ؛ إنما هو نظام استحدثه الإسلام بعد الهجرة ، لمواجهة حالة المهاجرين الذين تركوا أموالهم وأهلهم في مكة ؛ ومواجهة الحالة كذلك بين المسلمين في المدينة ممن انفصلت علاقاتهم بأسرهم نتيجة لإسلامهم . . . وذلك مع تقرير الولاية العامة للنبي صلى الله عليه وسلم وتقديماً على جميع ولايات النسب ؛ وتقدير الأمة الروحية بين أزواجه صلى الله عليه

وسلم وجميع المؤمنين :

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجه أمهاتهم ؛ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين . إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفًا . كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ . .

(176/618)

---

لقد هاجر المهاجرون من مكة إلى المدينة ، تاركين وراءهم كل شيء ، فارين إلى الله بدينهم ، مؤثرين عقيدتهم على وشائج القربى ، وذخائر المال ، وأسباب الحياة ، وذكرى الطفولة والصبا ، ومودات الصحبة والرفقة ، ناجين بعقيدتهم وحدها ، متخلين عن كل ما عداها . وكانوا بهذه الهجرة على هذا النحو ، وعلى هذا الانسلاخ من كل عزيز على النفس ، بما في ذلك الأهل والزوج والولد المثل الحي الواقع في الأرض على تحقق العقيدة في صورتها الكاملة ، واستيلائها على القلب ، بحيث لا تبقى فيه بقية لغير العقيدة . وعلى توحيد الشخصية الإنسانية لتصدق قول الله تعالى : ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ . .

كذلك وقع في المدينة شيء من هذا في صورة أخرى . فقد دخل في الإسلام أفراد من بيوت

، وظل آخرون فيها على الشرك .

فانبتت العلاقة بينهم وبين قرابتهم . ووقع على أية حال تخلخل في الروابط العائلية ؛ وتخلخل أوسع منه في الارتباطات الاجتماعية .

وكان المجتمع الإسلامي لا يزال وليداً ، والدولة الإسلامية الناشئة أقرب إلى أن تكون فكرة مسيطرة على النفس ، من أن تكون نظاماً مستنداً إلى أوضاع مقررة .

هنا ارتفعت موجة من المد الشعوري للعقيدة الجديدة ، تغطي على كل العواطف

والمشاعر ، وكل الأوضاع والتقاليد ، وكل الصلات والروابط . لتجعل العقيدة وحدها

هي الوشيحة التي تربط القلوب ، وتربط في الوقت ذاته الوحدات التي انفصلت عن أصولها

الطبيعية في الأسرة والقبيلة ؛ فتقوم بينها مقام الدم والنسب ، والمصلحة والصداقة

والجنس واللغة وتمزج بين هذه الوحدات الداخلة في الإسلام ، فتجعل منها كتلة حقيقية

متماسكة متجانسة متعاونة متكافلة . لا بنصوص التشريع ، ولا بأوامر الدولة ؛ ولكن

بدافع داخلي ومد شعوري . يتجاوز كل ما ألفه البشر في حياتهم العادية . وقامت

الجماعة الإسلامية على هذا الأساس ، حيث لم يكن مستطاعاً أن تقوم على تنظيم الدولة

وقوة الأوضاع .

(177/618)



---

نزل المهاجرون على إخوانهم الأنصار ، الذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم ؛ فاستقبلوهم في دورهم وفي قلوبهم ، وفي أموالهم . وتسابقوا إلى إيوائهم ؛ وتنافسوا فيهم حتى لم ينزل مهاجري في دار أنصاري إلا بقرعة . إذ كان عدد المهاجرين أقل من عدد الراغبين في إيوائهم من الأنصار . وشاركوهم كل شيء عن رضى نفس ، وطيب خاطر ، وفرح حقيقي مبرأ من الشح الفطري ، كما هو مبرأ من الخيلاء والمراءاة !

وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجال من المهاجرين ورجال من الأنصار . وكان هذا الإخاء صلة فريدة في تاريخ التكافل بين أصحاب العقائد . وقام هذا الإخاء مقام أخوة الدم ، فكان يشمل التوارث والالتزامات الأخرى الناشئة عن وشيعة النسب كالديات وغيرها .

وارتفع المد الشعوري في هذا إلى ذروة عالية ؛ وأخذ المسلمون هذه العلاقة الجديدة مأخذ الجد شأنهم فيها شأنهم في كل ما جاءهم به الإسلام وقام هذا المد في إنشاء المجتمع الإسلامي وحياطه مقام الدولة المتمكنة والتشريع المستقر والأوضاع المسلمة . بل بما هو أكثر . وكان ضرورياً لحفظ هذه الجماعة الوليدة وتماسكها في مثل تلك الظروف الاستثنائية المتشابكة التي قامت فيها .

وإن مثل هذا المد الشعوري لضروري لنشأة كل جماعة تواجه مثل تلك الظروف ، حتى

توجد الدولة المتمكنة والتشريع المستقر والأوضاع المسلمة ، التي توفر الضمانات  
الاستثنائية لحياة تلك الجماعة ونموها وحمايتها . وذلك إلى أن تنشأ الأحوال والأوضاع  
الطبيعية .

وإن الإسلام مع حفاوته بذلك المد الشعوري ، واستبقاء ينايعة في القلب مفتوحة دائماً  
فواره دائماً ، مستعدة للفيضان . لحريص على أن يقيم بناءه على أساس الطاقة العادية ،  
للنفس البشرية لا على أساس الفورات الاستثنائية ، التي تؤدي دورها في الفترات  
الاستثنائية ؛ ثم تترك مكانها للمستوى الطبيعي ، وللنظام العادي ، متى انقضت فترة  
الضرورة الخاصة .

(178/618)

---

ومن ثم عاد القرآن الكريم بمجرد استقرار الأحوال في المدينة شيئاً ما بعد غزوة بدر ،  
واستتباب الأمر للدولة الإسلامية ، وقيام أوضاع اجتماعية مستقرة بعض الاستقرار ،  
ووجود أسباب معقولة للارتزاق ، وتوفر قدر من الكفاية للجميع على إثر السرايا التي  
جاءت بعد غزوة بدر الكبرى ، وبخاصة ما غنمه المسلمون من أموال بني قينقاع بعد  
إجلائهم . . عاد القرآن الكريم بمجرد توفر هذه الضمانات إلى إلغاء نظام المؤاخاة من ناحية

الالتزامات الناشئة من الدم والنسب ، مستبقياً إياه من ناحية العواطف والمشاعر ، ليعود إلى العمل إذا دعت الضرورة . ورد الأمور إلى حالتها الطبيعية في الجماعة الإسلامية . فرد الإرث والتكافل في الديات إلى قرابة الدم والنسب كما هي أصلاً في كتاب الله القديم وناموسه الطبيعي : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفًا . كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ . . .

وقرر في الوقت ذاته الولاية العامة للنبي صلى الله عليه وسلم وهي ولاية تتقدم على قرابة الدم ، بل على قرابة النفس ! : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ . . . وقرر الأمة الشعورية لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة لجميع المؤمنين : ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ . . .

وولاية النبي صلى الله عليه وسلم ولاية عامة تشمل رسم منهاج الحياة مجذافيرها ، وأمر المؤمنين فيها إلى الرسول عليه صلوات الله وسلامه ليس لهم أن يختاروا إلا ما اختاره لهم بوحي من ربه : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " .

(179/618)

---

وتشمل مشاعرهم فيكون شخصه صلى الله عليه وسلم أحب إليهم من أنفسهم . فلا يرغبون بأنفسهم عنه ؛ ولا يكون في قلوبهم شخص أو شيء مقدم على ذاته ! جاء في الصحيح : " والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين " وفي الصحيح أيضاً " أن عمر رضي الله عنه قال : يا رسول الله ، والله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي . فقال صلى الله عليه وسلم : لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك . فقال : يا رسول الله والله لأنت أحب إليّ من كل شيء حتى من نفسي . فقال صلى الله عليه وسلم : الآن يا عمر "

وليست هذه كلمة تقال ، ولكنها مرتقى عال ، لا يصل إليه القلب إلا بلمسة لدية مباشرة تفحه على هذا الأفق السامي الوضيء ؛ الذي يخلص فيه من جاذبية الذات وحبها المتوشج بالحنايا والشعاب . فإن الإنسان ليحب ذاته ويحب كل ما يتعلق بها حباً فوق ما يتصور ، وفوق ما يدرك ! وإنه ليخيل إليه أحياناً أنه طوع مشاعره ، وراض نفسه ، وخفض من غلوائه في حب ذاته ، ثم ما يكاد يمس في شخصيته بما يخذش اعتزازه بها ، حتى ينتفض فجأة كما لو كانت قد لدغته أفعى ! ويحس لهذه المسة لذعاً لا يملك انفعاله معه ، فإن ملكه كمن في مشاعره ، وغار في أعماقه ! ولقد يروض نفسه على التضحية بحياته كلها ؛ ولكنه يصعب عليه أن يروضها على تقبل المساس بشخصيته فيما يعده تصغيراً لها ، أو عيباً لشيء من خصائصها ، أو نقداً لسمة من سماتها ، أو تنقصاً لصفة من صفاتها .

وذلك رغم ما يزعمه صاحبها من عدم احتقاله أو تأثره! والتغلب على هذا الحب العميق للذات ليس كلمة تقال باللسان، إنما هو كما قلنا مرتقى عال لا يصل إليه القلب إلا بلمسة لدنية؛ أو بمحاولة طويلة ومرانة دائمة، وبقظة مستمرة ورغبة مخلصنة تستنزل عون الله ومساعدته. وهي الجهاد الأكبر كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكفي أن عمر وهو من هو قد احتاج فيها إلى لفظة من النبي صلى الله عليه وسلم كانت هي اللمسة التي فتحت هذا القلب الصافي.

وتشمل الولاية العامة كذلك التزاماتهم. جاء في الصحيح . . " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة. اقرأوا إن شئتم (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) فأيا مؤمن ترك ما لأفليرثه عصبته من كانوا. وإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه " والمعنى أنه يؤدي عنه دينه إن مات وليس له مال يفي بدينه؛ ويعول عياله من بعده إن كانوا صغاراً. وفيما عدا هذا فإن الحياة تقوم على أصولها الطبيعية التي لا تحتاج إلى مد شعوري عال، ولا إلى فورة شعورية استثنائية. مع الإبقاء على صلوات المودة بين الأولياء بعد إلغاء نظام الإخاء. فلا يمتنع أن يوصي الولي لوليه بعد مماته؛ أو أن يهبه في حياته . . ﴿ إلا أن تفعلوا

إلى أوليائكم معروفاً ﴿ . .

ويشد هذه الإجراءات كلها إلى العروة الأولى ، ويقرر أن هذه إرادة الله التي سبق بها كتابه الأزلي : ﴿ كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ . . فتقر القلوب وتطمئن ؛ وتتمسك بالأصل الكبير الذي يرجع إليه كل تشريع وكل تنظيم .  
بذلك تستوي الحياة على أصولها الطبيعية ؛ وتسير في يسر وهوادة ؛ ولا تظل معلقة مشدودة إلى آفاق لا تبلغها عادة إلا في فترات استثنائية محدودة في حياة الجماعات والأفراد .

ثم يستبقي الإسلام ذلك ينبوع الفياض على استعداد للتفجر والفيضان ، كلما اقتضت ذلك ضرورة طارئة في حياة الجماعة المسلمة .

(181/618)

---

ومناسبة ما سطر في كتاب الله ، وما سبقت به مشيئته ، ليكون هو الناموس الباقي ، والمنهج المطرد ، يشير إلى ميثاق الله مع النبيين عامة ، والنبي صلى الله عليه وسلم وأولي العزم من الرسل خاصة ، في حمل أمانة هذا المنهج ، والاستقامة عليه ، وتبليغه للناس ، والقيام عليه في الأمم التي أرسلوا إليها ؛ وذلك حتى يكون الناس مسؤولين عن هداهم

وضلالهم وإيمانهم وكفرهم ، بعد انقطاع الحجّة بتبليغ الرسل عليهم صلوات الله وسلامه :  
❖ وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ، ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم ؛  
وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً . انتهى انتهى . اهـ ❖ الضلال ح 5 ص 2822 .

❖ 2829

(182/618)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى ( جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورسُلى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء التاسع عشر بعد الستائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/619)

الجزء التاسع عشر بعد الستائة  
من الآية ﴿ 9 ﴾ من سورة الأحزاب  
وحتى الآية ﴿ 17 ﴾ من نفس السورة

(4/619)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ  
رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (9) إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ  
مِنْكُمْ إِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا (10) هُنَالِكَ  
ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا (11) وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا  
وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12) ﴾



مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أكد سبحانه وجوب الصدع بكل أمره وإن عظمت مشقته وزادت حرقة من غير  
ركون إلى مؤلف موافق ، ولا اهتمام بمخالف مشاقق ، اعتماداً على تدييره ، وعظيم أمره  
في تقديره ، ذكرهم بدليل شهودي هو أعظم وقائعهم في حروبهم ، وأشد ما دهمتهم من  
كروبهم ، فقال معلماً أن المقصود بالذات بما مضى من الأوامر الأمة - وإنما وجه الأمر إلى  
الإمام ليكون أدعى لهم إلى الامتثال فإن الأمر للنبي - صلى الله عليه وسلم - تكويني بمنزلة ما  
يقول الله تعالى له ﴿ كن ﴾ فحقيقة الإرادة لا الأمر ، والأمر للذين آمنوا تكفيلي .

(5/619)

---

وقد يراد منهم ما يؤمرون به وقد لا يراد ، وللناس احتجاجي أي تقام به عليهم الحجة ، ومن  
المحقق أن بعضهم يراد منه خلاف المأمور به : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي أقرؤا بالإيمان ،  
عبر به ليعم المناقين ﴿ اذكروا ﴾ ورغبهم في الشكر بذكر الإحسان والتصريح بالاسم  
الأعظم فقال : ﴿ نعمة الله ﴾ عبر بها لأنها المقصودة بالذات والمراد إنعام الملك الأعلى  
الذي لا كفوء له ﴿ عليكم ﴾ أي تشكروه عليها بالنفوذ لأمره غير ملتفتين إلى خلاف

أحد كائناً من كان ، فإن الله كافىكم كل ما تخافون ثم ذكر لهم وقت تلك النعمة زيادة في تصويرها ليذكر لهم ما كان فيه منها فقال : ﴿ إذ ﴾ أي حين ﴿ جاءكم ﴾ أي في غزوة الخندق حين اجتمعت عليكم الأحزاب وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - ضربه حين سمع بهم بمشورة سلمان الفارسي - رضى الله عنه - على جانبي سلع من شماليه ، وخطه وقطع لكل عشرة رجال أربعين ذراعاً ، وكانوا ثلاثة آلاف ، فكان الخندق اثني عشر ألف ذراع ﴿ جنود ﴾ وهم الأحزاب من قريش ومن انضم إليه من الأحابيش في أربعة آلاف يقودهم أبو سفيان ابن حرب ، ومن انضم من قبائل العرب من بني سليم يقودهم أبو الأعور ، ومن بني عامر يقودهم عامر بن الطفيل ، ومن غطفان يقودهم عيينة بن حصن ، ومن بني أسد يقودهم طليحة بن خويلد ، ومن أسباط بني إسرائيل من اليهود ومن بني النضير ورؤساهم حبي بن أخطب وابنا أبي الحقيق ، وهم الذين جمعوا الأحزاب بسبب إجلاء النبي - صلى الله عليه وسلم - لبني النضير من المدينة الشريفة ، وأفسدوا أيضاً بني قريظة ، وكانوا بالمدينة الشريفة وسيدهم كعب بن أسد ، فكان الجميع اثني عشر ألفاً ، وكانوا واثقين في زعمهم بأنهم لا يرجعون وقد بقي للإسلام باقية ، ولا يكون لأحد من أهله منهم واقية .

ولما كان مجيء الجنود مرهباً ، سبب عنه عودته إلى مظهر العظمة فقال : ﴿ فأرسلنا ﴾ أي  
تسبب عن ذلك أنا لما رأينا عجزكم عن مقابلتهم ومقاومتهم في مقاتلتهم ألهمناكم عمل  
الخنديق ليمنعهم من سهولة الوصول إليكم ، ثم لما طال مقامهم أرسلنا بما لنا من العظمة  
﴿ عليهم ﴾ أي خاصة ﴿ ريجاً ﴾ وهي ربح الصبا ، فأطفت نيرانهم .

وأكفأت قدورهم وجفانهم ، وسفت التراب في وجوههم ، ورمتهم بالحجارة وهدت  
خيامهم ، وأوهنت يردّها عظامهم ، وأجالت خيلهم ﴿ وجنوداً لم تروها ﴾ يصح أن  
تكون الرؤية بصرية وقلبية ، منها من البشر نعيم بن مسعود الغطفاني -رضى الله عنه- هداه  
الله للإسلام ، فأتى النبي -صلى الله عليه وسلم- وقال : إنه لم يعلم أحد بإسلامي ، فمرني يا  
رسول الله بأمرك ! فقال : " إنما أنت فينا رجل واحد والحرب خدعة ، فخذل عنا مهما  
استطعت " فأخلف بين اليهود وبين العرب بأن قال لليهود وكانوا أصحابه : إن هؤلاء -  
يعني العرب - إن رأوا فرصة اتهموها وإلا انشمروا إلى بلادهم راجعين .

وليس حالكم كحالهم ، البلد بلدكم وبه أموالكم ونسأؤكم وأبناؤكم ، فلا تقاتلوا معهم  
حتى تأخذوا منهم رهناً من أشرفهم ليكونوا عندكم حتى تناجزوا الرجل ، فإنه ليس لكم  
بعد طاقة إذا انفرد بكم ، فقالوا : أشرت بالرأي ، فقال : فاكنموا عني ، وقال لقريش : قد  
علمتم صحبتي لكم وفراقي لحمد ، وقد سمعت أمراً ما أظن أنكم تهمونني فيه ، فقالوا :

ما أنت عندنا بمتهم ، قال : فآكتموا عني ، قالوا : نفعل ، قال : إن اليهود قد ندموا على نقض ما بينهم وبين محمد وأرسلوا إليه : إنا قد ندمنا فهل ينفعنا عندك أن نأخذ لك من القوم جماعة من أشرفهم تضرب أعناقهم ، ونكون معك على بقيتهم ، حتى تفرغ منهم لتكف عنا .

(7/619)

---

وتعيد لنا الأمان ، قال : نعم ، فإن أرسلوا إليكم فلا تدفعوا إليهم رجلاً واحداً ، ثم أتى غطفان فقال : إنكم أصلي وعشيرتي وأحب الناس إليّ ، قالوا : صدقت ، ثم قال لهم مثل ما قال لقريش واستكتمهم ، فأرسلت إليهم قريظة يطلبون منهم رهناً فقالوا : صدق نعيم ، وأبوا أن يدفعوا إليهم أحداً ، فقالت قريظة : صدق نعيم ، فتخاذلوا واختلفت كلمتهم ، فانكسرت شوكتهم ، وبردت حدتهم ، ومنها من الملائكة جبرائيل عليه السلام ومن أراد الله منهم - على جميعهم أفضل الصلاة والسلام ، والتحية والإكرام ، فكبروا في نواحي عسكرهم ، وزلزلوا بهم ، وثوا الرعب في قلوبهم ، فماجت خيولهم ، واضمحلت قاهم وقيلهم ، فكان في ذلك رحيلهم ، بعد نحو أربعين يوماً أو بضع وعشرين - على ما قيل .

ولما أجمل سبحانه القصة على طولها في بعض هذه الآيات ، فصلها فقال ذكراً الاسم الأعظم

إشارة إلى أن ما وقع فيها كان معتنى به اعتناء من بذل جميع الجهد وإن كان الكل عليه سبحانه يسيراً : ﴿ وكان الله ﴾ الذي له جميع صفات الكمال والجلال والجمال ﴿ بما يعملون ﴾ أي الأحزاب من التحزب والتجمع والتألب والمكر والقصد السيء - على قراءة البصري ، وأتم أيها المسلمون من حفر الخندق وغيره من الصدق في الإيمان وغيره - على قراءة الباقرين ﴿ بصيراً ﴾ بالغ الإبصار والعلم ، فدبر في هذه الحرب ما كان المسلمون به الأعلين ولم ينفع أهل الشرك قوتهم ، ولا أغنت عنهم كثرتهم ، ولا ضر المؤمنين قلتهم ، وجعلنا ذلك سبباً لإغنائهم بأموال بني قريظة ونسائهم وأبنائهم وشفاء لأدواتهم يارقة دمائهم - كما سيأتي ؛ ثم ذكرهم الشدة التي حصلت بتماثلهم فقال مبدلاً من ﴿ إذ ﴾ الأولى : ﴿ إذ جاؤكم ﴾ أي الجنود المذكورون بادئاً بالأقرب إليهم ، لأن الأقرب أبصر بالعمرة وأخبر بالمضرة .

(8/619)

---

ولما كان من المعلوم أنهم لم يطبقوا ما علا وما سفل ، أدخل أداة التبويض فقال : ﴿ من فوقكم ﴾ يعني بني قريظة وأسد وغطفان من ناحية مصب السيول من المشرق ، وأضاف الفوق إلى ضميرهم لأن العيال كانوا في الآكام ، وهي بين بني قريظة وبين من في الخندق ،

فصاروا فوق العيال والرجال .

ولما كان المراد الفوقية من جهة علو الأرض ، أوضحها بقوله : ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ دون أن يقول : أسفلكم ، وأفاد ذلك أيضاً من في أسفل إنما أحاطوا ببعض جهة الرجال فقط ، ولم يقل " ومن تحتكم " لتلايظن أنه فوق الرؤوس وتحت الأرجل ، ولم يقل في الأول " من أعلى منكم " لتلايكون فيه وصف للكفرة بالعلو ، وأسفل الأرض المدينة من ناحية المغرب يعني قريشاً ، ومن لافها من كنانة فإن طريقهم من تلك الجهة .

ولما ذكرهم بالجيء الذي هو سبب الخوف ، ذكرهم بالخوف بذكر ظرفه أيضاً مفخماً لأمره بالغطف فقال : ﴿ واذ ﴾ أي واذكروا حين ، وأنت الفعل وما عطف عليه لأن التذكير الذي يدور معناه على القوة والعلو والصلابة ينافي الزينغ فقال : ﴿ زاغت الأبصار ﴾ أي مالت عن سداد القصد فعل الواله الجزع بما حصل من الغفلة الناشئة عن الدهشة الحاصلة من الرعب ، وقطع ذلك عن الإضافة إلى كاف الخطاب إبقاء عليهم وتعليماً للأدب في المخاطبة ، وكذا ﴿ وبلغت القلوب ﴾ كناية عن شدة الرعب والخفقان ، ويجوز - وهو الأقرب - أن يكون ذلك حقيقة يجذب الطحال والرئة لها عند ذلك باتفاخهما إلى أعلى الصدر ، ومنه قولهم للجبان : انتفخ منخره أي رثته ﴿ الحناجر ﴾ جمع حنجرة ، وهي منتهى الحلقوم ، ومن هذا قول النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه أحمد وأبو داود عن

أبي هريرة-رضى الله عنه- " شر ما في الإنسان جبن خالع " أي يخلع القلب من مكانه ،  
وجمع الكثرة إشارة إلى أن ذلك عمهم أو كاد .

(9/619)

---

ولما كانت هذه حالة عرضت ، ثم كان من أمرها أنها إما زالت وثبتت إلى انقضاء الأمر ،  
عبر عنها بالماضي لذلك وتحقيقاً لها ولما نشأ عنها تقلب القلوب وتجدد ذهاب الأفكار كل  
مذهب ، عبر بالمضارع الدال على دوام التجدد فقال : ﴿ وتظنون بالله ﴾ الذي له  
صفات الكمال فلا يلم نقص ما بساحة عظمته ، ولا يدنو شيء من شين إلى جناب عزته  
﴿ الظنوننا ﴾ أي أنواع الظن إما بالنسبة إلى الأشخاص فواضح ، وذلك بحسب قوة الإيمان  
وضعفه ، وأما بالنسبة إلى الشخص الواحد فحسب تغير الأحوال ، فتارة يظن الهلاك  
للضعف ، وتارة النجاة لأن الله قادر على ذلك ، ويظن المنافقون ومن قاربهم من ضعفاء  
القلوب ما حكى الله عنهم ؛ قال الرازي في اللوامع : ويروى أن المسلمين قالوا : بلغت القلوب  
الحناجر ، فهل من شيء نقول ؟ فقال عليه الصلاة والسلام :

" اللهم استر عوراتنا ، وآمن روعاتنا " وزيادة الألف في قراءة من أثبتها في الحالين وهم

المدنيان وابن عامر وشعبة إشارة إلى اتساع هذه الأفكار ، وتشعب تلك الخواطر ، وعند

من أثبتها في الوقت دون الوصل وهم ابن كثير والكسائي وحفص إشارة إلى اختلاف الحال  
تارة بالقوة وتارة بالضعف .

(10/619)

---

ولما كانت الشدة في الحقيقة إنما هي للثابت لأنه ما عنده إلا الهلاك أو النصره ، وأما المنافق  
فيلقي السلم ويدخل داره الذل بالموافقة على جميع ما يراد منه ، ترجم حال المؤمنين قاصراً  
الخطاب على الرأس لتلايدخل في مضمون الخبر إعلماً بأن منصبه الشريف أجل من أن  
يبتلى فقال تعالى : ﴿ هنالك ﴾ أي في ذلك الوقت العظيم البعيد الرتبة ﴿ ابتلي  
المؤمنون ﴾ أي خولط الراسخون في الإيمان بما شأنه أن يحيل ما خالطه ويميله ، وبناءه  
للمجهول لما كان المقصود إنما هو معرفة المخلص من غيره ، مع لعلم بأن فاعل ذلك هو الذي  
له الأمر كله ، ولم يؤكد الابتلاء بالشدة لدلالة الاقتعال عليها ، وصرف الكلام عن الخطاب  
مع ما تقدم من فوائده ، وعبر بالوصف ليخص الراسخين فقال : ﴿ وزلزلوا ﴾ أي حركوا  
ودفعوا وأقلقوا وأزعجوا بما يرون من الأهوال بتظافر الأعداء مع الكثرة ، وتطابير  
الأراجيف ﴿ زلزالاً شديداً ﴾ فثبتوا بتثبيت الله لهم على عهدهم .

(11/619)



---

ولما علم بهذا أن الحال المنزل لهم كان في غاية الهول ، أشار إلى أنهم لم ينزلهم بأن حكى أقوال المنزلين ، ولم يذكر أقوالهم وسيدكرها بعد ليكون الثناء عليهم بالثبات مع عظيم الزلزال المذكوراً مرتين إشارة وعبرة ، فقال : ﴿ وإذ ﴾ وأشار إلى تكريرهم لدليل النفاق بالمضارع فقال : ﴿ يقول ﴾ أي مرة بعد أخرى ﴿ المنافقون ﴾ أي الراسخون في النفاق ، لأن قلوبهم مريضة ملائ مرضاً ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ أي من أمراض الاعتقاد بحيث أضعفها في الاعتقاد والثبات في مواطن اللقاء وفي كل معنى جليل ، فهم بحيث لم يصلوا إلى الجزم بالنفاق ولا الإخلاص في الإيمان ، بل هم على حرف فعندهم نوع النفاق ، فالآية من الاحتباك : ذكر النفاق أولاً دال عليه ثانياً ، وذكر المرض ثانياً دليل عليه أولاً ، وهذا الذي قلته في القلوب موافق لما ذكره الإمام السهروردي في الباب السادس والخمسين من عوارفه عن حذيفة -رضى الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : " القلوب أربعة : قلب أجرد فيه سراج يزهو ، فذلك قلب المؤمن ، وقلب أسود منكوس ، فذلك قلب الكافر ، وقلب مربوط على غلاف ، فذلك قلب المنافق ، وقلب مصفح فيه إيمان ونفاق ، فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والصدید ، فأبيّ المدتين غلبت عليه حكم له بها " وروى هذا الحديث الغزالي

في أواخر كتاب قواعد العقائد من الإحياء عن أبي سعيد الخدري ، وق الشيخ زين الدين  
العراقي : أخرجه أحمد .

(12/619)

---

ولما كان المكذب لهم بتصديق وعد الله - ولله الحمد - كثيراً ، أكدوا قولهم وذكروا الاسم  
الأعظم وأضافوا الرسول إليه فقالوا : ﴿ ما وعدنا الله ﴾ الذي ذكر لنا أنه محيط الجلال  
والجمال ﴿ ورسوله ﴾ أي الذي قال من قال من قومنا : إنه رسول ، استهزاء منهم ، وإقامة  
للدليل في زعمهم لهذا البلاء على بطلان تلك الدعوى ﴿ إلا غروراً ﴾ أي باطلاً  
استدرجنا به إلى الانسلاخ عما كنا عليه من دين آبائنا وإلى الثبات على ما صرنا إليه بعد  
ذلك الانسلاخ بما وعدنا به من ظهور هذا الدين على الدين كله ، والتمكين في البلاد حتى في  
حفر الخندق ، فإنه قال : إنه أبصر بما برق له في ضربه لصخرة سلمان مدينة صنعاء من  
اليمن وقصور وكسرى بالحيرة من أرض فارس ، وقصور الشام من أرض الروم ، وإن تابعيه  
سيظهرون على ذلك كله وقد صدق الله وعده في جميع ذلك حتى في لبس سراقه بن مالك  
ابن جعشم سوارى كسرى بن هرمز كما هو المذكور مستوفى في دلائل النبوة للبيهقي ،  
وكذبوا في شكهم .

ففاز المصدقون ، وخاب الذين هم في ريبهم يترددون . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح

﴿ 83.78 ص 6

(13/619)

فصل

قال الفخر :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾

(14/619)

تحقيقاً لما سبق من الأمر بتقوى الله بحيث لا يبقى معه خوف من أحد وذلك لأن واقعة اجتماع الأحزاب واشتداد الأمر على الأصحاب حيث اجتمع المشركون بأسرهم واليهود بأجمعهم ونزلوا على المدينة وعمل النبي عليه السلام الخندق ، كان الأمر في غاية الشدة والخوف بالغاً إلى الغاية والله دفع القوم عنهم من غير قتال وآمنهم من الخوف فينبغي أن لا يخاف العبد غير ربه فإنه كاف أمره ولا يأمن مكره فإنه قادر على كل ممكن فكان قادراً

على أن يقهر المسلمين بالكفار مع أنهم كانوا ضعفاء كما قهر الكافرين بالمؤمنين مع قوتهم وشوكتهم ، وقوله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ إشارة إلى ما فعل الله بهم من إرسال ريح باردة عليهم في ليلة شاتية وإرسال الملائكة وقذف الرعب في قلوبهم حتى كان البعض يلتزق بالبعض من خوف الخيل في جوف الليل والحكاية مشهورة ، وقوله :

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ إشارة إلى أن الله علم التجاءكم إليه ورجاءكم فضله فنصركم على الأعداء عند الاستعداد ، وهذا تقرير لوجوب الخوف وعدم جواز الخوف من غير الله فإن قوله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ أي الله يقضي حاجتكم وأنتم لا ترون ، فإن كان لا يظهر لكم وجه الأمن فلا تلتفتوا إلى عدم ظهوره لكم لأنكم لا ترون الأشياء فلا تحافون غير الله والله بصير بما تعملون فلا تقولوا بأنا نفعل شيئاً وهو لا يبصره فإنه بكل شيء بصير وقوله : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ بيان لشدة الأمر وغاية الخوف ، وقيل : ﴿ مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ أي من جانب الشرق ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ من جانب الغرب وهم أهل مكة وزاغت الأبصار أي مالت عن سنها فلم تلتفت إلى العدو لكثرتة ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ كناية عن غاية الشدة ، وذلك لأن القلب عند الغضب يندفع وعند الخوف يجتمع فيقلص فيلتصق بالحنجرة وقد يفضي إلى

أن

يسد مجرى النفس لا يقدر المرء يتنفس ويموت من الخوف ومثله قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا  
بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴾ [ الواقعة: 83 ] وقوله: ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ الألف واللام يمكن  
أن يكونا بمعنى الاستغراق مبالغة يعني تظنون كل ظن لأن عند الأمر العظيم كل أحد يظن  
شيئاً ويمكن أن يكون المراد ظنونهم المعهودة، لأن المعهود من المؤمن ظن الخير بالله كما قال  
عليه السلام: "ظنوا بالله خيراً" ومن الكافر الظن السوء كما قال تعالى: ﴿ ذَلِكَ ظَنُّ  
الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [ ص: 27 ] وقوله: ﴿ إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ [ النجم: 23 ] فإن قال  
قائل المصدر لا يجمع، فما الفائدة في جمع الظنون؟ فنقول لا شك في أنه منصوب على  
المصدر ولكن الاسم قد يجعل مصدراً كما يقال ضربته سيّاطاً وأدبته مراراً فكأنه قال  
ظننتم ظناً بعد ظن أي ما ثبتم على ظن فالفائدة هي أن الله تعالى لو قال: تظنون ظناً،  
جاز أن يكونوا مصيبين فإذا قال: ظنوناً، تبين أن فيهم من كان ظنه كاذباً لأن الظنون قد  
تكذب كلها وقد يكذب بعضها إذا كانت في أمر واحد مثاله إذا رأى جمع من بعيد جسماً  
وظن بعضهم أنه زيد وآخرون أنه عمرو وقال ثالث إنه بكر، ثم ظهر لهم الحق قد يكون

الكل مخطئين والمرئي شجر أو حجر.

وقد يكون أحدهم مصيباً ولا يمكن أن يكونوا كلهم مصيبين فقوله: ﴿ الظنونَا ﴾ أفاد أن

فيهم من أخطأ الظن ، ولو قال تظنون بالله ظناً ما كان يفيد هذا .

هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا (11)

(16/619)

أي عند ذلك امتحن الله المؤمنين فتميز الصادق عن المنافق ، والامتحان من الله ليس لاستبانة الأمر له بل للحكمة أخرى وهي أن الله تعالى عالم بما هم عليه لكنه أراد إظهار الأمر لغيره من الملائكة والأنبياء ، كما أن السيد إذا علم من عبده المخالفة وعزم على معاقبته على مخالفته وعنده غيره من العبيد وغيرهم فيأمره بأمر عالماً بأنه يخالفه فيبين الأمر عند الغير فتقع المعاقبة على أحسن الوجوه حيث لا يقع لأحد أنها بظلم أو من قلة حلم وقوله : ﴿ وَزُلْزِلُوا ﴾ أي أزعجوا وحركوا فمن ثبت منهم كان من الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وبذكر الله تطمئن مرة أخرى ، وهم المؤمنون حقاً .

وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12)

فسر الظنون وبينها ، فظن المنافقون أن ما قال الله ورسوله كان زوراً ووعدهما كان غروراً

حيث قطعوا بأن الغلبة واقعة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب - 25 ص 171 .

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ .

فيها أحكامٌ وسيرٌ ، وقد ذكرها مالكٌ ، وتكلم عليها ، وهي متضمنة غزوة الخندق ، والأحزاب ، وبنو قريظة ، وكانت حال شديدة ، معقبة بنعمة ، ورخاءٍ وغبطة ، وذلك مذكورٌ في تسع عشرة آية ، ويقتضي مسائل ثلاثاً : المسألة الأولى : قال ابن وهب : سمعت مالكاً يقول : ﴿ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال من المدينة ، وذلك قوله : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ قال : ذلك يوم الخندق ﴿ ، جاءت قريشٌ من هاهنا ، واليهودُ من هاهنا ، والنجدية من هاهنا ، يريد مالكٌ أن الذين جاءوا من فوقهم بنو قريظة ، ومن أسفل منهم قريشٌ وغطفان .

قال ابن وهب ، وابن القاسم : كانت وقعة الخندق سنة أربع ، وهي وبنو قريظة في يوم

وَاحِدٍ ، وَبَيْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ أَرْبَعِ سِنِينَ .  
وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : كَانَتْ غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ سَنَةَ خَمْسٍ .

(18/619)

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : قَالَ مَالِكٌ : بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلُولٍ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ حِينَ نَزَلَتْ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ ، وَجَاءَ لِيَحْكُمَ فِيهِمْ ، وَهُوَ عَلَى أَتَانٍ ، فَمَرَّ بِهِ حَتَّى لَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُنَافِقِ قَالَ : أَنْشَدْتُكَ اللَّهُ يَا سَعْدُ فِي إِخْوَانِي وَأَنْصَارِي ، ثَلَاثُمِائَةِ فَارِسٍ وَسِتْمِائَةِ رَاجِلٍ ، فَأَيْتَهُمْ جَنَاحِي ، وَهُمْ مَوَالِيكَ وَحُلَفَاؤُكَ .  
فَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ أَنْ لَسَعْدٍ أَلَّا تَأْخُذَهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً ، فَحَكَمَ فِيهِمْ سَعْدٌ أَنْ تُقْتَلَ مِثْلَهُمْ ، وَتُسَبَّى ذُرَارِيُّهُمْ .

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَقَدْ حَكَمَ فِيهِمْ سَعْدٌ بِحُكْمِ الْمَلِكِ ﴾ .  
زَادَ غَيْرُهُ : مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ .

﴿ فَأَتَى ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ إِلَى ابْنِ بَاطِلَةَ ، وَكَانَتْ لَهُ عِنْدَهُ يَدٌ ، وَقَالَ : قَدْ اسْتَوْهَبْتُكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدِكَ الَّتِي لَكَ عِنْدِي .  
قَالَ : كَذَلِكَ يَفْعَلُ الْكَرِيمُ بِالْكَرِيمِ .



ثُمَّ قَالَ : وَكَيْفَ يَعِيشُ رَجُلٌ لَا وَكِدَ لَهُ وَلَا أَهْلٌ ؟ قَالَ : فَأَتَى ثَابِتٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ أَهْلَهُ وَوَكِدَهُ .

فَاتَاهُ فَأَعْلَمَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَكَيْفَ يَعِيشُ رَجُلٌ لَا مَالَ لَهُ ، فَأَتَى ثَابِتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَلَبَهُ ، فَأَعْطَاهُ مَالَهُ .

فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : مَا فَعَلَ ابْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ الَّذِي كَانَ وَجْهَهُ مِرْأَةً صِينِيَّةً ؟ قَالَ : قُتِلَ .

(19/619)

---

فَمَا فَعَلَ الْمَجْلِسَانِ يَعْنِي بَنِي كَعْبِ بْنِ قُرَيْظَةَ ، وَبَنِي عَمْرِو بْنِ قُرَيْظَةَ ؟ قَالَ : قُتِلُوا .  
قَالَ : فَمَا فَعَلَتِ الْقَيْنَتَانِ ؟ قَالَ : قُتِلَا .

قَالَ : بَرِئْتُ ذِمَّتِكَ ، وَلَنْ أَصِبَ فِيهَا دَلْوًا أَبَدًا يَعْنِي النَّخْلَ فَالْحَقْنِي بِهِمْ ، فَأَبَى أَنْ يُقْتَلَ  
وَقَتْلَهُ غَيْرُهُ ❁ .

وَالْيَدُ الَّتِي كَانَتْ لِابْنِ بَاطَا عِنْدَ ثَابِتٍ أَنَّهُ أَسْرَهُ يَوْمَ بُعَاثٍ فَجَزَّ نَاصِيَتَهُ وَأَطْلَقَهُ .  
وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْهُ .

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْهُ : ❁ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ تُوفِّيَ سَعْدٌ :

نَحْشَى أَنْ نُغْلَبَ عَلَيْكَ ، كَمَا غَلَبْنَا عَلَى حُنْظَلَةَ .

قال : وكان قد أُصِيبَ فِي أَكْحَلِهِ ، فَاتَّقَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ . ﴿ ﴿ ﴾  
وَكَانَتْ عَائِشَةُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَذَكَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَاهَدُ ثَغْرَةَ مِنْ الْجَبَلِ يُحَافِظُ عَلَيْهَا  
، ثُمَّ يَزْلِفُهُ الْبَرْدُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، فَيَأْتِي فَيَضْطَجِعُ فِي حِجْرِي ، ثُمَّ يَقُومُ ، فَسَمِعْتُ حِسَّ رَجُلٍ  
عَلَيْهِ حَدِيدٌ وَقَدْ أَسْنَدَ فِي الْجَبَلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ هَذَا ؟  
فَقَالَ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، جِئْتُكَ لِأُؤْمِرَ بِأَمْرِكَ .

(20/619)

---

فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَيْتٍ فِي تِلْكَ الثَّغْرَةِ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجْرِي حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا تَنْسَاهَا لِسَعْدِ  
قَالَ مَالِكٌ : وَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ ، فَاعْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : أَوْضَعْتَ اللَّامَةَ أَوْ لَمْ تَضَعْهَا ؟ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ  
أَبْنُ الْقَاسِمِ عَنْهُ : وَقَسَمَ قُرَيْظَةَ سُهْمَانًا ، فَأَمَّا النَّضِيرُ فَقَسَمَهَا لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، وَلِثَلَاثَةِ  
نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ وَهُمْ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ، وَأَبُو دُجَانَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ قَالَ مَالِكٌ :

وَكَانَتْ النَّضِيرُ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ  
قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: قَالَ مَالِكٌ: وَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ  
وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ: اللَّهُمَّ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرَةِ وَالْأَنْصَارِ.

❖ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ❖ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ❖.

وَعَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ مِثْلُهُ.

وَقَالَ مَالِكٌ: لَمْ يُسْتَشْهَدْ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ أَوْ خَمْسَةٌ.

(21/619)

---

قَالَ الْقَاضِي: قَالَ عَلَمَانَا: اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سِتَّةَ نَفَرٍ: سَعْدُ بْنُ  
مُعَاذٍ، وَأَنْسُ بْنُ أَوْسِ بْنِ عَتِيكَ بْنِ عَمْرٍو، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ.  
وَمِنْ بَنِي جُشَمِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: الطُّفَيْلُ بْنُ النُّعْمَانَ، وَتَعْلَبَةُ بْنُ غَنَمَةَ رَجُلَانِ  
مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، وَكَعْبُ بْنُ زَيْدٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ.  
وَقُتِلَ مِنَ الْكُفَّارِ ثَلَاثَةٌ: مُنَبِّهُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ، وَنَوْفَلُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْمَخْزُومِيَّ وَكَانَ اقْتَحَمَ الْخُنْدُقَ فَتَوَرَّطَ فِيهِ ، فَقُتِلَ .  
فَغَلَبَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَسَدِهِ ، فَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُمْ أَعْطَوْا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي جَسَدِهِ عَشْرَةَ آلافِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لَنَا بِجَسَدِهِ وَلَا بِثَمَنِهِ .  
فَخَلَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ .

(22/619)

وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدَّ قَتَلَهُ عَلِيٌّ فِي الْمُبَارَاةِ ، اقْتَحَمَ عَنْ فَرَسِهِ فَعَقَرَهُ ، وَضَرَبَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ  
أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ فَنَازَلَا ، فَغَلَبَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَقَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي ذَلِكَ :  
نَصَرَ الْحِجَارَةَ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ وَنَصَرَتْ رَبَّ مُحَمَّدٍ بِصَوَابٍ فَصَدَدَتْ حِينَ تَرَكْتَهُ مُتَجَدِّلاً  
كَالْجَذْعِ بَيْنَ دَكَاذِكِ وَرَوَابِي وَعَفَفْتَ عَنْ أَثْوَابِهِ وَلَوْ أَنَّنِي كُنْتُ الْمُقَطَّرَ بَزْنِي أَثْوَابِي لَا  
تَحْسَبَنَّ اللَّهُ خَاذِلَ دِينِهِ وَنَبِيَّهُ يَا مَعْشَرَ الْأَحْزَابِ قَالَ ابْنُ وَهَبٍ : وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ :  
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّ ، وَعَبَادَ بْنَ بَشِيرٍ ،  
وَأَبَا عَبَّاسَ الْحَارِثِيَّ ، وَرَجُلَيْنِ آخَرَيْنِ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيِّ لِيَقْتُلُوهُ ، فَبَلَغَنِي أَنَّهُمْ  
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَتَأْذِنُ لَنَا أَنْ نَنَالَ مِنْكَ إِذَا جُنَّاهُ .

فَأَذِنَ لَهُمْ فَخَرَجُوا نَحْوَهُ لَيْلًا ، فَلَمَّا جَاءُوا وَنَادَوْهُ لِيَطَّلِعَ إِلَيْهِمْ ، وَكَانَ بَيْنَ عِبَادِ بْنِ بَشِيرٍ وَبَيْنَ

أَبْنُ الْأَشْرَفِ رِضَاعٌ، فَقَالَتْ لَهُ  
امْرَأَتُهُ: لَا تَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ.

(23/619)

فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ نَائِمًا مَا أَتَيْتُونِي فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ فَقَالُوا: جُنَّا  
لِتُسَلِّفَنَا شَطْرَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، وَوَقَعُوا فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ  
كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّا لَنَجِدُ مِنْكَ رِيحَ عَيْبٍ قَالَ: فَأَذْنِي إِلَيْهِمْ رَأْسَهُ، وَقَالَ  
: شُمَّوْا، فَذَلِكَ حِينَ أَبْتَدَرُوهُ فَتَلَّوْهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ: إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ دَمِ كَافِرٍ ❁ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: رَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: سَمَّيْتُ بِهِ، لَمْ يَشْهَدْ  
بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَبَّتْ عَنْهُ، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَعْدَ لَيْرَيْنِ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ.

قَالَ وَهَابٌ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا .

فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ

مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَمْرٍو ، أَيْنَ قَالَ : وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ ، إِنِّي أَجِدُهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ ،  
فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ جِرَاحَةً بَيْنَ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرُمِيَةٍ .  
قَالَتْ عَمَّتِي الرُّبَيْعُ بِنْتُ النَّضْرِ : فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِنَانِهِ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ .

(24/619)

﴿ رَجَالَ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَّلُوا  
تَبْدِيلًا ﴾ .

وَكَذَلِكَ رَوَى طَلْحَةُ أَنَّ ﴿ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلْأَعْرَابِيِّ جَاهِلٍ  
: سَلُهُ عَمَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ مِنْهُمْ ، وَكَانُوا لَا يَجْتَرُونَ عَلَىٰ مَسْأَلَتِهِ ؛ يُوقِرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ فَسَأَلَهُ  
الْأَعْرَابِيُّ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ إِنِّي أَطَّلَعْتُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ ،  
وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَىٰ  
نَحْبَهُ ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ .  
قَالَ : هَذَا مِمَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ النَّحْبُ : النَّذْرُ .

المسألة الثالثة : قال ابن وهب : قال مالك : سمعت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كان انتقل إليه سعد بن معاذ يوم الخندق حين أصابته

الْجِرَاحُ فِي خُصِّ عِنْدَهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ فِيهِ ، وَكَانَ جُرْحُهُ يَنْفَجِرُ ، ثُمَّ يَفِيْقُ مِنْهُ ،  
فَخَرَجَ مِنْهُ دَمٌ كَثِيرٌ حَتَّى سَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَمَاتَ مِنْهُ .

(25/619)

وَبَلَغَنِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مَرَّ بِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَنَسَاءٌ مَعَهَا فِي الْأَطْمِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ  
فَارِعٌ ، وَعَلَيْهِ دِرْعٌ مُقْلَصَةٌ ، مُشَمَّرَ الْكُمَيْنِ ، وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ وَهُوَ يَرْتَجِزُ : لَبِثْتُ قَلِيلًا يَشْهَدُ  
الْهَيْجَا حَمَلًا لَا بَأْسَ بِالْمَوْتِ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنِّي لَسْتُ أَخَافُ أَنْ يُصَابَ  
سَعْدٌ الْيَوْمَ إِلَّا مِنْ أَطْرَافِهِ ، فَأُصِيبَ فِي أَكْحَلِهِ .

قَالَ الْقَاضِي : فَرَوِي أَنَّ الَّذِي أَصَابَهُ عَاصِمُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الْعِرْقَةِ ، فَلَمَّا أَصَابَهُ قَالَ : خُذْهَا  
مِنِّي وَأَنَا ابْنُ الْعِرْقَةِ .

فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : عَرَّقَ اللَّهُ وَجْهَكَ فِي النَّارِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَبْقَيْتَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئًا  
فَأَبْقِنِي لَهَا ، فَإِنَّهُ لَا قَوْمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَ مِنْ قَوْمِ آذُوا رَسُولَكَ وَكَذَّبُوهُ وَأَخْرَجُوهُ ، اللَّهُمَّ  
إِنْ كُنْتُ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَاجْعَلْهُ شَهَادَةً لِي ، وَلَا تُمَيِّنِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ  
بَنِي قُرَيْظَةَ .

(26/619)

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الَّذِي أَصَابَهُ أَبُو سَامَةَ يَعْنِي الْجُشَمِيَّ؛ قَالَ فِي ذَلِكَ شِعْرًا لِعِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي  
جَهْلٍ: أَعَكُمْ هَلَّا لَمْتَنِي إِذْ تَقُولُ لِي فِدَاكَ بِأَطَامِ الْمَدِينَةِ خَالِدُ السُّتِ الَّذِي الزَّمْتِ سَعْدًا  
مَنْيَةً لَهَا بَيْنَ اثْنَاءِ الْمَرَافِقِ عَاقِدُ قَضَى نَحْبَهُ مِنْهَا سَعِيدٌ فَأَعْوَلْتُ عَلَيْهِ مَعَ الشَّمَطِ الْعَذَارَى  
النَّوَاهِدُ وَأَنْتَ الَّذِي دَافَعْتَ عَنْهُ وَقَدْ دَعَا عُبَيْدَةَ جَمْعًا مِنْهُمْ إِذْ يُكَادُ عَلَيَّ حِينَ مَا هُوَ  
جَائِرٌ عَنْ طَرِيقِهِ وَآخِرُ مَدْعُوٍّ عَلَى الْقَصْدِ قَاصِدٌ وَقَدْ رُوِيَ غَيْرُ ذَلِكَ.  
وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ، وَأَبْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَجْمَلَ مِنْ سَعْدِ  
بْنِ مُعَاذٍ، حَاشَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأُصِيبَ فِي أَكْحَلِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ حَرْبُ قُرَيْظَةَ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ،  
وَإِنْ كَانَ قَدْ بَقِيََتْ مِنْهَا بَقِيَّةٌ فَأَبْقِنِي حَتَّى أُجَاهِدَ مَعَ رَسُولِكَ أَعْدَاءَهُ.  
فَلَمَّا حَكَمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ تُوْفِّيَ، فَفَرَّحَ النَّاسُ بِذَلِكَ، وَقَالُوا: نَرْجُو أَنْ تَكُونَ قَدْ اسْتَجِيبَتْ  
دَعْوَتُهُ.

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَقَالَ مَالِكٌ: وَقَالَ سَعْدٌ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ يَقْتَلَنِي قَوْمٌ  
بَعَثَتْ فِيهِمْ نَبِيًّا فَكَذَّبُوهُ وَأَخْرَجُوهُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّ الْحَرْبَ قَدْ بَقِيََتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ  
فَأَبْقِنِي، وَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ.



فَلَمَّا تُوفِّي سَعْدٌ تَبَاشَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ .  
وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : لَقَدْ نَزَلَ بِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ  
مَلِكٍ مَا نَزَلُوا الْأَرْضَ قَبْلَهَا .  
وَقَالَ مَالِكٌ : قَوْلُهُ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ يَعْنِي فِي رُجُوعِهِ مِنْ  
الْخُنْدَقِ .

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْهُ : ﴿ كَانَتْ وَقْعَةُ الْخُنْدَقِ فِي بَرْدٍ شَدِيدٍ ، وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ إِلَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ﴾ .  
وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْهُ : لَمَّا انْصَرَفَ عَنِ الْخُنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ وَلَا أُدْرِي اغْتَسَلَ أَمْ لَا ، فَاتَّاهُ  
جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ؛ اتَّضَعُونَ اللَّامَةَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى قَرْيَةَ ؛ لَا تَضَعُوا السِّلَاحَ حَتَّى  
تَخْرُجُوا إِلَى بَنِي قَرْيَةَ .

فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَلَا يُصَلِّي أَحَدٌ صَلَاةَ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قَرْيَةَ ﴾



فَصَلَّى بَعْضُ النَّاسِ لِفَوَاتِ الْوَقْتِ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَعْضٌ ، حَتَّى لَحِقُوا بَنِي قَرْيَةَ ؛ اتِّبَاعًا لِقَوْلِ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَهَذِهِ آيَاتُ التَّسْعِ عَشْرَةَ

نَزَلْنَ فِي شَأْنِ الْأَحْزَابِ بِمَا انْدَرَجَ فِيهَا مِنَ الْأَحْكَامِ مِمَّا قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَشَرَحْنَاهُ  
عِنْدَ وُرُودِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ لَتَكَرَّارِهِ مَعْنَى ، وَمَا خَرَجَ عَنِ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ فَهُوَ مِنَ الْحَدِيثِ يُشْرَحُ  
فِي مَوْضِعِهِ .

(28/619)

وَقَدْ بَقِيَتْ آيَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ تَمَّةُ عِشْرِينَ آيَةً نَزَلَتْ فِي الْأَحْزَابِ وَهِيَ قَوْلُهُ : ﴿ وَإِذَا كَانُوا  
مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ .  
وَقَدْ بَيَّنَّاهَا هُنَاكَ .

وَالَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِالِاسْتِئْذَانِ وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ ، أَوْسُ بْنُ قَيْظِي .  
وَالَّذِينَ ﴿ عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ : هُمُ بَنُو حَارِثَةَ ، وَبَنُو سَلَمَةَ ، عَلَى مَا  
جَرَى عَلَيْهِمْ فِي أُحُدٍ ، وَنَدِمُوا ، ثُمَّ عَادُوا فِي الْخُنْدَقِ .  
وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ بِقَوْلِهِ : ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ  
وَلِيَهُمَا ﴾ .

قال جابرٌ: وَمَا وَدِدْتُ أَنَّهَا لَمْ تُنَزَلْ لِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ أحكام القرآن لابن العربي ح 3 ص ﴾

(29/619)

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾

قال ابن عباس يعني يوم الأحزاب حين أنعم الله عليهم بالصبر ثم بالنصر .

﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ قال مجاهد : جنود الأحزاب أبو سفيان وعيينة بن حصين

وطلحة بن خويلد وأبو الأعور السلمي وبنو قريظة .

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ قال مجاهد : هي الصِّبَا أرسلت على الأحزاب يوم الخندق

حتى كفأت قدورهم ونزعت فساطيطهم وروى ابن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم : " نَصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالذَّبُورِ " وكان من دعائه يوم

الأحزاب " اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتَنَا وَآمِنْ رَوْعَتَنَا " ففرض الله وجوه أعدائه بريح الصِّبَا .

﴿ وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ قال مجاهد وقناة : هم الملائكة

. وفي ما كان منهم أربعة أقاويل :

أحدها : تفریق كلمة المشركين وإقعاد بعضهم عن بعض .

الثاني : إيقاع الرعب في قلوبهم ، حكاة ابن شجرة .

الثالث : تقوية نفوس المسلمين من غير أن يقاتلوا معهم وأنها كانت نصرتهم بالزجر حتى جاوزت بهم مسيرة ثلاثة أيام فقال طلحة بن خويلد : إن محمداً قد بدأكم بالسحر فالنجاة

النجاة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ يعني من حفر الخندق والتحرز من العدو

. قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ يعني من فوق الوادي وهو أعلاه من قبل

المشرق ، جاء منه عوف بن مالك في بني نصر ، وعيينة بن حصين في أهل نجد ، وطلحة بن خويلد الأسدي في بني أسد .

﴿ وَمَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ يعني من بطن الوادي من قبل المغرب أسفل أي تحته من النبي صلى

الله عليه وسلم ، جاء منه أبو سفيان بن حرب على أهل مكة ، ويزيد بن جحش على

قريش ، وجاء أبو الأعور السلمي ومعه حبيبي بن أخطب اليهودي في يهود بني قريظة مع

عامر بن الطفيل من وجه الخندق .

﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : شخصت .

الثاني : مالت :

﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ أي زالت عن أماكنها حتى بلغت القلوب الحناجر وهي الحلاقيم واحدا حنجرة . وقيل إنه مثل مضروب في شدة الخوف ببلوغ القلوب الحناجر وإن لم تنزل عن أماكنها مع بقاء الحياة . وروي عن ابي سعيد الخدري أنه قال يوم الخندق : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تأمر بشيء تقولهُ فقد بلغت القلوب الحناجر فقال : " نعم قولوا : اللَّهُمَّ اسْرُ عَوْرَتَنَا وَأَمِنْ رَوْعَتَنَا " قال : فضرب الله وجوه أعدائه بالريح فهزموا بها .

﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : فيما وعدوا به من نصر ، قاله السدي .

الثاني : أنه اختلاف ظنونهم فظن المنافقون أن محمداً وأصحابه يُستأصلون وأيقن المؤمنون أن ما وعدهم الله ورسوله حق وأنه سيظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، قاله الحسن .

قوله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : بالحصر ، حكاه النقاش .

الثاني : بالجوع فقد أصابهم بالخندق جوع شديد ، قاله الضحاك .

الثالث : امتحنوا في الصبر على إيمانهم وتميز المؤمنون عن المنافقين ، حكاها ابن شجرة .

وحكى ابن عيسى أن ﴿ هُنَالِكَ ﴾ للبعد من المكان ، وهناك للوسط وهنا للقريب .

﴿ وَزَلُّوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ فيه أربعة أوجه

: أحدها : حركوا بالخوف تحريكاً شديداً ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : أنه اضطرابهم عما كانوا عليه فمنهم من اضطرب في نفسه ومنهم من اضطرب في

دينه .

الثالث : أنه حركهم الأمر بالثبات والصبر ، وهو محتمل .

الرابع : هو إزاحتهم عن أماكنهم حتى لم يكن لهم إلا موضع الخندق ، قاله الضحاك .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾ فيه وجهان :

أحدهما : أن المرض النفاق ، قاله قتادة .

الثاني : أنه الشرك ، قاله الحسن .

﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ ﴿ حكى السدي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحفر الخندق لحرب الأحزاب فبينما هو يضرب فيه بمعوله إذ وقع المعول على صفاة فطار منها كهيئة الشهاب من نار في السماء ، وضرب الثاني فخرج مثل ذلك ، وضرب الثالث فخرج مثل ذلك فرأى ذلك سلمان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " رَأَيْتَ مَا خَرَجَ فِي كُلِّ ضَرْبَةٍ ضَرْبَتَهَا " قال : نعم يا رسول الله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " تَفْتَحُ لَكُمْ بَيْضَ الْمَدَائِنِ وَقُصُورَ الرُّومِ وَمَدَائِنَ الْيَمَنِ " قال ففشا ذلك في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح ثوابه ، فقال رجل من الأنصار يدعى قشير بن معتب . وقال غيره قشير بن عدي الأنصاري من الأوس : وعدنا محمد أن تفتح لنا مدائن اليمن وقصور الروم وبيض المدائن وأحدنا لا يستطيع أن يقضي حاجته إلا قتل ؟ هذا والله الغرور فأنزل الله هذه الآية . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ النكت والعيون - 4 ص ﴾ ﴿

(32/619)

---

وقال ابن عطية :

(33/619)

---

وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الآيات إلى قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزواجك ﴾ [الأحزاب: 28]. نزلت في شأن غزوة الخندق وما اتصل بها من أمر بني قريظة، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجلى بني النضير من موضعهم عند المدينة إلى خيبر، فاجتمعت جماعة منهم ومن غيرهم من اليهود، وخرجوا إلى مكة مستهزين قريشاً إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحرصوهم على ذلك، وأجمعت قريش السير إلى المدينة، ونهض اليهود إلى غطفان وبني أسد ومن أمكنهم من أهل نجد وتهامة، فاستنفروهم إلى ذلك، فتحزب الناس وساروا إلى المدينة، واتصل الخبر برسول الله صلى الله عليه وسلم، فحفر الخندق حول ديار بالمدينة وحصنه، وكان أمراً لم تعهد العرب، وإنما كان من أعمال فارس والروم، وأشار به سلمان الفارسي رضي الله عنه، فورد الأحزاب من قريش وكنانة والأحباش في نحو عشرة آلاف عليهم أبو سفيان بن حرب، ووردت غطفان وأهل نجد عليهم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، ووردت بنو عامر وغيرهم عليهم عامر ابن الطفيل، إلى غير هؤلاء، فحصروا المدينة، وذلك في شوال سنة خمس من الهجرة على ما قال بن إسحاق، وقال مالك كانت سنة أربع، وكانت بنو قريظة قد عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الهدنة وعاقده على أن لا يلحقه منهم ضرر، فلما تمكن هذا الحصار داخلهم بنو النضير، فغدروا رسول الله



صلى الله عليه وسلم وتقصوا عهوده ، وصاروا له حزبا مع الأحزاب ، فضاق الحال على رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، ونجم النفاق وساءت الظنون ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشر ويعد النصر ، وألقى الله تعالى الرعب في قلوب المشركين ويأسوا من الظفر بمنعة الخندق وبما رأوا من جلد المؤمنين ، وجاء رجل من قريش اسمه نوفل بن الحارث ، وقيل غير هذا ، فاقحم الخندق بفرسه فقتل فيه ، فكان ذلك حاجزا بينهم ، ثم إن الله تعالى بعث الصبا

(34/619)

---

لنصرة نبيه عليه السلام على الكفار ، وهجمت بيوتهم ، وأطفا نارهم ، وقطعت حبالهم ، وأكفأت قدورهم ، ولم يمكنهم معها قرار ، وبعث الله مع الصبا ملائكة تشدد الريح وتفعل مثل فعلها ، وتلقي الرعب في قلوب الكفرة حتى أزمعوا الرحلة بعد بضع وعشرين ليلة للحصر ، فانصرفوا خائبين فهذه الجنود التي لم تر .  
وقرأ الحسن " وجنوداً " بفتح الجيم ، وقرأ الجمهور " تعملون " بالتاء فكأن في الآية مقابلة لهم ، أي أنتم لم تروا جنوده وهو بصير بأعمالكم يبين في هذا القدرة والسلطان ، وقرأ أبو عمرو وحده " يعملون " بالياء على معنى الوعيد للكفرة ، وقرأ أبو عمرو أيضاً بالتاء وهما

حسنتان ، وروى عن أبي عمرو " لم يروها " بالياء من تحت ، قال أبو حاتم قراءة العامة " لم تروها " بالتاء من فوق ، " يعملون " بالياء من تحت ، وروى عن الحسن ونافع " تعلمون " بالتاء مكسورة .

إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ

(35/619)

---

﴿ إذ ﴾ هذه لا بد من الأولى في قوله : ﴿ إذ جاءكم ﴾ [ الأحزاب : 9 ] ، وقوله تعالى : ﴿ من فوقكم ﴾ يريد أهل نجد مع عيينة بن حصن ، ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ يريد مكة وسائر تهامة ، قاله مجاهد وقيل " من فوق وأسفل " هنا إنما يراد به ما يختص ببقعة المدينة ، أي نزلت طائفة في أعلى المدينة وطائفة في أسفلها ، وهذه عبارة عن الحصر ، و ﴿ زاغت ﴾ معناه مالت عن مواضعها ، وذلك فعل الواله الفزع المختبل ، وأدغم الأعمش ﴿ إذ زاغت ﴾ وبين الذال الجمهور وكل حسن ، ﴿ وبلغت القلوب الحناجر ﴾ عبارة عما يجده الهلع من ثوران نفسه وتفرقها شعاعاً ويجد كأن حشوته وقلبه يصعد لينفصل ، فليس بلوغ القلوب الحناجر حقيقة بالنقلة بل يشير لذلك وتجييش فيستعار لها بلوغ الحناجر ، وروى أبو سعيد الخدري أن المؤمنين قالوا يوم الخندق : يا رسول الله بلغت

القلوب الحناجر فهل من شيء نقوله ، قال : " نعم ، قولوا : اللهم استر عوراتنا ، وأمن روعاتنا " ، فقالوها فضرب الله تعالى وجوه الكفار بالريح فهزمهم ، وقوله ﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ أي تكادون تضطربون وتقولون ما هذا الخلف للموعد ، وهذه عبارة عن خواطر خطرت للمؤمنين لا يمكن للبشر دفعها وأما المنافقون فجلحوا ونطقوا ، وقرأ نافع وأبو عمرو وعاصم وأبو جعفر وشيبة والأعمش وطلحة " الظنونا " بالألف في الوصل والوقف ، وذلك اتباع لخط المصحف ، وعلته تعديل رؤوس الآي وطرده هذه العلة أن يلزم الوقف ، وقد روي عن أبي عمرو أنه كان لا يصل ، فكان لا يوافق خط المصحف وقياس الفواصل ، وقرأ أبو عمرو أيضاً وحمزة في الوصل والوقف " الظنون " بغير ألف وهذا هو الأصل ، وقرأ ابن كثير والكسائي وعاصم وأبو عمرو بالألف في الوقف وبجذها في الوصل ، وعللوا الوقف بتساوي رؤوس الآي على نحو فعل العرب في القوافي من الزيادة والنقص . وقوله تعالى : ﴿ هنالك ﴾ ظرف زمان ، والعامل فيه ﴿ ابتلي ﴾ ، ومن قال إن العامل فيه ﴿ وتظنون ﴾ فليس قوله بالقوي لأن

(36/619)

---

البدأة ليست متمكنة، و﴿ ابتلي ﴾ معناه اختبر وامتحان الصابر منهم من الجازع، ﴿ وزلزلوا ﴾ معناه حركوا بعنف، وقرأ الجمهور " زلزلاً " بكسر الزاي، وقرأها " زلزلاً " بالفتح الجحدري، وكذلك ﴿ زلزالها ﴾ في ﴿ إذا زلزلت ﴾ [الزلزلة: 1] وهذا الفعل هو مضاعف زل أي زلزه غيره، ثم ذكر الله تعالى قول المنافقين والمرضى القلوب ونبه عليهم على جهة الذم لهم، وروي عن يزيد بن رومان أن معتب بن قشير قال: يعدنا محمد أن نفتح كنوز كسرى وقيصر ومكة ونحن الآن لا يقدر أحدنا أن يذهب إلى الغائط ما يعدنا ﴿ إلا غروراً ﴾، أي أمراً يغرنا ويوقعنا فيما لا طاقة لنا به، وقال غيره من المنافقين نحو هذا فنزلت الآية فيهم، وقولهم ﴿ الله ورسوله ﴾ إنما هو على جهة الهزاء كأنه يقولون على زعم هذا الذي يدعي، أنه رسول يدل على هذا أن من المحال أن يكون اعتقادهم أن ذلك الوعد هو من الله تعالى ومن رسوله ثم يصفونه بالغرور بل معناه على زعم هذا. انتهى انتهى. اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(37/619)

وقال ابن الجوزي:

قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود ﴾

وهم الذين تحزّبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الخندق .

الإشارة إلى القصة .

ذكر أهل العلم بالسيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أجلى بني النضير ، ساروا إلى خيبر ، فخرج نفر من أشرفهم إلى مكة فالبوا قريشاً ودعّوهم إلى الخروج لقتاله ، ثم خرجوا من عندهم فأثوا غطفان وسُليم ، ففارقوهم على مثل ذلك .

وتجهزت قريشٌ ومن تبعهم من العرب ، فكانوا أربعة آلاف ، وخرجوا يقودهم أبو سفيان ، ووافقتهم بنو سُليم ب "مر الظهران" وخرجت بنو أسد ، وفزارة ، وأشجع ، وبنو مِرّة ، فكان جميع من وافى الخندق من القبائل عشرة آلاف ، وهم الأحزاب ؛ فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خروجهم من مكة ، أخبر الناس خبرهم ، وشاورهم ، فأشار سلمان بالخندق ، فأعجب ذلك المسلمين ، وعسكر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سفح "سَلْع" ، وجعل سَلْعاً خلف ظهره ؛ ودسَّ أبو سفيان بن حرب حِييَّ بن أخطب إلى بني قريظة يسألهم أن ينقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكونوا معهم عليه ، فأجابوا ، واشتد الخوف ، وعظّم البلاء ، ثم جرت بينهم مناوشة وقتال ، وحُصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بضع عشرة ليلة حتى خلاص إليهم الكَرْب ، وكان نعيم بن مسعود الأشجعيّ قد أسلم ، فمشى بين قريش وقريظة وغطفان فخذل بينهم ، فاستوحش كل منهم من صاحبه ، واعتلت قريظة بالسبت فقالوا

: لا تقاتل فيه ، وهبت ليلة السبت ریح شديدة ، فقال أبو سفيان : يا معشر قريش ، إنكم والله لستم بدار مُقام ، لقد هلك الحُفُّ والحافر ، وأجذب الجناب ، وأخلفتنا قريظة ، ولقينا من الريح ما ترون ، فارتحلوا فاني مرتحل ؛ فأصبحت العساكر قد أقشعت كلها .

(38/619)

---

قال مجاهد : والريح التي أرسلت عليهم هي الصِّبا ، حتى أكفأت قدورهم ، ونزعت فساطيطهم .

والجنود : الملائكة ، ولم تقاتل يومئذ .

وقيل : إن الملائكة جعلت تغلُّ أوتادهم وتطفىء نيرانهم وتكبر في جوانب عسكرهم ، فاشتدت عليهم ، فانهزموا من غير قتال .

قوله تعالى : ﴿ لَمْ تَرَوْهَا ﴾ وقرأ النخعي ، والجحدري ، والجوني ، وابن السميع : ﴿ لم يَرَوْهَا ﴾ بالياء ﴿ وكان الله بما تعملون بصيراً ﴾ وقرأ أبو عمرو : [ ﴿ يعملون ﴾ ] بالياء .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ أي : من فوق الوادي ومن أسفله ﴿ وإذ زاغت الأبصار ﴾ أي : مالت وعدت ، فلم تنظر إلى شيء إلا إلى

عدّوها مُقبلاً من كل جانب ، ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ وهي جمع حَنْجَرَةٍ ،  
والْحَنْجَرَةُ : جوف الحلقوم .

قال قتادة : شَخَصْتُ عَنْ مَكَانِهَا ، فَلَوْلَا أَنَّهُ ضَاقَ الْحَلْقُومُ عَنْهَا أَنْ تَخْرُجَ لَخَرَجْتُ .  
وقال غيره : المعنى : أَنَّهُمْ جَبُنُوا وَجَزِعَ أَكْثَرُهُمْ ؛ وَسَبِيلُ الْجَبَانِ إِذَا اشْتَدَّ خَوْفُهُ أَنْ تَنْفَخَ  
رِئْتُهُ فَيَرْتَفِعُ حِينَئِذٍ الْقَلْبُ إِلَى الْحَنْجَرَةِ ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَرْوِيٌّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْفَرَّاءِ .  
وذهب ابن قتيبة إلى أن المعنى : كَادَتْ الْقُلُوبُ تُبْلَغُ الْحُلُوقَ مِنَ الْخَوْفِ .  
وقال ابن الأنباري : " كَادَ " لَا يُضْمَرُ وَلَا يُعْرَفُ مَعْنَاهُ إِذَا لَمْ يُنْطَقْ بِهِ .

قوله تعالى : ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ قال الحسن : اختلفت ظنونهم ، فظن المنافقون أن  
محمدًا وأصحابه يستأصلون ، وظن المؤمنون أنه ينصر .

قرأ ابن كثير ، والكسائي ، وحفص عن عاصم : ﴿ الظَّنُونَا ﴾ و ﴿ الرَّسُولَا ﴾ [   
الأحزاب : 66 ] و ﴿ السَّبِيلَا ﴾ [ الأحزاب : 67 ] بألف إذا وقفوا عليهن ، وبطرحها  
في الوصل .

وقال هيبيرة عن حفص عن عاصم : وصل أو وقف بألف .

وقرأ نافع ، وابن عامر ، وأبو بكر عن عاصم : بالألف فيهن وصلًا ووقفًا .

وقرأ أبو عمرو ، وحمزة ، والكسائي : بغير ألف في وصل ولا وقف .

---

قال الزجاج: والذي عليه حُذاق النحويين والمتبعون السُّنَّة من قُرَّائهم أن يقرؤوا: ﴿  
الظُّنونا﴾ ويقفون على الألف ولا يصلون؛ وإنما فعلوا ذلك، لأن أواخر الآيات عندهم  
فواصل يُثبتون في آخرها الألف في الوقف.

قوله تعالى: ﴿هنالك﴾ أي: عند ذلك ﴿أبْتَلِي الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: اختبروا بالقتال  
والحصر ليتبين المخلص من المنافق ﴿وزلزلوا﴾ أي: أزعجوا وحركوا بالخوف، فلم  
يوجدوا إلا صابرين.

وقال الفراء: حُرِّكوا إلى الفتنَةِ تحريكاً، فعُصموا.

قوله تعالى: ﴿وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض﴾ فيه قولان.  
أحدهما: أنه الشُّرك، قاله الحسن.

والثاني: النفاق، قاله قتادة ﴿ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً﴾ قال المفسرون: قالوا  
يومئذ: إن محمداً يعدنا أن نفتح مدائن كسرى وقيصر وأحدنا لا يستطيع أن يجاوز رحله!  
هذا والله الغرور.

وزعم ابن السائب أن قائل هذا معتب بن قشير. انتهى انتهى. اهـ ﴿زاد المسير حـ 6 ص





وقال القرطبي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾

يعني غزوة الخندق والأحزاب وبنو قريظة ، وكانت حالاً شديدة معقبة بنعمة ورخاء  
وغبطة ، وتضمنت أحكاماً كثيرة وآيات باهرات عزيزة ، ونحن نذكر من ذلك بعون الله  
تعالى ما يكفي في عشر مسائل :

الأولى : اختلف في أي سنة كانت ؛ فقال ابن إسحاق : كانت في شوال من السنة  
الخامسة .

وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك رحمه الله : كانت وقعة الخندق سنة أربع ، وهي  
وبنو قريظة في يوم واحد ، وبين بني قريظة والنضير أربع سنين .

قال ابن وهب وسمعت مالكا يقول : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال من المدينة  
، وذلك قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ  
وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ .

قال : ذلك يوم الخندق ، جاءت قريش من هاهنا واليهود من هاهنا والتجديية من هاهنا .

يريد مالك : إن الذين جاؤوا من فوقهم بنو قريظة ، ومن أسفل منهم قريش و غطفان .  
وكان سببها : أن نفراً من اليهود منهم كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وسلام بن أبي الحقيق  
وسلام بن مشكم وحيبي بن أخطب النضريون وهوذة بن قيس وأبو عمار من بني وائل ،  
وهم كلهم يهود ، هم الذين حزبوا الأحزاب وألبوا وجمعوا ، خرجوا في نفر من بني النضير  
ونفر من بني وائل فاتوا مكة فدعوا إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وواعدوهم  
من أنفسهم بعون من اتدب إلى ذلك ؛ فأجابهم أهل مكة إلى ذلك ، ثم خرج اليهود  
المذكورون إلى غطفان فدعوهم إلى مثل ذلك فأجابوهم ؛ فخرجت قريش يقودهم أبو  
سفيان بن حرب ، وخرجت غطفان وقائد هم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري  
على فزارة ، والحارث ابن عوف المرّي على بني مرة ، ومسعود بن ربيعة على أشجع .

(41/619)

---

فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم باجتماعهم وخرجهم شاور أصحابه ، فأشار

عليه سلمان بجفر الخندق فرضي رأيه .

وقال المهاجرون يومئذ : سلمان منا .

وقال الأنصار : سلمان منا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سلمان منا أهل

البيت " وكان الخندق أول مشهد شهده سلمان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذٍ حر .

فقال : يا رسول الله ، إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا ؛ فعمل المسلمون في الخندق مجتهدين ، ونكص المنافقون وجعلوا يتسللون لوإذا فنزلت فيهم آيات من القرآن ذكرها ابن إسحاق وغيره .

وكان من فرغ من المسلمين من حصته عاد إلى غيره ، حتى كمل الخندق . وكانت فيه آيات بينات وعلامات للنبوات .

قلت : ففي هذا الذي ذكرناه من هذا الخبر من الفقه وهي :

الثانية : مشاورة السلطان أصحابه وخاصته في أمر القتال ؛ وقد مضى ذلك في " آل عمران ، والنمل " .

وفيه التحصن من العدو بما أمكن من الأسباب واستعمالها ؛ وقد مضى ذلك في غير موضع .

وفيه أن حفر الخندق يكون مقسوماً على الناس ؛ فمن فرغ منهم عاون من لم يفرغ ، فالمسلمون يدُ على من سواهم ؛ وفي البخاري ومسلم عن البراء بن عازب قال : لما كان يوم الأحزاب وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيتُه ينقل من تراب الخندق حتى وارى عني الغبارُ جلدة بطنه ، وكان كثير الشعر ، فسمعتُه يرتجز بكلمات ابن رواحة ويقول :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا . . .  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا . . .  
وَتَبَّتْ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا  
وَأَمَّا مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ وَهِيَ :

(42/619)

---

الثالثة: فروى النسائي عن أبي سكينَةَ رجلٍ من المحرِّرين عن رجلٍ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بجفر الخندق عرضت لهم صخرة حالت بينهم وبين الحفر، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ المعول ووضع رداءه ناحية الخندق وقال: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا ﴾ [الأنعام: 115] الآية؛ فنذرَ ثلث الحجر وسلمان الفارسي قائم ينظر، فبرقَ مع ضربة رسول الله صلى الله عليه وسلم برقة، ثم ضرب الثانية وقال: "وتَمَّتْ" الآية؛ فنذرَ الثلث الآخر؛ فبرقت برقة فراها سلمان، ثم ضرب الثالثة وقال: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا ﴾ [

الأنعام: 115] الآية؛ فندر الثلث الباقي ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فأخذ رداءه وجلس .

(43/619)

---

قال سلمان : يا رسول الله ، رأيتك حين ضربت ! ما تضرب ضربة إلا كانت معها بركة ؟  
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رأيت ذلك يا سلمان ؟ " فقال : أي والذي بعثك  
بالحق يا رسول الله ! قال : " فإني حين ضربت الضربة الأولى رفعت لي مدائن كسرى وما  
حولها ومدائن كثيرة حتى رأيتها بعيني " قال له من حضره من أصحابه ؛ يا رسول الله ، ادع  
الله أن يفتحها علينا ويغنمنا ذراريهم ويجزب بأيدينا بلادهم ؛ فدعا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم " ثم ضربت الضربة الثانية فرفعت لي مدائن قيصر وما حولها حتى رأيتها  
بعيني " قالوا : يا رسول الله ، ادع الله تعالى أن يفتحها علينا ويغنمنا ذراريهم ويجزب بأيدينا  
بلادهم ؛ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم " ثم ضربت الضربة الثالثة فرفعت لي  
مدائن الحبشة وما حولها من القرى حتى رأيتها بعيني " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عند ذلك : دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم " وخرجه أيضاً عن البراء  
قال : " لما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحفر الخندق عرض لنا صخرة لا تأخذ

فيها المعاول ، فاشتكىنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى ثوبه وأخذ المعول وقال : " باسم الله " فضرب ضربة فكسر ثلث الصخرة ثم قال : " الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله إني لأبصر إلى قصورها الحمراء الآن من مكاني هذا " قال : ثم ضرب أخرى وقال : " باسم الله " فكسر ثلثاً آخر ثم قال : " الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض " .  
ثم ضرب الثالثة وقال : " باسم الله " فقطع الحجر وقال : " الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله إني لأبصر باب صنعاء " .  
صححه أبو محمد عبد الحق .

(44/619)

---

الرابعة : فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفر الخندق أقبلت قريش في نحو عشرة آلاف بمن معهم من كنانة وأهل تهامة ، وأقبلت غطفان بمن معها من أهل نجد حتى نزلوا إلى جانب أحد ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى نزلوا بظهر سلع في ثلاثة آلاف وضربوا عسكرهم والخندق بينهم وبين المشركين ، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم في قول ابن شهاب وخرج عدو الله حبيبي بن أخطب النضري حتى أتى

كعب بن أسد القرظي، وكان صاحب عقد بني قريظة ورؤسهم، وكان قد وادع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاقده وعاهده؛ فلما سمع كعب بن أسد حبي بن أخطب أغلق دونه باب حصنه وأبى أن يفتح له؛ فقال له: افتح لي يا أخي؛ فقال له: لا أفتح لك، فإنك رجل مشؤوم، تدعوني إلى خلاف محمد وأنا قد عاقدته وعاهدته، ولم أر منه إلا وفاءً وصدقاً، فلست بناقض ما بيني وبينه.

فقال حبي: افتح لي حتى أكلمك وأنصرف عنك؛ فقال: لا أفعل؛ فقال: إنما تخاف أن أكل معك جشيشتك؛ فغضب كعب وفتح له؛ فقال: يا كعب! إنما جئتك بعز الدهر، جئتك بقريش وسادتها، وغطفان وقادتها؛ قد تعاقدوا على أن يستأصلوا محمداً ومن معه؛ فقال له كعب: جئتني والله بذل الدهر وبجهام لا غيث فيه! ويحك يا حبي؟ دعني فلست بفاعل ما تدعوني إليه؛ فلم يزل حبي بكعب يعده ويغره حتى رجع إليه وعاقده على خذلان محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأن يسير معهم، وقال له حبي بن أخطب: إن انصرفت قريش وغطفان دخلت عندك بمن معي من اليهود.

(45/619)

---

فلما انتهى خبر كعب وحِيَّيَّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعث سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، وسيد الأوس سعد بن معاذ، وبعث معهما عبد الله بن رواحة وخوات بن جبير، وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انطلقوا إلى بني قريظة فإن كان ما قيل لنا حقاً فالحنوا لنا لحناً ولا تفتوا في أعضاد الناس .

وإن كان كذباً فاجهروا به للناس " فانطلقوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما قيل لهم عنهم، ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: لا عهد له عندنا، فشاتمهم سعد بن معاذ وشاتموه؛ وكانت فيه حدة فقال له سعد بن عبادة: دع عنك مشاتمهم، فالذي بيننا وبينهم أكثر من ذلك، ثم أقبل سعد وسعد حتى أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جماعة المسلمين فقالا: عَضَلْ والقارة يعرضان بغدر عَضَلْ والقارة بأصحاب الرجيع حبيب وأصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

"أبشروا يا معشر المسلمين" وعظم عند ذلك البلاء واشتدَّ الخوف، وأتى المسلمين عدوهم من فوقهم؛ يعني من فوق الوادي من قبل المشرق، ومن أسفل منهم من بطن الوادي من قبل المغرب، حتى ظنوا بالله الظنون؛ وأظهر المنافقون كثيراً مما كانوا يسرون، فمنهم من قال: إن بيوتنا عورة، فلننصرف إليها، فإننا نخاف عليها؛ وممن قال ذلك: أوس بن قيطي .

ومنهم من قال: يعدنا محمد أن يفتح كنوز كسرى وقيصر، وأحدنا اليوم لا يأمن على نفسه



يذهب إلى الغائط ! ومن قال ذلك : مُعْتَب بن قشِير أحد بني عمرو ابن عوف .  
فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام المشركون بضعا وعشرين ليلة قريبا من شهر لم  
يكن بينهم حرب إلا الرمي بالنبل والحصى .

(46/619)

---

فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه اشتد على المسلمين البلاء بعث إلى عيينة بن  
حصن الفزاري ، وإلى الحارث بن عوف المرّي ، وهما قائدا غطفان ، فأعطاهما ثلث ثمار  
المدينة لينصرفا بمن معهما من غطفان ويحذلا قريشا ويرجعا بقومهما عنهم .  
وكانت هذه المقالة مراوضة ولم تكن عقداً ؛ فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
منهما أنهما قد أبابا ورضيا أتى سعد بن معاذ وسعد بن عباد فذكر ذلك لهما  
واستشارهما فقالا : يا رسول الله ، هذا أمر تحبه فنصنعه لك ، أو شيء أمرك الله به  
فنسمع له ونطيع ، أو أمر تصنعه لنا ؟ قال : " بل أمر أصنعه لكم ، والله ما أصنعه إلا أني  
قد رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة " فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله ، والله  
لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وما  
طمعوا قط أن ينالوا منا ثمرة إلا شراء أو قرى ، فحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا

بك نعطيهم أموالنا! والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم! !فسرّ رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال: "أتم وذاك" وقال لعينته والحارث: "انصرفا  
فليس لكما عندنا إلا السيف" وتناول سعد الصحيفة وليس فيها شهادة فمحاها .  
الخامسة: فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون على حالهم ، والمشركون  
يحاصرونهم ولا قتال بينهم؛ إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ودّ العامريّ من بني  
عامر بن لؤيّ، وعكرمة بن أبي جهل، وهبيرة بن أبي وهب، وضرار بن الخطاب الفهريّ،  
وكانوا فرسان قريش وشجعانهم، أقبلوا حتى وقفوا على الخندق، فلما رأوه قالوا: إن  
هذه لمكيدة، ما كانت العرب تكيدها .

(47/619)

---

ثم تيمموا مكاناً ضيقاً من الخندق، فضربوا خيلهم فاقتحمت بهم، وجاوزوا الخندق  
وصاروا بين الخندق وبين سلع، وخرج علي بن أبي طالب في نفر من المسلمين حتى أخذوا  
عليهم الثغرة التي اقتحموا منها، وأقبلت الفرسان نحوهم، وكان عمرو بن عبد ودّ قد  
أثبتته الجراح يوم بدر فلم يشهد أحداً، وأراد يوم الخندق أن يُري مكانه فلما وقف هو  
وخيله؛ نادى: من يبارز؟ فبرز له علي بن أبي طالب وقال له: يا عمرو، إنك عاهدت

الله فيما بلغنا أنك لا تدعى إلى إحدى خلتين إلا أخذت إحداهما ؟ قال : نعم .

قال : فإني أدعوك إلى الله والإسلام .

قال : لا حاجة لي بذلك .

قال : فأدعوك إلى البراز .

قال : يا ابن أخي ، والله ما أحب أن أقتلك لما كان بيني وبين أبيك .

فقال له عليّ : وأنا والله أحب أن أقتلك .

فحمى عمرو بن عبد ودّ ونزل عن فرسه ، فعقره وصار نحو عليّ ، فتنازلا وتجاولا وثار

النقع بينهما حتى حال دونهما ، فما انجلى النقع حتى رُئي عليّ على صدر عمرو ويقطع

رأسه ، فلما رأى أصحابه أنه قد قتل عليّ اقتحموا بحيلهم الشجرة منهزمين هارين .

وقال عليّ رضي الله عنه في ذلك :

نصر الحجارة من سفاهة رأيه . . .

ونصرت دين محمد بضراب

نازلته فتركته متجدلاً . . .

كالجذع بين دكادك وروابي

وعففت عن أثوابه ولو أنني . . .

كنت المقطر بزني أثوابي

لا تحسبن الله خاذل دينه . . .

ونبيه يا معشر الأحزاب

قال ابن هشام: أكثر أهل العلم بالسير يشك فيها لعلبي.

قال ابن هشام: وألقى عكرمة بن أبي جهل ربحه يومئذ وهو منهزم عن عمرو؛ فقال حسان

بن ثابت في ذلك :

فرّ وألقى لنا رُمحَه . . .

لعلك عكرم لم تفعل

ووليت تعدو كعدو الظل . . .

يم ما إن تجور عن المعدل

ولم تلق ظهرك مستأنساً . . .

كأن قفاك قفا فرعل

قال ابن هشام: فرعل صغير الضباع.

وكانت عائشة رضي الله عنها في حصن بني حارثة، وأمُّ سعد بن معاذ معها، وعلى سعد

درع مقلّصة قد خرجت منها ذراعه، وفي يده حربته وهو يقول:

لَبِثْتُ قَلِيلًا يَلْحَقُ الْهَيْجَا جَمَلٌ . . .

لَا بَأْسَ بِالْمَوْتِ إِذَا كَانَ الْأَجَلُ

ورُمي يومئذ سعد بن معاذ بسهم فقطع منه الأكل.

واختلف فيمن رماه؛ فقيل: رماه حبان بن قيس ابن العرقة، أحد بني عامر بن لؤي، فلما

أصابه قال له: خذها وأنا ابن العرقة.

فقال له سعد: عرق الله وجهك في النار.

وقيل: إن الذي رماه خفاجة بن عاصم بن حبان.

وقيل: بل الذي رماه أبو أسامة الجشمي، حليف بني مخزوم.

ولحسان مع صفية بنت عبد المطلب خبر طريف يومئذ؛ ذكره ابن إسحاق وغيره.

قالت صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها: كنا يوم الأحزاب في حصن حسان بن

ثابت، وحسان معنا في النساء والصبيان، والنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في نحر

العدو ولا يستطيعون الانصراف إلينا، فإذا يهودي يدور، فقلت لحسان: انزل إليه فاقتله؛

فقال: ما أنا بصاحب هذا يا ابنة عبد المطلب! فأخذت عموداً ونزلت من الحصن فقتلته

، فقلت: يا حسان، انزل فاسلبه، فلم يمنعني من سلبه إلا أنه رجل.

فقال : مالي بسلبه حاجة يا ابنة عبد المطلب ! قال : فنزلت فسلبته .  
قال أبو عمر بن عبد البر : وقد أنكر هذا عن حسان جماعة من أهل السَّير وقالوا : لو كان  
في حسان من الجبن ما وصفتُم لهجاه بذلك الذين كان يهاجهم في الجاهلية والإسلام ،  
ولَهَجِي بذلك ابنه عبد الرحمن ؛ فإنه كان كثيراً ما يهاجي الناس من شعراء العرب ؛ مثل  
النجاشي وغيره .

(49/619)

---

السادسة : " وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعيّ  
فقال : يا رسول الله ، إني قد أسلمت ولم أعلم قومي بإسلامي ، فمُرني بما شئت ؛ فقال له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما أنت رجل واحد من غطفان فلو خرجت فخذلت  
عنا إن استطعت كان أحب إلينا من بقائك معنا فاخرج فإن الحرب خدعة " فخرج نعيم  
بن مسعود حتى أتى بني قريظة وكان ينادمهم في الجاهلية فقال : يا بني قريظة ، قد عرفتم  
ودِّي إياكم ، وخاصة ما بيني وبينكم ؛ قالوا : قل فلست عندنا بمتهم ؛ فقال لهم : إن قريشاً  
وغطفان ليسوا كأتم ، البلد بلدكم ، فيه أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم ، وإن قريشاً وغطفان  
قد جاؤوا لحرب محمد وأصحابه ، وقد ظاهرتوهم عليه فإن رأوا نُهْزةً أصابوها ، وإن

كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل ، ولا طاقة لكم به ، فلا تقا تلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهناً .

ثم خرج حتى أتى قريشاً فقال لهم : قد عرفتم ودي لكم معشر قريش ، وفراقي محمداً ، وقد بلغني أمر أرى من الحق أن أبلغكموه نصحاً لكم ، فآكموا عليّ ؛ قالوا نفعل ؛ قال : تعلمون أن معشر يهود ، قد ندموا على ما كان من خذلانهم محمداً ، وقد أرسلوا إليه : إنا قد ندمنا على ما فعلنا ، فهل يرضيك أن نأخذ من قريش وغطفان رجالاً من أشرافهم فنعطيكهم فتضرب أعناقهم ، ثم نكون معك على ما بقي منهم حتى نستأصلهم . ثم أتى غطفان فقال مثل ذلك .

(50/619)

---

فلما كان ليلة السبت وكان ذلك من صنع الله عز وجل لرسوله والمؤمنين ، أرسل أبو سفيان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان يقول لهم : إنا لسنا بدار مقام ، قد هلك الحفّ والحافر ، فاغدوا صبيحة غدٍ للقتال حتى نناجز محمداً ؛ فأرسلوا إليهم : إن اليوم يوم السبت ، وقد علمتم ما نال منا من تعدّي في السبت ، ومع ذلك فلا تقا تل معكم حتى تعطونا رهناً ؛ فلما رجع الرسول بذلك قالوا : صدقنا والله نعيم بن مسعود ؛ فردوا

إليهم الرسل وقالوا: والله لا نعطيكم رهناً أبداً فأخرجوا معنا إن شئتم وإلا فلا عهد بيننا وبينكم.

فقال بنو قريظة: صدق والله نعيم بن مسعود.

وخذل الله بينهم، واختلفت كلمتهم، وبعث الله عليهم ريحاً عاصفاً في ليالٍ شديدة البرد؛ فجعلت الريح تقلب آئيتهم وتكفأ قدورهم.

السابعة: فلما اتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمرهم، بعث حذيفة بن اليمان ليأتيه بخبرهم، فأتاهم واستتر في غمارهم، وسمع أبا سفيان يقول: يا معشر قريش ليتعرف كل امرئ امرئ جليسه.

قال حذيفة: فأخذت بيد جليسي وقلت: ومن أنت؟ فقال: أنا فلان.

ثم قال أبو سفيان: ويلكم يا معشر قريش! إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام، ولقد هلك الكراع والخف وأخلفنا بنو قريظة، ولقينا من هذه الريح ما ترون، ما يستمسك لنا بناء، ولا تثبت لنا قدر، ولا تقوم لنا نار، فارتحلوا فإني مرتحل؛ ووثب على جملة فما حلّ عقال يده إلا وهو قائم.

قال حذيفة: ولولا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لي إذ بعثني، قال لي: "مر إلى القوم فاعلم ما هم عليه ولا تحدث شيئاً" لقتله بسهم؛ ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه



وسلم عند رحيلهم ، فوجدته قائماً يصلي في مرطٍ لبعض نساءه مراجل قال ابن هشام :  
المراجل ضرب من وشي اليمن فأخبرته فحمد الله .

(51/619)

---

قلت : وخبر حذيفة هذا مذكور في صحيح مسلم ، وفيه آيات عظيمة ، رواه جرير عن  
الأعمش " عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وأبليت .

فقال حذيفة : أنت كنت تفعل ذلك ! لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة  
الأحزاب وأخذتنا ريح شديدة وقرّ .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم  
القيامة ؟ " فسكتنا فلم يجبه منا أحد ، ثم قال : " ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي  
يوم القيامة ؟ " فسكتنا فلم يجبه أحد .

فقال : " قم يا حذيفة فأتنا خبر القوم " فلم أجد بُدّاً إذ دعاني باسمي أن أقوم .  
قال : " اذهب فأتني بخبر القوم ولا تدعهم عليّ " قال : فلما وكّيت من عنده جعلت كأنما  
أمشي في حمام حتى أتيتهم ؛ فرأيت أبا سفيان يصلي ظهره بالنار ، فوضعت سهماً في كبد

القوس فأردت أن أرميه ، فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولا تذعروهم عليّ " ولورميته لأصبته : فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام ، فلما أتيته فأخبرته بجبر القوم وفرغتُ قررت ، فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها ، فلم أزل نائماً حتى أصبحت ، فلما أصبحت قال : " قم يا نومان " ولما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذهب الأحزاب ، رجع إلى المدينة ووضع المسلمون سلاحهم ، فأناه جبريل صلى الله عليه وسلم في صورة دحية بن خليفة الكلبي ، على بغلة عليها قطيفة ديباج فقال له : يا محمد ، إن كنتم قد وضعتم سلاحكم فما وضعت الملائكة سلاحها .

إن الله يأمرك أن تخرج إلى بني قريظة ، وإني متقدم إليهم فمزلزل بهم حصونهم .

فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي :

الثامنة : منادياً فنادى : لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة ؛ فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة .

(52/619)

---

وقال آخرون : لا نصلي العصر إلا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت .

قال : فما عتف واحداً من الفريقين .

وفي هذا من الفقه تصويب المجتهدين .

وقد مضى بيانه في "الأنبياء" .

وكان سعد بن معاذ إذ أصابه سهم دعا ربه فقال : اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش فأبقني لها ؛ فإنه لا قوم أحب أن أجاهدهم من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه .  
اللهم وإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجعلها لي شهادة ، ولا تمنني حتى تفر عيني في بني قريظة .

وروى ابن وهب عن مالك قال : بلغني أن سعد بن معاذ مر بعائشة رضي الله عنها ونساء معها في الأطم (فارح) ، وعليه درع مقلصة مشمر الكمين ، وبه أثر صفرة وهو يرتجز :  
لَبْتُ قَلِيلًا يُدْرِكُ الْهَيْجَا جَمَلُ . . .  
لَا بَأْسَ بِالْمَوْتِ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

فقالت عائشة رضي الله عنها : لست أخاف أن يصاب سعد اليوم إلا في أطرافه ؛  
فأصيب في أكحله .

وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قالت عائشة رضي الله عنها : ما رأيت رجلاً

أَجْمَلُ مِنْ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ حَاشَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
فَأُصِيبُ فِي أَكْحَلِهِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ حَرْبُ قُرَيْظَةَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ ، وَإِنْ  
كَانَ قَدْ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ فَأَبْقِنِي حَتَّى أَجَاهِدَ مَعَ رَسُولِكَ أَعْدَاءَهُ ؛ فَلَمَّا حُكِّمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ  
تُوَفِّيَ ؛ فَفَرِحَ النَّاسُ وَقَالُوا : نَرَجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَجِيبَتْ دَعْوَتُهُ .

التاسعة : ولما خرج المسلمون إلى بني قريظة أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية  
علي بن أبي طالب ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، ونهض علي وطائفة معه حتى  
أتوا بني قريظة ونازلوهم ، فسمعوا سب الرسول صلى الله عليه وسلم ، فانصرف علي إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : يا رسول الله ، لا تبلغ إليهم ، وعرض له .

فقال له : " أظنك سمعت منهم شتمي .

لوراؤني لكفوا عن ذلك " ونهض إليهم فلما رأوه أمسكوا .

(53/619)

---

فقال لهم : " نقضتم العهد يا إخوة القروذ أخزاكم الله وأنزل بكم نقمته " فقالوا : ما كنت  
جاهلاً يا محمد فلا تجهل علينا ؛ ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصروهم بضعا  
وعشرين ليلة .

وعرض عليهم سيدهم كعب ثلاث خصال ليختاروا أيها شاؤوا : إما أن يُسلموا ويتبعوا  
محمدًا على ما جاء به فيسلموا .

قال : وتحرزوا أموالكم ونساءكم وأبناءكم ، فوالله إنكم لتعلمون أنه الذي تجدونه مكتوباً في  
كتابكم .

وإما أن يقتلوا أبناءهم ونساءهم ثم يتقدموا ؛ فيقاتلون حتى يموتوا من آخرهم .

وإما أن يبيتوا المسلمين ليلة السبت في حين طمانينتهم فيقتلوهم قتلاً .

فقالوا له : أما الإسلام فلا نسلم ولا نخالف حكم التوراة ، وأما قتل أبناءنا ونسائنا فما

جزاؤهم المساكين منا أن نقتلهم ، ونحن لا تعدى في السبت .

ثم بعثوا إلى أبي لبابة ، وكانوا حلفاء بني عمرو بن عوف وسائر الأوس ، فأتاهم فجمعوا إليه

أبناءهم ونساءهم ورجالهم وقالوا له : يا أبا لبابة ، أترى أن نزل على حكم محمد ؟ فقال :

نعم ، وأشار بيده إلى حلقه إنه الذبح إن فعلتم .

ثم ندم أبو لبابة في الحين ، وعلم أنه خان الله ورسوله ، وأنه أمرٌ لا يستره الله عليه عن نبيه

صلى الله عليه وسلم .

فانطلق إلى المدينة ولم يرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فربط نفسه في سارية وأقسم ألا

يرح من مكانه حتى يتوب الله عليه فكانت امرأته تحله لوقت كل صلاة .

قال ابن عيينة وغيره : فيه نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا

أَمَانَاتِكُمْ ﴿ [الأنفال: 27] الآية .

وأقسم ألا يدخل أرض بني قريظة أبداً مكاناً أصاب فيه الذنب .

(54/619)

---

فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم من فعل أبي لبابة قال : " أما إنه لو أتاني لاستغفرت له وأما إذ فعل ما فعل فلا أطلقه حتى يطلقه الله تعالى " فأنزل الله تعالى في أمر أبي لبابة :  
﴿ وَآخَرُونَ اعترفوا بذنوبهم ﴾ [التوبة : 102] الآية .

فلما نزل فيه القرآن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإطلاقه ، فلما أصبح بنو قريظة نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتواثب الأوس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : يا رسول الله ، وقد علمت أنهم حلفاؤنا ، وقد أسعفت عبد الله بن أبي بن سلول في بني النضير حلفاء الخزرج ، فلا يكن حظنا أو كس وأنتص عندك من حظ غيرنا ، فهم مواليينا .

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا معشر الأوس ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم قالوا بلى .

قال : فذلك إلى سعد بن معاذ " وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ضرب له خيمة

في المسجد ، ليعوده من قريب في مرضه من جرحه الذي أصابه في الخندق .

فحكّم فيهم بأن تُقتل المقاتلة ، وتُسبى الذرية والنساء ، وتقسم أموالهم .

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى من فوق سبع

أرقة " وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجوا إلى موضع بسوق المدينة اليوم زمن

ابن إسحاق فخندق بها خنادق ، ثم أمر عليه السلام فضربت أعناقهم في تلك الخنادق ،

وقتل يومئذ حبيبي بن أخطب وكعب بن أسد ، وكانا رأس القوم ، وكانوا من الستمائة إلى

السبعمائة .

وكان على حبيبي حلة ففاحية قد شققها عليه من كل ناحية كموضع الأئمة ، أئمة أئمة للأئمة

يُسلبها .

فلما نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتى به ويدها مجموعتان إلى عنقه مجبل

قال : أما والله ما لمت نفسي في عداوتك .

ولكنه من يخذل الله يخذل . . .

(55/619)

---

ثم قال : يا أيها الناس ، لا بأس بأمر الله كتاب وقدر ومَلحمة كُتبت على بني إسرائيل ، ثم جلس فضربت عنقه .

وقتل من نسائهم امرأة ، وهي بُنانة امرأة الحكم القرظي التي طرحت الرّحى على خالاد بن سُويد فقتلته .

وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل كل من أنبت منهم وترك من لم يُنبت . وكان عطية القرظي ممن لم ينبت ، فاستحياه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مذكور في الصحابة .

ووهب رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس بن شماس ولد الزبير بن باطا فاستحياهم ؛ منهم عبد الرحمن بن الزبير أسلم وله صحبة .  
ووهب أيضاً عليه السلام رفاعة بن سمّوئيل القرظي لأم المنذر سلمى بنت قيس ، أخت سليط بن قيس من بني النجار ، وكانت قد صلّت إلى القبليتين ؛ فأسلم رفاعة وله صحبة ورواية .

وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قال : أتى ثابت بن قيس بن شماس إلى ابن باطا وكانت له عنده يد وقال : قد استوهبتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدك التي لك عندي ، قال : ذلك يفعل الكريم بالكريم ، ثم قال : وكيف يعيش رجل لا ولد له ولا أهل ؟ قال : فأتى ثابت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فأعطاه أهله وولده ؛



فأتى فأعلمه فقال : كيف يعيش رجل لا مال له ؟ فأتى ثابت النبي صلى الله عليه وسلم  
فطلبه فأعطاه ماله ، فرجع إليه فأخبره ؛ قال : ما فعل ابن أبي الحقيق الذي كان وجهه مرآة  
صينية ؟ قال : قتل .

قال : فما فعل المجلسان ، يعني بني كعب بن قريظة وبني عمرو بن قريظة ؟ قال : قتلوا .  
قال : فما فعل القنّان ؟ قال : قتلنا .

قال : برئت ذمتك ، ولن أصبّ فيها دلواً أبداً ، يعني النخل ، فألحقني بهم ، فأبى أن يقتله  
فقتله غيره .

واليد التي كانت لابن باطا عند ثابت أنه أسره يوم بُعث فجز ناصيته وأطلقه .  
العاشرة : وقسم صلى الله عليه وسلم أموال بني قريظة فأسهم للفارس ثلاثة أسهم وللراجل  
سهماً .

(56/619)

---

وقد قيل : للفارس سهمان وللراجل سهم .

وكانت الخيل للمسلمين يومئذٍ ستة وثلاثين فرساً .

ووقع للنبي صلى الله عليه وسلم من سبيهم ریحانة بنت عمرو بن جنانة أحد بني عمرو بن

قريظة ، فلم تزل عنده إلى أن مات صلى الله عليه وسلم .

وقيل : إن غنيمة قريظة هي أول غنيمة قسم فيها للفارس والراجل ، وأول غنيمة جعل فيها الخمس .

وقد تقدم أن أول ذلك كان في بعث عبد الله بن جحش ؛ فالله أعلم .

قال : أبو عمر : وتهذيب ذلك أن تكون غنيمة قريظة أول غنيمة جرى فيها الخمس بعد

نزول قوله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ﴾ [ الأنفال : 41 ]  
[ الآية .

وكان عبد الله بن جحش قد خمس قبل ذلك في بعثه ، ثم نزل القرآن بمثل ما فعله ؛ وكان ذلك من فضائله رحمة الله عليه .

وكان فتح قريظة في آخر ذي القعدة وأول ذي الحجة من السنة الخامسة من الهجرة .

فلما تم أمر بني قريظة أجيبت دعوة الرجل الفاضل الصالح سعد بن معاذ ، فانفجر جرحه ، وانفتح عرقه ، فجرى دمه ومات رضي الله عنه .

وهو الذي أتى الحديث فيه : " اهتز لموته عرش الرحمن " يعني سكان العرش من الملائكة فرحوا بقدوم روحه واهتزوا له .

وقال ابن القاسم عن مالك : حدثني يحيى بن سعيد قال : لقد نزل لموت سعد بن معاذ سبعون ألف ملك ، ما نزلوا إلى الأرض قبلها .

قال مالك : ولم يستشهد يوم الخندق من المسلمين إلا أربعة أو خمسة .  
قلت : الذي استشهد يوم الخندق من المسلمين ستة نفر فيما ذكر أهل العلم بالسيرة : سعد  
بن معاذ أبو عمرو ومن بني عبد الأشهل ، وأنس بن أوس بن عتيك ، وعبد الله بن سهل ،  
وكلاهما أيضاً من بني عبد الأشهل ، والطفيل بن النعمان ، وثعلبة بن غنمة ، وكلاهما من بني  
سلمة ، وكعب بن زيد من بني دينار بن النجار ، أصابه سهمٌ غربٌ فقتله ، رضي الله  
عنهم .

(57/619)

---

وقتل من الكفار ثلاثة : منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار ، أصابه سهم  
مات منه بمكة .

وقد قيل : إنما هو عثمان بن أمية بن منبه بن عبيد بن السباق .  
ونوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي ، اقتحم الخندق فتورط فيه فقتل ، وغلب المسلمون  
على جسده ؛ " فروي عن الزهري أنهم أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جسده  
عشرة آلاف درهم فقال : " لا حاجة لنا بجسده ولا بثمنه " فخلّى بينهم وبينه " وعمرو بن (عبد  
عبد ) ودّ الذي قتله عليٌّ مبارزة ، وقد تقدّم .

واستشهد يوم قريظة من المسلمين خالد بن سويد بن ثعلبة بن عمرو من بني الحارث بن الخزرج؛ طرحت عليه امرأة من بني قريظة رحي فقتلته .

ومات في الحصار أبو سنان ابن محصن بن حُرثان الأسدي ، أخو عكاشة بن محصن ، فدفنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقبرة بني قريظة التي يتدفن فيها المسلمون السكان بها اليوم .

ولم يُصب غير هذين ، ولم يغز كفار قريش المؤمنين بعد الخندق .

وأسند الدارمي أبو محمد في مسنده : أخبرنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال : حُبسنا يوم الخندق حتى ذهب هوي من الليل حتى كفيْنَا ؛ وذلك قول الله عز وجل : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ [الأحزاب : 25] فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالآلاف فأقام فصلّى الظهر فأحسن كما كان يصلّيها في وقتها ، ثم أمره فأقام العصر فصلاها ، ثم أمره فأقام المغرب فصلاها ، ثم أمره فأقام العشاء فصلاها ، وذلك قبل أن ينزل : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ [البقرة : 239] خرّجه النسائي أيضا .

وقد مضت هذه المسألة في "طه" .

وقد ذكرنا في هذه الغزاة أحكاما كثيرة لمن تأملها في مسائل عشر .

ثم نرجع إلى أول الآي وهي تسع عشرة آية تضمّت ما ذكرناه .

قوله تعالى: ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ يعني الأحزاب .

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ قال مجاهد : هي الصَّبا ، أرسلت على الأحزاب يوم الخندق حتى ألفت قلوبهم ونزعت فسايططهم .

قال : والجنود الملائكة ولم تقاتل يومئذ .

وقال عكرمة : قالت الجنوب للشمال ليلة الأحزاب : انطلقني لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت الشمال : إن محوة لا تسري بليل .

فكانت الريح التي أرسلت عليهم الصَّبا .

وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبَّورِ " وكانت هذه الريح معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين كانوا قريباً منها ، لم يكن بينهم وبينها إلا عرض الخندق ، وكانوا في عافية منها ، ولا خبر عندهم بها .

﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ وقرىء بالياء ؛ أي لم يرها المشركون .

قال المفسرون : بعث الله تعالى عليهم الملائكة فقلعت الأوتاد ، وقطعت أطناب

الفساطيط ، وأطفأت النيران ، وأكفأت القدور ، وجالت الخيل بعضها في بعض ، وأرسل الله عليهم الرُّعب ، وكثر تكبير الملائكة في جوانب العسكر ؛ حتى كان سيِّدُ كل خباء يقول : يا بني فلان هُلمَّ إليَّ فإذا اجتمعوا قال لهم : النَّجَاءُ النَّجَاءُ ؛ لما بعث الله تعالى عليهم من الرعب .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ وقرىء : "يعملون" بالياء على الخبر ، وهي قراءة أبي عمرو .

الباقون بالتاء ؛ يعني من حفر الخندق والتحرز من العدو .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾

"إِذْ" في موضع نصب بمعنى واذكر .

وكذا "وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ" .

"مِنْ فَوْقِكُمْ" يعني من فوق الوادي ، وهو أعلاه من قبل المشرق ، جاء منه عَوْفُ بن مالك في

بني نصر ، وعيينة بن حصن في أهل نجد ، وطليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد .

(59/619)

---

"وَمَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ" يعني من بطن الوادي من قبل المغرب ، جاء منه أبو سفيان بن حرب  
على أهل مكة ، ويزيد بن جحش على قريش ، وجاء أبو الأعور السلمي ومعه حبيُّ بن  
أخطب اليهودي في يهود بني قريظة مع عامر بن الطفيل من وجه الخندق .  
﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ أي شخّصت .

وقيل : مالت ؛ فلم تلتفت إلا إلى عدوّها دهشاً من فرط الهول .  
﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ أي زالت عن أماكنها من الصدور حتى بلغت الحناجر  
وهي الحلاقيم ، واحدها حنجرة ؛ فلولا أن الحلق ضاقت عنها لخرجت ؛ قاله قتادة .  
وقيل : هو على معنى المبالغة على مذهب العرب على إضمار كاد ؛ قال :

إِذَا مَا غَضِبْنَا غَضِبَةً مُضْرِبَةً . . .

هتكنّا حجاب الشمس أو قطرت دماً

أي كادت تقطر .

ويقال : إن الرئة تنفتح عند الخوف فيرتفع القلب حتى يكاد يبلغ الحنجرة مثلاً ؛ ولهذا يقال  
للجبان : انتفخ سحره .

وقيل : إنه مثل مضروب في شدة الخوف يبلوغ القلوب الحناجر وإن لم تنزل عن أماكنها مع بقاء  
الحياة .

قال معناه عكرمة .

روى حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة قال : بلغ فزعها .

والأظهر أنه أراد اضطراب القلب وضربانه ، أي كأنه لشدة اضطرابه بلغ الحنجرة .

والحنجرة والحنجور ( بزيادة النون ) حرف الحلق .

﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ قال الحسن : ظن المنافقون أن المسلمين يُستأصلون ، وظن

المؤمنون أنهم يُنصرون .

وقيل : هو خطاب للمنافقين ؛ أي قاتم هلك محمد وأصحابه .

واختلف القراء في قوله تعالى : "الظُّنُونَا ، والرسولَا ، والسبيلَا" آخر السورة ؛ فأثبت

ألفاتها في الوقف والوصل نافع وابن عامر .

وروي عن أبي عمرو والكسائي تمسكا بنحط المصحف ، مصحف عثمان ، وجميع

المصاحف في جميع البلدان .

واختاره أبو عبيد ؛ إلا أنه قال : لا ينبغي للقارئ أن يدرج القراءة بعدهن لكن يقف

عليهن .

قالوا : ولأن العرب تفعل ذلك في قوافي أشعارهم ومصاريعها ؛ قال :

نحن جلبنا القرَّح القوافلاً . . .



تستنفر الأواخر الأوائلا

وقرأ أبو عمرو والمحدري ويعقوب وحمزة مجذفا في الوصل والوقف معاً .

قالوا : هي زائدة في الخط كما زيدت الألف في قوله تعالى : ﴿ وَالْأَوْضَعُ خِلَالَكُمْ ﴾ [ التوبة : 47 ] فكتبوها كذلك ، وغير هذا .

وأما الشعر فموضع ضرورة ، بخلاف القرآن فإنه أفصح اللغات ولا ضرورة فيه .

قال ابن الأنباري : ولم يخالف المصحف من قرأ : "الظنون .

والسبيل .

والرسول " بغير ألف في الحروف الثلاثة ، وخطهن في المصحف بألف لأن الألف التي في

"أطعنا" والداخلة في أول "الرسول .

والظنون .

والسبيل " كفى من الألف المتطرفة المتأخرة كما كتبت ألف أبي جاد من ألف هواز .

وفيه حجة أخرى : أن الألف أنزلت منزلة الفتحة وما يليها دعامتها للحركة التي تسبق

والنية فيه السقوط ؛ فلما عمل على هذا كانت الألف مع الفتحة كالشيء الواحد يوجب

الوقف سقوطهما ويعمل على أن صورة الألف في الخط لا توجب موضعاً في اللفظ ، وأنها

كالألف في ﴿ ساحران ﴾ [ طه : 63 ] وفي ﴿ فاطر السموات والأرض ﴾ [ فاطر :

1] وفي ﴿ واعدنا موسى ﴾ [البقرة: 51] وما يشبههن مما يُحذف من الخط وهو

موجود في اللفظ ، وهو مستقط من الخط .

وفيه حجة ثالثة هي أنه كتب على لغة من يقول لقيت الرجال .

وقرىء على لغة من يقول : لقيت الرجل ، بغير ألف .

أخبرنا أحمد بن يحيى عن جماعة من أهل اللغة أنهم رووا عن العرب قام الرجلُ ، بواو ،

ومررت بالرجلي ، بياء ، في الوصل والوقف .

ولقيت الرجال ؛ بألف في الحالتين كليهما .

قال الشاعر :

أسائلةٌ عُميرةٌ عن أبيها . . .

خلالَ الجيشِ نَعْتَرُفُ الرِّكابا

فأثبت الألف في "الركاب" بناء على هذه اللغة .

وقال الآخر :

إذا الجوزاء أردفت الثريا . . .

ظننت بآل فاطمة الظنونا

وعلى هذه اللغة بنى نافع وغيره .

وقرأ ابن كثير وابن محيَّصن والكسائي يثبتاتها في الوقف وحذفها في الوصل .

قال ابن الأنباري: ومن وصل بغير ألف ووقف بألف فجاءت أن يحتج بأن الألف احتاج إليها عند السكت حرصاً على بقاء الفتحة، وأن الألف تدعمها وتقويها.

هُنَالِكَ أُبْتَلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا (11)

"هنا" للقريب من المكان.

و"هنالك" للبعيد.

و"هناك" للوسط.

ويشار به إلى الوقت؛ أي عند ذلك اختبر المؤمنون ليتبين المخلص من المنافق.

وكان هذا الابتلاء بالخوف والقتال والجوع والحصر والنزال.

﴿ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ أي حركوا تحريكاً.

قال الزجاج: كل مصدر من المضاعف على فعالل يجوز فيه الكسر والفتح؛ نحو قلقته

قلقالا وقلقالا، وزلزلوا زلزالا وزلزالا.

والكسر أجود؛ لأن غير المضاعف على الكسر نحو دحرجته دحراجاً.

وقراءة العامة بكسر الزاي.

وقرأ عاصم والجحدري "زلزالاً" بفتح الزاي .

قال ابن سلام : أي حركوا بالخوف تحريكاً شديداً .

وقال الضحاك : هو إزاحتهم عن أماكنهم حتى لم يكن لهم إلا موضع الخندق .

وقيل : إنه اضطرابهم عما كانوا عليه ؛ فمنهم من اضطرب في نفسه ومنهم من اضطرب في

دينه .

"وهناك" يجوز أن يكون العامل فيه "أبتلي" فلا يوقف على "هناك" .

ويجوز أن يكون "وتظنون بالله الظنوناً" فيوقف على "هناك" .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾

أي شك ونفاق .

﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أي باطلاً من القول .

وذلك أن طعنة بن أبيرق ومعتب بن قشير وجماعة نحو من سبعين رجلاً قالوا يوم الخندق :

كيف يعدنا كنوز كسرى وقيصرو ولا يستطيع أحدنا أن يتبرز ؟ وإنما قالوا ذلك لما فشأ في

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من قوله عند ضرب الصخرة ، على ما تقدم في

حديث النسائي ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي حـ 14

ص ﴿

وقال أبو السعود :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾

إن جعل النعمة مصدرًا ، فالجارُّ متعلِّقٌ بها وإلا فهو متعلِّقٌ بمحذوفٍ هو حالٌ منها أي كائنةً عليكم ﴿ إِذْ جَاءَ تَكُمْ جُنُودٌ ﴾ ظرفٌ لنفسِ النعمة أو لثبوتها لهم ، وقيل : منصوبٌ

بأذكروا على أنه بدلٌ اشتمالٍ من نعمة الله ، والمرادُ بالجنودِ الأحزابُ وهم قريشٌ وغطفانٌ ويهودُ قريظةَ والنضيرُ وكانوا زهاءَ اثني عشرَ ألفًا فلَمَّا سمعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

بإقبالهم ضربَ الخندقَ على المدينةِ بإشارةِ سلمانِ الفارسيِّ ثمَّ خرجَ في ثلاثةِ آلافٍ من

المسلمينَ فضربَ معسكرَهُ والخندقُ بينهُ وبينَ القومِ وأمرَ بالذراريِ والنساءِ فرفعوا في

الآطامِ واشتدَّ الخوفُ وظنَّ المؤمنونَ كلَّ ظنٍّ ونجمَ التناقُ في المنافقينَ حتى قال معتبُ بنُ

قشيرٍ : كان محمدٌ يعدنا ككوزٍ كسرى وقيصرَ ولا تقدرُ أن نذهبَ إلى الغائطِ ومضى على

الفريقينَ قريبٌ من شهرٍ لا حربَ بينهم إلا أن فوارسَ من قريشٍ منهم عمرو بنُ عبدودٍ

وعكرمة بنُ أبي جهلٍ وهبيرة بنُ أبي وهبٍ ونوفل بنُ عبدِ الله وضرار بنُ الخطابِ ومرداسُ

أخوبني محاربٍ قد ركبوا خيولهم وتيمموا من الخندقِ مكانًا مضيقًا فضرَبوا خيولهم

فاقتحموا فجالتُ بهم في السَّبْخَةِ بين الخندقِ وسلعٍ فخرجَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله

عنه في نفرٍ من المسلمينَ حتى أخذَ عليهم الثَّغْرَةَ التي اقتحموا منها فأقبلتِ الفرسانُ نحوهم

وكان عمرو معلماً يُبْرِى مكانه فقال له عليُّ رضي الله عنه : يا عمرو وإني أدعوك إلى الله  
ورسوله والإسلام قال : لا حاجة لي إليه قال : فإني أدعوك إلى النزال قال : يا ابن أخي والله  
إني لا أحبُّ أن أقتلك قال عليُّ لكنتي والله أحبُّ أن أقتلك فحمي عمرو عند ذلك وكان  
غيوراً مشهوراً بالشجاعة واقتمم عن فرسه فعقره أو ضرب وجهه ثم أقبل على عليٍّ  
فتناولا وتجاولا فضربه عليٌّ

(63/619)

---

رضي الله عنه ضربة ذهبَتْ فيها نفسه فلما قتله انهزمت خيله حتى اقتحمت من الخندق  
هاريةً وقتل مع عمرو رجالان منبه بن عثمان بن عبد الدار ونوفل بن عبد الله بن المغيرة  
المخزومي قتله أيضاً عليُّ رضي الله عنه وقيل : لم يكن بينهم إلا الترامي بالنبل والحجارة .  
حتى أنزل الله تعالى النصر وذلك قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ عطفٌ على  
جاءتكم مسوق لبيان النعمة إجمالاً وسيأتي بقيتها في آخر القصة ﴿ وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾  
وهم الملائكة عليهم السلام ، وكانوا ألفاً بعث الله عليهم صباً باردةً في ليلة شاتية  
فأخصرتهم وسفت التراب في وجوههم وأمر الملائكة فقلعت الأوتاد وقطعت الأطناب  
وأطفأت النيران وأكفأت القُدور وماجت الخيل بعضها في بعض وقذف في قلوبهم الرعبُ

وَكَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي جَوَانِبِ عَسْكَرِهِمْ فَقَالَ طَلِيحَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْأَسَدِيُّ: أَمَا مُحَمَّدٌ فَقَدْ  
بَدَأَكُمْ بِالسَّحْرِ فَالْتَّجَاءَ النَّجَاءَ فَانْهَزُمُوا مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ ﴿﴾ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿﴾ مِنْ حَفْرِ  
الْخَنْدَقِ وَتَرْتِيبِ مَبَادِيءِ الْحَرْبِ وَقِيلَ: مِنَ التَّجَائِكُمْ إِلَيْهِ وَرَجَائِكُمْ مِنْ فَضْلِهِ. وَقُرِيَءُ  
بِالْيَأِءِ أَيُّ بِمَا يَعْمَلُهُ الْكُفَّارُ أَيُّ مِنَ التَّحْرِزِ وَالْحَارِبَةِ أَوْ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي. ﴿﴾ بِصِيرًا ﴿﴾  
وَلِذَلِكَ فَعَلَ مَا فَعَلَ مِنْ نَصْرِكُمْ عَلَيْهِمْ، وَالْجُمْلَةُ اعْتِرَاضٌ مُقَرَّرٌ لِمَا قَبْلَهُ.

(64/619)

---

﴿﴾ إِذْ جَاءَ وَكُمْ ﴿﴾ بَدَلٌ مِنْ إِذْ جَاءَ تُمْكُمْ ﴿﴾ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴿﴾ مِنْ أَعْلَى الْوَادِي مِنْ جِهَةِ  
الْمَشْرِقِ وَهُمْ بَنُو غَطَفَانَ وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ نَحْدٍ قَائِدُهُمْ عَيْبِنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَعَامِرُ بْنُ  
الطُّفَيْلِ فِي هَوَازِنَ وَضَامَتُهُمُ الْيَهُودُ مِنْ قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرِ ﴿﴾ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴿﴾ أَيُّ مِنْ  
أَسْفَلَ الْوَادِي مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ وَهُمْ قُرَيْشٌ وَمَنْ شَاعِيَهُمْ مِنَ الْأَحَابِيثِ وَبَنِي كِنَانَةَ وَأَهْلَ تَهَامَةَ  
وَقَائِدُهُمْ أَبُو سَفْيَانَ وَكَانُوا عَشْرَةَ آلَافٍ. ﴿﴾ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴿﴾ عَطْفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ  
دَاخِلٌ مَعَهُ فِي حُكْمِ التَّذْكِيرِ أَيُّ حِينَ مَالَتْ عَنْ سَنَنِهَا وَانْحَرَفَتْ عَنْ مُسْتَوَى نَظَرِهَا حَيْرَةٌ  
وَشُخُوصًا وَقِيلَ: عَدَلْتُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ تَلْتَفِتْ إِلَّا إِلَى عَدُوِّهَا لِشِدَّةِ الرَّوْعِ ﴿﴾ وَبَلَغَتْ  
الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴿﴾ لِأَنَّ الرِّئَةَ تَنْفَخُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرْعِ فَيَرْتَفِعُ الْقَلْبُ بَارْتِفَاعِهَا إِلَى رَأْسِ الْحَنْجَرَةِ

وهي مُنتهى الحلقوم وقيل: هو مثل في اضطراب القلوب ووجيبها وإن لم تبلغ الحناجر  
حقيقة والخطاب في قوله تعالى: ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ لمن يُظهر الإيمان على الإطلاق  
أي تظنون بالله تعالى أنواع الظنون المختلفة حيث ظنَّ المخلصون الثبت القلوب أن الله تعالى  
يُنجز وعده في إعلاء دينه كما يُعرب عنه ما سيُحكي عنهم من قولهم: ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا  
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ الآية أو يمتحنهم فخافوا الزلزل وضعف الاحتمال.  
والضعاف القلوب والمنافقون ما حكي عنهم مما لا خير فيه والجملة معطوفة على زاغت  
وصيغة المضارع لاستحضار الصورة والدلالة على الاستمرار. وقرى الظنون بغير ألفٍ  
وهو القياس وزيادتها لمراعاة الفواصل كما تزداد في القوافي.

(65/619)

---

﴿ هُنَالِكَ ﴾ ظرف زمان أو ظرف مكان لما بعده أي في ذلك الزمان الهائل أو المكان  
الدَّحْضِ. ﴿ ابْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ ﴾ أي عوملوا معاملة من يُختبر فظهر المخلص من المنافق  
والرَّاسِخُ مِنَ الْمُنَزَّلِ. ﴿ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ من الهول والفرع وقرى بفتح الزاي  
﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ عطف على إذ زاغت. وصيغة المضارع لما مرَّ من الدلالة على  
استمرار القول واستحضار صورته ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ أي ضعف اعتقاد



مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿٦٦﴾ مِنْ إِعْلَاءِ الدِّينِ وَالظَّفْرِ ﴿٦٧﴾ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٨﴾ أَي وَعَدَ غُرُورٍ وَقِيلَ :  
قَوْلًا بَاطِلًا وَالْقَائِلُ مُعْتَبُ بْنُ قُشَيْرٍ وَأَضْرَابُهُ رَاضُونَ بِهِ قَالَ يَعِدُنَا مُحَمَّدٌ بِفَتْحِ كَنُوزِ كَسْرِي  
وَقِيصِرَ وَأَحَدُنَا لَا يَقْدِرُ أَنْ يَتَبَرَّزَ فَرَقًا مَا هَذَا إِلَّا وَعْدُ غُرُورٍ . انتهى انتهى . اهـ ﴿٦٩﴾ تفسير  
أبي السعود ح 7 ص ﴿٧٠﴾

(66/619)

وقال الألوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾

شروع في ذكر قصة الأحزاب وهي وقعة الخندق ، وكانت على ما قال ابن إسحاق في  
شوال سنة خمس ، وقال مالك : سنة أربع .

والنعمة إن كانت مصدراً بمعنى الإنعام فالجار متعلق بها وإلا فهو متعلق بمحذوف وقع حالاً  
منها أي كائنة عليكم ، وقوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ ظرف لنفس النعمة أو  
لثبوتها لهم ، وقيل : منصوب باذكر على أنه بدل اشتمال من ﴿ نِعْمَتَ ﴾ والمراد بالجنود  
الأحزاب ، وهم قريش يقودهم أبو سفيان ، وبنو أسد يقودهم طليحة ، وخطفان يقودهم  
عينة ، وبنو عامر يقودهم عامر بن الطفيل ، وبنو سليم يقودهم أبو الأعور السلمي ، وبنو

النضير رؤسائهم حيبي بن أخطب وأبناء أبي الحقيق ، وبنو قريظة سيدهم كعب بن أسد ، وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فنبذه بسعي حيبي ، وكان مجموعهم عشرة آلاف في قول وخمسة عشر ألفاً في آخر ، وقيل : زهاء اثني عشر ألفاً ، فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقبالهم حفر خندقاً قريباً من المدينة محيطاً بها بإشارة سلمان الفارسي أعطى كل أربعين ذراعاً لعشرة ، ثم خرج عليه الصلاة والسلام في ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب معسكره والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالذراري والنساء فدفعوا في الآطام ، واشتد الخوف وظن المؤمنون كل ظن ونجم النفاق كما قص الله تعالى ، ومضى قريب من شهر على الفريقين لا حرب بينهم سوى الرمي بالنبل والحجارة من وراء الخندق إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ود وكان يعد بألف فارس .

وعكرمة بن أبي جهل .  
وضرار بن الخطاب .  
وهبيرة بن أبي وهب .

(67/619)

---

ونوفل بن عبد الله قد ركبوا خيولهم وتيمموا من الخندق مكاناً ضيقاً فضربوا بخيولهم  
فاقتحموا فجالت بهم في السبخة بين الخندق وسلع فخرج علي بن أبي طالب كرم الله تعالى  
وجهه في نفر من المسلمين رضي الله تعالى عنهم حتى أخذ عليهم الثغرة التي اقتحموا منها  
فأقبلت الفرسان معهم وقتل علي كرم الله تعالى وجهه عمراً في قصة مشهورة فانهزمت  
خييله حتى اقتحمت من الخندق هاربة وقتل مع عمرو ومنبه بن عثمان بن عبد الدار .  
ونوفل بن عبد العزى ، وقيل : وجد نوفل في جوف الخندق فجعل المسلمون يرمونه  
بالحجارة فقال لهم : قتلة أجمل من هذه ينزل بعضهم أقاتله فقتله الزبير بن العوام .  
وذكر ابن إسحاق أن علياً كرم الله تعالى وجهه طعنه في ترقوته حتى أخرجها من مراقه  
فمات في الخندق وبعث المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشترون جيفته  
بعشرة آلاف فقال النبي عليه الصلاة والسلام : هو لكم لا نأكل ثمن الموتى ، ثم أنزل الله تعالى  
النصر وذلك قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ عطف على ﴿ جَاءَتْكُمْ ﴾  
مسوق لبيان النعمة إجمالاً وسيأتي إن شاء الله تعالى بقيتها في آخر القصة .  
﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ وهم الملائكة عليهم السلام وكانوا على ما قيل ألفاً ، روي أن الله  
تعالى بعث عليهم صباحاً باردة في ليلة باردة فأخصرتهم وسفت التراب في وجوههم وأمر  
الملائكة عليهم السلام فقلعت الأوتاد وقطعت الأطناب وأطفأت النيران وأكفأت القدور  
وماجت الخيل بعضها في بعض وقذف في قلوبهم الرعب وكبرت الملائكة في جوانب

عسكرهم فقال طليحة بن خويلد الأسدي: أما محمد صلى الله عليه وسلم فقد بدأكم بالسحر فالنجاء النجاء فانهمزوا ، وقال حذيفة رضي الله تعالى عنه وقد ذهب ليأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبر القوم .

(68/619)

خرجت حتى إذا دنوت من عسكر القوم نظرت في ضوء نار لهم توقد وإذا رجل أدهم ضخم يقول بيده على النار ويمسح خاصرته ويقول: الرحيل الرحيل لا مقام لكم وإذا الرجل في عسكرهم ما يجاوز عسكرهم شبراً فوالله إني لأسمع صوت الحجارة في رحالهم وفرشهم والريح تضربهم ثم خرجت نحو النبي عليه الصلاة والسلام فلما صرت في نصف الطريق أو نحو ذلك إذا أنا بنحو عشرين فارساً متعممين فقالوا: أخبر صاحبك أن الله تعالى كفاه القوم .

وقرأ الحسن ﴿ وَجُنُوداً ﴾ بفتح الجيم ، وقرأ أبو عمرو في رواية .  
وأبو بكر في رواية أيضاً ﴿ لَمْ ﴾ بياء الغيبة ﴿ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من حفر الخندق وترتيب مبادئ الحرب أعلاء لكلمة الله تعالى ، وقيل : من التجأكم إليه تعالى ورجائكم من فضله عز وجل .

وقرأ أبو عمرو ﴿يَعْمَلُونَ﴾ بياء الغيبة أي بما يعمله الكفار من التحرز والمحاربة وإغراء بعضهم بعضاً عليها حرصاً على إبطال حقكم، وقيل: من الكفر والمعاصي ﴿بَصِيرًا﴾ ولذلك فعل ما فعل من نصركم عليهم، والجملة اعتراض مقرر لما قبله.

﴿إِذْ جَاءَكُمْ﴾ بدل من ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ﴾ [الأحزاب: 9] بدل كل من كل، وقيل: هو متعلق بتعملون أو ببصيراً ﴿مِنْ﴾ من أعلى الوادي من جهة المشرق والإضافة إليهم لأدنى ملابسة، والجائي من ذلك بنو عطفان.

ومن تابعهم من أهل نجد.

وبنو قريظة.

وبنو النضير ﴿فَوْقَكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ من أسفل الوادي من قبل المغرب، والجائي من ذلك قريش ومن شابعهم من الأحابيش.

وبني كنانة.

وأهل تهامة، وقيل: الجائي من فوق بنو قريظة.

ومن أسفل قريش.

وأسد.

وغطفان.

وسليم، وقيل: غير ذلك.

ويحتمل أن يكون من فوق ومن أسفل كناية عن الإحاطة من جميع الجوانب كأنه قيل: إذ جاء وكم محيطين بكم كقوله تعالى: ﴿يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [العنكبوت: 55] ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾ عطف على ما قبله داخل معه في حكم التذكير أي حين مالت الأبصار عن سننها وانحرفت عن مستوى نظرها حيرة ودهشة. وقال الفراء: أي حين مالت عن كل شيء فلم تلتفت إلا إلى عدوها ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ أي خافت خوفاً شديداً وفزعته فزعاً عظيماً لأنها تحركت عن موضعها وتوجهت إلى الحناجر لتخرج.

أخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة أنه قال في الآية: إن القلوب لو تحركت وزالت خرجت نفسه ولكن إنما هو الفزع فالكلام على المبالغة، وقيل: القلب عند الغضب يندفع وعند الخوف يجتمع فيتقلص فيلتصق بالحجارة وقد يفضي إلى أن يسد مخرج النفس فلا يقدر المرء أن يتنفس ويموت خوفاً، وقيل: إن الرئة تنتفع من شدة الفزع والغضب والغم الشديد وإذا انتفخت ربت وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحجر، ومن ثم قيل للجبان: انتفخ سحره، وإلى حمل الكلام على الحقيقة ذهب قتادة.

أخرج عنه عبد الرزاق .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم أنه قال في الآية: أي شخصت عن مكانها فلولا أنه ضاق الحلقوم عنها أن تخرج لخرجت ، وفي مسند الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري قال : قلنا يا رسول الله هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر ؟ قال : نعم اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا قال : فضرب الله تعالى وجوه أعدائه بالريح فهزمهم الله تعالى بالريح ، والخطاب في قوله تعالى : ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ لمن يظهر الإيمان على الإطلاق ، والظنون جمع الظن وهو مصدر شامل للقليل والكثير ، وإنما جمع للدلالة على تعدد أنواعه ، وقد جاء كذلك في أشعارهم أنشد أبو عمرو في كتاب الألحان :

إذا الجوزاء أردفت الثريا . . .

ظننت بآل فاطمة الظنونا

(70/619)

---

أي تظنون بالله تعالى أنواع الظنون المختلفة فيظن المخلصون منكم الثابتون في ساحة الإيمان أن ينجز سبحانه وعده في إعلاء دينه ونصرة نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويعرب عن ذلك

ما سيحي عنهم من قولهم :

﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ [الأحزاب : 22] الآية ، أو أن يمتحنهم فيخافون أن  
تزل أقدامهم فلا يتحملون ما نزل بهم ، وهذا لا ينافي الإخلاص والثبات كما لا يخفى ، ويظن  
المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما حكى عنهم في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ [   
الأحزاب : 12 ] الآية .

وأخرج ابن جرير .

وابن أبي حاتم عن الحسن أنه قال في الآية : ظنون مختلفة ظن المنافقون أن محمداً صلى الله  
عليه وسلم وأصحابه يستأصلون وأيقن المؤمنون أن ما وعد الله ورسوله حق وأنه سيظهر  
على الدين كله ، وقد يجتار أن الخطاب للمؤمنين ظاهراً وباطناً واختلاف ظنونهم بسبب  
أنهم يظنون تارة أن الله سبحانه سينصرهم على الكفار من غير أن يكون لهم استيلاء  
عليهم أولاً ، وتارة أنه عز وجل سينصر الكفار عليهم فيستولون على المدينة ثم ينصرهم  
عليهم بعد ، وأخرى أنه سبحانه سينصر الكفار بحيث يستأصلونهم وتعود الجاهلية ، أو  
بسبب أن بعضهم يظن هذا وبعضهم يظن ذاك وبعضهم يظن ذلك .

ويلتزم أن الظن الذي لا يليق بحال المؤمن كان من خواطر النفس التي أوجبها الخوف الطبيعي  
ولم يمكن البشر دفعها ومثلها عفو ، أو يقال : ظنونهم المختلفة هي ظن النصر بدون نيل  
العدو منهم شيئاً وظنه بعد النيل وظن الامتحان وعلى هذا لا يحتاج إلى الاعتذار ، وأياً ما



كان فالجملة معطوفة على ﴿ زَاغَتْ ﴾ وصيغة المضارع لاستحضار الصورة والدلالة على الاستمرار، وكتب ﴿ الظنونا ﴾ وكذا أمثاله من المنصوب المعرف بأل كالسبيلا والرسولا في المصحف بألف في آخره، فحذفها أبو عمرو ووقفاً ووصلاً، وابن كثير. والكسائي وحفز يحذفونها وصلاً خاصة ويثبتها باقي السبعة في الحالين. واختار أبو عبيد .

(71/619)

---

والحذاق أن يوقف على نحو هذه الكلمة بالألف ولا توصل فتحذف أو تثبت لأن حذفها مخالف لما اجتمعت عليه مصاحف الأمصار ولأن إثباتها في الوصل معدوم في لسان العرب نظمهم وثرهم لا في اضطرار ولا في غيره، أما إثباتها في الوقف فيه اتباع الرسم وموافقة لبعض مذاهب العرب لأنهم يثبتون هذه الألف في قوافي أشعارهم ومصاريعها ومن ذلك قوله :

أقلي اللوم عاذل والعتابا . . .

والفواصل في الكلام كالمصارع، وقال أبو علي: إن رؤوس الآي تشبه بالقوافي من حيث كانت مقاطع كما كانت القوافي مقاطع.

﴿ هُنَالِكَ ﴾ ظرف مكان ويستعمل للزمان وقيل : إنه مجاز وهو أنسب هنا ، وأياً ما كان فهو ظرف لما بعده لا لتظنون كما قيل أي في ذلك الزمان الهائل أو في ذلك المكان المدحض ﴿ ابتلى المؤمنون ﴾ أي اختبرهم الله تعالى ، والكلام من باب التمثيل ، والمراد عاملهم سبحانه وتعالى معاملة المختبر فظهر المخلص من المنافق والراسخ من المتزلزل ، وابتلاؤهم على ما روي عن الضحاك بالجوع ، وعلى ما روي عن مجاهد بشدة الحصار ، وعلى ما قيل بالصبر على الإيمان .

﴿ وَزَلُّوا زُلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ أي اضطربوا اضطراباً شديداً من شدة الفزع وكثرة الأعداء ، وعن الضحاك أنهم زلزلوا عن أماكنهم حتى لم يكن لهم إلا موضع الخندق ، وقيل : أي حركوا إلى الفتنة فعصموا .

وقرأ أحمد بن موسى اللؤلؤي عن أبي عمرو ﴿ زلزلوا ﴾ بكسر الزاي قاله ابن خالويه ، وقال الزمخشري : وعن أبي عمرو إشمام زاي زلزلوا وكأنه عني أشمامها الكسر ووجه الكسر أنه اتبع حركة الزاي الأولى لحركة الثانية ولم يعتد بالساكن كما لم يعتد به من قال منتن بكسر الميم اتباعاً لحركة التاء وهو اسم فاعل من أنتن .  
وقرأ الجحدري .

---

وعيسى ﴿ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا ﴾ بفتح الزاي ، ومصدر فعلل من المضاعف يجوز فيه الفتح والكسر نحو قلقل قلقلًا ، وقد يراد بالمتوح اسم الفاعل نحو صلصال بمعنى مصلصل ، فإن كان من غير المضاعف فما سمع منه على فعالل مكسور الفاء نحو سرهفه سرهافاً .  
﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ عطف على ﴿ إِذْ زَاغَتْ ﴾ وصيغة المضارع لما مر من الدلالة على استمرار القول واستحضار صورته .

﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾ ظاهر العطف أنهم قوم لم يكونوا منافقين فقيل : هم قوم كان المنافقون يستميلونهم بإدخال الشبهة عليهم ، وقيل : قوم كانوا ضعفاء الاعتقاد لقرب عهدهم بالإسلام .

وجوز أن يكون المراد بهم المنافقين أنفسهم والعطف لتغاير الوصف كقوله :  
إلى الملك القرم وابن الهمام . . .

(73/619)

---

﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ من الظفر وإعلاء الدين ﴿ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أي وعد غرور ،  
وقيل : أي قولاً باطلاً وفي "البحر" أي أمراً يغرنا ويوقعنا فيما لا طاقة لنا به روي أن

الصحابة بينما يحفرون الخندق عرضت لهم صخرة بيضاء مدورة شديدة جداً لا تدخل فيها المعاول فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ المعول من سلمان رضي الله تعالى عنه فضربها ضربة دعها وبرقت منها برقة أضاء منها ما بين لابتي المدينة حتى لكأن مصباحاً في جوف ليل مظلم فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر المسلمون ثم ضربها الثانية فصدعها وبرقت منها برقة أضاء منها ما بين لابتها فكبر عليه الصلاة والسلام وكبر المسلمون ثم ضربها الثالثة فكسرها وبرقت برقة أضاء منها ما بين لابتها فكبر صلى الله عليه وسلم وكبر المسلمون فسئل عن ذلك فقال عليه الصلاة والسلام: أضاء لي في الأولى قصور الحيرة ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب فأخبرني جبريل عليه السلام أن أمتي ظاهرة عليها وأضاء لي الثانية قصور الحمر من أرض الروم كأنها أنياب الكلاب وأخبرني جبريل عليه السلام أن أمتي ظاهرة عليها وأضاء لي في الثالثة قصور صنعاء كأنها أنياب الكلاب وأخبرني جبريل عليه السلام أن أمتي ظاهرة عليها فأبشروا بالنصر فاستبشر المسلمون وقال رجل من الأنصار يدعى معتب بن قشير وكان منافقاً: أيعدنا محمد صلى الله عليه وسلم أن يفتح لنا مدائن اليمن وبيض المدائن وقصور الروم وأحدنا لا يستطيع أن يقضي حاجته إلا قتل هذا والله الغرور فأنزل الله تعالى في هذا ﴿وَإِذ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴿٦١﴾﴾ الخ.

---

وفي رواية قال المنافقون حين سمعوا ذلك ألا تعجبون يحد ثكم ويعدكم ويمنيكم الباطل أنه  
يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم وأتم تحفرون الخندق ولا  
تستطيعون أن تبرزوا فأنزل الله تعالى قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴿۞﴾ ووجه الجمع  
على القول بأن القائل واحد أن الباقيين راضون بذلك قابلوه منه ، والظاهر أن نسبة الوعد  
إلى الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام بعنوان الرسالة من المنافقين الذين لا يعتقدون  
انصافه صلى الله عليه وسلم بالرسالة ولأن الوعد وعد الله تعالى شأنه كانت من باب  
الماشاة أو الاستهزاء وإن كانت قد وقعت من غيرهم فهي بالتبعية لهم .  
ويجوز أن يكون وقوع ما ذكر في الحكاية لا في كلامهم ويستأنس له بما وقع في بعض الآثار  
وبعضهم بحث عن إطلاق الرسول عليه صلى الله عليه وسلم فقال إنه في الحكاية لا في  
كلامهم كما يشهد بذلك ما روي عن معتب أو هو تقيية لا استهزاء لأنه لا يصح بالنسبة لغير  
المنافقين فتأمل ولا تغفل . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعاني - 21 ص﴾

(75/619)

---

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾

ابتداء لغرض عظيم من أغراض نزول هذه السورة والذي حفّ بآيات وعبر من ابتداءه ومن عواقبه تعليماً للمؤمنين وتذكيراً ليزيدهم يقيناً وتبصيراً .

فافتح الكلام بتوجيه الخطاب إليهم لأنهم أهله وأحقاء به ، ولأن فيه تخليد كرامتهم ويقينهم وعناية الله بهم ولطفه لهم وتحقيراً لعدوّهم ومن يكيد لهم ، وأمرُوا أن يذكروا هذه النعمة ولا ينسوها لأن في ذكرها تجديداً للاعتزاز بدينهم والثقة بربهم والتصديق لنبيهم صلى الله عليه وسلم

واختير للتذكير بهذا اليوم مناسبة الأمر بعدم طاعة الكافرين والمنافقين لأن من النعم التي حفّت بالمؤمنين في يوم الأحزاب أن الله ردّ كيد الكافرين والمنافقين فذكر المؤمنين بسابق كيد المنافقين في تلك الأزمة ليحذروا مكائدهم وأراجيفهم في قضية التّبني وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم مطلقة متبناه ، ولذلك خصّ المنافقون بقوله : ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ﴾ [الأحزاب : 12] الآيات ؛ على أن قضية إبطال التّبني وإباحة تزوج مطلق الأعداء كان بقرب وقعة الأحزاب .

﴿ إذ ﴾ ﴿ ظرف للزمن الماضي متعلق بـ ﴿ نعمة ﴾ لما فيها من معنى الإنعام ، أي :

اذكروا ما أنعم الله به عليكم زمان جاءكم جنود فهزمهم الله بجنود لم تروها .

وهذه الآية وما بعدها تشير إلى ما جرى من عظيم صنع الله بالمؤمنين في غزوة الأحزاب  
فلنأت على خلاصة ما ذكره أهل السير والتفسير ليكون منه بيان لمطاوي هذه الآيات .

(76/619)

---

وكان سبب هذه الغزوة أن قريشاً بعد وقعة أحد تهادنوا مع المسلمين لمدة عام على أن  
يلتقوا ببدر من العام القابل فلم يقع قتال ببدر لتخلف أبي سفيان عن الميعاد ، فلم يناوش  
أحد الفريقين الفريق الآخر إلا ما كان من حادثة غدر المشركين بالمسلمين وهي حادثة بئر  
معونة حين غدرت قبائل عَصِيَّةَ ، ورِعْلَ ، وذُكوان من بني سُليم بأربعين من المسلمين إذ  
سأل عامر بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوجههم إلى أهل نجد يدعونهم إلى  
الإسلام .

وكان ذلك كيداً كاده عامر بن مالك وذلك بعد أربعة أشهر من انقضاء غزوة أحد .  
فلما أجلى النبي صلى الله عليه وسلم بني النضير لما ظهر من غدرهم به وخيسهم بالعهد  
الذي لهم مع المسلمين ، هنالك اغتاز كبراء يهود قريظة بعد الجلاء وبعد أن نزلوا بديار بني  
قريظة وبجيب فخرج سلام بن أبي الحقيق بتشديد لام سلام وضم حاء الحقيق وفتح قافه  
وكتابة بن أبي الحقيق ، وحبي بن أخطب بضم حاء حبي وفتح همزة وطاء أخطب

وغيرهم في نفر من بني النضير فقدموا على قريش لذلك وتأمرؤا مع غطفان على أن يغزوا  
المدينة فخرجت قريش وأحايشها ونو كنانة في عشرة آلاف وقائدهم أبو سفيان ،  
وخرجت غطفان في ألف قائدهم عيينة بن حصن ، وخرجت معهم هوازن وقائدهم  
عامر بن الطفيل .

وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عزمهم على منازلة المدينة أبلغته إياه خزاعة وخاف  
المسلمون كثرة عدوهم ، وأشار سلمان الفارسي أن يُحفر خندق يحيط بالمدينة تحصيناً  
لها من دخول العدو فاحتره المسلمون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم يحفر وينقل  
التراب ، وكانت غزوة الخندق سنة أربع في رواية ابن وهب وابن القاسم عن مالك .  
وقال ابن إسحاق : سنة خمس .

وهو الذي اشتهر عند الناس وجرى عليه ابن رشد في "جامع البيان والتحصيل" اتباعاً لما  
اشتهر ، وقول مالك أصح .

(77/619)

---

وعندما تم حفر الخندق أقبلت جنود المشركين وتسموا بالأحزاب لأنهم عدة قبائل تحزبوا  
، أي : صاروا حزباً واحداً ، وانضم إليهم بنو قريظة فكان ورود قريش من أسفل الوادي



من جهة المغرب ، وورود غطفان وهوازن من أعلى الوادي من جهة المشرق ، فنزل جيش قريش بمجتمع الأسيال من رومة بين الجرف وزغابة بزاي معجمة مضمومة وغين معجمة وبعضهم يرويه بالعين المهملة وبعضهم يقول : والغابة ، والتحقيق هو الأول كما في "الروض الأنف" ، ونزل جيش غطفان وهوازن بذنب تسمى إلى جانب أحد ، وكان جيش المسلمين ثلاثة آلاف ؛ وخرج المسلمون إلى خارج المدينة فعسكروا تحت جبل سلع وجعلوا ظهورهم إلى الجبل والخندق بينهم وبين العدو ، وجعل المسلمون نساءهم وذرايرهم في أطام المدينة .

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة عبد الله بن أم مكتوم ، ودام الحال كذلك بضعا وعشرين ليلة لم تكن بينهم فيها حرب إلا مصارعة بين ثلاثة فرسان اقتحموا الخندق من جهة ضيقة على أفراسهم فتقاتلوا في السبخة بين الخندق و سلع وقتل أحدهم قتله علي بن أبي طالب وفر صاحباه ، وأصاب سهم غرّب سعد بن معاذ في أكحله فكان منه موته في المدينة .

ولحقت المسلمين شدة من الحصار وخوف من كثرة جيش عدوهم حتى هم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يصلح الأحزاب على أن يعطيهم نصف ثمر المدينة في عامهم ذلك يأخذونه عند طيبه وكاد أن يكتب معهم كتابا في ذلك ، فاستشار سعد بن معاذ وسعد بن عباد فقال سعد بن معاذ : قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك ولا يطمعون أن يأكلوا

منها ثمرة الإقربى أو يبعاً ، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وأعزنا بك نعطيهم أموالنا والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عزم عليه .

(78/619)

---

وأرسل الله على جيش المشركين ريحاً شديدة فأزالت خيامهم وأكفأت قدورهم وأطفأت نيرانهم ، واختل أمرهم ، وهلك كراعهم وخفهم ، وحدث تخاذل بينهم وبين قريظة وظنت قريش أن قريظة صالحت المسلمين وأنهم ينضمون إلى المسلمين على قتال الأحزاب ، فرأى أهل الأحزاب الرأي في أن يرتحلوا فارتحلوا عن المدينة وانصرف جيش المسلمين راجعاً إلى المدينة .

فقوله تعالى ﴿ إِذْ جَاءَ تَكُمْ جُنُودٌ ﴾ ﴿ ذَكَرَ تَوَطُّةً لِقَوْلِهِ ﴾ ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ ﴿ الْخِلَافُ ﴾ ذلك هو محل المنة .

والريح المذكورة هنا هي ريح الصبأ وكانت باردة وقلعت الأوتاد والأطناب وسفت التراب في عيونهم وماجت الخيل بعضها في بعض وهلك كثير من خيلهم وإبلهم وشائهم .  
وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم " نصرت بالصبأ وأهلكت عاد بالدبور " .

والجنود التي لم يروها هي جنود الملائكة الذين أرسلوا الريح وألقوا التخاذل بين الأحزاب  
وكانوا وسيلة إلقاء الرعب في نفوسهم .

وجملة ﴿ وكان الله بما تعملون بصيراً ﴾ في موقع الحال من اسم الجلالة في قوله ﴿ نعمة الله  
﴿ وهي إيماء إلى أن الله نصرهم على أعدائهم لأنه عليهم بما لقيه المسلمون من المشقة  
والمصابرة في حفر الخندق والخروج من ديارهم إلى معسكرهم خارج المدينة وبذلهم  
النفوس في نصر دين الله فجازاهم الله بالنصر المبين كما قال ﴿ ولينصرنَّ الله من ينصره ﴾  
[ الحج : 40 ] .

وقرأ الجمهور ﴿ بما تعملون بصيراً ﴾ بقاء الخطاب .

وقراه أبو عمرو ووحده بياء الغيبة ومحملها على الالتفات .

والجنود الأول جمع جند ، وهو الجمع المتحد المتناصر ولذلك غلب على الجمع المجتمع  
لأجل القتال فشاع الجند بمعنى الجيش .

(79/619)

---

وذكر جنود هنا بلفظ الجمع مع أن مفرده مؤذن بالجماعة مثل قوله تعالى ﴿ جندٌ مَّا هنالك

مهزوم من الأحزاب ﴾ [ ص : 11 ] فجمعه هنا لأنهم كانوا متجمعين من عدة قبائل لكل

قبيلة جيش خرجوا متساندين لغزو المسلمين في المدينة ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ فلما فصل  
طالوت بالجنود ﴾ في سورة البقرة (249) .

والجنود الثاني جمع جند بمعنى الجماعة من صنف واحد .

والمراد بهم ملائكة أرسلوا لنصر المؤمنين وإلقاء الرعب والخوف في قلوب المشركين .

إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ

﴿ إذ جاءوكم ﴾ بدل من ﴿ إذ جاءتكم جنود ﴾ [الأحزاب : 9] بدل مفصل من

مجمل .

والمراد بـ (فوق) و ﴿ أسفل ﴾ فوق جهة المدينة وأسفلها .

﴿ وإذا زاغت الأبصار ﴾ عطف على البدل وهو من جملة التفصيل ، والتعريف في ﴿

الأبصار والقلوب والحناجر للعهد ، أي : أبصار المسلمين وقلوبهم وحناجرهم ، أو تجعل

اللام فيها عوضاً عن المضافات إليها ، أي : زاغت أبصاركم وبلغت قلوبكم حناجركم .

والزَيْغ : الميل عن الاستواء إلى الانحراف .

فزَيْغ البصر أن لا يرى ما يتوجه إليه ، أو أن يريد التوجه إلى صوب فيقع إلى صوب آخر من

شدة الرعب والاندعار .

والحناجر : جمع حَنْجَرَةٍ بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الجيم : منتهى الحلقوم وهي

رأس الغلصمة .

وبلغ القلوب الحناجر تمثيل لشدة اضطراب القلوب من الفزع والهلع حتى كأنها لا اضطرابها  
تجاوز مقارها وترتفع طالبة الخروج من الصدور فإذا بلغت الحناجر لم تستطع تجاوزها  
من الضيق؛ فشبهت هيئة قلب الهلوع المرعود بهيئة قلب تجاوز موضعه وذهب  
متصاعداً طالباً الخروج، فالمشبه القلب نفسه باعتبار اختلاف الهيئتين.  
وليس الكلام على الحقيقة، فإن القلوب لا تتجاوز مكانها، وقريبٌ منه قولهم: تنفس  
الصُّعداء، وبلغت الروح التراقي.

(80/619)

---

وجملة وتظنون بالله الظنونا ﴿ يجوز أن تكون عطفاً على جملة ﴿ زاغت الأبصار ﴾  
ويجوز أن يكون الواو للحال وجيء بالفعل المضارع للدلالة على تجدد تلك الظنون بتجدد  
أسبابها كناية عن طول مدة هذا البلاء.

وفي صيغة المضارع معنى التعجب من ظنونهم لإدماج العتاب بالامتنان فإن شدة الهلع  
الذي أزاغ الأبصار وجعل القلوب بمثل حالة أن تبلغ الحناجر، دل على أنهم أشفقوا من أن  
يهزموا لما رأوا من قوة الأحزاب وضيق الحصار أو خافوا طول مدة الحرب وفناء الأنفس،  
أو أشفقوا من أن تكون من الهزيمة جراءة للمشركين على المسلمين، أو نحو ذلك من أنواع

الظنون وتفاوت درجات أهلها .

والمؤمن وإن كان يثق بوعد ربه لكنه لا يأمن غضبه من جراء تقصيره ، ويخشى أن يكون النصر مرجحاً إلى زمن آخر ، فإن ما في علم الله وحكمته لا يحاط به .

وحذف مفعولاً ﴿ تظنون ﴾ بدون وجود دليل يدل على تقديرهما فهو حذف لتنزيل

الفعل منزلة اللازم ، ويسمى هذا الحذف عند النحاة الحذف اقتصاراً ، أي : للاقتصار

على نسبة فعل الظن لفاعله ، والمقصود من هذا التنزيل أن تذهب نفس السامع كل مذهب

ممكن ، وهو حذف مستعمل كثيراً في الكلام الفصيح وعلى جوازه أكثر النحويين ومنه قوله

تعالى : ﴿ أعنده علم الغيب فهو يرى ﴾ [ النجم : 35 ] وقوله : ﴿ وظننتم ظن السوء

﴿ [ الفتح : 12 ] ، وقول المثل : من يسمع يخل ، ومنعه سيبويه والأخفش .

وضمن ﴿ تظنون ﴾ معنى تلحقون ، فعدي بالباء فالباء للملابسة .

قال سيبويه : قولهم : ظننت به ، معناه : جعلته موضع ظني .

وليست الباء هنا بمنزلتها في ﴿ كفى بالله حسيباً ﴾ [ النساء : 6 ] ، أي : ليست زائدة

، ومجرورها معمول للفعل قبلها كأنك قلت : ظننت في الدار ، ومثله : شككت فيه ، أي :

فالباء عنده بمعنى ( في ) .

والوجه أنها للملابسة كقول دريد بن الصمة :

فقلت لهم : ظنوا بالفبي مدجج . . .

سراتهم في الفارسي المسرد

(81/619)

---

وسياتي تفصيل ذلك عند قوله تعالى ﴿ فما ظنكم برب العالمين ﴾ في سورة الصافات ( 87 ) .

وانتصب ﴿ الظنونا ﴾ على المفعول المطلق المبين للعدد ، وهو جمع ظن .

وتعريفه باللام تعريف الجنس ، وجمعه للدلالة على أنواع من الظن كما في قول النابغة:

أبيتك عارياً خلقاً ثيابي . . .

على خوف تظن بي الظنون

وكتب ﴿ الظنونا ﴾ في الإمام بألف بعد النون ، زيدت هذه الألف في النطق للرعاية على

الفواصل في الوقوف ، لأن الفواصل مثل الأسجاع تعتبر موقوفاً عليها لأن المتكلم أرادها

كذلك .

فهذه السورة بنيت على فاصلة الألف مثل القصائد المقصورة ، كما زيدت الألف في قوله

تعالى ﴿ وأطعنا الرسولاً ﴾ [ الأحزاب : 66 ] وقوله : ﴿ فأضلونا السبيلاً ﴾ ]

الأحزاب: 67].

وعن أبي علي في "الحجة": من أثبت الألف في الوصل لأنها في المصحف كذلك وهو رأس آية ورؤوس الآيات تشبه بالقوافي من حيث كانت مقاطع، فأما في طرح الألف في الوصل فإنه ذهب إلى أن ذلك في القوافي وليس رؤوس الآي بقوافٍ.

فأما القراء فقراً نافع وابن عامر وأبو بكر عن عاصم وأبو جعفر بإثبات الألف في الوصل والوقف.

وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم والكسائي بحذف الألف في الوصل وإثباتها في الوقف. وقرأ أبو عمرو وحمزة ويعقوب بحذف الألف في الوصل والوقف، وقرأ خلف بإثبات الألف بعد النون في الوقف وحذفها في الوصل.

وهذا اختلاف من قبيل الاختلاف في وجوه الأداء لا في لفظ القرآن.

وهي كلها فصيحة مستعملة والأحسن الوقف عليها لأن الفواصل كالأسجاع والأسجاع كالقوافي.

والإشارة بـ ﴿ هُنَالِكَ ﴾ إلى المكان الذي تضمنه قوله ﴿ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ [الأحزاب

: 9] وقوله ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾.

﴿ وَالْأَظْهَرُ أَنَّ تَكُونَ الْإِشَارَةَ إِلَى الزَّمَانِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ ﴾ إذ في قوله: وإذ زاغت

الأبصار.



﴿ وكثيراً ما ينزل أحد الظرفين منزلة الآخر ولهذا قال ابن عطية: ﴿ هنالك : ظرف زمان والعامل فيه ابتلي ﴾ أه .

(82/619)

---

قلت : ومنه دخول (لات) على (هنا) في قول حجل بن نضلة:  
خنت نوارُ وولات هُنا حنت . . .  
وبدا الذي كانت نوار أجنت  
فإن (لات) خاصة بنفي أسماء الزمان فكان (هنا) إشارة إلى زمان منكر وهو لغة في (هنا) .

ويقولون : يوم هُنا ، أي يوم أول ، فيشيرون إلى زمن قريب ، وأصل ذلك مجاز توسع فيه وشاع .

والابتلاء : أصله الاختبار ، ويطلق كناية عن إصابة الشدة لأن اختبار حال الثبات والصبر لازم لها ، وسمى الله ما أصاب المؤمنين ابتلاءً إشارة إلى أنه لم يزعزع إيمانهم .  
والزلال : اضطراب الأرض ، وهو مضاعف زلّ تضعيفاً يفيد المبالغة ، وهو هنا استعارة لاختلال الحال اختلالاً شديداً بحيث تُخيّل مضطربة اضطراباً شديداً كاضطراب الأرض

وهو أشدّ اضطراباً للحاقه أعظم جسم في هذا العالم.

ويقال: زلزل فلان، مبنياً للمجهول تبعاً لقولهم: زلزلت الأرض، إذ لا يعرف فاعل هذا الفعل عرفاً.

وهذا هو غالب استعماله قال تعالى: ﴿ وزلزلوا حتى يقول الرسول الآية ﴾ [البقرة:

214].

والمراد بزلزلة المؤمنين شدة الانزعاج والذعر لأن أحزاب العدو تفوقهم عدداً وعدة.

وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12)

عطف على ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ [الأحزاب: 10] فإن ذلك كله مما ألحق

بالمسلمين ابتلاء فبعضه من حال الحرب وبعضه من أذى المنافقين، ليحذروا المنافقين فيما

يحدث من بعد، ولئلا يخشوا كيدهم فإن الله يصرفه كما صرف أشده يوم الأحزاب.

وقول المنافقين هذا يحتمل أن يكونوا قالوه علناً بين المسلمين قصدوا به إدخال الشك في

قلوب المؤمنين لعلهم يردونهم عن دينهم فأوهموا بقولهم ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﴾

الح... الخ

أنهم ممن يؤمن بالله ورسوله ، فنسبة الغرور إلى الله ورسوله إما على معنى التشبيه البليغ  
وإما لأنهم بجهلهم يجوزون على الله أن يغرّ عباده ، ويحتمل أنهم قالوا ذلك بين أهل ملتهم  
فيكون نسبة الوعد إلى الله ورسوله تهكماً كقول فرعون ﴿ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ  
لَجُنُونٌ ﴾ [الشعراء : 27] .

والغرور : ظهور الشيء المكروه في صورة المحبوب ، وقد تقدم عند قوله تعالى : ﴿ لَا  
يَغْرَنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ في سورة آل عمران ( 196 ) ، وقوله تعالى : ﴿  
زُخْرَفُ الْقَوْلِ غَرُورًا ﴾ في سورة الأنعام ( 112 ) .

والمعنى : أن الله وعدهم النصر فكان الأمر هزيمة وهم يعنون الوعد العام والأفان وقعة  
الخدق جاءت بغتة ولم يُروا أنهم وعدوا فيها بنصر .

والذين في قلوبهم مرض ﴿ هم الذين كانوا مترددين بين الإيمان والكفر فأخلصوا يومئذ  
النفاق وصمموا عليه . انتهى انتهى . اهـ ﴾ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴿

(84/619)

---

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ

رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴿٦٠﴾ .

أمر الله جل وعلا المؤمنين في هذه الآية الكريمة : أن يذكروا نعمته عليهم حين جاءتهم جنود وهم جيش الأحزاب ، فأرسل جل وعلا عليهم ريحاً وجنوداً لم يرها المسلمون ، وهذه الجنود التي لم يروها التي امتن عليهم بها هنا في سورة الأحزاب ، بين أنه من عليهم بها أيضاً في غزوة حنين ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ [التوبة : 2526] الآية ، وهذه الجنود هي

الملائكة ، وقد بين جل وعلا ذلك في الأنفال في الكلام على غزوة بدر ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ إِذِ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرِّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾ [الأنفال : 12] الآية ، وهذه الجنود التي لم يروها التي هي الملائكة ، قد بين الله جل وعلا في براءة أنه أُيدَ بها نبيه صلى الله عليه وسلم وهو في الغار وذلك في قوله : ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا ﴾ [التوبة : 40] الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان

ح 6 ص ﴿

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾

أراد الحق سبحانه أن يدلل على قوله لرسوله في الآيات السابقة : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى

بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [ الأحزاب : 3 ] فجاء مجادثة جمعت كل فلول خصومه ، فقد سبق أن

انتصر عليهم متفرقين ، فاتصر أولاً على كفار مكة في بدر ، وانتصر على اليهود في بني

النضير وبني قينقاع ، وهذه المرة اجتمعوا جميعاً لحربه صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك لن

يؤثر جمعهم في الصدِّ عن دعوتك ، وسوف تنصر عليهم بجنود من عند الله .

إذن : فحيثية ( وتوكل على الله ) هي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ

عَلَيْكُمْ . . ﴾ [ الأحزاب : 9 ] النعمة : الشيء الذي يخاطب الإنسان بسعادة وبشر

وطلب استدامته ، وهذه الصفات لا تتوافر إلا في الإيمان ؛ لأن استدامة النعمة فيه تعدت

زمن الدنيا إلى زمن آخر دائم وبارق في الآخرة ، وإن كانت نعمة الدنيا على قدر أسبابك

وإمكاناتك ، فنعمة الآخرة على قدر المنعم سبحانه ، فهي إذن : نعمة النعم .

والله تعالى يخاطب هنا المؤمنين ، ومعنى الإيمان هو اليقين بوجود إله واحد له كل صفات

الجلال والكمال ، والله سبحانه يكفي العقل أن يهتدي إلى القوة الخالقة الواحدة التي لا تعاند

، لكن ليس من عمل العقل أن يعرف مثلاً اسم هذا الإله ، ولا أن يعرف مراده ، فكان ولا بدَّ

من البلاغ عن الله .

وسبق أن مثلنا لذلك بمن يطرق علينا الباب ، فنتفق جميعاً بالعقل على أن طارقاً بالباب ، هذا هو عمل العقل ، لكن أمن عمل العقل أن نعرف من هو؟ أو نعرف مقصده من الجيء؟ وهذا ما نسميه التصور .

(86/619)

---

فأفة العقل البشري أنه لم يقنع بالتعقل للقوة القاهرة الفاعلة ، فكان يكفيه أن يتعقل أن وراء هذا الكون قوة ، هذه القوة لها صفات الكمال التي بها أوجدت هذا الكون ، فإن أردنا معرفة ما هي هذه القوة فلا بد أن نترك هذا الطارق ليخبرنا عن نفسه ، ويفصح عن هدفه وسبب مجيئه ، ولا يتم ذلك إلا من خلال رسول يأتي من عند الله يخبرنا عن هذه القوة ، عن الله ، عن أسمائه وصفاته ومنهجه الذي ارتضاه لخلق ، وما أعدّه الله لمن أطاعه من النعيم ، وما أعدّه لمن عصاه من العذاب .

فإن كذبنا هذا الرسول ، وطلبنا دليلاً على صدقه في البلاغ أخرج لنا من المعجزات ما يؤيده وما يحملنا على تصديقه ؛ لأنه أتى بلون مما ننبغ فيه نحن ، وفن من فنوننا ، ومع ذلك عجزنا عن الإتيان بمثله .

إذن: فالتعقل أول مراحل الإيمان: لذلك فإن أبسط ردٍ على مَنْ يعبدون غير الله أن نقول لهم: بماذا أمرتكم آلهتكم؟ وعمّ نهتكم؟ وماذا أعدت لمن أطاعها؟ وماذا أعدت لمن عصاها؟ ما المنهج الذي تستعبدكم به؟

فكان من منطوق العقل ساعة يأتينا رسول من عند الله أن نستشرف له، وتقبل عليه، ونسأله عن الغز الذي لا نعرفه من أمور الحياة والكون، كان علينا أن نستمع له، وأن ننصاع لأوامره؛ لأنه ما جاء إلا ليخرجنا من مأزق فكري، ومن مأزق عقلي لا يستطيع أحد منا أن يحلّه، كان على القوم أن يتلهفوا على هذا الرسول، لأن يعادوه ويعاندوه، لما لهم من سلطة زمنية ظنوها باقية .

(87/619)

---

وقوله تعالى: ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ . . ﴾ [الأحزاب: 9] ما هو الذكر؟ العقل حين يتلقى المعلومات من الحواس يقارن بينها ويغربلها، ثم يحتفظ بها في منطقة منه تمثل خزانة للمعلومات، وما أشبه العقل في تلقي المعلومات بلقطة (الفوتوغرافيا) التي تلتقط الصورة من مرة واحدة، والناس جميعاً سواء في تلقي المعلومات، المهم أن تصادف المعلومة خُلُوِّ الذهن مما يشغله .

وهذه المنطقة في العقل يسمونها بؤرة الشعور ، وهي لا تلتقط إلا جزئية عقلية واحدة ، فإذا أردت استدعاء معلومة من الحافظة ، أو من حاشية الشعور ، فالذاكرة هي التي تستدعي لك هذه المعلومة ، وتخرجها من جديد من حاشية الشعور إلى بؤرة الشعور .

ثم هناك ما يُسمى بتداعي المعاني ، حين يُذكرُ شيءٌ بشيءٍ آخر ، وهناك المخيلة ، وهي التي تُلَقِّقُ أو تُؤَلِّفُ من المعلومات المخزنة شيئاً جديداً ، ونسميه التخيُّل ، فالشاعر العربي حين أعجبه الوشم باللون الأخضر على بشرة شابة بيضاء تخيلها هكذا .

خَوْدٌ كَانَ بَنَانَهَا فِي . . . نَقْشِهِ الْوَشْمِ الْمَرْدُّ

سَمَكٌ مِنَ الْبَلُّورِ فِي . . . شَبَكِ تَكُونُ مِنْ زَبْرُجْدٍ

فهذه صورة تخيلية خاصة بالشاعر ، والإفمن منَّا رأى سمكاً من البللور في شبك من

زبرجد ؟ فللشاعر نظرتُه الخاصة للصور التي يراها ، وسبق أن ذكرنا الصورة التي رسمها

الشاعر للأحذب ، فقال :

قَصْرَتْ أَخَادِعُهُ وَغَاصَ قَدَالُهُ . . . فَكَانَهُ مُتَرَبِّصٌ أَنْ يُصْفَعَا

وَكَانَتْ صُفْعَتُ قَفَاهُ مَرَّةً . . . فَأَحْسَنَ ثَانِيَةً لَهَا فَتَجَمَّعَا

ومنذ القدم يعتبر الشعراء محلاً للحب وللمشاعر ، لكن يخرج علينا هذا الشاعر بصورة

أخرى جديدة من نسج خياله ، فيقول :



خَطَرَاتُ ذِكْرِكَ تَسْتِثِيرُ مَوَدَّتِي . . . فَأَحْسُ مِنْهَا فِي الْفُؤَادِ دَيْبِيَا  
لَا عَضُوبِي إِلَّا وَفِيهِ صَبَابَةٌ . . . فَكَأَنَّ أَعْضَائِي خُلِقْنَ قُلُوبًا

(88/619)

---

فمعنى: ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 9] لا تَمُرُوا عَلَى النِّعَمِ بِغَفْلَةٍ  
لرتابتها عندكم، بل تذكروها دائماً، واجعلوها في بؤرة شعورك؛ لذلك جعل الله الذكر  
عبادة، وهو عبادة بلا مشقة، فانت حين تصلي مثلاً تستغرق وقتاً ومجهوداً للوضوء  
وللذهاب للمسجد، كذلك حين تزكي تخرج من مالك، أما الذكر فلا يكلفك شيئاً .  
لذلك في سورة الجمعة حينما يستدعي الحق سبحانه عباده للصلاة، يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ . . . ﴾ [الجمعة: 9] فهنا حركتان: حركة إيجاب بالسعي إلى الصلاة، وحركة سلب بترك البيع  
والشراء، وكل ما يشغلك عن الصلاة .

ثم يقول تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا  
اللَّهَ كَثِيرًا . . . ﴾ [الجمعة: 10]

وفي موضع آخر قال:

﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت: 45] فإياك أن تظن أن الله يريد أن تذكره ساعة الصلاة فحسب، إنما اذكره دائماً وأبداً، وإن كانت الصلاة لها ظرف تُؤدِّي فيه، فذكر الله لا وقت له؛ لذلك جعله الله سيراً سهلاً، لا مشقة فيه، لا بالوقت ولا بالجهد، فيكفي في ذكر الله أن تتأمل المرآة التي تمر بها ويقع عليها نظرك لترى فيها قدرة الله .  
والحق سبحانه يُذكرنا بنعمه؛ لأن النعمة بتواليها على النفس البشرية تعود عليها النفس، ويحدث لها رتابة، فلا تلتفت إليها، فأنت مثلاً ترى الشمس كل صباح، لكن قلما تتذكر أنها آية من آيات الخالق - عز وجل - ونعمة من نعمه؛ لأنك تعودت على رؤيتها، وأصبحت رتيبة بالنسبة لك .

(89/619)

---

كذلك يلفتنا الحق سبحانه إلى نعمه حين يسلبها من الآخرين، فحين ترى السقيم تذكر نعمة العافية، وحين ترى الأعمى تذكر نعمة البصر . الخ وساعتها ينبغي عليك أن تشكر المنعم الذي عافاك مما ابتلى به غيرك، إذن: فهذه الشواذ جعلها الله وسائل للإيضاح وتذكيراً للخلق بنعم الخالق .

والنعمة وردت هنا مفردة، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا ﴾

﴿ إبراهيم : 34 ﴾ وقد وقف أعداء الإسلام من المستشرقين أمام هذه الآية يعترضون على أن النعمة فيها مفردة ، يقولون : فكيف تُعدُّ ؟ وهذا الاعتراض منهم ناشئ عن عدم فهم لمعاني وأساليب القرآن .

ونقول : الذي تروونه نعمة واحدة ، لو تأملتم فيها لوجدتم بداخلها نِعماً متعددة تفوق العَدَّ ؛ لذلك استخدم القرآن هنا ( إن ) الدالة على الشك ؛ لأن نعم الله ليست مظنة العَدِّ والإحصاء كرمال الصحراء ، هل تعرّض أحد لعدّها ؟ لأنك لا تقبل على عدّ شيء إلا إذا كان مظنة العَدِّ ، وإحصاء المعدود .

لذلك ، فالحق سبحانه يوضح لنا : إن حاولتم إحصاء نعم الله - وهذا لن يحدث - فلن تستطيعوا عدّها ، مع أن الإحصاء أصبح علماً مستقلاً ، له جامعات وكليات تبحث فيه وتدرسه .

ولك أن تأخذ نعمة واحدة من نعم الله عليك ، ثم تتأمل فيها وفي عناصرها ومكوناتها وفوائدها وصفاتها ، وسوف تجد في طيات النعمة الواحدة نِعماً شتى ، فالتفاحة مثلاً في ظاهرها نعمة واحدة ، لكن في ألوانها ومذاقها وعناصر مكوناتها ورائحتها واختلاف وتنوع هذا كله نعم كثيرة .

والحق سبحانه جعل نعمه عامة للمؤمن وللكافر ؛ لأنه سبحانه جعل لها أسباباً ، مَنْ أَحْسَنَ هذه الأسباب أعطته ، حتى لو كان كافراً .

ثم نلاحظ في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: 34] أنها وردت في القرآن مرتين، ولكل منهما تذييل مختلف، فمرة يقول تعالى: ﴿وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: 34]، ومرة يقول: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: 18] وفيه إشارة إلى أن الله تعالى لو عامل المنعم عليهم من الخلق بما يقتضيه إيمانهم، وما يقتضيه كفرهم، لأعطى المؤمن وسلب الكافر، لكنه سبحانه غفور رحيم بخلقهم، فبهاتين الصفتين يُنعم سبحانه على الجميع، وما ترفلون فيه من نعم الله عليكم أثر من آثار الغفران والرحمة، فغفر لكم معاصيكم أولاً، والغفر: أن تستر الشيء القبيح عمن هو دونك. ثم الرحمة، وهي أن تمتد يدك بالإحسان إلى من دونك، وسبق أن أوضحنا أن المغفرة تسبق الرحمة، وهذه هي القاعدة العامة، لكن قد تسبق الرحمة المغفرة؛ ذلك لأن السلب للشيء المذموم ينبغي أن يسبق النعمة، أو: أن دفع الضرر مُقدّم على جلب المنفعة. وقد مثلنا لذلك باللص تجده في دارك، فتستر عليه أولاً حين لا تسلمه للبوليس، ثم يرق له قلبك، فتمتد يدك إليه بالإحسان، وهنا تسبق المغفرة الرحمة، وقد تتصرف معه بطريقة

أخرى ، بحيث تقدّم فيها الرحمة على المغفرة ، والمغفرة لا تكون إلا من الأعلى للأدنى ،  
فتستر على القبيح قُبْحه ، وأنت أعلى منه ، فلا يقال مثلاً للخادم : إنه ستر على سيده .  
ثم يرسل لنا الحق - سبحانه وتعالى - هذه البرقية الدالة على تأييده سبحانه لعبادة  
المؤمنين : ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا  
تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الأحزاب : 9]

(91/619)

---

فالجنود تُؤذَن بالحرب ، وجاءت نكرة مُبْهَمة ، ثم جاءت نهاية هذه المعركة في هاتين  
الجملتين القصيرتين ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا . . ﴾ [الأحزاب : 9] ولم  
يذكر ما هية هؤلاء الجنود ، إلا أنهم من عند الله ، جاءوا الردّ هؤلاء الكفار وإبطال كيدهم

ثم يأتي بمذكرة تفسيرية توضح مَنْ هم هؤلاء الجنود : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ . . . ﴾

هذا وَصَف لما جرى في غزوة الأحزاب التي جمعتُ فُلُول أعداء رسول الله ، فقد سبق أن  
حاربهم مُتَقَرِّقِينَ ، والآن يجتمعون لحربه صلى الله عليه وسلم ، فجاءت قريش ومن تبعها

من غطفان وأسد وبنى فزارة وغيرهم ، وجاء اليهود من بني النضير وبنى قريظة ، وعجيب أن يجتمع كل هؤلاء لحرب الإسلام على ما كان بينهم من العداوة والخلاف .

وقلنا : إن أهل الكتاب كانوا يستفتحون برسول الله على كفار مكة ، ثم جاءت الآيات لتجعل من أهل الكتاب شهداء على صدق رسول الله ، فقال تعالى : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد : 43]

ولو قدر أهل الكتاب هذه الشهادة التي قرنها الحق سبحانه بشهادته ، لكان عليهم أن يؤمنوا بصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والمعنى ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ . . ﴾ [الأحزاب : 10] أي : اذكريا محمد وتخيّل وتصوّر إذ جاءكم الأحزاب ، وتجمّعوا لحربك ﴿ مِّنْ فَوْقِكُمْ . . ﴾ [الأحزاب : 10] أي : من ناحية الشرق ، وهم : غطفان ، وبنو قريظة ، وبنو النضير ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ . . ﴾ [الأحزاب : 10] أي : من ناحية الغرب وهم قريش ، ومن تبعهم من الفزاريين والأسديين وغيرهم ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ . . ﴾ [الأحزاب : 10] أي : اذكر إذ زاغت الأبصار ، ومعنى زاغ البصر أي : مال ، ومنه قوله تعالى : ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ [النجم : 17]

ف (زاغت الأبصار) يعني: مالت عن سَمَتها وسنمها ، وقد خلق الله العين على هيئة خاصة ، بحيث تتحرك إلى أعلى ، وإلى أسفل ، وإلى اليمين ، وإلى الشمال ، ولكل اتجاه منها اسم في اللغة ، فيقولون : رأى أي : جُمع عَيْنه ، وُلح بمؤخر موقه ، ورمق أي : من ناحية أنفه . . الخ

فَسَمَتُ الْعَيْنِ وَسَنَمُهَا أَنْ تَتَحَرَّكَ فِي هَذِهِ الْأَتِّجَاهَاتِ ، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ شَيْءٍ أَخَذَ الْبَصَرَ ، مَا لَ عَنْ سَمَتِهِ مِنَ التَّحْوِيلِ ، لِذَلِكَ يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا . . . ﴾ [الأنبياء : 97]

وقال : ﴿ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴾ [إبراهيم : 42] وشخص البصر أن يرتفع الجفن الأعلى ، وتثبت العين على شيء ، لا تتحرك إلى غيره . وفي موضع آخر قال تعالى عن المنافقين والمعوقين : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ . . . ﴾ [الأحزاب : 19]

لأن الهول ساعة يستولي الأعين ، فمرة تشخص العين على ما ترى لا تتعداه إلى غيره من شدة الهول ، ومرة تدور هنا وهناك تبحث عن مفر أو مخرج مما هي فيه ، فهذه حالات يتعرض لها الخائف المفزع .

وقوله تعالى: ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ . . . ﴾ [الأحزاب: 10] معلوم ان الحنجرة أعلى القصبة الهوائية في هذا التجويف المعروف ، فكيف تبلغ القلوب الحناجر؟ هذا أثر آخر من آثار الهول والفرع ، فحين يفرع الإنسان يضطرب في ذاته ، وتزداد دقات قلبه ، وتنشط حركة التنفس ، حتى يُخَيَّلُ للإنسان من شدة ضربات قلبه أن قلبه سينخلع من مكانه ، ويقولون فعلاً في العامية ( قلبي هينط مني )  
وقوله تعالى: ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ [الأحزاب: 10]

(93/619)

---

أي: ظنوناً مختلفة تأخذهم وتستولي عليهم ، فكل له ظنٌ يُجِردُ غرضه ، فالمؤمنون يظنون أن الله لن يُسلمهم ، ولن يتخلى عنهم ، والكافرون يظنون أنهم سينتصرون وسيستأصلون المؤمنين ، بحيث لا تقوم لهم قائمة بعد ذلك .

ونلاحظ في هذه الآية أن الحق سبحانه لا يكفي بأن يحكي له ما حدث ، إنما يجعله صلى الله عليه وسلم يستحضر الصورة نفسه ، فيقول له : اذكر إذ حدث كذا وكذا .

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ . . . ﴾ .

﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ . . . ﴾ [الأحزاب: 11] أي: اختبروا وامتحانوا ، فقوي



الإيمان قال: لن يُسلمنا الله . والمنافق قال: هي نهاية الإسلام والمسلمين ﴿ وَزَلُّوا . . . ﴾  
﴿ [الأحزاب: 11] الزلزلة هي الهزة العنيفة التي ينشأ عن قوتها تخلخل الأشياء ، لكن  
لا تقتلعها ، والمراد أنهم تعرّضوا لكرب شديد زلزل كيانهم ، وميّز مؤمنهم من منافقهم ؛  
لذلك يقول تعالى بعدها : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ . . . ﴾ .  
المنافقون هم أنفسهم الذين في قلوبهم مرض ، فهما شيء واحد ، وهذا العطف يُسمّونه "  
عطف البيان" .  
والغرور أن تخدع إنساناً بشيء مُفرح في ظاهره ، محزن في باطنه ، تقول : ما غرّك بالشيء  
الفلاني كأن في ظاهره شيئاً يخدعك ويغرّك ، فإذا ما جئت لتختبره لم تجده كذلك . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي صـ ﴾

(94/619)

" فصل "

قال السيوطي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا  
وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ (9) ﴿

أخرج الحاكم وصححه وابن مردويه وابن عساكر وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل من طرق عن حذيفة قال " لقد رأيتنا ليلة الأحزاب ، ونحن صافون قعود ، وأبوسفیان ومن معه من الأحزاب فوقنا ، وقريظة اليهود أسفل نخافهم على ذرارينا ، وما أتت علينا ليلة قط أشد ظلمة ، ولا أشد ريحاً منها ، أصوات ريحها أمثال الصواعق ، وهي ظلمة ما يرى أحد منا أصبعه ، فجعل المنافقون يستأذنون النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون ﴿ إن بيوتنا عورة وما هي بعورة ﴾ فما يستأذنه أحد منهم إلا أذن له ، يتسللون ونحن ثلثمائة أو نحو ذلك ، إذ استقبلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالاً رجلاً حتى مر علي ، وما علي جنة من العدو ، ولا من البرد إلا مرطاً لمرأتي ، ما يجاوز ركبتني ، فأتاني وأنا جاث على ركبتني فقال : من هذا ؟ قلت : حذيفة فتقاصرت إلى الأرض فقلت : بلى يا رسول الله كراهية أن أقوم فقال : قم . فقمتم فقال : إنه كان في القوم خبر ، فأتني بجبر القوم قال : وأنا من أشد الناس فرعاً ، وأشد هم قرأً ، فخرجت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم احفظه من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله ، ومن فوقه ، ومن تحته ، قال : فوالله ما خلق الله فرعاً ولا قرأً في جوف إلا خرج من جوفي ، فما أجد منه شيئاً ،

فلما وليت قال : يا حذيفة لا تحدث في القوم شيئاً حتى تأتيني ، فخرجت حتى إذا دنوت من عسكر القوم ، نظرت في ضوء نار لهم توقد ، وإذا برجل أدهم ضخم يقول بيده على النار ، ويمسح خاصرته ويقول : الرحيل . . . الرحيل . . . ثم دخل العسكر فإذا في الناس رجال من بني عامر يقولون : الرحيل . . . الرحيل يا آل عامر لا مقام لكم ، وإذا الرحيل في عسكرهم ما يجاوز عسكرهم شبراً فوالله أني لأسمع صوت الحجارة في رحالهم ، ومن بينهم الريح يضربهم بها ، ثم خرجت نحو النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما انتصفت في الطريق أو نحو ذلك ، إذا أنا بنحو من عشرين فارساً متعممين ، فقالوا :

(96/619)

---

أخبر صاحبك أن الله كفاه القوم ، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشتمل في شملة يصلي ، وكان إذا حزبه أمر صلى ، فأخبرته خبر القوم أني تركتهم يرتحلون . فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذا جاءكم جنود . . . ﴾ . وأخرج الفريابي وابن عساكر عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : قال رجل : لو أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحملة ولفعلت . فقال حذيفة : لقد رأيتني ليلة الأحزاب

ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل في ليلة باردة ما قبله ولا بعده برد كان أشد منه ، فحانت مني التفاتة ، فقال

(97/619)

---

"الأرجل يذهب إلى هؤلاء فيأتينا بجزيرهم - جعله الله معي يوم القيامة - قال : فما قام منه انسان قال : فسكتوا ، ثم عاد . . . فسكتوا ، ثم قال : يا أبا بكر ، ثم قال : استغفر الله رسوله ، ثم قال : إن شئت ذهبت فقال : يا عمر فقال : استغفر الله رسوله ، ثم قال : يا حذيفة فقلت : لبيك . فقممت حتى أتيت ، وإن جنبي ليضربان من البرد ، فمسح رأسي ووجهي ، ثم قال : ائت هؤلاء القوم حتى تأتينا بجزيرهم ، ولا تحدث حدثاً حتى ترجع ، ثم قال : اللهم احفظه من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله ، ومن فوقه ، ومن تحته ، حتى يرجع . قال فلان : يكون أرسلها كان أحب إلي من الدنيا وما فيها . قال : فانطلقت ، فأخذت أمشي نحوهم كأنني أمشي في حمام قال : فوجدتهم قد أرسل الله عليهم ريحاً ، فقطعت أطنابهم ، وذهبت بجيولهم ، ولم تدع شيئاً إلا أهلكته ، قال : وأبو سفيان قاعد يصطلي عند نار له ، قال فنظرت إليه ، فأخذت سهماً ، فوضعت في كبد قوسي قال : - وكان حذيفة رامياً - فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا

تحدثن حدثاً حتى ترجع " قال : فرددت سهمي في كنانتي قال : فقال رجل من القوم : الا فيكم عين للقوم ؟ فأخذ كل بيد جلسه ، فأخذت بيده جليسي فقلت : من أنت ؟ قال : سبحان الله ! أما تعرفني ؟ أنا فلان ابن فلان فإذا رجل من هوازن ، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته الخبر ، فلما أخبرته ضحك حتى بدت أنيابه في سواد الليل ، وذهب عني الدفء فأدناني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنامني عند رجليه ، وألقى علي طرف ثوبه ، فإن كنت لألزق بطني وصدري ببطن قدميه ، فلما أصبحوا هزم الله الأحزاب ، وهو قول ﴿ فأرسلنا عليهم ريحاً و جنوداً لم تروها ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود ﴾ قال : كان يوم أبي سفيان يوم الأحزاب .

(98/619)

---

وأخرج أحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قلنا يوم الخندق : يا رسول الله هل من شيء نقول : فقد بلغت القلوب الحناجر ؟ قال : " نعم . قولوا : اللهم استر عوراتنا ، وآمن روعاتنا ، قال : فضرب الله وجوه أعدائه بالريح

فهمهم الله بالريح " .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة والبيهقي عن مجاهد ﴿ إذ جاءكم جنود ﴾ قال : الأحزاب . عيينة بن بدر ، وأبو سفيان ، وقريظة .

﴿ فأرسلنا عليهم ريحاً ﴾ قال : يعني ريح الصبا أرسلت على الأحزاب يوم الخندق حتى كفأت قدورهم على أفواهها ، ونزعت فساطيطهم حتى اظعنتمهم ﴿ وجنوداً لم تروها ﴾ يعني الملائكة قال : ولم تقاتل الملائكة يوماً .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم في الكنى وابن مردويه وأبو الشيخ في العظمة وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما كانت ليلة الأحزاب جاءت الشمال إلى الجنوب قالت : انطلقني فانصري الله ورسوله ، فقالت الجنوب : إن الحررة لا تسري بالليل ، فغضب الله عليها وجعلها عقيماً ، فأرسل الله عليهم الصبا ، فأطفت نيرانهم ، وقطعت أطنابهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نصرت بالصبا ، وأهلكت عاد بالدبور ، فذلك قوله ﴿ فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ﴾ " .

وأخرج البخاري ومسلم والنسائي وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا لم يقاتل من أول النهار أخرج القتال حتى تزول الشمس ، وتهب الرياح " .

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن عائشة في قوله ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ قالت : كان ذلك يوم الخندق .

(99/619)

---

وأخرج ابن سعد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده قال : " خط رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق عام الأحزاب ، فخرجت لنا من الخندق صخرة بيضاء مدوّرة ، فكسرت حديدنا وشقت علينا ، فشكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ المعول من سلمان ، فضرب الصخر ضربة صدعها ، وبرقت منها برقة أضاءت ما بين لابتي المدينة ، حتى لكأن مصباحاً في جوف ليل مظلم ، فكبر رسول الله صلى الله عليه بين لابتي المدينة ، حتى لكأن مصباحاً في جوف ليل مظلم ، فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكبر المسلمون ، ثم ضربها الثانية ، فصدعها وبرق منها برقة أضاء ما بين لابتيها ، فكبر وكبر المسلمون ، ثم ضربها الثالثة ، فصدعها وبرق منها برقة أضاء ما بين لابتيها ، وكبر وكبر المسلمون ، فسألناه فقال : أضاء لي في الأولى قصور الحيرة ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب ، فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، وأضاء لي في الثانية قصور الحمر

من أرض الروم كأنها أنياب الكلاب ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، وأضاء لي في  
الثالثة قصور صنعاء كأنها أنياب الكلاب ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ،  
فابشروا بالنصر . فاستبشر المسلمون وقالوا : الحمد لله موعد صادق بأن وعدنا النصر  
بعد الحصر ، فطلعت الأحزاب فقال المسلمون : ﴿ هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق  
الله ورسوله وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾ وقال المنافقون : الا تعجبون ! يحدثكم  
ويعدكم ويمنيكم الباطل ، يخبر أنه يبصر من يشرب قصور الحيرة ، ومدائن كسرى ، وإنها  
تفتح لكم ، وإنكم تحفرون الخندق ولا تستطيعون أن تبرزوا ، وأنزل القرآن ﴿ وإذ يقول  
المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ . "

(100/619)

---

وأخرج ابن إسحاق وابن مردويه عن ابن عباس قال : أنزل الله في شأن الخندق ، وذكر نعمه  
عليهم ، وكفائته إياهم عدوهم بعد سوء الظن ، ومقالة من تكلم من أهل النفاق ﴿ يا أيها  
الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها  
﴿ وكانت الجنود التي أتت المسلمين . أسد . وغطفان . وسليما . وكانت الجنود التي  
بعث الله عليهم من الريح الملائكة فقال ﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم ﴾



فكان الذين جاؤوهم من أسفل منهم قريشاً ، وأسداً ، وغطفان فقال : ﴿ هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً ، وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ يقول : معتب بن قشير ومن كان معه على رأيه ﴿ وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ويستأذن فريق منهم النبي ﴾ يقول أوس بن قبيط ومن كان معه على مثل رأيه ﴿ ولو دخلت عليهم من أقطارها ﴾ إلى ﴿ وإذا لا تتمعون إلا قليلاً ﴾ ثم ذكر يقين أهل الايمان حين أتاهم الأحزاب فحصرهم وظاهرهم بنو قريظة ، فاشتد عليهم البلاء ، فقال : ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب ﴾ إلى ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ قال : وذكر الله هزيمة المشركين ، وكفائته المؤمنين ، فقال : ﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم . . . ﴾ .

(101/619)

---

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن عروة بن الزبير ومحمد بن كعب القرظي قالا : قال معتب بن قشير : كان محمداً يرى أن يأكل من كنز كسرى وقيصر ، وأحدنا لا يأمن أن يذهب إلى الغائط ، وقال أوس بن قبيط في ملامن قومه من بني حارثة ﴿ إن بيوتنا عورة ﴾ وهي خارجة من المدينة : إئذن لنا فنجعل نسائنا وأبنائنا

وذراينا ، فأنزل الله على رسوله حين فرغ منهم ما كانوا فيه من البلاء يذكر نعمته عليهم ،  
وكفائته إياهم بعد سوء الظن منهم ، ومقالة من قال من أهل النفاق ، ﴿ يا أيها الذين آمنوا  
اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ﴾  
فكانت الجنود : قريشاً ، وغطفان ، وبنو قريظة . وكانت الجنود التي أرسل عليهم مع الريح  
الملائكة ﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ﴾ بنو قريظة ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ قريش ،  
وغطفان . إلى قوله ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ يقول : معتب بن قشير  
وأصحابه ﴿ وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب ﴾ يقول : أوس بن قيثي ومن كان معه  
على ذلك من قومه .

وأخرج ابن أبي شيبة عن البراء بن عازب قال : لما كان حيث أمرنا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أن نحفر الخندق ، عرض لنا في بعض الجبل صخرة عظيمة شديدة لا تدخل  
فيها المعاول ، فاشتكيننا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فلما رآها أخذ المعول ، وألقى ثوبه وقال :

" بسم الله ، ثم ضرب ضربة فكسر ثلثها ، وقال : الله أكبر . أعطيت مفاتيح الشام ، والله  
إني لأبصر قصورها الحمر الساعة ، ثم ضرب الثانية ، فقطع ثلثاً آخر فقال : الله أكبر .  
أعطيت مفاتيح فارس ، والله إني لأبصر قصور المدائن البيض ، ثم ضرب الثالثة فقال :

بسم الله . فقطع بقية الحجر وقال : الله أكبر . أعطيت مفاتيح اليمن ، والله إني لأبصر  
أبواب صنعاء " .

(102/619)

---

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس في قوله ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال عيينة بن  
حصن ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ قال : سفيان بن حرب .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عائشة في قوله ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾  
قال : كان ذلك يوم الخندق .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ  
مِنْكُمْ ﴾ قال : نزلت هذه الآية يوم الأحزاب ، وقد حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
شهرًا فخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقبل أبو سفيان بقريش ومن معه من  
الناس حتى نزلوا بعفوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقبل عيينة بن حصن أخو بني  
بدر بغطفان ومن تبعه حتى نزلوا بعفوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكاتبته اليهود أبا  
سفيان فظاهروه ، فبعث الله عليهم الرعب والريح . فذكر أنهم كانوا كلما بنوا بناء قطع الله  
أطنابه ، وكلما ربطوا دابة قطع الله رباطها ، وكلما أوقدوا نارًا أطفأها الله ، حتى لقد ذكر

لنا أن سيد كل حي يقول : يا بني فلان هلم إلي . حتى إذا اجتمعوا عنده قال : النجاة . . .  
النجاة . . . أتيتم لما بعث الله عليهم الرعب .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله  
﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ﴾ قال : عيينة بن حصن في أهل نجد ﴿ ومن أسفل منكم ﴾  
قال : أبو سفيان بن حرب في أهل تهامة ، ومواجهتهم قريظة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ وإذ زاغت الأبصار ﴾ قال : شخصت  
الأبصار .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ وبلغت القلوب  
الحناجر ﴾ قال : شخصت من مكانها فلولا أنه ضاق الحلقوم عنها أن تخرج لخرجت .  
وأخرج ابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر عن عكرمة في قوله ﴿ وبلغت القلوب  
الحناجر ﴾ قال : فزعها ولفظ ابن أبي شيبه قال : إن القلوب لو تحركت أو زالت خرجت  
نفسه ، ولكن إنما هو الفزع .

(103/619)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله ﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ قال : ظنون مختلفة ظن المنافقون أن محمداً وأصحابه يستأصلون ، وأيقن المؤمنون أن ما وعدهم الله ورسوله حق أنه سيظهر على الدين كله .

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله ﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ قال : هم المنافقون يظنون بالله ظنونا مختلفة . وفي قوله ﴿ هنالك ابتلي المؤمنون ﴾ قال : محصوا . وفي قوله ﴿ وإذ يقول المنافقون ﴾ تكلموا بما في أنفسهم من النفاق ، وتكلم المؤمنون بالحق والإيمان ﴿ قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ .

وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي في الدلائل عن جابر بن عبد الله قال : لما حفر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الخندق ، وأصاب النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين جهد شديد ، فمكثوا ثلاثاً لا يجدون طعاماً حتى ربط النبي صلى الله عليه وسلم على بطنه حجراً من الجوع .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة قال : قال المنافقون يوم الأحزاب حين رأوا الأحزاب قد اكتنفوهم من كل جانب ، فكانوا في شك وريبة من أمر الله قالوا : إن محمداً كان يعدنا فتح فارس والروم ، وقد حصرنا ههنا حتى ما يستطيع يبرز أحدنا لحاجته .  
فأنزل الله ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غوراً ﴾

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال : حفر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق ، واجتمعت قريش ، وكنانة ، وغطفان ، فاستأجرهم أبو سفيان بلطيمة قريش ، فاقبلوا حتى نزلوا بفنائهم ، فنزلت قريش أسفل الوادي ، ونزلت غطفان عن يمين ذلك ، وطليحة الأسيدي في بني أسد يسار ذلك ، وظاهرهم بنو قريظة من اليهود على قتال النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما نزلوا بالنبي صلى الله عليه وسلم تحصن بالمدينة ، وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق ، فبينما هو يضرب فيه بمعوله إذ وقع المعول في صفا ، فطارت منه كهية الشهاب من النار في السماء ، وضرب الثاني فخرج مثل ذلك ، فرأى ذلك سلمان رضي الله عنه فقال : يا رسول الله قد رأيت خرج من كل ضربة كهية الشهاب ، فسطع إلى السماء فقال : لقد رأيت ذلك ؟ فقال : نعم يا رسول الله قال : تفتح لكم أبواب المدائن ، وقصور الروم ، ومدائن اليمن ، ففشا ذلك في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فتحدثوا به ، فقال رجل من الأنصار يدعى قشير بن معتب : أيعدنا محمد صلى الله عليه وسلم أن يفتح لنا مدائن اليمن ، وبيض المدائن ، وقصور الروم وأحدنا لا يستطيع أن يقضي حاجته إلا قتل ، هذا والله الغرور . فأنزل الله تعالى في هذا ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين

في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴿٦٦﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح

﴿ 6 ص

(105/619)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا

وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴿٦٦﴾

ذكرُ نعمة الله مُقابلتها بالشكر ، ولو تذكرت ما دفعَ عنك فيما سلفَ لهانت عليك مقاساةُ  
البلاءِ في الحال ، ولو تذكرت ما أولاك في الماضي لقربتُ من قلبك الثقةُ في إيصال ما توّملهُ في  
المستقبل .

ومن جملة ما ذكرهم به : ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ كم بلاءٍ صرفه عن العبدِ وهو لم يشعر !

وكم شغلٍ كان يقصده فصده ولم يعلم ! وكم أمرٍ عوقه والعبدُ يضحُّ وهو - ( سبحانه ) -

يعلم - أن في تيسيره له هلاك العبدِ فمنعه منه رحمةً به ، والعبدُ يتهمُ ويضيق صدره بذلك !

إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ

وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا (10)

أحاط بهم سرّ أدقّ البلاء ، وأحدق بهم عسكرُ العدو ، واستسلموا للاجتياح ، وبلغت  
القلوبُ الحناجرَ ، ونفستُ الظنونُ ، وداخلتهم كوامنُ الارتياح ، وبدا في سويدائهم  
جولانُ الشكِّ .

هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زُلْزَالًا شَدِيدًا (11)

ثم أزال عنهم جملتها ، وقشع عنهم شدتها ، فانجاب عنهم سحابها ، وتفرقت عن قلوبهم  
همومها ، وتفجرت ينايع سكينتهم .

وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12)

صرّحوا بالتكذيب - لما انطوت عليه قلوبهم - حين وجدوا للمقال مجالا . انتهى انتهى . ا

هـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 154.155 ﴾

(106/619)

---

قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ  
النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا (13) وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ  
أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُلِوا الْفِتْنَةَ لَاتَوَّهَّا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا (14) وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ



قَبْلُ لَا يُؤَلِّقُ الْأَدْبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15) قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ  
أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16) قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا  
أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما ذكر ما هو الأصل في نفاقهم وهو التكذيب ، أتبعه ما تفرع عليه ، ولما كان تحذيلهم  
بالترجيع مرة ، عبر عنه بالماضي فقال : ﴿ وإذ قالت ﴾ أنت الفعل إشارة إلى رخاوتهم  
وتأنتهم في الأقوال والأفعال ﴿ طائفة منهم ﴾ أي قوم كثير من موتى القلوب ومرضاها  
يطوف بعضهم ببعض : ﴿ يا أهل يثرب ﴾ عدلوا عن الاسم - الذي وسمها به النبي - صلى  
الله عليه وسلم - من المدينة وطيبة مع حسنه - إلى الاسم الذي كانت تدعى به قديماً مع  
احتمال قبحه باشتقاقه من الثرب الذي هو اللوم والتعنيف إظهاراً للعدول عن الإسلام قال  
في الجمع بين العباب والمحكم : ثرب عليه ثرباً وأثر ، بمعنى ثرب تريباً - إذا لامه وعييره  
بذنبه وذكره به .

(107/619)

وأكدوا بنفي الجنس لكثرة مخالفتهم في ذلك فقالوا : ﴿ لا مقام لكم ﴾ أي قياماً أو موضع قيام تقومون به - على قراءة الجماعة بالفتح ، وعلى قراءة حفص بالضم المعنى : لا إقامة أو موضع إقامة في مكان القتال ومقارعة الأبطال ﴿ فارجعوا ﴾ إلى منازلكم هراباً ، وكونوا مع نسائكم أذناناً ، أو إلى دينكم الأول على وجه المصارحة لتكون لكم عند هذه الجنود يد .

ولما ذكر هؤلاء الذين هتكوا الستر ، وبينوا ما هم فيه من سفول الأمر ، أتبعهم آخريين تستروا بعض التستر تمسكاً بأذيال النفاق ، خوفاً من أهوال الشقاق ، فقال : ﴿ ويستأذن ﴾ أي يجدد كل وقت طلب الإذن لأجل الرجوع إلى البيوت والكون مع النساء ﴿ فريق منهم ﴾ أي طائفة شأنها الفرقة ﴿ النبي ﴾ وقد رأوا ما حواه من علو المقدار بما له من حسن الخلق ، والخلق ، وما لديه من جلاله الشمائل وكريم الخصائل ، ولم يخشوا من إنبائنا له بالأخبار ، وإظهارنا له الخبء ، من مكنون الضمائر وخفي الأسرار ، حال كونهم ﴿ يقولون ﴾ أي في كل قليل ، مؤكدين لعلمهم بكذبهم وتكذيب المؤمنين لهم قولهم : ﴿ إن بيوتنا ﴾ أتوا بجمع الكثرة إشارة إلى كثرة أصحابهم المنافقين ﴿ عورة ﴾ أي بها خلل كثير يمكن من أراد من الأحزاب أن يدخلها منه ، فإذا ذهبنا إليها حفظناها منهم وكفينا من يأتي إلينا من مفسديهم حماية للدين ، وذباباً عن الأهلين .  
ولما قالوا ذلك مؤكدين له ، رده الله تعالى مؤكداً لرده مبيناً لما أرادوا فقال : ﴿ وما ﴾ أي

والحال أنها ما ﴿ هي ﴾ في ذلك الوقت الذي قالوا هذا فيه ، وأكد النفي فقال :  
﴿ بعورة ﴾ ولا يريدون بذهابهم حمايتها ﴿ إن ﴾ أي ما ﴿ يريدون ﴾ باستئذانهم ﴿ إلا ﴾  
فراراً ﴿ ولما كانت عنايتهم مشددة بملازمة دورهم .

(108/619)

---

فأظهروا اشتداد العناية بحمايتها زوراً بين الله ذلك ودل عليه بالإسناد إلى الدور تنبيهاً  
على أنها ربة الحماية والعمدة فقال : ﴿ ولو دخلت ﴾ أي بيوتهم من أي داخل كان من  
هؤلاء الأحزاب أو غيرهم ، وأنت الفعل نصاً على المراد وإشارة إلى أن ما ينسب إليهم  
جدير بالضعف ، وعبر بأداة الاستعلاء فقال : ﴿ عليهم ﴾ إشارة إلى أنه دخول غلبة  
﴿ من أقطارها ﴾ أي جوانبها كلها بحيث لا يكون لهم مكان للهرب .

ولما كان قصد الفرار مع الإحاطة بالدار ، من جميع الأقطار ، دون الاستئصال للدفع عن  
الأهل والمال ، بعيداً عن أفعال الرجال ؛ عبر بأداة التراخي فقال : ﴿ ثم سئلوا ﴾ أي من  
أي سائل كان ﴿ الفتنة ﴾ أي الخروج منها فارين ، وكأنه سماه بها لأنه لما كان أشد الفتنة  
من حيث أنه لا يخرج الإنسان من بيته إلا الموت أو ما يقاربه كان كأنه لا فتنة سواه  
﴿ لأتوها ﴾ أي الفتنة بالخروج فراراً ، إجابة لسؤال من سألهم مع غلبة الظن بالدخول

على صفة الإحاطة أن لا نجاة، فهم أبداً يعولون على الفرار من غير قتال حماية لذارا او دفعا لعار، أو ذبا عن أهل أوجار، وهذا المعنى ينتظم قراءة أهل الحجاز بالقصر وغيرهم بالمد، فإن من أجاب إلى الفرار فقد أعطى ما كأنه كان في يده منه غلبة وجبنا وقد جاءه وفعله.

ولما كان هذا عند العرب - مع ما لهم من النجدة والخوف من السبة - لا يكاد يصدق، أشار إلى ذلك بتأكيده في زيادة تصويره فقال: ﴿وما تلبثوا بها﴾ أي البيوت ﴿إلا يسيراً﴾ فصح بهذا أنهم لا يقصدون إلا الفرار، لا حفظ البيوت من المضار، ويدل على هذا المعنى إتباعه بقوله مؤكداً لأجل ما لهم من الإنكار والحلف بالكذب: ﴿ولقد كانوا﴾ أي هؤلاء الذين أسرعوا الإجابة إلى الفرار مع الدخول عليهم على تلك الصفة من سبي حريمهم واجتياح بيضتهم ﴿عاهدوا الله﴾ أي الذي لا أجل منه.

(109/619)

---

ولما كان العهد ربما طال زمنه فنسي، فكان ذلك عذراً لصاحبه، بين قرب زمنه بعد بيان عظمة المعاهد اللازم منه ذكره، فقال مثبناً الجار: ﴿من قبل﴾ أي قبل هذه الحالة وهذه الغزوة حين أعجبتهم المواعيد الصادقة بالفتوحات التي سموها الآن عندما جد الجدمما

هي مشروطة به من الجهاد غروراً ﴿ لا يولون ﴾ أي يقربون عدوهم ﴿ الأدبار ﴾ أي أدبارهم أبداً لشيء من الأشياء ، ولا يكون لهم عمل إذا حمى الياس ، وتخالط الناس ، واحمرت الحدق وتدا عس الرجال ، وتعانق الحماة الأبطال إلى الظفر أو الموت .

ولما كان الإنسان قد يتهاون بالعهد لإعراض المعاهد عنه قال : ﴿ وكان عهد الله ﴾ أي الوفاء بعهد من هو محيط بصفات الكمال .

ولما كان العهد فضلة في الكلام لكونه مفعولاً ، واشتدت العناية به هنا ، بين ذلك بتقديمه أولاً ثم يجعله العمدة ، وإسناد الفعل إليه ثانياً فقال : ﴿ مسؤولاً ﴾ ، أي في أن يوفي به ذلك الذي وقع منه .

ولما أتم سبحانه ما أخبر به رسوله - صلى الله عليه وسلم - كما دل عليه التعبير بالنبي ، استأنف أمره بجوابهم جواباً لمن كأنه قال : ماذا يقال لهم ؟ وإجراءً للنصيحة على لسانه لما هو مجبول عليه من الشفقة ، ﴿ قل ﴾ أي لهم ، وأكد لظنهم نفع الفرار : ﴿ لن ينفعكم ﴾ أي في تأخير آجالكم في وقت من الأوقات ﴿ الفرار ﴾ أي الذي ما كان استئذانكم إلا بسببه ﴿ إن فررتم من الموت ﴾ أي بغير عدو ﴿ أو القتل ﴾ لأن الأجل إن كان قد حضر ، لم يتأخر بالفرار وإلا لم يقصره الثبات كما كان علي - رضي الله عنه - يقول : إذا دهم الأمر ، وتوقد الجمر ، واشتد من الحرب الحر ، أي يومي من الموت أفر ؟ يوم لا يقدر أو يوم قدر ،

وذلك أن أجل الله الذي أجله محيط بالإنسان لا يقدر أن يتعداه أصلاً ﴿ وإذا ﴾ أي وإذا فررتم.

(110/619)

ولما كانوا لا يقصدون بالعيش إلا التمتع ، بين ذلك بالبناء للمجهول فقال : ﴿ لا تمتعون ﴾ أي تمتعاً مبالغاً فيه كما تريدون بما بقي من أعماركم إن كان بقي منها شيء ﴿ إلا قليلاً ﴾ بل يتمكن العدو منكم بأدباركم ، ومن أموالكم وأحسابكم ودياركم ، فيفسد مهما قدر عليه من ذلك فلا تقدر على تداركه إلا بعد زمان طويل وتعب كبير ، بخلاف ما إذا ثبتتم وفاء بالعهد وحفظاً للثناء فلاقيتم الأقرن ، وقارعتم الفرسان ، اعتماداً على ربكم وطاعة لنبيكم ، فإن كان الأجل قد أتى لم ينقصكم ذلك شيئاً ، ومتم أعزة كراماً ، وإلا فزتم بالنصر ، وحزتم الأجر ، وعشتم بآتم نعمة إلى تمام العمر ، فالثبات أبقى للمهج ، وأحفظ للعيش البهج .

ولما كانوا لما عندهم من التقيد بالوهم ، والدوران مع الحس دأب البهم ، جديرين بأن يقولوا : بلى ينفعنا لأننا طالما رأينا من هرب فسلم ، ومن ثبت فاصطلم ، أمره بالجواب عن هذا بقوله : ﴿ قل ﴾ أي لهم منكراً عليهم : ﴿ من ذا الذي يعصمكم ﴾ أي يمنعكم ﴿ من

الله ﴿ المحيط بكل شيء قدرة وعلماً قبل الفرار وفي حال الفرار وبعده ﴾ إن أراد بكم  
سوءاً ﴿ فأناخ بكم نعمة فيرد ذلك السوء عنكم ﴾ أو ﴿ يهينكم ويقبح جانبكم ويمتحنه  
بأن يصيبكم بسوء إن ﴾ أراد بكم رحمة ﴿ فأفادكم نعمه ، والرحمة النفع سماه بها لأنه  
أثرها ، قيسوا هذا المعنى على مقاييس عقولكم معتبرين له بما وجدتم من الشقين في جميع  
أعماركم ، هل احتزتم عن سوء إرادة فنفعكم الاحتراز ، أو اجتهد غيره في منعكم رحمة  
منه فتم له أمره أو وقع الله بكم شيئاً من ذلك فقد راحد مع بذل الجهد على كشفه بدون  
إذنه ؟ ويمكن أن تكون الآية من الاحتباك : ذكر السوء أولاً دليلاً على حذف ضده ثانياً ،  
وذكر الرحمة ثانياً دليلاً على حذف ضدها أولاً .

(111/619)

---

ولما كانوا أجمد الناس ، أشار سبحانه بكونهم لم يبادروهم بأنفسهم الجواب بما يدل على  
المناب إلى جمودهم بالعطف على ما علم أن تقديره جواباً من كل ذي بصيرة : لا يعصمهم  
أحد من دونه من شيء من ذلك ، ولا يصيبهم بشيء منه ، فقال : ﴿ ولا يجدون ﴾ أي في  
وقت من الأوقات ﴿ لهم ﴾ ونبه على أنه لا شيء إلا وهو في مثبتاً الجار : ﴿ من دون  
الله ﴾ وعبر بالاسم العلم إشارة إلى إحاطته بكل وصف جميل ، فمن أين يكون لغيره الإمام

بشيء منها إلا ياذنه ﴿ ولياً ﴾ يواليهم فينفعهم بنوع نفع ﴿ ولا نصيراً ﴾ ينصرهم من أمره  
فيرد ما أراد من سوء عنهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 83 . 86 ﴾

(112/619)

فصل

قال الفخر :

وقوله : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴾

أي لا وجه لإقامتكم مع محمد كما يقال لا إقامة على الذل والهوان أي لا وجه لها ويثرب  
اسم للبقعة التي هي المدينة فارجعوا أي عن محمد ، وانفقوا مع الأحزاب تخرجوا من  
الأحزان ثم السامعون عزموا على الرجوع واستأذنوه وتعللوا بأن بيوتنا عورة أي فيها خلل لا  
يأمن صاحبها السارق على متاعه والعدو على أتباعه ثم بين الله كذبهم بقوله : ﴿ وَمَا هِيَ  
بِعُورَةٍ ﴾ وبين قصدهم وما تكن صدورهم وهو الفرار وزوال القرار بسبب الخوف .  
وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَأْتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا (14)  
إشارة إلى أن ذلك الفرار والرجوع ليس لحفظ البيوت لأن من يفعل فعلاً لغرض ، فإذا فاتته  
الغرض لا يفعله ، كمن يبذل المال لكي لا يؤخذ منه بيته فإذا أخذ منه البيت لا يبذله فقال



الله تعالى هم قالوا بأن رجوعنا عنك لحفظ بيوتنا ولو دخلها الأحزاب وأخذوها منهم لرجعوا أيضاً ، وليس رجوعهم عنك إلا بسبب كفرهم وحبهم الفتنة ، وقوله : ﴿ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ احتمل أن يكون المراد المدينة واحتمل أن يكون البيوت ، وقوله : ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ يحتمل أن يكون المراد الفتنة ﴿ إِلَّا سِيرًا ﴾ فإنها تزول وتكون العاقبة للمتقين ، ويحتمل أن يكون المراد المدينة أو البيوت أي ما تلبثوا بالمدينة إلا سيراً فإن المؤمنين يخرجونهم .

وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15)

(113/619)

---

بيانا لفساد سريرتهم وقبح سيرتهم لتقضهم العهود فإنهم قبل ذلك تخلفوا وأظهروا عذرا وندما ، وذكروا أن القتال لا يزال لهم قدما ثم هددهم بقوله : ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ وقوله : ﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴾ إشارة إلى أن الأمور مقدره لا يمكن الفرار مما وقع عليه القرار ، وما قدره الله كائن فمن أمر بشيء إذا خالفه يبقى في ورطة العقاب آجلا ولا ينتفع بالمخالفة عاجلا ، ثم قال تعالى : ﴿ وَإِذَا لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ كأنه يقول ولو فررتم منه في يومكم مع أنه غير ممكن لما دمتم بل لا تمتعون إلا قليلا

فالعاقلة لا يرغب في شيء قليل مع أنه يفوت عليه شيئاً كثيراً ، فلا فرار لكم ولو كان لما

متعم بعد الفرار إلا قليلاً .

قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ  
دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17)

بيانا لما تقدم من قوله : ﴿ لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ ﴾ وقوله : ﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾

تقرير لقوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ ﴾ أي ليس لكم ولي يشفع لحبته إياكم ولا نصير

ينصركم ويدفع عنكم السوء إذا أتاكم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ج 25 ص

﴿ 174.173 ﴾

(114/619)

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾

يعني من المنافقين قيل إنهم من بني سليم ، وقيل إنه من قول أوس بن فيضي ومن وافقه على

رأيه ، ذكر ذلك يزيد بن رومان ، وحكى السدي أنه عبد الله بن أبي وأصحابه .

﴿ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ قرأ حفص عن عاصم بضم الميم ، والباقون

بالفتح . وفي الفرق بينهما وجهان :

أحدهما : وهو قول الفراء أن المقام بالفتح الثبات على الأمر ، وبالضم الثبات في المكان .

الثاني : وهو قول ابن المبارك أنه بالفتح المنزل وبالضم الإقامة .

وفي تأويل ذلك ثلاثة أوجه :

أحدها : أي لا مقام لكم على دين محمد فارجعوا إلى دين مشركي العرب ، قاله الحسن .

الثاني : لا مقام لكم على القتال فارجعوا إلى طلب الأمان ، قاله الكلبي .

الثالث : لا مقام في مكانكم فارجعوا إلى مساكنكم ، قال النقاش .

والمراد يثرب المدينة وفيه قولان :

أحدهما : أن يثرب هي المدينة ، حكاه ابن عيسى .

الثاني : أن المدينة في ناحية من يثرب ، قاله أبو عبيدة وقد روى يزيد بن أبي زياد عن عبد

الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مَنْ قَالَ

الْمَدِينَةَ يَثْرِبُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، هِيَ طَابَةٌ " ثلاثة مرات

. ﴿ وَيَسْتَنْزِلُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ قال السدي : الذي استأذنه منهم رجالان من الأنصار

من بني حارثة ، أحدهما أبو عرابة بن أوس ، والآخر أوس بن فيضي . قال الضحاك :

ورجع ثمانون رجلاً بغير إذن .

﴿ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : قاصية من المدينة نخاف على عورة النساء والصبيان من السبي ، قاله قتادة .  
الثاني : خالية ليس فيها إلا العورة من النساء ، قاله الكلبي والفراء ، مأخوذ من قولهم قد  
اعور الفارس إذا كان فيه موضع خلل للضرب قال الشاعر :

(115/619)

---

له الشدة الأولى إذا القرن أعورا . . . الثالث : مكشوفة الحيطان نخاف عليها السراق  
والطلب ، قاله السدي والعرب تقول قد أعور منزلك إذا ذهب ستره وسقط جداره وكل  
ما كره انكشافه فهو عندهم عورة ، وقرأ ابن عباس : إن بيوتنا عورة ، بكسر الواو ، أي  
ممكنة العورة .

ثم قال : ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ تكذيباً لهم فيما ذكروه .

﴿ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما : فراراً من القتل .

الثاني : من الدين . وحكى النقاش أن هذه الآية نزلت في قبيلتين من الأنصار من بني حارثة  
وبني سلمة ، هموا أن يتركوا مراكزهم يوم الخندق وفيهم أنزل الله ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ  
أَنْ تَفْشَلَا ﴾ [آل عمران : 122] الآية . فلما نزلت هذه الآية قالوا : والله ما سرنا ما كنا

هممنا به إن كان الله ولينا .

قوله تعالى : ﴿ وَكَوَدُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾

أي لو دخل على المنافقين من أقطار المدينة ونواحيها .

﴿ ثُمَّ سُلُوا الْفِتْنَةَ لِأَتْوَاهَا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : ما تلبثوا عن الإجابة إلى الفتنة إلا يسيراً ، قاله ابن عيسى .

الثاني : ما تلبثوا بالمدينة إلا يسيراً حتى يعدموا ، قاله السدي .

قوله : ﴿ وَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ الآية ، فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : أنهم عاهدوه قبل الخندق وبعد بدر ، قاله قتادة .

الثاني : قبل نظرهم إلى الأحزاب ، حكاه النقاش .

الثالث : قبل قولهم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا .

وحكي عن ابن عباس أنهم بنو حارثة .

﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما مسئولاً عنه للجزاء عليه .

الثاني : للوفاء به .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ .

فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : إن أراد بكم هزيمة أو أراد بكم نصراً ، حكاه النقاش .

(116/619)

---

الثاني : إن أراد بكم عذاباً ، أو أراد بكم خيراً ، قاله قتادة .

الثالث : إن أراد بكم قتلاً أو أراد بكم توبة ، قاله السدي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت

والعيون ح 4 ص ﴿

(117/619)

---

وقال ابن عطية :

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾

هذه المقالة روي أن بني حارثة قالوها ، و ﴿ يثرب ﴾ قطر محدود ، المدينة في طرف منه ،

وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي وحفص عن عاصم ومحمد اليماني والأعرج " لا مُقَامَ لَكُمْ "

بضم الميم ، والمعنى لا موضع إقامة ، وقرأ الباقر " لا مَقَام " بفتح الميم بمعنى لا موضع قيام

، وهي قراءة أبي جعفر وشيبة وأبي رجاء والحسن وقتادة والنخعي وعبد الله بن مسلم  
وطلحة ، والمعنى في حومة القتال وموضع الممانعة ، ﴿ فارجعوا ﴾ معناه إلى منازلكم  
وبيوتكم وكان هذا على جهة التخذيل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والفريق  
المستأذن روي أن أوس بن قيثي استأذن في ذلك عن اتفاق من عشيرته فقال ﴿ إن بيوتنا  
عورة ﴾ أي منكشفة للعدو ، وقيل أراد خالية للسراق ، ويقال أعور المنزل إذا انكشف  
ومنه قول الشاعر :

(118/619)

---

له الشدة الأولى إذا القرن أعورا . . . قال ابن عباس " الفريق " بنو حارثة ، وهم كانوا  
عاهدوا الله إثر أحد لا يولون الأدبار ، وقرأ ابن عباس وابن يعمر وقتادة وأبو رجاء " عورة  
" بكسر الواو فيهما وهو اسم فاعل ، قال أبو الفتح صحة الواو في هذه شاذة لأنها متحركة  
قبلها فتحة ، وقرأ الجمهور " عورة " ساكنة الواو على أنه مصدر وصف به ، و" البيت  
المعور " هو المنفرد المعرض لمن شاءه بسوء ، فأخبر الله تعالى عن بيوتهم أنها ليست كما  
ذكروه وأن قصدهم الفرار ، وأن ما أظهره من أنهم يريدون حماية بيوتهم وخاصة نفوسهم  
ليس كذلك ، وأنهم إنما يكرهون نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ويريدون حربه وأن

يغلب ﴿ ولودخلت ﴾ المدينة ﴿ من أقطارها ﴾ واشتد الخوف الحقيقي ، ﴿ ثم ﴾  
سئلوا الفتنة ﴿ والحرب لحمد وأصحابه لطاروا إليها وأتوها محبين فيها ﴾ ﴿ ولم يتلبثوا ﴾  
في بيوتهم لحفظها ﴿ إلا يسيراً ﴾ ، قيل قدر ما يأخذون سلاحهم ، وقرأ الحسن البصري  
ثم " سولوا الفتنة " بغير همز وهي من سال يسال كخاف يخاف لغة في سال العين فيها واو .  
وحكى أبو زيد هما يتساولان ، وروي عن الحسن " سيسلوا الفتنة " ، وقرأ مجاهد "  
سويلوا " بالمد ، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر " لاتوها " بمعنى فجاؤوها ، وقرأ عاصم  
وأبو عمرو " لاتوها " بمعنى لأعطوها من أنفسهم وهي قراءة حمزة والكسائي فكانها رد  
على السؤال ومشبهة له ، قال الشعبي : وقرأها النبي عليه السلام بالمد ، ثم أخبر تعالى  
عنهم أنهم قد ﴿ كانوا عاهدوا ﴾ على أن لا يفرروا وروي عن يزيد بن رومان أن هذه  
الإشارة إلى بني حارثة .

(119/619)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : وهم مع بني سلمة كانتا الطائفتين اللتين همتا بالفشل يوم أحد ، ثم  
تابا وعاهدا على أن لا يقع منهم فرار فوق يوم الخندق من بني حارثة هذا الاستئذان وفي  
قوله تعالى : ﴿ وكان عهد الله مسؤلاً ﴾ توعدهم ، والأقطار : النواحي ، أحدها قطر



وقتر، والضمير في ﴿ بها ﴾ يحتمل المدينة ويحتمل ﴿ الفتنة ﴾ .

قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

أمر الله تعالى نبيه في هذه الآية أن يخاطبهم بتوبيخ ، فأعلمهم بأن الفرار لا ينجيهم من القدر ، وأعلمهم أنهم لا يمتعون في تلك الأوطان كثيراً ، بل تنقطع أعمارهم في يسير من المدة ، و" القليل " الذي استثناءه هي مدة الآجال قال الربيع بن خثيم ، ثم وقفهم على عاصم ن الله يسندون إليه ، ثم حكم بأنهم لا يجدون ذلك ولا ولي ولا نصير من الله عز وجل ، وقرأت فرقة " يمتعون " بالياء ، وقرأت فرقة " تمتعون " بالتاء على المخاطبة . انتهى انتهى . اهـ

﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(120/619)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ﴾

يعني من المنافقين .

وفي القائلين لهذا منهم قولان .

أحدهما : عبد الله بن أبي وأصحابه ، قاله السدي .

والثاني : بنو سالم من المنافقين ، قاله مقاتل .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ ﴾ قال أبو عبيدة : يَثْرِبُ : اسم أرض ، ومدينة النبي صلى الله عليه وسلم في ناحية منها .

قوله تعالى : ﴿ لَا مَقَامَ لَكُمْ ﴾ وقرأ حفص عن عاصم ﴿ لَا مَقَامَ ﴾ بضم الميم .

قال الزجاج : من ضمَّ الميم ، فالمعنى : لا إقامة لكم ؛ ومن فتحها ، فالمعنى : لا مكان لكم تُقيمون فيه .

وهؤلاء كانوا يتبطون المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ فَارْجِعُوا ﴾ أي : إلى المدينة ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

خرج بالمسلمين حتى عسكروا بـ "سَلْع" ، وجعلوا الخندق بينهم وبين القوم ، فقال

المنافقون للناس : ليس لكم ها هنا مقام ، لكثرة العدو ، وهذا قول الجمهور .

وحكى الماوردي قولين [آخرين] .

أحدهما : لا مقام لكم على دين محمد فارجعوا إلى دين مشركي العرب ، قاله الحسن .

والثاني : لا مقام لكم على القتال ، فارجعوا إلى طلب الأمان ، قاله الكلبي .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ فيه قولان .

أحدهما : أنهم بنو حارثة ، قاله ابن عباس .

وقال مجاهد : بنو حارثة ابن الحارث بن الخزرج .

وقال السدي: إنما استأذنه رجلان من بني حارثة .  
والثاني: بنو حارثة، وبنو سلمة بن جشم، قاله مقاتل .

(121/619)

---

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ قال ابن قتيبة: أي: خالية، فقد أمكن من أراد دخولها، وأصل العورة: ما ذهب عنه الستر والحفظ، فكان الرجال ستر وحفظ للبيوت، فإذا ذهبوا أعورت البيوت، تقول العرب: أعور منزلي: إذا ذهب ستره، أو سقط جداره، وأعور الفارس: إذا بان منه موضع خلل للضرب والطعن، يقول الله: ﴿ وما هي بعورة ﴾ لأن الله يحفظها، ولكن يريدون الفرار .

وقال الحسن، ومجاهد: قالوا: بيوتنا ضائعة نخشى عليها السراق .

وقال قتادة: قالوا: بيوتنا مما يلي العدو، ولا نأمن على أهلنا، فكذبهم الله وأعلم أن قصدهم الفرار .

قوله تعالى: ﴿ ولو دُخِلَتْ عليهم من أقطارها ﴾ يعني المدينة؛ والأقطار: النواحي والجوانب، واحدها: قطر، ﴿ ثم سئلوا الفتنة ﴾ وقرأ علي بن أبي طالب عليه السلام، والضحاك، والزهري، وأبو عمران، وأبو جعفر، وشيبة: ﴿ ثم سئلوا ﴾ برفع السين

وكسر الياء من غير همز .

وقرأ أبيُّ بن كعب ، ومجاهد ، وأبو الجوزاء : ﴿ ثم سَوَّعُوا ﴾ برفع السين ومدِّ الواو بهمزة مكسورة بعدها .

وقرأ الحسن ، وأبو الأشهب : ﴿ ثم سَوَّلُوا ﴾ برفع السين وسكون الواو من غير مدِّ ولا همز .

وقرأ الأعمش ، وعاصم الجحدري : ﴿ ثم سَيَّلُوا ﴾ بكسر السين ساكنة الياء من غير همز ولا واو .

ومعنى : ﴿ سَلُّوا الفِئَةَ ﴾ ، أي : سَلُّوا فعلها ؛ [ والفِئَةُ : الشَّرْكُ ، ﴿ لَاتَّوَّهَا ﴾ ] قرأ ابن كثير ، ونافع ، وابن عامر : ﴿ لَاتَّوَّهَا ﴾ بالقصر ، أي : لقصدوها ، ولفعلوها .  
وقرأ عاصم ، وأبو عمرو ، وحمزة ، والكسائي : ﴿ لَاتَّوَّهَا ﴾ بالمد ، أي لأعطوها .  
قال ابن عباس في معنى الآية : لو ان الأحزاب دخلوا المدينة ثم أمر وهم بالشَّرْكِ لأشركوا .  
قوله تعالى : ﴿ وما تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا سِيْرًا ﴾ فيه قولان .

أحدهما : وما احتبَسُوا عن الإِجَابَةِ إِلَى الكُفْرِ إِلَّا قَلِيلًا ، قاله قتادة .

(122/619)

---

والثاني: وما تلبثوا بالمدينة بعد الإجابة إلا يسيراً حتى يعذبوا ، قاله السدي ، وحكى أبو سليمان الدمشقي في الآية قولاً عجيباً ، وهو أن الفتنة هاهنا : الحرب ، والمعنى : ولو دخلت المدينة على أهلها من أقطارها ، ثم سئل هؤلاء المنافقون الحرب لأتوها مبادرين ، وما تلبثوا يعني الجيوش الداخلة عليهم بها - إلا قليلاً حتى يخرجوهم منها ؛ وإنما منعهم من القتال معك ما قد تدخلهم من الشك في دينك ؛ قال : وهذا المعنى حفظة من كتاب الواقدي .

قوله تعالى : ﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل ﴾ في وقت معاهدتهم ثلاثة أقوال . أحدها : أنهم ناس غابوا عن وقعة بدر ، فلما علموا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة قالوا : لئن شهدنا قتالاً لنقاتلن ، قاله قتادة .

والثاني : أنهم أهل العقبة ، وهم سبعون رجلاً بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على طاعة الله ونصرة رسوله ، قاله مقاتل .

والثالث : أنه لما نزل بالمسلمين يوم أحد ما نزل ، عاهد الله معتب بن قشير وثلعة بن حاطب : لا نولي دبراً قط ، فلما كان يوم الأحزاب نافقا ، قاله الواقدي ، واختاره أبو سليمان الدمشقي ، وهو اليق تماماً قبله .

وإذا كان الكلام في حق المنافقين ، فكيف يُطلق القول على أهل العقبة كلهم !  
قوله تعالى : ﴿ وكان عهد الله مسؤلاً ﴾ أي : يُسألون عنه في الآخرة .

ثم أخبر أن الفرار لا يزيد في آجالهم ، فقال : ﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَّتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُنْتَعُونَ ﴾ بعد الفرار في الدنيا ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وهو باقي آجالكم .

(123/619)

---

ثم أخبر أن ما قدره عليهم لا يدفع ، بقوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي :  
يُجِيرُكُمْ وَيَمْنَعُكُمْ مِنْهُ ﴿ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ وهو الإهلاك والهزيمة والبلاء ﴿ أَوْ أَرَادَ  
بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ وهي النصر والعافية والسلامة ﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا  
نَصِيرًا ﴾ أي : لا يجدون مواليا ولا ناصرا يمنعهم من مُراد الله فيهم . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(124/619)

---

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾  
الطائفة تقع على الواحد فما فوقه .

وَعُنِيَ بِهِ هُنَا أُوسُ بْنُ قَيْظِيٍّ وَالِدَ عَرَابَةَ بْنِ أُوسٍ؛ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ الشَّمَاخُ:

إِذَا مَا رَايَةً رُفِعَتْ لِمَجْدٍ . . .

تَلَقَّاها عَرَابَةَ بِالْيَمِينِ

و"يُثْرِبُ" هِيَ الْمَدِينَةُ؛ وَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَيْبَةً وَطَابَةً.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يَثْرِبُ اسْمُ أَرْضٍ، وَالْمَدِينَةُ نَاحِيَةٌ مِنْهَا.

السُّهَيْلِيُّ: وَسُمِّيَتْ يَثْرِبُ لِأَنَّ الَّذِي نَزَلَهَا مِنَ الْعَمَالِيقِ اسْمُهُ يَثْرِبُ ابْنُ عَمِيلِ بْنِ مَهْلَاثِيلِ بْنِ

عَوْضِ بْنِ عَمَلِاقِ بْنِ لَأُوذِ بْنِ إِرْمَ.

وَفِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ اخْتِلَافٌ.

وَبَنُو عَمِيلٍ هُمُ الَّذِينَ سَكَنُوا الْجُحْفَةَ فَأَجْحَفَتْ بِهِمُ السُّيُولُ فِيهَا.

وَبِهَا سُمِّيَتْ الْجُحْفَةُ.

﴿ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ بِفَتْحِ الْمِيمِ قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ.

وَقَرَأَ حَفْصُ وَالسُّلَمِيُّ وَالْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو حَيَّوَةَ: بِضَمِّ الْمِيمِ؛ يَكُونُ مَصْدَرًا مِنْ أَقَامَ يَقِيمُ، أَيْ

لَا إِقَامَةَ، أَوْ مَوْضِعًا يَقِيمُونَ فِيهِ.

وَمَنْ فَتَحَ فَهُوَ اسْمُ مَكَانٍ؛ أَيْ لَا مَوْضِعَ لَكُمْ تَقِيمُونَ فِيهِ.

﴿ فَارْجِعُوا ﴾ أَيْ إِلَى مَنَازِلِكُمْ.

أَمْرُهُمْ بِالْهَرُوبِ مِنْ عَسْكَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابن عباس : قالت اليهود لعبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه من المنافقين : ما الذي يحملكم على قتل أنفسكم بيد أبي سفيان وأصحابه ! فارجعوا إلى المدينة فإننا مع القوم فأنتم آمنون .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَ فَرِيقًا مِّنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ في الرجوع إلى منازلهم بالمدينة ، وهم بنو حارثة بن الحارث ، في قول ابن عباس .

وقال يزيد بن رومان : قال ذلك أوس بن قبيصة عن ملا من قومه .

﴿ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أي سائبة ضائعة ليست بحصينة ، وهي مما يلي العدو وقيل : مُمَكِنَةٌ لِلسَّرَاقِ لخلوها من الرجال .

يقال : دارٌ مُعَوَّرَةٌ وذات عَوْرَةٍ إذا كان سهل دخولها .

يقال : عَوْرَ المِكانِ عَوْرًا فهو عَوْرٌ .

وبيت عَوْرَةٌ .

وأعورٌ فهو مُعورٌ .

وقيل : عَوْرَةٌ ذات عَوْرَةٍ .



وكل مكان ليس بممنوع ولا مستور فهو عورة؛ قاله الهروي.

وقرأ ابن عباس وعكرمة ومجاهد وأبورجاء العطاردي: "عورة" بكسر الواو؛ يعني

قصيرة الجدران فيها خلل.

تقول العرب: دار فلان عورة إذا لم تكن حصينة.

وقد أعور الفارس إذا بدأ فيه خلل للضرب والطعن؛ قال الشاعر:

متى تلقهم لم تلق في البيت معوراً . . .

ولا الضيف مفعوعاً ولا الجار مُرملاً

الجوهري: والعورة كل خلل يتخوف منه في ثغر أو حرب.

النحاس: يقال أعور المكان إذا تبيّن فيه عورة، وأعور الفارس إذا تبيّن فيه موضع

الخلل.

المهدوي: ومن كسر الواو في "عورة" فهو شاذ؛ ومثله قولهم: رجل عور؛ أي لا شيء له،

وكان القياس أن يُعلّ فيقال: عار، كيوم راح، ورجل مال؛ أصلهما روح ومول.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا هِيَ بِعُورَةٍ ﴾ تكذيباً لهم ورداً عليهم فيما ذكروه.

﴿ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ أي ما يريدون إلا الهرب.

قيل: من القتل.

وقيل: من الدين.

وحكى النقاش أن هذه الآية نزلت في قبيلتين من الأنصار: بني حارثة وبني سلمة؛ وهموا  
أن يتركوا مراكزهم يوم الخندق، وفيهم أنزل الله تعالى: ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ  
تَفْشَلَا ﴾ [آل عمران: 122] الآية.

فلما نزلت هذه الآية قالوا: والله ما ساءنا ما كنا هممنا به؛ إذ الله ولينا.

وقال السدي: الذي استأذنه منهم رجلان من الأنصار من بني حارثة أحدهما: أبو عرابة  
بن أوس، والآخر أوس بن قِيظِي.

قال الضحاك: ورجع ثمانون رجلاً بغير إذنه.

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ﴾

وهي البيوت أو المدينة؛ أي من نواحيها وجوانبها، الواحد قُطْرٌ، وهو الجانب والناحية.  
وكذلك القُترُ لغة في القطر.

﴿ ثُمَّ سَلُّوا الْفِتْنَةَ لِأَنَّهُمْ ﴾ أي لجأوا إليها؛ هذا على قراءة نافع وابن كثير بالقصر.

(126/619)

---

وقرأ الباقر بالمد؛ أي لأعطوها من أنفسهم، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم.

وقد جاء في الحديث: أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يعذبون في الله

وَيُسْأَلُونَ الشَّرْكَ ، فَكُلٌّ أَعْطَى مَا سَأَلُوهُ إِلَّا بِلَالًا .

وفيه دليل على قراءة المدّ ، من الإِعْطَاءِ .

ويدل على قراءة القصر قوله : ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤَلِّقُوا الْأَدْبَارَ ﴾ ؛

فهذا يدل على "لَا تُؤْهِمًا" مقصوراً .

وفي "الفتنة" هنا وجهان : أحدهما سئلوا القتال في العصبية لأسرعوا إليه ؛ قاله الضحاک .

الثاني : ثم سئلوا الشرك لأجابوا إليه مسرعين ؛ قاله الحسن .

﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ أي بالمدينة بعد إعطاء الكفر إلا قليلاً حتى يهلكوا ؛ قاله السدّي

والقتبي والحسن والفراء .

وقال أكثر المفسرين : أي وما احتبسوا عن فتنة الشرك إلا قليلاً ولأجابوا بالشرك مسرعين

؛ وذلك لضعف نياتهم ولفرط نفاقهم ؛ فلو اختلطت بهم الأحزاب لأظهروا الكفر .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أي من قبل غزوة الخندق وبعد بدر .

قال قتادة : وذلك أنهم غابوا عن بدر ورأوا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة والنصر ،

فقالوا لن أشهدنا الله قتالاً لنقاتلن .

وقال يزيد بن رومان : هم بنو حارثة ، هم يوم أُحُد أن يفشلوا مع بني سلمة ، فلما نزل فيهم

ما نزل عاهدوا الله ألا يعودوا مثلها فذكر الله لهم الذي أعطوه من أنفسهم .

﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ أي مسؤولاً عنه .

قال مقاتل والكلبي: "هم سبعون رجلاً بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وقالوا:  
اشترط لنفسك ولربك ما شئت .

(127/619)

فقال: "أشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون  
منه نساءكم وأموالكم وأولادكم" فقالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك يا نبي الله؟ قال: "لكم  
النصر في الدنيا والجنة في الآخرة" "فذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ أي أن  
الله ليسألهم عنه يوم القيامة .

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾ أي من حضر أجله  
مات أو قتل؛ فلا ينفع الفرار .

﴿وَإِذَا لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي في الدنيا بعد الفرار إلى أن تنقضي آجالكم؛ وكل ما هو  
آتٍ فقريب .

وروى الساجي عن يعقوب الحضرمي "وإذا لا يمتعون" بياء .

وفي بعض الروايات "وإذا لا تمتعوا" نصب ب"إذا" والرفع بمعنى ولا تمتعون .  
و"إذا" ملغاة، ويجوز إعمالها .

فهذا حكمها إذا كان قبلها الواو والفاء فإذا كانت مبتدأة نصبت بها فقلت: إذا أكرمك .

قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي يمنعكم منه .

﴿ إِنِ ارَادَبِكُمْ سِوَاءَا ﴾ أي هلاكاً .

﴿ أَوْ ارَادَبِكُمْ رَحْمَةً ﴾ أي خيراً ونصراً وعافية .

﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ أي لا قريباً ينفعهم ولا ناصراً ينصرهم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(128/619)

وقال أبو السعود :

﴿ وَإِذْ قَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾

هم أوس بن قيطي وأتباعه وقيل عبد الله بن أبي وأشياعه ﴿ يا أهل . يثرب ﴾ هو اسم

المدينة المطهرة وقيل : اسم بقعة وقعت المدينة في ناحية منها وقد نهى النبي عليه الصلاة

والسلام أن تسمى بها كراهة لها وقال " هي طيبة " أو " طابة " كأنهم ذكروها بذلك الاسم

مخالفة له عليه الصلاة والسلام ونداؤهم إياهم بعنوان أهليتهم لها ترشيح لما بعده من الأمر

بالرجوع إليها ﴿ لا مقام لكم ﴾ لا موضع إقامة لكم أو لإقامة لكم ههنا يريدون

المعسكر. وقرى بفتح الميم أي لقيام أو لا موضع قيام لكم ﴿ فارجعوا ﴾ أي إلى منازلكم بالمدينة مرادهم الأمر بالفرار لكنهم عبروا عنه بالرجوع ترويحاً لمقالمهم وإيداناً بأنه ليس من قبيل الفرار المذموم وقيل: المعنى لقيام لكم في دين محمد عليه الصلاة والسلام فارجعوا إلى ما كنتم عليه من الشرك أو فارجعوا عما بايعتموه عليه وأسلموه إلى أعدائه أو لا مقام لكم في يثرب فارجعوا كفاراً ليتسنى لكم المقام بها والأول هو الأنسب لما بعده فإن قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ معطوفٌ على قالت. وصيغة المضارع لما مر من استحضار الصورة وهم بنو حارثة وبنو سلمة استأذنه عليه الصلاة والسلام في الرجوع ممثلين بأمرهم. وقوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ ﴾ بدل من يستأذن أو حال من فاعله أو استئناف مبني على السؤال عن كيفية الاستئذان ﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أي غير حصينة معرضة للعدو والسراق فأذن لنا حتى نحصنها ثم نرجع إلى المعسكر. والعورة في الأصل الخلل أطلقت على المختل مبالغة وقد جوز أن تكون تخفيف عورة من عورت الدار إذا اختلت وقد قرىء بها والأول هو الأنسب بمقام الاعتذار

كما يُفصح عنه تصديرُ مقالهم بحرفِ التحقيق ﴿ وَمَا هِيَ بَعُورَةٌ ﴾ والحال أنها ليست  
كذلك ﴿ إِن يُرِيدُونَ ﴾ ما يُريدون بالاستئذان ﴿ إِلاَّ فِرَارًا ﴾ من القتال .

(130/619)

---

﴿ وَلَوْ دَخِلَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ أسند الدُخُولُ إلى بيوتهم وأوقع عليهم لما أن المراد فرضُ دخولها  
مطلقاً كما هو المفهوم لو لم يذكر الجارُّ والمجرورُ ولا فرضُ الدُخُولِ عليهم مطلقاً كما هو المفهوم  
لو أسند إلى الجارِّ والمجرورِ ﴿ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ أي من جميع جوانبها لا من بعضها دون  
بعض فالمعنى لو كانت بيوتهم مختلةً بالكلية ودخلها كلُّ من أراد من أهل الدَّعارة والفسادِ  
﴿ ثُمَّ سَأَلُوا ﴾ من جهة طائفةٍ أُخرى عند تلك النازلة والرجفة الهائلة ﴿ الْفِتْنَةَ ﴾ أي  
الردة والرجعة إلى الكفر مكان ما سألوا الآن من الإيمان والطاعة ﴿ لِأَتَوْهَا ﴾ لأعطوها  
غير مُبالين بما دهاهم من الداهية الدهياء والغارة الشعواء . وقرئ لَأَتَوْهَا بالقصر أي  
لفعلوها وجاؤها ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ بالفتنة أي ما لبثوها وما أخرجوها ﴿ إِلاَّ سِيرًا ﴾  
ريثما يسع السؤالُ والجوابُ من الزمان فضلاً عن التعلل باختلال البيوت مع سلامتها كما  
فعلوا الآن وقيل : ما لبثوا بالمدينة بعد الارتدادِ إلى سيراً والأول هو اللائقُ بالمقام . هذا  
وأما تخصيصُ فرضِ الدُخُولِ بتلك العساكرِ المتحزبة فمع منافاته للعموم المستفاد من تجريدِ

الدُّخُولِ عَنِ الْفَاعِلِ فِيهِ ضَرْبٌ مِنْ فِسَادِ الْوَضْعِ لِمَا عَرَفَتْ مِنْ أَنَّ مَسَاقَ النَّظْمِ الْكَرِيمِ  
لِبَيَانِ أَنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى الْحَقِّ تَعَلَّلُوا بِشَيْءٍ يَسِيرٍ وَإِنْ دُعُوا إِلَى الْبَاطِلِ سَارَعُوا إِلَيْهِ آثَرِ ذِي  
أَثَرٍ مِنْ غَيْرِ صَارِفٍ يَلْوِيهِمْ وَلَا عَاطِفٍ يَشِيهِمْ فَفَرَضُ الدُّخُولِ عَلَيْهِمْ مِنْ جِهَةِ الْعَسَاكِرِ  
الْمَذْكُورَةِ وَإِسْنَادِ سُؤَالِ الْفِتْنَةِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى الْكُفْرِ إِلَى طَائِفَةٍ أُخْرَى مِنْ مَعَ أَنَّ الْعَسَاكِرَ هُمْ  
الْمَعْرُوفُونَ بَعْدَ أَوِّ الدِّينِ الْمُبَاشِرُونَ لِقِتَالِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَصْرُوفِينَ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنِ الْحَقِّ  
الْمُجْدُونَ فِي الدُّعَاءِ إِلَى الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ بِمَعزَلٍ مِنَ التَّقْرِبِ .

(131/619)

---

﴿ وَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ ﴾ فَإِنَّ بَنِي حَارِثَةَ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ حِينَ فَشَلُوا أَنْ لَا يَعُودُوا لِمِثْلِهِ وَقِيلَ : هُمْ قَوْمٌ غَابُوا عَنْ وَقْعَةِ  
بَدْرٍ وَرَأَوْا مَا أَعْطَى اللَّهُ أَهْلَ بَدْرٍ مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْفُضَيْلَةِ فَقَالُوا لَنْ أَشْهَدَنَا اللَّهُ قِتَالًا لِنَقَاتِنَ  
﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ \* مَسْئُولًا ﴾ مَطْلُوبًا مُقْتَضَى حَتَّى يُوفَى بِهِ وَقِيلَ : مَسْئُولًا عَنِ الْوَفَاءِ  
بِهِ وَمَجَازِي عَلَيْهِ ﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴾ فَإِنَّهُ لَا بَدَلَ لِكُلِّ  
شَخْصٍ مِنْ حَتْفِ أَنْفٍ أَوْ قَيْلِ سَيْفٍ فِي وَقْتٍ مَعَيَّنٍ سَبَقَ بِهِ الْقَضَاءُ وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ ﴿  
وَإِذَنْ لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أَيُ وَإِنْ نَفَعَكُمْ الْفِرَارُ مِثْلًا فَمُتَّعْتُمْ بِالتَّخِيرِ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ التَّمْتِيعُ



الإمتيعاً قليلاً أو زماناً قليلاً ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ أي أويصيبكم بسوءٍ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً فَاخْتَصَرَ الْكَلَامُ أَوْ حُمِلَ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ لِمَا فِي الْعَصْمَةِ مِنْ مَعْنَى الْمَنْعِ ﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا ﴾ يَنْفَعُهُمْ ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ يَدْفَعُ عَنْهُمْ الضَّرَرَ . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(132/619)

وقال الألوسى :

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾

قال السدي : هم عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه ، وقال مقاتل : هم بنو سلمة ، وقال أوس بن رومان .

هم أوس بن قيطي وأصحابه بنو حارثة وضمير ﴿ مِنْهُمْ ﴾ للمناققين أو للجميع ﴿ مِنْهُمْ ﴾ يا أهل .

يُثْرِبَ ﴿ هو اسم المدينة المنورة ، وقال أبو عبيدة اسم بقعة وقعت المدينة في ناحية منها ، وقيل : اسم أرضها وهو عليها ممنوع من الصرف للعلمية ووزن الفعل أو التأنيث ولا ينبغي تسمية المدينة بذلك أخرج أحمد .

وابن أبي حاتم ، وابن مردويه .

عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمى المدينة يثرب  
فليستغفر الله تعالى هي طابة هي طابة هي طابة وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس عن  
رسول الله عليه الصلاة والسلام لا تدعونها يثرب فإنها طيبة يعني المدينة ومن قال يثرب  
فليستغفر الله تعالى ثلاث مرات هي طيبة هي طيبة هي طيبة ، وفي "الحواشي الحفاجية"  
أن تسميتها به مكروها كراهة تنزيهه ، وذكر في وجه ذلك أن هذا الاسم يشعر بالثريب  
وهو اللوم والتعير .

وقال الراغب : الثريب التقرع بالذنب والثرب شحمة رقيقة ، ويثرب يصح أن يكون أصله  
من هذا الباب والياء تكون فيه زائدة انتهى ، وقيل : يثرب اسم رجل من العمالقة وبه  
سميت المدينة وكان يقال لها أثرب أيضاً ، ونقل الطبرسي عن الشريف المرتضى أن للمدينة  
أسماء منها يثرب وطيبة وطابة والدار والسكينة وجائزة والمحبورة والمحبة والمحبوبة  
والعذاء والمرحومة والقاصمة ويندد انتهى ، وكان القائلين اختاروا يثرب من بين الأسماء  
مخالفة له صلى الله عليه وسلم لما علموا من كراهيته عليه الصلاة والسلام لهذا الاسم من  
بينها ، ونداؤهم أهل المدينة بعنوان أهليتهم لها ترشيح لما بعد من الأمر بالرجوع إليها ❀ لا  
مُقامَ لَكُمْ ❀ أي لا مكان إقامة أو لا إقامة لكم أي لا ينبغي أو لا يمكن لكم الإقامة ههنا .  
وقرأ أبو جعفر .

وشيبة .

وأبورجاء .

والحسن .

وقتادة .

(133/619)

والنخعي .

وعبد الله بن مسلم .

وطلحة .

وأكثر السبعة ﴿ لا مَقَام ﴾ بفتح الميم وهو يحتمل أيضاً المكان أي لا مكان قيام والمصدر

أي لا قيام لكم ، والمعنى على نحو ما تقدم ﴿ فارجعوا ﴾ أي إلى منازلكم بالمدينة ليكون

ذلك أسلم لكم من القتل أو ليكون لكم عند هذه الأحزاب يد ، قيل : ومرادهم أمرهم

بالفرار على ما يشعر به ما بعد لكنهم عبروا عنه بالرجوع ترويحاً لمقاتلتهم وأيداً أنه ليس

من قبيل الفرار المذموم ، وقيل : المعنى لا مقام لكم في دين محمد صلى الله عليه وسلم

فارجعوا إلى ما كنتم عليه من الشرك أو فارجعوا عما بايعتموه عليه وأسلموه إلى أعدائه

عليه الصلاة والسلام ، أو لا مقام لكم بعد اليوم في يثرب أو نواحيها لغلبة الأعداء فارجعوا  
كفاراً ليتسنى لكم المقام فيها لارتفاع العداوة حينئذٍ .

وقيل : يجوز أن يكونوا خافوا من قتل النبي صلى الله عليه وسلم إياهم بعد غلبته عليه  
الصلاة والسلام حيث ظهر أنهم منافقون فقالوا : ﴿ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ على معنى لا مقام  
لكم مع النبي صلى الله عليه وسلم لأنه إن غلب قتلكم فارجعوا عما بايعتموه عليه وأسلموه  
عليه الصلاة والسلام أن فارجعوا عن الإسلام واتفقوا مع الأحزاب أو ليس لكم محل إقامة  
في الدنيا أصلاً إن بقيتم على ما أنتم عليه فارجعوا عما بايعتموه عليه عليه الصلاة والسلام  
إلى آخره ، والأول أظهر وأنسب بما بعده ، وبعض هذه الأوجه بعيد جداً كما لا يخفى .  
﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ عطف على ﴿ قَالَتْ ﴾ وصيغة المضارع لما مر من  
استحضار الصورة ، والمستأذن على ما روي عن ابن عباس .

وجابر بن عبد الله بنو حارثة بن الحرث ، قيل : أرسلوا أوس بن قبيطى أحدهم للاستئذان  
، وقال السدي : جاء هو ورجل آخر منهم يدعى أبا عرابة بن أوس ، وقيل : المستأذن بنو  
حارثة .

وبنو سلمة استأذنوه عليه الصلاة والسلام في الرجوع ممثلين بأمر أولئك القائلين يا أهل  
يثرب .

---

وقوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ ﴾ بدل من ﴿ يَسْتَأْذِن ﴾ أحوال من فاعله أو استئناف مبني على السؤال عن كيفية الاستئذان ﴿ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أي ذليلة الحيطان يخاف عليها السراق كما نقل عن السدي ، وقال الراغب : أي متخرقة ممكنة لمن أرادها ، وقال الكلبي : أي خالية من الرجال ضائعة ، وقال قتادة : قاصية يخشى عليها العدو ؛ وأصلها على ما قيل مصدر بمعنى الخلل ووصف بها مبالغة وتكون صفة للمؤنث والمذكر والمفرد وغيره كما هو شأن المصدر ، وجوز أن تكون صفة مشبهة على أنها مخفف عورة بكسر الواو كما قرأ بذلك هنا وفيما بعد ابن عباس .

وأبو يعمر .

وقتادة .

وأبورجاء .

وأبو حيوة .

وابن أبي عبلة .

وأبو طالت .

وابن مقسم .

وإسماعيل بن سليمان عن ابن كثير من عورت الدار إذا اختلت ، قال ابن جني : صحة

الواو على هذا شاذة والقياس قلبها ألفاً فيقال عارة كما يقال كبش صاف ونعجة صافة  
ويوم راح ورجل مال والأصل صوف وصوفة وروح ومول .  
وتعقب بأن القياس إنما يقتضي القلب إذا وقع القلب في الفعل وعور هنا قد صحت عينه  
حملاً على أعور المشدد ، ورجح كونها مصدراً وصف به للمبالغة بأنه الأنسب بمقام  
الاعتذار كما يفصح عنه تصدير مقالتهم بحرف التحقيق ، لكن ينبغي أن يقال في قوله تعالى  
: ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ إذا أجرى فيه هذا اللفظ كما أجرى فيما قبله أن المراد المبالغة في  
النفى على نحو ما قيل قوله تعالى : ﴿ وَمَا رُبُّكَ بظلامٍ للعبيد ﴾ [فصلت : 46] والواو  
فيه للحال أي يقولون ذلك والحال أنها ليست كذلك ﴿ إِن يُرِيدُونَ ﴾ أي ما يريدون  
بالاستئذان ﴿ إِفْرَارًا ﴾ أي هرباً من القتال ونصرة المؤمنين قاله جماعة ، وقيل : فراراً  
من الدين .

(135/619)

---

﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ ﴾ أي البيوت كما هو الظاهر ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ أي على هؤلاء القائلين ،  
وأسند الدخول إلى بيوتهم وأوقع عليهم لما أن المراد فرض دخولها وهم فيها لا فرض  
دخولها مطلقاً كما هو المفهوم لو لم يذكر الجار والمجرور ولا فرض الدخول عليهم مطلقاً كما

هو المفهوم لو أسند إلى الجار والمجرور وفاعل الدخول الداخل من أهل الفساد من كان أي لو دخل كل من أراد الدخول من أهل الدعاء والفساد بيوتهم وهم فيها ﴿ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ جمع قطر بمعنى الناحية والجانب ويقال قتر بالتاء لغة فيه أي من جميع جوانبها وذلك بأن تكون مختلة بالكلية وهذا داخل في المفروض فلا يخالف قوله تعالى: ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ [الأحزاب: 13] ﴿ ثُمَّ سَأَلُوا ﴾ أي طلب منهم من جهة طائفة أخرى عند تلك النازلة والرجفة الهائلة ﴿ الْفِتْنَةَ ﴾ أي القتال كما قال الضحاك ﴿ الْفِتْنَةُ لَا تَوْهَا ﴾ أي لأعطوها أولئك السائلين كأنه شبه الفتنة المطلوب اتباعهم فيها بأمر نفيس يطلب منهم بذله ونزل إطاعتهم واتباعهم بمنزلة بذلك ما سألوه وإعطائه .

وقرأ نافع .

وابن كثير ﴿ لَا تَوْهَا ﴾ بالقصر أي لفعلوها ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ أي بالفتنة ، والباء للتعدي أي ما لبثوها وما أخروها ﴿ إِلَّا يَسِيرًا ﴾ أي إلا تلبثاً يسيراً أو إلزاماً يسيراً وهو مقدار ما يأخذون فيه سلاحهم على ما قيل ، وقيل : مقدار ما يجيبون السؤال فيه ، وكلاهما عندي من باب التمثيل ، والمراد أنهم لو سألهم غيرك القتال وهم في أشد حال وأعظم بلبال لأسرعوا جداً فضلاً عن التعلل باختلال البيوت مع سلامتها كما فعلوا الآن .

(136/619)

---

والمحصل أن طلبهم الإذن في الرجوع ليس لاختلال بيوتهم بل لتفاهتهم وكراهتهم نصرتك ،  
وقال ابن عثية : المعنى ولو دخلت المدينة من أقطارها واشتد الحرب الحقيقي ثم سئلوا  
الفتنة والحرب لمحمد صلى الله عليه وسلم لطاروا إليها ولم يتلبثوا في بيوتهم لحفظها إلا يسيراً  
قيل قدر ما يأخذون سلاحهم انتهى ، فضمير ﴿ دَخَلْتُ ﴾ عنده عائد على المدينة  
وباء ﴿ بِهَا ﴾ للظرفية كما هو ظاهر كلامه ، وجوز أن تكون سببية والمعنى على تقدير  
مضاف أي ولم يتلبثوا بسبب حفظها " وقيل : يجوز أن تكون للملابسة أيضاً ، والضمير على  
كل تقدير للبيوت وفيه تفكيك الضمائر .

وعن الحسن .

ومجاهد .

وقتادة ﴿ الفتنة ﴾ الشرك .

وفي معناه ما قيل : هي الردة والرجوع إلى إظهار الكفر ، وجعل بعضهم ضميري ﴿ دَخَلْتُ ﴾  
﴿ للمدينة وزعم أن المعنى ولو دخلت المدينة عليهم من جميع جوانبها ثم سئلوا الرجوع إلى  
إظهار الكفر والشرك لفعلوا وما لبثوا بالمدينة بعد إظهار كفرهم إلا يسيراً فإن الله تعالى  
يهلكهم أو يخرجهم بالمؤمنين ، وقيل : ضمير ﴿ كَلَّمَا دَخَلْتُ ﴾ للبيوت أو للمدينة وضمير  
﴿ بِهَا ﴾ للفتنة بمعنى الشرك والباء للتعدي ، والمعنى ولو دخلت عليهم ثم سئلوا الشرك



لأشركوا وما أخروه إلا سيراً ، وقريب منه قول قتادة أي لو دخلت عليهم ثم سألوا الشرك  
لأعطوه طيبة به أنفسهم وما تحبسوا به إلا سيراً ، وجوز أن تكون الباء لغير ذلك ، وقيل :  
فاعل الدخول أولئك العساكر المتحزبة ، والوجه المحتملة في الآية كثيرة كما لا يخفى على  
من له أدنى تأمل ، وما ذكرناه أولاً هو الأظهر فيما أرى .

(137/619)

---

وقرأ الحسن ﴿ سولوا ﴾ بواو ساكنة بعد السين المضمومة قالوا : وهي من سال يسال  
كخاف يخاف لغة في سأل المهموز العني ، وحكى أبو زيد هما يتساولان ، وقال أبو حيان :  
ويجوز أن يكون أصلها الهمزة لأنه يجوز أن يكون سولوا على قول من يقول في ضرب مبنياً  
للمفعول ضرب ثم سهل الهمزة بإبدالها واواً على قول من قال في بؤس بوس بإبدال الهمزة  
واواً لضم ما قبلها .

وقرأ عبد الوارث عن أبي عمرو .

والأعمش ﴿ سيلوا ﴾ بكسر السين من غير همزة نحو قيل : وقرأ مجاهد ﴿ سيلوا ﴾

بواو ساكنة بعد السين المضمومة وياء مكسورة بدلاً من الهمزة .

﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لأيؤتون الدبار ﴾ هؤلاء هم الفريق المستأذنون وهم بنو

حارثة عند الأكرين ، وقيل : هم بنو سلمة كانوا قد جبنوا يوم أحد ثم تابوا وعاهدوا  
يومئذ قبل يوم الخندق أن لا يفروا ، وعن ابن عباس أنهم قوم عاهدوا بمكة ليلة العقبة أن  
يمنعوه صلى الله عليه وسلم مما يمنعون منه أنفسهم ، وقيل : أناس غابوا عن وقعة بدر  
فحزنوا على ما فاتهم مما أعطى أهل بدر من الكرامة فقالوا : لئن أشهدنا الله تعالى قتالاً  
لنقاتلن و ﴿ عاهد ﴾ أجرى مجرى اليمين ولذلك تلقى بقوله تعالى : ﴿ لا يُولُونَ الأَدْبَارَ ﴾  
﴿ وجاء بصيغة الغيبة على المعنى ولو جاء كما لفظوا به لكان التركيب لا تولى الأَدْبَارَ ،  
وتولية الأَدْبَارَ كناية عن الفرار والانهزام فإن الفار يولى دبره من فر منه ﴾ ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ ﴾  
عن الوفاء به مجازي عليه وذلك يوم القيامة ، والتعبير بالماضي على ما في "مجمع البيان"  
لتحقق الوقوع ، وقيل : أي كان عند الله تعالى مسؤولاً عن الوفاء به أو مسؤولاً مقتضى  
حتى يوفى به .

(138/619)

---

﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِّنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴾ أي لن ينفعكم ذلك ويدفع عنكم ما  
أبرم في الأزل عليكم من موت أحدكم حتف أنفه أو قتله بسيف ونحوه فإن المقدر كائن لا  
محالة ﴿ وَإِذَا لَا تُمْسُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي وإن نفعكم الفرار بأن دفع عنكم ما أبرم عليكم

فمتعم لم يكن ذلك التمتع إلا تمتعاً قليلاً أو زماناً قليلاً .

وهذا من باب فرض الحال ولم يقل : ولو نفعكم إخراجاً للكلام مخرج المماشاة أو إذا نفعكم

الفرار فمتعم بالتأخير بأن كان ذلك معلقاً عند الله تعالى على الفرار مربوطاً به لم يكن

التمتع إلا قليلاً فإن أيام الحياة وإن طالت قصيرة ، وعمر تأكله ذرات الدقائق وإن كثر قليل

، وقال بعض الأجلة : المعنى لا ينفعكم نفعاً دائماً أو تاماً في دفع الأمرين المذكورين الموت أو

القتل بالكلية إذ لا بد لكل شخص من موت حتف أنه أو قتل في وقت معين لأنه سبق به

القضاء لأنه تابع للمقتضى فلا يكون باعثاً عليه بل لأنه مقتضى ترتب الأسباب والمسببات

بحسب جرى العادة على مقتضى الحكمة فلا دلالة فيه على أن الفرار لا يعني شيئاً حتى

يشكل بالنهي عن الإلقاء إلى التهلكة وبالأمر بالفرار عن المضار ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا لَا

تُمْعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يدل على أن في الفرار نفعاً في الجملة إذا المعنى لا تمتعون على تقدير

الفرار إلا متاعاً قليلاً ، وفيه ما فيه فتأمل .

وذكر الزمخشري أن بعض المروانية مر على حائط مائل فأسرع قتلت له هذه الآية فقال :

ذلك القليل نطلب وكأنه مال إلى الوجه الثاني أو إلى ما ذكره البعض في الآية ؛ وجواب

الشرط لأن محذوف لدلالة ما قبله عليه و ﴿ أذِنَ ﴾ تقدمها ههنا حرف عطف فيجوز

فيها الأفعال والإهمال لكنه لم يقرأ هنا إلا بالإهمال .

وقرىء بالأعمال في قوله تعالى في سورة [الإسراء: 76] ﴿وَإِذَا لَا يَلْبَثُوا خِلافَكَ﴾

وقرىء ﴿لَا يُمْتَعُونَ﴾ بياء الغيبة.

(139/619)

﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾

استفهام في معنى النفي أي لا أحد يمنعكم من الله عز وجل وقدره جل جلاله أن خيراً وإن شراً فجعلت الرحمة قرينة السوء في العصمة مع أنه لا عصمة إلا من السوء لما في العصمة من

معنى المنع، وجوز أن يكون في الكلام تقدير والأصل قل من ذا الذي يعصمكم من الله إن

أراد بكم سوءاً أو يصيبكم بسوء إن أراد بكم رحمة فاختصر نظير قوله:

ورأيت زوجك في الوغى . . .

مقلداً سيفاً ورحماً

فإنه أراد وحاملاً أو معتقلاً ورحماً، ويجري نحو التوجيه السابق في الآية، وجوز الطيبي أن

يكون المعنى من الذي يعصمكم من الله أراد بكم سوءاً أو من الذي يمنع رحمة الله منكم إن

أراد بكم رحمة، وقرينة التقدير ما في ﴿يَعْصِمُكُمْ﴾ من معنى المنع، واختير الأول

لسلامته عن حذف جملة بلا ضرورة.

﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا ﴾ يَنْفَعُهُمْ ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ يَدْفَعُ الضَّرَرَ عَنْهُمْ ،

والمراد الأولى فيجدوه الخ فهو كقوله :

ولا ترى الضب بها ينحجر . . .

اه وهو معطوف على ما قبله بحسب المعنى فكأنه قيل : لا عاصم لهم ولا ولي ولا نصير أو

الجملة حالية . انتهى انتهى . اه ﴿ رُوحُ الْمَعَانِي ح 21 ص ﴾

(140/619)

---

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾

العامل في الظرف محذوف ، أي واذكر ، كأنه قال : يا أيها النبي اتق الله ، واذكر أن الله أخذ  
ميثاق النبيين .

قال قتادة : أخذ الله الميثاق على النبيين خصوصاً أن يصدق بعضهم بعضاً ، ويتبع بعضهم  
بعضاً .

وقال مقاتل : أخذ ميثاقهم على أن يعبدوا الله ، ويدعوا إلى عبادة الله ، وأن يصدق بعضهم  
بعضاً ، وأن ينصحوا قومهم .

والميثاق هو اليمين ، وقيل : هو : الإقرار بالله ، والأول أولى ، وقد سبق تحقيقه .

ثم خصص سبحانه بعض النبيين بالذكر بعد التعميم الشامل لهم ولغيرهم ، فقال : ﴿ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ ووجه تخصيصهم بالذكر الإعلام بأن لهم مزيد شرف وفضل ؛ لكونهم من أصحاب الشرائع المشهورة ومن أولي العزم من الرسل ، وتقديم ذكر نبينا صلى الله عليه وسلم مع تأخر زمانه فيه من التشريف له والتعظيم ما لا يخفى .

قال الزجاج : وأخذ الميثاق حيث أخرجوا من صلب آدم كالذرّ .

ثم أكد ما أخذه على النبيين من الميثاق بتكرير ذكره ووصفه بالغاظ فقال : ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أي عهداً شديداً على الوفاء بما حملوا وما أخذه الله عليهم ، ويجوز : أن يكون قد أخذ الله عليهم الميثاق مرتين ، فأخذ عليهم في المرة الأولى مجرد الميثاق بدون تغليظ ولا تشديد .

ثم أخذه عليهم ثانياً مغلظاً مشدداً ، ومثل هذه الآية قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ﴾ [آل عمران : 81] .

(141/619)

واللام في قوله: ﴿لَيْسَ السَّالُّونَ بِمَسْئَلِي﴾ يجوز أن تكون لام كي، أي لكي يسأل الصادقين من النبيين عن صدقهم في تبليغ الرسالة إلى قومهم، وفي هذا وعيد لغيرهم؛ لأنهم إذا كانوا يسألون عن ذلك فكيف غيرهم؟ وقيل: ليسأل الأنبياء عما أجابهم به قومهم كما في قوله: ﴿فَلَنَسْئَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْئَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: 6] ويجوز أن تتعلق بمحذوف، أي فعل ذلك ليسأل ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ معطوف على ما دل عليه ﴿لَيْسَ السَّالُّونَ بِمَسْئَلِي﴾ إذ التقدير: أثاب الصادقين وأعد للكافرين، ويجوز أن يكون معطوفاً على ﴿أخذنا﴾ لأن المعنى: أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه ليثيب المؤمنين وأعد للكافرين.

وقيل: إنه قد حذف من الثاني ما أثبت مقابله في الأول، ومن الأول ما أثبت مقابله في الثاني، والتقدير: ليسأل الصادقين عن صدقهم فأثابهم، ويسأل الكافرين عما أجابوا به رسلهم وأعد لهم عذاباً أليماً.

وقيل: إنه معطوف على المقدر عاملاً في ليسأل كما ذكرنا، ويجوز أن يكون الكلام قد تم عند قوله: ﴿لَيْسَ السَّالُّونَ بِمَسْئَلِي﴾ وتكون جملة: ﴿وَأَعَدَّ﴾ ، مستأنفة لبيان ما أعدّه للكفا.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ هذا تحقيق لما سبق من الأمر بتقوى الله بحيث لا يبقى معها خوف من أحد وقوله: ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ متعلق بالنعمة إن كانت مصدراً أو محذوف هو حال، أي كائنة عليكم، ومعنى: ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ حين جاءتكم جنود، وهو ظرف للنعمة، أو للمقدّر عاملاً في ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾، أو المحذوف هو اذكر، والمراد بالجنود: جنود الأحزاب الذين تحزبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغزوه إلى المدينة، وهي الغزوة المسماة "غزوة الخندق" وهم: أبو سفيان بن حرب بقرش ومن معهم من الألفاف، وعيينة بن حصن الفزاري ومن معه من قومه غطفان وبنو قريظة والنضير، فضايقوا المسلمين مضايقة شديدة كما وصف الله سبحانه في هذه الآيات، وكانت هذه الغزوة في شوال سنة خمس من الهجرة، قاله ابن إسحاق.

وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك: كانت في سنة أربع.

وقد بسط أهل السير في هذه الواقعة ما هو معروف فلانظيل بذكرها ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ معطوف على ﴿ جَاءَتْكُمْ ﴾.

قال مجاهد: هي الصبا، أرسلت على الأحزاب يوم الخندق حتى أقت قدورهم ونزعت



فساطيطهم ، ويدل على هذا ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من قوله : " نصرت بالصبا ، وأهلكت عاد بالدبور " والمراد بقوله : ﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ الملائكة .

(143/619)

---

قال المفسرون : بعث الله عليهم الملائكة فقلعت الأوتاد ، وقطعت أطناب الفساطيط ، وأطفأت النيران ، وأكفأت القدور ، وجالت الخيل بعضها في بعض ، وأرسل الله عليهم الرعب ، وكثر تكبير الملائكة في جوانب العسكر حتى كان سيد كل قوم يقول لقومه : يا بني فلان هلم إلي ، فإذا اجتمعوا قال لهم : النجاء النجاء ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ ﴿ قرأ الجمهور : ﴿ تعملون ﴾ بالفوقية ، أي بما تعملون أيها المسلمون من ترتيب الحرب ، وحفر الخندق ، واستنصاركم به ، وتوكلكم عليه ، وقرأ أبو عمرو والتحتية أي بما يعمله الكفار من العناد لله ولرسوله ، والتحزب على المسلمين واجتماعهم عليهم من كل جهة . ﴿ إِذْ جَاؤُوكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ " إذ " هذه وما بعدها بدل من " إذ " الأولى ، والعامل في هذه هو العامل في تلك .

وقيل : منصوبة بمحذوف هو : اذكر ، ومعنى ﴿ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ : من أعلى الوادي ، وهو من جهة المشرق ، والذين جاؤوا من هذه الجهة هم غطفان وسيدهم عيينة بن حصن ،

وهوازن وسيدهم عوف بن مالك ، وأهل نجد ، وسيدهم طليحة بن خويلد الأسدي ،  
وانضم إليهم عوف بن مالك وبني النضير ، ومعنى ﴿ وَمَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ : من أسفل  
الوادي من جهة المغرب من ناحية مكة ، وهم قريش ومن معهم من الأحابيش ، وسيدهم  
أبوسفيان بن حرب ، وجاء أبو الأعور السلمي ومعه حبيبي بن أخطب اليهودي في يهود بني  
قريظة من وجه الخندق ، ومعهم عامر بن الطفيل ، وجملة : ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾  
معطوفة على ما قبلها ، أي مالت عن كل شيء ، فلم تنظر إلا إلى عدوها مقبلاً من كل  
جانب .

وقيل : شخصت دهشاً من فرط الهول والحيرة ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبَ الْحَنَاجِرَ ﴾ جمع  
حنجرة ، وهي جوف الحلقوم ، أي ارتفعت القلوب عن مكانها ، ووصلت من الفزع  
والخوف إلى الحناجر ، فلولا أنه ضاق الحلقوم عنها ، وهو الذي نهايته الحنجرة ، لخرجت ،  
كما قال قتادة .

(144/619)

---

وقيل : هو على طريق المبالغة المعهودة في كلام العرب ، وإن لم ترتفع القلوب إلى ذلك المكان  
ولا خرجت عن موضعها ولكنه مثل في اضطرابها وجبنها .

قال الفراء: والمعنى: أنهم جبنوا وجزع أكثرهم، وسبيل الجبان إذا اشتد خوفه أن تتفخ رثته، فإذا انتفخت الرئة ارتفع القلب إلى الحنجرة، ولهذا يقال للجبان انتفخ سحره.  
﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ أي الظنون المختلفة، فبعضهم ظن النصر ورجا الظفر، وبعضهم ظن خلاف ذلك.

وقال الحسن: ظن المنافقون أنه يستأصل محمد وأصحابه، وظن المؤمنون أنه ينصر.  
وقيل: الآية خطاب للمنافقين، والأولى ما قاله الحسن.

فيكون الخطاب لمن أظهر الإسلام على الإطلاق أعم من أن يكون مؤمناً في الواقع أو منافقاً واختلف القراء في هذه الألف في ﴿ الظنونا ﴾: فأثبتها وصلاً ووقفاً نافع وابن عامر وأبو بكر، ورويت هذه القراءة عن أبي عمرو والكسائي، وتمسكوا بخط المصحف العثماني وجميع المصاحف في جميع البلدان فإن الألف فيها كلها ثابتة، واختار هذه القراءة أبو عبيد إلا أنه قال: لا ينبغي للقارئ أن يدرج القراءة بعد هنّ بل يقف عليهنّ، وتمسكوا أيضاً بما في أشعار العرب من مثل هذا.

وقرأ أبو عمرو وحمزة والجحدري ويعقوب بحذفها في الوصل والوقف معاً، وقالوا: هي من زيادات الخط، فكتبت كذلك، ولا ينبغي النطق بها.  
وأما في الشعر فهو يجوز فيه للضرورة ما لا يجوز في غيره.  
وقرأ ابن كثير والكسائي وابن محيصن بإثباتها وقفاً، وحذفها وصلاً، وهذه القراءة

راجحة باعتبار اللغة العربية ، وهذه الألف هي التي تسميها النحاة ألف الإطلاق ،  
والكلام فيها معروف في علم النحو ، وهكذا اختلف القراء في الألف التي في قوله : ﴿  
الرسولا ﴾ ﴿ والسبيلا ﴾ كما سيأتي آخر هذه السورة .  
﴿ هنالك ابتلي المؤمنون ﴾ الظرف منتصب بالفعل الذي بعده .

(145/619)

---

وقيل : ب ﴿ تظنون ﴾ ، واستضعفه ابن عطية ، وهو ظرف مكان ، يقال : للمكان  
البعيد هنالك ، كما يقال : للمكان القريب : هنا ، وللمتوسط هناك .  
وقد يكون ظرف زمان ، أي : عند ذلك الوقت ابتلي المؤمنون ، ومنه قول الشاعر :  
وإذا الأمور تعاظمت وتشاكنت . . . فهناك يعترفون أين المفرج ؟  
أي في ذلك الوقت ، والمعنى : أن في ذلك المكان ، أو الزمان اختبر المؤمنون بالخوف والقتال  
والجوع والحصر والنزال ؛ ليتبين المؤمن من المنافق ﴿ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ ﴿ قرأ الجمهور  
: ﴿ زلزلوا ﴾ بضم الزاي الأولى وكسر الثانية على ما هو الأصل في المبني للمفعول ، وروي  
عن أبي عمرو أنه قرأ بكسر الأولى ، وروى الزمخشري عنه أنه قرأ بإشمامها كسراً ، وقرأ  
الجمهور : ﴿ زلزالاً ﴾ بكسر الزاي الأولى ، وقرأ عاصم والجحدري وعيسى بن عمر

بفتحها .

قال الزجاج : كل مصدر من المضاعف على فعالل يجوز فيه الكسر والفتح .

نحو : قلقته قلقالاً ، وزلزلوا زلزلاً ، والكسر أجود .

قال ابن سلام : معنى ﴿ زلزلوا ﴾ : حرّكوا بالخوف تحريكاً شديداً .

وقال الضحاك : هو إزاحتهم عن أماكنهم حتى لم يكن لهم إلا موضع الخندق .

وقيل : المعنى : أنهم اضطربوا اضطراباً مختلفاً ، فمنهم من اضطرب في نفسه ، ومنهم من

اضطرب في دينه .

﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾ معطوف على ﴿ إِذْ زَاغَتْ الْأَبْصَارُ ﴾

﴿ ، والمرض في القلوب هو : الشك والريبة ، والمراد بـ ﴿ الْمُنَافِقُونَ ﴾ : عبد الله بن أبي

وأصحابه ، وبـ ﴿ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ : أهل الشك ، والاضطراب .

﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ من النصر والظفر ﴿ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أي باطلاً من القول ،

وكان القائلون بهذه المقالة نحو سبعين رجلاً من أهل النفاق والشك ، وهذا القول المحكي

عن هؤلاء هو كالتفسير للظنون المذكورة ، أي كان ظنّ هؤلاء هذا الظنّ ، كما كان ظنّ

المؤمنين النصر وإعلاء كلمة الله .

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ أي : من المنافقين .

قال مقاتل : هم بنو سالم من المنافقين .

وقال السدي : هم : عبد الله بن أبي وأصحابه ، وقيل : هم أوس بن قبطي وأصحابه .

والطائفة تقع على الواحد فما فوقه ، والقول الذي قالته هذه الطائفة هو قوله : ﴿ يَا أَهْلَ

يَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ ﴾ أي لا موضع إقامة لكم ، أولاً إقامة لكم ها هنا في العسكر .

قال أبو عبيد : يثرب اسم الأرض ، ومدينة النبي صلى الله عليه وسلم في ناحية منها قال

السهيلي : وسميت يثرب ، لأن الذي نزلها من العمالة اسمه يثرب بن عبيل ، قرأ الجمهور :

لا مقام لكم " بفتح الميم ، وقرأ حفص والسلمي والجحدري وأبو حيوة بضمها ، على أنه

مصدر من أقام يقيم ، وعلى القراءة الأولى هو اسم مكان ﴿ فارجعوا ﴾ أي إلى منازلكم

، أمر وهم بالهرب من عسكر النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم والمسلمين خرجوا عام الخندق حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع ، والخندق بينهم

وبين القوم ، فقال هؤلاء المنافقون : ليس ها هنا موضع إقامة ، وأمروا الناس بالرجوع إلى

منازلهم بالمدينة .

﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ معطوف على ﴿ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ أي يستأذنون في

الرجوع إلى منازلهم ، وهم : بنو حارثة ، وبنو سلمة ، وجملة : ﴿ يَقُولُونَ ﴾ بدل من قوله :

﴿ يستأذن ﴾ أو حال أو استئناف جواباً لسؤال مقدر ، والقول الذي قالوه هو قولهم :  
﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أي ضائعة سائبة ليست بحصينة ولا ممتعة من العدو .  
قال الزجاج : يقال : عور المكان يعور عوراً وعورة ، وبيوت عورة وعورة ، وهي مصدر .  
قال مجاهد ومقاتل والحسن : قالوا : بيوتنا ضائعة نخشى عليها السراق .  
وقال قتادة : قالوا : بيوتنا مما يلي العدو ، ولا نأمن على أهلنا .

(147/619)

---

قال الهروي : كل مكان ليس بممنوع ولا مستور فهو عورة ، والعورة في الأصل : الخلل  
فأطلقت على المختل ، والمراد : ذات عورة ، وقرأ ابن عباس وعكرمة ومجاهد وأبورجاء  
الطاردي : " عورة " بكسر الواو ، أي قصيرة الجدران .  
قال الجوهري : العورة كل حال يتخوف منه في ثغر أو حرب .  
قال النحاس : يقال أعور المكان : إذا تبينت فيه عورة ، وأعور الفارس : إذا تبين منه  
موضع الخلل ، ثم رد الله سبحانه عليهم بقوله : ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ فكذبهم الله سبحانه  
فيما ذكروه ، والجملة في محل نصب على الحال ، ثم بين سبب استئذانهم وما يريدونه به ،  
فقال : ﴿ إِنَّ يُرِيدُونَ الْإِفْرَارَ ﴾ أي ما يريدون إلا الهرب من القتال .

وقيل: المراد: ما يريدون إلا الفرار من الدين

﴿ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ يعني بيوتهم أو المدينة، والأقطار: النواحي جمع قطر، وهو الجانب والناحية، والمعنى: لو دخلت عليهم بيوتهم أو المدينة من جوانبها جميعاً لا من بعضها، ونزلت بهم هذه النازلة الشديدة، واستبيحت ديارهم، وهتكت حرمهم، ومنازلهم ﴿ ثُمَّ سَلُّوا الْفِتْنَةَ ﴾ من جهة أخرى عند نزول هذه النازلة الشديدة بهم ﴿ لَاتَوْهَا ﴾ أي لجأوها أو أعطوها، ومعنى الفتنة هنا: إما القتال في العصبية، كما قال الضحاك، أو الشرك بالله والرجعة إلى الكفر الذي يبطنونه ويظهرون خلافه، كما قال الحسن.

قرأ الجمهور: ﴿ لَاتَوْهَا ﴾ بالمد، أي لأعطوها من أنفسهم، وقرأ نافع وابن كثير بالقصر، أي لجأوها ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴾ أي بالمدينة بعد أن أتوا الفتنة إلا تلبثاً يسيراً حتى يهلكوا، كذا قال الحسن والسدي والفراء والقتبي.

(148/619)

---

وقال أكثر المفسرين: إن المعنى: وما احتسبوا عن فتنة الشرك إلا قليلاً، بل هم مسرعون إليها راغبون فيها، لا يقفون عنها إلا مجرد وقوع السؤال لهم، ولا يتعللون عن الإجابة بأن



بيوتهم في هذه الحالة عورة مع أنها قد صارت عورة على الحقيقة ، كما تعللوا عن إجابة الرسول والقتال معه بأنها عورة ، ولم تكن إذ ذاك عورة .

ثم حكى الله سبحانه عنهم ما قد كان وقع منهم من قبل ، من المعاهدة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم بالثبات في الحرب ، وعدم الفرار عنه فقال : ﴿ وَكَذَلِكَ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَأَيُّكُنَّ الْآدِبَارُ ﴾ أي من قبل غزوة الخندق ومن بعد بدر ، قال قتادة : وذلك أنهم غابوا عن بدر ورأوا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة والنصر فقالوا : لئن أشهدنا الله قتالاً لنتقاتلن ، وهم : بنو حارثة وبنو سلمة ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ أي مسؤولاً عنه ، ومطلوباً صاحبه بالوفاء به ، ومجازي على ترك الوفاء به .

﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفَرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴾ فإن من حضر أجله مات أو قتل فرّ أو لم يفر ﴿ وَإِذَا لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي تمتعاً قليلاً أو زماناً قليلاً بعد فرارهم إلى أن تنقضي آجالهم ، وكل ما هوات فهو قريب قرأ الجمهور : ﴿ تَمْتَعُونَ ﴾ بالفوقية ، وقرأ يعقوب الحضرمي في رواية الساجي عنه بالتحية .

وفي بعض الروايات "لا تمتعوا" بحذف النون إعمالاً "إذن" ، وعلى قراءة الجمهور هي ملغاة .

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ أي هلاكاً أو نقصاً في الأموال وجداً ومرضاً ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ يرحمكم بها من خصب ونصر وعافية ﴿ وَلَا

يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا ﴿٦١٩﴾ يُوَالِيهِمْ ، وَيُدْفِعُ عَنْهُمْ ﴿٦٢٠﴾ وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٢١﴾ يَنْصُرُهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ .

(149/619)

---

وقد أخرج الطبراني وابن مردويه ، وأبو نعيم في الدلائل عن أبي مريم الغساني : أن أعرابياً قال : يا رسول الله ، أي شيء كان أول نبوتك ؟ قال : " أخذ الله مني الميثاق كما أخذ من النبيين ميثاقهم ، ثم تلا ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ ، ودعوة إبراهيم قال : ﴿ وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ [ البقرة : 29 ] ، وبشرى عيسى ابن مريم " ورأت أم رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامها أنه خرج من بين رجلها سراج أضاءت له قصور الشام . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : قيل : يا رسول الله ، متى أخذ ميثاقك ؟ قال : " وآدم بين الروح والجسد " وأخرج البزار ، والطبراني في الأوسط ، وأبو نعيم في الدلائل عنه قال : قيل : يا رسول الله ، متى كنت نبياً ؟ قال : " وآدم بين الروح والجسد " وفي الباب أحاديث قد صحح بعضها .

وأخرج الحسن بن سفيان وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل والديلمي وابن

عساكر من طريق قتادة عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله :  
﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ الآية قال : " كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في  
البعث " فبدأ به قبلهم .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال : ﴿ مِيثَاقَهُمْ ﴾ عهدهم .  
وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والطبراني بسند صحيح ، عن ابن  
عباس ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ قال : إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم .

(150/619)

---

وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه ، وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل ، وابن  
عساكر من طرق عن حذيفة قال : لقد رأيتنا ليلة الأحزاب ونحن صافون قعود وأبوسفيان  
ومن معه من الأحزاب فوقنا ، وقريظة اليهود أسفل منا ؛ نخافهم على ذرارينا ، وما أتت  
علينا ليلة قط أشد ظلمة ولا أشد ريحاً في أصوات ريحها أمثال الصواعق ، وهي ظلمة ما  
يرى أحد منا أصبعه ، فجعل المنافقون يستأذنون رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
ويقولون : ﴿ إِنَّ يَبُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ ﴿ فما يستأذن أحد منهم إلا أذن له ،  
فيستلون ونحن ثلثمائة ، أو نحو ذلك إذ استقبلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً

رجلا حتى مرّ عليّ وما عليّ جنة من العدو ولا من البرد إلا مرطاً لمرأتي ما يجاوز ركبتني  
، فأتاني وأنا جاث على ركبتني ، فقال :

(151/619)

---

" من هذا ؟ " فقلت : حذيفة ، قال : " حذيفة ؟ " ، فتقاصرت إلى الأرض ، فقلت : بلى  
يا رسول الله كراهية أن أقوم ، قال : " قم " فقمتم ، فقال : " إنه كان في القوم خبر ، فأتني  
بجبر القوم " ، قال : وأنا من أشدّ القوم فزعاً وأشدّهم قرأً ، فخرجت ، فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : " اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه ، وعن يمينه وعن شماله ،  
ومن فوقه ومن تحته " ؛ قال : فوالله ما خلق الله فزعاً ولا قرأً في جوفي إلا خرج من جوفي ،  
فما أجد منه شيئاً ؛ فلما وليت قال : " يا حذيفة لا تحدثن في القوم شيئاً حتى تأتيني " ،  
فخرجت حتى إذا دنوت من عسكر القوم نظرت في ضوء نار لهم توقد ، وإذا رجل أدهم  
ضخم يقول بيده على النار ويمسح خاصرته ويقول : الرحيل الرحيل ، ثم دخلت العسكر  
، فإذا أدنى الناس مني بنو عامر يقولون : يا آل عامر ، الرحيل الرحيل لا مقام لكم ، وإذا  
الريح في عسكرهم ما تجاوز شبراً ، فوالله إني لأسمع صوت الحجارة في رحالهم وفرشهم  
الريح تضربهم ، ثم خرجت نحو النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما انتصفت في الطريق ، أو

نحو ذلك إذا أنا بنحو من عشرين فارساً معتمين فقالوا : أخبر صاحبك أن الله كفاه القوم ،  
فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته وهو مشتمل في شملة يصلي ، وكان  
إذا حزبه أمر صلى ، فأخبرته خبر القوم أني تركتهم يترحلون ، وأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ الآية .  
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله :  
﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ قال : كان يوم أبي سفيان يوم الأحزاب .

(152/619)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم ، والحاكم في الكنى ، وأبو الشيخ وابن مردويه ، وأبو نعيم  
في الدلائل عن ابن عباس قال : لما كان ليلة الأحزاب جاءت الشمال إلى الجنوب ، فقالت :  
انطلقني فانصري الله ورسوله ، فقالت الجنوب : إن الحرّة لا تسري بالليل ، فغضب الله  
عليها وجعلها عقيماً ، فأرسل عليهم الصبا ، فأطفأت نيرانهم وقطعت أظنابهم ، فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" نصرت بالصبا ، وأهلك عاد بالبور " ، فذلك قوله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا  
لَمْ تَرَوْهَا ﴾ .

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نصرت بالصبا ، وأهلكت عاد بالدبور " وأخرج البخاري وغيره عن عائشة في قوله : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ الآية قالت : كان ذلك يوم الخندق . وفي الباب أحاديث في وصف هذه الغزوة ، وما وقع فيها ، وقد اشتملت عليها كتب الغزوات والسير .

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب ، وهي المدينة تنفي البأس كما ينفي الكير خبث الحديد " وأخرج أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله ، هي طابة ، هي طابة ، هي طابة " ولفظ أحمد " إنما هي طابة " وإسناده ضعيف .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس مرفوعاً نحوه .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ قال : هم بنو حارثة قالوا : ﴿ يُبَوِّنَا عَوْرَةَ ﴾ أي : مختلة نخشى عليها السرقة .

وأخرج ابن مردويه عن جابر نحوه .

---

وأخرج البيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال : جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ﴿ وَلَوْ دَخِلْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُلِّوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا ﴾ قال : لأعطوها : يعني إدخال بني حارثة أهل الشام على المدينة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(154/619)

---

وقال ابن عاشور :  
والمراد بالطائفة الذين قالوا : ﴿ يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ﴾ عبد الله بن أبي ابن  
سكول وأصحابه .  
كذا قال السدي .

وقال الأكثر : هو أوس بن قبيظي أحد بني حارثة ، وهو والد عرابة بن أوس الممدوح بقول  
الشمّاخ :

رأيت عرابة الأوسي يسمو . . .

إلى الخيرات منقطع القرين

في جماعة من منافقي قومه .

والظاهر هو ما قاله السُّدِّي لأن عبد الله بن أبي رَأْس المنافقين ، فهو الذي يدعو أهل يثرب كلهم .

وقوله ﴿ لا مقام لكم ﴾ قرأه الجمهور بفتح الميم وهو اسم لمكان القيام ، أي : الوجود .  
وقرأه حفص عن عاصم بضم الميم ، أي : محل الإقامة .

والنفي هنا بمعنى نفي المنفعة فلما رأى هذا الفريق قلة جدوى وجودهم جعلها كالعدم ،  
أي لا فائدة لكم في ذلك ، وهو يروم تخذيل الناس كما فعل يوم أُحُد .

﴿ يثرب ﴾ : اسم مدينة الرسول ، وقال أبو عبيدة يثرب : اسم أرض والمدينة في ناحية  
منها ، أي : اسم أرض بما فيها من الحوايط والنخل والمدينة في تلك الأرض .

سميت باسم يثرب من العمالقة ، وهو يثرب بن قانية الحفيد الخامس لإرم بن سام بن نوح .  
وقد روي عن البراء بن عازب وابن عباس أن النبي نهى عن تسميتها يثرب وسماها طابة .  
وفي قوله ﴿ يا أهل يثرب لا مقام لكم ﴾ محسنٌ بدعيٌّ ، وهو الاتزان لأن هذا القول يكون  
منه مصراع من بحر السريع من عروضه الثانية المخبولة المكشوفة إذ صارت مفعولات  
بمجموع الخبل والكشف إلى فعَلن فوزنه مستفعلن مستفعلن فعَلن .

والمراد بقوله ﴿ فريق منهم ﴾ جماعة من المنافقين والذين في قلوبهم مرض ، وليسوا فريقاً  
من الطائفة المذكورة آنفاً ، بل هؤلاء هم أوس بن قيطي وجمع من عشيرته بني حارثة وكان



بنو حارثة أكثرهم مسلمين وفيهم منافقون ، فجاء منافقوهم يعتذرون بأن منازلهم عورة ،  
أي : غير حصينة .

(155/619)

---

وجملة ﴿ ويستأذن فريق ﴾ عطف على جملة ﴿ قالت طائفة ﴾ ، وجيء فيها بالفعل  
المضارع للإشارة إلى أنهم يلحون في الاستئذان ويكررونه ويجددونه .  
والعورة : الثغرين الجبلين الذي يتمكن العدو أن يتسرب منه إلى الحبي ، قال لبيد :  
وأجنَّ عوراتِ الثغورِ ظلامها . . .

والاستئذان : طلب الإذن وهؤلاء راموا الانخزال واستحيوا .

ولم يذكر المفسرون أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لهم .

وذكر أهل السير أن ثمانين منهم رجعوا دون إذنه .

وهذا يقتضي أنه لم يأذن لهم وإلا لما ظهر تميزهم عن غيرهم ، وأيضا فإن في الفعل المضارع

من قوله ﴿ يستأذن ﴾ إيحاء إلى أنه لم يأذن لهم وستعلم ذلك ، ومنازل بني حارثة كانت في

أقصى المدينة قرب منازل بني سلمة فإنهما كانا حينئذ متلازمين قال تعالى : ﴿ إذ همت

طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ [ آل عمران : 122 ] هما بنو حارثة وبنو سلمة في غزوة

أُحَدِّثُ .

وفي الحديث : أن بني سلمة راموا أن ينقلوا منازلهم قرب المسجد فقال النبي صلى الله عليه

وسلم " يا بني سلمة ألا تحسبون آثاركم " أي خُطاكم .

فهذا الفريق منهم يعتلون بأن منازلهم بعيدة عن المدينة وآطامها .

والتأكيد بحرف ﴿ إِنَّ ﴾ في قولهم ﴿ إِنَّ بِيوتنا عورة ﴾ تمويه لإظهار قولهم ﴿ بِيوتنا

عورة ﴾ في صورة الصدق .

ولما علموا أنهم كاذبون وأن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم كذبهم جعلوا تكذبه إياهم في

صورة أنه يشك في صدقهم فأكدوا الخبر .

وجملة ﴿ وما هي بعورة إلى قوله مسؤول ﴾ [ الأحزاب : 15 ] معترضة بين جملة ﴿

يستاذن فريق منهم ﴾ الخ وجملة ﴿ لنينفعكم الفرار ﴾ [ الأحزاب : 16 ] .

فقوله : ﴿ وما هي بعورة ﴾ تكذيب لهم فإن المدينة كانت محصنة يومئذ بخندق وكان

جيش المسلمين حارسها .

ولم يقرن هذا التكذيب بمؤكد لإظهار أن كذبهم واضح غير محتاج إلى تأكيد .

وَلَوْ دَخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لآتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا (14)

(156/619)

---

موقع هذه الآية زيادة تقرير لمضمون جملة ﴿ وما هي بعورة إن يريدون الإفراراً ﴾ [ الأحزاب : 13 ] فإنها تكذيبهم في إظهارهم التخوف على بيوتهم ، ومرادهم خذل المسلمين .

ولم أجد فيما رأيت من كلام المفسرين ولا من أهل اللغة من أفصح عن معنى (الدخول) في مثل هذه الآية وما ذكروا إلا معنى الولوج إلى المكان مثل ولوج البيوت أو المدن ، وهو الحقيقة .

والذي أراه أن الدخول كثر إطلاقه على دخول خاص وهو اقتحام الجيش أو المغيرين أرضاً أو بلدًا لغزو أهلها ، قال تعالى : ﴿ وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا ﴾ إلى قوله : ﴿ يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم ﴾ [ المائدة : 21 ] ، وأنه يُعدى غالباً إلى المغزوين بحرف على .

ومنه قوله تعالى : ﴿ قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ادخلا عليهما الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون ﴾ إلى قوله : ﴿ قالوا يا موسى إننا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا ﴾ [ المائدة : 24 ] فإنه ما يصلح إلا معنى دخول القتال والحرب لقوله : ﴿ فإذا دخلتموه فإنكم غالبون ﴾ لظهور أنه لا يراد : إذا دخلتم دخول

ضيافة أو تجول أو تجسس ، فيفهم من الدخول في مثل هذا المقام معنى الغزو والفتح كما  
نقول : عام دخول التار بغداد ، ولذلك فالدخول في قوله : ﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ هو  
دخول الغزو فيتعين أن يكون ضمير ﴿ دُخِلَتْ ﴾ عائداً إلى مدينة يثرب لا إلى البيوت من  
قولهم ﴿ إِنْ بِيوتِنَا عَوْرَةٌ ﴾ [الأحزاب : 13] ، والمعنى : لو غزيت المدينة من جوانبها  
الح . . .

وقوله ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ يتعلق بـ ﴿ دُخِلَتْ ﴾ لأن بناء ﴿ دُخِلَتْ ﴾ للنائب مقتض فاعلاً  
محذوفاً .

فالمراد : دخول الداخلين على أهل المدينة كما جاء على الأصل في قوله ﴿ ادخلوا عليهم  
الباب ﴾ في سورة العنود ( 23 ) .

(157/619)

---

والأقطار : جمع قطر بضم القاف وسكون الطاء وهو الناحية من المكان .  
وإضافة (أقطار) وهو جمع تقييد العموم ، أي : من جميع جوانب المدينة وذلك أشد هجوم  
العدو على المدينة كقوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ [   
الأحزاب : 10 ] .

وأسند فعل ﴿ دُخِلَتْ ﴾ إلى المجهول لظهور أن فاعل الدخول قوم غزاة .

وقد أبدى المفسرون في كيفية نظم هذه الآية احتمالات متفاوتة في معاني الكلمات وفي

حاصل المعنى المراد ، وأقربها ما قاله ابن عطية على غموض فيه ، ويليه ما في

"الكشاف" .

والذي ينبغي التفسير به أن تكون جملة ﴿ ولو دُخِلَتْ عليهم ﴾ في موضع الحال من ضمير

﴿ يريدون ﴾ [الأحزاب: 13] أو من ضمير ﴿ وما هي بعورة ﴾ زيادة في تكذيب

قولهم ﴿ إن بيوتنا عورة ﴾ [الأحزاب: 13] .

والضمير المستتر في ﴿ دُخِلَتْ ﴾ عائد إلى المدينة لأن إضافة الأقطار يناسب المدن

والمواطن ولا يناسب البيوت .

فيصير المعنى : لو دَخَلَ الغزاة عليهم المدينة وهم قاطنون فيها .

و ﴿ ثم ﴾ للترتيب الرتبي ، وكان مقتضى الظاهر أن يعطف بالواو لا بـ ﴿ ثم ﴾ لأن

المذكور بعد ﴿ ثم ﴾ هنا داخل في فعل شرط ﴿ لو ﴾ ووارد عليه جوابها ، فعدل عن

الواو إلى ﴿ ثم ﴾ للتنبيه على أن ما بعد ﴿ ثم ﴾ أهم من الذي قبلها كشأن ﴿ ثم ﴾

في عطف الجمل ، أي : أنهم مع ذلك يأتون الفتنة ، و ﴿ الفتنة هي أن يفتنوا المسلمين ، أي :

الكيد لهم وإلقاء التخاذل في جيش المسلمين .

ومن المفسرين من فسّر الفتنة بالشرك ولا وجه له ومنهم من فسرها بالقتال وهو بعيد .

والإتيان : القدوم إلى مكان .

وقد أشعر هذا الفعل بأنهم يخرجون من المدينة التي كانوا فيها ليفتنوا المسلمين ، وضمير  
النصب في أتوها ﴿ عائد إلى ﴾ الفتنة والمراد مكانها وهو مكان المسلمين ، أي لأتوا  
مكانها ومظنتها .

وضمير بها ﴿ للفتنة ، والباء للتعدي .

وجملة ﴿ وما تلبثوا بها ﴾ عطف على جملة ﴿ لأتوها ﴾ .

(158/619)

---

والتلبث : اللبث ، أي : الاستقرار في المكان وهو هنا مستعار للإبطاء ، أي ما أبطأوا  
بالسعي في الفتنة ولا خافوا أن تؤخذ بيوتهم .

والمعنى : لو دخلت جيوش الأحزاب المدينة وبقي جيش المسلمين خارجها أي مثلاً لأن  
الكلام على الفرض والتقدير وسأل الجيش الداخل الفريق المستأذنين أن يلقوا الفتنة في  
المسلمين بالتفريق والتخذييل لخرجوا لذلك القصد مُسرعين ولم يثبطهم الخوف على بيوتهم  
أن يدخلها اللصوص أو ينهبها الجيش : إما لأنهم آمنون من أن يلقوا سوءاً من الجيش الداخل  
لأنهم أولياء له ومعاونون ، فهم منهم وإيهم ، وإما لأن كراحتهم الإسلام تجعلهم لا يكثرثون

بنهب بيوتهم .

والاستثناء في قوله ﴿إلا يسيراً﴾ يظهر أنه تهكم بهم فيكون المقصود تأكيد النفي بصورة الاستثناء .

ويحتمل أنه على ظاهره ، أي إلا ريثما يتأملون فلا يطيلون التأمل فيكون المقصود من ذكره تأكيد قلة التلبث ، فهذا هو التفسير المنسجم مع نظم القرآن أحسن انسجام .

وقرأ نافع وابن كثير وأبو جعفر ﴿لأتوها﴾ بهمزة تليها مشناة فوقية ، وقرأ ابن عامر وأبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف ﴿لآتوها﴾ بألف بعد الهمزة على معنى : لأعطوها ، أي : لأعطوا الفتنة سائلها ، فإطلاق فعل ﴿أتوها﴾ مشاكلة لفعل

﴿سئلوا﴾ .

وَقَدَّ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15)

(159/619)

---

هؤلاء هم بنو حارثة وبنو سلمة وهم الذين قال فريق منهم ﴿إن بيوتنا عورة﴾ [

الأحزاب : 13] واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم أي كانوا يوم أحد جبنوا ثم تابوا

وعاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم أنهم لا يؤلون الأدبار في غزوة بعدها ، وهم الذين نزل

فيهم قوله تعالى: ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا ﴾ [آل عمران: 122]؛ فطراً على نفر من بني حارثة نفاق وضعف في الإيمان فذكّرهم الله بذلك وأراهم أن منهم فريقاً قلباً لا يرعى عهداً ولا يستقر لهم اعتقاد وأن ذلك لضعف يقينهم وغلبة الجبن عليهم حتى يدعوهم إلى نبذ عهد الله.

وهذا تنبيه للقبيلين ليزجروا من نكث منهم.

وتأكيد هذا الخبر بلام القسم وحرف التحقيق وفعل كان، مع أن الكلام موجه إلى المؤمنين تنزيلاً للسامعين منزلة من يتردد في أنهم عاهدوا الله على الثبات.

وزيادة ﴿ من قبل ﴾ للإشارة إلى أن ذلك العهد قديم مستقر وهو عهد يوم أحد.

وجملة ﴿ لا يولون الأدبار ﴾ بيان لجملة ﴿ عاهدوا ﴾.

والتولية: التوجه بالشيء وهي مشتقة من الولي وهو القرب، قال تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: 144].

و﴿ الأدبار ﴾: الظهور.

وتولية الأدبار: كناية عن الفرار فإن الذي استأذنوا لأجله في غزوة الخندق أرادوا منه الفرار ألا ترى قوله ﴿ إن يريدون إفراراً ﴾ [الأحزاب: 13]، والفرار مما عاهدوا الله على تركه.

وجملة ﴿ وكان عهد الله مسؤلاً ﴾ تذييل لجملة ﴿ ولقد كانوا عاهدوا ﴾ الخ...



والمراد بعهد الله : كل عهد يوثقه الإنسان مع ربه .

والمسؤول : كناية عن المحاسب عليه كقول النبي صلى الله عليه وسلم " وكلكم مسؤول عن رعيته " وكما تقدم آنفاً عند قوله تعالى : ﴿ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صَدَقَتِهِمْ ﴾ [ الأحزاب : 8 ] وهذا تهديد .

قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

(160/619)

---

جواب عن قولهم ﴿ إن بيوتنا عورة ﴾ [ الأحزاب : 13 ] ولذلك فصلت لأنها جرت على أسلوب التناول والتجاوب ، وما بين الجملتين من قوله ﴿ ولو دُخِلت عليهم إلى قوله مسؤولاً ﴾ [ الأحزاب : 14 15 ] اعتراض كما تقدم .

وهذا يرجح أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن لهم بالرجوع إلى المدينة وأنه ردّ عليهم بما أمره الله أن يقوله لهم ، أي : قد علم الله أنكم ما أردتم إلا الفرار جبناً والفرار لا يدفع عنكم الموت أو القتل ، فمعنى نفي نفعه : نفي ما يقصد منه لأن نفع الشيء هو أن يحصل منه ما يقصد له .

فقوله ﴿ من الموت ﴾ يتعلق بـ ﴿ الفرار وفررتم ﴾ وليس متعلقاً بـ ﴿ ينفعكم ﴾ لأن

متعلق ﴿ ينفعكم ﴾ غير مذكور لظهوره من السياق ، فالفائدة مستغنية عن المتعلق ، أي  
: لن ينفعكم بالنجاة .

ومعنى نفي نفع الفرار وإن كان فيه تعاطي سبب النجاة ، هذا السبب غير مأذون فيه  
لوجوب الثبات في وجه العدو مع النبي صلى الله عليه وسلم فيتمحض في هذا الفرار  
مراعاةً جانب الحقيقة وهو ما قدر للإنسان من الله إذ لا معارض له ، فلو كان الفرار مأذوناً  
فيه لجاز مراعاة ما فيه من أسباب النجاة ؛ فقد كان المسلمون مأمورين بثبات الواحد  
للعشرة من العدو فكان حينئذ الفرار من وجه عشرة أضعاف المسلمين غير مأذون فيه  
وأذن فيما زاد على ذلك ، ولما نسخ الله ذلك بأن يثبت المسلمون لضعف عددهم من  
العدو فالفرار فيما زاد على ذلك مأذون فيه ، وكذلك إذا كان المسلمون زحفاً فإن الفرار  
حرام ساعته .

وأحسب أن الأمر في غزوة الخندق كان قبل النسخ فلذلك ويخ الله الذين أضمروا الفرار  
فإن عدد جيش الأحزاب يومئذ كان بمقدار أربعة أمثال جيش المسلمين ولم يكن المسلمون  
يومئذ زحفاً فإن الحالة حالة حصار .

ويجوز أن يكون المعنى أيضاً : أنكم إن فررتم فنجوتم من القتل لا ينفعكم الفرار من الموت  
بالأجل وعسى أن تكون آجالكم قريبة .

---

و ﴿ الموت ، أريد به : الموت الزُّؤام وهو الموت حتف أنفه لأنه قوبل بالقتل .

والمعنى : أن الفرار لا يدفع الموت الذي علم الله أنه يقع بالفار في الوقت الذي علم أن الفرار يموت فيه ويقتل فإذا خيّل إلى الفار أن الفرار قد دفع عنه خطراً فإنما ذلك في الأحوال التي علم الله أنها لا يصيب الفار فيها أذى ولا بدّ له من موت حتف أنفه أو قتل في الإبان الذي علم الله أنه يموت فيه أو يُقتل .

ولهذا عقب بجملة وإذا لا تمتعون إلا قليلاً ﴿ جواباً عن كلام مقدر دل عليه المذكور ، أي إن خيل إليكم أن الفرار نفع الذي فرّ في وقت ما فما هو إلا نفع زهيد لأنه تأخير في أجل الحياة وهو متاع قليل ، أي : إعطاء الحياة مدة منتهية ، فإن ﴿ إذن ﴾ قد تكون جواباً لمخذوف دل عليه الكلام المذكور ، كقول العنبري :

لو كنت من مأزن لم تستبح إبلي . . .

بنو اللقيطة من ذهل بن شيبان

إذن لقام بنصري معشر خشن . . .

عند الحفيظة إن ذو لوثّة لانا

فإن قوله : إذن لقام بنصري ، جواب وجزاء عن مقدر دل عليه : لم تستبح إبلي .

والتقدير : فإن استباحوا إبلي إذن لقام بنصري معشر ، وهو الذي أشعر كلام المرزوقي

باختياره خلافاً لما في "مغني اللبيب".

والأكثر أن ﴿إِذْنَ﴾ إن وقعت بعد الواو والفاء العاطفتين أن لا ينصب المضارع بعدها ،  
وورد نصبه نادراً .

والمقصود من الآية تخليق المسلمين مجلق استضعاف الحياة الدنيا وصرف همهم إلى  
السعي نحو الكمال الذي به السعادة الأبدية سيراً وراء تعاليم الدين التي تقود النفوس إلى  
أوج الملكية .

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾

يظهر أن هذه الجملة واقعة موقع التعليل لجملة ﴿ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ ﴾ الآية [الأحزاب : 16] ، فكانه قيل : فمن ذا الذي يعصمكم من الله ، أي : فلا عاصم لكم من  
نفوذ مراده فيكم .

وإعادة فعل ﴿ قُل ﴾ تكرير لأجل الاهتمام بمضمون الجملة .

(162/619)

---

والمعنى : لأن قدرة الله وإرادته محيطة بالمخلوقات فمتى شاء عطل تأثير الأسباب أو  
عرقها بالموانع فإن يشأ شراً حرم الانتفاع بالأسباب أو الانتقاء بالموانع فرمما أتت الرزايا من

وجوه الفوائد ، ومتى شاء خيراً خاصاً بأحد لطف له بتمهيد الأسباب وتيسيرها حتى يلاقي من التيسير ما لم يكن مترقباً ، ومتى لم تتعلق مشيئته بخصوص أرسل الأحوال في مهيعها وخلقى بين الناس وبين ما سببه في أحوال الكائنات فنال كل أحد نصيباً على حسب فطنته ومقدرته واهتدائه ، فإن الله أودع في النفوس مراتب التفكير والتقدير ؛ فأنتم إذا عصيتم الله ورسوله وخذلتم المؤمنين تعرضون لإرادته بكم السوء فلا عاصم لكم من مراده ، فالاستفهام إنكاري في معنى النفي لاعتقادهم أن الحيلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم تنفعهم وأن الفرار يعصمهم من الموت إن كان قتال .

وجملة ﴿ من ذا الذي يعصمكم ﴾ الخ جواب الشرطي في قوله ﴿ إن أراد بكم سوءاً ﴾ الخ ، أو دليل الجواب عند نحاة البصرة .

والعصمة : الوقاية والمنع مما يكرهه المعصوم .

وقبول السوء بالرحمة لأن المراد سوءٌ خاص وهو السوء المجمعول عذاباً لهم على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم وهو سوء النعمة فهو سوء خاص مقدر من الله لأجل تعذيبهم إن أراد ، فيجري على خلاف القوانين المعتادة .

وعطف ﴿ أو أراد بكم رحمة ﴾ على ﴿ أراد بكم ﴾ المجمعول شرطاً يقتضي كلاماً مقدرًا في الجواب المتقدم ، فإن إرادته الرحمة تناسب فعل ﴿ يعصمكم ﴾ لأن الرحمة مرغوبة .

فالتقدير: أويحرمكم منه إن أراد بكم رحمة، فهو من دلالة الاقتضاء إيجازاً للكلام، كقول

الراعي:

إذا ما الغايات برزن يوماً . . .

وزجج الحواجب والعيونا

تقديره: وكحلن العيون، لأن العيون لا تزجج ولكنها تكحل حين تزجج الحواجبُ وذلك

من التزيين.

﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا نَصِيرًا ﴾

(163/619)

---

عطف على جملة ﴿ قل من ذا الذي يعصمكم ﴾، أو هي معترضة بين أجزاء القول،

والتقديران متقاربان لأن الواو الاعتراضية ترجع إلى العاطفة.

والكلام موجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس هو من قبيل الالتفات.

والمقصود لازم الخبر وهو إعلام النبي عليه الصلاة والسلام ببطلان تحيلاتهم وأنهم لا يجدون

نصيراً غير الله وقد حرمهم الله النصر لأنهم لم يعقدوا ضمائرهم على نصر دينه ورسوله.

والمراد بالولي: الذي يتولى نفعهم، وبالنصير: النصير في الحرب فهو أخص. انتهى انتهى. ا

هـ ﴿التحرير والتنوير ح 21 ص﴾

(164/619)

وقال الشيخ الشعراوي:

﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾

﴿وَإِذْ . . .﴾ [الأحزاب: 13] هنا أيضاً بمعنى: واذكر ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ

يَا أَهْلَ يَثْرِبَ . . .﴾ [الأحزاب: 13] يثرب: اسم للبقعة التي تقع فيها المدينة، وقد غير

رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها إلى (طَيْبَةَ).

ومعنى: ﴿لَا مُقَامَ لَكُمْ . . .﴾ [الأحزاب: 13] أي: في الحرب ﴿فارجعوا . . .﴾

﴿[الأحزاب: 13] يعني: اتركوا محمداً وأتباعه في أرض المعركة واذهبوا، أو ﴿لَا

مُقَامَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: 13] أي: على هذا الدين الذي تنكرونه بقلوبكم، وتساندونه

بقوالبكم.

ثم يكشف القرآن حيلة فريق آخر يريد الفرار ﴿وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ . . .﴾ [

الأحزاب: 13] أي: في عدم الخروج للقتال ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ . . .﴾ [الأحزاب

13] أي: ليست مُحَصَّنَةً، ولا تمنع مَنْ أرادها بسوء . يقال: بيت عورة إذا كان غير مُحْرَزٍ، أو غير محكم ضد مَنْ يطرقه يريد به الشر، كأن يكون منخفضاً أو مُتهدِّمِ الجدران يسهل تسلقه، أو أبوابه غير محكمة . . إلخ .

كما نقول في العامية (منط )، لكن الحق سبحانه يثبت كذبهم، ويبطل حججهم، فيقول ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ [الأحزاب: 13] إنما العلة في ذلك ﴿ إِن يُرِيدُونَ إِفْرَارًا ﴾ [الأحزاب: 13] أي: من المعركة إشفاقاً من نتائجها ومخافة القتل .

ثم يقول سبحانه: ﴿ وَلَوْ دَخِلْتُ عَلَيْهِمْ . . . ﴾ .

(165/619)

---

﴿ دَخِلْتُ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأحزاب: 14] أي: البيوت: ﴿ مِنْ أَقْطَارِهَا ﴾ [الأحزاب: 14] من نواحيها ﴿ ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ ﴾ [الأحزاب: 14] أي: طُلب منهم الكفر ﴿ لَاتُوهَا ﴾ [الأحزاب: 14] يعني: لكفروا . ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا سِيرًا ﴾ [الأحزاب: 14] يعني: ما يجعل الله لهم لُبثاً وإقامة إلا سيراً، ثم ينتقم الله منهم .

وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15)

﴿ عَاهَدُوا اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب: 15] أخذ الله عليهم العهد وقبلوه، وهو ما حدث



في بيعة العقبة حين عاهدوا رسول الله على النصرة والمؤازرة . أو : يكون الكلام لقوم فانتهم بدر وفانتهم أحد ، فقالواك والله لن وقفنا في حرب أخرى لنبلون فيها بلاءً حسناً .

وعهد الله هو الشيء الذي تعاهد الله عليه ، وأول عهد لك مع الله تعالى هو الإيمان به ، وما دُمتَ قد آمنتَ بالله فانظر إلى ما طلبه منك وما كلفك به ، وإياك أن تُخلَ بأمر من أموره ، لأن الاختلال في أي أمر تكليفي من الله يُعد نقصاً في إيمانك بالله ، فلا يليق بك أن تنقض ما أكدته من الإيمان ، بل يلزمك أن توفي به ؛ لأنك إن وفيتَ بها وفيتَ لك بها أيضاً ، فلا تأخذ الأمر من جانبك وحدك ، ولكن انظر إلى المقابل .

واعلم أن الله مطلع عليك ، يعلم خفايا الضمائر وما تكنه الصدور ، فاحذر حينما تعطي العهد أن تعطيه وأنت تنوي أن تخالفه ، إياك أن تعطي العهد خداعاً ، فربك - سبحانه وتعالى - يعلم ما تفعل .

قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

(166/619)

---

قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ قُلْ ﴾ [الأحزاب: 16] أي: لهؤلاء الذين يريدون الفرار من المعركة ﴿ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴾ [الأحزاب:

16] والقرآن هنا يحاط لمسألة إزهاق الروح، وسبق أن تحدثنا عن الفرق بين الموت

والقتل؛ لذلك يقول تعالى عن نبيه محمد: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ

الرسل أفانٍ مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم . . . ﴾ [آل عمران: 144]

فالموت لا يقدر عليه إلا واهب الحياة سبحانه، ويكون بنقض الروح أولاً بأمر خالقها، ثم

يتبعه نقض البنية، أما القتل فيقدر عليه الخلق، ويتم أولاً بنقض البنية الذي يترتب عليه

إزهاق الروح؛ لأن البنية لم تعد صالحة لاستمرار الروح فيها، بعد أن فقدت المواصفات

المطلوبة لبقاء الروح.

والفرار لن يُجدي في هذه المسألة؛ لأن لها أجلاً محددًا، سواء أكان بالله واهب الحياة، أو

كان بفعل واحد من الخلق عصى أمر الله، فهدم البنية التي بناها الله، وما جدوى الفرار

من المعركة، وقد رأينا من شهد المعارك كلها، ثم يموت على فراشه، كخالد بن الوليد

الذي يقول: لقد شهدت مائة زحف أو زهاءها، وما في جسدي شبر إلا وفيه ضربة

بسيف، أو طعنة برُمح، وها أنذا أموت على فراشي كما يموت البعير، فلانامت أعين

الجناء.

ثم يناقشهم القرآن: هبوا أنكم فررتُم من الموت أو القتل، أتدوم لكم هذه السلامة؟

أتمخدون في هذه الحياة؟ ﴿ وَإِذَا لَا تَمَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: 16] وسرعان ما

تنتهي الحياة ، وتواجهون الموت الذي لا مفرَّ منه ، وكلنا ذاهب إلى هذا المصير .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ . . . ﴾ .

(167/619)

المعنى : قل لهم يا محمد مَنْ الذي ﴿ يَعْصِمُكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 17] أي : يمنعكم

﴿ مَنْ اللهُ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً . . . ﴾ [الأحزاب : 17] كما قال في

موضع آخر : ﴿ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ . . . ﴾ [هود : 43]

فإذا أراد الله بقوم سوءاً فلا عاصم لهم ؛ لأنه لا يمنع أحد مع الله ؛ لأنه لا يوجد معه

سبحانه إله آخر يدفع السوء عن هؤلاء .

والإشكال الذي يحتاج إلى توضيح هنا قوله تعالى : ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً . . . ﴾ [

الأحزاب : 17] فكيف تكون العصمة من الرحمة ؟ قالوا : يعصم هنا بمعنى يمنع ،

والمعنى : لا يمنع أحد من أعدائكم رحمة الله إن أراد الله بكم رحمة .

ونلاحظ على سياق الآية أنها جاءت بأسلوب الاستفهام ، ولم تأتِ على صورة الخبر ، فلم

يُقْلُ القرآن لمحمد صلى الله عليه وسلم : قل يا محمد ، لا يُعصم أحد من الله إن أرادكم بسوء

، لأن الجملة الخبرية محتملة للصدق وللكذب ، إنما شاء الله أن يجعلها جملة إنشائية

استفهامية؛ ليقرروا هم بأنفسهم هذه الحقيقة، كأنه تعالى يقول لهم: لقد ارتضيتُ  
حكمكم أتم، ولو لم يكن الحق سبحانه واثقاً من أن الجواب لن يأتي إلا: لا أحدَ لَمَّا جاء  
بالأسلوب في صورة استفهام، إذن: فالاستفهام هنا أكد في تقرير صدق هذه الجملة .  
كذلك أنت تلجأ إلى هذا الأسلوب في الردِّ على مَنْ ينكر جميلك، فتقول: أَمْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ  
يوم كذا وكذا؟ فلا يملك عندها إلا الإقرار .

ثم يقول سبحانه: ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: 17]  
الولي: هو القريب منك، وأنت لا تُقَرِّبُ مِنْكَ إِلَّا مَنْ تَرْجُو نَفْعَهُ، هو الذي يليك أو يؤايلك،  
فحُبُّه يسبق الحدث، فإذا ما جاء الحدث حملة حُبِّه لك على أن يدافع عنك .

(168/619)

---

والنصير: قريب من معنى الولي، ويدافع أيضاً عنك، لكن يأتي دفاعه بعد الحدث، وقد  
يكون مَنَّ لِقَرَابَةِ بَيْنِكَ وَبَيْنَهُمْ .

والمعنى: حين يريد الله أحداً بسوء فلن يجد أحداً يمنع من الله، لا الولي ولا النصير .

انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير الشعراوى ص﴾

(169/619)

## "فوائد لغوية وإعرابية"

قال السمين:

قوله: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ﴾:

يجوز أن يكون منصوباً بـ "نعمة" أي: النعمة الواقعة في ذلك الوقت . ويجوز أن يكون منصوباً اذكروا على أن يكون بدلاً من "نعمة" بدل اشتمال .

قوله: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ﴾: بدل من "إذ" الأولى . وقرأ الحسنُ "الجنود" بفتح الجيم .  
والعامةُ بضمها . و"جنوداً" عطفُ على "ربحاً" . و"لم ترّوها" صفة لهم . ورؤي عن أبي عمرو وأبي بكرة "لم يرّوها" بياء الغيبة .

قوله: "الحناجر" جمع حنجرة وهي رأسُ الغلصمة ، والغلصمة منتهى الحلقوم ، والحلقوم مجرى الطعام والشراب . وقيل: الحلقوم مجرى النفس ، والمرى: مجرى الطعام والشراب وهو تحت الحلقوم . وقال الراغب: "رأسُ الغلصمة من خارج" .

وقوله: "الظنونا" قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر بإثبات ألفٍ بعد نون "الظنونا" ولام

الرسول "في قوله: ﴿وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: 66] ولام "السبيل" في قوله:

﴿فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: 67] وصلاً ووقفاً موافقةً للرسم؛ لأنهن رُسِمْنَ

في المصحف كذلك . وأيضاً فإن هذه الألف تشبه هاء السكت لبيان الحركة ، وهاء

السكتِ تُثَبِّتُ وَقْفًا ، للحاجة إليها . وقد ثَبَّتْ وصالًا إجراءً للوصل مُجْرَى الوقف كما  
تقدَّم في البقرة والأنعام . فكذلك هذه الألفُ . وقرأ أبو عمرو وحمزةٌ بِحَذْفِهَا فِي الْحَالَيْنِ ؛  
لأنَّهَا لَا أَصْلَ لَهَا . وقولهم : " أُجْرِيَتْ الْفَوَاصِلُ مُجْرَى الْقَوَافِي " غيرُ مُعْتَدٍّ بِهِ ؛ لأنَّ الْقَوَافِي  
يَلْزِمُ الْوَقْفَ عَلَيْهَا غَالِبًا ، وَالْفَوَاصِلُ لَا يَلْزِمُ ذَلِكَ فِيهَا فَلَا تُشَبَّهُ بِهَا . وَالْبَاقُونَ يَأْتِيَانَهَا وَقْفًا  
وَحَذْفًا وَصَلًا إِجْرَاءً لِلْفَوَاصِلِ مُجْرَى الْقَوَافِي فِي ثَبُوتِ أَلْفِ الْإِطْلَاقِ كَقَوْلِهِ :

(170/619)

3676 اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِالْوَفَاءِ وَبِالْعَدْلِ وَوَكَّلَى الْمَلَامَةَ الرَّجُلًا

وقوله :

3677 أَقْلِي اللّومَ عاذِلَ وَالْعِتَابَا . . . وَقَوْلِي إِنْ أَصَبْتُ لَقَدْ أَصَابَا

وَلأنَّهَا كَهَاءِ السَّكْتِ ، وَهِيَ تُثَبِّتُ وَقْفًا وَتُخَفِّفُ وَصَلًا . قلت : كذا يقولون تشبيهاً

لِلْفَوَاصِلِ بِالْقَوَافِي ، وَأَنَا لَا أَحِبُّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فَإِنَّهَا مُنْكَرَةٌ لِفِظًا وَلَا خِلَافَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَهُوَ

يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب : 4] أَنَّهُ بغيرِ أَلْفٍ فِي الْحَالَيْنِ .

قوله : " هُنَالِكَ " مَنْصُوبٌ بـ " أَبْتَلِي " وَقِيلَ : بـ " تَطُنُّونَ " . وَاسْتَضَعَفَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ .

وفيه وجهان ، أظهرهما : أَنَّهُ ظَرْفُ مَكَانٍ / بَعِيدٍ أَي : فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ الدَّخْضِ وَهُوَ

الخدق . الثاني : أنه ظرفُ زمانٍ ، وأنشد بعضهم على ذلك :

3678 وإذا الأمورُ تعاطمتُ وتشاكتُ . . . فهناك يعترفون أين المفرعُ

قوله : " وزلزلوا " قرأ العامةُ بضمِّ الزاي الأولى وكسرِ الثانيةِ على أصل ما لم يُسمِّ فاعله .

وروى غيرُ واحدٍ عن أبي عمرو كسرَ الأولى . وروى الزمخشريُّ عنه إسماءها كسراً .

ووجهُ هذه القراءة أن يكون أتبع الزاي الأولى للثانيةِ في الكسرِ ، ولم يعتدَّ بالساكنِ لكونه غيرَ

حصينٍ ، كقولهم : " مننن " بكسرِ الميمِ ، والأصل ضمُّها .

قوله : " زلزالاً " مصدرٌ مبينٌ للنوعِ بالوصفِ . والعامةُ على كسرِ الزاي . وعيسى

والجحدري فتحاها . وهما لغتان في مصدرِ الفعلِ المضعفِ إذا جاء على فِعْلالِ نحو :

زلزالٌ وقلقالٌ وصلصالٌ . وقد يُراد بالمتفوح اسمُ الفاعلِ نحو : صلصالٌ بمعنى مُصلصلٍ ،

وزلزالٌ بمعنى مُززلٍ .

قوله : ﴿ يا أهلُ يثربَ ﴾ : يثرب اسمُ المدينةِ . وامتناعُ صرفِها إمّا : للعلميةِ والوزنِ ، أو

للعلميةِ والتأنيثِ ، وأمّا " يثرب " بالتاء المثناة وفتحِ الراءِ فموضعٌ آخرُ قال :

(171/619)

أخاه يُتْرَبُ

قوله: ﴿ لَا مَقَامَ لَكُمْ ﴾ قرأ حفصُ بضم الميم ، ونافع وابن عامر بضم ميمه أيضاً في  
 الدخان في قوله: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ ﴾ [الدخان: 51] ولم يُخْتَلَفْ في الأول أنه  
 بالفتح وهو ﴿ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ [الدخان: 26] والباقون بفتح الميم في الموضعين . والضمُّ  
 والفتح مفهومان من سورة مريم عند قوله: ﴿ خَيْرٌ مَّقَامًا ﴾ [مريم: 73] قوله: " عَوْرَةٌ  
 "أي: ذاتُ عَوْرَةٍ . وقيل: منكشفةٌ للَسَارِقِ . قال الشاعر:

3680 له الشَّدَّةُ الأُولَى إِذَا القِرْنُ أَعُورَا . . . . . وقرأ ابن عباس وابن يعمر وقتادة وأبو

رجاء وأبو حيوة وآخرون " عَوْرَةٌ " بكسر الواو ، وكذلك ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ وهي اسمُ  
 فاعلٍ يُقال: عَوْرَ المنزلُ يُعَوِّرُ عَوْرًا وَعَوْرَةٌ فهو عَوْرٌ وبيوتُ عَوْرَةٍ . قال ابن جني: " تصحيحُ  
 الواو شاذٌ " يعني حيث تحرَّكتُ وانفتح ما قبلها ، ولم تُقَلَّبْ ألفاً . وفيه نظرٌ لأنَّ شرطَ ذلك  
 في الاسم الجاري على الفعلِ أَنْ يُعْتَلَّ فعلُهُ نحو: مَقَامٌ ومَقَالٌ . وأمَّا هذا ففعله صحيحٌ نحو:  
 عَوْرٌ . وإنما صحَّ الفعلُ وإن كان فيه مُقتضى الإِعْلَالِ لِمَدْرِكِ آخرَ: وهو أنه في معنى ما لا  
 يُعَلُّ وهو أَعُورٌ ولذلك لم يُعَجَّبْ مِنْ عَوْرٍ وبابه . وأَعُورَ المنزلُ: بدتُ عَوْرَتَهُ ، وأَعُورَ  
 الفارسُ: بدا منه خَلَلٌ للضرب . قال الشاعر:

3681 متى تَلَقَّهْمْ لم تَلَقْ في البيتِ مُعُورًا . . . . . ولا الضيفَ مَسْجُورًا ولا الجارَ مُرْسَلًا



قوله: ﴿ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ : الأقطار جمع قطر بضم القاف ، وهي الناحية . وفيه لغة :  
قُرُوقَاتٍ بِالتَّاءِ . وَالْقَطْرُ : الْجَانِبُ أَيْضًا . وَمِنْهُ قَطْرَتُهُ أَيْ : أَلْقَيْتُهُ عَلَى قُطْرِهِ فَتَقَطَّرَ أَيْ :  
وَقَعَ عَلَيْهِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

(172/619)

3682 قَدِ عَلِمْتُ سَلْمَى وَجَارَاتِهَا . . . مَا قَطَّرَ الْفَارِسَ إِلَّا أَنَا  
وَفِي الْمَثَلِ "الانقضاض يقطر الحلب" تفسيره: أَنَّ الْقَوْمَ إِذَا انْفَضُّوا أَيْ : فَنِي زَادَهُمْ أَحْتَاجُوا  
إِلَى حَلْبِ الْإِبِلِ . وَسُمِّيَ الْقَطْرُ قَطْرًا لِسُقُوطِهِ .  
قوله: " ثم سئلوا " قرأ مجاهد " سؤيلوا " بواو ساكنة ثم ياء مكسورة كقوتلوا . حكى أبو  
زيد هما يتساولان بالواو . والحسن " سؤلوا " بواو ساكنة فقط ، فاحتملت وجهين ، [  
أحدهما ] : أَنَّ يَكُونُ أَصْلُهَا سِئَلُوا كَالْعَامَّةِ ثُمَّ خَفَّتِ الْكِسْرَةُ فَسَكَنْتُ ، كَقَوْلِهِمْ فِي "   
ضَرَبَ " بِالْكَسْرِ : ضَرَبَ بِالسُّكُونِ فَسَكَنْتِ الْهَمْزَةُ بَعْدَ ضَمَّةٍ فَتَلَبَّتْ وَأَوَّانَحُو : بُؤْسٌ فِي  
بُؤْسٍ . وَالثَّانِي : أَنَّ تَكُونُ مِنْ لُغَةِ الْوَاوِ . وَنُقِلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَرَأَ " سِئَلُوا " بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ  
بَعْدَ كِسْرَةٍ نَحْوِ : مِئَلُوا .

قوله: " لَأَتَوْهَا " قرأ نافع وابن كثير بالقصر بمعنى لجأ وؤوها وغشيؤها . والباقون بالمد

بمعنى: لأَعْطُوها . ومفعوله الثاني محذوفٌ تقديره: لآتَوْها السَّائِلين . والمعنى: ولو  
دَخَلت البيوتَ أو المدينةَ مِنْ جميعِ نواحيها ، ثم سئل أهلها الفتنَةَ لم يمتنعوا من إعطائها .  
وقراءةُ المدِّ تستلزمُ قراءةَ القصرِ من غيرِ عكسٍ بهذا المعنى الخاص .  
قوله: "الإيسيرا" أي: إلا تلبثا أو إلا زمانا يسيرا . وكذلك قوله: ﴿إلا قليلا﴾ [   
الأحزاب: 16 ] أي: إلا تمتعا أو إلا زمانا قليلا .  
وقَدْ كانوا عَاهَدُوا اللهَ مِنْ قَبْلِ لا يُؤَلُّونَ الأَدْبَارَ وَكانَ عَهْدُ اللهِ مَسْئُولا (15)

(173/619)

---

قوله: ﴿لا يُؤَلُّونَ﴾ : جوابُ لقوله "عاهدوا" لأنه في معنى أقسموا . وجاء على  
حكاية اللفظ فجاء بلفظ الغيبة/ ولو جاء على حكاية المعنى لقليل: لا يُؤَلِّي . والمفعولُ  
الأولُ محذوفٌ أي: لا يُؤَلُّونَ العَدُوَّ والأدبارَ . وقال أبو البقاء: "ويقرأ بتشديد النون  
وحذف الواو على تأكيد جواب القسم" . قلت: ولا أظنُّ هذا إلا غلطاً منه ، وذلك أنه:  
إمَّا أن يُقرأ مع ذلك ب"لا" النافية أو بلام التأكيد . الأولُ لا يجوز؛ لأنَّ المضارع المنفيَّ ب"  
لا" لا يُؤَكِّد بالنون إلا ما ندر ، ممَّا لا يُقاس عليه . والثاني فاسدُ المعنى .  
قلْ لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

قوله: ﴿إِنْ فَرَرْتُمْ﴾ : جوابه محذوفٌ لدلالة النفي قبله عليه ، أو متقدِّمٌ عند مَنْ يرى ذلك .

قوله: ﴿وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ﴾ "إذن" جوابٌ وجزءٌ . ولما وقعتُ بعد عاطفٍ جاءتُ على الأكثر ، وهو عدمُ إعمالها ، ولم يشذَّ هنا ما شذَّ في الإسراء فلم يُقرأ بالنصب .  
والعامةُ على الخطاب في "تُمْتَعُونَ" . وقرئ بالغيبة .

قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17)

قوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾ : قد تقدَّم في البقرة . قال الزمخشريُّ: "فإن قلت: كيف جعلت الرحمة قرينةَ السوء في العصمة ، ولا عصمة إلا من السوء ؟ قلت : معناه أو يصيبكم بسوءٍ إن أراد بكم رحمةً ، فاختصر الكلام وأجري مجرى قوله :

3683 ..... مُتَقَلِّدًا

سَيِّفًا وَرُمْحًا

(174/619)

أَوْ حَمِلَ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ ، لِمَا فِي الْعِصْمَةِ مِنْ مَعْنَى الْمَنْعِ " . قَالَ الشَّيْخُ : " أَمَّا الْوَجْهُ الْأَوَّلُ  
فَفِيهِ حَذْفُ جُمْلَةٍ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَى حَذْفِهَا ، وَالثَّانِي هُوَ الْوَجْهُ ، لَا سِيَّمَا إِذَا قُدِّرَ  
مُضَافٌ مَحذُوفٌ أَيُّ : يَمْنَعُكُمْ مِنْ مُرَادِ اللَّهِ " قُلْتُ : وَأَيْنَ الثَّانِي مِنَ الْأَوَّلِ وَلَوْ كَانَ مَعَهُ  
حَذْفُ جُمْلَةٍ ؟ . انْتَهَى انْتَهَى . اهـ ﴿ الدر المصون ح 9 ص 104.97 ﴾

(175/619)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾

تواصوا فيما بينهم بالفرار عندما سَوَّلَتْ لَهُمْ شَيَاطِينُهُمْ مِنْ وَشَكِ ظَفَرِ الْأَعْدَاءِ . قَوْلُهُ :

﴿ وَيَسْتَنْذِرُ فَرِيقًا ﴾ يتعللون بانكشاف بيوتهم وضياع مُخْلَفَاتِهِمْ ، وَيَكْذِبُونَ فِيهَا

أَظْهَرُوه عُدْرًا ، وَهُمْ لَمْ يَحْمِلْهُمْ عَلَى فَعْلِهِمْ غَيْرُ جُنَيْنِهِمْ وَقَلَّةُ يَقِينِهِمْ .

وَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤَلَّوْنَ الْأُدْبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15)

ولكن لما عزم الأمر ، وظهر الجد لم يساعدهم الصدق ، ولم يذكروا أنهم سيُسألون عن

عهدهم ، ويُعاقبون على ما أسلفوه من ذنبهم .

قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

لأن الآجال لا تأخير لها ولا تقديم عليها ، وكما قالوا : " إن الهارب عما هو كائن في كَفِّ الطالب يتقلب " .

﴿ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ : فإن ما يدخره العبد عن الله من مال أو جاه أو نفيس أو قريب لأبى بارك له فيه ، ولا يجد به منعة ، ولا يرزق منة غبطة .

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾

من الذي يحقق لكم من دونه مرجوًا ؟ ومن الذي يصرف عنكم دونه عدوًا ؟ . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 155.156 ﴾

(176/619)

فصل

قال السمرقندي في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ ﴾

قال مقاتل : وذلك أن أبا سفيان بن حرب ، وعكرمة بن أبي جهل ، وأبا الأعور السلمي ،

قدموا المدينة بعد أحد ، وبعد الهدنة .

فمروا على عبد الله بن أبي المنافق .

فقام معهم عبد الله بن أبي سرح وطعمة بن أيرق .

فجاءوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم .

فقالوا له : اترك ذكر آهتنا .

وقل : إن لها شفاعة في الآخرة ومنفعة لمن عبدها ، وندعك وربك .

فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه ائذن لي في قتلهم .

فقال : " قَدْ أُعْطِيَتْهُمُ الْأَمَانُ " .

فلم يأذن له بالقتل وأمره بأن يخرجهم من المدينة .

فقال لهم عمر : اخرجوا في لعنة الله وغضبه .

فنزل ﴿ مُنْتَظِرُونَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ وقال مقاتل في رواية الكلبي : قدموا على رسول

الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، فنزلوا على عبد الله بن أبي ومعتب بن قشير ، وجد بن

قيس ، فتكلموا فيما بينهم .

فلما اجتمعوا في أمر فيما بينهم ، أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونه إلى أمرهم ،

وعرضوا عليه أشياء فكرها منهم .

فهم بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون أن يقتلوهم فنزل ﴿ مُنْتَظِرُونَ يَا أَيُّهَا

النبي اتق الله ﴾ ولا تنقض العهد الذي بينك وبينهم إلى المدة .

﴿ وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ ﴾ من أهل مكة ﴿ والمنافقين ﴾ من أهل المدينة فيما دعوك إليه .  
ويقال : إن المسلمين أرادوا أن ينقضوا العهد فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن لهم .  
فنزل ﴿ مُنْتَظِرُونَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ في نقض العهد .  
وإنما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وأراده هو وأصحابه .  
الأتري أنه قال في سياق الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ ثم قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ  
عَلِيمًا ﴾ بما اجتمعوا عليه ﴿ حَكِيمًا ﴾ حيث نهاك عن نقض العهد وحكم بالوفاء .

(177/619)

---

قوله عز وجل : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ يعني : ما في القرآن ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا  
تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ من وفاء العهد ونقضه ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ يعني : ثق بالله ، وفوض  
أمرك إلى الله تعالى ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ يعني : حافظاً وناصرًا .  
قرأ أبو عمرو : ﴿ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ بالياء على معنى الخبر عنهم .  
وقرأ الباقون بالتاء على معنى المخاطبة يعني : النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه .  
قوله عز وجل : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ قال مقاتل : نزلت في جميل بن  
معمر ، ويكنى أبا معمر .

وكان حافظاً بما يسمع ، وأهدى الناس للطريق .

يعني : طريق البلدان وكان مبغضاً للنبي صلى الله عليه وسلم .

وكان يقول : إن لي قلبين .

أحدهما أعقل من قلب محمد فنزل : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفِهِ ﴾ وكان

الناس يظنون أنه صادق في ذلك ، حتى كان يوم بدر فانهزم ، وهو أخذ يأحدي نعليه في

أصبعه ، والأخرى في رجله حتى أدركه أبو سفيان بن حرب .

وكان لا يعلم بذلك ، حتى أخبر أن إحدى نعليه في أصبعه ، والأخرى في رجله .

فعرفوا أنه ليس له قلبان .

ويقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سهى في صلاته ، فقال المنافقون : لو أن له قلبين

أحدهما في صلاته ، والآخر مع أصحابه ، فنزل ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفِهِ ﴾



وروى معمر عن قتادة قال : كان رجل لا يسمع شيئاً إلا وعاه .

فقال الناس : ما يعي هذا إلا أن له قلبين .

وكان يسمى ذا القلبين فنزلت هذه الآية .

وروى معمر عن الزهري قال : بلغنا أن ذلك في شأن زيد بن حارثة .

ضرب الله مثلاً يقول : ليس ابن رجل آخر ابنك ، كما لا يكون لرجل آخر من قلبين .



وذكر عن الشافعي أنه احتج على محمد بن الحسن قال: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ ﴾  
﴿ يعني: ما جعل الله لرجل من أبوين في الإسلام. ﴾

(178/619)

---

يعني: لا يجوز أن يثبت نسب صبي واحد من أبوين.  
ولكن هذا التفسير لم يذعن به أحد من المتقدمين.  
فلو أراد به على وجه القياس لا يصح.  
لأنه ليس بينهما جامع يجمع بينهما.

وذكر عن عمر وعلي رضي الله تعالى عنهما أن جارية كانت بين رجلين، جاءت بولد  
فادعياه.

فقالا: إنه ابنهما يرثهما ويرثانه.

ثم قال عز وجل: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ قرأ عاصم  
﴿ تظَاهِرُونَ ﴾ بضم التاء وكسر الهاء والألف.

وقرأ ابن عامر: ﴿ تظَاهِرُونَ ﴾ بنصب التاء والهاء وتشديد الظاء.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو: ﴿ تُظَاهِرُونَ ﴾ بنصب التاء والهاء بغير ألف والتشديد.

وقرأ حمزة والكسائي ﴿ تظاهرون ﴾ بنصب التاء والتخفيف مع الألف .

وهذه كلها لغات .

يقال : ظاهر من امرأته ، وتظاهر ، وتظهر بمعنى واحد .

وهو أن يقول لها : أنت علي كظهر أمي .

فمن قرأ : ﴿ تَظْهَرُونَ ﴾ بالتشديد ، فالأصل تظهِرون ، فأدغم إحدى التاءين في الظاء

وشددت .

من قرأ ﴿ تظاهرون ﴾ فالأصل يتظاهرون فأدغمت إحدى التاءين .

ومن قرأ بالتخفيف حذف إحدى التاءين ، ولم يشدد للتخفيف كقوله : ﴿ تُسألُونَ ﴾

والأصل تتساءلون ، والآية نزلت في شأن أوس بن الصامت حين ظاهر من امرأته وذكر

حكم الظهار في سورة المجادلة .

ثم قال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ نزلت في شأن زيد بن حارثة حين تبناه

النبي صلى الله عليه وسلم قال : فكما لا يجوز أن يكون لرجل واحد قلبان ، فكذلك لا

يجوز أن تكون امرأته أمه ، ولا ابن غيره يكون ابنه .

ثم قال : ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ يعني : قولكم الذي قلتم زيد بن محمد صلى الله

عليه وسلم أنتم قلتموه بألسنتكم ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ يعني : يبين الحق ، ويأمركم به كي

لا تنسبوا إليه غير النسبة ﴿ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيل ﴾ يعني: يدل على طريق الحق .  
يقال: يدل على الصواب بأن تدعوهم إلى آبائهم .

(179/619)

---

وروى أبو بكر بن عياش عن الكلبى قال: كان زيد بن حارثة مملوكاً لخديجة بنت خويلد ،  
فوهبته خديجة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه ، وتبناه ، فكانوا يقولون زيد بن  
محمد فنزل قوله: ﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴾ يعني: انسبوهم لِآبَائِهِمْ .  
فقالوا: زيد بن حارثة ﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ يعني: أعدل عند الله عز وجل ﴿  
ادعوهم لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ ﴾ يعني: إن لم تعلموا لهم آباءً تنسبونهم إليهم ﴿ فَاِخْوَانُكُمْ فِى  
الدِّينِ ﴾ أي: قولوا ابن عبد الله وابن عبد الرحمن ﴿ ومواليكم ﴾ يعني: قولوا مولى  
فلان .

وكان أبو حذيفة أعتق عبداً يقال له: سالم وتبناه ، فكانوا يسمونه سالم بن أبي حذيفة .  
فلما نزلت هذه الآية سموه سالماً مولى أبي حذيفة .  
ثم قال: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ يعني: أن تنسبوهم إلى غير آبائهم قبل  
النهي .

ويقال: ما جرى على لسانهم بعد النهي، لأن ألسنتهم قد تعودت بذلك ❖ ولكن ❖

الجناح فيما ❖ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبَكُمْ ❖ يعني: قصدت قلوبكم بعد النهي.

وروي عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمرو عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قال: "تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ".

وروي عن سعد بن أبي وقاص أنه حلف بالللات والعزى ناسياً.

فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن ينفث عن يساره ثلاثاً، وأن يستعيز بالله من

الشیطان الرجيم.

ثم قال: ❖ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ❖ يعني: غفوراً لمن أخطأ ثم رجع ❖ رَحِيمًا ❖

بهم.

قوله عز وجل: ❖ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ❖ يعني: ما يرى لهم رأياً فذلك أولى

وأحسن لهم من رأيهم.

ويقال: معناه النبي أرحم بالمؤمنين من أنفسهم ❖ وأزواجه أمهاتهم ❖ يعني: كأمهاتهم في

الحرمة.

وذكر عن أبي أنه كان يقرأ ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ وهو أب لهم ﴿ وأزواجه  
أمهاتهم ﴾ ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ قال في رواية الكلبي: إن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم آخى بين الناس .

فكان يواخي بين الرجلين .

فإذا مات أحدهما ورثه الباقي منهما دون عصبته وأهله .

فمكثوا في ذلك ما شاء الله حتى نزلت هذه الآية: ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾

﴿ .

﴿ في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ﴾ الذين آخى بينهم فصارت الموارث بالقربات  
، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أنا ولي كل مسلم فمن ترك مالا فلورثته،  
ومن ترك ديناً فالى الله وإلى رسوله" .

فأمر بصرف الميراث إلى العصبه .

ثم قال تعالى: ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ يعني: إلا أن يوصي له بثالث ماله .

وقال مقاتل: كان المهاجرون والأنصار يرثون بعضهم من بعض بالقربة ، ولا يرث من لم

يهاجر إلا أن يوصي للذي لم يهاجر .

ثم نسخ بما في آخر سورة الأنفال .

ثم قال: ﴿ كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ يعني: هكذا كان مكتوباً في التوراة .

ويقال: في اللوح المحفوظ.

ويقال: في القرآن.

قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ وهو الوحي الذي أوحى إليهم أن يدعوا الخلق إلى عبادة الله عز وجل، وأن يصدق بعضهم بعضاً.

ويقال: الميثاق الذي أخذ عليهم من ظهورهم.

ويقال: كل نبي أمر بأن يأمر من بعده بأن يخبروا ببعث النبي صلى الله عليه وسلم حتى ينتهي إليه.

ثم قال: ﴿وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ﴾ في هذا تفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه قد ذكر جملة الأنبياء عليهم السلام ثم خصّه بالذكر قبلهم، وكان آخرهم خروجاً. ثم ذكر نوحاً لأنه كان أولهم.

(181/619)

---

ثم ذكر إبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم صلوات الله عليهم لأن كل واحد منهم كان على أثر بعض.

فقال: ﴿وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم﴾ ثم قال: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾

﴿ يعني : عهداً وثيقاً أن يعبدوا الله تعالى ، ويدعوا الخلق إلى عبادة الله عز وجل ، وأن يبشروا كل واحد منهم بمن بعده .

ثم قال عز وجل : ﴿ لَيْسَ السَّالُّونَ بِالسَّالِّينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ يعني : أخذ عليهم الميثاق لكي يسأل الصادقين عن صدقهم .

يعني : يسأل المرسلين عن تبليغ الرسالة .

ويسأل الوقيين عن وفائهم .

وروي في الخبر : أنه يسأل القلم يوم القيامة .

فيقول له : ما فعلت بأمانتي ؟ فيقول : يا رب سلمتها إلى اللوح .

ثم جعل القلم يرتعد مخافة أن لا يصدق اللوح .

فيسأل اللوح بأن القلم قد أدى الأمانة ، وأنه قد سلم إلى إسرافيل .

فيقول لإسرافيل : ما فعلت بأمانتي التي سلمها إليك اللوح ؟ فيقول : سلمتها إلى جبريل .

فيقول لجبريل عليه السلام : ما فعلت بأمانتي .

فيقول : سلمتها إلى أنبيائك .

فيسأل الأنبياء عليهم السلام فيقولون : قد سلمناها إلى خلقك ، فذلك قوله تعالى : ﴿

لَيْسَ السَّالُّونَ بِالسَّالِّينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ يعني : الذين كذبوا

الرسول قوله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ يعني : احرصوا منة الله عليكم بالنصرة .

﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ يعني : الأحزاب .

وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة ، صالح بني قريظة وبني النضير على أن لا يكونوا عليه ، ولا معه .

فنفقت بنو النضير عهدهم ، وأجلهم النبي صلى الله عليه وسلم منها ، وذكر قصتهم في سورة الحشر .

ثم إن بني قريظة جددوا العهد مع النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم إن حبيبي بن أخطب ركب ، وخرج إلى مكة .

فقال لأبي سفيان بن حرب : إن قومي مع بني قريظة وهم سبعمائة وخمسون مقاتلاً .

(182/619)

---

فحثه على الخروج إلى قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم خرج من مكة إلى غطفان وحثهم على ذلك .

ثم خرج إلى كنانة وحثهم على ذلك .

فخرج أبو سفيان مع جماعة من أهل مكة .



وخرج غطفان وبنو كنانة حتى نزلوا قريباً من المدينة مع مقدار خمسة عشر ألف رجل .

ويقال : ثمانية عشر ألف رجل .

ثم جاء حبيبي بن أخطب إلى بني قريظة .

فجاء إلى باب كعب بن الأشرف وهو رئيس بني قريظة .

فاستأذن عليه .

فقال للجارية : انظري من هذا ؟ فعرفته الجارية فقالت : هذا حبيبي بن أخطب .

فقال : لا تأذني له عليّ .

فإنه مسؤوم إنه قد سأم قومه .

يريد أن يسأمننا زيادة .

فقالت له الجارية : ليس ها هنا فقال حبيبي بن أخطب بلى هو ثم ولكن عنده قدر جيش لا

يجب أن يشركه فيها أحد .

فقال كعب : أحفظني أخزاه الله .

يعني : أغضبني ائذني له في الدخول .

فدخل عليه .

فقال له : يجيئك مليكك ، قد جئتك بعارض برد جئتك بقريش بأجمعها ، وكنانة بأجمعها ،

وغطفان بأجمعها .

لا يذهب هذا الفوز حتى يقتل محمد .

فانقض الحلف بينك وبين محمد .

فقال له كعب بن الأشرف : إن العارض ليسبب بنفحاته شيئاً .

ثم يرجع وأنا في بحر لحي ، لا أقدر على أن أريم دارى ومالى .

والله ما رأينا جاراً قط خيراً من محمد ما خفر لنا بذمة ، ولا هتك لنا سترًا ولا آذانا ، وإنما

أخشى أن لا يقتل محمد ، وترجع أنت وأقتل أنا .

فقال لكم ما في التوراة إن لم يقتل محمداً في هذا الغور ، لأدخلنَّ معكم حصنكم ، فيصيبني

ما أصابكم .

فانقض الحلف ، وشق الصحيفة ، فقدم بنعيم بن مسعود المدينة ، وكان تاجراً يقدم من

مكة .

فقال : يا محمد شعرت أن بني قريظة نقضوا الحلف الذي كان بينك وبينهم .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لَعَلَّنَا نَحْنُ أَمْرُنَاهُمْ بِذَلِكَ " .

فقال عمر : إن كنت أمرتهم بذلك ، وإن كنت تأمرهم بذلك ، فقتلهم علينا هيئن .

فقال : " مَا أَنَا بِكَذَّابٍ ، وَلَكِنِ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ " .

ونعيم لم يسلم ذلك اليوم .

---

فبعث النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ ، وأسيد بن حضير ، وسعد بن عباد إلى  
كعب بن الأشرف ، يناشدوه الله الحلف الذي كان بينهم .  
وأن يرجعوا إلى ما كانوا عليه من قبل .  
فأبى كعب بن الأشرف ، وجرى بينهم كلام .  
وسبَّ سعد بن معاذ .

فقال أسيد بن حضير : أتسب سيدك معاذاً يا عدو الله ؟ ما هولك بكفؤ .

فقال سعد بن معاذ : اللهم لا تميتني حتى أشفي نفسي منهم .

فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثوه الحديث .

فانطلق نعيم بن مسعود إلى أبي سفيان .

فقال : يا أبا سفيان والله ما كذب محمد قط كذبة .

أخبرني بأنه أمر بنقض الحلف بينه وبين بني قريظة .

فقال سلمان الفارسي : إنا كنا يا رسول الله بأرض فارس إذا تخوفنا الجنود ، خندقنا على

أنفسنا .

فهل لك أن تخندق خندقاً ؟ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهل المدينة ،

وخندق وأخذ المعول بيده ، فضرب لكي يقتدي الناس .

فصرب ضربة فأبرق برقة ، حتى ظهر ضوء بضربته .

ثم ضرب ضربة أخرى فأبرق برقة ، ثم ضرب الثالثة فقال سلمان : لقد رأيت أمراً  
عجيباً .

لقد رأيت ذلك .

قال : نعم .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لَقَدْ رَأَيْتُ بِالْأُولَى قُصُورَ الشَّامِ ، وَبِالثَّانِيَةِ قُصُورَ  
كِسْرَى ؛ وَبِالثَّالِثَةِ قُصُورَ الْيَمَنِ .  
فهذه فتوحٌ يفتحُ اللهُ عَلَيْكُمْ " .

فقال ناس من المنافقين : يعدنا أن تفتح الشام ، وأرض فارس ، واليمن .

وما يستطيع أحد منا أن يذهب إلى الخلاء .

ما يعدنا إلا غروراً .

فمكث الجنود حول المدينة بضعة عشرة ليلة ، فأرسل عيينة بن حصن الفزاري ، والحارث

بن عوف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك إن أعطيتنا تمر المدينة هذه السنة ، نرجع

عنك بغطفان وكنانة ، ونخلي بينك وبين قومك فتقاتلهم .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا " .

فقال : فنصف ذلك التمر .

قال: " نعم " .

وكان عند النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ وهو سيد الأوس ، وسعد بن عباد  
وهو سيد الخزرج .

(184/619)

---

فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عيينة ، والحارث بن عوف لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم : اكتب لنا كتاباً .

فدعى بصحيفة ليكتب بينهم .

فقال سعد بن معاذ وسعد بن عباد : يا رسول الله أوحى إليك في هذا شيء .

فقال : " لا ولكنني رأيتُ العربَ رمَّتكمُ من قوسٍ واحدةٍ فقلتُ أردُّ هؤلاء وأقاتل هؤلاء " .

فقالا : ما رجون بهذا منها في الجاهلية قط أن يأخذوا منا ثمرة واحدة إلا بشراءٍ وقرى .

فحين زادنا الله بك ، وأمدنا بك ، وأكرمنا بك ، نعطيهم الدنية .

لا نعطيهم شيئاً إلا بالسيف .

فشق النبي صلى الله عليه وسلم الصحيفة قال :

" اذهبوا فلا نعطيكم شيئاً إلا بالسيف " .

فلما كان يوم الجمعة أرسل أبو سفيان إلى حبيبي بن أخطب أن استعدَّ غداً إلى القتال فقد طال المقام ها هنا وقل لقومك يعدوا .

فلما جاء بني قريظة الرسول ، فقالوا : غداً يوم السبت لا نقاتل فيه .

فقال أبو سفيان : نحن نؤخر القتال إلى يوم الأحد .

ها توالنا رهونا أبناءكم نثلج إليهم أي : نطمئن بذلك .

فجاء رسول أبي سفيان إلى بني قريظة ، وقد أمسوا ، فقالوا : هذه الليلة لا يدخل علينا أحد ، ولا يخرج من عندنا أحد .

فوقع في نفس أبي سفيان من قول نعيم بن مسعود أنه خوان حق ، وأن نقض العهد كان مكرراً منهم .

فلما كانت الليلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عند الخندق فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث الليل ثم قال : " مَنْ رَجُلٌ يَنْظُرُ مَا يَفْعَلُ الْقَوْمُ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ " .

فما تحرك منهم أحد .

ثم صلى الثلث الثاني فقال : " من رجل ينظر ما يفعل القوم " فما تحرك منهم أحد ثم صلى ساعة ، ثم هتف مرة أخرى ، فما تحرك منهم إنسان .

فقال : " يَا حُذَيْفَةُ " فجاء حذيفة .

فقال: "أَمَا سَمِعْتَ كَلَامِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ".

قال: بلى.

ولكن بي من الجوع والقرعيني: البرد لم أقدر على أن أجيبك.

(185/619)

---

قال: "أَذْهَبُ فَاَنْظُرُ مَا فَعَلَ الْقَوْمُ، وَلَا تَرْمِي بِسَهْمٍ، وَلَا بِحَجَرٍ، وَلَا تَطْعَنُ بِرِمْحٍ، وَلَا تَضْرِبُ بِسَيْفٍ".

فقال: يا رسول الله إني لا أخشى أن يقتلوني، إني لميت.

ولكن أخشى أن يمثلوا بي.

فقال: "لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ".

فلما قال هذا، قال حذيفة: آمنت وعرفت أنه لا بأس علي.

فلما ولي حذيفة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أَحْفَظُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ

يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ فَوْقِهِ وَمِنْ تَحْتِهِ".

فدخل حذيفة رضي الله عنه في عسكر قريش، فإذا هم يصطلون يعني: مجتمعين على نار

لهم.

فجلس حذيفة في حلقة منهم .

فقال : أتدرون ما يريد الناس غداً ؟ قالوا : ماذا يريدون ؟ قال : يقولون : يعني : أهل العساكر أين قريش ؟ أين سادات الناس وقادتهم ؟ فتجيئون فيطرحونكم في نحور العدو . فقتلوا أو تفروا .

فما زال ذلك الحديث يفشو في العسكر .

ثم دخل عسكر بني كنانة .

فقال : أتدرون ماذا يريد الناس غداً ؟ قالوا : ماذا يريدون ؟ قالوا : يقولون أين بنو كنانة ؟ أين ذروة العرب ؟ أين رماة الخندق ؟ فتجيئون . فيطرحونكم في نحور العدو ؟ فقتلوا أو تفروا .

ثم دخل عسكر غطفان ، فقال : أتدرون ماذا يريد الناس غداً ؟ قولوا ماذا يريدون ؟ قال : يقولون أين غطفان ؟ أين بنو فزارة بن حلاس الخيول ؟ فتجيئون . فيطرحونكم في نحور العدو .

فقتلوا أو تفروا .

قال : فبعث الله تعالى عليهم ريحاً شديدة ، فلم تترك لهم خباء إلا قلعته ، ولا إناء إلا أكفأته .

وقلعت أوتاد خيولهم ، وجالت الخيول بعضها في بعض .



فقالوا فيما بينهم: لقد بدا محمد بالسر .

فالنجاة النجاة .

فركب أبو سفيان جملة معقولا ، فما حلّ عقاله إلا بعد أن انبعث .

قال حذيفة: ولو شئت أن أضربه بسيفي أو أطعنه برمح لي فعلت .

ولكن نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فترحلوا كلهم وذهبوا .

(186/619)

---

فرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه عن العساكر وما فعل الله عز وجل بها .

﴿ الْجَحِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ فِي الدَّفْعِ عَنْكُمْ ﴾ ﴿ إِذْ

جَاءَ تَكُمْ جُنُودٌ ﴾ ﴿ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ ﴿ شَدِيدَةً ﴾ ﴿ وَجُنُودًا مِّنْ

تُرُوها ﴾ ﴿ مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

وذلك كبرت حوالي العسكر حتى انهزموا حين هبت بهم الريح ، وهي ریح الصبا .

وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأُهْلِكَتُ

عَادُ بِالدَّبُورِ" ثم قال تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ ﴿ فِي أَمْرِ الْخُنْدُقِ .

قوله عز وجل: ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ يعني: أتاكم المشركون من فوق الوادي .  
يعني: طلحة بن خويلد الأسدي ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ من قبل المغرب وهو أبو الأعور  
السلمي .

ويقال: ﴿ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ أي: من قبل المشرق ، مالك بن عوف ، وعيينة بن حصن  
الفزاري ، ويهود بني قريظة .

﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ أبو سفيان .

فلما رأى ذلك قالوا: ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ يعني: شخصت الأبصار فوقاً يعني:  
أبصار المنافقين ، لأنهم أشد خوفاً كأنهم خشب مسندة ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾  
خوفاً ، هذا على وجه المثل .

ويقال: اضطراب القلب يبلغ الحناجر .

ويقال: إذا خاف الإنسان ، تنتفخ الرئة ، وإذا انتفخت الرئة ، يبلغ القلب الحنجرة .

ويقال للجبان: منتفخ الرئة .

﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ يعني: الإياس من النصر .

يعني: ظننتم أن لن ينصر الله عز وجل محمداً صلى الله عليه وسلم ، قرأ ابن كثير  
والكسائي وعاصم في رواية حفص: الظنون بالألف عند الوقف ، ويطرحونها عند  
الوصل .

وكذلك في قوله ﴿يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾  
[الأحزاب: 66] وقرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: بالالف في حال الوصل  
والوقف.

وقرأ أبو عمرو وحمزة بغير ألف في الحالتين جميعاً.

فمن قرأ بالالف في الحالين، فلاتباع الخط.

لأن في مصحف الإمام وفي سائر المصاحف بالالف.

ومن قرأ بغير ألف فلأن الألف غير أصلية، وإنما يستعمل هذه الألف الشعراء في القوافي.

وقال أبو عبيدة: أحب إلي في هذه الحروف أن يعتمد الوقف عليها بالالف، ليكون متبعاً

للمصحف، واللغة.

ثم قال عز وجل: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني: عند ذلك اختبر المؤمنون.

يعني: أمروا بالقتال والحضور.

وكان في ذلك اختباراً لهم ﴿وَزَلْزَلُوا زَلْزَلًا شَدِيدًا﴾ أي: حركوا تحريكاً شديداً

واجتهدوا اجتهاداً شديداً.

﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ ﴿ وَهُمْ لَمْ

يقولوا رسول الله ، وإنما قالوا باسمه .

ولكن الله عز وجل ذكره بهذا اللفظ .

قوله عز وجل : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ يعني : جماعة من المنافقين ﴿ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ

يَثْرِبَ ﴾ يعني : يا أهل المدينة وكان اسم المدينة يثرب ، فسماها رسول الله صلى الله عليه

وسلم المدينة ﴿ لَا مَقَامَ لَكُمْ ﴾ قرأ عاصم في رواية حفص : بضم الميم .

وقرأ الباقون : بالنصب .

فمن يقرأ بالضم فمعناه لا إقامة لكم .

ومن قرأ بالنصب ، فهو بالمكان أي : لا مكان لكم تقومون فيه ، والجمع المقامات .

وكان أبو عبيدة يقرأ بالنصب ، لأنه يحتمل المقام والمكان جميعاً .

يعني : أن المنافقين قالوا : خوفاً ورعباً منهم : لا مقام لكم عند القتال .

(188/619)

---

﴿ فَارْجِعُوا ﴾ يعني : فانصرفوا إلى المدينة ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ ﴿ وَهُمْ بَنُو

حارثة وبنو سلمة ، وذلك أن بيوتهم كانت من ناحية المدينة ﴿ يَقُولُونَ إِنَّا بِيُوتِنَا عَوْرَةٌ ﴾ ﴿

يعني : ضائعة ، نخشى عليها السراق .

ويقال : معناه أن بيوتنا مما يلي العدو ، وإنا لا نأمن على أهلينا .

وقال القتيبي : أصل العورة ما ذهب عنه الستر والحفظ .

وكان الرجال ستراً وحفظاً للبيوت .

فقالوا : ﴿ إِن بِيُوتِنَا عَوْرَةٌ ﴾ يعني : خالية والعرب تقول : اعور منزلك أي : إذا سقط

جداره .

يقول الله تعالى : ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ لأن الله عز وجل يحفظها ، يعني : وما هي بخالية ﴿

إِن يُرِيدُونَ الْإِفْرَارَ ﴾ أي : ما يريدون الإفرازا من القتال .

ثم قال : ﴿ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ يعني : لو دخل العسكر من نواحي المدينة

﴿ ثُمَّ سُلُوا الْفِتْنَةَ ﴾ يعني : دعوهم إلى الشرك ﴿ لَا تَوَّهَا ﴾ قرأ ابن كثير ونافع وابن

عامر : ﴿ لَا تَوَّهَا ﴾ بالهمزة بغير مد .

وقرأ الباقون : بالهمز والمد .

فمن قرأ بالمد ﴿ لَا تَوَّهَا ﴾ يعني : لأعطوها .

ومن قرأ بغير مد معناه صاروا إليها وجاءؤها وكلاهما يرجع إلى معنى واحد يعني : لو

دعوا إلى الشرك لأجابوا سريعاً .

﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴾ أي : وما تحسبوا بالشرك إلا قليلاً .

يعني : يجيبوا سريعاً .

ويقال : لو فعلوا ذلك لم يلبثوا بالمدينة إلا قليلاً .

ثم قال عز وجل : ﴿ وَكَانُوا كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعني : من قبل قتال الخندق حين

كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ، خرج سبعون رجلاً من المدينة إلى مكة .

فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة إلى السبعين ، فبايعهم وبايعوه .

فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : اشترط لربك ولنفسك ما شئت .

(189/619)

---

فقال : " أَشْتَرِطُ لِرَبِّي أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَشْتَرِطُ لِنَفْسِي أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا  
مَنْعْتُمْ بِهِ أَنْفُسَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ " .

فقالوا : قد فعلنا ذلك .

فما لنا ؟ قال عليه السلام : " لكم النصر في الدنيا ، والجنة في الآخرة " .

قالوا : قد فعلنا ذلك ، فذلك قوله : ﴿ وَكَانُوا كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ ﴿ لَا يُؤْلُونَ

الادبار ﴾ منهزمين ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولاً ﴾ يعني : يسأل في الآخرة من ينقض

العهد .

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفَرَارِ إِِنْ فَرَرْتُمْ مِّنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾  
﴿ أي: لا توجلون إلا يسيراً ، لأن الدنيا كلها قليلة .

ثم قال عز وجل: ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِّنَ اللَّهِ ﴾ يعني: يمنعكم من قضاء الله وعذابه ﴿ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ يعني: القتل ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ أي: عافية .  
ويقال: ﴿ سُوءًا ﴾ يعني: الهزيمة ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ يعني: خيراً .  
وهو النصر .

يعني: من يقدر على دفع السوء عنكم وجر الخير إليكم ﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ  
وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ يعني: قريباً ومانعاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بجز العلوم حـ 3 صـ 39 .

﴿ 48

(190/619)

وقال الثعلبي:

قوله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ الآية

نزلت في أبي سفيان بن حرب ، وعكرمة بن أبي جهل ، وأبي الأعور عمرو بن [أبي]  
سفيان السلمي ، وذلك أنهم قدموا المدينة فنزلوا على عبد الله بن أبي رأس المنافقين بعد

قتال أحد ، وقد أعطاهم النبي صلى الله عليه الأمان على أن يكلموه ، فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وطعمة بن أيرق ، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم وعنده عمر ابن الخطاب : ارفض ذكر آلهتنا اللات والعزى ومناة وقل : إن لها شفاعة ومنفعة لمن عبدها وندعك وربك ، فشق على النبي صلى الله عليه قولهم ، فقال عمر بن الخطاب : ائذن لنا يا رسول الله في قتلهم ، فقال النبي ( عليه السلام ) : " إني قد أعطيتهم الأمان " ، فقال عمر بن الخطاب : اخرجوا في لعنة الله وغضبه ، فأمر النبي صلى الله عليه عمر أن يخرجهم من المدينة فأنزل الله عز وجل ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ .

﴿ ولا تطع الكافرين ﴾ من أهل مكة يعني أبا سفيان وأبا الأعور وعكرمة ﴿ والمنافقين ﴾ عبد الله بن أبي وعبد الله بن سعد وطعمة بن أيرق .

﴿ إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ واتبع ما يوحى إليك من ربك إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴿ بالياء . أبو عمرو ، وغيره بالتاء .

﴿ وتوكل على الله وكفى بالله وكيلاً ﴾ أخبرني ابن فنجويه ، عن موسى بن علي [ عن الحسن ابن علويه ] ، عن إسماعيل بن عيسى ، عن المسيب ، عن شيخ من أهل الشام قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وفد من ثقيف فطلبوا إليه أن [ يمتعهم ] باللات والعزى سنة وقالوا : لتعلم قريش منزلتنا منك ، فهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ الآيات .



قوله: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ نزلت في أبي معمر جميل [بن معمر] بن حبيب بن عبد الله الفهري ، وكان رجلاً لبيباً حافظاً لما يسمع ، فقالت قريش : ما حفظ أبو معمر هذه الأشياء إلا وله قلبان . وكان يقول : إن لي قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد ، فلما كان يوم بدر وهُزم المشركون وفيهم يومئذ أبو معمر تلقاه أبو سفيان بن حرب ، وهو معلق إحدى نعليه بيده والأخرى في رجله ، فقال له : يا أبا معمر ما حال الناس ؟ قال : انهزموا ، قال : فما بالك إحدى نعليك في يدك والأخرى في رجلك ، فقال له أبو معمر : ما شعرت إلا أنهما في رجلي ، فعرفوا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده .

وقال الزهري ومقاتل : هذا مثل ضربه الله للمُظاهر من امرأته ، وللمتبني ولد غيره ، يقول : فكما لا يكون لرجل قلبان كذلك لا تكون امرأة المظاهر أمه حتى يكون له أمان ، ولا يكون ولد أحد ابن رجلين .

قوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَرْوَاجَكُمْ اللَّاتِي ﴾ قرأ أبو جعفر وأبو عمر وورش بغير مد ولا همز ، ممدودة مهموزة بلاياء ، نافع غير وورش ﴿ اللَّاتِي ﴾ وأيوب ويعقوب والأعرج ، وأنشد :

من اللآء لم يججن يبغين حسبة . . . ولكن ليقطن البريء المغفلاً  
وقرأ أهل الكوفة والشام بالمدّ والهمز وأثبت الياء واختاره أبو عبيد للاشباع واختلف فيه  
، عن ابن كثير وكلها لغات معروفة ﴿ تَظَاهِرُونَ ﴾ بفتح التاء وتشديد الظاء شامي .  
بفتح التاء وتخفيف الظاء كوفي غير عاصم ، واختاره أبو عبيد بضمّ التاء وتخفيف الظاء  
وكسر الهاء عاصم والحسن .

(192/619)

---

قال أبو عمرو: هذا منكر لأن المظاهرة من التعاون والآية نزلت في أوس بن الصامت بن  
قيس بن أصرم أخي عبادة ، وفي امرأته خولة بنت ثعلبة بن مالك يقول الله تعالى : مَا جَعَلَ  
نساءكم اللاتي تقولون : هنّ علينا كظهور أمهاتنا في الحرام كما تقولون ، ولكنها منكم  
معصية وفيها كفارة وأزواجكم لكم حلال ، وسنذكر القصة والحكم في سورة المجادلة إن  
شاء الله .

قوله : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءكُمْ ﴾ يعني من تبنيتموه ﴿ أَبْنَاءكُمْ ﴾ نزلت في زيد بن حارثة  
بن شراحيل الكلبي من بني عبد ودّ ، كان عبداً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه  
وتبناه قبل الوحي ، وأخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب في الإسلام ، فجعل الفقير أخاً

للغني ليعود عليه ، فلما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش الأسدي وكانت تحت زيد بن حارثة ، فقالت اليهود والمنافقون : تزوج محمد امرأة ابنه وهو ينهى الناس عنها ، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات وقال : ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ ولا حقيقة له ، يعني قولهم : زيد ابن محمد ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ \* ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴿ الَّذِينَ وَلَدُوهُمْ ﴾ هُوَ أَقْسَطُ ﴿ أَعْدَلُ ﴾ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ ﴿ أَي فِهُم اِخْوَانُكُمْ ﴾ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴿ إِنْ كَانُوا مَحْرُورِينَ وَلَيْسُوا بِبَنِيكُمْ .

(193/619)

---

أَبَانِي عَقِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُرْجَانِيِّ ، عَنِ الْمُعَاوِيَةِ بْنِ زَكَرِيَّا ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ عَنِ عَيِينَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ فَأَنَا مِمَّنْ لَا يُعْرَفُ أَبُوهُ ، وَأَنَا مِنْ اِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ . قَالَ : قَالَ أَبِي إِنِّي لَأُظَنُّهُ لَوْ عَلِمَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ حِمَارًا لَاتَمَسَّ إِلَيْهِ ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ قَبْلَ النَّهْيِ ، فَانْسَبْتُمُوهُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي أَنَّ تَدْعُوهُ لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ ﴿

ولكن مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبَكُمْ ﴿﴾ فنسبتموه إلى غير أبيه بعد النهي ، وأنتم تعلمون أنه ليس بابنه  
. وحلّ ما في قوله : ﴿﴾ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبَكُمْ ﴿﴾ خفض رداً على ( ما ) التي في قوله : ﴿﴾  
فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴿﴾ ومجازه : ولكن فيما تعمدت قلوبكم ﴿﴾ وكان الله غفوراً رحيماً ﴿﴾  
قال النبي صلى الله عليه وسلم :

" مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ إِلَى غَيْرِ أَهْلِ نِعْمَتِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ " .  
وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون ، عن أحمد بن محمد بن الحسن ، عن محمد بن يحيى  
قال : أخبرني أبو صالح ، حدثني الليث ، حدثني عبد الرحمن بن خالد ، عن ابن شهاب ،  
عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن  
عبد شمس كان ممن شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنتي سالمًا وأنكحه ابنة  
أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، وهو مولى لامرأة من الأنصار قبتناه ، كما تبنتي  
رسول الله صلى الله عليه زيدا وكان من تبنتي رجلا في الجاهلية دعاه الناس إليه وورث من  
ميراثه حتى نزلت ﴿﴾ ادعوهم لأبائهم ﴿﴾ الآية .

(194/619)

---

قوله عز وجل: ﴿النبي أولى ﴿أحق ﴿بالمؤمنين من أنفسهم﴾ أن يحكم فيهم بما شاء فيجوز حكمه عليهم .

قال ابن عباس وعطاء: يعني إذا دعاهم النبي (عليه السلام) إلى شيء ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعة النبي أولى بهم من طاعة أنفسهم ، وقال مقاتل: يعني طاعة النبي (عليه السلام) أولى من طاعة بعضكم لبعض ، وقال ابن زيد: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم كما أنت أولى بعبدك ، فما قضى فيهم من أمر ، جار ، كما أن كل ما قضيت على عبدك جار . وقيل: إنه (عليه السلام) أولى بهم في امضاء الأحكام وإقامة الحدود عليهم لما فيه من مصلحة الخلق والبعد من الفساد . وقيل: إنه أولى بهم في الحمل على الجهاد وبذل النفس دونه ، وقالت الحكماء: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، لأن أنفسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم ، والنبي يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم ، وقال أبو بكر الوراق: لأن النبي يدعوهم إلى العقل ، وأنفسهم تدعوهم إلى الهوى ، وقال بسام بن عبد الله العراقي: لأن أنفسهم تحترس من نار الدنيا ، والنبي يحرسهم من نار العقبى .

وروى سفيان عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقرأ ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ وهو أب لهم .

وروى سفيان عن عمرو عن بجالة أو غيره قال: مرَّ عمر بن الخطاب بسلام وهو يقرأ في المصحف ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ ، وأزواجه أمهاتهم ﴿وهو أب لهم﴾ . فقال:

يا غلام حُكِّمًا . قال : هذا مصحف أبي ، فذهب إليه فسأله ، فقال : إنه كان يلهيني القرآن  
ويُلهيك الصفق في الأسواق . وقال عكرمة : أُخبرت أنه كان في الحرف الأول : وهو  
أبوهم .

(195/619)

---

أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري قال : أخبرني أبو بكر بن مالك القطيعي ، عن  
عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبي قال : أخبرني أبو عامر وشريح قالا : قال [فليح] بن  
سليمان ، عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عميرة ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ ، قال  
: " ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة ، اقرؤا إن شئتم ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ  
مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ فأيما مؤمن هلك وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ، وإن ترك ديناً أو  
ضياعاً فليأتني فإنني أنا مولاه " .

﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ يعني كأمهاتهم في الحرمة ، نظيره قوله تعالى : ﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا  
السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ أي كالسماوات ، وإنما أراد الله تعالى تعظيم حقهن وحرمتهن ،  
وإنه لا يجوز نكاحهن لا في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ إن طلق ولا بعد وفاته ، هن حرام على  
كل مؤمن كحرمة أمه ، ودليل هذا التأويل أنه لا يحرم على الولد رؤية الأم ، وقد حرم الله

رؤيتهن على الأجنبيين ، ولا يرثنهم ولا يرثونهن ، فعلموا أنهن أمهات المؤمنين من جهة الحرمة ، وتحريم نكاحهن عليهم .

روى سفيان ، عن خراش ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : قالت امرأة لعائشة : يا أمّاه ، فقالت : أنا لست بأُمّ لك إنما أنا أمُّ رجالكم .

قوله : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ يعني في الميراث .

قال قتادة : كان المسلمون يتوارثون بالهجرة ، وكان لا يرث الأعرابي المسلم من المهاجر شيئاً ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وخلط المؤمنين بعضهم ببعض فصارت الموارث بالملك والقربات .

(196/619)

---

وقال الكلبي : آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الناس ، وكان يؤاخي بين الرجلين ، فإذا مات أحدهما ورثه الباقي منهما دون عصبته وأهله ، فمكثوا بذلك ما شاء الله حتى نزلت هذه الآية : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ الذين آخى رسول الله بينهم ﴿ والمهاجرين ﴾ فنسخت هذه الآية الموارثة بالمؤاخاة والهجرة ، وصارت للأدنى فالأدنى من القربات ، وقيل : أراد إثبات الميراث بالإيمان

والهجرة.

ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَّعْرُوفًا﴾ يعني: إلا أن توصوا لذوي قرابتكم من المشركين فتجوز الوصية لهم، وإن كانوا من غير أهل الإيمان والهجرة، وهذا قول محمد بن الحنفية وقيادة وعطاء وعكرمة. وقال ابن زيد ومقاتل: يعني: إلا أن توصوا لأوليائكم من المهاجرين. وقال مجاهد: أراد بالمعروف النصرة وحفظ الحرمة لحق الإيمان والهجرة ﴿كَانَ ذَلِكَ﴾ الذي ذكرت من أن أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض، وأن المشرك لا يرث المسلم ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ في اللوح المحفوظ ﴿مَسْطُورًا﴾ مكتوباً. وقال القرظي: في التوراة.

قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ على الوفاء بما حملوا، وأن يبشر بعضهم ببعض ويصدق بعضهم بعضاً. ﴿وَمِنْكَ﴾ يا محمد ﴿وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ﴾ وإنما خص هؤلاء الخمسة بالذكر في هذه الآية لأنهم أصحاب الشرائع والكتب وأولو العزم من الرسل وأئمة الأمم.

(197/619)

---



﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عبيدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبِ الْمَقْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ الْبَاغَنْدِيِّ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ يَعْنِي ابْنَ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ : " كُنْتُ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ فِي الْخَلْقِ ، وَأَخْرَجْتُهُمْ فِي الْبَعْثِ " ، قَالَ : وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ فَبَدَأَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَهُمْ . ﴿ لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ الآية ، وذلك حين حوَّصِرَ الْمُسْلِمُونَ مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ الْخَنْدَقِ ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ يعنى الأحزاب ، قريش و غطفان ويهود بني قريظة والنضير ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ يعنى الصبا . قال عكرمة : قالت الجنوب للشمال ليلة الأحزاب : انطلقى بنصر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقالت الشمال : إنَّ الحرة لا تسري بالليل ، فكانت الريح التي أرسلت عليهم هي الصبا .

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالْدُبُورِ " . ﴿ وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ وهم الملائكة ولم تقا تل يومئذ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ قال المفسرون : بعث الله تعالى عليهم بالليل ريحاً باردة ، وبعث الملائكة فقلعت الأوتاد ،

وقطعت أطناب الفساطيط ، وأطفأت النيران ، وأكفأت القدور ، وجالت الخيل بعضها  
في بعض ، فأرسل الله عليهم الرعب ، وكثر تكبير الملائكة في جوانب عسكرهم ، حتى  
كان سيّد كل حيّ يقول : يا بني فلان هلمّ إليّ فإذا اجتمعوا عنده قال : النجا النجا أتيتم ، لما  
بعث الله عليهم من الرعب فانهزموا من غير قتال .

(198/619)

---

أنبأني محمد بن القاسم الفارسي قال : أخبرني أبو الحسن السليطي قال : أخبرني المؤمل  
ابن الحسن ، عن الفضل بن محمد الأشعراني عن عمرو بن عون ، عن خالد بن عبد الله ،  
عن أبي سعد سعيد بن عبد الرحمن البقال ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه وأنبأني عقيل بن  
محمد ، عن المعافى بن زكريا ، عن محمد بن جرير الطبري ، عن محمد بن حميد الرازي ،  
عن سلمة ، حدثني محمد بن يسار ، عن يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظي قال :  
قال فتى من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان : يا أبا عبد الله ، رأيت رسول الله صلى الله عليه  
وصحبتموه ؟ قال : نعم يا بن أخي ، قال : وكيف كنتم تصنعون ؟ قال : والله لقد كُنّا نجهد  
، قال الفتى : والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض ، ولحملناه على أعناقنا ،  
ولخدمناه وفعلنا وفعلنا .

فقال حذيفة: يا ابن أخي والله لقد رأيتني ليلة الأحزاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق في ليلة باردة، لم أجد قبلها ولا بعدها برداً أشدّ منه، فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم هوناً من الليل ثم التفت إلينا فقال: "من يقوم فيذهب إلى هؤلاء القوم فيأتينا بجبرهم أدخله الله الجنة."

فما قام منا رجل، ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هوناً من الليل، ثم التفت إلينا فقال مثله، فسكت القوم وما قام منا رجل. ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هوناً من الليل، ثم التفت إلينا فقال: من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم على أن يكون رفيقي في الجنة؟ فما قام رجل من شدة الخوف وشدة الجوع وشدة البرد، فلما لم يقم أحد، دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: يا حذيفة، فلم يكن لي بدّ من القيام حين دعاني، فقلت: لبيك يا رسول الله، وقمت حتى أتيتته وإنّ جنبي لتضطربان، فمسح رأسي ووجهي ثم قال: ائت هؤلاء القوم حتى تأتيني بجبرهم، ولا تحدثن شيئاً حتى ترجع إليّ.

(199/619)

---

ثم قال: اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته، فأخذت سهمي وشددت على أصلاحي، ثم انطلقت أمشي نحوهم كأنني أمشي في حمام،

فذهبت فدخلت في القوم ، وقد أرسل الله عليهم ريحاً فقطعت أطنابهم وقلعت أبنيتهم  
وزهدت بخيولهم ، ولم تدع شيئاً إلا أهلكته ، وأبوسفيان قاعد يصطلي ، فأخذت سهمي  
فوضعت في كبد قوسي ، فذكرت قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحدثن حدثاً حتى  
ترجع ، فرددت سهمي في كنانتي .

فلما رأى أبوسفيان ما تفعل الريحُ وجنودُ الله بهم ، لا تفر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناءً قام فقال  
: يا معشر قريش ليأخذ كل رجل منكم بيد جلسه فلينظر من هو ؟ فأخذت بيد جليسي  
فقلت من أنت ؟ قال : سبحان الله أما تعرفني أنا فلان بن فلان ، فإذا هو رجل من هوازن .  
فقال أبوسفيان : يا معشر قريش إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام ، لقد هلك الكراع  
والخفّ وأخلفتنا بنو قريظة ، وبلغنا عنهم الذي نكره ، ولقينا من هذه الريح ما ترون ،  
فارتحلوا فإني مرتحل ثم قام إلى جملة وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على ثلاث  
فما أطلق عقاله إلا وهو قائم .

وسمعت غطفان بما فعلت قريش فاستمروا راجعين إلى بلادهم ، وهزم الله الأحزاب  
فذلك قوله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ قال : فرجعت إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كأني أمشي في حمام ، فأخبرته الخبر فضحك عليه السلام حتى بدت  
أنيابه في سواد الليل قال : وذهب عني الدفء فأدنانني النبي عليه السلام فأنامني عند  
رجليه وألقى عليّ طرف ثوبه ، وأزرق صدري ببطن قدمه .

قوله تعالى: ﴿ إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ يعني من فوق الوادي من قبل المشرق ، وعليهم مالك بن عوف النضيري وعيينة بن حصن الفزاري في ألف من غطفان ومعهم طليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد وحيي بن أخطب في يهود بني قريضة ﴿ وَمَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ يعني من بطن الوادي من قبل المغرب ، وهو أبو سفيان بن حرب في قريش ومن تبعه ، وأبو الأعور عمرو بن سفيان السلمي من قبل الخندق . وكان الذي جر غزوة الخندق ، فيما قيل إجلاء رسول الله صلى الله عليه بنى النضير عن ديارهم .

قال محمد بن إسحاق : حدثني يزيد بن رومان مولى آل الزبير ، عن عروة بن الزبير ومن لا أتهم ، عن عبيد الله بن كعب بن مالك ، وعن الزهري ، وعن عاصم بن قتادة وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، وعن محمد بن كعب القرظي ، وعن غيرهم من علمائنا ، دخل حديث بعضهم في بعض ، قالوا : كان من حديث الخندق أن نفراً من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق وحيي بن أخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وهوذة بن قيس وأبو عمارة الوائلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وايل وهم الذين حرّموا الأحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة ، فدعاهم إلى

حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله ،  
فقلت لهم قريش: يا معشر اليهود ، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه  
نحن ومحمد ، فديننا خير أم دينه ؟ قالوا : بل دينكم خير من دينه ، وأتم أولى بالحق منهم ،  
قال : فهم الذين أنزل الله فيهم :

(201/619)

---

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ [النساء : 51  
[إلى قوله : ﴿ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ [النساء : 55] فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ما  
قالوا ، ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجمعوا لذلك ،  
واستعدوا له ، ثم خرج أولئك النفر من اليهود حتى جاءوا غطفان من قيس بن غيلان  
فدعوهم إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه ،  
وأن قريشا قد بايعوهم على ذلك ، وأجمعوا فيه ، فأجابوهم ، فخرجت قريش وقائدها  
أبوسفيان بن حرب ، وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر في بني  
فزارة ، والحارث بن عون بن أبي جارية المرّي في بني مرّة ، ومسعود بن جبلة بن نويرة بن  
طريف بن شحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع بن زيد بن غطفان فيمن تابعه

من قومه من أشجع ، فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وبما أجمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة وكان الذي أشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق سلمان الفارسي ، وكان أول مشهد شهده سلمان مع رسول الله صلى الله عليه ، وهو يومئذ حرّ . وقال : يا رسول الله إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا ، فعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه حتى أحكموه .

وقد ذكرنا حديث سلمان في صفة حفر الخندق في سورة آل عمران قالوا : فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من دونه من الجرف والغابة في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تابعهم من بني كنانة وأهل تهامة ، وأقبلت غطفان ومن تابعهم من أهل نجد حتى نزلوا [ بذنب تسمى ] إلى جانب أحد .

(202/619)

---

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف من المسلمين ، فضرب هنالك عسكره ، والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالنساء والذراري فرفعوا في الآطام ، وخرج عدو الله حبيبي بن أخطب النصيري حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم ، وكان قد وادع رسول الله صلى الله

عليه وسلم على قومه وعاهده على ذلك ، فلما سمع كعب بجبي بن أخطب غلق دونه  
حصنه فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له فنادى حبيبي : يا كعب افتح لي ، فقال : ويحك يا  
حبيبي ، إنك امرؤ ميثوم ، إني قد عاهدت محمداً فلست بناقض ما بيني وبينه ، ولم أر منه  
إلا وفاءً وصدقاً .

قال : ويحك افتح لي أكلّمك . قال : ما أنا بفاعل . قال : والله إن غلقت دوني إلا على  
حشيشتك أن أكل معك منها ، فاحفظ الرجل ففتح له . قال : يا كعب ، ويحك جئتك بعزّ  
الدهر ، ومجرطم ، جئتك بقريش على قاداتها وساداتها حتى أنزلتهم بمجتمع الأسيال من  
دونه ، وبغطفان على قاداتها وساداتها حتى أنزلتهم بذب مقمي إلى جانب أحد ، قد  
عاهدوني وعاهدوني أن لا يرحوا حتى يستأصلوا محمداً ومن معه .

فقال له كعب بن أسد : جئتني والله بذل الدهر ، بمجهاً قد اهراق ماؤه يرد ويرق وليس  
فيه شيء ، فدعني ومحمداً وما أنا عليه ، ولم أر من محمداً إلا صدقاً ووفاءً .

فلم يزل حبيبي بن أخطب بكعب يقبله في الذروة والغارب حتى يسمح له على أن أعطاه  
عهداً من الله وميثاقاً ، لئن رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمداً أن أدخل معك في  
حصتك حتى يصيبني ما أصابك ، فنقض كعب بن أسد عهده وبرئ مما كان عليه فيما بينه  
وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم .



---

فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر وإلى المسلمين ، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس أحد بني عبد الأشهل وهو يومئذ سيّد الأوس وسعد بن عباد بن دليم أحد بني ساعدة بن كعب بن الخزرج وهو يومئذ سيّد الخزرج ، ومعهما عبد الله بن رواحة أخو الحارث بن الخزرج ، وخوات بن جبير أخو بني عمرو بن عوف .

فقال : " انطلقوا حتى تنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم ؟ فإن كان حقاً فالحنوا إليّ لحناً نعرفه ولا تفتوا أعضاد الناس ، وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا به للناس ، فخرجوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم وقالوا : من رسول الله ؟ وقالوا : لا عقد بيننا وبين محمد ولا عهد ، فشاتمهم سعد بن عباد وشاتموه ، وكان رجلاً فيه حدّ فقال له سعد بن معاذ : دع عنك مشاتمهم فما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة ، ثم أقبل سعد وسعد ومن معهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليه ثم قالوا : عضل والقارة أي كغدر عضل والقارة بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحاب الرجيع خبيب بن عدي وأصحابه .

فقال رسول الله صلى الله عليه : الله أكبر ، أبشروا يا معشر المسلمين . وعظم عند ذلك البلاء واشتدّ الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم حتى ظنّ المؤمنون كل ظنّ

، وَنَجَمَ النِّفَاقُ مِنْ بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ مَعْتَبُ بْنُ قَشِيرٍ أَخُو بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ :  
كَانَ مُحَمَّدٌ يَعِدُنَا أَنْ نَأْكُلَ كَنْوَزَ كَسْرَى وَقَيْصَرَ ، وَأَحَدُنَا لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْغَائِطِ  
﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ حَتَّى قَالَ أَوْسُ بْنُ قَبْطِيٍّ أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَيُّوتُنَا بِعَوْرَةٍ مِنَ الْعَدُوِّ وَذَلِكَ عَلَيَّ مَلَأَ مِنْ رِجَالِ قَوْمِهِ ، فَأُذِنَ لَنَا فَلَنرجِعَ إِلَى  
دِيَارِنَا فَإِنَّهَا خَارِجَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ .

(204/619)

---

فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَقَامَ الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً قَرِيبًا مِنْ شَهْرٍ ،  
وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْقَوْمِ حَرْبٌ إِلَّا الرَّمِيَّ بِالنَّبْلِ وَالْحَصَى ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْبَلَاءُ عَلَى النَّاسِ ، بَعَثَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَيْيْنِهِ بَنِي حَصِينٍ وَإِلَى الْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ وَهُمَا قَائِدَا  
غَطَفَانَ فَأَعْطَاهُمَا ثَلَاثَ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ عَلَيَّ أَنْ يَرْجِعَا بَيْنَ مَعَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ ، تَجَرَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ الصَّلْحُ حَتَّى كَتَبُوا الْكِتَابَ وَلَمْ تَقْعِ الشَّهَادَةُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ وَاسْتَشَارَهُمَا فِيهِ . فَقَالَا  
: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْيَاءٌ أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ لِأَبَدٍ لَنَا مِنَ الْعَمَلِ بِهِ أَمْ أَمْرٌ تَجَبَّهُ فَتَصْنَعُهُ أَمْ شَيْءٌ تَصْنَعُهُ  
لَنَا ؟ قَالَ : لَا بَلْ لَكُمْ وَاللَّهِ مَا أَصْنَعُ ذَلِكَ ، إِلَّا إِنِّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتْكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدٍ

وكالبوكم من كل جانب ، فأردتُ أنْ أكسر عنكم شوكتهم .

فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله قد كُنا نحن وهؤلاء القوم على شرك بالله وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وهم ولا يطعمون أنْ يأكلوا منها ثمرة إلا قري أو بيعاً ، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ؟ ما لنا بهذا من حاجة ، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه : فأنت وذاك ، فتناول سعد الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب ثم قال : ليجهدوا علينا . فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون على حالهم والمشركون يحاصروهم ولم يكن بينهم قتال إلا أنْ فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ودّ بن أبي قيس أخو بني عامر بن لؤي وعكرمة بن أبي جهل وهبيرة بن أبي وهب المخزوميان ونوفل بن عبد الله ضرار بن الخطاب ومرداس أخو بني محارب بن فهر قد تلبسوا للقتال وخرجوا على خيلهم ، ومروا على بني كنانة .

(205/619)

---

فقال : بنو الحارث : يا بني كنانة ، فستعلمون اليوم من الفرسان ، ثم أقبلوا حتى وقفوا على الخندق ، فلما رأوه قالوا : والله إن هذه لمكيدة ، ما كانت العرب تكيدها ثم تيمموا مكاناً

من الخندق ضيقاً فضربوا يولهم فاقحموا منه فجالت بهم في السبخة بين الخندق و سلع .  
وخرج علي بن أبي طالب رضي الله عنه في نفر من المسلمين حتى أخذ عليهم الثغرة التي  
أقحموا منها خيلهم وأقبلت الفرسان نحوهم ، وقد كان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر  
حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحداً ، فلما كان يوم الخندق خرج معلماً ليُري مكانه ، فلما  
وقف هو وخيله قال له علي : يا عمرو ، إنك كنت تعاهد الله ، لا يدعوك رجل من قريش  
إلى خلتين إلا أخذتَ منه إحداهما . قال : أجل . قال : فإنني أدعوك إلى الله وإلى رسوله  
وإلى الإسلام . قال : لا حاجة لي بذلك . قال : فإنني أدعوك إلى النزال . قال : ولم يابن  
أخي ؟ فإنني والله ما أحبُّ أن أقتلك . قال علي رضي الله عنه : ولكنني والله أحبُّ أن  
أقتلك ، فحمي عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فعفره أو ضرب وجهه وأقبل على عليّ  
فتناولا وتجاولا وقتله عليّ رضي الله عنه .

وخرجت خيله منهزمة حتى اقتحمت من الخندق هاربة ، وقتل مع عمرو ورجلان : منبه  
بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار ، أصابه سهم فمات منه بمكة ، ونوفل بن  
عبد الله بن المغيرة المخزومي ، وكان قد اقتحم الخندق فتورط فيه فرموه بالحجارة ، فقال :  
يا معشر العرب قتلة أحسن من هذه ، فنزل إليه عليّ فقتله فغلب المسلمون على جسده ،  
فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم جسده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
لا حاجة لنا في جسده ولا ثمنه فشانكم به ، فخلّى بينهم وبينه " .

قالت عائشة أم المؤمنين: كنا يوم الخندق في حصن بني حارثة، وكان من أحرز حصون المدينة، وكانت أم سعد بن معاذ معنا في الحصن، وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب فمر سعد بن معاذ وعليه درع مقلصة قد خرجت منها ذراعه كلها وفي يده حربته وهو يقول:

لَبْتُ قَلِيلًا يَشْهَدُ الْهَيْجَا حَمْل . . . لَا بَأْسَ بِالْمَوْتِ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

فقالت أمه: الحق يا بني فقد والله أخرت، قالت عائشة: فقلت لها: يا أم سعد والله لوددت أن درع سعد كانت أسبغ تماهي، وخفت عليه حيث أصاب السهم منه، قالت: فرمي سعد يومئذ فقطع منه الأكل، وزعموا أنه لم ينقطع من أحد قطع إلا لم يزل يفيض دماً حتى يموت، رماه حيان بن قيس بن الغرقة أحد بني عامر بن لؤي، فلما أصابه قال:

خَذَاهَا فَأَنَا ابْنُ الْغُرْقَةِ فَقَالَ سَعْدُ : غَرِقَ اللَّهُ وَجْهَكَ فِي النَّارِ ، ثُمَّ قَالَ سَعْدُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَبْقَيْتُ مِنْ حَرْبِ قَرِيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِنِيْ لَهَا ، فَإِنَّهُ لَا قَوْمَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ مِنْ قَوْمِ آذَوَا رَسُولَكَ ، فَكَذَّبُوهُ وَأَخْرَجُوهُ ، وَإِنْ كُنْتُ قَدْ وَضَعْتُ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَاجْعَلْ لِي شَهَادَةً وَلَا تَمْتِنِي حَتَّى تَقْرَعَ عَيْنِي مِنْ بَنِي قَرِيْظَةَ ، وَكَانُوا حُلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

وروى محمد بن إسحاق بن يسار، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

عبادة قال : كانت صفية بنت عبد المطلب في قارع حصن حسّان بن ثابت قالت : وكان  
حسّان معنا فيه مع النساء الصبيان .

قالت صفية : فمرّ بنا رجل من اليهود فجعل يطوف بالحصن وقد حاربت بنو قريظة  
وقطعت ما بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بيننا وبينهم أحد يدفع عنّا ،  
ورسول الله والمسلمون في [ نخور ] عدوّهم لا يستطيعون أن ينصرفوا إلينا عنهم إذا أتانا  
آت . قالت : فقلت : يا حسّان إنّ هذا اليهودي كما ترى يطيف بالحصن وإني والله ما آمنه  
أن يدلّ على عورتنا من ورائنا من اليهود ، وقد شغل عنّا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وأصحابه فانزل إليه فاقتله .

(207/619)

---

فقال : يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب ، والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا . قالت :  
فلما قال ذلك لي ولم أر عنده شيئاً احتجرت ثم أخذت عموداً ثم نزلت من الحصن إليه  
فضربته بالعمود حتى قتله فلما فرغت منه ، رجعت إلى الحصن فقلت : يا حسّان انزل  
إليه فاسلبه فإنه لم يمنعني من سلبه إلا أنه رجل ، قال : ما لي بسلبه من حاجة يا بنت عبد  
المطلب .

قالوا : وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في ما وصف الله عز وجل من الخوف والشدة لتظاهر عدوهم عليهم وإتيانهم من فوقهم ومن أسفل منهم ، ثم إن نعيم بن مسعود بن عامر بن [ أنيف ] بن ثعلبة بن قنفذ بن هلال بن حلاوة بن أشجع بن زيد بن غطفان أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا يا سلامي فمرني بما شئت ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما أنت فينا رجل واحد ، فخذل عنا إن استطعت فإن الحرب خدعة .

فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة ، وكان لهم نديماً في الجاهلية ، فقال لهم : يا بني قريظة ، قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم ، قالوا : صدقت لست عندنا بمتهم ، فقال لهم : إن قريشاً وغطفان جاءوا لحرب محمد ، وقد ظاهروهم عليه ، وإن قريشاً وغطفان ليسوا [ كهيتكم ] ، البلد بلدكم به أموالكم وأبناؤكم ونسأؤكم لا تقدرن على أن تحولوا عنه إلى غيره ، وإن قريشاً وغطفان أموالهم وأبناؤهم ونسأؤهم بغيره ، وإن رأوا نهزة وغنيمة أصابوها ، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل ، والرجل يبلكم لا طاقة لكم به إن خلا بكم ، فلا تقاتلوا القوم حتى تأخذوا رهناً من أشرافهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن يقاتلوا معكم محمداً حتى تنجزوه ، فقالوا : لقد أشرت برأي ونصح .

---

ثم خرج حتى أتى قريشاً فقال لأبي سفيان بن حرب ومن معه من رجال قريش: يا معشر قريش قد عرفتم ودي إياكم وفراقي محمداً، وقد بلغني أمر رأيت أن حقاً عليّ أن أبلغكموه نصحا لكم فاكنموا عليّ. قالوا: نفعل.

قال: تعلمون أن معشر اليهود قد ندموا على ما صنعوا في ما بينهم وبين محمد، وقد أرسلوا إليه، أن قد ندمننا على ما فعلنا، فهل يرضيك عنا أن نأخذ من القبيلتين من قريش وغطفان رجلاً من أشرفهم [فنعطيكم] فتضرب أعناقهم، ثم نكون معك على من بقي منهم؟

فأرسل إليهم أن نعم، فإن بعث إليكم اليهود يلتمسون منكم رهناً من رجالكم فلا تدفعوا إليهم منكم رجلاً واحداً، ثم خرج حتى أتى غطفان فقال: يا معشر غطفان أتم أصلي وعشيرتي وأحب الناس إلي ولا أراكم تتهمني، قالوا: صدقت، قال: فاكنموا عليّ قالوا: نفعل، ثم قال لهم مثل ما قال لقريش وحذرهم ما حذرهم، فلما كانت ليلة السبت في شوال سنة خمس، وكان مما صنع الله برسوله، أرسل أبو سفيان ورؤوس غطفان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان، فقالوا لهم: إنا لسنا بدار مقام، قد هلك الخف والحافر، فاغدوا للقتال حتى نناجز محمداً ونفرغ مما بيننا وبينه.

فأرسلوا إليهم: إن اليوم السبت، وهو يوم لا يعمل فيه شيئاً، وكان قد أحدث بعضنا فيه



حدثاً فأصابه ما لم يخفَ عليكم ولسنا مع ذلك بالذي نقاتل معكم حتى تعطونا رهناً من رجالكم يكونون بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمداً ، فإننا نخشى إن [ضرسكم] الحرب واشتدّ عليكم القتال سيروا إلى بلادكم ، وتتركونا والرجل في بلدنا ولا طاقة لنا بذلك من محمد .

(209/619)

---

فلما رجعت إليهم الرسل بالذي قالت بنو قريظة ، قالت قريش وغطفان : تعلمون والله إن الذي حدّثكم نعيم بن مسعود لحقّ ، فأرسلوا إلى بني قريظة ، إنا والله لا ندفع إليكم رجلاً واحداً من رجالنا ، فإن كنتم تريدون القتال ، فاخرجوا فقاتلوا .

فقالت بنو قريظة حين انتهت الرسل إليهم بهذا : إن الذي ذكر لكم نعيم بن مسعود لحقّ ، ما يريد القوم إلا أن تقاتلوا ، فإن وجدوا فرصة انتهزوها ، وإن كان غير ذلك إنشروا إلى بلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل في بلادكم ، فأرسلوا إلى قريش وإلى غطفان : إنا والله لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهناً ، فأبوا عليهم وخذل الله بينهم ، وبعث الله تعالى عليهم الريح في ليالٍ شاتية شديدة البرد ، حتى انصرفوا راجعين والحمد لله رب العالمين .

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ زَاغَتْ مَالَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ وشخصت ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ ﴾

الحناجر ﴿ فزالت عن أماكنها حتى بلغت الحلق من الفرع ﴾ ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ ﴿  
فَأَمَّا الْمُنَافِقُونَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُطْمَئِنِّينَ مِثْلَ آبَائِهِمْ بِمَا هُمْ قَائِلُونَ ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَأَيُّقِنُوا أَنَّ  
مَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ حَقٌّ [ من ] أَنَّهُ سَيُظْهِرُ دِينَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ . واختلف  
القراء في قوله : الظُّنُونَا والرسول والسبيلا ، فأثبت الألفات فيها وصلاً ووقفاً ، أهل المدينة  
والشام وأيوب وعاصم برواية أبي بكر ، وأبو عمر برواية ابن عباس . والكسائي برواية  
قتيبة ، قالوا : إنَّ ألفاتها ثابتة في مصحف عثمان وسائر مصاحف البلدان . وقرأها أبو  
عمر وفي سائر الروايات وحمزة ويعقوب بغير [ ألف ] في الحالين على الأصل .  
وقرأ الباقر بالألف في الوقف دون الوصل ، واحتجوا بأنَّ العرب تفعل ذلك في قوافي  
أشعارهم ومصاريحها فتلحق بالألف في موضع الفتح عند الوقوف ولا تفعل ذلك في حشو  
الآيات ، فحسن إثبات الألف في هذه الحروف لأنها رؤوس الآي تمثيلاً لها بالقوافي .

(210/619)

---

قوله عز وجل : ﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿ أَيُّ أُخْتَبِرُوا وَتَحْصُوا لِيَعْرِفَ الْمُؤْمِنُ مِنَ  
الْمُنَافِقِ ﴾ ﴿ وَزُلْزِلُوا ﴾ ﴿ وَحُرِّكُوا وَخُوفُوا ﴾ ﴿ زُلْزَالًا ﴾ ﴿ تَحْرِيكًا ﴾ ﴿ شَدِيدًا ﴾ ﴿ وَرَأَى عَصَمُ  
الْحَجْدَرِي ( زُلْزَالًا ) بفتح الزاي وهما مصدران .

﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ يعني معتب بن قشير وأصحابه ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾  
شكّ وضعف اعتقاد ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ \* وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴿  
أي من المنافقين وهم أوس بن قبطي وأصحابه ، وقال مقاتل : هم من بني سالم ﴿ يَا أَهْلَ  
يَثْرِبَ ﴾ يعني المدينة . وقال أبو عبيدة : يثرب اسم أرض ، ومدينة الرسول ( عليه السلام  
( في ناحية منها . ﴿ لَا مَقَامَ لَكُمْ ﴾ قراءة العامة بفتح الميم ، أي لا مكان لكم تقيمون فيه  
. وقرأ السلمي بضم الميم ، أي لا إقامة لكم ، وهي رواية حفص عن عاصم ﴿ فَارْجِعُوا  
﴿ إِلَىٰ مَنَازِلِكُمْ ﴾ أمرهم بالهرب من عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن  
عبّاس : قالت اليهود لعبد الله بن أبي وأصحابه من المنافقين : ما الذي يحملكم على قتل  
أنفسكم بيدي أبي سفيان وأصحابه فارجعوا إلى المدينة فرجعوا ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ  
النبي ﴿ فِي الرَّجُوعِ إِلَىٰ مَنَازِلِهِمْ ﴾ وهم بنو حارثة بن الحرث ﴿ يَقُولُونَ إِنِّي بَيُّوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أي  
هي خالية [ ضائعة ] وهي ثما يلي العدو ، وإنا نخشى عليها العدو والسراق . وقرأ ابن  
عبّاس وأبو رجاء العطاردي عورة ، بكسر الواو يعني قصيرة الجدران فيها خلل وفرجة ،  
والعرب تقول : دار فلان عورة ، إذا لم تكن حصينة ، وقد اعور الفارس إذا بدا فيه خلل  
الضرب ، قال الشاعر :

متى تلقهم لا تلقى في البيت معوراً . . . ولا الضيف مفجوعاً ولا الجار مرملأ

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ \* وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ ﴿ يقول لو دخل عليهم هؤلاء الجيوش الذين يريدون قتالهم المدينة ﴾ \* مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴿ جوانبها ونواحيها ، واحدها قطر وفيه لغة أخرى قطر وأقطار .

﴿ ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ ﴾ الشرك ﴿ لَاتَوْهَا ﴾ قراءة أهل الحجاز بقصر الألف ، أي لجأوها وفعلوها ورجعوا عن الإسلام وكفروا ، وقرأ الآخرون بالمد ، أي لأعطوها . وقالوا : إذا كان سؤال كان إعطاء ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ وما احتبسوا عن الفتنة ﴿ الْإِسِيرًا ﴾ ولأسرعوا الإجابة إليها طيبة بها أنفسهم ، هذا قول أكثر المفسرين ، وقال الحسن والفراء : وما أقاموا بالمدينة بعد إعطاء الكفر إلا قليلاً حتى يهلكوا ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أي من قبل غزوة الخندق ﴿ لَا يُولُونَ ﴾ عدوهم ﴿ الْأَدْبَارِ ﴾ .

وقال يزيد بن دومان : هم بنو حارثة هموا يوم أحد أن يفشلوا مع بني سلمة ، فلما نزل فيهم ما نزل عاهدوا الله أن لا يعودوا لمثلها أبداً ، فذكر الله لهم الذي أعطوه من أنفسهم ، وقال قتادة : هم ناس كانوا قد غابوا عن واقعة بدر ورأوا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة والفضيلة فقالوا : لئن أشهدنا الله قتالاً لنقاتلن ، فساق الله ذلك إليهم في ناحية المدينة . وقال مقاتل والكلبي : هم سبعون رجلاً بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة ، وقالوا له : اشترط لربك ولنفسك ما شئت ، فقال النبي ( عليه السلام ) : " اشترط لربي

أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وَأَشْتَرِطُ لِنَفْسِي أَنْ تَمْتَنِعُونِي مِمَّا تَمْتَنِعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ  
وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ، قَالُوا : فَإِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ فَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَكُمْ  
النَّصْرُ فِي الدُّنْيَا وَالْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ "  
قَالُوا : قَدْ فَعَلْنَا ، فَذَلِكَ عَهْدُهُمْ .

(212/619)

---

﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ قوله عز وجل : ﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ  
أَوْ الْقَتْلِ ﴾ الذي كتب عليكم ﴿ وَإِذَا لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ إلى آجالكم ، والدنيا كلها  
قليل .

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ هزيمة ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً  
﴿ نَصْرَةً ﴾ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ الكشف والبيان ح 8 ص 20.5 ﴾

(213/619)

---

وقال الزمخشري :

سورة الأحزاب

مدنية ، وهي ثلاث وسبعون آية [نزلت بعد آل عمران] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 1 إلى 3]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (3)

عن زر قال : قال لي أبي بن كعب رضى الله عنه : كم تعدون سورة الأحزاب ؟ قلت : ثلاثا وسبعين آية . قال : فوالذي يحلف به أبي بن كعب ، إن كانت لتعدل سورة البقرة أو أطول .

ولقد قرأنا منها آية الرجم : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم «1» . أراد أبي رضى الله عنه أن ذلك من جملة ما نسخ من القرآن . وأما ما يحكى : أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة رضى الله عنها فأكلتها الداجن فمن تأليفات الملاحدة والروافض «2» . جعل ندائه بالنبى والرسول في قوله يا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمُ . يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَتَرَكْ نِدَاءَهُ بِاسْمِهِ كَمَا قَالَ : يَا

آدم . يا موسى ، يا عيسى .

يا داود : كرامة له وتشريفًا ، ورباً بحله وتنويهاً بفضله . فإن قلت : إن لم يوقع اسمه في النداء فقد أوقعه في الإخبار في قوله مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ . قلت : ذاك لتعليم الناس بأنه رسول الله وتلقين لهم أن يسموه بذلك ويدعوه به ، فلا تفاوت بين النداء والإخبار ،

---

(1) . أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم والطبراني في الأوسط وابن مردويه كلهم من هذا الوجه .

(2) . قلت : بل راويها ثقة غير متهم . قال إبراهيم الحربي في الغريب : حدثنا هرون بن عبد الله أن الرجم أنزل في سورة الأحزاب مكتوباً في خوصة في بيت عائشة . فأكلتها شاتها» وروى أبو يعلى والدارقطني والبزار والطبراني في الأوسط والبيهقي في المعرفة ، كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عائشة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة انتهى . وكان المصنف فهم أن ثبوت هذه الزيادة يقتضى ما تدعيه الروافض :

أن القرآن ذهب منه أشياء . وليس ذلك بلازم ، بل هذا مما نسخت تلاوته وبقي حكمه .  
وأكل الدواجن لها وقع بعد النسخ

الأ ترى إلى ما لم يقصد به التعليم والتلقين من الأخبار كيف ذكره بنحو ما ذكره في النداء لقد جاءكم رسول من أنفسكم، وقال الرسول يا رب، لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، والله ورسوله أحق أن يرضوه، النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، إن الله وملائكته يصلون على النبي، ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي. اتق الله: واظب على ما أنت عليه من التقوى، واثبت عليه، وازدد منه، وذلك لأن التقوى باب لا يبلغ آخره ولا تطع الكافرين والمنافقين لا تساعدهم على شيء. ولا تقبل لهم رأياً ولا مشورة، وجانبهم واحترس منهم، فإنهم أعداء الله وأعداء المؤمنين، لا يريدون إلا المضارّة والمضادّة. وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان يحب إسلام اليهود قريظة والنضير وبنى قينقاع وقد بايعه ناس منهم على النفاق فكان يلين لهم جانبه ويكرم صغيرهم وكبيرهم. وإذا أتى منهم قبيح تجاوز عنه، وكان يسمع منهم «1» فنزلت. وروى أن أبا سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السلمى قدموا عليه في الموادة التي كانت بينه وبينهم، وقام معهم عبد الله بن أبي ومعتب بن قشير والجد بن قيس، فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: ارفض ذكر آهتنا وقل إنها تشفع وتنفع وندعك وربك، فشق ذلك على رسول الله صلى



اللّٰه عليه وسلم وعلى المؤمنين وهموا بقتلهم «2»، فنزلت: أى اتق الله في نقض العهد ونبذ  
الموادعة، ولا تطع الكافرين من أهل مكة والمنافقين من أهل المدينة فيما طلبوا إليك .  
وروى أنّ أهل مكة دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن يرجع عن دينه ويعطوه  
شطر أموالهم، وأن يزوجه شيبه بن ربيعة بنته، وخوفه منافقوا المدينة أنهم يقتلونه إن لم  
يرجع .

فنزلت إنّ الله كان عليماً بالصواب من الخطأ، والمصلحة من المفسدة حكيماً لا يفعل شيئاً  
ولا يأمر به إلا بداعي الحكمة وأتبع ما يوحى إليك في ترك طاعة الكافرين والمنافقين وغير  
ذلك إنّ الله الذي يوحى إليك خير بما تعملون فموح إليك ما يصلح به أعمالكم، فلا  
حاجة بكم إلى الاستماع من الكفرة. وقرئ: يعملون، بالياء، أى: بما يعمل المنافقون من  
كيدهم لكم ومكرهم بكم وتوكل على الله وأسند أمرك إليه وكله إلى تدبيره وكيلاً حافظاً  
موكولاً إليه كل أمر .

[سورة الأحزاب (33): الآيات 4 إلى 5]

مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ  
وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ  
(4) ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ  
وَمَوَالِكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا

(1) . لم أجده .

(2) . هكذا ذكره الثعلبي والواحدي بغير سند .

(215/619)

ما جمع الله قلبين في جوف ، ولا زوجية وأمومة في امرأة ، ولا بنوة ودعوة في رجل . والمعنى : أن الله سبحانه كما لم ير في حكمته أن يجعل للإنسان قلبين - لأنه لا يخلو إما أن يفعل بأحد هما مثل ما يفعل بالآخر من أفعال القلوب فأحدهما فضلة غير محتاج إليها ، وإما أن يفعل بهذا غير ما يفعل بذلك ، فذلك يؤدي إلى اتصاف الجملة بكونه مريدا كارها . عالما ظانا ، موقنا شاكا في حالة واحدة - لم ير أيضا أن تكون المرأة الواحدة أمًا لرجل زوجها ، لأن الأم مخدومة مخفوض لها جناح الذل ، والزوجة مستخدمة متصرف فيها بالاستفراش وغيره كالمملوكة وهما حالتان متنافيتان ، وأن يكون الرجل الواحد دعيا لرجل وابنا له لأن النبوة . أصالة في النسب وعراقة فيه ، والدعوة : إصاق عارض بالتسمية «1» لا غير ، ولا يجتمع في الشيء الواحد أن يكون أصيلا غير أصيل ، وهذا مثل ضربه الله في زيد بن حارثة وهو رجل من كلب سبي صغيرا ، وكانت العرب في جاهليتها يتغاورون

ويتسبون . فاشتره حكيم بن حزام لعمته خديجة ، فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبته له ، وطلبه أبوه وعمه ، فخير فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأعتقه ، وكانوا يقولون : زيد بن محمد «2» ، فأنزل الله عز وجل هذه الآية ، وقوله ما كان مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَقِيلَ : كان أبو معمر رجلا من أحفظ العرب وأرواهم ، فقيل له : ذو القليين . وقيل : هو جميل بن أسد الفهري ، وكان يقول : إن لي قليين ، أفهم بأحدهما أكثر مما يفهم محمد ، فروى أنه انهزم يوم بدر ، فمرّ بأبي سفيان وهو معلق إحدى نعليه بيده والأخرى في رجله ، فقال له : ما فعل الناس ؟ فقال : هم ما بين مقتول وهارب ، فقال له : ما بال إحدى نعليك في رجلك والأخرى في يدك ؟ فقال : ما ظننت إلا أنهما

- 
- (1) . قال محمود : «أسد ما ذكر فيه من التأويلات أنهم كانوا يدعون لابن خطل قليين ، فنفى الله صحة ذلك وقرنه بما كانوا يقولونه من الأقاويل المتناقضة ، كجعل الأدعياء أبناء والزوجات أمهات . قال : وهذه الأمور الثلاثة متنافية : أما الأول فلأنه يلزم من اجتماع القليين قيام أحد المعنيين بأحدهما وضده في الآخر ، وذلك كالعلم والجهل والأمن والخوف وغير ذلك . وأما الثاني فلأن الزوجة في مقام الامتهان والام في محل الإكرام ، فنافى أن تكون الزوجة أما . وأما الثالث فلأن النبوة أصالة وعراقة ، والدعوة لاصقة عارضة ، فهما متنافيان ، وذكر الجوف ليصور به صورة اجتماع القليين فيه حتى يبادره السامع بالإنكار .
- (2) . هكذا ذكره ابن إسحاق وابن أبي خيثمة من طريقه . وزاد في آخره «كان رسول

اللّٰه صلي اللّٰه عليه وسلم أكبر منه بعشر سنين فتنناه» وعن سالم عن أبيه قال «ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى أنزل اللّٰه ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ انتهى . وهذه الزيادة في الصحيحين عن سالم بن عبد اللّٰه بن عمر عن أبيه «ما كنا ندعوزيد بن حارثة مولى رسول اللّٰه صلي اللّٰه عليه وسلم إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ - الآية

(216/619)

---

في رجلىّ ، فأكذب اللّٰه قوله وقولهم ، وضربه مثلاً في الظهار والتبني . وعن ابن عباس رضى اللّٰه عنهما : كان المنافقون يقولون : لمحمد قلبان فأكذبهم اللّٰه . وقيل : سها في صلاته ، فقالت اليهود : له قلبان : قلب مع أصحابه ، وقلب معكم . وعن الحسن : نزلت في أن الواحد يقول :

نفس تأمرنى ونفس تنهاني . والتنكير في رجل ، وإدخال من الاستغراقية على قلبين تأكيدان لما قصد من المعنى ، كأنه قال : ما جعل اللّٰه لأمة الرجال ولا لواحد منهم قلبين البتة في جوفه .

فإن قلت : أى فائدة في ذكر الجوف ؟ قلت : الفائدة فيه كالفائدة في قوله القلوبُ التي في الصدورِ وذلك ما يحصل للسامع من زيادة التصوّر التجلي المدلول عليه ، لأنه إذا سمع به

صور لنفسه جوفاً يشتمل على قلبين ، فكان أسرع إلى الإنكار . وقرئ : اللائي «1» ،  
بياء وهمزة مكسورتين . واللائي . بيا . ساكنة بعد الهمزة : وتظاهرون : من ظاهر .  
وتظاهرون .

من اظاهر ، بمعنى تظاهر . وتظهورون : من أظهر ، بمعنى تظهر . وتظهورون : من ظهر ،  
بمعنى ظاهر كعقد بمعنى عاقد . وتظهورون : من ظهر ، بلفظ فعل من الظهور . ومعنى  
ظاهر من امرأته :

قال لها : أنت على كظهر أمي . ونحوه في العبارة عن اللفظ : لبي المحرم ، إذا قال لبيك .  
وأف الرجل : إذا قال : أف وأخواته لهن . فإن قلت : فما وجه تعديته وأخواته بمن ؟  
قلت : كان الظهار طلاقاً عند أهل الجاهلية . فكانوا يتجنبون المرأة المظاهر منها كما  
يتجنبون المطلقة ، فكان قولهم : تظاهر منها تباعد منها بجهة الظهار ، وتظهر منها : تحرز  
منها . وظاهر منها :

حاذر منها ، وظهر منها : وحش منها «2» . وظهر منها : خلص منها . ونظيره : آلى من  
امراته ، لما ضمن معنى التباعد منها عدى بمن ، وإلا فالآلى في أصله الذي هو بمعنى : حلف  
وأقسم ، ليس هذا بحكمه .

فإن قلت : ما معنى قولهم : أنت على كظهر أمي ؟ قلت : أرادوا أن يقولوا : أنت على  
حرام كبطن أمي ، فكنوا عن البطن بالظهر ، لتلايد كروا البطن الذي ذكره يقارب ذكر الفرج

، وإنما جعلوا الكناية عن البطن بالظهر لأنه عمود البطن . ومنه حديث عمر رضى الله عنه : يجيء به أحدهم على عمود بطنه : أراد على ظهره . ووجه آخر : وهو أن إتيان المرأة وظهرها إلى السماء كان محرماً عندهم محظوراً ، وكان أهل المدينة يقولون : إذا أتيت المرأة ووجهها إلى الأرض جاء الولد أحوال ، فلقصده المطلق منهم إلى التغليظ في تحريم امرأته عليه ، شبهها بالظهر ثم لم يقنع

(1) . قوله «وقرى اللايى بياء وهمزة مكسورتين» لعل مراد ، قراءتان إحداهما بياء مكسورة والأخرى بهمزة مكسورة ، لكن الياء ليست ياء صرفة ، بل هي همزة مسهلة ينطق بها بين الهمزة والياء والحاصل : أنه قرى اللايى بياء ساكنة بعد الهمزة . وقرى اللاء بهمزة مكسورة من غير ياء . وقرى : اللايى بشبه الياء مكسورة وهي الهمزة التي ينطق بها بين بين . وقرى : اللايى بياء ساكنة بعد الألف من غير همز ، فهذه أربع قراءات في لفظ اللايى أينما كان في القرآن ، كما في شرح الشاطبية . (ع)

(2) . قوله «وحش منها» أى خلا منها أفاده الصحاح . (ع)

(217/619)

بذلك حتى جعله ظهر أمه فلم يترك . فإن قلت : الدعىّ فعيل بمعنى مفعول ، وهو الذي يدعى ولدا فما له جمع على افعلاء ، وبابه : ما كان منه بمعنى فاعل ، ككتفى وأتقيا ، وشقى وأشقيا ، ولا يكون ذلك في نحورمى وسمى . قلت : إن شذوذها عن القياس كشذوذ قتلاء وأسراء ، والطريق في مثل ذلك التشبيه اللفظي ذلكم النسب هو قولكم بأفواهكم هذا ابني لا غير من غير أن يواطئه اعتقاد لصحته وكونه حقا . والله عز وجل لا يقول إلا ما هو حق ظاهره وباطنه ، ولا يهدى إلا سبيل الحق . ثم قال ما هو الحق وهدى إلى ما هو سبيل الحق ، وهو قوله ادعوهم لأبائهم وبين أن دعاءهم لأبائهم هو أدخل الأمرين في القسط والعدل ، وفي فصل هذه الجمل ووصلها « 1 » : من الحسن والفصاحة ما لا ينبغي على عالم بطرق النظم . وقرأتادة :

وهو الذي يهدى السبيل . وقيل : كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه جلد الرجل وظرفه : ضمه إلى نفسه وجعل له مثل نصيب الذكر من أولاده من ميراثه ، وكان ينسب إليه فيقال : فلان ابن فلان فإن لم تعلموا لهم آباء تنسبونهم إليهم « فهم » فأخوانكم في الدين وأولياؤكم في الدين فقولوا : هذا أخى وهذا مولاي ، ويا أخى ، ويا مولاي : يريد الأخوة في الدين والولاية فيه ما تعدت في محل الجر عطفاً على ما أخطأتم . ويجوز أن يكون مرتفعا على الابتداء ، والخبر محذوف تقديره : ولكن ما تعدت قلوبكم فيه الجناح . والمعنى : لا إثم عليكم فيما فعلتموه من ذلك مخطئين جاهلين قبل ورود النهى ، ولكن الإثم فيما تعدتموه

بعد النهي .

أولا إثم عليكم إذا قتلتم لولد غيركم يا بنى علي سبيل الخطأ وسبق اللسان ، ولكن إذا قتلتموه متعمدين . ويجوز أن يراد العفو عن الخطأ دون العمد على طريق العموم ، كقوله عليه الصلاة والسلام «ما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى عليكم العمد» «2» وقوله عليه الصلاة والسلام وضع عن أمّتي الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه «3» ثم تناول لعمومه خطأ التبيني وعمده .

فإن قلت : فإذا وجد التبيني فما حكمه ؟ قلت : إذا كان المتبني مجهول النسب وأصغر سنا من المتبني ثبت نسبه منه ، وإن كان عبدا له عتق مع ثبوت النسب ، وإن كان لا يولد مثله لمثله لم

---

(1) . قوله «وفي فصل هذه الجمل ووصلها» أي : فصل ما فصل منها ووصل ما وصل .

(ع) [.....]

(2) . أخرجه ابن حبان والحاكم والبيهقي في الشعب من طريق جعفر بن برقان عن يزيد

بن الأصم عن أبي هريرة مرفوعا أتم منه . وأخرجه الطبراني في الأوسط وفي مسند

الشاميين من رواية ثابت بن عجلان حدثني عطاء عن عائشة رضی الله عنها .

(3) . أخرجه ابن عدی من رواية حسن بن برقة حدثني أبي عن الحسن عن أبي بكر

رفعه «رفع الله عن هذه الأمة ثلاثا : الخطأ والنسيان والأمر المكرهون عليه» هذه من



منكرات جعفر . وأخرجه ابن ماجة وابن حبان من حديث ابن عباس . فأما ابن حبان فقال : عن عطاء عن عبيد بن عمير عنه ، بلفظ «إن الله تجاوز» وأما ابن ماجة فقال عن الأوزاعي «إن الله وضع»

(218/619)

---

يثبت النسب ، ولكنه يعتق عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، وعند صاحبيه لا يعتق .  
وأما المعروف النسب فلا يثبت نسبه بالتبني وإن كان عبدا عتق وكان الله غفورا رحيما لعفوه عن الخطأ وعن العمد إذا تاب العامد «1» .

[سورة الأحزاب (33) : آية 6]

النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا (6)

النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مِنْ أَنفُسِهِمْ وَلِهَذَا أُطْلِقَ وَلَمْ يَقِيدَ ، فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم ، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها ، وحقه أثر لديهم من حقوقها ، وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها ، وأن يبدلوا دونه ويجعلوها

فداءه إذا أعضل خطب ، ووقاه إذا لقت حرب ، وأن لا يتبعوا ما تدعوهم إليه نفوسهم ولا ما تصرفهم عنه ، ويتبعوا كل ما دعاهم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرّفهم عنه ، لأن كل ما دعا إليه فهو إرشاد لهم إلى نيل النجاة والظفر بسعادة الدارين وما صرّفهم عنه ، فأخذ بججزهم «2» لئلا يتهاقوا فيما يرمى بهم إلى الشقاوة وعذاب النار . أو هو أولى بهم ، على معنى أنه أرف بهم وأعطف عليهم وأنفع لهم ، كقوله تعالى بِالْمُؤْمِنِينَ رُؤْفٌ رَحِيمٌ وعن النبي صلى الله عليه وسلم «ما من مؤمن إلا أنا أولى به في الدنيا والآخرة ، اقرؤا إن شئتم النبيُّ أولى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فأيما مؤمن هلك وترك ما لا فليرثه عصبته من كانوا ، وإن ترك ديننا أو ضياعا فإليّ» «3» وفي قراءة ابن مسعود : النبيُّ أولى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وهو أب لهم . وقال مجاهد : كل نبيٍّ فهو أبو أمته . ولذلك صار المؤمنون إخوة لأن النبي صلى الله عليه وسلم أبوهم في الدين وأزواجه أمهاتهم تشبيهه لهنّ بالأمهات في بعض الأحكام ، وهو وجوب تعظيمهنّ واحترامهنّ ، وتحريم نكاحهنّ : قال الله تعالى وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا وَهُنَّ فِيهَا وَرَاءَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْأَجْنِيَّاتِ ، ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها : لسنا أمهات النساء «4» . تعنى أنهنّ إنما كنّ أمهات الرجال ،

لكونهنّ

(1) . قوله «وعن العمدة إذا تاب العاصم» هذا عند المعتزلة ، وقد يغفر بمجرد الفضل

(2) . قوله «فأخذ يحجزهم» في الصحاح «حجزة الإزار» : معقده . وحجزة السراويل

: التي فيها التكة . (ع)

(3) . أخرجه البخاري من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه

بمعناه .

(4) . أخرجه الدارقطني من رواية مضر الأعرق حدثني حرفاء قالت : قلت لعائشة «يا

أم . فقالت : لست أم النساء ، إنما أنا أم الرجال» وفي الطبقات من طريق مسروق قال

«قالت امرأة لعائشة : يا أم . فقالت عائشة إنى لست بأمك إنما أنا أم الرجال» .

(219/619)

---

محرمات عليهم كتحريم أمهاتهم . والدليل على ذلك : أن هذا التحريم لم يتعد إلى بناتهن ،  
وكذلك لم يثبت لهن سائر أحكام الأمهات . كان المسلمون في صدر الإسلام يتوارثون  
بالولاية في الدين وبالهجرة لا بالقرابة ، كما كانت تتألف قلوب قوم بإسهام لهم في الصدقات ،  
ثم نسخ ذلك لما دجا الإسلام «1» وعزأهله ، وجعل التوارث بحق القرابة في كتاب الله  
في اللوح . أو فيما أوحى الله إلى نبيه وهو هذه الآية . أو في آية المواريث . أو فيما فرض الله  
كقوله كتاب الله عليكم .

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيَانًا لِأَوْلَى الْأَرْحَامِ ، أَيْ : الْأَقْرَبَاءِ مِنْ هَؤُلَاءِ بَعْضُهُمْ  
أَوْلَى بِأَنْ يَرِثَ بَعْضًا مِنَ الْأَجَانِبِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ ، أَيْ : أَوْلَى الْأَرْحَامِ بِحَقِّ  
الْقَرَابَةِ أَوْلَى بِالْمِيرَاثِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِحَقِّ الْوَلَايَةِ فِي الدِّينِ ، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ بِحَقِّ الْهَجْرَةِ .  
فَإِنْ قُلْتَ : مِمَّ اسْتَشْنَى أَنْ تَفْعَلُوا ؟ قُلْتَ : مِنْ أَعْمِ الْعَامِ فِي مَعْنَى النِّفْعِ وَالْإِحْسَانِ ، كَمَا تَقُولُ  
:

القريب أولى من الأجنبي إلا في الوصية ، تريد : أنه أحق منه في كل نفع من ميراث وهبة  
وهدية وصدقة وغير ذلك ، إلا في الوصية . والمراد بفعل المعروف : التوصية لأنه لا وصية  
لوارث وعدى تفعلوا يالى ، لأنه في معنى : تسدوا وتزلوا «2» والمراد بالأولياء : المؤمنون  
والمهاجرون للولاية في الدين ذلك إشارة إلى ما ذكر في الآيتين جميعا . وتفسير الكتاب : ما  
مرآنا ، والجملة مستأنفة كالحاتمة لما ذكر من الأحكام .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 7 إلى 8]

وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا  
مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7) لَيْسَلَّ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8)  
وَأَذَكَرْ حِينَ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ جَمِيعًا مِيثَاقَهُمْ بِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ وَالِدَعَاءِ إِلَى الدِّينِ الْقِيمِ وَمِنْكَ  
خُصُوصًا وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِنَّمَا فَعَلْنَا ذَلِكَ لَيْسَلَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ  
تَوَاقُفِ الْأَشْهَادِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ صَدَقُوا عَهْدَهُمْ وَوَفُوا بِهِ ، مِنْ جَمَلَةٍ مِنْ أَشْهَادِهِمْ عَلَى

أنفسهم ألت بربكم قالوا بلى عَنْ صِدْقِهِمْ عَهْدِهِمْ وشهادتهم ، فيشهد لهم الأنبياء بأنهم صدقوا عهدهم وشهادتهم وكانوا مؤمنين . أو ليسأل المصدقين للأنبياء عن تصديقهم ، لأن من قال للصادق : صدقت ، كان صادقا في قوله . أو ليسأل الأنبياء ما الذي أجابتهم به أمهم . وتأويل مسألة الرسل : تبكيت الكافرين بهم ، كقوله أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ .

(1) . قوله «دجا الإسلام» في الصحاح : دجا الإسلام ، أى : قوى وألبس كل شيء . (ع)

(2) . قوله «لأنه في معنى تسدوا وتزلوا» في الصحاح : أزلت إليه نعمة ، أى : أسديتها .

وفي الحديث :

«من أزلت إليه نعمة فليشكرها» اه . (ع)

(220/619)

فإن قلت : لم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على نوح فمن بعده «1» قلت : هذا العطف لبيان فضيلة الأنبياء الذين هم مشاهيرهم وذرايرهم «2» ، فلما كان محمد صلى الله عليه وسلم أفضل هؤلاء المفضلين : قدم عليهم لبيان أنه أفضلهم ، ولولا ذلك لقدم من قدمه زمانه . فإن قلت :

فقد قدم عليه نوح عليه السلام في الآية التي هي أخت هذه الآية، وهي قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك ثم قدم على غيره. قلت: مورد هذه الآية على طريقة خلاف طريقة تلك، وذلك أن الله تعالى إنما أوردها لوصف دين الإسلام بالأصالة والاستقامة فكأنه قال: شرع لكم الدين الأصيل الذي بعث عليه نوح في العهد القديم، وبعث عليه محمد خاتم الأنبياء في العهد الحديث، وبعث عليه من توسط بينهما من الأنبياء المشاهير. فإن قلت: فماذا أراد بالميثاق الغليظ؟ قلت: أراد به ذلك الميثاق بعينه. معناه: وأخذنا منهم بذلك الميثاق ميثاقاً غليظاً. والغلظ: استعارة من وصف الأجرام، والمراد: عظم الميثاق وجلالة شأنه في بابه. وقيل الميثاق الغليظ: اليمين بالله على الوفاء بما حملوا. فإن قلت: علام عطف قوله وأعد للكافرين؟ قلت: على أخذنا من النبيين، لأن المعنى أن الله أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين، وأعد للكافرين عذاباً أليماً. أو على ما دل عليه لیسئل الصادقين كانه قال: فأثاب المؤمنين وأعد للكافرين.

[سورة الأحزاب (33): الآيات 9 إلى 11]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (9) إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا (10) هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَرَزِلُوا

## زلزالاً شديداً (11)

(1). قال محمود : «قدم النبي صلى الله عليه وسلم على نوح لأنهم ذكروا تخصيصاً بعد التعميم تفضيلاً لهم فقدم أفضل المخصوصين» قال أحمد : وليس التقديم في الذكر بمقتض لذلك . ألا ترى إلى قوله :

بها ليل منهم جعفر وابن أمه على ومنهم أحمد المتخير

فآخر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليختم به تشريفاً له ، وإذا ثبت أن التفضيل ليس من لوازمه التقديم ، فيظهر والله أعلم في سر تقديمه عليه الصلاة والسلام على نوح ومن بعده في الذكر : أنه هو المخاطب من بينهم ، والمنزل عليه هذا المتلو ، فكان تقديمه لذلك ، ثم لما قدم ذكره عليه الصلاة والسلام : جرى ذكر الأنبياء صلوات الله عليهم بعده على ترتيب أزمنة وجودهم ، والله أعلم .

(2). قوله «هم مشاهيرهم وذراريهم» لعله «دراريهم» بالبدال المهملة ، والدراري :

الكواكب العظام ، كما أفاده الصحاح . (ع)

اذكروا ما أنعم الله به عليكم يوم الأحزاب وهو يوم الخندق إذ جاءتكم جنود وهم الأحزاب ، فأرسل الله عليهم ريح الصبا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «نصرت بالصبا وأهلك عاد عاد بالدبور» 1 « وجنوداً لم ترؤها وهم الملائكة وكانوا ألفاً : بعث الله عليهم صبا باردة في ليلة شاتية ، فأخصرتهم» 2 « وسفت التراب في وجوههم ، وأمر الملائكة فقلعت الأوتاد ، وقطعت الأطناب ، وأطفأت النيران ، وأكفأت القدور ، وما جت الخيل بعضها في بعض ، وقذف في قلوبهم الرعب ، وكبرت الملائكة في جوانب عسكرهم ، فقال طليحة بن خويلد الأسدي : أما محمد فقد بدأكم بالسحر ، فالنجاء النجاء ، فانهزموا من غير قتال ، وحين سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ياقبأهم ضرب الخندق على المدينة ، أشار عليه بذلك سلمان الفارسي رضي الله عنه ، ثم خرج في ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب معسكره والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالذراري والنساء فرفعوا في الآطام» 3 « واشتد الخوف ، وظن المؤمنون كل ظن ، ونجم النفاق من المنافقين حتى قال معتب بن قشير : كان محمد يعدنا كنوز كسرى وقيصر لا تقدر أن نذهب إلى الغائط . وكانت قريش قد أقبلت في عشرة آلاف من الأحابيش وبنى كنانة وأهل تهامة وقائدهم أبو سفيان ، وخرج غطفان في ألف ومن تابعهم من أهل نجد وقائدهم عيينة بن حصن ، وعامر بن الطفيل في هوازن ، وضامتهم اليهود من قريظة والنضير ، ومضى على الفريقين قريب من شهر لا حرب بينهم إلا الترامي بالنبل والحجارة ، حتى أنزل الله النصر» 4 « تعملون قريء بالتاء



والياء مِنْ فَوْقِكُمْ مِنْ أَعْلَى الْوَادِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ : بنو غطفان وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ مِنْ أَسْفَلَ الْوَادِي مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ : قريش تحزبوا وقالوا : سنكون جملة واحدة حتى نستأصل محمدا زاعَتِ الْأَبْصَارُ مالت عن سننها ومستوى نظرها حيرة وشخوصا .  
وقيل : عدلت عن كل شيء فلم تلتفت إلا إلى عدوها لشدة الروح . الحنجرة : رأس الغلصمة وهي منتهى الحلقوم . والحلقوم : مدخل الطعام والشراب ، قالوا : إذا انتفخت الرئة من شدة الفزع أو الغضب أو الغم الشديد : ربت وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة ، ومن ثمة قيل للجبان : انتفخ سحره . ويجوز أن يكون ذلك مثلا في اضطراب القلوب ووجيبها وإن لم تبلغ الحناجر حقيقة وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا خطاب للذين آمنوا .  
ومنهم الثبت القلوب والأقدام ،

- 
- (1) . متفق عليه من حديث ابن عباس رضی الله عنهما .
  - (2) . قوله « فأخصرتهم » في الصحاح « الخصر » بالتحريك : البرد . وقد خصر الرجل : إذا ألمه البرد في أطرافه اه ، فأخصرتهم : أوقعتهم في الخصر أي البرد . (ع)
  - (3) . قوله « فرفعوا في الآطام » أي الحصون ، وهو جمع أطم كعنق . (ع)
  - (4) . أخرجه ابن إسحاق في المغازي . ومن طريقه الطبري عن زيد بن رومان عن عروة عن عبد الله بن أبي بكر ومحمد بن كعب وغيرهم من علمائنا ، فذكر القصة بطولها وأتم بما هاهنا . وهو في السيرة لابن هشام من قول إسحاق . [ . . . . ]

والضعاف القلوب: الذين هم على حرف ، والمنافقون: الذين لم يوجد منهم الإيمان إلا  
بألسنتهم فظن الأولون بالله أنه يتليهم ويفتنهم فخافوا الزلزل وضعف الاحتمال ، وأما  
الآخرون فظنوا بالله ما حكى عنهم . وعن الحسن : ظنوا ظنونا مختلفة : ظن المنافقون أنّ  
المسلمين يستأصلون ، وظن المؤمنون أنهم يتلون . وقرئ : الظنون ، بغير ألف في الوصل  
والوقف وهو القياس ، وزيادة ألف في الوقف زادوها في الفاصلة ، كما زادها في القافية من  
قال :

أقلَى اللوم عاذل والعتابا «1»

وكذلك الرسولا والسبيلا . وقرئ بزيادتها في الوصل أيضا ، إجراء له مجرى الوقف . قال  
أبو عبيد : وهن كهن في الإمام بألف . وعن أبي عمرو إشماء زاي زلزلوا . وقرئ زلزالا  
بالفتح . والمعنى : أنّ الخوف أزعجهم أشد الإزعاج

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 12 إلى 14]

وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12) وَإِذْ  
قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ

بِئُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ الْإِفْرَارَ (13) وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ  
سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَاتَوَّهًا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا سِيرًا (14)

إِلَّا غُرُورًا قِيلَ قَائِلُهُ : معتب بن قشير حين رأى الأحزاب قال : يعدنا محمد فتح فارس  
والروم ، وأحدنا لا يقدر أن يتبرز فرقا «2» ، ما هذا إلا وعد غرور طائفة منهم هم أوس  
بن قبيصة ومن وافقه على رأيه . وعن السدي عبد الله بن أبي وأصحابه . ويثرب : اسم

---

(1) أقلى اللوم عاذل والعتابا وقولي إن أصبت لقد أصابا

إذا غضبت على بنو تميم وجدت الناس كلهم غضابا

لجرب ، وزاد الألف في القافية للإطلاق ، وبنو تميم ينشدون مثل ذلك بتنوين الترم بدل  
حرف الإطلاق . قال الزمخشري : إذا وصل المنشد ولم يقف ، وظاهر كلام النحويين : أنه  
إنما يجيء في الوقف . وعاذل : منادى ، مرخم عاذلة . يقول : اتركى ملامى وعتابى ، وإن  
فعلت صوابا فاعترفى به ، ويروى بكسر التاء ، فالمعنى : أن لومك خطأ فإذا أردت  
الصواب فقولي : لقد أصاب ، وجعل غضب بنى تميم غضب كل الناس ، لأن ما عداهم  
تبع . أو كالمعدوم .

ويروى : إذا غضبت عليك ، والخطاب لكل سامع .

(2) . قوله «فرقا» أى خوفا . (ع)

المدينة . وقيل : أرض وقعت المدينة في ناحية منها لا مُقامَ لَكُمْ قَرِيٌّ بضم الميم وفتحها ، أى لا قرار لكم ها هنا ، ولا مكان تقيمون فيه أو تقومون فأرجعوا إلى المدينة : أمرهم بالهرب من عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل : قالوا لهم : ارجعوا كفارا وأسلموا محمدا ، وإلا فليست يثرب لكم بـمكان . قريٌّ : عورة ، بسكون الواو وكسرهما ، فالعورة : الخلل ، والعورة : ذات العورة ، يقال : عور المكان عورا إذا بدا فيه خلل يخاف منه العدو والسارق .

ويجوز أن تكون عورةٌ تخفيف : عورة ، اعتذروا أن بيوتهم معرضة للعدو وممكنة للسراق ، لأنها غير محرزة ولا محصنة ، فاستأذنه ليحصنها ثم يرجعوا إليه ، فأكذبهم الله بأنهم لا يخافون ذلك ، وإنما يريدون الفرار ولو دخلت عليهم المدينة . وقيل : بيوتهم ، من قولك : دخلت على فلان داره من أقطارها من جوانبها ، يريد : ولو دخلت هذه العساكر المتحزبة التي يفرون خوفا منها مدينتهم وبيوتهم من نواحيها كلها . واثالث «1» على أهلهم وأولادهم ناهبين ساين ، ثم سئلوا عند ذلك الفرع وتلك الرجفة الفتنة أى الردة والرجعة إلى الكفر ومقاتلة المسلمين ، لآتوها : لجأوها وفعلوها . وقريٌّ : لآتوها : لأعطوها وما

تَلَبَّثُوا بِهَا وَمَا أَلْبَثُوا إِعْطَاءَهَا إِلَّا يَسِيرًا رِيثَمَا يَكُونُ السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ . أَوْ وَمَا لَبَثُوا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ ارْتِدَادِهِمْ إِلَّا يَسِيرًا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَهْلِكُهُمْ . وَالْمَعْنَى : أَنَّهُمْ يَتَعَلَّلُونَ بِإِعْوَارِ بَيْوتِهِمْ ، وَيَتَمَحَّلُونَ لِيَفْرُوا عَنْ نَصْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَعَنْ مَصَافَةِ الْأَحْزَابِ الَّذِينَ مَلَّوْهُمْ هَوْلًا وَرَعْبًا ، وَهَؤُلَاءِ الْأَحْزَابِ كَمَا هُمْ لَوْ كَبَسُوا «2» عَلَيْهِمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْكُفْرَ وَقِيلَ لَهُمْ كُونُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، لَسَارِعُوا إِلَيْهِ وَمَا تَعَلَّلُوا بِشَيْءٍ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَقْتِهِمُ الْإِسْلَامَ . وَشِدَّةَ بَغْضِهِمْ لِأَهْلِهِ ، وَحُبِّهِمُ الْكُفْرَ وَتَهَالِكِهِمْ عَلَى حَزْبِهِ .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 15 إلى 16]

وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤَلِّقُوا الْأُذُنَ الْأَيْمَانَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15) قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُنْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

عن ابن عباس : عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة أن يمنعوه مما يمنعون

منه أنفسهم . وقيل : هم قوم غابوا عن بدر فقالوا : لئن شهدنا الله قتالا لنتقاتلن . وعن

محمد بن إسحاق عاهدوا يوم أحد أن لا يفروا بعد ما نزل فيهم ما نزل مسؤلاً مطلوبوا

مقتضى حتى يوفى به لئن ينفعكم الفرار مما لا بد لكم من نزوله بكم من حرق أنف أو قتل .

وإن نفعكم الفرار مثلاً فمنعتم

(1) . قوله «وانتالت» في الصحاح: انتال عليه الناس من كل وجه، أى: انصبوا . (ع)

(2) . قوله «لو كبسوا» في الصحاح: كبسوا دار فلان: أغاروا عليها فجأة . (ع)

(224/619)

---

بالتأخير: لم يكن ذلك التمتع إلا زمانا قليلا . وعن بعض المروانية: أنه مرَّ بجائظ مائل  
فأسرع، فقلت له هذه الآية فقال: ذلك القليل نطلب .

[سورة الأحزاب (33): آية 17]

قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ  
دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17)

فإن قلت: كيف جعلت الرحمة قرينة السوء في العصمة ولا عصمة إلا من السوء؟ قلت:

معناه أو يصيبكم بسوء إن أراد بكم رحمة، فاختصر الكلام وأجرى مجرى قوله:

متقلدا سيفا ورحما «1»

أو حمل الثاني على الأول لما في العصمة من معنى المنع . انتهى انتهى . اهـ ﴿الكشاف ح

3 ص 518.529 ﴿

---

(1) ورأيت زوجك في الوغى متقلدا سيفا ورحما

الوغى : الحرب . ورمحا : نصب بمحذوف يناسبه ، أى : متقلدا سيفها وحاملارمحا .

وروى بدل الشطر الأول :

«يا ليت زوجك قد غدا» أى : ذهب إلى الحرب غدوة لابسا سلاحه .

(225/619)

وقال ابن جزى :

﴿ يا أيها النبي ﴾

نداء فيه تكريم له ، لأنه ناداه بالنبوة ، ونادى سائر الأنبياء بأسمائهم ﴿ اتق الله ﴾ أى دُم

على التقوى وزد منها ﴿ وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ أى لا تقبل أقوالهم وإن أظهروا

أنها نصيحة ، ويعني بالكافرين المظهرين للكفر ، وبالمنافقين الذين يظهرون الإسلام ويخفون

الكفر ، وروى أن الكافرين هنا . أبى بن خلف ، والمنافقين هنا : عبد الله بن أبى بن سلول

، والعموم أظهر .

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ قال ابن عباس : كان في قريش رجل يقال له

ذو القلبين لشدة فهمه ، فنزلت الآية نفياً لذلك وقيل : إنما جاء هذا اللفظ توطئة لما بعده من

النفي ، أى كما لم يجعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، كذلك لم يجعل أزواجكم أمهاتكم ولا

أدعياءكم أبناءكم ﴿ اللاتي تظاهرون منهن ﴾ أي تقولون للزوجة: أنت علي كظهر أمي  
، وكانت العرب تطلق هذا اللفظ بمعنى التحريم ، ويأتي حكمه في سورة المجادلة ، وإنما  
تعدي هذا الفعل بمن لأنه يتضمن معنى يتباعدون منهن ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾  
﴿ الأدعياء جمع دعوي ، وهو الذي يدعى ولد فلان وليس بولده ، وسببها أمر زيد بن  
حارثة : وذلك أنه كان قتي من [ قبيلة ] كلب ، فسباه بعض العرب وباعه من خديجة ،  
فوهبته للنبي صلى الله عليه وسلم فتبناه ؛ فكان يقال له زيد بن محمد حتى أنزلت هذه الآية  
﴿ ذلكم قولكم ﴾ الإشارة إلى نسبة الدعوي إلى غير أبيه ، أو إلى كل ما تقدم من المنفيات  
، وقوله : ﴿ بأفواهكم ﴾ تأكيد لبطلان القول .  
﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ الضمير للأدعياء ، أي انسبواهم لأبائهم الذين ولدوهم .

(226/619)

---

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ يقتضي أن يحبوه صلى الله تعالى عليه وعلى آله  
وسلم أكثر مما يحبون أنفسهم ، وأن ينصروا دينه أكثر مما ينصرون أنفسهم ﴿ وأزواجه  
أمهاتهن ﴾ جعل الله تعالى لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم حرمة الأمهات ؛ في تحريم  
نكاحهن ووجوب مبرتهن ، ولكن أوجب جحبهن عن الرجال .



﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ هذا نسخ لما كان في صدر الإسلام من التوارث بأخوة الإسلام ، وبالهجرة وقد تكلمنا عليها في الأنفال ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ يحتمل أن يريد القرآن ، أو اللوح المحفوظ ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ يحتمل أن يكون بيانا لأولى الأرحام أو يتعلق بأولى : أي أولو الأرحام أولى بالميراث من المؤمنين ، الذين ليسوا بذوي أرحام ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَّعْرُوفًا ﴾ يريد الإحسان إلى الأولياء الذين ليسوا بقرابة ، ونفعهم في الحياة والوصية لهم عند الموت فذلك جائز ، ومندوب إليه ، وإن لم يكونوا قرابة ، وأما الميراث فللقرابة خاصة ، واختلف هل يعني بالأولياء المؤمنين خاصة ، أو المؤمنين والكافرين ؟ ﴿ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ يعني القرآن أو اللوح المحفوظ .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ هو الميثاق بتبليغ الرسالة والقيام بالشرائع ، وقيل : هو الميثاق الذي أخذه حين أخرج بني آدم من صلب آدم كالذر ، والأول أرجح لأنه هو المختص بالأنبياء ﴿ وَمَنْكَ وَمَنْ نُوحٍ ﴾ قد دخل هؤلاء في جملة النبيين ، ولكنه خصهم بالذكر تشريفاً لهم ، وقدم محمداً صلى الله عليه وسلم تفضيلاً له ﴿ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ يعني الميثاق المذكور ، وإنما كرره تأكيداً ، وليصفه بأنه غليظ أي وثيق ثابت يجب الوفاء به .

(227/619)

﴿ لَيْسَ الصَّادِقِينَ ﴾ اللام تحتمل أن تكون لام كي أم لام الصيرورة ، والصدق هنا يحتمل أن يكون الصدق في الأقوال ، أو الصدق في الأفعال والعزائم ويحتمل أن يريد بالصادقين الأنبياء وغيرهم من المؤمنين .

﴿ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ هذه الآية وما بعدها نزلت في قصة غزوة الخندق ، والجنود المذكورة هم قريش ومن كان معهم من الكفار ، وسماهم الله في هذه السورة الأحزاب ، وكانوا نحو عشرة آلاف ، حاصروا المدينة وحفر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق حولها ، ليمنعهم من دخولها ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ أرسل الله عليهم ريح الصبا ، فأطفت نيرانهم وأكفأت قلوبهم ، ولم يمكنهم معها قرار فانصرفوا خائبين ﴿ وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ يعني الملائكة .

(228/619)

---

﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ أي حصروا المدينة من أعلاها ومن أسفلها ، وقيل : معنى من فوقكم أهل نجد ، لأن أرضهم فوق المدينة ومن أسفل منكم أهل مكة وسائر تهامة ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ أي مالت عن مواضعها وذلك عبارة عن شدة الخوف ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ جمع حنجرة وهي الحلق وبلوغ القلب إليها

مجاز، وهو عبارة عن شدة الخوف وقيل: بل هي حقيقة، لأن الرئة تنتفخ من شدة الخوف  
، فتربوا ويرتفع القلب بارتفاعها إلى الحنجرة ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ أي: تظنون أن  
الكفار يغلِبونكم، وقد وعدكم الله بالنصر عليهم، فأما المنافقون فظنوا ظن السوء  
وصرحوا به، وأما المؤمنون فرموا خطرت لبعضهم خطرة مما لا يمكن البشر دفعها، ثم  
استبصروا ووثقوا بوعد الله، وقرأ نافع الظنونا والرسولا، والسبيلا، وبالألف في الوصل  
وفي الوقف، وقرأ ياسقاطها في الوصل دون الوقف، وقرأ أبو عمر وحمزة ياسقاطها في  
الوقف دون الوصل فأما إسقاطها فهو الأصل وأما إثباتها فلتعليد رؤوس الآي لأنها  
كالقوافي، وتقتضي هذه العلة أن تثبت في الوقف خاصة، وأما من أثبتها في الحالين، فإنه  
أجرى الوصل مجرى الوقف .

﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ أي اختبروا أو أصابهم بلاء، والعامل في الظرف ابتلى وقيل  
: ما قبله ﴿ وَزَلْزَلُوا ﴾ أصل الزلزلة شدة التحريك وهو هنا عبارة عن اضطراب القلوب

﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ روي أنه متعب بن قشير .

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ ﴾ قال السهيلي: الطائفة تقع على الواحد مما فوقه، والمراد هنا أوس بن قبطي ﴿ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ يثرب اسم المدينة وقيل: اسم البقعة التي المدينة في طرف منها، ومقام اسم موضع من القيام، أي لإقرار لكم هنا يعنون موضع القتال وقرى بالضم وهو اسم موضع من الإقامة، وقولهم: فارجعوا إلى منازلكم بالمدينة ودعوا القتال ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ أي يستأذنه في الانصراف والمستأذن أوس بن قبطي وعشيرته وقيل: بنو حارثة ﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أي منكشفة للعدو وقيل: خالية للسراق فكذبهم الله في ذلك .

﴿ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ أي لو دخلت عليهم المدينة من جهاتها ﴿ ثُمَّ سُلِّواُ ﴾ الفتنة ﴿ يريد بالفتنة الكفر أو قتال المسلمين ﴾ ﴿ لَاتَّوَّهَا ﴾ بالقصر بمعنى جاؤوا إليها وبالمد بمعنى أعطوها من أنفسهم ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ الضمير للمدينة. انتهى انتهى . اهـ  
﴿ التسهيل ح 3 ص 132. 134 ﴾

(230/619)

وقال الخازن:

قوله ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾

نزلت في أبي سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبي الأعور وعمر بن سفيان السلمي ، وذلك أنهم قدموا المدينة فنزلوا على عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين بعد قتال أحد ، وقد أعطاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) الأمان على أن يكلموه فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وطعمة بن أيرق فقالوا للنبي (صلى الله عليه وسلم) وعنده عمر بن الخطاب ارفض ذكر آهتنا اللات والعزى ومناة ، وقل إن لها شفاعة لمن عبدها وندعك وربك ، فشق ذلك على النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال عمر يا رسول الله ائذن لي في قتلهم ، فقال "إني أعطيتهم الأمان" فقال عمر اخرجوا في لعنة الله وغضبه فأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) عمر أن يخرجهم من المدينة .

فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ أي دم على التقوى وقيل معناه اتق الله ولا تنتقض العهد بينك وبينهم وقيل الخطاب مع النبي (صلى الله عليه وسلم) والمراد به أمته ولا تطع الكافرين ﴿ يعني من أهل مكة يعني أبا سفيان وعكرمة وأبا الأعور والمنافقين يعني من أهل المدينة عبد الله بن أبي وعبد الله بن سعد وطعمة ﴾ إن الله كان عليماً ﴿ أي بخلقهم قبل أن يخلقهم ﴾ حكيماً ﴿ أي فيما دبره لهم ﴾ واتبع ما يوحى إليك من ربك ﴿ يعني من وفاء العهد وترك طاعة الكافرين والمنافقين ﴾ إن الله كان بما يعملون خبيراً وتوكل على الله ﴿ أي ثق بالله وكل أمرك إليه ﴾ وكفى بالله وكيلاً ﴿ يعني حافظاً لك وقيل كفيلاً برزقك .

قوله تعالى ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ نزلت في أبي معمر جميل بن معمر الفهري ، وكان رجلاً لييباً حافظاً لما يسمع فقالت قريش ما حفظ أبو معمر هذه الأشياء إلا وله قلبان وكان يقول إن لي قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد ، فلما هزم الله المشركين يوم بدر انهزم أبو معمر فيهم فلقية أبو سفيان وإحدى نعليه في يده والأخرى في رجله ، فقال له يا أبا معمر ما حال الناس .

فقال انهزموا فقال له فما بال إحدى نعليك في يدك والأخرى في رجلك .

فقال أبو معمر ما شعرت إلا أنهما في رجلي .

فعلموا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده .

وعن أبي ظبيان قال : قلنا لابن عباس أرايت قول الله ﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في

جوفه ﴾ ما عنى بذلك ؟ قال " قام نبي الله ( صلى الله عليه وسلم ) يوماً يصلي فخطر

خطرة .

فقال المنافقون الذين يصلون معه ألا ترون أن له قلبين قلباً معكم وقلباً معهم فأنزل الله ﴿ ما

جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ " أخرجه الترمذي .

وقال حديث حسن قوله خطر خطر يريد الوسوسة التي تحصل للإنسان في صلاة .  
قيل في معنى الآية أنه لما قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ فكان ذلك أمراً بالتقوى .  
فكانه قال ومن حقها أن لا يكون في قلبك تقوى غير الله ، فإن المرء ليس له قلبان حتى يتقي  
الله بأحدهما وبالأخر غيره ، وقيل إن هذا مثل ضربه الله تعالى للمظاهر من امرأته وللمتبني  
ولد غيره ، فكما لا يكون لرجل قلبان لأنه لا يخلو إما أن يفعل بأحدهما ما يفعل بالأخر من  
أفعال القلوب ، فالآخر فضله عليه محتاج إليه ، وإما أن يفعل بهذا ما لا يفعل بذاك ، فذلك  
يؤدي إلى انصاف الجملة بكونه مريداً كارهاً عالماً جاهلاً موقناً شاكاً في حالة واحدة ،  
وهما حالتان متنافيتان فكذلك لا تكون امرأة المظاهر أمه حتى يكون له أمان ولا يكون ولد  
واحد ابن رجلين .

(232/619)

---

قوله تعالى ﴿ وما جعل أزواجكم اللاتي تظاهرون منهن أمهاتكم ﴾ وصورة الظهار أن  
يقول الرجل لامرأته أنت علي كظهر أمي ، يقول الله وما جعل نساءكم التي تقولون لهن هذا في  
التحريم كأمهاتكم ، ولكنه منكم منكر وزور وفيه كفارة ، وسيأتي الكلام عليه إن شاء  
الله في سورة المجادلة .

قوله تعالى ﴿ وما جعل أدياءكم ﴾ يعني الذين تتبنونهم ﴿ أبناءكم ﴾ وفيه نسخ التبني ، وذلك أن الرجل كان في الجاهلية يتبنى الرجل فيجعله كالابن المولود يدعوه إليه الناس ، ويرث ميراثه ، وكان النبي ( صلى الله عليه وسلم ) أعتق زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي وتبناه قبل الوحي ، وأخى بينه وبين حمزة بن عبدالمطلب ، فلما تزوج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) زينب بنت جحش وكانت تحت زيد بن حارثة ، قال المنافقون تزوج محمد امرأة ابنه وهو ينهى الناس عن ذلك فأنزل الله هذه الآية ونسخ بها التبني ﴿ ذلكم قولكم بأفواهكم ﴾ أي لا حقيقة له يعني قولهم زيد بن محمد وادعاء النسب لا حقيقة له ﴿ والله يقول الحق ﴾ يعني قوله الحق ﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ يعني يرشد إلى سبيل الحق .

﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ يعني الذين ولدوهم فقولوا زيد بن حارثة ﴿ هو أقسط عند الله ﴾ يعني أعدل عند الله ( ق ) عن ابن عمر قال : إن زيد بن حارثة مولى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ الآية ﴿ فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ﴾ يعني فهم إخوانكم ﴿ ومواليكم ﴾ أي كانوا محررين وليسوا ببنيتكم أي فسموهم بأسماء إخوانكم في الدين ، وقيل معنى مواليكم أولياؤكم في الدين ﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ أي قبل النهي فنسبتموه إلى غير أبيه ﴿ ولكن ما تعدت قلوبكم ﴾ أي من دعائهم إلى غير آبائهم



بعد النهي وقيل فيما أخطأتم به أن تدعوه إلى غير أبيه وهو يظن أنه كذلك ﴿ وكان الله  
غفوراً رحيماً ﴾ .

(233/619)

(ق) عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكر أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال " من ادعى  
إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام " قوله ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من  
أنفسهم ﴾ يعني من بعضهم ببعض في نفوذ حكمه ، عليهم ووجوب طاعته وقال ابن عباس  
إذا دعاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعة النبي (صلى الله عليه وسلم)  
أولى بهم من طاعة أنفسهم ، وهذا صحيح لأن أنفسهم تدعوهم  
إلى ما فيه هلاكهم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم ، وقيل هو  
أولى بهم في الحمل على الجهاد وبذل النفس دونه ، وقيل كان النبي (صلى الله عليه وسلم)  
يخرج إلى الجهاد فيقول قوم نذهب فنستأذن من آبائنا وأمهاتنا ، فنزل الآية .

(ق) عن أبي هريرة قال إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال " ما من مؤمن إلا وأنا  
أولى الناس به في الدنيا والآخرة ، واقرؤوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾  
فأيما مؤمن ترك مالا فليترثه عصبته من كانوا ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه "

عصبة الميت من يرثه سوى من له فرض مقدر وقوله أو ضياعاً أي عيالاً وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً ، وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع .

قوله تعالى ﴿ وَأزواجه أمهاتهم ﴾ يعني أمهات المؤمنين في تعظيم الحرمة وتحريم نكاحهن على التأييد لا في النظر إليهن والخلوة بهن ، فإنه حرام في حقهن كما في حق الأجانب ولا يقال لبناتهن هن أخوات المؤمنين ولا لأخواتهن وأخواتهن هن أخوات المؤمنين وخالاتهم .

قال الشافعي تزوج الزبير أسماء بنت أبي بكر وهي أخت عائشة أم المؤمنين ولم يقل هي خالة المؤمنين ، وقيل إن أزواج النبي ( صلى الله عليه وسلم ) كن أمهات المؤمنين والمؤمنات الرجال والنساء وقيل كن أمهات الرجال دون النساء ، بدليل ما روي عن مسروق أن امرأة قالت لعائشة يا أمه .

فقالت لست لك بأم أنا أم رجالكم .

(234/619)

---

فبان بذلك أن معنى الأمومة إنما هو تحريم نكاحهن ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ يعني في الميراث قيل كان المسلمون يتوارثون بالهجرة ، وقيل أخرى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بين الناس فكان يواخي بين الرجلين فإذا مات أحدهما ورثه الآخر دون

عصيته ، حتى نزلت ﴿ وأولي الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ وقيل في معنى الآية لا توارث بين المسلم والكافر ولا بين المهاجر وغير المهاجر ﴿ في كتاب الله ﴾ أي في حكم الله ﴿ من المؤمنين ﴾ الذين آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ﴿ والمهاجرين ﴾ يعني أن ذوي القربات أولى بعضهم ببعض فنسخت هذه الآية الموارثة بالمؤاخاة والهجرة وصارت الموارثة بينهم بالقرابة ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ يعني الوصية للذين يتولونه من المعاقدين ، وذلك أن الله تعالى لما نسخ التوارث بالخلف والإخاء والهجرة ، أباح أن يوصي لمن يتولاه بما أحب من ثلث ماله ، وقيل أراد بالمعروف النصر وحفظ الحرمة بحق الإيمان والهجرة ، وقيل معناه إلا أن توصوا إلى قرابتكم بشيء وإن كانوا من غير أهل الإيمان والهجرة ﴿ كان ذلك ﴾ أي الذي ذكر من أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴿ في الكتاب ﴾ أي في اللوح المحفوظ وقيل في التوراة ﴿ مسطوراً ﴾ أي مكتوباً مثبتاً .

قوله تعالى : ﴿ وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ﴾ أي على الوفاء بما حلّموا وأن يصدق بعضهم بعضاً ويبشر بعضهم ببعض ، وقيل على أن يعبدوا الله ويدعوا الناس إلى عبادته وينصحوا لقومهم ﴿ ومنك ﴾ يعني محمد ﴿ ومن نوح وأبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم ﴾ خص هؤلاء الخمسة بالذكر من بين النبيين لأنهم أصحاب الكتب والشرائع وأولوا العزم من الرسل ، وقدم النبي ( صلى الله عليه وسلم ) في الذكر تشريفاً له وتفضيلاً .

لما روى البغوي بإسناد الثعلبي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم بالبعث" قال قتادة وذلك قول الله ﴿ وَإِذَا أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ﴾ فبدأ به (صلى الله عليه وسلم) ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أي عهداً شديداً على الوفاء بما حملوا من تبليغ الرسالة ﴿ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صَدَقَتِهِمْ ﴾ يعني أخذ ميثاقهم لكي يسأل الصادقين يعني النبيين عن تبليغهم الرسالة والحكمة في سؤالهم مع علمه سبحانه وتعالى صادقون تكيت من أرسلوا إليهم وقيل ليسأل الصادقين عن صدقهم عن عملهم لله وقيل ليسأل الصادقين بأفواههم عن صدقهم في قلوبهم ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ وذلك حين حوَّص المسلمون مع النبي (صلى الله عليه وسلم) بالمدينة أيام الخندق ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ يعني الأحزاب وهم قريش وغطفان ويهود قريظة والنضير ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ يعني الصبا قال عكرمة قالت الجنوب للشمال ليلة الأحزاب انطلقني ننصر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .  
فقال الشمال إن الحررة لا تسري بالليل .

فكانت الريح التي أرسلت عليهم الصبا (ق) عن ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال " نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور " وقيل الصبا ريح فيها روح ما هبت على محزون إلا ذهب حزنه ، قوله تعالى ﴿ وجنوداً لم تروها ﴾ يعني الملائكة ، ولم تقاتل ملائكة يومئذ فبعث الله تلك الليلة ريحاً باردة فقلعت الأوتاد وقطعت أطناب الفساطيط وأطفأت النيران وأكفأت القدور وما جاءت الخيل بعضها في بعض وكثر تكبير الملائكة في جوانب عسكرهم ، حتى كان سيد كل حي يقول يا نبي فلان النجاء النجاء هلموا إلي فاذا اجتمعوا عنده قال النجاء النجاء فانهمزوا من غير قتال لما بعث الله عليهم من الرعب ﴿ وكان الله بما تعملون بصيراً ﴾ .

ذكر غزوة الخندق وهي الأحزاب

(236/619)

---

قال : البخاري قال موسى بن عقبة : كانت في شوال سنة أربع من الهجرة .  
وروي محمد بن إسحاق عن مشايخه قال : دخل حديث بعضهم في بعض أن نفراً من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق وحيبي بن أخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وهو ابن قيس وأبو عمار الوائلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وائل ، وهم الذين حزبوا الأحزاب على

رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة ، فدعوهم إلى حرب رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وقالوا إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله ، فقالت لهم قريش يا معشر اليهود أنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد ، فديننا خير أم دينه ؟ قالوا دينكم خير من دينه وأتم أولى بالحق منه فهم الذين قال الله تعالى فيهم

﴿ ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ﴾ إلى قوله ﴿ وكفى بجهنم سعيراً ﴾ قال فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ما قالوا ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فاجتمعوا على ذلك ثم خرج أولئك نفر من اليهود حتى جاءوا غطفان وقيساً وغيلان فاجتمعوا على ذلك وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه ، وإن قريشاً قد بايعوهم على ذلك فأجابوهم وخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان بن حرب ، وخرجت غطفان وقائدهم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر في بني فزارة ، والحارث بن عوف بن أبي حارثة المري في بني مرة ، ومسعر بن ربيعة بن نويرة بن طريف فيمن تابعه من قومه من أشجع .

فلما سمع بهم رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وبما اجتمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة ، كان الذي أشار على رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بالخندق سلمان

الفارسي وكان أو مشهد شهده سلمان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ حر .  
فقال يا رسول الله إنا كنا بفارس إذا حوصرنا ضربنا خندقاً علينا ، فعمل فيه رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) والمسلمون حتى أحكموه .

(237/619)

---

وروي " أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) خط الخندق عام الأحزاب ثم قطع لكل عشرة أربعين ذراعاً فاختلف المهاجرون والأنصار في سلمان الفارسي ، وكان رجلاً قوياً فقال المهاجرون سلمان منا وقال الأنصار سلمان منا فقال النبي ( صلى الله عليه وسلم ) سلمان من أهل البيت " .

(238/619)

---

قال عمرو بن عوف كنت أنا وسلمان وحذيفة والنعمان بن مقرن المزني وستة من الأنصار في أربعين ذراعاً فحفرتنا ، حتى إذا كنا تحت أخرج الله من بطن الخندق صخرة مروة حتى كسرت حديدنا وشقت علينا ، فقلنا يا سلمان ارق إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )

( وأخبره بنجر هذه الصخرة ، فإما أن يعدل عنها فإن المعدل قريب وإما أن يأمرنا فيها أمره  
فإننا لا نحب أن نجاوز خطه ، قال " فرقي سلمان إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )  
وهو ضارب عليه قبة تركية ، فقال يا رسول الله خرجت لنا صخرة بيضاء مروة من بطن  
الخدق فكسرت حديدنا وشقت علينا حتى ما يجبننا منها شيء قليل ولا كثير فمرنا فيها  
بأمرك فإننا لا نحب أن نجاوز خطك ، فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم مع سلمان إلى  
الخدق واستند على شق الخدق وأخذ المعول من سلمان وضربها به ضربة صدعها  
وبرق منها برق أضواء ما بين لابتيها يعني المدينة ، حتى كأنه مصباح في جوف بيت مظلم  
فكبر رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) تكبير فتح وكبر المسلمون معه ، ثم ضربها رسول  
الله ( صلى الله عليه وسلم ) الثانية فبرق منها برق حتى أضواء ما بين لابتيها حتى لكأن  
مصباحاً في جوف بيت مظلم ، فكبر رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) تكبير فتح وكبر  
المسلمون معه ثم ضربها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكسرها وبرق منها برق أضواء ما  
بين لابتيها حتى لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم فكبر رسول الله ( صلى الله عليه  
وسلم ) تكبير فتح وكبر المسلمون معه وأخذ بيد سلمان ورقى فقال : بأبي أنت وأمي يا  
رسول الله لقد رأيت شيئاً ما رأيت مثله قط فالتفت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )  
إلى القوم وقال : أرايتم ما يقول سلمان قالوا نعم يا رسول الله قال : ضربت ضربتي الأولى  
فبرق البرق الذي رأيتم فأضواء لي منها قصور الحيرة ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب



وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، ثم ضربت الثانية فبرق الذي رأيتم أضاء لي منها

قصور

(239/619)

قيصر من أرض الروم ، كأنها أنياب الكلاب فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، ثم ضربت الثالثة فبرق الذي رأيتم أضاء لي منها قصور صنعاء كأنها أنياب الكلاب فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها فأبشروا "

فاستبشر المسلمون وقالوا : الحمد لله موعد صدق وعدنا النصر بعد الحصر فقال المنافقون ألا تعجبون يمينكم ويعدكم الباطل ويخبركم أنه ينظر من يشرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق من الفرق لا تستطيعون أن تبرزوا قال : فنزل القرآن : ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ وأنزل الله : ﴿ قل اللهم مالك الملك ﴾ الآية (ق) عن أنس قال " خرج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم ، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال " اللهم إن العيش عيش الآخرة ؛ فاغفر للأنصار المهاجرة " فقالوا مجيبين له :

نحن الذين بايعوا محمدا . . .  
على الجهاد ما حيننا أبدا  
عن البراء بن عازب قال " رأيت النبي ( صلى الله عليه وسلم ) ينقل التراب وهو يقول :  
والله لولا الله ما اهتدينا . . .  
ولا تصدقنا ولا صلينا  
فأنزلن سكينه علينا . . .  
وثبت الأقدام إن لاقينا  
والمشركون قد بغوا علينا . . .  
إذا أرادوا فتنة أبينا  
ويرفع بها صوته .

(240/619)

---

" وفي رواية قد وارى التراب بياض إبطيه " رجعنا إلى حديث ابن إسحاق قال " لما فرغ رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من دومة من الجرف والغابة في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تابعهم من بني كنانة وأهل

تهامة ، وأقبلت غطفان ومن تابعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذي نغمى إلى جانب أحد ،  
وخرج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) والمسلمون معه حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع  
في ثلاثة آلاف من المسلمين ، فضرب هنالك عسكره والخندق بينه وبين القوم وأمر  
بالذراري والنساء فرفعوا إلى الأطم من وخرج عدو الله حبي بن أخطب من بني النضير  
حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وكان قد واعد رسول الله (   
صلى الله عليه وسلم ) على وقومه وعاهده على ذلك ، فلما سمعت صوت ابن أخطب  
أغلق دونه حصته فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له ، فناداه حبي يا كعب افتح لنا فقال :  
ويحك يا حبي إنك امرؤ مشؤوم إني قد عاهدت محمداً فلست بناقض ما بيني وبينه ولم أر  
منه إلا وفاءً وصدقاً فقال : ويحك افتح أكرمك قال : ما أنا بفاعل .  
قال : والله إن أغلقت دوني إلا خوفاً أن أكل معك فأحفظ الرجل ففتح له فقال ويحك يا  
كعب جئتك بعز الدهر وبجر طام جئتك بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بمجتمع  
الأسياح من دومة وبعظفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بذي نغمى إلى جانب أحد  
قد عاهدوني وعاهدوني أن لا يبرحوا حتى يستأصلوا محمداً ومن معه .  
فقال : له كعب جئتني والله بذل الدهر وبجام قد يهرق ماؤه ويرعد ويرق ليس فيه شيء  
دعني ومحمداً وما أنا عليه فإني لم أر من محمد إلا صدقاً ووفاءً .  
فلم يزل حبي بن أخطب يكعب يفتله في الذروة والغارب حتى سمح له على أن أعطاه من

الله عهداً ميثاقاً لئن رجعت قريش ولم يصيبوا محمداً أن أدخل معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك .

(241/619)

---

فنتض كعب بن أسد العهد وبريء مما كان عليه فيما بينه وبين رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) .

فلما أنتهى الخبر إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وإلى المسلمين بعث رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) سعد بن معاذ أحد بني عبد الأشهل ، وهو يومئذ سيد الأوس وسعد بن عبادة أحد بني ساعدة وهو يومئذ سيد الخزرج ، ومعهما عبد الله بن رواحة أخو الحارث بن الخزرج وخوات بن جبير أخو بني عمرو بن عوف .

فقال : " انطلقوا حتى تنظروا ما بلغنا عن هؤلاء القوم أحق أم لا فإن كان حقاً فالحنوا لي لحناً أعرفه ، ولا تقتوا أعضاء الناس وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا للناس "

، فخرجوا حتى أتوهم فوجدهم على أخبث ما بلغهم عنهم ونالوا من رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وقالوا : لا عقد بيننا وبينه ولا عهد فشاتمهم سعد بن عبادة وشاتموه

وكان رجلاً عنده حده ، فقال له سعد بن معاذ : دع عنك مشاتمهم فما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة ثم أقبل سعد وسعد ومن معهما إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فسلموا وقالوا : عضل والقارة لغدر ، عضل والقارة بأصحاب رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وأصحاب الرجيع خبيب بن عدي وأصحابه .

فقال : رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " الله أكبر أبشروا يا معشر المسلمين " ، وعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم حتى ظن المؤمنون كل ظن ونجم النفاق من بعض المنافقين ، حتى قال معتب بن قشير أخو بني عمرو بن عوف : كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر وأحدنا لا يقدر أن يذهب إلى الغائط ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً .

(242/619)

---

وقال : أوس بن قيثبي أحد بني حارثة يا رسول الله إن بيوتنا لعورة من العدو ، وذلك على الملأ من رجال قومه ، فأذن لنا فلنرجع إلى ديارنا فإنها خارجة من المدينة ، فأقام رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، وأقام المشركون عليها بعضاً وعشرين ليلة قريباً من شهر ولم يكن بين القوم حرب إلا الرمي بالنبل والحصى ، فلما اشتد البلاء على الناس بعث رسول الله (

صلى الله عليه وسلم) إلى عيينة بن حصن وإلى الحارث بن عوف وهما قائدا غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه ، فجرى بينهما الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة فذكر ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لسعد بن معاذ وسعد بن عباد فاستشارهما فيه .  
فقالا : يا رسول الله أشيء أمرك الله به لا بد لنا من العمل به أم أمرتجه فتصنعه أم شيء تصنعه لنا .

قال " بل شيء أصنعه لكم والله ما أصنع ذلك إلا أني قد رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة وكالبوكم من كل جانب فأردت ان أكسر عنكم شوكتهم " فقال : له سعد بن معاذ يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على شرك بالله وعبادة الأصنام لا نعبد الله ولا نعرفه ولا يطمعن أن يأكلوا منا ثمرة واحدة إلا قرى أو يبعأ فحين أكرمنا الله بالإسلام وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ما لنا بهذا من حاجة والله ما نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم .

(243/619)

---

فقال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أنت وذاك فتناول سعد الصحيفة فمحا ما فيها من الكتابة ثم قال ليجهدوا علينا فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون وعدوهم محاصروهم ولم يكن بينهم قتال ، إلا أن فوارس من قريش عمرو بن عبد ود أخو بني عامر بن لؤي وعكرمة بن أبي جهل وهبيرة بن أبي وهب المخزوميان ونوفل بن عبد الله بن ضرار بن الخطاب ومرداس أخو بني محارب بن فهر قد تلبسوا للقتال وخرجوا على خيلهم ، فمروا على بني كنانة فقالوا تهيووا للحرب يا بني كنانة فستعلمون اليوم من الفرسان ، ثم أقبلوا نحو الخندق حتى وقفوا عليه فلما رأوه قالوا والله هذه مكيدة ما كانت العرب تكيدها ، ثم تيمموا مكاناً من الخندق ضيقاً وضربوا خيولهم فاقتحمت منه فجالت بهم في السبخة بين الخندق ولسع ، وخرج علي بن أبي طالب في نفر من المسلمين حتى أخذوا عليه الثغرة التي اقتحموا منها وأقبلت الفرسان تعنق نحوهم ، وكان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحداً ، فلما كان يوم الخندق خرج معلماً ليرى مكانه فلما وقف هو وخيله ، قال علي يا عمرو إنك كنت تعاهد الله لا يدعوك رجل من قريش إلى خلتين إلا أخذت منه إحداهما .

قال : أجل قال له علي : فإني أدعوك إلى الله ورسوله وإلى الإسلام قال لا حاجة لي بذلك .  
قال : إني أدعوك إلى النزال قال : ولم يا ابن أخي فوالله ما أحب أن أقتلك .  
فقال علي : لكني والله أحب أن أقتلك فحمي عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فعقره

وضرب وجهه ثم أقبل علي علي فتناولا وتجاولا فقتله علي وخرجت خيله منهزمة حتى اقتحمت من الخندق هاربة ، وقتل مع عمرو ورجلان منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبدالدار أصابه سهم فمات بمكة ونوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي وكان اقتحم الخندق فتورط فيه فرموه بالحجارة .

(244/619)

---

فقال : يا معشر العرب قتله أحسن من هذه فنزل إليه علي فقتله فغلب المسلمون علي جسده فسألوا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أن يبيعهم جسده فقال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " لا حاجة لنا في جسدهم وثمانه فشانكم به " فخلي بينهم وبينه قالت عائشة أم المؤمنين : كنا يوم الخندق في حصن بني حارثة وكان من أحرز حصون المدينة وكانت أم سعد بن معاذ معنا في الحصن ، وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب فمر سعد بن معاذ وعليه درع مقلصة قد خرجت منها ذراعه كلها وفي يده حربة وهو يقول : لا بأس بالموت إذا حان الأجل . . .

فقلت : له أمه الحق يا بني فقد والله أجزت .

قلت عائشة : يا أم سعد والله لو ددت أن درع سعد كانت اسبع مما هي وخفت عليه



حيث أصاب السهم منه .

قالت : فرمى سعد يومئذ بسهم فقطع منه الأكل رماه خباب بن قيس بن العرقة أحد بني عامر بن لؤي فلما أصابه قال خذها وأنا ابن العرقة .

قال سعد : عرق الله وجهك في النار ، ثم قال سعد : اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فابقني لها فإنه لا قوم أحب لي أن أجاهدهم من قوم آذوا رسولك وكذّبوه وأخرجوه وإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجعلها لي شهادة ولا تمتني حتى تقر عيني من بني قريظة ، وكانوا حلفاءه ومواليه في الجاهلية .

قال محمد بن إسحاق : فيما بلغه أن صفية بنت عبد المطلب كانت في فارع حصن حسان بن ثابت قالت وكان حسان معنا مع النساء والصبيان ، قالت صفية : فمر بنا رجل من اليهود فجعل يطوف بالحصن وقد حاربت بنو قريظة وقطعت ما بينها وبين رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، والمسلمون في نحر عدوهم لا يستطيعون أن ينصرفوا إلينا عنهم إذا أتانا آتٍ ، قالت : فقلت يا حسان إن هذا اليهودي كما ترى يطيف بالحصن وإني والله ما آمنه أن يدل على عورتنا من وراءنا من اليهود وقد شغل عنا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وأصحابه فانزل إليه فاقتله .

(245/619)

---

فقال : يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب ، والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا .  
قلت فلما قال لي ذلك ولم أر عنده شيئاً اعتجرت ثم أخذت عموداً ثم نزلت من الحصن إليه  
فضربته بالعمود حتى قتله ، فلما فرغت منه رجعت إلى الحصن .

فقلت يا حسان انزل إليه فاسلبه فإنه لم يمنعني من سلبه إلا أنه رجل ، قال : ما لي بسلبه  
حاجة يا بنت عبد المطلب قالوا : وأقام رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وأصحابه  
فيما وصف الله من الخوف والشدة لتظاهر عدوهم وإتيانهم من فوقهم ومن أسفل منهم ،  
ثم إن نعيم بن مسعود بن عامر بن غطفان أتى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فقال يا  
رسول الله إني قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا بإسلامي فأمرني بما شئت .

فقال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا إن  
استطعت فإن الحرب خدعة " فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة وكان نديماً لهم  
في الجاهلية .

فقال لهم : يا بني قريظة قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بين وبينكم ، قالوا صدقت لست  
عندنا بمتهم فقال لهم إن قريشاً وغطفان جاءوا للحرب محمد وقد ظاهرتموهم عليه وإن  
قريشاً وغطفان ليسوا كهيتكم البلد بلدكم به أموالكم وأولادكم ونسأؤكم لا تقدرون على  
أن تتحولوا منه إلى غيره وإن قريشاً وغطفان أموالهم وأبنائهم ونسأؤهم بغيره إن رأوا نهضة

وغنيمة أصابوها ، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين هذا الرجل والرجل  
ببلكم لا طاقة لكم به ، إن خلا بكم فلا تقا تلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهناً من  
أشرافهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن يقا تلوا معكم محمداً حتى تناجزوه ، قالوا لقد  
أشرت برأي ونصح ثم خرج حتى أتى قريشاً فقال لأبي سفيان بن حرب ومن معه من  
رجال قريش : قد عرفتم ودي إياكم وفراقى محمداً فقد بلغني أمر رأيت حقاً على أن  
أبلغكم نصحاً لكم فاكتبوا علي .  
قالوا نفعل .

(246/619)

---

قال : تعلمون أن معشر يهود قد ندموا على ما صنعوا بينهم وبين محمد وقد أرسلوا إليه أن  
قد ندنا على ما فعلنا فهل يرضيك عنا أن نأخذ من قريش وغطفان رجلاً من أشرافهم  
فنعطيكهم فنضرب أعناقهم ثم نكون معك على من بقي منهم .  
فأرسل إليهم أن نعم .

فإن بعث إليكم يهود يلتمسون رهناً من رجالكم فلا تدفعوا إليهم منكم رجلاً واحداً .  
ثم خرج حتى أتى غطفان فقال : يا معشر غطفان أتم أهلي وعشيرتي وأحب الناس إلي

ولا أراكم تهموني .

قالوا : صدقت قال فآكتموا علي .

قالوا نفعل فقال لهم مثل ما قال لقريش وحذرهم مثلما حذرهم .

فلما كانت ليلة السبت من شوال سنة خمس وكان ممن صنع الله لرسوله ( صلى الله عليه

وسلم ) أرسل أبو سفيان ورؤوس غطفان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من

قريش وغطفان .

فقالوا لهم إنا لسنا بدار مقام قد هلك الحنف والحافر فاغدوا للقتال حتى نناجز محمداً

ونفرغ مما بيننا وبينه فأرسلوا إليهم أن اليوم السبت وهو يوم لا نعمل فيه شيئاً .

وقد كان أحدث فيه بعضنا حدثاً فأصابهم ما لم يخف عليكم ولسنا مع ذلك بالذين نقاتل

معكم حتى تعطونا رهناً من رجالكم يكون بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمداً فإننا نخشى

إن ضرستكم الحرب واشتد عليكم القتال أن تسيروا إلى بلادكم وتتركونا والرجل في بلدنا

ولا طاقة لنا بذلك من محمد ، فلما رجعت إليهم الرسل بالذي قالت بنو قريظة قالت قريش

وغطفان تعلمن والله إن الذي حدثكم به نعيم بن مسعود لحق فأرسلوا إلى بني قريظة إنا

والله لا ندفع إليكم رجلاً واحداً من رجالنا فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا .

فقلت بنو قريظة حين انتهت إليهم الرسل بهذا إن الذي ذكر لكم نعيم بن مسعود لحق ما

يريد القوم إلا أن يقاتلوا فإن وجدوا فرصة انتهزوها وإن كان غير ذلك شمروا إلى بلادهم

وخلوا بينكم وبين الرجل في بلدكم ، فأرسلوا إلى قريش وغطفان إن والله لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهناً فأبوا عليهم .

(247/619)

---

وخذل الله بينهم وبعث عليهم الريح في ليل شاتية شديدة البرد فجعلت تكفأ قدورهم وتطرح آنيتهم فلما انتهى إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ما اختلف من أمرهم دعا حذيفة بن اليمان فبعثه إليهم لينظر ما فعل قوم ليلاً .

وروى محمد بن إسحاق عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وروى غيره عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال قال فتى من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان يا أبا عبد الله رأيت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وصحبتموه قال نعم يا ابن أخي .  
قال : كيف كنتم تصنعون قال والله لقد كنا نجهد .

قال الفتى والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض ولحملناه على أعناقنا ولخدمناه وفضلنا معه وفضلنا فقال حذيفة : يا ابن أخي لقد رأيتني ليلة الأحزاب مع رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فقال " من يذهب إلى هؤلاء القوم فيأتنا نجبرهم أدخله الله الجنة " فما قام منا رجل ثم صلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) هوناً من الليل ثم التفت إلينا فقال

مثله فسكت القوم وما قام منا رجل ثم صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هوناً من الليل ثم إلتفت إلينا فقال: "هل من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم على أن يكون رفيقي في الجنة"؟ فما قام رجل من شدة الخوف وشدة الجوع وشدة البرد فلما لم يقم أحد دعاني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال يا حذيفة ولم يكن لي بد من القيام حين دعاني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقلت: لبيك يا رسول الله، وقمت حتى أتته فأخذني بيدي ومسح رأسي ووجهي ثم قال "أنت هؤلاء القوم حتى تأتيني بجزهم ولا تحدثن شيئاً حتى ترجع إلي".

(248/619)

---

ثم قال: اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته " فأخذت سهمي وشددت على أسلابي انطلقت أمشي نحوهم كأنما أمشي في حمام فذهبت فدخلت في القوم وقد أرسل الله عليهم ريحاً وجنوداً وجنود الله تفعل بهم ما تفعل لا تقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناءً قال وأبوسفيان قاعد يصطلي فأخذت سهماً فوضعت في كبد قوسي فأردت أن أرميه ولورميته لأصيبة فذكرت قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا تحدثن حدثاً حتى ترجع، فرددت سهمي في كنانتي، فلما رأى أبوسفيان ما

تفعل الريح وجنود الله بهم لا تفر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناءً فقال يا معشر قريش ليأخذ كل منكم بيد جلسه فلينظر من هو؟ فأخذت بيد جليسي فقلت: من أنت؟ فقال سبحان الله أما تعرفني أنا فلان بن فلان من هوازن فقال أبو سفيان يا معشر قريش إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام لقد هلك الكراع والخف وأخلفتنا بني قريظة وبلغنا عنه الذي نكره ولقينا من هذه الريح ما ترون فارتحلوا فإني مرتحل: ثم قال إلى جملة وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثب على ثلاث فما أطلق عقاله إلا وهو قائم. وسمعت غطفان بما فعلت قريش فاستمروا راجعين إلى بلادهم. قال: فرجعت إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كأني أمشي في حمام فأتيته وهو قائم يصلي فلما سلم أخبرته فضحك حتى بدت أنيابها في سواد الليل، فلما أخبرته وفرغت قررت وذهب عني الدفء فأدفأني النبي (صلى الله عليه وسلم) فأنا مني عند رجليه وألقى عليّ طرف ثوبه وأصق صدري ببطن قدميه، فلم أزل نائماً حتى أصبحت فلما أصبحت، قال: قم يا نومان.

(249/619)

---

قوله : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ أي من فوق الوادي من قبل المشرق وهم أسد وغطفان وعليهم مالك بن عوف النصري وعيينة بن حصن الفزاري في ألف من غطفان ومعهم طليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد وحيي بن أخطب في يهود قريظة ﴿ وَمِنْ أَسْفَلِ مِنْكُمْ ﴾ يعني من بطن الوادي من قبل المغرب وهم قريش وكنانة عليهم أبو سفيان بن حرب من قريش ومن تبعه ، وأبو الأعمور عمرو بن سفيان السلمي من قبل الخندق وكان الذي جر غزوة الخندق فيما قيل إجلاء رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بني النضير من ديارهم ﴿ وَإِذَا زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ أي مالت وشخصت من الرعب وقيل مالت عن كل شيء فلم تنظر إلى عدوها ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ أي زالت عن أماكنها حتى بلغت الحلق من الفزع والحنجرة جوف الحلقوم ، وهذا على التمثيل عبر به عن شدة الخوف ، وقيل معناه أنهم جنبوا وسبيل الجبان إذا اشتد خوفه أن تنفخ رثته وإذا انتفخت رثته رفعت القلب إلى الحنجرة فلماذا يقال : للجبان انتفخ سحره ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ أي اختلفت الظنون بالله فظن المنافقون استئصال محمد وأصحابه وظن المؤمنون النصر والظفر لهم .

﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ أي عند ذلك اختبر المؤمنون بالحصر والقتال ليتبين المخلصون من المنافقين ﴿ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ أي حركوا حركة شديدة ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ يعني معتب بن قشير وقيل عبد الله بن أبي وأصحابه ﴿ وَالَّذِينَ فِي



قلوبهم مرض ❖ أي شك وضعف اعتقاد ❖ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ❖ هو قول أهل النفاق يعدنا محمد فتح قصور الشام وفارس وأحدنا لا يستطيع أن يجاوز رحله هذا هو الغرور .

(250/619)

---

قوله تعالى ❖ وإذ قالت طائفة منهم ❖ أي من المنافقين وهم أوس بن قيثي وأصحابه ❖ يا أهل يثرب ❖ يعني يا أهل المدينة وقيل يثرب اسم الأرض ومدينة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في ناحية منها سميت يثرب باسم رجل من العمالق كان قد نزلها في قديم الزمان وفي بعض الأخبار أن النبي (صلى الله عليه وسلم) نهى أن تسمى المدينة يثرب وقال هي طيبة كأنه كره هذه اللفظة لما فيها من التثريب وهو التقرع والتوبيخ ❖ لا مقام لكم ❖ أي لا مكان لكم تنزلون وتقيمون فيه ❖ فارجعوا ❖ أي إلى منازلكم وقيل عن اتباع محمد (صلى الله عليه وسلم) وقيل عن القتال ❖ ويستأذن فريق منهم النبي ❖ يعني بني حارثة وبني سلمة ❖ يقولون إن بيوتنا عورة ❖ أي خالية ضائعة وهي مما يلي العدو ونخشى عليها السراق فكذبهم الله تعالى بقوله ❖ وما هي بعورة إن يريدون إلا فراراً ❖ أي أنهم لا يخافون ذلك إنما يريدون الفرار من القتال ❖ ولو دخلت عليهم في أقطارها ❖

يعني لو دخل هؤلاء الجيوش الذين يريدون قتالهم وهم الأحزاب من نواحي المدينة وجوانبها  
﴿ ثم سئلوا الفتنة ﴾ أي الشرك ﴿ لا توها ﴾ أي لجأووها وفعلوها ورجعوا عن  
الإسلام ﴿ وما تلبثوا بها ﴾ أي ما احتبسوا عن الفتنة ﴿ إلا يسيراً ﴾ أي لأسرعوا  
الإجابة إلى الشرك طيبة به نفوسهم ، وقيل معناه وما أقاموا بالمدينة بعد إعطاء الكفر إلا  
قليلاً حتى يهلكوا .

(251/619)

---

قوله ﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل ﴾ أي من قبل غزوة الخندق ﴿ لا يولون الأدبار ﴾  
﴿ أي لا ينهزمون ، قيل هم بنو حارثة هموا يوم أحد أن يفشلوا مع بني سلمة ، فلما نزل فيهم  
ما نزل عاهدوا الله أن لا يعودوا لمثلها ، وقيل هم أناس غابوا عن وقعة بدر فلما رأوا ما  
أعطى الله أهل بدر من الكرامة والفضيلة قالوا لنن أشهدنا الله قتالاً لنقاتلن فساق الله إليهم  
ذلك ﴾ وكان عهد الله مسؤولاً ﴿ أي عنده في الآخرة ﴾ ﴿ قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم  
من الموت أو القتل ﴾ أي الذي كتب عليكم لأن من حضر أجله مات أو قتل لا بد من ذلك  
﴿ وإذا لا تمتعون ﴾ أي بعد الفرار ﴿ إلا قليلاً ﴾ أي مدة آجالكم وهي قليل ﴿ قل من  
ذا الذي يعصمكم ﴾ أي يمنعكم ﴿ من الله إن أراد بكم سوءاً ﴾ أي هزيمة ﴿ أو أراد

بكم رحمة ﴿ أي نصراً ﴾ ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴿ أي نصراً ﴾  
يمنعهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن ج 5 ص 228 . 244 ﴾

(252/619)

وقال النسفي :

سورة الأحزاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال أبي بن كعب رضي الله عنه لزرّ: كم تعدون سورة الأحزاب؟ قال: ثلاثاً وسبعين .

قال: فوالذي يحلف به أبيّ إن كانت لتعدل سورة البقرة أو أطول ولقد قرأنا منها آية الرجم

"الشيخ والشيخة إذا زينا فارجموهما ألبة نكالاً من الله والله عزيز حكيم" .

أراد أبيّ أن ذلك من جملة ما نسخ من القرآن .

وأما ما يحكى أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة رضي الله عنها فأكلتها

الداجن فمن تأليفات الملاحدة والروافض .

﴿ يا أيها النبي ﴾ وبالهمز: نافع أي يا أيها المخبر عنا المأمون على أسرارنا المبلغ خطابنا

إلى أحببنا .

وإنما لم يقل "يا محمد" كما قال ﴿ يا آدم ﴾ ﴿ يا موسى ﴾ تشریفاً له وتنوياً بفضله ،  
وتصريحه باسمه في قوله ﴿ محمد رسول الله ﴾ [ الفتح : 29 ] ونحوه لتعليم الناس بأنه  
رسول الله ﴿ اتق الله ﴾ اثبت على تقوى الله ودم عليه وازدد منه فهو باب لا يدرك مداه  
﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ ولا تساعدهم على شيء واحترس منهم فإنهم أعداء  
الله والمؤمنين .

وروي أن أبا سفيان وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعمور السلمي قدموا المدينة بعد قتال أحد  
فنزّلوا على عبد الله بن أبيّ وأعطاهم النبي الأمان على أن يكلموه فقالوا : ارفض ذكر آهتنا  
وقل إنها تنفع وتشفع ، ووازرهم المنافقون على ذلك فهم المسلمون بقتلهم فنزلت .  
أي اتق الله في نقض العهد ولا تطع الكافرين من أهل مكة والمنافقين من أهل المدينة فيما  
طلبوا ﴿ إن الله كان عليماً ﴾ ﴿ مجتث أعمالهم ﴾ ﴿ حكيماً ﴾ في تأخير الأمر بقتالهم .  
﴿ واتبع ما يوحى إليك من ربك ﴾ في الثبات على التقوى وترك طاعة الكافرين والمنافقين  
﴿ إن الله ﴾ الذي يوحى إليك ﴿ كان بما تعملون خبيراً ﴾ أي لم يزل عالماً بأعمالهم  
وأعمالكم .

(253/619)

---

وقيل : إنما جمع لأن المراد بقوله ﴿ اتبع ﴾ هو وأصحابه ، وبالياء : أبو عمر وأي بما يعمل الكافرون والمنافقون من كيدهم لكم ومكرهم بكم ﴿ وتوكل على الله ﴾ أسند أمرك إليه وكله إلى تدييره ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ حافظاً موكولاً إليه كل أمر ، وقال الزجاج : لفظه وإن كان لفظ الخبر فالمعنى اكتف بالله وكيلاً .

﴿ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وما جعل أزواجكم الأيمى نظارون منهن أمهاتكم وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ أي ما جمع الله قلبين في جوف ، ولا زوجية وأمومة في امرأة ، ولا بنوة ودعوة في رجل .

والمعنى أنه تعالى كما لم يجعل لإنسان قلبين لأنه لا يخلو إما أن يفعل بأحد هما مثل ما يفعل بالآخر فعلاً من أفعال القلوب فأحدهما فضلة غير محتاج إليه ، وإما أن يفعل بهذا غير ما يفعل بذلك فذلك يؤدي إلى اتصاف الجملة بكونه مريداً كارهاً عالماً ظاناً موقناً شاكاً في حالة واحدة .

لم يحكم أيضاً أن تكون المرأة الواحدة أما لرجل زوجها له ، لأن الأم مخدومة والمرأة خادمة وبينهما منافاة ، وأن يكون الرجل الواحد دعيّاً لرجل وابناً له لأن البنوة أصالة في النسب والدعوة إصاق عارض بالتسمية لا غير ، ولا يجتمع في الشيء الواحد أن يكون أصيلاً غير أصيل .

وهذا مثل ضربه الله تعالى في زيد بن حارثة وهو رجل من كلب سبي صغيراً فاشتراه

حكيم بن حزام لعمته خديجة ، فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبته له  
فطلبه أبوه وعمه فخير فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه وتبناه وكانوا يقولون  
"زيد بن محمد" ، فلما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب وكانت تحت زيد قال  
المنافقون : تزوج محمد امرأة ابنه وهو ينهى عنه فأنزل الله هذه الآية ، وقيل : كان المنافقون  
يقولون : لمحمد قلبان قلب معكم وقلب مع أصحابه .  
وقيل : كان أبو معمر أحفظ العرب ف قيل له "ذو القلبين" فأكذب الله قولهم وضربه مثلاً في  
الظهار والتبني .

(254/619)

---

والتنكير في رجل ❖ وإدخال "من" الاستغراقية على ❖ قلبين ❖ وذكر الجوف  
للتأكيد .

❖ اللائي ❖ بياء بعد الهمزة حيث كان : كوفي وشامي ، ❖ اللاء ❖ نافع ويعقوب  
وسهل وهي جمع .

❖ التي تظَاهرون ❖ عاصم من ظاهر إذا قال لامرأته "أنت علي كظهر أمي" ❖  
تظَاهرون ❖ علي وحمزة وخلف .

﴿ تَظَاهِرُونَ ﴾ شامي من ظاهر بمعنى تظاهر .

غيرهم ﴿ تَظَهَّرُونَ ﴾ من اظَّهَّر بمعنى تظاهر .

وعُدِّي ب "من" لتضمنه معنى البعد لأنه كان طلاقاً في الجاهلية ونظيره "آلى من امرأته" لما ضمن معنى التباعد عدي ب "من" وإلا فالى في أصله الذي هو معنى حلف وأقسم ليس هذا بحكمه .

والدعي فعيل بمعنى مفعول وهو الذي يدعي ولداً ، وجمع على أفعلاء شاذ لأن بابه ما كان منه بمعنى فاعل كتقي وأتقياء وشقي وأشقياء ولا يكون ذلك في نحو "رمي" و "سمي" للتشبيه اللفظي .

﴿ ذلكم قولكم بأفواهكم ﴾ أي أن قولكم للزوجة هي أم وللدعي هو ابن قول تقولونه بألسنتكم لا حقيقة له إذ الابن يكون بالولادة وكذا الأم ﴿ والله يقول الحق ﴾ أي ما حق ظاهره وباطنه ﴿ وهو يهدي السبيل ﴾ أي سبيل الحق .

ثم قال ما هو الحق وهدى إلى ما هو سبيل الحق وهو قوله ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط ﴾ أعدل ﴿ عند الله ﴾ وبين أن دعاءهم لأبائهم هو أدخل الأمرين في القسط والعدل . وقيل : كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه ولد الرجل ضمه إلى نفسه وجعل له مثل نصيب الذكر من أولاده من ميراثه .

وكان ينسب إليه فيقال فلان بن فلان .

ثم انظر إلى فصاحة هذا الكلام حيث وصل الجملة الطلبية ثم فصل الخبرية عنها ووصل بينها ، ثم فصل الاسمية عنها ووصل بينها ثم فصل بالطلبية ﴿ فَإِنَّ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ ﴾ فَإِنَّ لَمْ تَعْلَمُوا لَهُمْ آبَاءَهُمْ تَنْسُبُونَهُمْ إِلَيْهِمْ ﴾ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ أَي فَهَمُ إِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَأَوْلِيَاءُكُمْ فِي الدِّينِ فَقُولُوا هَذَا أَخِي وَهَذَا مَوْلَايَ وَيَا أَخِي وَيَا مَوْلَايَ ، يريد الأخوة في الدين والولاية فيه .

(255/619)

﴿ وَيَسْأَلُكُمْ جُنَاحُ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ أَي لَا إِثْمَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْتُمُوهُ مِنْ ذَلِكَ مَخْطِئِينَ جَاهِلِينَ قَبْلَ وَرُودِ النَّهْيِ ﴾ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ وَلَكِنْ إِثْمَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَعَمَّدْتُمُوهُ بَعْدَ النَّهْيِ .

أولا إثم عليكم إذا قلم لولد غيركم يا بني على سبيل الخطأ وسبق اللسان ، ولكن إذا قلموه متعمدين ، و"ما" في موضع الجر عطف على "ما" الأولى ، ويجوز أن يراد العفو عن الخطأ دون العمد على سبيل العموم ثم تناول لعمومه خطأ التبني وعمده .  
وإذا وجد التبني فإن كان المتبني مجهول النسب وأصغر سناً منه ثبت نسبه منه وعق إن كان عبداً له ، وإن كان أكبر سناً منه لم يثبت النسب وعق عند أبي حنيفة رضي الله عنه



، وأما المعروف النسب فلا يثبت نسبه بالتبني وعتق إن كان عبداً ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ لا يؤخذكم بالخطأ ويقبل التوبة من المتعمد .

(256/619)

---

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ أي أحق بهم في كل شيء من أمور الدين والدنيا ،  
وحكمه أنفذ عليهم من حكمها ، فعليهم أن يذلوها دونه ويجعلوها فداءه ، أو هو أولى بهم  
أي أرف بهم وأعطف عليهم وأنفع لهم كقوله ﴿ بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾ [ التوبة :  
128 ] وفي قراءة ابن مسعود ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ وهو لهم ، وقال  
مجاهد : كل نبي أبو أمته ولذلك صار المؤمنون إخوة لأن النبي صلى الله عليه وسلم أبوهم في  
الدين ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ في تحريم نكاحهن ووجوب تعظيمهن وهن فيما وراء ذلك  
كالإرث ونحوه كالأجنبيات ولهذا لم يتعد التحريم إلى بناتهن ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ وذوو  
القربات ﴿ بعضهم أولى ببعض ﴾ في التوارث وكان المسلمون في صدر الإسلام يتوارثون  
بالولاية في الدين وبالهدية لا بالقرابة ثم نسخ ذلك وجعل التوارث بحق القرابة ﴿ في كتاب  
الله ﴾ في حكمه وقضائه أو في اللوح المحفوظ أو فيما فرض الله ﴿ من المؤمنين والمهاجرين  
﴿ يجوز أن يكون بياناً لأولي الأرحام أي الأقرباء من هؤلاء بعضهم أولى بأن يرث بعضاً من

الأجانب ، وأن يكون لابتداء الغاية أي أولو الأرحام بحق القرابة أولى بالميراث من المؤمنين أي الأنصار بحق الولاية في الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ الاستثناء من خلاف الجنس أي لكن فعلكم إلى أوليائكم معروفاً جائز وهو أن توصوا لمن أحببتم من هؤلاء بشيء فيكون ذلك بالوصية لا بالميراث .

وعدي ﴿ تَفْعَلُوا ﴾ ب "إلى" لأنه في معنى تسدوا والمراد بالأولياء المؤمنون والمهاجرون للولاية في الدين ﴿ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ أي التوارث بالأرحام كان مسطوراً في اللوح .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ واذكر حين أخذنا من النبيين ميثاقهم بتبليغ الرسالة والدعاء إلى الدين القيم ﴿ وَمَنْكَ ﴾ خصوصاً .

(257/619)

---

وقدم رسول الله على نوح ومن بعده لأن هذا العطف لبيان فضيلة هؤلاء لأنهم أولو العزم وأصحاب الشرائع ، فلما كان محمد صلى الله عليه وسلم أفضل هؤلاء قدم عليهم ولولا ذلك لقدم من قدمه زمانه ﴿ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ وثيقاً .

وأعاد ذكر الميثاق لانضمام الوصف إليه وإنما فعلنا ذلك ﴿ لَيْسَ لِلَّهِ الْصَّادِقِينَ ﴾  
﴿ أَيُّ الْأَنْبِيَاءِ ﴾ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴿ عَمَّا قَالُوهُ لِقَوْمِهِمْ أَوْ لِيَسْأَلَ الْمَصْدُقِينَ لِلْأَنْبِيَاءِ عَنْ ﴾  
تصديقهم لأن من قال للصادق صدقت كان صادقاً في قوله ، أو ليسأل الأنبياء ما الذي  
أجابتهم أمهم وهو قوله ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ ﴾ [المائدة: 109]  
﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ بِالرُّسُلِ ﴿ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ وهو عطف على ﴿ أَخَذْنَا ﴾ لأن  
المعنى أن الله أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين وأعد للكافرين عذاباً  
أليماً ، أو على ما دل عليه ﴿ لَيْسَ لِلَّهِ الْصَّادِقِينَ ﴾ كأنه قال : فأثاب المؤمنين وأعد  
للكافرين .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴿ أَيُّ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكُمْ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ ﴾  
يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَكَانَ بَعْدَ حَرْبِ أَحَدَ بَسْنَةَ ﴿ إِذْ جَاءَ تَكُمْ جُنُودٌ ﴾ أَيُّ الْأَحْزَابِ وَهُمْ :  
قريش وغطفان وقريظة والنضير ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ أَيُّ الصَّبَا .  
قال عليه السلام " نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور " ﴿ وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ وَهُمْ  
الملائكة وكانوا ألفاً بعث الله عليهم صبا باردة في ليلة شاتية فأخصرتهم وأسفت التراب في  
وجوههم ، وأمر الملائكة فقلعت الأوتاد وقطعت الأطناب وأطفأت النيران وأكفأت  
القدور وماجت الخيل بعضها في بعض وقذف في قلوبهم الرعب وكبرت الملائكة في جوانب  
عسكرهم فانهمزوا من غير قتال .

وحين سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقبالهم ضرب الخندق على المدينة بإشارة سلمان ثم خرج في ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب معسكره والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالذراري والنسوان فرفعوا في الآطام واشتد الخوف ، وكانت قريش قد أقبلت في عشرة آلاف من الأحابيش وبنو كنانة وأهل تهامة وقائدهم أبو سفيان ، وخرج غطفان في ألف ومن تابعهم من أهل نجد وقائدهم عيينة بن حصن ، وعامر بن الطفيل في هوازن وضامتهم اليهود من قريظة والنضير ومضى على الفريقين قريب من شهر لا حرب بينهم إلا الترامي بالنبل والحجارة حتى أنزل الله النصر ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ أي بعملكم أيها المؤمنون من التحصن بالخندق والثبات على معاونة النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ بِصِيرًا ﴾ وبالبياء ، أبو عمرو أي بما يعمل الكفار من البغي والسعي في إطفاء نور الله .  
﴿ إِذْ جَاءَكُمْ ﴾ بدل من ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ ﴾ ﴿ مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ أي من أعلى الوادي من قبل المشرق بنو غطفان ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ من أسفل الوادي من قبل المغرب قريش ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ مالت عن سننها ومستوى نظرها حيرة ، أو عدلت عن كل شيء فلم تلتفت إلا إلى عدوها لشدة الروع ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ الحنجرة رأس

الغصمة وهي منتهى الحلقوم ، والحلقوم مدخل الطعام والشراب .  
قالوا : إذا انتفخت الرئة من شدة الفزع أو الغضب ربت وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس  
الحنجرة .

وقيل : هو مثل في اضطراب القلوب وإن لم تبلغ الحناجر حقيقة .  
رُوي أن المسلمين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

(259/619)

---

هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر قال : " نعم قولوا اللهم استر عوراتنا وآمن  
روعاتنا " ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ خطاب للذين آمنوا ومنهم الثبت القلوب والأقدام  
والضعاف القلوب الذين هم على حرف والمنافقون ، فظن الأولون بالله أنه يتليهم فخافوا  
الزلل وضعف الاحتمال ، وأما الآخرون فظنوا بالله ما حكى عنهم .  
قرأ أبو عمرو وحمزة ﴿ الظنون ﴾ بغير ألف في الوصل والوقف وهو القياس ، وبالألف  
فيهما : مدني وشامي وأبو بكر إجراء للوصل مجرى الوقف ، وبالألف في الوقف : مكِّي  
وعلي وحفص ، ومثله ﴿ الرسولا ﴾ و ﴿ السبيلا ﴾ زادوها في الفاصلة كما زادها  
في القافية .

من قال :

أقلمي اللوم عاذل والعتابا . . .

وهن كلهن في الإمام بالألف ❖ هُنَالِكَ ابْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ ❖ امتحنوا بالصبر على الإيمان ❖  
وَزَلْزَلُوا زَلْزَلًا شَدِيدًا ❖ وحركوا بالخوف تحريكاً بليغاً .

❖ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ❖ عطف على الأول ❖ والذين في قلوبهم مرض ❖ قيل : هو

وصف المنافقين بالواو كقوله :

إلى الملك القرم وابن الهمام . . .

وليث الكتيبة في المزدحم

وقيل : هم قوم لا بصيرة لهم في الدين كان المنافقون يستميلونهم بإدخال الشبه عليهم ❖ مَا  
وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ❖ روي أن معتب بن قشير حين رأى الأحزاب قال : يعدنا  
محمد فتح فارس والروم وأحدنا لا يقدر أن يتبرز فرقا ما هذا إلا وعد غرور ❖ وَإِذْ قَالَتْ  
طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ❖ من المنافقين وهم عبد الله بن أبي وأصحابه ❖ يَا أَهْل .

(260/619)

---

يُثْرِبَ ﴿﴾ هم أهل المدينة ﴿﴾ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴿﴾ وبضم الميم : حفص أي لا قرار لكم ههنا ولا مكان تقومون فيه أو تقيمون ﴿﴾ فارجعوا ﴿﴾ عن الإيمان إلى الكفر أو من عسكر رسول الله إلى المدينة ﴿﴾ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴿﴾ أي بنو حارثة ﴿﴾ يَقُولُونَ إِنِّي نَوَّأْنَا عَوْرَةَ ﴿﴾ أي ذات عورة ﴿﴾ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ الْإِفْرَارَ ﴿﴾ العورة الخلل والعورة ذات العورة وهي قراءة ابن عباس .

يقال : عور المكان عورا إذا بدا منه خلل يخاف منه العدو والسارق ، ويجوز أن يكون عورة تخفيف عورة اعتذروا أن بيوتهم عرضة للعدو والسارق لأنها غير محصنة فاستأذنوه ليحصنوها ثم يرجعوا إليه فأكذبهم الله بأنهم لا يخافون ذلك وإنما يريدون الفرار من القتال ﴿﴾ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمُ ﴿﴾ المدينة أو بيوتهم من قولك "دخلت على فلاة داره" ﴿﴾ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴿﴾ من جوانبها أي ولو دخلت هذه العساكر المتحزبة التي يفرون خوفاً منها مدينتهم أو بيوتهم من نواحيها كلها وانتالت على أهلهم وأولاهم ناهبين ساين ﴿﴾ ثُمَّ سَأَلُوا ﴿﴾ عند ذلك القزع ﴿﴾ الفتنه ﴿﴾ أي الردة والرجعة إلى الكفر ومقاتلة المسلمين ﴿﴾ لِأَتَوْهَا ﴿﴾ لأعطوها .

﴿﴾ لِأَتَوْهَا ﴿﴾ بلامد : حجازي أي لجاءوها وفعلوها ﴿﴾ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴿﴾ بإجابتها ﴿﴾ الْإِسِيرَاءُ ﴿﴾ ريثما يكون السؤال والجواب من غير توقف ، أو ما لبثوا بالمدينة بعد ارتدادهم إلا يسيراً فإن الله يهلكهم ، والمعنى أنهم يتعللون بإعوار بيوتهم ليفروا عن نصره

رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وعن مصافة الأحزاب الذين ملئوهم هولاً  
ورعباً ، وهؤلاء الأحزاب كما هم لو كبسوا عليهم أرضهم وديارهم وعرض عليهم الكفر ،  
وقيل لهم كونوا على المسلمين لسار عوا إليه وما تعللوا بشيء وما ذلك إلا لمتهم الإسلام  
وحبهم الكفر .

(261/619)

---

﴿ وَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أي بنو حارثة من قبل الخندق أو من قبل نظرهم إلى  
الأحزاب ﴿ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ منهزمين ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ مطلوباً مقتضى  
حتى يوفى به .

﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفَرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي إن كان  
حضر أجالكم لم ينفعكم الفرار ، وإن لم يحضر وفررتم لم تمتعوا في الدنيا إلا قليلاً وهو مدة  
أعماركم وذلك قليل .

وعن بعض الروايات أنه مر بجائط مائل فأسرع فقلبت له هذه الآية فقال : ذلك القليل  
نطلب .

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي مما أراد الله إنزاله بكم ﴿ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾



﴿ في أنفسكم من قتل أو غيره ﴾ أو أراد بكم رحمة ﴿ أي إطالة عمر في عافية وسلامة  
أي من يمنع الله من أن يرحمكم إن أراد بكم رحمة لما في العصمة من معنى المنع ﴾ ولا  
يَجِدُونَ لَهُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿ ناصراً . انتهى انتهى . اهـ ﴾ تفسير النسفي ح  
3 ص 292 . 298 ﴿

(262/619)

وقال البيضاوي :

﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾

ناداه بالنبي وأمره بالتقوى تعظيماً له وتفخيماً لشأن التقوى ، والمراد به الأمر بالثبات عليه  
ليكون مانعاً له عما نهى عنه بقوله : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ فيما يعود بوهن في  
الدين . روي أن أبا سفيان وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السلمي قدموا عليه في  
الموادعة التي كانت بينه وبينهم وقام معهم ابن أبي ومعتب بن قشير والجد بن قيس فقالوا له  
: ارفض ذكر آهتنا وقل إن لها شفاعة وندعك وربك فنزلت . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾  
بالمصالح والمفاسد . ﴿ حَكِيمًا ﴾ لا يحكم إلا بما تقتضيه الحكمة .  
﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ كالنهي عن طاعتهم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ

خَيْرًا ﴿ فَمَوْحٍ إِلَيْكَ مَا تَصْلِحُ بِهِ أَعْمَالُكَ وَيَغْنِي عَنِ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الْكُفْرَةِ ، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو  
بِالْيَاءِ عَلَى أَنْ الْوَاوُ ضَمِيرُ الْكُفْرَةِ وَالْمُنَافِقِينَ أَيُّ أَنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا كَيْدُهُمْ فَيُدْفَعُهَا عَنْكَ .  
﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ وَكُلُّ أَمْرٍ إِلَى تَدْيِيرِهِ . ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ مَوْكُولًا إِلَيْهِ الْأُمُورُ  
كَلِمَاتُهَا .

(263/619)

---

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ أَيُّ مَا جَمَعَ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفٍ لِأَنَّ الْقَلْبَ مَعْدَنُ  
الرُّوحِ الْحَيَوَانِيِّ الْمُتَعَلِّقِ بِالنَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَوَّلًا وَمَنْبَعُ الْقُوَى بِأَسْرَافِهَا وَذَلِكَ يَمْنَعُ التَّعَدُّدَ . ﴿  
وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ وَمَا  
جَمَعَ الزَّوْجِيَّةَ وَالْأُمُومَةَ فِي امْرَأَةٍ وَلَا الدَّعْوَةَ وَالْبِنُوتَةَ فِي رَجُلٍ ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ رَدُّ مَا كَانَتْ  
العَرَبُ تَزْعُمُ مِنْ أَنَّ اللَّيْبَ الْأَرِيْبَ لَهُ قَلْبَانِ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِأَبِي مَعْمَرٍ أَوْ جَمِيلِ بْنِ أَسَدِ الْفَهْرِيِّ  
ذَوِ الْقَلْبَيْنِ ، وَالزَّوْجَةُ الْمَظَاهِرُ عَنْهَا كَالْأُمِّ وَدَعِيَ الرَّجُلَ ابْنَهُ وَلِذَلِكَ كَانُوا يَقُولُونَ لِزَيْدِ بْنِ  
حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ عَتِيقَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ ، أَوْ الْمُرَادُ نَفْيُ الْأُمُومَةِ  
وَالْبِنُوتَةَ عَنِ الْمَظَاهِرِ عَنْهَا وَالْمَتَبْنِيَّ وَنَفْيَ الْقَلْبَيْنِ لِمُتَهَيْدِ أَصْلٍ يَحْمَلَانِ عَلَيْهِ . وَالْمَعْنَى كَمَا لَمْ  
يَجْعَلِ اللَّهُ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفٍ لِأَدَاتِهِ إِلَى التَّنَاقُضِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْهُمَا أَصْلًا لِكُلِّ الْقُوَى وَغَيْرِ

أصل لم يجعل الزوجة والدعي اللذين لا ولادة بينهما وبينه أمه وابنه اللذين بينهما وبينه ولادة، وقرأ أبو عمرو "اللاي" بالياء وحده على أن أصله اللاء بهمزة فخفت وعن الحجازيين مثله، وعنهما وعن يعقوب بالهمز وحده، وأصل ﴿تظاهرون﴾ تتظاهرون فأدغمت التاء الثانية في الظاء. وقرأ ابن عامر ﴿تظاهرون﴾ بالإدغام وحزمة والكسائي بالحذف وعاصم ﴿تظاهرون﴾ من ظاهر، وقرئ "تظهورن" من ظهر بمعنى ظاهر كعقد بمعنى عاقد وتظهورن من الظهور. ومعنى الظهار: أن يقول للزوجة أنت علي كظهر أمي، مأخوذ من الظهر باعتبار اللفظ كالتلبية من لبيك وتعديته بمن تضمنه معنى التجنب لأنه كان طلاقاً في الجاهلية وهو في الإسلام يقتضي الطلاق أو الحرمة إلى أداء الكفارة كما عدي إلى بها، وهو بمعنى حلف وذكر الظهر للكناية عن البطن الذي هو عموده فإن ذكره يقارب ذكر الفرج، أو للتغليظ في التحريم فإنهم كانوا يجرمون إتيان المرأة وظهرها إلى السماء، وأدعياء جمع

(264/619)

---

دعي على الشذوذ وكأنه شبه بفعيل بمعنى فاعل فجمع جمعه .

﴿ ذلكم ﴾ إشارة إلى ما ذكر أو إلى الأخير . ﴿ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ لا حقيقة له في

الأعيان كقول الهاذي . ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ ما له حقيقة عينية مطابقة له . ﴿ وَهُوَ

يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ سبيل الحق .

﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ أنسبوا إليهم ، وهو أفراد للمقصود من أقواله الحقّة وقوله : ﴿ هُوَ

أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ تعليل له ، والضمير لمصدر ﴿ ادْعُوهُمْ ﴾ و ﴿ أَقْسَطُ ﴾ افعال

تفضيل قصد به الزيادة مطلقاً من القسط بمعنى العدل ومعناه البالغ في الصدق . ﴿ فَإِنْ لَمْ

تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ ﴾ فتسبوا إليهم . ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ أي فهم إخوانكم في

الدين . ﴿ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ وأولياؤكم فيه فقولوا هذا أخي ومولاي بهذا التأويل . ﴿ وَلَيْسَ

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ ولا إثم عليكم فيما فعلتموه من ذلك مخطئين قبل النهي أو

بعده على النسيان أو سبق اللسان . ﴿ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ ولكن الجناح فيما

تعمدت قلوبكم أو ولكن ما تعمدت قلوبكم فيه الجناح . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾

لعفوه عن المخطئ . واعلم أن النبي لا عبرة به عندنا وعند أبي حنيفة يوجب عتق مملوكه

ويثبت النسب لجهوله الذي يمكن إلحاقه به .

(265/619)

---

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ في الأمور كلها فإنه لا يأمرهم ولا يرضى منهم إلا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس ، فلذلك أطلق فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم وأمره أنفذ عليهم من أمرها وشفقتهم عليه أتم من شفقتهم عليها . روي : أنه عليه الصلاة والسلام أراد غزوة تبوك فأمر الناس بالخروج فقال ناس تتسأذن آباءنا وأمهاتنا فنزلت . وقرىء " وهو أب لهم " أي في الدين فإن كل نبي أب لأمتة من حيث أنه أصل فيما به الحياة الأبدية ولذلك صار المؤمنون إخوة . ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ منزلات منزلتهن في التحريم واستحقاق التعظيم وفيما عدا ذلك فكما الأجنبية ، ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها : لسنا أمهات النساء . ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ وذوو القربات . ﴿ بعضهم أولى ببعض ﴾ في التوارث وهو نسخ لما كان في صدر الإسلام من التوارث بالهجرة والموالاتة في الدين . ﴿ في كتاب الله ﴾ في اللوح أو فيما أنزل ، وهو هذه الآية أو آية الموارث أو فيم فرضط الله . ﴿ من المؤمنين والمهاجرين ﴾ بيان لأولي الأرحام ، أو صلة لأولي أي أولوا الأرحام بحق القرابة أولى بالميراث من المؤمنين بحق الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة . ﴿ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ استثناء من أعم ما يقدر الأولوية فيه من النفع والمراد بفعل المعروف التوصية أو منقطع ﴿ وكان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ كان ما ذكر في الآيتين ثابتاً في اللوح أو القرآن .  
وقيل في التوراة .

---

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ مقدر باذكر وميثاقهم عهدهم بتبليغ الرسالة والدعاء إلى الدين القيم. ﴿ وَمَنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ خصهم بالذكر لأنهم مشاهير أرباب الشرائع وقدم نبينا عليه الصلاة والسلام تعظيماً له وتكريماً لشأنه. ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً ﴾ عظيم الشأن أو مؤكداً باليمين، والتكرير لبيان هذا الوصف تعظيماً له.

﴿ لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنِ صِدْقِهِمْ ﴾ أي فعلنا ذلك ليسأل الله يوم القيامة الأنبياء الذين صدقوا عهدهم عما قالوه لقومهم، أو تصديقهم إياهم تبيكيتاً لهم أو المصدقين لهم عن تصديقهم فإن مصدق الصادق صادق، أو المؤمنين الذين صدقوا عهدهم حين أشهدهم على أنفسهم عن صدقهم عهدهم. ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ عطف على ﴿ أَخَذْنَا ﴾ من جهة أن بعثة الرسل وأخذ الميثاق منهم لإثابة المؤمنين، أو على ما دل عليه ليسأل كأنه قال فأتاب المؤمنين وأعد للكافرين.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ يعني الأحزاب وهم قريش وغطفان ويهود قريظة والنضير وكانوا زهاء اثني عشر ألفاً . ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ ريح الصبا . ﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ الملائكة . روي أنه عليه الصلاة والسلام لما سمع بإقبالهم ضرب الخندق على المدينة ثم خرج إليهم في ثلاثة آلاف والخندق بينه وبينهم ، ومضى على الفريقين قريب من شهر لا حرب بينهم إلا الترامي بالنبل والحجارة حتى بعث الله عليهم ريحاً باردة في ليلة شاتية ، فأخسرتهم وسفت التراب في وجوههم وأطفأت نيرانهم وقلعت خيامهم وماجت الخيل بعضها في بعض وكبرت الملائكة في جوانب العسكر ، فقال طليحة بن خويلد الأسدي أما محمد فقد بدأكم بالسحر فالنجاء النجاء فانهمزموا من غير قتال . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من حفر الخندق ، وقرأ البصريان بالياء أي بما يعمل المشركون من التحزب والمحاربة . ﴿ بَصِيرًا ﴾ رائيًا . ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ ﴾ بدل من إذا جاءتكم . ﴿ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ من أعلى الوادي من قبل المشرق بنو غطفان . ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ من أسفل الوادي من قبل المغرب قريش . ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ مالت عن مستوى نظرها حيرة وشخوصاً . ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ رعباً فإن الرئة تنتفخ من شدة الروع فيرتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة ، وهي منتهى الحلقوم مدخل الطعام والشراب . ﴿ وَتَنظَّرُونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴾ الأنواع من الظن فظن المخلصون الثبت القلوب أن الله منجز وعده في إعلاء دينه ، أو

ممتحنهم فخافوا الزلزل وضعف الاحتمال والضعاف القلوب والمنافقون ما حكي عنهم ،  
والألف مزيدة في أمثاله تشبيهاً للفواصل بالقوافي وقد أجرى نافع وابن عامر وأبو بكر فيها  
الوصل مجرى الوقف ، ولم يزلها أبو عمرو وحمزة ويعقوب مطلقاً وهو القياس .

(268/619)

﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ اختبروا فظهر المخلص من المنافق والثابت من المتزلزل .  
﴿ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ من شدة الفزع وقرئ " زَلْزَالًا " بالفتح .  
﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾ ضعف اعتقاد . ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ ﴾ من الظفر وإعلاء الدين . ﴿ إِلَّا غُرُورًا ﴾ وعدا باطلاً . قيل قائله معتب بن  
قشير قال يعدنا محمد بفتح فارس والروم وأحدنا لا يقدر أن يتبرز فرقام هذا إلا وعد  
غرور .

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ يعني أوس بن قيثي وأتباعه . ﴿ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ ﴾ أهل  
المدينة ، وقيل هو اسم أرض وقعت المدينة في ناحية منها . ﴿ لَا مَقَامَ ﴾ لا موضع قيام .  
﴿ لَكُمْ ﴾ ها هنا ، وقرأ حفص بالضم على أنه مكان أو مصدر من أقام . ﴿ فَارْجِعُوا  
﴿ إِلَىٰ مَنَازِلِكُمْ هَارِبِينَ ، وقيل المعنى لا مقام لكم على دين محمد فارجعوا إلى الشرك



وَأَسْلَمُوهُ تَسْلَمُوا ، أَوْ لَا مَقَامَ لَكُمْ يَبْثَرُ فَارْجِعُوا كَفَرًا لَيْمَكَنَّكُمْ الْمَقَامَ بِهَا . ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ للرجوع . ﴿ يَقُولُونَ إِنِّي نَوَّانَا عَوْرَةً ﴾ غير حصينة وأصلها الخلل ، ويجوز أن يكون تخفيف العورة من عورت الدار إذا اختلت وقد قرىء بها . ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ بل هي حصينة . ﴿ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ أي وما يريدون بذلك إلا الفرار من القتال .

﴿ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ دخلت المدينة أو بيوتهم . ﴿ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾ من جوانبها وحذف الفاعل للإيماء بأن دخول هؤلاء المتحزبين عليهم ودخول غيرهم من العساكر سيان في اقتضاء الحكم المرتب عليه . ﴿ ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ ﴾ الردة ومقاتلة المسلمين . ﴿ لَا تَوْهَا ﴾ لأعطوها ، وقرأ الحجازيان بالقصر بمعنى لجأوها وفعلوها . ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ بالفتنة أو بإعطائها . ﴿ إِلَّا يَسِيرًا ﴾ ريثما يكون السؤال والجواب ، وقيل ما لبثوا بالمدينة بعد تمام الارتداد إلا يسيرًا .

(269/619)

---

﴿ وَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ يعني بني حارثة عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد حين فشلوا ثم تابوا أن لا يعودوا لمثله . ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ ﴾

مَسْئُولًا ﴿٦١٩﴾ عن الوفاء به مجازى عليه .

﴿٦٢٠﴾ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴿٦٢١﴾ فَإِنَّهُ لَا بَدَ لِكُلِّ شَخْصٍ مِنْ حَقِّ أَنْفٍ ، أَوْ قَتْلِ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ سَبَقَ بِهِ الْقَضَاءُ وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ . ﴿٦٢٢﴾ وَإِذَا لَا تُتَمَعَّنُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢٣﴾ أَي وَإِنْ نَفَعَكُمْ الْفِرَارُ مِثْلًا فَمَنْعْتُمْ بِالتَّأخِيرِ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ التَّمْتِيعَ الْإِتْمَاعًا ، أَوْ زَمَانًا قَلِيلًا .

﴿٦٢٤﴾ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴿٦٢٥﴾ أَي أَوْ يَصِيبُكُمْ بِسُوءٍ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً فَاخْتَصَرَ الْكَلَامَ كَمَا فِي قَوْلِهِ :  
مَتَقَلِدًا سَيْفًا وَرِجْحًا . . . أَوْ حَمَلَ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ لِمَا فِي الْعَصْمَةِ مِنْ مَعْنَى الْمَنْعِ . ﴿٦٢٦﴾ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا ﴿٦٢٧﴾ يَنْفَعُهُمْ . ﴿٦٢٨﴾ وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٢٩﴾ يَدْفَعُ الضَّرْعَنَّهُمْ . انْتَهَى  
انْتَهَى . اهـ ﴿٦٣٠﴾ تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ ح 4 ص 362 . 367 ﴿٦٣١﴾

(270/619)

---

وقال الخطيب الشرييني :

سورة الأحزاب

مدنية وهي ثلاث وسبعون آية ، وألف ومائتا ثمانون كلمة ، وخمسة آلاف وتسعمائة

وتسعون حرفاً

وعن أبي ذر قال : قال أبي بن كعب : كم تعدون سورة الأحزاب قال : ثلاثاً وسبعين آية قال : والذي يحلف به أبي بن كعب أن كانت لتعدل سورة البقرة أو أطول ، ولقد قرأنا منها آية الرجم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم أراد أبي أن ذلك من جملة ما نسخ من القرآن وأما ما حكى أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة فأكلتها الداجن فمن تأليفات الملاحدة والروافض .

﴿ بسم الله ﴾ الذي مهما أراد كان ﴿ الرحمن ﴾ الذي شملت رحمته كل موجود بالكرم والجلود ﴿ الرحيم ﴾ لمن توكل عليه بالعطف عليه .

ونزل في أبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل وأبي الأعور عمرو بن سفيان السلمي لما قدموا المدينة ونزلوا على عبد الله بن أبي رأس المنافقين بعد قتال أحد وقد أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم الأمان على أن يكلموه ، فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وطعمة بن أبيرق فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم وعنده عمر بن الخطاب : ارفض ذكر آلهتنا اللات والعزة ومناة وقل : إن لها شفاعة لمن عبدها وندعك وربك ، فشق على النبي صلى الله عليه وسلم قولهم فقال عمر : يا رسول الله ائذن لي في قتلهم فقال إني قد أعطيتهم الأمان فقال عمر : أخرجوا في لعنة الله وغضبه ، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم عمر أن يخرجهم من المدينة .

﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إن أهل مكة منهم الوليد بن المغيرة وشيبة بن ربيعة دعوا صلى الله عليه وسلم إلى أن يرجع عن قوله على أن يعطوه شطر أموالهم ، وخوفه المنافقون من اليهود بالمدينة إن لم يرجع قتلوه فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ أي : دم على التقوى كما يقول الرجل لغيره وهو قائم : قم قائماً أي : اثبت قائماً فسقط بذلك ما يقال الأمر بالشيء لا يكون إلا عند اشتغال المأمور بغير المأمور به إذ لا يصح أن يقال للجالس : اجلس ، وللساكت : اسكت ، والنبي صلى الله عليه وسلم كان متقياً لأن الأمر بالمدائمة يصح في ذلك فيقال للجالس : اجلس هنا حتى آتيك ، ويقال للساكت : قد أحسنت فاسكت تسلم أي : دم على ما أنت عليه .  
وأيضاً من جهة العقل : أن الملك يتقي منه عادة على ثلاثة أوجه : بعضهم يخاف من عقابه ، وبعضهم يخاف من قطع ثوابه ، وثالث يخاف من احتجابه ، فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالتقوى بالأول ولا بالثاني ، وأما الثالث فالمخلص لا يأمنه ما دام في الدنيا ، فكيف والأمور البدنية شاغلة ، فالآدمي في الدنيا تارة مع الله والأخرى مقبل على ما لا بد منه وإن كان معه الله ، ولهذا أشار بقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ إنما أن بشر مثلكم يوحى إلي ﴾

(الكهف : )

يعني برفع الحجاب عني وقت الوحي ثم أعود إليكم كأني منكم ، فأمر بتقوى توجب إدامة الحضور ، وقال الضحاك : معناه اتق الله ولا تنقض الذي بينك وبينهم ، وقيل : الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم والمراد الأمة .

تنبيه : جعل الله تعالى نداء نبيه صلى الله عليه وسلم بالنبي والرسول في قوله تعالى ﴿ يا أيها

النبي اتق الله ﴾ ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ﴾ (التحريم : )

﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ﴾ (المائدة : )

(272/619)

---

وترك نداءه باسمه كما قال تعالى : يا آدم يا موسى يا عيسى يا داود كرامة وتشريفاً وتنويهاً بفضله ، فإن قيل : إن لم يوقع اسمه في النداء فقد أوقعه في الأخبار في قوله تعالى ﴿ محمد

رسول الله ﴾ (الفتح : )

﴿ وما محمد إلا رسول ﴾ (آل عمران : )

أجيب : بأن ذلك لتعليم الناس أنه رسول الله وتلقين لهم أن يسموه بذلك ويدعوه به فلا تفاوت بين النداء والأخبار ، ألا ترى إلى ما لم يقصد به التعليم والتلقين من الأخبار كيف

ذكره بنحو ما ذكر في النداء ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ (التوبة : )  
﴿ وقال الرسول يا رب ﴾ (الفرقان ، ) ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾  
(الأحزاب : )

﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ (التوبة : )  
﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ (الأحزاب : )  
﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي ﴾ (المائدة : )  
﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ (الأحزاب : )  
وقرأ نافع النبي بالهمزة والباقون بغير همز .

(273/619)

---

ولما وجه إليه صلى الله عليه وسلم الأمر بخشية الولي الودود أتبعه النهي عن الالتفات لنحو  
العدو والحسود بقوله تعالى : ﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ في شيء من الأشياء لم يتقدم  
إليك من الخالق فيه أمر وإن لاح لائح خوفٍ أو برق رجاء فجانبهم واحترس منهم ، فإنهم  
أعداء الله تعالى وأعداء المؤمنين ، لا يريدون إلا المضارة والمضادة . قال أبو حيان : سبب  
نزولها أنه روى : "أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان يجب إسلام اليهود فتابعه

ناس على النفاق وكل يلين لهم جانبه ، وكانوا يظهرن النصائح من طريق المخادعة فنزلت تحذيراً لهم منهم وتنبهاً على عداوتهم " انتهى وبهذا سقط ما قيل : لم خص الكافر والمنافق بالذكر ولأن ذكر غيرهما لا حاجة إليه لأنه لا يكون عنده إلا مطاعاً ولأن كل من طلب من النبي صلى الله عليه وسلم طاعته فهو كافر أو منافق ؛ لأن من يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأمر إيجاب معتقداً أنه لم يفعله يعاقبه بحق يكون كافراً ، وقرأ أبو عمرو والدوري عن الكسائي ، الكافرين بالإمالة محضة ، وورش بين بين والباقون بالفتح .

ثم علل تعالى الأمر والنهي بما ينزل الهموم ويوجب الإقبال عليهما وال لزوم بقوله تعالى : ﴿ إن الله ﴾ أي : بعظيم كماله ﴿ كان ﴾ أزلاً وأبداً ﴿ عليماً ﴾ أي : شامل العلم ﴿ حكيماً ﴾ أي : بالغ الحكمة فهو تعالى لم يأمرك بأمر إلا وقد علم ما يترتب عليه ، وأحكم إصلاح الحال فيه .

ولما كان ذلك مفهماً لمخالفة كل ما يدعو إليه كافر ، وكان الكافر ربما دعا إلى شيء من مكارم الأخلاق قيده بقوله تعالى :

﴿ واتبع ﴾ أي : بغاية جهدك ﴿ ما يوحى ﴾ أي : يلقي إلقاء خفياً كما يفعل الحب مع حبيبه ﴿ إليك من ربك ﴾ أي : المحسن إليك بصلاح جميع أمرك ، وأتى موضع الضمير بالظاهر ليدل على الإحسان في التربية ليقوى على امتثال ما أمرت به الآية السالفة .

ولما أمر بتابع الوحي رغبه فيه بالتعليل بأوضح من التعليل الأول في أن مكرهم خفي بقوله تعالى مذكراً بالاسم الأعظم بجميع ما يدل عليه من الأسماء الحسنی زيادة في التقوى على الامتثال مؤكداً للترغيب ﴿ أن الله ﴾ أي : بعظمته وكماله ﴿ كان ﴾ أزلاً وأبداً ﴿ بما يعملون ﴾ أي : الفريقان من المكاييد وإن دق ﴿ خبيراً ﴾ أي : فلا تهتم بشأنهم ، فإنه سبحانه كافيكه وإن تعاضم ، وقرأ أبو عمرو ﴿ بما يعملون خبيراً ﴾ ﴿ وما يعملون بصيراً ﴾ بالياء على الغيبة على أن الواو ضمير الكفرة والمنافقين والباقون بالتاء على الخطاب فيهما .

ولما كان الآدمي موضع الحاجة قال تعالى :

﴿ وتوكل ﴾ أي : دع الاعتماد على التدبير في أمورك واعتمد فيها ﴿ على الله ﴾ أي : المحيط علماً وقدرة فإنه يكفيك في جميع أمورك ﴿ وكفى بالله ﴾ أي : الذي له الأمر كله على الإطلاق ﴿ وكيلاً ﴾ أي : موكولاً إليه الأمور كلها فلا تلتفت في شيء من أمرك إلى غيره ؛ لأنه ليس لك قلبان تصرف كل واحد منهما إلى واحد كما قال تعالى :

﴿ ما جعل الله ﴾ أي : الذي له الحكمة البالغة والعظمة الباهرة ﴿ لرجل ﴾ أي : لأحد من بني آدم ولا غيره ، وعبر بالرجل لأنه أقوى جسماً وفهماً فيفهم غيره من باب أولى ، وأشار إلى التأكيد بقوله تعالى : ﴿ من قلبين ﴾ وأكد الحقيقة وقررها وجلالها وصورها



بقوله تعالى: ﴿ في جوفه ﴾ أي: ما جمع الله تعالى قلبين في جوف؛ لأن القلب معدن الروح الحيواني المتعلق للنفس الإنساني أولاً، ومنبع القوى بأسرها ومدبر البدن بإذن الله تعالى وذلك يمنع التعدد ﴿ وما جعل أزواجكم اللاتي ﴾ أباح لكم التمتع بهن ﴿ تظاهرون منهن ﴾ كما يقول الإنسان للواحدة منهن: أنت علي كظهر أمي ﴿ أمهاتكم ﴾ بما حرم عليكم من الاستمتاع بهن حتى تجعلوا ذلك على التأييد وترتبوا على ذلك أحكام الأمهات كلها ﴿ وما جعل أدعياءكم ﴾ جمع دعوي وهو من يدعي لغير أبيه ﴿ أبناءكم ﴾ حقيقة ليجعل لهم إرثكم ويحرم عليكم حلالهم وغير ذلك من أحكام الأبناء .

(275/619)

---

والمعنى: أن الله سبحانه وتعالى كما لم ير في حكمته أن يجعل للإنسان قلبين لأنه لا يخلو أن يفعل بأحد هما مثل ما يفعل بالآخر من أفعال القلوب، فأحد هما فضلة غير محتاج إليها، وإما أن يفعل بهذا غير ما يفعل بذاك فذلك يؤدي إلى اتصاف الجملة بكونه مريداً كارهاً عالماً ظاناً موقناً شاكاً في حالة واحدة لم ير أيضاً أن تكون المرأة الواحدة أما لرجل زوجها، لأن الأم مخدومة مخفوض لها الجناح، والمرأة مستخدمة متصرف فيها بالاستقراض وغيره كالمملوكة، وهما حالتان متنافيتان ولم ير أيضاً أن يكون الرجل الواحد دعياً لرجل وابناً له؛

لأن البنوة أصالة في النسب وعراقة فيه ، والدعوة إصاق عارض بالتسمية لا غير ، ولا  
يجتمع في الشيء الواحد أن يكون أصيلاً غير أصيل .

وهذا مثل ضربه الله تعالى في زيد بن حارثة وهو رجل من كلب سبي صغيراً وكانت العرب  
في جاهليتها يتغاورون ويتسابون ، فاشتره حكيم بن حزام لعمة خديجة ، فلما تزوجها  
النبي صلى الله عليه وسلم وهبته له وطلبه أبوه وعمه فخير فاختار النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال له أبوه وعمه:

يا زيد أختار العبودية على الربوبية قال : ما أنا بمفارق هذا الرجل فلما رأى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حرصه عليه أعتقه وتبناه قبل الوحي ، وأخى بينه وبين حمزة بن عبد  
المطلب ، فلما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وكانت تحت زيد  
بن حارثة قال المنافقون : تزوج امرأة ابنه وهو ينهى الناس عن ذلك ، فأنزل الله تعالى هذه  
الآية فيه ، وكذا قوله تعالى : ﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ (الأحزاب : )

(276/619)

---

وروي أن رجلاً كان يسمى أبا معمر جميل بن معمر الفهري وكان رجلاً لبيباً حافظاً لما  
يسمع ، فقالت قريش : ما حفظ أبو معمر هذه الأشياء إلا وله قلبان ، وكان يقول : لي قلبان

أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد ، فلما هزم الله تعالى المشركين يوم بدر انهزم أبو معمر فيهم فلقبه أبو سفيان وهو معلق إحدى نعليه بيده والأخرى في رجله فقال له : ما فعل الناس فقال له : بين مقتول وهارب فقال له : فما بالك إحدى نعليك في رجلك والأخرى في يدك ؟ فقال : ما ظننت إلا أنهما في رجلي فأكذب الله تعالى قوله " ، وقولهم وضربه مثلاً في الظهار والتبني .

وعن ابن عباس : "كان المنافقون يقولون : لمحمد قلبان فأكذبهم الله تعالى " وقيل سها في صلاته فقالت اليهود : له قلبان قلب مع أصحابه وقلب معكم ، وعن الحسن نزلت في أن الواحد يقول : لي نفسان نفس تأمرني ونفس تنهاني ، فإن قيل : ما وجه تعدية الظهار وأخواته بمن ؟

أجيب : بأن الظهار كان طلاقاً في الجاهلية فكانوا يتجنبون المرأة المظاهر منها كما يتجنبون المطلقة ، فكان قولهم : تظاهر منها ، تباعد منها جهة الظهار ، فلما تضمن معنى التباعد منها عدي بمن .

فإن قيل : ما معنى قولهم : أنت علي كظهر أمي ، أجيب : بأنهم أرادوا أن يقولوا : أنت علي حرام كبطن أمي فكنوا عن البطن بالظهر لتلايد كروا البطن الذي ذكره يقارب ذكر الفرج ؛ لأنه عمود البطن ، ومنه حديث عمر : يجيء به أحدهم على عمود بطنه أراد على ظهره ، ووجه آخر : وهو أن إتيان المرأة وظهرها إلى السماء كان محرماً عندهم محظوراً ،

وكان أهل المدينة يقولون: إذا أتيت المرأة ووجهها إلى الأرض جاء الولد أحول، فلقد قصد المطلق منهم إلى التغليب في تحريم امرأته عليه شبهها بالظهر، ثم لم يقنع بذلك حتى جعله كظهر أمه، وهو منكر وزور وفيه كفاة كما سيأتي إن شاء الله تعالى في سورة المجادلة.

(277/619)

---

وقرأ ابن عامر والكوفيون اللائي بالهمزة المكسورة والياء بعدها في الوصل، وسهل الياء كالمهمزة ورش، والبيزي وأبو عمرو مع المد والقصر، وعن أبي عمرو والبيزي أيضاً إبدالها ياء ساكنة مع المد لا غير، وقالون وقنبل بالهمزة ولا ياء بعدها، وقرأ تظهرون عاصم بضم التاء، وتخفيف الظاء وألف بعدها وكسر الهاء مخففة، وقرأ حمزة والكسائي بفتح التاء والطاء مخففتين وألف بعد الظاء وفتح الهاء مخففة، وابن عامر كذلك إلا أنه يشدد الظاء، والباقون بفتح التاء والطاء والهاء مع تشديد الظاء والهاء ولا ألف بعد الظاء وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى كل ما ذكر وإلى الأخير ﴿قولكم بأفواهكم﴾ أي: مجرد قول لسان من غير حقيقة كالهذيان ﴿والله﴾ أي: المحيط علماً وقدرة وله جميع صفات الكمال ﴿يقول الحق﴾ أي: ماله حقيقة الثابت الذي يوافق ظاهره باطنه فلا قدرة لأحد على نقضه، فإن أخبر عن شيء فهو كما قال: ﴿وهو﴾ أي: وحده ﴿يهدى السبيل﴾ أي

: يرشد إلى سبيل الحق .

ولما كان كأنه قيل فما تقول اهدنا إلى سبيل الحق قال تعالى:

(278/619)

---

﴿ ادعوهم ﴾ أي: الأديعاء ﴿ لاآبائهم ﴾ أي: الذين ولدوهم إن علموا ولذا قال زيد بن حارثة: قال صلى الله عليه وسلم "من دعي إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام" وأخرجه الشيخان عن سعد بن أبي وقاص، ثم علل تعالى ذلك بقوله تعالى: ﴿ هو ﴾ أي هذا الدعاء ﴿ أقسط ﴾ أي: أقرب إلى العدل من التبني، وإن كان إنما هو لمزيد الشفقة على المُنَبَّئِي والإحسان إليه ﴿ عند الله ﴾ أي: الجامع لصفات الكمال، وعن ابن عمران زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لاآبائهم ﴾ الآية وقيل: كان الرجل في الجاهلة إذا أعجبه جلد الرجل وظرفه ضمه إلى نفسه وجعل له مثل نصيب الذكر من أولاده من ميراثه، وكان ينسب إليه فيقال: فلان ابن فلان، أما إذا جهلوا فهو ما ذكر بقوله تعالى: ﴿ فإن لم تعلموا آباءهم ﴾ لجهل أصلي أو طارئ ﴿ فإخوانكم ﴾ أي: فهم إخوانكم ﴿ في الدين ﴾ إن كانوا دخلوا في دينكم أي: قولوا لهم إخواننا ﴿ ومواليكم ﴾ إن كانوا محررين أي: قولوا موالي فلان،

وعن مقاتل إن لم تعلموا لهم أباً فانسبواهم إخوانكم في الدين أي: أن تقول: عبد الله وعبد الرحمن وعبيد الله وأشباههم من الأسماء، وأن يدعى إلى اسم مولاه وقيل: مواليكم أولياؤكم في الدين.

(279/619)

---

ولما كان عادتهم الخوف مما سبق من أحوالهم على النهي لشدة ورعهم أخبرهم أنه تعالى أسقط عنهم ذلك لكونه خطأ، وساقه على وجه يعمم ما بعد النهي أيضاً بقوله تعالى: ﴿وليس عليكم جناح﴾ أي: إثم وميل واعوجاج، وعبر بالظرف ليفيد أن الخطأ لا إثم فيه بوجه، ولو عبر بالباء لظن أن فيه إثمًا ولكن يعفي عنه فقال تعالى: ﴿فيما أخطأتم به﴾ أي: من الدعاء بالنبوة والمظاهرة، أو في شيء قبل النهي أو بعده ودل قوله تعالى ﴿ولكن ما﴾ أي: الإثم فيما ﴿تعمدت قلوبكم﴾ على زوال الحرج أيضاً فيما وقع بعد النهي على سبيل النسيان، أو سبق اللسان، ودل تأنيث الفعل على أنه لا يعتمد بعد البيان الشافي إلا قلب فيه رخاوة الأنوثة، ودل جمع الكثرة على عموم الإثم إن لم ينه المتعمد. تنبيه: يجوز في ما هذه وجهان:

أحدهما: أن تكون مجرورة المحل عطف على ما الجرورة قبلها بفي. والتقدير: ولكن

الجناح فيما تعدت كما مرت الإشارة إليه .

والثاني : أنها مرفوعة المحل بالابتداء ، والخبر محذوف . وتقديره : تؤاخذون به أو عليكم فيه الجناح ونحوه ، ولما كان هذا الكرم خاصاً بما تقدم عمم سبحانه وتعالى بقوله ﴿ وكان الله ﴿ أزلاً وأبداً ﴾ ﴿ غفوراً ﴾ أي : من صفته الستر البليغ على المذنب التائب ﴿ رحيماً ﴾ به ، ولما نهى تعالى عن التبني وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبني زيد بن حارثة مولاه لما اختاره على أبيه وعمه كما مر علل تعالى النهي فيه بالخصوص بقوله تعالى : **دالاً على أن الأمر أعظم من ذلك :**

(280/619)

---

﴿ النبي ﴾ أي : الذي ينسب الله تعالى بدقائق الأحوال في بدائع الأقوال ، ويرفعه دائماً في مراقبي الكمال ولا يزيد أن يشغله بولد ولا مال ﴿ أولى بالمؤمنين ﴾ أي : الراسخين في الإيمان فغيرهم أولى في كل شيء من أمور الدين والدنيا لما حازه من الحضرة الربانية ﴿ من أنفسهم ﴾ فضلاً عن آباءهم في نفوذ حكمه فيهم ووجوب طاعته عليهم ، روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة اقرؤا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فأي مؤمن ترك مالاً

فليرثه عصبته من كانوا ، فإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأْتني فأنا مولاة" .

وعن جابر أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول : "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فأما رجل مات وترك ديناً فإليّ ، ومن ترك مالا فهو لورثته" وعن أبي هريرة قال : كان المؤمن إذا توفي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل : هل عليه دين ؟ فإن قالوا : نعم قال : هل ترك وفاء لدينه ، فإن قالوا : نعم صلى عليه وإن قالوا : لا قال : صلوا على صاحبكم ، وإنما لم يصل عليه صلى الله عليه وسلم أولاً فيما إذا لم يترك وفاء لأن شفاعته صلى الله عليه وسلم لا ترد ، وقد ورد إن نفس المؤمن محبوسة عن مقامها الكريم ما لم يوف دينه ، وهو محمول على من قصر في وفائه في حال حياته ، أما من لم يقصر لفقره مثلاً فلا ، كما أوضحت ذلك في شرح المنهاج في باب الرهن .

(281/619)

---

وإنما كان صلى الله عليه وسلم أولى بهم من أنفسهم لأنه لا يدعوهم إلا إلى العقل والحكمة ، ولا يأمرهم إلا بما ينجيهم ، وأنفسهم إنما تدعوهم إلى الهوى والفتنة فتأمرهم بما يرد بهم ، فهو يتصرف فيهم تصرف الآباء بل أعظم بهذا السبب الرباني فأبي : حاجة إلى السبب الجسماني ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ أي : المؤمنين أي : مثلهن في تحريم نكاحهن ووجوب



احترامهن وطاعتهن إكراماً له صلى الله عليه وسلم لافى حكم الخلوة والنظر والظهار  
والمسافرة والنفقة والميراث ، وهو صلى الله عليه وسلم أب للرجال والنساء ، وأما قوله  
تعالى : ﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ (الأحزاب ، ) فمعناه ليس أحد من  
رجالكم ولد صلبه وسيأتي ذلك ويحرم سؤالهن إلا من وراء حجاب ، وسيأتي ما يتعلق  
بذلك إن شاء الله تعالى في محله .

(282/619)

---

وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بـغلام وهو يقرأ في المصحف "النبى أولى  
بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم" فقال : يا غلام حكمتها فقال : هذا  
مصحف أبي فذهب إليه فسأله فقال : إنه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصفق بالأسواق ،  
ومعنى ذلك : أن هذا كان يقرأ أولاً ، ونسخ لما روي عن عكرمة أنه قال : كان في الحرف  
الأول ﴿ النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ وهو أبوهم ، وعن الحسن قال في القراءة الأولى :  
النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وقوله تعالى : ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ أي :  
القربات بأنواع النسب من النبوة وغيرها ﴿ بعضهم أولى ﴾ بحق القرابة ﴿ ببعض ﴾ أي :  
في التوارث ، ثم نسخ لما كان في صدر الإسلام فإنهم كانوا فيه يتوارثون بالهلف والنصر

فيقول : ذمتي ذمتك ترثني وأرثك ، ثم نسخ بالإسلام والهجرة ، ثم نسخ بآية المواريث والآية التي في آخر الأنفال وأعادها تأكيداً ، فإن آية المواريث مقدمة ترتيباً ونزولاً على آية الأنفال ، وآية الأنفال على هذه كذلك وقوله تعالى : ﴿ في كتاب الله ﴾ يحتمل أن ذلك في اللوح المحفوظ أو فيما أنزل وهو هذه الآيات المذكورة أو فيما فرض الله .

(283/619)

---

ولما بين أنهم أولى لسبب القرابة بين المفضل عليه بقوله تعالى : ﴿ من ﴾ أي : هم أولى بسبب القرابة من ﴿ المؤمنين ﴾ الأنصار من غير قرابة مرجحة ﴿ والمهاجرين ﴾ أي : ومن المهاجرين المؤمنين من غير قرابة كذلك وقوله تعالى : ﴿ إلا أن تفعلوا ﴾ استثناء منقطع كما جرى عليه الجلال المحلي أي : لكن أن تفعلوا ﴿ إلى أوليائكم معروفاً ﴾ بوصية فجائز ، ويجوز أن يكون استثناء من أعم العام كما قاله الزمخشري في معنى النفع والإحسان كما تقول : القريب أولى من الأجنبي إلا في الوصية ، تريد أنه أحق منه في كل نفع من ميراث وهبة وهدية وصدقة وغير ذلك إلا في الوصية ، والمراد بفعل المعروف التوصية لأنه لا وصية لوراث وعدى تفعلوا يالى ؛ لأنه في معنى تسدوا . والمراد بالأولياء : المؤمنون والمهاجرون للولاية في الدين ﴿ كان ذلك ﴾ أي : ما ذكر من آيتي ﴿ ادعوهم ﴾ ﴿ والنبي

أولى ﴿ وقيل : أول ما نسخ من الآيات الإرث بالإيمان والهجرة ثابتاً ﴿ في الكتاب ﴿ أي :  
اللوحة المحفوظة والقرآن ﴿ مسطوراً ﴿ قال الأصبهاني : وقيل في التوراة قال البقاعي : لأن  
في التوراة إذا نزل رجل يقوم من أهل دينه فعليهم أن يكرموه ويواسوه ، وميراثه لذوي قرابته ،  
فآية من الاحتباك ، أثبت وصف الإيمان أولاً دليلاً على حذفه ثانياً ووصف الهجرة ثانياً  
دليلاً على حذف النصرة أولاً .

﴿ وإذ ﴿ أي : واذكر حين ﴿ أخذنا ﴿ بعظمتنا ﴿ من النبيين ميثاقهم ﴿ أي : عهدهم  
في تبليغ الرسالة والدعاء إلى الدين القيم في المنشط والمكروه وفي تصديق بعضهم لبعض وفي  
اتباعك فيما أخبرنا به في قولنا : ﴿ لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق  
لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه ﴿ (آل عمران : )  
وقولهم أقرنا .

ولما ذكر ما أخذ على جميع الأنبياء من العهد في إبلاغ ما يوحى إليهم والعمل بمقتضاه ذكر ما  
أخذ عليهم من العهد في التبليغ بقوله تعالى : ﴿ ومنك ﴿ أي : في قولنا في هذه السورة  
﴿ اتق الله واتبع ما يوحى إليك ﴿ (الأحزاب : - )

وفي المائدة: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ فلا تهتم بمراعاة عدو ولا خليل حقير ولا جليل .

ولما أتم المراد إجمالاً وعموماً وخصه صلى الله عليه وسلم من ذلك العموم مبتدئاً به لقوله صلى الله عليه وسلم "كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث" بياناً بتشريفه ، ولأنه المقصود بالذات أتبعه بقية أولي العزم الذين هم أصحاب الكتب ومشاهير أرباب الشرائع ورتبهم على ترتيبهم في الزمان ؛ لأنه لم يقصد المفاضلة بينهم بالتأسية بالمتقدمين والمتأخرين

قال ﴿ وَمِنْ نُوحٍ ﴾ أول الرسل إلى المخالفين ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ ﴾ أبي الأنبياء ﴿ وَمُوسَى ﴾ أول أصحاب الكتب من بني إسرائيل ﴿ وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ ختام أنبياء بني إسرائيل ، ونسبه إلى أمه مناداة على من ضل فيه بدعوى الألوهية والتويخ والتسجيل بالفضيحة .

تنبيه : ذكر هذه الخمسة من عطف الخاص على العام كما علم مما تقرر ، وقوله تعالى :

﴿ وَأَخَذْنَا ﴾ أي : بعظمتنا في ذلك ﴿ مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أي : شديداً بالوفاء بما حملوه وهو الميثاق الأول ، وإنما كرر لزيادة وصفه بالغلظ وهو استعارة من وصف الأجرام ، والمراد : عظم الميثاق وجلالة شأنه في بابه ، وقيل : الميثاق الغليظ اليمين بالله على الوفاء بما حملوه ثم أخذ الميثاق .

---

﴿ ليسأل ﴾ أي : الله تعالى يوم القيامة ﴿ الصادقين ﴾ أي : الأنبياء الذين صدقوا عهدهم ﴿ عن صدقهم ﴾ أي : عما قالوه لقومهم تبيكياً للكافرين بهم ، وقيل : ليسأل المصدقين للأنبياء عن تصديقهم ؛ لأن من قال للصادق : صدقت كان صادقاً في قوله ، وقيل : ليسأل الأنبياء ما الذي أجابتهم به أممهم ، وقيل : ليسأل الصادقين بأفواههم عن صدقهم بقلوبهم وقوله تعالى : ﴿ وأعد للكافرين عذاباً أليماً ﴾ أي : مؤلماً معطوف على أخذنا من النبيين ؛ لأن المعنى : أن الله تعالى أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين ، وأعد للكافرين عذاباً أليماً ، ويجوز أن يعطف على ما دل عليه ليسأل الصادقين ، كأنه قال : أثاب المؤمنين وأعد للكافرين ، وقيل : إنه قد حذف من الثاني ما أثبت مقابله في الأول ، ومن الأول ما أثبت مقابله في الثاني والتقدير : ليسأل الصادقين عن صدقهم فآثابهم ويسأل الكافرين عما كذبوا به رسلهم وأعد لهم عذاباً أليماً .  
ثم حقق الله تعالى ما سبق لهم من الأمر بتقوى الله تعالى بحيث لا يبقى معه الخوف من أحد بقوله تعالى :

﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا ﴾ ورغبهم في الشكر بذكر الإحسان والتصريح بالاسم الأعظم بقوله تعالى : ﴿ نعمة الله ﴾ أي : الملك الأعلى الذي لا كفء له ﴿ عليكم ﴾ أي : لتشكروه عليها بالنفوذ ، لأمره وعبر بالنعمة ؛ لأنها المقصودة بالذات ، والمراد إنعامه يوم

الأحزاب وهو يوم الخندق ، ثم ذكر وقت تلك النعمة زيادة في تصويرها ليذكر لهم ما كان فيه  
منها بقوله تعالى : ﴿ إذ ﴾ أي : حين ﴿ جاءكم جنود ﴾ أي : الأحزاب وهم قريش  
وغطفان ويهود قريظة والنضير ، وقرأ نافع وابن كثير وابن ذكوان وعاصم بالإظهار والباقون  
بالإدغام ﴿ فأرسلنا ﴾ أي : تسبب عن ذلك أنا لما رأينا عجزكم عن مقابلتهم ومقاومتهم  
أرسلنا ﴿ عليهم ريحاً ﴾ وهي ريح الصبا قال عكرمة : قالت الجنوب للشمال ليلة  
الأحزاب :

(286/619)

---

انطلقني بنصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الشمال : إن الحرة لا تسري بالليل  
فكانت الريح التي أرسلت لهم الصبا لما روى ابن عباس رضي الله تعالى عنه أنه صلى الله  
عليه وسلم قال : " نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور " لأن الصبا ريح فيها روح ما هبت  
على محزون إلا زال حزنه ﴿ وجنوداً ﴾ أي : وأرسلنا جنوداً من الملائكة ﴿ لم تروها ﴾  
وكانوا ألفاً ولم تقا تل يومئذ ، فبعث الله عليهم تلك الليلة ريحاً باردة فقلعت الأوتاد ،  
وقطعت أطناب الفساطيط ، وأطفأت النيران ، وأكفأت القدور ، وجالت الخيل بعضها  
على بعض ، وكثر تكبير الملائكة في جوانب عسكرهم حتى كان سيد كل حي يقول : يا

بني فلان هلم إليّ ، وإذا اجتمعوا عنده قالوا : النجاء النجاء فانهمزوا من غير قتال لما بعث الله تعالى عليهم من الرعب ﴿ وكان الله ﴾ أي : الذي له جميع صفات الجلال والجمال ﴿ بما يعملون ﴾ أي : الأحزاب من التحزب والتجمع والمكر وغير ذلك ﴿ بصيراً ﴾ أي : بالغ الإبصار والعلم .

تنبيه : قال البخاري : قال موسى بن عقبة : كانت غزوة الخندق وهي الأحزاب في شوال سنة أربع ، روى محمد بن إسحاق عن مشايخه قال : دخل حديث بعضهم في بعض أن نفراً من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق ، وحيبي بن أخطب ، وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وهودة بن قيس ، وأبو عمار الوائلي في نفر من بني النضير ، ونفر من بني وائل وهم الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهم إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله ، فقالت لهم قريش : يا معشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول ، والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد فديننا خير أم دينه ؟ قالوا : دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منه فهم الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ﴾ (النساء : )

إلى قوله تعالى : ﴿ وكفى بجهنم سعيراً ﴾ (النساء ، )

---

فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ما قالوا ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجمعوا على ذلك ، ثم خرج أولئك النفر من اليهود حتى جاؤوا غطفان فدعوهم إلى ذلك وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه ، وأن قريشاً قد بايعوهم على ذلك ، فأجابوهم فخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان بن حرب ، وخرجت غطفان وقائدهم عيينة بن حصن ، فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما جمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة ، وكان الذي أشار به على النبي صلى الله عليه وسلم سلمان الفارسي رضي الله عنه وكان أول مشهد شهده سلمان رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ حُرٌّ فقال : يا رسول الله إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا ، فعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى أكملوه وأحكموه ، قال أنس رضي الله عنه : "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فإذا المهاجرون في غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من النصب والجزع قال :

**\*اللهم إن العيش عيش الآخرة\* \*فاغفر للأنصار والمهاجرة\***

فقالوا مجيبين له :

**\*نحن الذين بايعوا محمدا\* \*على الجهاد ما بقينا أبدا\***

قال البراء : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب يوم الخندق حتى أغبرَّ بطنه



وهو يقول:

"والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن  
لاقينا إن الأولى قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا ورفع بها صوت أبينا أبينا" فلما فرغ  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق أقبلت قريش في عشرة آلاف من الأحابيش ،  
وبني كنانة وأهل تهامة وقائدهم أبو سفيان حتى نزلت بمجمع الأسيال من رومة بين الجرف  
والغابة ، وأقبلت غطفان في ألف ومن تابعهم من أهل نجد وقائدهم عيينة بن حصن ،  
وعامر بن الطفيل من هوازن ، وانضافت لهم اليهود من قريظة والنضير حتى نزلوا إلى  
جانب أحد .

(288/619)

---

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة  
آلاف من المسلمين فضرب هناك عسكره ، والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالذراري  
والنساء فرفعوا إلى الآطام ، ومضى على الفريقين قريب من شهر لا حرب بينهم إلا الترامي  
بالنبل والحجارة ، وكان بنو غطفان من أعلى الوادي من قبل المشرق ، وقريش من أسفل  
الوادي من قبل المغرب كما قال تعالى:

﴿ إذ جاؤكم ﴾ وهو بدل من إذ جاءكم ﴿ من فوقكم ﴾ أي: من أعلى الوادي ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ أي: من أسفل الوادي ﴿ وإذ ﴾ أي: واذكر حين ﴿ زاغت الأبصار ﴾ أي: مالت عن سداد القصد فعل الواله الجزع بما حصل لهم من الغفلة الحاصلة من الرعب ، وقوله تعالى: ﴿ وبلغت القلوب الحناجر ﴾ جمع حنجرة وهي منتهى الحلقوم كناية عن شدة الرعب والخفقان .

قال البقاعي: ويجوز وهو الأقرب أن يكون ذلك حقيقة يجذب الطحال والرئة لها عند ذلك بانتفاخهما إلى أعلى الصدر ، ولهذا يقال للجبان اتفخ سحره أي: رثته ، فلما اشتد البلاء على الناس بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عيينة بن حصن وإلى الحارث بن عمرو وهما قائدا غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فجرى بينه وبينهما الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ، فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذ وسعد بن عباد واستشارهما فيه فقالا: يا رسول الله أشيء أنزل الله تعالى به لا بد لنا من عمل به أم أمر تحبه فتصنعه أم شيء تصنعه لنا ، قال: لا والله بل لكم ، والله ما أصنع ذلك إلا لأنبي رأيت

العرب قد رمتكم عن قوس واحد ، وكالبوكم من كل جانب ، فأردت أن أكسر عنكم شوكتهم ، فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على شرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون أن يأكلوا منا ثمرة إلا قرى أو بيعاً ، أفحين أكرمنا الله تعالى بالإسلام وأعزنا الله تعالى بك نعطيهم أموالنا ، ما لنا بهذا من حاجة ، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فقال صلى الله عليه وسلم أنت وذلك ، فتناول سعد رضي الله تعالى عنه الصحيفة فمحا ما فيها من الكتابة ثم قال : ليجهدوا علينا .

(290/619)

---

فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدوهم محاصره ولم يكن بينهم قتال إلا فوارس من قريش ، عمرو بن عبد ود أخو بني عامر بن لؤي ، وعكرمة بن أبي جهل ، وهيرة بن أبي وهب المخزوميان ، ونوفل بن عبد الله ، وضرار بن الخطاب ، ومرداس أخو محارب بن فهر ، قد تلبسوا للقتال وخرجوا على خيلهم ومروا على بني كنانة فقالوا : تهيؤوا للحرب يا بني كنانة فستعلمون اليوم من الفرسان ، ثم أقبلوا نحو الخندق حتى وقفوا عليه ، فلما رأوه قالوا : والله إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تكيدها ، ثم تيمموا مكاناً من الخندق ضيقاً فضربوا

خيولهم فاقتحمت فيه فجالت بهم في السبخة بين الخندق و سلع .  
وخرج علي رضي الله تعالى عنه في نفر من المسلمين حتى أخذوا عليهم الثغرة التي اقتحموا  
منها خيلهم ، وأقبلت الفرسان تعنق نحوهم ، وكان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى  
أثبتته الجراحة فلم يشهد أحداً ، فلما كان يوم الخندق خرج معلماً ليرى مكانه ، فلما وقف  
هو وخيله قال له علي : يا عمرو إنك كنت تعاهد الله تعالى لا يدعوك رجل من قريش إلى  
خصلتين إلا أخذت منه إحداهما ، قال له : أجل قال له علي : فإني أدعوك إلى الله تعالى  
وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم وإلى الإسلام قال : لا حاجة لي بذلك قال : فإني أدعوك  
إلى البراز قال : ولم يا ابن أخي فوالله ما أحب أن أقتلك .

(291/619)

---

قال علي : ولكني والله أحب أن أقتلك ، فحمي عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فنقره  
أو ضرب وجهه ، ثم أقبل على علي فتنازلا وتجاولا فقتله علي ، وخرجت خيله مهزومة  
حتى اقتحمت من الخندق هاربة ، وقتل مع عمرو ورجلان منبه بن عثمان أصابه سهم  
فمات بمكة ، ونوفل بن عبد الله المخزومي وكان اقتحم الخندق فتورط فيه فرموه بالحجارة  
فقال : يا معشر العرب قتلة أحسن من هذه ، فنزل إليه علي رضي الله تعالى عنه فقتله

فغلب المسلمون على جسده فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم جسده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا في جسده وثمنه فشانكم به فخلى بينهم وبينه .

ولما نشأ عن هذا تقلب القلوب وتجدد ذهاب الأفكار كل مذهب ، عبر بالمضارع الدال على دوام التجدد بقوله تعالى : ﴿ وتظنون بالله ﴾ الذي له صفات الكمال ﴿ الظنوناً ﴾ أي : أنواع الظن ، فظن المخلصون الثبت القلوب أن الله تعالى منجز وعده في إعلاء دينه ، أو ممتحنهم ، فخافوا الزلل ، وروي أن المسلمين قالوا : بلغت القلوب الحناجر فهل من شيء نقوله ؟ فقال صلى الله عليه وسلم "قولوا اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا" وأما الضعاف القلوب والمنافقون فقالوا : ما حكى الله عنهم فيما سيأتي ، وقرأ نافع وابن عامر الظنوناً هنا والرسول والسبيل في آخر السورة بإثبات الألف في الثلاثة وقفاً ووصولاً ، وأبو عمرو وحمزة بجذف الألف وقفاً ووصولاً قال الزمخشري : وهو القياس والباقون بالألف في الوقف دون الوصل زادوها في الفاصلة كما زادوها في القافية قال :

\*أقلي اللوم عاذل والعبابا\*

ورسم الثلاثة بالألف ولما كانت الشدة في الحقيقة إنما هي للثابت لأنه ما عنده إلا الهلاك أو النصر قال تعالى :

---

﴿ هنالك ﴾ أي : في ذلك الوقت العظيم البعيد الرتبة ﴿ ابتلي المؤمنون ﴾ اختبروا فظهر  
المخلص من المنافق والثابت من المتزلزل ﴿ زلزلوا ﴾ أي : حركوا وأزعجوا بما يرون من  
الأهوال بتظافر الأعداء مع الكثرة وتظاير الأراجيف ﴿ زلزالاً شديداً ﴾ فثبتوا تثبت الله  
تعالى لهم على عدوهم ، وعن صفية قالت : مر بنا رجل من اليهود فجعل يطوف بالحصن  
وقد حاربت بنو قريظة وقطعت ما بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بيننا  
وبينهم من يدفع عنا ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في نخور عدوهم لا  
يستطيعون أن ينصرفوا إلينا عنهم إذا أتانا آت قالت : فقلت يا حسان إن هذا اليهودي  
يطوف بنا كما ترى بالحصن وإني والله ما آمنه أن يدل على عوراتنا من ورائنا من يهود ، وقد  
شغل عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فانزل إليه فاقتله فقال : يغفر الله لك  
يا ابنة عبد المطلب والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا .

قالت : فلما قال ذلك ولم أر عنده شيئاً احتجزت ثم أخذت عموداً ثم نزلت من الحصن إليه  
فضربته بالعمود حتى قتله ، فلما فرغت منه رجعت إلى الحصن فقلت يا حسان انزل إليه  
فاسلبه فإنه لم يمنعني من سلبه إلا أنه رجل قال : ما لي بسلبه من حاجة يا ابنة عبد المطلب "  
وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فيما وصف الله من الخوف والشدة  
لتظاهر عدوهم وإتيانهم من فوقهم ومن أسفل منهم .

ثم إن نعيم بن مسعود بن عامر بن غطفان أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا يا سلامي فمرني بما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا إن استطعت فإنما الحرب خدعة ، فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى قريظة وكان لهم نديماً في الجاهلية فقال لهم : يا بني قريظة قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم قالوا : صدقت لست عندنا بمتهم فقال لهم : إن قريشاً وغطفان جاؤوا لحرب محمد وقد ظاهرتوهم عليه ، وإن قريشاً وغطفان ليسوا كهيتكم البلد بلدكم وبه أموالكم وأولادكم ونسأؤكم لا تقدرن على أن تتحولوا منه إلى غيره ، وإن قريشاً وغطفان أموالهم وأبنائهم ونسأؤهم بغيره إن رأونهم وغنيمة أصابوها ، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل ، والرجل يبلكم لا طاقة لكم به إن خلا بكم فلا تقا تلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهناً من أشرفهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن يقا تلوا معكم محمداً صلى الله عليه وسلم حين تناجزوه . قالوا : لقد أشرت برأي ونصح ، ثم خرج حتى أتى قريشاً فقال لأبي سفيان بن حرب ومن معه من رجال قريش : قد عرفتم ودي إياكم وفراقي محمداً ، وقد بلغني أمر رأيت أنه حقاً

علي أن أبلغكم نصحاء لكم فآكتموا علي قالوا : نفعل قال : تعلموا أن معشر يهود قد ندموا  
علي ما صنعوا بينهم وبين محمد ، وقد أرسلوا إليه أن قد ندمنا علي ما فعلنا فهل يرضيك  
عنا أن نأخذ من القبيلتين من قريش و غطفان رجلاً من أشرافهم فنعطيكهم فتضرب  
أعناقهم ، ثم نكون معك علي من بقي منهم فأرسل إليهم أن نعم ، فإن بعثت إليكم اليهود  
يلتمسون رهناً من رجالكم فلا تدفعوا إليهم رجلاً واحداً .

(294/619)

---

ثم خرج حتى أتى غطفان فقال : يا معشر غطفان أتم أهلي وعشيرتي وأحب الناس إلي  
ولأراكم تهمني ، قالوا صدقت قال فآكتموا علي قالوا : نفعل ، ثم قال لهم مثل ما قال  
لقريش وحذرهم مثل ما حذرهم فلما كانت ليلة السبت في شوال سنة خمس ، وكان مما  
صنع الله لرسوله صلى الله عليه وسلم أرسل أبو سفيان ورؤوس غطفان إلى بني قريظة  
عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش و غطفان فقالوا : إنا لسنا بدار مقام قد هلك الخف  
والخافر فأعدوا للقتال حتى نناجز محمداً صلى الله عليه وسلم ونفرغ مما بيننا وبينه ،  
فأرسلوا إليهم أن اليوم السبت وهو يوم لا نعمل فيه شيئاً وقد كان أحدث فيه بعضنا حدثاً  
فأصابه ما لم يخف عليكم ، ولسنا مع ذلك بالذي تقاتل معكم حتى تعطونا رهناً من



رجالكم يكونون بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمداً صلى الله عليه وسلم فإننا نخشى إن  
ضرمتمكم الحرب واشتدت عليكم أن تسيروا إلى بلادكم وتتركونا والرجل في بلادنا ، ولا  
طاقة لنا بذلك من محمد صلى الله عليه وسلم

فلما رجعت إليهم الرسل بالذي قالت بنو قريظة قالت قريش وخطبان : تعلمن والله أن  
الذي حدثكم به نعيم ابن مسعود لحق ، فأرسلوا إلى بني قريظة أنا والله لا ندفع إليكم رجالاً  
واحداً من رجالنا ، فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا ، فقالت بنو قريظة حين  
انتهت الرسل إليهم بهذا : إن الذي ذكر لكم نعيم بن مسعود لحق ما يريد القوم إلا أن يقاتلوا ،  
فإن وجدوا فرصة انتهزوها ، وإن يكن غير ذلك استمروا إلى بلادهم وخلوا بينكم وبين  
الرجل في بلادكم ، فأرسلوا إلى قريش وخطبان أنا والله لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهناً ،  
فأبوا عليهم . وخذل الله تعالى بينهم وبعث الله تعالى عليهم الريح في ليل شاتية شديدة  
البرد فجعلت تكفأ قدورهم وتطرح آيتهم ، فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما اختلف من أمرهم قال : من يقوم فيذهب إلى هؤلاء القوم فيأتينا بخبرهم أدخله الله تعالى  
الجنة؟ .

(295/619)

---

قال حذيفة: فما قام منا رجل ، ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل ، ثم التفت إلينا فقال مثله فأسكت القوم وما قام منا رجل ، ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هويّاً من الليل ثم التفت إلينا فقال : ألا من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم على أن يكون رفيقي في الجنة ؟ فما قام رجل من شدة الخوف وشدة البرد ، فلما لم يقم أحد دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا حذيفة فلم يكن لي بد من القيام حين دعاني فقلت : لبيك يا رسول الله وقمت حتى أتيتته وإن جنبي يضطربان ، فمسح رأسي ووجهي ثم قال : انت هؤلاء القوم حتى تأتيني بخبرهم ولا تحدثن شيئاً حتى ترجع إليّ ، ثم قال : اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته ، فأخذت سهمي وشددت عليّ أسلابي ، ثم انطلقت أمشي نحوهم كأنني أمشي في حمام ، فذهبت فدخلت في القوم وقد أرسل الله عليهم ريحاً ، وجنود الله تعالى تفعل فيهم ما تفعل وأبو سفيان قاعد يصطلي فأخذت سهماً فوضعت في كبد قوسي فأردت أن أرميه - ولورميته لأصبته - فذكرت قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تحدثن شيئاً حتى ترجع ، فرددت سهمي في كنانتي ، فلما رأى أبو سفيان ما تفعل الريح وجنود الله تعالى بهم لا تقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناءً قام فقال : يا معشر قريش ليأخذن كل منكم بيد جلسه فلينظر من هو ، فأخذت بيد جلسي فقلت : من أنت قال : سبحان الله أما تعرفني أنا فلان فإذا رجل من هوازن فقال أبو سفيان يا معشر قريش إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام ، لقد هلك الكراع

والخف وأخلفنا بنو قريظة وبلغنا عنهم الذي نكره ، وبلغنا من هذه الريح ما ترون ،  
فارتحلوا فإني مرتحل ، ثم قام إلى جملة وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على  
ثلاث فما أطلق عقاله إلا وهو قائم .

(296/619)

---

وسمعت غطفان بما فعلت قريش فاستمروا راجعين إلى بلادهم قال : فرجعت إلى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كأني أمشي في حمام فأثيته وهو قائم يصلي فلما أخبرته الخبر  
ضحك حتى بدت أنيابها في سواد الليل قال : فلما أخبرته وفرغت قررت وذهب عني  
الدفء ، فأدناني النبي صلى الله عليه وسلم فأنامني عند رجله وألقى عليّ طرف ثوبه ،  
وأصق صدري ببطن قدميه فلم أزل نائماً حتى أصبحت فقال : قم يا نومان .  
ثم إن الله تعالى بين حال غير الثابتين بقوله تعالى :

﴿ وإذ يقول المنافقون ﴾ معتب بن قشير وقيل : عبد الله بن أبي وأصحابه ﴿ والذين في  
قلوبهم مرض ﴾ أي : ضعف اعتقاد ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ أي : باطلاً  
استدرجنا به إلى الانسلاخ عما كنا عليه من دين آبائنا ، وإلى الثبات على ما صرنا إليه بعد  
ذلك الانسلاخ بما وعدنا به من ظهور هذا الدين على الدين كله والتمكين في البلاد حتى

حفر الخندق ، فإنه قال : إنه أبصر بما برق له من ضوء صخرة سلمان مدينة صنعاء من اليمن وقصور كسرى من الحيرة من أرض فارس ، وقصور الشام من أرض الروم ، وإن تابعيه ليظهرون على ذلك كله ، وقد صدق الله وعده في جميع ذلك حتى في لبس سراقه بن مالك بن جعثم سوار كسرى بن هرمز كما هو مذكور في دلائل النبوة للبيهقي ، وكذبوا في شكهم ففاز المصدقون وخاب الذين هم في ريبهم يترددون .

(297/619)

---

﴿ وإذ قالت طائفة منهم ﴾ أي : من المنافقين وهم أوس بن قبطي وأصحابه ﴿ يا أهل يثرب ﴾ أي : المدينة وقال أبو عبيدة : يثرب اسم أرض ومدينة الرسول صلى الله عليه وسلم في ناحية منها ، وفي بعض الأخبار : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تسمى المدينة يثرب ، وقال : هي طابة كأنه كره تلك اللفظة فعدلوا عن هذا الاسم الذي سُمي به النبي صلى الله عليه وسلم إلى الاسم الذي كانت تدعى به قديماً مع نهيهِ عنه ، واحتمال قبحه باشتقاقه من الثرب الذي هو اللوم والتعنيف ، وقال أهل اللغة : يثرب اسم المدينة وقيل : اسم البقعة التي فيها المدينة . وامتناع صرفها إما للعلمية والوزن أو العلمية والتأنيث ، وأما يثرب بالمشناة وفتح الراء فموضع آخر باليمن قال الشاعر :

\*وعدت وكان الخلف منك سجية\*\* \*مواعيد عرقوب أخاه يثرب\*

وقال آخر:

\*وقد وعدت موعداً لو وفيت به\*\* \*مواعيد عرقوب أخاه يثرب\*

وقرأ ﴿ لا مقام ﴾ حفص بضم الميم أي: لا إقامة ﴿ لكم ﴾ في مكان القتال ومصارعة

الأبطال ، والباقون بفتحها أي: لا مكان لكم تنزلون وتقيمون فيه ﴿ فارجعوا ﴾ إلى

منازلكم عن أتباع محمد صلى الله عليه وسلم وقيل: عن القتال إلى منازلكم.

(298/619)

---

ولما بين تعالى هؤلاء الذين هتكوا السترو بينوا ما هم فيه من سفول الأمر أتبعهم آخرين

تستروا ببعض الستر متمسكين بأذيال النفاق خوفاً من أهوال الشقاق بقوله تعالى:

﴿ ويستأذن ﴾ أي: يجدد كل وقت طلب الإذن لأجل الرجوع إلى البيوت والكون مع

النساء ﴿ فريق منهم ﴾ أي: طائفة شأنها الفرقة ﴿ النبي ﴾ في الرجوع، وقد رأوا ما

حواه من علو المقدار بما له من حسن الخلق والخلق وما له من جلاله الشمائل وكرم الخصائل

، وهم بنو حارثة وبنو سلمة ﴿ يقولون ﴾ أي: في كل قليل مؤكدين لعلمهم بكذبهم

وتكذيب المؤمنين قولهم ﴿ إن بيوتنا ﴾ أتوا بجمع الكثرة إشارة إلى كثرة أصحابهم من

المنافقين ﴿ عورة ﴾ أي : غير حصينة بها خلل كبير يمكن كل من أراد من الأحزاب أن يدخلها يدخلها منه ، وقيل قصيرة الجدران فإذا ذهبنا إليها حفظناها منهم وكفينا من يأتي إلينا من مفسديهم حماية للدين وذبا عن الأهلين ، وقرأ ورش وأبو عمرو وحفص بضم الباء والباقون بالكسر ، ثم أكذبهم الله تعالى بقوله تعالى : ﴿ وما ﴾ أي : والحال أنها ما ﴿ هي بعورة ﴾ في ذلك الوقت الذي قالوا هذا فيه ولا يريدون بذهابهم حمايتها ﴿ إن ﴾ أي : ما ﴿ يريدون ﴾ باستئذانهم ﴿ إفرارا ﴾ من القتال .

ولما كانت عنايتهم مشددة بملازمة دورهم ، فأظهروا اشتداد العناية بحمايتها زورا بين تعالى ذلك بقوله تعالى :

(299/619)

---

﴿ ولو دخلت ﴾ أي : بيوتهم أو المدينة ، وأنت الفعل نصاً على المراد وإشارة إلى أن ما ينسب إليهم جدير بالضعف ، وأتى بأداة الاستعلاء بقوله تعالى : ﴿ عليهم ﴾ إشارة إلى أنه دخول غلبة ﴿ من أقطارها ﴾ أي : جوانبها كلها بحيث لا يكون لهم مكان للهرب ، وحذف الفاعل للإيماء بأن دخول هؤلاء الأحزاب ودخول غيرهم من العساكر سيان في اقتضاء الحكم المرتب عليه ﴿ ثم سألوا ﴾ من أي سائل كان ﴿ الفتنة ﴾ أي : الشرك

ومقاتلة المسلمين وقرأ ﴿لأتوها﴾ نافع وابن كثير بقصر الهمزة لجأؤها أو فعلوها ،  
والباقون بالمد أي : لأعطوها إجابة لسؤال من سألهم ﴿وما تلبثوا بها﴾ أي : ما  
احتبسوا عن الفتنة ﴿الإيسيراً﴾ أي : لأسرعوا إلى الإجابة للشرك طيبة بها نفوسهم ،  
فعلم بذلك أنهم لا يقصدون إلا الفرار لا حفظ البيوت من المضار ، وهذا قول أكثر  
المفسرين .

وقال الحسن : المراد بالفتنة الخروج من البيوت سمي بذلك لأن الإنسان لا يخرج من بيته إلا  
الموت أو ما هو يقاربه ، فكأنه فتنة ، وعلى هذا يكون الضمير في بها راجعاً للبيوت أو  
المدينة أي : ما لبثوا بالبيوت أو بالمدينة بعد إعطاء الكفر الإيسيراً حتى هلكوا .

(300/619)

---

﴿ولقد كانوا﴾ أي : هؤلاء الذين أسرعوا الإجابة إلى الفرار ﴿عاهدوا الله﴾ الذي لا  
أجلَّ منه ﴿من قبل﴾ أي : من قبل غزوة الخندق ﴿لا يولون الأدبار﴾ أي : لا ينهزمون ،  
وقال يزيد بن رومان : هم بنو حارثة هموا يوم أحد أن يفشلوا مع بني سلمة ، فلما نزل فيهم ما  
نزل عاهدوا الله تعالى أن لا يعودوا لمثلها ، وقال قتادة : هم أناس كانوا قد غابوا عن وقعة  
بدر فرأوا ما أعطى الله تعالى أهل بدر من الكرامة والفضيلة قالوا : لئن أشهدنا الله قتالاً

لنقاتلن ، فساق الله تعالى إليهم ذلك ، وقال مقاتل والكلبي : هم سبعون رجلاً بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وقالوا : اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشرکوا به شيئاً ، واشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأولادكم قالوا : وإذا فعلنا ذلك فما لنا يا رسول الله قال : لكم النصر في الدنيا ، والجنة في الآخرة قالوا : قد فعلنا ، فذلك عهدهم ، قال البغوي : وهذا القول ، ليس بمرضي لأن الذين بايعوا ليلة العقبة كانوا سبعين نفرًا ليس فيهم شك ولا من يقول مثل هذا القول ، وإنما الآية في قوم عاهدوا الله تعالى أن يقاتلوا ولا يفروا فنقضوا العهد . انتهى .

ولما كان الإنسان قد يتهاون بالعهد لإعراض المعاهد عنه قال تعالى : ﴿ وكان عهد الله المحيط بصفات الكمال ﴾ مسؤولاً ﴿ أي : عن الوفاء به ، ثم أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى :

(301/619)

---

﴿ قل ﴾ أي : لهم وأكد لظنهم نفع الفرار ﴿ لن ينفعكم الفرار ﴾ في تأخير آجالكم في وقت من الأوقات الذي ما كان استئذانكم إلا بسببه ﴿ إن فررتم من الموت أو القتل ﴾ أي



: الذي كتب لكم لأن الأجل إن كان قد حضر لم يتأخر بالفرار ، وإلا لم يقصره الثبات كما  
كان علي رضي الله تعالى عنه يقول : دهم الأمر وتوقد الجمر واشتد من الحرب الحرأي :  
يومي من الموت أفر يوم لا يقدر ، أو يوم قدر ، وذلك أن أجل الله الذي جعله محيطاً بالإنسان  
لا يقدر أن يتعداه أصلاً ﴿ وإذا ﴾ أي : إن فررتم ﴿ لا تمتعون ﴾ في الدنيا بعد فراركم  
﴿ إلا قليلاً ﴾ أي : مدة آجالكم وهي قليل فالعاقل لا يرغب في شيء قليل يفوت عليه  
شيئاً كثيراً .

ولما كان ربما يقولون بل ينفعنا لأننا طالما رأينا من هرب فسلم ومن ثبت فاصطم ، أمره الله  
تعالى بالجواب عن هذا بقوله تعالى :

﴿ قل ﴾ أي : لهم منكرًا عليهم ﴿ من ذا الذي يعصمكم ﴾ أي : يجيركم ويمنعكم ﴿ من  
الله ﴾ المحيط بكل شيء قدرة وعلمًا في حال الفرار وقبله وبعده ﴿ إن أراد بكم سوءاً ﴾  
أي : هلاكاً أو هزيمة فيرد ذلك عنكم ﴿ أو ﴾ يصيبكم بسوء إن ﴿ أراد ﴾ أي : الله  
﴿ بكم رحمة ﴾ أي : خيراً أسماه بها لأنه أثرها ، والمعنى : هل احتزتم في جميع أعماركم  
عن سوء أراد ففنعكم الاحتراز أو اجتهد غيره في منعكم رحمة منه ، فتم له أمره أو أوقع  
الله بكم شيئاً من ذلك فقد ر أحد مع بذل الجهد على كشفه بدون إذنه ، ويمكن أن تكون  
الآية من الاحتباك ذكر السوء أولاً دليلاً على حذف ضده ثانياً . وذكر الرحمة ثانياً دليلاً  
على حذف ضدها أولاً . وهذا بيان لقوله تعالى : ﴿ لن ينفعكم الفرار ﴾ وقوله تعالى :

﴿ ولا يجدون لهم ﴾ أي: في وقت من الأوقات ﴿ من دون الله ﴾ أي: غيره ﴿ ولياً ﴾  
أي: يواليهم فينفعهم بنوع نفع ﴿ ولا نصيراً ﴾ أي: ينصرهم من أمره فيرد ما أراد بههم من  
السوء عنهم تقرير لقوله تعالى: ﴿ من ذا الذي يعصمكم ﴾ من الله الآية. انتهى انتهى. ١ هـ  
﴿ السراج المنير ح 5 ص 312.332 ﴾

(302/619)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوي في تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق في تفسير كلام الملك الخلاق)  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسلي - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء العشرون بعد الستمائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/620)

الجزء العشرون بعد الستائة

من الآية ﴿ 18 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 27 ﴾ من نفس السورة

(4/620)

قوله تعالى ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا  
قَلِيلًا ﴾ (18) أَشْحَةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي  
يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ  
لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (19) يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ  
يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ يُودِدُوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا

فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا (20) ﴿﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أخبرهم سبحانه بما علم مما أوقعوه من أسرارهم ، وأمره - صلى الله عليه وسلم -  
بوعظهم ، حذرهم بدوام علمه لمن يخون منهم ، فقال محققاً مقرباً من الماضي ومؤذناً بدوام  
هذا الوصف له : ﴿﴾ قد يعلم ﴿﴾ ولعله عبر بـ " قد " التي ربما أفهمت في هذه العبارة  
التقليل ، إشارة إلى أنه يكفي من له أدنى عقل في الخوف من سطوة المتهدد احتمال علمه ،  
وعبر بالاسم الأعظم فقال : ﴿﴾ الله ﴿﴾ إشارة إلى إحاطة الجلال والجمال ﴿﴾ المعوقين ﴿﴾  
أي المشبطين تشبيط تكرية وعقوق ، يسرعون فيه إسراع الواقع بغير اختياره ﴿﴾ منكم ﴿﴾ أي  
أيها الذين أقرؤوا بالإيمان للناس قاطبة عن إتيان حضرة الرسول - صلى الله عليه وسلم -  
﴿﴾ والقائلين لإخوانهم هلم ﴿﴾ أي اتوا وأقبلوا ﴿﴾ إلينا ﴿﴾ موهمين أن ناحيتهم مما يقام فيه  
القتال ، ويواظب على صالح الأعمال ﴿﴾ ولا ﴿﴾ أي والحال أنهم لا ﴿﴾ يأتون البأس ﴿﴾ أي  
الحرب أو مكانها ﴿﴾ إلا قليلاً ﴿﴾ للرياء والسمعة بقدر ما يراهم المخلصون ، فإذا اشتغلوا  
بالمعاركة وكفى كل منهم ما إليه تسللوا عنهم لوأذا ، وعادوا بمن لا ينفعهم من الخلق عياداً .  
ولما كانوا يوجهون لكل من أفعالهم هذه وجهاً صالحاً ، بين فساد قصدهم بقوله ذاماً غاية  
الذم بالتعبير الشح الذي هو التناهي في البخل ، فهو مجل بما في اليد وأمر للغيب بالبخل فهو

بجل إلى بجل خبيث قدر متمادى فيه مسارع إليه ﴿ أشحة ﴾ أي يفعلون ما تقدم والحال  
أن كلاً منهم شحيح ﴿ عليكم ﴾ أي بحصول نفع منهم أو من غيرهم بنفس أو مال .

(5/620)

---

ولما كان التقدير: في حال الأمن ، أتبعه بيان حالهم في الخوف فقال: ﴿ فإذا جاء  
الخوف ﴾ أي لجميء أسبابه من الحرب ومقدماتها ﴿ رأيتهم ﴾ أي أيها المخاطب  
﴿ وينظرون ﴾ وبين بعدهم حساً ومعنى بجرف الغاية فقال: ﴿ إليك ﴾ أي حال كونهم  
﴿ تدور ﴾ يميناً وشمالاً بإدارة الطرف ﴿ أعينهم ﴾ أي زائغة رعباً وخوراً ، تم شبهها في  
سرعة تقلبها لغير قصد صحيح فقال: ﴿ كالذي ﴾ أي كدوران عين الذي ، وبين شدة  
العناية بتصوير ذلك بجعل المفعول عمدة ببناء الفعل له فقال: ﴿ يغشى عليه ﴾ مبتدأً  
غشيانه ﴿ من الموت ﴾ سنة الله في أن كل من عامل الناس بالخداع ، كان قليل الثبات عند  
القراع؛ ثم ذكر خاصة أخرى لبيان جنبهم فقال: ﴿ فإذا ذهب الخوف ﴾ أي بذهاب  
أسبابه ﴿ سلقوكم ﴾ أي تناولوكم تناولاً صعباً جراً ووقاحة ، ناسين ما وقع منهم عن  
قرب من الجبن والخور ﴿ بالسنة حداد ﴾ ذرية قاطعة فصيحة بعد أن كانت عند الخوف  
في غاية اللجلجة لا تقدر على الحركة من قلة الريق ويبس الشفاه ، وهذا الطلب العرض

الفاني من الغنيمة أو غيرها ؛ ثم بين المراد بقوله : ﴿ أشحة ﴾ أي شحاً مستعلياً ﴿ على الخير ﴾ أي المال الذي عندهم ، وفي اعتقادهم أنه لا خير غيره ، شحاً لا يريدون أن يصل شيء منه إليكم ولا يفوتهم شيء منه ، وهذه سنة أخرى في أن من كان صلباً في الرخاء كان رخواً حال الشدة وعند اللقاء ، وإنما فسرت الشح بهذا لأن مادته بترتيبها تدور على الجمع الذي انتهى فأشرف على الفساد ، من الحشيش والحشة ، وهي الدبر ، فهو جمع يتبعه في الأغلب نكد وأذى ، ومن لوازم مطلق الجمع القوة فتبعها الصلابة ، وربما نشأت القساوة ، وربما نشأت عن الجمع الفرقة فلزمها الرخاوة ، فمن الجمع النكد الشح وهو البخل والحرص ، وشح النفس حرصها على ما ملكت ، قال القزاز : وجمع الشحيح في أقل العدد أشحة ، ولم أسمع غيره ، وحكى أبو يوسف : أشحاء - بالمد في الكثير ، والرجلان يتشاحان عن الأمر - إذا كان كل منهما يريد أن لا يفوته ، وزند

(6/620)

---

شحاح : لا يورى ، وماء شحاح : نكد غير غمر - لأنه اشتد اجتماعه في مكانه ، واشتدت أرضه باجتماع أجزائها فصلبت جداً فضنت به .

وأرض شحاح : صلبة ، قال القزاز : وبه شبه الزند ، والشحشاح : الحاد والسيبى الخلق

والماضي في كلام أو سير ، والمواظب على الشيء ، لأن ذلك من لوازم الحدة الناشئة عن القوة الناشئة عن الجمع ، ومن هنا قيل للخطيب البليغ والشجاع والغيور : شحشح وشحشاح ، والشحشح من الغربان : الكثير الصوت ، ومن الحمير : الخفيف ، ومن القطا : السريعة ، والشحشاح : الطويل - كأنه جمع طويلين ، وشحشح البعير في الهدير - إذا لم يخلصه ، كأنه جمع إلى الهدير ما ليس بهدير ، والشحشحة : صوت الصرد - لكثرة اتصالها ، فهي ترجع إلى الحدة التي ترجع إلى القوة الناشئة عن الجمع ، وترديد البعير في الهدير والطيران السريع والحذر ، فإنه يدل على اجتماع القلب وثقوب الذهن ، وامرأة شحشاح - كأنه رجل في قوتها ، والمشحشح - كالمسلسل : القليل الخير ، وإبل شحائح : قليلة الدر ، وذلك من الجمع والصلابة الناشئة عن المساواة والنكد ، والشحيح من الأرض ما يسيل من أدنى مطر ، لصلابتها وشدة اجتماع بعضها إلى بعض ، والشحشح أيضاً من الأرض ما لا يسيل إلا من مطر كثير ضد الأول ، وذلك ناظر إلى جمعها للنظر لغوره فيها لما في أجزائها من التفرق الذي تقدم أنه من لوازم الجمع ، ومن مطلق الجمع : الفلاة الواسعة - لأنها جامعة لما يراود جمعه ، والشحاح : شعاب صغار تدفع الماء إلى الوادي ، فهي بمدها جامعة ، وبكونها صغاراً نكدة ومجتمعة في نفسها ، ومن الجمع : الحشيش ، وهو اليابس من العشب ، وأصله ما جمع منه .

---

والمحش : الموضع الكثير الحشيش والخير ، لأن الجمع ربما نشأ عنه رفق ، وكثرة الحشيش يلزمها الرفق بعلفه للدواب ، ويكون أرضه طيبة ، ومن حش الحشيش : قطعه ، وفلاناً : أصلح من حاله ، والمال : كثره ، وزيداً بغيراً أو بغير : أعطاه إياه ، والمحش - بالفتح : المخرج ، والمحشة : الدبر ، والمحش : البستان ذو النخل المجتمع ، سمى الخلاء به لأن العرب كانت تقضي الحاجة فيه ، وحش طلحة وحش كوكب : موضعان بالمدينة ، وحش الولد في البطن : يبس ، وأحشت المرأة فهي محش - إذا يبس الولد في جوفها ، والمحش - بالضم : الولد الهالك في البطن ، وحششت الفرس : جمعت له الحشيش ، وأحششت الرجل : أعنته على جمع الحشيش ، والحشاش : الجوالق فيه الحشيش ، وأحش الكلاً : أمكن لأن يُحش ، والمستحشة من النوق التي دقت أو ظفتها ، أي ما فوق رسغها إلى ساقها ، وذلك من من عظمها وكثرة شحمها ، واستحش الغصن : طال - كأنه جمع طولين ، أو صار بحيث يجمع ورقاً كثيراً ، الشيء بالشيء ، وحش الودي من النخل : يبس ، ومن الجمع : حش الصيد : جمعه من جانبيه ، والفرس : ألقى له حشيشاً ، قال القزاز : وهو يبس الكلاً ، وأصله ما جمع ، ومنه : أحشك وتروثني - يضرب لمن أساء إلى من أحسن إليه ، ومرت الإبل تحش الأرض .



أي تجمع الحشيش ، وقيل : هو من سرعة مرها ، وفيه مع كثرة الجمع للخطى بتقاربها معنى  
الحدة ، ومنه حش الفرس : أسرع ، ومن الإشراف على الفساد : الحش - بالفتح وهو  
النخل الناقص القصير ليس بمسقي ولا معمور ، والحشاشة : رمق النفس ، يقال : ما بقي  
من فلان إلا حشاشة أي رمق يسير يجي به ، وعبارة القاموس ، والحشاش والحشاشة ،  
بقية الروح في المريض والجريح فهذا بين في الإشراف على الفساد كما تقدم وهو أيضاً من  
الفرقة التي قد تلزم الجمع ومنه تحشحشوا أي تفرقوا ، ومنه قلة الاستحشاش ، وهو قلة  
القوم ، ومن الحدة الناشئة عن القوة الناشئة : عن الجمع حششت النار أي أوقدتها  
وجمعت الحطب إليها ، وكل ما قوي بشيء فقد حش به ، والمحش : حديدة يوقد بها النار  
أي تحرك ، والشجاع ، قال القزاز ، وهو محش حرب - إذا كان يسعها بشجاعته ،  
وحش فلان الحرب - إذا هيجها ، ومنه تحشحشوا أي تحركوا ، ومن مطلق الحدة :  
أحششته عن حاجته : أعجلته عنها ، ومن الجمع والقوة : حش سهمه بالقدذ - إذا رآه  
فألزقها من نواحيه ، وحشاشاك أن تفعل كذا أي قصارك أي نهاية جمعك لكل ما تقوى به  
، وحشاشاك شيء : جانباه ، والحشة - بالضم : القبة العظيمة ، لكثرة جمعها وقوة

تراصّها .

ولما وصفهم سبحانه بهذه الدنيا .

أخبر بأن أساسها وأصلها الذي نشأت عنه عدم الوثوق بالله لعدم الإيمان فقال :

﴿ أولئك ﴾ أي البغضاء البعداء الذين محط أمرهم الدنيا ﴿ ولم يؤمنوا ﴾ أي لم يوجد

منهم إيمان بقلوبهم وإن أقرت به ألسنتهم .

(9/620)

---

ولما كان العمل لا يصح بدون الإيمان ، سبب عن ذلك قوله : ﴿ فأحبط الله ﴾ أي بجلاله

وتفردته في كبريائه وكماله ﴿ أعمالهم ﴾ أي أبطل أرواحها ، فصارت أجساداً لا أرواح لها

، فلا نفع لهم بشيء منها لأنها كانت في الدنيا صوراً مجردة عن الأرواح التي هي القصد

الصالحة ، فإنهم لا قصد لهم بها إلا التوصل إلى الأعراض الدنيوية ، وهذا إعلام بأن من

كانت الدنيا أكبر همه فهو غير مؤمن ، وأنه يكون خواراً عند الهزاهز ، ميالاً إلى دنيا

الشجايا والغرائز .

ولما كان من عمل عملاً لم يقدر غيره وإن كان أعظم منه أن يبطل نفعه به إلا بسعير شديد ،

قال تعالى : ﴿ وكان ذلك ﴾ أي الإحباط العظيم مع ما لهم من الجرأة في الطلب والإلحاف

عند السؤال وقلة الأدب ﴿ على الله ﴾ بما له من صفات العظمة التي تحشع لها الأصوات ،  
وتحرس الألسن الذريات ﴿ سيرا ﴾ لأنه لا نفع إلا منه وهو الواحد القهار ، وأما غيره فإنما  
عسر عليه ذلك ، لأن النفع من غيره - وإن كان منه حقيقة - قهره غيره بالشفاعات  
ووجود النكد أو غيرها عليه ، وكأنهم لما ذهب استمرو خاضعين لم يطلقوا ألسنتهم ولا  
أعلو كلمتهم ، فأخبر تعالى تحقيقاً لقوله الماضي في جنبهم أن المانع الذي ذكره لم يزل من  
عندهم لفرط جنبهم ، فقال تحقيقاً لذلك وجواباً لمن ربما قال : قد ذهب الخوف فما لهم ما  
سلقوا ؟ : ﴿ يحسبون ﴾ أي يظنون لضعف عقولهم في هذا الحال ، وقد ذهب الخوف ،  
لشدة جنبهم وما رسخ عندهم من الخوف ﴿ الأحزاب ﴾ وقد علمتم أنهم ذهبوا ﴿ لم  
يذهبوا ﴾ بل غابوا خداعاً ، وعبر بالحسبان لأنه - كما مضى عن الحرايي في البقرة - ما  
تقع غلبته فيما هو من نوع ما فطر الإنسان عليه واستقر عادة له ، والظن فيما هو من المعلوم  
المأخوذ بالدليل والعلم ، قال : فكان ضعف علم العالم ظن ، وضعف عقل العاقل  
حسبان .

(10/620)

---

ولما أخبر عن حالهم في ذهابهم ، أخبر عن حالهم لو وقع ما يتخوفونه من رجوعهم ، فقال  
معبراً بأداة الشك بشارة لأهل البصائر أنه في عداد المحال : ﴿ وإن يأت الأحزاب ﴾ أي  
بعد ما ذهبوا ﴿ يودّوا ﴾ أي يتجدد لهم غاية الرغبة من الجبن وشدة الخوف ﴿ لو أنهم  
بادون ﴾ أي فاعلون للبدو وهو الإقامة في البداية على حالة الحل والارتحال ﴿ في  
الأعراب ﴾ الذين هم عندهم في محل النقص ، وممن تكره مخالطته ولو كان تمنيمهم في ذلك  
الحين محالاً ؛ ثم ذكر حال فاعل " بادون " فقال : ﴿ يسألون ﴾ كل وقت ﴿ عن أنبائكم ﴾  
العظيمة معهم جرياً على ما هم عليه من النفاق ليبقوا لهم عندكم وجهاً ، كأنهم مهتمون  
بكم ، يظهرون بذلك تحرقاً على غيبتهم عن هذه الحرب أو ليخفوا غيبتهم ويظهروا أنهم  
كانوا بينكم في الحرب بأمانة أنه وقع لكم في وقت كذا أو مكان كذا كذا ، ويكابروا على  
ذلك من غير استحياء لأن النفاق صار لهم خلقاً لا يقدرّون على الانفكاك عنه ، ويرشد  
إلى هذا المعنى قراءة يعقوب " يسألون " بالتشديد ﴿ ولو ﴾ أي والحال أنهم لو ﴿ كانوا  
فيكم ﴾ أي حاضرين لحربهم ﴿ ما قاتلوا ﴾ أي معكم ﴿ إلا قليلاً ﴾ نفاقاً كما فعلوا قبل  
ذهاب الأحزاب من حضورهم معكم تارة واستئذانهم في الرجوع إلى منازلهم أخرى ،  
والتعويق لغيرهم بالفعل كرة ، والتصريح بالقول أخرى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح  
6 ص 86 . 90 ﴾

## فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْوِقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ، أَشْحَةَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

أي الذين يشبطون المسلمين ويقولون تعالوا إلينا ولا تقاتلوا مع محمد صلى الله عليه وسلم وفيه وجهان أحدهما : أنهم المنافقون الذين كانوا يقولون للأَنْصَارِ لا تقاتلوا وأسلموا محمداً إلى قريش وثانيهما : اليهود الذين كانوا يقولون لأهل المدينة تعالوا إلينا وكونوا معنا وهلم بمعنى تعال أو احضر ولا تجمع في لغة الحجاز وتجمع في غيرها فيقال للجماعة هلموا وللنساء هلمن ، وقوله : ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يؤيد الوجه الأول وهو أن المراد منهم المنافقون وهو يحتمل وجهين أحدهما : ﴿ لَا يَأْتُونَ ﴾ \*\*\* البأس ﴾ بمعنى يتخلفون عنكم ولا يخرجون معكم وحينئذٍ قوله تعالى : ﴿ أَشْحَةَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي بخلاء حيث لا ينفقون في سبيل الله شيئاً وثانيهما : لا يأتون البأس بمعنى لا يقاتلون معكم ويتعللون عن الاشتغال بالقتال وقت الحضور معكم ، وقوله : ﴿ أَشْحَةَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي بأنفسهم وأبدانهم .

ثم قال تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يَغْشَى عَلَيْهِ مِنْ

الموت فإذا ذهب الخوف سلقوكم بألسنة حداد أشحة على الخير أولئك لم يؤمنوا فأحبط الله أعمالهم وكان ذلك على الله يسيراً ﴿٦٢٠﴾ .

(12/620)

---

إشارة إلى غاية جبنهم ونهاية روعهم ، واعلم أن البخل شبيه الجبن ، فلما ذكر البخل بين سببه وهو الجبن والذي يدل عليه هو أن الجبان يبخل بماله ولا ينفقه في سبيل الله لأنه لا يتوقع الظفر / فلا يرجو الغنيمة فيقول هذا إنفاق لا بدل له فيتوقف فيه ، وأما الشجاع فيتيقن الظفر والاعتنام فيهون عليه إخراج المال في القتال طمعاً فيما هو أضعاف ذلك ، وأما بالنفس والبدن فكذلك فإن الجبان يخاف قرنه ويتصور الفشل فيجبن ويترك الإقدام ، وأما الشجاع فيحكم بالغبلة والنصر فيقدم ، وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ ﴾ أي غلبوكم بالألسنة وأذوكم بكلامهم يقولون نحن الذين قاتلنا وبنا انتصرتكم وكسرتم العدو وقهرتم ويطالبونكم بالقسم الأوفر من الغنيمة وكانوا من قبل راضين من الغنيمة بالإياب ، وقوله : ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ قيل الخير المال ويمكن أن يقال معناه أنهم قليلو الخير في الحالتين كثيرو الشر في الوقتين في الأول يبخلون ، وفي الآخر كذلك .

ثم قال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ يعني لم

يؤمنوا حقيقة وإن أظهروا الإيمان لفظاً فأحبط الله أعمالهم التي كانوا يأتون بها مع المسلمين  
وقوله: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ إشارة إلى ما يكون في نظر الناظر كما في قوله تعالى  
: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: 27] وذلك لأن الإحباط إعدام وإهدار، وإعدام  
الأجسام إذا نظر الناظر يقول الجسم بتفريق أجزائه، فإن من أحرق شيئاً يبقى منه رماد،  
وذلك لأن الرماد إن فرقه الريح يبقى منه ذرات، وهذا مذهب بعض الناس والحق هو أن  
الله يعدم الأجسام ويعيد ما يشاء منها، وأما العمل فهو في العين معدوم وإن كان يبقى يبقى  
بحكمه وآثاره، فإذا لم يكن له فائدة واعتبار فهو معدوم حقيقة وحكماً فالعمل إذا لم يعتبر  
فهو معدوم في الحقيقة بخلاف الجسم.

(13/620)

﴿يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا﴾

أي من غاية الجبن عند ذهابهم كانوا يخافونهم وعند مجيئهم كانوا يودون لو كانوا في البوادي  
ولا يكونون بين المقاتلين مع أنهم عند حضورهم كأنهم غائبون حيث لا يقاتلون كما قال تعالى  
: ﴿وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾ . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 25 صـ

﴿175.174﴾

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ ﴾

يعني المثبتين من المنافقين ، قيل إنهم عبد الله بن أبي وأصحابه .

﴿ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : أنهم المنافقون قالوا للمسلمين ما محمد إلا أكلة رأس وهو هالك ومن معه فهلم

إلينا .

الثاني : أنهم اليهود من بني قريظة قالوا لإخوانهم من المنافقين هلم إلينا أي تعالوا إلينا

وفارقوا محمداً فإنه هالك وإن أبا سفيان إن ظفر لم يبق منكم أحداً .

الثالث : ما حكاه ابن زيد أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من

عند يوم الأحزاب فوجد أخاه بين يديه شواء ورغيف فقال : أنت هكذا ورسول الله صلى

الله عليه وسلم بين الرماح والسيوف ، فقال له أخوه كان من أبيه وأمه . هلم إليّ قد تبع بك

وبصاحبك أي قد أحيط بك وبصاحبك ، فقال له : كذبت والله لأخبرنه بأمرك وذهب

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره فوجده قد نزل عليه جبريل عليه السلام بقوله



تعالى: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ .

﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : لا يحضرون القتال إلا كارهين وإن حضروه كانت أيديهم مع المسلمين وقلوبهم

مع المشركين قاله قتادة .

الثاني : لا يشهدون القتال إلا رياء وسمعة ، قاله السدي ، وقد حكي عن الحسن في قوله

تعالى : ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ إنما قل لأنه كان لغير الله عز وجل .

قوله تعالى : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ فيه أربعة تأويلات :

أحدها : أشحة بالخير ، قاله مجاهد .

الثاني : بالقتال معكم ، قاله ابن كامل .

الثالث : بالغنائم إذا أصابوها ، قاله السدي .

الرابع : أشحة بالنفقة في سبيل الله ، قاله قتادة .

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ ﴾ فيه قولان

: أحدهما : إذا جاء الخوف من قتال العدو إذا أقبل ، قاله السدي .

الثاني : الخوف من النبي صلى الله عليه وسلم إذا غلب ، قاله ابن شجرة .

﴿ رَأَيْتُهُمْ يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ ﴾ خوفاً من القتال على القول الأول ، ومن النبي صلى الله عليه

وسلم على القول الثاني .

﴿ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما : تدور أعينهم لذهاب عقولهم حتى لا يصح منهم النظر إلى جهة .

الثاني : تدور أعينهم لشدة خوفهم حذراً أن يأتيهم القتل من كل جهة .

﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : أي رفعوا أصواتهم عليكم بالسنة حداد أي شديدة ذرية ، ومنه قول النبي

صلى الله عليه وسلم : " لَعَنَ اللَّهُ السَّالِقَةَ وَالْحَارِقَةَ وَالْحَالِقَةَ " يعني بالسالقة التي ترفع صوتها

بالنياحة والحارقة التي تحرق ثوبها في المصيبة وبالخالقة التي تحلق شعرها .

الثاني : معناه آذوكم بالكلام الشديد . والسلق الأذى ، قاله ابن قتيبة . قال الشاعر :

ولقد سلقن هوازنا . . . بنواهل حتى انحنينا

وقال الخليل : سلقته باللسان إذا سمعته ما يكره وفي سلقهم بالسنة حداد وجهان :

أحدهما : نزاعاً في الغنيمة ، قاله قتادة .

الثاني : جدالاً عن أنفسهم ، قاله الحسن .

﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : على قسمة الغنيمة ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : على المال ينفقونه في سبيل الله ، قاله السدي .

الثالث : على النبي صلى الله عليه وسلم بظفروه .

﴿ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ يعني بقلوبهم

. ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ يعني حسناتهم أن يثابوا عليها لأنهم لم يقصدوا وجه الله

تعالى بها .

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : وكان نفاقهم على الله هيناً .

الثاني : وكان إحباط عملهم على الله هيناً .

قوله تعالى : ﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾

(16/620)

---

يعني أن المنافقين يحسبون أبا سفيان وأحزابه من المشركين حين تفرقوا عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم مغلوبين لم يذهبوا عنه وأنهم قريب منهم ثم فيه وجهان :

أحدهما : أنهم كانوا على ذلك لبقاء خوفهم وشدة جزعهم .

الثاني : تصنعاً للرياء واستدامة التخوف .

﴿ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابُ ﴾ يعني أبا سفيان وأصحابه من المشركين

. ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ أي يود المنافقون لو أنهم في البادية مع الأعراب

حذراً من القتل وتربصاً للدوائر .

﴿ يَسْأَلُونَ عَن أُنْبِيَائِكُمْ ﴾ أي عن أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يتحدثون :

أما هلك محمد وأصحابه ، أما غلب أبو سفيان وأحزابه .

﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : إكراهاً .

الثاني : إرياءً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(17/620)

وقال ابن عطية :

ثم وبخهم بأن الله يعلم ﴿ المعوقين ﴾ وهم الذين يعوقون الناس عن نصره الرسول ويمنعونهم

بالأقوال والأفعال من ذلك ، ويسعون على الدين ، وتقول عاقني أمر كذا وعوقني إذا بالغت

وضعت الفعل ، وأما " القائلون " فاختلف الناس في حالهم ، فقال ابن زيد وغيره أراد من كان من المنافقين ، يقول لإخوانه في النسب وقرابته ﴿ هلم إلينا ﴾ أي إلى المنازل والأكل والشرب وترك القتال ، وروي أن جماعة منهم فعلت ذلك ، وروي أن رجلاً من المؤمنين رجع إلى داره فوجد أخاه منافقاً بين يديه رغيف وشواء وتين ، فقال له : تجلس هكذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال ، فقال له أخوه : هلم إلى ما أنا فيه يا فلان ودعنا من محمد فقد والله هلك وما له قبل بأعدائه ، فشتمه أخوه وقال : والله لأعرفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوجد الآية قد نزلت .

وقالت فرقة بل أراد من كان من المنافقين يدخل كفار قريش من العرب فإنه كان منهم من داخلهم وقال لهم ﴿ هلم إلينا ﴾ أي إلى المدينة فإنكم تغلبون محمداً وتستأصلونه ، فالإخوان على هذا هم في الكفر والمذهب السوء ، و ﴿ هلم ﴾ معناه : الدعاء إلى الشيء ، ومن العرب من يستعملها على حد واحد للمذكر المؤنث والمفرد والجمع ، وهذا على أنها اسم فعل ، هذه لغة أهل الحجاز ، ومنه من يجريها مجرى الأفعال فيلحقها الضمائر المختلفة فيقول هلم وهلمي وهلموا ، وأصل ﴿ هلم ﴾ هالم نقلت حركة الميم إلى اللام فاستغني عن الألف وأدغمت الميم في الميم لسكونها فجاء ﴿ هلم ﴾ ، وهذا مثل تعليل رد من أردد ، و ﴿ البأس ﴾ القتال ، و ﴿ إقليلاً ﴾ معناه إلا إتيانا قليلاً ، وقلته يحتمل

أن يكون لقصر مدته وقلة أزمنته ، ويحتمل أن يكون لحساسته وقلة غنائه وأنه رياء وتلميع لا تحقيق .

(18/620)

أَشِحَّةٌ عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ

﴿ أشحة ﴾ ، جمع شحيح ونصبه على الحال من ﴿ القائلين ﴾ [ الأحزاب : 18 ] ،  
أو من فعل مضمر دل عليه ﴿ المعوقين ﴾ [ الأحزاب : 18 ] ، أو من الضمير في ﴿ يأتون ﴾  
﴿ [ الأحزاب : 18 ] أو على الذم ، وقد منع بعض النحاة أن يعمل في هذه الحال ﴿  
المعوقين ﴾ [ الأحزاب : 18 ] و ﴿ القائلين ﴾ [ الأحزاب : 18 ] لمكان التفريق بين  
الصلة والموصول بقوله ﴿ ولا يأتون البأس ﴾ [ الأحزاب : 18 ] وهو غير داخل في الصلة  
، وهذا الشح قيل هو بأنفسهم يشحون على المؤمنين بها ، وقيل هو ياخوانهم ، وقيل  
بأموالهم في النفقات في سبيل الله ، وقيل بالغنيمة عند القسم . والصواب تعميم الشح أن  
يكون بكل ما فيه للمؤمنين منفعة . وقوله تعالى : ﴿ فإذا جاء الخوف ﴾ قيل معناه فإذا  
قوي الخوف من العدو وتوقع أن يستأصل جميع أهل المدينة لاذ هؤلاء المنافقون بك ﴿

ينظرون ﴿ نظر الهلع المختلط كظن الذي ﴾ يغشى عليه ﴿ ﴿ فإذا ذهب ﴾ ذلك  
﴿ الخوف ﴾ العظيم وتنفس المخنق سلقوا أي خاطبوا مخاطبة بليغة ، يقال خطيب  
سلاق ومسلاق ومسلق ولسان أيضاً كذلك إذا كان فصيحاً مقتدراً ، وقرأ ابن أبي عبلة "  
صلقوكم " بالصاد ووصف الألسنة ب " الحدة " لقطعها المعاني ونفوذها في الأقوال ،  
وقالت فرقة معنى قوله تعالى : ﴿ فإذا جاء الخوف ﴾ ، أي إذا كان المؤمنون في قوة  
وظهور وخشي هؤلاء المنافقون سطوتك يا محمد بهم رأيتهم يصانعون وينظرون إليك نظر  
فازع منك خائف هلع ، فإذا ذهب خوفك عنهم باشتغالك بعدو ونحوه كما كان مع  
الأحزاب ﴿ سلقوكم ﴾ حينئذ ، واختلف الناس في المعنى الذي فيه يسلقون ، فقال يزيد  
بن رومان وغيره : ذلك في أذى المؤمنين وسبهم وتنقص الشرع ونحو هذا ، وقال قتادة :  
ذلك في طلب العطاء من الغنيمة والإلحاح في المسألة .

(19/620)

---

قال القاضي أبو محمد : وهذان القولان يترتبان مع كل واحد من التأويلين المتقدمين في  
الخوف ، وقالت فرق السلق هو في مخادعة المؤمنين بما يرضيهم من القول على جهة المصانعة  
والمخاتلة ، وقوله تعالى : ﴿ أشحة ﴾ حال من الضمير في ﴿ سلقوكم ﴾ ، وقوله ﴿

على الخير ﴿ يدل على عموم الشح في قوله أولاً ﴾ أشحة عليكم ﴿ ، وقيل في هذا معناه ﴿ أشحة ﴾ على مال الغنائم ، وهذا مذهب من قال إن ﴿ الخير ﴾ في كتاب الله تعالى حيث وقع فهو بمعنى المال ، وقرأ ابن أبي عبيدة "أشحة" بالرفع ، ثم أخبر تعالى عنهم أنهم ﴿ لم يؤمنوا ﴾ ولا كمل تصديقهم ، وجمهور المفسرين على أن هذا الإشارة إلى منافقين لم يكن لهم قط إيمان ، ويكون قوله ﴿ فأحبط الله ﴾ أي أنها لم تقبل قط ، فكانت كالحبطة ، وحكى الطبري عن ابن زيد عن أبيه قال نزلت في رجل بدري نافق بعد ذلك ووقع في هذه المعاني ﴿ فأحبط الله ﴾ عمله في بدر وغيرها .

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا فيه ضعف ، والإشارة ب ﴿ ذلك ﴾ في قوله ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ يحتمل أن تكون إلى إحباط عمل هؤلاء المنافقين ، ويحتمل أن تكون إلى جملة حالهم التي وصف من شحهم ونظرهم وغير ذلك من أعمالهم ، أي أن أمرهم يسير لا يبالي به ولا له أثر في دفع خير ولا جلب شر .

يَحْسُبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا



الضمير في ﴿ يحسبون ﴾ للمنافقين ، والمعنى أنهم من الجزع والفرع بحيث رحل ﴿  
الأحزاب ﴾ وهزمهم الله تعالى وهؤلاء يظنون أنها من الخدع وأنهم ﴿ لم يذهبوا ﴾ بل  
يريدون الكرة إلى غلب المدينة ، ثم أخبر تعالى عن معتقد هؤلاء المنافقين أن ودهم لو أتى  
الأحزاب وحاصروا المدينة أن يكونوا هم قد خرجوا إلى البادية في جملة ﴿ الأعراب ﴾  
وهم أهل العمود والرحيل من قطر إلى قطر ، ومن كان من العرب مقيماً بأرض مستوطناً فلا  
يمسونه أعراباً وغرضهم من البداوة أن يكونوا سالمين من القتال ، وقرأ ابن عباس وطلحة بن  
مصرف " لو أنهم بدى في الأعراب " شديدة الدال منونة وهو جمع باد كغاز وغزى ، وروي  
عن ابن عباس " لو أنهم بدوا " ، وقرأ أهل مكة ونافع وابن كثير والحسن " يسألون " أي من  
ورد عليهم ، وقرأ أبو عمرو وعاصم والأعمش " يسلون " خفيفة بغير همز على نحو قوله  
﴿ سل بني إسرائيل ﴾ [البقرة: 211] وقرأ الجحدري وقادة والحسن بخلاف عنه "   
يساءلون " أي يسأل بعضهم بعضاً . قال الجحدري " يتساءلون " ، ثم سلى الله تعالى عنهم  
وحقر شأنهم بأن أخبر أنهم لو حضروا لما أغنوا ولما ﴿ قاتلوا إلا قتالاً قليلاً ﴾ لا نفع له ،  
قال الثعلبي هو قليل من حيث هور ياء من غير حسبة ولو كان الله لكان كثيراً . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْوِقِينَ مِنْكُمْ ﴾

في سبب نزولها قولان .

أحدهما : أن رجلاً انصرف من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب ، فوجد أخاه لأُمِّه وابيه وعنده شِوَاءٌ ونبِيذٌ ، فقال له : أنت ها هنا ورسول الله بين الرِّمَاحِ والسيوف ؟ ! فقال : هلمَّ إليَّ ، لقد أُحيطَ بك وبصاحبك ؛ والذي يُحْلَفُ به لا يستقبلها محمدٌ أبداً ؛ فقال له : كذبت ، والذي يُحْلَفُ به ، أما والله لأُخْبِرَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بأمرِك ، فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره ، فوجده قد نزل جبريل بهذه الآية إلى قوله : ﴿ يسيراً ﴾ ، هذا قول ابن زيد .

والثاني : أن عبد الله بن أبيٍّ ومُعْتَبٌ بن قُشَيْرٍ والمنافقين الذين رجعوا من الخندق إلى المدينة ، كانوا إذا جاءهم منافق قالوا له : ويحك اجلس فلا تخرج ، ويكتبون بذلك إلى إخوانهم الذين في العسكر أن اتُّونا بالمدينة فإننا ننتظركم - يتبطونهم عن القتال - وكانوا لا يأتون العسكر إلا أن لا يجدوا بُدًّا ، فيأتون العسكر ليرى الناس وجوههم ، فإذا غفل عنهم ، عادوا إلى المدينة ، فنزلت هذه الآية ، قاله ابن السائب .

والمعوق : المثبط ؛ تقول : عاقني فلان ، واعتاقي ، وعوقني : إذا منعك عن الوجه الذي

تريده .

وكان المنافقون يعوقون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نصّاره .

قوله تعالى : ﴿ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ فيهم ثلاثة أقوال .

أحدها : أنه المنافق الذي قال لأخيه ما ذكرناه في قول ابن زيد .

والثاني : أنهم اليهود دعوا إخوانهم من المنافقين إلى ترك القتال ، قاله مقاتل .

والثالث : أنهم المنافقون دعوا المسلمين إليهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حكاه

الماوردي .

(22/620)

---

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ ﴾ أي : لا يحضرون القتال في سبيل الله ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾

للرياء والسُّمعة من غير احتساب ، ولو كان ذلك [ القليل ] لله لكان كثيراً .

قوله تعالى : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ قال الزجاج : هو منصوب على الحال .

المعنى : لا يأتون الحرب إلا تعذيراً ، مجلاءً عليكم .

وللمفسرين فيما شحوا به أربعة أقوال .

أحدها : أشحة بالخير ، قاله مجاهد .

والثاني : بالنفقة في سبيل الله .

والثالث : بالغنيمة ، روي عن قتادة .

وقال الزجاج : بالظفر والغنيمة .

والرابع : بالقتال معكم ، حكاه الماوردي .

ثم أخبر عن جبنهم فقال : ﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ ﴾ أي : إذا حضر القتال ﴿ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ أي : كدوران عين الذي يغشى عليه من الموت ، وهو الذي دنا موته وغشيتُه أسبابه ، فانه يخاف ويذهل عقله ويشخص بصره فلا يَطرِفُ ، فكذلك هؤلاء ، لأنهم يخافون القتل .

﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ ﴾ قال الفراء : آذوكم بالكلام في الأمن ﴿ بِالسَّنَةِ حِدَادٍ ﴾

﴿ سَلِيطة ذَرِيَّةٍ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : صَلَقُوكُمْ ، بِالصَّادِ ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْقِرَاءَةِ ؛ وَهَذَا قَوْلُ

الفراء .

وقد قرأ بالصاد أبي بن كعب ، وأبو الجوزاء ، وأبو عمران الجوني ، وابن أبي عبلة في آخرين وقال الزجاج : معنى : ﴿ سَلَقُوكُمْ ﴾ : خاطبوكم أشدَّ مخاطبة وأبلغها في الغنيمة ، يقال : خطيب مسلّاق : إذا كان بليغاً في خطبته ﴿ أَشْحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ أي : خاطبوكم وهم أشحَّة على المال والغنيمة .

قال قتادة : إذا كان وقت قسمة الغنيمة ، بسطوا ألسنتهم فيكم ، يقولون : أعطونا فلستم

أَحَقَّ بِهَا مِنَّا ؛ فَأَمَّا عِنْدَ الْبَاسِ ، فَأَجِبْنَ قَوْمَ وَأَخَذَ لَهُ لِلْحَقِّ ، وَأَمَّا عِنْدَ الْغَنِيمَةِ ، فَأَشْحُ

قَوْمَ .

وَفِي الْمَرَادِ بِالْخَيْرِ هَاهُنَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ .

أَحَدُهَا : أَنَّهُ الْغَنِيمَةُ .

وَالثَّانِي : عَلَى الْمَالِ أَنْ يُنْفَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَالثَّلَاثُ : عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَفَرِهِ .

(23/620)

---

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَوْلَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ أَي : هُمْ وَإِنْ أَظْهَرُوا الْإِيمَانَ فَلَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ ، لِنِفَاقِهِمْ ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ قَالَ مِقَاتِلٌ : أَبْطَلَ جِهَادَهُمْ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي إِيْمَانٍ ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ الْإِحْبَاطُ ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ .

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِمَا يَدُلُّ عَلَى جُبْنِهِمْ ، فَقَالَ : ﴿ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ أَي : يَحْسَبُ الْمُنَافِقُونَ مِنْ شِدَّةِ خَوْفِهِمْ وَجُبْنِهِمْ أَنَّ الْأَحْزَابَ بَعْدَ انْهِزَامِهِمْ وَذَهَابِهِمْ لَمْ يَذْهَبُوا ، ﴿ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ [أَي] : يَرْجِعُوا إِلَيْهِمْ كَرَّةً ثَانِيَةً لِلْقِتَالِ ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ أَي : يَتَمَنَّوْنَ لَوْ كَانُوا فِي بَادِيَةِ الْأَعْرَابِ مِنْ خَوْفِهِمْ ، ﴿ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ ﴾

أي: ودُّوا لو أنَّهم بالبعد منكم يسألون عن أخباركم، فيقولون: ما فعل محمد وأصحابه،  
ليعرفوا حالكم بالاستخبار لا بالمشاهدة، فرقا وجبنا؛ وقيل: بل يسألون شماتةً  
بالمسلمين وفرحاً بنكباتهم ﴿ ولو كانوا فيكم ﴾ أي: لو كانوا يشهدون القتال معكم ﴿  
ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ فيه قولان.

أحدهما: الإرميا بالحجارة، قاله ابن السائب.

والثاني: الإرياء من غير احتساب، قاله مقاتل. انتهى انتهى. اهـ ﴿ زاد المسير ح 6

ص ﴿

(24/620)

وقال القرطبي:

قوله تعالى: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ ﴾

أي المعترضين منكم لأن يصدوا الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ وهو مشتق من  
عاقني عن كذا أي صرفني عنه.

وعوق، على الكثير ﴿ والقائلين لإخوانهم هلمَّ إلينا ﴾ على لغة أهل الحجاز.

وغيرهم يقولون: "هلمُّوا" للجماعة، وهلمُّي للمرأة؛ لأن الأصل: "ها" التي للتنبية ضمت

إليها "لَمْ" ثم حذفت الألف استخفافاً وُنبت على الفتح .

ولم يجز فيها الكسر ولا الضم لأنها لا تنصرف .

ومعنى "هَلَمْ" أقبل ؛ وهؤلاء طائفتان ؛ أي منكم من يثبط ويعوق .

والعوق المنع والصرف ؛ يقال : عاقه يعوقه عوقاً ، وعوقه واعتاقه بمعنى واحد .

قال مقاتل : هم عبد الله بن أبي وأصحابه المنافقون .

﴿ والقائلين لإخوانهم هَلَمْ ﴾ فيهم ثلاثة أقوال : أحدها : أنهم المنافقون ؛ قالوا للمسلمين :

ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس ، وهو هالك ومن معه ، فهلم إلينا .

الثاني : أنهم اليهود من بني قريظة ؛ قالوا لإخوانهم من المنافقين : هلم إلينا ؛ أي تعالوا إلينا

وفارقوا محمداً فإنه هالك ، وإن أبا سفيان إن ظفر لم يُبق منكم أحداً .

والثالث : ما حكاه ابن زيد : أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بين الرماح

والسيوف ؛ فقال أخوه وكان من أمه وأبيه : هلم إليّ ، قد تبع بك وبصاحبك ؛ أي قد

أحيط بك وبصاحبك .

فقال له : كذبت ، والله لأخبرنه بأمرك ؛ وذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليخبره ، فوجده قد نزل عليه جبريل عليه السلام بقوله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ

مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلَمْ إِلَيْنَا ﴾ .

ذكره الماوردي والثعلبي أيضاً .

ولفظه : قال ابن زيد هذا يوم الأحزاب ، انطلق رجل من عند النبي صلى الله عليه وسلم فوجد أخاه بين يديه رغيـف وشواء ونبـيذ ؛ فقال له : أنت في هذا ونحن بين الرماح والسيوف ؟ فقال : هلم إلى هذا فقد تبع لك ولأصحابك ، والذي تحلف به لا يستقل بها محمد أبداً .

فقال : كذبت .

فذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يخبره فوجده قد نزل عليه جبريل بهذه الآية .  
﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ﴿ خَوْفًا مِنَ الْمَوْتِ .

وقيل : لا يحضرون القتال إلا رياءً وسُـمعة .

قوله تعالى : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾

أي بخلاء عليكم ؛ أي بالحفر في الخندق والنفقة في سبيل الله ؛ قاله مجاهد وقتادة .  
وقيل : بالقتال معكم .

وقيل : بالنفقة على فقرائكم ومساكينكم .

وقيل : أشحّة بالغنائم إذا أصابوها ؛ قاله السدي .



واتصب على الحال .

قال الزجاج: ونصبه عند الفراء من أربع جهات: إحداها: أن يكون على الذم؛ ويجوز أن يكون عنده نصباً بمعنى يعوقون أشحة .

ويجوز أن يكون التقدير: والقائلين أشحة .

ويجوز عنده "ولا يأتون البأس إلا قليلاً" أشحة؛ أي أنهم يأتونه أشحة على الفقراء بالغنيمة .

النحاس: ولا يجوز أن يكون العامل فيه "المعوقين" ولا "القائلين"؛ لتلايفرق بين الصلة والموصول .

ابن الأنباري: "الإقليلاً" غير تام؛ لأن "أشحة" متعلق بالأول، فهو ينصب من أربعة أوجه: أحدها: أن تنصبه على القطع من "المعوقين" كأنه قال: قد يعلم الله الذين يعوقون عن القتال ويشحون عن الإنفاق على فقراء المسلمين .

ويجوز أن يكون منصوباً على القطع من "القائلين" أي وهم أشحة .

ويجوز أن تنصبه على القطع مما في "يأتون"؛ كأنه قال: ولا يأتون البأس إلا جبناءً بخلاء . ويجوز أن تنصب "أشحة" على الذم .

فمن هذا الوجه الرابع يحسن أن تقف على قوله: ﴿الإقليلاً﴾ .

﴿أشحةً عليكم﴾ وقف حسن .

ومثله "أَشِحَّةٌ عَلَى الْخَيْرِ" حال من المضمرفي "سَلَقُوكُمْ" وهو العامل فيه .

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾

وصفهم بالجن ؛ وكذا سبيل الجبان ينظر يمينا وشمالا محددًا بصره ، وربما غشي عليه .

وفي "الْخَوْفَ" وجهان : أحدهما : من قتال العدو وإذا أقبل ؛ قاله السدي .

الثاني : الخوف من النبي صلى الله عليه وسلم إذا غلب ؛ قاله ابن شجرة .

﴿ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ ﴾ خوفاً من القتال على القول الأول .

ومن النبي صلى الله عليه وسلم على الثاني .

"تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ" لذهاب عقولهم حتى لا يصح منهم النظر إلى جهة .

وقيل : لشدة خوفهم حذراً أن يأتيهم القتل من كل جهة .

﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِاللِّسَانِ حِدَادٍ ﴾ وحكى الفراء "صلقوكم" بالصاد .

وخطيبٌ مُسْلِقٌ وَمُصْلِقٌ إِذَا كَانَ بَلِيغاً .

وأصل الصلق الصوت ؛ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الصالقة والحالقة

والشاقة " قال الأعشى :

فيهم المجد والمساحة والتبج . . .

دّة فيهم والخطاب السّلاق

قال قتادة: ومعناه بسطوا ألسنتهم فيكم في وقت قسمة الغنيمة، يقولون: أعطنا أعطنا،  
فإنا قد شهدنا معكم.

فعند الغنيمة أشحّ قوم وأبسطهم لساناً، ووقت البأس أجبن قوم وأخوفهم.

قال النحاس: هذا قول حسن؛ لأن بعده "أشحّة على الخير".

وقيل: المعنى بالغوا في مخاصمتكم والاحتجاج عليكم.

وقال القتيبي: المعنى أذوكم بالكلام الشديد.

السّلق: الأذى.

ومنه قول الشاعر:

ولقد سلقنا هوازنا . . .

بنواهل حتى انحنينا

"أشحّة على الخير" أي على الغنيمة؛ قاله يحيى بن سلام.

وقيل: على المال أن ينفقوه في سبيل الله؛ قاله السدي.

"أولئك لم يؤمنوا" يعني بقلوبهم وإن كان ظاهرهم الإيمان؛ والمنافق كافر على الحقيقة

لوصف الله عز وجل لهم بالكفر.

﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أي لم يشبههم عليها ؛ إذا لم يقصدوا وجه الله تعالى بها .  
﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما : وكان نفاقهم على الله هيناً .  
الثاني : وكان إحباط عملهم على الله هيناً .

قوله تعالى : ﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾

أي لجبنهم ؛ يظنون الأحزاب لم ينصرفوا وكانوا انصرفوا ، ولكنهم لم يتباعدوا في السير .  
﴿ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ أي وإن يرجع الأحزاب إليهم للقتال .  
﴿ يُوَدُّوْا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ تمنوا أن يكونوا مع الأعراب حذراً من القتل وترئبصاً

للدوائر .

وقرأ طلحة بن مُصَرِّفٍ "لَوْ أَنَّهُمْ بُدِّي فِي الْأَعْرَابِ" ؛ يقال : بادٍ وبُدِّي ؛ مثل غازٍ وغزِي .  
ويُمدّ مثل صائمٍ وصَوَّامٍ .

بدا فلان يبدو إذا خرج إلى البادية .

وهي البداوة والبداوة ؛ بالكسر والفتح .

وأصل الكلمة من البدو وهو الظهور .

﴿ يَسْأَلُونَ ﴾ وقرأ يعقوب في رواية رُويس "يتساءلون عن أنباءكم" أي عن أخبار النبي صلى الله عليه وسلم .

يتحدثون : أما هلك محمد وأصحابه ! أما غلب أبو سفيان وأحزابه ! أي يودّوا لو أنهم بادون سائلون عن أنباءكم من غير مشاهدة القتال لفرط جبنهم .  
وقيل : أي هم أبداً لجبنهم يسألون عن أخبار المؤمنين ، وهل أصيبوا .  
وقيل : كان منهم في أطراف المدينة من لم يحضر الخندق ، جعلوا يسألون عن أخباركم ويتمنون هزيمة المسلمين .

﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي رمياً بالنبل والحجارة على طريق الرياء والسمعة ؛ ولو كان ذلك لله لكان قليله كثيراً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(28/620)

---

وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾

ذكرهم الله تعالى بنعمته عليهم في غزوة الخندق ، وما اتصل بها من أمر بني قريظة ، وقد استوفى ذلك أهل السير ، ونذكر من ذلك ما له تعلق بالآيات التي نفسرها .

وإذ معمولة لنعمة ، أي إنعامه عليكم وقت مجيء الجنود ، والجنود كانوا عشرة آلاف ، قريش ومن تابعهم من الأحابيش في أربعة آلاف يقودهم أبو سفيان ، وبنو أسد يقودهم طليحة ، وغطفان يقودهم عيينة ، وبنو عامر يقودهم عامر بن الطفيل ، وسليم يقودهم أبو الأعور ، واليهود النضير رؤسائهم حبي بن أخطب وابنا أبي الحقيق ، وبنو قريظة سيدهم كعب بن أسد ، وكان بينه وبين الرسول عهد ، فنذبه بسعي حبي بن أخطب .

وقيل : فاجتمعوا خمسة عشر ألفاً ، وهم الأحزاب ، ونزلوا المدينة ، فحفروا الخندق بإشارة سليمان ، وظهرت للرسول به تلك المعجزة العظيمة من كسر الصخرة التي أعوزت الصحابة ثلاث فرق ، ظهرت مع كل فرقة بركة ، أراه الله منها مدائن كسرى وما حولها ، ومدائن قيصر وما حولها ، ومدائن الحبشة وما حولها ؛ وبشر بفتح ذلك ، وأقام الذراري والنساء بالآطام ، وخرج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) والمسلمون في ثلاثة آلاف ، فنزلوا بظهر سلع ، والخندق بينهم وبين المشركين ، وكان ذلك في شوال ، سنة خمس ، قاله ابن إسحاق .

وقال مالك : سنة أربع .

وقرأ الحسن : وجنوداً ، بفتح الجيم ؛ والجمهور : بالضم .

بعث الله الصبا لنصرة نبيه ، فأضرت بهم ؛ هدمت بيوتهم ، وأطفأت نيرانهم ، وقطعت  
حبالهم ، وأكفأت قدورهم ، ولم يمكنهم معها قرار .  
وبعث الله مع الصبا ملائكة تشدد الريح وتفعل نحو فعلها .  
وقرأ أبو عمرو في رواية ، وأبو بكر في رواية : لم يروها ، بياء الغيبة ؛ وباقي السبعة ،  
والجمهور : بئاء الخطاب .

(29/620)

---

﴿ من فوقكم ﴾ : من أعلى الوادي من قبل مشرق غطفان ، ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ :  
من أسفل الوادي منه قبل المغرب ، وقريش تحزبوا وقالوا : نكون جملة حتى نستأصل  
محمدًا .

وقال مجاهد : ﴿ من فوقكم ﴾ ، يريد أهل نجد مع عيينة بن حصن ، و ﴿ من أسفل  
منكم ﴾ ، يريد مكة وسائر تهامة ، وهو قول قريب من الأول .  
وقيل : إنما يراد ما يختص ببقعة المدينة ، أي نزلت طائفة في أعلى المدينة ، وطائفة في  
أسفلها ، وهذا قريب من القول الأول ، وقد يكون ذلك على معنى المبالغة ، أي جاءوكم  
من جميع الجهات ، كأنه قيل : إذ جاءوكم محيطين بكم ، كقوله : ﴿ يغشاهم العذاب من

فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴿ المعنى : يغشاهم محيطاً بجميع أبدانهم .

وزيغ الأبصار : ميلها عن مستوى نظرها ، فعل الواله الجزع .

وقال الفراء : زاغت من كل شيء ، فلم تلتفت إلا إلى عدوها .

وبلوغ القلب الحناجر : مبالغة في اضطرابها ووجيبها ، دون أن تنتقل من مقرها إلى

الحنجرة .

وقيل : بحت القلوب من شدة الفزع ، فيتصل وجيبها بالحنجرة ، فكانها بلغتها .

وقيل : يجد خشونة وقلبه يصعد علواً لينفصل ، فالبلوغ ليس حقيقة .

وقيل : القلب عند الغضب يندفع ، وعند الخوف يجتمع فيقلص بالحنجرة .

وقيل : يفضي إلى أن يسد مخرج النفس ، فلا يقدر المرء أن يتنفس ، ويموت خوفاً ، ومثله :

﴿ إذ القلوب لدى الحناجر ﴾ وقيل : إذا انتفخت الرئة من شدة الفزع والغضب ، أو الغم

الشديد ، ربت وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة ، ومن ثم قيل للجبان ، انتفخ

سحره .

والظنون : جمع لما اختلفت متعلقاته ، وإن كان لا ينقاس عند من جمع المصدر إذا اختلفت

متعلقاته ، وينقاس عند غيره ، وقد جاء الظنون جمعاً في أشعارهم ، أنشد أبو عمرو في

كتاب الألمان :



إذا الجوزاء أردفت الثريا . . .

ظننت بآل فاطمة الظنونا

(30/620)

---

فظن المؤمنون الخالص أن ما وعدهم الله من النصر حق ، وأنهم يستظهرون ؛ وظن الضعيف الإيمان مضطربه ، والمنافقون أن الرسول والمؤمنين سيغلبون ، وكل هؤلاء يشملهم الضمير في ﴿ وتظنون ﴾ .

وقال الحسن : ظنونا ظنونا مختلفة ، ظن المنافقون أن المسلمين يستأصلون ، وظن المؤمنون أنهم يتلون .

وقال ابن عطية : أي يكادون يضطربون ، ويقولون : ما هذا الخلف للوعد ؟ وهذه عبارة عن خواطر خطرت للمؤمنين ، لا يمكن البشر دفعها .

وأما المنافقون فعجلوا ونطقوا .

وقال الزمخشري : ظن المؤمنون الثبت القلوب بالله أن يتليهم ويفتنهم ، فخافوا الزلل وضعف الاحتمال ؛ والضعاف القلوب الذين هم على حرف والمنافقون ظنوا بالله ما حكى عنهم ، وكتب : الظنونا والرسولا والسبيلا في المصحف بالألف ، فحذفها حمزة

وأبو عمرو ووقفاً ووصلاً؛ وابن كثير، والكسائي، وحفص: بحذفها وصلًا خاصة؛  
وباقى السبعة: بإثباتها في الحالين.

واختار أبو عبيد والحذاق أن يوقف على هذه الكلمة بالألف، ولا يوصل، فيحذف أو  
يثبت، لأن حذفها مخالف لما اجتمعت عليه مصاحف الأمصار، ولأن إثباتها الوصل  
معدوم في لسان العرب، نظمهم وثرهم، لا في اضطرار ولا غيره.

أما إثباتها في الوقف ففيه اتباع الرسم وموافقته لبعض مذاهب العرب، لأنهم يثبتون هذه  
الألف في قوافي أشعارهم وفي تصاريفها، والفواصل في الكلام كالمصارع.

وقال أبو علي: هي رؤوس الآي، تشبه بالقوافي من حيث كانت مقاطع، كما كانت القوافي  
مقاطع.

﴿ هنالك ﴾: ظرف مكان للبعيد هذا أصله، فيحمل عليه، أي في ذلك المكان الذي  
وقع فيه الحصار والقتال ﴿ ابتلي المؤمنون ﴾، والعامل فيه ابتلي.

وقال ابن عطية: ﴿ هنالك ﴾ ظرف زمان؛ قال: ومن قال إن العامل فيه ﴿ وتظنون  
﴿، فليس قوله بالقوي، لأن البداءة ليست متمكنة.

وابتلاؤهم، قال الضحاك: بالجوع.

وقال مجاهد: بالحصار.

وقيل : بالصبر على الإيمان .

﴿ وزلزلوا ﴾ ، قال ابن سلام : حركوا بالخوف .

(31/620)

وقيل ؛ ﴿ زلزلوا ﴾ ، فثبتوا وصبروا حتى نصروا .

وقيل : حركوا إلى الفتنة فعصموا .

وقرأ الجمهور : وزلزلوا ، بضم الزاي .

وقرأ أحمد بن موسى اللؤلؤي ، عن أبي عمرو : بكسر الزاي ، قال ابن خالويه .

وقال الزمخشري ، وعن أبي عمرو : إشمام زاي زلزلوا .

انتهى ، كأنه يعني : إشمامها الكسر ، ووجه الكسر في هذه القراءة الشاذة أنه أتبع حركة

الزاي الأولى بحركة الثانية ، ولم يعتد بالسكن ، كما يعتد به من قال : منتن ، بكسر الميم

إتباعاً لحركة التاء ، وهو اسم فاعل من أنتن .

وقرأ الجمهور : ﴿ زلزلاً ﴾ ، بكسر الزاي ؛ والجحدري .

وعيسى : بفتحها ، وكذا : ﴿ إذا زلزلت الأرض زلزالها ﴾ ، ومصدر فعلل من

المضاعف يجوز فيه الكسر والفتح نحو : قلقل قلقالاً .

وقد يراد بالمتفوح معنى اسم الفاعل ، فصلصال بمعنى مصلصل ، فإن كان غير مضاعف ،  
فما سمع منه على فعلان ، مكسور الفاء نحو : سرهفه سرهافاً .

﴿ وإذ يقول المنافقون ﴾ : وهم المظهرون للإيمان المبطنون الكفر .

﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ : هم ضعفاء الإيمان الذين لم يتمكن الإيمان من قلوبهم ، فهم

على حرف ، والعطف دال على التغاير ، نبه عليهم على جهة الذم .

لما ضرب رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) الصخرة ، وبرقت تلك البوارق ، وشر بفتح

فارس والروم واليمن والحبشة ، قال معتب بن قشير : يعدنا محمد أن نفتح كنوز كسرى

وقيصر ومكة ، ونحن لا يقدر أحدنا أن يذهب إلى الغائط ، ما يعدنا إلا غروراً : أي أمراً

يغرنا ويوقعنا فيما لا طاقة لنا به .

وقال غيره من المنافقين نحو ذلك .

وقولهم : ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ ، هو على سبيل الهزاء ، إذ لو اعتقدوا

أنه رسول حقيقة ما قالوا هذه المقالة ، فالمعنى : ورسوله على زعمكم وزعمه ، وفي معتب

ونظرائه نزلت هذه الآية .

﴿ وإذ قالت طائفة منهم ﴾ : أي من المنافقين ، ﴿ لا مقام لكم ﴾ في حومة القتال  
والممانعة ، ﴿ فارجعوا ﴾ إلى بيوتكم ومنازلكم ، أمر وهم بالهرب عن رسول الله ( صلى  
الله عليه وسلم ) .

وقيل : فارجعوا كفاراً إلى دينكم الأول وأسلموه إلى أعدائه .

قال السدي : والقائل لذلك عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه .  
وقال مقاتل : بنو مسلمة .

وقال أوس بن رومان : أوس بن قبطي وأصحابه .

وقال الكلبي : بنو حارثة .

ويمكن صحة هذه الأقوال ، فإن فيهم من كان منافقاً .

﴿ لا مقام لكم ﴾ ، وقرأ السلمي والأعرج واليماني وحنص : بضم الميم ، فاحتمل أن  
يكون مكاناً ، أي لا مكان إقامة ؛ واحتمل أن يكون مصدراً ، أي لا إقامة .

وقرأ أبو جعفر ، وشيبة ، وأبورجاء ، والحسن ، وقتادة ، والنخعي ، وعبد الله بن مسلم ،  
وطلحة ، وباقي السبعة : بفتحها ، واحتمل أيضاً المكان ، أي لا مكان قيام ، واحتمل  
المصدر ، أي لا قيام لكم .

﴿ ويستأذن فريق منهم النبي ﴾ : هو أوس بن قبطي ، استأذن في الدخول إلى المدينة عن  
اتفاق من عشيرته .

﴿ يقولون ﴾ : حال ، أي قائلين : ﴿ إن بيوتنا عورة ﴾ : أي منكشفة للعدو ، وقيل :

خالية للسراق ، يقال : أعور المنزل : انكشف .

وقال الشاعر :

له الشدة الأولى إذا القرن أعوراً . . .

وقال ابن عباس : الفريق بنو حارثة ، وهم كانوا عاهدوا الله لا يولون الأدبار ، اعتذروا بأن

بيوتهم معرضة للعدو ، ممكنة للسراق ، لأنها غير محرزة ولا محصنة ، فاستأذنه ليحصنوها

ثم يرجعوا إليه ، فأكذبهم الله بأنهم لا يخافون ذلك ، وإنما يريدون الفرار .

وقرأ ابن عباس ، وابن يعمر ، وقتادة ، وأبورجاء ، وأبو حيوة ، وابن أبي عبلة ، وأبو

طلوت ، وابن مقسم ، وإسماعيل بن سليمان عن ابن كثير : عورة وبعوزة ، بكسر الواو

فيهما ؛ والجمهور : يأسكانها .

قال الزمخشري : ويجوز أن يكون تخفيف عورة وبالكسر هو اسم فاعل .

وقال ابن جني : صحة الواو في هذا إشارة لأنها متحركة قبلها فتحة . انتهى .

(33/620)

---

فيعني أنها تنقلب ألفاً ، فيقال : عارة ، كما يقول : رجل مال ، أي ممول .  
وإذا كان عورة اسم فاعل ، فهو من عور الذي صحت عينه ، فاسم الفاعل كذلك تصح  
عينه ، فلا تكون صحة العين على هذا شذوذاً .  
وقيل : السكون على أنه مصدر وصف به ، والبيت العور : هو المنفرد المعرض لمن أراد  
سوءاً .

وقال الزجاج : عور المكان يعور عوراً وعورة فهو عور ، ويوت عورة .  
وقال الفراء : أعور المنزل : بدا منه عورة ، وأعور الفارس : كان فيه موضع خلل للضرب  
والطعن .

قال الشاعر :

متى تلقهم لم تلق في البيت معوراً . . .

ولا الضيف مسحوراً ولا الجار مرسلأ

قال الكلبي : ﴿ عورة ﴾ : خالية من الرجال ضائعة .

وقال قتادة : قاصية ، يخشى عليها العدو .

وقال السدي : قصيرة الحيطان ، يخاف عليها السراق .

وقال الليث : العورة : سوءة الإنسان ، وكل أمر يستحيا منه فهو عورة ، يقال : عورة في

التذكير والتأنيث ، والجمع كالمصدر .

وقال ابن عباس : قالت اليهود لعبد الله ابن أبي سلول وأصحابه من المنافقين : ما الذي يحملكم على قتل أنفسكم بيد أبي سفيان وأصحابه ؟ فارجعوا إلى المدينة فأنتم آمنون .

﴿ إن يريدون إلا فراراً ﴾ : من الدين ، وقيل : من القتل .

وقال الضحاك : ورجع ثمانون رجلاً من غير إذن للنبي ( صلى الله عليه وسلم ) .

والضمير في : ﴿ دُخِلْتُ ﴾ ، الظاهر عوده على البيوت ، إذ هو أقرب مذكور .

قيل : أو على المدينة ، أي ولو دخلها الأحزاب الذين يفرون خوفاً منها ؛ والثالث على أهاليهم وأولادهم .

﴿ ثم سألوا الفتنة ﴾ : أي الردة والرجوع إلى إظهار الكفر ومقاتلة المسلمين .

﴿ لآتوها ﴾ : أي لجاءوا إليها وفعّلوا على قراءة القصر ، وهي قراءة نافع وابن كثير .

وقرأ باقي السبعة : لآتوها بالمد ، أي لأعطوها .

﴿ وما تلبثوا بها ﴾ : وما لبثوا بالمدينة بعد ارتدادهم ﴿ إلا سيراً ﴾ ، فإن الله يهلكهم

ويخرجهم بالمؤمنين .



قال ابن عطية: ولودخلت المدينة من أقطارها، واشتد الحرب الحقيقي، ثم سئلوا الفتنة

والحرب لمحمد (صلى الله عليه وسلم)، اطاروا إليها وأتوها مجيبين فيها، ولم يتلبثوا في

بيوتهم لحفظها إلا يسيراً، قيل: قدر ما يأخذون سلاحهم. انتهى.

وقرأ الجمهور: سئلوا، وقرأ الحسن: سولوا، بواو ساكنة بعد السين المضمومة، قالوا:

وهي من سال يسال، كخاف يخاف، لغة من سأل المهموز العين.

وحكى أبو زيد: هما يتساولان. انتهى.

ويجوز أن يكون أصلها الهمز، لأنه يجوز أن يكون سولوا على قول من يقول في ضرب ضرب

، ثم سهل الهمزة بإبدالها واواً على قول من قال في بؤس بوس، بإبدال الهمزة واواً الضمة ما

قبلها.

وقرأ عبد الوارث، عن أبي عمرو والأعمش: سيلوا، بكسر السين من غير همز، نحو:

قيل.

وقرأ مجاهد: سؤلوا، بواو بعد السين المضمومة وياء مكسورة بدلاً من الهمزة.

وقال الضحاك: ﴿ثم سئلوا الفتنة﴾: أي القتال في العصبية، لأسرعوا إليه.

وقال الحسن: الفتنة، الشرك، والظاهر عود الضمير بها على الفتنة.

وقيل: يعود على المدينة.

و﴿عاهدوا﴾: أجرى مجرى اليمين، ولذلك يتلقى بقوله: ﴿لا يولون الأدبار﴾.

وجواب هذا القسم جاء على الغيبة عنهم على المعنى : ولوجاء كما لفظوا به ، لكان التركيب : لانولي الأدبار .

والذين عاهدوا : بنو حارثة وبنو مسلمة ، وهما الطائفتان اللتان هما بالفشل في يوم أُحُد ، ثم تابوا وعاهدوا أن لا يفروا ، فوقع يوم الخندق من بني حارثة ذلك الاستئذان . قال ابن عباس : عاهدوا بمكة ليلة العقبة أن يمنعوهم مما يمنعون منهم أنفسهم . وقيل : ناس غابوا عن وقعة بدر قالوا : لئن أشهدنا الله قتالاً لنتقاتلن من قبل : أي من قبل هذه الغزوة ، غزوة الخندق .

﴿ لا يولون الأدبار ﴾ : كناية عن الفرار والانهازم ، سألوا مطلوباً مقتضى حتى يوفى به ، وفي ذلك تهديد ووعيد .

(35/620)

---

﴿ قل لن ينفعكم الفرار ﴾ : خطاب توبيخ وإعلام أن الفرار لا ينجي من القدر ، وأنه تنقطع أعمارهم في سير من المدة ، واليسير : مدة الآجال . قال الربيع بن خيثم : وجواب الشرط محذوف دلالة ما قبله عليه ، أي : ﴿ إن فررتم من الموت ﴾ ، أو القتل ، لا ينفعكم الفرار ، لأن مجيء الأجل لا بد منه .

وإذا هنا تقدّمها حرف عطف، فلا يتحتم إعمالها، بل يجوز، ولذلك قرأ بعضهم: ﴿

وإذا لا يلبثوا خلفك ﴿ في سورة الإسراء، بحذف النون.

ومعنى خلفك: أي بعد فراقهم إياك.

و﴿ قليلاً ﴾: نعت لمصدر محذوف، أي تمتيعاً قليلاً، أو لزمان محذوف، أي زماناً

قليلاً.

ومرّ بعض المروانية على حائط مائل فأسرع، فقلت له هذه الآية، فقال: ذلك القليل

نطلب.

وقرأ الجمهور: ﴿ لا تمتعون ﴾، بقاء الخطاب؛ وقرىء: بياء الغيبة.

و﴿ من ذا ﴾: استفهام، ركبت ذامع من وفيه معنى النفي، أي لا أحد يعصمكم من

الله.

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف جعلت الرحمة قرينة السوء في العصمة، ولا عصمة إلا

من السوء؟ قلت: معناه أو يصيبكم بسوء إن أراد بكم رحمة، فاختصر الكلام وأجرى

مجرى قوله:

متقلداً سيفاً ورحماً . . .

أو حمل الثاني على الأول لما في العصمة من معنى المنع. انتهى.

أما الوجه الأول ففيه حذف جملة لا ضرورة تدعو إلى حذفها، والثاني هو الوجه، لا

سيما إذا قدر مضاف محذوف ، أي يمنعكم من مراد الله .

والقائلين لإخوانهم كانوا ، أي المنافقون ، يثبطون إخوانهم من ساكني المدينة من أنصار رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، يقولون : ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس ، ولو كانوا لحماً لآتهمهم أبو سفيان ، فخلوهم .

وقيل : هم اليهود ، كانوا يقولون لأهل المدينة : تعالوا إلينا وكونوا معنا .

(36/620)

---

وقال ابن زيد : انصرف رجل من عند رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، يوم الأحزاب ، فوجد شقيقه عنده سويق ونبيد ، فقال : أنت ها هنا ورسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بين الرماح والسيوف ؟ فقال : هلم إليه ، فقد أحيط بك وبصاحبك .  
والذي يحلف به لا يستقبلها محمد أبداً ، فقال : كذبت والذي يحلف به ، ولأخبرته بأمرك .  
فذهب ليخبره ، فوجد جبريل قد نزل بهذه الآية .

وقال ابن السائب : هي في عبد الله بن أبي ، ومعتب بن قشير ، ومن رجع من المنافقين من الخندق إلى المدينة .

فإذا جاءهم المنافق قالوا له : ويحك اجلس ولا تخرج ، ويكتبون إلى إخوانهم في العسكر أن

أتونا فإننا ننتظركم .

وكانوا لا يأتون العسكر إلا أن يجدوا بداً من إتيانه ، فيأتون ليرى الناس وجوههم ، فإذا غفل عنهم عادوا إلى المدينة ، فنزلت .

وتقدم الكلام في ﴿ هلم ﴾ في أواخر الأنعام .

وقال الزمخشري : وهلموا إلينا ، أي قربوا أنفسكم إلينا ، قال : وهو صوت سمي به فعل متعد مثل : احضر واقرب . انتهى .

والذي عليه النحويون أن هلم ليس صوتاً ، وإنما هو مركب مختلف في أصل تركيبه ؛ فقيل : هو مركب من ها التي للتنبيه ولم ، وهو مذهب البصريين .

وقيل : من هل وأم ، والكلام على ترجيح المختار منهما مذكور في النحو .

وأما قوله : سمي به فعل متعد ، ولذلك قدر ﴿ هلم إلينا ﴾ : أي قربوا أنفسكم إلينا ؛ والنحويون : أنه متعد ولازم ؛ فالمتعدي كقوله : ﴿ قل هلم شهداءكم ﴾ أي احضروا شهداءكم ، واللازم كقوله : ﴿ هلم إلينا ﴾ ، وأقبلوا إلينا .

﴿ ولا يأتون البأس ﴾ : أي القتال ، ﴿ إلا قليلاً ﴾ .

يخرجون مع المؤمنين ، يوهمونهم أنهم معهم ، ولا نراهم يقاتلون إلا شيئاً قليلاً إذا اضطروا إليه ، كقوله : ﴿ ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ .

وقلته إما تقصر زمانه ، وإما لقله عقابه ، وإنه رياء وتلميع لا تحقيق .

﴿ أشحة ﴾ : جمع شحيح ، وهو البخيل ، وهو جمع لا ينقاس ، وقياسه في الصفة المضعفة العين واللام فعلاء نحو : خليل وأخلاء ؛ فالقياس أشحاء ، وهو مسموع أيضاً ، ومتعلق الشح بأنفسهم ، أو بأحوالهم ، أو بأموالهم في النفقات في سبيل الله ، أو بالغنيمة عند القسم ، أقوال .

والصواب : أن يعم شحهم كل ما فيه منفعة للمؤمنين .

وقال الزمخشري : ﴿ أشحة عليكم ﴾ في وقت الحرب ، أضناء بكم ، يترفون عليكم ، كما يفعل الرجال بالذاب عن المناضل دونه عند الخوف .

﴿ ينظرون إليك ﴾ في تلك الحالة ، كما ينظر المغشي عليه من معالجة سكرات الموت ، حذراً وخوراً ولواذاً ، فإذا ذهب الخوف وحيزت الغنائم ووقعت القسمة ، نقلوا ذلك الشح وتلك الضنة والرفرفة عليكم إلى الخير ، وهو المال والغنيمة وسوء تلك الحالة الأولى ، واجترؤوا عليكم وضربوكم بالسنتهم ، وقالوا : وفروا قسمتنا ، فإننا قد شاهدناكم وقاتلنا معكم ، وبمكاننا غلبتم عدوكم ، وبنا نصرتم عليهم . انتهى .

وهو تكثير وتحميل للفظ ما لا يحتمله كعادته .

وقرأ الجمهور: ﴿ أشحة ﴾ ، بالنصب .

قال الفراء : على الذم ، وأجاز نصبه على الحال ، والعامل يعوقون .

وقال الطبري : حال من ﴿ هلم إلينا ﴾ .

وقال الزجاج : حال من ﴿ ولا يأتون ﴾ ؛ وقيل : حال من ﴿ المعوقين ﴾ ؛ وقيل : من

﴿ القائلين ﴾ ، ورد القولان بأن فيهما تفريقاً بين الموصول وما هو من تمام صلته .

وقرأ ابن أبي عبلة : أشحة ، بالرفع على إضمار مبتدأ ، أي هم أشحة .

﴿ فإذا جاء الخوف ﴾ من العدو ، وتوقع أن يستأصل أهل المدينة ، لاذ هؤلاء المنافقون

بك ينظرون نظر الهلوع المختلط النظر ، الذي يغشى عليه من الموت .

﴿ تدور ﴾ : في موضع الحال ، أي دائرة أعينهم .

﴿ كالذي ﴾ : في موضع الصفة لمصدر محذوف ، وهو مصدر مشبه ، أي دورانا

كدوران عين الذي يغشى عليه .

(38/620)

---

فبعد الكاف محذوفان وهما : دوران وعين ، ويجوز أن يكون في موضع الصفة لمصدر من

﴿ ينظرون إليك ﴾ ، نظراً كنظر الذي يغشى عليه .

وقيل : إذا جاء الخوف من القتال ، وظهر المسلمون على أعدائهم ، ﴿ رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم ﴾ في رؤوسهم ، وتجول وتضطرب رجاء أن يلوح لهم .

قال قتادة : بسطوا ألسنتهم فيكم .

قال يزيد بن رومان : في أذى المؤمنين وسبهم وتنقيص الشرع .

وقال قتادة : في طلب العطاء من الغنيمة ، والإلحاف في المسألة .

وقيل : السلق في مخادعة المؤمنين بما يرضيهم من القول على جهة المصانعة والمجاملة .

وقرأ الجمهور : ﴿ سلقوكم ﴾ ، بالسين ؛ وابن أبي عبيدة : بالصاد .

وقرأ ابن أبي عبيدة : أشحة بالرفع ، أي هم أشحة ؛ والجمهور : بالنصب على الحال من ﴿ سلقوكم ﴾ .

وقيل : ﴿ سلقوكم ﴾ ، وعلى الخبر يدل على عموم الشح في قوله أولاً : ﴿ أشحة عليكم ﴾ .

وقيل : في هذا : أشحة على مال الغنائم .

وقيل : على ما لهم الذي ينفقونه .

وقيل : على الرسول بظفره .

﴿ أولئك لم يؤمنوا ﴾ ، إشارة إلى المنافقين : أي لم يكن لهم قط إيمان .

والإحباط : عدم قبول أعمالهم ، فكانت كالمحبطة .

وقال الزمخشري : فإن قلت : هل يثبت للمنافق عمل حتى يرد عليه الإحباط ؟ قلت : لا ،

ولكن تعليم لمن عسى يظن أن الإيمان باللسان إيمان ، وإن لم يواطئه القلب ؛ وأن ما يعمل



المنافق من الأعمال يجزى عليه .

فبين أن إيمانه ليس بإيمان ، وأن كل عمل يوجد منه باطل .

انتهى ، وفي كلامه استعمال عسى صلة لمن ، وهو لا يجوز .

وقال ابن زيد ، عن أبيه : نزلت في رجل بدري ، نافق بعد ذلك ووقع في هذه المعاني ،

فأحبط الله عمله في بدر وغيرها .

وكان ذلك ، أي الإحباط ، أو حالهم من شحهم ونظرهم ، يسيراً لا يبالي به ، ولاله أثر في

دفع خير ، ولا عليه شر .

وقال الزمخشري : ﴿ على الله يسيراً ﴾ ، معناه : أن أعمالهم حقيقة بالإحباط ، تدعو

إليه الدواعي ، ولا يصرف عنه صارف .

انتهى ، وهي ألفاظ المعترلة .

(39/620)

---

﴿ يحسبون ﴾ أنهم لم يرحلوا ، ﴿ وإن يأت الأحزاب ﴾ كرة ثانية ، تمنوا لخوفهم بما منوا

به عند الكرة أنهم مقيمون في البدوم مع الأعراب ، وهم أهل العمود ، يرحلون من قطر إلى

قطر ، يسألون من قدم من المدينة عما جرى عليكم من قتال الأحزاب ، يتعرفون أحوالكم

بالاستخبار، لا بالمشاهدة، فرقاً وجبناً، وغرضهم من البداوة أن يكونوا سالمين من القتال، ولو كانوا فيكم ولم يرجعوا إلى المدينة، وكان قتال لم يقاتلوا إلا قليلاً، لعله ورياء وسمعة.

قال ابن السائب: رمياً بالحجارة خاصة دون سائر أنواع القتال.

وقرأ الجمهور: ﴿بادون﴾، جمع سلامة لباد.

وقرأ عبد الله، وابن عباس، وابن يعمر، وطلحة: بدى على وزن فعل، كهاز وغزى، وليس بقياس في معتل اللام، بل شبه بضارب، وقياسه فعلة، كقاض وقضاة.

وعن ابن عباس: بدا فعلاً ماضياً؛ وفي رواية صاحب الإقليد: بدى بوزن عدى.

وقرأ الجمهور: ﴿يسألون﴾، مضارع سأل.

وحكى ابن عطية أن أبا عمرو وعاصماً والأعمش قرأوا: يسألون، بغير همز، نحو قوله:

﴿سل بني إسرائيل﴾ ولا يعرف ذلك عن أبي عمرو وعاصم، ولعل ذلك في شاذهما؛

ونقلهما صاحب اللوامح عن الحسن والأعمش.

وقرأ زيد بن علي، وقتادة، والجحدري، والحسن، ويعقوب بخلاف عنهما: يسأل بعضهم

بعضاً، أي يقول بعضهم لبعض: ماذا سمعت وماذا بلغك؟ أو يتساءلون الأعراب، كما

تقول: تراءينا الهلال.

ثم سلى الله نبيه عنهم وحقر شأنهم بأن أخبر أنهم لو حضروا ما أغنوا وما قاتلوا إلا قتالاً

قليلاً.

قال: هو قليل من حيث هورباء، ولو كان كثيراً. انتهى انتهى. اهـ ﴿ البحر المحيط ح 7

ص ﴿

(40/620)

وقال أبو السعود :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْقِينَ مِنْكُمْ ﴾

أي المثبتين للناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم المنافقون ﴿ والقائلين  
لإخوانهم ﴿ من منافقي المدينة ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴿ وهو صوتٌ سُمي به فعلٌ متعدٌ نحو  
احضرْ أو قربْ ويستوي فيه الواحدُ والجماعةُ على لغة أهل الحجاز وأما بنو تميم فيقولون  
هَلُمَّ يَا رَجُلٌ وَهَلُمَّ يَا رَجُلٌ أَي قَرَّبُوا أَنْفُسَكُمْ إِلَيْنَا وهذا يدل على أنهم عند هذا القول  
خارجون من المعسكر متوجهون نحو المدينة ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ ﴿ أي الحراب والقتال ﴿  
إِلَّا قَلِيلًا ﴿ أي إتياناً أو زماناً أو بأساً قليلاً فإنهم يعتذرون ويُشبِّطون ما أمكن لهم ويخرجون  
مع المؤمنين يؤهمونهم أنه معهم ولا تراهم يبارزون ويُقاتلون إلا شيئاً قليلاً إذا اضطروا إليه  
كقوله تعالى: ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وقيل إنه من تمة كلامهم معناه ولا يأتي أصحابُ

محمدٍ حربَ الأحزابِ ولا يُقاومونهم إلا قليلاً ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ أَيُّ بَجَلَاءُ عَلَيْكُمْ  
بِالمَعَاوَنَةِ أَوِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ الظُّفْرِ وَالغَنِيمَةِ جَمَعَ شَحِيحٍ وَنَصَبَهُ عَلَى الحَالِيَةِ مِنْ فَاعِلٍ  
يَأْتُونَ مِنَ المَعْوِقِينَ أَوْ عَلَى الذِّمِّ ﴿ فَإِذَا جَاءَ الخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ ﴾ ﴿  
فِي أَحْدَاقِهِمْ ﴾ كَالَّذِي يَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ المَوْتِ ﴿ صِفَةُ لِمَصْدَرٍ يَنْظُرُونَ أَوْ حَالٌ مِنْ فَاعِلِهِ  
أَوْ لِمَصْدَرٍ تَدُورُ أَوْ حَالٌ مِنْ أَعْيُنِهِمْ أَيُّ يَنْظُرُونَ نَظْرًا كَثَاثًا كَنَظَرِ المَغْشَى عَلَيْهِ مِنْ مَعَالِجَةِ  
سَكْرَاتِ المَوْتِ حَذَرًا وَخَوْرًا وَلَوْ ذَا بَكَ أَوْ يَنْظُرُونَ كَأَنَّ كَالَّذِي الخُ أَوْ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ دُورَانًا  
كَأَنَّ كَدُورَانَ عَيْنِهِ أَوْ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَأَنَّ كَعَيْنِهِ ﴾ ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الخَوْفُ ﴾ وَحِيْزَتِ الغَنَائِمُ  
﴿ سَأَلُوكُمُ ﴾ ﴿ ضَرَبُوكُمُ ﴾ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ ﴿ وَقَالُوا وَفَرُوا قَسَمْنَا فَإِنَّا قَدْ شَاهَدْنَاكُمْ  
وَقَاتَلْنَا مَعَكُمْ وَمِمَّا كَانَا غَلِبْتُمْ عَدُوَّكُمْ وَبِنَا نَصْرْتُمْ عَلَيْهِ وَالسُّلُقُ البَسْطُ بِقَهْرٍ بِاليَدِ أَوْ  
بِاللِّسَانِ . وَقُرِئَ

(41/620)

---

صَلُّوكُمُ ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الخَيْرِ ﴾ نَصَبَ عَلَى الحَالِيَةِ أَوِ الذِّمِّ وَيُؤَيِّدُهُ القِرَاءَةُ بِالرَّفْعِ ﴿  
أُولَئِكَ ﴿ المَوْصُوفُونَ بِمَا ذُكِرَ مِنْ صِفَاتِ السُّوءِ ﴾ ﴿ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ بِالإِخْلَاصِ ﴿ فَأَحْبَطَ  
اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أَيُّ أَظْهَرَ بَطْلَانَهَا إِذْ لَمْ يَثْبُتْ لَهُمْ أَعْمَالٌ تُبْطَلُ أَوْ أَبْطَلُ تَصْنَعُهُمْ وَتَفَاقَهُمْ فَلَمْ

يَبْقَ مُسْتَبَعًا لِمَنْعَةِ دُنْيَوِيَّةِ أَصْلًا ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ الْإِحْبَاطُ ﴿ عَلَى اللَّهِ سِيرًا ﴾ هِينًا  
وَتَحْصِيصُ يُسْرِهِ بِالذِّكْرِ مَعَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ تَعَالَى سَيْرُ لِبَيَانِ أَنَّ أَعْمَالَهُمْ حَقِيقَةٌ بِأَنَّ يَظْهَرُ  
حُبُوطَهَا لِكَمَالِ تَعَاوُذِ الدَّوَاعِي وَعَدَمِ الصَّوَارِفِ بِالْكَلِيَّةِ ﴿ يَحْسُبُونَ الْإِحْزَابَ لَمْ  
يَذْهَبُوا ﴾ أَي هَوْلًا لِحَيْثُ يَظُنُّونَ أَنَّ الْإِحْزَابَ لَمْ يَنْهَزُوا فَفَرُّوا إِلَى دَاخِلِ الْمَدِينَةِ ﴿ وَإِنْ  
يَأْتِ الْإِحْزَابَ ﴾ كَرَّةً ثَانِيَةً ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ تَمَنَّوْا أَنَّهُمْ خَارِجُونَ إِلَى  
الْبَدْوِ وَحَاصِلُونَ بَيْنَ الْأَعْرَابِ وَقُرَىءُ بُدَيٍّ جَمْعُ بَادٍ كَغَازٍ وَغَزَيٍّ ﴿ يُسْأَلُونَ ﴾ كُلُّ قَادِمٍ مِنْ  
جَانِبِ الْمَدِينَةِ وَقُرَىءُ يُسَاءَلُونَ أَي يُتَسَاءَلُونَ وَمَعْنَاهُ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ مَاذَا سَمِعْتَ مَاذَا  
بَلَّغَكَ أَوْ يُتَسَاءَلُونَ الْأَعْرَابَ كَمَا يَقَالُ رَأَيْتُ الْهَلَالَ وَتَرَاءَيْنَاهُ فَإِنَّ صَيغَةَ التَّفَاعُلِ قَدْ تُجَرِّدُ  
عَنْ مَعْنَى كَوْنِ مَا أُسْنَدَتْ إِلَيْهِ فَاعِلًا مِنْ وَجْهِ وَمَفْعُولًا مِنْ وَجْهِ وَيَكْتَفِي بِتَعَدُّدِ الْفَاعِلِ كَمَا  
فِي الْمَثَالِ الْمَذْكُورِ وَنَظَائِرِهِ ﴿ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ ﴾ عَمَّا جَرَى عَلَيْكُمْ ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ هَذِهِ  
الْكُرَّةُ وَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَكَانَ قِتَالُ ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ رِيَاءً وَخَوْفًا مِنَ التَّعْيِيرِ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسيرا أبي السعود ح 7 ص ﴾

وقال الأوسى :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوقِينَ مِنْكُمْ ﴾

أي المثبطين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ والقائلين لإخوانهم هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ أي  
اقبلوا إلينا أو قربوا أنفسكم إلينا ، قال ابن السائب : الآية في عبد الله بن أبي .

ومعتب بن قشير .

ومن رجع من المنافقين من الخندق إلى المدينة كانوا إذا جاءهم المنافق قالوا له : ويحك  
اجلس ولا تخرج ويكتبون إلى إخوانهم في العسكر أن اتنونا فإننا ننتظركم ، وقال قتادة : هي  
في المنافقين كانوا يقولون لإخوانهم من ساكني المدينة من أنصار رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : ما محمد عليه الصلاة والسلام وأصحابه إلا أكلة رأس ولو كانوا لحما لآلتهمهم أبو  
سفيان وأصحابه فخلوهم .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد قال : انصرف رجل من عند رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يوم الأحزاب إلى شقيقه فوجد عنده شواءً ونبيداً فقال له : أنت ههنا ورسول الله  
عليه الصلاة والسلام بين الرماح والسيوف فقال : هلم إلى فقد أحيط بك وبصاحبك  
والذي يحلف به لا يستقبلها محمد أبداً فقال : كذبت والذي يحلف به لأخبرنه بأمرك  
فذهب ليخبره صلى الله عليه وسلم فوجد جبريل عليه السلام قد نزل بهذه الآية .

---

وقيل : هؤلاء اليهود كانوا يقولون لأهل المدينة : تعالوا إلينا وكونوا معنا ، وكان المراد من أهل المدينة المنافقون منهم المعلوم نفاقهم عند اليهود ؛ و ﴿ قَدْ ﴾ للتحقيق أو للتقليل وهو باعتبار المتعلق ، و ﴿ مِّنْكُمْ ﴾ بيان للمعوقين لأصلته كما أشير إليه ، والمراد بالأخوة التشارك في الصفة وهو النفاق على القول الأول ، والكفر بالنبي صلى الله عليه وسلم على القول الأخير ، والصحبة والجوار وسكنى المدينة على القول الثاني وكذا على القول الثالث فإن ذلك يجمع الأخوة في النسب ، وظاهر صيغة الجمع يقتضي أن الآية لم تنزل في ذنك الشقيقتين وحدهما فلعلها نزلت فيهما وفي المنافقين القائلين ذلك والأنصار المخلصين المقول لهم ، وجواز كونها نزلت في جماعة من الأخوان في النسب مجرد احتمال وإن كان له مستند سمعي فلتحمل الأخوة عليه على الأخوة في النسب ولا ضير ، والقول بجميع الأقوال الأربعة المذكورة وحمل الأخوة على الأخوة في الدين والأخوة في الصحبة والجوار والأخوة في النسب لا يخفى حاله ، ﴿ وهلم ﴾ عند أهل الحجاز يسوي فيه بين الواحد والجماعة ، وأما عند تميم فيقال : هلم يا رجل وهلموا يا رجال ، وهو عند بعض الأئمة صوت سمي به الفعل ، واشتهر أنه يكون متعدياً كلهم شهداءكم بمعنى أحضروا أو قربوا ولازماً كلهم إلينا بناء على تفسير بأقبلوا إلينا ؛ وأما على تفسيره بقربوا أنفسكم إلينا فالظاهر أنه متعد حذف مفعوله ، وجوز كونه لازماً وهذا تفسير لمحصل المعنى .

وفي "البحر" أن الذي عليه النحويون أن هلم ليس صوتاً وإنما هو مركبك اختلف في أصل تركيبه فقيل: مركب من ها التي للتنبية والميم بمعنى اقصد وأقيل وهو مذهب البصريين، وقيل: من هل وأم، والكلام على المختار من ذلك مبسوط في محله.

(44/620)

---

﴿ إِنبِنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ ﴾ أي الحرب والقتال وأصل معناه الشدة ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي إتياناً أو زماناً قليلاً فقد كانوا لا يأتون العسكر إلا أن لا يجدوا بداً من إتيانه فيأتون ليرى الناس وجوههم فإذا غفلوا عنهم عادوا إلى بيوتهم، ويجوز أن يكون صفة مفعول مقدر كما كان صفة المصدر أو الزمان أي إلا بأساً قليلاً على أنهم يعتذرون في البأس الكثير ولا يخرجون إلا في القليل، وإتيان البأس على هذه الأوجه على ظاهره، ويجوز أن يكون كناية عن القتال، والمعنى ولا يقاتلون إلا قتالاً قليلاً كقوله تعالى: ﴿ وَمَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [ الأحزاب: 20 ] وقتله إما لقصر زمانه وإما لقلته غنائه، وأياً ما كان فالجملة حال من ﴿ الْقَاتِلِينَ ﴾ وقيل: يجوز أيضاً أن تكون عطف بيان على ﴿ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ ﴾ وهو كما ترى، وقيل: هي من مقول القول وضمير الجمع لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أي القائلين ذلك والقائلين لا يأتي أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حرب الأحزاب ولا



يقاومونهم إلا قليلاً ، وهذا القول خلاف المتبادر وكأنه ذهب إليه من قال إن الآية في اليهود .  
﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ أي بجلاء عليكم بالنفقة والنصرة على ما روى عن مجاهد .

(45/620)

---

وقتادة ، وقيل : بأنفسهم ، وقيل : بالغنيمة عند القسم ، وقيل : بكل ما فيه منفعة لكم  
وصوب هذا أبو حيان ، وذهب الزمخشري إلى أن المعنى أضناء بكم يتصرفون عليكم كما  
يفعل الرجل بالذاب عنه المناضل دونه عند الخوف وذلك لأنهم يخافون على أنفسهم لو  
غلب النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين حيث لم يكن لهم من يمنع الأحزاب  
عنهم ولا من يحمي حوزتهم سواهم ، وقيل : كانوا يفعلون ذلك رياء ، والأكثر ذهبوا إلى  
ما سمعت قبل وعدل إليه مختصر وكشافه أيضاً وذلك على ما قيل لأن ما ذهب إليه معنى  
ما في التفريع بعد فيحتاج إلى جعله تفسيراً ، ورجحه بعض الأجلة على ما ذهب إليه الأكثر  
فقال : إنما اختاره ليطباق معنى ويقابل قوله تعالى بعد : ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْر ﴾ ولأن  
الاستعمال يقتضيه فإن الشح على الشيء هو أن يراد بقاءه كما في "الصحاح" وأشار إليه  
بقوله : أضناء بكم ، وما ذكره غيره لا يساعده الاستعمال انتهى .

قال الحفاجي : إن سلم ما ذكر من الاستعمال كان متعيناً وإلا فلكل وجهة كما لا يخفى

على العارف بأساليب الكلام، و﴿ أَشْحَةً ﴾ جميع شحيح على غير القياس إذ قياس  
فعل الوصف المضعف عينه ولأمه أن يجمع على افعلاء كضنين وإضناء وخلييل وإخلاء  
فالقياس أشحاء وهو مسموع أيضاً، ونصبه عند الزجاج.  
وأبي البقاء على الحال من فاعل ﴿ يَأْتُونَ ﴾ على معنى تركوا الإتيان أشحة، وقال الفراء  
: على الذم، وقيل: على الحال من ضمير ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ أو من ضمير يعوقون مضمراً،  
ونقل أولهما عن الطبري وهو كما ترى، وقيل: من ﴿ المعوقين ﴾ أو من القائلين، ورداً بأن  
فيهما الفصل بين أبعاض الصلة، وتعقب بأن الفاصل من متعلقات الصلة وإنما يظهر الرد  
على كونه حالاً من ﴿ المعوقين ﴾ لأنه قد عطف على الموصول قبل تمام صلته.

(46/620)

---

وقرأ ابن أبي عبيدة ﴿ أَشْحَةً ﴾ بالرفع على إضمار مبتدأ أي هم أشحة ﴿ فَإِذَا جَاءَ ﴾  
الخوف ﴿ من العدو وتوقع أن يستأصل أهل المدينة ﴾ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ  
﴿ أي أحداقهم أو بأحداقهم على أن الباء للتعدية فيكون المعنى تدير أعينهم أحداقهم،  
والجملة في موضع الحال أي دائرة أعينهم من شدة الخوف.

﴿ كالذي يغشى عليه من الموت ﴾ صفة لمصدر ﴿ يَنْظُرُونَ ﴾ أو حال من فاعله أو

لمصدر ﴿ تَدَوَّرُ ﴾ أو حال من ﴿ أَعْيُنُهُمْ ﴾ أي ينظرون نظراً كأننا كنا نكظر المغشي عليه من معالجة سكرات الموت حذراً وخوفاً ولو إذا بك أو ينظرون كأنهم كالذي الخ أو تدور أعينهم دورانا كأننا كدوران عين الذي الخ أو تدور أعينهم كأنه كعين الذي الخ ، وقيل : معنى الآية إذا جاء الخوف من القتال وظهر المسلمون على أعدائهم رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم في رؤيتهم وتحول وتضطرب رجاء أن يلوح لهم مضرب لأنهم يحضرون على نية شر لا على نية خير ، والقول الأول هو الظاهر ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِاللِّسَانِ حِدَادٍ ﴾ أي أذوكم بالكلام وخاصموكم باللسنة سلطة ذرية قاله الفراء ، وعن قتادة بسطوا ألسنتهم فيكم وقت قسمة الغنيمة يقولون : أعطونا أعطونا فلستم بأحق بهامنا ، وقال يزيد بن رومان : بسطوا ألسنتهم في أذاكم وسبكم وتنقيص ما أتم عليه من الدين . وقال بعض الأجلة : أصل السلق بسط العضو ومدده للقهر سواء كان يداً أو لساناً فسلق اللسان بإعلان الطعن والذم وفسر السلق هنا بالضرب مجازاً كما قيل للذم طعن ، والحامل عليه توصيف الألسنة بحداد ، وجوز أن يشبه اللسان بالسيف ونحوه على طريق الاستعارة المكنية ويثبت له السلق بمعنى الضرب تحيلاً ، وسأل نافع بن الأزرق ابن عباس رضي الله تعالى عنه عن السلق في الآية فقال : الطعن باللسان قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ فقال : نعم أما سمعت قول الأعشى :

فيهم الخصب والسماحة والنجدة . . .

## فيهم والخطاب المسلاق

وفسره الزجاج بالمخاطبة الشديدة قال: معنى سلقوكم خاطبوكم أشد مخاطبة وأبلغها في الغنيمة يقال: خطيب مسلاق وسلاق إذا كان بليغاً في خطبته، واعتبر بعضهم في السلق رفع الصوت وعلى ذلك جاء قوله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من سلق أو حلق" قال في النهاية أي رفع صوته عند المصيبة، وقيل: أن تصك المرأة وجهها وترشه، والأول أصح، وزعم بعضهم أن المعنى في الآية بسطوا ألسنتهم في مخادعتكم بما يرضيكم من القول على جهة المصانعة والمجاملة، ولا يخفى ما فيه، وقرأ ابن أبي عبة ﴿ صلقوكم ﴾ بالصاد.

﴿ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ أي بجلاء حريصين على مال الغنائم على ما روى عن

قتادة، وقيل: على ما لهم الذين ينفقونه، وقال الجبائي: أي بجلاء بأن يتكلموا بكلام فيه خير، وذهب أبو حيان إلى عموم الخير.

ونصب ﴿ أَشِحَّةً ﴾ على الحال من فاعل ﴿ سَلَقُوكُمْ ﴾ أو على الذم، ويؤيده قراءة ابن أبي عبة ﴿ أَشِحَّةً ﴾ بالرفع لأنه عليه خبر مبتدأ محذوف أي هم ﴿ أَشِحَّةً ﴾ والجملة

مستأنفة لا حالية كما هو كذلك على الذم ، وغاير بعضهم بين الشح هنا والشح فيما مر بأن ما هنا مقيد بالخير المراد به مال الغنيمة وما مر مقيد بمعاونة المؤمنين ونصرتهم أو بالانفاق في سبيل الله تعالى فلا يتكرر هذا مع ما سبق ، والزمخشري لما ذهب إلى ما ذهب هناك ، قال هنا : فإذا ذهب الخوف وحيزت الغنائم ووقعت القسمة نقلوا ذلك الشح وتلك الحالة الأولى واجتروا عليكم وضربوكم بالسنتهم الخ ، وقد سمعت ما قال بعض الأجلة في ذلك .

(48/620)

---

ويمكن أن يقال في الفرق بين هذا وما سبق : إن المراد مما سبق ذمهم بالبخل بكل ما فيه منفعة أو بنوع منه على المؤمنين ومن هذا ذمهم بالحرص على المال أو ما فيه منفعة مطلقاً من غير نظر إلى كون ذلك على المؤمنين أو غيرهم وهو أبلغ في ذمهم من الأول ﴿ أولئك ﴾ الموصوفون بما ذكر من صفات السوء ﴿ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ بالإخلاص فإنهم المنافقون الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا في قلوبهم الكفر ﴿ فَأَخْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أي أظهر بطلانها لأنها باطلة منذ عملت إذ صحتها مشروط بالإيمان وبالإخلاص وهم مبطنون الكفر وفي "البحر" أي لم يقبلها سبحانه فكانت كالمحبطة وعلى الوجهين المراد بالأعمال العبادات المأمور بها ، وجوز أن يكون المراد بها ما عملوه نفاقاً وتصنعاً وإن لم يكن عبادة ، والمعنى

فأبطل عز وجل صنعهم ونفاقهم فلم يبق مستتبعا لمنفعة دنيوية أصلاً .  
وحمل بعضهم الأعمال على العبادات والإحباط على ظاهره بناء على ما روى عن ابن  
زيد عن أبيه قال نزلت الآية في رجل بدري نافع بعد بدر ووقع منه ما وقع فأحبط الله تعالى  
عمله في بدر وغيرها ، وصيغة الجمع تبعد ذلك وكذا قوله تعالى : ﴿ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ فَإِنْ  
هذا كما هو ظاهر هذه الرواية قد آمن قبل ، وأيضاً قوله عليه الصلاة والسلام : " لعل الله  
اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " يأبى ذلك فالظاهر والله تعالى  
أعلم أن هذه الرواية غير صحيحة .

(49/620)

---

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ أي الاحباط ﴿ عَلَى اللَّهِ سِيرًا ﴾ أي هيناً لا يبالي به ولا يخاف  
سبحانه اعتراضاً عليه ، وقيل : أي هيناً سهلاً عليه عز وجل ، وتخصيص سيره بالذكر مع أن  
كل شيء عليه تعالى يسير لبيان أن أعمالهم بالاحباط المذكور لكامل تعاضد الحكم  
المقتضية له وعدم مانع عنه بالكلية ، وقيل : ذلك إشارة إلى حالهم من الشح ونحوه ،  
والمعنى كان ذلك الحال عليه عز وجل هيناً لا يبالي به ولا يجعله سبحانه سبباً لخذلان  
المؤمنين وليس بذاك ، والمقصود مما ذكر التهديد والتخويف .

﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾

أي هم من الجزع والدهشة لمزيد جبنهم وخوفهم بحيث هزم الله تعالى الأحزاب فرحلوا وهم يظنون أنه لم يرحلوا ، وقيل : المراد هؤلاء لجبنهم يحسبون الأحزاب لم ينهزموا وقد انهزموا فانصرفوا عن الخندق راجعين إلى المدينة لذلك ، وهذا إن صحت فيه رواية فذاك وإلا فالظاهر أنه مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ وَالْقَاتِلِينَ إِخْوَانَهُمْ حَلَمَ إِلَيْنَا ﴾ [ الأحزاب : 18 ] لدلالته ظاهراً على أنهم خارجون عن معسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثون إخوانهم على اللحاق بهم ، وكون المراد هلموا إلى رأينا أو إلى مكاننا الذي هو في طرف لا يصل إليه السهم خلاف الظاهر ، وكذا من قوله سبحانه : ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ على ما هو الظاهر أيضاً إذ يبعد حملة على اتحاد المكان ولو في الخندق ﴿ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ كـرة ثانية ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ تمنوا أنهم خارجون إلى البد وحاصلون مع الأعراب وهم أهل العمود ، وقرأ عبد الله .

وابن عباس .

وابن يعمر .

وطلحة ﴿ بدي ﴾ جمع باد كغاز وغزى وليس بقياس في معتل اللام وقيام فعلة كقاض  
وقضاة؛ وفي رواية أخرى عن ابن عباس ﴿ بدوا ﴾ فعلاً ماضياً ، وفي رواية صاحب  
الإقليد ﴿ بدي ﴾ بوزن عدي ﴿ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴾ أي كل قادم من جانب المدينة ﴿  
عَنْ أَنْبَاءِكُمْ ﴾ عما جرى عليكم من الأحزاب يتعرفون أحوالكم بالاستخبار لا  
بالمشاهدة فرقا وجبنا ، واختيار البداوة ليكونوا سالمين من القتال ، والجملة في موضع  
الحال من فاعل بادون ، وحكى ابن عطية أن أبا عمرو .  
وعاصماً .

والأعمش ﴿ قرؤا ﴾ يسلون بغير همز نحو قوله تعالى : ﴿ الامور سَلَّ بِنِي إِسْرَائِيل ﴾ [   
البقرة : 211 ] ولم يعرف ذلك عن أبي عمرو وعاصم ، ولعل ذلك في شاذهما ونقلها  
"صاحب اللوامح" عن الحسن .

والأعمش ، وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما .  
وقتادة .

والجحدري .

والحسن .

ويعقوب بخلاف عنهما ﴿ يساءلون ﴾ بتشديد السين والمد وأصله يتساءلون فأدغمت  
التاء في السين أي يسأل بعضهم بعضاً أي قول بعضهم لبعض : ماذا سمعت وماذا بغلك ؟ أو



يتساءلون الإعراب أي يسألونهم كما تقول: رأيت الهلال وتراءيته وأبصرت زيدا وتباصرته  
﴿ أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ أي في هذه الكرة المفروضة بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ يَأْتِ  
الاحزاب أَوْ لَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ في الكرة الأولى السابقة ولم يرجعوا إلى داخل المدينة وكانت  
محاربة بالسيوف ومبارزة الصفوف ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ رياء وسمعة وخوفاً من التعيير  
قال مقاتل والجيانى والبلبكي: هو قليل من حيث هو رياء ولو كان الله تعالى كان كثيراً.  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى ج 21 ص ﴾

(51/620)

وقال ابن عاشور:

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾

استئناف بياني ناشىء عن قوله ﴿ من ذا الذي يعصمكم من الله ﴾ [الأحزاب: 17]

لأن ذلك يثير سؤالاً يهجم في نفوسهم أنهم يخفون مقاصدهم عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم فلا يشعر بمرادهم من الاستئذان، فأمر أن يقول لهم ﴿ قد يعلم الله المعوقين

منكم ﴾ أي: فالله ينبىء رسوله بكم بأن فعل أولئك تعويق للمؤمنين.

وقد جعل هذا الاستئناف تحليلاً لذكر فريق آخر من المعوقين.

و ﴿ قد ﴾ مفيد للتحقيق لأنهم لنفاقهم ومَرَض قلوبهم يشكون في لازم هذا الخبر وهو  
إنباء الله رسوله عليه الصلاة والسلام بهم ، أو لأنهم لجهلهم الناشئ عن الكفر يظنون أن  
الله لا يعلم خفايا القلوب .

وذلك ليس بعجيب في عقائد أهل الكفر .

ففي " صحيح البخاري " عن ابن مسعود : " اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي أو ثقفيان  
وقرشي كثيرة شُحْمُ بطونهم قليلة فقه قلوبهم ، فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع ما  
نقول ؟ قال الآخر : يسمع إذا جهرنا ولا يسمع إذا أخفينا .

وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كنتم  
تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم  
كثيراً مما تعملون ﴾ [ فصلت : 22 ] فللتوكيد بجرف التحقيق موقع .

ودخول ﴿ قد ﴾ على المضارع لا يخرجها عن معنى التحقيق عند المحققين من أهل  
العربية ، وأن ما توهموه من التقليل إنما دل عليه المقام في بعض المواضع لا من دلالة ﴿ قد ﴾ ،  
﴿ ومثله إفادة الكثير ، وتقدم ذلك عند قوله تعالى ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء  
﴿ في سورة البقرة ( 144 ) ، وقوله تعالى : ﴿ قد يعلم ما أنتم عليه ﴾ في آخر سورة  
النور ( 64 ) .

والمعوق : اسم فاعل من عَوَّق الدال على شدة حصول العوق .

يقال: عاقه عن كذا، إذا منعه وثبطه عن شيء، فالتضعيف فيه للشدة والتكثير مثل:  
قَطَعَ الحبل، إذا قطعه قطعاً كبيرة، ﴿وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ﴾ [يوسف: 23]، أي:  
أحكمت غلقها.

ويكون للتكثير في الفعل القاصر مثل: مَوَّتَ المال، إذ كثر الموت في الإبل، وطَوَّفَ فلان، إذا  
أكثر الطواف، والمعنى: يعلم الله الذين يحرصون على تشييط الناس عن القتال.  
والخطاب بقوله ﴿منكم﴾ للمنافقين الذين خوطبوا بقوله ﴿لن ينفعكم الفرار﴾ [الأحزاب: 16].

ويجوز أن يكون القائلون لإخوانهم ﴿هلمَّ إلينا هم المعوقين أنفسهم فيكون من عطف  
صفات الموصوف الواحد، كقوله:

إلى الملك القرم وابنِ الهمام . . .

ويجوز أن يكونوا طائفة أخرى وإخوانهم هم الموافقون لهم في النفاق، فالمراد: الأخوة في  
الرأي والدين.

وذلك أن عبد الله بن أبيّ، ومعتب بن قشير، ومن معهما من الذين انخذلوا عن جيش

المسلمين يوم أُحد فرجعوا إلى المدينة كانوا يرسلون إلى من بقي من المنافقين في جيش

المسلمين يقولون لهم هلمّ إلينا ﴿ أي : ارجعوا إلينا .

قال قتادة : هؤلاء ناس من المنافقين يقولون لهم : ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس أي نفر قليل يأكلون رأس بعير ولو كانوا لحمًا لآلتهمهم أبو سفيان ومن معه تمثيلاً بأنهم سهل تغلب أبي سفيان عليهم .

و ﴿ هلمّ ﴾ اسم فعل أمر بمعنى أقبل في لغة أهل الحجاز وهي الفصحى ، فلذلك تلزم هذه الكلمة حالة واحدة عندهم لا تتغير عنها ، يقولون : هلمّ ، للواحد والمتعدد المذكور والمؤنث ، وهي فعل عند بني تميم فلذلك يلحقونها العلامات يقولون : هلمّ وهلمّي وهلمّا وهلمّوا وهلممُن .

وتقدم في قوله تعالى ﴿ قل هلمّ شهداءكم ﴾ في سورة الأنعام ( 150 ) .

والمعنى : انخذلوا عن جيش المسلمين وأقبلوا إلينا .

وجملة ولا يأتون البأس إلا قليلاً ﴿ كلام مستقل فيجوز أن تكون الجملة حالاً من القائلين

لإخوانهم ﴾ هلمّ إلينا .

﴿ ويجوز أن تكون عطفاً على المعوقين والقائلين لأن الفعل يعطف على المشتق كقوله تعالى ﴿ فالمغيرات صُبْحاً فَأَثَرُنَ ﴾ [العاديات : 3 ، 4] وقوله : ﴿ إِنَّ الْمَصْدِقِينَ وَالْمَصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ ﴾ [الحديد : 18] ، فالتقدير هنا : قد يعلم الله المعوقين والقائلين وغير الآتين بالبأس ، أو والذين لا يأتون بالبأس .

وليس في تعدية فعل العلم إلى ﴿ لا يأتون ﴾ إشكال لأنه على تأويل كما أن عمل الناسخ في قوله ﴿ وأقرضوا ﴾ [الحديد : 18] على تأويل ، أي : يعلم الله أنهم لا يأتون بالبأس إلا قليلاً ، أي : يعلم أنهم لا يقصدون بجمع إخوانهم معهم الاعتضاد بهم في الحرب ولكن عزلهم عن القتال .

ومعنى ﴿ إلا قليلاً ﴾ إلزاماً قليلاً ، وهو زمان حضورهم مع المسلمين المرابطين ، وهذا كقوله ﴿ فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ [النساء : 46] ، أي : إيماناً ظاهراً ، ومثل قوله تعالى : ﴿ أم بظاهر من القول ﴾ [الرعد : 33] .

و ﴿ قليلاً ﴾ صفة لمصدر محذوف ، أي : إتياناً قليلاً ، وقلته تظهر في قلة زمانه وفي قلة غنائه .

و ﴿ البأس : الحرب وتقدم في قوله تعالى ﴿ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ ﴾ في سورة الأنبياء ( 80 ) .

وإتيان الحرب مراد به إتيان أهل الحرب أو موضعها .

والمراد: البأس مع المسلمين، أي: مكرراً بالمسلمين لا جُبناً .  
و﴿ أَشْحَةً ﴾ جمع شحيح بوزن أفعله على غير قياس وهو فصيح وقياسه أشحَاء .  
وضمير الخطاب في قوله ﴿ عليكم ﴾ للرسول عليه الصلاة والسلام وللمسلمين ، وهو  
انتقال من القول الذي أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بأن يقوله لهم إلى كشف أحوالهم  
للرسول والمسلمين بمناسبة الانتقال من الخطاب إلى الغيبة في قوله ﴿ ولا يأتون البأس ﴾  
وتقدم الشح عند قوله تعالى ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ في سورة النساء (128) .  
وأشحةٌ ﴿ حال من ضمير ﴾ يأتون ﴿ والشح: البخل بما في الوسع مما ينفع الغير .

(54/620)

---

وأصله: عدم بذل المال، ويستعمل مجازاً في منع المقدور من النصر أو الإعانة، وهو يتعدى  
إلى الشيء المبخول به بالباء وب ﴿ على ﴾ قال تعالى: ﴿ أشحّة على الخير ﴾  
ويتعدى إلى الشخص الممنوع به ﴿ على ﴾ أيضاً لما في الشح من معنى الاعتداء فتعديته  
في قوله تعالى ﴿ أشحّة عليكم ﴾ من التعديّة إلى الممنوع .  
والمعنى: يمنعونكم ما في وسعهم من المال أو المعونة، أي: إذا حضروا البأس منعوا فائدتهم  
عن المسلمين ما استطاعوا ومن ذلك شحّهم بأنفسهم وكل ما يُشحّ به .

ويجوز جعل ﴿ على ﴾ هنا متعدية إلى المضمون به ، أي كما في البيت الذي أنشده

الملاحظ:

لقد كنت في قوم عليك أشحة . . .

بنفسك إلا أن ما طاح طائح

وجعل المعنى : أشحة في الظاهر ، أي يظهرون أنهم يخافون عليكم الهلاك فيصدونكم عن

القتال ويحسنون إليكم الرجوع عن القتال ، وهذا الذي ذهب إليه في "الكشاف" .

وُفرع على وصفهم بالشح على المسلمين قوله ﴿ فإذا جاء الخوف ﴾ إلى آخره .

والجيء : مجاز مشهور من حدوث الشيء وحصوله .

كما قال تعالى ﴿ فإذا جاء وعد الآخرة ﴾ [الإسراء : 7] .

و ﴿ الخوف ﴾ : توقع القتال بين الجيشين ، ومنه سميت صلاة الخوف .

والمقصود : وصفهم بالجن ، أي : إذا رأوا جيوش العدو مقبلة رأيتهم ينظرون إليك .

والظاهر أن الآية تشير إلى ما حصل في بعض أيام الأحزاب من القتال بين الفرسان الثلاثة

الذين اقتحموا الخندق من أضيق جهاته وبين علي بن أبي طالب ومن معه من المسلمين كما

تقدم .

والخطاب في رأيتهم ﴿ للنبي ﴾ صلى الله عليه وسلم وهو يقتضي أن هذا حكاية حالة

وقعت لا فرض وقوعها ولهذا أتى بفعل ﴿ رأيتهم ﴾ ولم يقل: فإذا جاء الخوف ينظرون إليك .

(55/620)

---

ونظرهم إليه نظر المتفرس فيما إذا يصنع ولسان حالهم يقول: ألسنا قد قلنا لكم إنكم لا قبل لكم بقتال الأحزاب فارجعوا ، وهم يرونه أنهم كانوا على حق حين يحذرونه قتال الأحزاب ، ولذلك خصّ نظرهم بأنه للنبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل: ينظرون إليكم .  
وجيء بصيغة المضارع ليدل على تكرر هذا النظر وتجده .

وجملة ﴿ تدور أعينهم ﴾ حال من ضمير ﴿ ينظرون ﴾ لتصوير هيئة نظرهم نظر الخائف المذعور الذي يحدّق بعينيه إلى جهات يحذر أن تأتيه المصائب من إحداها .  
والدور والدوران: حركة جسم رَحْوِيَّة أي كحركة الرحى منتقل من موضع إلى موضع فينتهي إلى حيث ابتداء .

وأحسب أن هذا الفعل وما تصرف منه مشتقات من اسم الدَّار ، وهي المكان المحدود المحيط بسكانه بحيث يكون حولهم .  
ومنه سميت الدارة لكل أرض تحيط بها جبال .



وقالوا : دارت الرحي حول قطبها .

وسموا الصنم : دُواراً بضم الدال وفتحها لأنه يدور به زائروه كالطواف .

وسميت الكعبة دُواراً أيضاً ، وسموا ما يحيط بالقمر دارة .

وسميت مصيبة الحرب دائرة لأنهم تخيلوها محيطية بالذي نزلت به لا يجد منها مفراً ، قال

عنتره :

ولقد خشيت بأن أموت ولم تدر . . .

في الحرب دائرة على ابني ضمضم

فمعنى ﴿ تدور أعينهم ﴾ أنها تضطرب في أجفانها كحركة الجسم الدائرة من سرعة

تنقلها محمقة إلى الجهات المحيطة .

وشبه نظرهم بنظر الذي يغشى عليه بسبب النزع عند الموت فإن عينيه تضطربان .

وذهاب الخوف مجاز مشهور في الانتضاء ، أي : زوال أسبابه بأن يُترك القتال أو يتبين أن لا

يقع قتال .

وذلك عند انصراف الأحزاب عن محاصرة المدينة كما سيدل عليه قوله ﴿ يحسبون

الأحزاب لم يذهبوا ﴾

[الأحزاب : 20] .

والسَلْقُ : قوة الصوت والصياح .

والمعنى : رفعوا أصواتهم بالملامة على التعرض لخطر العدو الشديد وعدم الانصياع إلى إشارتهم على المسلمين بمسالمة المشركين ، وفسر السلق بأذى اللسان .

(56/620)

---

قيل : سأل نافعُ بن الأزرق عبد الله بن عباس عن ﴿ سلقوكم ﴾ فقال : الطعن باللسان .  
فقال نافع : هل تعرف العرب ذلك ؟ فقال : نعم ، أما سمعت قول الأعشى :

فيهم الخصب والسماحة والنج . . .

دة فيهم والخاطب المسلاق

و ﴿ حداد : جمع حديد ، وحديد : كل شيء نافذُ فعلٍ أمثاله قال تعالى ﴿ فَبَصُرُكُ الْيَوْمَ حديد ﴾ [ق : 22] .

وانتصب ﴿ أشحة على الخير ﴾ على الحال من ضمير الرفع في ﴿ سلقوكم ، ﴾ أي :

خاصموكم ولأموكم وهم في حال كونهم أشحة على ما فيه الخير للمسلمين ، أي أن

خصامهم إياهم ليس كما يبدو خوفاً على المسلمين واستبقاء عليهم ولكنه عن بغض

وحقد ؛ فإن بعض اللوم والخصام يكون الدافع إليه حُبّ الملووم وإبداء النصيحة له ، وأقوال

الحكماء والشعراء في هذا المعنى كثيرة .

ويجوز أن يكون الخير هنا هو المال كقوله تعالى ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾ [البقرة: 180] وقوله : ﴿ وَإِنَّ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدًا ﴾ [العاديات: 8] ، أي : هم في حالة السلم يُسرعون إلى ملامكم ولا يواسونكم بأموالهم للتجهيز للعدو وإن عاد إليكم .  
ودخلت ﴿ على ﴾ هنا على المبخول به .

﴿ أُولَئِكَ لَمْ يُوْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾  
جاء باسم الإشارة لقصد تمييزهم بتلك الصفات الذميمة التي أُجريت عليهم من قبل ،  
وللتنبية على أنهم أحرىء بما سيرد من الحكم بعد اسم الإشارة ، كقوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ  
على هدى من ربهم وأُولَئِكَ هم المفلحون ﴾ في سورة البقرة (5) .  
وقد أُجريت عليهم حكم انتفاء الإيمان عنهم بقوله أُولَئِكَ لَمْ يُوْمِنُوا ﴿ كشفاً لدخائلهم لأنهم  
كانوا يوهمون المسلمين أنهم منهم كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا ﴾ في  
سورة البقرة (14) .

ورتب على انتفاء إيمانهم أن الله أحبط أعمالهم .  
والإحباط : جعل شيء حابطاً ، فالهمزة فيه للجعل مثل الإذهاب .  
والحَبْطُ حقيقة : أنه فساد ما يراد به الصلاح والنعف .

---

ويطلق مجازاً على إفساد ما كان نافعاً أو على كون الشيء فاسداً ويظن أنه ينفع يقال :  
حَبَطَ حَقُّ فلان ، إذا بطل .

والإطلاق المجازي ورد كثيراً في القرآن .

وفعله من بابي سَمِعَ و ضَرَبَ .

ومصدره : الحَبْطُ ، واسم المصدر : الحَبُوطُ .

ويقال : أحبط فلان الشيء ، إذا أبطله ، ومنه إحباط دم القاتل ، أي : إبطال حق القود  
به .

فإحباط الأعمال : إبطال الاعتداد بالأعمال المقصود بها القربة والمظنون بها أنها أعمال  
صالحة لمناع منع من الاعتداد بها في الدين .

وقد صار لفظ الحبط والحبوط من الألفاظ الشرعية الاصطلاحية بين علماء الفقه والكلام

، فأطلق على عدم الاعتداد بالأعمال الصالحة بسبب الردة ، أي : الرجوع إلى الكفر ، أو

بسبب زيادة السيئات على الحسنات بحيث يستحق صاحب الأعمال العذاب بسبب

زيادة سيئاته على حسناته بحسب ما قدر الله لذلك وهو أعلم به ، ومن هذه الجهة عُدَّتْ

مسألة الحبوط مع المسائل الكلامية ، أو بحيث ينظر في اتقاعه بما فعل من الواجبات عليه

إذا ارتد عن الإسلام ثم عاد إلى الإسلام كمن حج ثم ارتد ثم رجع إلى الإسلام ، ومن هذه

الجهة تُعد مسألة الحبوط في مسائل الفقه ، فقال مالك وأبو حنيفة : الردة تُحبط الأعمال بمجرد حصولها فإذا عاد إلى الإسلام وكان قد حجّ مثلاً قبل رُدّته وجبت عليه إعادة الحج تمسكاً بإطلاق هذه الآية إذ ناطت الحبوط بانتفاء الإيمان ، ولم يريا أن هذا مما يحمل فيه المطلق على المقيد احتياطاً لأن هذا الحكم راجع إلى الاعتقادات ولا يكفي فيها الظن . وقال الشافعي : إذا رجع إلى الإسلام رجعت إليه أعماله الصالحة التي عملها قبل الردة تمسكاً بقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ في سورة البقرة ( 217 ) حملاً للمطلق في آية سورة الأحزاب ونحوها على المقيد في آية سورة البقرة تغليباً للجانب الفروع في هذه المسألة على الجانب الاعتقادي .

(58/620)

---

وتعرف هذه المسألة بمسألة الموافاة ، أي : استمرار المرتدّ على الردة إلى انقضاء حياته فيوافي يوم القيامة مرتداً .

فمالك وأبو حنيفة لم يريا شرط الموافاة والشافعي اعتبر الموافاة .  
والمعتزلة قائلون بمثل ما قال به مالك وأبو حنيفة .

وحكى الفخر عن المعتزلة اعتبار الموافاة على الكفر ، وانظر ما تقدم في قوله تعالى ﴿ ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة ﴾ في سورة البقرة (217) .

والمعنى : أنهم لا تنفعهم قرباتهم ولا جهادهم .

وجملة وكان ذلك على الله يسيراً ﴿ خبر مستعمل في لازمه وهو تحقيرهم وأن الله لما أخرجهم من حظيرة الإسلام فأحبط أعمالهم لم يعاب بهم ولا عد ذلك ثلماً في جماعة المسلمين .

وكان المنافقون يدلون بإظهار الإيمان ويحسبون أن المسلمين يعتزون بهم ، قال تعالى : ﴿ يَمْنونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَل لَّا تُمَنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللّهُ يُمِنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [ الحجرات : 17 ] .

يَحْسُبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا

لما ذكر حال المنافقين والذين في قلوبهم مرض من فتنهم في المسلمين وإذا هم حين مجيء جنود الأحزاب وحين زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر ثني عنان الكلام الآن إلى حالهم حين أنعم الله على المسلمين بانكشاف جنود الأحزاب عنهم ، فأفاد بأن انكشاف الأحزاب حصل على حين غفلة من المنافقين فلذلك كانوا يشتدون في ملام المسلمين ويسلقونهم بالسنة حداد على أن تعرضوا للعدو الكثير ، وكان الله ساعته قد هزم

الأحزاب فانصرفوا وكفى الله المؤمنين شرهم ، وليس للمنافقين وساطة في ذلك .  
ولعلمهم كانوا لا يودّون رجوع الأحزاب دون أن يأخذوا المدينة ، فتكون جملة ﴿ يحسبون ﴾  
﴿ استئفاً ابتدئاً مرتبطاً بقوله ﴾ اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا  
عليهم ريحاً ﴿ [الأحزاب : 9] الخ . . .

(59/620)

---

جاء عوداً على بدءٍ بمناسبة ذكر أحوال المنافقين ، فإن قوله : ﴿ يحسبون الأحزاب لم  
يذهبوا ﴾ يؤذن بانهزام الأحزاب ورجوعهم على أعقابهم ، أي : وقع ذلك ولم يشعر به  
المنافقون .

ويجوز أن يكون المعنى : أنهم كانوا يسلقون المؤمنين اعتزازاً بالأحزاب لأن الأحزاب حلفاء  
لقريظة وكان المنافقون أصدقاء لليهود فكان سلقهم المسلمين في وقت ذهاب الأحزاب وهم  
لا يعلمون ذلك ولو علموه لخفضوا من شدتهم على المسلمين ، فتكون جملة ﴿ يحسبون ﴾  
حالة من ضمير الرفع في ﴿ سلقوكم ﴾ [الأحزاب : 19] أي : فعلوا ذلك حاسبين  
الأحزاب محيطين بالمدينة ومعزين بهم فظهرت خيبتهم فيما قدروا .  
وأما قوله ﴿ وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون في الأعراب ﴾ فهو وصف لجبن

المنافقين ، أي : لوجاء الأحزاب كرتة أخرى لأخذ المنافقون حيطتهم فخرجوا إلى البادية بين الأعراب القاطنين حول المدينة وهم غفار وأسلم وغيرهم ، قال تعالى : ﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ﴾ [ التوبة : 120 ] الآية .  
والودّ هنا مستعمل كناية عن السعي لحصول الشيء المودود لأن الشيء المحبوب لا يمنع من تحصيله إلا مانع قاهر فهو لازم للودّ .

والبادي : ساكن البادية .

وتقدم عند قوله تعالى ﴿ سواء العاكفُ فيه والبادِ ﴾ في سورة الحج ( 25 ) .

والأعراب : هم سكان البوادي بالأصالة ، أي : يودُّوا الالتحاق بمنازل الأعراب ما لم يعجزوا لما دل عليه قوله عقبه ﴿ ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ ، أي : فلو لم يستطيعوا ذلك فكانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً .

و ﴿ لو ﴾ حرف يفيد التمني بعد فعل ودّ ونحوه .

أنشد الجاحظ وعبد القاهر :

يودُّون لو خاطوا عليك جلودهم . . .

ولا تمنع الموت النفوسُ الشحائح

وتقدم عند قوله تعالى ﴿ يودُّ أحدُهم لو يُعمرَ ألف سنة ﴾ في سورة البقرة ( 96 ) .



والسؤال عن الأنباء لقصد التجسس على المسلمين للمشركين وليسرهم ما عسى أن يلحق  
المسلمين من الهزيمة .

(60/620)

---

ومعنى ﴿ ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ أنهم إذا فرض أن لا يتمكنوا من الخروج إلى  
البادية ويقوا في المدينة مع المسلمين ما قاتلوا مع المسلمين إلا قليلاً ، أي : ضعيفاً لا يُؤبه  
به ، وإنما هو تعلقة ورياء ، وتقدم نظيره آنفاً .

والأنباء : جمع نبأ وهو : الخبر المهم ، وتقدم عند قوله تعالى ﴿ ولقد جاءك من نبأ المرسلين  
﴿ في سورة ( الأنعام 34 ) وقرأ الجمهور يسألون ﴾ بسكون السين فهزمة مضارع سأل .  
وقرأ رويس عن يعقوب ﴿ يسألون ﴾ بفتح السين مشددة وألف بعدها الهزمة مضارع  
تسأل ، وأصله : يتسألون أدغمت التاء في السين . انتهى انتهى . اهـ ﴾ التحرير والتنوير

ح 21 ص ﴿

(61/620)

---

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾

قد : حرف يفيد التحقيق ، خاصة إذا جاءت من الحق سبحانه ، ويأتي معها الفعل في صيغة الماضي ، لكن هنا ﴿ قَدْ يَعْلَمُ . . . ﴾ [ الأحزاب : 18 ] فجاء الفعل بصيغة المضارع ، وهذا يعني أن الحدث الذي يقع الآن سيثبت أن الله يعلم المعوقين ، وقد علم أولاً .

فإن قلتَ : فالحق سبحانه يعلم قبل أن يكون هناك تعويق ، نقول : فرق بين أن يعلم الأمر قبل أن يقع ، وأن يعلمه إذ يقع ، فقد يقول قائل : علمتُ وسوف تجازيني على ما تعلم سابقاً ، لكن لو تركتني في المستقبل لن تحدث مني مخالفة . إذن : فالحق سبحانه يريد أن يؤكد هذا الأمر . والمعوق : هو الذي يضع العوائق أمام مرادك ، ويُثبِّط هِمَّتَكَ ويُخَذِّلِكَ .

وقوله : ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا . . . ﴾ [ الأحزاب : 18 ] يعني : أقبل وتعال . وكلمة (هلم) تأتي هكذا بصيغة المفرد دائماً مع المفرد والمنثى والجمع ، ومع المذكر والمؤنث ، ومنه قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا . . . ﴾ [ الأنعام : 150 ] أي : هاتوا ، وهذه هي اللغة الفصيحة .

وفي لغة من لغات تهامة يلحقون بها علامة التثنية والجمع ، والتذكير والتأنيث ، فيقولون : هلم وهلمي وهلما وهلموا ، ولجمع الإناث هلمُنَّ .

وقوله تعالى: قوله ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: 18] البأس أي: الحرب،  
كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ . . . ﴾ [ الأنبياء: 80 ]

(62/620)

---

وقال سبحانه: ﴿ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ . . . ﴾ [البقرة:  
177] ففرق بين البأس والبأساء: البأس أي: الحرب . أما البأساء، فكل ما يصيب  
الإنسان من مكروه في غير ذاته كفقْد ولد، أو خسارة مال . . الخ، أما الضراء فما يصيب  
الإنسان في ذاته، كمرض أو نحوه .

ومن ذلك قول الله تعالى عن سيدنا داود: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِّنْ  
بَأْسِكُمْ . . . ﴾ [ الأنبياء: 80 ]

والمراد: صناعة الدروع التي يلبسها الإنسان على مظانِّ المقاتل فيه، وعلى أجهزته الحيوية  
كالصدر والقلب والرأس، ولها غطاء خاص (الخوذة)، وتُصنع الدروع مُسَنَّة . أي:  
بها تموج وتجاويف، بحيث تتلقى ضربات السيف بإحكام، فلا تنفلت الضربة إلى مكان  
آخر فتؤذيه .

لذلك يقول تعالى لنبيه داود عن هذه الصنعة ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ . . . ﴾ [سبأ: 11]

[أي: في إحكام هذه الحلقات المتداخلة .

وفرق أيضاً هنا بين لبوس ولباس: اللباس هو ما يقي الإنسان تقلبات الجو، ويستر عورته

أثناء الأمن وسلام الحياة، وهذه هي الملابس العادية التي يرتديها الناس .

وفيها يقول الحق سبحانه: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا

وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ

تَسْلَمُونَ ﴾ [النحل: 81]

أما كلمة (لبوس) فهي المعدّة لحالة الحرب كالدرع ونحوها؛ لذلك جاءت بصيغة دالة

على التضخيم (لبوس) .

(63/620)

---

وهذه الآية تلفتنا إلى مظهر من مظاهر الدقة في الأداء القرآني المعجز، فالآية هنا ذكرت (

الحرّ)، ولم تذكر شيئاً عن المقابل له، وهو البرد، والعلماء عادة ما يلجئون إلى تقدير هذا

المحذوف عند تفسير الآية، فيقولون: أي تقيكم الحر والبرد، يريدون أن يكملوا أسلوب

القرآن، وهذا لا يجوز .

وحين نمنع النظر في هذه الآية ، نجد أن الله تعالى خلق الظلال لتقينا حرارة الشمس ،  
وجعل اللباس ، وكذلك جعل لنا الأكنان في الجبال ، والله خلق الحرَّ على هذه الصورة التي  
لا يتحملها الإنسان ؛ لأن للحر مهمة في حياتنا ، فحرارة الشمس تخدمك في أمور كثيرة ،  
وإن كانت تضايقك بعض الوقت ، فالحق سبحانه أبقاها لتؤدي مهمة خير لك ، ثم حماك  
بالظل واللباس والأكنان من شرها .

فإن قلتَ : فهذه الأشياء تقيني أيضا البرد ، تقول : إياك أن تظن أن الدفء يأتيك من غطاء  
ثقيل أو ملابس شتوية ، إنما الدفء من ذاتك أنت ، فأنت تدفئ (البطانية) والفراش الذي  
تنام عليه ، بدليل أنك ساعة تأتي فراشك لتنام تجده بارداً ، ثم بعد مرور ساعات الليل  
تجده في الصباح دافئاً .

إذن : فحرارتك الذاتية انتقلت إلى الغطاء فأدفاته ، وكل ما يؤديه الغطاء أنه يحفظ حرارة  
جسمك بداخله ، فلا تتبدد في الهواء المحيط بك .

لذلك ، لما درس العلماء مسألة حرارة جسم الإنسان وجدوا فيها مظهراً من مظاهر قدرة  
الله ، فالإنسان تُشع منه حرارة تكفي في أربع وعشرين ساعة لغلي سبعة عشر لتراً من  
الماء ، ومعدل هذه الحرارة في الجسم 37° ثابتة في قيظ الحر وبرد الشتاء ، مما يدل على أن  
لجسمك ذاتية منفصلة تماماً عن الجو المحيط بك .

---

ومن عجائب خُلِقَ الإنسان أن هذه الحرارة تتفاوت من عضو إلى عضو آخر ، والجسم واحد ، فأعضاء حرارتها ما بين 7 درجة - 9 درجة كالأنف والأذن والعين ، ولوزادت حرارة العين عن هذا المعدل تنفجر ، أما الكبد فحرارته 40 درجة . . إلخ ، ومعلوم أن الحرارة تُحدث استطرأفاً في الجسم الواحد ، وفي المكان الواحد .

ومن عجائب خُلِقَ الإنسان في هذه المسألة العرق الذي يتصبب منك في حالة تعرضك للحرارة الشديدة ، فيخرج العرق من مسام الجسم ، ليُلطّف من درجة حرارته ، ويُحدث عملية تبريد ، كالتي نراها مثلاً في موتور السيارة ، حتى عندنا في الفلاحين تجد الفلاح من كثرة عمله في الأرض وكثرة عرقه تتكون على جسمه طبقة مثل الجير ، وهذه أملاح تخرج مع العرق ؛ لذلك يكثر في هؤلاء الفلاحين أكل ( المش ) و ( المخللات ) لتعويض نسبة الأملاح المفقودة مع العرق ، إذن : فالحق سبحانه لم يقل ( والبرد ) ، لأن الدفء كما رأينا ذاتي .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [ الأحزاب : 18 ] وهذه القلة مستثناه : إما من الإتيان ، أو أنهم يأتون البأس ، لكن قلة منهم يُقاتلون بهمة ونشاط ، والباقون أتوا ذراً للرماد في العيون - كما يقولون ولئلا يُتهموا بالتخلف عن رسول الله .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا . . . ﴾ .

قوله تعالى: ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 19] الشح في معناه العام هو البخل، لكن الشحيح الذي يبخل على الغير، وقد يكون كريماً على نفسه وعلى أهله، أما البخيل فهو الذي يبخل حتى على نفسه؛ لذلك قال تعالى: ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 19] ليس على أنفسهم .

وأنت حين تتأمل الصفات المذمومة في الكون تجدها ضرورية لحقائق تكوين الكون، وتجد لها مهمة؛ لذلك فطن الشاعر إلى هذه المسألة، فقال:

(65/620)

---

إِنَّ الْأَشْحَاءَ أَسْخَى النَّاسِ قَاطِبَةً . . . لِأَنَّهُمْ مَلَكَوا الدُّنْيَا وَمَا انْتَفَعُوا  
لَمْ يَحْرَمُوا النَّاسَ مِنْ بَعْضِ الَّذِي مَلَكَوا . . . إِلَّا لِيُعْطُوا هُمَا كُلُّ الَّذِي جَمَعُوا  
وآخر يرى للبخيل فضلاً عليه، فيقول:

جُزِيَ البَخِيلُ عَلَيَّ صَالِحَةً . . . مَنِّي لِحِفَّتِهِ عَلَيَّ نَفْسِي  
نعم، البخيل خفيف على النفس؛ لأنه لم يجد عليك بشيء يأسرك به، ولم يستعبدك في يوم  
من الأيام بالإحسان إليك، فهو خفيف على نفسك؛ لأنك لست مديناً له بشيء .  
وهذا على حد قول الشاعر:

أَحْسِنُ إِلَى النَّاسِ تَسْتَعْبِدُ قُلُوبَهُمْ . . . وَطَالَمَا اسْتَعْبَدَ الْإِنْسَانُ إِحْسَانُ

فالبخل وإن كان مذموماً ، فقد ركزه الله في بعض الطباع ليعين التضاد ، ومعنى "يعين التضاد" أن البخل مقابله الكرم ، والبخيل يعاون الكريم على أداء مهمته ، فالكريم عادة (إيده سايبه) ، ينفق هنا وهناك حتى ينفد ما معه ، ومن أهل الكرم من يلجأ إلى أن يبيع أرضه أو بيته في سبيل كرمه ، فمن يشتري منه إذن إذا لم يكن هناك من يكتز المال ويخل به ؟

إذن : لو نظرت إلى كل شيء في الوجود تجد له مهمة ، حتى إن كان مذموماً ، ثم إن البخيل كثيراً ما يكون ظريفاً لا يخلو مجلسه من ظرفه ، فقد كنا في بواكير شبابتنا نشرب السجائر ، فكان الواحد منا يخرج علبة السجائر يوزعها على الحاضرين ، وربما لا تكفي واحدة فأخرج الأخرى ، وكان في مجلسنا واحد من هؤلاء ، فنظر إليّ في غيظ وقال (يا قلبك يا أخي) .

وقد كانت هذه السجائر سبباً في أننا جُرنا على شبابتنا ، فكان لها أثر بالغ علينا في الكبر ، فليحّم الشباب شبابتهم ولا يدمروه بمثل هذه الخبائث المحرمة .

(66/620)

---



ثم يقول سبحانه: ﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ . . ﴾ [ الأحزاب: 19 ]  
الأحزاب: 19] أي: في ساعة الفزع، يأخذ الفزع أبصارهم، فينظرون هنا وهناك، لا  
تستقر أبصارهم، ولا تسكن إلى شيء، زاغت أبصارهم ﴿ كالذي يغشى عليه من  
الموت . . ﴾ [ الأحزاب: 19 ]

ومن ذلك الخبر: " إنكم لتكثرون عند الفزع، وتقلون عند الطمع ".  
كان هذا حالهم عند الخوف والفزع ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ . . ﴾  
[ الأحزاب: 19 ] معنى ﴿ سَلَقُوكُمْ . . ﴾ [ الأحزاب: 19 ] الموكم وأذوكم  
بأسنتهم، وقالوا لكم: أعطونا حقنا، فقد حاربنا معكم، ولولا نحن ما انتصرتُم على  
عدوكم، إلى غير ذلك من التناول بالقول والإيذاء والتأنيب .

وهذا كله من معاني (السلق) ومنه: سلق اللحم ونحوه، وهو أن يغلي في الماء دون أن  
تضيف إليه شيئاً، ومثله السلخ، فكلمها معانٍ تلتقي في الإيلام .  
وعادة ما تجد في اللغة إذا اشترك اللفظان في حرفين، واختلفا في الثالث تجد أن لهما معنى  
عاماً يجمعهما كما في سلق وسلخ، وفي: قطف، وقطر، وقطم . وكلها تلتقي في الانفصال .

وقوله تعالى: ﴿ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ . . ﴾ [ الأحزاب: 19 ] حداد يعني: حادة فصيحة  
بلاء الفم، كما في قوله تعالى: ﴿ فَبَصُرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴾ [ ق: 22 ]

ومعنى ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ . . ﴾ [الأحزاب: 19] بعد أن قال ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ .  
﴿ [الأحزاب: 19] أكد هذا المعنى بقوله ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ . . ﴾ [الأحزاب  
: 19] أي: في عمومه .

(67/620)

﴿ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا . . ﴾ [الأحزاب: 19] لأنهم لو آمنوا لعلموا أن الشحَّ، شحَّ عليهم  
هم، وليس في صالحهم؛ لأن الكريم يستزيد من الله العطاء، أما الشحيح فليس له زيادة؛  
لذلك يقول تعالى: ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعُونَ لِنُفْقَائِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ  
يَبْخُلُ فَإِنَّمَا يَبْخُلُ عَنِ نَفْسِهِ . . ﴾ [محمد: 38]

وربك حين يراك تنفق مما أعطاك يزيدك؛ لأنك مؤتمن على الرزق؛ لذلك يقول أحد  
الصالحين: اللهم إنك عودتني خيراً، وعودتُ خلقك خيراً، فلا تقطع ما عودتني حتى لا  
أقطع عن الناس ما عودتهم . إذن: فالعطاء استدرار لنعمة الله، وسبب للمزيد منها .  
وهبُ أن لك عدة أولاد، أعطيت لواحد منهم جنيهاً مثلاً، فذهب واشترى به حلوى،  
ثم وزعها على إخوته، ولم يؤثر نفسه عليهم، لا بد أنك ستأتمنه، وتعطيه المزيد؛ لأن الخير  
في يده يفيض على الآخرين .

ونتيجة عدم الإيمان ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [الأحزاب :  
19] أي : أنهم عملوا ، لكن أعمالهم لا رصيدها من إيمان ؛ لذلك أحبطها الله أي :  
جعلها غير ذات جدوى ولا فائدة تعود عليهم . وهذه القضية أوضحها القرآن في قوله  
تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَّا  
يُقَدِّرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ البعيد ﴾ [إبراهيم : 18]

(68/620)

---

وهذا الإحباط أمر يسير على الله تعالى ، لكن أفي حق الله تعالى نقول : هذا صعب ،  
وهذا يسير ؟ قالوا : كل أمر الله يسير ؛ لأنه تعالى لا يفعل بمعالجة الشيء إنما يفعل سبحانه  
بكن ، وسبق أن مثلنا لمعالجة الأفعال بمن يريد أن ينقل مثلاً عشرة أرباب من القمح ، فإنه لا  
يستطيع إلا أن يحملها مُجزأة ، فينقل (الجوال) من هنا إلى هناك ، ثم الآخر ، إلى أن ينتهي  
من الكمية كلها ، يأخذ في هذا العمل وقتاً يتناسب مع قوته .

فلما تقدّم العلم ، وتطور الفكر الإنساني رأينا الآلة التي تحمل كل هذه الكمية وتنقلها في  
حركة واحدة ، وبمجرد الضغط على مجموعة من الأزرار والمفاتيح ، فإذا كان العبد  
المخلوق لله عز وجل قد استطاع أن يصل إلى هذا التيسير ، فما بالك بالخالق عز وجل ؟

لذلك يقول تعالى :

﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس : 82] ولا تتعجب من هذه المسألة ؛ لأن ربك أعطاك في ذاتك شيئاً منها ، لماذا تستبعد فعل الله تعالى بكن ، وأنت ترى جوارحك تنفعل لمجرد إرادتك للفعل ، مجرد رغبتك في القيام ترى نفسك قد قمت ، دون حتى أن تأمر جوارحك وعضلاتك بالقيام .

فإن قلت : فلماذا لا يأمر الإنسان جوارحه وأعضائه بما يريد ؟ نقول : لأنك لا تملك أن تأمرها ، فهي تنقاد لك ولمرادك بأمر الله ، فالأشياء كلها إنما تأتمر بأمر الخالق سبحانه ، ولا تتخلف عن أمره أبداً ، ألم تقرأ عن السماء ﴿ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴾ [الانشقاق : 2] فالسماء مع عظم خلقها تسمع وتطيع أمر خالقها ؛ أما أنت أيها العبد ، فأبي شيء تأمر ، وأنت لا تعرف أصلاً ما تأمره ؟ وهل تعرف أنت العضلات والأعضاء والأعصاب التي تشترك بداخلك لأداء عملية القيام ؟ لذلك ولعدم علمك بما تأمره جعل الله أعضاءك وجوارحك تنفعل لمجرد إرادتك .

(69/620)

---

أما هو سبحانه فيقول (كُنْ) لأنه خالق كل شيء ، وكل شيء مؤتمر بأمره ، وقال سبحانه ( كُنْ ) حتى لا تقولها أنت ، فكانها سبقت منه سبحانه لصالحك أنت ، وأنت تفعل من باطن كُنْ الأولى التي توزعت علينا جميعاً .

يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا

القرآن الكريم يحكي هذا الموقف عن المنافقين ، ويكشف نواياهم السيئة ، فبعد أن تجتمع الأحزاب وخرجوا لمحاربة النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال هؤلاء المنافقون ﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا . . . . ﴾ [الأحزاب: 20] فهذا التجمع يخيفهم ويروعهم ؛

لذلك لم يُصدِّقوه ، فقد رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ينتصر على أعدائه متفرقين ، وهذه هي المرة الأولى التي يجتمع فيها أعداء الإسلام على اختلافهم .

إذن : استبعد المنافقون تجمع الأحزاب هذا التجمع ، وبعد ذلك ينفضون دون أن يصنعوا حدًا يُذكر في التاريخ .

والحُسبان : ظن ، أي : ليس حقيقة .

﴿ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابَ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ . . . ﴾ [الأحزاب: 20] أي

: إن يتجمع الأحزاب يودُّ المنافقون لو أنهم بادون أي : مقيمون في البادية بعيداً عن المدينة ؛

لأنهم يخافون من مطلق التجمع ، ولأنهم إن بقوا في المدينة إما أن يحاربوا الأحزاب وهم غير واثقين من النصر ، وإما ألا يحاربوا فيصيرون أعداءً للمسلمين .

فهم يريدون - إذن - أن يعيشوا في النفاق ، وألا يخرجوا منه ؛ لذلك يودون عيشة البادية مع

الأعراب ، ومن بعيد ﴿ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 20] أي : ما

حدث لكم في هذه المواجهة .

ثم يقرر القرآن هذه الحقيقة : ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب : 20]

أي : درءاً للشبهات ، وذرّاً للرماد في العيون ، إذن : لا تأس عليهم ، ولا تحزن لتخلفهم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص ﴾

(70/620)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ (

أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ

﴿ قال : من المنافقين .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن المبارك عن هارون بن موسى قال : أمرت رجلاً فسأل

الحسن رضي الله عنه ﴿ لا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ أو ﴿ لا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ قال : كلتاهما عربية قال

ابن المبارك رضي الله عنه : المقام : المنزل حيث هو قائم . والمقام : الاقامة .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ لا مقام لكم ﴾ قال : لا مقاتل  
لكم ههنا ، ففروا ودعوا هذا الرجل .  
وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله ﴿ لا مقام لكم فارجعوا ﴾ فروا  
ودعوا محمداً صلى الله عليه وسلم .  
وأخرج مالك وأحمد وعبد الرزاق والبخاري ومسلم وابن مردويه عن أبي هريرة رضي  
الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أمرت بقرية تأكل القرى يقولون :  
يثرب . وهي المدينة . تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديدة " .  
وأخرج أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم " من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله ، هي طابة . هي  
طابة . هي طابة " .  
وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : " لا تدعونها يثرب ، فإنها طيبة يعني المدينة ، ومن قال : يثرب ، فليستغفر الله ثلاث  
مرات . هي طيبة . هي طيبة . هي طيبة " .

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ قال : إلى المدينة عن قتال أبي سفيان ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ قال : جاءه رجلان من الأنصار ومن بني حارثة ، أحدهما يدعى أبا عرابة بن أوس ، والآخري يدعى أوس بن قبيط ، فقالا : يا رسول الله ﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ يعنون أنها ذليلة الحيطان ، وهي في أقصى المدينة ، ونحن نخاف السرقة فآذن لنا فقال الله ﴿ مَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يَرِيدُونَ إِفْرَارًا ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ ﴾ قال : هم بنو حارثة قالوا : بيوتنا محلية نخشى عليها السرقة .  
وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : إن الذين قالوا بيوتنا عورة يوم الخندق : بنو حارثة بن الحارث .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ نخاف عليها السرقة .

وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا (14)

أخرج البيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ﴿ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا ﴾ قال :



لأعطوها يعني إدخال بني حارثة أهل الشام على المدينة .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ ولو دخلت عليهم من أقطارها ﴾ قال : من نواحيها ﴿ ثم سألوا الفتنة لآتوها ﴾ قال : لو دعوا إلى الشرك لأجابوا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ ولو دخلت عليهم من أقطارها ﴾ قال : من أطرافها ﴿ ثم سألوا الفتنة ﴾ يعني الشرك .

(72/620)

---

وأخرج ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ ولو دخلت عليهم من أقطارها ﴾ أي لو دخل عليهم من نواحي المدينة ﴿ ثم سألوا الفتنة ﴾ قال : الشرك ﴿ لآتوها وما تلبثوا بها إلا يسيراً ﴾ يقول : لأعطوه طيبة به أنفسهم ﴿ وما تلبثوا بها إلا يسيراً ﴾ ﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل ﴾ قال : كان ناس غابوا عن وقعة بدر ورأوا ما أعطى الله سبحانه أهل بدر من الفضيلة والكرامة قالوا : لئن أشهدنا الله قتالاً لنتقاتلن ، فساق الله إليهم ذلك حتى كان في ناحية المدينة . فصنعوا ما قص الله عليكم . وفي قوله ﴿ قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم . . . ﴾ قال : لن تزدادوا على آجالكم التي أجلكم الله ، وذلك

قليل وإنما الدنيا كلها قليل .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الربيع بن خثيم رضي الله

عنه في قوله ﴿ وإذا لا تمتعون إلا قليلاً ﴾ قال : ما بينهم وبين الأجل .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله ﴿ قد يعلم الله المعوقين منكم ﴾

قال : المنافقين يعوقون الناس عن محمد صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه في قوله ﴿ قد يعلم الله المعوقين

منكم . . . ﴾ قال : هذا يوم الأحزاب ، انصرف رجل من عند النبي صلى الله عليه

وسلم ، فوجد أخاه بين يديه شواء ورغيف فقال له : أنت ههنا في الشواء والرغيف

والنبيذ ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين الرماح والسيوف . قال : هلم إلي لقد بلغ بك

وبصاحبك - والذي يحلف به - لا يستقي لها محمد أبداً قال : كذبت - والذي يحلف به

- وكان أخاه من أبيه وأمه ، والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم بأمرك ، وذهبت إلى

النبي صلى الله عليه وسلم يخبره ، فوجده قد نزل جبريل عليه السلام يخبره ، ﴿ قد يعلم

الله المعوقين منكم والقائلين لإخوانهم هلم إلينا ولا يأتون البأس إلا قليلاً ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ ﴾ قال : هؤلاء أناس من المنافقين كانوا يقولون : لاخوانهم : ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس ، ولو كانوا لحماً لآتهمهم أبو سفيان وأصحابه ، دعوا هذا الرجل فإنه هالك ﴿ والقائلين لإخوانهم ﴾ أي من المؤمنين ﴿ هلم إلينا ﴾ أي دعوا محمداً وأصحابه فإنه هالك ومقتول ﴿ ولا يأتون البأس إلا قليلاً ﴾ قال : لا يحضرون القتال إلا كارهين . وان حضروه كانت أيديهم من المسلمين ، وقلوبهم من المشركين .

﴿ أَشْحَةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾

أخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ أشحة عليكم ﴾ بالخير المنافقون .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ أشحة عليكم ﴾ قال : في الغنائم ، إذا أصابها المسلمون شاحوهم عليها قالوا بألسنتهم : لستم باحق بها منا قد شهدنا وقاتلنا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك ﴾ قال : إذا حضروا القتال والعدو ﴿ رأيتهم ينظرون إليك ﴾ أجبن قوم ، وأخذله للحق ﴿ تدور أعينهم ﴾ قال : من الخوف .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله ﴿ تدور أعينهم ﴾ قال : فرقا من الموت .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ سلقوكم ﴾ قال : استقبلوكم .

وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق قال له : أخبرني عن قوله عز وجل ﴿ سلقوكم بالسنة حداد ﴾ قال : الطعن باللسان قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم . أما سمعت الأعشى وهو يقول :  
فيهم الخصب والسماحة والنج . . . دة فيهم والخاطب المسلاق

(74/620)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ فإذا ذهب الخوف سلقوكم بالسنة حداد ﴾ قال : أما عند الغنيمة فأشح قوم وأسوأه مقاسمة . أعطونا . . . أعطونا . . . إنا قد شهدنا معكم ، وأما عند البأس فأجبن قوم وأخذله للحق .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ أشح على الخير ﴾ قال : على المال .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾  
﴿يعني هيناً . والله أعلم .

يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يُذْهِبُوا وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابَ يُودُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ  
أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا (20)

أخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يُذْهِبُوا﴾ قال : يحسبونهم قريباً لم يبعدوا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يُذْهِبُوا﴾

﴿قال : كانوا يتحدثون بمجيء أبي سفيان وأصحابه ، وإنما سمو الأحزاب لأنهم حزبوا

من قبائل الأعراب على النبي صلى الله عليه وسلم﴾ ﴿وإن يأت الأحزاب﴾ قال : أبو

سفيان وأصحابه ﴿يودوا لو أنهم بادون في الأعراب﴾ يقول : يود المنافقون .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿وإن يأت الأحزاب﴾ قال : أبو

سفيان وأصحابه ﴿يودوا لو أنهم بادون﴾ يقول : يود المنافقون .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم

بادون في الأعراب﴾ قال : هم المنافقون بناحية المدينة ، كانوا يتحدثون بنبي الله صلى

الله عليه وسلم وأصحابه ، ويقولون : أما هلكوا بعد ، ولم يعلموا بذهاب الأحزاب ، قد

سرههم أن جاءهم الأحزاب أنهم بادون في الأعراب مخافة القتال .

(75/620)

---

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿يسألون عن أنباءكم﴾ قال: عن أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وما فعلوا.

وأخرج ابن الأنباري في المصاحف والخطيب في تالي التلخيص عن أسد بن يزيد أن في مصحف عثمان بن عفان رضي الله عنه ﴿يسألون عن أنباءكم﴾ السؤال بغير ألف. انتهى انتهى. اهـ ﴿الدر المنثور ح 6 ص﴾

(76/620)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة:

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (18)



هم الذين كانوا يمتنعون بأنفسهم عن نصره النبي عليه السلام ، ويمنعون غيرهم ليكون جمعهم أكثر وكيدهم أخفى ، وهم لا يعلمون أن الله يُطلعُ رسوله عليه السلام عليهم ثم ذكّر وصّفهم .

أَشِحَّةٌ عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ  
قوله جلّ ذكره: ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ  
كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ ﴾ .

إذا جاء الخوف طاشت من الرعب عقولهم ، وطاحت بصائرهم ، وتعطلت عن النصره جميع أعضائهم ، وإذا ذهب الخوف زبنوا كلامهم ، وقدّموا خداعهم ، واحتملوا في أحقاد خستهم . . أولئك هذه صفاتهم ؛ لم يباشر الإيمان قلوبهم ، ولا صدقوا فيما أظهروا من ادعائهم واستسلامهم .

يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يُذْهِبُوا

يحبسون الأحزاب لم يذهبوا ، ويخافون من عودهم ، ويفزعون من ظلّ أنفسهم إذا وقعوا على آثارهم ، ولو اتفق هجوم الأعداء عليكم ما كانوا إلا في حرز سيوفهم ودرية رماحهم .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات - 3 ص 156 . 157 ﴾

## "فصل"

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) ﴾

(78/620)

التفسير: لما أمره في آخر السورة المتقدمة بانتظار الفرج والنصر أمره في أول هذه السورة بأن لا يتقي غير الله ولا يطيع سواه. قال جار الله عن زر قال: قال ابي بن كعب: كم تعدون سورة الأحزاب؟ قلت: ثلاثاً وسبعين آية. قال: فوالذي يحلف به ابي بن كعب إن كانت تعدل سورة البقرة أو أطول، ولقد قرأنا منها آية الرجم "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما" إلى آخره. أراد ابي بن كعب أنها من جملة ما نسخ من القرآن. وأما من يحكى أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة فأكلتها الداجن فمن تأليفات المبتدعة. ومن تشریفات الرسول صلى الله عليه وسلم أنه نودي في جميع القرآن بالنبی أو الرسول دون اسمه كما جاء ﴿ يا آدم ﴾ [البقرة: 35] ﴿ يا موسى ﴾ [طه: 11] ﴿ يا عيسى ﴾ [آل عمران: 55] ﴿ يا داود ﴾ [ص: 26] وإنما جاء في الأخبار ﴿ محمد



رسول الله ﷺ [الفتح: 29] تعليماً للناس وتلقيناً لهم أنه رسول وجاء ﷺ ما كان محمد  
أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله ﷺ [الأحزاب: 40] وما محمد إلا رسول قد  
خلت من قبله الرسل ﷺ [آل عمران: 144] والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا  
بما نزل على محمد ﷺ [محمد: 2] لأن المقام مقام تعيين وتشخيص وإزالة اشتباه مع قصد  
أن لا يكون القرآن خالياً عن بركة اسمه العلم وحيث لم يقصد هذا المعنى ذكره بنحو ما ذكره  
في النداء كقوله ﷺ لقد جاءكم رسول ﷺ [التوبة: 128] النبي أولى بالمؤمنين ﷺ  
ﷺ لقد كان لكم في رسول الله أسوة ﷺ [الأحزاب: 21] والمراد بقوله ﷺ اتق الله ﷺ  
واظب على ما أنت عليه من التقوى ولو أريد الازدياد جاز لأن التقوى باب لا يبلغ آخره ولا  
يأمن أحد أن يصدر عنه ما لا يوافق التقوى ولا يطابق الدعوى ولهذا جاء ﷺ قل إنما أنا  
بشر مثلكم يوحى إليّ ﷺ [الكهف: 110] يعني إنما يرفع عني الحجاب فينكشف لي  
الوحي، وإذا أرخى لدي الستر فإني كهيتكم. يروى أنه صلى الله عليه وسلم لما هاجر  
إلى

(79/620)

---

المدينة وكان يجب إسلام يهود قريظة والنضير وغيرهم وقد تابعه ناس منهم على النفاق  
كان يلين لهم جانبه ويكرم صغيرهم وكبيرهم فنزلت . وروي أن أبا سفيان بن حرب  
وأشباعه قدموا المدينة أيام المصالحة فقالوا : يا رسول الله ارفض ذكر آهتنا وندعك  
وربك ، فشق ذلك على المؤمنين فهموا بقتلهم فنزلت . أي اتق الله في نقض العهد . ❀ ولا  
تطع الكافرين ❀ من أهل مكة ❀ والمنافقين ❀ من أهل المدينة فيما طلبوا إليك وكانوا  
يقولون له أن يعطوه شطر أموالهم إن رجع عن دينه . ❀ إن الله كان عليماً ❀ بالصواب ❀  
حكيماً ❀ فيما أمرك به من عدم اتباع آرائهم وأهوائهم ، وحين نهاه عن اتباع الغي أمره  
باتباع ما هو رشد وصلاح وهو القرآن ، وبأن يثق الله ويفوض إليه أموره فلا يخاف غيره ولا  
يرجو سواه ، ولما أمر رسوله بما أمر من اتقاء الله وحده وقد ابتدر منه صلى الله عليه  
وسلم في حكاية زينب زوجة دعيه زيد ما ابتدر قال على سبيل المثل ❀ ما جعل الله  
لرجل من قلوب ❀ كأنه قال : يا أيها النبي اتق الله حق ثقاته وهو أن لا يكون في قلبك تقوى  
غير الله فإن المرء ليس له قلبان حتى يتقي بأحدهما الله وبالأخر غيره كما جاء في قصة  
زيد ❀ وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ❀ ث اراد ان يدفع عنه مقالة الناس بأنه تعالى  
لم يجعل دعي المرء ابنه فقدم على ذلك مقدمة وهي قوله ❀ وما جعل أزواجكم ❀ إلى  
آخرها أي إنكم إذا قلتم لأزواجكم : أنت علي كظهر أمي لا تصير أماً بإجماع الكل ، أما  
في الإسلام فإنه ظهار لا يحرم الوطاء كما سيجيء في سورة المجادلة .

وأما الجاهلية فلأنه كان طلاقاً حتى كان يجوز للزوج أن يتزوج بها ثانياً . فكذلك قول القائل للدعي إنه ابني لا يوجب كونه ابناً فلا تصير زوجته زوجة الابن ، فلم يكن لأحد أن يقول في ذلك شيئاً ، فلم يكن لخوفك من الناس وجه ولو كان أمراً مخوفاً ما كان يجوز أن تخاف غير الله إذ ليس لك قلبان في الجوف . والفائدة في ذكر هذا القيد كالفائدة في قوله ﴿ القلوب التي في الصدور ﴾ [ الحج : 46 ] من زيادة التصوير للتأكيد . ومعنى ظاهر من امرأته قال لها : أنت علي كظهر أمي . كأنه قال : تباعدي مني بجهة الظهر . وعدي ب " من " لتضمن معنى التباعد . وإنما كانوا عن البطن بالظهر لتلايد ذكروا البطن الذي يقارب الفرج فكوا عنه بالظهر الذي يلازمه لأنه عموده وبه قوامه . وقيل : إن إتيان المرأة في قبلها من جانب الظهر كان محذوراً عندهم زعماً منهم بأن الولد حينئذ يجيء أحول ، فلقصده التغليظ شبهها المطلق منهم بالظهر ، ثم لم يقع بذلك حتى جعله ظهر أمه . والدعي " فاعيل " بمعنى " مفعول " وهو المدعو ولد أشبهه بفعيل الذي هو بمعنى " فاعل " كتقي وأتقياء فجمع على " أفعلاء " .

واعلم أن زيد بن حارثة كان رجلاً من قبيلة كلب سبي صغيراً فاشتراه حكيم بن حزام

لعمته خديجة ، فلما تزوجها رسول الله وهبته له وطلبه أبوه وعمه فخير فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه وكانوا يقولون زيد بن محمد فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقوله ﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ [الأحزاب : 40] وقيل : كان أبو معمر رجلاً من أحفظ العرب وكان يقال له ذو القليين . وقيل : هو جميل الفهري كان يقول : إن لي قليين أفهم بأحد هما أكثر مما يفهم محمد ، فأكذب الله قولهما وضربه مثلاً في الظهار والتبني .

(81/620)

---

وقيل : سها في صلاته فقالت اليهود وأهل النفاق : لمحمد قلبان ، قلب مع أصحابه وقلب معكم . وعن الحسن : نزلت فيمن يقول : نفس تأمرني ونفس تنهاني ومعنى التنكير في رجل ﴿ وزيادة من الاستغراقية التأكيد كأنه قيل : ما جعل الله لنوع الرجال ولا لواحد منهم قليين ألبتة ﴾ ذلكم ﴿ النسب ﴾ قولكم بأفواهكم ﴿ إذا أصل شرعاً لقول القائل : هذا ابني : وذلك إذا كان معروف النسب حراً ، أما إذا كان مجهول النسب فإن كان حراً ثبت نسبه من المتبني ظاهراً إن أمكن ذلك بحسب السن ، وإن كان عبداً له عتق وثبت النسب . وإن كان العبد معروف النسب عتق ولم يثبت النسب . ثم بين كما هو الحق والهدى عند الله فقال ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ أي انسبوهم إليهم ﴿ فإن لم تعلموا آباءهم

﴿ فهم إخوانكم في الدين ومواليكم فقولوا : هذا أخي أو مولاي يعني الولاية في الدين . ثم  
رفع الجناح إذا صدر القول المذكور خطأ على سبيل سبق اللسان وكذا ما فعلوه من ذلك  
قبل ورود النهي . ويجوز أن يراد العفو عن الخطأ على طريق العموم فيتناول لعمومه خطأ  
النبي وعمده ﴾ وكان الله غفوراً ﴿ للخاطيء ﴾ رحيماً ﴿ للعامل ولا سيما إذا تاب .  
ثم إنه كان لقائل أن يقول : هب أن الدعي لا يسمى ابناً ، أما إذا كان لدعيه شيء حسن  
فكيف يليق بالمرءة أن تطمح عينه إليه وخاصة إذا كان زوجته فلذلك قال في جوابه ﴿  
النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ والمعقول فيه أنه راس الناس ورئيسهم فدفعت حاجته  
والاعتناء بشأنه أهم كما أن رعاية العضو الرئيس وحفظ صحته وإزالة مرضه أولى وإلى  
هذا أشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله " ابدأ بنفسك ثم بمن تعول " ويعلم من إطلاق  
الآية أنه أولى بهم من أنفسهم في كل شيء من أمور الدنيا والدين . وقيل : إن أولى بمعنى  
ارأف وأعطف كقوله صلى الله عليه وسلم " ما من مؤمن إلا أنا أولى به في الدنيا والآخرة  
اقرؤوا إن شئتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأيا مؤمن هلك وترك ما لا فلترته عصيته من  
كانوا

وان ترك ديناً أو ضياعاً أي عيالاً فإيَّ" وكما رفع قدره بتحليل أزواج غيره له إذا تعلق قلبه  
باحداهن رفع شأنه بتحريم أزواجه على أمته ولو بعد وفاته فقال ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾  
أي في هذا الحكم فإنهن فيما وراء ذلك كالأجنبيات ولهذا لم يتعد التحريم إلى بناتهن . ومن  
كمال عناية الله سبحانه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم أن لم يقل وهو أب لهم وإن جاءت  
هذه الزيادة في قراءة ابن مسعود وإلحرم زوجات المؤمنين عليه أبداً ، إلا أن يراد الأبوة  
والشفقة في الدين كما قال مجاهد : كل نبي فهو أبوأمة . ولذلك صار المؤمنون أخوة .

(83/620)

---

قال النفسرون : كان المسلمون في صدر الإسلام يتوارثون بالولاية في الدين وبالهجرة لا  
بالقربة فنسخه الله بقوله ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ الآية . وجعل التوارث بحق القربة ومعنى  
﴿ في كتاب الله ﴾ في اللوح أو في القرآن وهو هذه الآية وآية الموارث وقد سبق نظيره في  
آخر " الأنفال " . وقوله ﴿ من المؤمنين ﴾ إما أن يتعلق ب ﴿ ألوا الأرحام ﴾ أي القارب  
من هؤلاء بعضهم أولى بأن يرث بعضاً من الأجانب ، وإما أن يتعلق ب ﴿ أولى ﴾ أي أولو  
الأرحام بحق القربة أولى بالميراث من المؤمنين بحق الولاية الدينية ومن المهاجرين بحق  
الهجرة . ثم أشار إلى الوصية بقوله ﴿ إلا أن تفعلوا ﴾ أي إلا أن يسدوا ويوصلوا إلى

أوليائهم في الدين وهم المؤمنون والمهاجرون معروفاً براً بطريق التوصية . والحاصل أن القارب أحق من الأجانب في كل نفع من ميراث وهبة وهدية وصدقة وغير ذلك إلا في الوصية فإنه لا وصية لوارث . قال أهل النظم : كأنه سبحانه قال : بينكم هذا التوارث والنبي لا توارث بينه وبين أقاربه فلذلك جعلنا له بدل هذا أنه أولى في حياته بما في أيديكم ، أولعله أراد دليلاً على قوله ﴿ أولى بالمؤمنين ﴾ فذكر أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض ، ثم لو أراد أحد براً مع صديقه صار ذلك الصديق أولى من قريبه كأنه بالوصية قطع الإرث وقال : هذا مالي لا ينتقل مني إلا إلى من أريده ، فالله تعالى كذلك جعل لصديقه من الدنيا ما أراد . ثم ما يفضل منه يكون لغيره ﴿ كان ذلك ﴾ الذي ذكر في الآيتين ﴿ في الكتاب ﴾ وهو القرآن أو اللوح ﴿ مسطوراً ﴾ والجملة مستأنفة كالحاتمة للأحكام المذكورة .

(84/620)

---

ثم أكد الأمر بالاتقاء بقوله ﴿ وإذا أخذنا ﴾ أي اذكر وقت أخذنا في الأزل ﴿ من النبيين ميثاقهم ﴾ بتبليغ الرسالة والدعاء إلى الدين القويم من غير تفريط وتوان . وقد خصص بالذكر خمسة لفضلهم وقدم نبينا صلى الله عليه وسلم لأفضليته . وإنما قدم نوحاً في قوله ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك ﴾ [الشورى : 13] لأن

المقصود هنالك وصف دين الإسلام بالأصالة والاستقامة فكأنه قال : شرع لكم من الدين الأصلي الذي بعث عليه نوح في العهد القديم ، ومحمد خاتم الأنبياء في العهد الحديث ، وبعث عليه من توسط بينهما من الأنبياء المشاهير . وإنما نسب الدين القديم إلى نوح لا إلى آدم لأن نوحاً كان أصلاً ثانياً للناس بعد الطوفان ، وخلق آدم كان كالعمارة ونبوته كانت إرشاداً للأولاد ولهذا لم يكن في زمانه إهلاك قوم ولا تعذيب كما في زمن نوح والله أعلم . قال أهل البيان : اراد بالميثاق الغليظ ذلك الميثاق بعينه أي وأخذنا منهم بذلك الميثاق ميثاقاً غليظاً أي عظيماً وهو مستعار من وصف الأجرام . وقال آخرون : هو سؤالهم عما فعلوا في الإرسال كما قال

(85/620)

---

﴿ ولنسألن المرسلين ﴾ [الأعراف : 6] وهذا لأن الملك إذا أرسل رسولاً وأمره بشيء وقبله كان ميثاقاً فإذا أعلمه بأنه يسأل عن حاله في أفعاله وأقواله يكون تغليظاً في الميثاق عليه حتى لا يزيد ولا ينقص في الرسالة ، وعلى هذا يحق أن يقال : قوله في سورة النساء ﴿ وأخذت منكم ميثاقاً غليظاً ﴾ [الآية : 21] هو الإخبار بأنهم مسؤولون عنهن كما قال صلى الله عليه وسلم " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " ثم بين الغاية من إرسال



الرسول فقال ﴿ ليسأل الصادقين عن صدقهم ﴾ الآية . وفيه أن عاقبة المكلفين إما حساب وإما عذاب لأن الصادق محاسب والكاذب معاقب كما قال علي رضي الله عنه : حلالها حساب وحرامها عقاب . فالصادقون على هذا التفسير هم الذين صدقوا عهدهم يوم الميثاق حين قالوا ﴿ بلى ﴾ في جواب ﴿ الست بربكم ﴾ [ الأعراف : 172 ] ثم أقاموا على ذلك في عالم الشهادة ، أو هم المصدقون للأنبياء فإن من قال للصادق صدقت كان صادقاً . ووجه آخر وهو أن يراد بهم الأنبياء فيكون كقوله ﴿ ولنسألن المرسلين ﴾ [ الأعراف : 6 ] وكقوله ﴿ يوم يجمع الله الرسول فيقول ماذا أحببتم ﴾ [ المائدة : 109 ] وفائدة مسألة الرسول تبيكت الكافرين كما مر . قال جار الله : قوله ﴿ وأعد ﴾ معطوف على أخذنا كأنه قال : أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين وأعد أو على ما دل ليسأل كأنه قيل : فأثاب للمؤمنين وأعد للكافرين . وفيه وجه آخر عرفته في الوقوف . ثم أكد الأمر بالتقاء من الله وحده مرة أخرى فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا ﴾ الآية . وذلك أن في وقعة الأحزاب اشتد الأمر على الأصحاب لاجتماع المشركين بأسرهم واليهود بأجمعهم ، فأمنهم الله وهزم عدوهم فينبغي أن لا يخاف العبد غير الله القدير البصير . وذكروا في القصة أن قيرشاً كانت قد أقبلت في عشرة آلاف من أحزاب بني كنانة وأهل تهامة وقائدهم أبو سفيان وقد خرج غطفان في ألف ومن تابعهم من نجد وقائدهم عيينة بن حصن

---

معامر بن الطفيل في هوازن وضامتهم اليهود من قريظة والنضير . وحين سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقبالهم ضرب الخندق على المدينة أشار عليه بذلك سلمان الفارسي ، ثم خرج في ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب معسكره والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالنساء أن يرفعوا في الأطم واشتد الخوف وظن المسلمون كل ظن ونجم النفاق من المنافقين حتى قال معتب بن قشير : كان محمد يعدنا كنوز كسرى وقيصرو ولا تقدر أن نذهب إلى الغائط . ومضى على الفريقين قريب من شهر لا حرب بينهم إلا الترامي بالنبل والحجارة حتى أنزل الله النصر ، وذلك بأن ارسل على أولئك الجنود المتحزبة ريح الصبا في ليلة باردة شاتية فسفت التراب في وجوههم ❀ و ❀ أرسل ❀ جنوداً لم تروها ❀ وهم الملائكة وكانوا ألفاً فقلعوا الأوتاد وقطعوا الأطناب وأطفأوا النيران وأكفأوا القدور وتفرقت الخيول وكثرت الملائكة في جوانب عسكرهم وقذف الله في قلوبهم الرعب فانهزموا .

ومعنى ﴿ من فوقكم ﴾ من أعلى الوادي من قبل المشرق وهم بنو غطفان ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ من أسفل الوادي من قبل المغرب وهم قريش تحزبوا وقالوا : سنكون جملة واحدة حتى نستأصل محمداً . ومعنى زيغ الأبصار ميلها عن سننها واستوائها حيرة ، أو عدولها عن كل شيء إلا عن العدو فزعاً وروعاً . والحنجرة منتهى الحلقوم ، وبلوغ القلوب الحناجر إما أن يكون مثلاً لاضطراب القلوب وقلقها وإن لم تبلغها في الحقيقة ، وإما أن يكون حقيقة لأن القلب عند الخوف يجتمع فيتلصق ويلتصق بالحنجرة وقد يفضي إلى ان يسد مخرج النفس فيموت وإنما جمع الظنون مع أن الظن مصدر لأن المراد أنواع مختلفة ، فظن المؤمنون الابتلاء والفتنة فخافوا الزلل وضعف الاحتمال ، وظن المنافقون وضعاف اليقين الذين في قلوبهم مرض وهم على حرف ما حكى الله عنهم وهو قوله ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ كما حكينا عن معتب . ومن فوائد جمع الظن أن يعلم قطعاً أن فيهم من أخطأ الظن فإن الظنون المختلفة لا تكون كلها صادقة . فأما أن تكون كلها كاذبة أو بعضها فقط والمقام مقام تقرير نتائج الخوف .

(88/620)

---

﴿ وإذ قالت طائفة منهم ﴾ كعبد الله بن ابي وأصحابه ويشرب اسم المدينة أو ارض  
وقعت المدينة في ناحية منها ﴾ لا مقام لكم ﴾ أي لا قرار لكم ولا مكان ههنا تقومون أو  
تقيمون فيه على القراءتين ، فارجعوا إلى المدينة واهربوا من عسكر رسول الله ، أو ارجعوا  
كفاراً واتركوا دين محمد وإلا فليست لكم يثرب بمكان ، ثم إن السامعين عزموا على الرجوع  
فاستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم وتعللوا بأن بيوتنا عورة أي ذات خلل لا يأمن  
أصحابها بها السراق على متاعهم ، أو أنها معرضة للعدو فأكذبهم الله تعالى بقوله ﴿ وما  
هي بعورة ﴾ ثم أظهر ما تكن صدورهم فقال ﴿ إن يريدون إلا فراراً ﴾ ثم بين مصداق  
بقوله ﴿ ولو دخلت ﴾ أي المدينة عليهم من أقطارها أو دخلت عليهم بيوتهم من جوانبها  
وأكافها ﴾ ثم سئلوا الفتنة ﴿ أي الارتداد والرجوع إلى الكفر وقتال المسلمين ﴾ لا توها  
﴿ والحاصل أنهم يتعللون بأعوار بيوتهم ليفروا عن نصره رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولو دخلت عليهم هؤلاء العساكر المتحزبة التي يفرون منها مدينتهم وبيوتهم من نواحيها كلها  
لأجل النهب والسبي ثم عرض عليهم الكفر ويقال لهم كونوا على المسلمين لتسارعوا عليه  
وما تعللوا بشيء . ويمكن أن يراد أن ذلك الفرار والرجوع ليس لأجل حفظ البيوت لأن من  
يفعل فعلاً لغرض فإذا فاتته الغرض لا يفعله كمن يبذل المال كيلا يؤخذ منه بيته فإذا أخذ منه  
البيت لا يبذله ، فأكذبهم الله تعالى بأن الأحزاب لو دخلت بيوتهم وأخذوها منهم لرجعوا  
عن نصره المسلمين قتيين أن رجوعهم عنك ليس إلا لكفرهم ومقتهم الإسلام .

والضمير في قوله ﴿ وما تلبثوا بها إلا يسيراً ﴾ يرجع إلى الفتنة أي لم يلبثوا يأتين الفتنة أو بإعطائها إلا زماناً يسيراً ريثما يكون السؤال والجواب أو لم يقيموها إلا قليلاً ثم تزول وتكون العاقبة للمتقين . ويحتمل عود الضمير إلى المدينة أي وما لبثوا بالمدينة بعد ارتدادهم إلا قليلاً فإن الله يهلكهم . قوله ﴿ ولقد كانوا ﴾ الآية . عن ابن عباس : عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة أن يمنعه مما يمنعون منه أنفسهم . وقيل : هم قوم غابوا عن بدر فقالوا : لئن أشهدنا الله قتالاً لنتقاتلن . وعن محمد بن اسحق : عاهدوا يوم أحد أن لا يفروا بعد أن نزل فيهم ما نزل . ثم ذكر أن عهد الله مسؤول عنه وأن ما قضى الله وقدر من الموت حتف الأنف أو من القتل فهو كائن والفرار منه غير نافع ، ولئن فرض أن الفرار منه فتمتعتم بالتأخير لم يكن ذلك التمتع في مراتع الدنيا إلا زماناً قليلاً . عن بعض الروايات أنه مر بجائط مائل فأسرع فقلبت له هذه الآية فقال : ذلك القليل نطلب . ثم أكد التقرير المذكور بقوله ﴿ قل من ذا الذي يعصمكم ﴾ الآية . قال جار الله : لا عصمة إلا من السوء فتقدير الكلام : من يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءاً أو من يصيبكم بسوء إن أراد بكم رحمة فاختصر الكلام كقوله متقلجاً سيفاً ورحماً . أي ومعتقلاً رحماً . أو حمل الثاني على الأول

لما في العصمة من معنى المنع . والمعوقون الذين يمنعون الناس من نصره الرسول صلى الله عليه وسلم وهم المنافقون واليهود ﴿ هلم إلينا ﴾ معناه قربوا أنفسكم إلينا وقد مر في " الأنعام " في قوله ﴿ قل هلم شهداءكم ﴾ [ الآية : 150 ] وقوله ﴿ ولا يأتون ﴾ معطوف على ﴿ القائلين ﴾ لأنه في معنى الذين يقولون . وقوله ﴿ إلا قليلاً ﴾ أي إلا إتياناً قليلاً كقوله ﴿ ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ لقلّة الرغبة . وعوز الجِد والأشحة جمع شحيح قيل : معناه أضناء بكم أي يظهرون الإشفاق على المسلمين قبل شدة القتال ، فإذا جاء

(90/620)

---

البأس ارتعدت فرائصهم وتدور أعينهم كدوران عين من يغشى عليه من سكرات الموت . وقيل : أراد أنهم يبخلون بأموالهم وأنفسهم فلا يبذلونها في سبيل الله ﴿ فإذا ذهب الخوف ﴾ وجمعت الغنائم ﴿ سلقوكم ﴾ أي بسطوا إليكم ألسنتهم قائلين وفروا قسمتنا فإننا قد شاهدناكم وقتلنا معكم وبننا نصرتم وبمكنا غلبتم عدوكم ، فهم عند البأس أجبن قوم وأخذهم للحق ، وأما عند حيازة الغنيمة فأشحهم وأوقعهم والحداد جمع حديد ، وكرر اشحة لأن الأول مطلق والثاني مقيد بالخير وهو المال والثواب أو الدين أو الكلام الجميل . ﴿ أولئك ﴾ المنافقون ﴿ لم يؤمنوا ﴾ حقيقة وإن آمنوا في الظاهر ﴿ فأحبط

الله أعمالهم ﴿ التي لها صورة الصلاح بأن أعلم المسلمين أحوال باطنهم ﴾ وكان ذلك ﴿  
الذي ذكر من أعمال أهل النفاق ﴾ يسيراً ﴿ على الله لا وزن لها عنده أو وكان ذلك  
الإحباط عليه سهلاً .

قال في الكشف : لأن أعمالهم حقيقة بالإحباط تدعو إليه الدواعي ولا يصرف عنه  
صارف . ويمكن أن يقال : إعدام الجواهر هين على الله فإعدام الإعراض ولا سيما بمعنى  
عدم اعتبار نتائجها أولى بأن يكون هيناً . ثم قرر طرفاً آخر من جنبهم وهو أنهم ﴿  
يحسبون الأحزاب لم يذهبوا ﴾ وقد ذهبوا فانصرف المنافقون إلى المدينة منهزمين بناء  
على هذا الحسبان . ومن جملة جنبهم وضعف احتمالهم أنه ﴿ أن يأت الأحزاب ﴾ كرهة  
ثانية تمنوا ﴿ أنهم بادون ﴾ أي خارجون إلى اليد وحاصلون فيما بين الأعراب حذراً من  
عيان القتال فيكون حالهم إذ ذاك أنهم ﴿ يسألون عن أنبائكم ﴾ قانعين من العيان بالأثر  
ومن الحضور بالخبر ﴿ ولو كانوا فيكم ﴾ ولم ينصرفوا إلى المدينة وكان قتال لم يقاتلوا ﴿ إلا  
قليلاً ﴾ إبداء للعذر على سبيل الرياء والضرورة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ

﴿ 452.445 ص 5

(91/620)

## فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : ﴿ اتق الله ﴾ من التكوين وكان عليه السلام متقياً من الأزل إلى الأبد ، وكذا الكلام فيما يتلوه من النواهي والأوامر ﴿ ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه ﴾ لأن القلب صدف درة المحبة ومحبة الله لا تجتمع مع محبة الدنيا والهوى وغيرهما ، فالقلب واحد كما أن المحبة واحدة والمحبوب واحد ﴿ وما جعل أزواجكم أمهاتكم ﴾ و ﴿ وأدعياءكم أبناءكم ﴾ فيه أن الحقائق لا تنقلب لا عقلاً ولا طبعاً ولا شرعاً ﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ من معرفة الأنساب فإن النسب الحقيقي ما ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإنه النسب الباقي كما قال " كل حسب ونسب ينقطع إلا حسبي ونسبي " فحسبه الفقر ونسبه النبوة ﴿ ولكن ما تعدت قلوبكم ﴾ بقطع الرحم عن النبوة بترك سنته وسيرته ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ لأنهم لا يقتدرون على توليد أنفسهم في النشأة الثانية كما لم يقدرُوا على توليد أنفسهم في النشأة الأولى ، وكان أبوهم أحق بهم من أنفسهم في توليدهم من صلبه وأزواجه وهن قلوبهم أمهاتهم لأنه يتصرف في قلوبهم تصرف الذكور في الإناث بشرط كمال التسليم ليقع من صلب النبوة نطفة الولاية في أرحام القلوب ، وإذا حملوا النطفة صانوها عن الآفات لئلا تسقط بأدنى رائحة من روائح حب الدنيا وشهواتها فيرتدوا على أعقابهم . وبعد النبي صلى الله عليه وسلم سائر



أقارب الدين بعضهم أولى ببعض لأجل التربية ومن المؤمنين بالنشأة الأخرى والمهاجرين عن  
أوطان البشرية إلا إذا تزكت النفس بالأخلاق الحميدة وصارت من الأولياء بعد أن كانت  
من الأعداء فيعمل معها معروفاً برفق من الإزهاق ﴿ وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ﴾  
في الأزل ﴿ ومنك ﴾ يا محمد أولاً بالحبيبية ﴿ ومن نوح ﴾ بالدعوة ومن إبراهيم بالخلة  
ومن موسى بالمكاملة ومن عيسى بن مريم بالعبودية ، وغلطنا الميثاق بالتأييد والتوثيق ﴿  
ليسأل الصادقين ﴾ سؤال تشریف لا سؤال تعنيف .

(92/620)

---

والصدق أن لا يكون في أحوالك شوب ولا في أعمالك عيب ، ولا في اعتقادك ريب ، ومن  
أمارته وجود الإخلاص من غير ملاحظة المخلوق وتصفية الأحوال من غير مداخلة  
إعجاب ، وسلامة القول من المعارض ، والتباعد عن التلبيس فيما بين الناس ، وإدامة  
التبري من الحول والقوة ، بل الخروج من الوجود الحقيقي ﴿ إذ جاءكم جنود ﴾  
الشياطين وصفات النفس الدنيا وزينتها ﴿ من فوقكم ﴾ وهي الآفات السماوية ﴿  
ومن أسفل منكم ﴾ وهي المتولدات البشرية . أو ﴿ من فوقكم ﴾ وهي الدواعي  
النفسانية في الدماغ ، ﴿ ومن أسفل منكم ﴾ هي الدواعي الشهوانية ﴿ فأرسلنا عليهم

ريحاً ﴿ من نكبات قهرنا ﴾ وجنوداً لم تروها ﴿ من حفظنا وعصمتنا ﴾ وعاهدوا الله  
من قبل ﴿ الشروع في الطلب أنهم لا يولون أديبارهم عند الجهاد مع الشيطان والنفس  
لإخوانهم وهم الحواس والجوارح كونوا أتباعاً لنا والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب  
القرآن ح 5 ص 452.453 ﴾

(93/620)

قوله تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ  
اللَّهَ كَثِيرًا (21) وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (22) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ  
عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (23) لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ  
بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (24) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أخبر تعالى عنهم بهذه الأحوال التي هي غاية في الدناءة ، أقبل عليهم إقبالا يدلهم على  
تناهي الغضب ، فقال مؤكداً محققاً لأجل إنكارهم : ﴿ لقد كان لكم ﴾ أيها الناس كافة

الذين المنافقون في غمارهم ﴿ في رسول الله ﴾ الذي جاء عنه لإنتقاذكم من كل ما يسوءكم ،  
وجلاله من جلاله المحيط بكل جلال ، وكماله من كماله العالي على كل كمال ، وهو ،  
أشرف الخلائق ، فرضيتم مخالطة الأجلاف بدل الكون معه ﴿ أسوة ﴾ أي قدوة عظيمة  
- على قراءة عاصم بضم الهمزة ، وفي أدنى المراتب - على قراءة الباقرين بالكسر ،  
تساوون أنفسكم به وهو أعلى الناس قدراً يجب على كل أحد أن يفدي ظفره الشريف ولو  
بعينه فضلاً عن أن يسوي نفسه بنفسه ، فيكون معه في كل أمر يكون فيه ، لا يختلف عنه  
أصلاً ﴿ حسنة ﴾ على قراءة الجماعة بمطلق الصبر في البأساء وأحسنية - على قراءة  
عاصم بالصبر على الجراح في نفسه والإصابة في عمه وأعزّ أهله وجميع ما كان يفعل في  
مقاساة الشدائد ، ولقاء الأقران ، والنصيحة لله ولنفسه وللمؤمنين ، وعبر عنه بوصف  
الرسالة لأنه حظ الخلق منه ليقصدوا بأفعاله وأقواله ، ويتخلفوا بأخلاقه وأحواله ، ونبه على  
أن الذي يحمل على التآسي به - صلى الله عليه وسلم - إنما هو الصدق في الإيمان ولا سيما  
الإيمان بالقيامة ، وأن الموجب للرضا جبلة له ﴿ يرجوا الله ﴾ أي في جبلة أنه يجدد  
الرجاء مستمراً للذي لا عظيم في الحقيقة سواه فيأمل إسعاده ويخشى إبعاده ﴿ واليوم  
الآخر ﴾ الذي لا بد من إيجاده ومجازاة الخلائق فيه بإعمالهم ، فمن كان كذلك حملة  
رجاؤه على كل خير ، ومنعه من كل شر ، فإنه يوم التغابن ، لأن الحياة فيه دائمة ، والكسر  
فيه لا يجبر .

ولما عبر بالمضارع المقتضي لدوام التجدد اللازم منه دوام الاتصاف الناشئ عن المراقبة لأنه في جبلته ، أتبع ان يقال : فأسى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في كل شيء تصديقاً لما في جبلته من الرجاء ، فعطف عليه ، أو على " كان " المقتضيه للرسوخ قوله : ﴿ وذكر الله ﴾ الذي له صفات الكمال ، وقيده بقوله : ﴿ كثيراً ﴾ تحقيقاً لما ذكر من معنى الرجاء الذي به الفلاح ، وأن المراد منه الدائم في حالي السراء والضراء .

ولما أخبر عما حصل في هذه الواقعة من الشدائد الناشئة عن الرعب لعامة الناس ، وخص من بينهم المنافقين بما ختمه بالملامة في ترك التآسي بمن أعطاه الله قيادهم ، وأعلاه عليهم في الثبات والذكر ، وختم هذا الختم بما يثمر الرسوخ في الدين ، ذكر حال الراسخين في أوصاف الكمال المتأسين بالداعي ، المقتفين للهادي ، فقال عاطفاً على ﴿ هنالك ابتلي المؤمنون ﴾ : ﴿ ولما رأى المؤمنون ﴾ أي الكاملون في الإيمان ﴿ الأحزاب ﴾ الذين أدهشت رؤيتهم القلوب ﴿ قالوا ﴾ أي مع ما حصل لهم من الزلزال وتعاضم الأحوال : ﴿ هذا ﴾ أي الذي نراه من الهول ﴿ ما وعدنا ﴾ من تصديق دعوانا بالإيمان بالبلاء والامتحان ﴿ الله ﴾ الذي له الأمر كله ﴿ ورسوله ﴾ المبلغ عنه في نحو قوله :

﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم ﴾ [البقرة: 214]  
﴿ أحسب الناس أن يتركوا ﴾ [العنكبوت: 2] ﴿ أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله  
الذين جاهدوا منكم ﴾ [التوبة: 16] وأمثال ذلك ، فسموا المس بالباء والضراء ،  
والابتلاء بالزلال والأعداء ، وعدا لعلمهم بما لهم عليه عند الله ، ولا سيما في يوم الجزاء ،  
وما يعقبه من النصر ، عند اشتداد الأمر .

(95/620)

---

ولما كان هذا معناه التصديق ، أزالوا عنه احتمال أن يكون أمرا اتفاقيا ، وصرحوا به على  
وجه يفهم الدعاء بالنصر الموعود به في قولهم عطفاً على هذا : ﴿ وصدق ﴾ مطلقاً  
بالنسبة إلى مفعول معين ﴿ الله ﴾ الذي له صفات الكمال ﴿ ورسوله ﴾ الذي كماله من  
كماله ، أي ظهر صدقهما في عالم الشهادة في كل ما وعدا به من السراء والضراء مما رأيناه .  
وهما صادقان فيما غاب عنا مما وعدا به من نصر وغيره ، وإظهار الاسمين للتعظيم والتمين  
بذكرهما .

ولما كان هذا قولاً يمكن أن يكون لسانياً فقط كقول المنافقين ، أكده لظن المنافقين ذلك ،  
فقال سبحانه شاهداً لهم : ﴿ وما زادهم ﴾ أي ما رأوه من أمرهم المرعب ﴿ إلا

إيماناً ﴿ أي بالله ورسوله بقلوبهم ، وأبلغ سبحانه في وصفهم بالإسلام ، فعبر بصيغة التفعيل  
فقال : ﴿ وتسليماً ﴾ أي لهما بجميع جوارحهم في جميع القضاء والقدر ، وقد تقدم في قوله  
تعالى في سورة الفرقان ﴿ ويجعل لك قصوراً ﴾ [ الفرقان : 10 ] ما هو من شرح هذا .

(96/620)

---

ولما كان كل من آمن بائعاً نفسه وماله لله ، لأن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ،  
وكان بعض الراسخين في الإيمان لم يعط الإيمان حقه في القتال في نفسه وماله كما فعل أبو بكر -  
رضى الله عنه - ، أما في ماله فبالخروج عنه كله ، وأما في نفسه فيما يقحمها من الأهوال ،  
حتى كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول له في بعض المواطن : " الزم مكانك وأمتعنا  
بنفسك " ، " ويقول له ولعمر - رضى الله عنهما - أنهما من الدين بمنزلة السمع والبصر " .  
وكان أبو بكر - رضى الله عنه - في ليلة الغاري ذكر الطلب فيتأخر ، والرصد فيتقدم ، وما  
عن الجوانب فيصير إليها ، ومنهم من وفى هذه الغزوة وما قبلها فأراد الله التنويه بذكرهم  
والثناء عليهم توفية لما يفضل به في حقهم ، وترغيباً لغيرهم فأظهر ولم يضمّر لئلا يتقيد  
بالمذكورين سابقاً فيخص هذه الغزوة فقال : ﴿ من المؤمنين ﴾ أي الكمل ﴿ رجال ﴾ أي  
في غاية العظمة عندنا ، ثم وصفهم بقوله : ﴿ صدقوا ﴾ .

ولما كان العهد عند ذوي الهمم العلية ، والأخلاق الزكية ، لشدة ذكركم له ومحافظتهم على الوفاء به ، وتصوره لهم حتى كأنه رجل عظيم قائم تجاههم ، يتقاضاهم الصدق ، عدى الفعل إليه فقال : ﴿ ما عاهدوا الله ﴾ المحيط علماً وقدرةً وجلالاً وعظمة ﴿ عليه ﴾ أي من بيع أنفسهم وأموالهم له بدخولهم في هذا الدين الذي بنى على ذلك فوفوا به أتم وفاء ، وفي هذا إشارة إلى أبي لبابة بن المنذر -رضى الله عنه- ، وكان من أكابر المؤمنين الراسخين في صفة الإيمان حيث زل في إشارته إلى بني قريظة بأن المراد بهم الذبح ، كما تقدم في الأنفال في قوله تعالى :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم ﴾ [ الأنفال : 27 ] فذهب من حينه وربط نفسه تصديقاً لصدقه في سارية من سواري المسجد حتى تاب الله عليه وحله رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيده الشريفة .

(97/620)

---

ولما ذكر الصادقين ، وكان ربما فهم أن الصدق لا يكون إلا بالقتل ، قسمهم قسمين مشيراً إلى خلاف ذلك بقوله : ﴿ فمنهم من قضى ﴾ أي أعطى ﴿ نجبه ﴾ أي نذره في معاهدته ، أنه ينصر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ويموت دونه ، وفرغ من ذلك وخرج من عهده

بأن قتل شهيداً ، فلم يبق عليه نذر كحمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش وسعد بن الربيع وأنس بن النضر الذي غاب عن غزوة بدر فقال : غبت عن أول قتال قاتل فيه النبي - صلى الله عليه وسلم - ، لئن أشهدني الله قتالاً ليرين الله ما أصنع ، فلما انهزم من انهزم في غزوة أحد قال : اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء - يعني المشركين - ومما صنع هؤلاء - يعني المنهزمين من المسلمين .

وقاتل حتى قتل بعد بضع وثمانين جراحة من ضربة بسيف ، وطعنة برمح ، ورمية بسهم ، وروى البخاري عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : " نرى هذه الآيات نزلت في أنس بن النضر ﴿ من المؤمنين رجال ﴾ " - انتهى ، وغير هؤلاء ممن قتل قبل هذا في غزوة أحد وغيرها ، وسعد بن معاذ ممن جرح في هذه الغزوة وحكم في بني قريظة بالقتل والسبي ، ولم يرع لهم حلفهم لقومه ، ولا أطاع قومه في الإشارة عليه باستبقائهم كما استبقى عبد الله بن أبي المنافق بن قينقاع ولا أخذته بهم رافة غضباً لله ولرسوله - رضى الله عنه - ، ومن لم يقتل في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - طلحة بن عبيد الله أحد العشرة - رضى الله عنه - م ثبت في أحد وفعل ما لم يفعله غيره ، لزم النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يفارقه ، وذبح عنه ووقاه بيده حتى شلت إصبعه النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه ممن قضى نحبه ، فالمراد بالنحب هنا العهد الذي هو كالنذر المفضي إلى الموت ، وأصل النحب الاجتهاد في العمل ،



ومن هنا استعمل في النذر لأنه الحامل على ذلك ﴿ ومنهم ﴾ أي الصادقين ﴿ من  
ينتظر ﴾ قضاء النحب إما بالنصرة، أو الموت على الشهادة، أو مطلق المتابعة الكاملة.

(98/620)

---

ولما كان المنافقون ينكرون أن يكون أحد صادقاً فيما يظهر من الإيمان، أكد قوله تعريضاً  
بهم: ﴿ وما بدلوا تبديلاً ﴾ أي وما أوقعوا شيئاً من تبديل بفترة أو توان، فهذا تصريح  
بمدح أهل الصدق، وتلويح بدم أهل النفاق عكس ما تقدم، روى البخاري عن زيد بن  
ثابت -رضي الله عنه- قال: لما نسخنا الصحف بالمصاحف فقدت آية من سورة  
الأحزاب كنت كثيراً أسمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأها، لم أجدها مع أحد إلا مع  
خزيمة الأنصاري -رضي الله عنه- الذي جعل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-  
شهادته شهادة رجلين ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ .  
وقوله: " نسخنا الصحف " التي كانت عند حفصة -رضي الله عنه- بعد موت عمر -  
رضي الله عنه- " في المصاحف " التي أمر بها عثمان -رضي الله عنه-، وقوله: " لم أجدها  
" أي مكتوبة بدليل حفظه لها، وهذا يدل على أنه لما نسخ المصاحف في عهد عثمان -  
رضي الله عنه- لم يقتنعوا بالصحف .

بل ضموا إليها ما هو مفرق عند الناس مما كتب بأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
وبحضرتة كما فعلوا حين جمعوا الصحف على عهد أبي بكر - رضى الله عنه -م أجمعين .

(99/620)

---

ولما كان كأنه قيل : قد فهم من سياق هذه القصة أن القصد الإقبال عليه سبحانه ، وقطع  
جميع العلائق من غيره ، لأنه قادر على كل شيء ، فهو يكفي من أقبل عليه كل مهم وإن كان  
في غاية العجز عنه ، تارة بسبب ظاهر وتارة بغيره فما له لم يحكم بالاتفاق على كلمة السلام  
، لتحصل الراحة من هذا العناء كله ، فأجيب بأن هذا تظهر صفة العز والعظمة والعدل  
وغيرها ظهوراً تاماً إلى غير ذلك من حكم ينكشف عنها الحجاب ، وترفع تجليها غاية  
التجلي ستور الأسباب ، فقال تعالى معلقاً بقوله : ﴿ جاء تكم جنود ﴾ : ﴿ ليجزي  
الله ﴾ أي الذي يريد إظهار جميع صفاته يوم البعث للخاص والعام ظهوراً تاماً  
﴿ الصادقين ﴾ في ادعاء أنهم آمنوا به ﴿ بصدقهم ﴾ فيعلي أمرهم في الدنيا وينعمهم في  
الأخرى ، فالصدق سبب وإن كان فضلاً منه لأنه الموفق له ﴿ ويعذب المنافقين ﴾ في  
الدارين بكذبهم في دعواهم الإيمان المقتضي لبيع النفس والمال ﴿ إن شاء ﴾ يعذبهم على  
النفاق ﴿ أو يتوب عليهم ﴾ أي بما يرون من صدقه سبحانه في إعزاز أوليائه وإذلال

أعدائه بقدرته التامة حيث كانوا قاطعين بخلاف ذلك .

ولما كانت توبة المنافقين مستعبدة لما يرون من صلابتهم في الخداع وخبت سرائرهم ، قال معللاً ذلك كله على وجه التأكيد : ﴿ إن الله ﴾ أي بما له من الجلال والجمال ﴿ كان ﴾ أزلاً وأبداً ﴿ غفوراً رحيماً ﴾ يستر الذنب وينعم على صاحبه بالكرامة ، أما في الإثابة لكل فالرحمة عامة ، وأما في تعذيب المنافق فيخص الصادقين ، لأن عذاب أعدائهم من أعظم نعيمهم ، وفي حكمه بالعدل عموم الرحمة أيضاً ، فهو لا يعذب أحداً فوق ما يستحق . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 6 صـ 90.95 ﴾

(100/620)

" القراءات والوقوف "

قال العلامة النيسابوري رحمه الله :

القراءات : ﴿ أسوة ﴾ بضم الهمزة حيث كان : عاصم وعباس . الآخرون : بكسرها ﴿ نضعف ﴾ بالنون وكسر العين ﴿ العذاب ﴾ بالنصب : ابن كثير وابن عامر ، وقرأ أبو عمرو ويزيد ويعقوب بالياء المضمومة والعين مفتوح ويرفع العذاب . الآخرون : مثله ولكن بالألف من المضاعفة ﴿ ويعمل صالحاً يؤتها ﴾ على التذكير والغيبة : حمزة وعلي

وخلف وافق المفضل في ﴿ ويعمل ﴾ الباقون : بتأنيث الأول وبالنون في الثاني . ﴿ وقرن ﴾ بفتح القاف : أبو جعفر ونافع وعاصم غير هبيرة . الباقون : بكسرهما . ﴿ ولا تبرجن ﴾ ﴿ أن تبدل ﴾ بتشديد التاءين : البزبي وابن فليح أن يكون على التذكير : عاصم وحمزة وعلي وخلف وهشام . ﴿ وخاتم ﴾ بفتح التاء بمعنى الطابع : عاصم . الباقون : بكسرهما .

الوقوف : ﴿ كثيراً ﴾ 5 لإبتداء القصة ﴿ الأحزاب ﴾ لا لأن ﴿ قالوا ﴾ جواب " لما ﴿ رسوله ﴾ الثاني زلاحتمال الاستئناف والحال أوجه ﴿ وتسليماً ﴾ ط ﴿ عليه ﴾ ج لإبتداء التفصيل مع الفاء ﴿ ينتظر ﴾ للاحتمال الحال وجانب الإبتداء بالنفي أرجح ﴿ تبديلاً ﴾ 5 لإعند أبي حاتم ﴿ عليهم ﴾ ط ﴿ رحيماً ﴾ 5 لآلية لاحتمال كون ما بعده صفة أو استئنافاً ﴿ شجرها ﴾ ط ﴿ مع الله ﴾ ط ﴿ يعدلون ﴾ 5 ﴿ حاجزاً ﴾ ط ﴿ مع الله ﴾ ط ﴿ لا يعلمون ﴾ 5 ط ﴿ خلفاء الأرض ﴾ 5 ط ﴿ مع الله ﴾ ط ﴿ ما تذكرون ﴾ 5 ط ﴿ رحمته ﴾ ط ﴿ مع الله ﴾ ط ﴿ يشركون ﴾ ط ﴿ والأرض ﴾ ط ﴿ مع الله ﴾ ط ﴿ صادقين ﴾ 5 ﴿ الا الله ﴾ ط ﴿ يبعثون ﴾ 5 ﴿ عمون ﴾ 5 . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن ﴾ 5 ص

## فصل

قال الفخر:

﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾

لما بين حال المنافقين ذكر حال المؤمنين وهو أنهم قالوا هذا ما وعدنا الله من الابتلاء ثم قالوا

: ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ في مقابلة قولهم: ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [

الأحزاب: 12] وقولهم: ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ليس إشارة إلى ما وقع فإنهم كانوا

يعرفون صدق الله قبل الوقوع وإنما هي إشارة إلى بشارة وهو أنهم قالوا: ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا

اللَّهُ ﴾ وقد وقع وصدق الله في جميع ما وعد فيقع الكل مثل فتح مكة وفتح الروم وفارس

وقوله: ﴿ مَا زَادَهُمُ إِلَّا إِيْمَانًا ﴾ بوقوعه وتسليماً عند وجوده.

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ

إشارة إلى وفائهم بعهدهم الذي عاهدوا الله أنهم لا يفارقون نبيه إلا بالموت فمنهم من قضى

نحبه أي قاتل حتى قتل فوفى بنذره والنحب النذر، ومنهم من هو بعد في القتال ينتظر

الشهادة وفاء بالعهد وما بدلوا تبديلاً بخلاف المنافقين فإنهم قالوا لا نولي الأدبار فبدلوا

قولهم وولوا أدبارهم وقوله: ﴿ لَيَجْزِيَنَّ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ أي بصدق ما وعدهم

في الدنيا والآخرة كما صدقوا مواعيدهم ويعذب المنافقين الذين كذبوا واخلفوا وقوله:

﴿إِنْ شَاءَ﴾ ذلك فيمنعهم من الإيمان أو يتوب عليهم إن أراد ، وإنما قال ذلك حيث لم يكن قد حصل يأس النبي عليه الصلاة والسلام عن إيمانهم وآمن بعد ذلك ناس منهم وقوله :  
﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ حيث ستر ذنوبهم و ﴿رَحِيمًا﴾ حيث رحمهم ورزقهم الإيمان  
فيكون هذا فيمن آمن بعده أو نقول : ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ﴾ مع أنه كان غفوراً رحيماً  
لكثرة ذنوبهم وقوة جرمهم ولو كان دون ذلك لغفر لهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب  
ح 25 ص 176﴾

(102/620)

وقال الجصاص :

وقوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾  
من الناس من يَحْتَجُّ به في وجوب أفعال النبي صلى الله عليه وسلم ولزوم التأسّي به فيها ،  
ومخالفو هذه الفرقة يَحْتَجُّونَ به أيضاً في نفي إيجاب أفعاله .  
فأما الأولون فإنهم ذهبوا إلى أن التأسّي به هو الاقتداء به ، وذلك عموم في القول والفعل  
جميعاً ، فلما قال تعالى : ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ دل على أنه واجب ؛ إذ  
جعل شرطاً للإيمان كقوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّكُمْ مُمِئِنِينَ﴾ ونحوه من الألفاظ

المَقْرُونَةِ إِلَى الْإِيمَانِ ، فَيَدُلُّ عَلَى الْوَجُوبِ ، وَاحْتِجَّ الْآخَرُونَ بِأَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ يَتَّقِضِي ظَاهِرَهُ النَّدْبَ دُونَ الْإِجَابِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَكُمْ ﴾ مِثْلَ قَوْلِ الْقَائِلِ : ( لَكَ أَنْ تُصَلِّيَ وَكَأَنَّ تَصَدَّقَ ) لَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى الْوَجُوبِ بَلْ يَدُلُّ ظَاهِرُهُ عَلَى أَنَّ لَهُ فِعْلَهُ وَتَرَكَهُ ، وَإِنَّمَا كَانَ يَدُلُّ عَلَى الْإِجَابِ لَوْ قَالَ : عَلَيْكُمْ التَّاسِيَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(103/620)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى الْوَجُوبِ ، بَلْ دَلَّالَةٌ عَلَى النَّدْبِ أَظْهَرُ مِنْهَا عَلَى الْإِجَابِ لِمَا ذَكَرْنَا ، وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ وَرَدَ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ لِمَا دَلَّ عَلَى الْوَجُوبِ فِي أَفْعَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّ التَّاسِيَّ بِهِ هُوَ أَنْ نَفْعَلْ مِثْلَ مَا فَعَلَ ، وَمَتَى خَالَفْنَا فِي اعْتِقَادِ الْفِعْلِ أَوْ فِي مَعْنَاهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ تَأْسِيًّا بِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِذَا فَعَلَهُ عَلَى النَّدْبِ وَفَعَلْنَا عَلَى الْوَجُوبِ كُنَّا غَيْرَ مُتَأَسِّينَ بِهِ ، وَإِذَا فَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلْنَا لَمْ يَجْزُ لَنَا أَنْ نَفْعَلَهُ عَلَى اعْتِقَادِ الْوَجُوبِ فِيهِ حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُ فَعَلَهُ عَلَى ذَلِكَ

؟ فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّهُ فَعَلَهُ عَلَى الْوَجُوبِ لَزِمْنَا فِعْلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ لَا مِنْ جِهَةِ هَذِهِ الْآيَةِ إِذْ لَيْسَ فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى الْوَجُوبِ لَكِنْ مِنْ جِهَةِ مَا أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِاتِّبَاعِهِ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْآيَةِ .

وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ قيل إنه وعدهم أنهم إذا لقوا المشركين ظفروا بهم واستغلوا عليهم، كقوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ .

وقال قتادة: الذي وعدهم في قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ الآية.

(104/620)

وقوله تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ إخبار عن صفتهم في حال المحنة وأنهم ازدادوا عندها يقينًا وبصيرة، وذلك صفة أهل البصائر في الإيمان بالله. وقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ قيل: إن النحب التذر، أي قضى نذره الذي نذره فيما عاهد الله عليه.

وقال الحسن: (قضى نحبه: مات على ما عاهد عليه).

ويقال: إن النحب الموت، والنحب المد في السير يومًا وليلة.

وقال مجاهد: (قضى نحبه: عهده).

قال أبو بكر: لما كان النحب قد يجوز أن يكون المراد به العهد والتذر وقد مدحهم الله



عَلَى الْوَفَاءِ بِهِ بَعِينَهُ ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَنْ نَذَرَ قُرْبَةً فَعَلَيْهِ الْوَفَاءُ بِهِ بَعِينَهُ دُونَ كَهَارَةِ الْيَمِينِ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص ح 3 ص ﴾

(105/620)

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ



فيه وجهان :

أحدهما : أي مواساة عند القتال ، قاله السدي .

الثاني : قدوة حسنة يتبع فيها ، والأسوة الحسنة المشاركة في الأمر يقال هو مواسيه بماله إذا جعل له نصيباً .

وفي المراد بذلك وجهان :

أحدهما : الحث على الصبر مع النبي صلى الله عليه وسلم في حروبه .

الثاني : التسلية لهم فيما أصابهم فإن النبي صلى الله عليه وسلم شج وكسرت ربايعته وقتل عمه حمزة .

﴿ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : لمن كان يرجو ثواب الله في اليوم الآخر قاله ابن عيسى .

الثاني : لمن كان يرجو الله بإيمانه ويصدق بالبعث الذي فيه جزاء الأعمال ، قاله ابن

جبير .

﴿ وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما : أي استكثر من العمل بطاعته تذكراً للأوامره .

الثاني : أي استكثر من ذكر الله خوفاً من عقابه ورجاء لثوابه واختلف فيمن أريد بهذا

الخطاب على قولين :

أحدهما : المنافقون عطفاً على ما تقدم من خطابهم .

الثاني : المؤمنون لقوله : ﴿ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ .

واختلف في هذه الأسوة بالرسول هل هي على الإيجاب أو على الاستحباب على قولين :

أحدهما : على الإيجاب حتى يقوم دليل على الاستحباب .

الثاني : على الاستحباب حتى يقول دليل على الإيجاب .

ويحتمل أن يحمل على الإيجاب في أمور الدين ، وعلى الاستحباب في أمور الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ . . . ﴾ الآية . فيه قولان :

أحدهما : أن الله وعدهم في سورة البقرة فقال ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ

﴿ [البقرة: 214] الآية . فلما رأوا أحزاب المشركين يوم الخندق ﴾ قالوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ قاله قتادة .

(106/620)

---

الثاني : ما رواه كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ذكرت الأحزاب فقال : " أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ أُمَّتِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا يَعْنِي قُصُورَ الْحَيْرَةِ وَمَدَائِنَ كِسْرَى فَأَبْشِرُوا بِالنَّصْرِ " فاستبشر المسلمون وقالوا : الحمد لله موعد صادق إذ وعدنا بالنصر بعد الحصر فطلعت الأحزاب فقال المؤمنون ﴾ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ الآية .

﴿ . . . إِيْمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ فيه قولان

: أحدهما : الإِيمانُ وتَسْلِيمًا للقضاء ، قاله الحسن .

الثاني : الإِيمانُ بما وعد الله وتَسْلِيمًا لأمر الله .

قوله تعالى : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾

فيهم قولان

: أحدهما : أنهم بايعوا الله على الأيْفَرُوا ، فصدقوا في لقاءهم العدو يوم أحد ، قاله يحيى بن

سلام .

الثاني : أنهم قوم لم يشهدوا بدرًا فعاهدوا الله ألا يتأخروا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرب يشهدها أو أمر بها ، فوفوا بما عاهدوا الله عليه ، قاله أنس بن مالك .

﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات

: أحدها : فمنهم من مات ومنهم من ينتظر الموت ، قاله ابن عباس ومنه قول بشر بن أبي

خازم :

قضى نحب الحياة وكل حي . . . إذا يدعى لميته أجابا

الثاني : فمنهم من قضى عهده قتل أو عاش ، ومنهم من ينتظر أن يقضيه بقتال أو صدق لقاء ، قاله مجاهد .

الثالث : فمنهم من قضى نذره ومنه قول الراعي :

حتى تحنّ إلى ابن أكرمها . . . حسباً وكن منجز النحب

فيكون النحب على التأويل الأول الأجل ، وعلى الثاني العهد ، وعلى الثالث النذر

. ﴿ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : ما غيروا كما غير المنافقون ، قاله ابن زيد .

الثاني : ما بدلوا ما عاهدوا الله عليه من الصبر ولا نكثوا بالفرار ، وهذا معنى قول

الحسن .

قوله: ﴿لِيَجْزِيَ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ \* يحتمل وجهين:

أحدهما: الذين صدقوا لما رأوا الأحزاب ﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ \* الآية.

الثاني: الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه من قبل فثابوا ولم يغيروا.

﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنِ شَاءَ﴾ \* فيه وجهان

: أحدهما: يعذبهم إن شاء ويخرجهم من النفاق إن شاء ، قاله قتادة.

الثاني: يعذبهم في الدنيا إن شاء أو يميتهم على نفاقهم فيعذبهم في الآخرة إن شاء ، قاله

السدي .

﴿أَوْ يُتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ \* قال السدي يخرجهم من النفاق بالتوبة حتى يموتوا وهم تائبون .

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ \* يحتمل وجهين

: أحدهما: غفروا بالتوبة رحيماً بالهداية إليها .

الثاني: غفوراً لما قبل التوبة رحيماً لما بعدها . انتهى انتهى . اهـ ﴿النكت والعيون حـ 4

ص ﴿

وقال ابن عطية :

ثم أخبر تعالى على جهة الموعظة بأن كل مسلم ومدع في الإسلام لقد كان يجب أن يقتدي  
بمحمد عليه السلام حين قاتل وصبر وجاد بنفسه . وقرأ جمهور الناس " أسوة " بكسر  
الهمزة ، وقرأ عاصم وحده " أسوة " بضم الهمزة وهما لغتان معناه قدوة ، وتأسى الرجل  
إذا اقتدى ، ورجاء الله تعالى تابع للمعرفة به ، ورجاء اليوم الآخر ثمرة العمل الصالح ، ﴿  
وذكر الله كثيراً﴾ من خير الأعمال ، فنبه عليه ، وفي مصحف عبد الله بن مسعود "  
يحبسون الأحزاب قد ذهبوا فإذا وجدوهم لم يذهبوا ودوا لو أنهم بادون في الأعراب " .  
وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ

وصف الله تعالى المؤمنين حين رأوا تجمع الأحزاب لحربهم وصبرهم على الشدة وتصديقهم  
وعد الله تعالى على لسان نبيه ، واختلف في مراد المؤمنين بوعد الله ورسوله لهم ، فقالت  
فرقة : أرادوا ما أعلمهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر بجفر الخندق فإنه  
أعلمهم بأنهم سيحصرون وأمرهم بالاستعداد لذلك وأعلمهم بأنهم سينصرون من بعد  
ذلك ، فلما رأوا الأحزاب ﴿ قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ فسلموا لأول الأمر  
وانظروا آخره ، وقالت فرقة : أرادوا بوعد الله ما نزل في سورة البقرة من قوله : ﴿ أم  
حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذي خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء

وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله إلا إن نصر الله قريب ﴿ البقرة: [214].

(109/620)

---

قال الفقيه الإمام القاضي: ويحتمل أن يكون المؤمنون نظروا في هذه الآية، وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أمرهم بجفر الخندق، وأشاروا بالوعد إلى جميع ذلك، وهي مقالتان إحداهما من الله والأخرى من رسوله، وزيادة الإيمان هي في أوصافه لا في ذاته لأن ثبوته وإبعاد الشكوك عنه والشبهه زيادة في أوصافه، ويحتمل أن يريد إيمانهم بما وقع وبما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يقع فتكون الزيادة في هذا الوجه فيمن يؤمن به لا في نفس الإيمان، وقرأ ابن أبي عبيدة "وما زادوهم" بواو جمع، و"التسليم" الانتقاد لأمر الله تعالى كيف جاء، ومن ذلك ما ذكرناه من أن المؤمنين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند اشتداد ذلك الخوف: يا رسول الله إن هذا أمر عظيم فهل من شيء نقوله؟ فقال: قولوا "اللهم استر عوراتنا وأمن روعاتنا"، فقالت المسلمون في تلك الضيقات. ثم أثنى الله على رجال من المؤمنين عاهدوا الله تعالى على الاستقامة التامة فوفوا وقضوا نحبهم، أينذرهم وعهدهم، و"النحب" في كلام العرب النذر، والشيء

الذي يلتزمه الإنسان ، ويعتقد الوفاء به ، ومنه قول الشاعر : " قضى نجبه في ملتقى القوم  
هو بر " ، المعنى أنه التزم الصبر إلى موت أوفتح فمات ومن ذلك قول جرير : [ الطويل ]  
بطخفة جالدنا الملوك وخيلنا . . . عشية بسطام جريرن على نجب

(110/620)

---

أي على أمر عظيم التزم القيام ، كأنه خطر عظيم وشبهه ، وقد يسمى الموت نجباً ، وبه فسر  
ابن عباس هذه الآية ، وقال الحسن ﴿ قضى نجبه ﴾ مات على عهد ، ويقال للذي  
جاهد في أمر حتى مات قضى في نجبه ، ويقال لمن مات قضى فلان نجبه ، وهذا تجوز كأن  
الموت أمر لا بد للإنسان أن يقع به فسمي نجباً ، لذلك فممن سمى المفسرون أنه أشير إليه  
بذلك أنس بن النضر عم أنس بن مالك ، وذلك أنه غاب عن بدر فساءه ذلك وقال : لئن  
شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهداً ليرين الله ما أصنع ، فلما كانت أحد  
أبلى بلاء حسناً حتى قتل ووجد فيه نيف على ثمانين جرحاً ، فقالت فرقة : إن هذه  
الإشارة هي إلى أنس بن النضر ونظرائه من استشهد في ذات الله تعالى ، وقال مقاتل  
والكلبي الرجال الذين ﴿ صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ هم أهل العقبة السبعون أهل  
البيعة ، وقالت فرقة : الموصوفون بقضاء النجب هم جماعة من أصحاب رسول الله صلى



الله عليه وسلم وفوا بعهود الإسلام على التمام ، فالشهداء منهم ، والعشرة الذي شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة منهم ، إلى من حصل في هذه المرتبة من لن ينص عليه ، ويصح هذه المقالة ما روي

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على المنبر فقال له أعرابي : يا رسول الله من الذي قضى نحبه ؟ فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ، ثم دخل طلحة بن عبيد الله على باب المسجد وعليه ثوبان أخضران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين السائل ؟ فقال : ها أنا ذا يا رسول الله ، قال : هذا من قضى نحبه "

(111/620)

---

قال القاضي أبو محمد : فهذا أدل دليل على أن النحب ليس من شروطه الموت ، وقال معاوية بن أبي سفيان : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " طلحة ممن قضى نحبه " ، وروت هذا المعنى عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقوله تعالى : ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ يريد ومنهم من ينتظر الحصول في أعلى مراتب الإيمان والصلاح وهو بسبيل ذلك ﴿ وما بدلوا ﴾ وما غيروا ، ثم أكد بالمصدر ، وقرأ ابن عباس على منبر البصرة " ومنهم من بدل تبديلاً " ، رواه عنه أبو نصره ، وروى عنه عمرو بن دينار

"ومنهم من ينتظر وآخرون بدلوا تبيلاً" ، واللام في قوله تعالى : ﴿ ليجزى ﴾ لام الصيرورة والعاقبة ، ويحتمل أن تكون لام كي ، وتعذيب المنافقين ثمرة إدامتهم الإقامة على النفاق إلى موتهم والتوبة موازية لتلك الإدامة وثمره التوبة تركهم دون عذاب فهما درجتان : إقامة على نفاق ، أو توبة منه ، وعنهما ثمرة تعذيب ، أو رحمة ، فذكر تعالى على جهة الإيجاز واحدة من هاتين ، وواحدة من هاتين ، ودل ما ذكر على ما ترك ذكره ويدل على أن معنى قوله " ليعذب " ليديم على النفاق قوله ﴿ إن شاء ﴾ ومعادلته بالتوبة وبجرف ﴿ أو ﴾ ولا يجوز أحد أن ﴿ إن شاء ﴾ يصح في تعذيب منافق على نفاقه بل قد حتم الله على نفسه بتعذيبه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ج 4 ص ﴾

(112/620)

وقال ابن الجوزي :

ثم عاب من تخلف بالمدينة بقوله : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ أي :  
قدوة صالحة .

والمعنى : لقد كان لكم به اقتداءً لو اقتديتم به في الصبر [ معه ] كما صبر يوم أُحد حتى  
كسرت ربا عيته وشج جبينه وقتل عمه ، وآساكم مع ذلك بنفسه .

وقرأ عاصم: ﴿أُسُوَةٌ﴾ بضم الألف؛ والباقون بكسر الألف؛ وهما لغتان.

قال الفراء: أهل الحجاز وأسد يقولون: ﴿إِسُوَةٌ﴾ بالكسر، وتميم وبعض قيس يقولون: ﴿أُسُوَةٌ﴾ بالضم.

وخصَّ اللهُ تعالى بهذه الأسوة المؤمنين، فقال: ﴿لِمَن كَانَ يَرْجُوا لَهْلَ الْيَوْمِ الْآخِرِ﴾  
والمعنى أن الأسوة برسول الله إنما كانت لمن كان يرجو الله ﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾؛ وفيه قولان.

أحدهما: يرجو ما عنده من الثواب والنعيم، قاله ابن عباس.

والثاني: يخشى الله ويخشى البعث، قاله مقاتل.

قوله تعالى: ﴿وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا﴾ أي: ذكراً كثيراً، لأن ذكر الله متبع لأوامره، بخلاف الغافل عنه.

ثم وصف حال المؤمنين عند لقاء الأحزاب، فقال: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ وفي ذلك الوعد قولان.

أحدهما: أنه قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾.

..

﴿الآية: [البقرة: 214] فَلَمَّا عَانِينَا الْبَلَاءَ يَوْمَئِذٍ قَالُوا: هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ،

قاله ابن عباس، وقادة في آخرين.

والثاني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدهم النصر والظهور على مدائن كسرى وقصور الحيرة، ذكره الماوردي وغيره.

قوله تعالى: ﴿ وما زادهم ﴾ يعني ما رأوه ﴿ إلا إيماناً ﴾ بوعد الله ﴿ وتسليماً ﴾ لأمره.

قوله تعالى: ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ اختلفوا فيمن نزلت على قولين .

أحدهما: أنها نزلت في أنس بن النضر ، قاله أنس بن مالك .

(113/620)

---

وقد أخرج البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فلما قدم قال: غبت عن أول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين، لئن أشهدني الله عز وجل قتالاً ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحد انكشف الناس، فقال: اللهم اني أبرا إليك مما جاء به هؤلاء، يعني المشركين، وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء، يعني المسلمين؛ ثم مشى بسيفه، فلقبه سعد بن معاذ، فقال: أي سعد، والذي نفسي بيده اني لأجد ريح الجنة دون أحد، واهال لريح الجنة.

قال سعد : فما استطعتُ يا رسول الله ما صنع ؛ قال أنس : فوجدناه بين القتلى به بضع  
وثمانون جراحة ، من ضربة بسيف ، وطعنة برمح ، ورُمِيَّة بسهم ، قد مثلوا به ؛ قال : فما  
عرفناه حتى عرفته أخته بينانه ؛ قال أنس : فكنا نقول : أنزلت هذه الآية ﴿ من المؤمنين  
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ فيه وفي أصحابه .

والثاني : أنها نزلت في طلحة بن عبيد الله ، روى النزال بن سبرة عن عليّ عليه السلام أنهم  
قالوا له : حدثنا عن طلحة ، قال : ذاك امرؤ نزلت فيه آية من كتاب الله تعالى ﴿ فمنهم من  
قضى نحبه ﴾ لا حساب عليه فيما يستقبل .

وقد جعل بعض المفسرين هذا القدر من الآية في طلحة ، وأولها في أنس .  
قال ابن جرير : ومعنى الآية : وفوا لله بما عاهدوه عليه .  
وفي ذلك أربعة أقوال .

أحدها : أنهم عاهدوا ليلة العقبة على الإسلام والنصرة .  
والثاني : أنهم قوم لم يشهدوا بدرًا ، فعاهدوا الله أن لا يتأخروا بعدها .  
والثالث : أنهم عاهدوا أن لا يفرؤا إذا لاقوا ، فصَدَقُوا .  
والرابع : أنهم عاهدوا على البأس والضراء وحين البأس .  
قوله تعالى : ﴿ فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ﴾ فيه ثلاثة أقوال .

أحدها : فمنهم من مات ، ومنهم من ينتظر الموت ، قاله ابن عباس .  
والثاني : فمنهم من قضى عهده قُتل أو عاش .

(114/620)

---

ومنهم من ينتظر أن يقضيه بقتال أو صدق لقاء ، قاله مجاهد .  
والثالث : فمنهم من قضى نذره الذي كان نذر ، قاله أبو عبيدة .  
فيكون النَّحْبُ على القول الأول : الأجل ؛ وعلى الثاني : العهد ؛ وعلى الثالث : النَّذْرُ .  
وقال ابن قتيبة : ﴿ قضى نحبه ﴾ أي : قُتل ، وأصل النَّحْبُ : النَّذْرُ ، كأن قوماً نذورا  
أنهم إن لقوا العدو قاتلوا حتى يُقتلوا أو يفتح الله عليهم ، فقتلوا ، فقيل : فلان قضى نحبه ،  
أي : قُتل ، فاستعير النَّحْبُ مكان الأجل ، لأن الأجل وقع بالنَّحْبِ ، وكان النَّحْبُ سبباً له  
، ومنه قيل : للعطية : " مَنْ " ، لأن من أعطى فقد مَنْ .

قال ابن عباس : مَنْ قضى نحبه : حمزة بن عبد المطلب ، وأنس بن النَّضْر وأصحابه .  
وقال ابن إسحاق : ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ من استشهد يوم بدر وأُحُدٍ ، ﴿ ومنهم  
من ينتظر ﴾ ما وعد الله من نصره ، أو الشهادة على ما مضى عليه أصحابه ﴿ وما بدلوا  
﴿ أي : ما غيروا العهد الذي عاهدوا ربهم عليه كما غير المنافقون .

قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ وهم المؤمنون الذين صدقوا فيما عاهدوا ﴿الله﴾ عليه ﴿ويعذب المنافقين﴾ بنقض العهد ﴿إن شاء﴾ وهو أن يُميتهم على نفاقهم ﴿أوتوب عليهم﴾ في الدنيا ، فيخرجهم من النفاق إلى الإيمان ، فيغفر لهم . انتهى انتهى . ١هـ ﴿زاد المسير ح 6 ص﴾

(115/620)

وقال القرطبي :

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾

فيه مسألتان :

الأولى : قوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ هذا عتاب للمتخلفين

عن القتال ؛ أي كان لكم قدوة في النبي صلى الله عليه وسلم حيث بذل نفسه لنصرة دين

الله في خروجه إلى الخندق .

والأسوة القدوة .

وقرأ عاصم "أسوة" بضم الهمزة .

الباقون بالكسر ؛ وهما لغتان .

والجمع فيهما واحد عند الفراء .

والعلة عنده في الضم على لغة من كسر في الواحدة : الفرق بين ذوات الواو وذوات الياء ؛  
فيقولون كِسْوَةٌ وَكُسًا ، وَلِحْيَةٌ وَلِحَى .

الجوهري : والأُسْوَةُ والإِسْوَةُ بالضم والكسر لغتان .

والجمع أُسَى وإِسَى .

وروى عقبه بن حسان الهجري عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ  
فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ قال : في جوع النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ذكره الخطيب  
أبو بكر أحمد وقال : تفرد به عقبه بن حسان عن مالك ، ولم أكتبه إلا بهذا الإسناد .

الثانية : قوله تعالى : ﴿ أُسْوَةٌ ﴾ الأُسْوَةُ القدوة .

والأُسْوَةُ ما يتأسى به ؛ أي يُتَعَزَّى به .

فيقتدى به في جميع أفعاله ويتعزى به في جميع أحواله ؛ فلقد شجَّ وجهه ، وكسرت ربايعيته ،  
وقُتِلَ عمه حمزة " وجاع بطنه ، ولم يُلَفْ إلا صابراً محتسباً ، وشاكراً راضياً .

وعن أنس بن مالك عن أبي طلحة قال : شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع

ورفعنا ( عن بطوننا ) عن حَجَرٍ حَجَرٍ ؛ فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

حجرين .

خرجه أبو عيسى الترمذي وقال فيه : حديث غريب .



وقال صلى الله عليه وسلم لما شُجَّ: "اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون" وقد تقدّم.  
﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ قال سعيد بن جبير: المعنى لمن كان يرجو لقاء الله  
بإيمانه ويصدق بالبعث الذي فيه جزاء الأفعال.  
وقيل: أي لمن كان يرجو ثواب الله في اليوم الآخر.

(116/620)

---

ولا يجوز عند الحذاق من النحويين أن يكتب "يرجو" إلا بغير ألف إذا كان لواحد؛ لأن العلة  
التي في الجمع ليست في الواحد.  
﴿ وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ﴾ خوفاً من عقابه، ورجاء لثوابه.  
وقيل: إن "لَمَنْ" بدل من قوله: "لَكُمْ" ولا يميزه البصريون؛ لأن الغائب لا يبدل من  
المخاطب، وإنما اللام من "لمن" متعلقة بـ "حسنة"، و"أسوة" اسم "كَانَ" و"لَكُمْ" الخبر.  
واختلف فيمن أريد بهذا الخطاب على قولين: أحدهما: المنافقون؛ عطفاً على ما تقدّم  
من خطابهم.

الثاني: المؤمنون؛ لقوله: ﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾.  
واختلف في هذه الأسوة بالرسول عليه السلام، هل هي على الإيجاب أو على الاستحباب

؛ على قولين : أحدهما : على الإيجاب حتى يقوم دليل على الاستحباب .

الثاني : على الاستحباب حتى يقوم دليل على الإيجاب .

ويحتمل أن يحمل على الإيجاب في أمور الدين ، وعلى الاستحباب في أمور الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾

ومن العرب من يقول : "راء" على القلب .

﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ ﴾ يريد قوله تعالى في سورة البقرة : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا

الجنة وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة : 214] الآية .

فلما رأوا الأحزاب يوم الخندق قالوا : " هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ " ؛ قاله قتادة .

وقول ثانٍ رواه كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده قال : خطب رسول الله

صلى الله عليه وسلم عام ذكرت الأحزاب فقال : " أخبرني جبريل عليه السلام أن أمتي

ظاهرة عليها يعني على قصور الحيرة ومدائن كسرى فأبشروا بالنصر " فاستبشر المسلمون

وقالوا : الحمد لله ، موعد صادق ؛ إذ وعدنا بالنصر بعد الحصر " فطلعت الأحزاب فقال

المؤمنون : ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ذكره الماوردي .

و" مَا وَعَدَنَا " إن جعلت " ما " بمعنى الذي فالهاء محذوفة .

---

وإن جعلتها مصدراً لم تحتج إلى عائد ﴿ وَمَا زَادَهُمُ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ قال الفراء : وما زادهم النظر إلى الأحزاب .

وقال علي بن سليمان : " رأى " يدل على الرؤية ، وتأنيث الرؤية غير حقيقي ، والمعنى : ما زادهم الرؤية إلا إيماناً بالرب وتسليماً للقضاء ، قاله الحسن .  
ولو قال : ما زادوهم لجاز .

ولما اشتد الأمر على المسلمين وطال المقام في الخندق ، قام عليه السلام على التل الذي عليه مسجد الفتح في بعض الليالي ، وتوقع ما وعده الله من النصر وقال : " من يذهب ليأتينا بجبرهم وله الجنة " فلم يجبه أحد .

وقال ثانياً وثالثاً فلم يجبه أحد ، فنظر إلى جانبه وقال : " من هذا ؟ " فقال حذيفة .

فقال : " ألم تسمع كلامي منذ الليلة ؟ " قال حذيفة : فقلت يا رسول الله ، منعني أن أجيبك الضُّرُّ والقرُّ .

قال : " انطلق حتى تدخل في القوم فتسمع كلامهم وتأنيبي بجبرهم .

اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله حتى تردّه إليّ ، انطلق ولا تحدث شيئاً حتى تأنيبي " .

فانطلق حذيفة بسلاحه ، ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده يقول : " يا صريح

المكرويين ويا مجيب المضطرين اكشف همي وغمي وكربي فقد ترى حالي وحال  
أصحابي".

فنزل جبريل وقال: "إن الله قد سمع دعوتك وكفأك هول عدوك" فخر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم على ركبتيه ووسط يديه وأرخی عينيه وهو يقول: "شكراً شكراً كما رحمتني  
ورحمت أصحابي".

وأخبره جبريل أن الله تعالى مرسل عليهم ريحاً؛ فبشر أصحابه بذلك.

قال حذيفة: فاتميت إليهم وإذا نيرانهم تنقد؛ فأقبلت ريح شديدة فيها حصباء فما  
تركت لهم ناراً إلا أطفأتها ولا بناء إلا طرحته، وجعلوا يترسون من الحصباء.

وقام أبو سفيان إلى راحلته وصاح في قريش: النجاء النجاء! وفعل كذلك عيينة بن  
حصن والحارث بن عوف والأقرع بن حابس.

(118/620)

---

وتفرقت الأحزاب، وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاد إلى المدينة وبه من  
الشعث ما شاء الله؛ فجاءته فاطمة بغسول فكانت تغسل رأسه، فأتاه جبريل فقال:  
"وضعت السلاح ولم تضعه أهل السماء، ما زلت أتبعهم حتى جاوزت بهم الروحاء ثم قال

: انهض إلى بني قريظة".

وقال أبو سفيان : ما زلت أسمع قعقة السلاح حتى جاوزت الرِّوْحَاءَ .

قوله تعالى : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ ﴾

رفع بالابتداء ، وصلحُ الابتداء بالنكرة لأن " صدقوا " في موضع النعت .

﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ .

" من " في موضع رفع بالابتداء .

وكذا " وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ " والخبر في المجرور .

والنَّحْبُ : النذر والعهد ؛ تقول منه : نَحَبْتُ أَنْحُبُ ؛ بالضم .

قال الشاعر :

وإذا نَحَبْتُ كَلْبٌ عَلَى النَّاسِ إِنْهُمْ . . .

أحقُّ بِنَاجِ الْمَاجِدِ الْمُتَكْرِمِ

وقال آخر :

قد نَحَبُ الْمَجْدُ عَلَيْنَا نَحْبًا . . .

وقال آخر :

أَنْحُبُ فَيَقْضَىٰ أُمَّ ضَلَالٍ وَبَاطِلٍ . . .

وروى البخاري ومسلم والترمذي عن أنس قال : قال عمي أنس بن النَّضْرِ سُمِّيَتْ بِهِ وَلَمْ

يشهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر عليه فقال: أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم غبتُ عنه، أما والله لئن أراني الله مشهداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد ليرين الله ما أصنع.

قال: فهاب أن يقول غيرها؛ فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُحد من العام القابل، فاستقبله سعد بن مالك فقال: يا أبا عمرو أين؟ قال: واهما لريح الجنة! أجدها دون أُحد؛ فقاتل حتى قُتل، فوجد في جسده بضع وثمانون ما بين ضربة وطعنة ورُمية. فقالت عمّتي الربيع بنت النضر: فما عرفت أخي إلا بينانه.

ونزلت هذه الآية: ﴿رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا بُدْيَالًا﴾ لفظ الترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(119/620)

---

وقالت عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: 23] الآية: منهم طلحة بن عبيد الله ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصيبت يده؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أوجب طلحة الجنة" وفي الترمذي عنه: "أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي

جاهل : سله عن قضى نخبه من هو؟ وكانوا لا يجترئون على مسأله ، يوقرونه ويهابونه ؛  
فسأله الأعرابي فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ؛ ثم إنني اطلعت من باب المسجد  
وعلي ثياب خضر ، فلما رأني النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أين السائل عن قضى  
نخبه ؟" قال الأعرابي : أنا يا رسول الله .

قال : "هذا من قضى نخبه" قال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث  
يونس بن بكير .

وروى البيهقي عن أبي هريرة : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من أحد  
، مر على مصعب بن عمير وهو مقتول على طريقه ، فوقف عليه ودعا له ، ثم تلا هذه الآية  
: ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ إِلَىٰ تَبْدِيلِ اللَّهِ ﴾  
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة  
فأتوهم وزورهم والذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه "  
وقيل : النحب الموت ؛ أي مات على ما عاهد عليه ؛ عن ابن عباس .

والنحب أيضاً الوقت والمدّة .

يقال : قضى فلان نخبه إذا مات .

وقال ذو الرمة :

عشية فر الحارثيون بعد ما . . .

قَضَى نَحْبَهُ فِي مَلْتَقَى الْخَيْلِ هَوْبُرُ

وَالنَّحْبُ أَيْضاً الْحَاجَةُ وَالْهَمَّةُ؛ يَقُولُ قَائِلُهُمْ: مَا لِي عِنْدَهُمْ نَحْبٌ؛ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالآيَةِ.  
وَالْمَعْنَى فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالنَّحْبِ النَّذْرُ كَمَا قَدَّمْنَا أَوَّلًا؛ أَيِ مِنْهُمْ مَنْ بَدَلَ جَهْدَهُ عَلَى الْوَفَاءِ  
بِعَهْدِهِ حَتَّى قَتَلَ؛ مِثْلَ حَمْزَةَ وَسَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَأَنْسِ بْنِ النَّضْرِ وَغَيْرِهِمْ.

(120/620)

وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ الشَّهَادَةَ وَمَا بَدَّلُوا عَهْدَهُمْ وَنَذَرَهُمْ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ "فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمِنْهُمْ مَنْ بَدَّلَ  
تَبْدِيلًا" قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مُرَدُّودٌ؛ لِخِلَافِهِ الْإِجْمَاعُ،  
وَلَأَنَّ فِيهِ طَعْنَاً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالرِّجَالِ الَّذِينَ مَدَحَهُمُ اللَّهُ وَشَرَّفَهُمُ بِالصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ؛ فَمَا  
يَعْرِفُ فِيهِمْ مَغْيِيراً وَمَا وَجَدَ مِنْ جَمَاعَتِهِمْ مَبْدَلًا؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ أَيِ أَمْرِ اللَّهِ بِالْجِهَادِ لِيَجْزِيََ الصَّادِقِينَ فِي الْآخِرَةِ  
بِصِدْقِهِمْ.

﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ ﴾ فِي الْآخِرَةِ ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ أَيِ إِنْ شَاءَ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ لِمُيُوقَفِهِمْ لِلتَّوْبَةِ؛



وإن لم يشأ أن يعذبهم تاب عليهم قبل الموت .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(121/620)

وقال أبو السعود :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

خصلة حسنة حقها أن يُوتسى بها كالثبات في الحرب ومقاساة الشدائد أو هو في نفسه  
قدوة يحق التأسي به كقولك في البيضة عشرون منّا حديداً أي هي في نفسها هذا القدر من  
الحديد وقرىء بكسر الهمزة وهي لغة فيها ﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ أي ثواب  
الله أو لقاءه أو أيام الله واليوم الآخر خصوصاً وقيل : هو مثل قولك أرجوزيداً وفضله فإن  
اليوم الآخر من أيام الله تعالى ولمن كان صلة لحسنة أو صفة لها وقيل بدل من لكم والأكثر  
على أن ضمير المخاطب لا يبدل منه ﴿ وَذَكَرَ اللَّهُ ﴾ أي وقرن بالرجاء ذكر الله ﴿ كَثِيرًا ﴾  
﴿ أَي ذَكَرًا كَثِيرًا أَوْ زَمَانًا كَثِيرًا فَإِنَّ الْمَثَابَةَ عَلَى ذِكْرِهِ تَعَالَى تُؤَدِّي إِلَى مُلَازِمَةِ الطَّاعَةِ وَبِهَا  
يَتَحَقَّقُ الْإِتِّسَاءُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(122/620)

﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾ ﴿ بَيَانٌ لِّمَا صَدَرَ عَنِ خُلَاصِ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ اشْتِبَاهِ الشُّؤْنِ  
وَإِخْتِلَافِ الظُّنُونِ بَعْدَ حِكَايَةِ مَا صَدَرَ عَنْ غَيْرِهِمْ أَيُّ لَمَّا شَاهَدُوا هُمْ حَسْبَمَا وَصَفُوا لَهُمْ  
﴿ قَالُوا هَذَا ﴾ ﴿ مُشِيرِينَ إِلَى مَا شَاهَدُوهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ غَيْرُ أَنْ يُخْطَرَ بِإِلَهُمْ لَفْظٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ  
فَضْلًا عَنِ تَذْكِيرِهِ وَتَأْنِيثِهِ فَإِنَّهُمَا مِنْ أَحْكَامِ اللَّفْظِ كَمَا مَرَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَمَّا رَأَى  
الشَّمْسُ بَارِزَةً قَالَ هَذَا رَبِّي ﴾ ﴿ وَجَعَلَهُ إِشَارَةً إِلَى الْخُطْبِ أَوْ الْبَلَاءِ مِنْ تَتَابُعِ النَّظَرِ الْجَلِيلِ  
فَتَدَبَّرَ . نَعَمْ يَجُوزُ التَّذْكِيرُ بِاعْتِبَارِ الْخَيْرِ الَّذِي هُوَ ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ﴿ فَإِنَّ ذَلِكَ  
الْعُنْوَانَ أَوَّلُ مَا يُخْطَرُ بِإِلَهُمْ عِنْدَ الْمَشَاهِدَةِ وَمَرَادُهُمْ بِذَلِكَ مَا وَعَدُوهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَمْ  
حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ  
﴿ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الْإِنِّ نَصَرَ اللَّهُ قَرِيبٌ ﴾ ﴿ وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : " سَيَشْتَدُّ  
الْأَمْرُ بِاجْتِمَاعِ الْأَحْزَابِ عَلَيْكُمْ وَالْعَاقِبَةُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ " وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : " إِنَّ  
الْأَحْزَابَ سَاطِرُونَ إِلَيْكُمْ بَعْدَ تِسْعِ لَيَالٍ أَوْ عَشْرٍ " . وَقُرَىءَ بِكسْرِ الرَّاءِ وَقُتِحَ الْهَمْزَةُ ﴿  
وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿ أَيُّ ظَهَرَ صِدْقُ خَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ أَوْ صَدَقَا فِي النَّصْرَةِ  
وَالثَّوَابِ كَمَا صَدَقَا فِي الْبَلَاءِ وَإِظْهَارِ الْأَسْمِ لِلتَّعْظِيمِ ﴿ وَمَا زَادَهُمْ ﴿ أَيُّ مَا رَأَوْهُ ﴾ ﴿ إِلَّا  
إِيمَانًا ﴿ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَوَاعِيدِهِ ﴾ ﴿ وَتَسْلِيمًا ﴿ لِأَمْرِهِ وَمَقَادِيرِهِ .

(123/620)

---

﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أَمِي الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِخْلَاصِ مُطْلَقًا لَا الَّذِينَ حُكِيَتْ مُحَاسِنُهُمْ خَاصَّةً ﴿  
رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴿ مِنْ الثَّبَاتِ مَعَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَالْمُقَاتِلَةِ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ وَهُمْ رِجَالٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ نَذَرُوا أَنَّهُمْ إِذَا لَقُوا حَرْبًا مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَبَتُوا وَقَاتَلُوا حَتَّى يَسْتَشْهَدُوا وَهُمْ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ  
وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ وَحَمْزَةُ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَأَنْسُ بْنُ  
النَّضْرِ وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَمَعْنَى صَدَقُوا أَتَوْا بِالصِّدْقِ مِنْ صَدَقْتَنِي  
إِذَا قَالَ لَكَ الصِّدْقُ . وَمَحَلُّ مَا عَاهَدُوا النَّصْبُ إِمَّا بِطَرَحِ الْخَافِضِ عَنْهُ وَإِيصَالِ الْفِعْلِ إِلَيْهِ  
كَمَا فِي قَوْلِهِمْ : صَدَقْتَنِي سَنَ بَكَرِهِ أَمِي فِي سَنَتِهِ وَإِمَّا بِجَعْلِ الْمُعَاهَدِ عَلَيْهِ مَصْدُوقًا عَلَى الْجَمَازِ  
كَأَنَّهم خَاطَبُوهُ خَطَابَ مَنْ قَالَ لَكَرَمَائِهِ

(124/620)

---

نحرتني الأعداء إن لم تنحري . . . وقالوا له : سنفي بك وحيث وفوا به فقد صدقوه ولو كانوا نكثوه لكذبوه وكان مكذوباً ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ تفصيل لحال الصادقين وتقسيم لهم إلى قسمين . والتحبُّ النَّذْرُ وهو أن يلتزم الإنسان شيئاً من أعماله ويوجبه على نفسه ، وقضاؤه الفراغ منه والوفاء به ومحل الجارِّ والمجرور الرَّفْعُ على الابتداءِ على أحدِ الوجهين المذكورين في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ النَّاسَ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ ﴾ الآية ، أي فبعضهم أو فبعضٌ منهم من خرج عن العهدة كحزمة ومصعب بن عمير وأنس بن النَّضْرِ عم أنس بن مالك وغيرهم رضوان الله عليهم أجمعين فإنهم قد قضاوا نذورهم سواء كان النَّذْرُ على حقيقته بأن يكون ما نذروه أفعالهم الاختيارية التي هي المقاتلة المغيابة بما ليس منها ولا يدخل تحت النَّذْر وهو الموت شهيداً أو كان مُستعاراً للترامه على ما سيأتي .

(125/620)

---

﴿ وَمِنْهُمْ ﴾ أي وبعضهم أو بعضٌ منهم ﴿ مَّن يَنْتَظِرُ ﴾ أي قضاء نخبه لكونه موقناً كعثمان وطلحة وغيرهما ممن استشهد بعد ذلك رضوان الله تعالى عليهم أجمعين فإنهم مستمرون على نذورهم قد قضاوا بعضها وهو الثبات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والقتال إلى حين نزول الآية الكريمة ومنتظرون لقضاء بعضها الباقي وهو القتال إلى الموت

شهِيداً . هذا ويجوز أن يكون النَّحْبُ مُستَعَاراً للالتزامِ الموتِ شهيداً إمَّا بتنزيلِ التزامِ أسبابه  
التي هي أفعالٌ اختياريةٌ للتَّأذِيرِ منزلةً التزامِ نفسه وإمَّا بتنزيلِ نفسه منزلةً أسبابه وإيرادِ  
الالتزامِ عليه وهو الأنسبُ بمقامِ المدحِ ، وأياً ما كان ففي وصفهم بالانتظارِ المنبئِ عن  
الرَّغبةِ في المنتظرِ شهادةٌ حقةٌ بكمالِ اشتياقهم إلى الشَّهادةِ ، وأمَّا ما قيلَ من أن النَّحْبَ  
استعيرَ للموتِ لأنه كذُرِّ لَازِمٍ في رِقْبَةِ كلِّ حيوانٍ فمسخٌ للاستعارةِ وذهابٌ بروثها وإخراجٌ  
للنَّظْمِ الكَرِيمِ عن مُقتضى المَقَامِ بالكَلِيَّةِ ❖ وَمَا بَدَّلُوا ❖ عَطْفٌ عَلَى صَدَقُوا وَفَاعِلُهُ  
فَاعِلُهُ أَي وَمَا بَدَّلُوا عَهْدَهُمْ وَمَا غَيَّرُوهُ ❖ تَبْدِيلًا ❖ أَي تَبْدِيلًا مَا لَا أَصْلًا وَلَا وَصْفًا بَلِ  
ثَبُتُوا عَلَيْهِ رَاغِبِينَ فِيهِ مُرَاعِينَ لِحَقْوِقِهِ عَلَى أَحْسَنِ مَا يَكُونُ ، أمَّا الَّذِينَ قَضَوْا فِظَاهِرُهُ وَأَمَّا  
الْبَاقُونَ فَيَشْهَدُ بِهِ انْتِظَارُهُمْ أَصْدَقَ شَهَادَةٍ وَتَعْمِيمُ عَدَمِ التَّبْدِيلِ لِلْفَرِيقِ الْأَوَّلِ مَعَ ظُهُورِ  
حَالِهِمُ لِلإِيذَانِ بِمَسَاوَةِ الْفَرِيقِ الثَّانِي لِهِمْ فِي الْحُكْمِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرُ بَدَّلُوا لِلْمُنْتَظَرِينَ  
خَاصَّةً بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ الْحَتَّاجَ إِلَى الْبَيَانِ حَالَهُمْ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَبِتَ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ حَتَّى أُصِيبَتْ يَدُهُ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ :

(126/620)

---

"أوجب طلحة الجنة" وفي رواية: "أوجب طلحة" وعنه عليه الصلاة والسلام في رواية جابر رضي الله عنه: "من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله" وفي رواية عائشة رضي الله عنها: "من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على الأرض وقد قضى نخبه فلينظر إلى طلحة" وهذا يشير إلى أنه من الأولين حكماً.

﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ متعلق بمضمرة مستأنفة مسوق بطريق الفذلكة لبيان ما هوداع إلى وقوع ما حكى من الأحوال والأقوال على التفصيل وغاية له كما مر في قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ ﴾ كأنه قيل: وقع جميع ما وقع ليجزي الله

الصادقين بما صدر عنهم من الصدق والوفاء قولاً وفعلاً ﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ ﴾ بما صدر عنهم من الأعمال والأقوال المحكيّة ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ تعذيبهم ﴿ أَوْ يُتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ إن تابوا وقيل: متعلق بما قبله من نفي التبديل المنطوق وإثباته المعرض به كأن المنافقين قصدوا

بالتبديل عاقبة السوء كما قصد المخلصون بالثبات والوفاء العاقبة الحسنی، وقيل: تعليل

لصدقوا، وقيل: لما يفهم من قوله تعالى: ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ وقيل: لما

يُستفاد من قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾ كأنه قيل: ابتلاهم الله تعالى

برؤية ذلك الخطب ليجزي الآية فتأمل وباللغة التوفيق. ﴿ إِنْ أَلَّ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي

لمن تاب وهو اعتراض فيه بعث إلى التوبة. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7

وقال الأوسى :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

الظاهر أن الخطاب للمؤمنين الخالص المخاطبين من قبل في قوله تعالى : ﴿ عَنْ آبَائِكُمْ ﴾  
وقوله سبحانه : ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ .

والأسوة بكسر الهمزة كما قرأ الجمهور وبضمها كما قرأ عاصم الخصلة ، وقال الراغب :  
الحالة التي يكون عليها الإنسان وهي اسم كان و ﴿ لَكُمْ ﴾ الخبر و ﴿ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﴾  
متعلق بما تعلق به ﴿ لَكُمْ ﴾ أو في موضع من ﴿ أُسْوَةٌ ﴾ لأنه لو تأخر جاز أن يكون نعتاً  
لها أو متعلق بكان على مذهب من أجاز فيها ناقصة وفي أخواتها أن تعمل في الظرف ،  
وجوز أن يكون في رسول الله الخبر ولكن تبين أي أعني لكم أي والله لقد كان لكم في رسول  
الله خصلة حسنة من حقها أن يؤتى ويقدم بها كالثبات في الحرب ومقاساة الشدائد ؛  
ويجوز أن يراد بالأسوة القدوة بمعنى المتقدم على معنى هو صلى الله عليه وسلم في نفسه  
قدوة يحسن التأسى به ، وفي الكلام صنعة التجريد وهو أن ينتزع من ذي صفة آخر مثله  
فيها مبالغة في الاتصاف نحو لقيت منه أسداً وهو كما يكون بمعنى من يكون بمعنى في كقوله

:

أراقت بنومروان ظلماً دماً لنا . . .

وفي الله إن لم يعدلوا حكم عدل

وكقوله: في البيضة عشرون منا حديد أي هي في نفسها هذا القدر من الحديد ، والآية وإن

سيقت للاقتداء به عليه الصلاة والسلام في أمر الحرب من الثبات ونحوه فهي عامة في كل

أفعاله صلى الله عليه وسلم إذا لم يعلم أنها من خصوصياته ككناح ما فوق أربع نسوة؛

أخرج ابن ماجه .

(128/620)

---

وابن أبي حاتم عن حفص بن عاصم قال : قلت لعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما

رأيتك في السفر لا تصلي قبل الصلاة ولا بعدها فقال يا ابن أخي صحبت رسول الله صلى

الله عليه وسلم كذا وكذا فلم أره يصلي قبل الصلاة ولا بعدها ويقول الله تعالى : ﴿ لَقَدْ

كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن قتادة قال :

هم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن ينهى عن الخبيرة فقال رجل : أليس قد رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ؟ قال عمر : بلى قال الرجل : ألم يقل الله تعالى : ﴿



لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿١١٠﴾ فَتَرَكَ ذَلِكَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ .

وَالنَّسَائِيُّ .

وَابْنُ مَاجَهَ .

وغيرهم عن ابن عمر أنه سئل عن رجل معتمر طاف بالبيت أيقع على امرأته قبل أن يطوف

بين الصفا والمروة فقال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف

المقام ركعتين وسعى بين الصفا والمروة ثم قرأ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿١١٠﴾

﴿١١٠﴾ .

وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ .

وغيرهما عن ابن عباس قال : إذا حرم الرجل عليه امرأته فهو يمين يكفرها ، وقال ﴿ لَقَدْ

كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿١١٠﴾ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْإِخْبَارِ ، وَتَمَّامُ الْكَلَامِ فِي كِتَابِ

الْأَصُولِ .

(129/620)

---

﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ أي يؤمل الله تعالى وثوابه كما يرمز إليه أثر عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وعليه يكون قد وضع ﴿ اليوم الآخر ﴾ بمعنى يوم القيامة موضع الثواب لأن ثوابه تعالى يقع فيه فهو على ما قال الطيبي من إطلاق اسم المحل على الحال ، والكلام نحو قولك : أرجوزيداً وكرمه مما يكون ذكر المعطوف عليه فيه توطئة للمعطوف وهو المقصود وفيه من الحسن والبلاغة ما ليس في قولك : أرجوزيداً كرمه على البدلية : وقال "صاحب الفرائد" ، يمكن أن يكون التقدير يرجو رحمة الله أو رضا الله وثواب اليوم الآخر ففي الكلام مضافاً مقدران ، وعن مقاتل أي يخشى الله تعالى ويخشى البعث الذي فيه جزاء الأعمال على أنه وضع اليوم الآخر موضع البعث لأنه يكون فيه ، والرجاء عليه بمعنى الخوف ، ومتعلق الرجاء بأي معنى كان أمر من جنس المعاني لأنه لا يتعلق بالذوات ، وقدر بعضهم المضاف إلى الاسم الجليل لفظ أيام مراداً بها الوقائع فإن اليوم يطلق على ما يقع فيه من الحروب والحوادث واشتهر في هذا حتى صار بمنزلة الحقيقة وجعل قرينة هذا التقدير المعطوف وجعل العف من عطف الخاص على العام ، والظاهر أن الرجاء على هذا بمعنى الخوف ، وجوز أن يكون الكلام عليه كقوله : أرجوزيداً وكرمه . وأن يكون الرجاء فيه بمعنى الأمل إن أريد ما في اليوم من النصر والثواب ، وأن يكون بمعنى الخوف والأمل معاً بناءً على جواز استعمال اللفظ في معنييه أو في حقيقته ومجازه وإرادة ما يقع فيه من الملائم والمنافر ، وعندني أن تقدير أيام غير متبادر إلى الفهم ، وفسر بعضهم ﴿

اليوم الآخر ﴿﴾ بيوم السياق والمتبادر منه يوم القيامة و ﴿﴾ مِنْ ﴿﴾ على ما قيل بدل من ضمير الخطاب في ﴿﴾ لَكُمْ ﴿﴾ وأعيد العامل للتأكيد وهو بدل كل من كل والفائدة فيه الحث على التأسّي ، وإبدال الاسم الظاهر من ضمير المخاطب هذا الإبدال جائز عند الكوفيين .

والأخفش ، ويدل عليه قوله :

(130/620)

---

بكم قریش کفینا کل معضلة . . .

وام نهج الهدى من كان ضليلاً

ومنع ذلك جمهور البصريين : ومن هنا قال "صاحب التقريب" ، هو بدل اشتمال أو بدل بعض من كل ، ولا يتسنى إلا على القول بأن الخطاب عام وهو مخالف للظاهر كما سمعت ، ومع هذا يحتاج إلى تقدير منكم ، وقال أبو البقاء : يجوز أن يكون لمن متعلقاً بحسنة أو بمحذوف وقع صفة لها لأنه وقع بعد نكرة ، وقيل : يجوز أن يكون صفة لأسوة .

وتعقب بأن المصدر الموصوف لا يعمل فيما بعد وصفه ، وكذا تعدد الوصف بدون العطف لا يصح ، وقد صرح بمنع ذلك الإمام الواحدي ، ولا يخفى أن المسألة خلافية فلا

تغفل .

﴿ وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ﴾ أي ذكراً كثيراً وقرن سبحانه بالرجاء كثرة الذكر لأن المثابرة على كثرة ذكره عز وجل تؤدي إلى ملازمة الطاعة وبها يتحقق الاتساع برسول الله صلى الله عليه وسلم ومما ينبغي أن يعلم أنه قد صرح بعض الأجلة كالنووي إن ذكر الله تعالى المعبر شرعاً ما يكون في ضمن جملة مفيدة كسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ونحو ذلك وما لا يكون بمفرد لا يعد شرعاً ذكراً نحو الله أو قادر أو سميع أو بصير إذا لم يقدر هناك ما يصير به اللفظ كلاماً ، والناس عن هذا غافلون ، وأنهم أجمعوا على أن الذكر المتبعد بمعناه لا يثاب صاحبه ما لم يستحضر معناه فالمتلفظ بنحو سبحان الله ولا إله إلا الله إذا كان غافلاً عن المعنى غير ملاحظ له ومستحضراً إياه لا يثاب إجماعاً ، والناس أيضاً عن هذا غافلون فإننا لله وإنا إليه راجعون .

﴿ وَكَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾

(131/620)

---

بيان لما صدر عن خالص المؤمنين عند اشتباه الشؤن واختلاط الظنون بعد حكاية ما صدر عن غيرهم أي لما شاهدوهم حسبما وصفوا لهم ﴿ قَالُوا هَذَا ﴾ إشارة عند

المحققين إلى ما شاهدوه من غير أن يخاطر بياهم لفظ يدل عليه فضلاً عن تذكيره وتأنينه  
فإنهما من أحكام اللفظ نعم يجوز التذكير باعتبار الخبر الذي هو ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾  
﴿ فإن ذلك العنوان أول ما يخاطر بياهم عند المشاهدة .

وعند الأكثر إشارة إلى الخطب والبلاء ، و ﴿ مَا ﴾ موصولة عائدها محذوف وهو  
المفعول الثاني لوعد أي الذي وعدناه الله ، وجوز أن تكون مصدرية أي هذا وعد الله تعالى  
ورسوله إياناً وأرادوا بذلك ما تضمنه قوله تعالى في سورة البقرة : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا  
الجنةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِبِينَ وَالضَّرَّاءُ ﴾ [البقرة: 214]  
كما أخرج ذلك ابن جرير .

وابن مردويه .

والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وأخرجه جماعة عن قتادة أيضاً  
ونزلت آية البقرة قبل الواقعة بحول علي ما أخرجه جوير عن الضحاك عن الخبر رضي الله  
تعالى عنه .

وفي البحر عن ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : إن الأحزاب  
سأرون إليكم تسعاً أو عشرًا أي في آخر تسع ليال أو عشر أي من وقت الأخبار أو من غرة  
الشهر فلما رأوهم قد اقبلوا للميعاد قالوا ذلك فمرادهم بذلك ما وعد بهذا الخبر .  
وتعقبه ابن حجر بأنه لم يوجد في كتب الحديث .

وقرىء بإمالة الراء من ﴿رَأَى﴾ نحو الكسرة وفتح الهمزة وعدم امالتها ، وروي إمالتها  
وإمالة الهمزة دون الراء على تفصيل فيه في النشر فليراجع ﴿وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾  
الظاهر أنه داخل في حيز القول فجوز أن يكون عطفاً على جملة ﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا﴾ الخ  
أو على صلة الموصول وهو كما ترى ، وأن يكون في موضع الحال بتقدير قد أو بدونه .

(132/620)

---

وأياً ما كان فالمراد ظهر صدق خبر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لأن الصدق  
محقق قبل ذلك والمترب على رؤية الأحزاب ظهوره ، وجوز أن يكون المعنى وصدق الله  
تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام في النصر والثواب كما صدق الله تعالى ورسوله في  
البلاء ، والإظهار مع سبق الذكر للتعظيم ولأنه لو اضمر وقيل وصدق جاء الجمع بين الله  
تعالى وغيره في ضمير واحد والأول تركه أو قيل وصدق هو ورسوله بقي الإظهار في مقام  
الإضمار فلا يندفع السؤال كذا قيل ، وحديث الجمع قد مر ما فيه ﴿وَمَا زَادَهُمْ﴾ أي  
ما رأوا المفهوم من قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ﴾ الخ ورجوع الضمير إلى المصدر  
المفهوم من ﴿رَأَى﴾ يعكس عليه التذكير ، وأرجعه بعضهم إلى الشهود المفهوم من ذلك ،  
وجوز رجوعه إلى الوعد أو الخطب والبلاء المفهومين من السياق أو الإشارة .

وقرأ ابن أبي هبلة ﴿ وَمَا زَادُوهُمْ ﴾ بضمير الجمع العائد على الأحزاب ﴿ إِلَّا إِيمَانًا ﴾  
بالله تعالى ومواعيده عز وجل ﴿ وَتَسْلِيمًا ﴾ لأوامره جل شأنه وإقداره سبحانه ،  
واستدل بالآية على جواز زيادة الإيمان وتقصه .

ومن أنكر قال : إن الزيادة فيما يؤمن به لا في نفس الإيمان والبحث في ذلك مشهور وفي كتب  
الكلام على أبسط وجه مسطور .

﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي المؤمنين بالاخلاص مطلقاً لا الذين حكيت محاسنهم خاصة ﴿  
رِجَالٌ ﴾ أي رجال ﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ من الثبات مع الرسول صلى الله  
عليه وسلم والمقاتلة للإعداء ، وقيل : من الطاعات مطلقاً ويدخل في ذلك ما ذكر دخولاً  
أولياً ، وسبب النزول ظاهر في الأول .

أخرج الإمام أحمد .

ومسلم .

والترمذي .

والنسائي .

وجماعة عن أنس قال : غاب عمى أنس بن النضر عن بدر فشق عليه وقال : أول مشهد  
شده رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه لئن أراني الله تعالى مشهداً مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيما بعد ليرين الله تعالى ما أصنع فشهد يوم أحد فاستقبله سعد بن  
معاذ رضي الله تعالى عنه فقال : يا أبا عمرو أين ؟ قال : واهاً لريح الجنة أجدها دون أحد  
فقاتل حتى قتل فوجد في جسده بضع وثمانون من ضربة وطعنة ورمية ونزلت هذه الآية :  
﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ وكانوا يرون إنها نزلت فيه  
وأصحابه .

وفي الكشف نذر رجال من الصحابة أنهم إذا لقوا حرباً مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ثبتوا وقتلوا حتى يستشهدوا أي نذروا الثبات التام والقاتل الذي يفضي بحسب  
العادة إلى نيل الشهادة وهم عثمان بن عفان .  
وطلحة بن عبيد الله .

وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .  
وحمزة .

ومصعب بن عمير .

وغيرهم .

وعن الكلبي ومقاتل إن هؤلاء الرجال هم أهل العقبة السبعون أهل البيعة ، وقال يزيد بن



رومان : هم بنو حارثة والمعول عليه عندي ما قدمته ، ومعنى ﴿ صَدَّقُوا ﴾ أتوا  
بالصدق من صدقني إذا قال الصدق ، ومحل ﴿ مَا عَاهَدُوا ﴾ النصب إما على نزع  
الخافض وهو في وإيصال الفعل إليه كما في قولهم صدقني سن بكرة على رواية النصب أي  
في سن بكرة والمفعول محذوف والأصل صدقوا الله فيما عاهدوه ، وإما على أنه هو  
المفعول الصريح .

وجعل ما عاهدوا عليه بمنزلة شخص معاهد على طريق الاستعارة المكنية وجعله  
مصدوقاً تخييل وعلى الإسناد المجازي ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ تفصيل لحال  
الصادقين وتقسيم لهم إلى قسمين ، والنحب على ما قال الراغب النذر المحكوم بوجوبه  
يقال : قضى فلان نحبه أي وفى بنذره .

وقال أبو حيان : النذر الشيء الذي يلتزمه الإنسان ويعتقد الوفاء قال الشاعر :

عشية فر الحارثيون بعدما . . .

قضى نحيه في ملتقى القوم هوير

وقال جرير :

بطخفة جالدنا الملوك وخيلنا . . .

عشية بسطام جرين على نحب

أي على أمر عظيم التزم القيامة به .

وشاع قضى فلان نخبه بمعنى مات إما على أن النحب مستعار استعارة تصريحية للموت

لأنه كئذ لازم في رقبة كل إنسان والقرينة حالية والقضاء ترشيح ، وأما على أن قضاء

النحب مستعار له .

وجوز أن يراد بالنحب في الآية النذر وأن يراد الموت ، وقال بعض الأجلة يجوز أن يكون

مستعاراً للالتزام الموت شهيداً أما بتنزيل التزام أسبابه التي هي أفعال اختيارية للناذر منزلة

التزام نفسه ، وإما بتنزيل نفسه منزلة أسبابه وإيراد الالتزام عليه وهو الأنسب بمقام المدح ،

وجعله استعارة للموت لأنه كئذ لازم مسخ للاستعارة وإذ هاب بروتقها وإخراج للنظم

الكريم عن مقتضى المقام بالكلية انتهى ، وفيه منع ظاهر كما لا يخفى على المنصف .

والذي يقتضيه ظاهر بعض الأخبار أن النحب هنا بمعنى النذر وقضاؤه أداؤه والوفاء به ،

فقد أخرج ابن أبي عاصم .

والترمذي وحسنه .

وابن جرير .

والطبراني .

وابن مردويه عن طلحة أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل : سله  
عن قضى نجبه من هو؟ وكانوا لا يجترؤون على مسأله يوقرونه ويهابونه فسأله الأعرابي  
ثم إني اطلعت من باب المسجد ، فقال : أين السائل عن قضى نجبه ؟ قال الأعرابي : أنا  
قال : هذا ممن قضى نجبه .

وأخرج ابن منده .

وابن عساكر عن أسماء بنت أبي بكر قالت : دخل طلحة بن عبيد الله على النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال : يا طلحة أنت ممن قضى نجبه ، وأخرج الحاكم عن عائشة نحوه .  
وأخرج الترمذي .

وغيره عن معاوية أنه قال : سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول : طلحة ممن قضى  
نجبه ، وكان علياً كرم الله تعالى وجهه عني مدحه بذلك في قوله وقد قيل له حدثنا عن  
طلحة : ذلك أمرؤ نزل فيه آية من كتاب الله ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ ﴾  
وقد أخرج ذلك عنه كرم الله تعالى وجهه أبو الشيخ .

(135/620)

---

وابن عساكر؛ وكان رضي الله تعالى عنه قد ثبت يوم أحد حتى أصيبت يده، وإلى حمل  
النحْب على حقيقته ذهب مجاهد فالمعنى منهم من وفي بعهدَه وأدى نذره ﴿ وَمِنْهُمْ ﴾  
أي وبعضهم ﴿ مَّن يَنْتَظِرُ ﴾ يوماً فيه جهاد فيقضي نحبَه ويؤدي نذره وفيه بعهدَه، ومن  
حمل ما عاهدوا الله تعالى على العموم وأبقى النحب على حقيقته قال: المعنى منهم من  
وفي بعهود الإسلام وما يلزم من الطاعات ومنهم من ينتظر الحصول في أعلام مراتب الإيمان  
والصلاح، واستشكل إبقاء النحب على حقيقته لأن وفاء النذر عين صدق العهد فيكون  
مآل المعنى من المؤمنين رجال عاهدوا الله تعالى وصدقوا أي فعلوا ووفوا بما عاهدوا الله  
تعالى عليه فمنهم من فعل ووفى بما عاهد، وفيه تقسيم الشيء إلى نفسه، ويشكل على  
هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ ﴾ لأن المنتظر غير وافي فكيف يجعل قسماً  
من الذين صدقوا أي وفوا .

(136/620)

---

وأجيب بأن المراد بالصدق في الآية مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجة وهذا الكلام  
المتضمن لهذه النسبة هو ما اقتضاه عهدهم على الثبات من نحو قولهم: لئن أرانا الله  
مشهداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لنثبتن ولنقاتلن، واتصاف الخبر بالصدق وكذا

المخبر به لا يقتضي أكثر من مطابقة نسبه للواقع في أحد الأزمنة فنحو يقوم زيد صادق وكذا المخبر به وقت الأخبار به وإن كان وقوع القيام بعد ألف سنة مثلاً، وكذا نحو إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود صادق وإن كان التكلم به ليلاً فهو لاء الرجال لما أخبروا عن أنفسهم إنهم أن أراهم الله تعالى مشهداً مع رسوله عليه الصلاة والسلام ثبتوا وقاتلوا وعلم سبحانه أن هذا مطابق للواقع أخبر تعالى عنهم بأنهم صدقوا ثم قسمهم عز وجل إلى قسمين قسم أدى ما أخبر عن نفسه أنه يؤديه وقسم ينتظر وقتاً يؤديه فيه ، ولا يتصف هذا القسم بالكذب إلا إذا مات وقد أراه الله تعالى ذلك ولم يؤدي ، ومن أخبر الله تعالى عنهم بالصدق ما ماتوا حتى أدوا فلا إشكال .

نعم الإشكال على تقدير أن يراد بالصدق فيما عاهدوا تحقيق العهد فيما أظهره من أفعالهم كما فسره الراغب ويراد من قضاء النحب وفاء النذر أو العهد كما لا يخفى ، وقيل : المراد بصدقهم المذكور مطابقة ما في أسنتهم لما في قلوبهم على خلاف المنافقين الذين يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم .

ولا إشكال في التقسيم حينئذ .

وقيل : الصدق بالمعنى المشهور بين الجمهور إلا أن المراد بصدقوا يصدقون ، وعبر عن المضارع بالماضي لتحقيق الوقوع ، وكلا القولين كما ترى .

وعن ابن عباس أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله تعالى : ﴿ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ فقال : أجله

الذي قدر له فقال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم أما سمعت قول ليبيد :

ألا تسألان المرء ماذا يحاول . . .

أنحب فيقضي أم ضلال وباطل

(137/620)

---

وأخرج جماعة عنه أنه فسر ذلك بالموت ، وروي نحوه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، وعليه لا مانع من أن يراد بصدقوا ما عاهدوا الله عليه كما ذكر عن الراغب حققوا العهد ، فيما أظهره من أفعالهم ، فيكون المعنى من المؤمنين رجال عاهدوا الله تعالى على الثبات والقتال إذا لقوا حرباً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحققوا ذلك وثبتوا فمنهم من مات ومن منهم من ينتظر الموت ، والذي يقتضيه السياق أن المراد قضى نحبه ثابتاً بأن يكون قد استشهد كانس بن النصر .

ومصعب بن عمير ، ويحتمل أن يراد ما أعم من ذلك فيدخل من مات بعد الثبات حقت انفه قبل نزول الآية إن كان هنالك من هو كذلك ، وعدوا ممن ينتظر عثمان .  
وطلحة وأول ما ورد في طلحة من أنه ممن قضى نحبه بأن المراد أنه في حكم من استشهد ، وأوجبوا ذلك فيما أخرج سعيد بن منصور .

وأبو يعلى .

وابن المنذر .

وأبو نعيم وابن مردويه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من سره أن ينظر إلى رجل يمشي على الأرض قد قضى نخبه فلينظر إلى طلحة" وأخرج ابن مردويه من حديث جابر بن عبد الله مثله .

(138/620)

---

وفي إرشاد العقل السليم عن عائشة بلفظ "من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي في الأرض ، وقد قضى نخبه فلينظر إلى طلحة" وفي مجمع البيان عن أبي اسحق عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه قال : نزلت فينا ﴿ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ الآية وأنا والله المنتظر ، وفي وصفهم بالانتظار المنبئ عن الرغبة في المنتظر شهادة حقه بكمال اشتياقهم إلى الشهادة ، وقيل : إلى الموت مطلقاً حبا للقاء الله تعالى ورغبة فيما عنده عز وجل ﴿ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴾ عطف على ﴿ صَدَقُوا ﴾ وفاعله أي وما بدلوا عهده وما غيره تبيلاً ما لا أصلاً ولا وصفا بل ثبتوا عليه راغبين فيه مراعين لحقوقه على أحسن ما يكون ، أما الذين قضوا فظاهر ، وأما الباقون فيشهد به انتظارهم أصدق شهادة ، وتعميم عدم

التبديل للفريق الأول مع ظهور حالهم للإيدان بمساواة الفريق الثاني لهم في الحكم ، وجوز أن يكون ضمير ﴿ بَدَلُوا ﴾ للمنتظرين خاصة بناء على أن المحتاج إلى البيان حالهم ، وفي الكلام تعريض بمن بدل من المنافقين حيث ولو الأديار وكانوا عاهدوا لا يولون الأديار فكأنه قيل : وما بدلوا تبديلاً كما بدل المنافقون فتأمل جميع ذلك والله تعالى يتولى هداك .

﴿ لَيَجْزِيَّ اللَّهُ الصَّادِقِينَ ﴾

أي الذين صدقوا ما عدوا الله تعالى عليه ﴿ بِصِدْقِهِمْ ﴾ أي بسبب صدقهم ، وصرح بذلك مع أنه يقتضيه تعليقه الحكم بالمشق اعتناء بأمر الصدق ، ويكتفى بما يقتضيه التعليق في قوله تعالى : ﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ ﴾ لأنه الأصل ولا داعي إلى خلافه ، والمراد يعذب المنافقين بنفاقهم ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ أي تعذيبهم ﴿ أَوْ يُتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ أي فلا يعذبهم بل يرحمهم سبحانه إن شاء عز وجل كذا قيل ، وظاهره أن كلام من التعذيب والرحمة للمنافقين يوم القيامة ولو ماتوا على النفاق معلق بمشيئته تعالى .

(139/620)

---

واستشكل بأن النفاق أقبح الكفر كما يؤذن به قوله تعالى ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [ النساء : 145 ] وقد أخبر عز وجل أنه سبحانه يعذب الكفرة مطلقاً



حتماً لا محالة فكيف هذا التعلق .

وأجيب أنه لا إشكال فإن الله جل جلاله لا يجب عليه شيء والتعليق لذلك فهو جل شأنه إن شاء عذب المنافق وإن شاء رحمه لكن المتحقق أنه تبارك وتعالى شاء تعذيبه ولم يشأ رحمته فكأنه قيل : إن شاء يعذب المنافقين في الآخرة لكنه سبحانه شاء تعذيبهم فيما أو توب عليهم إن شاء لكنه جل وعلا لم يشأ ، ورفع مقدم الشرطية الثانية في مثل هذه القضية ينتج رفع التالي ، وإنما لم تنقيد مجازاة الصادقين بالمشيئة كما قيد تعذيب المنافقين والتوبة عليهم بها مع أنه تعالى إن شاء يجزي الصادقين وإن شاء لم يجزهم لمكان نفي وجوب شيء عليه تعالى لجمع أمرين هما تحقق مشيئة المجازاة وكون الرحمة مقصودة بالذات بخلاف العذاب ، وكأنه سبحانه لهذا الأخير لم يقل ليثيب أو لينعم وقال سبحانه في المقابل : "يعذب" وقال بعض الأجلة : إن التوبة عليهم مشروطة بتوبتهم ومعنى توبته تعالى على العباد قبول توبتهم فكأنه قيل : أو يقبل توبتهم إن تابوا ، وحذف الشرط لظهور استلزام المذكور له ، ويجوز أن تفسر توبته تعالى عليهم بتوفيقه تعالى إياهم للتوبة إليه سبحانه ، وكلا هذين المعنيين لتوبته تعالى وورد كما في القاموس ، وأياً ما كان فالأمر معلق بالمشيئة ضرورة أنه لا يجب عليه سبحانه قبول التوبة ولا التوفيق لها ، والمراد من تعليق تعذيب المنافقين بالمشيئة أنه تعالى إن شاء عذبهم بإبقائهم منافقين وإن شاء سبحانه لم يعذبهم بأن يسلب عنهم وصف النفاق بالتوفيق إلى الإخلاص في الإيمان .

وقال ابن عطية: تعذيب المنافقين ثمرة إقامتهم على النفاق وموتهم عليه والتوبة موازنة لتلك الإقامة وثمرتها تركهم بلا عذاب فهناك أمران: إقامة على النفاق.

(140/620)

---

وتوبة منه وعنهما ثمرة تعذيب ورحمة فذكر تعالى على جهة الإيجاز واحدة من هاتين  
وواحدة من هاتين ودل ما ذكر على ما ترك ذكره، ويدل على أن معنى قوله تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ﴾  
﴿لِيُعَذِّبَ﴾ ليدوم على النفاق قوله سبحانه: ﴿إِنْ شَاءَ﴾ ﴿وَمَعَادِلُهُ بِالتُّوبَةِ وَحَرْفِ﴾  
﴿أَوْ﴾ انتهى، وأراد بذلك حل الإشكال، وكان ما ذكره يؤل إلى أن التقدير ليقوموا على  
النفاق فيموتوا عليه إن شاء فيعذبهم أو يتوب عليهم فيرحمهم فحذف سبب التعذيب  
وأثبت المسبب وهو التعذيب وأثبت سبب الرحمة والغفران وحذف المسبب وهو الرحمة  
والغفران وذلك من قبيل الاحتياك، قال في البحر: وهذا من الإيجاز الحسن، وقال السدي:  
المعنى ويعذب المنافقين إن شاء أن يميتهم على نفاقهم أو يتوب عليهم بنقلهم من النفاق إلى  
الإيمان، وكأنه جعل مفعول المشيئة الإماتة على النفاق دون التعذيب كما هو الظاهر لما  
سمعت من استشكل تعليق تعذيبهم بالمشيئة مع أنه متحتم، وقيل لذلك أيضاً: إن المراد

يعذبهم في الدنيا إن شاء أوتوب عليهم فلا يعذبهم فيها ، وحكى هذا عن الجبائي والكلام عليه في غاية الظهور ، وقد يقال : المراد بالمنافقين الجماعة المخصوصون القائلون

(141/620)

---

﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الأحزاب : 12] على أن ذلك كالاسم لهم فلا يلاحظ فيه مبدأ الاشتقاق ولا يجعل علة للحكم بل العلة له ما يفهم من سياق الكلام فيكون المعلق بالمشيئة تعذيب أناس مخصوصين ويكون المعنى يعذب فلانا وفلانا مثلاً إن شاء بأن يميتهم سبحانه مصرين على ما هم عليه مما يقتضي التعذيب أوتوب عليهم بأن يوقفهم للتوبة فيرحمهم ، ويجوز أن يراد بالصادقين نحو هذا وحينئذ يكون قوله سبحانه : ﴿ يصدقهم ﴾ تصریحاً بما يفهم من السياق ، ويفهم من كلام شيخ الإسلام أن ذكر الصدق وحده من باب الاكتفاء حيث قال في معنى الآية : ليجزي الله الصادقين بما صدر عنهم من الأقوال والوفاء قولاً وفعلاً ويعذب المنافقين بما صدر عنهم من الأعمال والأقوال المحكية ، قيل : ولم يقل في جانب المنافقين بنفاقهم لقوله سبحانه : ﴿ شاء أوتوب ﴾ الخ فإنه يستدعي فعلاً خاصاً بهم فتأمل ، والظاهر أن اللام في ﴿ ليجزى ﴾ للتعليل ، والكلام عند كثير تعليل للمنطوق من نفي التبديل عن الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه والمعرض به من إثبات

التعريض لمن سواهم من المنافقين فإن الكلام على ما سمعت في قوة وما بدلوا تبديلاً كما بدل  
المنافقون فقوله: ﴿لِيَجْزِيَ وَيُعَذِّبَ﴾ متعلق بالمنفى والمثبت على اللف والنشر  
التقديري، وجعل تبديل المنافقين علة للتعذيب مبني على تشبيه المنافقين بالقاصدين  
عاقبة السوء على نهج الاستعارة المكنية والقرينة إثبات معنى التعليل، وقيل: إن اللام  
للعلة حقيقة بالنظر إلى المنطوق ومجازاً بالنظر إلى المعرض به ويكون من باب الجمع بين  
الحقيقة والمجاز وقد جوزه من جوزه.

(142/620)

---

وقيل: لا يبعد جعل ﴿لِيَجْزِيَ﴾ الخ تعليلاً للمنطوق المقيد بالعرض به فكأنه قيل: ما  
بدلوا كثيرهم ليجزيهم بصدقهم ويعذب غيرهم إن لم يتب، وأنه يظهر بحسن صنيعهم قبح  
غيره، وبضدها تثبين الأشياء، وقيل: تعليل لصدقوا وحكى ذلك عن الزجاج، وقيل:  
لما يفهم من قوله تعالى:

﴿وَمَا زَادَهُمُ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 22] وقيل: لما استفاد من قوله تعالى:

﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ﴾ [الأحزاب: 22] كأنه قيل: ابتلاههم الله تعالى بروية

ذلك الخطب ليجزي الآية، واختاره الطيبي قائلاً: إنه طريق أسهل مأخذاً وأبعد عن

التعسف وأقرب إلى المقصود من جعله تعليلاً للمنطوق والمعرض به .

واختار شيخ الإسلام كونه متعلقاً بمحذوف والكلام مستأنف مسوق بطريق الفذلكة لبيان

ما هو دواع إلى وقوع ما حكى من الأقوال والأفعال على التفصيل وغاية كما في قوله تعالى :

﴿ لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ [الأحزاب : 8] كأنه قيل : وقع جميع ما وقع ليجزي

الله الخ ، وهو عندي حسن وإن كان فيه حذف فتأمل ذلك والله تعالى يتولى هداك ﴿ إِنَّ

اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي لمن تاب ، وهذا اعتراض فيه بعث إلى التوبة . انتهى انتهى . ا

ه ﴿ روح المعاني ح 21 ص ﴾

(143/620)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ

وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا » .

الأسوة : التأسى ، والاقْتداء . .

والأسوة في الرسول ، هي التأسى به في موقفه من أمر ربه ، وامثال له ، وجهاده في سبيل

الله ، وقيامه على رأس المجاهدين . .

وفي وصف الأسوة بأنها أسوة حسنة، إشارة إلى أن هناك أسوة سيئة، يقوم على رأسها كبير من كبار المنافقين، يدعو إلى النكوص على الأعقاب والفرار من مواجهة الأحزاب . . والدعوة هنا عامة للمؤمنين أن يتأسوا برسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - وأن يكونوا من ورائه جندا مجاهدين في سبيل الله، فذلك هو طريق الخير، والفوز، لا يبسره الله، إلا لمن كان يؤمن بالله ويرجو ما عنده،

(144/620)

---

من جزاء في الدنيا والآخرة، وكان ذكر الله دائما ملء قلبه، حتى يجد من هذا الذكر ما يستحضر به عظمة الله، وفضله، وإحسانه، فيصبر على البلاء، ويستخف بالحياة الدنيا في سبيل رضوان الله في الآخرة . .

قوله تعالى: «وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا» .

هذه صورة من صور التأسي برسول الله، يراها الذي ينظر إلى المؤمنين، الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه . . فهؤلاء المؤمنون حين رأوا الأحزاب لم يهنوا، ولم يضعفوا، ولم ترهبهم كثرة العدو، ولم يفزعهم الموت المطل عليهم من كل مكان . . فالموت في هذا الموطن هو

أمنيّتهم التي كانوا يتمنونها على الله ، ويقدمونها ثمناً لإعزاز دين الله ، وإعلاء كلمة الله . .  
ولهذا فإنهم حين رأوا الأحزاب ، رأوا فيهم تحقيق ما وعدهم الله ورسوله به ، من الابتلاء  
والبلاء على طريق الجهاد في سبيل الله . . فالمؤمنون دائماً على طريق الجهاد ، وعلى توقع  
الصّدام مع العدو ، الذي يترص بهم ودينهم ، الدوائر وإن المؤمن في مرابطة مستمرة ،  
لحماية دين الله ، ولدفع ما يرمى به من سوء ، وردّ ما يراد به من كيد . .  
- قوله تعالى : « وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » يمكن أن يكون من كلام المؤمنين ، معطوفاً على مقول  
قولهم : « هذا ما وعدنا الله ورسوله » . .  
ويمكن - وهو الأولى عندنا - أن يكون تعقيباً على قولهم ، من الله سبحانه وتعالى ، أو بلسان  
الوجود الذي إذا سمع قولهم : « هذا ما وعدنا الله ورسوله » ! .  
نطق بلسان واحد : « وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » .  
- وقوله تعالى : « وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا » فاعل الفعل « زادهم »

(145/620)

---

يدلّ عليه الفعل « رأى » أي ما زادهم ما رأوه من الأحزاب وكثرة عددهم وعدتهم ، إلا  
إيماناً بالله ، وتصديقاً لوعده ، وتسليماً بما يقضى به الله بينهم وبين عدوهم .

قوله تعالى: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا» .

أي من المؤمنين الذين سلموا من النفاق ، رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه . . إذ ليس كل المؤمنين على درجة واحدة في إيمانهم . . بل هم درجات في الإيمان ، كما أنهم درجات عند الله . .

وحرف الجر « من » هنا للتبعيض . . أي من بعض المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه .

وفي قوله تعالى: «رجال» إشارة إلى أنهم أناس قد كملت رجولتهم ، وسلمت لهم إنسانيتهم . . فكانوا رجالاً حقاً ، لم ينتقص من إنسانيتهم شيء . . فالكفر ، والشرك ، والنفاق ، وضعف الإيمان ، كلها أمراض خبيثة ، تغتال إنسانية الإنسان ، وتفقده معنى الرجولة فيه . . فالرجل كل الرجل ، هو من تحرر عقله من الضلال ، وصفت روحه من الكدر ، وسلم قلبه من الزيغ . . ثم لا عليه بعد هذا الأيمسك بيده شيء من جمال الصورة ، أو وفرة المال ، أو قوة السلطان .

وفي تنكير «رجال» معنى التفخيم ، والتعظيم ، كما يقول الله تعالى: «يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ» (36 : 37 النور) وكما يقول سبحانه:



« لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ . . فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ » (108 التوبة) .

- وقوله تعالى : « فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ » : النحب : النذر المحكوم بوجوبه ، يقال قضى

فلان نحبه : أي وفي بنذره ، والمراد به انقضاء الأجل . .

أي من هؤلاء الرجال من مات ، وهو على إيمانه الوثيق بالله ، وفي موقف الجهاد في سبيل الله ، قد وفى بما نذره الله ، وعاهد الله عليه .

- وقوله تعالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ » أي من ينتظر قضاء الله فيه ، موتا ، أو استشهادا في

ميدان القتال ، فهو على ترقب وانتظار لليوم الذي تتاح له فيه الفرصة للوفاء بنذره وعهده .

- وفي قوله تعالى : « يَنْتَظِرُ » إشارة إلى أن المؤمن الصادق الإيمان ، ينتظر لقاء ربه ، وهو في

شوق إلى هذا اللقاء ، يعد له اللحظات ، ويستطيل أيام الحياة الدنيا ، فى طريقه إلى ربه . .

شأن من ينتظر أمرا محبوبا هو على موعد معه . .

- وقوله تعالى : « وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا » . . إشارة إلى أن إيمانهم بالله ، ويقينهم بلقائه لم يزايل

مكانه من قلوبهم لحظة ، ولم ينحرف عن موضعه أي انحراف . . فهم على حال واحدة من

أمر ربهم ، ومن الثقة بما وعدهم الله على يد رسوله . . على حين أن كثيرا ممن كان معهم  
ممن أسلموا ولم يدخل الإيمان في قلوبهم ، قد بدلوا مواقفهم ، وكثرت تحركاتهم بين الإيمان  
والكفر . . .

قوله تعالى : « لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ  
اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا » .

(147/620)

---

اللام في قوله تعالى : « لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ » هي لام العاقبة لقوله تعالى : « وَمَا  
بَدَلُوا تَبْدِيلًا » . . أي أنهم فعلوا ذلك ليجزيهم الله بصدقهم في إيمانهم ، وبوفائهم بعهودهم  
. . وقد أقيم الظاهر مقام المضمرة فجاء النظم القرآني « لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ »  
بدلا من : « ليجزيهم الله بصدقهم ، وذلك للتنويه بهم ، ولإلباسهم هذه الصفة التي  
حققوها في أنفسهم وهي الصدق ، فكانوا الصادقين حقا . . ولم يذكر القرآن ما يجزيهم الله  
به ، إشارة إلى أنه جزاء معروف ، وهو الإحسان . . فما يجزي المحسنون إلا إحسانا ، كما  
يقول سبحانه : « هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ . . »  
فهو جزاء لا يحتاج إلى بيان .

وقوله تعالى: «وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنِ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ . . . إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا»

. . هو الجزاء الذي يلقاه أولئك الذين بدّلوا موقفهم من الإسلام ، وهم المنافقون ، الذين

انحرفوا عن الطريق الذي كانوا عليه . .

فالمؤمنون الذين لم يبدّلوا موقفهم ، ولم يجيدوا عن طريقهم الذي استقاموا عليه . هؤلاء لهم

من جزاء إيمانهم وإحسانهم ، ما هم أهل له ، من الإحسان والرضوان . . والذين بدّلوا ،

ونافقوا ، ولم يصدقوا في إيمانهم بالله . هؤلاء إما أن يعذبهم الله ، إذا هم مضوا على نفاقهم ،

ولم تدركهم رحمة الله ، فتخرجهم من هذا النفاق ، وتعيدهم إلى الإيمان ، وإما أن تنالهم

رحمة الله ، فيتوبوا من قريب ، ويدخلوا في المؤمنين الصادقين . .

وفي قيد العذاب بالمشيئة الإلهية ، إشارة إلى أن مشيئة الله في هؤلاء المنافقين الذين كتب

عليهم الشقاء والعذاب ، هي التي أمسكت بهم على طريق النفاق ، وخلت بينهم وبين ما

في قلوبهم من مرض ، وأن رحمة

(148/620)

---

الله هي التي أدركت بعض هؤلاء المنافقين ، وعدلت بهم عن طريق النفاق . .

وإذن فليطلب المنافق من هؤلاء المنافقين السلامة لنفسه ، وليسع سعيه ليكون ممن يتوب

اللّٰه عليهم . . . وليعلم أنّ في هؤلاء المنافقين من هو من أهل العذاب ، وأنّ عليه أن يجذر ما استطاع أن يكون منهم . . .

ثم ليعلم قبل هذا كله ، أنّ الأمر لله سبحانه وتعالى ، من قبل ومن بعد ، وأنّ المطلوب منه ، هو أن يعمل على سلامة نفسه ، وأن يطلب الخير لها . . .

وليس له أن يعلم ما الله سبحانه وتعالى قاض فيه ! فذلك لله وحده ، لا شريك له فيه .

- وفي قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا » إطماع في رحمة الله ، وفي مغفرته للعصاة

والمذنبين ، أيّا كان ما هم فيه من ضلال . . . فرحمة الله واسعة ، ومغفرته عامة ، لمن طمع

في رحمته ومغفرته ، وعمل على مصالحة ربّه ، والتوب إليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير

القرآني للقرآن ح 11 ص 678.683 ﴾

(149/620)

وقال ابن عاشور :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

بعد توبيخ المنافقين والذين في قلوبهم مرض أقبل الكلام على خطاب المؤمنين في عموم

جماعتهم ثناء على ثباتهم وتأسيسهم بالرسول صلى الله عليه وسلم على تفاوت درجاتهم

في ذلك الاتِّساء ، فالكلام خبر ولكن اقترانه بجر في التوكيد في ﴿ لقد يومىء إلى تعريض  
بالتوبيخ للذين لم ينتفَعوا بالإسوة الحسنة من المنافقين والذين في قلوبهم مرض فلذلك أتى  
بالضمير مجملاً ابتداءً من قوله لكم ، ﴿ ثم فصل بالبدل منه بقوله ﴿ لمن كان يرجو الله  
واليوم الآخر وذكر الله كثيراً ، ﴿ أي : بخلاف لمن لم يكن كأولئك ، فاللام في قوله : ﴿ لمن  
كان يرجو الله ﴿ توكيد لللام التي في المبدل منه مثل قوله تعالى ﴿ تكون لنا عيداً لأولنا  
وآخرنا ﴿ [ المائدة : 114 ] ، فمعنى هذه الآية قريبٌ من معنى قوله تعالى في سورة براءة  
في قصة تبوك : ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالم وطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون لكن  
الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم ﴿ [ التوبة : 87 ، 88 ] الآية .  
والإسوة بكسر الهمزة وضمها اسم لما يؤتسى به ، أي : يُقتدى به ويُعمل مثل عمله .  
وحق الأسوة أن يكون المؤتسى به هو القدوة ولذلك فحرف ﴿ في ﴿ جاء على أسلوب  
ما يسمى بالتجريد المفيد للمبالغة إذ مجرد من الموصوف بصفة موصوف مثله ليكون  
كذاتين ، كقول أبي خالد الخارجي :  
وفي الرحمان للضعفاء كاف . . .  
أي الرحمان كافٍ .  
فالأصل : رسول الله إسوة ، فقيل : في رسول الله إسوة .  
وجعل متعلقاً الاتِّساء ذات الرسول دون وصف خاص ليشمل الاتِّساء به في أقواله

بامتثال أو امره واجتناب ما ينهى عنه ، والائتساء بأفعاله من الصبر والشجاعة والثبات .

وقرأ الجمهور ﴿ إِسْوَةٌ ﴾ بكسر الهمزة .

وقرأ عاصم بضم الهمزة وهما لغتان .

(150/620)

---

و ﴿ لمن كان يرجو الله ﴾ بدل من الضمير في ﴿ لكم ﴾ بدل بعض من كل أو شبه  
الاشتمال لأن المخاطبين بضمير ﴿ لكم ﴾ يشتملون على من يرجون الله واليوم الآخر ، أو  
هو بدل مطابق إن كان المراد بضمير ﴿ لكم ﴾ خصوص المؤمنين ، وفي إعادة اللام في  
البدل تكثير للمعاني المذكورة بكثرة الاحتمالات وكل يأخذ حظه منها .  
فالذين اتسوا بالرسول صلى الله عليه وسلم يومئذ ثبت لهم أنهم ممن يرجون الله واليوم  
الآخر وذكر الله كثيراً .

وفيه تعريض بفريق من الذين صدّهم عن الائتساء به ممن كانوا منافقين أو في قلوبهم مرض من  
الشك في الدين .

وفي الآية دلالة على فضل الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وأنه الإسوة الحسنة لا محالة  
ولكن ليس فيها تفصيل وتحديد لمراتب الائتساء والواجب منه والمستحب وتفصيله في

أصول الفقه .

واصطلاح أهل الأصول على جعل التأسّي لقباً لا يتبع الرسول في أعماله التي لم يطالب بها الأمة على وجه التشريع .

وذكر القرطبي عن الخطيب البغدادي أنه روي عن عقبة بن حسان الهجري عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ قال : في جوع النبي .

وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ

لما ذكرت أقوال المنافقين والذين في قلوبهم مرض المؤذنة بما يداخل قلوبهم من الخوف وقلة الإيمان والشك فيما وعد الله به رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين من النصر ابتداء من قوله ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ﴾ [الأحزاب : 12] قوبلت أقوال أولئك بأقوال المؤمنين حينما نزلت بهم الأحزاب ورأوا كثرتهم وعددهم وكانوا على بصيرة من تفوقهم عليهم في القوة والعدد أضعافاً وعلّموا أنهم قد ابتلوا وزلزلوا ، كل ذلك لم يُخِرْ عزائمهم ولا أدخل عليهم شكاً فيما وعدهم الله من النصر .

(151/620)

---

وكان الله وعدهم بالنصر غير مرة منها قوله في سورة البقرة ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتيكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب ﴾ [البقرة: 214].

فلما رأى المسلمون الأحزاب وابتلوا وزلزلوا ورأوا مثل الحالة التي وصفت في تلك الآية علموا أنهم منصورون عليهم ، وعلموا أن ذلك هو الوعد الذي وعدهم الله بآية سورة البقرة .

ا وكانت آية البقرة نزلت قبل وقعة الأحزاب بعام ، كذا روي عن ابن عباس ، وأيضا فإن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر المسلمين : أن الأحزاب سائرون إليكم بعد تسع أو عشر ، فلما رأى المؤمنون الأحزاب وزلزلوا راجعهم الثبات الناشئ عن قوة الإيمان وقالوا : ﴿ هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ أي : من النظر ومن الإخبار بمسير الأحزاب وصدقوا وعد الله إياهم بالنصر وإخبار النبي صلى الله عليه وسلم بمسير الأحزاب ، فالإشارة ﴿ بهذا ﴾ إلى ما شاهدوه من جيوش الأحزاب وإلى ما يتبع ذلك من الشدة والصبر عليها وكل ذلك وعد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم أخبروا عن صدق الله ورسوله عليه الصلاة والسلام فيما أخبرا به وصدقوا الله فيما وعدهم من النصر خلافاً لقول المنافقين : ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ [الأحزاب: 12] فالوعد راجع إلى الأمرين والصدق كذلك .



والوعد : إخبار مخبر بأنه سيعمل عملاً للمُخبر بالفتح .

ف فعل ﴿ صدق ﴾ فيما حكي من قول المؤمنين ﴿ وصدق الله ورسوله ﴾ مستعمل في الخبر عن صدق مضي وعن صدق سيقع في المستقبل محقق وقوعه بحيث يُجعل استقباله كالمضي مثل ﴿ أتى أمر الله ﴾ [ النحل : 1 ] فهو مستعمل في معنى التحقق .

(152/620)

---

أوهو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ، ولا شك أن محمل الفعل على الصدق في المستقبل أنسب بمقام الثناء على المؤمنين وأعلق بإناطة قولهم بفعل ﴿ رأى المؤمنون الأحزاب ﴾ دون أن يقال : ولما جاءت الأحزاب .

فإن آية استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه فاقصره على المجاز واطرح احتمال الإخبار عن الصدق الماضي .

وضمير ﴿ زادهم ﴾ المستر عائد إلى ما عاد إليه اسم الإشارة ، أي : وما زادهم ما رأوا الإيماناً وتسليماً ، أي : بعكس حال المنافقين إذ زادهم شكاً في تحقق الوعد ، والمعنى : وما زاد ذلك المؤمنين إلا إيماناً ، أي : ما زاد في خواطر نفوسهم إلا إيماناً ، أي : لم يزداهم خوفاً على الخوف الذي من شأنه أن يحصل لكل مترقب أن ينازله العدو الشديد ،

بل شغلهم عن الخوف والهلع شاغل الاستدلال بذلك على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبرهم به وفيما وعدهم الله على لسان رسوله عليه الصلاة والسلام من النصر فأعرضت نفوسهم عن خواطر الخوف إلى الاستبشار بالنصر المترقب .  
والتسليم : الانقياد والطاعة لأن ذلك تسليم النفس للمنفاد إليه ، وتقدم في قوله تعالى ﴿ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا ﴾ في سورة النساء ( 65 ) .

ومن التسليم هنا تسليم أنفسهم لملاقاة عدوٍ شديد دون أن يتطلبوا الإلقاء بأيديهم إلى العدو وأن يصالحوه بأموالهم .

فقد ذكر ابن إسحاق وغيره أنه لما اشتدّ البلاء على المسلمين استشار رسول الله السعديين سعد بن عبادة وسعد بن معاذ في أن يعطي ثلث ثمار المدينة تلك السنة عيينة بن حصن ، والحارث بن عوف وهما قائدا غطفان على أن يرجعا عن المدينة ، فقالا : يا رسول الله أهو أمر تحبه فنصنعه ، أم شيء أمرك الله به لا بد لنا من العمل به ، أم شيء تصنعه لنا ؟ قال رسول الله : بل شيء أصنعه لكم والله ما أصنع ذلك إلا لآني رأيت العرب قد رمّتكم عن قوس واحد وكألبؤكم من كل جانب فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمرٍ ما .

(153/620)

---

فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطعمون أن يأكلوا منها ثمرة واحدة إلا قرى أو بيعاً أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا إليه وأعزَّنَّا بك وبه نعطيهم أموالنا ؟ ما لنا بهذا من حاجة ، والله لا نعطيهم إلا السيفَ حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، قال رسول الله : فأنت وذاك .  
فهذا موقف المسلمين في تلك الشدة وهذا تسليم أنفسهم للقتال .  
ومن التسليم الرضى بما يأمر به الرسول من الثبات معه كما قال تعالى : ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء : 65] .

وإذ قد علم أنهم مؤمنون لقوله ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب ﴾ إلى آخره . . .  
فقد تعين أن الإيمان الذي زادهم ذلك هو زيادة على إيمانهم ، أي : إيمان مع إيمانهم .  
والإيمان الذي زادهم أريد به مظهر من مظاهر إيمانهم القوي ، فجعل تكرر مظاهر الإيمان وآثاره كالزيادة في الإيمان لأن تكرر الأعمال يقوي الباعث عليها في النفس يباعد بين صاحبه وبين الشك والارتداد فكأنه يزيد في ذلك الباعث ، وهذا من قبيل قوله تعالى : ﴿ ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ﴾ [الفتح : 4] وقوله : ﴿ فأما الذين ءامنوا فزادتهم إيماناً ﴾ كما تقدم في سورة براءة ( 124 ) ، فكذلك القول في ضد الزيادة وهو النقص ، وإلا فإن حقيقة الإيمان وهو التصديق بالشيء إذا حصلت بمقوماتها فهي واقعة ، فزيادتها تحصيل حاصل وتقصها نقض لها وانتفاء لأصلها .

وهذا هو محمل ما ورد في الكتاب والسنة من إضافة الزيادة إلى الإيمان وكذلك ما يضاف إلى الكفر والنفاق من الزيادة كقوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ [التوبة: 97] وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: 125].

وإلى هذا المحمل يرجع خلاف الأئمة في قبول الإيمان الزيادة والنقص فيؤول إلى خلاف لفظي.

(154/620)

---

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (23)

أعقب الثناء على جميع المؤمنين الخالص على ثباتهم وبقينهم واستعدادهم للقاء العدو الكثير يومئذ وعزمهم على بذل أنفسهم ولم يقدر لهم لقاءه كما يأتي في قوله ﴿وكفى الله المؤمنين القتال﴾ [الأحزاب: 25] بالثناء على فريق منهم كانوا وفوا بما عاهدوا الله عليه وفاءً بالعمل والنية، ليحصل بالثناء عليهم بذلك ثناء على إخوانهم الذين لم يتمكنوا من لقاء العدو يومئذ ليعلم أن صدق أولئك يؤذن بصدق هؤلاء لأن المؤمنين يد واحدة.

والإخبار عنهم برجال زيادة في الثناء لأن الرجل مشتق من الرجل وهي قوة اعتماد الإنسان كما اشتق الأيد من اليد ، فإن كانت هذه الآية نزلت مع بقية آي السورة بعد غزوة الخندق فهي تذكير بما حصل من المؤمنين من قبل ، وإن كانت نزلت يوم أُحُد فموضعها في هذه السورة إنما هو بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم فهو تنبيه على المعنى الذي ذكرناه على تقدير : أنها نزلت مع سورة الأحزاب .

وأياً ما كان وقت نزول الآية فإن المراد منها : رجال من المؤمنين ثبتوا في وجه العدو يوم أُحُد وهم : عثمان بن عفان ، وأنس بن النضر ، وطلحة بن عبيد الله ، وحمزة ، وسعيد بن زيد ، ومصعب بن عمير .

فأما أنس بن النضر وحمزة ومصعب بن عمير فقد استشهدوا يوم أُحُد ، وأما طلحة فقد قُطعت يده يومئذ وهو يدافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما بقيتهم فقد قاتلوا ونجوا .

وسياق الآية وموقعها يقتضيان أنها نزلت بعد وقعة الخندق .

وذكر القرطبي رواية البيهقي عن أبي هريرة : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من أُحُد مرَّ على مصعب بن عمير وهو مقتول على طريقه فوقف ودعاه ثم تلا من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه الآية .



ومعنى ﴿ صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ أنهم حققوا ما عاهدوا عليه فإن العهد وعد وهو إخبار بأنه يفعل شيئاً في المستقبل فإذا فعله فقد صدق .  
وفعل الصدق يستعمل قاصراً وهو الأكثر ، ويستعمل متعدياً إلى المخبر بفتح الباء يقال : صدقه الخبر ، أي قال له الصدق ، ولذلك فإن تعديته هنا إلى ﴿ ما عاهدوا الله عليه ﴾ إنما هو على نزع الخافض ، أي : صدقوا فيما عاهدوا الله عليه ، كقولهم في المثل : صدقني سن بكره ، أي : في سن بكره .

والنحب : النذر وما يلتزمه الإنسان من عهد ونحوه ، أي : من المؤمنين من وفى بما عاهد عليه من الجهاد كقول أنس بن النضر حين لم يشهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر ذلك عليه وقال : أول مشهد شهده رسول الله غبت عنه ، أما والله لئن أراني الله مشهداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد ليرين الله ما أصنع فشهد أحداً وقاتل حتى قتل .

ومثل الذين شهدوا أيام الخندق فإنهم قضوا نحبهم يوم قريظة .

وقد حمل بعض المفسرين ﴿ قضى نحبه ﴾ في هذه الآية على معنى الموت في الجهاد على

طريقة الاستعارة بتشبيه الموت بالندر في لزوم الوقوع، وربما ارتقى ببعض المفسرين ذلك إلى جعل النحب من أسماء الموت، ويمنع منه ما ورد في حديث الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في طلحة بن عبيد الله: "إنه ممن قضى نَحْبَهُ" وهو لم يمت في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأما قوله ﴿ وما بدلوا تبديلاً ﴾ فهو في معنى ﴿ صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ وإنما ذكر هنا للتعريض بالمنافقين الذين عاهدوا الله لا يولون الأدبار ثم ولوا يوم الخندق فرجعوا إلى بيوتهم في المدينة .

وانتصب ﴿ تبديلاً ﴾ على أنه مفعول مطلق موكد ل ﴿ بدلوا ﴾ المنفي .  
ولعل هذا التوكيد مسوق مساق التعريض بالمنافقين الذين بدلوا عهد الإيمان لما ظنوا أن الغلبة تكون للمشركين .

(156/620)

---

لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا  
رَحِيمًا (24)

لام التعليل يتنازعه من التعلق كل من ﴿ صدقوا ﴾ و ﴿ ما بدلوا ﴾ [الأحزاب: 23]

أي: صدق المؤمنون عهدهم وبدلّ المنافقون ليجزي الله الصادقين ويعذب المنافقين .

ولام التعليل بالنسبة إلى فعل ﴿ ليجزي الله الصادقين ﴾ مستعمل في حقيقة معناه ،

وبالنسبة إلى فعل ﴿ ويعذب ﴾ مستعار لمعنى فاء العاقبة تشبيهاً لعاقبة فعلهم بالعلة

الباعثة على ما اجترحوه من التبديل والخيس بالعهد تشبيهاً يفيد عنائتهم بما فعلوه من

التبديل حتى كأنهم ساعون إلى طلب ما حَقَّ عليهم من العذاب على فعلهم ، أو تشبيهاً

إياهم في عنادهم وكيدهم بالعالم بالجزاء الساعي إليه وإن كان فيه هلاكه .

والجزاء : الثواب لأن أكثر ما يستعمل فعل جَزَى أن يكون في الخير ، ولأن ذكر سبب الجزاء

وهو ﴿ بصدقهم ﴾ يدل على أنه جزاء إحسان ، وقد جاء الجزاء في ضد ذلك في قوله

تعالى ﴿ اليوم تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾ في سورة الأنعام (93) .

وإظهار اسم الجلالة في مقام إضماره للدلالة على عظمة الجزاء .

وتعليق التعذيب على المشيئة تنبيه لهم بسعة رحمة الله وأنه لا يقطع رجاءهم في السعي إلى

مغفرة ما أتوه بأن يتوبوا فيتوب الله عليهم فلما قابل تعذيبه إياهم بتوبته عليهم تعين أن

التعذيب باق عند عدم توبتهم لقوله في الآية الأخرى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يُشْرَكَ به ﴾ [

النساء : 48] .

والتوبة هنا هي التوبة من النفاق ، أي : هي إخلاص الإيمان ، وقد تاب كثير من المنافقين

بعد ذلك ، منهم معتب بن قشير .



وجملة ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ تعليل للجزاء والتعذيب كليهما على التوزيع ، أي غفور للمذنب إذا أناب إليه ، رحيم بالمحسن أن يجازيه على قدر نصبه .

(157/620)

---

وفي ذكر فعل كان ﴿ إفادة أن المغفرة والرحمة صفتان ذاتيتان له كما قدمناه غير مرة ، من ذلك عند قوله تعالى ﴿ أكان للناس عجباً أن أوحينا ﴾ في أول سورة يونس ( 2 ) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(158/620)

---

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ .

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة : أن المؤمنين لما رأوا الأحزاب يعني جنود الكفار الذين جاء وهم من فوقهم ، ومن أسفل منهم في غزوة الخندق قالوا : هذا ما وعدنا الله ورسوله

وصدق الله ورسوله ، ولم يبين هنا الآية التي وعدهم إياها فيها . ولكنه بين ذلك في سورة البقرة في قوله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: 214] ، ومن قال إن آية البقرة المذكورة مبينة لآية الأحزاب هذه : ابن عباس : وقادة ، وغير واحد وهو ظاهر .

وقوله في هذه الآية الكريمة : ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا ﴾ الآية ، صريح في أن الإيمان يزيد وقد صرح الله بذلك في آيات من كتابه ، فلا وجه للاختلاف فيه مع تصريح الله جل وعلا به في كتابه ، في آية متعددة كقوله تعالى : ﴿ لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ [الفتح : 4] وقوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [التوبة : 124] إلى غير ذلك من الآيات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ح 6 ص ﴾

(159/620)

---

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

أسوة : قدوة ونموذج سلوكي ، والرسول صلى الله عليه وسلم مُبَلِّغٌ عن الله منهجه لصيانة

حركة الإنسان في الحياة، وهو أيضاً صلى الله عليه وسلم أسوة سلوك، فما أيسر أن يعظ الإنسان، وأن يتكلم، المهم أن يعمل على وفق منطوق كلامه ومراده، وكذلك كان سيدنا رسول الله مُبلِّغاً وأسوة سلوكية؛ لذلك قالت عنه السيدة عائشة رضي الله عنها: "كان خلقه القرآن".

لكن، ما الأسوة الحسنة التي قدّمها رسول الله في مسألة الأحزاب؟ لما تجمّع الأحزاب كان من دعائه صلى الله عليه وسلم: "اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلّهم".

وجعل شعاره الإيماني فيما بعد "لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وأعزّ جنده، وهزم الأحزاب وحده" وما دام هذه شعار المصطفى صلى الله عليه وسلم، فهو لكم أسوة.

وقال تعالى عن المؤمنين في هذه الغزوة: ﴿ وَزَلَّلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ . . . ﴾ [البقرة: 214]

وفي بدر يقول أبو بكر: يا رسول الله، بعض مناشدتك ربك، فإن الله منجز لك ما وعدك.

ولقائل أن يقول: إذا كان الله تعالى قد وعد نبيه بالنصر، فلم إلحاح في الدعاء؟ نقول: ما كان سيدنا رسول الله يلح في الدعاء من أجل النصر؛ لأنه وعدٌ مُحَقَّقٌ من الله تعالى.

واقرا قوله تعالى: ﴿وَإِذِ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴾ [الأنفال: 7]

فالرسول لا يريد الانتصار على العير، وعلى تجارة قريش، إنما يريد النفي الذي خرج للحرب.

(160/620)

---

وقوله تعالى: ﴿فِي رَسُولِ اللَّهِ . . ﴾ [الأحزاب: 21] كأن الأُسوة الحسنة مكانها كل رسول الله، فهو صلى الله عليه وسلم ظرف للأُسوة الحسنة في كل عضو فيه صلى الله عليه وسلم، ففي لسانه أُسوة حسنة، وفي عينه أُسوة حسنة، وفي يده أُسوة حسنة . .

إلخ، كله صلى الله عليه وسلم أُسوة حسنة .

هذه الأُسوة لمن؟ ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: 21]

[

وصف ذكر الله بالكثرة؛ لأن التكاليف الإيمانية تتطلب من النفس استعداداً وتهيؤاً لها، وتؤدي إلى مشقة، أما ذكر الله فكما قلنا لا يكلفك شيئاً، ولا يشق عليك؛ لذلك قال تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ . . . ﴾ [العنكبوت: 45]

يعني: أكبر من أي طاعة أخرى؛ لأنه يسير على لسانك، تستطيعه في كل عمل من أعمالك

، وفي كل وقت، وفي أي مكان، ولذلك قلنا في آية الجمعة: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ

فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا . . . ﴾ [الجمعة: 10]

وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ

أي: لما رأى المؤمنون الأحزاب منصرفين مهزومين ﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ

وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 22] أي: هذا النصر، وهذا

الوعد الذي تحقق ما زادهم ﴿ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: 22]

وهذه المسألة دليل من أدلة أن الإيمان يزيد وينقص، فالإيمان يزيد بزيادة الجزئيات التي تليه

، فبعد الإيمان بالحق – سبحانه وتعالى – هناك إيمان بالجزئيات التي تثبت صدق الحق في

كل تصرف .

وتسليماً: أي لله في كل ما يجريه على العباد .

(161/620)

---

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا

بَدَلُوا تَبْدِيلًا (23)

نزلت هذه الآية في جماعة من المؤمنين صادقي الإيمان ، إلا أنهم لم يشهدوا بدرأً ولا أُحداً ، ولكنهم عاهدوا الله إن جاءت معركة أخرى لِيَبَادِرُونَ إِلَيْهَا ، ويبلون فيها بلاءً حسناً .  
وورد أنها نزلت في أنس بن النضر ، فقد عاهد الله لما فاتته بدر لوجاءت مع المشركين حرب أخرى لِيَبْلُونَهَا فِيهَا بِلَاءٌ حَسَنًا ، وفعلاً لما جاءت أُحُدُ أبلى فيها بلاءً حسناً حتى استشهد فيها ، فوجدوا جسده في تَيْفًا وَثَمَانِينَ طَعْنَةً بِرِمْحٍ ، وضربة بسيف ، وهذا معنى ﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ . . ﴾ [الأحزاب: 23]

وساعة تسمع كلمة ﴿ رَجَالٌ . . ﴾ [الأحزاب: 23] في القرآن ، فاعلم أن المقام مقام جدٍّ وثبات على الحق ، وفخر بعزائم صُلْبَةٍ لَا تَلِينُ ، وقلوب رَسَخَ فِيهَا الْإِيمَانُ رَسُوخَ الْجِبَالِ ، وهؤلاء الرجال وَفَّوْا الْعَهْدَ الَّذِي قَطَعُوهُ أَمَامَ اللَّهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، بأن يبلوا في سبيل نصرته الإسلام ، ولو يصل الأمر إلى الشهادة .

وقوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ . . ﴾ [الأحزاب: 23] قضى نَحْبَهُ : أي أدَّى العهد ومات ، والنحب في الأصل هو النذر ، فالمراد : أدى ما نذره ، أو ما عاهد الله عليه من القتال ، ثم اسْتَعْمَلَتْ (النحب) بمعنى الموت .

لكن ، ما العلاقة بين النذر والموت ؟ قالوا : المعنى إذا نذرت فاجعل الحياة ثمناً للوفاء بهذا النذر ، وجاء هذا التعبير ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ . . ﴾ [الأحزاب: 23] لتعلم أن الموت يجب أن يكون منك نذراً . أي : انذر لله أن تموت ، لكن في نُصْرَةِ الْحَقِّ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ

، فكأن المؤمن هو الذي ينذر نفسه وروحه لله ، وكان الموت عنده مطلوب ليكون في سبيل  
الله .

(162/620)

فالمؤمن حين يستصحب مسألة الموت ويستقرئها يرى أن جميع الخلق يموتون من لدن آدم  
عليه السلام حتى الآن ؛ لذلك تهون عليه حياته ما دامت في سبيل الله ، فينذر لها ويقدمها  
لله عن رضا ، ولم لا وقد ضحيت بحياة ، مصيرها إلى زوال ، واشترت بها حياة باقية  
خالدة مُنعمّة .

وقد ورد في الأثر : " ما رأيتُ يقينا أشبه بالشك من يقين الناس بالموت " ومع أننا نرى الموت  
لا يبقى على أحد فينا إلا أن كل إنسان في نفسه يتصور أنه لن يموت .

وَحَقٌّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَنْذِرَ نَفْسَهُ ، وَأَنْ يَضْحِيَ بِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ  
الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ \* فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ  
فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ \*  
يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ آل عمران : 169 -

وهذه الحياة التي عند الله حياة على الحقيقة، لأن الرزق سمة الحي الذي يعيش ويأكل

ويشرب .

. إلخ، وإياك أن تظن أنها حياة معنوية فحسب .

وقد تسمع من يقول لك : هذا يعني أنني لو فتحت القبر على أحد الشهداء أجده حياً في قبره ؟ وتقول لمن يجب أن يجادل في هذه المسألة : الله تعالى قال : ﴿ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ . . . ﴾ . [آل عمران : 169] ولم يقل : أحياء عندك ، فلا تحكم على هذه الحياة بقانونك

أنت ، لا تنقل قانون الدنيا إلى قانون الآخرة .

والمؤمن ينبغي أن يكون اعتقاده في الموت ، كما قال بعض العارفين : الموت سهم أرسل إليك بالفعل ، وعمرك بقدر سفره إليك .

(163/620)

---

والقرآن حين يعالج هذه المسألة يقول تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ الذي خلق الموت والحياة . . . ﴿ [الملك : 1-2] فقدّم الموت على الحياة ، حتى لا نستقبل الحياة بغرور الحياة ، إنما نستقبلها مع تقيضها حتى لا نغترّبها .

وقوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ . . . ﴾ [الأحزاب : 23] أي : ينتظر الوفاء بعهدته مع



الله ، وكان الله تعالى يقول : الخير فيكم يا أمة محمد باقٍ إلى يوم القيامة ﴿ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب : 23] معنى التبديل هنا : أي ما تتخاذلوا في شيء عاهدوا الله عليه ونذروه ، فما جاءت بعد ذلك حرب ، وتخاذل أحد منهم عنها ، ولا أدخل أحد منهم الحرب مواربة ورياء ، فقاتل من بعيد ، أو تراجع خوفاً من الموت ، بل كانوا في المعركة حتى الشهادة .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ . . . ﴾ .  
لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (24)

تأمل هنا رحمة الخالق بالخلق ، هذه الرحمة التي ما حُرِّم منها حتى المنافق ، فقال سبحانه :  
﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 24]  
وسبق أن تحدثنا عن صفتي المغفرة والرحمة وقلنا : غفور رحيم من صيغ المبالغة ، الدالة على كثرة المغفرة وكثرة الرحمة ، وأن القرآن كثيراً ما يقرن بينهما ، فالمغفرة أولاً لستر العيب والنقائص ، ثم يتلوها الرحمة من الله ، بأن تمتد يده سبحانه بالإحسان .  
وقد أوضحنا ذلك باللص تجده في بيتك ، فتشفق عليه ، ثم تمتد إليك يدك بالمساعدة التي تعينه على عدم تكرار ذلك . وقلنا : إن الغالب أن تسبق المغفرة الرحمة ، وقليلاً ما تسبق الرحمة المغفرة .

(164/620)

---

وقلنا : أنه يشترط في المغفرة أن تكون من الأعلى للأدنى ، فإذا ستر العبد على سيده قبحاً لا يقال : غفر له ، وكذلك في الرحمة فإن مال الأقل بالإحسان إلى الأعلى لا يقال رحمة ؛ لأنه قد يعطيه عوضاً عما قدم له أو يعطيه انتظاراً أن يرد إليه ما أعطاه مرة أخرى . انتهى

اهـ ﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

(165/620)

---

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

أخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ قال : مواساة عند القتال .

وأخرج ابن مردويه والخطيب في رواية مالك وابن عساكر وابن النجار عن ابن عمر رضي

الله عنه في قوله ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ قال: في جوع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج مالك والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن سعيد بن يسار قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما في طريق مكة ، فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ، فقال ابن عمر رضي الله عنه : أليس لك في رسول الله اسوة حسنة ؟ قلت : بلى . قال : فإنه كان يوتر على البعير .

وأخرج ابن ماجه وابن أبي حاتم عن حفص بن عاصم رضي الله عنه قال : قلت لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما : رأيتك في السفر لا تصلي قبل الصلاة ولا بعدها فقال : يا ابن أخي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا . . . . . وكذا . . . فلم أره يصلي قبل الصلاة ولا بعدها ، ويقول الله تعالى ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ .

وأخرج البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه سئل عن رجل معتمر طاف بالبيت : أتقع على امرأته قبل أن يطوف بالصفة والمروة ؟ فقال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف بالبيت ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وسعى بين الصفا والمروة ، ثم قرأ ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء رضي الله عنه أن رجلاً أتى ابن عباس رضي الله عنهما

فقال: إني نذرت أن أنحر نفسي . فقال ابن عباس ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة  
حسنة ﴾ ﴿ وفديناه بذبح عظيم ﴾ فأمره بكبش .

(166/620)

---

وأخرج الطيالسي وعبد الرزاق والبخاري ومسلم وابن ماجة وابن مردويه عن ابن عباس  
رضي الله عنهما قال: إذا حرم الرجل عليه امرأته فهو يمين يكفرها ، وقال ﴿ لقد كان لكم  
في رسول الله أسوة حسنة ﴾ .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أهلّ وقال: إن حيل بيني وبينه فعلت  
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه ، ثم تلا ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة  
حسنة ﴾ .

وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن قتادة رضي الله عنه قال: هم عمر بن الخطاب رضي  
الله عنه أن ينهي عن الحبرة من صباغ البول ، فقال له رجل: أليس قد رأيت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يلبسها ؟ قال عمر رضي الله عنه: بلى .

قال الرجل: ألم يقل الله ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ ؟ فتركها عمر .  
وأخرج أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه أكب على الركن فقال

:إني لا علم أنك حجر ، ولو لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ، واستلمك ، ما  
استلمتك . ولا قبلك ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ .  
وأخرج أحمد وأبو يعلى عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال : طفت مع عمر رضي الله  
عنه ، فلما كنت عند الركن الذي يلي الباب مما يلي الحجر ، أخذت بيده ليستلم فقال : ما  
طفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى . قال : فهل رأيته يستلمه ؟ قلت :  
لا . قال : ما بعد عنك فإن لك في رسول الله أسوة حسنة .

(167/620)

---

وأخرج عبد الرزاق عن عيسى بن عاصم عن أبيه قال : صلى ابن عمر رضي الله عنهما  
صلاة من صلاة النهار في السفر ، فرأى بعضهم يسبح ، فقال ابن عمر رضي الله عنهما : لو  
كنت مسبحاً لأتممت الصلاة ، حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان لا  
يسبح بالنهار ، وحججت مع أبي بكر ، فكان لا يسبح بالنهار ، وحججت مع عمر ،  
فكان لا يسبح بالنهار ، وحججت مع عثمان رضي الله عنه ، فكان لا يسبح بالنهار ، ثم  
قال ابن عمر رضي الله عنه ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ .  
وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا

زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (22)

أخرج ابن جرير وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ وما رأى المؤمنون الأحزاب . . . ﴾ إلى آخر الآية قال إن الله تعالى قال لهم في سورة البقرة ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء ﴾ [البقرة: 214] فلما مسهم البلاء حيث رابطوا الأحزاب في الخندق ﴿ قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ فتأول المؤمنون ذلك فلم يزدهم إلا إيماناً وتسليماً .  
وأخرج جوير عن الضحاك رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنزلت هذه الآية قبل تحوّل ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم . . . ﴾ . وصدق الله ورسوله فيما أخبرا به من الوحي قبل أن يكون .  
وأخرج الطيالسي وعبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن قتادة رضي الله عنه قال : أنزل الله في سورة البقرة ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ﴾ .  
وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾ قال : ما زادهم البلاء إلا إيماناً بالرب ، وتسليماً للقضاء .

(168/620)

---

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (23)

أخرج عبد الرزاق وأحمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن أبي داود في المصاحف والبخاري وابن مردويه والبيهقي في سننه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: لما نسخنا المصحف في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب، كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري، الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين: ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ فألحقها في سورتها في المصحف.

وأخرج البخاري وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة عن أنس رضي الله عنه قال: نرى هذه الآية نزلت في أنس بن النضر رضي الله عنه ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾.

وأخرج ابن سعد وأحمد ومسلم والترمذي والنسائي والبخاري في معجمه وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الدلائل عن أنس رضي الله عنه قال: غاب عمي أنس بن النضر عن بدر فشق عليه وقال: أول مشهد شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه، لئن أراني الله مشهداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد ليرين الله ما أصنع، فشهد يوم أحد فاستقبله سعد بن معاذ رضي الله عنه، فقال: يا

أبا عمرو إلى أين؟ قال: واهاً لريح الجنة أجدها دون أحد، فقاتل حتى قتل، فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة بسيف، وطعنة برمح، ورمية بسهم، ونزلت هذه الآية ﴿ رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ وكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه .

(169/620)

---

وأخرج الحاكم وصححه والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة عن أنس رضي الله عنه أن عمه غاب عن قتال بدر فقال: غبت عن أول قتال قاتله النبي صلى الله عليه وسلم المشركين، لئن أشهدني الله تعالى قتالاً للمشركين ليرين الله كيف أصنع، فلما كان يوم أحد انكشف المشركون، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء - يعني المشركون - واعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - ثم تقدم فلقية سعد رضي الله عنه فقال: يا أخي ما فعلت فأنا معك، فلم أستطع أن أصنع ما صنع، فوجد فيه بضعاً وثمانين من ضربة بسيف، وطعنة برمح، ورمية بسهم، فكنا نقول: فيه وفي أصحابه نزلت ﴿ فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ﴾ .

وأخرج الحاكم وصححه وتعقبه الذهبي والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة رضي الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من أحد مر على مصعب بن عمير



رضي الله عنه وهو مقتول ، فوقف عليه ودعاه ، ثم قرأ ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه . . . ﴾ ثم قال أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة ، فأتوهم وزورهم ، فوالذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه " .  
وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن أبي ذر رضي الله عنه قال : " لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، مر على مصعب بن عمير رضي الله عنه مقتولاً على طريقه ، فقرأ ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه . . . ﴾ " .  
وأخرج ابن مردويه من طريق خباب رضي الله عنه ، مثله .

(170/620)

---

وأخرج ابن أبي عاصم والترمذي وحسنه وأبو يعلى وابن جرير والطبراني وابن مردويه عن طلحة رضي الله عنه " أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل :  
سأله عن قضى نخبه من هو ؟ وكانوا لا يجترؤون على مسأله ، يوقرونه ويهاونونه ، فسأله الأعرابي فأعرض عنه ، ثم سأله ، فأعرض عنه ، ثم إنني انطلقت من باب المسجد فقال :  
أين السائل عن قضى نخبه ؟ قال الأعرابي : أنا . قال : هذا من قضى نخبه " .  
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله

عنه قال " لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من أحد ، صعد المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قرأ هذه الآية ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه . . . ﴾ كلها . فقام إليه رجل ، فقال : يا رسول الله من هؤلاء ؟ فأقبلت فقال : أيها السائل هذا منهم " . وأخرج الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن معاوية رضي الله عنه " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة ممن قضى نحبه " .

وأخرج الحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل طلحة رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " يا طلحة أنت ممن قضى نحبه " .

وأخرج سعيد بن منصور وأبو يعلى وابن المنذر وأبو نعيم وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من سره أن ينظر إلى رجل يمشي على الأرض قد قضى نحبه فلينظر إلى طلحة " .

وأخرج ابن مردويه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، مثله . وأخرج ابن منده وابن عساكر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت " دخل طلحة بن عبيد الله على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا طلحة . أنت ممن قضى نحبه " .

وأخرج أبو الشيخ وابن عساكر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنهم قالوا : حدثنا

عن طلحة قال : ذاك امرؤ نزل فيه آية من كتاب الله ﴿ فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ﴾ طلحة ممن قضى نحبه لا حساب عليه فيما يستقبل .

(171/620)

---

وأخرج سعيد بن منصور وابن الأباري في المصاحف عن ابن عباس أنه كان يقرأ ﴿ فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ﴾ وآخرون ﴿ ما بدلوا تبديلاً ﴾ .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ قال : الموت على ما عاهدوا الله عليه ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ على ذلك .

وأخرج الطستي في مسائله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله ﴿ قضى نحبه ﴾ قال : أجله الذي قدر له . قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم .

أما سمعت قول لبيد :

ألا تسألان المرء ماذا يحاول . . . أنحب فيقضى أم ضلال وباطل

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ قال : عهده ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ يوماً فيه

جهاد ، فيقضي نجه يعني عهده بقتال أو صدق في لقاء .

وأخرج أحمد والبخاري وابن مردويه عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم " يوم الأحزاب الآن نغزوهم ولا يغزونا " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن أبي

سعيد الخدري رضي الله عنه قال " حبسنا يوم الخندق عن الظهر ، والعصر ، والمغرب ،

والعشاء ، حتى كان بعد العشاء بهك كهينا ذلك . فأنزل الله ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال

وكان الله قويا عزيزا ﴾ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآ فآقام ، ثم صلى الظهر

كما كان يصلها قبل ذلك ، ثم أقام فصلى العصر كما كان يصلها قبل ذلك ، ثم أقام المغرب

فصلاها كما كان يصلها قبل ذلك ، ثم أقام العشاء فصلاها كما كان يصلها قبل ذلك .

وذلك قبل أن تنزل صلاة الخوف ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا ﴾ [ البقرة : 239 ] .

(172/620)

---

وأخرج الحاكم وصححه عن عيسى بن طلحة قال : " دخلت على أم المؤمنين وعائشة

بنت طلحة وهي تقول لأمها أسماء : أنا خير منك ، وأبي خير من أبيك ، فجعلت أسماء

تشتها وتقول : أنت خير مني فقالت عائشة رضي الله عنها : ألا أقضين بينكما ؟ قالت :

بلى . قالت : فإن أبا بكر رضي الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : " أنت عتيق من النار قالت : فمن يومئذ سمى عتيقاً ، ثم دخل طلحة رضي الله عنه فقال : أنت يا طلحة ممن قضى نجبه " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن اللف عن أبيه رضي الله عنه في قوله ﴿ فمنهم من قضى نجبه ﴾ قال : نذره وقال الشاعر :  
قضت من يثرب نجبها فاستمرت . . . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله ﴿ فمنهم من قضى نجبه ﴾ قال : مات على ما هو عليه من التصديق والإيمان ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ ذلك ﴿ وما بدلوا تبديلاً ﴾ ولم يغيروا كما غير المنافقون .

وأخرج ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نجبه ﴾ على الصدق والوفاء ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ من نفسه الصدق والوفاء ﴿ وما بدلوا تبديلاً ﴾ يقول : ما شكوا ولا ترددوا في دينهم ، ولا استبدلوا به غيره ﴿ ويعذب المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم ﴾ قال : يخرجهم من النفاق بالتوبة حتى يموتوا وهم تائبون من النفاق ، فيغفر لهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

"كان" صلة ومعناها : لكم في رسول الله أسوة حسنة ، به قدوتكم ، ويجب عليكم متابعتة فيما يرسمه لكم . وأقول الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله على الوجوب إلى أن يقوم دليل التخصيص ، فأما أحواله فلا سبيل لأحدٍ إلى الإشراف عليها ، فإن ظهر شيء من ذلك بإخباره أو بدلالة أقواله وأفعاله عليه فإن كان ذلك مكتسباً من قبله فيلحق في الظاهر بالوجوب بأفعاله وأقواله ، وإن كان غير مكتسب له فهي خصوصية له لا ينبغي لأحد أن يتعرض لمقابلته لاختصاصه - صلى الله عليه وسلم - بعلو رتبته .

وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ

كما أن المنافقين اضطربت عقائدُهم عند رؤية الأعداء ، فالمؤمنون وأهل اليقين ازدادوا ثقةً ، وعلى الأعداء جرأة ، ولحكم الله استسلاماً ، ومن الله قوة .

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ

شَكَرَ صَنِيْعَهُمْ فِي الْمِرَاسِ ، ومدح يقينهم عند شهود الباس ، وسماهم رجالاً إثباتاً

لخصوصية رتبهم وتمييزاً لهم من بين أشكالهم بعلو الحالة والمنزلة ، فمنهم من خرج من دنياه

على صدقه ومنهم من ينتظر حكم الله في الحياة والممات ، ولم يزيغوا عن عهدهم ، ولم يراوغوا في مراعاة حدّهم ؛ فحقيقة الصدق حفظ العهد وترك مجاوزة الحدّ .

ويقال : الصدق استواء الجهر والسرّ .

ويقال : هو الثبات عندما يكون الأمر جدّاً .

لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ

رَحِيمًا (24)

(174/620)

---

في الدنيا يجزي الصادقين بالتمكين والنصرة على العدو وإعلاء الراية ، وفي الآخرة بجميل الثواب وجزيل المآب والخلود في النعيم المقيم والتقديم على الأمثال بالتكريم والتعظيم .  
﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ على الوجه الذي سبق به العلم ، وتعلقت به المشيئة .

ويقال : إذا لم يجزم بعقوبة المنافق وعلق القول فيه بالرجاء فبالحري الأيخيب المؤمن في

رجائه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 157 . 158 ﴾

(175/620)

قوله تعالى ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ (25) وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا (26) وَأَوْرَثَكُمُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ (27) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما ذكروهم سبحانه نعمته بما أرسل على أعدائهم من جنوده ، وبين أحوال المنافقين والصادقين وما له في ذلك من الأسرار ، وختم بهاتين الصفتين ، قال مذكراً بأثرهما فيما خرقة من العادة بصرف الأعداء على كثرتهم وقوتهم على حالة لا يرضاها لنفسه عاقل ، عاطفاً على قوله في أول السورة والقصة ﴿ فأرسلنا ﴾ : ﴿ ورد الله ﴾ أي بما له من صفات الكمال ﴿ الذين كفروا ﴾ أي ستروا ما دلت عليه شمس عقولهم من أدلة الوجدانية وحقية الرسالة ، وهم من تحزب من العرب وغيرهم على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى بلادهم عن المدينة ومضايقة المؤمنين ، حال كونهم ﴿ بغیظهم ﴾ الذي أوجب لهم التحزب ثم الذي أوجب لهم التفرق من غير طائل حال كونهم ﴿ لم ينالوا خيراً ﴾ لا من الدين ولا من الدنيا ، بل خذلهم بكل اعتبار .



ولما كان الرد قد يكون بسبب من عدوهم ، بين أن الأمر ليس كذلك فقال : ﴿ وكفى بالله ﴾ أي العظيم بقوته وعزته عباده ، ودل على أنه ما فعل ذلك إلا لأجل أهل الإخلاص فقال : ﴿ المؤمنين القتال ﴾ بما ألقى في قلوبهم من الداعية للانصراف بالريح والجنود من الملائكة وغيرهم منهم نعيم بن مسعود كما تقدم .

ولما كان هذا أمراً باهراً ، أتبعه ما يدل على أنه عنده يسير فقال : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي له كل صفة كمال دائماً أزلاً وأبداً ﴿ قويا ﴾ لا يعجزه شيء ﴿ عزيزاً ﴾ يغلب كل شيء .

(176/620)

---

ولما أتم أمر الأحزاب ، أتبعه حال الذين ألبوهم ، وكانوا سبباً في إيتانهم كحبيبي بن أخطب والذين مالواهم على ذلك ، ونقضوا ما كان لهم من عهد ، فقال : ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم ﴾ أي عاونوا الأحزاب ، ثم بينهم بقوله مبغضاً : ﴿ من أهل الكتاب ﴾ وهم بنو قريظة ومن دخل معهم في حصنهم من بني النضير كحبيبي ، وكان ذلك بعد إخراج بني قنيقاع وبني النضير ﴿ من صياصبيهم ﴾ أي حصونهم العالمية ، جمع صيصية وهي كل ما يتمنع به من قرون البقر وغيرها مما شبه بها من الحصون .

ولما كان الإنزال من محل التمتع عجيباً ، وكان على وجوه شتى ، فلم يكن صريحاً في الإذلال

، فتشوفت النفس إلى بيان حاله ، بين أنه الذل فقال عاطفاً بالواو ليصلح لما قبل ولما بعد :  
﴿ وقذف في قلوبهم الرعب ﴾ أي بعد الإنزال كما كان قذفه قبل الإنزال ، فلو قدم القذف  
على الإنزال لما أفاد هذه الفوائد ، ولا اشتدت ملائمة ما بعده للإنزال .  
ولما ذكر ما أذهم به ، ذكر ما تأثر عنه مقسماً له فقال : ﴿ فريقاً ﴾ فذكره بلفظ الفرقة  
ونصبه ليدل بادئ بدء على أنه طوع لأيدي الفاعلين : ﴿ تقتلون ﴾ وهم الرجال ، وكان  
نحو سبعمائة .

ولما بدأ بما يدل على التقسيم مما منه الفرقة ، وقد أعظم الأثرين الناشئين عن الرعب ، أولاه  
الأثر الآخر ليصير الأثران المحبوبان محتوشين بما يدل على الفرقة فقال : ﴿ وتأسرون ﴾  
فريقاً ﴿ وهم الذراري والنساء ، ولعله أخرج الفريق هنا ليفيد التخيير في أمرهم ، وقدم في  
الرجال لتحتم القتل فيهم .

(177/620)

---

ولما ذكر الناطق بقسميه ، ذكر الصامت فقال : ﴿ وأورثكم أرضهم ﴾ من الحدائق  
وغيرها ؛ ولما هم خص بقوله : ﴿ وديارهم ﴾ لأنه يحامي عليها ما لا يحامي على غيرها ؛  
ثم عم بقوله : ﴿ وأموالهم ﴾ مما تقدم ومن غيره من النقد والماشية والسلاح والأثاث

وغيرها ، فقسم ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للفارس ثلاثة أسهم : للفارس  
سهمان وفارسه سهم كما للراجل ممن ليس له فارس وأخرج منها الخمس فعلى سنتها  
وقعت المقاسم ومضت السنة في المغازي ، واصطفى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
من سبائهم ریحانة بنت عمرو بن خنافة .

إحدى نساء بني عمرو بن قريظة ، قتلبت قليلاً ، ثم أسلمت ، فأراد رسول الله - صلى الله  
عليه وسلم - : أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت : يا رسول الله ! بل تتركني في  
ملكك فهو أخف عليّ وعليك ، فتركها حتى توفي عنها في ملكه - رضی الله عنه - .

ولما كانت هذه غزوة طار رعبها في الآفاق ، وأذلت أهل الشرك من الأميين وغيرهم على  
الإطلاق ، ونشرت ألوية النصر فخفقت أعلامها في جميع الآفاق ، وأعمدت سيف الكفر  
وسلت صارم الإيمان للرؤوس والأعناق ، حتى قال النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو  
أبصر الناس بالحروب ، وأنفذهم رأياً لما له من الثبات عند اشتداد الكروب : " الآن  
نغزوهم ولا يغزونا " ، قال تعالى : ﴿ وَأَرْضاً لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ أي تغلبوا عليها بتهيئكم للغلبة  
عليها وإعطائكم القوة القريبة من فتحها ، وهي أرض خيبر أولاً ، ثم أرض مكة ثانياً ثم  
أرض فارس والروم وغيرهما مما فتحه الله بعد ذلك ، وكان قد حكم به في هذه الغزوة حين  
أبرق تلك البرقات للنبي - صلى الله عليه وسلم - في حفر الخندق ، فأراه في الأولى اليمن ،  
وفي الأخرى فارس ، وفي الأخرى الروم .

ولما كان ذلك أمراً باهراً سهله بقوله: ﴿وكان الله﴾ أي أزلاً وأبداً بما له من صفات الكمال ﴿على كل شيء﴾ هذا وغيره ﴿قديراً﴾ أي شامل القدرة. انتهى انتهى. اهـ  
﴿نظم الدرر ح 6 ص 95.97﴾

(178/620)

فصل

قال الفخر:

ثم بين بعض ما جازاهم الله به على صدقهم فقال: ﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم﴾ أي مع غيظهم لم يشفوا صدراً ولم يحققوا أمراً ﴿وكفى الله المؤمنين القتال﴾ أي لم يوجههم إلى قتال ﴿وكان الله قوياً﴾ غير محتاج إلى قتالهم عزيزاً قادراً على استئصال الكفار وإذلالهم.

وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوا مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ

(179/620)

أي عاونوهم من أهل الكتاب وهم بنو قريظة من صياصبيهم من قلاعهم وقذف في قلوبهم  
الرعب حتى سلموا أنفسهم للقتل وأولادهم ونسائهم للسبي فريقتا تقتلون وهم الرجال ،  
وتأسرون فريقتا وهم الصبيان والنسوان ، فإن قيل هل في تقديم المفعول حيث قال ﴿ فريقتا  
تقتلون ﴾ وتأخيره حيث قال : ﴿ وتأسرون فريقتا ﴾ فائدة ؟ قلت قد أجبنا أن ما من  
شيء من القرآن إلا وله فوائد منها ما يظهر ومنها ما لا يظهر ، والذي يظهر من هذا والله  
أعلم أن القائل يبدأ بالأهم فالأهم والأعرف فالأعرف والأقرب فالأقرب ، والرجال كانوا  
مشهورين فكان القتل وارداً عليهم والأسرى كانوا هم النساء والصغار ولم يكونوا مشهورين  
والسبي والأسر أظهر من القتل لأنه يبقى فيظهر لكل أحد أنه أسير فقدم من المحلين ما هو  
أشهر على الفعل القائم به وما هو أشهر من الفعلين قدمه على المحل الأخصى ، وإن شئنا نقول  
بعبارة توافق المسائل النحوية فنقول قوله : ﴿ فريقتا تقتلون ﴾ فعل ومفعول والأصل في  
الجملة الفعلية تقديم الفعل على المفعول والفاعل ، أما أنها جملة فعلية فلأنها لو كانت إسمية  
لكان الواجب في فريق الرفع وكان يقول فريق منهم تقتلونهم فلما نصب كان ذلك بفعل مضمّر  
يفسره الظاهر تقديره تقتلون فريقتا تقتلون والحامل على مثل هذا الكلام شدة الاهتمام ببيان  
المفعول ، وههنا كذلك لأنه تعالى لما ذكر حال الذين ظاهروهم وأنه قذف في قلوبهم الرعب  
فلو قال تقتلون إلى أن يسمع السامع مفعول تقتلون يكون زمان وقد يمنعه مانع فيفوته فلا يعلم  
أنهم هم المقتولون ، فأما إذا قال فريقاً مع سبق في قلوبهم الرعب إلى سماعه يستمع إلى تمام

الكلام وإذا كان الأول فعلاً ومفعولاً قدم المفعول لفائدة عطف الجملة الثانية عليها على الأصل فعدم تقديم الفعل لزوال موجب التقديم إذا عرف حالهم وما يجيء بعده يكون مصروفاً إليهم ، ولو قال بعد ذلك وفريقاً تأسرون فمن سمع فريقاً ربما يظن أن يقال فيهم يطلقون ، أولاً

(180/620)

يقدرون عليهم فكان تقديم الفعل ههنا أولى ، وكذلك الكلام في قوله : ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ وقوله : ﴿ وَقَذَفَ ﴾ فإن قذف الرعب قبل الإنزال لأن الرعب صار سبب الإنزال ، ولكن لما كان الفرح في إنزالهم أكثر ، قدم الإنزال على قذف الرعب ، والله أعلم .  
﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾  
(27)

فيه ترتيب على ما كان ، فإن المؤمنين أولاً تملكوا أرضهم بالنزول فيها والاستيلاء عليها ثم تملكوا ديارهم بالدخول عليهم وأخذ قلاعهم ثم أموالهم التي كانت في بيوتهم وقوله :  
﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا ﴾ قيل المراد القلاع وقيل المراد الروم وأرض فارس وقيل كل ما يؤخذ إلى يوم القيامة : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ هذا يؤكد قول من قال إن المراد من

قولهم: ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ هو ما سيؤخذ بعد بني قريظة ، ووجهه هو أن الله تعالى لما ملكهم تلك البلاد ووعدهم بغيرها دفع استبعاد من لا يكون قوي الاتكال على الله تعالى وقال أليس الله ملككم هذه فهو على كل شيء قدير يملككم غيرها . انتهى انتهى . اهـ

﴿ مفاتيح الغيب ج 25 ص 176. 178 ﴾

(181/620)

وقال الجصاص:

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ ﴾  
قيل في الصياصي: إنها الحصون التي كانوا يمتنعون بها .  
وأصل الصيصة قرن البقرة وبها تمتع ، وتسمى بها شوكة الديك ؛ لأنه بها يمتنع ؛ فسميت  
الحصون صياصي على هذا المعنى .  
وروي أن المراد بها بنو قريظة ، كانوا تقضوا العهد وعاونوا الأحزاب ؛ وقال الحسن : هم  
بنو النضير .

وسائر الرواة على أنهم بنو قريظة ، وظاهر الآية يدل عليه ؛ لأنه قال تعالى: ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ  
وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ ولم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم بني النضير ولا أسرهم وإنما

أَجْلَاهُمْ عَنْ بِلَادِهِمْ .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ ﴿ يَعْنِي بِهِ أَرْضَ  
بَنِي قُرَيْظَةَ .

وَعَلَى تَأْوِيلٍ مِنْ تَأْوَلَهُ عَلَى بَنِي النَّضِيرِ فَالْمُرَادُ أَرْضَ بَنِي النَّضِيرِ .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ ﴿ قَالَ الْحَسَنُ : (أَرْضُ فَارِسٍ وَالرُّومِ) .  
وَقَالَ قَتَادَةُ : (مَكَّةُ) .

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ : (خَيْبَرُ) .

(182/620)

---

قال أبو بكر : مِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِهِ فِي أَنَّ الْأَرْضِينَ الْعَنُوبِيَّةَ الَّتِي يَظْهَرُ عَلَيْهَا الْإِمَامُ يَمْلِكُهَا  
الْغَائِمُونَ وَلَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ أَنْ يُقَرَّ أَهْلُهَا عَلَيْهَا عَلَى أَنَّهَا مِلْكٌ لَهُمْ ، لِقَوْلِهِ : ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ  
وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ ﴿ وَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي إِجْبَابَ الْمَلِكِ لَهُمْ .  
وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى مَا ذَكَرُوا ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ : ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ ﴾ ﴿ لَا يَخْتَصُّ بِإِجْبَابِ الْمَلِكِ  
دُونَ الظُّهُورِ وَالْغَلْبَةِ وَتُبُوتِ الْيَدِ وَمَتَى وَجَدَ أَحَدٌ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فَقَدْ صَحَّ مَعْنَى اللَّفْظِ ، قَالَ  
اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ ﴿ وَلَمْ يُرِدْ بِذَلِكَ الْمَلِكَ .



وَأَيْضًا فَلَوْ صَحَّ أَنَّ الْمُرَادَ الْمَلِكُ كَانَ ذَلِكَ فِي أَرْضِ بَنِي قُرَيْظَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَأُورَثَكُمْ  
 أَرْضَهُمْ ﴾ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ فَإِنَّهُ يُقْتَضَى أَرْضًا وَاحِدَةً لَا جَمِيعَ  
 الْأَرْضِينَ؛ فَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ خَيْبَرَ فَقَدْ مَلَكَهَا الْمُسْلِمُونَ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ أَرْضَ فَارِسٍ وَالرُّومِ  
 لَقَدْ مَلَكَ الْمُسْلِمُونَ بَعْضَ أَرْضِ فَارِسٍ وَالرُّومِ فَقَدْ وَجِدَ مُقْتَضَى الْآيَةِ وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّ  
 سَبِيلَهُمْ أَنْ يَمْلِكُوا جَمِيعَهَا؛ إِذْ كَانَ قَوْلُهُ: ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ لَمْ يَتَنَاوَلْ إِلَّا أَرْضًا  
 وَاحِدَةً، فَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى قَوْلِ الْمُخَالَفِ. انتهى انتهى. اهـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص  
 ح 3 ص ﴾

(183/620)

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ ﴾

يعني أبا سفيان وجموعه من الأحزاب.

﴿ بَغَيْظِهِمْ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما: بمقدّمهم.

الثاني: بغمهم.

﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ قال السدي لم يصيبوا من محمد وأصحابه ظفراً ولا مغنماً

. ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : بعلي بن ابي طالب كرم الله وجهه . حكى سفيان الثوري عن زيد عن مرة قال

أقرأنا ابن مسعود هذا الحرف : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ بعلي بن أبي طالب .

الثاني : بالريح والملائكة ، قاله قتادة والسدي .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا ﴾ في سلطانه . ﴿ عَزِيزًا ﴾ في انتقامه .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾

هم بنو قريظة من اليهود ظاهروا أبا سفيان ومجموعة من الأحزاب على رسول الله صلى

الله عليه وسلم أي عاونوه والمظاهرة هي المعاونة . وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله

عليه وسلم عهد فنقضوه فغزاهم بعد ستة عشر يوماً من الخندق قال قتادة نزل عليه جبريل

وهو عند زينب بنت جحش يغسل رأسه فقال عفا الله عنك ما وضعت الملائكة

سلاحها منذ أربعين ليلة فانهد إلى بني قريظة فإني قد قلعت أوتادهم وفتحت أبوابهم

وتركتهم في زلزال ولبال فسار إليهم فحاصرهم إحدى وعشرين ليلة حتى نزلوا على

التحكيم في أنفسهم .

وفيمن نزلوا على حكمه قولان :

أحدهما : أنهم نزلوا على حكم سعد بن معاذ فحكم فيهم أن يقتل مقاتلوهم ويسبى

ذرايهم وأن عقارهم للمهاجرين دون الأنصار فقال قومه : آثرت المهاجرين بالعقار علينا ،  
فقال : إنكم ذوو عقار وليس للمهاجرين فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال "  
قُضِيَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ " قاله قتادة

(184/620)

. الثاني : أنهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحكموا سعداً لكن  
أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد فقال : " أَشْرَ عَلَيَّ فِيهِمْ " فقال : لو وليتني  
أمرهم لقتلت مقاتليهم ولسبيت ذرايهم ولقسمت أموالهم فقال : " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ  
أَشْرْتَ عَلَيَّ فِيهِمْ بِالَّذِي أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ " وروي ذلك عن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن  
معاذ عن أبيه .

﴿ مِنْ صِيَاصِيهِمْ ﴾ من حصونهم قال الشاعر

:

فأصبحت النسوان عقرى وأصبحت . . . نساء تميم يتدرن الصياصيا .  
وسميت بذلك لامتناعهم بها ، ومنه سميت قرون البقر صياصي لامتناعها بها ، وسميت  
شوكة الديك التي في ساقه صيصية .

﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ﴾ قال قتادة بصنيع جبريل بهم

. ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ حكى عطية القرظي أنهم عرضوا على النبي صلى

الله عليه وسلم يوم بني قريظة فمن كان احتلم أو نبتت عاتته قتل ، فنظروا إلي فلم تكن نبتت

عانتى فتركت فقيلاً إنه قتل منهم أربعمئة وخمسين رجلاً وهم الذين عناهم الله بقوله ﴿

فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ وسبى سبعمئة وخمسين رجلاً وهم الذين عناهم الله تعالى بقوله ﴿

وتأسرون فريقاً ﴾ وقال قتادة : قتل أربعمئة وسبى سبعمئة .

﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ يريد بالأرض النخل والمزارع ، وبالديار المنازل

وبالأموال المنقولة .

﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّوهَا ﴾ فيها أربعة أقاويل

: أحدها : أنها مكة ، قاله قتادة .

الثاني : خيبر ، قاله السدي وابن زيد .

الثالث : فارس والروم ، قاله الحسن .

الرابع : ما ظهر عليه المسلمون إلى يوم القيامة ، قاله عكرمة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : على ما أراد بعباده من تقمة أو عفو قدير ، قاله ابن اسحاق .

الثاني : على ما أراد أن يفتح من الحصون والقري ، قدير ، قاله النقاش . انتهى انتهى . ١٠ هـ

﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(185/620)

---

وقال ابن عطية :

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾

عدد الله تعالى في هذه الآية نعمه على المؤمنين في هزم الأحزاب وأن الله تعالى ردهم

بغيبهم ﴿ لم يشفوا منه شيئاً ولا نالوا مراداً ، ﴾ وكفى ﴿ كل من كان مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم أن يقاتل الأحزاب ، وروي أن المراد ب ﴿ المؤمنين ﴾ هنا علي بن

أبي طالب وقوم معه عنوا للقتال وبرزوا ودعوا إليه وقتل علي رجلاً من المشركين اسمه

عمرو بن عبد ود ، فكفاهم الله تعالى مداومة ذلك وعودته بأن هزم الأحزاب بالريح

والملائكة وصنع ذلك بقوته وعزته .

(186/620)

---

قال أبو سعيد الخدري : حبسنا يوم الخندق فلم نصل الظهر ولا العصر ولا المغرب ولا  
العشاء حتى كان بعد هوى من الليل كهنينا وأنزل الله تعالى ، ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال  
﴿ ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالاً فأقام وصلى الظهر فأحسنها ثم كذلك  
حتى صلى كل صلاة بإقامة . وقوله تعالى : ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم ﴾ يريد بني قريظة  
ياجماع من المفسرين ، قال الرماني وقال الحسن الذين أنزلوا ﴾ من صياصبيهم ﴾ بنو  
النضير ، وقال الناس : هم بنو قريظة ، وذلك أنهم لما غدروا برسول الله صلى الله عليه  
وسلم وظاهروا الأحزاب عليه أراد الله تعالى النعمة منهم ، فلما ذهب الأحزاب جاء  
جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقت الظهر فقال : يا محمد إن الله تعالى يأمرك  
بالخروج إلى بني قريظة ، فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس وقال لهم : " لا  
يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة " ، فخرج الناس إليها ووصلها قوم من الصحابة بعد  
العشاء وهم لم يصلوا العصر وقوفاً مع لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فلم يخطئهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في ذلك ، وصلى قوم في الطريق ورأوا أن قول النبي صلى الله عليه  
وسلم إنما خرج مخرج التأكيد فلم يخطئهم أيضاً ، وحاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بني قريظة خمساً وعشرين ليلة ، ثم نزلوا على حكم سعد بن معاذ الأوسي ، وكان بينهم  
وبين الأوس حلف فرجوا حنوه عليهم ، فحكم فيهم سعد بأن تقتل المقاتلة ، وتسبى  
الذرية والعيال والأموال ، وأن تكون الأرض والثمار للمهاجرين دون الأنصار ، فقالت له

الأنصار ، فقالت له الأنصار في ذلك ، فقال : أردت أن تكون لهم أموال ، كما لكم أموال  
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد حكمت فيهم بحكم الملك من فوق سبعة  
أرقة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجالهم فأخرجوا أرسالا وضرب أعناقهم  
وهم من الثمانمائة إلى التسعمائة ، وسبق فيهم حبي بن أخطب النضري وهو الذي كان  
أدخلهم في

(187/620)

---

الغدرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما ذهب الأحزاب دخل عندهم وفاء لهم ،  
فأخذه الحصر حتى نزل فيمن نزل على حكم سعد ، فلما نزل وعليه حلطان فقاحيتان ،  
ويداه مجموعة إلى عنقه أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : والله يا محمد أما  
والله ما لمت نفسي في عداوتك ، ولقد اجتهدت ، ولكن من يخذل الله يخذل ، ثم قال : أيها  
الناس إنه لا بأس بأمر الله وقدره ملحمة كتبت على بني إسرائيل ثم تقدم فضربت عنقه ،  
وفيه يقول جبل بن حوال الثعلبي : [ الطويل ]

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه . . . ولكنه من يخذل الله يخذل  
لأجهد حتى أبلغ النفس عذرها . . . وقلقل يبغي العز كل مقلقل

و ﴿ ظاهرهم ﴾ معناه عاونوهم ، وقرأ عبد الله بن مسعود " آزرهم " وهي بمعنى ﴿ ظاهرهم ﴾ و " الصياصي " : الحصون ، واحدها صيصة وهي كل ما يمتنع به ، ومنه يقال لقرون البقر الصياصي ، والصياصي أيضاً : شوك الحاكة ، وتتخذ من حديد ، ومنه قول دريد بن الصمة : [ الطويل ]

كوقع الصاصي في النسيخ الممدد . . . والفريق المقتول : الرجال المقاتلة ، والفريق المأسور : العيال والذرية ، وقرأ الجمهور " وتأسرون " بكسر السين ، وقرأ أبو حيوة " تأسرون " بضم السين ، وقوله ﴿ وأورثكم ﴾ استعارة من حيث حصل ذلك لهم بعد موت الآخرين من قبلهم ، وقوله ﴿ وأرضاً لم تطؤوها ﴾ ، يريد بها البلاد التي فتحت على المسلمين بعد كالعراق والشام ومكة فوعد الله تعالى بها عند فتح حصون بني قريظة وأخبر أنه قد قضى بذلك قاله عكرمة ، وذكر الطبري عن فرق أنهم خصصوا ذلك ، فقال الحسن بن أبي الحسن : أراد الروم وفارس ، وقال قتادة : كما تحدث أنها مكة ، وقال يزيد بن رومان ومقاتل وابن زيد : هي خيبر ، وقالت فرقة اليمن .

قال الفقيه الإمام القاضي : ولا وجه لتخصيص شيء من ذلك دون شيء . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾



وقال ابن الجوزى :

﴿ وردَّ اللهُ الذين كفروا ﴾

يعني الأحزاب ، صدَّهم ومنعهم عن الظفر بالمسلمين ﴿ بغِيظهم ﴾ أي : لم يشفِ  
صدورهم بنيل ما أرادوا ﴿ لم ينالوا خيرا ﴾ .

أي : لم يظفروا بالمسلمين ، وكان ذلك عندهم خيرا ، فحوطبوا على استعمالهم ﴿ وكفى  
الله المؤمنين القتال ﴾ بالريح والملائكة ، ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم ﴾ أي : عاونوا  
الأحزاب ، وهم بنو قريظة ، وذلك أنهم تقضوا ما بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من العهد ، وصاروا مع المشركين يداً واحدة .

وهذه الإشارة إلى قصتهم .

ذكر أهل العلم بالسيرة " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انصرف من الخندق وضع  
عنه اللأمة واغتسل ، فتبدَّى له جبريل ، فقال : ألا أراك وضعت اللأمة ، وما وضعت  
الملائكة سلاحها منذ أربعين ليلة ؟ ! إن الله يأمرك أن تسير إلى بني قريظة فإني عامد إليهم  
فمنزل بهم حصونهم ؛ فدعا علياً فدفع لواءه إليه ، وبعث بلالاً فنادى في الناس : إن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن لا تصلوا العصر إلا ببني قريظة ، ثم سار إليهم  
فحاصرهم خمسة عشر يوماً أشدَّ الحصار ، وقيل : عشرين ليلة ، فأرسلوا إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم: أُرْسِلَ إِلَيْنَا أبا لُبَابَةَ بن عبد المنذر، فأرسله إليهم، فشاوروه في أمرهم، فأشار إليهم بيده: إنه الذَّبْحُ، ثُمَّ نَدِمَ فَقَالَ: خَنَتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَانصَرَفَ، فَارْتَبَطَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُ، ثُمَّ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّرَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدَ ابْنَ مَسْلَمَةَ، وَكَتَّفُوا، وَنَحُّوا نَاحِيَةَ، وَجَعَلَ النِّسَاءَ وَالذَّرِيَّةَ نَاحِيَةً.

وَكَلَّمْتُ الْأَوْسَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَهَبَهُمْ لَهُمْ، وَكَانُوا حُلَفَاءَهُمْ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ: "هَكَذَا ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ."

(189/620)

---

وحكى غيره: "أنهم نزلوا أولاً على حكم سعد بن معاذ، وكان بينهم وبين قومه حلف، فَرَجَّوْا أَنْ تَأْخُذَهُ فِيهِمْ هَوَادَةٌ، فَحُكِمَ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ كُلُّ مَنْ جَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِي، وَتُسَبَّى النِّسَاءَ وَالذَّرَارِي، وَتُقَسَّمُ الْأَمْوَالُ."

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ؛" وَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَأَدْخَلُوا الْمَدِينَةَ، وَحُفِرَ لَهُمْ أُخْدُودٌ

في السوق ، وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أصحابه ، وأُخرجوا إليه  
فَضُرِبَتْ أَعْنَاقُهُمْ ، وَكَانُوا مَا بَيْنَ السُّتَمَاءِ إِلَى السَّبْعِمَاءِ " .

قوله تعالى : ﴿ مِنْ صِيَاصِيهِمْ ﴾ قال ابن عباس وقتادة : من حصونهم ؛ قال ابن قتيبة :  
وأصل الصيَاصي : قرون البقر ، لأنها تمتنع بها وتدفع عن أنفسها ؛ فقيل : للحصون :  
الصيَاصي ، لأنها تمتنع ، وقال الزجاج : كل قرن صيصية ، وصيصية الديك : شوكة  
يتحصن بها .

قوله تعالى : ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ﴾ أي : ألقى فيها الخوف ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾  
وهم المُقَاتِلَةُ ﴿ وَتَأْسِرُونَ ﴾ وقرأ ابن يعمر ، وابن أبي عبيدة : ﴿ وَتَأْسِرُونَ ﴾ برفع  
السين ﴿ فَرِيقًا ﴾ وهم النساء والذَّراري ، ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ ﴾ يعني  
عقارهم ونخيلهم ومنازلهم ﴿ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ من الذهب والفضة والحلبي والعبيد والإماء  
﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّوْهَا ﴾ أي : لم تطؤوها بأقدامكم بعدُ ، وهي مما سنفتحها عليكم ؛  
وفيها أربعة أقوال .

أحدها : أنها فارس والروم ، قاله الحسن .

والثاني : ما ظهر عليه المسلمون إلى يوم القيامة ، قاله عكرمة .

والثالث : مكة ، قاله قتادة .

والرابع: خير، قاله ابن زيد، وابن السائب، وابن إسحاق، ومقاتل. انتهى انتهى. اهـ

﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(190/620)

وقال القرطبي:

﴿ قوله تعالى: ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ ﴾

قال محمد بن عمرو يرفعه إلى عائشة: قالت: "الَّذِينَ كَفَرُوا" هاهنا أبو سفيان وعُيينة بن

بدر، رجع أبو سفيان إلى تهامة، ورجع عُيينة إلى نجد.

﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ ﴿ بَأْن أُرْسِلَ عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا حَتَّى رَجَعُوا وَرَجَعَتْ بَنُو

قُرَيْظَةَ إِلَى صِيَاصِيهِمْ؛ فَكَفَى أَمْرَ قُرَيْظَةَ بِالرَّعْبِ.

﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا ﴾ ﴿ أَمْرَهُ ﴾ ﴿ عَزِيزًا ﴾ ﴿ لَا يُغْلَبُ.

قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ يعني الذين عاونوا الأحزاب:

قريشاً وغطفان؛ وهم بنو قريظة.

وقد مضى خبرهم.

﴿ مِنْ صِيَاصِيهِمْ ﴾ أي حصونهم؛ واحداً صِيصَةً.

قال الشاعر :

فأصبحت الثيران صرعى وأصبحت . . .

نساء تميم يتدرن الصياصيا

ومنه قيل لشوكة الحائك التي بها يسوى السداة واللحمة : صيصة .

قال دريد بن الصمة :

فجئت إليه والرماح تنوشه . . .

كوقع الصياصي في النسيح الممدد

ومنه : صيصة الديك التي في رجله .

وصياصي البقر قرونها ؛ لأنها تمتنع بها .

وربما كانت تركب في الرماح مكان الأسنة ؛ ويقال : جذ الله صيصه ؛ أي أصله .

❖ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ❖ وهم الرجال .

❖ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ❖ وهم النساء والذرية ؛ على ما تقدم .

❖ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ❖ بعد .

قال يزيد بن رومان وابن زيد ومقاتل : يعني حنين ؛ ولم يكونوا نالوها ، فوعدهم الله إياها .

وقال قتادة : كنا نتحدث أنها مكة .

وقال الحسن : هي فارس والروم .

وقال عكرمة : كل أرض تفتح إلى يوم القيامة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ فيه وجهان : أحدهما : على ما أراد بعباده من نعمة أو عفو قدير ؛ قاله محمد بن إسحاق .

(191/620)

---

الثاني : على ما أراد أن يفتح من الحصون والقرى قدير ؛ قاله النقاش .

وقيل : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ﴾ مما وَعَدَكُمْوهُ ﴿ قَدِيرًا ﴾ لا ترد قدرته ولا يجوز عليه العجز تعالى .

ويقال : تأسرون وتأسرون ( بكسر السين وضمها ) حكاة الفراء . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(192/620)

---

وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

الظاهر أن الخطاب في قوله: ﴿لقد كان لكم﴾ ، للمؤمنين ، لقوله قبل: ﴿ولو كانوا

فيكم﴾ ، وقوله بعد: ﴿لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر﴾ .

والمعنى: أنه ، (صلى الله عليه وسلم) ، لكم فيه الاقتداء .

فكما نصركم ووازركم حتى قاتل بنفسه عدوكم ، فكسرت رباعيته الكريمة ، وشج

وجهه الكريم ، وقتل عمر ، وأوذى ضرورياً من الإيذاء ؛ يجب عليكم أن تنصروه وتوازره

، ولا ترغبوا بأنفسكم عن نفسه ، ولا عن مكان هوفيه ، وتبذلوا أنفسكم دونه ؛ فما

حصل لكم من الهداية للإسلام أعظم من كل ما تفعلونه معه ، (صلى الله عليه وسلم) ، من

النصرة والجهاد في سبيل الله ، ويبعد قول من قال: إن خطاب للمنافقين .

﴿واليوم الآخر﴾ : يوم القيامة .

وقيل: يوم السياق .

﴿أسوة﴾ : اسم كان ، و﴿لكم﴾ : الخبر ، ويتعلق ﴿في رسول الله﴾ بما يتعلق به

﴿لكم﴾ ، أو يكون في موضع الحال ، لأنه لو تأخر جازاً أن يكون نعتاً بعد لأسوة ، أو

يتعلق بكان على مذهب من أجاز في كان وأخواتها الناقصة أن تعمل في الظرف والمجرور ،

ويجوز أن يكون ﴿في رسول الله﴾ الخبر ، ولكم تبيين ، أي لكم ، أعني: ﴿لمن كان

يرجوا الله﴾ .

قال الزمخشري: بدل من لكم ، كقوله: ﴿للذين استضعفوا لمن آمن منهم﴾ انتهى .

ولا يجوز على مذهب جمهور البصريين أن يبدل من ضمير المتكلم ، ولا من ضمير  
المخاطب ، اسم ظاهر في بدل الشيء من الشيء وهما لعين واحدة ، وأجاز ذلك  
الكوفيون والأخفش ، ويدل عليه قول الشاعر :

بكم قريش كفينا كل معضلة . . .

وأمّ نهج الهدى من كان ضليلاً

وقرأ الجمهور : إسوة بكسر الهمزة ؛ وعاصم بضمها .

والرجاء : بمعنى الأمل أو الخوف .

وقرن الرجاء بذكر الله ، والمؤتسي برسول الله ، هو الذي يكون راجياً ذاكراً .

(193/620)

---

ولما بين تعالى المنافقين وقولهم : ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ ، بين حال المؤمنين  
، وقولهم صدّ ما قال المنافقون .

وكان الله وعدهم أن يزلزهم حتى يستنصروه في قوله : ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ﴾  
الآية .

فلما جاء الأحزاب ، ونهض بهم للقتال ، واضطربوا ، ﴿ قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله



﴿ ، وأيقنوا بالجنة والنصر .

وعن ابن عباس ، قال النبي ( صلى الله عليه وسلم ) ، لأصحابه : " إن الأحزاب سائرون إليكم تسعاً أو عشراً " ، أي في آخر تسع ليالٍ أو عشر .  
فلما رأوهم قد أقبلوا للميعاد قالوا ذلك .

وقيل : الوعد هو ما جاء في الآية مما وعده عليه السلام حين أمر بجحر الخندق ، فإنه أعلمهم بأنهم يحضرون ، وأمرهم بالاستعداد لذلك ، وأعلمهم أنهم سينصرون بعد ذلك .  
فلما رأوا الأحزاب قالوا ذلك ، فسلموا الأول الأمر ، وانتظروا آخره .

وهذا إشارة إلى الخطب ، إيماناً بالله وبما أخبر به الرسول مما لم يقع ، كقولك : فتح مكة وفارس والروم ، فالزيادة فيما يؤمن ، لا في نفس الإيمان .

وقرأ ابن أبي عبلة : وما زادوهم ، بالواو ، وضمير الجمع يعود على الأحزاب ، وتقول : صدقت زيدا الحديث ، وصدقت زيدا في الحديث .

وقد عدت صدق هذه في ما يتعدى بحرف الجر ، وأصله ذلك ، ثم يتسع فيه فيحذف الحرف ويصل الفعل إليه بنفسه ، ومنه قولهم في المثل : صدقتني سن بكره ، أي في سن بكره .

فما عاهدوا ، إما أن يكون على إسقاط الحرف ، أي فيما عاهدوا ، والمفعول الأول محذوف ، والتقدير : صدقوا الله ، وإما أن يكون صدق يتعدى إلى واحد ، كما تقول :

صدقني أخوك إذا قال لك الصدق ، وكذبك أخوك إذا قال لك الكذب .  
وكان المعاهد عليه مصدوقاً مجازاً ، كأنهم قالوا للمعاهد عليه : سنفي لك ، وهم وافون  
به ، فقد صدقوه ، ولو كانوا ناكثين لكذبوه ، وكان مكذوباً .  
وهؤلاء الرجال ، قال مقاتل والكلبي : هم أهل العقبة السبعون ، أهل البيعة .

(194/620)

---

وقال أنس : نزلت في قوم لم يشهدوا بدرأ ، فعاهدوا أن لا يتأخروا عن رسول الله ( صلى  
الله عليه وسلم ) ، فوفوا .

وقال زيد بن رومان : بنو حارثة .

﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ ، وهذا تجوز ، لأن الموت أمر لا بد منه أن يقع بالإنسان ،  
فسمي نجباً لذلك .

وقال مجاهد : قضى نحبه : أي عهده .

قال أبو عبيدة : نذره .

وقال الزمخشري : ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ ، يحتمل موته شهيداً ، ويحتمل وفاءه بنذره  
من الثبات مع رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) .

وقالت فرقة : الموصوفون بقضاء النحب جماعة من الصحابة وفوا بعهود الإسلام على

التمام .

فالشهداء منهم ، والعشرة الذين شهد لهم الرسول بالجنة ، منهم من حصل في هذه المرتبة بما لم ينص عليه ، ويصحح هذا القول قول رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) .

وقد سئل من الذي قضى نحبه وهو على المنبر ؟ فدخل طلحة بن عبيد الله فقال : هذا ممن قضى نحبه .

﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ : إذا فسر قضاء النحب بالشهادة ، كان التقدير : ومنهم من ينتظر الشهادة ؛ وإذا فسر بالوفاء لعهود الإسلام ، كان التقدير : ومنهم من ينتظر الحصول في أعلى مراتب الإيمان والصلاح .

وقال مجاهد : ينتظر يوماً فيه جهاد ، فيقضي نحبه .

﴿ وما بدلوا ﴾ : لا المستشهدون ، ولا من ينتظر .

وقد ثبت طلحة يوم أحد حتى أصيبت يده ، فقال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) : " أوجب طلحة " ، وفيه تعريض لمن بدل من المنافقين حين ولوا الأدبار ، وكانوا عاهدوا ولا يولون الأدبار .

﴿ ليجزي الله الصادقين ﴾ : أي الذين ﴿ صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ ، ﴿

بصدقهم ﴾ : أي بسبب صدقهم .

﴿ ويعذب المنافقين إن شاء ﴾ ، وعذابهم متحتم .

فكيف يصح تعليقه على المشيئة ، وهو قد شاء تعذيبهم إذا وفوا على النفاق ؟ فقال ابن

عطية : تعذيب المنافقين ثمرته إدامتهم الإقامة على النفاق إلى موتهم ، والتوبة موازية لتلك

الإقامة ، وثمره التوبة تركهم دون عذاب .

فهما درجتان : إقامة على نفاق ، أو توبة منه .

(195/620)

---

وعنهما ثمرتان : تعذيب ، أو رحمة .

فذكر تعالى ، على جهة الإيجاز ، واحدة من هاتين ، وواحدة من هاتين .

ودل ما ذكر على ما ترك ذكره ، ويدل على أن معنى قوله : ﴿ ليعذب ﴾ ، أي : ليديم

على النفاق ، قوله : ﴿ إن شاء ﴾ ، ومعادلته بالتوبة ، وحذف أو .

أنتهى .

وكان ما ذكر يؤول إلى أن التقدير : ليقيموا على النفاق ، فيموتوا عليه ، إن شاء فيعذبهم ،

أو يتوب عليهم فيرحمهم .

فحذف سبب التعذيب ، وأثبت المسبب ، وهو التعذيب .

وأثبت سبب الرحمة والغفران ، وحذف المسبب ، وهو الرحمة والغفران ، وهذا من الإيجاز الحسن .

وقال الزمخشري : ويعذبهم إن شاء إذا لم يتوبوا ، ويتوب عليهم إذا تابوا . انتهى .  
ولا يجوز تعليق عذابهم إذا لم يتوبوا بمشيئة تعالى ، لأنه تعالى قد شاء ذلك وأخبر أنه يعذب المنافقين حتماً لا محالة .

واللام في ﴿ ليجزى ﴾ ، قيل : لام الصيرورة ؛ وقيل : لام التعليل ، ويتعلق بقوله : ﴿ وما بدلوا تبديلاً ﴾ .

قال الزمخشري : جعل المنافقون كأنهم قصدوا عاقبة السوء وأرادوها بتبديلهم ، كما قصد الصادقون عاقبة الصدق بوفائهم ، لأن كلا الفريقين مسوق إلى عاقبة من الثواب والعقاب ، فكأنهما استويا في طلبهما والسعي لتحصيلهما .

وقال السدي : المعنى : إن شاء يميتهم على نفاقهم ، أو يتوب عليهم بفعلهم من النفاق بتقبلهم الإيمان .

وقيل : يعذبهم في الدنيا إن شاء ، ويتوب عليهم إن شاء .

﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ : غفوراً للحوية ، رحيماً بقبول التوبة .

﴿ ورد الله الذين كفروا ﴾ الأحزاب عن المدينة ، والمؤمنين إلى بلادهم .

﴿ بغیظهم ﴾ : فهو حال ، والباء للمصاحبة ؛ و ﴿ لم ينالوا ﴾ : حال ثانية ، أو من

الضمير في بغيظهم ، فيكون حالاً متداخلة .

وقال الزمخشري : ويجوز أن تكون الثانية بياناً للأولى ، أو استئنافاً . انتهى .

ولا يظهر كونها بياناً للأولى ، ولا للاستئناف ، لأنها تبقى كالمفصلة مما قبلها .

(196/620)

---

﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ ، يارسال الريح والجنود ، وهم الملائكة ، فلم يكن قتال بين

المؤمنين والكفار .

وقيل : المراد علي بن أبي طالب ومن معه ، برزوا للقتال ودعوا إليه .

وقتل علي من الكفار عمرو بن عبيد مبارزة ، حين طلب عمرو المبارزة ، فخرج إليه علي

، فقال : إني لا أوثر قتلك لصحبتني لأبيك ، فقال له علي : فأنا أوثر قتلك ، فقتله علي

مبارزة .

واقترح نوفل بن الحارث ، من قريش ، الخندق بفرسه ، فقتل فيه .

وقتل من الكفار أيضاً : منبه بن عثمان ، وعبيد بن السباق .

واستشهد من المسلمين ، في غزوة الخندق : معاذ ، وأنس بن أوس بن عتيك ، وعبد الله بن

سهل ، وأبو عمرو ، وهم من بني عبد الأشهل ؛ والطفيل بن النعمان ، وثعلبة بن غنمه ،

وهما من بني سلمة؛ وكعب بن زيد، من بني ذبيان بن النجار، أصابه سهم غرب فقتله .  
ولم تغز قريش المسلمين بعد الخندق، وكفى الله مداومة القتال وعودته بأن هزمهم بعد ذلك  
، وذلك بقوته وعزته .

وعن أبي سعيد الخدري : حبسنا يوم الخندق ، فلم نصل الظهر ، ولا العصر ، ولا المغرب ،  
ولا العشاء ، حتى كان بعد هوي من الليل ، كفيينا وأنزل الله تعالى : ﴿ وكفى الله المؤمنين  
القتال ﴾ ، فأمر رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، بلالاً ، فأقام وصلى الظهر فأحسنها  
، ثم كذلك كل صلاة بإقامة .

﴿ وأنزل الذين ظاهروهم ﴾ : أي أعانوا قريشاً ومن معهم من الأحزاب من أهل الكتاب ،  
هم يهود بني قريظة ، كما هو قول الجمهور .  
وعن الحسن : بنوا النضير .

وقذف الرعب سبب لإنزالهم ، ولكنه قدم المسبب ، لما كان السرور بإنزالهم أكثر  
والإخبار به أهم قدم .

وقال رجل : يا رسول الله ، مر بنا دحية الكلبي على بغلة بيضاء عليهم قطيفة ديباج ، فقال  
: " ذلك جبريل ، عليه السلام ، بعث إلى بني قريظة ، يزلزل بهم حصونهم ، ويقذف الرعب  
في قلوبهم " ولما رجعت الأحزاب ، جاء جبريل وقت الظهر فقال : إن الله يأمرك بالخرج  
إلى بني قريظة .

فنادى في الناس: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"، فخرجوا إليها، فمصل في الطريق، ورأى أن ذلك خرج مخرج التأكيد والاستعجال؛ ومصل بعد العشاء، وكل مصيب.

فحاصرهم خمسا وعشرين ليلة، وقيل: إحدى وعشرين، وقيل: خمسة عشر. فنزلوا على حكم سعد بن معاذ الأوسي، لحلف كان بينهم، رجوا حنوه عليهم، فحكم أن يقتل مقاتلة ويسبي الذرية والعيال والأموال، وأن تكون الأرض والثمار للمهاجرين دون الأنصار.

فقاتل له الأنصار في ذلك، فقال: أردت أن يكون لهم أموال كما لكم، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرفعة"، ثم استنزلهم، وخذق لهم في سوق المدينة، وقدمهم فضرب أعناقهم، وهم من بين ثمانمائة إلى تسعمائة.

وقيل: كانوا ستمائة مقاتل وسبعمائة أسير.

وجيء يحيى بن أخطب النضيري، وهو الذي كان أدخلهم في الغدر برسول الله (صلى



الله عليه وسلم) ، فدخل عندهم وفاء لهم ، فترك فيمن ترك على حكم سعد .  
فلما قرب ، وعليه حلتان تفاحيتان ، مجموعة يداه إلى عنقه ، أبصر رسول الله ( صلى الله  
عليه وسلم ) ، فقال : يا محمد ! والله ما لمت نفسي في عداوتك ، ولكن من يخذل الله  
يخذل .

ثم قال : أيها الناس ، إنه لا بأس أمر الله وقدره ، ومحنة كتبت على بني إسرائيل ، ثم تقدم  
فضربت عنقه .

وقال فيه بعض بني ثعلبة :

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه . . .

ولكنه من يخذل الله يخذل

لا جهد حتى أبلغ النفس عذرها . . .

وقلقل يبغي الغد كل مقلقل

وقتل من نسائهم امرأة ، وهي لبابة امرأة الحكم القرظي ، كانت قد طرحت الرحي على

خلاد بن سويد فقتل ؛ ولم يستشهد في حصار بني قريظة غيره .

ومات في الحصار أبو سفيان بن محصن ، أخو عكاشة بن محصن ، وكان فتح قريظة في آخر

ذي القعدة سنة خمس من الهجرة .

---

وقرأ الجمهور: وتأسرون، بقاء الخطاب وكسر السين؛ وأبو حيوة: بضمها؛ واليماني:  
بياء الغيبة؛ وابن أنس، عن ابن ذكوان: بياء الغيبة في: ﴿تقتلون وتأسرون﴾.

﴿وأورثكم﴾: فيه إشعار أنه انتقل إليهم ذلك بعد موت أولئك المقتولين ومن نقلهم من  
أرضهم، وقدمت لكثرة المنفعة بها من النخل والزرع، ولأنهم باستيلائهم عليها ثانياً  
وأموالهم ليستعان بها في قوة المسلمين للجهاد، ولأنها كانت في بيوتهم، فوقع الاستيلاء  
عليها ثالثاً.

﴿وأرضاً لم تطؤها﴾: وعد صادق في فتح البلاد، كالعراق والشام واليمن ومكة،  
وسائر فتوح المسلمين.

وقال عكرمة: أخبر تعالى أن قد قضى بذلك.

وقال الحسن: أراد الروم وفارس.

وقال قتادة: كنا نتحدث أنها مكة.

وقال مقاتل، ويزيد بن رومان، وابن زيد: هي خيبر؛ وقيل: اليمن؛ ولا وجه لهذه

التخصيصات، ومن بدع التفاسير أنه أراد نساءهم.

وقرأ الجمهور: تطؤها، بهمزة مضمومة بعدها واو.

وقرأ زيد بن علي: لم تطوها، بحذف الهمزة، أبدل همزة تظاً ألفاً على حد قوله:

إن السباع لتهدا في مراتبها . . .

والناس لا يهتدى من شرهم أبدا

فالتقت ساكنة مع الواو فحذفت ، كقولك : لم تروها .

وختم تعالى : هذه الآية بقدرته على كل شيء ، فلا يعجزه شيء ، وكان في ذلك إشارة إلى

فتح على المسلمين الفتح الكثيرة ، وأنه لا يستبعد ذلك ، فكما ملكهم هذه ، فكذلك هو

قادر على أن يملكهم غيرها من البلاد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط ج 7 ص ﴾

(199/620)

وقال أبو السعود :

قوله تعالى : ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾

رجوع إلى حكاية بقية القصة وتفصيل تمة النعمة المشار إليها إجمالاً بقوله تعالى : ﴿

فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ معطوفٌ إمَّا على المضمير المقدَّر قبل قوله تعالى :

﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ ﴾ كأنه قيل إثر حكاية الأمور المذكورة : وقع ما وقع من الحوادث وردَّ الله

الح ، وإمَّا على أرسلنا وقد وسَّط بينهما بيان كون ما نزل بهم واقعةً طامَّةً تحيَّرتُ بها العقولُ

والأفهامُ وداهيةً تامَّةً تحاكت منها الرُّكبُ وزلت الأقدامُ . وتفصيل ما صدر عن فريقِي

أهل الإيمان وأهل الكفر والنفاق من الأحوال والأقوال لإظهار عظم النعمة وإبانة خطرها  
الجليل ببيان وصولها إليهم عند غاية احتياجهم إليها أي فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم  
تروها ورددنا بذلك الذين كفروا ، والاتفات إلى الاسم الجليل لتربية المهابة وإدخال  
الروعة . وقوله تعالى : ﴿ بَغِضْتَهُمْ ﴾ حال من الموصول أي مُلتبسين به وكذا قوله تعالى :  
﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ بتداخل أو تعاقب أي غير ظافرين بخير أو الثانية بيان للأولى أو  
استئناف .

﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ بما ذكر من إرسال الريح والجنود ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا ﴾  
على إحداث كل ما يريد ﴿ عَزِيزًا ﴾ غالباً على كل شيء .

(200/620)

---

﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ أي عاونوا الأحزاب المردودة ﴿ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ وهم  
بنو قريظة ﴿ مِنْ صِيَّاصِيهِمْ ﴾ من حصونهم ، جمع صيصية وهي ما يتحصن به ، ولذلك  
يقال لقرن الثور والظبي وشوكة الديك ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ ﴾ الخوف الشديد  
بحيث أسلموا أنفسهم للقتل وأهليهم وأولادهم للأسر حسبما ينطق به قوله تعالى : ﴿  
فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ من غير أن يكونه من جهتهم حراك فضلاً عن المخالفة

والاستعصاء . رُوِيَ أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ اللَّيْلَةِ الَّتِي انْهَزَمَ فِيهَا الْأَحْزَابُ وَرَجَعَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَوَضَعُوا السَّلَاحَ فَقَالَ : أَنْتَزِعْ لِأُمَّتِكَ وَالْمَلَائِكَةِ مَا وَضَعُوا السَّلَاحَ ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَسِيرَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَأَنَا عَامِدٌ إِلَيْهِمْ . فَأَذِنَ فِي النَّاسِ أَنْ لَا يَصُلُّوا الْعَصْرَ إِلَّا بِنِي قُرَيْظَةَ فَحَاصِرُوهُمْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً حَتَّى جَهَدَهُمُ الْحِصَارُ فَقَالَ لَهُمْ : " تَنْزِلُونَ عَلَيَّ حُكْمِي " فَأَبَوْا فَقَالَ : " عَلَيَّ حُكْمُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ " فَرَضُوا بِهِ فَحَكَمَ سَعْدٌ بِقَتْلِ مَقَاتِلِهِمْ وَسَبِي ذُرَارِيهِمْ وَنِسَائِهِمْ ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ : " لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ " . فَقُتِلَ مِنْهُمْ سِتْمِائَةٌ مَقَاتِلٍ وَقِيلَ : مِنْ ثَمَانِئَةٍ إِلَى تِسْعِمِائَةٍ وَأُسْرُ سَبْعِمِائَةٍ . وَقُرِيَءُ تَأْسُرُونَ بَضْمَ السَّيْنِ ، كَمَا قُرِيَءُ الرَّعْبُ بَضْمِ الْعَيْنِ ، وَلَعَلَّ تَأْخِيرَ الْمَفْعُولِ فِي الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ مَعَ أَنْ مَسَاقَ الْكَلَامِ لِتَفْصِيلِهِ وَتَقْسِيمِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ لِمُرَاعَاةِ الْفَوَاصِلِ .

(201/620)

---

﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ ﴾ ﴿ أَي حَصُونَهُمْ ﴾ ﴿ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ ﴿ تَقُودَهُمْ وَأَنَا تَهُمْ ﴾ وَمَوَاشِيَهُمْ . رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ عَقَارَهُمْ لِلْمُهَاجِرِينَ دُونَ

الأنصار فقالت الأنصارُ في ذلك فقال عليه الصلاة والسلام: "إنكم في منازلكم" فقال عمرُ رضي الله عنه: أما تخمس كما خمست يوم بدر؟ فقال عليه الصلاة والسلام: "لا. إنما جعلت هذه لي طعمةً دون الناس" قالوا: رضينا بما صنع الله ورسوله ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطُوهَا ﴾ أي أورثكم في علمه وتقديره أرضاً لم تقبضوها بعد كفارس والروم وقيل: كل أرض تفتح إلى يوم القيامة وقيل: خير ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ فقد شاهدتم بعض مقدوراته في إيرات الأراضى التي تسلمتموها فقيسوا عليها ما عداها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبى السعود ح 7 ص ﴾

(202/620)

وقال الأوسى :

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ ﴾ الخ رجوع إلى حكاية بقية القصة وتفصيل لتمة النعمة المشار إليها إجمالاً بقوله تعالى: ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ [الأحزاب: 9] وهو معطوف على ﴿ أَرْسَلْنَا ﴾ وقد وسط بينهما بيان كون ما نزل بهم واقعة طامة تحيرت بها العقول والإفهام وداهية تحاكت فيها الركب وزلت الأقدام، وتفصيل ما صدر عن فريق أهل

الإيمان وأهل الكفر والنفاق من الأحوال والأقوال لاظهار عظم النعمة وإبانة خطرهما الجليل  
بيان وصولها إليهم عند غاية احتياجهم إليها أي فأرسلنا عليهم ريحاً و جنوداً لم تروها  
ورددنا بذلك ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ والاتفات إلى الاسم الجليل لتربية المهابة وءدخال الروعة  
، وجوز شيخ الإسلام ولعل صنيعه يشير إلى أولويته حيث بدأ به كونه معطوفاً فاعلى  
المقدر قبل: ﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ ﴾ [الأحزاب: 24] كأنه قيل إثر حكاية الأمور المذكورة  
وقع ما وقع من الحوادث ورد الله الذين كفروا وقيل هو معطوف من حيث المعنى على قوله  
تعالى: ﴿ لِيَجْزِيََ ﴾ كأنه قيل فكان عاقبة الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أن جزاهم  
الله تعالى بصدقهم ورداً عدائهم وهذا الرد من جملة جزائهم على صدقهم وهو كما ترى ،  
والمراد بالذين كفروا الأحزاب على ما روي غير واحد عن مجاهد .  
والظاهر أنه عني المشركين واليهود الذين تحزبوا .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي أنه فسر ذلك بأبي سفيان .

(203/620)

---

وأصحابه ، ولعله الأولى ، وعلى القولين المراد رد الله الذين كفروا من نحل اجتماعهم حول  
المدينة وتحزبهم إلى مساكنهم ﴿ بَغِيْظِهِمْ ﴾ حال من الموصول لا من ضمير ﴿ كَفَرُوا ﴾

والباء للملابسة أي ملتبسين بغيظهم وهو أشد الغضب ، وقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾  
﴿ حال من ذاك أيضاً أو من ضمير ﴾ ﴿ بَغِيظِهِمْ ﴾ أي غير ظافرين بخير أصلاً ، وفسر  
بعضهم الخير بالظفر بالنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، وإطلاق الخير عليه مبني على  
زعمهم ، وفسره بعضهم بالمال كما في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ [ 8 ]  
العاديات : 8 ] والأولى أن يراد به كل خير عندهم فالنكرة في سياق النفي تعم ، وجوز أن  
تكون الجملة مستأنفة لبيان سبب غيظهم أو بدلاً ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ أي  
وقاهم سبحانه ذلك ، و ﴿ كَفَى ﴾ هذه تعدى لاثنين ، وقيل : هي بمعنى أغنى وتعدى  
إلى مفعول واحد .

والكلام هنا على الحذف والإيصال والأصل وكفى الله المؤمنين عن القتال أي أغناهم  
سبحانه عنه ولا وجه له وهذه الكفاية كانت كما أخرج ابن جرير .  
وابن أبي حاتم عن قتادة بالريح والملائكة عليهم السلام ، وقيل : بقتل على كرم الله تعالى  
وجهه عمرو بن عبدود .  
وأخرج ابن أبي حاتم .  
وابن مردويه .

وابن عساكر عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه كان يقرأ هذا الحرف ﴿ وَكَفَى اللَّهُ  
المؤمنين القتال بَعْلَى ﴾ وفي مجمع البيان هو المروى عن أبي عبد الله رضي الله تعالى عنه



ولا يكاد يصح ذلك ، والظاهر ما روي عن قتادة لمكان قوله تعالى :

﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ [الأحزاب : 9] وكان

المراد بالقتال الذي كهاهم الله تعالى إياهم القتال على الوجه المعروف من تعبئة الصفوف والرمي بالسهام والمقارعة بالسيوف أو القتال الذي يقتضيه ذلك التحزب والاجتماع بحكم العادة .

(204/620)

---

وفي البحر ما هو ظاهر في أن المراد كفى الله المؤمنين مداومة القتال وعودته فإن قريشاً هزموا بقوة الله تعالى وعزته عز وجل وما غزوا المسلمين بعد ذلك والإفقد وقع قتال في الجملة وقتل من المشركين على ما روي عن ابن اسحق ثلاثة نفر من بني عبد الدار بن قصي منبه بن عثمان بن عبيد ابن السباق بن عبد الدار أصابه سهم فمات منه بمكة ، ومن بني مخزوم بن يقظة نوفل بن عبد الله بن المغيرة اقتحم الخندق فتورط فيه فقتل ، ومن بني عامر بن لؤي ثم من بني مالك بن حسل عمرو بن عبد ود نازله علي كرم الله تعالى وجهه كما علمت فقتله .

وروي عن ابن شهاب أنه رضي الله تعالى عنه قتل يومئذ ابنه حسل أيضاً فيكون من قتل من

المشركين أربعة واستشهد من المؤمنين بسبب هذه الغزوة سعد بن معاذ وأنس بن أويس  
بن عتيك .

وعبد الله بن سهل وهم من بني عبد الأشهل .

والطفيل بن النعمان .

وثعلبة بن عثمة وهما من بني جشم بن الخزرج من بني سلمة .

وكعب بن زيد وهو من بني النجار ثم من بني دينار أصابه سهم غرب فقتله ، قال ابن

إسحاق : ولم يستشهد إلا هؤلاء الستة رضي الله تعالى عنهم ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا ﴾ ﴿ عَلَى

إحداث كل ما يريد جل شأنه ﴿ عَزِيْزًا ﴾ غالباً على كل شيء .

﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ ﴿ أَيِ عَاوَنُوا الْأَحْزَابَ الْمُرَدُّودَةَ ﴾ ﴿ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ وهو

بنو قريظة عند الجمهور ، وعن الحسن أنهم بنو النضير وعلى الأول المعول ﴿ مِنْ

صِيَّاصِيهِمْ ﴾ ﴿ أَيِ مِنْ حَصُونِهِمْ جَمْعُ صَيْصِيَّةٍ وَهِيَ كُلُّ مَا يَمْتَنِعُ بِهِ وَيُقَالُ لِقَرْنِ الثَّوْرِ وَالظَّبَاءِ

وَلشَوْكَةِ الدِّيكِ الَّتِي فِي رِجْلِهِ الْكَفْرَنُ الصَّغِيرُ ، وَتَطْلُقُ الصِّيَاصِي عَلَى الشَّوْكِ الَّذِي

لِلنَّسَاجِينِ وَيَتَّخِذُ مِنْ حَدِيدٍ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ وَأَنْشَدَ لِدْرِيدِ بْنِ الصَّمَةِ الْجَشْمِيِّ :

نظرت إليه والرماح تنوشه . . .

كوقع الصياصي في النسيح الممدد

وتطلق على الأصول أيضاً قال: أبو عبيدة إن العرب تقول: جذ الله تعالى صصّة أي أصله.

(205/620)

---

﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ ﴾ أي الخوف الشديد بحيث أسلموا أنفسهم للقتل وأهليهم وأولادهم للأسر حسبما ينطق به قوله تعالى: ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ أي من غير أن يكون من جهتهم حراك فضلاً عن المخالفة والاستعصاء.

(206/620)

---

وفي البحر أن قذف الرعب سبب لإنزالهم ولكن قدم المسبب لما أن السرور بإنزالهم أكثر والإخبار به أهم، وقدم مفعول ﴿ تَقْتُلُونَ ﴾ لأن القتل وقع على الرجال وكانوا مشهورين وكان الاعتناء بمجالهم أهم ولم يكن في المأسورين هذا الاعتناء بل الاعتناء هناك بالأسر أشد، ولو قيل: وفريقاً تأسرون لربما ظن قبل سماع تأسرون أنه يقال بعد تهزومون: أو نحو ذلك، وقيل: قدم المفعول في الجملة الأولى لأن مساق الكلام لتفصيله وأخر في الثانية

لمراعاة الفواصل ، وقيل التقديم لذلك وأما التأخير فلئلا يفصل بين القتل وأخيه وهو الأسر  
فاصل ، وقيل : غوير بين الجملتين في النظم لتغاير حال الفريقين في الواقع فقد قدم أحدهما  
فقتل وأخر الآخر فأسر وقرأ ابن عامر والكسائي ﴿ الرعب ﴾ بضم العين وقرأ أبو حيوة  
﴿ تاسرون ﴾ بضم السين ، وقرأ اليماني ﴿ ياسرون ﴾ بياء الغيبة وقرأ ابن أنس عن  
ابن ذكوان بها فيه وفي يقتلون ولا يظهر لي وجه وجيه لتخصيص الاسم بصيغة الغيبة فتأمل  
، وتفصيل القصة على سبيل الاختصار أنه لما كانت صبيحة الليلة التي انهزم فيها الأحزاب  
أو ظهر يوم تلك الليلة على ما في بعض الروايات وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والمسلمون إلى داخل المدينة أتى جبريل عليه السلام معتجراً بعمامة استبرق على بغلة  
عليها رحالة عليها قطيفة من ديباج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند زينب بنت  
جحش تغسل رأسه الشريف وقد غسلت شقه فقال : أوقد وضعت السلاح يا رسول  
الله ؟ قال : نعم ، فقال : عفا الله تعالى عنك ما وضعت الملائكة عليهم السلام السلاح بعد  
وما رجعت إلا الآن من طلب القوم وإن الله تعالى يأمرك بالمسير إلى بني قريظة وإني عامد  
إليهم فمزلزل بهم حصونهم فأمر عليه الصلاة والسلام مؤذناً فاذن في الناس من كان سامعاً  
مطيعاً فلا يصلين العصر إلا ببني قريظة واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم وقدم علي بن  
طالب كرم الله تعالى وجهه برأيه إليهم وابتدراها

---

الناس فسار كرم الله تعالى وجهه حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة قبيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع حتى لقيه عليه الصلاة والسلام فقال: يا رسول الله لا عليك أن تدن من هؤلاء الأخابث قال: لم؟ أظنك سمعت لي منهم أذى قال: نعم يا رسول الله قال لو رأوني لم يقولوا من ذلك شيئاً فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصونهم قال: يا اخوان القرودة هل أخزاكم الله تعالى وأنزل بكم نعمته؟ قالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولاً وفي رواية فحاشا وكان عليه الصلاة والسلام قد مر بنفر من أصحابه بالصورين قبل أن يصل إليهم فقال: هل مر بكم أحد قالوا: يا رسول الله قد مر بنا دحية بن خليفة الكلبي على بغلة بيضاء عليها رحالة عليها قطيفة ديباج فقال عليه الصلاة والسلام: ذلك جبريل عليه السلام بعث إلى بني قريظة ينزل بهم حصونهم ويقذف الرعب في قلوبهم ولما أتاهم صلى الله عليه وسلم نزل على بئر من آبارها من ناحية أموالهم يقال لها بئر أنا وتلاحق الناس فأتى رجال من بعد العشاء الآخرة ولم يصلوا العصر لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلين أحد العصر إلا ببني قريظة وقد شغلهم ما لم يكن لهم منه بد في حربهم فلما أتوا صلوا بعد العشاء فما عابهم الله تعالى بذلك في كتابه ولا عنفهم رسوله عليه الصلاة والسلام.

وحاصرهم صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرين ليلة ، وقيل : إحدى وعشرين ، وقيل :  
خمس عشرة وجهدهم الحصار وخافوا أشد الخوف وقد كان حي بن أخطب دخل معهم  
في حصنهم حين رجعت عنهم قريش وغطفان وفاء لكعب بن أسد بما عاهده عليه فلما  
أيقنوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير منصرف عنهم حتى يناجزهم قال لهم  
كعب : يا معشر يهود قد نزل بكم من الأمر ما ترون وإني عارض عليكم خلالاً ثلاثاً فخذوا  
أيها شتمت قالوا : وما هي ؟ قال : تابع هذا الرجل ونصده فوالله لقد تبين لكم أنه نبي  
مرسل وأنه الذي تجدونه في كتابكم فتأمنون على دمائكم وأموالكم وأبنائكم ونسائكم قالوا  
: لا نفارق حكم التوراة أبداً ولا نستبدل به غيره قال فإذا أبيت على هذه فلنقتل أبناءنا  
ونسائنا ثم نخرج إلى محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه رجالاً مصلتين بالسيوف لم نترك  
وراءنا ثقلاً حتى يحكم الله تعالى بيننا وبينهم فإن نهلك نهلك ولم نترك وراءنا نسلاً نخشى  
عليه وأن نظهر فلعمري لتتخذن النساء والأبناء قالوا : نقتل هؤلاء المساكين فما خير  
العيش بعدهم قال : فإن أبيت على هذه فإن الليلة ليلة السبت وأنه عسى أن يكون محمد  
صلى الله عليه وسلم وأصحابه قد آمنوا فيها فانزلوا لعلنا نصيب منهم غرة قالوا : نفسد

سبتنا ونحدث فيه ما لم يحدث من كان قبلنا إلا من قد علمت فأصابه ما لم يخف عليك من  
المسخ قال: فما بات رجل منكم منذ ولدت أمه ليلة واحدة من الدهر حازماً ثم إنهم بعثوا  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بني عمرو بن  
عوف.

(209/620)

---

وكانوا حلفاء الأوس نستشيرهم في أمرنا فأرسله عليه الصلاة والسلام إليهم فلما رأوه قام إليه  
الرجال وجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه فرق لهم وقالوا له: يا أبا لبابة أتري  
أن ننزل على حكم محمد صلى الله عليه وسلم قال: نعم وأشار بيده إلى حلقة أنه الذبح  
فعرف أنه قد خان الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام فلم يرجع إلى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وذهب إلى المدينة وربط نفسه بجذع في المسجد حتى نزلت توبته رضي  
الله تعالى عنه ثم إنه عليه الصلاة والسلام ستنزلهم فتواثب الأوس فقالوا: يا رسول الله إنهم  
موالينا دون الخزرج وقد فعلت في موالي إخواننا بالأمس ما قد علمت وقد كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قبل بني قريظة حاصر بني قينقاع وقد كانوا حلفاء الخزرج فنزلوا على  
حكمه فسأله إياهم عبد الله بن أبي بن سلول فوهبهم له فلما كلمته الأوس قال عليه الصلاة

والسلام ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم ؟ قالوا : بلى قال فذاك إلى سعد بن معاذ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جعله في خيمة لامرأة من أسلم يقال لها رفيذة في مسجده كانت تداوي الجرحى وتحسب بنفسها على خدمة من كانت به صنيعة من المسلمين وقد كان رضي الله تعالى عنه قد أصيب يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة بسهم فأصاب أكحله فقطعه فدعا الله تعالى فقال : اللهم لا تمثني حتى تقر عيني من قريظة ، وروي أن بني قريظة هم اختاروا النزول على حكم سعد ورضي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فأتاه قومه وهو في المسجد فحملوه على حمار وقد وطأوا له بوسادة من ادم وكان رجلاً جسيماً جميلاً ثم أقبلوا معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون : يا أبا عمرو أحسن في مواليك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ولاك ذلك لتحسن فيهم فلما أكثروا عليه قال : لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله تعالى لومة لائم فرجع بعض من كان معه من قومه إلى دار

(210/620)

---

بني عبد الأشهل فنعى إليهم رجال بني قريظة قبل أن يصل إليهم سعد عن كلمته التي سمع منه فلما انتهى سعد إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام والمسلمين قال صلى الله عليه وسلم :



"قوموا إلى سيدكم" فأما المهاجرون من قريش فقالوا: إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار وأما الأنصار فيقولون: قد عم بها عليه الصلاة والسلام المسلمين فقاموا إليه فقالوا: يا أبا عمرو إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولاك أمر مواليك لتحكم فيهم فقال سعد: عليكم عهد الله تعالى وميثاقه أن الحكم فيهم لما حكمت؟ قالوا: نعم قال: وعلى من ههنا في الناحية التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معرض برسول الله عليه الصلاة والسلام؟ فقال صلى الله عليه وسلم.

(211/620)

---

نعم قال سعد: فإني أحكم فيهم أن تقتل الرجال وتقسم الأموال وتسبي الذراري والنساء فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة فحبسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار بنت الحرث امرأة من بني النجار ثم خرج إلى سوق المدينة التي هي سوقها اليوم فخذق بها خنادق ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم في تلك الخنادق يخرج إليهم بها إرسالاً وفيهم عدو الله تعالى حبي بن أخطب وكعب بن أسد رأس القوم وهم ستمائة أو سبعمائة والمستكثر لهم يقول: كانوا بين الثمانمائة والتسعمائة وقد قالوا لكعب وهم يذهب بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: إرسالاً يا كعب ما

تراه يصنع بنا ؟ قال : أفى كل موطن لا تعقلون أما ترون الداعي لا ينزع ومن ذهب منكم لا يرجع هو والله القتل فلم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأتى بجي بن أخطب عدو الله تعالى وعليه حلة تفاحية قد شقها عليه من كل ناحية قدر أنملة أنملة لتأيسلها مجموعة يداه إلى عنقه مجبل فلما نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أما والله ما لمت نفسي في عداوتك ولكنه من يخذل الله تعالى يخذل ثم أقبل على الناس فقال : أيها الناس إنه لا بأس بأمر الله تعالى كتاب وقدر وملحمة كتبت على بني إسرائيل ثم جلس فضربت عنقه فقال فيه جبل بن جدال التغلبي :

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه . . .

ولكنه من يخذل الله يخذل للجاهد

حتى أبلغ النفس عذرها . . .

وققل يبغي العز كل مقلقل

(212/620)

---

وروي أن ثابت بن قيس بن شماس رضي الله تعالى عنه استوهب من رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم الزبير بن باطا القرظي لأنه من عليه في الجاهلية يوم بعث فقال صلى الله عليه

وسلم هو لك فأتاه فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وهب لي دمك فهو لك  
قال : شيخ كبير فما يصنع بالحياة ولا أهل له ولا ولد ؟ فأتى ثابت رسول الله عليه الصلاة  
والسلام فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله امرأته وولده قال : هم لك فأتاه فقال : قد  
وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أهلك وولدك فهم لك قال أهل بيت بالحجاز لا  
مال لهم فما بقاؤهم على ذلك فأتى رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال : ما له قال : هو  
لك فأتاه فقال : قد أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك فهو لك فقال أي ثابت :  
ما فعل الذي كان وجهه مرآة صينية يتمرأ فيها عذارى الحي كعب بن أسد ؟ قال : قتل قال  
: فما فعل مقدمتها إذا شددنا وحاميتنا إذا فررنا عزال بن شموال ؟ قال : قتل قال : فما  
فعل المجلسان ؟ يعني بني كعب بن قريظة وبني عمرو بن قريظة قال : قتلوا قال : فإني أسألك  
يا ثابت بيدي عندكم إلا ألحقتني بالقوم فوالله ما في العيش بعد هؤلاء من خير فما أنا بصابر  
لله تعالى قتلة ذكر ناصح حتى ألقى الأحبة فقدمه ثابت فضرب عنقه فلما بلغ أبا بكر  
رضي الله تعالى عنه قوله : ألقى الأحبة قال : يلقاهم والله في جهنم خالد بن فيها مخلدن ،  
واستوهبت سلمى بنت أقيس أم المنذر أخت سليط بن قيس وكانت إحدى خالات  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلت معه القبليتين وبايعته مبايعة النساء رفاعة بن  
شموال القرظي وقالت : بأبي أنت وأمي يا نبي الله هب لي رفاعة فإنه زعم أنه سيصل  
ويأكل لحم الجمل فوهبه عليه الصلاة والسلام لها فاستحيته .

وقتل منه كل من أنبت من الذكور ، وأما النساء فلم يقتل منهم إلا امرأة يقال لها لبابة زوجة الحكم القرظي وكانت قد طرحت الرحي على خالد بن سويد فقتله .

(213/620)

---

أخرج ابن إسحاق عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : والله إن هذه المرأة لعندي تحدث معي وتضحك ظهراً وبطناً ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل رجالها بالسيوف إذ هتف هاتف باسمها أين فلانة قالت : أنا والله قلت لها : ويلك ما لك ؟ قالت : أقتل قلت : ولم ؟ قالت : لحدث أحدثته فانطلق بها فضربت عنقها فكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول : فوالله ما أنسى عجباً منها طيب نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت أنها تقتل ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين ، وأعلم في ذلك اليوم سهمان الخيل وسهمان الرجال ، وأخرج منها الخمس وكان للفرس سهمان وللفرس سهم وللراجل الذي ليس له فرس سهم ، وكانت الخيل في تلك الغزوة ستة وثلاثين فرساً وهو أول فيء وقعت فيه السهمان وأخرج منه الخمس على ما ذكر ابن إسحاق ، ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد الأنصاري أخا بني عبد الأشهل بسبأيا من سبأيا القوم وكانت السبأيا كلها على ما قيل سبعمائة وخمسين

إلى نجد فابتاع بها لهم خيلاً وسلاحاً وكان عليه الصلاة والسلام قد اصطفى لنفسه  
الكريمة من نساءهم ريحانة بنت عمرو وكانت في ملكه صلى الله عليه وسلم حتى توفي ،  
وقد كان عليه الصلاة والسلام عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت : يا  
رسول الله بل تتركني في ملك فهو أخف على وعليك فتركها صلى الله عليه وسلم وكانت  
حين سبها قد أبت إلا اليهودية فعزلها عليه الصلاة والسلام ووجد في نفسه لذلك فبينما  
هو صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال : إن هذا النعلا بن شعبة  
جاء يبشرني يا سلام ريحانة فجاءه فقال : يا رسول الله قد أسلمت ريحانة فسرره ذلك من  
أمرها ، وكان الفتح على ما في "البحر" في آخر ذي القعدة وهذه الغزوة وغزوة الخندق  
كاتباً في سنة واحدة كما يدل عليه ما ذكرناه أول القصة وهو الصحيح خلافاً لمن قال : إن  
كلاً منهما في سنة ، ولما انقضى

(214/620)

---

شأن بني قريظة انفجر لسعد رضي الله تعالى عنه جرحه فمات شهيداً ، وقد استبشرت  
الملائكة عليهم السلام بروحه واهتز له العرش ، وفي ذلك يقول رجل من الأنصار :  
وما اهتز عرش الله من موت هالك . . .

سمعنا به إلا لسعد أبي عمرو

واستشهد يوم بني قريظة على ما روي عن ابن إسحاق من المسلمين ثم من بني الحرث بن الخزرج خلاد بن سويد بن ثعلبة بن عمرو طرحت عليه رحا فشدخته شدخاً شديداً ،  
وذكروا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن له لأجر شهيدين ، ومات أبو سنان بن محصن بن حرثان أخو بني أسد بن خزيمية ورسول الله عليه الصلاة والسلام محاصر بني قريظة فدفن في مقبرتهم التي يدفنون فيها اليوم وإليه دفنوا موتاهم في الإسلام ، وتام الكلام فيما وقع في هذه الغزوة في كتب السير ، وقوله تعالى :

﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ ﴾ عطف على قوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَنْزَلَ ﴾ الخ ، والمراد

بأرضهم مزارعهم ، وقدمت لكثرة المنفعة بها من النخل والزروع .

وفي قوله عز وجل : ﴿ أَوْرِثَكُمْ ﴾ إشعار بأنه انتقل إليهم ذلك بعد موت أولئك المقتولين

وأن ملكهم إياه ملك قوي ليس بعقد يقبل الفسخ أو الإقالة ﴿ أَرْضَهُمْ وديارهم ﴾ أي

حصونهم ﴿ وأموالهم ﴾ نقودهم ومواشيهم وأثاثهم التي اشتملت عليها أرضهم

وديارهم .

أخرج ابن أبي شيبة .

وابن جرير .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم عن قتادة من خبر طويل أن سعداً رضي الله تعالى عنه حكم كما حكم بقتل مقاتلهم وسبي ذراريهم بأن أعقارهم للمهاجرين دون الأنصار فقال قومه: أتؤثر المهاجرين بالإعقار علينا؟ فقال: إنكم ذوو أعقار وإن المهاجرين لا أعقار لهم، وأمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمه.

(215/620)

---

وفي "الكشاف" روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عقارهم للمهاجرين دون الأنصار فقالت الأنصار في ذلك فقال عليه الصلاة والسلام: إنكم في منازلكم، وقال عمر رضي الله تعالى عنه: أما تخمس كما خمست يوم بدر؟ قال: لا إنما جعلت هذه لي طعمة دون الناس قال: رضينا بما صنع الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم.

وذكر الجلال السيوطي أن الخبر رواه الواقدي من رواية خارجة بن زيد عن أم العلاء قالت: لما غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير جعل الحديث، ومن طريق المسور بن رفاعة قال: فقال عمري يا رسول الله ألا تخمس ما أصيب من بني النضير الحديث اه، وعليه لا يحسن من الزمخشري ذكره ههنا مع أن الآيات عنده في شأن بني قريظة، وسيأتي الكلام فيما وقع لبني النضير في تفسير سورة الحشر إن شاء الله تعالى: ﴿ وَأَرْضًا لَّمْ ﴾ قال

مقاتل ، ويزيد بن رومان .

وابن زيد : هي خير فتحت بعد بني قريظة ، وقال قتادة : كان يتحدث أنها مكة ، وقال الحسن : هي أرض الروم وفارس ، وقيل : اليمن ، وقال عكرمة : هي ما ظهر عليها المسلمون إلى يوم القيامة واختاره في "البحر" ، وقال عروة : لا أحسبها إلا كل أرض فتحها الله تعالى على المسلمين أو هو عز وجل فاتحها إلى يوم القيامة ، والظاهر أن العطف على ﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ ﴾ واستشكل بأن الإرث ماض حقيقة بالنسبة إلى المعطوف عليه ومجازاً بالنسبة إلى هذا المعطوف .

وأجيب بأنه يراد بأورثكم أورثكم في علمه وتقديره وذلك متحقق فيما وقع من الإرث كأرضهم وديارهم وأموالهم وفيما لم يقع بعد كارث ما لم يكن مفتوحاً وقت نزول الآية . وقد ر بعضهم أورثكم في جانب المعطوف مراداً به يورثكم إلا أنه عبر بالماضي لتحقيق الوقوع والدليل المذكور ، واستبعد دلالة المذكور عليه لتخالفهما حقيقة ومجازاً .

(216/620)

---

وقيل : الدليل ما بعد من قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ ﴾ الخ ، ثم إذا جعلت الأرض شاملة لما فتح على أيدي الحاضرين ولما فتح على أيدي غيرهم ممن جاء بعدهم لا يخص الخطاب



الحاضرين كما لا يخفى .

ومن بدع التفاسير أنه أريد بهذه الأرض نساؤهم ، وعليه لا يتوهم أشكال في العطف .  
وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما ﴿ لَمْ ﴾ بحذف الهمزة أبدل همزة تظاً ألفاً على  
حد قوله :

إن السباع لتهدى في مرائبها . . .

والناس لا يهتدي من شرهم أبداً

فالتقت ساكنة مع الواو فحذفت كقولك لم تروها ﴿ تَطَّوْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ  
قَدِيرًا ﴾ فهو سبحانه قادر على أن يملككم ما شاء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني حـ  
21 ص ﴾

(217/620)

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْوِقِينَ مِنْكُمْ ﴾

يقال : عاقه واعتاقه وعوّقه : إذا صرفه عن الوجه الذي يريد .

قال الواحدي : قال المفسرون : هؤلاء قوم من المنافقين كانوا يشبطون أنصار النبي صلى الله

عليه وسلم ، وذلك أنهم قالوا لهم : ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس ، ولو كانوا لحمًا  
لالتقمهم أبو سفيان وحزبه ، فخلوهم وتعالوا إلينا .

وقيل : إن القائل هذه المقالة اليهود قالوا : ﴿ لإخوانهم ﴾ من المنافقين : ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾  
ومعنى ﴿ هلم ﴾ : أقبل واحضر ، وأهل الحجاز يسوون فيه بين الواحد والجماعة  
والمذكر والمؤنث ، وغيرهم من العرب يقولون : هلم للواحد المذكر ، وهلمي للمؤنث ،  
وهلما للثنين ، وهلموا للجماعة ، وقد مرّ الكلام على هذا في سورة الأنعام ﴿ وَلَا يَأْتُونَ  
الْبَأْسَ ﴾ أي الحرب ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ خوفًا من الموت .

وقيل : المعنى : لا يحضرون القتال إلا رياء وسمعة من غير احتساب ﴿ أَشْحَةً عَلَيْكُمْ ﴾  
أي بخلاء عليكم لا يعاونوكم بجفر الخندق ، ولا بالنفقة في سبيل الله ، قاله مجاهد وقادة .  
وقيل : أشحة بالقتال معكم .

وقيل : بالنفقة على فقرائكم ومساكينكم .

وقيل : أشحة بالغنائم إذا أصابوها .

قاله السدي .

وانتصابه على الحال من فاعل ﴿ يَأْتُونَ ﴾ .

أو من ﴿ المعوقين ﴾ .

وقال الفراء : يجوز في نصبه أربعة أوجه : منها النصب على الذم ، ومنها بتقدير فعل

محذوف ، أي يأتونه أشحة .

قال النحاس : ولا يجوز أن يكون العامل فيه للمعوقين ولا القائلين ؛ لتلايفرق بين الصلة  
والموصول .

(218/620)

---

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ ﴾ أي تدور يمينا ، وشمالاً وذلك  
سبيل الجبان إذا شاهد ما يخافه ﴿ كالذي يغشى عليه من الموت ﴾ أي كعين الذي  
يغشى عليه من الموت ، وهو الذي نزل به الموت وغشيتة أسبابه ، فيذهل ويذهب عقله ،  
ويشخص بصره فلا يطرف ، كذلك هؤلاء تشخص أبصارهم لما يلحقهم من الخوف ، ويقال  
للميت إذا شخص بصره : دارت عيناه ، ودارت حماليق عينيه ، والكاف نعت مصدر  
محذوف ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِاللِّسَانِ حِدَادٍ ﴾ يقال : سلق فلان فلانا بلسانه :  
إذا أغظله في القول مجاهراً .

قال الفراء : أي : آذوكم بالكلام في الأمن باللسنة سليطة ذرية .

ويقال : خطيب مسلاق ومصلاق : إذا كان بليغاً ، ومنه قول الأعشى :

فيهم المجد والسماحة والنج . . . دة فيهم والخطاب السلاق

قال القتيبي: المعنى: أذوكم بالكلام الشديد، والسلق الأذى، ومنه قول الشاعر:

ولقد سلقت هوازنا . . . بنو أهل حتى انحنينا

قال قتادة: معنى الآية: بسطوا ألسنتهم فيكم في وقت قسمة الغنيمة يقولون: أعطنا فإننا

قد شهدنا معكم.

فعند الغنيمة أشح قوم وأبسطهم لساناً، ووقت البأس أجبن قوم وأخوفهم.

قال النحاس: وهذا قول حسن، وانتصاب ﴿أشحةً على الخير﴾ على الحالية من

فاعل ﴿سلقوكم﴾، ويجوز أن يكون نصبه على الذم.

وقرأ ابن أبي عبيدة برفع "أشحة"، والمراد هنا: أنهم أشحة على الغنيمة يشاحون

المسلمين عند القسمة، قاله يحيى بن سلام.

وقيل: على المال أن ينفقوه في سبيل الله.

قاله السدي.

(219/620)

---

ويمكن أن يقال معناه: أنهم قليلو الخير من غير تقييد بنوع من أنواعه، والإشارة بقوله: ﴿

أولئك﴾ إلى الموصوفين بتلك الصفات ﴿لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ إيماناً خالصاً بل هم منافقون،

يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أي أبطلها بمعنى أظهر بطلانها لأنها لم تكن لهم أعمال تقضي الثواب حتى يبطلها الله .

قال مقاتل : أبطل جهادهم لأنه لم يكن في إيمان ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أي وكان ذلك الإحباط لأعمالهم ، أو كان نفاقهم على الله هيناً .

﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ يحسب هؤلاء المنافقون لجبنهم أن الأحزاب باقون في معسكرهم لم يذهبوا إلى ديارهم ، وذلك لما نزل بهم من الفشل والروع ﴿ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ مرة أخرى بعد هذه المرة ﴿ يَوَدُّوا لَوَأَنَّاهُمْ بِأَدُونِ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ أي يتمنون أنهم في بادية الأعراب لما حل بهم من الرهبة ، والبادي خلاف الحاضر ، يقال : بدا يبدو بداوة إذا خرج إلى البادية ﴿ يَسْأَلُونَ عَن آبَائِكُمْ ﴾ أي عن أخباركم وما جرى لكم ، كل قادم عليهم من جهتكم .

أو يسأل بعضهم بعضاً عن الأخبار التي بلغته من أخبار الأحزاب ورسول الله صلى الله عليه وسلم .

والمعنى : أنهم يتمنون أنهم بعيد عنكم يسألون عن أخباركم من غير مشاهدة للقتال لفرط جبنهم وضعف نياتهم ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي لو كانوا معكم في هذه الغزوة مشاهدين للقتال ما قاتلوا معكم إلا قليلاً خوفاً من العار وحمية على الديار .  
﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءٌ حَسَنَةٌ ﴾ أي قدوة صالحة ، يقال : لي في فلانة أسوة ،

أي لي به ، والأسوة من الأتساء ، كالقدوة من الاقتداء : اسم يوضع موضع المصدر .  
قال الجوهري : والأسوة والإسوة بالضم والكسر ، والجمع أسى وإسى .

(220/620)

---

قرأ الجمهور ﴿ أسوة ﴾ بالضم للهمزة ، وقرأ عاصم بكسرها ، وهما لغتان كما قال الفراء وغيره .

وفي هذه الآية عتاب للمتخلفين عن القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أي لقد كان لكم في رسول الله حيث بذل نفسه للقتال وخرج إلى الخندق لنصرة دين الله أسوة ، وهذه الآية وإن كان سببها خاصاً ، فهي عامة في كل شيء ، ومثلها : ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : 7] ، وقوله : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران : 31] ، واللام في ﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ متعلق بـ ﴿ حسنة ﴾ ، أو بمحذوف هو صفة لـ ﴿ حسنة ﴾ ، أي كائنة لمن يرجو الله .

وقيل : إن الجملة بدل من الكاف في لكم ، وردّه أبو حيان وقال : إنه لا يبدل من ضمير المخاطب بإعادة الجار .

ويجاب عنه بأنه قد أجاز ذلك الكوفيون والأخفش وإن منعه البصريون ، والمراد ب ﴿ من ﴾ كان يرجو الله ﴿ : المؤمنون ؛ فإنهم الذين يرجون الله ويخافون عذابه ، ومعنى يرجون الله : يرجون ثوابه أو لقاءه ، ومعنى يرجون اليوم الآخر : أنهم يرجون رحمة الله فيه ، أو يصدقون بحصوله وأنه كائن لا محالة ، وهذه الجملة تخصيص بعد التعميم بالجملة الأولى ﴿ وذكر الله كثيراً ﴾ معطوف على ﴿ كان ﴾ ، أي ولمن ذكر الله في جميع أحواله ذكراً كثيراً ، وجمع بين الرجاء لله والذكر له ، فإن بذلك تتحقق الأسوة الحسنة برسول الله صلى الله عليه وسلم .

(221/620)

---

ثم بين سبحانه ما وقع من المؤمنين المخلصين عند رؤيتهم للأحزاب ، ومشاهدتهم لتلك الجيوش التي أحاطت بهم كالبحر العباب فقال : ﴿ وكما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ الإشارة بقوله : ﴿ هذا ﴾ إلى ما رأوه من الجيوش ، أو إلى الخطب الذي نزل والبلاء الذي دهم ، وهذا القول منهم قالوه استبشاراً بحصول ما وعدهم الله ورسوله من مجيء هذه الجنود ، وإنه يتعقب مجيئهم إليهم نزول النصر والظفر من عند الله ، و"ما" في : ﴿ ما وعدنا الله ﴾ هي الموصولة ، أو المصدرية ، ثم أوردوا ما قالوه

بقولهم: ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ أي ظهر صدق خبر الله ورسوله ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا

إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ أي ما زادهم ما رأوه إلا إيماناً بالله وتسليماً لأمره .

قال الفراء: ما زادهم النظر إلى الأحزاب إلا إيماناً وتسليماً .

قال علي بن سليمان: ﴿ رَأَى ﴾ يدل على الرؤية وتأييث الرؤية غير حقيقي ، والمعنى :

ما زادهم الرؤية إلا إيماناً للرب وتسليماً للقضاء ، ولو قال : ما زادتهم لجاز .

﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ أي من المؤمنين المخلصين رجال

صدقوا أتوا بالصدق ، من صدقني إذا قال الصدق ، ومحل ﴿ ما عاهدوا الله عليه ﴾

النصب بنزع الخافض ، والمعنى : أنهم وفوا بما عاهدوا عليه رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليلة العقبة من الثبات معه ، والمقاتلة لمن قاتله ، بخلاف من كذب في عهده ، وخان

الله ورسوله وهم المنافقون .

وقيل : هم الذين نذروا أنهم إذا تقوا حرباً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبتوا له ولم

يفروا ، ووجه إظهار الاسم الشريف ، والرسول في قوله : ﴿ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ بعد

قوله : ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ هو قصد التعظيم كما في قول الشاعر :

أرى الموت لا يسبق الموت شيء . . . وأيضاً لو أضرهما ، لجمع بين ضمير الله وضمير

رسوله في لفظ واحد .



---

وقال : صدقا ، وقد ورد النهي عن جمعها كما في حديث " بس خطيب القوم أنت " لمن  
قال : ومن يعصهما فقد غوى .

ثم فصل سبحانه حال الصادقين بما وعدوا الله ورسوله وقسمهم إلى قسمين فقال : ﴿  
فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ﴾ النحب : ما التزمه الإنسان واعتقد الوفاء به ،  
ومنه قول الشاعر :

عشية فر الحارثيون بعد ما . . . قضى نحبه في ملتقى القوم هوبر  
وقال الآخر :

بطخفة جالدا الملك وخيلنا . . . عشية بسطام جرير على نحب  
أي على أمر عظيم .

والنحب يطلق على النذر والقتل والموت .

قال ابن قتيبة : قضى نحبه أي قتل وأصل النحب : النذر .

كانوا يوم بدر نذروا إن لقوا العدو أن يقاتلوا حتى يقتلوا ، أو يفتح الله لهم فقتلوا ، فقيل : فلان

قضى نحبه ، أي قتل ، والنحب أيضا الحاجة وإدراك الأمنية ، يقول قائلهم : مالي عندهم

نحب ، والنحب : العهد ، ومنه قول الشاعر :

لقد نحبت كلب على الناس أنهم . . . أحق بتاج الماجد المتكرم

وقال آخر:

قد نحب المجد علينا نجبا . . . ومن ورود النحب في الحاجة وإدراك الأمنية قول الشاعر:

(223/620)

---

أنحب فيقضى أم ضلال وباطل . . . ومعنى الآية: أن من المؤمنين رجالاً أدركوا أمنيتهم،  
وقضوا حاجتهم ووفوا بنذرهم فقاتلوا حتى قتلوا، وذلك يوم أحد كحمزة ومصعب بن  
عمير وأنس بن النضر ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ﴾ قضاء نخبه حتى يحضر أجله كعثمان بن  
عفان وطلحة والزبير وأمثالهم، فإنهم مستمرّون على الوفاء بما عاهدوا الله عليه من  
الثبات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والقتال لعدوّه، ومنتظرون لقضاء حاجتهم  
وحصول أمنيتهم بالقتل، وإدراك فضل الشهادة، وجملة: ﴿ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴾ معطوفة  
على صدقوا، أي ما غيروا عهدهم الذي عاهدوا الله ورسوله عليه كما غير المنافقون  
عهدهم، بل ثبتوا عليه ثبوتاً مستمراً، أما الذين قضوا نخبهم فظاهر، وأما الذين ينتظرون  
قضاء نخبهم فقد استمروا على ذلك حتى فارقوا الدنيا ولم يغيروا ولا بدلوا.  
واللام في قوله: ﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ يجوز أن يتعلق ب ﴿ صدقوا ﴾،  
أوب ﴿ زادهم ﴾، أوب ﴿ ما بدلوا ﴾، أوب محذوف، كأنه قيل: وقع جميع ما وقع

ليجزى الله الصادقين بصدقهم ﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنِ شَاءَ ﴾ ﴿ بما صدر عنهم من التغيير والتبديل ، جعل المنافقين كأنهم قصدوا عاقبة السوء ، وأرادوها بسبب تبديلهم وتغييرهم ، كما قصد الصادقون عاقبة الصدق بوفائهم ، فكل من الفريقين مسوق إلى عاقبته من الثواب والعقاب ، فكأنهما استويا في طلبها والسعي لتحصيلها ، ومفعول ﴿ إِنِ شَاءَ ﴾ ، وجوابها محذوفان ، أي إن شاء تعذيبهم عذبهم ، وذلك إذا أقاموا على النفاق ولم يتركوه ويتوبوا عنه ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿ أي لمن تاب منهم ، وأقلع عما كان عليه من النفاق .

(224/620)

---

ثم رجع سبحانه إلى حكاية بقية القصة ، وما امتن به على رسوله والمؤمنين من النعمة فقال : ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ، وهم الأحزاب ، والجملة معطوفة على ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ ﴿ أو على المقدّر عاملاً في ﴿ ليجزي الله الصادقين بصدقهم ﴾ ، كأنه قيل : وقع ما وقع من الحوادث وردّ الله الذين كفروا ، ومحل ﴿ بَغِيْظِهِمْ ﴾ ﴿ النصب على الحال ، والباء للمصاحبة ، أي حال كونهم متلبسين بغیظهم ومصاحبين له ، ويجوز أن تكون للسببية ، وجملة : ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ ﴿ في محل نصب على الحال أيضاً من الموصول ، أو من

الحال الأولى على التعاقب، أو التداخل.

والمعنى: أن الله ردّهم بغيظهم لم يشف صدورهم ولا نالوا خيراً في اعتقادهم، وهو الظفر بالمسلمين، أو لم ينالوا خيراً أي خيراً، بل رجعوا خاسرين لم يرجعوا إلا عناء السفر وغرم النفقة ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ بما أرسله من الريح والجنود من الملائكة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ على كل ما يريد إذا قال له: كن، كان، عزيزاً غالباً قاهراً لا يغالبه أحد من خلقه ولا يعارضه معارض في سلطانه وجبروته.

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في قوله: ﴿ سَلَقُوكُمْ ﴾ قال: استقبلوكم.

وأخرج ابن أبي حاتم عنه: ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ قال: هيناً.  
وأخرج ابن مردويه والخطيب وابن عساكر وابن النجار عن عمر في قوله: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ قال: في جوع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد استدلل بهذه الآية جماعة من الصحابة في مسائل كثيرة اشتملت عليها كتب السنة، وهي خارجة عما نحن بصدده.

(225/620)

---

وأخرج ابن جرير وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَلَمَّا رَأَى  
المؤمنون الأحزاب ﴾ إلى آخر الآية قال : إن الله قال لهم في سورة البقرة : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ  
تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِبًا وَالضَّرَاءُ ﴾ [البقرة :  
214] فلما مسهم البلاء حيث رابطوا الأحزاب في الخندق ﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ ﴾ فتأول المسلمون ذلك ، فلم يزد هم ﴿ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ .

وأخرج البخاري وغيره عن أنس قال : نرى هذه الآية نزلت في أنس بن النضر : ﴿ مَنْ  
المؤمنين رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ .

وأخرج ابن سعد وأحمد ومسلم والترمذي والنسائي ، والبغوي في معجمه ، وابن جرير  
وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي عن أنس قال : غاب عمي أنس بن النضر عن  
بدر فشق عليه وقال : أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه ، لئن  
أراني الله مشهداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد ، ليرين الله ما أصنع ، فشهد  
يوم أحد ، فاستقبله سعد بن معاذ فقال : يا أبا عمرو وأين ؟ قال : واهاً لريح الجنة أجدها  
دون أحد ، فقاتل حتى قتل ، فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية ،  
ونزلت هذه الآية : ﴿ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ وكانوا يرون أنها نزلت فيه  
وفي أصحابه .

وقد روي عنه نحوه من طريق أخرى عند الترمذي وصححه والنسائي وغيرهما .

وأخرج الحاكم وصححه ، والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من أحد مرّ على مصعب بن عمير وهو مقتول فوقف عليه ودعا له ، ثم قرأ : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ الآية ، ثم قال : " أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله فأتوهم وزوروهم ، والذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردّوا عليه " ، وقد تعقب الحاكم في تصحيحه الذهبي ، كما ذكر ذلك السيوطي ، ولكنه قد أخرج الحاكم حديثاً آخر وصححه .

وأخرجه أيضاً البيهقي في الدلائل عن أبي ذرّ قال : " لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد مرّ على مصعب بن عمير مقتولاً على طريقه ، فقرأ ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ الآية " وأخرج ابن مردويه من حديث خباب مثله ، وهما يشهدان لحديث أبي هريرة .

وأخرج الترمذي وحسنه ، وأبو يعلى وابن جرير والطبراني وابن مردويه عن طلحة : أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل : سله عن قضى نخبه من هو؟ وكانوا لا يجترئون على مسأله يوقرونه ويهايونه ، فسأله الأعرابي فأعرض عنه ، ثم

سأله فأعرض عنه ، ثم إني اطلعت من باب المسجد فقال : " أين السائل عمن قضى  
نحبه ؟ " قال الأعرابي : أنا ، قال : " هذا ممن قضى نحبه " وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم  
والطبراني وابن مردويه من حديثه نحوه .

وأخرج الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن معاوية قال : سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول : " طلحة ممن قضى نحبه " وأخرج سعيد بن منصور وأبو يعلى  
وأبو نعيم وابن المنذر وابن مردويه عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "   
من سره أن ينظر إلى رجل يمشي على الأرض قد قضى نحبه فلينظر إلى طلحة " وأخرج ابن  
مردويه من حديث جابر مثله .

وأخرج ابن منده وابن عساكر من حديث أسماء بنت أبي بكر نحوه .

(227/620)

---

وأخرج أبو الشيخ وابن عساكر عن عليّ ، أن هذه الآية نزلت في طلحة .  
وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس ﴿   
فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ قال : الموت على ما عاهدوا الله عليه ، ومنهم من ينتظر الموت  
على ذلك .

وأخرج أحمد والبخاري وابن مردويه عن سليمان بن صرد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: "الآن نغزوهم ولا يغزونا" وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عمر في قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ قال: مات على ما هو عليه من التصديق، والإيمان ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ ذلك ﴿وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ لم يغيروا كما غير المنافقون. قوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ أي عاضدوهم وعاونوهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بنو قريظة؛ فإنهم عاونوا الأحزاب وتقصوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصاروا يداً واحدة مع الأحزاب. والصياصي جمع صيصية: وهي الحصون، وكل شيء يتحصن به يقال له: صيصية، ومنه صيصية الديك، وهي الشوكة التي في رجله، وصياصي البقر قرونها؛ لأنها تمتنع بها، ويقال: لشوكة الحائك التي يسوي بها السداة واللحمة: صيصية، ومنه قول دريد بن الصمة:

فجئت إليه والرماح تنوشه . . . كوقع الصياصي في النسيج الممدد

ومن إطلاقها على الحصون قول الشاعر:

فأصبحت الثيران صرعى وأصبحت . . . نساء تميم يتدرن الصياصيا

﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ﴾ أي الخوف الشديد حتى سلموا أنفسهم للقتل وأولادهم

ونساءهم للسبي وهي معنى قوله: ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ فالفريق الأول: هم



الرجال ، والفريق الثاني : هم النساء والذرية ، وهذه الجملة مبيّنة ، ومقرّرة لقذف الرعب في قلوبهم .

(228/620)

---

قرأ الجمهور : ﴿ تقتلون ﴾ بالفوقية على الخطاب ، وكذلك قرؤوا ﴿ تأسرون ﴾ ، وقرأ ابن ذكوان في رواية عنه بالتحية فيهما ، وقرأ اليماني بالفوقية في الأوّل ، والتحية في الثاني ، وقرأ أبو حيوّة : " تأسرون " بضم السين ، وقد حكى الفراء كسر السين وضمها فهما لغتان ، ووجه تقديم مفعول الفعل الأوّل وتأخير مفعول الفعل الثاني أن الرجال لما كانوا أهل الشوكة ، وكان الوارد عليهم أشدّ الأمرين وهو القتل ، كان الاهتمام بتقديم ذكرهم أنسب بالمقام .

وقد اختلف في عدد المقتولين والمأسورين ، فقيل : كان المقتولون من ستمائة إلى سبعمائة .

وقيل : ستمائة .

وقيل : سبعمائة .

وقيل : ثمانمائة .

وقيل : تسعمائة .

وكان المأسورون سبعمائة ، وقيل : سبعمائة وخمسين .

وقيل : تسعمائة .

﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ المراد بالأرض : العقار والنخيل ، وبالديار :

المنازل والحصون ، وبالأموال الحلبي والأثاث والمواشي والسلاح والدراهم والدنانير ﴿

وَأَرْضاً لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ أي وأورثكم أرضاً لم تطووها ، وجملة : ﴿ تَطَّوْهَا ﴾ صفة لـ ﴿

أَرْضاً ﴾ .

قرأ الجمهور : ﴿ لم تطووها ﴾ بهمزة مضمومة ثم واو ساكنة ، وقرأ زيد بن علي : " تطوها

" بفتح الطاء وواو ساكنة .

واختلف المفسرون في تعيين هذه الأرض المذكورة ، فقال يزيد بن رومان وابن زيد ومقاتل :

إنها خيبر ، ولم يكونوا إذ ذاك قد نالوها ، فوعدهم الله بها .

وقال قتادة : كنا نتحدث أنها مكة .

وقال الحسن : فارس والروم .

وقال عكرمة : كل أرض تفتح إلى يوم القيامة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ أي هو سبحانه قدير على كل ما أراد من خير وشر

ونعمة ونقمة ، وعلى إنجاز ما وعد به من الفتح للمسلمين .

وقد أخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله : ﴿ مِنْ صِيَاصِيهِمْ ﴾ قال : حصونهم .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وابن مردويه عن عائشة قالت : خرجت يوم الخندق أقفو الناس ، فإذا أنا بسعد بن معاذ ورماه رجل من قريش يقال له : ابن الفرقة بسهم ، فأصاب أكحله فقطعه ، فدعا الله سعداً ، فقال : اللهم لا تمتني حتى تقرّ عيني من قريظة ، فبعث الله الريح على المشركين ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ ولحق أبو سفيان ومن معه بتهامة ، ولحق عيينة بن بدر ومن معه بنجد ، ورجعت بنو قريظة فتحصنوا في صياصبيهم ، ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وأمر بقبة من آدم ، فضربت على سعد في المسجد ، قالت : فجاء جبريل ، وإن على ثناياه لوقع الغبار ، فقال : أوقد وضعت السلاح ؟ لا والله ما وضعت الملائكة بعد السلاح ، اخرج إلى بني قريظة فقاتلهم ، فلبس رسول الله صلى الله عليه وسلم لآمته ، وأذن في الناس بالرحيل أن يخرجوا فحاصروهم خمساً وعشرين ليلة ، فلما اشتدّ حصرهم واشتدّ البلاء عليهم ، قيل لهم : انزلوا على حكم رسول الله ، قالوا : ننزل على حكم سعد بن معاذ ، فنزلوا وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد ابن معاذ ، فأتي به على حمار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " احكم فيهم " ، قال : فإني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ، وتقسم

أموالهم ، فقال : " لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح

القدير ح 4 ص ﴿

(230/620)

وقال القاسمي :

قال الإمام ابن القيم في " زاد المعاد " : كانت غزوة الخندق في سنة خمس من الهجرة ، في شوال على أصح القولين ؛ إذ لا خلاف أن أحدًا كانت في شوال سنة ثلاث ، وواعد المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام المقبل وهي سنة أربع ، ثم أخلفوه لأجل جذب السنة ، فرجعوا ، فلما كانت سنة خمس جاءوا الحربه . هذا قول أهل السير والمغازي ، وخالفهم موسى بن عقبة وقال : بل كانت سنة أربع . قال أبو محمد ابن حازم : وهذا هو الصحيح الذي لا شك فيه . واحتج عليه مجديث ابن عمر في " الصحيحين " : أنه عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه ، ثم عرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه . قال : وصح أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة . وأجيب عن هذا بجوابين : أحدهما - أن ابن عمر أخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم رده لما استصغره عن القتال ، وأجازه لما وصل إلى السن التي رآه فيها مطيقاً

، وليس في هذا ما ينفي تجاوزها بسنة أو نحوها .  
والثاني - أنه لعله كان يوم أحد في أول الرابع عشرة ، ويوم الخندق في آخر الخامس عشرة .  
ثم قال ابن القيم رحمه الله : وكان سبب غزوة الخندق ، أن اليهود لما رأوا انتصار المشركين  
على المسلمين يوم أحد ، وعلموا بميعاد أبي سفيان لغزو المسلمين ، فخرج لذلك ثم رجع  
للعام المقبل ، خرج أشرافهم كسلام بن أبي الحقيق ، وسلام بن مشكم ، وكنانة بن الربيع  
وغيرهم إلى قريش بمكة ، يحرضونهم على غزور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و  
يوالونهم عليه ، ووعدوهم من أنفسهم بالنصر لهم ، فأجابتهم قريش ، ثم خرجوا إلى  
غطفان فدعوهم فاستجابوا لهم ، ثم طافوا في قبائل العرب يدعونهم إلى ذلك ، فاستجاب  
لهم من استجاب .

(231/620)

---

فخرجت قريش ، وقائدهم أبو سفيان في أربعة آلاف ، ووافاهم بنو سليم بمر الظهران ،  
وخرجت بنو أسد ، وفزارة ، وأشجع ، وبنو مرة ، وجاءت غطفان ، وقائدهم عيينة بن  
الحصن ، وكان قد وافى الخندق من الكفار عشرة آلاف .  
فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسيرهم إليه ، استشار الصحابة ، فأشار عليه

سلمان الفارسي بحفر خندق يحول بين العدو وبين المدينة ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبادر إليه المسلمون ، وعمل بنفسه فيه وبادروا ، وهجم الكفار عليهم ، وكان في حفره آيات نبوته وأعلام رسالته ما قد تواتر الخبر به ، وكان حفر الخندق أمام سلع .  
وسلع جبل خلف ظهور المسلمين ، والخندق بينهم وبين الكفار ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة آلاف من المسلمين ، فتحصن بالجبل من خلفه ، وبالخندق أمامهم .  
وقال ابن إسحاق : خرج في سبعمائة . وهذا غلط من خروجه يوم أحد .

(232/620)

---

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء والذراري فجعلوا في أطام المدينة ، واستخلف عليها ابن أم مكتوم ، وانطلق حُبي بن أخطب إلى بني قريظة ، فدنا من حصنهم . فأبى كعب بن أسد أن يفتح له ، فلم يزل يكلمه حتى فتح له ، فلما دخل عليه قال : لقد جئتكم بعزّ الدهر ؛ جئتكم بقريش ، وغطفان ، وأسد على قادتها لحرب محمد . قال : قال كعب : جئتني ، والله ! بذل الدهر وبجهاً قد أراق ماءه ، فهو رعد وبرق . فلم يزل به حتى نقض العهد الذي بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودخل مع المشركين في محاربه ، فسرّ بذلك المشركون . وشرط كعب على حُبي أنه إن لم يظفروا بمحمد ، أن يجيء حتى

يدخل معه في حصنه ، فيصيبه ما أصابه . فأجابه إلى ذلك ، ووفى له به . وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بني قريظة ، وتقصهم للعهد ، فبعث إليهم السعديين ، وخوات بن جبير ، وعبد الله بن رواحة ليعرفوه : هل هم على عهدهم ، أو قد نقضوه . فلما دنوا منهم فوجدوهم على أخبث ما يكون ، وجأهروهم بالسب والعداوة ، ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانصرفوا عنهم ، ولحنوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحناً يخبرونه أنهم قد نقضوا العهد وغدروا . فعظم ذلك على المسلمين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : < الله أكبر ! أبشروا يا معشر المسلمين > . واشتد البلاء وتجهر النفاق ، واستأذن بعض بني حارثة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذهاب إلى المدينة وقالوا : بيوتنا عورة وما هي بعورة إن يريدون الإفرازا . وهم بنو سلمة بالفشل ، ثم ثبت الله الطائفتين .

(233/620)

---

وأقام المشركون محاصرين رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً ، ولم يكن بينهم قتال ؛ لأجل ما حال الله به من الخندق ، بينهم وبين المسلمين ، إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ودّ وجماعة معه ، أقبلوا نحو الخندق ، فلما وقفوا عليه قالوا : إن هذه مكيدة ما

كانت العرب تعرفها , ثم تيمموا مكاناً ضيقاً من الخندق فاقتحموه , وجالت بهم خيلهم في السبخة بين الخندق وسلع , ودعوا إلى البراز , فانتدب لعمر و عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه , فبارزه فقتله الله على يديه , وكان من شجعان المشركين وأبطالهم , وانهزم الباقون إلى أصحابهم . وكان شعار المسلمين يومئذ : "حم لا ينصرون" .

ولما طالت هذه الحال على المسلمين ، أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصالح عُيينة بن حصن والحارث بن عوف ، رئيسي غطفان على ثلث ثمار المدينة ، وينصرفا بقومهما ، وجرت المفاوضة على ذلك ، فاستشار السعديين في ذلك فقالا : يا رسول الله ! إن كان الله أمرك بهذا ، فسمعاً وطاعةً ، وإن كان شيء تصنعه لنا ، فلا حاجة لنا فيه . لقد كنا نحن [و] هؤلاء القوم على الشرك بالله ، وعبادة الأوثان ، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو بيعاً ، فحين أكرمنا الله بالإسلام ، وهدانا له ، وأعزنا بك ، نعطيهم أموالنا ؟ والله ! لا نعطيهم إلا السيف . فصوب رأيهما وقال : > إنما هو شيء أصنعه لكم ، لما رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة < .

(234/620)

---



ثم إن الله عز وجل ، وله الحمد ، صنع أمراً من عنده ، خذل به بين العدو ، وهزم جموعهم ،  
وفلّ حدّهم ؛ فكان مما هياً من ذلك ، أن رجلاً من غطفان يقال له نعيم بن مسعود بن عامر  
، رضي الله عنه ، جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إني قد  
أسلمت ، فمرني بما شئت . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : > إنما أنت رجل  
واحد ، فخذل عنّا ما استطعت ؛ فإن الحرب خدعة < . فذهب من فوره ذلك إلى بني  
قريظة ، وكان عشيراً لهم في الجاهلية ، فدخل عليهم وهم لا يعلمون بإسلامه فقال : يا بني  
قريظة ! إنكم قد حاربتُم محمداً ، وإن قريشاً إن أصابوا فرصةً انتهزوها ، وإلا انشمروا إلى  
بلادهم راجعين ، وتركوكم ومحمداً ، فانتقم منكم . قالوا : فما العمل يا نعيم ؟ ! قال : لا  
تقاتلوا معهم حتى يعطوكم رهائن . قالوا : لقد أشرت بالرأي . ثم مضى على وجهه إلى  
قريش . قال لهم : تعلمون ودي لكم ونصحي لكم . قالوا : نعم . قال : إن يهود قد ندموا  
على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه ، وإنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم  
رهائن يدفعونها إليه ، ثم يوالونه عليكم ، فإن سألوكم رهائن فلا تعطوهم . ثم ذهب إلى  
غطفان فقال لهم مثل ذلك ، فلما كان ليلة السبت من شوال بعثوا إلى يهود : إنا لسنا بأرض  
مقام ، وقد هلك الكراع والخفُّ ، فانهضوا بنا حتى نناجز محمداً . فأرسل إليهم اليهود :  
إن اليوم يوم السبت ، وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه ، ومع هذا ، فإننا لا  
نقاتل معكم حتى تبعثوا لنا رهائن . فلما جاءتهم رسلهم بذلك ، قالت قريش صدقكم ،

والله! نعيم . فبعثوا إلى يهود : إنا ، والله ! لا نرسل إليكم أحداً ، فاخرجوا معنا حتى  
نناجز محمداً . فقالت قريظة : صدقكم ، والله ! نعيم . فتخاذل الفريقان : وأرسل الله  
عز وجل على المشركين جنداً من الريح في ليالٍ شاتية باردة شديدة البرد ، فجعلت تقوِّض  
خيامهم ، ولا تدع لهم قدراً إلا كفاؤها ، ولا

(235/620)

---

طُنبا إلا قلعتَه ، ولا يقر لهم قرار ، وجند الله من الملائكة يزلزلونهم ويلقون في قلوبهم الرعب  
والخوف . وأرسل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حذيفة بن اليمان يأتيه بخبرهم ،  
فوجدهم على هذه الحال ، وقد تهيأوا للرحيل . فرجع إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وسلم فأخبرهم برحيل القوم ، فأصبح رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقد ردَّ الله  
عدوه بغيبته ، لم ينالوا خيراً ، وكفى الله قتالهم ، فصدق وعده ، وأعز جنده ، ونصر عبده  
، وهزم الأحزاب وحده .

ثم لما رجع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة مؤيداً منصوراً ، والمسلمون معه ،  
ووضعوا السلاح ، وكانت الظهر ، أتى جبريل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : إن الله عز  
وجل يأمرك بالمسير إلى بني قريظة - وهم قبيلة من يهود خيبر - فإني عامدٌ إليهم فمزلزلٌ

بهم . فأمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤذناً فأذن في الناس : > من كان سامعاً مطيعاً ، فلا يصلين العصر إلا ببني قريظة < . واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم ، وقدم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علي بن أبي طالب ، رضوان الله عنه ، برأيه إلى بني قريظة ، وابتدرها الناس ، فسار علي ، حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة قبيحة لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فرجع حتى لقي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالطريق . فقال : يا رسول الله ! لا عليك أن لا تدنوا من هؤلاء الأخابث . قال : > لم ؟ أظنك سمعت منهم لي أذى < . قال : نعم ، يا رسول الله . قال : > لورأوني لم يقولوا من ذلك شيئاً < . وتلاحق به الناس ، وحاصروهم خمساً وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار ، وقذف الله في قلوبهم الرعب ، ثم نزلوا على حكم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فتواثبت الأوس فقالوا : يا رسول الله ! صلى الله عليك وسلم ، إنهم كانوا موالينا دون الخزرج ، وقد فعلت في موالي إخواننا بالأمس ما قد علمت .

(236/620)

---

وقد كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قبل بني قريظة ، قد حاصر بني قينقاع وهم شعب من اليهود كانوا بالمدينة ، وكانوا حلفاء الخزرج ، فنزلوا على حكمه ، فسأله إياهم

عبد الله بن أبي ابن سلول فوهبهم له .

فلما كلمته الأوس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : > ألا ترضون ، يا معشر الأوس !  
أن يحكم فيهم رجل منكم ؟ < قالوا : بلى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : >  
فذاك إلى سعد بن معاذ < .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جعل سعد بن معاذ في خيمة لامرأة من أسلم ،  
يقال لها رُفيدة في مسجده ، كانت تداوي الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت  
به ضيعة من المسلمين ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال لقومه حين أصابه  
السهم بالخندق : > اجعلوه في خيمة رُفيدة حتى أعوده من قريب < . فلما حكمه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني قريظة ، أتاه قومه فحملوه على حمار .  
وكان رجالاً جسيماً جميلاً ، ثم أقبلوا معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما انتهى  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين ، قال صلى الله عليه وسلم : > قوموا إلى  
سيدكم < فقاموا إليه فأنزلوه .

قال ابن كثير : إعظاماً وإكراماً ، واحتراماً له ، في محل وليته ، ليكون أنفذ لحكمه فيهم .  
فلما جلس ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : > إن هؤلاء قد نزلوا على حكمك و  
فاحكم فيهم بما شئت < . وصارت تعرض له الأوس أن يحسن إليهم ، وتقول : يا أبا  
عمر ! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولاك أمر مواليك لتحكم فيهم .

فقال رضي الله عنه : عليكم عهد الله وميثاقه ، أن الحكم فيهم لما حكمتُ . قالوا : نعم .  
قال : وعلى من ها هنا - في الناحية التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو  
معرض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إجلالاً له - فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : < نعم > . قال سعد : فإني أحكم فيهم أن تقتل الرجال ، وتُقسم الأموال ،  
وتُسبى الذراري والنساء . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد : < لقد  
حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة > . وفي رواية : < لقد حكمت بحكم  
الملك > - أي : لأن هذا جزاء الخائن الغادر - وكان سعد أصيب يوم الخندق ؛ رماه  
رجل من قريش يقال له ابن العرقة ، رماه في الأكل . فكواه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في أكحله . وقال سعد : اللهم ! إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً ، فأبقي لها :  
فإنه لا قوم أحب إليّ أن أجاهد ، من قوم آذوا رسولك ، وكذبوه ، وأخرجوه . اللهم ! وإن  
كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم ، فاجعل لي شهادة ولا تمتني حتى تفر عيني من بني  
قريظة . فاستجاب الله تعالى دعاءه ، وقدر عليهم أن نزلوا على حكمه باختيارهم ، طلباً  
من تلقاء أنفسهم .

ثم لما استنزلوا من حصونهم ، حبسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة في دار ، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سوق المدينة فخندق بها خنادق ، ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم في تلك الخنادق ، يخرج بهم إليه أرسالاً ، وفيهم عدو الله حُيي بن أخطب ، وكعب بن أسد رأس القوم ، وهم ستمائة أو سبعمائة ، وسُبي من لم يثبت منهم مع النساء ، وأمواهم ، وهذا ما ذكره تعالى من أمر بني قريظة ، إثر أمر الخندق بقوله سبحانه :

(238/620)

---

﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ أي : عاونوا الأحزاب ، وساعدوهم على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ يعني بني قريظة ، وهم طائفة من اليهود ، كان نزل آبائهم الحجاز لما فروا من الاضطهاد وتشتوا كل شتات في أطراف البلاد : ﴿ مِنْ صِيَاصِيهِمْ ﴾ أي : حصونهم وآطامهم التي كانوا فيها : ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ﴾ أي : الخوف ، جزاءً وفاقاً .

قال ابن كثير : لأنهم كانوا مائلوا المشركين على حرب النبي صلى الله عليه وسلم - وليس من يعلم كمن لا يعلم - وأخافوا المسلمين وراموا قتلهم ليعزوا في الدنيا ، فانعكس عليهم الحال وانقلب إليهم القتال ، لما انشمر المشركون وراحوا بصفقة المغبون ، فكما راموا العز

ذلوا ، وأرادوا استئصال المسلمين فاستؤصلوا ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ  
وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ يعني قتل الرجال المقاتلة ، وسبي الذراري والنساء .  
روى الإمام أحمد عن عطية القرظي قال : عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم  
قريظة فشكوا في . فأمر بي النبي صلى الله عليه وسلم أن ينظروا : هل أنبت بعد ؟  
فنظروني فلم يجدوني أنبت ، فخلى عني ، وألحقني بالسبي . وكذا رواه أهل السنن كلهم :  
وقال الترمذي : حسن صحيح .

(239/620)

---

﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ ﴾ حصونهم : ﴿ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ أي : تقودهم وأثاثهم  
ومواشيهم : ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّؤُوهَا ﴾ أي : أرضاً لم تقبضوها بعد ، يعني خيبر ، وقيل  
مكة . رواه مالك عن زيد بن أسلم . وقيل : فارس والروم ، وقال ابن جرير : يجوز أن  
يكون الجميع مراداً . قال الزمخشري : ومن بدع التفاسير أنه أراد نساءهم . وبتمام هذه  
الغزوة أراح الله المسلمين من شر مجاورة اليهود الذين تعودوا الغدر والخيانة ، ولم يبق إلا بقية  
من كبارهم بجيبر مع أهلها ، وهم الذين كانوا السبب في إثارة الأحزاب . قال بعضهم : يا الله  
! ما أسوأ عاقبة الطيش ! فقد تكون الأمة مرتاحة البال هادئة الخواطر ، حتى تقوم

جماعة من رؤسائها بعمل غدريظنون من ورائه النجاح، فيجلب عليهم الشرور ويشتهم  
من ديارهم .

وهذا ما حصل لليهود في الحجاز؛ فقد كان بينهم وبين المسلمين عهد يأمن بها كل منهم  
الآخر، ولكن اليهود لم يوفوا بتلك العهد حسداً منهم وبغياً . فتم عليهم ما تم، سنة الله في  
المفسدين، فإن الله لا يصلح أعمالهم: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ أي: وقد  
شاهدتم بعض مقدوراته فاعتبروا بغيرها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 13  
صـ 651.645 ﴾

(240/620)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب:

قوله تعالى: « وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ  
اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا » .

« الواو » للاستئناف، ومتابعة عرض الأحداث لقصة الأحزاب، بعد هذا الاعتراض

بتلك التعقيبات على ما ذكر من أحداثها . .

فقد ردّ الله الأحزاب « بغیظهم » فهذا الغیظ هو محصلهم من هذه الغزوة التي كانوا يمتنون



أنفسهم فيها بالنصر والغنيمة . . فبدلاً من أن يعودوا إلى أهلهم محمّلين بالغنائم ، وبأهزيج  
الفرح والزهو ، عادوا يحملون الغيظ والكمد ، ويتلفعون بالخزي والذلة . .

(241/620)

---

- وقوله تعالى : « لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا » تأكيد لما أصاب الأحزاب من خزي وكمد ، وأنه لم يكن  
لهم في كيدهم هذا الذي كادوا ، أى وجه من وجوه النفع ، بل كان شرّاً خالصاً ، وبلاء  
محضاً . .

- وقوله تعالى : « وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ » . . هو إظهار للمنة التي امتن الله بها على  
المؤمنين يدفع هذا المكروه الذي نزل بساحتهم ، وأوشك أن يشتمل عليهم ، دون أن يكون  
منهم قتال . .

- وقوله تعالى : « وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا » بيان لما الله سبحانه وتعالى من سلطان قاهر ، وقوة  
غالبة . . فلا يملك أحد مع سلطان الله سلطان ، ولا مع قوة الله قوة .

قوله تعالى : « وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ  
الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا » .

فى الآية السابقة بين الله تعالى ، ما نزل بفريق من الأحزاب ، وهم « الكافرون » . . وهم

مشركو قريش ، ومن انضم إليهم من قبائل العرب . .

وفي هذه الآية . . بيان لما أخذ الله به الفريق الآخر من الأحزاب ، وهم يهود المدينة ، من بنى قريظة وبنى النضير ، الذين ظاهروا المشركين ، أي كانوا ظهرا لهم في هذا الكيد الذي أرادوه بالنبي والمسلمين . .

فهؤلاء اليهود ، أنزلهم الله من صياصيمهم ، وأزالهم من أماكنهم التي تحصنوا فيها « وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ » أي ملاً قلوبهم فزعاً ورعباً ، وأراهم أنهم قد أصبحوا في يد النبي والمسلمين بعد أن انقلب المشركون مدحورين ، مذمومين . .

(242/620)

---

والصياصي : الحصون التي كان يتحصن فيها اليهود ، بالمدينة . . وكانت حصونا حصينة ، يعيش فيها هؤلاء القوم ، ويجدون في ظلها الحماية من كل عدو يريدهم ، قبل الإسلام ، وفي الإسلام . . وهي جمع صيصية . . وبها تسمى قرون الظباء والبقر . . لأنها حصونها التي تدفع بها العدو عنها . .

- وقوله تعالى : « فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا » هو بيان لما انتهى إليه أمر اليهود في هذه الغزوة . . فقد مكن الله سبحانه وتعالى النبي والمسلمين منهم ، فنزلوا على حكم النبي

فيهم ، فقتل من قتل ، وأسر من أسر . .

ذلك أنه بعد أن زایل المشركون الخندق ، ورفع الحصار عن المدينة ، وأمن المسلمون شرهم ، عاد النبيّ والمسلمون معه إلى دورهم ، ثم إنهم ما كادوا يضعون أسلحتهم ، حتى جاء جبريل إلى النبيّ يؤذن بحرب اليهود ، الذين لم تعد مجاورتهم للمسلمين في المدينة مأمونة العاقبة ، بعد أن صرح الشرّ منهم ، وأصبحوا جبهة من الجبهات التي أعلنت الحرب سافرة على الإسلام والمسلمين . .

إنهم الآن وقد سمرت عدوتهم للمسلمين لم يكن بدّ من أن يخرجوا من المدينة ، أو يخرج المسلمون منها . . إذ لا يستقيم للمسلمين بعد هذا الأمر ، وهذا العدو يعيش معهم ، يراقب حركاتهم وسكناتهم ، ويكشف مواطن الضعف التي يدخل عليهم العدو منها . . وأذن مؤذن النبيّ في المسلمين ، بعد أن تلقى أمر ربه ، ألا يصليّ المسلمون العصر . أي عصر هذا اليوم - إلا في بني قريظة . . فسار المسلمون إلى حيث كان يتحصن بنو قريظة في حصونهم من المدينة . وكانت صلاة العصر قد دخل وقتها . . فكان المسلمون على رأي مختلف في أداء الفريضة في وقتها حيث وجبت أو الانتظار بوقتها حتى يبلغوا بني قريظة . . وكان ذلك موضع اجتهاد منهم . . فرأى بعضهم أن يمثل أمر النبيّ من غير تأويل ، وألا يصليّ العصر إلا في بني قريظة ، ولو تأخر الوقت إلى العشاء . .

---

ورأى بعض آخر ، أن يصلى العصر ، حين وجب وقتها ، وقبل أن يخرج هذا الوقت ، ودلهم على هذا الرأي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد بهذا الأمر إلا المبادرة والإسراع إلى حيث أمرهم ، وأن الصلاة لا تفوت عليهم هذه المبادرة . .

وقد علم النبي بما كان من المسلمين ، فلم ينكر على أى من الفريقين رأيه . .

إذ كان كل منهم إنما يتحرى الخير ، ويطلب رضا الله ورسوله . . إن أحدا منهم لم يميل مع

هوى ، ولم ينظر إلى ذات نفسه في هذا الأمر . . وإذ كان ذلك كذلك لم يكن المقصد إلا

طلب الخير ، وتحرى الوجه الذي يلوح منه . .

وفي طلب الخير ، وتحرى وجهه ، يتساوى الذين يبلغونه ، والذين لا يصلون إليه . . فليست

العبرة بالأمر في ذاته ، وإنما العبرة بالنية القائمة عليه ، والرسول صلوات الله وسلامه عليه

يقول : « إنما الأعمال بالنيات . . وإنما لكل امرئ ما نوى » . . ولهذا لم يكشف النبي -

صلوات الله وسلامه عليه - عن وجه الصواب في هذا الأمر الذي اختلف فيه أصحابه . .

إذ لا شك أن فريقا أصاب ، وفريقا أخطأ . . فالأمر إما صواب وإما خطأ ، ولا يحتمل

الوجهين معا . .

ولكنّ المعبر هنا ليس الأمر في ذاته ، إذ هو شىء عارض ، وإنما المعبر هو النية التي تقوم

وراء هذا الأمر . . لأن النية شىء ذاتى ، والذاتى مقدم على العرضى .

وقد حاصر النبي والمسلمون اليهود في حصونهم مدة ، حتى إذا اشتدّ عليهم الحصار ،  
نزلوا على حكم النبي . . فأمر يقتل كل من بلغ الحلم من الذكور ، وسبى الأطفال ، والنساء  
، بعد أن استولى على ما كان مع القوم من سلاح . .  
وهكذا ذهب هذا الداء الذي كان يعيش في كيان المدينة ، ويموج بالفتن فيها . .

(244/620)

---

وهكذا نفت المدينة خبثها . . ولبست اسما جديدا لها هو « طيبة » . . إذ قد طابت  
الحياة للمسلمين فيها بعد ذهاب هذا الخبث عنها . .  
قوله تعالى : « وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ  
شَيْءٍ قَدِيرًا » هو إخبار بما كان الله من نعمة على المسلمين بعد أن أجلوا اليهود عن المدينة  
..

فقد ورث المسلمون ما كان للقوم من أرض ، وديار وأموال . . وهذا فضل من فضل الله  
على المؤمنين ، يجب أن يذكروه ، ويشكروا لله فضله وإحسانه . .  
- وفي قوله تعالى : « وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا » . . إشارة إلى ما سوف يورث الله سبحانه وتعالى  
المسلمين بعد هذا ، من أرض لم يطَّوُّها من قبل . . وهي تلك الأرض التي وراء حدود

الجزيرة العربية، مما ستمتد إليه فتوح المسلمين، وتطلع عليه شمس الإسلام . . في مشارق  
الأرض ومغاربها . . وفي الحديث إلى المسلمين بالأرض التي سيرثونها، مع أن المخاطبين لم  
يرثوها بعد، وإنما ورثها المسلمون من بعدهم. في هذا إشارة إلى أن المسلمين كيان واحد  
، وأن ما يرثه المسلمون في أي زمان ومكان، هو ميراث المسلمين جميعا . . لأن هذا  
الميراث ليس في حقيقته لذات أنفسهم، وإنما هو لدين الله الذي يجاهدون في سبيله . .  
- وفي قوله تعالى: «وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا» تطمين لقلوب المؤمنين على مستقبل  
الإسلام، الذي وعدهم الله بنصره وإعزازه، والتمكين له في الأرض . .  
فإن هذا الوعد من الله القوي العزيز، الذي بقوته وعزته يجعل من هؤلاء القلة من المسلمين  
كثرة، ومن ضعفهم قوة تنهار أمامها قوى أعظم دولتين كانتا تسيطران على العالم في هذا  
الوقت، وهما دولتا الفرس والروم . . هذا، وفي الآية

(245/620)

---

الكريمة، إشارة إلى ما أراد الله سبحانه وتعالى باليهود من إذلال وامتهان، فقد عرضهم  
سبحانه وتعالى في معرض الاستباحة والاستخفاف بدمائهم وأموالهم وإغراء المسلمين  
بهم . . ففي قوله تعالى: «فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا» استباحة لدمائهم وإراقتها بغير

حساب . . وفي قوله تعالى : « وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ » دعوة للمسلمين إلى  
تمكين أيديهم من هذا الذي كان في يد القوم ، فالمسلمون أحق به منهم ، وأولى . . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 683.688 ﴾

(246/620)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾

عطف على جملة ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ [الأحزاب : 9] وهو الأنسب بسياق

الآيات بعدها ، أي أرسل الله عليهم ريحاً وردّهم ، أو حال من ضمير ﴿ يحسبون ﴾

الأحزاب لم يذهبوا ﴿ [الأحزاب : 20] ، أي : يحسبون الأحزاب لم يذهبوا وقد رد الله

الأحزاب فذهبوا .

والرد : الإرجاع إلى المكان الذي صدر منه فإنّ ردهم إلى ديارهم من تمام النعمة على

المسلمين بعد نعمة إرسال الريح عليهم لأن رجوعهم أعمل في اطمئنان المسلمين .

وعبر عن الأحزاب بالذين كفروا للإيماء إلى أن كفرهم هو سبب خيبتهم العجيبة الشأن .

والباء في ﴿ بغیظهم ﴾ للملابسة ، وهو ظرف مستقر في موضع الحال ، أي : ردهم

مُغِظِينَ .

وإظهار اسم الجلالة دون ضمير المتكلم للتنبيه على عظم شأن هذا الرد العجيب كما  
تقدم في قوله تعالى : ﴿ ليجزي الله الصادقين بصدقهم ﴾ [ الأحزاب : 24 ] .  
والغِيظُ : الحَنَقُ والغَضَبُ ، وكان غضبهم عظيماً يناسب حال خيبتهم لأنهم تجشموا كلفة  
التجمع والإنفاق وطول المكث حول المدينة بلا طائل وخابت آمالهم في فتح المدينة وأكل  
ثمارها وإفناء المسلمين ، وهم يحسبون أنها منازلة أيام قليلة ، ثم غاظهم ما لحقهم من النكبة  
بالريح والانهزام الذي لم يعرفوا سببه .  
وجملة ﴿ لم ينالوا خيراً ﴾ حال ثانية .  
ولك أن تجعل جملة ﴿ لم ينالوا خيراً ﴾ استئنافية بياناً لبيان موجب غيظهم .  
و﴿ كفى ﴾ بمعنى أغنى ، أي : أراحهم من كلفة القتال بأن صرف الأحزاب .  
و﴿ كفى ﴾ بهذا المعنى تعدى إلى مفعولين يقال : كفيْتُك مُهمك وليست هي التي تزداد  
الباء في مفعولها فتلك بمعنى : حسب .

(247/620)

---



وفي قوله ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ حذف مضاف ، أي كلفة القتال ، أو أرزاء القتال ، فإن المؤمنين كانوا يومئذ بحاجة إلى توفير عددهم وعددهم بعد مصيبة يوم أُحد ولو التقوا مع جيش المشركين لكانت أرزائهم كثيرة ولو اتصروا على المشركين .  
والقول في إظهار اسم الجلالة في قوله ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ كالقول في ﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم .

وجملة ﴿ وكان الله قوياً عزيزاً ﴾ تذييل لجملة ﴿ ورد الله الذين كفروا ﴾ إلى آخرها .  
والقوة: القدرة ، وقد تقدمت في قوله ﴿ لو أن لي بكم قوة ﴾ في سورة [ هود : 80 ] .  
والعزة: العظمة والمنعة ، وتقدمت في قوله تعالى : ﴿ أخذته العزة بالإثم ﴾ في سورة [ البقرة : 206 ] .

وذكر فعل ﴿ كان ﴾ للدلالة على أن العزة والقوة وصفان ثابتان لله تعالى ، ومن تعلقات قوته وعزته أن صرف ذلك الجيش العظيم خائبين مفتضحين وألقى بينه وبين أحلافه من قريظة الشك ، وأرسل عليهم الريح والقر ، وهدى نعيماً بن مسعود الغطفاني إلى الإسلام دون أن يشعر قومه فاستطاع النصح للمسلمين بالكيد للمشركين .

ذلك كله معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم

وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوا مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ

كان يهود قريظة قد أعانوا الأحزاب وحاصروا المدينة معهم وكان حبي بن أخطب من بني

النضير منضمّاً إليهم وهو الذي حرّض أبا سفيان على غزو المدينة .  
فلما صرف الله الأحزاب أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يغزو قريظة وهم فريق من  
اليهود يعرفون بيني قريظة وكانت منازلهم وحُصونهم بالجنوب الشرقي من المدينة تعرف  
قريتهم باسمهم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عاد إلى المدينة من الخندق ظهراً  
وكان بصدد أن يغتسل ويستقر فلما جاءه الوحي بأن يغزو قريظة نادى في الناس أن لا  
يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة .

(248/620)

---

وخرج الجيش الذي كان بالخندق معه فنزلوا على قرية قريظة واستعصم أهل القرية  
بحصونهم فحاصروهم المسلمون نحواً من عشرين ليلة ، فلما جهدهم الحصار وخامرهم  
الرب من أن يفتح المسلمون بلادهم فيستأصلوهم طمعوا أن يطلبوا أن يسلموا بلادهم  
على أن يحكم حكمهم في صفة ذلك التسليم .  
ويقال لهذا النوع من المصالحة : النزول على حكم حكم ، فأرسلوا شاس بن قيس إلى النبي  
صلى الله عليه وسلم يعرضون أن ينزلوا على مثل ما نزلت عليه بنو النضير من الجلاء على  
أن لهم ما حملت الإبل إلا الحلقة ، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبول ذلك وبعد

مداولات نزلوا على حكم سعد بن معاذ ، فحكم سعد أن تقتل المقاتلة وتُسبى النساء  
والذَّراري وأن تكون ديارهم للمهاجرين دون الأنصار فأمضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ما حكم به سعد كما هو مفصل في السيرة .

ومعنى ﴿ ظاهرهم ﴾ ناصرهم وأعانوهم ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ ولم يظاهروا  
عليكم أحداً ﴾ في سورة براءة (4) .

والإنزال : الإهباط ، أي : من الحصون أو من المعتصمات كالجبال .  
والصياصي : الحصون ، وأصلها أنها جمع صيصية وهي القرن للثور ونحوه .

قال عبد بن الحساس :

فأصبحت الثيرانُ غرقى وأصبحت . . .

نساءٌ تميم يلتقطن الصياصيا

أي : القرون لبيعها .

كانوا يستعملون القرون في مناسج الصوف ويتخذون أيضاً منها أوعية للكحل ونحوه ، فلما  
كان القرن يدافع به الثور عن نفسه سمي المعقل الذي يعتصم به الجيش صيصية والحصونُ  
صياصي .

والقذف : الإلقاء السريع ، أي : جعل الله في قلوبهم الرعب بأمره التكويني فاستسلموا

ونزلوا على حكم المسلمين .

والفريق الذين قُتلوا هم الرجال وكانوا زهاء سبعمائة والفريق الذين أُسروا هم النساء  
والصبيان .

والخطاب من قوله فريقاً تقتلون ﴿ إلى آخره . . .

(249/620)

---

للمؤمنين تكملة للنعمة التي أنبأ عنها قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ  
جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً ﴾ [الأحزاب : 9] الآية ، أي : فأهلكنا الجنود  
وردهم الله بغيظهن وسلطكم على أحلافهم وأنصارهم .  
وتقديم المفعول في ﴿ فريقاً تقتلون ﴾ للاهتمام بذكره لأن ذلك الفريق هم رجال القبيلة  
الذين بقتلهم يتم الاستيلاء على الأرض والأموال والأسرى ، ولذلك لم يقدم مفعول ﴿  
تأسرون ﴾ إذ لا داعي إلى تقديمه فهو على أصله .  
وقوله ﴿ وأرضاً لم تطؤوها ﴾ أي : تنزلوا بها غزاةً وهي أرض أخرى غير أرض قريظة  
وصفت بجملة ﴿ لم تطؤوها ﴾ أي : لم تمشوا فيها .  
فقيل : إن الله بشرهم بأرض أخرى يرثونها من بعد .  
قال قتادة : كنا نحدث أنها مكة .

وقال مقاتل وابن رومان: هي خيبر، وقيل: أرض فارس والروم.

وعلى هذه التفاسير يتعين أن يكون فعل ﴿أورثكم﴾ مستعملاً في حقيقته ومجازه؛ فأما في حقيقته فبالنسبة إلى مفعوله وهو ﴿أرضهم وديارهم وأموالهم﴾، وأما استعماله في مجازه فبالنسبة إلى تعديته إلى ﴿أرضاً لم تطؤوها﴾، أي: أن يورثكم أرضاً أخرى لم تطؤوها، من باب: ﴿أتى أمر الله﴾ [النحل: 1] أو يُؤوّل فعل ﴿أورثكم﴾ بمعنى: قدر أن يورثكم.

وأظهر هذه الأقوال أنها أرض خيبر فإن المسلمين فتحوها بعد غزوة قريظة بعام وشهر. ولعلّ المخاطبين بضمير ﴿أورثكم﴾ هم الذين فتحوا خيبر لم ينقص منهم أحد أو فقد منه القليل ولأن خيبر من أرض أهل الكتاب وهم ممن ظاهروا المشركين فيكون قصدُها من قوله ﴿وأرضاً﴾ مناسباً تمام المناسبة.

وفي التذييل بقوله ﴿وكان الله على كل شيء قديراً﴾ إيماء إلى البشارة بفتح عظيم يأتي من بعده.

وعندي: أن المراد بالأرض التي لم يطؤوها أرض بني النضير وأن معنى ﴿لم تطؤوها﴾ لم تفتحوها عنوة، فإن الوطاء يطلق على معنى الأخذ الشديد، قال الحارث بن وعلّة الذهلي:

وطأنا وطأنا على حنق...

(250/620)

---

وَطَاءَ الْمُقَيَّدِ نَابِتِ الْهَرَمِ

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ ﴾ [ الفتح : 25 ] ، فَإِنْ أَرْضُ بَنِي النَّضِيرِ كَانَتْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ غَيْرِ إِيجَافٍ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 21 ص ﴾

(251/620)

---

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾

الغيظ : احتدام حقد القلب على مقابل منافس ، والمعنى : أن الله تعالى ردَّ الكافرين والغيظ يملأ قلوبهم ؛ لأنهم جاءوا وانصرفوا دون أن ينالوا من المسلمين شيئاً ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا . . ﴾ [ الأحزاب : 25 ] ليس الخير المطلق ، إنما لم ينالوا الخير في نظرهم ، وما يتغونه من النصر على المسلمين ، فهو خير لهم وإن كان شريراً بالإسلام .

وقد رد الله الكافرين إلى غير رجعة ، ولن يفكروا بعدها في الهجوم على الإسلام ؛ لذلك قال سيدنا رسول الله بعد انصرافهم خائبين : " لا يغزونا أبداً ، بل نغزوهم نحن " وفعلاً كان بعدها فتح مكة .

وقوله تعالى : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ . . ﴾ [الأحزاب : 25] أي : أن ردَّ الكافرين لم يكن بسبب قوتكم وقاتلكم ، إنما تولى الله ردهم وكفاكم القتال ، صحيح كانت هناك مناوشات لم تصل إلى حجم المعركة ، ولو حدثت معركة بالفعل لكانت في غير صالح المؤمنين ؛ لأنهم كانوا ثلاثة آلاف ، في حين كان المشركون عشرة آلاف .

إذن : كانت رحمة الله بالمؤمنين هي السبب الأساسي في النصر ؛ لذلك ذُلت الآية بقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ [الأحزاب : 25] قويا ينصركم دون قتال منكم ، وعزيزاً : أي يغلب ولا يُغلب .

هذا ما كان من أمر قريش وحلفائها ، أما بنو قريظة فيقول الله فيهم : ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ . . . ﴾ .

(252/620)

---

معنى ﴿ظَاهِرُوهُمْ . . .﴾ [الأحزاب: 26] أي: عاونوهم ﴿مِنْ صِيَاصِيهِمْ . . .﴾ [الأحزاب: 26] أي: من حصونهم وقلاعهم ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ . . .﴾ [الأحزاب: 26] أي: الخوف وهو جندي من جنود الله، وهذا الرعب الذي ألقاه الله في قلوب الكافرين هو الذي فرقهم، ولم يجعل لكثرة العدد لديهم قيمة، وما فائدة أعداد كثيرة خائفة مذعورة ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ . . .﴾ [المنافقون: 4]

ألم يحدثنا صحابة رسول الله أنهم كانوا يستعملون السواك، فظن الكفار أنهم يستنون أسنانهم لياكلوهم، هذا هو الرعب الذي نصر الله به عباده المؤمنين .  
ومعنى ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ . . .﴾ [الأحزاب: 26] أي: المقاتلين الذين يحملون السلاح ﴿وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ [الأحزاب: 26] وهم النساء والذراري وغيرهم ممن لا يحملون السلاح .

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . . .﴾ .  
معنى ﴿وَأُورِثَكُمْ . . .﴾ [الأحزاب: 27] أي: أعطاكم أرض وديار وأموال أعدائكم من بعد زوالهم وانهزامهم ﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا . . .﴾ [الأحزاب: 27] أي: أماكن جديدة لم تذهبوا إليها بعد، والمراد بها خير، وكان الله يقول لهم: انتظروا فسوف تأخذون منهم الكثير ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب: 27] .



وهكذا انتهى التعبير القرآني من قصة الأحزاب .

وينبغي علينا الآن أن نستعرض القصة بفلسفة أحداثها ، وأن نتحدث عمّا في هذه القصة من بطولات ، ففيها بطولات متعددة ، لكل بطل فيها دور .

وتبدأ القصة حين ذهب كل من حيي بن أخطب ، وسلام بن أبي الحقيق ، وكانا من قريظة ، ذهباً إلى قريش في أمّاكها ، وقالوا : جنّناكم لتعاون معكم على إبطال دعوة محمد ، فأتوا أتم من أسفل ، ونزل نحن من أعلى ، ونحيط محمداً ومن معه ونقتضي عليهم .

(253/620)

---

وكان في قريش بعض التعلُّ فقالوا لحيي بن أخطب وصاحبه : أتم أهل كتاب ، وأعلم بأمر الأديان فقولوا لنا : أديننا الذي نحن عليه خير أم دين محمد ؟ فقال : بل أتم أصحاب الحق .

سمعتُ قريش هذا الكلام بما لديها من أهواء ، وكما يقال : آفة الرأي الهوى ؛ لذلك لم يناقشوه في هذه القضية ، بل نسجوا على منواله ، ولم يذكروا ما كان من أهل الكتاب قبل بعثته صلى الله عليه وسلم ، وأنهم كانوا يستفتحون على الكافرين برسول الله ويقولون لهم : لقد أطلّ زمان نبي جديد تبعه وقتلكم به قتل عاد وإرم ، لقد فات قريشاً أن تراجع حيي

بن أخطب ، وأن تسأله لماذا غيّرتم رأيكم في محمد ؟

ثم جاء القرآن بعد ذلك ، وفضح هؤلاء وهؤلاء ، فقال سبحانه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ [النساء : 51] .

فكانت هذه أول مسألة تعيب فيها العقول ، ويفسد فيها الرأي ، فتنهز قريش أول فرصة حين تجد من يناصرها ضد محمد ودعوته ، ومن هنا اجتمع أهل الباطل من قريش وأحلافها من بني فزارة ، ومن بني مرة ، ومن غطفان وبني أسد والأشجعيين وغيرهم ، اجتمعوا جميعاً للقضاء على الدين الوليد .

ثم كانت أولى بطولات هذه المعركة ، لرجل ليس من العرب ، بل من فارس عبدة النار والعياذ بالله ، وكان الحق سبحانه يعد لنصرة الحق حتى من جهة الباطل ، إنه الصحابي الجليل سلمان الفارسي ، الذي قضى حياته جوالاً يبحث عن الحقيقة ، إلى أن ساقته الأقدار إلى المدينة ، وصادف بعثة رسول الله وآمن به .

(254/620)

---

وكان سلمان أول بطل في هذه المعركة ، حين أشار على رسول الله بحفر الخندق ، وقال : يا رسول الله كنا - يعني في فارس - إذا حَزَبْنَا أمرُ القتالِ خندقنا يعني : جعلنا بيننا وبين أعدائنا خندقاً ، ولاقت هذه الفكرة استحساناً من المهاجرين ومن الأنصار ، فأراد كل منهم أن يأخذ سلمان في صَفِّهِ ، فلما تنازعا عليه ، قال سيدنا رسول الله لهم " بل سلمان منا آل البيت " وهذا أعظم وسام يوضع على صدر سلمان رضي الله عنه .

وهذه الفكرة دليل على أن الحق سبحانه يُجَنِّدُ حتى الباطل لخدمة الحق ، فنحن لم يسبق لنا أن رأينا خندقاً ولا أهل الفارسي الذين جاءوا بهذه الفكرة ، لكن ساقها الله لنا ، وجعلها جُنْدًا من جنوده على يد هذا الصحابي الجليل ، لنعلم كما قال تعالى ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ . . . ﴾ [ الأنفال : 24 ] .

وقد أوضحنا هذا المعنى في قصة فرعون الذي كان يذبح الأطفال بعد النبوءة التي سمعها ، ثم يأتيه طفل على غير العادة يحمله إليه الماء ، وهو في صندوقه ، ولا يخفي على أحد أن أهله قصدوا بذلك إبعاده عن خطر فرعون ، ومع ذلك حال الله بين فرعون وبين ما في قلبه ، فأخذ الولد ورباه في بيته .

وقد أحسن الشاعر الذي عبّر عن هذا المعنى ، فقال :

إِذَا لَمْ تُصَادِفْ فِي بَنِيكَ كَافِرٌ . . . فَقَدْ كَذَبَ الرَّاجِي وَخَابَ الْمُؤَمِّلُ  
فَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ جِبْرِيلُ كَافِرٌ . . . وَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ فِرْعَوْنُ مُرْسَلٌ

البطل الثاني في هذه المعركة رجل يُدعى نعيم بن مسعود الأشجعي ، جاء لرسول الله يقول : يا رسول الله لقد مال قلبي للإسلام ، ولا أحد يعلم ذلك من قومي ، فقال له رسول الله : " وما تغني أنت ؟ ولكن خذلّ عنا " أي : ادفع عنا القوم بأيّ طريقة ، أبعدهم عنا ، أو ضلّهم عن طريقنا ، أو قلّ لهم أننا كثير ليرهبونا . . إلخ .

(255/620)

---

هذا رجل كان بالأمس كافراً ، فماذا فعل الإيمان في قلبه ، وهو حديث عهد به ؟ نظر نعيم ، فرأى قريشاً وأتباعها يأتون من أسفل ، وبني قريظة وأتباعهم يأتون من أعلى ، فأراد أن يدخل بالدسيسة بينهما ، فذهب لأبي سفيان ، وقال : يا أبا سفيان ، أنا صديقكم ، وأنتم تعلمون مفارقتي لدين محمد ، ولكني سمعت همساً أن بني قريظة تداركوا أمرهم مع محمد ، وقالوا : إن قريشاً وأحلافهم ليسوا مقيمين في المدينة مثلنا ، فإن صادفوا نصراً ينتصرون ، وإن صادفوا هزيمة فروا إلى بلادهم ، ثم يتركون بني قريظة لمحمد ؛ لذلك قرروا ألا يقاتلوا معكم إلا أن تعطوهم عشرة من كبرائكم ليكونوا رهائن عندهم .

سمع أبو سفيان هذا الكلام ، فذهب إلى قومه فقال لهم : أنتم المقيمون هنا ، وليس هذا موطن بني قريظة ، وسوف يتركونكم لمواجهة محمد وحدكم ، فإن أردتم البقاء على

عهدهم في محاربة محمد ، فاطلبوا منهم رهائن تضمنوا بها مناصرتهم لكم .  
بعدها ذهب أبو سفيان ليكلم بني قريظة في هذه المسألة ، فقال : هلك الخف والحافر -  
يعني : الإبل والخيل - ولسنا بدار مقام لنا ، فهيا بنا نناجز محمداً - هذا بعد أن مكثوا ثيفاً  
وعشرين يوماً يعدون ويتشاورون - فقالوا له : هذا يوم السبت ، ولن نفسد ديننا من أجل  
قتال محمد وعلى كل حال نحن لن نشترك معكم في قتال ، إلا أن تعطونا عشرة من كبرائكم  
يكونون رهائن عندنا ، ساعتها علم أبو سفيان أن كلام نعيم الأشجعي صدق ، فجمع قومه  
وقال لهم : الأرض ليست أرض مقام لنا ، وقد هلك الخف والحافر ، فهيا بنا ننجو .  
قالوا : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء نعيم بن مسعود ، وأخبر رسول الله بما  
حدث ، ووجد رسول الله الجوهادئاً ، فقال : " الأ رجل منكم يذهب فيحدثنا الآن عنهم  
، وهو ريفي في الجنة ؟ " والمراد : أن يندس بين صفوف الأعداء ليعلم أخبارهم .

(256/620)

---

ومع هذه البشارة التي بشر بها سيدنا رسول الله من يؤدي هذه المهمة ، لم يقم من الحاضرين  
أحد ، ودل هذا على أن الهول ساعتها كان شديداً ، والخطر كان عظيماً ، وكان القوم في  
حال من الجهد والجوع والخوف ، جعلهم يتخاذلون عن القيام ، فلم يأنس أحد منهم قوة من

نفسه يؤدي بها هذه المهمة .

لذلك كلف رسول الله يُدهي حذيفة بن اليمان بهذه المهمة قال حذيفة : ولكن رسول الله قال لي : لا تُحدثُ أمراً حتى ترجع إليّ ، فلما ذهبتُ وتسَلَّتُ ليلاً جلستُ بين القوم ، فجاء أبو سفيان بالنبا من بني قريظة ، يريد أن يرحل بمن معه ، فقال : ليتعرّف كل واحد منكم على جليسة ، مخافة أن يكون بين القوم غريب .

وهنا تظهر لباقة حذيفة وحُسن تصرفه - قال : فأسرعتُ وقلت لمن على يميني : مَنْ أنت ؟ قال : معاوية بن أبي سفيان ، وقلت لمن على يساري : مَنْ أنت ؟ قال : عمرو بن العاص ، وسمعتُ أبا سفيان يقول للقوم : هلك الخفُّ والحافر ، وليست الأرض دارَ مقامٍ فيها بنا ، وأنا أولكم ، وركب راحلته وهي معقولة من شدة تسرّعه ، قال حذيفة : فهمتُ أن أقتله ، فأخرجت قوسي ووترتها وجعلت السهم في كبدها ، لكنني تذكرت قول رسول الله " لا تُحدثن شيئاً حتى تأتيني " فلم أشأ أن أقتله ، فلما ذهبت إلى رسول الله وجدته يصلي ، فلما أحسن بي فرج بين رجله - وكان الجو شديد البرودة - فدخلت بين رجله فنشر عليّ مُرطه ليدفئني ، فلما سلم قال لي : ما خطبك فقصصت عليه قصتي .

وبعد أن جند الحق سبحانه كلاً من نعيم الأشجعي وحذيفة لنصرة الحق ، جاءت جنود أخرى لميروها ، وكانت هذه الليلة باردة ، شديدة الرياح ، وهبت عاصفة اقتلعتُ خيامهم ، وكفأتُ قدورهم وشردتهم ، ففرَّ من بقي منهم .

وهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: 25] ﴿وَمَا يَعْلَمُ  
جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ...﴾ [المدثر: 31].

(257/620)

---

بعد أن ردَّ الحق سبحانه كفار مكة بغيظهم ، وكفى المؤمنين القتال أراد أن يتحوَّل إلى الجبهة  
الأخرى ، جبهة بني قريظة ، فلما رجع رسول الله من الأحزاب لقيه جبريل عليه السلام  
فقال : أوضعت لأمتك يا محمد ، ولم تضع الملائكة لأمتها للحرب ؟ اذهب فانتصر لنفسك  
من بني قريظة ، فقال رسول الله للقوم :  
" مَنْ كَانَ سَامِعًا مَطِيعًا فَلَا يَصِلِينَ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قَرِيظَةَ " .

فاختلف الصحابة حول هذا الأمر : منهم مَنْ انصاع له حرفياً ، وأسرع إلى بني قريظة ينوي  
صلاة العصر بها ، ومنهم مَنْ خاف أن يفوته وقت العصر فصلى ثم ذهب ، فلما اجتمعوا  
عند رسول الله أقرَّ الفريقين ، وصوّب الرأيين .  
وكانت هذه المسألة مرجعاً من مراجع الاجتهاد في الفكر الإسلامي ، والعصر حدَّثُ ،  
والحدث له الزمان ، وله مكان ، فبعض الصحابة نظر إلى الزمان الرأى الشمس توشك أن  
تغيب فصلياً ، وبعضهم نظر إلى المكان فلم يُصلِّ إلا في بني قريظة ؛ لذلك أقر رسول الله هذا

وهذا .

وينبغي على المسلم أن يحذر تأخير الصلاة عن وقتها ؛ لأن العصر مثلاً وقته حين يصير ظلُّ كل شيءٍ مثليه وينتهي بالمغرب ، وهذا لا يعني أن تُؤخَّر العصر لآخر وقته ، صحيح إنَّ صلَّيتَ آخر الوقت لا شيء عليك ، لكن من يضمن لك أن تعيش لآخر الوقت .  
إذن أنت لا تأثم إنَّ صلَّيتَ آخر الوقت ، تأثم في آخر لحظة من حياتك حين يحضرك الموت وأنت لم تُصلِّ ؛ لذلك يقول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خير الأعمال الصلاة لوقتها " فليس معنى امتداد الوقت إباحة أن تُؤخَّر .

(258/620)

---

وفي مسألة الأحزاب بطولة أخرى لسيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقد ظهرت هذه البطولة عندما وجد الكفار في الخندق نقطة ضعيفة ، استطاعوا أن يجتروا على المسلمين منها ، وأن يقذفوا منها خيولهم ، فلما قذفوا بخيولهم إلى الناحية الأخرى ، فجالت الخيل في السبخة بين الخندق وجبل سلع ، ووقف واحد من الكفار وهو عمرو بن ود العامري وهو يومئذ أشجع العرب وأقواها حتى عدَّوه في المعارك بألف فارس .  
" وقف عمرو بن ود أمام معسكر المسلمين يقول وهو مُشهر سيفه : من يبارز ؟ فقال علي



لرسول الله: أبارزه يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وسلم: "اجلس يا علي، إنه عمرو  
" فأعاد عمرو: أين جنتكم التي وعدتم به من قتل في هذا السبيل؟ أجيبوني .

فقال علي: أبارزه يا رسول الله؟ قال: اجلس يا علي، إنه عمرو " وفي الثالثة قال عمرو:

\* وَلَقَدْ بُحِثْتُ مِنَ النَّدَاءِ \* بِمَجْمَعِكُمْ هَلْ مِنْ مُبَارَزٍ \*

\* وَوَقَفْتُ إِذْ جَبْنَ الْمَشْجَعُ \* مُوقِفَ الْقَرْنِ الْمَنَاجِزِ \*

\* إِنَّ الشَّجَاعَةَ فِي الْفَتَى \* وَالْجُودَ مِنْ خَيْرِ الْغَرَائِزِ \*

عندها انتفض علي رضي الله عنه وقال: أنا له يا رسول الله، فأذن له رسول الله، فأشار

علي لعمرو، وقال:

\* لَا تَعْجَلَنَّ فَقَدْ أَتَاكَ \* مَجِيبَ صَوْتِكَ غَيْرَ عَاجِزِ \*

\* ذُو نِيَّةٍ وَبَصِيرَةٍ \* وَالصَّدْقُ مُنْجِي كُلِّ فَاتِرٍ \*

\* إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ أُقِيمَ \* عَلَيْكَ نَائِحَةَ الْجَنَائِزِ \*

\* مِنْ ضَرْبَةٍ نَجْلَاءَ \* يَبْقَى ذِكْرُهَا عِنْدَ الْهَزَاهِزِ \* أَي: الحروب .

وكانت لسيدنا رسول الله درع سابعة اسمها ذات الفضول ، فألبسها رسول الله علياً  
وأعطاه سيفه ذا الفقار وعمامة السحاب ، وكانت تسعة أكوار ، وخرج علي رضي الله  
عنه لمبارزة عمرو بن ود ، فضرب عمرو الدرقة فشققها ، فعاجله علي بضربة سيف علي  
عائقه أردته قتيلاً ، فقال علي ساعة وقع : الله أكبر سمعه رسول الله فقال : " قُتِلَ عَدُوَّ اللَّهِ  
" . ثم حدثت زبيعة العنبر - وهو غبار الحرب - فحجبت المعركة ، فذهب سيدنا عمر  
رضي الله عنه ليرى ما حدث ، فوجد علياً يمسح سيفه في درع عمرو بن ود ، فقال : الله  
أكبر ، فقال رسول الله : " قُتِلَ وَأَيْمُ اللَّهِ " .

ومن الأخلاق الكريمة التي سجّلها سيدنا علي في هذه الحادثة أنه بعد أن قتل عمراً سأله  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أَلَسَلْتِ دِرْعَهُ ، فَإِنَّهُ أَفْخَرُ دِرْعٍ فِي الْعَرَبِ " ؟ فقال  
علي : والله لقد بانت سوائه ، فاستحييت أن أصنع ذلك . ثم أنشد رضي الله عنه وكرم  
الله وجهه ، وهو يشير إلى عمرو :

\* نَصَرَ الْحِجَارَةَ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ \* وَنَصَرْتُ رَبَّ مُحَمَّدٍ بِصَوَابِي \*

\* فَصَدَدْتُ حِينَ تَرَكْتَهُ مُتَجَدِّلاً \* كَالْجَذْعِ بَيْنَ دَكَدِكَ وَرَوَابِي \*

وَعَفَفْتُ عَنْ أَثْوَابِهِ وَلَوْ أَنِّي \* كُنْتُ الْمُقْنَطَرَ بِزَنِي أَثْوَابِي \*

وفي هذه الواقعة قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو لم يكن لك يا علي غيرها  
في الإسلام لكفتك " .

لذلك قال العارفون بالله كأن علياً رضي الله عنه حُسد حين قتل عمرو بن ود ، فأصابته العين في ذاته ، فقتل بسيف ابن ملجم ، ومن هنا قالوا : أعزَّ ضربة في الإسلام ضربة عليٍّ لعمر بن ود ، وأشأم ضربة في الإسلام ضربة ابن ملجم لعلي .

(260/620)

---

وفي المعركة بطولة أخرى لسيدنا سعد بن معاذ رضي الله عنه حيث يقول : ضربني يوم الأحزاب حَبَّان بن قيس بن العرقة ، وقال : خذها وأنا ابن العرقة - فقلت : عرَقَ الله وجهك في النار ، فلما أصابني في أكحلي - والأكحل هو : العرق الذي نضع فيه الحقنة ، ومنه يخرج دم الفصد والحجامة .

فقلت : اللهم إن كانت هذه آخر موقعة بيننا وبين قريش فاجعلني شهيداً ، وإن كنت تعلم أنهم يعودون فأبقني لأشقي نفسي ممن أخرج رسول الله وآذاه ، ولا تُمتني حتى أشفى غليلي من بني قريظة .

وقد كان ، فبعد أن مكث الأحزاب وبنو قريظة قرابة خمسة وعشرين يوماً دون قتال ، وانتهى الأمر بالمفاوضات اختار سيدنا رسول الله سعد بن معاذ ليكون حَكماً في هذه المسألة ، فحكم سعد بقتل المقاتلين منهم ، وأسر الذراري والنساء والأموال ، فلما بلغ هذا

الحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

"لقد حكمتَ فيهم حكم ربك من فوق سبع سماوات " .

ثم ثار الجرح على سيدنا سعد حتى مات به ، فحملوه إلى خيمة رسول الله بالمسجد ،  
فجاءت الملائكة تقول لرسول الله : مَنْ هذا الذي مات ، وقد اهتزَّ له عرش الرحمن ؟ قال :  
"إنه سعد بن معاذ " .

وقد قال تعالى : ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ [الأحزاب : 26] .

وفي قوله تعالى : ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوَّهَا . . . ﴾ [الأحزاب : 27] بشارته للمسلمين بأن  
البلاد ستُفتح لهم دون قتال ، وهذا حال جمهرة البلاد التي دخلها الإسلام ، فغالبية هذه  
البلاد فُتحتْ بالأسوة السلوكية للمسلمين آنذاك ، وبذلك نستطيع أن نردَّ على مَنْ يقول : إن  
الإسلام انتشر بجدِّ السيف .

وإذا كان الإسلام انتشر بجدِّ السيف ، فأبى سيف حمل المسلمين الأوائل على الإسلام  
وكانوا من ضعاف القوم لا يستطيعون حتى حماية أنفسهم ؟ إذن : لا شيء إلا قدوة السلوك  
التي حملت كل هؤلاء على الإيمان .

(261/620)

وسبق أن ذكرنا أن عمر - رضي الله عنه - وما أدراك ما عمر قوة وصلابة يقول حين سمع

قول الله تعالى: ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ [القمر: 45] .

قال: أي جمع هذا ، ونحن لا نستطيع حماية أنفسنا بما يراه من ضعف المسلمين وبطش

الكافرين .

ثم لو انتشر الإسلام بالسيف لأصبح سكان البلاد التي دخلها الإسلام كلهم مسلمين ، ولما

كانت للجزية وجود في الفقه الإسلامي ، إذن : بقاء الجزية على من لم يؤمن دليل على بطلان

هذه المقولة ، ودليل على عدم الإكراه في الدين ، فالفتح الإسلامي كحل حرية العقيدة ﴿

فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ . . . . ﴾ [الكهف: 29] وعليه الجزية لبيت مال

المسلمين مقابل ما تقدمه الدولة إليه من خدمات .

فالجزية التي تتخذونها سببة في الإسلام دليل على أن الإسلام أقركم على دينكم ، إنما حمل

السيف كان فقط لحماية الاختيار في الدعوة ، فأنا سأعرض الإسلام على الناس ، ومن

حقني أن أقاتل من يعارضني بالسلاح ، من حقني أن أعرض الإسلام كمبدأ ، فمن آمن به

فعلى العين والرأس ، ومن لم يؤمن فليبق في ذمتنا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي

ص ﴿

## "فصل"

قال السيوطي :

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾

أخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم ﴾ قال : الأحزاب .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله تعالى عنه في قوله ﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم ﴾ قال : أبو سفيان وأصحابه ﴿ لم ينالوا خيراً ﴾ قال : لم يصيبوا من محمد صلى الله عليه وسلم ظفراً ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ انهزموا بالريح من غير قتال .  
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ قال : بالجنود من عنده ، والريح التي بعث عليهم ﴿ وكان الله قويا ﴾ في أمره ﴿ عزيزاً ﴾ في نعمته .

وأخرج ابن سعد عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال : " لما كان يوم الأحزاب حصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بضع عشرة ليلة حتى خلس إلى كل امرئ منهم الكرب ، وحتى قال النبي صلى الله عليه وسلم " اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك ، اللهم أنك إن تشأ لا تعبد " فبينما هم على ذلك إذ جاءهم نعيم بن مسعود الأشجعي ، وكان

يأمنه الفريقان جميعاً ، فخذل بين الناس ، فانطلق الأحزاب منهزمين من غير قتال . فذلك قوله ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ .

وأخرج ابن مردويه عن جابر رضي الله عنه قال : لما كان يوم الأحزاب ردهم الله ﴿ بغيظهم لم ينالوا خيراً ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من يحمي أعراض المسلمين ؟ قال كعب رضي الله عنه : أنا يا رسول الله . قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه : أنا يا رسول الله . فقال : إنك تحسن الشعر . فقال حسان : أنا يا رسول الله فقال : نعم . اهجم أنت ، فإنه سيعينك عليهم روح القدس " .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقرأ هذا الحرف ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ بعلي بن أبي طالب .

(263/620)

---

وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا (26)

أخرج الفريابي وابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب ﴾ قال : قريظة ﴿ من صياصيهم

﴿ قال : قصورهم .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ من صياصبيهم ﴾ قال :

حصونهم .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله

﴿ وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب ﴾ قال " هم بنو قريظة ظاهروا أبا سفيان ،

وراسلوه ، ونكثوا العهد الذي بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، فبينما النبي صلى الله

عليه وسلم عند زينب بنت جحش يغسل رأسه وقد غسلت شقه ، إذ أتاه جبريل عليه

السلام ، فقال : عفا الله عنك . ما وضعت الملائكة عليهم السلام سلاحها منذ أربعين ليلة

، فانهض إلى بني قريظة فإني قد قطعت أوتادهم ، وفتحت أبوابهم ، وتركهم في زلزال

وبلبال .

فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصرهم ، وناداهم : يا اخوة القردة فقالوا يا أبا

القاسم ما كنت فحاشا ! فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وكان بينهم وبين قومه حلف ،

فرجوا أن تأخذه فيهم مودة ، فأوما إليهم أبو لبابة ، فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا

الله والرسول . . . ﴾ [ الأنفال : 27 ] . فحكم فيهم : أن تقتل مقاتلتهم ، وأن تسبي

ذرائعهم ، وأن عقارهم للمهاجرين دون الأنصار ، فقال قومه وعشيرته : آثر المهاجرين



بالأعقار علينا ، فقال إنكم كنتم ذوي أعقار ، وأن المهاجرين كانوا لأعقار لهم . فذكر لنا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر ، وقال : مضى فيكم بحكم الله " .

(264/620)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وقذف في قلوبهم الرعب ﴾ قال : بصنيع جبريل عليه السلام ﴿ فريقاً تقتلون ﴾ قال : الذين ضربت أعناقهم وكانوا أربعمائة مقاتل ، فقتلوا حتى أتوا على آخرهم ﴿ وتأسرون فريقاً ﴾ قال : الذين سبوا وكانوا فيها سبعمائة سبي .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه في قوله ﴿ وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم ﴾ قال : قريظة ، والنضير أهل الكتاب ﴿ وأرضاً لم تطؤها ﴾ قال : خيبر . فتحت بعد قريظة .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وأرضاً لم تطؤها ﴾ قال : كنا نحدث أنها مكة ، وقال الحسن رضي الله عنه : هي أرض الروم وفارس ، وما فتح عليهم .

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله ﴿ وأرضاً لم تطؤها ﴾

﴿ قال : يزعمون أنها خير ، ولا أحسبها إلا كل أرض فتحها الله على المسلمين ، أو هو فاتحها إلى يوم القيامة .

وأخرج ابن سعد عن سعيد بن جبير قال : كان يوم الخندق بالمدينة فجاء أبو سفيان بن حرب ومن تبعه من قريش ، ومن تبعه من كنانة ، وعيينة بن حصن ومن تبعه من غطفان ، وطليحة ومن تبعه من بني أسد ، وأبو الأعور ومن تبعه من بني سليم وقريظة ، كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا ذلك ، وظاهروا المشركين ، فأنزل الله فيهم ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصبيهم ﴾ فأتى جبريل عليه السلام ومعه الريح ، فقال حين سرى جبريل عليه السلام : الأابشروا ثلاثاً .

فأرسل الله عليهم ، فهتكت القباب ، وكفأت القدور ، ودفنت الرجال ، وقطعت الأوتاد ، فانطلقوا لا يلوي أحد على أحد ، فأنزل الله ﴿ إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ﴾ .

(265/620)

---

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت : " خرجت يوم الخندق أقفوا الناس فإذا أنا بسعد بن معاذ ورماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة بسهم

، فأصاب أكله ، فقطعه ، فدعا الله سعد ، فقال : اللهم لا تمتني حتى تفرعيني من قريظة ، وبعث الله الريح على المشركين ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ ولحق أبو سفيان ومن معه بهامة ، ولحق عيينة بن بدر ومن معه بنجد ، ورجعت بنو قريظة فتحصنوا في صياصيمهم ، ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وأمر بقبة من آدم ، فضربت على سعد رضي الله عنه في المسجد قالت : فجاء جبريل عليه السلام - وإن على ثناياه نقع الغبار - فقال : أوقد وضعت السلاح ؟ لا والله ما وضعت الملائكة السلاح بعد ، أخرج إلى بني قريظة فقاتلهم ، فلبس رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته ، وأذن في الناس بالرحيل : أن يخرجوا ، فأتاهم فحاصرهم خمساً وعشرين ليلة ، فلما اشتد حصرهم ، واشتد البلاء عليهم فقبل لهم : انزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : نزل على حكم سعد بن معاذ ، فنزلوا وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن معاذ ، فأتي به على حمار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احكم فيهم فقال : إني أحكم فيهم ؛ أن تقتل مقاتليهم ، وتسبى ذراريهم ، وتقسم أموالهم ، قال : فلقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله " .

وأخرج البيهقي عن موسى بن عقبة رضي الله عنه قال : أنزل الله في قصة الخندق ، وبني قريظة تسعاً وعشرين آية فاتحتها ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود ﴾ والله تعالى أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾

لم يُشمت بالمسلمين عدوًّا ، ولم يُوصَل إليهم من كيدهم سواً ، ووضع كيدهم في نحورهم ، واجتثهم من أصولهم ، وبيّن بذلك جواهر صدقتهم وغير صدقتهم ، وشكر من استوجب شكره من جملتهم ، وفضح من استحق الذم من المدلسين منهم .

وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُواهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ

إنّ الحقّ - سبحانه - إذا أجمل أكمل ، وإذا شفى كفى ، وإذا وفى أوفى . فأظفر المسلمين عليهم ، وأورثهم معاقلهم ، وأذلّ متعزّزهم ، وكفاهم بكلّ وجه أمرهم ، ومكّنهم من قتلهم وأسرهم ونهب أموالهم ، وسبى ذراريهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3

ص 158. 159 ﴿

## فصل

قال الشيخ سيد قطب في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ (9) ﴿

في معتزك الحياة ومصطرع الأحداث كانت الشخصية المسلمة تصاغ . ويوماً بعد يوم  
وحدثاً بعد حدث كانت هذه الشخصية تنضج وتنمو ، وتنضح سماتها . وكانت الجماعة  
المسلمة التي تتكون من تلك الشخصيات تبرز إلى الوجود بمقوماتها الخاصة ، وقيمها  
الخاصة . وطابعها المميز بين سائر الجماعات .

وكانت الأحداث تقسو على الجماعة الناشئة حتى تبلغ أحياناً درجة الفتنة ، وكانت فتنة  
كفتنة الذهب ، تفصل بين الجوهر الأصيل والزبد الزائف ؛ وتكشف عن حقائق النفوس  
ومعادنها ، فلا تعود خليطاً مجهول القيم .

وكان القرآن الكريم ينزل في إبان الابتلاء أو بعد انقضائه ، يصور الأحداث ، ويلقي  
الأضواء على منحنياته وزواياه ، فتكشف المواقف والمشاعر ، والنوايا والضمائر . ثم  
يخاطب القلوب وهي مكشوفة في النور ، عارية من كل رداء وستار ؛ ويلمس فيها مواضع  
التأثر والاستجابة ؛ ويربيها يوماً بعد يوم ، وحادثاً بعد حادث ؛ ويرتب تأثيراتها  
واستجاباتها وفق منهجه الذي يريد .

ولم يترك المسلمون لهذا القرآن ، ينزل بالأوامر والنواهي ، وبالتشريعات والتوجيهات جملة واحدة ؛ إنما أخذهم الله بالتجارب والابتلاءات ، والفتن والامتحانات ؛ فقد علم الله أن هذه الخليقة البشرية لا تصاغ صياغة سليمة ، ولا تنضج نضجاً صحيحاً ، ولا تصح وتستقيم على منهج إلا بذاك النوع من التربية التجريبية الواقعية ، التي تحفر في القلوب ، وتنقش في الأعصاب ؛ وتأخذ من النفوس وتعطي في معترك الحياة ومصطرع الأحداث .

أما القرآن فيتنزل ليكشف لهذه النفوس عن حقيقة ما يقع ودلالته ؛ وليوجه تلك القلوب وهي منصهرة بنار الفتنة ، ساخنة بحرارة الابتلاء ، قابلة للطرق ، مطاوعة للصياغة !

ولقد كانت فترة عجيبة حقاً تلك التي قضاها المسلمون في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم فترة اتصال السماء بالأرض اتصالاً مباشراً ظاهراً ، مبلوراً في أحداث وكلمات .

ذلك حين كان بيت كل مسلم وهو يشعر أن عين الله عليه ، وأن سمع الله إليه ؛ وأن كل كلمة منه وكل حركة ، بل كل خاطر وكل نية ، قد يصبح مكشوفاً للناس ، ينزل في شأنه قرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وحين كان كل مسلم يحس الصلة المباشرة بينه وبين ربه ؛ فإذا حزبه أمر ، أو واجهته معضلة ، انتظر أن تفتح أبواب السماء غداً أو بعد غد

ليتنزل منها حل لمعضلته ، وقتوى في أمره ، وقضاء في شأنه . وحين كان الله سبحانه بذاته العلية ، يقول : أنت يا فلان بذاتك قلت كذا ، وعملت كذا وأضمرت كذا وأعلنت كذا . وكن كذا ، ولا تكن كذا . . . ويا له من أمر هائل عجيب ! ياله من أمر هائل عجيب أن يوجه الله خطابه المعين إلى شخص معين . . هو وكل من على هذه الأرض ، وكل ما في هذه الأرض ، وكل هذه الأرض . ذرة صغيرة في ملك الله الكبير ! لقد كانت فترة عجيبة حقاً ، يتملاها الإنسان اليوم ، ويتصور حوادثها ومواقفها ، وهو لا يكاد يدرك كيف كان ذلك الواقع ، الأضخم من كل خيال !

(269/620)

---

ولكن الله لم يدع المسلمين لهذه المشاعر وحدها تربيتهم ، وتنضج شخصيتهم المسلمة . بل أخذهم بالتجارب الواقعية ، والابتلاءات التي تأخذ منهم وتعطي ؛ وكل ذلك لحكمة يعلمها ، وهو أعلم بمن خلق ، وهو اللطيف الخبير . هذه الحكمة تستحق أن نقف أمامها طويلاً ، ندركها وتدبرها ؛ وتلقى أحداث الحياة وامتحاناتها على ضوء ذلك الإدراك وهذا التدبير . وهذا المقطع من سورة الأحزاب يتولى تشريح حدث من الأحداث الضخمة في تاريخ

الدعوة الإسلامية، وفي تاريخ الجماعة المسلمة؛ ويصف موقفاً من مواقف الامتحان العسيرة، وهو غزوة الأحزاب، في السنة الرابعة أو الخامسة للهجرة، الامتحان لهذه الجماعة الناشئة، ولكل قيمها وتصوراتها. ومن تدبر هذا النص القرآني، وطريقة عرضه للحادث، وأسلوبه في الوصف والتعقيب ووقوفه أمام بعض المشاهد والحوادث، والحركات والخوارج، وإبرازه للقيم والسنن. من ذلك كله ندرك كيف كان الله يربي هذه الأمة بالأحداث والقرآن في آن.

ولكي ندرك طريقة القرآن الخاصة في العرض والتوجيه فإننا قبل البدء في شرح النص القرآني، ثبت رواية الحادث كما عرضتها كتب السيرة مع الاختصار المناسب ليظهر الفارق بين سرد الله سبحانه؛ وسرد البشر للوقائع والأحداث.

عن محمد بن إسحاق قال: بإسناده عن جماعة:

(270/620)

---

إنه كان من حديث الخندق أن نفراً من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري، وحيبي بن أخطب النضري، وكنانة بن أبي الحقيق النضري، وهوذة بن قيس الوائلي، وأبو عمار الوائلي، في نفر من بني النضير، ونفر من بني وائل، وهم الذين حاربوا الأحزاب على رسول



الله صلى الله عليه وسلم خرجوا حتى قدموا على قريش في مكة ، فدعوهم إلى حرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقالوا : إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله .  
فقلت لهم قريش : يا معشر يهود ، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد أفديننا خير أم دينه ؟ قالوا : بل دينكم خير من دينه ، وأنتم أولى بالحق منه .  
فهم الذين أنزل الله تعالى فيهم : ﴿ ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ، ويقولون للذين كفروا : هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ﴾ إلى قوله : ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ؛ فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً . فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيراً ﴾ فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم واتعدوا له .

ثم خرج أولئك نفر من يهود حتى جاءوا غطفان من قيس عيلان فدعوهم إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه ، وأن قريشاً قد تابعوهم على ذلك ، فاجتمعوا معهم فيه .

فخرجت قريش وقائدها أبو سفيان بن حرب ، وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن في بني فزارة ، والحارث بن عوف من بني مرة ، ومسعر بن ربيعة فيمن تابعه من قومه من أشجع .

فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أجمعوا لهم من الأمر ضرب الخندق على المدينة؛ فعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل معه المسلمون فيه. فدأب فيه ودأبوا. وأبطأ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن المسلمين في عملهم ذلك رجال من المنافقين، وجعلوا يورون بالضعيف من العمل، ويتسللون إلى أهلهم بغير علم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا إذن. وجعل الرجل من المسلمين إذا نابتة النابتة من الحاجة التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويستأذنه في اللحوق بحاجته فيأذن له، فإذا قضى حاجته رجع إلى ما كان فيه من عمله رغبة في الخير واحتساباً له. فأنزل الله في أولئك المؤمنين . . ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ . إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ثم قال تعالى يعني المنافقين الذين كانوا يتسللون من العمل، ويذهبون بغير إذن من النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ لَا تَجْعَلُوا دَعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدَعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا . قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا ، فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمُ الْعَذَابُ الْبَاطِنُ فِي أَيَّامٍ لَسَّاتٍ لِكُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ . وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَكَبِّرُونَ ﴾

فتنة أو يصيبهم عذاب اليم ﴿﴾ ولما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من رومة ، في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تبعهم من بني كنانة وأهل تهامة . وأقبلت غطفان ومن تبعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذنب تَقَمَى إلى جانب أحد . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف من المسلمين ؛ فضرب هناك عسكره والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالذراري والنساء فجعلوا في الآطام (أي الحصون) .

(272/620)

---

وخرج عدو الله حبيبي بن أخطب النضري حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم . وكان قد وادع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قومه ؛ وعاقده على ذلك وعاهده . فلم يزل حبيبي بكعب يقتله في الذروة والغارب (أي ما زال يروضه ويخاتله) حتى سمح له على أن أعطاه عهداً وميثاقاً : لئن رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمداً أن أدخل معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك .

فنفذ كعب ابن أسد عهده ، وبرئ مما كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعظم عند ذلك البلاء ، واشتد الخوف ؛ وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم ،

حتى ظن المؤمنون كل ظن ، ونجم النفاق من بعض المنافقين ، حتى قال معتب بن قشير أخو  
بني عمرو بن عوف : كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر ، وأحدنا اليوم لا يأمن  
على نفسه أن يذهب إلى الغائط ! وحتى قال أوس بن قيثي أحد بني حارثة بن الحارث :  
يا رسول الله ، إن بيوتنا عورة من العدو وذلك عن ملأ من رجال قومه فأذن لنا أن نخرج  
فنرجع إلى دارنا ، فإنها خارج من المدينة .  
فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام عليه المشركون بضعاً وعشرين ليلة ، قريباً من  
شهر . لم تكن بينه وبينهم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار .

(273/620)

---

" فلما اشتد على الناس البلاء بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عيينة بن حصن  
وإلى الحارث ابن عوف وهما قائداً غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة ، على أن يرجعا بمن  
معهما عنه وعن أصحابه ، فجرى بينه وبينهما الصلح حتى كتبوا الكتابة ؛ ولم تقع الشهادة  
ولا عزيمة الصلح ، إلا المراوضة في ذلك . فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن  
يفعل ؛ بعث إلى سعد بن معاذ ( سيد الأوس ) وسعد بن عباد ( سيد الخزرج ) فذكر  
ذلك لهما . واستشارهما فيه ، فقالا له : يا رسول الله ، أمرنا تحبه فنصنعه ؟ أم شيئاً أمرنا

الله به لا بد لنا من العمل به ؟ أم شيئاً تصنعه لنا ؟ قال : " بل شيء أصنعه لكم ، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة وكالبوكم من كل جانب ، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما " . فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو يبعأ . أفحين أكرمنا الله بالإسلام ، وهدانا له ، وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا ؟ والله ما لنا بهذا من حاجة ، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فأنت وذاك " . فتناول سعد بن معاذ الصحيفة ، فمحا ما فيها من الكتاب ، ثم قال : ليجهدوا علينا " .

وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فيما وصف الله من الخوف والشدة ، لتظاهر عدوهم عليهم ، وإتيانهم من فوقهم ومن أسفل منهم .

ثم " إن نعيم بن مسعود بن عامر ( من غطفان ) أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني قد أسلمت ، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي ، فمرني بما شئت . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خدعة " .

---

(وقد فعل حتى أفقد الأحزاب الثقة بينهم وبين بني قريظة " في تفصيل مطول تحدث عنه روايات السيرة ونختصره نحن خوف الإطالة) . . .

وخذل الله بينهم وبعث الله عليهم الريح في ليلة شاتية شديدة البرد . فجعلت تكفأ قدورهم وتطرح أبنيتهم (يعني خيامهم وما يتخذونه للطبخ من مواقد . . . الخ) .  
فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اختلف من أمرهم ، وما فرق الله من جماعتهم ، دعا حذيفة بن اليمان ، فبعثه إليهم لينظر ما فعله القوم ليلاً .  
قال ابن إسحاق : فحدثني زيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال :

(275/620)

---

قال رجل من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان : يا أبا عبد الله . رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبتهموه ؟ قال : نعم يا ابن أخي . قال : فكيف كنتم تصنعون ؟ قال : والله لقد كنا نجهد . فقال : والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض ، ولحملناه على أعناقنا . قال : " فقال حذيفة : يا ابن أخي . والله لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق ، وصلى رسول الله هويماً من الليل ؛ ثم التفت إلينا فقال : من رجل يقوم

فينظر لنا ما فعل القوم ، ثم يرجع ، بشرط له رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجعة .  
أسأل الله تعالى أن يكون رفيقي في الجنة ؟ فما قام رجل من القوم من شدة الخوف ، وشدة  
الجوع ، وشدة البرد . فلما لم يقيم أحد دعائي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن لي  
بد من القيام حين دعائي . فقال : يا حذيفة اذهب فادخل في القوم فانظر ماذا يصنعون ،  
ولا تحدث شيئاً حتى تأتينا " قال : فذهبت فدخلت في القوم ، والريح وجنود الله تفعل  
بهم ما تفعل ، ولا تقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناءً . فقام أبو سفيان فقال : يا معشر قريش  
لينظر امرؤ من جلسه . قال حذيفة : فأخذت الرجل الذي كان إلى جنبي فقلت : من  
أنت ؟ قال : فلان ابن فلان ! ثم قال أبو سفيان : يا معشر قريش ، إنكم والله ما أصبحتم  
بدار مقام . لقد هلك الكراع والخف (يعني الخيل والجمال ) وأخلفتنا بنو قريظة ، وبلغنا  
عنهم الذي نكره ، ولقينا من شدة الريح ما ترون . ما نطمئن لنا قدر ، ولا تقوم لنا نار ، ولا  
يستمسك لنا بناء . . . فارتحلوا فإني مرتحل .  
ثم قام إلى جملة وهو معقول ، فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على ثلاث . فوالله ما أطلق  
عقاله إلا وهو قائم . ولولا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إليّ ألا تحدث شيئاً حتى  
تأتيني ، ثم شئت لقتله بسهم .

(276/620)

---

قال حذيفة: فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم يصلي في مرط (أي كساء) لبعض نسائه مرجل (من وشي اليمن) فلما رأني أدخلني إلى رجليه، وطرح عليّ طرف المرط؛ ثم ركع وسجد وإني لفيه. فلما سلم أخبرته الخبر. . . وسمعت غطفان بما فعلت قريش فانشمروا راجعين إلى بلادهم.

إن النص القرآني يغفل أسماء الأشخاص، وأعيان الذوات، ليصور نماذج البشر وأنماط الطباع. ويغفل تفصيلات الحوادث وجزئيات الوقائع، ليصور القيم الثابتة والسنن الباقية. هذه التي لا تنتهي بانتهاء الحادث، ولا تنقطع بذهاب الأشخاص، ولا تنقضي بانقضاء الملابس، ومن ثم تبقى قاعدة ومثلاً لكل جيل ولكل قبيل. ويحفل بربط المواقف والحوادث بقدر الله المسيطر على الأحداث والأشخاص، ويظهر فيها يد الله القادرة وتديره اللطيف، ويقف عند كل مرحلة في المعركة للتوجيه والتعقيب والربط بالأصل الكبير.

ومع أنه كان يقص القصة على الذين عاشوها، وشهدوا أحداثها، فإنه كان يزيدهم بها خبراً، ويكشف لهم من جوانبها ما لم يدركوه وهم أصحابها وأبطالها! ويلقي الأضواء على سراديب النفوس ومنحنيات القلوب ومخبات الضمائر؛ ويكشف للنور الأسرار والنوايا والخوارج المستكنة في أعماق الصدور.



ذلك إلى جمال التصوير ، وقوته ، وحرارته ، مع التهكم القاصم ، والتصوير الساخر للجبين  
والخوف والنفاق والتواء الطباع ! ومع الجلال الرائع والتصوير الموحى للإيمان والشجاعة  
والصبر والثقة في نفوس المؤمنين .

إن النص القرآني معد للعمل لا في وسط أولئك الذين عاصروا الحادث وشاهدوه  
فحسب . ولكن كذلك للعمل في كل وسط بعد ذلك وفي كل تاريخ . معد للعمل في النفس  
البشرية إطلاقاً كلما واجهت مثل ذلك الحادث أو شبهه في الآماد الطويلة ، والبيئات  
المنوعة . بنفس القوة التي عمل بها في الجماعة الأولى .

(277/620)

---

ولا يفهم النصوص القرآنية حق الفهم إلا من يواجه مثل الظروف التي واجهتها أول مرة . هنا  
تنتفح النصوص عن رصيدها المذخور ، وتنتفح القلوب لإدراك مضامينها الكاملة . وهنا  
تتحول تلك النصوص من كلمات وسطور إلى قوى وطاقات . وتنتفض الأحداث والوقائع  
المصورة فيها . تنتفض خلائق حية ، موحية ، دافعة ، دافقة ، تعمل في واقع الحياة ، وتدفع  
بها إلى حركة حقيقية ، في عالم الواقع وعالم الضمير .

إن القرآن ليس كتاباً للتلاوة ولا للثقافة . . وكفى . . إنما هو رصييد من الحيوية الدافعة ؛

وإيحاء متجدد في المواقف والحوادث! ونصومه مهياً للعمل في كل لحظة، متى وجد القلب الذي يتعاطف معه ويتجاوب، ووجد الظرف الذي يطلق الطاقة المكنونة في تلك النصوص ذات السر العجيب!

وإن الإنسان ليقراً النص القرآني مئات المرات؛ ثم يقف الموقف، أو يواجه الحادث، فإذا النص القرآني جديد، يوحى إليه بما لم يوح من قبل قط، ويجيب على السؤال الحائر، ويفتي في المشكلة المعقدة، ويكشف الطريق الخافي، ويرسم الاتجاه القاصد، ويفيء بالقلب إلى اليقين الجازم في الأمر الذي يواجهه، وإلى الاطمئنان العميق.

وليس ذلك لغير القرآن في قديم ولا حديث.

يبدأ السياق القرآني الحديث عن حادث الأحزاب بتذكير المؤمنين بنعمة الله عليهم أن رد عنهم الجيش الذي هم أن يستأصلهم، لولا عون الله وتديره اللطيف. ومن ثم يحمل في الآية الأولى طبيعة ذلك الحادث، وبدءه ونهايته، قبل تفصيله وعرض مواقفه. لتبرز نعمة الله التي يذكرهم بها، ويطلب إليهم أن يتذكروها؛ وليظهر أن الله الذي يأمر المؤمنين باتباع وحيه، والتوكل عليه وحده، وعدم طاعة الكافرين والمنافقين، هو الذي يحمي القائم على دعوته ومنهجه، من عدوان الكافرين والمنافقين:

﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود، فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها، وكان الله بما تعملون بصيراً﴾ . .

وهكذا يرسم في هذه البداية المجملية بدء المعركة وختامها ، والعناصر الحاسمة فيها . .  
مجيء جنود الأعداء . وإرسال ريح الله وجنوده التي لم يرها المؤمنون . ونصر الله المرتبط  
بعلم الله بهم ، وبصره بعملهم .

ثم يأخذ بعد هذا الإجمال في التفصيل والتصوير :

﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم ؛ وإذ زاغت الأبصار ، وبلغت القلوب  
الحناجر ، وتظنون بالله الظنونا . هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزلاً شديداً . وإذ يقول  
المنافقون والذين في قلوبهم مرض : ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً . وإذ قالت طائفة منهم  
: يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا . ويستأذن فريق منهم النبي ، يقولون : إن بيوتنا عورة  
وما هي بعورة . إن يريدون إلا فراراً ﴾ . .

إنها صورة الهول الذي روع المدينة ، والكرب الذي شملها ، والذي لم ينبج منه أحد من  
أهلها . وقد أطبق عليها المشركون من قريش وخطفان واليهود من بني قريظة من كل  
جانب . من أعلاها ومن أسفلها . فلم يختلف الشعور بالكرب والهول في قلب عن قلب ؛  
وإنما الذي اختلف هو استجابة تلك القلوب ، وظنها بالله ، وسلوكها في الشدة ،

وتصوراتها للقيم والأسباب والنتائج . ومن ثم كان الابتلاء كاملاً والامتحان دقيقاً .

والتمييز بين المؤمنين والمنافقين حاسماً لا تردد فيه .

وننظر اليوم فنرى الموقف بكل سماته ، وكل انفعالاته ، وكل خليجاته ، وكل حركاته ، ماثلاً

أمامنا كأننا نراه من خلال هذا النص القصير .

ننظر فنرى الموقف من خارجه : ﴿ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم ﴾ . .

ثم ننظر فنرى أثر الموقف في النفوس : ﴿ وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر

﴿ . . وهو تعبير مصور لحالة الخوف والكربة والضيق ، يرسمها بملامح الوجوه وحركات

القلوب .

﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ . . ولا يفصل هذه الظنون . ويدعها مجملة ترسم حالة

الاضطراب في المشاعر والخوارج ، وذهابها كل مذهب ، واختلاف التصورات في شتى

القلوب .

(279/620)

---

ثم تزيد سمات الموقف بروزاً ، وتزيد خصائص الهول فيه وضوحاً : ﴿ هنالك ابتلي

المؤمنون وزلزلوا زلزلاً شديداً ﴾ . . والهول الذي يزلزل المؤمنين لا بد أن يكون هولاً

مروعاً رعيياً .

قال محمد بن مسلمة وغيره : كان ليلنا بالخندق نهاراً ؛ وكان المشركون يتناوبون بينهم ، فيغدو أبو سفيان ابن حرب في أصحابه يوماً ، ويغدو خالد بن الوليد يوماً ، ويغدو عمرو بن العاص يوماً ، ويغدو هبيرة ابن أبي وهب يوماً ، ويغدو عكرمة بن أبي جهل يوماً . ويغدو ضرار بن الخطاب يوماً . حتى عظم البلاء وخاف الناس خوفاً شديداً .

ويصور حال المسلمين ما رواه المقرئ في إمتاع الأسماع . قال :

ثم وافى المشركون سحراً ، وعبأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه فقاتلوا يومهم إلى هومي من الليل ، وما يقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من المسلمين أن يزولوا من موضعهم . وما قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صلاة ظهر ولا عصر ولا مغرب ولا عشاء ؛ فجعل أصحابه يقولون : يا رسول الله ما صلينا ! فيقول . ولا أنا والله ما صليت ! حتى كشف الله المشركين ، ورجع كل من الفريقين إلى منزله ، وقام أسيد بن حضير في مائتين على شفير الخندق ، فكرت خيل للمشركين يطلبون غرة وعليها خالد بن الوليد فناوشهم ساعة ، فزرق وحشي الطفيل بن النعمان بن خنساء الأنصاري السلمي بمزراق ، فقتله كما قتل حمزة رضي الله عنه بأحد . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ : " شغلنا المشركون عن صلاة الوسطى صلاة العصر . ملأ الله أجوافهم وقلوبهم ناراً .

وخرجت طليعتان للمسلمين ليلاً فالتقتا ولا يشعر بعضهم ببعض ، ولا يظنون إلا أنهم العدو . فكانت بينهم جراحة وقتل . ثم نادوا بشعار الإسلام ! " حم . لا ينصرون " فكف بعضهم عن بعض . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جراحكم في سبيل الله ومن قتل منكم فإنه شهيد " .

(280/620)

---

ولقد كان أشد الكرب على المسلمين ، وهم محصورون بالمشركين داخل الخندق ، ذلك الذي كان يجيئهم من انتقاض بني قريظة عليهم من خلفهم . فلم يكونوا يأمنون في أية لحظة أن ينقض عليهم المشركون من الخندق ، وأن تميل عليهم يهود ، وهم قلة بين هذه الجموع ، التي جاءت بنية استئصالهم في معركة حاسمة أخيرة .

ذلك كله إلى ما كان من كيد المنافقين والمرجفين في المدينة وبين الصفوف :

❖ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض : ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ❖ . .

فقد وجد هؤلاء في الكرب المزلزل ، والشدة الآخذة بالحناق فرصة للكشف عن خبيثة نفوسهم وهم آمنون من أن يلومهم أحد ؛ وفرصة للتوهين والتخذيل وبث الشك والريبة في وعد الله ووعد رسوله ، وهم مطمئنون أن يأخذهم أحد بما يقولون .

فالواقع بظاهره يصدقهم في التوهين والتشكيك . وهم مع هذا منطقيون مع أنفسهم  
ومشاعرهم ؛ فالهول قد أزاح عنهم ذلك الستار الرقيق من التجل ، وروع نفوسهم ترويعاً  
لا يثبت له إيمانهم المهلهل ! فجهروا بحقيقة ما يشعرون غير مبقين ولا متجملين !  
ومثل هؤلاء المناقنين والمرجفين قائلون في كل جماعة ؛ وموقفهم في الشدة هو موقف  
إخوانهم هؤلاء . فهم نموذج مكرر في الأجيال والجماعات على مدار الزمان !  
❖ وإذ قالت طائفة منهم : يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ❖ . .  
فهم يحرصون أهل المدينة على ترك الصفوف ، والعودة إلى بيوتهم ، بحجة أن إقامتهم أمام  
الخدق مرابطين هكذا ، لا موضع لها ولا محل ، وبيوتهم معرضة للخطر من ورائهم . .  
وهي دعوة خبيثة تأتي النفوس من الثغرة الضعيفة فيها ، ثغرة الخوف على النساء  
والذراري . والخطر محقق والهول جامح ، والظنون لا تثبت ولا تستقر !  
❖ ويستأذن فريق منهم النبي ، يقولون : إن بيوتنا عورة ❖ . .  
يستأذنون بحجة أن بيوتهم مكشوفة للعدو . متروكة بلا حماية .  
وهنا يكشف القرآن عن الحقيقة ، ويجردهم من العذر والحجة :  
❖ وما هي بعورة ❖ . .

ويضبطهم متلبسين بالكذب والاحتيال والجبن والفرار :

﴿ إن يريدون إلا فراراً ﴾ . .

وقد روي أن بني حارثة بعثت بأوس بن قيثي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون :

﴿ إن بيوتنا عورة ﴾ ، وليس دار من دور الأنصار مثل دورنا . ليس بيننا وبين غطفان

أحد يردهم عنا ، فأذن لنا فلنرجع إلى دورنا ، فنمنع ذرارينا ونساءنا . فأذن لهم صلى الله

عليه وسلم فبلغ سعد بن معاذ ذلك فقال : يا رسول الله لا تأذن لهم . إنا والله ما أصابنا

وإياهم شدة إلا صنعوا هكذا . . فردهم . .

فهكذا كان أولئك الذين يجبههم القرآن بأنهم : ﴿ إن يريدون إلا فراراً ﴾ . .

ويقف السياق عند هذه اللقطة الفنية لموقف البلبلة والفرع والمراوغة . يقف ليرسم صورة

نفسية لهؤلاء المنافقين والذين في قلوبهم مرض . صورة نفسية داخلية لوهن العقيدة ، وخور

القلب ، والاستعداد للانسلاخ من الصف بمجرد مصادفة غير مبقين على شيء ، ولا

متجملين لشيء :

﴿ ولو دخلت عليهم من أقطارها ، ثم سألوا الفتنة لآتوها ، وما تلبثوا بها إلا يسيراً ﴾ . .

ذلك كان شأنهم والأعداء بعد خارج المدينة ؛ ولم تقتحم عليهم بعد . ومهما يكن الكرب

والفرع ، فالخطر المتوقع غير الخطر الواقع ، فأما لو وقع واقتحمت عليهم المدينة من



أطرافها . . ﴿ ثم سألوا الفتنة ﴾ وطلبت إليهم الردة عن دينهم ﴿ لآتوها ﴾ سراعاً  
غير متلبثين ، ولا مترددين ﴿ إلا قليلاً ﴾ من الوقت ، أو إلا قليلاً منهم يتلبثون شيئاً ما قبل  
أن يستجيبوا ويستسلموا ويرتدوا كفاراً ! فهي عقيدة واهنة لا تثبت ؛ وهو جن غامر لا  
يملكون معه مقاومة !

هكذا يكشفهم القرآن ؛ ويقف نفوسهم عارية من كل ستار . . ثم يصمهم بعد هذا بنقض  
العهد وخلف الوعد .

ومع من ؟ مع الله الذي عاهدوه من قبل على غير هذا ؛ ثم لم يرعوا مع الله عهداً :  
﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار . وكان عهد الله مسؤولاً ﴾ .

(282/620)

---

قال ابن هشام من رواية ابن إسحاق في السيرة : هم بنو حارثة ، وهم الذين هموا أن يفشلوا  
يوم أحد مع بني سلمة حين همما بالفشل يومها . ثم عاهدوا الله ألا يعودوا لمثلها أبداً . فذكر  
لهم الذي أعطوا من أنفسهم .

فأما يوم أحد فقد تداركهم الله برحمته ورعايته ، وثبتهم ، وعصمهم من عواقب الفشل .  
وكان ذلك درساً من دروس التربية في أوائل العهد بالجهاد . فأما اليوم ، وبعد الزمن الطويل ،

والتجربة الكافية ، فالقرآن يواجههم هذه المواجهة العنيفة .

وعند هذا المقطع وهم أمام العهد المنقوض ابتغاء النجاة من الخطر والأمان من الفرع يقرر القرآن إحدى القيم الباقية التي يقررها في أوانها ؛ ويصحح التصور الذي يدعوهم إلى نقض العهد والفرار :

﴿ قل : لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل ؛ وإذن لا تمتعون إلا قليلاً . قل : من ذا الذي يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءاً أو أراد بكم رحمة ؛ ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ . .

إن قدر الله هو المسيطر على الأحداث والمصائر ، يدفعها في الطريق المرسوم ، وينتهي بها إلى النهاية المحتومة . والموت أو القتل قدر لا مفر من لقائه ، في مواعده ، لا يستقدم لحظة ولا يستأخر . لن ينفع الفرار في دفع القدر المحتوم عن فارّ . فإذا فروا فإنهم ملاقون حتفهم المكتوب ، في مواعده القريب . وكل موعد في الدنيا قريب ، وكل متاع فيها قليل . ولا عاصم من الله ولا من يحول دون نفاذ مشيئته . سواء أراد بهم سوءاً أم أراد بهم رحمة ، ولا مولى لهم ولا نصير ، من دون الله ، يحميهم ويمنعهم من قدر الله .

فلاستسلام الاستسلام . والطاعة الطاعة . والوفاء الوفاء بالعهد مع الله ، في السراء والضراء . ورجع الأمر إليه ، والتوكل الكامل عليه . ثم يفعل الله ما يشاء .

---

ثم يستطرد إلى تقرير علم الله بالمعوقين ، الذين يقعدون عن الجهاد ويدعون غيرهم إلى القعود . ويقولون لهم : ﴿ لا مقام لكم فارجعوا ﴾ . . ويرسم لهم صورة نفسية مبدعة . وهي على صدقتها تثير الضحك والسخرية من هذا النموذج المكرور في الناس . صورة للجبين والانزواء ، والفرع والهلع . في ساعة الشدة . والانتفاش وسلطة اللسان عند الرخاء . والشح على الخير والضعف ببذل أي جهد فيه . والجزع والاضطراب عند توهم الخطر من بعيد . . والتعبير القرآني يرسم هذه الصورة في لمسات فنية مبدعة لا سبيل إلى استبدالها أو ترجمتها في غير سياقها المعجز :

﴿ قد يعلم الله المعوقين منكم والقائلين لإخوانهم : هلم إلينا ، ولا يأتون بالبأس إلا قليلاً . أشحة عليكم . فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذي يغشى عليه من الموت .

فإذا ذهب الخوف سلقوكم بالسنة حداد . أشحة على الخير . أولئك لم يؤمنوا فأحبط الله أعمالهم وكان ذلك على الله يسيراً . يحسبون الأحزاب لم يذهبوا . وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون في الأعراب يسألون عن أنبائكم . ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ . .

ويبدأ هذا النص بتقرير علم الله المؤكد بالمعوقين الذين يسعون بالتخذيل في صفوف الجماعة المسلمة . الذين يدعون إخوانهم إلى القعود ﴿ ولا يأتون بالبأس إلا قليلاً ﴾ ولا يشهدون

الجهاد الإماماً . فهم مكشوفون لعلم الله ، ومكرهم مكشوف .

ثم تأخذ الريشة المعجزة في رسم سمات هذا النموذج .

﴿ أشحة عليكم ﴾ ففي نفوسهم كزازة على المسلمين . كزازة بالجهد وكزازة بالمال ،

وكزازة في العواطف والمشاعر على السواء .

﴿ فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذي يغشى عليه من الموت

.. ﴿

وهي صورة شاخصة ، واضحة الملامح ، متحركة الجوارح ، وهي في الوقت ذاته

مضحكة ، تثير السخرية من هذا الصنف الجبان ، الذي تنطق أوصاله وجوارحه في لحظة

الخوف بالجبين المرتعش الخوار !

(284/620)

---

وأشد إثارة للسخرية صورتهم بعد أن يذهب الخوف ويجيء الأمن :

﴿ فإذا ذهب الخوف سلقوكم بألسنة حداد ﴾ ..

فخرجوا من الجحور ، وارتفعت أصواتهم بعد الارتعاش ، وانتفخت أوداجهم بالعظمة ،

ونفشوا بعد الانزواء ، وادعوا في غير حياء ، ما شاء لهم الادعاء ، من البلاء في القتال

والفضل في الأعمال ، والشجاعة والاستبسال . .

ثم هم : ﴿ أشحة على الخير ﴾ . .

فلا يبذلون للخير شيئاً من طاقتهم وجهدهم وأموالهم وأنفسهم ؛ مع كل ذلك الادعاء

العريض وكل ذلك التبحر وطول اللسان !

وهذا النموذج من الناس لا ينقطع في جيل ولا في قبيل . فهو موجود دائماً . وهو شجاع

فصيح بارز حيثما كان هناك أمن ورخاء . وهو جبان صامت منزو حيثما كان هناك

شدة وخوف . وهو شحيح بخيل على الخير وأهل الخير ، لا يناههم منهم إلا سلاطة

اللسان !

﴿ أولئك لم يؤمنوا فأحبط الله أعمالهم ﴾ . .

فهذه هي العلة الأولى . العلة أن قلوبهم لم تحاطها بشاشة الإيمان ، ولم تهتد بنوره ، ولم تسلك

منهجه . ﴿ فأحبط الله أعمالهم ﴾ . . ولم ينجحوا لأن عنصر النجاح الأصيل ليس

هناك .

﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ . .

وليس هنالك عسير على الله ، وكان أمر الله مفعولاً . .

فأما يوم الأحزاب فيمضي النص في تصويرهم صورة مضحكة زرية :

﴿ يحسبون الأحزاب لم يذهبوا ﴾ . .

فهم ما يزالون يرتعشون ، ويتخاذلون ، ويخذلون ! ويأبون أن يصدقوا أن الأحزاب قد ذهبت ، وأنه قد ذهب الخوف ، وجاء الأمان !

﴿ وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون في الأعراب يسألون عن أنبائكم ﴾ . .

يا للسخرية ! ويا للتصوير الزري ! ويا للصورة المضحكة ! وإن يأت الأحزاب يود هؤلاء الجبناء لو أنهم لم يكونوا من أهل المدينة يوماً من الأيام . ويتمنون أن لو كانوا من أعراب البادية ، لا يشاركون أهل المدينة في حياة ولا في مصير .

ولا يعلمون حتى ما يجري عند أهلها . إنما هم يجهلونه ، ويسألون عنه سؤال الغريب عن الغريب ! مبالغة في البعد والانفصال ، والنجاة من الأهوال !

(285/620)

---

يتمنون هذه الأمنيات المضحكة ، مع أنهم قاعدون ، بعيدون عن المعركة ، لا يتعرضون لها مباشرة ؛ إنما هو الخوف من بعيد ! والفرع والهلع من بعيد ! ﴿ ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ . .

وبهذا الخط ينتهي رسم الصورة . صورة ذلك النموذج الذي كان عائشاً في الجماعة الإسلامية الناشئة في المدينة ؛ والذي ما يزال يتكرر في كل جيل وكل قبيل . بنفس الملامح ،

وذات السمات . . ينتهي رسم الصورة وقد تركت في النفوس الاحتقار لهذا النموذج ،

والسخرية منه ، والابتعاد عنه ، وهوانه على الله وعلى الناس .

ذلك كان حال المنافقين والذين في قلوبهم مرض والمرجفين في الصفوف ، وتلك كانت

صورتهم الرديئة . ولكن الهول والكرب والشدة ، والضيق لم تحول الناس جميعاً إلى هذه

الصورة الرديئة . . كانت هنالك صورة وضيئة في وسط الظلام ، مطمئنة في وسط الزلزال

، واثقة بالله ، راضية بقضاء الله ، مستيقنة من نصر الله ، بعد كل ما كان من خوف وبلبلة

واضطراب .

ويبدأ السياق هذه الصورة الوضيئة برسول الله صلى الله عليه وسلم .

❖ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ، وذكر الله كثيراً

.. ❖

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرغم من الهول المرعب والضيق المجهد ،

مثابة الأمان للمسلمين ، ومصدر الثقة والرجاء والاطمئنان . وإن دراسة موقفه صلى الله

عليه وسلم في هذا الحادث الضخم لما يرسم لقادة الجماعات والحركات طريقتهم ؛ وفيه

أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ؛ وتطلب نفسه القدوة الطيبة ؛ ويذكر الله ولا

ينساه .

ويحسن أن نلم بلمحات من هذا الموقف على سبيل المثال . إذ كنا لا نملك هنا أن تناوله بالتفصيل .

(286/620)

---

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل في الخندق مع المسلمين . يضرب بالفأس ، ويجرف التراب بالمسحاة ، ويحمل التراب في المكمل . ويرفع صوته مع المرتجزين ، وهم يرفعون أصواتهم بالرجز في أثناء العمل ، فيشاركهم الترجيع ! وقد كانوا يتغنون بأغان ساذجة من وحي الحوادث الجارية : " كان هناك رجل من المسلمين اسمه جعيل ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه ، وسماه عمراً . فراح العاملون في الخندق يغنون جماعة بهذا الرجز الساذج :

\_@\_ سماه من بعد جعيل عمراً @\_ وكان للبايس يوماً ظهراً @\_

فإذا مروا في ترجيعهم بكلمة " عمرو " ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عمراً " .

وإذا مروا بكلمة " ظهر " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ظهراً "

ولنا أن تصور هذا الجوالذي يعمل فيه المسلمون ، والرسول صلى الله عليه وسلم بينهم ،

يضرب بالفأس ، ويجرف بالمسحاة ، ويحمل في المكمل ، ويرجع معهم هذا الغناء .



ولنا أن تصور أية طاقة يطلقها هذا الجوفي أرواحهم؛ وأي ينبوع يتفجر في كيانهم بالرضى  
والحماسة والثقة والاعتزاز .

" وكان زيد بن ثابت فيمن ينقل التراب . فقال صلى الله عليه وسلم " أما إنه نعم الغلام ! "   
وغلبته عيناه فنام في الخندق . وكان القرشديداً . فأخذ عمارة بن حزم سلاحه ، وهو لا  
يشعر . فلما قام فزع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أبا رقاد ! نمت حتى  
ذهب سلاحك " ! ثم قال : " من له علم بسلاح هذا الغلام " ؟ فقال عمارة : يا رسول الله  
هو عندي . فقال : " فرده عليه " . ونهى أن يروع المسلم ويؤخذ متاعه لاعباً ! "   
وهو حادث كذلك يصور يقظة العين والقلب ، لكل من في الصف ، صغيراً أو كبيراً . كما  
يصور روح الدعابة الحلوة الحانية الكريمة : " يا أبا رقاد ! نمت حتى ذهب سلاحك ! "   
ويصور في النهاية ذلك الجوالذي كان المسلمون يعيشون فيه في كنف نبهم ، في أخرج  
الظروف . .

(287/620)

---

ثم كانت روحه صلى الله عليه وسلم تستشرف النصر من بعيد ، وتراه رأي العين في  
ومضات الصخور على ضرب المعاول؛ فيحدث بها المسلمين ، ويبث فيهم الثقة واليقين .

قال ابن إسحاق : " وحدثت عن سلمان الفارسي أنه قال : ضربت في ناحية من الخندق ، فغلظت عليّ صخرة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قريب مني . فلما رأني أضرب ، ورأى شدة المكان عليّ ، نزل فأخذ المعول من يدي ، فضرب به ضربة لمعت تحت المعول برقة . قال : ثم ضرب به ضربة أخرى ، فلمعت تحته برقة أخرى . قال : ثم ضرب به الثالثة ، فلمعت تحته برقة أخرى . قال : قلت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! ما هذا الذي رأيت ، لمع المعول وأنت تضرب ؟ قال : " أو قد رأيت ذلك يا سلمان " ؟ قال : قلت . نعم : قال : أما الأولى فإن الله فتح عليّ بها اليمن . وأما الثانية فإن الله فتح عليّ بها الشام والمغرب . وأما الثالثة فإن الله فتح عليّ بها المشرق " .

وجاء في " إمتاع الأسماع للمقريزي " أن هذا الحادث وقع لعمر بن الخطاب بحضور سلمان . رضي الله عنهما .

ولنا أن تصور اليوم كيف يقع مثل هذا القول في القلوب ، والخطر محقق بها محيط . ولنا أن نضيف إلى تلك الصور الوضيئة صورة حذيفة عائداً من استطلاع خبر الأحزاب ؛ وقد أخذه القر الشديد ؛ ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي في ثوب لإحدى أزواجه . فإذا هوي في صلاته واتصاله بربه ، لا يترك حذيفة يرتعش حتى ينتهي من صلاته بل يأخذه صلوات الله وسلامه عليه بين رجله ، ويلقي عليه طرف الثوب ليدفئه في حنو . ويمضي في صلاته . حتى ينتهي ، فينبئه حذيفة النبأ ، ويلقي إليه بالبشرى التي عرفها قلبه

صلى الله عليه وسلم فبعث حذيفة يبصر أخبارها !  
أما أخبار شجاعته صلى الله عليه وسلم في الهول ، وثباته و يقينه ، فهي بارزة في القصة  
كلها ، ولا حاجة بنا إلى نقلها ، فهي مستفيضة معروفة .

(288/620)

---

وصدق الله العظيم : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم  
الآخر ، وذكر الله كثيراً ﴾ . .

ثم تأتي صورة الإيمان الواثق المطمئن ؛ وصورة المؤمنين المشرقة الوضيئة ، في مواجهة الهول  
، وفي لقاء الخطر . الخطر الذي يزلزل القلوب المؤمنة ، فتخذ من هذا الزلزال مادة للطمأنينة  
والثقة والاستبشار واليقين :

﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا : هذا ما وعدنا الله ورسوله . وصدق الله ورسوله .  
وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾ . .

لقد كان الهول الذي واجهه المسلمون في هذا الحادث من الضخامة ؛ وكان الكرب الذي  
واجهوه من الشدة ؛ وكان الفرع الذي لقوه من العنف ، بحيث زلزلهم زلزالاً شديداً ، كما  
قال عنهم أصدق القائلين : ﴿ هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً ﴾ . .

لقد كانوا ناساً من البشر . وللبشر طاقة . لا يكلفهم الله ما فوقها . وعلى الرغم من ثقهم  
بنصر الله في النهاية ؛ وبشارة الرسول صلى الله عليه وسلم لهم ، تلك البشارة التي تتجاوز  
الموقف كله إلى فتوح اليمن والشام والمغرب والمشرق . . على الرغم من هذا كله ، فإن  
الهلول الذي كان حاضراً يواجههم كان يزلزلهم ويزعجهم ويكرب أنفاسهم .  
ومما يصور هذه الحالة أبلغ تصوير خبر حذيفة . " والرسول صلى الله عليه وسلم يحس حالة  
أصحابه ، ويرى نفوسهم من داخلها ، فيقول : من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم  
يرجع . يشرط له رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجعة . أسأل الله تعالى أن يكون  
رفيقي في الجنة " . ومع هذا الشرط بالرجعة ، ومع الدعاء المضمون بالرفقة مع رسول الله  
في الجنة ، فإن أحداً لا يلبى النداء . فإذا عين بالاسم حذيفة قال : فلم يكن لي بد من القيام  
حين دعاني ! . . إلا إن هذا لا يقع إلا في أقصى درجات الزلزلة . .

(289/620)

---

ولكن كان إلى جانب الزلزلة ، وزوغان الأبصار ، وكرب الأنفاس . . كان إلى جانب هذا  
كله الصلوة التي لا تنقطع بالله ؛ والإدراك الذي لا يضل عن سنن الله ؛ والثقة التي لا تتزعزع  
بثبات هذه السنن ؛ وتحقق أواخرها متى تحققت أوائلها . ومن ثم اتخذ المؤمنون من

شعورهم بالزلزلة سبباً في انتظار النصر . ذلك أنهم صدقوا قول الله سبحانه من قبل : ﴿

أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم ، مستهم البأساء والضراء

وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه : متى نصر الله ؟ ألا إن نصر الله قريب ﴾

وها هم أولاء يزلزلون . فنصر الله إذن منهم قريب ! ومن ثم قالوا : ﴿ هذا ما وعدنا الله

ورسوله . وصدق الله ورسوله ﴾ . . ﴿ وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾ . .

﴿ هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ . . هذا الهول ، وهذا الكرب ، وهذه الزلزلة ، وهذا

الضيق . وعدنا عليه النصر . . فلا بد أن يجيء النصر : ﴿ وصدق الله ورسوله ﴾ . .

صدق الله ورسوله في الأمانة وصدق الله ورسوله في دلالتها . . ومن ثم اطمأنت قلوبهم

لنصر الله ووعد الله : ﴿ وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً ﴾ . .

لقد كانوا ناساً من البشر ، لا يملكون أن يتخلصوا من مشاعر البشر ، وضعف البشر .

وليس مطلوباً منهم أن يتجاوزوا حدود جنسهم البشري ؛ ولا أن يخرجوا من إطار هذا

الجنس ؛ ويفقدوا خصائصه ومميزاته . فلماذا خلقهم الله . خلقهم ليقبوا بشراً ، ولا يتحولوا

جنساً آخر . لا ملائكة ولا شياطين ، ولا بهيمة ولا حجراً . . كانوا ناساً من البشر

يفزعون ، ويضيقون بالشدة ، ويزلزلون للخطر الذي يتجاوز الطاقة . ولكنهم كانوا مع هذا

مرتبطين بالعروة الوثقى التي تشدهم إلى الله ؛ وتمنعهم من السقوط ؛ وتجدد فيهم الأمل ،

وتحرسهم من القنوط . . وكانوا بهذا وذاك نموذجاً فريداً في تاريخ البشرية لم يعرف له نظير .

وعلينا أن ندرك هذا لندرك ذلك النموذج الفريد في تاريخ العصور . علينا أن ندرك أنهم كانوا بشراً ، لم يتخلوا عن طبيعة البشر ، بما فيها من قوة وضعف . وأن منشأ امتيازهم أنهم بلغوا في بشريتهم هذه أعلى قمة مهياة لبني الإنسان ، في الاحتفاظ بخصائص البشري في الأرض مع الاستمسك بعروة السماء .

وحين نرانا ضعفتنا مرة ، أو زلزلنا مرة ، أو فزعنا مرة ، أو ضقتنا مرة بالهول والخطر والشدة والضيق . . فعلينا الأنياس من أنفسنا ، والأنهلح ونحسب أننا هلكنا ؛ أو أننا لم نعد نصلح لشيء عظيم أبداً ! ولكن علينا في الوقت ذاته الأتقف إلى جوار ضعفتنا لأنه من فطرتنا البشرية ! ونصر عليه لأنه يقع لمن هم خير منا ! هنالك العروة الوثقى . عروة السماء .  
وعلينا أن نستمسك بها لننهض من الكبوة ، ونسترد الثقة والطمأنينة ، وتتخذ من الزلزال بشيراً بالنصر . فنثبت ونستقر ، وتقوى ونطمئن ، ونسير في الطريق . .

وهذا هو التوازن الذي صاغ ذلك النموذج الفريد في صدر الإسلام . النموذج الذي يذكر عنه القرآن الكريم مواقفه الماضية وحسن بلائه وجهاده ، وثباته على عهده مع الله ، فمنهم من لقيه ، ومنهم من ينتظر أن يلقاه :

﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه . فمنهم من قضى نحبه ومنهم من

ينتظر . وما بدلوا تبديلاً ﴾ . .

هذا في مقابل ذلك النموذج الكريه . نموذج الذين عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار . ثم

ولم يوفوا بعهد الله : ﴿ وكان عهد الله مسؤولاً ﴾ . .

روى الإمام أحمد بإسناده عن ثابت قال : " عمي أنس بن النضر رضي الله عنه سميت به

لم يشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر ، فشق عليه ، وقال : أول مشهد شهده

رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه ! لئن أراني الله تعالى مشهداً فيما بعد مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرين الله عز وجل ما أصنع .

(291/620)

---

قال : فهاب أن يقول غيرها . فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد . فاستقبل

سعد بن معاذ رضي الله عنه فقال له أنس رضي الله عنه يا أبا عمرو . أين واهأ لريح

الجنة ! إني أجده دون أحد . قال : فقاتلهم حتى قتل رضي الله عنه قال : فوجد في

جسده بضع وثمانون بين ضربة وطعنة ورمية . فقالت أخته عمتي الربيع ابنة النضر : فما

عرفت أخي إلا بينانه . قال : فنزلت هذه الآية : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا

الله عليه . . الخ ﴿ قال : فكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه رضي الله عنهم . )

ورواه مسلم والترمذي والنسائي من حديث سليمان بن المغيرة ) .

وهذه الصورة الوضيئة لهذا النموذج من المؤمنين تذكر هنا تكملة لصورة الإيمان ، في مقابل

صورة النفاق والضعف ونقض العهد من ذلك الفريق . لتتم المقابلة في معرض التربية

بالأحداث وبالقرآن .

ويعقب عليها بيان حكمة الابتلاء ، وعاقبة النقض والوفاء ؛ وتفويض الأمر في هذا كله

لمشيئة الله :

﴿ ليجزي الله الصادقين بصدقهم ، ويعذب المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم . إن الله كان

غفوراً رحيماً ﴾ . .

ومثل هذا التعقيب يتخلل تصوير الحوادث والمشاهد ليرد الأمر كله إلى الله ، ويكشف عن

حكمة الأحداث والوقائع . فليس شيء منها عبثاً ولا مصادفة . إنما تقع وفق حكمة

مقدرة ، وتدبير قاصد . وتنتهي إلى ما شاء الله من العواقب . وفيها تتجلى رحمة الله

بعباده . ورحمته ومغفرته أقرب وأكبر : ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ . .

ويحتم الحديث عن الحدث الضخم بعاقبته التي تصدق ظن المؤمنين بربهم ؛ وضلال

المنافقين والمرجفين وخطأ تصوراتهم ؛ وثبت القيم الإيمانية بالنهاية الواقعية :



﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً ، وكفى الله المؤمنين القتال ، وكان الله قوياً ﴾

عزيراً .. ﴿

(292/620)

---

وقد بدأت المعركة ، وسارت في طريقها ، وانتهت إلى نهايتها ، وزمامها في يد الله ، يصرّفها كيف يشاء . وأثبت النص القرآني هذه الحقيقة بطريقة تعبيره . فأسند إلى الله تعالى إسناداً مباشراً كل ما تم من الأحداث والعواقب ، تقريراً لهذه الحقيقة ، وتشبيهاً لها في القلوب ؛ وإيضاحاً للتصور الإسلامي الصحيح .

ولم تدر الدائرة على المشركين من قريش وخطفان وحدهم . بل دارت كذلك على بني قريظة حلفاء المشركين من يهود :

﴿ وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصبيهم ، وقذف في قلوبهم الرعب ، فريقاً تقتلون وتأسرون فريقاً .

وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم ، وأرضاً لم تطؤوها . وكان الله على كل شيء قديراً

.. ﴿

فأما قصة هذا فتحاح إلى شيء من إيضاح قصة اليهود مع المسلمين . .

إن اليهود في المدينة لم يهادنوا الإسلام بعد وفوده عليهم إلا فترة قصيرة. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم قد عقد معهم مهادنة أول مقدمه إليها أوجب لهم فيها النصر والحماية مشروطاً عليهم ألا يغدروا ولا يفجروا ولا يتجسسوا ولا يعينوا عدواً، ولا يمدوا يداً بأذى.

ولكن اليهود ما لبثوا أن أحسوا بخطر الدين الجديد على مكاتتهم التقليدية بوصفهم أهل الكتاب الأول. وقد كانوا يتمتعون بمكانة عظيمة بين أهل يثرب بسبب هذه الصفة. كذلك أحسوا بخطر التنظيم الجديد الذي جاء به الإسلام للمجتمع بقيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كانوا قبل ذلك يستغلون الخلاف القائم بين الأوس والخزرج لتكون لهم الكلمة العليا في المدينة. فلما وحد الإسلام الأوس والخزرج تحت قيادة نبيهم الكريم لم يجد اليهود الماء العكر الذي كانوا يصطادون بين الفريقين فيه!

(293/620)

---

وكانت القشة التي قصمت ظهر البعير إسلام حبرهم وعالمهم عبد الله بن سلام. ذلك أن الله شرح صدره للإسلام فأسلم وأمر أهل بيته فأسلموا معه. ولكنه إن هو أعلن إسلامه خاف أن تقول عليه يهود. فطلب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسألهم عنه قبل

أن يخبرهم بإسلامه ! فقالوا : سيدنا وابن سيدنا وحبرنا وعالمنا . فخرج عندئذ عبد الله بن سلام إليهم ، وطلب منهم أن يؤمنوا بما آمن به . فوقعوا فيه ، وقالوا قالة السوء ، وحذروا منه أحياء اليهود . وأحسوا بالخطر الحقيقي على كيانهم الديني والسياسي . فاعتزموا الكيد لمحمد صلى الله عليه وسلم كيداً لا هوادة فيه .

ومنذ هذا اليوم بدأت الحرب التي لم تضع أوزارها قط حتى اليوم بين الإسلام ويهود ! لقد بدأت في أول الأمر حرباً باردة ، بتعبير أيامنا هذه . بدأت حرب دعاية ضد محمد عليه الصلاة والسلام وضد الإسلام . واتخذوا في الحرب أساليب شتى مما عرف به اليهود في تاريخهم كله . اتخذوا خطة التشكيك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وإلقاء الشبهات حول العقيدة الجديدة . واتخذوا طريقة الدس بين بعض المسلمين وبعض . بين الأوس والخزرج مرة ، وبين الأنصار والمهاجرين مرة . واتخذوا طريقة التجسس على المسلمين لحساب أعدائهم من المشركين . واتخذوا طريقة اتخاذ بطانة من المنافقين الذين يظهرون الإسلام يوقعون بواسطتهم الفتنة في صفوف المسلمين . . وأخيراً أسفروا عن وجوههم واتخذوا طريق التآليب على المسلمين ، كالذي حدث في غزوة الأحزاب . . وكانت أهم طوائفهم بني قينقاع ، وبني النضير ، وبني قريظة . وكان لكل منها شأن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع المسلمين .

فأما بنو قينقاع وكانوا أشجع يهود ، فقد حقدوا على المسلمين انتصارهم بيدرس ؛ وأخذوا

يتحرضون بهم ويتكرون للعهد الذي بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم خيفة أن يستفحل أمره فلا يعودون يملكون مقاومته ، بعدما انتصر على قريش في أول اشتباك بينه وبينهم .

(294/620)

وقد ذكر ابن هشام في السيرة عن طريق ابن إسحاق ما كان من أمرهم قال :  
وكان " من حديث بني قينقاع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعهم بسوق بني قينقاع ثم قال : يا معشر يهود ، احذروا من الله مثل ما نزل بقريش من النعمة ، وأسلموا ، فإنكم قد عرفتم أني نبي مرسل ، تجدون ذلك في كتابكم وعهد الله إليكم " قالوا : يا محمد ، إنك ترى أنا قومك ، لا يغرنك أنك لقيت قوماً لا علم لهم بالحرب ، فأصبت منهم فرصة . إنا والله لئن حاربناك لتعلمن أنا نحن الناس .

وذكر ابن هشام عن طريق عبد الله بن جعفر قال :

كان من أمر بني قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع ، وجلست إلى صائغ بها ، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت ، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها ، فعقده إلى ظهرها ، فلما قامت انكشفت سوءتها ، فضحكوا بها ،

فصاحت . فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله ، وكان يهودياً ، وشدت يهود على المسلم فقتلوه ، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود ، فغضب المسلمون ، فوقع الشريينهم وبين بني قينقاع .

وأكمل ابن إسحاق سياق الحادث قال :

" فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلوا على حكمه ، فقام عبد الله بن أبي بن سلول ، حين أمكنه الله منهم ، فقال : يا محمد ، أحسن في موالي وكانوا حلفاء الخزرج قال : فأبطأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد أحسن في موالي . قال : فأعرض عنه . فأدخل يده في جيب درع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني . وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأوا لوجهه ظللاً . ثم قال : " ويحك ! أرسلني . " قال : لا والله لا أرسلك حتى تحسن في موالي . أربع مائة حاسر . وثلاث مائة دارع ، قد منعوني من الأحمر والأسود . تحصدهم في غداة واحدة . إني والله امرؤ أخشى الدوائر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم لك " .

(295/620)

---

وكان عبد الله بن أبي لايزال صاحب شأن في قومه . فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعته في بني قينقاع على أن يجلووا عن المدينة ، وأن يأخذوا معهم أموالهم عدا السلاح .

وبذلك تخلصت المدينة من قطاع يهودي ذي قوة عظيمة .

وأما بنو النضير ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إليهم في سنة أربع بعد غزوة أحد يطلب مشاركتهم في دية قتيلين حسب المعاهدة التي كانت بينه وبينهم . فلما أتاهم قالوا : نعم يا أبا القاسم ، نعيناك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه . ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا : إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه ورسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب جدار من بيوتهم قاعد فمن رجل يعلو على هذا البيت ، فيلقي عليه صخرة فيرجحنا منه ؟

ثم أخذوا في تنفيذ هذه المؤامرة الدنيئة ، فألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من أمرهم فقام وخرج راجعاً إلى المدينة . وأمر بالتهيؤ لحربهم . فتحصنوا منه في الحصون . وأرسل إليهم عبد الله ابن أبي سلول ( رأس النفاق ) أن اثبتوا وتمنعوا ، فإننا لن نسلمكم . إن قوتلتم قاتلنا معكم ، وإن أخرجتم خرجنا معكم . ولكن المنافقين لم يفوا بعهدهم . وقذف الله الرعب في قلوب بني النضير فاستسلموا بلا حرب ولا قتال . وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجليهم ، ويكف عن دمائهم ، على أن لهم ما حملت

الإبل من أموالهم إلا السلاح . ففعل . فخرجوا إلى خيبر ، ومنهم من سار إلى الشام . ومن أشرفهم ممن سار إلى خيبر سلام بن أبي الحقيق ، وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق ، وحيبي بن أخطب . . هؤلاء الذين كان لهم ذكر في تأليب مشركي قريش وغطفان في غزوة الأحزاب .

(296/620)

---

والآن نجيء إلى غزوة بني قريظة . وقد مر من شأنهم في غزوة الأحزاب أنهم كانوا إلباً على المسلمين مع المشركين ، بتحريض من زعماء بني النضير ، وحيبي بن أخطب على رأسهم . وكان نقض بني قريظة لعهدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الظرف أشق على المسلمين من هجوم الأحزاب من خارج المدينة .

ومما يصور جسامة الخطر الذي كان يهدد المسلمين ، والفرع الذي أحدثه نقض قريظة للعهد ما روي من " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتهى إليه الخبر ، بعث سعد بن معاذ سيد الأوس ، وسعد بن عباد سيد الخزرج ، ومعهما عبد الله بن رواحة ، وخوات بن جبير رضي الله عنهم فقال انطلقوا حتى تنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا ؟ فإن كان حقاً فالحنوا لي لحناً أعرفه ولا تقتوا في أعضاد الناس . وإن كانوا على الوفاء فيما

بيننا وبينهم فاجهروا به للناس " . (مما يصور ما كان يتوقعه صلى الله عليه وسلم من وقع الخبر في النفوس) .

" فخرجوا حتى أتوهم ، فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم . نالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : من رسول الله ؟ لا عهد بيننا وبين محمد ولا عقد ! . . ثم رجع الوفد فأبلغوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتميح لا بالتصريح . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الله أكبر . أبشروا يا معشر المسلمين " . (تثبيتاً للمسلمين من وقع الخبر السيئ أن يشيع في الصفوف) .

ويقول ابن إسحاق : وعظم عند ذلك البلاء ؛ واشتد الخوف ، وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم . حتى ظن المؤمنون كل ظن ، ونجم النفاق من بعض المنافقين . . الخ . فهكذا كان الأمر إبان معركة الأحزاب .

(297/620)

---

فلما أيد الله تعالى نبيه بنصره . ورد أعداءه بغيظهم لم ينالوا خيراً ؛ وكفى الله المؤمنين القتال . . رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة منصوراً ، ووضع الناس السلاح ، " فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من وعثاء المرابطة ، في بيت أم سلمة رضي



الله عنها إذ تبدى له جبريل عليه السلام فقال: "أوضعت السلاح يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وسلم: "نعم". قال: "ولكن الملائكة لم تضع أسلحتها! وهذا أوان رجوعي من طلب القوم". ثم قال: "إن الله تبارك وتعالى يأمر أن تنهض إلى بني قريظة" وكانت على أميال من المدينة. وذلك بعد صلاة الظهر. وقال صلى الله عليه وسلم: لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة" فسار الناس في الطريق، فأدركتهم الصلاة في الطريق، فصلى بعضهم في الطريق، وقالوا: لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تعجيل المسير. وقال آخرون: لا نصليها إلا في بني قريظة. فلم يعنف واحداً من الفريقين.

(298/620)

---

وتبعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد استخلف على المدينة ابن أم مكتوم (صاحب عبس وتولى أن جاءه الأعمى . .) رضي الله عنه وأعطى الراية لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ثم نزلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاصرهم خمساً وعشرين ليلة. فلما طال عليهم الحال نزلوا على حكم سعد بن معاذ سيد الأوس رضي الله عنه لأنهم كانوا حلفاءهم في الجاهلية. واعتقدوا أنه يحسن إليهم في ذلك كما فعل عبد الله بن أبي بن سلول في مواليه بني قينقاع حتى استطلقهم من رسول الله صلى الله عليه

وسلم فظن هؤلاء أن سعداً سيفعل فيهم كما فعل ابن أبي في أولئك . ولم يعلموا أن سعداً رضي الله عنه كان قد أصابه سهم في أكحله ( وهو عرق رئيسي في الذراع لا يرقأ إذا قطع ) أيام الخندق ؛ فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكحله ، وأنزله في قبة في المسجد ليعوده من قريب ؛ وقال سعد رضي الله عنه فيما دعا به : اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فأبقنا لها ؛ وإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها ؛ ولا تمني حتى تفر عيني من بني قريظة .

فاستجاب الله تعالى دعاءه . وقدر عليهم أن ينزلوا على حكمه باختيارهم ، طلباً من تلقاء أنفسهم .

فعند ذلك استدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة ليحكم فيهم . فلما أقبل وهو راكب على حمار قد وطأوا له عليه جعل الأوس يلودون به ، يقولون : يا سعد إنهم مواليك ، فأحسن عليهم . ويرققونه عليهم ويعطفونه . وهو ساكت لا يرد عليهم فلما أكثروا عليه قال رضي الله عنه : لقد آن لسعد ألا تأخذه في الله لومة لائم . فعرفوا أنه غير مستبقيهم !

فلما دنا من الخيمة التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال رسول الله : " قوموا إلى سيدكم " فقام إليه المسلمون فأنزلوه ؛ إعظماً وإكراماً واحتراماً له في محل ولايته ، ليكون أنفذ لحكمه فيهم .

فلما جلس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن هؤلاء وأشار إليهم قد نزلوا على حكمك . فاحكم فيهم بما شئت " فقال رضي الله عنه : وحكمي نافذ عليهم ؟ قال : صلى الله عليه وسلم : " نعم " . قال : وعلى من في هذه الخيمة ؟ قال : " نعم " . قال : وعلى من ها هنا ( وأشار إلى الجانب الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معرض بوجهه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إجلالاً وإكراماً وإعظاماً ) . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نعم " . فقال رضي الله عنه : إني أحكم أن تقتل مقاتلتهم ، وتسبى ذريتهم وأموالهم . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد حكمت بحكم الله تعالى من فوق سبعة أرقعة " (أي سماوات) .

ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأخاديد فخذت في الأرض ، وجيء بهم مكثفين ، فضرب أعناقهم . وكانوا ما بين السبع مائة ، والثمان مائة . وسبي من لم يثبت ( كناية عن البلوغ ) مع النساء والأموال . وفيهم حبي بن أخطب . وكان قد دخل معهم في حصنهم كما عاهدهم .

ومنذ ذلك اليوم ذلت يهود ، وضعفت حركة النفاق في المدينة ؛ وطأطأ المنافقون رؤوسهم

، وجبنوا عن كثير مما كانوا يأتون . وتبع هذا وذلك أن المشركين لم يعودوا يفكرون في غزو المسلمين ، بل أصبح المسلمون هم الذين يغزونهم .

(300/620)

حتى كان فتح مكة والطائف . ويمكن أن يقال : إنه كان هناك تلازم بين حركات اليهود وحركات المنافقين وحركات المشركين . وإن طرد اليهود من المدينة قد أنهى هذا التلازم ، وإنه كان فارقا واضحا بين عهدين في نشأة الدولة الإسلامية واستقرارها .

فهذا مصداق قول الله سبحانه :

«وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ ، وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ، فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا . وَأَوْرَثَكُمُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا . وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا» .

والصياصي : الحصون والأرض التي ورثها المسلمون ولم يطؤوها ، ربما كانت أرضا مملوكة لبني قريظة خارج محلتهم . وقد آلت للمسلمين فيما آل إليهم من أموالهم . وربما كانت إشارة إلى تسليم بني قريظة أرضهم بغير قتال . ويكون الوطاء معناه الحرب التي توطأ فيها الأرض . «وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا» . .

فهذا هو التعقيب المنتزع من الواقع وهو التعقيب الذي يرد الأمر كله إلى الله . وقد مضى السياق في عرض المعركة كلها يرد الأمر كله إلى الله . ويسند الأفعال فيها إلى الله مباشرة . تثبيتاً لهذه الحقيقة الكبيرة ، التي يثبتها الله في قلوب المسلمين بالأحداث الواقعة ، وبالقرآن بعد الأحداث ، ليقوم عليها التصور الإسلامي في النفوس . وهكذا يتم استعراض ذلك الحادث الضخم . وقد اشتمل على السنن والقيم والتوجيهات والقواعد التي جاء القرآن ليقومها في قلوب الجماعة المسلمة وفي حياتها على السواء . وهكذا تصبح الأحداث مادة للتربية ويصبح القرآن دليلاً وترجماناً للحياة وأحداثها ، ولا تجاهها وتصوراتها . وتستقر القيم ، وتطمئن القلوب ، بالابتلاء وبالقرآن سواء ! . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ الظلال ح 5 ص 2829 . 2849 ﴾

(301/620)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوي في تفسير القرآن الكريم  
وَيُسَمَّى ( جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ )  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الحادى والعشرون بعد الستمائة  
حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/621)

---

الجزء الحادى والعشرون بعد الستمائة  
من الآية ﴿ 28 ﴾ من سورة الأحزاب  
وحتى الآية ﴿ 30 ﴾ من نفس السورة

(4/621)

---

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجَكُ مِنْ كُنْتُمْ تَرْضَوْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعَنَّ  
وَأَسْرَحَنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا (28) وَإِنْ كُنْتُمْ تَرْضَوْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ  
لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا (29) يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ  
يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما تقرر بهذه الوقائع - التي نصر فيها سبحانه وحده بأسباب باطنه سببها ، وأمور خفية  
رتبها ، تعجز عنها الجيوش المتخيرة المستكثرة ، والملوك المتجبرة المستكبرة - ما قدم من  
أنه كافي من توكل عليه ، وأقبل بكليته إليه ، وختم بصفة القدرة العامة الدائمة ، تحرر أنه  
قادر على كل ما يريد ، وأنه لو شاء أجرى مع وليه كنوز الأرض ، وأنه لا يجوز لأحد أن  
يراعي غيره ولا أن يرمق بوجهه ما سواه ، وعلم أن من أقبل إلى هذا الدين فإنما نفع نفسه  
والفضل لصاحب الدين عليه ، ومن أعرض عنه فإنما وبال إعراضه على نفسه ، ولا ضرر  
على الدين بإعراض هذا المعرض ، كما أنه لا نفع له بإقبال ذلك المقبل ، وكان قد قضى  
سبحانه أن من انقطع إليه حماه من الدنيا إكراماً له ورفعاً لمنزله عن خسيسها إلى نفيس ما  
عنده ، لأن كل أمرها إلى زوال وتلاش واضمحلال ، ولا يعلق همته بذلك إلا قاصر ضال ،  
فأخذ سبحانه يأمر أحب الخلق إليه ، وأعزهم منزلة لديه ، المعلوم امتثالاً للأمر بالتوكل

والإعراض عن كل ما سواه سبحانه وأنه لا يختار من الدنيا غير الكفاف ، والقناعة  
والعفاف ، بتخير الصق الناس به تأديباً لكافة الناس ، فقال على طريق الاستنتاج مما تقدم  
: ﴿ يا أيها النبي ﴾ ذكراً صفة رفعة واتصاله به سبحانه والإعلام بأسرار القلوب ،  
وخفايا الغيوب ، المقضية لأن يفرغ فكره لما يتلقاه من المعارف ، ولا يعلق عن شيء من  
ذلك بشيء من أذى : ﴿ قل لأزواجك ﴾ أي نسائك : ﴿ إن كنتن ﴾ أي كوناً راسخاً  
﴿ تردن ﴾ أي اختياراً عليّ ﴿ الحياة ﴾ ووصفها بما يزهد فيها ذوي الهمم ويذكر من له  
عقل بالآخرة فقال : ﴿ الدنيا ﴾ أي ما فيها من السعة والرفاهية والنعمة ﴿ وزينتها ﴾ أي  
المنافية لما أمرني به ربي من الإعراض عنه واحتقاره من أمرها لأنها أبغض خلقه إليه ، لأنها  
قاطعة عنه ﴿ فتعالين ﴾ أصله أن الأمر يكون أعلى من المأمور ، فيدعوه أن يرفع نفسه إليه  
ثم كثر حتى صار معناه : أقبل ، وهو هنا كناية عن الإخبار

(5/621)

---

والإرادة بعلاقة أن المخبر يدنو إلى من يخبره ﴿ أمتعن ﴾ أي بما أحسن به إليكن  
﴿ وأسرحكن ﴾ أي من حباله عصمتي ﴿ سراحاً جميلاً ﴾ أي ليس فيه مضارة ، ولا  
نوع حقد ولا مقاهرة ﴿ وإن كنتن ﴾ بما لكن من الجبلة ﴿ تردن الله ﴾ أي الأمر بالإعراض



عن الدنيا للإعلاء إلى ما له من رتب الكمال ﴿ ورسوله ﴾ المؤتمر بما أمره به من الانسلاخ  
عنها المبلغ للعباد جميع ما أرسله به من أمر الدنيا والدين لا يدع منه شيئاً ، لما له عليكن  
وعلى سائر الناس من الحق بما يبلغهم عن الله ﴿ والدار الآخرة ﴾ التي هي الحيوان بما لها  
من البقاء ، والعلو والارتقاء .

ولما كان ما كل من أظهر شيئاً كان عالي الرتبة فيه ، قال مؤكداً تنبيهاً على أن ما يقوله مما  
يقطع به وينبغي تأكيده دفعاً لظن من يغلب عليه حال البشر فيظن فيه الظنون من أهل  
النفاق وغيرهم ، أو يعمل عمل من يظن ذلك أو يستبعد وقوعه في الدنيا أو الآخرة : ﴿ فإن  
الله ﴾ أي بما له من جميع صفات الكمال ﴿ أعد ﴾ في الدنيا والآخرة ﴿ للمحسنات  
منكن ﴾ أي اللاتي يفعلن ذلك وهن في مقام المشاهدة وهو يعلم المحسن من غيره ﴿ أجراً  
عظيماً ﴾ أي تحقر له الدنيا وكل ما فيها من زينة ونعمة .

(6/621)

---

ولما أتى سبحانه بهذه العبارة الحكيمة الصالحة مع البيان للتبعيض ترهيباً في ترغيب ،  
أحسن كلهن وحققن بما تخلقن به أن من للبيان ، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - عرض  
عليهن - رضى الله عنه - ن ذلك ، وبدأ بعائشة - رضى الله عنه - رأس المحسنات إذ ذاك -

رضى الله عنه. اوعن أبيها وقال لها: "إني قائل لك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أوبويك"، فلما تلاها عليها قالت منكراً لتوقفها في الخبر: أفي هذا أستأمر أبوي، فإني أختر الله ورسوله والدار الآخرة، ثم عرض ذلك على جميع أزواجه فاقتدين كلهن بعائشة. رضى الله عنه. ن فكانت لهن إماماً فنالت إلى أجرها مثل أجورهن - روى ذلك البخاري وغيره عن عائشة. رضى الله عنه. ا، وسبب ذلك أنه. صلى الله عليه وسلم. وجد على نسائه. رضى الله عنه. ن فآلى منهن شهراً، فلما انقضى الشهر نزل إليهن من غرفة كان اعتزل فيها وقد أنزل الله عليه الآيات.

فخيرهن فاخترته. رضى الله عنه. ن، وسبب ذلك أن منهن من سأل التوسع في النفقة، وقد كان النبي. صلى الله عليه وسلم. لا يجب التوسع في الدنيا، روى الشيخان. رضى الله عنهما. عن عائشة. رضى الله عنه. ا قالت: ما شبع آل محمد. صلى الله عليه وسلم. من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله. صلى الله عليه وسلم.، وروى الحديث البيهقي ولفظه: قالت: ما شبع رسول الله. صلى الله عليه وسلم. ثلاثة أيام متوالية ولو شئنا لشبعنا، ولكنه كان يؤثر على نفسه، وروى الطبراني في الأوسط عنها أيضاً. رضى الله عنه. ا قالت: قال رسول الله. صلى الله عليه وسلم.:- "من سأل عني أو سره أن ينظر إلي فلينظر إلي أشعث شاحب لم يضع لبنة على لبنة ولا قصبه على قصبه، رفع له علم فشمروا إليه، اليوم المضمار وغداً السباق، والغاية الجنة أو النار".

ولما كان الله سبحانه قد أمضى حكمته في هذه الدار في أنه لا يقبل قول الإبيان ، قال سبحانه متهدداً على ما قد أعاذهن الله منه ، فالمراد منه بيان أنه رفع مقاديرهن ، ولذلك ذكر الأفعال المسندة إليهن اعتباراً بلفظ " من " والتنبيه على غلط من جعل صحبه الأشراف دافعة للعقاب على الإسراف ، ومعلمة بأنها إنما تكون سبباً للإضعاف : ﴿ يا نساء النبي ﴾ أي المختارات له لما بينه وبين الله مما يظهر شرفه ﴿ من يأت ﴾ قراءة يعقوب على ما نقله البغوي بالمشناة الفوقانية على معنى من دون لفظها وهي قراءة شاذة نقلها الأهوازي في كتاب الشواذ عن ابن مسلم عنه : وقرأ الجماعة بالتحانية على اللفظ وكذا " يفت " ﴿ منكن بفاحشة ﴾ أي من قول أو فعل كالنشوز وسوء الخلق باختيار الحياة الدنيا وزينتها على الله ورسوله أو غير ذلك ﴿ مبينة ﴾ أي واضحة ظاهرة في نفسها تكاد تنادي بذلك من سوء خلق ونشوز أو غير ذلك ﴿ يضاعف لها العذاب ﴾ أي بسبب ذلك ، ولما هول الأمر بالمفاعلة في قراءة نافع المفهومة لأكثر من اثنين كما مضى في البقرة ، سهله بقوله : ﴿ ضعفين ﴾ أي بالنسبة إلى ما غيرها لأن مقدارها لا يعشره مقدار غيرها كما جعل حد الحر ضعفي ما للعبد ، وكما جعل أجرهن مرتين .

(8/621)

---

واشدد العتاب فيما بين الأحباب ، وعلى قدر علو المقام يكون الملام ، وبقدر النعمة تكون  
النقمة ، وكل من بناء يضاعف للمجهول من باب المفاعلة أو التفعيل لأبي جعفر والبصريين  
أو للفاعل بالتون عند ابن وكثير وابن عامر يدل على عظمته سبحانه ، والبناء للمجهول  
يدل على العناية بالتهويل بالعذاب يجعله عمدة الكلام وصاحب الجملة بإسناد الفعل إليه ،  
وذلك كله إشارة إلى أن الأمور الكبار صغيرة عنده سبحانه لأنه لا يضره شيء ولا ينفعه ،  
ولا يوجب شيء من الأشياء له حدوث شيء لم يكن ، ولذلك قال : ﴿ وكان ذلك ﴾ أي  
مع كونه عظيماً عندكم ﴿ على الله يسيراً ﴾ فهذا ناظر إلى مقام الجلال والكبرياء  
والعظمة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 100.97 ﴾

(9/621)

---

## فصل

قال الفخر :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجَكِ مِنْ كُنُوسٍ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّ ﴾

(10/621)

---

وجه التعلق هو أن مكارم الأخلاق منحصرة في شيئين التعظيم لأمر الله والشفقة على خلق الله ، وإلى هذا أشار عليه السلام بقوله : " الصلاة وما ملكت أيمانكم " ثم إن الله تعالى لما أرشد نبيه إلى ما يتعلق بجانب التعظيم لله بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ [ الأحزاب : 1 ] ذكر ما يتعلق بجانب الشفقة وبدأ بالزوجات فإنهن أولى الناس بالشفقة ، ولهذا قدمهن في النفقة ، وفي الآية مسائل فقهية منها أن التخيير هل كان واجبا على النبي عليه السلام أم لا ؟ فنقول التخيير قولاً كان واجبا من غير شك لأنه إبلاغ الرسالة ، لأن الله تعالى لما قال له قل لهم صار من الرسالة ، وأما التخيير معنى فمبني على أن الأمر للوجوب أم لا ؟ والظاهر أنه للوجوب ، ومنها أن واحدة منهن لو اختارت الفراق هل كان يصير اختيارها فراقاً والظاهر أنه لا يصير فراقاً وإنما تبين المختارة نفسها بإبانه من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّ وَأَسْرَحَنَّ سَرَّاحاً جَمِيلاً ﴾ ومنها أن واحدة

منهن إن اختارت نفسها وقلنا بأنها لا تبين إلا يانابة من جهة النبي عليه السلام فهل كان يجب على النبي عليه السلام الطلاق أم لا ؟ الظاهر نظراً إلى منصب النبي عليه السلام أنه كان يجب ، لأن الخلف في الوعد من النبي غير جائز بخلاف واحد منا ، فإنه لا يلزمه شرعاً الوفاء بما يعد ومنها أن المختارة بعد البيئونة هل كانت تحرم على غيره أم لا ، والظاهر أنها لا تحرم ، وإلا لا يكون التخيير ممكناً لها من التمتع بزينة الدنيا ، ومنها أن من اختارت الله ورسوله كان يحرم على النبي عليه الصلاة والسلام طلاقها أم لا ؟ الظاهر الحرمة نظراً إلى منصب الرسول عليه الصلاة والسلام على معنى أن النبي عليه السلام لا يباشره أصلاً ، بمعنى أنه لو أتى به لعوقب أو عوتب ، وفيها لطائف لفظية منها تقديم اختيار الدنيا ، إشارة إلى أن النبي عليه الصلاة والسلام غير ملتفت

(11/621)

---

إلى جانبهن غاية الالتفات وكيف وهو مشغول بعبادة ربه ، ومنها قوله عليه السلام : ﴿ وَأُسْرَحُكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ إشارة إلى ما ذكرنا ، فإن السراح الجميل مع التأذي القوي لا يجتمع في العادة ، فعلم أن النبي عليه الصلاة والسلام ما كان يتأثر من اختيارهن فراقه بدليل أن التسريح الجميل منه ، ومنها قوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرْذِنُ اللَّهَ ﴾ إعلاماً لهن بأن في

اختيار النبي عليه السلام اختيار الله ورسوله والدار الآخرة وهذه الثلاثة هي الدين وقوله :  
﴿ أَعَدَّ لِلْمَحْسَنَاتِ مِنْكُمْ ﴾ أي لمن عمل صالحاً منكم ، وقوله : ﴿ تُرِدُنَا اللَّهُ وَرَسُولَهُ  
والدار الآخرة ﴾ فيه معنى الإيمان ، وقوله : ﴿ لِلْمَحْسَنَاتِ ﴾ لبيان الإحسان حتى  
تكون الآية في المعنى ، كقوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ [ لقمان : 22 ] وقوله تعالى : ﴿ مَنْ ءَامَنَ  
وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ [ الكهف : 88 ] وقوله : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [ البقرة  
: 82 ] والأجر العظيم الكبير في الذات الحسن في الصفات الباقي في الأوقات ، وذلك لأن  
العظيم في الأجسام لا يطلق إلا على الزائد في الطول وفي العرض وفي العمق ، حتى لو كان  
زائداً في الطول يقال له طويل ، ولو كان زائداً في العرض يقال له عريض ، وكذلك العميق ،  
فإذا وجدت الأمور الثلاثة قيل عظيم ، فيقال جبل عظيم إذا كان عالياً ممتداً في الجهات ،  
وإن كان مرتفعاً فحسب يقال جبل عال ، إذا عرفت هذا فأجر الدنيا في ذاته قليل وفي  
صفاته غير خال عن جهة قبح ، لما في ما كوله من الضرر والثقل ، وكذلك في مشروبه وغيره  
من اللذات وغير دائم ، وأجر الآخرة كثير خال عن جهات القبح دائم فهو عظيم .

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمَنُّنَ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى  
اللَّهِ يَسِيرًا (30)

---

لما خيرهن النبي صلى الله عليه وسلم واخترن الله ورسوله أدبهن الله وهددهن للتوقي  
عما يسوء النبي عليه السلام ويقبح بهن من الفاحشة التي هي أصعب على الزوج من كل ما  
تأتي به زوجته وأوعدهن بتضعيف العذاب وفيه حكمتان إحداهما : أن زوجة الغير  
تعذب على الزنا بسبب ما في الزنا من المفاسد وزوجة النبي تعذب إن أتت به لذلك  
ولإيذاء قلبه والإضرار بمنصبه ، وعلى هذا بنات النبي عليه السلام كذلك ولأن امرأة لو  
كانت تحت النبي صلى الله عليه وسلم وأتت بفاحشة تكون قد اختارت غير النبي عليه  
السلام ، ويكون ذلك الغير خيراً عندها من النبي وأولى ، والنبي أولى من النفس التي هي  
أولى من الغير ، فقد نزلت منصب النبي مرتبتين فتعذب من العذاب ضعفين ثانيتهما : أن  
هذا إشارة إلى شرفهن ، لأن الحرمة عذاب الأمة إظهاراً لشرفها ، ونسبة  
النبي إلى غيره من الرجال نسبة السادات إلى العبيد لكونه أولى بهم من أنفسهم ، فكذلك  
زوجاته وقرائبه اللاتي هن أمهات المؤمنين ، وأم الشخص امرأة حاکمة عليه واجبة الطاعة  
، وزوجته مأمورة محكومة له وتحت طاعته ، فصارت زوجة الغير بالنسبة إلى زوجة النبي  
عليه السلام كالأمة بالنسبة إلى الحرمة ، واعلم أن قول القائل من يفعل ذلك في قوة قوله :  
﴿ لَنْ أَشْرُكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [ الزمر : 65 ] من حيث إن ذلك ممكن الوقوع في أول  
النظر ، ولا يقع في بعض الصور جزماً وفي بعض يقع جزماً من مات فقد استراح ، وفي البعض



يتردد السامع في الأمرين ، فقوله تعالى : ﴿ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ ﴾ عندنا من القبيل الأول ، فإن الأنبياء صان الله زوجاتهم عن الفاحشة ، وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أي ليس كونكن تحت النبي عليه السلام وكونكن شريفات جليلات مما يدفع العذاب عنكن ، وليس أمر الله كأمر الخلق حيث يتعذر عليهم تعذيب الأعزة بسبب كثرة أوليائهم وأعوانهم أو شفعاؤهم وإخوانهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 179.178 ﴾

(13/621)

وقال الجصاص :

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُنَّ إِن كُنْتُنَّ تَرُدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ الآية .  
حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ المَرُوزِيُّ قالَ : حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ أَبِي الرَّيِّعِ الجَرَجَانِيُّ قالَ :  
أخبرنا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : ﴿ لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُنَّ تَرُدْنَ  
اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﴾ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَدَأَ بِي فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ إِنِّي ذَاكِرٌ  
لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تُعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْأَلِي أَبِيكَ قَالَتْ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ أَبِي  
لَمْ يَكُنْ يَأْمُرُنِي بِفِرَاقِهِ ، قَالَتْ : فَقَرَأَ عَلَيَّ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُنَّ ﴾ الآية ،

فقلت: أفِي هَذَا اسْتَأْمَرُ أَبِي؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ﴿﴾ .  
 وَرَوَى غَيْرُ الْجَرَجَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ ﴿﴾ لَا تُخْبِرُ أَزْوَاجَكَ أَنِّي أَخْتَارُكَ قَالَ : إِنَّمَا بَعِثْتُ مُعَلِّمًا وَلَمْ أُبْعَثْ مُعَنَّتًا ﴿﴾ .  
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَعْنَى تَخْيِيرِ الْآيَةِ ، فَقَالَ قَائِلُونَ وَهُمْ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ : " إِنَّمَا  
 خَيْرُهُنَّ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : ﴿﴾ إِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَهَا ﴿﴾ إِلَى قَوْلِهِ :  
 ﴿﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ﴿﴾ " .

(14/621)

وَقَالَ آخَرُونَ : ( بَلْ كَانَ تَخْيِيرًا لِلطَّلَاقِ عَلَى شَرِيحَةِ أَنَّهُنَّ إِذَا اخْتَرْنَ الدُّنْيَا وَزَيْنَهَا كُنَّ  
 مُخْتَارَاتٍ لِلطَّلَاقِ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ : ﴿﴾ إِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَمٌ مَعَكُنَّ  
 وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴿﴾ فَجَعَلَ اخْتِيَارَهُنَّ لِلدُّنْيَا اخْتِيَارًا لِلطَّلَاقِ ) .  
 وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَيْهِ أَيْضًا بِمَا رَوَى مَسْرُوقٌ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ﴿﴾ سَأَلَتْ عَنْ الرَّجُلِ يُخَيِّرُ امْرَأَتَهُ  
 فَقَالَتْ : قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَكَانَ طَلَاقًا ؟ وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ :  
 فَاخْتَرَنَاهُ فَلَمْ يُعِدَّهُ طَلَاقًا ﴿﴾ .  
 قَالُوا : وَلَمْ يُبَيِّنْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُهُنَّ إِلَّا الْخِيَارَ الْمَأْمُورَ بِهِ فِي الْآيَةِ ،

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا قَدَّمَ نَاهُ مِنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﴿ أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي ذَاكِرُكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تُعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ قَالَتْ: قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُنَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، ثُمَّ تَلَا عَلَيْهَا آيَةَ الْقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ ﴾ .

(15/621)

فَقَالُوا: هَذَا الْخَبْرُ أَيْضًا قَدْ حَوَى الدَّلَالَهَ مِنْ وَجْهِهِ عَلَى أَنَّهُ خَيْرُهُنَّ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَبَيْنَ اخْتِيَارِهِنَّ الطَّلَاقَ أَوْ الْبَقَاءَ عَلَى النِّكَاحِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ لَهَا: ﴿ لَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تُعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ ﴾ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَسْتِمَارَ لَا يَقَعُ فِي اخْتِيَارِ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، فَثَبَّتَ أَنَّ الْأَسْتِمَارَ إِنَّمَا أُرِيدُ بِهِ فِي الْفُرْقَةِ أَوْ الطَّلَاقِ أَوْ النِّكَاحِ. وَقَوْلُهَا: (إِنَّ أَبِي لَمْ يَكُنَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ) وَقَوْلُهَا: (إِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) فَهَذِهِ الْوَجْهُهُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ آيَةَ الْقَالَ قَدْ اقْتَضَتْ التَّخْيِيرَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالنِّكَاحِ. وَاحْتِجَّ مَنْ قَالَ: لَمْ يَكُنْ تَخْيِيرَ طَلَّاقٍ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُمْ وَأَسْرَحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ فَإِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطَلِّقَهُنَّ إِذَا اخْتَرْنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يُوجِبْ ذَلِكَ وَقُوعَ طَلَّاقٍ بِاخْتِيَارِهِنَّ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ لَأَمْرَاتِهِ:

(إِنْ اخْتَرْتَ كَذَا طَلَّقْتَكَ) يُرِيدُ بِهِ اسْتِنَافَ إِيقَاعِ بَعْدِ

اخْتِيَارِهَا لِمَا ذَكَرَهُ.

(16/621)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ اقْتَضَتْ آيَةُ لَا مَحَالَةَ تَخْيِيرَهُنَّ بَيْنَ الْفِرَاقِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ﴾ قَدْ دَلَّ عَلَى إِضْمَارِ اخْتِيَارِهِنَّ فِرَاقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ إِذْ كَانَ النَّسْقُ الْآخِرُ مِنَ الْاخْتِيَارِ هُوَ اخْتِيَارُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ؛ فَثَبَّتَ أَنَّ الْاخْتِيَارَ الْآخِرَ إِنَّمَا هُوَ اخْتِيَارُ فِرَاقِهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿فَتَعَالَيْنَ أُمَمٌ مَعَكُنَّ﴾ وَالْمُتَعَةُ إِنَّمَا هِيَ بَعْدَ اخْتِيَارِهِنَّ لِلطَّلَاقِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأُسْرِحُكُمْ﴾ إِنَّمَا الْمُرَادُ إِخْرَاجُهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ بَعْدَ الطَّلَاقِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَرَّاحًا جَمِيلًا﴾ فَذَكَرَ الْمُتَعَةَ بَعْدَ الطَّلَاقِ، وَأَرَادَ بِالتَّسْرِيحِ إِخْرَاجَهَا مِنْ بَيْتِهِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيمَنْ خَيْرَ امْرَأَتِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَوَاحِدَةٌ رَجَعِيَّةٌ وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةٌ بَائِنَةٌ) وَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ زَادَانَ عَنْهُ، وَرَوَى

أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيٍّ : ( أَنَّهَا إِذَا اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَا شَيْءَ وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةٌ بَائِنَةٌ ) . (

(17/621)

وَقَالَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْخِيَارِ وَأَمْرُكَ بِيَدِكَ : ( إِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةٌ رَجْعِيَّةٌ وَإِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَا شَيْءَ ) .

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي الْخِيَارِ : ( إِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَا شَيْءَ وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَثَلَاثٌ ) ، وَقَالَ فِي أَمْرِكَ بِيَدِكَ : ( إِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةٌ رَجْعِيَّةٌ ) .

وَاخْتَلَفَ فَقَهَاؤُ الْأُمَّصَارِيِّ فِي ذَلِكَ أَيْضًا ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَزَفَرٌ وَمُحَمَّدٌ :

( إِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَا شَيْءَ وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةٌ بَائِنَةٌ إِذَا أَرَادَ الزَّوْجُ الطَّلَاقَ ، وَلَا يَكُونُ ثَلَاثًا وَإِنْ نَوَى ) وَقَالُوا فِي أَمْرِكَ بِيَدِكَ مِثْلُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ ثَلَاثًا فَيَكُونُ ثَلَاثًا .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ فِي الْخِيَارِ : ( إِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَا شَيْءَ وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَوَاحِدَةٌ يَمْلِكُ بِهَا الرَّجْعَةُ ) .

وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْخِيَارِ : ( إِنَّهُ ثَلَاثٌ إِذَا اخْتَارَتْ نَفْسَهَا وَإِنْ طَلَّقَتْ نَفْسَهَا وَاحِدَةٌ لَمْ يَقَعْ

شَيْءٌ ) ، وَقَالَ فِي أَمْرِكَ بِيَدِكَ : ( إِذَا قَالَتْ : أَرَدْتُ وَاحِدَةً فَهِيَ وَاحِدَةٌ يَمْلِكُ الرَّجْعَةَ وَلَا

يُصَدَّقُ فِي الْخِيَارِ أَنَّهُ أَرَادَ وَاحِدَةً، وَلَوْ قَالَ اخْتَارِي تَطْلِيقَةً فَطَلَّقَتْ نَفْسَهَا فِيهَا وَاحِدَةً رَجْعِيَّةً.

وَقَالَ اللَّيْثُ فِي الْخِيَارِ: (إِنْ اخْتَارَتْ زَوْجَهَا فَلَا شَيْءَ وَإِنْ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فِيهَا بَائِنَةٌ).

(18/621)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي اخْتَارِي وَأَمْرُكَ بِيَدِكَ: (لَيْسَ بِطَلَّاقٍ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الزَّوْجُ، وَلَوْ أَرَادَ طَلَّاقَهَا فَقَالَتْ: قَدْ اخْتَرْتُ نَفْسِي فَإِنْ أَرَادَتْ طَلَّاقًا فَهُوَ طَلَّاقٌ وَإِنْ لَمْ تُرِدْهُ فَلَيْسَ بِطَلَّاقٍ).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: التَّخْيِيرُ فِي نَفْسِهِ لَيْسَ بِطَلَّاقٍ لَا صَرِيحٍ وَلَا كِنَايَةٍ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا: إِنَّهُ لَا يَكُونُ ثَلَاثًا وَإِنْ أَرَادَهُنَّ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ نِسَاءٍ فَاخْتَرَنَّهُ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ طَلَّاقًا وَلَا أَنَّ الْخِيَارَ لَا يَخْتَصُّ بِالطَّلَاقِ دُونَ غَيْرِهِ، فَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدَكُمْ كَقَوْلِهِ: (اعْتَدِي) أَنَّهُ يَكُونُ طَلَّاقًا إِذَا نَوَى؛ لِأَنَّ الْعِدَّةَ مِنْ مُوجِبِ الطَّلَاقِ،

فَالطَّلَاقُ مَدْلُولٌ عَلَيْهِ بِاللَّفْظِ؛ وَإِنَّمَا جَعَلُوا الْخِيَارَ طَلَّاقًا إِذَا اخْتَارَتْ نَفْسَهَا بِالِاتِّفَاقِ وَبِأَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ تَخْيِيرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً لَمَّا كَانَ بَيْنَ

الْفِرَاقِ وَالْبَقَاءِ عَلَى النِّكَاحِ أَنَّهُنَّ لَوْ اخْتَرْنَ أَنْفُسَهُنَّ لَوَقَعَتْ الْفُرْقَةُ لَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِلتَّخْيِيرِ

مَعْنَى، وَتَشْبِيهَا لَهُ أَيْضًا بِسَائِرِ الْخِيَارَاتِ الَّتِي تَحْدُثُ فِي النِّكَاحِ كَخِيَارِ امْرَأَةِ الْعَيْنِ

وَالْمَجْبُوبَ فَيَقَعُ بِهِ الطَّلَاقُ إِذَا اخْتَارَتِ الْفُرْقَةَ ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ لَمْ يُجْعَلْهُ ثَلَاثًا ؛ لِأَنَّ  
الْخِيَارَاتِ الْحَادِثَةَ فِي الْأُصُولِ لَا تَقَعُ بِهَا ثَلَاثٌ .

(19/621)

فَصَلَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي إِجْبَابِ الْخِيَارِ وَفِي التَّفْرِيقِ لِامْرَأَةٍ  
الْعَاجِزِ عَنِ النَّفَقَةِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَيْرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَ  
الْفَقْرَ وَالْآخِرَةَ أَمَرَهُ اللَّهُ بِتَخْيِيرِ نِسَائِهِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ  
تُرْذِنُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَزَيْتُمُوهَا . ﴾  
الآيَةُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا دَلَالََةَ فِيهَا عَلَى مَا ذَكَرُوا وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَلَّقَ اخْتِيَارَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لِفِرَاقِهِنَّ يَأْرَادُ تَهْنِئَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَزَيْتُمُوهَا ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ أَرَادَ مِنْ نِسَائِنَا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا  
وَرَزَيْتُمُوهَا لَمْ يُوجِبْ ذَلِكَ تَفْرِيقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا ، فَلَمَّا كَانَ السَّبَبُ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُوجِبَ  
اللَّهُ التَّخْيِيرَ الْمَذْكُورَ فِي الْآيَةِ غَيْرَ مُوجِبٍ لِلتَّخْيِيرِ فِي نِسَاءِ غَيْرِهِ فَلَا دَلَالََةَ فِيهِ عَلَى التَّفْرِيقِ  
بَيْنَ امْرَأَةِ الْعَاجِزِ عَنِ النَّفَقَةِ وَبَيْنَهُ .

(20/621)

وَأَيْضًا فَإِنَّ اخْتِيَارَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْآخِرَةِ دُونَ الدُّنْيَا وَإِيثارُهُ لِلْفَقْرِ دُونَ الْغِنَى لَمْ  
يُوجِبْ أَنْ يَكُونَ عَاجِزًا عَنْ نَفَقَةِ نِسَائِهِ؛ لِأَنَّ الْفَقِيرَ قَدْ يَقْدِرُ عَلَى نَفَقَةِ نِسَائِهِ مَعَ كَوْنِهِ فَقِيرًا،  
وَلَمْ يَدَّعِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ وَلَا رُويَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَاجِزًا عَنْ نَفَقَةِ نِسَائِهِ  
بَلْ كَانَ يَدَّخِرُ لِنِسَائِهِ قُوتَ سَنَةٍ، فَالْمُسْتَدِلُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى مَا ذَكَرَ مُغْفَلٌ لِحُكْمِهَا .  
قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مِنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ



(21/621)

قِيلَ فِي تَضْعِيفِ عَذَابِهِنَّ وَجِهَانٍ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ نِعْمُ اللَّهِ عَلَيْهِنَّ أَكْثَرَ مِنْهَا عَلَى  
غَيْرِهِنَّ بِكُونِهِنَّ أَزْوَاجًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنُزُولِ الْوَحْيِ فِي بُيُوتِهِنَّ وَتَشْرِيفِهِنَّ  
بِذَلِكَ ، كَانَ كُفْرَانُهَا مِنْهُنَّ أَعْظَمَ وَأَجْدَرَ بِعِظَمِ الْعِقَابِ ؛ لِأَنَّ النِّعْمَةَ كَلَّمَا عَظُمَتْ كَانَ  
كُفْرَانُهَا أَعْظَمَ فِيمَا يُسْتَحَقُّ بِهِ مِنَ الْعِقَابِ ؛ إِذْ كَانَ اسْتِحْقَاقُ الْعِقَابِ عَلَى حَسَبِ كُفْرَانِ  
النِّعْمَةِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ لَطَمَ أَبَاهُ اسْتَحَقَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَسْتَحِقُّهُ مَنْ لَطَمَ أَجْنَبِيًّا لِعِظَمِ  
نِعْمَةِ أَبِيهِ عَلَيْهِ وَكُفْرَانِهِ لَهَا بِالطَّمَةِ ؟ وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي نَسَقِ التَّلَاوَةِ :



﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ تَضْعِيفَ الْعَذَابِ عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ لِأَجْلِ عِظَمِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِنَّ بِتِلَاوَةِ آيَاتِ اللَّهِ فِي بُيُوتِهِنَّ ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ عَظُمَتْ طَاعَاتُهُنَّ أَيْضًا بِقَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ لِأَنَّ الطَّاعَةَ فِي اسْتِحْقَاقِ الثَّوَابِ بِهَا يَزَاءُ الْمَعْصِيَةَ فِي اسْتِحْقَاقِ الْعِقَابِ بِهَا .

(22/621)

وَالْوَجْهُ الْآخِرُ : أَنَّ فِي إِيْتَانِهِنَّ الْمَعَاصِيَ أَدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا يُلْحَقُ مِنَ الْعَارِ وَالْغَمِّ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ أَدَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ أَكْبَرُ جُرْمًا مِمَّنْ أَدَى غَيْرَهُ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ . وَلَمَّا عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى طَاعَاتِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَوْجَبَ بِهَا الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ دَلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ أَجْرَ الْعَامِلِ الْعَالِمِ أَفْضَلُ وَثَوَابُهُ أَكْبَرُ مِنَ الْعَامِلِ غَيْرِ الْعَالِمِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ قَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ . انتهى

انتهى . ١ هـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ ح 3 ص ﴾

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَ لَأُزَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعِكُمْ ﴾ .

فيها ثمان عشرة مسألة :

المسألة الأولى : في سبب نزولها : وفيه خمسة أقوال : الأول : أن الله سبحانه صان خلوة نبيه ، وخيرهن الأيتروجن بعده ، فلما اخترنه أمسكهن ؛ قاله مقاتل بن حيان .

الثاني : أن الله سبحانه خير نبيه بين الدنيا والآخرة ؛ فجاءه الملك الموكل بخرائن الأرض بمفاتحها ، وقال له : إن الله خيرك بين أن تكون نبيا ملكا ، وبين أن تكون عبدا نبيا .

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كالمستشير ، فأشار إليه أن تواضع فقلت : بل نبيا عبدا ، أجوع يوما وأشبع يوما .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا ، وَأَمِتْنِي مَسْكِينًا ،

وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ ﴾ .

فلما اختار ذلك أمره الله تعالى بتخيير أزواجه ليكن على مثاله ؛ قاله ابن القاسم .

الثَّالِثُ: أَنَّ أَزْوَاجَهُ طَالَبْنَهُ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ، فَكَانَتْ أَوْلَاهُنَّ أُمَّ سَلَمَةَ؛ سَأَلَتْهُ سَتْرًا مُعَلِّمًا،  
فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ.

وَسَأَلَتْهُ مَيْمُونَةَ حَلَةَ يَمَانِيَّةً.

وَسَأَلَتْهُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ثَوْبًا مُخَطَّطًا.

وَسَأَلَتْهُ أُمَّ حَبِيبَةَ ثَوْبًا سُحُولِيًّا.

(24/621)

وَسَأَلَتْهُ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ قَطِيفَةً خَيْبَرِيَّةً.

وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ طَلَبَتْ مِنْهُ شَيْئًا، إِلَّا عَائِشَةَ؛ فَأَمَرَ بِتَخْيِيرِهِنَّ حِكَاةَ النَّقَاشِ، وَهَذَا  
بِهَذَا اللَّفْظِ بَاطِلٌ.

وَالصَّحِيحُ مَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ﴿جَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا عِنْدَ بَابِهِ لَمْ يَأْذِنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ قَالَ: فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ  
عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ  
، وَاجْمًا سَاكِنًا قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَأَقُولَنَّ شَيْئًا يُضْحِكُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَقَالَ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِنْتُ خَارِجَةَ، سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَكُنْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّاتُ عَنْهَا،  
فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنِي النَّفَقَةَ.  
فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عَنْهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عَنْهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ:  
تَسْأَلُنِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ.

ثُمَّ اعْتَزَلْنَهُنَّ شَهْرًا، ثُمَّ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةُ التَّخْيِيرِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرُدُّنَّ  
الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرِحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا﴾ .  
فَقَدْ خَرَجَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ عَائِشَةَ طَلَبَتْهُ أَيْضًا .

(25/621)

فَتَبَيَّنَ بَطْلَانُ قَوْلِ النَّقَّاشِ .

الرَّابِعُ: أَنَّ أَزْوَاجَهُ اجْتَمَعْنَ يَوْمًا فَقُلْنَ: نُرِيدُ مَا تُرِيدُ النِّسَاءُ مِنَ الْحُلِيِّ وَالنِّيَابِ، حَتَّى قَالَ  
بَعْضُهُنَّ: لَوْ كُنَّا عِنْدَ غَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكُنَّا لَنَا حُلِيٌّ وَنِيَابٌ وَشَانٌ،  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَخْيِيرَهُنَّ؛ قَالَهُ النَّقَّاشُ .

الخَامِسُ: أَنَّ أَزْوَاجَهُ اجْتَمَعْنَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَحَلَفَ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، وَنَصَّهُ مَا  
رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُسْأَلَ

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ مِنْ  
أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ فِيهِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ  
صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ فَمَكَثَتْ سَنَةً مَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ ، حَتَّى حَجَّ عُمَرُ ،  
وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا كَانَ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ عَدَلَ عُمَرُ إِلَى الْأَرَاكِ ، فَقَالَ : أَدْرِكْنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ  
مَاءٍ ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّزَ عُمَرُ ، ثُمَّ أَتَانِي ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدِهِ الْمَاءَ  
فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ مَنْ الْمَرَأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ  
هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ فَمَا اسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ .

(26/621)

فَقَالَ عُمَرُ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، لَا تَفْعَلْ ، مَا ظَنَنْتُ أَنْ عِنْدِي فِيهِ عِلْمًا ، فَسَلَّنِي  
عَنْهُ ، فَإِنْ كُنْتَ أَعْلَمُهُ أَخْبِرْتَنِي .  
قَالَ الزُّهْرِيُّ : كَرِهَ وَاللَّهُ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ ، وَلَمْ يَكْتُمَهُ .  
قَالَ : هُمَا وَاللَّهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ .  
قَالَ : ﴿ كُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَوَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ،

فَطَفِقَ نَسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نَسَائِهِمْ .

قَالَ : وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي فَتَغَيَّضْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ قَالَتْ لِي : لَوْ صَنَعْتَ كَذَا .

فَقُلْتُ لَهَا : مَا لَكَ أَنْتِ وَلِهَذَا وَتَكَلَّفِكِ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ ، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي ، فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَزُوجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيرَاجِعَنَّهُ ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ يَوْمَهَا إِلَى اللَّيْلِ .

فَأَخَذْتُ رِدَائِي ، وَشَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، فَانْطَلَقْتُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْحِجَابُ ،

فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ لَهَا : يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ ، قَدْ

بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَتْ : مَا لِي وَلكِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، عَلَيْكَ بَعِيَّتِكَ .

فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : قَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : نَعَمْ .

(27/621)

---

فقلت: أتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، فقالت: نعم.

قلت: قد خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ وَخَسِرَتْ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يُغْضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا  
لِغَضَبِ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ، لَا تَرَا جِعِي رَسُولَ اللَّهِ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا،  
وَأَسْأَلِيَنِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغْرَبُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا وَحُبُّ رَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا؛ هِيَ أَوْسَمُ مِنْكَ، وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِنْكَ يُرِيدُ عَائِشَةَ.

لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحِبُّكَ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ؛ فَبَكَتْ أَشَدَّ  
الْبُكَاءِ.

وَدَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقِرَاتِي مِنْهَا فَكَلَّمَتْهَا، فقالت لي: وأعجباً لك يا ابن الخطاب، قد  
دَخَلْتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ  
أَزْوَاجِهِ؛ وَإِنَّهُ كَسَرَنِي ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ.

وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَكُنَّا تَتَوَابَعُ فِي التَّزْوِيلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، وَيَأْتِيَنِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ، وَآتِيَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَكُنَّا تَحَدَّثُ أَنْ غَسَّانَ  
تُنْعَلُ الْخَيْلَ تَغْرُونَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي ثُمَّ أَتَانِي عَشِيًّا، فَضْرَبَ بَابِي، وَنَادَانِي، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ  
، فقال: حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ.

فقلت: ماذا؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ فقال: بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ.

فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ؟ فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ، وَخَسِرْتُ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ  
هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ؛ حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَّدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، ثُمَّ نَزَلْتُ، فَدَخَلْتُ  
عَلَى حَفْصَةَ، وَهِيَ تَبْكِي.

فَقُلْتُ: طَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَتْ: لَا أَدْرِي، هُوَ هَذَا مُعْتَزِلٌ فِي  
هَذِهِ الْمَشْرُوبَةِ.

فَأْتَيْتُ غُلَامًا أَسْوَدَ قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَةِ الْبَابِ مُدْبِيًا رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ وَهُوَ  
جَذَعٌ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُنْحَدِرُ.

فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنُ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ.

فَانْطَلَقْتُ، حَتَّى أَتَيْتُ الْمِنْبَرَ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يُبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا، ثُمَّ  
غَلَبَنِي مَا أَجْدُ، فَأْتَيْتُ الْغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنُ لِعُمَرَ.

فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَخَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ

غَلَبَنِي مَا أَجْدُ، فَأْتَيْتُ الْغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنُ لِعُمَرَ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ ، وَاللَّهِ لَئِنْ أَمَرَنِي أَنْ أُضْرِبَ عَنْقَهَا لِأَضْرِبَنَّ  
عَنْقَهَا .

قال : وَرَفَعْتُ صَوْتِي ، فَدَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا ،  
فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ : ادْخُلْ فَقَدْ أَدِنَ لَكَ .

(29/621)

فَدَخَلْتُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ مَتَكِّيُّ عَلَى رِمَالِ  
حَصِيرٍ ، قَدْ أَثَرَفِي جَنْبِهِ ، مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ ، حَشْوُهَا  
لَيْفٌ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ ؟ فَإِنْ كُنْتُ  
طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيلُ ، وَأَنَا وَأَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنِينَ .  
قال : وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ وَأَحْمَدُ

اللَّهُ بِكَلَامِ إِلَّا رَجَوْتُ أَنَّ اللَّهَ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ التَّخْيِيرِ : ﴿  
عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ ﴾ .  
فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا .

فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، لَوْ رَأَيْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ  
فَوَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ فَتَغَضَّبْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا  
، فَإِذَا هِيَ تَرَا جِعِنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تَرَا جِعِنِي .  
قَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أَرَا جِعَكَ .

فَوَاللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَرَا جِعْنَهُ وَيَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ .  
فَقُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَخَسِرَ، أَفَأَمَّنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يُغْضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا  
لِغَضَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ .

(30/621)

---

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ  
فَقُلْتُ: لَا يَغْرُنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْسَمُ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنْكَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى؛ وَإِنِّي لَمَّا قَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَ أُمِّ  
سَلَمَةَ تَبَسَّمَ، وَلَمْ أَزَلْ أُحَدِّثُهُ حَتَّى انْحَسَرَ الْغَضَبُ عَنْ وَجْهِهِ وَكَثُرَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ  
النَّاسِ ثَغْرًا .

فَقُلْتُ: أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ .

فَجَلَسْتُ فَرَفَعْتُ بَصْرِي فِي الْبَيْتِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ ، إِلَّا أَهْبًا ثَلَاثَةً ،  
وَالْأَقْبَضَةَ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ ، وَقَرَضُ مَصْبُورٍ فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ وَإِذَا أَفِيقُ مُعَلَّقٌ ؛  
فَأَبْتَدَرْتُ عَيْنَيَّ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ فَقُلْتُ : وَمَا لِي لَا أَبْكِي ،  
وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرُ فِي جَنْبِكَ ، وَهَذِهِ خَزَائِنُكَ لَا أَرَى فِيهَا شَيْئًا إِلَّا مَا أَرَى ، وَذَلِكَ  
كَسْرِي وَقَيْصَرُ فِي الْأَنْهَارِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ ؟ وَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُوسِّعَ  
لِأُمَّتِكَ ، فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَى فَارِسَ وَالرُّومِ ، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ .  
فَاسْتَوَى جَالِسًا ، وَقَالَ : أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ  
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا .

فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ .

(31/621)

---

وَإِنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْ يُخْبِرَ النَّاسَ أَنَّهُ لَمْ يُطَلَّقْ نِسَاءَهُ ،  
فَأَذِنَ لَهُ ، فَقَامَ عُمَرُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يُنَادِي : لَمْ يُطَلَّقْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نِسَاءَهُ ، وَبَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى  
الرَّسُولِ وَالِىَ الْأُمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ فَكُنْتُ أَنَا الَّذِي اسْتَنْبَطْتُ

ذَلِكَ الْأَمْرَ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ ﴿٤﴾ .

وَكَانَ أَقْسَمَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، يَعْنِي مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ يَعْنِي قِصَّةَ شُرْبِ الْعَسَلِ فِي بَيْتِ زَيْنَبَ عَلَى مَا يَأْتِي بَيَانُهُ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ .

هَذَا نَصُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ جَمِيعًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي يُعَوَّلُ عَلَيْهِ ، وَلَا يُلْتَقَتُ إِلَى سِوَاهُ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : هَذَا الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ الَّذِي اشْتَمَلَ عَلَيْهِ كِتَابُ الصَّحِيحِ يَجْمَعُ لَكَ جُمْلَةَ الْأَقْوَالِ ؛ فَإِنَّ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَضِبَ عَلَى أَزْوَاجِهِ مِنْ أَجْلِ سُؤْلِهنَّ لَهُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، لِحَدِيثِ جَابِرٍ وَقَوْلِ عُمَرَ لِحَفْصَةَ ، لَا تَسْأَلِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، وَسَلِينِي مَا بَدَأَ لَكَ .

وَسَبَبُ غَيْرَتِهِنَّ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ شُرْبِ الْعَسَلِ فِي بَيْتِ زَيْنَبَ ،

(32/621)

---

لِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِعُمَرَ : مَنْ الْمَرَأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَيْهِ ؟ وَقَوْلُهُ : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ﴾ .

وَذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ فِي شُرْبِ الْعَسَلِ فِي بَيْتِ زَيْنَبَ ؛ فَهَذَانِ قَوْلَانِ وَقَعَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَصًّا .

وَفِيهِ الْإِشَارَةُ لِمَا فِيهَا بِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ مِنْ عَدَمِ قُدْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّفَقَةِ ، حَتَّى تَجْمَعَنَّ حَوْلَهُ بِمَا ظَهَرَ لِعُمَرَ مِنْ ضَيْقِ حَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا سِيَّمَا لِمَا أُطْلِعَ فِي مَشْرُوبَتِهِ مِنْ عَدَمِ الْمِهَادِ ، وَقِلَّةِ الْوَسَادِ .  
وَفِيهِ إِبْطَالُ مَا ذَكَرَهُ النَّقَاشُ مِنْ أَنَّ عَائِشَةَ لَمْ تَسْأَلْهُ شَيْئًا ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُنَّ حَوْلِي ، كَمَا تَرَى ، وَقِيَامِ أَبِي بَكْرٍ لِعَائِشَةَ يَجَأُ فِي عُنُقِهَا ، وَلَوْلَا سُؤَالُهَا مَا أَدْبَاهَا .

(33/621)

المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ( قُلْ ) قَالَ الْجُوَيْنِيُّ : هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْوَجُوبِ ، وَاحْتِجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي سَرَدْنَاهُ آنفًا ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ ؛ أَمَّا أَنْ قَوْلُهُ : ( قُلْ ) يَحْتَمِلُ الْوَجُوبَ وَالْإِبَاحَةَ ، فَإِنْ كَانَ الْمَوْجِبُ لِنُزُولِ الْآيَةِ تَخْيِيرَ اللَّهِ لَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ ، فَأَمْرٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِأَزْوَاجِهِ لِيَكُنَّ مَعَهُ فِي مَنْزِلَتِهِ ، وَلِيَتَخَلَّقَنَّ بِأَخْلَاقِهِ الشَّرِيفَةِ ، وَلِيَصُنَّ خَلْوَاتِهِ الْكَرِيمَةَ مِنْ أَنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْهَا غَيْرَهُ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْوَجُوبِ .

وَإِنْ كَانَ لِسُؤَالِهِنَّ الْإِنْفَاقَ فَهُوَ لَفْظُ إِبَاحَةٍ ، فَكَانَهُ قِيلَ لَهُ : إِنْ ضَاقَ صَدْرُكَ بِسُؤَالِهِنَّ لَكَ مَا لَا تُطِيقُ فَإِنْ شِئْتَ فَخَيْرُهُنَّ ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْبِرْ مَعَهُنَّ ، وَهَذَا بَيْنَ مَا يُقْتَرُ إِلَى إِطْنَابِ .  
المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لِأَزْوَاجِكَ ﴾ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِالْأَزْوَاجِ

المذكورات؛ فقال الحسن وقادة: كان تحته يومئذ تسع سنوة سوى الخبيرية؛ خمس من قريش: عائشة، وحفصة، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وأم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة، وسودة بنت زمعة بن قيس.

وكانت تحته صفيّة بنت حبي بن أخطب الخبيرية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت جحش الأسدية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية.

(34/621)

---

قال ابن شهاب: وأمرأة واحدة اختارت نفسها، فذهبت، وكانت بدوية.

قال ربيعة: فكانت أبتة، واسمها عمرة بنت يزيد الكلابية؛ اختارت الفراق، فذهبت، فأبتاها الله بالجنون.

ويقال: إن أباها تركها ترعى غنما له، فصارت في طلب إحداهن، فلم يعلم ما كان من أمرها إلى اليوم.

وقيل: إنها كذبة.

وقيل: لم يخبرها، وإنما استعادت منه فردّها، وقال: لقد استعذت بمعاذ.

هذا منتهى قولهم، ونحن بينه بيانا شافيا، وهي: المسألة الخامسة: فنقول: كان للنبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْوَاجٌ كَثِيرَةٌ بَيْنَهُمَا فِي شَرْحِ الصَّحِيحَيْنِ ، وَالْحَاضِرُ الْآنَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ  
سَبْعَ عَشْرَةَ زَوْجَةً ، عَقَدَ عَلَى خَمْسٍ ، وَبَنَى بِاثْنَيْ عَشْرَةَ ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ ، وَذَلِكَ  
مَذْكَورٌ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
الْمُخَيَّرُ مِنْهُنَّ أَرْبَعٌ : الْأُولَى : سُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، تَجْتَمِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي لُؤْيٍ .

الثَّانِيَةُ : عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، تَجْتَمِعُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَبِ الثَّامِنِ .  
الثَّلَاثُ : حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ  
الْخَطَّابِ ، تَجْتَمِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَبِ التَّاسِعِ .

(35/621)

---

الرَّابِعَةُ : أُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْرُومٍ ، تَجْتَمِعُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَبِ السَّابِعِ .  
وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ [ مِنْ الْمُفَسِّرِينَ ] أَنَّ الْمُخَيَّرَاتِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعٌ ،  
وَذَكَرَ النَّقَّاشُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَزَيْنَبَ مِمَّنْ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّفَقَةَ ، وَنَزَلَ  
لِلْأَجْلِهِنَّ آيَةُ التَّخْيِيرِ .

وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عَظِيمٌ؛ فَإِنَّ فِي الصَّحِيحِ كَمَا قَدَّمْنَا أَنَّ عُمَرَ قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ:  
فَدَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ؛ وَإِنَّمَا نَزَلَ الْحِجَابُ فِي وَلِيمَةِ زَيْنَبَ، وَكَذَلِكَ  
إِنَّمَا زَوْجُ أُمِّ حَبِيبَةَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِيُّ بِالْيَمَنِ، وَهُوَ أَصْدَقُ عَنْهُ،  
فَأُرْسِلَ بِهَا إِلَيْهِ مِنَ الْيَمَنِ، وَذَلِكَ سَنَةَ سِتٍّ.  
وَأَمَّا الْكَلَابِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ فَلَمْ يَبْنِ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
وَيُقَالُ: إِنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا مِنْهُ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّهَا لَمْ تَمْرُضْ قَطُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ: مَا لِهَذِهِ قَدْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، فَطَلَّقَهَا وَلَمْ يَبْنِ بِهَا، وَقَوْلُ ابْنِ شَهَابٍ: إِنَّهَا كَانَتْ بَدْوِيَّةً،  
فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا لَمْ يَصِحَّ.  
وَقَوْلُ رِبِيعَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ أَلْبَتَّةَ لَمْ يَثْبُتْ وَإِنَّمَا بَنَاهُ مِنْ بِنَاهُ عَلَى أَنَّ مَذْهَبَ رِبِيعَةَ فِي التَّخْيِيرِ  
بَاتٌ، وَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(36/621)

---

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ وَهُوَ شَرْطُ جَوَابِهِ ﴿وَتَعَالَيْنَ أُمْعَانٌ﴾ وَأَسْرَحُكُنَّ، فَعَلَّقَ التَّخْيِيرَ عَلَى شَرْطٍ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ التَّخْيِيرَ  
وَالطَّلَاقَ الْمُعَلَّقَيْنِ عَلَى شَرْطٍ صَحِيحَانِ، يُنْفَذَانِ وَيَمْضِيَانِ، خِلَافًا لِلْجُهَالِ الْمُبْتَدِعَةِ،



الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَالَ لِرَوْجَتِهِ: إِنَّ دَخَلْتُ الدَّارَ فَانْتِ طَاقٌ إِنَّهُ لَا يَقَعُ الطَّلَاقُ إِنْ دَخَلْتُ الدَّارَ؛ لِأَنَّ الطَّلَاقَ الشَّرْعِيَّ هُوَ الْمُنْجِزُ لَا غَيْرَ.

المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا ﴾ مَعْنَاهُ إِنْ كُنْتُمْ تَقْصِدُونَ الْحَالَةَ الْقَرِيبَةَ مِنْكُمْ؛ فَإِنَّ لِلْإِنْسَانَ حَالَتَيْنِ: حَالَةً هُوَ فِيهَا تُسَمَّى الدُّنْيَا، وَحَالَةً لَا بُدَّ أَنْ يَصِيرَ إِلَيْهَا وَهِيَ الْآخِرَى، وَتَقْصِدُونَ التَّمَتُّعَ بِمَا فِيهَا، وَالتَّزِينُ بِمَحَاسِنِهَا، سَرَحْتُمْ لَطَبَّ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ .

وَلَا بُدَّ لِلْمَرْءِ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى صِفَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَلْتَقِيَ إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ الْقَرِيبَةِ، وَيَجْمَعُ لَهَا، وَيَنْظُرَ فِيهَا [ وَمِنْهَا ] .

(37/621)

---

وَإِمَّا أَنْ يَلْتَقِيَ إِلَى حَالَتِهِ الْآخِرَى، فَإِيَّاهَا يَقْصِدُ، وَلَهَا يَسْعَى وَيَطْلُبُ؛ وَلِذَلِكَ اخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ الْحَالَةَ الْآخِرَى، فَقَالَ لَهُ: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْسِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ يَعْنِي رِزْقُهُ فِي الْآخِرَةِ؛ إِذَا الْمَرْءُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ رِزْقُهُ فِي الدُّنْيَا طَلَبَهُ أَوْ تَرَكَهُ فَإِنَّهُ طَالِبٌ لَهُ طَلَبُ الْأَجَلِ .

وَأَمَّا رِزْقُهُ فِي الْآخِرَةِ فَلَا يَأْتِيهِ إِلَّا وَيَطْلُبُهُ ، فَخَيْرَ اللَّهِ أَرْوَاحَ نَبِيِّهِ فِي هَذَا لِيَكُونَ لَهُنَّ الْمَنْزِلَةُ الْعُلْيَا ، كَمَا كَانَتْ لِزَوْجِهِنَّ .

وَهَذَا مَعْنَى مَا رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ لَمْ يُخَيَّرِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ إِلَّا بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ : خَيْرُهُنَّ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَبَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيمَنْ لَوْ اخْتَارَتْ مِنْهُنَّ الدُّنْيَا مَثَلًا ، هَلْ كَانَتْ تُبَيِّنُ بِنَفْسِهَا الْاِخْتِيَارَ أَمْ لَا ؟ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا تُبَيِّنُ ، لِمَعْنِيَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ اخْتِيَارَ الدُّنْيَا سَبَبُ الْاِفْتِرَاقِ ؛ فَإِنَّ الْفِرَاقَ إِذَا وَقَعَ لَا يَتَعَلَّقُ بِاخْتِيَارِهِ إِمْضَاؤُهُ ؛ أَصْلُهُ يَمِينُ اللَّعَانِ .

(38/621)

وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ ؛ هَلْ تَقَعُ الْفُرْقَةُ بِاللَّعَانِ بِنَفْسِ الْيَمِينِ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْفِرَاقِ ، أَمْ لَا بُدَّ مِنْ حُكْمِ الْحَاكِمِ ؟ حَسْبَمَا بَيَّنَّاهُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ .

الثَّانِي : أَنَّ الرَّجُلَ لَوْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ : اخْتَارِي نَفْسَكَ وَنَوَى الْفِرَاقَ وَاخْتَارَتْ ، وَقَعَ الطَّلَاقُ . وَالدُّنْيَا كِتَابَةٌ عَنْ ذَلِكَ ، وَهَذَا أَصَحُّ الْقَوْلَيْنِ .

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَتَعَالَيْنِ أُمَمٌ مَعَكُنَّ ﴾ : هُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ ، وَهُوَ فِعْلٌ

جَمَاعَةُ النِّسَاءِ ، مِنْ قَوْلِكَ " تَعَالَى " وَهُوَ دُعَاءٌ إِلَى الْإِقْبَالِ إِلَيْهِ ، تَقُولُ : تَعَالَى بِمَعْنَى " أَقْبَلُ " وَضِعَ لِمَنْ لَهُ جَلَالَةٌ وَرَفَعَةٌ ، ثُمَّ صَارَ فِي الْأَسْتِعْمَالِ مَوْضُوعًا لِكُلِّ دَاعٍ إِلَى الْإِقْبَالِ .  
وَأَمَّا فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ فَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ ؛ فَإِنَّ الدَّاعِيَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَرْفَعِ رُتْبَةٍ .

المَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أُمَّتُكُمْ ﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ .  
المَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَسْرَحُكُمْ ﴾ : مَعْنَاهُ أَطْلَقُكُمْ .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي السَّرَاحِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ

(39/621)

---

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : وَهِيَ مَقْصُودُ الْبَابِ وَتَحْقِيقُهُ فِي بَيَانِ الْكِتَابِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّةِ تَخْيِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَزْوَاجِهِ عَلَى قَوْلَيْنِ : الْأَوَّلُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ أَزْوَاجِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ فِي الْبَقَاءِ عَلَى الزَّوْجِيَّةِ ، أَوْ الطَّلَاقِ . فَاخْتَرَنَ الْبَقَاءَ مَعَهُ ، قَالَتْهُ عَائِشَةُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَعِكْرَمَةُ ، وَالشَّعْبِيُّ ، وَأَبْنُ شِهَابٍ ، وَرَبِيعَةُ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ التَّخْيِيرُ بَيْنَ الدُّنْيَا فَيُفَارِقُهُنَّ ، وَبَيْنَ الْآخِرَةِ فَيُمْسِكُهُنَّ ، وَلَمْ يَخْيِرْهُنَّ

فِي الطَّلَاقِ ، ذَكَرَهُ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ ، وَمَنْ الصَّحَابَةُ عَلَيَّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : مَعْنَى خَيْرَهُنَّ قَرَأَ عَلَيْهِنَّ آيَةَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ بِلَفْظِ التَّخْيِيرِ

؛ فَإِنَّ التَّخْيِيرَ إِذَا قَبِلَ ثَلَاثٌ ، وَاللَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يُطَلِّقَ النِّسَاءَ لِعِدَّتِهِنَّ ، وَقَدْ قَالَ : ﴿ سَرَّاحًا

جَمِيلًا ﴾ وَالثَّلَاثُ لَيْسَ مِمَّا يَجْمَلُ ؛ وَإِنَّمَا السَّرَّاحُ الْجَمِيلُ وَاحِدَةٌ لَيْسَ الثَّلَاثُ الَّتِي يُوجِبُهُنَّ

قَبُولَ التَّخْيِيرِ .

قَالَ الْقَاضِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَّا عَائِشَةُ فَلَمْ يَبْتَدِئْ ذَلِكَ عَنْهَا قَطُّ ، إِنَّمَا الْمَرْوِيُّ عَنْهَا أَنَّ

مَسْرُوقًا سَأَلَهَا عَنِ الرَّجُلِ يُخَيِّرُ زَوْجَتَهُ فَتَخْتَارُهُ ، أَيْ كُونَ طَلَّاقًا ؟ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ اخْتَلَفُوا

فِيهِ .

(40/621)

فَقَالَتْ عَائِشَةُ : خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فَاخْتَرْتُهُ ، أَكَانَ ذَلِكَ طَلَّاقًا ؟

خَرَجَهُ الْأَئِمَّةُ وَرَوِي ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْئًا ، فَلَا وَجَدُوا لَفْظَ ( خَيْرٍ ) فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، وَقَوْلُهَا

: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَخْيِيرِ نِسَائِهِ بَدَأَ بِي ، فَقَالَ : إِنِّي ذَاكَ لَكَ أَمْرًا :

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ ﴾ .

وَلَيْسَ فِي هَذَا تَخْيِيرٌ بِطَلَّاقٍ كَمَا

زَعَمُوا ، وَإِنَّمَا يَرْجِعُ الْأَوَّلُ إِلَى أَحَدٍ وَجْهَيْنِ : التَّخْيِيرُ بَيْنَ الدُّنْيَا ، فَيُوقَعُ الطَّلَاقُ ؛ وَبَيْنَ  
الْآخِرَةِ فَيَكُونُ الْأَمْسَاكُ ، وَلِهَذَا يَرْجِعُ قَوْلُهُمْ إِلَى آيَةِ التَّخْيِيرِ ، وَقَوْلُهَا ، خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ ، أَوْ أَمْرٍ بِتَخْيِيرِ نِسَائِهِ ، فَإِنَّمَا يَعُودُ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَى هَذَا التَّفْسِيرِ مِنْ  
التَّخْيِيرِ .

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ سُمِّيَ كَمَا تَقَدَّمَ آيَةَ التَّخْيِيرِ : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ  
أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ ﴾ .

وَلَيْسَ لِلتَّخْيِيرِ فِيهَا ذِكْرٌ لَفْظِيٌّ ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ فِيهَا مَعْنَى التَّخْيِيرِ نَسَبَهَا إِلَى الْمَعْنَى .  
الثَّانِي : أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ قَدْ قَالَ : إِنْ مَعْنَى خَيْرَهُنَّ قَرَأَ عَلَيْهِنَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ ؛ وَقَوْلُهُ : إِنَّهُ لَا  
يَجُوزُ أَنْ يُخَيَّرَهُنَّ بِلَفْظِ التَّخْيِيرِ صَحِيحٌ .

(41/621)

---

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ نَصُّ الْآيَةِ ؛ فَإِنَّ التَّخْيِيرَ فِيهَا إِنَّمَا وَقَعَ بَيْنَ الْآخِرَةِ ، فَيَكُونُ التَّمَسُّكُ ؛ وَبَيْنَ  
الدُّنْيَا ، فَيَكُونُ الْفِرَاقُ ؛ وَهُوَ ظَاهِرٌ مِنْ نَصِّ الْآيَةِ ، وَلَيْسَ يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا قَالَ مِنْ أَنَّ التَّخْيِيرَ  
ثَلَاثٌ ، وَاللَّهُ أَمْرُهُ بِأَنْ يُطَلَّقَ النِّسَاءَ لِعَدَّتِهِنَّ ؛ فَإِنَّ كَوْنَ قَبُولِ الْخِيَارِ ثَلَاثًا إِنَّمَا هُوَ مَذْهَبُهُ ، وَلَا  
يَصِحُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى حُكْمٍ بِمَذْهَبٍ بِقَوْلٍ يُخَالِفُ فِيهِ ؛ فَإِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ يَقُولَانِ

إِنهَا وَاحِدَةٌ فِي تَفْصِيلٍ ، وَقَوْلُهُ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ : سَرَّاحًا جَمِيلًا .  
وَالثَّلَاثُ مِمَّا لَا يَجْمَلُ خَطًّا ؛ بَلْ هِيَ مِمَّا يَجْمَلُ وَيُحْسِنُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ  
فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ فَسَمِيَ الثَّلَاثُ تَسْرِيحًا بِإِحْسَانٍ .  
فَإِنْ قِيلَ : إِنَّمَا تُوصَفُ بِالْإِحْسَانِ إِذَا فُرِّقَتْ ؛ فَأَمَّا إِذَا وَقَعَتْ جُمْلَةً فَلَا .  
قُلْنَا : لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا ؛ فَإِنَّ الثَّلَاثَ فُرْقَةٌ انْقِطَاعٌ ، كَمَا أَنَّ التَّخْيِيرَ عِنْدَكَ  
فُرْقَةٌ انْقِطَاعٌ .

وَإِنَّمَا الْمَعْنَى السَّرَّاحُ الْجَمِيلُ ، وَالسَّرَّاحُ الْحَسَنُ فُرْقَةٌ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ ، كَانَتْ وَاحِدَةً أَوْ  
ثَلَاثًا ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِمَّا ظَنَنْتَهُ هَذَا الْعَالَمُ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ : قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ ، وَأَبْنُ وَهْبٍ : قَالَ مَالِكٌ : ﴿ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ : أْبْعَثِي إِلَى أَبِيكَ .  
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُخَيِّرَ كُنَّ .

(42/621)

---

فَقَالَتْ : إِنِّي أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ .  
فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ؛ لَا تُخَيِّرُ مِنْ نِسَائِكَ مَنْ تُحِبُّ أَنْ

تَفَارِقَنِي ، فَخَيْرُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا ، فَكُلُّهُنَّ اخْتَرَنَهُ ❀ .  
❀ قَالَتْ عَائِشَةُ : خَيْرَنَا فَاخْتَرْنَاهُ ، فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا ❀ .

وَفِي الصَّحِيحِ ❀ عَنْ عَائِشَةَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ❀ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ❀ الْآيَةَ دَخَلَ  
عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَدَأَ بِي ، فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ؛ إِنِّي ذَاكَ لَكَ أَمْرًا فَلَا  
عَلَيْكَ إِلَّا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِي .

قَالَتْ : وَقَدْ عَلِمَ وَاللَّهِ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُنَا يَا مُرَانِي بِفِرَاقِهِ ، فَقَرَأَ عَلَيَّ : ❀ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ  
لِأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرِحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا  
وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا  
❀ .

فَقُلْتُ : أَوْفِي هَذَا اسْتَأْمَرُ أَبِي ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ ❀ .

هَذِهِ رَوَايَةٌ مَعْمَرٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَقَالَ أَيُّوبُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا تُخْبِرُ أَزْوَاجَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ ؛ قَالَ

: ❀ إِنَّ اللَّهَ لَمْ

يُبْعَثَنِي مُعَنَّاتًا ، إِنَّمَا بَعَثَنِي مُبَلِّغًا ❀ .

وفي رواية: ﴿ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ الْآيَةَ وَيَقُولُ: قَدْ  
اخْتَارْتَنِي عَائِشَةُ، فَاخْتَرْنَهُ كُلُّهُنَّ ﴾ .

المسألة الرابعة عشرة: روى أنس بن مالك قال: لما خيرهن اخترته، فقصره الله عليهن،  
ونزلت: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ .  
وسياتي بيان هذه الآية في موضعها إن شاء الله .

المسألة الخامسة عشرة: قد بينا كيف وقع التحير في هذه الآية، ومسألة التحير طويلة  
عريضة، لا يستوفى إلا الأطناب بالتطويل مع استيفاء التفصيل، وذلك لا يمكن في هذه  
العجالة، وبيانه في كتب الفقه، فنشير منه الآن إلى طرفين: أحدهما: إذا خير الرجل  
امراته فاخترته .

الثاني: إذا اختارت نفسها .

أمَّا الطرف الأول إذا اختارت زوجها، وقد اختلف العلماء فيه؛ فذهب ابن عمر وابن  
مسعود، وعائشة، وابن عباس، وإحدى روايتي زيد، وعلي، إلى أنه لا يقع شيء .  
وذهب إلى أنها طلقة رجعية علي وزيد في الرواية الأخرى، والحسن، وربيع، وتعلقوا  
بأن قوله: " اختاري " كناية عن إيقاع الطلاق؛ فإذا أضافه إليها وقعت طلقة، كقوله، أنت



بِأَنَّ .

وَدَلِيلُنَا قَوْلُ عَائِشَةَ : خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَرْنَاهُ .

(44/621)

أَفْكَانَ ذَلِكَ طَلَاقًا ، فَإِنْ قِيلَ : قَدْ قُلْتُمْ : إِنَّ تَخْيِيرَ عَائِشَةَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الزَّوْجِيَّةِ وَالْفِرَاقِ ،  
وَإِنَّمَا كَانَ بَيْنَ الْبَقَاءِ فِيمُسِكُ ، وَبَيْنَ الْفِرَاقِ فَيَسْتَأْنِفُ إِيقَاعَهُ ، وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا  
عِنْدَكُمْ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ عَلَيْنَا مِنْكُمْ .

قُلْنَا : كَذَلِكَ قُلْنَا ، وَكَذَلِكَ كَانَ .

وَقَوْلُكُمْ : لَا حُجَّةَ فِيهِ لَيْسَ كَذَلِكَ ؛ بَلْ حُجَّتُهُ ظَاهِرَةٌ ؛ لِأَنَّكُمْ قَدْ قُلْتُمْ : إِنَّهَا كِتَابِيَّةٌ ، فَكَانَ  
مِنْ حَقِّكُمْ أَنْ تَقُولُوا : إِنَّهُ يَقَعُ الطَّلَاقُ بِهَذَا أَيْضًا .

فَإِذَا قُلْتُمْ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ : إِنَّهُ لَا يَقَعُ ، كَانَتْ الْأُخْرَى مِثْلَهَا ؛ لِأَنَّهُمَا كِتَابَتَانِ ، فَلَوْلَزِمَ الطَّلَاقُ  
يَأْخُذَاهُمَا لَزِمَ بِالْأُخْرَى ؛ لِأَنَّ لَهَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا .

وَبِهَذَا احْتَجَّتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِسَعَةِ عِلْمِهَا ، وَعَظِيمِ فَهْمِهَا .

وَقَوْلُهُمْ : إِنَّهَا

إِيقَاعٌ بَاطِلٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْيِيرٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فِرَاقِهِ ، وَهُمَا ضِدَّانِ ، لَيْسَ اخْتِيَارٌ أَحَدِهِمَا

اخْتِيَارًا لِلثَّانِي بِحَالٍ .

وَأَمَّا الطَّرْفُ الثَّانِي : وَهُوَ إِذَا اخْتَارَتْ الْفِرَاقَ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : أَنَّهَا ثَلَاثٌ مِنْ غَيْرِ تَبِيَّةٍ  
وَلَا بَيِّنُونَةٍ .

فَإِنْ كَانَ قَبْلَ الدُّخُولِ فَلَهُ مَا نَوَى .

هَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ ، وَبِهِ قَالَ اللَّيْثُ ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ .

الثَّانِي : رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ بَائِنَةٌ مِنْ غَيْرِ تَبِيَّةٍ وَلَا مَبْتُونَةٍ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ .

(45/621)

الثَّلَاثُ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا يَتَّبَعُ الطَّلَاقُ إِلَّا إِذَا نَوِيَاهُ جَمِيعًا ، وَلَا يَتَّبَعُ مِنْهُ إِلَّا مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ  
جَمِيعًا ، فَإِنْ اخْتَلَفَا وَقَعَ الْأَقْلُ ، وَيَطَّلُ الْأَكْثَرُ .

وَدَلِيلُنَا أَنَّ الْمُتَّقَضِيَّ لِقَوْلِهِ : " اخْتَارِي " أَلَّا يَكُونَ لَهُ عَلَيْهِ سَبِيلٌ ، وَلَا يَمْلِكُ مِنْهَا شَيْئًا ؛ إِذْ  
قَدْ جَعَلَ إِلَيْهَا أَنْ تَخْرُجَ مَا يَمْلِكُهُ مِنْهَا عَنْهُ أَوْ تَقِيمَ مَعَهُ ، فَإِذَا أَخْرَجَتْ الْبَعْضَ لَمْ يَعْمَلْ  
بِمُقْتَضَى اللَّفْظِ ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ خَيْرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ فَاخْتَارَ غَيْرَهُمَا .

وَاحْتِجَّ أَبُو حَنِيفَةَ بِأَنَّ الزَّوْجَ عَلَّقَ الطَّلَاقَ بِخَبَرٍ مِنْ جِهَتِهَا ، وَذَلِكَ لَا يَنْتَقِرُ إِلَى تَبِيَّتِهَا ، كَمَا لَوْ  
قَالَ : إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ فَإِنَّهُ إِذَا وَقَعَ الطَّلَاقُ لَمْ يَتَّبَعْ إِلَّا وَاحِدَةً كَخِيَارِ الْمُعْتَقَةِ .

الجواب: إنا نقول: أمّا اعتبارُ تيّها فلا بدّ منه؛ لأنّها موقعةٌ للطلاقِ بمنزلةِ الوكيلِ، ولا يصحُّ أن يُقالَ: إنه يتعلّقُ بفعلها؛ ألا ترى أنّها لو اختارتَ زوجها لم يكنُ شيءٌ، فنبت أنه توكيلٌ ونيابةٌ، وأمّا خيارُ المعتقةِ فلا نسلمه، بل هو ثلاثٌ. واحتجَّ الشافعيُّ بأنه لم يقترنْ به لفظُ الثلاثِ ولا تيّها. الجواب: إمّا نقول: قد اقترنَ به لفظها كما بيناهُ.

(46/621)

المسألة السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ﴾  
اعلموا علمكم الله علمه وأفاض عليكم حكمه أن الموجودات على قسمين: قديمٌ ومحدثٌ، وخالقٌ ومخلوقٌ، والمخلوق والمحدث على قسمين: حيوانٌ وجمادٌ. والحيوان على قسمين: مكلفٌ، وغير مكلفٍ. والمكلف حالتان: حالة هو فيها، وحالة هو منقول إليها، كما قدمناه. والحالة المنتقل إليها هي الحبيبة إلى الله الممدوحة منه، والحالة التي هو فيها هي المبغضة إلى الله المذمومة عنده؛ فإن ركن إليها، وعمل بمقتضاها من الشهوات واللذات، وأهمل الحالة التي ينتقل إليها، وهي المحمودة، هلك.

وَإِنْ كَانَ مَقْصِدُهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ الْقَرِيبَةِ تِلْكَ الْآخِرَةِ ، وَكَانَ لَهَا يَعْمَلُ ، وَإِيَّاهَا يَطْلُبُ ،  
وَاعْتَقَدَ نَفْسَهُ بِمَنْزِلَةِ الْمُسَافِرِ إِلَى مَقْصِدٍ ، فَهُوَ فِي طَرِيقِهِ يَعْبُرُ ، وَعَلَى مَسَافَتِهِ يَرْتَحِلُ ؛  
وَقَلْبُ الْأَوَّلِ مَعْمُورٌ بِذِكْرِ الدُّنْيَا ، مَعْمُورٌ بِحُبِّهَا ، وَقَلْبُ الثَّانِي مَعْمُورٌ بِذِكْرِ اللَّهِ ، مَعْمُورٌ  
بِحُبِّهِ ، وَجَوَارِحُهُ مُسْتَعْمَلَةٌ بِطَاعَتِهِ ، فَقِيلَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ كُنْتُمْ  
تُرْذَنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، وَتَقْصِدُنَ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَثَوَابَهُ فِيهَا ، فَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ ثَوَابَكُمْ وَثَوَابَ  
أَمْثَالِكُمْ فِي أَصْلِ الْقَصْدِ لَا فِي مَقْدَارِهِ وَكَيْفِيَّتِهِ .

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ يَعْمَلُ مَحَبَّةً فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِذَاتَيْهِمَا ، وَفِي الدَّارِ الْآخِرَةِ لِمَا فِيهَا  
مِنْ مَنَفَعَةِ الثَّوَابِ .

قَالَ قَوْمٌ : لَا يَتَصَوَّرُ أَنْ يُحِبَّ اللَّهُ لِذَاتِهِ وَلَا رَسُولَهُ لِذَاتِهِ ، وَإِنَّمَا الْمَحْبُوبُ الثَّوَابُ مِنْهُمَا ،  
الْعَائِدُ عَلَيْهِ ؛ وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْأُصُولِ ، وَحَقَّقْنَا أَنَّ  
الْعَبْدَ يُحِبُّ نَفْسَهُ ، وَأَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لِعَيْنَانِ عَنِ الْعَالَمِينَ فِي ذَلِكَ الْغَرَضِ الْمَسْطُورِ فِيهَا .

المسألة السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ﴾ الإحسانُ في الفعلِ يكونُ  
بوجهين: أحدهما: الإتيانُ به على أكمل الوجوه.

(48/621)

والثاني: التماذي عليه من غير رجوع، فكأنه قال: قل لهن من جاء بهذا الفعل المطلوب  
منكن كما أمر به، وتماذى عليه إلى حالة الاحترام بالمنية، فعندنا له أفضل الجلالة  
والإكرام.

وذلك بين في قوله: ﴿وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى آخر المعنى.  
فهذا هو المطلوب، وهو الإحسان.

المسألة الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ المعنى أعطاهن الله بذلك ثواباً  
متكاثراً كفيئاً والكمية في الدنيا والآخرة، وذلك بين في قوله: ﴿نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾  
، وزيادة رزق كريم معد لهن.

أما ثوابهن في الآخرة فكونهن مع النبي صلى الله عليه وسلم في درجته في الجنة، ولا  
غاية بعدها، ولا مزية فوقها، وفي ذلك من زيادة النعيم والثواب على غيرهن؛ فإن الثواب  
والنعيم على قدر المنزلة.

وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَبِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ جَعَلَهُنَّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، تَعْظِيمًا لِحَقِّهِنَّ ،  
وَتَأْكِيدًا لِحُرْمَتِهِنَّ ، وَتَشْرِيفًا لِمَنْزِلَتِهِنَّ .

الثَّانِي : أَنَّهُ حَظَرَ عَلَيْهِ طَلَاقَهُنَّ ، وَمَنَعَهُنَّ مِنَ الاسْتِبْدَالِ بِهِنَّ ، فَقَالَ : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ  
مِنْ بَعْدٍ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ .

(49/621)

وَالْحِكْمَةُ أَنَّهُنَّ لَمَّا لَمْ يَخْتَرْنَ عَلَيْهِ غَيْرَهُ أَمَرَ بِمُكَافَأَتِهِنَّ فِي التَّمَسُّكِ بِنِكَاحِهِنَّ .  
فَأَمَّا مَنَعُ الاسْتِبْدَالِ بِهِنَّ فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ ؛ هَلْ بَقِيَ ذَلِكَ مُسْتَدَامًا أَمْ رَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُ ، عَلَى  
مَا يَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ الْعَبْدَ فِي الدُّنْيَا بِوَجْهِهِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَخَيْرَاتِهِ ، وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ  
مِنْ ثَوَابِهِ فِي الْآخِرَةِ .

وَقَدْ يُثِيبُهُ فِي الدُّنْيَا ، وَيَنْقُصُهُ بِذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي مَوْضِعِهِ .  
الثَّلَاثُ : أَنَّ مَنْ قَذَفَهُنَّ حَدَّ حَدِيثَيْنِ ، كَمَا قَالَ مَسْرُوقٌ .

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ حَدٌّ وَاحِدٌ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي سُورَةِ النُّورِ ، مِنْ أَنَّ عُمُومَ قَوْلِهِ : ﴿ وَالَّذِينَ  
يُرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ .

يَتَاوَلُ كُلُّ مُحْصَنَةٍ ،

وَلَا يَقْتَضِي شَرْفُهُنَّ زِيَادَةَ فِي الْحَدِّ لِهِنَّ ؛ لِأَنَّ شَرَفَ الْمَنْزِلَةِ لَا يُؤَثِّرُ فِي الْحُدُودِ بِزِيَادَةٍ ، وَلَا نَقْصَهَا يُؤَثِّرُ فِي الْحَدِّ بِنَقْصٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ .

فِيهَا ثَلَاثُ مَسَائِلَ :

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي الْفَاحِشَةِ وَتَبَيَّنَتْ بِمَا يُعْنِي عَنْ إِعَادَتِهِ ، وَأَنَّهَا تَنْطَبِقُ عَلَى الزَّانَا ، وَعَلَى سَائِرِ الْمَعَاصِي .

(50/621)

---

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ مَنْ جَاءَ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَاحِشَةٍ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ، لِشَرَفِ مَنْزِلَتِهِنَّ ، وَفَضْلِ دَرَجَتِهِنَّ ، وَتَقَدُّمِهِنَّ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ أَجْمَعٍ ؛ وَكَذَلِكَ ثَبَتَ فِي الشَّرِيعَةِ أَنَّهُ كَلَّمَا تَضَاعَفَتِ الْحُرْمَاتُ فَتَهَكَّتْ تَضَاعَفَتِ الْعُقُوبَاتُ ؛ وَكَذَلِكَ ضُوعِفَ حَدُّ الْحُرِّ عَلَى حَدِّ الْعَبْدِ ، وَالثِّيبِ عَلَى الْبَكْرِ ؛ لِزِيَادَةِ الْفَضْلِ وَالشَّرَفِ فِيهِمَا عَلَى قَرِينِهِمَا ؛ وَذَلِكَ مَشْرُوحٌ فِي سُورَةِ بَرَاءةٍ .

المسألة الثالثة: قد قال مسروق: إن نساء النبي صلى الله عليه وسلم يُحدثن حدين. ويا مسروق، لقد كنت في غنى عن هذا؛ فإن نساء النبي لا يأتين أبداً بفاحشة تُوجبُ حداً؛ ولذلك قال ابن عباس: ما بغت امرأة نبي قط؛ وإنما خانت في الإيمان والطاعة، ولو أمسك الناس عما لا ينبغي بل عما لا يعني لكثير الصواب، وظهر الحق. انتهى انتهى. ١.

هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربي - 3 ص ﴾

(51/621)

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزْوَاجِكُ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ الآية.

وهذا أمر من الله لنبيه أن يخبر أزواجه، واختلف أهل التأويل في تحييره لهن على قولين:

أحدهما: خيرهن بين اختيار الدنيا فيفارقهن واختيار الآخرة فيمسكهن، ولم يخيرهن في

الطلاق، قاله الحسن وقتادة.

الثاني: أنه خيرهن بين الطلاق أو المقام معه، وهذا قول عائشة رضي الله عنها وعكرمة

والشعبي ومقاتل.

روى عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس قال: قالت عائشة رضي الله عنها: أنزلت آية



التخيير فبدأنى أول امرأة من نساءه ، فقال : " إني ذاكراً أمراً ولا عليك ألا تعملي حتى  
تستأمري أبويك " وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت : ثم تلا آية التخيير فقالت  
أفي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . ثم خير نساءه كلهن فقلن  
مثل قولي . وقال سعيد بن جبير : إلا الحميرية فإنها اختارت نفسها .  
واختلف في السبب الذي لأجله خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه على خمسة  
أقويل :

أحدها : لأن الله تعالى خير نبيه بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة ، فاختار الآخرة على الدنيا  
وقال : " اللهم احيني مسكيناً وأميتني مسكيناً واحشُرني في زمرة المساكين " فلما اختار  
ذلك أمره الله تعالى بتخيير نساءه ليكن على مثل حاله إن كان اختيارهن مثل ما اختاره .  
حكاه أبو القاسم الصيمري .

(52/621)

---

الثاني : لأنهن تغايرن عليه ، فروت عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت : حلف رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لي هجرتنا شهراً فدخل علي بعد صبيحة تسعة وعشرين ، فقلت  
يا رسول الله : ألم تكن حلفت تهجرنا شهراً ؟ فقال : " إن الشهر هكذا وهكذا وهكذا ،

"ثم خنس الإبهام، ثم قال يا عائشة: "إني ذاكُ لكِ أمراً ولا عليكِ أن لا تعجلي حتى تستشيري أبويك" وخشي حداثة سني قلت: وما ذاك؟ قال "أمرتُ أن أخيركن".

الثالث: أن أزواجه طالبنه وكان غير مستطيع فكان أولهن أم سلمة فسألته سترًا معلماً، فلم يقدر عليه، وسألته ميمونة حلة يمانية، وسألته زينب بنت جحش ثوباً مخططاً وهو البرد اليماني، وسألته أم حبيبة ثوباً سحولياً، وسألته حفصة ثوباً من ثياب مصر، وسألته جويرية معجزاً، وسألته سودة قطيفة جبيرية، وكل واحدة منهن طلبت نصيباً إلا عائشة لم تطلب شيئاً، فأمر الله تعالى بتخيرهن، حكاه النقاش.

الرابع: لأن أزواجه اجتمعن يوماً فقلن: نريد ما تريد النساء من الحلبي والثياب حتى قال بعضهن: لو كنا عن غير النبي صلى الله عليه وسلم إذن لكان لنا شأن وثياب وحلي، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى آية التخيير، حكاه النقاش.

الخامس: لأن الله تعالى صان خلوة نبيه فخيرهن على ألا يتزوجن بعده، فلما أُجِبْنَ إلى ذلك أمسكهن. قال مقاتل بن حيان: قاله الحسن وقتادة: وكان تحته يومئذ تسع سوى الحميرية، خمس من قريش: عائشة وحفصة وأم حبيبة بنت أبي سفيان وأم سلمة بنت أبي أمية وسودة بنت زمعة، هؤلاء خمس من قريش، وكان تحته صفية بنت حيي بن أخطب الحميرية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت جحش الأسدية،

وجويرة بنت الحارث المصطلقية . فلما اخترته والصبر معه على ما يلاقيه من شدة  
ورخاء عوضهن الله تعالى على صبرهن بأمرهن بأمرين :

(53/621)

---

أحدهما : بأن يجعلهن أمهات المؤمنين فقال تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ تعظيماً  
لحقوقهن وتأكيداً لحرمتهن .

الثاني : أن حظر عليهن طلاقهن والاستبدال بهن فقال ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ . . .  
﴿ الآية . فكان تحريم طلاقهن مستداماً . وأما تحريم التزويج عليهن فقد كان ذلك لما كان  
النبي صلى الله عليه وسلم في شدته وقلة مكنته .

ثم اختلف الناس بعد سعة الدنيا عليه هل أحل الله له النساء على قولين :  
أحدهما : أنه كان تحريمه عليهن باقياً لأن الله تعالى جعله جزاء لصبرهن .

الثاني : أن الله تعالى أحل له النساء أن يتزوج عليهن عند اتساع الدنيا عليه ، لأن علة  
التحريم الضيق والشدّة ، فإذا زالت زال موجبها . قالت عائشة رضي الله عنها ما مات  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحلّ له النساء ، يعني اللاتي حظرن عليه ، وقيل إن  
الناسخ لتحريمهن قوله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ الآية .

فأما غير رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يلزمهم تحيير نساءهم فإن خيروهن فقد اختلف الفقهاء في حكمهن على ثلاثة مذاهب .

أحدها : إن اخترن الزوج فلا فرقة ، وإن اخترن أنفسهن كانت تطليقة رجعية . وهذا قول الزهري وعائشة والشافعي .

الثاني : إن اخترن الزوج فهي تطليقة وله الرجعة ، وإن اخترن أنفسهن فهي تطليقة بائن والزوج كأحد الخطاب ، وهذا قول علي رضي الله عنه .

الثالث : إن اخترن الزوج فهي تطليقة والزوج كأحد الخطاب ، وإن اخترن أنفسهن فهي ثلاث ولا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ، وهذا قول زيد بن ثابت .

قوله عز وجل : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ ﴾

فيها قولان

: أحدهما : الزنى ، قاله السدي .

الثاني : النشوز وسوء الخلق ، قاله ابن عباس .

﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ فيه قولان

: أحدهما : أنه عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ، قاله قتادة .

---

الثاني : أنهما عذابان في الدنيا لعظم جرمهن بأذية رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال مقاتل : حدّان في الدنيا غير السرقة .

وقال أبو عبيدة والأخفش : الضعفان أن يجعل الواحد ثلاثة ، فيكون عليهن ثلاثة حدود

لأن ضعف الواحد اثنان فكان ضعفاً الواحد ثلاثة .

وقال ابن قتيبة : المراد بالضعف المثل فصار المراد بالضعفين المثليين .

وقال آخر : إذا كان ضعف الشيء مثليه وجب بأن يكون ضعفاه أربعة أمثاله .

قال سعيد بن جبير : فجعل عذابهن ضعفين ، وجعل على من قذفهن الحد ضعفين .

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أي هينا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 4

﴿ ص

(55/621)

---

وقال ابن عطية :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجَكِمْ إِن كُنتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾

اختلف الناس في سبب هذه الآية ، فقالت فرقة سببها غارتها عائشة ، وقال ابن زيد وقع بين أزواجه عليه السلام تغاير ونحوه مما شقي هو به فنزلت الآية بسبب ذلك ، ويسر الله له أن يصرف إرادته في أن يؤوي إليه من يشاء ، وقال ابن الزبير : نزل ذلك بسبب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله أزواجه النفقة وتشططن في تكليفه منها فوق وسعه ، وقالت فرقة بل سبب ذلك أنهن طلبن منه ثياباً وملابس وقالت واحدة : لو كنا عند غير النبي لكان لنا حلي ومتاع . وقال بعض الناس : هذه الآية أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلاوتها عليهن وتخييرهن بين الدنيا والآخرة وأمر الطلاق مرجاً فلو اخترن أنفسهن نظر هو كيف يسرحهن وليس فيها تخييرهن في الطلاق ، لأن التخيير يتضمن ثلاث تطبيقات وهو قد قال ﴿ وأسرحكن سراحاً جميلاً ﴾ وليس مع بت الطلاق سراح جميل ، وقالت فرقة : بل هي آية تخيير فاخترتة ولم يعد ذلك طلاقاً وهو قول عائشة أيضاً . واختلف الناس في التخيير إذا اختارت المرأة نفسها ، فقال مالك : هي طالق ثلاثاً ولا منكرة للزوج بخلاف التملك ، وقال غيره هي طلقة بائنة ، وقال بعض الصحابة إذا خير الرجل امرأته فاختارته فهي طلقة وهذا مخالف جداً ، وقوله تعالى : ﴿ إن كنتم تردن الحياة الدنيا ﴾ أي إن

كانت عظم همتهن ومطلبكن الدنيا أي التعمق فيها والنيل من نعيمها وزينة الدنيا المال والبنون. ﴿ فتعالين ﴾ دعاء، و﴿ أمتعكن ﴾ معناه أعطيكن المتاع الذي ندب الله تعالى له في قوله ﴿ ومتعوهن ﴾ [البقرة: 236]، وأكثر الناس على أنها من المندوب إليه، وقالت فرقة هي واجبة، والسراح الجميل يحتمل أن يكون ما دون بت الطلاق ويحتمل أن يكون في بقاء جميل المتعد وحسن العشرة وجميل الثناء وإن كان الطلاق باتاً و﴿ أعد ﴾ معناه يسر وهياً و"الحسنات" الطائعات لله والرسول.

(57/621)

---

قال الفقيه الإمام القاضي: وأزواج النبي صلى اللواتي فيهن تسع، خمس من قریش، عائشة بنت أبي بكر الصديق، وحفصة بنت عمر بن الخطاب، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبي أمية، وأربع من غير قریش، ميمونة بنت الحارث الهلالية، وصفية بنت حيي بن أخطب الخيرية، وزينب بنت جحش الأسدية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية.

قال الفقيه الإمام القاضي: وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج من إيلائه الشهر ونزلت عليه هذه الآية بدأ بعائشة وقال: "يا عائشة إني ذاك لك أمراً ولا

عليك أن لا تعجلي حتى تستأمرني أبويك " ثم تلا عليها الآية ، فقالت له : وفي أي هذا  
أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ، قالت وقد علم أن أبوي لا يأمراني  
بفراقه ثم تابع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على مثل قول عائشة فاخترن الله ورسوله  
رضي الله عنهن .

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ

(58/621)

---

قال أبو رافع كان عمر كثيراً ما يقرأ سورة يوسف وسورة الأحزاب في الصباح ، فكان إذا بلغ  
﴿ يا نساء النبي ﴾ رفع بها صوته ، فقيل له فقال أذكرهن العهد . وقرأ الجمهور " من يأت  
" بالياء وكذلك " من يقنت " حملاً على لفظ ﴿ من ﴾ ، وقرأ عمرو بن فائد الجحدري  
ويعقوب " من تأت " و " من تقنت " بالتاء من فوق حملاً على المعنى ، وقال قوم : " الفاحشة  
" إذا وردت معرفة فهي الزنا واللواط ، وإذا وردت منكراً فهي سائر المعاصي كل ما  
يستفحش ، وإذا وردت موصوفة بالبيان فهي عقوق الزوج وفساد عشرته ، ولذلك يصفها  
بالبيان إذ لا يمكن سترها ، والزنا وغيره هو مما تستر به ولا يكون مبيناً ، ولا محالة أن  
الوعيد واقع على ما خفي منه وما ظهر . وقالت فرقة بل قوله ﴿ بفاحشة مبينة ﴾ تعم



جميع المعاصي ، وكذلك الفاحشة كيف وردت . ولما كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في مهبط الوحي وفي منزل أوامر الله تعالى ونواهيه قوي الأمر عليهن ولزمهن بسبب مكاتهن أكثر مما يلزم غيرهن ، فضوعف لهن الأجر والعذاب ، والإشارة بالفاحشة إلى الزنا وغيره ، وقرأ ابن كثير وشبل وعاصم " مبيّنة " بالفتح في الياء ، وقرأ نافع وأبو عمرو وقاتدة " مبيّنة " بكسر الياء ، وقرأت فرقة " يضعف " بالياء على إسناد الفعل إلى الله تعالى ، وقرأ أبو عمرو فيما روى عنه خارجة " نُضَاعَفُ " بالنون المضمومة ونصب " العذاب " وهي قراءة ابن محيصن ، وهذه مفاعلة من واحد كطارت النعل وعاقبت اللص ، وقرأ نافع وحزمة والكسائي " يضاعف " بالياء وفتح العين ، " العذابُ " رفعاً ، وقرأ أبو عمرو " يضعف " على بناء المبالغة بالياء " العذابُ " رفعاً وهي قراءة الحسن وابن كثير وعيسى ، وقرأ ابن كثير وابن عامر " نضعف " بالنون وكسر العين المشددة " العذاب " نصباً وهي قراءة الجحدري . وقوله ﴿ ضعفين ﴾ معناه أن يكون العذاب عذابين ، أي يضاف إلى عذاب سائر الناس عذاب آخر مثله ، وقال أبو عبيدة وأبو عمرو ، وفيما

(59/621)

---

حكى الطبري عنهما ، بل يضاعف إليه عذابان مثله فتكون ثلاثة أعذبة وضعفه الطبري ،  
وكذلك هو غير صحيح وإن كان له باللفظ تعلق احتمال ويكون الأجر مرتين ما يفسد هذا  
القول لأن العذاب في الفاحشة يازاء الأجر في الطاعة ، والإشارة بذلك إلى تضعيف  
العذاب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(60/621)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكَ . . . ﴾ الآية ،

ذكر أهل التفسير " أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سألته شيئاً من عرض الدنيا ،  
وطلبن منه زيادة النفقة ، وأذينه بغيره بعضهن على بعض ، فآلى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم منهن شهراً ، وصعد إلى غرفة له فمكث فيها ، فنزلت هذه الآية ، وكن أزواجه  
يومئذ تسعاً .

عائشة ، وحفصة ، وأم حبيبة ، وسودة ، وأم سلمة ، وصقبة الخيرية ، وميمونة الهلالية ؛  
وزينب بنت جحش ، وجويرية بنت الحارث ، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فعرض الآية عليهن ، فبدأ بعائشة ، فاخترت الله ورسوله ، ثم قالت : يا رسول الله لا

تُخبر أزواجك أنني اخترتك؛ فقال: "إن الله بعثني مُبلِّغاً ولم يعثني متعنتاً" وقد ذكرت  
حديث التخيير في كتاب "الحدائق" وفي "المغني" بطوله.

وفي ما خيّرهنّ فيه قولان.

أحدهما: أنه خيّرهن بين الطلاق والمقام معه، هذا قول عائشة عليها السلام.

والثاني: أنه خيّرهن بين اختيار الدنيا فيفارقهنّ، أو اختيار الآخرة فيمسكنّ، ولم

يخيّرهنّ في الطلاق، قاله الحسن، وقتادة.

وفي سبب تخييره إياهنّ ثلاثة أقوال.

أحدها: أنهنّ سألنه زيادة النفقة.

والثاني: أنهنّ أذينه بالغيّرة، والقولان مشهوران في التفسير.

والثالث: أنه لما خيّر بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة فاختر الآخرة، أمر بتخيير نساءه ليكونّ

على مثل حاله، حكاه أبو القاسم الصيّمي.

والمراد بقوله: ﴿أُمَّتُكُمْ﴾: مُتعة الطلاق.

والمراد بالسّراح: الطلاق، وقد ذكرنا ذلك في [البقرة: 231].

والمراد بالدار الآخرة.

الجنة.

والمُحسِنات: المؤثّرات للآخرة.

قال المفسرون : فلما اخترته أثابهنَّ اللهُ عز وجل ثلاثة أشياء .

أحدها : التفضيل على سائر النساء بقوله : ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ .

(61/621)

والثاني : أن جعلهنَّ أمهات المؤمنين .

والثالث : أن حظر عليه طلاقهنَّ والاستبدال بهنَّ بقوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾

﴿ [الأحزاب : 52] .

وهل أبيح له بعد ذلك التزويج عليهنَّ ؟ فيه قولان سيأتي ذكرهما إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ أي : بمعصية ظاهرة .

قال ابن عباس : يعني النشوز وسوء الخلق ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ أي : يجعل

عذاب جرمها في الآخرة كعذاب جرمين ، كما أنها تُؤْتَى أجرها على الطاعة مرتين .

وإنما ضوعف عقابهنَّ ، لأنهنَّ يشاهدن من الزواجر الرادعة ما لا يشاهد غيرهن ، فإذا لم

يبتعن استحققن تضعيف العذاب ، ولأن في معصيتهنَّ أذى لرسول الله صلى الله عليه

وسلم ؛ وجُرم من أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم أكبر من جُرم غيره .

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ أي: وكان عذابها على الله هيناً. انتهى  
انتهى. اهـ ﴿زاد المسير ح 6 ص﴾

(62/621)

وقال القرطبي:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾

فيه ثماني مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ﴾ قال علماؤنا: هذه الآية متصلة بمعنى

ما تقدم من المنع من إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم؛ وكان قد تأذى ببعض الزوجات.

وقيل: سأله شيئاً من عرض الدنيا.

وقيل: زيادة في النفقة.

وقيل: أذنبه بغيره بعضهن على بعض.

وقيل: أمر صلى الله عليه وسلم بتلاوة هذه الآية عليهن وتخييرهن بين الدنيا والآخرة.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى: إن من ملك زوجة فليس عليه تخييرها.

أمر صلى الله عليه وسلم أن يجتبر نساءه فاخترته.

وجملة ذلك أن الله سبحانه خير النبي صلى الله عليه وسلم بين أن يكون نبياً ملكاً وعرض عليه مفاتيح خزائن الدنيا ، وبين أن يكون نبياً مسكيناً ؛ فشاور جبريل فأشار عليه بالمسكنة فاختارها ؛ فلما اختارها وهي أعلى المنزلتين ، أمره الله عز وجل أن يختار زوجاته ؛ فربما كان فيهن من يكره المقام معه على الشدة تنزيهاً له .

وقيل : إن السبب الذي أوجب التخيير لأجله ، أن امرأة من أزواجه سألته أن يصوغ لها حلقة من ذهب ، فصاغ لها حلقة من فضة وطلاها بالذهب وقيل بالزعفران فأبت إلا أن تكون من ذهب ؛ فنزلت آية التخيير فخيرهن ، فقلن اخترنا الله ورسوله .

وقيل : إن واحدة منهن اختارت الفراق .

فالله أعلم .

(63/621)

---

روى البخاري ومسلم واللفظ لمسلم " عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوجد الناس جلوساً يبابه لم يؤذن لأحد منهم ، قال : فأذن لأبي بكر فدخل ، ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له ، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالساً حوله نساؤه واجماً ساكناً قال : فقال والله لأقولن شيئاً أضحك رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقلتُ  
إليها فوجأتُ عنقها ؛ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : "هنّ حولي كما ترى  
يسألني النفقة" فقام أبو بكر إلى عائشة يَجأُ عنقها ، وقام عمر إلى حفصة يَجأُ عنقها ؛  
كلاهما يقول : تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده !! ! فقلن : والله لا  
نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده .

ثم اعتزلهنّ شهراً أو تسعاً وعشرين .

ثم نزلت عليه هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ حَتَّىٰ بَلَغَ لِمُحْسِنَاتِ مَنكُنَّ أَجْرًا  
عَظِيمًا ﴾ .

قال : فبدأ بعائشة فقال : "يا عائشة ، إنني أريد أن أعرض عليك أمراً أحبُّ ألا تعجلي فيه  
حتى تستشيرني أبويك" قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها الآية .

قالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوي ! بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك  
ألا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت .

قال : "لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها ، إن الله لم يبعثني مُعَنَّاً ولا مُتَعَنَّاً ولكن بعثني معلماً  
مُيسراً" "

وروى الترمذي " عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأبي فقال : "يا عائشة ، إني ذاكركِ أمراً فلا عليكِ إلا تستعجلي حتى تستأمري أبويك" قالت : وقد علم أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه ؛ قالت ثم قال : "إن الله يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا حَتَّىٰ بَلَغَ لِمُحْسِنَاتٍ مِّنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ " فقلت : أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ، وفعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت " قال : هذا حديث حسن صحيح .

قال العلماء : وأما أمر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة أن تشاور أبويها لأنه كان يحبها ، وكان يخاف أن يحملها فرط الشباب على أن تختار فراقه ، ويعلم من أبويها أنهما لا يشيران عليها بفراقه .

الثانية : قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ ﴾ كان للنبي صلى الله عليه وسلم أزواج ، منهن من دخل بها ، ومنهن من عقد عليها ولم يدخل بها ، ومنهن من خطبها فلم يتم نكاحه معها . فأولهن : خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب . وكانت قبله عند أبي هالة واسمه زرارة بن النباش الأسدي ، وكانت قبله عند عتيق بن عائذ ، وكادت منه غلاماً اسمه عبد مناف .



وولدت من أبي هالة هند بن أبي هالة ، وعاش إلى زمن الطاعون فمات فيه .  
ويقال : إن الذي عاش إلى زمن الطاعون هند بن هند ، وسُـمعت نادبته تقول حين مات :  
واهندُ ابن هندا ، واريبَ رسول الله .  
ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم على خديجة غيرها حتى ماتت .  
وكانت يوم تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت أربعين سنة ، وتوفيت بعد أن  
مضى من النبوة سبع سنين ، وقيل : عشر .  
وكان لها حين توفيت خمس وستون سنة .  
وهي أول امرأة آمنت به .

(65/621)

---

وجميع أولاده منها غير إبراهيم .  
قال حكيم بن حزام : توفيت خديجة فخرجنا بها من منزلها حتى دفناها بالحجون ؛ ونزل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حفرتها ، ولم تكن يومئذٍ سنّة الجنّاة الصلاة عليها .  
ومنهن : سوّدة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس العامرية ، أسلمت قديماً وبايعت ،  
وكانت عند ابن عمّها يقال له السكران بن عمرو ؛ وأسلم أيضاً ، وهاجرا جميعاً إلى أرض

الحبشة في الهجرة الثانية ، فلما قدما مكة مات زوجها .

وقيل : مات بالحبشة ؛ فلما حلت خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتزوجها ودخل بها بمكة ، وهاجر بها إلى المدينة ؛ فلما كبرت أراد طلاقها فسأله ألا يفعل وأن يدعها في نسائه ، وجعلت ليلتها لعائشة حسبما هو مذكور في الصحيح فأمسكها ،

وتوفيت بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين .

ومنهن : عائشة بنت أبي بكر الصديق ، وكانت مسماة لجبير بن مطعم ، فخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال أبو بكر : يا رسول الله ، دَعْنِي أُسَلِّمُهَا مِنْ جُبَيْرِ سَلَّارٍ فِيقاً ؛ فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين ، وقيل بثلاث سنين ؛ وبنى بها بالمدينة وهي بنت تسع ، وبقيت عنده تسع سنين ، ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ثمان عشرة ، ولم يتزوج بكراً غيرها ، وماتت سنة تسع وخمسين ، وقيل ثمان وخمسين .

ومنهن : حفصة بنت عمر بن الخطاب القرشية العدوية ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلقها ، فأتاه جبريل فقال : "إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة" فراجعها .

قال الواقدي : وتوفيت في شعبان سنة خمس وأربعين في خلافة معاوية ، وهي ابنة ستين

سنة .

وقيل : ماتت في خلافة عثمان بالمدينة .

(66/621)

---

ومنهن : أم سلمة ، واسمها هند بنت أبي أمية المخزومية واسم أبي أمية سهيل تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليال بقين من شوال سنة أربع ، زوجها منه ابنها سلمة على الصحيح ، وكان عمر ابنها صغيراً ، وتوفيت في سنة تسع وخمسين .

وقيل : سنة ثنتين وستين ؛ والأول أصح .

وصلّى عليها سعيد بن زيد .

وقيل أبو هريرة .

وقبرت بالبقيع وهي ابنة أربع وثمانين سنة .

ومنهنّ : أم حبيبة ، واسمها رملة بنت أبي سفيان .

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمريّ إلى النجاشي ، ليخطب عليه أم حبيبة فزوجه إياها ، وذلك سنة سبع من الهجرة ، وأصدق النجاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمئة دينار ، وبعث بها مع شريحيل بن حسنة ، وتوفيت

سنة أربع وأربعين .

وقال الدَّارِقُطْنِيّ: كانت أم حبيبة تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة على النصرانية ، فزوّجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمهرها عنه أربعة آلاف ، وبعث بها إليه مع شُرْحَبِيل بن حسنة .

ومنهنّ: " زينب بنت جَحْش بن رَبّاب الأَسديّة ؛ وكان اسمها بَرّة فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ، وكان اسم أبيها برة ؛ فقالت : يا رسول الله ، بدّل اسم أبي فإن البرة حقيرة ؛ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : " لو كان أبوك مؤمناً سمّيناه باسم رجل منا أهل البيت ولكني قد سمّيته جحشاً والجحش من البرة " ذكر هذا الحديث الدَّارِقُطْنِيّ .

تزوَّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة في سنة خمس من الهجرة ، وتوفيت سنة عشرين ، وهي بنت ثلاث وخمسين .

ومنهنّ: زينب بنت خُدَيْمة بن الحارث ( ابن عبد الله ) بن عمرو بن عبد مناف بن هلال بن عامر بن صَعْصعة الهلالية ، كانت تسمى في الجاهلية أمّ المساكين ؛ لإطعامها إياهم .

(67/621)

---

تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان على رأس واحد وثلاثين شهراً من الهجرة، فمكثت عنده ثمانية أشهر، وتوفيت في حياته في آخر ربيع الأول على رأس تسعة وثلاثين شهراً؛ ودفنت بالبقيع.

ومنهنّ: جُوَيْرِيَةُ بنت الحارث بن أبي ضرار الخزاعية المصطَلِقِيَّة، أصابها في غزوة بني المصطَلِق فوقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس فكاتبها؛ ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابتها وتزوجها، وذلك في شعبان سنة ست، وكان اسمها برة فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم جُوَيْرِيَةَ، وتوفيت في ربيع الأول سنة ست وخمسين. وقيل: سنة خمسين، وهي ابنة خمس وستين.

ومنهنّ: صفية بنت حيي بن أخطب الهارونية، سبها النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر واصطفاها لنفسه، وأسلمت وأعتقها، وجعل عتقها صداقها. وفي الصحيح: أنها وقعت في سهم دحية الكلبي فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس، وماتت في سنة خمسين.

وقيل: سنة اثنتين وخمسين، ودفنت بالبقيع. ومنهنّ: رِيحَانَةُ بنت زيد بن عمرو بن خنافة من بني النضير، سبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعتقها، وتزوجها في سنة ست، وماتت مرجعه من حجة الوداع، فدفنها بالبقيع.

وقال الواقديّ: ماتت سنة ست عشرة وصلى عليها عمر .  
قال أبو الفرج الجوزي: وقد سمعت من يقول: إنه كان يطؤها بملك اليمين ولم يعتقها .  
قلت: ولهذا والله أعلم لم يذكرها أبو القاسم عبد الرحمن السُّهيلي في عداد أزواج النبيّ  
صلى الله عليه وسلم .

(68/621)

---

ومنهن: ميمونة بنت الحارث الهلالية، تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف  
على عشرة أميال من مكة، وذلك في سنة سبع من الهجرة في عمرة القضيّة، وهي آخر  
امرأة تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقدّر الله تعالى أنها ماتت في المكان الذي  
بنى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بها، ودفنت هنالك، وذلك في سنة إحدى  
وستين .

وقيل: ثلاث وستين .

وقيل ثمان وستين .

فهؤلاء المشهورات من أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم، وهنّ اللاتي دخل بهن؛ رضي  
الله عنهن .

فأما من تزوّجهن ولم يدخل بهن ؛ فمنهن : الكلابية .

واختلفوا في اسمها ؛ فقيل فاطمة .

وقيل عمرة .

وقيل العالية .

قال الزهريّ : تزوّج فاطمة بنت الضحاك الكلابية فاستعادت منه فطلقها ، وكانت تقول :

أنا الشقيّة .

تزوّجها في ذي القعدة سنة ثمان من الهجرة ، وتوفيت سنة ستين .

ومنهن : أسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث الكندية ، وهي الجونية .

قال قتادة : لما دخل عليها دعاها فقالت : تعال أنت ، فطلقها .

وقال غيره : هي التي استعادت منه .

وفي البخاريّ قال : " تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شراحيل ، فلما

أدخلت عليه بسط يده إليها فكانها كرهت ذلك ، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها

ثوبين "

وفي لفظ آخر قال أبو أسيد : " أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجونية ، فلما دخل

عليها قال : " هبي لي نفسك " فقالت : وهل تهب الملكة نفسها للسوقة ! فأهوى بيده

ليضعها عليها لتسكن ؛ فقالت : أعوذ بالله منك ! فقال : " قد عذتِ بمعاذ " ثم خرج علينا

فقال: "يا أبا أسيد، أكسها رازقين وألحقها بأهلها".

ومنهنّ: قتيّلة بنت قيس، أخت الأشعث بن قيس، زوّجها إياه الأشعث، ثم انصرف إلى حَضْرَمَوْت، فحملها إليه فبلغه وفاة النبيّ صلى الله عليه وسلم. فردّها إلى بلاده، فارتدّ وارتدت معه.

(69/621)

---

ثم تزوّجها عكرمة بن أبي جهل، فوجد من ذلك أبو بكر وجداً شديداً. فقال له عمر: إنها والله ما هي من أزواجه، ما خيرها ولا حجبها. ولقد برأها الله منه بالارتداد.

وكان عروة ينكر أن يكون تزوّجها.

ومنهنّ: أم شريك الأزديّة، واسمها غزّيّة بنت جابر بن حكيم، وكانت قبله عند أبي بكر بن أبي سلمى، فطلقها النبيّ صلى الله عليه وسلم ولم يدخل بها. وهي التي وهبت نفسها.

وقيل: إن التي وهبت نفسها للنبيّ صلى الله عليه وسلم خوّلة بنت حكيم.

ومنهنّ: خوّلة بنت الهذيل ابن هُبَيْرَة، تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهلكت



قبل أن تصل إليه .

ومنهنّ : شَرَأفُ بنت خليفة ، أخت دِحْيَةَ ، تزوّجها ولم يدخل بها .

ومنهنّ : ليلي بنت الخطيم ، أخت قيس ، تزوّجها وكانت غيورا فاستقالته فأقالها .

ومنهنّ : عمرة بنت معاوية الكندية ، تزوّجها النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الشعبيّ : تزوّج امرأة من كندة فجيء بها بعد ما مات .

ومنهنّ : ابنة جندب بن ضمرة الجندعية .

قال بعضهم : تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأنكر بعضهم وجود ذلك .

ومنهنّ : " الغفارية .

قال بعضهم ؛ تزوّج امرأة من غفار ، فأمرها فنزعت ثيابها فرأى بياضا فقال : " الحقي

بأهلك " ويقال : إنما رأى البياض بالكلاية .

فهؤلاء اللاتي عقد عليهنّ ولم يدخل بهنّ ؛ صلى الله عليه وسلم .

فأما من خطبهنّ فلم يتم نكاحه معهنّ ؛ ومن وهبت له نفسها :

فمنهنّ : أم هانئ بنت أبي طالب ، واسمها فاختة .

خطبها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني امرأة مُصَيِّبة واعتذرت إليه فعذرها .

ومنهنّ : ضباعة بنت عامر .

ومنهنّ: " صفيّة بنت بشامة بن نضلة ، خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم وكان أصابها  
سبّاء ، فخيّرّها النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : "إن شئت أنا وإن شئت زوجك ؟"  
قالت : زوجي .

فأرسلها ؛ فلعنّتها بنو تميم " ؛ قاله ابن عباس .

ومنهنّ : أم شريك .

وقد تقدّم ذكرها .

(70/621)

---

ومنهنّ : ليلي بنت الخطيم ؛ وقد تقدّم ذكرها .

ومنهنّ : خولة بنت حكيم بن أمية ؛ وهبت نفسها للنبيّ صلى الله عليه وسلم فأرجأها ،  
فتزوجها عثمان بن مظعون .

ومنهنّ : جمرة بنت الحارث بن عوف المرّي ؛ خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال أبوها  
: إن بها سوءاً ولم يكن بها ، فرجع إليها أبوها وقد برصت ، وهي أم شبيب بن البرصاء  
الشاعر .

ومنهنّ : سودة القرشية ؛ خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مصيبة .

فقلت : أخاف أن يَضْغُوَ صِيبِيَّ عِنْدَ رَأْسِكَ .

فحمدها ودعا لها .

ومنهنّ : امرأة لم يذكر اسمها .

قال مجاهد : " خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت : أستاذم أبي .

فلقيت أباها فأذن لها ، فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " قد التحفنا لحافاً غيرك " .

فهؤلاء جميع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

وكان له من السراري سريتان : مارية القبطية ، وريحانة ؛ في قول قتادة .

وقال غيره : كان له أربع : مارية ، وريحانة ، وأخرى جميلة أصابها في السبي ، وجارية

وهبتها له زينب بنت جحش .

الثالثة : قوله تعالى : ﴿ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ " إن شرط ، وجوابه

" فتعالين " ؛ فعلق التخيير على شرط .

وهذا يدل على أن التخيير والطلاق المعلقين على شرط صحيحان ، فينفذان ويمضيان ؛

خلافاً للجهال المبتدعة الذين يزعمون أن الرجل إذا قال لزوجته : أنت طالق إن دخلت

الدار ، أنه لا يقع الطلاق إن دخلت الدار ؛ لأن الطلاق الشرعي هو المنجز في الحال لا غير .

الرابعة : قوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَيْنِ ﴾ هو جواب الشرط ، وهو فعل جماعة النساء ، من

قولك تعالى؛ وهو دعاء إلى الإقبال إليه يقال: تعالى بمعنى أقبل، وُضع لمن له جلاله ورفعة  
، ثم صار في الاستعمال لكل داع إلى الإقبال، وأما في هذا الموضع فهو على أصله؛ فإن  
الداعي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(71/621)

﴿ أُمَّتُكُمْ ﴾ قد تقدّم الكلام في المتعة في "البقرة".

وقرىء "أُمَّتُكُمْ" بضم العين.

وكذا "وَأَسْرَحُكُمْ" بضم الحاء على الاستئناف.

والسراح الجميل؛ هو أن يكون طلاقاً للسنة من غير ضرار ولا منع واجب لها.

الخامسة: اختلف العلماء في كيفية تخيير النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه على قولين:

الأول: أنه خيرهنّ بإذن الله تعالى في البقاء على الزوجية أو الطلاق، فاخترن البقاء؛

قالته عائشة ومجاهد وعكرمة والشعبيّ وابن شهاب وربيعة.

ومنهم من قال: إنما خيرهنّ بين الدنيا فيفارقهنّ، وبين الآخرة فيمسكنّ؛ لتكون لهنّ

المنزلة العليا كما كانت لزوجهنّ؛ ولم يخيرهنّ في الطلاق؛ ذكره الحسن وقتادة.

ومن الصحابة عليّ فيما رواه عنه أحمد بن حنبل أنه قال: لم يخير رسول الله صلى الله عليه

وسلم نساءه إلا بين الدنيا والآخرة .

قلت : القول الأول أصح ؛ لقول عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن الرجل يخير امرأته فقالت : قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكان طلاقاً ! في رواية : فاخترناه فلم يعدّه طلاقاً .

ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا التخيير المأمور بين البقاء والطلاق ؛ لذلك قال : " يا عائشة إني ذاكركِ أمراً فلا عليك ألا تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك " الحديث .

ومعلوم أنه لم يرد الاستمرار في اختيار الدنيا وزينتها على الآخرة .  
فثبت أن الاستمرار إنما وقع في الفرقة ، أو النكاح .  
والله أعلم .

السادسة : اختلف العلماء في المخيرة إذا اختارت زوجها ؛ فقال جمهور العلماء من السلف وغيرهم وأئمة الفتوى : إنه لا يلزمه طلاق ، لا واحدة ولا أكثر ؛ هذا قول عمر بن الخطاب وعليّ وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وعائشة .  
ومن التابعين عطاء ومسروق وسليمان بن يسار وربيعة وابن شهاب .  
وروي عن عليّ وزيد أيضاً : إن اختارت زوجها فواحدة بائنة ؛ وهو قول الحسن البصريّ والليث ، وحكاها الخطابي والنقاش عن مالك .

وتعلقوا بأن قوله: اختاري، كناية عن إيقاع الطلاق، فإذا أضافه إليها وقعت طلقة؛ كقوله:  
: أنتِ بائن .

والصحيح الأول؛ لقول عائشة: خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدّه  
علينا طلاقاً .

أخرجه الصحيحان .

قال ابن المنذر: وحديث عائشة يدل على أن المخيرة إذا اختارت زوجها لم يكن ذلك  
طلاقاً، ويدل على أن اختيارها نفسها يوجب الطلاق، ويدل على معنى ثالث، وهو أن  
المخيرة إذا اختارت نفسها أنها تطليقة يملك زوجها رجعتها؛ إذ غير جائز أن يطلق رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بخلاف ما أمره الله .

وروي هذا عن عمر وابن مسعود وابن عباس .

وبه قال ابن أبي ليلى والثوري والشافعي .

وروي عن علي أنها إذا اختارت نفسها أنها واحدة بائنة .

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه .

ورواه ابن خُوَيْرِمْدَاد عن مالك .

وروي عن زيد بن ثابت أنها إذا اختارت نفسها أنها ثلاث .

وهو قول الحسن البصريّ ، وبه قال مالك والليث ؛ لأن الملك إنما يكون بذلك .

وروي عن عليّ رضي الله عنه أنها إذا اختارت نفسها فليس بشيء .

وروي عنه أنها إذا اختارت زوجها فواحدة رجعية .

السابعة : ذهب جماعة من المدّتيين وغيرهم إلى أن التملك والتخير سواء ، والقضاء ما

قضت فيهما جميعاً ؛ وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة .

قال ابن شعبان : وقد اختاره كثير من أصحابنا ، وهو قول جماعة من أهل المدينة .

قال أبو عمر : وعلى هذا القول أكثر الفقهاء .

والمشهور من مذهب مالك الفرق بينهما ؛ وذلك أن التملك عند مالك هو قول الرجل

لامرأته : قد ملكتك ؛ أي قد ملكتك ما جعل الله لي من الطلاق واحدة أو اثنتين أو ثلاثاً ؛

فلما جاز أن يملكها بعض ذلك دون بعض وادعى ذلك ، كان القولُ قوله مع يمينه إذا

ناكرها .

وقالت طائفة من أهل المدينة : له المناكرة في التملك وفي التخير سواء في المدخول بها .

والأول قول مالك في المشهور .

---

وروى ابن خُوَيْزِمَنْدَاد عن مالك أن للزوج أن يناكر المخيرة في الثلاث ، وتكون طلقة بائنة  
كما قال أبو حنيفة .

وبه قال أبو الجهم .

قال سُحْنُون : وعليه أكثر أصحابنا .

وتحصيل مذهب مالك : أن المخيرة إذا اختارت نفسها وهي مدخول بها فهو الطلاق كله ،  
وإن أنكر زوجها فلانكراهه .

وإن اختارت واحدة فليس بشيء ، وإنما الخيار البتات ، إما أخذته وإما تركته ؛ لأن معنى  
التخير التسريح ، قال الله تعالى في آية التخيير : ﴿ فَتَعَالَيْنِ أُمَّتُكُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ سَرَاحًا  
جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب : 28] فمعنى التسريح البتات ، قال الله تعالى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ  
فَأَمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِحِي بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : 229] .

والتسريح بإحسان هو الطلقة الثالثة ؛ روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم .  
ومن جهة المعنى أن قوله : اختاريني أو اختاري نفسك يقتضي ألا يكون له عليها سبيل إذا  
اختارت نفسها ، ولا يملك منها شيئاً ؛ إذ قد جعل إليها أن تخرج ما يملكه منها أو تقيم معه  
إذا اختارته ، فإذا اختارت البعض من الطلاق لم تعمل بمقتضى اللفظ ، وكانت بمنزل من  
خَيْرِ بَيْنِ شَيْئَيْنِ فَاخْتَارَ غَيْرَهُمَا .



وأما التي لم يدخل بها فله مناكرتها في التخيير والتمليك إذا زادت على واحدة؛ لأنها تبين في الحال .

الثامنة: اختلفت الرواية عن مالك متى يكون لها الخيار؛ فقال مرة: لها الخيار ما دامت في المجلس قبل القيام أو الاشتغال بما يدل على الإعراض .

فإن لم تختزل ولم تنقض شيئاً حتى افترقا من مجلسهما بطل ما كان من ذلك إليها؛ وعلى هذا أكثر الفقهاء .

وقال مرة: لها الخيار أبداً ما لم يعلم أنها تركت؛ وذلك يعلم بأن تمكنه من نفسها بوطء أو مباشرة؛ فعلى هذا إن منعت نفسها ولم تختزل شيئاً كان له رفعها إلى الحاكم لتوقع أو تسقط، فإن أبت أسقط الحاكم تملكها .

(74/621)

---

وعلى القول الأول إذا أخذت في غير ذلك من حديث أو عمل أو مشي أو ما ليس في التخيير بشيء كما ذكرنا سقط تخييرها .

واحتمح بعض أصحابنا لهذا القول بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّعِدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُضُّوا فِيهِ حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: 140] .

وأيضاً فإن الزوج أطلق لها القول ليعرف الخيار منها ، فصار كالعقد بينهما ، فإن قبلته وإلا سقط ؛ كالذي يقول : قد وهبت لك أو بايعتك ، فإن قبل وإلا كان الملك باقياً بحاله .  
هذا قول الثوري والكوفيين والأوزاعي والليث والشافعي وأبي ثور ، وهو اختيار ابن القاسم .

ووجه الرواية الثانية أن ذلك قد صار في يدها وملكتها على زوجها بتملكه إياها فلما ملكت ذلك وجب أن يبقى في يدها كبقائه في يد زوجها .  
قلت : وهذا هو الصحيح " لقوله عليه السلام لعائشة : "إني ذاكرك أمراً فلا عليك ألا تستعجلي حتى تستأمر أبيك " رواه الصحيح ، وخرجه البخاري ، وصححه الترمذي .

وقد تقدم في أول الباب .

وهو حجة لمن قال : إنه إذا خير الرجل امرأته أو ملكها أن لها أن تقضي في ذلك وإن افترقا من مجلسهما ؛ روي هذا عن الحسن والزُّهري ، وقاله مالك في إحدى روايته .  
قال أبو عبيد : والذي عندنا في هذا الباب ، اتباع السنة في عائشة في هذا الحديث ، حين جعل لها التخيير إلى أن تستأمر أبويها ، ولم يجعل قيامها من مجلسها خروجاً من الأمر .  
قال المروزي : هذا أصح الأقاويل عندي ، وقاله ابن المنذر والطحاوي .  
قوله تعالى : ﴿ يَأْتِ النَّبِيَّ مِنَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنَ النَّبِيِّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : قال العلماء : لما اختار نساء النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم شكرهن الله على ذلك فقال تكريمة لهن : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجٍ ﴾ [الأحزاب : 52] الآية .

(75/621)

---

وبين حكمهن عن غيرهن فقال : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ [الأحزاب : 53] .

وجعل ثواب طاعتهم وعقاب معصيتهم أكثر مما لغيرهم فقال : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ .

فأخبر تعالى أن من جاء من نساء النبي صلى الله عليه وسلم بفاحشة والله عاصم رسوله عليه السلام من ذلك كما مر في حديث الإفك "يضاعف لها العذاب ضعفين" ؛ لشرف منزلتهن وفضل درجاتهن ، وتقدمهن على سائر النساء أجمع .

وكذلك بينت الشريعة في غير ما موضع حسبما تقدم بيانه غير مرة أنه كلما تضاعفت الحُرْمَات فهتكت تضاعفت العقوبات ؛ ولذلك ضوعف حد الحر على العبد والثيب على

البكر .

وقيل : لما كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في مهبط الوحي وفي منزل أوامر الله ونواهيهِ ، قوي الأمر عليهن ولزمهن بسبب مكاتهن أكثر مما يلزم غيرهن ؛ فضعف لهنّ الأجر والعذاب .

وقيل : إنما ذلك لعظم الضرر في جرائمهن بإيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فكانت العقوبة على قدر عظم الجريمة في إيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [الأحزاب : 57] .  
واختار هذا القول الكيا الطبري .

الثانية : قال قوم : لو قدر الزنى من واحدة منهن وقد أعادهن الله من ذلك لكانت تُحدّ حدّين لعظم قدرها ، كما يزداد حدّ الحرّة على الأمة .

والعذاب بمعنى الحدّ ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَيَشْهَدُ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور : 2] .

وعلى هذا فمعنى الضعفين معنى المثليين أو المرتين .

وقال أبو عبيدة : ضعف الشيء شيان حتى يكون ثلاثة .

وقاله أبو عمرو وفيما حكى الطبري عنه ؛ فيضاعف إليه عذابان مثله فيكون ثلاثة

أعذبة .

وضَعَّفه الطبري .

(76/621)

وكذلك هو غير صحيح وإن كان له باللفظ تعلق الاحتمال .

وكون الأجر مرتين مما يفسد هذا القول ؛ لأن العذاب في الفاحشة بإزاء الأجر في الطاعة ؛

قاله ابن عطية .

وقال النحاس : فرق أبو عمرو بين "يُضَاعَفُ وَيُضَعَّفُ" قال : "يُضَاعَفُ" للمرار الكثيرة .

"ويُضَعَّفُ" مرتين .

وقرأ "يُضَعَّفُ" لهذا .

وقال أبو عبيدة : "يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ" يجعل ثلاثة أعذبة .

قال النحاس : التفريق الذي جاء به أبو عمرو وأبو عبيدة لا يعرفه أحد من أهل اللغة علمته

، والمعنى في "يُضَاعَفُ وَيُضَعَّفُ" واحد ؛ أي يجعل ضعفين ؛ كما نقول : إن دفعت إليّ

درهماً دفعت إليك ضعفيه أي مثليه ؛ يعني درهمين .

ويدل على هذا ﴿ نُوْتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ ولا يكون العذاب أكثر من الأجر .

وقال في موضع آخر ﴿ اِتِّهِمُ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ [الأحزاب: 68] أي مثلين .  
وروى معمر عن قتادة "يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ" قال : عذابُ الدنيا وعذاب  
الآخرة .

قال القشيري أبو نصر : الظاهر أنه أراد بالضعفين المثلين ؛ لأنه قال : ﴿ نُؤْتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ .

فأما في الوصايا ، لو أوصى لإنسان بضعفي نصيب ولده فهو وصية بأن يعطى مثل نصيبه  
ثلاث مرات ؛ فإن الوصايا تجري على العرف فيما بين الناس ، وكلام الله يردُّ تفسيره إلى كلام  
العرب ، والضعف في كلام العرب المثل إلى ما زاد ، وليس بمقصود على مثلين .  
يقال : هذا ضعف هذا ؛ أي مثله .

وهذا ضعفاه ، أي مثلاه ؛ فالضعف في الأصل زيادة غير محصورة ؛ قال الله تعالى : ﴿ فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ ﴾ [سبأ: 37] ولم يرد مثلاً ولا مثلين .  
كل هذا قول الأزهري .

وقد تقدم في "النور" الاختلاف في حد من قذف واحدة منهن ؛ والحمد لله .  
الثالثة : قال أبو رافع : كان عمر رضي الله عنه كثيراً ما يقرأ سورة يوسف وسورة الأحزاب  
في الصباح ، وكان إذا بلغ "يا نساء النبي" رفع بها صوته ؛ فقيل له في ذلك فقال : "أذكرهن  
العهد" .

---

قرأ الجمهور: "مَنْ يَأْتِ" بالياء .  
وكذلك "مَنْ يُقْنِتُ" حملاً على لفظ "مَنْ" .  
والقنوت الطاعة؛ وقد تقدم .  
وقرأ يعقوب: "من تأت" و"تقنت" بالتاء من فوق، حملاً على المعنى .  
وقال قوم: الفاحشة إذا وردت معرفة فهي الزنى واللواط .  
وإذا وردت منكراً فهي سائر المعاصي .  
وإذا وردت منعوتة فهي عقوق الزوج وفساد عشرته .  
وقالت فرقة: بل قوله: ﴿بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ﴾ \* تعم جميع المعاصي .  
وكذلك الفاحشة كيف وردت .  
وقرأ ابن كثير "مبيّنة" بفتح الياء .  
وقرأ نافع وأبو عمرو بكسرهما .  
وقرأت فرقة: "يُضَاعِفُ" بكسر العين على إسناد الفعل إلى الله تعالى .  
وقرأ أبو عمرو فيما روى خارجة "نضاعِفُ" بالنون المضمومة ونصب "العذاب" وهذه

قراءة ابن مُحَيِّصِن .

وهذه مفاعلة من واحد ؛ كطارقت النعل وعاقبت اللص .

وقرأ نافع وحمزة والكسائي "يضاعف" بالياء وفتح العين ، "العذاب" رفعاً .

وهي قراءة الحسن وابن كثير وعيسى .

وقرأ ابن كثير وابن عامر "نُضَعَف" بالنون وكسر العين المشددة ؛ "العذاب" نصباً .

قال مقاتل : هذا التضعيف في العذاب إنما هو في الآخرة ؛ لأن إيتاء الأجر مرتين أيضاً في

الآخرة .

وهذا حسن ؛ لأن نساء النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتين بفاحشة توجب حداً .

وقد قال ابن عباس : ما بَغَت امرأة نبي قط ، وإنما خانت في الإيمان والطاعة .

وقال بعض المفسرين : العذاب الذي تُوعَدُن به "ضعفين" هو عذاب الدنيا وعذاب الآخرة

؛ فكذلك الأجر .

قال ابن عطية : وهذا ضعيف ، اللهم إلا أن يكون أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لا ترفع

عنهن حدود الدنيا وعذاب الآخرة ، على ما هي حال الناس عليه ؛ بحكم حديث عبادة

بن الصّامت .

وهذا أمر لم يُرو في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا حفظ تقرره .



وأهل التفسير على أن الرزق الكريم الجنة؛ ذكره النحاس . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير

القرطبي ح 14 ص ﴿

(78/621)

وقال ابن كثير:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ .

هذا أمر من الله لرسوله ، صلوات الله وسلامه عليه ، بأن يخيّر نساءه بين أن يفارقهن ، فيذهبن إلى غيره ممن يحصل لهن عنده الحياة الدنيا وزينتها ، وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال ، ولهن عند الله في ذلك الثواب الجزيل ، فاخترن ، رضي الله عنهن وأرضاهن ، الله ورسوله والدار الآخرة ، فجمع الله لهن بعد ذلك بين خير الدنيا وسعادة الآخرة . قال البخاري : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن عائشة ، رضي الله عنها ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمره الله أن يخيّر أزواجه ، فبدأ أبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "إني ذاك لك أمرا ، فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمري أبويك" ، وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه . قالت : ثم قال : " وإن الله قال

: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ ﴾ إلى تمام الآيتين ، فقلت له : ففي أي هذا أستأمر أبوي ؟  
فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة (1) .

وكذا رواه معلقاً عن الليث : حدثني يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ،  
فذكره وزاد : قالت : ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت (2) .

---

(5) صحيح البخاري برقم (4785) .

(6) صحيح البخاري برقم (4786) .

(79/621)

---

وقد حكى البخاري أن معمرًا اضطرب ، فتارة رواه عن الزهري ، عن أبي سلمة ، وتارة  
رواه عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة (1) .

وقال ابن جرير : حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ،

عن أبيه قال : قالت عائشة : لما نزل الخيار قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إني

أريد أن أذكر لك أمرا ، فلا تقضي فيه شيئا حتى تستأمرني أبويك" . قالت : قلت : وما

هو يا رسول الله ؟ قال : فردّه عليها . فقالت : فما هو يا رسول الله ؟ قالت : فقرأ عليها :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ إلى آخر الآية . قالت :

فقلت: بل نختار الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: ففرح بذلك النبي صلى الله عليه

وسلم (2)

---

(1) صحيح البخاري (520/8) "فتح".

(2) تفسير الطبري (100/21).

(80/621)

---

وحدثنا ابن وكيع، حدثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: لما نزلت آية التخيير، بدأ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا عائشة، إني عارض عليك أمراً، فلا تفتياني فيه [بشيء] حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان". فقلت: يا رسول الله، وما هو؟ قال: "قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعُنَّ وَأُسْرَحْنَ سَرَاحًا جَمِيلًا. وَإِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾". قالت: فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، ولا أوامر في ذلك أبوي أبي بكر وأم رومان، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم استقر الحجر فقال: "إن عائشة قالت كذا وكذا". فقلن: ونحن نقول مثل ما قالت عائشة

، رضي الله عنهن كلهن (1) .

ورواه ابن أبي حاتم ، عن أبي سعيد الأشجّ ، عن أبي أسامة ، عن محمد بن عمرو ، به .  
قال ابن جرير : وحدثنا سعيد بن يحيى الأموي ، حدثنا أبي ، عن محمد بن إسحاق ، عن  
عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل  
إلى نساءه أمر أن يخبرهن ، فدخل عليّ فقال : " سأذكر لك أمرا فلا تعجلي حتى  
تستشيرني أباك " . فقلت : وما هو يا نبي الله ؟ قال : " إني أمرت أن أخيركن " ، وتلا عليها  
آية التخيير ، إلى آخر الآيتين . قالت : فقلت : وما الذي تقول لا تعجلي حتى تستشيرني  
أباك ؟ فإني اختار الله ورسوله ، فسُرّ بذلك ، وعرض على نساءه فتابعن كلهن ، فاخترن  
الله ورسوله (2) .

---

(1) تفسير الطبري (101/21) .

(2) تفسير الطبري (101/21) .

(81/621)

---

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا يزيد بن سنان البصري ، حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح ،  
حدثني الليث ، حدثني عقيّل ، عن الزهري ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور ،

عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : قالت عائشة ، رضي الله عنها : أنزلت آية  
التخيير فبدأ بي أول امرأة من نسائه ، فقال : "إني ذاكرك أمرا ، فلا عليك ألا تعجلي  
حتى تستأمري أبويك" . قالت : قد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه . قالت : ثم قال :  
"إن الله قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ ۖ الْآيَاتِينَ ۚ ﴾ . قالت عائشة : فقلت : أفي هذا  
أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . ثم خير نساءه كلهن ، فقلن مثل ما  
قالت عائشة ، رضي الله عنهن .

وأخرجه البخاري ومسلم جميعا ، عن قتبية ، عن الليث ، عن الزهري ، عن عروة ، عن  
عائشة مثله (1) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن  
مسروق ، عن عائشة قالت : خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ، فلم يعدها  
علينا شيئا . أخرجاه من حديث الأعمش (2)

---

(1) كذا ولم أجده بهذا السند فيهما ، ولا ذكره المزني في تحفة الأشراف ولعلي أتداركه  
فيما بعد .

(2) المسند (45/6) وصحيح البخاري برقم (5262) وصحيح مسلم رقم  
(1477) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، حدثنا زكريا بن إسحاق ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : أقبل أبو بكر ، رضي الله عنه ، يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يباه به جلوس ، والنبي صلى الله عليه وسلم جالس : فلم يؤذن له . ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له . ثم أذن لأبي بكر وعمر فدخلوا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه ، وهو ساكت ، فقال عمر : لأكلمن النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك ، فقال عمر : يا رسول الله ، لورأيت ابنة زيد - امرأة عمر - سألتني النفقة أنفا ، فوجأت عنقها . فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال : "هن حولي يسألني النفقة" . فقام أبو بكر ، رضي الله عنه ، إلى عائشة ليضربها ، وقام عمر ، رضي الله عنه ، إلى حفصة ، كلاهما يقولان : تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده . فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه : والله لا نسأل رسول الله بعد هذا المجلس ما ليس عنده . قال : وأنزل الله ، عز وجل ، الخيار ، فبدأ بعائشة فقال : "إني أذكر لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك" . قالت : وما هو ؟ قال : فتلا عليها : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزْوَاجِكُ ﴾ الآية ، قالت عائشة ، رضي الله عنها : أفيك

أستأمر أبوي؟ بل أختار الله ورسوله، وأسألك ألا تذكر لامرأة من نساءك ما اخترت .  
فقال: "إن الله تعالى لم يبعثني معنفًا، ولكن بعثني معلمًا ميسرًا، لا تسألني امرأة منهن عما  
اخترت إلا أخبرتها".

انفرد بإخراجه مسلم دون البخاري، فرواه هو والنسائي، من حديث زكريا بن إسحاق  
المكي، به (1).

---

(1) المسند (328/3) وصحيح مسلم برقم (1478) والنسائي في السنن الكبرى  
برقم (9208).

(83/621)

---

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حدثنا علي بن هاشم بن البريد،  
عن محمد بن عبيد [الله بن علي] بن أبي رافع، عن عثمان بن علي بن الحسين، عن أبيه،  
عن علي، رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خيّر نساءه الدنيا والآخرة  
، ولم يخيرهن الطلاق (1).

وهذا منقطع، وقد روي عن الحسن وقتادة وغيرهما نحو ذلك. وهو خلاف الظاهر من

الآية، فإنه قال: ﴿ فَتَعَالَيْنِ أُمَّتُكُنَّ وَأُسْرَحُكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ أي: أعطيك

حقوقكن وأطلق سراحكن .

وقد اختلف العلماء في جواز تزويج غيره لهن لو طلقهن ، على قولين ، وأصحهما نعم لو وقع ، ليحصل المقصود من السراح ، والله أعلم .

قال عكرمة : وكان تحته يومئذ تسع نسوة ، خمس من قريش : عائشة ، وحفصة ، وأم حبيبة ، وسودة ، وأم سلمة ، وكانت تحته صلى الله عليه وسلم صفية بنت حبيبة النضرية ، وميمونة بنت الحارث الهلالية ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وجويرية بنت الحارث المصطلقية ، رضي الله عنهن وأرضاهن .

[ولم يتزوج واحدة منهن ، إلا بعد أن توفيت خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ، وهو ابن خمس وعشرين سنة ، وبقيت معه إلى أن أكرمه الله برسالة فآمنت به ونصرته ، وكانت له وزير صدق ، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين ، رضي الله عنها ، في الأصح ، ولها خصائص منها : أنه لم يتزوج عليها غيرها ، ومنها أن أولاده كلهم منها ، إلا إبراهيم ، فإنه من سريته مارية ، ومنها أنها خير نساء الأمة .

---

(1) زوائد المسند (78/1) .



---

واختلف في تفضيلها على عائشة على ثلاثة أقوال ، ثالثها الوقف .

وسئل شيخنا أبو العباس بن تيمية عنهما فقال : اختصت كل واحدة منهما بخاصية ،  
فخديجة كان تأثيرها في أول الإسلام ، وكانت تسلي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وتثبته ، وتسكته ، وتبذل دونه ما لها ، فأدرت غرة الإسلام ، واحتملت الأذى في الله وفي  
رسوله وكان نصرتها للرسول في أعظم أوقات الحاجة ، فلها من النصرة والبذل ما ليس  
لغيرها . وعائشة تأثيرها في آخر الإسلام ، فلها من التفقه في الدين وتبليغه إلى الأمة ،  
وانتفاع بنيتها بما أدت إليهم من العلم ، ما ليس لغيرها . هذا معنى كلامه ، رضي الله عنه .

ومن خصائصها : أن الله ، سبحانه ، بعث إليها السلام مع جبريل ، فبلغها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ذلك . روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال :  
أتى جبريل ، عليه السلام ، النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، هذه خديجة ،  
قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب ، فإذا هي أتتك فاقرأها السلام من ربها ومني  
، وبشرها ببيت في الجنة ، من قصب ، لا صخب فيه ولا نصب (1) وهذه لعمر الله  
خاصة ، لم تكن لسواها . وأما عائشة ، رضي الله عنها ، فإن جبريل سلم عليها على  
لسان النبي صلى الله عليه وسلم ، فروى البخاري بإسناده أن عائشة قالت : قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يوماً : " يا عائشة ، هذا جبريل يقرئك السلام " . فقلت : وعليه

السلام ورحمة الله وبركاته ، ترى ما لا أرى ، تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم (2) .  
ومن خواص خديجة ، رضي الله عنها : أنه لم تسوءه قط ، ولم تغاضبه ، ولم ينلها منه إيلاءً ،  
ولا عتب قط ، ولا هجر ، وكفى بهذه منقبة وفضيلة .  
ومن خواصها : أنها أول امرأة آمنت بالله ورسوله من هذه الأمة .

---

(1) صحيح البخاري برقم (3820) .

(2) صحيح البخاري برقم (3768) .

(85/621)

---

فصل :

فلما توفاه الله تزوج بعدها سودة بنت زمعة ، رضي الله عنها ، وهي سودة بنت زمعة بن  
قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن جيل بن عامر بن لؤي ، وكبرت عنده ،  
وأراد طلاقها فوهبت يومها لعائشة ، فأمسكها . وهذا من خواصها : أنها آثرت بيومها  
حب النبي صلى الله عليه وسلم تقرباً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحباً له ،  
وإيثاراً لمقامها معه ، فكان يقسم لعائشة يومها ويوم سودة ، ويقسم لنسائه ، ولا يقسم لها  
وهي راضية بذلك مؤثرة ، لترضي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وتزوج الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبي بكر، رضي الله عنهما، وهي بنت ست سنين قبل الهجرة بسنتين، وقيل: بثلاث، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى، وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة، وتوفيت بالمدينة، ودفنت بالبقيع، وأوصت أن يصلي عليها أبو هريرة سنة ثمان وخمسين، ومن خصائصها: أنها كانت أحب أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، كما ثبت ذلك عنه في البخاري وغيره، أنه سئل أي الناس أحب إليك؟ قال: "عائشة". قيل: فمن الرجال؟ قال: "أبوها" (1). ومن خصائصها أيضا: أنه لم يتزوج بكرا غيرها، ومن خصائصها: أنه كان ينزل عليه الوحي وهو

---

(1) لم أقف عليه في صحيح البخاري. وهو في سنن الترمذي برقم (3879) من حديث عمرو بن العاص، رضي الله عنه

(86/621)

---

في لحافها دون غيرها.

ومن خصائصها: أن الله، عز وجل، لما أنزل عليه آية التخيير بدأ بها فخيرها، فقال: "ولا

عليك ألا تعجلي حتى تستأمري أبويك". فقالت: أفي هذا أستأمر أبوي، فإني أريد الله  
ورسوله والدار الآخرة. فاستن بها بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم، وقلن كما قالت.

(87/621)

---

ومن خصائصها: أن الله، سبحانه، برأها مما رماها به أهل الإفك، وأنزل في عذرها،  
وبراءتها، وحياتلي في محاريب المسلمين، وصلواتهم إلى يوم القيامة، وشهد لها أنها من  
الطيبات، ووعدّها المغفرة والرزق الكريم، وأخبر سبحانه، أن ما قيل فيها من الإفك كان  
خيراً لها، ولم يكن بذلك الذي قيل فيها شر لها، ولا عيب لها، ولا خافض من شأنها، بل  
رفعها الله بذلك، وأعلى قدرها وعظم شأنها، وأصار لها ذكراً بالطيب والبراءة بين أهل  
الأرض والسماء، فيا لها من منقبة ما أجلها. وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشئ عن  
فرط تواضعها واستصغارها لنفسها، حيث قالت: ولشأنني في نفسي كان أحقر من أن  
يتكلم الله فيّ بوحى يتلى، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا  
يبرئني الله بها، فهذه صديقة الأمة، وأم المؤمنين، وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
وهي تعلم أنها بريئة مظلومة، وأن قاذفيها ظالمون مفترون عليها، قد بلغ أذاهم إلى أبويها،  
وإلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لشأنها،

فما ظنك بمن قد صام يوما أو يومين ، أو شهرا أو شهرين ، قد قام ليلة أو ليلتين ، فظهر عليه شيء من الأحوال ، ولاحظوا أنفسهم بعين استحقاق الكرامات ، وأنهم ممن يتبرك بلقائهم ، ويُغتنم بصالح دعائهم ، وأنهم يجب على الناس احترامهم وتعظيمهم وتعزيرهم وتوقيرهم ، فيتمسح بأثوابهم ، ويقبل ثرى أعتابهم ، وأنهم من الله بالمكانة التي تنتقم لهم لأجلها من تنقصهم في الحال ، وأن يؤخذ من أساء الأدب عليهم من غير إهمال ، وإن إساءة الأدب عليهم ذنب لا يكفره شيء إلا رضاهم .

(88/621)

---

ولو كان هذا من وراء كفاية لهان ، ولكن من وراء تحلف ، وهذه الحماقات والرعونات نتاج الجهل الصميم ، والعقل غير المستقيم ، فإن ذلك إنما يصدر من جاهل معجب بنفسه ، غافل عن جرمه وعيوبه وذنوبه ، مغتر بإمهال الله له عن أخذه بما هو فيه من الكبر والازدراء على من لعله عند الله خير منه . نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة . وينبغي للعبد أن يستعيز بالله أن يكون عند نفسه عظيما ، وهو عند الله حقير ، ومن خصائص عائشة ، رضي الله عنها : أن الأكابر من الصحابة ، رضي الله عنهم ، كان إذا أشكل الأمر عليهم من الدين ، استفتوها فيجدون علمه عندها .

ومن خصائصها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في بيتها . ومن خصائصها : أن الملك أرى صورتها للنبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يتزوجها في خرقة حرير ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "إن يكن هذا من عند الله يمضه" (1) . ومن خصائصها : أن الناس كانوا يتحرون هداياهم يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم تقرباً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، فيتحفونه بما يجب في منزل أحب نسائه إليه ، رضي الله عنهم أجمعين ، وتكنى أم عبد الله ، وروي أنها أسقطت من النبي صلى الله عليه وسلم سقطاً ، ولا يثبت ذلك .

---

(1) رواه البخاري في صحيحه برقم (5078) من حديث عائشة ، رضي الله عنها .

(89/621)

---

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة بنت عمر بن الخطاب ، وكانت قبله عند حبيش بن حذافة ، وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وممن شهد بدرا ، توفيت سنة سبع ، وقيل : ثمان وعشرين ، ومن خواصها : ما ذكره الحافظ أبو محمد المقدسي في مختصره في السيرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم طلقها ، فأتاه جبريل فقال : إن الله يأمرك أن تراجع حفصة ، فإنها صوامة قوامة وإنها زوجتك في الجنة .

وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى، حدثنا جدي

حرملة، حدثنا ابن وهب، حدثنا عمرو بن صالح الحضرمي، عن موسى بن علي بن

رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة، فبلغ

ذلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، وقال: ما يعبا الله بابتها بعد

هذا. فنزل جبريل، عليه السلام، على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله يأمرك أن

تراجع حفصة رحمة لعمر. (1)

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبي سفيان، واسمها رملة بنت

صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، هاجرت مع زوجها عبد الله بن

جحش إلى أرض الحبشة، فتنصر بالحبشة، وأتم الله لها الإسلام، وتزوجها رسول الله

صلى الله عليه وسلم وهي بأرض الحبشة، وأصدقها عند النجاشي أربعمئة دينار،

وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري بها إلى أرض الحبشة، وولى

نكاحها عثمان بن عفان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص، وهي التي أكرمت فراش

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس عليه أبوها لما قدم أبو سفيان المدينة، وقالت له

: إنك مشرك، ومنعته الجلوس عليه.

---

(1) المعجم الكبير (291/17) وقال الهيثمي في الجمع (334/4): "فيه عمرو بن

صالح الحضرمي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات".

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، وكانت قبله عند أبي سلمة بن عبد الأسد ، توفيت سنة اثنتين وستين ، ودفنت بالبقيع ، وهي آخر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم موتاً ، وقيل : بل ميمونة ، ومن خصائصها : أن جبريل دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي عنده فرأته في صورة دحية الكلبي . ففي صحيح مسلم عن أبي عثمان قال : أنبت أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، وعنده أم سلمة ، فقال : فجعل يتحدث ، ثم قام فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لأم سلمة : " من هذا ؟ " أو كما قال . قالت : هذا دحية الكلبي . قالت : وايم الله ، ما حسبت إلا إياه ، حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ، يخبر أنه جبريل ، أو كما قال ، قال سليمان التيمي : فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت هذا الحديث ؟ قال : من أسامة بن زيد (1) وزوجها ابنها - عمر - من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وردت طائفة ذلك بأن ابنها لم يكن له من السن حينئذ ما يعقد التزويج ، ورد الإمام أحمد ذلك ، وأنكر على من قاله ، ويدل على صحة قول أحمد ما رواه مسلم في صحيحه أن عمر بن أبي سلمة - ابنها



- سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن القبلة للصائم ؟ فقال : "سل هذه" يعني : أم سلمة فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ، فقال : لسنا كرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يحل الله لرسوله ما شاء . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إني أتقاكم لله وأعلمكم به" (2) أو كما قال . ومثل هذا لا يقال لصغير جدا ، وعمر ولد بأرض الحبشة قبل الهجرة . وقال البيهقي : وقول من زعم أنه كان صغيرا ،

---

(1) صحيح مسلم برقم (2451) .

(2) صحيح مسلم برقم (1108) .

(91/621)

---

دعوى ولم يثبت صغره بإسناد صحيح .

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش من بني خزيمية بن مدركة بن إلياس بن مضر ، وهي بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب ، وكانت قبل عند مولاه زيد بن حارثة ، فطلقها فزوجه الله إياها من فوق سبع سموات ، وأنزل عليه : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ فقام فدخل عليها بلا استئذان ، وكانت تفخر بذلك على سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وتقول : زوّجكن أهاليكن وزوّجني الله من فوق سبع

سمواته ، وهذا من خصائصها . توفيت بالمدينة سنة عشرين ، ودفنت بالبقيع .  
وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت خزيمة الهلالية ، وكانت تحت عبد الله بن  
جحش ، تزوجها سنة ثلاث من الهجرة ، وكانت تسمى أم المساكين ، ولم تلبث عند  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا سيرا ، شهرين أو ثلاثة ، وتوفيت ، رضي الله عنها .  
وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم جويرة بنت الحارث من بني المصطلق ، وكانت  
سبيت في غزوة بني المصطلق ، فوكت في سهم ثابت بن قيس ، فكاتبها ، فقضى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كاتبها ، وتزوجها سنة ست من الهجرة ، وتوفيت سنة ست  
وخمسين ، وهي التي أعتق المسلمون بسببها مائة أهل بيت من الرقيق ، وقالوا : أصهار  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ذلك من بركتها على قومها .

(92/621)

---

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي ، من ولد هارون بن عمران أخي  
موسى ، سنة سبع ، فإنها سبيت من خير ، وكانت قبله تحت كنانة بن أبي الحقيق ، فقتله  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توفيت سنة ست وثلاثين ، وقيل : سنة خمسين . ومن  
خصائصها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها وجعل عتقها صداقها . قال أنس

: أمهرها نفسها ، وصار ذلك سنة للأمة إلى يوم القيامة ، ويجوز للرجل أن يجعل عتق  
جاريته صداقها ، وتصير زوجته على منصوص الإمام أحمد ، رحمه الله . قال الترمذي :  
حدثنا إسحاق بن منصور ، وعبد بن حميد ، قال حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن  
ثابت ، عن أنس قال : بلغ صفية أن حفصة قالت : صفية بنت يهودي ، فبكت ، فدخل  
عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال : " ما يبكيك ؟ " قالت : قالت لي  
حفصة : إني ابنة يهودي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إنك لابنة نبي وإن عمك لربي  
، وإنك لتحت نبي ، فيما تفخر عليك ؟ " ثم قال : " اتق الله يا حفصة " . (1) قال الترمذي  
: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه . وهذا من خصائصها ، رضي الله عنها .  
وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث الهلالية ، تزوجها بسرّف وهو  
على تسعة أميال من مكة ، وهي آخر من تزوج من أمهات المؤمنين ، توفيت سنة ثلاث  
وستين ، وهي خالة خالد بن الوليد ، وخالة ابن عباس ، فإن أمه أم الفضل بنت الحارث  
وهي التي اختلف في نكاح النبي صلى الله عليه وسلم لها . هل نكحها حلالاً أو محرماً ؟  
والصحيح إنما تزوجها حلالاً كما قال أبو رافع الشفيري في نكاحها .

قال الحافظ أبو محمد المقدسي وغيره : وعقد على سبع ولم يدخل بهن ، فالصلاة على  
أزواجه تابعة لاحترامهن وتحريمهن على الأمة ، وأنهن نساؤه صلى الله عليه وسلم في الدنيا  
والآخرة ، فمن فارقها في حياتها ولم يدخل ، لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهن

صلى الله عليه وعلى أزواجه وآله وذريته وسلم تسليماً]. انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن

كثير ح 6 ص 401.408 ﴿

(1) سنن الترمذي برقم (3894) وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا

الوجه".

(93/621)

وقال أبو السعود :

﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا ﴾

أي السعة والتنعّم فيها ﴿ وزينتها ﴾ وزخارفها ﴿ فتعالين ﴾ أي أقبلن يارادتك

واختياركن لإحدى الخصلتين كما يقال: أقبل يخاصمني وذهب يكلمني وقام يهددني ﴿

أمتعنن ﴿ بالجزم جواباً للأمر وكذا ﴿ وأسرحكن ﴿ أي أعطيكن المتعة وأطلقن ﴿

سراحاً جميلاً ﴿ طلاقاً من غير ضرارٍ . وقرىء بالرفع على الاستئناف . روي أنهم

سألنه عليه الصلاة والسلام ثياب الزينة وزيادة النفقة فنزلت فبدأ بعائشة فخبرها

فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة ثم اختارت الباقيات اختارها فشكرهن الله ذلك

فنزل:

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ واختُلف في أن هذا التخيير هل كان تفويض الطلاق إليهن حتى يقع الطلاق بنفس الاختيار أو لا . فذهب الحسن وقتادة وأكثر أهل العلم إلى أنه لم يكن تفويض الطلاق وإنما كان تحييراً لهن بين الإرادتين على أنهن إن أردن الدنيا فارقهن عليه الصلاة والسلام كما ينبيء عنه قوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَيْنِ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ ﴾ وذهب آخرون إلى أنه كان تفويضاً للطلاق إليهن حتى لو أنهن اخترن أنفسهن كان ذلك طلاقاً وكذا اختلف في حكم التخيير فقال ابن عمر وابن مسعود وابن عباس رضي الله تعالى عنهم : إذا خير رجل امرأته فاخترت زوجها لا يقع شيء أصلاً ولو اختارت نفسها وقعت طليقة بائنة عندنا ورجعية عند الشافعي ، وهو قول عمر بن عبد العزيز وابن أبي ليلى وسفيان ، ورؤي عن زيد بن ثابت أنها إن اختارت زوجها يقع طليقة واحدة وإن اختارت نفسها يقع ثلاث طلاقات وهو قول الحسن ورواية عن مالك . ورؤي عن علي رضي الله عنه أنها إن اختارت نفسها فواحدة بائنة ورؤي عنه أيضاً أنها إن اختارت زوجها لا يقع شيء أصلاً ، وعليه إجماع فقهاء الأمصار . وقد رؤي عن عائشة رضي الله عنها : " خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ولم يعده طلاقاً " . وتقديم التمتع

على التسريح من باب الكرم وفيه قطعٌ لمعاذيرهنَّ من أول الأمر . والمتعة في المطلقة التي لم  
يُدخل بها ولم يُفرض لها صداق عند العقد واجبة عندنا وفيما عداهنَّ مستحبة وهي  
درعٌ وخمارٌ وملحفةٌ بحسب السعة والإقتار إلا أن يكون نصف مهرها أقل من ذلك فحينئذٍ  
يجب لها الأقل منهما ولا ينقص عن خمسة دراهم .

(95/621)

---

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﴾ أي تردن رسولَه وذكُر الله عزَّ وجلَّ للإيدان بجلالة محله  
عليه الصلاة والسلامُ عنده تعالى ﴿ والدار الآخرة ﴾ أي نعيمها الذي لا قدر عنده للدنيا  
وما فيها جميعاً ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمَحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ ﴾ بمقابلة إحسانهنَّ ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾  
﴿ لا يُقَادِرُ قَدْرَهُ وَلَا يُبَلِّغُ غَايَتَهُ . وَمِنَ اللَّيْبِينَ لِأَنَّ كَلِمَةَ مَحْسِنَاتٍ وَتَجْرِيدُ الشَّرْطِيَّةِ الْأُولَى  
عَنِ الْوَعِيدِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى التَّخْيِيرِ وَالِاحْتِرَازِ عَنِ شَائِبَةِ الْإِكْرَاهِ وَهُوَ السَّرُّ فِيمَا  
ذَكَرَ مِنْ تَقْدِيمِ التَّمْتِيعِ عَلَى التَّسْرِيحِ وَفِي وَصْفِ السَّرَّاحِ بِالْجَمِيلِ .

(96/621)

---

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ ﴾ تلوينٌ للخطابِ وتوجيهٌ له إليهنَّ لإظهارِ الاعتناءِ بِنُصْحِهِنَّ ، ونداءٌ وهنَّ  
ههنا وفيما بعده بالإضافةِ إليه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ لأنها التي يدورُ عليها ما يردُّ عليهنَّ من  
الأحكامِ ﴿ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ ﴾ بكبيرةٍ ﴿ مُبَيَّنَةٍ ﴾ ظاهرة القبح من بين بمعنى  
تبيين وقرئ بفتح الياء والمرادُ بها كلُّ ما اقترَفنَّ من الكبائرِ وقيل : هي عصيانُهنَّ لرسولِ الله  
صلى الله عليه وسلم ونشوزهنَّ وطلبهنَّ منه ما يشقُّ عليه أو ما يضيقُ به ذرعُه ويغتمُّ  
لأجله . وقرئ تَأَتْ بالفوقائية ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ أي يعذبنَّ ضعفي  
عذابِ غيرهنَّ أي مثليه لأنَّ الذنبَ منهنَّ أقبحُ فإنَّ زيادةَ قبحه تابعةٌ لزيادةِ فضلِ المذنبِ  
والنعمَةِ عليه ولذلك جعلَ الحرَّ ضعفَ حدِّ الرقيقِ وعُوتبَ الأنبياءُ عليهم الصَّلَاةُ  
والسَّلَامُ بما لأيعاتب به الأممُ . وقرئ يُضَعَّفُ على البناءِ للمفعول ويُضَاعَفُ ونُضَعَّفُ  
بنونِ العظمةِ على البناءِ للفاعلِ ونُصِبَ العذابُ ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ لا يمنعه  
من التَّضْعِيفِ كونهنَّ نساءَ النبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ بل يدعوه إليه لمراعاةِ حقِّه . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(97/621)

وقال الألوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجُكَ مِنْ كُنْتُن تَرْضَى الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾

أي السعة والتنعيم فيها ﴿ وَزَيْنَتَهَا ﴾ أي زخرفها وهو تخصيص بعد تعميم ﴿ فَتَعَالَيْنَ

﴿ أَي أَقْبَلْنَ يَأْرَادُ تَكْنَ وَاخْتِيَارَ كُنْ لِأَحَدِي الْخَصْلَتَيْنِ كَمَا يُقَالُ أَقْبَلْتُ بِمَخَاصِمِي وَذَهَبَ

يَكْمَنِي وَقَامَ يَهْدِدُنِي ، وَاصِلٌ تَعَالَى أَمْرًا بِالصُّعُودِ لِمَكَانٍ عَالٍ ثُمَّ غَلَبَ فِي الْأَمْرِ بِالْحِجْيِ مَطْلَقًا

والمراد به ههنا ما سمعت ، وقال الراغب : قال بعضهم إن أصله من العلو وهو ارتفاع المنزلة

فكأنه دعاء إلى ما فيه رفعة كقولك : افعل كذا غير صاغر تشريفا للمقول له ، وهذا المعنى

غير مراد هنا كما لا يخفى ﴿ أُمَّتُّكُمْ ﴾ أي أعطى متعة الطلاق ، والمتعة للمطلقة التي

لم يدخل بها ولم يفرض لها في العقد واجبة عند الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه

وأصحابه ، ولسائر المطلقات مستحبة ، وعن الزهري متعتان إحداهما يقضي بها

السلطان ويجبر عليها من طلق قبل أن يفرض ويدخل بها والثانية حق على المتقين من طلق

بعد ما فرض ودخل .

وخاصمت امرأة إلى شريح في المتعة فقال : متعتها إن كنت من المتقين ولم يجبره ، وعن سعيد

بن جبير المتعة حق مفروض ، وعن الحسن لكل مطلقة متعة إلا المختلعة والملاعنة ، والمتعة

درع وحمار وملحفة على حسب السعة والإقتار إلا أن يكون نصف مهرها أقل من ذلك

فيجب لها الأقل منهما ولا ينقص من خمسة دراهم لأن أقل المهر عشرة دراهم فلا ينقص



من نصفها كذا في "الكشاف" ، وتام الكلام في الفروع ، والفعل مجزوم على أنه جواب الأمر وكذا قوله تعالى : ﴿ وَأَسْرَحُكُنَّ ﴾ وجوز أن يكون الجزم على أنه جواب الشرط ويكون ﴿ فَتَعَالَيْنَ ﴾ اعتراضاً بين الشرط وجزائه ، والجمله الاعتراضية قد تقتنر بالفاء كما في قوله :

واعلم فعلم المرء ينفعه . . .  
أن سوف يأتي كل ما قدرا

(98/621)

---

وقرأ حميد الخراز ﴿ أُمَّتُكُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ ﴾ بالرفع على الاستئناف ، وزيد بن علي رضي الله تعالى عنهما ﴿ أُمَّتُكُنَّ ﴾ بالتخفيف من أمتع ، والتسريح في الأصل مطلق الإرسال ثم كني به عن الطلاق أي وأطلقكن ﴿ سَرَّاحاً ﴾ أي طلاقاً ﴿ جَمِيلاً ﴾ أي ذا حسن كثير بأن يكون سنياً لا ضرار فيه كما في الطلاق البدعي المعروف عند الفقهاء . وفي "مجمع البيان" تفسير السراح الجميل بالطلاق الخالي عن الخصومة والمشاجرة ، وكان الظاهر تأخير التمتع عن التسريح لما أنه مسبب عنه إلا أنه قدم عليه إيناساً لهن وقطعاً لمعاذيرهن من أول الأمر ، وهو نظير قوله تعالى : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ ﴾ [التوبة :

43] موجه ولأنه مناسب لما قبله من الدنيا : وجوز أن يكون في محله بناءً على أن إرادة

الدنيا بمنزلة الطلاق والسراح الإخراج من البيوت فكأنه قيل : إن أردت الدنيا وطلقتن  
فتعالين أعطكن المتعة وأخرجكن من البيوت إخراجاً جميلاً بلا مشاجرة ولا إيذاء ، ولا  
يخفى بعده وسبب نزول الآية على ما قيل : إن أزواجه عليه الصلاة والسلام سأله ثياب  
الزينة وزيادة النفقة .

وأخرج أحمد .

ومسلم .

والنسائي .

(99/621)

---

وابن مردويه من طريق أبي الزبير عن جابر قال : أقبل أبو بكر رضي الله تعالى عنه والناس  
ببابه جلوس والنبى صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أذن لأبي بكر وعمر رضي  
الله تعالى عنهما فدخلا والنبى صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت  
فقال عمر : لأكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال : يا رسول الله لو  
رأيت ابنة زيد يعني امرأته رضي الله تعالى عنه سألتني النفقة أنفأ فوجأت عنقها فضحك

النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدنا جذه وقال : هن حولي سألني النفقة فقام أبو بكر رضي الله تعالى عنه إلى عائشة ليضربها وقام عمر رضي الله تعالى عنه إلى حفصة كلاهما يقولان : تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده .

وأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى الخِيارَ فبدأ بعائشة فقال عليه الصلاة والسلام : إني ذاك لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك قالت : ما هو ؟ فتلا عليها ﴿ قَدِيرًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ ﴾ الآية قالت عائشة : أفيك أستأمر أبوي ؟ بل اختار الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وأسألك أن لا تذكر لامرأة من نساءك ما اخترت فقال عليه الصلاة والسلام : إن الله تعالى لم يبعثني متعنتاً ولكن بعثني معلماً مبشراً لا تسألني امرأة منهن عما أخبرني إلا أخبرتها ، وفي خبر رواه ابن جرير .

وابن أبي حاتم عن قتادة .

والحسن أنه لما نزلت آية التخيير كان تحته عليه الصلاة والسلام تسع نسوة خمس من قريش : عائشة .

وحفصة .

وأم حبيبة بنت أبي سفيان .

وسودة بنت زمعة .

وأم سلمة بنت أبي أمية وكان تحتها صفية بنت حيي الخيرية .

وميمونة بنت الحرث الهلالية .

وزينب بنت جحش الأسدية .

(100/621)

---

وجويرة بنت الحرث من بني المصطلق وبدأ بعائشة فلما اختارت الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والدار الآخرة روى الفرح في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتابعن كلهن على ذلك فلما خيرهن واخترن الله عز وجل ورسوله عليه الصلاة والسلام والدار الآخرة شكرهن الله جل شأنه على ذلك إذ قال سبحانه : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ [الأحزاب : 25] فقصره الله تعالى عليهن وهن التسع اللاتي اخترن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن سعد عن عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده أنه صلى الله عليه وسلم خير نساءه فاخترن جميعاً الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام غير العامرية اختارت قومها فكانت بعد تقول : أنا الشقية وكانت تلقط البعر وتبيعه وتستأذن على أزواج النبي صلى

الله عليه وسلم فتقول : أنا الشقية .

وأخرج أيضاً عن ابن جناح قال : اخترته جميعاً غير العامرية كانت ذاهبة العقل حتى ماتت .

وجاء في بعض الروايات عن ابن جبير غير الحميرية وهي العامرية ، وكان هذا التخيير كما روي عن عائشة .

وأبي جعفر بعد أن هجرهن عليه الصلاة والسلام شهراً تسعة وعشرين يوماً .  
وفي "البحر" أنه لما نصر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ورد عنه الأحزاب وفتح عليه  
النضير وقريظة ظن أزواجه عليه الصلاة والسلام أنه اختص بنفائس اليهود وذخائرهم  
فقعدن حوله وقلن : يا رسول الله بنات كسرى .

(101/621)

---

وقيصر في الحلى والحلل والإماء والخول ونحن على ما تراه من الفاقة والضيق وآلن قلبه  
الشريف عليه الصلاة والسلام بمطالبتهم له بتوسعة الحال وأن يعاملهم بما تعامل به الملوك  
وأبناء الدنيا أزواجهم فأمره الله تعالى بأن يتلو عليهن ما نزل في أمرهن ؛ وما أحسن موقع  
هذه الآيات على هذا بعد انتهاء قصة الأحزاب وبنى قريظة كما لا يخفى ، ويفهم من كلام

الإمام أنها متعلقة بأول السورة؛ وذلك أن مكارم الأخلاق منحصرة في شيئين التعظيم لأمر الله تعالى والشفقة على خلقه عز وجل فبدأ سبحانه بإرشاد حبيبه عليه الصلاة والسلام إلى ما يتعلق بجانب التعظيم له تعالى فقال سبحانه: ﴿مُنْتَظِرُونَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [ الأحزاب: 1 ] الخ ثم أرشده سبحانه إلى ما يتعلق بجانب الشفقة، وبدأ بالزوجات لأنهن أولى الناس بذلك، وقدم سبحانه الشرطية المذكورة على قوله تعالى:

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﴾ الخ لأن سبب النزول ما سمعت .

وقال الإمام: إن التقديم إشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم غير ملتفت إلى الدنيا ولذاتها غاية الالتفات، وذكر أن في وصف السراح بالجميل إشارة إلى ذلك أيضاً، ومعنى ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﴾ إن كنتم تردون رسول الله وإنما ذكر الله عز وجل للإيدان بجلالة محله عليه الصلاة والسلام عنده تعالى: ﴿ والدار الآخرة ﴾ أي نعيمها الباقي الذي لا قدر عنده للدنيا وما فيها ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ ﴾ أي هياً ويسر ﴿ للمحسنات مِنْكُنَّ ﴾ بمقابلة إحسانهن ﴿ أَجْرًا ﴾ لا تحصى كثرته ﴿ عَظِيمًا ﴾ لا تستقصى عظمته، و﴿ مِنْ ﴾ للتبيين لأن كلهن كن محسنات .

وقيل : ويجوز فيه التبعيض على أن الحسنات المختارات لله ورسوله صلى الله عليه وسلم واختيار الجميع لم يعلم وقت النزول ، وهو على ما قال الخفاجي عليه الرحمة بعيد ، وجواب ﴿ إن ﴾ في الظاهر ما قرن بالفاء إلا أنه قيل الماضي فيه بمعنى المضارع الدال على الاستقبال والتعبير به دونه لتحقيق الوقوع ، وقيل : الجواب محذوف نحو تثبت أو تثبتن خيراً وما ذكر دليله ، وتجريد الشرطية الأولى عن الوعيد للمبالغة في تحقيق معنى التخيير والاحتراز عن شائبة الإكراه ، قيل : وهو السر في تقديم التمتع على التسريح ووصف التسريح بالجميل .

هذا واختلف فيما وقع من التخيير هل كان تفويض الطلاق إليهن حتى يقع الطلاق بنفس الاختيار أولاً فذهب الحسن .

وقتادة وأكثر أهل العلم على ما في إرشاد العقل السليم وهو الظاهر إلى أنه لم يكن تفويض الطلاق وإنما كان تخييراً لهن بين الإرادتين على أنهن إن أردن الدنيا فارقهن النبي صلى الله عليه وسلم كما ينبيء عنه قوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَيْنِ أُمَّتُكُنَّ وَأُسْرُحُكُنَّ ﴾ [ الأحزاب : 28 ] وذهب آخرون إلى أنه كان تفويضاً للطلاق إليهن حتى لو أنهن اخترن أنفسهن كان ذلك طلاقاً ، وكذا اختلف في حكم التخيير بأن يقول الرجل لزوجته اختاري فتقول اخترت نفسي أو اختاري نفسك فتقول اخترت فعن زيد بن ثابت أنه يقع الطلاق الثلاث وبه أخذ مالك في المدخول بها وفي غيرها يقبل من الزوج دعوى الواحدة ، وعن عمر .

وابن عباس .

وابن مسعود أنه يقع واحدة رجعية وهو قول عمر بن عبد العزيز .

وابن أبي ليلى .

وسفيان .

وبه أخذ الشافعي .

وأحمد .

(103/621)

---

وعن علي كرم الله تعالى وجهه أنه يقع واحدة بائنة ، وروى ذلك الترمذي عن ابن مسعود ،  
وأيضاً عن عمر رضي الله تعالى عنهما ، وبذلك أخذ أبو حنيفة عليه الرحمة ، فإن  
اختارت زوجها فعن زيد بن ثابت أنه تقع طلقة واحدة وعن علي كرم الله تعالى وجهه  
روايتان إحداهما أنه تقع واحدة رجعية والأخرى أنه لا يقع شيء أصلاً وعليه فقهاء  
الأمصار .

وذكر الطبرسي أن المروي عن أئمة أهل البيت رضوان الله تعالى عليهم أجمعين اختصاص  
التخيير بالنبي صلى الله عليه وسلم وأما غيره عليه الصلاة والسلام فلا يصح له ذلك .



واختلف في مدة ملك الزوجة الاختيار إذا قال لها الزوج ذلك فقيل : تملكه ما دامت في

الجلس وروي هذا عن عمر .

وعثمان .

وابن مسعود رضي الله تعالى عنهم .

وبه قال جابر بن عبد الله .

وجابر بن زيد .

وعطاء .

ومجاهد .

والشعبي .

والنخعي .

ومالك .

وسفيان .

والأوزاعي .

وأبو حنيفة .

والشافعي .

وأبو ثور ، وقيل : تملكه في المجلس وفي غيره وهو قول الزهري .

وقتادة.

وأبي عبيدة.

وابن نصر وحكاه صاحب المغني عن علي كرم الله تعالى وجهه .

وفي بلاغات محمد بن الحسن أنه كرم الله تعالى وجهه قائل بالاختصار على المجلس كقول

الجماعة رضي الله تعالى عنهم أجمعين ، وتام الكلام في هذه المسألة وما لكل من هذه

الأقوال وما عليه يطلب من كتب الفروع كشرح الهداية وما يتعلق بها بيد أني أقول : كون

ما في الآية هو المسألة المذكورة في الفروع التي وقع الاختلاف فيها مما لا يكاد يتسنى ، وتناول

الحنفاجي استدلال من استدل بها في هذا المقام بما لا يخلو عن كلام عند ذوي الأفهام .

هذا وذكر الإمام في الكلام على تفسير هذه الآية عدة مسائل .

الأولى : أن التخيير منه صلى الله عليه وسلم قولاً كان واجباً عليه عليه الصلاة والسلام بلا

شك لأنه إبلاغ الرسالة ، وأما معنى فكذلك على القول بأن الأمر للوجوب .

(104/621)

---

الثانية : أنه لو أردن كلهن أو إحداهن الدنيا فالظاهر نظراً إلى منصب النبي صلى الله عليه

وسلم أنه يجب عليه التمتع والتسريح لأن الخلف في الوعد منه عليه الصلاة والسلام غير

جائز .

الثالثة : أن الظاهر أنه لا تحرم المختارة بعد البيئونة على غيره عليه الصلاة والسلام وإلا لا يكون التخيير ممكناً من التمتع بزينة الدنيا .

الرابعة : أن الظاهر أن من اختارت الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم يحرم على النبي صلى الله عليه وسلم نظراً إلى منصبه الشريف طلاقها والله تعالى أعلم .

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ ﴾ تلوين للخطاب وتوجيه له إليهن لإظهار الاعتناء بنصحهن ونداؤهن ههنا وفيما بعد بالإضافة إليه عليه الصلاة والسلام لأنها التي يدور عليها ما يرد عليهن من الأحكام ، واعتبار كونهن نساء في الموضوعين أبلغ من اعتبار كونهن أزواجاً كما لا يخفى على المتأمل ﴿ مَنْ يَأْتِ ﴾ بالياء التحتية حملاً على لفظ ﴿ مِنْ ﴾ ، وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما .

والجحدري .

وعمر بن قائد الأسواري ويعقوب بالتاء الفوقية حملاً على معناها ﴿ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ ﴾ بكبيرة ﴿ مُبَيَّنَةٍ ﴾ ظاهرة القبح من بين بمعنى تبين ، وقرأ ابن كثير .

وأبو بكر مبينة بفتح الياء والمراد بها على ما قيل : كل ما يقترب من الكبائر ، وأخرج

البيهقي في "السنن" عن مقاتل بن سليمان أنها العصيان للنبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل

: ذلك وطلبهن ما يشق عليه عليه الصلاة والسلام أو ما يضيق به ذرعه ويغتم صلى الله عليه وسلم لأجله .

(105/621)

---

ومنع في "البحر" أن يراد بها الزنا قال: لأن النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من ارتكاب نسائه ذلك ولأنه وصفت الفاحشة بالتبين والزنا مما يتستر به ومقتضاه منع إرادة الأعم ثم قال: وينبغي أن تحمل الفاحشة على عقوق الزوج وفساد عشرته ، ولا يخلو كلامه عن بحث والإمام فسرها به ، وجعل الشرطية من قبيل ﴿ لَنْ أَشْرُكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [ الزمر : 65 ] من حيث أن ذلك ممكن الوقوع في أول النظر ولا يقع جزماً فإن الأنبياء صان الله تعالى زوجاتهم عن ذلك ، وقد تقدم بعض الكلام في هذه المسألة في سورة النور وسيأتي إن شاء الله تعالى طرف مما يتعلق بهما أيضاً ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ﴾ يوم القيامة على ما روي عن مقاتل أوفيه ، وفي الدنيا على ما روي عن قتادة ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ أي يعذبن ضعفي عذاب غيرهن أي مثليه فإن مكث غيرهن ممن أتى بفاحشة مبينة في النار يوماً مثلاً مكثن هن لو أتين بمثل ما أتى يومين ، وإن وجب على غيرهن حد لفاحشة وجب عليهن لو أتين بمثلها حدان ، وقال أبو عمرو .

وأبو عبيدة فيما حكى الطبري عنهما الضعفان أن يجعل الواحدة ثلاثة فيكون عليهن ثلاثة حدود أو ثلاثة أمثال عذاب غيرهن ، وليس بذاك ، وسبب تضعيف العذاب أن الذنب منهن أقبح فإن زيادة قبحه تابعة لزيادة فضل المذنب والنعمة عليه وتلك ظاهرة فيهن ولذلك جعل حد الحر ضعف حد الرقيق وعتب الأنبياء عليهم السلام بما لا يعاتب به الأمم وكذا حال العالم بالنسبة إلى الجاهل فليس من يعلم كمن لا يعلم ، وروي عن زين العابدين رضي الله تعالى عنه أنه قال له رجل : إنكم أهل بيت مغفور لكم فغضب وقال : نحن أحرى أن يجزي فينا ما أجرى الله تعالى في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من أن نكون كما تقول إنا نرى لحسننا ضعفين من الأجر ولمسيئتنا ضعفين من العذاب وقرأ هذه الآية والتي تليها ، وقرأ الحسن .

وعيسى .

وأبو عمرو ﴿ يضاعف ﴾ بالياء التحتية مبنياً للمفعول بلا ألف والجحدري .

(106/621)

وابن كثير .

وابن عامر ﴿ نضعف ﴾ بالنون مبنياً للفاعل بلا ألف أيضاً وزيد بن علي .

وابن محيىصن .

وخارجة عن أبي عمرو ﴿ نضاعف ﴾ بالنون والألف والبناء للفاعل وفرقة ﴿ والله  
يضاعف ﴾ بالياء والألف والبناء للفاعل ، وقرأ ﴿ العذاب ﴾ بالرفع من قرأ بالبناء  
للمفعول وبالنصب من قرأ بالبناء للفاعل ﴿ وكان ذلك ﴾ أي تضعيف العذاب عليهن  
﴿ على الله يسيراً ﴾ أي سهلاً لا يمنعه جل شأنه عنه كونهن نساء النبي صلى الله عليه  
وسلم بل هو سبب له . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ روح المعاني ح 21 ص ﴾

(107/621)

وقال الشيخ المراغى :

﴿ يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ ﴾

تفسير المفردات

زينة الدنيا : زخرفها ونعيمها ، فتعالين : أي أقبلن باختياركن واخترن أحد الأمرين ،  
أمتعن : أي أعطكن المتعة ، وهي قميص وغطاء للرأس وملحفة - ملاءة - بحسب  
السعة والإقتار ، وأسرحكن : أي أطلقكن ، سراحا جميلا : أي طلافا من غير ضرار ولا  
مخاصمة ولا مشاجرة ، بفاحشة : أي فعلة قبيحة كشوز وسوء خلق واختيار الحياة

الدنيا وزينتها على الله ورسوله ، مبينة : أي ظاهرة القبح من قولهم : بين كذا بمعنى ظهر  
وتبين ، ضعفين : أي ضعفى عذاب غيرهن أي مثليه ، سيرا : أي هيئا لا يمنع عنه كونهن  
نساء النبي ، بل هذا سبب له .

### المعنى الجملي

بعد أن نصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، فردّ عنه الأحزاب ، وفتح عليه قريظة والنضير  
، ظن أزواجه رضى الله عنهن أنه اختص بنفائس اليهود وذخائرهم فقعدن حوله وقلن يا  
رسول الله : بنات كسرى وقيصر فى الحلبي والحلل ، والإماء والخول - الخدم والحشم -  
ونحن على ما تراه من الفاقة والضيق ، وآمن قلبه الشريف بمطالبهن من توسعة الحال  
ومعاملتهن معاملة نساء الملوك وأبناء الدنيا من التمتع بزخرفها من المأكل والمشرب ونحو  
ذلك فأمره الله تعالى أن يتلو عليهن ما نزل فى شأنهن :

(108/621)

---

روى أحمد عن جابر رضى الله عنه قال : « أقبل أبو بكر رضى الله عنه يستأذن على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والناس ببابه جلوس ، والنبي صلى الله عليه وسلم  
جالس فلم يؤذن له ، ثم أقبل عمر رضى الله عنه فاستأذن فلم يؤذن له ، ثم أذن لأبى بكر

وعمر رضى الله عنهما فدخلا ، والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت ، فقال عمر لأكلمن النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك ، قال :  
يا رسول الله ! لورأيت ابنة زيد - امرأة عمر - سألتني النفقة أنفا فوجأت عنقها ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال « هن حولى يسألننى النفقة »  
فقام أبوبكر إلى عائشة ليضربها ، وقام عمر إلى حفصة ، كلاهما يقول : تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ، فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده ، وأنزل الله عز وجل الخيار ، فبدأ بعائشة رضى الله عنها فقال لها إني أذكر لك أمرا ما أحب أن تعجلنى فيه حتى تستأمرى أبويك ، قالت وما هو ؟ فتلا عليها : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ » الآية .  
قالت عائشة رضى الله عنها : أفيك أستأمر أبوى ؟ بل أختار الله تعالى ورسوله ، وأسألك ألا تذكر لامرأة من نسائك ما اخترت ، فقال صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى لم يبعثنى معنفا ولكن بعثنى معلما ميسرا ، لا تسألنى امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها »  
رواه مسلم والنسائي .

(109/621)

---



ثم وعظهن بعد أن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة وخصهن بأحكام يجدر بمثلهن أن يستمسكن بها لما لهن من مركز ممتاز بين نساء المسلمين ، لأنهن أمهات المؤمنين ، وموضع التجارة والكرامة ، إلى أنهن في بيت صاحب الدعوة الإسلامية ، ومنه انبعث نور الهدى والطهر والعفاف ، فأجدر بهن أن يكنّ المثل العليا في ذلك ، ويكنّ قدوة يأتسى بهن نساء المؤمنین جميعا ، ويا لها منقبة أوتيت لهن دون سعى ولا إيجاف منهن ، بل هي منحة أكرمهن الله بها ، فله الحمد في الآخرة والأولى .

### الإيضاح

(يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحا جميلا) أي يا أيها الرسول قل لأزواجك : اخترن لأنفسكن إحدى خلتين : أولاهما أن تكن ممن يجبن لذات الدنيا ونعيمها والتمتع بزخرفها فليس لكنّ عندي مقام ، إذ ليس عندي شيء منها ، فأقبلن على أعطكن ما أوجب الله على الرجال للنساء من المتعة عند فراقهم إياهن بالطلاق ، تطيبا لخاطرهن وتعويضا لهن عما لحقهن من ضرر بالطلاق ، وهي كسوة تختلف بحسب الغنى والفقر واليسار والإقتار كما قال تعالى : « وَمَتَّعُهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ » ثم أسرحن وأطلقن على ما أذن الله به وأدب به عباده بقوله :

« إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ » وكان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ

تسع نسوة: خمس من قريش: عائشة وحفصة وأم حبيبة وسودة وأم سلمة رضی الله  
عنهن وأربع من غير القرشيات: زينب بنت جحش الأسدية، وميمونة بنت الحارث  
الهلالية، وصفية بنت حيي بن أخطب النضيرية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية.

(110/621)

---

وحين نزلت هذه الآية عرض عليهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وبدأ بعائشة  
وكانت أحب أهله إليه فخيرها وقرأ عليها القرآن فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة،  
ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعها بقية نساءه.

ثم ذكر ثانية الخلتين فقال:

(وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا)  
أي وإن كنتم تردن رضا الله ورسوله وثواب الدار الآخرة فأطعنهما فإن الله أعد  
للمحسنات منكم في أعمالهن القولية والفعلية ثوابا عظيما تستحقن الدنيا وزينتها دونه،  
كفاء إحسانهن.

والخلاصة - أنتن بين أحد أمرين: أن تقمن مع الرسول وترضين بما قسم لكن وتطعن الله،  
وأن يمتعن ويفارقكن إن لم ترضين بذلك.

وبعد أن خيرهن واخترن الله ورسوله - أتبع ذلك بعضتهن وتهديدهن إذا هن فعلمن ما  
يسوء النبي صلى الله عليه وسلم وأوعدهن بمضاعفة العذاب فقال :  
(يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على  
الله يسيراً) أي من يعص منكن الرسول صلى الله عليه وسلم ويطلب ما يشق عليه ويضق  
به ذرعا ويغتم لأجله - يضاعف لها العذاب يوم القيامة ضعفين ، أي تعذب ضعفي عذاب  
غيرها ، لأن قبح المعصية منهن أشد ، ومن ثم كان ذم العقلاء للعالم العاصي أشد منه  
للجاهل العاصي ، وكان ذلك سهلاً يسيراً على الله الذي لا يجابي أحداً لأجل أحد ، إذ  
كونهن نساء رسوله ليس بمغن عنهن شيئاً ، بل هو سبب لمضاعفة العذاب .

(111/621)

---

روى أن رجلاً قال لزين العابدين رضى الله عنه : إنكم أهل بيت مغفور لكم ، فغضب وقال  
: نحن أحرى أن يجرى فينا ما أجرى الله في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من أن نكون  
كما قلت ، إنا نرى لمحسننا ضعفين من الأجر ، ولمسيئنا ضعفين من العذاب وقرأ هذه الآية  
والتي بعدها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير المراغي ح 21 ص 151 . 154 ﴾

(112/621)

---

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ إِن كُنتن تَرُدُنَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ ﴾

(المرأة والرجل . . في بيت النبوة) يكثر المفسرون في إيراد أسباب النزول لهذه الآيات . .

ومن هذه الأسباب أن أزواج النبي - صلوات الله وسلامه عليه ، قد وجدن في المعيشة التي

كن يعشنها مع النبي ، ضيقا في العيشة ، لاقين فيه كثيرا من الضيق ، ووددن لو أن الرسول

صلى الله عليه وسلم ، أخرجهن من هذا العيش الخشن إلى حياة يجدن فيها بعض ما يجد

غيرهن من النساء ، من لين ، ورقه . . وتمضى الرواية ، فتقول إن نساء النبي جنن إليه

مجمعات بهذا الطلب ، وأنه صلى الله عليه وسلم وجد شيئا من الضيق بهن ، فنزل قوله

تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ إِن كُنتن . . الآية »

(113/621)

---

- وهذا الخبر وما يدور في مداره ، هو في نظرنا غير معقول على صورته تلك ، وإن كان قد

ورد في كتب السنة الصحاح ، مثل صحيح مسلم . .

وذلك لأمر :

أولاً: أن نساء النبي كنّ في هذا المستوي الرفيع ، من شفافية الروح ، وصفاء النفس ، يملأ قلوبهن الإيمان بالله . . وكيف لا يكون هذا شأنهن ، وهن يرين وحي السماء ينزل في بيوتهن ، ورسول لله يملأ بأنفاسه الطاهرة الطيبة حجراتهن ؟ وأين إذن ما يكون للرسول الكريم من نفحات وبركات إذا لم تنل أقرب الناس إليه ، وأكثرهن مخالطة له ، وحياته معه ؟

ثانياً : كان رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - الأسوة الحسنة ، لنسائه وللمؤمنين جميعاً ، فى تلك الحياة المتواضعة التي كان يجيهاها في مطعمه ، وملبسه ، ومنامه . . فقد كان - صلوات الله وسلامه عليه - ينام على حشية من ليف ، ربّما ثناها في الليلة الباردة ليتغطى ببعضها ، كما كان له وسادة من ليف أيضا . . وكانت تمرّ به الليالي ذوات العدد ، لا يوقد في بيته نار ، كما تحدث بذلك السيدة عائشة . . ومعنى هذا أن لا خبز يجبز ، ولا لحم ينضج . . وكان - صلوات الله وسلامه عليه - يخيظ ثوبه ، ويخصف نعله ، فكيف - مع هذا - تجد واحدة من نسائه لسانا تحدثّ به الرسول هذا الحديث عن العيش اللين ، والحياة الرافهة ؟ ثم كيف يتحول هذا الحديث إلى أن يكون بهذا الصوت الجماعى الجهير ؟

ثالثاً : فى حياة أزواج النبيّ مواقف تشهد لهن بهذه العظمة الإنسانية ، التي كانت من بعض نفحات الرسول ، وبركاته عليهن . . فكنّ بهذا جديرات بأن يكنّ زوجات لواحد الإنسانية وعظيمها ، وكن على ما أشار إليهن سبحانه وتعالى بقوله : « وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ

وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ .

فهذه أم حبيبة -رضى الله عنها- إحدى أزواج النبي، و بنت

(114/621)

أبى سفيان -ينزل عليها أبوها قبل أن يدخل في الإسلام، وقد جاء إلى المدينة، ممثلاً لقريش، ليلقى النبي في شؤون بين المسلمين، وبين مشركي قريش . .

نقول: نزل أبو سفيان عند ابنته أم حبيبة -رضى الله عنها- فلما أراد أن يجلس على حشية كانت هناك، ردته أم حبيبة بغير شعور، وبلا رفق . . وعجب أبوها لهذا أشد العجب، واستحال كيانه كله علامة إنكار تطلب تفسيراً لهذا الأمر الغريب . . وتلقاه أم حبيبة بما يكاد يذهب بعقله: « أنت مشرك . .

نجس . فلاتمس فراش رسول الله !! » ولم يصدق أبو سفيان ما سمعت أذنه، كما لم يصدق ما رأت عينه، وخيّل إليه أنه في حلم مزعج . . ولكن الواقع كان أقوى من أن تعيش في ظله الأحلام طويلاً، فصحا الرجل صحوة مذعورة، وانطلق مسرعاً ليهرب من هذا الموقف الذي كاد يخنق فيه .

وأم حبيبة هذه على شظف العيش الذي كانت تنعم في ظله بهناء الروح، وروح النفس -لم

تر أن تنعم وحدها بهذه النعمة العظيمة التي تجدها في رحاب رسول الله ، وألا يكون لأختها « رملة » بنت أبي سفيان حظ من هذا الخير الوفير ، فتعرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يتزوج أختها ، فتقول :

يا رسول الله . . هل لك في أختي بنت أبي سفيان ؟ فيقول الرسول الكريم :

« أفعل ماذا ؟ » فتقول : تتزوجها ! فيقول - صلوات الله وسلامه عليه :

« أوتحين ؟ » فتقول : « لست بمخلية » 1 « وأحب من يشاركني في الخير أختي ! »

فيجيبها الرسول الكريم : « فإنها لا تحل لي » والمثل في أم المؤمنين « حبيبة » بنت أبي

سفيان يغنيننا عن كثير من الأمثلة التي نجدها في سيرة أزواج النبي - رضی اللہ عنہن - وما بلغ

بهن زهدهن في متاع الحياة الدنيا ، وترفعهن عن زخارفها وزينتها ، من مكانة لم تكن إلا

للمصطفيات

---

(1) أي أنها لا تحل مكانها ليتزوج النبي بأختها ، حيث يحرم الجمع بين الأختين .

(115/621)

---

من عباد الله - إذا كانت أم حبيبة بنت سيد قريش ، وصاحب غيرها ونفيها . . .  
فليس بضح بعد هذا أن يسمع لقول يقال بأن أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - شكون

يوما من ضيق العيش في جناب الرسول ، وأن واحدة منهم مدت عينها إلى شيء وراء  
هذا العالم الروحي الذي كانت تعيش فيه ، وتجد منه ما يملأ عليها وجودها سعادة ورضا

..

وعلى هذا نستطيع أن ننظر في الآيات السابقة ، من غير أن نقف على أسباب النزول التي  
قيل إنها لا بست نزولها ، وحسبنا أن نأخذ بعض ما يعطيه منطوق هذه الآيات من دلالات  
، وما لهذه الدلالات من علاقة بالآيات السابقة أو اللاحقة لها . .

قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجَكُ مِنْ كُنْتُمْ تَرْضَوْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعَنَّ  
وَأُسْرِحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُمْ تَرْضَوْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ  
لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » . هو خطاب للنبي ، وأمر له من ربه ، أن يلقي نساءه

بهذا القول الذي أمره ربه أن يلقيه به ، وأن يعرف رأيهن فيه ، وموقفهن منه : « إِنْ كُنْتُمْ  
تَرْضَوْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعَنَّ وَأُسْرِحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُمْ تَرْضَوْنَ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » . . إنه تخيير لهن

من الرسول . بأمريه . بين أن يطلق الرسول سراهن ويمتعهن متعة المطلقات ، لتأخذ كل

واحدة منهن حظها الذي تقدر عليه من متاع الحياة الدنيا خارج بيت النبوة ، وبين أن

يرضين الحياة مع رسول الله ، على تلك الحال التي هن فيها . .

فى بيت النبي !



---

وفي هذا التخيير دلالة واضحة ، وإشارة صريحة إلى ما ينبغي أن تقوم عليه الحياة الزوجية بين الرجل والمرأة . . فليس للرجل أن يحمل المرأة على الحياة معه ، وهي متكرهه لهذه الحياة ، غير راغبة فيها ، حتى ولو كانت تلك الحياة على أعلى مستوى من الكمال والإحسان . . فأيا ما كان واقع الأمر في الحياة الزوجية ، فإن ذلك لا يحرم المرأة حقها في اختيار الحياة التي ترضاها لنفسها ، وتجدها فيها ما تستريح له ، ولو كان على غير جادة الطريق . . إنها كائن رشيد يحمل أمانة التكليف ، ويتلقى جزاء ما يعمل من خير أو شر . . إن المرأة كالرجل في حمل التكليف ، وفي الثواب والعقاب ، وإن في إمساكها في بيت الزوجية على غير ما تريد ، حجرا على إرادتها ، واعتداء على إنسانيتها . . ولو أنه كان من تديير الشريعة الإسلامية ، أن تجعل للرجل سلطانا مطلقا على المرأة يمسكها به في بيت الزوجية ، من غير رضاها . لكان أولى الناس جميعا بذلك ، هو رسول الله . صلوات الله وسلامه ورحمته وبركاته عليه . فإنه لن تجده المرأة أبدا ظلا كهذا الظل الطيب الكريم ، تأوى إليه ، وتعذى فيه إنسانيتها بأنوار السماء ، وتعطر منه روحها بأنفاس النبوة وكلماتها . .

إن في إلزام المرأة وقهرها أن تحيا في هذا الوضع الكريم في بيت النبوة، هو خير محض لها، وإحسان عظيم إليها، وريح خالص لا شك فيه لها . . ومع هذا، فإن الله سبحانه أمر رسوله الكريم، بتخيير نساءه، وإعطائهن هذا الحق الذي لهن، والذي ربما كان يمنعهن الدين ومقام الرسول في نفوسهن، من النظر إليه، أو التفكير فيه! فجاء هذا العرض وذلك التخيير، أمرا من السماء، يرفع عنهن الحرج، ويفسح لهن الطريق إلى ما يردن . وطبيعي أن يكون هذا موقف الإسلام من المرأة، ومن تحرير مشاعرها

(117/621)

---

من كل خوف، وإخلاء وجدانها من كل قيد، في الصلة التي تقوم بينها وبين الرجل . . . وهذا التحرير لإرادة المرأة، وإعطائها الحق في الإمساك بعقد الحياة الزوجية أو نقضها . فوق أنه اعتراف بحق الجانب الإنساني في المرأة، وحراسة من كل عارض يعرض له . في الوقت نفسه . هو اعتراف ضمني بقداصة الرابطة الزوجية، ورفعها إلى مستوى العقيدة الدينية . . سواء بسواء . .

فالعلاقة التي تقيمها الشريعة الإسلامية بين الزوجين علاقة مقدّسة، لها حلالها، ولها خطرها، في بناء المجتمع، وفي تماسك وحداته . إنها علاقة نفوس، واتصال أرواح،

وارتباط مشاعر ، وتلاقى قلوب . . ولن يكون ذلك على كماله وتمامه ، أو على شىء من الكمال والتمام ، إذا لابسه شىء من القهر أو الإكراه ، أو الحرج . .

والشريعة الإسلامية ، التي تأبى أن يستجيب لها أحد بغير رضاه ، أو يدخل إليها داخل

عن طريق القهر والقسر . حتى ليقول الله سبحانه ، لنبيه الكريم : « لا إكراه في الدين »

(256 البقرة) ويقول له : « أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ » (99 : يونس) . .

ويقول له : « لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ » (22 : الغاشية) ويقول له : « وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ

فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ » (29 : الكهف) . هذه الشريعة التي تقف هذا

الموقف من دعوتها ، ليس غريبا عليها أن تقف هذا الموقف من المرأة ، ومن إمساكها على

الحياة الزوجية . .

ولاندرى كيف أخذت المرأة هذا الموضع الذليل المهين في الأسرة الإسلامية ، وفي علاقتها

بالرجل ، حتى لقد كادت . فى وقت ما . تتحول إلى متاع من أمتعة الرجل . . فيمسكها

كارهة له ، بل ويمسكها وهو كاره

(118/621)

---

لها . . كيدا ، وإعناता !! ولا ندرى من أين جاءت تلك القوانين المعنونة بعنوان الدين ،  
تحكم على المرأة بالطاعة ، وتدخلها بالقوة القاهرة هذا البيت البدعي المعروف ببيت  
الطاعة ؟ وأية طاعة تلك التي تقوم على سلطان القانون ، وضربات السياط ؟ وهل  
لسلطان القانون- أي قانون- أن يقيم في النفوس ولاء ، وفي القلوب حبا ومودة ورحمة ؟  
والحياة الزوجية ، في شريعة الإسلام ، إنما ملاكها الرحمة والمودة ، كما يقول سبحانه وتعالى  
: « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً »  
(21 : الروم) لقد فهم الطلاق في الإسلام ، بعد عصر النبوة والخلافة الراشدة- على أنه  
حق مطلق للزوج ، وهو فهم خطأ . . فللطلاق دواع وأسباب إذا لم تجتمع له ، كان عملا  
عدوانيا ، يؤثمه الإسلام ، ويبغض مرتكبه . . إنه رخصة لا تباح إلا عند الضرورة ،  
ومحظور لا يحل إلا عند الحرج ، وفي هذا يقول الرسول الكريم : « أبغض الحلال إلى الله  
الطلاق » . . فهو حلال بغيب ، لا يستعمل إلا بقدر ما يدفع الضرر ، ويرفع الحرج . . تماما  
كحل الميتة ولحم الخنزير ، عند الاضطرار . .

وعن هذا الفهم الخاطئ للطلاق ، قام مفهوم آخر ، هو خطأ أيضا ، لأن ما بنى على الخطأ  
خطأ . .

وهذا المفهوم ، هو أنه ليس للمرأة في ربط الحياة الزوجية أو حلها أي شيء ! إن الأمر كله

في يد الرجل . . إن شاء أبقى على الحياة الزوجية ، وإن شاء قطعها . .

ولو نظرناظر إلى الشريعة الإسلامية من خلال هذا المفهوم الخاطئ

(119/621)

---

للطلاق ، وما تفرع منه ، لساء ظنه بها ، ولاتهم الإسلام في عدالة أحكامه ، وإنسانية  
تشريعه . .

والحق أن الإسلام قطع على الناس وساوس الظنون به ، وأخرس السنة الذين يتهمونهم في  
عدالة أحكامه ، وإنسانية تشريعه ، في أي موقع من مواقع الحياة ، سواء بين المرأة والرجل ،  
أو بين الناس والناس جميعا ، مؤمنين وغير مؤمنين . .

أتريد لهذا شاهدا ، فيما بين المرأة والرجل ؟ .

استمع إلى قوله تعالى : « وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ  
يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا . . وَالصُّلْحُ خَيْرٌ . . وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا  
فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا وَكُنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ . . فَلَا  
تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَإِنْ  
يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كِلَا مِنْ سَعْتِهِ . . وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا » (130.128 : النساء) .

فالقضية في هذه الآيات الثلاث ، هي قضية المرأة ، والشأن الأول فيها هو شأن المرأة . .  
إن المرأة هنا ، قلقة في بيت الزوجية ، لا تجد سكينه النفس ، ولا أنس الروح . . سواء أ  
كان ذلك الشعور ناجما عن سوء تقديرها وتفكيرها ، أو واردة عليها من سوء تصرف  
الرجل معها وسوء عشرته . . إن الأمر سواء . .

فهى - على أي حال - غير مستريحة إلى زوجها ، وغير مطمئنة إلى الحياة معه . . وهذا ما  
يشير إليه قوله تعالى : « خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا » . . فالخوف هنا ، هو الشعور بالقلق ، وعدم  
الاستقرار والاطمئنان . . وفي قوله تعالى : « نَشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا » ما يكشف عن واردة  
هذا الخوف ، الذي تجده المرأة ، وهو

(120/621)

---

إما أن يكون عن نشوز منها هي ، ونفور من الحياة الزوجية ، وإما أن يكون من إعراض  
الرجل عنها ، ونفوره منها . .  
هذه هي صورة تلك الحياة الزوجية التي تشير إليها الآيات ، وهذا هو إحساس المرأة بها ،  
وشعورها نحوها . . أما شعور الرجل وإحساسه هنا ، فلا معتبر لهما ، لأن في يده ما  
يحسم به أمره ، ويأخذ به الوضع الذي يستريح إليه ، وهو « الطلاق » ! . .

والسؤال هنا : ماذا تملك المرأة إزاء هذا الشعور الذي تعيش به في بيت الزوجية ؟ وهل

أعطاه الإسلام من الحق ما تملك به التصرف بمقتضى الشعور ؟ .

ونعم ، نعم . . فإن الآيات صريحة في أن تأخذ المرأة الطريق الذي تختاره ، وأن لها أن تفارق

زوجها ، إن لم يكن برضاها ، فلولى الأمر أن يطلقها عليه . . ففى قوله تعالى : « وَإِنْ يَتَفَرَّقَا

يُغْنِ اللَّهُ كِلَا مِنْ سَعْتِهِ » فهذا التفرق هو عن رغبة المرأة التي عرضت الآيات مشاعرها ،

وما تجد من ضيق ، وقلق ، وخوف . . !

وليس الذي حملته الآيات من علاج للأمر قبل حسمه بين الزوجين بالطلاق ، وذلك بما يجرى

بينهما من مناصحة ومصالحة ، واستدعاء لمشاعر الخير فيهما . ليس هذا إلا حرصا على

هذه الرابطة المقدسة ، وإبقاء على مشاعر المودة والرحمة التي من شأنها أن تكون على أتم

صورة وأعد لها بين الزوجين . . .

وقد جاءت السنة المطهرة شارحة عمليا لما جاء به القرآن الكريم ، فى هذا الأمر . .

فأعطى النبي الكريم المرأة حقها فى الطلاق من زوجها ، إذا هى لم ترد الحياة معه . .

(121/621)

---

روى أن «جميلة» امرأة ثابت بن قيس ، جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
فقلت يا رسول الله : لا أجد في ثابت بن قيس عيبا من خلق أو إيمان ، ولكنى لا أجد في  
طوقى مجاراته « فسالها الرسول الكريم ، هل تعيد إليه حائطه (أي بستانه) الذي جعله  
صداقا لها . . إذا هو طلقها ؟

فقلت نعم ، فأمر النبي برد الحائط إلى ثابت ، وتطليقها . .

وبهذا التدبير الحكيم تعادل كفتا الميزان للحياة الزوجية ، وبهذا التعادل ، يتم التوافق ،  
والتواد ، ويجد كل من الزوجين معنى السكن الذي أشار إليه قوله تعالى « وَمَنْ آيَاتِهِ أَنْ  
خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً » (21 : الروم) .  
هذا ، والمناسبة الداعية إلى هذا الموقف الذي وقفه النبي - صلوات الله وسلامه عليه - من  
أزواجه ، وخيرهن فيه بين الحياة معه ، إثارا لله ورسوله ، وبين الحياة المطلقة من رباط  
الزوجية - المناسبة الداعية إلى هذا هو ما فتح الله على النبي والمسلمين في غزوة الخندق ،  
بما ساق إليهم من غنائم اليهود ، من بنى قريظة وبنى النضير ، بعد أن رد الله عنهم الأحزاب  
خائبين خاسرين . .

وهنا أمام هذه الغنائم الكثيرة ، تحرك شهوات النفوس ، وتدافع الرغبات ، وتطلع العيون  
. . إنه المال الكثير ، من جهة ، والحرمان الشديد ، من جهة أخرى . . وإنها الفتنة ، تطل  
برأسها على الناس ، وتلقاهم على جوع بالغ ، وحرمان طويل . . والناس هم الناس . . أيا



كانوا . . . فلن تموت فيهم توازع الحياة ، وحب البقاء ، ولن يختفى من كيانهم ما ركب في  
فطرتهم من حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة  
والخيل المسومة والأنعام والحرث ! !

(122/621)

---

وإذا كان الإسلام بتعاليمه ، وبهدى رسوله ، قد استطاع أن يقهر هذه الشهوات في النفوس ،  
ويخفت صوت الأهواء الداعية إليها ، فإنه لن يستطيع - وما كان من همّه أن يفعل - اقتلاع  
هذه الشهوات من جذورها ، لأنه إنما يعمل بتعاليمه ، وبهدى رسوله ، في حقل الإنسانية ،  
وفي محيط الإنسان باعتباره كائناً بشرياً ، من خصائصه أن يرغب ، ويشتهي . . .  
لهذا ، كان من تدير الدعوة الإسلامية أن لقيت المسلمين على أول الطريق ، وهم في  
مواجهة هذه الفتنة التي وردت عليهم من أموال اليهود ، وما ورثهم الله إياه من ديارهم  
وأرضهم ، وذرايرهم ونسائهم . . . وكان من تدير الإسلام الحكيم أيضاً ، أن يكون النبيّ  
صلى الله عليه وسلم أول من يلقي هذه الدعوة ، وأول من يأخذ نفسه بها ، في نفسه وفي  
أهله . . . فكان أن تلقى أمر ربه بتخيير نسائه في الحياة معه على ما ألفن من شظف العيش  
في بيته ، والانتظرن شيئاً من تغيير هذه الحال ، مهما كثرت الأموال التي تساق إلى المسلمين

من غنائم الحرب ، سواء ما كان منهما حالا ، أو مستقبلا ! فإن هن رضين هذا ، فذلك مما يجزيهن الله عليه الثواب العظيم ، والأجر الكبير . . . وإلا فلهن أن يطلبن سعة العيش ، ومتعة الحياة الدنيا في غير بيت النبي . . . أما بيت النبي فلا تجتمع فيه النبوة ، ومتاع الحياة الدنيا . . . !

وهكذا تلقى المسلمون جميعا هذا الدرس الحكيم ، الذي أشرف عليهم من أعلى قمة في الحياة ، فلم يبق بيت من بيوتهم إلا استنار بشعاعاته ، واستدفا بضوئه ! فخنست في النفوس تطلعاتها ، وانجحرت في الصدور وساوسها ، ورأى المسلمون - رجالا ونساء - أنهم مطالبون - وإن لم يطلب إليهم - بما أخذ به النبي نفسه وأهله - إذ كان النبي - صلوات الله وسلامه عليه - أسوتهم

(123/621)

---

ومثلهم الأعلى الذي يمثلونه . . . وهذا ما أشار إليه قوله تعالى ، قبل هذه الآيات ، وكأنه مقدمة لها : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا » ! .

والأسوة هنا إن لم يفرضها الدين ، أوجبها العرف ، وقضى به واقع الحياة في الناس . . .

فالنبيّ، بمكانه الدينيّ، هو رأس المسلمين، وسيّدهم، وإمامهم الذي ينفرد بمقام السيادة والإمامة، وولاية الأمر فيهم . .

والنبيّ بمكانه الاجتماعيّ من المسلمين، هو قائدهم، وملكهم، والمتفرّد بالسلطان عليهم . .

ومن هنا لم يكن لأى من المسلمين، بل ومن المنافقين ومن في قلوبهم مرض أن يجد سبيلا إلى غير الأسوة بالنبيّ في هذا المال الحاضر بين أيديهم، أو فيما سيقع لأيديهم منه في مستقبل الأيام . .

فالمؤمنون حقا يجدون في محمد النبيّ الأسوة في الحياة الطيبة الكريمة العزوف عن زخرف الحياة ومتاعها . .

والمنافقون ومن في قلوبهم مرض من المسلمين، يرون في محمد، القائد، والملك والسلطان، وقد نقض يديه من هذه الغنائم، فلم يمدّ يده إلى شىء منها هو أو أهل بيته، فلا يجروا أحد منهم أن يمدّ بصره إلى أكثر مما امتدّ إليه بصر الرسول إزاء هذا المال . .

موقف لم يكن منه بدّ، وتدير لم يكن عنه معدّى إلى سواه، إذا كان هذا الدين الذي جاء به «محمد» دينا حقا، وكان من أمر هذا الدين أن يقيم مجتمعا إنسانيا على تعاليمه، ويمسك به على شريعته . .

وتعالت حكمة الله ، وجلّ جلاله ، وتبارك شأنه . . !

يقع هذا التدبير في بيئة كان الانتهاج ، والسلب والخطف شريعة سائدة

(124/621)

---

في كل أحيائها . . ثم يعرض على الأنظار فيها هذا المال الكثير الذي اكتنزه اليهود خلال قرون طويلة ، وجمعه من كل وجه . فلا تطمح إليه نفس ، ولا تمتد إليه عين أويد ! ! إنه انقلاب مزلزل في البيئة العربية . . وأنه لأكثر من انقلاب أن يبدأ القائد بنفسه ، ويأخذها بهذا الحكم ، ثم يدع للمسلمين أن يأخذوا حظوظهم من هذا المال ، وأن يقسموه بينهم . . وقد كان المتوقع أن يدور الأمر على عكس هذا ، فيستأثر القائد بكل نفيس غال من هذا المغنم ، جريا على ما اعتاد العرب في غاراتهم على أعدائهم . . فلقائد الجماعة المنتصرة الغانمة أن يصطفى ما يشاء ، من الغنيمة قبل قسمتها ، وأن يعطى منها ما يشاء لمن يشاء . . ثم يذهب بالربع مما بقي ، ويدع ثلاثة الأرباع تقسم بين المحاربين . . وفي هذا يقول شاعرهم مخاطبا قائد الحرب :

لك المرباع فينا والصفايا وحكمك والنشيطه والفضول

وإذا لم تكن كتب السيرة قد التفت كثيرا إلى هذا الحدث ، ولم ترصد آثاره في البيئة العربية

كلها. فإن الذي لا شك فيه أنه أثار هزة عنيفة في المجتمع العربي كله ، مسلمين ، وغير مسلمين . . والذي لا شك فيه كذلك أنه أدار تفكير الناس جميعا إلى الإسلام ، وإلى الغاية التي يقصد إليها ، وأن كثيرا ممن لم يدخلوا في الإسلام ، والذين كانوا على غيرة وحسد للنبي أن يعلو عليهم بساطان ، وأن يستطيل عليهم بدعوته وما يجمع لها من أنصار . كثير من هؤلاء قد استخزوا أمام أنفسهم ، وأطفئوا بأيديهم نيران الحقد والحسد على الدين الجديد ، وعلى صاحب الدعوة به فيهم . . وإن الذي يمدّ بصره إلى ما بعد هذا الحدث ليرى أن الطريق مفتوح إلى فتح مكة وإلى دخول الناس في دين الله أفواجا ، فقد كان لهذا الحدث أثره العظيم في كسر حدة العداوة والعناد للنبي

(125/621)

---

ولدعوته ، في نفوس المشركين من قريش ! إذ أن أكثر ما كان يحجز المشركين عن الاستجابة للنبي ، هو نفورهم وإباؤهم من أن يقفوا تحت يد سلطان ، يعلو عليهم ، ويستبدّ بوجودهم ، فلما جاءت الأحداث تخبر بأن محمد ليس ملكا ولا أميرا ، ولا طالب ملك أو إمارة . عرف المنكرون أن دعوى النبوة التي يدّعيها محمد ، هي دعوة حق ، لا شك فيه . . قوله تعالى : « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ

وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ سَيْرًا .

تجىء هذه الآية ، بعد تحيير النبي أزواجه . . وقد اختزن الله ورسوله ، ورضين الحياة في ظلال النبوة . . فهن الآن . وبعد هذا الاختبار العملي لما في قلوبهن من إيمان . أهل لاحتمال والتبعات الملقاة على من يخالط النبي ويعاشره . . وإن فهن على غير ما عليه النساء . . إنهن نساء النبي ، وعليهن من الواجبات فوق ما على النساء لأزواجهن . . وأنه إذا كان على المرأة أن ترعى حقوق الزوجية ، وأن تحفظ حرمانها ، فإن على نساء النبي أن يرعين هذه الحقوق رعاية مطلقة وأن يحفظن حرمانها حفظاً مبراً من كل شائبة ، بعيداً عن كل شبهة . . وألا فليسمعن كلمة الله إليهن :

« يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمَنِّكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ سَيْرًا » .

والفاحشة : الأمر المنكر . .

والمبينة : الكاشفة عن هذا المنكر . .

والمراد بالفاحشة المبينة هنا ، ما يخل بالمروءة والشرف ، قولاً وفعلاً . .

وفي الآية إشارة إلى مقام نساء النبي، وأنهن مؤاخذات بما يعفى عنه من غيرهن . . لأنهن في موقع الهداية، وفي مطلع النور، فلا عذر لهن فيما يقوم لغيرهن من عذر . . ومن هنا كانت صغائرهن كبائر . . ومن هنا قيل: «سيئات المقربين حسنات الأبرار» .  
ومضاعفة العذاب ضعفين، ليس ظلما في هذا الوضع، بل هو الجزاء المناسب للذنب، المقدور بقدره . . وإنما هو مضاعف بالنسبة لغيرهن، ممن ليس لهن هذا الوضع الذي هن فيه . . فعذاب غيرهن مراعى فيه التخفيف، فهو دون ما يستحقه الذنب، إذ كان مع غيرهن أكثر من عذر . . من جهل، أو غفلة، ونحو هذا، أما هن فلا عذر لهن . .  
وقد يبدو أن هذا التحذير لنساء النبي، يمكن أن يلزم منه، وقوع إتيان الفاحشة المبينة من بعضهن، كما يرى ذلك بعض المفسرين . . وهذا غير مراد من الآية الكريمة، وإنما المراد هو الإشارة إلى هذا المقام الكريم الذي لهن عند الله، وعند المؤمنين . . وأن لهن مكانا خاصا، وحسابا خاصا . .

وذلك مثل قوله تعالى للنبي الكريم: «لَنْ أَشْرُكَتَ لِيَحْبُطَنَّ عَمَلُكَ» (65: الزمر).  
وقوله تعالى: «وَإِنْ تَطَعْتُ أَكْثَرَ مِنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» . . (116: الأنعام)  
وهذا ما لا يكون من النبي أبدا، كذلك لا يكون من زوجان أن يأتين بفاحشة أبدا، وهن في حمى النبوة، وفي حراسة السماء التي تظل بيت النبي . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾

يستخلص مما ذكره ابن عطية رواية عن ابن الزبير ومما ذكره أبو حيان في "البحر المحيط"  
وغير ذلك : أن وجه اتصال هذه الآيات بما قبلها أنه لما فتحت على المسلمين أرض قريظة  
وغنموا أموالهم وكانت أرض النضير قبيل ذلك فيئاً للنبي صلى الله عليه وسلم حسب  
أزواج رسول الله أن مثله مثل أحد من الرجال إذا وسع عليهم الرزق توسعوا فيه هم  
وعيالهم فلم يكن أزواج النبي عليه الصلاة والسلام يسألنه توسعة قبل أن يفى الله عليه من  
أهل النضير وقبل أن يكون له الخمس من الغنائم ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم جعل  
لنفسه ولأزواجه أقواتهم من مال الله ورأى وفرة ما أفاء الله عليه من المال حسبن أنه يوسع  
في الإنفاق فصار بعضهن يستكثرنه من النفقة كما دل عليه قول عمر حفصة ابنته أم المؤمنين  
: "لا تستكثري النبي ولا تراجعيه في شيء وسليني ما بدا لك".

ولكن الله أقام رسوله صلى الله عليه وسلم مقاماً عظيماً فلا يتعلق قلبه بمتاع الدنيا إلا بما  
يقتضيه قوام الحياة وقد كان يقول : " ما لي ولدنيا " وقال : " حُبب إلي من دنياكم النساء



والطيب " .

وقد بينتُ وجه استثناء هذين في رسالة كتبها في الحكمة الإلهية من رياضة الرسول عليه الصلاة والسلام نفسه بتقليل الطعام .

وقال عمر : "كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجب المسلمون عليه من خيل ولا ركاب فكانت لرسول الله خالصة ينفق منها على أهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة للمسلمين" .

وقد علمت أن أرض قريظة قسمت على المهاجرين بحكم سعد بن معاذ ، ففعل المهاجرين لما اتسعت أرزاقهم على أزواجهم أمل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يكنّ كالمهاجرين فأراد الله أن يعلمهن سيرة الصالحات في العيش وغيره .

(128/621)

---

وقد روي أن بعضهن سأله أشياء من زينة الدنيا فأوحى إلى رسوله بهذه الآيات المتابعات .

وهذا مما يؤذن به وقع هذه الآيات عقب ذكر وقعة قريظة وذكر الأرض التي لم يطؤوها وهي أرض بني النضير .

وإذ قد كان شأن هذه السيرة أن يشق على غالب الناس وخاصة النساء أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن ينبيء أزواجه بها ويخبرهن عن السير عليها تبعاً لحاله وبين أن يفارقهن .

لذا فافتتاح هذه الأحكام بنداء النبي صلى الله عليه وسلم بـ: ﴿ يا أيها النبي ﴾ تنبيه على أن ما سيذكر بعد النداء له مزيد اختصاص به وهو غرض تحديد سيرة أزواجه معه سيرة تناسب مرتبة النبوة ، وتحديد تزوجه وهو الغرض الثاني من الأغراض التي تقدم ذكرها في قوله

﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ [ الأحزاب : 1 ] .

والأزواج المعنيات في هذه الآية هن أزواجه التسع اللاتي تُوفي عليهن .

وهن : عائشة بنت أبي بكر الصديق ، وحفصة بنت عمر بن الخطاب ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وأم سلمة بنت أمية المخزومية ، وجويرية بنت الحارث الخزاعية ، وميمونة بنت الحارث الهلالية من بني عامر بن صعصعة ، وسودة بنت زمعة العامرية القرشية ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وصفية بنت حبيّ النضيرية .

وأما زينب بنت خزيمة الهلالية الملقبة أم المساكين فكانت متوفاة وقت نزول هذه الآية .

ومعنى ﴿ إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها ﴾ : إن كنتن تُؤثرن ما في الحياة من الترف

على الاشتغال بالطاعات والزهد ، فالكلام على حذف مضاف يقدر صالحاً للعموم إذ لا

دليل على إرادة شأن خاص من شؤون الدنيا .

وهذه نكته تعدية فعل ﴿ تَرُدُّنَ ﴾ إلى اسم ذات ﴿ الحياة ﴾ دون حال من شؤونها .

(129/621)

---

وعطف ﴿ زينتها ﴾ عطف خاص على عام ، وفي عطفه زيادة تنبيه على أن المضاف المحذوف عام ، وأيضاً ففعل ﴿ تَرُدُّنَ ﴾ يؤذن باختيار شيء على غيره فالمعنى : إن كنتن تَرُدُّنَ الانغماس في شؤون الدنيا ، وقد دلت على هذا مقابله بقوله : ﴿ وإن كنتن تَرُدُّنَ الله ورسوله ﴾ كما سيأتي .

و ﴿ تعالين ﴾ : اسم فعل أمر بمعنى : أقبلن ، وهو هنا مستعمل تمثيلاً لحال تَهَيُّؤِ الأزواج لأخذ التمتع وسماع التسريح بحال من يُحضر إلى مكان المتكلم .

وقد مضى القول على ( تعال ) عند قوله تعالى : ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم ﴾ في سورة آل عمران ( 61 ) والتمتع : أن يُعطي الزوج امرأته حين يطلقها عطيةً جبراً لحاظرها لما يعرض لها من الانكسار .

وتقدم الكلام عليها مفصلاً عند قوله تعالى : ﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ ﴾ في سورة البقرة ( 236 ) .

وجزم أمتعنَّ ﴿ في جواب ﴾ تعالين ﴿ وهو اسم فعل أمر وليس أمراً صريحاً فجزم جوابه غير واجب فجيء به مجزوماً ليكون فيه معنى الجزاء فيفيد حصول التمتع بمجرد إرادة إحداهن الحياة الدنيا .

والسراح: الطلاق، وهو من أسماءه وصيغته، قال تعالى: ﴿ فأمسكوهن بمعروف أو سرَّحوهنَّ بمعروف ﴾ [البقرة: 231].

والجميل: الحسنُ حسناً بمعنى القبول عند النفس، وهو الطلاق دون غضب ولا كراهية لأنه طلاق مراعى فيه اجتناب تكليف الزوجة ما يشق عليها .  
وليس المذكور في الآية من قبيل التخيير والتملك اللذين هما من تفويض الطلاق إلى الزوجة ، وإنما هذا تخيير المرأة بين شيئين يكون اختيارها أحدهما داعياً زوجها لأن يطلقها إن أراد ذلك .

ومعنى ﴿ وإن كنتن تردن الله ورسوله ﴾ إن كنتن تُؤثرن الله على الحياة الدنيا ، أي: تؤثرن رضى الله لما يريد له رسوله ، فالكلام على حذف مضاف .

(130/621)

---

وإرضاء الله: فعل ما يحبه الله ويقرب إليه، فتعدية فعل ﴿تردن﴾ إلى اسم ذات الله تعالى على تقدير تقتضيه صحة تعلق الإرادة باسم ذات لأن الذات لا تراد حقيقة فوجب تقدير مضاف ولزم أن يقدر عاماً كما تقدم.

وإرادة رضى الرسول صلى الله عليه وسلم كذلك على تقدير، أي: كل ما يرضى الرسول عليه الصلاة والسلام، وأول ذلك أن يُبَيِّنَ في عشرته طيبات الأنفس.

وإرادة الدار الآخرة: إرادة فوزها، فالكلام على حذف مضاف يقتضيه المقام أيضاً، فأسلوب الكلام جرى على إناطة الحكم بالأعيان وهو أسلوب يقتضي تقديراً في الكلام من قبيل دلالة الاقتضاء.

وفي حذف المضافات وتعليق الإرادة بأسماء الأعيان الثلاثة مقصدٌ أن تكون الإرادة متعلقة بشؤون المضاف إليه التي تنزل منزلة ذاته مع قضاء حق الإيجاز بعد قضاء حق الإعجاز.

فالمعنى: إن كنتن تؤثرن ما يرضى الله ويحبه رسوله وخير الدار الآخرة فتخرن ذلك على

ما يشغل عن ذلك كما دلت عليه مقابلة إرادة الله ورسوله والدار الآخرة بإرادة الحياة

الدنيا وزينتها، فإن المقابلة تقتضي إرادتين يجمع بين إحداهما وبين الأخرى، فإن التعلق

بالدنيا يستدعي الاشتغال بأشياء كثيرة من شؤون الدنيا لا محيص من أن تلهي صاحبها

عن الاشتغال بأشياء عظيمة من شؤون ما يرضى الله وما يرضى رسوله عليه الصلاة

والسلام وعن التملّي من أعمال كثيرة مما يكسب الفوز في الآخرة فإن الله يحب أن ترتقي

النفس الإنسانية إلى مراتب الملكية والرسول صلى الله عليه وسلم يتبغي أن يكون أقرب الناس إليه وأعلقهم به سائراً على طريقته لأن طريقته هي التي اختارها الله له .

(131/621)

---

و بمقدار الاستكثار من ذلك يكثر الفوز بنعيم الآخرة ، فالناس متسابقون في هذا المضمار وأولاهم بقصب السبق فيه أشدهم تعلقاً بالرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك كانت همم أفاضل السلف ، وأولى الناس بذلك أزواج الرسول عليه الصلاة والسلام وقد ذكرهن الله تذكيراً بديعاً بقوله : ﴿ واذكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ [ الأحزاب : 34 ] كما سيأتي .

ولما كانت إرادتهن الله ورسوله والدار الآخرة مقتضية عملهن الصالحات وكان ذلك العمل متفاوتاً ، وجعل الجزاء على ذلك بالإحسان فقال : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمَحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ليعلمن أن هذا الأجر حاصل لهن على قدر إحسانهن ؛ فهذا وجه ذكر وصف المحسنات وليس هو للاحتراز .

وفي ذكر الإعداد إفادة العناية بهذا الأجر والتنويه به زيادة على وصفه بالعظيم .

وتوكيد جملة الجزاء بجرف ﴿ إِنَّ ﴾ الذي ليس هو لإزالة التردد إظهار للاهتمام بهذا

الأجر.

وقد جاء في كتب السنة: أنه لما نزلت هذه الآية ابتداءً النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة فقال لها: "إني ذاكركم أمراً فلا عليكم أن لا تستعجلي حتى تستأمرى أبويك، ثم تلا هذه الآية، فقالت عائشة: أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، وقال لسائر أزواجه مثل ذلك، فقلن مثل ما قالت عائشة".

ولا طائل تحت الاشتغال بأن هذا التخيير هل كان واجباً على النبي صلى الله عليه وسلم أو مندوباً، فإنه أمر قد انقضى ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يخالف أمر الله تعالى بالوجوب أو الندب.

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمُكِّنَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ

تولى الله خطابهن بعد أن أمر رسوله بتخييرهن فخيرهن فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، فخاطبن ربهن خطاباً لأنهن أصبحن على عهد مع الله تعالى أن يؤتیهن أجراً عظيماً.

(132/621)

---

وقد سَمَّاهُ عمر عهداً فإنه كان كثيراً ما يقرأ في صلاة الصبح سورة الأحزاب فإذا بلغ هذه الآية رَفَعَ بها صوته فقيل له في ذلك ، فقال : أذَكَرَهُنَّ العهدَ ، ولما كان الأجر الموعود منوطاً بالإحسان أريد تحذيرهن من المعاصي بلوغاً بهن إلى مرتبة الملكية مبالغة في التحذير إذ جعل عذاب المعصية على فرض أن تأتيها إحداهن عذاباً مضاعفاً .

وَنَادَاؤُهُنَّ للاهتمام بما سِيَلَقِي إليهن .

وَنَادَاهُنَّ بوصف ﴿ نساء النبي ﴾ ليعلمن أن ما سِيَلَقِي إليهن خبر يناسب علو أقدارهن .

والنساء هنا مراد به الحلائل ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ نساءنا ونساءكم ﴾ في سورة آل عمران ( 61 ) .

وقرأ الجمهور ﴿ يَأْتِ ﴾ بتحية في أوله مراعاة لمدلول ﴿ مَنْ ﴾ الشرطية لأن مدلولها شيء فأصله عدم التأييث .

وقرأ يعقوب ﴿ مَنْ تَأَتْ ﴾ بفوقية في أوله مراعاة لما صدق ﴿ مَنْ ﴾ أي : إحدى النساء .

وقرأ الجمهور ﴿ يضاعف ﴾ بتحية في أوله للغائب وفتح العين مبنياً للنائب ورفع العذاب ﴿ على أنه نائب فاعل .

وقرأه ابن كثير وابن عامر ﴿ نضعف ﴾ بنون العظمة وتشديد العين مكسورة ونصب



﴿ العذاب ﴾ على المفعولية؛ فيكون إظهار اسم الجلالة في قوله بعده: ﴿ وكان ذلك

على الله سيراً ﴾ إظهاراً في مقام الإضمار .

وقراه أبو عمرو ويعقوب ﴿ يُضَعَّف ﴾ بتحتية للغائب وتشديد العين مفتوحة .

ومفاد هذه القراءات متحد المعنى على التحقيق .

وروى الطبري عن أبي عمرو بن العلاء وعن أبي عبيدة معمر بن المثنى : أن بين ضاعف

وضَعَفَ فرقاً ، فأما ضاعف فيفيد جعل الشيء مثليه فتصير ثلاثة أعذبة .

وأما ضَعَفَ المشدّد فيفيد جعل الشيء مثله .

قال الطبري : وهذا التفريق لا نعلم أحداً من أهل العلم ادعاه غيرهما .

(133/621)

---

وصيغة التثنية في قوله ﴿ ضعفين ﴾ مستعملة في إرادة الكثرة كقوله تعالى : ﴿ ثم ارجع

البصر كرّتين ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير ﴾ [ الملك : 4 ] لظهور أن البصر لا

يرجع خاسئاً وحسيراً من تكرر النظر مرتين ، والتثنية تردُّ في كلام العرب كناية عن التكرير

، كقولهم : لبيك وسعديك ، وقولهم : دوائيك ، ولذلك لا نشغل بتحديد المضاعفة المرادة

في الآية بأنها تضعيف مرة واحدة بحيث يكون هذا العذاب بمقدار ما هو لأمثال الفاحشة

مرتين أو بمقدار ذلك ثلاث مرات وذلك ما لم يشتغل به أحد من المفسرين ، وما إعراضهم عنه إلا لأن أفهامهم سبقت إلى الاستعمال المشهور في الكلام ، فما روي عن أبي عمرو وأبي عبيدة لا يلتفت إليه .

والفاحشة : المعصية ، قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ [الأعراف : 33] وكلما وردت الفاحشة في القرآن نكرة فهي المعصية وإذا وردت معرفة فهي الزنا ونحوه .

والمبيّنة : بصيغة اسم الفاعل مبالغة في بيان كونها فاحشة ووضوحه حتى كأنها تبين نفسها وكذلك قرأها الجمهور .

وقرأ ابن كثير وأبو بكر بفتح الياء ، أي : يبينها فاعلها .

والمضاعفة : تكرير شيء ذي مقدار بمثل مقداره .

والضعف : مماثل عدد ما .

وتقدم في قوله تعالى ﴿ فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ ﴾ في سورة الأعراف ( 38 ) .

ومعنى مضاعفة العذاب : أنه يكون ضعف عذاب أمثال تلك المعصية إذا صدرت من

غيرهنّ ، وهو ضعف في القوة وفي المدة ، وأريد : عذاب الآخرة .

وجملة وكان ذلك على الله يسيراً ﴿ معترضة ، وتقدم القول في نظيرها آنفاً .

والمعنى : أن الله يحقق وعيده ولا يمنعه من ذلك أنها زوجة نبيء ، قال تعالى : ﴿ كَاتَا

تحتَ عبدَيْنِ من عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ﴾ [التحریم: 10].

والتعريف في ﴿ العذاب ﴾ تعريف العهد ، أي: العذاب الذي جعله الله للفاحشة .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(134/621)

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾

لسائل أن يسأل : ما سرُّ هذه النقلة الكبيرة من الكلام عن حرب الأحزاب وحرب بني قريظة إلى هذا التوجيه لزوجاته صلى الله عليه وسلم ؟

قالوا : لأن مسألة الأحزاب انتهت بقوله تعالى : ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا . . . ﴾ [الأحزاب : 27] فرما طلبت زوجات الرسول أن يمتعن وينفق عليهن ، مما يفتح الله عليه من خيرات هذه البلاد ، فجاءت هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ . . . ﴾ [الأحزاب : 28] لتقرر أن الإسلام ما جاء ليحقق مزية لرسول الله ، ولا لآل رسول الله ، حتى الزكاة لا تصح لأحد من فقراء بني هاشم .

لكن مجيء الآية هكذا بصيغة الأمر: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ . . . ﴾ [الأحزاب: 28] دليل على حدوث شيء منهن يدل على تطلعهن إلى زينة الحياة ومُتَعَمَّا . وقد رُوِيَ عن عمر - رضي الله عنه أنه اجتمعن يسألن رسول الله النفقة، وأن يُوسِّع عليهن بعد أن قال صلى الله عليه وسلم عن الكفار: لن يغزونا، بل نغزوهم وبعد أن بشرتهم الآيات بما سيفتح من أرض جديدة .

وقوله تعالى: ﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب: 28] يعني:

: ليس عندي ما تطلعن إليه من زينة الدنيا وزخرفها، ومعنى ﴿ فَتَعَالَيْنَ . . . ﴾ [الأحزاب: 28] نقول: تعالين يعني: أقبلن، لكنها هنا بمعنى ارتفعن من العلو، ارتفعن عن مناهج البشر والأرض، وارتقن إلى مناهج خالق البشر، وخالق الأرض؛ لأن السيادة في منهج الله، لا في مُتَع الحياة وزخرفها .

(135/621)

---

وقد ورد هذا المعنى أيضاً في قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ . . . ﴾ [الأنعام: 151] فتعالوا أي: ارتفعوا عن قوانين البشر وقوانين الأرض إلى قوانين السماء؛ لأنه يُشترط فيمن يضع القانون ألا يفيد من هذا القانون، وأن يكون ملماً بكل الجزئيات التي

يتعرض لها القانون والبشر مهما بلغت قدرتهم ، فإنهم يعلمون شيئاً ويجهلون آخر ؛ لذلك لا ينبغي أن يُقْتَنَ لهم إلا خالقهم عز وجل .

ومعنى ﴿ أُمَّتَكُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 28] أي : أعطيكُنَّ المتعة الشرعية التي تُفرض للزوجة عند مفارقة زوجها ، والتي قال الله فيها : ﴿ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتقين ﴾ [البقرة : 241] .

وقوله ﴿ وَأَسْرَحِكُنَّ ﴾ [الأحزاب : 28] التسريح هنا يعني الطلاق ﴿ سَرَّاحاً جَمِيلاً ﴾ [الأحزاب : 28] ذلك يدلُّ على أن المفارقة بين الزوجين إن تمت إنما تتم بالجمال أي : اللطف والرفقة والرحمة بدون بشاعة وبدون عنف ؛ لأن التسريح في ذاته مفارقة مؤلمة ، فلا يجمع الله عليها شديتين : شدة الطلاق ، وشدة العنف والقسوة .  
ولك أن تلحظ أن لفظ الجمال يأتي في القرآن مع الأمور الصعبة التي تحتاج شدة ، وقرأ قوله تعالى : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ . . . ﴾ [يوسف : 83] والصبر يكون جميلاً حين لا يصاحبه ضَجْرٌ ، أو شكوى ، أو خروج عن حدِّ الاعتدال .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض على زوجاته التسريح الجميل الذي لا مشاحنة فيه ولا خصومة إن اخترنهُ بأنفسهن ، وما كان رسول الله ليمسك زوجة اختارت عليه أمراً آخر مهما كان .

---

وللعلماء كلام طويل في هذه المسألة : هل يقع الطلاق بهذا التخيير؟ قالوا : التخيير لُونٌ من حب المفارقة الذي يعطي للمرأة - كما نقول مثلاً : العِصْمَة في يدها - فهي إذن تختار لنفسها ، فإن قَبِلت الخيار الأول وقع الطلاق ، وإن اختارت الآخر فبها ونعمت ، وانتهت المسألة .

وأمر الله لرسوله أن يقول لزوجاته هذا الكلام لا بُدَّ أن يكون له رصيد من خواطر خطرت على زوجاته صلى الله عليه وسلم لَمَّا رأينَ الإسلامَ تفتُحُ له البلاد ، وتُجِبِّي إليه الخيرات ، فتطلعن إلى شيء من النفقة .

وكلمة الأزواج : جمع زوج ، وتقال للرجل وللمرأة ، والزوج لا يعني اثنين معاً كما يظن البعض ، إنما الزوج يعني الفرد الذي معه مثله من جنس ، ومثله تماماً كلمة التوأم ، فهي تعني ( واحد ) لكن معه مثله ، والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ . . . ﴾ [الذاريات : 49] يعني : ذكر وأنثى ، فالذكر وحده زوج ، والأنثى وحدها زوج ، وهذه القسمة موجودة في كل المخلوقات . وتُجمع زوج أيضاً على زوجات .

ونلاحظ في الأسلوب هنا أن الحق سبحانه حين يعرض على رسوله أن يُخَيِّرَ زوجاته بين زينة الدنيا ونعيم الآخرة يستخدم (إن) الدالة على الشك ، ولا يستخدم مثلاً (إذا) الدالة

على التحقيق ، وفي هذا إشارة إلى عدم المبالغة في اتهامهن ، فالأمر لا يعدو أن يكون  
خواطر جالت في أذهان بعض زوجاته .

(137/621)

---

وتعلمون أن سيدنا رسول الله جمع من النساء تسعاً معاً ، منهن خمسٌ من قريش ، وهُنَّ :  
عائشة ، وحفصة ، وأم حبيبة ، وسودة بنت زمعة ، وأم سلمة ابنة أبي أمية ، ومن غير  
قريش : صفية بنت حبيبي بن أخطب الذي ذكرنا قصته في الأحزاب ، ثم جويرية بنت  
الحارث من بني المصطلق ، ثم ميمونة بنت الحارث الهلالية - ومن ذهب عند التنعيم وجد  
هناك بئر ميمونة ، ثم زينب بنت جحش من بني أسد ، هؤلاء هُنَّ أمهات المؤمنين التسعة  
اللائي جمعهن رسول الله معاً .

فلما سألن رسول الله النفقة كانت أجراً هُنَّ في ذلك السيدة حفصة بنت عمر ، وقد حدث  
بينها وبين رسول الله مُشادة في الكلام ، فقال لها : " ألا تحبين أن أستدعي رجلاً بيننا ؟ "  
فوافقت ، فأرسل إلى عمر ، فلما جاء قال لها رسول الله : تكلمي أنت - يعني : اعرضي  
حاجتك - فقالت : بل تكلم أنت ، ولا تقل إلحاقاً .

أثارت هذه الكلمة حفيظة سيدنا عمر ، فهاج وقام إلى ابنته فوجأها ، فحجزه رسول الله

فتناولها ثانية فوجأها ، ثم قال لها : إن رسول الله لا يقول إلا حقاً ، ووالله لولا أنا في مجلسه ما تركك حتى تموتي ، فقام رسول الله من المجلس ليفضّ هذا النزاع ، وذهب إلى حجرته ، واعتكف بها ، وقاطع الأمر كله مدة شهر .

وتأمل قول الله تعالى : ﴿ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا . . . ﴾ [الأحزاب : 28] [فأيُّ وُصْفٍ أَحقر ، وأقلّ لهذه الحياة من أنها دُنْيَا ؟ وما فيها من مُتْعٍ إنما هي زينة ، يعني : ترف في المظهر ، لا في الجوهر ، كما قال سبحانه في موضع آخر : ﴿ اعلموا أنّما الحياة الدنيا لعبٌ ولهوٍ وزينةٌ وتفَاخُرٍ بَيْنَكُمْ وَتَكَاتُرٍ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ . . . ﴾ [الحديد : 20] ثم يعرض رسول الله على زوجاته الخيار الثاني المقابل للحياة الدنيا : ﴿ وَإِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . ﴾ .

(138/621)

---

المأمل جانبيّ التخيير هنا يجد أن المقارنة بينهما أمر صعبٌ يوحى برفض التخيير بين طرفي هذه المسألة ، فمن يقبل أن تكون له حياة دنيا مقابل الله ، وأن تكون له زينتها مقابل رسول الله ، ثم زد على ذلك الدار الآخرة التي لم يُذكر قبالتها شيء في الجانب الآخر ، ثم إن الحياة الدنيا التي لم يُذكر قبالتها شيء في الجانب الآخر ، ثم إن الحياة الدنيا التي نعيشها حتى لو لم



تُوصَفُ بِأَنَّهَا دُنْيَا كَانَ يَجِبُ أَنْ يُرْهَدَ فِيهَا .

والحق أنهم فهمن هذا النص واخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، ومن يرضى بها بديلاً :

والحمد لله . ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال . . . ﴾ [الأحزاب : 25] .

ثم يأتي جزاء من اختار الله ورسوله والدار الآخرة ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ

أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : 29] المحسنة هي الزوجة التي تعطي من الرحمة والمودة

الزوجية فوق ما طلب منها .

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمُكِّنَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى

اللَّهِ سِيرًا (30)

الحق - سبحانه وتعالى - بعد أن خير زوجات النبي صلى الله عليه وسلم فاخترن الله

ورسوله والدار الآخرة أراد سبحانه أن يعطين المنهج والمبادئ التي سيسرن عليها في

حياتهم ، ونلاحظ أن آية التخيير كانت من كلام النبي عن ربه ، أما هنا فالكلام من الله

مباشرة لنساء النبي .

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ . . . ﴾ [الأحزاب : 30] فبداية المسألة ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ

لأَزْوَاجِك . . . ﴾ [الأحزاب : 28] فلما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة كأنهن

ارتفعن إلى مستوى الخطاب المباشر من الله تعالى ، كأنهن حققن المراد من الأمر السابق ﴿

فَتَعَالَيْنَ . . . ﴾ [الأحزاب : 28] .

كلمة ﴿نِسَاءً . . . ﴾ [الأحزاب: 30] نعلم أنها جمع، لكن لا نجد لها مفرداً من لفظها، إنما مفرداها من لفظ الآخر هو امرأة، وفي اللغة جموع تُؤسِّي مفرداها بشهرة مفرد آخر أرق أو أسهل في الاستعمال، وامرأة أو (مرة) يصح أيضاً من (امرؤ)، وهذه اللفظة تختلف عن ألفاظ اللغة كلها، بأن حركة الإعراب فيها لا تقتصر على الحرف الأخير إنما تمتد أيضاً إلى الحرف قبل الأخير، فنقول: قال امرؤ القيس، وسمعت امرؤ القيس، وقرأت لامرئ القيس .

وبعض الباحثين في اللغة قال: إن (نساء) من النساء والتأخير، على اعتبار أن خلقها جاء متأخراً عن خلق الرجل، ومفرداها إذن (نسء) وإن كان هذا تكلفاً لا داعي له .

وبعد هذا النداء ﴿يانسأ النبي ﴾ [الأحزاب: 30] يأتي الحكم الأول من المنهج الموجّه إليهن: ﴿مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ . . . ﴾ [

الأحزاب: 30] نلاحظ أن الحق سبحانه لم يبدأ الكلام مع نساء النبي بقوله مثلاً: مَنْ يُق

الله منكن، إنما بدأ بالتحذير من إتيان الفاحشة؛ لأن القاعدة الشرعية في التقنين

والإصلاح تقوم على أن "درء المفسدة مُقدّم على جلب المصلحة" كما أننا قبل أن نتوضأ

للصلاة نبريء أنفسنا من النجاسة .

ومثلنا لذلك وقلنا : هَبْ أَنْ وَاحِدًا رَمَاكَ بِتَفَاحَةٍ ، وَآخِرَ رَمَاكَ بِمَجْجَرٍ ، فَأَيُّهُمَا أَوْلَىٰ  
باهتمامك ؟ لا شك أنك تحرص أولاً على ردِّ الحجر والنجاة من أذاه ، وكذلك لو أردت أن  
تكون ثوبك مثلاً وهو مُتَسَخٌّ ، لا بُدَّ أَنْ تَغْسِلَهُ أَوْلَىٰ .

(140/621)

---

لذلك بدأ الحق سبحانه التوجيه لنساء النبي بقوله ﴿ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ . . . ﴾  
[الأحزاب : 30] لكن الفاحشة أمر مستبعد ، فكيف يتوقع منتهي الذنوب من نساء  
رسول الله ؟ قالوا : ولم لا ، وقد خاطب الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله : ﴿ لَئِن  
أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ . . . ﴾ [الزمر : 65] .

ومعلوم أن رسول الله ليس مظنة الوقوع في الشرك ، إذن : فالمعنى ، يا محمد ليس اصطفاؤك  
يعني أنك فوق المحاسبة ، كذلك الحال بالنسبة لنسائه : إن فعلت إحداهن فاحشة ،  
فسوف نضاعف لها العذاب ، ولن نستتر عليها لمكاتها من رسول الله ، فإياكن أن تظنن أن  
هذه المكانة ستشفع لكن ، وإلا دخلت المسألة في نطاق إذا سرق الوضيع أقاموا عليه الحد  
، وإذا سرق الشريف تركوه .

إذن : منزلة الواحدة منكنَّ ليست في كونها مجرد زوجة لرسول الله ، إنما منزلتها بمدى التزامها بأوامر الله ، وإلا فهناك زوجات للرسول حُنَّ أزواجهن واقرأ : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَاتَمَهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاهِلِينَ ﴾ [التحریم : 10] .

ولك أن تسأل : هذا حكم الفاحشة المبيّنة ، أن يُصاعف لها العذاب ، فما بال الفاحشة منهن إن كانت غير مُبيّنة ؟

قالوا : هذا الحكم خاصُّ بنساء النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن حدث من إحداهن ذنب بينها وبين نفسها فهو ذنب واحد مقصور عليها ، فإن كان علانية فهو مُصاعف ؛ لأنهن أسوة وقدوة تتطلع العيون إلى سلوكهن ، فإن ظهرت منهن فاحشة كان تشجيعاً للأخريات ، ولم لا وقد جاءت الفاحشة من زوجة النبي .

(141/621)

---

فمضاعفة العذاب - إذن - لأن الفساد تعدى الذات إلى الآخرين ، وأحدث قدوة سوء في بيت النبي ، فاتسحقت مضاعفة العذاب ، لأنها آت شعور رسول الله ، ولم تُقدّر منزلته وفضلت عليه غيره لتأتي معه الفاحشة ، وهذا يستوجب أضعاف العذاب ، فإن

ضاعف لها الله العذاب ضعفين فحسب ، فهو رفقٌ بها ، ومراعاة لماضيها في زوجية رسول الله .

كذلك إن فعلت إحداهن حسنة ، فلها أجرها أيضاً مُضاعفاً ؛ لأنها فعلت صالحاً في ذاتها كأبي إنسانه أخرى ، ثم أعطت قدوة حسنة ، وأُسوة طيبة لغيرها .  
فإن أخذنا في الاعتبار حديث النبي صلى الله عليه وسلم : " مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً ، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً فَعَلِيهِ وَزْرُهَا ، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ " .

علمنا أن أجر الحسنات لا يُضاعف فقط مرتين ، إنما بعدد ما أثرت فيه الأسوة ، وفرق بين الضَّعْفِ والضَّعْفِ . الضَّعْفُ : ضِعْفُ الشَّيْءِ أَي مِثْلُهُ ، أما الضُّعْفُ فهو فقد هذا المثل ، فهو أَقْلٌ .

ثم يقول سبحانه : ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [الأحزاب : 30] يعني : مسألة مضاعفة العذاب أمر يسير ، ولن تغني عنك منزلتك من رسول الله شيئاً ، فهذا أمر لا يسألني فيه أحد ، ولا أحابي فيه أحداً ، ولا بُدَّ أن أُسَيِّرَ الأمور كما يجب أن تكون ، ولا يعارضني فيها أحد ، لذلك كثيراً ما تُدِيلُ أحكام الحق سبحانه بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة : 220] فالعزة تقتضي أن يكون الحكم ماضياً لا يُعدله أحد ، ولا يعترض عليه أحد .

وهذا المعنى واضح في قوله تعالى لسيدنا عيسى عليه السلام: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِهْلِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ \* مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ \* إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: 116-118] .

فقوله: ﴿وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ . . . ﴾ [المائدة: 118] يقتضي أن يقول: فإنك غفور رحيم ، لكن الحق سبحانه عدل إلى ﴿فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: 118] لأن الذنب الذي وقع فيه القوم ذنب في القمة ، في الألوهية التي أخذوها من الله وجعلوها لعيسى عليه السلام ، وهذا بمقتضى العقل يستوجب العذاب الشديد ، لكن الحق سبحانه لا يسأل عما يفعل ، يُعَذِّبُ مَنْ يُشَاءُ ، ويغفر لمن يشاء ، فإن غفر لهم فبصفة العزة التي لا يعارضها أحد ، فكان المنطق أن يسأل الله: لماذا لم تُعَذِّبْ هؤلاء على ما ارتكبوهم؟ لذلك

دخل هنا من ناحية العزة، التي لا تُعارض، والحكمة التي لا تخطيء .  
وبعد أن ذكر الحق سبحانه مسألة الفاحشة، وما يترتب عليها من عقاب ذكر سبحانه  
المقابل، فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ . . . ﴾ . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

(143/621)

وقال صاحب التفسير الواضح:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجَكُ مِنْ كُنُوزٍ تَرُدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّ  
وَأُسَرِّحَنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (28)

المفردات:

أُمَتَّعَنَّ: أعطى المتعة، وهي مال يعطى نفلاً للمطلقة وأُسَرِّحَنَّ التسريح: الطلاق  
لقوله تعالى: الطلاقُ مرتان فإمساكٌ بمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ: ظاهرة  
كالزنا ضِعْفَيْنِ أَى: مثلين ومرتين لقوله تعالى: نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ .

المعنى:

وهذه الآية متصلة بما تقدم إذا فيها الحث على منع إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم ولو من

أقرب الناس إليه ، وفيها أدب عال لبيت النبوة الأطهار وتربية لنسائه على العفة والكرامة  
وحب الله ورسوله ، ووصف دقيق لما كان عليه بيت النبي من التقشف .

(144/621)

﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك ﴾

مخيرا لهن ليخترن ما يرون : إن كنتن أيها النساء تردن الحياة الدنيا وزينتها الزائلة ، وتفضلنها  
على قربكن من رسول الله ، والتمتع بجواره الكريم ، ومجلسه الطاهر فتعالين أطلقكن  
وأعطيكن متعة بعد هذا .

روى البخاري ومسلم عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسا ببابه لم يؤذن لأحد منهم - فأذن لأبي بكر  
فدخل ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له ، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله  
نساؤه واجما ساكنا - قال :

فقال : والله لأقولن شيئا أضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله لو  
رأيت بنت خارجة تسألني النفقة فقلت إليها فوجأت عنقها ، فضحك رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وقال :



«وهن حولي كما ترى يسألنني النفقة» فقام أبو بكر إلى عائشة وعمر إلى حفصة كل يريد أن يجأ عنق ابنته - يضغط على عنقها - قائلاً: تسألن الرسول ما ليس عنده ؟! فقلن: والله لا نسأله شيئاً أبداً ليس عنده، ثم اعتزلهن النبي شهراً أو تسعاً وعشرين يوماً ثم نزلت عليه هذه الآية يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِك - إلى قوله: لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا . وبدأ النبي يخبر نساءه فبدأ بعائشة فقال لها النبي: يا عائشة «إني أريد أن أعرض عليك أمراً أحبُّ ألا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك» قالت: وما هو يا رسول الله فتلا عليها هذه الآيات، قالت: أفيك يا رسول أستشير أبوي! بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة. وهكذا فعل مع نساءه، وقال العلماء: إنما أمر النبي عائشة أن تستأمر أبويها وتستشيرهما لمحبة لها، ولعلمه أن والديها لا يشيران بالفراق أبداً، وأما أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فهن كما ترى، حتى يعرف الناس جميعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتزوج للشهوة أبداً.

(145/621)

---

1 - خديجة بنت خويلد أول من تزوج من النساء تزوجها بمكة ومكثت معه بعد النبوة سبع سنين، ولم يتزوج غيرها حتى ماتت، وهي أول من آمن من النساء، وكان لها فضل

وعقل وبصر بالحياة ، وكانت لها مكانتها في قريش .

2 - سودة بنت زمعة بنت عبد شمس العامرية دخل بها بمكة وتوفيت بالمدينة .

3 - عائشة بنت أبي بكر ، الصديقة بنت الصديق ، حبيبة رسول الله و بنت حبيبه ، ولها

مكانتها في العلم والسبق في الدين « خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء » حديث

شريف ، ولم يتزوج النبي بكرا غيرها .

4 - حفصة بنت عمر بن الخطاب القرشية تزوجها رسول الله ثم طلقها فأتاه جبريل فقال :

إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة .

5 - ومنهن أم سلمة تزوجها رسول الله من ابنتها سلمة على الصحيح .

6 - أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان تزوجها رسول الله وبنى بها بعد الهجرة بسبع سنين ،

والذي أصدقها هو النجاشي ، لما مات زوجها تزوجها الرسول .

7 - زينب بنت جحش تزوجها النبي بعد طلاقها من زوجها زيد بن حارثة ولها قصة

ستأتي .

8 - زينب بنت خزيمة بن الحارث تزوجها النبي ومكثت عنده ثمانية أشهر ثم ماتت .

9 - صفية بنت حبيبي بن أخطب الهارونية سبأها النبي يوم خيبر وتزوجها بعد أن

أعتقها .

10 - ريحانة بنت زيد تزوجها في سنة ست وماتت بعد مرجعها من حجة الوداع .

11 - ميمونة بنت الحارث الهلالية تزوجها (بسرف) وهي آخر امرأة تزوجها .

فكل نساءه أيم أو مسنة أو بنت زعيم الحبي أو لها أولاد وقد قتل زوجها في الحرب فتزوجها إكراما له ولأولاده ، ولم يتزوج إلا بكرا واحدة ، فلم يكن صلى الله عليه وسلم يتزوج لشهوة ، وإنما كان زواجه تأليفا للقلوب ، وسياسة رشيدة لبناء الدولة وتوحيد الكلمة .  
وهناك نساء تزوجهن النبي ولم يدخل بهن فمنهن الكلابية . وأسماء بنت النعمان بن الجون ، وقتيلة بنت قيس ، وغيرهن مما هو مذكور في كتب السيرة .

(146/621)

---

وكان له من السراري سريتان : مارية القبطية وريحانة .

لما اختار نساء النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله شكرهن على ذلك وكرهن فقال : لا

يُحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ .

وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ، وجعل ثواب

طاعتهم وعقاب معصيتهم مضاعفا . يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ

يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ فَإِنَّ اللَّهَ يُضَاعِفُ لِمَنْ الْعَذَابَ لِمَنْ ضَعُفَ لِحُرْفٍ مِنْزَلَتْنِ وَفَضَلَ

درجتهم وتقدمهن على سائر النساء أجمع ، وكيف لا يكون ذلك وهن نشان في بيت النبوة

، ورضعن من لبنها وتمتن بتلك البيئة الطاهرة فحق عليهن أن يدفعن هذا الثمن غاليا .  
وكان ذلك ، أى : مضاعفة العذاب لمن على الله يسيرا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير

الواضح ح 3 ص 90.87 ﴿

(147/621)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ إِن كُنْتُمْ تَرُدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَهَا فَتَعَالَيْنَ ﴾

أخرج أحمد ومسلم والنسائي وابن مردويه من طريق أبي الزبير عن جابر قال : " أقبل أبو بكر رضي الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والناس يباه جلوس ، والنبي صلى الله عليه وسلم جالس ، فلم يؤذن له ، ثم أذن لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فدخلوا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساء وهو ساكت فقال عمر رضي الله عنه : لأكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله يضحك ، فقال عمر رضي الله عنه : يا رسول الله لورأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة أنفاً فوجأت عنقها ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه ، وقال : هن حولي يسألنني النفقة . فقام أبو بكر

رضي الله عنه إلى عائشة رضي الله عنها ليضربها ، وقام عمر إلى حفصة كلاهما يقولان :  
تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده . فنهاهما رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن هذا ، فقلن نساؤه : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا  
الجلس ما ليس عنده . وأنزل الله الخيار فبدأ بعائشة رضي الله عنها فقال " إني ذاكرك  
أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك . قالت : ما هو ؟ فتلاعليها ﴿ يا أيها  
النبي قل لأزواجك . . . ﴾ . قالت عائشة رضي الله عنها : أفيك استأمر أبوي ؟ ! بل  
اختر الله ورسوله ، وأسألك أن لا تذكر إلى امرأة من نساءك امرأة ما اخترت ، فقال : إن  
الله لم يعثني متعناً ، وإنما بعثني معلماً مبشراً ، لا تسألني امرأة منهن عما اخترت إلا  
أخبرتها " .

(148/621)

---

وأخرج ابن سعد عن أبي سلمة الحضرمي قال " جلست مع أبي سعيد الخدري ، وجابر  
بن عبد الله رضي الله عنهما ، وهما يتحدثان وقد ذهب بصر جابر رضي الله عنه ،  
فجاء رجل فجلس ، ثم قال : يا أبا عبد الله أرسلني إليك عروة بن الزبير ، أسألك فيم  
هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه ؟ ، فقال جابر رضي الله عنه : تركنا رسول

الله صلى الله عليه وسلم ليلة لم يخرج إلى الصلاة، فأخذنا ما تقدم وما تأخر، فاجتمعنا  
بإباه يسمع كلامنا ويعلم مكاننا، فأطلقنا الوقوف، فلم يأذن لنا، ولم يخرج إلينا، فقلنا: قد  
علم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانكم، ولو أراد أن يأذن لكم لأذن فتفرقوا لا تؤذوه  
، فتفرقوا غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتحنح ويتكلم ويستأذن حتى أذن له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر رضي الله عنه: فدخلت عليه وهو واضع يده على  
خده أعرف به الكآبة، فقلت له: أي نبي الله - بأبي أنت وأمي يا رسول الله - ما الذي  
رابك؟ وما الذي لقي الناس بعدكم من فقدهم لرؤيتك؟ فقال: يا عمر سألتني الإمام ما  
ليس عندي - يعني نساءه - فذاك الذي بلغ بي ما ترى. فقلت: يا نبي الله قد صككت  
جميلة بنت ثابت صكة ألصقت خدها منها بالأرض لأنها سألتني ما ليس عندي، وأنت  
يا رسول الله على موعد من ربك، وهو جاعل بعد العسر يسراً قال: فلم أزل أكلمه حتى  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تحلل عنه بعض ذلك، فخرجت، فلقيت أبا  
بكر الصديق رضي الله عنه، فحدثته الحديث، فدخل أبو بكر على عائشة رضي الله  
عنها، قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخر عنكن شيئاً، فلا تسأليه ما  
لا يجد، انظري حاجتك فاطلبها إلي، وانطلق عمر رضي الله عنه إلى حفصة، فذكر لها  
مثل ذلك، ثم اتبعا أمهات المؤمنين، فجعلتا يذكران لهن مثل ذلك، فأنزل الله تعالى في ذلك  
﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن

سراحاً جميلاً ﴿ يعني متعة الطلاق ويعني بتسريحهن : تطليقهن طلاقاً جميلاً ﴾ وإن كنتن  
تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴿ .  
فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبدأ بعائشة رضي الله عنها فقال : إن الله قد  
أمرني أن أخيركن بين أن تخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، وبين أن تخترن الدنيا وزينتها ،  
وقد بدأت بك وأنا أخيرك قالت : وهل بدأت بأحد قبلي منهن ؟ قال : لا . قالت : فإني  
أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، فآتم علي ولا تخبر بذاك نساءك قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : بل أخبرهن به ، فأخبرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً ،  
فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، فكان خياره بين الدنيا والآخرة . اخترن الآخرة أو  
الدنيا ؟ قال ﴿ وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن  
أجراً عظيماً ﴾ فاخترن أن لا يتزوجن بعده ، ثم قال ﴿ يا نساء النبي من يأت منكن  
بفاحشة مبينة ﴾ يعني الزنا ﴿ يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ يعني في الآخرة ﴿ وكان  
ذلك على الله يسيراً ، ومن يقنت منكن لله ورسوله ﴾ يعني تطيع الله ورسوله ﴿ وتعمل  
صالحاً نوتها أجرها مرتين ﴾ مضاعفاً لها في الآخرة ﴿ وأعدنا لها رزقاً كريماً ﴾ ﴿ يا

نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض  
﴿ يقول فجور ﴾ ﴿ وقلن قولاً معروفاً ، وقرن في بيوتكن ﴾ ﴿ يقول لا تخرجن من بيوتكن ﴾  
ولا تخرجن ﴾ يعني إلقاء القناع فعل الجاهلية الأولى ، ثم قال جابر رضي الله عنه : ألم يكن  
الحديث هكذا ؟ قال : بلى . "

وأخرج البخاري ومسلم والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه  
والبيهقي في سننه عن عائشة رضي الله عنها

(150/621)

---

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه قالت : فبدأ بي  
فقال : إني ذاك لك أمراً فلا عليك أن تستعجلي حتى تستأمري أبويك ، قد علم أن أبوي لم  
يكونا يأمراني بفراقه ، فقال : إن الله قال ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتم تردن الحياة  
الدنيا وزينتها ﴾ إلى تمام الآيتين . فقلت له : ففي أي هذا استأمر أبوي ، فإني أريد الله  
ورسوله والدار الآخرة ، وفعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت " .

وأخرج ابن سعد عن عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده قال " لما خير رسول الله صلى الله  
عليه وسلم نساءه بدأ بعائشة رضي الله عنها قال : إن الله خيرك فقالت : اخترت الله



ورسوله ، ثم خير حفصة رضي الله عنها فقلن جميعاً : اخترنا الله ورسوله ، غير العامرية  
اخترت قومها ، فكانت بعد تقول : أنا الشقية ، وكانت تلقط البعر وتبيعه ، وتساذن  
على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وتقول : أنا الشقية " .  
وأخرج ابن سعد عن أبي جعفر رضي الله عنه قال : قال نساء رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : ما نساء أغلى مهوراً منا ، فغار الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يعتزلهن ،  
فاعتزلهن تسعة وعشرين يوماً ، ثم أمره أن يجيرهن فخيرهن .  
وأخرج ابن سعد عن أبي صالح قال : اخترته صلى الله عليه وسلم جميعاً غير العامرية ،  
كانت ذاهبة العقل حتى ماتت .

(151/621)

---

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت " حلف  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهجرتنا شهراً ، فدخل عليّ صبيحة تسعة وعشرين ،  
فقلت : يا رسول الله ألم تكن حلفت لتهجرتنا شهراً ، قال : إن الشهر هكذا وهكذا  
وهكذا . وضرب بيده جميعاً ، وخنس يقبض أصبعاً في الثالثة ثم قال : يا عائشة إني ذاكر  
لك أمراً ، فلا عليك أن تعجلي حتى تستشيرني أبويك ، وخشي رسول الله صلى الله عليه

وسلم حدائثه سني قلت : وما ذلك يا رسول الله ؟ قال : إني أمرت أن أخيركن ، ثم تلا هذه الآية ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها ﴾ إلى قوله ﴿ أجراً عظيماً ﴾ قالت : فيم استشير أبوي يا رسول الله ؟ بل اختار الله ورسوله ، فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وسمع نساؤه فتواترن عليه " .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه بين الدنيا والآخرة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة والحسن رضي الله عنهما قالوا : أمره الله أن يخيرهن بين الدنيا والآخرة ، والجنة والنار ، قال الحسن رضي الله عنه : في شيء كن أردنه من الدنيا .

(152/621)

---

وقال قتادة رضي الله عنه : في غيرة كانت غارتها عائشة رضي الله عنها ، وكان تحته يومئذ تسع نسوة ، خمس من قريش . عائشة . وحفصة . وأم حبيبة بنت أبي سفيان . وسودة بنت زمعة . وأم سلمة بنت أبي أمية . وكانت تحته صفية بنت حيي الخيرية . وميمونة بنت الحارث الهلالية . وزينب بنت جحش الأسدية . وجويرية بنت الحارث من

بني المصطلق . وبدأ بعائشة رضي الله عنها ، فلما اختارت الله ورسوله والدار الآخرة  
رؤي الفرح في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتابعن كلهن على ذلك ، فلما  
خيرهن واخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، شكرهن الله تعالى على ذلك إذ قال ﴿ لا  
تحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن ﴾ فقصره الله  
تعالى عليهن ، وهن التسع اللاتي اخترن الله ورسوله .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير رضي الله عنه في قوله ﴿ يا أيها النبي قل  
لأزواجك . . . ﴾ . قال أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يخبر نساءه في هذه  
الآية فلم تختز واحدة منهن نفسها غير الحميرية .

وأخرج البيهقي في السنن عن مقاتل بن سليمان رضي الله عنه في قوله ﴿ يا نساء النبي من  
يأت منكن بفاحشة مبينة ﴾ يعني العصيان للنبي صلى الله عليه وسلم ﴿ يضاعف لها  
العذاب ضعفين ﴾ في الآخرة ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ يقول : وكان عذابها عند  
الله هيناً ﴿ ومن يقنت ﴾ يعني من يطع منكن الله ورسوله ﴿ وتعمل صالحاً نؤتها أجرها  
مرتين ﴾ في الآخرة بكل صلاة أو صيام أو صدقة أو تكبيرة أو تسيحة باللسان ، مكان  
كل حسنة تكب عشرين حسنة ﴿ واعتدنا لها رزقاً كريماً ﴾ يعني حسناً . وهي  
الجنة .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿

يضاعف لها العذاب ضعفين ﴿ قال : عذاب الدنيا وعذاب الآخرة .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير رضي الله عنه في قوله ﴿ يضاعف لها العذاب  
ضعفين ﴿ قال : يجعل عذابهن ضعفين ، ويجعل على من قذفهن الحد ضعفين .

(153/621)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس رضي الله عنه في قوله ﴿ يا نساء النبي . . . ﴿ .  
قال : إن الحجرة على الأنبياء أشد منها على الأتباع في الخطيئة ، وإن الحجرة على العلماء  
أشد منها على غيرهم ، فإن الحجرة على نساء النبي صلى الله عليه وسلم أشد منها على  
غيرهن ، فقال : إنه من عصى منكن فإنه يكون عليها العذاب الضعف منه على سائر نساء  
المؤمنين ، ومن عمل صالحاً فإن الأجر لها الضعف على سائر نساء المسلمين . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴿

(154/621)

---

بحث بعنوان :

## تعدد الزوجات في الإسلام

تقدمة وتمهيد:

يحاول أعداء الاسلام - من ملاحدة ومستشرقين - أن يثيروا على النظام الإسلامي اتهامات باطلة ، وشبهات مغرضة ، وحملات حاقدة ، ليشككوا بصلاحيه هذا النظام ، ومقومات خلوده على مدى الزمان والأيام ، وليجدوا من المسلمين من يستجيب لآرائهم ويؤمن بمعتقداتهم وأفكارهم ، ويقع في حبال شكوكهم واتهاماتهم .

فمن هذه الاتهامات التي يثيرونها ، والحملات المغرضة التي يشنونها :

إباحة الإسلام لنظام تعدد الزوجات ، وجمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع زوجات في وقت واحد ويتخذ أولئك الأعداء من هذا التعدد ذريعة للطعن بنظام الإسلام ، وبالرسول محمد عليه الصلاة والسلام ، بل يتهمون الإسلام بأنه أهدر كرامة المرأة ، وأسقط اعتبارها الذاتيفي الحياة ! !

هذا الكلام المعسول الذي روج له أولئك المثيرون قد يستهوي بعض العقول القاصرة بادي ذي بدء ، بل ربما يثأثر البعض - ممن ينتسب إلى الإسلام - بهذه الاتهامات المغرضة ، فيذهبون إلى ترويجها وإشاعتها ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً .

وهؤلاء المروجون لمثل هذه الشبهات والاتهامات : إما أن يكونوا عالمين بالحقائق وحكمة

التشريع ، وإما أن يكونوا جاهلين بها .

فإن كانوا عالمين ، فإنهم يبرهنون بشكل قاطع لا يقبل الريبة والشك أنهم عملاء لأعداء الإسلام ، بل أداة تنفذ لإشاعة كل ما يثيرونه من أراجيف ، وما يروجونه من أكاذيب ، وما أكثر أولئك الذين يرتبطون بالأعداء ، ويوصمون بالعمالة ، وما هم في الحقيقة إلا طابور خامس لإثارة الفتن ، وتمزيق وحدة الأمة ، وربط البلاد بعجلة الدول الأجنبية ، والسير بالجيل الناشئ نحو الإلحاد الشائن ، والضلال الممقوت .

(155/621)

---

وإن كانوا جاهلين ، فإن من الواجب عليهم أن يسألوا ويفهموا ، قبل أن يحكموا ويروجوا ، حتى تظهر لهم الحقائق ناصعة بأجلى مظاهرها ومعانيها ، وليس عاراً على الإنسان أن يبحث ويسأل ويتعلم ، ولكن العار كل العار أن يعيش في بقاء الجهل ، ويسير في مآهات الضلالة ، يتبع كل ناعق ، ويخطو وراؤ كل عميل ، ورحم الله من قال:

لأناخذ العلم إلا عن جهابذة

بالعلم نحيا وبالأرواح نقديه

أما ذوو الجهل فارغب عن مجالسهم

قد ضلّ من كانت العميان تهديه

وقبل أن أشرع في دفع هذه الاتهامات الباطلة التي يثيرها الأعداء على نظام تعدد الزوجات أريد أن أبين حقيقة هامة ، لها أكبر الارتباط بالكتاب الإسلاميين الذين يكتبون عن الإسلام في هذا العصر ، وهي أنهم - في أكثر ما يكتبون - يظهرون الإسلام بمظهر المتهم ، ويضيعونه حين يتولون الدفاع عنه في موضع الريبة والشك ، بل يصل الأمر عند البعض يؤولوا النصوص ، ويقلبوا الحقائق ، إبعاداً للإسلام عن التهمة ، وتوفيقاً بين مبادئ الإسلام وأراجيف الأعداء .

(156/621)

---

وهذا من الخطأ الفادح الذي وقع فيه كثير من الكتاب في هذا العصر ، وفي تقديري أنهم سيئون أكثر مما يحسنون ، ويزيدون التهمة تعميقاً ونشيطاً أكثر مما يدافعون ، وما كان عليهم لو أنهم وقفوا في ردودهم وكتاباتهم مقف الهجوم لكل من ينال من نظام الإسلام ، أو يمس قدسية الرسول عليه الصلاة والسلام ؟ فلو أنهم فعلوا مثل هذا لأفهموا خصوم الإسلام: أن مبادئ الشريعة تنظم القرآن ، هي الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وما عداه من أنظمة وضعية وقوانين بشرية ، فيها الكثير من القصور والنقص والباطل . .

ولاشك من ذلك . ولو أنهم وقفوا من أعداء الإسلام موقف الهجوم لوضعوا التشريع الإسلامي موضعه اللائق به من التشريف والتكريم ، ليعلم كل ذي عقل وفيهم أن للإسلام دوره العظيم ، ومهمته الكبرى ، في رد الناس إلى الحق ، وهداية البشرية الخائرة . . وما أجمل تعبير القرآن حين أعلن حكم الله ، وهاجم حكم الجاهلية في قوله : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (1) ، ألا فليأخذ كتاب الإسلام من القرآن الكريم طريقة الرد ومنهج المناظرة في دفاعهم عن نظام الإسلام ، حتى لا يقعوا في الخطأ الذي وقعوا فيه ، وعلى الله قصد السبيل .

(157/621)

---

وبعد هذه المقدمة سأشرع في بيان نظام الإسلام في تعدد الزوجات ، ثم أعرج على ذكر الحكمة من تعدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأرى - إن شاء الله - بعد ذكر هذه الحقائق أن شبابنا وشاباتنا الذي تأثروا بالدعايات المغرضة ، والإشاعات الكاذبة سيؤولون إلى الحق ، ويثوبون على الرشد ، ويؤمنون من قرارة نفوسهم: أن الإسلام دين العزة والكرامة ، وتشريع الحق والهداية ، ومبدأ العدالة والمساواة ، ومنهج حكم ، ونظام حياة . صدق الله العظيم القائل في محكم كتابه ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا



السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بَيْنَكُم مِّن سَبِيلِهِ ذَلِكَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ (2)

(1) سورة المائدة الآية 50

(2) سورة الأنعام الآية 15

لمحة تاريخية عن التعدد لم يكن الإسلام أول من شرع نظام تعدد الزوجات ، بل كان موجوداً في الأمم القديمة كلها تقريباً: عند الأثينيين ، الصينيين ، الهنود ، البابليين ، الآشوريين ، المصريين . ولم يكن له عند أكثر الأمم عدد محدود ، فقد سمحت شريعة (ليكي) الصينية بتعدد الزوجات إلى مائة وثلاثين امرأة ، وكان عند أحد أباطرة الصين نحو من ثلاثين ألف امرأة .

والديانة اليهودية كانت تبيح التعدد بدون حد ، وأنبياء التوراة جميعاً بلا استثناء كانت لهم زوجات كثيرات (1) ، ويقول الاستاذ عباس محمود العقاد في كتابه (حقائق الإسلام وأباطيل خصومة) (2) ما يلي (ولا حجر على تعدد الزوجات في التوراة أو في الانجيل ، بل هو مباح وما نثر عن الأنبياء أنفسهم ، من عهد إبراهيم الخليل عليه السلام إلى عهد الميلاد . . . ) .

(158/621)

---

أما في الديانة النصرانية فلم يرد في الأناجيل نص صريح بمنع التعدد ، بل ورد في بعض الرسائل (بولس) ما يفيد أن التعدد جائز فقد قال (فعلى الاسقف أن يكون منزهاً عن اللوم ، زوج امرأى واحدة) (3) وقد ثبت تاريخياً أن بين المسيحيين الأقدمين من كانوا يتزوجون أكثر من واحدة ، وفي آباء الكنيسة الأقدمين من له كثير من الزوجات ، وقد كان في أقدم العصور المسيحية من يرى إباحة تعدد الزوجات في أمكنة مخصوصة وأحوال استثنائية ، وإليكم الشواهد على ذلك:

أ- ذكر الاستاذ عباس محمود العقاد في كتابة المرأة في القرآن الكريم أن (مستر مارك) العالم الثقة في تاريخ الزواج يقول: (إن تعدد الزوجات باعتراف الكنيسة بقي إلى القرن السابع عشر ، وكان يتكرر كثيراً في الحالات التي لا تحصيها الكنيسة والدولة) ويقول هذا العالم: (إن ملوك النصارى كانوا يتزوجون أكثر من واحدة ، فهذا (ديارمات) ملك إيرلندا كان له زوجتان وسريتان ، وكان (لشارلمان) زوجتان وكثير من السراري . وبعد ذلك بزمن كان (فيليب أوفاهيس) و(فريدريك وليام) الثاني البروسي يرمان عقد الزواج مع اثنتين بموافقة القساوسة اللوثريين: وكان (لوثر) يتكلم في شتى المناسبات عن تعدد الزوجات بغير اعتراض ، فإنه لم يحرم بأمر من الله ، ولم يكن إبراهيم عليه السلام يحجم عنه إذ كان له زوجتان) .

ب- وذكر العقاد في كذلك في كتابة (المرأة في القرآن الكريم) : ( أن مجلس الفرنكيين

بنور مبرج أصدر قراراً يميز للرجل أن يجمع بين زوجتين ، وذلك سنة 1560 ميلادية بعد صلح وستاليا ، وبعد أن تبين النقص في عدد السكان من جراء حروب الثلاثين) ، ويقول: (بل ذهبت بعض الطوائف المسيحية إلى إيجاد تعدد الزوجات ، ففي سنة 1531 نادى (اللامعدانيون) في مونستر صراحة : بأن المسيحي ينبغي أن تكون له عدة زوجات ، ويعتبر (المرمون) كما هو معلوم أن تعدد الزوجات نظام إلهي مقدس) .

(159/621)

---

ج- وقال جرجي زيدان (4) : ( فالنصرانية ليس فيها نص صريح يمنع أتباعها من التزوج بأمرأتين أو أكثر ، ولو شاؤوا لكان تعدد الزوجات جائزاً عندهم ، ولكن رؤساءها القدماء وجدوا الاكتفاء بزوجة واحدة أقرب لحفظ نظام العائلة واتحادها ، وكان ذلك شائعاً في الدولة الرومانية ، فلم يعجزهم تأويل آيات الزواج حتى صار التزوج بغير امرأة واحدة حراماً كما هو مشهور)

د- والمسيحية المعاصرة تعترف بالتعدد في افريقيا السوداء للإفريقيين المسيحيين إلى غير حدود ، فقد ذكر (نورجيه) مؤلف كتاب (الإسلام والنصرانية في أواسط افريقية) هذه الحقيقة في قوله: ( فقد كان هؤلاء المرسلون يقولون: إنه ليسمن السياسة أن تتدخل في شؤون

الوثنيين الاجتماعية التي وجدناهم عليها ، وليس من الكياسه ان نحرم عليهم التمتع بأزواجهم ماداموا نصارى يدينون بدين المسيح ، بل لا ضرر من ذلك مادامت التوراة وهي الكتاب الذي يجب على المسيحيين أن يجعلوه أساس دينهم يبيح هذا التعدد ، فضلاً عن أن المسيح أقر في ذلك بقوله : ( لا تظنوا أنني جئت لأتقض الناموس او الانبياء ما جئت لأتقض بل لأكمل) . وأخيراً أعلنت الكنيسة رسمياً السماح للإفريقيين النصارى بتعدد الزوجات إلى غير حد .

هـ- والشعوب الغربية لنصرانية وجدة نفسها تجاه زيادة عدد النساء على الرجال - وبخاصة بعد الحربين العالميتين - إزاء مشكلة اجتماعية خطيرة ، لا تزال تتخبط في إيجاد الحل المناسب ؛ وقد كان بين الحلول التي برزت إياحة تعدد الزوجات . ففي عام 1948م عقد مؤتمر للشباب في (ميونخ) بألمانيا ، وبحث مشكلة زيادة عدد النساء في ألمانيا أضعافاً مضاعفة عن عدد الرجال بعد الحرب ، وقد استعرضت مختلف الحلول لهذه المشكلة ، وكانت النتيجة أن أقرت اللجنة توصية المؤتمر بالمطالبة بإياحة تعدد الزوجات لحل المشكلة .

(160/621)

---

وفي عام 1949م ، تقدم أهالي (بون) عاصمة ألمانيا الاتحادية بطلب إلى السلطات المختصة ، يطلبون فيه أن ينص في الدستور الألماني على إباحة تعدد الزوجات (5) . ونشرت الصحف منذ عشر سنوات تقريباً أن الحكومة الألمانية أرسلت إلى مشيخة الأزهر تطلب منها نظام التعدد في الإسلام ، لأنها تفكر في الاستفادة منه كحد لمشكلة ازدياد النساء ، ثم اتبع ذلك وصول وفد من العلماء الألمان اتصلوا بشيخ الأزهر لهذه الغاية (6)

(1) عن كتاب (المرأة بين الفقه والقانون) للدكتور مصطفى السباعي رحمه الله ص 71

(2) ص 237 في بحث الاسرة .

(3) رسالة تيموثاوس الأولى الاصحاح 3 العدد 2

(4) عن كتاب (المرأة بين الفقه والقانون) للسباعي رحمه الله ص 74

(5) عن كتاب (المرأة بين الفقه والقانون) ص 57 .

(6) عن كتاب (أحكام الأحوال الشخصية) د . محمد يوسف موسى

ثناء المفكرين الغربيين على نظام التعدد

تظالنا الصحف والمجلات والكتب الاجتماعية بين الحين والآخر بكلمات لكثير من الكتاب الاجتماعيين والمفكرين الغربيين ، ويجذبون فيها نظام تعدد الزوجات ، وينادون به ويشجعون عليه ؛ لما له من أثر كبير في إصلاح المجتمع والأخلاق ، وإليكم طرفاً من

أقوالهم وكتاباتهم:

أ- فقد عرض (جروتبوس) العالم القانوني المشهور لموضوع تعدد الزوجات ، فاستصوب

شريعة الآباء العبرانيين والأنبياء في العهد القديم (1)

(161/621)

ب- وقال الفيلسوف الألماني المشهور (شوينهور): في رسالته (كلمة عن النساء): (إن

قوانين الزواج في أوروبا فاسدة المبني بمساوات المرأة بالرجل ، فقد جعلتنا تقتصر على

زوجة واحدة فأفقدتنا نصف حقوقنا ، وضاعفت علينا واجباتنا . . إلى أن يقول:

ولانعدم المرأة من الأمم التي تجيز تعدد الزوجات زوجاً يتكفل بشؤونها ، والمتزوجات

عندنا نقر قليل ، وغيرهن لا يحصين عدداً ، تراهن بغير كفيل: بين بكر من الطبقات العليا

قد شاخت وهي هائمة متحسرة ، ومخلوقات ضعيفة من الطبقات السفلى ، يتجشمن

الصعاب ، ويتحملن مشاق الأعمال ، وربما ابتذلن فيعشن تعيسات متلبسات بالخزي

والعار ، ففي مدينة (لندن) وحدها ثمانون ألف بنت عمومية (2) ، سفك دم شرفهن على

مذبح الزواج ، ضحية الاقتصار على زوجة واحدة ، ونتيجة تعنت السيدة الأوربية ، وما

تدعية لنفسها من الأباطيل ، أما أن لنا أن نعد بعد ذلك تعدد الزوجات حقيقة لنوع النساء

بأسره) (3)

ج- ويقول (غوستاف لوبون) في كتابه (حضارة العرب): (إن مبدأ نظام تعدد الزوجات الشرقي نظام طيب ، يرفع المستوى الأخلاقي في الأمم التي تقول به ، ويزيد الأسرة ارتباطاً ، ويمنح المرأة احتراماً وسعادة لاتراهما في أوروبا) .

د- ذكر العقاد في كتابه (المرأة في القرآن الكريم) طائفة من آراء الفلاسفة الأوربيين في التعدد ، فينقل عن الدكتور (ليبون) قوله (إن القوانين الأوربية سوف تجيز التعدد) ، ونقل عن الاستاذ (أهرنفيل) قوله : (إن التعدد ضروري للمحافظة على بقاء السلالة الآرية) .

هـ- وقالت (أنبي بيزانت) زعيمة التصوفية العالمية في كتابها (الأديان المنتشرة في الهند): (ومتى وزنا الأمور بقسط العدل المستقيم ، ظهر لنا أن تعدد الزوجات الإسلامي - الذي يحفظ ويحمي ويغذي ويكسو النساء- أرجح وزناً من البغاء الغربي ، الذي يسمح بأن يتخذ الرجل امرأة لمحض إشباع شهواته ، ثم يقذف بها إلى الشارع متى قضى منها أوطاره) .

(162/621)

---

و- وجاء في مجلة (الفتح) القاهرية نقلاً عن جريدة (ديلي ميل) الإنكليزية المشهورة ، التي نشرت مقالاً تدافع فيه عن تعدد الزوجات بسبب الأزمة التي وقعت في إنجلترا ، وبلاد الغال في زيادة عدد النساء على الرجال والتي قدرت بمليوين . ) جاء في هذه المجلة المذكورة: (إن إباحة تعدد الزوجات هي الطريقة الوحيدة للعلاج الناجح ، وليست مسألة الزوجة الواحد إلا مسألة اعتقاد واتفاق ، وهي في الحق الواقع نتيجة نسبة عديدة . ثم ذكرت أن نظرية المرأة الواحدة للرجل الواحد هي نظرية الأنسب والأوفق ، ولكن الاستمسك بها لا يستحسن إلا عند التعادل العددي في الجنس ، أما إذا زاد عدد جنس النساء على العدد الآخر ، ولم تتخذ التدابير في ذلك فلامفر من حرب طاحنة تنشب بين الجنسين) .

ز- وقال الدكتور نظمي لوقا في كتابه (محمد الرسالة والرسول) ما يلي:  
(وما من شك في أن نظام الزوجة الواحدة الدائم نظام مثالي . . . ونظرة إلى واقع الحياة البشرية في تاريخ مجتمعاتها الغابر والحاضر ، تطلعنا على تعدد النساء في حياة الرجل الواحد سواء جهراً أو سراً ، سواء برخصة من القانون أو الدين ، أو رغم القانون والعقيدة . وما من عاقل يفضل التعدد بغير رخصة على التعدد برخصة . . . وعندئذ لا حيلة إلا في التعدد ، لأنه الحل السليم الوحيد لأساس الجماعة ، والضرورات تبيح المحضورات ، وما القول في زوجة أقعدها المرض ؟ وما القول في الزوجة العقيم ؟ وما القول في الزوجة



الفاترة؟ وما القول في الزوجة سقيمة الأعصاب؟ طلاقها أرحم بها أم اردافها بزوجة أخرى؟ لا شك أن الامر واضح، هي رخصة إذن تستخدم بحقها، ولكنها ليست إلزاماً ..

(163/621)

وهذا الذي ذكرناه من ثناء المفكرين الغربيين غير المسلمين عن نظام التعدد، ما هو إلا غيظ من فيض، وغرفة من بحر، ومن أراد أن يتبع آراء الفلاسفة وعلماء الاجتماع والتربية في هذا المجال، يجدها أكثر من أن تحصى، وأعظم من أن تستقصى، ولا بد من أن يأتي اليوم الذي تثوب فيه البشرية إلى الإسلام؛ لكونه دين حق وفطرة، وتنزيلاً من رب العالمين، وصدق الله العظيم القائل: ﴿سُنُّرِهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (4)

(1) العقاد في كتاب (حقائق الإسلام) ص 167 .

(2) هذا في عهد شوينهور، قد توفي سنة 1860م

(3) مصطفى الغلاييني في كتابة (الإسلام روح المدينة) ص 224

(4) سورة فصلت الآية 53

## الحكمة من التعدد في نظر الإسلام

لاشك أن الإسلام حين شرع التعدد ، كان ذلك لحكمة سامية ، ومصلحة عامة ،  
وضرورات اجتماعية وشخصية ، وسبق أن ذكرنا قبل قليل طرفاً من هذه الضرورات  
والحكم التي جاء ذكرها على السنة العلماء والمفكرين ، والتي دفعتهم إلى أن يثبوا على نظام  
التعدد ، وينادوا بأحقية وضرورته لتخليص المجتمعات البشرية من المشكلات  
الاجتماعية ، والمفاسد الخلقية .

وتوضيحاً للبحث نحصر الحكمة من نظام تعدد في الأمور التالية:

أ- الفائدة الاجتماعية

ب- المصلحة الشخصية

ت- الحكمة الخلقية

أما الفائدة الاجتماعية فتظهر في حالتين لا يُنكر أحدٌ وقوعها:

- 1- عند زيادة النساء على الرجال ، كما هو الشأن في كثير من البلدان كشمال أوروبا ، فإن  
النساء حتى في غير اوقات الحروب تفوق الرجال بكثير ، وقد دلت الإحصائيات في  
(فنلندا) أنه من بين كل أربعة أطفال الأثلاثة يولدون يكون واحد منهم ذكراً ، والباقون إناثاً  
، ففي هذه الحالة يكون التعدد أمراً واجباً .

---

2- عند قلة الرجال عن النساء قلة بالغة نتيجة الحروب الطاحنة أو الكوارث العامة ،  
وقد دخلت أوروبا حربين عالميتين خلال ربع قرن ، فهلك فيها ملايين الرجال ، وأصبحت  
جماهير غفيرة من النساء - ما بين أبكار وما بين متزوجات - فقدن عائلهن وأصبحن  
بلازواج ، وسبق أن ذكرنا أن قامت بعض بلاد أوروبا - ولاسيما ألمانيا - جمعيات نسائية  
 واجتماعية تطالب بالسماح بتعدد الزوجات ، أو بتعبير آخر أخف واقعا في أسمع  
الغربيين وهو: (الزام الرجل بأن يتكفل امرأة أخرى غير زوجته) .

وضرورات الحرب وتقصان الرجال فيها ، لاتدع مجالاً للمكابرة في أن الطريق الوحيد لتلافي  
الخسارة البالغة بالرجال هو السماح بتعدد الزوجات .

رد على اعتراض: ورب سائل يقول: في حالة زيادة الرجال على النساء لماذا لا يباح للمرأة  
تعدد الأزواج؟

أقول في الرد على هذا الاعتراض: إن المساواة بين الرجل والمرأة في أمر التعدد مستحيلة  
طبيعةً وخلقاً وواقعاً ، ذلك لأن المرأة في طبيعتها لا تحمل إلا في وقت واحد ، ومرة واحدة  
في السنة كلها ، أما الرجل فغير ذلك ؛ فمن الممكن أن يكون للرجل أولاد متعددون من نساء  
متعددت ، ولكن المرأة لا يمكن أن يكون لها مولود واحد من أكثر من رجل واحد ، وأيضاً  
تعدد الأزواج بالنسبة إلى المرأة يضيع نسبة ولدها إلى شخص معين ، وليس الأمر كذلك

بالنسبة غلى الرجل فى تعدد زوجاته .

وشىء آخرو هو أن للرجل حق رئاسة الأسرة فى جمىع شرائع العالم ، فإذا أبقنا للزوجة تعدد الأزواج فلمن تكون رئاسة الأسرة ؟ أتخضع لهم جمىعاً ؟ وهذا غير ممكن لتفاوت رغباتهم ، أم تخص واحداً دون الآخر ؟ وهذا ما يسخط الآخرىن .

(165/621)

---

وهناك أمور تتعلق بنسبة الولد إلى أحد الأزواج ، وأمور تتعلق بالإتصال الجنسى ، لا تخفى على من كان عنده أدنى إدراك أو بصيرة : من إرهاب للمرأة وإضرار بها ، ومن وقوع فى المشاكل العائلىة ، والأمراض الجسمىة والنفسىة . . . إلى غير ذلك من الأضرار البالغة ، والعواقب الوخىمة .

إذن فتعدد الأزواج بالنسبة للمرأة مستقب عقالاً ، وحرام شرعاً ، ومستحيل طبعاً وواقعاً ، فلا يقول به إلا من كان إباحى النزعة ، مدنس السمعة ، فاسد الخلق ، عدىم الغىرة ، ملوث الشرف .

أمّا المصلحة الشخصىة ، فإنها تعود إلى مصحلة الشخص بالذات ، وهى كثرىة نجتزئ منها بأهمها :

1- أن تكون الزوجة عقيمة لا تلد ، والزوج يجب انجاب الأولاد والذرية ، ومثل هذا ليس أمامه إلا أحد أمرين: إما أن يطلق زوجته العقيم ، أو أن يتزوج عليها ، ولا شك في أن الزواج عليها أكرم للمرأة ، وأصلح لها ، والمرأة العاقلة تفضل التعدد على الطلاق ، لكون الطلاق ضياعاً وتشرداً .

2- أن يصاب الزوجة بمرض مزمن أو معدٍ أو منفر ، بحيث لا يستطيع الزوج أن يعاشرها معاشرة الأزواج ، فالزوج هنا بين حالتين: إما أن يطلقها ، وإما أن يتزوج عليها ويبقيها في عصمته وتحت رعايته ، ولا يشك أحد في أن الحالة الثانية أكرم وأنبل ، وأضمن لسعادة الزوجة المريضة وزوجها على السواء .

3- أن يكون الرجل بحكم عمله كثير الاسفار ، وتكون إقامته في غير بلده تستغرق في بعض الأحيان شهوراً ، ويتعذر عليه نقل زوجته وأولاده كلما سافر ، وهنا يجد نفسه كرجل بين حالتين: إما أن يشبع ميالة الجنسي عن طريق غير مشروع وهذا هو الزنى (1) ، وإما أن يتزوج أخرى ، ولا شك أن الزواج بأخرى هو من مصلحة الدين والأخلاق والمجتمع .

(166/621)

---

4- أن يكون عند الرجل من القوة الجنسية ما لا يكتفي معها بزوجه ، إما لشيخوختها ، أو لضعفها ، أو لكثرة الأيام التي لاتصلح فيها المعاشرة الجنسية - وهي أيام الحيض والحمل والنفاس والمرض وما أشبهها - في هذه الحالة إما أن يكون إشباع غريزته بالمعاشرة المحرمة ، وإما أن يكون عن طريق الزواج المشروع ، ولاشك أن مبادئ الأخلاق ، وأحكام الشريعة تختار الزواج المشروع على المعاشرة المحرمة .

5- أن يكون عند الرجل الرغبة الأكيدة ، والعزم الصادق في إنجاب الأولاد ، وتكثير الذرية ، إما ليستعين بهم على أعباء الحياة ، وإما ليعدهم شباباً مؤمنين ، ودعاة صادقين ، يبلغون رسالات ربهم ، ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله ، وإما ليحظى بالأجر والثوبة حين يحسن أدبهم وتربيتهم ، لكي تفرعين رسول الله صلى الله عليه وسلم في مباهته الأمم يوم القيامة بكثرة أمته (2)

(1) ومنه نكاح المتعه

(2) في الحديث الذي رواه أبوداود والنسائي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(تناكحوا تكثروا فإنني مباه بكم الأمم يوم القيامة) .

(167/621)

أمّا الحكمة الخلقية: فلأن الأمة التي يكون فيها عدد النساء أكثر من عدد الرجال يكون التعداد واجباً أخلاقياً ، وواجباً اجتماعياً على السواء ، لأن التعداد أفضل من تسكع النساء العازبات الزائدات عن الرجال في الطرقات أو أماكن الفجور ، لا عائل لهن ، ولا بيت يؤويهن . ولا يوجد إنسان يحترم كرامة المرأة ، ويقدر مصلحة المجتمع يفضل انتشار الدعارة على تعدد الزوجات . ومنذ أوائل هذا القرن تنبه المنصفون الغربيين إلى ما ينشأ من منع تعدد الزوجات من تشرذم النساء ، وانتشار الفحشاء ، وكثرة الأولاد غير الشرعيين ، وأعلنوا أنه لا علاج لذلك إلا السماح بتعدد الزوجات . فقد نشرت جريدة (الغوص ويكلي ركورد) نقلاً عن جريدة (لندن تروث) بقلم إحدى السيدات الانجليزيات مايلي : (لقد كثرت الشاردات من بناتنا ، وعم البلاء ، وقل الباحثون عن أسباب ذلك ، وإذ كنت امرأة تراني أنظر إلى هاتيك البنات وقلبي يتقطع شفقة عليهن وحرناً ، وماذا عسى يفيدهن بشي وحرزني ، وإن شاركني فيه الناس جميعاً ؟ لافائدة إلا العمل بما يمنع هذه الحالة الرجسة ، ولله در العالم الفاضل (تومس) فإنه رأى الداء ووصف له الدواء الكامل الشفاء ، وهو الإباحة للرجل أن يتزوج بأكثر من واحدة ، وبهذه الوسطة يزول البلاء لامحالة ، وتصبح بناتنا ربات بيوت ، فالبلاء كل البلاء في إجبار الرجل الأوربي على الاكتفاء بامرأة واحدة) .

(أي ظن يحيط بعدد الرجال المتزوجين الذين لهم أولاد غير شرعيين أصبحوا كلاً وعاراً

وعالة على المجتمع؟! فلو كان تعدد الزوجات مباحاً لما حاق بأولئك الأولاد وأمهاتهم ما هم فيه من العذاب والهون، ولسلم عرضهن وعرض أولادهن . . إن إباحة تعدد الزوجات تجعل كل امرأة ربة بيت، وأم أولاد شرعيين(1)

(168/621)

---

وتدلنا الإحصائيات التي تنتشر في أوروبا وأمريكا عن ازدياد نسبة الأولاد غير الشرعيين زيادة مستمرة، تقلق الباحثين الاجتماعيين وهؤلاء ليسوا إلا نتيجة اقتصار الرجل على امرأة واحدة، وكثرة النساء اللواتي لا يجدن طريقاً مشروعاً للاتصال الجنسي، وبناء على هذه الإحصائيات المؤلمة، والأوضاع الاجتماعية المزرية، أباحت ألمانيا أخيراً تعدد الزوجات(2)، وتسوية للمشكلة . ولا يبعد أن تحذوا أوروبا وأمريكا حذو ألمانيا في إباحة التعدد، لأن تعدد الحلال خير من تعدد الحلال(3)، والزواج المشروع خير من الاتصال المحرم، والفاحشة الممقوتة، ومن أحسن من الله حكماً تقوم يوقنون؟ .

(1) مجلة المنار للسيد رشيد رضا المجلد الرابع ص 485-486

(2) ذكرت الخبر مجلة صوت الإسلام العدد/90/ نقلاً عن صحيفة الأهرام القاهرية .

(3) على حد تعبير الشيخ محمد أبوزهره رحمة الله



تعدد الزوجات . . .

مقارنة بين تعدادنا وتعدادهم

إن نظام التعدد في الشريعة الإسلامية أخلاقي إنساني:

أما أنه أخلاقي ، فلأنه لا يسمح للرجل أن يتصل بأية امرأة إلا إذا كانت زوجته (1) بشرط ألا يتجاوز عدد الزوجات الأربع .

وأما إنه إنساني فلأنه يخفف من مشكلات المجتمع ، بإيواء امرأة لزوج لها ، ونقلها إلى مصاف الزوجات المصونات المحصنات ؛ ولأنه يعترف بالأولاد الذين أنجبهم ، ويقوم بحقوقهم ورعايتهم كما يجب ؛ ولأنه يدفع مقابل هذا الزواج مهراً وأثاثاً ونفقات باعتبارها زوجه ولها حقوق .

أين هذا التعدد الواقع في حياة الغربيين ؟ فإنه واقع من غير شرع ولا قانون ، بل واقع تحت سمع القانون وبصره . وإنه لا يقع باسم الزوجات ، ولكن يقع باسم الصديقات والخليلات . وإنه ليس مقتصراً على أربع فحسب ، بل هو إلى ما لا نهاية له من العدد . إنه لا يقع علناً تفرج به الأسرة ، ولكنه سر لا يعرف به أحد .

(169/621)

---

إنه لا يلزم صاحبه بأية مسؤولية مالية نحو النساء اللاتي يتصل بهن ، بل حسبه أن يلوث شرفهن ، ثم يتركهن للخزي والعار والفاقة ، وتحمل الأم الحمل والإجهاض والولادة غير المشروعة . إنه لا يلزم صاحبه بالاعتراف بما نتج عن هذا الاتصال من أولاد ، بل يعتبرون غير شرعيين ، يحملون على جباههم خزي السفاح والعار ما عاشوا .

إنه تعدد خال من كل تصرف أخلاقي أو يقظة وجدانية أو شعور إنساني . إنه تعدد تبعث عليه الشهوة الأنانية ، ويفر من تحمل كل مسؤولية . فأبي النظاميين الصق بالأخلاق ، وأكبح للشهوة ، وأكرم للمرأة ، وأدل على الرقي ، وأبر بالإنسانية ؟ .

بعد هذا يحق لك أن تعجب من إثارة الغربيين وأعداء الإسلام للضجة التي يحدثونها على نظام الإسلام في تعدد الزوجات !!!

وتساءل أنت أيها العاقل المنصف: ألا يشعرون في قرارة نفوسهم بأنهم ليسوا على حق في إثارة الضجة ، وافتعال هذا الاتهام ؟! ألا يشعرون بأن من يقتصر على أربع خير ممن يجدد كل ليلة امرأة ؟ .

وأن من يلتزم نحو من يتصل بها مسؤوليات أدبية ومالية ، أنبل ممن يتخلى نحوها عن كل مسؤولية ؟! . ألا يشعرون أن إنجاب نصف مليون ولد - مثلاً - عن طريق الزواج أكرم وأحسن للنظام الاجتماعي من إنجابهم عن طريق السفاح .  
في الحقيقة إنهم يشعرون بذلك لو تخلوا عن غرورهم وتعصبهم .

أما الغرور: فهو اعتقادهم أن كل ما هم عليه حسن وجميل ، وأن ما عليه غيرهم من الأمم والشعوب سيء وقبيح .

أما التعصب: فهو هذا الذي يتوارثونه جيلاً بعد جيل ضد الإسلام ، ونبى الإسلام ، والقرآن الكريم (2)

(1) أو أمته في حال وجود الرقيق وهو الآن غير موجود

(2) بحث المقارنه بين تعدادنا وتعدادهم اقتبست أكثر فقراته من كتاب (المرأة بين الفقه والقانون) للدكتور السباعي ص 93-94 مع بعض التصرف . . .

تعدد الزوجات . . .

أحكام التعدد في الشريعة الإسلامية

(170/621)

---

قبل أن نشرع في أحكام التعدد في الشريعة الإسلامية يحسن بنا أن نبين وجه الارتباط بين قوله تعالى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى . . . ﴾ (1) وقوله: ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ (1) .

ذكر المفسرون في ذلك عدة آراء أظهرها رأيان:

الأول: [وإن خفتم ألا تعدلوا في تزوجكم بيتمى النساء المشمولات بولايتكم فتزوجوا غيرهن مما طاب لكم من النساء إثنين إن شئتم ، أو ثلاثاً ، أو أربعاً ، لأن العاقل يترك الذي يترك الزواج الذي يفضي به إلى الظلم إلى الزواج الذي لا ظلم فيه].

وهذا التفسير مروى عن السيدة عائشة رضي الله عنها ووجه الارتباط واضح عليه .

الثاني: [وإن خفتم ألا تعدلوا في اليتامى ، فكذلك خافوا ألا تعدلوا في النساء اللاتي تزوجون بهن ، فتزوجوا منهن ما لا تخافون فيه الظلم: اثنين ، أو ثلاثاً ، أو أربعاً ، فإن خفتم ألا تعدلوا بين الأكثر من واحدة فتزوجوا واحدة أو ما ملكت أيمانكم . لأن من تخرج من عمل ما يفضي إلى الظلم كظلم اليتامى عليه أن يتخرج من أن يتخرج من كل عمل يفضي إلى ظلم كظلم الزوجات].

هذا التفسير مروى عن سعيد بن جبير ، والسدي ، وقتادة . . ورجحة شيخ المفسرين ابن جرير الطبري وقال (إنه أولى الأقوال بالقبول) .

فآلية - على حسب ما رجحة الإمام الطبري - تحذر الأولياء والأوصياء من سلوك الطريق المفضلة بهم إلى ظلم الزوجات الذي لا يقل قبحاً وشناعة عن ظلم اليتامى الذي يخافونه ويتحرون منه .

كما أنهم يتحرون من ظلم اليتامى فعليهم أيضاً أن يتحروا من ظلم الزوجات حين يريدون

التعدد ، فإن خافوا ألا يعدلوا فعندئذ يقتصرون على واحدة .  
وبعد أن بينا وجه الارتباط في الآية نشرع في تبيان أحكام التعدد والله المستعان :

(171/621)

---

1- الأمر بقوله تعالى ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ (1) للإباحة لا للإيجاب ،  
وإذا كان للإباحة فالمسلم مخير بين أن يقتصر على زوجة واحدة أو يعدد ، وعلى ذلك  
إجماع المجتهدين والفقهاء في مختلف العصور لا نعلم في ذلك خلافاً  
2- لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع زوجات في وقت واحد لقوله تعالى ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ  
لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ . . ﴾ ، على ذلك إجماع الصحابة والأئمة المجتهدين في  
جميع العصور ، ولا عبرة بمن خالف ذلك من أهل الأهواء والبدع ، فخلافتهم ناشئة من  
جهلهم ببلاغة القرآن الكريم ، وأساليب البيان العربي ، ومن جهلهم بالسنة النبوية كما قال  
القرطبي .

والإفمن يقول: إن هذه الكلمات ﴿ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ في الآية جاءت لمطلق الجمع ،  
فيصبح مجموع الزوجات تسع ؟ ومن يقول أيضاً: إن هذه الكلمات جاءت لجمع اثنين مع  
اثنين ، ثلاثاً مع ثلاث ، وأربعاً مع أربع ، فيصبح المجموع العام ثماني عشرة زوجة ؟ إن هذه

التقولات الباطلة تتنافى مع أبسط الأذواق في الفهم العربي ، وتعارض مع فصاحة القرآن الكريم وأسلوبه البياني المعجز . .

فحين نقول: حضر أعضاء المؤتمر مثنى وثلاث ورباع . . فهم العربي صاحب الذوق السليم من هذا التعبير أن بعض أعضاء المؤتمر حضروا اثنين اثنين وبعضهم حضر ثلاثة ثلاثة ، وبعضهم حضروا أربعة أربعة ولا يمكن أن يفهم أحد أن جملة من حضر تسعة أو ثمانية عشر . . .

(172/621)

---

وكذلك حين قال الله عز وجل ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ . . ﴾ فيفهم من هذه الآية كما دلّ عليها ظاهر لفظها ، وأسلوب بيانها: يباح لكم - يمسلمين - أن تنكحوا من النساء زوجتين إن شئتم ، أو ثلاث زوجات إن أردتم إلى أربع زوجات ، وهذا هو الحد الأعظم ؛ فلا يجوز لكم أن تزيدوا على الأربع مجال من الأحوال . والسنة النبوية الصحيحة قد أكدت من أن المراد من الجمع في الآية أربع زوجات .

321

(1) سورة النساء الآية 3 . . .

وإليكم ما ذكرته السنة الصحيحة:

- أ- أخرج مالك في الموطأ ، وأحمد في مسنده ، وابن ماجه والترمذي في سننهما ،  
والشافعي في الأم أن غيلان الثقفي أسلم وفي عصمته عشر نسوة ، فذكر ذلك لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال له: (اختر منهن أربعاً وفارق سائرهن) .
- ب- وروى ابن ماجه وأبوداود في سننهما أن قيس بن الحارث أسلم وعنده ثماني نسوة ،  
فذكر ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم فقال له: (اختر منهن أربعاً) .
- ج- وقد روت كتب السنة غير هذين الحديثين ، فقد روي أن نوفل بن معاوية الديلمي قال:  
أسلمت وتحتي خمس نسوة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (فارق واحدة منهن) قال:  
فعمدتُ إلى عجوز عاقرٍ معي منذ سنتين فطلقتها .
- فهذه الأحاديث متفقة على أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر من أسلم وفي عصمته أكثر  
من أربع زوجات أن يتخير منهن أربعاً ، ويفارق سائرهن .
- ويفهم من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا أن السنة جاءت متضافرة ومؤكدة لما صرح  
به القرآن الكريم ألا وهو: لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع نسوة في آن واحد ، فأصبح للمنع  
دليلان: دليل القرآن ، ودليل السنة ، عدا من دليل الإجماع الذي هو حجة تشريعية بعد  
القرآن والسنة . فبأي حديث بعد ذها يؤمنون ؟ ! .
- وأما ما صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه جمع بين تسع نسوة في آن واحد . .

فأولاً: كان هذا الجمع - كما سيأتي - خصوصية من خصوصياته ، وثانياً كان لأسباب  
تشريعية وإنسانية ، وأغراض سياسية واجتماعية . . . وسوف يأتي الحديث عنها ،  
والتفصيل فيها في بحث الحكمة من تعدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في القسم الثاني  
من هذا الكتاب إن شاء الله .

3- إن التعدد مشروط بالعدل بين الزوجات لقوله تعالى ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ  
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (1) ، فمن لم يتأكد من قدرته على العدل لم يجز له  
شرعاً أن يتزوج بأكثر من واحدة ، ولو تزوج كان العقد صحيحاً بالإجماع ، ولكنه يكون  
أثماً ؛ لما روى أبو داود وابن ماجه والترمذي وابن حبان في صحيحه عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أنه قال ( من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة أحد شقيه  
مائل ) .

وروى مسلم وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم: (إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلتا  
يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا) (2)



وقد أجمع العلماء - وأيده تفسير الرسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله - أن المراد بالعدل المشروط هو العدل المادي في المسكن واللباس والطعام والشرب والمبيت ، وكل ما يتعلق بمعاملة الزوجات مما يمكن فيه تحقيق العدل ، ومما يدخل في طوق الإنسان وإرادته .

(174/621)

4- إن العدل في الحب بين الزوجات غير مستطاع ، وليس في طوق البشر لقوله تعالى ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (3) ؛ فتفيد هذه الآية الكريمة أن على الزوج ألا يميل عن الزوجة الأولى كل الميل ، فيذرهما كالمعلقة لا هي زوجة يؤديها حقوقها ، ولا مطلقة تعرف سبيلها ، بل عليه أن يعاملها باللطف والحسنى بما استطاع عسى أن يصلح قلبها ، ويكسب مودتها ؛ وقد فهم النبي صلى الله عليه وسلم أن المراد من آية: ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ . . ﴾ الحب القلبي لأن الإنسان لا يستطيع أن يعدل فيه ولو حرص ، ولكنه خارجاً عن طاقة البشر ، فقد كان حبه للسيد عائشة - رضي الله عنها - أكثر من حبه لباقي زوجاته ، فكان صلى الله عليه وسلم

حين يعدل بين زوجاته بالأمر المادية يقول: (اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تؤاخذني

فيما لا أملك) (4) (ملاحظة: هذا الحديث ضعيف) (5)

(175/621)

---

هذا التفسير لآية ﴿ وَكُنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ ﴾ وعليه إجماع المفسرين قديماً وحديثاً ، وعليه إجماع الفقهاء والمجتهدين في كل العصور ولو أخذنا بآية ﴿ وَكُنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا . . ﴾ على ظاهرها لكان بينها وبين آية ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ . . ﴾ تناقض ، والقرآن الكريم منزلة عن الخلل والتناقض ، بل هو غاية في الإبداع والإحكام ورصانة النظم ، وسمو التشريع ، لقوله تبارك وتعالى ﴿ الرِّكَابُ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ (6) ، ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (7) ؛ ويتلخص مما تقدم: أن المقصود بالعدل في الآية هو الحب القلبي ، وهذا ما عليه تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم للآية ، وما عليه إجماع الأئمة كما بينا سابقاً .

321

(1) سورة النساء الآية 3

(2) أي وما دخل تحت ولايتهم .

(3) سورة النساء الآية 129

(4) رواه أصحاب السنن وابن حبان في صحيحه .

(5) هذه ملاحظة من موقع "طريق الحقيقة" ، ضعف هذا الحديث الإمام الألباني رحمه

الله في ضعيف سنن أبي داود رقم الحديث 2134

(6) سورة هود الآية 1

(7) سورة النساء الآية 82

(176/621)

---

- من العلماء الموثوقين وعلى رأسهم الإمام الشافعي - رحمه الله - من اشترط القدرة على

الإنفاق لمن أراد التعدد ، وهذا الاشتراط للإمام الشافعي مبني على فهم خاص للآية:

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً . . . ذَلِكَ أَذْنَى الْأَتَعُولُوا ﴾ ، وهذا الفهم تؤيده قواعد

اللغة كما سيأتي . قال الإمام البيهقي في كتابه (أحكام القرآن) الذي جمعه من كلام

الشافعي - رحمه الله - في مصنفاته: (وقوله: ﴿ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ أي لا يكثر من تعولون إذا

اقتصر المرء على واحدة وإن أباح له أكثر منها) اهـ صحيفة 260 . وقد أيد الكسائي

وأبو عمر الدُّوري وابن الأعرابي ما ذهب إليه الشافعي في تفسير قوله تعالى ﴿الَّا تَعُولُوا﴾  
أي لا تكثروا عيالكم ، قال الكسائي - أبو الحسن علي ابن حمزة - : العرب تقول: عال يعول ،  
وأعال يُعيل أي كثر عياله (8) . ومما يؤيد ما يذهب إليه الشافعي لغة حمير ، قال الثعلبي  
المفسر: قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب: سألتُ أبا عمر الدُّوري عن هذا - وكان إماماً  
في اللغة غير مدافع - فقال: هي لغة حمير ، وأنشد:  
إن الموت يأخذ كل حيِّ بلاشك وإن أمشي وعالا  
يعني وإن كثرت ماشيته وعياله (8)  
وقال أبو حاتم: (كان الشافعي أعلم بلغة العرب منا) ، وقرأ طلحة بن مصرف (الَّا تُعِيلُوا)  
والمعنى الَّا تكثروا عيالكم وهي حجة الشافعي . وهذا الفهم للإمام الشافعي ومن ذهب  
مذهبه يفيد ضمناً اشتراط القدرة على الإنفاق لمن أراد التعدد إلا أنه شرط ديانة (9) لا  
شُرط قضاء .

\*\*\*

وبعد: فهذه هي أهم الأحكام التي شرعها الله في نظام التعدد ، وهي متفقة كل الاتفاق مع الواقع الاجتماعي والحالة المادية ، فالذي يأنس من نفسه أنه لا يستطيع أن يعدل إن تزوج بأكثر من واحدة ، أو لم يكن عنده النفقة ما يسد حاجة الزوجتين أو الثلاث : من مسكن ، وطعام ، وكسوة ؛ فلا يجوز له شرعاً أن يعدد ؛ حتى لا يقع في الظلم الذي حرمه الإسلام ، وبالتالي لا تقع الزوجة الثانية بالمضارة التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: (لا ضرر ولا ضرار) (10) ، فهو حديث ، وقاعدة أصولية كما هو معلوم .

هذا وإن التعدد - حين لا يتحقق فيه جانب العدل - يوقع الزوج في مشاكل عائلية ، تؤدي في الغالب إلى تنافر بغيض ، وعداوة مستحكمة ؛ مما يجعل حياة الزوج جحيماً لا يطاق ، وربما انتقل هذا التنافر والعداء إلى أولاد الزوجات ، فينشأ الإخوة بينهم من البغضاء والشحناء ما يؤول إلى الفرقة والهجران ، وعدم استقرار الحياة الزوجية .

وفي تقديري أن المشاكل العائلية ناتجة عن سببين رئيسيين:

الأول: ناتج عن الرجل لكونه لم يتحقق جانب العدل المادي في جميع المجالات: العدل في النفقة ، العدل في المعاملة ، العدل في القسمة ، العدل في الحقوق .

الثاني: ناتج عن المرأة لكونها تنظر إلى الحياة بمنظار الأنانية وعدم تفهم الواقع ، ومصصلحة المجتمع ، بل تنساق وراء عواطفها وأهوائها انسياقاً أعمى دون تحكيم لعقل ، أو نظر إلى مصلحة .

وإذا قامت الحياة الزوجية على أساس من التربية الإسلامية، والتهديب الاجتماعي، والرقابة الإلهية، عاش المجتمع في ظلال الزوجية على أحسن ما يكون من السعادة الحقة، والاستقرار الكامل، والعيش الهانئ الرغيد. ومثل هذه التربية تجعل التعدد - حين تقتضية الظروف - قليل المساوي والأضرار، حسن النتائج والآثار، فلا زوجات تحركها العواطف والأهواء، ولا أولاد تفرقهم العداوات والخصومات، بل بيت إسلامي تعمه الفضيلة والأخلاق، ويملؤه الحب والإخلاص، ويشيع في رحابه الهدوء والاستقرار. فما أحوجنا أن نعود إلى الدين الحق، والإسلام الصحيح، والتبوية الإسلامية المثلى، وما أحوجنا أن تقوي في نفوسنا جانب التقوى والمراقبة والخشية من الله، حتى تكون أعمالنا ومعاملتنا على الوجه الذي يرضي الله، ويحقق الخير لعباده.

321

(1) سورة النساء الآية 3

(2) أي وما دخل تحت ولايتهم.

(3) سورة النساء الآية 129

(4) رواه أصحاب السنن وابن حبان في صحيحه.

(5) هذه ملاحظة من موقع "طريق الحقيقة" ، ضعف هذا الحديث الإمام الألباني رحمة

الله في ضعيف سنن أبي داود رقم الحديث 2134

(6) سورة هود الآية 1

(7) سورة النساء الآية 82

(8) ذكره القرطبي في تفسيره ج/5/ص22 .

(9) والمعنى أنه إن كان يعلم أنه لا يستطيع الإنفاق على الزوجة الثانية فلا يجوز له ديانة أن

يعدد .

(10) رواه ابن ماجه والدارقطني

محاوالت لمنع التعدد

من المؤسف حقاً أن نسمع من بعض المسؤولين في الدول التي تنتمي إلى الإسلام ، ومن بعض

من ينتمي إلى جمعيات نسائية من النساء الدعوة إلى إلغاء تعدد الزوجات ، أو تقييده بقيود

شديدة ، تجعل الزواج بأكثر من واحدة ضرباً من المستحيل ، لقد كان لهذه الدعوة صدى

سيء بالغ الأثر على الأوساط الإسلامية ، أما في الأوساط التبشيرية والاستعمارية فكان

لها صدى مستحب ، وتأيد مطلق ، حيث نُعتت هذه المحاولات بأنها خطوة تقدمية في

سبيل تحرير المرأة .

---

هذا الذي يريد المسؤولون أن يفعلوه في بعض الدول ، وتحاول أن تنتهج منهج بعض الدول العربية ، وتسعى لتحقيقه بعض الجمعيات النسائية في بلادنا ، ليس إلا مجرد استرضاء للغربيين ، أو للدول التي تنادي بدعوة التقدمية ، إثباتاً لأنسلاخهم من الإسلام ، وتحررهم من ربة الدين والأخلاق ، وهو في الوقت ذاته دليل تهافت الشخصية ، واحتقار الذات ، والترامي على اقدام المتعصبين الغربيين ، الماديين الشرقيين ، لاستجلاب عطفهم ، واسترضاء مبشريهم وملاحدتهم على حساب كرامتنا وديننا ومبادئ شريعتنا .

يأليت عند هؤلاء المفترين المتأثرين بالدعايات الغربية ، والأفكار الإلحادية ، العقل الناضج ، والتفكير الصحيح ، ليناقشوا القضايا على ضوء الواقع والمصلحة ، والظروف الاجتماعية !! . ويأليتهم حين يتكلمون يتجردون عن الهوى والعاطفة والتعصب ! . . .

لوفعلوا هذا لما قبلوا الحقائق ، ولما وقفوا من نظام التعدد هذا الموقف الملتوى ، ولما أعلنوا تطاولهم على شريعة الله ، ونظام الإسلام .

ألم يسمعوا أن كثيراً من المفكرين ، والمصلحين الاجتماعيين في اوربا وفي كثير من بلاد العالم ، ينادون بنظام التعدد ، وأنه العلاج الناجح لحل مشكلة الأخلاق ، وحل أزمة ازدياد عدد النساء ؟

ألم يعلموا أن الله سبحانه حين يشرع لعباده الأنظمة ، ويقر لهم المبادئ ؛ هو الأعلم بما



يصلحهم ، والأدري بما يحقق سعادتهم واستقرارهم ؟ .

ألم يقرأوا في الصحف والمجلات عن ازدياد نسبة الأولاد غير الشرعيين ، للعلاقة الجنسية

المحرمة بين الرجال والنساء ؟

ألم يدركوا أن نظام التعداد يخلص الكثير من النساء من ذل الحاجة ، وغائلة الفقر ، ويحفظ

لهن كرامتهن وعفافهن ؟ فبأي حديث بعد هذا يؤمنون ؟ ! .

-----  
الحكمة من تعدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

تقديم وتمهيد

انتشار التعليم

كسب التأيد

اكتمال التشريع

تحقيق التكافل

توثيق روابط الصحبة

إعطاء القدوة

---

السؤال الأول: زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بعائشة مع فارق السن؟

السؤال الثاني: نبذة عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

تقديم وتمهيد:

يتخذ أعداء الإسلام من جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع نسوة في وقت واحد ، منفذاً للطعن ، ووسيلة للاتهام ، وحين يبحثون عن الأسباب فلا يجدون تعليلاً لهذا الجمع سوى الشهوة الجنسية والثورة الغريزية ، دون أن يحيطوا بالظروف التي صحبت هذا الزواج ، ودون أن يبحثوا عن الأسباب الحقيقية التي أدت إلى هذا الجمع .

وأراهم حين يسددون هذه المطاعن ، ويثيرون تلك الشبهات منساقين كل الإنسياق وراء التعصب الأعمى ، والمحقد الأسود على الإسلام ورسول الإسلام ، بل عداوتهم لهذا الدين قديمة متأصلة توارثوها عن الحروب الصليبية جيلاً بعد جيل ، فترسخت حتى خالطت اللحم والعظم ، وتأصلت حتى انطبعت في سويداء القلوب ، وماذا تنتظر من اللئيم غير الخبث واللؤم ، ومن الحقود غير العقد والظلم ؟ .

ومع كل هذا لا بد أن يوجد من غير المسلمين عقلاء منصفون تجردوا من مؤثرات العصبية والهوى ، فتكلموا بلسان المنطق والحق ، وكشفوا عن وجه الحقيقة في تعداد أزواجه عليه الصلاة والسلام . ومن هؤلاء (توماس كارليل) الذي يقول في هذا المقام : ( ما كان محمد

أخا شهوات ، برغم ما اتهم به ظلماً وعدواناً ، وشدَّ ما نجور ونخطئ إذا حسبناه رجلاً  
شهوانياً ، لا همَّ له إلا مآربه من الملاذ . كلا! فما أبعد ما كان بينه وبين الملاذ أياً كانت  
(1) . .

بعد هذه المقدمة سأشرع بعون الله في بيان الحكمة من تعداد أزواجه صلى الله عليه وسلم  
مفصلاً الأسباب التي دعت إلى التعدد ، ومبيناً الظروف التي أحاطت بهذا الجمع ، ليعلم  
القارئ الكريم لماذا تزوج النبي صلى الله عليه وسلم تسعة نساء في آن واحد ؟ .  
ولكن قبل أن أسرد الحكمة من هذا الزواج أريد أن يضع في ذهن القارئ حقيقتين هامتين :

(181/621)

---

الحقيقة الأولى : أن الجمع بين عدة زوجات كان شائعاً في البيئة الإنسانية والعربية قبل  
الإسلام . ومما يدل على هذا أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نساء ، وأن  
الحارث ابن قيس حين أسلم كان عنده ثمان نساء ، وسبق أن ذكرنا في مبحث (أحكام  
التعدد) أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمرهما أي يختارا منهن أربعاً ويفارقن سائرهن .  
ولقد كان كثير من العرب يعددون ولا يرون في ذلك حرجاً ولا غضاظة ، فلما رأى أعداء  
الإسلام النبي صلى الله عليه وسلم وحده ، ولم يروا العصر كله ، ولماذا خصوا الرسول عليه

الصلاة والسلام بالذكر ، ولم ينظروا إلى التعدد الذي رافق أبياء التوراة عبر التاريخ ؟ .  
يقول الدكتور مصطفى السباعي - رحمه الله - في كتابه (2) : ( حين كنت في دبلن (ايرندا)  
عام /1956/ زرت مؤسسة الآباء اليسوعيين فيها ، وجرى حديث طويل بيني وبين  
الأب المدير لها ، وكان مما قلته له: لماذا تحملون على الإسلام ونبيه بحاصة في كتبكم  
المدرسة بما لا يصلح أن يقال في مثل هذا العصر ، الذي تعارفت فيه الشعوب والتقت  
الثقافات ؟ !

فأجابني : نحن الغربيين لا نستطيع أن نحترم رجلاً تزوج تسع نساء ! . .

قلت له: هل تحترمون نبي الله داود ، ونبيه سليمان ؟ .

قال : نعم ! وهما عندنا من أنبياء التوراة !

قلت : إن النبي داود كانت له مائة زوجة كما هو معلوم ، ونبي الله سليمان كانت له - كما

جاء في التوراة - سبعمائة زوجة من الحرائر ، وثلاثمائة من الجوارى ، وكن أجمل أهل

زمانهن ، فلم يستحق احترامكم من تزوج ألف امرأة ، ولا يستحق من يتزوج تسعاً ؟ ثمانية

منهن ثيبات وبعضهن عجائز ، والتاسعة هي الفتاة البكر الوحيدة التي تزوجها طيلة عمره

فسكت قليلاً وقال: لقد أخطأت التعبير ، أنا أقصد أننا نحن الغربيين لا نستسيغ الزواج

بأكثر من امرأة ، ويبدو لنا أن من يعدد الزوجات غريب الأطوار ، أو عارم الشهوة ! .

قلت: فما تقولون في داود وسليمان - عليهما السلام - وبقية أنبياء بني إسرائيل الذين كانوا جميعاً معددين الزوجات بدءاً من جدّهم إبراهيم عليهم السلام . فسكت ولم يُحِرْ جواباً . . . (3) .

ورب سائل يقول: لماذا جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع نسوة ، بينما كان التشريع الذي شرعه الله للأمة مقيداً بأربع زوجات .

الجواب: إن جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع نسوة في وقت واحد كان خصوصية من خصوصياته عليه الصلاة والسلام ، وهذه خصوصية خاصة به لا يجوز لأحد من الأمة أن يقتدي بالإضافخ إلى خصوصياته الكثيرة التي عددها كتب السنة ، وتكلم عنها الفقهاء والمفسرون .

نذكر منها على سبيل المثال وصاله عليه الصلاة والسلام الصوم (معنى الوصال: وصل صيام اليوم بالذي بعده دون الإفطار بينهما . ) ، ولما واصل الصحابة نهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الوصال (4) ، ثم قال لهم : (إني لست مثلكم ، إني أبيت يطعمني ربي ويستقيني) (5) . . .

ومن خصوصياته أنه لا يحل له أن يتزوج على نساءه التسع أو يطلق واحدة منهن ، مكافأة  
لهن على اختيارهن مرضاة الله ورسوله ، وثواب الدار الآخرة على نعيم الحياة الدنيا  
وزينتها ، ودليل هذا التحريم قوله تعالى ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ  
أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ . . ﴾ (6)

ومن خصوصياته : أنه لا يحل لأحد من المسلمين أن يتزوج بعد وفاته صلى الله عليه وسلم  
واحدة من نساءه ؛ لأنهن أمهات المؤمنين ، قال تعالى ﴿ . . وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ  
اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا . . ﴾ (7) .

إلى غير ذلك من هذه الخصوصيات التي ذكرها العلماء ، وعددها المجتهدون . وإذا كان  
من وراء كل خصوصية حكمة وقصة ، فعمّا قريب سيجد القارئ الحكمة من تعدد  
أزواجه عليه الصلاة والسلام ، وقصته ، عليه السلام مع كل زوجة تزوجها .

(183/621)

---

الحقيقة الثانية : زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بأكثر من واحدة كان في المدينة وفي سن  
الكهولة . فمن المعلوم تاريخياً أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بعد وفاة السيدة  
خديجة - رضي الله عنها - إلا سوداء بنت زمعه وإلى أن هاجر إلى المدينة ولم يعد إلا

بعد أن ولدت الدولة الإسلامية، وقامت على أرجلها قوية متينة، وكان لهذا التعداد أغراض إصلاحية وتشريعية سنذكرها في حينها .

ومن الثابت تاريخياً كذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم تزوج بالسيدة خديجة وهو شاب ابن خمس وعشرين سنة، وكانت هي ثيباً (8) بنت أربعين سنة، فعاشت معه خمس عشرة سنة قبل البعثة، وتوفيت قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان عمرها يومئذ خمساً وستين سنة .

فهل من المعقول أن نحكم على إنسان أنه شهواني وقد قضى زهرة شبابه، وعنقوان رجولته بزواجه من امرأة تزيد على عمره خمسة عشر عاماً؟ إذن لماذا يسدد أعداء الإسلام سهام طعنهم لرسول الإسلام وهم يعلمون الحقيقة بأجلى معانيها .

إنهم يحرفون الكلم عن مواضعه، ليشفوا حقدهم القديم، وعداوتهم اللئيمة! فإذا عدّد بعد أن جاوز الخمسين، درج في سن الكهولة لحكم اجتماعيه، وأغراض تشريعية، أيكون قد أتى بشيء عظيم؟ .

ثم من اللواتي تزوجهن، السنّ أيامى وثيبات (9)؟ السنّ عجائز وفقيرات؟ إذا كان الأمر كذلك؛ فلم هذه الإثارة والضجة؟ ولم هذا الطعن والاتهام؟ أما يدل هذا على التعصب الأعمى، والحقد الدفين؟ .

فياليتهم ينكلمون حين يتهمون بلسان الحث والمنطق! .

وياليتهم حين يقولون يزنون الأمور بميزان العقل السليم والمنهج العلمي الصحيح ! .  
بعد ذكر هاتين الحقيقتين أشرع في بيان الحكمة من تعدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ،  
وفي سرد الملابس التي اقضت الجمع بين تسع نسوة في آن واحد ، وأرى أن الحكمة من  
هذا التعدد ، والملابسة لهذا الجمع تركز على الأمور التالية:

1- انتشار التعليم .

2- كسب التأيد .

(184/621)

---

3- أكتمال التشريع .

4- تحقيق التكافل .

5- توثيق روابط الصحبة .

6- إعطاء القدرة .

---

(1) كتاب الأبطال ص 83



(2) المرأة بين الفقه والقانون ص 96

(3) عن كتاب المرأة بين الفقه والقانون بتصرف يسير

(4) معنى الوصال : وصل صيام اليوم بالذي بعده دون الإفطار بينهما .

(5) أي يعينني ويقويني ، والحديث رواه البخاري ومسلم .

(6) جزء من الآية (52) سورة الأحزاب

(7) جزء من الآية (53) من سورة الأحزاب

(8) والثيب هي التي تزوجت من قبل ، ومن المعروف أن خديجة تزوجت مرتين قبل

زواجها برسول الله صلى الله عليه وسلم

(9) من الثابت تاريخياً أن جميع النسوة اللاتي تزوجهن الرسول صلى الله عليه وسلم كن

متزوجات من قبل ؛ عدا السيدة عائشة رضي الله عنها فإنها كانت بكراً .

أما انتشار التعليم : فيكفي أن نعلم أن نصف المجتمع نساء وأنهن بحاجة إلى الثقافة والتعليم

كالرجال سواء بسواء ، وإن واحدة أو اثنتين أو ثلاثة لا يمكن أن يقمن بدورهن في إرشاد

النساء ، وتعليم البنات في المجتمع الإسلامي الجديد ؛ إذن فالأمر يتطلب أن يقوم بعض نسوة

في أداء رسالتهم كمرشدات ومعلمات ، حتى يتعلم النساء كل ما ينفعن في أمور دينهن ،

ولا سيما في الأمور التي يستحيين أن يسألن عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم كأحكام

الزوجية ، ومسائل الحيض والنفاس ، وقضايا الحنابة والطهارة وغيرها .

ومن الشواهد على هذا: ما روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها: أن امرأة من الأنصار سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض، فأمرها أن تغتسل ثم قال (خذي فرصة (10) فتطهري بها) قالت: كيف أتطهر بها؟ قال: (تطهري بها)، قالت: كيف؟ قال: (سبحان الله تطهري) قالت عائشة: فاجذبها إليّ، فقلت: (تتبعي بها أثر الدم).

(185/621)

---

فالرسول صلى الله عليه وسلم استحيى بأن يصرح لها بوضع القطن المطيية بالمسك في المكان الذي كان يخرج منه الدم إتماماً لطهارة، فأخذتها عائشة وأفهمتها المراد .  
وفي صحيح مسلم أن المرأة من الأنصار اسمها أسماء، سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل الحيض، فقال: (تأخذ إحدكن ماءها وسدرها (11) فتطهر فتحسن المطهر، فتصب على رأسها، فتدلكه ذلكاً شديداً حتى يبلغ شؤون رأسها، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها) قالت أسماء: وكيف أتطهر بها؟ قال: (سبحان الله تطهري بها!) سبحان الله تعجباً من عدم فهمها حتى كفته زوجته عائشة ذلك .

والشواهد على ذلك كثيرة، وليس أمر التعليم منوطاً في أمور الحيض والطهارة فقط كما يفهم البعض وإنما كان يشمعل كل ما يرفع من مستوى المرأة من ناحية العبادة والمعاملة والأخلاق، فكان نساء النبي صلى الله عليه وسلم خير مبلغ عن رسول الله في حياته، وخير مرجع في الاستفتاء ورواية الحديث بعد وفاته.

ومن ذا الذي يقول إن زوجاً واحدة كانت تقوم بهذا العبء والواجب وحدها؟ ومن ذا الذي ينكر هذه الحقيقة بعد أن ظهر الحق، وبان الدليل؟

---

(10) الفرصة: قطعة أو صوفة أو خرقة مطيبة بالمسك .

(11) السدر: شجر النبق، كان يستعمل في الغسل لأنه نبات منظف كالصابون .

أما كسب التأيد: فإن الرسول صلى الله عليه وسلم قد نفع الدعوة الإسلامية بزواجه من قبائل قريش، باعتبار أن قريشاً سيدة العرب، وإذا أسلمت قريش أسلمت العرب، وفعلاً قد وجد من هذه القبائل التي صاهرها العطف الكامل، والتأييد المطلق، بل أصبحوا يدخلون في الإسلام تباعاً، ويعتقون الدين الجديد طواعية واختياراً، وكان لهذا التعداد للزوجات دون في تشجيع الناس على الدخول في الإسلام وكان له دور في كسب النبي صلى الله عليه وسلم هذا العطف والتأييد .

---

فهذه جويرية بنت الحارث رضي الله عنها : لما أُسِرَت مع قومها في غزوة بني المصطلق ، استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أذن لها قالت : يا رسول الله أنا بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه ، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك ، فوقعت في السهم لثابت بن قيس ، فكاتبته (12) على نفسي ، فجنّك أستعينك على أمري : فقال لها الرسول صلى الله عليه وسلم : ( فهل لك في خير من ذلك ؟ ) قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فأجاب صلى الله عليه وسلم : ( أقضي عنك كتابك وأتزوجك ) فقالت في فرحة غامرة : نعم يا رسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( قد فعلت ) (13) .

فما هي نتائج هذا الزواج ؟ أقبل الناس وبأيديهم أسرى قومها ، فأرسلوهم أحراراً وهم يقولون : ( أصهار رسول الله ) ! فما كانت امرأة أعظم على قومها بركة منها ، فأعتق المسلمون بزواجها من رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع الأسرى السبايا ، ودخل الجميع في الإسلام وهم راضون وراغبون ، وكان لهذا الزواج من جويرية أفضل الآثار ، وأحسن النتائج .

وروت كتب السيرة أن أباهما جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد أصبتم ابنتي وهذا فداؤها ، فإن ابنتي لا يسبى مثلها ! ! ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يخيرها ، فسرّ أبوها بذلك ، فخيرها ، فاخترت الله ورسوله ، وكانت من أعبد امهات المؤمنين .

وذكر ابن هشام في السيرة أن والدها سمع حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم عما جاء فيه من فداء ابنته ، فصاح بصوت جهير : ( أشهد أن لا إله إلا الله وأنت محمد رسول الله ) وأصدقها النبي صلى الله عليه وسلم أربعمئة درهم .

(187/621)

---

وهذه أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان الأموي رضي الله عنها ، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة سبع من الهجرة ، وكان تزوجه بها تأليفاً لأبي سفيان سيد قريش وزعيم مكة ، وترغيباً له في الدخول بالإسلام ، ومن ناحية أخرى كان هذا الزواج جبراً لخاطرها ، وجمعاً لشمليها ، وإنهاءً لوحشة الهجرة وسوء تصرف زوجها ؛ ولزواج الرسول صلى الله عليه وسلم بها قصة ، تلخص في أن أم حبيبة أسلمت مع زوجها (عبيد الله بن جحش الأسدي) بمكة ، وهاجرت مع زوجها إلى الحبشة ، فتنصر زوجها هنالك وفارقها ، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي فخطبها له ، وأصدقها عنه أربعمئة دينار مع هدايا نفيسة ، ولما عادت إلى المدينة بني بها وتزوجها ، ولما بلغ أبا سفيان الخبر قال : ( هو الفحل لا يقدع أنفه ) ويقصد أنه الكفء الذي لا يماثلة أحد ، وكانت هذه المصاهرة فيما بعد من العوامل الأساسية التي دفعت أبا سفيان إلى الدخول في الإسلام في

العام التالي عام الفتح .

وهذه صفية بنت حيبي بن أخطب رضي الله عنها تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة سبع من الهجرة ، وكانت من يهود بني النضير ، وأسرت بعد قتل زوجها في غزوة خيبر ، فأخذها دحية بن خليفة الكلبي في سهمه ، فقال أهل الرأي من الصحابة : يا رسول الله إنها سيدة قومها لا تصلح إلا لك ، فاستحسن رأيهم أسباب منها : إباؤه عليه الصلاة والسلام أن تذلل هذه السيدة بالرق عند من تراه دونها في المكانة ، وتشجيعه الناس على إعتاق الرقيق ، أما بيت القصيد من هذا الزواج فهو رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في تحريض اليهود على اعتناق الإسلام ، أو على الأقل تخفيفهم من عداوتهم للإسلام ، ومكرهم بالمسلمين وروى الإمام في مسنده أن الرسول صلى الله عليه وسلم خير صفية بين أن يعتقها وتكون زوجته أو يلحقها بأهلها ، فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته .

(188/621)

---

فإذا أضفنا إلى هذا الزواج زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بحفصة بنت عمر وهي من بني عدي ، وزواجه بزَيْنَب بنت جحش وهي من بني أسد ، وزوجه من أم سلمة وهي من بني مخزوم ، وزواجه من ميمونة بنت الحارث وهي من بني هلال ، وزواجه من سودة بنت

زمنة وهي من بني عامر بن لؤي . إذا أضفنا كل هذا إلى باقي الزوجات اللاتي تحدثنا عنهن قبل قليل ؛ يتبين لنا بشكل قاطع لا يتحمل الشك أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بهؤلاء النسوة يستهدف في الدرجة الأولى مصاهرة هذه القبائل ، ليكسب تأييدها في المهمة التي كلف بها ، وبعث من أجلها ، ألا وهي رسالة الإسلام . ثم بالتالي كان يطمع بهدايتهم واعتناقهم هذا الدين الجديد ، ولو اقتصر الرسول صلى الله عليه وسلم على زوجة واحدة لما كان هذا التأليف ، ولما حظي بهذا التأيد .

---

(12) الكتابة اشتراء الرقيق نفسه من سيده بمال يؤديه أقساطاً .

(13) كان زواجه عليه السلام منها سنة خمس من الهجرة

أما اكتمال التشريع فلا شك أن الرسول صلى الله عليه وسلم تزوج بعدة نسوة في وقت واحد لأغراض تشريعية ، نذكر منها ما يلي :

(189/621)

---

أ - إبطال عادة التبني التي كانت متبعة في الجاهلية : كان من عادات العرب الشائعة في الجاهلية أنهم يتخذون لأنفسهم أبناء أدياء يلصقونهم بأنسابهم ، ويعطونهم جميع حقوق

الأبناء حتى في المواريث ، ومحرمات النكاح ، ولما أراد الله أن يبطل عادة التبني أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزوجه زينب بنت جحش الأسدية لزيد بن حارثة مولاه ومتبناه (14) ، والله سبحانه يعلم أنهما لا يتفقان على بقاء هذه الزوجية ؛ بسبب التفاوت في المكانة ، والاختلاف في النسب ، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى زينب وقال لها : ( إني أريد أن أزوجه زيد بن حارثة ، فإني قد رضيتك ) ، قالت يا رسول الله : لكني لا أرضاه لنفسي ، وأنا أيم قومي ، وبت عمك فلم أكن لأفعل ، فنزلت الآية ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ (15) ، فقالت زينب للنبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية : قد أطعتك فاصنع ما شئت ، فزوجها زيدا ودخل عليها ، فكانت بعد الزواج تغلظ له القول ، وتعاضم عليه بالصرف والمنزلة ، فيذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم شاكية منها ، ويستأذنه في طلاقها ، فيقول له صلى الله عليه وسلم : ( أمسك عليك زوجك واتق الله ) وهو يعلم أنه لا بد له من طلاقها ، وأن الله سيأمره بالتزوج بها إبطالا لبدعة التبني ، وتجويزا لنكاح أولاد الأعداء .



ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يظهر هذا لزيد ، ولا لغيره من الناس خشية أن يقولوا : إن محمداً تزوج امرأة ابنه المتبنى ، فأنزل الله تعالى في ذلك قوله : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ . . . ﴾ (16) .

فلما طلقها زيد بمحض اختياره وإرادته ، زوجه الله إياها بدون عقد ، وفي هذا نزل قوله تعالى : ﴿ . . . فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا . . . ﴾ (17) .

ثم عللت الآية هذا الزواج فقالت : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ .

وبعد نزول هذه الآيات التشريعية بطلت عادة التبني ، وحل الزواج بزوجات الأدعياء . ويتلخص مما تقدم : أن زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بزينب الأسدية كان لغرض تشريعي ، وغاية اجتماعية ألا وهي إبطال عادة التبني .

ب - المساهمة الكبرى في رواية السنة : إن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع ، وإن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن قد ساهمن مساهمة فعالة في رواية كل قول سمعنه ، وفي نقل كل فعل رأينه من النبي صلى الله عليه وسلمه ، فوصل بذلك كثير من السنة إلى الأمة الإسلامية ، عن طريق الرواية من نساء مقطوع بصدقهن ، ومجمع على

أماتهن وعدتهن ، ويكنيهن فخراً وشرفاً أن سماهن القرآن أمهات المؤمنين وخطابهن بقوله : ﴿ يا نساء النبي . . . ﴾ إلى غير ذلك من هذه الألقاب والصفات .

(191/621)

---

ولقد ذكر الرواة أن عدد الأحاديث التي رواها نساء الرسول صلى الله عليه وسلم عنه تجاوزت ثلاثة آلاف حديث ، وأن صاحبة السهم الأكبر في رواية الحديث السيدة عائشة رضي الله عنها ، فقد روت عنه 2210 حديثاً ، ويلها أم سلمة رضي الله عنها التي روت 378 حديثاً ، وباقي الزوجات كن تتراوح أحاديثهن بين 11 إلى 65 حديثاً ، وهذا التفاوت في رواية الحديث يرجع بسببه إما إلى الذكاء ، أو مدة الحياة الزوجية ، أو امتداد العمر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد اجتمعت هذه الأسباب للسيدة عائشة رضي الله عنها ، فقد كانت ذكية ، ودخل النبي صلى الله عليه وسلم بها في أول الهجرة ، وعاشت بعده حتى سنة 58 هـ

أما السيدة ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها فكانت آخر نساء زواجا ، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة سبع للهجرة ، فروايتها للحديث كانت أقل من باقي الزوجات لقصر الإقامة ، وقس على ذلك صفية وزينب الأسديّة رضي الله عنهما .

ويتلخص مما تقدم عن حكم تعدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مساهمتهن الفعالة في  
رواية الحديث لاكمال التشريع ، ، والحفاظ على السنة النبوية .  
سنة مبدأ العدل والأخلاص السمحة : باعتبار أن النبي صلى الله عليه وسلم قدوة ،  
أقواله وأفعاله تشريع ، وجب على كل من يرغب بالزواج ، أو يجد في نفسه حاجة ملحة إلى  
التعدد ، أن يكون على اطلاع تام بكل ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
أقوال وأفعال في ملاطفة الأهل ، والعناية بالزوجات ، وإحقاق الحق لهن ، وتطبيق مبدأ  
العدل والمساواة بينهما ؛ حتى لا يحيف مسلم ، ولا يتناول متزوج ؛ وسبق أن ذكرنا في  
بحث (أحكام التعدد في الشريعة الإسلامية ) طائفة من الأحكام القرآنية ، فارجع إلى  
البحث تجد ما فيه الكفاية .

(192/621)

---

أما فعلة عليه الصلاة والسلام في سنة مبدأ العدل بين زوجاته ، وإعطائه المثل الكامل في  
الأخلاق الرضية والملاطفة ؛ فإن رواية الحديث مؤرخي السيرة قد أفاضوا في معاشرته  
أزواجه بالمعروف ، والقسمة بينهما بالعدل ، في كل من المبيت والنفقة واللفظ والتكريم .  
وحيث يأتي الكلام عن حكمة إعطاء القدوة في تعدد أزواجه عليه الصلاة والسلام ،

سنفصل القول في ملاطفة الرسول صلى الله عليه وسلم لأزواجه وحسن معاشرته لهن ،  
وعندئذ يتضح للقارئ الكريم السر من هذا التعداد ، والحكمة من هذا الجمع .

---

(14) كان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبني زيد بن حارثة لاختياره البقاء في جواره  
على أبيه وأهله ، فما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أعتقه ، وأخرجه إلى  
الحجر فقال : (اشهدوا أن زيدا ابني يرثني وأرثه ) فكان يدعي بعد هذا التبني بزيد بن  
محمد ، حتى جاء الله بالاسلام ، وابطل هذه العادة .

(15) الآية (36) من سورة الأحزاب

(16) (17) جزء من الآية (37) سورة الأحزاب

أما تحقيق التكافل : فمن المعلوم بداهة أن من الأسباب التي دعت إلى التعداد ؛ هي رحمة  
ببعض نسوة كن لا يجدن من يرعاهن ، ويقوم على امرهن بعد فقد أزواجهن .

فهذه سودة بنت زمعة رضي الله عنها ، أول امرأة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعد وفاة خديجة رضي الله عنها ، وكان توفي عنها زوجها الذي هو ابن عمها بعد الرجوع  
من هجرة الحبشة الثانية ، والحكمة في اختيارها أنها لو عادت إلى أهلها في مكة لأكرهوها  
على الشرك بالفتنة والعذاب ، فختار النبي صلى الله عليه وسلم كفالها ، ورغب في  
زواجها . وكان الزواج منها قبل عام الذي هاجر فيه إلى المدينة بثلاثة أعوام .

وهذه هند أم سلمة المخزومية رضي الله عنها ، كانت هاجرت إلى الحبشة مع زوجها عبد الله بن عبد الأسد المخزومي ، وقد توفي زوجها بعد غزوة أحد ، وعزاها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : ( سلي الله يأجرك في مصيبتك ، ويخلفك خيراً ) ، فقالت : ومن يكون خيراً من أبي سلمة ؟ ، ولما خطبها لنفسة اعتذرت بأنها مسنة وأم أيتام (18) وذاتُ غَيْرَةٍ ، فأجابها صلى الله عليه وسلم بأنه أكبر منها سنّاً ، وبأن الغيرة يذهبها الله سبحانه وتعالى ، وبأن الأيتام إلى الله ورسوله .

فهذا النص يدل دلالة واضحة على حرص النبي صلى الله عليه وسلم على رعاية الأيتام ، وكفالة الأرملة ، وتعزية المصابين .

وهذه أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان رضي الله عنها كانت أسلمت في مكة وهاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى الحبشة ، فتنصر زوجها هنالك وفارقها ، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي فخطبها له ، وأصدقها عنه أربعمئة دينار ، ولما عادت إلى المدينة بني بها ، وكان من دوافع هذا الزواج احترامها وكفالتها وجبر خاطرها بعد مصابها بتنصر زوجها ، وعداوة أبيها .

ويتلخص مما تقدم أن من دوافع هذا الزواج، أسباب هذا التعدد الرحمة بالأرامل وكفالة النساء المسنّات الأيامي، فهل يكون التزوج بهؤلاء النسوة وأمثالهن لغرض الشهوة والاستمتاع كما يتقول البعض؟ .

---

(18) وكانوا ثلاثة: سلمة وعمر وزينب .

(194/621)

---

اما توثيق روابط الصحبة: فظاهر في زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بابنتي احب الناس إليه، وأعزهم عليه: عائشة بنت ابي بكر الصديق، وحفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهم جميعاً . أما زواجه بعائشة أم المؤمنين فقد ووى ابن سعد وابن أبي عاصم من طريق عائشة قالت: لما توفيت خديجة - رضي الله عنها - قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله كأنني أراك قد دخلتك خلة لفقد خديجة، فقال: أجل، كانت أم العيال، وربة البيت .

قالت: أفلا أخطب عليك؟ قال: بلى، فإنكن معشر النساء أرفق بذلك، فخطبت عليه سودة بنت زمعة، وعائشة بنت أبي بكر . وفي رواية: قالت خولة للنبي صلى الله عليه

وسلم: أي رسول الله ألا تزوج؟ قال: من؟ قالت: إن شئت بكراً، وإن شئت ثيباً، قال: فمن البكر، قالت: بنت أحب خلق الله إليك عائشة بنت أبي بكر، قال: ومن الثيب؟ قالت: سودة بنت زمعة؛ آمنت بك واتبعك، قال: فاذهبي فاذكريهما عليّ. . . قالت عائشة: فجاءت فدخلت بيت أبي بكر فوجدت أم رومان، فقالت خولة: ما أدخل الله عليكم من الخير والبركة؟! . . . قالت: وما ذاك؟ قالت: أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم أخطب عليه عائشة، قالت: وددت، لو تنتظرين أبا بكر، فجاء أبو بكر فذكرت له، فقال: وهل تصلح له وهي بنت أخية؟ فرجعت فكذرت ذلك لني صلى الله عليه وسلم، فقال: (قولي له: أنت أخي في الإسلام وابنتك تحل لي).

(195/621)

---

وهنا نقف لحظة لنعرف ماذا يقصد الدقيق أبو بكر من قوله: (وهل تصلح له وهي بنت أخيه؟) يقصد أن الرابطة الأخوية الصادقة التي تربطه برسول الله صلى الله عليه وسلم بلغت في القوة والمثانة مبلغ رابطة إخوة النسب، فما كان يتصور رضي الله عنه أن عائشة تحل له، وما كان يدور في خلد ه أن يجوز للرسول صلى الله عليه وسلم أن يتزوج بابنته؛ ولكن لما علم أبو بكر قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي نقلته له خولة: (أنت أخي في

الإسلام وابنتك تحل لي ) ، لما علم ذلك هشّ لهاذا الزواج وفرح به ، بل كان مفتخراً بهذه  
المصاهرة معتراباً بها على مدى الأيام ؛ فإذا اجتمعت فضيلة وإخوة الدين ، وفضيلة  
المصاهرة ، وفضيلة الصحبة والسبق إلى الإسلام في إنسان ، فلتكن في أبي بكر الصديق ،  
فقد جمع الخير من كل جهاته ، وحاز المجد من جميع أطرافه رضي الله عنه وأرضاه .  
أما زواجه بحفصة بنت عمر أم المؤمنين ، فقد روى ابن الأثير في أسد الغابة حفصة كانت  
متزوجة بجنيس بن حذافة السهمي ، وكان من المهاجرين الأولين إلى أرض الحبشة ، وممن  
شهدوا بدرأ ، ومات في المدينة متأثراً بجراحه بعد موقعة أحد ، فرأى عمر أن يزوجها ،  
فعرضها على أبي بكر فسكت ، وعرضها على عثمان بعد موت زوجته رقية بنت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما أريد أن أتزوج اليوم ، وإنما كان يرجوا أن يزوجه النبي  
صلى الله عليه وسلم بنته أم كلثوم ، وقد ساء عمر رضي الله عنه ما كان من أبي بكر  
وعثمان ، وهنا الكفئان الكريمان لابنته ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : (   
يتزوج حفصة من هو خير من عثمان ويتزوج عثمان من هي خير من حفصة ) ، فلقي أبو  
بكر عمر فقال : لا تجد عليّ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر حفصة فلم أكن  
لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو تركها لتزوجتها ، وكان زواج الرسول  
صلى الله عليه وسلم بحفصة سنة ثلاث من الهجرة على القول الراجح .



---

نعم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة في السنة الثانية من الهجرة ، فكان هذا قرّة عين لوزيره الأول ، وصاحبه في الغار ، وتزوج في حفصة في السنة الثالثة من الهجرة ليسوي بين عمر وبين أبي بكر في شرف المصاهرة ، ومئاة الصحبة ، ولم يكن في الإمكان أن يكافئهما على صدقهما وإخلاصهما وجهادهما في هذه الحياة بشرف أعلى من هذا الزواج ، وأكرم من تلك المصاهرة .

لولا الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم من الزواج بحفصة لكانت حسرة في قلب عمر ، ولوعة تعتج نفسه و صدره ؛ فما أكرم سياسته صلى الله عليه وسلم ، وما أعظم وفاءه للأصحاب المخلصين ! ..

---

(19) خلة: حاجة .

(20) هي ام عائشة .

وأما إعطاء القدوة فإن الرسول صلى الله عليه وسلم هو الأسوة الحسنة والمثل الكامل في حسن معاشرته لأزواجه ، وإرادة الخير لهن ، وتحقيق العدل بينهن ، ولا بأس أن نذكر طرفاً من هذه المعاملة الطيبة حتى يتأسى المتزوجون بها ، ويمشوا على هديها ونهجها ، وبالتالي حتى يعلم كل ذي عقل وبصيرة الحكمة من هذا التعدد والسر من هذا الجمع .

أ- القسمة بالعدل: كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحرص على أن يقسم أوقاته بالعدل بين نسائه جميعاً ، وكان يدور عليهن كل يوم امرأة امرأة ، إلى أن يصل إلى التي عندها الدور (فيبيت عندها) ، ولما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة ، تبغي رضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ، روى أحمد وأصحاب السنن أن سودة بنت زمعة لما أسنت وخافت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قالت يا رسول الله: وهبتُ يومى لعائشة ، فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك منها .

(197/621)

---

وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد السفر أقرع بين نسائه ، فأيتها خرج سهمها خرج بها ؛ تحقيقاً لجانب العدل ، ولما حج أخذهن كلهن معه . ولما مرض عليه السلام مرضه الأخير شقّ عليه أن ينتقل بين بيوت نسائه كل يوم كما كان يفعل في حال صحته ، فكان يسأل - كما روى البخاري - : أين أنا غداً ؟ أين أنا غداً ؟ يريد يوم عائشة ، فأذن له أزواجه كلهن أن يكون حيث شاء ، فختار بيت عائشة وفيه توفي ، وروى أبو داود أنه بعث في مرضه إلى نسائه فاجمعهن ، فقال : (إني لا أستطيع أن أدور بينكن ؛ فإن رأيتن أن تأذن لي أن أكون عند عائشة ) فأذن له ، ومن حكمة ذلك أن يدفن في بيتها ، وقد كان صرح من قبل بأنه

يدفن حيث يموت .

وقس على عدله بالمبيت عدله صلى الله عليه وسلم بالنفقة واللفظ والبشاشة

والتكريم .

ب - احترامه لأرائهن : كان عليه الصلاة والسلام يقبل من نسائه أن يراجعنه فيما لا يرضين

به ، فلا يسخطه ذلك ، حتى أصبح نساء الصحابة يقتدين بهن ، فقد روى الطبري عن

عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال : ( فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاغْتَنِي ، فَأَنْكَرْتُ

أَنْ تَرَاغِبَنِي ، فَقَالَتْ : وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أَرَاغِبَكَ ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِيَرَاغِبَنَهُ ) .

ت - مساعدته في خدمة البيت : روى الطبري وغيره عن عائشة أنها لما سئلت : ماذا

كان يصنع الرسول صلى الله عليه وسلم في البيت قالت : ( كما يصنع أحدكم ، يشيل هذا ،

ويحط هذا ، ويخدم في مهنة أهله ، ويطح لهن اللحم ، ويقم البيت ، ويعين الخادم في خدمته

( وفي رواية : ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفض نعله ، ويخيط ثوبه ، ويعمل في

بيته كما يعمل أحدكم في بيته ) .

(198/621)

---

ث - استنكاره ضرب النساء: روى ابن سعد في طبقاته أن سبعين امرأة شكين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب رجالهن لهن ، فأغضبه ذلك ، وقال : إنه لا يجب أن يرى ذلك أبداً ، وقال : عندما شكت له امرأة ضرب زوجها : ( يظل أحدكم يضرب امرأته ضرب العبد ، ثم يظل يعانقها ولا يستحي ) وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم ينكر على الناس ضرب نساءهم ، فإن أعطى لأصحابه القدوة العملية في الملاطفة ، وعدم ضرب النساء ، فقد روى ابن سعد عن عائشة أنها قالت : ( ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط ، ولا خادماً ، ولا ضرب شيئاً قط ؛ إلا أن يجاهد في سبيل الله ) .

ج - وفاؤه لمن مات منهن : من المعلوم أن خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، كانت أول زوجاته صلى الله عليه وسلم فقد قضى معها زهرة شبابه ، وعنقوان رجولته ، ولما مات ظل النبي صلى الله عليه وسلم طول عمره يذكرها ، ويكرم صديقاتها ومعارفها .  
وذكرت كتب التاريخ والسيرة أن عجوزاً زارت النبي صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة ، فأكرم مثواها ، ووسط لها رداءه فأجلسها عليه ، فلما انصرفت سأله عائشه عنها لتعلم سبب إكرامه لها ، فأخبرها أنها كانت تزور خديجة .

وروى ابن عبد البر والدولابي أن عائشة كانت تغار من خديجة كلما ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالت له مرة: هل كانت إلا عجوزاً أبدلك الله خيراً منها ؟ - تعني

نفسها - فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال: (لا والله ما أبدلني خيراً منها، آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بما لها إذ حرمني الناس، ورزقني الله منها الولد دون غيرها من الناس) قالت عائشة: فقلت في نفسي لا أذكرها بعدها بسيرة أبداً.

(199/621)

---

وروى الشيخان عن عائشة أنها قالت: (ما غرتُ على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة، وما رأيتها قط، ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة، ثم يطعها أعضاءً، ثم يبعثها في صدائق خديجة، وربما قلت له: لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة؟! فيقول إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد، وإني لأحب حبيبها).

ح - مداعبتهن والبشاشة لهن: كان عليه الصلاة والسلام يبسم دائماً في وجه نساءه، ويلين لهن، ويجاملهن ويؤانسهن، فقد روى ابن سعد عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ألين الناس، وأكرم الناس، وكان رجلاً من رجالكم إلا أنه كان يساماً).

أما المداعبة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يداعب نساءه ويمازحهن ، وحينما يجلس معهن ويخلو بهن ، وقد كان لعائشة بنت الصديق رضي الله عنهما من قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يكن لأحد من نساءه بعد خديجة رضي الله عنها ، فكانت الحبيبة بنت الحبيب ، وكانت هي أكثرهن إدلالاً عليه لصغر سنها ، وفرط ذكائها ، ومنزلة والدها . وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إنني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبي قالت فقلت من أين تعرف ذلك فقال أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت علي غضبي قلت لا ورب إبراهيم قالت قلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك

(200/621)

---

وروى الإمام أحمد في مسنده أن عائشة أم المؤمنين خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحد أسفاره ، وكانت صغيرة لم تبدن بعد ، فتسابق وإياها فسبقته ، فسكت عنها إلى أن بدنت ، وخرجت معه مرة أخرى فتسابقا ، فسبقتها ، فجعل يضحك وهو يقول لها (هذه تبيك) أي واحدة بواحدة .

خ - موقفه منهن موقف الصلح: المرأة بما جبلت عليه من عاطفة فياضة ، وغيره مقدمة ،

تأثر دائماً بأي موقف يثيرها ، وبأية حادثة تحدث لها ، وما نساء النبي صلى الله عليه وسلم إلا من جملة نساء البشر ؛ لهن عواطف تتأثر ، ومشاعر تتحرك ، فمن الطبيعي أين يقع بينهن شئ من الخصومات وسوء التفاهم ، ومن الطبيعي كذلك أن يقف الرسول صلى الله عليه وسلم منهن موقع المصلح المعلم ، حتى إذا صلح أمرهن ، وتهذبت نفوسهن كن غيرهن من النساء قدوة ، وللزوجات والأمهات مثالا .

وإيكن طرفاً من هذا التعليم والإصلاح :

○ روى الترمذي أن صفية بلغها أن عائشة وحفصة قالتا : نحن أكرم على رسول الله منها ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : (أأقلت : وكيف تكونان خيراً مني ، وزوجي محمد ، وأبي هارون ، وعمي موسى ؟ ! ) وقد لقبها زينب مرة باليهودية ، فهجرها النبي صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً عقوبة لها .

○ وروى ابن سعد أن عائشة اختصمت مرة مع زينب - إحدى ضرائرها - أمام النبي صلى الله عليه وسلم ، فنظر الرسول إليهما نظرة المغضب ولم يكلمهما ، فانتبهت عائشة لنظرات الرسول صلى الله عليه وسلم ، فاستطاعت بلباقتها أن تضي على الجورح الألفة والسرور ، فبتسم الرسول صلى الله عليه وسلم وقال : (إنها بنت أبي بكر ! ! ) .

○ وروى أبو داود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت : (قل للنبي صلى الله عليه وسلم : حسبك من صفية كذا وكذا - تعني أنها قصيرة - فقال صلى الله عليه وسلم : )

لقد قلت كلمة واحدة لو مزجت بماء البحر لمزجته ( أي أن كلمتها لو أقيت في البحر لأفسدته .

(201/621)

---

o وقد جاء في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف أن لا يقربهن شهراً ، واعتزلهن كلهن زجراً وتأديباً لتواطئن والائتمار بينهن ، حتى يكنَّ قدوةً صالحة لسائر النساء .

تلكم أهم المواقف التي سلكها الرسول صلى الله عليه وسلم في ملاطفته لأهله ، وحسن معاشرته لأزواجه ، ألا فليأخذ المتزوجون من هذه المواقف دروس القدوة ، وليستلهموا منها مواطن العبرة ، حتى لا يقعوا في الجور ، ولا يتعشروا في أحوال الانحراف والظلم . ولو كان الرسول صلى الله عليه وسلم مقتصراً على زوجة واحدة لما عرف الناس هذه التعاليم العملية ، ولما اتضح لهم المنهج السليم في معاشرة الأهل ومعاملة الزوجات ، ولما اتضح لهم مواطن الأسوة الحسنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الجانب .

---

---



(21) المسند 6 : 108 .

(22) أما رواية ابن سعد في طبقاته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد فراقها

فناشده أن يمسكها فإنها ضعيفة

(23) ابن سعد .

(24) أي يكسه .

(25) ابن سعد ( 8 : 148 ) .

(26) وإذا كان القرآن الكريم أباح للزوج أن يضرب زوجته في حال النشوز ضرباً غير

مبرح؛ فينبغي ألا يعرب عن البال أن هذا الضرب يأتي بالمرحلة الأخيرة بعد الوعظ والهجر

في المضجع كما نصت عليه الآية، ثم بالتالي إن كان ينفع ولم يترتب على الضرب فتنة أشد

ولا مصيبة أعظم، وأن لا يضرب في أماكن الخطر كالوجه مثلاً؛ والأفضل في حق الزوج أن

لا يلجأ إلى الضرب اقتداءً بالرسول عليه الصلاة والسلام لأنه لم يضرب امرأة قط كما مر .

(27) لم تبذن : أي لم يصيبها السمن .

(28) قد كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم تواطن على طلب التوسعة في النفقة،

وإفشاء السر، والكيد لبعض النساء من زوجاته، وارجع إلى القرطبي في تفسيره لسورة

التحريم، وآية: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ . . . ﴾ (52) الموجودة في الأحزاب تجد ما فيه

الكفاية .

أما ما يتعلق بالإجابة عن السؤال الأول: فنقول: إن زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بعائشة كان لأسباب أهمها:

1- زواجه لها كان أمراً من الوحي: كانت عائشة تفتخر فيما بعد على سائر أزواج الرسول، وتعز بأن الله سبحانه وتعالى أوصى الرسول بها، وأتاه جبريل عليه السلام بصورتها في خرقة من حرير خضراء قائلًا له: أنها زوجته في الدنيا والآخرة. وكانت عائشة تردد دائماً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: (أريتك في المنام مرتين، أرى رجلاً يملك في سرقة (31) من حرير، فيقول هذه امرأتك، فأكشف عنها، فإذا هي أنت، فأقول: إن يك هذا من عند الله يمضه) (32).

2- زواجه لها كان تكريماً لصاحبه: كلنا يعلم أن أبا بكر رضي الله عنه كان أول المؤمنين برسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال، ومن كبار الصحابة الذين أخلصوا حبهم لله وللرسول والإسلام، وتحملوا في سبيل الدعوة كل أذى واضطهاد، وكان له شرف الصحبة في الهجرة، والإقامة معه في الغار، وقد سماه الرسول صلى الله عليه وسلم بالصديق، لمواقفه الصادقة، وجهاده المخلص. فإنسان هذا حاله، وهذا صدقه، وهذا جهاده

أليس يزداد فخراً وشرفاً حين يتقدم أحب خلق الله إليه ، وأكرمهم لديه ، ليخطب ابنته ،  
ويكون صهره ؟ أليس يجد في هذه المصاهرة تكريماً ما بعده تكريم ومنزلة لاتدانيها منزلة  
؟ وقد مر معك ملابسة زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بعائشة في بحث توثيق روابط  
الصحبة من هذا الكتاب فأرجع إليه .

(203/621)

---

3- زواجه لها كان الأثر الأكبر من الناحية العلمية: أبرز ما برزت فيه عائشة رضي الله  
عنها رواية الحديث ، وقد اعتمد علماء الحديث على كثير مما نقل عنها ؛ لأنها كانت  
صادقة فيما تنقل ، عالمه بأحكام الشريعة ، وكان ابن الزبير إذا حدث عنها يقول : (والله  
لاتكذب عائشة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أبداً) (33) ، كما أن مسروقاً كان  
يقول في نقل الأحاديث عنها : ( حدثني الصديقة ابنة الصديق البريئة المبرأة) (34) .  
وسبق أن ذكرنا في بحث (اكتمال التشريع) من هذا الكتاب أن عدد الأحاديث التي روتها  
عائشة بلغت 2210 حديثاً . ولم يكن دور عائشة خاصاً بالحديث ، وإنما تجاوزت  
ذلك إلى الفقه ، فقد كانت معلوماتها في الأحكام الشرعية وافرة ، يقول الإمام الزركشي : (   
إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها) .

ولم تكن عائشة فقيهة فحسب ، بل كانت من أفقه الناس ، وكانت تفتي في خلافة أبي بكر  
وعمر وعثمان رضي الله عنهم ، وكانوا يسألونها عن أشياء كثيرة إلى أن ماتت ، وكان  
القضاة يجتمعون عندها لحل بعض المشاكل ، فيستأذنون عليها ، فتأذن لهم ، وتكلمهم من  
وراء حجاب .

وكانت السيدة عائشة إلى جانب أنها محدثة وفقية فصيحة اللسان ، بليغة الكلام ، قوية  
الحجة ، فلنستمع إلى كلامها يوم توفي أبوها الصديق : ( نصر الله وجهك يا أبت ، وشكر لك  
صالح سعيك ، فلقد كنت للدنيا مذلاً يادبارك عنها ، وللآخرة معزياً يا قبالك عليها ، ولئن  
كان أجل الحوادث بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم رزؤك ، وأعظم المصائب بعد  
فقدك ؛ فعليك سلام الله تودع غير قاليه لحياتك ، ولا زارية على القضاء فيك ) (35) ،  
وإلى جانب هذا كانت عالمة بالشعر والأدب ، وأخبار العرب الماضية ، والأنساب ، وعلم  
الفلك والطب .

ولقد شهد رجال العلم والمعرفة بعلم عائشة وذكائها .

- قال عنها عطاء بن أبي رباح : ( كانت عائشة أفقه الناس ، وأعلم الناس ، وأحسن  
الناس رأياً في العامة ) (36) .

---

- قال عروة: (ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا بشعر من عائشة) (37) .  
- وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن: (ما رأيت أحداً أعلم بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أفقه في رأي إذا احتج إلى رأيه، ولا أعلم بآية فيمن أنزلت ولا بفريضة من عائشة) (38) .

- ويقول الأعمش: (لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين، وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل) (39) .  
- وروى عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عروة - وهو ابن أخت عائشة - أنه قال: (لقد صحبت عائشة فما رأيت أحداً قط كان أعلم بآية نزلت، ولا بفريضة، ولا بسنة، ولا بشعر، ولا أروى له، ولا بيوم من أيام العرب، ولا بنسب، ولا بكذا، ولا بكذا . . . ولا بقضاء ولا بطب منها) (40) .

هذه هي أهم الأسباب التي دعت الرسول صلى الله عليه وسلم لأن يتزوج من عائشة في سن مبكرة مع المفارقة في السن، والتفاوت بالعمر (41)، وهي - كما رأيت - أسباب مقنعة، وحجج دامغة، لا يجادل فيها إلا من كان في قلبه زيغ، وعلى عينيه غشاوة، ويكفي عائشة فخراً وخلوداً أنها زوج رسول الله، وأم المؤمنين، وراوية الحديث، وجاءت الإشارة بزواجها من السماء، ويكفيها فخراً كذلك أن الوحي نزل ببراءتها، وأن

الرسول توفي في حجرتها بين سحرها ونحرها (42) رضي الله عنها وأرضاها .

---

(31) السرقة: شقة من حرير .

(32) مسند أحمد وغيره .

(33) ابن سعد

(34) ابن عبد البر وابن الأثير .

(35) الزركشي ص 61 .

(36) ابن الأثير ، وابن حجر .

(37) المرجع السابق .

(38) الأنساب للبلاذري .

(39) الأنساب للبلاذري وابن حجر .

(40) الأنساب للبلاذري .

(41) صحيح أن الإسلام راعى التكافؤ في السن في مسألة الزواج، ولكن لم يجعل ذلك شرطاً في صحة العقد . علماً بأن التفاوت الكبير الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين عائشة لا يشكل خطراً على هذا الزواج، فالإسلام قد رغب في تقارب السن ليتفاهم الزوجان . أما بالنسبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مرب الإنسانية ومعلم البشرية، فكيف لا يمكنه سياسة فتاة صغيرة وتربيتها وحسن معاشرتها ؟ ! .

(42) أي مات وهو مستند إلى صدرها .

فإليك - أيها القارئ - نبذة عن عدد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في حياته، وعن عدد من بعدهم . تروي كتب التاريخ والسيرة أن جميع من عقد عليهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة امرأة، فاللواتي تزوجهن ودخل بهن إحدى عشرة امرأة هن على الترتيب التالي :

1- خديجة بنت خويلد .

2- سودة بنت زمعة .

3- عائشة بنت أبي بكر الصديق .

4- زينب بنت جحش الأسدية .

5- حفصة بنت عمر بن الخطاب .

6- أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان .

7- هند أم سلمة بنت أبي أمية .

8- جويرة بنت الحارث .

9- صفية بنت حيي بن أخطب .

10- ميمونة بنت الحارث .

11- زينب بنت خزيمة .

واللواتي عقد عليهن وفارقهن ولم يدخل بهن اثنتان : أسماء بنت النعمان الكندية ، ولما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يدخل بها وجد بها بياضاً فمتّعها (43) ، وردّها إلى أهلها . وعمره بنت زيد الكلابية ، وكانت حديثة عهد بكفر ، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم استعادت منه ، فردّها إلى أهلها بعد أن أداها حقها . وأما ملك يمينه فاثنتان : مارية بنت شمعون القبطية ، وريحانة بنت زيد القرظية . وأما اللاتي توفينه قبله فاثنتان : خديجة بنت خويلد ، وزينب بنت خزيمة

(206/621)

---

وأما اللاتي توفي عنهن فتسع زوجات هن كمايلي : عائشة بنت أبي بكر ، وحفصة بنت عمر بن الخطاب ، وأم حبيبة رملة بنت أبي سفيان ، وهند أم سلمة بنت أبي أمية ،



وسودة بنت زمعة ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وميمونة بنت الحارث ، وجويرية بنت الحارث ، وصفية بنت حيي بن أخطب .

والذي عليه كتب السيرة والمحققون من أهل العلم والحديث أن جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع نسوة في وقت واحد هو المعتد به والمشهور ، ولا عبرة بما ذكره بعض

المؤرخين كالطبري من أن الرسول صلى الله عليه وسلم تزوج من خمس عشرة (44) امرأة ، وجمع بين إحدى عشرة ، ومما يؤيد الجمع بين تسع نسوة في آن واحد ما روى ابن كثير عن

ابن جرير ، وابن أبي حاتم عن قتادة والحسن : أنه لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ

سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ (45) ، ولما نزلت كان تحته صلى الله عليه وسلم تسع نسوة ، خمس من

قريش : عائشة ، حفصة ، أم حبيبة ، وسودة ، وأم سلمة ، وأربع من غير قریش وهن :

صفية الخيرية ، وميمونة الهلالية ، وزينب الأسدية ، وجويرية المصطلقية ، وبدأ الرسول

صلى الله عليه وسلم بعائشة ، فلما اختارت الله ورسوله والدار الآخرة رؤي الفرح في

وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتابعن كلهن على ذلك ، فلما خيرهن واخترن الله

ورسول والدار الآخرة شكرهن الله جل شأنه على ذلك إذ قال : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ

بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ (46) .

---

ويقول ابن كثير في تفسيره: (وذكر غير واحد من العلماء عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وابن زيد وابن جريج وغيرهم . . . أن هذه الآية: (لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ . . .) نزلت مجازاة لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ورضاه عنهن على حسن صنيعهن في اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة لما خيرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم في الآية) (47) .

فهذه النصوص يحملها تؤكد أن جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع نسوة في وقت واحد وأمر مقطوع به لا يقبل الشك، وهذا الجمع يبدأ عهده على الأرجح من السنة السابعة (48) من الهجرة إلى أن نزلت آية (لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ . . .) إلى أن توفاه الله تعالى .

ولم تكن زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم - كما رأيت - من جنس واحد، ولا من دين واحد . ففيهن العربيات وغير العربيات، وفيهن القرشيات وغير القرشيات، وقد سبق ذكر القرشيات وغير القرشيات، وأما غير العربيات وغير المسلمات من الديانات الأخرى فهن: ریحانة بنت زيد القرظية فكانت ملك يمينه وهي يهودية، وصفية بنت

حيي وهي يهودية . أما مارية فكانت ملك يمينه وهي قبطية نصرانية ، ثم أسلمن عندما بنى بهن النبي صلى الله عليه وسلم .

هؤلاء هن زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم على اختلاف اجناسهن وأديانهن ، فقد جمع في عصمته من قومه ومن غير قومه ، كما جمع المسلمه والنصرانية واليهودية ، وجمع بين البكر والثيب ، والفقيرة وابنة رئيس العشيرة . . وهذا كله من حسن سياسته صلى الله عليه وسلم ، ونظره البعيد في تآلف القوم ، ومحو الفوارق العنصرية .

وإذا أردنا تقسيم حياة الرسول صلى الله عليه وسلم الزوجية اتخذنا طريقة (محمد علي) (49) بذلك ، وهي أنه قسمها إلى أربع حلقات (50) :

1- حياة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن كان في الخامسة والعشرين من عمره ، وكان لا يزال عازباً يجيا حياة هادئة تمتاز بالطهر والعفاف .

(208/621)

---

2- حياة الرسول صلى الله عليه وسلم من الخامسة والعشرين إلى الخمسين ، وكان في هذه الفترة سعيداً مع زوجته خديجة بنت خويلد ، ولم يفكر في غيرها قط إلا بعد وفاتها .

3- حياة الرسول صلى الله عليه وسلم من الخمسين إلى الستين حين تزوج عدة نساء

لأسباب اجتماعية وسياسية وإنسانية ، كما مر معك .

4- حياة الرسول صلى الله عليه وسلم من الستين من عمره إلى وفاته ، لم يتزوج خلالها تنفيذاً لأمر الله ، وتكريماً لنسائه اللواتي اخترن الله ورسوله والدار الآخرة . أها ✨ بحث  
بعنوان :

تعدد الزوجات في الإسلام ✨

(209/621)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

قوله : ✨ هَلَمْ ✨ :

قد تقدم الكلام فيه آخر الأنعام . وهو هنا لازم وهناك متعد لنصبه مفعوله وهو " شهداءكم " بمعنى : أحضروهم وههنا بمعنى احضروا وتعالوا ، وكلام الزمخشري هنا مؤذن بأنه متعد أيضاً ، وحذف مفعوله فإنه قال : وهلموا إلينا أي : قربوا أنفسكم إلينا قال : وهي صوت سمي به فعل متعد مثل : أحضر وقرب . وفي تسميته إياه صوتاً نظراً ؛ إذ أسماء الأصوات محصورة ليس هذا منها .

قوله: ﴿ أَشْحَةٌ ﴾ : العامةُ على نصبه . وفيه وجهان ، أحدهما ، أنه منصوبٌ على الشتم . والثاني : على الحال . وفي العامل فيه أوجهٌ ، أحدها : " ولا يأتون " قاله الزجاج . الثاني : " هلمَّ إلينا " . قاله الطبري . الثالث : يُعَوِّقُونَ مضمراً . قاله الفراء . الرابع : المُعَوِّقِينَ . الخامس : " القائلين " . وردَّ هذان الوجهان الأخيران : بأنَّ فيهما الفصلَ بين أبعاضِ الصلَّةِ بأجنبي . وفي الردِّ نظرٌ ؛ لأنَّ الفاصلَ بين أبعاضِ الصلَّةِ مِنْ متعلقاتها . وإنما يظهر الردُّ على الوجه الرابع لأنه قد عُطِفَ على الموصولِ قبل تمامِ صلته فتأمَّله فإنه حسنٌ . وأمَّا " ولا يأتون " فمعتزٌ ، والمعتزُ لا يمنعُ من ذلك .

وقرأ ابن أبي عبيدة " أَشْحَةٌ " بالرفع على خبرِ ابتداءٍ مضمراً أي : هم أَشْحَةٌ . وَأَشْحَةٌ جَمْعُ شَحِيحٍ ، وهو جمعٌ لا ينقاس ؛ إذ قياسُ فِعِيلِ الوصفِ الذي عينُه ولائمه مِنْ وادٍ واحدٍ أن يُجْمَعَ على أفعلاء نحو : خليل وأخلاء ، وظنين وأظنَّاء وضمنين وأضنَّاء . وقد سُمِعَ أَشْحَاءٌ ، وهو القياس . والشُّحُّ : البخل . وقد تقدَّم في آل عمران . قوله : " يَنْظُرُونَ " في محلِّ حالٍ مِنْ مفعولٍ " رأيتهم " لأنَّ الرُّؤيةَ بَصَرِيَّةٌ . قوله : " تَدُورُ " إمَّا حالٌ ثانية ، وإمَّا حالٌ مِنْ " يَنْظُرُونَ " .

قوله: "كالذي يُغشى" يجوز فيه ثلاثة أوجه، أحدها: أن تكون حالاً من "أعينهم" أي: تدور أعينهم حال كونها مُشبهةً عين الذي يُغشى عليه من الموت. الثاني: أنه نعتٌ مصدرٍ مقدرٌ لقوله "ينظرون" تقديره: ينظرون إليك نظراً مثل نظر الذي يُغشى عليه من الموت، ويُؤيده الآية الأخرى "ينظرون إليك نظر المغشي عليه من الموت". الثالث: أنه نعتٌ لمصدر مقدرٍ أيضاً "تدور" أي: دوراناً مثل دوران عين الذي. وهو على الوجهين مصدرٌ تشبيهيٌ.

قوله: "سَلَقُوكُمْ" يقال: سَلَقَهُ أَي: اجترأ عليه في خطابه، وخاطبه مخاطبةً بليغةً. وأصله البسط ومنه: سَلَقَ امرأته أَي: بسَطَهَا وجامَعَهَا. قال مسيلمة لسجاح لعنهما الله تعالى: /

3684 الأهبي إلى المضجع . . . فإن شئت سَلَقْنَاكَ . . . وإن شئت على أربع  
والسَلِيْقَةُ: الطبيعة المتأتية . والسَلِيْقُ: المَطْمِنُ من الأرض . وخطيبٌ مُسَلِّقٌ وسَلَّاقٌ  
. ويقال بالصاد قال الشاعر:

3685 فَصَلَقْنَا فِي مُرَادٍ صَلَقَةً . . . وَصُدَاءُ الْحَقَّتْهُمُ بِالثَّلِّ  
و"أشحة" نصب على الحال من فاعل "سَلَقُوكُمْ". وابن أبي عبلة على ما تقدم في أختها

قوله: ﴿يَحْسُبُونَ﴾: يجوز أن يكون مستأنفاً أي: هم من الخوف بحيث إنهم لا

يُصَدِّقُونَ أَنَّ الْأَحْزَابَ قَدْ ذَهَبُوا عَنْهُمْ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ أَحَدِ الضَّمَائِرِ الْمَتَقَدِّمَةِ  
إِذَا صَحَّ الْمَعْنَى بِذَلِكَ ، وَلَوْ بَعُدَ الْعَامِلُ ، كَذَا قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ .

(211/621)

قوله: " بادُونَ " هذه قراءةُ العامَّةِ جمعُ بادٍ . وهو المقيم بالبادية . وقرأ عبد الله وابن  
عباس وطلحة وابن يعمر " بدِّي " بضم الباءِ وتشديد الدالِ مقصوراً كغازٍ وغزِيٍّ ، وسارٍ  
وسُرِّيٍّ . وليس بقياسٍ . وإنما قياسُه في التَّكْسِيرِ " بُدَاةٌ " كقُضَاةٌ وقاضٍ . ولكنْ حُمِلَ  
على الصحيح كقولهم: " ضُرِبَ " . ورؤي عن ابن عباس أيضاً قراءةٌ ثانيةٌ " بدِّي " بزنةٍ  
عَدِيٍّ ، وثالثةٌ " بدواً " فعلاً ماضياً .

قوله: " يسألون " يجوز أن يكون مستأنفاً ، وأن يكون حالاً من فاعلٍ " يحسبون " . والعامَّةُ  
على سكونِ السينِ بعدها همزةٌ . ونقل ابن عطية عن أبي عمرو وعاصم بنقل حركةٍ  
الهمزة إلى السين كقوله: ﴿ سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [البقرة: 211] . وهذه ليستُ  
بالمشهورتين عنهما ، ولعلها نقلتُ عنهما شاذَّةً ، وإنما هي معروفةٌ بالحسنِ والأعمشِ . وقرأ  
زيد بن علي والمجحدري وقتادة والحسن " يسألون " بتشديدِ السينِ والأصلُ: يتساءلون  
فأدغم أي: يسأل بعضهم بعضاً .

قوله: ﴿أُسْوَةٌ﴾: قرأ عاصم بضم الهمزة حيث وقعت هذه اللفظة . والباقون بالكسر . وهما لغتان كالعدوة والعدوة، والقدة والقدة .

والأسوة بمعنى الاقتداء . وهي اسمٌ وُضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ وهو الأتساء ، فالأسوة من الأتساء كالقدوة من الاقتداء . وائتسى فلانُ بفلانٍ أي اقتدى به . و "أسوة" اسمٌ "كان" . وفي الخبر وجهان ، أحدهما : هو "لكم" فيجوز في الجارِ الآخرِ وجوهٌ: التعلقُ بما يتعلَّقُ به الخبرُ، أو بمحذوفٍ على أنه حالٌ من "أسوة" ، إذ لو تأخرَ لكان صفةً ، أو ب "كان" على مذهبٍ من يراه . والثاني: أن الخبرَ هو ﴿فِي رَسُولِ اللَّهِ﴾ ، و "لكم" على ما تقدَّمَ في ﴿فِي رَسُولِ اللَّهِ﴾ ، أو تعلقٌ بمحذوفٍ على التبيينِ أي: أعني لكم .

(212/621)

---

قوله: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُو﴾ فيه أوجهٌ، أحدها: أنه بدلٌ من الكافِ في "لكم" ، قاله الزمخشري . وقد منعه أبو البقاء . وتابعه الشيخُ . قال أبو البقاء: "وقيل: هو بدلٌ من ضميرِ المخاطبِ بإعادةِ الجارِ . ومنع منه الأكثرون؛ لأنَّ ضميرَ المخاطبِ لا يُبدلُ منه" . وقال الشيخُ: "قال الزمخشري: بدلٌ من "لكم" كقولهِ: ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأعراف: 75] قال: "ولا يجوزُ على مذهبِ جمهورِ البصريين أن يُبدلَ من



ضمير المتكلم ولا من ضمير المخاطب بدلُ شيءٍ من شيءٍ ، وهما لعينٍ واحدةٍ . وأجاز ذلك الكوفيون والأخفش . وأنشد :

3686 بكم قرئش كُفينا كلَّ مُعْضِلَةٍ . . . وأمَّ نَهْجِ الهدى مَنْ كان ضَلِيلًا

قلت : لا نُسَلِّمُ أَنَّ هَذَا بَدَلُ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ وَهَمَّا لَعِينٍ وَاحِدَةٌ ، بَلْ بَدَلُ بَعْضٍ مِنْ كُلِّ بَاعْتِبَارِ الْوَاقِعِ ؛ لِأَنَّ الْخَطَابَ فِي قَوْلِهِ " لَكُمْ " أَعْمٌ مِنْ ﴿ مَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ ﴾ وَغَيْرِهِ ، ثُمَّ خَصَّصَ ذَلِكَ الْعَمُومَ لِأَنَّ الْمَتَّاسِيَّ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْوَاقِعِ إِنَّمَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ . وَيَدُلُّ عَلَى مَا قُلْتَهُ ظَاهِرُ تَشْبِيهِهِ الزَّمْخَشَرِيِّ هَذِهِ الْآيَةَ بِآيَةِ الْأَعْرَافِ ، وَآيَةِ الْأَعْرَافِ الْبَدَلُ فِيهَا بَدَلُ كُلِّ مِنْ كُلِّ . وَيُجَابُ : بِأَنَّهُ إِنَّمَا قَصَدَ التَّشْبِيهَ فِي مَجْرَدِ إِعَادَةِ الْعَامِلِ .

والثاني : أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِمَحذُوفٍ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ " حَسَنَةٌ " . الثالث : أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِنَفْسِ " حَسَنَةٌ " قَالَهُمَا أَبُو الْبَقَاءِ . وَمَنْعَ أَنْ يَتَعَلَّقَ بـ " أَسْوَةٌ " قَالَ : " لِأَنَّهَا قَدْ وُصِفَتْ " . وَ" كَثِيرًا " أَي : ذِكْرًا كَثِيرًا .

قوله : ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ : مِنْ تَكْرِيرِ الظَّاهِرِ تَعْظِيمًا كَقَوْلِهِ :

3687 لا أرى الموتَ يَسْبِقُ الموتَ شَيْءٌ . . . . .

.....

ولأنه لو أعادتهما مُضمَّرتين لجمع بين اسمِ الباري تعالى واسمِ رسوله في لفظةٍ واحدةٍ، فكان يُقال: وصدقا، والنبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد كره ذلك، / وردَّ على مَنْ قاله حيث قال: "مَنْ يَطْعِ اللهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيَهُمَا فَقَدْ غَوَى". وقال له: "بِسْ خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنْتَ. قُلْ: وَمَنْ يَعُصِ اللهُ وَرَسُولَهُ قَصِدًا إِلَى تَعْظِيمِ اللهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا رَدَّ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ وَقَفَ عَلَى "يَعْصِيَهُمَا". وَعَلَى الْأَوَّلِ اسْتَشْكَلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ [عَلَيْهِ السَّلَام]: "حَتَّى يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا" فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي ضَمِيرٍ وَاحِدٍ. وَأُجِيبَ: بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَفُ بِقَدْرِ اللهِ تَعَالَى مِنَّا فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَقُولَ كَمَا يَقُولُ. قَوْلُهُ: "وَمَا زَادَهُمْ" فَاعِلٌ "زَادَهُمْ" ضَمِيرُ الْوَعْدِ أَي: وَمَا زَادَهُمْ وَعَدُّ اللهُ أَوِ الصَّدْقُ. وَقَالَ مَكِّي: "ضَمِيرُ النَّظَرِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: "لَمَّا رَأَى" بِمَعْنَى: لَمَّا نَظَرَ". وَقَالَ أَيْضًا: "وَقِيلَ: ضَمِيرُ الرَّوْيَةِ. وَإِنَّمَا ذَكَرَ لِأَنَّ تَأْنِيثَهَا غَيْرُ حَقِيقِي "وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُمَا. وَهَذَا عَجِيبٌ مِنْهُ؛ حَيْثُ حَجَرَ وَاسْعَا مَعَ الْغُنْيَةِ عَنْهُ.

وقرأ ابنُ أبي عُبَيْلَةَ "وَمَا زَادُوهُمْ" بِضَمِيرِ الْجَمْعِ. وَيَعُودُ لِلْأَحْزَابِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْأَحْزَابَ تَأْتِيهِمْ بَعْدَ عَشْرِ أَوْ تِسْعٍ.

قوله: ﴿ صَدَقُوا ﴾ : " صَدَقَ " يتعدى لاثنتين لثانيتها بحرف الجرّ، ويجوز حذفه . ومنه  
المثل: " صَدَقَنِي سِنَّ بَكْرِهِ " أي في سِنَّ . والآيةُ يجوزُ أَنْ تكونَ مِنْ هَذَا ، والأولُ محذوفٌ  
أي: صدقوا الله فيما عاهدوا الله عليه . ويجوزُ أَنْ يتعدى لواحدٍ كقولك : صَدَقَنِي زَيْدٌ  
وكذَّبَنِي عَمْرُو أَيْ : قال لي الصدق ، وقال لي الكذب . ويكون المعاهدُ عليه مصدرًا  
مجازاً . كأنهم قالوا للشيء المعاهد عليه : لئوفين بك وقد فعلوا . و " ما " بمعنى الذي ؛  
ولذلك عاد عليها الضميرُ في عليه . وقال مكِّي : " ما " في موضع نصبٍ بـ صَدَقُوا .  
وهي والفعلُ مصدرٌ تقديره : صَدَقُوا العَهْدَ أَيْ : وفوا به " وهذا يردُّهُ عَوْدُ الضميرِ . إلاَّ أنَّ  
الأخفشَ وابنَ السراجِ يذهبان إلى اسمية " ما " المصدرية .

قوله : " قضى نَحْبَهُ " النَّحْبُ : ما التزمه الإنسانُ ، واعتقد الوفاءَ به .  
قال :

3688 عَشِيَّةَ فَرَّ الحَارِثِيُّونَ بَعْدَمَا . . . قضى نَحْبَهُ فِي مُلْتَقَى القَوْمِ هَوْبَرُ

وقال آخر :

3689 بَطْخَفَةَ جَالِدُنَا الملوِكَ وَخَيْلُنَا . . . عَشِيَّةَ بَسْطَامِ جَرِيْنِ عَلِي نَحْبِ

أَيْ : على أمرٍ عظيمٍ ؛ ولهذا يُقال : نَحَبَ فلانٌ أَيْ : نذَرَ نَذْرًا التزمه ، ويُعبَّرُ به عن الموتِ

كقولهم: "قضى أجله" لَمَّا كَانَ الْمَوْتُ لَا بُدَّ مِنْهُ جُعِلَ كَالشَّيْءِ الْمَلْتَزِمِ . وَالنَّحِيبُ : الْبَكَاءُ  
مَعَهُ صَوْتُ . وَالنُّحَابُ : السُّعَالُ .

(215/621)

قوله: ﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ ﴾ : فِي اللَّامِ وَجْهَانِ ، أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا لَامُ الْعَلَّةِ . الثَّانِي : أَنَّهَا لَامُ  
الصِّيْرُورَةِ . وَفِي مَا تَعَلَّقَ بِهِ أَوْجُهُ : إِمَّا بـ " صَدَقُوا " ، وَإِمَّا بـ " زَادَهُمْ " ، وَإِمَّا بـ " مَا  
بَدَّلُوا " وَعَلَى هَذَا قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ : " جُعِلَ الْمُنَافِقُونَ كَأَنَّهُمْ قَصَدُوا عَاقِبَةَ السُّوءِ ،  
وَأَرَادُواهَا بِتَبْدِيلِهِمْ ، كَمَا قَصَدَ الصَّادِقُونَ عَاقِبَةَ الصِّدْقِ بِوَفَائِهِمْ ؛ لِأَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ مَسْئُوقٌ  
إِلَى عَاقِبَتِهِ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ ، فَكَأَنَّهُمَا اسْتَوَيَا فِي طَلِبِهِمَا وَالسَّعْيِ لِتَحْصِيلِهِمَا " .  
قوله : " إِنْ شَاءَ " جَوَابُهُ مُقَدَّرٌ . وَكَذَلِكَ مَفْعُولٌ " شَاءَ " . أَي : إِنْ شَاءَ تَعْذِيبُهُمْ عَذَابَهُمْ  
. فَإِنْ قِيلَ : عَذَابُهُمْ مُتَحْتَمٌّ فَكَيْفَ يَصِحُّ تَعْلِيْقُهُ عَلَى الْمَشِيبَةِ وَهُوَ قَدْ شَاءَ تَعْذِيبَهُمْ إِذَا  
مَاتُوا عَلَى النِّفَاقِ ؟ فَأَجَابَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : بِأَنَّ تَعْذِيبَ الْمُنَافِقِينَ ثَمَرَةٌ إِدَامَتِهِمْ الْإِقَامَةَ عَلَى  
النِّفَاقِ إِلَى مَوْتِهِمْ ، وَالتَّوْبَةُ مُوَازِيَةٌ لِتِلْكَ الْإِقَامَةِ ، وَثَمَرَةُ التَّوْبَةِ تَرْكُهُمْ دُونَ عَذَابِ فَهْمَا دَرَجَتَانِ  
: إِقَامَةٌ عَلَى نِفَاقٍ ، أَوْ تَوْبَةٌ مِنْهُ ، وَعَنْهُمَا ثَمَرَتَانِ : تَعْذِيبٌ أَوْ رَحْمَةٌ . فَذَكَرَ تَعَالَى عَلَى جِهَةِ  
الْإِيجَازِ وَاحِدَةً مِنْ هَاتَيْنِ ، وَوَاحِدَةً مِنْ هَاتَيْنِ وَدَلَّ مَا ذَكَرَ عَلَى مَا تَرَكَ ذِكْرَهُ . وَيَدُلُّ عَلَى

أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: "لِيُعَذِّبَ" لِيُذَيِّمَ عَلَى النِّفَاقِ قَوْلُهُ: "إِنْ شَاءَ" وَمَعَادِلَتُهُ بِالتَّوْبَةِ وَحَرْفِ أَوْ ."

قال الشيخ: "وَكَانَ مَا ذَكَرَ يُؤْوَلُ إِلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: لِيُقِيمُوا عَلَى النِّفَاقِ فَيَمُوتُوا عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ فَيُعَذِّبَهُمْ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ فَيَرْحَمَهُمْ. فَحُذِفَ سَبَبُ التَّعْذِيبِ وَأُثْبِتَ الْمُسَبَّبُ وَهُوَ التَّعْذِيبُ، وَأُثْبِتَ سَبَبُ الرَّحْمَةِ وَالْغُفْرَانِ وَحُذِفَ الْمُسَبَّبُ وَهُوَ الرَّحْمَةُ وَالْغُفْرَانُ".  
وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا  
(25)

(216/621)

---

قوله: ﴿بَغِيظِهِمْ﴾: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ سَبَبِيَّةً، وَهُوَ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ أَبُو الْبَقَاءِ بِالْمَفْعُولِ أَي: إِنَّهَا مُعَدِّيَّةٌ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ لِلْمَصَاحِبَةِ، فَتَكُونَ حَالًا أَيْ/ مُغِيظِينَ.  
قوله: ﴿لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾ حَالٌ ثَانِيَةٌ أَوْ حَالٌ مِنَ الْحَالِ الْأُولَى فَهِيَ مُتَدَاخِلَةٌ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ الْجُرُورِ بِالْإِضَافَةِ. وَجُوزَ الزَّمْحَشَرِيُّ فِيهَا أَنْ تَكُونَ بَيَانًا لِلْحَالِ الْأُولَى أَوْ مُسْتَأْنَفَةً. وَلَا يَظْهَرُ الْبَيَانُ إِلَّا عَلَى الْبَدَلِ، وَالْإِسْتِنَافُ بَعِيدٌ.  
قوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ﴾: أَي وَأَنْزَلَ اللَّهُ. وَ﴿مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ بَيَانٌ لِلْمَوْصُولِ

فيتعلّق بمحذوفٍ . ويجوز أن يكونَ حالاً . و " مِنْ صِيَاصِيهِمْ " متعلّقٌ ب " أنزل " و " مِنْ  
" لابتداءِ الغاية . والصِّيَاصِي جمعُ " صِيصِيَّة " وهي الحصونُ . ويقال لكل ما يُمتنع به  
وَيُتَحَصَّن : صِيصِيَّة . ومنه قيل لقرنِ الثور ولشوكَةِ الديك : صِيصِيَّة . والصِّيَاصِي أيضاً  
: شوكُ الحَاكَةِ وَيُتَّخَذُ مِنْ حديد قال دُرَيْدُ بن الصَّمَّة :

3690

كوقع الصِّيَاصِي فِي النسيحِ الممدّدِ

قوله : " فريقتا تقتلون " " فريقتا " منصوبٌ بما بعده . وكذلك " فريقتا " منصوبٌ بما قبله .  
والجملةُ مبنيّةٌ ومقرّرةٌ لقذفِ الله الرعبَ في قلوبهم . والعامةُ على الخطابِ في الفعلين .  
وابن ذكوان في روايةٍ بالغيبَةِ فيهما . واليمانيُّ بالغيبَةِ في الأولِ فقط . وأبو حيوة " تأسرون "   
بضم السين .

قوله : " لم تطوؤها " الجملةُ صفةٌ ل " أرضاً " . والعامةُ على همزةٍ مضمومةٍ ثم واو ساكنةٍ  
مضارعٍ وطيءٍ . وزيد بن علي " تطوؤها " بواوٍ بعد طاءٍ مفتوحةٍ . ووجهها : أنها أبدلَ  
الهمزةَ ألفاً على غير قياسٍ كقوله :

(217/621)

3691 إِنَّ الْأَسْوَدَ لَتَهْدَا فِي مَرَابِضِهَا . . . . .

فلَمَّا أُسْنَدَهُ لِلوَاوِ التَّقَى سَاكِنَانِ فَحُذِفَ أَوْلُهُمَا نَحْوُ: لَمْ يَرَوْهَا . وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ أَنْ نَقُولَ:  
ثُمَّ أَجْرَى الْأَلْفَ الْمَبْدَلَةَ مِنَ الْهَمْزَةِ مُجْرَى الْأَلْفِ الْمَتَّصِلَةِ فَحُذِفَ جُزْمًا؛ لِأَنَّ الْأَحْسَنَ  
هُنَا أَنْ لَا تُحْذَفَ اعْتِدَادًا بِأَصْلِهَا . وَاسْتَشْهَدَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْحَذْفِ بِقَوْلِ زَهِيرٍ:

3692 جَرِيءٌ مَتَى يُظْلَمُ يَعَاقِبُ بِظُلْمِهِ . . . سَرِيعًا وَإِنْ لَا يُبَدَّ بِالظُّلْمِ يُظْلَمُ  
قَوْلُهُ: ﴿ أُمَّتَعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ ﴾ : الْعَامَّةُ عَلَى جُزْمِهِمَا . وَفِيهِ وَجْهَانِ ، أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ  
مَجْزُومٌ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ . وَمَا بَيْنَ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ مَعْتَرِضٌ ، وَلَا يَضُرُّ دُخُولُ الْفَاءِ عَلَى  
جُمْلَةِ الْإِعْتِرَاضِ . وَمِثْلُهُ فِي دُخُولِ الْفَاءِ قَوْلُهُ :

3693 وَاعْلَمْ فَعَلِمُ الْمَرْءُ يَنْفَعُهُ . . . أَنْ سَوْفَ يَأْتِي كُلُّ مَا قُدِرَا  
يُرِيدُ : وَاعْلَمْ أَنْ سَوْفَ يَأْتِي . وَالثَّانِي : أَنَّ الْجَوَابَ قَوْلُهُ : " فَتَعَالَيْنِ ، وَأُمَّتَعَنَّ " جَوَابٌ  
لِهَذَا الْأَمْرِ .

وَقَرَأَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ " أُمَّتَعَنَّ " بِتَخْفِيفِ التَّاءِ مِنْ أُمَّتَعَهُ . وَقَرَأَ حَمِيدُ الْخَزَّازُ " أُمَّتَعَنَّ  
وَأُسْرَحَنَّ " بِالرَّفْعِ فِيهِمَا عَلَى الْإِسْتِنَافِ . وَ" سَرَاحًا " قَائِمٌ مَقَامَ التَّسْرِيحِ .  
قَوْلُهُ: ﴿ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ ﴾ : الْعَامَّةُ عَلَى " يَأْتِ " بِالْيَاءِ مِنْ تَحْتِ حَمَلٍ عَلَى لَفْظِ " مَنْ "  
. وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ وَالْمُحَدَّرِيُّ وَيَعْقُوبُ بِالتَّاءِ مِنْ فَوْقِ حَمَلٍ عَلَى مَعْنَاهَا ؛ لِأَنَّهُ تَرَشَّحَ بِقَوْلِهِ :

"منكّن" ، و "منكّن" حال من فاعل "يأت" . وتقدّم القراءة في "مُبَيِّنَة" بالنسبة لكسر الياء وفتحها في النساء .

(218/621)

---

قوله: "يُضَاعَفُ" قرأ أبو عمرو "يُضَعَّفُ" بالياء من تحت وتشديد العين مفتوحة على البناء للمفعول . "العذابُ" بالرفع لقيامه مقام الفاعل . وقرأ ابن كثير وابن عامر "نُضَعَّفُ" بنون العظمة ، وتشديد العين مكسورة ، على البناء للفاعل . قوله: "العذابُ" بالنصب على المفعول به . وقرأ الباقر "يُضَاعَفُ" من المفاعلة مبنياً للمفعول . "العذابُ" بالرفع لقيامه مقام الفاعل . وقد تقدّم توجيهُ التضعيف والمضاعفة في سورة البقرة فأغنى عن إعادته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المصون ح 9 ص 104. 116 ﴾

(219/621)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية  
قال عليه الرحمة :



﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ ﴾

لم يُرد أن يكون قلبُ أحد من المؤمنين والمؤمنات منه في شُغل ، أو يعود إلى أحد منه أذى أو تعب ، فخيرَ - صلى الله عليه وسلم - نساءه ، ووفق الله سبحانه عائشةَ أم المؤمنين - رضي الله عنها - حتى أخبرت عن صدق قلبها ، وكمال دينها ويقينها ، وبما هو المنتظر . من أصلها وتربيتها ، والباقي جرين على منهاجها ، ونسجنا على منوالها .  
يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30)

زيادة العقوبة على الجرم من أمارات الفضيلة ، ولذا فضل حدُّ الأحرار على العبيد وتقليل ذلك من أمارات النقص ؛ فلما كانت منزلتهن في الشرف تزيد على منزلة جميع النساء ضاعفَ عقوبتهن على أجرامهن ، وضاعف ثوابهن على طاعتهن . انتهى انتهى . اهـ

﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 159. 160 ﴾

(220/621)

فصل

قال السمرقندي في الآيات السابقة :

قوله عز وجل: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْقُوبِينَ مِنْكُمْ ﴾

يعني: يرى المثبتين منكم، المانعين من القتال منكم وهم المنافقون ﴿ والقائلين لإخوانهم ﴾  
﴿ يعني: لأوليائهم وأصدقائهم ﴾ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴿ يعني: ارجعوا إلينا إلى المدينة، وهذا  
بلغة أهل المدينة، يقولون للواحد وللأثنين والجماعة: هلم وسائر العرب تقول للجماعة:  
هلموا.

ثم قال: ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وذلك أن المنافقين كانوا يقولون: إن لنا شغلاً،  
فيرجعون إلى المدينة، فإذا لقيهم أحد بالمدينة من المؤمنين يقولون: دخلنا لشغل ونريد أن  
نرجع.

وإذا لقوا أحداً من المنافقين يقولون: أي شيء تصنعون هناك؟ ارجعوا إلينا ﴿ وَلَا يَأْتُونَ  
الْبَأْسَ ﴾ يعني: ولا يحضرون القتال إلا قليلاً، رياءً وسمعةً.  
ولو كان ذلك لله لكان كثيراً وهذا كقوله: ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ .  
ثم قال عز وجل: ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ يعني: أشفقة عليكم، حبالكم حتى يعوقكم يا  
معشر المسلمين.

ويقال: يعني: بخلاء في النفقة عليكم ويقال: فيه تقديم.

فكأنه يقول: ولا يأتون البأس شفقة عليكم أي: لم يحضروا شفقة عليكم ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾  
يعني: لا قليلاً ولا كثيراً.

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ ﴾ يعني : خوف القتال ﴿ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ ﴾ من الخوف ﴿  
تَدَوَّرُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ يعني : تدور أعينهم كدوران الذي هوفي  
غثيان الموت ، ونزعاته جبناً وخوفاً ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ ﴾ وجاءت قسمة الغنيمة ﴿  
سَلَقُوكُمْ ﴾ يعني : رموكم .

ويقال : طعنوا فيكم ﴿ بِاللِّسَانِ حِدَادٍ ﴾ يعني : سلاط باسطة بالشر ﴿ أَشْحَةً عَلَى  
الْخَيْرِ ﴾ يعني : حرصاً على الغنيمة .

(221/621)

---

ويقال : مجلأ على الغنيمة ﴿ أَوْلَيْكَ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ يعني : لم يصدقوا حق التصديق ﴿  
فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ يعني : أبطل الله ثواب أعمالهم .  
﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ يعني : إبطال أعمالهم .  
ويقال : عذابهم في الآخرة على الله هين .  
ثم قال عز وجل : ﴿ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ يعني : يظنون أن الجنود لم يذهبوا من  
الخوف والرعب ﴿ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ مرة أخرى .  
ويقال : حكاية عن الماضي ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ يعني : تمنوا أنهم

خارجون في البادية مع الأعراب ﴿ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ ﴾ يعني : عن أخباركم  
وأحاديثكم ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ يعني : معكم في القتال ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ رياءً  
وسمعةً من غير حسبة .

وقرىء في الشاذ ﴿ يُسْأَلُونَ ﴾ بتشديد السين وأصله يتساءلون أي : يسأل بعضهم  
بعضاً .

وقراءة العامة ﴿ يُسْأَلُونَ ﴾ لأنهم يسألون القادمين .  
ولا يسأل بعضهم بعضاً .

قوله عز وجل : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ قرأ عاصم ﴿ أُسْوَةٌ ﴾  
بضم الألف .

وقرأ الباقر : بالكسر .

وهما لغتان ومعناهما واحد .

يعني : لقد كان لكم اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم وقدوة حسنة ، وسنة صالحة ، لأنه  
كان أسبقهم في الحرب .

وكسرت رباعيته يوم أحد .

ووَاسَاكُمْ بِنَفْسِهِ فِي مَوَاطِنِ الْحَرْبِ .

﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ ﴾ يعني : يخاف الله عز وجل ﴿ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ﴾

باللسان ﴿ وَكَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾ يعني: الجنود يوم الخندق والقتال ﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ في سورة البقرة وهو قوله عز وجل: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [البقرة: 214] الآية .  
ويقال: إنه قد أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم أنه نازل ذلك الأمر .

(222/621)

---

فلما رأوه ﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ يعني: لم يزدتهم الجهد والبلاء إلا تصديقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم وَجُرْأَةً ﴿ وَتَسْلِيمًا ﴾ يعني: تواضعاً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم ثم نعت المؤمنين .  
فقال عز وجل: ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ يعني: وفوا بالعهد الذي عاهدوا ليلة العقبة ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ يعني: أجله فمات .  
أو قتل على الوفاء .

يعني: وفاء بالعهد .

وقال القتيبي: النحب في اللغة النذر .

وذلك أنهم نذروا ، إذا لقوا العدو وأن يقاتلوا فقتل في القتال ، فسمي قتله قضاء نحبه ،

واستعير النحب مكان الموت .

وقال مجاهد : النحب العهد .

وروى عيسى بن طلحة قال : جاء أعرابي فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الذين

قضوا نحبهم فأعرض عنه .

وطلع طلحة بن عبيد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ

"

ثم قال عز وجل : ﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ﴾ يعني : ينتظر أجله ﴿ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴾ يعني :

ما غيروا بالعهد الذي عهدوا تغييراً .

ثم قال عز وجل : ﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ يعني : الوافين بوفائهم ﴿ وَيُعَذِّبَ

المنافقين ﴾ يعني : إذا ماتوا على النفاق ﴿ إِنْ شَاءَ أَوْ تَوَبَّ عَلَيْهِمْ ﴾ يعني : يقبل توبتهم

إِنْ تَابُوا ﴿ إِنْ أَلَّ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ لمن تاب منهم رحيماً بهم قوله عز وجل : ﴿ وَرَدَّ

اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني : صدّهم وهم الكفار الذين جاؤوا يوم الخندق ﴿ بَغِيْظِهِمْ ﴾

يعني : صرفهم عن المدينة مع غيظ منهم ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ يعني : لم يصيبوا ما أرادوا من

الظفر والغنيمة ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ يعني : دفع الله عنهم مؤنة القتال حيث بعث

عليهم ريحاً وجنوداً .

---

﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق دخل المدينة ، ودخل على فاطمة رضي الله عنها ، وأراد أن يغسل رأسه .

فجاءه جبريل عليه السلام : وقال : لا تغسل رأسك ، ولكن اذهب إلى بني قريظة .  
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويقال : إن جبريل عليه السلام قال له حين وضع سلاحه : وضعت سلاحك ؟ قال : " نعم " قال : ما وضعت الملائكة عليهم السلام سلاحها بعد ، وقد أمرك الله عز وجل أن تنهض نحو بني قريظة ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس فقال : " عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَصَلُّوا الْعَصْرَ إِلَّا بِنِي قَرْيِظَةَ " .

فلبس رسول الله صلى الله عليه وسلم سلاحه وخرج المسلمون معه ، واللواء في يد علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

فمر على بني عدي وبني النجار وقد أخذوا السلاح .  
فقال : " مَنْ أَمْرَكُمُ أَنْ تَلْبَسُوا السِّلَاحَ " .

فقالوا : دحية الكلبي .

وكان جبريل عليه السلام يتمثل في صورته .

فلما جاء بني قريظة ، وجد بعض الصحابة قد صلوا العصر قبل أن يأتوا بني قريظة مخافة أن

تفوتهم عن وقتها ، وأبى بعضهم فقالوا : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي حتى نأتي بني قريظة .

فلم ينتهوا إلى بني قريظة حتى غابت الشمس ، ولم يصلوا العصر .

قال : فلم يؤنب أحداً من الفريقين ، أي : رضي بما فعل الفريقان جميعاً .

وفيه دليل لقول بعض الناس : إن لكل مجتهد نصيب .

فجاء علي رضي الله عنه باللواء حتى غرزه عند الحصن .

فسبت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه ، ورجع إليه علي رضي الله عنه

، فقال : تأخريا رسول الله ونحن نكفيك فيهم .

قال : " سَبُّونِي وَلَوْ كَانُوا دُونِي لَمْ يَسْبُونِي " .

فلما جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " يَا إِخْوَةَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ انزِلُوا عَلَيَّ

حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ " .

فقالوا : يا أبا القاسم ما كنت فحاشاً .



ورجع حبيبي بن أخطب من الروحاء ، وقد ذكر يمينه التي حلف بها لكعب بن الأشرف ،  
ودخل معهم في حصنهم ، ونزل بنو سعد بن شعبة أسد و ثعلبة ، فأسلموا .  
وأبى من بقي .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي لبابة بن عبد المنذر : " اذْهَبْ فُقِلْ لِحُلَفَائِكَ  
وَمَوَالِكَ يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ " .  
فجاءهم أبو لبابة .

فقال : انزلوا على حكم الله ورسوله .

فقالوا : يا أبا لبابة نصرناك يوم بعاث ، ويوم الحدائق والمواطن كلها التي كانت بين الأوس  
والخزرج ، ونحن مواليك وحلفائك ، فانصح لنا ماذا ترى ؟ فأشار إليهم ووضع يده على  
حلقه يعني : الذبح .

فقالوا : لا تفعل يعني : لا تنزل .

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " خنت الله ورسوله " .

فقال : نعم .

فانطلق فربط نفسه بخشبة من خشب المسجد حتى تاب الله عليه ، والتمسه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فلم يجده .

فقالوا : إنه قد ربط نفسه بخشبة من خشب المسجد .

فقال: "لَوْ جَاءَنِي لِاسْتِغْفَرْتُ لَهُ فَأَمَّا إِذْ رَبَّطَ نَفْسَهُ فَدَعَا حَتَّى يَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ".

ثم أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فحله ، فقال كعب بن أسد لأصحابه من بني قريظة : أما تعلمون أنه قد جاءنا ابن فلان اليهودي من الشام ؟ فقال لنا : جئتكم لني ينتهي إلى هذه الأرض من قريش ، وأنه يبعث بالذبح والقتل والسب ، فلا يهولنكم ذلك ، وكونوا أولياءه وأنصاره .

فقالوا : لا نكون تبعاً لغيرنا ، نحن أهل الكتاب والنبوة ، لا تتبع قوماً أميين ما درسوا كتاباً قط ، فلا تفعل .

فقال كعب بن أسد : أطيعوني في إحدى ثلاث : قالوا : وما هي ؟ فقال : إنكم لتعرفون أنه رسول الله .

فاتبعوه ، وانصروه ، وكونوا أنصاره وأولياءه .

فقالوا : لا نكون تبعاً لغيرنا .

فقال : إما إذا أبيتم ، فإن هذه ليلة السبت ، هم يأمنونكم ، انزلوا إليهم فيبيئوهم حتى تقتلوهم .

فقالوا لا نكسر سبتنا .

---

فقد كسر قوم من بني إسرائيل سبتهم ، فمسخهم الله تعالى قرده وخنازير .  
قال : فإن أبيت هذا .

فإذا كان يوم الأحد فاقتلوا أبناءكم ونساءكم .  
ثم انزلوا إليهم بأسيا فكم فقاتلوهم حتى تموتوا كراماً .  
فقالوا : لا نفعل .

فلبثوا خمسة عشر ليلة محاصرين .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عَلَى حُكْمٍ مَنْ تَنْزِلُونَ ؟ " قالوا : نزل على حكم  
سعد بن معاذ .

فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن معاذ ، وكان جريحاً قد رمته بني  
قريظة ، فأصاب أكحله ، فدعا الله تعالى أن لا يميته حتى يشفي صدره من بني قريظة .  
فأتي به على حمار ، فتبعه قوم كان ميلهم إلى بني قريظة ، وكانوا يقولون له : يا أبا عمرو  
أحسن في حلفائك ومواليك ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب البقية وقد نصروك  
يوم بعاث ، ويوم حداثق ، فلم يكلمهم حتى نظر إلى بيوت بني قريظة .  
فقال سعد : قد آن لي أن لا أخاف في الله لومة لائم .  
فعرفوا أنه سوف يقتلهم .

فرجعوا عنه .

فلما دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم : لمن حوله : "

قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزَلُوهُ " .

فقام إليه الأنصار ، فَأَنْزَلُوهُ .

فقال : " أَحْكُمْ فِيهِمْ يَا أَبَا عَمْرٍو " .

فقال سعد لليهود : أترضون بحكمي ؟ قالوا : نعم .

فقال : عليكم بذلك عهد الله وميثاقه ؟ قالوا : نعم .

فالتفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وهاب أن يخاطب رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، فقال : وَعَلَيَّ مِنْ هَاهُنَا مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِنَّهُ لَيَغْضُ بَصْرَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " نَعَمْ نَعَمْ وَعَلَيْنَا " .

فقال لبني قريظة : انزلوا فلما نزلوا .

قال : احكم فيهم يا رسول الله أن تقتل مقاتليهم ، وتسبي ذراريهم ، وتقسّم أموالهم .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمٍ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ " .

فأتى حبيبي بن أخطب مأسورا في حلة .

---

فجاءه رجل من الأنصار ، فنزع رداءه ، فبقي في إزاره ، فجعل يمزق إزاره لكي لا يلبسه  
أحد وهو يقول : لا بأس بأمر الله .

فلما جاء بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أَلَمْ يُمَكِّنِي اللَّهُ مِنْكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ  
" فقال : بلى وما أوم نفسي فيك قد التمسست العز في مظانه ، وقلقت في كل مقلقل ، فأبى  
الله إلا أن يمكِّنك مني .  
فأمر بضرب عنقه .

ثم جاؤوا بعزاز بن سموأل فقال : " أَلَمْ يُمَكِّنِي اللَّهُ مِنْكَ " فقال : بلى يا أبا القاسم ، فضرب  
عنقه .

ثم قال لسعد : " عَلَيْكَ بِمَنْ بَقِيَ " .

وقال : " لَا تَجْمَعُوا عَلَيْهِمْ حَرِينَ حَرَّ الْحَاجِرَةِ ، وَحَرَّ السَّيْفِ " .

فحسبهم كذلك في دار الحارث ، وفي بعض الروايات بيت خراب " .  
ثم أخرجهم رسلاً فقتلهم على الولاء والترتيب .

فقال بعضهم لبعض : ما تراهم يصنعون بنا ؟ فقال واحد : ألا تعقلون أنهم يقتلون ؟ ألا ترون  
أن الداعي لا يسكت ؟ ومن ذهب لا يرجع ؟ فقتلوا كلهم ولم يسلم أحد منهم .  
كان فيهم رجل يقال له : زبير بن باطا .

فكلم ثابت بن قيس بن شماس رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره فقال: إن الزبير بن  
باطاله عندي يد ، وقد أعانني يوم بعثت فهبه لي يا رسول الله حتى أعتقه .  
فقال عليه السلام: " هُوَ لَكَ " .

فجاء إليه .

فقال: يا أبا عبد الرحمن أتعرفني ؟ قال : نعم .  
وهل ينكر الرجل أخاه ، أنت ثابت بن قيس .  
قال : أتذكر يدك عندي يوم بعثت ؟ .

قال : نعم .

إن الكريم يجزي باليد ، فاجز بها .

فقال : قد وهبك النبي صلى الله عليه وسلم لي ، وقد أعتقتك .  
قال : شيخ كبير لا أهل له كيف يعيش .

فجاء ثابت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلمه في أهله ، فقال : " لَكَ أَهْلُهُ " .  
فجاء إليه .

فقال : قد وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أهلك فهي لك .

فقال : شيخ كبير أعمى وامرأة ضعيفة ، وأطفال صغار لا مال لهم كيف يعيشون ؟ فقام  
ثابت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله ماله .

فقال: "لَكَ مَالُهُ".

فجاء إليه.

فقال: قد وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك لي فهو لك.

فقال: فما فعلت بكعب بن أسد الذي وجهه كأنه امرأة صينية تتراءى فيها عذارى الحي؟

قال: قتل.

قال: فما فعل بعزاز بن سموأل مقدم اليهود إذا حملوا وحاميتهم إذا انصرفوا؟ قال: قتل.

قال: فما فعل بسيد الحاضر والبادي حبي بن أخطب يحملهم في الحرب ويطعمهم في

المحل؟ قال: قتل.

قال فما فعل بفلان وفلان؟ قال: قتل.

قال: فقال يا ابن الأخ لا خير في الحياة بعد أولئك إلا أصبر فيه قدر فراغ دلو ماء حتى ألقى

الأحبة.

قال أبو بكر: ويحك يا ابن باطا، والله ما هو إفراغ دلو ماء، ولكنه عذاب الله أبداً.

يا ابن الأخ قدمني إلى مصارع قومي، فاضرب ضربة أجهز بها، وأرفع يدك عن العصام،

وَأَصَقَ بِالرَّأْسِ .

فإن أحسن الجسد أن يكون فيه شيء من العنق .

فقال ثابت : ما كنت لأقتلك .

قال : ما أبالي من قتلي .

فتقدم رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب عنقه .

وغنم الله عز وجل رسوله أموال بني قريظة ، وذرايرها ، فقسمها بين المسلمين .

فنزله قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ يعني : عاونوهم ﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾

وهم بنو قريظة ﴿ مِنْ صِيَّاصِيهِمْ ﴾ يعني : من قصورهم ، وحصونهم ، وأصل

الصياصي في اللغة : قرون الثور لأنه يتحصن به .

فقيل : للحصون صياصي لأنها تمنع .

ثم قال : ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّيبَ ﴾ حين انهزم الأحزاب ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ يعني :

رجالهم ﴿ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ تسبون طائفة وهم النساء والصبيان .

قال مقاتل : قتل أربعمائة وخمسون رجلاً ، وسبي من النساء والصبيان ستمائة وخمسون .

وقال في رواية الكلبي : كانوا سبعمائة فقسمها بين المهاجرين .



ثم قال عز وجل: ﴿ وَأُورِثُكُمْ أَرْضَهُمْ ﴾ يعني: مزارعهم ﴿ وديارهم ﴾ يعني: منازلهم ﴿ وأمواهم ﴾ يعني: العروض والحيوان ﴿ وَأَرْضَانَهُ ﴾ يعني: لم تملكوها ولم تقدروا عليها .

يعني: ورثكم تلك الأرض أيضاً وهي أرض خيبر .

وروي عن الحسن وغيره في قوله ﴿ أَرْضَانَهُ ﴾ قال: كل ما فتح على المسلمين إلى يوم القيامة ﴿ تَطَّوْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ يعني: على فتح مكة وغيرها من القرى .

قوله عز وجل ﴿ قَدِيرًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُنَّ ﴾ وذلك أنه رأى منهن الميل إلى الدنيا ، وطلبن منه فضل النفقة ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُنَّ إِن كُنْتُنَّ ﴾ يعني: وزهرتها ﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ ﴾ متعة الطلاق ﴿ وَأُسْرَحُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ يعني: أطلقكن طلاق السنة من غير إضرار .

قوله عز وجل: ﴿ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ يعني: تطلبن رضي الله ورضي رسوله ﴿ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ ﴾ يعني: الجنة ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمَحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ يعني: ثواباً جزيلاً في الجنة .

فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً .

فلما نزلت هذه الآية ، جمع نساءه .

فبدأ بعائشة فقال : " يا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحَبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبُوبِيكَ " .

قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها الآية .

فقالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوي ؟ بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة .

ثم خير نساءه فاخترته سائر النساء .

ثم قال عز وجل : ﴿ عَظِيمًا يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ ﴾ يعني الزنى ﴿

يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ يعني : تعاقب مثلي ما يعاقب غيرها .

ويقال : الجلد والرجم ، وهذا قول الكلبي .

ويقال : ﴿ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ ﴾ يعني : بمعصية ، يضاعف لها العذاب

ضعفين .

لأن كرامتهن كانت أكثر .

فجعل العقوبة عليهن أشد .

وهذا كما روي عن سفیان بن عیینة أنه قال : يغفر للجاهل سبعون ما لا يغفر للعالم واحد .

ثم قال : ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ يعني : هيئاً .

قرأ ابن كثير وعاصم في إحدى الروايتين ﴿ مُبَيَّنَةً ﴾ بنصب الياء .

وقرأ الباقون : بالكسر .

وقرأ ابن كثير وابن عامر : ﴿ نَضَعُ ﴾ بالنون وتشديد العين ، لها العذاب بنصب الباء

، ومعناه : لها العذاب .

وقرأ أبو عمرو : ﴿ وَاللَّهُ يَضَاعِفُ ﴾ بالياء والتشديد وضم الباء في العذاب على معنى

فعل ما لم يسم فاعله .

وقرأ الباقون : ﴿ يضاعف ﴾ وهما لغتان .

والعرب تقول : ضعفت الشيء وضاعفته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بجز العلوم ح 3 ص 48

﴿ 55 .

(230/621)

---

وقال الثعلبي :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْقُوبِينَ ﴾

المتبطين ﴿ مِنْكُمْ ﴾ الناس عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ

هَلُمَّ ﴾ تعالوا ﴿ إِلَيْنَا ﴾ ودُعوا مُحَمَّدًا فَلَا تَشْهَدُوا مَعَهُ الْحَرْبَ فَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكُمْ

الهلك .

﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ دفعاً وتغديراً . قال قتادة : هؤلاء ناس من المنافقين كانوا

يقولون لإخوانهم : ما مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ إِلَّا أَكْلَةُ رَأْسٍ وَلَوْ كَانُوا لِحِمَا لَأْتَمَّهُمْ أَبُو سَفِيَانَ

وَأَصْحَابُهُ ، دَعَا هَذَا الرَّجُلَ فَإِنَّهُ هَالِكٌ .

قال مقاتل : نزلت في المنافقين ، وذلك أَنَّ الْيَهُودَ أَرْسَلُوا إِلَى الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالُوا : مَا الَّذِي

يَحْمِلُكُمْ عَلَى قَتْلِ أَنْفُسِكُمْ بِيَدِ أَبِي سَفِيَانَ وَمَنْ مَعَهُ فَإِنَّهُمْ إِنْ قَدَرُوا عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْمَرَّةَ لَمْ

يَسْتَبِقُوا مِنْكُمْ أَحَدًا ، وَإِنَّا نَشْفِقُ عَلَيْكُمْ ، أَنْتُمْ إِخْوَانُنَا وَجِيرَانُنَا هَلُمَّ إِلَيْنَا ، فَأَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ أَبِي وَأَصْحَابُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ يَعْوِقُونَهُمْ وَيَخَوِّفُونَهُمْ بِأَبِي سَفِيَانَ وَمَنْ مَعَهُ وَقَالُوا : لَنْ

قَدَرُوا عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْمَرَّةَ لَمْ يَسْتَبِقُوا مِنْكُمْ أَحَدًا ، مَا تَرْجُونَ مِنْ مُحَمَّدٍ ؟ فَوَاللَّهِ مَا يَرِيدُنَا بِخَيْرٍ

وَمَا عِنْدَهُ خَيْرٌ ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ يُقْتَلْنَا هَاهُنَا ، انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا وَأَصْحَابِنَا ، يَعْنِي الْيَهُودَ

، فَلَمْ يَزِدْ الْمُؤْمِنُونَ بِقَوْلِ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا .

وقال ابن زيد : هذا يوم الأحزاب ، انطلق رجل من عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فوجد أخاه ، وبين يديه شواء ورغيف ونبيد ، فقال له : أنت ها هنا في الشواء والنبيد  
والرغيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين الرماح والسيوف ، فقال له [ أخوه ] : هلمَّ  
إلى هذا فقد [ تبع ] بك وبصاحبك ، والذي تحلف به لا يستقبلها محمدٌ أبداً ، فقال :  
كذبت والذي تحلف به ، وكان أخوه من أبيه وأمه ، أما والله لأخبرنَّ النبي صلى الله عليه  
أمرك ، فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره فوجده قد نزل جبرائيل ( عليه  
السلام ) بهذه الآية .

(231/621)

---

قوله : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ أي مجلاء بالخير والنفقة في سبيل الله وعند قسم الغنيمة ،  
وهي نصب على الحال والقطع من قوله : ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وصفهم الله  
بالجبن والبخل .

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ ﴾ في رؤوسهم من الخوف والجبن  
﴿ كالذي ﴾ أي كدوران عين الذي ﴿ يَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ  
عَصُوكُمْ وَرَمَوْكُمْ ﴾ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ ﴿ ذريرة جمع حديد ، ويقال للخطيب الفصيح  
اللسان الذرب اللسان ، مسلوق ومصلق وسلاق وصلاق وأصل السلوق الضرب .

وقال قتادة : يعني بسطوا السننهم فيكم وقت قسم الغنيمة ، يقولون : أعطونا أعطونا فإننا قد شهدنا معكم القتال فلستم بأحق بالغنيمة منا ، فأما عند الغنيمة فأشح قوم وأسوأ مقاسمة ، وأما عند البأس فأجبن قوم وأخذهم للحق .

﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ يعني الغنيمة ﴿ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ .

قوله : ﴿ يَحْسُبُونَ ﴾ يعني هؤلاء المنافقين ﴿ الأحزاب ﴾ يعني قريشاً وغطفان واليهود الذين تحزبوا على عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومخالفته أي اجتمعوا ، والأحزاب الجماعات واحدهم حزب .

﴿ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ ولم ينصرفوا عن قتالهم وقد انصرفوا منهم جماعة وفرقاً .

﴿ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ إن يرجعوا إليكم كرة ثانية .

﴿ يَوَدُّوا ﴾ من الخوف والجبن ﴿ لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ ﴾ خارجون إلى البادية ﴿ فِي الْأَعْرَابِ ﴾

﴿ أَي مَعَهُمْ ﴾ يسألون ﴿ قِرَاءَةَ الْعَامَّةِ بِالْتَّخْفِيفِ ﴾ ، وقرأ عاصم الحجدري ويعقوب في

رواية رويس وزيد مشددة ممدودة بمعنى يتساءلون أي يسأل بعضهم بعضاً .

﴿ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ ﴾ أخباركم وما آل إليه أمركم ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ يعني هؤلاء المنافقين  
﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ رياءً من غير حسبة ، ولو كان ذلك القليل لله لكان كثيراً .  
قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﴾ محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ أُسْوَةٌ ﴾  
قدوة ﴿ حَسَنَةٌ ﴾ قرأ عاصم ها هنا وفي سورة الامتحان ( أُسْوَةٌ ) بضم الألف وقرأهما  
الآخرون بالكسر وهما لغتان مثل عدوة وعدوة ورشوة ورشوة وكسوة وكسوة . وكان  
يحيى بن ثابت يكسرها هنا ويضم الأخرى .

قال أبو عبيد : ولا تعرف بين ما فرق يحيى فرقا .

قال المفسرون : يعني ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ سنة صالحة أن  
تنصروه وتوازره ولا تتخلفوا عنه ولا ترغبوا بأنفسكم عن نفسه وعن مكان هواه ، كما  
فعل هو إذ كسرت ربا عيته ، وجرح فوق حاجبة وقتل عمه حمزة ، وأوذى بضروب الأذى  
فواساكم مع ذلك بنفسه ، فافعلوا أنتم أيضاً كذلك واستنوا بسنته .

﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ في الرخاء والبلاء . ثم ذكر المؤمنين  
وتصديقهم بوعد الله تعالى فقال : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا ﴾ تسليماً لأمر  
الله وتصديقاً لوعده ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ .

ووعده الله تعالى إياهم قوله : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ  
قَبْلِكُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة : 214] .

﴿ وَمَا زَادَهُمْ ﴾ ذلك ﴿ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ .

قوله : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ فوفوا به ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى نَحْبَهُ ﴾ يعني فرغ من نذره ووفى بعهده فصبر على الجهاد حتى استشهد ، والنحب النذر ، والنحب أيضا الموت . قال ذو الرمة :

(233/621)

عشية فر الحارثيون بعدما . . . قضى نحبه من ملتقى القوم هوير

أي مات . قال مقاتل : قضى نحبه يعني أجله ، فقتل على الوفاء ، يعني حمزة وأصحابه .

وقيل : قضى نحبه أي [أجهده] في الوفاء بعهده من قول العرب : نحب فلان في سيره يومه

وليلته أجمع [إذا مد] فلم ينزل . قال جرير :

[بطخفة] جالدنا الملوك وخيلنا . . . عشية بسطام جرير على نحب

﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ ﴾ الشهادة ﴿ وَمَا بَدَّلُوا ﴾ قولهم وعهدهم ونذرهم ﴿ تَبْدِيلًا ﴾

﴿

أخبرنا عبد الله بن حامد قال : أخبرنا مكِّي بن عبدان قال : حدَّثنا عبد الله بن هاشم

قال : حدَّثنا نهر بن أسد عن سليمان بن المغيرة عن أنس قال : وأخبرنا أحمد بن عبد الله



المرني ، عن محمد بن عبد الله بن سليمان ، عن محمد بن العلاء عن عبد الله بن بكر  
السهمي ، عن حميد عن أنس قال : غاب عمي أنس بن النضر وبه سميت أنس عن قتال  
بدر فشق عليه لما قدم وقال : غبت عن أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم  
، والله لئن أشهدني الله عز وجل قتالاً ليرين الله ما أصنع .  
قال : فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون فقال : اللهم إني أبرء إليك مما جاء به هؤلاء  
المشركون ، وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء ، يعني المسلمين ، ثم مشى بسيفه فلقبه سعد بن  
معاذ ، فقال : أي سعد والذي نفسي بيده إني لأجد ريح الجنة دون أحد .  
قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع أنس ، فوجدناه بين القتلى به بضع وثمانون  
جراحة من بين ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم ، وقد مثلوا به ، وما عرفناه حتى  
عرفته أخته بثناياه ، ونزلت هذه الآية ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ  
فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ .

(234/621)

---

قال : فكنا نقول : نزلت فيه هذه الآية وفي أصحابه . وأخبرنا عبد الله بن حامد عن أحمد  
ابن محمد بن شاذان عن جيعويه بن محمد الترمذي ، عن صالح بن محمد ، عن سليمان بن

حرب ، عن حزم ، عن عروة عن عائشة في قوله : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ﴾ قالت : منهم طلحة بن عبيد الله ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصيبت يده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوجب طلحة الجنة .

ويأسناده عن صالح عن مسلم بن خالد عن عبد الله بن أبي نجيح أن طلحة بن عبيد الله يوم أحد كان محتصناً للنبي (عليه السلام) في الخيل وقد بُهر النبي صلى الله عليه وسلم قال : فجاء سهم عابر متوجهاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاتقاه طلحة بيده فأصاب خنصره فقال : [ حس ] ثم قال : بسم الله ، فقال النبي (عليه السلام) : " لو أن بها بدأت لتخطفتك الملائكة حتى تدخلك الجنة " .

وروى معاوية بن إسحاق ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : إنني لفي بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الفناء وبينهم السترا إذ أقبل طلحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سره أن ينظر إلى رجل يمشي على الأرض وقد قضى نخبه فلينظر إلى طلحة " .

وأخبرني أبو عبد الله بن فنجويه قال : أخبرني أبو محمد عبد الله بن محمد بن سليمان بن بابويه بن قهرويه قال : أخبرني أبو عبد الله أحمد بن الحسين بن عبد الجبار الصوفي ، عن محمد ابن عباد الواسطي ، عن مكّي بن إبراهيم ، عن الصلت بن دينار ، عن ابن نصر ، عن

جابر ، عن أبي عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
" مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ " .

(235/621)

﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ  
غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ \* وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿ مِنْ قَرِيْشٍ وَغَطَفَانَ ﴾ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا  
﴿ نَصْرًا وَظَفْرًا ﴾ \* وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴿ بِالْمَلَائِكَةِ وَالرِّيْحِ ﴾ \* وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيْزًا  
.

قوله عز وجل : ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ يعني عاونوا الأحزاب من قريش وغطفان  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل الإيمان وهم بنو قريظة ، " وذلك أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لما أصبح من الليلة التي انصرف الأحزاب راجعين إلى بلادهم ،  
وانصرف ( عليه السلام ) والمسلمون من الخندق راجعين إلى المدينة ، ووضعوا السلاح ،  
فلما كان الظهر أتى جبرائيل رسول الله صلى الله عليه وسلم [ معتماً ] بعمامة من استبرق  
على بغلة عليها رحالة ، عليها قطيفة من ديباج ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند  
زينب بنت جحش ، وهي تغسل رأسه وقد غسلت شقّة فقال : قد وضعت السلاح يا

رسول الله؟ قال: نعم، قال جبرائيل: عفا الله عنك، ما وضعت الملائكة السلاح منذ أربعين ليلة، وما رجعت الآن إلا من طلب القوم، إن الله يأمرك يا محمد بالسير إلى بني قريظة [وأنا عامدٌ إلى بني قريظة] فانهض إليهم، فإني قد قطعت أوتارهم وفتحت أبوابهم وتركهم في زلزال ولبال، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم منادياً، فأذن إن من كان سامعاً مطيعاً لا يصلين العصر إلا في بني قريظة.

وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب برأيه إليهم وابتدرها الناس؛ فسار علي ابن أبي طالب حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة قبيحة [على] رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم، فرجع حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطريق وقال: يا رسول الله لا عليك أن لا تدنو من هؤلاء الأخابث.

(236/621)

---

قال: لم؟ أظنك سمعت لي منهم أذى. قال: نعم يا رسول الله، قال: لو قد رأوني لم يقولوا من ذلك شيئاً، فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصونهم قال: يا إخوان القردة والخنازير هل أخزاكم الله وأنزل بكم نعمته؟ قالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولاً. ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه بالصورين قبل أن يصل إلى بني قريظة

فقال: هل مرَّ بكم أحدٌ؟ فقالوا: يا رسول الله لقد مرَّ بنا دحية بن خليفة الكلبي على بغلة بيضاء عليها رحالة عليها قطيفة ديباج، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك جبرائيلُ بُعث إلى بني قريظة، يزلزل بهم حصونهم، ويقذف الرعب في قلوبهم، فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني قريظة نزل على بئر من آبارها في ناحية من أموالهم يقال لها يراقا، فتلاحق به الناس فأتاه رجال من بعد العشاء الآخرة ولم يصلوا العصر، تقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة، فصلوا العصر بها بعد صلاة العشاء الآخرة، فما عابهم الله بذلك في كتابه، ولا عتفهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال: وحاصرهم رسول الله خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله في قلوبهم الرعب، وقد كان حبيبي بن أخطب دخل على بني قريظة في حصنهم حين رجعت عنهم قريش وغطفان، وقال كعب بن أسد بما كان عاهده، فلما أيقنوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم غير منصرف عنهم حتى يناجزهم، قال كعب بن أسد لهم: يا معشر اليهود إنه قد نزل بكم من الأمر ما ترون وإني عارض عليكم خِلالاً ثلاثاً، فخذوا أيها شتم، فقالوا: وما هنَّ؟ قال: تابع هذا الرجل ونصده فوالله لقد تبين لكم أنه نبي مرسل، وأنه للذي كنتم تجدونه في كتابكم، فتأمّنوا على دياركم وأموالكم وأبنائكم ونسائكم، قالوا: لا نفارق حكم التوراة أبداً ولا نستبدل به غيره.

قال : فإذا أبيتهم هذه فهلمّ فلنقتل أبناءنا ونساءنا ثم نخرج إلى محمد وأصحابه رجالاً  
مصلتين بالسيوف ولم نترك وراءنا ثقلاً يهمننا حتى يحكم الله بيننا وبين محمد ، فإن نهلك  
نهلك ولم نترك وراءنا شيئاً نخشى عليه ، وإن ظهر فلعمري لنخذن النساء والأبناء ،  
فقالوا : نقتل هؤلاء المساكين فلا خير في العيش بعدهم .

قال : فإن أبيتهم على هذه فإن الليلة ليلة السبت ، وأنه عسى أن يكون محمد وأصحابه قد  
أمنوا فيها ، فانزلوا علينا أن نصيب من محمد وأصحابه غرة ، قالوا : نفسد سبتنا ونحدث  
فيه ما لم يكن أحدث فيه من كان قبلنا ممن قد علمت ، فأصابهم من المسخ ما لم يخف  
عليك . قال : ما بات رجل منكم منذ ولدت أمه بليلة واحدة من الدهر حازماً . قال : ثم  
إنهم بعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بني  
عمرو بن عوف وكانوا حلفاء الأوس ستشيرهم في أمرنا ، فأرسله رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إليهم ، فلما رأوه قام إليه الرجال ونهش إليه النساء والصبيان بكون في جهه ، فرق  
لهم ، وقالوا : يا أبا لبابة أترى أن نزل على حكم محمد ؟ قال : نعم ، وأشار بيده إلى حلقة  
، إنه الذبح .

قال أبو لبابة : فوالله ما زالت قدماي حتى عرفت أنني قد خنت الله ورسوله ، ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمدته ، وقال : لا أبرح مكاني حتى يتوب الله عليّ مما صنعت ، وعاهد الله لا يطأ بني قريظة ، ولا يراني الله في بلد خنت الله ورسوله فيه أبداً .

(238/621)

---

فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبره وأبطأ عليه ، قال : أما لو جاءني لاستغفرت له ، فأما إذ فعل فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه ، ثم إن الله تعالى أنزل توبة أبي لبابة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت أم سلمة وقالت أم سلمة : فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من السَّحَرِ يضحك فقلت : ممَّ ضحك يارسول الله أضحك الله سنك ؟

قال : تيب على أبي لبابة ، فقالت : ألا أبشّره بذلك يارسول الله ؟ قال : بلى إن شئت قال : فقامت على باب حجرتها ، وذلك قبل أن يضرب الحجاب عليهن . فقالت : يا أبا لبابة أبشّر فقد تاب الله عليك ، قال : فسار إليه الناس ليطلقوه ، فقال : لا والله حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني بيده . فلما مرَّ عليه خارجاً إلى الصبح

أطلقه.

قال: ثم إنَّ ثعلبة بن شعبة وأسيد بن شعبة وأسيد بن عبيد وهم نفر من بني هزل ليسوا من بني قريظة ولا النضير، نسبهم فوق ذلك وهم بنو عم القوم، أسلموا تلك الليلة التي نزلت فيها قريظة على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج في تلك الليلة عمرو بن سعدي القرظي، فمرَّ بجرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها محمد بن مسلمة الأنصاري في تلك الليلة، فلما رآه قال: مَنْ هذا؟ قال: عمرو بن سعدي، وكان عمرو قد أبى أن يدخل مع بني قريظة في غدرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: لا أغدر بمحمد أبداً، فقال محمد بن مسلمة حين عرفه: اللهم لا تحرمي عشرات الكرام، ثم خلى سبيله، فخرج على وجهه، حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة تلك الليلة، ثم ذهب فلا يدرى أين ذهب من أرض الله إلى يومه هذا، فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم شأنه فقال: ذاك رجل نجاه الله بوفائه.

(239/621)

---

وبعض الناس يزعم أنه أوثق برمة فيمن أوثق من بني قريظة حين نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأصبحت رمته ملقاة لا يدرى أين ذهب، فقال رسول الله صلى



الله عليه وسلم تلك المقالة والله أعلم .

فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتواثبت الأوس ، فقالوا : يا رسول الله إنهم موالينا دون الخزرج ، وقد فعلت في موالي الخزرج بالأمس ما قد علمت ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بني قريظة حاصر بني قينقاع ، وكانوا حلفاء الخزرج ، فنزلوا على حكمه فسألهم إياه عبد الله بن أبي سلول فوهبهم له ، فلما كلمته الأوس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم " ؟ قالوا : بلى .

قال : " فذلك إلى سعد بن معاذ " . وكان سعد بن معاذ قد جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في خيمة امرأة من المسلمين ، يقال لها ( رفيدة ) في مسجده ، وكانت تداوي الجرحى ، وتحبس نفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال لقومه حين أصابه السهم بالخندق : " اجعلوه في خيمة رفيدة حتى أعوده من قريب " .

فلما حكمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني قريظة ، أتاه قومه فاحتملوه على حمار ، وقد وطئوا له بوسادة من آدم ، وكان رجلاً جسيماً ، ثم أقبلوا معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون : يا أبا عمرو أحسن في مواليك ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ولأك ذاك لتحسن فيهم ، فلما أكثروا عليه قال : قد أتى لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم

، فرجع بعض من كان معه إلى دار بني عبد الأشهل فنعي لهم رجال بني قريظة قبل أن يصل إليهم سعد بن معاذ عن كلمته التي سمع منه .

(240/621)

---

فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قوموا إلى سيّدكم فأنزلوه . فقاموا إليه فقالوا : يا أبا عمرو إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولّاك مواليك لتحكم فيهم ، فقال سعد : عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن الحكم فيها ما حكمت ؟ قالوا : نعم ، قال : وعليّ من هاهنا في الناحية التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معرض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إجلالاً له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم . قال سعد : فإنّي أحكم فيهم ، أن يُقتل الرجال ، وتُقسم الأموال ، وتسبى النساء والذراري ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد : لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة "

، ثم استنزلوا فحبسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار بنت الحارث امرأة من بني النجّار ، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سوق المدينة التي هي سوقها اليوم ، فخذق بها خندقاً ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم ، فهم في تلك الخنادق يخرج بهم إليه

أرسالاً وفيهم عدو الله حبيبي بن أخطب ، وكعب بن أسد رأس القوم وهم ستمائة أو  
سبعمائة والمكثر لهم يقول : كانوا من الثمانمائة إلى التسعمائة .

(241/621)

---

وقيل : قالوا لكعب بن أسد وهو يذهب بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسالاً :  
يا كعب ما ترى أن يُصنع بنا ؟ فقال كعب : في كل موطن لا تعقلون ألا ترون أن الداعي لا  
ينزع وأن من يذهب به منكم لا يرجع ، هو والله القتل . فلم يزل ذلك دأبهم حتى فرغ منهم  
رسول الله صلى الله عليه وأُتي بجبي بن أخطب عدو الله وعليه حلة نقاحية قد شققها  
عليه من كل ناحية كموضع الأئمة [أئمة أئمة] لئلا يسلبها ، مجموعها يدها إلى عنقه مجبل ،  
فلما نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أما والله ما لمت نفسي في عداوتك ،  
ولكنه من يخذل الله يُخذل ، ثم أقبل على الناس ، فقال : أيها الناس ، إنه لا بأس بأمر الله ،  
كتاب الله وقدره ، وملحمة كتبت على بني إسرائيل ، ثم جلس فضربت عنقه فقال هبل بن  
حواس [الثعلبي] :

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه . . . ولكنه من يخذل الله يخذل  
يجاهد حتى أبلغ النفس عذرها . . . وقلقل يغبي العز كل مقلقل

وروى عروة بن الزبير عن عائشة قالت : لم يقتل من نساء بني قريظة إلا امرأة واحدة ، قالت : والله إنها لعندي تحدثّ معي وتضحك ظهراً ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل رجالهم بالسوق ؛ إذ هتف هاتف باسمها : أين فلانة ؟ قالت : أنا والله . قالت : قلت : ويلك ما لك ؟ قالت : أقتل . قلت : ولم ؟ قالت : حدثتُ أحدثته . قال : فانطلق بها فضربت عنقها ، وكانت عائشة تقول : ما أنسى كذا عجباً منها طيب نفس ، وكثرة ضحك ، وقد عرفت أنها تُقتل .

قال الواقدي : واسم تلك المرأة بنانة امرأة الحكم القرظي ، وكانت قد قتلت خلاد بن سويد ، رمت عليه رجا ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وضربت عنقها بخلاد بن سويد ، وكان علي والزبير يضربان أعناق بني قريظة ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس هناك .

(242/621)

---

وروى محمد بن إسحاق عن الزهري أنّ الزبير بن باطا القرظي وكان يكنى أبا عبد الرحمن كان قد منّ على ثابت بن قيس بن شماس في الجاهلية يوم بغاث أخذه فجرّ ناصيته ، ثمّ خلى سبيله ، وجاءه يوم قريظة ، وهو شيخ كبير فقال : يا أبا عبد الرحمن هل تعرفني ؟

فقال : وهل يجهل مثلي مثلك ؟ قال : إني قد أردت أن أجزيك بيدك عندي ، قال : إنَّ  
الكريم يجزي الكريم ، قال : " ثم أتى ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول  
الله قد كان للزبير عندي يد وله عليّ منّة ، وقد أحببت أن أجزيه بها فهب لي دمه ، فقال  
رسول الله صلى الله عليه : " هولك " .

فأتاه فقال له : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وهب لي دمك . فقال : شيخ كبير لا  
أهل له ولا ولد فما يصنع بالحياة ؟ فأتى ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :  
يا رسول الله أهله وولده ؟ فقال : " هم لك " . فأتاه فقال : إنَّ رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قد أعطاني امرأتك وولدك فهم لك . فقال : أهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما  
بقاؤهم على ذلك ؟ فأتى ثابت رسول الله فقال : يا رسول الله ماله . فقال : هولك ، "  
فأتاه فقال : إنَّ رسول الله قد أعطاني مالك فهولك . فقال أي ثابت : ما فعل الذي كأنَّ  
وجهه مرآة صينية تتراءى فيها عذارى الحي كعب بن أسد قال : قتل . قال : فما فعل  
سيد الحاضر والبادي حبيبي بن أخطب ؟ قال : قتل . قال : فما فعل مقدمنا إذا شددنا ،  
وحامينا إذا كررنا أعزال ابن سموأل ؟ قال : قتل . قال : فما فعل المجلسان ؟ يعني بني كعب  
بن قريظة وبني عمرو بن قريظة ، قال : ذهبوا قتلوا ، قال : وإني أسألك بيدي عندك يا  
ثابت إلاَّ الحقتني بالقوم ، فوالله ما في العيش بعد هؤلاء من خير ، فما أنا صابر لله حتى ألقى

الأحبة ، فقدّمه ثابت ف ضرب عنقه ، فلما بلغ قوله أبا بكر ألقى الأحبة ، فقال : يلقاهم والله  
في نار جهنم خالداً فيها مخلداً أبداً ، فقال ثابت بن قيس في ذلك :

(243/621)

---

وفت ذمتي إني كريم وإني . . . صبور إذا ما القوم حادوا عن الصبر  
وكان زبير أعظم الناس منّة . . . عليّ فلما شدّ كوعاه بالأسر  
أتيت رسول الله كي ما أفكّه . . . وكان رسول الله بجرالنا يجري  
قالوا : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتل من أسر منهم ، فسألته سليمان  
بنت قيس أم المنذر أخت سليط بن قيس وكانت إحدى خالات رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وكانت قد صلّت معه القبليتين وبايعته بيعة النساء رفاعة بن سموال القرظي  
وكان رجلاً قد بلغ ، فلاذ بها وكان يعرفها قبل ذلك فقالت : يا بني الله بأبي أنت وأمّي هب  
لي رفاعة بن سموال ، فإنه زعم أنه سيصليّ ويأكل لحم الجمل ، فوهبه لها [ فاستحيته ]  
قالوا : ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسّم أموال بني قريظة ونساءهم وأبناءهم  
على المسلمين ، وأعلم في ذلك اليوم سهمان للخيل وسهمان للرجال ، وأخرج منها الخمس  
، وكان للفارس ثلاثة أسهم : للفارس سهمان ولل فارس سهم ، وللراجل ثمن ليس له فارس

سهم ، وكانت الخيل يوم بني قريظة ستة وثلاثون فرساً ، وكان أول فيء وقع فيه السهمان ، وأخرج منه الخمس فعلى سنتها وما مضى من رسول الله فيها وقعت المقاسم ومضت السنة في المغازي ، ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد الأنصاري أخا بني عبد الأشهل بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له بهم خيلاً وسلاحاً .

(244/621)

---

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اصطفى لنفسه من نسائهم ریحانة بنت عمرو بن حنيفة إحدى نساء بني عمرو بن قريظة فكانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي عنها وهي في ملكه ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرص أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب ، فقالت : يا رسول الله بل تتركني في ملكك فهو أخف عليّ وعليك فتركها ، وقد كانت حين سباها كرهت الإسلام وأبت إلا اليهودية ، فعزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجد في نفسه بذلك من أمرها ، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه ، فقال : إن هذا الثعلبية بن شعبة يبشّرني بإسلام ریحانة ، فجاءه فقال : يا رسول الله قد أسلمت ریحانة فسرّه ذلك .

فلما انتضى شأن بني قريظة الفجر خرج سعد بن معاذ ، وذلك أنه دعا بعد أن حكم في بني

قريظة ما حكم فقال: اللهم إنك قد علمت أنه لم يكن قوم أحب إليّ من أن أجاهد هم من قوم  
ذّبوا رسولك، اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش على رسولك شيئاً فأبقي لها، وإن  
كنت قطعت الحرب بينه وبينهم فاقبضني إليك فانفجر كلمه فرجعه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إلى خيمته التي ضرب عليه في المسجد .

قالت عائشة: فحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، فوالذي نفس  
محمد بيده إنني لأعرف بكاء عمر من بكاء أبي بكر وإنني لفي حجرتي، قالت: وكانوا كما  
قال الله عز وجل: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 29].

قال علقمة: [أي أمه] كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: كانت  
عينه لا تدمع على أحد، ولكنه كان إذا اشتدّ وجده فإنما هو آخذ بلحيته، قال محمد بن  
إسحاق: لم يقتل من المسلمين يوم الخندق إلا ستة نفر، وقتل من المشركين ثلاثة نفر، وقتل  
يوم قريظة من المسلمين خلاد بن سويد بن ثعلبة طرحت عليه رحي فشدخته فقط.

(245/621)

---

ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وقريظة قال: الآن نغزوهم يعني  
قريشاً ولا يغزوننا، فكان كذلك حتى فتح الله على رسوله مكة، وكان فتح بني قريظة في



آخر ذي القعدة سنة خمس للهجرة فذلك قوله الله عز وجل: ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ ﴾ أي حصونهم ومعاقلمهم ، واحداها صيصية ، ومنه قيل لقرن البقر صيصية ، ولشوكة الديك والحاقة صيصية ، وقال الشاعر :

كوقع الصياصي في النسيح الممدد . . . ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾  
وهم الرجال ﴿ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ وهم النساء والذراري ﴿ وَأَوْزَيْتَكُمْ أَرْضَهُمْ  
وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا ﴾ بعد . قال يزيد بن رومان وابن زيد ومقاتل : يعني  
خير . قتادة : كنا نحدث أنها مكة . قال الحسن : فارس والروم . عكرمة : كل أرض  
تفتح إلى يوم القيامة . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ .

(246/621)

---

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَمًا مُمَكَّنًا ﴾  
متعة الطلاق ﴿ وَأَسْرَحِكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ \* وَإِنْ كُنْتُمْ تَرْضُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ  
﴿ فَاطْعَتُهُمَا ﴾ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ قال المفسرون : كان  
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سألنه شيئاً من عرض الدنيا وأذينه بزيادة النفقة والغيرة ،  
فهجرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى أن لا يقربهن شهراً ، ولم يخرج إلى أصحابه

صلوات ، فقالوا : ما شأنه ؟ فقال عمر : إن شئتم لأعلمن لكم ما شأنه فأتى النبي ( عليه السلام ) فجعل يتكلم ويرفع صوته حتى أذن له ، قال : فجعلت أقول في نفسي : أي شيء أُكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله ينبسط ؟ فقلت : يا رسول الله لو رأيت فلانة وسألتني النفقة ، فصككتها صكة فقال : ذلك أجلسني عنكم .

فأتى عمر حفصة فقال : لا تسألي رسول الله شيئاً ما كانت لك من حاجة فإليّ ، قال : ثم تتبع نساء النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يكلمهنّ ، فقال لعائشة : أيعزك أنك امرأة حسناء وأن زوجك يحبك لتنتهن أو لينزلن فيكنّ القرآن ، قال : فقالت له أم سلمة : يا ابن الخطاب أو ما بقي لك إلا أن تدخل بين رسول الله وبين نسائه ؟ من يسأل المرأة إلا زوجها ؟ فأنزل الله عز وجل هذه الآيات .

(247/621)

---

وكانت تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً تسع نسوة ، خمس من قریش عائشة بنت أبي بكر ، وحفصة بنت عمر ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وسودة بنت زمعة ، وأم سلمة بنت أبي أمية ، وصفية بنت حيي الخيرية ، وميمونة بنت الحرث الهلالية ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وجويرية بنت الحرث المصطلقية ، فلما نزلت آية التخيير بدأ رسول

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعائشة ، وكانت أحبَّهنَّ إليه ، فخيرها وقرأَ عليها القرآن ،  
فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة ، فرؤيَ الفرح في وجه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وسلم وتابعتها على ذلك .

قال قتادة : فلما اخترن الله ورسوله ، شكرهنَّ الله على ذلك ، وقصره عليهن وقال : ( لا  
يجل لك النساء من بعد ) الآية .

أخبرنا عبد الله بن حامد عن محمد بن الحسين عن أحمد بن يوسف عن عبد الرزاق عن  
معمر ، " أخبرني الزهري عن عروة عن عائشة قالت : لما مضت تسع وعشرون ليلة دخل  
عليَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلت : يا رسول الله ، إنك أقسمت أن لا تدخل  
علينا شهراً وإنك قد دخلت عليَّ من تسع وعشرين أعدهن ، فقال : إن الشهر تسع  
وعشرون ، ثم قال : يا عائشة إنني ذاك لك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمري  
أبويك " ، قالت : ثم قرأ عليَّ هذه الآية : ﴿ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا  
حَتَّىٰ بَلَغَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

قالت عائشة : قد علم والله إن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه ، قالت : في هذا أستامر  
أبوي ؟ فإنني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . " قال معمر : فحدثني أيوب أن عائشة  
قالت : لا تخبر أزواجك أني اخترتك ، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إنما بعثني الله  
مبلغاً ولم يبعثني متعنتاً .

وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون عن [أحمد بن محمد بن الحسن] عن محمد بن يحيى عن عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن [أبي] سلمة أن عائشة قالت: لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأ بي، فقال: إني مخبرك خبراً فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمرى أبويك، ثم قال: إن الله عز وجل قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ حتى بلغ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ .

فقلت: أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلت.

قوله: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ﴾ قرأ الجحدري بالتاء . غيره بالياء . ﴿بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ بمعصية ظاهرة ﴿يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ﴾ في الآخرة ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ وقرأ ابن عامر وابن كثير: بالنون وكسر العين مشدداً من غير ألف [العذاب] نصباً . وقرأ أبو عمرو ويعقوب ﴿يُضَاعَفُ﴾ بالياء وفتح العين مشدداً ﴿العذاب﴾ رفعاً . قال أبو عمرو: إنما قرأت هذه وحدها بالتشديد لقوله: ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ وقرأ الباقون نضاعف بالألف ورفع الباء من ﴿العذاب﴾ وهما لغتان مثل باعد وبعد .

وقال أبو عمرو وأبو عبيدة: ضعفت الشيء إذا جعلته مثله، مضاعفته جعلته أمثاله.  
﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان ح 8 ص 21 .

﴿ 33

(249/621)

وقال الزمخشري:

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (18)

﴿

الْمُعَوِّقِينَ الْمُشْبَطِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ الْمَنَافِقُونَ: كانوا يقولون  
لِإِخْوَانِهِمْ مِنْ سَاكِنِي الْمَدِينَةِ مِنْ أَنْصَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما محمد  
وأصحابه إلا أكلة رأس «1»، ولو كانوا لحما لالتهمهم أبو سفيان وأصحابه، فخلوهم  
وهلّم إلينا أي قربوا

(1). قوله «ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس» أي قليلون يشبعهم رأس واحد، وهو جمع

آكل، والالتهم:

الابتلاع، كذا في الصحاح. (ع)

أنفسكم إلينا . وهي لغة أهل الحجاز : يسؤون فيه بين الواحد والجماعة . وأما تميم

فيقولون :

هلمّ يا رجل ، وهلموا يا رجال ، وهو صوت سمي به فعل متعدّ مثل احضر وقرب قل هلمّ  
شهداءكم إلا قليلاً إلا إتيانا قليلاً يخرجون مع المؤمنين يوهمونهم أنهم معهم ، ولا نراهم  
يبارزون ويقاتلون إلا شيئاً قليلاً إذا اضطروا إليه ، كقوله ما قاتلوا إلا قليلاً . أشحّة عليكم  
في وقت الحرب أضناء بكم ، يترففون عليكم كما يفعل الرجل بالذاب عنه المناضل دونه  
عند الخوف ينظرون إليك في تلك الحالة كما ينظر المغشى عليه من معالجة سكرات الموت  
حذرا وخورا ولو إذا بك ، فإذا ذهب الخوف وحيزت الغنائم ووقعت القسمة : نقلوا ذلك  
الشحّ وتلك الضنة والرفرفة عليكم إلى الخير - وهو المال والغنيمة - ونسوا تلك الحالة  
الأولى ، واجترأوا عليكم وضربوكم بألسنتهم وقالوا : وفروا قسمتنا فإننا قد شاهدناكم  
وقاتلنا معكم ، وبمكاننا غلبتم عدوكم وبتنا نصرتم عليه . ونصب أشحّة على الحال أو  
على الذمّ . وقرئ : أشحّة ، بالرفع . وصلقوكم بالصاد . فإن قلت : هل يثبت للمناقق  
عمل حتى يرد عليه الإحباط ؟ قلت : لا ولكنه تعلم لمن عسى يظن أن الإيمان باللسان

إيمان وإن لم يوطئه القلب ، وأن ما يعمل المنافق من الأعمال يجدى عليه ، فبين أن إيمانه ليس  
بإيمان ، وأن كل عمل يوجد منه باطل . وفيه بعث على إتقان المكلف أساس أمره وهو  
الإيمان الصحيح ، وتنبه على أن الأعمال الكثيرة من غير تصحيح المعرفة كالبناء على غير  
أساس ، وأنها مما يذهب عند الله هباء منثورا .

فإن قلت : ما معنى قوله وكان ذلك على الله يسيرا وكل شيء عليه يسير ؟ قلت : معناه :  
أن أعمالهم حقيقة بالإحباط ، تدعو إليه الدواعي ، ولا يصرف عنه صارف يحسبون أن  
الأحزاب لم ينهزموا ، وقد انهزموا فانصرفوا عن الخندق إلى المدينة راجعين لما نزل بهم من  
الخوف الشديد ودخلهم من الجبن المفرط وإن يأت الأحزاب كرة ثانية ، تمنوا لخوفهم مما منوا  
« 1 » به هذه الكرة أنهم خارجون إلى البدو حاصلون بين الأعراب يسألون كل قادم منهم  
من جانب المدينة عن أخباركم و عما جرى عليكم ولو كانوا فيكم ولم يرجعوا إلى المدينة  
وكان قتال - لم يقاتلوا إلا تعلقة « 2 » رياء وسمعة . وقرئ : بدى ، على فعل جمع باد كغاز  
وغزى . وفي رواية صاحب الإقليد : بدى ، بوزن عدى . ويساءلون ، أى : يتساءلون .  
ومعناه . يقول بعضهم لبعض :

ما ذا سمعت ؟ ما ذا بلغك ؟ أو يتساءلون الأعراب كما تقول : رأيت الهلال وتراءينا : كان  
عليكم أن تواسوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنفسكم فتوازروه ونشبتوا معه ، كما  
آساكم بنفسه في

(1) . قوله «مما منوا به» أى ابتلوا به . (ع)

(2) . قوله «الإتعة» في الصحاح : علله بالشيء ، أى : لها به ، كما يعلل الصبى بشيء

من الطعام يتجزأ به عن اللبن . يقال : فلان يعلل نفسه بتعة . (ع)

(251/621)

---

الصبر على الجهاد والثبات في مرمى الحرب «1» . حتى كسرت رباعيته يوم أحد وشجّ وجهه .

[سورة الأحزاب (33) : آية 21]

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا

(21)

فإن قلت : فما حقيقة قوله لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة وقرئ : أسوة ، «2»

بالضم ؟ قلت : فيه وجهان ، أحدهما : أنه في نفسه أسوة حسنة ، أى : قدوة ، وهو

الموتسى ، أى : المقدى به ، كما تقول : في البيضة عشرون منا حديد ، أى : هي في نفسها

هذا المبلغ من الحديد . والثاني : أن فيه خصلة من حقها أن يؤتسى بها وتتبع . وهي

المواساة بنفسه لمن كان يرجوا الله بدل من لكم ، كقوله للذين استضعفوا لمن آمن منهم



يرجو الله واليوم الآخر : من قولك رجوت زيدا وفضله ، أى : فضل زيد . أو يرجو أيام الله .  
واليوم الآخر خصوصا . والرجاء بمعنى الأمل أو الخوف وذكر الله كثيرا وقرن الرجاء  
بالطاعات الكثيرة والتوفر على الأعمال الصالحة ، والمؤتى برسول الله صلى الله عليه  
وسلم : من كان كذلك .

[سورة الأحزاب (33) : آية 22]

وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا  
زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (22)

وعدهم الله أن يزلزلوا حتى يستغيثوه ويستنصروه في قوله أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما  
يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم فلما جاء الأحزاب وشخص بهم واضطربوا ورعبوا  
الرعب الشديد قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وأيقنوا بالجنة والنصر . وعن ابن عباس  
رضى الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : إن الأحزاب سائرون  
إليكم تسعا أو عشرة ، أى :

في آخر تسع ليال أو عشر ، فلما رأوهم قد أقبلوا للميعاد قالوا ذلك «3» . وهذا إشارة  
إلى الخطب أو البلاء إيمانا بالله وبمواعيده وتسلينا لقضاياه وأقداره ،

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 23 إلى 27]

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا

بَدَلُوا تَبْدِيلًا (23) لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ  
إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (24) وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ  
الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا (25) وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ  
صِيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا (26) وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ  
وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا (27)

(1) . قوله «في مرحى الحرب» أى مكان إدارة رحاها . أفاده الصحاح . (ع)

(2) . قوله «وقرى أسوة بالضم» يفيد أن قراءة الكسر هي المشهورة . (ع)

(3) . لم أجده

(252/621)

نذر رجال من الصحابة أنهم إذا لقوا حربا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبتوا وقاتلوا  
حتى يستشهدوا ، وهم : عثمان بن عفان ، وطلحة بن عبيد الله ، وسعيد بن زيد بن  
عمر وبن نفيل .

وحمزة ، ومصعب بن عمير ، وغيرهم ، رضى الله عنهم فمنهم من قضى نحبه يعنى حمزة  
ومصعبا ومنهم من ينتظر يعنى عثمان وطلحة . وفي الحديث «من أحب أن ينظر إلى شهيد

يمشى على وجه الأرض فليُنظر إلى طلحة» «1» فإن قلت : ما قضاء النحب ؟ قلت :  
وقع عبارة عن الموت ، لأن كل حي لا بد له من أن يموت . فكأنه نذر لازم في رقبتة ، فإذا  
مات فقد قضى نحبته ، أى :

نذره . وقوله فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ يُحْتَمَلُ موته شهيدا ، ويحتمل وفاءه بنذره من الثبات مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإن قلت : فما حقيقة قوله صدقوا ما عاهدوا الله  
عليه ؟

قلت : يقال : صدقنى أخوك وكذبنى ، إذا قال لك الصدق والكذب . وأما المثل :  
صدقنى سن بكره . فمعناه : صدقنى في سن بكره ، بطرح الحار وإيصال الفعل ، فلا يخلو  
ما عاهدوا الله عليه إما أن يكون بمنزلة السن في طرح الجار ، وإما أن يجعل المعاهد عليه  
مصدوقا على الجاز ، كأنهم قالوا للمعاهد عليه : سنفى بك ، وهم وافون به فقد صدقوه  
، ولو كانوا ناكثين لكذبوه وكان مكذوبا وما بدّلوا العهد ولا غيره ، لا المستشهد ولا من  
ينتظر الشهادة ، ولقد ثبت طلحة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد حتى  
أصيب يده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أوجب طلحة» «2» وفيه تعريض  
بمن بدلوا من أهل النفاق ومرض القلوب : جعل

---

(1) . أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من طريق الصلت بن دينار عن أبى نصره عن

جابر . والصلت ضعيف وله طريق أخرى عند الطبراني من طريق أولاد طلحة عن

طلحة .

(2) . أخرجه الثعلبي من رواية حرير بن حازم عن عروة في قوله تعالى «من المؤمنين رجال صدقوا - الآية» منهم طلحة بن عبيد الله فذكره . وقد روى مفرقا من غير هذا الوجه . فقضيته أن يده أصيبت . أخرجه البخاري من رواية قيس بن أبي حازم «رأيت بد طلحة شلاء ، وفي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد» والنسائي من طريق عمار بن غزيرة عن أبي الزبير عن جابر قال «لما كان يوم أحد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية في اثني عشر رجلا من الأنصار . فذكر القصة مطولة قوله أوجب طلحة» أخرجهما الترمذي وابن حبان والحاكم وابن أبي شيبه وإسحاق وأبو يعلى والبزار من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبيد الله بن الزبير عن أبيه به .

(253/621)

---

المنافقون ، كأنهم قصدوا عاقبة السوء وأرادوها بتبديلهم ، كما قصد الصادقون عاقبة الصدق بوفائهم لأن كلا الفريقين مسوق إلى عاقبته من الثواب والعقاب ، فكأنهما استويا في طلبهما والسعى لتحصيلهما . ويعذبهم إن شاء إذا لم يتوبوا أو يتوب عليهم إذا تابوا ورد الله الذين كفروا الأحزاب بغيبهم مغيبين ، كقوله ثبت بالدُّهن . لم ينالوا خيرا غير ظافرين ،

وهما حالان بتداخل أو تعاقب . ويجوز أن تكون الثانية بيانا للأولى أو استئنافا وكفى الله  
المؤمنين القتال بالريح والملائكة وأنزل الذين ظاهروا الأحزاب من أهل الكتاب من  
صياصبيهم من حصونهم . والصيصية ما تحصن به ، يقال لقرن الثور والظبي :  
صيصية ، ولشوكة الديك ، وهي مخلبه التي في ساقه ، لأنه يتحصن بها . روى أن جبريل  
عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم - صبيحة الليلة التي انهزم فيها الأحزاب  
ورجع المسلمون إلى المدينة ووضعوا سلاحهم - على فرسه الحيزوم والغبار على وجه  
الفرس وعلى السرج ، فقال :

ما هذا يا جبريل ؟ قال : من متابعة قريش : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح  
الغبار عن وجه الفرس وعن السرج ، فقال : يا رسول الله ، إن الملائكة لم تضع السلاح ، إن  
الله يأمرك بالمسير إلى بنى قريظة وأنا عامد إليهم ، فإن الله داقهم دق البيض على الصفا ،  
وإنهم لكم طعمة فأذن في الناس : أن من كان سامعا مطيعا فلا يصلى العصر إلا في بنى  
قريظة ، فما صلى كثير من الناس العصر إلا بعد العشاء الآخرة ، لقول رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، فحاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار ، فقال لهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : تنزلون على حكمي ؟

فأبوا ، فقال : على حكم سعد بن معاذ ؟ فرضوا به ، فقال سعد : حكمت فيهم أن تقتل  
مقاتلهم وتسبى ذراريهم ونسأؤهم ، فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال : «لقد

حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة» «1» ثم استزلهم وخذق في سوق المدينة خندقا ، وقد مهم فضرب أعناقهم وهم من ثمانمائة إلى تسعمائة وقيل كانوا ستمائة مقاتل وسبعمائة أسير «2». وقرئ: الرعب ، بسكون

---

(1) . قوله «من فوق سبعة أرقعة» في الصحاح «الرقيع» سماء الدنيا . وكذلك سائر السماوات . وفي الحديث «من فوق سبعة أرقع» على لفظ التذكير ، كأنه ذهب إلى السقف . (ع) [ . . . . . ]

(2) . هو في سيرة ابن هشام في غزوة بني قريظة عن ابن إسحاق إلى القدر الأخير فأسنده ابن إسحاق عن عاصم ابن عمر عن عبد الرحمن أن عمر بن سعد بن معاذ عن علقمة بن وقاص الليثي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره . وروى أبو نعيم في الدلائل من طريق معاذ بن رفاعة عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال «لما رابطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل وهو يغسل رأسه»

(254/621)

---

العين وضمها . وتأسرون ، بضم السين . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل عقارهم للمهاجرين دون الأنصار ، فقالت الأنصار في ذلك ، فقال : إنكم في منازلكم ،

وقال عمر رضى الله عنه :

أما تخمس كما خمست يوم بدر؟ قال : لا ، إنما جعلت هذه لي طعمة دون الناس ، قال :  
رضينا بما صنع الله ورسوله «1» وَأَرْضًا لَمْ تَطُؤْهَا عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فارس  
والروم .

وعن قتادة رضى الله عنه : كنا نحدث أنها مكة . وعن مقاتل رضى الله عنه : هي  
خير . وعن عكرمة :

كل أرض تفتح إلى يوم القيامة . ومن بدع التفسير : أنه أراد نساءهم .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 28 إلى 29]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ  
سَرَاحًا جَمِيلًا (28) وَإِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ  
مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا (29)

أردن شيئاً من الدنيا من ثياب وزيادة نفقة وتغايرن ، فغم ذلك رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فنزلت ، فبدأ بعائشة رضى الله عنها - وكانت أحبهن إليه - فخيرها وقرأ عليها  
القرآن ، فاخترت الله ورسوله والدار الآخرة ، فرؤى الفرح في وجه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، ثم اختارت جميعهن اختيارها ، فشكرهن الله ذلك ، فأنزل لا يحل لك  
النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج «2» . روى أنه قال لعائشة : إني ذاك لك أمرا ،

ولا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمرى أبويك ثم قرأ عليها القرآن فقالت: أفي هذا  
أستأمر أبوي، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة «3». وروى أنها قالت: لا تخبر  
أزواجك أني اخترتك، فقال: إنما بعثني الله مبلغا ولم يبعثني متعنا «4». فإن قلت: ما  
حكم التخيير في الطلاق؟ قلت: إذا قال لها اختاري، فقالت: اخترت نفسي. أو قال:  
اختاري نفسك، فقالت: اخترت، لا بد من ذكر النفس في

---

(1). أخرجه الواقدي من رواية حارثة بن زيد عن أم العلاء قالت «لما غنم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بنى النضير - الحديث» ومن طريق المسور بن رفاعه قال قال عمر يا  
رسول الله ألا تخمس ما أصبت من بنى النضير الخ؟»

(2). أخرجه الطبري من رواية سعيد عن قتادة عن الحسن نحو هذا  
(3). متفق عليه من رواية الزهري عن أبي سلمة عن عائشة: وزاد ثم فعل أزواج النبي  
صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت»

(4). أخرجه سالم من رواية أبي الزبير عن جابر في قصة التخيير. وفي آخره «وأسألك  
أن تخيير امرأة من نسائك. فإنه لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني متعنا ولا  
متعنا، ولكن بعثني معلما ميسرا» وفي الصحيحين من رواية معمر عن الزهري عن عبد  
الله بن عبد الله عن ابن عباس - فذكر القصة مطولا. وفي آخره عند مسلم قال معمر



فأخبرنا أيوب أن عائشة قالت له لا تخبرنساءك أنى اخترتك . قال : إن الله أرسلنى مبلغا ولم يرسلنى متعنتا» .

(255/621)

---

قول الخير أو المخيرة - وقعت طلقة بائنة عند أبى حنيفة وأصحابه ، واعتبروا أن يكون ذلك في المجلس قبل القيام أو الاشتغال بما يدل على الإعراض ، واعتبر الشافعي اختيارها على الفور وهي عنده طلقة رجعية وهو مذهب عمر وابن مسعود . وعن الحسن وقتادة والزهري رضي الله عنهم : أمرها بيدها في ذلك المجلس وفي غيره ، وإذا اختارت زوجها لم يقع شيء يا جماعة فقهاء الأمصار . وعن عائشة رضي الله عنها : خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ولم يعده طلاقا «1» . وروى : أفكان طلاقا . وعن علي رضي الله عنه . إذا اختارت زوجها فواحدة رجعية ، وإن اختارت نفسها فواحدة بائنة وروى عنه أيضا أنها إن اختارت زوجها فليس بشيء . أصل تعال : أن يقوله من في المكان المرتفع ، لمن في المكان المستوطى ، ثم كثر حتى استوت في استعماله الأمكنة . ومعنى تعالين : أقبلن بإرادتكن واختياركن لأحد أمرين ، ولم يرد نهوضهن إليه بأنفسهن ، كما تقول : أقبل . يخاصمني ، وذهب يكلمني . وقام يهددني أمّتكُن أعطكن متعة الطلاق . فإن قلت :

المتعة في الطلاق واجبة أم لا؟ قلت: المطلقة التي لم يدخل بها ولم يفرض لها في العقد، متعتها واجبة عند أبي حنيفة وأصحابه، وأما سائر المطلقات فمتعتهن مستحبة وعن الزهري رضي الله عنه: متعتان، إحداهما: يقضى بها السلطان: من طلق قبل أن يفرض ويدخل بها. والثانية: حق على المتقين من طلق بعد ما يفرض ويدخل، وخاصمت امرأة إلى شريح في المتعة فقال: متعها إن كنت من المتقين ولم يجبره. وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه: المتعة حق مفروض. وعن الحسن رضي الله عنه: لكل مطلقة متعة إلا المختلعة والملاعنة، والمتعة: درع وخمار وملحفة على حسب السعة والإقتار، إلا أن يكون نصف مهرها أقل من ذلك، فيجب لها الأقل منهما. ولا تنقص من خمسة دراهم، لأن أقل المهر عشرة دراهم فلا ينقص من نصفها.

فإن قلت: ما وجه قراءة من قرأ: أمتعنّ وأسرحكن بالرفع؟ قلت: وجه الاستئناف سراحاً جميلاً من غير ضرار طلاقاً بالسنة منكنّ للبيان لا للتبعيض.

[سورة الأحزاب (33): الآيات 30 إلى 31]

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمُوكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30)

الفاحشة: السيئة البليغة في القبح وهي الكبيرة. والمبينة: الظاهرة فحشها، والمراد كل ما اقترن من الكبائر. وقيل هي عصيانهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشوزهن،

(1) . متفق عليه باللفظين .

(256/621)

ما يشق عليه أو ما يضيق به ذرعه ويغتم لأجله وقيل : الزنا ، والله عاصم رسوله من ذلك ، كما مرّ في حديث الإفك ، وإنما ضوعف عذابهنّ لأنّ ما قبح من سائر النساء كان أقبح منهنّ وأقبح ، لأنّ زيادة قبح المعصية تتبع زيادة الفضل والمرتبة وزيادة النعمة على العاصي من المعصى ، وليس لأحد من النساء مثل فضل نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولا على أحد منهنّ مثل ما لله عليهنّ من النعمة ، والجزاء يتبع الفعل ، وكون الجزاء عقاباً يتبع كون الفعل قبيحاً ، فمتى ازداد قبحاً . ازداد عقابه شدّة ، ولذلك كان ذم العقلاء للعاصي العالم : أشدّ منه للعاصي الجاهل ، لأنّ المعصية من العالم أقبح ، ولذلك فضل حدّ الأحرار على حدّ العبيد ، حتى أنّ أبا حنيفة وأصحابه لا يرون الرجم على الكافر وكان ذلك على الله يسيراً إيدان بأنّ كونهنّ نساء النبي صلى الله عليه وسلم ليس بمغن عنهنّ شيئاً ، وكيف يغنى عنهنّ وهو سبب مضاغفة العذاب ، فكان داعياً إلى تشديد الأمر عليهنّ غير صارف عنه . قرئ : يأت ، بالتاء والياء . مبينة : بفتح الياء وكسرهما ، من بين بمعنى

تبين . يضاعف ، ويضعف : على البناء للمفعول . ويضاعف ، ونضعف : بالياء والنون .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشاف ح 3 ص 529-536 ﴾

(257/621)

وقال ابن جزى :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ ﴾

دخلت قد على الفعل المضارع بمعنى التهديد ، وقيل : للتعليل على وجه التهمك ﴿  
المعوقين منكم﴾ أي الذين يعوقون الناس عن الجهاد ، ويمنعونهم منه بأقوالهم وأفعالهم ﴿  
والقائلين لإخوانهم هلمَّ إلينا﴾ هم المنافقون الذين قعدوا بالمدينة عن الجهاد ، وكانوا  
يقولون لقرابتهم أو للمنافقون مثلهم : هلم إلى الجلوس معنا بالمدينة وترك القتال ، وقد ذكر  
هلم في [ الأنعام : 150 ] .

﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ البأس القتال ، وقليلًا صفة لمصدر محذوف تقديره : إلا  
إتيانًا قليلًا ؛ أو مستثنى من فاعل يأتون : أي إقليلاً منهم .

(258/621)

﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ أشحة جمع شحيح بوزن فعيل ، معناه يشحن بأنفسهم فلا يقاتلون ،  
وقيل : يشحون بأموالهم ، وقيل : معناه أشحة عليكم وقت الحرب ، أي يشفقون أن يقتلوا  
. ونصب ﴿ أَشِحَّةً ﴾ على الحال من القائلين ، أو على المعوقين ، أو من الضمير في يأتون ،  
أو نصب على الذم ﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ ﴾ أي إذا اشتد الخوف من  
الأعداء . نظر إليك هؤلاء في تلك الحالة ولاذوا بك من شدة خوفهم ﴿ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ  
كَالَّذِي يَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ عبارة عن شدة خوفهم ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ  
بِالسِّنَةِ حِدَادٍ ﴾ السلق بالأسنة عبارة عن الكلام بكلام مستكره ، ومعنى حداد :  
فصحاء قادرين على الكلام ، وإذا نصركم الله فزال الخوف رجع المنافقون إلى إذابتكم  
بالسب وتنقيص الشريعة ، وقيل : إذا غنمتم طلبوا من الغنائم ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ أي  
يشحون بفعل الخير وقيل : يشحون بالمغانم ، وانتصابه هنا على الحال من الفاعل في سلقوكم  
﴿ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ ليس المعنى أنها حبطت بعد ثبوتها ، وإنما المعنى  
أنها لم تقبل ، لأن الإيمان شرط من قبول الأعمال ، وقيل : إنهم نافقوا بعد أن آمنوا ،  
فالإحباط على هذا حقيقة .

﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يُذْهِبُوا ﴾ الأحزاب هنا هم كفار قريش ، ومن معهم ، فالمعنى  
أن المنافقين من شدة جزعهم يظنون الأحزاب لم ينصرفوا عن المدينة ، وهم قد انصرفوا ﴿

وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ يَوَدُّوْا لَوْ أَنَّهْمُ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴿٢٥٩﴾ يَوَدُّوْا ﴿٢٦٠﴾ يَتَمَنَوْنَ ، ﴿٢٦١﴾  
بَادُونَ ﴿٢٦٢﴾ : خَارِجُونَ فِي الْبَادِيَةِ ، وَالْأَعْرَابُ هُمُ أَهْلُ الْبُؤَادِي مِنَ الْعَرَبِ ، فَمَعْنَى الْآيَةِ : أَنَّهُ  
إِنْ أَتَى الْأَحْزَابَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَّةً أُخْرَى ؛ تَمَنَى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ مِنْ شِدَّةِ جِرْعَتِهِمْ أَنْ يَكُونُوا  
فِي الْبَادِيَةِ مَعَ الْأَعْرَابِ ، وَأَنْ لَا يَكُونُوا فِي الْمَدِينَةِ بَلْ غَائِبِينَ عَنْهَا يَسْأَلُونَ مِنْ وَرْدِ عَلَيْهِمْ عَلَى  
أَنْبَاءِكُمْ .

(259/621)

---

﴿٢٦٣﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٢٦٤﴾ أَيُّ قَدْوَةٍ تَقْتَدُونَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي الْيَقِينِ وَالصَّبْرِ وَسَائِرِ الْفَضَائِلِ ، وَقُرِئَ أُسْوَةٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .  
﴿٢٦٥﴾ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿٢٦٦﴾ قِيلَ : إِنْ هَذَا الْوَعْدُ مَا أَعْلَمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَمَرَ بِجُفْرِ الْخَنْدَقِ مِنْ أَنْ الْكُفَّارَ يَنْزِلُونَ ، وَأَنَّهُمْ يَنْصَرِفُونَ خَائِبِينَ ، وَقِيلَ :  
إِنَّهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿٢٦٧﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ  
مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ ﴿٢٦٨﴾ [البقرة: 214] الْآيَةُ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُمْ يَبْتَئُونَ ثُمَّ يَنْصَرُونَ .  
﴿٢٦٩﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ ﴿٢٧٠﴾ يَعْنِي : قَتَلَ شَهِيدًا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : يَعْنِي عَمِيَّ أَنَسُ بْنُ  
النَّضْرِ ، وَقِيلَ : يَعْنِي حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَقَضَاءُ النَّحْبِ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَوْتِ عِنْدَ ابْنِ

عباس وغيره ، وقيل : قضى نحبه : وفي العهد الذي عاهد الله عليه ، ويدل على هذا ما ورد " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " طلحة ممن قضى نحبه " وهو لم يقتل حينئذ ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ ﴾ المفعول محذوفكم أي ينتظر أن يقضي نحبه ، أو ينتظر الشهادة في سبيل الله على قول ابن عباس ، أو ينتظر الحصول في أعلى مراتب الإيمان والصلاح على القول الآخر .

﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ ﴾ الصياصي هي الحصون ، ونزلت الآية في يهود بني قريظة ، وذلك أنهم كانوا معادين لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنقضوا عهده وصاروا مع قريش ، فلما انصرفت قريش عن المدينة حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بني قريظة ، حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ ؛ فحكم أن يقتل رجالهم ويسبى نساؤهم وذريتهم ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ يعني الرجال وقتل منهم يومئذ كل من أنبت وكانوا بين ثمانمائة أو تسعمائة ﴿ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ يعني النساء والذرية .

(260/621)

---

﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ ﴾ يعني أرض بني قريظة قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين ﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا ﴾ هذا وعد بفتح أرض لم يكن المسلمين قد وطئوها

حينئذ ، وهي مكة واليمن والشام والعراق ومصر ، فأورث الله المسلمين جميع ذلك وما وراءها إلى أقصى المشرق والمغرب ، ويحتمل عندي أن يريد أرض بني قريظة ، لأنه قال :  
أورثكم بالفعل الماضي ، وهي التي كانوا أخذوها حينئذ ، وأما غيرها من الأرضين ، فإنما أخذوها بعد ذلك فلوارادها لقال : يورثكم إنما كررها بالعطف ليصفها بقوله : لم تطأوها :  
أي لم تدخلوها قبل ذلك .

(261/621)

---

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَبَهَا ﴾ الآية : سببها أن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم تغايرن حتى غمه ذلك وقيل : طلبن منه الملابس ونفقات كثيرة ، وكان أزواجه يومئذ تسع نسوة ؛ خمس من قريش وهنّ : عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وحفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسودة بنت زمعة ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وأم سلمة بنت أبي أمية المخزومي وأربع من غير قريش وهنّ ميمونة بنت الحارث الهلالية ، وصفية بنت حيبي من بني إسرائيل وزينب بنت جحش الأسدية ، وجويرية بنت الحارث من بني المصطلق ﴿ فَتَعَالَيْنِ أُمَمٌ كُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا ﴾ أصل : تعال أن يقوله من كان في موقع مرتفع لمن في موضع منخفض ، ثم



استعملت بمعنى أقبل في جميع الأمكنة؛ ﴿أُمَّتَعَنَّ﴾ من المتعة وهي الإحسان إلى المرأة إذا طلقت والسراح الطلاق، فمعنى الآية: "أن الله أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يجيئ نساءه بين الطلاق والمتعة إن أرادوا زينة الدنيا، وبين البقاء في عصمته إن أرادوا الآخرة، فبدأ صلى الله عليه وسلم بعائشة: فاختارت البقاء في عصمته، ثم تبعها سائرهن في ذلك، لم يقع طلاق، وقالت: عائشة: خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ولم يعد ذلك طلاقاً" وإذا اختارت المخيرة الطلاق: فمذهب مالك أنه ثلاث، وقيل: طلقة بائنة، وقيل: طلقة رجعية ووصف السراج بالجميل: يحتمل أن يريد أن دون الثلاث، أو يريد أنه ثلاث، وجماله: حسن الرعي والثاني وحفظ العهد .  
﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ﴾ من للبيان لا للتبويض، لأن جميعهن محسنات .

(262/621)

---

﴿بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ﴾ قيل: يعني الزنا، وقيل: يعني عصيان زوجهن عليه الصلاة والسلام، أو تكليفه ما يشق عليه، وقيل: عموم في المعاصي ﴿يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ أي يكون عذابها في الآخرة مثل عذاب غيرها مرتين، وإنما ذلك لعلو رتبتهن، لأن كل أحد يطالب على مقدار حاله، وقرأ أبو عمرو ويضعفُ بالياء ورفع العذاب على البناء للمفعول،

وقرأ ابن عامر وابن كثير: نَضَعُ ونُصِبُ العذاب على البناء للفاعل . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التسهيل ح 3 ص 134.137 ﴾

(263/621)

وقال الخازن:

﴿ قد يعلم الله المعوقين منكم ﴾

أي المثبطين الناس عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ﴿ والقائلين لإخوانهم هلم إلينا

﴿ أي ارجعوا إلينا ودعوا محمداً (صلى الله عليه وسلم) فلا تشهدوا معه الحرب فإننا

نخاف عليكم الهلاك ، قيل هم أناس من المنافقين كانوا يثبطون أنصار النبي (صلى الله عليه

وسلم) ويقولون لهم ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس ولو كانوا لحماً لآلتهمهم أي ابتلعهم أبو

سفيان وأصحابه دعوا الرجل فإنه هالك .

وقيل نزلت في المنافقين وذلك أن اليهود أرسلت إليهم ما الذي يحملكم على قتل أنفسكم

بيد أبي سفيان ومن معه ، فإنهم إن قدروا عليكم في هذه المرة لم يستبقوا منكم أحداً وأنا

نشفق عليكم فأنتم إخواننا وجيراننا هلموا إلينا فأقبل عبد الله بن إبي ابن سلول وأصحابه

على المؤمنين يعوقونهم ويخوفونهم بأبي سفيان ومن معه ، وقالوا لن قدر اليوم عليكم لم

يستبق منك أحداً أما ترجعون عن محمد ما عنده خير ما هو إلا أن يقتلنا ها هنا انطلقوا بنا  
إلى إخواننا يعني اليهود ، فلم يزدد المؤمنين بقول المنافقين إلا إيماناً واحتساباً وقوله تعالى ﴿  
ولا يأتون البأس ﴾ يعني الحرب ﴿ إلا قليلاً ﴾ أي رياس وسمعة من غير احتساب ولو  
كان ذلك القليل لله لكان كثيراً .

﴿ أشحة عليكم ﴾ أي بجلاء بالنفقة في سبيل الله والنصرة وصفهم الله بالبخل والجبن  
﴿ فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم ﴾ أي في رؤوسهم من الخوف  
والجبن ﴿ كالذي يغشى عليه من الموت ﴾ أي كدوران عين الذي قرب من الموت وغشيه  
أسبابه فإنه يذهب عقله ويشخص بصره فلا يطرف ﴿ فإذا ذهب الخوف ﴾ أي زال  
سلقوكم ﴾ أي آذوكم .

(264/621)

---

ورموكم في حالة الأمن ﴿ بالسنة حداد ﴾ أي ذرية تفعل كفعل الحديد قال ابن عباس  
معناه عضوكم وتناولوكم بالنقص والغيبة ، وقيل بسطوا ألسنتهم فيكم وقت قسمة الغنيمة  
يقولون أعطونا فإننا شهدنا معكم القتال فلستم بأحق بالغنيمة منا فهم عند الغنيمة أشجع  
قوم وعند الحرب أجبن قوم ﴿ أشحة على الخير ﴾ أي يشاحون المؤمنين عند الغنيمة

فعلى هذا المعنى يكون المراد بالخير المال ﴿ أولئك لم يؤمنوا ﴾ أي لم يؤمنوا حقيقة الإيمان وإن أظهروا الإيمان لفظاً ﴿ فأحبط الله أعمالهم ﴾ أي التي كانوا يأتون بها مع المسلمين قيل هي الجهاد وغيره ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ أي إحباط أعمالهم مع أن كل شيء على الله يسير .

قوله تعالى ﴿ يحسبون ﴾ يعني هؤلاء المنافقين ﴿ الأحزاب ﴾ يعني قريشاً وغطفان واليهود ﴿ لم يذهبوا ﴾ أي لم ينصرفوا عن قتالهم جنباً وفاقاً وقد انصرفوا عنهم ﴿ وإن يأت الأحزاب ﴾ أي يرجعوا إليهم للقتال بعد الذهاب ﴿ يودوا لو أنهم بادون في الأعراب ﴾ أي يتمنون لو أنهم كانوا في بادية مع الأعراب من الجبن والخوف ﴿ يسألون عن أنبيائكم ﴾ أي عن أخباركم وما آل إليه أمركم ﴿ ولو كانوا فيكم ﴾ يعني هؤلاء المنافقين ﴿ ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ يعني يقاتلون قليلاً يقيمون به عذرهم فيقولون قد قاتلنا معكم وقيل هو الرمي بالحجارة وقيل رياء من غير احتساب .

(265/621)

---

قوله ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ أي قدوة صالحة أي اقتدوا به اقتداء حسناً وهو أن تنصروا دين الله وتوازروا رسوله ولا تتخلفوا عنه وتصبروا على ما يصيبكم

كما فعل هو إذ قد كسرت ربا عيته وجرح وجهه وقتل عمه وأوذي بضروب الأذى فصبر  
وواساكم مع ذلك بنفسه فافعلوا أتم كذلك أيضاً واستنوا بسنته ﴿ لمن كان يرجو الله ﴾  
يعني أن الأسوة برسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) لمن كان يرجو الله قال ابن عباس يرجو  
ثواب الله ﴿ واليوم الآخر ﴾ يعني ويخشى يوم البعث الذي فيه الجزاء ﴿ وذكر الله كثيراً ﴾  
﴿ أي في المواطن على السراء والضراء ثم وصف حال المؤمنين عند لقاء الأحزاب فقال  
تعالى ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ أي قالوا ذلك  
تسليماً لأمر الله وتصديقاً بوعده ﴿ وصدق الله ورسوله ﴾ أي فيما وعدا وهو مقابلة  
قول المنافقين ﴿ ما وعدنا الله إلا غوراً ﴾  
وقولهم ﴿ وصدق الله ورسوله ﴾ ليس إشارة إلى ما وقع فإنهم كانوا يعرفون صدق الله  
ورسوله قبل الوقوع ، وإنما هو إشارة إلى البشارة في جميع ما وعد فيقع الكل مثل فتح مكة  
وفتح الروم وفارس ، وقيل إنهم وعدوا أن تلحقهم شدة وبلاء فلما رأوا الأحزاب وما  
أصابهم من الشدة قالوا هذه ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله ﴿ وما زادهم إلا  
إيماناً ﴾ أي تصديقاً لله ﴿ وتسليماً ﴾ أي لأمره .

(266/621)

---

قوله تعالى ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ أي قاموا بما جاهدوا الله عليه ووفوا به ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ أي فرغ من نذره ووفى بعهده وصبر على الجهاد حتى استشهد ، وقيل قضى نحبه يعني أجله فقتل على الوفاء يعني حمزة وأصحابه ، وقيل قضى نحبه أي بذل جهده في الوفاء بالعهد وقيل قضى نحبه استشهد يوم بدر وأحد ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ يعني من بقي بعد هؤلاء من المؤمنين ينتظرون أحد الأمرين إما الشهادة أو النصر على الأعداء ﴿ وما بدلوا ﴾ يعني عهدهم ﴿ تبديلاً ﴾ ( ق ) عن أنس قال غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين لئن أشهدني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون قال اللهم إني اعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني أصحابه وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر إني أجد رجحاً من دون أحد فقال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال أنس فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بينانه قال أنس كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه : من المؤمنين رجال صدقوا ما عدهوا الله عليه إلى آخر الآية .

( ق ) عن خباب بن الأرت قال " هاجرنا مع رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) نلتمس

وجه الله .

فوقع أجرنا على الله فمنا من مات ولم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد وترك نمرّة وكنا إذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا رجله بدت رأسه ، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه ونجعل على رجله من الأذخر ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها " النمرّة كساء ملون من صوف ، وقوله ومنا من أينعت أي أدركت ونضجت له ثمرته ، وهذه استعارة لما فتح الله لهم من الدنيا ، وقوله يهدبها أي يجتنيها ويقطعها .

عن أبي موسى بن طلحة قال " دخلت على معاوية فقال ألا أبشرك سمعت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يقول : طلحة بمن قضى نحبه " أخرجه الترمذي .  
وقال هذا حديث غريب ( خ ) عن قيس ابن أبي حازم قال " رأيت يد طلحة شلاء وقى بها النبي ( صلى الله عليه وسلم ) يوم أحد " .

قوله : ﴿ ليجزي الله الصادقين بصدقهم ﴾ أي جزاء صدقهم وصدقهم هو الوفاء بالعهد  
﴿ ويعذب المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم ﴾ أي فيهديهم إلى الإيمان ويشرح له صدورهم ﴿ إن الله كان عفورا رحيماً ورد الله الذين كفروا ﴾ يعني قريش وغطفان ﴿

بغیظهم ❖ أي لم یشف صدورهم بنیل ما أرادوا ❖ لم ینالوا خیراً ❖ أي ظفراً ❖ وكفی  
الله المؤمنون القتال ❖ أي الملائكة والریح ❖ وكان الله قویاً ❖ أي فی ملكه ❖ عزیزاً ❖  
أي فی انتقامه .

قوله تعالى ❖ وأنزل الذین ظاهروهم من أهل الكتاب ❖ أي عاونوا الأحزاب من قریش  
وغطفان علی رسول الله (صلی الله علیه وسلم) وعلی المسلمین وهم بنو قریظة ❖ من  
صیاصیهم ❖ أي من حصونهم ومعاقلم واحدها صیصیة ❖ وقذف فی قلوبهم الرعب  
❖ أي الخوف ❖ فریقاً تقتلون ❖ یعنی الرجال یقال كانوا ستمائة ❖ وتأسرون فریقاً ❖  
یعنی النساء والذراری یقال كانوا سبعمائة قیل وخمسن .

(268/621)

---

❖ وأورثکم أرضهم وادیارهم وأموالهم وأرضاً لم تطؤوها ❖ یعنی بعد قیل هی خیر  
ویقال إنها مكة وقیل فارس والروم وقیل هی کل أرض تفتح علی المسلمین إلى یوم القیامة  
❖ وكان الله علی كل شیء قدیراً ❖ .  
قیل كانت فی آخر ذی القعدة سنة خمس .

وعلی قول البخاری المتقدم فی غزوة الخندق عن موسی بن عقبه أنها كانت فی سنة أربع .



قال العلماء بالسير إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لما أصبح في الليلة التي انصرف  
الأحزاب راجعين إلى بلادهم انصرف (صلى الله عليه وسلم) والمؤمنون عن الخندق إلى  
المدينة ووضعوا السلاح، فلما كان الظهر أتى جبريل عليه السلام رسول الله (صلى الله  
عليه وسلم) متعمماً بعمامة من إستبرق على بغلة بيضاء عليها رحالة وعليها من قطيفة  
من ديباج، ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) عند زينب بنت جحش وهي تغسل  
رأسه وقد غسلت شقه فقال جبريل يا رسول الله قد وضعت السلاح؟ قال: " نعم قال:  
جبريل عفا الله عنك ما وضعت الملائكة السلاح منذ أربعين ليلة وما رجعت الآن إلا من  
طلب القوم " وروى أنه كان الغبار على وجه جبريل وفرسه فجعل النبي (صلى الله عليه  
وسلم) يمسح الغبار عن وجهه ووجه فرسه فقال إن الله تعالى يأمرك بالمسير إلى بني قريظة  
وأنا عامد إلى بني قريظة فانهز إليهم فإني قد قطعت أوتارهم وفتحت أبوابهم وتركهم في  
زلزال ولبال، فأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) منادياً فأذن أن من كان سامعاً مطيعاً فلا  
يصلين العصر إلا في بني قريظة، وقدم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علي بن أبي  
طالب برأيه إليهم وابتدرهم الناس، وسار علي حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة  
قبيحة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرجع حتى لقي رسول الله (صلى الله عليه  
وسلم) بالطريق فقال: يا رسول الله لا عليك أن لا تدنوا من هؤلاء الأخابث.

---

قال: "أظنك سمعت لي منهم أذى قال: نعم يا رسول الله قال: لو قد رأوني لم يقولوا من ذلك شيئاً فلما دنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من حصونهم قال "يا أخوان القردة قد أخزاكم الله وأنزل بكم نقمته".

قالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولاً؛ ومر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على أصحابه بالصورين قبل أن يصل إلى بني قريظة فقال "هل مر بكم أحد؟" فقالوا: يا رسول الله مر بنا دحية بن خليفة على بغلة بيضاء عليها رحاله وعليها قطيفة ديباج.

فقال (صلى الله عليه وسلم) "ذاك جبريل عليه السلام بعث إلى بني قريظة ينزل بهم حصونهم ويقذف الرعب في قلوبهم فلما أتى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بني قريظة نزل على بر من آبارها في ناحية أموالهم وتلاحق به الناس فأتاه رحال بعد صلاة العشاء الأخيرة ولم يصلوا العصر لقول النبي (صلى الله عليه وسلم) "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"

فصلوا العصر بها بعد العشاء الأخيرة فما عابهم الله بذلك ولا عنفهم به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال العلماء: حاصرهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) خمساً وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار، وقذف الله في قلوبهم الرعب كان حبي بن أخطب دخل على بني قريظة حصنهم حين رجعت عنهم قريش وغطفان ووفى لكعب بن أسد بما

كان عاهده ، فلما أيقنوا أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غير منصرف عنهم حتى يناجزهم قال كعب بن أسد يا معشر يهود إنكم قد نزل من الأمر ما ترون وإنني عارض عليكم خللاً ثلاثاً فخذوا أيها شتم .

قالوا : وما هن ؟ قال تابع هذا الرجل ونصده فوالله لقد تبين لكم أنه نبي مرسل وأنه الذي تجدونه في كتابكم فتؤمنون على دياركم وأموالكم وأبنائكم ونسائكم .  
فقالوا : لا نفارق حكم التوراة أبداً ولا نستبدل به غيره .

(270/621)

---

قال : فإذا أبيت هذه فهلم فلنقتل أبناءنا ونساءنا ثم نخرج إلى محمد وأصحابه رجالاً مصلتين بالسيوف ولا نترك وراءنا ثقلاً يهمننا حتى يحكم الله بيننا وبين محمد ، فإن نهلك نهلك ولم نترك وراءنا شيئاً نخشى عليه وإن ظهر فلعمري لنخذن النساء والأبناء .  
قالوا : نقتل هؤلاء المساكين فما في العيش بعدهم خير .  
قال : فإن أبيت هذه الليلة ليلة السبت وإنه عسى أن يكون محمد وأصحابه قد آمنوا فانزلوا فلعلنا أن نصيب من محمد وأصحابه غرة .  
قالوا : نفسد سبتنا ونحدث فيه ما لم يكن أحدث فيه من قبلنا إلا ما قد علمت فأصابهم

من المسخ ما لم يخف عليك .

قال : ما بات رجل منكم منذ ولدت أمه حازماً ليلة من الدهر ثم إنهم بعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث لنا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بن عمرو بن عوف وكانوا حلفاء الأوس نستشيرهم في أمرنا .

فأرسله رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) إليهم .

فلما رأوه قام إليه الرجال والنساء والصبيان يبكون في وجهه فرق لهم .

فقالوا : يا أبا لبابة أترى أن ننزل على حكم محمد قال نعم وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح ،

قال أبو لبابة فوالله ما زالت قدماي حتى عرفت أنني قد خنت الله ورسوله ثم انطلق أبو

لبابة على وجهه ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ربط في المسجد إلى عمود من

عمده وقال والله لا أبرح مكاني حتى يتوب الله علي مما صنعت وعاهد الله لا يظأ أرض بني

قريظة أبداً ولا يراني الله في بلد قد خنت الله ورسوله فيه أبداً .

فلما بلغ رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) خبره وأبطأ عليه قال " أما لو قد جاءني

لاستغفرت له فأما إذا فعل فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه ، ثم إن الله

أنزل توبة أبي لبابة على رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وهو في بيت أم سلمة قالت أم

سلمة فسمعت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يضحك فقلت : مم ضحكك يا

رسول الله أضحك الله سنك ؟ قال : تيب على أبي لبابة .

فقلت : ألا أبشره بذلك يا رسول الله قال بلى إن شئت " قال فقامت على باب حجرتها وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب .

فقلت : يا أبا لبابة أبشر فقد تاب الله عليك .

قال : فثار الناس إليه ليطلقوه فقال لا والله حتى يكون رسول الله هو الذي يطلقني بيده فلما مر عليه خارجاً إلى الصبح أطلقه .

قال : ثم إن ثعلبة بن سعيد وأسيد بن سعيد وأسيد بن عبيد وهم نفر من بني هذيل ليسوا من قريظة ولا النضير نسبهم من فوق ذلك هم بنو عم القوم أسلموا تلك الليلة التي نزلت فيها بنو قريظة على حكم رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) .

وخرج في تلك الليلة عمرو بن السعدي القرظي فمر بحرس رسول الله ( صلى الله عليه ) وخرج في تلك الليلة عمرو بن مسلمة الأنصاري تلك الليلة ، فلما رآه قال : من هذا قال : عمرو بن السعدي كان عمرو قد أبى أن يدخل مع بني قريظة في غدرهم برسول الله ( صلى الله عليه ) وقال لا أغدر بمحمد ( صلى الله عليه وسلم ) أبداً فقال محمد بن مسلمة اللهم لا تحرمني من عشرات الكرام ، فخلى سبيله فخرج على وجهه حتى بات في مسجد

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المدينة تلك الليلة ثم ذهب فلا يدري أين ذهب من أرض الله فذكر لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) شأنه فقال "ذاك رجل نجاه الله بوفائه"؛ وبعض الناس يزعم أنه كان أوثق برمة فيمن أوثق من بني قريظة حين نزلوا على حكم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأصبحت برمته ملقاة ولا يدري أين ذهب .

فقال : فيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تلك المقالة فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فتواثب الأوس وقالوا يا رسول الله إنهم موالينا دون الخزرج وقد فعلت في موالي الخزرج بالأمس ما قد علمت .

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بني قريظة حاصر بني قينقاع وكانوا حلفاء الخزرج فنزلوا على حكمه .

فسأله إياهم عبد الله بن أبي سلول فوهبهم له .

(272/621)

---

فلما كلمه الأوس قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) " ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم قالوا بلى .

قال : فذلك إلى سعد بن معاذ " وكان سعد جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في

مسجده في خيمة امرأة من المسلمين يقال لها رفيدة وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد قال لقومه حين أصابه السهم بالخندق "اجعلوه في خيمة رفيدة حتى أعوده من قريب"، فلما حكمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني قريظة أتاه قومه فحملوه على حمار قد وطئوا له وسادة من آدم وكان رجلاً جسيماً ثم أقبلوا معه إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وهم يقولون يا أبا عمر وأحسن في مواليك فإن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إنما ولاك ذلك لتحسن فيهم فلما أكثروا عليه.

قال: "قد آن لسعد أن تأخذه في الله لومة لائم" فرجع بعض من كان معه من قومه إلى دار بني الأشهل فنعى لهم رجال بني قريظة قبل أن يصل إليهم سعد بن معاذ عن كلمته التي سمع منه، فلما انتهى سعد إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال قوموا إلى سيدكم فأنزلوه فقاموا إليه وقالوا: يا أبا عمر إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد ولاك مواليك فتحكم فيهم.

فقال سعد عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن الحكم فيهم ما حكمت. قالوا: نعم قال وعلى من ها هنا في الناحية التي فيها رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وهو معرض عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إجلالاً له فقال رسول الله (صلى الله

عليه وسلم) " نعم .

قال سعد : فاني أحكم فيهم أن تقتل الرجال وتقسّم الأموال وتسبى الذراري والنساء .

(273/621)

---

فقال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) لسعد " لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة " ثم استنزلوا فحبسهم رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) في دار بنت الحارث من نساء بني النجار ثم خرج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) إلى سوق المدينة التي هي سوقها اليوم فخندق بها خنادق ثم بعث إليهم فضربت أعناقهم في تلك الخنادق يخرج بهم أرسالاً وفيهم عدو الله ورسوله حبيبي بن أخطب وكعب بن أسد رأس القوم وهم ستمائة أو سبعمائة والمكثر لهم يقول : كانوا بين الثمانمائة إلى التسعمائة وقد قالوا لكعب بن أسد وهم يذهب بهم إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أرسالاً يا كعب ما ترى ما يصنع بنا قال أفني كل موطن لا تعقلون ألا ترون الداعي لا ينزع وأن من يذهب به منكم لا يرجع هو والله القتل فلم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم النبي ( صلى الله عليه وسلم ) وأتى بجبي بن أخطب عدو الله وعليه حلة نقاحية قد شققها عليه من كل ناحية كموضع الأئمة أئمة لأئمة لتأيسلها مجموعة يداها إلى عنقه مجبل فلما نظر إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )



قال والله ما لمت نفسي في عداوتك ولكنه من يخذل الله يخذل ثم أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إنه لا بأس بأمر الله كتاب وقدر وملحمة كتبت على بني إسرائيل ثم جلس فضرب عنقه وروي عن عائشة قالت لم يقتل من نساء بني قريظة إلا امرأة واحدة قالت والله إنها لعندي تحدث معي وتضحك ظهراً وبطناً ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل رجالهم بالسيف إذ هتف هاتف باسمها أين فلانة قالت أنا والله قلت ويك مالك قالت أقتل قلت ولم قالت حدثاً أحدثته قالت فانطلق بها فضرب عنقها وكانت عائشة تقول ما أنسى عجباً منها طيب نفس وكثرة ضحك وقد عرفت أنها تقتل قال الواقدي وكان اسم المرأة بنانة امرأة الحكم القرظي وكانت قتلت خلاد بن سويد قال وكان علي والزبير يضربان أعناق بني قريظة ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) جالس هناك .

(274/621)

---

وروى محمد بن إسحاق عن الزهري أن الزبير بن باطا القرظي ويكنى أبا عبد الرحمن كان من علي ثابت بن قيس بن شماس في الجلية يوم بعث أخذه فجزناصيته ثم خلى سبيله فجاءه يوم قريظة وهو شيخ كبير فقال يا أبا عبد الرحمن هل تعرفني قال وهل يجهل مثلي مثلك قال إني أريد أن أجزيك بيدك عندي قال إن الكريم يجزي الكريم قال ثم أتى ثابت إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد كان الزبير عندي يد وله عليّ منة وقد أحببت أن أجزيه بها فهب لي دمه فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) "هولك" فأتاه فقال له إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد وهب لي دمك قال شيخ كبير لا أهل له ولا ولد فما يصنع بالحياة فأتى ثابت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال يا رسول الله أهله وأولاده فقال "هم لك" فأتاه فقال إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أعطاني امرأتك وولدك فهم لك فقال أهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما بقاؤهم على ذلك فأتى ثابت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال ما له يا رسول الله قال "هولك"

(275/621)

---

فأتاه فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاني مالك فهو لك فقال أي ثابت ما فعل الذي كان وجهه مرآة صينية يتراءى فيه عذارى الحي كعب بن أسد قال قتل قال فما فعل مقدمتنا إذا شددنا وحاميتنا إذا كررنا عزال بن شموال قال قتل قال فما فعل المجلسان يعني بني كعب وبني قريظة بني عمرو بن قريظة قال قتلوا قال فإني أسألك بيد عندك يا ثابت إلا ما ألحقتني بالقوم فوالله ما في العيش بعد هؤلاء من خير فما أنا بصابر حتى ألقى الأحبة فقدمه ثابت فضربت عنقه فلما بلغ أبا بكر الصديق قوله حتى يلقى الأحبة قال يلقاهم

والله في نار جهنم خالداً أبداً قال وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد أمر بقتل من أنبت منهم ثم قسم أموال بني قريظة ونساءهم على المسلمين وأغنم في ذلك اليوم سهمين للخيال وسهماً للرجال فكان للفارس ثلاثة أسهم سهمان للفارس ولفارسه سهم وللراجل من ليس له فرس سهم وكانت الخيل ستة وثلاثين فرساً وكان أول يوم وقع فيه السهمان ثم بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سعد بن زيد الأنصاري أخا بني الأشهل بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له بهم خيلاً وسلاحاً كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد اصطفى لنفسه من نسائهم ريحانة بنت عمرو بن خنانة إحدى نساء بني عمرو بن قريظة فكانت عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى توفي عنها وفيه في ملكه وقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يحرص على أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب .

فقلت : يا رسول الله بل تتركني في ملكك فهو أخف عليّ وعليك فتركها وقد كانت حين سباها كرهت الإسلام وأبت إلا اليهودية فعزلها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ووجد في نفسه بذلك من أمرها .

(276/621)

---

فبينما هويين أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال إن هذا لثعلبة بن شعبة يبشرني بإسلام  
ريحانة فجاءه فقال : يا رسول الله قد أسلمت ريحانة فسرره ذلك فلما قضى شأن بني قريظة  
انفجر جرح سعد بن معاذ وذلك أنه دعا بعد أن حكم في بني قريظة ما حكم فقال اللهم إنك  
علمت أنه لم يكن قوم أحب إلي أن أجاهد هم من قوم كذبوا رسولك اللهم إن كنت أبقيت من  
حرب قريش على رسولك شيئاً فأبقني له وإن كنت قد قطعت الحرب بينه وبينهم فاقبضني  
إليك فانفجر كلمه فرجعه رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) إلى خيمته التي ضربت عليه  
في المسجد .

قالت : عائشة فحضره رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وأبو بكر وعمر فوالذي نفس  
محمد بيده إنني لأعرف بكاء عمر وبكاء أبي بكر وإنني لفي حجرتي .

قالت : وكانوا كما قال الله تعالى ﴿ رحماء بينهم ﴾ (خ) عن سلمان بن صرد قال :  
سمعت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يقول حين أجلى الأحزاب " الآن نغزوهم ولا  
يغزوننا نحن نسير إليهم " (ق) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول  
لا إله إلا الله وحده لا شريك له أعز جنده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده فلا شيء  
بعده " .

قوله تعالى ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن  
﴿ أي متعة الطلاق ﴾ وأسرحكن سراحاً جميلاً ﴾ أي من غير ضرر ﴾ وإن كنتن

تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴿ سبب نزول هذه الآية أن نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) سأله من عرض الدنيا شيئاً وطلبن منه زيادة في النفقة وأذينه بغيره بعضهن على بعض فهجرهن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وإلى أن لا يقربهن شهراً ، ولم يخرج إلى أصحابه فقالوا ما شأنه وكانوا يقولون طلق الله رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نساءه .

(277/621)

---

فقال عمر : لأعلمن لكم شأنه قال فدخلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقلت : " يا رسول الله أطلقتهن قال : " لا " قلت : يا رسول الله إني دخلت المسجد والمسلمون يقولون طلق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن .

قال : " نعم إن شئت " فقامت على باب المسجد وناديت بأعلى صوتي لم يطلق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نساءه ونزلت هذه الآية ﴿ ولورده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ فكنيت أنا استنبطت هذا الأمر " وأنزل الله آية التخيير وكان تحت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تسع نسوة خمسة من قريش وهو :

عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان وأم سلمة بنت أبي أمية وسودة بنت زمعة، وأربع من غير قرشيات وهن زينب بن جحش الأسدية وميمونة بنت الحارث الهلالية وصفية بنت حيبي بن أخطب الخيرية وجويرية بنت الحارث المصطلقية، فلما نزلت آية التخيير بدأ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعائشة، وكانت أحبهن إليه فخيرها وقرأ عليها فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة فرؤي الفرح في وجه رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وتابعتها على ذلك فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك وقصره عليهن فقالت تعالى ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾ (م) عن جابر بن عبد الله قال: " دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم، فأذن لأبي بكر فدخل، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً وحوله نساؤه واجماً ساكناً.

(278/621)

---

فقال: لأقولن شيئاً أضحك به النبي (صلى الله عليه وسلم) فقلت: يا رسول الله لقد رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقلت إليها فوجأت عنقها فضحك النبي (صلى الله

عليه وسلم) فقال هن حوي كما ترى يسألني النفقة فقام أبو بكر إلى عائشة فوجأ عنقها  
وقام عمر إلى حفصة فوجأ عنقها كلاهما يقول: تسألن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)  
ما ليس عنده قلن والله لا نسأل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شيئاً أبداً ليس عنده  
ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين حتى نزلت هذه الآية ﴿ يا أيها النبي قلت لأزواجك إن  
كنتن ﴾ حتى بلغ: ﴿ للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴾ قال: فبدأ بعائشة فقال: يا  
عائشة إنني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك قالت  
: وما هو يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فتلا عليها الآية قالت أفيك يا رسول الله  
أستشير أبوي بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك  
بالذي قلت: قال: لا تسألني امرأة منهن إلى أخبرتها إن الله لم يعثني معنناً ولا متعنناً ولكن  
بعثني معلماً مبشراً "

قوله واجمأ أي مهتماً ، والواجم الذي أسكته الهم وعلته الكآبة وقيل الوجوم الحزن .  
قولهم فوجأت عنقها أي دققته وقوله لم يعثني معنناً العنت المشقة والصعوبة (م) عن  
الزهري أن النبي (صلى الله عليه وسلم) أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهراً قال  
الزهري فأخبرني عروة عن عائشة قالت: " لما مضت تسع وعشرون ليلة أعدهن دخل  
علي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بدأ بي فقلت: يا رسول الله ، أقسمت أن لا  
تدخل علينا شهراً وإنك دخلت من تسع وعشرين ؛ أعدهن قال: إن الشهر تسع وعشرين

## فصل في حكم الآية

(279/621)

اختلف العلماء في هذا الخيار هل كان ذلك تفويض الطلاق إليهن ، حتى يقع بنفس الاختيار أم لا فذهب الحسن وقادة وأكثر أهل العلم ، إلى أنه لم يكن تفويض الطلاق وإنما خيرهن على أنهن إذا اخترن الدنيا فارقهن لقوله تعالى ﴿ فتعالين أمتعن وأسرحكن ﴾ بدليل أنه لم يكن جوابهن على الفور ، وأنه قال لعائشة : " لا تعجلي حتى تستشيرني أبويك " وفي تفويض الطلاق يكون الجواب على الفور ، وذهب قوم إلى أنه كان تفويض الطلاق ولو اخترن أنفسهن كان طلاقاً .

التفريع على حكم الآية اختلف أهل العلم في حكم التخيير ، فقال عمر وابن مسعود ، وابن عباس : إذا خير الرجل امرأته فاخترت زوجها لا يقع شيء وإن اختارت نفسها يقع طلاقه واحدة ، وهو قول عمر بن عبد العزيز وابن أبي ليلى وسفيان والشافعي وأصحاب الرأي إلا أن عند أصحاب الرأي يقع طلاقه بائنة إذا اختارت نفسها وعند الآخرين رجعية وقال زيد بن ثابت : إذا اختارت الزوج يقع طلاقه واحدة وإذا اختارت نفسها فثلاث وهو قول



الحسن به قال مالك .

وروي عن علي أنها إذا اختارت زوجها يقع طلقة واحدة ، وإذا اختارت نفسها فطلقة  
بأئنة وأكثر العلماء على أنها إذا اختارت زوجها لا شيء ( ق ) عن مسروق قال : ما أبالي  
خيرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفاً بعد أن تختارني ، ولقد سألت عائشة ، فقالت خيرنا  
رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فما كان طلاقاً وفي رواية فاخترناه فلم يعد ذلك شيئاً .

(280/621)

---

قوله تعالى : ﴿ يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة ﴾ أي بمعصية ظاهرة قيل : هو  
كقوله ﴿ لن أشرك ليحبطن عملك ﴾ أي لأن منهن من أتت بفاحشة ، فإن الله تعالى  
صان أزواج الأنبياء عن الفاحشة وقال ابن عباس المراد بالفاحشة النشوز وسوء الخلق  
﴿ يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ أي مثلين وسبب تضعيف العقوبة ، لمن لشرفهن  
كضعيف عقوبة الحررة على الأمة وذلك لأن نسبة النبي ( صلى الله عليه وسلم ) إلى غيره  
من الرجال كنسبة الحررة إلى الأمة ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ أي عذابها . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن ح 5 ص 244 . 257 ﴾

(281/621)

وقال النسفي :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْقُوبِينَ مِنْكُمْ ﴾

أي من يعوق عن نصره رسول الله صلى الله عليه وسلم أي يمنع وهم المنافقون ﴿ والقائلين لإخوانهم ﴾ في الظاهر من المسلمين ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ أي قربوا أنفسكم إلينا ودعوا محمداً وهي لغة أهل الحجاز فإنهم يسوون فيه بين الواحد والجماعة ، وأما تميم فيقولون "هلم يا رجل" و "هلموا يا رجال" وهو صوت سمي به فعل متعد نحو "أحضر وقرب" ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ ﴾ أي الحرب ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ إلا إتياناً قليلاً أي يحضرون ساعة رياء ويقفون قليلاً مقدار ما يرى شهودهم ثم ينصرفون ﴿ أَشِحَّةً ﴾ جمع شحيح وهو البخيل نصب على الحال من الضمير في ﴿ يَأْتُونَ ﴾ أي يأتون الحرب بجلاء ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ بالظفر والغنيمة ﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ ﴾ من قبل العدو أو منه عليه السلام ﴿ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ ﴾ في تلك الحالة ﴿ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ ﴾ يميناً وشمالاً ﴿ كَالَّذِي يَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ كما ينظر المغشى عليه من معالجة سكرات الموت حذراً وخوفاً ولو إذا بك .

﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفَ ﴾ زال ذلك الخوف وأمنوا وحيزت الغنائم ﴿ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ ﴾ خاطبوكم مخاطبة شديدة وأذوكم بالكلام .

خطيب مسلوق فصيح ورجل مسلاق مبالغ في الكلام أي يقولون : وفروا قسمتنا فإننا قد

شاهدناكم وقتلنا معكم وبمكاننا غلبتم عدوكم ﴿ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ أي خاطبوكم  
أشحة على المال والغنيمة و ﴿ أَشِحَّةً ﴾ حال من فاعل ﴿ سَأَقُوكُمْ ﴾ ﴿ أَوْلَئِكَ لَمْ  
يُؤْمِنُوا ﴾ في الحقيقة بل بالألسنة ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أبطل بإضمارهم الكفر ما  
أظهروه من الأعمال ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ إحباط أعمالهم ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ هيناً .

(282/621)

---

﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ أي لجبنهم يظنون أن الأحزاب لم يتهزموا ولم ينصرفوا مع  
أنهم قد انصرفوا ﴿ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ كرة ثانية ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ  
﴿ البادون جمع البادي أي يتمنى المنافقون لجبنهم أنهم خارجون من المدينة إلى البادية  
حاصلون بين الأعراب ليأمنوا على أنفسهم ويعزلوا مما فيه الخوف من القتال ﴿ يُسْأَلُونَ ﴾  
كل قادم منهم من جانب المدينة ﴿ عَنِ أَنْبَاءِكُمْ ﴾ عن أخباركم وعما جرى عليكم ﴿  
وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ ولم يرجعوا إلى المدينة وكان قتال ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ رياء وسمعة .  
﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ بالضم حيث كان : عاصم أي قدوة وهو  
المؤتسى به أي المقتمدى به كما تقول "في البيضة عشرون مناً حديداً" أي هي في نفسها هذا  
المبلغ من الحديد .

أو فيه خصلة من حقها أن يؤتسى بها حيث قاتل بنفسه ﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾  
﴿ أَيِ يَخَافُ اللَّهَ وَيَخَافُ الْيَوْمَ الْآخِرَ أَوْ يَأْمَلُ ثَوَابَ اللَّهِ وَنَعِيمَ الْيَوْمِ الْآخِرِ .  
قَالُوا ﴾ لَمَنْ ﴾ بَدَلَ مِنْ ﴾ لَكُمْ ﴾ وَفِيهِ ضَعْفٌ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْبَدَلُ مِنْ ضَمِيرِ  
الْمُخَاطَبِ .

وقيل : ﴿ لَمَنْ ﴾ يَتَلَقَّبُ ﴿ حَسَنَةً ﴾ أَيِ أَسْوَةِ حَسَنَةٍ كَانَتْ لِمَنْ كَانَ ﴿ وَذَكَرَ اللَّهُ ﴾  
كثيراً ﴿ أَيِ فِي الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ ﴾ وَكَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴿  
وَعَدَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَزْلِقُوا حَتَّى يَسْتَغِيثُوهُ وَيَسْتَنْصِرُوهُ بِقَوْلِهِ ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾  
وَكَمَا يَأْتِيكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: 214] فلما  
جاء الأحزاب واضطربوا ورعبوا الرعب الشديد ﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿ وَعَلِمُوا أَنَّ الْغَلْبَةَ وَالنَّصْرَةَ قَدْ وَجِبَتْ لَهُمْ .

(283/621)

---

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : إن  
الأحزاب سائرون إليكم في آخر تسع ليالٍ أو عشر .

فلما رأوهم قد أقبلوا للميعاد قالوا ذلك ، وهذا إشارة إلى الخطب والبلاء ﴿ وَمَا زَادَهُمْ

﴿ مَا رَأَوْا مِنْ اجْتِمَاعِ الْأَحْزَابِ عَلَيْهِمْ وَمَجِيئِهِمْ ﴾ إِلَّا إِيْمَانًا ﴿ بِاللَّهِ وَمَوْعِدِهِ ﴾  
وَتَسْلِيمًا ﴿ لِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ .

﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ أي فيما عاهدوه عليه فحذف  
الجار كما في المثل "صدقني سن بكره" أي صدقني في سن بكره بطرح الجار وإيصال الفعل .  
نذر رجال من الصحابة أنهم إذا لقوا حرباً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبتوا وقتلوا  
حتى يستشهدوا وهم عثمان بن عفان وطلحة وسعد بن زيد وحمزة ومصعب وغيرهم  
﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ أي مات شهيداً كحمزة ومصعب .

وقضاء النحب صار عبارة عن الموت لأن كل حي من المحدثات لا بد له أن يموت فكأنه نذر  
لازم في رقبته فإذا مات فقد قضى نخبه أي نذره ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ ﴾ الموت أي على  
الشهادة كعثمان وطلحة ﴿ وَمَا بَدَلُوا ﴾ العهد ﴿ تَبْدِيلًا ﴾ ولا غيره ولا المستشهد ولا  
من ينتظر الشهادة ، وفيه تعريض لمن بدلوا من أهل النفاق ومرضى القلوب كما مر في قوله  
تعالى :

﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ ﴾ ﴿ لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾  
﴿ بوفائهم بالعهد ﴾ ويُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ ﴿ إِذَا لَمْ يَتُوبُوا ﴾ ﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ ﴿ إِنْ  
تَابُوا ﴾ ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا ﴾ ﴿ بقبول التوبة ﴾ ﴿ رَحِيمًا ﴾ ﴿ بعفوا الحوبة .

جعل المنافقين كأنهم قصدوا عاقبة السوء وأرادوها بتبديلهم كما قصد الصادقون عاقبة

الصدق بوفائهم ، لأن كلا الفريقين مسوق إلى عاقبته من الثواب والعقاب فكأنهما استويا في طلبها والسعي في تحصيلها .

(284/621)

---

﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الأحزاب ﴿ بَغِيظِهِمْ ﴾ حال أي مغيظين كقوله ﴿ تَنَبَّأُ ﴾ بالدهن ﴿ [ المؤمنون : 20 ] ﴾ ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ ظفراً أي لم يظفروا بالمسلمين وسماه خيراً بزعمهم وهو حال أي غير ظافرين ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ بالريح والملائكة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ قادراً غالباً .

﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ عاونوا الأحزاب ﴿ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ من بني قريظة ﴿ مِنْ صِيَاصِيهِمْ ﴾ من حصونهم الصيصية ما تحصن به .

" رُوي أن جبريل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صبيحة الليلة التي انهزم فيها الأحزاب ورجع المسلمون إلى المدينة ووضعوا سلاحهم ، على فرسه الحيزوم والغبار على وجه الفرس وعلى السرج فقال : ما هذا يا جبريل ؟ قال : من متابعة قريش . فقال : يا رسول الله إن الله يأمرك بالمشير إلى بني قريظة وأنا عامد إليهم فإن الله داقهم دق البيض على الصفا وإنهم لكم طعمة .

فأذن في الناس أن من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلي العصر إلا في بني قريظة.

فحاصروهم خمساً وعشرين ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تنزلون على

حكيمي" فأبوا، فقال: "على حكم سعد بن معاذ" فرضوا به فقال سعد: حكمت فيهم

أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ونسأؤهم، فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "

"لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة" ثم استنزلهم وخذق في سوق المدينة

خذقاً وقدمهم فضرب أعناقهم وهم من ثمانمائة إلى تسعمائة.

وقيل: كانوا ستمائة مقاتل وسبعمائة أسير ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ ﴾ الخوف وبضم

العين: شامي وعلي.

ونصب ﴿ فَرِيقًا ﴾ بقوله ﴿ تَقْتُلُونَ ﴾ وهم الرجال ﴿ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ وهم

النساء والذراري ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ أي المواشي والنقود

والأمتعة.

(285/621)

---

"روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عقارهم للمهاجرين دون الأنصار وقال

لهم إنكم في منازلكم"

﴿ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا ﴾ بقصد القتال وهي مكة أو فارس والروم أو خيبر أو كل أرض

تفتح إلى يوم القيامة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ قادراً .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ أي السعادة في الدنيا

وكثرة الأموال ﴿ فَتَعَالَيْنَ ﴾ أصل تعال أن يقوله من في المكان المرتفع لمن في المكان

المستوطنيء ، ثم كثر حتى استوى في استعماله الأمكنة ، ومعنى ﴿ تعالين ﴾ أقبلن

يارادتك واختيارك لأحد الأمرين ، ولم يرد نهوضهن إليه بأنفسهن كقوله " قام يهددني " .

﴿ أُمَّتُكُمْ ﴾ أعطكن متعة الطلاق وتستحب المتعة لكل مطلقة إلا المفوضة قبل الوطاء

﴿ وَأُسْرَحُكُمْ ﴾ وأطلقكن ﴿ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ لا ضرار فيه أردن شيئاً من الدنيا

من ثياب وزيادة نفقة وتغايين ، فغم ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فبدأ

بعائشة رضي الله عنها وكانت أحبهن إليه فخيرها وقرأ عليها القرآن فاخترت الله

ورسوله والدار الآخرة فرؤي الفرح في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم اختار جميعهن اختيارها .

وروي أنه قال لعائشة : " إني ذاكر لك أمراً ولا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمري

أبويك " ثم قرأ عليها القرآن فقالت : أفي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار

الآخرة .

وحكم التخيير في الطلاق أنه إذا قال لها اختاري فقالت اخترت نفسي أن تقع تطليقة بائنة



، وإذا اختارت زوجها لم يقع شيء .

وعن علي رضي الله عنه : إذا اختارت زوجها فواحدة رجعية وإن اختارت نفسها  
فواحدة بائنة ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمَحْسِنَاتِ  
مِنْكُمْ ﴾ "من" للبيان لا للتبعيض .

(286/621)

---

﴿ أَجْرًا عَظِيمًا يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ ﴾ سيئة بليغة في القبح ﴿ مُبَيَّنَّة ﴾  
﴿ ظَاهِرٌ فَحْشَهَا ﴾ .

من بين بمعنى تبين وفتح الياء : مكّي وأبو بكر .

قيل : هي عصيانهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشورهن .

وقيل : الزنا والله عاصم رسوله من ذلك ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ﴾ ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا ﴾

العذاب ﴿ مكّي وشامي ﴾ ﴿ يضاعف ﴾ أبو عمرو ويزيد ويعقوب ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾

ضعفي عذاب غيرهن من النساء لأن ما قبح من سائر النساء كان أقبح منهن ، فزيادة قبح

المعصية تتبع زيادة الفضل وليس لأحد من النساء مثل فضل نساء النبي صلى الله عليه

وسلم ولذا كان الذم للعاصي العالم أشد من العاصي الجاهل ، لأن المعصية من العالم أقبح

ولذا فضل حد الأحرار على العبيد ولا يرحم الكافر ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ أي تضعيف  
العذاب عليهن ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ هينا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير النسفي ح 3  
ص 298 . 302 ﴾

(287/621)

وقال البيضاوي :

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْقُوقِينَ مِنْكُمْ ﴾

المثبطين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم المنافقون . ﴿ والقائلين لإخوانهم ﴾  
من ساكني المدينة . ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ قربوا أنفسكم إلينا وقد ذكر أصله في " الأنعام " . ﴿  
وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ إلا إتيانا أو زمانا أو بأسا قليلا ، فإنهم يعتذرون ويتشبثون ما  
أمكن لهم ، أو يخرجون مع المؤمنين ولكن لا يقاتلون إلا قليلا كقوله ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾  
وقيل إنه من تمة كلامهم ومعناه لا يأتي أصحاب محمد حرب الأحزاب ولا يقاومونهم إلا  
قليلا .

﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ مجلاء عليكم بالمعاونة أو النفقة في سبيل الله أو الظفر أو الغنيمة ،  
جمع شحيح ونصبها على الحال من فاعل ﴿ يَأْتُونَ ﴾ أو ﴿ المعوقين ﴾ أو على الذم .

﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ ﴾ ﴿ فِي أَحْدَاقِهِمْ ﴾ ﴿ كَالَّذِي  
يَغْشَى عَلَيْهِ ﴾ ﴿ كَنَظَرِ الْمَغْشَى عَلَيْهِ أَوْ كدوران عينيه ، أو مشبهين به أو مشبهة بعينه . ﴾  
﴿ مِّنَ الْمَوْتِ ﴾ ﴿ مِنْ مَعَالِجَةِ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ خَوْفًا وَلَوْ إِذَا بِكَ ﴾ ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ ﴾  
وَحِيْزَتِ الْغَنَائِمَ . ﴾ ﴿ سَلَقُوكُمْ ﴾ ﴿ ضَرَبُوكُمْ ﴾ ﴿ بِاللِّسِنَةِ حِدَادٍ ﴾ ﴿ ذَرِيَّةٌ يَطْلُبُونَ الْغَنِيمَةَ ،  
وَالسَّلَاقُ الْبَسْطُ بِقَهْرِ الْيَدِ أَوْ اللِّسَانِ . ﴾ ﴿ أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ ﴿ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ أَوْ الذَّمِّ ،  
وَيُؤَيِّدُهُ قِرَاءَةُ الرَّفْعِ وَلَيْسَ بِتَكْرِيرٍ لِأَنَّ كِلَا مَنَّهُمَا مُقَيَّدٌ مِنْ وَجْهِهِ . ﴾ ﴿ أَوْلَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾  
إِخْلَاصًا . ﴾ ﴿ فَأَخْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ ﴿ فَأَظْهَرَ بَطْلَانَهَا إِذْ لَمْ تَثْبِتْ لَهُمْ أَعْمَالَ قَتَبَطْلٍ أَوْ  
أَبْطَلُ تَصْنَعُهُمْ وَنَفَاقَهُمْ . ﴾ ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ ﴿ الْإِحْبَاطُ . ﴾ ﴿ عَلَى اللَّهِ سَيْرًا ﴾ ﴿ هِينًا تَلْعَقُ  
الْإِرَادَةَ بِهِ وَعَدَمًا مَا يَمْنَعُهُ عَنْهُ .

(288/621)

---

﴿ يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ ﴿ أَي هَوْلًا لَجِبْنَهُمْ يظنون أن الأحزاب لم ينهزموا ، وقد  
انهزموا ففروا إلى داخل المدينة . ﴾ ﴿ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ ﴾ ﴿ كَرَّةً ثَانِيَةً ﴾ ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ  
بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ ﴿ تَمَنَّا أَنَّهُمْ خَارِجُونَ إِلَى الْبَدْوِ وَحَاصِلُونَ بَيْنَ الْأَعْرَابِ . ﴾ ﴿ يُسْأَلُونَ  
﴿ كُلُّ قَادِمٍ مِنْ جَانِبِ الْمَدِينَةِ ﴾ ﴿ عَنْ أَنْبَائِكُمْ ﴾ ﴿ عَمَا جَرَى عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ وَلَوْ كَانُوا

فِيكُمْ ﴿ هَذِهِ الْكُرَّةُ وَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَكَانَ قِتَالٌ . ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ رِيَاءٌ  
وْخَوْفًا مِنَ التَّعْيِيرِ .

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ خِصْلَةٌ حَسَنَةٌ مِنْ حَقِّهَا أَنْ يُؤْتَسَى بِهَا  
كَالثَّبَاتِ فِي الْحَرْبِ وَمُقَاسَاةِ الشَّدَائِدِ ، أَوْ هُوَ فِي نَفْسِهِ قِدْوَةٌ يَحْسِنُ التَّأْسِيَّ بِهِ كَقَوْلِكَ فِي  
الْبَيْضَةِ عَشْرُونَ مِنْهَا حديدًا أَي هِيَ فِي نَفْسِهَا هَذَا الْقَدْرُ مِنَ الْحَدِيدِ ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ بِضَمِّ  
الْهَمْزَةِ وَهَوْلُغَةٍ فِيهِ . ﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ أَي ثَوَابَ اللَّهِ أَوْ لِقَاءَهُ وَنَعِيمَ  
الْآخِرَةِ ، أَوْ أَيَّامَ اللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ خُصُوصًا . وَقِيلَ هُوَ كَقَوْلِكَ أَرْجُو زَيْدًا وَفَضْلَهُ ، فَإِنْ  
الْيَوْمَ الْآخِرَ ﴿ دَاخِلٌ فِيهَا بِحَسَبِ الْحُكْمِ وَالرَّجَاءِ يَحْتَمِلُ الْأَمَلَ وَالْخَوْفَ وَ ﴾ لَمَنْ ﴿ كَانَ  
صَلَةً لِحَسَنَةٍ أَوْ صِفَةً لَهَا . وَقِيلَ بَدَلَ مِنْ ﴿ لَكُمْ ﴾ وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنْ ضَمِيرَ الْمُخَاطَبِ لَا  
يَبْدَلُ مِنْهُ . ﴿ وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ﴾ وَقَرْنَ بِالرَّجَاءِ كَثْرَةَ الذِّكْرِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى مَلَازِمَةِ الطَّاعَةِ ،  
فَإِنَّ الْمُؤْتَسَى بِالرَّسُولِ مِنْ كَانَ كَذَلِكَ .

(289/621)

---

﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أُمَّ  
حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ الْآيَةَ ، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

والسلام " سيشد الأمر باجتماع الأحزاب عليكم والعاقبة لكم عليهم " وقوله عليه الصلاة والسلام: " إنهم سائرون إليكم بعد تسع أو عشر " وقرأ حمزة وأبو بكر بكسر الراء وفتح الهمزة. ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ظهر صدق خبر الله ورسوله أو صدقاً في النصر والثواب كما صدقاً في البلاء ، وإظهار الاسم للتعظيم . ﴿ وَمَا زَادَهُمْ ﴾ فيه ضمير ﴿ لَمَّا رَأَوْا ﴾ ، أو الخطب أو البلاء . ﴿ إِلَّا إِيمَانًا ﴾ بالله ومواعيده . ﴿ وَتَسْلِيمًا ﴾ لأوامره ومقاديره .

﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ من الثبات مع الرسول صلى الله عليه وسلم والمقاتلة لإعلاء الدين من صدقني إذا قال لك الصدق ، فإن المعاهد إذا وفى بعهده فقد صدق فيه . ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ﴾ نذره بأن قاتل حتى استشهد كحمزة ومصعب بن عمير وأنس بن النضر ، والنحب النذر واستعير للموت لأنه كذرازم في رقبة كل حيوان . ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ ﴾ الشهادة كعثمان وطلحة رضي الله عنهما . ﴿ وَمَا بَدَلُوا ﴾ العهد ولا غيره . ﴿ تَبْدِيلًا ﴾ شيئاً من التبديل . روي أن طلحة ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد حتى أصيبت يده فقال عليه الصلاة والسلام : " أوجب طلحة " وفيه تعريض لأهل النفاق ومرض القلب بالتبديل ، وقوله :

(290/621)

---

﴿ لِيَجْزِيََ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ تعليل  
للمنطوق والمعرض به ، فكان المنافقين قصدوا بالتبديل عاقبة السوء كما قصد المخلصون  
بالثبات والوفاء العاقبة الحسنى ، والتوبة عليهم مشروطة بتوبتهم أو المراد بها التوفيق  
للتوبة . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ لمن تاب .  
﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني الأحزاب .  
﴿ بَغِيْظِهِمْ ﴾ متغيظين . ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ غير ظافرين وهما حالان بتداخل أو  
تعاقب . ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ بالريح والملائكة . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا ﴾ على  
إحداث ما يريد . ﴿ عَزِيزًا ﴾ غالباً على كل شيء .  
﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ ظاهروا الأحزاب . ﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ يعني قريظة .  
﴿ مِنْ صِيَّاصِيهِمْ ﴾ من حصونهم جمع صيصية وهي ما يتحصن به ولذلك يقال لقرن  
الثور والظبي وشوكة الديك . ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبَ ﴾ الخوف وقرىء بالضم .  
﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ وقرىء بضم السين روي : " أن جبريل أتى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صبيحة الليلة التي انهزم فيها الأحزاب فقال : أتزع لأمتك والملائكة  
لم يضعوا السلاح إن الله يأمرك بالسير إلى بني قريظة وأنا عامد إليهم فأذن في الناس أن لا  
يصلوا العصر إلا في بني قريظة ، فحاصرهم إحدى وعشرين أو خمسا وعشرين حتى

جهدهم الحصار فقال لهم : تنزلون على حكمي فأبوا فقال : على حكم سعد بن معاذ  
فرضوا به ، فحكم سعد بقتل مقاتليهم وسبي ذراريهم ونسائهم ، فكبر النبي عليه الصلاة  
والسلام فقال : لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة ، فقتل منهم ستمائة أو أكثر  
وأسر منهم سبعمائة "

(291/621)

﴿ وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ ﴾ مزارعهم . ﴿ وديارهم ﴾ حصونهم . ﴿ وأموالهم ﴾  
نقودهم ومواشيهم وأثاثهم . " روي أنه عليه الصلاة والسلام جعل عقارهم للمهاجرين  
فتكلم فيه الأنصار فقال : إنكم في منازلكم وقال عمر رضي الله عنه : أما تخمس كما  
خمسيت يوم بدر فقال : لا إنما جعلت هذه لي طمعة " ﴿ وَأَرْضًا لَمْ ﴾ كفارس والروم ،  
وقيل خيبر وقيل كل أرض تفتح إلى يوم القيامة . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾  
فيقدر على ذلك .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُنَّ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ السعة والتنعيم فيها . ﴿  
وَزِينَتَهَا ﴾ زخارفها . ﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعُنَّ ﴾ أعطكن المتعة . ﴿ وَأُسْرَحْنَ سَرَاحًا  
جَمِيلًا ﴾ طلاقاً من غير ضرار وبدعة . روي أنهم سألته ثياب الزينة وزيادة النفقة

فنزلت . فبدأ بعائشة رضي الله عنها فخيرها فاخترت الله ورسوله ، ثم اختارت  
الباقيات اختيارها فشكر الله لهن ذلك فأنزل ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ وتعليق  
التسريح يارادتهن الدنيا وجعلها قسيماً لإرادتهن الرسول يدل على أن المخيرة إذا اختارت  
زوجها لم تطلق خلافاً لزيد والحسن ومالك وإحدى الروایتين عن علي ، ويؤيده قول عائشة  
رضي الله عنها "خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه" . ولم يعده طلاقاً وتقديم  
للمتع على التسريح المسبب عنه من الكرم وحسن الخلق . قيل لأن الفرقة كانت يارادتهن  
كاختيار المخيرة نفسها فإنه طلقه رجعية عندنا وبائنة عند الحنفية ، واختلف في وجوبه  
للمدخول بها وليس فيه ما يدل عليه ، وقرىء "أُمَّتَعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ" بالرفع على  
الاستئناف .

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَخْرَجَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا  
عَظِيمًا ﴾ يستحقرونه الدنيا وزينتها ومن للتبيين لأنهن كلهن كن محسنات .

(292/621)

---

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ ﴾ بكبيرة . ﴿ مُبَيَّنَةٌ ﴾ ظاهر قبجها على  
قراءة ابن كثير وأبي بكر والباقون بكسر الياء . ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾



ضعفي عذاب غيرهن أي مثليه ، لأن الذنب منهن أقبح فإن زيادة قبحة تتبع زيادة فضل  
المذنب والنعمة عليه ولذلك جعل حد الحر ضعفي حد العبد ، وعوتب الأنبياء بما لا  
يعاتب به غيرهم وقرأ البصريان "يضعف" على البناء للمفعول ، ورفع ﴿ العذاب ﴾ وابن  
كثير وابن عامر "نضعف" بالنون وبناء الفاعل ونصب "العذاب" . ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ  
يَسِيرًا ﴾ لا يمنعه عن التضعيف كونهن نساء النبي وكيف وهو سببه . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير البيضاوي ح 4 ص 368.372 ﴾

(293/621)

وقال الخطيب الشرييني :

ولما أخبرهم تعالى بما علم مما أوقعوه من أسرارهم وأمره صلى الله عليه وسلم بوعظهم ،  
حذرهم بدوام عمله بمن يخون منهم بقوله تعالى :

﴿ قد يعلم الله ﴾ الذي له إحاطة الجلال والجمال ﴿ المعوقين منكم ﴾ أي : المشبطين عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم المنافقون ﴿ والقائلين لإخوانهم ﴾ أي : ساكني

المدينة ﴿ هلم ﴾ أي : اتوا وأقبلوا ﴿ إلينا ﴾ موهمين أن ناحيتهم مما يقام فيها القتال

ويواظب فيها على صالح الأعمال قال قتادة : هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يشبطن أنصار

رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون لإخوانهم ما محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلا أكلة رأس ، ولو كانوا لحماً لا التمهم أبو سفيان وأصحابه ، دعوا الرجل فإنه هالك ، وقال مقاتل : نزلت في المنافقين وذلك أن اليهود أرسلت إلى المنافقين وقالوا ما الذي يحملكم على قتل أنفسكم بيد أبي سفيان ومن معه ، فإنهم إن قدروا عليكم في هذه المرة لم يستبقوا منكم أحداً ، فأنا أشفق عليكم ، أتم إخواننا وجيراننا فهلم إلينا ، فأقبل عبد الله بن أبي وأصحابه على المؤمنين يعوقونهم ويخوفونهم بأبي سفيان ومن معه وقالوا : ما ترجون من محمد ، ما عنده خير ما هو إلا أن يقتلنا هنا انطلقوا بنا إلى إخواننا يعني اليهود فلم يزداد المؤمنون بقول المنافقين إلا إيماناً واحتساباً .

تنبيه : هلم اسم صوت سمي به فعل متعد مثل احضر وقرب ، وأهل الحجاز يسوون فيه بين الواحد والجماعة ، وبلغتهم جاء القرآن العزيز ، وأما بنو تميم فتقول : هلم يا رجل هلما يا رجلان هلموا يا رجال ﴿ ولا ﴾ أي : والحال أنهم لا ﴿ يأتون البأس ﴾ أي : الحرب أو مكانها ﴿ إلا قليلاً ﴾ أي : للرياء والسمعة بقدر ما يراهم المخلصون ، فإذا اشتغلوا بالمعركة وكفى كل منهم ما إليه تسلوا عنه لو إذا وعادوا بمن لا ينفعهم من الخلق عياداً .

(294/621)

---

﴿ أشحة ﴾ أي : يفعلون ما تقدم ، والحال أن كلاً منهم شحيح ﴿ عليكم ﴾ أي : بحصول نفع منهم أو من غيرهم نفس أو مال .

تنبيه : أشحة جمع شحيح وهو جمع لا يقاس ، إذ قياس فعيل الوصف الذي عينه ولامه من واد واحد أن يجمع على أفعلاء نحو : خليل وأخلاء ، وضنين وأضناء ، وقد سمع أشحاء وهو القياس والشح البخل ، وصفهم الله تعالى بالبخل ثم بالجبن . قوله تعالى ﴿ فإذا جاء الخوف ﴾ أي : بمجيء أسبابه من الحرب ومقدماتها ﴿ رأيتهم ﴾ أي : أيها المخاطب . وقوله تعالى : ﴿ ينظرون ﴾ في محل حال من مفعول رأيتهم لأن الرؤية بصرية ، ويبيّن بعدهم حساً ومعنى مجرف الغاية بقوله تعالى : ﴿ إليك ﴾ أي : حال كونهم ﴿ تدور ﴾ فهي إما حال ثانية ، وإما حال من ينظرون يميناً وشمالاً بإدارة الطرف ﴿ أعينهم ﴾ أي : زائغاً رعباً ثم شبهها في سرعة قلبها لغير قصد صحيح بقوله تعالى : ﴿ كالذي ﴾ أي : كدوران عين الذي ﴿ يغشى عليه ﴾ مبتدأ غشيانه ﴿ من الموت ﴾ أي : من معالجة سكراته خوفاً ولو اذابك ، وذلك لأن قرب الموت وغشية أسبابه تذهب عقله وتشخص بصره فلا يطرف ﴿ فإذا ذهب الخوف ﴾ وحيزت الغنائم ﴿ سلقوكم ﴾ أي : تناولوكم تناولاً صعباً بأنواع الأذى ناسين ما وقع منهم عن قرب من الجبن والخور ، وأصل السلق البسط بقهر اليد أو اللسان ، ومنه سلق امرأته أي : بسطها وجامعها قال القائل :

---

فقد هِيءَ لنا المضجع فإن شئت سلقناك وإن شئت على أربع ، والسليقة : الطبيعة المباينة ، والسليق : المطمئن من الأرض ﴿ بالسنة حداد ﴾ ذرية قاطعة فصيحة بعد أن كانت عند الخوف في غاية اللجلجة لا تقدر على الحركة من قلة الريق ويبس الشفاه ، وهذا الطلب العرض الفاني من الغنيمة وغيرها . يقال للخطيب الذرب اللسان : الفصيح مسلوق ، وقال ابن عباس سلقوكم أي : عضهوكم وتناولوكم بالنقص والغيبة وقال قتادة : بسطوا ألسنتهم فيكم وقت قسمة الغنيمة ، ويقولون أعطونا فإننا شهدنا معكم القتال ولستم بأحق بالغنيمة منا ، ثم بين المراد بقوله تعالى : ﴿ أشحة ﴾ أي : شحاً مستعلياً ﴿ على الخير ﴾ أي : المال الذي عندهم وفي اعتقادهم أنه لا خير غيره لا يريدون أن يصل شيء منه إليكم ولا يفوتهم شيء منه فهم عند الغنيمة أشح قوم وعند البأس أجبن قوم .

ولما وصفهم تعالى بهذه الصفات الدنيئة أخبر تعالى أن أساسها الذي نشأت عنه عدم الوثوق بالله تعالى لعدم الإيمان فقال : ﴿ أولئك ﴾ أي : البعداء البغضاء ﴿ لم يؤمنوا ﴾ أي : لم يوجد منهم إيمان بقلوبهم وإن أقرت به ألسنتهم ﴿ فأحبط الله ﴾ أي : بجلاله وتفردته في كبريائه وكماله ﴿ أعمالهم ﴾ التي كانوا يأتونها مع المسلمين أي : فأظهر بطلانها ، وإذا لم تثبت لهم الأعمال فتبطل ، وقال قتادة : أبطل الله تعالى جهادهم ﴿ وكان ذلك ﴾ أي : الإحباط ﴿ على الله ﴾ بما له من صفات العظمة ﴿ يسيراً ﴾ أي : هيناً لتعلق الإرادة به

وعدم ما يمنعه . وقوله تعالى:

﴿ يحسبون الأحزاب لم يذهبوا ﴾ يجوز أن يكون مستأنفاً أي: هم من الخوف بحيث أنهم لا يصدقون أن الأحزاب قد ذهبوا عنهم ، ويجوز أن يكون حالاً من أحد الضمائر المتقدمة إذا صح المعنى بذلك ولو بعد العامل . قاله أبو البقاء .

(296/621)

---

والمعنى: أن هؤلاء المنافقين يحسبون الأحزاب يعني قريشاً وخطفان واليهود ولم يترقوا عن قتالهم من غاية الجبن عند ذهابهم كأنهم غائبون حيث لا يقاتلون كقوله تعالى ﴿ ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلاً ﴾ (الأحزاب : )

وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بفتح السين والباقون بالكسر ﴿ وإن يأت الأحزاب ﴾ بعد ما ذهبوا كرة أخرى ﴿ يودوا ﴾ أي: يتمنوا ﴿ لو أنهم بادون في الأعراب ﴾ أي: كائنون في البادية بين الأعراب الذين هم عندهم في محل نقص وممن تكره مخالطته ، ثم ذكر حال فاعل بادون بقوله تعالى: ﴿ يسألون ﴾ كل وقت ﴿ عن أنباءكم ﴾ أي: أخباركم العظيمة مع الكفار وما آل إليه أمركم جرياً على ما هم عليه من النفاق ليبقوا لهم عندكم وجهاً ، كأنهم مهتمون بكم يظهرون بذلك تحرقاً على غيبتهم عن هذه الحرب ﴿ ولو ﴾ أي

: والحال أنهم لو ﴿ كانوا ﴾ هؤلاء المنافقون ﴿ فيكم ﴾ هذه الكرة ولم يرجعوا إلى المدينة ، وكان قتال ﴿ ما قاتلوا ﴾ معكم ﴿ إقليلاً ﴾ نفاقاً كما فعلوا قبل ذهاب الأحزاب من حضورهم معكم تارة واستئذانهم في الرجوع إلى منازلهم أخرى .

ولما أخبر تعالى عنهم بهذه الأحوال التي هي غاية في الدناءة أقبل عليهم إقبالاً يدلهم على تناهي الغضب بقوله تعالى : مؤكداً محققاً لأجل إنكارهم :

﴿ لقد كان لكم ﴾ أيها الناس كافة الذين المنافقون في غمارهم ﴿ في رسول الله ﴾ الذي جلاله من جلاله وكماله من كماله ﴿ أسوة ﴾ أي : قدوة ﴿ حسنة ﴾ أي : صالحة وهو المؤتسى به أي : المقتدى به ، كما تقول في البيضة : عشرون مثناً حديداً أي : هي في نفسها هذا المبلغ من الحديد ، أو أن فيه خصلة حسنة من حقها أن يؤتسى بها ، كالثبات في الحرب ومقاسات الشدائد إذ كسر ربا عيته وجرح وجهه وقتل عمه ، وأوذى بضروب الأذى ، فواساكم مع ذلك بنفسه فافعلوا أتم كذلك واستسنوا بسنته .

(297/621)

---

تنبيه : الأسوة اسم وضع موضع المصدر وهو الائتساء ، فالأسوة من الائتساء كالقدوة من الاقتداء وائتسى فلان بفلان أي : اقتدى به ، وقرأ عاصم بضم الهمزة والباقون بكسرها

وهما لغتان: كالعُدوة والعدوة، والقُدوة والقِدوة وقوله تعالى: ﴿لَمَن كَانَ مِنِّي﴾ أي: كونا كائنه جبلة له ﴿يَرْجُوا اللَّهَ﴾ أي: في جبلة أنه يجدد الرجاء مشمراً للذي لا عظيم في الحقيقة سواه، فيؤمل إبعاده ويخشى إبعاده. تخصيص بعد التعميم للمؤمنين أي: أن الأسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم لمن كان يرجو الله. قال ابن عباس: يرجو ثواب الله، وقال مقاتل: يخشى الله ﴿واليوم الآخر﴾ أي: يخشى يوم البعث الذي فيه جزاء الأعمال ﴿وذكر الله﴾ أي: الذي له صفات الكمال وقيده بقوله تعالى: ﴿كثيراً﴾ تحقيقاً لما ذكر في معنى الرجاء الذي به الفلاح أو أن المراد به الدائم في حال السراء والضراء.

ولما بين تعالى حال المنافقين ذكر حال المؤمنين عند لقاء الأحزاب بقوله تعالى: ﴿ولما رأى المؤمنون﴾ أي: الكاملون في الإيمان ﴿الأحزاب﴾ أي: الذين أدهشت رؤيتهم القلوب ﴿قالوا﴾ أي: مع ما حصل لهم من الزلزال وتعاظم الأهوال ﴿هذا﴾ أي: الذي نراه من الهول ﴿ما وعدنا الله﴾ أي: الذي له الأمر كله من تصديق دعوانا الإيمان بالبلاء والامتحان ﴿ورسوله﴾ المبلغ بنحو قوله تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتيكم مثل الذين خلوا من قبلكم﴾ (البقرة: )  
﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم﴾ (آل عمران: )  
﴿أحسب الناس أن يتركوا﴾ (العنكبوت: )

وأمثال ذلك . ثم قالوا في مقابلة قول المنافقين : ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴿﴾ وصدق الله ﴿﴾ أي : الذي له صفات الكمال ﴿﴾ ورسوله ﴿﴾ أي : الذي كماله من كماله أي : ظهر صدقهما في عالم الشهادة في كل ما وعدا به من السراء والضراء كما رأينا ، وهما صادقان فيما غاب عنهما وعدا به من نصر وغيره ، وإظهار الاسمين للتعظيم والتيمن بذكرهما .

قال بعض المفسرين : ولو أعيدا مضميرين لجمع بين الباري تعالى واسم رسوله صلى الله عليه وسلم فكان يقال : وصدقا ، وقد رد صلى الله عليه وسلم على من جمعهما بقوله : ﴿﴾ من يطع الله ورسوله ﴿﴾ فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، وأنكر عليه بقوله : بس خطيب القوم أنت . قل : ﴿﴾ ومن يعص الله ورسوله ﴿﴾ قصداً إلى تعظيم الله تعالى . وقيل : إنما رد عليه لأنه وقف على يعصهما ، واستشكل بعضهم الأول بقوله : " حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما " فقد جمع بينهما في ضمير واحد ؟ وأجيب : بأنه صلى الله عليه وسلم أعرف بقدر الله تعالى منا فليس لنا أن نقول كما يقول وقد يقال : إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فالله جل وعلا أولى ، وحينئذ فالقائل بأنه إنما رد عليه لأنه وقف على يعصهما أولى .



ولما كان هذا قولاً يمكن أن يكون لسانياً فقط كقول المنافقين أكده لظن المنافقين ذلك بقوله  
تعالى: شاهدوا لهم ﴿ وما زادهم ﴾ أي: ما رأوه من أمرهم أو الرعب ﴿ إلا إيماناً ﴾  
بالله ورسوله ﴿ وتسليماً ﴾ بجميع جوارحهم في جميع القضاء والقدر، ثم وصف الله  
تعالى بعض المؤمنين بقوله تعالى:

(299/621)

---

أي: المذكورين سابقاً وغيرهم ﴿ رجال ﴾ أي: في غاية العظمة عندنا ثم وصفهم بقوله  
تعالى: ﴿ صدقوا ما عاهدوا الله ﴾ المحيط علماً وقدرة ﴿ عليه ﴾ أي: أقاموا بما  
عاهدوا الله عليه ووفوا به ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ أي: نذره بأن قاتل حتى استشهد  
كحمزة ومصعب بن عمير وأنس بن النضر. والنحب: النذر استعير للموت لأنه كذُر لآزم  
في رقبة كل حيوان وقيل: النحب الموت أيضاً. قال قتادة: قضى نحبه أي: أجله. وقيل:  
قضى نحبه أي: بذل جهده في الوفاء بالعهد من قول العرب نحب فلان في سيره يومه وليلته  
أي: اجتهد، وقيل قضى نحبه قتل يوم بدر أو يوم أحد.

روي أن أنساً قال: "غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر فقال: يا رسول الله غبت عن  
أول قتال قاتلت المشركين، لئن أشهدني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم

أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعذر إليك مما صنع هؤلاء يعني أصحابه وأبراً  
إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ، ثم تقدم واستقبله سعد بن معاذ فقال: يا أبا عمرو إلى  
أين فقال: واهما لريح الجنة أجدها دون أحد ، فقاتل حتى قتل . قال أنس بن مالك :  
فوجدنا في جسده بضعاً وثمانين ضربة بالسيف ، أو طعنة برمح أو رمية بسهم فوجدناه قد  
قتل ، وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بينانه . قال أنس : كنا نرى أو نظن أن  
هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه " .

(300/621)

---

﴿ ومنهم ﴾ أي : الصادقين ﴿ من ينتظر ﴾ أي : السعادة كعثمان وطلحة ﴿ وما  
بدلوا ﴾ أي : العهد ولا غيره ﴿ تبديلاً ﴾ أي : شيئاً من التبديل . روي أن ممن لم يقتل في  
عهد النبي صلى الله عليه وسلم طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ثبت  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، وفعل ما لم يفعله غيره لزم النبي صلى الله عليه  
وسلم فلم يفارقه وذب عنه ووقاه بيده حتى شلت إصبعه قال إسماعيل بن قيس : رأيت  
يد طلحة شلاء وقي بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، وعن معاوية سمعت النبي  
صلى الله عليه وسلم يقول : " طلحة ممن قضى نحبه " ، وعن طلحة لما رجع النبي صلى الله

عليه وسلم من أحد صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قرأ: ﴿رجال صدقوا وما عاهدوا الله عليه﴾ الآية كلها فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله من هؤلاء فقال: "أيها السائل هذا منهم"، وعنه أيضاً: أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل: سله عن قضى نخبه من هو؟ كانوا لا يجترؤن على مسألته بها بونه ويوقرونه، فسأله الأعرابي فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم إنني طلعت من باب المسجد فقال: أين السائل عن قضى نخبه؟ قال الأعرابي: أنا فقال: "هذا من قضى نخبه"، وهذا يقوي القول بأن المراد بالنخب بذل الجهد في الوفاء بالعهد، وعن خباب بن الأرت قال: هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب أجرنا على الله، فمننا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمره، فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه منها، وإذا وضعناها على رجله خرج رأسه منها فقال صلى الله عليه وسلم "ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجله من الأذخر" قال: ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدىها أينعت أي: أدركت ونضجت له ثمرتها ويهدىها أي: يجنيها، وهذا كناية عما فتح الله تعالى لهم من الدنيا وعن

(301/621)

زيد بن ثابت قال:

"لما نسخنا المصحف من المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين من المؤمنين ﴿ رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ فألحقتها في سورتها في المصحف".

﴿ ليجزي الله ﴾ أي: الذي يريد إظهار جميع صفاته يوم البعث للخاص والعام ظهوراً تاماً ﴿ الصادقين ﴾ أي: في الوفاء بالعهد وادعاء أنهم آمنوا به ﴿ بصدقهم ﴾ أي: فيعلي أمرهم وينعمهم في الآخرة فالصدق سبب وإن كان فضلاً منه لأنه الموفق له.

تنبيه: في لام ليجزي وجهان: أحدهما: أنها لام العلة، والثاني: أنها لام الصيرورة وفيما تتعلق به أوجه: إما بصدقوا، وإما بما زادهم، وإما بما بدلوا، وعلى هذا جعل المنافقين كأنهم قصدوا عاقبة السوء وأرادوا بتبديلهم كما قصد الصادقون عاقبة الصدق بوفائهم لأن كلا الفريقين مسوق إلى عاقبته من الثواب والعقاب، فكأنهما استويا في طلبهما والسعي لتحصيلهما ﴿ ويعذب المنافقين ﴾ أي: الذين أخفوا الكفر وأظهروا الإسلام في الدارين بكدبهم في دعواهم الإيمان المقتضي لبيع النفس والمال ﴿ إن شاء ﴾ بأن يميتهم على نفاقهم ﴿ أو يتوب عليهم ﴾ إن شاء بأن يهديهم إلى التوبة فيتوبوا فالكل يارادته.

تنبيه: جواب إن شاء مقدر ، وكذا مفعول شاء أي: إن شاء تعذيبهم عذبهم ، وقرأ قالون  
والبزي وأبو عمر بإسقاط الهمزة الأولى مع المد والقصر ، وسهل ورش وقنبل الثانية  
وأبدلها أيضاً حرف مد وحققتها الباقون وفي الابتداء بالثانية الجميع بالتحقيق .  
ولما كانت توبة المنافقين مستبعدة لما يرون من صلابتهم في الخداع وخبت سرائرهم قال  
معللاً ذلك كله على وجه التأكيد : ﴿ إن الله ﴾ أي : بما له من الجلال والجمال ﴿ كان ﴾  
أزلاً وأبداً ﴿ غفوراً ﴾ لمن تاب ﴿ رحيماً ﴾ بهم ، ثم بين تعالى بعض ما جزاهم الله تعالى  
بصدقهم بقوله تعالى :

(302/621)

---

﴿ ورد الله ﴾ أي : بما له من صفات الكمال ﴿ الذين كفروا ﴾ وهم من تحزب من العرب  
وغيرهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بلادهم عن المدينة ومضايقة المؤمنين  
حال كونهم ﴿ بغیظهم ﴾ أي : متغيظين لم يشف صدورهم بنيل ما أرادوا ، بل تفرقوا عن  
غير طائل حال كونهم ﴿ لم ينالوا خيراً ﴾ لا من الدين ولا من الدنيا بل ذلاً وندامة فهو حال  
ثانية ، أو حال من الحال الأولى فهي متداخلة ﴿ وكفى الله ﴾ أي : الذي له العزة والكبرياء  
﴿ المؤمنين القتال ﴾ بما ألقى في قلوبهم من الداعية للانصراف بالريح والجنود من الملائكة

وغيرهم ، منهم نعيم بن مسعود لما تقدم من الحيلة التي فعلها .

قال سعيد بن المسيب : لما كان يوم الأحزاب حصر النبي صلى الله عليه وسلم بضع عشرة

ليلة حتى خلع إلى كل امرئ منهم الكرب ، وحتى قال النبي صلى الله عليه وسلم " اللهم

إني أنشدك عهدك ووعدك ، اللهم إنك إن تشا لا تعبد " ، فبينما هم على ذلك إذ جاء نعيم

بن مسعود الأشجعي وكان يأمنه الفريقان جميعاً فخذل بين الناس فانطلق الأحزاب

منهزمين من غير قتال فذلك قوله تعالى : ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ ﴿ وكان الله ﴾

أي : الذي له صفات الكمال أزلاً وأبداً ﴿ قويا ﴾ على إحداث ما يريد ﴿ عزيزاً ﴾ غالباً

على كل شيء .

ولما أتم الله حال الأحزاب أتبعه حال من عاونوهم بقوله تعالى :

(303/621)

---

﴿ وأنزل الذين ظاهروهم ﴾ أي : عاونوا الأحزاب ﴿ من أهل الكتاب ﴾ وهم بنو قريظة

ومن دخل معهم في حصنهم من بني النضير ﴿ من صياصيم ﴾ أي : حصونهم متعلق

بأنزل ، ومن لابتداء الغاية والصياصي جمع صيصية وهي الحصون والقلاع والمعقل ،

ويقال : لكل ما يمتنع به ويتحصن فيه صيصية ، ومنه قيل لقرن الثور والظبي ولشوكه الديك

صيصية ، عن سعيد بن جبير قال : كان يوم الخندق بالمدينة فجاء أبو سفيان بن حرب  
ومن تبعه من قريش ، ومن تبعه من كنانة وعيينة بن حصن ، ومن تبعه من غطفان وطلحة  
، ومن تبعه من بني أسد وبنو الأعرور ، ومن تبعهم من بين سليم وقريظة ، كان بينهم وبين  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا ذلك وظاهروا المشركين فأنزل الله تعالى  
فيهم : ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيمهم ﴾ .

وكانت غزوة بني قريظة في آخر ذي القعدة سنة خمس من الهجرة ، وعن موسى بن عقبة  
أنها في سنة أربع قال العلماء بالسير : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصبح في الليلة  
التي انصرف الأحزاب راجعين إلى بلادهم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والمؤمنون عن الخندق إلى المدينة ووضعوا السلاح فلما كان الظهر أتى جبريل عليه السلام  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرسه الحيزوم والغبار على وجه الفرس والسرّج  
فقال : ما هذا يا جبريل قال : من متابعة قريش فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يمسح الغبار عن وجه الفرس وعن سرجه فقال : يا رسول الله إن الملائكة لم تضع السلاح إن  
الله تعالى يأمرك بالسير إلى بني قريظة وأنا عامد إليهم ، فإن الله دقّ البيض على الصفا  
وإنهم لك طعمة فأذن في الناس أن من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلي العصر إلا في بني قريظة  
وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب برايته إليهم وابتدرها الناس .

---

فسار عليّ حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة قبيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطريق فقال: يا رسول الله لا عليك أن لا تدنو من هؤلاء الأخبار قال: أظنك سمعت فيّ منهم أذى قال: نعم يا رسول الله قال لو قد رأوني لم يقولوا من ذلك شيئاً ، فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصنهم قال: يا إخوان القردة هل أخزاكم الله وأنزل بكم نقمة قالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولاً ، ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه قبل أن يصل إلى بني قريظة قال: هل مر بكم أحد قالوا: مر بنا دحية بن خليفة بن غلة شهباء عليها قطيفة من ديباج قال صلى الله عليه وسلم ذاك " جبريل بعث إلى بني قريظة ينزل بهم حصونهم ويقذف في قلوبهم الرعب " .

ولما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني قريظة نزل على بر من آبارها فتلاحق به الناس فأتاه رجال من بعد صلاة العشاء الآخرة ولم يصلوا العصر لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يصلي أحد العصر إلا في بني قريظة " فصلوا العصر بها بعد العشاء الآخرة فما عابهم الله تعالى بذلك ، ولا عنفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جي بن أخطب دخل على بني قريظة في حصنهم حين رجعت عنهم قریش وغطفان وفاء لكعب بن أسد بما كان عاهده ، فلما أيقنوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير منصرف عنهم



حتى يناجزهم قال كعب بن أسد : يا معشر يهود إنه قد نزل بكم من الأمر ما نزل ، وإني  
عارض عليكم خلافاً ثلاثاً فخذوا أيها شتم قالوا : وما هي قال : نبايع هذا الرجل  
ونصدقه فوالله لقد تبين أنه نبي مرسل ، وأنه الذي تجدونه في كتابكم فتأمنوا على دياركم  
وأبنائكم وأموالكم ونسائكم .

(305/621)

---

قالوا : لا نفارق حكم التوراة أبداً ولا نستبدل به غيره ، قال : فإذا أبيت هذا فهلهم فلنقتل  
أبناءنا ونساءنا ثم نخرج إلى محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه رجالاً مصلتين  
بالسيوف ولم نترك وراءنا ثقلاً يهمننا حتى يحكم الله بيننا وبين محمد وأصحابه ، فإن نهلك  
نهلك ولم نترك وراءنا أحداً ولا شيئاً نخشى عليه وإن نظر فلعمري لتحدث النساء  
والأبناء قالوا : نقتل هؤلاء المساكين فما خير العيش بعدهم ، فإن أبيت هذه فإن الليلة ليلة  
السبت فعسى أن يكون محمد وأصحابه قد آمنوا ، فانزلوا علنا أن نصيب منهم غرة قالوا :  
نفسد سبتنا ونحدث فيه ما لم يكن أحدث فيه من كان قبلنا فتركهم .

قال علماء السير : وحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً وعشرين ليلة حتى  
جهدهم الحصار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تنزلون على حكيمي ؟ فأبوا

وكانوا قد طلبوا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بني عمرو بن عوف وكانوا حلفاء الأوس  
يستشيرونه في أمرهم ، فأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ، فلما رأوه قام إليه  
الرجال والنساء والصبيان يبكون في وجهه ، فرق لهم فقالوا : يا أبا لبابة أتري أن ننزل على  
حكيم محمد ؟ قال : نعم وأشار بيده إلى حلقه يعني أنه يقتلكم قال أبو لبابة : فوالله ما زالت  
قدمي حتى قد عرفت أنني خنت الله ورسوله ، ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمدته وقال : لا أبرح  
من مكاني حتى يتوب الله تعالى علي مما صنعت ، وعاهد الله تعالى لا يظأ بني قريظة أبداً  
ولا يراني الله تعالى في بلد خنت فيه الله ورسوله .

(306/621)

---

فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبره وأبطأ عليه قال : أما لو جاءني لاستغفرت له  
، فأما إذ فعل فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه فقال لهم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تنزلون على حكيم سعد بن معاذ فرضوا به فقال سعد : حكمت فيهم أن  
تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ونسأؤهم ، فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال : لقد  
حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع أرقعة" ، ثم استنزلهم وخذق في سوق المدينة

خندقاً وقدمهم فضرب أعناقهم من ثمانمائة إلى تسعمائة وقيل كانوا ستمائة مقاتل  
وسبعمائة أسير ﴿ وقذف ﴾ أي : الله تعالى ﴿ في قلوبهم الرعب ﴾ حتى سلموا أنفسهم  
للقتل وأولادهم ونساءهم للسبي كما قال الله تعالى : ﴿ فريقاً تقتلون ﴾ وهم الرجال يقال :  
كانوا ستمائة ﴿ وتأسرون فريقاً ﴾ وهم النساء والذراري يقال : كانوا سبعمائة وخمسين  
، ويقال : تسعمائة .

فإن قيل : ما فائدة تقديم المفعول في الأول حيث قال تعالى : ﴿ فريقاً تقتلون ﴾ وتأخيره في  
الثاني حيث قال : ﴿ وتأسرون فريقاً ﴾ أجيب : بأن الرازي قال : ما من شيء من القرآن  
إلا وله فائدة ، منها ما يظهر ومنها ما لا يظهر ، والذي يظهر من هذا والله أعلم ؛ أن القائل  
يبدأ بالأهم فالأهم والأقرب فالأقرب ، والرجال كانوا مشهورين ، وكان القتل وارداً عليهم ،  
وكان الأسراء هم النساء والذراري ولم يكونوا مشهورين ، والسبي والأسر أظهر من القتل  
لأنه يبقى فيظهر لكل أحد أنه أسير فقدم من المحلين ما اشتهر على الفعل القائم به ، ومن  
الفعالين ما هو أشهر قدمه على المحل الخفي انتهى . وقرأ ابن عامر والكسائي الرعب بضم  
العين والباقون بسكونها .

ولما ذكر الناطق بقسميه ذكر الصامت بقوله تعالى :

(307/621)

---

﴿ وأورثكم أرضهم ﴾ من الحدائق والمزارع ﴿ وديارهم ﴾ أي : حصونهم لأنه يحامى عليها ما لا يحامى على غيرها ﴿ وأموالهم ﴾ من النقد والماشية والسلاح والأثاث وغيرها ، فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم " للفارس ثلاثة أسهم للفارس سهمان ولفارسه سهم " ، كما للراجل ممن ليس له فارس سهم . وأخرج منها الخمس وكانت الخيل ستة وثلاثين فرساً ، وكان هذا أول فيء وضع فيه السهمان ، وجرى على سننه في المغازي واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من سباياهم ريجانة بنت عمرو بن قريظة . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرص عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت : يا رسول الله تتركني في ملكك فهو أخف عليّ وعليك فتركها ، وكانت حين سباها كرهت الإسلام وأبت إلا اليهودية فعزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجد في نفسه من أمرها ، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال : إن هذا الثعلبة ابن شعبة يبشرنني بإسلام ريجانة ، فجاءه فقال : يا رسول الله قد أسلمت ريجانة فسرّه ذلك . روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عقارهم للمهاجرين دون الأنصار فقالت الأنصار في ذلك فقال : إنكم في منازلكم وقال عمر : إنا نخمس كما خمست يوم بدر ، قال : لا إنما جعلت هذه طعمة لي دون الناس قال : رضينا بما صنع الله ورسوله . وأنزل الله تعالى توبة أبي لبابة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت أم سلمة ،

فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقالت : مم تضحك يا رسول الله  
أضحك الله تعالى سنك فقال : تيب على أبي لبابة فقالت : ألا أبشره بذلك يا رسول الله  
قال : بلى إن شئت ، فقامت على باب حجرتها وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب  
فقالت : يا أبا لبابة أبشر فقد تاب الله تعالى عليك ، فثار الناس إليه ليطلقوه فقال : لا والله  
حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني بيده ، فلما مر عليه خارجاً  
إلى الصبح أطلقه ، ومات سعد بن معاذ بعد انقضاء غزوة بني قريظة .

(308/621)

---

قالت عائشة : فحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر ، فوالذي نفس  
محمد بيده إني لأعرف بكاء عمر من بكاء أبي بكر وإني لفي حجرتي ، قالت : وكانوا كما  
قال الله تعالى ﴿ رحماء بينهم ﴾ (الفتح : )

واختلف في تفسير قوله تعالى ﴿ وأرضاً ﴾ أي : وأورثكم أرضاً ﴿ لم تطؤها ﴾ فعن  
مقاتل أنها خير وعليه أكثر المفسرين ، وعن الحسن فارس والروم ، وعن قتادة كما تحدث  
أنها مكة ، وعن عكرمة كل أرض تفتح إلى القيامة ، ومن بدع التفسير أنه أراد نساءهم  
انتهى .

ولما كان ذلك أمراً باهراً سهله بقوله تعالى: ﴿وكان الله﴾ أي: أزلاً وأبداً بما له من صفات الكمال ﴿على كل شيء﴾ هذا وغيره ﴿قديرًا﴾ أي: شامل القدرة، روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "لا إله إلا الله وحده أعز جنده ونصر عبده وغلب الأحزاب وحده فلا شيء بعده" ولما أرشد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم إلى جانب ما يتعلق بجانب التعظيم لله تعالى بقوله تعالى: ﴿يا أيها النبي اتق الله﴾ ذكر ما يتعلق بجانب الشفقة، وبدأ بالزوجات فإنهن أولى الناس بالشفقة ولهذا قدمهن في النفقة فقال:

﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾ أي: نسائك ﴿إن كنتن﴾ أي: كونا راسخاً ﴿تردن﴾ أي: اختياراً على ﴿الحياة﴾ ووصفها بما يزهد فيها ذوي الهمم، ويذكر من له عقل بالآخرة بقوله تعالى: ﴿الدنيا﴾ أي: ما فيها من السعة والرفاهية والنعمة ﴿وزينتها﴾ أي: المنافية لما أمرني به ربي من الإعراض عنه واحتقاره من أمرها لأنها أبغض خلقه إليه لأنها قاطعة عنه ﴿فتعالين﴾ أصله أن الأمر يكون أعلى من المأمور فيدعوه أن يرفع نفسه إليه، ثم كثر حتى صار معناه أقبل وهو هنا كناية عن الأخبار والإرادة بعلاقة أن المخبر يدنو إلى من يخبره ﴿أمتعن﴾ أي: بما أحسن به إليكن من متعة الطلاق، وهي واجبة لزوجته لم يجب لها نصف مهر فقط بأن وجب لها جميع المهر، أو كانت مفوضة لم توطأ ولم يفرض لها شيء صحيح.

(309/621)

---

أما في الأولى: فلأن المهر في مقابلة منفعة بضعها، وقد استوفاهما الزوج فتجب للإيحاء المتعة، وأما في الثانية: فلأن المفوضة لم يحصل لها شيء، فيجب لها متعة للإيحاء، بخلاف من وجب لها النصف فلا متعة لها لأنه لم يستوف منفعة بضعها فيكفي نصف مهرها للإيحاء. هذا إذا كان الفراق لا بسببها، وسن أن لا تنقص عن ثلاثين درهماً أو ما قيمته ذلك، وأن لا تبلغ نصف المهر، فإن تراضيا على شيء فذاك، وإلا قدرها قاض باجتهاده بقدر حالهما من يساره وإعساره ونسبها وصفاتها قال تعالى ﴿ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾ (البقرة: )

﴿ وأسرحكن ﴾ أي: من حباله عصمتي ﴿ سراحاً جميلاً ﴾ أي: طلاقاً من غير مضارة ولا نوع حطة ولا مقاهرة.

(310/621)

---

﴿ وإن كنتن ﴾ أي : بما لكن من الجبلة ﴿ تردن الله ﴾ أي : الأمر بالإعراض عن الدنيا  
﴿ ورسوله ﴾ أي : المؤتمر بما أمره به من الانسلاخ عنها ، المبلغ للعباد جميع ما أرسله به من  
أمر الدنيا والدين ، لا يدع منه شيئاً لما له عليكن وعلى سائر الناس من الحق بما يبلغهم عن  
الله تعالى ﴿ والدار الآخرة ﴾ أي : التي هي الحيوان بما لها من البقاء والعلو والارتقاء  
﴿ فإن الله ﴾ بما له من جميع صفات الكمال ﴿ أعد ﴾ أي : في الدنيا والآخرة  
﴿ للمحسنات منكن ﴾ أي : اللاتي يفعلن ذلك ﴿ أجراً عظيماً ﴾ تستحقرونه الدنيا  
وزينتها ، ومن للبيان لأنهن كلهن محسنات قال المفسرون : سبب نزول هذه الآية : أن نساء  
النبي صلى الله عليه وسلم سأله من عرض الدنيا شيئاً ، وطلبن منه زيادة في النفقة وأذينه  
بغيره بعضهن على بعض ، فهجرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآلى أن لا يقربهن  
شهرًا ولم يخرج إلى أصحابه فقالوا : ما شأنه وكانوا يقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه  
وسلم نساءه ، فقال عمر : لأعلمن لكم شأنه قال : فدخلت على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقلت : يا رسول الله أطلقتهن قال : لا فقلت : يا رسول الله إني دخلت  
المسجد والمسلمون يقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه ، أفأنزل  
فأخبرهم أنك لم تطلقهن قال : نعم إن شئت .

فتمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم



نساءه" ونزل قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى  
الرَّسُولِ وَالْإِلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ (النساء : )

(311/621)

---

فكنت أنا الذي استنبط ذلك الأمر ، وأنزل الله تعالى آية التخيير وكان تحت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم تسع نسوة ، خمس من قريش عائشة بنت أبي بكر ، وحفصة بنت  
عمر ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وأم سلمة بنت أبي أمية ، وسودة بنت زمعة ، وأربع  
من غير القريشيات : زينب بنت جحش الأسدية ، وميمونة بنت الحارث الهلالية ،  
وصفية بنت حبي بن أخطب الخيرية ، وجويرية بنت الحارث المصطلقية .  
فلما نزلت آية التخيير عرض عليهن رضي الله تعالى عنهن ذلك ، وبدأ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بعائشة رأس المحسنات إذ ذاك ، وكانت أحب أهله فخيرها وقرأ عليها القرآن  
فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة ، فرؤي الفرح في وجه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وتابعتها على ذلك قال قتادة : فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك  
وقصره عليهن فقال تعالى : ﴿ لَا يَجْلُ لِكَ النِّسَاءِ مِنْ بَعْدِ ﴾ (الأحزاب : )  
وعن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر رضي الله عنه يستأذن على رسول الله صلى

الله عليه وسلم فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم ، فأذن لأبي بكر فدخل ، ثم أقبل عمر ثم استأذن فأذن له ، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالساً حوله نساؤه واجماً ساكناً قال : فقال لأقولن شيئاً أضحك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقامت إليها فوجأت عنقها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال : "هن حولي كما ترى يسألني النفقة" ، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها ، وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها كلاهما يقول : لا تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده ، ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين يوماً ، ثم نزلت هذه الآية ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك ﴾ (الأحزاب : ) حتى بلغ ﴿ للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴾ (الأحزاب : )

(312/621)

---

قال : فبدأ بعائشة فقال : يا عائشة إنني أعرض عليك أمراً لا أحب أن تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك قالت : وما هو يا رسول الله فتلا عليها الآية فقالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوي بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نساءك بالذي قلت قال : لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها أن الله لم يبعثني معنناً ، ولكن بعثني معلماً

ميسراً قوله "واجماً" أي: مهتماً والواجم: الذي أسكته الهم، وعلته الكآبة وقيل: الوجوم الحزن، وقوله: فوجأت عنقها أي: دقته، وقوله: لم يبعثني معنا العنت: المشقة والصعوبة، وروى الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهراً، قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة قالت: فلما مضت تسع وعشرون أعدهن دخل عليّ فقلت: يا رسول الله إنه مضى تسع وعشرون أعدهن فقال: "إن الشهر تسع وعشرون".

تنبيه: اختلف العلماء في هذا الخيار هل كان ذلك تفويضاً للطلاق إليهن حتى يقع بنفس الاختيار أولاً، ذهب الحسن وقتادة وأكثر أهل العلم: إلى أنه لم يكن تفويض الطلاق، وإنما خيرهن على أنهن إذا اخترن الدنيا فارقهن لقوله تعالى: ﴿فتعالين أمتعن وأسرحكن﴾ ويدل عليه أنه لم يكن جوابهن على الفور فإنه قال لعائشة: لا تعجلي حتى تستشيرني أبويك، وفي تفويض الطلاق يكون الجواب على الفور، وذهب آخرون: إلى أنه كان تفويض طلاق، ولو اخترن أنفسهن كان طلاقاً.

واختلف العلماء في حكم التخيير: فقال عمر وابن مسعود وابن عباس: إذا خير الرجل امرأته فاخترت زوجها لا يقع شيء، ولو اختارت نفسها وقع طلاقاً واحدة، وهو قول عمر بن عبد العزيز وابن أبي ليلى وسفيان والشافعي وأصحاب الرأي، إلا أن عند أصحاب الرأي: أنه يقع طلاقاً بائنة إذا اختارت نفسها.

وعند الآخرين: رجعية. وقال زيد بن ثابت: إذا اختارت الزوج تقع طلقة واحدة، وإن اختارت نفسها فثلاث وهو قول الحسن ورواية عن مالك، وروي عن علي: أنها إذا اختارت زوجها تقع طلقة واحدة رجعية، وإن اختارت نفسها فطلقة بائنة، وأكثر العلماء على أنها إذا اختارت زوجها لا يقع شيء.

وعن مسروق قال: ما أبالي خيرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفاً بعد أن تختارني. قال الرازي: وهنا مسائل:

منها هل كان هذا التخيير واجباً على النبي صلى الله عليه وسلم أم لا، والجواب: أن التخيير كان قولاً واجباً من غير شك لأنه إبلاغ لرسالة لأن الله تعالى لما قال له: قل لمن صار من الرسالة، وأما التخيير معنى فمبني على أن الأمر للوجوب أم لا، والظاهر أنه للوجوب. ومنها: أن واحدة منهن لو اختارت نفسها وقلنا: إنها لا تبين إلا بإبانة النبي صلى الله عليه وسلم فهل كان يجب على النبي صلى الله عليه وسلم الطلاق أم لا، الظاهر نظر إلى منصب النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يجب لأن الخلف في الوعد من النبي صلى الله عليه وسلم غير جائز، بخلاف أحدنا فإنه لا يلزمه شرعاً الوفاء بما يعد.

ومنها : أن المختارة بعد البينونة هل كانت تحرم على غيره أم لا ، الظاهر أنها لا تحرم وإلا لم يكن التخيير ممكناً لها من التمتع بزينة الدنيا .

ومنها : أن من اختارت الله ورسوله هل كان يحرم على النبي صلى الله عليه وسلم طلاقها أم لا ، الظاهر الحرمة نظراً إلى منصب الرسول صلى الله عليه وسلم على معنى أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يباشره أصلاً ، لا بمعنى أنه لو أتى به لعوقب أو عوتب انتهى .  
ولما خيرهن واخترن الله ورسوله هددهن الله للتوقي عما يسوء النبي صلى الله عليه وسلم وأوعدهن بتضعيف العذاب بقوله :

(314/621)

---

﴿ يا نساء النبي ﴾ أي : المختارات له لما بينه وبين الله تعالى مما يظهر شرفه ﴿ من يأت منكن بفاحشة ﴾ أي : سيئة من قول أو فعل كالنشوز وسوء الخلق واختيار الحياة الدنيا وزينتها على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك ، وقال ابن عباس : المراد هنا بالفاحشة : النشوز وسوء الخلق وقيل : هو كقوله تعالى : ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾ (الزمر : )

وقرأ ابن كثير وشعبة ﴿ مبينة ﴾ بفتح الياء التحتية أي : ظاهر فحشها ، والباقون

بكسرها أي: واضحة ظاهرة في نفسها ﴿يضاعف لها العذاب﴾ أي: بسبب ذلك  
﴿ضعفين﴾ أي: ضعفي عذاب غيرهن أي: مثيله وإنما ضعف عذابهن لأن ما قبح  
من سائر النساء كان أقبح منهن وأقبح لأن زيادة قبح المعصية تتبع زيادة الفضل والمرتبة،  
ولذلك كان ذم العقلاء للعاصي العالم أشد منه للعاصي الجاهل لأن المعصية من العالم أقبح،  
ولذلك جعل حد الحر ضعفي حد العبد، وعوتب الأنبياء بما لم يعاتب به غيرهم، وقرأ  
نافع وعاصم وحمزة والكسائي بالياء التحتية وألف بعد الضاد وتخفيف العين مفتوحة،  
العذاب بالرفع، وابن كثير وابن عامر بالنون، ولا ألف بعد الضاد وتشديد العين مكسورة،  
العذاب بالنصب، وأبو عمرو بالياء وتشديد العين مفتوحة العذاب بالرفع. وقوله تعالى:  
﴿وكان ذلك على الله يسيراً﴾ فيه إيذان بأن كونهن نساء للنبي صلى الله عليه وسلم  
ليس بمغز عنهن شيئاً، وكيف يغني عنهن وهو سبب مضاعفة العذاب، فكان داعياً إلى  
تشديد الأمر عليهن غير صارف عنه. انتهى انتهى. اهـ ﴿السراج المنير ح 5 ص

﴿347.332﴾

(315/621)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق)  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورسُلي - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثانى والعشرون بعد الستمائة  
حقوق النسخ والطبع والنشر مسموح بها لكل مسلم  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء الثاني والعشرون بعد الستمائة

من الآية ﴿ 31 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 34 ﴾ من نفس السورة

(4/622)

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِنَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ (31) يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا (32) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (33) وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ (34)

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما قدم درء المفسد الذي هو من باب التخلي ، أتبعه جلب المصالح الذي هو من طراز

التحلي فقال : ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ ﴾ أي يخلص الطاعة ، وتقدم توجيهه قراءة يعقوب بالفوقانية



على ما حكاه البغوي والأهوازي في الشواذ عن ابن مسلم ﴿ منكن لله ﴾ الذي هو أهل  
لئلا يلتفت إلى غيره لأنه لا أعظم منه بإدامة الطاعة فلا يخرج عن مراقبته أصلاً  
﴿ ورسوله ﴾ فلا تغاضبه ولا تطلب منه شيئاً ، ولا تختار عيشاً غير عيشه ، فإنه يجب  
على كل أحد تصفية فكره ، وتهديئه باله وسره ، ليتمكن غاية التمكن من إنقاذ أوامرنا  
والقيام بما أرسلناه بسببه من رحمة العباد ، بإنقاذهم مما هم فيه من الانكاد .  
ولما كان ذلك قد يفهم الاقتصار على عمل القلب قال : ﴿ وتعمل ﴾ قرأها حمزة  
والكسائي بالتحانية رداً على لفظ " من " حثاً لهن على منازل الرجال ، وقراءة الجماعة  
بالفوقانية على معناها على الأصل مشيرة إلى الرفق بهن في عمل الجوارح والرضى  
بالمستطاع كما قال عليه أفضل الصلاة والسلام :  
" إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " وأما عمل القلب فلا رضى فيه بدون الغاية ،  
فلذا كان " يقنت " مذكراً لأعلى شذوذ ﴿ صالحاً ﴾ أي في جميع ما أمر به سبحانه أو  
نهى عنه ﴿ نوتها ﴾ أي بما لنا من العظمة على قراءة الجماعة بالنون ، وقراءة حمزة  
والكسائي بالتحانية على أن الضمير لله ﴿ أجرها مرتين ﴾ أي بالنسبة إلى أجر غيرها  
من نساء بقية الناس ﴿ وأعدنا ﴾ أي هيأنا بما لنا من العظمة وأحضرنا ﴿ لها ﴾ بسبب  
قناعتها مع النبي - صلى الله عليه وسلم - المرید للتخلي من الدنيا التي يبغضها الله مع ما في  
ذلك من توفير الحظ في الآخرة ﴿ رزقاً كريماً ﴾ أي في الدنيا والآخرة ، فلا شيء أكرم منه

لأن ما في الدنيا منه يوفق لصفه على وجه يكون فيه أعظم الثواب ، ولا يخشى من أجله نوع  
عتاب فضلاً عن عقاب ، وما في الآخرة منه لا يوصف ولا يجد ، ولا نكد فيه بوجه أصلاً  
ولا كد .

(5/622)

---

ولما كان لكل حق حقيقة ، ولكل قول صادق بيان ، قال مؤذناً بفضلهن : ﴿ يا نساء  
النبي ﴾ أي الذي أنتن من أعلم الناس بما بينه وبين الله من الإنباء بدقائق الأمور وخفايا  
الأسرار وما له من الزلفى لديه ﴿ لستن كأحد من النساء ﴾ قال البغوي : ولم يقل : كواحدة  
، لأن الأحد عام يصلح للواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث - انتهى ، فالمعنى  
كجماعات من جماعات النساء إذا نقصت أمة النساء جماعة جماعة لم توجد فيهن  
جماعة تساويكن في الفضل لما خصكن الله به من قرينة بقرب رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - ، ونزول الوحي الذي بينه وبين الله في بيوتكن .

ولما كان المعنى : بل أنتن أعلى النساء ، ذكر شرط ذلك فقال : ﴿ إن اتقيتن ﴾ أي جعلتن  
بينكن وبين غضب الله وغضب رسوله وقاية ، ثم سبب عن هذا النفي قوله : ﴿ فلا  
تخضعن ﴾ أي إذا تكلمتن بحضرة أجنبي ﴿ بالقول ﴾ أي بأن يكون لنا عذبا رخصاً ،

والخضوع التظامن والتواضع واللين والدعوة إلى السواء ؛ ثم سبب عن الخضوع : قوله :  
﴿ فيطمع ﴾ أي في الخيانة ﴿ الذي في قلبه مرض ﴾ أي فساد وريبة والتعبير بالطمع  
للدلالة على أن أمنيته لا سبب لها في الحقيقة ، لأن اللين في كلام النساء خلق لهن لا تكلف  
فيه ، فأريد من نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - التكلف للإتيان بوضده .  
ولما نهاهن عن الاسترسال مع سجية النساء في رخامة الصوت ، أمرهن بوضده فقال :  
﴿ وقلن قولاً معروفاً ﴾ أي يعرف أنه بعيد عن محل الطمع .  
ولما تقدم إليهن في القول وقدمه لعمومه ، أتبعه الفعل فقال : ﴿ وقرن ﴾ أي اسكنّ وامكثن  
دائماً ﴿ في بيوتكن ﴾ فمن كسر القاف وهم غير المدنيين وعاصم جعل الماضي قرر بفتح  
العين ، ومن فتحه فهو عنده قرر بكسرها ، وهما لغتان .

(6/622)

---

ولما أمرهن بالقرار ، نهاهن عن ضده مبشعاً له ، فقال : ﴿ ولا تبرجن ﴾ أي تظاهرن من  
البيوت بغير حاجة محوجة ، فهو من وادي أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - لهن بعد حجة  
الوداع بلزوم ظهور الحصر ﴿ تبرج الجاهلية الأولى ﴾ أي المتقدمة على الإسلام وعلى ما  
قبل الأمر بالحجاب ، بالخروج من بيت والدخول في آخر ، والأولى لا تقتضي أخرى كما

ذكره البغوي ، وعن ابن عباس -رضى الله عنهما- أنها ما بين نوح وإدريس عليهما السلام ،  
تبرح فيها نساء السهول - وكن صباحاً وفي رجالهن دمامة - لرجال الجبال وكانوا صباحاً  
وفي نساءهن دمامة ، فكثرت الفساد ، وعلى هذا فلها ثانية .  
ولما أمرهن بلزوم البيوت للتخفية عن الشوائب ، أرشدهن إلى التحلية بالرغائب ، فقال :  
﴿ وأقمن الصلاة ﴾ أي فرضاً ونقلاً ، صلة لما بينكن وبين الخالق لأن الصلاة تنهى عن  
الفحشاء والمنكر ﴿ وآتين الزكاة ﴾ إحساناً إلى الخلاق ، وفي هذا بشارة بالفتوح وتوسيع  
الدنيا عليهن ، فإن العيش وقت نزولها كان ضيقاً عن القوت فضلاً عن الزكاة .  
ولما أمرهن بخصوص ما تقدم لأنهما أصل الطاعات البدنية والمالية ، ومن اعتنى بهما حق  
الاعتناء جرتاه إلى ما وراءهما ، عم وجمع في قوله : ﴿ وأطعن الله ﴾ أي ذاكرات ما له من  
صفات الكمال ﴿ ورسوله ﴾ في جميع ما يأمران به فإنه لم يرسل إلا للأمر والنهي تحليصاً  
للخلاق من أسر الهوى .

(7/622)

---

ولما كانت هذه الآيات قد نهت عن الرذائل فكانت عنها أشرف الفضائل قال مبيناً أن ذلك  
إنما هو لتشريف أهل النبي - صلى الله عليه وسلم - لتزيد الرغبة في ذلك مؤكداً دفعاً لوهم

من يتوهم أن ذلك لهوان أو غير ذلك من نقصان وحرمان : ﴿ إنما يريد الله ﴾ أي وهو ذو الجلال والجمال بما أمركم به ونهاكم عنه من الإعراض عن الزينة وما تبعها ، والإقبال عليه ، عزوفكم عن الدنيا وكل ما تكون سبباً له ﴿ ليذهب ﴾ أي لأجل أن يذهب ﴿ عنكم الرجس ﴾ أي الأمر الذي يلزمه دائماً الاستقذار والاضطراب من مذام الأخلاق كلها ﴿ أهل ﴾ يا أهل ﴿ البيت ﴾ أي من كل من تكون من إزام النبي - صلى الله عليه وسلم - من الرجال والنساء من الأزواج والإماء والأقارب ، وكلما كان الإنسان منهم أقرب وبالنبي - صلى الله عليه وسلم - أخص وألزم ، كان بالإرادة أحق وأجدر .

ولما استعار للمعصية الرجس ، استعار للطاعة الطهر ، ترغيباً لأصحاب الطباع السليمة والعقول المستقيمة ، في الطاعة ، وتنفيراً لهم عن المعصية فقال : ﴿ يطهركم ﴾ أي يفعل في طهركم بالصيانة عن جميع القاذورات الحسية والمعنوية فعل المبالغ فيه ، وزاد ذلك عظماً بالمصدر فقال : ﴿ تطهيراً ﴾ .

ولما ذكر ذلك إلى أن ختم بالتطهير ، أتبعه التذكير بما أنعم سبحانه به مما أثره التطهير من التأهيل لمشاهدة ما يتكرر من تردد الملائكة بنزول الوحي الذي هو السبب في كل طهر ظاهر وباطن ، فقال مخصصاً من السياق لأجلهن - رضى الله عنه - ن ، منبهاً لهن على أن يبوتهن مهابط الوحي ومعادن الأسرار : ﴿ واذكرن ﴾ أي في أنفسكن ذكراً دائماً ، واذكرنه لغيركن على جهة الوعظ والتعليم .

(8/622)

---

ولما كانت العناية بالمتلو ، بينها بإسناد الفعل إليه لبيان أنه عمدة الجملة فقال بانياً للمفعول :  
﴿ ما يتلى ﴾ أي يتابع ويوالي ذكره والتخلق به ، وأشار لهن إلى ما خصهن منه من الشرف  
فقال : ﴿ في بيوتكن ﴾ أي بواسطة النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي خيركن ﴿ من  
آيات الله ﴾ الذي لا أعظم منه .

ولما كان المراد بذلك القرآن ، عطف عليه ما هو أعم منه ، فقال مبيناً لشدة الاهتمام به  
يادخاله في جملة المتلوا اعتماداً على أن العامل فيه معروف لأن التلاوة لا يقال في غير الكتاب  
: ﴿ والحكمة ﴾ أي ويبث وينشر من العلم المزين بالعمل والعمل المتقن بالعلم ، ولا تنسين  
شيئاً من ذلك .

(9/622)

---

ولما كان السياق للإعراض عن الدنيا ، وكانت الحكمة منفرة عنها ، أشار بختام الآية إلى  
أنها مع كونها محصلة لفوز الأخرى جالبة لخير الدنيا ، فقال مؤكداً ردعاً لمن يشك في أن

الرفعة يوصل إليها بضدها ونحو ذلك مما تضمنه الخبر من جليل العبر: ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ أي  
والذي له جميع العظمة ﴿كَانَ﴾ أي لم ينزل ﴿لَطِيفًا﴾ أي يوصل إلى المقاصد بوسائل  
الأضداد ﴿خَيْرًا﴾ أي يدق علمه عن إدراك الأفكار، فهو يجعل الإعراض عن الدنيا  
جالباً لها على أجمل الطرائق وأكمل الخلائق وإن رغمت أنوف جميع الخلائق، ويعلم من  
يصلح لبيت النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن لا يصلح، وما يصلح الناس دنيا وديناً وما لا  
يصلحهم، والطرق الموصلة إلى كل ما قضاه وقدره وإن كانت على غير ما يألفه الناس " من  
انقطع إلى الله كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب " رواه الطبراني في الصغير وابن أبي  
الدنيا والبيهقي في الشعب عن عمران بن حصين - رضى الله عنه - " من توكل على الله كفاه  
، ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها " - رواه صاحب الفردوس وأبو الشيخ ابن حبان في  
كتاب الثواب عن عمران - رضى الله عنه - أيضاً، ولقد صدق الله سبحانه وعده في لطفه  
وحقق بره في خبره بأن فتح على نبيه - صلى الله عليه وسلم - بعد ذلك خير، فأفاض بها  
ما شاء من رزقه الواسع، ثم لما توفي نبيه - صلى الله عليه وسلم - ليحيمه من زهرة الحياة  
الدنيا فتح الفتوحات الكبار من بلاد فارس والروم ومصر وما بقي من اليمن، فعم الفتح  
جميع الأقطار: الشرق والغرب والجنوب والشمال، ومكن أصحاب نبيه - صلى الله عليه  
وسلم - من كنوز جميع تلك البلاد وذخائر أولئك الملوك حتى صار الصحابة رضوان الله  
عليهم يكيلون المال كيلاً، وزاد الأمر حتى دون عمر الدواوين وفرض للناس عامة أرزاقهم

حتى للرضعاء ، وكان أولاً لا يفرض للمولود حتى يفطم ، فكانوا يستعجلون بالفطام فنادى  
مناديه : لا تعجلوا أولادكم بالفطام فإننا نفرض لكل مولود

(10/622)

---

في الإسلام ، وفاوت بين الناس في العطاء بحسب القرب من النبي - صلى الله عليه وسلم -  
والبعد منه وبحسب السابقة في الإسلام والهجرة ونزل الناس منازلهم بحيث أَرْضَى جميع  
الناس حتى قدم عليه خالد بن عرفطة فسأله عما وراءه فقال : تركتهم يسألون الله لك أن  
يزيد في عمرك من أعمارهم ، فقال عمر - رضى الله عنه - : إنما هو حقهم وأنا أسعد بأدائه  
إليهم ، لو كان من مال الخطاب ما أعطيتموه ، ولكن قد علمت أن فيه فضلاً ، فلو أنه إذا  
خرج عطاء أحدهم ابتاع منه غنماً ، فجعلها بسوادكم ، فإذا خرج عطاؤه ثانية ابتاع  
الرأس والرأسين فجعله فيها ، فإن بقي أحد من ولده كان لهم شيء قد اعتقدوه ، فإنني لا  
أدري ما يكون بعدي ، وإنني لأعم بنصيحتي كل من طوقني الله أمره ، فإن رسول الله - صلى  
الله عليه وسلم - قال :

(11/622)



"من مات غاشاً لرعيته لم يرح ريح الجنة"، فكان فرضه لأزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - اثني عشر ألفاً لكل واحدة وهي نحو ألف دينار في كل سنة، وأعطى عائشة - رضی الله عنه - خمسة وعشرين ألفاً لحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إياها، فأبت أن تأخذ إلا ما يأخذه صواحباتها، وروى عن برزة بنت رافع قالت: لما خرج العطاء أرسل عمر - رضی الله عنه - إلى زينب بنت جحش - رضی الله عنه - بالذي لها فلما أدخل إليها قالت: غفر الله لعمر! غيري من أخواتي أقوى على قسم هذا مني، قالوا: هذا كله لك يا أم المؤمنين، قالت: سبحان الله! واستترت منه بثوب، ثم قالت: صبوه واطرحوا عليه ثوباً، ثم قالت لي: ادخلي يدك واقبضي منه قبضة فاذهبي بها إلى بني فلان وبني فلان من ذوي رحمها وأيتام لها، فقسمته حتى بقيت منه بقية تحت الثوب، قالت برزة بنت رافع: فقلت: غفر الله له يا أم المؤمنين، والله لقد كان لنا في هذا المال حق، قالت: فلکم ما تحت الثوب، فوجدنا تحته خمسمائة وثمانين درهماً، ثم رفعت يدها إلى السماء فقالت: اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا، فماتت - ذكر ذلك البلاذري في كتاب فتوح البلاد. انتهى انتهى. اهـ ﴿نظم الدرر ح 6 ص 100-104﴾

(12/622)

## فصل

قال الفخر:

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾

بيان لزيادة ثوابهن ، كما بين زيادة عقابهن ﴿تُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ في مقابلة قوله تعالى :  
﴿يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ مع لطيفة وهي أن عند إيتاء الأجر ذكر المؤتي وهو الله ،  
وعند العذاب لم يصرح بالمعذب فقال : ﴿يُضَاعَفُ﴾ إشارة إلى كمال الرحمة والكرم ،  
كما أن الكريم الحي عند النفع يظهر نفسه وفعله ، وعند الضر لا يذكر نفسه ، وقوله تعالى :  
﴿وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ وصف رزق الآخرة بكونه كريماً ، مع أن الكريم لا يكون إلا  
وصفاً للرزاق إشارة إلى معنى لطيف ، وهو أن الرزق في الدنيا مقدر على أيدي الناس ،  
التاجر يسترزق من السوق ، والمعاملين والصناع من المستعملين ، والملوك من الرعية  
والرعية منهم ، فالرزق في الدنيا لا يأتي بنفسه ، وإنما هو مسخر للغير يمسكه ويرسله إلى  
الأغيار .

وأما في الآخرة فلا يكون له مرسل وممسك في الظاهر فهو الذي يأتي بنفسه ، فلأجل هذا لا  
يوصف في الدنيا بالكريم إلا الرزاق ، وفي الآخرة يوصف بالكريم نفس الرزق .

ثم قال تعالى : ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾

لما ذكر أن عذابهن ضعف عذاب غيرهن وأجرهن مثلاً أجر غيرهن صرن كالحرائر بالنسبة إلى الإمام ، فقال : ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ ﴾ ومعنى قول القائل ليس فلان كآحاد الناس ، يعني ليس فيه مجرد كونه إنساناً ، بل وصف أخص موجود فيه ، وهو كونه عالماً أو عاملاً أو نسبياً أو حسيباً ، فإن الوصف الأخص إذا وجد لا يبقى التعريف بالأعم ، فإن من عرف رجلاً ولم يعرف منه غير كونه رجلاً يقول رأيت رجلاً فإن عرف علمه يقول رأيت زيدا أو عمراً ، فكذلك قوله تعالى : ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ يعني فيمكن غير ذلك أمر لا يوجد في غيركن وهو كونكن أمهات جميع المؤمنين وزوجات خير المرسلين ، وكما أن محمداً عليه السلام ليس كأحد من الرجال ، كما قال عليه السلام : " لست كأحدكم " كذلك قرأته اللاتي يشرفن به وبين الزوجين نوع من الكفاءة .

ثم قوله تعالى : ﴿ إِنِ اتَّقَيْتُنِ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ يحتمل وجهين أحدهما : أن يكون متعلقاً بما قبله على معنى لستن كأحد إن اتقيتن فإن الأكرم عند الله هو الأتقى و ثانيهما : أن يكون متعلقاً بما بعده على معنى إن اتقيتن فلا تخضعن والله تعالى لما منعهن من الفاحشة وهي الفعل القبيح منعهن من مقدماتها وهي المحادثة مع الرجال والانتقياذ في الكلام للفاسق .

ثم قوله تعالى: ﴿فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ أي فسق وقوله تعالى: ﴿وَقَلْنِ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ أي ذكر الله، وما تحتجن إليه من الكلام والله تعالى لما قال: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ ذكر بعده ﴿وَقَلْنِ﴾ إشارة إلى أن ذلك ليس أمراً بالإيذاء والمنكر بل القول المعروف وعند الحاجة هو المأمور به لا غيره.

قوله تعالى: ﴿وَقَرْنِ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾

(14/622)

---

من القرار وإسقاط أحد حرفي التضعيف كما قال تعالى: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكُّونًا﴾ [الواقعة: 65] وقيل بأنه من الوقار كما يقال وعد يعد عد وقول: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ لِلْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ قيل معناه لا تكسرن ولا تغنجن، ويحتمل أن يكون المراد لا تظهرن زينتك وقوله تعالى: ﴿الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ فيه وجهان أحدهما: أن المراد من كان في زمن نوح والجاهلية الأخرى من كان بعده وثانيهما: أن هذه ليست أولى تقتضي أخرى بل معناه تبرج الجاهلية القديمة كقول القائل: أين الأكاسرة الجبابرة الأولى.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ يعني ليس التكليف في النهي فقط حتى يحصل بقوله تعالى: ﴿لَا تَخْضَعْنَ وَلَا تَبْرَجْنَ﴾ بل فيه وفي الأوامر

﴿ فاقمن الصلاة ﴾ التي هي ترك التشبه بالجبار المتكبر ﴿ وآتين الزكاة ﴾ التي هي تشبه  
بالكريم الرحيم ﴿ وأطعن الله ﴾ أي ليس التكليف منحصرًا في المذكور بل كل ما أمر الله  
به فأتين به وكل ما نهى الله عنه فاتهين عنه .

ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .  
يعني ليس المنتفع بتكليفكن هو الله ولا تنفعن الله فيما تأتين به .

وإنما نفعه لكن وأمره تعالى إياكن لمصلحتكن ، وقوله تعالى : ﴿ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ  
أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ ﴾ فيه لطيفة وهي أن الرجس قد يزول عيناً ولا يطهر المحل فقوله  
تعالى : ﴿ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ أي يزيل عنكم الذنوب ويطهركم أي يلبسكم خلع  
الكرامة ، ثم إن الله تعالى ترك خطاب المؤنثات وخاطب بخطاب المذكورين بقوله :

﴿ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ ليدخل فيه نساء أهل بيته ورجالهم ، واختلفت الأقوال في  
أهل البيت ، والأولى أن يقال هم أولاده وأزواجه والحسن والحسين منهم وعلي منهم لأنه  
كان من أهل بيته بسبب معاشرته بينت النبي عليه السلام وملازمته للنبي .

(15/622)

---

ثم قال تعالى : ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ﴾ أي القرآن  
﴿ والحكمة ﴾ أي كلمات النبي عليه السلام إشارة إلى ما ذكرنا من أن التكليف غير  
منحصرة في الصلاة والزكاة ، وما ذكر الله في هذه الآية فقال : ﴿ واذكرن ما يتلى ﴾ ليعلمن  
الواجبات كلها فيأتين بها ، والمحرمات بأسرها فينتهين عنها .  
(وقوله ) : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ إشارة إلى أنه خير بالبواطن ، لطيف فعلمه يصل  
إلى كل شيء ومنه اللطيف الذي يدخل في المسام الضيقة ويخرج من المسالك المسدودة .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 179-182 ﴾

(16/622)

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ .  
قيل فيه أن لا تُلين القول للرجال على وجه يوجب الطمع فيهن من أهل الريبة .  
وفيه الدلالة على أن ذلك حكم سائر النساء في نهين عن إئانة القول للرجال على وجه  
يوجب الطمع فيهن ويستدل به على رغبتهم فيهن ، والدلالة على أن الأحسن بالمرأة أن لا  
ترفع صوتها بحيث يسمعها الرجال .

وَفِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ مَنْهِيَّةٌ عَنِ الْأَذَانِ ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آيَةِ  
 أُخْرَى : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بَأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ فَإِذَا كَانَتْ مَنْهِيَّةً عَنِ إِسْمَاعِ  
 صَوْتِ خُلْحَالِهَا فَكَلَامُهَا إِذَا كَانَتْ شَابَةً تَخْشَى مِنْ قِبَلِهَا الْفِتْنَةَ أَوْلَى بِالنَّهْيِ عَنْهُ .  
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ رَوَى هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : قِيلَ لِسُودَةَ  
 بِنْتِ زَمْعَةَ : أَلَا تَخْرُجِينَ كَمَا تَخْرُجُ أَخَوَاتُكَ ؟ قَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَجَجْتُ وَاعْتَمَرْتُ ثُمَّ  
 أَمَرَنِي اللَّهُ أَنْ أَقْرَفِي بَيْتِي ، فَوَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ فَمَا خَرَجْتُ حَتَّى أَخْرَجُوا جَنَازَتَهَا وَقِيلَ إِنَّ  
 مَعْنَى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ كُنَّ أَهْلًا وَقَارًا وَهُدُوءًا وَسَكِينَةً ، يُقَالُ : وَقَرَفُلَانٌ فِي  
 مَنْزِلِهِ يَقْرُوقُورًا إِذَا هَدَأَ فِيهِ وَاطْمَأَنَّ بِهِ وَفِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ مَأْمُورَاتٌ بِلُزُومِ الْبُيُوتِ  
 مِنْهَيَّاتٌ عَنِ الْخُرُوجِ .

(17/622)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ رَوَى ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ :  
 ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ قَالَ : ( كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَتَمَشَّى بَيْنَ أَيْدِي الْقَوْمِ فَذَلِكَ  
 تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ ) وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ ( يَعْنِي  
 إِذَا خَرَجْتُنَّ مِنْ بُيُوتِكُنَّ ) قَالَ : ( كَانَتْ لِهِنَّ مِشْيَةٌ وَتَكْسُرُ وَتَعْتَجُّ فَتَهَاجِرُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ )

وَقِيلَ : (هُوَ إِظْهَارُ الْمَحَاسِنِ لِلرِّجَالِ) وَقِيلَ : (فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى مَا قَبِلَ الْإِسْلَامَ ،  
وَالْجَاهِلِيَّةِ الثَّانِيَةِ حَالَ مَنْ عَمِلَ فِي الْإِسْلَامِ بِعَمَلِ أَوْلِيكَ) فَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا مِمَّا أَدَّبَ اللَّهُ  
تَعَالَى بِهِ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِيَانَةً لَهُنَّ ، وَسَائِرُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مُرَادَاتٌ بِهَا .  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ رُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْخُدْرِيِّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ .

(18/622)

---

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : (فِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً) وَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ يَحْتَجُّ بِأَنَّ  
أَبْتِدَاءَ الْآيَةِ وَنَسَقَهَا فِي ذِكْرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَّا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ : ﴿  
وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : (فِي أَهْلِ بَيْتِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي أَزْوَاجِهِ لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ لِلْجَمِيعِ) . انتهى انتهى . ١ هـ  
﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَاصِ ح 3 ص ﴾

(19/622)

---



وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُقْتُلْ مَنكُنْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا

لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ .

بين الله تعالى أنه كما يُضَاعَفُ ، بهتك الحرُمات ، العذاب ، كذلك يُضَاعَفُ بصيانتها الثواب .

قوله تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ .

فيها ثمان مسائل :

المسألة الأولى : قوله : ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ يعني في الفضل والشرف فإنهن وإن كن من الأدميات فلسن كأحدهن ، كما أن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان من البشر جبلة ، فليس منهم فضيلة ومنزلة ، وشرف المنزلة لا يحتمل العشرات ، فإن من يُتَدَمَّى به ، وتُرفَع منزلة على المنازل جدير بأن يرتفع فعله على الأفعال ، ويربو حاله على الأحوال .

المسألة الثانية : قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ أمرهن الله تعالى أن يكون قولهن جزلاً ، وكلامهن فضلاً ، ولا يكون على وجه يحدث في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين المُطْمِعِ للسامع ، وأخذ عليهن أن يكون قولهن معروفاً ، وهي : المسألة الثالثة : قيل : المعروف هو السرُّ ، فإن المرأة مأمورة بخفض الكلام .

وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَعُودُ إِلَى الشَّرْعِ بِمَا أُمِرْنَا فِيهِ بِالتَّبْلِيغِ ، أَوْ بِالْحَاجَةِ الَّتِي لَا بُدَّ  
لِلْبَشَرِ مِنْهَا .

(20/622)

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَقرنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ يَعْنِي اسْكُنْ فِيهَا وَلَا تَتَحَرَّكُنَّ ، وَلَا  
تَبْرَحْنَ مِنْهَا ، حَتَّى إِنَّهُ رُوِيَ وَلَمْ يَصِحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا انصَرَفَ مِنْ حَجَّةِ  
الْوَدَاعِ قَالَ لِأَزْوَاجِهِ هَذِهِ ؛ ثُمَّ ظَهَرَ الحُصْرُ ؛ إِشَارَةً إِلَى مَا يَلْزِمُ الْمَرْأَةَ مِنْ لُزُومِ بَيْتِهَا ،  
وَالانْكِفَافِ عَنِ الخُرُوجِ مِنْهُ ، إِلَّا لِالضَّرُورَةِ .

وَلَقَدْ دَخَلَتْ تَيْفًا عَلَى أَلْفِ قَرْيَةٍ مِنْ بَرِّيَّةٍ ، فَمَا رَأَيْتِ [ نِسَاءً ] أَصَوْنَ عِيَالًا ، وَلَا أَعَفَّ  
نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ نَابُلَسَ الَّتِي رُمِيَ فِيهَا الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّارِ ، فَإِنِّي أَقَمْتُ فِيهَا أَشْهُرًا ،  
فَمَا رَأَيْتِ امْرَأَةً فِي طَرِيقٍ ، نَهَارًا ، إِلَّا يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فَإِنَّهُنَّ يَخْرُجْنَ إِلَيْهَا حَتَّى يَمْتَلِئَ المَسْجِدُ  
مِنْهُنَّ ، فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ ، وَانْقَلَبْنَ إِلَى مَنَازِلِهِنَّ لَمْ تَقَعْ عَيْنِي عَلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ إِلَى  
الجُمُعَةِ الأُخْرَى .

وَسَائِرُ القُرَى تُرَى نِسَاؤُهَا مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَعُطَلَةٍ ، مُتَفَرِّقَاتٍ فِي كُلِّ فِتْنَةٍ وَعُضَلَةٍ .  
وَقَدْ رَأَيْتِ بِالمَسْجِدِ الأَقْصَى عَفَافًا مَا خَرَجْنَ مِنْ مُعْتَكِفِهِنَّ حَتَّى اسْتَشْهَدْنَ فِيهِ .

المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ تَعَلَّقَ الرَّافِضَةُ لَعْنَهُمُ اللهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا إِذْ قَالُوا: إِنَّهَا خَالَفتُ أَمْرَ اللهِ وَأَمْرَ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَرَجَتْ تُقَوِّدُ البُجُوشَ، وَتُبَاشِرُ الحُرُوبَ، وَتَقْتَحِمُ مَا زِقَ الحَرْبِ وَالضَّرْبِ، فِيمَا لَمْ يُفْرَضْ عَلَيْهَا، وَلَا يَجُوزُ لَهَا. وَلَقَدْ حَصَرَ عُمَانُ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَمَرَتْ بِرِوَاحِلِهَا فَقَرَّبَتْ، لِتَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لَهَا مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَقِيمِي هَاهُنَا، وَرُدِّي هَؤُلَاءِ الرَّعَاعَ عَنْ عُمَانِ؛ فَإِنَّ الإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ خَيْرٌ مِنْ حَجَّكَ.

وَقَالَ عُلَمَاؤُنَا رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ: إِنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ نَذَرَتْ الحَجَّ قَبْلَ الفِتْنَةِ، فَلَمْ تَرَ التَّخَلْفَ عَنْ نَذْرِهَا؛ وَلَوْ خَرَجَتْ عَنْ تِلْكَ النَّائِرَةِ لَكَانَ ذَلِكَ صَوَابًا لَهَا.

وَأَمَّا خُرُوجُهَا إِلَى حَرْبِ الجَمَلِ فَمَا خَرَجَتْ لِحَرْبٍ، وَلَكِنْ تَعَلَّقَ النَّاسُ بِهَا، وَشَكَّوْا إِلَيْهَا مَا صَارُوا إِلَيْهِ مِنْ عَظِيمِ الفِتْنَةِ، وَتَهَارَجَ النَّاسُ، وَرَجَّوْا بَرَكَتَهَا فِي الإِصْلَاحِ، وَطَمَعُوا فِي الاسْتِحْيَاءِ مِنْهَا إِذَا وَقَفَتْ إِلَى الخَلْقِ وَظَنَّتْ هِيَ ذَلِكَ، فَخَرَجَتْ مُقْتَدِيَةً بِاللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾.

وَيَقُولُ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾.

وَالْأَمْرُ بِالْإِصْلَاحِ مُخَاطَبٌ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى ، حُرّاً أَوْ عَبْدٍ ، فَلَمْ يُرِدِ اللَّهُ  
بِسَابِقِ قَضَائِهِ ، وَنَافِذِ حُكْمِهِ ، أَنْ يَقَعَ إِصْلَاحُهُ ، وَلَكِنْ جَرَتْ مُطَاعِنَاتٌ وَجِرَاحَاتٌ ، حَتَّى  
كَادَ يَفْنَى الْفَرِيقَانِ ، فَعَمِدَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْجَمَلِ فَعَرَقَبَهُ ، فَلَمَّا سَقَطَ الْجَمَلُ لَجْنِبِهِ أَدْرَكَ  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَائِشَةَ ، فَاحْتَمَلَهَا إِلَى الْبَصْرَةِ ، وَخَرَجَتْ فِي  
ثَلَاثِينَ امْرَأَةً قَرَنَهُنَّ عَلَيَّ بِهَا ، حَتَّى أَوْصَلُوهَا إِلَى الْمَدِينَةِ بَرَّةً تَقِيَّةً مُجْتَهِدَةً ، مُصِيبَةً ثَابِتَةً فِيمَا  
تَأَوَّلَتْ ، مَا جُورَةٌ فِيمَا تَأَوَّلَتْ وَفَعَلَتْ ؛ إِذْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْأَحْكَامِ مُصِيبٌ .  
وَقَدْ بَيَّنَّا فِي كِتَابِ الْأَصُولِ تَصْوِيبَ الصَّحَابَةِ فِي الْحُرُوبِ ، وَحَمْلَ أفعالِهِمْ عَلَى أَجْمَلِ  
تَأْوِيلِ .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى  
التَّبْرُجِ .

وَقَوْلُهُ : ﴿ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَفَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ  
تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ ؟ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ  
كَانَتْ جَاهِلِيَّةً غَيْرَ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ هَلْ سَمِعْتَ بِأُولَى إِلَّا هَا

آخِرُهُ، قَالَ: فَاتْنَا بِمَا يُصَدَّقُ ذَلِكَ فِي كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى .  
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ جَاهِدُوا كَمَا  
جَاهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

(23/622)

---

فَقَالَ عُمَرُ: فَمَنْ أَمْرٌ بَانَ نَجَاهِدَ؟ قَالَ: مَخْزُومٌ وَعَبْدُ شَمْسٍ .  
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا أَنَّهَا تَكُونُ جَاهِلِيَّةً أُخْرَى .  
وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى مَا بَيْنَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
قَالَ الْقَاضِي: الَّذِي عِنْدِي أَنَّهَا جَاهِلِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ؛ وَإِنَّمَا وُصِفَتْ  
بِالْأُولَى؛ لِأَنَّهَا صِفَتُهَا الَّتِي لَيْسَ لَهَا نَعْتُ غَيْرَهَا، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: ﴿ قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ  
﴾ وَهَذِهِ حَقِيقَتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ يَحْكُمُ إِلَّا بِالْحَقِّ .  
الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ  
تَطْهِيرًا ﴾: فِيهَا أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: الْإِثْمُ .  
الثَّانِي: الشَّرْكَ .  
الثَّلَاثُ: الشَّيْطَانُ .

الرَّابِعُ: الْأَفْعَالُ الْخَبِيثَةُ وَالْأَخْلَاقُ الذَّمِيمَةُ؛ فَالْأَفْعَالُ الْخَبِيثَةُ كَالْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ؛ وَالْأَخْلَاقُ الذَّمِيمَةُ كَالشُّحِّ، وَالْبُخْلِ، وَالْحَسَدِ، وَقَطْعِ الرَّحِمِ.

(24/622)

---

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ عَلِيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، وَجَعَلَ عَلِيًّا خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلَ بَيْتِي، فَاذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. قَالَ: أَنْتِ عَلِيٌّ مَكَانِكَ وَأَنْتِ عَلِيٌّ خَيْرٌ. وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﴿أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ يَقُولُ: الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ، إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا. خَرَجَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ.

قوله تعالى ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾



فيها أربع مسائل :

المسألة الأولى : آيات الله القرآن .

المسألة الثانية : آيات الله الحكمة : وقد بينا الحكمة فيما تقدم ، وآيات الله حكمته ،  
وسنة رسوله حكمته ، والحلال والحرام حكمته ، والشرع كله حكمته .

(25/622)

المسألة الثالثة : أمر الله أزواج رسوله بأن يخبرن بما أنزل الله من القرآن في بيوتهن ، وما  
يرين من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله فيهن ، حتى يبلغ ذلك إلى الناس ، فيعملوا  
بما فيه ، ويقتدوا به .

وهذا يدل على جواز قبول خبر الواحد من الرجال والنساء في الدين .  
المسألة الرابعة : في هذا مسألة بدیعة ؛ وهي أن الله أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بتبليغ  
ما أنزل عليه من القرآن ، وتعليم ما علمه من الدين ؛ فكان إذا قرأه على واحد ، أو ما انفق  
، سقط عنه الفرض ، وعلى من سمعه أن يبلغه إلى غيره ، وليس يلزمه أن يذكره لجميع

الصَّحَابَةِ وَلَا كَانَ عَلَيْهِ إِذَا عَلِمَ ذَلِكَ أَرْوَاجُهُ أَنْ يُخْرِجَ إِلَى النَّاسِ فَيَقُولَ لَهُمْ: نَزَلَ كَذَا،  
وَكَانَ كَذَا.

وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي الْأُصُولِ، وَشَرَحَ الْحَدِيثَ، وَلَوْ كَانَ الرَّسُولُ لَا يَعْتَدُّ بِمَا يَعْلَمُهُ مِنْ ذَلِكَ  
أَرْوَاجُهُ مَا أُمِرْنَا بِالْإِعْلَامِ بِذَلِكَ، وَلَا فَرَضَ عَلَيْنَا تَلْبِيغَهُ؛ وَلِذَلِكَ قُلْنَا بِجَوَازِ قَبُولِ خَبَرِ  
بُسْرَةَ فِي إِجَابِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ؛ لِأَنَّهَا رَوَتْ مَا سَمِعَتْ، وَبَلَّغَتْ مَا وَعَتْ.

(26/622)

---

وَلَا يُلْزَمُ أَنْ يُبْلَغَ ذَلِكَ الرَّجَالَ، كَمَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، حَسْبَمَا بَيَّنَّا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ،  
وَحَقَّقْنَا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ؛ عَلَى أَنَّهُ قَدْ نُقِلَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَأَبْنِ عُمَرَ، وَهَذَا كَانَ  
هَاهُنَا. انْتَهَى انْتَهَى. اهـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ح 3 ص ﴾

(27/622)

---

وقال الماوردي:

قوله عز وجل: ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾



أبي تطع الله ورسوله والقنوت الطاعة .

﴿ وَتَعْمَلُ صَالِحاً ﴾ أي فيما بينها وبين ربها

. ﴿ نُؤْتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ أي ضعفين ، كما كان عذابها ضعفين . وفيه قولان

: أحدهما : أنهما جميعاً في الآخرة .

الثاني : أن أحدهما في الدنيا والآخر في الآخرة .

﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقاً كَرِيماً ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : في الدنيا ، لكونه واسعاً حلالاً .

الثاني : في الآخرة وهو الجنة .

﴿ كَرِيماً ﴾ لكرامة صاحبه ، قاله قتادة .

قوله عز وجل : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾

قال قتادة : من نساء هذه الأمة .

﴿ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ قال مقاتل : إنكن أحق بالتقوى من سائر النساء

. ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ فيه ستة أوجه

: أحدها : معناه فلا ترققن بالقول .

الثاني : فلا ترخصن بالقول ، قاله ابن عباس .

الثالث : فلا تلتن القول ، قاله الفراء .

الرابع: لا تتكلمن بالرفث ، قاله الحسن . قال متمم .

ولست إذا ما أحدث الدهر نوبة . . . عليه بزوار القرائب أخضعا

الخامس : هو الكلام الذي فيه ما يهوى المريب

. السادس : هو ما يدخل من كلام النساء في قلوب الرجال ، قاله ابن زيد .

﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ فيه قولان

: أحدهما : أنه شهوة الزنى والفجور ، قاله عكرمة والسدي .

الثاني : أنه النفاق ، قاله قتادة . وكان أكثر من تصيبيه الحدود في زمان النبي صلى الله عليه

وسلم المنافقون .

﴿ وَقَلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : صحيحاً ، قاله الكلبي .

الثاني : عفيفاً ، قاله الضحاك .

الثالث : جميلاً .

قوله عز وجل : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ قرئت على وجهين :

أحدهما : بفتح القاف ، قرأه نافع وعاصم ، وتأويلها اقررن في بيوتكن ، من القرار في

مكان .

---

الثاني : بكسر القاف : قرأها الباقون ، وتأويلها كن أهل وقار وسكينة .

﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ وفي خمسة أوجه

: أحدها : أنه التبختر ، قاله ابن أبي نجيح .

الثاني : كانت لمن مشية تكسر وتغنج ، فنهاهن عن ذلك ، قاله قتادة ، ومنه ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " المائلاتُ المميلاتُ : اللَّائِي يَسْتَمِلْنَ قُلُوبَ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ " . الثالث : أنه كانت المرأة تمشي بين يدي الرجل ، فذلك هو التبرج ، قاله مجاهد .

الرابع : هو أن تلقي الخمار على رأسها ولا تشده ليواري قلائدها وعنقها وقرطها ، ويبدو ذلك كله منها ، فذلك هو التبرج ، قال مقاتل بن حيان .

الخامس : أن تبدي من محاسنها ما أوجب الله تعالى عليها ستره ، حكاه النقاش وأصله من برج العين وهو السعة فيها .

وفي ﴿ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ أربعة أقاويل :

أحدها : ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام ، قاله الشعبي وابن أبي نجيح .

الثاني : زمان إبراهيم ، قاله مقاتل والكلبي ، وكانت المرأة في ذلك الزمان تلبس درعاً مفرجاً ليس عليها غيره وتمشي في الطريق ، وكان زمان نمrod .

الثالث : أنه ما بين آدم ونوح عليهما السلام ثمانمائة سنة ، وكان نساؤهم أقبح ما تكون

النساء ، ورجاهم حسان ، وكانت المرأة تريد الرجل على نفسها ، فهو تبرج الجاهلية الأولى : قاله الحسن .

الرابع : أنه ما بين نوح وإدريس . روى عكرمة عن ابن عباس أن الجاهلية الأولى كانت ألف سنة . وفيه قولان :

أحدهما : أنه كانت المرأة في زمانها تجمع زوجاً وخلماً ، والخلم الصاحب ، فتجعل لزوجها النصف الأسفل والخلمها نصفها الأعلى ، ولذلك يقول بعض الخلوم :  
فهل لك في البدال أبا خبيب . . . فأرضى بالأكارع والعجوز

(29/622)

---

الثاني : وهو مبدأ الفاحشة ، وهو أن بطنين من بني آدم كان أحدهما يسكن السهل ، والآخر يسكن الجبل ، وكان رجال الجبل صباحاً وفي النساء دمامة ، وأن إبليس اتخذ لهم عيداً فاختلط أهل السهل بأهل الجبل فظهرت الفاحشة فيهم ، فهو تبرج الجاهلية .  
قوله عز وجل : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ وفي الرجس ها هنا ستة أقاويل :

أحدها : الإثم ، قاله السدي .

الثاني : الشرك ، قاله الحسن .

الثالث : الشيطان ، قاله ابن زيد .

الرابع : المعاصي .

الخامس : الشك .

السادس : الأقدار .

وفي قوله تعالى ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ - ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنه عنى علياً وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم ، قاله أبو سعيد

الخدري وأنس بن مالك وعائشة وأم سلمة رضي الله عنهم .

الثاني : أنه عنى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، قاله ابن عباس وعكرمة .

الثالث : أنها في الأهل والأزواج ، قاله الضحاك .

﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : من الإثم ، قاله السدي .

الثاني : من سوء ، قاله قتادة .

الثالث : من الذنوب ، قاله الكلبي ، ومعانيها متقاربة .

وفي تأويل هذه الآية لأصحاب الخواطر ثلاثة أوجه :

أحدها : يذهب عنكم رجس الأهواء والتبرح ويطهركم من دنس الدنيا والميل إليها .

الثاني : يذهب عنكم رجس الغل والحسد ، ويطهركم بالتوفيق والهداية .

الثالث : يذهب عنكم رجس البخل والطمع ويطهركم بالسخاء والإيثار ، روى أبو ليلى الكندي عن أم سلمة أن هذه الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته على منام له ، عليه كساء خيري .

قوله عز وجل : ﴿ وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ ﴾ قال قتادة القران .

﴿ وَالْحِكْمَةِ ﴾ فيها وجهان

: أحدهما : السنة ، قاله قتادة .

الثاني : الحلال والحرام والحدود ، قاله مقاتل .

(30/622)

---

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَيْرًا ﴾ قال عطية العوفي : لطيفاً باستخراجها خيراً بموضعها .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(31/622)

---

وقال ابن عطية :

﴿ يقنت ﴾ معناه يطيع ويخضع بالعبودية قال الشعبي وقتادة ، وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر " يقنت " بالياء ، " وتعمل " بالتاء ، " نؤتها " بالنون ، وهي قراءة الجمهور ، قال أبو علي أسند " يقنت " إلى ضمير فلما تبين أنه المؤنث حمل فيما يعمل على المعنى ، وقرأ حمزة والكسائي كل الثلاثة المواضع بالياء حملاً في الأولين على لفظ ﴿ من ﴾ وهي قراءة الأعمش وأبي عبد الرحمن وابن وثاب ، وقرأ الأعمش " فسوف يؤتها الله أجرها " ، و" الإعتاد " التيسير والإعداد ، و" الرزق الكريم " الجنة ، ويجوز أن يكون في ذلك وعد دنياوي ، أي أن رزقها في الدنيا على الله وهو كريم من حيث ذلك هو حلال وقصد ويرضى من الله في نياله ، وقال بعض المفسرين ﴿ العذاب ﴾ الذي توعد به ﴿ ضعفين ﴾ هو عذاب الدنيا ثم عذاب الآخرة وكذلك الأجر .

قال القاضي أبو محمد : وهذا ضعيف ، اللهم إلا أن يكون أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لا ترفع عنهن حدود الدنيا عذاب الآخرة على ما هي عليه حال الناس بحكم حديث عبادة بن الصامت ، وهذا أمر لم يرو في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا حفظ تقرره . ثم خاطبهن الله تعالى بأنهن لسن كأحد من نساء عصرهن فما بعد ، بل هن أفضل بشرط التقوى لما منحهن من صحبة الرسول وعظيم المحل منه ونزول القرآن في لحنهن ، وإنما خصص لأن فيمن تقدم آسية ومريم فتأمله ، وقد أشار إلى هذا قتادة ثم نهاهن الله تعالى

عما كانت الحال عليه في نساء العرب من مكالمة الرجال برخيم القول ، و ﴿ لا تخضعن ﴾  
معناه ولا تلن ، وقد يكون الخضوع في القول في نفس الألفاظ ورخامتها ، وإن لم يكن المعنى  
مريباً ، والعرب تستعمل لفظة الخضوع بمعنى الميل في الغزل ومنه قول ليلى الأخيلية حين قال  
لها الجحاح : هل رأيت قط من توبة شيئاً تكرهينه ، قالت : لا والله أيها الأمير إلا أنه  
أنشدني يوماً شعراً ظننت أنه قد خضع لبعض الأمر فأنشدته : [ الطويل ]

(32/622)

---

وذي حاجة قلنا له لا تبج بها . . . فليس إليها ما حييت سبيل  
الحكاية ، وقال ابن زيد : خضوع القول ما يدخل في القلوب الغزل ، وقرأ الجمهور " فيطمع "  
بالنصب على أنه نصب بالفاء في جواب النهي ، وقرأ الأعرج وأبان بن عثمان " فيطمع "  
بالجزم وكسر للالتقاء وهذه فاء عطف محضة وكان النهي دون جواب ظاهر ، وقراءة  
الجمهور أبلغ في النهي لأنها تعطي أن الخضوع سبب الطمع ، قال أبو عمرو والداني قرأ الأعرج  
وعيسى بن عمر " فيطمع " بفتح الياء وكسر الميم ، و" المرض " في هذه الآية قال قتادة هو  
النفاق ، وقال عكرمة الفسق والغزل وهذا أصوب ، وليس للنفاق مدخل في هذه الآية ،



والقول المعروف هو الصواب الذي لا تنكره الشريعة ولا النفوس .

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى

(33/622)

---

قرأ الجمهور " وقرن " بكسر القاف ، وقرأ عاصم ونافع " وقرن " بالفتح ، فأما الأولى فيصح أن تكون من الوقار تقول وقريرقرن مثل عدن أصله أوقرن ، ويصح أن تكون من القرار وهو قول المبرد تقول قررت بالمكان بفتح القاف والراء أقر فأصله أقرن حذف الراء الواحدة تخفيفاً ، كما قالوا في ظلت ظلت ونقلوا حركتها إلى القاف واستغني عن الألف ، وقال أبو علي : بل أعل بأن أبدلت الراء ياء ونقلت حركتها إلى القاف ثم حذفت الياء لسكونها وسكون الراء بعدها ، وأما من فتح القاف فعلى لغة العرب قررت بكسر الراء أقر بفتح القاف في المكان وهي لغة ذكرها أبو عبيد في الغريب المصنف ، وذكرها الزجاج وغيره ، وأنكرها قوم ، منهم المازني وغيره ، قالوا وإنما يقال قررت بكسر الراء من قرت العين ، وأما من القرار فإنما هو من قررت بفتح الراء ، وقرأ عاصم " في بيوتكن " بكسر الباء ، وقرأ ابن أبي عبلة " واقررن " بألف وصل وراءين الأولى مكسورة ، فأمر الله تعالى في هذه الآية نساء النبي بملازمة بيوتهن ونهاهن عن التبرج وأعلمهن أنه فعل ❁ الجاهلة

الأولى ﴿﴾ ، وذكر الثعلبي وغيره أن عائشة رضي الله عنها كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى تبل خمارها ، وذكر أن سودة قيل لها لم لا تحجين ولا تعمرين كما يفعل أخواتك ، فقالت قد حججت واعتمرت وأمرني الله تعالى أن أقري في بيتي قال الراوي : فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى خرجت جنازتها .

(34/622)

---

قال القاضي أبو محمد : وبكاء عائشة رضي الله عنها إنما كان بسبب سفرها أيام الجمل وحينئذ قال لها عمار : إن الله أمرك أن تقرري في بيتك ، و" التبرج " ، إظهار الزينة والتصنع بها ومنه البروج لظهورها وانكشافها للعيون ، واختلف الناس في ﴿﴾ الجاهلية الأولى ﴿﴾ فقال الحكم بن عيينة ما بين آدم ونوح وهي ثمانمائة سنة ، وحكيت لهم سير ذميمة ، وقال الكلبي وغيره ما بين نوح وإبراهيم ، وقال ابن عباس ما بين نوح وإدريس وذكر قصصاً ، وقالت فرقة ما بين موسى وعيسى ، وقال عامر الشعبي ما بين عيسى ومحمد ، وقال أبو العالية هو زمان سليمان وداود كان فيه للمرأة قميص من الدر غير مخيط الجانبين .

قال الفقيه الإمام القاضي : والذي يظهر عندي أنه أشار إلى الجاهلية التي لحقتها فأمرن بالنقلة عن سيرتهن فيها وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة لأنهم كانوا لا غيره عندهم

فكان أمر النساء دون حجة وجعلها أولى بالإضافة إلى حالة الإسلام ، وليس المعنى أن  
ثم جاهلية أخرى ، وقد مر اسم الجاهلية على تلك المدة التي قبيل الإسلام فقالوا جاهلي  
في الشعراء ، وقال ابن عباس في البخاري سمعت أبي في ﴿ الجاهلية ﴾ يقول إلى غير هذا  
، و ﴿ الرجس ﴾ اسم يقع على الإثم وعلى العذاب وعلى النجاسات والنقائص ،  
فأذهب الله جميع ذلك عن ﴿ أهل البيت ﴾ ، ونصب ﴿ أهل البيت ﴾ على المدح أو  
على النداء المضاف ، أو يا ضمرا أعني ، واختلف الناس في ﴿ أهل البيت ﴾ من هم ،  
فقال عكرمة ومقاتل وابن عباس هم زوجاته خاصة لا رجل معهن ، وذهبوا إلى أن البيت  
أريد به مساكن النبي صلى الله عليه وسلم .

(35/622)

---

وقالت فرقة : هي الجمهور ﴿ أهل البيت ﴾ علي وفاطمة والحسن والحسين ، وفي هذا  
أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو سعيد الخدري : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : " نزلت هذه الآية في خمسة فيّ وفي علي وفاطمة والحسن والحسين "  
رضي الله عنهم ، ومن حجة الجمهور قوله ﴿ عنكم ﴾ و ﴿ يطهركم ﴾ بالميم ، ولو كان  
النساء خاصة لكان عنكن .

قال القاضي أبو محمد : والذي يظهر إليّ أن زوجاته لا يخرجن عن ذلك البتة ، ف ﴿ أهل البيت ﴾ زوجاته وبنته وبنوها وزوجها ، وهذه الآية تقضي أن الزوجات من ﴿ أهل البيت ﴾ لأن الآية فيهن والمخاطبة لهن ، أما أن أم سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فدخل معهم تحت كساء خيبري وقال " هؤلاء أهل بيتي " ، وقرأ الآية وقال اللهم " أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً " ، قالت أم سلمة فقلت : وأنا يا رسول الله ، فقال " أنت من أزواج النبي وأنت إلي خير " ، وقال الثعلبي قيل هم بنوهاشم فهذا على أن ﴿ البيت ﴾ يراد به بيت النسب ، فيكون العباس وأعمامه وبنو أعمامه منهم وروى نحوه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه .

وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

(36/622)

---

اتصال هذه الألفاظ التي هي ﴿ واذكرن ﴾ تعطي أن ﴿ أهل البيت ﴾ [الأحزاب : 33] نسأوه ، وعلى قول الجمهور هي ابتداء مخاطبة أمر الله تعالى أزواج النبي عليه السلام على جهة الموعدة وتعيد النعمة بذكر ما يتلى في بيوتهن ، ولفظ الذكر هنا يحتمل

مقصدین کلاهما موعظة وتعدید نعمة: أحدهما أن يريد ﴿ اذكرن ﴾ أي تذكرنه  
واقدرنه قدره وفكرن في أن من هذه حاله ينبغي أن تحسن أفعاله . والآخر أن يريد ﴿  
اذكرن ﴾ بمعنى احفظن واقرأن والزمنه الألسنة ، فكأنه يقول واحفظوا أوامر ونواهييه ،  
وذلك هو الذي ﴿ يتلى في بيوتكن من آيات الله ﴾ ، وذلك مؤد بكن إلى الاستقامة ، ﴿  
والحكمة ﴾ هي سنة الله على لسان نبيه دون أن يكون في قرآن متلو ، ويحتمل أن يكون  
وصفاً للآيات ، وفي قوله تعالى : ﴿ لطيفاً ﴾ تأنيس وتعدید لنعمه ، أي لطف بكن في هذه  
النعمة ، وقوله ﴿ خيراً ﴾ تحذير ما . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(37/622)

وقال ابن الجوزي :

﴿ ومن يقنت ﴾ أي : تطع ، و ﴿ وأعدنا ﴾ قد سبق بيانه [ النساء : 37 ] ، والرِّزْقُ  
الكریم : الحَسَنُ ، وهو الجنة .

ثم أظهر فضيلتهن على النساء بقوله : ﴿ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قال الزجاج : لم يقل :  
كواحدة من النساء ، لأن "أحداً" نفي عام للمذكر والمؤنث والواحد والجماعة .

قال ابن عباس : يريد ليس قدركن عندي مثل قدر غيركن من النساء الصالحات ، أنتن أكرم

عليّ، وثوابك أعظم ﴿ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ ، فشرط عليهن التقوى بياناً أن فضيلتهن إنما تكون بالتقوى ، لا بنفس اتصاهن برسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ أي : لا تلتن بالكلام ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ أي : فُجور ؛ والمعنى : لا تَقُلْنَ قولاً يَجد به منافق أو فاجر سبيلاً إلى موافقتك له ؛ والمرأة مندوبة إذا خاطبت الأجانب إلى الغلظة في المقالة ، لأن ذلك أبعد من الطمع في الريبة .

﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ أي : صحيحاً عفيفاً لا يُطمع فاجراً .

﴿ وَقُرْنِ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ قرأ نافع ، وعاصم إلا أبان ، وهبيرة ، والوليد بن مسلم عن ابن عامر : ﴿ وَقُرْنِ ﴾ بفتح القاف ؛ وقرأ الباقون بكسرها .

قال الفراء : من قرأ بالفتح ، فهو من قررتُ في المكان ، فحفت ، كما قال : ﴿ ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا ﴾ [ طه : 97 ] ، ومن قرأ بالكسر ، فمن الوقار ، يقال : قرئ في منزلك .

وقال ابن قتيبة : من قرأ بالكسر ، فهو من الوقار ، يقال : وقرئ في منزله يقر وقروراً .

ومن قرأ بنصب القاف جعله من القرار .

وقرأ أبي بن كعب ، وأبو المتوكل ﴿ وَاقْرُرْنَ ﴾ باسكان القاف وبراءين الأولى مفتوحة والثانية ساكنة .

وقرأ ابن مسعود ، وابن أبي عبيدة مثله ، إلا أنهما كسرا الراء الأولى .  
قال المفسرون : ومعنى الآية : الأمر لهن بالتوقُّر والسكون في بيوتهنَّ وأن لا يخرُجنَّ .

(38/622)

---

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ ﴾ قال أبو عبيدة : التبرُّج : أن يُبرزن محاسنهن .  
وقال الزجاج : التبرُّج : إظهار الزينة وما يُستدعى به شهوة الرجل .  
وفي الجاهلية الأولى ﴿ أربعة أقوال .  
أحدها : أنها كانت بين إدريس ونوح ، وكانت ألف سنة ، رواه عكرمة عن ابن عباس .  
والثاني : أنها كانت على عهد إبراهيم عليه السلام ، وهو قول عائشة رضي الله عنها .  
والثالث : بين نوح وآدم ، قاله الحكم .  
والرابع : ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام ، قاله الشعبي .  
قال الزجاج : وإنما قيل : ﴿ الأولى ﴾ ، لأن كل متقدِّم أوَّل ، وكل متقدِّمة أوَّل ، فتأويله :  
أنهم تقدّموا أُمَّة محمد صلى الله عليه وسلم .  
وفي صفة تبرُّج الجاهلية الأولى ستة أقوال .  
أحدها : أن المرأة كانت تخرج فتمشي بين الرجال ، فهو التبرج ، قاله مجاهد .

والثاني: أنها مشية فيها تكسر وتغنج ، قاله قتادة .

والثالث: أنه التبخر ، قاله ابن أبي نجيح .

والرابع: أن المرأة منهن كانت تتخذ الدرع من اللؤلؤ فتلبسه ثم تمشي وسط الطريق ليس

عليها غيره ، وذلك في زمن إبراهيم عليه السلام ، قاله الكلبي .

والخامس: أنها كانت تلقي الخمار عن رأسها ولا تشده ، فيرى قرطها وقلائدها ، قاله

مقاتل .

والسادس: أنها كانت تلبس الثياب تبلغ المال ، لا توارى جسدها ، حكاه الفراء .

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ وفيه للمفسرين خمسة أقوال .

أحدها: الشرك ، قاله الحسن .

والثاني: الإثم ، قاله السدي .

والثالث: الشيطان ، قاله ابن زيد .

والرابع: الشك .

والخامس: المعاصي ، حكاهما الماوردي .

قال الزجاج: الرجس: كل مستقذر من مأكول أو عمل أو فاحشة .

ونصب ﴿ أهل البيت ﴾ على وجهين .

أحدهما: على معنى: أعني أهل البيت .



والثاني : على النداء ، فالمعنى : يا أهل البيت .

وفي المراد بأهل البيت ها هنا ثلاثة أقوال .

(39/622)

---

أحدها : أنهم نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنهنَّ في بيته ، رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وبه قال عكرمة ، وابن السائب ، ومقاتل .

ويؤكد هذا القول أن ما قبله وبعده متعلق بأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعلى أرباب هذا القول اعتراض ، وهو أن جمع المؤنث بالنون ، فكيف قيل : ﴿ عنكم

﴿ ﴿ ويظهركم ﴾ ؟ فالجواب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهنَّ ، فغلب

المذكّر .

والثاني : أنه خاصُّ في رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين ،

قاله أبو سعيد الخدري .

وروي عن أنس وعائشة وأم سلمة نحو ذلك .

والثالث : أنهم أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه ، قاله الضحاك .

وحكى الزجاج أنهم نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجال الذين هم آله ؛ قال :

واللغة تدل على أنها للنساء والرجال جميعاً ، لقوله : "عنكم" بالميم ، ولو كانت للنساء ، لم  
يجز إلا "عنكن" "ويُطهركن" .

قوله تعالى : ﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾ فيه ثلاثة أقوال .

أحدها : من الشُّرك ، قاله مجاهد .

والثاني : من السُّوء ، قاله قتادة .

والثالث : من الإِثم ، قاله السدي ، ومقاتل .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرْنَ ﴾ فيه قولان .

أحدهما : أنه تذكير لهنَّ بالنعم .

والثاني : أنه أمر لهنَّ بحفظ ذلك .

فمعنى ﴿ وَاذْكُرْنَ ﴾ : واحفظنَّ ﴿ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ يعني القرآن .

وفي الحكمة قولان .

أحدهما : أنها السُّنة ، قاله قتادة .

والثاني : الأمر والنهي ، قاله مقاتل .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَطِيفاً ﴾ أي : ذا لطف بكنَّ إذ جعلكنَّ في البيوت التي تُتلى

فيها آياته ﴿ خبيراً ﴾ بكنَّ إذ اختاركنَّ لرسوله . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير حـ 6

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾

يعني في الفضل والشرف .

وقال : "كأحد" ولم يقل كواحدة ؛ لأن أحداً نفي من المذكر والمؤنث والواحد والجماعة .

وقد يقال على ما ليس بآدمي ؛ يقال : ليس فيها أحد ، لاشاة ولا بعير .

وإنما خصص النساء بالذكر لأن فيمن تقدم آسية ومريم .

وقد أشار إلى هذا قتادة ؛ وقد تقدم في "آل عمران" الاختلاف في التفضيل بينهن ، فتأمله

هناك .

ثم قال : ﴿ إِنَّ اتَّقِيْنَ ﴾ أي خفتن الله .

فبين أن الفضيلة إنما تتم لمن بشرط التقوى ؛ لما منحهن الله من صحبة الرسول وعظيم

الحل منه ، ونزول القرآن في حقهن .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ في موضع جزم بالنهي ؛ إلا أنه مبني كما بني الماضي

، هذا مذهب سيبويه ؛ أي لا تلن القول .

أمرهن الله أن يكون قولهن جزلاً وكلامهن فصلاً ، ولا يكون على وجه يُظهر في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين ؛ كما كانت الحال عليه في نساء العرب من مكاملة الرجال بترخيم الصوت ولينه ؛ مثل كلام المربيات والمومسات .

فنهاهن عن مثل هذا .

قوله تعالى : ﴿ فَيَطْمَعُ ﴾ بالنصب على جواب النهي .  
﴿ الذي في قلبه مَرَضٌ ﴾ أي شك ونفاق ؛ عن قتادة والسُّدِّي .  
وقيل : تشوف لفجور ، وهو الفسق والغزل ؛ قاله عكرمة .

وهذا أصوب ، وليس للنفاق مدخل في هذه الآية .

وحكى أبو حاتم أن الأعرج قرأ " فَيَطْمَعُ " بفتح الياء وكسر الميم .

النحاس : أحسب هذا غلطاً ، وأن يكون قرأ " فَيَطْمَعُ " بفتح الميم وكسر العين بعطفه على " تَخَضَعُنَّ " فهذا وجه جيد حسن .

ويجوز " فَيُطْمَعُ " بمعنى فيطمع الخضوع أو القول .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ قال ابن عباس : أمرهن بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

والمرأة تندب إذا خاطبت الأجانب وكذا المحرّمات عليها بالمصاهرة إلى الغلظة في القول من غير رفع صوت ؛ فإن المرأة مأمورة بخفض الكلام .

وعلى الجملة فالقول المعروف : هو الصواب الذي لا تنكره الشريعة ولا النفوس .

قوله تعالى : ﴿ وَقُرْآنَ فِي يُؤْتِكُنَّ لِأَنَّ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ وَقُرْآنَ ﴾ قرأ الجمهور " وقرن " بكسر القاف .

وقرأ عاصم ونافع بفتحها .

فأما القراءة الأولى فتحتمل وجهين : أحدهما : أن يكون من الوقار ؛ تقول ؛ وقرير وقاراً

أي سكن ، والأمر قر ، وللنساء قرن ، مثل عدن وزن .

والوجه الثاني : وهو قول المبرد ، أن يكون من القرار ؛ تقول : قررت بالمكان ( بفتح الراء )

أقر ، والأصل أقررن ، بكسر الراء ، فحذفت الراء الأولى تخفيفاً ؛ كما قالوا في ظلت :

ظلت ، ومسست : مست ، ونقلوا حركتها إلى القاف ، واستغنى عن ألف الوصل لتحرك

القاف .

قال أبو علي : بل على أن أبدلت الراء ياء كراهة التضعيف ؛ كما أبدلت في قيراط ودينار ،

ويصير للياء حركة الحرف المبدل منه ؛ فالتقدير : إقيرن ، ثم تلقى حركة الياء على القاف

كراهة تحرك الياء بالكسر ، فتسقط الياء لاجتماع الساكنين ، وتسقط همزة الوصل لتحرك

ما بعدها فيصير "قرن".

وأما قراءة أهل المدينة وعاصم ، فعلى لغة العرب : قررت في المكان إذا أقيمت فيه (بكسر الراء) أقرّ (بفتح القاف) ؛ من باب حمد يحمّد ، وهي لغة أهل الحجاز ذكرها أبو عبيد في "الغريب المصنف" عن الكسائي ، وهو من أجلّ مشايخه ، وذكرها الزجاج وغيره ، والأصل "إقرّرن" حذف الراء الأولى لثقل التضعيف ، وأقيمت حركتها على القاف فتقول : قرّن .

قال الفراء : هو كما تقول : أحسّت صاحبك ؛ أي هل أحسست .

وقال أبو عثمان المازني : قرّرت به عيناً (بالكسر لا غير) ، من قرّة العين .

(42/622)

---

ولا يجوز قرّرت في المكان (بالكسر) وإنما هو قرّرت (بفتح الراء) ، وما أنكره من هذا لا يقدح في القراءة إذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فيستدل بما ثبت عنه من القراءة على صحة اللغة .

وذهب أبو حاتم أيضاً أن "قرن" لا مذهب له في كلام العرب .

قال النحاس : وأما قول أبي حاتم : "لا مذهب له" فقد خولف فيه ، وفيه مذهبان :

أحدهما ما حكاه الكسائي ، والآخر ما سمعت علي بن سليمان يقول ، قال : وهو من  
قَرَرْتُ بِهِ عَيْنًا أَقَرَّ ، والمعنى : واقررن به عَيْنًا في بيوتكن .

وهو وجه حسن ؛ إلا أن الحديث يدل على أنه من الأول .

كما روي أن عماراً قال لعائشة رضي الله عنها : إن الله قد أمرك أن تقرري في منزلك ؛  
فقلت : يا أبا اليقظان ، ما زلت قوالاً بالحق ! فقال : الحمد لله الذي جعلني كذلك على  
لسانك .

وقرأ ابن أبي عبلة "واقررن" بألف وصل وراءين ، الأولى مكسورة .

الثانية : معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت ، وإن كان الخطاب للنساء النبي صلى الله عليه  
وسلم فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى .

هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء ؛ كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن ،

والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة ؛ على ما تقدم في غير موضع .

فأمر الله تعالى نساء النبي صلى الله عليه وسلم بملازمة بيوتهن ، وخاطبهن بذلك تشريفاً

لهنّ ، ونهاهنّ عن التبرج ، وأعلم أنه فعل الجاهلية الأولى فقال : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ

الجاهلية الأولى ﴾ .

وقد تقدّم معنى التبرج في "النور" .

وحقيقته إظهار ما ستره أحسن ؛ وهو مأخوذ من السّعة ، يقال : في أسنانه بَرَجٌ إذا كانت

متفرقة؛ قاله المبرد .

واختلف الناس في "الجاهلية الأولى"؛ فقيل: هي الزمن الذي ولد فيه إبراهيم عليه السلام، كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ، فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال .

(43/622)

---

وقال الحكم بن عيينة: ما بين آدم ونوح، وهي ثمانمائة سنة، وحُكيت لهم سير ذميمة .

وقال ابن عباس: ما بين نوح وإدريس .

الكلبي: ما بين نوح وإبراهيم .

قيل: إن المرأة كانت تلبس الدرع من اللؤلؤ غير مخيط الجانبين، وتلبس الثياب الرقاق ولا توارى بدنها .

وقالت فرقة: ما بين موسى وعيسى .

الشعبي: ما بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم .

أبو العالية: هي زمان داود وسليمان؛ كان فيه للمرأة قميص من الدرّ غير مخيط الجانبين .

وقال أبو العباس المبرد: والجاهلية الأولى كما تقول الجاهلية الجهلاء، قال: وكان النساء في



الجاهلية الجهلاء يُظهرون ما يقبح إظهاره ، حتى كانت المرأة تجلس مع زوجها وِخلها ،  
فينفرد خِلاها بما فوق الإزار إلى الأعلى ، وينفرد زوجها بما دون الإزار إلى الأسفل ، وربما  
سأل أحدهما صاحبه البدل .

وقال مجاهد : كان النساء يتمشّين بين الرجال ، فذلك التبرج .

قال ابن عطية : والذي يظهر عندي أنه أشار للجاهلية التي لحقنها ، فأمرن بالثقل عن  
سيرتهنّ فيها ، وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة ؛ لأنهم كانوا لا غيرَ عندهم ؛  
وكان أمر النساء دون حجاب ، وجعلها أولى بالنسبة إلى ما كنّ عليه ؛ وليس المعنى أن تمّ  
جاهلية أخرى .

وقد أوقع اسم الجاهلية على تلك المدّة التي قبل الإسلام ، فقالوا : جاهليّ في الشعراء .

وقال ابن عباس في البخاريّ : سمعت أبي في الجاهلية يقول ؛ إلى غير هذا .

قلت : وهذا قول حسن .

ويعترض بأن العرب كانت أهل قشَف وضنك في الغالب ، وأن التعم وإظهار الزينة إنما  
جرى في الأزمان السابقة ، وهي المراد بالجاهلية الأولى ، وأن المقصود من الآية مخالفة من  
قبلهنّ من المشية على تغنيج وتكسير وإظهار المحاسن للرجال ، إلى غير ذلك مما لا يجوز  
شرعاً .

وذلك يشمل الأقوال كلّها ويعمّها فيلزم من البيوت ، فإن مست الحاجة إلى الخروج فليكنّ

على تبذل وتستر تام .

والله الموفق .

(44/622)

الثالثة: ذكر الثعلبي وغيره: أن عائشة رضي الله عنها كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى تُبلّ خمارها .

وذكر أن سودة قيل لها: لم لا تحجّين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك؟ فقالت: قد حججت واعتمرت، وأمرني الله أن أقرّ في بيتي .

قال الراوي: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها .

رضوان الله عليها! قال ابن العربي: لقد دخلت بيّفاً على ألف قرية، فما رأيت نساء أصون عيالاً ولا أعفّ نساءً من نساء نابلس، التي رُمي بها الخليل صلى الله عليه وسلم بالنار؛ فإن أقمت فيها فما رأيت امرأة في طريق نهاراً إلا يوم الجمعة فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد منهن، فإذا قضيت الصلاة وانقلبن إلى منازلهن لم تقع عيني على واحدة منهن إلى الجمعة الأخرى .

وقد رأيت بالمسجد الأقصى عفافاً ما خرجن من معتكفهن حتى استشهدن فيه .

الرابعة: قال ابن عطية: بكاء عائشة رضي الله عنها إنما كان بسبب سفرها أيام الجمل،  
وحينئذ قال لها عمّار: إن الله قد أمرك أن تقرّبي في بيتك.

قال ابن العربي: تعلق الرافضة لعنهم الله بهذه الآية على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها  
إذ قالوا: إنها خالفت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجت تقود الجيوش،  
وتباشر الحروب، وتقتحم مأزق الطعن والضرب فيما لم يفرض عليها ولا يجوز لها.  
قالوا: ولقد حُصر عثمان، فلما رأت ذلك أمرت برواحلها فقربت لتخرج إلى مكة؛ فقال  
لها مروان: أقيمي هنا يا أم المؤمنين، وردّي هؤلاء الرّعاع؛ فإن الإصلاح بين الناس خير من  
حجّك.

قال ابن العربي قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إن عائشة رضي الله عنها، نذرت الحج قبل  
الفتنة، فلم تر التخلف عن نذرها؛ ولو خرجت في تلك الثائرة لكان ذلك صواباً لها.

(45/622)

---

وأما خروجها إلى حرب الجمل فما خرجت لحرب، ولكن تعلق الناس بها، وشكوا إليها  
ما صاروا إليه من عظيم الفتنة وتهاجر الناس، ورجوا بركتها، وطمعوا في الاستحياء منها  
إذا وقفت إلى الخلق، وظننت هي ذلك فخرجت مقتدية بالله في قوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ

مَنْ نَجَّوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴿ [النساء: 114] ،  
وقوله : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: 9] .

والأمر بالإصلاح مخاطب به جميع الناس من ذكر وأنتى ؛ حرّاً أو عبد .

فلم يرد الله تعالى بسابق قضائه ونافذ حكمه أن يقع إصلاح ، ولكن جرت مطاعنات  
وجراحات حتى كاد يفنى الفريقان ، فعمد بعضهم إلى الجمل فعرقبه ، فلما سقط الجمل  
لجنبه أدرك محمد بن أبي بكر عائشة رضي الله تعالى عنها ، فاحتملها إلى البصرة ،  
وخرجت في ثلاثين امرأة ، قرّهن عليّ بها حتى أوصلوها إلى المدينة برةً نقيّةً مجتهدة ،  
مصيبة مثابة فيما تأوّلت ، مأجورة فيما فعلت ؛ إذ كل مجتهد في الأحكام مصيب .

وقد تقدّم في "النحل" اسم هذا الجمل ، وبه يعرف ذلك اليوم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي فيما أمر ونهى .

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال الزجاج : قيل يراد به نساء

النبيّ صلى الله عليه وسلم .

وقيل : يراد به نساؤه وأهله الذين هم أهل بيته ؛ على ما يأتي بيانه بعد .

و"أهل البيت" نصب على المدح .

قال : وإن شئت على البدل .

قال : ويجوز الرفع والحذف .

قال النحاس: إن خفض على أنه بدل من الكاف والميم لم يجز عند أبي العباس محمد بن يزيد، قال لا يبدل من المخاطبة ولا من المخاطب؛ لأنهما لا يحتاجان إلى تبيين.

﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾ مصدر فيه معنى التوكيد.

(46/622)

---

وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ هذه الألفاظ تعطي أن أهل البيت نساؤه.

وقد اختلف أهل العلم في أهل البيت، من هم؟ فقال عطاء وعكرمة وابن عباس: هم زوجاته خاصة، لا رجل معهن.

وذهبوا إلى أن البيت أريد به مساكن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾.

وقالت فرقة منهم الكلبي: هم علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة؛ وفي هذا أحاديث عن النبي عليه السلام، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾.

وَيُطَهِّرْكُمْ ﴿٧٣﴾ بالميم، ولو كان للنساء خاصة لكان "عنكنّ ويظهركنّ"؛ إلا أنه يحتمل أن يكون خرج على لفظ الأهل؛ كما يقول الرجل لصاحبه: كيف أهلك؛ أي امرأتك ونساؤك؛ فيقول: هم بخير؛ قال الله تعالى: ﴿٧٣﴾ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿٧٣﴾ [هود: 73].

والذي يظهر من الآية أنها عامة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم. وإنما قال: ﴿٧٣﴾ وَيُطَهِّرْكُمْ ﴿٧٣﴾ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلياً وحسناً وحسيناً كان فيهم، وإذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر؛ فاقترضت الآية أن الزوجات من أهل البيت، لأن الآية فيهنّ، والمخاطبة لهنّ، يدلّ عليه سياق الكلام. والله أعلم.

(47/622)

---

أما أن "أم سلمة قالت: نزلت هذه الآية في بيتي، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فدخل معهم تحت كساء خيبري وقال: "هؤلاء أهل بيتي" وقرأ الآية وقال: "اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا" فقالت أم سلمة: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: "أنتِ على مكانك وأنتِ على خير" أخرجه الترمذي وغيره

وقال : هذا حديث غريب .

وقال القشيري : " وقالت أم سلمة أدخلت رأسي في الكساء وقلت : أنا منهم يا رسول

الله ؟ قال : " نعم " وقال الثعلبي : هم بنو هاشم ، فهذا يدل على أن البيت يراد به بيت

النسب ، فيكون العباس وأعمامه وبنو أعمامه منهم .

وروي نحوه عن زيد بن أرقم رضي الله عنهم أجمعين .

وعلى قول الكلبي يكون قوله : ﴿ واذكرن ﴾ ابتداء مخاطبة الله تعالى ، أي مخاطبة أمر

الله عز وجل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، على جهة الموعدة وتعيد النعمة بذكر ما

يتلى في بيوتهن من آيات الله تعالى والحكمة .

قال أهل العلم بالتأويل : " آياتِ اللهِ " القرآن .

" وَالْحِكْمَةُ " السنة .

والصحيح أن قوله : ﴿ واذكرن ﴾ منسوق على ما قبله .

وقال : " عنكم " لقوله : " أهل " فالأهل مذكر ؛ فسماهنّ وإن كنّ إناثاً باسم التذكير فلذلك

صار " عنكم " .

ولا اعتبار بقول الكلبي وأشباهه ، فإنه توجد له أشياء في هذا التفسير ما لو كان في زمن

السلف الصالح لمنعوه من ذلك وحجروا عليه .

---

فالأيات كلها من قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزْوَاجِكِ إِلَىٰ قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾  
منسوق بعضها على بعض ، فكيف صار في الوسط كلاماً منفصلاً لغيرهن ! وإنما هذا  
شيء جرى في الأخبار " أن النبي عليه السلام لما نزلت عليه هذه الآية دعا علياً وفاطمة  
والحسن والحسين ، فعمد النبي صلى الله عليه وسلم إلى كساء فلفها عليهم ، ثم ألوى بيده  
إلى السماء فقال : "اللَّهُمَّ هؤُلاءِ أَهْلَ بَيْتِي اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا" "  
فهذه دعوة من النبي صلى الله عليه وسلم لهم بعد نزول الآية ، أحب أن يدخلهم في الآية التي  
خوِّط بها الأزواج ، فذهب الكلبي ومن وافقه فصيرها لهم خاصة ، وهي دعوة لهم  
خارجة من التنزيل .

الثانية : لفظ الذكر يحتمل ثلاثة معان : أحدها : أي اذكرن موضع النعمة ، إذ صيركن الله  
في بيوت تُتلى فيها آيات الله والحكمة .

الثاني : اذكرن آيات الله واقدرن قدرها ، وفكرن فيها حتى تكون منكن على بال لتعظن  
بمواظب الله تعالى ، ومن كان هذا حاله ينبغي أن تحسن أفعاله .

الثالث : " اذكرن " بمعنى احفظن وقرأن والزمنه الألسنة ، فكأنه يقول : احفظن أوامر الله  
تعالى ونواهيه ، وذلك هو الذي يتلى في بيوتكن من آيات الله .

فأمر الله سبحانه وتعالى أن يخبرن بما ينزل من القرآن في بيوتهن ، وما يرين من أفعال النبي



عليه الصلاة والسلام ، ويسمعن من أقواله حتى يبلغن ذلك إلى الناس ، فيعملوا ويقتدوا .  
وهذا يدل على جواز قبول خبر الواحد من الرجال والنساء في الدين .

(49/622)

---

الثالثة : قال ابن العربي : في هذه الآية مسألة بديعة ، وهي أن الله تعالى أمر نبيه عليه الصلاة  
والسلام بتبليغ ما أنزل عليه من القرآن ؛ وتعليم ما علمه من الدين ؛ فكان إذا قرأ على واحد  
أو ما اتفق سقط عنه الفرض ، وكان على من سمعه أن يبلغه إلى غيره ، ولا يلزمه أن يذكره  
لجميع الصحابة ، ولا كان عليه إذا علم ذلك أزواجه أن يخرج إلى الناس فيقول لهم نزل كذا  
ولا كان كذا ؛ ولهذا قلنا : يجوز العمل بخبر بسرة في إيجاب الوضوء من مس الذكر ؛ لأنها  
رَوَتْ ما سمعت وبلغت ما وَعَت .

ولا يلزم أن يبلغ ذلك الرجال ، كما قال أبو حنيفة ، على أنه قد نقل عن سعد بن أبي وقاص  
وابن عمر . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(50/622)

---

وقال ابن كثير:

﴿ وَمَنْ يُنْتِمْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾

﴿ (31) ﴾

يقول تعالى واعظاً نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، اللاتي اخترن الله ورسوله والدار

الآخرة ، واستقر أمرهن تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخبرهن بحكمهن

[وتخصيصهن] دون سائر النساء ، بأن من يأت منهن بفاحشة مبينة - قال ابن عباس :

وهي النشوز وسوء الخلق . وعلى كل تقدير فهو شرط ، والشرط لا يقتضي الوقوع كقوله

تعالى : ﴿ وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَنَّ لِيحْبِطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر

: 65] ، وكقوله : ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام : 88] ، ﴿

قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَكَدُفَانَا أَوْلُ الْعَابِدِينَ ﴾ [الزخرف : 81] ، ﴿ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ

وَكُدًّا لَأُصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ [الزمر : 4] ، فلما

كانت محلتهن رفيعة ، ناسب أن يجعل الذنب لو وقع منهن مغلظا ، صيانة لجنابهن

وحجابهن الرفيع ؛ ولهذا قال : ﴿ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ

ضِعْفَيْنِ ﴾ .

قال مالك ، عن زيد بن أسلم : ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ قال : في الدنيا

والآخرة .

وعن ابن أبي نجيح [عن مجاهد] مثله .

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أي : سهلا هينا .

(51/622)

ثم ذكر عدله وفضله في قوله : ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي : يطع الله ورسوله ويستجب ﴿ نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ أي : في الجنة ، فإنهن في منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في أعلى عليين ، فوق منازل جميع الخلائق ، في الوسيلة التي هي أقرب منازل الجنة إلى العرش .

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (32) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (33) وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ (34) .

هذه آداب أمر الله تعالى بها نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، ونساء الأمة تبع لهن في ذلك

، فقال مخاطبا لنساء النبي [صلى الله عليه وسلم] بأنهن إذا اتقين الله كما أمرهن ، فإنه لا يشبههن أحد من النساء ، ولا يلحقهن في الفضيلة

(52/622)

والمنزلة ، ثم قال : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ .

قال السُّدِّي وغيره : يعني بذلك : ترقيق الكلام إذا خاطب الرجال ؛ ولهذا قال : ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ أي : دغل ، ﴿ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ : قال ابن زيد : قولا حسنا جميلا معروفا في الخير .

ومعنى هذا : أنها تتخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم ، أي : لا تتخاطب المرأة الأجانب كما تتخاطب زوجها .

وقوله : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ أي : الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة . ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد بشرطه ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تمتنعوا

إماء الله مساجد الله ، وليخرجن وهن نفلات " وفي رواية : " وبيوتهن خير لهن " (1)

وقال الحافظ أبو بكر البزار : حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا أبو رجاء الكلبي ، روح بن

المسيب ثقة ، حدثنا ثابت البناني عن أنس ، رضي الله عنه ، قال : جنن النساء إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن : يا رسول الله ، ذهب الرجال بالفضل والجهاد في سبيل الله تعالى ، فما لنا عمل ندرك به عمل المجاهدين في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قعد - أو كلمة نحوها - منكن في بيتها فإنها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله" .

ثم قال : لانعلم رواه عن ثابت الإرواح بن المسيب ، وهو رجل من أهل البصرة مشهور (2) .

وقال البزار أيضا : حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا همام ، عن قتادة ، عن مَورِق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إن المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان ، وأقرب ما تكون بروحة ربهما وهي في قعر بيتها" .

ورواه الترمذي ، عن بُندَار ، عن عمرو بن عاصم ، به نحوه (3)

---

(1) رواه بهذا اللفظ أبو داود في السنن برقم (565) من حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، وبالرواية الثانية برقم (567) من حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر .

(2) مسند البزار برقم (1475) "كشف الأستار" ورواه أبو يعلى في المسند

(140/6) وابن حبان في المجروحين (299/1) من طريق أبي رجاء الكلبي بنحوه .

قال ابن حبان: "وكان روح ممن يروي عن الثقات الموضوعات، ويقلب الأسانيد، ويرفع الموقوفات" ثم قال: "لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للاختبار". وقال ابن عدي في الكامل: "أحاديثه غير محفوظة".

(3) سنن الترمذي برقم (1173) وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب". ورواه ابن خزيمة في صحيحه برقم (1685) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه برقم (329) "موارد" عن عمرو بن عاصم، به، وشك ابن خزيمة في سماع قتادة هذا الحديث من مورو.

(53/622)

---

وروى البزار بإسناده المتقدم، وأبو داود أيضا، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة المرأة في مَخْدَعِهَا أفضل من صلاتها في بيتها، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها" (1) وهذا إسناد جيد.

---

(1) سنن أبي داود برقم (570).

(54/622)

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ قال مجاهد: كانت المرأة تخرج

تمشي بين يدي الرجال ، فذلك تبرج الجاهلية .

وقال قتادة: ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ يقول: إذا خرجت من بيتك -

وكانت لهن مشية وتكسر وتغضب - فنهى الله عن ذلك .

وقال مقاتل بن حيان: ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ والتبرج: أنها تلقي الخمار

على رأسها ، ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها ، وبدو ذلك كله منها ، وذلك

التبرج ، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج . وقال ابن جرير: حدثني ابن زهير ، حدثنا

موسى بن إسماعيل ، حدثنا داود - يعني ابن أبي الفرات - حدثنا علي بن أحمر ، عن

عكرمة عن ابن عباس قال: تلا هذه الآية: ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ . قال

: كانت فيما بين نوح وإدريس ، وكانت ألف سنة ، وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما

يسكن السهل ، والآخر يسكن الجبل . وكان رجال الجبل صباحا وفي النساء دمامة .

وكان نساء السهل صباحا وفي الرجال دمامة ، وإن إبليس أتى رجلا من أهل السهل في

صورة غلام ، فأجر نفسه منه ، فكان يخدمه واتخذ إبليس شيئا مثل الذي يُزمر فيه الرعاء

، فجاء فيه بصوت لم يسمع الناس مثله ، فبلغ ذلك من حوله ، فاتابوهم يسمعون إليه ،

واتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة ، فيتبرح النساء للرجال . قال: ويتزين الرجال لهن ،

وإن رجلا من أهل الجبل هَجَمَ عليهم في عيدهم ذلك ، فرأى النساء وصَبَّاحتهن ، فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك ، فتحولوا إليهن ، فنزلوا معهن وظهرت الفاحشة فيهن ، فهو قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (1) .

(1) تفسير الطبري (4/22) .

(55/622)

وقوله : ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ، نهاهن أولا عن الشر ثم أمرهن بالخير ، من إقامة الصلاة - وهي : عبادة الله ، وحده لا شريك له - وإيتاء الزكاة ، وهي : الإحسان إلى المخلوقين ، ﴿ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ، وهذا من باب عطف العام على الخاص . وقوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ : وهذا نص في دخول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في أهل البيت ها هنا ؛ لأنهن سبب نزول هذه الآية ، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً ، إما وحده على قول أو مع غيره على الصحيح .

وروى ابن جرير : عن عكرمة أنه كان ينادي في السوق : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم



خاصة، وهكذا روى ابن أبي حاتم قال:

حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا زيد بن الحُبَّاب، حدثنا حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ قال: نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة.

(56/622)

---

وقال عكرمة: من شاء باهله أنها نزلت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. فإن كان المراد أنهم كُنَّ سبب النزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنهم المراد فقط دون غيرهن، ففي هذا نظر؛ فإنه قد وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك: الحديث الأول: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا علي بن زيد، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول: "الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾".

ورواه الترمذي، عن عبد بن حميد، عن عفان به. وقال: حسن غريب. (1)

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبو نعيم، حدثنا يونس بن أبي

إسحاق ، أخبرني أبو داود ، عن أبي الحمراء قال : رابطة المدينة سبعة أشهر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم] إذا طلع الفجر ، جاء إلى باب علي وفاطمة فقال : " الصلاة الصلاة ❀ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ❀ " (2) .  
أبو داود الأعمى هو : نفع بن الحارث ، كذاب .

---

(1) المسند (259/3) وسنن الترمذي برقم (3206) .

(2) تفسير الطبري (6/22) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (200/22) من طريق منصور بن الأسود ، عن أبي داود بنحوه .

(57/622)

---

حديث آخر : وقال الإمام أحمد أيضا : حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا شداد أبو عمار قال : دخلت على واثلة بن الأسقع وعنده قوم ، فذكروا عليا ، رضي الله عنه ، فلما قاموا قال لي : ألا أخبرك بما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى . قال : أتيت فاطمة أسأله عن علي فقالت : تَوَجَّهَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فجلست أنتظره حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه علي

وحسن وحسين ، آخذ كل واحد منهما بيده حتى دخل ، فأدنى علياً وفاطمة وأجلسهما بين يديه ، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ، ثم لفَّ عليهم ثوبه - أو قال : كساءه - ثم تلا هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، اللهم هؤلاء أهل بيتي ، وأهل بيتي أحق " ، وقد رواه أبو جعفر بن جرير عن عبد الكريم بن أبي عمير ، عن الوليد بن مسلم ، عن أبي عمرو والأوزاعي بسنده نحوه - زاد في آخره : قال واثلة : فقلت : وأنا يا رسول الله - صلى الله عليك - من أهلك ؟ قال : " وأنت من أهلي " قال واثلة : إنها من أرجى ما أرتجي (1) .

ثم رواه أيضاً عن عبد الأعلى بن واصل ، عن الفضل بن دكين ، عن عبد السلام بن حرب ، عن كلثوم المحاربي ، عن شداد أبي عمار قال : إني لجالس عند واثلة بن الأسقع إذ ذكروا علياً

---

(1) المسند (107/4) وتفسير الطبري (6/22) .

(58/622)

---

فشتموه ، فلما قاموا قال : اجلس حتى أخبرك عن الذي شتموه ، إني عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء علي وفاطمة وحسن وحسين فالتقى صلى الله عليه وسلم

عليهم كساء له ، ثم قال : " اللهم هؤلاء أهل بيتي ، اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " . قلت : يا رسول الله ، وأنا ؟ قال : " وأنت " قال : فوالله إنها لأوثق عملي عندي . (1) .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، حدثني من سمع أم سلمة تذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتها ، فأتته فاطمة ، رضي الله عنها ، بيرمة فيها خزيرة ، فدخلت بها عليه فقال لها : " ادعي زوجك وابنيك " . قالت : فجاء علي وحسن وحسين فدخلوا عليه ، فجلسوا يأكلون من تلك الخزيرة ، وهو على منامة له على دكان تحته كساء خيري ، قالت : وأنا في الحجرة أصلي ، فأنزل الله ، عز وجل ، هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ . قالت : فأخذ فضل الكساء فغطاهم به ، ثم أخرج يده فألوى بها إلى السماء ، ثم قال : " اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " ، قالت : فأدخلت رأسي البيت ، فقلت : وأنا معكم يا رسول الله ؟ فقال : " إنك إلى خير ، إنك إلى خير " (2) .

في إسناده من لم يسم ، وهو شيخ عطاء ، وبقية رجاله ثقات .

---

(1) تفسير الطبري (7/22) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (65/22) من طريق

علي بن عبد العزيز عن الفضل بن دكين ، أبو نعيم به .

(2) المسند (292/6) وقد سمي شيخ عطاء في رواية الطبراني في المعجم الكبير

(11/9) فقال عن عطاء بن أبي رباح، عن عمر بن أبي سلمة بنحوه.

(59/622)

---

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن أبي المعدل، عن عطية الطفاوي، عن أبيه؛ أن أم سلمة حدثته قالت: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي يوماً إذ قال الخادم: إن فاطمة وعلياً بالسدة قالت: فقال لي: "قومي فتنحي عن أهل بيتي". قالت: فقامت فتنحيت في البيت قريباً، فدخل علي وفاطمة، ومعهما الحسن والحسين، وهما صبيان صغيران، فأخذ الصبيين فوضعهما في حجره فقبلهما، واعتنق علياً بإحدى يديه وفاطمة باليد الأخرى، وقبل فاطمة وقبل علياً، وأغدق عليهم خميصة سوداء وقال: "اللهم، إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي". قالت: فقلت: وأنا يا رسول الله؟ صلى الله عليك. قال: "وأنت" (1).

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا [الحسن بن عطية، حدثنا] فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، عن أم سلمة؛ أن هذه الآية نزلت في بيتها: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ قالت: وأنا

(60/622)

فقلت : يا رسول الله ، ألسنتُ من أهل البيت ؟ فقال : "إنك إلى خير ، أنت من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم" قالت : وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ، رضي الله عنهم (1) .

طريق أخرى : رواه ابن جرير أيضا ، عن أبي كُرَيْب ، عن وكيع ، عن عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة بنحوه (2) .

طريق أخرى : قال ابن جرير : حدثنا أبو كُرَيْب ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثني موسى بن يعقوب ، حدثني هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، عن عبد الله بن وهب بن

زَمْعَةَ قال : أخبرني أم سلمة ، رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع

فاطمة والحسن والحسين ، ثم أدخلهم تحت ثوبه ، ثم جار إلى الله ، عز وجل ، ثم قال :

"هؤلاء أهل بيتي" . قالت أم سلمة : فقلت : يا رسول الله ، أدخلني معهم . فقال : "أنت من

أهلي" (3) .

طريق أخرى: رواه ابن جرير أيضا ، عن أحمد بن محمد الطوسي ، عن عبد الرحمن بن صالح ، عن محمد بن سليمان الأصبهاني ، عن يحيى بن عبيد المكي ، عن عطاء ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أمه بنحو ذلك (4) .

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب ، حدثنا مصعب بن المقدم ، حدثنا سعيد بن زربي ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن أم سلمة قالت: جاءت فاطمة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيرمة لها قد صنعت فيها عَصِيدَةً تحملها على طبق ، فوضعتها بين يديه فقال: "أين ابن عمك وابناك؟" فقالت: في البيت . فقال: "ادعهم" . فجاءت إلى علي فقالت: أجب رسول الله أنت وابناك . قالت أم سلمة: فلما رأهم مقبلين مدّ يده إلى كساء كان على المنامة ، فمده ووسطه ، وأجلسهم عليه ، ثم أخذ بأطراف الكساء الأربعة بشماله ، فضمه فوق رؤوسهم ، وأومأ بيده اليمنى إلى ربه ، عز وجل ، فقال: "اللهم ، هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا" . (5)

---

(1) تفسير الطبري (7/22) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (249/23) من طريق فضيل بن مرزوق به مختصرا .

(2) تفسير الطبري (6/22) ورواه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (770) من طريق عبد الحميد بن بهرام ، به . ورواه الطبراني في المعجم الكبير (333/23) من طريق زيد ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة .

(3) تفسير الطبري (7/22) ورواه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (763) من طريق

خالد بن مخلد القطواني به .

(4) تفسير الطبري (7/22) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (286/23) من طريق

شريك ، عن عطاء ، عن أم سلمة .

(5) تفسير الطبري (7/22) .

(61/622)

---

طريق أخرى : قال ابن جرير : حدثنا ابن حميد ، حدثنا عبد الله بن عبد القدوس ، عن

الأعمش ، عن حكيم بن سعد قال : ذكرنا علي بن أبي طالب عند أم سلمة ، فقالت : في

بيتي نزلت : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .

قالت أم سلمة : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيتي فقال : " لا تأذني لأحد " .

فجاءت فاطمة فلم أستطع أن أحجبها عن أبيها . ثم جاء الحسن فلم أستطع أن أحجبه

عن أمه وجدته ، ثم جاء الحسين فلم أستطع أن أحجبه ، ثم جاء علي فلم أستطع أن

أحجبه ، فاجتمعوا فجاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكساء كان عليه ، ثم قال :

" هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " . فنزلت هذه الآية حين



اجتمعوا على البساط . قالت : فقلت : يا رسول الله ، وأنا ؟ قالت : فوالله ما أنعم ، وقال : "إنك إلى خير" (1) .

حديث آخر : قال ابن جرير ، حدثنا ابن وكيع ، حدثنا محمد بن بشر عن زكريا ، عن مصعب بن شيبة ، عن صفية بنت شيبة قالت : قالت عائشة ، رضي الله عنها : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات

---

(1) تفسير الطبري (7/22) ورواه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (762) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش بنحوه .

(62/622)

---

غداة ، وعليه مرطٌ مُرَحَّلٌ من شَعْرٍ أَسْوَد ، فجاء الحسن فأدخله معه ، ثم جاء الحسين فأدخله معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه ، ثم جاء علي فأدخله معه ، ثم قال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ . ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر ، به . (1)

طريق أخرى : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ ، حدثنا محمد بن يزيد ، عن العوام - يعني : ابن حَوْشَبٍ - عن عمِّ له قال : دخلت مع أبي علي

عائشة ، فسألتها عن علي ، رضي الله عنه ، فقالت ، رضي الله عنها : تسألني عن رجل كان من أحب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت تحته ابنته وأحب الناس إليه ؟ لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عليا وفاطمة وحسنا وحسينا ، فألقى عليهم ثوبا فقال : "اللهم ، هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا" . قالت : فدنوت منه فقلت : يا رسول الله ، وأنا من أهل بيتك ؟ فقال : "نَحْيِي ، فَإِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ" .

حديث آخر : قال ابن جرير حدثنا المشني ، حدثنا بكر بن يحيى بن زيان العنزبي ، حدثنا مندك ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نزلت هذه الآية في خمسة : في ، وفي علي ، وحسن ، وحسين ، وفاطمة : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (2) .  
قد تقدم أن فضيل بن مرزوق رواه عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن أم سلمة ، كما تقدم .  
وروى ابن أبي حاتم من حديث هارون بن سعد العجلي ، عن عطية ، عن أبي سعيد موقوفا ، فالله أعلم .

---

(1) تفسير الطبري (5/22) وصحيح مسلم برقم (2081) .

(2) تفسير الطبري (5/22) .

---

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنا ابن المنثى، حدثنا أبو بكر الحنفى، حدثنا بَكِيرُ بن مسمار قال: سمعت عامر بن سعد قال: قال سعد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزل عليه الوحي، فأخذ عليا وابنيه وفاطمة فأدخلهم تحت ثوبه، ثم قال: "رب، هؤلاء أهلي وأهل بيتي" (1)

حديث آخر: وقال مسلم في صحيحه: حدثني زهير بن حرب، وشجاع بن مخلد جميعا، عن ابن عُلَيَّة - قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثني أبو حَيَّان، حدثني يزيد بن حَيَّان قال: انطلقت أنا وحُصَيْن بن سَبْرَةَ وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا [رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه، لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا]؛ حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: يا بن أخي، والله لقد

---

(1) رواه الطبري في تفسيره (7/22) والنسائي في السنن الكبرى برقم (8439) من

طريق أبي بكر الحنفى، عن بكير بن مسمار، به.

---

كَبُرَتْ سِنِّي ، وَقَدِمَ عَهْدِي ، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْيُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَأَقْبَلُوا ، وَمَا لَأَفْلَاتُكَلِّفُونِيهِ . ثُمَّ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا خَطِيبًا بِمَاءٍ يَدْعَى خُمًّا - بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ - فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَوَعِظَ وَذَكَرَ ، ثُمَّ قَالَ : "أَمَّا بَعْدُ ، أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يَوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبُ ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلِينَ ، وَأَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ" . فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابُ اللَّهِ وَرَغِبَ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : "وَأَهْلُ بَيْتِي ، أَذَكَّرِكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أَذَكَّرِكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي" ثَلَاثًا . فَقَالَ لَهُ حَصِينٌ : وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ قَالَ : نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرْمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ . قَالَ : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ هُمْ آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ . قَالَ : كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرْمِ الصَّدَقَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ (1) .

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ ، وَفِيهِ : فَقُلْنَا لَهُ : مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ نِسَاؤُهُ ؟ قَالَ : لَا وَإِيْمَ اللَّهُ ، إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ ثُمَّ يَطْلُقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا . أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ (2) .

---

(1) صحيح مسلم برقم (2408) .

(2) صحيح مسلم برقم (2408) .

(65/622)

---

هكذا وقع في هذه الرواية، والأولى أولى، والأخذ بها أخرى. وهذه الثانية تحتل أنه أراد تفسير الأهل المذكورين في الحديث الذي رواه، إنما المراد بهم آله الذين حُرِّموا الصدقة، أو أنه ليس المراد بالأهل الأزواج فقط، بل هم مع آله، وهذا الاحتمال أرجح؛ جمعا بينها وبين الرواية التي قبلها، وجمعا أيضا بين القرآن والأحاديث المتقدمة إن صحت، فإن في بعض أسانيدنا نظراً، والله أعلم. ثم الذي لا يشك فيه من تدبر القرآن أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم داخلات في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ ، فإن سياق الكلام معهن؛ ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ أي: اعملن بما ينزل الله على رسوله في بيوتكن من الكتاب والسنة. قاله قتادة وغير واحد، واذكرن هذه النعمة التي خصصتن بها من بين الناس، أن الوحي ينزل في بيوتكن دون سائر الناس، وعائشة [الصديقة] بنت الصديق أولاهن بهذه النعمة، وأحظاهن بهذه الغنيمة، وأخصهن من

هذه الرحمة العميمة ، فإنه لم ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي في فراش

امرأة سواها ، كما نص على ذلك صلوات الله وسلامه عليه .

قال بعض العلماء ، رحمه الله : لأنه لم يتزوج بكرا سواها ، ولم ينم معها رجل في فراشها سواه

، فناسب أن تخصص بهذه المزية ، وأن تفرد بهذه الرتبة العلية . ولكن إذا كان أزواجه من

أهل

(66/622)

---

بيته ، فقرابته أحق بهذه التسمية ، كما تقدم في الحديث : " وأهل بيتي أحق " . وهذا يشبه

ما ثبت في صحيح مسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن المسجد الذي

أسس على التقوى من أول يوم ، فقال : " هو مسجدي هذا " (1) . فهذا من هذا القبيل ؛

فإن الآية إنما نزلت في مسجد قباء ، كما ورد في الأحاديث الأخر . ولكن إذا كان ذلك

أسس على التقوى من أول يوم ، فمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بتسميته

بذلك ، والله أعلم .

وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا أبو عوانة ، عن حُصَيْن بن

عبد الرحمن ، عن أبي جميلة قال : إن الحسن بن علي استخلف حين قُتل علي ، رضي الله

عنهما قال : فبينما هو يصلي إذ وثب عليه رجل فطعنه بخنجر وزعم حصين أنه بلغه أن  
الذي طعنه رجل من بني أسد ، وحسن ساجد قال : فيزعمون أن الطعنة وقعت في وركه  
، فمرض منها أشهرا ، ثم برأ فقعده على المنبر ، فقال : يا أهل العراق ، اتقوا الله فينا ، فإننا  
أمرؤكم وضيئانكم ، ونحن أهل البيت الذي قال الله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ قال : فما زال يقولها حتى ما بقي أحد من أهل  
المسجد إلا وهو يحن بكاء .

وقال السُّدِّي ، عن أبي الديلم قال : قال علي بن الحسين لرجل من أهل الشام : أما قرأت في  
الأحزاب : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ؟ قال  
: نعم ، ولأتمهم ؟ قال : نعم .

وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ أي : بلطفه بكن بلغتن هذه المنزلة ، وبخبرته بكن  
وأئكن أهل لذلك ، أعطاكم ذلك وخصكن بذلك .

قال ابن جرير ، رحمه الله : واذكرن نعمة الله عليكم بأن جعلكن في بيوت تتلى فيها آيات الله  
والحكمة ، فاشكرن الله على ذلك واحمدنه .

---

(1) صحيح مسلم برقم (1398) من حديث أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه .

---

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ أي: ذا لطف بكن، إذ جعلكن في البيوت التي تتلى فيها آياته والحكمة. وهي السنة، خبيراً بكن إذ اختاركن لرسوله أزواجاً .  
وقال قتادة: ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ قال: يمتن عليهن بذلك . رواه ابن جرير .

وقال عطية العوفي في قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ يعني: لطيف باستخراجها ، خبير بموضعها . رواه ابن أبي حاتم ، ثم قال: وكذا روى الربيع بن أنس ، عن قتادة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن كثير ح 6 ص 408 . 416 ﴾

(68/622)

---

وقال الثعالبي:

وقرأ الجمهور: " وقرن " بكسر القاف ، وقرأ نافع وعاصم: " وقرن " بالفتح ، فأما الأولى فيصح أن تكون من الوقار ، ويصح أن تكون من القرار ، وأما قراءة الفتح فعلى لغة العرب قررت بكسر الراء ، أقرب فتح القاف في المكان ، وهي لغة ذكرها أبو عبيد في " الغريب " المصنف وذكرها الزجاج وغيره ، فأمر الله تعالى في هذه الآية نساء النبي صلى الله عليه



وسلم بملازمة بيوتهن ، ونهاهن عن التبرج ؛ والتبرج إظهار الزينة والتصنع بها ، ومنه الروح لظهورها وانكشافها للعيون ، واختلف الناس في ﴿ الجاهلية الأولى ﴾ فقال الشعبي : ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام ، وقيل : غير هذا .

قال \*ع\* : والذي يظهر عندي ؛ أنه أشار إلى الجاهلية التي لحقها فامرٌ بالثقل عن سيرتهن فيها ، وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة ، وجعلها أولى بالإضافة إلى حالة الإسلام ، وليس المعنى . أن ثم جاهلية أخرة ، و ﴿ الرجس ﴾ اسم يقع على الإثم وعلى العذاب وعلى النجاسات والنقائص ، فأذهب الله جميع ذلك عن أهل البيت ، قالت أم سلمة نزلت هذه الآية في بيتي ؛ " فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فدخل معهم تحت كساء خيري ، وقال " هؤلاء أهل بيتي ، وقرأ الآية ، وقال اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت أم سلمة : فقلت : وأنا يا رسول الله ، فقال : أنت من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأنت إلى خير " والجمهور على هذا ، وقال ابن عباس وغيره : أهل البيت : أزواجه خاصة ، والجمهور على ما تقدم .

(69/622)

---

قال \*ع\* : والذي يظهر لي : أن أهل البيت أزواجه وبنته وبنوها وزوجها أعني علياً ،  
ولفظ الآية : يقتضي أن الزوجات من أهل البيت ؛ لأن الآية فيهن والمخاطبة لهن .  
قال \*ص\* : و ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ : منصوبٌ على النداءِ أو على المدحِ أو على  
الاختصاصِ وهو قليلٌ في المخاطب ، وأكثرُ ما يكونُ في المتكلم ، كقوله [الرجز]  
نَحْنُ بَنَاتِ طَارِقٍ . . . نَمشي عَلَى التَّمَارِقِ  
انتهى .

واستُصوبَ ابنُ هشامٍ نصبه على النداء ، قاله في "المغني" : وقوله تعالى : ﴿ واذكركن ﴾  
يُعطي أن أهل البيت نساؤه ، وعلى قول الجمهور : هي ابتداء مخاطبة والحكمة السنّة ،  
فقوله : ﴿ واذكركن ﴾ يحتمل مقصدين : كلاهما موعظة أحدهما : أن يريد تذكّره ،  
واقدرنه قدره ، وفكرن في أن من هذه حاله ينبغي أن تحسن أفعاله ، والثاني : أن يريد :  
﴿ اذكركن ﴾ بمعنى : احفظن وقرآن والزمنه السنن .

\*ت\* : ويحتمل أن يراد ب ﴿ اذكركن ﴾ إفشاؤه ونشره للناس ، والله أعلم . وهذا هو  
الذي فهمه ابن العربي من الآية ، فإنه قال : أمر الله أزواج رسوله أن يخبرن بما ينزل من القرآن  
في بيوتهن وبما يرئن من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله ، حتى يبلغ ذلك إلى الناس  
، فيعملوا بما فيه ويتقدوا به ، انتهى . وهو حسن وهو ظاهر الآية وقد تقدم له نحو هذا في  
قوله تعالى : ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ [النساء : 128]

الآية.

ذكره في "أحكام القرآن". انتهى انتهى. اهـ ﴿ الجواهر الحسان ح 3 ص ﴾

(70/622)

وقال أبو السعود :

﴿ وَمَنْ يَنْتُ مِنْكَ ﴾

وقرىء بالتاء أي ومن يدُم على الطاعة ﴿ لله ورسوله وتعمل صالحا نُؤْتها أجرها مرتين ﴾  
﴿ مرة على الطاعة والتقوى وأخرى على طلبهن رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾  
بالتقاعة وحسن المعاشرة. وقرىء يعمل بالياء حملاً على لفظ من ويؤتها على أن فيه  
ضمير اسم الله تعالى ﴿ وأعدنا لها ﴾ في الجنة زيادة على أجرها المضاعف ﴿ رزقا ﴾  
كريمًا ﴿ مرضياً ﴾.

(71/622)

﴿ يانساء النبي لستن كأحد من النساء ﴾ أصل أحدٍ وحَدٌ بمعنى الواحدِ ثم وُضع في  
 النَّفْيِ مستويًا فيه المذكرُ والمؤنثُ والواحدُ والكثيرُ. والمعنى لستن كجماعةٍ واحدةٍ من  
 جماعاتِ النساءِ في الفضلِ والشرفِ ﴿ إن اتقيتن ﴾ مخالفةً حكمِ الله تعالى ورضا رسوله  
 أو إن اتصفتن بالتقوى كما هو اللاتقُ بجالكنَّ ﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ عند مخاطبةِ الناسِ  
 أي لا تجبن بقولكن خاضعاً لينا على سنن قول المربيات والمومسات ﴿ فيطمع الذي في  
 قلبه مرضٌ ﴾ أي فجورٌ وريبةٌ. وقرىء بالجزم عطفًا على محل فعل النهي على أنه نهى  
 لمريض القلب عن الطمع عقيب نهيه عن الإطماع بالقول الخاضع كأنه قيل: فلا تخضعن  
 بالقول فلا يطمع مريض القلب ﴿ وقلن قولاً معروفاً ﴾ بعيداً عن الريبة والإطماع بجد  
 وخشونةٍ من غير تخنيثٍ أو قولاً حسناً مع كونه خشناً ﴿ وقرن في يوتكن ﴾ أمرٌ من قرَّ  
 يقرُّ من باب علمٍ وأصله اقررن فحذفت الراء الأولى وألقت فتحتها على ما قبلها كما في  
 قولك: ظنن، أو من قارئاً إذا اجتمع، وقرىء بكسر القاف من وقرير وقاراً إذا ثبت  
 واستقر وأصله أقرن ففعل به ما فعل بعدن من وعد أو من قريرٌ حذفت إحدى راءي  
 اقررن ونقلت كسرتها إلى القاف كما تقول: ظنن ﴿ ولا تبرجن ﴾ أي لا تبخترن في  
 مشيكنَّ ﴿ تبرج الجاهلية الأولى ﴾ أي تبرجاً مثل تبرج النساء في الجاهلية القديمة وهي  
 ما بين آدم ونوح وقيل: إدريس ونوح عليهما السلام وقيل: الزمان الذي ولد فيه إبراهيم  
 عليه السلام كانت المرأة تلبس درعاً من اللؤلؤ فمشي وسط الطريق تعرض نفسها على

الرِّجَالِ وَقِيلَ: زَمَنُ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. وَالْجَاهِلِيَّةُ الْأُخْرَى مَا بَيْنَ عَيْسَى  
وَمُحَمَّدٍ

(72/622)

عليهما الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقِيلَ: الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى الْكُفْرُ وَالْجَاهِلِيَّةُ الْأُخْرَى الْفُسُوقُ فِي الْإِسْلَامِ  
وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ: "إِنَّ فِيكَ جَاهِلِيَّةَ كُفْرٍ أَوْ جَاهِلِيَّةَ إِسْلَامٍ"  
قَالَ: بَلْ جَاهِلِيَّةَ كُفْرٍ ❀ وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ وَآتَيْنَ الزَّكَاةَ ❀ أَمْرًا بِهِمَا لِإِنْفَاتِهِمَا عَلَى غَيْرِهِمَا  
وَكُونَهُمَا أَصْلَ الطَّاعَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ ❀ وَأَطْعَنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ❀ أَي فِي كُلِّ مَا تَأْتَنُ وَمَا  
تَذَرْنَ لَا سِيَّمَا فِيمَا أَمَرْتَنَ بِهِ وَنَهَيْتَنَ عَنْهُ ❀ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ❀ أَي  
الذَّنْبَ الْمَدْنَسَ لِعَرْضِكُمْ وَهُوَ تَعْلِيلٌ لِأَمْرِهِنَّ وَنَهْيِهِنَّ عَلَى الْإِسْتِنَافِ وَلِذَلِكَ عَمَّمَ الْحَكْمَ  
بِتَعْمِيمِ الْخُطَابِ لِغَيْرِهِنَّ وَصَرَّحَ بِالْمَقْصُودِ حَيْثُ قِيلَ بِطَرِيقِ النَّدَاءِ أَوْ الْمَدْحِ: ❀ أَهْلَ  
الْبَيْتِ ❀ مُرَادًا بِهِمْ مِنْ حَوَاهِمِ بَيْتِ النَّبُوَّةِ ❀ وَيُطَهَّرُكُمْ ❀ مِنْ أَوْضَارِ الْأَوْزَارِ وَالْمَعَاصِي  
❀ تَطْهِيرًا ❀ بَلِيغًا .

وَاسْتِعَارَةُ الرِّجْسِ لِلْمَعْصِيَةِ، وَالتَّرْشِيحُ بِالتَّطْهِيرِ لِمَزِيدِ التَّنْفِيرِ عَنْهَا، وَهَذِهِ كَمَا تَرَى آيَةَ بَيْنَهُ  
وَحِجَّةَ نِيرَةٍ عَلَى كَوْنِ نِسَاءِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ قَاضِيَةً بِإِطْلَانِ رَأْيِ

الشَّيْعَةَ فِي تَخْصِيصِهِمْ أَهْلِيَةَ الْبَيْتِ بِفَاطِمَةَ وَعَلِيَّ وَابْنَيْهِمَا رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ . وَأَمَّا مَا  
تَمَسَّكُوا بِهِ مِنْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " خَرَجَ ذَاتَ غُدُوَّةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ  
مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ ، وَجَلَسَ فَاتَتْهُ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا فِيهِ ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ فِيهِ ، ثُمَّ جَاءَ  
الْحُسَيْنُ وَالْحَسَنُ فَأَدْخَلَهُمَا فِيهِ ثُمَّ قَالَ : " إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ "  
" فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ لِأَعْلَى أَنْ مَنْ عَدَاهُمْ لَيْسُوا كَذَلِكَ وَلَوْ فُرِضَتْ  
دَلَالَتُهُ عَلَى ذَلِكَ لَمَا اعْتَدَبَهَا لَكُونِهَا فِي مُقَابَلَةِ النَّصِّ .

(73/622)

---

﴿ وَاذْكُرْ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ أَيِ اذْكُرْ لِلنَّاسِ بِطَرِيقِ الْعِظَةِ وَالتَّذْكِيرِ مَا يَتْلَى فِي  
بُيُوتِكُمْ ﴿ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ مِنْ الْكِتَابِ الْجَامِعِ بَيْنَ كَوْنِهِ آيَاتِ اللَّهِ الْبَيِّنَةِ الدَّالَّةِ  
عَلَى صِدْقِ النَّبُوَّةِ بِنِظْمِهِ الْمُعْجَزِ وَكَوْنِهِ حِكْمَةً مَنْطَوِيَّةً عَلَى فُنُونِ الْعُلُومِ وَالشَّرَائِعِ وَهُوَ تَذْكِيرٌ  
بِمَا أَنْعَمَ عَلَيْهِنَّ حَيْثُ جَعَلَهُنَّ أَهْلَ بَيْتِ النَّبُوَّةِ وَمَهْبِطِ الْوَحْيِ وَمَا شَاهَدْنَ مِنْ بُرْحَاءِ الْوَحْيِ  
مِمَّا يُوجِبُ قُوَّةَ الْإِيمَانِ وَالْحِرْصَ عَلَى الطَّاعَةِ حَتَّى عَلَى الْإِنْتِهَاءِ وَالِاتِّمَارِ فِيهَا كَلْفَنَهُ ،  
وَالْتَعَرُّضَ لِلتَّلَاوَةِ فِي الْبُيُوتِ وَإِنْ كَانَ النُّزُولُ فِيهَا مَعَ أَنَّهُ الْأَنْسَبُ لَكُونِهَا مَهْبِطِ الْوَحْيِ لِعُمُومِهَا  
لِجَمِيعِ الْآيَاتِ وَوُقُوعِهَا فِي كُلِّ الْبُيُوتِ وَتَكَرُّرِهَا الْمَوْجِبِ لِمُمْكِنِهِنَّ مِنَ الذِّكْرِ وَالتَّذْكِيرِ بِخِلَافِ

النزول ، وعدم تعيين التالي لتعم تلاوة جبريل وتلاوة النبي عليهما الصلاة والسلام وتلاوتهن  
وتلاوة غيرهن تعليماً وتعلماً ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ يعلم ويدبر ما يصلح في الدين  
ولذلك فعل ما فعل من الأمر والنهي أو يعلم من يصلح للنبوّة ومن يستأهل أن يكون من أهل  
بيته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(74/622)

وقال الأوسى :

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ ﴾

أي ومن تخشع وتخضع ﴿ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ ﴾ عملاً ﴿ صَالِحًا ﴾ كصلاة وصوم وحج  
وإيتاء زكاة وهذا العمل غير القنوت لله تعالى على ما سمعت من تفسيره فلا تكرر ، وفسره  
بعضهم بالطاعة ودفع التكرار بأن المراد ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ ﴾ لرسول الله ﴿ وَتَعْمَلْ ﴾  
صالحاً ﴿ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَذَكَرَ اللَّهُ إِنَّمَا هُوَ تَعْظِيمُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَعْلِ طَاعَتِهِ  
غَيْرَ مَنْفَكَةٍ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَبَعْضُهُمْ بِمَا ذَكَرَ أَيْضًا لِأَنَّهُ دَفَعَ التَّكْرَارَ بِأَنَّ الْمُرَادَ  
بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ الْخِدْمَةَ الْحَسَنَةَ وَالْقِيَامَ بِمَصَالِحِ الْبَيْتِ لِأَنَّهُو الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالطَّاعَةُ الْمَفْسُورَ  
بِهَا الْقَنُوتُ امْتِثَالًا الْأَمْرَ وَاجْتِنَابَ النَّوَاهِي ، وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِدَوَامِ الطَّاعَةِ فَقِيلَ فِي دَفْعِ

التكرار نحو ما مر ، وقيل : المراد به الدوام على الطاعة السابقة وبالعمل الصالح العبادات التي يكلفن بها بعد .

وقيل : القنوت السكوت كما قيل ذلك في قوله تعالى : ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ ﴾ [البقرة: 8

23] والمراد به ههنا السكوت عن طلب ما لم يأذن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه

وسلم لمن به من زيادة النفقة وثياب الزينة ، وقيل غير ذلك .

﴿ نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا ﴾ الذي تستحقه على ذلك فضلاً وكرماً ﴿ مَرَّتَيْنِ ﴾ فيكون أجرها

مضاعفاً وهذا في مقابلة يضاعف لها العذاب ضعفين .

(75/622)

---

أخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس أنه قال في حاصل معنى الآيتين : إنه من عصى منكن

فإنه يكون العذاب عليها الضعف منه على سائر نساء المؤمنين ومن عمل صالحاً فإن الأجر

لها الضعف على سائر نساء المسلمين ، ويستدعي هذا أنه إذا أثيب نساء المسلمين على

الحسنة بعشر أمثالها اثنان هن على الحسنة بعشرين مثلاً لها وإن زيد للنساء على العشر

شيء زيد لمن ضعفه ، وكأنه والله تعالى أعلم إنما قيل ﴿ نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ دون

يضاعف لها الأجر كما قيل في المقابل ﴿ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ [الأحزاب :



30] لأن أصل تضعيف الأجر ليس من خواصهن بل كل من عمل صالحاً من النساء  
والرجال من هذه الأمة يضاعف أجره فأخرج الكلام مغايراً لما تقتضيه المقابلة رمزاً إلى أن  
تضعيف الأجر على طرز مغاير لطرز تضعيف العذاب مع تضمن الكلام المذكور الإشارة  
إلى مزيد تكريمهن ووفور الاعتناء بهن فإن الإحسان المكرر أحلى ، ومن تأمل في الجملتين  
ظهر له تغليب جانب الرحمة على جانب الغضب وكفى بالتصريح بفاعل إيتاء الأجر  
وجعله ضمير العظمة والتعير عما يؤتون من النعيم بالأجر مع إضافته إلى ضميرهن مع خلو  
جملة تضعيف العذاب عن مثل ذلك شهداء على ما ذكر ، ثم إن تضعيف أجرهن لمزيد  
كرامتهن رضي الله تعالى عنهن على الله عز وجل مما من به عليهن من النسبة إلى خير البرية  
عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأكمل التحية ، والظاهر أن ذلك ليس بالنسبة إلى  
أعمالهن الصالحة التي عملنها في حياتها صلى الله عليه وسلم فقط بل يضاعف أجرهن  
عليها وعلى الأعمال الصالحة التي يعلمنها بعد وفاته عليه الصلاة والسلام .

(76/622)

---

وقال بعض الأجلة : إن هاتين المرتين إحداهما على الطاعة والأخرى على طلبهن رضا  
النبي صلى الله عليه وسلم بالقناعة وحسن المعاشرة ، وجعل في "البحر" وغيره سبب

التضعيف هذا الطلب وتلك الطاعة ، ولا يخفى أن ما ذكره موهم لعدم التضعيف بالنسبة لما فعلوه من العمل الصالح بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، وقال بعض المدققين : أراد من جعل سبب مضاعفة أجورهن ما ذكر التطبيق على لفظ الآية حيث جعل القنوت لله ولرسوله مع ما تلاه سبباً ويدمج فيه أن مضاعفة العذاب إنما نشأت من أن النشوز مع الرسول صلى الله عليه وسلم وطلب ما يشق عليه ليس كالنشوز مع سائر الأزواج ولذلك اقتضى مضاعفة العذاب وكذلك طاعته وحسن التخلق معه والمعاشرة على عكس ذلك فهذا يؤكد ما قالوا من أن سبب تضعيف العذاب زيادة قبح الذنب منهن وفيه أن العكس يوجب العكس فتأمل .

وقال بعض المفسرين : العذاب الذي توعد به ضعفين هو عذاب الدنيا ثم عذاب الآخرة وكذلك الأجر فالمرتان إحداهما في الدنيا وثانيتها في الآخرة ، ولا يخفى ضعفه .

وقرأ الجحدري .

والأسواري .

ويعقوب في رواية .

وكذا ابن عامر ﴿ وَمَنْ ﴾ ﴿ بِنَاءِ التَّأْنِيثِ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى .

وقرأ السلمي .

وابن وثاب .

وحمزة .

والكسائي بياء من تحت في الأفعال الثلاثة على أن في ﴿ يُوْتِهَا ﴾ ضمير اسم الله تعالى ،  
وذكر أبو البقاء أن بعضهم قرأ ﴿ وَمَنْ ﴾ بالتاء من فوق حملاً على المعنى ﴿ بِاللَّهِ وَيَعْمَلُ  
﴿ بالياء من تحت حملاً على اللفظ فقال بعض النحويين : هذا ضعيف لأن التذكير أصلاً  
فلا يجعل تبعاً للتأنيث وما عللوه به قد جاء مثله في القرآن وهو قوله تعالى : ﴿ خَالِصَةً  
لَّذِكُورِنَا وَمُحْرَمٍ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ﴾ [ الأنعام : 139 ] انتهى فتذكر ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا ﴾ في  
الجنة زيادة على أجرها المضاعف ﴿ رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ عظيم القدر رفيع الخطر مرضياً  
لصاحبه ، وقيل الرزق الكريم ما يسلم من كل آفة .

(77/622)

---

وجوز ابن عطية أن يكون في ذلك وعد دنياوي أي أن رزقها في الدنيا على الله تعالى وهو  
كريم من حيث هو حلال وقصد برضا من الله تعالى في نيئه ، وهو كما ترى ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ  
لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ ذهب جمع من الرجال إلى أن المعنى ليس كل واحدة منكن  
كشخص واحد من النساء أي من نساء عصركن أي أن كل واحدة منكن أفضل من كل  
واحدة منهن لما امتازت بشرف الزوجية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأمومة المؤمنين

فأحد باق على كونه وصف مذكر إلا أن موصوفه محذوف ولا بد من اعتبار الحذف في جانب المشبه كما أشير إليه ، وقال الزمخشري : أحد في الأصول بمعنى وحد وهو الواحد ثم وضع في النفي العام مستويًا فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراءه ، والمعنى لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء أي إذا تقصيت أمة النساء جماعة جماعة لم يوجد منهن جماعة واحدة تساويكن في الفضل والسابقة ، وقد استعمل بمعنى المتعدد أيضًا في قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ يَفْرَقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ [النساء : 251] لمكان ﴿ بَيْنَ ﴾ المقضية للدخول على متعدد وحمل أحد على الجماعة على ما في "الكشف" ليطابق المشبه ، والمعنى على تفضيل نساء النبي صلى الله عليه وسلم على نساء غيره لا النظر إلى تفضيل واحدة على واحدة من آحاد النساء فإن ذلك ليس مقصوداً من هذا السياق ولا يعطيه ظاهر اللفظ .

وكون ذلك أبلغ لما يلزم عليه تفضيل جماعتهن على كل جماعة ولا يلزم ذلك تفضيل كل واحدة على كل واحدة من آحاد النساء لو سلم لكان إذا ساعده اللفظ والمقام ، واعترضه أيضاً بعضهم بأنه يلزم عليه أن يكون كل واحدة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من فاطمة رضي الله تعالى عنها مع أنه ليس كذلك .

---

وأجيب عن هذا بأنه لا مانع من التزامه إلا أنه يلتزم كون الأفضلية من حيث أمومة المؤمنين والزوجية لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا من سائر الحثيات فلا يضر فيه كون فاطمة رضي الله تعالى عنها أفضل من كل واحدة منهن لبعض الحثيات الأخر بل هي من بعض الحثيات كحيثية البضعية أفضل من كل من الخلفاء الأربعة رضي الله تعالى عنهم أجمعين ، نعم أورد على ما في "الكشاف" أن أحد الموضوع في النفي العام همزته أصلية غير منقلبة عن الواحد وقد نص على ذلك أبو علي ، وخالف فيه الرضي فنقل عنه أن همزة أحد في كل مكان بدل من الواو ، والمشهور التفرقة بين الواقع في النفي العام والواقع في الإثبات بأن همزة الأول أصلية وهمزة الثاني منقلبة عن الواو .

(79/622)

---

وفي العقد المنظوم في الفاظ العموم للفاضل القرافي قد أشكل هذا على كثير من الفضلاء لأن اللفظين صورتها واحدة ومعنى الوحدة يتناولهما والواو فيها أصلية فيلزم قطعاً انقلاب ألف أحد مطلقاً عنها وجعل ألف أحدهما منقلباً دون ألف الآخر حكم ، وقد أطلعني الله تعالى على جوابه وهو أن أحد الذي لا يستعمل إلا في النفي معناه إنسان بإجماع أهل

اللغة وأحد الذي يستعمل في الإثبات معناه الفرد من العدد فإذا تغير مسماهما تغير  
اشتقاقهما لأنه لا بد فيه من المناسبة بين اللفظ والمعنى ولا يكفي فيه أحدهما ، فإذا كان  
المقصود به الإنسان فهو الذي لا يستعمل إلا في النفي وهمزته أصلية ، وإن قصد به العدد  
ونصف الإثنين فهو الصالح للإثبات والنفي وألفه منقلبة عن واواه ، ولا يخفى أنه إذا سلم  
الفرق المذكور ينبغي أن تكون الهمزة هنا أصلية ، وإلى أن همزة الواقع في النفي أصلية ذهب  
أبو حيان فقال : إن ما ذكره الزمخشري من قوله : ثم وضع في النفي العام الخ غير صحيح لأن  
الذي يستعمل في النفي العام مدلوله غير مدلول واحد لأن واحداً ينطلق على كل شيء  
انصف بالوحدة وأحد المستعمل في النفي العام مخصوص بمن يعقل وذكر النحويون أن مادته  
همزة وحال ودال ومادة أحد بمعنى واحد أصله واو وحاء ودال فقد اختلفا مادة  
ومدلولاً .

وذكر أن ما في قوله تعالى : ﴿ لَا تَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ﴾ [البقرة: 285] [يحتمل أن  
يكون الذي للنفي العام ويحتمل أن يكون بمعنى واحد ، ويكون قد حذف معطوف أي بين  
واحد وواحد من رسله كما قال الشاعر :

فما كان بين الخير لوجاء سالماً . . .

أبو حجر الإليال قلائل

---

وقال الراغب : أحد يستعمل على ضربين في النفي لاستغراق جنس الناطقين ، ويتناول القليل والكثير على الاجتماع والانفراد نحو ما في الدار أحد أي لا واحد ولا إثنان فصاعداً لا مجتمعين ولا مفترقين ، وهذا المعنى لا يمكن في الإثبات لأن نفي المتضادين يصح ، ولا يصح إثباتهما ، فلو قيل في الدار أحد لكان إثبات أحد منفرد مع إثبات ما فوق الواحد مجتمعين ومفترقين وهو بين الإحالة ولتناوله ما فوق الواحد صح نحو ﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ [الحاقة : 47] وفي الإثبات على ثلاثة أوجه ، استعماله في الواحد المضموم إلى العشرات كأحد عشر وأحد وعشرين ، واستعماله مضافاً أو مضافاً إليه بمعنى الأول نحو ﴿ أَمَّا أَحَدُكُمْ فَسَيَقْتُلُ ﴾ [يوسف : 41] وقولهم يوم الأحد ، واستعماله وصفاً وهذا لا يصح إلا في وصفه تعالى شأنه ، أما أصله أعني وحد فقد يستعمل في غيره سبحانه كقول النابغة :

كأن رحلي وقد زال النهار بنا . . .

بذي الجليل على مستأنس وحد

انتهى .

وهو محتمل لدعوى انقلاب همزته عن واو مطلقاً ولدعوى انقلابها عنها في الاستعمال

الأخير .

ولا يخفى على المنصف أن يكون المعنى في الآية ما ذكره الزمخشري أظهر ، وتفضيل كل واحدة من نسائه صلى الله عليه وسلم على كل واحدة واحدة من سائر النساء لا يلزم أن يكون لهذه الآية بل هو لدليل آخر إما عقلي أو نص مثل قوله تعالى : ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ [ الأحزاب : 6 ] وقيل يجوز أن يكون ذلك لها فإنها تفيد بحسب عرف الاستعمال تفضيل كل منهن على سائر النساء لأن فضل الجماعة على الجماعة يكون غالباً لفضل كل منها .

(81/622)

---

﴿ إن اتقيتن ﴾ شرط لنفي المثلية وفضلهن على النساء وجوابه محذوف دل عليه المذكور والاتقاء بمعناه المعروف في لسان الشرع ، والمفعول محذوف أي إن اتقيتن مخالفة حكم الله تعالى ورضا رسوله صلى الله عليه وسلم ، والمراد إن دمتن على اتقاء ذلك ومثله شائع أو هو على ظاهره والمراد به التهييج بجعل طلب الدنيا والميل إلى ما تميل إليه النساء لبعده من مقامهن بمنزلة الخروج من التقوى أو شرط جوابه قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ والاتقاء بمعناه الشرعي أيضاً ، وفي "البحر" أنه بمعنى الاستقبال أي إن استقبلتن أحداً فلا تخضعن ، وهو بهذا المعنى معروف في اللغة قال النابغة



:

سقط النصف ولم ترد إسقاطه . . .

فتناولته واتقنا باليد

(82/622)

---

أي استقبلتنا باليد ، ويكون هذا المعنى أبلغ في مدحهن إذ لم يعلق فضلهن على التقوى ولا علق نهيهن عن الخضوع بها إذ هن متقيات لله تعالى في أنفسهن ، والتعليق يقتضي ظاهره أنهن لسن متحليات بالتقوى ، وفيه إن اتقى بمعنى استقبال وإن كان صحيحاً لغة ، وقد ورد في القرآن كثيراً كقوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ ﴾ [الزمر: 24] إلا أنه لا يأتى ههنا لأنه لا يستعمل في ذلك المعنى إلا مع المتعلق الذي تحصل به الوقاية ، كقوله سبحانه : ﴿ بِوَجْهِهِ ﴾ وقول النابغة باليد وما استدل به أمره سهل ، وظاهر عبارة الكشف اختيار كون ﴿ إِنَّ اتَّقِينَ ﴾ شرطاً جوابه فلا تخضعن ، وفسر ﴿ إِنَّ اتَّقِينَ ﴾ بأن أردتن التقوى وإن كنتن متقيات مشيراً بذلك إلى أنه لا بد من تجوز في الكلام لأن الواقع أن المخاطبات متقيات فأما أن يكون المقصود الأولى المبالغة في النهي فيفسر بأن أردتن التقوى ، وإما أن يكون المقصود التهيج والإلهاب ، فيفسر بأن كنتن متقيات فليس في

ذلك جمع بين الحقيقة والمجاز كما توهم ، وقد قرر ذلك في الكشف ، ومعنى لا تخضعن  
بالقول لا تجبن بقولكن خاضعاً أي لينا خنثاً على سنن كلام المريات والمومسات ،  
وحاصله لا تن الكلام ولا ترققنه ، وهذا على ما قيل في غير مخاطبة الزوج ونحوه  
كمخاطبة الأجانب وإن كن محرمات عليهم على التأيد .

روى عن بعض أمهات المؤمنين أنها كانت تضع يدها على فمها إذا كلمت أجنبياً تغير  
صوتها بذلك خوفاً من أن يسمع رخيماً لينا ، وعد إغلاظ القول لغير الزوج من جملة  
محاسن خصال النساء جاهلية وإسلاماً ، كما عد منها بجلهن بالمال وجبنهن ، وما وقع في  
الشعر من مدح العشيقة برخامة الصوت وحسن الحديث ولين الكلام فمن باب السفه كما  
لا يخفى .

وعن الحسن أن المعنى لا تكلمن بالرفث ، وهو كما ترى ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾  
أي فجور وزنا ، وبذلك فسره ابن عباس وأنشد قول الأعشى :

(83/622)

---

حافظ للفرج راض بالتقى . . .

ليس ممن قلبه فيه مرض

والمراد نية أو شهوة فجور وزنا ، وعن قتادة تفسيره بالنفاق ، وأخرج ابن المنذر .

وابن أبي حاتم عن زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما ، أنه قال : المرض مرضان فمرض

زنا ومرض نفاق ، ونصب ﴿ يَطْمَعُ ﴾ في جواب النهي .

وقرأ أبان بن عثمان .

وابن هرمز ﴿ فَيَطْمَعُ ﴾ بالجزم وكسر العين لالتقاء الساكنين وهو عطف على محل فعل

النهي على أنه نهى لمريض القلب عن الطمع عقيب نهيهن عن الخضوع بالقول كأنه قيل ؛ فلا

تخضعن بالقول فلا يطمع الذي في قلبه مرض ، وقال أبو عمرو الداني ؛ قرأ الأعرج .

وعيسى ﴿ فَيَطْمَعُ ﴾ بفتح الياء وكسر الميم ، ونقلها ابن خالويه عن أبي السمال .

قال : وقد روى ذلك عن ابن محيصن ، وذكر أن الأعرج وهو ابن هرمز قرأ ﴿ فَيَطْمَعُ ﴾

بضم الياء وفتح العين وكسر الميم أي فيطمع هو أي الخضوع بالقول ، و ﴿ الذى ﴾ مفعول

أو الذي فاعل والمفعول محذوف أي فيطمع الذي في قلبه مرض نفسه ﴿ وَقَلْنَقَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾

﴿ حسنًا بعيداً عن الريبة غير مطمع لأحد ، وقال الكلبي : أي صحيحاً بلا هجر ولا

تمريض ، وقال الضحاك : عنيفاً ، وقيل : أي قولاً أذن لكم فيه ، وقيل : ذكر الله تعالى وما

يحتاج إليه من الكلام .

﴿ وَقَرْنَفِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ من قريقر من باب علم أصله اقررن فحذفت الراء الأولى وألقيت

فتحتها على ما قبلها وحذفت الهمزة للاستغناء عنها بتحريك القاف .

وذكر أبو الفتح الهمداني في كتاب التبيان وجهها آخر قال: قاريقار إذا اجتمع ومنه القارة  
لاجتماعها، ألا ترى إلى قول عضل والديش: اجتمعوا فكونوا قارة فالمعنى وأجمعن  
أنفسكن في البيوت.

وقرأ الأكثر ﴿ وَقَرْنَ ﴾ بكسر القاف من وقريقر وقار إذا سكن وثبت، وأصله أو قرن  
ففعل به ما فعل بعدن من وعد أو من قريقر المضاعف من باب ضرب وأصله اقررن  
حذفت الراء الأولى وألقت كسرتها إلى القاف وحذفت الهمزة للاستغناء عنها، وقال  
مكي.

(84/622)

---

وأبو علي: أبدلت الراء التي هي عين الفعل ياء كراهة التضعيف ثم نقلت حركتها إلى القاف  
ثم حذفت لسكونها وسكون الراء بعدها وسقطت الهمزة لتحرك القاف.  
وهذا غاية في التحمل، وفي البحران قررت وقررت بالفتح والكسر كلاهما من القرار في  
المكان بمعنى الثبوت فيه وقد حكى ذلك أبو عبيدة.  
والزجاج.

وغيرهما، وأنكر قوم منهم المازني مجيء قررت في المكان بالكسر أقر بالفتح وإنما جاء

قررت عينه تقر بالكسر في الماضي والفتح في المضارع والمثبت مقدم على النافي .  
وقرأ ابن أبي عبلة ﴿ وقررن ﴾ بألف الوصل وكسر الراء الأولى ، والمراد على جميع  
القراءات أمرهن رضي الله تعالى عنهن بملازمة البيوت وهو أمر مطلوب من سائر النساء .  
أخرج الترمذي .

والبزار عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن المرأة عور فإذا خرجت  
من بيتها استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون من رحمة ربها وهي في قعر بيتها "  
وأخرج البزار عن أنس قال جنن النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن : يا  
رسول الله ذهب الرجال بالفضل والجهاد في سبيل الله تعالى فهل لنا عمل ندرك به فضل  
المجاهدين في سبيل الله تعالى فقال عليه الصلاة والسلام : " من قعدت منكن في بيتها فإنها  
تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله تعالى " وقد يحرم عليهن الخروج بل قد يكون كبيرة  
كخروجهن لزيارة القبور إذا عظمت مفسدته وخروجهن ولو إلى المسجد وقد استعطن  
وتزين إذا تحققت الفتنة أما إذا طنت فهو حرام غير كبيرة ، وما يجوز من الخروج كالخروج  
للحج وزيادة الوالدين وعيادة المرضى ، وتعزية الأموات من الأقارب ونحو ذلك ، فإنما يجوز  
بشروط مذكورة في محلها .

---

وظاهر إضافة البيوت إلى ضمير النساء المطهرات أنها كانت ملكهن وقد صرح بذلك المحافظ غلام محمد الأسلمي نور الله تعالى ضريحه في التحفة الإثني عشرية ، وذكر فيها أن عليه الصلاة والسلام بنى كل حجرة لمن سكن فيها من الأزواج وكانت كل واحد منهن تصرف بالحجرة الساكنة هي فيها تصرف المال في ملكه بحضوره صلى الله عليه وسلم ، وقد ذكر الفقهاء أن من بنى بيتاً لزوجته وأقبضه إياها كان كمن وهب زوجته بيتاً وسلمه إليها ، فيكون البيت ملكاً لها ويشهد لدعوى أن الحجرة التي كانت تسكنها عائشة رضي الله تعالى عنها كانت ملكاً لها غير الإضافة في ﴿ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ الداخل فيه حجرتها استئذان عمر رضي الله تعالى عنه لدفنه فيها منها بمحضر من الصحابة ، وعدم إنكار أحد منهم حتى علي كرم الله تعالى وجهه ، واستئذان الحسن رضي الله تعالى عنه منها لذلك أيضاً الثابت عند أهل السنة والشيعة ، كما ذكر في الفصول المهمة في معرفة الأئمة وغيره من كتبهم فإن تلك الحجرة لو كانت لبيت المال لحديث

" نحن معاشر الأنبياء لا نورث " الاستاذن رضي الله تعالى عنه من الوزغ مروان فإنه إذ ذاك كان حاكم المدينة المنورة والمتصرف في بيت المال ، ولو كانت للورثة بناء على زعم الشيعة من أنه صلى الله عليه وسلم يورث كغيره لزم الاستئذان من سائر الأزواج أيضاً لتعلق حقهن فيها على زعمهم بل يلزم الاستئذان أيضاً من عصبته عليه الصلاة والسلام المستحقين لما

يبقى بعد النصف والثلث إذا قلنا بتوريثهم فحيث لم يستأذن رضي الله تعالى عنه إلا منها  
علم أنها ملكها وحدها .

(86/622)

---

والقول بأنه علم رضا الجميع سواها رضي الله تعالى عنها فاستأذنها لذلك مما لا يقوم لهم  
حجة ، ولهم في هذا الباب أكاذيب لا يعول عليها ولا يلتفت أريب إليها ، منها أن عائشة  
رضي الله تعالى عنه أذنت للحسن رضي الله تعالى عنه حين استأذنها في الدفن في الحجرة  
المباركة ، ثم ندمت بعد وفاته رضي الله تعالى عنه وركبت على بغلة لها وأتت المسجد  
ومنعن الدفن ورمت السهام على جنازته الشريفة الظاهرة وادعت الميراث .  
وأنشأ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول :  
تجملت تبلغت . . .

وإن عشت تفيلت لك التسع من الثمن فكيف الكل ملكت  
وركافة هذا الشعر تنادي بكذب نسبه إلى ذلك الخبر رضي الله تعالى عنه ، وليت شعري  
أي حاجة لها إلى الركوب ومسكنها كان تلك الحجرة المباركة لافلو كانت بصدد المنع  
لأغلقت بابها ثم إنها رضي الله تعالى عنها كيف يظن بها ولها من العقل الحظ الأوفر

بالنسبة إلى سائر أخواتها أمهات المؤمنين تدعي الميراث وهي وأبوها رضي الله تعالى  
عنهما رويًا بمحضر الصحابة الذين لا تأخذهم في الله تعالى لومة لائم " نحن معاشر الأنبياء  
لا نورث " هذا ، ويجوز أن تكون إضافة البيوت إلى ضمير النساء المطهرات باعتبار أنهن  
ساكنات فيها قائمات بمصالحها قيمات عليها ، واستعمال الخاصة والعامة شائع بإضافة  
البيوت إلى الأزواج بهذا الاعتبار .

(87/622)

---

والاستدانة يجوز أن يكون لا تتقال كل بيت إلى ملك الساكنة فيه بعد وفاته صلى الله عليه  
وسلم من جهة الخليفة ولي بيت المال لما رأى من المصلحة في تخصيص كل منهن بمسكنه  
وتركه لها على نحو الإقطاع من بيت المال ، ومما يستأنس به لكون الإضافة إلى ضميرهن  
بهذا الاعتبار لا لكون البيوت ملكهن إضافة البيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم في غير  
ما أثر ، بل سيأتي إن شاء الله تعالى إضافة البيوت إليه عليه الصلاة والسلام وذلك في قوله  
تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب : 53  
[ الآية وهي أحق بأن تكون للملك فليراجع هذا المطلب وليتأمل ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرَجَ  
الجاهلية الأولى ﴾ التبرج على ما روى عن مجاهد .



وقتادة .

وابن أبي نجيح المشي بتبختر وتكسر وتغنج ، وعن مقاتل أن تلقى المرأة خمراها على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها ويبدو ذلك كله منها ، وقال المبرد : أن تبدي من محاسنها ما يجب عليها ستره ، قال الليث : ويقال تبرجت المرأة إذا أبدت محاسنها من وجهها وجسدها ويرى مع ذلك من عينها حسن نظرت ، وقال أبو عبيدة : أن تخرج من محاسنها ما تستدعي به شهوة للرجال ، وأصله على ما في "البحر" من البرج وهو سعة العين وحسنها ، ويقال طعنة برجاء أي واسعة وفي أسنانه برج إذا تفرق ما بينها وقيل : هو البرج بمعنى القصر ، ومعنى تبرجت المرأة ظهرت من برجها أي قصرها ، وجعل الراغب إطلاق البرج على سعة العين وحسنها للتشبيه بالبرج في الأمرين ، ولا يخفى أنه لو فسر التبرج هنا بالظهور من البرج تكون هذه الجملة كالتأكيد لما قبلها فالأولى أن يفسر به ، وتبرج مصدر تشبيهي مثل له صوت صوت حمار أي لا تبرجن مثل تبرج الجاهلية الأولى ، وقيل في الكلام إضمار مضافين أي تبرج نساء أيام الجاهلية ، وإضافة نساء على معنى في والمراد بالجاهلية الأولى على ما أخرج ابن جرير .

(88/622)

---

وابن أبي جاتم .

والحاكم .

وابن مردويه .

والبيهقي في "شعب الإيمان" عن ابن عباس الجاهلية ما بين نوح وإدريس عليهما السلام وكانت ألف سنة ، قال : وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل والآخر يسكن الجبال ، وكان رجال الجبال صباحاً وفي النساء دمامة وكان نساء السهل ورجالهن العكس فاتخذ أهل السهل عيداً يجتمعون إليه في السنة ، فتبرح النساء للرجال والرجال لهن ، وأن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم في عيدهم فرأى النساء وصباحتهن فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك فتحولوا إليهن فنزلوا معهن فظهرت الفاحشة فيهن ، وفي رواية أن المرأة إذ ذاك تجمع بين زوج وعشيق .

وأخرج ابن جرير عن الحكم بن عيينة قال : كان بين آدم ونوح عليهما السلام ثمانمائة سنة فكان نساؤهم من أقبح ما يكون من النساء ورجالهم حسان وكانت المرأة تراود الرجل عن نفسه وهي الجاهلية الأولى . .

وروى مثله عن عكرمة ، وقال الكلبي : هي ما بين نوح وإبراهيم عليهما السلام ، وقال مقاتل : كانت زمن نمرود وكان فيه بغايا يلبسن أرق الدروع ويمشين في الطرق ، وروى عنه أيضاً أن الجاهلية الأولى زمن إبراهيم عليه السلام والثانية زمن محمد صلى الله عليه وسلم

قبل أن يبعث ، وقال أبو العالية : كانت الأولى زمن داود وسليمان عليهما السلام وكان للمرأة قميص من الدر غير مخيط الجانبين يظهر منه الأعكان والسواتان .

وقال المبرد : كانت المرأة تجمع بين زوجها وخدمها للزوج نصفها الأسفل وللخدم نصفها

الأعلى يتمتع به في التقبيل والترشف ، وقيل : ما بين موسى وعيسى عليهما السلام ، وقال

الشعبي : ما بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام .

قال الزجاج : وهو الأشبه لأنهم هم الجاهلية المعروفة كانوا يتخذون البغايا ، وإنما قيل : ❖

الأولى ❖ لأنه يقال لكل متقدم ومتقدمة أول وأولى ، وتأويله أنهم تقدموا على أمة محمد

صلى الله عليه وسلم .

(89/622)

---

وروى عن ابن عباس ما هونص في أن الأولى هنا مقابل الأخرى ، وقال الزمخشري : يجوز

أن تكون الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق

والفجور في الإسلام فكان المعنى ولا تحداث بالتبرج جاهلية في الإسلام تشبهن بها بأهل

جاهلية الكفر .

وقال ابن عطية : الذي يظهر عندي أن الجاهلية الأولى إشارة إلى الجاهلية التي تخصهن

فأمرن بالنقلة عن سيرتهن فيها وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفر وقلة الغيرة ونحو ذلك .

وفي حديث أخرجه الشيخان وأبو داود .

والترمذي أنه صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر وكان قد عير رجلاً أمه أعجمية فشكاه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية ، وفسرها ابن الأثير بالحالة التي عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام وشرائع الدين والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر وغير ذلك والله تعالى أعلم ، وتمسك الرافضة في طعن أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وحاشاها من كل طعن بخروجها من المدينة إلى مكة ومنها إلى البصرة وهناك وقعت وقعة الجمل بهذه الآية قالوا : إن الله تعالى أمر نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهي منهن بالسكون في البيوت ونهاهن عن الخروج وهي بذلك قد خالفت أمر الله تعالى ونهيه عز وجل .

وأجيب بأن الأمر بالاستقرار في البيوت والنهي عن الخروج ليس مطلقاً وإنما أخرجهن صلى الله عليه وسلم بعد نزول الآية للحج والعمرة ولما ذهب بهن في الغزوات ولما رخصهن لزيارة الوالدين وعيادة المرض وتعزية الأقارب وقد وقع كل ذلك كما تشهد به الأخبار ، وقد صح أنهن كلهن كن يججن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا سودة بنت زمعة ، وفي رواية عن أحمد عن أبي هريرة إلا زينب بنت جحش .

وسودة ولم ينكر عليهن أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم الأير كرم الله تعالى وجهه وغيره ، وقد جاء في الحديث الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال لهن بعد نزول الآية : ﴿ أَذِنَ لَكِنِ إِن ﴾ فعلم أن المراد الأمر بالاستقرار الذي يحصل به وقارهن وامتيارهن على سائر النساء بأن يلازم البيوت في أغلب أوقاتهن ولا يكن خراجات ولاجات طوافات في الطرق والأسواق وبيوت الناس ، وهذا لا ينافي خروجهن للحج أو لما فيه مصلحة دينية مع التستر وعدم الابتدال ، وعائشة رضي الله تعالى عنها ، إنما خرجت من بيتها إلى مكة للحج وخرجت معها لذلك أيضاً أم سلمة رضي الله تعالى عنها وهي وكذا صفة مقبولة عند الشيعة لكنها لما سمعت بقتل عثمان رضي الله تعالى عنه وانحياز قتلته إلى علي كرم الله تعالى وجهه حزنت حزناً شديداً واستشعرت اختلال أمر المسلمين وحصول الفساد والفتنة فيما بينهم ، وبينما هي كذلك جاءها طلحة . والزبير .

ونعمان بن بشير ، وكعب بن عجرة في آخرين من الصحابة رضي الله تعالى عنهم هارين من المدينة خائفين من قتل عثمان رضي الله تعالى عنهم لما أنهم أظهروا المباهاة بفعلهم القبيح ،

وأعلنوا بسب عثمان فضاقت قلوب أولئك الكرام وجعلوا يستقبحون ما وقع ويشنعون  
على أولئك السفلة ويلومونهم على ذلك الفعل الأشنع فصح عندهم عزمهم على إلحاقهم  
بعثمان رضي الله تعالى عنه .

(91/622)

---

وعلموا أن لا قدرة لهم على منعهم إذا هموا بذلك فخرجوا إلى مكة ولاذوا بأمة المؤمنين  
وأخبروها الخبر فقالت لهم : أرى الصلاح أن لا ترجعوا إلى المدينة ما دام أولئك السفلة فيها  
محيطين بمجلس الأمير علي كرم الله تعالى وجهه غير قادر على القصاص منهم أو طردهم  
فأقيموا ببلد تأمنون فيه وانتظروا انتظام أمور أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه وقوة شوكة  
واسعوا في تفرقهم عنه وإعانتة على الانتقام منهم ليكونوا عبرة لمن بعدهم فارتضوا ذلك  
واستحسنوه فاختروا البصرة لما أنها كانت إذ ذاك مجعاً لجنود المسلمين ورجحوها على  
غيرها وألحوا على أمهم رضي الله تعالى عنها أن تكون معهم إلى أن ترتفع الفتنة ويحصل  
الأمن وتنظم أمور الخلافة وأرادوا بذلك زيادة احترامهم وقوة أمنيته لما أنها أم المؤمنين  
والزوج المحترمة غاية الاحترام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأنها كانت أحب أزواجه  
إليه وأكثرهن قبولا عنده وبنيت خليفته الأول رضي الله تعالى عنه فسارت معهم بقصد

الإصلاح وانتظام الأمور وحفظ عدة نفوس من كبار الصحابة رضي الله تعالى عنهم وكان معها ابن أختها عبد الله بن الزبير وغيره من أبناء أخواتها أم كلثوم زوج طلحة .  
وأسماء زوج الزبير بل كل من معها بمنزلة الأبناء في المحرمية وكانت في هودج من حديد .  
فبلغ الأمير كرم الله تعالى وجهه خبر التوجه إلى البصرة أولئك القتلة السفلة على غير وجهه وحملوه على أن يخرج إليهم ويعاقبهم ، وأشار عليه الحسن .  
والحسين .

وعبد الله بن جعفر .

وعبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهم بعدم الخروج واللبث إلى أن يتضح الحال فأبى رضي الله تعالى عنه ليقضي الله أمراً كان مفعولاً فخرج كرم الله تعالى وجهه ومعه أولئك الأشرار أهل الفتنة فلما وصلوا قريباً من البصرة أرسلوا القعقاع إلى أم المؤمنين .  
وطلحة .

(92/622)

---

والزبير ليتعرف مقاصدهم ويعرضها على الأمير رضي الله تعالى عنهم وكرم الله وجهه فجاء القعقاع إلى أم المؤمنين فقال : يا أماه ما أشخصك وأقدمك هذه البلدة ؟ فقالت : أي

بني الإصلاح بين الناس ثم بعثت إلى طلحة .

والزبير .

فقال القعقاع: أخبراني بوجه الصلاح قالوا: إقامة الحد على قتلة عثمان وتطبيب قلوب أوليائه فيكون ذلك سبباً لأمننا وعبرة لمن بعدهم فقال القعقاع: هذا لا يكون إلا بعد اتفاق كلمة المسلمين وسكون الفتنة فعليكما بالمسالمة في هذه الساعة فقالوا: أصبت وأحسنتم فرجع إلى الأمير كرم الله تعالى وجهه فأخبره بذلك فسر به واستبشر وأشرف القوم على الرجوع ولبثوا ثلاثة أيام لا يشكون في الصلح فلما غشيتهم ليلة اليوم الرابع وقررت الرسل والوسائط في البين أن يظهروا المصالحة صبيحة هذه الليلة ويلاقي الأمير كرم الله تعالى وجهه طلحة .

والزبير رضي الله تعالى عنهما وأولئك القتلة ليسوا حاضرين معه وتحققوا ذلك ثقل عليهم واضطربوا وضائق عليهم الأرض بما رحبت فتشاوروا فيما بينهم أن يغيروا على من كان مع عائشة من المسلمين ليظنوا الغدر من الأمير كرم الله تعالى وجهه فيهمجوا على عسكره فيظنوا بهم أنهم هم الذين غدروا فينشب القتال ففعلوا ذلك فهجم من كان مع عائشة على عسكر الأمير وصرخ أولئك القتلة بالغدر فالتحم القتال وركب الأمير متعجباً فرأى الوطيس قد حمى والرجال قد سبحت بالدماء فلم يسعه رضي الله تعالى عنه إلا الاشتغال بالحرب والطعن والضرب ، وقد نقل الواقعة كما سمعت الطبري وجماهير ثقات



المؤرخين ورووها كذلك من طرق متعددة عن الحسن .

وعبد الله بن جعفر .

(93/622)

---

وعبد الله بن عباس ، وما وراء ذلك مما رواه الشيعة عن أسلافهم قتلة عثمان مما لا يلتفت له ، ويدل على تغلب القتل وقوة شوكتهم ما في "نهج البلاغة" المقبول عند الشيعة من أنه قال للأمير كرم الله تعالى وجهه بعض أصحابه : لو عاقبت قوماً أجلبوا على عثمان فقال : يا أخوتاه إني لست أجهل ما تعلمون ولكن كيف لي بهم والمجلبون على شوكتهم يملكوننا ولا نملكهم وما هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم والتفت إليهم أعرابكم وهم خلالكم يسومونكم ما شاؤوا .

فحيث كان الخروج أولاً للحج ومعها من محارمها من معها ولم يكن الأمر بالاستقرار في البيوت يتضمن النهي عن مثله لم يتوجه الطعن به أصلاً ، وكذا المسير إلى البصرة لذلك القصد فإنه ليس أدون من سفر حج النفل ؛ وما ترتب عليه لم يكن في حسابها ولم ير بهاها ترتبه عليه ، ولهذا لما وقع ما وقع وترتب ما ترتب ندمت غاية الندم ، فقد روي أنها كلما كانت تذكريوم الجمل تبكي حتى يبتل معجرها ، بل أخرج عبد الله بن أحمد في "زوائد

الزهد " .

وابن المنذر .

وابن أبي شيبة .

وابن سعد عن مسروق قال : كانت عائشة رضي الله تعالى عنها إذا قرأت ﴿ وَقرنَ في  
يُوتَكُنَّ ﴾ بكت حتى تبل خمارها وما ذاك إلا لأن قراءتها تذكرها الواقعة التي قتل فيها  
كثير من المسلمين ، وهذا كما أن الأمير كرم الله تعالى وجهه أحزنه ذلك ، فقد صح أنه  
رضي الله تعالى عنه لما وقع الانهزام على من مع أم المؤمنين وقتل من قتل من الجمعين طاف  
في مقتل القتلى فكان يضرب على فخذه ويقول : ﴿ يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسياً  
منسياً ﴾ [ مريم : 23 ] ، وليس بكاؤها عند قراءة الآية لعلمها بأنها أخطأت في فهم  
معناها أو أنها نسيته يوم خرجت كما توهم ، وقال في ذلك مستهزئاً كاظم الأزدي  
البغدادي من متأخري شعراء الرافضة من قصيدة طويلة كفر بعدة مواضع فيها :  
حفظت أربعين ألف حديث . . .

ومن الذكر آية تنساها

(94/622)

نعم قد ينضم لما ذكرناه في سبب البكاء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوماً لأزواجه المطهرات وفيهن عائشة: "كأنني يا حداكن تنبجها كلاب الحوَاب" وفي بعض الروايات الغير المعتمدة عند أهل السنة بزيادة "فإياك أن تكوني يا حميراء" ولم تكن سألت قبل المسير عن الحوَاب هل هو واقع في طريقها أم لا حتى نبحتها في أثناء المسير كلاب عند ماء فقالت لمحمد بن طلحة: ما اسم هذا الماء؟ فقال: يقولون له حوَاب فقالت: ارجعوني وذكرت الحديث وامتنعت عن المسير وقصدت الرجوع فلم يوافقها أكثر من معها ووقع التشاجر حتى شهد مروان بن الحكم مع نحو من ثمانين رجلاً من دهاقين تلك الناحية بأن هذا الماء ماء آخر وليس هو حوَاباً فمضت لشأنها بسبب ذلك وتعذر الرجوع ووقع الأمر، فكانها رضي الله تعالى عنها رأت سكوتها عن السؤال وتحقيق الحال قبل المسير تقصيراً منها وذنباً بالنسبة إلى مقامها فبكت له.

ولما تقدم وما زعمته الشيعة من أنها رضي الله تعالى عنها كانت هي التي تحرض الناس على قتل عثمان ونقول: اقتلوا نعتلاً فقد فجر تشبهه بيهودي يدعى نعتلاً حتى إذا قتل وبيع الناس علياً قالت: ما أبالي أن تقع السماء على الأرض قتل والله مظلوماً وأنا طالبة بدمه فذكرها عبيد بما كانت تقول فقالت: قد والله قلت وقال الناس فأنشد:

فمنك البداء ومنك الغير . . .

ومنك الرياح ومنك المطر وأنت أمرت بقتل الإمام

وقلت لنا إنه قد فجر . . .

كذب لأصل له وهو من مفتريات ابن قتيبة .

وابن أعثم الكوفي .

والسمساطي وكانوا مشهورين بالكذب والافتراء ، ومثل ذلك في الكذب زعمهم أنها رضي الله تعالى عنها ما خرجت وسارت إلى البصرة إلا لبغض علي كرم الله تعالى وجهه فإنها لم تنزل تروي مناقبه وفضائله ؛ ومن ذلك ما رواه الديلمي أنها قالت : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب علي عبادة " وقالت بعد وقوع ما وقع : والله لم يكن بيني وبين علي إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها .

(95/622)

---

وقد أكرمها علي كرم الله تعالى وجهه وأحسن مثواها وبالغ في احترامها وردها إلى المدينة ومعها جماعة من نساء أعيان البصرة عزيزة كريمة ، وهذا مما يرد به على الرافضة الزاعمين كفرها وحاشاها بما فعلت ، وما روي عن الأحنف بن قيس من أن علياً كرم الله تعالى وجهه لما ظهر على أهل الجمل أرسل إلى عائشة أن ارجعي إلى المدينة فأبت فأعاد إليها الرسول وأمره أن يقول لها : والله لترجعن أو لأبعثن إليك نسوة من بكر بن وائل معهن سفار

حداد يأخذنك بها فلما رأت ذلك خرجت لا يعول عليه وإن قيل : إنه رواه أبو بكر بن أبي شيبه في " المصنف " لمخالفته لما رواه الأوثق حتى كاد يبلغ مبلغ التواتر ، هذا ولا يعكر على القول بجواز الخروج للحج ونحوه ما أخرجه عبد بن حميد .

وابن المنذر عن محمد بن سيرين قال : ثبت أنه قيل لسودة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم : ما لك لا تحجين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك ؟ فقالت : قد حججت واعتمرت وأمرني الله تعالى أن أقرفي بيتي فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت قال : فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها لأن ذلك مبني على اجتهادها كما أن خروج الأخوات مبني على اجتهادهن ، نعم أخرج أحمد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنسائه عام حجة الوداع : " هذه ثم لزوم الحصر " قال : فكان كلهن يحججن إلا زينب بنت جحش .

وسودة بنت زمعة وكاتتا تقولان : والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام : هذه الخ أنكن لا تعدن تخرجن بعد هذه الحجة من بيوتكن وتلزم الحصر وهو جمع حصير الذي يبسط في البيوت من القصب وتضم الصاد وتسكن تخفيفاً وهو في معنى النهي عن الخروج للحج فلا يتم ما ذكر أولاً ويشكل خروج سائر الأزواج لذلك .

---

وأجيب بأن الخبر ليس نصاً في النهي عن الخروج للحج بعد تلك الحجة وإلا لما خرج له سائر الأزواج الطاهرات من غير نكير أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم عليهن بل جاء أن عمر رضي الله تعالى عنه أرسلهن للحج في عهده وجعل معهن عثمان .

وعبد الرحمن بن عوف وقال لهما : إنكما ولدان باران لهن فليكن أحدكما قدام مراكبهن والآخر خلفها ولم ينكر أحد فكان إجماعاً سكوتياً على الجواز فكان زينب .

وسودة فهما من الخبر قضيت هذه الحجة أو أبيحت لكن هذه الحجة بخصوصهما ثم الواجب بعدها عليكن لزوم البيوت فلم يجبا بعد لذلك ، وغيرهما فهم منه المناسب لكن أو اللائق بكن هذه الحجة أي جنسها أو هذه الحالة من السفر للحج أو لأمر ديني مهم ثم بعد الفراغ المناسب أو اللائق لزوم البيوت فيكون مفاده إباحة الخروج لذلك ، ومن أنصف لا يكاد يقول بإفادة الخبر الأمر بلزوم البيوت والنهي عن الخروج منها مطلقاً بعد تلك الحجة بخصوصها فإن النبي صلى الله عليه وسلم مرض في بيت عائشة رضي الله تعالى عنها وبقى مريضاً فيه حتى توفي عليه الصلاة والسلام ولا يكاد يشك أحد في خروج سائرهن لعيادته أو تصور استقرارهن في بيوتهن غير بالبن شوقهن برؤية طلعتة الشريفة حتى توفي صلى الله عليه وسلم فإن مثل ذلك لا يفعله أقل النساء حباً لأزواجهن الذين لا قدر لهم فكيف يفعله الأزواج الطاهرات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو هو وحبهن له

حبهن .

ثم إن الجواب المذكور إنما يحتاج إليه بعد تسليم صحة الخبر ويحتاج الجزم بصحته إلى تنقيح  
ومراجعة فليتنقروا ويراجعوا والله تعالى أعلم .

﴿ وَقَرْنَ فِي وَءَاتَيْنِ الزَّكَاةَ ﴾ أمرن بهما لا نافتهما على غيرهما وكونهما أساس العبادات

البدنية والمالية .

﴿ وَأَطِئْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي في كل ما تأتينا وتذرن لا سيما فيما أمرتن به ونهيتن عنه .

(97/622)

---

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ استئناف بياني

مفيد لتعليل أمرهن ونهيهن ، والرجس في الأصل الشيء القذر وأريد به هنا عند كثير

الذنب مجازاً ، وقال السدي : الإثم .

وقال الزجاج : الفسق وقال ابن زيد : الشيطان ، وقال الحسن : الشرك ، وقيل : الشك ،

وقيل : البخل والطمع ، وقيل : الأهواء والبدع ، وقيل : إن الرجس يقع على الإثم وعلى

العذاب وعلى النجاسة وعلى النقائص ، والمراد به هنا ما يعم كل ذلك ، ولا يخفى عليك

ما في بعض هذه الأقوال من الضعف ، وأل فيه للجنس أو للاستغراق ، والمراد بالتطهير

قيل التحلية بالتقوى ، والمعنى على ما قيل إنما يريد الله ليذهب عنكم الذنوب والمعاصي فيما نهاكم ويجليكم بالتقوى تحلية بليغة فيما أمركم ، وجوز أن يراد به الصون ، والمعنى إنما يريد سبحانه ليذهب عنكم الرجس ويصونكم من المعاصي صوناً بليغاً فيما أمر ونهى جل شأنه .

واختلف في لام ﴿ لِيُذْهِبَ ﴾ فقيل زائدة وما بعدها في موضع المفعول به ليريد فكأنه قيل : يريد الله إذهاب الرجس عنكم وتطهيركم ، وقيل : للتعليل ثم اختلف هؤلاء فقيل المفعول محذوف أي إنما يريد الله أمركم ونهيكم ليذهب أو إنما يريد منكم ما يريد ليذهب أو نحو ذلك ، وقال الخليل .

وسيبويه ومن تابعهما : الفعل في ذلك مقدر بمصدر مرفوع بالابتداء واللام وما بعدها خبر أي إنما إرادة الله تعالى للإذهاب على حد ما قيل في تسمع بالمعيدي خير من أن تراه فلا مفعول للفعل ، وقال الطبرسي : اللام متعلق بمحذوف تقديره وإرادته ليذهب وهو كما ترى ، وهذا الذي ذكره جار في قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ ﴾ [ النساء : 26 ] و ﴿ أمرنا لنسلم لرب العالمين ﴾ [ الأنعام : 71 ] وقول الشاعر :  
أريد لأنسى ذكرها فكأنما . . .

تمثل لي ليلي بكل مكان



---

ونصب ﴿ أَهْلٌ ﴾ على النداء ، وجوز أن يكون على المدح فيقدر أمدح أو أعني ، وأن يكون على الاختصاص وهو قليل في المخاطب ومنه بك الله نرجو الفضل ، وأكثر ما يكون في المتكلم كقوله :

نحن بنات طارق . . .

نمشي على النمارق

وأل في البيت للعهد ، وقيل : عوض عن المضاف إليه أي بيت النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر أن المراد به بيت الطين والخشب لا بيت القرابة والنسب وهو بيت السكنى لا المسجد النبوي كما قيل ، وحينئذ فالمراد بأهله نساؤه صلى الله عليه وسلم المطهرات للقرائن الدالة على ذلك من الآيات السابقة واللاحقة مع أنه عليه الصلاة والسلام ليس له بيت يسكنه سوى سكناهن ، وروى ذلك غير واحد ، أخرج ابن أبي حاتم .

وابن عساكر من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما نزلت ﴿ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ ﴾ الخ في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وأخرج ابن مردويه من طريق ابن جبير عنه ذلك بدون لفظ خاصة ، وقال عكرمة من شاء باهله أنها نزلت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخرج ابن جرير .

وابن مردويه عن عكرمة أنه قال في الآية : ليس بالذي تذهبون إليه إنما هو نساء النبي صلى

الله عليه وسلم .

وروى ابن جرير أيضاً أن عكرمة كان ينادي في السوق أن قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ نزل في نساء النبي عليه الصلاة والسلام ، وأخرج ابن سعد عن عروة ﴿ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال : يعني أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وتوحيد البيت لأن بيوت الأزواج المطهرات باعتبار الإضافة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بيت واحد وجمعه فيما سبق ولحق باعتبار الإضافة إلى الأزواج المطهرات اللاتي كن متعددات وجمعه في قوله سبحانه الآتي إن شاء الله تعالى :

(99/622)

---

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب : 53] دفعاً لتوهم إرادة بيت زينب لو أفرد من حيث إن سبب النزول أمر وقع فيه كما ستطلع عليه إن شاء الله تعالى ، وأورد ضمير جمع المذكرفي ﴿ عَنْكُمْ ﴾ و ﴿ يطهركم ﴾ رعاية للفظ الأهل .

والعرب كثيراً ما يستعملون صيغ المذكرفي مثل ذلك رعاية للفظ وهذا كقوله تعالى خطاباً لسارة : امرأة الخليل عليهما السلام ﴿ أَنْعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ

أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ ﴿ [هود: 73] ومنه على ما قيل قوله سبحانه: ﴿ قَالَ لِأَهْلِهِ  
لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا ﴾ [القصص: 29] خطاباً من موسى عليه السلام لامرأته .  
ولعل اعتبار التذكير هنا أدخل في التعظيم ، وقيل : المراد هو صلى الله عليه وسلم ونسأؤه  
المطهرات رضي الله تعالى عنهن وضمير جمع المذكر لتغليبه عليه الصلاة والسلام عليهن .  
وقيل : المراد بالبيت بيت النسب ولذا أفرد ولم يجمع كما في السابق واللاحق .  
فقد أخرج الحكيم الترمذي .

والطبراني .

وابن مردويه .

وأبو نعيم .

(100/622)

---

والبيهقي معاً في الدلائل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : " إن الله تعالى قسم الخلق قسمين فجعلني في خيرهما قسماً " فذلك قوله  
تعالى : ﴿ وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴾ [الواقعة: 27] ﴿ وَأَصْحَابُ الشَّمَالِ ﴾ [الواقعة :  
41] فأنا من أصحاب اليمين وأنا خير أصحاب اليمين ثم جعل القسمين اثلاثاً فجعلني في

خيرها ثلثاً فذلك قوله تعالى: ﴿ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ  
السَّابِقُونَ ﴾ [الواقعة: 9، 10] فأنا من السابقين وأنا خير السابقين ثم جعل إلا ثلاث  
قبائل فجعلني في خيرها قبيلة وذلك قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ  
أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات: 13] وأنا أنتقي ولد آدم وأكرمهم على الله تعالى  
ولا فخر ثم جعل القبائل بيوتاً فجعلني في خيرها بيتاً فذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ  
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ أنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب"  
فإن المتبادر من البيت الذي هو قسم من القبيلة البيت النسبي، واختلف في المراد بأهله  
فذهب الثعلبي إلى أن المراد بهم جميع بني هاشم ذكورهم وإناثهم، والظاهر أنه أراد مؤمني  
بني هاشم وهذا هو المراد بالآل عند الحنفية، وقال بعض الشافعية: المراد بهم آل صلى  
الله عليه وسلم الذين هم مؤمنو بني هاشم.

(101/622)

---

والمطلب، وذكر الراغب أن أهل البيت تعورف في أسرة النبي صلى الله عليه وسلم مطلقاً  
وأسرة الرجل على ما في "القاموس" رهطه أي قومه وقبيلته الأذنون، وقال في موضع آخر:  
صار أهل البيت متعارفاً فيءاله عليه الصلاة والسلام، وصح عن زيد ابن أرقم في حديث

أخرجه مسلم أنه قيل له : من أهل بيته نساؤه صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لا أيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده صلى الله عليه وسلم ، وفي آخر أخرجه هو أيضاً مبيّن هؤلاء الذي حرموا الصدقة أنه قال : هم آل علي .

وآل عقيل .

وآل جعفر .

وآل عباس ، وقال بعض الشيعة : أهل البيت سواء أريد به البيت المدر والحشب أم بيت القرابة والنسب عام ، أما عمومه على الثاني فظاهر ، وأما على الأول فلأنه يشمل الإمام والخدم فإن البيت المدرى يسكنه هؤلاء أيضاً وقد صح ما يدل على أن العموم غير مراد .  
أخرج الترمذي .

والحاكم وصحاه .

وابن جرير .

وابن المنذر .

وابن مردويه .

والبيهقي .

في سننه من طرق عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت في بيتي نزلت إنما يريد الله

ليذهب عنكم الرجس أهل البيت وفي البيت فاطمة وعلي .

والحسن .

والحسين فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكساء كان عليه ثم قال : هؤلاء أهل

بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

وجاء في بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام أخرج يده من الكساء وأوماً بها إلى

السماء وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً

ثلاث مرات .

وفي بعض آخر أنه عليه الصلاة والسلام ألقى عليهم كساءً فدكياً ثم وضع يده عليهم ثم قال :

اللهم إن هؤلاء أهل بيتي وفي لفظ آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما

جعلتها على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

(102/622)

---

وجاء في رواية أخرجه الطبراني عن أم سلمة أنها قالت : فرفعت الكساء لأدخل معهم

فجذبه صلى الله عليه وسلم من يدي وقال : إنك على خير ، وفي أخرى رواها ابن مردويه

عنها أنها قالت ألسنت من أهل البيت ؟ فقال صلى الله عليه وسلم إنك إلى خير إنك من

أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وفي آخرها رواها الترمذي .

وجماعة عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي عليه الصلاة والسلام قال : قالت أم سلمة وأنا  
معنم : يا نبي الله قال : أنت على مكانك وإنك على خير ، وأخبار إدخاله صلى الله عليه  
وسلم علياً وفاطمة وابنيهما رضي الله تعالى عنهم تحت الكساء ، وقوله عليه الصلاة  
والسلام اللهم هؤلاء أهل بيتي ودعائهم لهم وعدم إدخال أم سلمة أكثر من أن تخصي ، وهي  
مخصصة لعموم أهل البيت بأي معنى كان البيت فالمراد بهم من شملهم الكساء ولا يدخل  
فيهم أزواجه صلى الله عليه وسلم ، وقد صرح بعدم دخولهن من الشيعة عبد الله  
المشهدى وقال المراد من البيت بيت النبوة ولا شك أن أهل البيت لغة شامل للأزواج بل  
للخدام من الإماء اللاتي يسكن في البيت أيضاً : وليس المراد هذا المعنى اللغوي بهذه  
السعة بالاتفاق فالمراد به آل العباء الذين خصصهم حديث الكساء وقال أيضاً : إن كون  
البيوت جمعاً في ﴿ يُبُوتِكُنَّ ﴾ وإفراد البيت في ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ يدل على أن بيوتهن  
غير بيت النبي صلى الله عليه وسلم اه ، وفيه ما ستعلمه إن شاء الله تعالى .  
وقيل المراد بالبيت بيت السكنى وبيت النسب وأهل ذلك أهل كل من البيتين وقد سمعت  
ما قيل فيه وفيه الجمع بين الحقيقة والمجاز .

(103/622)

---

وقال بعض المحققين: المراد بالبيت بيت السكنى وأهله على ما يقتضيه سياق الآية وسبقها والأخبار التي لا تحصى كثرة ويشهد له العرف من له مزيد اختصاص به إما بالسكنى فيه مع القيام بمصالحه وتدير شأنه والاهتمام بأمره وعدم كون الساكن في معرض التبدل والتحول بحكم العادة الجارية من بيع وهبة كالأزواج أو بالسكنى فيه كذلك بدون ملاحظة القيام بالمصالح كالأولاد أو بقراءة من صاحبه تقضي بحسب العادة بالتردد إليه والجلوس فيه من غير طلب من صاحبه لذلك أو بعدم المنع من ذلك فالأولاد الذين لا يسكنونه وكأولادهم وإن نزلوا وكالأعمام وأولاد الأعمام وعلى هذا يحصل الجمع بين الأخبار وقد سمعت بعضها كحديث الكساء ولا دلالة فيه على الحصر، وكالحديث الحسن أنه صلى الله عليه وسلم اشتمل على العباس وبنيه بملاءة ثم قال: يا رب هذا عمي وصنو أبي وهؤلاء أهل بيتي فاسترهم من النار كستري إياهم بملاءتي هذه فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت فقالت أمين ثلاثاً .

وجاء في بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام ضم إلى أهل الكساء علي .

وفاطمة .



---

والحسنيين رضي الله تعالى عنهم بقية بناته وأقاربه وأزواجه وصح عن أم سلمة في بعض آخر أنها قالت ، فقلت يا رسول الله أما أنا من أهل البيت ؟ فقال : بلى إن شاء الله تعالى ، وفي بعض آخر أيضاً أنها قالت له صلى الله عليه وسلم ؟ أأنت من أهل البيت قال : بلى وأنه عليه الصلاة والسلام أدخلها الكساء بعد ما قضى دعاءه لهم ، وقد تكرر كما أشار إليه المحب الطبري منه صلى الله عليه وسلم الجمع وقول هؤلاء أهل بيتي والدعاء في بيت أم سلمة وبيت فاطمة رضي الله تعالى عنهما وغيرهما وبه جمع بين اختلاف الروايات في هيئة الاجتماع وما جلال صلى الله عليه وسلم به المجتمعين وما دعا به لهم ، وما أجاب به أم سلمة وعدم إدخالها في بعض المرات تحت الكساء ليس لأنها ليست من أهل البيت أصلاً بل لظهور أنها منهم حيث كانت من الأزواج اللاتي يقتضي سياق الآية وسباقها دخولهن فيهم بخلاف من أدخلوا تحته رضي الله تعالى عنهم فإنه عليه الصلاة والسلام لو لم يدخلهم ويقل ما قال توهم عدم دخولهم في الآية لعدم اقتضاء سياقها وسباقها ذلك ، وذكر ابن حجر على تقدير صحة بعض الروايات المختلفة الحمل على أن النزول كان مرتين ، وقد أدخل صلى الله عليه وسلم بعض من لم يكن بينه وبينه قرابة سببية ولا نسبية في أهل البيت توسعاً وتشبيهاً كسلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه حيث قال عليه الصلاة والسلام :

(105/622)

---

"سلمان منا أهل البيت" وجاء في رواية صحيحة أن واثلة قال: وأنا من أهلك يا رسول الله؟ فقال: عليه الصلاة والسلام وأنت من أهلي فكان واثلة يقول: إنها لمن أرجى ما أرجو، والخبر الدال بظاهره على أن المراد بالبيت النسبي أعني خبر الحكيم الترمذي ومن معه عن ابن عباس يجوز حمل البيت فيه على بيت المدر والحيوان ينقسم إلى رومي وزنجي مثلاً كما ينقسم الإنسان إليهما على أن في رواته من وثقه ابن معين وضعفه غيره والجرح مقدم على التعديل وما روي عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه من نفي كون أزواجه صلى الله عليه وسلم أهل بيته وكون أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده عليه الصلاة والسلام فالمراد بأهل البيت فيه أهل البيت الذين جعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني الثقلين لأهل البيت بالمعنى الأعم المراد في الآية، ويشهد لهذا ما في "صحيح مسلم" عن يزيد بن حبان قال: انطلقت أنا.

وحصين بن سبرة.

(106/622)

---

وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت معه وصليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً حدثنا يا زيد بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يا ابن أخي والله لقد كبرت سني وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت أعني من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما حدثكم فاقبلوا وما لا لا تكفوني ثم قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمابين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال: "أما بعد ألا يا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وإني تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به" فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: "وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ثلاثاً فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد أليس نساؤه من من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده قال: ومن هم قال هم آل علي وآل عقيل.

وآل جعفر.

وآل عباس"

الحديث فإن الاستدراك بعد جعله النساء من أهل بيته صلى الله عليه وسلم ظاهر في أن الغرض بيان المراد بأهل البيت في الحديث الذي حدث به عن رسول الله عليه الصلاة

والسلام وهم فيه ثاني الثقلين فلأهل البيت إطلاقاً أن يدخل في أحدهما النساء ولا يدخلن  
في الآخر وبهذا يحصل الجمع بين هذا الخبر والخبر السابق المتضمن نفيه رضي الله تعالى  
عنه كون النساء من أهل البيت .

(107/622)

---

وقال بعضهم: إن ظاهر تعليقه نفي كون النساء أهل البيت بقوله: أيم الله إن المرأة تكون مع  
الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها يقتضي أن لا يكن من أهل البيت  
مطلقاً فلهذا أراد بقوله في الخبر السابق نساءه من أهل بيته أنساؤه الخ بهمزة الاستفهام  
الإنكاري فيكون بمعنى ليس نساءه من أهل بيته كما في معظم الروايات في غير "صحيح  
مسلم" ويكون رضي الله تعالى عنه ممن يرى أن نساءه عليه الصلاة والسلام لسن من أهل  
البيت أصلاً ولا يلزمنا أن ندين الله تعالى برأيه لا سيما وظاهر الآية معنا وكذا العرف  
وحيث يجوز أن يكون أهل البيت الذين هم أحد الثقلين بالمعنى الشامل للأزواج وغيرهن  
من أصله وعصبة صلى الله عليه وسلم الذين حرموا الصدقة بعده ولا يضر في ذلك عدم  
استمرار بقاء الأزواج كما استمر بقاء الآخرين مع الكتاب كما لا يخفى اه، وأنت تعلم أن  
ظاهر ما صح من قوله صلى الله عليه وسلم: "إني تارك فيكم خليفين وفي رواية ثقلين

كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا  
علي الحوض " يقتضي أن النساء المطهرات غير داخلات في أهل البيت الذين هم أحد  
الثقلين لأن عترة الرجل كما في "الصحيح" نسله ورهطه الأدنون ، وأهل بيتي في الحديث  
الظاهر أنه بيان له أو بدل منه بدل كل من كل وعلى التقديرين يكون متحداً معه فحيث لم  
تدخل النساء في الأول لم تدخل في الثاني .

وفي النهاية أن عترة النبي صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب .  
وقيل أهل بيته الأقربون وهم أولاده وعلي وأولاده رضي الله تعالى عنهم ، وقيل : عترته  
الأقربون والأبعدون منهم اه .

والذي رجحه القرطبي أنهم من حرمت عليهم الزكاة ، وفي كون الأزواج المطهرات كذلك  
خلاف قال ابن حجر : والقول بتحريم الزكاة عليهن ضعيف وإن حكى ابن عبد البر  
الإجماع عليه فتأمل ، ولا يرد على حمل أهل البيت في الآية على المعنى الأعم ما أخرج ابن  
جرير .

وابن أبي حاتم .

والطبراني .

عن أبي سعيد الخدري قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت هذه الآية في خمسة في وفي علي وفاطمة وحسن وحسين إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيراً " إذ لا دليل فيه على الحصر والعدد لا مفهوم له ، ولعل الاقتصار على من ذكر صلوات الله تعالى وسلامه عليهم لأنهم أفضل من دخل في العموم وهذا على تقدير صحة الحديث والذي يغلب على ظني أنه غير صحيح إذ لم أعهد نحو هذا في الآيات منه صلى الله عليه وسلم في شيء من الأحاديث الصحيحة التي وقفت عليها في أسباب النزول ، وتفسير أهل البيت بمن له مزيد اختصاص به على الوجه الذي سمعت يندفع ما ذكره المشهدي من شموله للخدام والاماء والعبيد الذين يسكنون البيت فإنهم في معرض التبدل والتحول بانتقالهم من ملك إلى ملك بنحو الهبة والبيع وليس لهم قيام بمصالحه واهتمام بأمره وتدير لشأنه إلا حيث يؤمرون بذلك ، ونظمتهم في سلك الأزواج ودعوى أن نسبة الجميع إلى البيت على حد واحد مما لا يرتضيه منصف ولا يقول به إلا متعسف .

وقال بعض المتأخرين : إن دخولهم في العموم مما لا بأس به عند أهل السنة لأن الآية عندهم لا تدل على العصمة ولا حجر على رحم الله عز وجل ولأجل عين ألف عين تكرم ، وأما أمر الجمع والافراد فقد سمعت ما يتعلق به ، والظاهر على هذا القول أن التعبير بضمير جمع

المذكر في ﴿عَنْكُمْ﴾ للتغليب، وذكر أن في ﴿عَنْكُمْ﴾ عليه تغليبين أحدهما تغليب المذكر على المؤنث، وثانيهما تغليب المخاطب على الغائب إذ غير الأزواج المطهرات من أهل البيت لم يجز لهم ذكر فيما قبل ولم يخاطبوا بأمر أو نهى أو غيرهما فيه، وأمر التعليل عليه ظاهر وإن لم يكن كظهوره على القول بأن المراد بأهل البيت الأزواج المطهرات فقط.

(109/622)

---

واعتذر المشهدي عن وقوع جملة ﴿أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ﴾ الخ في البين بأن مثله واقع في القرآن الكريم فقد قال تعالى شأنه: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ [النور: 54] ثم قال سبحانه بعد تمام الآية: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النور: 56] فعطف أقيموا على أطيعوا مع وقوع الفصل الكثير بينهما، وفيه أنه وقع بعد ﴿أَقِيمُوا﴾ الخ ﴿اللَّهُ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ فلو كان العطف على ما ذكر لزم عطف أطيعوا على على أطيعوا وهو كما ترى.

سلمنا أن لا فساد في ذلك إلا أن مثل هذا الفصل ليس في محل النزاع فإنه فصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالأجنبي من حيث الاعراب وهو لا ينافي البلاغة وما نحن فيه على ما

ذهبوا إليه فصل بأجنبي باعتبار موارد الآيات اللاحقة والسابقة ، وإنكار منافاته للبلاغة  
القرآنية مكابرة لا تخفى .

(110/622)

---

ومما يضحك منه الصبيان أنه قال بعد : إن بين الآيات مغايرة إنشائية وخبرية لأن آية التطهير  
جملة ندائية وخبرية وما قبلها وما بعدها من الأمر والنهي جمل إنشائية وعطف الإنشائية  
على الخبرية لا يجوز ، ولعمري أنه أشبه كلام من حيث الغلط بقول بعض عوام الأعجام :  
حسن وخسين دختران مغاوية ﴿ وَمَنْ لَمْ يُجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ [النور : 0  
4] ثم أن الشيعة استدلوا بالآية بعد قولهم : بتخصيص أهل البيت فيها بمن سمعت وجعل  
﴿ لِيُذْهِبَ ﴾ مفعولاً به ﴿ ليريد ﴾ وتفسير الرجس بالذنوب على العصمة فذهبوا إلى  
أن علياً وفاطمة والحسين رضي الله تعالى عنهم معصومون من الذنوب عصمته صلى الله  
عليه وسلم منها وتعقبه بعض أجلة المتأخرين بأنه لو فرض تعين كل ما ذهبوا إليه لا تسلم  
دالاتها على العصمة بل لها دلالة على عدمها إذ لا يقال في حق من هو طاهر : إنني أريد أن  
أظهره ضرورة امتناع تحصيل الحاصل ، وغاية ما في الباب أن كون أولئك الأشخاص رضي  
الله تعالى عنهم محفوظين من الرجس والذنوب بعد تعلق الإرادة بإذهاب رجسهم ثبت



بالآية ولكن هذا أيضاً على أصول أهل السنة لا على أصول الشيعة لأن وقوع مراده تعالى غير لازم عندهم لإرادته عز وجل مطلقاً وبالجملة لو كانت إفادة معنى العصمة مقصودة لقليل هكذا إن الله أذهب عنكم الرجس أهل البيت وطهركم تطهيراً وأيضاً لو كانت مفيدة للعصمة ينبغي أن يكون الصحابة لا سيما الحاضرين في غزوة بدر قاطبة معصومين لقوله تعالى فيهم: ﴿ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: 6] بل لعل هذا أفيد لما فيه من قوله سبحانه: ﴿ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ فإن وقوع هذا الاتمام لا يتصور بدون الحفظ عن المعاصي وشر الشيطان اه.

(111/622)

---

وقرر الطبرسي وجه الاستدلال بها على العصمة بأن ﴿ إِنَّمَا ﴾ لفظة محققة لما أثبت بعدها نافية لما لم يثبت فإذا قيل: إنما لك عندي درهم أفاد أنه ليس للمخاطب عنده سوى درهم فتقيد الآية بتحقق الإرادة ونفي غيرها، والإرادة لا تخلو من أن تكون هي الإرادة المحضة أو الإرادة التي تتبعها التطهير وإذ هاب الرجس لا يجوز أن تكون الإرادة المحضة لأنه سبحانه وتعالى قد أراد من كل مكلف ذلك بالإرادة المحضة فلا اختصاص لها بأهل البيت دون سائر المكلفين ولأن هذا القول يقتضي المدح والتعظيم لهم بلا ريب ولا

مدح في الإرادة المجردة فتعين إرادة الإرادة بالمعنى الثاني ، وقد علم أن من عدا أهل الكساء غير مراد فتخص العصمة بهم اه .

وهو كما ترى ، على أنه قد ورد في كتب الشيعة ما يدل على عدم عصمة الأمر كرم الله تعالى وجهه وهو أفضل من ضمه الكساء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي نهج البلاغة أنه كرم الله تعالى وجهه قال لأصحابه : لا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل فإنني لست بفوق أن أخطيء ولا آمن من ذلك في فعلي إلا أن يلقي الله تعالى في نفسي ما هو أملك به مني .

وفيه أيضاً كان كرم الله تعالى وجهه يقول في دعائه : اللهم اغفر لي ما تقربت به إليك وخالفه قلبي ، وقصد التعليم كما في بعض الأدعية النبوية بعيد كذا قيل فتدبر ولا تغفل ، وفسر بعض أهل السنة الإرادة ههنا بالمحبة قالوا : لأنه لو أريد بها الإرادة التي يتحقق عندها الفعل لكان كل من أهل البيت إلى يوم القيامة محفوظاً من كل ذنب والمشاهد خلافه ، والتخصيص بأهل الكساء وسائر الأئمة الأثنى عشر كما ذهب إليه الإمامية المدعون عصمتهم مما لا يقوم عليه دليل عندنا ، والمدح جاء من جهة الاعتناء بشأنهم وإفادتهم محبة الله تعالى لهم هذا الأمر الجليل الشأن ومخاطبته سبحانه إياهم بذلك وجعله قرآناً يتلى إلى يوم القيامة .

---

وقد يستدل على كون الإرادة ههنا بالمعنى المذكور دون المعنى المشهور الذي يتحقق عنده الفعل بأنه صلى الله عليه وسلم قال حين أدخل علياً وفاطمة والحسين رضي الله تعالى عنهم تحت الكساء " اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " فإنه أي حاجة للدعاء لو كان ذلك مراداً بالإرادة بالمعنى المشهور وهل هو إلا دعاء بحصول واجب الحصول .

(113/622)

---

واستدل بهذا بعضهم على عدم نزول الآية في حقهم وإنما ادخلهم صلى الله عليه وسلم في أهل البيت المذكور في الآية بدعائه الشريف عليه الصلاة والسلام ولا يخلو جميع ما ذكر عن بحث ، والذي يظهر لي أن المراد بأهل البيت من لهم مزيد علاقة به صلى الله عليه وسلم ونسبة قوية قريبة إليه عليه الصلاة والسلام بحيث لا يقبح عرفا اجتماعهم وسكناهم معه صلى الله عليه وسلم في بيت واحد ويدخل في ذلك أزواجه والأربعة أهل الكساء وعلي كرم الله تعالى وجهه مع ماله من القرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نشأ في بيته وحجره عليه الصلاة والسلام فلم يفارقه وعامله كولد صغيراً وصاهره وآخاه كبيراً ،

والإرادة على معناها الحقيقي المستبعد للفعل ، والآية لا تقوم دليلاً على عصمة أهل بيته  
صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم الموجودين حين نزولها وغيرهم ولا على حفظهم من  
الذنوب على ما يقوله أهل السنة لا احتمال أن يكون المراد توجيه الأمر والنهي أو نحوه  
لاذهاب الرجس والتطهير بأن يجعل المفعول به ﴿ يريد ﴾ محذوفاً ويجعل ﴿ ليذهب ﴾  
﴿ في موضع المفعول له وإن لم يكن فيه بأس وذهب إليه من ذهب بل لأن المعنى حسبما  
ينساق إليه الذهب ويتضيه وقوع الجملة موقع التعليل للنهي والأمر نهاكم الله تعالى وأمركم  
لأنه عز وجل يريد بنهيكم وأمركم إذهاب الرجس عنكم وتطهيركم وفي ذلك غاية المصلحة  
لكم ولا يريد بذلك امتحانكم وتكليفكم بلا منفعة تعود إليكم وهو على معنى الشرط أي  
يريد بنهيكم وأمركم ليذهب عنكم الرجس ويطهركم أن اتهمتم واثمتم ضرورة أن أسلوب  
الآية نحو أسلوب قول القائل لجماعة علم أنهم إذا شربوا الماء أذهب عنهم عطشهم لا محالة  
يريد الله سبحانه بالماء ليذهب عنكم العطش فإنه على معنى يريد سبحانه بالماء اذهاب  
العطش عنكم إن شربوه فيكون المراد إذهاب العطش بشرط شرب المخاطبين الماء لا  
الإذهاب مطلقاً .

(114/622)

---

فمفاد التركيب في المثال تحقق إذهاب العطش بعد الشرب وفيما نحن فيه إذهاب الرجس  
والتطهير بعد الانتهاء والائتمار لأن المراد الإذهاب المذكور بشرطهما فهو متحقق الوقوع  
بعد محقق الشرط وتحققه غير معلوم إذ هو أمر اختياري وليس متعلق الإرادة، والمراد  
بالرجس الذنب وإذهابه إزالة مبادئه بتهديب النفس وجعل قواها كالقوة الشهوانية والقوة  
الغضبية بحيث لا ينشأ عنها ما ينشأ من الذنوب كالزنا وقتل النفس التي حرم الله تعالى  
وغيرهما لإزالة نفس الذنب بعد تحققه في الخارج وصدوره من الشخص إذ هو غير معقول  
الإعلى معنى محوه من صحائف الأعمال وعدم المؤاخذة عليه وإرادة ذلك كما ترى .  
وكان مآل الإذهاب التخلية ومآل التطهير التحلية بالحاء المهملة ، والآية متضمنة الوعد منه  
عز وجل لأهل بيت نبيه صلى الله عليه وسلم بأنهم ان ينتهوا عما ينهى عنه ويأثموا بما  
يأمرهم به بذهب عنهم لا محال مبادي ما يستهجن ويحليهم أجل تحلية بما يستحسن ، وفيه  
إيماء إلى قبول أعمالهم وترتب الآثار الجمالية عليها قطعاً ويكون هذا خصوصية لهم ومزية  
على من عداهم من حيث أن أولئك الأغيار إذا انتهوا وائتمروا لا يقطع لهم بمحصل ذلك .

(115/622)

---

ولذا نجد عباد أهل البيت أتم حالاً من سائر العباد المشاركين لهم في العبادة الظاهرة وأحسن أخلاقاً وأزكى نفساً وإليهم تنتهي سلاسل الطرائق التي مبناها كما لا يخفى على سالكيها التخلية والتولية اللتان هما جناحان للطيران إلى حظائر القدس والوقوف على أوكار الإنس حتى ذهب قوم إلى أن القطب في كل عصر لا يكون إلا منهم خلافاً للأستاذ أبي العباس المرسي حيث ذهب كما نقل عنه تلميذه التاج بن عطاء الله إلى أنه قد يكون من غيرهم ، ورأيت في مكتوبات الإمام الفاروقي الرباني مجدد الألف الثاني قدس سره ما حاصله أن القطبية لم تكن على سبيل الإصال إلا لأئمة أهل البيت المشهورين ثم إنها صارت بعدهم لغيرهم على سبيل النيابة عنهم حتى انتهت النوبة إلى السيد الشيخ عبد القادر الكيلاني قدس سره النوراني فنال مرتبة القطبية على سبيل الإصال فلما عرج بروحه القدسية إلى أعلى عليين نال من نال بعده تلك الرتبة على سبيل النيابة عنه فإذا جاء المهدي ينالها إصالاً كما نالها غيره من الأئمة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين اه ، وهذا مما لا سبيل إلى معرفته والوقوف على حقيقته إلا بالكشف وأنى لي به .

(116/622)

---

والذي يغلب على ظني أن القطب قد يكون من غيرهم لكن قطب الاقطاب لا يكون إلا  
منهم لأنهم أركى الناس أصلاً وأوفرهم فضلاً وأن من ينال هذه الرتبة منهم لا ينالها إلا على  
سبيل الإصالة دون النيابة والوكالة وأنا لا أعقل النيابة في ذلك المقام وإن عقلت قلت : كل  
قطب في كل عصر نائب عن نبينا عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأكمل السلام ولا بدع في  
نيابة الأقطاب بعده عنه صلى الله عليه وسلم كما نابت عنه الأنبياء قلبه فهو عليه الصلاة  
والسلام الكامل المكمل للخليقة والواسطة في الإفاضة عليهم على الحقيقة وكل من تقدمه  
عصراً من الأنبياء وتأخر عنه من الأقطاب والأولياء نواب عنه ومستمدون منه ، وأقول :  
إن السيد الشيخ عبد القادر قدس سره وغمرنا بره قد نال منا نال من القطبية بواسطة  
جده عليه الصلاة والسلام على أتم وجه وأكمل حال فقد كان رضي الله تعالى عنه من  
أجلة أهل البيت حسنياً من جهة الأب حسينياً من جهة الأم لم يصبه نقص لو أن وعسى  
وليت ولا ينكر ذلك إلا زنديق أو رافضي ينكر صحبة الصديق وأرى أن قوله رضي الله  
تعالى عنه :

أفلت شمس الأولين وشمسنا . . .

أبدا على فلك العلالا تغرب

---

لا يدل على أن من ينال القطبية بعده من أهل البيت الذين عنصروهم وعنصره واحد نائب عنه ليس له فيض إلا منه بل غاية ما يدل عليه ويومئ إليه استمرار ظهور أمره وانتشار صيته وشهرة طريقته وعموم فيضه لمن استفاض على الوجه المعروف عند أهله من وذلك مما لا يكاد ينكر وأظهر من الشمس والقمر ، هذا ما عندي في الكلام على الآية الكريمة المتضمنة لفضيلة لأهل البيت عظيمة ، ويعلم منه وجه التعبير يريد على صيغة المضارع ووجه تقديم إذهاب الرجس على التطهير ووجه دعائه صلى الله عليه وسلم لأهل الكساء بإذهاب الرجس من غير حاجة إلى القول بأن ذلك طلب للدوام كما قيل في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا ﴾ وولا يورد عليه كثير مما يورد على غيره ومع هذا لمسلك الذهن اتساع ولا حجر على فضل الله عز وجل فلا مانع من أن يوفق أحداً لما هو أحسن من هذا وأجل فتدبر ذاك والله سبحانه يتولى هداك .

﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن ﴾

أي اذكرن للناس بطريق العظمة والتذكير ، وقيل : أي تذكرن ولا تنسين ما يتلى في بيوتكن ﴿ من آيات الله ﴾ أي القرآن ﴿ والحكمة ﴾ هي السنة على ما أخرج ابن جرير .



---

وغيره عن قتادة وفسرت بنصائح صلى الله عليه وسلم ، وعن عطاء عن ابن عباس أنه كان في المصحف بدل ﴿ الحكمة ﴾ السنة حكاه محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في أوائل تفسيره مفاتيح الأسرار ، وقال جمع : المراد بالآيات والحكمة القرآن وهو أوفق بقوله سبحانه : ﴿ يلقى ﴾ أي اذكرن ما يتلى من الكتاب الجامع بين كونه آيات الله تعالى البينة الدالة على صدق النبوة بأوجه شتى وكونه حكمة منطوية على فنون العلوم والشرائع ، وهذا تذكير بما أنعم عليهن حيث جعلهن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الإيمان والحرص على الطاعة وفيه حث على الانتهاء والائتمار فيما كلفنه ، وقيل : هذا هذا أمر بتكميل الغير بعد الأمر بما فيه كما لهن ويعلم منه وجه توسيط ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ﴾ [ الأحزاب : 33 ] الخ في البين والتعرض للتلاوة في البيوت دون النزول فيها مع أنها الأنسب لكونها مهبط الوحي لعمومها لجميع الآيات ووقوعها في كل البيوت وتكررها الموجب لتمكنهن من الذكر والتذكير بخلاف النزول ، وقيل : إن ذلك لرعاية الحكمة بناء على أن المراد بها السنة فإنها لم تنزل نزول القرآن وتعقب بأنها لم تتل أيضاً تلاوته ، وعدم تعيين التالي لتعم جبريل وتلاوة النبي عليهما الصلاة والسلام وتلاوتهن وتلاوة غيرهن تعليماً وتعلماً .

وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما ﴿ تتلى ﴾ بقاء التأنيث ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا

خَيْرًا ﴿ يعلم ويدبر ما يصلح في الدين ولذلك فعل ما فعل من الأمر والنهي أو يعلم من يصلح للنبوّة ومن يستأهل أن يكون من أهل بيته ، وقيل : يعلم الحكمة حيث أنزل كتابه جامعاً بين الوصفين ، وجوز بعضهم أن يكون اللطيف ناظراً للآيات لدقة أعجازها والخير للحكمة لمناسبتها للخبرة . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(119/622)

---

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك ﴾

قيل : هذه الآية متصلة بمعنى ما تقدّمها من المنع من إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان قد تأذى ببعض الزوجات .

قال الواحدي : قال المفسرون : إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سألته شيئاً من عرض الدنيا ، وطلبن منه الزيادة في النفقة ، وأذينه بغيره بعضهنّ على بعض ، فألى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهنّ شهراً ، وأنزل الله آية التخيير هذه ، وكنّ يومئذ تسعاً : عائشة وحفصة وأم سلمة وأم حبيبة وسودة هؤلآء من نساء قريش ، وصفية الخيرية وميمونة الهلالية ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وجويرية بنت الحارث المصطلقية .

ومعنى ﴿ الحياة الدنيا وزينتها ﴾ سعتها ونضارتها ورفاهيتها والتنعم فيها ﴿ فتعالين ﴾  
﴿ أي أقبلن إلي ﴾ ﴿ أمتعن ﴾ بالجزم جواباً للأمر، أي أعطكن المتعة، وكذا  
أسرحكن ﴿ بالجزم، أي أطلقكن وبالجزم في الفعلين قرأ الجمهور، وقرأ حميد الخراز بالرفع  
في الفعلين على الاستئناف، والمراد بالسراح الجميل هو الواقع من غير ضرار على مقتضى  
السنة.

وقيل: إن جزم الفعلين، على أنهما جواب الشرط، وعلى هذا يكون قوله: ﴿ فتعالين ﴾  
﴿ اعتراضاً بين الشرط والجزاء ﴾ ﴿ وإن كنتم تردن الله ورَسُولُهُ والدار الآخرة ﴾ أي  
الجنة ونعيمها ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمَحْسِنَاتِ مِنْكُمْ ﴾ أي اللاتي عملن عملاً صالحاً ﴿  
أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ لا يمكن وصفه، ولا يقادر قدره وذلك بسبب إحسانهن، وبمقابلة صالح  
عملهن.

وقد اختلف العلماء في كيفية تخيير النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه على قولين: القول  
الأول: أنه خيرهن بإذن الله في البقاء على الزوجية أو الطلاق، فاخترن البقاء، وبهذا  
قالت عائشة ومجاهد وعكرمة والشعبي والزهري وربيعة.

(120/622)

والقول الثاني : أنه إنما خيرهنّ بين الدنيا فيفارقهنّ ، وبين الآخرة فيمسكنهن ولم يخيرهنّ في الطلاق ، وبهذا قال عليّ والحسن وقتادة ، والراجح الأوّل .

واختلفوا أيضاً في المخيرة إذا اختارت زوجها هل يحسب مجرد ذلك التخيير على الزوج طلقة أم لا ؟ فذهب الجمهور من السلف والخلف إلى أنه لا يكون التخيير مع اختيار المرأة لزوجها طلاقاً إلا واحدة ولا أكثر .

وقال عليّ وزيد بن ثابت : إن اختارت زوجها فواحدة بائنة ، وبه قال الحسن والليث .  
وحكاها الخطابي والنقاش عن مالك .

والراجح الأوّل لحديث عائشة الثابت في الصحيحين قالت : خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدّه طلاقاً .

ولا وجه لجعل مجرد التخيير طلاقاً ، ودعوى أنه كناية من كنايات الطلاق مدفوعة بأن المخير لم يرد الفرقة لمجرد التخيير ، بل أراد تفويض المرأة وجعل أمرها بيدها ، فإن اختارت البقاء بقيت على ما كانت عليه من الزوجية ، وإن اختارت الفرقة صارت مطلقة .

واختلفوا في اختيارها لنفسها هل يكون ذلك طلقة رجعية ، أو بائنة ؟ فقال بالأوّل عمر وابن مسعود وابن عباس وابن أبي ليلى والثوري والشافعي .

وقال بالثاني عليّ وأبو حنيفة وأصحابه ، وروي عن مالك .

والراجح الأوّل ، لأنه يبعد كل البعد أن يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه على

خلاف ما أمره الله به ، وقد أمره بقوله : ﴿ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ [ ]  
الطلاق : 1 ] ، وروي عن زيد بن ثابت أنها إذا اختارت نفسها فثلاث طلقات ، وليس  
لهذا القول وجه .

وقد روي عن عليّ : أنها إذا اختارت نفسها فليس بشيء ، وإذا اختارت زوجها فواحدة  
رجعية .

(121/622)

---

ثم لما اختار نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله أنزل فيهنّ هذه الآيات تكريمة  
لهنّ وتعظيماً لحقهنّ فقال : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمِ كُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ ﴾ أي ظاهرة  
القبح واضحة الفحش ، وقد عصمهنّ الله عن ذلك وبرأهنّ وطهرهنّ ﴿ يُضَاعَفْ لَهَا  
العذاب ضِعْفَيْنِ ﴾ أي يعذبهنّ مثلي عذاب غيرهنّ من النساء إذا أتين بمثل تلك الفاحشة  
؛ وذلك لشرفهنّ وعلو درجاتهنّ وارتفاع منزلتهنّ .

وقد ثبت في هذه الشريعة في غير موضع أنّ تضاعف الشرف وارتفاع الدرجات يوجب  
لصاحبه إذا عصى تضاعف العقوبات .

وقرأ أبو عمرو : " يضاعف " على البناء للمفعول ، وفرق هو وأبو عبيد بين يضاعف

ويضعف ، فقالا : يكون يضاعف ثلاثة عذابات ويضعف عذايين .

قال النحاس : هذه التفرقة التي جاء بها لا يعرفها أحد من أهل اللغة ، والمعنى في يضاعف ويضعف واحد ، أي يجعل ضعفين ، وهكذا ضعف ما قاله ابن جرير ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ لا يتعاضمه ولا يصعب عليه .

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا ﴾ قرأ الجمهور : ﴿ يقنت ﴾ بالتحية ، وكذا قرؤوا : ﴿ يأت منكن ﴾ حملاً على لفظ من في الموضعين ، وقرأ الجحدري ويعقوب وابن عامر في رواية وأبو جعفر بالفوقية حملاً على المعنى ، ومعنى ﴿ من يقنت ﴾ : من يطع ، وكذا اختلف القراء في ﴿ مبينة ﴾ ، فمنهم من قرأها بالكسر ، ومنهم من قرأها بفتح الياء كما تقدم في النساء .

وقرأ ابن كثير وابن عامر : " نضعف " بالنون ونصب العذاب ، وقرئ : " نضاعف " بكسر العين على البناء للفاعل ﴿ نُؤْتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالتحية ، وكذا قرأ : " يعمل " بالتحية ، وقرأ الباقر : " تعمل " بالفوقية ، " وئوت " بالنون . ومعنى إتيانهن الأجر مرتين : أنه يكون لهن من الأجر على الطاعة مثلاً ما يستحقه غيرهن من النساء إذا فعلن تلك الطاعة .

---

وفي هذا دليل قويّ على أن معنى ﴿ يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ : أنه يكون العذاب مرتين لا ثلاثاً ؛ لأن المراد إظهار شرفهنّ ومزيتهنّ في الطاعة والمعصية بكون حسنتهنّ كحسنتين ، وسيّتهنّ كسيّتين ، ولو كانت سيّتهنّ كثلاث سيّات لم يناسب ذلك كون حسنتهنّ كحسنتين ، فإن الله أعدل من أن يضاعف العقوبة عليهنّ مضاعفة تزيد على مضاعفة أجرهنّ ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا ﴾ زيادة على الأجر مرتين ﴿ رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ .

قال المفسرون : الرزق الكريم هو : نعيم الجنة ، حكى ذلك عنهم النحاس .

ثم أظهر سبحانه فضيلتهنّ على سائر النساء تصریحاً ، فقال : ﴿ يانساء النبي لستنّ كآحدٍ من النساء ﴾ قال الزجاج : لم يقل : كواحدة من النساء ؛ لأن أحد نفي عام للمذكر والمؤنث والواحد والجماعة .

وقد يقال : على ما ليس بآدمي كما يقال : ليس فيها أحد لا شاة ، ولا بعير .

والمعنى : لستنّ كجماعة واحدة من جماعات النساء في الفضل والشرف .

ثم قيد هذا الشرف العظيم بقيد فقال : ﴿ إن اتقيتن ﴾ فبين سبحانه أن هذه الفضيلة لهنّ إنما تكون بملازمتهنّ للتقوى ، لا مجرد اتصاهنّ بالنبي صلى الله عليه وسلم .

وقد وقعت منهنّ ولله الحمد التقوى البينة ، والإيمان الخالص ، والمشى على طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد مماته .

وجواب الشرط محذوف لدلالة ما قبله عليه ، أي : إن اتقيت فلست كأحد من النساء .

وقيل : إن جوابه : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ ﴾ والأول أولى .

ومعنى ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ : لا تلنّ القول عند مخاطبة الناس كما تفعله المربيات من

النساء ، فإنه يتسبب عن ذلك مفسدة عظيمة ، وهي قوله : ﴿ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ

مَرَضٌ ﴾ أي فجور وشك ونفاق ، وانتصاب ﴿ يطمع ﴾ لكونه جواب النهي .

كذا قرأ الجمهور .

وحكى أبو حاتم أن الأعرج قرأ : " فيطمع " بفتح الياء وكسر الميم .

(123/622)

---

قال النحاس : أحسب هذا غلطاً ، ورويت هذه القراءة عن أبي السمال وعيسى بن عمر

وابن محيصن ، وروي عنهم : أنهم قرؤوا بالجزم عطفاً على محل فعل النهي ﴿ وَقَلْنَ قَوْلًا

مَعْرُوفًا ﴾ عند الناس بعيداً من الريبة على سنن الشرع ، لا ينكر منه سامعه شيئاً ، ولا

يطمع فيهن أهل الفسق والفجور بسببه .

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ قرأ الجمهور : " وقرن " بكسر القاف من وقرير وقاراً ، أي

سكن ، والأمر منه قر بكسر القاف ، وللنساء قرن : مثل عدن وذن .



وقال المبرد : هو من الفرار ، لا من الوقار ، تقول : قررت بالمكان بفتح الراء ، والأصل :  
اقررن بكسر الراء فحذفت الراء الأولى تخفيفاً كما قالوا في ظلت : ظلت ، ونقلوا حركتها  
إلى القاف ، واستغنى عن ألف الوصل بتحريك القاف .

وقال أبو علي الفارسي : أبدلت الراء الأولى ياء كراهة التضعيف كما أبدلت في قيراط  
ودينار ، وصار للياء حركة الحرف الذي أبدلت منه ، والتقدير : اقرن ، ثم تلقى حركة  
الياء على القاف كراهة تحريك الياء بالكسر فتسقط الياء لاجتماع الساكنين ، وتسقط  
همزة الوصل لتحريك ما بعدها فيصير قرن .

وقرأ نافع وعاصم بفتح القاف .

وأصله : قررت بالمكان : إذا أقيمت فيه بكسر الراء ، أقرّ بفتح القاف كحمد يحمد ، وهي  
لغة أهل الحجاز ، ذكر ذلك أبو عبيد عن الكسائي ، وذكرها الزجاج ، وغيره .  
قال الفراء : هو كما تقول هل حسنت صاحبك ، أي هل أحسسته ؟ قال أبو عبيد : كان  
أشياخنا من أهل العربية ينكرون القراءة بالفتح للقاف ، وذلك لأن قررت بالمكان أقرّ لا  
يجوزّه كثير من أهل العربية .

والصحيح قررت أقرّ بالكسر ، ومعناه : الأمر لهنّ بالتوقر والسكون في بيوتهنّ ، وأن لا  
يخرجن ، وهذا يخالف ما ذكرناه هنا عنه عن الكسائي وهو من أجلّ مشايخه .

وقد وافقه على الإنكار لهذه القراءة أبو حاتم فقال: إن " قرن " بفتح القاف لا مذهب له في كلام العرب .

(124/622)

---

قال النحاس: قد خولف أبو حاتم في قوله إنه لا مذهب له في كلام العرب، بل فيه مذهبان: أحدهما: حكاة الكسائي، والآخر: عن علي بن سليمان .  
فأما المذهب الذي حكاة الكسائي فهو ما قدّمناه من رواية أبي عبيد عنه، وأما المذهب الذي حكاة علي بن سليمان، فقال: إنه من قررت به عينا أقرّ .  
والمعنى: واقررن به عينا في بيوتكنّ .  
قال النحاس: وهو وجه حسن .

وأقول: ليس بحسن ولا هو معنى الآية، فإن المراد بها أمرهنّ بالسكون والاستقرار في بيوتهنّ، وليس من قرّة العين .

وقرأ ابن أبي عبيدة: " واقررن " بألف وصل وراءين، الأولى مكسورة على الأصل .  
﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ لِلْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ التبرج: أن تبدي المرأة من زينتها ومحاسنها ما يجب عليها ستره مما استدعي به شهوة الرجل .

وقد تقدّم معنى التبرّج في سورة النور .

قال المبرد : هو مأخوذ من السعة ، يقال : في أسنانه برج : إذا كانت متفرّقة .

وقيل : التبرّج هو : التبخر في المشي ، وهذا ضعيف جداً .

وقد اختلف في المراد بالجاهلية الأولى ، فقيل : ما بين آدم ونوح .

وقيل : ما بين نوح وإدريس .

وقيل : ما بين نوح وإبراهيم .

وقيل : ما بين موسى وعيسى ، وقيل : ما بين عيسى ومحمد .

وقال المبرد : الجاهلية الأولى كما تقول الجاهلية الجهلاء .

قال : وكان نساء الجاهلية تظهر ما يقبح إظهاره ، حتى كانت المرأة تجلس مع زوجها

وخليلها ، فينفرد خليلها بما فوق الإزار إلى أعلى ، وينفرد زوجها بما دون الإزار إلى أسفل

، وربما سأل أحدهما صاحبه البدل .

قال ابن عطية : والذي يظهر لي أنه أشار إلى الجاهلية التي لحقنها فأمرن بالنقلة عن سيرتهنّ

فيها ، وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة ، لأنهم كانوا لا غيرة عندهم ، وليس المعنى

أنّ ثم جاهلية أخرى .

كذا قال ، وهو قول حسن .

---

ويمكن أن يراد بالجاهلية الأخرى ما يقع في الإسلام من التشبه بأهل الجاهلية بقول أو فعل ،  
فيكون المعنى : ولا تبرجن أيها المسلمات بعد إسلامكن تبرجاً مثل تبرج أهل الجاهلية التي  
كنتن عليها ، وكان عليها من قبلكن أي لا تحدثن بأفعالكن وأقوالكن جاهلية تشابه  
الجاهلية التي كانت من قبل .

﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ﴿ خَصَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ لِأَنَّهُمَا أَصْلُ  
الطَّاعَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ .

ثم عمم فأمرهن بالطاعة لله ولرسوله في كل ما هو شرع ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ أي إنما أوصاكن الله بما أوصاكن من التقوى ، وأن لا تخضعن بالقول  
، ومن قول المعروف ، والسكون في البيوت وعدم التبرج ، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ،  
والطاعة ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ، والمراد بالرجس : الإثم والذنب المدنسان  
للأعراض الحاصلان بسبب ترك ما أمر الله به ، وفعل ما نهى عنه ، فيدخل تحت ذلك كل  
ما ليس فيه لله رضا ، وانتصاب ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ على المدح كما قال الزجاج ، قال :  
وإن شئت على البدل .

قال : ويجوز الرفع والخفض .

قال النحاس : إن خفض فعلى أنه بدل من الكاف والميم ، واعترضه المبرد بأنه لا يجوز

البدل من المخاطب ، ويجوز أن يكون نصبه على النداء ﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾ أي يطهركم من الأرجاس والأدران تطهيراً كاملاً .

وفي استعارة الرجس للمعصية والترشيح لها بالتطهير تنفير عنها بليغ ، وزجر لفاعليها شديد .

وقد اختلف أهل العلم في أهل البيت المذكورين في الآية ، فقال ابن عباس وعكرمة وعطاء والكلبي ومقاتل وسعيد بن جبير : إن أهل البيت المذكورين في الآية هن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم خاصة .

قالوا : والمراد بالبيت بيت النبي صلى الله عليه وسلم ومساكن زوجاته لقوله : ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن ﴾ .

(126/622)

---

وأيضاً السياق في الزوجات من قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن ﴾ من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفاً خبيراً .

وقال أبو سعيد الخدري ومجاهد وقتادة ، وروى عن الكلبي : أن أهل البيت المذكورين في الآية هم : علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة ، ومن حججهم الخطاب في الآية بما

يصلح للذكور لا للإناث ، وهو قوله : ﴿ عنكم ﴾ و ﴿ ليطهركم ﴾ ولو كان للنساء

خاصة لقال عنكنّ ويطهركنّ .

وأجاب الأولون عن هذا أن التذكير باعتبار لفظ الأهل كما قال سبحانه : ﴿ اتَّعَجِبِينَ مِنْ

أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ [ هود : 73 ] وكما يقول الرجل

لصاحبه : كيف أهلك ؟ يريد زوجته أو زوجاته ، فيقول : هم بخير .

ولنذكر هاهنا ما تمسك به كل فريق .

أما الأولون ، فتمسكوا بالسياق ، فإنه في الزوجات كما ذكرنا ، وبما أخرج ابن أبي حاتم

وابن عساکر من طريق عكرمة عن ابن عباس في قوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ

الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال : نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة .

وقال عكرمة : من شاء باهله أنها نزلت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج نحوه ابن مردويه من طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن عكرمة نحوه .

وأخرج ابن سعد عن عروة نحوه .

وأما ما تمسك به الآخرون ، فأخرج الترمذي وصححه ، وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم

وصححه ، وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن أم سلمة قالت : في بيتي نزلت :

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ ﴿ وفي البيت فاطمة وعليّ والحسن  
والحسين ، فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكساء كان عليه ، ثم قال :

(127/622)

---

" هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " وأخرج ابن جرير وابن المنذر  
وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أم سلمة أيضا ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم  
كان في بيتها على منامة له عليه كساء خيبري ، فجاءت فاطمة بيرمة فيها خزيرة ، فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ادعي زوجك وابنيك حسنا وحسينا " ، فدعتهم ،  
فبينما هم يأكلون إذ نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ  
عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم بفضلة  
كسائه فغشاهم إياها ، ثم أخرج يده من الكساء وألوى بها إلى السماء ، ثم قال : " اللهم  
هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " ، قالها ثلاث مرات .  
قالت أم سلمة : فأدخلت رأسي في الستر ، فقلت : يا رسول الله ، وأنا معكم ؟ فقال : "   
إنك إلى خير " مرتين .

وأخرجه أيضا أحمد من حديثها قال : حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبد الملك بن أبي

سليمان عن عطاء بن أبي رباح، حدثني من سمع أم سلمة تذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكره.

وفي إسناده مجهول وهو شيخ عطاء، وبقية رجاله ثقات.

وقد أخرجه الطبراني عنها من طريقين بنحوه.

وقد ذكر ابن كثير في تفسيره لحديث أم سلمة طرقاً كثيرة في مسند أحمد وغيره.

وأخرج ابن مردويه والخطيب من حديث أبي سعيد الخدري نحوه.

وأخرج الترمذي وابن جرير والطبراني وابن مردويه عن عمر بن أبي سلمة ريب النبي

صلى الله عليه وسلم قال: لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِنَّمَا

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ وذكر نحو حديث أم سلمة.

(128/622)

---

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم عن عائشة قالت:

"خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط من رجل من شعر أسود، فجاء الحسن

والحسين فأدخلهما معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه، ثم جاء علي فأدخله معه، ثم

قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ " وأخرج



ابن أبي شيبه وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني ، والحاكم وصححه ، والبيهقي في سننه عن واثلة بن الأسقع قال : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فاطمة ومعه عليّ وحسن وحسين حتى دخل ، فأدنى علياً وفاطمة وأجلسهما بين يديه ، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ، ثم لف عليهم ثوبه ، وأنا مستدبرهم ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ وقال :

" اللهم هؤلاء أهل بيتي ، اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " ، قلت : يا رسول الله ، وأنا من أهلك ؟ قال : " وأنت من أهلي " قال واثلة : إنه لأرجا ما أرجوه . وله طرق في مسند أحمد .

وأخرج ابن أبي شيبه وأحمد ، والترمذي وحسنه ، وابن جرير وابن المنذر والطبراني ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول : " الصلاة يا أهل البيت الصلاة ، ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ " وأخرج مسلم عن زيد بن أرقم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أذكركم الله في أهل بيتي " فقيل لزيد : ومن أهل بيته ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده : آل عليّ وآل عقيل وآل جعفر ، وآل العباس .

---

وأخرج الحكيم الترمذي والطبراني وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله قسم الخلق قسمين ، فجعلني في خيرهما  
قسماً ، فذلك قوله : ﴿ وأصحاب اليمين .

..

وأصحاب الشمال ﴿ الواقعة : 27 - 41 ] فأنا من أصحاب اليمين ، وأنا خير  
أصحاب اليمين .

ثم جعل القسمين أثلاثاً ، فجعلني في خيرها ثلاثاً ، فذلك قوله : ﴿ فأصحاب الميمنة .

..

وأصحاب المشئمة .

..

والسابقون السابقون ﴿ الواقعة : 8 - 10 ] فأنا من السابقين ، وأنا خير السابقين .

ثم جعل الأثلاث قبائل ، فجعلني في خيرها قبيلة ، وذلك قوله : ﴿ وجعلناكم شعوباً

وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴿ [ الحجرات : 13 ] وأنا أتقى ولد آدم

وأكرمهم على الله ولا فخر .

ثم جعل القبائل بيوتاً فجعلني في خيرها بيتاً ، فذلك قوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ فأنا ، وأهل بيتي مطهرون من الذنوب " وأخرج ابن  
جرير وابن مردويه عن أبي الحمراء قال : رابطت المدينة سبعة أشهر على عهد رسول الله  
قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلع الفجر جاء إلى باب علي وفاطمة  
فقال : " الصلاة الصلاة ، ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ  
تَطْهِيراً ﴾ " وفي إسناده أبو داود الأعمى ، وهو وضاع كذاب .

وفي الباب أحاديث وآثار ، وقد ذكرنا ها هنا ما يصلح للتمسك به دون ما لا يصلح .  
وقد توسطت طائفة ثلاثة بين الطائفتين ، فجعلت هذه الآية شاملة للزوجات ولعلي  
وفاطمة والحسن والحسين ، أما الزوجات فلكونهن المرادات في سياق هذه الآيات كما  
قدّمنا ، ولكونهن الساكنات في بيوته صلى الله عليه وسلم النازلات في منازلهن ، ويعضد  
ذلك ما تقدّم عن ابن عباس وغيره .

(130/622)

---

وأما دخول عليّ وفاطمة والحسن والحسين فلكونهم قرابته وأهل بيته في النسب ، ويؤيد ذلك ما ذكرناه من الأحاديث المصرّحة بأنهم سبب النزول ، فمن جعل الآية خاصة بأحد الفريقين فقد أعمل بعض ما يجب إعماله وأهمل ما لا يجوز إهماله .

وقد رجح هذا القول جماعة من المحققين منهم القرطبي وابن كثير وغيرهما .

وقال جماعة : هم بنو هاشم ، واستدلوا بما تقدم من حديث ابن عباس ويقول زيد بن أرقم المتقدم حيث قال : ولكن آله من حرّم الصدقة بعده : آل عليّ ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل العباس ، فهؤلاء ذهبوا إلى أن المراد بالبيت : بيت النسب .

قوله : ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ﴾ أي اذكرن موضع النعمة إذ صيركن الله في بيوت يتلى فيها آيات الله والحكمة ، أو اذكرنها وتفكرن فيها لتعظن بمواعظ الله ، أو اذكرنها للناس ليتعظوا بها ويهدوا بها ، أو اذكرنها بالتلاوة لها لتحفظنها ولا تتركن الاستكثار من التلاوة .

قال القرطبي : قال أهل التأويل : آيات الله هي : القرآن ، والحكمة : السنة .

وقال مقاتل : المراد بالآيات والحكمة : أمره ، ونهيه في القرآن .

وقيل : إن القرآن جامع بين كونه آيات بينات دالة على التوحيد وصدق النبوة ، وبين كونه

حكمة مشتملة على فنون من العلوم والشرائع ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ أي لطيفاً

بأوليائه خيراً بجميع خلقه ، وجميع ما يصدر منهم من خير وشرّ وطاعة ومعصية ، فهو  
يجازي المحسن بإحسانه ، والمسيء بإساءته .

(131/622)

---

وقد أخرج أحمد ومسلم والنسائي وابن مردويه من طريق أبي الزبير عن جابر قال : أقبل أبو  
بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والناس يباه جلوس ، والنبى صلى الله  
عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ، ثم أذن لأبي بكر وعمر  
فدخلوا والنبى صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت ، فقال عمر :  
لأكلمن النبى صلى الله عليه وسلم لعله يضحك ، فقال عمر : يا رسول الله ، لو رأيت ابنة  
زيد امرأة عمر ، سألت النفقة أنفاً فوجأت في عنقها ، فضحك النبى صلى الله عليه وسلم  
حتى بدت نواجذه وقال : " هنّ حولي يسألني النفقة " ، فقام أبو بكر إلى عائشة ليضربها ،  
وقام عمر إلى حفصة ، كلاهما يقولان : تسألان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس  
عنده ، فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلن نساؤه : والله لا نسأل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده ، وأنزل الله الخيار ، فنادى بعائشة  
فقال : " إني ذاكر لك أمراً ما أحبّ أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك "

، قالت : ما هو ؟ فتلا عليها : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ ﴾ الآية ، قالت عائشة : أفيك ، أستاذم أبوي ، بل أختار الله ورسوله ، وأسألك أن لا تذكر لنسائك ما اخترت فقال : " إن الله لن يبعثني متعنتاً ولكن بعثني معلماً مبشراً ، لا تسألني امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها " وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمره الله أن يخبر أزواجه قالت : فبدأ بي فقال : " إني ذاكرك أمراً ، فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمري أبويك " ، وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه ، فقال : إن الله قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ إلى تمام الآية ، فقلت له : ففي أي هذا أستاذم أبوي ، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة .

(132/622)

---

وفعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت .  
وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَتَعَمَلْ صَالِحًا ﴾ قال : يقول : من يطع الله منكن وتعمل منكن لله ورسوله بطاعته .  
وأخرج ابن المنذر عنه في قوله : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ قال : يقول : لا ترخصن بالقول ولا تخضعن بالكلام .

وأخرج ابن المنذر عنه أيضاً في قوله: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ قال: مقارنة الرجال في القول حتى يطمع الذي في قلبه مرض.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن محمد بن سيرين قال: نبئت أنه قيل لسودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: مالك لا تحجين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك؟ فقالت: قد حججت واعمترت وأمرني الله أن أقر في بيتي فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت؛ قال: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت بجنازتها.

وأخرج ابن أبي شيبة وابن سعد، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وابن المنذر عن مسروق قال: كانت عائشة إذا قرأت: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ بكت حتى تبل خمارها.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الشعب قال: كانت الجاهلية الأولى فيما بين نوح وإدريس وكانت ألف سنة.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس؛ أن عمر بن الخطاب سأله، فقال: رأيت قول الله لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى﴾ هل كانت جاهلية غير واحدة، فقال ابن عباس: ما سمعت بأولى إلا ولها آخرة، فقال له عمر: فأتني من كتاب الله ما يصدق ذلك، فقال: إن الله يقول: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ [الحج: 78] أول مرة فقال عمر:

من أمرنا أن نجاهد ؟ قال : مخزوم وعبد شمس .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضاً في الآية قال : تكون جاهلية أخرى .

(133/622)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن عائشة أنها تلت هذه الآية فقالت : الجاهلية الأولى كانت على عهد إبراهيم .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : الجاهلية الأولى ما بين عيسى ومحمد .  
وقد قدمنا ذكر الآثار الواردة في سبب نزول قوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ .

وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله :  
﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ﴾ قال : القرآن والسنة ، يمتن بذلك عليهن .

وأخرج ابن سعد عن أبي أمامة عن سهل في قوله : ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن ﴾ الآية  
قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيوت أزواجه النوافل بالليل والنهار .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾



وقال القاسمي :

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾

أي : يدم مطيعاً : ﴿ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي : في إتيان الواجبات ، وترك المحرمات  
والمكروهات : ﴿ وَتَعْمَلْ صَالِحاً نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ أي : مرة على الطاعة والتقوى ،  
وأخرى على طلبهن رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بحسن الخلق ، وطيب  
المعاشرة ، والقناعة : ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا ﴾ أي : زيادة على أجرها المضاعف في الجنة ، أو  
فيها ، وفي الدنيا : ﴿ رِزْقاً كَرِيماً ﴾ أي : حسناً مرضياً : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ  
مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ أي : عند مخاطبة الناس ؛ أي : فلا تجبن  
بقولكن لينا خنثاً ، مثل كلام المربيات والمومسات : ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ أي  
: ريبة وفجور : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ أي : بعيداً من طمع المريب بجدّ وخشونة ، من  
غير تخنيث ، أو قولاً حسناً مع كونه خشناً .

﴿ وَقَرْنٌ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ أي: اسكن ولا تخرجن منها . من وقر يقر وقاراً ، إذا سكن .  
أو من قرّ يقرّ من باب ضرب ، حذف الأولى من رأيي اقررن ، ونقلت كسرتها إلى القاف ،  
فاستغنى عن همزة الوصل ، ويؤيده قراءة نافع وعاصم بالفتح ، من قررت أقر ، من باب علم  
. وهي لغة قليلة : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ أي: تبرج النساء أيام جاهلية  
الكفر الأولى؛ إذ لا دين يمنعهم ولا أدب يزعمهم ، والتبرج ، فسر بالتبختر والتكسر في المشي  
، وبإظهار الزينة وما يُستدعى به شهوة الرجل ، ولبس رقيق الثياب التي لا توارى  
جسدها ، ويابدأ محاسن الجيد والقلائد والقرط ، وكل ذلك مما يشمله النهي ؛ لما فيه من  
المفسدة والتعرض لكبيرة .

فائدة :

قيل : ﴿ الْأُولَى ﴾ بمعنى القديمة مطلقاً من غير تقييد بزمن . فيستدل بذلك لمن قال : إن  
الأول لا يستلزم ثانياً . قال في " الإكليل " : وهو الأصح عند العلماء . فلو قال : أول ولد  
تلدينه فأنت طالق ، لم يحتج إلى أن تلد ثانياً . انتهى .

وقال الزمخشري : الأولى هي القديمة التي يقال لها الجاهلية الجهلاء ، من الزمن الذي ولد فيه  
إبراهيم ، أو ما قبله ، إلى زمن عيسى . والجاهلية ما بين عيسى ومحمد صلوات الله  
عليهما . ويجوز أن تكون الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى

جاهلية الفسوق والفجور في الإسلام، ويعضده ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر، لما غير رجلاً بأمه وكانت أعجمية: < إنك امرؤ فيك جاهلية > .

(136/622)

---

والمعنى نهين عن إحداث جاهلية في الإسلام، تشبه جاهلية الكفر قبله: ﴿ وَأَقْمِنَ الصَّلَاةَ وَآتَيْنَ الزَّكَاةَ وَأَطَعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي: بموافقة أمرهما ونهيهما . ثم أشار إلى أن مخالفتهما رجس لا يناسب فضل أهل البيت بقوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ أي: ما أمركن ونهاكن، ووعظكن، الإخيفة مقارفة المآثم، والحرص على التصون عنها بالتقوى . فالجملة تعليلية لأمرهن ونهيهن على سبيل الاستئناف .

قال الزمخشري: استعار للذنوب الرجس، وللتقوى الطهر؛ لأن عرض المقترف للمقبحات يتلوث بها ويتدنس كما يتلوث بدنه بالأرجاس، وأما المحسنات فالعرض معها تقي مصون كالثوب الطاهر . وفي هذه الاستعارة ما ينفر أولي الأبواب عما كرهه الله لعباده ونهاهم عنه، ويرغبهم فيما رضيه لهم وأمرهم به . و: ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ نصب على النداء، أو على المدح . والمراد بهم من حواهم بيت النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن كثير: وهذا نص في دخول أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ههنا ،  
لأنهن سبب نزول هذه الآية ، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً ، إما وحده على قول ،  
أو مع غيره على الصحيح . وأما قول عِكْرَمَةَ ، إنها نزلت في نساء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وسلم خاصة ، ومن شاء باهله في ذلك ، فإن كان المراد أنهن كن سبب النزول دون  
غيرهن ، فصحيح . وإن أريد أنهن المراد فقط دون غيرهن ، ففي هذا نظر ؛ فإنه قد  
وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك ، وأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جمع علياً  
وفاطمة والحسن والحسين ، ثم جللهم بكساء كان عليه ، ثم قال : > هؤلاء أهل بيتي  
فأذهب عنهم الرجس < .

(137/622)

---

وقد ساق ابن كثير طرق هذا الحديث ومخرجه ، إلا أن الشيخين لم يصححاه ، ولذا لم  
يخرجاه ، وأما ما رواه مسلم عن حصين بن سبرة ، عن زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : > أما بعد ، أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي  
فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله  
، واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله عز وجل ، ورغب فيه . ثم قال : وأهل بيتي ،

أذكركم الله في أهل بيتي - قالها ثلاثاً - < . فقال له حصين : ومن أهل بيته يا زيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته . ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده . قال : ومن هم ؟ قال : آل عليّ ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس - رضي الله عنهم - فإنما مراد زيد ، آله الذين حرّموا الصدقة ، أو أنه ليس المراد بالأهل الأزواج فقط ، بل هم مع آله . قال ابن كثير : وهذا احتمال أرجح ، جمعاً بين القرآن والأحاديث المتقدمة ، إن صحّت ، فإن في بعض أسانيدنا نظراً . انتهى .

وقال أبو السعود : وهذه كما ترى آية بينة ، وحجة نيرة ، على كون نساء النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بيته ، قاضية ببطلان رأي الشيعة في تخصيصهم أهلية البيت بفاطمة وعلي وابنيهما رضوان الله عليهم ، وأما ما تمسكوا به من حديث الكساء ، وتلاوته صلى الله عليه وسلم الآية بعده ، فإنما يدل على كونهم من أهل البيت ، لا على أن من عداهم ليسوا كذلك ، ولو فرضت دلالة على ذلك لما اعتد بها ، لكونها في مقابلة النص . انتهى .

(138/622)

---

بقي أن الشيعة ، تمسكوا بالآية أيضاً على عصمة علي رضي الله عنه ، وإمامته دون غيره . قال ابن المطهر الحلبي منهم : وفي هذه الآية دلالة على العصمة مع التأكيد بلفظ : ﴿ إِنَّمَا

﴿ وإدخال اللام في الخبر ، والاختصاص في الخطاب بقوله : ﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾

وغيرهم ليس بمعصوم الخ . وأجاب ابن تيمية رحمه الله في " منهاج السنة " بقوله : ليس في

هذا دلالة على عصمتهم ولا إمامتهم . وتحقيق ذلك في مقامين :

أحدهما - أن قوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً

﴿ كقوله : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [ المائدة : 6 ] ، وكقوله : ﴿ يُرِيدُ

اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [ البقرة : 185 ] ، وكقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ

وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ

وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ [ النساء : 26 - 27 ] ، فإن

إرادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد ورضاه به ، وأنه شرعه للمؤمنين

وأمرهم به ، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد ، ولأنه قضاء وقدره ، ولأنه يكون لا محالة ،

والدليل على ذلك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية قال : > اللهم هؤلاء

أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً < فطلب من الله لهم إذهاب الرجس

والتطهير ، فلو كانت الآية تتضمن إخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم ، ولم

يحتاج إلى الطلب والدعاء .

وهذا على قول القدرية أظهر ؛ فإن إرادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد ، بل قد يريد

ما لا يكون ويكون ما لا يريد ، فليس في كونه تعالى مريداً لذلك ، ما يدل على وقوعه .

وهذا الرفضى وأمثاله قدرية ، فكيف يحتجون بقوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ على وقوع المراد ؟ وعندهم أن الله قد أراد إيمان من على وجه  
الأرض . فلم يقع مراده . وأما على قول أهل الإثبات ، فالتحقيق في ذلك أن الإرادة في  
كتاب الله نوعان : إرادة شرعية دينية تتضمن محبته ورضاه . وإرادة كونية قدرية تتضمن  
خلقه وتقديره . الأولى مثل هؤلاء الآيات . والثانية مثل قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ  
يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي  
السَّمَاءِ ﴾ [ الأنعام : 125 ] ، وقول نوح : ﴿ لَا تَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ  
لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ﴾ [ هود : 34 ] .

وكثير من المثبتة والقدرية يجعل الإرادة نوعاً واحداً ، كما يجعلون الإرادة والمحبة شيئاً  
واحداً ، ثم القدرية ينفون إرادته لما بين أنه مراد في الآيات التشريعية ؛ فإنه عندهم كل ما قيل  
إنه مراد ، فلا يلزم أن يكون كائناً ، والله قد أخبر أنه يريد أن يتوب على المؤمنين وأن يطهرهم  
، وفيهم من تاب وفيهم من لم يتب ، وفيهم من تطهر وفيهم من لم يتطهر ، وإذا كانت الآية دالة  
على وقوع إرادته من التطهير وإذهاب الرجس ، لم يلزم بمجرد الآية ثبوت ما ادعاه .

ومما بيّن ذلك [ أن ] أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مذكورات في الآية، والكلام في الأمر  
بالتطهير بإجابه ووعده الثواب على فعله والعقاب على تركه . قال تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ  
النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ  
يَسِيرًا ﴾ [ الأحزاب : 30 ] ، إلى قوله : ﴿ وَأَطِئْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ  
عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، فالخطاب كله لأزواج النبي صلى الله عليه  
وسلم ، ومعهن الأمر ، والنهي ، والوعد ، والوعيد . لكن لما تبين ما في هذا من المنفعة التي  
تعمهن وتعمم غيرهن من أهل البيت ، جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره ليس مختصاً  
بأزواجه . بل هو متناول لأهل البيت كلهم ، وعلي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين أخص  
من غيرهم بذلك ، ولذلك خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء لهم ، وهذا كما أن  
قوله : ﴿ لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ [ التوبة : 108 ] ، نزلت بسبب  
مسجد قباء ، لكن الحكم يتناوله ويتناول ما هو أحق منه بذلك ، وهو مسجد المدينة  
وهذا يوجه ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن المسجد الذي  
أسس على التقوى فقال : < هو مسجدي هذا > . وثبت عنه في الصحيح أنه كان يأتي



قباة كل سبت ماشياً وراكباً ، فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة ، ويأتي قباة يوم السبت ، وكلاهما مؤسس على التقوى . وهكذا أزواجه ، وعلي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين رضي الله عنهم أخص بذلك من أزواجه ؛ ولهذا خصهم بالدعاء . وقد تنازع الناس في آل محمد من هم ؟ فقيل : أمته . وهذا قول طائفة من أصحاب محمد ، ومالك ، وغيرهم . وقيل : المتقون من أمته . ورووا حديثاً < آل محمد كل مؤمن تقي > رواه الخلال ، وتما في " الفوائد " له . وقد احتج به طائفة من أصحاب

(141/622)

---

أحمد وغيرهم ، وهو حديث موضوع ، وبنى على ذلك طائفة من الصوفية ، أن آل محمد هم خواص الأولياء ؛ كما ذكر الحكيم الترمذي .

(142/622)

---

والصحيح أن آل محمد هم أهل بيته ، وهذا هو المنقول عن الشافعي وأحمد ، وهو اختيار الشريف أبي جعفر وغيرهم . لكن هل أزواجه من أهل بيته ؟ على قولين هما روايتان عن

أحمد . أحدهما - أنهن لسن من أهل البيت . ويروى هذا عن زيد بن أرقم . والثاني - وهو الصحيح أن أزواجه من آله . فإنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه علمهم الصلاة عليه : > اللهم صل على محمد وأزوجه وذريته < . ولأن امرأة إبراهيم من آله وأهل بيته ، وامرأة لوط من آله وأهل بيته ؛ بدلالة القرآن . فكيف لا يكون أزواج محمد من آله وأهل بيته ؟ ولأن هذه الآية تدل على أنهن من أهل بيته ، وإلا لم يكن لذكر ذلك في الكلام معنى ، وأما الأتقياء من أمته فهم أولياؤه ؛ كما ثبت في " الصحيح " أنه قال : > إن آل بني فلان ليسوا لي بأولياء ، وإنما ولي الله وصالح المؤمنين < . فبين أن أولياءه صالح المؤمنين ، وكذلك في حديث آخر : > إن أوليائي المتقون ، حيث كانوا وأين كانوا < . وقد قال تعالى : ﴿ وَإِنْ نَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [التحريم : 4] ، وفي " الصحاح " عنه أنه قال : > وددت أني رأيت إخواني < . قالوا : أولسنا إخوانك ؟ قال : > بل أنتم أصحابي ، وإخوتي قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني < . وإذا كان كذلك ، فأولياؤه المتقون ، بينه وبينهم قرابة الدين ، والإيمان ، والتقوى ، وهذه القرابة الدينية أعظم من القرابة الطبيعية . والقرب بين القلوب والأرواح أعظم من القرب بين الأبدان . ولهذا كان أفضل الخلق أولياؤه المتقون . وأما أقاربه ففيهم المؤمن والكافر والبر والفاجر . فإن كان فاضل منهم ، كعلي رضي الله عنه

وجعفر والحسن والحسين ، ففضلهم بما فيهم من الإيمان والتقوى ، وهم أولياؤه بهذا الاعتبار لا بمجرد النسب .

(143/622)

---

فأولياؤه أعظم درجة من آله ، وإن صلى على آله تبعاً ، لم يقتض ذلك أن يكونوا أفضل من أوليائه الذين لم يصل عليهم ؛ فإن الأنبياء والمرسلين هم من أوليائه . وهم أفضل من أهل بيته ، وإن لم يدخلوا في الصلاة معه تبعاً ، فالمفضول قد يختص بأمر ، ولا يلزم أن يكون أفضل من الفاضل . ودليل ذلك أن أزواجه هم ممن يصلي عليه كما ثبت ذلك في الصحيحين . وقد ثبت باتفاق الناس كلهم أن الأنبياء أفضل ممنهن كلهن .

فإن قيل : فهب أن القرآن لا يدل على وقوع ما أريد من التطهير وإذهاب الرجس ، لكن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك يدل على وقوعه ، فإن دعاءه مستجاب . قيل : المقصود أن القرآن لا يدل على ما ادعاه بثبوت الطهارة وإذهاب الرجس ، فضلاً عن أن يدل على العصمة والإمامة . وأما الاستدلال بالحديث فذاك مقام آخر .

ثم نقول في المقام الثاني : هب أن القرآن دل على طهارتهم ، وعلى ذهاب رجسهم ، كما أن الدعاء المستجاب لا بد أن يستحق معه طهارة المدعو لهم ، وإذهاب الرجس عنهم .

لكن ليس في ذلك ما يدل على العصمة من الخطأ ، والدليل عليه أن الله لم يرد بما أمر به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصدر من واحدة منهن خطأ ؛ فإن الخطأ مغفور لهن ، ولغيرهن ، وسياق الآية يقتضي أنه يريد ليذهب عنهم الرجس الذي هو الخبث ، كالفواحش ويطهرهم تطهيراً من الفواحش وغيرها من الذنوب .

(144/622)

---

والتطهير من الذنب على وجهين ، كما في قوله : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [المدثر : 4] ، وقوله : ﴿ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ [الأعراف : 82] و [النمل : 56] ، فإنه قال فيها : ﴿ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ [الأحزاب : 30] والتطهر من الذنوب إما بأن لا يفعله العبد ، وإما بأن يتوب منه كما في قوله : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة : 103] ، ما أمر الله به من الطهارة ابتداء وإرادة ، فإنه يتضمن نهيه عن الفاحشة ، لا يتضمن الإذن فيها مجال . لكن هو سبحانه ينهى عنها ، ويأمر من فعلها بأن يتوب منها . وفي " الصحيح " عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : > اللهم ! باعد بيني وبين خطاياي ، كما باعدت بين المشرق والمغرب . واغسلني بالثلج والبرد والماء البارد . اللهم ! نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس <

. وبالجملة، لفظ الرجس، أصله القذر . ويراد به الشرك . كقوله: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ [الحج: 30]، ويراد به الخبائث المحرمة، كالمطعومات والمشروبات كقوله: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا ﴾ [الأنعام: 145]، وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [المائدة: 90]، وإذهاب ذلك إذهاب لعله، ونحن نعلم أن الله أذهب عن أولئك السادة الشرك والخبائث . ولفظ الرجس عام يقتضي أن الله يذهب جميع الرجس . فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بذلك . وأما قوله: ﴿ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا ﴾ فهو سؤال مطلق بما يسمى طهارة .

(145/622)

---

وبعض الناس يزعم أن هذا مطلق فيكتفي فيه بفرد من أفراد الطهارة . ويقول مثل ذلك في قوله: ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ [الحشر: 2]، ونحو ذلك . والتحقيق أنه أمر بمسمى الاعتبار الذي يقال عند الإطلاق، كما إذا قيل: أكرم هذا، أي: افعل معه ما يسمى عند الإطلاق إكراماً، وكذلك ما يسمى عند الإطلاق اعتباراً، والإنسان لا يسمى

معتبراً إذا اعتبر في قصة، وترك ذلك في نظيرها . وكذلك لا يقال : هو طاهر ، أو متطهر ،  
أو مطهر ، إذا كان متطهراً من شيء ، متنجساً بنظيره . ولفظ الطاهر كلفظ الطيب ؛ قال  
تعالى : ﴿ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾ [النور : 26] ، كما قال : ﴿  
الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ﴾ [النور : 26] ، وقد روي أنه قال لعمار :  
> ائذنوا له . مرحباً بالطيب المطيب < . وهذا أيضاً كلفظ المتقي والمزكي ؛ قال تعالى :  
﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴾ [الشمس : 9-10] ، وقال : ﴿  
خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة : 103] ، وقال : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ  
تَزَكَّى ﴾ [الأعلى : 14] ، وقال : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَّى مِنْكُمْ مَنْ  
أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [النور : 21] ، وليس من شرط المتقين ونحوهم  
أن لا يقع منهم ذنب ، ولا أن يكونوا معصومين من الخطأ والذنوب ، فإن هذا - لو كان كذلك  
- لم يكن في الأمة متق ، بل من تاب من ذنوبه دخل في المتقين . كما قال : ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا  
كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [النساء : 31] ،  
فدعاء النبي صلى الله عليه وسلم بأن يطهرهم تطهيراً ، كدعائه بأن يزكيهم ويطيبهم  
ويجعلهم

---

متقين ، ونحو ذلك ومعلوم أن من استقر أمره على ذلك ، فهو داخل في هذا ، لا تكون الطهارة التي دعا بها لهم بأعظم مما دعا به لنفسه ، وقد قال : > اللهم ! طهرني من خطاياي بالثلج والبرد والماء البارد < . فمن وقع ذنبه مغفورا أو مكفرا ، فقط طهره الله منه تطهيرا ، ولكن من مات متوسخا بذنوبه ، فإنه لم يطهر منها في حياته . وقد يكون من تمام تطهيرهم صياتهم عن الصدقة التي هي أوساخ الناس . والنبي صلى الله عليه وسلم ، إذا دعا بدعاء ، أجابه الله بحسب استعداد المحل . فإذا استغفر للمؤمنين والمؤمنات ، لم يلزم أن لا يوجد مؤمن مذنب ، فإن هذا ، لو كان واقعا ، لما عذب مؤمن ، لا في الدنيا ولا في الآخرة . بل يغفر الله لهذا بالتوبة ، ولهذا بالحسنات الماحية ، ويغفر الله لهذا ذنوبا كثيرة ، وإن واحدة بأخرى ، وبالجملة ، فالتطهير الذي أراده الله والذي دعا به النبي صلى الله عليه وسلم ، ليس هو العصمة بالاتفاق ، فإن أهل السنة عندهم ، لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم . والشيعية يقولون : لا معصوم غير النبي صلى الله عليه وسلم والإمام .

(147/622)

---

فقد وقع الاتفاق على انتقاء العصمة المختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم والإمام عن أزواجه وبناته وغيرهن من النساء ، وإذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعوبه للأربعة ، متضمناً للعصمة التي يختص بها النبي صلى الله عليه وسلم ، والإمام عندهم . فلا يكون دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بهذا العصمة ، لالعلي ولاغيره . فإنه دعا لأربعة مشتركين ، لم يختص بعضهم بدعوة ، وأيضاً فالدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنع على أصل القدرية . بل وبالتطهير أيضاً ؛ فإن الأفعال الاختيارية التي هي فعل الواجبات وترك المحرمات عندهم غير مقدورة للرب ، ولا يمكنه أن يجعل العبد مطيعاً ولا عاصياً ، ولا متطهراً من الذنوب ولا غير متطهر . فامتنع على أصلهم أن يدعوا لأحد بأن يجعله فاعلاً للواجبات تاركاً للمحرمات ، وإنما المقدور عندهم قدرة تصلح للخير والشر . كالسيف الذي يصلح لقتل المسلم والكافر ، والمال الذي يمكن إنفاقه في الطاعة والمعصية ، ثم العبد يفعل باختياره ، إما الخير أو الشر بتلك القدرة . وهذا الأصل يبطل حجتهم ، والحديث حجة عليهم في إبطال هذا الأصل ، حيث دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالتطهير . فإن قالوا : المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤاخذهم ، كان ذلك أدل على البطلان من دلالة على العصمة . فتبين أن الحديث لا حجة لهم فيه مجال على ثبوت العصمة . والعصمة مطلقاً التي هي فعل المأمور وترك المحذور ، ليست مقدورة عندهم لله ، ولا يمكنه أن يجعل أحداً فاعلاً لطاعة ، ولا تاركاً لمعصية ، لالنبي ولاغيره ، ويمتنع عندهم أن من يعلم أنه إذا



عاش يطيعه باختيار نفسه ، لا بإعانة الله وهدايتة ، وهذا مما يبين تناقض قولهم في مسائل العصمة . كما تقدم . ولو قدر ثبوت العصمة ، فقد قدمنا أنه لا يشترط في الإمام العصمة ، والإجماع على انتفاء العصمة في غيرهم . وحينئذ تبطل حججهم بكل طريق . انتهى .

(148/622)

---

﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ أمرهن بأن يذكرن ولا يغفلن ما يقرأ في بيوتهن من آيات كتابه تعالى ، وسنة نبيه اللتين فيهما حياة الأنفس وسعادتها وقوام الآداب والأخلاق . وذكر ذلك مستوجب لتصور عظمتة ومكاتبته وثمرته منفعة . وذلك يجر إلى العمل به . فمن تأول : ﴿ اذْكُرْنَ ﴾ باعملن به ، أراد ذلك تعبيراً عن المسبب باسم السبب . وجوز أن يكون المعنى : اذكرن هذه النعمة حيث جعلتن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي ، مما يوجب قوة الإيمان والحرص على الطاعة ، حثاً على الانتهاء والائتمار فيما كلفنه .

قال أبو السعود : والتعرض للتلاوة في البيوت دون النزول فيها ، مع كونه مهبط الوحي لعمومها لجميع الآيات ، ووقوعها في كل البيوت ، وتكررها الموجب لتمكهن من الذكر والتذكير ، بخلاف النزول وعدم تعيين التالي لتعم تلاوة جبريل ، وتلاوة النبي صلى الله عليه

وسلم ، وتلاوتهن ، وتلاوة غيرهن ، تعليماً وتعلماً : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ أي :  
يعلم ويدبر ما يصلح في الدين ولذلك أمر ونهي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل ح  
13 ص 661.652 ﴾

(149/622)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « وَمَنْ يُقْتُلْ مُنْكَرًا لِّلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتُهُمْ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا  
رِزْقًا كَرِيمًا » .

هو مقابل قوله تعالى في الآية السابقة : « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُ مَنُكَّرًا بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ  
يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ » .

فهذا مقام ، وذاك مقام . . هذا في مقام الإحسان ، وذاك في مقام الإساءة . .

وكما أن زلة أهل الإحسان كبيرة ومؤاخذتهم عليها أكبر ، فإن إحسانهم عظيم وجزاءهم  
عليه أعظم . .

والقنوت : الولاء والخشوع . .

وفي عطف الرسول على الله سبحانه وتعالى ، تكريم عظيم للرسول ، وإشارة إلى مقامه

العظيم عند ربه . .

وقوله تعالى: « وَتَعْمَلُ صَالِحاً » معطوف على قوله تعالى: « يَتَّقُ » . .

وفي هذا إشارة إلى أن القنوت - وهو الولاء والخشوع - من عمل القلب . . وأنه لكي يكون

لهذا القنوت أثر ، ينبغي أن يخرج إلى مجال العمل ، فالعمل هو المحك الذي يظهر عليه ما في

القلب من مشاعر ومعتقدات . .

وإتياء الأجر مرتين ، هو مضاعفة الثواب لأهل الإحسان ، فضلاً من فضل الله ، وإحساناً

من إحسانه إلى أهل وده . . « وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » (261):

البقرة) قوله تعالى: « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ

فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا » تكشف الآية هنا عن السبب الذي من

أجله كان حساب نساء النبي في مقام الإحسان أو الإساءة على هذا الوجه الذي أشارت

إليه الآيات السابقة ، وذلك أنهن لسن مثل غيرهن من النساء . . إنهن نساء النبي . . قد

فرض عليهن أن يزهدن في الحياة الدنيا ومتاعها ، إذا شئن أن يحسبن في نساء النبي .

(150/622)

---

ثم جعل حسابهن في مقام الإحسان أو الإساءة ، على غير ما يقوم عليه حساب النساء  
جميعا . .

- وفي قوله تعالى : « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ » استدعاء لهن بتلك الصفة الرفيعة التي حلاهن الله  
سبحانه وتعالى بها في بيت النبوة ، وتذكير لهن بتلك النعمة العظيمة التي لبسناها بإضافتهن  
إلى النبي . .

- وقوله تعالى : « لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ » . . نفى الشبه عن نساء النبي هنا هو في المقام  
الذي حللته في المسلمين . . فهن في هذا المقام أمهات المؤمنين ، لهن ما للأمهات عند الأبناء  
من توقير وتقدير ، فهن بهذا الوضع لسن كمنطلق النساء ، وعمومهن ، بل إن لهن خصوصية  
لا يشاركن فيها غيرهن من النساء . وقوله تعالى : « إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ  
الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ » الخضوع بالقول مضغ الكلام ، ولينه ، تدللا . . وهذا من المرأة أشبه  
يكشف العورة ، وإبداء الزينة ، إذ كان الصوت من بعض مفاتها . . وصوت المرأة إذا كان  
على طبيعته لا شىء فيه ، ولكن التصنع هو الذي يجعل من صوتها داعيا يدعو إلى الريبة ،  
وإثارة شهوة الرجال . . ولهذا تغزل الشعراء بمثل هذا الصوت الذي يجيء من المرأة عن  
دلال وصنعة . .

ويعدّ المتنبى مضغ الكلام ولينه من بدع الحضارة الذي لا يعجبه فيقول :

أفدى ظباء فلاة ما عرفن بها مضغ الكلام ولا صبغ الحواجيب

وقوله تعالى: «وَقُلْنَا قَوْلًا مَعْرُوفًا» أي تحدثن حديثا ، واضحا صريحا ، بعيدا عن

التكليف والصنعة ، مجانبا ، الغمز والإشارة . .

فهذا أدب يباعد بين نساء النبي ، وبين أن يطوف بهن طائف من الريب ، وهو أدب ينبغى أن

يكون لنساء المؤمنين جميعا . . فلهن في نساء النبي أسوة حسنة . .

(151/622)

---

قوله تعالى: «وَقَرْنِ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ

وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» .

قرن في بيوتكن : أي أقمن في بيوتكن ، والزمن الحياة فيها . . وهو من القرار والسكن ،

وأصله : اقررن في بيوتكن .

والتبرج : التهتك ، وإظهار الزينة . .

والجاهلية الأولى : أي الجاهلية العريقة في الجهل . .

والآية ، أمر لنساء النبي ، أن يلزمن بيوتهن ، وألا يغشين المجالس والطرقات . . إذ أن بيوتهن

، هي مساجد من التي رضين أن يعشن فيها بعيدات عن صخب الدنيا ، وعن زخرفها

ومتاعها . .

وهذا القرار في البيوت ، لنساء النبي -أمر طبيعي ، بعد أن اختزن الله ورسوله والدار الآخرة . . فما لمن بعد هذا مطلب يطلبه خارج بيوتهن ، من لهو أو تجارة أو نحوها . . ولهذا كانت الدعوة إليهن بالقرار في البيوت مقترنة بالدعوة بإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وإطاعة الله ورسوله . . فهذا هو دأبهن في الحياة . . الاتجاه إلى الله ، والعمل لما يرضى الله ، ورسول الله . .

- وقوله تعالى : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً » .  
أي إن هذا الذي يدعى إليه نساء النبي من أدب السماء ، هو لما يريد الله سبحانه وتعالى لمن من طهر ، يتناسب مع مقامهن ، ويتلاقى مع اتسابهن إلى النبي . .

(152/622)

---

« وَأَهْلَ الْبَيْتِ » منادى ، وفي النداء تذكير لنساء النبي بهذا النسب الكريم الذي ينتسبن إليه ، وأنهن أهل بيت النبي .

- وقوله تعالى : « وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً » تأكيد لهذا الطهر الذي يريد الله سبحانه وتعالى أن يضيفه على أهل بيت النبي . . فهو طهر خالص ، لا تعلق به شائبة من دنس ، أو رجس . .

قوله تعالى: «وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا»

آيات الله، هي القرآن الكريم، والحكمة: هي السنة المطهرة.

والمراد بذكر آيات الله والحكمة، هو تذكرها، والعمل بها . . ففي ذكر آيات الله، وسنة

الرسول، تذكير بما فيهما من أحكام وآداب . . وفي هذا التذكير حث على العمل، وتحرر

لما يرضى الله ورسوله، من قول أو فعل ! .

وقوله تعالى: «بُيُوتِكُنَّ» إشارة إلى أن بيوت نساء النبي هي الآفاق التي تطلع منها آيات الله

، وسنة الرسول . . إذ كان الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - على تلاوة دائمة لآيات

الله آناء الليل أو النهار، في أي بيت من بيوت نسائه . .

- وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا» - دعوة إلى ما ينبغي أن يصحب الذكريات لآيات الله

وسنة الرسول من يقظة الوجدان، واستجماع المشاعر والمدارك لاستقبال ما يتلى من

آيات الله والحكمة، فذلك هو الذي يمنح القدرة على استشفاف بعض ما ضمت عليه

كلمات الله، وهدى رسوله، من حكمة وموعظة، وعلى التعرف على بعض ما حملت من

علم ومعرفة . .

---

«إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا» . . ومن لطف الله وخبرته يقبس عباد الله المقربون ،  
المكرمون . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن - ج 2 ص 703 . 708 ﴾

(154/622)

---

وقال ابن عاشور :

﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

أعقب الوعيد بالوعد جرياً على سنة القرآن كما تقدم في المقدمة العاشرة .

والقنوت : الطاعة ، والقنوت للرسول : الدوام على طاعته واجتلاب رضاه لأن في رضاه

رضى الله تعالى ، قال تعالى : ﴿ مَنْ يَطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ اطَّاعَ اللَّهَ ﴾ [ النساء : 80 ] .

وقرأ الجمهور : ﴿ يقنت ﴾ بتحتية في أوله مراعاة لمدلول ﴿ مَنْ ﴾ الشرطية كما تقدم

في ﴿ مِنْ يَأْتُ مِنْكُمْ ﴾ [ الأحزاب : 30 ] .

وقرأ يعقوب بفوقية في أوله مراعاة لما صدق ﴿ مَنْ ﴾ ، أي إحدى النساء ، كما تقدم في

قوله تعالى : ﴿ مِنْ يَأْتُ مِنْكُمْ ﴾ .

وأسند فعل إيتاء أجرهن إلى ضمير الجلالة بوجه صريح تشریفاً لإيتائهن الأجر لأنه المأمول



بهن ، وكذلك فعل ﴿ وأعدنا ﴾ .

ومعنى ﴿ مرتين ﴾ توفير الأجر وتضعيفه كما تقدم في قوله تعالى : ﴿ ضعفين ﴾ [ الأحزاب : 30 ] .

وضمير ﴿ أجرها ﴾ عائد إلى ﴿ من ﴾ باعتبار أنها صادقة على واحدة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم وفي إضافة الأجر إلى ضميرها إشارة إلى تعظيم ذلك الأجر بأنه يناسب مقامها وإلى تشريفها بأنها مستحقة ذلك الأجر .

ومضاعفة الأجر لهن على الطاعات كرامة لقدرهن ، وهذه المضاعفة في الحالين من خصائص أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لعظم قدرهن ، لأن زيادة قبح المعصية تتبع زيادة فضل الآتي بها .

ودرجة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عظيمة .

وقرأ الجمهور : ﴿ وتعمل ﴾ بالتاء الفوقية على اعتبار معنى ﴿ من ﴾ الموصولة المراد بها إحدى النساء وحسنه أنه معطوف على فعل ﴿ يقنت ﴾ بعد أن تعلق به الضمير الجرور وهو ضمير نسوة .

وقرأ حمزة والكسائي وخلف ﴿ ويعمل ﴾ بالتحية مراعاة لمدلول ﴿ من ﴾ في أصل الوضع .

وقرأ الجمهور ﴿ نوتها ﴾ بنون العظمة .

وقرأه حمزة والكسائي وخلف بالتحية على اعتبار ضمير الغائب عائداً إلى اسم الجلالة  
من قوله قبله ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ [الأحزاب: 30].

(155/622)

---

والقول في ﴿ أعدنا لها ﴾ كالقول في ﴿ فإن الله أعدّ للمحسنات ﴾ [الأحزاب: 29].

والتاء في ﴿ أعدنا ﴾ بدل عن أحد الدالين من (أعدّ) لقرب مخرجيهما وقصد  
التخفيف.

والعدول عن المضارع إلى فعل الماضي في قوله: ﴿ أعدنا ﴾ لإفادة تحقيق وقوعه.  
والرزق الكريم: هو رزق الجنة قال تعالى: ﴿ كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً ﴾ [البقرة:  
25] الآية.

ووصفه بالكريم لأنه أفضل جنسه.

وقد تقدم في قوله تعالى: ﴿ إني ألقى إليّ كتاب كريم ﴾ في سورة النمل (29).

﴿ يا نساء النبي لستنّ كأحدٍ من النساء ﴾

أعيد خطابهن من جانب ربهن وأعيد نداؤهن للاهتمام بهذا الخبر اهتماماً يخصّه.

وأحد : اسم بمعنى واحد مثل : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ [الإخلاص : 1] وهمزته بدل من الواو .

وأصله : وَحَدَّ بوزن فَعَلَ ، أي متوحد ، كما قالوا : فَرَدَّ بمعنى منفرد .

قال النابغة يذكر ركوبه راحلته :

كان رحلي وقد زال النهار بنا . . .

يوم الجليل على مستأنس وحد

يريد على ثور وحشي منفرد .

فلما ثقل الابتداء بالواو شاع أن يقولوا : أحد ، وأكثر ما يستعمل في سياق النفي ، قال تعالى

: ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين ﴾ [الحاقة : 47] فإذا وقع في سياق النفي دل

على نفي كل واحد من الجنس .

ونفي المشابهة هنا يراد به نفي المساواة مكنتي به عن الأفضلية على غيرهنّ مثل نفي

المساواة في قوله تعالى : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في

سبيل الله ﴾ [النساء : 95] ، فلولا قصد التفضيل ما كان لزيادة ﴿ غير أولي الضرر

﴿ وجد ولا لسبب نزولها داع كما تقدم في سورة النساء (95) .

---

فالمعنى : أُنْتُنَّ أَفْضَلُ النِّسَاءِ ، وظاهره تفضيل لجملةهن على نساء هذه الأمة ، وسبب ذلك أنهن اتصَلْنَ بالنبي عليه الصلاة والسلام اتصالاً أَقْرَبَ من كل اتصال وصرن أنيساته ملازمات شؤونه فيختصن باطلاع ما لم يطلع عليه غيرهن من أحواله وخلقه في المنشط والمكره ، ويتخلفن بخلقه أكثر مما يقتبس منه غيرهن ، ولأن إقباله عليهن إقبال خاص ، ألا ترى إلى قوله : حُبِّبَ إِلَيْكُمْ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ ، وقال تعالى : ﴿ وَالطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ ﴾ [النور : 26] .

ثم إن نساء النبي عليه الصلاة والسلام يتفاضلن بينهن .  
والتقييد بقوله : ﴿ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ ليس لقصد الاحتراز عن ضد ذلك وإنما هو إلهاب وتحريض على الازدياد من التقوى ، وقريب من هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لحفصة : " إن عبد الله يعني أخاها رجل صالح لو كان يقوم من الليل " فلما أبلغت حفصة ذلك عبد الله بن عمر لم يترك قيام الليل بعد ذلك لأنه علم أن المقصود التحريض على القيام .  
وفعل الشرط مستعمل في الدلالة على الدوام ، أي إن دمتن على التقوى فإن نساء النبي صلى الله عليه وسلم مُتَّقِيَاتٌ مِنْ قَبْلُ ، وجواب الشرط دل عليه ما قبله .  
واعلم أن ظاهر هذه الآية تفضيل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على جميع نساء هذه الأمة .

وقد اختلف في التفاضل بين الزوجات وبين بنات النبي صلى الله عليه وسلم وعن الأشعري الوقف في ذلك ، ولعل ذلك لتعارض الأدلة السمعية ولاختلاف جهات أصول التفضيل الدينية والروحية بحيث يعسر ضبطها بضوابط .

أشار إلى جملة منها أبو بكر بن العربي في "شرح الترمذي" في حديث رؤيا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى ميزاناً نزل من السماء فوزن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، فرجح النبي صلى الله عليه وسلم ووزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر ، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ، ثم رُفِع الميزان .  
والجهات التي بنى عليها أبو بكر بن العربي أكثرها من شؤون الرجال .

(157/622)

---

وليس يلزم أن تكون بنات النبي ولا نساؤه سواء في الفضل .  
ومن العلماء من جزموا بتفضيل بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم على أزواجه وبخاصة فاطمة رضي الله عنها وهو ظاهر كلام التفتازاني في كتاب "المقاصد" .  
وهي مسألة لا يترتب على تدقيقها عمل فلا ينبغي تطويل البحث فيها .  
والأحسن أن يكون الوقف على ﴿ إن اتقيتن ﴾ ، وقوله ﴿ فلا تخضعن ﴾ ابتداءً تفريع

وليس هو جواب الشرط .

فُرع على تفضيلهن وترفع قدرهن إرشادُهُنَّ إلى دقائق من الأخلاق قد تقع الغفلة عن مراعاتها لحناء الشعور بآثارها ، ولأنها ذرائع خفية نادرة تفضي إلى ما لا يليق مجرمتهن في نفوس بعض ممن اشتملت عليه الأمة ، وفيها منافقوها .

وابتدىء من ذلك بالتحذير من هيئة الكلام فإن الناس متفاوتون في لينه ، والنساء في كلامهن رقة طبيعية وقد يكون لبعضهن من اللطافة ولين النفس ما إذا انضمَّ إلى لينها الجلبى قربت هيئته من هيئة التذلل لقلة اعتياد مثله إلا في تلك الحالة .

فإذا بدا ذلك على بعض النساء ظنَّ بعض من يُشافهها من الرجال أنها تتحبب إليه ، وربما اجتزأت نفسه على الطمع في المغازلة فبدرت منه بادرة تكون منافية لحرمة المرأة ، بله أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي هنَّ أمهات المؤمنين .

والخضوع : حقيقته التذلل ، وأطلق هنا على الرقة لمشايتها التذلل .

والباء في قوله : ﴿ بالقول ﴾ يجوز أن تكون للتعدية بمنزلة همزة التعدية ، أي لا تخضعن القول ، أي تجعلنه خاضعاً ذليلاً ، أي رقيقاً متفككاً .

وموقع الباء هنا أحسن من موقع همزة التعدية لأن باء التعدية جاءت من باء المصاحبة على ما بينه المحققون من النحاة أن أصل قولك : ذهب بزيد ، أنك ذهبت مصاحباً له فانت أذهبت معك ، ثم تنوسي معنى المصاحبة في نحو : ﴿ ذهب الله بنورهم ﴾ [ البقرة :

17] ، فلما كان التفكك والتزيين للقول يتبع تفكك القائل أسند الخضوع إليهن في صورة ،  
وأفادت التعدية بالباء .

(158/622)

---

ويجوز أن تكون الباء بمعنى ( في ) ، أي لا يكن منكُن لين في القول .  
والنهي عن الخضوع بالقول إشارة إلى التحذير مما هوزائد على المعتاد في كلام النساء من  
الرقة وذلك ترخيم الصوت ، أي ليكن كلامك جزلاً .  
والمرض : حقيقته اختلال نظام المزاج البدني من ضعف القوة ، وهو هنا مستعار لاختلال  
الوازع الديني مثل المنافقين ومن كان في أول الإيمان من الأعراب ممن لم ترسخ فيه أخلاق  
الإسلام ، وكذلك من تخلقوا بسوء الظن فيرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ، وقضية  
إفك المنافقين على عائشة رضي الله عنها شاهد لذلك .  
وتقدم في قوله تعالى : ﴿ في قلوبهم مرض ﴾ في سورة البقرة ( 10 ) .  
وانتصب يطعم ﴿ في جواب النهي بعد الفاء لأن المنهي عنه سبب في هذا الطمع .  
وحذف متعلق ﴿ فيطمع ﴾ تنزهاً وتعظيماً لشأن نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع  
قيام القرينة .

وَعَطْفٌ ﴿٦٢﴾ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٦٣﴾ عَلَى ﴿٦٤﴾ لَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ بِمَنْزِلَةِ الْاِحْتِرَاسِ لِئَلَّا يُحْسِنَ  
أَنَّ اللَّهَ كَلَفَهُنَّ بِمَنْزِلَةِ الْاِحْتِرَاسِ كَحَدِيثِ السَّرَارِ .

والقول: الكلام.

والمعروف: هو الذي يألفه الناس بحسب العرف العام، ويشمل القول المعروف هيئة  
الكلام وهي التي سيق لها المقام، ويشمل مدلولاته أن لا ينتهرن من يكلمهن أو يسمعهن قولاً  
بذيلاً من باب: فليقل خيراً أو ليصمت .  
وبذلك تكون هذه الجملة بمنزلة التذييل .

﴿٦٥﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴿٦٦﴾ .

هذا أمر خُصَّصَ بِهِ وهو وجوب ملازمتهم بيوتهن توقيراً لهن، وتقوية في حرمتهن،  
فقرارهن في بيوتهن عبادة، وأن نزول الوحي فيها وتردد النبي صلى الله عليه وسلم في  
خلالها يكسبها حرمة .

وقد كان المسلمون لما ضاق عليهم المسجد النبوي يصلون الجمعة في بيوت أزواج النبي  
صلى الله عليه وسلم كما في حديث "الموطأ" .

وهذا الحكم وجوب على أمهات المؤمنين وهو كمال لسائر النساء .

وقرأ نافع وعاصم وأبو جعفر بفتح القاف .



---

ووجهها أبو عبيدة عن الكسائي والفراء والزجاج بأنها لغة أهل الحجاز في قرَّب بمعنى : أقام واستقرّ ، يقولون : قرَّرت في المكان بكسر الراء من باب عَلِمَ فيجىء مضارعه بفتح الراء فأصل قرْنُ أقرُّنُ فحذفت الراء الأولى للتخفيف من التضعيف وألقت حركتها على القاف نظير قولهم : أَحَسَّنَ بمعنى أَحَسَّسَنَ في قول أبي زيد :

سوى أن الجياد من المطايا . . .

أَحَسَّنَ به فُهْنٌ إليه شُوس

وأنكر المازني وأبو حاتم أن تكون هذه لغة ، وزعم أن قرَّرت بكسر الراء في الماضي لا يرد إلا في معنى قرَّة العين ، والقراءة حجة عليهما .

والتزم النحاس قولهما وزعم أن تفسير الآية على هذه القراءة أنها من قرَّة العين وأن المعنى : واقرن عيوناً في بيوتكن ، أي لكنَّ في بيوتكن قرَّة عين فلا تتلغن إلى ما جاوز ذلك ، أي فيكون كناية عن ملازمة بيوتهن .

وقرأ بقية العشرة ﴿ وقرن ﴾ بكسر القاف .

قال المبرد : هو من القرار ، أصله : اقررن بكسر الراء الأولى فحذفت تخفيفاً ، وألقت حركتها على القاف كما قالوا : ظلت ومست .

وقال ابن عطية : يصح أن يكون قرْنُ ، أي بكسر القاف أمراً من الوقار ، يقال : وقر فلان يقر

، والأمر منه قر للواحد ، وللنساء قرن مثل عدن ، أي فيكون كناية عن ملازمة بيوتهن مع

الإيماء إلى علة ذلك بأنه وقارهن .

وقرأ الجمهور ﴿ بيوتكن ﴾ بكسر الباء .

وقراه ورش عن نافع وأبو عمرو وحفص عن عاصم وأبو جعفر بضم الباء .

وإضافة البيوت إليهن لأنهن ساكنات بها أسكنهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت

بيوت النبي صلى الله عليه وسلم يميّز بعضها عن بعض بالإضافة إلى ساكنة البيت ، يقولون

: حُجرة عائشة ، وبيت حفصة ، فهذه الإضافة كالإضافة إلى ضمير المطلقات في قوله

تعالى: ﴿ لا تخرجوهن من بيوتهن ﴾ [الطلاق: 1] .

(160/622)

---

وذلك أن زوج الرجل هي ربة بيته ، والعرب تدعو الزوجة البيت ولا يقتضي ذلك أنها ملك

لهن لأن البيوت بناها النبي صلى الله عليه وسلم تبعاً لبناء المسجد ، ولذلك لما

توفيت الأزواج كلهن أدخلت ساحة بيوتهن إلى المسجد في التوسعة التي وسعها الخليفة

الوليد بن عبد الملك في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة ولم يُعطِ عوضاً لورثتهن .

وهذه الآية تقتضي وجوب مكث أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في بيوتهن وأن لا

يخرجن إلا لضرورة، وجاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله أذن لكن أن تخرجن لحوائجكن" يريد حاجات الإنسان.

ومحمل هذا الأمر على ملازمة بيوتهن فيما عدا ما يضطر فيه الخروج مثل موت الأبوين. وقد خرجت عائشة إلى بيت أبيها أبي بكر في مرضه الذي مات فيه كما دل عليه حديثه معها في عطيته التي كان أعطاها من ثمرة نخلة وقوله لها: " وإنما هو اليوم مال وارث " رواه في "الموطأ".

وكن يخرجن للحج وفي بعض الغزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن مقر النبي صلى الله عليه وسلم في أسفاره قائم مقام بيوته في الحضر، وأبت سودة أن تخرج إلى الحج والعمرة بعد ذلك.

وكل ذلك مما يفيد إطلاق الأمر في قوله: ﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ .

ولذلك لما مات سعد بن أبي وقاص أمرت عائشة أن يمر عليها بجنازته في المسجد لتدعوه، أي لتصلي عليه.

رواه في "الموطأ".

وقد أشكل على الناس خروج عائشة إلى البصرة في الفتنة التي تدعى: وقعة الجمل، فلم يغير عليها ذلك كثير من جلة الصحابة منهم طلحة والزبير.

وأنكر ذلك عليها بعضهم مثل : عمار بن ياسر ، وعلي بن أبي طالب ، ولكل نظري  
الاجتهاد .

(161/622)

---

والذي عليه المحققون مثل أبي بكر بن العربي أن ذلك كان منها عن اجتهاد فإنها رأت أن في  
خروجها إلى البصرة مصلحة للمسلمين لتسعى بين فريقي الفتنة بالصلح فإن الناس تعلقوا  
بها وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة ورجوا بركتها أن تخرج فتصلح بين الفريقين ،  
وظنوا أن الناس يستحيون منها فتأولت لخروجها مصلحة تنفيذ إطلاق القرار المأمور به في  
قوله تعالى : ﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ يكافىء الخروج للحج .

وأخذت بقوله تعالى : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ [ الحجرات  
: 9 ] ورأت أن الأمر بالإصلاح يشملها وأمثالها ممن يرجون سماع الكلمة ، فكان ذلك منها  
عن اجتهاد .

وقد أشار عليها جمع من الصحابة بذلك وخرجوا معها مثل طلحة والزبير وناهيك بهما .  
وهذا من مواقع اجتهاد الصحابة التي يجب علينا حملها على أحسن المخارج ونظن بها  
أحسن المذاهب ، كقولنا في تقائلهم في صيفين وكاد أن يصلح الأمر ولكن أفسده دعاء الفتنة

ولم تشعر عائشة إلا والمقاتلة قد جرت بين فريقين من الصحابة يوم الجمل .  
ولا ينبغي تقلد كلام المؤرخين على علته فإن فيهم من أهل الأهواء ومن تلقفوا الغث  
والسمين .

وما يذكر عنها رضي الله عنها : أنها كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى يبتلّ خمارها ،  
فلا ثقة بصحة سنده ، ولو صحّ لكان محمله أنها أسفت لتلك الحوادث التي ألبأتها إلى  
الاجتهاد في تأويل الآية .

﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ .

التبرج : إظهار المرأة محاسن ذاتها وثيابها وحليها بمرأى الرجال .

وتقدم في قوله تعالى : ﴿ غَيْرِ مَتَبَرَّجَاتٍ بَزِينَةٍ ﴾ في سورة النور ( 60 ) .

وانتصب ﴿ تبرج الجاهلية الأولى ﴾ على المفعول المطلق ، وهو في معنى الوصف

الكاشف أريد به التنفير من التبرج .

والمقصود من النهي الدوام على الانكفاف عن التبرج وأنهن منهياتٌ عنه .

(162/622)

---

وفيه تعريض بنهي غيرهن من المسلمات عن التبرج، فإن المدينة أيامئذٍ قد بقي فيها نساء المنافقين وربما كنَّ على بقية من سيرتهن في الجاهلية فأريد النداء على إبطال ذلك في سيرة المسلمات، ويظهر أن أمهات المؤمنين منهيات عن التبرج مطلقاً حتى في الأحوال التي رُحِّص للنساء التبرج فيها في سورة النور في بيوتهن لأن ترك التبرج كمال وتنزه عن الاشتغال بالسفاسف.

فنسب إلى أهل الجاهلية إذ كان قد تقرر بين المسلمين تحقير ما كان عليه أمر الجاهلية إلا ما أقره الإسلام.

و﴿ الجاهلية ﴾: المدة التي كانت عليها العرب قبل الإسلام، وتأنيتها لتأويلها بالمدة. والجاهلية نسبة إلى الجاهل لأن الناس الذين عاشوا فيها كانوا جاهلين بالله وبالشرائع، وقد تقدم عند قوله تعالى: ﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية ﴾ في سورة آل عمران ( 154 ).

ووصفها ﴿ بالأولى ﴾ وصف كاشف لأنها أولى قبل الإسلام، وجاء الإسلام بعدها فهو كقوله تعالى: ﴿ وأنه أهلك عاداً الأولى ﴾ [ النجم: 50 ]، وكقولهم: العشاء الآخرة، وليس ثمة جاهليتان أولى وثانية.

ومن المفسرين من جعلوه وصفاً مقيداً وجعلوا الجاهلية جاهليتين، فمنهم من قال: الأولى هي ما قبل الإسلام وستكون جاهلية أخرى بعد الإسلام يعني حين ترتفع أحكام الإسلام

والعباد بالله .

ومنهم من قال : الجاهلية الأولى هي القديمة من عهد ما قبل إبراهيم ولم يكن للنساء وازع ولا للرجال ، ووضعوا حكايات في ذلك مختلفة أو مبالغاً فيها أو في عمومها ، وكل ذلك تكلف دعاهم إليه حمل الوصف على قصد التقييد .

﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ .

أريد بهذه الأوامر الدوام عليها لأنهن متلبسات بمضمونها من قبل ، وليعلم الناس أن المقربين والصالحين لا ترتفع درجاتهم عند الله تعالى عن حق توجه التكليف عليهم .

(163/622)

---

وفي هذا مقمع لبعض المتصوفين الزاعمين أن الأولياء إذا بلغوا المراتب العليا من الولاية سقطت عنهم التكاليف الشرعية .

وخصّ الصلاة والزكاة بالأمر ثم جاء الأمر عاماً بالطاعة لأن هاتين الطاعتين البدنية والمالية هما أصل سائر الطاعات فمن اعتنى بهما حق العناية جرّته إلى ما وراءهما ، قال تعالى :

﴿ إِنِ الصَّلَاةَ تَنهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ وقد بيناه في سورة العنكبوت (45) .

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ .

متصل بما قبله إذ هو تعليل لما تضمنته الآيات السابقة من أمر ونهي ابتداء من قوله تعالى :

﴿ يا نساء النبي من يأت منكن ﴾ [الأحزاب : 30] الآية .

فإن موقع ﴿ إنما ﴾ يفيد ربط ما بعدها بما قبلها لأن حرف (إنّ) جزء من ﴿ إنما ﴾ وحرف (إن) من شأنه أن يغني غناء فاء التسبب كما بينه الشيخ عبد القاهر ، فالمعنى أمركن الله بما أمر ونهاكنّ عما نهى لأنه أراد لكنّ تخلية عن النقائص والتخلية بالكمالات . وهذا التعليل وقع معترضاً بين الأوامر والنواهي المتعاطفة .

والتعريف في ﴿ البيت ﴾ تعريف العهد وهو بيت النبي صلى الله عليه وسلم وبيوت النبي عليه الصلاة والسلام كثيرة فالمراد بالبيت هنا بيت كل واحدة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وكل بيت من تلك البيوت أهله النبي صلى الله عليه وسلم وزوجه صاحبة ذلك ، ولذلك جاء بعده قوله : ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن ﴾ [الأحزاب : 34] ، وضميراً الخطاب موجهان إلى نساء النبي صلى الله عليه وسلم على سنن الضمائر التي تقدمت .

وإنما جيء بالضميرين بصيغة جمع المذكر على طريقة التغليب لاعتبار النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخطاب لأنه رب كل بيت من بيوتهن وهو حاضر هذا الخطاب إذ هو مبلغه .

(164/622)



---

وفي هذا التغليب إيماء إلى أن هذا التطهير لهنّ لأجل مقام النبي صلى الله عليه وسلم لتكون  
قريناته مشابهات له في الزكاء والكمال ، كما قال الله تعالى : ﴿ والطيبات للطيبين ﴾ [   
النور : 26 ] يعني أزواج النبي للنبي صلى الله عليه وسلم وهو نظير قوله في قصة إبراهيم :  
﴿ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ﴾ [ هود : 73 ] والمخاطب زوج إبراهيم وهو  
معها .

﴿ الرجس ﴾ في الأصل : القدر الذي يلوّث الأبدان ، واستعير هنا للذنوب والنقائص  
الدينية لأنها تجعل عرض الإنسان في الدنيا والآخرة مردولاً مكروهاً كالجسم الملوّث  
بالقدر .

وقد تقدم في قوله تعالى : ﴿ رجس من عمل الشيطان ﴾ في سورة العقود ( 90 ) .  
واستعير التطهير لصد ذلك وهو تجنب الذنوب والنقائص كما يكون الجسم أو الثوب  
طاهراً .

واستعير الإذهاب للإنجاء والإبعاد .

وفي التعبير بالفعل المضارع دلالة على تجدد الإرادة واستمرارها ، وإذا أراد الله أمراً قدره  
إذلاً راداً لإرادته .

والمعنى : ما يريد الله لكنّ مما أمركن ونهاكن إلا عصمتكنّ من النقائص وتحليتكن

بالكمالات ودوام ذلك ، أي لا يريد من ذلك مقتاً لكن ولا نكايَةً .

فالقصر قصر قلب كما قال تعالى : ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد

ليطهركم ﴾ [المائدة : 6] .

وهذا وجه مجيء صيغة القصر بـ ﴿ إنما ﴾ .

والآية تقتضي أن الله عصم أزواج نبيه صلى الله عليه وسلم من ارتكاب الكبائر وزكّى

نفوسهن .

﴿ أهل البيت ﴾ : أزواج النبي صلى الله عليه وسلم والخطاب موجه إليهن وكذلك ما

قبله وما بعده لا يخاط أحدًا شك في ذلك ، ولم يفهم منها أصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم والتابعون إلا أن أزواج النبي عليه الصلاة والسلام هن المراد بذلك وأن النزول في

شأنهن .

(165/622)

---

وأما ما رواه الترمذي عن عطاء بن أبي رباح عن عمر بن أبي سلمة قال : لما نزلت على

النبي : ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ في بيت أم

سلمة دعا فاطمة وحسناً وحسيناً فجلّهم بكساء وعلي خلف ظهره ثم قال :

"اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا".

وقال: هو حديث غريب من حديث عطاء عن عمر بن أبي سلمة ولم يسمه الترمذي بصحة ولا حسن، ووسمه بالغرابة.

وفي "صحيح مسلم" عن عائشة: خرج رسول الله غداة وعليه مرط مرحل ف جاء الحسن فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا﴾. وهذا أصرح من حديث الترمذي.

فمحملة أن النبي صلى الله عليه وسلم ألحق أهل الكساء بحكم هذه الآية وجعلهم أهل بيته كما ألحق المدينة بمكة في حكم الحرمية بقوله: "إن إبراهيم حرم مكة وإنني أحرّم ما بين لابتيها".

وتأول البيت على معنياه الحقيقي والمجازي يصدق ببيت النسب كما يقولون: فيهم البيت والعدد، ويكون هذا من حمل القرآن على جميع محامله غير المتعارضة كما أشرنا إليه في المقدمة التاسعة.

وكان حكمة تجليلهم معه بالكساء تقوية استعارة البيت بالنسبة إليهم تقريبا لصورة البيت بقدر الإمكان في ذلك الوقت ليكون الكساء بمنزلة البيت ووجود النبي صلى الله عليه وسلم معهم في الكساء كما هو في حديث مسلم تحقيق لكون ذلك الكساء منسوبا إليه،

وبهذا يتضح أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم هن آل بيته بصريح الآية، وأن فاطمة وابنيها وزوجها معولون أهل بيته بدعائه أو بتأويل الآية على محاملها .  
ولذلك هم أهل بيته بدليل السنة، وكل أولئك قد أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، بعضه بالجعل الإلهي، وبعضه بالجعل النبوي، ومثله قول النبي صلى الله عليه وسلم "سَلَمَانَ مَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ" .

(166/622)

---

وقد استوعب ابن كثير روايات كثيرة من هذا الخبر مقتضية أن أهل البيت يشمل فاطمة وعلياً وحسناً وحسيناً .  
وليس فيها أن هذه الآية نزلت فيهم إلا حديثاً واحداً نسبه ابن كثير إلى الطبري ولم يوجد في تفسيره عن أم سلمة أنها ذكر عندها علي بن أبي طالب فقالت : فيه نزلت : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ وذكر خبر تجليله مع فاطمة وابنيه بكساء ( وذكر مصحح طبعة "تفسير ابن كثير" أن في متن ذلك الحديث اختلافاً في جميع النسخ ولم يفصله المصحح ) .  
وقد تلقف الشيعة حديث الكساء فغضبوا وصف أهل البيت وقصروه على فاطمة

وزوجها وابنيهما عليهم الرضوان ، وزعموا أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لسنن من أهل البيت .

وهذه مصادمة للقرآن بجعل هذه الآية حشواً بين ما خوطب به أزواج النبي .

وليس في لفظ حديث الكساء ما يقتضي قصر هذا الوصف على أهل الكساء إذ ليس في قوله : "هؤلاء أهل بيتي" صيغة قصر وهو كقوله تعالى:

﴿ إِن هَؤُلَاءِ ضِيفِي ﴾ [الحجر : 68] ليس معناه ليس لي ضيف غيرهم ، وهو يقتضي

أن تكون هذه الآية مبتورة عما قبلها وما بعدها .

ويظهر أن هذا التوهم من زمن عصر التابعين ، وأن منشأه قراءة هذه الآية على الألسن دون اتصال بينها وبين ما قبلها وما بعدها .

ويدل لذلك ما رواه المفسرون عن عكرمة أنه قال : من شاء بأهلية أنها نزلت في أزواج

النبي صلى الله عليه وسلم وأنه قال أيضاً : ليس بالذي تذهبون إليه ، إنما هو نساء النبي

صلى الله عليه وسلم وأنه كان يصرخ بذلك في السوق .

وحديث عمر بن أبي سلمة صريح في أن الآية نزلت قبل أن يدعو النبي الدعوة لأهل الكساء

وأنها نزلت في بيت أم سلمة .

وأما ما وقع من قول عمر بن أبي سلمة : أن أم سلمة قالت : وأنا معهم يا رسول الله ؟ . . .

فقال : " أنت على مكانك وأنتِ على خير " .

فقد وهم فيه الشيعة فظنوا أنه منعها من أن تكون من أهل بيته ، وهذه جهالة لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أراد أن ما سألته من الحاصل ، لأن الآية نزلت فيها وفي ضرائرها ، فليست هي بحاجة إلى إلحاقها بهم ، فالدعاء لها بأن يذهب الله عنها الرجس ويطهرها دعاء بتحصيل أمر حصل وهو مناف بأداب الدعاء كما حرره شهاب الدين القرافي في الفرق بين الدعاء المأذون فيه والدعاء الممنوع منه ، فكان جواب النبي صلى الله عليه وسلم تعليماً لها .

وقد وقع في بعض الروايات أنه قال لأم سلمة : " إنك من أزواج النبي " .

وهذا أوضح في المراد بقوله : " إنك على خير " .

ولما استجاب الله دعاءه كان النبي صلى الله عليه وسلم يطلق أهل البيت على فاطمة وعلي وابنيهما ، فقد روى الترمذي عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول : " الصلاة يا أهل البيت ❀ " إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ❀ " قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

واللام في قوله: ﴿ ليذهب ﴾ لام جرّ تزداد للتأكيد غالباً بعد مادتي الإرادة والأمر ،  
وينتصب الفعل المضارع بعدها بـ (أنْ) مضمرة إضماراً واجباً ، ومنه قوله تعالى: ﴿  
وأمرنا لنسلم لرب العالمين ﴾ [ الأنعام : 71 ] ، وقول كثير:  
أريد لأنسى حبيها فكأنما . . .

تمثل لي ليلي بكل مكان

وعن النحاس أن بعض القراء سماها (لام أنْ) وتقدم قوله تعالى: ﴿ يريد الله ليبين لكم ﴾  
في سورة النساء (26) .

وقوله: ﴿ أهل البيت ﴾ نداء للمخاطبين من نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع حضرة  
النبي عليه الصلاة والسلام ، وقد شمل كل من ألحق النبي صلى الله عليه وسلم بهن بأنه من  
أهل البيت وهم : فاطمة وابناها وزوجها وسلمان لا يعدو هؤلاء .

(168/622)

---

وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)  
لما ضمن الله لهن العظمة أمرهن بالتحلي بأسبابها والتلمي من آثارها والتزود من علم  
الشريعة بدراسة القرآن ليجمع ذلك اهتداءهن في أنفسهن ازدياداً في الكمال والعلم ،

وإرشادَهـن الأمة إلى ما فيه صلاح لها من علم النبي صلى الله عليه وسلم  
وفعل ﴿ اذْكُرْنَ ﴾ يجوز أن يكون من الذُّكْر بضم الـذال وهو التذكُّر ، وهذه كلمة جامعة  
تشمل المعنى الصريح منه ، وهو أن لا ينسِينَ ما جاء في القرآن ولا يغفلن عن العمل به ،  
ويشمل المعنى الكِنائِي وهو أن يراد مراعاة العمل بما يتلى في بيوتهن مما ينزل فيها وما يقرأه  
النبي صلى الله عليه وسلم فيها ، وما يبيِّن فيها من الدين ، ويشمل معنى كِنائِيًّا ثانيًّا وهو  
تذكر تلك النعمة العظيمة أن كانت بيوتهن موقع تلاوة القرآن .  
ويجوز أن يكون من الذِّكْرِ بكسر الـذال ، وهو إجراء الكلام على اللسان ، أي بلغنه للناس  
بأن يقرآن القرآن ويبلغن أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته .  
وفيه كناية عن العمل به .

والتلاوة : القراءة ، أي إعادة كلام مكتوب أو محفوظ ، أي ما يتلوه الرسول صلى الله عليه  
وسلم و ﴿ من آيات الله والحكمة ﴾ بيان لما يتلى فكل ذلك متلوّ ، وذلك القرآن ، وقد بين  
المتلوب شيئين : هما آيات الله ، والحكمة ، فأيات الله يعم القرآن كلّهُ ، لأنه معجز عن  
معارضته فكان آية على أنه من عند الله .

(169/622)

---



وعطف ﴿ والحكمة ﴾ عطف خاص على عام وهو ما كان من القرآن مواعظ وأحكاماً شرعية ، قال تعالى بعد ذكر الأحكام التي في سورة الإسراء ( 39 ) ﴿ ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة ﴾ أي ما يتلى في بيوتهن عند نزوله ، أو بقراءة النبي ودراستهن القرآن ، ليتجدد ما علمنه ويلمع لهن من أنواره ما هو مكنون لا ينضب معينه ، وليكن مشاركات في تبليغ القرآن وتواتره ، ولم يزل أصحاب رسول الله والتابعون بعدهم يرجعون إلى أمهات المؤمنين في كثير من أحكام النساء ومن أحكام الرجل مع أهله ، كما في قوله تعالى : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ [يوسف : 42] ، أي بلغ خبر سجنى وبقائي فيه .

وموقع مادة الذكر هنا موقع شريف لتحملها هذه الحامل ما لا يتحمله غيرها إلا ياطناب . قال ابن العربي : إن الله تعالى أمر نبيه عليه الصلاة والسلام بتبليغ ما أنزل إليه فكان إذا قرأ على واحد أو ما اتفق سقط عنه الفرض ، وكان على من تبعه أن يبلغه إلى غيره ولا يلزمه أن يذكره لجميع الصحابة .

وقد تكرر ذكر الحكمة في القرآن في مواضع كثيرة ، وبيناه في سورة البقرة .

وتقدم قريباً اختلاف القراء في كسر باء ( بيوت ) أو ضمها .

وجملة ﴿ إن الله كان لطيفاً خبيراً ﴾ تعليل للأمر وتذييل للجمل السابقة .

والتعليل صالح للحامل الأمر كلها لأن اللطف يقتضي إسداء النفع بكيفية لا تشق على المُسدَى إليه .

وفيما وُجِّهَ إلى نساء النبي صلى الله عليه وسلم من الأمر والنهي ما هو صلاح لهن وإجراء للخير بواسطتهن ، وكذلك في تيسيره إياهن لمعاشرة الرسول عليه الصلاة والسلام وجعلهن أهل بيوته ، وفي إعدادهن لسماع القرآن وفهمه ، ومشاهدة الهدى النبوي ، كل ذلك لطف لهن هو الباعث على ما وجهه إليهن من الخطاب ليتلقين الخبر ويبلغنه ، ولأن الخير ، أي العليم إذا أراد أن يُذهب عنهن الرجس ويظهرهن حصل مراده تاماً لا خلل ولا غفلة .

(170/622)

---

فمعنى الجملة أنه تعالى موصوف باللطف والعلم كما دل عليه فعل ﴿ كان ﴾ فيشمل عموم لطفه وعلمه لطفه بهن وعلمه بما فيه نفعهن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح

21 ص ﴿

(171/622)

---

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتَاهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ .

ذكر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن من قنت من نساء نبيه صلى الله عليه وسلم الله  
ولرسوله ، وعمل عملاً صالحاً : أن الله جل وعلا يؤتيها أجرها مرتين ، والقنوت : الطاعة ،  
وما وعد الله به جل وعلا من أطاع منهن يأتها أجرها مرتين في هذه الآية الكريمة جاء  
الوعد ينظيره لغيرهن ، في غير هذا الموضع ، فمن ذلك وعده لمن آمن من أهل الكتاب بنبيه  
، ثم آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يأتها أجره مرتين ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ  
وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ وَإِذَا يَتْلَى  
عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ ﴾ [   
القصص : 5154 ] الآية .

ومن ذلك وعده لجميع المطيعين من أمته صلى الله عليه وسلم يأتهاهم كفلين من رحمته تعالى  
، وذلك في قوله جل وعلا : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ أَيُّ  
ضَعْفَيْنِ وَزَادَهُمْ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ [ الحديد : 28 ] ، الآية .

(172/622)

---

واعلم أن ظاهر هذه الآية الكريمة من سورة الحديد الذي لا ينبغي العدول عنه ، أن  
الخطاب بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ [ الحديد : 28 ]

الآية . عام لجميع هذه الأمة كما ترى ، وليس في خصوص مؤمني أهل الكتاب ، كما في آية القصص المذكورة آنفاً ، وكونه عاماً هو التحقيق إن شاء الله ، لظاهر القرآن المتبادر الذي لم يصرف عنه صارف ، فما رواه النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما من حملة آية الحديد هذه على خصوص أهل الكتاب كما في آية القصص ، خلاف ظاهر القرآن ، فلا يصح الحمل عليه إلا بدليل يجب الرجوع إليه ، وإن وافق ابن عباس في ذلك الضحك ، وعتبة بن أبي حكيم ، وغيرهما . واختاره ابن جرير الطبري .

والصواب في ذلك إن شاء الله هو ما ذكرنا ، لأن المعروف عند أهل العلم : أن ظاهر القرآن المتبادر منه ، لا يجوز العدول عنه ، إلا لدليل يجب الرجوع إليه .

وقال ابن كثير : وقال سعيد بن جبير : لما افتخر أهل الكتاب بأنهم يؤتون أجرهم مرتين ، أنزل الله تعالى على نبيه هذه الآية في حق الأمة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ ﴾ أي ضعفين وزادهم ﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ [الحديد : 28] ففضلهم بالنور والمغفرة اهتقله عنه ابن جرير ، وابن كثير . والعلم عند الله

تعالى .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .

قد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يقول بعض

العلماء في الآية قولاً ، ويكون في نفس الآية قرينة تدل على عدم صحة ذلك القول ، وذكرنا لذلك أمثلة متعددة في الترجمة ، وفي مواضع كثيرة من هذا الكتاب المبارك .

(173/622)

---

ومما ذكرنا من أمثلة ذلك في الترجمة قولنا فيها . ومن أمثله قول بعض أهل العلم : إن أزواجه صلى الله عليه وسلم لا يدخلن في أهل بيته في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [الأحزاب : 33] فإن قرينه السياق صريحة في دخولهن ، لأن الله تعالى قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأَسْرَحَنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب : 28] ثم قال في نفس خطابه لهن : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ [الأحزاب : 33] ثم قال بعده : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب : 34] الآية .

وقد أجمع جمهور علماء الأصول على أن صورة سبب النزول قطعية الدخول ، فلا يصح إخراجها بمخصص ، وروي عن مالك أنها ظنية الدخول ، وإليه أشار في مراقبي السعود بقوله :

واجزم بإدخال ذوات السبب . . . واروع عن الإمام ظناً تصب

فالحق أنهم داخلات في الآية اه من ترجمة هذا الكتاب المبارك .

والتحقيق إن شاء الله : أنهم داخلات في الآية ، وإن كانت الآية تتناول غيرهن من أهل

البيت .

أما الدليل على دخولهن في الآية ، فهو ما ذكرناه آنفاً من أن سياق الآية صريح في أنها نازلة

فيهن .

والتحقيق : أن صورة سبب النزول قطعية الدخول كما هو مقرر في الأصول .

ونظير ذلك من دخول الزوجات في اسم أهل البيت . قوله تعالى في زوجة إبراهيم : ﴿

قالوا اتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ﴾ [هود : 73] .

(174/622)

---

وأما الدليل على دخول غيرهن في الآية ، فهو أحاديث جاءت عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال في علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم : " إنهم أهل البيت ودعا

لهم الله أن يذهب عنهم الرجس ويبطهرهم تطهيراً " وقد روى ذلك جماعة من الصحابة

عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها وأبو سعيد ، وأنس

، ووائلة بن الأسقع ، وأم المؤمنين عائشة ، وغيرهم رضي الله عنهم .

وبما ذكرنا من دلالة القرآن والسنة: تعلم أن الصواب شمول الآية الكريمة لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ولعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم كلهم.

تنبيه

فإن قيل: إن الضمير في قوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ وفي قوله: ﴿وَيُطَهِّرَكُمُ تَطْهِيراً﴾ ضمير الذكور، فلو كان المراد نساء النبي صلى الله عليه وسلم لقال: ليذهب عنكن ويطهركن.

فالجواب من وجهين: الأول: هو ما ذكرنا من أن الآية الكريمة شاملة لهن ولعلي والحسن والحسين وفاطمة، وقد أجمع أهل اللسان العربي على تغليب الذكور على الإناث في الجمع ونحوها، كما هو معلوم في محله.

الوجه الثاني: هو أن من أساليب اللغة العربية التي نزل بها القرآن أن زوجة الرجل يطلق عليها اسم الأهل، وباعتبار لفظ الأهل تخاطب مخاطبة الجمع المذكر، ومنه قوله تعالى في موسى: ﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا﴾ [طه: 10]. وقوله: ﴿سَاتِيكُمُ﴾ [النمل: 7]. وقوله: ﴿لِعَلِي آتِيكُمُ﴾ [طه: 10]. والمخاطب امرأته كما قاله غير واحد، ونظيره من كلام العرب قول الشاعر:

فإن شئت حرمت النساء سواكم . . . وإن شئت لم أطعم تقاخاً ولا برداً

وبما ذكرنا تعلم أن قول من قال: إن نساء النبي صلى الله عليه وسلم لسن داخلات في الآية،

يرد عليه صريح سياق القرآن ، وأن من قال : إن فاطمة وعلياً والحسن والحسين ليسوا  
داخلين فيها ، ترد عليه الأحاديث المشار إليها .

(175/622)

---

وقال بعض أهل العلم : إن أهل البيت في الآية هم من تحرم عليهم الصدقة والعلم عند الله  
تعالى . وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ  
الْبَيْتِ ﴾ ، الآية ، يعني أنه يذهب الرجس عنهم ، ويطهرهم بما يأمر به من طاعة الله ،  
وينهى عنه من معصيته ، لأن من أطاع أذهب عنه الرجس ، وطهره من الذنوب تطهيراً .  
وقال الزمخشري في الكشاف : ثم بين أنه إنما نهاهن وأمرهن ووعظهن لتلايقارف أهل بيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المآثم ، وليتصونوا عنها بالتقوى . واستعار للذنوب  
الرجس ، وللتقوى الطهر ، لأن عرض المقترف للمقبحات يتلوث بها ويتدنس كما يتلوث  
بدنه بالأرجاس ، وأما الحسنات فالعرض منها نقي مصون كالثوب الطاهر ، وفي هذه  
الاستعارة ما ينفر أولي الألباب عما كرهه الله لعباده ، ونهاهم عنه ، ويرغبهم فيما يرضاه  
لهم ، وأمرهم به . وأهل البيت نصب على النداء أو على المدح . وفي هذا دليل بين على أن  
نساء النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بيته .



تنبيه

اعلم أنه يكثر في القرآن العظيم ، وفي اللغة إتيان اللام المكسورة منصوباً بعدها المضارع بعد فعل الإرادة كقوله هنا : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ [الأحزاب : 33] الآية . وقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ ﴾ [النساء : 26] . وقوله : ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ ﴾ [الصف : 8] الآية . وقوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ [المائدة : 6] إلى غير ذلك من الآيات . وكقول الشاعر :

أريد لأنسى ذكرها فكأنما . . . تمثل لي ليلي بكل سبيل

وللعلماء في اللام المذكورة أقوال : منها أنها مصدرية بمعنى أن ، وهو قول غريب . ومنها : أنها لام كي ، ومفعول الإرادة محذوف والتقدير : إنما يريد الله أن يأمركم وينهاكم ، لأجل أن يذهب عنكم الرجس : والرجس كل مستقذر تعافه النفوس ، ومن أقذر المستقذرات معصية الله تعالى .

(176/622)

قوله تعالى : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ .

قد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها بيان الأجمال الواقع

بسبب الإبهام في صلة موصول ، وذكرنا أن من أمثلة ذلك قوله تعالى : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ ، لأن جملة : الله مبديه صلة الموصول الذي هو ما .

وقد قلنا في الترجمة المذكورة : فإنه هنا أبهم هذا الذي أخفاه صلى الله عليه وسلم في نفسه وأبداه الله ، ولكنه أشار إلى أن المراد به زواجه صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش رضي الله عنها ، حيث أوحى إليه ذلك ، وهي في ذلك الوقت تحت زيد بن حارثة ، لأن زواجه إياها هو الذي أبداه الله بقوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمَا ﴾ [الأحزاب : 37] وهذا هو التحقيق في معنى الآية الذي دل عليه القرآن ، وهو اللائق بجنابه صلى الله عليه وسلم .

وبه تعلم أن ما يقوله كثير من المفسرين من أن ما أخفاه في نفسه صلى الله عليه وسلم وأبداه الله وقوع زينب في قلبه ومحبه لها ، وهي تحت زيد ، وأنها سمعته ، قال سبحان مقلب القلوب إلى آخر القصة ، كله لا صحة له ، والدليل عليه أن الله لم يبد من ذلك شيئاً ، مع أنه صرح بأنه مبدي ما أخفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم . انتهى محل الغرض من كلامنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك .

وقال القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية : واختلف الناس في تأويل هذه الآية ، فذهب قتادة ، وابن زيد ، وجماعة من المفسرين منهم : الطبري : وغيره : إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم وقع منه استحسان لزينب بنت جحش وهي في عصمة زيد ، وكان حريصاً

على أن يطلقها زيد ، فيتزوجها هو إلى أن قال : وهذا الذي كان يخفى في نفسه ، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف يعني قوله : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ [الأحزاب : 37] اه . ولا شك أن هذا القول غير صحيح ، وأنه غير لائق به صلى الله عليه وسلم .

(177/622)

---

ونقل القرطبي نحوه عن مقاتل ، وابن عباس أيضاً . وذكر القرطبي عن علي بن الحسين أن الله أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم أن زيدا سيطلق زينب ، وأن الله يزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعد أن علم هذا بالوحي قال لزيد : أمسك عليك زوجك . وأن الذي أخفاه في نفسه : هو أن الله سيزوجه زينب رضي الله عنها ، ثم قال القرطبي ، بعد أن ذكر هذا القول : قال علماءنا رحمه الله عليهم : وهذا القول أحسن ما قيل في تأويل هذه الآية . وهو الذي عليه أهل التحقيق من المفسرين ، والعلماء الراسخين . كالزهري ، والقاضي بكر بن العلاء القشيري ، والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم إلى أن قال : فأما ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم هو يزوج زينب امرأة زيد ، وربما أطلق بعض المجان لفظ عشق ، فهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل هذا أو مستخف بجرمته .

قال الترمذي الحكيم في نوادر الأصول ، وأسند إلى علي بن الحسين قوله : فعلي بن الحسين جاء بهذا من خزانة العلم جوهراً من الجواهر ودرراً من الدرر أنه إنما عتب الله عليه في أنه قد أعلمه ، أن ستكون هذه من أزواجك ، فكيف قال بعد ذلك لزيد : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ [الأحزاب : 37] ، وأخذت خشية الناس أن يقولوا : تزوج امرأة ابنه ، والله أحق أن تخشاه . انتهى محل الغرض منه .

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية : ذكر ابن أبي حاتم وابن جريرها هنا آثاراً عن بعض السلف رضي الله عنهم ، أحببنا أن نضرب عنها صفحاً لعدم صحتها ، فلانوردها إلى آخر كلامه . وفيه كلام علي بن الحسين الذي ذكرنا آنفاً .

(178/622)

---

قال مقيدة عفا الله عنه وغفر له : التحقيق إن شاء الله في هذه المسألة : هو ما ذكرنا أن القرآن دل عليه ، وهو أن الله اعلم نبيه صلى الله عليه وسلم بأن زيدا يطلق زينب ، وأنه يزوجه إياه صلى الله عليه وسلم ، وهي في ذلك الوقت تحت زيد ، فلما شكها زيد إليه صلى الله عليه وسلم قال له : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ [الأحزاب : 37] فعاتبه الله على قوله : أمسك عليك زوجك بعد علمه أنها ستصير زوجته هو صلى الله عليه

وسلم وخشي مقالة الناس أن يقولوا : لو أظهر ما علم من تزويجه إياها أنه يريد تزويج زوجة ابنه في الوقت الذي هي فيه في عصمة زيد .

والدليل على هذا أمران :

الأول : هو ما قدمنا من أن الله جل وعلا قال : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ ، وهذا الذي أبداه الله جل وعلا ، هو زواجه إياها في قوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا ﴾ ولم يبد جل وعلا شيئاً مما زعموه أنه أحبها ، ولو كان ذلك هو المراد لأبداه الله تعالى كما ترى .

الأمر الثاني : أن الله جل وعلا صرح بأنه هو الذي زوجه إياها ، وأن الحكمة الإلهية في ذلك التزويج هي قطع تحريم أزواج الأعداء في قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ [الأحزاب : 37] الآية فقله تعالى : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ ﴾ تعليل صريح لتزويجه إياها لما ذكرنا ، وكون الله هو الذي زوجه إياها لهذه الحكمة العظيمة صريح في أن سبب زواجه إياها ليس هو محبته لها التي كانت سبباً في طلاق زيد لها كما زعموا ، ويوضحه قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ الآية ، لأنه يدل على أن زيد قضى وطره منها ، ولم يتبق له بها حاجة ، فطلقها باختياره . والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ح

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

معنى ﴿ يُقِنْتُ ﴾ . . . ﴿ [الأحزاب: 31] أي: يخضع لله تعالى الخضوع التام، ويخشع ويتذلل لله في دعائه، واختار الحق سبحانه القنوت؛ لأنه سبحانه لا يجب من الطائع أن يدلَّ على الناس بطاعته؛ لذلك يقول العارفون: رُبَّ معصية أورثت ذلاً وانكساراً، خير من طاعة أورثت عزاً واستكباراً .

أو ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ ﴾ . . . ﴿ [الأحزاب: 31] أي: بالغ في الصلاح، وبالغ في الورع حتى ذهب إلى القنوت، وهو الخضوع والخشوع .

والنتيجة ﴿ نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ . . . ﴿ [الأحزاب: 31] فالآية السابقة تقرر مضاعفة العذاب لمن تأتي بالفاحشة، وهذه تقرر مضاعفة الأجر لمن تخضع لله وتخشع وتعمل صالحاً .

﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ [الأحزاب: 31] أي: أعددناه وجهزناه لها من الآن، فهو ينتظرها .

وحين تتأمل الأسلوب القرآني في هاتين الآيتين تطالعك عظمة الأداء ، فحين ذكر الفاحشة ومضاعفة العذاب جاء الفعل ﴿ يُضَاعَفُ . . . ﴾ [الأحزاب : 30] مبنياً لما لم يُسَمَّ فاعله ، أما في الكلام عن القنوت لله ، فقال ﴿ نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا . . . ﴾ [الأحزاب : 31] فجاء الفعل مُسْتَدِئاً إلى الحق سبحانه مباشرة ، وكان الحق سبحانه لم يُرد أن يواجه بذاته في مقام العذاب ، إنما واجه العذاب فقط .

ومجرد بناء الفعل ﴿ يُضَاعَفُ . . . ﴾ [الأحزاب : 30] للمجهول يدل على رحمة الله ولطفه في العبارة ، فالحق سبحانه يحب خلقه جميعاً ، ويتحبب ويتودد إليهم ، ويرجو من العاصي أن يرجع ويفرح سبحانه بتوبة عبده المؤمن أكثر من فرح أحدكم حين يجد راحلته وقد ضلَّتْ منه في فلاة .

(180/622)

---

وجاء في الأثر : " يا ابن آدم ، لا تخافن من ذي سلطان ما دام سلطاني باقياً وسلطاني لا ينفد أبداً ، يا ابن آدم ، لا تخش من ضيق الرزق وخزائي ملآنة وخزائي لا تنفذ أبداً ، يا ابن آدم ، خلقتك للعبادة فلا تلعب - والمراد باللعب العمل الذي لا جدوى منه - وقسمت لك رزقك فلا تتعب " .

والمراد هنا لا تتعب ، ولا تشغل قلبك ، فالتعب يكون للجوارح ، كلما جاء في الحديث الشريف : " مَنْ بَاتَ كَالأَمْنِ عَمَلٌ يَدُهُ بَاتَ مَغْفُوراً لَهُ " ولما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يداً خشنَةً مِنَ الْعَمَلِ قَالَ : " هَذِهِ يَدٌ يُحِبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ " .

فالتعب تعب القلب ، فالشيء الذي يطيقه صدرك ، وتقدر على تحمُّله لا يُتعبك ؛ لذلك نجد خالي الصدر من الهموم يعمل في الصخر وهو هاديء البال ، يغني مجداءً جميل ونشيد رائع يُقوي عزمته ، ويعينه على المواصلة ، فتراه مع هذا المجهود فرحاً منشرح الصدر .

وقد فطن الشاعر العربي لهذه المسألة فقال :

لَيْسَ بِجَمَلٍ مَا أَطَاقَ الظَّهْرُ . . . مَا الْحَمْلُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ

فالمعنى : أتعب جوارحك ، لكن لا تُتعب قلبك ، والكلل والتعب لا يأتي على الجوارح إنما على القلب ، فأتعب جوارحك في العمل الجاد النافع الذي تأخذ من ثمرته على قدر حاجتك ، وتفيض بالباقي على غير القادرين .

ثم يقول : " فَإِنَّ أَنْتَ رَضِيتَ بِمَا قَسَمْتُهُ لَكَ أَرَحْتَ قَلْبَكَ وَبَدَنَكَ وَكُنْتَ عِنْدِي مَحْمُوداً ، وَإِنَّ أَنْتَ لَمْ تَرْضَ بِمَا قَسَمْتُهُ لَكَ فَوَعَزْتَنِي وَجَلَالِي لِأَسْلَطَنَّ عَلَيْكَ الدُّنْيَا تَرَكُضُ فِيهَا رُكُضَ الْوَحُوشِ فِي الْبَرِيَّةِ ، ثُمَّ لَا يَكُونُ لَكَ مِنْهَا إِلَّا مَا قَسَمْتُهُ لَكَ ، وَكُنْتَ عِنْدِي مَذْمُوماً ، يَا ابْنَ آدَمَ ، خَلَقْتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ أَعْجِبْ بَخَلْقِهِنَّ ، أَعْجِبْنِي رَغِيفٌ أُسَوِّقُهُ لَكَ . . . يَا ابْنَ آدَمَ ،



لا تطالبني برزق غد كما لم أطلبك بعمل غدٍ ، يا ابن آدم أنا لم أنس من عصاني ، فكيف بمن  
أطاعني ؟ "

(181/622)

---

وشاهدنا هنا قوله تعالى في آخر الحديث القدسي : " يا ابن آدم ، أنا لك محب فبحقي  
عليك كن لي محباً "

فربك يظهر لنا بذاته في مقام الخير وجلب النفع لك ، أما في الشر فيشير إليك من بعيد ،  
ويلفت نظرك برفق .

كما نلاحظ في أسلوب الآية قوله تعالى - والخطاب لنساء النبي ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ . . . ﴾  
[ الأحزاب : 31 ] ولم يقل تقنت . . . ثم أنت الفعل في ﴿ وَتَعْمَلُ صَالِحاً . . . ﴾ [ الأحزاب :  
31 ] فمرة يراعي اللفظ ، ومرة يراعي المعنى ، وسبق أن قلنا إن ( مَنْ ) اسم  
موصول يأتي للمفرد وللثنى وللجمع ، وللمذكر وللمؤنث .

وتقف أيضاً هنا عند وصف الرزق بأنه كريم ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقاً كَرِيماً ﴾ [ الأحزاب :  
31 ] قلنا : إن الرزق كل ما ينتفع به من مأكّل ، أو مشرب ، أو ملبس ، أو مسكن ، أو  
مرافق ، وقد يأتي في صورة معنوية كالعلم والحلم . . إلخ ، وهذا الرزق في الدنيا لا يوصف

بأنه كريم ، إنما الكريم هو الرازق سبحانه ، فلماذا وصف الرزق بأنه كريم ؟  
قالوا : فرّق بين الرزق في الدنيا والرزق في الآخرة ، الرزق في الدنيا له أسباب ، فالسبب هو  
الرازق من ولد أو ووال أو أجير أو تاجر . . الخ فالذي يجري لك الرزق على يديه هو الذي  
يُوصف بالكرم ، أما في الآخرة فالرزق يأتيك بلا أسباب ، فناسب أن يُوصف هو نفسه بأنه  
كريم ، ثم فيها ملحظ آخر : إذا كان الرزق يوصف بالكرم ، فما بال الرازق الحقيقي  
سبحانه ؟

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ يَنْسَاءَ النَّبِيَّ لَسْتَن . . . ﴾ .

(182/622)

---

كلمة (أحد) تُستخدم في اللغة عدة استخدامات ، فنقول مثلاً في العدد : أحد عشر إن  
كان المعدود مذكراً ، وإحدى عشرة إن كان المعدود مؤنثاً ، أما في حالة النفي فلا تُستعمل  
إلا بصيغة واحدة (أحد) ، وتدل على المفرد والمثنى والجمع ، وعلى المذكر والمؤنث ،  
فتقول : ما عندي أحد ، لا رجل ولا امرأة ولا رجلاً ولا امرأتان ، ولا رجال ولا نساء ،  
لذلك جاء قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص : 4] .  
وقوله سبحانه : ﴿ لَسْتَن كَأَحَدٍ مِّنَ النَّسَاءِ . . . ﴾ [الأحزاب : 32] هذه

خصوصية لهن ؛ لأن الأشياء تمثل أجناساً وتحت الجنس النوع ، فالإنسان مثلاً جنس ،  
منه ذكر ومنه أنثى ، وكل نوع منهما تحته أفراد ، والذكر والأنثى لم يفترقا إلى نوعين بعد أن  
كانا جنساً واحداً ، إلا لاختلاف نشأتهما بعد اتفاق في الجنس فالجنس حدٌ مشترك :  
حيُّ ناطقٌ مفكر ، فلما افترقا إلى نوعين صار لكل منهما خصوصيته التي تميّزه عن الآخر

كما قلنا في الزمن مثلاً ، فهو ظرف للأحداث ، فإن كانت أحداث حركة فهي النهار ، وإن  
كانت أحداث سكون فهي الليل ، فالليل والنهار نوعان تحت جنس واحد هو الزمن ،  
ولكل منهما خصوصيته ، وعلينا أن نراعي هذه الخصوصية ، فلا نخطأ بينهما .

وتأمل قول الله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى \* وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى \* وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى  
\* إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَى ﴾ [ الليل : 1-4 ] .

فالليل والنهار متقابلان متكاملان لامتضادان ، كذلك الذكر والأنثى ، ولكلٍّ دوره ومهمته  
الخاصة ، فإن حاولت أن تجعل الليل نهاراً ، أو الذكر أنثى أو العكس ، فقد خالفت هذه  
الطبيعة التي اختارها الخالق سبحانه .

(183/622)

وحكيينا قصة الرجل الذي مرَّ على عمدة القرية، فوجده يضرب غفيراً عنده، فدافع عن الغفير وقال للعمدة: لماذا تضربه يا عم إبراهيم؟ قال: مررتُ عليه ووجدته نائماً، فقال الرجل: نام؛ لأنه قضى النهار يروي لك أرضك، ومن يُحرث لا يجرس .

إذن: تحت الجنس النوع، وهذا النوع غير متكافئ؛ لأنه لو تساوى لكان مكرراً لا فائدة منه، إنما يختلف الأفراد ويتميزون؛ لذلك لا تظن أنك تمتاز عن الآخرين؛ لأن الله تعالى وَّزَعَ المواهب بين خَلْقِهِ، فأنت تمتاز في شيء، وغيرك يمتاز في شيء آخر، ذلك ليرتبط الناس في حركة الحياة ارتباطاً حاجيةً، لا ارتباطاً تفضلاً كما قلنا .

لذلك، فالرجل الذي يكس لك الشارع مُمَيِّزٌ عنك؛ لأنه يؤدي عملاً تستنكف أنت عن أدائه، وإذا أدّى لك هذا العامل عملاً لا بُدَّ أن تعطيه أجره، في حين إذا سألك مثلاً سؤالاً وأنت العالم أو صاحب المنصب . . . إلخ فإنك تجيبه، لكن دون أن تأخذ منه أجراً على هذا الجواب، وقد مكثت أنت السنوات الطوال تجمع العلم وتقرأ وتسمع، إلى أن وصلت إلى هذه الدرجة، وصارت لك خصوصية، إذن: لكل منا، ذكر أو أنثى، فردية شخصية تميّزه .

هنا يقول الحق سبحانه لنساء النبي ﴿ لَسُنُّنٌ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ . . . ﴾ [الأحزاب:

32] هذه هي الخصوصية التي تميّزهن عن غيرهن من مطلق النساء، فمطلق النساء

لَسُنُّنٌ قَدَوَةٌ، إنما نساء النبي خاصة قدوة لغيرهن من النساء وأُسوة تُقتدى .

والشرط بعد هذا النفي ﴿ إِنِ اتَّقَيْتُنِ . . . ﴾ [الأحزاب: 32] يعني: أن زوجيتهن  
لرسول الله ليست هذه ميزة، إنما الميزة والخصوصية في تقواهن لله، وإلا فهناك من  
زوجات الأنبياء من كانت غير نقية .

(184/622)

---

وقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ . . . ﴾ [الأحزاب: 32]  
أي: اقطن طريق الفاحشة من بدايته، ولا تقربن أسبابها، واتركن الأمور المشتبهة  
فيها . ومعنى الخضوع بالقول أن يكون في قول المرأة حين تخاطب الرجال ليونة، أو تكسر،  
أو ميوعة، أو أن يكون مع القول نظرات أو اقتراب .  
فإذا اضطرتن لمحادثة الرجال فاحذرن هذه الصفات ﴿ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ .  
. . . ﴾ [الأحزاب: 32] والمعنى: أنا لا أتهمكن، إنما الواحدة منكن لا تضمن الرجل  
الذي تحدته، فرمما كان في قلبه مرض، فلا تعطيه الفرصة .

وليس معنى عدم الخضوع بالقول أن تكلمن الناس بغلظة وخشونة، إنما المراد أن تكون  
الأمور عند حدودها؛ لذلك يقول سبحانه بعدها ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [الأحزاب: 32]  
[32] فلما نهى القرآن عن التصرف غير المناسب عرض البديل المناسب، وهو القول

المعروف ، وهو من المرأة القول المعتدل والسماع بالأذن دون أن تمتد عينها إلى مُحدِّثها ؛  
لأن ذلك ربما أطمعه فيها ، وجرّاه عليها ، وهذا ما يريد الحق سبحانه أن يمنعه .  
لذلك حُكي أن رجلاً رأى خادمته على الباب تُحدِّث شاباً وسيماً ، وكان يسألها عن  
شيء ، إلا أنها أطالت معه الحديث ، فضربها ربُّ البيت ونهرها على هذا التصرف ،  
وفي اليوم التالي جاء شاب آخر يسألها عن نفس الشيء الذي سأل عنه صاحبه بالأمس ،  
فبادرته بالشتائم والسُّباب بعد أن ظهر لها ما في قلب هذا ، وأمثاله من مرض .

(185/622)

---

وفي موضع آخر من هذه السورة سيأتي : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ  
الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أدنى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً  
﴿ [الأحزاب : 59] ؛ لأن الرجل حين يجد المرأة محتشمة تستر مفاتن جسمها لا يتجزأ  
عليها ، ويعلم أنها ليست من هذا الصنف الرخيص ، فيقف عند حدوده .  
وقد قال الحكماء : أما إذا رأيت امرأة تُظهر محاسنها لغير محارمها وتُلحُّ في عرض نفسها  
على الرجال ، فكانها تقول للرجل (فتح يا بجم) تقول للغافل تنبه . فتستثير فيه شهوته ،  
فَيَجْرَأُ عَلَيْهَا .

فالحق سبحانه يريد لزوجات النبي صلى الله عليه وسلم أولاً أَنْ يُكَلِّمَنَّ النَّاسَ مِنْ وِوَاءِ حِجَابٍ ، وَأَنْ يُكَلِّمَنَّ النَّاسَ بِالْمَعْرُوفِ كَلَامًا لَا لِيْنَ فِيْهِ ، وَلَا مَبِوعَةً حَتَّى لَا تَعْرَضْنَ لِسُوءٍ ، وَلَا يَتَجَزَأَ عَلَيْهِنَّ بَدِيءٌ أَوْ مُسْتَهْتَرٌ .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ . . . ﴾ .  
معنى ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 33] الزمناها ولا تُكثِرْنَ الخُروجَ منها ، وهذا أدب للنساء عامة ؛ لأن المرأة إذا شغلت نفسها بعمل المطلوب منها في بيتها وفي خدمة زوجها وأولادها ومصالحهم لما اتسع الوقت للخروج ؛ لذلك كثيراً ما يعود الزوج ، فيجد زوجته مُنهمكة في أعمال البيت ، وربما ضاق هو نفسه بذلك ؛ لأنه لا يجدها متفرغة له .

إذن : المرأة المفلسة في بيتها هي التي تُكثِرُ الخُروجَ ، وتقضي مصالح بيتها من خارج البيت ، ولو أنها تعلمت الصناعات البسيطة لَقضتُ مصالح بيتها ، ووفرتُ على زوجها ، وقد حكوا لنا عن النساء في دمياط مثلاً ، كيف أن المرأة هناك تعمل كل شيء وتساعد زوجها ، حتى أن البنت تعلم حرفة ، ولا ترهق أباهما عند زواجها ، بل وتوفر من المال ما يساعد زوجها بعد أن تتزوج .

(186/622)

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى . . . ﴾ [الأحزاب: 33] كلمة

التبرج من التبرج، وهو الحصن، ومعنى تبرج أي: خرج من البرج وبرز منه، والمعنى: لا تخرجن من حصن التستر، ولا تبدين الزينة والمحاسن الواجب سترها .

وقال ﴿ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى . . . ﴾ [الأحزاب: 33] أي: ما كان من التبرج قبل

الإسلام، وكانت المرأة - ونعني بها الأمة لا الحرة - تبدي مفاتن جسمها، بل وتظهر شبه عارية، وكن لا يجدن غضاضة في ذلك، وقد رأينا مثل هذا مثلاً في إفريقيا .

أما الحرائر في الجاهلية، فكانت لهن كرامة وعفة، في حين كانت تقام للإماء أماكن خاصة للدعارة والعياذ بالله؛ لذلك لما أخذ رسول الله العهد على النساء المؤمنات الأيَّنين قالت امرأة أبي سفيان: أوتزني الحرة يا رسول الله؟ يعني: هذا شيء مستكف من الحرة، حتى في الجاهلية .

ومن معاني البرج: الاتساع، فيكون المعنى: لا توسعين دائرة التبرج التي حددها الشرع، وهي الوجه والكفان .

وفي موضع آخر، قال تعالى: ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ . . . ﴾ [النور: 60] .

وتعجب من المرأة تبلغ الخمسين والستين، ثم تراها تضع الأحمر والأبيض، ولا تتجمل من



تجاعيد وجهها ، ولا تحترم السن التي بلغتها .

ثم يقول سبحانه : ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ . . . ﴾ [الأحزاب : 33] كثيراً ما  
قرن القرآن بين الصلاة والزكاة ، وبدأ بالصلاة ؛ لأنها عمدة التكليف كلها ، وإن كنت في  
الزكاة تنفق بعض المال ، والمال فرع العمل ، والعمل فرع الزمن ، فأنت في الصلاة تنفق الزمن  
نفسه وتضحى به ، فكأنك في الصلاة تنفق نسبة سبعة وتسعين ونصف بالمائة ، فضلاً عن  
الاثنين ونصف نسبة الزكاة .

(187/622)

---

كما يفهم من إتياء الزكاة هنا أن للمرأة ذمتها المالية الخاصة المستقلة عن ذمة الغير من أب أو  
زوج أو غيره ، بدليل أن الله كلفها إتياء الزكاة ، لكن الحضارة الحديثة جعلت مال المرأة قبل  
الزواج للأب ، وبعد الزواج للزوج ، ثم سلبت المرأة نسبتها إلى أبيها ، ونسبتها بعد الزواج  
لزوجها .

وهذه المسألة أشد على المرأة من سلبها المال ؛ لأن نسبتها لزوجها طمس وتعد على  
هويتها ، وانظر مثلاً إلى السيدة عائشة ، فما زلنا حتى الآن نقول " عائشة بنت أبي بكر "  
ولم يقل أحد انها عائشة امرأة محمد .

ثم يقول تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ [الأحزاب: 33] لأن المسألة لا تقتصر على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، إنما هناك أمور أخرى كثيرة تحتاج طاعة الله وطاعة رسول الله .

ونلاحظ هنا أن الآية عطفت رسول الله على ربه تعالى، وجاء الأمر واحداً ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ [الأحزاب: 33] وحين نستقريء هذا الأمر في القرآن الكريم نجده مرة يُكرّر الفعل، فيقول: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ... ﴾ [التغابن: 12] . ومرة: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ... ﴾ [آل عمران: 132] . ومرة يقول تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ... ﴾ [النساء: 59] .

وهذه الصيغ، لكلٍّ منها مدلول ومعنى، فساعة يقول: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، كأن الله في الأمر طاعة في الإجمال، وللرسول طاعة في التفصيل، فالحق سبحانه أمر بالصلاة وأمر بالزكاة أمر إجمال، ثم بين الرسول ذلك وفصل هذا الإجمال، فقال: " صلُّوا كما رأيتموني أصلي " وقال: " خذوا عني مناسككم " .

إذن : تكرر الفعل هنا ؛ لأن الله طاعة في إجمال الحكم ، ولرسول طاعة في تفصيله ، فإن جعل الفعل واحداً ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ . . . ﴾ [آل عمران : 132] فهذا يعني توارد أمر الله تعالى مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالطاعة إذن واحدة ، وهب أن الله تعالى له فعل ، ورسوله له فعل ، فلا يفصل أحدهما عن الآخر ، بدليل قوله تعالى : ﴿ وَمَا تَقْمُوا إِلَّا أَنْ أُغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ . . . ﴾ [التوبة : 74] . فلم يقل : وأغناهم رسوله حتى يقول قائل : كل منهما يغنى بقدرة ، انما جاء الفعل واحداً ﴿ أُغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . . . ﴾ [التوبة : 74] وقرأ أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة : 62] ولم يقل : يرضوهما . أما قوله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ . . . ﴾ [النساء : 59] فلم يكرر الأمر بالطاعة مع أولي الأمر ؛ لأنه لا طاعة لولي الأمر إلا من باطن طاعة الله ، وطاعة رسول الله .

ثم يقول سبحانه : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [الأحزاب : 33] الرجس بالسِّين هو الرِّجْز بالزاي ، وهو القذارة ، سواء أكانت حسية كالميتة مثلاً ، وكالخمير ، أو معنوية كالآثام والذنوب ، وقد جمعتها الآية : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة : 90] وقد يراد بالرجس : النفاق والمرض .

وكلمة (أهل) تُقال: لعشيرة الرجل، لكنها تُطلق في عُرْف الاستعمال على امرأته، ومن بقية الاصطلاحات لهذا المعنى ما نقوله الآن حين نذهب لزيارة صديق مثلاً فنقول: معي الأهل أو الجماعة، والبعض يقول: معي الأولاد، وتقصد بذلك الزوجة، لماذا؟ قالوا: لأن أمر المرأة مبنيٌّ على الستر، فإذا كان اسمها مبنياً على الستر، فكذلك معظم تكليفاتها مبنية على الستر في الرجل، ونادراً ما يأتي الحكم خاصاً بها.

لذلك، السيدة أسماء بنت عميس زوجة سيدنا جعفر بن أبي طالب، وكانت قد هاجرت إلى الحبشة، فلما عادت سألت: أنزل شيء من أمر المرأة في غيبيتي؟ فقالوا لها: لم ينزل شيء، فذهبت إلى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت: يا رسول الله، ما أعظم خيبتنا وخسارتنا، فليس لنا في الأحكام شيء، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكن مستورات في الرجال".

ومع ذلك نزل القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُنَّ وَالْحَافِظَاتِ

والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعدَّ اللهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿ [الأحزاب: 35]

وتلاحظ في هذه الآية أيضاً ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: 33] أنها تتحدث عن النساء ، لكنها تراعي مسألة ستر المرأة فتعود إلى ضمير الذكور ﴿ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ . . . ﴾ [الأحزاب: 33] ولم تقل عنكن ، كذلك في ﴿ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: 33] ويصح أنه يريد أهل البيت جميعاً رجالاً ونساءً .

(190/622)

---

وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

قوله تعالى ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة . . . ﴾ [الأحزاب: 34] أي : نساء النبي ﴿ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . . . ﴾ [الأحزاب: 34] أي : آيات القرآن الكريم ﴿ والحكمة . . . ﴾ [الأحزاب: 34] أي : حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : أن عطف الحكمة على آيات الله من عطف الصفة على الموصوف ، لكن القول الأول أولى ما دام أن الأمر فيه سعة .

ومعنى ﴿ واذكروا . . . ﴾ [الأحزاب: 34] قلنا: إن الذكر استحضار واستدعاء معلومة من حاشية الشعور إلى بؤرة الشعور، والمعنى: استحضر ذكر الله واجعله على بالك دائماً؛ لذلك قال تعالى: ﴿ وَلَذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ . . . ﴾ [العنكبوت: 45] أي: أكبر من أي عبادة؛ لأن العبادات كما ذكرنا تحتاج إلى استعداد، وإلى وقت، وإلى مشقة، وإلى تفرغ وعدم مشغولية.

أمّا ذكر الله فهو يجري على لسانك في أي وقت، وبدون استعداد أو مشقة، ويلهج به لسانك في أي وقت، وعلى أي حال أنت فيه، وقرأ في ذلك قوله تعالى من سورة الجمعة: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة: 10] فما دام أن الذكر هو أن تجعل الله على بالك، فلا يمنعك من ذلك سعي ولا عمل؛ لأن الذكر أخف العبادات وأيسرها على النفس، وأثقلها في الميزان.

ثم تأمل: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: 21].

فمن عظمة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن باله لم يخل لحظة من ذكر ربه أبداً؛ لذلك ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال عن نفسه: " تنام عيني، ولا ينام قلبي " .

---

ثم تُختم الآية بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: 34] اللطف هو الدقة في تناول الأشياء وحسن تأتي الأمور مهما كانت وسائلها ضيقة، وسبق أن أوضحنا هذا المعنى وقلنا: إن الأشياء الضارة مثلاً كما لطفت عنفت، والحديد الذي تجعله على النوافذ ليحميك من الذئب، غير الحديد الذي يحميك من الثعابين، أو من الناموس والذباب . . إلخ؛ لذلك نجد أن أفتك الأمراض تأتي من الفيروسات اللطيفة التي لم تعرف .

وحسن التأتي للأمور يعني التغلغل في الأشياء مهما دقت، فقد تضطر مثلاً لأن تدخل يدك في شيء ضيق لتناول شيئاً بداخله، فلا تستطيع، فتستعين على ذلك بالولد الصغير؛ لأن يده أطف من يدك، أو تستعين على ذلك بآلة أدق لتؤدي بها هذا الغرض .  
ووصف اللطيف يتممه وصف الخبير، فإذا كان اللطيف يعني الدقة في تناول الأشياء وحسن التأتي، فالخبرة تعني معرفة الموضوع، فاللطف لا يتأتي إلا بالخبرة . انتهى انتهى .  
هـ ﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلُ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾

﴿ (31) ﴾

أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلُ صَالِحًا ﴾ قال : يقول من يطع الله منكن ، وتعمل صالحاً لله ورسوله بطاعته .

وأخرج ابن سعد عن عطاء بن يسار رضي الله عنه في قوله ﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ يعني تطيع الله ورسوله ﴿ وتعمل صالحاً ﴾ تصوم وتصلي .  
وأخرج الطبراني عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أربعة يؤتون أجرهم مرتين . منهم أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم " .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن جعفر بن محمد رضي الله عنه يجري أزواجه مجرانا في الثواب والعقاب .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ لَسْتَن كَأُحَد مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ قال : كأحد من نساء هذه الأمة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأُحَد . . . . ﴾



﴿ الآية . يقول : أنتن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعه تنظرن إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وإلى الوحي الذي يأتيه من السماء ، وأنتن أحق بالتقوى من سائر النساء ، ﴾  
﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ يعني الرفث من الكلام . أمرهن أن لا يرفثن بالكلام ﴾ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ يعني الزنا .

قال : مقارنة الرجل في القول حتى ﴾ يطمع الذي في قلبه مرض ﴾ .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴾ فلا تخضعن بالقول ﴾ قال : لا ترفثن بالقول .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴾ فلا تخضعن بالقول ﴾ يقول : لا ترخصن بالقول ، ولا تخضعن بالكلام .  
وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴾ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ قال : شهوة الزنا .

(193/622)

---

وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن نافع بن الأزرق قال له : أخبرني عن قوله ﴾ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ قال : الفجور والزنا . قال : وهل تعرف العرب

ذلك؟ قال: نعم. أما سمعت الأعشى وهو يقول:

حافظ للفرج راضٍ بالتقى . . . ليس ممن قلبه فيه مرض

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن زيد بن علي رضي الله عنه قال: المرض مرضان.

فمرض زنا، ومرض نفاق.

وأخرج ابن سعد عن عطاء بن يسار رضي الله عنه في قوله ﴿ فيطمع الذي في قلبه مرض

﴿ يعني الزنا ﴾ وقلن قولاً معروفاً ﴾ يعني كلاماً ظاهراً ليس فيه طمع لأحد .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب رضي الله عنه في قوله ﴿ وقلن قولاً معروفاً ﴾ يعني

كلاماً ليس فيه طمع لأحد .

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾

أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن محمد بن سيرين قال: نبئت أنه قيل لسودة زوج النبي

صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها: ما لك لا تحجّين، ولا تعتمرين كما يفعل

أخواتك؟ فقالت: قد حججت، واعتمرت، وأمرني الله أن أقر في بيتي، فوالله لا

أخرج من بيتي حتى أموت قال: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت

بجنازتها .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن سعد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن المنذر عن

مسروق رضي الله عنه قال: كانت عائشة رضي الله عنها إذا قرأت ﴿ وقرن في بيوتكن

﴿ بكت حتى تبل خمارها .

وأخرج أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنساءه عام حجة الوداع هذه ، ثم ظهور الحصر قال : فكان كلهن يحجن إلا زينب بنت جحش ، وسودة بنت زمعة ، وكانتا تقولان : والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

(194/622)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن أم نائلة رضي الله عنها قالت : جاء أبو برزة فلم يجد أم ولده في البيت ، وقالوا ذهبت إلى المسجد ، فلما جاءت صاح بها فقال : ان الله نهى النساء أن يخرجن ، وأمرهن يقرنن في بيوتهن ، ولا يتبعن جنازة ، ولا يأتين مسجداً ، ولا يشهدن جمعة .

وأخرج الترمذي والبخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان ، وأقرب ما تكون من رحمة ربها وهي في قعر بيتها " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود رضي الله عنها قال : احبسوا النساء في البيوت ،

فإن النساء عورة ، وإن المرأة إذا خرجت من بيتها استشرفها الشيطان ، وقال لها : إنك لا تمرين بأحد إلا أعجب بك .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر رضي الله عنه قال : استعينوا على النساء بالعري ، أن أحداهن إذا كثرت ثيابها ، وحسنت زينتها أعجبها الخروج .

وأخرج البزار عن أنس رضي الله عنه قال : " جنن النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن : يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل والجهاد في سبيل الله ، فما لنا عمل ندرك فضل المجاهدين في سبيل الله ؟ فقال " من قعدت منكن في بيتها فإنها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله " .

أما قوله تعالى : ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ .

(195/622)

---

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت الجاهلية الأولى فيما بين نوح وإدريس عليهما السلام ، وكانت ألف سنة ، وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل ، والآخر يسكن الجبال ، فكان رجال الجبال صباحاً وفي النساء دمامة ، وكان نساء السهل صباحاً

وفي الرجال دمامة ، وإن إبليس أتى رجلاً من أهل السهل في صورة غلام ، فأجر نفسه فكان يخدمه ، واتخذ إبليس شبابة مثل الذي يزمرفيه الرعاء ، فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله ، فبلغ ذلك من حوله ، فاتابوهم يسمعون إليه ، واتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة ، فتبرج النساء للرجال ، وتبرج الرجال لهن ، وإن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم في عيدهم ذلك ، فرأى النساء وصباحتهن فأتى أصحابه ، فأخبرهم بذلك ، فتحولوا إليهن ، فنزلوا معهن وظهرت الفاحشة فيهن ، فهو قول الله ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن الحكم رضي الله عنه ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ قال : كان بين آدم ونوح عليهما السلام ثمانمائة سنة ، فكان نساؤهم من أقبح ما يكون من النساء ورجالهم حسان ، وكانت المرأة تريد الرجل على نفسه ، فأنزلت هذه الآية .  
وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله فقال : رأيت قول الله تعالى لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ هل كانت الجاهلية غير واحدة ؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما : ما سمعت بأولى إلا ولها آخرة . فقال : له عمر رضي الله عنه : فأنبئني من كتاب الله ما يصدق ذلك قال : إن الله يقول ﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده

﴿ [الحج: 78] فقال عمر رضي الله عنه: من أمرنا أن نجاهد؟ قال: بني مخزوم،  
وعبد شمس.

(196/622)

---

وأخرج ابن أبي حاتم من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ ولا تبرجن  
تبرج الجاهلية الأولى ﴾ قال: تكون جاهلية أخرى.

وأخرج ابن أبي حاتم عن عائشة رضي الله عنها أنها تلت هذه الآية فقالت: الجاهلية  
الأولى كانت على عهد إبراهيم عليه السلام.

وأخرج ابن سعد عن عكرمة رضي الله عنه قال: ﴿ الجاهلية الأولى ﴾ التي ولد فيها  
إبراهيم عليه السلام، والجاهلية الآخرة: التي ولد فيها محمد صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ﴿ الجاهلية الأولى ﴾ بين عيسى  
ومحمد صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن جرير عن الشعبي رضي الله عنه، مثله.

وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه قال: كانت المرأة تخرج فتمشي  
بين الرجال، فذلك ﴿ تبرج الجاهلية الأولى ﴾.

وأخرج البيهقي في سننه عن أبي أذينة الصدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " شر النساء المتبرجات وهن المنافقات ، لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم " .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ يقول : إذا خرجتن من بيوتكن ، وكانت لهن مشية فيها تكسير وتغنج ، فنهاهن الله عن ذلك .

وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن أبي نجيح رضي الله عنه في قوله ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ قال : التبخر .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل رضي الله عنه في قوله ﴿ ولا تبرجن . . . ﴾ قال : التبرج إنها تلقي الخمار على رأسها ولا تشده ، فيواري قلائدها وقرطها وعنقها ، ويدو ذلك كله منها ، وذلك التبرج ، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج .

(197/622)

---

وأخرج الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما بايع النبي صلى الله عليه وسلم النساء قال " لا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ قالت امرأة : يا رسول الله أراك تشترط

علينا أن لا تبرح، وأن فلانة قد أسعدتني، وقد مات أخوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اذهبي فاستعديها ثم تعالي فبايعيني".

وأخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر من طريق عكرمة رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ، أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال: نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة. وقال عكرمة رضي الله عنه: من شاء بأهله أنها نزلت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال: ليس بالذي تذهبون إليه، إنما هو نساء النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن سعد عن عروة رضي الله عنه ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال: يعني أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نزلت في بيت عائشة رضي الله عنها.



وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بيتهما على منامة له عليه كساء خيبري، فجاءت فاطمة رضي الله عنها بيرمة فيها خزيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ادعي زوجك، وابنيك، حسناً، وحسيناً، فدعتهم فبينما هم يأكلون إذ نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم بفضلة أزاره، فغشاهم إياها، ثم أخرج يده من الكساء وأومأ بها إلى السماء، ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، فاذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً، قالها ثلاث مرات. قالت أم سلمة رضي الله عنها: فادخلت رأسي في الستر فقلت: يا رسول الله وأنا معكم فقال: إنك إلى خير مرتين".

وأخرج الطبراني عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: جاءت فاطمة رضي الله عنها إلى أبيها بشريدة لها، تحملها في طبق لها حتى وضعتها بين يديه. فقال لها "أين ابن عمك؟" قالت: هو في البيت. قال: اذهبي فادعيه وابنيك، فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما في يد وعلي رضي الله عنه يمشي في أثرهما حتى دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلسهما في حجره، وجلس علي رضي الله عنه عن يمينه، وجلست فاطمة

رضي الله عنها عن يساره ، قالت أم سلمة رضي الله عنها : فأخذت من تحتي كساء كان  
بساطنا على المنامة في البيت " .

(199/622)

---

وأخرج الطبراني عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لفاطمة رضي الله عنها " اتني بزوجك وابنيه ، فجاءت بهم ، فألقى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عليهم كساء فدكيا ، ثم وضع يده عليهم ، ثم قال : اللهم إن هؤلاء أهل محمد -  
وفي لفظ آل محمد - فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل إبراهيم  
إنك حميد مجيد . قالت أم سلمة رضي الله عنها : فرفعت الكساء لأدخل معهم ، ف جذبته  
من يدي وقال إنك على خير " .

وأخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت " نزلت هذه الآية في بيتي ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ  
عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ ﴿ وفي البيت سبعة : جبريل ، وميكائيل  
عليهما السلام ، وعلي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ، رضي الله عنهم ، وأنا على باب  
البيت ، قلت : يا رسول الله أأنت من أهل البيت ؟ قال : إنك إلى خير ، إنك من أزواج  
النبي صلى الله عليه وسلم " .

وأخرج ابن مردويه والخطيب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "كان يوم أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها، فنزل جبريل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الآية ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ قال: فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسن، وحسين، وفاطمة، وعلي، فضمهم إليه، ونشر عليهم الثوب. والحجاب على أم سلمة مضروب، ثم قال "اللهم هؤلاء أهل بيتي، اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا". قالت أم سلمة رضي الله عنها: فانا معهم يا نبي الله؟ قالت: أنت على مكانك، وإنك على خير".

وأخرج الترمذي وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن أم سلمة رضي الله عنها قالت:

(200/622)

---

"في بيتي نزلت ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ وفي البيت فاطمة، وعلي، والحسن، والحسين. فجللهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكساء كان عليه، ثم قال "هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرا".

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نزلت هذه الآية في خمسة: فيّ، وفي علي، وفاطمة، وحسن، وحسين، ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ . "

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة، وعليه مرط مرجل من شعر أسود، فجاء الحسن والحسين رضي الله عنهما، فأدخلهما معه، ثم جاء علي فادخله معه، ثم قال ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .  
وأخرج ابن جرير والحاكم وابن مردويه عن سعد قال " نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي، فادخل علياً، وفاطمة، وابنيهما تحت ثوبه، ثم قال اللهم هؤلاء أهلي، وأهل بيتي " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال " جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فاطمة، ومعه حسن، وحسين، وعلي، حتى دخل، فأدنى علياً، وفاطمة. فاجلسهما بين يديه، وأجلس حسناً، وحسيناً. كل واحد منهما على فخذه، ثم لف عليهم ثوبه وأنا مستدبرهم، ثم تلا هذه الآية ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ . "

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة رضي الله عنها إذا خرج إلى صلاة الفجر ويقول " الصلاة يا أهل البيت الصلاة ﴿﴾ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴿﴾ " .  
وأخرج مسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أذكركم الله في أهل بيتي ، فقيل : لزيد رضي الله عنه : ومن أهل بيته ، أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس " .

وأخرج الحكيم والترمذي والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معاً في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله قسم الخلق قسمين ، فجعلني في خيرهما قسماً . فذلك قوله ﴿﴾ وأصحاب اليمين ﴿﴾ [ الواقعة : 27 ] و ﴿﴾ أصحاب الشمال ﴿﴾ [ الواقعة : 41 ] فأنا من أصحاب اليمين ، وأنا خير أصحاب اليمين ، ثم جعل القسمين أثلاثاً ، فجعلني في خيرها ثلثاً ، فذلك قوله

﴿ وأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة  
والسابقون ﴾ [ الواقعة : 8-10 ] فأنا من السابقين ، وأنا خير السابقين ، ثم جعل  
الأثلاث قبائل ، فجعلني في خيرها قبيلة ، وذلك قوله ﴿ وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا  
إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ [ الحجرات : 13 ] وأنا أتقى ولد آدم ، وأكرمهم على الله  
تعالى ولا فخر . ثم جعل القبائل بيوتاً ، فجعلني في خيرها بيتاً ، فذلك قوله ﴿ إنما يريد الله  
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب  
.

(202/622)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ إنما يريد الله ليذهب  
عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ قال : هم أهل بيت طهرهم الله من السوء ،  
واختصم برحمته قال : وحدث الضحاك بن مزاحم رضي الله عنه ، أن نبي الله صلى الله  
عليه وسلم كان يقول " نحن أهل بيت طهرهم الله من شجرة النبوة ، وموضع الرسالة ،  
ومختلف الملائكة ، وبيت الرحمة ، ومعدن العلم " .

وأخرج ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : لما دخل علي رضي الله

عنه بفاطمة رضي الله عنها . جاء النبي صلى الله عليه وسلم أربعين صباحاً إلى بابها يقول " السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة رحمكم الله ﴿﴾ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴿﴾ انا حرب لمن حاربتهم ، أنا سلم لمن سالمتم " .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أبي الحمراء رضي الله عنه قال " حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية أشهر بالمدينة . ليس من مرة يخرج إلى صلاة الغداة إلا أتى إلى باب علي رضي الله عنه ، فوضع يده على جنبتي الباب ، ثم قال : الصلاة . . .

الصلاة . . . ﴿﴾ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴿﴾ " .  
وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال " شهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أشهر ، يأتي كل يوم باب علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند وقت كل صلاة فيقول : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أهل البيت ﴿﴾ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴿﴾ الصلاة رحمكم الله ، كل يوم خمس مرات " .

وأخرج الطبراني عن أبي الحمراء رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي باب علي ، وفاطمة ستة أشهر فيقول ﴿﴾ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴿﴾ .

(203/622)

---

وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

أخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ قال: القرآن، والسنة، عتب عليهن بذلك.

وأخرج ابن سعد عن أبي امامة بن سهل رضي الله عنه في قوله ﴿ وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند بيوت أزواجه النوافل بالليل والنهار. انتهى انتهى. اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(204/622)

---

كلام نفيس للإمام ابن القيم

قال عليه الرحمة:

فصل



واختلف في آل النبي صلى الله عليه وسلم على أربعة أقوال:

ف قيل: هم الذين حرمت عليهم الصدقة, وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم, وبنو المطلب, وهذا مذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه.

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصة, وهذا مذهب أبي حنيفة, والرواية

عن أحمد واختيار ابن القاسم صاحب مالك.

والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب, فيدخل فيهم بنو مطلب, وبنو أمية, وبنو

نوفل, ومن فوقهم إلى بني غالب, وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك, حكاه صاحب

الجواهر عنه, وحكاه اللخمي في التبصرة عن أصبغ, ولم يحكه عن أشهب.

وهذا القول في الآل أعني أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة هو منصوص الشافعي وأحمد

والأكثرين, وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي.

والقول الثاني أن آل النبي صلى الله عليه وسلم هم ذريته وأزواجه خاصة, حكاه ابن عبد

البر في التمهيد قال في باب عبد الله بن أبي بكر, في شرح حديث أبي حميد الساعدي:

استدل قوم بهذا الحديث على أن آل محمد هم أزواجه وذريته خاصة, لقوله في حديث

مالك عن نعيم الجمر, وفي غير ما حديث: "اللهم صل على محمد على آل محمد" وفي هذا

الحديث يعني حديث أبي حميد: "اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته", قالوا:

فهذا تفسير ذلك الحديث, ويبين أن آل محمد هم أزواجه وذريته, قالوا: فجائز أن يقول

الرجل لكل من كان من أزواج محمد صلى الله عليه وسلم ومن ذريته صلى الله عليك ، إذا واجهه، وصلى الله عليه إذا غاب عنه، ولا يجوز ذلك في غيرهم .

قالوا: والآل والأهل سواء، وآل الرجل وأهله سواء، وهم الأزواج والذرية بدليل هذا الحديث .

والقول الثالث: أن آله صلى الله عليه وسلم أتباعه إلى يوم القيامة حكاه ابن عبد البر عن بعض أهل العلم، وأقدم من روي عنه هذا القول جابر بن عبد الله، ذكره البيهقي عنه ، ورواه عن سفیان الثوري وغيره، واختاره

(205/622)

---

بعض أصحاب الشافعي، حكاه عنه أبو الطيب الطبري في تعليقه، ورجحه الشيخ محيي الدين النووي في شرح مسلم واختاره الأزهري .

والقول الرابع: أن آله صلى الله عليه وسلم هم الأتقياء من أمته، حكاه القاضي حسين والراغب وجماعة .

فصل

في ذكر حجج هذه الأقوال، وتبين ما فيها من الصحيح والضعيف

فأما القول الأول: وهو أن الآل من تحرم عليهم الصدقة على ما فيهم من الاختلاف, فحجته من وجوه:

أحدها: ما رواه البخاري في صحيحه: من حديث أبي هريرة, رضي الله عنه, قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالنخل عند صرامه, فيجيء هذا بتمر وهذا بتمر حتى يصير عنده كوم من تمر, فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر, فأخذ أحدهما تمرًا فجعلها في فيه, فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجها من فيه, فقال: "أما علمت أن آل محمد لا يأكلون الصدقة", ورواه مسلم وقال: "إننا لا نأكل لنا الصدقة". الثاني: ما رواه مسلم في صحيحه: عن زيد بن أرقم, قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا خطيبًا فبنا بقاء يدعى خمًا بين مكة والمدينة, فحمد الله وأنى عليه وذكر ووعظ, ثم قال: "أما بعد ألا أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي عز وجل, وإني تارك فيكم ثقلين: أولهما

كتاب الله عز وجل فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به, فحث على كتاب الله ورغب فيه, وقال: وأهل بيتي: أذكركم الله في أهل بيتي, أذكركم الله في أهل بيتي".

فقال له حصين بن سبرة: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إن نساءه من أهل بيته, ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل

عقيل, وآل جعفر, وآل عباس . قال: أكل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال: نعم . وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الصدقة لا تحل لآل محمد" .

(206/622)

---

الدليل الثالث: ما في الصحيحين: من حديث الزهري, عن عروة, عن عائشة رضي الله عنها, أن فاطمة رضي الله عنها أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم . فقال أبو بكر رضي الله عنه: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا نورث, ما تركنا صدقة", وإنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل .

فإنه صلى الله عليه وسلم لهم خواص: منها حرمان الصدقة, ومنها أنهم لا يرثونه, ومنها استحقاقهم خمس الخمس, ومنها اختصاصهم بالصلاة عليهم . وقد ثبت أن تحريم الصدقة واستحقاق خمس الخمس وعدم توريثهم مخصص ببعض أقاربه صلى الله عليه وسلم فكذلك الصلاة على آله .

الدليل الرابع: ما رواه مسلم: من حديث ابن شهاب, عن عبد الله ابن الحارث بن نوفل الهاشمي, أن عبد المطلب بن ربيعة أخبره, أن أباه ربيعة بن الحارث,

قال لعبد المطلب بن ربيعة ، وللفضل بن العباس رضي الله عنهما : اثتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولا له استعملنا يا رسول الله على الصدقات فذكر الحديث وفيه : فقال لنا : "إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وإنما لا تحل لحمد ولا لآل محمد" .

الدليل الخامس : ما رواه مسلم في صحيحه : من حديث عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بكبش أقرن ، يطأ في سواد ، فذكر الحديث وقال فيه : "فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكبش ، فأضجعه ، ثم ذبحه ثم قال : بسم الله ، اللهم تقبل من محمد ، ومن آل محمد ، ومن أمة محمد . ثم ضحى به" هكذا رواه مسلم بتمامه ، وحقبة العطف المغايرة ، وأمة صلى الله عليه وسلم أعم من آله .

قال أصحاب هذا القول : "وتفسير الآل بكلام النبي صلى الله عليه وسلم أولى من تفسيره بكلام غيره" .

فصل

(207/622)

---

وأما القول الثاني: أنهم ذريته وأزواجه خاصة، فقد تقدم احتجاج ابن عبد البر له، بأن في حديث أبي حميد "اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته"، وفي غيره من الأحاديث اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، وهذا غاية أن يكون الأول منهما قد فسره اللفظ الآخر. واحتجوا أيضاً بما في الصحيحين: من حديث أبي هريرة رضي

الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً" ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة لم تنل كل بني هاشم ولا بني المطلب، لأنه كان فيهم الأغنياء وأصحاب الجدة وإلى الآن. وأما أزواجه وذريته صلى الله عليه وسلم فكان رزقهم قوتاً، وما كان يحصل لأزواجه بعد من الأموال كن يتصدقن به ويجعلن رزقهن قوتاً. وقد جاء عائشة رضي الله عنها مال عظيم فقسمة كله في قعدة واحدة، فقالت لها الجارية: لو خبيت لنا منه درهماً نشترى به لحماً؟ فقالت لها: لو ذكرتني فعلت.

واحتجوا أيضاً بما في الصحيحين: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز ما دؤم ثلاثة أيام حتى لحق بالله عز وجل". قالوا: ومعلوم أن العباس وأولاده وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها.

قال هؤلاء: وإنما دخل الأزواج في الآل، وخصوصاً أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تشبيهاً لذلك بالسبب، لأن اتصاهن بالنبي صلى الله عليه وسلم غير مرتفع، وهن

محرمات على غيره في حياته وبعد مماته ، وهن زوجاته في الدنيا والآخرة ، فالسبب الذي  
لهن بالنبي صلى الله عليه وسلم قائم مقام النسب .

(208/622)

---

وقد نص النبي صلى الله عليه وسلم على الصلاة عليهن ، ولهذا كان القول الصحيح ، وهو  
منصوص الإمام أحمد رحمه الله: أن الصدقة تحرم عليهن ، لأنها أوساخ الناس ، وقد صان  
الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم ، يا لله العجب كيف يدخل  
أزواجه في قوله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا" ، وقوله في  
الأضحية: "اللهم هذا عن محمد وآل محمد" ، وفي قول عائشة رضي الله عنها: "ما شبع آل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم

من خبز بر" وفي قول المصلي: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد" ، ولا يدخلن في قوله:  
"إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد مع كونها من أوساخ الناس" ، فأزواج رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أولى بالصيانة عنها والبعدها منها .

فإن قيل: لو كانت الصدقة حراماً عليهن لحرمت على مواليهن ، كما أنها لما حرمت على  
بني هاشم على مواليهم ، وقد ثبت في الصحيح أن بريدة تصدق عليها بلحم فأكلته ، ولم

يحرمه النبي صلى الله عليه وسلم، وهي مولاة لعائشة رضي الله عنها .

قيل: هذا هو شبهة من أباها لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

وجواب هذه الشبهة: أن تحريم الصدقة على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليس بطريق

الأصالة ، وإنما هو تبع لتحريمها عليه صلى الله عليه وسلم وإلا فالصدقة حلال لمن قبل

انصاهن به ، فهن فرع في هذا التحريم على المولى فرع التحريم على سيده ، فلما كان

التحريم على بني هاشم أصلاً استتبع ذلك مواليهم ولما كان التحريم على أزواج النبي صلى

الله عليه وسلم تبعاً ، لم يقو ذلك على استتباع مواليهن ، لأنه فرع عن فرع .

(209/622)

---

قالوا: وقد قال الله تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا وَمَنْ يُقْتَلْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِنَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَحْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَاذْكُرْنَ



مَا يُتْلَىٰ فِي يُوتُكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَيْرًا ﴿الأحزاب: 30-

33-32-31

فدخلن في أهل البيت لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن ، فلا يجوز إخراجهن من شيء ، والله أعلم .

فصل

وأما القول الثالث : وهو أن آل النبي صلى الله عليه وسلم أمته وأتباعه إلى يوم القيامة . فقد فقدت احتج له بأن آل المعظم المتبوع هم أتباعه على دينه وأمره ، قريبتهم وبعيدهم . قالوا : واشتقاق هذه اللفظة تدل عليه ، فإنه من آل يؤول إذا رجع ، ومرجع الأتباع إلى متبوعهم لأنه إمامهم وموئلهم .

قالوا : ولهذا كان قوله تعالى : ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ﴾ القمر : من الآية 34 المراد به أتباعه وشيعته المؤمنون به من أقاربه وغيرهم .

وقوله تعالى : ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ غافر : من الآية 46 ، المراد به أتباعه .

(210/622)

---

واحتجوا أيضاً بأن وائلة بن الأسقع روى: "أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا حسناً وحسيناً ، فأجلس كل واحد منهما على فخذه ، وأدنى فاطمة رضي الله عنها من حجره وزوجها ، ثم لف عليهم ثوبه ، ثم قال: اللهم هؤلاء أهلي ، قال وائلة: فقلت يا رسول الله ، وأنا من أهلك ؟ فقال: وأنت من أهلي" ورواه البيهقي بإسناد جيد .

قالوا: ومعلوم أن وائلة بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة ، وإنما هو من أتباع النبي

صلى الله عليه وسلم

فصل

وأما أصحاب القول الرابع: أن آله الأتقياء من أمته .

فاحتجوا بما رواه الطبراني في معجمه: عن جعفر بن إلياس بن صدقة ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا نوح بن أبي مريم ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس بن مالك ، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: من آل محمد ؟ فقال: "كل تقى ، وتلا النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِنِ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ ﴾ لأنقال: من الآية 34 ، قال الطبراني: لم يروه عن يحيى إلا نوع ، تفرد به نعيم . وقد رواه البيهقي: من حديث عبد الله بن أحمد بن يونس ، حدثنا نافع أبو هرmez ، عن أنس ، فذكره .

ونوح هذا ونافع أبو هرmez لا يحتج بهما أحد من أهل العلم ، وقد رميا بالكذب واحتج لهذا القول أيضاً بأن الله عز وجل قال لنوح عن ابنه: ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ

صَالِحٌ ﴿ هود: من الآية 46 ، فأخرجه بشركه أن يكون من أهله ، فعلم أن آل الرسول صلى الله عليه وسلم هم أتباعه .

وأجاب عنه الشافعي رحمه الله بجواب جيد ، وهو أن المراد أنه ليس من أهلك الذين أمرناك بمحملهم ، ووعدناك مجلتهم ، لأن الله سبحانه قال له قبل ذلك : ﴿ اِحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ ﴾ هود: من الآية 40 ، فليس ابنه من أهله الذين ضمن نجاتهم .

(211/622)

---

قلت: ويدل على صحة هذا أن سياق الآية يدل على أن المؤمنين قسم غير أهله الذين هم أهله ، لأنه قال سبحانه: ﴿ اِحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ ﴾ هود: من الآية 40 فمن آمن معطوف على المفعول بالحمل ، وهم الأهل والاثنان من كل زوجين .

واحتجوا أيضاً بمحدث واثلة بن الأسقع المتقدم، قالوا: وتخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به ، وكأنه جعل واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به ، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهاً بمن يستحق هذا الاسم .

فهذا ما احتج به أصحاب كل قول من هذه الأقوال .

والصحيح هو القول الأول ، ويليه القول الثاني . وأما الثالث والرابع فضعيفان ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد رفع الشبهة بقوله : " إن الصدقة لا تحل لآل محمد ، وقوله : إنما يأكل آل محمد من هذا المال " ، وقوله : " اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً " ، وهذا لا يجوز أن يراد به عموم الأمة قطعاً . فأولى ما حمل عليه الآل في الصلاة الآل المذكورون في سائر ألفاظه ، ولا يجوز العدول عن ذلك ، وأما تنصيبه على الأزواج والذرية ، فلا يدل على اختصاص الآل بهم ، بل هو حجة على عدم الاختصاص بهم ، لما روى أبو داود من حديث نعيم الجمر ، عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم : " اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين " ، وذريته ، وأهل بيته ، كما صليت على إبراهيم ، فجمع بين الأزواج والذرية والأهل ، وإنما نص عليهم بتعيينهم لبيان أنهم حقيقون بالدخول في الآل ، وأنهم ليسوا بخارجين منه ، بل هم أحق من دخل فيه ، وهذا كظائرهم من عطف الخاص على العام ، وعكسه ، تنبيهاً على شرفه ،

وتخصيصاً له بالذكر من بين النوع ، لأنه من أحق أفراد النوع بالدخول فيه ، وهنا للناس

طريقتان :

أحدهما : أن ذكر الخاص قبل العام أو بعده قرينة تدل على أن المراد بالعام ما عداه .

والطريق الثاني: أن الخاص ذكر مرتين مرة بخصوصه ومرة بشمول الاسم العام له تنبيهاً على مزيد شرفه، وهو كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ الأحزاب: من الآية 7، وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ البقرة: 98.

وأيضاً فإن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حق له ولآله دون سائر الأمة، ولهذا تجب عليه وعلى آله عند الشافعي رحمه الله وغيره كما سيأتي، وإن كان عندهم في الآل اختلاف، ومن لم يوجبها فلا ريب أنه يستحبها عليه وعلى آله، ويكرهها أو لا يستحبها لسائر المؤمنين، أو لا يجوزها على غير النبي صلى الله عليه وسلم وآله، فمن قال: إن آله في الصلاة هم كالأمة، فقد أبعد غاية الإبعاد.

وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم شرع في التشهد السلام والصلاة، فشرع في السلام تسليم المصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم أولاً وعلى نفسه ثانياً، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثاً، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "فإذا قلت ذلك فقد سلمت على كل عبد لله صالح في السماء والأرض"، وأما الصلاة فلم يشرعها إلا عليه وعلى آله فقط، فدل على أن آله هم أهله وأقاربه.

وأيضاً فإن الله سبحانه أمرنا بالصلاة عليه بعد ذكر حقوقه وما خصه به

دون أمته من حل نكاحه لمن تهب نفسها له ، ومن تحريم نكاح أزواجه على الأمة بعده ،  
ومن سائر ما ذكر مع ذلك من حقوقه وتعظيمه وتوقيره وتبجيله .

(213/622)

---

ثم قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ  
ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ الأحزاب: من الآية 53 ، ثم ذكر رفع الجناح عن أزواجه في  
تكليمهن آباءهن وأبناءهن ودخولهن عليهن ، وخلوتهن بهن ، ثم عقب ذلك بما هو حق من  
حقوقه الأكيدة على أمته ، وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامه ، مستفتحاً ذلك الأمر  
بإخباره بأنه هو وملائكته يصلون عليه ، فسأل الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
على أي صفة يؤذن هذا الحق ؟ فقال: "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد" ،  
فالصلاة على آل الله هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها ، لأن ذلك مما تقر به عينه ، ويزيده الله به  
شرفاً وعلواً . صلى الله عليه وعلى آل وسلم تسليماً .

وأما من قال إنهم الأتقياء من أمته فهؤلاء هم أولياؤه ، فمن كان منهم من أقربائه فهو من  
أولياؤه ، ومن لم يكن منهم من أقربائه ، فهم من أولياؤه ، لا من آل الله . فقد يكون الرجل من آل  
وأولياؤه ، كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه ، ولا يكون من آل ولا من أولياؤه ، وقد يكون من

أوليائه وإن لم يكن من آلّه ، كخلفائه في أمته الداعين إلى سنته، الذابين عنه ، الناصرين لدينه  
، وإن لم يكن من أقاربه . وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ألا إن  
آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ، إن أوليائي المتقون أين كانوا ومن كانوا، وغلط بعض الرواة في  
هذا الحديث وقال: إن آل أبي . . . بياض .

(214/622)

---

والذي غر هذا أن في الصحيح: إن آل بني . . . ليسوا لي بأولياء وأخلى بياضاً بين بني وبين  
ليسوا فجاء بعض النساخ فكتب على ذلك الموضع بياض يعني أنه كذا وقع، فجاء آخر  
فظن أن بياض هو المضاف إليه فقال أبي بياض ، ولا يعرف في العرب أبو بياض ، والنبي  
صلى الله عليه وسلم لم يذكر ذلك ، وإنما سمي قبيلة كبيرة من قبائل قريش ، والصواب لمن  
قرأها في تلك النسخ أن يقرأها إن آل بني بياض بضم الضاد من بياض لا بجرها . والمعنى:  
وتم بياض ، أو هنا بياض .

ونظير هذا ما وقع في كتاب مسلم في حديث جابر الطويل: ونحن القيامة أي: فوق كذا  
انظر، وهذه الألفاظ لا معنى لها هنا أصلاً، وإنما هي من تخليط النساخ، والحديث بهذا  
السند والسياق في مسند الإمام أحمد: ونحن يوم القيامة على كوم أو تل فوق الناس فاشتبه

على النسخ التل أو الكوم، ولم يفهم ما المراد فكتب في الهامش انظر، وكتب هو أو غيره  
كذا فجاء آخر فجمع بين ذلك كله وأدخله في متن الحديث، سمعته من شيخنا أبي العباس  
أحمد بن تيمية رحمه الله.

والمقصود أن المتقين هم أولياء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولياؤه هم أحب إليه من  
آله. قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ  
وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ التحريم: من الآية 4 وسئل النبي صلى الله عليه وسلم: "أي  
الناس أحب إليك؟ قال: "عائشة رضي الله عنها، قيل من الرجال؟ قال: أبوها" متفق  
عليه.

وذلك أن المتقين هم أولياء الله كما قال تعالى: ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ  
لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ يونس: 62، وأولياء الله سبحانه وتعالى أولياء لرسوله  
صلى الله عليه وسلم.

وأما من زعم أن الآل هم الأتباع، فيقال: لا ريب أن الأتباع يطلق عليهم لفظ الآل في بعض  
المواضع بقريئة، ولا يلزم من ذلك أنه حيث وقع لفظ الآل يراد به الأتباع، لما ذكرنا من  
النصوص، والله أعلم



## فصل

وأما الأزواج فجمع زوج، وقد يقال: زوجة، والأول أفصح، وبها جاء القرآن، قال تعالى  
لآدم: ﴿ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ لأعراف: 19، وقال تعالى في حق زكريا: ﴿  
وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ﴾ الأنبياء: من الآية 90، ومن الثاني: قول ابن عباس رضي الله عنه  
في عائشة رضي الله عنها: "إنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة". وقال الفرزدق:

وإن الذي يبغي ليفسد زوجتي . . . كساع إلى أسد الشرى يستبيلها

وقد يجمع على زوجات، وهذا إنما هو جمع زوجة، وإلا فجمع زوج أزواج قال تعالى:  
﴿ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكِينُونَ ﴾ يس: 56 وقال تعالى: ﴿ ادْخُلُوا  
الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴾ الزخرف: 70، وقد وقع في القرآن الإخبار عن أهل  
الإيمان بلفظ الزوج مفرداً وجمعاً كما تقدم.

وقال تعالى: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ الأحزاب: من  
الآية 6، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ ﴾ الأحزاب: الآية 28 والإخبار عن  
أهل الشرك بلفظ المرأة قال تعالى:

﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأُمَّرَاتُهُ حَمَالَةَ الْحَطَبِ ﴾ المسد: 1-4،  
وقال تعالى: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَاتٍ نُوحٍ وَامْرَأَاتٍ لُوطٍ ﴾ التحريم: الآية 10

فلما كانتا مشركتين أوقع عليهما اسم المرأة لما كان هو المشرك وهي مؤمنة لم يسمها زوجها له ، وقال في فرعون: وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون، وقال في حق آدم: ﴿ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ البقرة: من الآية 35، وقال للنبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ الأحزاب: من الآية 50 ، وقال في حق المؤمنين: ﴿ وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ﴾ البقرة: من الآية 25 .

(216/622)

---

فقلت طائفة منهم السهيلي وغيره إنما لم يقل في حق هؤلاء الأزواج، لأنهن لسن بأزواج لرجالهم في الآخرة، ولأن التزويج حليلة شرعية، وهو من أمر الدين، فجرد الكافرة منه كما جرد منها امرأة نوح وامرأة لوط.

ثم أورد السهيلي على نفسه قول زكريا: ﴿ وَكَانَتْ امْرَأَتِي عَاقِرًا ﴾ مريم: من الآية 5 ، وقوله تعالى عن إبراهيم: ﴿ فَأَقْبَلتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ ﴾ الذاريات: من الآية 29 . وأجاب بأن ذكر المرأة اليق في هذه المواضع، لأنه في سياق ذكر الحمل والولادة، فذكر المرأة أولى به .

أن الصفة التي هي الأنوثة هي المقضية للحمل والوضع، لا من حيث كانت زوجا .

قلت: ولو قيل إن السري في ذكر المؤمنين ونسائهم بلفظ الأزواج أن هذا اللفظ مشعر  
بالمشاكلة والمجانسة والاقتران ، كما هو المفهوم من لفظه ، فإن الزوجين هما الشيطان  
المتشابهان المتشاكلان أو المتساويان ، ومنه قوله تعالى: ﴿ أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا  
وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ الصافات: من الآية 22 ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "أزواجهم:  
أشباههم ونظراؤهم" . وقاله  
الإمام أحمد أيضاً: ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ التكوين: 7 ، أي: قرن بين  
كل شكل وشكله في النعيم والعذاب ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذه الآية:  
"الصالح من الصالح في الجنة" ، والفاجر مع الفاجر في النار . وقاله الحسن وقتادة،  
والأكثرون .

(217/622)

---

وقيل زوجت أنفس المؤمنين بالحوار العين ، وأنفس الكافرين بالشياطين ، وهو راجع إلى  
القول الأول . وقال تعالى: ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ الأنعام: الآية 143 ثم فسرهما: ﴿ وَمَنْ  
الْأَبْلِ اثْنَيْنِ وَمَنْ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلِ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمَّ الْإِنثَيْنِ ﴾ الأنعام: من الآية 144 ، فجعل  
الزوجين هما الفردان من نوع واحد ، ومنه قولهم: زوجا خف ، وزوجا حمام ونحوه ، ولا

ريب أن الله سبحانه قطع المشابهة والمشاكلة بين الكافر والمؤمن ، قال تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي  
أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ الحشر: من الآية 20 . وقال تعالى في حق مؤمني أهل  
الكتاب وكفارهم: ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ آل عمران: من الآية 113 ، وقطع  
المقارنة سبحانه بينهما في أحكام الدنيا ، فلايتوارثان ، ولايتناكحان ، ولايتولى أحدهما  
صاحبه ، فكما انقطعت الوصلة بينهما في المعنى انقطعت في الاسم ، فأضاف فيها المرأة  
بلفظ الأنوثة المجرد ، دون لفظ المشاكلة والمشابهة .

فتأمل هذا المعنى تجده أشد مطابقة لألفاظ القرآن ومعانيه ، ولهذا وقع على المسلمة امرأة  
الكافر ، وعلى الكافرة امرأة المؤمن لفظ المرأة دون الزوجة تحقيقاً لهذا المعنى ، والله  
أعلم .

وهذا أولى من قول من قال: إنما سمي صاحبة أبي لهب امرأته ولم يقل لها زوجته ، لأن  
أنكحة الكفار لا يثبت لها حكم الصحة ، بخلاف أنكحة أهل الإسلام فإن هذا باطل  
بإطلاقه اسم المرأة على امرأة نوح وامرأة لوط ، مع صحة ذلك النكاح .

وتأمل في هذا المعنى في آية الموارث ، وتعليقه سبحانه التوارث فيها بلفظ الزوجة دون  
المرأة ، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ نَصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ﴾ النساء: الآية 12 ، إيذاناً  
بأن هذا التوارث إنما وقع بالزوجية المقترضية للتشاكل والتناسب ، والمؤمن والكافر لا  
تشاكل بينهما ولا تناسب ، فلا يقع بينهما التوارث .

وأسرار مفردات القرآن ومركباته فوق عقول العالمين .

فصل

(218/622)

وهذا الأيق المواضيع بذكر أزواجه صلى الله عليه وسلم .

وأولهن خديجة بنت خويلد : بن أسد بن عبد العزي بن قصي بن كلاب . وقد تزوجها صلى الله عليه وسلم بمكة ، وهو ابن خمس وعشرين سنة ، وبقيت معه إلى أن أكرمها الله برسالته ، فأمنت به ونصرته فكانت له وزير صدق ، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح ، وقيل : بأربع ، وقيل بخمس ، ولها خصائص رضي الله عنها .

ومنها : أنه لم يتزوج عليها غيرها .

ومنها : أن أولاده كلهم منها إلا إبراهيم رضي الله عنه فإنه من سرته مارية .

ومنها : أنها خير نساء الأمة .

واختلف في تفضيلها على عائشة رضي الله عنها على ثلاثة أقوال ، ثالثها الوقف : وسألت

شيخنا ابن تيمية - رحمه الله - فقال : اختص كل واحدة منهما بخاصة ، فخديجة كان

تأثيرها في أول الإسلام ، وكانت تسلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتثبته وتسكنه ،

وتبذل دونه ما لها ، فأدركت غرة الإسلام ،

واحتملت الأذى في الله وفي رسوله ، وكان نصرتها للرسول في أعظم أوقات الحاجة ، فلها من النصرة والبذل ما ليس لغيرها . وعائشة رضي الله عنها تأثيرها في آخر الإسلام ، فلها من التقه في الدين وتبليغه إلى الأمة ، وانتفاع بنبيها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها . هذا معنى كلامه .

قلت: ومن خصائصها أيضاً أن الله سبحانه بعث إليها السلام مع جبريل فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، قال البخاري في صحيحه: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: أتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب ، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني ، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب .

وهذه لعمر الله خاصة لم تكن لسواها .

(219/622)

---

وأما عائشة رضي الله عنها ، فإن جبرائيل سلم عليها على لسان النبي صلى الله عليه وسلم . قال البخاري: حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال أبو سلمة: إن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً : يا عائشة ، هذا جبرائيل يقرئك السلام ، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ، ترى ما لا أرى ، تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
ومن خواص خديجة رضي الله عنها: أنها لم تسؤه قط ولم تغاضبه ، ولم ينلها منه إيلاء ولا عتب قط ولا هجر ، وكفى به منقبة وفضيلة .  
ومن خواصها أنها أول امرأة آمنت بالله ورسوله من هذه الأمة .

## فصل

فلما توفاه الله تزوج بعدها سودة بنت زمعة رضي الله عنها ، وهي سودة بنت زمعة بن قيس ، بن عبد شمس ، بن عبد ود ، بن نصر ، بن مالك بن حسل ، بن عامر ، ابن لوي .  
وكبرت عنده وأرد طلاقها فوهبت يومها لعائشة رضي الله عنها فأمسكها ، وهذا من خواصها أنها آثرت بيومها حب النبي صلى الله عليه وسلم تقرباً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحباً له ، وإيثاراً لمقامها معه ، فكان يقسم لنسائه ولا يقسم لنسائه ولا يقسم لها ، وهي راضية بذلك مؤثرة لرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضي الله عنها .  
وتزوج الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبي بكر ، رضي الله عنها ، وعن أبيها ، وهي

بنت ست سنين قبل الهجرة بسنتين ، وقيل : بثلاث ، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى ، وهي بنت تسع سنين ، ومات عنها وهي بنت ثمانى عشرة ، وتوفيت بالمدينة ، ودفنت بالبقيع ، وأوصت أن يصلي عليها أبو هريرة رضي الله عنه سنة ثمان وخمسين . ومن خصائصها : أنها كانت أحب أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه كما ثبت عنه ذلك في البخاري وغيره ، وقد سئل : أي الناس أحب إليك ؟ قال : "عائشة . قيل : فمن الرجال ؟ قال : أبوها" .

ومن خصائصها أيضاً : أنه لم يتزوج امرأة بكرة غيرها ومن خصائصها : أنه كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها دون غيرها .

(220/622)

---

ومن خصائصها : أن الله عز وجل لما أنزل عليه آية التخيير بدأ بها فخيرها فقال : ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك " فقالت : أفى هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . فاستن بها بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم . وقلن كما قالت " .

ومن خصائصها : أن الله سبحانه برأها مما رماها به أهل الإفك ، وأنزل في عذرها وبرائتها وحيأ يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة ، وشهد لها بأنها من الطيبات ،



ووعدها المغفرة والرزق الكريم ، وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيراً لها ،  
ولم يكن ذلك الذي قيل فيها شراً لها ، ولا خافضاً من شأنها ، بل رفعها الله بذلك وأعلى  
قدرها ، وأعظم شأنها ، وصار لها ذكراً بالطيب والبراءة بين أهل الأرض والسماء ، فيا  
لها من منقبة ما أجلها .

وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث  
قالت: ولشأنني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحى يتلى ، ولكن كنت أرجو أن  
يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا يرئني الله بها . فهذه صديقة الأمة ، وأم المؤمنين ،  
وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي

(221/622)

---

تعلم أنها بريئة مظلومة ، وأن قاذفيها ظالمون لها ، مفترون عليها ، قد بلغ أذاهم إلى أبيها  
وإلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لشأنها ،  
فما ظنك بمن صام يوماً أو يومين أو شهراً وشهرين ، وقام ليلة أو ليلتين ، وظهر عليه شيء  
من الأحوال ، ولاحظوا أنفسهم بعين استحقاق الكرامات والمكاشفات والمخاطبات  
والمنازلات وإجابة الدعوات ، وأنهم ممن يتبرك بلبقائهم ، ويغتنم صالح دعائهم ، وأنهم يجب

على الناس احترامهم ، وتعظيمهم وتعزيرهم ، وتوقيرهم ، فيتمسح بأثوابهم ، ويقبل ثرى  
أعتابهم ، وأنهم من الله بالمكانة التي ينتقم لهم لأجلها ممن تنقصهم في الحال ، وأن يؤخذ ممن  
أساء الأدب عليهم من غير إهمال ، وأن الإساءة عليهم ذنب لا يكفره شيء إلا رضاهم ،  
ولو كان هذا من وراء كفاية لهان ، ولكن من وراء تحلف ، وهذه الحماقات والرعونات نتائج  
الجهل الصميم ، والعقل غير المستقيم ، فإن ذلك إنما يصدر من جاهل معجب بنفسه ،  
غافل عن جرمه وذنوبه ، مغتر بإمهال الله له عن أخذه بما هو فيه من الكبر والإزراء على  
من لعله عند الله خير منه .

نسأل الله تعالى العافية في الدنيا والآخرة ، وينبغي للعبد أن يستعيز بالله أن يكون عند  
نفسه عظيماً وهو عند الله حقيراً .

ومن خصائصها رضي الله عنها : أن الأكابر من الصحابة رضي الله عنهم كان إذا أشكل  
عليهم الأمر من الدين استفتوها ، فيجدون علمه عندها .

ومن خصائصها رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في بيتها ، وفي  
يومها ، وبين سحرها ونحرها ودفن في بيتها .

ومن خصائصها رضي الله عنها : كأن الملك أرى صورتها للنبي صلى الله عليه وسلم قبل  
أن تزوجها في سرقة حرير ، فقال : إن يكن هذا من عند الله يمضه .

---

ومن خصائصها رضي الله عنها: أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، تقرباً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فيتحفونه بما يحب في منزل أحب نسائه إليه رضي الله عنهم أجمعين، وتكنى أم عبد الله، وروى أنها أسقطت من النبي صلى الله عليه وسلم سقطاً، ولا يثبت ذلك.

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها وعن أبيها، وكانت قبله عند خنيس بن حذافة، وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وممن شهد بدرًا، توفيت سنة سبع، وقيل: ثمان وعشرين.

ومن خواصها: ما ذكره الحافظ أبو محمد المقدسي في مختصره في السيرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم طلقها، فأتاه جبريل فقال: إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وإنها زوجتك في الجنة.

وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا أحمد، حدثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى حدثنا جدي حرملة، حدثنا ابن وهب، حدثني عمرو بن صالح الحضرمي، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، وقال ما يعبا الله باین الخطاب بعد

هذا، فنزل

جبرائيل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إن الله يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر رضي الله تعالى عنه".

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبي سفيان ، واسمها رملة بنت صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى أرض الحبشة فتنصر بالحبشة ، وأتم الله لها الإسلام. وتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بأرض الحبشة ، وأصدقها عنه النجاشي أربعمئة دينار ، وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري فيها إلى أرض الحبشة ، وولى نكاحها عثمان بن عفان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص .

(223/622)

---

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث عكرمة بن عمار، عن أبي زميل ، عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال: وكان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم: ثلاث خلال أعطينهن . قال: نعم . قال: "عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها . قال: نعم قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك . قال: نعم، قال: وتؤمرني أن أقاتل الكفار كما كنت أقاتل

المسلمين . قال : نعم " . قال أبو زميل : ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك , لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال نعم .

وقد أشكل هذا الحديث على الناس : فإن أم حبيبة تزوجها رسول الله صلى الله عليه

وسلم قبل إسلام أبي سفيان كما تقدم ، زوجها إياه النجاشي ، ثم

قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يسلم أبوها ، فكيف يقول بعد الفتح

أزوجك أم حبيبة ؟ فقالت طائفة : هذا الحديث كذب لا أصل له . قال ابن حزم : كذبه

عكرمة بن عمار ، وحمل عليه .

واستعظم ذلك آخرون ، وقالوا أنى يكون في صحيح مسلم حديث موضوع ، وإنما وجه

الحديث أنه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجدد له العقد على ابنته ليبقى له وجه

بين المسلمين وهذا ضعيف ، فإن في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وعده وهو

الصادق الوعد ، ولم ينقل أحد قط أنه جدد العقد على أم حبيبة ، ومثل هذا لو كان لنقل ،

ولو نقل واحد عن واحد ، فحيث لم ينقله أحد قط علم أنه لم يقع ، ولم يزد القاضي عياض

على استشكله ، فقال : والذي وقع في مسلم من هذا غريب جداً عند أهل الخبر ،

وخبرها مع أبي سفيان عند وروده المدينة بسبب تجديد الصلح ودخوله عليها مشهور .

---

وقالت طائفة: ليس الحديث باطل ، وإنما سأل أبو سفيان النبي صلى الله عليه وسلم أن يزوجه ابنته الأخرى عزة أخت أم حبيبة . قالوا: ولا يبعد أن يخفى هذا على أبو سفيان لحدائثه عهده بالإسلام ، وقد خفي هذا على ابنته أم حبيبة، حتى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجها ، فقال: إنها لا تحل لي، فأراد أن يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته الأخرى ، فاشتبه على الراوي ، وذهب وهمه إلى أنها أم حبيبة، وهذا التسمية من غلط بعض الرواة ، لا من قول أبي سفيان، لكن يرد هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: نعم

وأجابه إلى ما سأل ، فلو كان المسؤول أن يزوجه أختها لقال: إنها لا تحل لي: كما قال ذلك لأم حبيبة، ولولا هذا لكان التأويل في الحديث من أحسن التأويلات .

وقالت طائفة: لم يتفق أهل النقل على أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة رضي الله تعالى عنها ، وهي بأرض الحبشة ، بل قد ذكر بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها بالمدينة بعد قدومها من الحبشة ، حكاه أبو محمد المنذري، وهذا من أضعف الأجوبة لوجه:

أحدها: أن هذا القول لا يعرف به أثر صحيح ولا حسن، ولا حكاه أحد ممن يعتمد على نقله .

الثاني أن قصة أم حبيبة وهي بأرض الحبشة قد جرت مجرى التواتر، كزويجه صلى الله عليه وسلم خديجة بمكة، وعائشة بمكة، وبنائه بعائشة بالمدينة، وتزويجه حفصة بالمدينة، وصفية عام خبير، وميمونة في عمرة القضية، ومثل هذه الوقائع شهرتها عند أهل العلم موجبة لقطعهم بها، فلو جاء سند ظاهر الصحة يخالفها عدوه غلطاً، ولم يلتفتوا إليه، ولا ينكرهم مكابرة نفوسهم في ذلك.

الثالث: أنه من المعلوم عند أهل العلم بسيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأحواله أنه لم يتأخر نكاح أم حبيبة إلى بعد فتح مكة، ولا يقع ذلك في وهم أحد منهم أصلاً.

(225/622)

---

الرابع: أن أبا سفيان لما قدم المدينة دخل على ابنته أم حبيبة، فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم طوته عنه فقال: يا بنية ما أدري أرغبت بي هذا الفراش أم رغبت به عني؟ قالت: بل هو فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله لقد أصابك يا بنية بعدي شر. وهذا مشهور عند أهل المغازي " وذكره ابن إسحاق وغيره في قصة قدوم أبي سفيان المدينة لتجديد الصلح".

الخامس: أن أم حبيبة كانت من مهاجرات الحبشة مع زوجها عبيد الله بن حنظل ثم تنصر

زوجها وهلك بأرض الحبشة ، ثم قدمت هي على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحبشة ، وكانت عنده ولم تكن عند أبيها ، وهذا مما لا يشك في ه أحد من أهل النقل ، ومن المعلوم أن أباهما لم يسلم إلا عام الفتح فكيف يقول: عندي أجمل العرب أزوجك إياها ؟ وهل كانت عنده بعد هجرتها وإسلامها قط ؟ فإن كان قال له هذا القول قبل إسلامه ، فهو محال ، فإنها لم تكن عنده ولم يكن له ولاية عليها أصلاً ، وإن كان قاله بعد إسلامه فمحال أيضاً ، لأن نكاحها لم يتأخر إلى بعد الفتح .

فإن قيل: بل يتعين أن يكون نكاحها بعد الفتح ، لأن الحديث الذي رواه مسلم صحيح وإسناده ثقات حفاظ ، وحديث نكاحها وهي بأرض الحبشة من رواية محمد ابن إسحاق مرسلأ ، والناس مختلفون في الاحتجاج بمسانيد ابن إسحاق ، فكيف بمراسيله فكيف بها إذا خالفت المسانيد الثابتة: وهذه طريقة لبعض المتأخرين في تصحيح حديث ابن عباس هذا .

فالجواب من وجوه:

أحدها: أن ما ذكره هذا القائل إنما يمكن عند تساوي النقلين ، فيرجح بما ذكره ، وأما مع تحقيق بطلان أحد النقلين وتيقنه فلا يلتفت إليه ، فإنه لا يعلم نزاع بين اثنين من أهل العلم بالسير والمغازي وأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن نكاح أم حبيبة لم يتأخر إلى بعد الفتح ، ولم يقله أحد منهم قط ، ولو قاله قائل لعلموا بطلان قوله ولم يشكوا فيه .



الثاني: أن قوله: إن مراسيل ابن إسحاق لا تقاوم الصحيح المسند ولا تعارضه. فجوابه:  
أن الاعتماد في هذا ليس على رواية ابن إسحاق وحده لا متصلة ولا مرسلة، بل على  
النقل المتواتر عند أهل المغازي والسير أن أم حبيبة هاجرت مع زوجها، وأنه هلك نصرانياً  
بأرض الحبشة، وأن النجاشي زوجها النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها من عنده،  
وقصتها في كتب المغازي والسير، وذكرها أئمة العلم، واحتجوا بها على جواز الوكالة في  
النكاح.

قال الشافعي في رواية الربيع، في حديث عقبة بن عامر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال: إذا نكح الوليان فالأول أحق. قال: فيه دلالة على أن الوكالة في النكاح جائزة مع توكيل  
النبي صلى الله عليه وسلم عمرة بن أمية الضمري، فزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان.  
وقال الشافعي في كتابه الكبيرة أيضاً، رواه الربيع: ولا يكون الكافر ولياً لمسلمة وإن كانت  
ابنته، قد زوج ابن سعيد بن العاص النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبي سفيان،  
وأبو سفيان حي، لأنها كانت مسلمة وابن سعيد مسلم، ولا أعلم مسلماً أقرب لها منه،  
ولم يكن لأبي سفيان فيها ولاية، لأن الله قطع الولاية بين المسلمين والمشركين، والموارث

والعقل وغير ذلك ، وابن سعيد هذا الذي ذكره الشافعي هو خالد بن سعيد بن العاص ،  
ذكره ابن إسحاق ، وغيره ، وذكر عروة والزهري أن عثمان بن عفان هو الذي ولي نكاحها  
، وكلاهما ابن عم أبيها ، لأن عثمان هو ابن عفان بن أبي العاص بن أمية ، وخالد هو ابن  
سعيد بن أمية ، وأبوسفيان هو ابن حرب بن أمية .  
والمقصود أن أئمة الفقه والسير ذكروا أن نكاحها كان بأرض الحبشة ، وهذا يبطل وهم من  
توهم أنه تأخر إلى بعد الفتح اغتراراً منه بحديث عكرمة بن عمار

(227/622)

---

الثالث: أن عكرمة بن عمار راوي حديث ابن عباس هذا قد ضعفه كثير من أئمة  
الحديث ، منهم : يحيى بن سعيد الأنصاري ، قال ليست أحاديثه بصحاح . وقال الإمام  
أحمد : أحاديثه ضعاف . وقال أبو حاتم : عكرمة هذا صدوق ، وربما وهم ، وربما دلس .  
وإذا كان هذا حال عكرمة فلعله دلس هذا الحديث عن غير حافظ أو غير ثقة فإن مسلماً  
في صحيحه : رواه عن عباس بن عبد العظيم ، عن النضر بن محمد ، عن عكرمة بن عمار ،  
عن أبي زميل ، عن ابن عباس بن عبد العظيم ، عن النضر بن محمد ، عن عكرمة بن عمار ،  
عن أبي زميل ، عن ابن عباس ، وهكذا معنعناً . ولكن قد رواه الطبراني في معجمه ، فقال :

حدثنا محمد بن محمد الجذوعي، حدثنا العباس بن عبد العظيم، حدثنا النضر بن محمد،  
حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني ابن عباس، فذكره.

وقال أبو الفرج بن الجوزي في هذا الحديث: هو وهم من بعض الرواة، لا شك فيه ولا تردد،  
وقد اتهموا به عكرمة بن عمار راوي الحديث، قال: وإنما قلنا إن هذا وهم لأن أهل  
التاريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن حنش، وولدت له وهاجر بها،  
وهما مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصر، وثبتت أم حبيبة على دينها، فبعث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي يخطبها عليه، فزوجه إياها وأصدقها عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف درهم، وذلك في سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان  
في زمن الهدنة فدخل عليها فثنت بساط رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا يجلس  
عليه، ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمان ولا يعرف أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا سفيان. آخر كلامه.

وقال أبو محمد بن حزم: هذا حديث موضوع لا شك في وضعه، والآفة فيه من عكرمة بن  
عمار، ولم يختلف في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها قبل الفتح بدهر، وأبوها  
كافر.

---

فإن قيل: لم ينفرد عكرمة بن عمار بهذا الحديث، بل قد تويع عليه فقال الطبراني في معجمه: حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا محمد بن حليف بن مرسل الخثمي، قال: حدثني عمي إسماعيل بن مرسل، عن أبي زميل الحنفي، قال: حدثني ابن عباس، قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يفتخونه فقال: يا رسول الله، ثلاث— أعطيهن. الحديث.

فهذا إسماعيل بن مرسل قد رواه عن أبي زميل، كما رواه عنه عكرمة بن عمار، فبريء عكرمة من عهدة التفرد.

قيل: هذه المتابعة لا تفيد قوة، فإن هؤلاء مجاهيل لا يعرفون بنقل العلم، ولا هم ممن يحتج بهم، فضلاً عن أن تقدم روايتهم على النقل المستفيض المعلوم عند خاصة أهل العلم وعامتهم، فهذه المتابعة إن لم تزده وهنا لم تزده قوة، وبالله التوفيق.

وقالت طائفة منهم البيهقي والمنذري رحمهما الله تعالى: يحتمل أن تكون مسألة أبي سفيان النبي صلى الله عليه وسلم أن يزوجه أم حبيبة وقعت في بعض خرجاته إلى المدينة، وهو كافر، حين سمع نعي زوج أم حبيبة بأرض الحبشة، والمسألة الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه، فجمعهما الراوي. وهذا أيضاً ضعيف جداً، فإن أبا سفيان إنما قدم المدينة أمناً بعد الهجرة في زمن الهدنة قبيل الفتح، وكانت أم حبيبة إذ ذاك من نساء النبي صلى الله

عليه وسلم، ولم يقدم أبو سفيان قبل ذلك إلا مع الأحزاب عام الخندق، ولولا الهدنة والصلح الذي كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدم المدينة، حتى قدم وزوج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة؟ فهذا غلط ظاهر.

وأيضاً فإنه لا يصح أن يكون تزويجه إياها في حال كفره، إذ لا ولاية له عليها، ولا تأخر ذلك إلى بعد إسلامه، لما تقدم. فعلى التقديرين لا يصح قوله: أزوجك أم حبيبة.

(229/622)

---

وأيضاً فإن ظاهر الحديث يدل على أن المسائل الثلاثة وقعت منه في وقت واحد، وأنه قال: ثلاث أعطنيهن. . الحديث، ومعلوم أن سؤاله تأميره واتخاذ معاوية كاتباً إنما يتصور بعد إسلامه، فكيف يقال بل سأل بعض ذلك في حال كفره وبعضه هو مسلم؟ وسياق الحديث يردده.

وقالت طائفة: بل يمكن حمل الحديث على محمل صحيح يخرج به عن كونه موضوعاً، إذ القول بأن في صحيح مسلم حديثاً موضوعاً مما ليس سهل، قال: ووجهه أن يكون معنى أزوجكها أرضى بزواجك بها، فإنه كان على رغم مني، وبدون اختياري، وإن كان نكاحك صحيحاً، لكن هذا أجمل وأحسن وأكمل لما فيه من تأليف القلوب، قال: وتكون

إجابة النبي صلى الله عليه وسلم بنعم كانت تأنيساً له ، ثم أخبره بعد بصحة العقد فإنه لا  
يشترط رضاك ولا ولاية عليها ، لاختلاف دينكما حالة العقد . قال: وهذا مما لا يمكن  
دفع احتمالاه ، وهذا مما لا يقوى أيضاً .

ولا يخفى شدة بعد هذا التأويل من اللفظ ، وعدم فهمه منه فإن قوله: عندي أجمل العرب  
أزوجهما . لا يفهم منه أحد أن زوجتك التي هي في عصمة نكاحك ، أرضى زواجك  
بها . ولا يطابق هذا المعنى أن يقول له النبي: نعم فإنه إنما سأل النبي صلى الله عليه وسلم  
أمراً تكون الإجابة إليه من جهته صلى الله عليه وسلم، فأما رضاه بزواجه بها فأمر قائم  
بقلبه هو ، فكيف يطلبه من النبي صلى الله عليه وسلم .

ولو قيل: طلب منه أن يقره على نكاحه إياها وسمى إقراره نكاحاً . لكان مع فساده أقرب  
إلى اللفظ ، وكل هذه تأويلات مستنكرات في غاية المنافرة للفظ ولقصود الكلام .  
وقالت طائفة: كان أبو سفيان يخرج إلى المدينة كثيراً فيحتمل أن يكون جاءها وهو كافر أو  
بعد إسلامه حين كان النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه

(230/622)

---

شهرًا واعتزلهن ، فتوهم أن ذلك الإيلاء طلاق كما توهمه عمر رضي الله عنه ، فظن وقوع  
الفرقة به ، فقال هذا القول للنبي صلى الله عليه وسلم متعطفًا له ومتعرضًا لعله يراجعها ،  
فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم بنعم ، على تقدير: إن امتد الإيلاء أو وقع طلاق ، فلم  
يقع شيء من ذلك .

وهذا أيضًا في الضعف من جنس ما قبله ، ولا يخفى أن قوله: عندي أجمل العرب وأحسنه  
أزوجك إياها . أنه لا يفهم منه ما ذكر من شأن الإيلاء ووقوع الفرقة به ، ولا يصح أن يجاب  
بنعم ، ولا كان أبو سفيان حاضرًا وقت الإيلاء أصلاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم اعتزل  
في مشربة له حلف أن لا يدخل على نساءه شهرًا ، وجاء عمر بن الخطاب فاستأذن عليه  
في الدخول مرارًا فأذن له في الثالث ، فقال: أطلقت نساءك؟ فقال: لا فقال عمر: الله أكبر .  
واشتهر عند الناس أنه لم يطلق نساءه ، وأين كان أبو سفيان حينئذ ؟ .

ورأيت للشيخ محب الدين الطبري كلاماً على هذا الحديث ، قال في جملته: يحتمل أن يكون  
أبو سفيان قال ذلك كله قبل إسلامه بمدة تقدم على تاريخ النكاح ، كالمشترط ذلك في  
إسلامه ، ويكون التقدير: ثلاث إن أسلمت تعطين: أم حبيبة أزوجكها ، ومعاوية يسلم  
فيكون كاتباً بين يديك ، وتؤمرني بعد إسلامي فأقاتل الكفار ، كما كنت أقاتل المسلمين .  
وهذا باطل أيضاً من وجوه:

أحدها : قوله: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبو سفيان ولا يقاعدونه . فقال: يا نبي الله

ثلاث أعطيهن . فيا سبحان الله ! هذا يكون

قد صدر منه وهو بمكة قبل الهجرة ، أو بعد الهجرة ، وهو يجمع الأحزاب لحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أو وقت قدومه المدينة وأم حبيبة عند النبي صلى الله عليه وسلم لا عنده ؟ فما هذا التكلف البارد ؟ وكيف يقول وهو كافر : حتى أقاتل المشركين كما كنت أقاتل المسلمين . وكيف ينكر جفوة المسلمين له وهو جاهد في قتالهم وحرابهم وإطفاء نور الله ، وهذه قصة إسلام أبي سفيان معروفة لا اشتراط فيها ولا تعرض لشيء من هذا .

(231/622)

---

وبالجملة فهذه الوجوه وأمثالها مما يعلم بطلانها واستكراهها وغثائتها ، ولا تفيد الناظر فيها علماً ، بل النظر فيها والتعرض لإبطالها من منارات العلم ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

فالصواب أن الحديث غير محفوظ ، بل وقع فيه تخليط ، والله أعلم .

وهي التي أكرمت فراش رسول الله صلى الله تعالى وسلم أن يجلس عليه أبوها لما قدم المدينة ، وقالت إنك مشرك . ومنعته من الجلوس عليه .



وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة، واسمها هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي ابن غالب . وكانت قبله عند أبي سلمة بن عبد الأسد . توفيت سنة اثنين وستين ودفنت بالبقيع ، وهي آخر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم موتاً ، وقيل : بل ميمونة .

ومن خصائصها : أن جبرائيل دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وهي عنده ، فرأته في صورة دحية الكلبي ، ففي صحيح مسلم : عن أبي عثمان قال :

أنبت أن جبرائيل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة ، قال : فجعل يتحدث ، ثم قام ، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لأم سلمة : من هذا ؟ قال قالت : هذا دحية الكلبي قالت : أيم الله ما حسبته إلا إياه ، حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر بجبرائيل أو كما قال . قال سليمان التيمي : فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت هذا الحديث ؟ قال ؟ من أسامة بن زيد .

وزوجها ابنها عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وردت طائفة ذلك : بأن ابنها لم يكن له من السن حينئذ ما يعقل به التزويج .

(232/622)

---

ورد الإمام أحمد ذلك وأنكر على من قاله ، ويدل على صحة قوله ما روى مسلم في صحيحه: أن عمر بن أبي سلمة ابنها سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن القبلة للصائم ، فقال: سل هذه ؟ ، يعني أم سلمة ، فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها . فقال: لسنا كرسول الله صلى الله عليه وسلم يحل لرسوله ما شاء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إني أتفاكم لله وأعلمكم به " أو كما قال . ومثل هذا لا يقال لصغير جداً ، وعمر ولد بأرض الحبشة قبل الهجرة .

وقال البيهقي: وقول من زعم أنه كان صغيراً دعوى ، ولم يثبت صغره بإسناد صحيح . وقول من زعم أنه زوجها بالبنوة مقابل بقول من قال: إنه زوجها بأنه كان من بني أعمامها ، ولم يكن لها ولي هو أقرب منه إليها ، لأنه عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . وأم سلمة: هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . وقد قيل: إن الذي زوجها هو عمر بن الخطاب لا ابنها ، لأن في غالب الروايات: قم يا عمر فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعمر بن الخطاب هو كان الخاطب .

ورد هذا بأن في النسائي: فقالت لابنها عمر: قم فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأجاب شيخنا أبو الحجاج المزني الحافظ بأن الصحيح في هذا: قم يا عمر ، فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأما لفظ: ابنها فوقع من بعض الرواة لأنه لما كان اسم ابنها عمر . وفي الحديث: قم يا عمر فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فظن الراوي أنه ابنها

، وأكثر الروايات في المسند وغيره: قم يا عمر من غير ابنها قال: ويدل على ذلك أن ابنها عمر كان صغير السن ، لأنه قد صح عنه أنه قال: كنت غلاماً في حجر النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تطيش في الصحيفة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " يا غلام سم الله، وكل بيمينك ، وكل مما يليك " ، وهذا يدل على صغر سنه حين كان ربيب النبي صلى الله عليه وسلم، والله أعلم .

(233/622)

---

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش من بني خزيمه بن مدركه بن إلياس بن مضر ، وهي بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب ، وكانت قبل عند مولاه زيد بن حارثة فطلقها فزوجها الله إياهن فوق سبع سماوات ، وأنزل عليه : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾

الأحزاب: من الآية 37 ، فقام فدخل عليها بلا استئذان . وكانت تفخر بذلك على سائر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله من فوق سبع سماواته . وهذا من خصائصها . توفيت بالمدينة سنة عشرين ودفنت بالبقيع . وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت خزيمه الهلالية، وكانت تحت عبد الله

بن جحش ، تزوجها سنة ثلاث من الهجرة ، وكانت تسمى أم المساكين ، لكثرة إطعامها المساكين ، ولم تلبث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا سيراً شهرين أو ثلاثة وتوفيت رضي الله عنها .

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم جويرية بنت الحارث ، من بني المصطلق ، وكانت سببت في غزوة بني المصطلق ، فوُقت في سهم ثابت بن قيس ، فكاتبها ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتبها وتزوجها سنة ست من الهجرة ، وتوفيت سنة ست وخمسين ، وهي التي أعتق المسلمون بسببها مائة أهل بيت من الرقيق ، وقالوا : أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان ذلك من بركتها على قومها .

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي من ولد هارون بن عمران أخي موسى ، سنة سبع ، فإنها سببت من خير ، وكانت قبله تحت كنانة بن أبي الحقيق ، فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتوفيت سنة ست وثلاثين ، وقيل : سنة خمسين .

ومن خصائصها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها وجعل عتقها صداقها ، قال أنس : أمهرها نفسها . وصار ذلك سنة للأمة إلى يوم القيامة ، يجوز للرجل أن يجعل عتق جاريته صداقها ، وتصير زوجته ، على منصوص الإمام أحمد .

(234/622)

---

قال الترمذي: حدثنا إسحاق بن منصور, وعبد بن حميد, قالوا: حدثنا عبد الرزاق ,  
أخبرنا معمر , عن ثابت, عن أنس, قال: بلغ صفية أن حفصة قالت: صفية بنت يهودي ,  
فبكت , فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي , فقال: ما يبكيك ؟ ,  
قالت: قالت لي حفصة: إني ابنة يهودي . فقال النبي: "إنك لابنة نبي , وإن عمك لنبي ,  
وإنك لتحت نبي فبم تفخر عليك ؟ ثم قال: اتق الله يا حفصة" , قال الترمذي: هذا حديث  
صحيح غريب من هذا الوجه

وهذا من خصائصها رضي الله عنها

وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث الهلالية تزوجها بسرف وبنى  
بها بسرف , وماتت بسرف , وهي على سبعة أميال من مكة , وهي آخر من تزوج من  
أمهات المؤمنين , وتوفيت سنة ثلاث وستين , وهي خالة عبد الله بن عباس رضي الله  
تعالى عنهما فإن أمه أم الفضل بنت الحارث وهي خالة خالد بن الوليد أيضاً , وهي التي  
اختلف في نكاح النبي صلى الله عليه وسلم هل نكحها حلالاً أو محرماً ؟ فالصحيح أنه  
تزوجها حلالاً , كما قال أبو رافع السفير في نكاحها , وقد بينت وجه غلط من قال نكحها  
محرماً , وتقديم حديث من قال: تزوجها حلالاً من عشرة أوجه مذكورة في غير هذا  
الموضع .

فهؤلاء جملة من دخل بهن من النساء ، وهن إحدى عشرة .

قال الحافظ أبو محمد المقدسي وغيره: وعقد على سبع ولم يدخل بهن .

فالصلاة على أزواجه تابع لاحترامهن وتحريمهن على الأمة وأنهن نساؤه صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ، فمن فارقها في حياتها ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهن ومات عنهن ، صلى الله عليه وسلم وعلى أزواجه وذريته وسلم تسليماً .

فصل

وأما الذرية فالكلام فيها في مسألتين:

المسألة الأولى في لفظها ، وفيها ثلاثة أقوال:

أحدها : أنها من ذرأ الله الخلق ، أي: نشرهم وأظهرهم ، إلا أنهم تركوا همزها استقلاً ، فأصلها ذرأة بالهمز فعلة من الذرء ، وهذا اختيار صاحب الصحاح وغيره .

(235/622)

---

والثاني : أن أصلها من الذر ، وهو النمل الصغار ، وكان قياس هذه النسبة ذرية بفتح الذاو وبالياء ، لكنهم ضموا أوله وهمزوا آخره وهذا من باب تغيير النسب .

وهذا القول ضعيف من وجوه:

منها مخالفة باب النسب ، ومنها إبدال الراء ياء ، وهو غير مقيس .

ومنها أن لا اشتراك بين الذرية والذر إلا في الذال والراء ، وأما في المعنى فليس مفهوم

أحدهما مفهوم الآخر .

ومنها أن الذر من المضاعف والذرية من المعتل أو المهموز ، فأحدهما غير الآخر .

والقول الثالث: أنها من ذرا يذروا: إذا فرق ، من قوله: ﴿ تَذْرُوهُ الرِّيحُ ﴾ الكهف: من

الآية 45 ، وأصلها على هذا ذرية فعلية من الذرو ثم قلبت الواو ياء لسبق إحداهما

بالسكون .

والقول الأول أصح ، لأن الاشتقاق والمعنى يشهدان له ، فإن أصل هذه المادة من الذرء ،

قال الله تعالى: ﴿ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ ﴾

الشورى: من الآية 11 ، وفي الحديث: "أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا

فاجر من شر ما خلق وذراً وبراً" ، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ

وَالنَّاسِ ﴾ لأعراف: الآية 179 ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا ذَرَأْنَا لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلَفًا

أَلْوَانُهُ ﴾ النحل: من الآية 13 ، فالذرية منه بمعنى مفعولة أي مذروة ثم أبدلوا همزها فقالوا

ذرية .

المسألة الثانية في معنى هذه اللفظة .

ولا خلاف بين أهل اللغة أن الذرية يقال على الأولاد الصغار وعلى الكبار أيضاً ، قال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ البقرة: الآية 124 ، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ آل عمران: 34 ، وقال: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ الأنعام: 87 ، وقال تعالى: ﴿وَآتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكَيْلًا ذُرِّيَّةً مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ الإسراء: 2-3، وهل يقال الذرية على الأباء؟ فيه قولان: أحدهما أنهم يسمون ذرية أيضاً . واحتجوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ﴾ يس: 41 وأمكر ذلك جماعة من أهل اللغة ، وقالوا لا يجوز هذا في اللغة ، والذرية كالنسل والعقب لا يكون إلا للعمود الأسفل ، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ﴾ الأنعام: من الآية 87 ، فذكر جهات النسب الثلاث من فوق ، ومن أسفل ، ومن الأطراف .



قالوا: وأما الآية التي استشهدتم بها فلا دليل لكم فيها ، لأن الذرية فيها لم تضاف إليهم إضافة نسل وإيلاد ، وإنما أضيفت إليهم بوجه ما . والإضافة تكون بأدنى ملابسة واختصاص ، وإذا كان الشاعر قد أتى أضاف الكوكب في قوله:  
إذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة . . . سهيل أذاعت غزلها في القرائب

(237/622)

---

فأضاف إليها الكواكب لأنها كانت تغزل إذا لاح وظهر ، والاسم قد يضاف بوجهين مختلفين إلى شيئين ، وجهة إضافته إلى أحدهما غير جهة إضافته إلى الآخر ، قال أبو طالب في النبي صلى الله عليه وسلم:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب . . . لدينا ولا يعزى لقول الأباطل

فأضاف نبوته بجهة غير جهة إضافته إلى أبيه عبد الله ، وهكذا لفظة رسول الله ، فإن الله سبحانه يضيفه إليه تارة ، كقوله: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا ﴾ المائدة: من الآية 15 ، وتارة إلى المرسل إليهم كقوله: ﴿ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ ﴾ المؤمنون: من الآية 69 ، وإضافته سبحانه إليه إضافة رسول إلى مرسله ، وإضافته إليهم إضافة رسول إلى مرسل إليهم ، وكذا لفظ كتاب فإنه يضاف إليه تارة ، فيقال: كتاب الله . ويضاف إلى العباد تارة ، فيقال:

كتابنا القرآن، وكتابنا خير الكتب، وهذا كثير، فهكذا لفظ الذرية أضيف إليهم بجهة غير الجهة التي أضيف بها إلى آباءهم.

وقالت طائفة: بل المراد جنس بني آدم، ولم يقصد الإضافة إلى الموجودين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وإنما أريد ذرية الجنس.

وقالت طائفة: بل المراد بالذرية نفسها، وهذا أبلغ في قدرته وتعدد نعمه عليهم. أن حمل ذريتهم في الفلك في أصلاب آبائهم، والمعنى: أنا حملنا الذين هم ذرية هؤلاء وهم نطف في أصلاب الآباء، وقد أشبعنا الكلام على ذلك في كتاب الروح والنفس.

إذا ثبت هذا، فالذرية الأولاد، وهل يدخل فيها أولاد البنات؟ فيه قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد، إحداهما: يدخلون، وهو مذهب الشافعي. والثانية: لا يدخلون، وهو مذهب أبي حنيفة.

(238/622)

---

واحتج من قال بدخولهم بأن المسلمين مجتمعون على دخول أولاد فاطمة رضي الله عنها في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم المطلوب لهم من الصلاة، لأن أحداً من بناته لم يعقب غيرها، فمن انتسب إليه صلى الله عليه وسلم من أولاد ابنته، فإنما هو من جهة فاطمة رضي

الله عنها خاصة ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحسن ابن ابنته: "إن ابني هذا سيد" فسماه ابنه . ولما أنزل الله سبحانه آية المباهلة: ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ﴾ آل عمران: الآية 61 ، دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وحسنا وحسيناً ، وخرج للمباهلة .

قالوا: وأيضاً فقد قال تعالى في حق إبراهيم: ﴿ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ الأنعام: 84-85 . ومعلوم أن عيسى لم ينتسب إلى إبراهيم إلا من جهة أمه مريم عليها السلام .

وأما من قال بعدم دخولهم: فحجته أن ولد البنات إنما ينتسبون إلى آبائهم حقيقة ، ولهذا إذا ولد الهذلي أو التيمي أو العدوي هاشمية لم يكن ولدها هاشمياً ، فإن الولد في النسب يتبع أباه ، وفي الحرية والرق أمه ، وفي الدين خيرهما ديناً ، ولهذا قال الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا ، وبناتنا . . . بنوهن أبناء الرجال الأبعد

...

ولو وصى أو وقف على قبيلة لم يدخل فيها أولاد بناتها من غيرها .

---

قالوا: وأما دخول فاطمة رضي الله عنها في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم، فلشرف هذا الأصل العظيم والوالد الكريم، الذي لا يدانيه أحد من العالمين، سرى ونفذ إلى أولاد البنات لقوته وجلالته وعظم قدره، ونحن نرى من لانسبة له إلى هذا الجناح العظيم من العظماء والملوك وغيرهم تسري حرمة إيلادهم وأبوتهم إلى أولاد بناتهم، فتلاحظهم العيون بلحظ أبنائهم، ويكادون يضربون عن ذكر آبائهم صفحاً، فما الظن بهذا الإيلاد، العظيم قدره الجليل خطره؟

قالوا: وأما تمسككم بدخول المسيح في ذرية إبراهيم فلا حجة لكم فيه. فإن المسيح لم يكن له أب، فنسبه من جهة الأب مستحيل، فقامت أمه مقام أبيه، وهكذا كل من انقطع نسبه من جهة الأب إما بلعان أو غيره قامت أمه في النسب مقام أبيه وأمه، ولهذا تكون في هذه الحال عصبته في أصح الأقوال، وهو إحدى الروايات عن الإمام أحمد، وهو مقتضى النصوص، وقول ابن مسعود رضي الله عنه وغيره، والقياس يشهد له بالصحة، لأن النسب في الأصل للأب، فإذا انقطع من جهته عاد إلى الأم، فلو قدر عوده من جهة الأب رجع من الأم إليه، وهكذا كما اتفق الناس عليه في الولاء أنه لموالي الأب، فإن تعذر رجوعه إليهم صار لموالي الأم، فإذا أمكن عوده إليهم رجع من موالي الأم إلى معدنه وقراره، ومعلوم أن الولاء فرع على النسب يحتذى فيه حذوه فإذا كان عصبات الأم من الولاء

عصبات لهذا المولى الذي انقطع تعصبيه من جهة موالي أبيه ، فلأن تكون عصبات الأم من النسب عصبات لهذا الولد الذي انقطع تعصبيه من جهة أبيه بطريق الأولى ، وإلا فكيف يثبت هذا الحكم في الولاء ولا يثبت في النسب الذي غايته أن يكون مشبهاً به ومفرعاً عليه ، وهذا مما يدل على أن القياس الصحيح لا يفارق النص أصلاً ، ويدل على عمق علم الصحابة رضي الله عنهم ، وبلوغهم في العلم إلى غاية يقصر عن نيلها السباق ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم . انتهى انتهى . اهـ ❀ جلاء الأفهام ص 164

205. ❀

(240/622)

---

بحث قيم ونفيس بعنوان :

\*\*\* زواج النبي - صلى الله عليه وسلم - ومراحله ودوره في إنجاح الدعوة \*\*\*

للشيخ / محمود غريب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وسلام على النبي المصطفى

أما بعد ..... سوف أتناول هذا الموضوع من الجانب الفكري الذي

يوضح الحق في أذهان الشباب معرضا كل الإعراض عن الشبه التي يرددها تجار التبشير الذين لا يمنعون دين ولا يؤنبهم ضمير وحسبي أن يعلم الشباب المسلم حقائق الإسلام وهذه المحاضرة مع قليل كلماتها فقد ضمنها كل ما قرأت في هذا الموضوع . . . .

ثم أشير لك بعد ذلك إلى المصادر ليغترف منها من يريد المزيد .

والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل المتواضع خالصا لوجهه الكريم . (أمين)

\*\*\* تعدد الزوجات مشكلة الطبيعة \*\*\*

لو كان عدد الرجال أكثر من عدد النساء ما وجدت هذه المشكلة .

ولو كان عدد الرجال مساويا لعدد النساء لانتهت المشكلة أيضا وذلك بزواج كل رجل بامرأة واحدة .

أما إذا كان عدد النساء أكثر من عدد الرجال - (وهذا هو واقع الحال الذي تثبته

الإحصائيات) -

فماذا نفعل ؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

إن لنا أحد حلين لهذه المشكلة الطبيعية : -

الأول : - أن يتزوج كل رجل بزوجة واحدة . وتبقى بقية النساء بلازواج - يعشن طاقات

معطلات أو متسولات جنسيا - ولا أظن أحدا يرضى هذا الحل الذي يفتح أبواب الفساد

الثاني : - أن تشترك أكثر من امرأة في زوج واحد . . . . . - وهو ما نسميه  
تعدد الزوجات -

على حد قولهم . . . . . ما لا يدرك كله لا يترك كله . . . . .

فقضية تعدد الزوجات حتمية لمشكلة طبيعية وهي كثرة النساء على الرجال .

\*\*\* - زوجات العظماء - \*\*\*

عظماء الرجال تمنى عشرات النساء أن يصلن إلى قلبه وأن يصبحن شركاء فيه .  
والأنبياء عليهم الصلاة والسلام هم أرقى البشر وأعظمهم . لذلك نرى بيوتهم قد جمعت  
من الزوجات من شاء القدر أن يشرفهن بهذا الزواج .

(241/622)

---

فأبو الأنبياء إبراهيم الخليل - عليه السلام - قد تزوج . . . . . هاجر  
وسارة . . . . . ويعقوب - عليه السلام - قد تزوج امرأتين - أنجب من الأولى  
عشرة أولاد ومن الثانية يوسف وبنيامين عليهما السلام . . . . . وسليمان - عليه  
السلام - أخبر الكتاب المقدس - الذي يؤمن به اليهود والنصارى - أنه تزوج ثلاثمائة من  
النساء الحرائر وسبعمائة من النساء السراري - أي الأرقاء

. وأقرأ إن شئت الجزء الأول من العهد القديم الذي يقول : - أن سليمان قد تزوج ألف امرأة فأمالت نساؤه قلبه -

..... يا سبحان الله !!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!! ألف امرأة كما  
أخبر الكتاب المقدس

هذه مسألة عادية لا يتحدث أحد عنها ..... وتسع نساء عجائز  
..... أرامل ..... في بيت سيدنا محمد - عليه

السلام - يرى أعداء الإسلام أن ذلك شائن ويطعنون في صاحب الرسالة  
!!!!!!!!!!!!!!

على أية حال إذا لم تستح فاصنع ما شئت .

\*\*\* تعدد الزوجات قبل الإسلام \*\*\*

اليهودية : -

لم تحرم تعدد الزوجات وكما يفهم ذلك من سلوك أنبيائهم الذين تزوجوا بأكثر من زوجة .

ولو حرمت اليهودية التعدد لما تزوج أنبيائهم إلا بزوجة واحدة .

المسيحية : -

هي امتداد للديانة اليهودية من ناحية الشريعة . ولكنها هذبت وعالجت انحرافها ولم يحرم

السيد المسيح - عليه السلام - في حياته تعدد الزوجات .



إنما جاء تحريم التعدد بعد ذلك في القرون المتأخرة اجتهادا من رجال الكنيسة الذين

اعتبروا المرأة ((شرا))

فأمروا أن يكفي الرجل بزوجة واحدة .

العرب :-

والأمة العربية أيضا لم تضع حدا لتعدد الزوجات . فكان الرجل يتزوج بكل من يستطيع من

النساء . بلا حرج ولا حدود .

من ذلك نعلم أن تعدد الزوجات مشكلة طبيعية تبج منها ظاهرة اجتماعية . \*\*

أهملتها التشريعات السابقة \*\*

ووضع الإسلام لها قيودا محكمة .

فنحن نستطيع أن نقول - بكل ثقة -

أن الإسلام هو أول دين وضع حدا لتعدد الزوجات .

(242/622)

---

قال تعالى (( وإن خفتم ألا تنسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى

وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة )) - 3 - النساء

فائدة : -

سورة النساء نزلت بعد سورة الممتحنة ومعلوم أن سورة الممتحنة نزلت في فتح مكة ( الثامنة للهجرة ) فتعدد الزوجات كان مباحا بلا حرج حتى السنة الثامنة للهجرة وفيها نزل تحريم الزيادة على أربعة لأول مرة .

فالنبي - عليه السلام - تزوج نساءه جميعا قبل نزول هذه الآية

.....  
فهل يخالف نصا نزل عليه .....

ولم يعط لنفسه من الحقوق ما حرّمه على أمته !!!!!!!

ولكن ربما يسأل أحد الناس : - لماذا لم يطلق النبي - عليه السلام - من نسائه ما زاد على أربع ؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

وعلينا قبل أن نجيب على هذا السؤال أن ندرس سريعا أسباب الزواج المحمدي - عليه السلام - وهي لا تكاد تخرج عن سبب من الأسباب الثلاثة الآتية : -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وسلام على النبي المصطفى

أما بعد

فقد عرفنا بما تقدم أن تعدد الزوجات هو مشكلة طبيعية فعلها عظماء البشر ولم يحرم في

الديانات السابقة ولا عند العرب قبل الإسلام وهناك أسباب تعدد زوجات النبي صلّى  
ربّ عليه وآله وبارك وسلّم أقدمها بين يديك أخي الحبيب .

أولاً : - سبب إنساني

يتجلى فيه الجانب الإنساني للرسول الكريم صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلّم وحرصه  
على مواساة أرامل الشهداء .....

الذين حادوا بأرواحهم من أجل دعوته وتركوا أرامل عجائز لا يقدرّون على عبء اليتامى

ثانياً : - سبب سياسي

تتجلى فيه عظمة النبي صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلّم السياسية وذلك حيث استطاع  
أن يصل إلى قلوب زعماء الشرك وأن يصاهرهم فيصهر ما في قلوبهم من حقد على الإسلام  
وتهتدي قلوبهم لدعوته .

(243/622)

---

وقد نجح هذا الزواج نجاحاً بعيداً خصوصاً مع الذين حاربوا الإسلام خوفاً على مناصبهم

مثل أبي سفيان بن حرب زعيم المشركين في مكة وقد تزوج النبي من ابنته السيدة أم حبيبة رضي الله تعالى عنها .

والحارث بن أبي ضرار سيد بني المصطلق وقد تزوج النبي من ابنته السيدة جويرة رضي الله تعالى عنها .

وجماعات اليهود الباقية بالمدينة وقد تزوج النبي من صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله تعالى عنها .

تأليفا لقلوب قومها من اليهود .

وقد فعل هذا الزواج ما لم تفعله

المعارك من تحطيم للحواجز وانتصار للإسلام

.....

ثالثا : - سبب تشريعي

وأعني به زواج النبي صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم من السيدة زينب بنت جحش

رضي الله تعالى عنها

وقد فرض الله تعالى على النبي هذه الزوجة بدون اختيار منه (أي من النبي)

فقال تعالى : - (( فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها )) وكلمة زوجناكها

..... واضح منها أن فاعل هذا الزواج هو الله تعالى فكانت السيدة زينب

تفخر على كل نساء النبي بهذه الآية وتقول :-

كلكن تزوجتن في الأرض . . . . . أما أنا فزوجتني السماء

\*\*\*\*\*  
والآن أجيبك على السؤال

\*\*\*\*\*

لماذا لم يطلق النبي الزوجات الخمس الزائدات ؟ ؟ ؟

أولاً- عرفت مما سبق أن الجانب الإنساني والسياسي كانا يفرضان بقاء زوجات النبي حتى لا يهدم النبي ما بناه .

ثانياً- أي امرأة تطلق من زوجها لها الحق أن تتزوج من رجل آخر أما زوجات النبي فلو طلق واحدة منهن فإنها لا تحل لرجل

آخر . . . . .

وذلك لأن نساء النبي هن أمهات المؤمنين

قال تعالى ( النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم )

فكيف يتزوج مؤمن من أمهات المؤمنين ؟

لذلك قال تعالى :- ( يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن )

هل ميز القرآن النبي بهذا الزواج ؟

---

لو كان لرجل ولدان في الجامعة فأعطى احدهما مائة دينار وقال للآخر هذا حقك حتى  
نهاية العام الدراسي وأعطى الثاني عشرة دنانير وقال له إذا أنفقتها في أسبوع فخذ غيرها  
فأي الولدين فاز بالأكثر ؟ .....

لاشك انك معي في أن الذي اخذ المبلغ القليل هو الفائز .....

لان باب العطاء إمامه مفتوح .....

\_بدون تشبيهه والله المثل الأعلى\_ إذا كان القرآن قد حدد للمسلم أربع زوجات فقط فانه

إن طلق واحدة أو ماتت فله أن يتزوج غيرها .

((ولاحرج على المستطيع إذا كان عادلا ))

أما النبيّ فان الله أعطاه تسع نساء ثم حرّم عليه كل النساء غيرهنّ

. قال تعالى :- ((لايحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهنّ من أزواج))

فهل ميز النبيّ نفسه بشيء وحرمه على أمته ؟

وهل تحمل عبء الأراامل يعتبر ميزة ؟

صدقني لست ادري .....

\*\*\*\*\* هذا الزواج \*\*\*\*\*

نظرة سريعة هنا لحياته الخاصة تجيبك على ألف

سؤال .....

وأقسّم حياته الشريفة إلى أربع أقسام

الفترة الأولى : - زهرة في الصحراء

لونبت وردة في حديقة فهذا أمر مألوف .

أما عندما تنبت وردة يانعة في صحراء قاحلة فهذا ما يثير العجب . !!

إن البيئة التي شاهدت ميلاد سيدنا محمد صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم ونشأته لا

تعرف الفضيلة ولا تحكمها الأخلاق .

فإذا نشأ سيدنا محمد صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم طاهرا في بيئة قدرة

..... فإن أحدا لن يستطيع أن يقول انه عفا احتراماً للعادات

والتقاليد . ولا يقول احد انه عفا بتأثير البيئة .

فما هو تفسير ان يظهر سيدنا محمد صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم على

خلقه النبيل المتأصل فيه .....؟؟؟

الفترة الثانية : - مع الزوجة العجوز

إذا كان اختيار الزوجة يمكن أن يفسر نفسية الزوج العاطفية والجنسية فعلا م يدل زواج

سيدنا محمد صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم

---

الشاب (وعمره خمسة وعشرون عاما) بالسيدة خديجة الشيب العجوز... ؟

ومع ذلك لم يفكر في الزواج عليها .

ويوم أن ودعها ودع معها شبابه ..... وأيام الراحة من حياته ..... حيث

انشغل بأعباء الدعوة الجديدة .

\*\*\*\*\* ماتت لتعيش في ذكرياته \*\*\*\*\*

لقد آمنت به

عندما كفر الناس

وصدقته

عندما كذبه الناس

وأعانتة

بمالها عندما مجل الناس

الفترة الثالثة: - جهاد وتعدد زوجات

ليس مصادفة أن فترة تعدد الزوجات في حياة النبي صلّى الله عليه وآله وبارك وسلم هي

فترة الكفاح المسلح .

حيث كثر عدد الشهداء واختلت الميزانية العددية للرجال ولعل هذا هو التفسير الزمني



تعدد الزوجات .

بمعنى أن وجود أرامل عجائز ضعيفات هو الذي حرك إنسانية سيدنا رسول الله محمد  
صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلم وجعله يعوّض أرامل الشهداء بهذا الزواج الفخري  
ولم تكن حياته في فترة تعدد الزوجات مجياة الرجل العادي .

فان الظروف القاسية التي أحاطت بسيدنا محمد العظيم صلّى ربّ عليه وآله وبارك  
وسلم لو أحاطت برجل من عبّاد الشهوة لصرفته عن شهوته . . . . .

فأعداؤه: -----

مشركون . . . . .

ويهود . . . . .

ومنافقون . . . . .

هدفهم واحد هو القضاء على الدعوة الجديدة وسلاحهم مختلف . فمن يقوى على جهاد

هؤلاء الثلاثة . . . . . ؟ ؟ ؟

وهو في نفس الوقت . . . . .

يعلم أمة . . . . .

ويربي أجيالا . . . . .

قال تعالى : - (( هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم

الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين)) - 2 - الجمعة

أرأيت من هذا نهاره . . . . . !!

هل يصح أن يوصف بأنه رجل شهوة ؟؟؟؟

حاشا لك يا سيدي يا رسول الله .

وليله أعجب . . . . .

يناديه الوحي في ليله فيقول : - ((يأيها المزمّل . قم الليل إلا قليلا . نصفه . . . . . أو

انقص منه قليلا . . . . . أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا)) - 1 - المزمّل

(246/622)

---

وقال تعالى : - ((ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا)) -

79 - الإسراء

وقال تعالى : - ((ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا)) - 26 - الدهر

فنهاره للتعليم والجهاد . . . . .

ونهاره للمحراب وتلاوة القرآن . . . . .

حتى طلب الوحي منه صلّ يا ربّ عليه وآله وبارك وسلم أن يخفف عن نفسه

فقال له : -

(( طه . . . . . ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى )) .

أمثل هذا العظيم صلّ يا ربّ عليه وآله وبارك وسلم !!!

تهان سيرته . . . . . ؟ ؟ ؟

ماذا بقي لجسده الشريف ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟

ماذا بقي لنسائه ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟

\*\*\*\*\* حسب نساء النبيّ شرف الانتساب إليه \*\*\*\*\*

الفترة الرابعة: - لا يحل لك النساء من بعد

قلت لكم أن تعدد الزوجات كان في فترة الكفاح

المسلح . . . . .

فلماذا يبقى بعد النصر ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟

إن بشائر النصر للإسلام نزل معها قول الله تعالى : -

(( لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهنّ من أزواج ولو أعجبك حسنهنّ )) - 52 -

الأحزاب

فتذكر دائما . . . . .

ان تعدد الزوجات عند النبيّ صلّ يا ربّ عليه وآله وبارك وسلم كان نتيجة إنسانية . .

..... للكفاح المسلح .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وسلام على النبي المصطفى

أما بعد

فقد عرفنا مما تقدم أن تعدد الزوجات هو مشكلة طبيعية فعلها عظماء البشر ولم يحرم في الديانات السابقة ولا عند العرب قبل الإسلام وهناك أسباب لتعدد زوجات النبي صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلّم منها سبب إنساني وسبب سياسي وآخر تشريعي والآن تعرف معي على أمهاتنا رضي الله تعالى عنهنّ أجمعين . .

\*\*\* هؤلاء زوجاته \*\*\*

هذه لمحة سريعة عن بعض زوجاته صلّى ياربنا عليه وآله وبارك وسلّم توضح أهدافه السامية بعد أن عرضنا لمحة عن حياته .

1 ( السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها وأرضاها

(247/622)



تزوجها النبي صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلّم تكريماً لوالدها أبي بكرٍ رجل الإسلام

الأول

\_واليك بعض الحقائق عنها:-----

أولاً:----- لم يكن هناك شهادات ميلاد توضح السن ولكن كانوا يعرفون استعداد البنت

للزواج كما يعرف الفلاح نضج الثمر .

وذلك بملامح الفتاة وهذا الأمر تجيد النساء معرفته .

ثانياً: البيئة العربية كانت تزوج البنت بمجرد بلوغها النضج خوفاً من الانحراف .

ثالثاً:----- كانت السيدة عائشة كاملة الأنوثة يوم أن عرضت السيدة خولة بنت

حكيم على النبي أن يتزوج من عائشة

بل والأكثر من ذلك أنها كانت مخطوبة لرجل مشرك اسمه جبير بن مطعم . وبعد عامين من

خطبتها أصر جبير على الكفر

ففرق بينهما

وخطبها النبي تكريماً لأبي بكر . .

أليس مثله يكرم؟

xxxxxxx

2) السيدة حفصة بنت عمر رضي الله تعالى عنها وأرضاها

مات زوجها خنيس بن حذافة في إحدى المعارك الإسلامية .  
عرضها أبوها على أبي بكر وعثمان فاعتذرا له عن زواجها .  
علم النبي صلّ ياربنا عليه وآله وبارك وسلّم بما أصاب عمر من غم عندما رفض أبو بكر  
وعثمان هذا الزواج فقدم النبي على زوجها تكريماً لعمر .  
وندع عمر يقول لابنته:-

والله أن النبي لا يحبك يا حفصة لولا أنا لطلقك .

فهل هذا زواج شهوة ؟

xxxx

3) السيدة سوده بنت زمعة رضي الله تعالى عنها وأرضاها

أرملة عجوز وقع زوجها شهيداً في إحدى المعارك

قالت هي عن نفسها: -----

والله ما بي من حاجة إلى الرجال . . ولكني أحببت أن أبعث يوم القيامة مع زوجات

النبي . .

أليس هذا زواج تشريف ؟

xxxx

4) السيدة أم سلمة رضي الله تعالى عنها وأرضاها

أيضا أرملة عجوز ذات أربعة أولاد كانت مع السابقين إلى الإسلام وهاجرت إلى الحبشة  
فرارا بدينها .

ولكم تحملت من إيذاء لا ينسأه التاريخ .

فلما خطبها النبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم علمت أنّها عبء ثقيل فاعتذرت  
ولكن النبيّ واساها وضمها إلى السيدة سوده بنت زمعة في بيته الشريف .

(248/622)

---

تحية لام سلمه في بيت النبوة الكريم ملجأ العاجزات والأرامل .

( قصة هجرتها إلى الحبشة من أعظم البطولات الإسلامية اقرأها في كتب السيرة رجاء )

تلك زوجات معدودات على النبيّ صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم

ولو أراد النبيّ أن يشبع حاجته الجنسية

- وليس في ذلك أي حرج -

-

لخطب الحسان الأبقار .

وعند ذلك سيسارع أهلهم إلى تلبية إشارته . . . . .

\*\*\* فليس هناك أشرف من الانتساب إلى النبيّ الكريم \*\*\*

بنات الملوك : -

5) السيدة أم حبيبة رضي الله تعالى عنها وأرضاها

إن زواج النبيّ صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم من بنات الزعماء كان يهدف إلى تحطيم

الحواجز التي وضعها زعماء الشرك أمام الإسلام .

وإذا كان الناس على دين ملوكهم فإن دخول الزعماء في الإسلام دخول لشعوبهم .

ففي مكة كان أبو سفيان . . . . .

يتزعم الجبهة المشركة فلو دخل في الإسلام فإن مكة ستصبح عاصمة التوحيد

. . . . .

ومن أجل ما قاسته

السيدة المؤمنة أم حبيبة التي دخلت الإسلام وهي بنت زعيم الشرك في مكة متحدية أهلها

. وهاجرت مع زوجها إلى الحبشة تاركة عز أهلها وسلطانهم من أجل دينها .

ولكن همها قد تضاعف عندما رأت الرجل الوحيد الذي خرجت معه وفي رعايته قد

فتن بالديانة المسيحية واعتنقها هاجرا الإسلام .

لو كان همي واحدا الاحتملة

ولكنه هم وثاني وثالث



علم النبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم بما أصاب المسكينة

في غربتها فأرسل إلى ملك الحبشة

فأعطاه مهرها وعقد للنبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم عليها .

إن هذا الزواج بقدر ما فيه من الناحية الإنسانية فهو أيضا تخطيط بعيد لامتصاص ما

بنفس أبي سفيان من حقد على النبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم

وأكبر من كرهه للإسلام .

وقد كان لهذا الزواج من الأثر الطيب ما جعل أبا سفيان يدخل في الإسلام ويفتح مكة أمام

دولته الكريمة في يوم فتح مكة .

..... فما رأيك في هذا الزواج ؟؟

(249/622)

---

6) السيدة جويرة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها وأرضاها

أبوها سيد بني المصطلق . . . . .

دفعه غروره أن يعلن الحرب على الإسلام .

ولكن سرعان ما خاب أمله وانهمز جيشه وفر رجاله وأسر نساؤه .

ووقعت السيدة جويرية أسيرة عند زيد بن قيس .

وأصاب بنت العز من الذل ما أصابها .

فذهبت إلى بيت النبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم

تستجدي عطفه وتسترحم قلب النبيّ الكريم .

يا رسول الله : -

أنا بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه .

وقد أصابني من البلاء ما تعلم

وأنا أستعين بك لتخلصني من الأسر . . . .

فان مثلي لا تصلح أمة تعامل معاملة العبيد . . . . .

وهنا رأى النبيّ صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم أن يعبر عن إنسانيته الكريمة مع بنت

زعيم أعدائه .

فأعتقها . . . . .

ثم رفع عنها ذل الوحدة فعرض عليها وسام الشرف الأعظم بأن

تصبح من زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهنّ أجمعين .

\*\*\*أيّ شرف هذا وأيّ فضل ؟؟؟\*

لقد سارعت إلى التلبية .

فكان لهذا الزواج أثر مبارك على كل بني المصطلق الذين وقعوا في الأسر .  
حيث رأى المسلمون أن الأسرى الذين في أيديهم قد أصبحوا أصهار النبي صلّ ياربّ عليه  
وآله وبارك وسلّم

لذلك سارعوا إلى إعتاقهم .

وأدرك الأسرى عظمة الإسلام وخلق نبيه فسارعوا إلى اعتناقه اقتناعاً به . واعترافاً  
بالجميل .

الست معي أيها القارئ الكريم أن هذا الزواج  
قد كشف عن عظمة النبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم وحسن قيادته .  
فما دور الجنس في هذا الزواج ؟؟؟؟؟؟

( 7 ) السيدة صفية بنت حيبي بن أخطب رضي الله تعالى عنها وأرضاها  
سفيرة من مملكة اليهود .....

زالت دولة اليهود نتيجة

غدرهم

وخياتهم

للنبي صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم وللإسلام .

وبقيت مجموعة من النساء والأطفال

رأى النبي صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم أن يؤلف قلوبهم فلعل الله تعالى يخرج منهم من

يعتق الإسلام .

وصفية رضي الله تعالى عنها

(250/622)

كان زوجها ملك اليهود - كنانة بن الربيع -

وينتهي نسبها إلى سيدنا هارون عليه الصلّاة والسلام .

فحياة الرق لا تصلح لزوجات الملوك . . . . .

فكرّم النبي أخاه هارون ومسح الرق والوحشة عن السيدة صفية وتزوجها بعد أن

أسلمت .

هذه بعض المقاصد التي توضح السبب في تعدد الزوجات .

إنسانية حانية . . . . .

وعبقرية سياسية . . . . .

ومدرسة تحافظ على هذا الدين . . . . .

إن زوجها علم أمة وقادها حتى النصر . . . . .

وفي بيته هذه المجموعة من النساء . . . . .

فلم تشغله عن رسالته

ولم تقعه عن غايته

مع ما كان فيه من شطف العيش

وقلة الزاد

\*\*\*\*\* جدير أن يخلد أن لم يكن نبيا \*\*\*\*\*

فكيف

وهو رسول

صلِّ يا ربِّ عليه وآله وبارك وسلِّم

يعطي نهاره لرسالته

ويعطي ليله لمحرابه ؟؟؟

\*\*\*\*\* لستن كأحد من النساء \*\*\*\*\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وسلام على النبي

المصطفى

أما بعد

فقد عرفنا مما تقدم أن تعدد الزوجات هو مشكلة طبيعية فعلها عظماء البشر ولم يحرم في  
الديانات السابقة ولا عند العرب قبل الإسلام وهناك أسباب لتعدد زوجات النبي صلّى  
ربّ عليه وآله وبارك وسلّم

منها سبب إنساني

وسبب سياسي

وآخر تشريعي

وتعرفنا على أمّهاتنا رضي الله تعالى عنهنّ أجمعين .

وعرفنا بعض المقاصد من تعدد الزوجات ولنتعرف على  
خصوصيات نساء النبي صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلّم .

قلت لكم انه زواج رسالة.....

فهو يغيّر أي زواج آخر في هدفه ورسالته

وقد حدد القرآن الدور الكريم لأمّهات المؤمنين عندما ألزمنّ

أن يلازم بيت النبي صلّى ربّ عليه وآله وبارك وسلّم

فقال: ---

---

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ الأحزاب 33  
ثم عليهن بعد ذلك أن :---

يحفظن كل شيء يذكر في بيوتهن فيصبحن

بعد ذلك أجهزة إعلام للجانب النسائي من الإسلام

قال تعالى :-----

﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا

﴿ الأحزاب 34

وقد شاء القدر ألا يشغلن

بحمل أو ولادة

حتى يتفرغن لرسالتهن

إن نساء النبي صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم

كنّ صالحات للحمل وبعضهن أنجبت بالفعل قبل الزواج من

النبي صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم

والنبي أنجب قبل أن يتزوج بهنّ

فلماذا لم يحملن من النبي ؟؟

أست معي أن زواج الرسالة يغير في هدفه كل زواج ؟

لذلك خاطب القرآن نساء النبي فقال:-----

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ

مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ الأحزاب 32

\*\*\* الجمال والدلال \*\*\*

جمال المرأة ودلالها . . . . .

هو

أغلى ما يبحث عنه عبيد الشهوة

وجمال المرأة أمر ذاتي فيها يولد معها

أما دلالها فأمر نفسي يتولد من رخاء العيش

قال تعالى

﴿ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴾ المطففين 24

فهل بيت النبي صل يارب عليه وآله وبارك وسلم

كان معرضا للجمال وبيئة للدلال ؟؟

لم يذكر التاريخ



أنَّ صاحب الرسالة صلَّى ياربُّ عليه وآله وبارك وسلَّم

بنى بامرأة من أجل حسبها وجمالها ؟ !

----- وقد عرفت أسباب التعداد الثلاث -----

أما دالهنَّ

فإنَّ شطف العيش

وقلة الضروريات

قد أنست نساء النبي صلَّى ياربُّ عليه وآله وبارك وسلَّم

(252/622)

---

دلالــــــــــــــــهنَّ

والدلال وليد الرخاء

فلما فتح الله تعالى كنوز الأرض للنبي وللمسلمين

اشتاق نساء النبي إلى العيش اللين والكساء الناعم

كغيرهنَّ من نساء المؤمنين

وحدث أن تظاهر نساء النبي صلَّى ياربُّ عليه وآله وبارك وسلَّم

عليه وطالبته بالعيش الرغيد

ليظهرن دلالهنّ

وكان الطلب عادلا وسهل التحقيق

ولكنّ النبيّ صلّ ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم

رفض طلبهنّ

واعترهنّ شهرا

قضاه في المسجد

ثمّ خيرهنّ القرآن بين أمرين :-----

أما الرضا بعيش الكفاف مع الصبر

وأما الطلاق

ذلك لأنّ متعة العيش - وان كانت حلالا -

إلا أنّها تشغلنّ عن الرسالة التي من أجلها جننّ إلى بيته

وفي ذلك يقول القرآن في آية

التخيير

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتُمْ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ  
وَأُسْرِحْكِنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا . وَإِن كُنْتُمْ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ

لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿الأحزاب 28-29﴾

ولكن سرعان ما عاد نساء النبي صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم

إلى عقولهنّ الكبيرة

واخترنّ الله ورسوله

راضيات بالعيش الكفاف في بيت النبيّ

هل قرأ الذين يتناولون على النبيّ هذه الآيات ؟؟

ألم تكن مطالب نساءه عادلة ؟؟

ألم يكن في دلالهنّ متعة له إن كان يريد الجمال والدلال ؟؟

إن الإجابة الوحيدة على كل هذه الأسئلة التي تولدها هذه

القصة

----- قصة التخيير -----

هي أنّ هذا الزواج كان زواج رسالة وإنسانية

فسرّ داخلية النبيّ صلّى الله عليه وآله وبارك وسلّم

وكشف عن عظّمته

وبعد : -----

فقد انكشف لك اللثام عن الحقّ

ونذكر دائما بالحقائق الآتية: ----

\* تعدد الزوجات مشكلة طبيعية

(253/622)

---

والإسلام عمل على تقييد العدد فقط بأربع نساء بعد أن كان مطلقا

\* كل نساء النبي تزوجن قبل نزول الآية الكريمة

التي تحدد الزوجات بأربع فقط لأن الآية نزلت في

السنة الثامنة من الهجرة بعد فتح مكة

زوجات النبي جميعا أراامل الإعاشة

رضي الله تعالى عنهن

وقد عقد النبي صل يارب عليه وآله وبارك وسلم عليها بعد أن

بلغت وتم نضجها الجسمي

بل بعد مرور عامين من خطبتها الأولى

\* نصح النبي في تأليف قلوب الملوك الذين تزوج بناتهم فهو

زواج عبقرية

أما أرامل الشهداء فكنّ عجائز ذوات يتامى

لهنّ ماض مشرف في الإسلام

فهو زواج تشريف

\* فترة تعدد الزوجات هي فترة الكفاح المسلح

حيث اختلت الميزانية العددية للرجال

وكان النبي صلّى ياربّ عليه وآله وبارك وسلّم

في هذه الفترة يقضي

نهاره في تعليم أمته

ويقضي ليله في محرابه

فهل بقي لجسده شيء ؟؟؟!

انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحث للشيخ محمود غريب بعنوان : زواج النبي - صلى الله عليه

وسلم - ومراحله ودوره في إنجاح الدعوة ﴾

(254/622)

---

## فصل

قال المقرئى :

فصل فى ذكر آل رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ابن سيده : وآل الرجل أهله ، فإما أن تكون الألف منقلبة عن واو ، وإما أن تكون بدلا من الهاء ، وتصغيره أويل وأهيل ، وقد يكون ذلك لما لا يعقل .

وأهل الرجل عشيرته وذوو قرياه ، والجمع أهلون وأهلات [1] ، قال : وأهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم - ويقال لهم آل البيت - قيل : نساء النبي صلى الله عليه وسلم .

وقيل : الرجال الذين هم آله ، وآل الرجل أهله ، وآل الله وآل رسوله أولياؤه ، أصلها أهل ، ثم أبدلت الهاء بهمزة ، فصارت فى التقدير آل ، فلما توالى الهمزتان أبدلوا الثانية ألفا .

قال : فلما كانوا بالآل الأشرف الأخص دون الشائع الأعم ، حتى لا يقال إلا فى نحو قولهم : آل الله ، واللهم [صل] [2] على محمد وعلى آل محمد ، وقال رجل مؤمن من آل فرعون 40 : 28 [3] ، قال ولا يقال : آل الخياط ، كما يقال أهل الخياط ولا آل الإسكاف

[4] .

وقال صاحب الصحاح : وآل الرجل أهله وعياله ، وآله أيضا : أتباعه ، وقيل :

آل الرجل مشتق من يؤول إذا رجع ، فالرجل هم الذين يرجعون إليه ويضافون له ، ويلبهم

أى يسوسهم ، فىكون ما لهم إليه ومنه الإيالة وهى السياسة ، فالرجل هم الذين

يسوسهم .

ويقال [آل] الرجل له نفسه ، وآله لمن يتبعه [5] ، ويقال : أهل الرجل

---

[1] قال ابن منظور : والجمع أهلون ، وآهال ، وأهلات ، وأهلات . (لسان العرب) :

.28/11

[2] زيادة للسياق .

[3] سورة غافر : الآية 28 .

[4] (لسان العرب) : 31 / 11 ، (ترتيب القاموس) : 198 / 1 ، وقال في هامشه :

وخصّ أيضاً بالإضافة إلى أعلام الناطقين دون النكرات والأمكنة والأزمنة ، فيقال : آل

فلان ، ولا يقال : آل رجل .

ولا النكرات ولا آل زمان كذا ، ويقال : أهل بلد كذا ، وموضع كذا .

[5] قال جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشريّ : آل الرعيّة يؤولها إيالة حسنة ،

وهو حسن الإيالة

(255/622)

---

لأهله وأقاربه ، فمن الأول : قول النبي صلى الله عليه وسلم - لما جاءه أبو أوفى بصدقة -  
: اللهم [صل] [1] على آل أبي أوفى [2] ، وقوله تعالى : ؟ سلام على آل ياسين 37 :  
130 ؟ [3] ، وقوله صلى الله عليه وسلم : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما  
صليت على إبراهيم [4] ، فال إبراهيم هو إبراهيم ، لأن الصلاة المطلوبة للنبي صلى الله  
عليه وسلم هي الصلاة على إبراهيم نفسه ، وآله تبع له فيها .

وقيل لا يكون الآل إلا الأتباع والأقارب ، وزعموا أن الأدلة المذكورة المراد بها الأقارب ،  
وأن قوله : كما صلّيت على آل إبراهيم : آل إبراهيم الأنبياء ، والمطلوب من الله تعالى أن  
يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، كما صلى على جميع الأنبياء والمرسلين من ذرية  
إبراهيم ، لا إبراهيم وحده ، كما هو مصرح به في بعض الألفاظ من قوله : على إبراهيم  
وعلى آل إبراهيم ، وكذا في إله ياسين 37 : 130 ، فإنه قرئ : ؟ آل ياسين 37 : 130  
؟ [5] ، والمراد أتباعه .

والصواب من هذا كله : أن الآل إذا انفرد ، دخل فيها المضاف ، كقوله تعالى :  
أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ 40 : 46 [6] ، ولا ريب في دخوله في آله هنا ، وقوله  
وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ 7 : 130 [7] ، ونظائره ، وقول النبي صلى الله عليه  
وسلم : اللهم

---

[0] وأتالها ، وهو مؤتال لقومه مقتل عليهم ، أي سائس محتكم . (أساس البلاغة) :



[1] زيادة يقتضيها السياق .

[2] (فتح الباري) : 202 / 11 - 204 ، كتاب الدعوات ، باب (23) هل ، يصلي  
 على غير النبي صلى الله عليه وسلم ، وقوله تعالى : وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ 9 :  
 103 ، حديث رقم (6359) . قال الحافظ ابن حجر : ووقع مثله عن قيس بن سعد  
 بن عباد : أن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو يقول : اللهم اجعل صلواتك  
 ورحمتك على آل سعد بن عباد . أخرجه أبو داود والنسائي وسنده جيد ، وفي حديث  
 جابر :

أن امرأته قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : صل عليّ وعلى زوجي ففعل ، أخرجه أحمد  
 مطولا ومختصرا ، وصححه ابن حبان ، وهذا القول جاء عن الحسن ومجاهد ، ونصّ عليه  
 أحمد في رواية أبي داود ، وبه قال إسحاق ، وأبو ثور ، وداود ، والطبري ، واحتجوا بقوله  
 تعالى : هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ 33 : 43 .

[3] سورة الصافات : الآية 130 .

[4] (فتح الباري) : 182 / 11 - 183 ، كتاب الدعوات ، باب (32) الصلاة على  
 النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (6357) .

[5] كذا في قراءة ورش عن الإمام نافع (رواية ورش) : 153 .

[6] سورة غافر: الآية 46.

[7] سورة الأعراف: الآية 130.

(256/622)

---

[صل] [1] على آل أبي أوفى، ولا ريب في دخول أبي أوفى نفسه في ذلك، وقوله: اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم - هنا أكثر روايات البخاري - وإبراهيم هنا داخل في آل.

وأما إذا ذكر الرجل ثم ذكر آل، لم يدخل فيهم، ففرق بين اللفظين الجرد والمقرون، فإذا قلت: أعط هذا الزيد وآل زيد، لم يكن زيد هنا داخلا في آل، وإذا قلت: أعطه لآل زيد تناول زيدا وآله، فعلم أن اللفظ واحد تختلف دلالاته بالتجريد والاقتران، كالفقير والمسكين: هما صنفان، إذا قرن بينهما، وصنف واحد إذا أفرد كل منهما، ولهذا كانا في الزكاة صنفين [2]، وفي الكفارة صنف واحد، وكالإيمان والإسلام، والبر والتقوى، والفحشاء والمنكر، والفسوق والعصيان، ونظائر ذلك في القرآن كثيرة.

وقد اختلف في آل النبي صلى الله عليه وسلم على أربعة أقوال، أحدها: أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة، وفيهم ثلاثة أقوال: أحدها، أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، وهذا مذهب

الشافعي وأحمد في رواية عنه ، والثاني : أنهم بنوهاشم خاصة ، وهذا مذهب أبي حنيفة ، وأحد أقوال أحمد ، واختيار ابن القاسم من أصحاب مالك ، والثالث : أنهم بنوهاشم ومن فوقهم إلى غالب ، فيدخل فيهم بنو المطلب ، وبنو أمية ، وبنو نوفل ومن فوقهم من بطون قريش ، وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك ، على ما حكاه صاحب (الجواهر) عنه .

[1] يقول الدكتور يوسف القرضاوي في (فقه الزكاة) : والذي ينفع ذكره هنا : أن الفقير عند الحنفية هو من يملك شيئاً دون النصاب الشرعي في الزكاة ، أو يملك ما قيمته نصاب أو أكثر من الأثاث ، والأمتعة ، والثياب ، والكتب ، ونحوها ، مما هو محتاج إليه لاستعماله والاتفاح به ، والمسكين عندهم من لا يملك شيئاً . وهذا هو المشهور .

[2] والفقير عند الأئمة الثلاثة : من ليس له مال ولا كسب حلال لائق به ، يقع موقعا من كفايته ، من مطعم ، وملبس ، ومسكن ، وسائر ما لا بد منه ، لنفسه ولمن تلزمه نفقته ، من غير إسراف ولا تقتير ، كمن يحتاج إلى عشرة دراهم كل يوم ، ولا يجد إلا أربعة ، أو ثلاثة ، أو اثنين .

والمسكين عندهم من قدر على مال أو كسب حلال لائق ، يقع موقعا من كفايته وكفاية من يعوله ، ولكن لا تتم به الكفاية ، كمن يحتاج إلى عشرة فيجد سبعة أو ثمانية . (فقه الزكاة

للقرضاوي) : 546 / 2 - 548 .

وحكاه اللخمي في (التبصرة) عن أصبغ لا عن أشهب ، وهذا القول في الأول ، أعنى أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة ، هو منصوص عن الشافعي وأحمد ، والأكثرين ، وهو اختيار جمهور أصحابهما ، والدليل عليه ما خرجه البخاري من حديث إبراهيم ابن طهمان ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل ، فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره ، حتى يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر ، فأخذ أحدهما ثمرة فجعلها في فيه ، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجها من فيه وقال : أما علمت أن آل محمد لا يأكلون الصدقة ؟ ترجم عليه باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل ، وهل يترك الصبي فيمسّ تمر الصدقة [1] ؟

وخرجه مسلم من حديث وكيع عن شعبة ، عن محمد - وهو ابن زياد - سمع أبا هريرة يقول : أخذ الحسن بن علي رضي الله عنه ثمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كخ كخ ! ارم بها ، أما علمت أنا لا تحل لنا الصدقة ؟ [2] ؟

وخرج مسلم من حديث إبراهيم بن عليّة قال : حدثنا أبو حبان قال : حدثني يزيد بن

حَبَّان قال: انطلقت أنا وحصين بن سبرة، وعمر بن مسلم إلى زيد

[1] (فتح الباري): 3/447، كتاب الزكاة، باب (57)، حديث رقم (1485).

والصرام - بكسر المهملة: الجداد والقطف وزنا ومعنى.

[2] (مسلم بشرح النووي)، 7/181، كتاب الزكاة، باب (50) تحريم الزكاة على

رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم وعلى آله، هم بنوهاشم وبنوالمطلب دون غيرهم،

حديث رقم (161) والذان بعده. قال القاضي في قوله صَلَّى الله عليه وسلم: «كخ كخ

ارم بها أما علمت أنا لا نأكل الصدقة» وفي رواية: «لا تحل لنا الصدقة»: يقال: كخ كخ

بفتح الكاف وكسرهما، وتسكين الخاء، ويجوز كسرهما مع التنوين، وهي كلمة يزر بها

الصبيان عن المستقذرات، فيقال له: كخ، أي اتركه وارم به. قال الداودي: هي عجمية

معربة بمعنى بئس، وقد أشار إلى هذا البخاري بقوله في ترجمة باب من تكلم بالفارسية

والرطانة. وفي الحديث أن الصبيان يوقون ما يوقاه الكبار، وتمنع من تعاطيه، وهذا

واجب على الولي. (مسلم بشرح النووي):

. 181 /7

قوله صَلَّى الله عليه وسلم: «أما علمت أنا لا نأكل الصدقة» هذه اللفظة تقال في الشيء

الواضح التحريم ونحوه، وإن لم يكن المخاطب عالماً به، وتقديره: عجب! كيف خفي

عليك هذا مع ظهور تحريم الزكاة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله ، وهم بنو هاشم وبنوالمطلب ؟ .

(258/622)

---

ابن أرقم رضي الله عنه ، فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا ، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصليت خلفه ، لقد لقيت [1] يا زيد خيرا كثيرا ، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : يا ابن أخي ، والله لقد كبرت سني ، وقدم عهدي ، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما حدثكم فاقبلوا ، وما [2] لا فلا تكلفونيهِ [3] .

ثم قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما [4] خطيبا بما يدعى خمّا [5] بين مكة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكر ثم قال : أما بعد ، ألا أيها الناس ، فإنما أنا بشر ، يوشك أن يأتي رسول ربي [6] فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله تعالى ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله ورغب فيه ، ثم قال : وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله [في أهل

بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي [7] - ثلاثا [8] - ثم قال له حصين : ومن أهل بيته

[0] هذا مذهب الشافعي وموافقيه ، أن آله صلى الله عليه وسلم هم بنو هاشم وبنو المطلب ، وبه قال بعض المالكية . وقال أبو حنيفة ومالك : هم بنو هاشم خاصة . قال القاضي : وقال بعض العلماء : هم قريش كلها ، وقال أصبغ المالكي : هم بنو قصي . دليل الشافعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن بني هاشم وبنى المطلب شيء واحد ، وقسم بينهم سهم ذوى القربى ، وأما صدقة التطوع فللشافعي فيها ثلاثة أقوال : أحدها : أنها تحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحل لآله ، والثاني تحرم عليه وعليهم ، والثالث : تحل له ولهم .

وأما موالي بنى هاشم وبنى المطلب فهل تحرم عليهم الزكاة ؟ فيه وجهان لأصحابنا ، أحدهما : تحرم ، للحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا ، حديث أبي رافع . والثاني : تحل .

وبالتحريم قال أبو حنيفة ، وسائر الكوفيين ، وبعض المالكية .

وبالإباحة قال مالك ، وادعى ابن بطال المالكي أن الخلاف إنما هو في موالي بنى هاشم ، وأما موالي غيرهم فتباح لهم بالإجماع وليس كما قال بل الأصح عند أصحابنا تحريمها على موالي بنى هاشم ، وبنى المطلب ، ولا فرق بينهما ، والله تعالى أعلم . (المرجع السابق) .

[1] في (خ) : «رأيت» وصوبناه من (صحيح مسلم) .

[2] في (خ) : «وما إلا» وصوبناه من (صحيح مسلم) .

[3] في (خ) : «تكلفنيه» وصوبناه من (صحيح مسلم) .

[4] كذا في (خ) ، وفي (صحيح مسلم) : «ثم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً  
فينا خطيباً» .

[5] خمّ : اسم لغليضة على ثلاثة أميال من الحسنة ، عندها غدير مشهور يضاف إلى

الغليضة ، فيقال : غدير خمّ .

[6] يعنى ملك الموت . قال تعالى : اللهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ 22 : 75

الحج : 75 .

[7] زيادة يقتضيها السياق من (صحيح مسلم) .

[8] كذا في (خ) ، وفي (صحيح مسلم) : «فقال» .

(259/622)

---

يا زيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته . أهل بيته من حرم الصدقة

بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس ، قال : كل

هؤلاء حرم الصدقة [1] ؟ قال نعم [2] .



وخرجه من حديث جرير عن أبي حيان به ، وزاد فيه : كتاب الله فيه الهدى والنور ، من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ، ومن أخطأ ضل [3] .

وخرجه من حديث حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق ، وعن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال : دخلنا عليه فقلنا له : لقد رأيت خيرا ، لقد صاحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت خلفه ، وساق الحديث بنحو حديث أبي حيان ، غير أنه قال : ألا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله عز وجل ، وهو حبل الله ، من اتبعه كان على الهدى ، ومن تركه كان على ضلالة ، وفيه : فقلنا : من أهل بيته نساؤه ؟ قال : لا وأيم الله ، إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها ، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده [4] . وخرجه الترمذي من حديث محمد بن فضل . حدثنا الأعمش عن عطية بن سعد ، والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما . قال : هذا حديث [حسن] غريب [5] .

---

[1] كذا في (خ) ، وفي (صحيح مسلم) : «قال كل هؤلاء كل هؤلاء حرم الصدقة بعده» .

[2] (مسلم بشرح النووي) : 15/188 - كتاب فضائل الصحابة ، باب (4) من

فضائل على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ، حديث رقم (36) قوله صلى الله عليه وسلم : «وأنا تارك فيكم ثقلين فذكر كتاب الله وأهل بيته» ، قال العلماء : سَمِّيا ثقلين لعظمهما وكبير شأنها ، وقيل : لثقل العمل بهما (المرجع السابق) .

[3] (المرجع السابق) : 189 .

[4] (المرجع السابق) : 190 ، حديث رقم (37) .

[5] (سنن الترمذي) : 622/5 ، كتاب المناقب ، باب (32) مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (3788) وقال في آخره : هذا حديث حسن غريب .

(260/622)

---

وخرجه الحاكم من حديث جرير بن عبد الحميد ، عن الحسن بن عبد الله النخعي ، عن مسلم بن صبيح ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني تارك فيكم الثقلين ، كتاب الله وأهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض . قال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه [1] .

وقد روى : إني تارك فيكم الثقلين ، كتاب الله وعترتي ، كتاب الله حبل ممدودا من السماء

إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، قال أبو البقاء : أما كتاب الله وعترتي الأولين فبدلان من الثقلين .

وأما كتابا الثاني فهو بدل من كتاب الأول ، وجود ذلك وحسنه ما اتصل به من زيادة المعنى ، وهو قوله : حبلا ممدودا ، وكذلك عترتي أهل بيتي ، ونصب حبلا ممدودا على أنه حال أو مفعول ثانى لتارك ، ولوروى كتاب الله حبلا ممدودا جاز على أنه مستأنف .  
وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الصدقة لا تحل لآل محمد [2] ، وخرج البخاري ومسلم من حديث الزهري عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة والعباس رضي الله عنهما أتيا أبا بكر رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان أرضيهما من فدك وسهمهما من خيبر ، فقال لهما أبو بكر رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا نورث ، ما تركناه صدقه ، إنما يأكل آل محمد من [هذا المال] .

قال أبو بكر رضي الله عنه والله لا أدع أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه [فيه إلا صنعه ، قال : فهجرته فاطمة رضي الله عنها فلم تكلمه حتى ماتت . اللفظ للبخاري ، خرجه في الفرائض [3] وخرجه في المغازي [4] في حديث بنى النضر

---

[1] (المستدرک) : 3/ 160 - 161 ، كتاب معرفة الصحابة ، حديث رقم

(309/4711) ، وقال الذهبي في (التلخيص) : على شرط البخاري ومسلم .

[2] في (صحيح مسلم) : «الصدقة لا تنبغي لآل محمد» بعض حديث طويل سيأتي

الكلام عنه بعد قليل إن شاء الله تعالى .

[3] (فتح الباري) : 4/12 ، كتاب الفرائض ، باب (3) قول النبي صلى الله عليه وسلم

: لا نورث ما تركناه صدقة ، حديث رقم (6725) ، حديث رقم (6726) ، وما بين

الحاصرتين زيادة للسياق منه .

[4] (فتح الباري) : 627/7 - 628 ، كتاب المغازي ، باب (39) ، غزوة خيبر ،

حديث رقم (4240 ، 4241) .

(261/622)

---

وقال في آخره : إنما يأكل آل محمد من هذا المال ، والله لقربة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليّ أن أصل من قرابتي ، وذكره في كتاب الفقيه ، أطول من هذا وأشبع من حديث عقيل وصالح بن كيسان ومعمر ، وهي كلها مما انفقا عليه ، وقوله : إنما يأكل آل محمد من هذا المال ، يعني مال الله ، ليس لهم أن يزيدوا على المأكل ، قال النبي صلى الله عليه وسلم لهم خواصّ : منها حرمان الصدقة ، ومنها أنهم لا يرثونه ، ومنها استحقاقهم خمس الخمس ، ومنها اختصاصهم بالصلاة عليه .

وقد ثبت أن تحريم الصدقة ، واستحقاق خمس الخمس ، وعدم توريثهم ، يختص ببعض أقاربه صلى الله عليه وسلم ، فكذلك الصلاة على آله خاصة ببعضهم غير عامة لهم .  
وخرج مسلم من حديث مالك عن الزهري ، أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل ابن الحارث بن عبد المطلب ، حدثه أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال : اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا : والله لوبعثنا هذين الغلامين - قال لي وللفضل بن عباس - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماه فأمرهما على هذه الصدقات فأديا ما يؤدي الناس وأصابا ما تصيبه الناس .

قال : فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه فوقف عليهما ، فذكر له ذلك ، فقال عليّ : لا تفعلوا [فوالله] [1] ما هو بفاعل ، فاتحاه ربيعة بن الحارث فقال : والله ما تصنع هذا إلا نفاسة منك علينا ، فوالله لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما نفسناه عليك ، قال عليّ : أرسلوهما ، فانطلقا واضطجع عليّ ، قال : فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر سبقناه إلى الحجر ، فقمنا عندها حتى جاء فأخذ بأذاننا ثم قال : أخرجنا ما تصررانه ، ثم دخل ودخلنا عليه وهو يومئذ عند زينب بنت جحش .

قال : فتواكلنا الكلام ثم تكلم أحدنا فقال : يا رسول الله ، أنت أبر الناس وأوصل الناس ، وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات ، فنؤدى إليك كما يؤدي الناس

ونصيب كما يصيبون .

---

[1] زيادة للسياق من (صحيح مسلم) .

(262/622)

---

قال : فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه ، قال : وجعلت زينب رضى الله عنها تلمع  
علينا من وراء الحجاب أن لا تكلماه .

قال : ثم قال : إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد ، إنما هي أوساخ الناس ، أدعوا لي محمية -  
وكان على الخمس - ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب .

قال : فجاءاه فقال لمحمية : أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن العباس ، فأنكحه ، وقال  
لنوفل بن الحارث : أنكح هذا الغلام ابنتك لي ، فأنكحني ، وقال لمحمية : أصدق عنهما من  
الخمس كذا وكذا . قال الزهري : ولم يسمه لي ، [1] وخرجه أيضا من حديث يونس [بن  
يزيد] [2] عن ابن شهاب ، عن عبد الله

---

[1] (مسلم بشرح النووي) : 7/ 183 - 185 ، كتاب الزكاة ، باب (51) ترك

استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة ، حديث رقم (167) .

قوله : «فاتحاه ربعة بن الحارث» هو بالحاء ، ومعناه : عرض له وقصده .

قوله : «ما تفعل هذا إلا نفاسة منك علينا» معناه حسدا منك لنا ، قوله «أخرجا ما

تصرران» ، هكذا هو في معظم الأصول ببلادنا ، وهو الذي ذكره الهروي ، والمازري ،

وغيرهما من أهل الضبط ، تصرران بضم التاء وفتح الصاد وكسر الراء وبعدها راء أخرى

، ومعناه : تجمعانه في صدور كما من الكلام ، وكل شيء جمعته فقد صررته .

ووقع في بعض النسخ : تسرران بالسین من السر ، وذكر القاضي عياض فيه أربع روايات

فلترجع في (مسلم بشرح النووي) : 184/7 .

قوله : «قد بلغنا النكاح» أي الحلم ، كقوله تعالى : وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ 4 :

6 [النساء 6] .

قوله : «تلمع إلينا» بضم التاء وإسكان اللام وكسر الميم ، ويجوز فتح التاء والميم ، يقال :

المع ولمع إذا أشار بثوبه أو بيده .

قوله صلى الله عليه وسلم : «إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد» دليل على أنها محرمة سواء

كانت بسبب العمل ، أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرهما من الأسباب الثمانية [المذكورة

في الآية 60 من سورة التوبة] ، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا .

وجوز بعض أصحابنا لبني هاشم وبنى المطلب العمل عليها بسهم العامل لأنه إجارة ،

وهذا ضعيف أو باطل ، وهذا الحديث صحيح في رده .

قوله صلى الله عليه وسلم : «إنما هي أوساخ الناس» تنبيه على العلة في تحريمها على بنى هاشم وبنى المطلب ، وأنها لكرامتهم وتنزيههم عن الأوساخ ، ومعنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم ونفوسهم ، كما قال تعالى :

خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا 9 : 103 ، فهي كغسالة الأوساخ . (مسلم بشرح النووي) :

. 185 /7

[2] زيادة للنسب من (صحيح مسلم) .

(263/622)

---

ابن الحارث بن نوفل الهاشمي ، أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث [بن عبد المطلب] [1] وعباس بن عبد المطلب قال لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس : أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وساق الحديث بنحو حديث مالك وقال فيه : فألقى علي رضي الله عنه رداءه ثم اضطجع وقال : أنا أبو حسن القرم ، والله لا أريم مكاني حتى يرجع إليكما ابنا كما مجور ما بعثما به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال في الحديث : ثم قال لنا : إن هذه الصدقات إنما هي



أوساخ الناس ، وإنما لا تحل لمحمد ولا لآل محمد .

وقال أيضا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادعوا إليّ محمية بن جزء - وهو رجل من بنى أسد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الأخماس . قال كاتبه : هكذا وقع ، وهو رجل من بنى أسد ، وإنما هو من بنى زبيدة . وخرج مسلم وأبو داود من حديث حيوة ، أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ، ويبرك في سواد ، وينظر في سواد ، فأتى به ليضحى به فقال : يا عائشة هلمي المدية ، ثم قال : اشحذها بججر ] - وقال أبو داود :

أشحذها بججر - [2] ففعلت ، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ، ثم ذبحه ثم قال : باسم الله ، اللهم تقبل من محمد ، وآل محمد ، ومن أمة محمد ، ثم ضحى به [3] . فانظر كيف غاير بين آله وأمه ، فإن حقيقة العطف المغايرة ، وأمه صلى الله عليه وسلم

---

[1] زيادة للنسب من (صحيح مسلم) .

[2] كذا في (خ) ، وفي (صحيح مسلم) و(سنن أبي داود) : «اشحذها» .

[3] (مسلم بشرح النووي) : 13/130 ، كتاب الأضاحي ، باب (3) استحباب

الضحية ، وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير ، حديث رقم (19) : 349/7

- 350 كتاب الضحايا ، باب (4) ما يستحب من الضحايا ، حديث رقم (2789) ،

وفي الحديث استحباب التضحية بالأقرن ، وإحسان الذبح ، وإحداد الشفرة ، وإضجاع الغنم في الذبح ، قال النووي : واتفق العلماء على أن إضجاعها يكون على جانبها الأيسر ، لأنه أسهل على الذابح في أخذ السكين باليمين ، وإمساك رأسها باليساراً . ه والحديث فيه دليل على حواز الأضحية الواحدة عن جميع أهل البيت قال المنذري : أخرجه مسلم .  
(عون المعبود) : 350 /7 .

(264/622)

---

أعمّ من آله ، وتفسير الآل بكلام النبي صلى الله عليه وسلم أولى من تفسيره بكلام غيره ، وهذا القول من أن آل الرسول صلى الله عليه وسلم هم الذين تحرم عليهم الصدقة ، هو أصح الأقوال الأربعة .

وأرجح ما في هذا القول من الأقوال الثلاثة مذهب الشافعي رحمة الله ، لما خرج البخاري من حديث الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، عن جبير بن مطعم قال : مشيت أنا وعثمان بن عفان رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : يا رسول الله ! أعطيت بنى المطلب وتركنا ، ونحن وهم منك بمنزلة واحدة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد [1] . وقال

الليث : حدثني يونس ، وزاد قال جبير : ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل [شيئاً] [2] . قال ابن إسحاق : وعبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لأم - وهي عاتكة بنت مرة - وكان نوفل أخوهم لأبيهم ، ذكره البخاري في كتاب فرض الخمس ، وفي مناقب قريش في غزوة خيبر .

فصح أنه لا يجوز أن يفرق بين حكم هاشم وبني المطلب في شيء أصلاً ، لأنهم شيء واحد بنص كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصح أنهم آل محمد ، وإذ هم آل محمد فالصدقة عليهم حرام ، وخرج بنو عبد شمس وبنو نوفل ابني عبد مناف وسائر قريش عن هذين البطنين وبالله التوفيق .

واعترض الحنفيون بأن قوله صلى الله عليه وسلم : إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ، إنما أراد أنهم لم يفترقوا في الجاهلية لأنهم دخلوا مع بني هاشم الشعب ، إذ [كان] [3] بنو عبد شمس حينئذ حزبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، [وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم هم بنو هاشم] [4] فقط الذين هم بنو العباس ، وبنو طالب ، وبنو الحارث ، وبنو أبي طالب ، وبنو أبي لهب . فإنه لا خلاف أن عقب هاشم انحصر في عبد المطلب

---

[1] أخرجه مسلم (عون المعبود) : 350 / 7 (3) ،

[2] أخرجه البخاري في المغازي ، باب (239) غزوة خيبر حديث رقم (4229) .

[3] زيادة للسياق .

[4] ما بين الحاصرتين سياقه مضطرب في (خ) وعالجناه على حسب ما يقتضيه السياق .

(265/622)

فصار بنوه آل محمد بيقين .

واعترض الشيعة العلوية على الحنفية وغيرهم بأنه ليس أهل البيت إلا من ذكرهم الله تعالى بقوله: **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** 33 : 33 [1] ، وقد فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سئل : من أهل بيتك ؟ فقال :

على وفاطمة ، والحسن والحسين . خرج الترمذي من طريق يحيى بن عبيد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عمر بن أبي سلمة [ريب النبي صلى الله عليه وسلم] ، وزينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قال : نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم : **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** 33 : 33 [1] في بيت أم سلمة

رضي الله عنها فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وحسنا وحسينا رضي الله عنهم فجعلهم بكساء ، وعلى رضي الله عنه خلف ظهره [فجعله بكساء] ثم قال : **اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا** ، قالت أم سلمة : وأنا معهم يا رسول الله

؟ قال : أنت على مكانك وأنت إلى خير [2].

قال : وهذا حديث غريب من هذا الوجه . ذكره في مناقب آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم . وذكره أيضا بهذا الإسناد في كتاب التفسير وقال : هذا حديث غريب من حديث عطاء عن عمر بن أبي سلمة [3] . وخرج مسلم من حديث زكريا بن أبي زائدة ، عن مصعب بن أبي شيبة ، عن صفية بنت شيبة قالت : قالت عائشة رضي الله عنها : خرج النبي صلى الله عليه وسلم

---

[1] الأحزاب : 33 .

[2] [تحفة الأحوزي] : 10/196 ، أبواب المناقب : باب (110) مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (4039) .

[3] [تحفة الأحوزي] : 9/48 ، أبواب تفسير القرآن ، سورة الأحزاب ، حديث رقم (3422) . قوله تعالى : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ 33 : 33 قيل : هو الشك ، وقيل العذاب ، وقيل الإثم . قال الأزهري : الرجس اسم لكل مستقذر من عمل ، قاله النووي . قوله «فجملهم بكساء» أي غطاهم به من التجليل . وقوله : «فجمله بكساء» أي كساء آخر ، قوله : «قالت أم سلمة وأنا معهم يا نبي الله» بتقدير حرف الاستفهام ، قوله : «أنت إلى مكانك وأنت إلى خير» يحتمل أن يكون معناه أنت خير وعلى مكانك من كونك من أهل بيتي ولا حاجة لك في الدخول تحت الكساء ، كأنه منعها عن ذلك لمكان عليّ ،

وَأَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنْتَ عَلِيٌّ خَيْرٌ وَإِنْ تَكُونِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، كَذَا فِي (اللمعات) .

(المرجع السابق) .

(266/622)

---

[غداة] [1] وعليه مرط مرحل من شعر أسود ، فجاء الحسن بن علي فأدخله ، ثم جاء الحسين فدخل معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء علي فأدخله ثم قال :  
إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً 33 : 33 [2] . وخرج أبو بكر بن أبي شيبة من حديث محمد بن مصعب قال : حدثنا الأوزاعي عن شداد أبي عمار قال : دخلت علي واثلة بن الأسقع وعنده قوم فذكروا عليا رضي الله عنه فشموه ، فشمته معهم ، فقال : ألا أخبرك بما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : أتيت علي فاطمة أسألتها عن علي رضي الله عنه عنهما فقالت : توجه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلست فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي وحسن وحسين ، أخذ كل واحد منهما بيده حتى دخل ، فدخل علينا وفاطمة ، فأجلسهما بين يديه ، وأجلس حسنا وحسينا كل واحد منهما علي فحذه ، ثم لف عليهم ثوبا أو قال : كساء ، ثم تلا هذه الآية : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيراً 33 : 33 ثم قال : هؤلاء أهل بيتي ، وأهل بيتي أحق . وأخرجه الحاكم من حديث بشر بن بكر ، حدثنا الأوزاعي ، حدثني أبو عمار ، حدثني واثة بن الأسقع قال : أتيت عليا فلم أجده ، فقالت لي فاطمة : انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه ، فجاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلنا ودخلت معهما ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين فأقعد كل واحد منهما على فخذه ، وأدنى فاطمة من حجره وزوجها ، ثم لفّ عليهم ثوبا وقال : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً 33 : 33 ، ثم قال : هؤلاء أهل بيتي ، اللهم [أهل

---

[1] زيادة للسياق من (صحيح مسلم) .

[2] (مسلم بشرح النووي) : 15 / 203 - 204 ، كتاب فضائل الصحابة ، باب (9)

فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (61) .

قوله : «وعليه مرط مرحّل» هو بالحاء المهلة ، وقال القاضي : أنه وقع لبعض رواة كتاب

مسلم بالحاء ، ول بعضهم بالجيم .

والمرحّل بالحاء : هو الموشى المنقوش ، عليه صور رحال الإبل ، وبالجيم : عليه صور

المراجل وهي القدور ، وأما المرط فبكسر الميم ، وهو كساء جمعه مروط . (المرجع

السابق) .

---

بيتي [1]. قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم [2] قال البخاري في تاريخه :  
محمد ابن مصعب القرقيساني أبو عبد الله [لم] يسمع الأوزاعي ، وكان يحيى بن معين يسيء  
الرأى فيه [3].

وأخرج الحاكم من طريق عبد الرحمن [بن عبد الله] [4] بن دينار ، عن شريك ابن أبي نمر  
، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : في بيتي نزلت إنما يريد الله  
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت 33 : 33 ، قالت : فأرسل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إلى علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم فقال : هؤلاء أهل بيتي . قال  
الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخاري [5].

وخرج أيضا من طريق الحسن بن عرفه قال : حدثني علي بن ثابت الجزري ، حدثنا بكير  
بن مسمار - مولى عامر بن سعد - قال : سمعت عامر بن سعد يقول :

قال سعد : نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي ، فأدخل عليا وفاطمة  
وابنهما تحت ثوبه ثم قال : [اللهم] [6] هؤلاء أهلي وأهل بيتي [7]. وخرج من طريق  
أبي بكر بن أبي شيبة [الحزامي] [1] قال : حدثنا محمد

---



[1] (المستدرک): 159/3 ، کتاب معرفة الصحابة ، باب مناقب أهل رسول الله

صلی الله علیه وسلم ، حدیث رقم (304/4706) .

[2] الذي قال : على شرط مسلم هو الحافظ الذهبي في (التلخيص) ، لكن أبو عبد الله

الحاكم قال في (المستدرک) : هذا حدیث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

[3] (التاريخ الكبير) : 239/1 ، ترجمة محمد بن مصعب القرقيساني رقم (756) .

وفيه : سمع الأوزاعي ، وكان يحيى بن معين سيئ الرأي فيه ، قال محققه : وهذا خلاف لما

في (خ) ، من أنه لم يسمع الأوزاعي .

[4] زيادة في النسب من (المستدرک) .

[5] (المستدرک): 158/3 ، كتاب معرفة الصحابة ، حدیث رقم (4705/

303) ، وقال الحافظ الذهبي في (التلخيص) : على شرط البخاري .

[6] زيادة للسياق من (المستدرک) .

[7] (المستدرک): 159/3 ، كتاب معرفة الصحابة ، حدیث رقم (4708/

306) ، وقال عنه الحافظ الذهبي في (التلخيص) : على ، ويكررتكلم فيهما .

(268/622)

---

ابن إسماعيل بن أبي فديك ، حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن إسماعيل ابن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، عن أبيه قال : لما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرحمة هابطة قال : ادعوا لي ادعوا لي ، فقالت صفية : من يا رسول الله ؟ قال :

أهل بيتي : عليا وفاطمة والحسن والحسين ، فجيء بهم فألقى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم كسائه ، ثم رفع يديه ثم قال : اللهم [هؤلاء] [1] آلى فصل على محمد وعلى آل محمد ، وأنزل الله عز وجل إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا 33 : 33 قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد صحت الرواية على

شرط الشيخين أنه علمهم الصلاة على أهل بيته كما علمهم الصلاة على آله [2] وذكر من طريق البخاري حديث كعب بن عجرة ثم قال : وإنما خرجته ليعلم المستفيد أن أهل

البيت والآل جميعا هم [3] . وخرج الحاكم من طريق موسى بن هارون ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد عن أبيه قال :

لما نزلت هذه الآية : نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ 3 : 61

[4] ، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم [عليا] [1] وفاطمة ، وحسنا وحسينا فقال

: اللهم [هؤلاء] [1] أهلي . قال الحاكم : هذا

---

[1] زيادة للسياق من (المستدرک) .

[2] (المستدرک) ، 3/ 159 - 160 ، كتاب معرفة الصحابة ، حديث رقم

(307 / 4709) ، وقال عنه الحافظ الذهبي في (التلخيص) : المليكي ذاهب الحديث

، قال الحاكم : وصحت الرواية أنه عليه السلام علمهم الصلاة على أهل بيته كما علمهم الصلاة على آله .

[3] وحديث كعب بن عجرة : حدثني عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى :

أنه سمع عبد الرحمن ابن أبي ليلى يقول : لقيني كعب بن عجرة فقال : ألا أهدى لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قلت :

بلى ، قال : فأهدها إليّ ، قال : سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : يا رسول الله ، كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؟ قال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

قال الحاكم : وقد روى هذا الحديث بإسناده وألفاظه حرفا بعد حرف ، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، عن موسى بن إسماعيل في الجامع الصحيح ، وإنما خرجته ليعلم المستفيد من أهل العلم أن أهل البيت وآل جميعا هم . وأبوفروة هو عروة بن الحارث الهمداني من أوثق التابعين بالكوفة .

(المستدرک) : 160 / 3 ، كتاب معرفة الصحابة ، حديث رقم (308 / 4710) .

[4] آل عمران : 61 .

حديث صحيح على شرط الشيخين [1]. وخرجه ثانيا ثم قال: اتفق الشيخان على صحة هذا الإسناد واحتجاً به ولم يخرجاه وإنما خرجا بهذا الإسناد قصة أبي تراب. وخرج من طريق عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرني حميد وعلى بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة رضي الله عنها ستة أشهر إذا خرج لصلاة الفجر يقول: الصلاة يا أهل البيت، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً 33: 33. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. [ولم يخرجاه] [2].

واعترض على الشيعة بأن قيل: لا نسلم أن أهل البيت في الآية من ذكركم، بل هم نساء النبي صلى الله عليه وسلم بدليل سياقها، وانتظام ما استدلتتم به معه، فإن الله تعالى قال: يا نساء النبي لستن كأحد من النساء، إن اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض [33: 32] [3]، ثم استطردها إلى أن قال: وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً [33: 33] [4] وأذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة [33: 34] [5] الآية، فخطاب نساء

النبي مكتنفا لذكر أهل البيت قبله وبعده منتظما له ، فاقضى أنهن المراد به ، وحينئذ لا يكون لكم في الآية متعلق أصلا ، ويسقط الاستدلال بها بالكلية ، وما أكدتم به قولكم من السنة فأخبار آحاد لا تقولون بها مع أن دلالتها ضعيفة .

فأجاب الشيعة بأن قالوا : الدليل على أن أهل البيت في الآية من ذكرنا ، النص والإجماع . أما النص فما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بقي بعد نزول الآية ستة أشهر

---

[1] (المستدرک) : 3/163 ، كتاب معرفة الصحابة ، حديث رقم (4719/

317) ، وقال الحافظ الذهبي في (التلخيص) : على شرط البخاري ومسلم .

[2] (المستدرک) : 3/172 : كتاب معرفة الصحابة ، حديث رقم (4748/

346) ، وما بين الحاصرتين زيادة منه ، وهذا الحديث سكت عنه الحافظ الذهبي في

(التلخيص) .

[3] سورة الأحزاب الآية : 32 .

[4] سورة الأحزاب الآية : 33 .

[5] سورة الأحزاب الآية : 34 :

(270/622)

---

يمر وقت صلاة الفجر على بيت فاطمة عليها السلام فينادي : الصلاة يا أهل البيت :  
 إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً 33 : 33 : رواه  
 الترمذي وغيره وهو تفسير منه صلى الله عليه وسلم لأهل البيت بفاطمة ومن في بيتها ،  
 وهو نص ، وأنص منه حديث أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم أرسل خلف فاطمة وعلي  
 وولديهما ، فجاءوا فأدخلهم تحت الكساء ، ثم جعل يقول : اللهم إليك لا أبالي النار أنا  
 وأهل بيتي ، اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي ، وفي رواية : حامي ، اللهم أذهب عنهم  
 الرجس [وطهرهم] تطهيرا ، قالت أم سلمة : فقلت : يا رسول الله ، ألسنت من أهل بيتك  
 ؟ قال : أنت إلى خير ، أنت منهم . وأما الإجماع : فلأن الأمة انفقت على أن لفظ أهل  
 البيت إذا أطلق إنما ينصرف إلى من ذكرناه دون النساء ، ولو لم يكن إلا شهرته فيهم كفى ،  
 وإذا ثبت بما ذكرناه من النص والإجماع أن أهل البيت عليّ وزوجته وولدها ، فما استدلتتم  
 به من سياق الآية ونظمه على خلافه لا يعارضه ، لأنه مجمل يحتمل الأمرين ، وقصارها أنه  
 ظاهر فيما ادعيتم لا يعارضه النص والإجماع ، ثم إن الكلام العربيّ يدخله الاستطراد  
 [والاعتراض ، والتخلل] الجملة الأجنبية بين الكلام المنتظم المناسب كقوله تعالى :  
 إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَظَ أَهْلِهَا أُذَلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ  
 إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ 27 : 34 - 35 [1] ، فقوله : وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ 27 : 34 جملة معترضة من  
 جهة الله تعالى بين كلام بلقيس ، وقوله تعالى : فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ

عَظِيمٌ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ 56 : 75 - 77 [2] ، أي لا أقسم بمواقع النجوم وإنه لقرآن ، وما بينهما اعتراض ، وهو كثير في القرآن وغيره من الكلام العربي ، فلم لا يجوز أن يكون قوله تعالى : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ 33 : 33 جملة معترضة متخللة لخطاب نساء النبي صلى الله عليه وسلم على هذا النهج ، وحينئذ يضعف اعتراضكم . وأما ما ذكرناه من اختيار الأحاد ، فإنما أكدنا به دليل الكتاب ، ثم هي لازمة لكم ، فنحن أوردناها إلزاماً لا استدلالاً .

---

[1] النمل : 34 - 35 .

[2] الواقعة : 75 - 77 .

(271/622)

---

القول الثاني : أن آل النبي صلى الله عليه وسلم هم ذريته وأزواجه خاصة ، قال ابن عبد البر - وقد ذكر حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرو بن سليم ، قال - :  
أرى أبو حميد قد كره استدلال قوم بهذا الحديث ، على أن آل محمد هم أزواجه وذريته خاصة ، لقوله في حديث مالك ، عن نعيم الجمر وفي غير ما حديث : اللهم [صل] على محمد وعلى آل محمد . وفي هذا الحديث : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته فقالوا :

هذا يفسر هذا الحديث ، ويبين أن آل محمد هم أزواجه وذريته .  
قالوا : فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد وذريته : صلى الله عليك إذا  
واجهه ، وصلى الله عليه إذا غاب عنه ، ولا يجوز ذلك في غيرهم .  
قالوا : والآل والأهل سواء ، وأهل الرجل وآله سواء ، وهم الأزواج والذرية ، بدليل هذا  
[الحديث . وقد] احتج أصحاب هذا القول بما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا [1]

---

[1] أخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب (17) كيف كان عيش النبي صلى الله عليه  
وسلم وأصحابه ، وتخليهم عن الدنيا ، حديث رقم (6460) . وقوله صلى الله عليه  
وسلم : «اللهم ارزق آل محمد قوتا» ، قال الحافظ في (الفتح) : هكذا وقع هنا ، وفي رواية  
الأعمش عن عمارة عند مسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه : «اللهم اجعل رزق  
آل محمد قوتا» وهو المعتمد ، فإن اللفظ الأول صالح لأن يكون دعاء بطلب القوت في ذلك  
اليوم ، وأن يكون طلب لهم القوت ، بخلاف اللفظ الثاني فإنه يعين الاحتمال الثاني وهو  
الدال على الكفاف .

وعلى ذلك شرحه ابن بطال فقال : فيه دليل على فضل الكفاف ، وأخذ البلغة من الدنيا ،  
والزهد فيما فوق ذلك ، رغبة في توفر نعيم الآخرة ، وإيثار لما يبقى على ما يفنى ، فينبغي  
أن تقدي به أمته في ذلك .



وقال القرطبي : معنى الحديث أنه طلب الكفاف ، فإن القوت ما يقوت البدن ، ويكف عن الحاجة ، وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقر جميعا ، والله تعالى أعلم . (فتح الباري) : 355/11 .

وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقاق ، حديث رقم (19) ، قال الإمام النووي في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا» : قيل : كفايتهم من غير إسراف ، وهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى كفافا ، وقيل : هو سد الرمق . (مسلم بشرح النووي) : 319/18 .

وأخرجه الترمذي في أبواب الزهد ، باب (25) ما جاء في معيشة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأهله ، حديث رقم (2466) ، وقال القرطبي : أي أكفهم من القوت بما لا يرهقهم إلى ذل المسألة ، ولا يكون فيه فضول يبعث على الترفه والتبسط في الدنيا . (تحفة الأحوذني) : 22/7 .

وأخرجه ابن ماجة في (السنن) في كتاب الزهد ، باب (9) القناعة ، حديث رقم

(272/622)

---

ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة، ولم [يقول:] كل بنى هاشم ولا بنى المطلب، لأنه كان فيهم الأغنياء وأصحاب الجدة، وأما ذريته صلى الله عليه وسلم وأزواجه وكان رزقهم قوتا، وما حصل من الأموال لأزواجه من بعده كن يتصدقن به، ويجعلن رزقهن قوتا، فقد جاء عائشة مال عظيم فقسمته كله في الحال وهي جالسة، فقالت لها الجارية لو تركت لنا منه درهما نشترى به لحما؟ فقالت: لو ذكرتيني فعلت ومما في الصحيحين عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد من خبز برٍّ ما دُوم ثلاثة أيام حتى قبض [1]. ثانيه: قالوا: ومعلوم أن العباس وأولاده وبنى المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها، قالوا: إنما دخلت الأزواج في الآل وخصوصا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تشبيها بالنسب، لأن اتصاله بهن صلى الله عليه وسلم غير مرتفع، فإنهن محرمات على غيره من بعده، وهن زوجاته في الآخرة.

---

[0] (4139) وقال العلامة محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه على هذا الحديث:

«قوتا» أي على قدر الحاجة الضرورية.

[1] (فتح الباري): 9/646، كتاب الأطعمة، باب (1) قول الله تعالى: «كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ» 2: 57 الآية، وقوله: «أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ» 2: 267، وقوله: «كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ» 23: 51، حديث رقم (5374) عن أبي هريرة، باب (23) ما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه

يأكلون ، حديث رقم (5416) ، 340/11 ، كتاب الرقاق ، باب (17) كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم عن الدنيا ، حديث رقم (6454) عن عائشة ، (مسلم بشرح النووي) : 315/18 – 316 ، كتاب الزهد والرقائق ، حديث رقم (20) : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام برّ ثلاث ليال تباعا حتى قبض ، وحديث رقم (22) : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحديث رقم (23) : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز برّ فوق ثلاث ، وحديث رقم (24) : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز البرّ ثلاثا حتى مضى لسبيله ، وحديث رقم (25) : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم يومين من خبز إلا وأحدهما تمر ، كلهم عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، (سنن النسائي) : 271/7 ، كتاب الضحايا ، باب (37) الادخار من الأضاحي ، حديث رقم (4444) ولفظه : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله عز وجل ، (سنن ابن ماجة) : 1110/2 ، كتاب الأطعمة باب (48) خبز البر ، حديث رقم (3344) ولفظه : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدموا المدينة ثلاث ليال تباعا من خبز برّ حتى توفي صلى الله عليه وسلم ، باب (49) خبز الشعير ، حديث رقم (3346) ولفظه : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير حتى قبض ،

كلاهما عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

وأخرجه الإمام أحمد في (المسند) : 612/5 ، حديث رقم (19467) ، 142/7 ،  
، حديث رقم (24144) ، 184/7 ، حديث رقم (24441) . 286/7 ،  
حديث رقم (25013) ، 299/7 ، حديث رقم (25223) ، 394/7 ،  
حديث رقم (25835) ، 64/7 ، حديث رقم (23631) ، 223/7 ، حديث  
رقم (24698) ، 612/5 ، حديث رقم (19467) .

(273/622)

---

فالنسب الذي لهن بالنبي صلى الله عليه وسلم قائم مقام النسب ، وقد نص النبي صلى الله  
عليه وسلم على الصلاة عليهن ، وقد قال تعالى : يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُمَنَّكُنَّ بِفَاحِشَةٍ  
مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ 33 : 30 [1] إلى قوله : يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ  
مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ 33 : 32 [2] إلى قوله : وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ  
الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا  
وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ 33 : 33 - 34 [3] فدخلن في أهل  
البيت ، لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن ، فلا يجوز إخراجهن من شيء منه .

وزعم بعضهم أن الأهل يختص بالزوجات ، ويدخل فيه الأولاد ، لقوله تعالى :  
إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ 33 : 33 ثم قال بعد [ذلك] :  
وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ 33 : 34 ، وهذا بخلاف الأول ، فإن الأولاد يدخل فيه .

واعترض بأن تنصيصه صلى الله عليه وسلم على الأزواج والذرية لا يدل على  
الاختصاص ، بل هو حجة على عدم الاختصاص بهم ، لما خرج أبو داود من حديث نعيم  
المجمر ، عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل  
على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين ، وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم  
[إنك حميد مجيد] [4] فجمع بين الأزواج والذرية والأهل ، وإنما نص عليهم بتعيينهم لبيان  
أنهم حقيقيون بالدخول في الآل ، وأنهم ليسوا بخارجين منه ، بل هم أحق من دخل

---

[1] الأحزاب : 30 .

[2] الأحزاب : 32 .

[3] الأحزاب : 33 ، 34 .

[4] [عون المعبود] : 3 / 190 - 191 ، كتاب الصلاة ، باب (181) الصلاة على  
النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ، حديث رقم (978) ، وما بين الحاصرتين زيادة  
يقتضيها السياق منه ، وأول الحديث : من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا  
أهل البيت فليقل : اللهم صل على محمد . . .

قوله: «بالمكيال» بكسر الميم، وهو ما يكال به. وفيه دليل على أن هذه الصلاة أعظم أجرا من غيرها وأوفر ثوابا.

قوله: «أهل البيت»، الأشهر فيه النصب على الاختصاص، ويجوز إبداله من ضمير علينا.

قوله: «فليقل: اللهم صل على محمد»، قال الإسنوي: قد اشتهر زيادة [سيدنا] قبل محمد عند أكثر المصلين، وفي كون ذلك أفضل نظر، وقد روى عن ابن عبد السلام أنه جعله من باب سلوك الأدب، وهو مبني على أن سلوك طريق الأدب أحب من الامتثال، ويؤيده حديث أبي بكر حين

(274/622)

---

فيه، وهذا كظائر من عطف الخاص على العام تنبيها على شرفه وتخصيصا له بالذکر من بين النوع، لأنه أحق أنواع النوع بالدخول فيه، وهنا للناس طريقان، أحدهما: أن ذكر الخاص قبل العام أو بعده قرينة تدل على أن المراد بالعام ما عداه، والطريق الأخرى: أن الخاص ذكر مرتين مرة بخصوصه ومرة بشمول الاسم العام له، تنبيها على مزيد شرفه، وهذا لقوله تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى

وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ 33 : 7 [1] وقوله : من كان عدواً لله وملائكته ورُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ  
وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ 2 : 98 [2].

القول الثالث : أن آله صلى الله عليه وسلم أتباعه إلى يوم القيامة ، حكاه ابن عبد البر عن  
بعض أهل العلم ، وأقدم من روى عنه هذا القول جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، ذكره  
البيهقي عنه ، ورواه عن سفیان الثوري ، واختاره بعض أصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم ، حكاه عنه أبو الطيب الطبري في تعليقه ، ورجحه الشيخ أبو زكريا النووي في شرح  
مسلم ، واختاره الأزهري ، والحجة لهذا القول أن آل المعظم المتبوع هم أتباعه على دينه ،  
وأمره قريبهم وبعيدهم ، وأن اشتقاق هذه اللفظة تدل عليه ، فإنه من آل يؤول إذا رجع ،  
ومرجع الأتباع إلى متبوعهم ، لأنه إمامهم [ومولاهم] ، ولهذا

---

[0] أمره صلى الله عليه وسلم أن يثبت مكانه فلم يمتثل وقال : ما كان لابن أبي قحافة أن  
يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك امتناع علي رضي الله عنه نحو  
اسم النبي صلى الله عليه وسلم من الصحيفة في صلح الحديبية بعد أن أمره بذلك وقال : لا  
أحو اسمك أبدا . وكلا الحديثين في الصحيح ، فتقريره صلى الله عليه وسلم لهما على  
الامتناع من امتثال الأمر تأدبا مشعرا بأوليته .

والحديث استدلل به القائلون بأن الزوجات من الآل ، والقائلون إن الذرية من الآل ، وهو أدل  
دليلا على ذلك لذكر الآل فيه مجملا ومبينا .

والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري ، وهو من طريق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي ، عن الجمر عن أبي هريرة عنه .

وقد اختلف فيه علي أبي جعفر ، وأخرجه النسائي من طريق عمرو بن عاصم ، عن حبان بن يسار الكلابي ، عن عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي ، عن أبي جعفر ، عن محمد بن الحنفية ، عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث أبي هريرة .  
وقد اختلف فيه علي أبي جعفر ، وعلي حبان بن يسار .

مختصرا من (المرجع السابق) : 191 .

[1] الأحزاب : 7 .

[2] البقرة : 98 .

(275/622)

---

كان قوله تعالى : **إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ** 54 : 34 [1] المراد به أتباعه المؤمنون به من أقاربه وغيرهم ، وقوله تعالى : **أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ** 40 : 46 [2] المراد به أتباعه وشيعته .

وقد خرج البيهقي [3] من حديث واثلة بن الأسقع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا



حسنا وحسينا ، فأجلس كل واحد منهما على فخذه ، وأدنى فاطمة في حجره وزوجها ، ثم لف عليهم ثوبه ثم قال : اللهم هؤلاء أهلي ، قال واثلة : فقلت : يا رسول الله ! وأنا من أهلك ؟ قال : وأنت من أهلي [قال : فإنها لمن أرجى ما أرجو] [4] ، قالوا : ومعلوم أن واثلة بن الأسقع من بنى ليث بن بكر بن عبد مناف ، وإنما هو من أتباع النبي [5] صلى الله عليه وسلم .

---

[1] القمر : 34 .

[2] غافر : 46 .

[3] أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) : 63 / 7 ، باب إليه ينسب أولاد بناته صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر قول واثلة . وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب (4) من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث رقم (32) ، ولم يذكر قول واثلة . وأخرجه الذهبي مع قول واثلة في (سير أعلام النبلاء) 385 / 3 في ترجمة واثلة بن الأسقع وقال :

هذا حديث حسن غريب ، ثم قال في هامشه : وأخرجه الطبري في (التفسير) : 7 / 22 من طريق عبد الكريم بن أبي عمير ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا أبو عمرو الأوزاعي ، حدثني شداد أبو عمار .

قال : سمعت واثلة بن الأسقع . . .

وعبد الكريم بن أبي عمير ، قال المصنف في (الميزان) : فيه جهالة وباقي رجاله ثقات .

[4] زيادة يقتضيها السياق من (سير أعلام النبلاء) .

[5] هو واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر . وقيل : واثلة بن الأسقع بن عبد العزى بن عبد

باليل بن ناشب الليثي ، من أصحاب الصفة . أسلم سنة تسع ، وشهد غزوة تبوك ، وكان

من فقراء المسلمين . وفي كنيته أقوال :

أبو الخطاب ، وأبو الأسقع ، وقيل : أبو قرصافة ، وقيل : أبو شداد ، له ستة وخمسون

حديثاً .

روى عنه أبو إدريس الخولاني وشداد أبو عمار . وسر بن عبيد الله ، وعبد الواحد

النصري ، ومكحول ، ويونس بن ميسرة . . . . . وخلق آخرهم مولاه معروف الخياط الباقي

إلى سنة ثمانين ومائة .

وله رواية أيضا عن أبي مرثد الغنوي ، وأبي هريرة . وله مسجد مشهور بدمشق . وسكن

قرية البلاط ، وهي على ثلاثة فراسخ من دمشق .

قال هشام بن عمار : حدثنا معروف الخياط قال : رأيت واثلة بن الأسقع يملئ عليهم

الأحاديث .

واختلف في تاريخ وفاته وعمره .

روى إسماعيل بن عيَّاش ، عن سعيد بن خالد : توفي واثلة في سنة ثلاث وثمانين ، وهو

---

واعترض على هذا القول بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رفع الشبهة وأزالها بقوله:  
:إن الصدقة لا تحل لآل محمد، وقوله: إنما يأكل آل محمد من هذا المال، وقوله: اللهم  
اجعل رزق آل محمد قوتا، وهذا لا يجوز أن يراد به عموم الأمة قطعا، فأولى ما حمل عليه  
الآل في الصلاة الآل المذكورون في سائر الفاظه، ولا يجوز العدول عن ذلك.  
وأياضا فإن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حق له ولآله دون سائر الأمة، ولهذا تجب  
على وعلى آله عند الشافعي وغيره كما تقدم ذكره، وإن كان عندهم في الآل اختلاف،  
ومن لم يوجب الصلاة عليه فإنه بلا شك يستحبها عليه وعلى آله، ويكرهها ولا يستحبها  
لسائر المؤمنين، ولا يجوزها لغير النبي صلى الله عليه وسلم وآله، فمن قال: إن آله في  
الصلاة هم كل الأمة فقد أبعد غاية البعد، بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم شرع في  
التشهد السلام والصلاة، فشرع في الصلاة تسليم المصلي على رسول صلى الله عليه وسلم  
أولا، وبعده سلام المصلي على نفسه ثانيا، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثا، وقال  
صلى الله عليه وسلم: إذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد الله صالح في الأرض  
والسماء [1].

---

[0] ابن مائة وخمس سنين .

وقال أبو مسهر وعدة : مات سنة خمس وثمانون وله خمس وتسعون سنة . وهو آخر من مات من الصحابة بدمشق . له ترجمة في : (طبقات ابن سعد) : 407 / 7 ، (طبقات خليفة) : ت 181 ، 778 ، 1349 ، (التاريخ الصغير) : 184 / 1 . (الجرح والتعديل) : 47 / 9 . (حلية الأولياء) :

21 / 2 ترجمة رقم (120) ، (تهذيب الأسماء واللغات) : 142 / 1 ، (تهذيب التهذيب) : 89 / 11 ، ترجمة رقم (174) ، (أسماء الصحابة الرواة) : 78 . ترجمة رقم (59) ، (شذرات الذهب) : 95 / 1 ، أحداث سنة خمس وثمانين ، (خلاص تذهيب الكمال) : 350 ، (المستدرک) ، 658 - 659 ، (الإصابة) : 6 / 591 ، ترجمة رقم (9093) ، (الاستيعاب) : 1563 / 4 ترجمة رقم (2738) ، (سير أعلام النبلاء) : 383 - 387 ، ترجمة رقم (57) .

[1] أخرجه أبو نعيم من حديث سليمان بن أحمد ، وأحمد بن محمد الحارث قالوا : حدثنا عبدان بن أحمد ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ، حدثنا فضل بن عياض ، عن سليمان الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : كنا إذا جلسنا في الصلاة قلنا : السلام على الله قبل عباده ، السلام على جبريل ، السلام على ميكائيل ، فعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد ، فقال : إن الله هو السلام ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

قال أبو وائل في حديث عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض، وقال أبو إسحاق في حديث عبد الله: إذا قلتها أصابت كل ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو عبد صالح: أشهد أن إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

(277/622)

---

وأما الصلاة فلم يشرعها إلا عليه وعلى آله فقط، فدل على أن آله هم أهله وأقاربه، وهذا بين يؤيده أن الله تعالى أمر عباده المؤمنين بالصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم بعد ذكر حقوقه، وما خصه تعالى به دون أمته: من حل نكاحه لمن تهب نفسها له، ومن تحريم نكاح أزواجه على الأمة بعده، ومن سائر ما ذكر من حقوقه وتعظيمه وتوقيره وتبجيله، ثم قال: وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكَحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا 33: 53 [1]، ثم ذكر رفع الجناح عن أزواجه في تكليمهم إياهن وأبنائهن، ومن ذكر دخولهن عليهن، ثم عقب ذلك بما حق من حقوقه الأكدية على الأمة وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامهم، مستفتحاً ذلك الأمر بإخباره تعالى [بأنه] وملائكته يصلون عليه، فسأل الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم: بأي [صيغة] يؤدون هذا

الحق ؟ فقال : قولوا : اللهم [صل] على محمد وعلى آل محمد [2] ، فالصلاة على آله هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها ،

[0] قال أبو نعيم : هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث الأعمش ، عن أبي وائل . رواه عنه إلياس ، وحديث فضيل لا نعلمه رواه عنه الإسماعيلي ، وكان فضيل يتورع أن يقول : الأعمش ، فكان إذا حدث عنه قال : سليمان بن مهران ، وإنما أصحابه وصفوه بالأعمش ليكون أشهر . (حلية الأولياء) :

115/8 ، ترجمة الفضيل بن عياض رقم (397) .

[1] الأحزاب : 53 .

[2] [عون المعبود] : 185/3 ، كتاب الصلاة ، باب (181) ، الصلاة على النبي صلى

الله عليه وسلم بعد التشهد ، حديث رقم (972) : حدثنا حفص بن عمر ، أخبرنا

شعبة عن الحكم ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب ابن عجرة قال : قلنا أو قالوا : يا رسول الله

أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم عليك ، فأما السلام فقد عرفناه ، فكيف نصلي عليك ؟

قال قولوا : اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد

وآل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد . وحديث رقم (973) : حدثنا

مسدد ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا شعبة بهذا الحديث قال : صل على محمد وعلى آل

محمد كما صليت على إبراهيم . وحديث رقم (974) : حدثنا محمد بن العلاء ،

أخبرنا ابن بشر عن مسعر ، عن الحكم بإسناده هذا قال : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . قال العلامة أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي : الصلاة الدعاء ، والرحمة ، والاستغفار ، وحسن الثناء من الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهو من العباد طلب إفاضة الرحمة الشاملة لخير الدنيا والآخرة من الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم . وقد أمر الله تعالى المؤمنين به . وقد أجمعوا على أنه للوجوب ، فهي واجبة في الجملة ، فقيل : يجب كلما جرى ذكره ، وقيل : الواجب الذي يسقط المأثم هو الإتيان

(278/622)

---

[0] بها مرة ، كالشهادة بنبوته صلى الله عليه وسلم ، وما عدا ذلك فهو مندوب . كذا في (اللمعات) .

وقال في (المراقبة) : اعلم أن العلماء اختلفوا في أن الأمر في قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا 33 : 56 هل هو للندب أو للوجوب ؟ ثم هل الصلاة عليه فرض عين أو فرض كفاية ؟ ثم هل تتكرر كلما سمع ذكره أم لا ؟ ثم إذا تكرر هل تتداخل في

المجلس أم لا ؟

فذهب الشافعيّ إلى أن الصلاة في القعدة الأخيرة فرض ، والجمهور على أنها سنة ،  
والمعتمد عندنا الوجوب والتداخل ، والكلام في هذه المسألة طويل ، وقد أجاد وأحسن  
وأطال الشيخ العلامة الحفاجي في (نسيم الرياض) شرح (الشافعية بتعريف حقوق المصطفى)  
للقاضي عياض ، والإمام شمس الدين ابن القيم في (جلاء الأفهام) . وهو يدل على تأخير  
مشروعية الصلاة عن التشهد .

«فكيف نصلي عليك» : فيه أنه يندب لمن أشكل عليه كيفية ما فهم جملة أن يسأل عنه  
من له به علم .

«قولوا : اللهم الخ» : استدل بذلك على وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بعد  
التشهد ، وإلى ذلك ذهب عمر ، وابنه عبد الله ، وابن مسعود ، وجابر بن زيد ، والشعبي  
، ومحمد بن كعب القرظي ، وأبو جعفر الباقر ، والشافعيّ ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق ،  
وابن المواز ، واختاره القاضي أبو بكر بن العربي .

وذهب الجمهور إلى عدم الوجوب ، فهم : مالك ، وأبو حنيفة ، وأصحابه ، والثوري ،  
والأوزاعي ، وآخرون . قال الطبري والطحاوي : إنه أجمع المتقدمون والمتأخرون على  
عدم الوجوب .

قال الشوكاني : دعوى الإجماع من دعاوي الباطلة ، لما عرفت من نسبة القول بالوجوب



إلى جماعة من الصحابة ، والتابعين ، والفقهاء ، ولكنه لا يتم الاستدلال على وجوب الصلاة بعد التشهد ، بما في حديث الباب من الأمر بها ، وبما في سائر أحاديث الباب ، لأن غايتها الأمر بطلق الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، وهو يقتضي الوجوب في الجملة ، فيحصل الامتثال بإيقاع فرد منها خارج الصلاة فليس فيها زيادة على ما في قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا 33 : 56 .

ولكنه يمكن الاستدلال لوجوب الصلاة في الصلاة ، بما أخرجه ابن حبان ، والمحاكم ، والبيهقي .

وصححوه ، وابن خزيمة في صحيحه ، والدارقطني ، من حديث أبي مسعود ، بزيادة «كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا» وفي رواية : «كيف نصلي عليك في صلاتنا» وغاية هذه الزيادة أن يتعين بها محل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، وهو مطلق الصلاة وليس فيها ما يعين محل النزاع . وهو إيقاعها بعد التشهد الأخير . ويمكن الاعتذار عن القول بالوجوب ، بأن الأوامر المذكورة في الأحاديث تعليم كيفية ، وهي لا تفيد الوجوب ، فإنه لا يشك من له ذوق أن من قال لغيره : إذا أعطيتك درهما فكيف أعطيتك إياه ؟ أسرا أم جهرا ؟ فقال له : أعطيني سرًا ، كان ذلك أمرا بالكيفية التي هي السرية ، لا أمرا بالإعطاء ، وتبادر هذا لغة ، وشرعا ، وعرفا ، لا يدفع ، وقد تكرر في السنة وكثر ، فمنه : إذا قام أحدكم الليل فليفتح الصلاة بركعتين خفيفتين .

الحديث .

وفي (المرقاة) ، قيل : الآل من حرمت عليه الزكاة كبنى هاشم ، وبنى المطلب ، وقيل : كل  
نقى آله صلى الله عليه وسلم ، وقيل : المراد بالآل : جميع أمة الإجابة ، وقيل المراد بالآل  
الأزواج ومن حرمت عليه

(279/622)

---

[0] الصدقة ويدخل فيهم الذرية ، وبذلك يجمع بين الأحاديث .

قال ابن حجر المكيّ : هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب عند الشافعيّ وجمهور العلماء ،  
وقيل أولاد فاطمة ونسلهم ، وقيل : أزواجه وذريته ، لانهم ذكروا جملة في رواية . وردّ بأنه  
ثبت الجمع بين الثلاثة في حديث واحد ، وقيل : كل مسلم ، ومال إليه مالك ، واختاره  
الزهري وآخرون ، وهو قول سفيان الثوري وغيره ، ورجحه النووي في (شرح مسلم) .  
وقال الإمام الشوكاني في (نيل الأوطار) : واستشكل جماعة من العلماء التشبيه للصلاة  
عليه صلى الله عليه وسلم بالصلاة على إبراهيم - كما وقع في هذه الرواية - أو على آل  
إبراهيم كما في بعض الرواية ، مع أن المشبه دون المشبه به في الغالب ، وهو صلى الله عليه  
وسلم أفضل من إبراهيم وآله وأجيب عن ذلك بأجوبة :

منها : أن المشبه مجموع الصلاة على محمد وآله بمجموع الصلاة على إبراهيم وآله ، وفي آل إبراهيم معظم الأنبياء فالمشبه به أقوى من هذه الحيثية .

ومنها : أن التشبيه وقع لأصل الصلاة بأصل الصلاة ، لا للقدر بالقدر .

ومنها : أن التشبيه وقع في الصلاة على الآل لا على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو خلاف الظاهر .

ومنها : أنه كان ذلك منه صلى الله عليه وسلم . قبل أن يعلمه أنه أفضل من إبراهيم .

ومنها : أن مراده صلى الله عليه وسلم أن يتم النعمة عليه كما أتمها على إبراهيم وآله .

ومنها : مراده صلى الله عليه وسلم أن يبقى له لسان صدق في الآخرين كإبراهيم .

ومنها : أنه سأله أن يتخذه الله خليلاً كإبراهيم .

«وبارك على محمد» : البركة هي الثبوت والدوام ، من قولهم : برك البعير إذا ثبت ودام ،

أي آدم شرفه ، وكرامته ، وتعظيمه .

«إنك حميد مجيد» ، أي محمود الأفعال ، مستحق لجميع المحامد ، لما في الصيغة من المبالغة

، وهو تعليل لطلب الصلاة منه . والمجيد : المتصف بالمجد ، وهو كمال الشرف والكرم ،

والصفات المحمودة .

قال المنذري : وأخرجه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجة (عون

المعبود) :

185/3 - 188 مختصراً .

وأخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه ، (الإحسان) : 286/5 كتب الصلاة ، باب (10) باب صفة الصلاة ، ذكر وصف الصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (1957) ، وقال في هامشه :

إسناده قوى ، وذكر البيان بأن القوم إنما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن وصف الصلاة التي أمرهم الله جلّ وعلا أن يصلوا بها على رسول صلى الله عليه وسلم : 286 ، حديث رقم (1958) ، وقال في هامشه : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، ما خلا محمد بن عبد الله الأنصاري ، فإنه من رجال مسلم .

وهو في (الموطأ) : 165/1 - 166 في الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، (مسند الإمام الشافعي) : 42 ، باب ومن كتاب استقبال القبلة في الصلاة ، (مسند الإمام أحمد) :

97/5 ، بقية حديث أبي مسعود الأنصاري ، حديث رقم (16624) ، 368/6 ، حديث رقم (21847) ، مسلم (405) في الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ، والبيهقي في (السنن) 2/146 وابن ماجه في (السنن) : 1/292 ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب (25) الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حديث رقم (903) ، (904) بسياقات مختلفة .

لأن ذلك [مما يرفع الله به قدره] [1] ، ويزيده الله به شرفا وعلوا صلى الله عليه وسلم ، ولا ريب أن الأتباع يطلق عليهم لفظ الآل في بعض المواضع بقريظة ، ولا يلزم من ذلك أنه حيث وقع لفظ الآل يراد الأتباع بما تقدم من النصوص ، والله أعلم .

القول الرابع : أن آله صلى الله عليه وسلم هم الأتقياء من أمته ، حكاه القاضي حسين والراغب وجماعة ، واحتج لهذا القول بما خرجه الطبراني من طريق نعيم بن حماد ، حدثنا نوح بن أبي مريم ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من آل محمد ؟ فقال : كل تقى [2] وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ** 8 : 34 [3] ، قال الطبراني : لم يروه عن يحيى إلا نوح ، تفرد به نعيم . وقد رواه البيهقي من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا نافع أبو هرمرز عن أنس فذكره ، ونوح هذا ونافع بن هرمرز لا يحتج بهما أحد من أهل العلم ، قال ابن معين : نوح بن أبي مريم ليس بشيء ولا يكتب حديثه ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال السعدي : سقط حديثه ، وقال ابن عدي :

وعامة حديثه لا يتابع ، ونافع أبو هرمرز السلمى بصرى ، قال ابن معين : ليس بشيء ، ومرة

قال: يروى عن أنس، ليس بثقة. كذاب، وقال أحمد: ضعيف الحديث، وقال النسائي:  
ليس بثقة، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه غير محفوظ، والضعف على رواياته بين.  
واحتجوا بأن الله تعالى قال لنوح عليه السلام عن ابنه: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ  
صَالِحٍ 11 : 46 [4]، فأخرجه بشركه أن يكون من أهله، فعلم أن آل

---

[1] زيادة للسياق، ومكانها مطموس في (خ).

[2] (كنز العمال): 89/3، حديث رقم (5624) عن أنس رضي الله عنه، وقد

سبق ذكر آل مشروحا فليراجع.

[3] الأنفال: 34.

[4] هود: 46، وقال سفيان الثوري: عن أبي عامر الهمداني، عن الضحال، عن ابن

عباس في قوله تعالى:

وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ 11 : 42 قال: هو ابنه، ما بغت امرأة نبي قط. (تفسير سفيان الثوري):

130، مسألة رقم (354: 5: 15).

(281/622)

---

[0] قال الإمام الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشيّ الدمشقيّ: هذا سؤال استعلام وكشف من نوح عليه السلام عن حال ولده الذي غرق قال رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي 11 : 45 أي وقد وعدتني بنجاة أهلي ووعدك الحق الذي لا يخلف ، فكيف غرق وأنت أحكم الحاكمين ؟ قال يا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ 11 : 46 أي الذين وعدت إنجاءهم ، لأنني إنما وعدتك بنجاة من آمن من أهلك ، ولهذا قال : وَأَهْلِكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ 11 : 40 فكان هذا الولد ممن سبق عليه القول بالغرق لكفره ، ومخالفته أباه نبي الله نوح عليه السلام .

وقد نصّ غير واحد من الأئمة على تخطئة من ذهب في تفسير هذا إلى أنه ليس بابنه . وإنما كان ابن زنية ، ويحكى القول بأنه ليس بانه وإنما كان ابن امرأته ، عن مجاهد ، والحسن ، وعبيد بن عمير ، وأبي جعفر الباقر ، وابن جريج ، واحتج بعضهم بقوله : إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٍ 11 : 46 ، ويقوله :

فَخَاتَاهُمَا 66 : 10 ، فمننّ قاله ، الحسن البصري ، احتجّ بهاتين الآيتين ، وبعضهم بقول ابن امرأته ، وهذا يحتمل أن يكون أراد ما أراد الحسن ، أو أراد أنه نسب إليه مجازا لكونه كان ربيبا عنده ، والله تعالى أعلم .

وقال ابن عباس وغير واحد من السلف : ما زنت امرأة نبي قط ، قال : وقوله : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ 11 : 46 أي الذين وعدتكم بنجاتهم ، وقول ابن عباس في هذا هو الحق الذي لا

محيد عنه ، فإن الله سبحانه أغير من أن يمكن امرأة نبي من الفاحشة ، ولهذا غضب الله  
 على الذين رموا أم المؤمنين عائشة بنت الصديق زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنكر  
 على المؤمنين الذين تكلموا بهذا وأشاعوه ، ولهذا قال تعالى : إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ  
 مِنْكُمْ لَا تحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى  
 كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا  
 هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ لَوْلَا جَاءَ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ  
 الْكَاذِبُونَ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ  
 عَظِيمٌ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّتِمْ وَتَقُولُونَ بَأْفَوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ  
 اللَّهِ عَظِيمٌ 24 : 11 - 15 .

وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر عن قتادة وغيره ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : هو ابنه  
 ، غير أنه خالفه في العمل والنية . قال عكرمة في بعض الحروف : إنه عمل عملا غير صالح ،  
 والخيانة تكون على غير باب ، وقد ورد في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ  
 بذلك ، فقال الإمام أحمد : حدثنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن شهر بن حوشب عن  
 أسماء بنت يزيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ إنه عمل غير صالح  
 11 : 46 وسمعت يقول : يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ  
 اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا 39 : 53 ، وَلَا يَبَالِي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ 39 : 53 . وقال



الإمام أحمد أيضا : حدثنا وكيع ، حدثنا هارون النحوي ، عن ثابت البناني ، عن شهر ابن حوشب ، عن أم سلمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها : **إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ** 11 : 46 أعاده أحمد أيضا في مسنده ، أم سلمة هي أم المؤمنين ، والظاهر - والله أعلم - أنها أسماء بنت يزيد ، فإنها تكنى بذلك أيضا .

وقال عبد الرزاق أيضا : أنبأنا الثوري عن ابن عيينة ، عن يونس بن أبي عائشة ، عن سليمان ابن قبة ، قال : سمعت ابن عباس سئل وهو إلى جنب الكعبة عن قول الله تعالى : **فَخَاتَمَهُمَا** 66 : 10 قال :

أما إنه لم يكن بالزنا ، ولكن كانت هذه تخبر الناس أنه مجنون ، وكانت هذه تدل على الأضياف ،

(282/622)

---

الرسول هم أتباعه ، وأجاب الشافعي - رحمه الله - عن هذا بأن المراد إنه ليس من أهلِكَ الذين أمرناك بحملهم ووعدناك بنجاتهم ، لأن الله تعالى قال له قبل ذلك : **أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ** 11 : 40 ، فليس ابنه من أهله الذين ضمن له نجاتهم ، ويزيد صحة هذا الجواب أن سياق الآية يدل على أن المؤمنين

قسم غير أهله الذين هم أهله ، لأنه تعالى قال : قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ  
إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ 11 : 40

[0] ثم قرأ إنه عمل غير صالح 11 : 46 .

قال ابن عيينة : وأخبرني عمار الذهبي أنه سأل سعيد بن جبير عن ذلك فقال : كان ابن  
نوح ، إن الله لا يكذب ، قال تعالى : وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ 11 : 42 . قال : وقال بعض العلماء :  
ما فجرت امرأة بنى قط ، وكذا روى عن مجاهد أيضا ، وعكرمة ، والضحاك ، وميمون  
بن مهران ، وثابت بن الحجاج ، وهو اختيار أبي جعفر بن جرير ، وهو الصواب الذي لا  
شك فيه . (تفسير ابن كثير) : 463 / 2 - 464 .

وقال الإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور : ومعنى قوله تعالى : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ 11 :  
46 : نفى أن يكون من أهل دينه واعتقاده ، فليس ذلك إبطالا لقول نوح عليه السلام : إِنَّ  
أُبْنِي مِنْ أَهْلِي 11 : 45 ، ولكنه إعلام بأن قرابة الدين بالنسبة لأهل الإيمان هي القرابة ،  
وهذا المعنى شائع في الاستعمال قال النابغة يخاطب عيينة بن حصن :

إذا حاولت في أسد فجورا فإني لست منك ولست مني

وقال تعالى : وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ 9 : 56 [سورة  
التوبة الآية :

[56] ، وتأكيده الخبر لتحقيقه لغرابته .

وجملة إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٍ 46 : 11 تعليل لمضمون جملة إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ 46 : 11  
فإن فيه مجرد الاهتمام .

وَعَمَلٌ 46 : 11 في قراءة الجمهور - بفتح الميم وتنوين اللام - مصدر أخبر به للمبالغة ،  
ويرفع غَيْرٌ 46 : 11 على أنه صفة عَمَلٌ 46 : 11 .

وقراءه الكسائي ، ويعقوب ؟ عَمَلٌ 46 : 11 ؟ - بكسر الميم - بصيغة الماضي وينصب  
؟ غيرَ 46 : 11 ؟ على المفعولية لفعل ؟ عمل 46 : 11 ؟ ، معنى العمل غير الصالح  
: الكفر ، وأطلق على الكفر عمل لأنه عمل القلب ، ولأنه يظهر أثره في عمل صاحبه -  
كاستناع ابن نوح من الركوب الدال على تكذيبه بوعيد الطوفان .

وتفرع على ذلك نهيه أن يسأل ما ليس له به علم نهى عتاب ، لأنه لما قيل له : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ  
أَهْلِكَ 46 : 11 بسبب تعليله بأنه عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٍ 46 : 11 ، سقط ما مهد به لإجابة  
سؤاله ، فكان حقيقاً بأن لا يسأله وأن يتدبر ما أراد أن يسأله من الله (تفسير التحرير  
والتنوير) : 85/12 - 86 .

وقال العلامة أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي : قوله تعالى : إِنَّهُ  
عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٍ 46 : 11 ، تعليل لاتقاء كونه من أهله ، وفيه إيذان بأن قرابة الدين  
غامرة لقرابة النسب ، وأن نسبيك في دينك ومعقدك من الأبعد في المنصب ، وإن كان

حبشيا وكت قرشيا لصيقك وخصيصة ، ومن لم يكن على دينك وإن كان أمس أقاربك  
رحما ، فهو بعيد منك (الكشاف) : 219 / 2 .

(283/622)

---

[1] ، فمن آمن معطوف على المفعول بالحمل وهم أهل ، والاثنان من كل زوجين ،  
واحتجوا بجديت واثلة المتقدم ، وتخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به ، وكأنه  
صلّى الله عليه وسلّم جعل واثلة في حكم الأهل تشبيها بمن يستحق هذا الاسم .  
والصواب : أن الأتقياء من أمة صلّى الله عليه وسلّم هم أولياؤه ، فمن كان منهم من أقاربه  
فهو من أوليائه لا من آله ، فقد يكون الرجل من آله وأوليائه كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه  
ولا يكون لا من آله ولا من أوليائه كمن لم يؤمن به ، وقد يكون من أوليائه وإن لم يكن من آله ،  
كخلفائه في أمة ، الداعين إلى سنته ، الذابين عنه ، الناصرين لدينه ، وإن لم يكن من أقاربه .  
وقد ثبت أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : إن آل - أبي فلان - ليسوا لي بأولياء ، إن  
أوليائي المتقون كانوا ومن كانوا [2] ، فالمتقون هم أولياء رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ،  
وأولياؤه

[2] أخرجه البخاري في كتاب الأدب ، باب (14) تَبَلَّ الرحم ببلالها ، حديث رقم

(5990) ولفظه :

حدثني عمرو بن عباس ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ابن أبي حازم ، أن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا غير سرّ - يقول : إن آل أبي - قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر : بياض - ليسوا بأوليائي ، إنما ولي الله وصالح المؤمنين . زاد عنبسة ابن عبد الواحد عن بيان ، عن قيس ، عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ولكن لهم رحم أبلاها ببلالها ، يعنى أصلها بصلتها . قوله : «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا» ، يحتمل أن يتعلق بالمفعول ، أي كان المسموع في حالة الجهر ، ويحتمل أن يتعلق بالفاعل ، أي أقول ذلك جهارا . وقوله : غير سرّ تأكيد لذلك لدفع توهم أنه جهر به مرة ، وأخفاه أخرى ، والمراد أنه لم يقل ذلك خفية ، بل جهر به وأشاعه .

قوله : «إن آل أبي» ، وكذا للأكثر ، يحذف ما يضاف إلى أداة الكنية ، وأثبتته المستملي في روايته لكن كنى عنه فقال : «آل أبي فلان» ، وكذا هو في روايتي مسلم والإسماعيلي ، وذكر القرطبي أنه وقع في أصل مسلم موضع «فلان» بياض ، ثم كتب بعض الناس فيه «فلان» على سبيل الإصلاح ، وفلان كناية عن اسم علم ، ولهذا وقع لبعض رواته «إن آل أبي يعنى فلان» ، ولبعضهم «إن آل أبي فلان» بالجزم .

قوله : «بياض» : قال عبد الحق في كتاب (الجمع بين الصحيحين) : إن الصواب في ضبط هذه الكلمة بالرفع ، أي وقع في كتاب محمد بن جعفر موضع أبيض يعنى بغير كتابة ، وفهم منه بعضهم أنه الاسم المكنى عنه في الرواية ، فقرأه بالجر على أنه في كتاب محمد بن جعفر إن آل أبي ، بياض .

وهو فهم سبيء ممن فهمه ، لأنه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها آل أبي بياض ، فضلا عن قريش .

(284/622)

---

[0] وسياق الحديث مشعر بأنهم من قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم وهي قريش ، بل فيه إشعار بأنهم أخص من ذلك ، لقوله : «إن لهم رحما» ، وأبعد من حملة على بنى بياضه ، وهم بطن من الأنصار ، لما فيه من التغير أو الرحم على رأى ، ولا يناسب السياق أيضا ، وقال ابن التين : حذفت التسمية لئلا يتوذى بذلك المسلمون من أبنائهم .

وقال النووي : هذه الكناية من بعض الرواة ، خشى أن يصرح بالاسم ، فيترتب عليه مفسدة ، إما في حق نفسه ، وإما في حق غيره ، وإما معا . وقال القاضي عياض : إن المكنى عنه هنا هو الحكم بن أبي العاص . وقال ابن دقيق العيد : كذا وقع مبهما في السياق

، وحمله بعضهم على بنى أمية ، ولا يستقيم مع قوله : آل أبي ، فلو كان بنى لأمكن ، ولا يصح تقدير آل أبي العاص ، لأنهم أخص من بنى أمية ، والعام لا يفسر بالخاص . قلت : لعل مراد القائل أنه أطلق العام وأراد الخاص ، وقد وقع في رواية وهب بن حفص التي أشرت إليها «إن آل بنى» لكن وهب لا يعتمد عليه . وجزم الدمياطي في حواشيه بأنها آل أبي العاص ابن أمية ، ثم قال ابن دقيق العيد : إنه رأى في كلام ابن العربي في هذا شيئاً يراجع منه .

قلت : قال أبو بكر بن العربي في (سراج المريدين) : كان في أصل حديث عمرو بن العاص «إن آل أبي طالب» ، فغير «آل أبي فلان» ، كذا جزم به ، وتعقبه بعض الناس وبالغ في التشنيع ، ونسبه إلى التحامل على آل أبي طالب .

قوله : «ليسوا بأوليائي» كذا للأكثر - وفي نسخة من رواية أبي ذر «بأولياء» فنقل ابن التين عن الداودي أن المراد بهذا النفي من لم يسلم منهم ، فهو من إطلاق الكل وإرادة البعض ، والمنفي على هذا المجموع لا الجميع .

وقال الخطابي : الولاية المنفية ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين ، ورجح ابن التين الأول ، وهو الراجح ، فإن من جملة آل أبي طالب : عليا ، وجعفر ، أو هما أخص الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم لما لهما من السابقة والقدم في الإسلام ، ونصر الدين . وقد استشكل بعض الناس صحة هذا الحديث - لما نسب إلى بعض راويه من النصب ، وهو

الانحراف عن علي رضي الله عنه وآل بيته .

قلت : أما قيس بن أبي حازم ، فقال يعقوب بن شيبة : تكلم أصحابنا في قيس ، فمنهم من رفع قدره وعظمه ، وجعل الحديث عنه من أصح الأسانيد ، حتى قال ابن معين : هو أوثق من الزهري .

ومنهم من حمل عليه وقال : له أحاديث مناكير ، وأجاب من أطراه بأنها غرائب ، وإفراده لا يقدح فيه .

ومنهم من حمل عليه في مذهبه وقال : كان يحمل على علي ، ولذلك تجنب الرواية عنه كثير من قدماء الكوفيين . وأجاب من أطراه بأنه كان يقدم عثمان على علي .

قلت : والمعتمد عليه أنه ثقة ، ثبت ، مقبول الرواية ، وهو من كبار التابعين ، سمع من أبي بكر الصديق فمن دونه ، وقد روى عنه حديث الباب إسماعيل بن أبي خالد ، وبيان بن بشر ، وهما كوفيان ، ولم ينسبا إلى النصب .

لكن الراوي عن بيان ، وهو عنبسة بن عبد الواحد ، أموي قد نسب إلى شيء من النصب ، وأما عمرو بن العاص وإن كان بينه وبين علي ما كان فحاشاه أن يتهم ، وللحديث محل صحيح لا يستلزم نقصا في مؤمني أبي طالب ، وهو أن المراد بالنفي المجموع كما تقدم ، ويحتمل أن يكون المراد بال



---

[O] أبى طالب أبو طالب نفسه ، وهو إطلاق سائغ كقوله في أبى موسى : «إنه أوتى  
مزمارا من مزامير آل داود ، وقوله صلى الله عليه وسلم : «آل أبى أوفى» ، وخصه بالذكر  
مبالغة في الانتفاء ممن لم يسلم ، لكونه عمه ، وشقيق أبيه ، وكان القيم بأمره ، ونصره ،  
وحميته ، ومع ذلك فلما لم يتابع على دينه انتهى من موالاته .

قوله صلى الله عليه وسلم : «إنما ولى الله وصالح المؤمنين» ، كذا للأكثر بالإفراد وإرادة  
الجملة ، وهو اسم جنس - ووقع في رواية البرقاني : «وصالحوا المؤمنين بصيغة الجمع وقد  
أجاز بعض المفسرين أن الآية التي في التحريم كانت في الأصل : فإن الله هو مولاه وجبريل  
[وصالحوا] المؤمنين لكن حذفوا الواو من الخط على وفق النطق ، وهو مثل قوله تعالى :

سَدَّعُ الزَّبَانِيَةَ 96 : 18 وقوله تعالى : يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ 54 : 6 ، وقوله تعالى :  
وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ 42 : 24 .

وقال النووي : معنى الحديث أن وليي من كان صالحا وإن بعد منى نسبه ، وليس وليي من  
كان غير صالح وإن قرب منى نسبه . وقال القرطبي : فائدة الحديث انقطاع الولاية في الدين  
بين المسلم والكافر ، ولو كان قريبا حميما .

وقال ابن بطال : أوجب في هذا الحديث الولاية بالدين ، ونفاها عن أهل رحمه إن لم يكونوا

من أهل دينه ، فدل ذلك على أن النسب يحتاج إلى الولاية التي يقع بها الموارثة بين المتناسبين ، وأن الأقارب إذا لم يكونوا على دين واحد ، لم يكن بينهم توارث ولا ولاية .

قال : ويستفاد من هذا أن الرحم المأمور بصلتها ، والمتوعد على قطعها ، هي التي شرع لها ذلك فأما من أمر بقطعه من أجل الدين فيستثنى من ذلك ولا يلحق بالوعيد من قطعه ، لأنه قطع من أمر الله بقطعه لكن لو وصلوا بما يباح من أمر الدنيا لكان فضلا ، كما دعا صلى الله عليه وسلم لقريش بعد أن كانوا كذبوه فدعا لهم . قلت : ويتعقب كلامه في موضعين : أحدهما : يشاركه فيه كلام غيره ، وهو قصره النفي على من ليس على الدين ، وظاهر الحديث أن من كان غير صالح في أعمال الدين دخل في النفي أيضا لتقييده الولاية بقوله : **وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ 66 : 4 .**

والثاني : أن صلة الرحم الكافر ، ينبغي تقيدها بما إذا أس منه رجوعا عن الكفر ، أو رجي أن يخرج من صلبه مسلم كما في الصورة التي استدل بها ، وهي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لقريش بالخصب ، وعلل بنحو ذلك ، فيحتاج من يترخص في صلة رحمه الكافر أن يقصد إلى شيء من ذلك وأما من كان على الدين ولكنه مقصر في الأعمال مثلا فلا يشارك الكافر في ذلك .

وقد وقع في (شرح المشكاة) : المعنى أنى لأوالي أحدا بالقرابة ، وإنما أحب الله تعالى لما له من الحق الواجب على العباد ، وأحب صالح المؤمنين لوجه الله تعالى ، وأوالي من أوالي

بالإيمان والصلاح - سواء كان من ذوى رحم أولا ، ولكنى أرعى لذوى الرحم حقهم لصلة الرحم .

وقد اختلف أهل التأويل في المراد بقوله تعالى : **وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ 66** : 4 على أقوال :  
أحدها : الأنبياء ، أخرجه الطبري - وابن أبي حاتم عن قتادة ، وذكره ابن أبي حاتم عن سفيان الثوري ، وأخرجه النقاش عن العلاء بن زياد .

الثاني : الصحابة ، أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي ، ونحوه في تفسير الكلبي ، قال : هم أبو بكر ، وعمر وعثمان وعلي ، وأشباههم ممن ليس بمنافق .

الثالث : خيار المؤمنين ، أخرجه ابن أبي حاتم عن الضحاك .

الرابع : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، أخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن البصري .

(286/622)

---

[0] الخامس : أبو بكر ، وعمر ، أخرجه الطبري وابن مردويه ، عن ابن مسعود مرفوعا ،

وسنده ضعيف . وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم عن الضحاك أيضا ، وكذا هو في تفسير

عبد الغنى بن سعيد الثقفى أحد الضعفاء بسنده عن ابن عباس موقوفا ، وأخرجه ابن

مردويه من وجه آخر ضعيف عنه كذلك . قال ابن أبي حاتم : وروى عن عكرمة ،

وسعيد بن جبير ، وعبد الله بن بريدة ، ومقاتل ابن حبان كذلك .

السادس : أبو بكر خاصة ، ذكره القرطبي عن المسيب بن شريك .

السابع : عمر خاصة ، أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن جبير ،

وأخرجه الطبري بسند ضعيف عن مجاهد ، وأخرجه ابن مردويه بسند واه جدا عن ابن

عباس .

الثامن : عليّ ، أخرجه ابن أبي حاتم بسند منقطع عن عليّ نفسه مرفوعا ، وأخرجه

الطبري بسند ضعيف عن مجاهد ، قال : هو عليّ .

وأخرجه ابن مردويه بسندين ضعيفين من حديث أسماء بنت عميس مرفوعا قالت :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : صالحُ المؤمنينَ 66 : 4 علي بن أبي

طالب . ومن طريق أبي مالك عن ابن عباس مثله موقوفا ، وفي سنده راو ضعيف .

وذكره النقاش عن ابن عباس ، ومحمد بن علي الباقر ، وابن جعفر بن محمد الصادق ، قلت

: فإن ثبت هذا ، ففيه دفع توهم من توهم أن في الحديث المرفوع نقصا من قدر عليّ رضي

الله عنه ، ويكون المنفى أبا طالب ومن مات من آله كافرا ، والمثبت من كان منهم مؤمنا ،

وخصّ عليّ بالذكر لكونه رأسهم ، وأشار بلفظ الحديث إلى لفظ الآية المذكورة ، ونصّ فيها

على عليّ تنويها بقدره ، ودفعنا لظن من يتوهم عليه في الحديث المذكور غضاضة ، ولو

تفطن من كنى عن أبي طالب لذلك لاستغنى عما صنع .

قوله : «وزاد عنبسة بن عبد الواحد» ، أي ابن أمية بن عبد الله بن سعيد بن العاص بن أبي أحيحة بمهملتين مصغرا ، وهو سعيد بن العاص بن أمية ، وهو موثوق عندهم ، وما له في البخاري سوى هذا الموضوع المعلق ، وقد وصله البخاري في كتاب البر والصلة فقال : حدثنا محمد بن عبد الواحد بن عنبسة ، حدثنا جدي . . . فذكره ، وأخرجه الإسماعيلي من رواية نهد بن سليمان عن محمد بن عبد الواحد المذكور ، وساقه بلفظ : سمعت عمرو بن العاص يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى جهرا غير سرّ : إن بنى فلان ليسوا بأوليائي ، وإنما ولي الله والذين آمنوا ، ولكن لهم رحم . . . الحديث وقد قدمت رواية الفضل ، وإنما الفضل ابن الموفق عن عنبسة من عند أبي نعيم ، وأنها أخص من هذا .

قوله صلى الله عليه وسلم : «ولكن لها رحم أبلها ببلها ، يعنى أصلها بصلتها» ، كذا لهم ، لكن سقط التفسير من رواية النسفي ، ووقع عند أبي ذر بعده «أبلها ببلها» وبعده في الأصل : كذا وقع ، وببلها أجود وأصح .

قال الخطابي وغيره : بلت الرحم بلا وبلا وبلا ، أي نديتها بالصلة ، وقد أطلقوا على الإعطاء الندى ، وقالوا في البخيل : ما تندى كفه بخير ، فشبهت قطيعة الرحم بالحرارة ، ووصلها بالماء الذي يطفى يبرده الحرارة ، ومنه الحديث : بلوا أرحامكم ولو بالسلام .

وقال الطيبي وغيره : شبه الرحم بالأرض التي إذا وقع عليها الماء وسقاها حتى إذا سقيها  
أزهرت

(287/622)

---

أحب إليه ، قال تعالى : وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ  
وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ 66 : 4 [1] ، وسئل صلى الله عليه وسلم : أي الناس أحب  
إليك ؟

قال : عائشة ، قيل : من الرجال ؟ قال : أبوها . متفق عليه [2] وذلك أن المتقين هم  
أولياء الله تعالى ، كما قال عز من قائل : أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ  
الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ 10 : 62 - 63 [3] ، فأولياء الله تعالى أولياء رسوله صلى  
الله عليه وسلم .

تم بحمد الله تعالى الجزء الخامس ويليه الجزء السادس وأوله : «فصل في ذكر ذرية رسول  
الله صلى الله عليه وسلم» . انتهى انتهى . اهـ ﴿إمتاع الأسماع ح 5 ص 372 .

﴿ 405

---

[0] ورئيت فيها النضارة ، فأثمرت المحبة والصفاء ، وإذا تركت بغير سقى يبست

وبطلت منفعتها ، فلا تثمر إلا البغضاء والحفاء ، ومنه قولهم سنة جماد لا مطر فيها ، وناقاة جماد أي لا لبن فيها .

وجوز الخطابي أن يكون معنى قوله : أبلها ببلاها ، في الآخرة ، أي أشفع لها يوم القيامة ، وتعقبه الداودي بأن سياق الحديث يؤذن بأن المراد ما يصلهم به في الدنيا ، ويؤيده ما أخرجه مسلم من طريق موسى بن طلحة عن أبي هريرة قال : لما نزلت وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ 26 : 214 دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا ، فعمم وخص - إلى أن قال - : يا فاطمة أتقذي نفسك من النار ، فإنني لا أملك لكم من الله شيئا ، غير أن لكم رحما سأبلها ببلاها ، وأصله عند البخاري بدون هذه الزيادة .

وقال الطيبي : في قوله : «ببلاها» مبالغه بديعة ، وهي مثل قوله تعالى : إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زُلْزَالَهَا 99 : 1 أي زلزالها الشديد الذي لا شيء فوقه ، فالمعنى : أبلها بما اشتهر وشاع ، بحيث لا أترك منه شيئا . (فتح الباري) : 513 / 10 - 518 مختصرا .

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (93) موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراء منهم ، حديث رقم (215) .

[1] التحريم : 4 .

[2] أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة ، باب (5) قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذا خليلا ، حديث رقم (3662) ، ولفظه : حدثنا معلى بن أسد ،

حدثنا عبد العزيز بن المختار ، قال خالد الحذاء :

حدثنا عن أبي عثمان قال : حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأتيته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ قال : عائشة . فقلت : من الرجال ؟ قال : أبوها ، قلت ثم من ؟ قال : ثم عمر بن الخطاب ، فعدّ رجالا . وأخرجه في كتاب المغازي ، باب (64) غزوة ذات السلاسل ، وهي غزوة لخم وجذام ، وزاد في آخره : فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم .  
[3] يونس : 62 - 63 .

(288/622)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾

نهاهن عن التبذل ، وأمرهن بمراعاة حرمة الرسول صلى الله عليه وسلم ، والتصاؤن عن تطمّع المنافقين في ملابنتهن .

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى



"الرجس": الأفعال الخبيثة والأخلاق الدنيئة؛ فالأفعال الخبيثة الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وما قل وما جل. والأخلاق الدنيئة الأهواء والبدع كالبخل والشح وقطع الرحم، ويريد بهم الأخلاق الكريمة كالجود والإيثار والسخاء وصلية الرحم، ويديم لهم التوفيق والعصمة والتسدسد، ويُطهرهم من الذنوب والعيوب.

وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)  
أذكرن عظيم النعمة وجليل الحالة التي تجري في بيوتكن؛ من نزول الوحي ومجيء الملائكة، وحرمة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والنور الذي يقبس في الآفاق، ونور الشمس الذي ينبسط على العالم، فاعرفن (1) هذه النعمة، وأرعين هذه الحرمة. انتهى انتهى . ا

هـ لطائف الإشارات ح 3 ص 160.161 ❁

---

(1) قال محقق الكتاب:

عرف هنا بمعنى ذكر الفضل . . وبهذه المناسبة أكشف للقارىء عن شيء حيرنى دهرا

طويلا حينما كنت أقرأ فائية ابن الفارض التي أولها:

قلبي يحدثني بأنك متلغى روى فداك عرفت أم لم تعرف

فطالما أزعجنى الشطر التالي من هذا البيت لأنى كنت أربط بين عرف وبين علم. فكنت

أسائل لعمى كيف يخاطب ابن الفارض ربه على هذا النحو؟ حق اهتديت الى أن المعنى

:التي سأفتديك بروحي حتى ولو ثلثت في ذلك ، وسأبقى عليه ، سواء ذكرت لي ما  
أصنع ، واحتسبته . . أم لم تفعل .

(289/622)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوي في تفسير القرآن الكريم  
ويُسمى ( جنة المشتاق في تفسير كلام الملك الخلاق )  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسلي - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثالث والعشرون بعد الستمائة

حقوق النسخ والطبع والنشر مسموح بها لكل مسلم

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/623)

---

الجزء الثالث والعشرون بعد الستمائة  
من الآية ﴿ 35 ﴾ من سورة الأحزاب  
وحتى الآية ﴿ 39 ﴾ من نفس السورة

(4/623)

---

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ  
وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَّصِدِّقِينَ  
وَالْمُتَّصِدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ  
كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (35)

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما حث سبحانه على المكارم والأخلاق الزاكية ، وختم بالتذكير بالآيات والحكمة ،

أُتبعه ما لمن تلبس من أهل البيت بما يدعو إليه ذلك من صفات الكمال ، ولكنه ذكره على وجه يعم غيرهم من ذكر وأنتى مشكلة لعموم الدعوة وشمول الرسالة ، فقال جواباً لقول النساء : يا رسول الله ! ذكر الله الرجال ولم يذكر النساء بخير فما فينا خير نذكر به ، إنا نخاف أن لا يقبل منا طاعة ، بادئاً الوصف الأول الأعم الأشهر من أوصاف أهل هذا الدين مؤكداً لأجل كثرة المنافقين المكذبين بضمون هذا الخبر وغيرهم من المصارحين : ﴿ إن المسلمين ﴾ ولما كان اختلاف النوع موجباً للعطف ، قال معلماً بالتشريك في الحكم : ﴿ والمسلمات ﴾ .

ولما كان الإسلام مع كونه أكمل الأوصاف وأعلاها يمكن أن يكون بالظاهر فقط ، أتبعه المحقق له وهو إسلام الباطن بالتصديق التام بغاية الإذعان ، فقال عاطفاً له ولما بعده من الأوصاف التي يمكن اجتماعها بالواو للدلالة على تمكين الجامعين لهذه الأوصاف من كل وصف منها : ﴿ والمؤمنين والمؤمنات ﴾ ولما كان المؤمن المسلم قد لا يكون في أعماله مخلصاً قال : ﴿ والقانتين ﴾ أي المخلصين في إيمانهم وإسلامهم ﴿ والقانتات ﴾ ولما كان القنوت كما يطلق على الإخلاص المقتضي للمداولة قد يطلق على مطلق الطاعة قال : ﴿ والصادقين ﴾ في ذلك كله ﴿ والصادقات ﴾ أي في إخلاصهم في الطاعة ، وذلك يقتضي الدوام .

---

ولما كان الصدق - وهو إخلاص القول والعمل عن شوب يلحقه أو شيء يدنس - قد لا يكون دائماً ، قال مسيراً إلى أن ما لا يكون دائماً لا يكون صدقاً في الواقع : ﴿ والصابرين والصابرات ﴾ ولما كان الصبر قد يكون سجية ، دل على صرفه إلى الله بقوله :

﴿ والخاشعين والخاشعات ﴾ ولما كان الخشوع - وهو الخضوع والإخبات والسكون - لا يصح مع توفير المال فإنه سيكون إليه ، قال معلماً أنه إذ ذاك لا يكون على حقيقته :

﴿ والمتصدقين ﴾ أي المنفقين أموالهم في رضى الله بغاية الجهد من نفوسهم بما أشار إليه إظهار التاء فرضاً وتطوعاً سراً وعلانية بما أرشد إليه الإظهار أيضاً تصديقاً لخشوعهم

﴿ والمتصدقات ﴾ .

ولما كان بذل المال قد لا يكون مع الإيثار ، أتبعه ما يعين عليه فقال : ﴿ والصائمين ﴾ أي تطوعاً للإيثار بالقوت وغير ذلك ﴿ والصائمات ﴾ ولما كان الصوم يكسر شهوة الفرج وقد يثيرها ، قال : ﴿ والحافظين فروجهم ﴾ أي عما لا يجلب لهم بالصوم وما أثاره الصوم

﴿ والحافظات ﴾ ولما كان حفظ الفروج وسائر الأعمال لا تكاد توجد إلا بالذكر . وهو الذي فيه المراقبة الموصلة إلى المحاضرة المحققة للمشاهدة المحيية بالفناء قال :

﴿ والذاكرين الله ﴾ أي مع استحضار ما له من الكمال بصفات الجلال والجمال

﴿ كثيراً ﴾ بالقلب واللسان في كل حالة ﴿ والذاكرات ﴾ ومن علامات الإكثار من الذكر

اللهج به عند الاستيقاظ من النوم .

ولما كان المطيع وإن جاوز الحد في الاجتهاد مقتصرًا عن بلوغ ما يحق له ، أشار إلى ذلك سبحانه بقوله مكرراً الاسم الأعظم إشارة إلى ذلك وإلى صغر الذنوب إذا نسبت إلى عفوه : ﴿ أعد الله ﴾ أي الذي لا يقدر أحد أن يقدره حق قدره مع أنه لا يتعاضمه شيء ﴿ لهم مغفرة ﴾ أي لهفواتهم وما أتوه من سيئاتهم بحيث يحو عينه وأثره ، فلا عتاب ولا عقاب ، ولا ذكر له سبب من الأسباب .

(6/623)

---

ولما ذكر الفضل بالتجاوز ، أتبعه التفضل بالكرم والرحمة فقال : ﴿ وأجراً عظيماً ﴾ وإعداد الأجر يدل على أن المراد بهذه الأوصاف اجتماعها لأن مظهر الإسلام نفاقاً كافر ، وتارك شيء من الأوصاف متصف بضده وحينئذ يكون مخالفاً بالباقي وأن المراد بالعطف التمكّن والرسوخ في كل وصف منها زيادة على التمكّن الذي أفاده التعبير بالوصف دون الفعل ، وحينئذ تعدم الكبائر فيأتي تكفير الصغائر ، فتأتي المغفرة والأجر ، وأما آية التحريم فلم تعطف لتلايظن أنهن أنواع كل نوع يتفرد بوصف ، وإفادة الرسوخ هنا في

الأوصاف من سياق الامتنان والمدح بكونهن خيراً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 6

ص 105. 106 ﴿

(7/623)

فصل

قال الفخر :

﴿ إنَّ المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ﴾

لما أمرهن ونهاهن وبين ما يكون لهن وذكر لهن عشر مراتب الأولى : الإسلام والانتقياد لأمر الله والثانية : الإيمان بما يرد به أمر الله ، فإن المكلف أولاً يقول كل ما يقوله أقبله فهذا إسلام ،

فإذا قال الله شيئاً وقبله صدق مقالته وصحح اعتقاده فهو إيمان ثم اعتقاده يدعو إلى

الفعل الحسن والعمل الصالح فيقنت ويعبد وهو المرتبة الثالثة : المذكورة بقوله : ﴿ والقانتين

والقاتات ﴾ ثم إذا آمن وعمل صالحاً كمل فيكمل غيره ويأمر بالمعروف وينصح أخاه

فيصدق في كلامه عند النصيحة وهو المراد بقوله : ﴿ والصادقين والصادقات ﴾ ثم إن

من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يصيبه أذى فيصبر عليه كما قال تعالى : ﴿ والصابرين

والصابرات ﴾ ثم إنه إذا كمل وكمل قد يفتخر بنفسه ويعجب بعبادته فمنعه منه بقوله :

﴿ والخاشعين والخاشعات ﴾ أو تقول لما ذكر هذه الحسنات أشار إلى ما يمنع منها وهو إما

حب الجاه أو حب المال من الأمور الخارجية أو الشهوة من الأمور الداخلة ، والغضب

منهما يكون لأنه يكون بسبب نقص جاه أو فوت مال أو منع من أمر مشى فقوله :

﴿ والخاشعين والخاشعات ﴾ أي المتواضعين الذين لا يميلهم الجاه عن العبادة ، ثم قال تعالى

: ﴿ والمتصدقين والمتصدقات ﴾ أي الباذلين الأموال الذين لا يكتزونها لشدة محبتهم

إياها .

ثم قال تعالى : ﴿ والصائمين والصائمات ﴾ إشارة إلى الذين لا تمتنعهم الشهوة البطنية من

عبادة الله .

ثم قال تعالى : ﴿ والحافظين فرُوجَهُمُ والحافظات ﴾ أي الذين لا تمتنعهم الشهوة الفرجية .

(8/623)

---

ثم قال تعالى : ﴿ والذاكرين الله كثيراً والذاكرات ﴾ يعني هم في جميع هذه الأحوال يذكرون

الله ويكون إسلامهم وإيمانهم وقنوتهم وصدقهم وصبرهم وخشوعهم وصدقتهم وصومهم

بنية صادقة لله ، واعلم أن الله تعالى في أكثر المواضع حيث ذكر الذكر قرنه بالكثرة ههنا ،

وفي قوله بعد هذا ﴿ يا أيها الذين ءامنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ [الأحزاب : 41] وقال



من قبل : ﴿ لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب : 21] لأن الإكثار من الأفعال البدنية غير ممكن أو عسر فإن الإنسان أكله وشربه وتحصيل مأكله ومشروبه يمنعه من أن يشتغل دائماً بالصلاة ولكن لا مانع له من أن يذكر الله تعالى وهو آكل ويذكره وهو شارب أو ماش أو بائع أو شار ، وإلى هذا أشار بقوله تعالى : ﴿ الذين يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾ [آل عمران : 191] ولأن جميع الأعمال صحتها بذكر الله تعالى وهي النية .

ثم قال تعالى : ﴿ أَعِدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً ﴾ تمحو ذنوبهم وقوله : ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ذكرناه فيما تقدم . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ مفاتيح الغيب - 25 ص 182 ﴾

(9/623)

وقال الماوردي :

قوله عز وجل : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾

سبب نزول هذه الآية ما رواه يحيى بن عبد الرحمن عن أم سلمة قالت : يا رسول الله ما للرجال يذكرون في القرآن ولا تذكر النساء ؛ فنزلت ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ - الآية وفيها قولان :

أحدهما : يعني بالمسلمين والمسلمات المتذللين والمتذللات . وبالمؤمنين والمؤمنات المصدقين والمصدقات .

الثاني : أنهما في الدين ، فعلى هذا في الإسلام والإيمان قولان :

أحدهما : أنهما واحد في المعنى وإن اختلفا في الأسماء .

الثاني : أنهما مختلفان على قولين :

أحدهما : أن الإسلام الإقرار باللسان ، والإيمان التصديق به ، قاله الكلبي .

الثاني : أن الإسلام هو اسم الدين والإيمان هو التصديق به والعمل عليه .

﴿ وَالْقَاتِنِ وَالْقَاتِنَاتِ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : المطيعين والمطيعات ، قاله ابن جبير .

الثاني : الداعين والداعيات .

﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : الصادقين في إيمانهم والصادقات ، قاله ابن جبير .

الثاني : في عهودهم .

﴿ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : على أمر الله ونهيه ، قاله ابن جبير .

الثاني : في البأساء والضراء .

﴿ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ ﴾ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُه

: أَحَدُهُمَا : الْمُتَوَاضِعِينَ وَالْمُتَوَاضِعَاتِ ، قَالَ ابْنُ جَبْرِ .

الثاني : الْخَائِفِينَ وَالْخَائِفَاتِ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ وَقَادَةَ .

الثالث : الْمُصَلِّينَ وَالْمُصَلِّيَاتِ ، قَالَ الْكَلْبِيُّ .

﴿ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ ﴾ فِيهِ وَجْهَانِ

: أَحَدُهُمَا : الْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ بِأَنْفُسِهِمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ .

الثاني : بِأَمْوَالِهِمْ . ثُمَّ فِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : الْمُؤَدِّينَ الزُّكُوتِ الْمَفْرُوضَاتِ .

الثاني : الْمُتَطَوِّعِينَ بِأَدَاءِ النُّوَافِلِ بَعْدَ الْمَفْرُوضَاتِ ، قَالَ ابْنُ شَجَرَةَ .

﴿ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ﴾ فِيهِ وَجْهَانِ

: أَحَدُهُمَا : الْإِمْسَاكَ عَنِ الْمَعَاصِي وَالْقَبَائِحِ .

(10/623)

---

الثاني : عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَهُوَ الصَّوْمُ الشَّرْعِيُّ . وَفِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : صَوْمُ الْفَرَضِ .

الثاني : شهر رمضان وثلاثة أيامٍ من كل شهر ، قاله ابن جبير . وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " صَوْمُ الشَّهْرِ وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ يُذْهِبْنَ وَغَرَ الصَّدْرِ " . ❀ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ❀ فيه وجهان : أحدهما : عن الفواحش .

الثاني : أنه أراد منافذ الجسد كلها فيحفظون أسماعهم عن اللغو والخننا ، وأفواههم عن قول الزور وأكل الحرام . وفروجهم عن الفواحش . ❀ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ❀ فيهم ثلاثة أوجه : أحدها : باللسان قاله يحيى بن سلام .

الثاني : التالون لكتابه ، قاله ابن شجرة .

الثالث : المصلين والمصليات ، حكاه النقاش .

❀ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ❀ لعلمهم ، قاله ابن جبير ، قال قتادة : وكانت هذه الآية أول آية نزلت في النساء فذكرن بخير . انتهى انتهى . اهـ ❀ النكت والعيون ح 4 ص



وقال ابن عطية :

وقوله تعالى : ﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ الآية

روى عن أم سلمة أنها قالت : إن سبب هذه الآية أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم :  
يا رسول الله يذكر الله تعالى الرجال في كتابه في كل شيء ولا يذكرنا ، فنزلت الآية في ذلك ،  
وروى قتادة أن نساء من الأنصار دخلن على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقلن لهن :  
ذكركن الله في القرآن ولم يذكر سائر النساء بشيء فنزلت الآية في ذلك ، وروى عن ابن  
عباس أن نساء النبي قلن ما له تعالى يذكر المؤمنين ولا يذكر المؤمنات ، فنزلت الآية في ذلك ،  
وبدأ تعالى بذكر الإسلام الذي يعم الإيمان وعمل الجوارح ، ثم ذكر الإيمان تخصيصاً وتنبهاً  
على أنه عظم الإسلام ودعامته ، و" القانت " : العابد المطيع ، و" الصادق " معناه : فيما  
عوهد عليه أن يفى به ويكمله ، و" الصابر " : عن الشهوات وعلى الطاعات في المكروه  
والمنشط ، و" الخاشع " : الخائف لله المستكين لربوبيته الوقور ، و" المتصدق " : بالفرض  
والنفل ، وقيل هي في الفرض خاصة ، والأول أمدح ، و" الصائم " كذلك : في الفرض والنفل  
، و" حفظ الفرج " هو : من الزنا وشبهه وتدخل مع ذلك الصيانة من جميع ما يؤدي إلى الزنا  
أو هو في طريقه ، وفي قوله : ﴿ الحافظات ﴾ حذف ضمير يدل عليه المتقدم والحافظاتها  
، وفي ﴿ الذاكرات ﴾ أيضاً مثله ، و" المغفرة " هي ستر الله ذنوبهم والصفح عنها ، و"  
الأجر العظيم " الجنة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

قال الإمام السبكي :

قال رَحِمَهُ اللهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ  
وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ  
وَالْمُتَّصِدِّقِينَ وَالْمُتَّصِدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ  
وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ الآية قال الرَّمَحْشَرِيُّ  
العَطْفُ الْأَوَّلُ نَحْوُ قَوْلِهِ ﴿ تَبَيَّاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ فِي أَنَّهُمَا جِنْسَانِ مُخْتَلِفَانِ إِذَا اشْتَرَكَا فِي  
حُكْمٍ لَمْ يَكُنْ بَدٌّ مِنْ تَوْسُطِ الْعَاطِفِ بَيْنَهُمَا .

وَأَمَّا الْعَطْفُ الثَّانِي فَمِنْ عَطْفِ الصِّفَةِ عَلَى الصِّفَةِ بِحَرْفِ الْجَمْعِ فَكَانَ مَعْنَاهُ إِنَّ الْجَامِعِينَ  
وَالْجَامِعَاتِ لِهَذِهِ الطَّاعَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ لَا مَزِيدَ عَلَى حُسْنِهِ .  
وَالَّذِي دَعَاهُ إِلَى مَا قَالَهُ فِي الْعَطْفِ الثَّانِي خُصُوصُ الْمَادَّةِ لَا مَوْضُوعُ اللَّفْظِ حَتَّى يَأْتِيَ فِي  
كُلِّ مَوْضِعٍ .

فَإِنَّ الصِّفَاتِ الْمُتَعَاطِفَةَ إِنْ عَلِمَ أَنَّ مَوْصُوفَهَا وَاحِدٌ إِمَّا بِالشَّخْصِ كَقَوْلِهِ ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ

وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴿ فَإِنَّ الْمُوصُوفَ اللّهُ تَعَالَى .

وَأَمَّا بِالتَّنَوُّعِ كَقَوْلِهِ ﴿ تَبَيَّاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ فَإِنَّ الْمُوصُوفَ الْأَزْوَاجَ كَقَوْلِهِ ﴿ الْأَمْرُونَ  
بِالمَعْرُوفِ وَالتَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ فَإِنَّ الْمُوصُوفَ النَّوْعَ الْجَامِعَ لِلصِّفَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَإِنْ لَمْ  
يُعْلَمْ أَنَّ مَوْصُوفَهَا وَاحِدٌ مِنْ جِهَةٍ وَضَعِ اللَّفْظَ فَإِنَّ دَلَّ دَلِيلٌ آخَرَ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عَطْفِ الصِّفَاتِ  
اتَّبِعْ لِهَذِهِ الْآيَةِ ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَعْدَادَ لَمَنْ جَمَعَ الطَّاعَاتِ الْعَشْرَ لَا لَمَنْ انْفَرَدَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهَا ، لِأَنَّ  
الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ كُلَّ مِنْهُمَا شَرْطٌ فِي الْأَجْرِ ؛ وَكِلَاهُمَا شَرْطٌ فِي الْأَجْرِ عَلَى الْبَوَاقِي ، وَمَنْ  
كَانَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا غَيْرَ مُتَّصِفٍ بِالْبَوَاقِي لَهُ أَجْرٌ لِكِنَّهُ

(13/623)

لَيْسَ هَذَا الْأَجْرُ الْعَظِيمُ الَّذِي أَعَدَّهُ اللّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَقَرَنَ مَعَهُ إِعْدَادَ الْمَغْفِرَةِ مَعَهُ ،  
وَإِعْدَادُ الْمَغْفِرَةِ زَائِدٌ عَلَى الْأَجْرِ .

فَلِخُصُوصِ هَذِهِ الْمَادَّةِ جَعَلَ الزَّمْخَشَرِيُّ ذَلِكَ مِنْ عَطْفِ الصِّفَاتِ ، يَعْنِي وَالْمَوْصُوفُ  
وَاحِدٌ ، فَلَوْلَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ وَاحْتَمَلَ تَقْدِيرَ مَوْصُوفٍ مَعَ كُلِّ صِفَةٍ وَعَدَمُهُ حُمِلَ عَلَى التَّقْدِيرِ  
، لِأَنَّ ظَاهِرَ الْعَطْفِ التَّغَايُرُ وَلَا يُقَالُ : إِنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ التَّقْدِيرِ فَإِنَّ هَذَا الظَّاهِرَ مُتَقَدِّمٌ عَلَى  
ذَلِكَ الْأَصْلِ .

وَمِثَالُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ ﴾ ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عَطْفِ الصِّفَاتِ لَمْ يَسْتَحِقَّ  
الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ جَمْعِ الصِّفَاتِ الثَّمَانِيَةِ وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتُ : وَقَفْتُ عَلَى الْفُقَهَاءِ وَالنُّحَاةِ  
اسْتَحَقَّهُ الْفَقِيهُ الَّذِي لَيْسَ بِنَحْوِي ، وَالنَّحْوِيُّ الَّذِي لَيْسَ بِفَقِيهِ وَلَا يُقَالُ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّهُ  
الْجَامِعُ بَيْنَ النَّحْوِ وَالْفِقْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنْتَهَى . انتهى . ١ هـ ﴿ فتاوى السبكي ح 1 ص 91 .

﴿ 92

(14/623)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾

في سبب نزولها خمسة أقوال .

أحدها : أن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن : ما له ليس يُذكَرُ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ ، ولا  
تُذكَرُ الْمُؤْمِنَاتُ بشيء ؟ ! فنزلت هذه الآية ، رواه أبو ظبيان عن ابن عباس .

والثاني : أن أم سلمة قالت : يا رسول الله يُذكَرُ الرِّجَالُ ولا تُذكَرُ ! فنزلت هذه الآية ، ونزل

قوله : ﴿ لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ ﴾ [ آل عمران : 195 ] ، قاله مجاهد .

والثالث : أن أم عمارة الأنصارية قالت : قلت : يا رسول الله بأبي وأمي ما بال رجال



يُذَكِّرُونَ، وَلَا تُذَكَّرُ النِّسَاءُ؟! فنزلت هذه الآية، قاله عكرمة.

وذكر مقاتل بن سليمان أن أم سلمة وأم عُمارة قالتا ذلك، فنزلت [هذه] الآية في قولهما.

والرابع: أن الله تعالى لما ذكر أزواج رسوله دخل النساءُ المُسلّمات عليهنَّ فقلنَّ: ذُكِّرْتُنَّ ولم

نُذَكَّرَ، ولو كان فينا خيرٌ ذُكِّرْنَا، فنزلت هذه الآية قاله قتادة.

والخامس: "أن أسماء بنت عميس لما رجعت من الحبشة دخلت على نساء رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقالت: هل نزل فينا شيء من القرآن؟ قلنَّ: لا، فأنت رسول الله

صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله إن النساء لفي خيبة وخسار، قال: "ومم

ذاك"؟ قالت: لأنهنَّ لا يُذَكَّرْنَ بخير كما يُذَكَّرُ الرجال"، فنزلت هذه الآية، ذكره مقاتل بن

حيان.

وقد سبق تفسير ألفاظ الآية في مواضع [البقرة: 129، 109، الاحزاب: 31، آل

عمران: 17، البقرة: 45، يوسف: 88، البقرة: 184، الانبياء: 91، آل عمران

: 191]. انتهى انتهى. اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(15/623)



وقال القرطبي :

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾

فيه مسألتان :

الأولى : روى الترمذي عن أم عُمارة الأنصارية أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت :  
ما أرى كل شيء إلا للرجال ، وما أرى النساء يذكرن بشيء ! فنزلت هذه الآية : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ الآية .

هذا حديث حسن غريب .

و"الْمُسْلِمِينَ" اسم "إِنَّ" .

"وَالْمُسْلِمَاتِ" عطف عليه .

ويجوز رفعهن عند البصريين ، فأما الفراء فلا يجوز عنده إلا فيما لا يتبين فيه الإعراب .

الثانية : بدأ تعالى في هذه الآية بذكر الإسلام الذي يعم الإيمان وعمل الجوارح ، ثم ذكر الإيمان تخصيصاً له وتنبهاً على أنه عظم الإسلام ودعامته .

والقانت : العابد المطيع .

والصادق : معناه فيما عوهد عليه أن يفي به .

والصابر عن الشهوات وعلى الطاعات في المكروه والمنشط .

والخائف : الخائف لله .

والمصدق بالفرض والنفل .

وقيل : بالفرض خاصة ؛ والأول أمدح .

والصائم كذلك .

❖ والحافظين فُرُوجَهُمُ والحافظات ❖ أي عما لا يحلّ من الزنى وغيره .

وفي قوله : ❖ والحافظات ❖ حذف يدل عليه المتقدّم ، تقديره : والحافظاتها ، فأكتفى بما تقدّم .

وفي ❖ والذاكرات ❖ أيضاً مثله ، ونظيره قول الشاعر :

وَكُتْمًا مَدْمًا كَانَ مَتُونَهَا . . .

جرى فوقها واستشعرت لَوْنُ مَذْهَبِ

وروى سيبويه : "لَوْنُ مَذْهَبٍ" بالنصب .

وإنما يجوز الرفع على حذف الهاء ، كأنه قال : واستشعرتة ؛ فيمن رفع لونا .

والذاكر قيل في أدبار الصلوات وغُدُوءًا وَعَشِيًّا ، وفي المضاجع وعند الانتباه من النوم .

وقد تقدّم هذا كله مفصلاً في مواضعه ، وما يترتب عليه من الفوائد والأحكام ، فأغنى عن

الإعادة .

والحمد لله رب العالمين .

قال مجاهد : لا يكون ذاكرًا لله تعالى كثيراً حتى يذكره قائماً وجالساً ومضطجعاً .

(16/623)

---

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : من أيقظ أهله بالليل وصلّى أربع ركعات كتبنا من  
الذاكرين الله كثيراً والذاكرات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(17/623)

---

وقال ابن كثير :

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَاتِنَاتِ ﴾

قال الإمام أحمد : حدثنا عفان ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عثمان بن حكيم ،  
حدثنا عبد الرحمن بن شيبان ، سمعت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : قلت  
للنبي صلى الله عليه وسلم : ما لنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال ؟ قالت : فلم يرعني  
منه ذات يوم إلا ونداؤه على المنبر ، قالت ، وأنا أسرح شعري ، فلففت شعري ، ثم  
خرجت إلى حجرة من حجري بيتي ، فجعلت سمعي عند الجريد ، فإذا هو يقول عند المنبر  
: " يا أيها الناس ، إن الله يقول : إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات " إلى آخر الآية .

وهكذا رواه النسائي وابن جرير ، من حديث عبد الواحد بن زياد ، به مثله (1) .  
طريق أخرى عنها : قال النسائي أيضا : حدثنا محمد بن حاتم ، حدثنا سُوَيْدٌ ، أخبرنا  
عبد الله بن شريك ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة أنها قالت للنبي  
صلى الله عليه وسلم : يا نبي الله ، ما لي أسمع الرجال يذكرون في القرآن ، والنساء لا يذكرن  
؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ (2) .

وقد رواه ابن جرير ، عن أبي كُرَيْبٍ ، عن أبي معاوية ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة  
: أن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، حدثه عن أم سلمة ، رضي الله عنها ، قالت :  
قلت : يا رسول الله ، أذكر الرجال في كل شيء ولا نذكر ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ الآية (3)

طريق أخرى : قال سفيان الثوري ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قال : قالت أم سلمة :  
يا رسول الله ، يذكر الرجال ولا نذكر ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾  
الآية .

---

(1) المسند (305/6) والنسائي في السنن الكبرى برقم (1405) وتفسير الطبري

(9/22) .

(2) النسائي في السنن الكبرى برقم (1404) .

(3) تفسير الطبري (8/22) .

(18/623)

---

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْبٍ قال: حدثنا سَيَّار بن مظاهر العنزي  
حدثنا أبو كُذَيْبَةَ يَحْيَى بن المهلب، عن قابوس بن أبي ظُبَيْان، عن أبيه، عن ابن عباس قال  
: قال النساء للنبي صلى الله عليه وسلم: ما له يذكر المؤمنين ولا يذكر المؤمنات؟ فأنزل  
الله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ الآية (1).

وحدثنا بشر حدثنا يزيد، حدثنا سعيد؛ عن قتادة قال: دخل نساء على نساء النبي  
صلى الله عليه وسلم، فقلن: قد ذكركن الله في القرآن، ولم نذكر بشيء، أما فينا ما يذكر  
؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ الآية (2).

---

(1) تفسير الطبري (8/22).

(2) تفسير الطبري (8/22).

(19/623)

---

فقوله: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ دليل على أن الإيمان غير الإسلام، وهو أخص منه، لقوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: 14]. وفي الصحيحين: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن". فيسلبه الإيمان، ولا يلزم من ذلك كفره بإجماع المسلمين، فدل على أنه أخص منه كما قررناه في أول شرح البخاري.

[وقوله]: ﴿ وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ ﴾ القنوت: هو الطاعة في سكون، ﴿ أَمْ مَنْ هُوَ قَاتِنٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ﴾ [الزمر: 9]، وقال تعالى: ﴿ وَكَهْ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَاتِنُونَ ﴾ [الروم: 26]، ﴿ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [آل عمران: 43]، ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ ﴾ [البقرة: 238]. فالإسلام بعده مرتبة يرتقي إليها، ثم القنوت ناشئ عنهما.

﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾: هذا في الأقوال، فإن الصدق خصلة محمودة؛ ولهذا كان بعض الصحابة لم تجرّب عليه كذبة لا في الجاهلية ولا في الإسلام، وهو علامة على الإيمان، كما أن الكذب أمانة على النفاق، ومن صدق نجا، "عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة. وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار. ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله

صديقا ، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا " .  
والأحاديث فيه كثيرة جدا .

(20/623)

---

﴿ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾ : هذه سَجِيَّةُ الأَثْبَاتِ ، وهي الصبر على المصائب ، والعلم بأن المقدور كائن لا محالة ، وتلقي ذلك بالصبر والثبات ، وإنما الصبر عند الصدمة الأولى ، أي : أصعبه في أول وهلة ، ثم ما بعده أسهل منه ، وهو صدق السجية وثباتها .  
﴿ وَالخَاشِعِينَ وَالخَاشِعَاتِ ﴾ الخشوع : السكون والطمأنينة ، والتؤدة والوقار والتواضع . والحامل عليه الخوف من الله ومراقبته ، [ كما في الحديث ] : " اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك " .

﴿ وَالْمُتَّصِدِّقِينَ وَالْمُتَّصِدِّقَاتِ ﴾ : الصدقة : هي الإحسان إلى الناس المحاوِج الضعفاء ، الذين لا كسب لهم ولا كاسب ، يعطون من فضول الأموال طاعة لله ، وإحسانا إلى خلقه ، وقد ثبت في الصحيحين : " سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله " فذكر منهم :  
" ورجل تصدق بصدقة "

(21/623)



---

فأخفاها ، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه" (1) . وفي الحديث الآخر : "والصدقة تطفئ  
الخطيئة ، كما يطفئ الماء النار" (2) .

[وفي الترمذي عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال :  
"إن الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء" .

وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما منكم  
من أحد إلا سيكلمه ربه ، ليس بينه وبينه ترجمان ، فينظر أيمن منه ، فلا يرى إلا ما قدم ،  
وينظر أشأم منه ، فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه . فاتقوا  
النار ولو بشق تمرة" .

وفي حديث أبي ذر أنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا ينجي العبد من  
النار ؟ قال : "الإيمان بالله" . قلت : يا نبي الله ، مع الإيمان عمل ؟ قال : "ترضخ مما خولك  
الله" ، أو "ترضخ مما رزقك الله" ؛ ولهذا لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد  
قال في خطبته : "يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار" .  
وكأنه حثهن ورغبهن على ما يفدين به أنفسهن من النار ، وقال عمر بن الخطاب ، رضي الله  
عنه : ذكر لي أن الأعمال تتباهى ، فتقول الصدقة : أنا أفضلكم .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال : ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثل البخيل

والمصدق ، كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد ، أو جنتان من حديد . قد اضطرت  
أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما ، فجعل المتصدق ، كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه ،  
حتى تغشى أنامله ، وتعفو أثره ، وجعل البخيل كلما همَّ بصدقة قلصت ، وأخذت كل  
حلقة مكانها . قال أبو هريرة : فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا صبيعه  
هكذا في جيبه . فلورأيته يوسعها ولا يتسع . وقد قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ  
فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [التغابن : 16] فجود الرجل يجيبه إلى أضداده ، ويجنله يبغضه  
إلى أولاده . كما قيل :

---

(1) صحيح البخاري برقم (1423) وصحيح مسلم برقم (1031) .

(2) رواه الترمذي في السنن برقم (614) من حديث كعب بن عجرة ، رضي الله عنه ،

وقال : " هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه " ورواه أحمد في المسند 321/3 من

حديث جابر بن عبد الله ، رضي الله عنه ، ورواه الترمذي في السنن برقم (2616)

وابن ماجه في السنن برقم (3973) من حديث معاذ ، رضي الله عنه .

(22/623)

---

وَيُظْهِرُ عَيْبَ الْمَرْءِ فِي النَّاسِ بِجَلِّهِ . . . وَتَسْتَرُهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا سَخَاؤُهُ . . .

تَغَطُّ بِأَثْوَابِ السَّخَاءِ فَإِنِّي . . . أَرَى كُلَّ عَيْبٍ وَالسَّخَاءِ غَطَاؤُهُ ] . . .

والأحاديث في الحث عليها كثيرة جدا ، له موضع بذاته .

﴿ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ﴾ : في الحديث الذي رواه ابن ماجه : " والصوم زكاة البدن "

أي : تزكيه وتطهره وتنقيه من الأخلاط الرديئة طبعاً وشرعاً .

قال سعيد بن جبير : من صام رمضان وثلاثة أيام من كل شهر ، دخل في قوله : ﴿

وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ﴾ .

(23/623)

---

ولما كان الصوم من أكبر العون على كسر الشهوة - كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: " يا معشر الشباب ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ ، وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ

، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ " (1) - ناسب أن يذكر بعده : ﴿ وَالْحَافِظِينَ

فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ أي : عن المحارم والمآثم إلا عن المباح ، كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ

هُمْ لَفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ \* فَمَنْ

أَبْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون : 5 - 7] .

وقوله: ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ قال ابن أبي حاتم:

حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عبيد الله، حدثنا محمد بن جابر، عن علي بن الأقرم، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أيقظ الرجل امرأته من الليل، فصليا ركعتين، كتبا تلك الليلة من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات".

وقد رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، من حديث الأعمش، [عن علي بن الأقرم]، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: "الذاكرون الله كثيرا والذاكرات".

قال: قلت: يا رسول الله، ومن الغازي في سبيل الله؟ قال: "لوضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما لكان الذاكرون الله أفضل منه" (2).

---

(1) صحيح البخاري برقم (5066) وصحيح مسلم برقم (1400).

(2) سنن أبي داود برقم (1309) والنسائي في السنن الكبرى برقم (11406)

وسنن ابن ماجه برقم (1335).

(7) المسند (75/3) ودراج عن أبي الهيثم ضعيف.

(24/623)

---

وقال الإمام أحمد : حدثنا عفان ، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة ، فأتى على جُمُدان فقال : " هذا جُمُدان ، سيروا فقد سبق المفردون " . قالوا : وما المفردون ؟ قال : " الذاكرون الله كثيرا " . ثم قال : " اللهم اغفر للمحلقين " . قالوا : والمقصرين ؟ قال : " اللهم ، اغفر للمحلقين " . قالوا : والمقصرين ؟ قال : " والمقصرين " .  
تفرد به من هذا الوجه ، ورواه مسلم دون آخره (1) .

---

(1) المسند (411/2) وصحيح مسلم برقم (1302) وإنما رواه مسلم دون أوله ،  
والله أعلم .

(25/623)

---

وقال الإمام أحمد : حدثنا حُجَيْنُ بن المثنى ، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن زياد بن أبي زياد - مولى عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة - أنه بلغه عن معاذ بن جبل ، رضي الله

عنه ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما عمل آدمي عملا قط أنجى له من عذاب الله من ذكر الله " . وقال معاذ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبركم بخير أعمالكم ، وأزكاها عند مليككم ، وأرفعها في درجاتكم ، وخير لكم من تعاطي الذهب والفضة ، ومن أن تلقوا عدوكم غدا فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم " ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : " ذكر الله عز وجل " (1) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا زبَّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن رجلا سأله فقال : أي المجاهدين أعظم أجرا يا رسول الله ؟ فقال : " أكثرهم لله ذكرا " . قال : فأبي الصائمين أكثر أجرا ؟ قال : " أكثرهم لله ذكرا " . ثم ذكر الصلاة والزكاة والحج والصدقة ، كل ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أكثرهم لله ذكرا " . فقال أبو بكر لعمر ، رضي الله عنهما : ذهب الذاكرون بكل خير . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أجل " (2) .

وسند ذكر بقية الأحاديث الواردة في كثرة الذكر عند قوله تعالى في هذه السورة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ الآية [الأحزاب : 41 ، 42] ، إن شاء الله تعالى .

وقوله : ﴿ أَعِدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ أي : هيا لهم منه لذنوبهم مغفرة وأجرا

عظيما وهو الجنة . انتهى انتهى . اه ﴿ تفسير ابن كثير ح 6 ص 416 . 421 ﴾

(1) المسند (239/5) .

(2) المسند (438/3) وقال الهيثمي في المجمع (74/10) : " وفيه زبانه بن فائد وهو

ضعيف ، وقد وثق ، وكذلك ابن لهيعة ، وثقة رجاله ثقات " .

(26/623)

وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ ﴾

سبب نزولها أن أزواجه ، ( صلى الله عليه وسلم ) ، تغايرن وأردن زيادة في كسوة ونفقة ، فنزلت .

ولما نصر الله نبيه وفرق عنه الأحزاب وفتح عليه قريظة والنضير ، ظن أزواجه أنه اختص

بنفائس اليهود وذخائرهم ، فقعدن حوله وقلن : يا رسول الله ، بنات كسرى وقيصر في

الحلى والحلل والإماء والخول ، ونحن على ما تراه من الفاقة والضيق .

وآمن قلبه بمطالبتهن له بتوسعة الحال ، وأن يعاملهن بما يعامل به الملوك والأكابر أزواجهم ،

فأمره الله أن يتلو عليهن ما نزل في أمرهن ؛ وأزواجه إذ ذاك تسع : عائشة بنت أبي بكر ،

وحفصة بنت عمر ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وسودة بنت زمعة ، وأم سلمة بنت أبي أمية ، وهؤلاء من قريش .

ومن غير قريش : ميمونة بنت الحارث الهلالية ، وزينب بنت جحش الأسدية ، وجويرية بنت الحارث المصطلقية ، وصفية بنت حيي بن أخطب الخيبرية .

وقال أبو القاسم الصيرفي : لما خير رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة ، فاختار الآخرة ، وأمر بتخيير نساءه ليظهر صدق موافقتهن ، وكان تحته عشر نساء ، زاد الحميرية ، فاخترن الله ورسوله إلا الحميرية .

وروي أنه قال لعائشة ، وبدأ بها ، وكانت أحبهن إليه : " إن ذاكر لك أمراً ، ولا عليك أن لا تعجلي فيه تستأمري أبويك " ثم قرأ عليها القرآن ، فقالت : أفي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ، لا تخبر أزواجك أنني اخترتك ، فقال : " إنما بعثني الله مبلغاً ولم يبعثني متعناً " والظاهر أنهن إذا اخترن الحياة الدنيا وزينتها ، متعن رسول الله وطلقهن ، وأنه ليس باختيارهن ذلك يقع الفراق دون أن يوقعه هو .

(27/623)

---



وقال الأكثرون: هي آية تخير، فإذا قال لها: اختاري، فاختارت زوجها، لم يكن ذلك طلاقاً.

وعن علي: تكون واحدة رجعية، وإن اختارت نفسها، وقعت طلقة بائنة عند أبي حنيفة وأصحابه، وهو قول علي؛ وواحدة رجعية عند الشافعي، وهو قول عمرو ابن مسعود؛ وثلاث عند مالك.

وأكثر الناس ذهبوا إلى أن الآية في التخيير والطلاق، وهو قول علي والحسن وقادة، قال هذا القائل.

وأما أمر الطلاق فمرجأ، فإن اخترن أنفسهن، نظر هو كيف يسرحهن، وليس فيها تخير في الطلاق، لأن التخيير يتضمن ثلاث تطبيقات، وهو قد قال: ﴿ وأسرحكن سراحاً جميلاً ﴾، وليس مع بت الطلاق سراح جميل. انتهى.

والذي يدل عليه ظاهر الآية هو ما ذكرناه أولاً من أنه علق على إرادتهن زينة الحياة الدنيا وقوع التمتع والتسريح منه، والمعنى في الآية: أنه كان عظيم همكن ومطلبكن التعمق في الدنيا ونيل نعيمها وزينتها.

وتقدم الكلام في: ﴿ فتعالين ﴾ في قوله تعالى: ﴿ قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ﴾ في آل عمران.

﴿ أمتعن ﴾، قيل: المتعة واجبة في الطلاق؛ وقيل: مندوب إليها.

والأمر في قوله: ﴿ومتعوهن﴾ يقتضي الوجوب في مذهب الفقهاء، وتقدم الكلام في

ذلك، وفي تفصيل المذاهب في البقرة.

والتسريح الجميل إما في دون البيت، أو جميل الثناء، والمعتقد وحسن العشرة إن كان تاماً.

وقرأ الجمهور: ﴿أمتعن﴾، بالتشديد من متع؛ وزيد بن علي: بالتخفيف من أمتع،

ومعنى ﴿أعد﴾: هياً ويسر، وأوقع الظاهر موقع المضمرة تنبيهاً على الوصف الذي

ترتب لهن به الأجر العظيم، وهو الإحسان، كأنه قال: أعدلكن، لأن من أراد الله

ورسوله والدار الآخرة كان محسناً.

(28/623)

---

وقراءة حميد الخراز: ﴿أمتعن وأسرحكن﴾، بالرفع على الاستئناف؛ والجمهور:

بالجزم على جواب الأمر، أو على جواب الشرط، ويكون ﴿فتعالين﴾ جملة اعتراض

بين الشرط وجزائه، ولا يضر دخول الفاء على جملة الاعتراض، ومثل ذلك قول الشاعر:

واعلم فعلم المرء ينفعه . . .

إن سوف يأتي كل ما قدرا

ثم نادى نساء النبي ، ليجعلن بالهن مما يخاطبن به ، إذا كان أمراً يجعل له البال .  
وقرأ زيد بن علي ، والجحدري ، وعمرو بن فائد الأسواري ، ويعقوب : تأت ، بقاء التأنيث  
، حملاً على معنى من ؛ والجمهور : بالياء ، حملاً على لفظ من .

﴿ بفاحشة مبينة ﴾ : كبيرة من المعاصي ، ولا يتوهم أنها الزنا ، لعصمة رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، من ذلك ، ولأنه وصفها بالتبيين والزنا مما يتستر به ، وينبغي أن  
تحمل الفاحشة على عقوق الزوج وفساد عشرته .

ولما كان مكانهن مهبط الوحي من الأوامر والنواهي ، لزمهن بسبب ذلك .

وكونهن تحت الرسول أكثر مما يلزم غيرهن ، فضعف لهن الأجر والعذاب .

وقرأ نافع ، وحمزة ، وعاصم ، والكسائي : ﴿ يضاعف ﴾ ، بألف وفتح العين ؛ والحسن

، وعيسى ، وأبو عمرو : بالتشديد وفتح العين ؛ والجحدري ، وابن كثير ، وأبو عامر :

بالنون وشد العين مكسورة ؛ وزيد بن علي ، وابن محيصن ، وخارجة ، عن أبي عمرو :

بالألف والنون والكسر ؛ وفرقة : بياء الغيبة والألف والكسر .

ومن فتح العين رفع ﴿ العذاب ﴾ ، ومن كسرهما نصبه .

﴿ ضعفين ﴾ : أي عذابين ، فيضاف إلى عذاب سائر الناس عذاب آخر .

وقال أبو عبيدة ، وأبو عمرو فيما حكى الطبري عنهما : إنه يضاف إلى العذاب عذابان ،

فتكون ثلاثة .

وكون الأجر مرتين بعد هذا القول، لأن العذاب في الفاحشة بإزاء الأجر في الطاعة .  
﴿ وكان ذلك ﴾ : أي تضعيف العذاب عليهن ، ﴿ على الله يسيراً ﴾ : أي سهلاً ،  
وفيه إعلام بأن كونهن نساء ، مع مقارفة الذنب ، لا يغني عنهن شيئاً ، وهو يغني عنهن ،  
وهو سبب مضاعفة العذاب .

(29/623)

---

﴿ ومن يقنت ﴾ : أي يطع ويخضع بالعبودية لله ، وبالموافقة لرسوله .  
وقرأ الجمهور : ومن يقنت بالمذكر ، حملاً على لفظ من ، وتعمل بالتاء حملاً على المعنى .  
﴿ نوتها ﴾ : بنون العظمة .  
وقرأ الجحدري ، والأسواري ، ويعقوب ، في رواية : ومن تقنت بتاء التأنيث ، حملاً على  
المعنى ، وبها قرأ ابن عامر في رواية ، ورواها أبو حاتم عن أبي جعفر وشيبة ونافع .  
وقال ابن خالويه : ما سمعت أن أحداً قرأ : ومن يقنت ، إلا بالتاء .  
وقرأ السلمي ، وابن وثاب ، وحمزة ، والكسائي : بياء من تحت في ثلاثتها .  
وذكر أبو البقاء أن بعضهم قرأ : ومن يقنت بالياء ، حملاً على المعنى ، ويعمل بالياء حملاً  
على لفظ من قال ؛ فقال بعض النحويين : هذا ضعيف ، لأن التذكير أصل لا يجعل تبعاً

للتأنيث ، وما عللوه به قد جاء مثله في القرآن ، وهو قوله تعالى : ﴿ خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا ﴾ انتهى .

وتقدم الكلام على ﴿ خالصة ﴾ في الأنعام .

والرزق الكريم : الجنة .

قال ابن عطية : ويجوز أن يكون في ذلك وعد دنياوي ، أي أن أرزاقها في الدنيا على الله ، وهو كريم من حيث هو حلال وقصد ، وبرضا من الله في نيته .

وقال بعض المفسرين : العذاب الذي توعد به ضعفين هو عذاب الدنيا ، ثم عذاب الآخرة ؛ وكذلك الأجر ، وهو ضعيف . انتهى .

وإنما ضوعف أجرهن لطلبهن رضا رسول الله ، بحسن الخلق وطيب المعاشرة والقناعة والتوقر على عبادة الله

﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ﴾ : أي ليس كل واحدة منكن كشخص واحد من النساء ، أي من نساء عصرك .

وليس النفي منصبا على التشبيه في كونهن نسوة .

تقول : ليس زيد كأحد الناس ، لا تريد نفي التشبيه عن كونه إنساناً ، بل في وصف أخص موجود فيه ، وهو كونه عالماً ، أو عاملاً ، أو مصلياً .

فالمعنى : أنه يوجد فيمكن من التمييز ما لا يوجد في غيركن ، وهو كونكن أمهات المؤمنين  
وزوجات خير المرسلين .

(30/623)

---

ونزل القرآن فيمكن ، فكما أنه عليه السلام ليس كأحد من الرجال ، كما قال عليه السلام : "   
لست كأحدكم " ، كذلك زوجاته اللاتي تشرفن به .

وقال الزمخشري : أحد في الأصل بمعنى وحد ، وهو الواحد ؛ ثم وضع في النفي العام  
مستوياً فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراءه ، والمعنى : لستن كجماعة واحدة من  
جماعات النساء ، أي إذا تفصيت أمة النساء جماعة جماعة ، لم يوجد منهن جماعة واحدة  
تساويكن في الفضل والسابقة ، ومنه قوله عز وجل : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا  
بين أحد منهم ﴾ يريد بين جماعة واحدة منهم ، تسوية بين جميعهم في أنهم على الحق  
المبين . انتهى .

أما قوله : أحد في الأصل بمعنى : وحد ، وهو الواحد فصحيح .

وأما قوله : ثم وضع ، إلى قوله : وما وراءه ، فليس بصحيح ، لأن الذي يستعمل في النفي  
العام مدلوله غير مدلول واحداً ، لأن واحد ينطلق على كل شيء انصف بالوحدة ، وأحد

المستعمل في النفي العام مخصوص بمن يعقل .

وذكر النحويون أن مادته همزة وحاء ودال ، ومادة أحد بمعنى وحد أصله واو وحاء ودال ، فقد اختلفا مادة ومدلولاً .

وأما قوله : ﴿ لستن ﴾ كجماعة واحدة ، فقد قلنا : إن قوله ﴿ لستن ﴾ معناه : ليست كل واحدة منكن ، فهو حكم على كل واحدة واحدة ، ليس حكماً على المجموع من حيث هو مجموع .

وقلنا : إن معنى كأحد : كشخص واحد ، فأبقينا أحداً على موضوعه من التذكير ، ولم تأوله بجماعة واحدة .

وأما ﴿ ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴾ فاحتمل أن يكون الذي للنفي العام ، ولذلك جاء في سياق النفي ، فعم وصالحت البينية للعموم .

واحتمل أن يكون أحد بمعنى واحد ، ويكون قد حذف معطوف ، أي بين واحد وواحد من رسله ، كما قال الشاعر :

فما كان بين الخير لوجا سالماً . . .

أبو حجر إلا ليال قلائل

أي : لستن مثلهن إن اتقيتن الله ، وذلك لما انضاف مع تقوى الله من صحبة الرسول وعظيم الحل منه ، ونزول القرآن في بيتهن وفي حقهن .

وقال الزمخشري: ﴿إن اتقيت﴾ : إن أردت التقوى ، وإن كن متقيات .  
﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ : فلا تجبن بقولكن خاضعاً ، أي ليناً خنثاً ، مثل كلام المربيات  
والمومسات .

﴿ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ : أي ريبة وفجوراً . انتهى .  
فعلى القول الأول يكون ﴿ إن اتقيت ﴾ قيداً في كونهن لسن كأحد من النساء ، ويكون  
جواب الشرط محذوفاً .

وعلى ما قاله الزمخشري ، يكون ﴿ إن اتقيت ﴾ ابتداء شرط ، وجوابه ﴿ فلا تخضعن ﴾  
، وكلا القولين فيهما حمل .

﴿ إن اتقيت ﴾ على تقوى الله تعالى ، وهو ظاهر الاستعمال ، وعندني أنه محمول على أن  
معناه : إن استقبلتن أحداً ، ﴿ فلا تخضعن ﴾ .

وانتقى بمعنى : استقبل معروف في اللغة ، قال النابغة :

سقط النصف ولم ترد إسقاطه . . .

فتناولته واتقتنا باليد



أي: استقبلتنا باليد ، ويكون هذا المعنى أبلغ في مدحهن ، إذ لم يعلق فضيلتهن على التقوى ، ولا علق نهيهن عن الخضوع بها ، إذ هن متقيات لله في أنفسهن ، والتعليق يقتضي ظاهره ، أنهن لسن متحليات بالتقوى .

قال ابن عباس : لا ترخصن بالقول .

وقال الحسن : لا تكلمن بالرفث .

وقال الكلبي : لا تكلمن بما يهوى المريب .

وقال ابن زيد : الخضوع بالقول ما يدخل في القلب الغزل .

وقيل : لا تنن للرجال القول .

أمر تعالى أن يكون الكلام خيراً ، لا على وجه يظهر في القلب علاقة ما يظهر عليه من اللين ،

كما كان الحال عليه في نساء العرب من مكالمة الرجال برخيم الصوت ولينه ، مثل كلام

المومسات ، فنهاهن عن ذلك ، وقال الشاعر :

يتكلم لو تستطيع كلامه . . .

لانت له أروى الهضاب الصخر

وقال آخر :

لو أنها عرضت لأشمط راهب . . .

عبد الإله ضرورة المتعبد

لرنا لرؤيتها وحسن حديثها . . .  
ولحالها رشداً وإن لم يرشد

(32/623)

---

وقرأ الجمهور: ﴿ فيطمع ﴾ ، بفتح الميم ونصب العين ، جواباً للنهي ؛ وأبان بن عثمان ،  
وابن هرمز : بالجزم ، فكسرت العين لالتقاء الساكنين ، نهين عن الخضوع بالقول ، ونهى  
مريض القلب عن الطمع ، كأنه قيل : لا تخضع فلا تطمع .  
وقراءة النصب أبلغ ، لأنها تقتضي الخضوع بسبب الطمع .  
وقال أبو عمرو والداني : قرأ الأعرج وعيسى : فيطمع ، بفتح الياء وكسر الميم .  
ونقلها ابن خالويه عن أبي السماء ، قال : وقد روي عن ابن محيصن ، وذكر أن الأعرج ،  
وهو ابن هرمز ، قرأ : فيطمع ، بضم الياء وفتح العين وكسر الميم ، أي فيطمع هو ، أي  
الخضوع بالقول ؛ والذي مفعول ، أو الذي فاعل والمفعول محذوف ، أي فيطمع نفسه .  
والمرض ، قال قتادة : النفاق ؛ وقال عكرمة : الفسق والغزل .  
﴿ وقلن قولاً معروفاً ﴾ : والمحرم ، وهو الذي لا تنكره الشريعة ولا العقول .  
قال ابن عباس : المرأة تندب إذا خالطت الأجانب ، عليها بالمصاهرة إلى الغلظة في القول

من غير رفع الصوت ، فإنها مأمورة بخفض الكلام .

وقال الكلبي : معروفاً صحيحاً ، بلا هجر ولا ترميض .

وقال الضحاك : عنيفاً ؛ وقيل : خشناً حسناً ؛ وقيل : معروفاً ، أي قولاً أذن لكم فيه ؛

وقيل : ذكر الله وما يحتاج إليه من الكلام .

وقرأ الجمهور : وقرن ، بكسر القاف ، من وقر يقر إذا سكن وأصله ، أو قرن ، مثل عدن من وعد .

وذكر أبو الفتح الهمداني ، في كتاب التبيان ، وجهاً آخر قال : قاريقار ، إذا اجتمع ، ومنه القارة لاجتماعها .

ألا ترى إلى قول عضل والديش : اجتمعوا فكونوا قارة ؟ فالمعنى : اجتمعن أنفسكن في بيوتكن .

﴿ وقرن ﴾ : أمر من قار ، كما تقول : خفن من خاف ؛ أو من القرار ، تقول : قررت

بالمكان ، وأصله : واقررت ، حذف الراء الثانية تخفيفاً ، كما حذفوا لام ظلت ، ثم

نقلت حركتها إلى القاف فذهبت ألف الوصل .

وقال أبو علي : أبدلت الراء ونقلت حركتها إلى القاف ، ثم حذف الياء لسكونها وسكون

الراء بعدها .

---

انتهى ، وهذا غاية في التحميل كعادته .

وقرأ عاصم ونافع : بفتح القاف ، وهي لغة العرب ؛ يقولون : قررت بالمكان ، بكسر الراء

وبفتح القاف ، حكاه أبو عبيد والزجاج وغيرهما ، وأنكرها قوم ، منهم المازني ، وقالوا :

بكسر الراء ، من قرئ العين ، وفتحتها من القرار .

وقرأ ابن أبي عبله : واقرن ، بألف الوصل وكسر الراء الأولى .

وتقدم لنا الكلام على قررت ، وأنه بالفتح والكسر من القرار ومن القرية .

أمرهن تعالى بملازمة بيوتهن ، ونهاهن عن التبرج ، وأعلم تعالى أنه فعل الجاهلية الأولى ،

وكانت عائشة إذا قرأت هذه الآية بكت حتى تبل خمارها ، تذكر خروجها أيام الجمل

تطلب بدم عثمان .

وقيل لسودة : لم لا تحجين وتعمرين كما يفعل إخوانك ؟ فقالت : قد حججت واعمترت

وأمرني الله أن أقر في بيتي ، فما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها .

﴿ ولا تبرجن ﴾ ، قال مجاهد وقتادة : التبرج : التبخر والتغنج والتكسر .

وقال مقاتل : تلقي الخمار على وجهها ولا تشده .

وقال المبرد : تبدي من محاسنها ما يجب عليها ستره .

﴿ الجاهلية الأولى ﴾ : يدل على أن ثم جاهلية متقدمة وأخرى متأخرة .

فقيل : هما ابنان لآدم ، سكن أحدهما الجبل ، فذكور أولاده صباح وإناثهم قباح ؛ والآخر السهل ، وأولاده على عكس ذلك .

فسوى لهم إبليس عيداً يجتمع جميعهم فيه ، فمال ذكور الجبل إلى إناث السهل وبالعكس ، فكثرت الفاحشة ، فهو تبرح الجاهلية الأولى .

وقال عكرمة والحكم بن عيينة : ما بين آدم ونوح ، وهي ثمانمائة سنة ، كان الرجال صباحاً والنساء قباحاً ، فكانت المرأة تدعو الرجل إلى نفسها .

وقال ابن عباس أيضاً : الجاهلية الأولى ما بين إدريس ونوح ، كانت ألف سنة ، تجمع المرأة بين زوج وعشيق .

وقال الكلبي وغيره : ما بين نوح وإبراهيم .

قال مقاتل : زمن نمرود ، بغايا يلبسن أرق الدروع ويمشين في الطرق .

(34/623)

---

وقال الزمخشري : والجاهلية الأولى هي القديمة التي يقال لها الجاهلية الجهلاء ، وهي الزمان الذي ولد فيه إبراهيم .

كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ ، فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال .

وقال أبو العالية: من داود وسليمان، كان للمرأة قميص من الدر غير مخيط الجانين، يظهر منه الأكعاب والسواتان.

وقال المبرد: كانت المرأة تجمع بين زوجها وحلمها، للزوج نصفها الأسفل، وللحلم نصفها، يتمتع به في التقبيل والترشف.

وقيل: ما بين موسى وعيسى.

وقال الشعبي: ما بين عيسى ومحمد، عليهما الصلاة والسلام.

وقال مقاتل: الأولى زمن إبراهيم، والثانية زمن محمد، عليه الصلاة والسلام، قبل أن يبعث.

وقال الزجاج: الأشبه قول الشعبي، لأنهم هم الجاهلية المعروفون، كانوا يتخذون البغايا. وإنما قيل الأولى، لأنه يقال لكل متقدم ومتقدمة أول وأولى، وتأويله أنهم تقدموا على أمة محمد (صلى الله عليه وسلم)، فهم أولى، وهم أول من أمة محمد، عليه الصلاة والسلام.

وقال عمر لابن عباس: وهل كانت الجاهلية إلا واحدة؟ فقال ابن عباس: وهل كانت الأولى إلا لها آخرة؟ فقال عمر: لله درك يا ابن عباس.

وقال الزمخشري: والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد، عليهما الصلاة والسلام.

ويجوز أن يكون الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى جاهلية

الفسوق والفجور في الإسلام، فكان المعنى: ولا يجدكن بالترج جاهلية في الإسلام  
يتشبهن بها بأهل جاهلية الكفر.

ويعضده ما روي "أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال لأبي الدرداء: "إن فيك  
جاهلية"، قال: جاهلية كفر أم إسلام؟ فقال: "بل جاهلية كفر" انتهى.  
والمعروف في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام إنما قال: "إنك امرؤ فيك جاهلية"، لأبي  
ذر، رضي الله عنه.

(35/623)

---

وقال ابن عطية: والذي يظهر عندي أنه أشار إلى الجاهلية التي خصها، فأمرن بالنقلة من  
سيرتهن فيها، وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفر، ولأنهم كانوا لا غيرة عندهم،  
وكان أمر النساء دون حجة، وجعلها أولى بالإضافة إلى حالة الإسلام، وليس المعنى أن  
ثم جاهلية أخرى.

وقد مر إطلاق اسم الجاهلية على تلك المدة التي قبل الإسلام، فقالوا: جاهلي في  
الشعراء.

وقال ابن عباس في البخاري: سمعت، أي في الجاهلية إلى غير هذا. انتهى.

﴿ وأقمن الصلاة ﴾ : أمرهن أمراً خاصاً بالصلاة والزكاة ، إذ هما عمودا الطاعة البدنية

والمالية ، ثم جاء بهما في عموم الأمر بالطاعة ، ثم بين أن نهيهن وأمرهن ووعظهن إنما هو

لإذهاب المآثم عنهن وتصونهن بالتقوى .

واستعار الرجس للذنوب ، والطهر للتقوى ، لأن عرض المقترف للمعاصي يتدنس بها

ويتلوث ، كما يتلوث بدنه بالأرجاس .

وأما الطاعات ، فالعرض معها نقي مصون كالثوب الطاهر ، وفي هذه الاستعارة تنفير عما

نهى الله عنه ، وترغيب فيما أمر به .

والرجس يقع على الإثم ، وعلى العذاب ، وعلى النجاسة ، وعلى النقائص ، فأذهب الله

جميع ذلك عن أهل البيت .

وقال الحسن : الرجس هنا : الشرك .

وقال السدي : الإثم .

وقال ابن زيد : الشيطان .

وقال الزجاج : الفسق ؛ وقيل : المعاصي كلها ، ذكره الماوردي .

وقيل : الشك ؛ وقيل : البخل والطبع ؛ وقيل : الأهواء والبدع .

وانتصب أهل على النداء ، أو على المدح ، أو على الاختصاص ، وهو قليل في المخاطب

، ومنه :



بل الله نرجو الفضل . . .

وأكثر ما يكون في المتكلم ، وقوله :

نحن بنات طارق . . .

نمشي على النمارق

ولما كان أهل البيت يشملهن وآبائهن ، غلب المذكر على المؤنث في الخطاب في : ﴿

عنكم ﴾ ، ﴿ يطهركن ﴾ .

(36/623)

---

وقول عكرمة ، ومقاتل ، وابن السائب : أن أهل البيت في هذه الآية مختص بزوجاته عليه

السلام ليس بجيد ، إذ لو كان كما قالوا ، لكان التركيب : عنكن ويطهركن ، وإن كان هذا

القول مروياً عن ابن عباس ، فلعله لا يصح عنه .

وقال أبو سعيد الخدري : هو خاص برسول الله وعلي وفاطمة والحسن والحسين .

وروي نحوه عن أنس وعائشة وأم سلمة .

وقال الضحاك : هم أهله وأزواجه .

وقال زيد بن أرقم ، والثعلبي : بنو هاشم الذين يجرمون الصدقة آل عباس ، وآل علي ، وآل

عقيل ، وآل جعفر ، ويظهر أنهم زوجاته وأهله ، فلا تخرج الزوجات عن أهل البيت ، بل يظهر أنهم أحق بهذا الاسم لملازمتهم بيته ، عليه الصلاة والسلام .  
وقال ابن عطية : والذي يظهر أن زوجاته لا يخرجن عن ذلك البتة ، فأهل البيت : زوجاته وبنته وبنوها وزوجها .

وقال الزمخشري : وفي هذا دليل على أن نساء النبي من أهل بيته .  
ثم ذكر لمن أن بيوتهن مهابط الوحي ، وأمرهن أن لا ينسين ما يتلى فيها من الكتاب الجامع بين أمرين : وهو آيات بينات تدل على صدق النبوة ، لأنه معجز بنظمه ، وهو حكمة وعلوم وشرائع .

﴿ إن الله كان لطيفاً خبيراً ﴾ ، حين علم ما ينفعكم ويصلحكم في دينكم فأنزله عليكم ، أو علم من يصلح لنبوته ومن يصلح لأن تكونوا أهل بيته ، أو حيث جعل الكلام جامعاً بين الغرضين . انتهى .

واتصال ﴿ واذكرن ﴾ بما قبله يدل على أنهم من البيت ، ومن لم يدخلهن قال : هي ابتداء مخاطبة .

﴿ واذكرن ﴾ ، إما بمعنى احفظن وتذكرنه ، وإما اذكرنه لغيركن واروينه حتى ينقل .  
﴿ من آيات الله ﴾ : هو القرآن ، ﴿ والحكمة ﴾ : هي ما كان من حديثه وسنته ، عليه الصلاة والسلام ، غير القرآن ، ويحتمل أن يكون وصفاً للآيات .

وفي قوله: ﴿لطيفاً﴾ ، تليين ، وفي ﴿خييراً﴾ ، تحذيراً .  
وقرأ زيد بن علي : ما تلى بقاء التأنيث ، والجمهور : بالياء .

(37/623)

---

وروي أن نساءه عليه الصلاة والسلام ، قلن : يا رسول الله ، ذكر الله الرجال في القرآن ولم يذكرنا ؛ وقيل : السائلة أم سلمة .

وقيل : لما نزل في نسائه ما نزل ، قال نساء المسلمين : فما نزل فينا شيء ، فنزلت : ﴿إن المسلمين﴾ الآية ، وهذه الأوصاف العشرة تقدم شرحها ، فبدأ أولاً بالانقياد الظاهر ، ثم بالتصديق ، ثم بالأوصاف التي بعدهما تندرج في الإسلام وهو الانقياد ، وفي الإيمان وهو التصديق ، ثم ختمها بحملة المراقبة وهي ذكر الله كثيراً .

ولم يذكر لهذه الأوصاف متعلقاً إلا في قوله : ﴿والحافظين فروجهم والذاكرين الله كثيراً﴾ ، نص على متعلق الحفظ لكونه منزلة العقلاء ومركب الشهوة الغالبة ، وعلى متعلق الذكر بالاسم الأعظم ، وهو لفظ الله ، إذ هو العلم المحتوي على جميع أوصافه ، ليتذكر المسلم من تذكره ، وهو الله تعالى ، وحذف من الحافظات والذاكرات المفعول لدلالة ما تقدم ، والتقدير : والحافظاتها والذاكراته .

﴿ أعدّ الله لهم ﴾ : غلب الذكور ، فجمع الإناث معهم وأدرجهم في الضمير ، ولم يأت

التركيب لهم ولهن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

(38/623)

وقال أبو السعود :

﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾

أي الداخلين في السلم المنقادين لحكم الله تعالى من الذكور والإناث ﴿ والمؤمنين والمؤمنات

﴿ المصدقين بما يجب أن يصدق به من الفريقين ﴾ والقاتين والقائات ﴿ المداومين على

الطاعات القائمين بها ﴾ والصادقين والصادقات ﴿ في القول والعمل ﴾ والصابرين

والصابرات ﴿ على الطاعات وعن المعاصي ﴾ والخاشعين والخاشعات ﴿ المتواضعين

لله بقلوبهم وجوارحهم ﴾ والمتصدقين والمتصدقات ﴿ بما وجب في مالهم ﴾ والصائمين

والصائمات ﴿ الصوم المفروض ﴾ والحافظين فروجهم والحافظات ﴿ عن الحرام ﴾

والذكرين الله كثيراً والذكرات ﴿ بقلوبهم وألسنتهم ﴾ أعدّ الله لهم ﴿ بسبب مما عملوا

من الحسنات المذكورة ﴿ مغفرة ﴾ لما اقترفوا من الصغائر لأنهن مكفرات بما عملوا من

الأعمال الصالحة ﴿ وأجرًا عظيمًا ﴾ على ما صدر عنهم من الطاعات والآيات وعدّ

لهنَّ ولأمثالهنَّ على الطَّاعةِ والتَّدرعِ بهذه الخصالِ الحميدةِ . (رُوي أنَّ أزواجَ النبيِّ صلى  
الله عليه وسلم ورضي عنهنَّ قلنَّ : يا رسولَ الله ، ذَكَرَ اللهُ الرِّجالَ في القرآنِ بخيرٍ فما فينا  
خيرٌ نذكرُ به إنا نخافُ أن لا يقبلَ مِنَّا طاعةٌ فنزلتُ ) . وقيلَ : السَّائِلَةُ أمُّ سلمةَ . (ورُوي أنَّه  
لما نزلَ في نساءِ النبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ما نزلَ قال نساءُ المؤمنينَ : فما نزلَ فينا شيءٌ  
فنزلتُ ) . وعطفُ الإناثِ على الذُّكورِ لاختلافِ الجنسَيْنِ وهو ضروريٌّ . وأمَّا عطفُ  
الزَّوجينِ على الزَّوجينِ فلتغايرِ الوصفينِ فلا يكونُ ضرورياً ولذلك تركَ في قولهِ تعالى : ﴿  
مسلماتٌ مؤمناتٌ ﴾ وفائدتهُ الدَّلالةُ على أنَّ مدارَ إعدادِ ما أُعدَّ لهمُ جمعُهم بين هذه  
النُّعوتِ الجميلةِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(39/623)

وقال الألويسي :

﴿ إنَّ المسلمينَ والمسلماتِ ﴾

أي الداخلين في السلم المنقادين لحكم الله تعالى أو المفوضين أمرهم لله عز وجل من الذكور  
والإناث ﴿ والمؤمنينَ والمؤمناتِ ﴾ المصدقين بما يجب أن يصدق به من الفريقين .  
﴿ والقاتنينَ والقاتناتِ ﴾ المداومين على الطاعات القائمين بها ﴿ والصادقينِ

والصادقات ﴿ في أقوالهم التي يجب الصدق فيها ، وقيل في القول والعمل .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن جبير أنه قال أي في إيمانهم ﴿ والصابرين ﴿ على المكاره  
وعلى العبادات وعن المعاصي ﴿ والصابرات والخاشعين والخاشعات ﴿ المتواضعين لله  
تعالى بقلوبهم وجوارحهم .

وقيل : الذين لا يعرفون من عن أيمانهم وشمائلهم إذا كانوا في الصلاة ﴿ والمتصدقين  
والمتصدقات ﴿ بما يحسن التصدق به من فرض وغيره ﴿ والصائمين والصائمات ﴿  
الصوم المشروع فرضاً كان أو نفلاً ، وعن عكرمة الاقتصار على صوم رمضان ، وقيل : من  
تصدق في كل أسبوع بدرهم فهو من المتصدقين ومن صام البيض من كل شهر فهو من  
الصائمين ﴿ والحافظين فرُوجَهُم والحافظات ﴿ عما لا يرضى به الله تعالى .  
﴿ والذاكرين الله كثيراً والذَكَرات ﴿ بالألسنة والقلوب ومدار الكثرة العرف عند جمع ،  
وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور .

وعبد بن حميد .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم .

عن مجاهد قال : لا يكتب الرجل من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكر الله تعالى قائماً وقاعداً  
ومضطجعاً .

وأخرج أبو داود .

والنسائي .

وابن ماجه .

وغيرهم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أيقظ الرجل امرأته من الليل فصليا ركعتين كانا تلك الليلة من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات " ،  
وقيل : المراد بذكر الله تعالى ذكر الآله سبحانه ونعمه وروي ذلك عن عكرمة ومال هذا إلى الشكر وهو خلاف الظاهر .

(40/623)

---

﴿ أَعِدَّ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ بسبب كسبهم ما ذكر من الصفات ﴿ مَغْفِرَةً ﴾ لما اقترفوا من الصغائر لأنهن مكفرات بالأعمال الصالحة كما ورد ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ على ما عملوا من الطاعات ؛ والآية وعد للأزواج المطهرات وغيرهن ممن اتصفت بهذه الصفات ، أخرج أحمد .

والنسائي .

وغيرهما عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ما لنا

لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال؟ فلم يرعني منه صلى الله عليه وسلم ذات يوم إلا نداءه على المنبر وهو يقول: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ إلى آخر الآية، وضمير ما لنا للنساء على العموم ففي رواية أخرى رواها النسائي .

وجماعة عنها أيضاً قالت: قلت للنبي عليه الصلاة والسلام ما لي أسمع الرجال يذكرون في القرآن والنساء لا يذكرون؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ الآية . وفي بعض الآثار ما يدل على أن القائل غيرها ، أخرج الترمذي وحسنه .  
والطبراني .

وعبد بن حميد .

وآخرون عن أم عمارة الأنصارية أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: ما أرى كل شيء إلا للرجال وما أرى النساء يذكرن بشيء فنزلت هذه الآية ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ ﴾ الخ . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال: دخل نساء على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فقلن: قد ذكركن الله تعالى في القرآن وما يذكرنا بشيء أما فينا ما يذكر فأنزل الله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ ﴾ الآية ، وفي رواية أخرى عنه أنه قال: لما ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال النساء: لو كان فينا خير لذكرنا فأنزل الله تعالى الآية .

(41/623)



---

ولا مانع أن يكون كل ذلك ، وعطف الإناث على الذكور كالمسلمات على المسلمين  
والمؤمنات على المؤمنين ضروري لأن تغاير الذوات المشتركة في الحكم يستلزم العطف ما لم  
يقصد السرد على طريق التعديد ، وعطف الزوجين أعني مجموع كل مذكر ومؤنث كعطف  
مجموع المؤمنين والمؤمنات على مجموع المسلمين والمسلمات غير لازم وإنما ارتكب ههنا  
للدلالة على أن مدار اعداد ما أعد لهم جمعهم بين هذه النعوت الجميلة .  
وذكر الفروج متعلقاً للحفظ لكونها مركب الشهوة الغالبة ، وذكر الاسم الجليل متعلقاً للذكر  
لأنه الاسم الأعظم المشعر بجميع الصفات الجليلة ، وحذف متعلق كل من الحافظات  
والذاكرات لدلالة ما تقدم عليه ، وجعل الذكر آخر الصفات لعمومه وشرفه ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ  
أَكْبَرُ ﴾ [ العنكبوت : 45 ] وتذكير الضمير في ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ لتغليب الذكور على  
الإناث وإلا فالظاهر لهم ولهن ، والله تعالى در التنزيل أشار في أول الآية وآخرها إلى أفضلية  
الذكور على الإناث . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(42/623)

---

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » . .

كانت الآيات السابقة دعوة لنساء النبي من الله سبحانه وتعالى ، إلى ما يحفظ عليهن

مقامهن الكريم عند الله ، ومنزلتهن العالية في نفوس المسلمين . .

وقد وعدهن الله سبحانه وتعالى على ذلك أجرا عظيما . .

ورحمة الله الواسعة وفضله العظيم ، يسعان الوجود كله ، وينالان البر والفاجر من عباده

. . فكيف بالمؤمنين الذين استجابوا الله ، وأخلصوا دينهم وولاءهم له ؟ إن لهم مزيدا من

الرحمة ، وأضعافا مضاعفة من الفضل والإحسان . .

وفي الآية الكريمة تسوية بين الرجل والمرأة في مقام التكليف والجزاء . .

وهذا ما يجعل للمرأة وجودها الكامل مع الرجل ، إذا ارتبطا برباط الزوجية . .

والإفان أي كيف يدخل على وجودها . بحكم الشريعة . يحلها من الالتزام بأحكام هذه

الشريعة وآدابها ، إذ كانت . والأمر كذلك . غير . مالكة أمرها على الوجه الذي تحقق فيه

ذاتيتها ، وتحرر فيه إرادتها ، وتمضى به مشيتها . . وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه في تفسير قوله

تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا . . الآية » .

---

وقد ذكرت الآية هنا عشرة أوصاف للرجال والنساء ، من حققها من أى من الرجال والنساء ، استحق ما وعد الله به من المغفرة والأجر العظيم . .

ويلقانا مع الآية الكريمة سؤالان :

أولهما : هل اجتماع هذه الأوصاف شرط في تلقى الجزاء الذي وعد الله سبحانه وتعالى به ، فى هذه الآية ، أم أنه يكفى أن يحقق المرء وصفا واحدا منها ، فيكون أهلا لتلقى هذا الجزاء ؟ وإذا كان ذلك كذلك ، فلم تعددت هذه الأوصاف إذا كان واحد منها مغنيا عن غيره ؟

والجواب على هذا - والله أعلم - هو أن أي وصف من هذه الأوصاف إذا حققه المرء تحقيقا كاملا ، كان في الوقت نفسه ، محققا ، جامعا للأوصاف الأخرى كلها . .  
فمثلا . . المسلم . . إذا حقق معنى الإسلام على تمامه وكمالته ، كان مؤمنا ، وكان قانتا ، وكان صادقا ، وكان صابرا ، وخاشعا ، ومتصدقا ، وصائما ، وحافظا لفرجه ، وذاكرا لله كثيرا . . وهكذا . . المؤمن . . يكون مسلما ، ويكون قانتا ، وصادقا ، وصابرا ، وخاشعا ، ومتصدقا ، وصائما ، وحافظا لفرجه ، وذاكرا لله كثيرا . .  
ومثل هذا كل وصف تحققه المرء من هذه الأوصاف على وجهه كاملا ، فإنه تتحقق معه الأوصاف التسعة الأخرى . . لأن كماله إنما يقوم على هذه الأوصاف كلها . .

هذا هو الأصل في كل وصف من تلك الأوصاف ، إذا تم وكل ! وتتمام أي وصف من تلك الأوصاف ، وكماله ، يكاد يكون أمرا غير ممكن إلا في أفراد قلة من عباد الله المصطفين المكرمين . . فقد يكون المرء

(44/623)

---

مسلمًا ، ومع هذا فلن يكون مؤمنًا ، أوقاتنا ، أو صادقًا . . إلى غير ذلك من الصفات الأخرى . . إذ الإسلام في أدنى درجاته ، هو نطق باللسان بشهادة أن لا إله إلا الله . . ثم هو في أعلى درجاته جامع لتلك الأوصاف المذكورة كلها . . وهذا ما يشير إليه . قوله تعالى : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا » (14 : الحجرات) فالإسلام هنا قولة باللسان ، لا أكثر ولا أقل . . وتلك القولة إذا وقف بها المرء عند هذا الحد ، فلن يكون محققا الوصف الذي لها ، ومن ثم لن يكون مسلما بالمعنى الذي ينتظم به في هذا الموكب الكريم ، الذي يجمع المؤمنين ، القانتين ، الصادقين . . إلى آخر ما ينتظمه هذا الموكب . .

وكذلك الإيمان . . هو في أدنى درجاته إقرار باللسان ، وتصديق بالقلب ثم يرتفع هذا

الإيمان درجات، ويعلو منازل، بما يصحبه من أعمال، كالصدق والصبر، والخشوع،  
والتصدق، والصوم . . إلى آخر تلك الأوصاف . .

وقل مثل ذلك، فى الصدق . . فقد يكون الصدق طبيعة، لا تستند إلى إيمان أو إسلام  
. . وكذلك الصبر، والخشوع، والتصدق، والصوم، وحفظ الفرج . . فقد يصدق  
الإنسان، مروءة وترفعا . . وقد يصبر شجاعة وجلدا . . وقد يخشع تواضعا وتألفا . .  
وقد يتصدق، سخاء وكرما . . وقد يصوم، رياضة للروح أو صحة للبدن . . وقد  
يحفظ فرجه تعففا واستعلاء . . قد يفعل كل هذا غير ناظر إلى الله، وغير مرتبط بشريعة  
، أو دين . . إنه يعمل لحساب نفسه . . فلا يقيم لشيء من ذلك وزن عند الله، الذي لا  
يقبل عملا من عامل إلا إذا كان مقصودا به وجهه، وامثال أمره . . ثم قد يذكر الله

(45/623)

---

ذكرا كثيرا بلسانه، دون أن يتصل شيء من هذا الذكر بعقله أو قلبه، ودون أن يظهر لذلك  
أثر في قوله أو فعله . .

وأوضح من هذا أن هذه الأوصاف يغذى بعضها بعضا، ويمسك بعضها ببعض، فتبدو  
كأنها صفة واحدة، إذا نظر إليها باعتبار، وتبدو كأنها أوصاف إذا نظر إليها باعتبار

آخر . . إنها أشبه بالجسد الحيّ . . إذا نظرت إليه مجملاً وجدت ذلك الإنسان ،  
المشخص بذاته ، وصفاته ، وإذا نظرت إليه مفصلاً ، وجدت ذلك الإنسان المشخص  
بذاته وصفاته . . وملاك الحياة في هذا الجسد هو القلب ، كما أن ملاك تلك الأوصاف ،  
هو الإيمان المستقر في هذا القلب ! والسؤال الثاني ، الذي يلقانا من هذه الآية الكريمة ، هو  
: هل هذا الجمع لتلك الصفات منظور فيه إلى شيء أكثر من مجرد الجمع والحصر ، دون  
مراعاة للترتيب ، والتقديم والتأخير ؟ وإذا كان هناك نظر إلى أكثر من مجرد الجمع والحصر  
، فهل هذا الترتيب تصاعدي أم تنازلي ؟  
والجواب - والله أعلم - أن جمع هذه الأوصاف إنما هو من تدير الحكيم العليم ، وتعال  
حكمة الله ، وجلّ علمه عن أن يجيء تدير من تدير الله عن غير حكمة وعلم . . !  
فالإسلام - الذي جاء بدءاً - هو أول درجات السلم ، الذي يرقى فيه المرء إلى منازل  
الشريعة ، وهو المدخل ، الذي يدخل منه إلى دين الله . .  
والإيمان . . هو العروج بالإسلام إلى موطنه من القلب .  
والقنوت . . هو استجابة القلب ، وتقبله لهذا الإيمان الذي استقر فيه واطمأن به .

(46/623)

---

والصدق . . هونبة نبتت من بذرة الإيمان في القلب . .

والصبر . . هو الغذاء الذي تغذى منه تلك النبتة ، حتى تقاوم الآفات التي تعرض لها ،

وحتى تعطى الثمر المرجو منها . .

والخشوع . وهو الولاء لله ، والامتثال لأمره . هو أول ما تفتح من زهر بيد الصبر . .

هذا ويلاحظ أن هذه الأوصاف الستة إنما يكتسبها الإنسان من داخل نفسه ، وفي حدود

ذاته ، فيما بين اللسان والقلب . . وهي في مجموعها ، الرصيد المودع في قلب الإنسان من

قوى الإيمان ، ومنها ينفق فيما يعالج من شؤون يستكمل بها تلك الأوصاف العشرة ، ويوفى

منها مطلوب دينه وشريعته ، منه . .

فالصوم . والتصدق ، وحفظ الفرج ، وذكر الله . . هي أعمال تستلزم سلطان القلب ،

وخدمة الجوارح . .

وبهذا نرى أن هذه الصفات بناء متكامل ، يقوم بعضه على بعض ، ويستند التالى منه إلى

السابق ، بمعنى أن هذا الترتيب الذي جاءت عليه هو أمر لازم ، لكي يتألف منها هذا

النعم المتساوق الذي يقيم في كيان الإنسان إيمانا صحيحا ، ثمرا . .

وليس يعنى هذا ، أن الإنسان يلقي هذه الصفات واحدة واحدة ، وأنه كلما حصل على

صفة منها مدّ يده ، أفتح قلبه ، إلى صفة أخرى . . كلا ، وإنما الذي يعنيه هذا الجمع ،

وهذا الترتيب معا ، هو أن المؤمن الجدير بهذا الوصف ، المستحق للجزاء الموعود به

المؤمنون من ربهم ، هو الذي يحقق هذه الصفات ، فيكون مسلما ، مؤمنا ، قانتا . . إلى  
آخر الأوصاف العشرة . . فليست

(47/623)

---

هذه الصفات ، بمعزل عن بعضها ، وإنما هي - كما قلنا - صفة واحدة مجملة ، أو صفات  
عشر مفصلة ، وهي في إجمالها وتفصيلها على سواء .  
ولا ننظر كثيرا إلى التفاضل بين هذه الصفات ، وإلى رجحان بعضها على بعض ، إذ كانت  
كلها لازمة في بناء الإيمان السوي في كيان المؤمن ، تماما كبناء الجسد ، كل عضويه - وإن قلَّ  
شأنه - ضروري لهذا الجسد ، وفي فقدته نقص وعيب .  
ومع هذا ، فلا بد لنا من نظرة إلى أول هذه الأوصاف ، وهو الإسلام ، وإلى آخرها وهو  
ذكر الله . .

فالإسلام - كما قلنا - هو أول خطوة يدخل بها الإنسان في دين الله . .  
وذكر الله كثيرا ، هو القمّة التي يرقى إليها هذا الذي دخل بالإسلام في دين الله . . وهذا ما  
يشير إليه قوله تعالى : « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » (45 : العنكبوت) والمراد بذكر الله هو ملء  
القلب باستحضار جلاله ، وعظمته ، وقدرته ، وعلمه ، وحكمته ، وكل ما لله من



صفات الكمال والجلال . . . فبهذا الذكر يكون المؤمن دائماً في أنس من ربه ، وقرب من جلاله وعظمته . . . فلا يعمل إلا تحت هذا الشعور المراقب لله ، والخائف من عقابه ، الطامع في رحمته .

وهكذا يستطيع الناظر في هذه الأوصاف أن يرى منها رؤى لا حصر لها ، من آيات الله وشواهد الإعجاز في آيات الله وكلماته . . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 708.713 ﴾

(48/623)

وقال ابن عاشور :

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾

يجوز أن تكون هذه الجملة استئنافاً بيانياً لأن قوله : ﴿ ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتيها أجرها مرتين ﴾ [ الأحزاب : 31 ] بعد قوله : ﴿ لستن كأحد من النساء ﴾ [ الأحزاب : 32 ] يثير في نفوس المسلمات أن يسألن : أهنّ ما أجورات على ما يعملن من الحسنات ، وأهنّ ما أمورات بمثل ما أمرت به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أم تلك خصائص لنساء النبي عليه الصلاة والسلام ، فكان في هذه الآية ما هو جواب لهذا

السؤال على عادة القرآن فيما إذا ذكر ما مورات يُعقبها بالتذكير بحال أمثالها أو بحال  
أضدادها .

ويجوز أن تكون استثناءً ابتدائياً ورد بمناسبة ما ذكر من فضائل أزواج النبي صلى الله  
عليه وسلم

روى ابن جرير والواحدى عن قتادة : أن نساءً دخلن على أزواج النبي صلى الله عليه  
وسلم فقلن : قد ذكركن الله في القرآن ولم يذكرنا بشيء ، ولو كان فينا خير لذكرنا فأنزل الله  
هذه الآية .

وروى النسائي وأحمد : أن أم سلمة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ما لنا لا نذكر في  
القرآن كما يذكر الرجال فأنزل الله تعالى هذه الآية .

وروى الترمذي والطبراني : " أن أم عُمارة الأنصارية أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت  
: ما أرى النساء يُذكرن بشيء " فنزلت هذه الآية .

وقال الواحدى : " قال مقاتل : بلغني أن أسماء بنت عميس لما رجعت من الحبشة مع  
زوجها جعفر بن أبي طالب دخلت على نساء النبي فقالت : هل نزل فينا شيء من  
القرآن ؟ قيل : لا ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن النساء لفي  
خيبة وخسار .

قال : ومم ذلك ؟ قالت : لأنهن لا يذكرن بالخير كما يذكر الرجال فأنزل الله هذه الآية " .

فالمقصود من أصحاب هذه الأوصاف المذكورة النساء ، وأما ذكر الرجال فلإشارة إلى أن الصنفين في هذه الشرائع سواء ليعلموا أن الشريعة لا تختص بالرجال لا كما كان معظم شريعة التوراة خاصاً بالرجال إلا الأحكام التي لا تتصور في غير النساء ، فشريعة الإسلام بعكس ذلك الأصل في شرائعها أن تعم الرجال والنساء إلا ما نصّ على تخصيصه بأحد الصنفين ، ولعل بهذه الآية وأمثالها تقرر أصل التسوية فأغنى عن التنبية عليه في معظم أقوال القرآن والسنة ، ولعل هذا هو وجه تعداد الصفات المذكورة في هذه الآية لتلايتوهم التسوية في خصوص صفة واحدة .

وسلك مسلك الإطناب في تعداد الأوصاف لأن المقام لزيادة البيان لاختلاف أفهام الناس في ذلك ، على أن في هذا التعداد إيماء إلى أصول التشريع كما سنبينه في آخر تفسير هذه الآية .

وبهذه الآثار يظهر اتصال هذه الآيات بالتي قبلها .

وبه يظهر وجه تأكيد هذا الخبر بحرف ﴿ إِنَّ ﴾ لدفع شك من شك في هذا الحكم من النساء .

والمراد بـ ﴿ المسلمين والمسلمات ﴾ من اتصف بهذا المعنى المعروف شرعاً .  
والإسلام بالمعنى الشرعي هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت ، ولا يعتبر إسلاماً إلا مع الإيمان .  
وذكر ﴿ المؤمنين والمؤمنات بعده للتنبية على أن الإيمان هو الأصل ، وقد تقدم الكلام عليه عند قوله تعالى : ﴿ فلاتموتن إلا وأتم مسلمون ﴾ في البقرة ( 132 ) .  
والمراد ﴿ بالمؤمنين والمؤمنات ﴾ الذين آمنوا .  
والإيمان : أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويؤمن بالقدر خيره وشره .  
وتقدم الكلام على الإيمان في أوائل سورة البقرة .

(50/623)

---

و ﴿ والقانتين والقانتات ﴾ : أصحاب القنوت وهو الطاعة لله وعبادته ، وتقدم آنفاً ﴿  
ومن يقنت منكن لله ورسوله ﴾ [ الأحزاب : 31 ] و ﴿ الصادقين والصادقات ﴾ من  
حصل منهم صدق القول وهو ضد الكذب ، والصدق كله حسن ، والكذب لا خير فيه إلا  
لضرورة .

وشمل ذلك الوفاء بما يلتزم به من أمور الديانة كالوفاء بالعهد والوفاء بالنذر ، وتقدم عند

قوله تعالى: ﴿ أولئك الذين صدقوا ﴾ في سورة البقرة (177) .

﴿ وبالصابرين والصابرات ﴾ : أهل الصبر والصبر محمود في ذاته لدلالته على قوة العزيمة ، ولكن المقصود هنا هو تحمل المشاق في أمور الدين ، وتحمل المكاره في الذب عن الحوزة الإسلامية ، وتقدم مستوفى عند قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ﴾ آخر سورة آل عمران (200) .

﴿ بالخاشعين والخاشعات ﴾ : أهل الخشوع ، وهو الخضوع لله والخوف منه ، وهو يرجع إلى معنى الإخلاص بالقلب فيما يعمله المكلف ، ومطابقة ذلك لما يظهر من آثاره على صاحبه .

والمراد : الخشوع لله بالقلب والجوارح ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ في سورة البقرة (45) .

﴿ بالمتصدقين والمتصدقات ﴾ : من يبذل الصدقة من ماله للفقراء ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ إلا من أمر بصدقة ﴾ في سورة النساء (114) .

وفائدة ذلك للأمة عظيمة .

وأما ( الصائمون والصائمات ) فظاهرٌ ما في الصيام من تخلق بريضة النفس لطاعة الله ، إذ يترك المرء ما هو جبلي من الشهوة تقرباً إلى الله ، أي برهاناً على أن رضى الله عنه ألدُّ عنده من أشد اللذات ملازمة له .

وأما حفظ الفروج فلأن شهوة الفرج شهوة جبلية، وهي في الرجل أشد، وقد أثنى الله على الأنبياء بذلك فقال في يحيى ﴿ وَحَصَّوْرًا ﴾ [آل عمران: 39] وقال في مريم ﴿ وَالتّي أَحْصَنْتِ فَرْجَهَا ﴾ [الأنبياء: 91]، وهذا الحفظ له حدود سنتها الشريعة، فالمراد: حفظ الفروج عن أن تستعمل فيما نهى عنه شرعاً، وليس المراد: حفظها عن الاستعمال أصلاً وهو الرهينة، فإن الرهينة مدحوضة في الإسلام بأدلة متواترة المعنى. وأما (الذاكرون والذاكرات) فهو وصف صالح لأن يكون من الذكر بكسر الذاو وهو ذكر اللسان كالذي في قوله: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة: 152] وقوله في الحديث: "ومن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي" ومن الذكر بضمها كما تقدم أنفاً في قوله: ﴿ وَاذْكُرْنِي مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾

[الأحزاب: 34]، والذي في قوله: ﴿ ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ﴾ [آل عمران: 135].

ومفعول و ﴿ الحافظات ﴾ محذوف دل عليه ما قبله من قوله: ﴿ والحافظين فروجهم ﴾، وكذلك مفعول و ﴿ الذاكرات ﴾.

وقد اشتملت هذه الخصال العشر على جوامع فصول الشريعة كلها .  
فالإسلام : يجمع قواعد الدين الخمس المفروضة التي هي أعمال ، والإيمان يجمع  
الاعتقادات القلبية المفروضة وهو شرط أعمال الإسلام كلها ، قال تعالى : ﴿ ثم كان من  
الذين آمنوا ﴾ [ البلد : 17 ] .  
والقنوت : يجمع الطاعات كلها مفروضا ومستنونا ، وترك المنهيات والإقلاع عنها ممن هو  
مرتكبا ، وهو معنى التوبة ، فالقنوت هو تمام الطاعة ، فهو مساوٍ للتقوى .  
فهذه جوامع شرائع المكلفين في أنفسهم .  
والصدق : يجمع كل عمل هو من موافقة القول والفعل للواقع في القضاء والشهادة والعقود  
والالتزامات وفي المعاملات بالوفاء بها وترك الخيانة ، ومطابقة الظاهر للباطن في المراتب  
كلها .  
ومن الصدق صدق الأفعال .

(52/623)

---

والصبر : جامع لما يختص بتحمل المشاق من الأعمال كالجهاد والحسبة في الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر ومناصحة المسلمين وتحمل الأذى في الله ، وهو خلق عظيم هو مفتاح

أبواب محامد الأخلاق والآداب والإنصاف من النفس .

والخشوع: الإخلاص بالقلب والظاهر، وهو الاتقياد وتجنب المعاصي، ويدخل فيه الإحسان وهو المفسر في حديث جبريل "أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك". ويدخل تحت ذلك جميع القرب النوافل فإنها من آثار الخشوع، ويدخل فيه التوبة مما اقترفه المرء من الكبائر إذ لا يتحقق الخشوع بدونها .

والتصدق: يحتوي جميع أنواع الصدقات والعطيات وبذل المعروف والإرفاق .

والصوم: عبادة عظيمة، فلذلك خُصت بالذكر مع أن الفرض منه مشمول للإسلام في قوله: ﴿إن المسلمين والمسلمات﴾ وفي صوم النافلة، فالتصريح بذكر الصوم تنويه به . وفي الحديث "قال الله تعالى: الصوم لي وأنا أجزي به".

وحفظ الفروج: أريد به حفظها عما ورد الشرع بحفظها عنه، وقد اندرج في هذا جميع أحكام النكاح وما يتفرع عنها وما هو وسيلة لها .  
وذكر الله كما علمت له محملان:

أحدهما: ذكره اللساني فيدخل فيه قراءة القرآن وطلب العلم ودراسته .

قال النبي صلى الله عليه وسلم "ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكروهم الله فيمن عنده"  
ففي قوله: "وذكروهم الله" إيماء إلى أن الجزاء من جنس عملهم فدل على أنهم كانوا في شيء



من ذكر الله وقد قال تعالى: ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ [البقرة: 152] وقال فيما أخبر عنه رسوله صلى الله عليه وسلم " وإن ذكرني في مالأذكرته في مالأخير منهم ".  
وشمل ما يذكر عقب الصلوات ونحو ذلك من الأذكار .

(53/623)

---

والحمل الثاني: الذكر القلبي وهو ذكر الله عند أمره ونهيه كما قال عمر بن الخطاب: أفضل من ذكر الله باللسان ذكر الله عند أمره ونهيه ، وهو الذي في قوله تعالى:  
﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ﴾ [آل عمران: 135] فدخل فيه التوبة ودخل فيها الارتداع عن المظالم كلها من القتل وأخذ أموال الناس والحراية والإضرار بالناس في المعاملات .  
ومما يوضح شموله لهذه الشرائع كلها تقييده بـ ﴿ كثيراً ﴾ لأن المرء إذا ذكر الله كثيراً فقد استغرق ذكره على الحملين جميع ما يذكر الله عنده .  
ويراعى في الاتصاف بهذه الصفات أن تكون جارية على ما حدده الشرع في تفاصيلها .  
والمغفرة: عدم المؤاخذة بما فرط من الذنوب ، وقد تقدمت في قوله تعالى: ﴿ وإن لم تغفر لنا وترحمنا لكوننا من الخاسرين ﴾ في سورة الأعراف ( 23 ) .

واعلم أن عطف الصفات بالواو المفيد مجرد التشريك في الحكم دون حربي الترتيب : الفاء  
وتم ، شأنه أن يكون الحكم المذكور معه ثابتاً لكل واحد انصف بوصف من الأوصاف  
المشتق منها موصوفه لأن أصل العطف بالواو أن يدل على مغايرة المعطوفات في الذات ،  
فإذا قلت : وجدت فيهم الكريم والشجاع والشاعر كان المعنى : أنك وجدت فيهم ثلاثة  
أناس كل واحد منهم موصوف بصفة من المذكورات .

وفي الحديث : فإن منهم المريض والضعيف وذا الحاجة أي أصحاب المرض والضعف  
والحاجة ، بخلاف العطف بالفاء كقوله تعالى : ﴿ والصافات صفاً فالزاجرات زجراً  
فالتاليات ذكراً ﴾ [ الصافات : 31 ] فإن الأوصاف المذكورة في تلك الآية ثابتة

لموصوف واحد .

ولهذا فحقّ جملة ﴿ أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً ﴾ أن تكون خبراً في المعنى عن كل  
واحد من المتعاطفات فكأنه قيل : إن المسلمين أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً ، إن  
المسلمات أعد الله لهن مغفرة وأجراً عظيماً ، وهكذا .

(54/623)

---

والفعل الواقع في جملة الخبر وهو فعل ﴿ أعد ﴾ قد تعدى إلى مفعول ومعطوف على المفعول فصحة الإخبار به عن كل واحد من الموصوفات المتعاطفات باعتبار المعطوف على مفعوله واضحة لأن الأجر العظيم يصلح لأن يُعطى لكل واحد ويقبل التفاوت فيكون لكل من أصحاب تلك الأوصاف أجره على اتصافه به ويكون أجر بعضهم أوفر من أجر بعض آخر .

وأما صحة الإخبار بفعل ﴿ أعد ﴾ عن كل واحد من المتعاطفات باعتبار المفعول وهو ﴿ مغفرة ﴾ فيمنع منه ما جاء من دلائل الكتاب والسنة الدالة على أن الذنوب الكبيرة التي فرطت لا يضمن غفرانها للمذنبين إلا بشرط التوبة من المذنب وعداً من الله بقوله : ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فإنه غفور رحيم ﴾ [ الأنعام : 54 ] .

وألحقت السنة بموجبات المغفرة الحج المبرور والجهاد في سبيل الله وأشياء أخرى . والوجه في تفسير ذلك عندي : أن تحمل كل صفة من هذه الصفات على عدم ما يعارضها مما يوجب التبعة ، أي سلامته من التلبس بالكبائر حملاً أراعي فيه الجري على سنن القرآن في مثل مقام الثناء والتنويه بالمسلمين من اعتبار حال كمال الإسلام كقوله :

﴿ أولئك هم المؤمنون حقا ﴾ [ الأنفال : 4 ] فإننا لا نجد التفصيل بين أحوال المسلمين إلا في مقام التحذير من الذنوب .

والمرجع في هذا المحمل إلى بيان الإجمال بالجمع بين أدلة الشريعة .

وقد سكت جمهور المفسرين عن التصدي لبيان مفاد هذا الوعد ولم يعرج عليه فيما رأيت سوى صاحب "الكشاف" فجعل معنى قوله : ﴿ أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ﴾ : أن الجامعين والجامعات لهذه الطاعات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ، وجعل واو العطف بمعنى المعية ، وجعل العطف على اعتبار المغايرة بين المتعاطفات في الأوصاف لا المغايرة بالذوات ، وهذا تكلف وصنع باليد ، وتبعه البيضاوي وكثير .

(55/623)

---

ويعكّر عليه أن جمع تلك الصفات لا يوجب المغفرة لأن الكبائر لا تسقطها عن صاحبها إلا التوبة ، إلا أن يضم إلى كلامه ضميمته وهي حمل ﴿ والذاكرين الله والذاكرات ﴾ على معنى المتصفين بالذكر اللساني والقلبي ، فيكون الذكر القلبي شاملاً للتوبة كما في قوله تعالى : ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ﴾ [ آل عمران : 135 ] فيكون الذين جمعوا هذه الخصال العشر قد حصلت لهم التوبة ، غير أن هذا الاعتذار عن الزمخشري لا يتجاوز هذه الآية ، فإن في القرآن آيات كثيرة مثلها يضيق عنها نطاق هذا الاعتذار ، منها قوله تعالى : ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض

هوناً ﴿ إلى قوله: ﴿ أولئك يجزون الغرفة بما صبروا ﴾ الآية في سورة الفرقان (63)،  
(75). انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(56/623)

وقال الشيخ الشعراوي:

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾

قلنا: إن هذه الآية نزلة تطيباً لخاطر السيدة أسماء بنت عميس زوجة سيدنا جعفر بن أبي طالب، لما حدثت سيدنا رسول الله في أمر الأحكام، وأنها تنزل وتتوجه في الغالب إلى الرجال، ويبدو أنها حدثت رسول الله في أمر النساء، وأن منهن مثل الرجال مسلمات ومؤمنات . . الخ .

ونلاحظ أن الآية بدأت بذكر الإسلام، ثم الإيمان، فأيهما يسبق الآخر؟ ونجد إجابة هذا السؤال في قول الحق سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ . . . ﴾ [الحجرات: 14] .

فالإسلام أن تؤدي أعمال الإسلام بصرف النظر، أكان أداؤك لها عن إيمان أو عن غير إيمان؟ لأن الإسلام تلقى حكم، أما الإيمان فأن تؤمن بمن حكم، وتصدق من بلغك هذا

الحكم ، وعليه فالإيمان سابق للإسلام .

لذلك جاءت هذه الآية لتفصح هؤلاء الأعراب الذين تستروا وراء الأعمال الظاهرة للإسلام ، وهم غير مؤمنين بها ، وقد يأتي الإيمان بعد الإسلام حين تؤدي أعمال الإسلام فتحلوك ، وتجذبك إلى الإيمان والتصديق .

لذلك ، فرح هؤلاء الأعراب لقوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ . . . ﴾ [ الحجرات : 14 ] وقالوا الحمد لله ؛ لأن ( لَمَّا ) لا تدخل إلا على ما يمكن أن يجيء ، كأن نقول : لَمَّا يثمر بستاننا ، وثد أثمرت البساتين ، والمعنى : أنه سيثمر فيما بعد .

(57/623)

---

قالوا : لأن هناك كثيراً من الأحكام أنت لا تؤمن بالذي حكم بها إلا إذا أدركت حلاوتها ، فالرجل الذي جاء سيدنا إبراهيم عليه السلام ، وطلب منه أن يبيت عنده ، أو : أن يضيفه ، فسأله إبراهيم عليه السلام عن دينه فقال : إنه مجوسي ، فردّ الباب في وجهه ، فعاتبه ربه في ذلك ، وقال له : يا إبراهيم تريد أن يغير دينه لضيافة ليلة ، وأنا أسعّه طوال عمره وهو كافر بي ؟ فأسرع إبراهيم في إثر الرجل حتى لحق به ودعاه إلى بيته ، فقال الرجل : ألم تنهرني منذ قليل ، فماذا حدث ؟ فقال : لقد عاتبني ربي فيك ، فقال الرجل : نعم

الربُّ ربُّ يعاتبُ أحبابه في أعدائه ، أشهدُ إلاَّ إلهَ إلاَّ الله .

وقد اشتملتُ هذه الآية على عشر صفات ، بدأت بالمسلمين والمسلمات ، وانتهت بالذاكرين الله كثيراً والذاكرات ، وكان الله تعالى أوجد مراد السيدة أسماء بنت عميس في هذه الصفات العشر التي جمعت الرجال والنساء ، واشتملت على كل أنواع التكليف ، وهي برقية تدلُّ على أن حكم المرأة التكليفي مطمور في باطن الرجل ، وهذه هي الأصول .

ومعنى ﴿ والقانتين . . . ﴾ [الأحزاب : 35] المداومون على عبادة الله وطاعته في

خشوع وتضرُّع كما نفهم من قوله تعالى ﴿ والمتصدقين والمتصدقات . . . ﴾ [

الأحزاب : 35] أن للمرأة ذمتها المالية المستقلة وحرية التصرف في مالها بغير إذن زوجها

إذا كانت تملك إرثاً أو هبة من زوجها أو من غيره ، فلا ولاية عليها من أحد .

وسبق أن أوضحنا هذه المسألة في كلامنا عن الزكاة ، وهذه من مميزات المرأة في الإسلام ،

حيث كانت قبل الإسلام ، وحتى في الحضارات الحديثة تابعة لأبيها أو لزوجها ، والصدقة

تشمل الزكاة ؛ لأن الله قال فيها : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا . . .

﴾ [التوبة : 60] .

---

فالصدقة هي العنوان الأعم ، ومعناها أنك صدقت الحق سبحانه حين استأمنك على خير ، فاستنبت بمجهودك وسعيك في أرض الله التي خلقها ، فكأنك تحقق ما كان من سيدنا أبي بكر حين سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماذا صنع بماله الذي كسبه في الغنيمة ؟ قال تصدقتُ به كله ، فقال له : " وماذا أبقيت لأهلك ؟ " قال : أبقيت لهم الله ورسوله . فلما سأل عمر - رضي الله عنه - قال : تصدقتُ بنصفه ، والله عندي نصفه .

فكل منهما تصرف في ماله تصرفاً منطقياً يناسبه .

وإن كانت الزكاة يُراد بها نماء المال وطهارته ، فالصدقة عطاء لا يُراد به إلا وجه الله وثوابه في الآخرة ، فكان المتصدق يريد أن يُبرَّ ، وأن يُعترف لله المعطي بالفضل ؛ لأن الله مكَّنه من مال لم يُمكن منه الضعيف ، ولا غير القادر .

ثم ذكر الحق سبحانه تكليف الصوم ﴿ والصائمين والصائمات . . . ﴾ [الأحزاب :

35] والصوم أخذ حُكماً فريداً من بين أحكام التكليف كلها ، والحق سبحانه جعل لكل

تكليف من التكليف ( كادر خاص ) في الجزء إلا الصوم ، فليس له ( كادر ) محدد ، لذلك

قال عنه الحق سبحانه : " إلا الصوم ، فإنه لي ، وأنا أجزي به " يعني : قرار عالٍ فوق الجميع

، فلماذا أخذ الصوم هذه المنزلة ؟



قالوا : لأن الصوم هو العبادة الوحيدة التي لم يعبد بها بشرٌ بشراً أبداً ، فمن الممكن مثلاً في شهادة أن لا إله إلا الله أن يأتي من يمدح آخر ، فيقول له : ليس في الكون إلا أنت ، أنت النافع وأنت الضار ، وهناك من قال عن نفسه : أنا الزعيم الأوحيد ، كذلك في الصلاة نرى من يخضع ويسجد لغير الله كما نخضع ونسجد نحن في الصلاة ، وكذلك في الزكاة نتقرب إلى العظيم أو الكبير بالهدايا له أو لمن حوله .

(59/623)

---

لكن ، هل قال بشر لبشر : أنا أصوم شهراً ، أو يوماً تقريباً إليك ؟ لا . . لأن الصيام للغير المماثل تذييب للمصوم له لا للصائم ؛ لأنه سيُضطر لأن يظل طوال اليوم يراقبك ، أكلت أم لم تأكل ؟

ولأن الصوم هو العبادة الوحيدة التي لم يتقرب بها بشر لبشر قال الله عنها في الحديث القدسي : كل عمل ابن آدم له إلا الصوم ، فإنه لي ، وأنا أجزي به " يعني : جزاؤه خارج المقرر كما قلنا .

ومن عظمة تكليف الصوم أيضاً أن الله تعالى أحل لنا أشياء ، وحرّم علينا أشياء أخرى تحريماً أبدياً ، فالذي تحمّل التكليف ألف الحلال ولم يألف ما حرّم عليه ، ورسخت هذه

العقيدة في نفسه ، حتى أن الحرام لا يخطر بباله أبداً ، فلم يأتِ على باله مرة مثلاً أن يشرب الخمر ، أو يأكل الميتة ، فهذه مسألة منتهية بالنسبة له ، فأراد الله تعالى أن يديم لذة التكليف على البشر ، ففرض الصوم الذي يُحرّم عليك اليوم ما كان مُحللاً لك بالأمس ومألوفاً حتى صار عادة .

إذن : هناك فرق بين دوام العادة ولذة العبادة ، وتأمل مثلاً يوم الفطر ، والفطر عادة لك في غير هذا اليوم ، وأنت حر تفطر أو لا تفطر ، فإذا ما جاء يوم عيد الفطر أخرجك ربك من العادة إلى العبادة ، وجعله تكليفاً أن تفطر قبل الخروج للصلاة .

ثم يقول تعالى : ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ . . . ﴾ [الأحزاب : 35] جاءت مسألة حفظ الفروج بعد ذكر الصيام ؛ لأن الصيام امتناع عن شهوتي البطن والفرج ، شهوة البطن جعلها الله تعالى لحفظ الحياة بالطعام والشراب ، وشهوة الفرج جعلها الله تعالى لحفظ النوع بالنكاح والتناسل .

(60/623)

---

قلنا : إن الله تعالى أَرْضَى السيدة أسماء رضي الله عنها الممثلة لجنس النساء ، فذكر أنواع التكاليف مرة للمذكر ، ومرة للمؤنث ، لكنه راعي في ذلك ستر المرأة ، وهنا أيضاً راعي

هذه المسألة، فيقول: ﴿ والحافظين فُروجهُم والحافظات . . . ﴾ [الأحزاب: 35] حينما تكلم عن المذكّر قال ﴿ والحافظين فُروجهُم . . . ﴾ [الأحزاب: 35] ولم يقل: والحافظات فروجهن؛ لأن أمر النساء ينبغي أن يُستر وأن يُصان .

ثم يقول سبحانه ﴿ والذاكرين الله كثيراً والذاكرات . . . ﴾ [الأحزاب: 35] ويعود إلى مسألة السّتر مرة أخرى في قوله: ﴿ أعدّ الله لهم مَغْفرةً وأَجراً عَظيماً ﴾ [الأحزاب: 35] فقال (لهم) على سبيل التغليب، وسّتر المرأة في الرجل، وهذه مسألة مقصودة يُراد بها شرف للمرأة، وصيانة لها، لا إهمالها كما يدّعي البعض، ومن هذه الصيانة ما نقوله نحن عن المرأة: معي أهلي أو الأولاد أو الجماعة، ونقصد بذلك سّرها وصيانتها لا إهمالها، أو التقليل من شأنها .

فكان الحق سبحانه حينما أَرْضَى السيدة أسماء نيابةً عن المرأة المسلمة، فذكر ما ذكر من جمع المؤنث الذي يقابل جمع المذكّر، أراد أن يبيّن حول المرأة سياجاً من السّتر في كل شيء حتى في التكاليف .

ونلاحظ على سياق الآية هنا أيضاً أنه قدّم المغفرة على الأجر؛ لأن القاعدة كما قلنا: إن درء المفسدة مُقدّم على جلب المصلحة، والحق سبحانه يُعد لعباده الأجر على الحسنة التي فعلوها، مع أنه سبحانه لا ينتفع منها بشيء إنما يعود نفعها على المكلف نفسه، فهو يستفيد بالطاعة وينال عليها الأجر في الآخرة .

أما الحق سبحانه فغنيٌّ عَنَّا ، وعن طاعتنا ، وقرأ الحديث القدسي : " يا عبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ، ما زاد ذلك في مُلكي شيئاً ، ولو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً " .

إذن : نحن المستفيدون من التكاليف ، ففيها صلاحنا في الدنيا ، ثم نأخذ عليها الأجر يوم القيامة .

لذلك نجد الكثير من الرسل يقولون لأقوامهم : ﴿ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ . . . ﴾ [

الشعراء : 109 ] كأنه يقول : الذي أؤديه لكم من تبليغ دعوة الله في عرف الاقتصاد والتبادل يقتضي أن أخذَ عليه أجراً ؛ لأنني أؤدي لكم خدمة ، لكن ماذا سأخذ منكم أيها العرايا وأجري عالٍ لا يقدر عليه المكلف ﴿ إِنَّ أَجْرِي إِيَّاهُ عَلَى اللَّهِ . . . ﴾ [ يونس : 72 ] فهو وحده القادر على أن يجازيني بما أستحق .

ووصف الأجر بأنه عظيم يدلُّ على كبر في الحجم ، ونفاسة في الصفات ، وامتداد في الزمن

، وهذه هي عناصر العظمة في الشيء ، وأيُّ أجرٍ عظيمٍ من أجر الله لعباده في الآخرة؟ .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص ﴾

(62/623)

فائدة

قال التستري :

قوله : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ [ 35 ]

قال : الإيمان أفضل من الإسلام ، والتقوى في الإيمان أفضل من الإيمان ، واليقين في التقوى أفضل من التقوى ، والصدق في اليقين أفضل من اليقين ، وإنما تمسكتم بالآنا فإياكم أن تنفلت من أيديكم .

وقال : الإيمان بالله في القلب ثابت ، واليقين بالصدق راسخ ، فصدق العين ترك النظر إلى المحظورات ، وصدق اللسان في ترك ما لا يعني ، وصدق اليد ترك البطش للحرام ، وصدق الرجلين ترك المشي إلى الفواحش ، وحقيقة الصدق من دوام النظر فيما مضى ، وترك النظر فيما بقي ، وإن الله تعالى أعطى الصديقين من العلم ما لو نطقوا به لنفذ البحر من نطقهم ، وهم محتفون لا يظهرون للناس إلا فيما لا بد لهم منه ، حتى يخرج العبد الصالح ،

فعند ذلك يظهرون ، ويعلمون العلماء من علومهم .

قوله تعالى : ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ [ 35 ] قال : الذَّاكِرُ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ

يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ مُشَاهِدُهُ فَيَرَاهُ بِقَلْبِهِ قَرِيبًا مِنْهُ ، فَيَسْتَحِي مِنْهُ ، ثُمَّ يُؤَثِّرُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى كُلِّ

شَيْءٍ مِنْ جَمِيعِ أَحْوَالِهِ .

وسئل سهل مرة أخرى : ما الذكر ؟ فقال : الطاعة .

قيل : ما الطاعة ؟ قال : الإخلاص قيل : ما الإخلاص ؟ قال : المشاهدة .

قيل : ما المشاهدة ؟ قال : العبودية .

قيل : ما العبودية ؟ قال : الرضا .

قيل : ما الرضا ؟ قال : الافتقار .

قيل : ما الافتقار ؟ قال : التضرع والاتجاء سلم سلم إلى الممات .

وقال ابن سالم : الذكر ثلاث : ذكر باللسان فذاك الحسننة بعشر ، وذكر بالقلب فذاك

الحسننة بسبعمائة ، وذكر لا يوزن ثوابه وهو الامتلاء من المحبة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير

التستري ص 127 ﴾

(63/623)

---

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ إِنِّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾

أخرج أحمد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والطبراني عن أم سلمة رضي الله عنها قالت " قلت للنبي صلى الله عليه وسلم : ما لنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال ؟ فلم يرعني منه ذات يوم إلا نداؤه على المنبر وهو يقول : يا أيها الناس إن الله يقول ﴿ إِنِّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ إلى آخر الآية ."

وأخرج الفريابي وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أم سلمة . رضي الله عنها أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : ما لي أسمع الرجال يذكرون في القرآن والنساء لا يُذَكَّرْنَ ؟ فأنزل الله ﴿ إِنِّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ . . . . .

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والطبراني وابن مردويه عن أم عمارة الأنصارية رضي الله عنها : أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ما أرى كل شيء إلا للرجال ، وما أرى النساء يذكرن بشيء ! فنزلت هذه الآية ﴿ إِنِّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ .

وأخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال

: قالت النساء : يا رسول الله ما باله يذكر المؤمنون ولم يذكر المؤمنات ؟ ! فنزل ﴿ إن

المسلمين والمسلّمات . . . . ﴾ .

وأخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال

: قالت النساء : يا رسول الله ما باله يذكر المؤمنون ولم يذكر المؤمنات ؟ ! فنزل ﴿ إن

المسلمين والمسلّمات . . . . ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه قال : دخل نساء على نساء النبي صلى الله

عليه وسلم فقلن : قد ذكركن الله في القرآن ، ولم نذكر بشيء أما فينا ما يذكر ؟ فأنزل الله

﴿ إن المسلمين والمسلّمات . . . . ﴾ .

(64/623)

---

وأخرج ابن سعد عن عكرمة ومن وجه آخر عن قتادة رضي الله عنه قال : لما ذكر أزواج

النبي صلى الله عليه وسلم قال النساء : لو كان فينا خير لذكرن . فأنزل الله ﴿ إن المسلمين

والمسلّمات . . . . ﴾ .

وأخرج ابن سعد عن عكرمة رضي الله عنه قال : قال النساء للرجال : أسلمنا كما

أسلمتم ، وفعلنا كما فعلتم ، فتذكرون في القرآن ولا نذكر ، وكان الناس يسمون المسلمين ،



فلما هاجروا سمووا المؤمنين ، فأنزل الله ﴿ إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات ﴾ يعني المطيعين والمطيعات ، ﴿ والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات ﴾ شهر رمضان ﴿ والحافظين فروجهم والحافظات ﴾ يعني من النساء ﴿ والذاكرين الله كثيراً والذاكرات ﴾ يعني ذكر الله ، وذكر نعمه ﴿ أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ﴾ .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير رضي الله عنه في قوله ﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ يعني المخلصين لله من الرجال ، والمخلصات من النساء ﴿ والمؤمنين والمؤمنات ﴾ يعني المصدقين والمصدقات ﴿ والقانتين والقانتات ﴾ يعني المطيعين والمطيعات ﴿ والصادقين والصادقات ﴾ يعني الصادقين في إيمانهم ﴿ والصابرين والصابرات ﴾ يعني على أمر الله ﴿ والخاشعين ﴾ يعني المتواضعين لله في الصلاة من لا يعرف عن يمينه ولا من عن يساره ، ولا يلتفت من الخضوع لله ﴿ والخاشعات ﴾ يعني المتواضعات من النساء ﴿ والصائمين والصائمات ﴾ قال : من صام شهر رمضان وثلاثة أيام من كل شهر ، فهو من أهل هذه الآية ﴿ والحافظين فروجهم والحافظات ﴾ قال : يعني فروجهم عن الفواحش ، ثم أخبر بثوابهم فقال ﴿ أعد الله لهم مغفرة ﴾ يعني لذنوبهم و ﴿ أجرًا عظيمًا ﴾ يعني جزاء وافر في الجنة .

---

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأبو يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم  
وابن حبان والمحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي سعيد الخدري  
رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أيقظ الرجل امرأته من الليل  
فصليا ركعتين كانا تلك الليلة من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات " .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن  
مجاهد رضي الله عنه قال : لا يكتب الرجل من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله قائما ،  
وقاعدا ، ومضطجعا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(66/623)

---

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

قوله : ﴿ وَتَعْمَلُ صَالِحًا نُؤْتَهَا ﴾ :

قرأ الأخوان " وَيَعْمَلُ وَيُؤْتِ " بالياء من تحت فيهما . والباقون " وَتَعْمَلُ " بالتاء من فوق . " نُؤْتَهَا " بالنون . فأما الياء في " وَيَعْمَلُ " فلأجل الحمل على لفظ " مَنْ " وهو الأصل . والتاء

مِنْ فَوْقَ عَلَيَّ مَعْنَاهَا ؛ إِذِ الْمُرَادُ بِهَا مُؤَنَّثٌ ، وَتَرَشَّحَ هَذَا بِتَقْدِيمِ لَفْظِ الْمُؤَنَّثِ وَهُوَ " مِنْكُنَّ " وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ :

3694 وَإِنَّ مِنَ النَّسْوَانِ مَنْ هِيَ رَوْضَةٌ . . . . .

/لَمَّا تَقَدَّمَ قَوْلُهُ : " مِنَ النَّسْوَانِ " تَرَجَّحَ الْمَعْنَى فَحَمَلَ عَلَيْهِ . وَأَمَّا " يُؤْتِيهَا " بِالْيَاءِ مِنْ تَحْتِ فَالضَّمِيرُ لِلَّهِ تَعَالَى لِتَقَدُّمِهِ فِي " لِلَّهِ وَرَسُولِهِ " . وَبِالنُّونِ فَهِيَ نُونُ الْعِظْمَةِ . وَفِيهِ انْتِقَالٌ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكْلِمْ .

وَقَرَأَ الْجَحْدَرِيُّ وَيَعْقُوبُ وَابْنُ عَامِرٍ فِي رِوَايَةٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَشَيْبَةُ " تَنْتُ " بِالتَّاءِ مِنْ فَوْقَ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى وَكَذَلِكَ " وَتَعْمَلُ " . وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : " إِنَّ بَعْضَهُمْ قَرَأَ " وَمَنْ تَنْتُ " بِالتَّائِيثِ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى وَ" يَعْمَلُ " بِالتَّذْكِيرِ حَمَلًا عَلَى الْفِعْلِ . قَالَ : " فَقَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ : هَذَا ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ التَّذْكِيرَ أَصْلٌ فَلَا يُجْعَلُ تَبَعًا لِلتَّائِيثِ . وَمَا عَلَّلُوهُ بِهِ قَدْ جَاءَ مِثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ خَالِصَةٌ لَذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا ﴾ [ الْأَنْعَامُ :

[ 139 ] .

قَوْلُهُ : ﴿ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ :

(67/623)

قال الزمخشري: "أحد" في الأصل بمعنى وَحَد . وهو الواحد ، ثم وُضِعَ في النفي العام مستويًا فيه المذكرُ والمؤنثُ والواحدُ وما وراءه . والمعنى: لَسْتُنَّ كجماعةٍ واحدةٍ من جماعات النساءِ أي: إذا تَقَصَّيْتَ جماعةَ النساءِ واحدةً واحدةً لم توجَدْ منهنَّ جماعةً واحدةً تساويكنَّ في الفضلِ والسابقةِ . ومنه قوله: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ [النساء: 152] يريد بين جماعةٍ واحدةٍ منهم تسويةً بين جميعهم في أنهم على الحقِّ المبين . قال الشيخ: "أمَّا قوله "أحد" في الأصل بمعنى وَحَد وهو الواحد فصحيح . وأمَّا قوله: "وُضِعَ" إلى قوله: "وما وراءه" فليس بصحيح؛ لأنَّ الذي يُسْتَعْمَلُ في النفي العامِ مدلوله غيرُ مدلولِ واحدٍ؛ لأنَّ واحدًا ينطلقُ على كلِّ شيءٍ اتصفَ بالوحدةِ، وأحدًا المستعملُ في النفي العامِ مختصٌّ بِمَنْ يَعْقِلُ . وذكر النحويون أنَّ مادته همزة وحاء ودال، ومادة "أحد" بمعنى واحد: واو وحاء ودال، فقد اختلفا مادةً ومدلولًا . وأمَّا قوله: لَسْتُنَّ كجماعةٍ واحدةٍ، فقد قلنا: إن معناه ليست كلُّ واحدةٍ منكنَّ . فهو حَكَمَ على كلِّ واحدةٍ لا على المجموع من حيث هو مجموعٌ . وأمَّا ﴿ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ [النساء: 152] فاحتمل أن يكونَ الذي يُسْتَعْمَلُ في النفي العامِ؛ ولذلك جاء في سياقِ النفي فعَمَّ . وصلحت البيِّنَةُ للعموم . ويحتمل أن يكونَ "أحد" بمعنى واحد ،

وحُذِفَ معطوف ، أي : بين أحدٍ وأحدٍ . كما قال :

3695 فما كان بين الخير لوجاء سالماً . . . أبو حُجْرٍ إلا ليالٍ قلائِلُ

(68/623)

أي : بين الخير وبينني " . انتهى . قلت : أمّا قوله فإنهما مختلفان مدلولاً ومادة فمُسَلَّمٌ .  
ولكن الزمخشري لم يجعلُ أحدًا الذي أصله واحد بمعنى أحد المختصّ بالنفي ، ولا يمنع أن  
أحدًا الذي أصله واحد أن يقع في سياق النفي . وإنما الفارقُ بينهما : أن الذي همزته أصلٌ  
لا يُستعمل إلا في النفي كأخواته من عَرِيبٍ وكَتِيعٍ ووَابِرٍ وتَامِرٍ . والذي أصله واحد يجوز  
أن يُستعمل إثباتاً ونفياً . والفرقُ أيضاً بينهما : أن المختصّ بالنفي جامدٌ ، وهذا وصْفٌ .  
وأيضاً المختصّ بالنفي مختصٌّ بالعقلاء وهذا لا يختصُّ . وأمّا معنى النفي فإنه ظاهرٌ على  
ما قاله الزمخشري من الحكم على المجموع ، ولكنّ المعنى على ما قاله الشيخ أوضح وإن  
كان خلاف الظاهر .

قوله : " إن انقِيتن " في جوابه وجهان ، أحدهما : أنه محذوفٌ لدلالة ما تقدّم عليه أي : إن  
انقِيتن الله فلستن كأحدٍ . فالشرط قيدٌ في نفي أن يُشَبَّهنَ بأحدٍ من النساء . الثاني : أن  
جوابه قوله : " فلا تخضعن " والتقوى على بابها . وجوزَ الشيخُ على هذا أن يكون انقِيتن

بمعنى استقبل أي: استقبلتني أحداً فلا تلتن له القول .

وانتهى بمعنى استقبل معروف في اللغة . وأنشد :

3696 سَطَّ النَّصِيفُ وَلَمْ تُرْدِ إِسْقَاطَهُ . . . فِتْنَاوَلْتُهُ وَاتَّقْنَا بِالْيَدِ

أي: واستقبلتنا باليد . قال: " ويكون هذا المعنى أبلغ في مدحهن إذ لم يُعَلِّقْ فضيلتهنَّ على

التقوى ولا على نهيه عن الخضوع بها؛ إذ هنَّ مُتَّقِيَاتُ اللَّهِ تعالى في أنفسهنَّ . والتعليقُ

يقتضي ظاهره أنهنَّ لسنَّ متحلياتٍ بالتقوى " .

قلت: هذا خروجٌ عن الظاهر من غير ضرورة . وأمَّا البيتُ فالإتقاءُ أيضاً على بابهِ/أي

صانتُ وجهها بيدها عنا .

(69/623)

---

قوله: " فَيَطْمَعُ " العامةُ على نصبه جواباً للنهي . والأعرجُ بالجزم فيكسرُ العينَ للإتقاءِ

الساكنين . ورؤي عنه وعن أبي السَّمَّالِ وابنِ عمرَ وابنِ محيصنَ بفتح الياءِ وكسر الميم .

وهذا شاذٌّ؛ حيثُ تَوَافَقَ الماضي والمضارعُ في حركةٍ . ورؤي عن الأعرجِ أيضاً أنه قرأ

بضمِّ الياءِ وكسرِ الميمِ منْ أطمع . وهي تحتلُّ وجهين ، أحدهما : أن يكونَ الفاعلُ ضميراً

مستتراً عائداً على الخضوعِ المريضِ القلبِ . ويحتملُ أن يكونَ " الذي " فاعلاً ، ومفعوله

محذوف أي: فيُطَمَع المريضُ نفسه .

قوله: " وَقَرْنَ " قرأ نافع وعاصم بفتح القاف . والباقون بكسرها . فأما الفتحُ فمن وجهين ، أحدهما : أنه أمرٌ من قررتُ - بكسرِ الراءِ الأولى - في المكانِ أقربُ به بالفتح . فاجتمع راءان في قررنَ ، فحُذِفَت الثانيةُ تخفيفاً ونُقِلَت حركةُ الراءِ الأولى إلى القاف ، فحُذِفَت همزةُ الوصلِ استغناءً عنها فصار قرن . ووزنه على هذا : فعن ؛ فإن المحذوف هو اللامُ لأنه حصلَ به الثقلُ . وقيل : المحذوفُ الراءُ الأولى ؛ لأنه لما نُقِلَت حركتها بقيت ساكنةً ، وبعدها أخرى ساكنةٌ فحُذِفَت الأولى لالتقاء الساكنين ، ووزنه على هذا : فلنَ ؛ فإنَّ المحذوف هو العين . وقال أبو علي : " أُبدِلت الراءُ الأولى ياءً ونُقِلَت حركتها إلى القاف ، فالتقى ساكنان ، فحُذِفَت الياءُ لالتقائهما " . فهذه ثلاثة أوجهٍ في توجيهِ أنها أمرٌ من قررتُ بالمكان .

والوجه الثاني : أنها أمرٌ من قارىقارٌ كخاف يخاف إذا اجتمع . ومنه " القارةُ " لاجتماعها ، فحُذِفَت العين لالتقاء الساكنين فقيل : قرن كخفن . ووزنه على هذا أيضاً فلن .

(70/623)

---

إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ تَكَلَّمَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ : قَرَرْتُ  
بِالْمَكَانِ بِالْفَتْحِ أَقْرَبُهُ بِالْكَسْرِ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ بِالْكَسْرِ تَقَرُّ بِالْفَتْحِ ، فَكَيْفَ يُقْرَأُ " وَقَرْنٌ "  
بِالْفَتْحِ ؟ وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا : أَنَّهُ قَدْ جُمِعَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ ، حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ .

الثاني : سَلَّمْنَا أَنَّهُ يُقَالُ : قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ بِالْكَسْرِ أَقْرَبُهُ بِالْفَتْحِ ، وَأَنَّ الْأَمْرَ مِنْهُ أَقْرَبُ ، إِلَّا أَنَّهُ  
لَا مُسَوِّغَ لِلْحَذْفِ ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَ خَفِيفَةً ، وَلَا يَجُوزُ قِيَاسُهُ عَلَى قَوْلِهِمْ " ظَلْتُ " وَبَابِهِ ؛ لِأَنَّ  
هَنَّا شَيْئَيْنِ ثَقِيلَيْنِ : التَّضْعِيفَ وَالْكَسْرَةَ فَحَسُنَ الْحَذْفُ ، وَأَمَّا هُنَا فَالتَّضْعِيفُ فَقَطْ .  
وَالْجَوَابُ : أَنَّ الْمُقْتَضِيَّ لِلْحَذْفِ إِنَّمَا هُوَ التَّكْرَارُ .

ويؤيد هذا أنهم لم يحذفوا مع التكرار ووجود الضمة ، وإن كانت أثقل نحو : اغضض  
أبصاركن ، وكان أولى بالحذف فيقال : غضض . لكن السماع خلافه . قال تعالى : ﴿  
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ [النور : 31] . على أن الشيخ جمال الدين بن  
مالك قال : " إنه يحذف في هذا بطريق الأولى " أو تقول : إن هذه القراءة إنما هي من قار  
يقار بمعنى اجتمع . وهو وجه حسن بريء من التكلف ، فيندفع اعتراض أبي حاتم وغيره  
، لولا أن المعنى على الأمر بالاستقرار لا بالاجتماع .



وأما الكسرُ فَمِنْ وجهين أيضاً أحدهما : أنه أمرٌ من قرَّ بالمكان بالفتح في الماضي ، والكسرِ في المضارع ، وهي اللغة الفصيحة ، ويجيءُ فيه التوجيهاتُ الثلاثةُ المذكورةُ أولاً : إمَّا حَذْفُ الرَّاءِ الثَّانِيَةِ أَوِ الْأُولَى ، أَوْ إِبْدَالُهَا يَاءً ، وَحَذْفُهَا كَمَا قَالَ الْفَارْسِيُّ . وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ لِمَجِيئِهَا عَلَى مَشْهُورِ اللُّغَةِ فَيَنْدَفِعُ اعْتِرَاضُ أَبِي حَاتِمٍ ، لِأَنَّ الْكُسْرَ ثَقِيلٌ ، فَيَنْدَفِعُ الْعَارِضُ الثَّانِي ، وَمَعْنَاهَا مُطَابِقٌ لِمَا يُرَادُ بِهَا مِنَ الثَّبُوتِ وَالِاسْتِقْرَارِ .

والوجه الثاني : أنها أمرٌ من وقرَّ يقرُّ أي : ثبت واستقر . ومنه الوقارُ . وأصله أو قرنُ فحُذِفَتِ الْفَاءُ وَهِيَ الْوَاوُ ، وَاسْتُغْنِيَ عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فَبَقِيَ " قِرْنٌ " وَهَذَا كَالْأَمْرِ مِنْ وَعَدَ سِوَاءِ . وَوَزَنَهُ عَلَى هَذَا عَلَنَ . وَهَذِهِ الْأَوْجُهُ الْمَذْكُورَةُ إِنَّمَا تَهْدِي إِلَيْهَا مِنْ مَرْنٍ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ ، وَالْإِضَاقِ بِهَا ذَرْعاً .

قوله : " تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةِ " مصدرٌ تشبيهيٌّ أي : مثل تَبْرُجُ . والتَبْرُجُ : الظهورُ مِنَ الْبُرْجِ لظهوره وقد تقدَّم . وقرأ البزري " وَلَا تَبْرُجُنَ " بِإِدْغَامِ التَّاءِ فِي التَّاءِ . وَبِالْبَاقُونَ بِحَذْفِ إِحْدَاهُمَا . وَتَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ فِي الْبَقْرَةِ فِي " وَلَا تَيْمَّمُوا " .

قوله : " أَهْلَ الْبَيْتِ " فِيهِ أَوْجُهُ : النِّدَاءُ وَالِاخْتِصَاصُ ، لِأَنَّهُ فِي الْمَخَاطَبِ أَقْلُ مِنْهُ فِي الْمُتَكَلِّمِ . وَسُمِعَ " بِكَ اللَّهُ نَرْجُو الْفَضْلَ " وَالْأَكْثَرُ إِنَّمَا هُوَ فِي الْمُتَكَلِّمِ كَقَوْلِهَا :

3697 نحن بنات طارق . . . نمشي على النمارق

[وقوله]:

3698 نحن بني ضبّة أصحابُ الجملُ . . . الموتُ أحلى عندنا من العسلِ

"نحن العربُ أقرى الناسِ للضيفِ" "نحن معاشرَ الأنبياءِ لا نورثُ" أو على المدحِ أي:  
أمدحُ أهلَ البيتِ .

وَأذْكَرُنَّ مَا يُتْلَى فِي بَيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

(72/623)

---

قوله: ﴿ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ : بيانٌ للموصولِ فيتعلّقُ بـ أعني . ويجوز أن يكونَ حالاً : إمّا من الموصولِ ، وإمّا من عائده المقدرِ فيتعلّقُ بحذوفٍ أيضاً .

قوله: ﴿ والحافظات ﴾ : حُذِفَ مفعولُهُ لتقدّمِ ما يدلُّ عليه . والتقديرُ : والحافظاتِها . وكذلك " والذاكراتِ " . وحسّنَ الحذفَ رؤوسَ الفواصلِ وغلبَ المذكرَ على المؤنثِ في " لهم " ولم يقل " ولهنَّ " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المصون ح 9 ص 117. 124 ﴾

(73/623)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جلّ ذكره : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ .

الإسلام هو الاستسلام ، والإخلاص ، والمبالغة في المجاهدة والمكابدة .

﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ .

الإيمان هو التصديق وهو مجمع الطاعات ، ويقال هو التصديق والتحقيق ، ويقال هو انتسام

الحقيقة في القلب . ويقال هو حياة القلب أولاً بالعقل ، ولتقوم بالعلم ، ولآخرين ، بالفهم عن

الله ، ولآخرين بالتوحيد ، ولآخرين بالمعرفة ، ولآخرين إيمانهم حياة قلوبهم بالله .

﴿ وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ ﴾ .

القنوت طول العبادة .

﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ .

في عهودهم وعقودهم ورعاية حدودهم .

﴿ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾ .

على الخصال الحميدة ، وعن الصفات الذميمة ، وعند جريان مفاجآت القضية .

﴿ وَالخَاشِعِينَ وَالخَاشِعَاتِ ﴾ .

الخشوع إطراق السريرة عند بواده الحقيقة .

﴿ وَالْمُتَّصِدِّقِينَ وَالْمُتَّصِدِّقَاتِ ﴾ .

بأموالهم وأنفسهم حتى لا يكون لهم مع أحدٍ خصومة فيما نالوا منهم ، أوقالوا فيهم .

﴿ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ﴾ .

المسكين عمّا لا يجوز في الشريعة والطريقة .

﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ .

في الظاهر عن الحرام ، وفي الإشارة عن جميع الآثام .

﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ .

بالسنتهم وقلوبهم وفي عموم أحوالهم لا يفترون ، ولا يتدخلهم نسيان .

﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

فهؤلاء لهم جميل الحُسنى ، وجزيل العُقبى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3

ص 161.162 ﴾

(74/623)

فصل

قال الشيخ سيد قطب في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّكُمْ  
وَأُسْرِحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا ﴾ (28)

هذا الدرس الثالث في سورة الأحزاب خاص بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم فيما عدا الاستطراد الأخير لبيان جزاء المسلمين كافة والمسلمات ولقد سبق في أوائل السورة تسميتهن "أمهات المؤمنين" . ولهذا الأئمة تكاليفها . وللمرتبة السامية التي استحققت بها هذه الصفة تكاليفها . ولكانتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم تكاليفها . وفي هذا الدرس بيان لشيء من هذه التكاليف ؛ وإقرار للقيم التي أراد الله لبيت النبوة الطاهر أن يمثّلها ، وأن يقوم عليها ، وأن يكون فيها منارة يهتدي بها السالكون .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ، قُلْ لَأَزُوجِكُمْ : إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّكُمْ  
وَأُسْرِحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا . وَإِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ  
لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . .

(75/623)

---

لقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه ولأهل بيته معيشة الكفاف ، لا عجزاً عن حياة المتاع ، فقد عاش حتى فتحت له الأرض ، وكثرت غنائمها ، وعم فيؤها ، واغتنى

من لم يكن له من قبل مال ولا زاد ! ومع هذا فقد كان الشهر يمضي ولا توقد في بيوته نار . مع  
جوده بالصدقات والهبات والهدايا . ولكن ذلك كان اختياراً للاستعلاء على متاع الحياة  
الدنيا ورغبة خالصة فيما عند الله . رغبة الذي يملك ولكنه يعف ويستعلي ويختار . . ولم  
يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكلفاً من عقيدته ولا من شريعته أن يعيش مثل هذه  
المعيشة التي أخذ بها نفسه وأهل بيته ، فلم تكن الطيبات محرمة في عقيدته وشريعته ؛ ولم  
يحرّمها على نفسه حين كانت تقدم إليه عفواً بلا تكلف ، وتحصل بين يديه مصادفة واتفاقاً  
، لا جرياً وراءها ولا تشهياً لها ، ولا انغماساً فيها ولا انشغالاً بها . . ولم يكلف أمته كذلك  
أن تعيش عيشته التي اختارها لنفسه ، إلا أن يختارها من يريد ، استعلاء على اللذائذ  
والمتاع ؛ وانطلاقاً من ثقلها إلى حيث الحرية التامة من رغبات النفس وميوها .  
ولكن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن نساء ، من البشر ، لهن مشاعر البشر . وعلى  
فضلهن وكرامتهن وقربهن من ينابيع النبوة الكريمة ، فإن الرغبة الطبيعية في متاع الحياة ظلت  
حية في نفوسهن . فلما أن رأين السعة والرخاء بعدما أفاض الله على رسوله وعلى المؤمنين  
راجعن النبي صلى الله عليه وسلم في أمر النفقة . فلم يستقبل هذه المراجعة بالترحيب ،  
إنما استقبلها بالأسى وعدم الرضى ؛ إذ كانت نفسه صلى الله عليه وسلم ترغب في أن  
تعيش فيما اختارها لها من طلاقة وارتفاع ورضى ؛ متجردة من الانشغال بمثل ذلك الأمر

والاحتقال به أدنى احتقال؛ وأن تظل حياته وحياة من يلوذون به على ذلك الأفق السامي  
الوضيء المبرأ من كل ظل لهذه الدنيا وأوشابها .

(76/623)

---

لا بوصفه حلالاً وحراماً فقد تبين الحلال والحرام ولكن من ناحية التحرر والانطلاق  
والفكاك من هواتف هذه الأرض الرخيصة !

ولقد بلغ الأسى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مطالبة نسائه له بالنفقة أن احتجب  
عن أصحابه . وكان احتجابه عنهم أمراً صعباً عليهم يهون كل شيء دونه . وجاءوا فلم  
يؤذن لهم . روى الإمام أحمد بإسناده " عن جابر رضي الله عنه قال : أقبل أبو بكر رضي  
الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يباه به جلوس ، والنبي صلى  
الله عليه وسلم جالس ، فلم يؤذن له . ثم أقبل عمر رضي الله عنه فاستأذن فلم يؤذن له .  
ثم أذن لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فدخلوا ، والنبي صلى الله عليه وسلم جالس  
وحوله نسائه . وهو صلى الله عليه وسلم ساكت . فقال عمر رضي الله عنه : لأكلمن  
النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك . فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله لورأيت  
ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة آنفاً فوجأت عنقها ! فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

حتى بدت نواجذه، وقال: "هن حولي يسألني النفقة"! فقام أبو بكر رضي الله عنه إلى عائشة ليضربها، وقام عمر رضي الله عنه إلى حفصة، كلاهما يقولان: تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده؟! فنهاهما الرسول صلى الله عليه وسلم فقلن: والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده.. قال: وأنزل الله عز وجل الخيار، فبدأ بعائشة رضي الله عنها فقال: "إني أذكر لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك" قالت: وما هو؟ قال: فتلا عليها ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾.. الآية. قالت عائشة رضي الله عنها: أفيك استأمر أبوي؟ بل أختار الله تعالى ورسوله. وأسألك ألا تذكر لامرأة من نسائك ما اخترت. فقال صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى لم يبعثني معنفاً، ولكن بعثني معلماً ميسراً. لا تسألني امرأة منهم عما اخترت إلا أخبرتها".

(77/623)

---

وفي رواية البخاري بإسناده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: "أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمره الله تعالى أن يخبر أزواجه. قالت: فبدأ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "



إني ذاكرك أمراً فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمرني أبويك " وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت : ثم قال : إن الله تعالى قال : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك ﴾ إلى تمام الآيتين . فقلت له : ففي أيّ هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . "

لقد جاء القرآن الكريم ليحدد القيم الأساسية في تصور الإسلام للحياة . هذه القيم التي ينبغي أن تجد ترجمتها الحية في بيت النبي صلى الله عليه وسلم وحياته الخاصة ؛ وأن تتحقق في أدق صورة وأوضحها في هذا البيت الذي كان وسيبقى منارة للمسلمين وللإسلام حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

ونزلت آيات التخيير تحددان الطريق . فإما الحياة الدنيا وزينتها ، وإما الله ورسوله والدار الآخرة . فالقلب الواحد لا يسع تصورين للحياة . وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه . وقد كانت نساء النبي صلى الله عليه وسلم قد قلن : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده . فنزل القرآن ليقرر أصل القضية . فليست المسألة أن يكون عنده أو لا يكون . إنما المسألة هي اختيار الله ورسوله والدار الآخرة كلية ، أو اختيار الزينة والمتاع . سواء كانت خزائن الأرض كلها تحت أيديهن أم كانت بيوتهن ، خاوية من الزاد . وقد اخترن الله ورسوله والدار الآخرة اختياراً مطلقاً بعد هذا التخيير الحاسم . وكن حيث توهلهن مكاتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ذلك الأفق

العالي الكريم اللائق ببيت الرسول العظيم . وفي بعض الروايات أن النبي صلى الله عليه وسلم فرح بهذا الاختيار .

ونحب أن نقف لحظات أمام هذا الحادث تدبره من بعض زواياه .

(78/623)

---

إنه يحدد التصور الإسلامي الواضح القيم ؛ ويرسم الطريق الشعوري للإحساس بالدنيا والآخرة . ويحسم في القلب المسلم كل أرجحة وكل لجلجة بين قيم الدنيا وقيم الآخرة ؛ بين الاتجاه إلى الأرض والاتجاه إلى السماء . ويخلص هذا القلب من كل وشيجة غريبة تحول بينه وبين التجرد لله والخلوص له وحده دون سواه .

هذا من جانب ومن الجانب الآخر يصور لنا هذا الحادث حقيقة حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين عاشوا معه واتصلوا به . وأجمل ما في هذه الحقيقة أن تلك الحياة كانت حياة إنسان وحياة ناس من البشر ؛ لم يتجردوا من بشريتهم ومشاعرهم وسماتهم الإنسانية . مع كل تلك العظمة الفريدة البالغة التي ارتفعوا إليها ؛ ومع كل هذا الخلوص لله والتجرد مما عداه . فالمشاعر الإنسانية والعواطف البشرية لم تمت في تلك النفوس . ولكنها ارتفعت ، وصفت من الأوشاب . ثم بقيت لها طبيعتها البشرية الحلوة ، ولم تعوق

هذه النفوس عن الارتفاع إلى أقصى درجات الكمال المقدر للإنسان .  
وكثيراً ما نخطئ نحن حين تصور للنبي صلى الله عليه وسلم ولصحابته رضوان الله عليهم  
صورة غير حقيقية ، أو غير كاملة ، مجردهم فيها من كل المشاعر والعواطف البشرية ،  
حاسبين أننا نرفعهم بهذا ونزهمهم عما نعدده نحن نقصاً وضعفاً !

(79/623)

---

وهذا الخطأ يرسم لهم صورة غير واقعية ، صورة ملفعة بهالات غامضة لا تبين من خلالها  
ملاحظهم الإنسانية الأصيلة . ومن ثم تنقطع الصلة البشرية بيننا وبينهم . وتبقى شخوصهم  
في حسنا بين تلك الهالات أقرب إلى الأطياف التي لا تلمس ولا تماسك في الأيدي ! ونشعر  
بهم كما لو كانوا خلقاً آخر غيرنا . . ملائكة أو خلقاً مثلهم مجرداً من مشاعر البشر  
وعواطفهم على كل حال ! ومع شفافية هذه الصورة الخيالية فإنها تبعدهم عن محيطنا ،  
فلا نعود نتأسى بهم أو تتأثر . يأساً من إمكان التشبه بهم أو الاقتداء العملي في الحياة  
الواقعية . وتفقد السيرة بذلك أهم عنصر محرك ، وهو استجابة مشاعرنا للأسوة  
والتقليد . وتحل محلها الروعة والانبهار ، اللذان لا ينتجان إلا شعوراً مبهماً غامضاً سحرياً  
ليس له أثر عملي في حياتنا الواقعية . . ثم نفقد كذلك التجاوب الحي بيننا وبين هذه

الشخصيات العظيمة . لأن التجاوب إنما يقع نتيجة لشعورنا بأنهم بشر حقيقيون ، عاشوا بعواطف ومشاعر وانفعالات حقيقية من نوع المشاعر والعواطف والانفعالات التي نعانيها نحن . ولكنهم هم ارتقوا بها وصفوها من الشوائب التي تتخالج مشاعرنا .  
وحكمة الله واضحة في أن يختار رسله من البشر ، لا من الملائكة ولا من أي خلق آخر غير البشر . كي تبقى الصلة الحقيقية بين حياة الرسل وحياة أتباعهم قائمة ؛ وكي يحس أتباعهم أن قلوبهم كانت تعمرها عواطف ومشاعر من جنس مشاعر البشر وعواطفهم ، وإن صفت ورفت وارتقت . فيحبوهم حب الإنسان للإنسان ؛ ويطمعوا في تقليد هم تقليد الإنسان الصغير للإنسان الكبير .

(80/623)

---

وفي حادث التخيير تقف أمام الرغبة الطبيعية في نفوس نساء النبي صلى الله عليه وسلم في المتاع ؛ كما تقف أمام صورة الحياة البيئية للنبي صلى الله عليه وسلم ونسائه رضي الله عنهن وهن أزواج يراجعن زوجهن في أمر النفقة ! فيؤذيه هذا ، ولكنه لا يقبل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن يضربا عائشة وحفصة على هذه المراجعة . فالمسألة مسألة مشاعر وميول بشرية ، تُصفى وترُفَعُ ، ولكنها لا تُحمد ولا تكبت ! ويظل الأمر كذلك حتى

يأتيه أمر الله بتخيير نسائه . فيخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، اختياراً لا إكراه فيه ولا كبت ولا ضغط ؛ فيفرح قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم بارتفاع قلوب أزواجه إلى هذا الأفق السامي الوضيء .

(81/623)

---

ونقف كذلك أمام تلك العاطفة البشرية الحلوة في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحب عائشة حباً ظاهراً ؛ ويجب لها أن ترتفع إلى مستوى القيم التي يريد الله له ولأهل بيته فيبدأ بها في التخيير ؛ ويريد أن يساعدها على الارتفاع والتجرد ؛ فيطلب إليها ألا تعجل في الأمر حتى تستشير أبويها وقد علم أنهما لم يكونا يأمرانها بفراقه كما قالت وهذه العاطفة الحلوة في قلب النبي صلى الله عليه وسلم لا تخطئ عائشة رضي الله عنها من جانبها في إدراكها ؛ فتسرها وتحفل بتسجيلها في حديثها . ومن خلال هذا الحديث يبدو النبي صلى الله عليه وسلم إنساناً يجب زوجه الصغيرة ، فيحب لها أن ترتفع إلى أفقه الذي يعيش فيه ؛ وتبقى معه على هذا الأفق ، تشاركه الشعور بالقيم الأصيلة في حسه ، والتي يريد الله له ولأهل بيته . كذلك تبدو عائشة رضي الله عنها إنسانة يسرها أن تكون مكيئة في قلب زوجها ؛ فتسجل بفرح حرصه عليها ، وحبها لها ، ورغبته في أن تستعين

بأبويها على اختيار الأفق الأعلى فتبقى معه على هذا الأفق الوضيء . ثم نلمح مشاعرها  
الأنثوية كذلك ، وهي تطلب إليه ألا يخبر أزواجه الأخريات أنها اختارته حين يخبرهن !  
وما في هذا الطلب من رغبة في أن يظهر تفردا في هذا الاختيار ، وميزتها على بقية نساءه  
، أو على بعضهن في هذا المقام ! . . . وهنا نلمح عظمة النبوة من جانب آخر في رد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لها : " إن الله تعالى لم يبعثني معنفاً ، ولكن بعثني معلماً  
ميسراً . لا تسألني واحدة منهن عما اخترت إلا أخبرتها " . فهو لا يود أن يجيب عن  
إحدى نساءه ما قد يعينها على الخير ؛ ولا يمتحنها امتحان التعمية والتعسير ؛ بل يقدم  
العون لكل من تريد العون . كي ترتفع على نفسها ، وتتخلص من جواذب الأرض ومغريات  
المتاع!

(82/623)

---

هذه الملامح البشرية العزيزة ينبغي لنا ونحن نعرض السيرة الأنظمتها ، والأناهمها ، والأناهمها ،  
نقل من قيمتها . فإدراكها على حقيقتها هو الذي يربط بيننا وبين شخصية الرسول صلى  
الله عليه وسلم وشخصيات أصحابه رضي الله عنهم برباط حي ، فيه من التعاطف  
والتجاوب ما يستجيش القلب إلى التأسى العملي والافتداء الواقعي .

ونعود بعد هذا الاستطراد إلى النص القرآني . فنجد بعد تحديد القيم في أمر الدنيا والآخرة؛ وتحقيق قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جُوفِهِ ﴾ في صورة عملية في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته . . نجد بعد هذا البيان يأخذ في بيان الجزاء المدخر لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم وفيه خصوصية لهن وعليهن ، تناسب مقامهن الكريم ، ومكانهن من رسول الله المختار :

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا .

ومن يقنت لـلله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتيها أجرها مرتين ، وأعدنا لها رزقاً كريماً  
... ﴿

إنها تبعة المكان الكريم الذي هن فيه . وهن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن أمهات المؤمنين . وهذه الصفة وتلك كلاًهما ترتبان عليهن واجبات ثقيلة ، وتعصمانهن كذلك من مقارفة الفاحشة . فإذا فرض وقارفت واحدة منهن فاحشة مبينة واضحة لإخفاء فيها ، كانت مستحقة لضعفين من العذاب . وذلك فرض يبين تبعة المكان الكريم الذي هن فيه . . ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ . . لا تمتعه ولا تصعبه مكاتهن من رسول الله المختار . كما قد يتبادر إلى الأذهان !

﴿ ومن يقنت لـلله ورسوله وتعمل صالحاً ﴾ . . والقنوت الطاعة والخضوع .

والعمل الصالح هو الترجمة العملية للطاعة والخضوع . . ﴿ نؤتها أجرها مرتين ﴾ . . كما  
أن العذاب يضاعف للمقارفة ضعفين . ﴿ وأعدنا لها رزقاً كريماً ﴾ . . فهو حاضر  
مهيأ ينتظرها فوق مضاعفة الأجر . فضلاً من الله ومنه .

(83/623)

---

ثم يبين لأمهات المؤمنين اختصاصهن بما ليس لغيرهن من النساء ؛ ويقرر واجباتهن في  
معاملة الناس ، وواجبهن في عبادة الله ، وواجبهن في بيوتهن ؛ ويحدثهن عن رعاية الله  
الخاصة لهذا البيت الكريم ، وحياطته وصيافته من الرجس ؛ ويذكرهن بما يتلى في بيوتهن  
من آيات الله والحكمة ، مما يلقي عليهن تبعات خاصة ، ويفردهن بين نساء العالمين :

﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن . فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه  
مرض ؛ وقلن قولاً معروفاً . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ؛ وأقمن الصلاة  
وآتين الزكاة ، وأطعن الله ورسوله ، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت  
ويطهركم تطهيراً . واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة . إن الله كان لطيفاً  
خبيراً ﴾ . .

لقد جاء الإسلام فوجد المجتمع العربي كغيره من المجتمعات في ذلك الحين ينظر إلى المرأة على



أنها أداة للمتاع، وإشباع الغريزة. ومن ثم ينظر إليها من الناحية الإنسانية نظرة هابطة. كذلك وجد في المجتمع نوعاً من الفوضى في العلاقات الجنسية. ووجد نظام الأسرة مخلخلاً على نحو ما سبق بيانه في السورة.

هذا وذلك إلى هبوط النظرة إلى الجنس؛ وانحطاط الذوق الجمالي؛ والاحتفال بالجسديات العارمة، وعدم الالتفات إلى الجمال الرفيع الهادئ النظيف. . يبدو هذا في أشعار الجاهليين حول جسد المرأة، والتفاتاتهم إلى أغلظ المواضع فيه، وإلى أغلظ معانيه!

فلما أن جاء الإسلام أخذ يرفع من نظرة المجتمع إلى المرأة؛ ويؤكد الجانب الإنساني في علاقات الجنسين؛ فليست هي مجرد إشباع لجوعة الجسد، وإطفاء لفورة اللحم والدم، إنما هي اتصال بين كائنين إنسانيين من نفس واحدة، بينهما مودة ورحمة، وفي اتصالهما سكن وراحة؛ ولهذا الاتصال هدف مرتبط بإرادة الله في خلق الإنسان، وعمارة الأرض، وخلافة هذا الإنسان فيها بسنة الله.

(84/623)

---

كذلك أخذ يعنى بروابط الأسرة؛ ويتخذ منها قاعدة للتنظيم الاجتماعي؛ ويعدها المحضن الذي تنشأ فيه الأجيال وتدرج؛ ويوفر الضمانات لحماية هذا المحضن وصيائه، ولتطهيره كذلك من كل ما يلوث جوهه من المشاعر والتصورات.

والتشريع للأسرة يشغل جانباً كبيراً من تشريعات الإسلام، وحيزاً ملحوظاً من آيات القرآن. وإلى جوار التشريع كان التوجيه المستمر إلى تقوية هذه القاعدة الرئيسية التي يقوم عليها المجتمع؛ وبخاصة فيما يتعلق بالتطهر الروحي، وبالنظافة في علاقات الجنسين، وصيائتها من كل تبذل، وتصفيتها من عرامة الشهوة، حتى في العلاقات الجسدية المحضنة. وفي هذه السورة يشغل التنظيم الاجتماعي وشؤون الأسرة حيزاً كبيراً. وفي هذه الآيات التي نحن بصدد حديثها حديث إلى نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتوجيه لهن في علاقتهن بالناس، وفي خاصة أنفسهن، وفي علاقتهن بالله. توجيه يقول لهن الله فيه: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾.

فلننظر في وسائل إذهاب الرجس، ووسائل التطهر، التي يحدثهن الله سبحانه عنها، ويأخذهن بها. وهن أهل البيت، وزوجات النبي صلى الله عليه وسلم وأطهر من عرفت الأرض من النساء. ومن عداهن من النساء أحوج إلى هذه الوسائل ممن عشن في كنف رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيته الرفيع.

إنه يبدأ بإشعار نفوسهن بعظيم مكانتهن، ورفيع مقامهن، وفضلهن على النساء كافة،

وتفردهن بذلك المكان بين نساء العالمين . على أن يوفين هذا المكان حقه ، ويقمن فيه بما

يقتضيه :

﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن ﴾ . .

لستن كأحد من النساء إن اتقيتن . . فأتين في مكان لا يشارككن فيه أحد ، ولا تشاركن فيه أحداً . ولكن ذلك إنما يكون بالتقوى . فليست المسألة مجرد قرابة من النبي صلى الله عليه وسلم بل لا بد من القيام بحق هذه القرابة في ذات أنفسكن .

(85/623)

---

وذلك هو الحق الصارم الحاسم الذي يقوم عليه هذا الدين ؛ والذي يقرره رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينادي أهله ألا يغرمهم مكانهم من قرابته ، فإنه لا يملك لهم من الله شيئاً :

" يا فاطمة ابنة محمد . يا صفية ابنة عبد المطلب . يا بني عبد المطلب . لا أملك لكم من الله شيئاً . سلوني من مالي ما شئتم " .

وفي رواية أخرى : " يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار . يا معشر بني كعب أنقذوا أنفسكم من النار . يا معشر بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار . يا معشر بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار . يا فاطمة بنت محمد أنقذي نفسك من النار . فإني والله لا أملك

لكم من الله شيئاً ، إلا أن لكم رحماً سألها ببلها . "

وبعد أن يبين لمن منزلتهن التي ينلنها بحقتها ، وهو التقوى ، يأخذ في بيان الوسائل التي يريد الله أن يذهب بها الرجس عن أهل البيت ويظهرهم تطهيراً :

﴿ فلا تخضعن بالقول ، فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ . .

ينهاهن حين يخاطبن الأعراب من الرجال أن يكون في نبراتهن ذلك الخضوع اللين الذي يثير

شهوات الرجال ، ويحرك غرائزهم ، ويطمع مرضى القلوب ويهيج رغائبهم !

ومن هن اللواتي يحذرهن الله هذا التحذير ؛ إنهن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

وأمهات المؤمنين ، اللواتي لا يطمع فيهن طامع ، ولا يرف عليهن خاطر مريض ، فيما يبدو

للعقل أول مرة . وفي أي عهد يكون هذا التحذير ؟ في عهد النبي صلى الله عليه وسلم

وعهد الصفوة المختارة من البشرية في جميع الأعصار . . ولكن الله الذي خلق الرجال

والنساء يعلم أن في صوت المرأة حين تخضع بالقول ، وتترقق في اللفظ ، ما يثير الطمع في

قلوب ، ويهيج الفتنة في قلوب . وأن القلوب المريضة التي تثار وتطمع موجودة في كل عهد ،

وفي كل بيئة ، وتجاه كل امرأة ، ولو كانت هي زوج النبي الكريم ، وأم المؤمنين . وأنه لا طهارة

من الدنس ، ولا تخلص من الرجس ، حتى تمتنع الأسباب المثيرة من الأساس .

---

فكيف بهذا المجتمع الذي نعيش اليوم فيه . في عصرنا المريض الدنس الهابط ، الذي تهيج فيه الفتن وتثور فيه الشهوات ، وترف فيه الأطماع ؟ كيف بنا في هذا الجو الذي كل شيء فيه يثير الفتنة ، ويهيج الشهوة وينبه الغريزة ، ويوقظ السعار الجنسي المحموم ؟ كيف بنا في هذا المجتمع ، في هذا العصر ، في هذا الجو ، ونساء يتخشن في نبراتهن ، ويتمعن في أصواتهن ، ويجمعن كل فتنة الأنثى ، وكل هتاف الجنس ، وكل سعار الشهوة ؛ ثم يطلقنه في نبرات ونغمات ؟ ! وأين هن من الطهارة ؟ وكيف يمكن أن يرف الطهر في هذا الجو الملوث . وهن بذواتهن وحركاتهن وأصواتهن ذلك الرجس الذي يريد الله أن يذهبه عن عباده المختارين ؟ !

❖ وقلن قولاً معروفاً ❖ . .

نهاهن من قبل عن النبرة اللينة واللهاجة الخاضعة ؛ وأمرهن في هذه أن يكون حديثهن في أمور معروفة غير منكورة ؛ فإن موضوع الحديث قد يطمع مثل لهجة الحديث . فلا ينبغي أن يكون بين المرأة والرجل الغريب لحن ولا إيماء ، ولا هذر ولا هزل ، ولا دعابة ولا مزاح ، كي لا يكون مدخلاً إلى شيء آخر وراءه من قريب أو من بعيد .

والله سبحانه الخالق العليم بخلقه وطبيعة تكوينهم هو الذي يقول هذا الكلام لأمهات المؤمنين الطاهرات . كي يراعيه في خطاب أهل زمانهن خير الأزمنة على الإطلاق !

﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ . .

من وقر . يقر .

أي ثقل واستقر . وليس معنى هذا الأمر ملازمة البيوت فلا يبرحها إطلاقاً . إنما هي إيماءة لطيفة إلى أن يكون البيت هو الأصل في حياتهن ، وهو المقر وما عداه استثناء طارئاً لا يثقلن فيه ولا يستقررن . إنما هي الحاجة تقضى ، وتقدرها .

والبيت هو مثابة المرأة التي تجد فيها نفسها على حقيقتها كما أرادها الله تعالى . غير مشوهة ولا منحرفة ولا ملوثة ، ولا مكدودة في غير وظيفتها التي هيأها الله لها بالفطرة .

(87/623)

---

" ولكي يهيئ الإسلام للبيت جوه ويهيئ للفراخ الناشئة فيه رعايتها ، أوجب على الرجل النفقة ، وجعلها فريضة ، كي يتاح للأم من الجهد ، ومن الوقت ، ومن هدوء البال ، ما تشرف به على هذه الفراخ الزغب ، وما تهيئ به للمثابة نظامها وعطرها وبشاشتها . فالأم المكدودة بالعمل للكسب ، المرهقة بمقتضيات العمل ، المقيدة بمواعيده ، المستغرقة الطاقة فيه . . لا يمكن أن تهب للبيت جوه وعطره ، ولا يمكن أن تمنح الطفولة النابتة فيه حقها ورعايتها . وبيوت الموظفين والعاملات ما تزيد على جوفنادق والحانات ؛ وما

يشيع فيها ذلك الأرج الذي يشيع في البيت . فحقيقة البيت لا توجد إلا أن تخلقها امرأة ،  
وأرج البيت لا يفوح إلا أن تطلقه زوجة ، وحنان البيت لا يشيع إلا أن تتولاه أم . والمرأة أو  
الزوجة أو الأم التي تقضي وقتها وجهدها وطاقاتها الروحية في العمل لن تطلق في جو البيت  
إلا الإرهاق والكلال والملال .

" وإن خروج المرأة لتعمل كارثة على البيت قد تبيحها الضرورة . أما أن يتطوع بها الناس  
وهم قادرون على اجتنابها ، فذلك هي اللعنة التي تصيب الأرواح والضمائر والعقول ، في  
عصور الانتكاس والشرور والضلال " .

فأما خروج المرأة لغير العمل . خروجها للاختلاط ومزاولة الملاهي . والتسكع في النوادي  
والمجتمعات . . . فذلك هو الارتكاس في الحماة الذي يرد البشر إلى مراتع الحيوان !  
ولقد كان النساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرجن للصلاة غير ممنوعات  
شرعاً من هذا . ولكنه كان زمان فيه عفة ، وفيه تقوى ، وكانت المرأة تخرج إلى الصلاة  
متلعة لا يعرفها أحد ، ولا يبرز من مفاتها شيء . ومع هذا فقد كرهت عائشة لهن أن  
يخرجن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم !

في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجعن متلعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس .

---

وفي الصحيحين أيضاً أنها قالت: لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث

النساء لمنعهن من المساجد، كما منعت نساء بني إسرائيل!

فماذا أحدث النساء في حياة عائشة رضي الله عنها؟ وماذا كان يمكن أن يحدثن حتى

ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مانعهن من الصلاة؟! ماذا بالقياس إلى ما نراه

في هذه الأيام؟!

❖ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ❖ .

ذلك حين الاضطرار إلى الخروج، بعد الأمر بالقرار في البيوت. ولقد كانت المرأة في

الجاهلية تبرج. ولكن جميع الصور التي تروى عن تبرج الجاهلية الأولى تبدو ساذجة أو

محتشمة حين تقاس إلى تبرج أيامنا هذه في جاهليتنا الحاضرة!

قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال. فذلك تبرج الجاهلية!

وقال قتادة: وكانت لهن مشية تكسر وتغنج. فنهى الله تعالى عن ذلك!

وقال مقاتل بن حيان: والتبرج أنها تلقي الخمار على رأسها ولا تشده فيداري قلائدها

وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها. وذلك التبرج!

وقال ابن كثير في التفسير: كانت المرأة ممنه تمر بين الرجال مسفحة بصدرها لا يواريه



شيء؛ وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها . فأمر الله المؤمنات أن يستترن في هياتهن وأحوالهن .

هذه هي صور التبرج في الجاهلية التي عالجها القرآن الكريم . ليظهر المجتمع الإسلامي من آثارها ويبعد عنه عوامل الفتنة ، ودواعي الغواية؛ ويرفع أدايه وتصوراته ومشاعره وذوقه كذلك !

ونقول : ذوقه . . فالذوق الإنساني الذي يعجب بمفاتن الجسد العاري ذوق بدائي غليظ . وهو من غير شك أحط من الذوق الذي يعجب بجمال الحشمة الهادي ، وما يشيء به من جمال الروح ، وجمال العفة ، وجمال المشاعر .

وهذا المقياس لا يخطئ في معرفة ارتفاع المستوى الإنساني وتقدمه . فالحشمة جميلة جمالاً حقيقياً رفيعاً . ولكن هذا الجمال الراقى لا يدركه أصحاب الذوق الجاهلي الغليظ ، الذي لا يرى إلا جمال اللحم العاري ، ولا يسمع إلا هتاف اللحم الجاهر !

(89/623)

---

ويشير النص القرآني إلى تبرج الجاهلية ، فيوحي بأن هذا التبرج من مخلفات الجاهلية . التي يرتفع عنها من تجاوز عصر الجاهلية ، وارتفعت تصوراتها ومثله ومشاعره عن تصورات

الجاهلية ومثلها ومشاعرها .

والجاهلية ليست فترة معينة من الزمان . إنما هي حالة اجتماعية معينة ، ذات تصورات معينة للحياة . ويمكن أن توجد هذه الحالة ، وأن يوجد هذا التصور في أي زمان وفي أي مكان ، فيكون دليلاً على الجاهلية حيث كان !

وبهذا المقياس نجد أننا نعيش الآن في فترة جاهلية عمياء ، غليظة الحس ، حيوانية التصور ، هابطة في درك البشرية إلى حضيض مهين . وندرك أنه لا طهارة ولا زكاة ولا بركة في مجتمع يجيا هذه الحياة ؛ ولا يأخذ بوسائل التطهر والنظافة التي جعلها الله سبيل البشرية إلى التطهر من الرجس ، والتخلص من الجاهلية الأولى ؛ وأخذ بها ، أول من أخذ ، أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على طهارته ووضاءته ونظافته .

والقرآن الكريم يوجه نساء النبي صلى الله عليه وسلم إلى تلك الوسائل ؛ ثم يربط قلوبهن بالله ، ويرفع أبصارهن إلى الأفق الوضيء الذي يستمدن منه النور ، والعون على التدرج في مراقبي ذلك الأفق الوضيء :

﴿ وأقمن الصلاة ، وآتين الزكاة ، وأطعن الله ورسوله ﴾ .

وعباداة الله ليست بمعزل عن السلوك الاجتماعي أو الأخلاقي في الحياة ؛ إنما هي الطريق للارتقاء إلى ذلك المستوى ؛ والزاد الذي يقطع به السالك الطريق . فلا بد من صلة بالله يأتي

منها المدد والزاد . ولا بد من صلة بالله تطهر القلب وتزكيه . ولا بد من صلة بالله يرتفع بها الفرد على عرف الناس وتقاليد المجتمع وضغط البيئة ؛ ويشعر أنه أهدى وأعلى من الناس والمجتمع والبيئة . وأنه حري أن يقود الآخرين إلى النور الذي يراه ؛ لأن يقوده الآخرون إلى الظلمات وإلى الجاهلية التي تغرق فيها الحياة ، كلما انحرفت عن طريق الله .

(90/623)

---

والإسلام وحدة تجمع الشعائر والآداب والأخلاق والتشريعات والنظم . . كلها في نطاق العقيدة . ولكل منها دور توديه في تحقيق هذه العقيدة ؛ وتناسق كلها في اتجاه واحد ؛ ومن هذا التجمع والتناسق يقوم الكيان العام لهذا الدين . وبدونهما لا يقوم هذا الكيان . ومن ثم كان الأمر بإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وطاعة الله ورسوله ، هو خاتمة التوجيهات الشعورية والأخلاقية والسلوكية لأهل البيت الكريم . لأنه لا يقوم شيء من تلك التوجيهات بغير العبادة والطاعة . . وكل ذلك لحكمة وقصد وهدف :

﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾ . .

وفي التعبير إيجازات كثيرة ، كلها رفاف ، رفيق ، حنون . .

فهو يسميهم ﴿ أهل البيت ﴾ بدون وصف للبيت ولا إضافة . كأنما هذا البيت هو "

البيت " الواحد في هذا العالم ، المستحق لهذه الصفة . فإذا قيل : " البيت " فقد عرف  
وحدد ووصف . ومثل هذا قيل عن الكعبة . بيت الله . فسميت البيت . والبيت  
الحرام . فالتعبير عن بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك تكريم وتشريف  
واختصاص عظيم .

وهو يقول : ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ . . .  
وفي العبارة تلتف بيان علة التكليف وغايته . تلتف يشي بأن الله سبحانه يشعرهم بأنه  
بذاته العلية يتولى تطهيرهم وإذهاب الرجس عنهم . وهي رعاية علوية مباشرة بأهل هذا  
البيت . وحين تصور من هو القائل سبحانه وتعالى رب هذا الكون . الذي قال للكون :  
كن . فكان . الله ذو الجلال والإكرام . المهيمن العزيز الجبار المتكبر . . حين تصور من هو  
القائل جل وعلا ندرك مدى هذا التكريم العظيم .

وهو سبحانه يقول هذا في كتابه الذي يتلى في الملائع الأعلى ، ويتلى في هذه الأرض ، في كل  
بقعة وفي كل أوان ؛ وتعبده به ملايين القلوب ، وتحرك به ملايين الشفاه .

(91/623)

---

وأخيراً فإنه يجعل تلك الأوامر والتوجيهات وسيلة لإذهاب الرجس وتطهير البيت .  
فالتطهير من التطهر ، وإذهاب الرجس يتم بوسائل يأخذ الناس بها أنفسهم ، ويحققونها في  
واقع الحياة العملي . وهذا هو طريق الإسلام . . شعور وتقوى في الضمير .  
وسلوك وعمل في الحياة . يتم بهما معاً تمام الإسلام ، وتحقق بهما أهدافه واتجاهاته في  
الحياة .

ويختتم هذه التوجيهات لنساء النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما بدأها به . . بتذكيرهن  
بعلو مكانتهن ، وامتيازهن على النساء ، بمكانتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما  
أنعم الله عليهن فجعل بيوتهن مهبط القرآن ومنزل الحكمة ، ومشرق النور والهدى والإيمان  
:

❖ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة . إن الله كان لطيفاً خبيراً ❖ . .  
وإنه لحظ عظيم يكفي التذكير به ، لتحس النفس جلالة قدره ، ولطيف صنع الله فيه ،  
وجزالة النعمة التي لا يعد لها نعيم .

وهذا التذكير يجيء كذلك في ختام الخطاب الذي بدأ بتخيير نساء النبي صلى الله عليه  
وسلم بين متاع الحياة الدنيا وزينتها ، وإيثار الله ورسوله والدار الآخرة . فتبدو جزالة  
النعمة التي ميزهن الله بها ؛ وضالة الحياة الدنيا بمتاعها كله وزينتها . .  
وفي صدد تطهير الجماعة الإسلامية ، وإقامة حياتها على القيم التي جاء بها الإسلام .

الرجال والنساء في هذا سواء . لأنهم في هذا المجال سواء . . يذكر الصفات التي تحقق تلك القيم في دقة وإسهاب وتفصيل :

✽ إن المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات ، والقانتين والقانتات ، والصادقين والصادقات ، والصابرين والصابرات ، والخاشعين والخاشعات ، والمتصدقين والمتصدقات ، والصائمين والصائمات ، والحافظين فروجهم والحافظات ، والذاكرين الله كثيراً والذاكرات . . أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ✽ . .

(92/623)

---

وهذه الصفات الكثيرة التي جمعت في هذه الآية تتعاون في تكوين النفس المسلمة . فهي الإسلام ، والإيمان ، والقنوت ، والصدق ، والصبر ، والخشوع ، والتصدق ، والصوم ، وحفظ الفروج ، وذكر الله كثيراً . . ولكل منها قيمته في بناء الشخصية المسلمة .  
والإسلام : الاستسلام ، والإيمان التصديق . وبينهما صلة وثيقة أو أن أحدهما هو الوجه الثاني للآخر . فالاستسلام إنما هو مقتضى التصديق . والتصديق الحق ينشأ عنه الاستسلام .

والقنوت : الطاعة الناشئة من الإسلام والإيمان ، عن رضى داخلي لا عن إكراه خارجي .

والصدق : هو الصفة التي يخرج من لا يتصف بها من صفوف الأمة المسلمة لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ فالكاذب مطرود من الصف . صف هذه الأمة الصادقة .

والصبر : هو الصفة التي لا يستطيع المسلم حمل عقيدته والقيام بتكليفها إلا بها . وهي تحتاج إلى الصبر في كل خطوة من خطواتها . الصبر على شهوات النفس ، وعلى مشاق الدعوة ، وعلى أذى الناس . وعلى التواء النفوس وضعفها وانحرافها وتلونها . وعلى الابتلاء والامتحان والفتنة . وعلى السراء والضراء ، والصبر على كليهما شاق عسر . والخشوع : صفة القلب والجوارح ، الدالة على تأثر القلب بجلال الله ، واستشعار هيئته وتقواه .

والتصدق : وهو دلالة التطهر من شح النفس ، والشعور بمرحمة الناس ، والتكافل في الجماعة المسلمة . والوفاء بحق المال . وشكر المنعم على العطاء . والصوم : والنص يجعله صفة من الصفات إشارة إلى اطرافه وانتظامه . وهو استعلاء على الضرورات ، وصبر عن الحاجات الأولية للحياة .

(93/623)

---

وتقرير للإرادة ، وتوكيد لغلبة الإنسان في هذا الكائن البشري على الحيوان .  
وحفظ الفرج : وما فيه من تطهر ، وضبط لأعنف ميل وأعمقه في تركيب كيان الإنسان ،  
وسيطرة على الدفعة التي لا يسيطر عليها إلا تقى يدركه عون الله . وتنظيم للعلاقات ،  
واستهداف لما هو أرفع من فورة اللحم والدم في التقاء الرجل والمرأة ، وإخضاع هذا  
الالتقاء لشريعة الله ، وللحكمة العليا من خلق الجنسين في عمارة الأرض وترقية الحياة .  
وذكر الله كثيرا : وهو حلقة الاتصال بين نشاط الإنسان كله وعقيدته في الله . واستشعار  
القلب لله في كل لحظة فلا ينفصل بخاطر ولا حركة عن العروة الوثقى . وإشراق القلب  
ببشاشة الذكر ، الذي يسكب فيه النور والحياة .

هؤلاء الذين تتجمع فيهم هذه الصفات ، المتعاونة في بناء الشخصية المسلمة الكاملة . .  
هؤلاء «أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا» . .

وهكذا يعمم النص في الحديث عن صفة المسلم والمسلمة ومقومات شخصيتهما ، بعد ما  
خصص نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - في أول هذا الشوط من السورة . وتذكر  
المرأة في الآية بجانب الرجل كطرف من عمل الإسلام في رفع قيمة المرأة ، وترقية النظرة إليها  
في المجتمع ، وإعطائها مكانها إلى جانب الرجل فيما هما فيه سواء من العلاقة بالله ومن  
تكاليف هذه العقيدة في التطهر والعبادة والسلوك القويم في الحياة . . انتهى انتهى . اهـ



قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ (36) وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿ (37) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان الله سبحانه قد قدم قوله : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ - الآية ، فعلم قطعاً أنه تسبب عنها ما تقديره : وما كان لمؤمن ولا مؤمنة لأن يكون له ولي غير النبي - صلى الله عليه وسلم . ، فطوى ذلك للعلم به ، واستدل على مضمون الآية وما قبلها بقصة الأحزاب ، وأتبعها نتيجة ذلك مما ذكر تأديب الأزواج له - صلى الله عليه وسلم - وتهذيبهن لأجله وتطهير أهل بيته وتكريمهم حتى ختم سبحانه بالصفات العشر التي بدأها بالإسلام الذي ليس معه شيء من الإباء ، وختمها بأن ذكر الله يكون ملء القلب والفم وهو دأب إلى

مثل ذلك لأنه سبب الإسلام ، عطف على مسبب آية الولاية ما يقتضيه كثرة الذكر من قوله : ﴿ وما كان ﴾ .

ولما كان الإيمان قد يدعى كذباً لخفاء به ، قال : ﴿ لمؤمن ﴾ أي من عبد الله بن جحش وزيد وغيرهما ﴿ ولا مؤمنة ﴾ أي من زينب وغيرها ، فعلق الأمر بالإيمان إعلماً بأن من اعترض غير مؤمن وإن أظهر الإيمان بلسانه ﴿ إذا قضى الله ﴾ أي الملك الأعظم الذي لا ينبغي لعامل التوقف في أمره ﴿ ورسوله ﴾ الذي لا يعرف قضاؤه إلا به ﴿ أمراً ﴾ أي أيّ أمر كان .

(95/623)

---

ولما كان المراد كل مؤمن ، والعبارة صالحة له ، وكان النفي عن المجموع كله نفيّاً عما قل عنه من باب الأولى ، قال : ﴿ أن تكون ﴾ أي كوناً راسخاً على قراءة الجماعة بالفوقانية ، وفي غاية الرسوخ على قراءة الكوفيين بالتحانية ﴿ لهم ﴾ أي خاصة ﴿ الخيرة ﴾ مصدر من تخير كالطيرة من تطير على غير قياس ﴿ من أمرهم ﴾ أي الخاص بهم باستخارة الله ولا غيرها ليفعلوا خلاف ذلك القضاء ، فإن المراد بالاستخارة ظن ما اختاره الله ، وإخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - قطعي الدلالة على ما اختاره الله تعالى ، وفي هذا عتاب

لزينب-رضى الله عنه- ا على تعليق الإجابة للنبي- صلى الله عليه وسلم- عند ما خطبها  
لنفسه الشريفة على الاستخارة، وعلى كراحتها عند ما خطبها لزيد مولاه، ولكنها لما  
قدمت بعد نزول الآية خيرته- صلى الله عليه وسلم- في تزويجها من زيد-رضى الله عنهما-  
على خيرتها، عوضها الله أن صيرها لنبيه- صلى الله عليه وسلم- ومعه في الجنة في أعلى  
الدرجات، فالخيرة للنبي- صلى الله عليه وسلم- لأنه لا ينطق عن الهوى، فمن فعل غير  
ذلك فقد قضى النبي- صلى الله عليه وسلم-، ومن عصاه عصى الله لأنه لا ينطق إلا عنه  
﴿ ومن يعص الله ﴾ أي الذي لا أمر لأحد معه ﴿ ورسوله ﴾ أي الذي معصيته معصيته  
لكونه بينه وبين الخلق في بيان ما أرسل به إليهم ﴿ فقد ضل ﴾ وأكد المصدر فقال :  
﴿ ضلالاً ﴾ وزاده بقوله : ﴿ مبيناً ﴾ أي لا خفاء به، فالواجب على كل أحد أن يكون  
معه- صلى الله عليه وسلم- في كل ما يختاره وإن كان فيه أعظم المشقات عليه تخلفاً بقول  
الشاعر حيث قال :

وقف الهوى بي حيث أنت فليس لي . . .

متأخر عنه ولا متقدم

وأهنتني فأهنت نفسي عامداً . . .

ما من يهون عليك ممن يكرم

---

ولما كان قد أخبره سبحانه - كما رواه البغوي وغيره عن سفیان بن عیینة عن علي ابن  
جدعان عن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - أن زينب - رضی الله  
عنه - استكون من أزواجه وأن زيدا سيطلقها ، وأخفى في نفسه ذلك تكراً وخشية من  
قاله الناس أنه يريد نكاح زوجة ابنه ، وكان في إظهار ذلك أعلام من أعلام النبوة ، وكان  
مبنى أمر الرسالة على إبلاغ الناس ما أعلم الله به أحبوه أو كرهوه ، وأن لا يراعي غيره ، ولا  
يلتفت إلى سواه وإن كان في ذلك خوف ذهاب النفس ، فإنه كافٍ من أراد بعزته ، ومتقن  
من أراد بحكمته ، كما أخذ الله الميثاق به من النبيين كلهم ومن محمد ونوح وإبراهيم  
وموسى وعيسى ابن مريم - صلى الله عليه وسلم - فكان من المعلوم أن التقدير : اذكر ما  
أخذنا منك ومن النبيين من الميثاق على إبلاغ كل شيء أخبرناكم به ولم ننهكم من إفشائه  
وما أخذنا على الخلق في كل من طاعتك ومعصيتك ، عطف عليه قوله : ﴿ وإذ تقول ﴾  
وذلك لأن الأكمل يعاتب على بعض الكمالات لعلو درجته عنها وتحليه بأكمل منها من باب  
" حسنات الأبرار سيئات المقربين " ، وبين شرفه بقوله : ﴿ للذي أنعم الله ﴾ أي الملك  
الذي له كل كمال ﴿ عليه ﴾ أي بالإسلام وتولى نبيه - صلى الله عليه وسلم - إياه بعد  
الإيجاد والتربية ، وبين منزلته من النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله : ﴿ وأنعمت عليه ﴾  
أي بالعتق والتبني حين استشارك في فراق زوجه الذي أخبرك الله أنه يفارقها وتصير

زوجتك : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ أي زينب ﴿ واتق الله ﴾ أي الذي له جميع العظمة  
في جميع أمرك لا سيما ما يتعلق بحقوقها ولا تغبنها بقولك : إنها تترفع عليّ - ونحو ذلك  
﴿ وتخفي ﴾ أي والحال أنك تخفي ، أي تقول له محفياً ﴿ في نفسك ﴾ أي مما أخبرك الله  
من أنها ستصير إحدى زوجاتك عن طلاق زيد ﴿ ما الله مبديه ﴾ أي بجمل زيد على  
تطبيقها وإن أمرته أنت بإمساکها وتزويجك بها وأمرک بالدخول عليها ، وهو دليل على أنه  
ما أخفى غير ما أعلمه

(97/623)

---

الله تعالى من أنها ستصير زوجته عن طلاق زيد لأن الله تعالى ما أبدى غير ذلك ولو أخفى  
غيره لأبداه سبحانه لأنه لا يبدل القول لديه ، روى البخارى عن أنس بن مالك . رضى الله  
عنه . أن هذه الآيات نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة . رضى الله عنه .  
ما .

ولما ذكر إخفاءه ذلك ، ذكر علته فقال عاطفاً على " تخفي " : ﴿ وتخشى الناس ﴾ أي  
من أن تخبر بما أخبرك الله به فيصوبوا إليك مرجحات الظنون لا سيما اليهود والمنافقون  
﴿ والله ﴾ أي والحال أن الذي لا شيء أعظم منه ﴿ أحق أن تخشاه ﴾ أي وحده ولا

تجمع خشية الناس مع خشيته في أن تؤخر شيئاً أخبرك به لشيء يشق عليك حتى يفرق لك فيه أمر ، قالت عائشة -رضي الله عنه- ا : لو كنتم النبي -صلى الله عليه وسلم- شيئاً مما أوحى إليه لكنتم هذه الآية .

(98/623)

---

ولما علم من هذا أنه سبحانه أخبره بأن زيدا سيطلقها وأنها ستصير زوجاً له من طلاق زيد إياها ، سبب عنه قوله عاطفاً عليه : ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ أي حاجة من زواجها والدخول بها ، وذلك بانقضاء عدتها منه لأنه به يعرف أنه لا حاجة له فيها ، وأنه قد تقاصرت عنها همته ، وطابت عنها نفسها ، وإلا لراجعها ﴿ زوجها كما ﴾ ولم نخوجك إلى ولي من الخلق يعقد لك عليها ، تشريفاً لك ولها ، بما لنا من العظمة التي خرقتنا بها عوائد الخلق حتى أذعن لذلك كل من علم به ، وسرت به جميع النفوس ، ولم يقدر منافق ولا غيره على الخوض في ذلك بينت شفة مما يوهنه ويؤثر فيه ، روى مسلم في صحيحه عن أنس -رضي الله عنه- قال : لما انقضت عدة زينب -رضي الله عنه- قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لزيد : اذهب فاذكرها علي ، فانطلق زيد -رضي الله عنه- حتى أتاها وهي تخمر عجينها ، قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن انظر إليها أن

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكرها ، فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت : يا زينب ! إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يذكرك ، قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن ، وجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدخل عليها بغير إذن قال : ولقد رأيتنا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أطعمنا الخبز واللحم حتى امتد النهار فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون فذكره ، سيأتي .  
وقال البغوي : قال الشعبي : كانت زينب - رضی الله عنه - تقول للنبي - صلى الله عليه وسلم - : إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن : جدي وجدك واحد ، وأني أنكحنيك الله في السماء ، وأن السفير لجبريل عليه السلام .

(99/623)

---

ولما ذكر سبحانه التزويج على ما له من العظمة ، ذكر علة دالاً على أن الأصل مشاركة الأمة للنبي - صلى الله عليه وسلم - في الأحكام وأن لا خصوصية إلا بدليل فقال : ﴿ لكي لا يكون على المؤمنين ﴾ أي الذين أزالوا عراقتهم في الإيمان حظوظهم ﴿ حرج ﴾ أي ضيق ﴿ في أزواج أديانهم ﴾ أي الذين تبنا بهم وأجروهم في تحريم أزواجهم مجرى أزواج البنين على الحقيقة ﴿ إذا قضاوا منهن وطراً ﴾ أي حاجة بالدخول بهن ثم الطلاق

وانقضاء العدة .

ولما علم سبحانه أن ناساً يقولون في هذه الواقعة أقوالاً شتى ، دل على ما قاله زين العابدين بقوله : ﴿ وكان أمر الله ﴾ أي من الحكم بتزويجها وإن كرهت وتركت إظهار ما أخبرك الله به كراهية لسوء القالة واستحياء من ذلك ، وكذا كل أمر يريد سبحانه ﴿ مفعولاً ﴾ لأنه سبحانه له الأمر كله لا راد لأمره ولا معقب لحكمه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 106 . 110 ﴾

(100/623)

فصل

قال الدكتور محمد أبو شهبه :

إبطال ما ورد في قصة السيدة زينب بنت جحش رضي الله عنها :

ومن ذلك : ما ذكره بعض المفسرين في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكِهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ 1 .



فقد روي عن قتادة وابن زيد<sup>2</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بيت زيد في غيبته، فرأى زينب في زينتها. وفي رواية: أن الريح كشفت عن ستر بيتها، فراها في حسنها، فوقع حبها في قلبه فرجع وهو يقول: سبحان الله العظيم، سبحان مقلب القلوب، فلما حضر زيد أخبرته بكلام رسول الله، فذهب زيد، وقال: بلغني أنك أتيت منزلي، فهلا دخلت يا رسول الله، لعل زينب أعجبتك، فأفارقها، فقال له رسول الله: أمسك عليك زوجك، واتق الله، فنزلت الآية، وقد ذكر هذا السبب في تفسير الجلالين، وفسر المفسر الجلال الآية على هذه الرواية، فيقول: وتخفي في نفسك ما الله مبديه تظهره من محبتها وأن لو فارقها زيد تزوجتها، وذكر مثله الزمخشري، والنسفي، وابن جرير، والثعلبي، وغيرهم، إلا أن ابن جرير ذكر بجانب هذا الباطل المدسوس رواية تتفق مع الواقع والحق، وذكر مثل هذه الروايات الباطلة، التي ليس لها من شاهد من نقل ولا عقل، غفلة شديدة، وإن كان من أبرز سنده تبعته أخف، وهذه الرواية إنما هي من وضع أعداء الدين، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم متهم بالكذب، والتحديث بالغرائب، ورواية الموضوعات، ولم يذكر هذا إلا المفسرون والإخباريون المولعون بنقل

---

1 الأحزاب: 37.

2 هو: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كما بين ذلك الحافظ ابن حجر في تخرجه أحاديث

كل ما وقع تحت أيديهم من غث أو سمين ، ولم يوجد شيء من ذلك في كتب الحديث المعتمدة التي عليها المعول عند الاختلاف ، والذي جاء في الصحيح يخالف ذلك ، وليس فيه هذه الرواية المنكرة ، روى البخاري في صحيحه ، عن أنس بن مالك ، أن هذه الآية : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ : نزلت في شأن زينب ابنة جحش ، وزيد بن حارثة واقصر على هذا القدر ، وليس فيه شيء من هذا الخلط ، وقال الحافظ ابن حجر بعد ذكر رواية قتادة : " ووردت آثار أخرى ، أخرجها ابن أبي حاتم ، والطبري ، ونقلها كثير من المفسرين ، لا ينبغي التشاغل بها ، وما أورده هو المعتمد " ، وهذه شهادة لها قيمتها ، والذي أورده هو ما أخرجها ابن أبي حاتم عن طريق السدي ، في هذه القصة ، فساقها سياقاً واضحاً حسناً ، ولفظه : بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش ، وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب : عمة رسول الله ، وكان رسول الله أراد أن يزوجه زيد بن حارثة مولاه ، فكرهت ذلك ، ثم رضيت بما صنع رسول الله ، فزوجها إياه ، ثم أعلم الله عز وجل نبيه بعد ، أنها من أزواجه ، فكان يستحي أن يأمر بطلاقها ، وكان لا يزال بين زيد وزينب ما يكون بين الناس ، فأمره رسول الله أن يمسك عليه زوجته ، وأن يتقي الله ، وكان يخشى أن

يعيب عليه الناس ، ويقولوا : تزوج امرأة ابنه ، وكان قد تبني زيدا . وهو السبب الصحيح ، وروى ابن أبي حاتم أيضا ، والطبري ، كل بسنده عن علي ابن الحسين بن علي ، قال : أعلم الله نبيه أن زينب ستكون من أزواجه ، قبل أن يتزوجها ، فلما أتاه زيد يشكوها ، وقال له : " اتق الله ، وأمسك عليك زوجك " ، قال الله : قد أخبرتك أني مزوجكها ، وتخفي في نفسك ما الله مبديه 1 ، وقال ابن كثير في تفسيره 2 عند قول الله تعالى : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ : " ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير ههنا أثارا عن بعض السلف رضي الله عنهم أحببنا أن نضرب عنهم صفحا ؛ لعدم صحتها فلانوردها " .

التفسير الصحيح للآية :

وهاك تفسير الآية الذي يساير روحها ونصها ، وتشهد له الروايات الصحيحة ، وتجلى

1 فتح الباري ج 8 ص 425 ط الأزهرية .

2 جزء 6 ص 560 ط المنار .

(102/623)

فيه حكمة الله العالوية؛ ذلك: أن العرب كان من عاداتها التبني، وكانت تلحق الابن المتبنى بالعصيبي، وتجري عليه حقوقه في الميراث، وحرمة زوجته على من تبناه، وكانت تلك العادة متأصلة في نفوسهم، كما كان كبيرا أن تزوج بنات الأشراف من موالٍ، وإن أعتقوا، وصاروا أحرارا طلقاء، فلما جاء الإسلام، كان من مقاصده: أن يزيل الفوارق بين الناس التي تقوم على العصبية، وحمية الجاهلية، فالناس كلهم لآدم وادم من تراب، وأن يقضي على حرمة زوجة الابن المتبنى، وقد شاء الله أن يكون أول عتيق يتزوج بعربية في الصميم من قريش هوزيد، وأن يكون أول سيد يبطل هذه العادة -حرمة زوجة الابن المتبنى- هو رسول الله، وما على بنات الأشراف أن يتزوجوا بأزواج أديانهم، وقد قضوا منهن وطرا، وإمام المسلمين، ومن يصدع بأمر الله، قد فتح هذا الباب، وتزوج حليلة متبناه بعد فراقها، وقد كان كل ما أرد الله، فرسول الله يخطب زينب لزيد، فتأبى، ويأبى بعض أهلها، ويكرر رسول الله الطلب، وينزل الوحي بذلك: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ فلم يبق إلا الإذعان من زينب وأهلها، ولكن زيدا وجد منها تعاظما، فيرغب في فراقها، ويستشير الرسول، فينصحه يامساکها، وكان جبريل قد أخبر رسول الله بأن زينب ستكون زوجة له، وسيبطل الله بزواجه منها هذه العادة، ولكن النبي وجد غضاضة على نفسه أن يأمر زيدا بطلاقها، ويتزوجها من بعد، فتشيع المقالة بين الناس،

أن محمدا تزوج حليمة ابنة ، وبذلك : يصير عرضة للقليل والقال من أعدائه ، وهو في دعوته إلى دين الله أحوج إلى تأييد المؤيدين ، فهذا المقدار من خشية الناس حتى أخفى ما أخبره الله به - وهو نكاحها - هو ما عاتبه الله عليه ، وقد صرح الله في كلامه بالسبب الباعث على هذا الزواج فقال : ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَانِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ ، هذا هو التفسير الذي يتفق مع الحق والواقع .  
وقد نسج المستشرقون ، والمبشرون ، أعداء الدين ، من تلك الروايات المختلقة الواهية

## 1 الأحزاب الآية 36 .

(103/623)

ثوبا من الكذب والخيال ، وصوروا السيدة زينب وقد رآها النبي الطاهر ، كما يصور الشباب الطائش إحدى غادات المسرح ، وطعنوا في غير مطعن ، فالروايات ليس لها أساس من الصحة فبناؤهم على غير أساس .

يقول الدكتور هيكل في " حياة محمد " 1 :

ويطلق المبشرون والمستشرقون لخيالهم العنان ، حين يتحدثون عن تاريخ محمد في هذا

الموضوع، حتى ليصور بعضهم زينب ساعة رآها النبي، وهي نصف عارية أو تكاد، وقد انسدل ليل شعرها على ناعم جسمها، الناطق بما يكتنيه من كل معاني الهوى، وليذكر آخرون: أنه حين فتح باب بيت زيد لعب الهواء بأستار غرفة زينب، وكانت ممدودة على فراشها في ثياب نومها، فعصف منظرها بقلب هذا الرجل الشديد الولع بالمرأة ومفاتها، فكم ما في نفسه، وإن لم يُطق الصبر على ذلك طويلاً! وأمثال هذه الصور التي أبدعها الخيال كثير، تراه في موير وفي درمنجم وفي واشنطن ارفنج، وفي لامنس. وغيرهم من المستشرقين والمبشرين.

وثمة حجة دامغة تذهب بالقصة من أساسها، فالسيدة زينب هي: بنت أميمة بنت عبد المطلب، بنت عمّة رسول الله، وقد ربيت على عينه، وشهدتها وهي تحبو، ثم وهي شابة، وله بحكم صلة القرابة معرفة بها، ومفاتها، ولا سيما: والنساء كن يدين من محاسنهن ما حرم الإسلام منه بعد، وهو الذي خطبها على زيد مولاه، وكرر الطلب، حتى استجيب له، روى ابن مردويه عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب: إني أريد أن أزوجك زيد بن حارثة، فإني قد رضيتك لك، قالت: لكني لا أرضاه لنفسي، وأنا أيم قومي، وبنت عمك، فنزلت الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ قالت: قد أطعتك، فاصنع ما شئت، فغير معقول، والحال كما ذكرت، ألا يكون شاهدها، فلو كان يهواها، أو وقعت من قلبه، فأى شيء كان يمنعه من زواجها،

وإشارة منه كافية؛ لأن يقدموها له وما ملكت ؟ فمثله وهو في الذروة من قریش نسبا  
وخلقا ودينا ، ما كان يُقدَع أنفه 2 . ومن بعد ذلك ، فحياة رسول الله من .

---

1 حياة محمد ص 308 .

2 مثل يضرب للرجل الكفء الكريم ، والأصل فيه أن الفحل من الإبل إذا كان غير كريم  
ضربوا أنفه ودفعوه حتى يبعد عن الناقة ، فإذا كان كريما تركوه فصار مثلا : "مثل الفحل لا  
يقدَع أنفه" .

(104/623)

---

صباه إلى كهولته إلى أن توفي ترد هذه الفرية ؛ فحياته لم تكن حياة حب واستهتار ، ولا  
عرف عنه أنه كان زير نساء ، ولا صريع الغواني ؛ وإنما كانت حياة الشرف والكرامة ، ما  
عرفت الدنيا أظهر ذيلامنه ، ولا أعف منه ، ولا لمست يده قطيد امرأة لا تحل له بشهوة ،  
وكيف يكون على هذا الحال الذي افتروه من خاطبه من يعلم السر وأخفى ، بقوله :  
﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ ، ولو كان رسول الله صاحب هوى ، أو غرام لأشبع رغبته  
وهو في ميعة الصبا وشرح الشباب ، أيام أن كان الغيد الكواعب من بنات الأشراف  
تشرئب أعناقهن إلى أن يكن حليلات له ، ولكنه قضى شبابه مع سيدة تزيد على الأربعين

، ورضيها زوجها له ، حتى توفاهما الله ، ومهما قيل في جمالها : فهناك غيرها من الأبيكار ،  
الشابات من يفقنها في الجمال ، وللأبيكار ما لهن من جاذبية وروعة ، ومن قضى بغير ذلك :  
فقد خالف سنة الله في الفطرة ، واتبع شواذ العادات .

ولم يكن زواج رسول الله بزوجاته إلا لحكم ومقاصد سامية : فزواجه بعائشة وحفصة  
توكيد للعلاقة بينه وبين وزيره ، وزواجه بالسيدتين ، سودة وزينب بنت عبد الله تكريم  
لهما ، وللعقيدة القوية في شخص زوجيهما 1 ، وزواجه بالسيدة أم سلمة جبر لكسرها ،  
وتعويض لها عن فقد عائلها ، وعرفاً لتضحياتها وتضحيات السيد أبي سلمة زوجها ،  
ومهما قيل في أم سلمة ، وأنها كانت ذات جمال في شبابها ؛ فقد كان في كبر سنها وما مرت  
به من أحداث جسام ، من الهجرة إلى الحبشة ، ثم إلى المدينة ، وما أنجبت من أولاد ، وما  
رزئت به في فقد الرجل الذي ما كانت تظن أن هناك من هو خير منه . لقد كان في كل ذلك  
ما يدوي بهذا الجمال ، إن لم يذهب به ، ثم أليس في غيرها من بنات المهاجرين والأنصار  
الأبيكار من تفوقها جمالا ، وشبابا ، وثروة ، ونصرة ؟ ! .

وزواجه بالسيدة : أم حبيبة بنت أبي سفيان حفظ لها من الضيعة وهي في بلاد نائية عن  
بلادها ، فقد تنصر زوجها : عبید الله بن جحش ومات على نصرانيته ، وثبتت هي على  
إيمانها ، وتحملت آلام الوحدة والغربة ؛ فلم يكن ثم شيء أجمل مما صنعه الرسول



1 فقد هاجرت السيدة سودة مع زوجها إلى الحبشة فمات هناك ، وأما السيدة زينب بنت خزيمة بن الحارث بن عبد الله فكانت تحت عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف أحد شهداء بدر ، وقيل كانت زوجة عبد الله بن جحش شهيد "أحد" .

(105/623)

---

معها ، وقد تزوجها النبي وهي بالحبشة ولم يدخل بها إلا عام سبع بعد خير فكيف يكون هذا حال من أولع بالنساء ، وصار همه إشباع رغباته الشهوانية ونهمه الجنسي ؟ ! .

وزواجه بالسيدة : زينب بنت جحش ؛ لإبطال هذه العادة ، ويطول بي القول لو استقصيت الحكم في زواجه صلى الله عليه وسلم فلذلك مقام آخر . والعجب من هؤلاء الطاعنين إذا وقعوا على ما يشفي غليلهم من باطل الروايات ، تبادوا في قلب الحقائق ، وأنكروا عقولهم ، وتجاهلوا الظروف والملابسات ، والبيئة ، وأحكامها ، والعادات وسلطانها إلى غير ذلك مما يتفهبون به ، بينما يطيشون بالحكم على روايات في غاية الصحة بأنها موضوعة ولا حامل لهم في الحالين إلا الهوى والتعصب . وبعد : فإذا كانت القصة كما رأيت ، لا سند لها من جهة النقل ، وحيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم

تكذبها ، وطبيعة البيئة التي جرت فيها تجلت أصولها ، فلم يبق إلا أنها موضوعة . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص 323 . 328 ﴾

(106/623)

فائدة

قال القاضي عياض :

قال صلى الله عليه وسلم : [ ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين فكيف أن تكون له

خيانة قلب ]

فإن قلت : فما معنى إذا قوله تعالى في قصة زيد : ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت

عليه أمسك عليك زوجك واتق الله ونخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله

أحق أن تخشاه ﴾ [ سورة الأحزاب / 33 ، الآية : 37 ]

فاعلم . أكرمك الله ولا تسترب في تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الظاهر

وأن يأمر زيدا يأمسكها وهو يجب تطبيقه إياها كما ذكر عن جماعة من المفسرين

وأصح ما في هذا ما حكاه أهل التفسير عن علي بن حسين . أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن

زينب ستكون من أزواجه فلما شكها إليه زيد قال له : ﴿ أمسك عليك زوجك واتق

الله ﴿ وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها مما الله مبدية ومظهره بتمام

التزويج وتطبيق زيد لها

وروى نحوه عمرو بن فائد عن الزهري قال: نزل جبريل على النبي يعلمه أن الله يزوجه زينب

بنت جحش فذلك الذي أخفى في نفسه ويصح هذا قول المفسرين في قوله تعالى بعد

هذا: ﴿ وكان أمر الله مفعولا ﴾ أي لا بد لك أن تزوجها

ويوضح هذا أن الله لم يبد من أمره معها غير زواجه لها فدل أنه الذي أخفاه صلى الله عليه

وسلم مما كان أعلمه به تعالى

وقوله تعالى في القصة: ﴿ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله في الذين

خلوا من قبل وكان أمر الله مفعولا ﴾ [سورة الأحزاب / 33 ، الآية: 37]

فدل أنه لم يكن عليه حرج في الأمر

(107/623)

---

قال الطبري: ما كان الله ليؤتم نبيه فيما أحل مثال فعله لمن قبله من الرسل قال الله تعالى:

﴿ سنة الله في الذين خلوا من قبل ﴾ أي من النبيين فيما أحل لهم ولو كان على ما روي في

حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي صلى الله عليه وسلم عندما أعجبه ومحبه طلاق

زيد لها لكان فيه أعظم الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهى عنه من زهرة الحياة الدنيا  
ولكان هذا نفس الحسر المذموم الذي لا يرضاه ولا يتسم به الأتقياء فكيف سيد الأنبياء  
؟

قال القشيري: وهذا إقدام عظيم من قائله وقلة معرفة بحق النبي صلى الله عليه وسلم  
وبفضله

وكيف يقال: رآها فأعجبته وهي بنت عمه ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء  
يحتجن منه صلى الله عليه وسلم وهو زوجها لزيد وإنما جعل الله طلاق زيد لها وتزويج  
النبي صلى الله عليه وسلم إياها لإزالة حرمة التبني وإبطال سنته كما قال: ﴿ ما كان  
محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ وقال: ﴿ لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج  
أدعيائهم ﴾ [سورة الأحزاب / 33 ، الآية : 40 ]

ونحوه لابن فورك

وقال أبو الليث السمرقندي: فإن قيل: فما الفائدة في أمر النبي صلى الله عليه وسلم لزيد  
بإمسائها؟ فهو أن الله أعلم نبيه أنها زوجته فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن طلاقها  
إذ لم تكن بينهما ألفة وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به فلما طلقها زيد خشي قول الناس:  
يتزوج امرأة ابنه فأمره الله بزواجها ليباح مثل ذلك لأُمَّته كما قال تعالى: ﴿ لكيلا يكون

على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا ﴿ [سورة الأحزاب / 33 ،

[ الآية : 37 ]

(108/623)

---

وقد قيل : كان أمره لزيد يامساكها قمعا للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا إذا جوزنا عليه أنه رآها فجأة واستحسنها ومثل هذا لا نكرة فيه لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه للحسن ونظرة الفجأة معفو عنها ثم قمع نفسه عنها وأمر زيدا يامساكها وإنما تنكر تلك الزيادات في القصة والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن حسين وحكاة السمرقندي وهو قول ابن عطاء وصححه واستحسنه القاضي القشيري [وعليه قول أبو بكر بن فورك وقال : إنه معنى ذلك عند المحققين من أهل التفسير قال : والنبي صلى الله عليه وسلم منزه عن استعمال النفاق في ذلك وإظهار خلاف ما في نفسه وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى : ﴿ ما كان النبي من خرج فيما فرض الله له ﴾ ومن ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم فقد أخطأ

قال : وليس معنى الخشية هنا الخوف وإنما معناه الاستحياء أي يستحي منهم أن يقولوا :

تزوج زوجة ابنة [

وَأَنْ خَشِيْتَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّاسِ كَانَتْ مِنْ إِرْجَافِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ وَتَشْغِيْبِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِمْ : تَزُوجُ زَوْجَةَ ابْنِهِ بَعْدَ نَهْيِهِ عَنِ نِكَاحِ حَلَائِلِ الْأَبْنَاءِ كَمَا كَانَ فَعْتَبَةُ اللهُ عَلَى هَذَا وَنَزَهَهُ عَنِ الْإِتْفَافِ إِلَيْهِمْ فِيمَا أَحَلَّهُ لَهُ كَمَا عْتَبَهُ عَلَى مِرَاعَاةِ رِضَا أَزْوَاجِهِ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ بِقَوْلِهِ : ﴿ لَمْ تَحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغِي مِرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لَهُ هَاهُنَا : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ / 33 ، آيَةُ : 37]

وقد روي عن الحسن وعائشة : لو كنتم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً كنتم هذه الآية لما في من عتبه [230] وإبداء ما أخفاه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الشفا ح 2 ص 191.188 ﴾

(109/623)

فصل

قال الفخر :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

قيل بأن الآية نزلت في زينب حيث أراد النبي صلى الله عليه وسلم تزويجها من زيد بن

حارثة فكرهت إلا النبي عليه السلام وكذلك أخوها امتنع فنزلت الآية فرضيا به ، والوجه أن يقال إن الله تعالى لما أمر نبيه بأن يقول لزوجاته إنهن مخيرات فهم منه أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يريد ضرر الغير فمن كان ميله إلى شيء يمكنه النبي عليه السلام من ذلك ، ويترك النبي عليه السلام حق نفسه لحظ غيره ، فقال في هذه الآية لا ينبغي أن يظن ظان أن هوى نفسه متبعه وأن زمام الاختيار بيد الإنسان كما في الزوجات ، بل ليس لمؤمن ولا مؤمنة أن يكون له اختيار عند حكم الله ورسوله فما أمر الله هو المتبع وما أراد النبي هو الحق ومن خالفهما في شيء فقد ضل ضلالاً مبيناً ، لأن الله هو المقصد والنبي هو الهادي الموصل ، فمن ترك المقصد ولم يسمع قول الهادي فهو ضال قطعاً .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾

(110/623)

---

وهو زيد أنعم الله عليه بالإسلام ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بالتحريم والإعتاق ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ هم زيد بطلاق زينب فقال له النبي أمسك أي لا تطلقها ﴿ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ قيل في الطلاق ، وقيل في الشكوى من زينب ، فإن زيدا قال فيها إنها تكبر علي بسبب النسب وعدم الكفاءة ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ من أنك تريد التزوج بزینب

﴿وتخشى الناس﴾ من أن يقولوا أخذ زوجة الغير أو الإبن ﴿والله أحق أن تخشاه﴾  
ليس إشارة إلى أن النبي خشي الناس ولم يخش الله بل المعنى الله أحق أن تخشاه وحده ولا  
تخش أحداً معه وأنت تخشاه وتخشى الناس أيضاً ، فاجعل الخشية له وحده كما قال تعالى  
: ﴿الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله﴾ [الأحزاب : 39]  
.

ثم قال تعالى : ﴿فلما قضى زيدٌ منها وطراً زوجناكها﴾ أي لما طلقها زيد وانقضت  
عدتها وذلك لأن الزوجة ما دامت في نكاح الزوج فهي تدفع حاجته وهو محتاج إليها ، فلم  
يقض منها الوطر بالكلية ولم يستغن وكذلك إذا كان في العدة له بها تعلق لإمكان شغل الرحم  
فلم يقض منها بعد وطره ، وأما إذا طلق وانقضت عدتها استغنى عنها ولم يبق له معها تعلق  
فيقضي منها الوطر وهذا موافق لما في الشرع لأن التزوج بزوجة الغير أو بمعدته لا يجوز  
فلهذا قال : ﴿فلما قضى﴾ وكذلك قوله : ﴿لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج  
أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً﴾ أي إذا طلقوهن وانقضت عدتهن ، وفيه إشارة إلى أن  
التزويج من النبي عليه السلام لم يكن لقضاء شهوة النبي عليه السلام بل لبيان الشريعة بفعله  
فإن الشرع يستفاد من فعل النبي وقوله : ﴿وكان أمر الله مفعولاً﴾ أي مقضياً ما قضاه  
كائن .



ثم بين أن تزوجه عليه السلام بها مع أنه كان مبيناً لشرع مشتمل على فائدة كان خالياً من

المفاسد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب - 25 ص 182. 184 ﴾

(111/623)

وقال الجصاص :

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ

مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

فيه الدلالة على أن أوامر الله تعالى وأوامر رسوله على الوجوب ؛ لأنه قد نفى بالآية أن تكون لنا الخيرة في ترك أوامر الله وأوامر الرسول صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن على الوجوب لكننا مخيرين بين الترك والفعل ، وقد نفت الآية التخيير .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في نسق ذكر الأوامر يدل على ذلك أيضاً وأن

تارك الأمر عاص لله تعالى وكرسوله فقد انتظمت الآية الدالة على وجوب أوامر الله وأوامر

الرسول صلى الله عليه وسلم من وجهين : أحدهما : أنها نفت التخيير معهما .

والثاني : أن تارك الأمر عاص لله ورسوله .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ الآية .

رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ﴿ قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: مَا كَانَ  
الْحُسَيْنُ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ ؟ قَالَ: قُلْتُ: كَانَ  
يَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ تُعْجِبُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لَزَيْدٍ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ.

(112/623)

قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعْلَمَ نَبِيَّهُ أَنْ زَيْنَبَ سَتَكُونُ مِنْ أَرْوَاجِهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ زَيْدٌ يَشْكُو مِنْهَا  
قَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ



وَقِيلَ: إِنَّ زَيْدًا قَدْ كَانَ يُخَاصِمُ امْرَأَتَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَامَ الشَّرُّ بَيْنَهُمَا  
حَتَّى ظَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا لَا يَتَّفِقَانِ وَأَنَّهُ سَيُفَارِقُهَا، فَأَضْمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِنْ طَلَّقَهَا زَيْدٌ تَزَوَّجَهَا، وَهِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَكَانَتْ بِنْتُ عَمَّةِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَادَ أَنْ يَضُمَّهَا إِلَيْهِ صِلَةً لِرَحِمَتِهَا وَإِشْفَاقًا عَلَيْهَا، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ  
عَلَى إِضْمَارِ ذَلِكَ وَإِخْفَائِهِ وَقَوْلِهِ لَزَيْدٍ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ  
بَاطِنُهُ وَظَاهِرُهُ عِنْدَ النَّاسِ سَوَاءً، ﴿ كَمَا قَالَ فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حِينَ قِيلَ لَهُ:  
﴿ هَلَّا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِقَتْلِهِ فَقَالَ: مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ بَأْنُ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ ﴾.

وَأَيْضًا فَإِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِمَّا يَجِبُ إِخْفَاؤُهُ؛ لِأَنَّهُ مُبَاحٌ جَائِزٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِهِ وَهُوَ أَحَقُّ  
بِأَنْ يُخَشِيَ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ أَبَاحَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَالنَّاسُ أَوْلَى بِأَنْ لَا يَخْشَوْا فِي إِظْهَارِهِ  
وِإِعْلَانِهِ.

وَهَذِهِ الْقِصَّةُ نَزَلَتْ فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ

(113/623)

---

وَأَنْعَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْعِتْقِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْمُعْتَقِ مَوْلَى نِعْمَةٍ.  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا لَكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي  
أَزْوَاجٍ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ الْآيَةَ.

قَدْ حَوَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَحْكَامًا: أَحَدُهَا: الْإِبَانَةُ عَنْ عِلَّةِ الْحُكْمِ فِي إِبَاحَةِ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ ذَلِكَ قَدْ اقْتَضَى إِبَاحَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَدَلَّ عَلَى إِثْبَاتِ الْقِيَاسِ فِي الْأَحْكَامِ  
وَاعْتِبَارِ الْمَعَانِي فِي إِجَابَتِهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْبُنُوَّةَ مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ لَا تَمْنَعُ جَوَازَ النِّكَاحِ.  
وَالثَّلَاثُ: أَنَّ الْأُمَّةَ مُسَاوِيَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحُكْمِ إِلَّا مَا خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ

؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ أَحَلَّ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ مُسَاوِينَ لَهُ . انتهى

انتهى . ١ هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص ﴾

(114/623)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ

أَمْرِهِمْ ﴾ .

فيها مسألتان :

المسألة الأولى : في سبب نزولها : فيه قولان : أحدهما : أنها نزلت في شأن أم كلثوم بنت عتبة بن أبي معيط ، وكانت أول امرأة هاجرت من النساء ، وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم قال : قد قبلت ، فزوجها من زيد بن حارثة فسخطته قاله ابن زيد .

الثاني : أنها نزلت في شأن زينب بنت جحش ، خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة ، فامتنعت ، وامتنع أخوها عبد الله لنسبها في قريش ، وأنها كانت بنت عمّة النبي صلى الله عليه وسلم أمها أميمة بنت عبد المطلب ، وإن زيدا كان عبداً بالأمس إلى أن نزلت هذه الآية ، فقال له أخوها : مرني بما شئت ، فزوجها من زيد .

وَالَّذِي رَوَى الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ، زَادَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ سَاقَ إِلَيْهَا عَشْرَةَ دَنَانِيرَ وَسِتِّينَ دِرْهَمًا، وَمِلْحَفَةً، وَدِرْعًا، وَخَمْسِينَ مَدًّا مِنْ طَعَامٍ، وَعَشْرَةَ أَمْدَادٍ مِنْ تَمْرٍ.

(115/623)

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي هَذَا نَصٍّ عَلَى أَنَّهُ لَا تُعْتَبَرُ الْكِفَاءَةُ فِي الْأَحْسَابِ، وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ فِي الْأَدْيَانِ، خِلَافًا لِمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالْمَغِيزَةِ وَسَحْنُونَ، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَوَالِي تَزَوَّجَتْ فِي قُرَيْشٍ وَتَزَوَّجَ زَيْدُ بْنُ زَيْنَبٍ، وَتَزَوَّجَ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ، وَزَوَّجَ أَبُو حَنِيفَةَ سَالِمًا مِنْ هِنْدَ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ.

وَفِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ تَنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَجَمَالِهَا؛ فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِدَاكِ ﴾.

وَفِيهِ قَوْلٌ سَهْلٌ: ﴿ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ قَالَ

ثُمَّ سَكَتَ ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمَسَاكِينِ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا ؟ قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ  
 خَطَبَ الْأَيْنُكَحَ ، وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَا يُشَفَّعُ .  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا .  
 قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ  
 . ﴾

فِيهَا خَمْسُ مَسَائِلَ :

(116/623)

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : فِي سَبَبِ نَزُولِهَا : رَوَى الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ ﴿ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 دَخَلَ مَنْزِلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، فَأَبْصَرَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً ، فَأَعْجَبَتْهُ ؛ فَقَالَ : سُبْحَانَ مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ  
 ، فَلَمَّا سَمِعَتْ زَيْنَبُ ذَلِكَ جَلَسَتْ ، وَجَاءَ زَيْدٌ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ زَيْنَبُ ؛ فَعَلِمَ  
 أَنَّهَا وَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ ؛ فَاتَى زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
 أَئِذْ نَزَلِي فِي طَلَاقِهَا ، فَإِنَّ بَهَا غَيْرَةَ وَإِذَا يَتَلَسَّسَانِهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 : أَمْسِكْ أَهْلَكَ وَفِي قَلْبِهِ غَيْرُ ذَلِكَ ، فَطَلَقَهَا زَيْدٌ .  
 فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزَيْدٍ : اذْكُرْنِي لَهَا فَاَنْطَلِقَ زَيْدٌ إِلَى

زَيْنَبَ ، فَقَالَ لَهَا : أَبْشِرِي ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُكَ .  
فَقَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا ، حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَبِّي ، وَقَامَتْ إِلَى مُصَلَّاهَا فَانزَلَتْ الْآيَةَ ﴿ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : قَوْلُهُ : ﴿ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ أَيُّ بِالْإِسْلَامِ .  
﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ ، أَيُّ بِالْعِتْقِ ، هُوَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ .  
وَقِيلَ : أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِأَنْ سَاقَهُ إِلَيْكَ ، وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ بِأَنْ تَبَنَيْتَهُ ؛ وَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ أَوْ  
مِنْ مُحَمَّدٍ إِلَيْهِ فَهُوَ نِعْمَةٌ عَلَيْهِ .

الْمَسْأَلَةُ

الثَّالِثَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ يَعْنِي مِنْ نِكَاحِكَ لَهَا .

(117/623)

---

فَقَدْ كَانَ اللَّهُ أَعْلَمَهُ بِأَنَّهَا تَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ .  
وَقِيلَ : تُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ مِنْ مِثْلِكَ إِلَيْهَا وَحُبِّكَ لَهَا .  
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ فِيهِ أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : تَسْتَحْيِي مِنْهُمْ ،  
وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ، وَتَسْتَحْيِي مِنْهُ .  
وَالْخَشْيَةُ بِمَعْنَى الْأَسْتِحْيَاءِ كَثِيرَةٌ فِي اللُّغَةِ .

الثاني: تخشى الناس أن يعاتبوك، وعتاب الله أحق أن تخشاه.

الثالث: وتخشى الناس أن يتكلموا فيك.

وقيل: أن يفتنوا من أجلك، وينسبوك إلى ما لا ينبغي.

والله أحق أن تخشاه فإنه مالك القلوب، ويده النواصي والألسنة.

(118/623)

المسألة الخامسة: في تنقيح الأقوال وتصحيح الحال: قد بينا في السالف في كتابنا هذا وفي غير موضع عصمة الأنبياء صلوات الله عليهم من الذنوب، وحققتنا القول فيما نسب إليهم من ذلك، وعهدنا إليكم عهداً لن تجدوا له رداً أن أحداً لا ينبغي أن يذكر نبياً إلا بما ذكره الله، لا يزيد عليه، فإن أخبارهم مروية، وأحاديثهم منقولة بزيادات نولها أحد رجلين: إما غبي عن مقدارهم، وإما بدعي لا رأي له في برهم ووقارهم، فيدس تحت المقال المطلق الدواهي، ولا يراعي الأدلة ولا النواهي؛ وكذلك قال الله تعالى: ﴿ نحن نقص عليك أحسن القصص ﴾، أي صدقة على أحد التأويلات، وهي كثيرة بيننا في أمالي أنوار الفجر.

فهذا محمد صلى الله عليه وسلم ما عصى قط ربه، لا في حال الجاهلية ولا بعدها،



تُكْرَمَةٌ مِنَ اللَّهِ وَتَفْضُلًا وَجَلَالًا ، أَحَلَّهُ بِهِ الْمَحَلَّ الْجَلِيلَ الرَّفِيعَ ، لِيُصْلِحَ أَنْ يَقْعُدَ مَعَهُ عَلَى  
كُرْسِيِّهِ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْخَلْقِ فِي الْقَضَاءِ يَوْمَ الْحَقِّ .

(119/623)

---

وَمَا زَالَتْ الْأَسْبَابُ الْكَرِيمَةُ ، وَالْوَسَائِلُ السَّلِيمَةُ تُحِيطُ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ وَالطَّرَافِ  
النَّجِيَّةِ تُشْتَمِلُ عَلَى جُمْلَةِ ضَرَائِبِهِ ، وَالْقَرْنََاءُ الْأَفْرَادُ يُحْيُونَ لَهُ ، وَالْأَصْحَابُ الْأَمْجَادُ  
يُنْتَقُونَ لَهُ مِنْ كُلِّ طَاهِرِ الْجَيْبِ ، سَالِمٍ عَنِ الْعَيْبِ ، بَرِيءٍ مِنَ الرَّيْبِ ، يَأْخُذُونَهُ عَنِ الْعُزْلَةِ ،  
وَيُنْقَلُونَهُ عَنِ الْوَحْدَةِ ، فَلَا يَنْتَقِلُ إِلَّا مِنْ كَرَامَةٍ إِلَى كَرَامَةٍ ، وَلَا يَنْزِلُ إِلَّا مَنَازِلَ السَّلَامَةِ حَتَّى  
تَجِيءَ بِالْحَيِيِّ تَقَابًا ، أَكْرَمَ الْخَلْقِ سَلِيْقَةً وَأَصْحَابًا ، وَكَانَتْ عِصْمَتُهُ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا لَا  
اسْتِحْقَاقًا ؛ إِذَا لَا يَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ شَيْئًا رَحْمَةً لَا مَصْلِحَةَ ، كَمَا تَقُولُهُ الْقَدْرِيَّةُ لِلْخَلْقِ ، بَلْ  
مُجَرَّدَ كَرَامَةٍ لَهُ وَرَحْمَةٍ بِهِ ، وَتَفْضُلٍ عَلَيْهِ ، وَاصْطِفَاءٍ لَهُ ، فَلَمْ يَقْعُدْ قَطُّ لَافِي ذَنْبٍ صَغِيرٍ  
حَاشَا لِلَّهِ وَلَا كَبِيرٍ ، وَلَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ تَعَلَّقَ بِهِ لِأَجَلِهِ نَقْصٌ ، وَلَا تَعْيِيرٌ .  
وَقَدْ مَهَّدْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْأُصُولِ .

(120/623)

وَهَذِهِ الرَّوَايَاتُ كُلُّهَا سَاقِطَةٌ الْأَسَانِيدِ ؛ إِنَّمَا الصَّحِيحُ مِنْهَا مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ :  
لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمًا مِنَ الْوَحْيِ شَيْئًا لَكُنْتُمْ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَإِذْ  
تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ يَعْنِي بِالْإِسْلَامِ ، ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ يَعْنِي بِالْعِتْقِ ، فَأَعْتَقْتَهُ :  
﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ  
أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجَهَا قَالُوا : تَزَوَّجَ حَلِيلَةَ ابْنِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ  
رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ .  
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْنَاهُ وَهُوَ صَغِيرٌ ، فَلَبِثَ حَتَّى صَارَ رَجُلًا ، يُقَالُ لَهُ  
زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا  
آبَاءَهُمْ فَاخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ .  
فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانٍ ، وَفُلَانٌ أَخُو فُلَانٍ ، هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ يَعْنِي أَنَّهُ أَعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ .

قال القاضي: وما وراء هذه الرواية غير مُعْتَبَرٍ، فأما قولهم: إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رآها فوقعت في قلبه فباطل فإنه كان معها في كل وقت وموضع، ولم يكن حينئذ حجابٌ، فكيف تنشأ معه وينشأ معها ويلحظها في كل ساعة، ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها زوجٌ، وقد وهبتة نفسها، وكرهت غيره، فلم تخطر بباله، فكيف يتجدد له هوى لم يكن، حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة. وقد قال الله له: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ .

(122/623)

والنساء أفتن الزهرات وأنشر الرياحين، فيخالف هذا في المطلقات، فكيف في المنكوحات المحبوسات، وإنما كان الحديث أنها لما استقرت عند زيد جاءه جبريل: إن زينب زوجك، ولم يكن بأسرع أن جاءه زيد يبرأ منها، فقال له: اتق الله، وأمسك عليك زوجك، فأبى زيد إلا الفراق، وطلقها وانقضت عدتها، وخطبها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على يدي مولاه زوجها، وأنزل الله القرآن المذكور فيه خبرهما، هذه الآيات التي تلونها وفسرناها، فقال: وأذكر يا محمد إذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت

عَلَيْهِ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ، وَاتَّقِ اللَّهَ فِي فِرَاقِهَا ، وَتَخَفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ يَعْنِي  
مِنْ نِكَاحِهَا ، وَهُوَ الَّذِي أَبْدَاهُ لَهَا سِوَاهُ .

وَقَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذْ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ  
هَذَا الْخَبَرِ وَظُهُورِهِ ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُخْبِرُ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهَا بُدٌّ أَنْ يَكُونَ لَوْجُوبِ صِدْقِهِ فِي  
خَبَرِهِ ، هَذَا يَدُلُّ عَلَى بَرَاءَتِهِ مِنْ كُلِّ مَا ذَكَرَهُ مُتَسَوِّرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ ، مَقْصُورٌ عَلَى عُلُومِ  
الدِّينِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلَا يَمْنَعُنِي قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ، وَقَدْ  
أَخْبَرَهُ اللَّهُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ لَا زَوْجَ زَيْدٍ ؟ قُلْنَا : هَذَا لَا

(123/623)

---

يَلْزَمُ ؛ وَلَكِنْ لَطِيبِ نَفُوسِكُمْ نَفْسَرُ مَا خَطَرَ مِنَ الْأَشْكَالِ فِيهِ : إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَخْتَبِرَ مِنْهُ مَا لَمْ  
يَعْلَمُهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ رَغْبَتِهِ فِيهَا أَوْ رَغْبَتِهِ عَنْهَا ، فَأَبْدَى لَهُ زَيْدٌ مِنَ التَّنْفِرَةِ عَنْهَا وَالْكَرَاهِيَةِ فِيهَا مَا  
لَمْ يَكُنْ عَالِمًا مِنْهُ فِي أَمْرِهَا .

فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ يَأْمُرُهُ بِالتَّمَسُّكِ بِهَا ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْفِرَاقَ لَا بُدَّ مِنْهُ ، وَهَذَا تَنَاقُضٌ ؟ قُلْنَا  
: بَلْ هُوَ صَحِيحٌ لِلْمَقَاصِدِ الصَّحِيحَةِ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ ، وَمَعْرِفَةِ الْعَاقِبَةِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ

العبد بالآيمان ، وقد علم أنه لا يؤمن ، فليس في مخالفة متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلاً وحكماً ، وهذا من نفيس العلم ؛ فتتقنوه وتقبلوه .

قوله تعالى : ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾

فيها أربع مسائل :

المسألة الأولى : الوطر : الأرب ، وهو الحاجة ، وذلك عبارة عن قضاء الشهوة .

ومنه الحديث : ﴿ أيكم يملك أربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك أربه

﴿ على أحد الضبطين يعني شهوته " .

المسألة الثانية : قوله : ﴿ زوجناكها ﴾ فذكر عقده عليها بلفظ التزويج ، وهذا اللفظ

يدل عند جماعة على أنه القول المخصوص به الذي لا يجوز غيره فيه ، وعندنا يدل ذلك

على أنه لا فضل فيه ، وقد بينا ذلك في سورة القصص .

(124/623)

المسألة الثالثة : روى يحيى بن سلام وغيره ﴿ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا

زيداً فقال : ائت زينب فاذكري لها ﴾ ، كما تقدم وقال يحيى : ﴿ فأخبرها أن الله قد

زوجنيها ، فاستفتح زيد الباب ، فقالت : من ؟ قال : زيد .

قَالَتْ: مَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
فَقَالَتْ: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَتْ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَبْكِي،  
فَقَالَ زَيْدٌ: لَا أَبْكِي اللَّهَ لَكَ عَيْنًا قَدْ كُنْتَ نِعْمَتُ الْمَرْأَةِ تَبْرِينِ قَسَمِي، وَتُطِيعِينَ أَمْرِي،  
وَتُبْغِينَ مَسْرَتِي، وَقَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنِّي.  
قَالَتْ مَنْ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
فَخَرَّتْ سَاجِدَةً ﴿﴾ .

وَفِي رِوَايَةٍ كَمَا تَقَدَّمَ ﴿﴾ قَالَتْ: حَتَّى أُوامر رَبِّي، وَقَامَتْ إِلَى مُصَلَّاهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ،  
فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَكَانَتْ تَفْتَخِرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقُولُ: أَمَّا أَنْتِ فزَوْجُكَنَّ أَبَاوُكُنَّ، وَأَمَّا أَنَا فزَوْجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ  
سَمَوَاتٍ ﴿﴾ .

(125/623)

---

وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿﴾ إِنَّ زَيْدًا لَمَّا جَاءَهَا بِرِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَهَا  
تُخَمِّرُ عَجِينَهَا قَالَ: فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا مِنْ عِظْمِهَا فِي صَدْرِي، فَوَكَّيْتُ لَهَا ظَهْرِي  
، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقْبِي، وَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ، أَبْشِرِي، أُرْسَلِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَذُكُرُكَ الْحَدِيثُ ❁ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: ❁ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أُدِلُّ عَلَيْكَ بِثَلَاثٍ ، مَا مِنْ  
أَزْوَاجِكَ امْرَأَةٌ تُدَلُّ بِهِنَّ عَلَيْكَ : جَدِّي وَجَدُّكَ وَاحِدٌ ، وَإِنِّي أَنْكَحَنِيكَ اللَّهُ مِنَ السَّمَوَاتِ ،  
وَإِنَّ السَّفِيرَ جِبْرِيلَ ❁ .

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ❁ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا  
قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا ❁ يَعْنِي دَخَلُوا بِهِنَّ ، وَإِنَّمَا الْحَرَجُ فِي أَزْوَاجِ الْأَبْنَاءِ مِنَ الْأَصْلَابِ ، أَوْ مَا  
يَكُونُ فِي حُكْمِ الْأَبْنَاءِ مِنَ الْأَصْلَابِ بِالْبَعْضِيَّةِ ، وَهُوَ فِي الرِّضَاعِ كَمَا تَقَدَّمَ تَحْرِيرُهُ . انْتَهَى  
انْتَهَى . ١ هـ ❁ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لابن العربي حـ 3 ص ❁

(126/623)

وقال الماوردي :

قَوْلُهُ تَعَالَى : ❁ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ  
أَمْرِهِمْ ❁

فيها قولان :

أحدهما : أنها نزلت في زينب بنت جحش خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد

بن حارثة فامتعت وامتنع أخوها عبد الله بن جحش وأنهما ولدا عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهما أميمة بنت عبد المطلب وأن زيدا كان بالأمس عبداً فنزلت هذه الآية فقالت: أمري بيدك يا رسول الله فزوجها به، قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة. قال مقاتل: ساق إليها عشرة دنانير وستين درهماً وملحفة ودرعاً وخمسين مداً من طعام وعشرة أمداد من تمر.

الثاني: أنها نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت أول امرأة هاجرت من النساء فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم قال "قَدْ قَبِلْتُ" فزوجها زيد بن حارثة فسخطت هي وأخوها وقالوا: إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا عبده فنزلت هذه الآية، قاله ابن زيد.

﴿ وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ فيه قولان

: أحدهما: فقد جار جوراً مبيناً، قاله ابن شجرة.

الثاني: فقد أخطأ خطأ طويلاً، قاله السدي ومقاتل.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾

قال قتادة والسدي وسفيان هوزيد بن حارثة وفيه وجهان:

أحدهما: أنعم الله عليه لحبة رسوله وأنعم الرسول عليه بالتبني.

الثاني: أنعم الله عليه بالإسلام وأنعم عليه الرسول صلى الله عليه وسلم بالعق.



﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ يعني زينب بنت جحش ، قاله الكلبي ، أتى النبي صلى الله عليه وسلم منزل زيد زائراً فأبصرها قائمة فأعجبته فقال : " سُبْحَانَ مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ " فلما سمعت زينب منه ذلك جلست قال أبو بكر بن زياد : وجاء زيد إلى قوله فذكرت له ذلك فعرف أنها وقعت في نفسه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ائذن لي في طلاقها فإن فيها كبراً وإنما لتؤذيني بلسانها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ " وفي قلبه صلى الله عليه وسلم غير ذلك .

﴿ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ فيه أربعة أقاويل

: أحدها : أن الذي أخفاه في نفسه ميله إليها .

الثاني : إشارة لطلاقها ، قاله ابن جريج .

الثالث : أخفى في نفسه إن طلقها زيد تزوجها .

الرابع : أن الذي أخفاه في نفسه أن الله أعلمه أنها ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها ، قاله

الحسن .

﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : أن نبي الله خشي قالة الناس ، قاله قتادة .

الثاني : أنه خشي أن يديه للناس فأيد الله سره ، قاله مقاتل بن حيان .

قال الحسن : ما نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية أشد عليه منها .

وقال عمر بن الخطاب : لو كنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من القرآن لكنتم هذه

الآية التي أظهرت غيبه .

﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ الوطر الأرب المنتهي وفيه هنا قولان

: أحدهما : أنه الحاجة ، قاله مقاتل .

الثاني : أنه الطلاق ، قاله قتادة .

(128/623)

---

قال يحيى بن سلام : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد فقال له " أُنْتِ زَيْنَبُ  
فَأَخْبَرُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ زَوَّجَنِيهَا " فانطلق زيد فاستفتح الباب فقالت من هذا ؟ فقال :

زيد قالت : وما حاجة زيد إليّ وقد طلقني ؟ فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أرسلني إليك فقالت : مرحباً برسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحت له فدخل عليها

وهي تبكي فقال زيد : لا أبكي الله لك عينا قد كنت نعمت المرأة إن كنت لتبرين قسمي  
وتطيعين أمر الله وتشبعين مسرتي فقد أبدلك الله خيرا مني فقالت : من لا أبالك ؟ قال :  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرت ساجدة لله تعالى قال الضحاك : فتزوجها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وكان يومئذ في عسرة فأصدقها قربة وعباءة ورحى اليد  
ووسادة حشوها ليف وكانت الوليمة تمرا وسويقا . قال أنس فجاء رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حتى دخل عليها بغير إذن . قال قتادة : فكانت تفخر على نساء النبي صلى  
الله عليه وسلم تقول أنتن زوجكن آباؤكن وأما أنا فزوجني ربُّ العرش تبارك وتعالى .

﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ ﴿ حكي  
ابن سلام أن المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم زعمت أن حليمة الابن لا تحل للأب  
وقد تزوجت حليمة ابنك زيد فقال الله تعالى : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي  
أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ أي أن زيدا دعي وليس بابن من الصلب فلم يحرم نكاح زوجته .  
﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ أي كان تزويج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش  
حكما لازما وقضاء واجبا ، ومنه قول الشاعر :

حتى إذا نزلت عجاجة فتنة . . . عمياء كان كتابها مفعولا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت

والعيون ح 4 ص ﴿

---

وقال ابن عطية:

(130/623)

---

قوله تعالى: ﴿ وما كان ﴾ لفظه النفي ومعناه الحظر والمنع من فعل هذا ، وهذه العبارة " ما كان " و" ما ينبغي " ونحوها تجيء لحظر الشيء والحكم بأنه لا يكون ، وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلاً كقوله تعالى: ﴿ ما كان لكم تنبتوا شجرها ﴾ [ النمل : 60 ] ، وربما كان العلم بامتناعه شرعاً كقوله ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله ﴾ [ الشورى : 51 ] ، وربما كان حظه بحكم شرعي كهذه الآية ، وربما كان في المندوبات كما تقول : ما كان لك يا فلان أن تترك النوافل ونحو هذا ، وسبب هذه الآية فيما قال قتادة وابن عباس ومجاهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب زينب بنت جحش فظنت أن الخطبة لنفسه فلما بين أنه إنما يريد لها لزيد بن حارثة كرهت وأبت فنزلت الآية فأذعت زينب حينئذ وتزوجته ، وقال ابن زيد إنما نزلت بسبب أن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم . فزوجها من زيد بن حارثة ، فكرهت ذلك هي وأخوها ، وقالوا إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا غيره ، فنزلت الآية

بسبب ذلك ، فأجابا إلى تزويج زيد ، و ﴿ الخيرة ﴾ مصدر بمعنى التخير ، وهذه الآية في ضمن قوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ [ الأحزاب : 6 ] وهذه الآية تقوى في قوله تعالى : ﴿ وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة ﴾ [ القصص : 68 ] أن تكون ﴿ ما ﴾ نافية لامفعولة ، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وأبو جعفر وشيبة والأعرج وعيسى " أن تكون " بالتاء على لفظ ﴿ الخيرة ﴾ ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي والأعمش وأبو عبد الرحمن " أن يكون " على معنى ﴿ الخيرة ﴾ وأن تأنيثها غير حقيقي ، وقوله في الآية الأخرى ﴿ ما كان لهم الخيرة ﴾ [ القصص : 68 ] دون علامة تأنيث يقوي هذه القراءة التي بالياء ، ثم توعده عز وجل وأخبر أن ﴿ من يعص الله ورسوله فقد ضل ﴾ ، وهذا العصيان يعم الكفر فما دونه ، وكل عاص يأخذ من الضلال بقدر معصيته ، ثم

(131/623)

---

عاتب تعالى نبيه بقوله : ﴿ وإذ نقول ﴾ الآية ، واختلف الناس في تأويل هذه الآية ، فذهب قتادة وابن زيد وجماعة من المفسرين منهم الطبري وغيره إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم وقع منه استحسان لزينب وهي في عصمة زيد وكان حريصاً على أن يطلقها

زيد فيتزوجها هو ، ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها ويشكو منها غلظة قول وعصيان أمر وأذى باللسان وتعظماً بالشرف قال له : اتق الله فيما تقول عنها و ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ وهو يخفي الحرص على طلاق زيد إياها وهذا هو الذي كان يخفي في نفسه ، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف ، وقالوا خشى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالة الناس في ذلك فعاتبه الله تعالى على جميع هذا ، وقرأ ابن أبي عبيدة " ما الله مظهره " ، وقال الحسن : ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أشد عليه من هذه الآية ، وقال هو وعائشة : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكنتم هذه الآية لشدها عليه ، وروى ابن زيد في نحو هذا القول أن النبي صلى الله عليه وسلم طلب زيدا في داره فلم يجده ورأى زينب حاسرة فأعجبته فقال سبحان الله مقلب القلوب .

(132/623)

---

قال القاضي أبو محمد : وروي في هذه القصة أشياء يطول ذكرها ، وهذا الذي ذكرناه مستوف لمعانيها ، وذهب قوم من المتأولين إلى أن الآية لا كبير عتب فيها ، ورووا عن علي بن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى الله إليه أن زيدا يطلق زينب وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها له ، فلما تشكى زيد للنبي صلى الله عليه وسلم خلق زينب وأنها

لا تطيعه وأعلمه بأنه يريد طلاقها قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب  
والوصية: " اتق الله " أي في أقوالك و " أمسك عليك زوجك " وهو يعلم أنه سيفارقها  
وهذا هو الذي أخفى في نفسه ولم يرد أن يأمره بالطلاق لما علم من أنه سيتزوجها ، وخشي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد وهو  
مولاه وقد أمره بطلاقها فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من أن خشي الناس في أمر أباحه  
الله تعالى له وإن قال ﴿ أمسك ﴾ مع علمه أنه يطلق وأعلمه أن الله أحق بالخشية أي في  
كل حال ، وقوله : ﴿ أنعم الله عليه ﴾ يعني بالإسلام وغير ذلك ، وقوله : ﴿ وأنعمت  
عليه ﴾ يعني بالعق وهو زيد بن حارثة ، وزينب هي بنت جحش وهي بنت أميمة بنت  
عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أعلم تعالى أنه زوجها منه لما قضى  
زيد وطره منها لتكون سنة للمسلمين في أزواج أديانهم وليتبين أنا ليست كحرمة النبوة ،  
وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لزيد : ما أجد في نفسي أوثق منك فاخطب  
زينب عليّ ، قال فذهبت ووليتها ظهري توقيراً للنبي صلى الله عليه وسلم وخطبتها  
ففرحت ، وقالت ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجد ها ونزل القرآن  
فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم ودخل بها ، و " الوطر " : الحاجة والبغية ، والإشارة  
هنا إلى الجماع ، وروى جعفر بن محمد عن آباءه عن النبي صلى الله عليه وسلم " وطراً  
زوجتكها " .

قال الفقيه الإمام القاضي: وذهب بعض الناس من هذه الآية ومن قول شعيب ﴿إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين﴾ [القصص: 7] إلى أن ترتيب هذا المعنى في المهور ينبغي أن يكون أنكحه إياها فيقدم ضمير الزوج لما في الآيتين، وهذا عندي غير لازم لأن الزوج في الآية مخاطب فحسن تقديمه، وفي المهور الزوجان غائبان فقدم من شئت فلم يبق ترجيح إلا بدرجة الرجال وأنهم القوامون، وقوله تعالى: ﴿وكان أمر الله مفعولاً﴾ فيه حذف مضاف تقديره وكان حكم أمر الله أو مضمن أمر الله، وإلا فالأمر قديم لا يوصف بأنه مفعول، ويحتمل على بعد أن يكون الأمر واحد الأمور أي التي شأنها أن تفعل، وروي أن عائشة وزينب تفاخرتا، فقالت عائشة: أنا التي سبقت صفتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنة في سرقة حرير، وقالت زينب: أنا التي زوجني الله من فوق سبع سماوات.

وقال الشعبي: كانت زينب تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن أن جدي وجدك واحد وأن الله أنكحك إياي من السماء وأن السفير في ذلك جبريل. انتهى انتهى. ١٠ هـ ﴿المحرر الوجيز ح 4 ص﴾



وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة . . . ﴾ الآية ،

في سبب نزولها قولان .

أحدهما : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق يخطب زينب بنت جحش لزيد بن

حارثة ، فقالت : لا أرضاه ، ولستُ بناكِحَتِه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" بلى فانكحيه ، فإني قد رضيتُ لك " ، فأبت " ، فنزلت هذه الآية .

وهذا المعنى مروى عن ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة ، والجمهور .

وذكر بعض المفسرين أن عبد الله بن جحش أخا زينب كره ذلك كما كرهته زينب ، فلما

نزلت الآية رُضيا وسلما .

قال مقاتل : والمراد بالمؤمن : عبد الله بن جحش ، والمؤمنة : زينب بنت جحش .

والثاني : " أنها نزلت في أم كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعَيْط ، وكانت أول امرأة هاجرت ،

فوهبت نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " قد قبَلْتُكِ " ، وزوجها زيد بن

حارثة ، فسخطت هي وأخوها ، وقالوا : إنما أردنا رسول الله فزوجها عبده " ؟ فنزلت

هذه الآية ، قاله ابن زيد .

والأول عند المفسرين أصح .

قوله تعالى : ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ أي : حَكَمًا بِذَلِكَ ﴿ أَنْ تَكُونَ ﴾ وقرأ

أهل الكوفة : ﴿ أَنْ يَكُونَ ﴾ بالياء ﴿ لَمْ خَيْرَةٌ ﴾ وقرأ أبو مجلز ، وأبو رجاء : ﴿

الْخَيْرَةُ ﴾ باسكان الياء ؛ فجمع في الكناية في قوله " لهم " ، لأن المراد جميع المؤمنين

والمؤمنات ، والخيرة : الاختيار ، فأعلم الله عز وجل أنه لا اختيار على ما قضاه الله

ورسوله ، فلما زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً مكثت عنده حيناً ، ثم إن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منزل زيد فنظر إليها وكانت بيضاء جميلة من أتم نساء

قريش ، فوقع في قلبه ، فقال : " سبحان مقلب القلوب " ، وفطن زيد ، فقال : يا رسول

الله ائذن لي في طلاقها .

(135/623)

---

وقال بعضهم : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منزل زيد ، فرأى زينب ، فقال :

" سبحان مقلب القلوب " ، فسمعت ذلك زينب ، فلما جاء زيد ذكرت له ذلك ، فعلم أنها

قد وقعت في نفسه ، فأتاه فقال : يا رسول الله ائذن لي في طلاقها .

وقال ابن زيد : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى باب زيد - وعلى الباب ستر من شعر - فرفعت الريح السّتر ، فرأى زينب ، فلما وقعت في قلبه كرهت إلى الآخر ، فجاء فقال : يا رسول الله أريد فراقها ، فقال له : " اتق الله " .

وقال مقاتل : لما فطن زيد لتسييح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : يا رسول الله ائذن لي في طلاقها ، فإن فيها كبراً ، فهي تعظم عليّ وتؤذيني بلسانها ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ أمسك عليك زوجك واتق الله ﴾ .

ثم إن زيدا طلقها بعد ذلك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه ﴾ بالاسلام ﴿ وأنعمت عليه ﴾ بالعق .

قوله تعالى : ﴿ واتق الله ﴾ أي : في أمرها فلا تطلقها ﴿ وتخفي في نفسك ﴾ أي : تسرُّ وتضمّر في قلبك ﴿ ما الله مبديه ﴾ أي : مظهره ؛ وفيه أربعة أقوال .  
أحدها : حبّها ، قاله ابن عباس .

والثاني : عهد عهده الله إليه أن زينب ستكون له زوجة ، فلما أتى زيد يشكوها ، قال له : ﴿ أمسك عليك زوجك واتق الله ﴾ ، وأخفى في نفسه ما الله مبديه ، قاله علي بن الحسين .

والثالث : إيثاره لطلاقها ، قاله قتادة ، وابن جريح ، ومقاتل .

والرابع : أن الذي أخفاه : إن طلقها زيد تزوجتها ، قاله ابن زيد .

قوله تعالى: ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ فيه قولان .

أحدهما : أنه خشي اليهود أن يقولوا : تزوج محمد امرأة ابنه ، رواه عطاء عن ابن عباس .

والثاني : أنه خشي لوم الناس أن يقولوا أمر رجلاً بطلاق امرأته ، ثم نكحها .

(136/623)

قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ أي : أولى أن تخشى في كل الأحوال ، وليس المراد

أنه لم يخش الله في هذه الحال ، ولكن لما كان لخشيته بالخلق نوع تعلق ، قيل له : الله أحق أن

تخشى منهم .

قالت عائشة : ما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية هي أشد عليه من هذه

الآية ، ولو كنتم شيئاً من الوحي لكنتمها .

فصل

وقد ذهب بعض العلماء إلى تنزيه رسول الله من حبها وإيثاره طلاقها ، وإن كان ذلك شائعاً

في التفسير .

قالوا : وإنما عوتب في هذه القصة على شيئين :

أحدهما : أنه أخبر بأنها ستكون زوجة له ، فقال لزيد : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾

فكتم ما أخبره الله به من أمرها حياءً من زيد ان يقول له : إِنَّ زَوْجَكَ سَتَكُونِ امْرَأَتِي ؛

وهذا يخرج على ما ذكرنا عن علي بن الحسين ، وقد نصره الثعلبي ، والواحدي .

والثاني : أنه لما رأى اتصال الخصومة بين زيد وزينب ، ظن أنهما لا يتفقان وأنه سيفارقها ،

وأضمر أنه إن طلقها تزوجتها صلةً لرحمها ، وإشفاقاً عليها ، لأنها كانت بنت عمته أميمة

بنت عبد المطلب ، فعاتبه الله على إضمار ذلك وإخفائه حين قال لزيد : ﴿ أَمْسِكْ

عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ ، وأراد منه أن يكون ظاهره وباطنه عند الناس سواء كما قيل له في

قصة رجل أراد قتله : هَلَّا أَوْمَأْتِ إِلَيْنَا بِقَتْلِهِ ؟ فقال : " ما ينبغي لبي أن تكون له خائنة

العين " ، ذكر هذا القول القاضي أبو يعلى رحمه الله عليه .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطْرًا ﴾ قال الزجاج : الوطر : كل حاجة لك فيها

هِمَّةٌ ، فإذا بلغها البالغ قيل : قد قضى وطره .

وقال غيره : قضاء الوطر في اللغة : بلوغ منتهى ما في النفس من الشيء ، ثم صار عبارة عن

الطلاق ، لأن الرجل إنما يطلق امرأته إذا لم يبق له فيها حاجة .

(137/623)

---

والمعنى: لما قضى زيد حاجته من نكاحها ﴿ زَوْجُنَا كَهَا ﴾ ، وإنما ذكر قضاء الوطر  
ها هنا ليبيّن أن امرأة المتبّي تحل وإن وطئها ، وهو قوله: ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا ﴾ ؛ والمعنى: زوجناك زينب - وهي امرأة  
زيد الذي تبنيته - لكيلا يُظنّ أن امرأة المتبّي لا يحلُّ نكاحها .

وروى مسلم في أفرادهِ من حديث أنس بن مالك قال: لما انقضت عدّة زينب قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لزيد: " اذهب فاذكرها عليّ " ، قال زيد: فانطلقتُ ، فلما رأيتها  
عظمتُ في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ذكرها ، فوليتها ظهري ، ونكصتُ على عقبِي ، وقلتُ: يا زينب: أرسلني رسولُ الله  
صلى الله عليه وسلم يذكرُك ، قالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربِّي ، فقامت إلى  
مسجدها ، ونزل القرآن ، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن .  
وذكر أهل العلم أن من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أُجيز له التزويج بغير  
مهر ليخلص قصد زوجته لله دون العوض ، وليخفف عنه ، وأُجيز له التزويج بغير وليٍّ ،  
لأنه مقطوع بكفائه ، وكذلك هو مستغن في نكاحه عن الشهود .

وكانت زينب تفاخر نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتقول: زَوْجُكُنْ أَهْلُوكُنْ ، وزوجني  
الله عز وجل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

وقال القرطبي :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى : روى قتادة وابن عباس ومجاهد في سبب نزول هذه الآية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب زينب بنت جحش ، وكانت بنت عمته ، فظنت أن الخطبة لنفسه ، فلما تبين أنه يريد لها لزيد ، كرهت وأبت وامتنعت ؛ فنزلت الآية .  
فأذعنت زينب حينئذٍ وتزوجته .

في رواية : فامتنعت وامتنع أخوها عبد الله لنسبها من قريش ، وأن زيدا كان بالأمس عبداً ، إلى أن نزلت هذه الآية ، فقال له أخوها : مُرني بما شئت ، فزوجها من زيد .  
وقيل : إنها نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، وكانت وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، فزوجها من زيد بن حارثة ؛ فكرهت ذلك هي وأخوها وقالوا : إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا غيره ؛ فنزلت الآية بسبب ذلك ، فأجابا إلى تزويج زيد ؛ قاله ابن زيد .

وقال الحسن : ليس لمؤمن ولا مؤمنة إذا أمر الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم بأمر أن يعصياه .

الثانية: لفظ "ما كان ، وما ينبغي" ونحوهما ، معناها الحظر والمنع .

فتجيء لحظر الشيء والحكم بأنه لا يكون ؛ كما في هذه الآية .

وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلاً كقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ﴾ [

النمل : 60 ] .

وربما كان العلم بامتناعه شرعاً كقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ

وَالنَّبُوَّةَ ﴾ [ آل عمران : 79 ] ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ

مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [ الشورى : 51 ] .

وربما كان في المندوبات ؛ كما نقول : ما كان لك يا فلان أن تترك النوافل ، ونحو هذا .

(139/623)

---

الثالثة: في هذه الآية دليل بل نص في أن الكفاءة لا تعتبر في الأحساب وإنما تعتبر في الأديان ؛

خلافاً لمالك والشافعي والمغيرة وسُحُنون .

وذلك أن الموالي تزوجت في قريش ؛ تزوج زيد زينب بنت جحش .

وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير .

وزوج أبو حذيفة سالماً من فاطمة بنت الوليد بن عتبة .



وتزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف .

وقد تقدم هذا المعنى في غير موضع .

الرابعة : قوله تعالى : ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ ﴿ قرأ الكوفيون : " أَنْ يَكُونَ " بالياء .

وهو اختيار أبي عبيد ؛ لأنه قد فرق بين المؤنث وبين فعله .

الباقون بالتاء ؛ لأن اللفظ مؤنث ( فتأنيث ) فعله حسن .

والتذكير على أن الخيرة بمعنى التخيير ؛ فالخيرة مصدر بمعنى الاختيار .

وقرأ ابن السَّمِيعِ " الخيرة " بإسكان الياء .

وهذه الآية في ضمن قوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ [ الأحزاب : 6 ] .

ثم تواعد تعالى وأخبر أن من يعص الله ورسوله فقد ضل .

وهذا أدل دليل على ما ذهب إليه الجمهور من فقهاءنا ، وفقهاء أصحاب الإمام الشافعي

وبعض الأصوليين ، من أن صيغة " أفعل " للوجوب في أصل وضعها ؛ لأن الله تبارك وتعالى

نفى خيرة المكلف عند سماع أمره وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ، ثم أطلق على من

بقيت له خيرة عند صدور الأمر اسم المعصية ، ثم علق على المعصية بذلك الضلال ، فلزم

حمل الأمر على الوجوب .

والله أعلم .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾

فيه تسع مسائل :

(140/623)

الأولى : روى الترمذي قال : حدثنا علي بن حجر قال : حدثنا داود بن الزبير قال : حدثنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكتب هذه الآية : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ يعني بالإسلام ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بالعتق فأعتقه .

﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ إِلَى قَوْلِهِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً ﴾ وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا : تزوج حليمة ابنه ، فأنزل الله تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبناه وهو صغير ، فلبث حتى صار رجلاً يقال له زيد بن محمد ، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ فلان مولى فلان ، وفلان أخو فلان ، هو أقسط

عند الله يعني أعدل .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب قد روي عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن

مسروق عن عائشة رضي الله عنها .

قالت : لو كان النبي صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكتبتم هذه الآية : ﴿ وَإِذْ

تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ هذا الحرف لم يُرَوِّبَطُولُهُ .

قلت : هذا القدر الذي أخرجه مسلم في صحيحه ، وهو الذي صححه الترمذي في

جامعه .

وفي البخاري عن أنس بن مالك : أن هذه الآية : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾

نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة وقال عمر وابن مسعود وعائشة والحسن

: ما أنزل الله على رسوله آية أشدَّ عليه من هذه الآية .

(141/623)

---

وقال الحسن وعائشة : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكتبتم

هذه الآية لشدتها عليه .

وروي في الخبر أنه : أمسى زيد فأوى إلى فراشه ، قالت زينب : ولم يستطعني زيد ، وما

أمتنع منه غير ما منعه الله مني ، فلا يقدر عليّ .

هذه رواية أبي عَصْمَةَ نوح بن أبي مريم ، رفع الحديث إلى زينب أنها قالت ذلك .

وفي بعض الروايات : " أن زيدا تورّم ذلك منه حين أراد أن يقربها ؛ فهذا قريب من ذلك .

وجاء زيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن زينب تؤذيني بلسانها وتفعل

وتفعل ! وإني أريد أن أطلقها ، فقال له : ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ الآية .

فطلقها زيد فنزلت : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ الآية .

واختلف الناس في تأويل هذه الآية ، فذهب قتادة وابن زيد وجماعة من المفسرين ، منهم

الطبري وغيره إلى " أن النبي صلى الله عليه وسلم وقع منه استحسان لزينب بنت جحش

، وهي في عَصْمَةَ زيد ، وكان حريصاً على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو ؛ ثم إن زيدا لما

أخبره بأنه يريد فراقها ، ويشكو منها غلظة قول وعصيان أمر ، وأذى باللسان وتعظماً

بالشرف ، قال له : " اتق الله أي فيما تقول عنها وأمسك عليك زوجك " وهو يخفي

الحرص على طلاق زيد إياها .

وهذا الذي كان يخفي في نفسه ، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف .

وقال مقاتل : " زوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش من زيد فمكثت عنده

حيناً ، ثم إنه عليه السلام أتى زيدا يوماً يطلبه ، فأبصر زينب قائمة ، كانت بيضاء جميلة

جسيمة من أُمَّ نساء قريش ، فهويها وقال : " سبحان الله مقلب القلوب " ! فسمعت زينب

بالتسيحة فذكرتها لزيد ، ففطن زيد فقال : يا رسول الله ، ائذن لي في طلاقها ، فإن فيها  
كبراً ، تعظم عليّ وتؤذيني بلسانها ، فقال عليه السلام : "أمسك عليك زوجك واتق  
الله" .

(142/623)

---

وقيل : إن الله بعث ريحاً فرفعت الستر وزينب مُتَفَضِّلَةً في منزلها ، فرأى زينب فوقعت في  
نفسه ، ووقع في نفس زينب أنها وقعت في نفس النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك لما جاء  
يطلب زيدا ، فجاء زيد فأخبرته بذلك ، فوقع في نفس زيد أن يطلقها " وقال ابن عباس :

﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ الْحَبَّ لَهَا .

﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ أَي تَسْتَحْيِيهِمْ .

وقيل : تخاف وتكره لائمة المسلمين لو قلتَ طَلَّقَهَا ، ويقولون أمر رجلاً بطلاق امرأته ثم  
نكحها حين طلقها .

﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ .

وقيل : والله أحق أن تستحيي منه ، ولا تأمر زيدا بإمساك زوجته بعد أن أعلمك الله أنها  
ستكون زوجتك ، فعاتبه الله على جميع هذا .

وروي عن علي بن الحسين: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى الله تعالى إليه أن زيدا يطلق زينب، وأنه يتزوجها بتزوج الله إياها، فلما تشكى زيد للنبي صلى الله عليه وسلم خُلق زينب، وأنها لا تطيعه، وأعلمه أنه يريد طلاقها، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب والوصية: "اتق الله في قولك وأمسك عليك زوجك" وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها، وهذا هو الذي أخفى في نفسه، ولم يرد أن يأمره بالطلاق لما علم أنه سيتزوجها؛ وخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد، وهو مولاه، وقد أمره بطلاقها، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من أن خشي الناس في شيء قد أباحه الله له؛ بأن قال: "أمسك" مع علمه بأنه يطلق. وأعلمه أن الله أحق بالخشية، أي في كل حال.

قال علماؤنا رحمة الله عليهم: وهذا القول أحسن ما قيل في تأويل هذه الآية، وهو الذي عليه أهل التحقيق من المفسرين والعلماء الراسخين؛ كالزهري والقاضي بكر بن العلاء القشيري، والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم.

(143/623)

---

والمراد بقوله تعالى: ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ إنما هو إرجاف المنافقين بأنه نهى عن تزويج

نساء الأبناء وتزوج بزوجة ابنه .

فأما ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم هوي زينب امرأة زيد وربما أطلق بعض المجان لفظ عشق فهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل هذا ، أو مستخف مجرته .

قال الترمذي الحكيم في نوادر الأصول ، وأسند إلى علي بن الحسين قوله : فعلي بن الحسين جاء بهذا من خزانة العلم جوهرًا من الجواهر ، ودُرًّا من الدرر ، أنه إنما عتب الله عليه في أنه قد أعلمه أن ستكون هذه من أزواجك ، فكيف قال بعد ذلك لزيد : " أمسك عليك زوجك " وأخذتك خشية الناس أن يقولوا : تزوج امرأة ابنه ؛ والله أحق أن تخشاه .

وقال النحاس : قال بعض العلماء : ليس هذا من النبي صلى الله عليه وسلم خطيئة ؛ ألا ترى أنه لم يؤمر بالتوبة ولا بالاستغفار منه .

وقد يكون الشيء ليس بخطيئة إلا أن غيره أحسن منه ، وأخفى ذلك في نفسه خشية أن يفتن الناس .

الثانية : قال ابن العربي : فإن قيل لأي معنى قال له : " أمسك عليك زوجك " وقد أخبره الله أنها زوجته .

قلنا : أراد أن يختبر منه ما لم يعلمه الله من رغبته فيها أو رغبته عنها ؛ فأبدى له زيد من

التُّفْرَة عنها والكرَاهة فيها ما لم يكن علمه منه في أمرها .

فإن قيل : كيف يأمره بالتمسك بها وقد علم أن الفراق لا بدّ منه ؟ وهذا تناقض .

قلنا : بل هو صحيح للمقاصد الصحيحة ؛ لإقامة الحجّة ومعرفة العاقبة ؛ ألا ترى أن الله

تعالى يأمر العبد بالإيمان وقد علم أنه لا يؤمن ، فليس في مخالفة متعلّق الأمر لمعلّق العلم ما

يمنع من الأمر به عقلاً وحقماً .

وهذا من نفيس العلم فتيقنوه وتقبلوه وقوله : " وأتق الله " أي في طلاقها ، فلا تطلقها .

وأراد نهى تنزيهه لا نهى تحريم ، لأن الأولى الأيطلق .

وقيل : " اتق الله " فلا تدمّها بالنسبة إلى الكبر وأذى الزوج .

(144/623)

---

﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ قيل تعلق قلبه .

وقيل : مفارقة زيد إياها .

وقيل : علمه بأن زيدا سيطلقها ؛ لأن الله قد أعلمه بذلك .

الثالثة : روي " عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لزيد : " ما أجد في نفسي أوثق منك

فاخطب زينب عليّ " قال : فذهبت ووليتها ظهري توقيراً للنبي صلى الله عليه وسلم ،



وخطبتها ففرحت وقالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدِها  
ونزل القرآن ، فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم ودخل بها " .

قلت : معنى هذا الحديث ثابت في الصحيح .

وترجم له النسائي ( صلاة المرأة إذا خُطبت واستخارتها ربها ) روى الأئمة واللفظ لمسلم

عن أنس قال : " لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد :

" فاذكرها علي " قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهي تُخمر عجينها .

قال : فلما رأيتها عظمت في صدري ، حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ، أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري ، ونكصت على عقبي ، فقلت : يا زينب ، أرسل

رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك ؛ قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ؛

فقامت إلى مسجدِها ونزل القرآن .

وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن .

قال : فقال ولقد رأيتنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا الخبز واللحم حين امتدّ

النهار . . .

" الحديث .

في رواية " حتى تركوه " .

وفي رواية " عن أنس أيضاً قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لم على امرأة

من نسائه ما أولمَ علي زينب؛ فإنه ذبح شاة" قال علماءنا: فقوله عليه السلام لزيد:

فاذكرها علي" أي اخطبها؛ كما بيّنه الحديث الأول.

وهذا امتحان لزيد واختبار له، حتى يظهر صبره وانقياده وطوعه.

قلت: وقد يستنبط من هذا أن يقول الإنسان لصاحبه: اخطب علي فلانة، لزوجه

المطلقة منه، ولا حرج في ذلك.

والله أعلم.

(145/623)

---

الرابعة: لما وكلت أمرها إلى الله وصرح تفويضها إليه تولى الله إنكاحها؛ ولذلك قال: ﴿

فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كُهَا﴾ .

وروى الإمام جعفر بن محمد عن آباءه عن النبي صلى الله عليه وسلم " وَطَرًا زَوَّجْتُ كُهَا "

ولما أعلمه الله بذلك دخل عليها بغير إذن، ولا تجديد عقد ولا تقرير صداق، ولا شيء مما

يكون شرطاً في حقوقنا ومشروعاً لنا .

وهذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم، التي لا يشاركه فيها أحد بإجماع من

المسلمين .

ولهذا كانت زينب تفاخر نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتقول: زوجكن آباؤكن  
وزوجني الله تعالى.

أخرجه النسائي عن أنس بن مالك قال: كانت زينب تفخر على نساء النبي صلى الله عليه  
وسلم تقول: إن الله عز وجل أنكحني من السماء.

وفيها نزلت آية الحجاب؛ وسيأتي.

الخامسة: المنعم عليه في هذه الآية هو زيد بن حارثة، كما بيناه؛ وقد تقدم خبره في أول  
السورة.

"وروي أن عمه لقيه يوماً وكان قد ورد مكة في شغل له، فقال: ما اسمك يا غلام؟ قال:  
زيد؛ قال: ابن من؟ قال: ابن حارثة.

قال ابن من؟ قال: ابن شراحيل الكلبي.

قال: فما اسم أمك؟ قال: سعدى، وكنت في أخوالي طيباً؛ فضمه إلى صدره.

وأرسل إلى أخيه وقومه فحضروا، وأرادوا منه أن يقيم معهم؛ فقالوا: لمن أنت؟ قال:  
لمحمد بن عبد الله؛ فأتوه وقالوا: هذا ابننا فردّه علينا.

فقال: "أعرضُ عليه فإن اختاركم فخذوا بيده" فبعث إلى زيد وقال: "هل تعرف

هؤلاء؟" قال: نعم! هذا أبي، وهذا أخي، وهذا عمي.

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "فأي صاحب كنت لك؟" فبكى وقال: لم سألتني

عن ذلك ؟ قال : "أخَيْرُكَ فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِهِمْ فَالْحَقْ وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُقِيمَ فَأَنَا مِنْ قَدِ  
عَرَفْتُ" فَقَالَ : مَا أَخْتَارُ عَلَيْكَ أَحَدًا .

(146/623)

فجذب به عمه وقال : يا زيد ، اخترت العبودية على أبيك وعمك ! فقال : أيُّ واللَّهِ العبودية  
عند محمد أحبَّ إليَّ من أن أكون عندكم .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اشهدوا أنني وارث وموروث "

فلم يزل يقال : زيد بن محمد إلى أن نزل قوله تعالى : ﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴾ ونزل ﴿ مَا كَانَ  
مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ .

السادسة : قال الإمام أبو القاسم عبد الرحمن السُّهَيْلِيُّ رضي الله عنه : كان يقال زيد بن

محمد حتى نزل : ﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ ﴾ فقال : أنا زيد بن حارثة .

وحرّم عليه أن يقول : أنا زيد بن محمد .

فلما نزع عنه هذا الشرف وهذا الفخر ، وعلم الله وحشته من ذلك شرفه بِمُخَصِّصَةٍ لم يكن

يُخَصُّ بِهَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهي أنه سماه في القرآن ؛ فقال

تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا ﴾ يعني من زينب .

ومن ذكره الله تعالى باسمه في الذكر الحكيم حتى صار اسمه قرآناً يُتلى في المحارب ، نوه به غاية التنويه ؛ فكان في هذا تأنيس له وعوض من الفخر بأبوة محمد صلى الله عليه وسلم له .

الأ ترى إلى قول أبي بن كعب حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الله أمرني أن أقرأ عليك سورة كذا " فبكى وقال : أودكرتُ هناك ؟ وكان بكاءً من الفرح حين أخبر أن الله تعالى ذكره ؛ فكيف بمن صار اسمه قرآناً يُتلى مخلداً لا يبيد ، يتلوه أهل الدنيا إذا قرؤوا القرآن ، وأهل الجنة كذلك أبداً ، لا يزال على السنة المؤمنين ، كما لم يزل مذكوراً على الخصوص عند رب العالمين ؛ إذ القرآن كلام الله القديم ، وهو باق لا يبيد ؛ فاسم زيد هذا في الصحف المكرمة المرفوعة المطهرة ، تذكره في التلاوة السفرة الكرام البررة .  
وليس ذلك لاسم من أسماء المؤمنين إلا لنبي من الأنبياء ، ولزيد بن حارثة تعويضاً من الله تعالى له مما نزع عنه .

(147/623)

---

وزاد في الآية أن قال : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ أي بالإيمان ؛ فدل على أنه من أهل الجنة ، علم ذلك قبل أن يموت ، وهذه فضيلة أخرى .

السابعة: قوله تعالى: ﴿ وَطَرًا ﴾ الوَطْرُ كل حاجة للمرأة له فيها همّة؛ والجمع الأوطار.

قال ابن عباس: أي بلغ ما أراد من حاجته؛ يعني الجماع.

وفيه إضمار؛ أي لما قضى وطره منها وطلقها "زَوَّجْنَاكَهَا" وقراءة أهل البيت "زَوَّجْتُكَهَا".

وقيل: الوطر عبارة عن الطلاق؛ قاله قتادة.

الثامنة: ذهب بعض الناس من هذه الآية، ومن قول شعيب: ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ ﴾

[القصص: 27] إلى أن ترتيب هذا المعنى في المهور ينبغي أن يكون: "أنكحه إياها"

فتقدّم ضمير الزوج كما في الآيتين.

وكذلك "قوله عليه السلام لصاحب الرداء: "أذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن"

"قال ابن عطية: وهذا غير لازم؛ لأن الزوج في الآية مخاطب فحسن تقديمه، وفي المهور

الزوجان (سواء)، فقدّم من شئت، ولم يبق ترجيح إلا بدرجة الرجال، وأنهم القوامون.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿ زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ دليل على ثبوت الولي في النكاح؛ وقد تقدّم

الخلافاً في ذلك.

روي أن عائشة وزينب تفاخرتا، فقالت عائشة: أنا التي جاء بي الملك إلى النبي صلى الله

عليه وسلم في سرقة من حرير فيقول: "هذه امرأتك" خرّجه الصحيح.

وقالت زينب: أنا التي زوجني الله من فوق سبع سموات.

وقال الشعبي: كانت زينب تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأدُلُّ عليك بثلاث،  
ما من نسائك امرأة تدلُّ بهنَّ إن جدِّي وجدَّك واحد، وإن الله أنكحك إياي من السماء،  
وإن السِّفير في ذلك جبريل.

وروي عن زينب أنها قالت: لما وقعت في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم  
يستطعني زيد، وما أمتنع منه غير ما يمنعه الله تعالى منِّي فلا يقدر عليّ. انتهى انتهى. اهـ  
﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(148/623)

وقال أبو السعود:

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾

أي ما صحَّ وما استقام لرجلٍ ولا امرأةٍ من المؤمنين والمؤمناتِ ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَمْرًا ﴾ أي إذا قضى رسولُ الله، وذكرُ الله تعالى تعظيم أمره عليه الصلاة والسلام أو  
للإشعار بأنَّ قضاءه عليه الصلاة والسلام قضاءُ الله عزَّ وجلَّ لأنَّه (نزل في زينب بنتِ  
جحش بنتِ عمِّته أميمة بنتِ عبدِ المطلبِ خطبها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لزيدِ  
بنِ حارثة فأبتُ هي وأخوها عبدُ الله). (وقيل: في أمِّ كلثوم بنتِ عقبة بنِ أبي معيطِ

وهبتُ نفسها للنبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ فزَوَّجَهَا مِنْ زَيْدٍ فَسَخَطَتْ هِيَ وَأَخُوهَا وَقَالَا :  
 إِنَّمَا أَرَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ فزَوَّجْنَا عَبْدَهُ ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ أَنْ يَخْتَارُوا مِنْ  
 أَمْرِهِمْ مَا شَاءُوا بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَجْعَلُوا رَأْيَهُمْ تَبَعًا لِرَأْيِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ وَاخْتَارَهُمْ  
 تَلَوْا الْاِخْتِيَارَهُ . وَجَمَعَ الضَّمِيرَيْنِ لِعَمُومِ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ لَوْ قَوَّعَهُمَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ . وَقِيلَ :  
 الضَّمِيرُ الثَّانِي لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ وَالْجَمْعُ لِلتَّعْظِيمِ . وَقُرِئَ تَكُونَ بِالتَّاءِ ﴿ وَمَنْ  
 يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فِي أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ وَيَعْمَلُ فِيهِ بِرَأْيِهِ ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ﴾ طَرِيقَ الْحَقِّ ﴿  
 ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ أَي بَيْنَ الْأَنْحِرَافِ عَنِ سُنَنِ الصَّوَابِ .

(149/623)

---

﴿ وَإِذْ تَقُولُ ﴾ أَي وَاذْكُرْ وَقْتَ قَوْلِكَ ﴿ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ بِتَوْفِيقِهِ لِلْإِسْلَامِ  
 وَتَوْفِيقِكَ لِحَسَنِ تَرْبِيَّتِهِ وَمُرَاعَاةِ تَعَالَاهُ ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بِالْعَمَلِ بِمَا وَفَّقَكَ اللَّهُ لَهُ مِنْ فَنُونِ  
 الْإِحْسَانِ الَّتِي مِنْ جُمْلَتِهَا تَحْرِيرُهُ وَهُوَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَإِيرَادُهُ بِالْعِنْوَانِ الْمَذْكُورِ لِبَيَانِ مَنْفَاةِ  
 حَالِهِ لَمَّا صَدَرَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ مِنْ إِظْهَارِ خِلَافِ مَا فِي ضَمِيرِهِ إِذْ هُوَ إِنَّمَا يَقَعُ عِنْدَ  
 الْاِسْتِحْيَاءِ أَوْ الْاِحْتِشَامِ وَكِلَاهُمَا تَمَّا لَا يَتَصَوَّرُ فِي حَقِّ زَيْدٍ ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾  
 أَي زَيْنَبَ ( وَذَلِكَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ أَبْصَرَهَا بَعْدَ مَا أَنْكَحَهَا إِيَّاهُ فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ



حالة جبلية لا يكاد يسلم منها البشرُ فقال: " سبحان الله مقلب القلوب " وسمعتُ زينبُ  
بالتسبيحة فذكرتها لزيد ففطن لذلك ، ووقع في نفسه كراهةُ صحبتها فأتى النبيَّ عليه  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وقال : أريدُ أن أفارقَ صاحبي ، فقال : " ما لك أرا بك منها شيءٌ ؟ "   
قال : لا والله ما رأيتُ منها إلا خيراً ولكنها لشرفها تتعظمُ عليَّ ، فقال له : " أمسكُ عليكَ  
زوجك " ❖ واتق الله ❖ في أمرها فلا تطلقها إضراراً وتعللاً بتكبرها ❖ وتُخفي في  
نفسك ما الله مُبديهِ ❖ وهونكاحها إن طلقها أو إرادة طلاقها ❖ وتخشى الناس ❖  
تعييرهم إياك به ❖ والله أحقُّ أن تخشاه ❖ إن كان فيه ما يخشى والواو للحال ، وليستُ  
المعاتبَةُ على الإخفاء وحده بل على الإخفاء مخافة قالة الناس وإظهار ما يُبني إضماره  
فإن الأولى في أمثال ذلك أن يصمتَ أو يفوض الأمر إلى ربِّه ❖ فلما قضى زيدٌ منها وطراً  
❖ بحيث لم يبقَ له فيها حاجةٌ وطلقها وانقضتِ عدتها وقيل : قضاء الوطر كناية عن  
الطلاق مثل لا حاجة لي فيك ❖ زوجناكها ❖ وقرىء زوجتكها والمراد الأمر بتزويجها  
منه عليه

(150/623)

---

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقِيلَ: جَعَلَهَا زَوْجَتَهُ بِلَا وَاسِطَةٍ عَقْدٍ ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ لِسَائِرِ نِسَاءِ  
النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

"إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى نِكَاحِي وَأَنْتَنَ زَوْجَكُنَّ أَوْلِيَاؤُكُمْ". وَقِيلَ: كَانَ زَيْدُ السَّفِيرِ فِي خَطْبَتِهَا  
وَذَلِكَ ابْتِلَاءٌ عَظِيمٌ وَشَاهِدٌ عَدْلٍ بِقُوَّةِ إِيْمَانِهِ ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ ﴾ ضَيْقٌ  
وَمَشَقَّةٌ ﴿ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ أَي فِي حَقِّ تَزْوِجِهِنَّ ﴿ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ فَإِنَّ  
لَهُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ حُكْمَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحُكْمَ الْأُمَّةِ  
سَوَاءٌ إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أَي مَا يَرِيدُ تَكْوِينَهُ مِنَ الْأُمُورِ أَوْ مَأْمُورُهُ  
الْحَاصِلُ بِكُنْ ﴿ مَفْعُولًا ﴾ مَكُونًا لَا مَحَالَةَ اعْتِرَاضُ تَذْيِيلِيٍّ مُقَرَّرٌ لَمَّا قَبْلَهُ . انْتَهَى انْتَهَى . ا  
هـ ﴿ تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ ح 7 ص ﴾

(151/623)

وقال الألويسي :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾

أي ما صح وما استقام لرجل ولا امرأة من المؤمنين .

﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ أَي قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَكَرَ اللَّهُ

تعالى لتعظيم أمره بالإشارة إلى أنه عليه الصلاة والسلام بمنزلة من الله تعالى بحيث تعد أوامره أوامر الله عز وجل أو للإشعار بأن ما يفعله صلى الله عليه وسلم إنما يفعله بأمره لأنه لا ينطق عن الهوى فالنظم إما من قبيل ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ [الأنفال: 41] أو من قبيل ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ [التوبة: 62] (أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرُ مِنْ أَمْرِهِمْ) أي أن يختاروا من أمرهم ما شاءوا بل يجب عليهم أن يجعلوا رأيهم تبعاً لرأيه عليه الصلاة والسلام واختيارهم تلواً لاختياره.

والخيرة مصدر من تخير كالطيرة مصدر من تطير، ولم يجيء على ما قيل مصدر بهذه الزنة غيرهما، وقيل: هي صفة مشبهة وفسرت بالمتخير، و﴿ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ متعلق بها أو بمحذوف وقع حالاً منها، وجمع الضمير في ﴿ لَهُمْ ﴾ رعاية للمعنى لوقوع مؤمن ومؤمنة في سياق النفي والنكرة الواقعة في سياقه نعم، وكان من حقه على ما في الكشاف توحيداً كما تقول: ما جاءني من امرأة ولا رجل إلا كان من شأنه كذا: وتعقبه أبو حيان بأن هذا عطف بالواو والتوحيد في العطف بأونحو من جاءك من شريف أو وضع أكرمه فلا يجوز إفراد الضمير في ذلك إلا بتأويل الحذف.

وجمعه في ﴿ أَمْرَهُمْ ﴾ مع أنه للرسول صلى الله عليه وسلم وأوله والله عز وجل للتعظيم على ما قيل.

وقال بعض الأجلة: لم يظهر عندي امتناع أن يكون عائداً على ما عاد عليه الأول على أن

يكون المعنى ناشئة من أمرهم أي دواعيهم السائقة إلى اختيار خلاف ما أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أو يكون المعنى الاختيار في شيء من أمرهم أي أمورهم التي يعنونها .

(152/623)

---

ويرجح عوده على ما ذكر بعدم التفكيك ورد بأن ذاك قليل الجدوى ضرورة أن الخيرة ناشئة من دواعيهم أو واقعة في أمورهم وهويين مستغن عن البيان بخلاف ما إذا كان المعنى بدل أمره الذي قضاه عليه الصلاة والسلام أو متجاوزين عن أمره لتأكيد وتقريره للنفي وهذا هو المانع من عوده إلى ما عاد عليه الأول ، والحق أنه لا مانع من ذلك على أن يكون المعنى ما كان للمؤمنين أن يكون لهم اختيار في شيء من أمورهم إذا قضى الله ورسوله لهم أمراً ، ولا نسلم أن ما عد مانعاً فتدبر .

ولعل الفائدة في العدول عن الظاهر في الضمير الأول على ما قال الطيبي الإيدان بأنه كما لا يصح لكل فرد فرد من المؤمنين أن يكون لهم الخيرة كذلك لا يصح أن يجتمعوا ويتفقوا على كلمة واحدة لأن تأثير الجماعة واتفاقهم أقوى من تأثير الواحد ، ويستفاد منه فائدة الجمع في الضمير الثاني على تقدير عوده على ما عاد عليه الأول وكذا وجه أفراد الأمر إذا أمعن

النظر وقرأ الحرميان والعريبان وأبو عمرو .

وأبو جعفر .

وشيبة .

والأعرج .

وعيسى .

تكون بقاء التأنيث والوجه ظاهر ووجه القراءة بالياء وهي قراءة الكوفيين .

والحسن والأعمش .

والسلمى أن المرفوع بالفعل مفصول مع كون تأنيثه غير حقيقي ، وقرى كما ذكر عيسى بن

سليمان ﴿ الخيرة ﴾ بسكون الياء ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في أمر من الأمور ويعمل

فيه برأيه ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ﴾ طريق الحق ﴿ ضللاً مُّبِيناً ﴾ أي بين الانحراف عن سنن

الصواب ، والظاهر أن هذا في الأمور المقضية على ما يشعر به السوق ، والآية على ما روي

عن ابن عباس .

وقتادة .

ومجاهد .

وغيرهم نزلت في زينب بنت جحش من عمته صلى الله عليه وسلم أمية بنت عبد

المطلب .

وأخيها عبد الله خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لمولاه زيد بن حارثة وقال: إني أريد أزوجه زيد بن حارثة فإني قد رضيت لك فأبت وقالت: يا رسول الله لكنني لا أرضاع لنفسي وأنا أيم قومي و بنت عمك فلم أكن لأفعل .

(153/623)

وفي رواية أنها قالت: أنا خير منه حسبا ووافقها أخوها عبد الله على ذلك فلما نزلت الآية رضيا وسلما فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا بعد أن جعلت أمرها بيده وساق إليها عشرة دنانير وستين درهماً مهراً وخماراً وملحفة ودرعاً وإزاراً وخمسين مداً من طعام وثلاثين صاعاً من تمر .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد أنه قال نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت أول امرأة هاجرت من النساء فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فزوجها زيد بن حارثة فحطت هي وأخوها وقالت إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا عبده .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ ﴾

خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أي اذكر وقت قولك ﴿لَلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ بتوفيقه

للإسلام وتوفيقك لحسن تربيته وعتقه ومراعاته وتخصيصه بالنبي ومزيد القرب ❁  
وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ❁ بالعمل بما وفقك الله تعالى له من فنون الإحسان التي من جملتها تحريره  
وهو زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنه ، وإيراده بالعنوان المذكور كما قال شيخ الإسلام:  
ليبان منافاة حاله لما صدر عنه عليه الصلاة والسلام من إظهار خلاف ما في ضميره  
الشريف إذ هو إنما يقع عند الاستحياء والاحتشام وكلاهما مما لا يتصور في حق زيد رضي  
الله تعالى عنه ، وجوز أن يكون بياناً لحكمة إخفاء صلى الله عليه وسلم ما أخفاه لأن مثل  
ذلك مع مثله مما يطعن به الناس كما قيل :  
وأظلم خلق الله من بات حاسدا . . .  
لمن كان في نعمائه يتقلب

(154/623)

---

❁ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ❁ أي زينب بنت جحش وذلك أنها كانت ذا حدة ولا زالت  
تفخر على زيد بشرفها ويسمع منها ما يكره فجاء رضي الله تعالى عنه يوماً إلى النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن زينب قد اشتد على لسانها وأنا أريد أن أطلقها  
فقال له عليه الصلاة والسلام : ❁ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ❁ ❁ واتق الله ❁ في أمرها ولا

تطلقها ضراراً وتعللاً بتكبرها واستداد لسانها عليك ، وتعدية ﴿ أَمْسِكْ ﴾ بعلى

لتضمينه معنى الحبس .

﴿ وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ عطف على ﴿ تَقُولَ ﴾ وجوزت الحالية بتقدير

وأنت تخفى أو بدونه كما هو ظاهر كلام الزمخشري في مواضع من كشافه ، والمراد

بالموصول على ما أخرج الحكيم الترمذي وغيره عن علي بن الحسين رضي الله تعالى عنهما

ما أوحى الله تعالى به إليه أن زينب سيطلقها زيد ويتزوجها بعد عليه الصلاة والسلام وإلى

هذا ذهب أهل التحقيق من المفسرين كالزهري .

وبكر بن العلاء .

والقشيري .

والقاضي أبي بكر بن العربي .

وغيرهم ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ ﴾ تخاف من اعتراضهم وقيل : أي تستحي من قولهم : إن

محمدًا صلى الله عليه وسلم تزوج زوجة ابنه ، والمراد بالناس الجنس والمناقون وهذا

عطف على ما تقدم أو حال .

وقوله : ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ ﴾ في موضع الحال لا غير ، والمعنى والله تعالى وحده أحق أن

تخشاه في كل أمر ففعل ما أباحه سبحانه لك واذن لك فيه ، والعتاب عند من سمعت على

قوله عليه الصلاة والسلام ذلك مع ﴿ أَوْ أَمْسِكْ ﴾ مع علمه بأنه سيطلقها ويتزوجها هو



صلى الله عليه وسلم بعده وهو عتاب على ترك الأولى .

وكان الأولى في مثل ذلك أن يصمت عليه الصلاة والسلام أو يفوض الأمر إلى رأي زيد رضي الله تعالى عنه .

(155/623)

---

وأخرج جماعة عن قتادة أنه صلى الله عليه وسلم كان يخفى إرادة طلاقها ويخشى حالة الناس إن أمره بطلاقها وأنه عليه الصلاة والسلام قال له : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ وهو يجب طلاقها ، والعتاب عليه على ظهار ما ينافي الإضمار ، وقد رد ذلك القاضي عياض في الشفاء وقال : لا تسترب في تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الظاهر وأنه يأمر زيدا بإمساکها وهو يجب تطليقه إياها كما ذكره جماعة من المفسرين إلى آخر ما قال .

وذكر بعضهم أن إرادته صلى الله عليه وسلم طلاقها وحبه إياه كان مجرد خطوره بياله الشريف بعد العلم بأنه يريد مفارقتها ، وليس هناك حسد منه عليه الصلاة والسلام وحاشاه له عليها فلا محذور ، والاسم ما ذكرناه عن زيد العابدين رضي الله تعالى عنه . والجمهور ، وحاصل العتاب لم قلت أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنها ستكون من

أزواجك وهو مطابق للتلاوة لأن الله تعالى أعلم أنه مبدى ما أخفاه عليه الصلاة والسلام ولم يظهر غير تزويجها منه فقال سبحانه: ﴿زوجناكها﴾ ﴿فلو كان المضمّر محبتها وإرادة طلاقها ونحو ذلك لأظهره جل وعلا، وللقصاص في هذه القصة كلام لا ينبغي أن يجعل في حيز القبول.

منه ما أخرجه ابن سعد .

(156/623)

---

والحاكم عن محمد بن يحيى بن حبان أنه صلى الله عليه وسلم جاء إلى بيت زيد فلم يجده وعرضت زينب عليه دخول البيت فأبى أن يدخل وانصرف راجعاً يتكلم بكلام لم تفهم منه سوى سبحان الله العظيم سبحان مصرف القلوب فجاء زيد فأخبرته بما كان فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له: بلغنى يا رسول الله إنك جئت منزلي فهلا دخلت يا رسول الله لعل زينب أعجبتك فأفارقها فقال عليه الصلاة والسلام: أمسك عليك زوجك واتق الله فما استطاع زيد إليها سبيلاً بعد ففارقها؛ وفي تفسير علي بن إبراهيم أنه صلى الله عليه وسلم أتى بيت زيد فرأى زينب جالسة وسط حجرتها تسحق طيباً بفهر لها فلما نظر إليها قال: سبحان خالق النور تبارك الله أحسن الخالقين فرجع فجاء زيد

فأخبرته الخبر فقال لها : لعلك وقعت في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل لك أن أطلقك حتى يتزوجك رسول الله عليه الصلاة والسلام فقالت : أخشى أن تطلقني ولا يتزوجني فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : أريد أن أطلق زينب فأجابه بما قص الله تعالى إلى غير ذلك مما لا يخفى على المتبع ، وفي شرح المواقف أن هذه القصة مما يجب صيانة النبي صلى الله عليه وسلم عن مثله فإن صحت فمیل القلب غير مقدور مع ما فيه من الابتلاء لهما ، والظاهر أن الله تعالى لما أراد نسخ تحريم زوجة المتبني أوحى إليه عليه الصلاة والسلام أن يتزوج زينب إذا طلقها زيد فلم يبادر له صلى الله عليه وسلم مخافة طعن الأعداء فعوتب عليه ، وهو توجيه وجيه قاله الخفاجي عليه الرحمة ثم قال : إن القصة شبيهة بقصة داود عليه السلام لا سيما وقد كان النزول عن الزوجة في صدر الهجرة جارياً بينهم من غير حرج فيه انتهى ، وأبعد بعضهم فزعم أن ﴿ وَتُخْفِي ﴾ الخ خطاب كسابقه من الله عز وجل أو من أن النبي صلى الله عليه وسلم لزيد فإنه أخفى الميل إليها وأظهر الرغبة عنها لما وقع في قلبه أن النبي صلى الله عليه وسلم يود أن تكون من

(157/623)

---

نساءه ، هذا وفي قوله تعالى : ﴿ اُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ وصول الفعل الرفع الضمير

المتصل إلى الضمير الجرور وهما لشخص واحد فهو كقوله :

هون عليك ودع عنك نهياً صحيحاً في جراته . . .

، وذكروا في مثل هذا التركيب أن على وعن اسمان ولا يجوز أن يكون حرفين لامتناع

فكر فيك وأعين بك بل هذا مما تكون فيه النفس أي فكر في نفسك وأعين بنفسك ، والحق

عندي جواز ذلك التركيب مع حرفية علي وعن ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ أي

طلقها كما روى عن قتادة وهو كناية عن ذلك مثل لا حاجة لي فيك ، ومعنى الوطر الحاجة

وقيدها الراغب بالمهمة ، وقال أبو عبيدة : هو كالأدب وأنشد للربيع بن ضبع :

ودعنا قبل أن نودعه . . .

لما قضى من شبابنا وطراً

ويفسر الأدب بالحاجة الشديدة المقتضية للاحتيال في دفعها ويستعمل تارة في الحاجة

المفردة وأخرى في الاحتيال وإن لم تكن حاجة ، وقال المبرد : هو الشهوة والمحبة يقال : ما

قضيت من لقائك وطراً أي ما استمتعت منك حتى تنتهي نفسي وأنشد :

وكيف ثوائي بالمدينة بعدما . . .

قضى وطراً منها جميل بن معمر

وعن ابن عباس تفسير الوطر هنا بالجماع ، والمراد لم يبق له بها حاجة الجماع وطلقها ، وفي

"البحر" نقلاً عن بعضهم أنه رضي الله تعالى عنه أنه لم يتمكن من الاستماع بها ، وروى أبو عصمة نوح بن أبي مريم بإسناد رفعه إليها أنها قالت : ما كنت أمتنع منه غير أن الله عز وجل منعني منه ، وروى أنه كان يتورم ذلك منه حين يريد أن يقربها فيمتنع .

(158/623)

---

قيل : ولا يخفى أنه على هذا يحسن جداً جعل قضاء الوطر كناية عن الطلاق فتأمل ، وفي الكلام تقدير أي فلما قضى زيد منها وطراً وانقضت عدتها ، وقيل : إن قضاء الوطر يشعر بانقضاء العدة لأن القضاء الفراغ من الشيء على التمام فكأنه قيل : فلما قضى زيد حاجته من نكاحها فطلقا وانقضت عدتها فلم يكن في قلبه ميل إليها ولا وحشة من فراقها ❀  
زوجنا كما ❀ أي جعلناها زوجة لك بلا واسطة عقد إصالة أو وكالة ، فقد صح من حديث البخاري .

والترمذي أنها رضي الله تعالى عنها كانت تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات ، وأخرج ابن جرير عن الشعبي قال : كانت تقول للنبي عليه الصلاة والسلام إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن إن جدي وجدك واحد وإني أنكحك الله إياي من السماء وإن السفير

لجبريل عليه السلام ، ولعلها أرادت سفارته عليه السلام بين الله تعالى وبين رسوله صلى الله عليه وسلم وإلا فالسفير بينه عليه الصلاة والسلام وبينها كان زيدا .

أخرج أحمد .

ومسلم .

والنسائي .

وغيرهم عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : اذهب فاذكرها علي فانطلق قال : فلما رأيتها عظمت في صدري فقلت : يا زينب ابشري أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك قالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي فقامت إلى مسجد ها ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل عليها بغير إذن .

ومن حديث أخرجه الطبراني .

(159/623)

---

والبيهقي في "سننه" وابن عساكر من طريق ابن زيد الأسدي عن مذكور مولى زينب قالت طلقني زيد فبت طلاقي فلما انقضت عدتي لم أشعر إلا والنبي عليه الصلاة والسلام قد

دخل علي وأنا مكشوفة الشعر فقلت : هذا من السماء دخلت يا رسول الله بلا خطبة ولا شهادة فقال : الله تعالى المزوج وجبريل الشاهد ، ولا يخفى أن هذا بظاهره يخالف ما تقدم من الحديث والمعول على ذلك ، وقيل : المراد بزوجنا كما أمرناك بتزوجها .  
وقرأ علي .

وابناه ريجاتا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن .  
والحسين .

وابنه محمد بن الحنفية .

وجعفر الصادق رضي الله تعالى عنهم أجمعين ﴿ زوجتكها ﴾ بقاء الضمير للمتكم  
وحده ﴿ زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج ﴾ أي ضيق وقيل إثم ، وفسره بهما  
بعضهم كالطبرسي بناء على جواز استعمال المشترك في معنيه مطلقاً كما ذهب إليه  
الشافعية أو في النفي كما ذهب إليه العلامة ابن الهمام من الحنفية ﴿ في أزواج ﴾ أي في  
حق تزوج أزواج ﴿ ادعيتهم ﴾ الذين تبوهم ﴿ إذا قضاؤنا منهم وطراً ﴾ أي إذا طلقهن  
الادعياء وانقضت عدتهن فإن لهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة ،  
واستدل بهذا على أن ما ثبت له صلى الله عليه وسلم من الأحكام ثابت لأمة إلا ما علم  
أنه من خصوصياته عليه الصلاة والسلام بدليل ، وتام الكلام في المسألة المذكور في الأصول  
، والمراد بالحكم ههنا على ما سمعت أولاً مطلق تزوج زوجات الادعياء وهو على ما قيل

ظاهر ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أي ما يريد تكوينه من الأمور أو مأموره الحاصل بكن ﴿ مَفْعُولًا ﴾  
﴿ مَكُونًا لَا مَحَالَةَ ﴾ ، والجملة اعتراض تذييلي مقرر لما قبله من تزويج زينب رضي الله تعالى  
عنها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(160/623)

وقال صاحب روح البيان :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾ روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب زينب  
بنت جحش بن رباب الأسدي بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب لمولاه زيد بن حارثة  
وكانت زينب بيضاء جميلة وزيد أسود أفتس فأبت وقالت : أنا بنت عمك يا رسول الله  
وأرفع قریش فلا أرضاه لنفسی وكذلك أبي أخوها عبد الله بن جحش فنزلت .  
والمعنى ما صح وما استقام لرجل ولا امرأة من المؤمنين فدخل فيه عبد الله وأخته زينب  
﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ مثل نكاح زينب أي : قضى رسول الله وحكم وذكر الله  
لتعظيم أمره والإشعار بأن قضاءه عليه السلام قضاء الله كما أن طاعة الله تعالى .  
﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرُ ﴾ الخيرة بالكسر اسم من الاختيار أي : أن يختاروا ﴿ مِنْ ﴾  
أمرهم ﴿ مَا شَاءُوا ﴾ بل يجب عليهم أن يجعلوا آراءهم واختيارهم تبعاً لرأيه عليه السلام



واختياره وجمع الضميرين لعموم مؤمن ومؤمنة لوقوعهما في سياق النفي .  
وقال بعضهم : الضمير الثاني للرسول أي : من أمره والجمع للتعظيم ﴿ وَمَنْ ﴾ (وهركه)  
﴿ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في أمر من الأمور ويعمل برأيه .  
وفي "كشف الأسرار" ومن يعص الله فخالف الكتاب ورسوله فخالف السنة ﴿ فَقَدْ ﴾  
﴿ ضَلَّ ﴾ طريق الحق وعدل عن الصراط المستقيم ﴿ ضَلَّالًا مُّبِينًا ﴾ أي : بين الانحراف  
عن سنن الصواب .

(161/623)

---

وفي "التأويلات النجمية" : يشير إلى أن العبد ينبغي أن لا يكون له اختيار بغير ما اختاره الله  
بل تكون خيرته فيما اختاره الله له ولا يعترض على أحكامه الأزلية عند ظهورها له بل له  
الاحتراز عن شر ما قضى الله قبل وقوعه فإذا وقع الأمر فلا يخلو إما أن يكون موافقاً للشرع  
أو يكون مخالفاً للشرع فإن يكن موافقاً للشرع فلا يخلو إما أن يكون موافقاً لطبعه أو مخالفاً  
لطبعه فإن يكن موافقاً لطبعه فهو نعمة من الله يجب عليه شكرها وإن يكن مخالفاً لطبعه  
فيستقبله بالصبر والتسليم والرضى وإن يكن مخالفاً للشرع يجب عليه التوبة والاستغفار  
والإنابة إلى الله تعالى من غير اعتراض على الله فيما قدر وقضى وحكم به فإنه حكيم يفعل

ما يشاء بحكمته ويحكم ما يريد بعزته انتهى .

يقول الفقير : هذه الآية أصل في باب التسليم وترك الاختيار والاعتراض فإن الخير فيما اختاره الله واختاره رسوله واختاره ورثته الكمل والرسول حق في مرتبة الفرق كما أن الوارث رسول للخلافة الكاملة فكل من الرسول والوارث لا ينطق عن الهوى لفناءه عن إرادته بل هو وحي يوحى وإلهام يلهم فيجب على المرید أن يستسلم لأمر الشيخ المرشد محبوباً أو مكروهاً ولا يتبع هوى نفسه ومقتضى طبيعته وقد قال تعالى : ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ (البقرة: 216) فيمكن وجدان ماء الحياة في الظلمات ﴿ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ﴾ (البقرة: 216) فقد يجعل في السكر السم ومن عرف أن فعل الحبيب حبيب وأن المبلي ليس لبلائه سواه طيب لم يتحرك يميناً وشمالاً ورضى جمالاً وجلالاً ،

(162/623)

---

واعلم أن الفناء عن الإرادة أمر صعب وقد قيل المرید من لا إرادة له يعني لا إرادة له من جهة نفسه فله إرادة من جهة ربه فهو لا يريد إلا ما يريد الله ولصعوبة إفناء الإرادة في إرادة الله وإرادة رسوله وإرادة وارث رسوله بقي أكثر السالك في حجاب الوجود وغابوا عن الشهود

وحرّموا من بركة المتابعة ونماء المشايعة .

قال بعض الكبار : القهر عذاب ومن أراد أن يزول عنه حكم هذا القهر فليصحب الحق تعالى بلاغرض ولا شوق بل ينظر في كل ما وقع في العالم وفي نفسه فيجعله كالمراد له فيلتذ به ويتلقاه بالقبول والبشر والرضى فلا يزال من هذه حالته مقيماً في النعيم الدائم لا يتصف بالقهر ولا بالذلة وصاحب هذا المقام يحصل له اللذة بكل واقع منه أو فيه أو من غيره أو في غيره نسأل الله سبحانه أن يجعلنا من أهل التسليم وأرباب القلب السليم ويحفظنا من الوقوع في الاعتراض والعناد لما حكم وقضى وأراد .

(163/623)

﴿ وَإِذْ نَقُولُ ﴾ .

روي أنه لما نزلت الآية المتقدمة قالت زينب وأخوها عبد الله رضيينا يا رسول الله أي :  
بنكاح زيد فأنكحها عليه السلام إياه وساق إليها مهرها عشرة دنانير وستين درهماً وخمراً  
وملحفة ودرعاً وإزاراً وخمسين مداً من طعام وثلاثين صاعاً من تمر وبقيت بالنكاح معه  
مدة فجاء النبي عليه السلام يوماً إلى بيت زيد لحاجة فأبصر زينب فأعجبه حسنهما فوقع  
في قلبه محبتها بلا اختيار منه والعبد غير ملوم على مثله ما لم يقصد المأثم ونظرة المفاجأة التي

هي النظرة الأولى مباحة فقال عليه السلام عند ذلك : "سبحان الله يا مقلب القلوب ثبت قلبي" وانصرف وذلك أن نفسه كانت تمتنع عنها قبل ذلك لا يريد لها ولو أرادها لخطبها وسمعت زينب التسيحة فذكرتها لزيد بعد مجيئه وكان غائباً ففطن ، فأتى رسول الله تلك الساعة فقال : يا رسول الله إني أريد أن أفارق صاحبتي فقال : "ما لك أرايت منها شيئاً" قال : لا والله ما رأيت منها إلا خيراً ولكنها تعظم علي لشرفها وتؤذيني بلسانها فمنعه عليه السلام من الفرقة وذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ ۖ أَيُّ : واذكر وقت قولك يا محمد ﴾ للذي أنعم الله عليه ﴿ بالتوفيق للإسلام الذي هو أجل النعم وللخدمة والصحبة . وفي "التأويلات النجمية" : بأن أوقعه في معرض هذه الفتنة العظيمة والبلية الجسيمة وقواه على احتمالها وأعانته على التسليم والرضى فيما يجري الله عليه وفيما يحكم به عليه من مفارقة الزوجة وتسليمها إلى رسول الله وبأن ذكر اسمه في القرآن من بين الصحابة وأفرد به ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بحسن التربية والاعتقاد والتبني .

(164/623)

---

وفي "التأويلات" : بقبول زينب بعد أن أنعمت عليه بإيثارها عليه بقولك : أمسك الخ وهو زيد بن حارثة رضي الله عنه مولاه عليه السلام وهو أول من أسلم من الموالي وكان عليه

السلام يحبه ويجب ابنه أسامة شهد بدمراً والخندق والحديبية واستخلفه النبي عليه السلام على المدينة حين خرج إلى بني المصطلق وخرج أميراً في سبع سرايا وقتل يوم مؤتة بضم الميم وبالهمزة ساكنة موضع معروف عند الكرك وقد سبق في ترجمته عند قوله تعالى :  
﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ في أوائل هذه السورة .

قال في "الإرشاد" : وإيراده بالعنوان المذكور لبيان منافاة حاله لما صدر منه عليه السلام على زيد لا ينافي استحياؤه منه في بعض الأمور خصوصاً إذا قارن تعبير الناس ونحوه كما سيجيء ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ وإمساك الشيء التعلق به وحفظه ﴿ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ في أمرها ولا تطلقها ضراراً ، أو تعلقاً بتكبرها ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ الموصول مفعول تخفي والإبداء الإظهار .

يعنيك وهو علم بأن زيدا سيطلقها وسينكحها يعني إنك تعلم بما أعلمتك أنها ستكون زوجتك وأنت تخفي في نفسك هذا المعنى والله يريد أن ينجز لك وعده ويبيدي أنها زوجتك بقوله : ﴿ زَوْجَانَا كَمَا ﴾ وكان من علامات أنها زوجته إلقاء محبتها في قلبه وذلك بتحبيب الله تعالى لا بمحبته بطبعه وذلك ممدوح جداً ومنه قوله عليه السلام : " حبيب إليّ من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وقرّة عيني في الصلاة " وإنه لم يقل أحببت ودواعي الأنبياء والأولياء من قبيل الاذن الإلهي إذ ليس للشيطان عليهم سبيل .

---

قال في "الأسئلة المقحمة": قد أوحى إليه أن زيدا يطلقها وأنت تزوج بها فأخفى عن زيد  
سر ما أوحى إليه لأن ذلك السري يتعلق بالمشيئة والإرادة ولا يجب على الرسل الاخبار عن  
المشيئة والإرادة وإنما يجب عليهم الاخبار والإعلام عن الأوامر والنواهي لا عن المشيئة  
كما أنه كان يقول لأبي لهب آمن بالله وقد علم أن الله أراد أن لا يؤمن أبو لهب كما قال تعالى:  
﴿ سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ (المسد : 3) لأن ذلك الذي يتعلق بعذاب أبي لهب إنما هو  
من المشيئة والإرادة فلا يجب على النبي إظهاره ولا الإخبار عنه ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ ﴾  
تخاف لومهم وتعبيرهم إياك به ،

(166/623)

---

وفي "التأويلات النجمية": أي: تخشى عليهم أن يقعوا في الفتنة بأن يخطر ببالهم نوع إنكار  
أو اعتراض عليه أو شك في نبوته بأن النبي من تنزه عن مثل هذا الميل وتتبع الهوى فيخرجهم  
من الإيمان إلى الكفر فكانت تلك الخشية إشفاقاً منه عليهم ورحمة بهم أنهم لا يطيقون  
سماع هذه الحالة ولا يقدرّون على تحملها ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ ﴾ وإن كان فيه ما يخشى .  
وفي "كشف الأسرار": إنما عوتب عليه السلام على إخفاء ما أعلمه الله أنها ستكون

زوجة له قالت عائشة رضي الله عنها : لو كنت النبي عليه السلام شيئاً من الوحي لكتبتم هذه الآية إذ تقول الخ وما نزل على رسول الله آية هي أشد عليه من هذه الآية .

(167/623)

---

وفي "التأويلات" يشير إلى أن رعاية جانب الحق أحق من رعاية جانب الخلق لأتعالى في إبداء هذا الأمر وإجراء هذا القضاء حكماً كثيرة فأقصى ما يكون في رعاية جانب الخلق أن لا يضل به بعض الضعفاء فلعل الحكمة في إجراء هذه الحكم فتنة لبعض الناس المستحقين الضلالة والإنكار ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وهذا كما قال : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ (الإسراء : 60) فالواجب على النبي إذا عرض له أمران في أحدهما رعاية جانب الحق وفي الآخر رعاية جانب الخلق أن يختار رعاية جانب الحق على الخلق فإن للحق تعالى في إجراء حكم من أحكامه وأصفاء أمر من أوامره حكماً كثيرة كما قال تعالى في إجراء تزويج النبي عليه السلام بزینب قوله : ﴿ لَكى لا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الأحزاب : 37) ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا ﴾ أي : من زوجه وهي زينب ﴿ وَطَرًا ﴾ .

قال في "القاموس" : الوطر محرّكة الحاجة أو حاجة لك فيها همّ وعناية فإذا بلغت فقد

قضيت وطرك .

وفي "الوسيط" معنى قضاء الوطر في اللغة بلوغ منتهى ما في النفس من الشيء يقال قضى منها وطراً وإذا بلغ ما أراد من حاجة فيها ثم صار عبارة عن الطلاق لأن الرجل إنما يطلق امرأته إذا لم يبق له فيها حاجة والمعنى فلما لم يبق لزيد فيها حاجة وتفاصرت عنها همته وطلقها وانقضت عدتها .

وفي "التأويلات" أما وطر زيد منها في الصورة استيفاء حظه منها بالنكاح ووطره منها في المعنى شهرته بين الخلق إلى قيام الساعة بأن الله تعالى ذكره في القرآن باسمه دون جميع الصحابة وبأنه أثر النبي عليه السلام على نفسه بإيثار زينب .

وفي "الأسئلة المقحمة" : كيف طلق زيد زوجته بعد أن أمر الله ورسوله بإمساکه إياها والجواب ما هذا للوجوب واللزوم وإنما هو أمر للاستحباب .

(168/623)

---

﴿ زَوْجُنَا كَمَا ﴾ هلال ذي القعدة سنة أربع من الهجرة على الصحيح وهي بنت خمس وثلاثين سنة والمراد الأمر بتزوجها أو جعلها زوجته بلا واسطة عقد ويؤيده ما روى أنس رضي الله عنه أنها كانت تفخر على سائر أزواج النبي عليه السلام وتقول : زوجكن



أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات ، "الله المزوج وجبريل الشاهد" وهو من خصائصه عليه السلام وأجاز الإمام محمد انعقاد النكاح بغير شهود خلافاً لهما قاس الإمام محمد ذلك بالبيع فإن النكاح بيع البضع والتمن المهر فكما أن نفس العقد في البيع لا يحتاج إلى الشهود فكذا في باب النكاح ونظر الإمامان إلى المال فإنه إذا لم يكن عند الشهود بدون الإعلان فقد يحمل عى الزنى فالنبي عليه السلام شرط ذلك حفظاً عن الفسخ ووصوناً للمؤمنين عن شبهة الزنى .

وروي أنها لما اعتدت قال رسول الله لزيد : "ما أجد أحداً أوثق من نفسي منك اخطب لي زينب" .

قال زيد : فانطلقت فإذا هي تخمر عجينها فقلت : يا زينب أبشري فإن رسول الله يخطبك ففرحت وقالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن زوجها فزوجها رسول الله ودخل بها وما أولم على امرأة من نساءه ما أولم عليها ذبح شاة وأطعم الناس الخبز واللحم حتى امتد النهار وجعل زيد سفيراً في خطبتها ابتلاء عظيم له وشاهد بين علي قوة إيمانه ورسوخه فيه .

(169/623)

---

﴿لَكِي لَا يَكُونُ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ﴾

أي: ضيق ومشقة.

قال في "المفردات": أصل الحرج مجتمع الشجر وتصور منه ضيق بينها فتيل للضيق حرج

وللإثم حرج واللام في لكي هي لام كي دخلت على كي للتوكيد.

وقال بعضهم: اللام جارة لتعليل التزويج وكي حرف مصدرى كأن ﴿فِي أَزْوَاجٍ

أَدْعِيَانَهُمْ﴾ في حق تزوج زوجات الذين دعوهم أبناء والأدعياء: جمع دعى وهو الذي

يدعى ابناً من غير ولادة.

﴿إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ أي: إذا لم يبق لهم فيهن حاجة وطلقوهن وانقضت عدتهن

فإن لهم في رسول الله إسوة حسنة.

وفيه دليل على أن حكمه عليه السلام وحكم الأمة سواء إلا ما خصه الدليل.

قال الحسن: كانت العرب تظن أن حرمة المتبني كحرمة الابن فبين الله أن حلاله الأدعياء

غير محرمة على المتبني وإن أصابوهن أي: وطئوهن بخلاف ابن الصلب فإن امرأته تحرم

بنفس العقد ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي: ما يريد تكوينه من الأمور ﴿مَفْعُولًا﴾ مَكُونًا لَا

محالة لا يمكن دفعه ولو كان نبياً كما كان تزويج زينب وكانت كالعارية عند زيد.

---

ولذا قال حضرة الشيخ افتاده افندي قدس سره : في اعتقادنا أن زينب بكر كعائشة رضي الله عنها لأن زيدا كان يعرف أنها حق النبي عليه السلام فلم يمسها وذلك مثل آسية وزليخا ولكن عرفان عائشة لا يوصف ويكفيها أن ميله عليه السلام إليها كان أكثر من غيرها ولم تلد أيضا لأنها فوق جميع التعينات وكان عائشة رضي الله عنها تقول في حق زينب : هي التي كانت تساويني في المنزلة عند رسول الله ما رأيت امرأة قط خيرا في الدين وأتقى وأصدق في حديث وأوصل للرحم وأعظم صدقة من زينب ماتت بالمدينة سنة عشرين وصلى عليها عمر بن الخطاب رضي الله عنه ودفنت بالبقيع ولها من العمر ثلاث وخمسون سنة وأبدل الله منها لزيد جارية في الجنة كما قال عليه السلام : "استقبلتني جارية لعساء وقد أعجبتني فقلت لها يا جارية أنت لمن ؟ قالت : لزيد بن حارثة" قوله : استقبلتني أي : خرجت من الجنة واستقبلته عليه السلام بعد مجاوزة السماء السابعة ليلة المعراج .

واللعس لون الشفة إذا كانت تضرب إلى السواد قليلاً وذلك مستملح قاله في "الصحاح" .  
وأبدى السهيلي حكمة لذكر زيد باسمه في القرآن وهي أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ وصار يقال له زيد بن حارثة ولا يقال له زيد بن محمد ونزع عنه هذا التشفير وعلم الله وحشته من ذلك شرفه بذكر اسمه في القرآن دون غيره من الصحابة فصار اسمه

يتلى في المحارب ، وزاد في الآية أن قال : وإذ تقول للذي أنعم الله عليه أي : بالإيمان فدل على أنه من أهل الجنة علم بذلك قبل أن يموت وهذه فضيلة أخرى .

ثم إن هذا الإيثار الذي نقل عن زيد إنما يتحقق به السالك القوي الاعتقاد الثابت في طريق الرشد فانظر إلى حال الأصحاب يفتح الله لك الحجاب .

(171/623)

---

روي أنه عليه السلام آخى بعد الهجرة بين عبد الرحمن بن عوف من المهاجرين وبين سعد بن الربيع من الأنصار وعند ذلك قال سعد لعبد الرحمن : يا عبد الرحمن إني من أكثر الأنصار مالاً فأنا مقاسمك وعندني امرأتان فأنا مطلق إحداهما فإذا انقضت عدتها فتزوجها فقال له : بارك الله لك في أهلك ومالك كما في "إنسان العيون" ثم دار الزمان فصار كل أمر معكوساً فرحم الله امرأً نصب نفسه لرفع البدع والهوى وجانب جر الذيل إلى جانب الردى . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح البيان ح 7 ص 211.217﴾

(172/623)

---

وقال القاسمي :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ ﴾

أي : ما صح لهما : ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ أي :

قضى الله ورسوله في أنفسهم قضاء ، أن يتخيروا من أمرهم غير الذي قضى فيهم ، ويخالفوا

أمر الله وأمر رسوله وقضاءهما ويعصوهما ، لما في ذلك من المأثم ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ

يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي : فيما أمرا أونهما : ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ أي : جار عن

قصد السبيل ، وسلك غير الهدى والرشاد ، وقد ذكر أن هذه الآية نزلت في زينب بنت

جحش ، حين خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة ، فأبت لكونه مولى

لا يماثلها في الشرف . فنزلت الآية فرضيت وتزوجها .

قال المهامبي : الظاهر أن الخطبة كانت بطريق الوجوب . ويحتمل أن تكون لا بطريق

الوجوب ، لكن اعتبار العار في مقابلة خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم معصية ، لما

فيه من ترجيح قول أهل العرف على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كونه قول الله

بالحقيقة .

وقال بعضهم : إنما عد التنزيل إباءها عصياناً ، وكأنه أرغمها على زواجه ، لما أوقع الله من

المصلحة لها وللمسلمين في ذلك . وهو هدم تحريم زوجة المتبني ، الفاشي في الجاهلية .

كما سيأتي سياقه . وذكر أيضاً أنها نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط . وكانت

أول من هاجر من النساء - بعد صلح الحديبية - فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، فزوجها زيدا - أي : بعد فراقه زينب - فسخطت ، فنزلت الآية ، فرضيت .

(173/623)

---

وروى الإمام أحمد عن أنس قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم على جليبيب رضي الله عنه ، امرأة من الأنصار إلى أبيها . فقال : حتى أستأمر أمها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : < نعم إذا > . قال : فانطلق الرجل إلى امرأته ، فذكر ذلك لها ، فأبت أشد الإباء . فقالت الجارية : أتريدون أن تردوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ؟ إن كان قد رضيه لكم ، فأنكحوه . قال : فكأنها جلت عن أبيها وقالوا : صدقت . فذهب أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنت رضيته فقد رضيناها . قال صلى الله عليه وسلم : < فإني قد رضيته > . قال : فزوجها . ثم ذهب مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ، فقتل . ورُئي حوله ناس من المشركين قد قتلهم . قال أنس : فلقد رأيتها وإنما لمن أنفق بيت في المدينة . وفي رواية : فما كان في الأنصار أئمة أنفق منها . وذكر الحافظ ابن عبد البر في " الاستيعاب " أن الجارية لما قالت في خدرها : أتريدون على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ، نزلت هذه الآية : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ ﴾

ولا يخفى شمول الآية لما ذكر ولغيره، إلا أن تأثر هذه الآية بقصة زيد وزوجته، الآتية، يؤيد أنها نزلت في زوجة زينب، لتناسق نظام الآيات حينئذ، وظهور هذه الآية كالطليعة لهذه القصة الجليلة .

وقد قدمنا مراراً أن معنى قولهم: نزلت الآية في كذا . أنها مما تشمله لعموم مساقها؛ ولذا سأل طاوس ابن عباس عن ركعتين بعد صلاة العصر فنهاه . وقرأ له هذه الآية .

(174/623)

---

قال ابن كثير: هذه الآية عامة في جميع الأمور، وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته، ولا اختيار لأحد لها هنا، ولا رأي ولا قول، كما قال تبارك وتعالى:

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: 65] ، وفي الحديث: > والذي نفسي بيده ! لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به < . ولهذا شدد في خلاف ذلك فقال:

: ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُّبِينًا ﴾ ، كقوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: 63] .

لطائف :

الأولى - قالوا على الروايات السالفة: إن ذكر الله في الآية، مع أن الأمر لهم الرسول صلى الله عليه وسلم، للدلالة على أنه بمنزلة من الله، بحيث تعد أوامره أوامر الله تعالى، أو أنه لما كان ما يفعله بأمره، لأنه لا ينطق عن الهوى، ذكرت الجلالة وقدمت للدلالة على ذلك .  
انتهى .

وهذا وقوف مع ما روي، والإف ظاهر الآية يعم ما إذا قضى الله من كتابه، ورسوله في سنته .

الثانية - : ﴿ الْخَيْرَةُ ﴾ هنا مصدر، وذكروا أنه لم يجيء من المصادر على وزنه غير:  
طيرة .

الثالثة - جمع الضمير الأول - وهو لهم - لعموم مؤمن ومؤمنة من حيث إنهما في سياق النفي . قال الشهاب: واعتبر عمومه، وإن كان سبب نزوله خاصاً، دفعاً لتوهم اختصاصه بسبب النزول، أو ليؤذن أنه كما لا يصح ما اختاروه مع الانفراد، لا يصح مع الجمع أيضاً كيلا يتوهم أن للجمعية قوة تصححه . انتهى .

(175/623)

---



وجمع الثاني - وهو ضمير من أمرهم - مع أنه الرسول صلى الله عليه وسلم ، أوله والله تعالى ، للتعظيم . هذا ما أشار له القاضي وغيره . مع أنه لا يظهر امتناع عوده على ما عاد عليه الأول ، مع ترجيحه بعدم التفكيك فيه ، على أن يكون المعنى : ناشئة من أمرهم . والمعنى دواعيهم السابقة إلى اختيار خلاف ما أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، أو المعنى الاختيار في شيء من أمرهم ، أي : دواعيهم . ورد هذا ، بأنه قليل الجدوى ، ضرورة أن الخيرة ناشئة من دواعيهم . . أو واقعة في أمورهم . وهو بين مستغن عن البيان . بخلاف ما إذا كان المعنى بدل أمره الذي قضاه صلى الله عليه وسلم ، أو متجاوزين عن أمره لتأكيد وتقريره للنفي . فهذا هو المانع من عوده إلى ما عاد عليه الأول .

قال الشهاب : وهو كلام حسن ، ثم أشار تعالى إلى ما من به على المسلمين من هدم تحريم زوجة الدعي ، والمتبني الذي كان فاشياً في الجاهلية ، بما جرى بين زيد متبني النبي صلى الله عليه وسلم وزوجه من الفراق ، ثم تزويجه تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم إياها ، رفعا للحرص فيه . فقال تعالى :

(176/623)

---

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ أي: بالإسلام ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم ،  
وهو زيد بن حارثة: ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ أي: بالعتق والحرية والاصطفاء بالولاية والمحبة  
، وتزويجه بنت عمك زينب بنت جحش .

(177/623)

---

قال ابن كثير: كان سيداً كبير الشأن جليل القدر ، حبيباً إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
يقال له: الحب . ويقال لابنه أسامة: الحب ابن الحب . قالت عائشة رضي الله عنها: ما  
بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية إلا أمره عليهم ، ولو عاش بعده لاستخلفه .  
رواه الإمام أحمد ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ أي: لا تطلقها: ﴿ وَأَتَّقِ اللَّهَ ﴾ أي:  
اخشاه في أمرها فإن الطلاق يشينها وقد يؤذي قلبها ، وارع حق الله في نفسك أيضاً ، فربما  
لا تجد بعدها خيراً منها ، وكانت تعظم عليه بشرفها ، وتؤذيه بلسانها ، فرام تطلقها  
متعللاً بتكبرها وأذاها ، فوعظه صلى الله عليه وسلم وأرشده إلى الصبر والتقوى: ﴿  
وَتُخْفِي ﴾ أي: تضمري: ﴿ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ أي: من الحكم الذي شرعه؛ أي  
: تقول ذلك ، وأنت تعلم أن الطلاق لا بد منه ، وأن لا تمتدح عن امتثال أمر الله بنفسك ،  
لتكون أسوة لمن معك ولن يأتي بعدك ، وإنما غلبك في ذلك الحياء ، وخشية أن يقولوا تزوج

محمد مطلقه متبناه ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ أي : قالتهم وتعييرهم  
الجاهلي : ﴿ وَاللَّهُ ﴾ أي : الذي ألهمك ذلك وأمرك به : ﴿ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ أي :  
فكان عليك أن تمضي في الأمر من أول وهلة تعجيلاً بتنفيذ كلمته وتقدير شرعه ، ثم زاده  
بيانا بقوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ أي : حاجة بالزواج : ﴿ زَوْجِنَا كَمَا لَكِي لَا  
يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ أي : ضيق من العار في النكاح زوجات  
أدعيائهم : ﴿ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ أي بموت أو طلاق أو فسخ نكاح ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ  
مَفْعُولًا ﴾ أي : قضاؤه واقعا ، ومنه تزويجك زينب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل  
ح 13 ص 662.666 ﴾

(178/623)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ  
أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا » .

مناسبة هذه الآية لما قبلها ، هي أن الآية السابقة ذكرت الأوصاف التي تجمع صفات المؤمن  
الكامل الإيمان . .

ومن شأن الإيمان الصحيح أن يقيم في كيان صاحبه ولاء خالصاً لله ، الذي آمن به ،  
ولرسوله ، الذي بلغه رسالة ربه ، وشريعة دينه . . وإنه لا إيمان مطلقاً ، إذا لم يكن هذا  
الولاء ركيزة له ، وأساساً يقوم عليه . .  
فهذه الآية إذن تعقيب على تلك الأوصاف العشرة السابقة ، وإشارة إلى أن تلك الصفات ،  
لا محصل لها . مفردة ومجموعة . إلا إذا قامت في ظل

(179/623)

---

الولاء لله ورسوله ، والتسليم المطلق لأمر الله ورسوله .  
فإذا قضى الله ورسوله أمراً ، لم يكن لمؤمن أن ينازع في هذا الأمر ، أو يتوقف في إيمانه ، أو  
يبدل في صفته . . وإلا فهو ليس من الإيمان في شيء . . إنه حينئذ يكون عاصياً لله  
ولرسول الله ، خارجاً عن سلطانهما . .  
« وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِيناً » .  
أما مناسبة الآية الكريمة لما بعدها فهو ترشيع لما ستقرره الآيات بعدها من مقررات ، وبما  
تقضى به من أحكام لله ورسول الله ، وأن على المؤمنين تلقي هذه المقررات وتلك الأحكام  
بما ينبغى لها ، من طاعة وولاء مطلقين ، من غير تعقيب أو تردد . .

فالآية في موضعها هنا ، تعمل - مقدّمًا - على إخلاء شعور المؤمن من أية لفظة إلى غير ما يقضى به الله ورسوله من أمر . . . وبهذا يستقبل المؤمن - فى ولاء وامثال - ما تحمل إليه الآيات التالية من أمر الله ورسوله . . . كما سنرى . . .

قوله تعالى : « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ، فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطْرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا » .

[زينب . . . وقصة زواج النبي منها] فى هذه الآية والآيات الثلاث التي بعدها ، حدث من أحداث الإسلام ، غرب به وجه من وجوه الحياة الجاهلية ، وانتهى به أسلوب من أساليب نظامها الاجتماعى الموروث .

(180/623)

---

فقد كان الجاهليون يتخيرون من يرون من أبناء غيرهم ، ثم ينسبونهم إليهم نسبة الولد إلى أبيه ، وقد كان هؤلاء المنتسبون إليهم بالتبني ، فى حكم أبنائهم من أصلابهم ، يضافون إليهم إضافة أبوة ، ويرثونهم إرث الابن لأبيه . . .

ويحرمون الزوج من نساء هؤلاء الأبناء تحريماً مطلقاً . . وقد أبطل الإسلام هذا التبني

بقوله تعالى في أول هذه السورة: « ما جعل الله لرجل من قُلبين في جوفه وما جعل

أزواجكم اللائي تظاهرون منهن أمهاتكم وما جعل أدعياءكم أبناءكم . . ذلكم قولكم

بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل . . ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ، فإن

لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم » . .

ومن حكمة الله ، أن كان للنبي صلى الله عليه وسلم ابن بالتبني ، هو زيد ابن حارثة . .

وذلك ليكون في إبطال هذا التبني مثل يراه المؤمنون في النبي ، حين يبطل نسبة زيد إليه ، فلا

يكون لمؤمن بعد هذا متعلق بنسبة من كان منتسباً إليه من أبناء من غير صلبه . . وبهذا

ينحسم الأمر في غير مهل أو تردد ، إذ كان النبي - صلوات الله وسلامه عليه - هو أول من

نفذ هذا القانون السماوي ، وأول من ألغى التبني الذي كان قائماً بينه وبين أحب الناس إليه

، زيد بن حارثة . . الذي كان يدعى زيد بن محمد ، ويدعوه المسلمون زيد حب رسول

الله . . ولو كان في هذا الأمر استثناء لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى الناس به

، إذ لم يكن له ولد ذكر ، ولكان هذا الاستثناء من خصوصيات النبي فيما كانت له .

صلوات الله وسلامه عليه من خصوصيات . وهذا يعني أن هذا الأمر حكم واجب على

كل مسلم ، وأنه أمر لا يرد عليه استثناء أبداً .

بقيت مسألة تحريم الزواج من نساء الأبناء بالتبني . . التي كان يلزم بها الجاهليون أنفسهم ،

تمكيننا لهذا النسب بينهم وبين أديانهم ، وجعله على قدم المساواة في كل شيء ، مع أبناء الأصلاب .

(181/623)

---

وكان لا بد للقضاء على هذه العادة من مثل عمليّ يراه المسلمون في رسول الله ، فيقتدون به ، ولا يقع في صدورهم حرج من الخروج على هذا الإلف القديم .  
ومن حكمة الله في هذا ، أن كان زيد بن حارثة (متبني النبي) متزوجا من زينب بنت جحش الأسدية ، وهي ابنة عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد خطبها الرسول لزيد ، وزوجها إياه ، ولم تستطع زينب ولا أهلها مراجعة رسول الله في هذا الزواج ، الذي كانت تراه زينب . ويراه أهلها معها . غبنا لها ، إذ كانت ترى . ويرى أهلها معها . أنها أشرف من زيد بيتا ، وأكرم نسبا .

ويتمّ الزواج ، ويدخل زيد بزوجه . . ولكن لم يقع التوافق بينهما ، إذ كانت زينب . كما عرفنا . تعيش مع زوجها بهذا الشعور المتعالي ، وكان زوجها . إذ يجد منها هذا الشعور . يلقاها بما يحفظ عليه مروءته وأنفته كعربيّ ، وبما يعطيه القوامه عليها كرجل ، وكمسلم . . معا . .

ولاشك أن هذا الزواج الذي لم يرقم على التوافق من أول الأمر . . إنما هو تدبير من الحكيم  
العليم ، وقد اصطنعه النبي بأمر من ربه ، لحكمة ستكشف عنها الأيام فيما بعد . . !  
كان لا بد أن يمضي الأمر الإلهي في حل الزواج من زوجات الأبناء المتبنين ، بعد انتهاء  
الزوجية . . بأمر ، أو بآخر . .

وكان لا بد أيضا أن يكون النبي في هذا هو القدوة والأسوة ، حتى يأخذ المسلمون بهذا  
الأمر ، ولا يخرجون منه . . وبهذا يقضى على عادة التبني ، وما اتصل بها ، في فورية  
وحشم . .

وذلك لا يتم على تلك الصورة إلا إذا كان للنبي متبني . . وقد كان . .  
وأن يكون هذا الابن متزوجا . . وقد كان هذا أيضا . . !!

(182/623)

---

ثم يبقى بعد ذلك أن يطلق هذا الابن زوجه ، حتى تحل للنبي بعد انقضاء عدتها . . وقد  
كان ذلك أيضا . . فطلق زيد زوجه . . ثم لما انقضت عدتها تزوجها النبي ! ولا تقف من  
هذا الزواج أكثر من أنه أمر أمر الله نبيه به ، وألزمه إياه . .  
فالله سبحانه هو الذي زوج النبي بأمره من مطلقة متبناه ، كما يقول سبحانه :



« فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا . . لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ

أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا » . . فهذه هي حكمة هذا الزواج . .

والذي يجب أن نتفك عنه، ونطيل النظر إليه، هو « الطلاق » . .

طلاق زينب من زوجها، أو تطليق زيد لزوجته . .

هل كان هذا الطلاق بأمر سماوي، تلقاه النبي من ربه، ثم آذن به زيدا فأطاع فيه أمر ربه

وطلق زوجته ؟

هذا ما لم يكن، ولن يكون من تدبير سماوي، وفي شريعة قامت على العدل والإحسان،

وعلى رفع الحرج عن الناس . . ولو كان ذلك بأمر سماوي، لكان فيه إعنات، بل وجور

على حق إنسان لم يأت أمره يقضى بهذا الحكم عليه، فضلا عما في ذلك من قطع لعلاقة

مقدسة، بين الزوج وزوجه، كان الإسلام، وكانت شريعة الإسلام، أحرص ما يكون على

توثيق الرباط القائم بين الزوجين، وعلى التماس كل الوسائل الممكنة في الناس، للحفاظ

عليه، وحياطته من دواعي الوهن والانحلال . .

ثم كيف يكون من حكم الشريعة، أن تجعل أبغض الحلال إلى الله الطلاق، ثم تعود، فتأمر

به، وتحمل الناس عليه حملا ؟

هذا ما لم يكن، ولن يكون !

---

فهل كان هذا الطلاق عن رغبة من رسول الله ، وعن إرادة له في الزواج من زوج مولاه زيد ، بعد أن رآها في حال من أحوالها ، فوقع من نفسه ، كما يتخرص بذلك المتخرصون ، من أهل الضلال والنفاق ، ومن أهل العداوة والكيد للإسلام ورسول الإسلام ؟ وكما تمضى هذه الفرية ، فتقول إن زيدا حين شعر بما لزينب في نفس رسول الله ، اصطنع هذه المخاصمة بينه وبين زوجته ، كي يطلقها ، إرضاء للنبي ، ومسارعة إلى إثارة بأحب شيء في يده !! ومن عجب أن ينخدع كثير من المفسرين لهذه الفرية المسمومة ، ويجدون لها مساعا بهذا الظاهر الذي يلوح منها ، والذي يمثل وجهها من وجوه الحب والإيثار لرسول الله في نفوس المسلمين ، وتخليهم له عن أحب ما يحبون ويؤثرون . . فنراهم يتأولون على هذا قوله تعالى : «وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ . . وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ . . وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ» ويذهبون في تأويلهم إلى أن النبي - صلوات الله وسلامه ورحمته وبركاته عليه - إذ يقول لزيد : «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» إنما يقولها ونفسه متطلعة إلى زينب ، مترقبة لطلاقها . . ثم يتأولون قوله تعالى : «وَاتَّقِ اللَّهَ» أنه خطاب للنبي ، يحمل إليه عتابا من ربه ، ودعوة إلى تقواه ، لأنه - ومعاذ الله - أخفى ما بقلبه من حب لزينب ، وقال لمولاه زيد : «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» ! ولهذا جاء العتاب بعد العتاب ، بل اللوم بعد اللوم في قوله تعالى : «وَتُخْفِي فِي

نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ» ! ونسأل أولئك الذين يستقيم لهم هذا الفهم من الآية الكريمة : على أية صورة يتصورون رسول الله ، وأمينه على رسالة السماء ؟ أيجوز على رسول من رسل الله الدّهان والمخادعة ؟ إن ذلك مما يسقط مروءة أي إنسان في الناس ، فكيف

(184/623)

---

برسول الله . . . سيد الناس ، وأكملهم كمالا ، وأجمعهم جميعا لمكارم الأخلاق كلها في أعلى مستواها ، وأرفع منازلها ؟

مستحيل إذن استحالة مطلقة ، أن يكون شيء من هذا طاف برسول الله ، أو ألمّ به في أي حال من أحواله ، أو عرض له في خطرة نفس ، أو طرفة خاطر ! وننظر الآن في هذا الطلاق ، وكيف وقع ! إن الزواج الذي تم بين زينب وزيد ، كان - كما قلنا - من عمل النبي ، بأمر من ربه . . . وهو زواج قام من أول الأمر على غير توافق ، أو تكافؤ . . .

والنبي - صلوات الله وسلامه عليه - إذ قام بهذا الزواج بعلم هذا ، والسماء تعلم هذا قبل أن يعلم النبي . . .

والسؤال هنا : لما ذا إذن هذا الزواج ؟ وما حكمته ؟

إنه زواج، يجرى في ظاهره، وعلى مستوى النظر البشرى. على ما يجرى عليه كثير من حالات الزواج، التي تعرض لها عوارض الشقاق والخلاف، ثم الطلاق، وذلك بعد أن يتم الزواج، ويعايش الزوجان كل منهما الآخر . . .

أما قبل الزواج، فلم يكن أحد يدرى ما سيقع من خلاف، وطلاق، إلا رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - مما أنبا به ربه، لأمر أراده الله سبحانه، ولم يقع بعد . . .

فلما تم زواج زيد وزينب، وعاشر كل منهما صاحبه، وظهرت أعراض الخلاف بين الزوجين، وشقى كل منهما بصاحبه، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الزوجين إلى إصلاح ما فسد من أمرهما، متجاهلا، الحكم المقضى به في أمر هذا الزواج، وهو الفراق الذي لا بد منه، وغير ملتفت إلى القدر المقدور على هذا الزواج، كما علم من ربه . . . !!

(185/623)

---

إن النبي إنما يعمل هنا، على مستوى الحياة البشرية، ويعالج أمرا بين شخصين لم ينكشف لهما من حجب الغيب ما انكشف له منه، وكان من مقتضى هذا أن يدعو كلا من الزوجين إلى المياسرة والحاسنة . . . أما ما يؤول إليه أمرهما بعد هذا، فأمره إلى الله . . . « وكان أمرٌ

اللَّهُ مَفْعُولًا» ، وعلى هذا المفهوم ننظر في قوله تعالى : « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ » .

ننظر في كلمات الله هذه ، فنرى :

أولاً : أن « زيدا » يوصف بأنه من الذين أنعم الله ورسوله عليهم . . فقد أنعم الله سبحانه وتعالى عليه بالإسلام ، وأنعم الرسول - صلى الله عليه وسلم - عليه بالحرية . . حين أعتقه ، وهداه إلى الإسلام .

ثانياً : قول النبي ، لزيد كما حكاه القرآن ، وهو : « أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ » مما يقضى به تمام الإحسان إلى زيد . . فهو موضع نعمة النبي ، ورعايته ، وحبه ، وبهذه النعمة والرعاية والحب ، يتوجه إليه بالنصح في أمر فيه صلاح حياته مع زوجته . . فضلا عن رسالة الرسول في الناس عامة من النصح والإرشاد والتوجيه . .

وثالثاً : قوله تعالى : « وَاتَّقِ اللَّهَ » . . يمكن أن يكون من قول النبي لزيد معطوفا على قوله له : « أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ، وَاتَّقِ اللَّهَ » أي واتق الله في الرابطة التي بينك وبينها . . ويمكن أن يكون خطاباً للنبي من ربه ، وفيه لطف بالرسول من ربه ، ورفق به من هذا الإرهاق الذي يرهق به نفسه ، في إصلاح

---

أمر يعلم. مما أعلمه ربه. أنه مقضى فيه . . كما يقول الله تعالى في ختام الآية :  
«وكان أمرُ اللهِ مَفْعُولًا» . . فليثق النبي الله في نفسه ولا يفرق بها ، ولا يحاول إصلاح أمر ،  
لن يصلح .

ورابعا : قوله تعالى : « وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ » . إشارة إلى ما كان يخفيه النبي من  
أمر الله في هذا الزواج ، وأنه منته إلى الفراق . . فقد أخفى النبي هذا الذي علمه من ربه ،  
ولكن الله سبحانه وتعالى سيبيده في حينه ، وذلك حين يقع القدر المقدور ، ويتم الطلاق

..

وخامسا : قوله تعالى : « وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ » . . وإن الذي كان  
يخشاه النبي ، هو ما يعقب هذا الطلاق ، وهو أن يتزوج مطلقة متبناه ، وما يتقوله المنافقون  
ومن في قلوبهم مرض في هذا الزواج . . إنه امتحان للنبي فيما امتحن به على مسيرة الدعوة  
التي قام عليها ، فليصبر على هذا الامتحان به وليحتمل ما يجيء إليه من أذى ، في سبيل  
إنفاذ أمر الله ، وإمضاء مشيئته ، دون التفات إلى تخرصات المتخرصين ، وشناعات  
المشنعين .

ولا ندع النظر في أمر «الطلاق» الذي وقع هنا ، دون أن نشير إلى أنه لم يدخل على حياة  
زوجية كانت قائمة على أسس متينة من أول أمرها ، بل إنه دخل على حياة زوجية .

وهذا من تدير السماء . كانت تحمل في كيانها دواعى الفرقة ، لأمر أَرَادَهُ اللهُ . . وفي هذا ما يشير إلى حرص الإسلام على سلامة الحياة الزوجية السليمة . . وأنه حين أراد أن يتخذ من الطلاق حكماً شرعياً ، عمد إلى حياة زوجية ، لم يجتمع لها شمل ، ولم تتعقد عليها القلوب !

(187/623)

---

ثم جاء بعد هذا قوله تعالى : « فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا » . مشيراً إلى ما كان يخفيه النبي في نفسه ، وهو أن يتم زواج النبي من مطلقه متبناه بأمر من ربه ، وذلك بعد أن يكون قد عاشها زيد معاشرة الأزواج ، لا أن يكون قد عقد عليها ولم يدخل بها . . فالطلاق بعد الدخول ، هو الذي يعطى الزواج صفته الكاملة . . وبهذا يكون من باب أولى زواج مطلقه المتبنى التي لم يدخل بها .

ثم يجيء قوله تعالى : « لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا » . بيانا كاشفا عن الحكمة من هذا الأمر السماوي للنبي بالزواج من مطلقه متبناه ، وهو أن يدفع الحرج عن المؤمنين في الزوج من مطلقات أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا . . وذلك أنه إذا كان النبي قد فعل هذا ، فلا حرج إذن على المؤمنين أن يفعلوا ما فعل ، وأن

يتأسوا به . . والله سبحانه وتعالى يقول :

« لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا » . .

ثم تحتم الآية ب قوله تعالى : « وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا » . . وفيه ما أشرنا إليه من قبل ، من نفاذ الأمر ، الذي يقضى الله به في خلقه ، وأنه سبحانه لا معقب لحكمه ، ولا راد لما قضى به . .

وأمر الله هنا ، هو ما قضى به الله سبحانه من الفرقة بين زيد وزوجه ، ثم زواج النبي من مطلقة زيد هذه . .

وفي الحكم على الأمر بأنه مفعول ، إشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم سيفعل هذا الأمر ، وإن كان يجد في نفسه حرجا منه . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 714.722 ﴾

(188/623)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾



معظم الروايات على أن هذه الآية نزلت في شأن خطبة زينب بنت جحش على زيد بن حارثة .

قال ابن عباس : انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على فتاه زيد بن حارثة زينب بنت جحش فاستنكفت وأبت وأبى أخوها عبد الله بن جحش فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ﴾ الآية ، فتابعته ورضيت لأن تزوج زينب بزيد بن حارثة كان قبل الهجرة فتكون هذه الآية نزلت بمكة ويكون موقعها في هذه السورة التي هي مدنية إلحاقاً لها بها لمناسبة أن تكون مقدمة لذكر تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب الذي يظهر أنه وقع بعد وقعة الأحزاب وقد علم الله ذلك من قبل فقدر له الأحوال التي حصلت من بعد .

ووجود واو العطف في أول الجملة يقتضي أنها معطوفة على كلام نزل قبلها من سورة أخرى لم تقف على تعيينه ولا تعيين السورة التي كانت الآية فيها ، وهو عطف جملة على جملة لمناسبة بينهما .

وروي عن جابر بن زيد أن سبب نزول هذه الآية : أن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت أول من هاجرن من النساء وأنها وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فزوجها من زيد بن حارثة ، بعد أن طلق زيد زينب بنت جحش كما سيأتي قريباً ، فكرهت هي وأخوها ذلك وقالت : إنما أردت رسول الله فزوجني عبده ثم رضيت هي

وأخوها بعد نزول الآية .

والمناسبة تعقيب الثناء على أهل خصال هي من طاعة الله ، بإيجاب طاعة الله والرسول صلى الله عليه وسلم فلما أعقب ذلك بما في الاتصاف بما هو من أمر الله مما يكسب موعوده من المغفرة والأجر ، وسوى في ذلك بين الرجال والنساء ، أعقبه ببيان أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يأمر به ويعتزم الأمر هي طاعة واجبة وأنها ملحقة بطاعة الله وأن صنفى الناس الذكور والنساء في ذلك سواء كما كانا سواء في الأحكام الماضية .

(189/623)

---

وإقحام ﴿ كان ﴾ في النفي أقوى دلالة على انتفاء الحكم لأن فعل ﴿ كان ﴾ لدلالته على الكون ، أي الوجود يقتضي نفيه انتفاء الكون الخاص برمته كما تقدم غير مرة .  
والمصدر المستفاد من ﴿ أن تكون لهم الخيرة ﴾ في محل رفع اسم ﴿ كان ﴾ المنفية وهي ﴿ كان ﴾ التامة .

وقضاء الأمر تبينه والإعلام به ، قال تعالى : ﴿ وقضينا إليه ذلك الأمر أن دابر هؤلاء مقطوع مصبحين ﴾ [ الحجر : 66 ] .

ومعنى ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ إِذَا عَزَمَ أَمْرَهُ وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْمَأْمُورِ خِيَارًا فِي الْإِمْتِثَالِ ،  
فهذا الأمر هو الذي يجب على المؤمنين امتثاله احترازاً من نحو قوله للذين وجدتهم يابرون  
نخلهم : " لو تركتموها لصلحت ثم قالوا تركناها فلم تصلح فقال : أتم أعلم بأمر دنياكم " .  
ومن نحو ما تقدم في أول هذه السورة من همه بمصالحة الأحزاب على نصف ثمر المدينة ثم  
رجوعه عن ذلك لما استشار السعديين ، ومن نحو أمره يوم بدر ، بالنزول بأدنى ماء من بدر  
فقال له الحباب بن المنذر : أهذا منزل أنزلكه الله ليس لنا أن تقدمه ولا تتأخر عنه ، أم هو  
الرأي والحرب والمكيدة ؟ قال : " بل هو الرأي والحرب والمكيدة " .  
قال : فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ فَانْهَضَ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَنْزِلُهُ ثُمَّ نَغُورُ مَا  
وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلَأُهُ مَاءً فَنَشْرِبُ وَلَا يَشْرَبُوا .  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لقد أشرت بالرأي " فنهض بالناس .  
وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وكان صائماً ، فلما غربت الشمس  
قال لبلال : " انزل فاجدح لنا " فقال : يا رسول الله لو أمسيت .  
ثم قال : " انزل فاجدح لنا " فقال : يا رسول الله لو أمسيت إن عليك نهارة ثم قال : " انزل  
فاجدح " ، فنزل فجدح له في الثالثة فشرب .  
فمراجعة بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل أنه علم أن الأمر غير عزم .

وذكر اسم الجلالة هنا للإيماء إلى أن طاعة الرسول عليه الصلاة والسلام طاعة لله ، قال تعالى : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ [النساء : 80] .

فالمقصود إذا قضى رسول الله أمراً كما تقدم في قوله تعالى : ﴿ فإن لله خمس وللرسول ﴾ في سورة الأنفال ( 41 ) إذ المقصود : فإن للرسول خمس .

و ﴿ الخيرة ﴾ : اسم مصدر تخير ، كالطيرة اسم مصدر تطير .

قيل ولم يسمع في هذا الوزن غيرهما ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ ما كان لهم الخيرة ﴾ في سورة القصص ( 68 ) .

ومن ﴿ تبعيضية و ﴾ أمرهم ﴿ بمعنى شأنهم وهو جنس ، أي أمورهم .

والمعنى : ما كان اختيار بعض شؤونهم ملكاً يملكونه بل يتعين عليهم اتباع ما قضى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فلا خيرة لهم .

و ( مؤمن ومؤمنة ) لما وقعا في حيز النفي يعمان جميع المؤمنين والمؤمنات فذلك جاء

ضميرها ضمير جمع لأن المعنى : ما كان لجمعهم ولا لكل واحد منهم الخيرة كما هو شأن العموم .

وقرأ الجمهور ﴿ أن تكون ﴾ بمثناة فوقية لأن فاعله مؤنث لفظاً .

وقرأه عاصم وحمزة والكسائي وخلف وهشام وابن عامر بتحتية لأن الفاعل المؤنث غير

الحقيقي يجوز في فعله التذكير ولا سيما إذا وقع الفصل بين الفعل وفاعله .  
وقوله : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضللاً مبيناً ﴾ تذييل تعميم للتحذير من  
مخالفة الرسول عليه الصلاة والسلام سواء فيما هو فيه الخيرة أم كان عن عمد للهوى في  
المخالفة .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي  
نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ .  
﴿ إذ ﴾ اسم زمان مفعول لفعل محذوف تقديره : اذكر ، وله نظائر كثيرة .

(191/623)

---

وهو من الذكر بضم الذا الذي هو بمعنى التذكر فلم يأمره الله بأن يذكر ذلك للناس إذ لا  
جدوى في ذلك ولكنه ذكر رسوله صلى الله عليه وسلم ليرتب عليه قوله : ﴿ وتخفي في  
نفسك ما الله مبديه ﴾ .

والمقصود بهذا الاعتبار بتقدير الله تعالى الأسباب لمسبباتها لتحقيق مراده سبحانه ،  
ولذلك قال عقبه : ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾ إلى قوله : ﴿ وكان أمر  
الله مفعولاً ﴾ وقوله : ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾ [ الأحزاب : 38 ] .

وهذا مبدأ المقصود من الانتقال إلى حكم إبطال التبني ودحض ما بناه المنافقون على أساسه الباطل بناءً على كفر المنافقين الذين غمزوا مغامز في قضية تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش بعد أن طلقها زيد بن حارثة فقالوا: تزوج حليمة ابنه وقد نهى عن تزوج حلال الأبناء .

ولذلك ختمت هذه القصة وتوابعها بالثناء على المؤمنين بقوله: ﴿ هو الذي يصلي عليكم ﴾ [الأحزاب: 43] الآية .

وبالإعراض عن المشركين والمنافقين وعن أذاهم .  
وزيد هو المعنيُّ من قوله تعالى: ﴿ للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه ﴾ ، فالله أنعم عليه بالإيمان والخلاص من أيدي المشركين بأن يسرَّ دخوله في ملك رسوله صلى الله عليه وسلم والرسول عليه الصلاة والسلام أنعم عليه بالعتق والتبني والمحبة ، ويأتي التصريح باسمه العلم إثر هذه الآية في قوله: ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ وهو زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي من كلب بن وبرة وبنو كلب من تغلب .

(192/623)

---

كانت خيل من بني القين بن جسر أغاروا على أبيات من بني معن من طيء ، وكانت أم زيد وهي سعدى بنت ثعلبة من بني معن خرجت به إلى قومها تزورهم فسبقت الخيل المغيرة وباعوه في سوق حباشة ( بضم الحاء المهملة ) بناحية مكة فاشتراه حكيم بن حزام لعمة خديجة بنت خويلد زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبته خديجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ( وزيد يومئذ ابن ثمان سنين ) وذلك قبل البعثة ، فحج ناس من كلب فرأوا زيدا بمكة فعرفوه وعرفهم فأعلموا أباه ووصفوا موضعه وعند من هو ، فخرج أبوه حارثة وعمه كعب لفدائه فدخل مكة وكلم النبي صلى الله عليه وسلم في فدائه ، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم إليهما فعرفهما ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " اختربي أو اختريها " .

قال زيد : ما أنا بالذي أختار عليك أحداً ، فانصرف أبوه وعمه وطابت أنفسهما ببقائه ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم منه ذلك أخرجه إلى الحجر وقال : " يا من حضر أشهدوا أن زيدا ابني يرثني وأرثه " فصار ابناً للنبي صلى الله عليه وسلم على حكم النبي في الجاهلية وكان يدعى : زيد بن محمد .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجة أم أيمن مولاته فولدت له أسامة بن زيد وطلقها .

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجه زينب بنت جحش الأسدي حليف آل عبد شمس وهي ابنة عمته أميمة بنت عبد المطلب ، وهو يومئذ بمكة .

ثم بعد الهجرة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين حمزة بن عبد المطلب ولما بطل حكم التبني بقوله تعالى : ﴿ وما جعل أدياءكم أبناءكم ﴾ [الأحزاب : 4] صار يُدعى : حِبَّ رسول الله .

(193/623)

---

وفي سنة خمس قبل الهجرة بعد غزوة الخندق طلق زيد بن حارثة زينب بنت جحش فزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وأمها البيضاء بنت عبد المطلب وولدت له زيد بن زيد ورقية ثم طلقها ، وتزوج دُرَّة بنت أبي لهب ، ثم طلقها وتزوج هند بنت العوام أخت الزبير .  
وشهد زيد بدرًا والمغازي كلها .

وقُتل في غزوة مؤتة سنة ثمان وهو أمير على الجيش وهو ابن خمس وخمسين سنة .  
وزوج زيد المذكورة في الآية هي زينب بنت جحش الأسدية وكان اسمها برة فلما تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سماها زينب ، وأبوها جحش من بني أسد بن خزيمه وكان



أبوها حليفاً لآل عبد شمس بمكة وأُمها أميمة بنت عبد المطلب عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها زيد بن حارثة في الجاهلية ثم طلقها بالمدينة ، وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة خمس ، وتوفيت سنة عشرين من الهجرة وعمرها ثلاث وخمسون سنة ، فتكون مولودة سنة ثلاث وثلاثين قبل الهجرة ، أي سنة عشرين قبل البعثة .

والإتيان بفعل القول بصيغة المضارع لاستحضار صورة القول وتكريره مثل قوله تعالى : ﴿ يجادلنا في قوم لوط ﴾ [ هود : 74 ] وقوله : ﴿ ويصنع الفلك ﴾ [ هود : 38 ] ، وفي ذلك تصوير لحث النبي صلى الله عليه وسلم زيداً على إمساك زوجته وأن لا يطلقها ، ومعاودته عليه .

والتعبير عن زيد بن حارثة هنا بالموصول دون اسمه العلم الذي يأتي في قوله : ﴿ فلما قضى زيد ﴾ لما تشعر به الصلة المعطوفة وهي ﴿ وأنعمت عليه ﴾ من تنزه النبي صلى الله عليه وسلم عن استعمال ولائه لحملة على تطبيق زوجته ، فالمقصود هو الصلة الثانية وهي ﴿ وأنعمت عليه ﴾ لأن المقصود منها أن زيداً أخص الناس به ، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام أحرص على صلاحه وأنه أشار عليه بإمساك زوجته لصلاحها به ، وأما صلة ﴿ أنعم الله عليه ﴾ فهي توطئة للثانية .

(194/623)

---

واعلم أن المأثور الصحيح في هذه الحادثة : أن زيد بن حارثة بقيت عنده زينب سنين فلم تلد له ، فكان إذا جرى بينه وبينها ما يجري بين الزوجين تارة من خلاف أدلت عليه بسؤدها وغضت منه بولايته فلما تكرر ذلك عزم على أن يطلقها وجاء يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعزمه على ذلك لأنه تزوجها من عنده .

وروي عن علي زين العابدين : أن الله أوحى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه سينكح زينب بنت جحش .

وعن الزهري : نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه أن الله زوجة زينب بنت جحش وذلك هو ما في نفسه .

وذكر القرطبي أنه مختار بكر بن العلاء القشيري وأبي بكر بن العربي .

والظاهر عندي : أن ذلك كان في الرؤيا كما أرى أنه قال لعائشة : " أتاني بكك الملك في

المنام في سرقة من حرير يقول لي : هذه امرأتك فأكشِفُ فإذا هي أنتِ فأقول : إن يكن هذا من عند الله يمضه " .

فقول النبي صلى الله عليه وسلم لزيد : " أمسك عليك زوجك " توفية بحق النصيحة وهو

أمر نصح وإشارة بخير لا أمر تشريع لأن الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا المقام متصرف

بحق الولاء والصحة لا بصفة التشريع والرسالة ، وأداء هذه الأمانة لا يتأكد أنه كان يعلم أن

زينب صائرة زوجاً له لأن علم النبي بما سيكون لا يقتضي إجراء إرشاده أو تشريعه  
بخلاف علمه أو ظنه فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن أبا جهل مثلاً لا يؤمن ولم  
يمنعه ذلك من أن يبلغه الرسالة ويعاوده الدعوة، ولأن رغبته في حصول شيء لا تقتضي  
إجراء أمره على حسب رغبته إن كانت رغبته تخالف ما يحمل الناس عليه، كما كان  
يرغب أن يقوم أحد بقتل عبد الله بن سعد بن أبي سرح قبل أن يسمع منه إعلان التوبة من  
ارتداده حين جاء به عثمان بن عفان يوم الفتح تائباً .  
ولذلك كله لا يعد تصميم زيد على طلاق زينب عصياناً للنبي صلى الله عليه وسلم لأن  
أمره في ذلك كان على وجه التوفيق بينه وبين زوجته .

(195/623)

---

ولا يلزم أحداً المصير إلى إشارة المشير كما اقتضاه حديث بريدة مع زوجها مغيث إذ قال لها  
: "لورا جعته؟ فقالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: لا إنما أنا أشفع، قالت: لا حاجة لي  
فيه".

وقوله: ﴿أمسك عليك زوجك﴾ يؤذن بأنه جواب عن كلام صدر من زيد بأن جاء  
زيد مستشيراً في فراق زوجته، أو معلماً بعزمه على فراقها .

﴿ أمسك عليك ﴾ معناه: لازم عشرتها ، فالإمسك مستعار لبقاء الصحبة تشبيهاً  
للصاحب بالشيء الممسك باليد .

وزيادة ﴿ عليك ﴾ لدلالة ( على ) على الملازمة والتمكن مثل ﴿ أولئك على هدى من  
ربهم ﴾ [ البقرة : 5 ] أو تضمن ﴿ أمسك ﴾ معنى احبس ، أي ابق في بيتك زوجك ،  
وأمره بتقوى الله تابع للإشارة بإمساکها ، أي اتق الله في عشرتها كما أمر الله ولا تحد عن  
واجب حسن المعاشرة ، أي اتق الله بملاحظة قوله تعالى : ﴿ فإمسك بمعروف ﴾ [   
البقرة : 229 ] .

وجملة ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ عطف على جملة ﴿ تقول ﴾ .  
والإتيان بالفعل المضارع في قوله : ﴿ وتخفي ﴾ للدلالة على تكرر إخفاء ذلك وعدم ذكره  
والذي في نفسه علمه بأنه سيتزوج زينب وأن زيدا يطلقها وذلك سر بينه وبين ربه ليس مما  
يجب عليه تبليغه ولا مما للناس فائدة في علمه حتى يبلغوه ؛ ألا ترى أنه لم يعلم عائشة ولا  
أباها برؤيا إتيان الملك بها في سرقة من حرير إلا بعد أن تزوجها .

فما صدق " ما في نفسك " هو الزوج بزینب وهو الشيء الذي سيبيده الله لأن الله أبدى  
ذلك في تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بها ولم يكن أحد يعلم أنه سيتزوجها ولم يُبدِ الله  
شيئاً غير ذلك ، فلزم أن يكون ما أخفاه في نفسه أمراً يصلح للإظهار في الخارج ، أي أن  
يكون من الصور المحسوسة .

ولست جملة ﴿ وتخفي في نفسك ﴾ حالاً من الضمير في ﴿ تقول ﴾ كما جعله في "الكشاف" لأن ذلك مبني على توهم أن الكلام مسوق مساق العتاب على أن يقول كلاماً يخالف ما هو مخفي في نفسه ولا يستقيم له معنى ، إذ يفضي إلى أن يكون اللائق به أن يقول له غير ذلك وهو ينافي مقتضى الاستشارة ، ويفضي إلى الطعن في صلاحية زينب للبقاء في عصمة زيد ، وقد استشعر هذا صاحب "الكشاف" فقال : "فإن قلت فماذا أراد الله منه أن يقوله حين قال له زيد : أريد مفارقتها ، وكان من الهجينة أن يقول له : افعل فإني أريد نكاحها .

قلت : كأن الذي أراد منه عز وجل أن يصمت عند ذلك أو يقول : أنت أعلم بشأنك حتى لا يخالف سرّه في ذلك علانيته" اه وهو بناء على أساس كونه عتاباً وفيه وهن .

وجملة ﴿ وتخشى الناس ﴾ عطف على جملة ﴿ وتخفي في نفسك ﴾ ، أي تخفي ما سيبيده الله وتخشى الناس من إبدائه .

والخشية هنا كراهية ما يرجف به المنافقون ، والكراهة من ضروب الخشية إذ الخشية جنس مقول على أفراده بالتشكيك فليست هي خشية خوف ، إذ النبي صلى الله عليه

وسلم لم يكن يخاف أحداً من ظهور تزوجه بزینب ، ولم تكن قد ظهرت أراجيف المنافقين بعد ، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوسم من خبثهم وسوء طويتهم ما يبعثهم على القالة في الناس لفتنة الأمة ، فكان يعلم ما سيقولونه ويمتعض منه ، كما كان منهم في قضية الإفك ، ولم تكن خشيةً تبلغ به مبلغَ صرفه عما يرغبه بدليل أنه لم يتردد في تزوج زينب بعد طلاق زيد ، ولكنها استشعار في النفس وتقدير لما سيرجفه المنافقون .  
والتعريف في ﴿ الناس ﴾ للعهد ، أي تخشى المنافقين ، أي يؤذوك بأقوالهم .  
وجملة ﴿ والله أحق أن تخشاه ﴾ معترضة لمناسبة جريان ذكر خشية الناس ، والواو اعتراضية وليست واو الحال ، فمعنى الآية معنى قوله تعالى : ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون ﴾ [ المائدة : 44 ] .

(197/623)

---

وحملها على معنى الحال هو الذي حمل كثيراً من المفسرين على جعل الكلام عتاباً للنبي صلى الله عليه وسلم  
و ﴿ أحق ﴾ اسم تفضيل مسلوب المفاضلة فهو بمعنى حقيق ، إذ ليس في الكلام السابق ما يفيد وقوع إثارة خشية الناس على خشية الله ، ولا ما يفيد تعارضاً بين الخشيتين حتى

يحتاج إلى ترجيح خشية الله على خشية الناس ، والمعنى : والله حقيق بأن تحشاه .  
وليس في هذا التركيب ما يفيد أنه قدم خشية الناس على خشية الله ، لأن الله لم يكلفه  
شيئاً فعمل بخلافه .

وبهذا تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل إلا ما يرضي الله ، وقد قام بعمل  
الصاحب الناصح حين أمر زيداً بإمساك زوجته وانطوى على علم صالح حين خشي ما  
سيفترسه المنافقون من القالة إذا تزوج زينب خفية أن يكون قولهم قننة لضعفاء الإيمان  
كقوله للرجلين اللذين رأياه في الليل مع زينب فأسرعا خطاهما فقال : " على رسلكما إنما  
هي زينب " .

فكبر ذلك عليهما وقالوا : سبحان الله يا رسول الله .

فقال : " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما " .  
فمقام النبي صلى الله عليه وسلم في الأمة مقام الطبيب الناصح في بیمارستان يحوي  
أصنافاً من المرضى إذا رأى طعاماً يجلب لما لا يصلح ببعض مرضاه أن ينهى عن إدخاله  
خشية أن يتناوله من المرضى من لا يصلح ذلك بمرضه ويزيد في علته أو يفضي إلى  
انتكاسه .

وليس في قوله : ﴿ وتخشى الناس ﴾ عتاب ولا لوم ، ولكنه تذكير بما حصل له من توقيه  
قالة المنافقين .

وحمله كثير من المفسرين على معنى العتاب وليس من سياق الكلام ما يقتضيه فأحسبهم  
مخطئين فيه ، ولكنه تشجيع له وتحقير لأعداء الدين وتعليم له بأن يمضي في سبيله ويتناول  
ما أباح الله له ولرسله من تناول ما هو مباح من مرغوباتهم ومحباتهم إذا لم يصد هم شيء من  
ذلك عن طاعة ربهم كما قال تعالى : ﴿ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة  
الله في الذين خلوا من قبل وكان أمر الله قدراً مقدوراً الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه  
ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾ [الأحزاب : 38 ، 39] ، وأن عليه أن يعرض عن قول  
المنافقين ، وعلى نحو قوله : ﴿ لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين ﴾  
[الشعراء : 3] ، فهذا جوهر ما أشارت إليه الآية ، وليس فيها ما يشير إلى غير ذلك .  
وقد رويت في هذه القصة أخبار مخلوطة ، فإياك أن تتسرب إلى نفسك منها أغلوطة ، فلا  
تصغع ذهنك إلى ما ألقته أهل القصص بهذه الآية من تبسيط في حال النبي صلى الله عليه  
وسلم حين أمر زيدا بإمساك زوجته ، فإن ذلك من مختلفات القصص ؛ فإما أن يكون  
ذلك اختلافاً من القصص لتزيين القصة ، وإما أن يكون كله أو بعضه من أراجيف المنافقين  
وبهتانهم فتلقفه القصص وهو الذي نجزم به .



ومما يدل لذلك أنك لا تجد فيما يؤثر من أقوال السلف في تفسير هذه الآية أثراً مسنداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى زيد أو إلى زينب أو إلى أحد من الصحابة رجالهم ونسائهم ، ولكنها كلها قصص وأخبار وقيل وقال .  
ولسوء فهم الآية كبر أمرها على بعض المسلمين واستفزت كثيراً من الملاحدة وأعداء الإسلام من أهل الكتاب .  
وقد تصدى أبو بكر بن العربي في "الأحكام" لوهن أسانيدها وكذلك عياض في "الشفاء" .

والآن نريد أن ننقل مجرى الكلام إلى التسليم بوقوع ما روي من الأخبار الواهية السند لكي لا نترك في هذه الآية مهواة لأحد .

(199/623)

---

ومجموع القصة من ذلك : أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء بيت زيد يسأل عنه فرأى زينب متفضلة ، وقيل رفعت الريح ستار البيت فرأى النبي عليه الصلاة والسلام زينب فجأة على غير قصد فأعجبه حسنهما وسبح لله ، وأن زينب علمت أنه وقعت منه موقع الاستحسان وأن زيدا علم ذلك وأنه أحب أن يطلقها ليؤثر بها مولاه النبي صلى الله عليه

وسلم وأنه لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال له : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ ( وهو يودّ طلاقها في قلبه ويعلم أنها صائرة زوجاً له ) .

وعلى تفاوت أسانيد في الوهن ألقى إلى الناس في القصة فانتقل غثه وسمينه ، وتحمّل خفه ورزينه ، فأخذ منه كل ما وسعه فهمه ودينه ، ولو كان كله واقعاً لما كان فيه مغمز في مقام النبوة .

فأما رؤيته زينب في بيت زيد إن كانت عن عمد فذلك أنه استأذن في بيت زيد ، فإن الاستئذان واجب فلا شك أنه رأى وجهها وأعجبه ولا أحسب ذلك لأن النساء لم يكنن يسترن وجوههن قال تعالى : ﴿ ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها ﴾ [النور : 31] (أي الوجه والكفين ) وزيد كان من أشد الناس اتصالاً بالنبي ، وزينب كانت ابنة عمته وزوج مولاه ومبتناه ، فكانت مختلطة بأهله ، وهو الذي زوجها زيدا ، فلا يصح أن يكون ما رآها إلا حين جاء بيت زيد ، وإن كانت الريح رفعت الستر فرأى من محاسنها وزينتها ما لم يكن يراه من قبل ، فكذلك لا عجب فيه لأن رؤية الفجأة لا مؤاخذة عليها ، وحصول الاستحسان عقب النظر الذي ليس مجرام أمر قهري لا يملك الإنسان صرفه عن نفسه ، وهل استحسان ذات المرأة إلا كاستحسان الرياض والجنات والزهور والخيل ونحو ذلك مما سماه الله زينة إذا لم يتبعه النظر نظرة .

---

وأما ما خطر في نفس النبي صلى الله عليه وسلم من مودة تزوجها فإن وقع فما هو بخطب  
جليل لأنه خاطر لا يملك المرء صرفه عن نفسه وقد علمت أن قوله: ﴿وتخشى الناس  
﴾ ليس بلوم، وأن قوله: ﴿والله أحق أن تحشاه﴾ ليس فيه لوم ولا توبيخ على عدم  
خشية الله ولكنه تأكيد لعدم الأكتراث بخشية الناس.

وإنما تظهر مجالات النفوس في ميادين الفتوة بمقدار مصابرتها على الكمال في مقاومة ما ينشأ  
عن تلك المرئيات من ضعف في النفوس وخور العزائم وكفالك دليلاً على تمكن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من هذا المقام وهو أفضل من ترسخ قدمه في أمثاله أنه لم يزل يراجع  
زيداً في إمساك زوجته مشيراً عليه بما فيه خير له وزيد يرى ذلك إشارةً ونصحاً لا أمراً  
وشرعاً.

ولو صح أن زيداً علم مودة النبي صلى الله عليه وسلم تزوج زينب فطلقها زيد لذلك دون  
أمر من النبي عليه الصلاة والسلام ولا التماس لما كان عجباً فإنهم كانوا يؤثرون النبي صلى  
الله عليه وسلم على أنفسهم، وقد تنازل له دحية الكلبي عن صفية بنت حبي بعد أن  
صارت له في سهمه من مغنم خيبر، وقد عرض سعد بن الربيع على عبد الرحمان بن  
عوف أن يتنازل له عن إحدى زوجتيه يختارها للمؤاخاة التي آخى النبي صلى الله عليه  
وسلم بينهما.

وأما إشارة النبي عليه الصلاة والسلام على زيد يأمسك زوجته مع علمه بأنها ستصير  
زوجة له فهو أداء لواجب أمانة الاستنصاح والاستشارة، وقد يشير المرء بالشيء يعلمه  
مصلحةً وهو يوقن أن إشارته لا تمتثل .

والتخليط بين الحالين تخليط بين التصرف المستند لما تقتضيه ظواهر الأحوال وبين ما في علم  
الله في الباطن، وأشبه مقام به مقام موسى مع الخضر في القضايا الثلاث .  
وليس هذا من خائنة الأعين، كما توهمه من لا يحسن، لأن خائنة الأعين المذمومة ما  
كانت من الخيانة والكيد .

(201/623)

---

وليس هو أيضاً من الكذب لأن قول النبي عليه الصلاة والسلام لزيد ﴿أمسك عليك  
زوجك واتق الله﴾ لا يناقض رغبته في تزوجها وإنما يناقضه لو قال: إني أحب أن تمسك  
زوجك، إذ لا يخفى أن الاستشارة طلب النظر فيما هو صلاح للمستشير لا ما هو صلاح  
للمستشار .

ومن حق المستشار إعلام المستشير بما هو صلاح له في نظر المشير، وإن كان صلاح المشير  
في خلافه، فضلاً على كون ما في هذه القصة إنما هو تخالف بين النصيحة وبين ما علمه

الناصح من أن نصحه لا يؤثر .

فإن قلت : فما معنى ما روي في الصحيح عن عائشة أنها قالت : لو كان رسول الله كاتماً شيئاً من الوحي لكتّم هذه الآية : ﴿ وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ الآية .

قلت : أرادت أن رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في تزوج زينب أو إعلام الله إياه بذلك كان سراً في نفسه لم يطلع عليه أحدٌ إذ لم يؤمر بتبليغه إلى أحد .

وعلى ذلك السر انبنى ما صدر منه لزيد من قوله : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ .

فلما طلقها زيد ورام تزوجها علم أن المنافقين سيرجفون بالسوء ، فلما أمره الله بذكر ذلك للأمة وتبليغ خبره بلغه ولم يكتمه مع أنه ليس في كتّمه تعطيل شرع ولا نقص مصلحة ، فلو كان كاتماً لكتّم هذه الآية التي هي حكاية سري في نفسه وبينه وبين ربه تعالى ، ولكنه لما كان وحياً بلغه لأنه مأمور بتبليغ كل ما أنزل إليه .

واعلم أن للحقائق نصابها ، وللتصرفات موانعها وأسبابها ، وأن الناس قد تمتلكهم العوائد ، فتحول بينهم وبين إدراك الفوائد ، فإذا تفشّت أحوال في عاداتهم استحسَنوها ولو ساءت ، وإذا ندرت المحامد دافعوها إذا رامت مداخلة عقولهم وشاءت ، وكل ذلك من تحريف الفطرة عن وضعها ، والمباعدة بين الحقائق وشرعها .

ولما جاء الإسلام أخذ يغزو تلك الجيوش ليقلعها من أقاصيها ، وينزلها من صياصيها ،

فالحسن المشروع ما تشهد الفطرة لحسنه ، والقبيح الممنوع الذي أماته الشريعة وأمرت  
بدفنه .

(202/623)

﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ  
أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ .

تفريع على جملة ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه ﴾ الآية ، وقد طوي كلام  
يدل عليه السياق ، وتقديره : فلم يقبل منك ما أشرت عليه ولم يمسكها .  
ومعنى ﴿ قضى ﴾ استوفى وأتم .

واسم ﴿ زيد ﴾ إظهار في مقام الإضمار لأن مقتضى الظاهر أن يقال : فلما قضى منها  
وطراً ، أي قضى الذي أنعم الله وأنعمت عليه ، فعدل عن مقتضى الظاهر للتنويه بشأن  
زيد .

قال القرطبي : قال السهيلي : كان يقال له زيد بن محمد فلما نزع عنه هذا الشرف حين نزل  
﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ [ الأحزاب : 5 ] وعلم الله وحشته من ذلك شرفه بخصيصة لم  
يكن يخص بها أحداً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهي أنه سماه في القرآن ،

ومن ذكره الله تعالى باسمه في الذكر الحكيم نوه غاية التنويه اه .

والوטר : الحاجة المهمة ، والنهمة قال النابغة :

فمن يكن قد قضى من خلة وطراً . . .

فإني منك ما قضيت أوطاري

والمعنى : فلما استتم زيد مدة معاشره زينب فطلقها ، أي فلما لم يبق له وطرٌ منها .

ومعنى ﴿ زوجناكها ﴾ ﴿ اذناك بأن تزوجها ، وكانت زينب أيماً فتزوجها الرسول عليه

الصلاة والسلام برضاها .

وذكر أهل السير : أنها زوجها إياه أخوها أبو أحمد الضيرير واسمه عبد بن جحش ، فلما

أمره الله بتزوجها قال لزيد بن حارثة : ما أجد في نفسي أوثق منك فاخطب زينب عليّ ،

قال زيد : فجئتها فوليتها ظهري توقيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت : يا زينب

أرسل رسول الله يذكرك .

فقلت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، وقامت إلى مسجدها وصلت صلاة

الاستخارة فرضيت ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل فبنى بها .

(203/623)



وكانت زينب تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتقول: زوجكن آباؤكن  
وزوجني ربي .

وهذا يقتضي إن لم يتول أخوها أبو أحمد تزويجها فتكون هذه خصوصية للنبي صلى الله  
عليه وسلم عند الذين يشترطون الولي في النكاح كما للكيّة دون قول الحنفية .  
ولم يذكر في الروايات أن النبي عليه الصلاة والسلام أصدقها فعده بعض أهل السير من  
خصوصياته صلى الله عليه وسلم فيكون في تزويجها خصوصيتان نبويتان .  
وأشار إلى حكمة هذا التزويج في إقامة الشريعة ، وهي إبطال الحرج الذي كان يخرجه  
أهل الجاهلية من أن يتزوج الرجل زوجة دعيّه ، فلما أبطله الله بالقول إذ قال : ﴿ وما جعل  
أدعياءكم أبناءكم ﴾ [ الأحزاب : 4 ] أكد إبطاله بالفعل حتى لا يبقى أدنى أثر من الحرج  
أن يقول قائل : إن ذاك وإن صار حلالاً فينبغي التنزه عنه لأهل الكمال ، فاحتيط لانتفاء  
ذلك بإيقاع التزوج بامرأة الدعي من أفضل الناس وهو النبي صلى الله عليه وسلم  
والجمع بين اللام وكفي توكيد للتعليل كأنه يقول : ليست العلة غير ذلك ، ودلت الآية على أن  
الأصل في الأحكام التشريعية أن تكون سواء بين النبي صلى الله عليه وسلم والأمة حتى  
يدل دليل على الخصوصية .

وجملة ﴿ وكان أمر الله مفعولاً ﴾ تذييل لجملة ﴿ زوجناكها ﴾ .

وأمر الله يجوز أن يراد به من أمر به من إباحة تزويج من كنّ حلائل الأدعياء ، فهو بمعنى الأمر



التشريعي فيه .

ومعنى ﴿ مفعولاً ﴾ أنه متبع ممتثل فلا يتنزه أحد عنه ، قال تعالى : ﴿ قل من حرم زينة

الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ [الأعراف : 32] .

ويجوز أن يراد الأمر التكويني وهو ما علم أنه يكون وقدر أسباب كونه ، فيكون معنى ﴿

مفعولاً ﴾ واقعاً ، والأمر من إطلاق السبب على المسبب ، والمفعول هو المسبب .

وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب من أمر الله بالمعنيين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير

والتنوير ح 21 ص ﴾

(204/623)

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

جمعت هذه الآية أيضاً بين المذكر والمؤنث في ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ . . . ﴾ [

الأحزاب : 36] فهي امتداد للآية السابقة ، فهي تخدم ما قبلها ، وتخدم أيضاً ما بعدها ،

وما به أصل السبب ؛ لأنها نزلت في عبد الله بن جحش وأخته زينب ، حين رفضا زواج

زينب من زيد بن حارثة ، فالمؤمن عبد الله بن جحش ، والمؤمنة أخته زينب من حيث هما

سبب لنزول الآية، وإلا فهي لجميع المؤمنين وجميع المؤمنات .

وسبق أن ذكرنا قصة زيد بن حارثة، وملخصها أنه سُرق من أهله، وبيع في سوق العبيد على أنه عبد، فاشتراه حكيم بن حزام، ثم وهبه للسيدة خديجة أم المؤمنين، فوهبته خديجة رضي الله عنها لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصار موليًّا لرسول الله

وبينما هو ذات يوم بالسوق، إذ رآه جماعة من قومه فعرفوه، وأخبروا أباه أنه بالمدينة، فجاءه أبوه وأعمامه، وحكوا لرسول الله قصته، وطلبوا عودته معهم، فقال رسول الله: خيروه، فإن اختاركم فهنياً لك، وإن اختارني، فما كان لي أن أسلمه، فردَّ زيد وقال: والله ما كنت لأختار على رسول الله أحداً .

فأراد سيدنا رسول الله أن يكافيء زيداً على هذا التصرف، فنسبه إليه على عادة العرب في هذا الوقت، فسمَّاه زيد بن محمد .

فلما أراد الحق سبحانه أن ينهي هذه العادة، ومثلها عادة الظهار، نزل قوله سبحانه: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 4] .

(205/623)

---

فكما أن الرجل لا يكون له إلا قلب واحد ، كذلك لا يكون له إلا أب واحد ، وشاء الله أن يبدأ بمُتَّبِي رسول الله ؛ ليكون نموذجاً تطبيقياً عملياً أمام الناس ، وكانت هذه الظاهرة يترتب عليها أن يرث المتبني من المتبني بعد موته ، وأن تحرم زوجة المتبني أن يتزوجها المتبني .

صحيح أن القضاء على هذه العادة قضاءً على نظام اجتماعي فاسد موجود في الجزيرة العربية ، لكنه في الوقت نفسه دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبني كما تبني العرب ، وأن الله تعالى أبطل من رسول الله هذا التصرف ؛ وهذا سيفتح الباب أمام معاندي رسول الله أن يشتموا فيه ، وأن تناوله ألسنتهم ؛ لذلك عاجل الحق سبحانه هذه القضية علاجاً ربياً بإنفاذ الأمر في نصرته حبيب له ، فلم يشوه عمل الرسول ، إنما جعل فعله عدلاً ، وحكمه سبحانه أعدل ، فقال : ﴿ ادعوهم لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ . . . ﴾ [الأحزاب : 5] .

والمعنى : إن كنتم جعلتم من العدل والمحبة أن تكفلوا هؤلاء الأولاد ، وأن تنسبوهم إليكم ، فهذا عدلٌ بشريٌّ ، لكن حكم الله أعدل وأقسط ، وشرف لرسول الله أن يردَّ الله حكمه إلى حكم ربه ، وشرف لرسول الله أن يكون له الأصل في المسألة ، وأنه يحكم ، فيردَّ الله حكمه إلى حكمه ، فهذا تكريم لرسول الله .

فقوله تعالى ﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ . . . ﴾ [الأحزاب: 5] يعني: أن فعل محمد كان قسطاً وعدلاً بقانون البشر، وقد جاء محمد ليغيّر قوانين البشر بقوانين ربّ البشر، وبهذا خرج سيدنا رسول الله من هذا المأزق .

(206/623)

---

أما زيد فقد عوّضه الله عما لحقه من ضرر بسبب انتهاء نسبه إلى رسول الله، فصار زيد بن حارثة بعد أن كان زيد بن محمد، عوّضه الله وأنصفه بأن جعله العَلَمَ الوحيد من صحابة رسول الله الذي ذكر اسمه في القرآن الكريم بنصّه وفصّه، فقال سبحانه: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا . . . ﴾ [الأحزاب: 37] فخلد زيد في كتاب يُتلى، ويُتعبد بتلاوته إلى يوم القيامة .

وعلاقة زيد بن حارثة بما نحن بصدده من قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ . . . ﴾ [الأحزاب: 36] أنه تزوج من السيدة زينب بنت جحش، زوّجه إياها رسول الله، وقد نزلت هذه الآية في زينب، وفي أخيها عبد الله .

ومعنى ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ . . . ﴾ [الأحزاب: 36] معنى (ما كان) أي: أنه شيء بعيد، لا يمكن أن يرد على العقل، أي: أنه أمر مُستبعد غير مُتصوّر، وكان

المنفية تدل على جحد هذه المسألة، فالمؤمن والمؤمنة، ما دام أن الإيمان باشر قلوبهما لا يمكن أن يتركا أمر الله وحكمه، أو أمر رسوله إلى اختيارهما .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ . . ﴾ .

﴿ [الأحزاب: 36] وإلا فلا إيمانَ لا بالله، ولا برسول الله .

(207/623)

---

فإن قلت: كيف وقد أثبت الله الاختيار؟ نقول: هناك فرق بين اختيار داخل في التكليف، إن شئت فعلته أو لم تفعله، وشيء في إيجاد التكليف بداية، فليس للعباد دخل في إيجاد الشيء المكلف به، إنما إذا كلفتهم أنا، فأنا صاحب التكليف، وكونهم يطيعونه أو لا يطيعونه، فهذا أمر آخر، ليس للعباد أن يقترحوا التكليف على هواهم؛ لأن التكليف لي، ولهم الاختيار في طاعته وفي قبوله، وما دام قد ثبت أنهم آمنوا بالله وآمنوا برسول الله فكان من الواجب عليهم أن يرتضوا الأمر، والأيعرضوا عنه إلى غيره .

وقصة طلاق زيد وزينب، ثم زواج سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منها قصة خاض فيها المستشرقون والمغرضون كثيرا، وتجروا على سيدنا رسول الله بكلام لا ينبغي في حقه صلى الله عليه وسلم، ومن قولهم أن محمداً أحب زينب وأرادها لنفسه، فأمرها

أن تشاغب زيدا حتى يطلقها فيتزوجها .

ونقول لهؤلاء الأغبياء : أولاً زينب بنت جحش الأسدية هي بنت عمّة رسول الله ، وكان صلى الله عليه وسلم مكلفاً بإدارة أموالها ورعاية شؤونها ، وقد نشأت تحت عينه ، ولو أرادها لنفسه لتزوجها بداية ، وهذا بنص القرآن :

﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ . . . ﴾ [الأحزاب : 37] فإن أردت أن تعرف ما أخفاه رسول الله فخذ مما أبداه الله والذي أبداه الله قوله تعالى : ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 37] وهذا يهدم كل ادعاءاتكم على رسول الله .

(208/623)

---

أما قولهم بانشغال قلب رسول الله بزينب ، فنقول : ولماذا تجعلون انشغال قلب محمد انشغالا جنسياً ؟ ولو تتبعتم القصة من أولها لظهر لكم غير ذلك ، فحينما أرسل رسول الله من يخطب زينب ظناً أخوها عبد الله وأختها حمّة أنه جاء ليخطبها لرسول الله ، فلما علموا أنه يخطبها لمولاه زيد غضبوا جميعاً ، فكيف تزوج السيدة القرشية و بنت عمّة رسول الله من عبد ، لكن لما علموا أن الأمر من الله أذعنوا له ووافقوا .

ثم بعد أن تزوجتُ زينب من زيد تعالتُ عليه ، بل وشعر أنها تحقره لهذا الفارق بينهما ، فكان زيد يشتكي لرسول الله سوءَ معاملة زوجته له ، وأنها كما نقول (منكدة عليه عيشته ) ، وأنها تعيش معه في بيت الزوجية بالقلب لا بالقلب ، لكن حبه لرسول الله كان يمنعه من طلاقها ، وهو أيضاً لا يريد أن يخسر هذا الشرف الذي ناله بالزواج من ابنة عمه رسول الله .

وكان سيدنا رسول الله في كل مرة يشتكي فيها زيدُ من زينب يقول له ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب : 37] ولو أرادها الرسول لنفسه لقال له طلقها ، ولوجد الفرصة أمامه سانحة .

ويجب أن نبحث هنا علاقة المرأة بالرجل ، فالخالق سبحانه خلق الرجل للمرأة ، والمرأة للرجل ؛ لذلك نجد المرأة العربية أم إياس ، وهي تُوصي ابنتها لما خطبها الحارث ، تقول : " أي بُنية ، إنك لو تركتِ بلا نصيحة لكنت أغنى الناس عنها ، ولو أن امرأة استغنتُ عن الزوج لغني أبويها وشدة حاجتهما إليها لكنت أغنى الناس ، ولكن الرجال للنساء خُلِقن ، ولهن خُلِق الرجال ، وأن النصيحة لو تركتُ لفضل أدبٍ لترك ذلك منك ، ولكنها تذكرة للغافل ومعوثة للعاقل " .

(209/623)

---

وقلنا: إن الإنسان يستطيع أن يعيش أفضل ما يكون من مأكَل ومَشْرَب وملبس ومسكن ،  
لكنه مع ذلك لا يستغني بحال عن الزوجة والمرأة كذلك ؛ لذلك يقول رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : " لو كنت امرأةً أحداً أن يسجد لأحد لأمرتُ الزوجة أن تسجد لزوجها " .  
لماذا ؟ لأن الزوج يعطيها ما يعطيه الأب والأم والإخوة ، ويزيد على ذلك مما يقدرُون ولا  
يستطيعون .

الشاهد أن المرأة للرجل ، والرجل للمرأة ، مهما وضعوا من أسوار من عزٍّ أو من جبروت ،  
أو غيره .

إن المسألة بالنسبة لزيد كانت صعبة ؛ لأن الله تعالى جعل للزواج ثلاثاً مراحل ، وردت في  
قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ  
مَوَدَّةً وَرَحْمَةً . . . ﴾ [الروم : 21] .

فالأولى أن يسكن الزوج إلى زوجته ، وأن يطمئن إليها ، ويرتاح بجوارها حين تمسح عنه  
عرقه ، وتحويه بعد تعب اليوم ومشاق الحياة ، فإن امتنع السكن بسبب منغصات للحياة ،  
فليكن بينهما مودة تجمعهما ، ولم لا ، وأنت حين تصاحب صديقاً مثلاً مدة طويلة تجد له  
مودة في قلبك ، وتجد أن لهذه المودة ثمناً ، فتحمّله إن أخطأ ، وتسامحه إن أساء ، فما بالك  
بالزوجة ، أليست أحق بهذه المودة ؟



فإذا ما فقدت المودة أيضاً ، فليبقَ بين الزوجين التراحم ، فليرحم كل منهما الآخر إن أصابه  
الكِبَر أو المرض ، أو غير ذلك .

وقد وصل زيد مع زينب إلى مرحلة فقد فيها السَّكَن والمودة والرحمة بسبب ما بينهما من  
فارق .

(210/623)

---

أمر آخر ، إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فكَّر في أمر زينب ، فلماذا تعدلون به  
إلى التفكير في الغريزة؟ ولماذا لا تعدلون به إلى مرتبة الإنصاف ، وهو الذي أرغم زينب  
على الزواج من زيد ، وهي الشريفة القرشية ، وهو العبد المملوك ، فلما وضعها في هذا  
المأزق أراد أن يُطَيِّب خاطرها ، ويصلح ما كان منه بأن يضمها إليه ، فتصير إحدى أمهات  
المؤمنين .

ثم من الذي منع رسولا قال الله عنه أنه بشر من أن تكون له هذه الرغبة ، وكل الرسل  
السابقين كان لهم هذه - هذا على فرض رغبة رسول الله في زينب - لكن الناس لم يُحسِنُوا  
الظن .

والذي يدلنا على أن هذه المسألة كانت ترتيباً ربانياً صرفاً ما نجده من الرياضية الإيمانية

بين كل من سيدنا رسول الله ، ومولاه زيد ، وابنة عمته زينب ، فقد جمعهم الثلاثة رياضة  
إيمانية كما نقول نحن الآن : فلان عنده روح رياضية .

يعني : يتقبل الهزيمة بروح عالية بدون عداوات أو أحقاد ، فلقد انصاع الجميع لأمر الله بهذه  
الروح الإيمانية .

أما الذين يأخذون من قوله تعالى في حق رسوله ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ .  
. . . ﴾ [الأحزاب : 37] يأخذونها سبباً في حق الرسول ، فعليهم أن يعلموا أن الخشية  
نوعان : خشية من شيء تخاف أن يضرك ، وخشية استحياء ، فالخشية في ﴿ وَتَخَشَى  
الناس . . . ﴾ [الأحزاب : 37] خشية استحياء ، ويكفي أن الحق سبحانه قال في  
حق رسوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا  
يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ . . . ﴾ [الأحزاب : 53] .

(211/623)

---

فالخشية هنا تعني خوف رسول الله من السنة الكفار التي ستخوض في حقه ، والتي ستقول  
إن محمداً تزوج من امرأة مُتَبَنِّأه ، لكن غاب عن هؤلاء أن الله تعالى ألغى مسألة التبني ،  
فليس لهم حجة ، وطبيعي أن يخاف رسول الله من السنة الكفار ؛ لأنه جاء لنقض عادات

وتقاليد جاهلية ، وكان هو صلى الله عليه وسلم أول من تحمّل تبعه هذا التغيير ؛ لأنه جاء على يديه وفي شخصه صلى الله عليه وسلم .

وسيدنا رسول الله حين يستحي من زواجه من زينب أو من كلام الناس ، فإنما يريد أن يبريء عِرْضه وساحته ، مما يشين ، وقد كان صلى الله عليه وسلم يدفع الشبهة عن نفسه دائماً ، لذلك

" لما رآه بعض أصحابه مع امرأة ، فمالوا عنه صلى الله عليه وسلم خشية أن يتسببوا له في حرج ، فناداهما رسول الله : " على رسلكما إنها صفية " فقالوا : نحن لانشك فيك يا رسول الله ، فقال : " إن الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم " .

فرسول الله يريد أن ينفذ عن نفسه أي شبهة ، يريد ألا يجعل لأحد جميلاً عليه ، بأنه ستر على رسول الله .

ولأدّل على حياته صلى الله عليه وسلم من قصته مع عبد الله بن سعد بن أبي السرح ، فلما دخل صلى الله عليه وسلم مكة فاتحاً ومنتصراً كان قد أهدر دم عبد الله بن سعد بن أبي السرح ؛ لأنه نال كثيراً من رسول الله ، فجاء عثمان بن عفان رضي الله عنه يستأمن لعبد الله من رسول الله - يعني : يطلب له الأمان - فما ردّ عليه رسول الله ، وكان ينتظر أن يقوم رجل من القوم فيقتل عبد الله ، لكن عثمان أعادها مراراً على رسول الله حتى أنه

استحي من عثمان فأمن عبد الله ، فلما آمنه أخذه عثمان وانصرف من مجلس رسول الله

(212/623)

---

فقال رسول الله لصحابته : " ألم يكن فيكم رجل رشيد يقوم إليه فيقتله ؟ " يعني : قبل أن يكلمه عثمان فيكون قد سبق السيف العذل كما يقولون ، فقام عبد الله بن بشر وقال : يا رسول الله ، لقد كانت عيني في عينك ، أنتظر إشارة منك لأقتله ، لكنك لم تفعل ، فقال سيدنا رسول الله - انظر إلى العظمة " ما كان لنبى أن تكون له خائنة الأعين " .

أذكر أنه كان لنا أستاذ ، هو سيدنا الشيخ موسى شريف رحمه الله ورضي الله عنه ، وكان رجاله مدد من الله ، وقد فسر لنا هذه الآية ، وكنا نذاكر دروسنا قبل أن نحضر درسه ، وكان يصطفي من بين إخواني الموجودين أمثال الشيخ حسن جاد ، والدكتور خفاجة وأبي العينين وغيرهم ، ليسألني عن مذاكرتنا وما وقف أمامنا من قضايا ، فناداني وكان قد علم من أبي اسم أمي ، فناداني بها فتقدمت إليه ، فضربني على قفائي ضربة انحلت معها القضية التي كانت تقف أمامنا ، تماما كما تضرب الذي يعاني من (الزغطة) ضربة على ظهره فتذهب .

ولما حدثنا الشيخ عن قصة سيدنا عثمان هذه جاء في اليوم التالي وقال: يا أولاد، رأينا الليلة سيدنا عثمان بجيائه، فقلت له: كيف تستأمن لرجل قال في رسول الله كذا وكذا؟ فقال لي: ألا تعلم أن الله يحب من تاب، فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ولم يقل: "أنا رأيت رسول الله - ما الذي جعلك تقبل شفاعته عثمان؟ فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة؟

فالنبي صلى الله عليه وسلم بطبيعته كان شديد الحياء .

ثم يقول تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: 36]  
وهنا ثلاثة توكيدات: قد الدالة على التحقيق وبعدها الفعل الماضي، ثم المفعول المطلق ضلالاً، ثم وصف هذا الضلال بأنه مبين .

(213/623)

---

والضلال هو عدم الاهتداء إلى الطريق المؤدّي إلى الغاية، لكن قد يضلُّ إنسانٌ طريقه، ثم يأتي من يفتح عليه ويدلّه، أما هذا الذي يعصي الله ورسوله، فضلاله ضلال مبين لا يجد من يدلّه، ولا من يهديه أبداً؛ لأن هذا الطريق الذي يسير فيه مُوصِّل إلى الآخرة، وليس هناك شيء من ذلك .

كانت هذه (لقطة) لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عثمان وعباد بن بشر  
أوضحتُ صفة الحياء في رسول الله ، نعود بعدها إلى ما كنا بصدده من الحديث عن  
الرياضة الإيمانية التي جمعتُ بين رسول الله وكل من زيد وزينب .

وكان سيدنا رسول الله إذا غاب زيد يذهب فيسأل عنه ، فذهب مرة ، فرأى زينب  
منشغلة في أمور بيتها ، وكانت زينب على حالة طيبة ، فقال صلى الله عليه وسلم : "  
تبارك الله أحسن الخالقين " كما ترى مثلاً ابنتك في مظهر حسن ، فتقول : ما شاء الله .  
وكان رسول الله أراد أن يُطَيَّبَ خاطرها ، أو يرفع من روحها نظير ما أجبرها عليه من  
الزواج بزيد ، ونظير أنها تعيش معه على مضض ، فلما جاء زيد قالت له : لقد جاء رسول  
الله وسأل عنك وقال لي : تبارك الله أحسن الخالقين ، فقال لها : يا زينب أرى أن تكوني  
لرسول الله ؛ لأنك وقعت في قلبه ، وأرى أن أطلقك ليتزوجك رسول الله ، فبدا عليها  
الارتياح ، وتعجبتُ كأنها لم تصدق : إذا طَلَّقْتَنِي أَتَزُوجُ بِرَسُولِ اللَّهِ ، كان هذا الحوار مجرد  
كلام .

وبالله لو قيل هذا الكلام في غير هذا الموقف ، ولو احد غير زيد لغلي الدم في عروقه ، وفعل  
ما أفعل ، إنما تأمل الرياضة الإيمانية التي تحلِّي بها زيد .

يقول تعالى في هذه المسألة : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ . . . ﴾ .

معنى ﴿ وَإِذْ تَقُولُ . . . ﴾ [الأحزاب: 37] واذكر جيداً وأدر مسألة زيد في رأسك ، اذكر إذ تقول للذي أنعم الله عليه بالإيمان - والمراد زيد وأنعمت عليه بالعتق أولاً ، وأنعمت عليه بقانون البشرية بأن جعلته ابناً لك وأنعمت عليه بأن زوجته ، وهو عبد ، من قرشية ، هي ابنة عمك ، ثم أنعمت عليه حين قلت له ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب: 37] .

لكن ، لماذا قلت له هذه الكلمة يا محمد ؟ أخوفاً من كلام الناس أن يقولوا : تزوج من امرأة مُتَبَنِّاهُ ؟ كيف وهذا مقصود من الله تعالى ، إنه يريد أن ينهي عادة التبني ، وأن ينهيها على يدك أنت ، فأنت تخفيه خوفاً من كلام الناس ، وقد أبداه الله حين أخبرك بهذه المسألة ، وأن نهايتها ستكون على يدك بأن تزوج امرأة مُتَبَنِّاهُ ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ . . . ﴾ [الأحزاب: 37] فدعك من الناس .

لذلك قال سبحانه في موضع آخر : ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب: 39] .

وسبق أن أوضحنا أن خشية صلي الله عليه وسلم لم تكن خشية خوف من شيء يضره ، إنما خشية استحياء ليدفع رسول الله الشبهة عن نفسه .

وقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا . . . ﴾ [الأحزاب: 37]

الوطر : هو الأشياء التي تناسب معاش الرجل ، فمعناه الغاية أو الحاجة ، وسبق أن قلنا :  
إن وطر الرجل من زوجته أن تكون سكراناً ، فإن لم يكن ، فمودة تجمعهما ، فإن لم يكن فرحمة  
متبادلة .

وقد افتقد زيد في زوجته كل هذه المراحل ، فلم يجد معها ، لا السكن ، ولا المودة ، ولا  
الرحمة ، فلماذا - إذن - يستمر في الارتباط بها ؟ لذلك كان يذهب إلى رسول الله ،  
فيشتكي له ما يلاقي من زينب ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له :

(215/623)

---

﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب : 37] .

وتأمل هنا هذه الرياضة الإيمانية بين سيدنا رسول الله وزيد وزينب رضي الله عنهما : لما  
طلق زيد زينب تركها رسول الله لتقضي عدتها ، فلما قضت العدة قال : يا زيد اذهب إلى  
زينب فاخطبها عليّ ، فما هذه العظمة ؟ رسول الله يبعث المطلق ليخطب له المطلقة ،  
وهذا يدل على ثقته في زيد ، وأنه قد قضى وطره من زينب ، ولم يعد فيها حاجة .

ويدخل زيد على زينب ، فيقول لها : أبشري يا زينب ، لقد بعثني رسول الله لأخطبك له ،  
فقلت : والله لا أجيب حتى أسجد شكراً لله ، فقامت زينب فسجدت ، عندها عاد



زيد إلى رسول الله ، فأخبره ما كان من زينب فجاءها رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
فدخل عليها بلا استئذان .

تُرى لماذا يدخل عليها سيدنا رسول الله بلا استئذان ؟ قالوا لأنها حينئذٍ صارت زوجته ،  
كما قال سبحانه ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا .

.. ﴿ [الأحزاب : 37] أي : زوجه الله بها من فوق سبع سماوات .

لذلك كانت السيدة زينب حين تجلس مع زوجات النبي صلى الله عليه وسلم - وهذه  
أيضاً من الرياضيات الإيمانية - تقول لهن : إني لأفتخر عليكم جميعاً بأنك زوجك  
أولياً وكن ، أما أنا فزوجني ربي ، فلا تجرؤ إحداهن على الردِّ عليها .

ليس هذا فحسب ، إنما تدلُّ أيضاً على سيدنا رسول الله ، فتقول له : يا رسول الله ، أنا  
أدُلُّ عليك بثلاث ، فيضحك سيدنا رسول الله ويقول : أما الأولى ؟ فتقول : أما الأولى  
فجدِّي وجدُّك واحد ، وأما الثانية فالأن الله زوجني من فوق سبع سماوات ، وأما الثالثة  
فالأن سفيري في الزواج لم يكن زيدا ، إنما كان جبريل .

فأيُّ عظمة هذه التي نلاحظها في هذه القصة ، وأيُّ رياضة إيمانية عالية من رسول الله  
وصحابته ؟

إذن : لم يتزوج رسول الله من زينب ، إنما زوجه ربه ؛ لذلك نقول للمغرمين بالخوض في هذه المسألة ، يحسبونها سبّة في حق رسول الله : افهموا الفرق بين زُوجٍ وتزوج . تزوج أي : بنفسه وبرغبته ، إنما زُوجَ أي زوجته غيره ، وكلمة ﴿ زَوْجُنَا كَمَا . . . ﴾ [ الأحزاب : 37 ] تحتوي على الفعل زُوجٍ والضمير ( ن ) فاعل يعود على الحق سبحانه ، والكاف لخطاب رسول الله ، وهي مفعول أول ، والهاء تعود على السيدة زينب ، وهي مفعول ثانٍ للفعل زُوجَ .

فرسول الله في هذه المسألة ، وفي كل زوجاته لم يخالف عن أمر الله . فلتكونوا منصفين ؛ لأن المسألة ليست عند محمد ، إنما عند رب محمد ، وقرأوا إن شئتم : ﴿ عسى ربه إن طَلَّكَ نَ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ مَسْلَمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَاتَاتٍ تَابَّاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ تَيَّابَاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ [ التحريم : 5 ] .

ثم هبوا - جدلاً - أن محمداً فعلها ، ما العيب فيها وقد كان التعدد موجوداً ، ولم ينشئ رسول الله تعدداً ، كان التعدد موجوداً في الأنبياء والرسل ، وفيكم وعندكم . أما الذين يتهمون رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه وسع على نفسه ، فتزوج تسعاً ، وضيق على أمته بأربعة ، فالرد على ذلك أن الله تعالى حكم بأن زوجات الرسول أمهاتٌ للمؤمنين ، وما دُمّن أمهات للمؤمنين ، فليس لأحد أن يتزوجهن بعد رسول الله ، أمّا غيرهن

من المؤمنات فإن كان مع الرجل سبعة مثلاً ، فعليه أن يفارق ثلاثة منهن ، وهؤلاء الثلاثة  
سيجدن من يتزوج بهن ، إذن : على الرسول أن يمسك زوجاته كلهن ، وعلى غيره من  
المؤمنين أن يفارقوا ما زاد على أربع .

(217/623)

---

شيء آخر : تظنون أن رسول الله وسع الله له هذه المسألة ، والحقيقة أن الله ضيق عليه إذا  
ما قارناه بغيره من عامة المؤمنين ، فالمؤمن له أن يمسك أربع زوجات ، فإذا ماتت إحداهن  
تزوج بأخرى ، وإن طلق إحداهن تزوج بدلاً منها ، فإن من جميعاً أو طلقهن ، فله أن يتزوج  
غيرهن حتى يكمل الأربعة ، وهكذا يكون للمؤمن أن يتزوج بعدد كثير من النساء .  
أما رسول الله - نعم تزوج تسعاً - لكن خاطبه ربه بقوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ  
وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 52] فمن الذي  
ضيق عليه إذن ؟ محمد أم أمته ؟

ثم يا قوم تنبهوا إلى الفرق بين الاستثناء في العدد والاستثناء في المعدود ، هل استثني الله  
نبيه في العدد من أربع إلى تسع ، أم استثناه في معدود بذاته ، استثناه في المعدود لا في العدد  
، لأنه لو استثناه في العدد لكان له إذا ماتت إحدى زوجاته أن يتزوج بأخرى ، إنما وقف به

عند معدود بذاته ، بحيث لو ماتوا جميعاً ما كان له صلى الله عليه وسلم أن يتزوج بعدهن

وبعد ذلك أظل الحكم على رسو الله هكذا ؟ لا ، إنما كان في بداية الأمر وبعد ذلك حينما

استقرت الأمور وأمن الله رسوله قال له : افعل ما تشاء ، لأنك مأمون على أمتك .

ثم نقول : هبوا أن رسول الله له اختيار في هذه المسألة ، ولم تكن مسبقاً ، ألم يؤدِّ فعله هذا

إلى إلغاء عادة التبني ؟ ثم أنزعت الرسالة من رسول الله بعد أن فعل ما فعل ؟ إذن : لا

يتناقض مراد الله ومراد رسول الله .

(218/623)

---

والذين تناولوا سيدنا رسول الله في هذه المسألة مثل الذين تناولوا سيدنا يوسف - عليه

السلام - لما قال الله فيه : ﴿ وَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا . . . ﴾ [يوسف : 24] وكانهم

أكثر غيرة على يوسف من ربه عز وجل ، نعم همَّ بها يوسف أي : فكر فيها أو غير ذلك ،

ولن نقول لكم على الصواب لتظلوا في حيرتكم ، لكن أنزع الله منه الرسالة بعد ما همَّ بها ؟

إذن : همَّ بها لم يناقض الرسالة ، فما تقولونه في هذه المسألة فضول منكم .

ثم تأتي العلة في هذه المسألة ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجٍ ادَّعَيْتَهُمْ إِذَا

قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا . . . ﴿ [الأحزاب: 37] ثم تختم الآية بما لا يدع مجالاً للشك في رسول الله: ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: 37] أي: لا بُدَّ أن يحدث، ولن يترك لأيِّ شخصٍ آخر، حتى لا تفسد القضية في إلغاء عادة التبيي، إذن، فزواج رسول الله من امرأة مُتَبَّنَاهُ ما كان إلا لرفع الحرج عن جميع المؤمنين، والآن يصح لكل مُتَبَّنٍ أن يتزوج امرأة مُتَبَّنَاهُ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

(219/623)

وقال صاحب التفسير الواضح:

روى أن رسول الله خطب زينب بنت عمته فظنت أن الخطبة لنفسه، فلما تبين أنه يريد لها لزيد كرهت ذلك وامتنعت وامتنع أخوها عبد الله لنسبها ومكاتها من قريش وأن زيدا كان بالأمس عبداً، فلما نزل قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

رضيا وقال أخوها: مرني بما شئت، فزوجها رسول الله لزيد .

نعم ليس لمؤمن ولا مؤمنة - بهذا الوصف - إذا أمر الله - عز وجل - ورسوله صلى الله عليه وسلم بأمر أن يعصياه بحال ولا ينبغي منهم ذلك، فالنبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم،

وهو حريص عليهم وبهم رءوف رحيم ، ومن يختر خلاف أمر الله ورسوله فقد عصى  
وضل ضلالا مبينا يستحق عليه إثما كبيرا .

هذه المرأة التي أكرهت على الزواج من زيد لأنها شريفة وهو عبد أعتق ، ولم تقبل إلا امتثالا  
لأمر الله ورسوله ، ماذا تنتظر منها ؟ مهما كان إيمانها ! إنها إنسانة ومعها نفس لوامة ، فلم  
تعاشر زيدا معاشرة الأزواج ، وكانت له كارهة وعليه متعالية ، وزيد رجل عزيز بالإيمان  
يعتقد أن أكرم الناس عند الله الأتقياء ، وأنه لا فضل لإنسان على آخر إلا بالتقوى ، لهذا  
كانت حياتهما الزوجية غير سعيدة ، وكان زيد يشكو منها لرسول الله كثيرا .

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى إليه : أن زيدا يطلق زينب وأنه يتزوجها  
بتزويج الله إياها ، فلما تشكى زيد للنبي صلى الله عليه وسلم من خلق زينب وأنها لا  
تطيعه ، وأعلمه أنه يريد طلاقها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب  
والوصية : « اتق الله في قولك هذا وأمسك عليك زوجك »

وهو يعلم أنه سيفارقها زيد ويتزوجها هو - وهذا ما أخفاه النبي في نفسه - ولم يرد أن يأمره  
بالطلاق لما علم أنه سيتزوجها وخشي الرسول من كلام المنافقين وقولهم : إن محمدا تزوج  
زينب بعد زيد وهو مولاه .

(220/623)

---

وقد عاتبه الله على هذا القدر حيث خشى الناس في شيء قد أباحه الله له لحكمة عالية  
وعلة سيدكرها القرآن لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم وعاتبه ربه  
حيث قال لزيد : أمسك عليك زوجك واتق الله مع علمه بأنه سيطلق ، وحيث خشى  
الناس والله أحق بالخشية في كل حال .

وليس في أمر النبي لزيد بالإمسك وعدم الطلاق - مع علمه بأنه مطلق حتما - شيء ، فالله  
يأمر الناس جميعا بالإيمان ، وقد علم أن منهم المؤمن المستجيب والكافر الذي يستحيل  
عليه أن يجيب ، وإنما أمره ليقطع عذره ، ويقيم عليه حجته .  
ولما انقضت عدة زينب خطبها رسول الله ودخل بها بغير إذن ولا عقد ولا صداق لأن الله  
زوجها له من فوق سبع سموات .

فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ  
- مواليتهم ومن تنوهم - إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مَفْعُولًا لِمَحَالَةِ إِذِ  
هُوَ صَاحِبُ الْأَمْرِ ، وَإِلَيْهِ يَرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ .

ما كان على النبي من حرج وليس عليه إثم ولا ضيق في كل شيء فرضه الله وسنه له  
وهكذا الأنبياء جميعا ، وتلك سنة الله في الذين خلوا من قبله من الأنبياء ، وكان أمر الله  
قدرا مقدرا من لدن الحكيم الخبير ، والعليم البصير ، هؤلاء الأنبياء هم الذين يبلغون

رسالات ربهم متوكلين عليه لا يخشون أحدا غيره ، وهذا شأن المؤمن الصادق ، فما بال الأنبياء والمرسلين ؟ ! وكفى بالله حسيبا ورفيقا ، وهو على كل شيء شهيد .

(221/623)

---

أيها الناس : ليس محمد أبا أحد من رجالكم حتى تقولوا : كيف تزوج محمد زوجة ابنه ومولاه ؟ ولكن كان رسول الله وخاتم النبيين وإمام المرسلين لاني بعده به ختمت الرسالات ، وإليه انتهى الوحي من السماء ، وانقطعت الأوامر الإلهية اكتفاء بالأمر الدائم والدستور المحكم الذي أنزل من لدن حكيم خبير على النبي محمد صلى الله عليه وسلم . وكان الله بكل شيء عليما فجعل محمدا خاتم الأنبياء ورسالته عامة شاملة كاملة فيها الخير إلى يوم القيامة .

ومن المؤسف أن تندس في كتب التفسير أقوال تنسب إلى أكابر العلماء ، والله يعلم أنهم برآء ، أو هي في الواقع سموم إسرائيلية ، وضعها من أسلم من اليهود عن حسن قصد أو عن سوءه ، ومنها ما قيل في تفسير هذه الآيات من نسبة أمور لا تليق بأى رجل عادى فضلا عن أشرف الخلق المشهود له من كافة الناس أنه رجل صادق ذو خلق .

وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ [سورة القلم آية 4] .



قالوا : إن محمدا رأى زينب فأحبها ثم كتم هذا الحب ، ثم لم يجد بدا من إظهاره فأظهره ،  
ورغب في زينب فطلقها زوجها وتزوجها ، وزعموا أن العتاب في الآية لكتمان حبه  
لزينب .

ونظرة بسيطة إلى تاريخ زينب وظروفها في زواج زيد تجعلنا نؤمن بأن سوء العشرة التي  
كانت بين زينب وزيد إنما هو من اختلافهما اختلافا بينا في الحالة الاجتماعية فزينب  
شريفة ، وزيد كان بالأمس عبدا . وقد أراد الله امتحانها بزواج زيد لتحطيم مبدأ  
العصبية القبلية والشرف الجاهلي ، وجعل الشرف في الإسلام والتقوى فخصت زينب  
مكرهة ، وأسلمت لزيد جسدها دون روحها فكان الألم والضيق .  
ومحمد هذا كان يعرف زينب من الصغر لأنها ابنة عمته فمن كان يمنعها منه ؟ وكيف يقدم  
إنسان امرأة لشخص وهي بكر ، حتى إذا تزوجها وصارت ثيبا يرغب فيها ؟  
لا يا قوم : تعقلوا ما تقولون . وتفهموا الحق لوجه الحق تدركوه بلا تلبيس ولا تشويش .

(222/623)

---

وانظر إليهم وهم يقولون : إن الذي أخفاه محمد هو حبه لزينب ولهذا عوتب ، وهل يعاتب  
الشخص لأنه لم يجاهر بحبه لامرأة جاره ؟ ! ولكن الحق هو أن هذا الزواج كان امتحانا في

أوله لزینب وأخوها حیث أكرها علی قبول زید ، وفی النهایة كان امتحانا قاسیا للنبي صلی  
الله علیه وسلم حیث یؤمر به ، ویعلم نهائیه ، وزینب تحت مولاه زید ، والحكمة - كما  
نطق القرآن - هو تحطیم مبدأ كان معمولا به ومشهورا عند العرب هو تحريم زواج امرأة  
الابن من التبنی كتحريمها إذا كان الابن من النسب ، وتغلغل العادة فی النفوس جاء هدمها  
علی ید النبي صلی الله علیه وسلم وعلی ید زید بن حارثة مولاه .

فالذمی كان یكتمه النبي صلی الله علیه وسلم فی نفسه تأذیه من هذا الزواج المفروض  
وتراخیه فی إنفاذ أمر الله به وخوفه من لغط الناس - وبخاصة المنافقین - عند ما یجدون  
نظام التبنی قد انهار بعد ما أفوه ، ولهذا فقد عوتب .

هذه الحادثة تلقفها المستشرقون ومن علی شاكلتهم من المسلمین ، وخبوا فیها ووضعوا  
وأباحوا لأنفسهم الخوض فی الأعراض ، والتكلم فی حق النبي صلی الله علیه وسلم وتصویره  
بصورة یترفع عنها کثیر من الناس ، وكان سندهم فی ذلك كله ما نقلته كتب التفسیر . انتهى

انتهی . اهـ ﴿ التفسیر الواضح - ج 3 ص 100.98 ﴾

(223/623)

---

وقال لشيخ محمود غريب

**\*\* محمد \*\*** صلِّ ياربِّ عليه وعلى آله وبارك وسلِّم كما تحبه وترضاه آمين \*

(224/623)

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وسلام على النبي المصطفى \*\* أما

بعد ..... \* قال تعالى: ---- ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمُؤِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا

مُبِينًا ﴾ الأحزاب 36 وقال تعالى: ---- ﴿ وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ

أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ

أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ

أَدْعِيائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ الأحزاب 37 المعرفة الصحيحة

لسبب نزول هذه الآيات حصن من الخطأ في فهمها والآيات التي اخترتها في

هذا اللقاء خطأ في فهمها البعض بسبب جهلهم بقصة نزول الآيات والقصة في سطور

..... أن النبي صلِّ ياربِّ عليه وعلى آله وبارك وسلِّم كما تحبه وترضاه آمين أعتق

زيدا بن حارثة..... ثم تبناه..... وسماه زيد بن محمد تكريما

لإيثار زيد العيش مع النبيّ عبداً على أن يعيش مع أهله ووالده حراً ثمّ عزم النبيّ على تزويج  
زيد فاختر له السيّدة زينب بنت جحش - بنت عمّة النبيّ - وكان النبيّ يهدف من وراء  
هذا الاختيار إلى تحطيم الأغلال التي وضعتها الجاهلية على العبيد . فلا يتزوجون حرّة  
ولا يسعدون بعيش وهذه التجربة سوف تنقل تعاليم الإسلام من المثل إلى الواقع ولكن مع  
نبل التجربة إلا أنها صعبة على نفسيّة زينب - أول شريفة تزوجها - عبداً - وان  
أعتق فامتعت . . . . . وامتنع

(225/623)

---

أخوها . . . . . ولكن السّماء قالت كلمتها في هذا  
الموضوع فلا اختيار مع أمر الله تعالى قال تعالى : ----- ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ  
إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ  
ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ الأحزاب 36 أطاعت زينب أمر  
السّماء . . . . . وسلّمت

جسدها

لزيد . . . . . أمّا

قلبها فلا سلطان لها عليه أنك تستطيع أن ترغم فرسك على الذهاب للحوض ولكنك لا  
 تستطيع أن ترغمها على أن تشربو كان لابد لهذا الزواج أن ينجب  
 المشاكل . . . . . ويذهب زيد إلى النبي صلّ ياربّ عليه وعلى آله وبارك  
 وسلّم يشتكى ويطلب النبيّ خاطره . . . . . ويتألم النبيّ نفسياً لأنه كان يتمنى نجاح  
 التجربة ولكنّ الوحي أخبر النبيّ أن السيدة زينب ستصبح زوجة له بعد أن يطلقها زيد  
 وفتح النبيّ من هذا الخبر لأنه سوف يفتح عليه أفواه المنافقين . . . . . ويسلط عليه السنة الذين  
 استقر في قلوبهم قانون البيئة الذي يحرم على الرجل أن يتزوج امرأة ابنه من النبيّ وكم  
 الرسول صلّ ياربّ عليه وعلى آله وبارك وسلّم الخبر راجياً أن يعفيه الله تعالى من هذا  
 الزواج وفي لحظات الخشية من السنة الناس والرجاء في عفو الله تعالى جاء زيد يخبر النبيّ  
 على طلاق زينب . . . . . فقال له النبيّ: --- أمسك عليك  
 زوجك . . . . . واتق الله وهنا نزلت الآيات: --- ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى  
 النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى  
 الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ

إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ الأحزاب 37 وإذ تقول للذي أنعم الله تعالى

عليه --- بنعمة الإسلام --- وأنعمت عليه --- بنعمة العتق --- أمسك عليك

زوجك --- فلا تطلقها --- واتفق الله لأن الطلاق أبغض الحلال وتخفي في نفسك ما

الله مبدية --- وهو أن زينب ستصبح زوجا لك بعد طلاقها من زيد --- كما أخبرك

الوحي وتخشى الناس --- أي وتخشى حديث الناس عنك بأنك تزوجت مطلقة ابنك

من التبني --- والله أحق أن تخشاه --- وحده ولا تخشى معه أحدا --- فلما

قضى زيد منها وطرا --- أي طلقها واتهمت عدتها --- زوجناكها ---

فالتزويج من الله تعالى --- وليس للنبي أي دخل فيه .....

سامح الله تعالى المفسرين الذين أخطئوا فهم القرآن لكي لا يكون على المؤمنين حرج في

أزواج ادعياءهم إذا قضوا منهن وطرا وهذا بيان للحكمة التي من أجلها فرض الله تعالى

زواج زينب على النبي صلّى ياربّ عليه وعلى آله وبارك وسلم وواضح أن القرآن يستأصل

بهذا الزواج ما بقي في أذهان الناس من قوانين الجاهلية المتعلقة

بالتبني .....

ومن قبل قد صحّح القرآن نسب المتبني فقال تعالى :-

-- ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ

وَمَوَالِكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا

رَحِيمًا ﴿ الأحزاب 5 فلم يبق بعد ذلك في موضوع التبني إلا أخوة الإسلام وهي الرباط  
الاجتماعي المقدس . . . . . وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا . . . . . أبعد هذا الوضوح يصح  
لأحد من المفسرين أن يخطئ فهم القرآن ؟ وأن يحتمل الآيات من الأخبار الفاسدة ما  
نسجته عقول أعداء الإسلام من خيط كرههم لنبيه ؟ ؟ أقول هذا . . . . . حتى لا  
نخطئ فهم القرآن . . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ سلسلة حتى لا نخطئ فهم القرآن للشيخ  
محمود غريب ﴿

(227/623)

وقال صاحب الميزان :

قوله : ( وإذ تقول للذي أنعم الله عليه - إلى قوله - وكان الله بكل شيء عليما ) في قصة تزوج  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزوجه مولاة زيد الذي كان قد اتخذها ابنا ، ولا يبعد أن  
تكون الآية الأولى أعنى قوله : ( وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ) الآية ، مرتبطة بالآيات التالية  
كالتوطئة لها .

قوله تعالى : ( وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من  
أمرهم ) الخ ، يشهد السياق على أن المراد بالقضاء هو القضاء التشريعي دون التكويني

فقضاء الله تعالى حكمه التشريعي في شئ مما يرجع إلى أعمال العباد أو تصرفه في شأن من شؤونهم بواسطة رسول من رسله ، وقضاء رسوله هو الثاني من القسمين وهو التصرف في شأن من شؤون الناس بالولاية التي جعلها الله تعالى له بمثل قوله : ( النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ) .

فقضاءه صلى الله عليه وآله وسلم قضاء منه بولايته وقضاء من الله سبحانه لانه الجاعل لولايته المنفذ أمره ، ويشهد سياق قوله : ( إذا قضى الله ورسوله أمرا ) حيث جعل والأمر الواحد متعلقا لقضاء الله ورسوله معا ، على أن المراد بالقضاء التصرف في شؤون الناس دون الجعل التشريعي المختص بالله .

وقوله : ( وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ) أي ما صح ولا يحق لاحد من المؤمنين والمؤمنات أن يثبت لهم الاختيار من أمرهم بحيث يختارون ما شاؤا وقوله : ( إذا قضى الله ورسوله أمرا ) ظرف لنفي الاختيار .

وضميرا لجمع في قوله : ( لهم الخيرة من أمرهم ) للمؤمن والمؤمنة المراد بهما جميع المؤمنين والمؤمنات لوقوعهما في حيز النفي ووضع الظاهر موضع المضمرة حيث قيل : ( من أمرهم ) ولم يقل : أن يكون لهم الخيرة فيه للدلالة على منشأ توهم الخيرة وهو انتساب والأمر إليهم . والمعنى : ليس لاحد من المؤمنين والمؤمنات إذا قضى الله ورسوله بالتصرف في



---

أمر من أمورهم أن يثبت لهم الاختيار من جهته لانتسابه إليهم وكونه أمرا من أمورهم  
فيختاروا منه غير ما قضى الله ورسوله بل عليهم أن يتبعوا ارادة الله ورسوله .  
والاية عامة لكنها لوقوعها في سياق الآيات التالية يمكن أن تكون كالتمهيد لما سيجي من  
قوله : ( ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ) الآية ، حيث يلوح منه أن بعضهم كان قد  
اعترض على تزوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بزوج زيد وتعييره بأنها كانت زوج ابنة  
المدعوله بالتبني وسيجيء في البحث الروائي بعض ما يتعلق بالمقام .  
قوله تعالى : ( وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله )  
إلى آخر الآية المراد بهذا الذي أنعم الله عليه وأنعم النبي عليه زيد بن حارثة الذي كان عبد  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم حرره واتخذه ابنا له وكان تحت زينة بنت جحش  
بنت عمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى زيد النبي فاستشاره في طلاق زينة فنهاه  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الطلاق ثم طلقها زيد فتزوجها النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
وسلم ونزلت الآيات .

فقوله : ( أنعم الله عليه ) أي بالهداية إلى الإيمان وتحييته إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
وقوله : ( وأنعمت عليه ) أي بالاحسان إليه وتحريره وتخصيصه بنفسك ، وقوله : أمسك

عليك زوجك واتق الله ) كناية عن الكف عن تظليتها ، ولا يخلو من اشعار باصرار زيد  
على تظليتها .

(229/623)

---

وقوله : ( وتخفى في نفسك ما الله مبديه ) أي مظهره ( وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه )  
ذيل الآيات أعنى قوله : ( الذين يبلغون رسالات الله ولا يخشون أحدا الا الله ) دليل على أن  
خشية صلى الله عليه وآله وسلم الناس لم تكن خشية على نفسه بل كان خشية في الله  
فأخفى في نفسه ما أخفاه استشعارا منه أنه لو أظهره عابه الناس وطعن فيه بعض من في  
قلبه مرض فأثر ذلك أثرا سيئا في ايمان العامة ، وهذا الخوف - كما ترى - ليس خوفا  
مذموما بل خوف في الله هو في الحقيقة خوف من الله سبحانه .

فقوله : ( وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ) الظاهر في نوع من العتاب ردع عن نوع من  
خشية الله وهي خشية عن طريق الناس وهداية إلى نوع آخر من خشية تعالى وأنه كان  
من الحرى أن يخشى الله دون الناس ولا يخفى ما في نفسه ما الله مبديه وهذا نعم الشاهد  
على أن الله كان قد فرض له أن يتزوج زوج زيد الذي كان تبناه

(230/623)

---

ليرتفع بذلك الحرج عن المؤمنين في التزوج بأزواج الأعداء وهو صلى الله عليه وآله وسلم كان يخفيه في نفسه إلى حين مخافة سوء أثره في الناس فأمنه الله ذلك بعبابه عليه نظير ما تقدم في قوله تعالى: (يا أيها النبي بلغ ما أنزل إليك من ربك - إلى قوله - والله يعصمك من الناس) الآية .

فظاهر العتاب الذي يلوح من قوله: (وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) مسوق لانتصاره وتأيد أمره قبال طعن الطاعنين ممن في قلوبهم مرض نظير ما تقدم في قوله: (عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين) التوبة: 43 .  
ومن الدليل على أنه انتصار وتأيد في صورة العتاب قوله بعد: (فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها) حيث أخبر عن تزويجه إياها كأنه أمر خارج عن إرادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واختياره ثم قوله: (وكان أمر الله مفعولا) .

فقوله: (فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها) متفرع على ما تقدم من قوله: وتخفى في نفسك ما الله مبديه) وقضاء الوطر منها كناية عن الدخول والتمتع، وقوله: (لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم لما قضوا منهن وطرا) تعليل للتزويج ومصلحة للحكم، وقوله: (وكان أمر الله مفعولا) مشير إلى تحقق الوقوع وتأكيده للحكم .

ومن ذلك يظهر أن الذي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخفيه في نفسه هو ما فرض الله

له أن يتزوجها لا هواها وحبه الشديد لها وهي بعد مزوجة كما ذكره جمع من المفسرين  
واعترضوا عنه بأنها حالة جبلية لا يكاد يسلم منها البشر ، فإن فيه أولا : منع أن يكون  
محيث لا يقوى عليه التربية الإلهية ، وثانيا : أنه لا معنى حينئذ للعتاب على كتمانته وإخفائه  
في نفسه فلا يجوز في الإسلام لذكر حلائل الناس والتشبيب بهن . انتهى انتهى . ١ هـ

﴿ الميزان ح 16 ص 321.324 ﴾

(231/623)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

الافتيات عليه في أمره والاعتراض عليه في حكمه وترك الانقياد لإشارته . قرع لباب

الشرك ، فمن لم يمسك عنه سريعا وقع في وهدته .

قوله جل ذكره : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ أَمْسِكْ عَلَيْكُمْ زَوْجَكُمْ وَاتَّقِ

اللَّهُ ﴾ .

أنعم الله عليه بأن ذكره وأفرده من بين الصحابة باسمه .

ويقال: أنعم الله عليه بإقبالك عليه وتبنيك له. ويقال: بأن أعنته، ويقال: بالإيمان  
والمعرفة. وأنعمت عليه بالعتق وبأن تبنيته. ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ إقامة للشرعة  
مع علمك بأن الأمر في العاقبة إلى ما ذا يؤول، فإن الله أطلعك عليه، وقلت له: " اتق ".  
قوله: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾: أي لم تظهر لهم أن الله عرفك ما يكون من  
الأمر في المستأنف.

﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ﴾ من مبدك ومحبتك لها لا على وجه لا يحل. ﴿وَتُخْفِي النَّاسَ﴾  
﴿أي وتخشي عليهم أن يقعوا في الفتنة من قصة زيد، وكانت تلك الخشية إشفاقاً منك  
عليهم، ورحمة بهم.

ويقال: وتستحي من الناس - والله أحق أن تستحي منه.  
ويقال تخشى لناس ألا يطيقوا سماع هذه الحالة ولا يتقوا على تحملها. فربما يخطر ببالهم  
ما ينفي عنهم وسعهم.

﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ لكي لا يكون عليك حرج، ولكي لا يكون  
على المؤمنين حرج في الزواج بزوات أدعيائهم، فإنما ذلك يُحرّم في الابن إذا كان من  
الصلب.

---

قوله جلّ ذكره: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ .

لَا يُعَارَضُ وَلَا يُنَاقِضُ ، وَلَا يُرَدُّ وَلَا يُجْحَدُ . وما كان على النبيّ من حرجٍ بوجهٍ لكونه

معصوماً . انتهى انتهى . اهـ ﴿لطائف الإشارات ح 3 ص 162.164﴾

(233/623)

---

بحث نفيس بعنوان ( التحقيق فيما نسب للنبي صلى الله عليه وسلم من زواجه بزینب

بنت جحش رضي الله عنها )

إعداد

أحمد بن عبد العزيز القصير

محاضر في كلية المعلمين في الرس

بسم الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد :

قال الله تعالى : ( وَإِذِ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ

اللَّهَ وَتَخْفِ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ

مَنْهَا وَطَرًا زَوْجِنَا كَمَا لَكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَاءِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ  
وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ( [الأحزاب: 37/ ] .

ذكر بعض المفسرين في سبب نزول هذه الآية: أن النبي (وقع منه استحسان لزينب بنت  
جحش رضي الله عنها ، وهي في عصمة زيد بن حارثة ، وأن النبي (كان حريصاً على أن  
يطلقها زيد فيتزوجها هو .

وقد اتكأ على هذه الرواية عدد من المغرضين ، من مستشرقين ، وملحدين ، وجعلوها  
أداة للطنن في نبينا الكريم ، والنيل من شخصه الكريم .

ولما كان الأمر بهذه الخطورة عمدت إلى دراسة هذه القصة دراسة علمية مؤصلة ، لبيان  
الحقيقة ، وتنزيه مقام النبي - صلى الله عليه وسلم - عن مثل هذه القصص المختلفة  
الموضوعة .

وقد جعلت هذا البحث في ثلاثة فصول :

الفصل الأول : تخريج القصة ، وذكر طرقها ، مع بيان عللها والحكم عليها .

الفصل الثاني :: ذكر مذاهب المفسرين والعلماء تجاه هذه القصة .

الفصل الثالث : بيان القول الصحيح في هذه القصة ، وفي سبب نزول الآية .

الفصل الأول : تخريج القصة ، وذكر طرقها ، مع بيان عللها والحكم عليها :

رويت هذه القصة من ثمانية طرق ، كلها ضعيفة ، وفيما يلي تفصيلها وبيان عللها :

الرواية الأولى: عن أنس بن مالك (قال: «أتى رسول الله (منزل زيد بن حارثة، فرأى رسول الله (امرأته زينب، وكأنه دخله (لا أدري من قول حماد، أو في الحديث) (1) فجاء زيد يشكوها إليه، فقال له النبي (أمسك عليك زوجك واتق الله. قال: فنزلت (واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه (إلى قوله: (زوجنا كما (يعني زينب (2). «

(1) قائل هذه العبارة: هو مؤمل بن إسماعيل، أحد رواة الحديث.

(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (149/3) قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا

حماد بن زيد، حدثنا ثابت، عن أنس . . . . ، فذكره .

وهذا الحديث فيه ثلاث علل:

الأولى: أنه من رواية مؤمل بن إسماعيل، وهو سيئ الحفظ، كثير الغلط، قال أبو حاتم:

صدوق، كثير الخطأ. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الأجرى: سألت أبا داود

عنه: فعظمه ورفع من شأنه، إلا أنه يهمل في الشيء. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما

أخطأ. وقال يعقوب بن سفيان: حديثه لا يشبه حديث أصحابه، وقد يجب على أهل



العلم أن يقفوا عن حديثه؛ فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخه، وهذا أشد، فلو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لكننا نجعل له عذراً. وقال الساجي: صدوق كثير الخطأ، وله أوهام يطول ذكرها. وقال ابن سعد: ثقة كثير الغلط. وقال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ. وقال محمد بن نصر المروزي: إذا انفرد بحديث وجب أن يُتوقف ويُثبت فيه؛ لأنه كان سيئ الحفظ، كثير الغلط. انظر: تهذيب التهذيب (339/10).

العلة الثانية: أن مؤمل بن إسماعيل قد تفرد بزيادة منكرة في هذا الحديث، وهي قوله - في أول الحديث - : «أتى رسول الله (منزل زيد بن حارثة، فرأى رسول الله (امرأته زينب، وكأنه دخله». وقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات، عن حماد بن زيد، ولم يذكروا هذه الزيادة، ومن هؤلاء الرواة:

مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ: أخرج حديثه، البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، حديث (4787)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ( «أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ( وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ( نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ » .

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيِّ: أخرج حديثه، البخاري في صحيحه، في كتاب التوحيد، حديث (7420) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: « جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ ( يَقُولُ:

اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ . قَالَ أَنَسٌ : لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ( كَاتِمًا شَيْئًا لَكُمْ هَذِهِ » .  
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ : أَخْرَجَ حَدِيثَهُ ، التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ ، فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ ، حَدِيثُ  
(3212) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ  
أَنَسٍ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ( وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ فِي  
شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، جَاءَ زَيْدٌ يُشْكُو ، فَهَمَّ بِطَلَاقِهَا ، فَاسْتَأْمَرَ النَّبِيَّ ( ، فَقَالَ النَّبِيُّ )  
: أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ » .

عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ : أَخْرَجَ حَدِيثَهُ ، ابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (519/15) قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ  
بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ : حَدَّثَنَا  
عَفَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يُشْكُو  
زَيْنَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ( ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( : أَمْسِكْ عَلَيْكَ أَهْلَكَ ، فَنَزَلَتْ : ( وَتُخْفِي فِي  
نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ) » .

مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ : أَخْرَجَ حَدِيثَهُ ، النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى (432/6) قَالَ : أَنَا مُحَمَّدُ  
بْنُ سَلِيمَانَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : . . . . ، فَذَكَرَهُ ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ  
ابْنِ حِبَانَ .

العلة الثالثة : تردد مؤمل بن إسماعيل في هذه الزيادة التي رواها في الحديث ، وذلك بقوله : «

لا أدري من قول حماد ، أوفي الحديث » ، وهذا يدل على سوء حفظه ، وأن هذه الرواية غير محفوظة في الحديث .

(235/623)

---

الرواية الثانية : عن محمد بن يحيى بن حبان : قال : جاء رسول الله ( بيت زيد بن حارثة يطلبه ، وكان زيد إنما يقال له زيد بن محمد ، فرما فقد رسول الله ( الساعة ، فيقول : أين زيد ؟ فجاء منزله يطلبه ، فلم يجده ، وتقوم إليه زينب بنت جحش ، زوجته فضلاً ، فأعرض رسول الله ( عنها ، فقالت : ليس هو هاهنا يا رسول الله ، فادخل بأبي أنت وأمي ، فأبى رسول الله ( أن يدخل ، وإنما عجلت زينب أن تلبس ، لما قيل لها رسول الله ( على الباب ، فوثبت عجلت ، فأعجبت رسول الله ( ، فولى وهو يهمهم بشيء لا يكاد يفهم منه إلا ربما أعلن سبحان الله العظيم ، سبحان مصرف القلوب ، فجاء زيد إلى منزله ، فأخبرته امرأته أن رسول الله ( أتى منزله ، فقال زيد : ألا قلت له أن يدخل ؟ قالت : قد عرضت ذلك عليه فأبى . قال : فسمعت شيئاً ؟ قالت : سمعته حين ولى تكلم بكلام ، ولا أفهمه ، وسمعته يقول : سبحان الله العظيم ، سبحان مصرف القلوب ، فجاء زيد حتى أتى رسول الله ( فقال : يا رسول الله : بلغني أنك جئت منزلي فهلا دخلت بأبي أنت وأمي يا

رسول الله ، لعل زينب أعجبتك فأفارقها ، فيقول رسول الله ( : أمسك عليك زوجك .  
فما استطاع زيد إليها سبيلاً بعد ذلك اليوم ، فيأتي إلى رسول الله ( ، فيخبره رسول الله :  
أمسك عليك زوجك . فيقول : يا رسول الله ، أفارقها ؟ فيقول رسول الله ( : احبس  
عليك زوجك . ففارقها زيد ، واعتزلها ، وحلت ، يعني انقضت عدتها ، قال : فيينا  
رسول الله ( جالس يتحدث مع عائشة إلى أن أخذت رسول الله ( غشية ، فسري عنه وهو  
يتبسم وهو يقول : من يذهب إلى زينب يبشرها أن الله قد زوجنيها من السماء ، وتلا  
رسول الله ( ) : ( وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ )  
« (1) .

---

(1) أخرجه ابن سعد في الطبقات (8/101) قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال :  
حدثني عبد الله بن عامر الأسلمي ، عن محمد بن يحيى بن حبان قال : . . . . فذكره .  
وأخرجه الحاكم في المستدرک (4/25) ، من طريق محمد بن عمر ، به .  
وأخرجه ابن الجوزي في « المنتظم في التاريخ » (\*\*\* ) من طريق ابن سعد ، به .  
وهذه الرواية فيها ثلاث علل :

الأولى : أنها من طريق محمد بن عمر ، وهو الواقدي . قال البخاري : متروك الحديث ،  
تركه أحمد ، وابن المبارك ، وابن نمير ، وإسماعيل بن زكريا ، وقال في موضع آخر : كذبه  
أحمد .

وقال يحيى بن معين : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء . وقال ابن حبان : كان يروي عن الثقات المقلوبات ، وعن الأثبات المعضلات ، وقال علي بن المديني : الواقدي يضع الحديث .

انظر : التاريخ الكبير ، للبخاري (178/1) ، والمجروحين ، لابن حبان (290/2) ، وتهذيب التهذيب (323/9) .

العلة الثانية : شيخ الواقدي ، وهو عبد الله بن عامر الأسلمي ، متفق على تضعيفه . انظر : تهذيب التهذيب (241/5) .

العلة الثالثة : أن هذه الرواية مرسلة ؛ لأن محمد بن يحيى بن حبان ، تابعي مات سنة 121 هـ ، وهو لم يدرك القصة ، ولم يذكر من حدثه بها .

(236/623)

---

الرواية الثالثة : عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : « كان النبي ( قد زوج زيد بن حارثة زينب بنت جحش ابنة عمته ، فخرج رسول الله ( يوماً يريد ، وعلى الباب ستر من شعر ، فرفعت الريح الستر ، فانكشفت وهي في حجرتها حاسرة ، فوقع إعجابها في قلب النبي ( ) ؛ فلما وقع ذلك كرهت إلى الآخر ، فجاء فقال : يا رسول الله ، إني أريد أن أفارق صاحبتي

. قال: مالك؟ أراك منها شيء؟ قال: لا والله، ما رايتي منها شيء يا رسول الله، ولا رأيت إلا خيراً، فقال له رسول الله ( : أمسك عليك زوجك واتق الله . فذلك قول الله تعالى: (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ (تُخْفِي فِي نَفْسِكَ إِنْ فَارَقَهَا تَزَوَّجَهَا) . (1)

---

(1) أخرجه ابن جرير في تفسيره (302/10) قال : حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد . . . . ، فذكره .

وهذه الرواية فيها علتان :

الأولى : أنها معضلة ؛ لأن عبد الرحمن بن زيد من الطبقة الثانية من التابعين ، مات سنة 182 هـ ، فهو لم يدرك القصة ، ولم يذكر الوسطة بينه وبين من حدث بها عن الصحابة - رضي الله عنهم - .

العللة الثانية : أن ابن زيد متفق على ضعفه ، ومن ضعفه : الإمام أحمد ، وابن معين ، وابن المديني ، والنسائي ، وأبوزرعة ، وقال ابن حبان : كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم ، حتى كثرت ذلك في روايته ، من رفع المراسيل ، وإسناد الموقوف ، فاستحق الترك . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ، ضعيفاً جداً . وقال ابن خزيمة : ليس هو ممن يحتج أهل العلم بمحدثه لسوء حفظه . وقال ابن الجوزي : أجمعوا على ضعفه . انظر : تهذيب التهذيب

. (161/6)

---

الرواية الرابعة : عن قتادة قال : جاء زيد إلى النبي ( فقال : إن زينب اشتد علي لسانها ، وأنا أريد أن أطلقها . فقال له النبي ( : اتق الله ، وأمسك عليك زوجك ، والنبي ( يجب أن يطلقها ، ويخشى قالة الناس إن أمره بطلاقها ، فأنزل الله تعالى : ( وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ ) . (1)

---

(1) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (117/3) ، عن معمر ، عن قتادة ، به .  
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (41/24) ، من طريق معمر ، به .  
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (302/10) ، والطبراني في المعجم الكبير (42/24) :  
كلاهما من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، بنحوه .  
وقتادة : هو ابن دعامة السدوسي ، أحد الأئمة الحفاظ المشهورين بالتدليس ، وكثرة الإرسال ، قال أحمد بن حنبل : ما أعلم قتادة سمع من أحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، إلا من أنس بن مالك .

قلت : وروايته هذه مرسله ، وقد قال الشعبي : كان قتادة حاطب ليل . وذكر أبو عمرو

بن العلاء: أن قتادة لا يفت عليه شيء ، وكان يأخذ عن كل أحد .

انظر: جامع التحصيل (1/254) ، وتهذيب التهذيب (8/317-322) .

(238/623)

---

الرواية الخامسة: عن مقاتل بن سليمان قال: زَوَّجَ النبي (زينب بنت جحش من زيد ، فمكثت عنده حيناً ، ثم إنه عليه السلام أتى زيداً يوماً يطلبه ، فأبصر زينب قائمة ، وكانت بيضاء جميلة جسيمة من أتم نساء قريش ، فهويها وقال: سبحان الله مقلب القلوب ، فسمعت زينب بالتسيحة ، فذكرتها لزيد ، ففطن زيد فقال: يا رسول الله ، ائذن لي في طلاقها ، فإن فيها كبراً ، تعظم عليّ وتؤذيني بلسانها ، فقال عليه السلام: أمسك عليك زوجك واتق الله . (1)

الرواية السادسة: عن عكرمة قال: «دخل النبي (يوماً بيت زيد ، فرأى زينب وهي بنت عمته ، فكانها وقعت في نفسه ، فأنزل الله: (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ) . (2)

---

(1) هذه الرواية ذكرها القرطبي في تفسيره (14/123) ، عن مقاتل ، ولم يذكر لها سنداً ، ومقاتل: متهم بالكذب ، ووضع الحديث ، قال عمرو بن علي: متروك الحديث



كذاب . وقال ابن سعد : أصحاب الحديث يتقون حديثه وينكرونه . وقال البخاري :  
منكر الحديث . وقال في موضع آخر : لا شيء البتة . وقال عبد الرحمن بن الحكم : كان  
قاصاً ترك الناس حديثه . وقال أبو حاتم : متروك الحديث . وقال النسائي : كذاب .  
وقال ابن حبان : كان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذي يوافق كتبهم ، وكان  
مشبهاً يشبهه الرب سبحانه وتعالى بالمخلوقين ، وكان يكذب مع ذلك في الحديث . وقال  
الدارقطني : يكذب ، وعدّه في المتروكين . وقال العجلي : متروك الحديث . انظر : تهذيب  
التهذيب (10/252-253) .

(2) ذكر هذه الرواية السيوطي في الدر المنثور (5/385) ، وعزاها لعبد بن حميد ،  
وابن المنذر .

وهذه الرواية ضعيفة ؛ لإرسالها من قبل عكرمة ، وتعليقها من قبل السيوطي .

(239/623)

---

الرواية السابعة : عن الشعبي : « أن رسول الله ( رأى زينب بنت جحش فقال : سبحان  
الله ، مقلب القلوب . فقال زيد بن حارثة : ألا أطلقها يا رسول الله ؟ فقال : أمسك عليك  
زوجك ؛ فأنزل الله عز وجل : ( وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ

زَوْجِكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ (1). «

الرواية الثامنة: عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة: «أن رسول الله (جاء بيت زيد بن حارثة، فاستأذن، فأذنت له زينب، ولاخمار عليها، فألقت كم درعها على رأسها، فسألها عن زيد، فقالت: ذهب قريباً يا رسول الله، فقام رسول الله (وله همهمة، قالت زينب: فاتبعته، فسمعتة يقول: تبارك مصرف القلوب، فما زال يقولها حتى تغيب» (2).

الفصل الثاني: ذكر مذاهب المفسرين والعلماء تجاه هذه الروايات .

اختلف المفسرون، وأهل الحديث، تجاه هذه الروايات الواردة في سبب نزول الآية، على مذهبين:

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل (316/3) قال: ثنا الساجي، ثنا الحسن بن علي

الواسطي قال: ثنا علي بن نوح، ثنا محمد بن كثير، ثنا سليم مولى الشعبي، عن الشعبي، به

وأعله ابن عدي بسليم مولى الشعبي، وضعفه . وهو مرسل أيضاً .

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (44/24) قال: حدثنا محمد بن عبد الله

الحضرمي، ثنا الحسن بن علي الحلواني، ثنا محمد بن خالد بن عثمة، حدثني موسى بن

يعقوب، عن عبد الرحمن بن المنيب، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، به .

وأبو بكر بن أبي حشمة ، تابعي ، ذكره الحافظ ابن حجر في التقریب (2/404) وقال :  
مدني ثقة ، من الرابعة ، روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره .

وهذه الرواية فيها علتان :

الأولى : أنها مرسلة ، والثانية : جهالة عبد الرحمن بن المنيب ، فلم أقف على ترجمته .

(240/623)

---

المذهب الأول : رد هذه الروايات وإنكارها ؛ وذلك لعدم ثبوتها ، ولما فيها من قدح  
بعصمة النبي ( .

ويرى أصحاب هذا المذهب : أن الصواب في سبب نزول الآية : أن النبي ( كان قد أوحى  
الله إليه أن زيدا يطلق زينب ، وأنه تزوجها بتزويج الله إياها له ، فلما تشكى زيد للنبي (   
خلق زينب ، وأنها لا تطيعه ، وأعلمه بأنه يريد طلاقها ، قال له رسول الله ( على جهة  
الأدب والوصية : اتق الله ، أي في أقوالك ، وأمسك عليك زوجك ، وهو يعلم أنه  
سيفارقها ، وهذا هو الذي أخفى في نفسه ، ولم يُرد أن يأمره بالطلاق ، لما علم من أنه  
سيتزوجها ، وخشي رسول الله ( أن يلحقه قول من الناس في أن تزوج زينب بعد زيد وهو  
مولاه ، وقد أمره بطلاقها ؛ فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من أن خشي الناس في أمر قد

أباحه الله تعالى له . (1)

وهذا المذهب روي عن : علي بن الحسين (2) ، والزهري (3) ، والسدي (4) .  
وذكر القرطبيان : أن هذا القول هو الذي عليه أهل التحقيق من المفسرين ، والعلماء  
الراسخين . (5)

ومن قال به :

---

(1) انظر : المحرر الوجيز (386/4) .

(2) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (303/10) ، وابن أبي حاتم في تفسيره  
(3135/9 ، 3137) ، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة ، عن علي بن زيد بن  
جدعان ، عن علي بن الحسين ، به .

وإسناده ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

(3) نقله عنه : القاضي عياض ، في الشفا (117/2) ، وأبو العباس القرطبي ، في المفهم  
(406/1) .

(4) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (3137/9) ، معلقاً .

(5) انظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (406/1) ، وتفسير القرطبي  
(123/14) .

أبو بكر الباقلاني، وبكر بن العلاء القشيري، وابن حزم، والبغوي، وابن العربي، والشعبي، والقاضي عياض، والواحدي، وأبو العباس القرطبي، وأبو عبد الله القرطبي، والقاضي أبي يعلى، وابن كثير، وابن القيم، وابن حجر، وابن عادل، والآلوسي، والقاسمي، ورحمة الله بن خليل الرحمن الهندي، وابن عاشور، والشنقيطي، وابن عثيمين. (1) قال القاضي عياض: «اعلم. أكرمك الله، ولا تسترب في تنزيه النبي (عن هذا الظاهر، وأن يأمر زيدا بإمساكها، وهو يجب تطلقه إياها، كما ذكر عن جماعة من المفسرين، وأصح ما في هذا: ما حكاه أهل التفسير، عن علي بن حسين: أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه، فلما شكها إليه زيد قال له: أمسك عليك زوجك واتق الله. وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها مما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج وتطبيق زيد لها». أهـ (2)

- 
- (1) انظر على الترتيب: الانتصار لنقل القرآن، للباقلاني (704/2)، والشفا (118/2)، والفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم (312/2)، وتفسير البغوي (532/3)، وأحكام القرآن لابن العربي (577/3)، والكشف والبيان،

للتعلي (\*\*\*)، والشفا، للقاضي عياض (117/2)، والوسيط، للواحدي  
(\*\*\*)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (1/406)، وتفسير القرطبي  
(123/14)، وزاد المسير (210/6)، وتفسير ابن كثير (3/499)، وزاد المعاد  
(266/4)، وفتح الباري (8/384)، واللباب في علوم الكتاب (15/554)،  
وروح المعاني (22/278)، ومحاسن التأويل (8/83)، وإظهار الحق (\*\*\*)،  
والتحرير والتنوير (\*\*\*)، وأضواء البيان (6/580-583)، ومجموع فتاوى  
ورسائل ابن عثيمين (\*\*\*).  
(2) الشفا (2/117).

(242/623)

---

وقال أبو العباس القرطبي: «وقد اجترأ بعض المفسرين في تفسير هذه الآية، ونسب إلى  
رسول الله (ما لا يليق به ويستحيل عليه، إذ قد عصمه الله منه ونزهه عن مثله، وهذا  
القول إنما يصدر عن جاهل بعصمته عليه الصلاة والسلام، عن مثل هذا، أو مُسْتَخَفٍّ  
مجرمه، والذي عليه أهل التحقيق من المفسرين والعلماء الراسخين: أن ذلك القول الشنيع  
ليس بصحيح، ولا يليق بذوي المروءات، فأحرى بخير البريات، وأن تلك الآية إنما

تفسيرها ما حُكي عن علي بن حسين . . . . . « .أهـ (1)

أدلة هذا المذهب :

استدل أصحاب هذا المذهب على ما ذهبوا إليه ، بأدلة منها :

الدليل الأول : أن الله تعالى أخبر أنه مُظهرٌ ما كان يخفيه النبي ( ، فقال : ( وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ

مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ( ، ولم يُظهرُ سبحانه غير تزويجها منه ، حيث قال : ( فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا

وَطَرًا زَوْجُنَا كَمَا ( ، فلو كان الذي أضمره رسول الله ( محبتها أو إرادة طلاقها ؛ لأظهر الله

تعالى ذلك ؛ لأنه لا يجوز أن يُخبر أنه يُظهره ثم يكتمه فلا يظهره ، فدل على أنه إنما عُوِّبَ

على إخفاء ما أعلمه الله إياه : أنها ستكون زوجته له ، لا ما ادعاه هؤلاء أنه أحبها ، ولو

كان هذا هو الذي أخفاه لأظهره الله تعالى كما وعد . (2)

---

(1) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (1/406) ، باختصار .

(2) انظر : تفسير البغوي (3/532) ، والشفا (2/117) ، وأضواء البيان

. (583-582/6)

الدليل الثاني: أن الله تعالى قال بعد هذه الآية: (مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ [الأحزاب: 38] وهذه الآية تدل على أنه (لم يكن عليه حرج في زواجه من زينب رضي الله عنها ، ولو كان على ما روي من أنه أحبها وتمنى طلاق زيد لها ، لكان فيه أعظم الحرج ؛ لأنه لا يليق به مدّ عينيه إلى نساء الغير ، وقد نهى عن ذلك في قوله تعالى : ( لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ) [الحجر: 88]. (1)

الدليل الثالث: أن زينب رضي الله عنها تعتبر بنت عممة النبي (2) ، ولم يزل يراها منذ ولدت ، وكان معها في كل وقت وموضع ، ولم يكن حينئذ حجاب ، وهو الذي زوجها لمولاه زيد ، فكيف تنشأ معه ، وينشأ معها ، ويلحظها في كل ساعة ، ولا تقع في قلبه إلا بعد أن تزوجها زيد ، وقد كانت وهبت نفسها للنبي (وكرهت غيره ، فلم تحظر بباله ) ، فكيف يتجدد لها هوى لم يكن ، حاشاه (من ذلك ، وهذا كله يدل على بطلان القصة ، وأنها مختلفة موضوعة عليه ) . (3)

---

(1) انظر: الشفا (118/2) ، وأحكام القرآن ، لابن العربي (578/3) ، والمفهم لما

أشكل من تلخيص كتاب مسلم (406/1) .

(2) لأن أمها أميمة بنت عبد المطلب .

(3) انظر: الشفا (118/2) ، وأحكام القرآن ، لابن العربي (577/3) .



الدليل الرابع: أن الله تعالى بين الحكمة من زواجه (بزینب، فقال: (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا  
وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا  
)، وهذا تعليل صريح بأن الحكمة هي قطع تحريم أزواج الأدعياء، وكون الله هو الذي  
زوجه إياها لهذه الحكمة العظيمة، صريح في أن سبب زواجه إياها ليس هو محبته لها،  
التي كانت سبباً في طلاق زيد لها، كما زعموا، ويوضحه قوله تعالى: (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ  
مِنْهَا وَطَرًا)؛ لأنه يدل على أن زيدا قضى وطره منها، ولم يتبق له بها حاجة، فطلقها  
باختياره. (1)

المذهب الثاني: قبول هذه الروايات واعتمادها، وجعلها سبباً في نزول الآية .  
ويرى أصحاب هذا المذهب: أن النبي (وقع منه استحسان لزینب، وهي في عصمة زيد  
، وكان حريصاً على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو، ثم إن زيدا لما أخبره أنه يريد فراقها،  
ويشكو منها غلظة قول، وعصيان أمر، وأذى باللسان، وتعظماً بالشرف، قال له: اتق  
الله فيما تقول عنها، وأمسك عليك زوجك . وهو يخفي الحرص على طلاق زيد إياها،  
وهذا هو الذي كان يخفي في نفسه، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف، قالوا: وخشي

النبي (قالة الناس في ذلك ، فعاتبه الله تعالى على جميع هذا . (2)  
وهذا المذهب روي عن : قتادة ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وعكرمة ، ومحمد بن  
يحيى بن حبان ، ومقاتل ، والشعبي (3) ، وابن جريج (4) .

---

(1) انظر : أضواء البيان (583/6) .

(2) انظر : المحرر الوجيز (386/4) .

(3) تقدم تخریج أقوالهم في أول المسألة .

(4) أخرجه الطبراني في الكبير (43/24) .

(245/623)

---

وهو اختصار : ابن جرير الطبري ، والزنجشري ، والبيضاوي ، وأبي السعود ، وابن جزري ،  
والعيني ، والسيوطي . (1)

قال ابن جرير الطبري : « ذكر أن النبي ( رأى زينب بنت جحش فأعجبته ، وهي في حبال  
مولاه ، فألقى في نفس زيد كراهتها ، لما علم الله مما وقع في نفس نبيه ( ما وقع ، فأراد فراقها ،  
فذكر ذلك لرسول الله ( ، فقال له رسول الله ( : أمسك عليك زوجك ، وهو ( يجب أن  
تكون قد بانث منه لينكحها ، واتق الله ، وخف الله في الواجب له عليك في زوجتك ، (

وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ (يقول: وتخفي في نفسك محبة فراقه إياها ، لتزوجها إن هو فارقها ، والله مبدٍ ما تخفي في نفسك من ذلك ، ( وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ (يقول تعالى ذكره: وتخاف أن يقول الناس أمر رجلاً بطلاق امرأته ونكحها حين طلقها ، والله أحق أن تخشاه من الناس) . أهـ (2)

أدلة هذا المذهب :

استدل أصحاب هذا المذهب على ما ذهبوا إليه ، بأدلة منها :

الدليل الأول : الروايات الواردة في سبب نزول الآية ، والتي فيها التصريح بما قلنا .

واعترضَ : بأن هذه الروايات ضعيفة ، وليس فيها شيء يصح .

---

(1) انظر : على الترتيب : تفسير الطبري (302/10) ، والكشاف (524/3) ،

وتفسير البيضاوي (376/4) ، وتفسير أبي السعود (105/7) ، والتسهيل لعلوم

التنزيل (152/2) ، وعمدة القاري (119/19) ، ومعتزك الأقران (407/2) .

(2) تفسير الطبري (302/10) .

(246/623)

---

الدليل الثاني: أنه قد روي عن عائشة (1)، وأنس (2) - رضي الله عنهما - أنها قالا  
: «لَوْ كَانَ رَسُولٌ (كَاتَمًا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ لَكُمْ هَذِهِ آيَةٌ: (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى  
النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) .» .

قالوا: وهذا يدل على أنه (وقع منه حب لزَيْنِبِ، وأنه كان يخفي ذلك، حتى أظهره الله  
تعالى .

واعترضَ: بأن مراد عائشة، وأنس رضي الله عنهما: أن رغبة النبي (في تزوج زينب،  
كان سرا في نفسه لم يُطَلِّع عليه أحداً، إذ لم يؤمر بتبليغه إلى أحد، وعلى ذلك السر انبنى ما  
صدر منه لزَيْنِبِ في قوله: (أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ) ، ولما طلقها زيد ورام تزوجها، علم أن  
المنافقين سيرجفون بالسوء، فلما أمره الله بذكر ذلك للأمة، وتبليغ خبره، بَلَّغَهُ ولم يكتمه،  
مع أنه ليس في كتمه تعطيل شرع، ولا نقص مصلحة، فلو كان كاتماً شيئاً من الوحي لكم  
هذه الآية، التي هي حكاية سرِّ في نفسه، وبينه وبين ربه تعالى، ولكنه لما كان وحياً بَلَّغَهُ؛  
لأنه مأمور بتبليغ كل ما أنزل إليه. (3)

المبحث الخامس: الترجيح:

الحق أن هذه القصة مختلفة موضوعة على النبي (، وأن الآية لا يصح في سبب نزولها إلا  
حديث أنس (4)

(1) أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، حديث (177) .

(2) أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب التوحيد ، حديث (7420) .

(3) انظر : التحرير والتنوير (\*\*\*) .

(4) عن أنس (قال : «جاء زيد بن حارثة يشكو ، فجعل النبي يقول : اتق الله ، وأمسك عليك زوجك» .

أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب التوحيد ، حديث (7420) .

وأخرجه في كتاب التفسير ، حديث (4787) ، عن أنس ( ، بلفظ : «أن هذه الآية : )

وتخفي في نفسك ما الله مبديه (نزلت في شأن زينب بنت جحش ، وزيد بن حارثة» .

وأخرجه الترمذي ، في سننه ، في كتاب التفسير ، حديث (3212) ، عن أنس ، بلفظ

: «لما نزلت هذه الآية : (وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس) في شأن زينب

بنت جحش ، جاء زيد يشكو ، فهم بطلاقها ، فاستأمر النبي ( ، فقال النبي ( : أمسك

عليك زوجك واتق الله» . قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» .

(247/623)

---

، وهذا الحديث ليس فيه شيء مما ذكر في هذه القصة ، فيجب الاقتصار عليه ، وطرح ما سواه من الروايات الضعيفة .

ومما يدل على وضع هذه القصة :

الدليل الأول : أنها لم تُروى بسند متصل صحيح ، وكل الروايات الواردة فيها ، إما أنها مرسلة ، أو أن في أسانيدها ضعفاء ومتروكين .

الدليل الثاني : تناقض روايات هذه القصة واضطرابها ، ففي رواية محمد بن يحيى بن حبان : أن النبي ( جاء يطلب زيدا في بيته ، وأن زينب خرجت له فضلاً متكشفة ، وأما رواية ابن زيد ففيها أن زينب لم تخرج إليه ، وإنما رفعت الريح الستر فأنكشفت وهي في حجرتها حاسرة ، فأراها النبي ( ، وتأتي رواية أبي بكر بن أبي حمزة فتخالف هاتين الروايتين وتدعي أن رسول الله ( استأذن عليها ، فأذنت له ولا خمار عليها ، وهذا الاضطراب والتناقض بين الروايات يدل دلالة واضحة على أن القصة مختلفة موضوعة .

(248/623)

---

الدليل الثالث : أن هذه الروايات مخالفة للرواية الصحيحة (1) الواردة في سبب نزول الآية ، والتي فيها أن زيدا جاء يشكو للنبي ( زينب ، ولم تذكر هذه الرواية شيئاً عن سبب

شكواه، وهي صريحة بأنه جاء يشكوشياً ما (2)

(1) هي رواية أنس (المتقدمة في أول الترجيح، وهي في البخاري .

(2) جاء في رواية ضعيفة التصريح بنوع الشكاية التي عرضها زيد على النبي (، فعن

الكميت بن زيد الأسدي قال: حدثني مذكور - مولى زينب بنت جحش - عن زينب

بنت جحش رضي الله عنها قالت: خطبني عدة من قريش، فأرسلت أختي حمنة إلى

رسول الله (أستشيره، فقال لها رسول الله ( : أين هي ممن يعلمها كتاب ربها، وسنة نبيها .

قالت: ومن هو يا رسول الله ؟ قال: زيد بن حارثة . قال: فغضبت حمنة غضباً شديداً

، وقالت: يا رسول الله، أتزوج بنت عمك، مولك ؟ قالت زينب: ثم أنتني فأخبرتني

بذلك، فقلت أشد من قولها وغضبت أشد من غضبها؛ فأنزل الله: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا

مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) [الأحزاب: 36] قالت:

فأرسلت إلى رسول الله (، وقلت: إني استغفر الله، وأطيع الله ورسوله، إفعل ما رأيت،

فزوجني زيدا، وكنت أرثي عليه، فشكاني إلى رسول الله ( فعاتبني رسول الله (، ثم

عدت فأخذته بلساني، فشكاني إلى رسول الله (، فقال رسول الله ( : أمسك عليك

زوجك واتق الله . فقال: يا رسول الله، أنا أطلقها . قالت: فطلقني، فلما انقضت

عدتي، لم أعلم إلا ورسول الله ( قد دخل علي بييتي، وأنا مكشوفة الشعر، فقلت: إنه أمر

من السماء . فقلت: يا رسول الله، بلا خطبة، ولا إشهد ؟ فقال: الله المزوج، وجبريل

الشاهد .»

أخرجه أبو نعيم في الحلية (51/2) ، والطبراني في الكبير (39/24) ، والبيهقي في السنن الكبرى (136/7) ، والدارقطني في سننه (301/3) ، وابن عساكر في تاريخه (357/19) ، جميعهم من طريق: الحسين بن أبي السري ، العسقلاني ، عن الحسن بن محمد بن أعين الحراني ، عن حفص بن سليمان ، عن الكميت بن زيد الأسدي ، به .  
والحديث ضعيف ، في إسناده :

« الحسين بن أبي السري » ، ضعفه أبو داود ، واتهم بالكذب . انظر : تهذيب التهذيب (314/2) .

و« حفص بن سليمان الأسدي » متروك الحديث . انظر : تهذيب التهذيب (345/2) .

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره معلقاً (3137/9) ، عن السدي ، في قوله : (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ) قال : « بلغنا أن هذه الآية أنزلت في زينب بنت جحش رضي الله عنها ، وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عممة رسول الله ( ) ، فأراد أن يزوجهها زيد بن حارثة رضي الله عنه ، فكرهت ذلك ، ثم إنها رضيت بما صنع رسول الله ( ) ، فزوجها إياه ، ثم أعلم الله نبيه ( بعد أنها من أزواجه ، فكان يستحي أن يأمر زيد بن حارثة بطلاقها ، وكان لا يزال يكون بين زيد وزينب بعض ما يكون بين الناس ، فيأمره رسول الله ( )



أن يمسك عليه زوجته ، وأن يتقي الله ، وكان يخشى الناس أن يعيبوا عليه ، أن يقولوا : تزوج امرأة ابنه ، وكان رسول الله ( قد تبني زيدا » .

(249/623)

---

، وأما تلك الروايات الضعيفة فدعي أن زيدا عرض طلاقها على النبي (نزولاً عند رغبته ، لما رأى من تعلقه بها ، وهذا يدل على ضعف هذه الروايات ووضعها .

الدليل الرابع : أن هذه الروايات فيها قدح بعصمة النبي ( ، ونيل من مقامه الشريف ، فيجب ردها وعدم قبولها ، وتنزيه مقام النبي ( عن مثل هذه الأكاذيب المختلفة الموضوعه .

الدليل الخامس : أن الآيات النازلة بسبب القصة ليس فيها ما يفيد أن النبي ( وقع منه استحسان لزینب رضي الله عنها ، وقد تقدم وجه دلالتها على هذا المعنى ، في أدلة المذهب الأول ، والله تعالى أعلم . انتهى . انتهى . اهـ ﴿ التحقيق فيما نسب للنبي صلى الله عليه وسلم من زواجه بزینب بنت جحش رضي الله عنها / للشيخ : أحمد بن عبد العزيز القصير ﴿

(250/623)

قوله تعالى ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرْجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ  
وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ (38) الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا  
إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ (39)

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أنتج هذا التسهيل لما كان استصعبه - صلى الله عليه وسلم - والتأمين مما كان خافه ،  
عبر عن ذلك بقوله مؤكداً رداً على من يظن خلاف ذلك : ﴿ ما كان على النبي ﴾ أي  
الذي منزلته من الله الاطلاع على ما لم يطالع عليه غيره من الخلق ﴿ من حرج فيما فرض ﴾  
أي قدر ﴿ الله ﴾ بما له من صفات الكمال وأوجه ﴿ له ﴾ لأنه لم يكن على المؤمنين  
مطلقاً حرج في ذلك ، فكيف برأس المؤمنين ، فصار منفيًا عنه الحرج مرتين خصوصاً بعد  
عموم تشريفاً له وتنويهاً بشأنه .

ولما كان مما يهون الأمور الصعاب المشاركة فيها فكيف إذا كانت المشاركة من الأكابر ، قال  
واضعاً الاسم موضع مصدره : ﴿ سنة الله ﴾ أي سن الملك الذي إذا سن شيئاً أتقنه بما  
له من العزة والحكمة فلم يقدر أحد أن يغير شيئاً منه ﴿ في الذين خلوا ﴾ وكأنه أراد أن  
يكون أنبياء بني إسرائيل عليهم السلام أولى مراد بهذا ، تبكيئاً لملبسي أتباعهم فأدخل

الجار فقال: ﴿من قبل﴾ أي من الأنبياء الأقدمين في إباحة التوسيع في النكاح لهم، وهو تكذيب لليهود الذين أنكروا ذلك، وإظهار لتلبيسهم.

ولما كان المراد بالنسبة الطريق التي قضاها وشرعها قال معلماً بأن هذا الزواج كان أمراً لا

بد من وقوعه لإرادته له في الأزل فلا يعترض فيه معترض بينت شفة يحل به ما يحل بمن

اعترض على أوامر الملك، ولأجل الاهتمام بهذا الإعلام اعترض به بين الصفة الموصوف

فقال: ﴿وكان أمر الله﴾ أي قضاء الملك الأعظم في ذلك وغيره من كل ما يستحق أن

يأمر به ويهدي إليه ويحث عليه، وعبر عن السنة بالأمر تأكيداً لأنه لا بد منه ﴿قدراً﴾

وأكد به بقوله: ﴿مقدوراً﴾ أي لا خلف فيه، ولا بد من وقوعه في حينه الذي حكم

بكونه فيه، وهو مؤيد أيضاً لقول زين العابدين وكذا قوله تعالى واصفاً للذين خلوا:

﴿الذين يبلغون﴾ أي إلى أمهم ﴿رسالات الله﴾ أي الملك الأعظم سواء كانت في نكاح

أو غيره شقت أو لا ﴿ويخشونه﴾ أي فيخبرون بكل ما أخبرهم به ولم يمنعهم من إفشائه،

ولوح بعد التصريح في قوله ﴿وتخشى الناس﴾: ﴿ولا يخشون أحداً﴾ قل أو جللاً إلا

الله لأنه ذو الجلال والإكرام.

ولما كان الخوف من الملك العدل إنما هو من حسابه كان التقدير: فيخافون حسابه، أتبعه

قوله: ﴿وكفى بالله﴾ أي المحيط بجميع صفات الكمال ﴿حسيباً﴾ أي مجازياً لكل

أحد بما عمل وبالغاً في حسابه الغاية القصوى ، وكافياً من أراد كفايته كل من أراد به بسوء .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 110.111 ﴾

(251/623)

فصل

قال الفخر :

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرْجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾

(252/623)

يعني كان شرع من تقدمه كذلك ، كان يتزوج الأنبياء بنسوة كثيرة أباكار ومطلقات الغير  
﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ أي كل شيء بقضاء وقدر والقدر التقدير وبين المفعول  
والمقدور فرق مقول بين القضاء والقدر ، فالقضاء ما كان مقصوداً في الأصل والقدر ما  
يكون تابعاً له ، مثاله من كان يقصد مدينة فنزل بطريق تلك المدينة بجنان أو قرية يصح منه في  
العرف أن يقول في جواب من يقول لم جئت إلى هذه القرية ؟ إني ما جئت إلى هذه وإنما

قصدت المدينة الفلانية وهذه وقعت في طريقي وإن كان قد جاءها ودخلها وإذا عرفت هذا فإن الخير كله بقضاء وما في العالم من الضرر بقدر ، فالله تعالى خلق المكلف بحيث يشتهي ويغضب ، ليكون اجتهاده في تغليب العقل والدين عليهما مثاباً عليه بأبلغ وجه فأفضى ذلك في البعض إلى أن زنى وقتل فالله لم يخلقهما فيه مقصوداً منه القتل والزنا وإن كان ذلك بقدر الله إذا علمت هذا ففي قوله تعالى أولاً ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ وقوله ثانياً ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴾ لطيفة وهي أنه تعالى لما قال ﴿ زَوْجَانِكَا ﴾ قال ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ أي تزويجنا زينب إياك كان مقصوداً متبوعاً مقضياً مراعى ، ولما قال : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا ﴾ إشارة إلى قصة داود عليه السلام حيث افتتن بامرأة أوريا قال : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴾ أي كان ذلك حكماً تبعياً ، فلو قال قائل هذا قول المعتزلة بالتوليد والفلاسفة بوجوب كون الأشياء على وجوه مثل كون النار تحرق حيث قالوا الله تعالى أراد أن يخلق ما ينضج الأشياء وهو لا يكون إلا محرقاً بالطبع فخلق النار للنفع فوق اتفاق أسباب أوجبت احتراق دار زيد أو دار عمرو ، فنقول معاذ الله أن نقول بأن الله غير مختار في أفعاله أو يقع شيء لا باختياره ، ولكن أهل السنة يقولون أجرى الله عاداته بكذا أي وله أن يخلق النار بحيث عند حاجة إنضاج اللحم تنضج

---

وعند مساس ثوب العجوز لا تحرق ، ألا ترى أنها لم تحرق إبراهيم عليه السلام مع قوتها  
وكثرتها لكن خلقها على غير ذلك الوجه بمحض إرادته أو لحكمة خفية ولا يسأل عما يفعل  
، فنقول ما كان في مجرى عادته تعالى على وجه تدركه العقول البشرية نقول بقضاء ، وما  
يكون على وجه يقع لعقل قاصر أن يقول لم كان ولماذا لم يكن على خلافه نقول بقدر .  
الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (39)  
يعني كانوا هم أيضا مثلك رسلا ، ثم ذكره مجالهم أنهم جردوا الخشية ووحدها بقوله :  
﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ فصار كقوله : ﴿ فَبُهْدَاهُمْ اِقْتَدَهُ ﴾ [ الأنعام : 90 ]  
وقوله : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ أي محاسبا فلا تخش غيره أو محسوبا فلا تلتفت إلى غيره  
ولا تجعله في حسابك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 184 ﴾

(254/623)

---

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾

فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : فيما أحله الله له من تزويج زينب بنت جحش ، قاله مقاتل .

الثاني : التي وهبت نفسها للنبي إذ زوجها الله إياه بغير صداق ولكن النبي صلى الله عليه وسلم قد تطوع عليها وأعطاهما الصداق ، قاله الحسن .

الثالث : في أن ينكح من شاء من النساء وإن حرم على أمة أكثر من أربع لأن اليهود عابوه بذلك ، قاله الضحاك .

قال الطبري : نكح رسول الله خمس عشرة ، ودخل بثلاثة عشرة ، ومات على تسع ، وكان يقسم لثمان .

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ السنة الطريقة المعتادة أي ليس على الأنبياء حرج

فيما أحل الله لهم كما أحل لداود مثل هذا في نكاح من شاء وفي المرأة التي نظر إليها وتزوجها ونكح مائة امرأة وأحل لسليمان ثلاثمائة امرأة وسبعمائة سرية .

﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : فعلاً مفعولاً ، قاله الضحاك .

الثاني : قضاء مقضياً وهو قول الجمهور . وكانت زينب إذا أراد رسول الله صلى الله عليه

وسلم سفراً تصلح طعامه وهي أول من مات من أزواجه في خلافة عمر رضي الله عنه

وهي أول امرأة حملت على نعش لأن عمر قال حين ماتت : واسواتاه تحمل أم المؤمنين

مكشوفة كما يحمل الرجال فقالت أسماء بنت عميس : يا أمير المؤمنين إنني قد كنت

شاهدت في بلاد الحبشة شيئاً فيه للمرأة صيانة ووصفته له فأمر بعمله فلما رآه قال : نعم  
خباء الطعينة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(255/623)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له ﴾  
قال قتادة : فيما أحلَّ الله له من النساء .

قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ هي منصوبة على المصدر ، لأن معنى ﴿ ما كان على النبي  
من حرج ﴾ : سنَّ الله سُنَّةً واسعة لا حرج فيها .  
والذين خلوا : هم النبيون ؛ فالمعنى : أن سُنَّةَ الله في التوسعة على محمد فيما فرض له ،  
كسُنَّتِه في الأنبياء الماضين .

قال ابن السائب : هكذا سُنَّةَ الله في الأنبياء ، كداود ، فانه كان له مائة امرأة ، وسليمان  
كان له سبعمائة امرأة وثلاثمائة سُرِّيَّة ، ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾ أي : قضاءً  
مقضيّاً .

وقال ابن قتيبة : ﴿ سُنَّةَ الله في الذين خلوا ﴾ معناه : لا حرج على أحد فيما لم يحرم



عليه .

ثم أثنى الله على الأنبياء بقوله : ﴿ الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً  
إلا الله ﴾ أي : لا يخافون لأئمة الناس وقولهم فيما أحل لهم .

وباقى الآية قد تقدم بيانه [ النساء : 6 ] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(256/623)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾

هذه مخاطبة من الله تعالى لجميع الأمة .

أعلمهم أن هذا ونحوه هو السنن الأقدم في الأنبياء أن ينالوا ما أحله لهم ؛ أي سنّ لحمد

صلى الله عليه وسلم التوسعة عليه في النكاح سنّة الأنبياء الماضية ؛ كداود وسليمان .

فكان لداود مائة امرأة وثلاثمائة سُرِّيَّة ، وسليمان ثلاثمائة امرأة وسبعمائة سُرِّيَّة .

وذكر الثعلبي عن مقاتل وابن الكلبي أن الإشارة إلى داود عليه السلام ؛ حيث جمع الله بينه

وبين من فتن بها .

و"سُنَّة" نصب على المصدر ؛ أي سنّ الله له سنة واسعة .

وَالَّذِينَ خَلَوْا" هم الأنبياء ؛ بدليل وصفهم بعدُ بقوله : ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ﴾ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(257/623)

وقال أبو السعود :

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ ﴾

أي ما صحَّ وما استقام في الحكمة أن يكون له ضيقٌ ﴿ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ أي قسم له  
وقدرٌ ، من قولهم فرض له في الديوان كذا ومنه فروض العساكر لأعطياهم ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾  
اسمٌ موضعٌ موضع المصدر كقولهم ترباً وجندلاً مؤكداً لما قبله من نفي الحرج أي سنَّ الله  
ذلك سُنَّةً ﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا ﴾ مَضُوا ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ من الأنبياء عليهم الصَّلَاةُ السَّلَامُ  
حيثُ وَسَّعَ عليهم في باب النِّكَاحِ وغيره ولقد كانت لداود عليه السَّلَامُ مائة امرأة وثلاثمائة  
سُرِّيَّةٍ ولسليمان عليه السلام ثلاثمائة امرأة وسبعمائة سُرِّيَّةٍ وقوله تعالى ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ  
قَدْرًا مَقْدُورًا ﴾ أي قضاءً مقضياً وحكماً مبنوتاً . اعتراضٌ وَسَطٌ بين الموصولين الجارين  
مجري الواحدٍ للمسارعة إلى تقرير نفي الحرج وتحقيقه .

﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ﴾ صفةٌ للذين خَلَوْا أو مدحٌ لهم . بالنَّصْبِ أو بالرَّفْعِ .

وقرىء رسالة الله ﴿ وَيَخْشَوْنَهُ ﴾ في كلِّ ما يأتون ويذرون لا سيَّما في أمرِ تبليغِ الرِّسالةِ حيثُ لا يخرمُون منها حرفاً ولا تأخذهم في ذلك لومة لائمٍ ﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ في وصفهم بقصرهم الخشية على الله تعالى تعريض بما صدرَ عنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ من الاحترازِ عن لائمة الخلقِ بعد التصريحِ في قوله تعالى : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ ﴿ وَكفى بالله حَسِيباً ﴾ كافياً للمخاوفِ فينبغي أن لا يُخشى غيره، أو محاسباً على الصَّغيرة والكبيرة فيجب أن يكون حقُّ الخشية منه تعالى . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(258/623)

وقال الألوسى :

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ ﴾

أي ما صح وما استقام في الحكمة أن يكون له حرج ﴿ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ أي قسم له صلى الله عليه وسلم وقدر من قولهم : فرض له في الديوان كذا ، ومنه فروض العساكر لما يقطعه السلطان لهم ويرسم به ، وقال قتادة : أي فيما أحل له ، وقال الحسن : فيما خصه به من صحة النكاح بلا صداق ، وقال الضحاك : من الزيادة على الأربع ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ أي

سن الله تعالى ذلك سنة فهو مصدر منصوب بفعل مقدر من لفظه ، والجملة مؤكدة لما قبلها من نفي الحرج ، وذهب الزمخشري إلى أنه اسم موضوع موضع المصدر كقولهم : ترباً وجندلاً أي رغماً وهواناً وخيبة ، وكأنه لم تثبت عنده مصدرية ، وقيل منصوب بتقدير الزم ونحوه .

قال ابن عطية : ويجوز أن يكون نصباً على الإغراء كأنه قيل : فعليه سنة الله .  
وتعقبه أبو حيان بأنه ليس يجيد لأن عامل الاسم في الإغراء لا يجوز حذفه ، وأيضاً تقدير فعليه سنة الله بضمير الغائب لا يجوز إذ لا يغري غائب وقولهم عليه رجلاً ليسني مؤول وهو مع ذلك نادر .

واعترض بأن قوله : لأن عامل الاسم في الإغراء لا يجوز حذفه ممنوع ، وهو خلاف ما يفهم من كتب النحو وبأن ما ذكره في أمر إغراء الغائب مسلم لكن يمكن توجيهه كما لا يخفى ، ثم قيل : إن ظاهر كلام ابن عطية يشعر بأن النصب بتقدير الزم قسيم للنصب على الإغراء وليس كذلك بل هو قسم منه اه قد بر .

﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا ﴾ أَي مَضُوا ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ أَي مِنْ قَبْلِكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيْثُ لَمْ يَخْرُجْ جَلَّ شَأْنُهُ عَلَيْهِمْ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى مَا أَحَلَّ لَهُمْ وَوَسَّعَ عَلَيْهِمْ فِي بَابِ النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُمُ الْمَهَائِرُ وَالسَّرَارِيُّ وَكَانَتْ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِائَةٌ امْرَأَةً وَثَلَاثُمِائَةَ سَرِيَّةٍ وَلِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثُمِائَةَ امْرَأَةٍ وَسَبْعُمِائَةَ سَرِيَّةٍ .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي أنه كان له عليه السلام ألف امرأة، والظاهر أنه عنى بالمرأة ما يقابله السرية ويحتمل أنه أراد بها الأعم فيوافق ما قبله .  
يروى أن اليهود قاتلهم الله تعالى عابوه وحاشاه من العيب صلى الله عليه وسلم بكثرة النكاح وكثرة الأزواج فرد الله تعالى عليهم بقوله سبحانه : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ الآية .  
وقيل : إنه جل وعلا أشار بذلك إلى ما وقع لداود عليه السلام من تزوجه امرأة أوريا .  
وأخرج ذلك ابن المنذر .

والطبراني عن ابن جريج ، واسم تلك المرأة عنده أيسية وهذا مما لا يلتفت إليه ، والقصة عند المحققين لا أصل لها ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ﴾ أي عن قدر أو ذا قدر ووصفه بمقدور نحو وصف الظل بالظليل والليل بالليل في قولهم ظل ظليل وليل أليل في قصد التأكيد ، والمراد بالقدر عند جمع المعنى المشهور للقضاء وهو الإرادة الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه ، وجوز كونه بالمعنى المشهور له وهو إيجاد الأشياء على قدر مخصوص وكمية معينة من وجوه المصلحة وغيرها ، والمعنى الأول أظهر ، والقضاء والقدر يستعمل كل منهما بمعنى الآخر وفسر الأمر بنحو ما فسر به فيما سبق .

وجوز أن يراد به الأمر الذي هو واحد الأوامر من غير تأويل ويراد أن أتباع أمر الله تعالى المنزل على أنبيائه عليهم السلام والعمل بموجبه لازم مقضي في نفسه أو هو كالمقضي في لزوم إتباعه ، ولا يخفى تكلفه ، وظاهر كلام الإمام اختيار أن الأمر واحد الأمور وفرق بين القضاء والقدر بما لم تنف عليه لغيره فقال ما حاصله .

(260/623)

---

القضاء ما يكون مقصوداً له تعالى في الأصل والقدر ما يكون تابِعاً والخير كله بقضاء وما في العالم من الضرر بقدر كالزنا والقتل ثم بنى على ذلك لطيفة وهو أنه لما قال سبحانه : ﴿ زوجنا كما ﴾ [الأحزاب: 37] ذيله بأمرًا مفعولاً لكونه مقصوداً أصلياً وخيراً مقضياً ولما قال جل شأنه : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا ﴾ إشارة إلى قصة داود عليه السلام حيث افتتن بامرأة أوريا قال سبحانه : ﴿ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴾ لكون الافتتان شراً غير مقصود أصلي من خلق المكلف ، وفيه ما فيه ، والجمله اعتراض وسط بين الموصولين الجارين مجرى الواحد للمسارعة إلى تقرير نفي الحرج وتحقيقه .

﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ ﴾ صفة للذين خلوا أو هو في محل رفع أو نصب على إضمارهم أو على المدح .

وقرأ عبد الله ﴿ بَلَّغُوا ﴾ فعلاً ماضياً ، وقرأ أبي ﴿ رِسَالَةً ﴾ على التوحيد لجعل  
الرسالات المتعددة لاتفاقها في الأصول وكونها من الله تعالى بمنزلة شيء واحد وإن  
اختلفت أحكامها ﴿ وَيَخْشَوْنَهُ ﴾ أي يخافونه تعالى في كل ما يأتون ويذرون لاسيما في  
أمر تبليغ الرسالة ﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ في وصفهم بقصرهم الخشية على الله  
تعالى تعريض بما صدر عنه عليه الصلاة والسلام من الاحتراز عن لائمة الناس من حيث أن  
إخوانه المرسلين لم تكن سيرتهم التي ينبغي الاقتداء بها ذلك ، وهذا كالتأكيد لما تقدم من  
التصريح في قوله سبحانه : ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ [الأحزاب: 37]  
[ وتوهم بعضهم أن منشأ التعريض توصيف الأنبياء بتبليغ الرسالات وحمل الخشية على  
الخشية في أمر التبليغ لوقوعها في سياقه وفيه ما لا يخفى ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ أي  
كافياً للمخاوف أو محاسباً على الكبائر والصغائر من أفعال القلب والجوارح فلا ينبغي أن  
يخشى غيره ، والإظهار في مقام الإضمار لما في هذا الاسم الجليل ما ليس في الضمير ،  
واستدل بالآية على عدم جواز التقية على الأنبياء عليهم السلام مطلقاً ، وخص ذلك بعض  
الشيعة في تبليغ الرسالة وجعلوا ما وقع منه صلى الله عليه وسلم في هذه القصة المشار إليه

بقوله تعالى: ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ بناء على أن الخشية فيه بمعنى الخوف لا على أن المراد الاستحياء من قول الناس تزوج زوجة ابنه كما قاله ابن فورك من التقية الجائزة حيث لم تكن في تبليغ الرسالة ، ولا فرق عندهم بين خوف المقالة القبيحة وإساءة الظن وبين خوف المضار في أن كلايبيح التقية فيما لا يتعلق بالتبليغ ، ولهم في التقية كلام طويل وهي لأغراضهم ظل ظليل ، والمتبع لكتب الفرق يعرف أن قد وقع فيها إفراط وتفریط وصواب وتخليط وإن أهل السنة والجماعة قد سلكوا فيها الطريق الوسط وهو الطريق الأسلم الأمين سالكه

(262/623)

---

من الخطأ والغلط ، أما الإفراط فللشيعة حيث جوزوا بل أوجبوا على ما حكى عنهم إظهار الكفر لأدنى مخافة أو طمع ، وأما التفریط فللخوارج والزيدية حيث لا يجوزون في مقابلة الدين مراعاة العرض وحفظ النفس والمال أصلاً ، وللخوارج تشديدات عجيبة في هذا الباب ، وقد سبوا وطعنوا بريدة الأسلمي أحد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب أنه رضي الله تعالى عنه كان يحافظ فرسه في صلاته خوفاً من أن يهرب . ومذهب أهل السنة أن التقية وهي محافظة النفس أو العرض أو المال من نحو الأعداء



يأظهار محذور ديني مشروعة في الجملة .

وقسموا العدو إلى قسمين : الأول : من كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين كالمسلم والكافر ويلحق به من كانت عداوته لاختلاف المذهب اختلافاً يجر إلى تكفير أصحاب أحد المذاهب أصحاب المذهب الآخر كأهل السنة والشيعة ، والثاني : من كانت عداوته مبنية على أغراض دنيوية كالمال والمرأة" وعلى هذا تكون التقية أيضاً قسمين : أما الأول : فالتقية ممن كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين حقيقة أو حكماً وقد ذكروا في ذلك أن من يدعي الإيمان إذا وقع في محل لا يمكن أن يظهر دينه وما هو عليه لتعرض المخالفين وجب عليه أن يهاجر إلى محل يقدر فيه إلى الإظهار ولا يجوز له أن يسكن هنالك ويكتم دينه بعذر الاستضعاف فأرض الله تعالى واسعة ، نعم إن كان له عذر غير ذلك كالعمى والحبس وتخويف المخالف له بقتله أو قتل ولده أو أبيه أو أمه على أي وجه كان القتل تخويفاً يظن معه وقوع ما خوف به جاز له السكنى والموافقة بقدر الضرورة ووجب عليه السعي في الحيلة للخروج وإن لم يكن التخويف كذلك كالتخويف بفوات المنفعة أو أوبلحوق المشقة التي يمكنه تحملها كالحبس مع القوت والضرب القليل الغير المهلك لا يجوز له الموافقة وإن ترتب على ذلك موته كان شهيداً ، وأما الثاني : فالتقية ممن كانت عداوته مبنية على أغراض دنيوية .

---

وقد اختلف العلماء في وجوب الهجرة وعدمه فيه فقال بعضهم: تجب الهجرة لوجوب حفظ المال والعرض.

وقال جمع: لا تجب إذ الهجرة عن ذلك المقام مصلحة من المصالح الدنيوية ولا يعود بتركها نقصان في الدين إذ العدو والمؤمن كيفما كان لا يتعرض لعدوه الضعيف المؤمن مثله بالسوء من حيث هو مؤمن.

وقال بعض الأجلة على طريق المحاكمة: الحق أن الهجرة ههنا قد تجب أيضاً وذلك إذا خاف هلاك نفسه أو أقاربه أو الإفراط في هتك حرمة، وقال إنها مع وجوبها ليست عبادة إذ التحقيق أنه ليس كل واجب عبادة يثاب عليها فإن الأكل عند شدة المجاعة والاحتراز عن المضرات المعلومة أو المظنونة في المرض وعن تناول السمومات في حال الصحة وما أشبه ذلك أمور واجبة ولا يثاب فاعلها عليها، وفيه بحث وتام الكلام في هذا المقام يطلب من زبر العلماء الأعلام، ولعل لنا عودة إن شاء الله تعالى لذكر شيء من ذلك والله تعالى الهادي لسلوك أقوم المسالك.

بقي لنا فيما يتعلق بالآية شيء وهو ما قيل: إنه سبحانه وصف المرسلين الخالين عليهم الصلاة والسلام بأنهم لا يخشون أحداً إلا الله وقد أخبر عز وجل عن موسى عليه السلام

بأنه قال: ﴿ إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا ﴾ [ طه : 45 ] وهل خوف ذلك إلا خشية غير الله تعالى فما وجه الجمع ؟ قلت : أجيب بأن الخشية أخص من الخوف .

(264/623)

---

قال الراغب : الخشية خوف يشوبه تعظيم وأكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه ، وذكر في ذلك عدة آيات منها هذه الآية ، ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام فقد يجتمع مع إثباته ، وهذا أولى مما قيل في الجواب من أن الخشية أخص من الخوف لأنها الخوف الشديد والمنفي في الآية ههنا هو ذلك لا مطلق الخوف المثبت فيما حكى عن موسى عليه السلام ، وأجاب آخر بأن المراد بالخشية المنفية الخوف الذي يحدث بعد الفكر والنظر وليس من العوارض الطبيعية البشرية ، والخوف المثبت هو الخوف العارض بحسب البشرية باذي الرأي وكم قد عرض مثله لموسى عليه السلام ولغيره من إخوانه وهو مما لا نقص فيه كما لا يخفى على كامل ؛ وهو جواب حسن ، وقيل : إن موسى عليه السلام ولغيره من إخوانه وهو مما لا نقص فيه كما لا يخفى على كامل ؛ وهو جواب حسن ، وقيل : إن موسى عليه السلام إنما خاف أن يعجل فرعون عليه بما يحول بينه وبين اتمام الدعوة وإظهار المعجزة فلا يحصل المقصود من البعثة فهو خوف لله عز وجل ، والمراد بما نفى عن المرسلين هو الخوف

عنه سبحانه بمعنى أن يخاف غيره جل وعلا فيخل بطاعته أو يقدم على معصيته وأين هذا من ذاك فتأمل تولى الله تعالى هداك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(265/623)

وقال ابن عاشور :

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾

استئناف لزيادة بيان مساواة النبي صلى الله عليه وسلم للأمة في إباحة تزوج مطلقة دعيه وبيان أن ذلك لا يخل بصفة النبوة لأن تناول المباحات من سنة الأنبياء ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرِّسَلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ [المؤمنون : 51] ، وأن النبي إذا رام الانتفاع بمباح لميل نفسه إليه ينبغي له أن يتناوله للأجابه نفسه فيما لم يؤمر بمجاهدة النفس فيه ، لأن الأليق به أن يستبقي عزيمته ومجاهدته لدفع ما أمر بتجنبه . وفي هذا الاستئناف ابتداء لنقض أقوال المنافقين أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة ابنه .

ومعنى : ﴿ فرض الله له ﴾ قدره ، إذ أذنه بفعله .

وتعدية فعل ﴿ فرض ﴾ باللام تدل على هذا المعنى بخلاف تعديته بحرف (على) كقوله

: ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾ [الأحزاب: 50].

والسُّنَّة: السيرة من عمل أو خُلِقَ يلازمه صاحبه .

ومضى القول في هل السنة اسم جامد أو اسم مصدر عند قوله تعالى: ﴿ قد خلت من

قبلكم سنن ﴾ في سورة آل عمران (137) ، وعلى الأول فانتصاب سنة الله ﴿ هنا

على أنه اسم وضع في موضع المصدر لدلالته على معنى فعل ومصدر .

قال في "الكشاف" كقولهم: تُرباً وجندلاً ، أي في الدعاء ، أي تربُ ترباً .

وأصله: تُربُ له وجندلُ له .

وجاء على مراعاة الأصل قول المعري:

تمت قُوَيْقاً والسراة حيا لها . . .

تُرَابُ لها من أُنقَ وجمال

ساقه مساق التعجب المشوب بغضب .

وعلى الثاني فانتصاب ﴿ سنة ﴾ على المفعول المطلق ، وعلى كلا الوجهين فالفعل مقدر

دل عليه المصدر أو نائبه .

فالتقدير: سنَّ الله سنته في الذين خلوا من قبل .

والمعنى: أن محمداً صلى الله عليه وسلم متبعٌ سنَّة الأنبياء الذين سبقوه اتباعاً لما فرض

الله له كما فرض لهم ، أي أباح .

والمراد بـ ﴿الذين خلوا﴾ : الأنبياء بقريظة سياق لفظ النبي ، أي الذين خلوا من قبل النبوة ، وقد زاده بياناً قوله : ﴿الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه﴾ ، فالأنبياء كانوا متزوجين وكان لكثير منهم عدة أزواج ، وكان بعض أزواجهم أحب إليهم من بعضهن . فإن وقفنا عند ما جاء في هذه الآية وما بينته الآثار الصحيحة فالعبرة بأحوال جميع الأنبياء .

وإن تلقينا بشيء من الإغضاء بعض الآثار الضعيفة التي أُلصقت بقصة تزوج زينب كان داود عليه السلام عبرة بالخصوص فقد كانت له زوجات كثيرات وكان قد أحب أن يتزوج زوجة (أوريا) وهي التي ضرب الله لها مثلاً بالخصم الذين تسوروا المحراب وتشاكوا بين يديه .

وستأتي في سورة ص ، وقد ذكرت القصة في "سفر الملوك" .

ومحل التمثيل بـ داود في أصل انصراف رغبته إلى امرأة لم تكن حلالاً له فصارت حلالاً له ،

وليس محل التمثيل فيما حَفَّ بقصة داود من لوم الله إياه على ذلك كما قال :

﴿وظن داود أنما فتناه فاستغفر ربه﴾ [ص : 24] الآية لأن ذلك منتفٍ في قصة تزوج

زينب .

وجملة ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾ معترضة بين الموصول والصفة إن كانت جملة ﴿ الذين يبلغون ﴾ صفة ﴿ الذين خلوا من قبل ﴾ ، أو تذييل مثل جملة ﴿ وكان أمر الله مفعولاً ﴾ [الأحزاب: 37] إن كانت جملة ﴿ الذين يبلغون ﴾ مستأنفة كما سيأتي ، والقول فيه مثل نظيره المتقدم آنفاً .

والقدر بفتح الدال : إيجاد الأشياء على صفة مقصودة وهو مشتق من القدر بسكون الدال وهو الكمية المحددة المضبوطة ، وتقدم في قوله تعالى : ﴿ فسالت أودية بقدرها ﴾ في سورة الرعد ( 17 ) وقوله : ﴿ وما ننزله إلا بقدر معلوم ﴾ في سورة الحجر ( 21 ) . ولما كان من لوازم هذا المعنى أن يكون مضبوطاً محكماً كثرت الكناية بالقدر عن الإيقان والصدور عن العلم .

ومنه حديث : كل شيء بقضاء وقدر ، أي من الله .

(267/623)

---

واصطلح علماء الكلام : أن القدر اسم للإرادة الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه ، ويطلقونه على الشيء الذي تعلق به القدر وهو المقدور كما في هذه الآية ، فالمعنى : وكان

أمر الله مُقَدَّرًا على حكمة أرادها الله تعالى من ذلك الأمر ، فالله لما أمر رسوله عليه الصلاة والسلام بتزوج زينب التي فارقتها زيد كان عالماً بأن ذلك لائق برسوله عليه الصلاة والسلام كما قدر لأسلافه من الأنبياء .

وفي قوله : الذين يبلغون ﴿ جيء بالموصول دون اسم الإشارة أو الضمير لما في هذه الصلة من إيماء إلى انتفاء الحرج عن الأنبياء في تناول المباح بأن الله أراد منهم تبليغ الرسالة وخشية الله بتجنب ما نهى عنه ولم يكلفهم إشفاق نفوسهم بترك الطيبات التي يريدونها ، ولا حجب وجدانهم عن إدراك الأشياء على ما هي عليه من حُسْنِ الحَسَنِ وَقُبْحِ القَبِيحِ ، ولا عن انصراف الرغبة إلى تناول ما حَسُنَ لديهم إذا كان ذلك في حدود الإباحة ، ولا كلفهم مراعاة ميول الناس ومصطلحاتهم وعوائدهم الراجعة إلى الحيدة بالأمر عن مناهجها فإن في تناولهم رغباتهم المباحة عوناً لهم على النشاط في تبليغ رسالات الله ، ولذلك عقب بقوله : ﴿ ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾ ، أي لا يخشون أحداً خشية تقتضي فعل شيء أو تركه .

ثم إن جملة ﴿ الذين يبلغون ﴾ إلى آخرها يجوز أن تكون في موضع الصفة للذين خلوا من قبل ، أي الأنبياء .



وإذ قد علم أن النبي صلى الله عليه وسلم متبع ما أذن الله له اتباعه من سُنَّة الأنبياء قبله  
عُلم أنه متصف بمضمون جملة ﴿ الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا  
الله ﴾ بحكم قياس المساواة، فعلم أن الخشية التي في قوله: ﴿ وتخشى الناس ﴾ [ الأَحزاب: 37 ]  
ليست خشية خَوْف توجب ترك ما يكرهه الناس أو فعل ما يرغبونه  
بحيث يكون الناس محتسبين على النبي عليه الصلاة والسلام ولكنها تَوْعُّع أن يصدر من  
الناس وهم المنافقون ما يكرهه النبي عليه الصلاة والسلام ويدل لذلك قوله: ﴿ وكفى بالله  
حسيباً ﴾ ، أي الله حسيب الأنبياء لا غيره .

هذا هو الوجه في سياق تفسير هذه الآيات ، فلا تسلك في معنى الآية مسلماً يفضي بك  
إلى توهم أن النبي صلى الله عليه وسلم حصلت منه خشية الناس وأن الله عرّض به في قوله  
: ﴿ ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾ تصريحاً بعد أن عرّض به تلميحاً في قوله: ﴿ وتخشى  
الناس ﴾ [ الأَحزاب: 37 ] بل النبي عليه الصلاة والسلام لم يكثر بهم وأقدم على تزوج  
زينب ، فكل ذلك قبل نزول هذه الآيات التي ما نزلت إلا بعد تزوج زينب كما هو صريح قوله  
: ﴿ زوجناكها ﴾ [ الأَحزاب: 37 ] ولم يتأخر إلى نزول هذه الآية .

وإظهار اسم الجلالة في مقام الإضمار في قوله: ﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾ حيث تقدم ذكره  
لقصد أن تكون هذه الجملة جارية مجرى المثل والحكمة .

وإذ قد كان هذا وصف الأنبياء فليس في الآية مجال للاستدراك عليها بمسألة التقية في قوله

تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُوا مِنْهُمْ تَقَاةً﴾ [آل عمران: 28]. انتهى انتهى. اهـ ﴿التحرير

والتنوير ح 21 ص﴾

(269/623)

وقال الشيخ الشعراوي:

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ . . .﴾ [الأحزاب: 38]

أي: إثم أو ملامة ﴿فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ . . .﴾ [الأحزاب: 38] أي: كيف تلومون

رسول الله على تنفيذ أمر فرضه الله له وتأمل ﴿فَرَضَ اللَّهُ لَهُ . . .﴾ [الأحزاب:

38] أي: لصالحه ولم يقل فرض عليه؟ ما دام أن الله هو الذي فرض هذا، فلتصعدوا

الأمر إليه، فليس لرسوله ذنب فيه .

وهذه المسألة تشبه تماماً مسألة الإسراء، فحين أخبر سيدنا رسول الله قومه بخبر الإسراء

قالوا: يا محمد أتدعي أنك أتيت بيت المقدس في ليلة، ونحن نضرب إليها أكباد الإبل

شهرًا؟ وهذا غباء منهم لأن محمداً لم يقل: سرّيت إنما قال: أُسْرِي بي . فالذي أُسْرِي به

ربه - عز وجل - إذن: المسألة ليست من فعل محمد، ولكن من فعل الله .

وسبق أن ضربنا لذلك مثلاً توضيحياً - والله المثل الأعلى - قلنا : هب أن رجلاً قال لك :  
أنا صعدت بولدي الصغير قمة (إفرست) أنقول له : كيف صعد ولدك قمة (إفرست)  
؟

لكن انتفعنا الآن بقول المكذبين : أتدعي يا محمد أنك أتيت بيت المقدس في ليلة ونحن  
نضرب إليها أكباد الإبل شهراً ؛ لأن غباء المكذب يؤدي به إلى عكس ما قصده من غبائه ،  
فهذا القول اتخذناه الآن دليلاً للرد على من يقولون بأن الإسراء كان رؤياً ، أو كان بالروح  
دون الجسد .

فلو قال رسول الله : رأيت في الرؤيا أنني أتيت بيت المقدس ما قالوا هذه المقالة ، إذن : فهم  
القوم أن رسول الله أتى بيت المقدس بروحه وجسده ، وإلا ما قارنوا بين ذهابهم وذهابه ،  
فالذين عاصروا هذه الحادثة قالوا هذه المقالة ، فكيف نأتي اليوم لنقول : إن الإسراء كنا  
مناماً ، أو كان بالروح دون الجسد ؟

(270/623)

---

وقوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ . . . ﴾ [الأحزاب : 38] أي :  
إخوانه من الرسل السابقين ، أو فيما كان قبل الإسلام من التعدد ، فلم يكن رسول الله بدعاً

في هذه المسألة .

﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَّقْدُورًا ﴾ [الأحزاب: 38] تلاحظ أن الآية السابقة خُتِمَتْ بقوله تعالى: ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: 37] فلنقابل أن يقول نعم مفعولاً في هذا الوقت الذي حدثت فيه هذه الأحداث؛ لذلك قال هنا ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَّقْدُورًا ﴾ [الأحزاب: 38] أي: أن ما حدث لرسول الله كان مقدرًا أزلًا، ولا شيء يخرج عن تقدير الله، وقد صحَّ أن القلم قد جَفَّ على ما كُتِبَ، وعلى ما قُدِرَ .  
الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (39)  
وكان الحق سبحانه يُعيدنا إلى قوله تعالى في نبيه محمد: ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ . . . ﴾ [الأحزاب: 37] فالرسل لا يخشون شيئاً في البلاغ عن الله، فكأنه تعالى نفى عن الرسول صلى الله عليه وسلم أن تكون خشيته في البلاغ، إنما خشيته استحياؤه مخافة أن تلوكة السنة قومه، وإلا فهُمْ لا يملكون له شيئاً يضره أو يخيفه .  
نلاحظ هنا أن ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ . . . ﴾ [الأحزاب: 39] هذه العبارة مبتدأ لم يُخبر عنه؛ لأن قوله تعالى ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ [الأحزاب: 39] ليس خبراً لهذا المبتدأ، إنما هو تعليق عليه، فأين خبر هذا المبتدأ؟ قالوا: تقديره، الذين يُبَلِّغُونَ رسالات الله . . . لا يمكن أن يُتهموا بأنهم خشنوا الناس من أجل البلاغ .

(271/623)

---

﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾ [الأحزاب: 39] أي: أنكم لن تحاسبوهم، إنما سيحاسبهم الله، وكان مقتضى الحساب مع رسول الله إن فعل ما لا يصحّ منه أن تسحب منه الرسالة، وأن يأتي الله بنبي آخر، ولم يحدث شيء من هذا. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص ﴾

(272/623)

لطيفة

قال في ملاك التأويل:

قوله تعالى: (سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا) (الأحزاب: 38)، وفي آخر السورة: (سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) (الأحزاب: 62) للسائل أن يسأل عن وجه الاختلاف فيما أعقبت به كل آية منها؟ ففي الأولى: (وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا)، وفي عقب الثانية (وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا).

ووجه ذلك ، والله أعلم : أن الآية الأولى معقب (بها) قصة زينب أم المؤمنين وزيد بن حارثة ، رضى الله عنهما وما جرى في ذلك إلى أن تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم (فهذه الآية تأنيس لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ، وإعلام له أن تلك سنته سبحانه في عبادة التي شاءها وقدرها حكماً ثابتاً فيمن تقدم من الرسل والأنبياء ومن اهتدى بهديهم ، فلا حرج عليك يا محمد فلا تصغ إلى قول منافق (يقول) تزوج محمد حليمة ابنة ، فإن زيداً ليس ابنك : (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ) (الأحزاب : 40) ، وأنا شئت تزويجك إياها وحكمت به في سابق عملي بعد تطليق زيد لها وانفصاله عنها : (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا) (الأحزاب : 37) ليعلم أن تلك سنتك وسنة أمتك بعدم (لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً) (الأحزاب : 37) ، فهذه الآيات تأنيس للنبي صلى الله عليه وسلم ، وتلسلية له عن خوض المنافقين ، وتنزيه لقدره العلي وتبرئة من كل متوهم فيه أدنى نقص ، ورفع لما يتوهم ويقدر وليس على ظاهره السابق من قوله تعالى : (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ

أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) (الأحزاب: 37) . فهذه آية تعلق (بها) من كان في قلبه مرض وتهجموا على باد من مفهومها ، فقالوا : إنه عليه السلام رآها فمال إليها وأحبها في حكاية ذكرها المفسرون ، يبطلها ويردها المقطوع به من أن زينب نشأت معه ، ولم يزل يراها لمكان قرابتها منه ، وقوله لزيد عتيقه الذي أنهم عليه بالعتق : اتق الله - يريد اتق الله فيما تذكر عن زينب ، لأن زيدا نسب إليها نشوزاً وتوقفاً عن طاعته ، فأمره بتقوى الله في

(274/623)

---

أمرها والتثبت فيما يحكيه عنها مما كان يظنه نشوزاً ، وكانت زينب ، رضى الله عنها ، أعظم قدراً من أن تقع في معصية النشوز عمداً ، ولكن الزوجين يطلب كل منهما غاية في الوفاء يرى عند غلبة (حب) هذا المطلب عليه ما يقتصر عنه نشوزاً ، ففي الجاري من هذا قال له عليه السلام ، اتق الله ، وأخفى عنه ما كان تقدم له الإخبار به بالوحي من أنه سيطلقها وأنه ، عليه السلام اتق الله ، وأخفى عنه ما كان تقدم له الإخبار به بالوحي من أنه سيطلقها وأنه ، عليه السلام ، سيتزوجها ، فهذا الذي أخفاه ، عليه السلام ، في نفسه ولك يتكلم به حتى أبداه الله ، وقوله تعالى : (وَتَخَشَى النَّاسَ) أي تخشى كلام المنافقين وقولهم إن محمداً تزوج امرأة ابنه ، من حيث كان ، عليه السلام ، قد تبناه قبل الوحي ،

وقصة ذلك معروفة مشهورة ، فكانوا يقولون : زيد بن محمد حتى نزل قوله تعالى : (ادْعُوهُمْ  
لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ) (الأحزاب : 5) ، فقيل له ، عليه السلام ، وقد أدرك  
الاستيحاء من أن يتكلم المنافقون بذلك وخشية منهم فقال له : لا تخش أحداً إنما جريت  
في ذلك كله

(275/623)

---

على ما بين الله لك من الشرع الذي جعله سبحانه سبيلك ودينك الذي تدعو إليه ، وطريق  
من تقدمك من الرسل الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله ، فالله  
أحق أن تخشاه أنت يا محمد ، ولا تصغ إلى أحد ، ولا تستحي منه ، فإنك على صراط  
مستقيم ، فقد وضع ما أخفاه في نفسه وهذا الذي أبداه تعالى ، ألا ترى أنه سبحانه قد  
وعد أنه يبدي ما أخفاه صلى الله عليه وسلم في نفسه ، فهل ترى في تلك القصة خلاف ما  
نطق به كتابه من قوله تعالى : (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا) (الأحزاب : 37) ،  
وكانت زينب تفخر بهذا وتقول لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم : زوجكن أهلوكن  
زوجني الله من فوق سبع سماوات ، فهذا إخباره سبحانه وما أبداه مما أخفاه نبيه صلى الله  
عليه وسلم في نفسه وما سوى هذا فاخلاق . ونقول : وقد تسامح المفسرون هنا ، وتبع



آخرهم أولهم في نقل ما كان الواجب تركه ، إذ هو خلاق القرآن لمن وفق لتدبره ولحظ  
شهادة بعضه لبعض ، فهذا مقصود هذه الآية ، ولجميع ما ذكرنا أعقت بقوله : (وَكَانَ أَمْرُ  
اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا) (الأحزاب : 38) . وقد اتبعت الآية بذكر من سن سبحانه حكم  
هذه الآية لهم ، وأنهم الرسل ، عليه السلام ، فقال : (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ  
وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ) (الأحزاب : 39) ، فتأمل هذا التعقيب ، وقد قيل له ، عليه  
السلام ، في قوله تعالى : (سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا) (الإسراء : 77) ، وقيل له  
: (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ) (الأنعام : 90) ، وعرفنا ربنا سبحانه أن نبينا  
كذلك فعل فقال : (وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) (الشورى : 52) .

(276/623)

---

وأما الآية الثانية فإنه سبحانه لما قال : (لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ  
وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا \* مُلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا  
أُخِذُوا وَقْتُلُوا قَتِيلًا) (الأحزاب : 60 - 61) أتبع تعالى بالإخبار أن تلك سنته الجارية  
في الذين خلوا من قبل ، وهذا كقوله : (سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ) (غافر : 85)  
، فأعلم أنها سنته الجارية فيهم : (وَكُنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) (الأحزاب : 62) ، وقد

تكرر هذا في مواضع من كتاب الله سبحانه ، ووضح هذا التناسب في كل من الإعقابين ،  
والله سبحانه أعلم بما أراد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ ملائكة التأويل ص 405 . 407 ﴾

(277/623)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾

(39) ﴿

" ويخشونه " : علماً منهم بأنه لا يُصِيبُ أحداً ضرراً ولا محذوراً ولا مكروهاً إلا بتقديره  
فيفردونه بالخشية إذ علموا أنه لا شيء لأحدٍ من دونه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف

الإشارات ح 3 ص 164 ﴾

(278/623)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق)  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الرابع والعشرون بعد الستمائة  
حقوق النسخ والطبع والنشر مسموح بها لكل مسلم  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/624)

---

الجزء الرابع والعشرون بعد الستمائة

من الآية ﴿ 40 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 44 ﴾ من نفس السورة

(4/624)

قوله تعالى ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (40) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42) هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَةٌ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أفاد هذا كله أن الدعي ليس ابناً ، وكانوا قد قالوا لما تزوج زينب كما رواه الترمذي عن

عائشة -رضي الله عنه- ا : تزوج حليمة ابنه ، أخبر به سبحانه على وجه هو من أعلام

النبوة وأعظم دلائل الرسالة فقال : ﴿ ما كان ﴾ أي بوجه من الوجوه مطلق كون

﴿ محمد ﴾ أي على كثرة نسائه وأولاده ﴿ أبا أحد من رجالكم ﴾ لا مجازاً بالتبني ولا

حقيقة بالولادة، ليثبت بذلك أن تحرم عليه زوجة الابن، ولم يقل: من بينكم، وإن لم يكن له في ذلك الوقت وهو سنة خمس وما داناها - ابن، ذكر لعلمه سبحانه أنه سيولد له ابنه إبراهيم عليه السلام، ومع ما كان قبله من البنين الذين لم يبلغ أحد منهم الحلم - على جميعهم الصلاة والسلام.

(5/624)

---

ولما كان بين كونه - صلى الله عليه وسلم - أباً لأحد من الرجال حقيقة وبين كونه خاتماً منافاة قال: ﴿ولكن﴾ كان في علم الله غيباً وشهادة أنه ﴿رسول الله﴾ الملك الأعظم الذي كل من سواه عبده، فبينكم وبين رسوله من جهة مطلق الرسالة أبوة وبنوة مجازية، أما من جهة فبالرأفة والرحمة والتربية والنصيحة من غير أن تحرم عليه تلك البنوة شيئاً من نسائكم وإلا لم يكن لمنصب النبوة مزية، وأما من جهتكم فبوجوب التعظيم والتوفير والطاعة وحرمة الأزواج، وأما كون الرسالة عن الله الذي لا أعظم منه فهو مقتض لأن يبلغ الناس عنه جميع ما أمره به، وقد بلغكم قوله تعالى: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾ ووظيفة الشريعة مقتضية لأن يكون أول مؤتمر بهذا الأمر، فهو لا يدعو أحداً من رجالكم بعد هذا ابنه.

ولما لم يكن مطلق النبوة ولا مطلق الرسالة منافياً لأبوه الرجال قال : ﴿ وخاتم النبيين ﴾ أي لأن رسالته عامة ونبوته معها إعجاز القرآن ، فلا حاجة مع ذلك إلى استنباء ولا إرسال ، فلا يولد بعده من يكون نبياً ، وذلك مقتض لئلا يبلغ له ولد يولد منه مبلغ الرجال ، ولو قضي أن يكون بعده نبي لما كان إلا من نسله إكراماً له لأنه أعلى النبيين رتبة وأعظم شرفاً ، وليس لأحد من الأنبياء كرامة إلا وله مثلها أو أعظم منها ، ولو صار أحد من ولده رجلاً لكان نبياً بعد ظهور نبوته ، وقد قضى الله ألا يكون بعده نبي إكراماً له ، روى أحمد وابن ماجه عن أنس وعن ابن عباس -رضى الله عنهما- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال في ابنه إبراهيم : " لو عاش لكان صديقاً نبياً " ، وللبخاري نحوه عن البراء بن عازب -رضى الله عنه- ، وللبخاري من حديث ابن أبي أوفى -رضى الله عنه- : لو قضي أن يكون بعد محمد -صلى الله عليه وسلم- نبي لعاش ابنه ، ولكن لا نبي بعده .

(6/624)

---

والحاصل أنه لا يأتي بعده نبي بشرع جديد مطلقاً ولا يتجدد بعده أيضاً استنباء نبي مطلقاً ، فقد آل الأمر إلى أن التقدير : ما كان محمد بحيث يتجدد بعده نبوة برسالة ولا غيرها ولكنه كان - مع أنه رسول الله - ختاماً للنبوة غير أنه سيق على الوجه المعجز لما تقدم من النكت

وغيرها ، وهذه الآية مثبتة لكونه خاتماً على أبلغ وجه وأعظمه ، وذلك أنها في سياق الإنكار لأن يكون بنيه أحد من رجالهم بنوة حقيقية أو مجازية بغير جهة الإدلاء بأثني أو كونه رسولاً وخاتماً ، صوناً لمقام النبوة أن يتجدد بعده لأحد لأنه لو كان ذلك بشر لم يكن إلا ولداً له ، وإنما أوثرت إمامة أولاده عليه الصلاة والسلام وتأثير قلبه الشريف بها إعلاء لمقامه أن يتسنمه أحد كائناً من كان ، وذلك لأن فائدة إتيان النبي تميم شيء لم يأت به من قبله ، وقد حصل به - صلى الله عليه وسلم - التمام فلم يبق بعد ذلك مرام " بعثت لأتمم مكارم الأخلاق " وأما تجديد ما وهى بما أحدثه بعض الفسقة فالعلماء كافون فيه لوجود ما خص به - صلى الله عليه وسلم - من هذا القرآن المعجز الذي من سمعه فكأنما سمعه من الله ، لوقوع التحقق والقطع بأنه لا يقدر غيره أن يقول شيئاً منه ، فمهما حصل ذهول عن ذلك قروء من يريد الله من العلماء ، فيعود الاستبصار كما روي في بعض الآثار " علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل " وأما إتيان عيسى عليه الصلاة والسلام بعد تجديد المهدي - رضى الله عنه - لجميع ما وهن من أركان المكارم فلأجل فتنة الدجال ثم طامة ياجوج وماجوج ونحو ذلك مما لا يستقل بأعبائه غير نبي ، وما أحسن ما نقل عن حسان بن ثابت - رضى الله عنه - في مرثيته لإبراهيم ابن النبي - صلى الله عليه وسلم - حيث قال :

مضى ابنك محمود العواقب لم يشب . . .

بعيب ولم يذمم بقول ولا فعل

رأى أنه إن عاش ساواك في العلا . . .

فآثر أن يبقى وحيداً بلا مثل

(7/624)

---

وقال الغزالي رحمه الله في آخر كتابه الاقتصاد : إن الأمة فهمت من هذا اللفظ - أي لفظ هذه الآية - ومن قرائن أحواله - صلى الله عليه وسلم - أنه أفهم عدم نبي بعده أبداً ، وعدم رسول بعده أبداً ، وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص ، وقال : أن من أوله بتخصيص النبيين بأولي العزم من الرسل ونحو هذا فكلامه ، من أنواع الهديان ، لا يمنع الحكم بتكفيره ، لأنه مكذب بهذا النص الذي أجمع الأمة على أنه غير مؤول ولا مخصوص هذا كلامه في كتاب الاقتصاد ، نقلته منه بغير واسطة ولا تقليد ، فأياك أن تصغي إلى من نقل عنه غير هذا ، فإنه تحريف يحاشي حجة الإسلام عنه :

وكم من عائب قولاً صحيحاً . . .

وأفته من الفهم السقيم

وقد بان بهذا أن إتيان عيسى عليه الصلاة والسلام غير قادح في هذا النص ، فإنه من أمته - صلى الله عليه وسلم - المقرين لشريعته ، وهو قد كان نبياً قبله لم يستجد له شيء لم يكن ،



فلم يكن ذلك قادحاً في الختم وهو مثبت لشرف نبينا - صلى الله عليه وسلم - ، ولولا هو لما وجد ، وذلك أنه لم يكن لنبي من الأنبياء شرف إلا وله - صلى الله عليه وسلم - مثله أو أعلى منه ، وقد كانت الأنبياء تأتي مقررهم لشرية موسى عليه الصلاة والسلام مجددة لها ، فكان المقرر لشرية نبينا - صلى الله عليه وسلم - المتبع لملته من كان ناسخاً لشرية موسى عليه الصلاة والسلام .

(8/624)

---

ولما كان المقام في هذا البت بأنه لا يكون له ولد يصير رجلاً مقام إحاطة العلم ، كان التقدير : لأنه سبحانه أحاط علماً بأنه على كثرة نسائه وتعدد أولاده لا يولد له ولد ذكر فيصير رجلاً ❀ وكان الله ❀ أي الذي له كل صفة كمال أزلاً وأبداً ❀ بكل شيء ❀ من ذلك وغيره ❀ علماً ❀ فيعلم من يليق بالختم ومن يليق بالبدء ، قال الأستاذ ولي الدين الملوي في كتابه حصن النفوس في سؤال القبر : واختصاصه - صلى الله عليه وسلم - بالأحمدية والمحمدية علماً وصفة برهان جلي على ختمه إذ الحمد مقرون بانقضاء الأمور مشروع عنده وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ، وقد بين السهيلي هذا في سورة الحوارين من

كتاب الإعلام - انتهى .

وقد بينت في سورة النحل أن مدار مادة الحمد على بلوغ الغاية وامتطاء النهاية .

(9/624)

---

ولما كان ما أثبتته لنفسه سبحانه من إحاطة العلم مستلزماً للإحاطة بأوصاف الكمال ، وكان قد وعد من توكل عليه بأن يكفيه كل مهم ، ودل على ذلك بقصة الأحزاب وغيرها وأمر بطاعة نبيه - صلى الله عليه وسلم - وتقدم بالوصية التامة في تعظيمه إلى أن أنهى الأمر في إجلاله ، وكانت طاعة العبد لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - من كل وجه حتى يكون مسلوب الاختبار معه ، فيكون بذلك مسلماً لا يحمل عليها إلا طاعة الله ، وكانت طاعة الله كذلك لا يحمل عليها إلا دوام ذكره ، قال بعد تأكيد زواجه - صلى الله عليه وسلم - لزَيْنَب - رضى الله عنه - ا بأنه هو سبحانه زوجه إياها لأنه قضى أن لا بنوة بينه وبين أحد من رجال أمته توجب حرمة زوج الولد : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي ادعوا ذلك بالسنتهم ﴿ اذكروا ﴾ أي تصديقاً لدعواكم ذلك ﴿ الله ﴾ الذي هو أعظم من كل شيء ﴿ ذكراً كثيراً ﴾ أي بأن تعقدوا له سبحانه صفات الكمال وتثنوا عليه بها بالسنتكم ، فلا تنسوه في حال من الأحوال ليحملكم ذلك على تعظيم رسوله - صلى الله عليه وسلم - حق تعظيمه

، واعتقاد كماله في كل حال ، وأنه لا ينطق عن الهوى ، لتحوزوا مغفرة وأجرًا عظيمًا ، كما تقدم الوعد به .

ولما كان ثبوت النبوة بينه وبين أحد من الرجال خارماً لإحاطة العلم ، وجب تنزيهه سبحانه عن ذلك فقال : ﴿ وسبحوه ﴾ أي عن أن يكون شيء على خلاف ما أخبر به ، وعن كل صفة نقص بعد ما أثبت له كل صفة كمال ﴿ بكرة وأصيلاً ﴾ أي في أول النهار وآخره أي دائماً لأن هذين الوقتين إما للشغل الشاغل ابتداءً أو انتهاءً أو للراحة ، فوجوب الذكر فيهما وجوب له في غيرهما من باب الأولى ، قال ابن عباس -رضي الله عنهما- : لم يفرض الله على عباده فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً ، ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر فإنه تعالى لم يجعل له حداً ينتهي إليه ، ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على عقله .

(10/624)

---

وهما أيضاً مشهودان بالملائكة ودالان على الساعة : الثاني قربها بزوال الدنيا كلها ، والأول على البعث بعد الموت ، ويجوز أن يكون ذلك إشارة إلى صلاتي الصبح والعصر ، لأن المواظبة عليهما - لما أشير إليه من صعوبتهما بما يعتري في وقتيهما من الشغل بالراحة وغيرها - دالة على غاية المحبة للمثول بالحضرات الربانية حاملة على المواظبة على

غيرهما من الصلوات وجميع الطاعات بطريق الأولى ، ويؤكد هذا الثاني تعبيره بلفظ الصلاة في تعليل ذلك بدوتم ذكره لنا سبحانه بقوله : ﴿ هو الذي يصلي عليكم ﴾ أي بصفة الرحمانية متحنناً ، لأن المصلي منا يتعطف في الأركان ﴿ وملائكته ﴾ أي كلهم بالاستغفار لكم وحفظكم من كثير من المعاصي والآفات ويتردد بعضهم بينه سبحانه وبين الأنبياء بما ينزل إليهم من الذكر الحافظ من كل سوء فقد اشتركت الصلاتان في إظهار شرف المخاطبين .

ولما كان فعل الملائكة منسوباً إليه لأنه مع كونه الخالق له الأمر به قال : ﴿ ليخرجكم ﴾ أي بذلك ﴿ من الظلمات ﴾ أي الكائنة من الجهل الموجب للضلال ﴿ إلى النور ﴾ أي الناشئ من العلم المثمر للهدى ، فيخرج بعضكم بالفعل من ظلمات المعاصي المقتضية للرين على القلب إلى نور الطاعات ، فتكونوا بذلك مؤمنين ﴿ وكان ﴾ أي ازلاً وأبداً ﴿ بالمؤمنين ﴾ أي الذين صار الإيمان لهم ثابتاً خاصة ﴿ رحيماً ﴾ أي بليغ الرحمة يتوفيقهم لفعل ما ترضاه الإلهية ، فإنهم أهل خاصته فيحملهم على الإخلاص في الطاعات ، فيرفع لهم الدرجات في روضات الجنات .

ولما كان أظهر الأوقات في تمرة هذا الوصف ما بعد الموت ، قال تعالى مبيناً لرحمتهم :  
﴿ تحيتهم يوم يلقونه ﴾ أي بالموت أو البعث ﴿ سلام ﴾ أي يقولون له ذلك ، " أنت السلام  
ومنك السلام فجئنا ربنا بالسلام " كما يقوله المحرم المشبه لحال من هو في الحشر فيجابون  
بالسلام الذي فيه إظهار شرفهم ويأمنون معه من كل عطب ﴿ وأعد ﴾ أي والحال أنه أعد  
﴿ لهم ﴾ أي بعد السلامة الدائمة ﴿ أجراً كريماً ﴾ أي غداً دائماً لا كدر في شيء منه .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 111 . 115 ﴾

(12/624)

---

فصل

قال الفخر :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾

(13/624)

---

لما بين الله ما في تزوج النبي عليه السلام بزینب من الفوائد بين أنه كان خالياً من وجوه  
المفاسد ، وذلك لأن ما كان يتوهم من المفسدة كان منحصراً في التزوج بزوجة الابن فإنه  
غير جائز فقال الله تعالى إن زيدا لم يكن ابناً له لابل أحد الرجال لم يكن ابن محمد ، فإن قائل  
النبي كان أباً أحد من الرجال لأن الرجل اسم الذكر من أولاد آدم قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانُوا  
إِخْوَةً رَجَالًا وَنِسَاءً ﴾ [ النساء : 176 ] والصبي داخل فيه ، فنقول الجواب عنه من  
وجهين أحدهما : أن الرجل في الاستعمال يدخل في مفهومه الكبر والبلوغ ولم يكن للنبي عليه  
السلام ابن كبير يقال إنه رجل والثاني : هو أنه تعالى قال : ﴿ مَنْ رَجَالَكُمْ ﴾ ووقت  
الخطاب لم يكن له ولد ذكر ، ثم إنه تعالى لما نفى كونه أباً عقبه بما يدل على ثبوت ما هو في  
حكم الأبوة من بعض الوجوه فقال : ﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ فإن رسول الله كالأب للأمة في  
الشفقة من جانبه ، وفي التعظيم من طرفهم بل أقوى فإن النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ،  
والأب ليس كذلك ، ثم بين ما يفيد زيادة الشفقة من جانبه والتعظيم من جهتهم بقوله :  
﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ وذلك لأن النبي الذي يكون بعده نبي إن ترك شيئاً من النصيحة والبيان  
يستدركه من يأتي بعده ، وأما من لا نبي بعده يكون أشفق على أمته وأهدى لهم وأجدي ،  
إذ هو كوالد لولده الذي ليس له غيره من أحد وقوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ يعني  
علمه بكل شيء دخل فيه أن لا نبي بعده فعلم أن من الحكمة إكمال شرع محمد صلى الله  
عليه وسلم بتزوجه بزوجة دعيه تكميلاً للشرع وذلك من حيث إن قول النبي صلى الله

عليه وسلم يفيد شرعاً لكن إذا امتنع هو عنه يبقى في بعض النفوس نفرة، ألا ترى أنه ذكر بقوله ما فهم منه حل أكل الضب ثم لما لم يأكله بقي في النفوس شيء، ولما أكل لحم الجمل طاب أكله مع أنه في بعض الملل لا يؤكل وكذلك الأرنب.

(14/624)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41)

وجه تعلق الآية بما قبلها هو أن السورة أصلها ومبناها على تأديب النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا أن الله تعالى بدأ بذكر ما ينبغي أن يكون عليه النبي عليه السلام مع الله وهو التقوى وذكر ما ينبغي أن يكون عليه النبي عليه السلام مع أهله وأقاربه بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزواجك﴾ [الأحزاب: 28] والله تعالى يأمر عباده المؤمنين بما يأمر به أنبياءه المرسلين فأرشد عباده كما أدب نبيه وبدأ بما يتعلق بجانبه من التعظيم فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ كما قال لنبيه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: 1].

ثم ههنا لطيفة وهي أن المؤمن قد ينسى ذكر الله فأمر بدوام الذكر، أما النبي لكونه من المقربين لا ينسى ولكن قد يغتر المقرب من الملك بقربه منه فيقل خوفه فقال: ﴿اتَّقِ اللَّهَ﴾

فإن المخلص على خطر عظيم وحسنة الأولياء سيئة الأنبياء وقوله: ﴿ذَكَرًا كَثِيرًا﴾ قد  
ذكرنا أن الله في كثير من المواضع لما ذكر وصفه بالكثرة إذ لا مانع من الذكر على ما بينا .  
وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42)

أي إذا ذكرتموه فينبغي أن يكون ذكركم إياه على وجه التعظيم والتنزيه عن كل سوء وهو  
المراد بالتسبيح وقيل المراد منه الصلاة وقيل للصلاة تسبيحه ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ إشارة  
إلى مداومة وذلك لأن مرید العموم قد يذكر الطرفين ويفهم منهما الوسط كقوله عليه السلام  
"لو أن أولكم وآخركم" ولم يذكر وسطكم ففهم منه المبالغة في العموم .  
هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا  
(43)

(15/624)

---

يعني هو يصلي عليكم ويرحمكم وأنتم لا تذكرونه فذكر صلاته تحريضا للمؤمنين على الذكر  
والتسبيح ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ يعني يهديكم برحمته والصلاة من الله  
رحمة ومن الملائكة استغفار فقليل بأن اللفظ المشترك يجوز استعماله في معنييه معا وكذلك  
الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ جائز وينسب هذا القول إلى الشافعي رضي الله عنه وهو



غير بعيد فإن أريد تقريبه بحيث يصير في غاية القرب نقول الرحمة والاستغفار يشتركان في العناية مجال المرحوم والمستغفر له والمراد هو القدر المشترك فتكون الدلالة تضمنية لكون العناية جزءاً منهما ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ بشارة لجميع المؤمنين وإشارة إلى أن قوله ﴿يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ غير مختص بالسامعين وقت الوحي .

ثم قال تعالى : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ لما بين الله عنايته في الأولى بين عنايته في الآخرة وذكر السلام لأنه هو الدليل على الخيرات فإن من لقي غيره وسلم عليه دل على المصافاة بينهما وإن لم يسلم دل على المنافاة وقوله : ﴿ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ ﴾ أي يوم القيامة وذلك لأن الإنسان في دنياه غير مقبل بكليته على الله وكيف وهو حالة نومه غافل عنه وفي أكثر أوقاته مشغول بتحصيل رزقه ، وأما في الآخرة فلا شغل لأحد يلهيه عن ذكر الله فهو حقيقة اللقاء .

(16/624)

---

ثم قال تعالى : ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ لوقائل قال الإعداد إنما يكون ممن لا يقدر عند الحاجة إلى الشيء عليه ، وأما الله تعالى فلا حاجة ولا عجز فحيث يلقاه الله يؤتيه ما يرضى به وزيادة فما معنى الإعداد من قبل فنقول الإعداد للإكرام لا للحاجة وهذا كما أن الملك إذا قيل له فلان واصل ، فإذا أراد إكرامه يهيبه له بيتاً وأنواعاً من الإكرام ولا يقول بأنه

إذا وصل نفتح باب الخزانة ونؤتيه ما يرضيه فكذلك الله لكمال الإكرام أعد للذاكر أجراً كريماً والكريم قد ذكرناه في الرزق أي أعد له أجراً يأتيه من غير طلبه بخلاف الدنيا فإنه يطلب الرزق ألف مرة ولا يأتيه إلا بقدر .

وقوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ مناسب لحالهم لأنهم لما ذكروا الله في دنياهم حصل لهم معرفة ولما سبحوه تأكدت المعرفة حيث عرفوه كما ينبغي بصفات الجلال ونعوت الكمال والله يعلم حالهم في الدنيا فأحسن إليهم بالرحمة ، كما قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ وقال : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب : 43] والمتعارفان إذا التقيا وكان أحدهما شقيقاً بالآخر والآخر معظماً له غاية التعظيم لا يتحقق بينهما إلا السلام وأنواع الإكرام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 185 . 187 ﴾

(17/624)

وقال الجصاص :

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾

فَإِنَّ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّهِ هِيَ الرَّحْمَةُ وَمِنْ الْعِبَادِ الدُّعَاءُ ، قَالَ الْأَعَشَى : عَلَيْكَ مِثْلَ الَّذِي

صَلَّيْتَ فَأَغْتَمِضِي نَوْمًا فَإِنَّ لِحْنِبِ الْمَرْءِ مُضْطَجَعًا وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ : ﴿

هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴿١٨﴾ قَالَ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلُوا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ يُصَلِّي رَبُّكَ؟ فَكَانَ ذَلِكَ كِبْرًا فِي صَدْرِهِ، فَسَأَلَهُ فَأَوْحَى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ أَخْبِرْهُمْ أَنِّي أُصَلِّي وَأَنَّ صَلَاتِي: رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي).

فَإِنْ قِيلَ: مِنْ أَصْلِكُمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِاللَّفْظِ الْوَاحِدِ مَعْنِيَانِ مُخْتَلِفَانِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ اشْتِمَالُ لَفْظِ الصَّلَاةِ عَلَى مَعْنَى الرَّحْمَةِ وَالِدُعَاءِ جَمِيعًا.

قِيلَ لَهُ: هَذَا يَجُوزُ عِنْدَنَا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ، وَالصَّلَاةُ اسْمٌ مُجْمَلٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْبَيَانِ، فَلَا يَمْتَنِعُ إِرَادَةُ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ فِيمَا كَانَ هَذَا سَبِيلَهُ، قَالَ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسَبَّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ صَلَاةُ الضُّحَى وَصَلَاةُ الْعَصْرِ. انتهى انتهى. اهـ ﴿أحكام القرآن للجصاص

ح 3 ص ﴿

(18/624)

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾

يعني زيد بن حارثة فإن المشركين قالوا إن محمد تزوج امرأة ابنه فأكذبه الله بقوله ﴿مَا كَانَ

مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ أي لم يكن أباً لزيد.

﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ يعني آخرهم وينزل عيسى فيكون حكماً عدلاً  
وإماماً مقسطاً فيقتل الدجال ويكسر الصليب وقد روى نعيم عن أبي هريرة قال: قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقوم الساعة حتى يخرج دجالون كذابون قريب من  
ثلاثين كلهم يزعم أنه نبي ولا نبي بعدي " قال مقاتل بن سليمان ولم يجعل محمداً أباً أحد من  
الرجال لأنه لو جعل له ابناً لجعله نبياً وليس بعده نبي قال الله ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ .  
قوله تعالى: ﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾

فيه قولان

: أحدهما : ذاكروه بالقلب ذكراً مستديماً يؤدي إلى طاعته واجتناب معصيته .

الثاني : اذكروا الله باللسان ذكراً كثيراً ، قاله السدي . وروى مجاهد عن ابن عباس قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مَنْ عَجَزَ عَنِ اللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ ، وَجَبْنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ  
يُجَاهِدَهُ ، وَيَخِلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ فليكثر ذكر الله عز وجل " وفي ذكره هنا وجهان :  
أحدها : الدعاء له والرغبة إليه ، قاله ابن جبير .

الثاني : الإقرار له بالربوبية والاعتراف له بالعبودية .

قوله : ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ قال قتادة صلاة : الصبح والعصر ، قال الأخفش :  
والأصيل ما بين العصر والليل . وقال الكلبي : الأصيل صلاة الظهر والعصر والمغرب  
والعشاء .

وفي التسبيح هنا ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه التسبيح الخاص الذي هو التنزيه .

الثاني : أنه الصلاة .

الثالث : أنه الدعاء ، قاله جرير .

(19/624)

---

فلاتنس تسبيح الضحى إن يونساً . . . دعا ربه فانتاشه حين سبحاً .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ فيه أربعة أقاويل

: أحدها : أنه ثناؤه ، قاله أبو العالية .

الثاني : كرامته ، قاله سفيان .

الثالث : رحمته ، قاله الحسن .

الرابع : مغفرته ، قاله ابن جبير .

وفي صلاة الملائكة قولان :

أحدهما أنه دعاؤهم ، قاله أبو العالية .

الثاني : استغفارهم ، قاله مقاتل بن حيان .

﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : من الكفر إلى الإيمان ، قاله مقاتل .

الثاني : من الضلالة إلى الهدى ، قاله عبد الرحمن بن زيد .

الثالث : من النار إلى الجنة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(20/624)

---

وقال ابن عطية في الآيات السابقة :

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾

(21/624)

---

هذه مخاطبة من الله تعالى لجميع الأمة ، أعلمهم أنه لا حرج على رسول الله صلى الله عليه وسلم في نيل ما فرض الله له وأباحه من تزويج زينب بعد زيد ، ثم اعلم أن هذا ونحوه هو السنن الأقدم في الأنبياء من أن ينالوا ما أحل الله لهم ، وحكى الثعلبي عن مقاتل وابن الكلبي أن الإشارة إلى داود عليه السلام حيث جمع الله بينه وبين من فتن بها ، و﴿ سنة ﴾ نصب

على المصدر أو على إضمار فعل تقديره الزم أو نحوه. أو على الإغراء كأنه قال فعليه سنة  
الله، ﴿الذين خلوا﴾ هم الأنبياء بدليل وصفهم بعد بقوله ﴿الذين يبلغون رسالات  
الله﴾، و﴿أمر الله﴾ في الآية أي مأمورات الله والكائنات عن أمره فهي مقدورة،  
وقوله ﴿قدراً﴾ فيه حذف مضاف، أي ذا قدر، وقرأ ابن مسعود "الذين بلغوا  
رسالات الله، وقوله ﴿ولا يخشون أحداً إلا الله﴾ تعريض بالعتاب الأول في خشية النبي  
عليه السلام الناس، ثم رد الأمر كله إلى الله وأنه المحاسب على جميع الأعمال والمعتقدات  
﴿وكفى﴾ به لا إله إلا هو، ويحتمل أن يكون ﴿حسيباً﴾ بمعنى محسب أي كافياً،  
وقوله تعالى: ﴿ما كان محمد أباً أحد من رجالكم﴾ إلى قوله تعالى: ﴿كرماً﴾  
أذهب الله تعالى في هذه الآية ما وقع في نفوس منافقين وغيرهم من نقد تزويج رسول الله  
صلى الله عليه وسلم زينب زوجة دعيه زيد بن حارثة لأنهم كانوا استعظمو أن تزوج  
زوجة ابنه، فنفي القرآن تلك النبوة وأعلم أن محمداً لم يكن في حقيقة أمره أباً أحد من  
رجال المعاصرين له، ولم يقصد بهذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ولد  
فيحتاج إلى الاحتجاج بأمر بنيه بأنهم كانوا ماتوا، ولا في أمر الحسن والحسين بأنهما كانا  
طفلين ومن احتج بذلك فإنه تأول نفي النبوة عنه بهذه الآية على غير ما قصد بها وقرأ ابن  
أبي عتبة وبعض الناس "ولكن رسول الله" بالرفع على معنى هو رسول الله، وقرأ نافع وأبو  
عمرو وعاصم والأعرج وعيسى "رسول الله"

بالنصب على العطف على ﴿أَبَا﴾ ، وهؤلاء قرؤوا " ولكن " بالتخفيف ، وقرأت فرقة " ولكن " بشد النون ونصب " رسول " على أنه اسم " لكن " والخبر محذوف ، وقرأ عاصم وحده والحسن والشعبي والأعرج بخلاف " وخاتم " بفتح التاء بمعنى أنهم به ختموا فهو كالخاتم والطابع لهم ، وقرأ الباقون والجمهور " خاتم " بكسر التاء بمعنى أنه ختمهم أي جاء آخرهم ، وروت عائشة أنه عليه السلام قال : " أنا خاتم الأنبياء " بفتح التاء ، وروي عنه عليه السلام أنه قال : " أنا خاتم ألف نبي " ، وهذه الألفاظ عند جماعة علماء الأمة خلفاً وسلفاً متلقاة على العموم التام مقتضية نصاً أنه لا نبي بعده صلى الله عليه وسلم ، وما ذكره القاضي ابن الطيب في كتابه المسمى بالهداية من تجويز الاحتمال في الألفاظ هذه الآية ضعيف ، وما ذكره الغزالي في هذه الآية وهذا المعنى في كتابه الذي سماه بالاقتصاد إلحاد عندي وتطرق خبيث إلى تشويش عقيدة المسلمين في ختم محمد صلى الله عليه وسلم النبوة ، فالحذر الحذر منه والله الهادي برحمته ، وقرأ ابن مسعود " من رجالكم ولكن نبينا ختم النبيين " ، قال الرماني ختم به عليه السلام الاستصلاح فمن لم يصلح به فميسوس من صلاحه ، وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ والمقصد



به هنا علمه تعالى بما رآه الأصلح بمحمد وبما قدره في الأمر كله ، ثم أمر تعالى عباده بأن يذكروه ﴿ ذكرًا كثيرًا ﴾ ، وجعل تعالى ذلك دون حد ولا تقدير لسهولته على العبد ولعظم الأجر فيه ، قال ابن عباس لم يعذر أحد في ترك ذكر الله إلا من غلب على عقله ، وقال الكثير أن لا تنساه أبدًا ، وروى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم " أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون " ، وقوله تعالى : ﴿ وسبحوه بكرة وأصيلاً ﴾ أراد في كل الأوقات مجدد الزمان بطرفي نهاره وليله ، وقال قتادة والطبري وغيره الإشارة إلى صلاة الغداة وصلاة العصر .

(23/624)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذه الآية مدنية فلا تعلق بها لمن زعم أن الصلاة إنما فرضت أولاً صلاتين في طرفي النهار ، والرواية بذلك ضعيفة ، والأصيل من العصر إلى الليل ، ثم عدد تعالى على عباده نعمته في الصلاة عليهم وصلاة الله تعالى على العبد هي رحمته له وبركته لديه ونشره عليه الثناء الجميل ، وصلاة الملائكة هي دعاءهم للمؤمنين ، وروت فرقة أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له : يا رسول الله كيف صلاة الله على عباده ؟ قال " سبوح قدوس رحمتي سبقت غضبي " .

قال الفقيه الإمام القاضي: واختلف في تأويل هذا القول، فقيل إن هذا كله من كلام الله وهي صلاته على عباده، وقيل سبوح قدوس هو من كلام محمد تقدمت بين يدي نقطة باللفظ الذي هو صلاة الله وهو رحمتي سبقت غضبي، وقدم عليه السلام هذا من حيث فهم من السائل أنه توهم في صلاة الله تعالى على عباده وجهاً لا يليق بالله عز وجل، فقدم التنزيه لله والتعظيم بين يدي أخباره، وقوله ﴿ليخرجكم﴾ أي صلاته وصلاة ملائكته لكي يهديكم وينقذكم من الكفر إلى الإيمان، ثم أخبر تعالى برحمته بالمؤمنين تأنيساً لهم، وقوله ﴿يوم يلقونه﴾ قيل يوم القيامة المؤمن تحييه الملائكة ب"السلام" ومعناه السلامة من كل مكروه، وقال قتادة يوم دخولهم الجنة يحيي بعضهم بعضاً بالسلام، أي سلمنا وسلمت من كل مخوف، وقيل تحييه الملائكة يومئذ، و"الأجر الكريم"، جنة الخلد في جواره تبارك وتعالى. انتهى انتهى. اهـ ﴿المحرر الوجيز ج 4 ص﴾

(24/624)

وقال ابن الجوزي:

قوله تعالى: ﴿ما كان محمدٌ أباً أحَدٍ من رجالكم﴾

قال المفسرون: لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب، قال الناس: إن محمداً قد

تَزَوَّجَ امْرَأَةَ ابْنِهِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ ، وَالْمَعْنَى : لَيْسَ بِأَبٍ لَزَيْدٍ فَتَحْرُمُ عَلَيْهِ زَوْجَتُهُ ﴿ وَ لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ قَالَ الزَّجَّاجُ : مَنْ نَصَبَهُ ، فَالْمَعْنَى : وَلَكِنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَانَ خَاتِمَ النَّبِيِّينَ ؛ وَمَنْ رَفَعَهُ ، فَالْمَعْنَى : وَلَكِنْ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ؛ وَمَنْ قَرَأَ : ﴿ خَاتِمَ ﴾ بِكَسْرِ التَّاءِ ، فَمَعْنَاهُ : وَخَتَمَ النَّبِيِّينَ ؛ وَمَنْ فَتَحَهَا ، فَالْمَعْنَى : آخِرَ النَّبِيِّينَ .

قال ابن عباس : يريد : لو لم أُخْتِمَ بِهِ النَّبِيُّينَ ، لَجَعَلْتُ لَهُ وَلِدًا يَكُونُ بَعْدَهُ نَبِيًّا .  
قوله تعالى : ﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ قال مجاهد : هو أن لا ينساه أبداً .  
وقال ابن السائب : يقال : ﴿ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ .

وقال مقاتل بن حيان : هو التسييح والتحميد والتهليل والتكبير على كل حال : وقد روى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يقول ربكم : أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه "

قوله تعالى : ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ قال أبو عبيدة : الأصيل : ما بين العصر إلى الليل .

وللمفسرين في هذا التسييح قولان .

أحدهما : أنه الصلاة ، واتفق أرباب هذا القول على أن المراد بالتسييح بُكْرَةً : صلاة الفجر .

واختلفوا في صلاة الأصيل على ثلاثة أقوال .

أحدها : أنها صلاة العصر ، قاله أبو العالية ، وقادة .

والثاني : أنها الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

قاله ابن السائب .

والثالث : أنها الظهر والعصر ، قاله مقاتل .

والقول الثاني : أنه التسبيح باللسان ، وهو قول : " سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله

، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله " ، قاله مجاهد .

قوله تعالى : ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ في صلاة الله علينا خمسة أقوال .

أحدها : أنها رحمته ، قاله الحسن .

(25/624)

---

والثاني : مغفرته ، قاله سعيد بن جبير .

والثالث : ثناؤه ، قاله أبو العالية .

والرابع : كرامته ، قاله سفيان .

والخامس : بركته ، قاله أبو عبيدة .

وفي صلاة الملائكة قولان .

أحدهما : أنها دعاؤهم ، قاله أبو العالية .

والثاني : استغفارهم ، قاله مقاتل .

وفي الظلمات والنور ها هنا ثلاثة أقوال .

أحدها : الضلالة والهدى ، قاله ابن زيد .

والثاني : الإيمان والكفر ، قاله مقاتل .

والثالث : الجنة والنار ، حكاه الماوردي .

قوله تعالى : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ الهاء والميم كناية عن المؤمنين .

فأما الهاء في قوله ﴿ يَلْقَوْنَهُ ﴾ ففيها قولان .

أحدهما : أنها ترجع إلى الله عز وجل .

ثم فيه ثلاثة أقوال .

أحدها : أن معناه : تحييتهم من الله يوم يلقونه سلام .

وروى صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله يسلم على أهل الجنة .

والثاني : تحييتهم من الملائكة يوم يلقون الله : سلام ، قاله مقاتل .

وقال أبو حمزة الثمالي : تسلم عليهم الملائكة يوم القيامة ، وتبشّرهم حين يخرجون من

قبورهم .

والثالث : تحييتهم بينهم يوم يلقون ربهم : سلام ، وهو أن يحيي بعضهم بعضاً بالسلام ، ذكره

أبو سليمان الدمشقي .

والقول الثاني : أن الهاء ترجع إلى ملك الموت ، وقد سبق ذكره في ذكر الملائكة .

قال ابن مسعود : إذا جاء ملك الموت لقبض روح المؤمن قال له : ربُّك يقرئك السلام .

وقال البراء بن عازب : في قوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ ﴾ قال : ملك الموت ، ليس مؤمن

يقبض روحه إلا سلم عليه .

فأما الأجر الكريم ، فهو الحسن في الجنة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(26/624)

وقال القرطبي :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : لما تزوج زينب قال الناس : تزوج امرأة ابنه ؛ فنزلت الآية ؛ أي ليس هو بابنه حتى

تحرم عليه حليلته ، ولكنه أبو أمته في التبجيل والتعظيم ، وأن نساءه عليهم حرام .

فأذهب الله بهذه الآية ما وقع في نفوس المنافقين وغيرهم ، وأعلم أن محمداً لم يكن أباً أحد

من الرجال المعاصرين له في الحقيقة .

ولم يقصد بهذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ولد ، فقد ولد له ذكور :

إبراهيم ، والقاسم ، والطيب ، والمطهر ؛ ولكن لم يعش له ابن حتى يصير رجلاً .

وأما الحسن والحسين فكانا طفلين ، ولم يكونا رجلين معاصرين له .

الثانية : قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ قال الأخفش والفراء : أي ولكن كان رسول

الله .

وأجازا "ولكن رسول الله وخاتم" بالرفع .

وكذلك قرأ ابن أبي عبلة وبعض الناس "ولكن رسول الله" بالرفع ؛ على معنى هو رسول

الله وخاتم النبيين .

وقرأت فرقة "ولكن" بتشديد النون ، ونصب "رسول الله" على أنه اسم "لكن" والخبر

محذوف .

"وَحَاتَمٌ" قرأ عاصم وحده بفتح التاء ، بمعنى أنهم به خُتِمُوا ؛ فهو كالحاتم والطابع لهم .

وقرأ الجمهور بكسر التاء بمعنى أنه ختمهم ؛ أي جاء آخرهم .

وقيل : الحاتم والحاتم لغتان ؛ مثل طابع وطابع ، ودائق ودائق ، وطابق من اللحم وطابق .

الثالثة : قال ابن عطية : هذه الألفاظ عند جماعة علماء الأمة خلفاً وسلفاً متلقاة على

العموم التام مقتضية نصاً أنه لا نبي بعده صلى الله عليه وسلم .

وما ذكره القاضي أبو الطيب في كتابه المسمى بالهداية: من تجويز الاحتمال في ألفاظ هذه الآية ضعيف.

(27/624)

---

وما ذكره الغزالي في هذه الآية، وهذا المعنى في كتابه الذي سَمَّاه بالاعتقاد، إلحاد عندي، وتطرق خبيث إلى تشويش عقيدة المسلمين في ختم محمد صلى الله عليه وسلم النبوة؛ فالحذر الحذر منه! والله الهادي برحمته.

قلت: وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا نبوة بعدي إلا ما شاء الله" قال أبو عمر: يعني الرؤيا والله أعلم التي هي جزء منها؛ كما قال عليه السلام: "ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة" وقرأ ابن مسعود "من رجالكم ولكن نبياً ختم النبيين". قال الرُّمَّاني: ختم به عليه الصلاة والسلام الاستصلاح، فمن لم يصلح به فميؤوس من صلاحه.

قلت: ومن هذا المعنى قوله عليه السلام: "بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" وفي صحيح مسلم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعْجَبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ



لولا موضع اللبنة! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنا موضع اللبنة جئت فختمتُ

الأنبياء" ونحوه عن أبي هريرة، "غير أنه قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين".

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41)

أمر الله تعالى عباده بأن يذكروه ويشكروه، ويكثروا من ذلك على ما أنعم به عليهم.

وجعل تعالى ذلك دون حدّ لسهولته على العبد.

ولعظم الأجر فيه قال ابن عباس: لم يُعذر أحد في ترك ذكر الله إلا من غلب على عقله.

وروى أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أكثرُوا ذكرَ الله حتى يقولوا مجنون"

وقيل: الذكر الكثير ما جرى على الإخلاص من القلب، والقليل ما يقع على حكم النفاق

كالذكر باللسان.

وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42)

أي اشغلوأ السننكم في معظم أحوالكم بالتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير.

(28/624)

---

قال مجاهد: وهذه كلمات يقولهن الطاهر والمحدث والجنب.

وقيل: ادعوه.

قال جرير :

فلاتنس تسبيح الضحى إن يوسفاً . . .

دعاً ربّه فاختره حين سبّحاً

وقيل : المراد صلوا لله بكرة وأصيلاً؛ والصلاة تسمى تسبيحاً .

وخص الفجر والمغرب والعشاء بالذكر لأنها أحق بالتحريض عليها ، لاتصالها بأطراف الليل .

وقال قتادة والطبري : الإشارة إلى صلاة الغداة وصلاة العصر .

والأصيل : العشيّ وجمعه أصائل .

والأصل بمعنى الأصيل ، وجمعه آصال ؛ قاله المبرد .

وقال غيره : أصل جمع أصيل ؛ كرخيف ورغف .

وقد تقدم .

مسألة : هذه الآية مدنيّة ، فلا تعلق بها لمن زعم أن الصلاة إنما فرضت أولاً صلاتين في طرفي النهار .

والرواية بذلك ضعيفة فلا التفات إليها ولا معول عليها .

وقد مضى الكلام في كيفية فرض الصلاة وما للعلماء في ذلك في "سبحان" والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ قال ابن عباس : لما نزل ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾

يُصَلُّونَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﴿ قَالَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ : هَذَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَاصَّةً ، وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ شَيْءٌ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ آيَةً .

قلت : وهذه نعمة من الله تعالى على هذه الأمة من أكبر النعم ؛ ودليل على فضلها على سائر الأمم .

وقد قال : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران : 110] .

والصلاة من الله على العبد هي رحمته له وبركته لديه .

وصلاة الملائكة : دعاؤهم للمؤمنين واستغفارهم لهم ؛ كما قال : ﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ

آمَنُوا ﴾ [غافر : 7] وسيأتي .

وفي الحديث : أن بني إسرائيل سألوا موسى عليه السلام ؛ أيصلي ربك جل وعز ؟ فأعظم

ذلك ؛ فأوحى الله جل وعز : " إن صلاتي بأن رحمتي سبقت غضبي " ذكره النحاس .

وقال ابن عطية : " وروت فرقة أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له : يا رسول الله ، كيف

صلاة الله على عباده .

قال: "سُبُوحٌ قُدُّوسٌ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي" "واختلف في تأويل هذا القول؛ فقيل: إنه كلمة من كلام الله تعالى وهي صلاته على عباده.

وقيل: سُبُوحٌ قُدُّوسٌ من كلام محمد صلى الله عليه وسلم، وقدمه بين يدي نطقه باللفظ الذي هو صلاة الله وهو "رحمتي سبقت غضبي" من حيث فهم من السائل أنه توهم في صلاة الله على عباده وجهاً لا يليق بالله عز وجل؛ فقدّم التنزيه والتعظيم بين يدي إخباره.

قوله تعالى: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ أي من الضلالة إلى الهدى.

ومعنى هذا التثبيت على الهداية؛ لأنهم كانوا في وقت الخطاب على الهداية.

ثم أخبر تعالى برحمته بالمؤمنين تأنيساً لهم فقال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾.

تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)

اختلف في الضمير الذي في "يَلْقَوْنَهُ" على من يعود؛ فقيل على الله تعالى، أي كان بالمؤمنين رحيماً، فهو يؤمنهم من عذاب الله يوم القيامة.

وفي ذلك اليوم يلقونه.

﴿وَتَحِيَّتُهُمْ﴾ أي تحية بعضهم لبعض.

﴿سَلَامٌ﴾ أي سلامة لنا ولكم من عذاب الله.

وقيل: هذه التحية من الله تعالى؛ المعنى: فيسلمهم من الآفات، أو يبشرهم بالأمن من

المخافات ﴿يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ﴾ أي يوم القيامة بعد دخول الجنة.

قال معناه الزجاج؛ واستشهد بقوله جل وعز: ﴿ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴾ [يونس: 10]

[.

وقيل: "يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ" أي يوم يلقون ملك الموت؛ وقد ورد أنه لا يقبض روح مؤمن إلا سلم عليه.

روي عن البراء بن عازب قال: "تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ" فيسلم ملك الموت على المؤمن عند قبض روحه، لا يقبض روحه حتى يسلم عليه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير

القرطبي ح 14 ص ﴿

(30/624)

وقال أبو السعود:

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾

أي على الحقيقة حيث ثبت بينه وبينه ما ثبت بين الوالد وولده من حُرمة المصاهرة وغيرها ولا ينتقض عمومُه بكونه عليه الصلاة والسلامُ أبا للطاهر والقاسم وإبراهيم لأنهم لم يبلغوا الحلم ولو بلغوا لكانوا رجالاً له عليه الصلاة والسلامُ لا لهم ﴿ ولكن رسول الله ﴾ أي كان رسولاً لله وكل رسولٍ أُمَّتُهُ لَكِنْ لَا حَقِيقَةً بَلْ بِمَعْنَى أَنَّهُ شَفِيقٌ نَاصِحٌ لَهُمْ وَسَبَبٌ

لحياتهم الأيديّة وما زيدٌ إلا واحدٌ من رجالكم الذين لا ولدَ بينهم وبينه عليه الصلّاة  
والسّلامُ فحكمه حكمهم وليس للتبني والادعاء حكمٌ سوى التقريب والاختصاص ﴿  
وخاتم النبیین ﴾ أي كان آخرهم الذين ختموا به . وقرئء بكسر التاء أي كان خاتمهم  
ويؤيدّه قراءة ابن مسعودٍ ولكن نبياً ختم النبیین ، وأياً ما كان فلو كان له ابنٌ بالغ لكان نبياً ولم  
يكن هو عليه الصلّاة والسّلامُ خاتم النبیین كما يروى أنه قال في إبراهيم حين توفّي " لو عاش  
لكان نبياً " ولا يقدح فيه نزول عيسى بعده عليهما السّلام لأنّ معنى كونه خاتم النبیین أنّه لا  
ينبأ بعده أحدٌ وعيسى ممّن تبيء قبله وحين ينزل إنما ينزل عاملاً على شريعة محمدٍ صلى  
الله عليه وسلم مُصلياً إلى قبلته كأنه بعض أمته ﴿ وكان الله بكلّ شيءٍ عليماً ﴾ ومن  
جملته هذه الأحكام والحكم التي بينها لكم وكنتم منها في شكٍ مريبٍ .

(31/624)

---

﴿ عَلِيمًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ بما هو أهله من التهليل والتحميد والتمجيد  
والتقديس ﴿ ذَكَرًا كَثِيرًا ﴾ يعمُّ الأوقات والأحوال ﴿ وَسَبِّحُوهُ ﴾ ونزهوه عمّا لا يليقُ  
به ﴿ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ أي أوّل النهار وآخره على أنّ تخصيصهما بالذكر ليس لقصر  
التسبيح عليهما دون سائر الأوقات بل لإبانه فضلها على سائر الأوقات لكونهما مشهودين

كأفرادٍ التَّسْبِيحِ من بين الأذكارِ مع اندراجِهِ فيها لكونِهِ العُمدَةَ فيها وقيل: كالأفعالين  
متوجهٌ إليهما كقولك صُمْ وصالٍ يومَ الجمعةِ وقيل: المرادُ بالتَّسْبِيحِ الصَّلَاةُ.

(32/624)

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ الخ استئنافٌ جارٍ مجرى التعليل لما قبله من الأمرين فإنَّ  
صلاته تعالى عليهم مع عدم استحقاقهم لها وغناه عن العالمين مما يُوجبُ عليهم المداومةَ  
على ما يستوجبُه تعالى عليهم من ذكره تعالى وتسيبِحه تعالى: ﴿ وملائكته ﴾ عطفٌ  
على المستكنِّ في يصلي لمكان الفصل المغني عن التأكيدِ بالمنفصل لكن لا على أن يُرادَ  
بالصَّلَاةِ الرَّحْمَةُ أَوْلًا والاستغفارُ ثانيًا فإنَّ استعمالَ اللَّفْظِ الواحدِ في معنيين مُتغايرين مَّا لا  
مَسَاغَ لَهُ بل على أن يُرادَ بهما معنى مجازيٌّ عامٌّ يكونُ كلا المعنيين فردًا حقيقيًّا له وهو  
الاعتناءُ بما فيه خيرهم وصلاحُ أمرهم فإنَّ كلاً من الرَّحْمَةِ والاستغفارِ فردٌ حقيقيٌّ له أو  
الترحمُ والانعطافُ المعنويُّ المأخوذُ من الصَّلَاةِ المُشتملةِ على الانعطافِ الصُّوري الذي هو  
الرُّكُوعُ والسُّجُودُ. ولا ريبَ في أنَّ استغفارَ الملائكةِ ودعاءهم للمؤمنينَ ترحمٌ عليهم، وأمَّا  
أنَّ ذلك سببٌ للرَّحْمَةِ لكونهم مُجابي الدَّعوةِ كما قيلَ فاعتباره ينزَعُ إلى الجمعِ بين المعنيين  
المُتغايرين فتدبرُ ﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ متعلقٌ بِيصلي أي يعتني بأمرِكُم

هو وملائكته ليخرجكم بذلك من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة . وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ اعترض مُقرر لمضمون ما قبله أي كان بكافة المؤمنين الذين أنتم من زميرتهم رحيمًا ولذلك يفعل بكم ما يفعل من الاعتناء بإصلاحكم بالذات وبالواسطة ويهديكم إلى الإيمان والطاعة أو كان بكم رحيمًا على أن المؤمنين مُظهرٌ وُضع موضع المضمر مدحًا وإشعارًا بعلّة الرحمة . وقوله تعالى : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ بيان للأحكام الآجلة لرحمة الله تعالى بهم بعد بيان آثارها العاجلة التي هي

(33/624)

---

الاعتناء بأمرهم وهدايتهم إلى الطاعة أي ما يُحيون به على أنه مصدرٌ أُضيف إلى مفعوله يوم لقائه عند الموت أو عند البعث من القبور أو عند دخول الجنة تسليم عليهم من الله عزَّ وجلَّ تعظيمًا لهم أو من الملائكة بشارة لهم بالجنة أو تكريمة لهم كما في قوله تعالى : ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴾ \* سلام عليكم ﴿ أو إخبارًا بالسَّلامة عن كلِّ مكروهٍ وآفة . وقوله تعالى ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ بيان لآثار رحمة الفائضة عليهم بعد دخول الجنة عقيب بيان آثار رحمة الواصلة إليهم قبل ذلك . ولعلَّ إيثار الجملة الفعلية على الإسمية المناسبة لما قبلها بأن يقال مثلاً : وأجرهم أجر كريم أو ولهم أجر كريم للمبالغة في



التَّغْيِبِ وَالتَّشْوِيقِ إِلَى الْمَوْعُودِ بَيَانِ أَنَّ الْأَجْرَ الَّذِي هُوَ الْمَقْصَدُ الْأَقْصَى مِنْ بَيْنِ سَائِرِ آثَارِ  
الرَّحْمَةِ مَوْجُودٌ بِالْفِعْلِ مَهِيئاً لَهُمْ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ مُرَاعَاةِ الْفَوَاصِلِ . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ تفسير  
أبي السعود ح 7 ص ﴾

(34/624)

وقال الألوسى :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾

رد لمنشأ خشية صلى الله عليه وسلم الناس المعاتب عليها بقوله تعالى : ﴿ وَتَخَشَى  
الناس والله أحقُّ أن تخشاه ﴾ [الأحزاب : 37] وهو قولهم : إن محمداً عليه الصلاة  
والسلام تزوج زوجة ابنه زيد بنفي كون زيد ابنه الذي يحرم نكاح زوجته عليه الصلاة  
والسلام على أبلغ وجه كما ستعرفه قريباً إن شاء الله تعالى ، والرجال جمع رجل بضم الجيم  
كما هو المشهور وسكونه وهو على ما في "القاموس" الذكر إذا احتلم وشب أو هو رجل  
ساعة يولد ، وفي بعض ظواهر الآيات والأخبار ما هو مؤيد للثاني نحو قوله تعالى ﴿  
لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ [النساء : 7] وقوله سبحانه : ﴿ وَإِن كَانَ  
رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً ﴾ [النساء : 12] ونحو قوله عليه الصلاة والسلام : " فلأولى رجل

ذكر " والبحث الذي ذكره بعض أجلة المتأخرين فيما ذكر من الأمثلة لا يدفع كون الظاهر منها ذلك عند المنصف ، وقد يذكر لتأييد الأول قوله تعالى : ﴿ والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان ﴾ [ النساء : 75 ] فإن الرجال فيه للبالغين ، وفيه بحث ، نعم ظاهر كلام الزمخشري وهو إمام له قدم راسخة في اللغة وغيرها من العلوم العربية يدل على أن الرجل هو الذكر البالغ ، وأياً ما كان إضافة رجال إلى ضمير المخاطبين باعتبار الولاد فإن أريد بالرجال الذكور البالغون فالمعنى ما كان محمد أباً أحد من أبنائكم أيها الناس الذكور البالغين الذين ولدتموهم ، وإن أريد بهم الذكور مطلقاً فالمعنى ما كان محمد أباً أحد من أبنائكم الذين ولدتموهم مطلقاً كباراً كانوا أو صغاراً .

(35/624)

---

والأب حقيقة لغوية في الوالد على ما يفهم من كلام كثير من اللغويين ، والمراد بالأبوة المنفية هنا الأبوة الحقيقية الشرعية التي يترتب عليها أحكام الأبوة الحقيقية اللغوية من الإرث ووجوب النفقة وحرمة المصاهرة سواء كانت بالولادة أو بالرضاع أو بتبني من يولد مثله لمثله وهو مجهول النسب فحيث نفى كونه صلى الله عليه وسلم أباً أحد من رجالهم بأي طريق كانت الأبوة ، ومن المعلوم أن زيدا أحد من رجالهم تحقق نفى كونه عليه الصلاة

والسلام أبا له مطلقاً ، أما كونه صلى الله عليه وسلم ليس أبا له بالولادة فمما لا نزاع فيه ولم يتوهم أحد خلافه ، ومثله كونه عليه الصلاة والسلام ليس أبا له بالرضاع ، وأما كونه صلى الله عليه وسلم ليس أبا له بالتبني مع تحقق تبنيه عليه الصلاة والسلام فلأن الأبوة بالتبني التي نفيت إنما هي الأبوة الحقيقية الشرعية وما كان من التبني لا يستتبعها لتوقفها شرعاً على شرائط ، منها كون المتبني مجهول النسب وذلك منتف في زيد فقد كان معروف النسب فيما بينهم ، وقد تقدم لك أنه ابن حارثة ، وتعميم نفي أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد من رجالهم بحيث شمل نفي الأبوة بالولادة والأبوة بالرضاع والأبوة بالتبني مع أنه كلام في انتفاء الأوليين وإنما الكلام في انتفاء الأخيرة فقط إذ هي التي يزعمها من يقول : تزوج محمد عليه الصلاة والسلام زوجة ابنه للمبالغة في نفي الأبوة بالتبني التي زعموا ترتب أحكام الأبوة الحقيقية عليها بنظم ما خفي في سلك ما لا خفاء فيه أصلاً .

(36/624)

---

ولعل هذا هو السر في قوله سبحانه : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ دون ما كان محمد أبا أحد من الرجال أو ما كان محمد أبا أحد منكم ، ولعله لهذا أيضاً صرح بنفي أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد من رجالهم ليعلم منه نفي بنوة أحد من رجالهم له عليه

الصلاة والسلام ، ولم يعكس الحال بأن يصرح بنفي بنوة أحد من رجالهم له عليه الصلاة والسلام ليعلم نفي أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد من رجالهم ، ويؤتي بما بعد على وجه ينتظم مع ما قبل ويجمل الأبوة المنفية على الأبوة الحقيقية الشرعية ينحل إشكال في الآية وهو أن سياقها لنفي أبوته عليه الصلاة والسلام لزيد ليرد به على من يعترض على النبي صلى الله عليه وسلم بتزوجه مطلقته فإن أريد بالأبوة الأبوة الحقيقية اللغوية وهي ما يكون بالولادة لم تلائم السياق ولم يحصل بها الرد المذكور مع أن هو المقصود إذ لم يكن أحد يزعم ويتوهم أنه صلى الله عليه وسلم كان أبا زيد بالولادة وإن أريد بها الأبوة المجازية التي تحقق بالتبني ونحوه فنفيها غير صحيح لأنه عليه الصلاة والسلام كان أبا زيد مجازاً لتبنيه إياه ولم ينزل زيد يدعي بابن محمد صلى الله عليه وسلم حتى نزل قوله تعالى : ﴿ ادعوهم لِأَبَائِهِمْ ﴾ [ الأحزاب : 5 ] فدعوه حينئذ بابن حارثة ، ووجه انحلاله بما ذكرنا من أن المراد بالأبوة الأبوة الحقيقية الشرعية أن هذه الأبوة تكون بالولادة وبالرضاع وبالتبني بشرطه وهي بأنواعها غير متحققة في زيد ، أما عدم تحققها بالنوعين الأولين فظاهر ، وأما عدم تحققها بالنوع الأخير فلأن التبني وإن وقع إلا أن شرطه الذي به يستتبع الأبوة الحقيقية الشرعية مفقود كما علمت ، ويجعل إضافة الرجال إلى ضمير المخاطبين باعتبار الولادة يندفع استشكال النفي المذكور بأنه عليه الصلاة والسلام قد ولد له عدة ذكور فكيف يصح النفي لأن من ولد له عليه الصلاة والسلام ليس مضافاً للمخاطبين باعتبار الولادة بل هو

مضاف إليه صلى الله عليه وسلم باعتباره ، ومن خص الرجال بالبالغين قال : لا ينتقض العموم بذلك لأن جميع من ولد له عليه الصلاة والسلام مات صغيراً ولم يبلغ مبلغ الرجال ، وقيل : لا إشكال في ذلك لأنه عليه الصلاة والسلام لم يكن له ابن يوم نزول الآية لأن السورة مدنية نزلت على ما نقل عن ابن الأثير في تاريخ الكامل السنة الخامسة من الهجرة وفيها تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب ، ومن ولده له صلى الله عليه وسلم من الذكور ممن عدا إبراهيم وإنما ولد بمكة قبل الهجرة وتوفي فيها ، وإبراهيم وإن ولد بالمدينة لكن ولد السنة الثامنة من الهجرة فلم يكن مولوداً يوم النزول بل بعده وهو كما ترى ، وكما استشكل النفي بما ذكر استشكل بالحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أباً لهما حقيقة شرعية ، ولم يرتض بعضهم هنا الجواب بخروجهما بالإضافة لأن لهما نسبة إلى المخاطبين باعتبار الولادة لدخول علي كرم الله تعالى وجهه فيهم وهما ولداه ، وارتضاه آخر بناء على أن بالإضافة للاختصاص باعتبار الولادة ولا اختصاص للحسين بعلي رضي الله تعالى عنهم باعتبارها لما أنهما ولدا رسول الله صلى

الله عليه وسلم أيضاً لكن بالواسطة .

فإن قبل هذا فذاك وإلا فالجواب .

(38/624)

---

أما ما قيل من أن المراد بالرجال البالغون ولم يكونوا رضي الله تعالى عنهما يوم النزول كذلك فإن الحسن رضي الله تعالى عنه ولد السنة الثالثة من الهجرة والحسين رضي الله تعالى عنه ولد السنة الرابعة منها لخمس خلون من شعبان وقد عقلت به أمه عقب ولادة أخيه بخمسين ليلة أو أقل وكان النزول بعد ولادتهما على ما سمعت آنفاً ، وأما ما قيل من أن المراد بالأب في الآية الأب الصلب ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن أباهما كذلك فتدبر ، وقيل : ليس المراد من الآية سوى نفي أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد من الرجال بالتبني لتنتفي أبوته عليه الصلاة والسلام لزيد التي يزعمها المعترض كما يدل عليه سوق الآية الكريمة فكأنه قيل : ما كان محمد أباً أحد من رجالكم كما زعمتم حيث قلتم إنه أبو زيد لتبنيه إياه وهي ساكنة عن نفي أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد بالولادة أو بالرضاع وعن إثباتها فلا سؤال بمن ولد له صلى الله عليه وسلم من الذكور ولا بالحسنين رضي الله تعالى عنهم ولا جواب .

وإلى اختيار هذا يميل كلام أبي حيان والله تعالى أعلم .

واستدل بعض الشافعية بهذه الآية على أنه لا يجوز أن يقال للنبي عليه الصلاة والسلام أبو المؤمنين حكاة صاحب الروضة ثم قال : ونص الشافعي عليه الرحمة على أنه يجوز أن يقال له صلى الله عليه وسلم أبو المؤمنين أي في الحرمة ونحوها ، وقال الراغب بعد أن قال الأب الوالد ما نصه : ويسمى كل من كان سبباً في إيجاد شيء أو إصلاحه أو ظهوره أباً ولذلك سمي النبي صلى الله عليه وسلم أبا المؤمنين قال الله تعالى :

(39/624)

---

﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ [الأحزاب : 6] وفي بعض القراءات ﴿ وَهُوَ عَرَفَهَا لَهُمْ ﴾ وروى أنه عليه الصلاة والسلام قال : لعلي كرم الله تعالى وجهه "أنا وأنت أبوا هذه الأمة" وإلى هذا أشار صلى الله عليه وسلم بقوله : "كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي" اه فلا تغفل ، وعلى جواز الإطلاق قالوا : إن قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ استدراك من نفى كونه عليه الصلاة والسلام أباً أحد من رجالهم على وجه يقتضي حرمة المصاهرة ونحوها إلى إثبات كونه صلى الله عليه من رجالهم على وجه يقتضي حرمة المصاهرة ونحوها إلى إثبات كونه صلى الله عليه وسلم أباً لكل واحد من الأمة فيما يرجع إلى وجوب التوقير والتعظيم له صلى الله عليه

وسلم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه الصلاة والسلام فإن كان رسول أب لأمة فيما يرجع إلى ذلك ، وحاصله أنه استدراك من نفي الأبوة الحقيقية الشرعية التي يترتب عليها حرمة المصاهرة ونحوها إلى إثبات الأبوة المجازية اللغوية التي هي من شأن الرسول عليه الصلاة والسلام وتقتضي التوقير من جانبهم والشفقة من جانبه صلى الله عليه وسلم وقيل في توجيه الاستدراك أيضا إنه لما نفيت أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد من رجالهم مع اشتها ر أن كل رسول أب لأمة ولذا قيل : إن لوطاً عليه السلام عنى بقوله : ﴿ هُوَ لَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ﴾ [هود : 78] المؤمنات من أمته يتوهم نفي رسالته صلى الله عليه وسلم بناء على توهم التلازم بين الأبوة والرسالة فاستدرك بإثبات الرسالة تنبيهاً على أن الأبوة المنفية شيء والمثبتة للرسول شيء آخر ، وأما قوله سبحانه : ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ فقد قيل إنه جيء به ليشير إلى كمال نصحه وشفقته صلى الله عليه وسلم فيفيد أن أبوته عليه الصلاة والسلام للأمة المشار إليها بقوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ أبوة كاملة فوق أبوة سائر الرسول عليهم السلام لأمتهم وذلك لأن الرسول الذي يكون بعده رسول ربما لا يبلغ في الشفقة



غايتهما وفي النصيحة نهايتها اتكالا على من يأتي بعده كالوالد الحقيقي إذا علم أن لولده بعده من يقوم مقامه ، وقيل : إنه جيء به للإشارة إلى امتداد تلك الأبوة المشار إليها بما قبل إلى يوم القيامة فكأنه قيل : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ بحيث ثبت بينه وبينه حرمة المصاهرة ولكن كان أبا كل واحد منكم وأبا أبنائكم وأبناء أبنائكم وهكذا إلى يوم القيامة بحيث يجب له عليكم وعلى من تناسل منكم احترامه وتوقيره ويجب عليه لكم ولمن تناسل منكم الشفقة والنصح الكامل ، وقيل : إنه جيء به لدفع ما يتوهم من قوله تعالى : ﴿ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ من أنه صلى الله عليه وسلم يكون أبا أحد من رجاله الذين ولدوا منه عليه الصلاة والسلام بأن يولد له ذكر فيعيش حتى يبلغ مبلغ الرجال وذلك لأن كونه عليه الصلاة والسلام خاتم النبيين يدل على أنه لا يعيش له ولد ذكر حتى يبلغ لأنه لو بلغ لكان منصبه أن يكون نبيا فلا يكون هو صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ويراد بالأب عليه الأب الصلب لئلا يعترض بالحسنين رضي الله تعالى عنهما ، ودليل الشرطية ما رواه إبراهيم السدي عن أنس قال : كان إبراهيم يعني ابن النبي صلى الله عليه وسلم قد ملأ المهد ولو بقي لكان نبيا لكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء عليهم السلام ، وجاء نحوه في روايات أخر أخرج البخاري من طريق محمد بن بشر عن إسماعيل بن أبي خالد قال قلت لعبد الله بن أبي أوريا إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مات صغيرا ولو قضى بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش ابنه إبراهيم ولكن لا نبي بعده .

وأخرج أحمد عن وكيع عن إسماعيل سمعت ابن أبي أوفى يقول: لو كان بعد النبي نبي ما مات ابنه.

(41/624)

---

وأخرج ابن ماجه وغيره من حديث ابن عباس لما مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "إن له مرضعاً في الجنة ولو عاش لكان صديقاً نبياً ولو عاش لأعتقت أخواله من القبط وما استرق قبطني" وفي سنده أبو شيبه إبراهيم بن عثمان الواسطي وهو على ما قال القسطلاني ضعيف، ومن طريقه أخرجه ابن منده في المعرفة وقال: إنه غريب، وكان النووي لم يقف على هذا الخبر المرفوع أو نحوه أو وقف عليه ولم يصح عنده فقال في "تهذيب الأسماء واللغات": "وأما ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش إبراهيم لكان نبياً فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم، ومثله ابن عبد البر فقد قال في "التمهيد": "لا أدري ما هذا فقد ولد نوح عليه السلام غير نبي ولو لم يلد النبي إلا نبياً لكان كل أحد نبياً لأنهم من نوح عليه السلام، وأنا أقول: لا يظن بالصحابي الهجوم على الإخبار عن مثل هذا الأمر بالظن، فالظاهر أنه لم يخبر إلا عن توقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا صح حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما المرفوع ارتفع الخصام

، لكن الظاهر أن هذا الأمر في إبراهيم خاصة بأن يكون قد سبق في علم الله تعالى أنه لو عاش لجعله جل وعلا نبياً لا لكونه ابن النبي صلى الله عليه وسلم بل الأمر هو جل شأنه به أعلم ﴿الله أعلم حيث يجعل رسالته﴾ [الأنعام: 124] وحينئذ يرد على الشرطية السابقة أعني قوله لأنه: لو بلغ لكان منصبه أن يكون نبياً منع ظاهر، والدليل الذي سبق فيما سبق لا يثبتها لما أن ظاهره الخصوص فيجوز أن يبلغ ولد ذكر له عليه الصلاة والسلام غير إبراهيم ولا يكون نبياً لعدم أهليته للنبوة في علم الله تعالى لو عاش.

(42/624)

---

وقول بعض الأفاضل: ليس مبني تلك الشرطية على الزوم العقلي والقياس المنطقي بل على مقتضى الحكمة الإلهية وهي أن الله سبحانه أكرم بعض الرسل عليهم السلام بجعل أولادهم أنبياء كالخليل عليه السلام ونبينا صلى الله عليه وسلم أكرمهم عليه وأفضلهم عنده فلو عاش أولاده اقتضى تشريف الله تعالى له وأفضليته عنده ذلك ليس بشيء لأننا نقول: لا يلزم من إكرام الله تعالى بعض رسله عليهم السلام بنبوة الأولاد وكون نبينا صلى الله عليه وسلم أكرمهم وأفضلهم اقتضاء التشريف والأفضلية نبوة أولاده لو عاشوا وبلغوا ليقال إن حكمة كونه عليه الصلاة والسلام خاتم النبيين لكونها أجل وأعظم منعت من أن يعيشوا

فينبؤا ، ألا ترى أن الله تعالى أكرم بعض الرسل بجعل بعض أقاربهم في حياتهم وبعد مماتهم  
أنبياء معينين لهم ومؤيدين لشريعتهم غير مخالفين لها في أصل أو فرع كموسى عليه السلام  
ونبينا عليه الصلاة والسلام أكرمهم وأفضلهم ولم يجعل له ذلك .  
فإن قيل : إنه عوض صلى الله عليه وسلم عنه بأن جعل جل شأنه له من أقاربه وأهل بيته  
علماء أجلاء كأنبياء بني إسرائيل كعلي كرم الله تعالى وجهه كما يرشد إليه قوله صلى الله  
عليه وسلم له رضي الله تعالى عنه " أنت مني بمنزلة هارون من موسى " إلا أنه لاني بعدي  
قلنا .

(43/624)

---

فلم لا يجوز أن يبقى سبحانه له عليه الصلاة والسلام أولاداً ذكوراً بالغين ويعوضه عن نبوتهم  
التي منعت عنها حكمة الخاتمية نحو ما عوضه عن نبوة بعض أقاربه التي منعت عنها تلك  
الحكمة وذلك أقرب لمقتضى التشريف كما لا يخفى ، وقيل : الملازمة مستفادة من الآية لأنه  
لولاها لم يكن للاستدراك معنى إذ لكن تتوسط بين متقابلين فلا بد من منافاة نبوتهم له عليه  
الصلاة والسلام لكونه خاتم النبيين وهو إنما يكون باستلزام نبوتهم نبوتهم ، ولا يقدر فيه قوله  
تعالى : ﴿ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﴾ كما يتوهم لأنه لو سلم رسالتهم لكانت إما في عصره صلى الله

عليه وسلم وهي تنافي رسالته أو بعده وهو تنافي خاتمته اه ، وفيه أن الملازمة في قوله :  
ولولا ذلك لم يكن للاستدراك معنى ممنوعة ، والدليل المذكور لم يثبتها لجواز أن يكون معنى  
الاستدراك ما ذكرناه أولاً ، على أن فيما ذكره بعد ما لا يخفى ، وقيل في توجيه الاستدراك  
: إنه لما كان عدم النسل من الذكور يفهم منه أنه لا يبقى حكمه صلى الله عليه وسلم ولا  
يدوم ذكره استدراك بما ذكر وهو كما ترى .

وقال بعض المتأخرين : يجوز أن لا يكون الاستدراك بلكن هنا بمعنى رفع التوهم الناشئ  
من أول الكلام كما في قولك : ما زيد كريم لكنه شجاع بل بمعنى أن يثبت لما بعدها حكم  
مخالف لما قبلها نحو ما هذا ساكن لكنه متحرك وما هذا أبيض لكنه أسود وقد جاء  
كذلك في بعض آي الكتاب الكريم كما في قوله تعالى :

﴿ يا قوم ليس بي سفاهة ولكني من رب العالمين ﴾ [الأعراف : 67] فإن نفي السفاهة  
لا يوهم انتفاء الرسالة ولا انتفاء ما يلزمها من الهدى والتقوى حتى يجعل استدراكاً بالمعنى  
الأول اه فليتأمل .

(44/624)

---

ومن العجيب أن ابن حجر الهيتمي قال في فتاواه الحديثية: إنه لا بعد في إثبات النبوة لإبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم في صغره وقد ثبت في الصغر لعيسى ويحيى عليهما السلام، ثم نقل عن السبكي كلاماً في حديث "كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد" حاصله أن حقيقته عليه الصلاة والسلام قد تكون من قبل آدم آتاه الله تعالى النبوة بأن خلقها مهياً لها وأفاضها عليها من ذلك الوقت وصار نبياً ثم قال: وبه يعلم تحقيق نبوة سيدنا إبراهيم في حال صغره اه وفيه بحث.

وخبّر أنه عليه الصلاة والسلام أدخل يده في قبره بعد دفنه وقال: "أما والله إنه لنبي ابن نبي" في سنده من ليس بالقوي فلا يعول عليه ليتكلف لتأويله، والخاتم اسم آله لما يحتم به كالطابع لما يطبع به فمعنى خاتم النبيين الذي ختم النبيون به ومآله آخر النبيين، وقال المبرد: ﴿خاتم﴾ فعل ماض على فاعل وهو في معنى ختم النبيين فالنبيين منصوب على أنه مفعول به وليس بذلك.

وقرأ الجمهور ﴿الله وخاتم﴾ بكسر التاء على أنه اسم فاعل أي الذي ختم النبيين، والمراد به آخرهم أيضاً، وفي حرف ابن مسعود ولكن نبياً ختم النبيين، والمراد بالنبي ما هو أعم من الرسول فيلزم من كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين كونه خاتم المرسلين والمراد بكونه عليه الصلاة والسلام خاتمهم انقطاع حدوث وصف النبوة في أحد من الثقلين بعد تحليه عليه الصلاة والسلام بها في هذه النشأة.

(45/624)

---

ولا يقدح في ذلك ما أجمعت الأمة عليه واشتهرت فيه الأخبار ولعلها بلغت مبلغ التواتر المعنوي ونطق به الكتاب على قول ووجب الإيمان به وأكفر منكروه كالفلاسفة من نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان لأنه كان نبياً قبل تحلي نبينا صلى الله عليه وسلم بالنبوة في هذه النشأة ومثل هذا يقال في بقاء الخضر عليه السلام على القول بنبوته وبقائه ، ثم إنه عليه السلام حين ينزل باق على نبوته السابقة لم يعزل عنها لكنه لا يتعبد بها لتسخها في حقه وحق غيره وتكليفه بأحكام هذه الشريعة أصلاً وفرعاً فلا يكون إليه عليه السلام وحي ولا نصب أحكام بل يكون خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحاكماً من حكام ملته بين أمته بما علمه في السماء قبل نزوله من شريعته عليه الصلاة والسلام كما في بعض الآثار أو ينظر في الكتاب والسنة وهو عليه السلام لا يقصر عن رتبة الاجتهاد المؤدي إلى استنباط ما يحتاج إليه أيام مكثه في الأرض من الأحكام وكسره الصليب وقتله الخنزير ووضع الجزية وعدم قبولها مما علم من شريعتنا صوابيته في قوله صلى الله عليه وسلم

(46/624)

---

"إن عيسى ينزل حكماً عدلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية" فنزوله عليه السلام غاية لإقرار الكفار ببذل الجزية على تلك الأحوال ثم لا يقبل إلا الإسلام لا نسخ لها قاله شيخ الإسلام إبراهيم اللقاني في هداية المريد لجوهرة التوحيد ، وقوله : أنه عليه السلام حين ينزل باق على نبوته السابقة لم يعزل عنها مجال لكنه لا يتعبد بها الخ أحسن من قول الحفاجي الظاهر أن المراد من كونه على دين نبينا صلى الله عليه وسلم انسلاخه عن وصف النبوة والرسالة بأن يبلغ ما يبلغه عن الوحي وإنما يحكم بما يتلقى عن نبينا عليه الصلاة والسلام ولذا لم يتقدم لإمامة الصلاة مع المهدي ولا أظنه عنى بالانسلاخ عن وصف النبوة والرسالة عزله عن ذلك بحيث لا يصح إطلاق الرسول والنبى عليه عليه السلام فمعاذ الله أن يعزل رسول أو نبي عن الرسالة أو النبوة بل أكاد لا أتقبل ذلك ، ولعله أراد أنه لا يبقى له وصف تبليغ الأحكام عن وحي كما كان له قبل الرفع فهو عليه السلام نبي رسول قبل الرفع وفي السماء وبعد النزول وبعد الموت أيضاً ، وبقاء النبوة والرسالة بعد الموت في حقه وحق غيره من الأنبياء والمرسلين عليهم السلام حقيقة مما ذهب إليه غير واحد فإن المتصف بهما وكذا بالإيمان هو الروح وهي باقية لا تتغير بموت البدن ، نعم ذهب الأشعري كما قال النسفي إلى أنهما بعد الموت باقيان حكماً ، وما أفاده كلام اللقاني من أنه عليه السلام يحكم بما علم في السماء قبل نزوله من الشريعة قد أفاده السفاريني في "البحر الزاخرة" وهو الذي أميل له ، وأما أنه يجتهد ناظراً في الكتاب والسنة فبعيد وإن كان عليه



السلام قد أوتي فوق ما أوتي مجتهدو الأمم مما يتوقف عليه الاجتهاد بكثير إذ قد ذهب معظم أهل العلم إلى أنه حين ينزل يصلي وراء المهدي رضي الله تعالى عنه صلاة الفجر وذلك الوقت يضيق عن استنباط ما تضمنته تلك الصلاة من الأقوال والأفعال من الكتاب والسنة على الوجه المعروف .

(47/624)

---

نعم لا يبعد أن يكون عليه السلام قد علم في السماء بعضاً ووكّل إلى الاجتهاد والأخذ من الكتاب والسنة في بعض آخر ، وقيل : إنه عليه السلام يأخذ الأحكام من نبينا صلى الله عليه وسلم شفاهاً بعد نزوله وهو في قبره الشريف عليه الصلاة والسلام ، وأيد بحديث أبي يعلى

"والذي نفسي بيده لينزلن عيسى ابن مريم ثم لئن قام على قبري وقال يا محمد لأجيبنه"

(48/624)

---

وجوز أن يكون ذلك بالاجتماع معه عليه الصلاة والسلام روحانية ولا بدع في ذلك فقد وقعت رؤيته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته لغير واحد من الكاملين من هذه الأمة والأخذ منه يقظة ، قال الشيخ سراج الدين بن الملقن في طبقات الأولياء : قال الشيخ عبد القادر الكيلاني قدس سره : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر فقال لي : يا بني لم لا تتكلم ؟ قلت : يا أبتاه أنا رجل أعجم كيف أتكلم على فصحاء بغداد فقال : افتح فاك ففتحته فقل فيه سبعا وقال : تكلم على الناس وادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة فصليت الظهر وجلست وحضرتي خلق كثير فارتج علي فرأيت علياً كرم الله تعالى وجهه قائماً يازائي في المجلس فقال لي : يا بني لم لا تتكلم ؟ قلت : يا أبتاه قد ارتج علي فقال : افتح فاك ففتحته فقل فيه ستاً فقلت : لم لا تكلمها سبعا قال : أبداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توارى عني فقلت : غواص الفكر يغوص في بحر القلب على درر المعارف فيستخرجها إلى ساحل الصدر فينادي عليها سمسار ترجمان اللسان فتشترى بنفائس أثمان حسن الطاعة في بيوت أذن الله أن ترفع ، وقال أيضاً في ترجمة الشيخ خليفة بن موسى النهر ملكي : كان كثير الرؤية لرسول الله عليه الصلاة والسلام يقظة ومناماً فكان يقال : إن أكثر أفعاله يتلقاه منه صلى الله عليه وسلم يقظة ومناماً وراه في ليلة واحدة سبع عشرة مرة قال له في إحداهن : يا خليفة لا تضجر مني فكثير من الأولياء مات بحسرة رؤيتي ، وقال الشيخ تاج الدين بن عطاء الله في لطائف المنن : قال رجل للشيخ أبي العباس

المرسى يا سيدي صافحني بكفك هذه فإنك لقيت رجالاً وبلاداً فقال : والله ما صافحت بكفي هذه إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وقال الشيخ لو حجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عدت نفسي من المسلمين ، ومثل هذه النقول كثير من كتب القوم جداً .

(49/624)

---

وفي "تنوير الحلك" لجلال الدين السيوطي الذي رد به على منكري رؤيته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في اليقظة طرف معد به من ذلك ، وبدأ في الاستدلال على ذلك بما أخرجه البخاري .  
ومسلم .

وأبوداود عن أبي هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي " وأخرج الطبراني مثله من حديث مالك بن عبد الله الخثعمي ومن حديث أبي بكر ، وأخرج الدارمي مثله من حديث أبي قتادة .

وللمنكرين اختلاف في تأويله فقيل: المراد فسيراني في القيامة فهناك اليقظة الكاملة كما يشير إليه الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا .

(50/624)

---

وتعقب بأنه لا فائدة في هذا التخصيص لأن كل أمته يرونه يوم القيامة من رآه منهم في المنام ومن لم يره، وقيل: المراد الرؤية على وجه خاص من القرب والحظوة منه صلى الله عليه وسلم يوم القيامة أو حصول الشفاعة له أو نحو ذلك، ولا يرد عليه ما ذكر، وقيل: المراد بمن من آمن به في حياته ولم يره لكونه حينئذ غائباً عنه فيكون الخبر مبشراً له بأنه لا بد أن يراه في اليقظة يعني بعيني رأسه، وقيل: بعين قلبه حكاهما القاضي أبو بكر بن العربي، وقال الإمام أبو محمد بن أبي جمرة في تعليقه على الأحاديث التي انتقاهما من "صحيح البخاري": هذا الحديث يدل على أن من يراه صلى الله عليه وسلم في النوم فسيراها في اليقظة وهل هذا على عمومته في حياته وبعد مماته عليه الصلاة والسلام أو هذا كان في حياته وهل ذلك لكل من رآه مطلقاً أو خاص بمن فيه الأهلية والاتباع لسنته عليه الصلاة والسلام اللفظ يعطي العموم ومن يدعي الخصوص فيه بغير مخصص منه صلى الله عليه وسلم فمتعسف، وأطال الكلام في ذلك ثم قال: وقد ذكر عن السلف والخلف وهلم جرا

ممن كانوا رأوه صلى الله عليه وسلم في النوم وكانوا ممن يصدقون بهذا الحديث فرأوه بعد ذلك في اليقظة وسألوه عن أشياء كانوا منها متشوشين فأخبرهم بتفريجها ونص لهم على الوجوه التي منها يكون فرجها فجاء الأمر كذلك بلا زيادة ولا نقص انتهى المراد منه ، ثم إن رؤيته صلى الله عليه وسلم يقظة عند القائلين بها أكثر ما تقع بالقلب ثم يترقى الحال إلى أن يرى بالبصر ، واختلفوا في حقيقة المرئي فقال بعضهم المرئي ذات المصطفى صلى الله عليه وسلم بجسمه وروحه ، وأكثر أرباب الأحوال على أنه مثاله وبه صرح الغزالي فقال : ليس المراد أنه يرى جسمه وبدنه بل مثالا له صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذي في نفسه قال : والآلة تارة تكون حقيقة وتارة تكون خيالية والنفس غير المثال المتخيل فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى صلى الله

(51/624)

---

عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق .  
وفصل القاضي أبو بكر بن العربي فقال : رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ورؤيته على غير صفته إدراك للمثال واستحسنه الجلال السيوطي وقال : بعد نقل أحاديث وآثار ما نصه فحصل من مجموع هذا الكلام النقول والأحاديث أن

النبي صلى الله عليه وسلم حي بجسده وروحه وأنه يتصرف ويسير حيث شاء في أقطار الأرض وفي الملكوت وهو بهيئة التي كان عليها قبل وفاته لم يتبدل منه شيء وأنه مغيب عن الأبصار كما غيبت الملائكة مع كونهم أحياء بأجسادهم فإذا أراد الله تعالى رفع الحجاب عن من أراد إكرامه برؤيته رآه على هيئة التي هو عليه الصلاة والسلام عليها لا مانع من ذلك ولا داعي إلى التخصيص برؤية المثال اه ، وذهب رحمه الله تعالى إلى نحو هذا في سائر الأنبياء عليهم السلام فقال إنهم أحياء ردت إليهم أرواحهم بعد ما قبضوا وأذن لهم في الخروج من قبورهم والتصرف في الملكوت العلوي والسفلي ، وهذا الذي ذكره من الخروج من القبور ذكر أخباراً كثيرة تشهد له .  
منها ما أخرجه ابن حبان في تاريخه .  
والطبراني في الكبير .

وأبو نعيم في الحلية عن أنس قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي يموت فيقيم في قبره إلا أربعين صباحاً " ومنها ما رواه عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن أبي المقدم عن سعيد بن المسيب قال : ما مكث نبي في الأرض أكثر من أربعين يوماً ، وأبو المقدم هو ثابت بن هرمز شيخ صالح ، ومنها ما ذكره إمام الحرمين في النهاية ثم الراجعي في الشرح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أنا أكرم علي ربي من أن يتركني في قبوري بعد ثلاث " زاد إمام الحرمين وروى أكثر من يومين .

والذي يغلب على الظن أن رؤيته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بالبصر ليست كالرؤية المتعارفة عند الناس من رؤية بعضهم لبعض وإنما هي جمعية حالية وحالة برزخية وأمر وجداني لا يدرك حقيقته إلا من باشره ، ولشدة شبه تلك الرؤية بالرؤية البصرية المتعارفة يشبه الأمر على كثير من الرائيين فيظن أنه رآه صلى الله عليه وسلم ببصره الرؤية المتعارفة وليس كذلك ، وربما يقال إنها رؤية قلبية ولقوتها تشبهه بالبصرية ، والمرئي إما روحه عليه الصلاة والسلام التي هي أكمل الأرواح تجرداً وتقديساً بأن تكون قد تطورت وظهرت بصورة مرئية بتلك الرؤية مع بقاء تعلقها بجسده الشريف الحي في القبر السامي المنيف على حد ما قاله بعضهم من أن جبريل عليه السلام مع ظهوره بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام في صورة دحية الكلبي أو غيره لم يفارق سدرة المنتهى ، وإما جسد مثالي تعلق به روحه صلى الله عليه وسلم المجردة القدسية ، ولا مانع من أن يتعدد الجسد المثالي إلى ما لا يحصى من الأجساد مع تعلق روحه القدسية عليه من الله تعالى ألف ألف صلاة وتحية بكل جسد منها ويكون هذا التعلق من قبيل تعلق الروح الواحدة بأجزاء بدن واحد ولا تحتاج في إدراكاتها وإحساساتها في ذلك التعلق إلى ما تحتاج إليه من الآلات في تعلقها

بالبدن في الشاهد ، وعلى ما ذكر يظهر وجه ما نقله الشيخ صفى الدين بن أبي منصور .  
والشيخ عبد الغفار عن الشيخ أبي العباس الطنجي من أنه رأى السماء والأرض والعرش  
والكرسي مملوءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحل به السؤال عن كيفية رؤية  
المتعددين له عليه الصلاة والسلام في زمان واحد في أقطار متباعدة .  
ولا يحتاج معه إلى ما أشار إليه بعضهم وقد سئل عن ذلك فأنشد :  
كالشمس في كبد السماء وضوؤها . . .  
يغشى البلاد مشارقاً ومغارباً

(53/624)

---

وهذه الرؤية إنما تقع في الأغلب للكاملين الذين لم يخلوا باتباع الشريعة قدر شعيرة ، ومضى  
قويت المناسبة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أحد من الأمة قوي أمر رؤيته إياه  
عليه الصلاة والسلام ، وقد تقع لبعض صلحاء الأمة عند الاحتضار لقوة الجمعية حينئذ ،  
والرؤية التي تكون يقظة لمن رآه صلى الله عليه وسلم في المنام إن كانت في الدنيا فهي على  
نحو رؤية بعض الكاملين إياه صلى الله عليه وسلم وهي أكمل من الرؤيا وإن كان المرئي  
فيهما هو رسول الله عليه الصلاة والسلام : وآخر مظان تحققها وقت الموت .



ولعل الأغلب في حق العامة تحققها فيه ، وإن كانت في الآخرة فالأمر فيها واضح ويرجح  
عندي كونها في الآخرة على وجه خاص من القرب والحظوة وما شاكل ذلك أن البشارة في  
الخبر عليه أبلغ ، ثم إن الخبر المذكور فيما مر مذكور في "صحيح مسلم" بالسند إلى أبي  
هريرة أنه قال : "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رآني في المنام فسيراني  
في اليقظة أو لكانما رآني في اليقظة لا يمثل الشيطاني بي " فلا قطع على هذه الرواية بأنه  
عليه الصلاة والسلام قال : فسيراني فإن كان الواقع في نفس الأمر ذلك فالكلام فيه ما  
سمعت ، وإن كان الواقع فكأنما رآني فهو كقوله صلى الله عليه وسلم في خبر آخر : "فقد  
رآني" وفي آخر أيضاً "فقد رأى الحق" والمعنى أن رؤياه صحيحة ، وما تقدم من أن الأنبياء  
عليهم السلام يخرجون من قبورهم أي بأجسامهم وأوراخهم كما هو الظاهر ويتصرفون في  
الملكوت العلوي والسفلي فمما لا أقول به ، والخبر السابق الذي أخرجه ابن حبان .

والطبراني .

وأبو نعيم .

(54/624)

---

عن أنس وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "ما من نبي يموت فيقيم في قبره إلا أربعين صباحاً" قد أخرجوه عن الحسن بن سفيان عن هشام بن خالد الأزرق عن الحسن بن يحيى الخشني عن سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن أبي مالك عن أنس رضي الله تعالى عنه وقال فيه ابن حبان: هو باطل والخشني منكر الحديث جداً يروي عن الثقات ما لا أصل له .

وفي "الميزان" عن الدارقطني الخشني متروك ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضع الحديث وهو مع ذلك بعض حديث والحديث بتمامه عند الطبراني "ما من نبي يموت فيقيم في قبره إلا أربعين صباحاً حتى ترد إليه روحه ومررت ليلة أسري بي بموسى وهو قائم يصلي في قبره" وهو على هذا لا يدل على أنه بعد الأربعين لا يقيم في قبره بل يخرج منه وإنما يدل على أنه لا يبقى في القبر ميتاً كسائر الأموات أكثر من أربعين صباحاً بل ترد إليه روحه ويكون حياً ، وأين هذا من دعوى الخروج من القبر بعد الأربعين ، والحياة في القبر لا تستلزم الخروج وأنا أقول بها في حق الأنبياء عليهم السلام ، وقد ألف البيهقي جزءاً في حياتهم في قبورهم وأورد فيه عدة أخبار .

(55/624)

---

ولا يضرني بعد ظهور أن الحديث السابق لا يدل على الخروج المنازعة في وصفه وبلوغه  
بماله من الشواهد درجة الحسن ، والأخبار المذكورة بعد فيما سبق المراد منها كلها إثبات  
الحياة في القبر بضرب من التأويل ، والمراد بتلك الحياة نوع من الحياة غير معقول لنا وهي فوق  
حياة الشهداء بكثير ، وحياة نبينا صلى الله عليه وسلم أكمل وأتم من حياة سائرهم عليهم  
السلام ، وخبر " ما من مسلم يسلم علي إلا رد الله تعالى علي روجي حتى أرد عليه  
السلام " محمول على إثبات إقبال خاص والتفات روحاني يحصل من الحضرة الشريفة  
النبوية إلى عالم الدنيا وتنزل إلى عالم البشرية حتى يحصل عند ذلك رد السلام ، وفيه  
توجيهات أخر مذكورة في محلها ، ثم إن تلك الحياة في القبر وإن كانت يترتب عليها بعض ما  
يترتب على الحياة في الدنيا المعروفة لنا من الصلاة والأذان والإقامة ورد السلام المسموع  
ونحو ذلك إلا أنها لا يترتب عليها كل ما يمكن أن يترتب على تلك الحياة المعروفة ولا يحس  
بها ولا يدركها كل أحد فلو فرض انكشاف قبر نبي من الأنبياء عليهم السلام لا يرى الناس  
النبي فيه إلا كما يرون سائر الأموات الذين لم تأكل الأرض أجسادهم ، وربما يكشف الله  
تعالى على بعض عباده فيرى ما لا يرى الناس ، ولولا هذا الأشكل الجمع بين الأخبار الناطقة  
بجياتهم في قبورهم ، وخبر أبي يعلى .

وغيره بسند صحيح كما قال الهيثمي مرفوعاً أن موسى نقل يوسف من قبره بمصر ، ثم إنني  
أقول بعد هذا كله إن ما نسب إلى بعض الكاملين من أرباب الأحوال من رؤية النبي صلى الله

عليه وسلم بعد وفاته وسؤاله والأخذ عنه لم نعلم وقوع مثله في الصدر الأول ، وقد وقع  
اختلاف بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم من حيث توفى عليه الصلاة والسلام إلى ما  
شاء الله تعالى في مسائل دينية وأمور دنيوية وفيهم أبو بكر .

(56/624)

---

وعلي رضي الله تعالى عنهما وإليهما ينتهي أغلب سلاسل الصوفية الذين تنسب إليهم  
تلك الرؤية ولم يبلغنا أن أحداً منهم ادعى أنه رأى في اليقظة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وأخذ عنه ما أخذ ، وكذا لم يبلغنا أنه صلى الله عليه وسلم ظهر لمتحير في أمر من أولئك  
الصحابة الكرام فأرشده وأزال تحيره ، وقد صح عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه قال في  
بعض الأمور : ليتني كنت سألت رسول الله عليه الصلاة والسلام عنه ، ولم يصح عندنا أنه  
توسل إلى السؤال منه صلى الله عليه وسلم بعد الوفاة نظير ما يحكى عن بعض أرباب  
الأحوال ، وقد وقفت على اختلافهم في حكم الجد مع الأخوة فهل وقفت على أن أحداً  
منهم ظهر له الرسول صلى الله عليه وسلم فأرشده إلى ما هو الحق فيه ، وقد بلغك ما عرا  
فاطمة البتول رضي الله تعالى عنها من الحزن العظيم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وما  
جرى لها في أمر فدك فهل بلغك أنه عليه الصلاة والسلام ظهر لها كما يظهر للصوفية قبل

لوعتها وهون حزنها وبين الحال لها وقد سمعت بذهاب عائشة رضي الله تعالى عنها إلى  
البصرة وما كان من وقعة الجمل فهل سمعت تعرضه صلى الله عليه وسلم لها قبل الذهاب  
وصده إياها عن ذلك لتلايقع أو تقوم الحجة عليها على أكمل وجه إلى غير ذلك مما لا يكاد  
يحصى كثرة.

والحاصل أنه لم يبلغنا ظهوره عليه الصلاة والسلام لأحد من أصحابه وأهل بيته وهم هم مع  
احتياجهم الشديد لذلك وظهوره عند باب مسجد قباء كما يحكيه بعض الشيعة افتراء  
محض وبهت بحث.

(57/624)

---

وبالجملة عدم ظهوره لأولئك الكرام، وظهوره لمن بعدهم مما يحتاج إلى توجيه يقنع به ذوو  
الأفهام، ولا يحسن مني أن أقول: كل ما يحكى عن الصوفية من ذلك كذب لا أصل له لكثرة  
حاكيه وجلالة مدعيه، وكذا لا يحسن مني أن أقول: إنهم إنما رأوا النبي صلى الله عليه  
وسلم مناماً فظنوا ذلك لحفة النوم وقلة وقته يقظة فقالوا: رأينا يقظة لما فيه من البعد ولعل  
في كلامهم ما ياباه، وغاية ما أقول: إن تلك الرؤية من خوارق العادة كسائر كرامات الأولياء  
ومعجزات الأنبياء عليهم السلام وكانت الخوارق في الصدر الأول تقرب العهد بشمس

الرسالة قليلة جداً وأنى يرى النجم تحت الشعاع أو يظهر كوكب وقد انتشر ضوء الشمس في البقاع فيمكن أن يكون قد وقع ذلك لبعضهم على سبيل الندرة ولم تقتض المصلحة إفشائه، ويمكن أن يقال: إنه لم يقع لحكمة الابتلاء أو لخوف الفتنة أو لأن في القوم من هو كالمرآة له صلى الله عليه وسلم أو ليهرع الناس إلى كتاب الله تعالى وسنته صلى الله عليه وسلم فيما يهمهم فيتسع باب الاجتهاد وتنتشر الشريعة وتعظم الحجة التي يمكن أن يعقلها كل أحد أو لنحو ذلك.

وربما يدعي أنه عليه الصلاة والسلام ظهر ولكن كان مستتراً في ظهوره كما روي أن بعض الصحابة أحب أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء إلى ميمونة فأخرجت له مرآة فنظر فيها فرأى صورة رسول الله عليه الصلاة والسلام ولم ير صورة نفسه فهذا كالظهور الذي يدعيه الصوفية إلا أنه بحجاب المرأة، وليس من باب التخيل الذي قوي بالنظر إلى مرآة عليه الصلاة والسلام وملاحظة أنه كثيراً ما ظهرت فيها صورته حسبما ظنه ابن خلدون.

فإن قبل قولي هذا وتوجيهي لذلك الأمر فيها ونعمت وإلا فالأمر مشكل فأطلب لك ما يحله والله سبحانه الموفق للصواب.

---

هذا وقيل يجوز أن يكون عيسى عليه السلام قد تلقى من نبينا عليه الصلاة والسلام أحكام شريعته المخالفة لما كان عليه هو من الشريعة حال اجتماعه معه قبل وفاته في الأرض لعلمه أنه سينزل ويحتاج إلى ذلك واجتماعه معه كذلك جاء في الأخبار .

أخرج ابن عدي عن أنس "بيننا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ رأينا برداً ويدا فقلنا : يا رسول الله ما هذا البرد الذي رأينا واليد ؟ قال : قد رأيتموه قالوا : نعم قال : ذلك عيسى ابن مريم سلم علي " وفي رواية ابن عساكر عنه "كنت أطوف مع النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة إذ رأيته صافح شيئاً ولم أره قلنا : يا رسول الله صافحت شيئاً ولا نراه قال : ذلك أخي عيسى ابن مريم انتظرت حتى قضى طوافه فسلمت عليه " ومن هنا عد عليه السلام من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، وقيل : إنه عليه السلام بعد نزوله يتلقى أحكام شريعتنا من الملك بأن يعلمه إياها أو يوقفه عليها لا على وجه الإيحاء بها عليه من جهته عز وجل وبعثه بها ليكون في ذلك رسالة جديدة متضمنة نبوة جديدة ، وقد دل قوله تعالى : ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ على انقطاعها بل على نحو تعليم الشيخ ما علمه من الشريعة تلميذه ، ومجرد الاجتماع بالملك والأخذ عنه وتكليمه لا يستدعي النبوة ، ومن توهم استدعائه إياها فقد حاد كما قال اللقاني عن الصواب فقد كلمت الملائكة عليهم

السلام مريم وأم موسى في قول ورجلاً خرج لزيارة أخل له في الله تعالى وبلغته أن الله عز وجل يحبه كحبه لأخيه فيه .

(59/624)

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الذكر عن أنس قال : قال أبي بن كعب لأدخلن المسجد فلاصلين ولأحمدن الله تعالى بمحامد لم يحمد به أحد فلما صلى وجلس ليحمد الله تعالى ويثنى عليه إذا هو بصوت عال من خلف يقول : اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله وببيدك الخير كله وإليك يرجع الأمر كله علانيته وسره لك الحمد إنك على كل شيء قدير اغفر لي ما مضى من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري وارزقني أعمالاً زاكية ترضى بها عني وتب علي فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقص عليه فقال : ذاك جبريل عليه السلام ، والأخبار طافحة بروية الصحابة للملك وسماعهم كلامه ، وكفى دليلاً لما نحن فيه قوله سبحانه :

﴿ إِنَّا الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [ فصلت : 30 ] الآية فإن فيها نزول الملك على غير الأنبياء في الدنيا وتكليمه إياه ولم يقل أحد من الناس : إن ذلك يستدعي النبوة وكون ذلك لأن النزول



والتكليم قبيل الموت غير مفيد كما لا يخفى ، وقد ذهب الصوفية إلى نحو ما ذكرناه ، قال  
حجة الإسلام الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال أثناء الكلام على مدح أولئك السادة : ثم  
إنهم وهم في يقظتهم يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتاً ويقتبسون  
منهم فوائد ثم يترقى الحال من مشاهدة الصور والأمثال إلى درجات يضيق عنها نطاق  
النطق .

(60/624)

---

وقال تلميذه القاضي أبو بكر بن العربي أحد أئمة المالكية في كتابه قانون التأويل : ذهبت  
الصوفية إلى أنه إذا حصل للإنسان طهارة النفس وتزكية القلب وقطع العلائق وحسم مواد  
أسباب الدنيا من الجاه والمال والخطئة بالجنس والإقبال على الله تعالى بالكلية علماً دائماً  
وعملاً مستمراً كشفت له القلوب ورأى الملائكة وسمع كلامهم واطلع على أرواح الأنبياء  
والملائكة ، وسمع كلامهم ممكناً للمؤمن كرامة للكافر عقوبة اه .

(61/624)

---

ونسب إلى بعض أئمة أهل البيت أنه قال : إن الملائكة لتزاحمنا في بيوتنا بالركب ، والظاهر من كلامهم أن الاجتماع بهم والأخذ عنهم لا يكون إلا للكاملين ذوي النفوس القدسية وأن الإخلال بالسنة مانع كبير عن ذلك ، ويرشد إليه ما أخرجه مسلم في صحيحه عن مطرف قال : قال لي عمران بن حصين قد كان ملك يسلم علي حتى أكتويت فترك ثم تركت الكي فعاد ، ويعلم مما ذكرنا أن مدعيه إذا كان مخالفاً لحكم الكتاب والسنة كاذب لا ينبغي أن يصغي إليه ودعواه باطلة مردودة عليه فأين الظلمة من النور والنجس من الطهور ، ثم إنه لا طريق إلى معرفة كون المجتمع به ملكاً بعد خبر الصادق سوى العلم الضروري الذي يخلقه الله تعالى في العبد بذلك ويقطع بعدم كونه ملكاً متى خالف ما ألقاه وأتى به الكتاب أو السنة أو إجماع الأمة ومثله فيما أرى التكلم بما يشبه الهذيان ويضحك منه الصبيان وينبغي لمن وقع له ذلك أن لا يشيعه ويعلن به لما فيه من التعرض للفننة ، فقد أخرج مسلم عن مطرف أيضاً من وجه آخر قال : بعث إليّ عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال : إني محدثك فإن عشت فاكنم عني وإن مت فحدث بها إن شئت إنه قد سلم علي وفي رواية الحاكم في المستدرک اعلم يا مطرف أنه كان يسلم على الملائكة عند رأسي وعند البيت وعند باب الحجر فلما أكتويت ذهب ذلك قال : فلما برأ كلمه قال : اعلم يا مطرف أنه عاد إلى الذي كنت أكنم على حتى أموت ، وكذا ينبغي أن لا يقول لإلقاء الملك عليه إيجاء لما فيه من الإيهام القبيح وهو أيهام وحي النبوة الذي يكفر مدعيه بعد رسول الله صلى

الله عليه وسلم بلا خلاف بين المسلمين ، وأطلق بعض الغلاة من الشيعة القول بالإيحاء إلى الأئمة الإطهار وهم رضي الله تعالى عنهم بمعزل عن قبول قول أولئك الأشرار .

(62/624)

---

فقد روي أن سديراً الصيرفي سأل جعفراً الصادق رضي الله تعالى عنه فقال : جعلت فداك إن شيعتكم اختلفت فيكم فاكثر حتى قال بعضهم : إن الإمام ينكت في أذنه ، وقال آخرون : يوحى إليه ، وقال آخرون : يقذف في قلبه ، وقال آخرون : يرى في منامه ، وقال آخرون : إنما يفتي بكتب آباءه فبأي جوابهم أخذ يجعلني الله تعالى فداك ؟ قال : لا تأخذ بشيء مما يقولون يا سدير نحن حجج الله تعالى وأمنائه على خلقه حلالنا من كتاب الله تعالى وحرامنا منه ، حكاه محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في أول تفسيره مفاتيح الأسرار وقد ظهر في هذا العصر عصاة من غلاة الشيعة لقبوا أنفسهم بالبايية لهم في هذا الباب فصول يحكم بكفر معتقدها كل من انتظم في سلك ذوي العقول ، وقد كان يتمكن عرقهم في العراق لولا همة وإليه النجيب الذي وقع على همته وديانته الاتفاق حيث خذلهم نصره الله تعالى وشتت شملهم وغضب عليهم رضي الله تعالى عنه وأفسد عملهم فجزاه الله تعالى عن الإسلام خيراً ودفن عنه في الدارين ضيماً وضيراً .

وادمى بعضهم الوحي إلى عيسى عليه السلام بعد نزوله ، وقد سئل عن ذلك ابن حجر الهيثمى فقال : نعم يوحى إليه عليه السلام وحي حقيقي كما في حديث مسلم وغيره عن النواس بن سيمان ، وفي رواية صحيحة " فبينما هو كذلك إذا وحى الله تعالى يا عيسى إني أخرجت عبداً لي لا يد لأحد بقتالهم فحول عبادي إلى الطور وذلك الوحي على لسان جبريل عليه السلام إذ هو السفير بين الله تعالى وأنبيائه " لا يعرف ذلك لغيره ، وخبر لا وحي بعدي باطل ، وما اشتهر أن جبريل عليه السلام لا ينزل إلى الأرض بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فهو لا أصل له ، ويرده خبر الطبراني ما أحب أن يرقد الجنب حتى يتوضأ فإني أخاف أن يتوفى وما يحضره جبريل عليه السلام فإنه يدل على أن جبريل ينزل إلى الأرض ويحضر موت كل مؤمن توفاه الله تعالى وهو على طهارة اه ، ولعل من نفى الوحي عنه عليه السلام بعد نزوله أراد وحي التشريع وما ذكر وحي لا تشريع فيه فتأمل .

وكونه صلى الله عليه وسلم حاتم النبیین مما نطق به الكتاب وصدعت به السنة واجمعت عليه الأمة فيكفر مدعى خلافه ويقتل أن أصر .

ومن السنة ما أخرج أحمد .

والبخاري .

ومسلم .

والنسائي .

وابن مردويه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بني داراً بناءً فأحسنه وجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة وأنا خاتم النبيين " وصح عن جابر مرفوعاً نحو هذا ، وكذا عن أبي بن كعب .

(64/624)

---

وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم ، وللشيخ محيي الدين بن عربي قدس سره كلام في حديث اللبنة قد انتقده عليه جماعة من الأجلة فعليك بالتمسك بالكتاب والسنة والله تعالى الحافظ من الوقوع في المحنة ، ونصب ﴿ رَسُولٍ ﴾ على إضمار كان لدلالة كان المتقدمة عليه والواو عاطفة للجملة الاستدراكية على ما قبلها ، وكون لكن المخففة عند الجمهور للعطف إنما هو عند عدم الواو وكون ما بعدها مفرداً ، وجوز أن يكون النصب بالعطف على ﴿ أَبَا أَحَدٍ ﴾ وقرأ عبد الوارث عن أبي عمرو ﴿ لَكِنْ ﴾ بالتشديد

فنصب ﴿ رَسُولٌ ﴾ على أنه اسم لكن والخبر محذوف تقديره ولكن رسول الله وخاتم  
النبيين هو أي محمد صلى الله عليه وسلم ، وقال الزمخشري : تقديره ولكن رسول الله من  
عرفتموه أي لم يعش له ولد ذكر ، وحذف خبر لكن وإخواتها جائز إذ دل عليه الدليل ، ومما  
جاء في لكن قول الشاعر :

فلو كنت ضبياً عرفت قرابتي . . .

ولكن زنجياً عظيم المشافر

أي ولكن زنجياً عظيم المشافر أنت ، وفيه بحث لا يخفى على ذي معرفة ، وقرأ زيد بن  
علي رضي الله تعالى عنهما .

وابن أبي عبلة بتخفيف ﴿ لَكِنْ ﴾ ورفع ﴿ رَسُولٍ وَخَاتَمٍ ﴾ أي ولكن هو رسول الله  
الح كما قال الشاعر :

ولست الشاعر السفاف فيهم . . .

ولكن مدرة الحرب العوالي

أي ولكن أنا مدرة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ أعم من أن يكون موجوداً أو معدوماً ﴿  
عَلِيماً ﴾ فيعلم سبحانه الأحكام والحكم التي بينت فيما سبق والحكمة في كونه عليه  
الصلاة والسلام خاتم النبيين .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ﴾

بما هو جل وعلا أهله من التعليل والتحميد والتمجيد والتقديس ﴿ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ ﴿ يعم  
أغلب الأوقات والأحوال كما قال غير واحد ، وعن ابن عباس الذكر الكثير أن لا ينسى  
جل شأنه ، وروي ذلك عن مجاهد أيضاً ، وقيل : أن يذكر سبحانه بصفاته العلي وأسمائه  
الحسنى وينزه عما لا يليق به ، وعن مقاتل هو أن يقال : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا  
الله والله أكبر على كل حال .

وعن العترة الطاهرة رضي الله تعالى عنهم من قال ذلك ثلاثين مرة فقد ذكر الله تعالى ذكراً  
كثيراً ، وفي مجمع البيان عن الواحدي بسنده إلى الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال :  
جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد قل سبحان الله  
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم عدد ما علم وزنة  
ما علم وملء ما علم فإنه من قالها كتب له بها ست خصال كتب من الذاكرين الله تعالى  
كثيراً وكان أفضل من ذكره بالليل والنهار وكن له غرساً في الجنة وتحاتت عنه خطايا كما  
تحات ورق الشجرة اليابسة وينظر الله تعالى إليه ومن نظر الله تعالى إليه لم يعذبه كذا رأته في  
مدونة فلا تغفل ، وقال بعضهم : مرجع الكثرة العرف .

﴿ وَسَبَّحُوهُ ﴾ ونزهوه سبحانه عما لا يليق به ﴿ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ أي أول النهار وآخره ، وتخصيصهما بالذكر ليس لقصر التسبيح عليهما دون سائر الأوقات بل لنافعة فضلتهما ، على سائر الأوقات لكونهما تحضرهما ملائكة الليل والنهار وتلتقي فيهما كإفراد التسبيح من بين الأذكار مع إندراجه فيها لكونه العمدة بينهما ، وقيل : كلا الأمرين متوجه إليهما كقولك : صم وصل يوم الجمعة ، وتفسير الذكر الكثير بما يعم أغلب الأوقات لا تبقى حاجة إلى تعلقهما بالأول وعن ابن عباس أن المراد بالتسبيح الصلاة أي بإطلاق الجزء على الكل والتسبيح بكرة صلاة الفجر والتسبيح أصيلاً صلاة العشاء ، وعن قتادة نحو ما روي عن ابن عباس إلا أنه قال : أشار بهذين الوقتين إلى صلاة الغداة وصلاة العصر وهو أظهر مما روي عن الخبر .

وتعقب ما روي عنهما بأن فيه تجوزاً من غير ضرورة ، وقد يقال : إن التسبيح على حقيقته لكن التسبيح بكرة بالصلاة فيها والتسبيح أصيلاً بالصلاة فيه فتأمل .  
وجوز أن يكون المراد بالذكر المأمور به تكثير الطاعات والإقبال عليها فإن كل طاعة من جملة الذكر ثم خص من ذلك التسبيح بكرة وأصيلاً أي الصلاة في جميع أوقاتها أو صلاة



الفجر والعصر أو الفجر والعشاء لفضل الصلاة على غيرها من الطاعات البدنية ، ولا يخفى بعده .

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ الخ

(67/624)

---

استئناف جار مجرى التعليل لما قبله من الأمرين ﴿ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ عطف على الضمير في ﴿ يُصَلِّي ﴾ لمكان الفصل المغنى عن التأكيد بالمنصل لا على ﴿ هُوَ ﴾ والصلاة في المشهور وروى ذلك عن ابن عباس من الله تعالى رحمة ومن الملائكة استغفار ومن مؤمني الإنس والجن دعاء ، ويجوز على رأي من يجوز استعمال اللفظ في معنيين أن يراد بالصلاة هنا المعنيان الأولان فيراد بها أولاً الرحمة وثانياً الاستغفار ، ومن لا يجوز كأصحابنا يقول بعموم المجاز بأن يراد بالصلاة معنى مجازي عام يكون كلا المعنيين فرداً حقيقياً له وهو إما الاعتناء بما فيه خير المخاطبين وصلاح أمرهم فإن كلا من الرحمة والاستغفار فرد حقيقي له وهذا المجاز من الصلاة بمعنى الدعاء وهو إما استعارة لأن الاعتناء يشبه الدعاء لمقارنة كل منهما لإرادة الخير والأمر المحبوب أو مجاز مرسل لأن الدعاء مسبب عن الاعتناء وأما الترحم والانعطاف المعنوي المأخوذ من الصلاة المعروفة المشتملة على الانعطاف الصوري

الذي هو الركوع والسجود ، ولا ريب في أن استغفار الملائكة عليهما السلام ودعاءهم للمؤمنين ترحم عليهم ، وأما أن ذلك سبب للرحمة لكونهم مجابي الدعوة كما قيل ففيه بحث ، ورجح جعل المعنى العام ما ذكر بأنه أقرب لما بعد فإنه نص عليه فيه بقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ فدل على أن المراد بالصلاة الرحمة .  
واعترض بأن رحم متعد وصلّى قاصر فلا يحسن تفسيره به ، وبأنه يستلزم جواز رحم عليه ، وبأنه تعالى غاير بينهما بقوله سبحانه : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [ البقرة : 157 ] للعطف الظاهر في المغايرة .

(68/624)

---

وأجيب بأنه ليس المراد بتفسير صلى بـرحم إلا بيان أن المعنى الموضوع له صلى هو الموضوع له رحم مع قطع النظر عن معنى التعدي واللزوم فإن الرديفين قد يختلفان في ذلك وهو غير ضار فزعم أن ذلك لا يحسن وأنه يلزم جواز رحم عليه ليس في محله على أنه يحسن تعديّة صلى بعلي دون رحم لما في الأول من ظهور معنى التحنن والتعطف والعطف لأن الصلاة رحمة خاصة ويكفي هذا القدر من المغايرة ، وقيل : إن تعدد الفاعل صير الفعل كالمتعدد فكان الرحمة مرادة من لفظ والاستغفار مراد من آخر فلا حاجة إلى القول

بعموم المجاز وليس هناك استعمال لفظ واحد حقيقة وحكماً في معنيين وهو كما ترى ،  
ومثله كون ﴿ ملائكته ﴾ مبتدأ خبره محذوف لدلالة ما قبل عليه كأنه قيل هو الذي  
يصلي عليكم وملائكته يصلون عليكم فهناك لفظان حقيقة كل منهما بمعنى ، وسيأتي إن  
شاء الله تعالى ما يزيدك علماً بأمر الصلاة ، وسبب نزول الآية ما أخرجه عبد بن حميد .

(69/624)

---

وابن المنذر قال : لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ [ الأحزاب : 56 ]  
قال أبو بكر رضي الله تعالى عنه : ما أنزل الله تعالى عليك خيراً إلا أشر كما فيه فنزلت :  
﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أي من ظلمات  
المعاصي إلى نور الطاعة ، وقال الطبرسي : من الجهل بالله تعالى إلى معرفته عز وجل فإن  
الجهل أشبه شيء بالظلمة والمعرفة أشبه شيء بالنور ؛ وقال ابن زيد : أي من الضلالة إلى  
الهدى ، وقال مقاتل : من الكفر إلى الإيمان ، وقيل : من النار إلى الجنة حكاه الماوردي ،  
وقيل : من القبور إلى البعث حكاه أبو حيان وليس بشيء ، واللام متعلقة بيصلي أي يعني  
بكم هو سبحانه وملائكته ليخرجكم أو يترحم هو عز وجل وملائكته ليخرجكم بذلك  
من الظلمات إلى النور ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ اعتراض مقرر لمضمون ما قبله أي كان

سبحانه بكافة المؤمنين الذين أتم من زمرتهم كامل الرحمة ولذا يفعل بكم ما يفعل بالذات  
وبالواسطة أو كان بكم رحيماً على أن المؤمنين مظهر وضع موضع المضمر مدحاً لهم  
وإشعاراً بعلّة الرحمة ، وقوله تعالى :

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾

بيان للأحكام الآجلة لرحمته تعالى بهم بعد بيان آثارها العاجلة من الإخراج المذكور ،  
والتحية أن يقال : حياك الله أي جعل لك حياة وذلك إخبار ثم يجعل دعاء ، ويقال حيا  
فلان تحية إذا قال له ذلك ، وأصل هذا اللفظ من الحياة ثم جعل كل دعاء تحية لكون جميعه  
غير خارج عن حصول الحياة أو سبب حياة إما لدنيا أو الآخرة .

وهو هنا مصدر مضاف إلى المفعول وقع مبتدأ و ﴿ سلام ﴾ مراداً به لفظه خبره ، والمراد  
ما يحييهم الله تعالى به ويقول له لهم يوم يلقونه سبحانه ويدخلون دار كرامته سلام أي هذا  
اللفظ .

روي أن الله تعالى يقول : سلام عليكم عبادي أنا عنكم راض فهل أتم عني راضون فيقولون  
: بأجمعهم يا ربنا إنا راضون كل الرضا .

(70/624)

---

وورد أن الله تعالى يقول: السلام عليكم مرحباً بعبادي المؤمنين الذين أَرْضُونِي فِي دَارِ الدنْيَا بِاتِّبَاعِ أَمْرِي، وَقِيلَ: تَحْيِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِذَلِكَ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: 23 و24].  
وقيل: تَحْيِيهِمْ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ فَيَسْلَمُونَ عَلَيْهِمْ وَيُبَشِّرُونَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَقِيلَ عِنْدَ الْمَوْتِ.

وروي عن ابن مسعود أنه قال: إِذَا جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ لِقَبْضِ رُوحِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: رَبِّكَ يَقْرَأُكَ السَّلَامَ، قِيلَ: فَعَلَى هَذَا الْهَاءِ فِي ﴿يَلْقَوْنَهُ﴾ كِنَايَةٌ عَنْ غَيْرِ مَذْكُورٍ وَهُوَ مَلِكُ الْمَوْتِ، وَلَا ضَرُورَةَ تَدْعُو لَذَلِكَ إِذْ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ كَمَا هُوَ كَذَلِكَ عَلَى الْأَقْوَالِ الْآخَرَ جَمِيعًا.

ولقاء الله تعالى على ما أشار إليه الإمام عبارة عن الإقبال عليه تعالى بالكلية بحيث لا يعرض للشخص ما يشغله ويلهيه أو يوجب غفلة عنه عز وجل ويكون ذلك عند دخول الجنة وفيها وعند البعث وعند الموت.

وقال الراغب: ملاقاته الله تعالى عبارة عن القيامة وعن المصير إليه عز وجل، وقال الطبرسي: هي ملاقاته ثوابه تعالى وهو غير ظاهر على جميع الأقوال السابقة بل ظاهر على بعضها كما لا يخفى، وعن قتادة في الآية أنهم يوم دخولهم الجنة يحيى بعضهم بعضاً بالسلام أي سلمنا وسلمت من كل مخوف، والتحية عليه على ما قال الحفاجي مصدر مضاف

للفاعل .

وفي البحر هي عليه مصدر مضاف للمحيي والمحيي لا على جهة العمل لأن الضمير الواحد لا يكون فاعلاً مفعولاً ولكنه كقوله تعالى: ﴿ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ [ الأنبياء : 78 ]  
[ أي للحكم الذي جرى بينهم .

وكذا يقال هنا التحية الجارية بينهم هي سلام ، وقول المحيي في ذلك اليوم سلام اخبار  
لادعاء لأنه أبلغ على ما قيل فتدبر ، وأخرى الأقوال بالقبول عندي أن الله تعالى يسلم  
عليهما يوم يلقونه إكراماً لهم وتعظيماً .

(71/624)

---

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ أي وهياً عز وجل لهم ثواباً حسناً ، والظاهر أن التهيئة واقعة  
قبل دخول الجنة والتحية ولذا لم تخرج الجملة مخرج ما قبلها بأن يقال وأجرهم أجر كريم أي  
ولهم أجر كريم ، وقيل : هي بعد الدخول والتحية فالكلام بيان لآثار رحمته تعالى الفائزة  
عليهم بعد دخول الجنة عقيب بيان آثار رحمته الواصلة إليهم قبل ذلك ، ولعل إيثار الجملة  
الفعلية على الاسم المناسبة لما قبلها للمبالغة في الترغيب والتشويق إلى الموعد ببيان أن

الأمر الذي هو المقصد الأقصى من بين سائر آثار الرحمة موجود بالفعل مهياً لهم مع ما فيه من مراعاة الفواصل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ج 22 ص ﴾

(72/624)

وقال القاسمي :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾

هذا دفعٌ لتعير من جهل ، فقال : تزوج محمد زوج ابنه زيد . فدفعه تعالى بأنه إنما يتصور لو كان صلى الله عليه وسلم أباً لزيد على الحقيقة ، لكنه ليس أباً لأحد من أصحابه ، حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت بين الأب وولده من حرمة الصهر والنكاح ، وزيد واحد منهم ، الذين ليسوا بأولاده حقيقة ، فكان حكمه حكمهم ، والادعاء والتبني من باب الاختصاص والتقريب لا غير : ﴿ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ ﴾ أي : ولكن كان رسول الله مبلغاً رسالاته : ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ بفتح التاء وكسرهما ، قراءتان ؛ أي : فهذا نعتة وهذه صفته ، فليس هو في حكم الأب الحقيقي ، وإنما ختمت النبوة به ؛ لأنه شرع له من الشرائع ما ينطبق على مصالح الناس في كل زمان ، وكل مكان ؛ لأن القرآن الكريم لم يدع أمماً من أممات المصالح إلا جلاها ، ولا مكرومة من أصول الفضائل إلا أحيها ، فتمت الرسالات

برسالته إلى الناس أجمعين ، وظهر مصداق ذلك بجيبة كل من أدعى النبوة بعده ، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وهو خير الوارثين : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ أي : فلا يقضي إلا بما سبق به علمه ، ونفذت فيه مشيئته ، واقتضته حكمته .  
تنبيهان في لطائف هذه القصة ، وفوائدها الباهرات :

(73/624)

---

الأول - لم تختلف الروايات أنه نزلت في قصة زيد بن حارثة ، وزوجه زينب بنت جحش .  
ورواه البخاري عن أنس في التفسير . ورواه عنه في التوحيد قال : جاء زيد بن حارثة يشكو ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : < اتق الله وأمسك عليك زوجك > .  
وأخرجه أحمد بلفظ أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منزل زيد بن حارثة . فجاءه زيد يشكوها إليه . فقال له : < أمسك زوجك واتق الله > . فنزلت .  
وقد أخرج ابن أبي حاتم هذه القصة من طريق السدي . فساقها سياقاً حسناً واضحاً ، ولفظه : بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش ، وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عممة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يزوجه زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك ، ثم إنها رضيت بما صنع رسول الله صلى



الله عليه وسلم ، فزوجها إياه ، ثم أعلم الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بعد ، أنها من أزواجه ، فكان يستحي أن يأمره بطلاقها ، وكان لا يزال يكون بين زيد وزينب ما يكون من الناس ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمسك عليه زوجته ، وأن يتقي الله ، وكان يخشى الناس أن يعيبوا عليه ويقولوا تزوج امرأة ابنه ؛ وكان قد تبنى زيدا .

وعنده ، ومن طريق علي [ بن ] زيد بن جدعان عن علي بن الحسين بن علي ، قال : أعلم الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن زينب ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها ، فلما أتاه زيد يشكوها إليه ، وقال له : < اتق الله وأمسك عليك زوجك > . قال الله تعالى : " قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنِّي مُزَوِّجُكُمَا " : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ [ الأحزاب : 37 ] . قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " بعد نقل ما تقدم : ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ، ونقلها كثير من المفسرين ، لا ينبغي التشاغل بها ، والذي أوردته منها هو المعتمد . انتهى .

(74/624)

---

وقال الحافظ ابن كثير : ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير ههنا أثارا ، أحببنا أن نضرب عنها صفحا ؛ لعدم صحتها ، فلانوردها . انتهى .

الثاني - قال القاضي عياض رحمه الله في "الشفاء" في بحث أقواله صلى الله عليه وسلم  
الدينية: ولا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم أن يأمر أحداً بشيء أو ينهى أحداً عن  
شيء، وهو يطن خلفه، وقد قال عليه السلام: > ما كان لني أن تكون له خائنة العين  
<، فكيف أن تكون له خائنة قلب؟ <. فإن قلت: فما معنى قوله في قصة زيد: ﴿وَإِذْ  
تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ الآية. فاعلم أكرمك الله ولا تسترب في تنزيه النبي عليه السلام  
عن هذا الظاهر، وأن يأمر زيداً بإمساکها، وهو يجب تطليقه إياها، ذكر عن جماعة من  
المفسرين، وأصح ما في هذا ما حكاه أهل التفسير عن علي بن حسين أن الله تعالى كان  
أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه، فلما شكها إليه زيد، قال له النبي صلى الله  
عليه وسلم: > أمسك عليك زوجك واتق الله < وأخفى منه في نفسه ما أعلمه الله به  
أنه سيتزوجها مما الله مبدية ومظهره بتمام التزويج وطلاق زيد لها .

(75/624)

---

وروى نحوه عمرو بن فائد [في المطبوع: عمربن فائد] عن الزهري قال: نزل جبريل عليه  
السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه أن الله يزوجه زينب بنت جحش. فذلك  
الذي أخفى في نفسه، ويصح هذا قول المفسرين في قوله بعد هذا: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ

مَفْعُولًا ﴿ أَي: لا بد لك أن تتزوجها ، ويوضح هذا أن الله تعالى لم يبد من أمره معها غير  
زواجه لها ، فدل أنه الذي أخفاه عليه السلام ، مما كان أعلمه به تعالى ، وقوله تعالى في  
القصة: ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ دل على أنه لم يكن عليه حرج  
في الأمر ، ولو كان على ما قيل من وقوعها في قلبه ، ومحبة طلاق زيد لها ، لكان فيه أعظم  
الحرج . وكيف يقال: رآها فأعجبته وهي بنت عمته ، ولم يزل يراها منذ ولدت ، ولا كان  
النساء يحتجن منه عليه السلام ، وهو زوجها لزيد ، وإنما جعل الله طلاق زيد لها ،  
وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم إياها ، لإزالة حرمة التني وإبطال سببه . كما قال: ﴿  
مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ ، وقال: ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي  
أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ قال ابن فورك: وليس معنى الخشية هنا الخوف ، وإنما معناه  
الاستحياء ؛ أي: يستحي منهم أن يقولوا تزوج زوجة ابنه ، وأن خشيته عليه السلام من  
الناس كانت من إرجاف المنافقين واليهود ، وتشغيبهم على المسلمين بقولهم: تزوج زوجة  
ابنه بعد نهيهِ عن نكاح حلال الأبناء ، كما كان . فعتبه الله تعالى على هذا ، أو نزهه عن  
الالتفات إليهم فيما أحله له ، كما عتبه على مراعاة رضا أزواجه في سورة التحريم بقوله:  
﴿ لَمْ تُحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [ التحريم: 1 ] ، الآية . كذلك قوله ههنا . انتهى ملخصاً

---

الثالث - قال الإمام ابن حزم في "الفصل" يرد على من استدل بمثل هذه الآية على جواز وقوع الصغائر من الأنبياء ، ما مثاله : وأما قوله تعالى : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ الآية . فقد أنفنا من ذلك ؛ إذ لم يكن فيه معصية أصلاً ولا خلاف فيما أمره الله تعالى به ، وأن ما كان أراد زواج ، مباح له فعله ، ومباح له تركه ، ومباح له طيه ، ومباح له إظهاره ، وإنما خشي النبي صلى الله عليه وسلم الناس في ذلك خوف أن يقولوا ويظنوا ظناً ، فيهلكوا ؛ كما قال عليه السلام للأنصارين : < إنها صفة > . فاستعظما ذلك ، فأخبرهما النبي صلى الله عليه وسلم < أنه إنما يخشى أن يلقي الشيطان في قلوبهما شيئاً > . وهذا الذي خشيه عليه السلام على الناس من هلاك أديانهم ، بظن يظنونه به عليه السلام ، هو الذي يحققه هؤلاء المخذولون المخالفون لنا في هذا الباب . وكان مراد الله عز وجل أن يبدي ما في نفسه ، لما كان سلف في علمه من السعادة لأئمة زينب رضي الله عنها ، انتهى .

الرابع - للإمام مفتي مصر رحمه الله مقالة على هذه الآية . رأيت نقلها هنا تعزيزاً لما سلف ، وإيقافاً من أسرار الآية على نخب ما وصف . قال رحمه الله : نزلت هذه الآية في زينب بنت جحش ، وهي بنت عمته - صلى الله عليه وسلم - أميمة بنت عبد المطلب ، وقد خطبها الرسول على مولاه زيد بن حارثة ، فأبت وأبى أخوها عبد الله بن جحش فنزلت

آية: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ [الأحزاب: 36]، الخ، فلما نزلت الآية قالوا: رضينا يا رسول الله . فأنكحها إياه . وساق عنه إليها مهرها ستين درهماً ، وخماراً ، وملحفة ، ودرعاً ، وإزاراً ، وخمسين مدّاً من طعام ، وثلاثين صاعاً من تمر . كذا يروى .

(77/624)

---

فنحن من جهة ، نرى أن زينب كانت بنت عمّة النبي صلى الله عليه وسلم ، رببت تحت نظره وشملها من عناية ما يشمل البنت مع والدها لأول الأمر ، حتى أنه اختارها لمولاه زوجة ، مع إبانها وإبائه أخيها ، وعدّ إباءها هذا عصياناً ، ولا زالت كذلك حتى نزل في شأنها قرآن ، فكانه أرغمها على زواجه ، لما ألهمه الله من المصلحة لها وللمسلمين في ذلك ، ولو كان للجمال سلطان على قلبه صلى الله عليه وسلم ، لكان أقوى سلطاناً عليه جمال البكر في روائه ، ونصرة جدته ، وقد كان يراها ولم يكن بينه وبينها حجاب ، ولا يخفى عليه شيء من محاسنها الظاهرة ، ولكنه لم يرغبها لنفسه ، ورغبها لمولاه ، فكيف يمتد نظره إليها ، ويصيب قلبه سهم حبها ، بعد أن صارت زوجة لعبد من عبيده أنعم عليه بالعتق والحرية ؟ لم يعرف فيما يغلب على مألوف البشر ، أن تعظم شهوة القريب وولعه بالقريب ، إلى أن تبلغ حد العشق ، خصوصاً إذا كان عشيره منذ صغره . بل المألوف زهادة الأقرباء

بعضهم في بعض ، متى تعود بعضهم النظر إلى بعض ، من بداية السن إلى أن يبلغ حداً منه  
يجول فيه نظر الشهوة . فكيف يظن أو يتوهم أن النبي الذي يقول الله له : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ  
عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [ طه : 131 ] ، يخالف  
مألوف العادة ، ثم يخالف أمر الله في ذلك ؟ أم كيف بالبال أن من عصم الله قلبه عن كل  
دنيئة ، يغلب عليه سلطانه شهوة في بنت عمته ، بعد أن زوجها بنفسه لعبد من عبيده ؟

ومن جهة أخرى ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الرؤوف الرحيم ، لم يبال بإباء  
زينب ورغبتها عن زيد ، وقد كان لا يخفى عليه أن نفور قلب المرأة من زوجها مما تسوء  
معه العشرة ، وتفسد به شؤون المعيشة . فما كان له - وهو سيد المصلحين - أن يرغم  
امراً على الاقتران برجل وهي لا ترضاه ، مع ما في ذلك من الضرر الظاهر بكل من الزوجين

(78/624)

---

لا ريب أننا نجد من ذلك هادياً إلى وجه الحق في فهم الآية التي نحن بصدد تفسيرها . ذلك  
أن التصاق الأدعياء بالبيوت واتصالهم بأنسائها ، كان أمراً تدين به العرب ، وتعدده أصلاً

يرجع إليه في الشرف والحسب ، وكانوا يعطون الدعي جميع حقوق الابن ، ويُجْرُونَ له  
وعليه جميع الأحكام التي يعتبرونها للابن ، حتى في الميراث وحرمة النسب ، وهي عقيدة  
جاهلية رديئة ، أراد الله محوها بالإسلام ، حتى لا يعرف من النسب إلا الصريح ولا يجرى  
من أحكامه إلا ماله أساس صحيح ؛ لهذا أنزل الله : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ  
قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب : 4] ، ثم قال : ﴿  
ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب : 5] ، الخ فهذا العدل الإلهي ، أن لا  
ينال حق الابن إلا من يكون ابناً .

(79/624)

---

أما المتبني واللصيق فلا يكون له حق إلا حق المولى والأخ في الدين ، فحرم الله على  
المسلمين أن ينسبوا الدعي لمن تبناه ، وحظر عليهم أن يقتطعوا له شيئاً من حقوق الابن لا  
قليلاً ولا كثيراً ، وشدد الأمر حتى قال : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا  
تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ [الأحزاب : 5] ، فهو يعفو عن اللفظة تصدر  
من غير قصد بأن يقول الرجل لآخر : هذا ابني . أو ينادى شخص آخر بمثل ذلك ، لا عن  
قصد التبني . ولكنه لا يعفو عن العمد من ذلك ، الذي يقصد منه الإلصاق بتلك اللحمية ،

كما كان معروفاً من قبل ، مضت سنة الله في خلقه ، أن ما رسخ في النفس بحكم العادة، لا يسهل عليها التفصي منه ، ولا يقدر على ذلك إلا من رفعه الله فوق العادات ، وأعتقه من رق الشهوات ، وجعل همته فوق المألوفات . فلا يُطْبِيه - أي : يستميله - إلا الحق ، ولا يحكم عليه إلف ، ولا يغلبه عرف . ذلك هو النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ومن يختصه الله بالتأسي به ؛ لهذا كان الأمر إذا نهى الله عن مكروه كانت الجاهلية عليه ، أو أحل شيئاً كانت الجاهلية تحرمه ، بادر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى امتثال النهي بالكف عن المنهي عنه ، والإتيان بضده ، وسارع إلى تنفيذ الأمر بإتيان المأمور به ، حتى يكون قدوة حسنة ، ومثالاً صالحاً تحاكيه النفوس ، وتحذيه الهمم ، وحتى يخفّ وزر العادة وتخلص العقول من ريب الشبهة ، نادى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع بجرمة الربا ، وأول رباً وضعه ربا عمه العباس ، حتى يرى الناس صنيعه بأقرب الناس إليه وأكرمهم عليه ، فيسهل عليهم ترك ما لهم ، وتنقطع وساوس الشيطان من صدورهم .

(80/624)

---

على هذا السنن الإلهي كان عمل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمر زينب ، كبر على العرب أن يفصلوا عن أهلهم من الصقوه بأنسابهم من أديانهم ؛ كما دل عليه قوله تعالى : ﴿



وَتَخَشَى النَّاسَ ﴿ الخ ، فعمد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، على سنته ، إلى خرق العادة  
بنفسه ، وما كان ينبغي له ، ولا من مقتضى الحكمة ، أن يكلف أحد الأعداء الأبعد عنه  
، أن يتزوج ، ثم يأمره بالطلاق ، ثم يأمر من كان قد تبناه أن يتزوج مطلقته ، ففي ذلك من  
المشقة مع تحكم العادة ، وتمكن الاشمزاز من النفوس ، ما لا يخفى على أحد . فألهمه الله  
أن يتولى الأمر بنفسه في أحد عتقائه ؛ لتسقط العادة بالفعل ، كما ألغى حكمها بالقول  
الفصل ؛ لهذا أرغم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زينب أن تتزوج بزید ، وهو مولاه وصفيه ،  
والنبي يجد في نفسه أن هذا الزواج مقدمة لتقرير شرع ، وتنفيذ حكم إلهي .

(81/624)

---

وبعد أن صارت زينب إلى زيد لم يلنُ إياؤها الأول ، ولم يسلس قيادها ، بل شمخت بأنفها  
وذهبت تؤذي زوجها وتفخر عليه بنسبها ، وبأنها أكرم منه عرقاً وأصرح منه حرية ؛ لأنه  
لم يجر عليها رق كما جرى عليه فاشتكى منها إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المرة بعد  
المرة ، وهو عليه السلام مع علو مقامه يغلبه الحياء فيتدّ ويتمكث في تنفيذ حكم الله ولا  
يعجل ، فكان يقول لزيد : ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ [الأحزاب : 37] ، إلى  
أن غلب أمر الله على أمر الأنفة ، وسمح لزيد بطلاقها بعد أن مضى العيش معها ، ثم تزوجها

بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ليمزق حجاب تلك العادة ، ويكسر ذلك الباب الذي كان مغلقاً دون مخالفتها كما قال : ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب : 37] ، وأكد ذلك بالتصريح في نفي الشبهة بقوله : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ الآية . هذه هي الرواية الصحيحة والقولة الراجحة .

ثم قال : وأما ما رووه من أن النبي مر بيت زيد وهو غائب ، فرأى زينب ، فوقع منها في قلبه شيء ، فقال : سبحان مقلب القلوب ! فسمعت التسيحة فنقلتها إلى زيد ، فوقع في قلبه أن يطلقها الخ ، ما حكوه - فقد قال الإمام أبو بكر بن العربي إنه لا يصح . وإن الناقلين له المحتجين به على مزاعمهم في فهم الآية ، لم يقدرُوا مقام النبوة حق قدره ، ولم تصب عقولهم من معنى العصمة كنهها . وأطال في ذلك ، وأذكر من كلامه ما يؤيد ذكرنا في شأن هذه الروايات .

(82/624)

---

قال ، بعد الكلام في عصمة النبي صلى الله عليه وسلم وطهارته من العيب في زمن الجاهلية ، وبعد أن جاء الإسلام : وقد مهدنا لك روايات كلها ساقطة الأسانيد ، وإنما الصحيح

منها ما روي عن عائشة أنها قالت: لو كان النبي صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكتّم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴿﴾ يعني بالإسلام: ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴿﴾ فأعتقه: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴿﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴿﴾ [الأحزاب: 37]، وأن رسول الله لما تزوجها قالوا: تزوج حليمة ابنه، فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴿﴾، الآية .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبناه وهو صغير، فلبث حتى صار رجلاً، يقال له: زيد ابن محمد . فأنزل الله: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴿﴾ [الأحزاب: 5] ، يعني أنه أعدل عند الله . قال القاضي: وما وراء هذه الآية غير معتبر . فأما قولهم إن النبي صلى الله عليه وسلم رآها ، فوقعت في قلبه ، فباطل . فإنه كان معها في كل وقت وموضع ، ولم يكن حينئذ حجاب ، فكيف تنشأ معه وينشأ معها ، ويلحظها في كل ساعة ولا تقع في قلبه ، إلا إذا كان لها زوج ؟ وقد وهبته نفسها وكرهت غيره ، فلم تخطر [في المطبوع: يخطر] بباله . فكيف يتجدد هوى لم يكن ! حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة ، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴿﴾ [طه: 131] ، والنساء أفقن الزهرات ، وأنشر الرياحين ، فيخالف هذا في المطلقات ، فكيف في المنكوحات المحبوسات ؟ .

---

ثم ساق الكلام في نفس الآية على حسب ما صح في الواقعة ، ولولا خوف التطويل لنقلت كلامه بحروفه . سبحان الله ! كيف ساغ لقوم مسلمين أن يعتقدوا بمثل هذه الروايات ، وقد علموا أن [ في المطبوع : أنه ] الله لم يدع لنبيه أن يعرض عن ابن أم مكتوم ، ويتصدى لصناديد قريش طمعاً في إسلامهم ، حتى عاتبه على ذلك في قوله : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ [ عبس : 1 ] ، إلى آخر الآيات ، مع أنه [ في المطبوع : أن ] لم ينصرف عن الأعمى إلا لاشتغاله بما كان يعدّه في نفسه خيراً للدين ، ولم يكن رغبة في جاه ، ولا شرهاً إلى مال ، ولا طموحاً إلى لذة .

فلو صحت الرواية التي زعموها في شأن زينب ، لكان العتاب على تلك التسيبحة ، بسمع من زينب ، ثم على الزواج بعد الطلاق ، كما أشار إليه في قصة داود عليه السلام وما كان محمد صلى الله عليه وسلم في علو مقامه ورفعة منزلته من النبوة ، لتطمح نفسه إلى التلذذ ببنت عمته وزوجة مولاه ، ولا أن يسمعها ما يدل على شغفه بها ، ولا أن تضعف عزيمته عن قمع شهوته وكبح جماحها ، وما كان رب محمد يعلل شهوته ، ويرفه من هواه فيما يخالف أمره ، وهو الذي نهاه أن يمد عينيه إلى ما متع به الناس من زهرة الحياة الدنيا ، ومن زهرتها النساء . تسامى قدر محمد عن ذلك ، وتعالى شأن ربه عن هذا علواً كبيراً .

أما والله! لولا ما أدخل الضعفاء أو المدلسون من مثل هذه الرواية، ما خطر ببال مطلع على الآية الكريمة شيء مما يرمون إليه؛ فإن نص الآية ظاهر جلي لا يحتمل معناه التأويل، ولا يذهب إلى النفس منه إلا أن العتاب كان على التمهّل في الأمر، والتريث به، وأن الذي كان يخفيه في نفسه هو ذلك الأمر الإلهي الصادر إليه، بأن يهدم تلك العادة المتأصلة في نفوس العرب، وأن يتناول المعول لهدمها بنفسه؛ كما قدر له أن يهدم أصنامهم بيده لأول مرة عند فتح مكة، وكما هوشأنه في جميع ما نهى عنه من عاداتهم، وهذا الذي كان يخفيه في نفسه كان الله مبديه بأمره الذي أوحاه إليه في كتابه، وتزويجه زوجة من كانوا يدعونهم أبناءه، كما تقدم بيانه، ولم يكن يمنعه عن إبداء ما أبدى الله، إلا حياءُ الكريم، وتؤدة الحكيم، مع العلم بأنه سيفعل لا محالة، لكن مع معاونة الزمان.

ثم قال الإمام رحمه الله: أذكر لطيفة لبعض الأذكياء جرت بحضرمي لدى أحد الأساتذة الأميركيين، فجاء في الحديث ذكر قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [

السجدة: 7]، فقال الأميركي: حتى زينب زوجة زيد بن حارثة، يشير بقوله هذا إلى تلك الحادثة، ويعرض بعشقه صلى الله عليه وسلم لزينب على ما زعموا، فقال له

صاحبي : سبحان الله ! إنكم تشتغلون بعلوم السماوات والأرض ، ولا تستعملون عقولكم في أقرب الأشياء إليكم ، مع أنكم ، في المشهور عنكم ، من أشد الناس ولعاً بالبحث في الأديان ، إن الله أمر نبيه أن يتزوج زوجة من دعاه ابناً له ، ليبين للناس بالفعل أنه ليس كل من لقب بالابن يكون على الحقيقة ابناً ، فإن كان المسيح قد دُعي في لسان الإنجيل بـ " الابن " فليس هذا على الحقيقة ، وإنما الابن الحقيقي من ولد من أبيه ولادة صحيحة ، إن في ذلك لذكرى للعالمين . والله أعلم . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

(85/624)

---

الخامس - روى الإمام أحمد ومسلم والنسائي عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة : > اذهب فاذكرها عليّ < . فانطلق حتى أتاها وهي تخمر عجينها . قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها وأقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها . فوليتها ظهري ونكصت على عقبي وقلت : يا زينب ! أبشري . أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك . قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي عز وجل . فقامت إلى مسجدتها ونزل القرآن ، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن ،

ولقد رأيتنا حين دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ، أطمعنا عليها الخبز واللحم .  
قال الحافظ ابن حجر : وهذا أيضاً من أبلغ ما وقع في ذلك : وهو أن يكون الذي كان زوجها  
هو الخاطب ، لتلايظن أحد أن ذلك وقع قهراً بغير رضاه ، وفيه أيضاً اختبار ما كان عنده  
منها ؛ هل بقي منه شيء أم لا ؟ وفيه استحباب فعل المرأة الاستخارة ودعائها عند  
الخطبة قبل الإجابة ، وأن من وكل أمره إلى الله عز وجل ، يسر الله له ما هو الأحظ له  
والأنفع دنيا وأخرى . انتهى . أي : فقد حفظ الله شرفها أن يضيع بعد زواجها بمولى .  
فاختار لها ما شرفها به وأسمى مكانتها ، عنايةً منه ورحمةً للأمة أيضاً .

السادس - روى ابن جرير عن الشعبي قال : كانت زينب رضي الله عنها تقول للنبي صلى  
الله عليه وسلم إني لأدُلُّ عليك بثلاث ، ما من نسائك امرأة تدل بهن : إن جدي وجدك  
واحد ، وإني أنكحنيك الله عز وجل من السماء ، وإن السفير لجبريل عليه السلام .

(86/624)

---

وروى البخاري بعضه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن زينب كانت تفخر على  
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فتقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله تعالى من فوق  
سبع سماوات . قال ابن القيم في " زاد المعاد " : ومن خصائص زينب أن الله سبحانه كان

هو وليها الذي زوجها لرسوله من فوق سماواته ، وتوفيت في أول خلافة عمر بن الخطاب .  
وكانت [في المطبوع : كان] أولاً عند زيد بن حارثة ، وكان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم تبناه ، فلما طلقها زوجها الله إياها لتأسى به أمته في نكاح أزواج من تبنيه . انتهى .  
السابع - قالوا : لا ينقض عموم قوله تعالى : ﴿ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ بكونه صلى الله عليه  
وسلم أباً للطاهر والقاسم وإبراهيم ؛ لأنهم لم يبلغوا الحلم ، ولو بلغوا لكانوا رجالاً له ، صلى  
الله عليه وسلم ، لا لهم . انتهى .

وهذا من التعمق في البحث ، وإلا فدلالة السياق أوضح من تخصيص الإضافة .  
قال ابن كثير : لم يعيش له عليه الصلاة والسلام ولد ذكر ، حتى بلغ الحلم ؛ فإنه صلى الله  
عليه وسلم ولد له القاسم والطيب والطاهر من خديجة رضي الله عنها ، فماتوا صغاراً ،  
وولد له صلى الله عليه وسلم إبراهيم من مارية القبطية ، فمات أيضاً رضيعاً ، وكان له  
صلى الله عليه وسلم من خديجة أربع بنات : زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة ، رضي الله  
عنهن أجمعين ، فمات في حياته صلى الله عليه وسلم ثلاث ، وتوفيت فاطمة بعده بستة  
أشهر . انتهى .

ثم أمر تعالى بكثرة ذكره ، والعناية بشكره لما من به من هدايته ، إلى نور شريعته حتى ينسى  
عار الكفر وجاهليته ، بقوله سبحانه :



---

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ﴾

أي: بما هو أهله من صنوف التحميد والتمجيد: ﴿ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ أي: يعم الأوقات والأحوال. قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن الله تعالى لم يفرض على عباده فريضة، إلا جعل لها حداً معلوماً، ثم عذر أهلها في حال العذر، غير الذكر، فإن الله تعالى لم يجعل له حداً ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على عقله، وأمرهم به في الأحوال كلها. فقال تعالى: ﴿ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ [النساء: 103]، وقال: ﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾، أي: بالليل والنهار، في البر والبحر، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والسقم والصحة، والسر والعلانية، وعلى كل حال: ﴿ وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ أي: في أول النهار وآخره، ليسري أثر التسبيح فيهما بقية النهار والليل؛ لأن ذكره وتسبيحه، يفيدان تنوير القلوب وقت خلوها عن الأشغال.

(88/624)

---

قال الزمخشري: والتسبيح من جملة الذكر، وإنما اختصه من بين أنواعه اختصاص جبريل وميكائيل من بين الملائكة، ليبين فضله على سائر الأذكار، لأن معناه تنزيه ذاته، عما لا

يجوز من الصفات والأفعال ، ومثال فضله على غيره من الأذكار ، فضل وصف العبد  
بالنزاهة من أدناس المعاصي ، والطهر من أرجاس المآثم ، على سائر أوصافه ، من كثرة  
الصلاة والصيام ، والتوفر على الطاعات كلها . ويجوز أن يريد بالذكر وإكثاره ، تكثير  
الطاعات والإقبال على العبادات ؛ فإن كل طاعة وكل خير ، من جملة الذكر . ثم خص من  
ذلك التسبيح بكرة وأصيلاً ؛ وهي الصلاة في جميع أوقاتها ؛ لفضل الصلاة على غيرها ، أو  
صلاة الفجر والعشاءين ؛ لأن أداءها أشق ومراعاتها أشد . وقوله تعالى :

(89/624)

---

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ استئناف جار مجرى التعليل لما قبله من الأمرين ؛  
فإن صلاته تعالى عليهم ، مع عدم استحقاتهم لها وغناه عن العالمين ، مما يوجب عليهم  
المداورة على ما يستوجبه تعالى عليهم من ذكره تعالى وتسبيحه . أفاده أبو السعود .  
وقال ابن كثير : هذا تهيب إلى الذكر ؛ أي : أنه سبحانه يذكركم فاذكروه أتم ؛ كقوله عز  
وجل : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ  
وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ فَادْكُرُونِي أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ﴾ [ البقرة : 151 – 152 ] . انتهى .

والصلاة: الرحمة والعطف . والمعنى : هو الذي يترحم عليكم ويتأف ، حيث يدعوكم إلى الخير ، ويأمركم بإكثار الذكر ، والتوفر على الصلاة والطاعة : ﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ ﴾ أي : ظلمة الكفر والمعاصي والشبهات ومساوئ العادات : ﴿ إِلَى النُّورِ ﴾ أي : نور الإيمان والسنة والطاعة ، ومحاسن الأخلاق : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ أي : حيث لم يتركهم يتخبطون في عمياء الضلالة والجهالة ، بل أثار لهم السبل وأوضح لهم المعالم . وذكر الملائكة تنويهاً بشأنهم وشأن المؤمنين ، وأن للملائكة الأعلى عناية وعظفاً وترحماً ، بالاستغفار والدعاء والثناء على الجميل ؛ كقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ ﴾ [ غافر : 7 - 9 ] الآية .

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ أي: يحيون يوم لقائه، بالموت أو الخروج من القبر أو دخول الجنة بسلام؛ تبشيراً بالسلامة من كل مكروه وآفة، والإضافة إما من إضافة المصدر إلى المفعول، والمحیی لهم، إما الله جل جلاله، لقوله: ﴿ سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ ﴾ [يس: 58]، تعظيماً لهم وتفضلاً منه عليهم، كما تفضل عليهم بصنوف الإكرام، وإما الملائكة لآية: ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴾ [الرعد: 23-24]، أو من إضافة المصدر لفاعله؛ أي: تحية بعضهم بعضاً بالسلام، وقد استدل له بآية: ﴿ دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴾ [يونس: 10]، ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ يعني الجنة وما حوته، مما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. انتهى انتهى. اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 13 ص 677.666 ﴾

(92/624)

قال صاحب روح البيان:

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﴾

ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم.

والمختار أنه لا يشترط في الإسلام معرفة أب النبي عليه السلام واسم جده بل يكفي فيه معرفة اسمه الشريف كما في هداية المريدين للمولى أخي لبي يقال فلان محمود إذا حمد ومحمد إذا كثرت خصاله المحمودة كما في "المفردات" .

قال الشيخ زكريا في "شرح المقدمة الجزرية" : هو البليغ في كونه محموداً وهو الذي حمدت عقائده وأفعاله وأقواله وأخلاقه سماه به جده عبد المطلب بإلهام من الله في سابع ولادته فقيل له : لم سميت محمداً وليس من أسماء آبائك ولا قومك فقال : رجوت أن يحمد في السماء والأرض وقد حقق الله وجاءه وتفاؤله فكان عليه السلام بخصاله المحبوبة وشماله المرغوبة محموداً عند الله وعند الملائكة المقربين وعند الأنبياء والمرسلين وعند أهل الأرض أجمعين وإن كفر به بعضهم فإن ما فيه من صفات الكمال محمود عند كل عاقل . وله ألف اسم كما أتعالى ألف اسم وجميع أسمائه مشتقة من صفات قامت به توجب له المدح والكمال فله من كل وصف اسم ألا ترى أنه الماحي لأن الله محابه الكفر أي : سورته التي كانت قبل بعثه .

والحاشر لأنه الذي يحشر الناس على قدمه أي : على أثره وبعده .

والعاقب وهو الآتي عقيب الأنبياء .

وأشار بالميم إلى أنه الحتام لأن مخرجها ختام المخارج وكذا إلى بعثه عند الأربعين .

قال الإمام النيسابوري كان من الاسم الشريف أربعة أحرف ليوافق اسم الله تعالى كما أن

محمد رسول الله اثنا عشر حرفاً مثل لا إله إلا الله وهو من أسرار المناسبة وكذا لفظ أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب لكامل مناسبتهم في أخلاقهم تلك الحضرة المحمدية ولهذا المناسبة يلتقي نسبهم بنسبه .

فعلي يلتقي نسبه في الأب الثاني .

وعثمان في الخامس .

وأبو بكر في السابع .

وعمر في التاسع .

(93/624)

---

ومحمد باعتبار البسط لا بحساب أبجد ثلاثمائة وثلاثة عشر مثل عدد المرسلين فإنك إذا أخذت في بسط الميمين والميم المدغم "م م م ، حا ، دال يظهر لك العدد المذكور ، وفي الحديث : "من ولد له مولود فسماه محمداً حباً لي وتبركاً باسمي كان هو ومولوده في الجنة" "ومن كان له ذوبطن فأجمع أن يسميه محمداً رزقه الله غلاماً" . (1)

ومن كان لا يعيش له ولد فجعل عليه أن يسمي الولد المرزوق محمداً عاش "ومن خصائصه البركة في الطعام الذي عليه مسمى باسم محمد وكذا المشاورة ونحوها وينبغي أن يعظم

هذا الاسم وصاحبه .

---

(1) موضوع .

(94/624)

---

وكان رجل في بني إسرائيل عصى الله مائة سنة ثم مات فأخذه فلقوه في مزبلة فأوحى الله تعالى إلى موسى أن أخرجه وصل عليه قال : يا رب إن بني إسرائيل شهدوا أنه عصاك مائة سنة فأوحى الله إليه أنه هكذا إلا أنه كان كلما نشر التوراة ونظر إلى اسم محمد قبله ووضع على عينيه فشكرت له ذلك وغفرت له وزوجته سبعين حوراء . (1)

---

(1) يفتقر إلى سند صحيح .

(95/624)

---

قال أهل التفسير لما نكح النبي عليه السلام زينب بعد انقضاء عدتها استطال لسان المنافقين وقالوا : كيف نكح زوجة ابنه لنفسه وكان من حكم العرب أن من تبني ولداً كان

ولده من صلبه في التورث وحرمة نكاح امرأته على الأب المتبني وأراد الله أن يغير هذا الحكم فأنزل ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﴿ أباَ أَحَدٍ ﴿ (درهي كس) ﴿ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴿ (از مردان شما) على الحقيقة يعني بالنسب والولادة حتى يثبت بينه وبينه ما بين الوالد وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولا ينتقض عمومه بكونه أباً للطاهر والقاسم وإبراهيم لأنهم لم يبلغوا الرجال لأن الرجل هو الذكر البالغ ، ولو بلغوا لكانوا رجاله لا رجالهم وكذا الحسن والحسين رضي الله عنهما لأنهما ابنا النبي عليه السلام بشهادة لفظه عليه السلام على أنهما أيضاً لم يكونا رجلين حينئذ بل طفلين أو المقصود ولده خاصة لا ولد ولده .

قال في "الأسئلة المقحمة" : كان الله عالماً في الأزل بأن لا يكون لذكور أولاد رسوله نسل ولا عقب وإنما يكون نسبه لإناث أولاده دون ذكراهم فقال : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أباَ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ فعلى هذا كان الخبر من قبيل معجزاته على صدقه فإن المخبر عنه قد حصل كما أخبر وقد صدق الخبر انتهى وأبناء النبي عليه السلام على الصحيح ثلاثة : القاسم وبه يكنى إذ هو أول أولاده عاش سنتين ومات قبل البعثة بمكة ، وعبد الله وهو الطيب الطاهر مات في الرضاع بعد البعثة ودفن بمكة وهما من خديجة رضي الله عنها ، وإبراهيم من مارية القبطية ولد في ذي الحجة في ثمان من الهجرة علق عنه عليه السلام بكبشين يوم سابع ولاده وحلق رأسه وتصدق بزنة شعره فضة على المساكين وأمر بشعره فدفن في الأرض ومات في الرضاع وهو ابن ثمانية عشرة شهراً ودفن بالبقيع وجلس عليه السلام على شفير



القبر ورش على قبره ماء وعلم على قبره بعلامة ولقنه وقال: "يا بني قل الله ربي ورسول الله أبي والإسلام ديني" ومن ههنا ذهب بعضهم إلى أن الأطفال يسألون في القبر وأن العقل يكمل لهم فيسن تلقينهم وذهب جمع إلى أنهم لا يسألون وإن السؤال خاص بالمكلف.

قال السيوطي: لم يثبت في التلقين حديث صحيح ولا حسن بل حديثه ضعيف باتفاق جمهور المحدثين ولهذا ذهب جمهور الأمة إلا أن التلقين بدعة حسنة وآخر من أفتى بذلك عز الدين بن عبد السلام وإنما استحبه ابن الصلاح وتبعه النووي نظراً إلى أن الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال وحينئذٍ فقول الإمام السبكي حديث التلقين أي: تلقين النبي عليه السلام لابنه ليس له أصل أي: أصل صحيح أو حسن كذا في "إنسان العيون" وبقية الكلام في السؤال والتلقين سبق في سورة إبراهيم عليه السلام عند قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ (إبراهيم: 27) الآية ﴿وَلَا كُنْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ الرسول والمرسل بمعنى واحد من أرسلت فلاناً في رسالة فهو مرسل ورسول.

قال القهستاني الرسول فعول مبالغة مفعل بضم الميم وفتح العين بمعنى ذي رسالة اسم من

الإرسال وفعل هذا لم يأت إلا نادراً وعرفاً هو من بعث لتبليغ الأحكام ملكاً كان أو إنساناً  
بخلاف النبي فإنه مختص بالإنسان وهذا الفرق هو المعول عليه انتهى .

(97/624)

---

والمعنى ولكن كان رسول الله وكل رسول الله أبو أمته لكن لا حقيقة بل بمعنى أنه شفيق  
ناصح لهم وسبب لحياتهم الأبدية واجب التوقير والطاعة له ولذا حرمت أزواجه عليه  
السلام على أمته حرمة أمهاتهم فإنه من باب التعظيم وما زيد بن حارثة إلا واحد من  
رجالكم الذين لا ولادة بينهم وبينه عليه السلام فحكمه حكمهم وليس للتبني والادعاء  
حكم سوى التقريب والاختصاص .

قال بعضهم : لم يسمه لنا أباً لأنه لو سماه أباً لكان يحرم نكاح أولاده كما حرمت على الأمة  
نساؤه لكونهن أمهاتها أو لأنه لو سماه أباً لكان يحرم عليه أن يتزوج من نساء أمته كما يحرم  
على الأب أن يتزوج بابنته وتزوج بنات أمته ليس مجرام .

(98/624)

---

﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ قري عاصم بفتح التاء وهو آلة الختم بمعنى ما يثبت به كالطابع بمعنى ما يطبع به .

والمعنى وكان آخرهم الذي ختموا به ، وبالفارسية : (مهر يغمبران يعني بدو مهر کرده شد در نبوت ويغمبرانرا بدو ختم کرده اند) وقرأ الباقر بكسر التاء أي : كان خاتمهم أي : فاعل الختم بالفارسية (مهر كنده يغمبرانست) وهو بالمعنى الأول أيضاً .

وفي "المفردات" : لأنه ختم النبوة أي : تمت بمجيئه وأياً ما كان فلو كان له ابن بالغ لكان نبياً ولم يكن هو عليه السلام خاتم النبيين كما يروى أنه في ابنه ابراهيم "لوعاش لكان نبياً" وذلك لأن أولاد الرسل كانوا يرثون النبوة قبله من آباهم وكان ذلك من امتنان الله عليهم فكانت علماء أمته ورثته عليه السلام من جهة الولاية وانقطع إرث النبوة بمختميته ولا يقدر في كونه خاتم النبيين نزول عيسى بعده لأن معنى كونه خاتم النبيين أنه لا ينبا أحد بعده كما قال لعلي رضي الله عنه : "أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي" وعيسى ممن تنبأ قبله وحين ينزل إنما ينزل على شريعة محمد عليه السلام مصلياً إلى قبلته كأنه بعض أمته فلا يكون إليه وحي ولا نصب أحكام بل يكون خليفة رسول الله .

فإن قلت : قد روى أنه عليه السلام إذا نزل في آخر الزمان يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويزيد في الحلال ويرفع الجزية عن الكفرة فلا يقبل إلا الإسلام .

قلت : هذه من أحكام الشريعة المحمدية لكن ظهورها موقت بزمان عيسى وبالجملة قوله :

﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّانَ ﴾ يفيد زيادة الشفقة من جانبه والتعظيم من جهتهم لأن النبي الذي بعده  
نبي يجوز أن يترك شيئاً من النصيحة والبيان لأنها مستدركة من بعده وأما من لا نبي بعده  
يكون أشفق على أمته وأهدى بهم من كل الوجوه.

(99/624)

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾

فيعلم من يليق بأن يختم به النبوة وكيف ينبغي لشأنه ولا يعلم أحد سواه ذلك .  
قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : هي نص على أنه لا نبي بعده وإذا كان لا نبي بعده فلا  
رسول بطريق الأولى والأحرى لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوة فإن كل رسول نبي ولا  
ينعكس وبذلك وردت الأحاديث المتواترة عن رسول الله فمن رحمة الله بالعباد إرسال  
محمد إليهم ثم من تشريفه له ختم الأنبياء والمرسلين به وإكمال الدين الحنيف له وقد أخبر  
الله في كتابه ورسوله في السنة المتواترة عن أنه لا نبي بعده ليعلموا أن كل من ادعى هذا المقام  
بعده كذاب أفاك دجال ضال مضل ولو تحرق وشعبذ وأتى بأنواع السحر والطلاسم  
والنيرنجيات فكلها محال وضلال عند أولي الأبواب كما أجرى سبحانه على يدي الأسود  
العنسي باليمن ومسيلمة الكذاب باليمامة من الأحوال الفاسدة والأقوال الباردة ما علم كل

ذي لب وفهم وحجى أنهما كاذبان ضالان لعنهما الله تعالى وكذلك كل مدع لذلك إلى يوم  
القيامة حتى يَحْتَمُوا بالمسيح الدجال يخلق الله معه من الأمور ما يشهد العلماء والمؤمنون  
بكذب ما جاء بها انتهى .

ولما نزل قوله تعالى: ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ استغرب الكفار كون باب النبوة مسدوداً فضرب  
النبي عليه السلام لهذا مثلاً ليتقرر في نفوسهم وقال: "إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل  
رجل بنى بنياناً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له  
ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين" .

قال في "بجر الكلام": وصنف من الروافض قالوا: بأن الأرض لا تخلو عن النبي والنبوة  
صارت ميراثاً لعلي وأولاده ويفرض على المسلمين طاعة علي وعلى كل من لا يرى  
إطاعته يكفر .

(100/624)

---

وقال أهل السنة والجماعة: لا نبي بعد نبينا لقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ  
النَّبِيِّينَ ﴾ وقوله عليه السلام: "لا نبي بعدي" ومن قال بعد نبينا نبي يكفر لأنه أنكر النص  
وكذلك لو شك فيه لأن الحجة تبين الحق من الباطل .

ومن ادعى النبوة بعد موت محمد لا يكون دعواه إلا باطلاً انتهى .  
وتنبأ رجل في زمن أبي حنيفة وقال : أمهلوني حتى أجيء بالعلامات فقال أبو حنيفة : من  
طلب منه علامة فقد كفر لقوله عليه السلام : " لا نبي بعدي " كذا في مناقب الإمام .  
وفي " الفتوحات المكية " : وإنما لم يعطف المصلي السلام الذي سلم به على نفسه بالواو على  
السلام الذي سلم به على نبيه أي : لم يقل والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين بعد قوله  
السلام عليك أيها النبي لأنه لو عطفه عليه وقال والسلام علينا على نفسه من جهة النبوة  
وهو باب قد سده الله كما سد باب الرسالة عن كل مخلوق بمحمد إلى يوم القيامة وتعين بهذا  
أنه لا مناسبة بيننا وبين رسول الله فإنه في المرتبة التي لا ينبغي لنا فابتدأنا بالسلام علينا في  
طورنا من غير عطف والمقام المحمدي ممنوع دخوله لنا وغاية معرفتنا بالنظر إليه كما تنظر  
الكواكب في السماء وكما ينظر أهل الجنة السفلى إلى من هو في عليين .  
وقد وقع للشيخ أبي يزيد البسطامي في مقام النبي قدر خرم إبرة تجلياً لا دخولاً فاحترق .

(101/624)

---

وفي " الفصوص " وشرحه للجامي لا نبي بعده مشرعاً أو مشرعاً له والأول هو الآتي  
بالأحكام الشرعية من غير متابعة لنبي آخر قبله كموسى وعيسى ومحمد عليهم السلام

والثاني هو المتبع لما شرعه له النبي المقدم كأنبيا بني إسرائيل إذ كلهم كانوا داعين إلى شريعة موسى فالنبوة والرسالة منقطعان عن هذا الموطن بانقطاع الرسول الخاتم فلم يبق إلا النبوة اللغوية التي هي الأنبا عن الحق وأسمائه وصفاته وأسرار الملكوت والجبروت وعجائب الغيب ويقال لها الولاية وهي الجهة التي تلي الحق كما أن النبوة هي الجهة التي تلي الحق فالولاية باقية دائمة إلى قيام الساعة .

يقول الفقير : كان له عليه السلام نوران : نور النبوة ، ونور الولاية ، فلما انتقل من هذا الموطن بقي نور النبوة في الشريعة المطهرة وهي باقية فكان صاحب الشريعة حي بيننا لم يميت وانتقل نور الولاية إلى باطن قطب الأقطاب يعني ظهر فيه ظهوراً تاماً فكان له مرآة وهو واحد في كل عصر ويقال له قطب الوجود وهو مظهر التجلي الحقيقي .  
وأما قطب "الإرشاد" فكثير وهم مظاهر التجلي العيني .

قال في "هدية المهدين" : أما الإيمان بسيدنا محمد عليه السلام فإنه يجب بأنه رسولنا في الحال وخاتم الأنبياء والرسول فإذا آمن بأنه رسول ولم يؤمن بأنه خاتم الرسول لا نسخ لدينه إلى يوم القيامة لا يكون مؤمناً .

(102/624)

---

وقال في "الأشباه" في كتاب السر: إذا لم يعرف أن محمداً عليه السلام آخر الأنبياء فليس بمسلم لأنه من الضروريات .

وفي الآية إشارة إلى قطع نسبه عن الخلق لأنه نفى الأبوة لرجال الناس وإلى إثبات نسبه لأولاده وآله ففي قوله: ﴿مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ تشریف لهم وإنهم ليسوا كرجالهم بل هم المخصوصون بزيادة الأنعام لا ينقطع حسبهم ونسبه كما قال عليه السلام: "كل حسب ونسب ينقطع إلا حسبي ونسبي" أي: فإنه يختم باب التناسل برجل من أهل البيت من صلب المهدي خاتم الخلافة العامة وخاتم الولاية الخاصة ولا يلزم من ذلك أن يكون منهم أنبياء ولو جاء بعده نبي لجاء علي رضي الله عنه لأنه كان منه عليه السلام بمنزلة هارون من موسى فإذا لم يكن هونبياً لم يكن الحسنان أيضاً نبيين لأنهما لم يكونا أفضل من أبيهما .

قال بعض الكبار: الحسب في الحقيقة الفقر والنسب التقوى فمن أراد أن يرتبط برسول الله وأن يكون من آله المقبولين فليرتبط بهذين ،

(103/624)

---

قال في "حل الرموز": الختم إذا كان على الكتاب لا يقدر أحد على فكه كذلك لا يقدر أحد أن يحيط بحقيقة علوم القرآن دون الخاتم وما دام خاتم الملك على الخزانة لا يجسر أحد



على فتحها ولا شك أن القرآن خزانة جميع الكتب الإلهية المنزلة من عند الله ومجمع جواهر العلوم الإلهية والحقائق الدنية فلذلك خص به خاتم النبيين محمد عليه السلام ولهذا السر كان خاتم النبوة على ظهره بين كتفيه لأن خزانة الملك تحتم من خارج الباب لعصمة الباطن وما في داخل الخزانة .

وفي الخبر القدسي : "كنت كنزاً مخفياً" فلا بد للكنز من المفتاح والخاتم فسمي عليه السلام بالخاتم لأنه خاتمه على خزانة كنز الوجود وسمي بالفاتح لأنه مفتاح الكنز الأزلي به فتح وبه ختم ولا يعرف ما في الكنز إلا بالخاتم الذي هو المفتاح قال تعالى : "فأحببت أن أعرف" فحصل العرفان بالفيض الحبي على لسان الحبيب ولذلك سمي الخاتم حبيب الله لأن أثر الختم على كنز الملك صورة الحب لما في الكنز

(104/624)

---

وفي صفاته عليه السلام : بين كتفيه خاتم النبوة ووجه كونه بين كتفيه يعرف مما نقله الإمام الدميري في "حياة الحيوان" أن بعض الأولياء سأل الله تعالى أن يريه كيف يأتي الشيطان ويوسوس فأراه الحق تعالى هيكل الإنسان في صورة بللور وبين كتفيه شامة سوداء كالعش والوكر فجاء الخناس يتجسس من جميع جوانبه وهو في صورة خنزير له خرطوم كخرطوم

الفيل فجاء من بين الكتفين فأدخل خرطوميه قبل قلبه فوسوس إليه فذكر الله فخنس وراءه  
ولذلك سمي بالحناس لأنه ينكص على عقبيه مهما حصل نور الذكر في القلب وكان خاتمه  
مثل زرّ الحجلة وهو طائر على قدر الحمامة أحمر المنقار والرجلين ويسمى دجاج البر.  
قال الترمذي وزرّها بيضها .

قال الدميري والصواب حجلة السرير واحدة الحجال وزرّها الذي يدخل في عروتها وكان  
حول ذلك الخاتم شعرات مائلة إلى الخضرة مكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله أو  
محمد نبى أمين أو غير ذلك كما قال في "السبعيات" : كان خاتم النبوة "بتخيخ هيصور توجه  
حيث شئت فإنك منصور" والتوفيق بين الروايات بتعدد الخطوط وتنوعها بحسب الحالات  
والتجليات أو بالنسبة إلى أنظار الناظرين ولكون ما بين الكتفين مدخل الشيطان كان عليه  
السلام يحتجم بين كتفيه ويأمر بذلك ووصاه جبريل بذلك لتضعيف مادة الشيطان  
وتضييق مرصده لأنه يجري وسوسته مجرى الدم وعصم عليه السلام من وسوسته لقوله :  
"أعاني الله عليه فأسلم" أي : بالحنم الإلهي وما أسلم قرين آدم فوسوس إليه لذلك .

(105/624)

---

وفي "سفر السعادة": أن النبي عليه السلام لما سحره اليهودي ووصل المرض إلى الذات المقدسة النبوية أمر بالحجامة على قبة رأسه المباركة واستعمال الحجامة في كل متضرر في السحر غاية الحكمة ونهاية حسن المعالجة ومن لاحظ له في الدين والإيمان يشكل هذا العلاج وفي الحديث: "الحجامة في الرأس شفاء من سبع" من الجنون، والصداع، والجذام، والبرص، والنعاس، ووجع الضرس، وظلمة يجدها في عينيه" والحجامة في وسط الرأس وكذا بين الكتفين نافعة.

وتكرهه في نقرة الفقاء فإنها تورث النسيان.

قال بعضهم: الحجامة في البلاد الحارة أنفع من الفصد وروي أنه عليه السلام ما شكأ إليه رجل وجعاً في رأسه إلا قال: "احتجم" ولا وجعاً في رجله إلا قال: "أخضبه" وخير أيام الحجامة يوم الأحد والإثنين.

وجاء في بعض الروايات النهي عن يوم الأحد واختار بعضهم يوم الثلاثاء وكرهه بعضهم وتكره يوم السبت والأربعاء إلا أن يكون قد غلب عليه الدم وخير أزمانها الربيع بعد نصف الشهر في السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين فالأولى أن تكون في الربع الثالث من الشهر لأنه وقت هيجان الدم وتكرهه في الحاق وهو ثلاثة أيام من آخر الشهر ولا يستحب أن يحتجم في أيام الصيف في شدة الحر ولا في شدة البرد في أيام الشتاء وخير أوقاتها من لدن طلوع الشمس إلى وقت الضحى وتستحب الحجامة على الريق فإنها شفاء

(106/624)

---

وبركة وزيادة في العقل والحفظ وعلى الشبع داء إلا إذا كان به ضرر فليذق أولاً شيئاً قليلاً  
ثم ليحتجم وإذا أراد الحمامة يستحب أن لا يقرب النساء قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل  
ذلك ولا يدخل في يومه الحمام وإذا احتجم أو اقتصد لا ينبغي أن يأكل على أثره ما لحاً فإنه  
يخاف منه القروح أو الجرب ولا يأكل رأساً ولا لبناً ولا شيئاً مما يتخذ من اللبن ويستحب  
على أثره الخل ليسكن ما به ثم يحسو شيئاً من المرققة ويتناول شيئاً من الحلاوة إن قدر عليه  
كما في "بستان العارفين" والله الشافي وهو الكافي .

(107/624)

---

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ﴾

بما هو أهله من التهليل والتحميد والتكبير ونحوها .

والذكر إحضار الشيء في القلب أو في القول وهو ذكر عن نسيان وهو حال العامة أو إدامة  
الحضور والحفظ وهو حال الخاصة إذ ليس لهم نسيان أصلاً وهم عند مذكورهم مطلقاً

﴿ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ في جميع الأوقات ليلاً ونهاراً صيفاً وشتاءً وفي عموم الأمكنة براً وبحراً  
سهلاً وجبلاً وفي كل الأحوال حضراً وسفراً صحة وسقماً سراً وعلانية قياماً وقعوداً  
وعلى الجنوب وفي الطاعة بالإخلاص وسؤال القبول والتوفيق وفي المعصية بالامتناع منها  
وبالتوبة والاستغفار وفي النعمة بالشكر وفي الشدة بالصبر فإنه ليس للذكر حد معلوم كسائر  
الفرائض ولا لتركه عذر مقبول إلا أن يكون المرء مغلوباً على عقله .  
وأحوال الذاكرين متفاوتة بتفاوت أذكارهم .

فذكر بعضهم بمجرد اللسان بدون فكر مذكوره ومطالعه آثاره بعقله وبدون حضور  
مذكوره ومكاشفة أطواره بقلبه وبدون أنس مذكوره ومشاهدة أنواره بروحه وبدون فنائه  
في مذكوره ومعاناة أسرارهِ بسرهِ .  
وهذا مردود مطلقاً .

وذكر بعضهم باللسان والعقل فقد يذكر بلسانه ويتفكر مذكوره ويطلع آثاره بعقله لكن ليس  
له الحضور والإنس والفناء المذكور وهو ذكر الأبرار مقبول بالنسبة إلى الأول .  
وذكر بعضهم باللسان والعقل والقلب فقط بدون الإنس والفناء المذكور وهو ذكر أهل  
البداية من المقربين مقبول بالنسبة إلى ذكر الأبرار وما تحته .

وذكر بعضهم باللسان والعقل والقلب والروح والسر جميعاً وهو ذكر أرباب النهاية من  
المقربين من الأنبياء والمرسلين والأولياء الأكملين وهو مقبول مطلقاً وللإرشاد إلى هذه

التزيات قال عليه السلام: "إن هذه القلوب لتصدأ كما يصدأ الحديد" قيل: يا رسول الله فما جلاؤها؟ قال: "تلاوة كتاب الله وكثرة ذكره" فبكثرة الذكر يترقى السالك من مرتبة اللسان إلى ما فوقها من المراتب العالية ويصقل مرآة القلب من ظلماتها وأكدارها .

(108/624)

---

ثم إن ذكر الله وإن كان يشتمل الصلاة والتلاوة والدراسة ونحوها إلا أن أفضل الأذكار لا إله إلا الله فالاشتغال به منفرداً مع الجماعة محافظاً على الآداب الظاهرة والباطنة ليس كالأشتغال بغيره .

وقال بعضهم: الأمر بالذكر الكثير إشارة إلى محبة الله تعالى يعني أحبوا الله لأن النبي عليه السلام قال: من أحب شيئاً أكثر من ذكره

فأوجب الله محبته بالإشارة في الذكر الكثير وإنما أوجبها بالإشارة دون العبارة الصريحة لأن أهل المحبة هم الأحرار عن رق الكونين والحر تكفيه الإشارة وإنما لم يصرح بوجوب المحبة لأنها مخصوصة بقوم دون سائر الخلق كما قال: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ (المائدة: 54) فعلى هذا بقوله: ﴿ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ (البقرة: 152) يشير إلى أحبوني أحببكم:

﴿ وَسَبِّحُوهُ ﴾ ونزهوه تعالى عما لا يليق به .

قال في "المفردات" : السبح المر السريع في الماء أو في الهواء والتسبيح تنزيه الله وأصله المر السريع في عبادة الله وجعل عاماً في العبادات قولاً كان أو فعلاً أو نية ﴿ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ أي : أول النهار وآخره وقد يذكر الطرفان ويفهم منهما الوسط فيكون المراد سبحوه في جميع الأوقات خصوصاً في الوقتين المذكورين المفضلين على سائر الأوقات لكونهما مشهودين على ما دل عليه قوله عليه السلام : " يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار " وإفراد التسبيح من بين الأذكار لكونه العمدة فيها من حيث أنه من باب التحلية وفي الحديث : " أربع لا يمسك عنهن جنب سبحان الله والحمد ولا إله إلا الله والله أكبر " فإذا قالها الجنب فالمحدث أولى فلا يمنع من التسبيح على جميع الأحوال إلا أن الذكر على الوضوء والطهارة من آداب الرجال .

وفي "كشف الأسرار": (وسبحوه أي: صلوا به بكرة يعني صلاة الصبح وأصيلا يعني صلاة العصر) أين تفسير موافق آن خبرست که مصطفی علیه السلام گفت "من استطاع منكم أن لا يغلب على صلاة قبل طلوع الشمس ولا غروبها فليفعَل" میگوید هر که تواند از شما که مغلوب کارها و شغل دنیوی نکردد بر نماز بامدادیش از برآمدن آفتاب و نماز دیگریش از فرو شدن آفتاب بانین کند این هر دو نماز بذکر مخصوص کردد از بهر آنکه بسیار اقد مردم را این دو وقت تقصیر کردن در نماز و غافل بودن از آن اما نماز بامداد بسبب خواب و نماز دیگر بسبب امور دنیا و نیز شرف این دو نماز در میان نمازها یداست نماز بامداد شهود فرشتگانست لقوله تعالى: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: 78) یعنی تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار (و نماز دیگر نماز وسطی است که رب العزة گفت) ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ﴾ وفي الحديث "ما عجت الأرض إلى ربها من شيء كعجيجها من دم حرام أو غسل من زنى أو نوم عليها قبل طلوع الشمس" والله تعالى يقسم الأرزاق وينزل البركات ويستجيب الدعوات فيما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس فلا بد من ترك الغفلة في تلك الساعة الشريفة وفي الحديث: "من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة" ومن هنا لم يزل الصوفية المتأدبون يجتمعون على الذكر بعد صلاة الصبح إلى وقت صلاة الإشراق فلذا ذكر في هذا الوقت أثر عظيم في النفوس وهو أولى من القراءة كما دل



عليه قوله عليه السلام: "ثم قعد يذكر الله" على ما في "شرح المصاييح" ويؤيده ما ذكر في  
"القنية" من أن الصلاة على النبي عليه السلام والدعاء والتسبيح أفضل من قراءة القرآن في  
الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها .

(111/624)

---

وذكر في "المحيط" أنه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر إلى صلاته وقيل بعد صلاة الفجر  
أيضاً إلى طلوع الشمس وقيل إلى ارتفاعها وهو كمال العزيمة .  
قال بعض الكبار: إذا قارب طلوع الشمس يتدىء بقراءة المسبوعات وهي من تعليم الخضر  
عليه السلام علمها ابراهيم التيمي وذكر أنه تعلمها من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وينال بالمدائمة عليها جميع المتفرق في الأذكار والدعوات وهي عشرة أشياء: سبعة  
سبعة الفاتحة والمعوذتان وقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون وآية الكرسي وسبحان الله  
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والصلاة على النبي عليه السلام وآله بأن يقول اللهم صل  
على محمد وعلى آل محمد وسلم والاستغفار بأن يقول اللهم اغفر لي ولوالدي ولجميع  
المؤمنين والمؤمنات وقوله سبعا اللهم افعل بنا وبهم عاجلاً وآجلاً في الدين والدنيا والآخرة  
ما أنت له أهل ولا تفعل بنا وبهم يا مولانا ما نحن له أهل إنك غفور حلیم جواد كريم رؤوف

رحيم .

روي أن إبراهيم التيمي لما قرأ هذه بعد أن تعلمها من الخضر رأى في المنام أنه دخل الجنة ورأى الملائكة والأنبياء وأكل من طعام الجنة ومكث أربعة أشهر لم يطعم لكونه أكل من طعام الجنة ويلزم الذاكر موضعه الذي صلى فيه مستقبل القبلة إلا أن يرى انتقاله إلى زاوية فإنه أسلم لدينه كيلا يحتاج إلى حديث أو نحوه مما يكره في ذلك الوقت فإن حديث الدنيا ونحوه يبطل ثواب العمل وشرف الوقت فلا بد من محافظة اللسان عن غير ذكر الله ومحافظة القلب عن غير فكره فإن اللسان والقلب إذا لم يتوافقا كان مجرد ولولة الواقف على الباب وصوت الحارص على السطح ،

نسأل الله الحركات التي تورث البركات إنه قاضي الحاجات .

(112/624)

---

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ عطف على المستكن في يصلي لمكان الفصل

المعني عن التأكيد بالمنفصل أي: ويعني ملائكته بالدعاء والاستغفار فالمراد بالصلاة المعني

المجازي الشامل للرحمة والاستغفار وهو الاعتناء بما فيه خيرهم وصلاح أمرهم .

وعن السدي قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: أيصلي ربنا فكبر هذا الكلام عليه

فأوحى الله إليه أن قل لهم إني أصلي وإن صلاتي رحمتي التي تطفى غضبي وقيل له عليه السلام ليلة المعراج: "قف يا محمد فإن ربك يصلي" فقال عليه السلام: إن ربي لغني عن أن يصلي فقال تعالى: "أنا الغني عن أن أصلي لأحد وإنما أقول سبحاني سبحاني سبقت رحمتي غضبي اقرأ يا محمد هو الذي يصلي عليكم وملائكته الآية فصلاتي رحمة لك ولأمتك" فكانت هذه الآية إلى قوله: رحيماً مما نزلت بقاب قوسين بلا وساطة جبريل عليه السلام.

وفي رواية لما وصلت إلى السماء السابعة قال لي جبريل: رويداً أي: قف قليلاً فإن ربك يصلي قلت: أهو يصلي؟ قال: نعم قلت: وما يقول؟ قال: "سبح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتي غضبي".

وفي "التأويلات النجمية": يشير إلى أنكم إن تذكروني بذكر محدث فإنني قد صليت عليكم بصلاة قديمة لا أول لها ولا آخر وإنكم لولا صلاتي عليكم لما وفقتم لذكري كما أن محبتي لولم تكن سابقة على محبتكم لما هديتم إلى محبتي وأما صلاة الملائكة فإنما هي دعاء لكم على أنهم وجدوا رتبة الموافقة مع الله في الصلاة عليكم بركتكم ولولا استحقاقكم لصلاة الله عليكم لما وجدوا هذه الرتبة الشريفة.

وفي "عرائس البقلی" صلوات الله اختياره للعبد في الأزل بمعرفته ومحبهه فإذا خص وجعل

زلاته مغفورة وجعل خواص ملائكته مستغفرين له لئلا يحتاج إلى الاستغفار بنفسه لاشتغاله  
بالله ومحبه .

(113/624)

---

قال أبو بكر بن طاهر : صلوات الله على عبده أن يزينه بأنوار الإيمان ويحليه بمجلىة التوفيق  
ويتوجه بتاج الصدق ويسقط عن نفسه الأهواء المضلة والإرادات الباطلة ويجعل له  
الرضى بالمقدور ، قال الحافظ :

رضا بداده بده وزجيين كره بكشاي  
كه برمن وتودر اختيار نكشا دست

﴿ لِيُخْرِجَكُم ﴾ الله تعالى بتلك الصلاة والعناية وإنما لم يقل ليخرجكم لئلا يكون للملائكة  
منة عليهم بالإخراج ولأنهم لا يقدرون على ذلك لأن الله هو الهادي في الحقيقة لا غير  
﴿ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ الظلمة عدم النور ويعبر بها عن الجهل والشرك والفسق  
ونحوها كما يعبر بالنور عن أضدادها أي : من ظلمات الجهل والشرك والمعصية والشك  
والضلالة والبشرية وصفاتها والخلقية الروحانية إلى نور العلم والتوحيد والطاعة واليقين  
والهدي والروحانية وصفاتها والربوبية بمجذبات تجلي ذاته وصفاته .

والمعنى برحمة الله وسبب دعاء الملائكة فزتم بالمقصود ونتم الشهود ونورتم بنور الشريعة  
وتحققتم بسر الحقيقة .

وقال الكاشفي : (مراد از اخراج ادامت واستقامت است بر خروج ه در وقت صلاة  
خدا وملائكة بر ايشان در ظلمات نبوده اند) ﴿وَكَانَ﴾ في الأزل قبل إيجاد الملائكة  
المقربين ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ بكافهم قبل وجوداتهم العينية ﴿رَحِيمًا﴾ ولذلك فعل بهم ما  
فعل من الاعتناء بصلاحهم بالذات وبواسطة الملائكة فلا تتغير رحمته بتغير أحوال من  
سعد في الأزل .

ولما بين عنايته في الأولى وهي هدايته إلى الطاعة ونحوها بين عنايته في الآخرة فقال :  
﴿تَحِيَّتُهُمْ﴾ من إضافة المصدر إلى المفعول أي : ما يجيئون به .

(114/624)

---

والتحية الدعاء بالتعمير بأن يقال : حياك الله أي : جعل لك حياة ثم جعل كل دعاء تحية  
لكون جميعه غير خارج عن حصول الحياة أو سبب حياة إما لدنيا وإما لآخرة ﴿يَوْمَ  
يَلْقَوْنَهُ﴾ يوم لقائه تعالى عند الموت أو عند البعث من القبور أو عند دخول الجنة  
﴿سَلَامٌ﴾ تسليم عليهم من الله تعظيماً لهم :

أومن الملائكة بشارة لهم بالجنة أو تكرمة لهم كما في قوله تعالى: ﴿والملائكة يدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ \* سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ (الرعد : 23-24) أو إخبار بالسلامة من كل مكروه وآفة وشدة.

(115/624)

وعن أنس رضي الله عنه

عن النبي عليه السلام: "إذا جاء ملك الموت إلى وليّ الله سلم عليه وسلامه عليه أن يقول: السلام عليك يا وليّ الله قم فأخرج من دارك التي خربت إلى دارك التي عمرتها فإذا لم يكن ولياً قال له: قم فأخرج من دارك التي عمرتها إلى دارك التي خربت".

يقول الفقير: عمارة الدنيا بزرع الحبوب وتكثير القوت وكري الأنهار وغرس الأشجار ورفع أبنية الدور وتزيين القصور وعمارة الآخرة بالأذكار والأعمال والأخلاق والأحوال.

وفي الآية إشارة إلى أن التحية إذا قرنت بالرؤية واللقاء إذا قرن بالتحية لا يكونان إلا بمعنى رؤية البصر والتحية خطاب يفتح به الملوك فهذا أخبر عن علو شأنهم ورفع درجتهم وأنهم قد سلموا من آفات القطيعة بدوام الوصلة.

قال ابن عطاء: أعظم عطية المؤمنين في الجنة سلام الله عليهم من غير واسطة.

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ ﴿ ثواباً حسناً دائماً وهو نعيم الجنة وهو بيان لآثار رحمته الفائضة

عليهم بعد دخول الجنة عقيب بيان آثار رحمته الواصلة إليهم قبل ذلك وإيثار الجملة الفعلية

دون وأجرهم أجر كريم ونحوه لمراعاة الفواصل .

وفيه إشارة إلى سبق العناية الأزلية في حقهم لأن في الإعداد تعريفاً بالإحسان السابق

والأجر الكريم ما يكون سابقاً على العمل بل يكون العمل من نتائج الكرم .

(116/624)

---

ثم هذه الآية من أكبر نعم الله على هذه الأمة ومن أدل دليل على أفضليتها على سائر الأمم

ومن جملة ما أوحى إليه عليه السلام ليلة المعراج "أن الجنة حرام على الأنبياء حتى تدخلها

يا محمد وعلى الأمم حتى تدخلها أمك" فإذا كانوا أقدم في الدخول للتعظيم كانوا أفضل

وأكثر في الأجر الكريم ثم إن فقراء هذه الأمة أكبر شأناً من أغنيائهم .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بعث الفقراء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

رسولاً فقال : يا رسول الله إني رسول الفقراء إليك فقال : "مرحباً بك وبمن جئت من

عندهم جئت من عند قوم أحبهم" فقال : يا رسول الله إن الفقراء يقولون لك : إن الأغنياء

ذهبوا بالخير كله هم يحجون ولا تقدر عليه ويتصدقون ولا تقدر عليه ويعتقون ولا تقدر

عليه وإذا مرضوا بعثوا بفضل أموالهم ذخرًا لهم فقال عليه السلام: "بلغ الفقراء عني أن لمن صبر واحتسب منهم ثلاث خصال ليس للأغنياء منها شيء أما الخصلة الأولى فإن في الجنة غرفاً من ياقوت أحمر ينظر إليها أهل الجنة كما ينظر أهل الدنيا إلى النجوم لا يدخلها إلا نبي فقير أو شهيد فقير أو مؤمن فقير والخصلة الثانية: يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة عام والخصلة الثالثة: إذا قال الفقير سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مخلصاً وقال الغني مثل ذلك لم يلحق الغني بالفقير في فضله وتضاعف الثواب وإن أنفق الغني معها عشرة آلاف درهم وكذلك أعمال البر كلها" فرجع الرسول إليهم وأخبرهم بذلك فقالوا: رضينا "يا رب رضينا ذكره اليافعي في "روض الياحين". انتهى انتهى . اهـ ﴿روح البيان ح 7 ص 219-233﴾

(117/624)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب:

قوله تعالى: «ما كان مُحَمَّدٌ أباً أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً» .

هو تقرير لهذه الحقيقة الواقعة، التي تدفع كل باطل، وتفصح كل زيف، وهي أن محمداً-



صلوات الله وسلامه عليه. لم يكن أباً لأحد ، أبوة نسب . . فقد كان له صلوات الله  
وسلامه عليه. أولاد ، ولكن هؤلاء الأولاد ماتوا صغاراً ، ولم يبلغ أحد منهم مبلغ الرجال  
. . . وزيد بن حارثة هذا ، الذي بلغ مبلغ الرجال ، وتزوج ، وهو في هذا النسب الذي  
أضيف به

(118/624)

---

إلى النبي ابناً له. زيد هذا ليس ابناً لمحمد . . « ما كان مُحَمَّدٌ أباً أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ » . .  
تلك حقيقة واقعة لا يمارى فيها أحد ، أما هذا النسب الذي أضيف إليه زيد ، فهو نسب  
مصطنع ، فلا معتبر له ، ولا نظر إليه . . !  
وهكذا الشأن في كل نسب جاء على تلك الصفة . .  
أما أبوة النبي للمؤمنين ، فهي أبوة روحية ، يدخل فيها كل مؤمن ومؤمنة . .  
وقوله تعالى : « وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ » هو استدراك للنفي الذي شمل عموم نسبة  
الأبوة لأي رجل من الرجال إلى « محمد » . . وليس معنى هذا قطع الصلة بين « محمد »  
وبين الناس . .

فهو. صلوات الله وسلامه عليه. وإن انقطعت أبوة النسب بينه وبين أي أحد من الرجال ،

فإن المؤمنين جميعا ينتسبون إليه نسبا أولى وأقرب من هذا النسب ، بحكم أنه رسول الله  
فيهم ، ومبلغ رسالة الله إليهم . . فهو بهذه الصفة أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجه  
أمهاتهم ، وهذا أعظم وأشمل مما تعطيه أبوة النسب . .

وفي قوله تعالى : « وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ » إشارة إلى أنه صلوات الله وسلامه عليه أب لكل مؤمن  
ومؤمنة ، من كل دين ، حيث أنه - صلوات الله وسلامه عليه - وارث النبيين جميعا ،  
والمهيمن برسالته على رسالات الرسل كلهم ، فلا رسول بعده إلى يوم الدين . . لقد ختمت  
به - صلوات الله وسلامه عليه - رسالات السماء ، وأضيفت شعاعاتها كلها إلى شمس  
شريعته ، فأصبحت تلك الشعاعات ، مضمونا من مضامينها ، وقبسا من أقباسها . .  
فلا هدى بعد هذا إلا من هداها ، ولا نورا إلا من نورها . . « وَمَنْ يُبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا  
فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ . . »

(119/624)

---

وبهذه الآية تختم قصة زواج النبي صلوات الله وسلامه عليه ، من زينب بنت جحش ،  
مطلقة مولاه ، ومتبناه ، زيد بن حارثة . . وقد شغب عليها المشاغبون ، وبنوا حولها من  
أوهامهم وضلالاتهم ، أساطير من واردات الكذب والكيد للإسلام ، ولنبي الإسلام ،

حتى لقد صوروا النبي - صلوات الله وسلامه عليه - رجلا استبدت به الشهوة ، حتى لقد  
كاد يتخلى عن رسالته التي أقامه الله عليها ، ويشغل نفسه بالجري وراء إشباع شهواته . .  
وآيات القرآن الكريم - لمن يؤمنون بأنه من عند الله - صريحة في أن الرسول صلوات الله  
وسلامه عليه - كان ممتحنا من ربه بهذا الزواج الذي لم يكن يدور في خاطره في أية لحظة من  
لحظات حياته ، وذلك ليقضى بهذا الزواج على تلك العادة المتمكنة في المجتمع العربي ،  
والتي دخلت الإسلام مع المسلمين بهذا السلطان المتمكن ، الذي كان لها على النفوس . .  
فإذا نظرنا إلى ما وراء آيات القرآن الكريم ، نجد أن زينب بنت جحش هذه لم تكن غريبة  
عن النبي ، بل كانت ابنة عمته ، وكانت تحت نظره من مولدها إلى أن خطبها هو - صلوات  
الله وسلامه عليه - لزيد بن حارثة . .

فماذا كان يمنع النبي من أن يتزوجها لو أنها وقعت من قلبه موقعا ؟

ولو أنه كان للنبي أية رغبة فيها أكان يخطبها ويتزوجها لمبتناه ، فتحرم عليه إلى الأبد ، كما

كان هو الحال في زوجات الأبناء الأديعاء قبل أن ينزل القرآن بما يقضى على التبنّي

وأحكامه ! أذلك مما يستقيم أبدا مع عقل أو منطق ؟

« ما يكون لنا أن نتكلم بهذا . . سبحانك . . هذا بهتان عظيم » . . !

---

قوله تعالى: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا » مناسبة هذه الآية لما قبلها من آيات، هي أن الآيات السابقة عليها تضمنت حكما من الأحكام، كان مبعث ظنون، ومثار شغب عند المنافقين والذين في قلوبهم مرض . . . وليس يحمى المؤمنين من غبار هذه الظنون، ودخان هذا الشغب، إلا أن يعتصموا بالله، وأن يذكروا جلاله وعظمته، وأن يستحضروا علمه وقدرته، فذلك هو الذي يحفظ عليهم إيمانهم، ويدفع عنهم غواشى الشكوك والريب، التي يسوقها إليهم الكافرون والمنافقون . . .

قوله تعالى: « هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا » .

هو إعراء للمؤمنين بذكر الله، وتسبيحه بكرة، أي صباحا، وأصيلا،

(121/624)

---

أي مساء، كما يقول سبحانه: « فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ » (17):

(الروم).

فالله سبحانه وتعالى إنما يذكر بالرحمة والرضوان، عباده الذين يذكرونه، ويصلى على من

يصلون له ويسبحونه ، وفي هذا يقول الله تعالى : « فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ » (152 : البقرة)

والمراد بالذكر هنا ذكر الرحمة والإحسان .

وصلاة الله على المؤمنين هي رحمة لهم ، وإحسانه إليهم ، ورضاه عنهم . .

وصلاة الملائكة ، هي الاستغفار للمؤمنين ، كما يقول سبحانه وتعالى :

« الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا

رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ

الْجَحِيمِ » (7 : غافر) .

وقوله تعالى : « لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ » إشارة إلى أن ذكر المؤمن ربه وتسيبحه

مجده ، يدينه من ربه ، ويقربه من منازل رحمة ، ويصله بعباده المقربين من ملائكته ، وبهذا

يستقيم على طريق الله ، ويخرج من عالم الظلام والضلال ، إلى عالم النور والهدى . .

وفي قوله تعالى : « وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا » مزيد فضل وعناية من الله سبحانه وتعالى

بالمؤمنين ، وأنهم هم الذين ينالون رحمة الله ، ويختصون بفضله وإحسانه . .

قوله تعالى : « تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا » .

هو بيان لرحمة الله بالمؤمنين وإحسانه إليهم ، وأنهم حين يلقون الله يوم القيامة ، تلقاهم

ملائكته لقاء كريما ، بهذه البشرى المسعدة لهم ، حيث يلقونهم

---

بهذه التحية : سلام عليكم . فتذهب عنهم تلك التحية ، هذه الوحشة ، ويزالهم هذا الخوف ، فى هذا الموطن الجديد ، الذي حلوا به بعد مفارقة الحياة الدنيا .

ويوم لقاء الله هنا ، هو اليوم الذي يفارق فيه الإنسان دنياه . . حيث يزابل آخر منزل له من منازل الدنيا ، ويحل في أول منزل من منازل الآخرة . .

وهذا ما يشير إليه قوله تعالى : « الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ . . ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ » (32 : النحل) .

وقوله تعالى : « وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا » هو بيان لما يلقي المؤمنون في الآخرة من جزاء كريم من الله . .

وفي إعداد هذا الأجر ، إشارة إلى أنه أجر عظيم ، قد هبىء لهم ، ورصد للقائهم من قبل أن يلقوه ، وفي هذا مزيد اعتناء بهم ، بهذا الاستعداد للقائهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿

التفسير القرآنى للقرآن ح 11 ص 725 . 730 ﴿

(123/624)

---

وقال ابن عاشور :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾

استئناف للتصريح بإبطال أقوال المنافقين والذين في قلوبهم مرض وما يلقيه اليهود في نفوسهم من الشك .

وهو ناظر إلى قوله تعالى : ﴿ وما جعل أديعاءكم أبناءكم ﴾ [ الأحزاب : 4 ] .

والغرض من هذا العموم قطع توهم أن يكون للنبي صلى الله عليه وسلم ولد من الرجال تجري عليه أحكام النبوة حتى لا يتطرق الإرجاف والاختلاق إلى من يتزوجهن من أيامى المسلمين أصحابه مثل أم سلمة وحفصة .

﴿ من رجالكم ﴾ وصف ل ﴿ أحد ﴾ ، وهو احتراص لأن النبي صلى الله عليه وسلم أبوبات .

والمقصود : نفي أن يكون أبا لأحد من الرجال في حين نزول الآية لأنه كان وُلد له أولادٌ أو وكَدَاننِ بِمَكَّةَ مِنْ خَدِيجَةَ وَهَمَ الطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ (أوهما اسمان لواحد ) والقاسم ، وولد له إبراهيم بالمدينة من مارية القبطية ، وكلهم ماتوا صبيانا ولم يكن منهم موجود حين نزول الآية .

والمنفي هو وصف الأبوة المباشرة لأنها الغرض الذي سيق الكلام لأجله والذي وهم فيه من وهم فلا التفات إلى كونه جداً للحسن والحسين ومحسن أبناء ابنته فاطمة رضي الله

عنها إذ ليس ذلك بمقصود ، ولا يخطر ببال أحد نفي أبوته لهم بمعنى الأبوة العليا ، أو المراد  
أبوة الصلب دون أبوة الرحم .

وإضافة (رجال) إلى ضمير المخاطبين والعدول عن تعريفه باللام لقصد توجيه الخطاب  
إلى الخائضين في قضية تزوج زينب إخراجاً للكلام في صيغة التعليل والتغليظ .

وأما توجيهه بأنه كالأحترار عن أحفاده وأنه قال : ﴿ من رجالكم ﴾ وأما الأحفاد فهم  
من رجاله ففيه سماجة وهو أن يكون في الكلام توجيه بأن محمداً صلى الله عليه وسلم  
بريء من المخاطبين أعني المنافقين وليس بينه وبينهم الصلة الشبيهة بصلة الأبوة الثابتة  
بطريقة لحن الخطاب من قوله تعالى ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ [الأحزاب : 6] كما تقدم .

(124/624)

---

واستدراك قوله : ﴿ ولكن رسول الله ﴾ لرفع ما قد يُتوهم من نفي أبوته ، من انفصال  
صلة التراحم والبر بينه وبين الأمة فذكروا بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كالآب  
لجميع أمته في شفقتة ورحمته بهم ، وفي برهم وتوقيرهم إياه ، شأن كل نبي مع أمته .  
والواو الداخلة على ﴿ لكن ﴾ زائدة و ﴿ لكن ﴾ عاطفة ولم ترد ﴿ لكن ﴾ في كلام  
العرب عاطفة إلا مقترنة بالواو كما صرح به المرادي في "شرح التسهيل" .



وحرف ﴿ لكن ﴾ مفيد الاستدراك .

وعَطَفَ صفة ﴿ وخاتم النبيين ﴾ على صفة ﴿ رسول الله ﴾ تكميل وزيادة في التنويه بمقامه صلى الله عليه وسلم وإيماء إلى أن في انتقاء أبوته لأحد من الرجال حكمةً قدَّرها الله تعالى وهي إرادة أن لا يكون إلا مثل الرُّسل أو أفضل في جميع خصائصه .

وإذ قد كان الرسل لم يخل عمود أبنائهم من نبيء كان كونه خاتم النبيين مقتضياً أن لا يكون له أبناء بعد وفاته لأنهم لو كانوا أحياء بعد وفاته ولم تخلع عليهم خلعة النبوءة لأجل ختم النبوءة به كان ذلك غصاً فيه دون سائر الرسل وذلك ما لا يريد الله به .

الأ ترى أن الله لما أراد قطع النبوءة من بني إسرائيل بعد عيسى عليه السلام صرف عيسى عن التزوج .

فلا تجعل قوله : ﴿ وخاتم النبيين ﴾ داخلاً في حيز الاستدراك لما علمت من أنه تكميل واستطراد بمناسبة إجراء وصف الرسالة عليه .

وبيان هذه الحكمة يظهر حسن موقع التذييل بجملة ﴿ وكان الله بكل شيء عليماً ﴾ إذ أظهر مقتضى حكمته فيما قدره من الأقدار كما في قوله تعالى : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ إلى قوله : ﴿ ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم ﴾ [المائدة : 97] .

والآية نصّ في أن محمداً صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وأنه لا نبيء بعده في البشر لأن النبيين عام فخاتم النبيين هو خاتمهم في صفة النبوءة .

(125/624)

---

ولا يعكر على نصية الآية أن العموم دلالة على الأفراد ظنية لأن ذلك لاحتمال وجود مخصّص .

وقد تحققتنا عدم المخصص بالاستقراء .

وقد أجمع الصحابة على أن محمداً صلى الله عليه وسلم خاتم الرسل والأنبياء وعُرف ذلك وتواتر بينهم وفي الأجيال من بعدهم ولذلك لم يترددوا في تكفير مسيلمة والأسود العنسي فصار معلوماً من الدين بالضرورة فمن أنكره فهو كافر خارج عن الإسلام ولو كان معترفاً بأن محمداً صلى الله عليه وسلم رسول الله للناس كلهم .

وهذا النوع من الإجماع موجب العلم الضروري كما أشار إليه جميع علمائنا ولا يدخل هذا النوع في اختلاف بعضهم في حجية الإجماع إذ المختلف في حجّيته هو الإجماع المستند لنظر وأدلة اجتهادية بخلاف المتواتر المعلوم بالضرورة في كلام الغزالي في خاتمة كتاب "الاقتصاد في الاعتقاد" مخالفة لهذا على ما فيه من قلة تحرير .

وقد حمل عليه ابن عطية حملة غير منصفة وألزمه إلزاماً فاحشاً ينزه عنه علمه ودينه  
فرحمة الله عليهما .

ولذلك لا يتردد مسلم في تكفير من يُثبت نبوءة لأحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم وفي  
إخراجه من حظيرة الإسلام ، ولا تعرف طائفة من المسلمين أقدمت على ذلك إلا البائية  
والبهائية وهما نحلّتان مشتقة ثانيتها من الأولى .

وكان ظهور الفرقة الأولى في بلاد فارس في حدود سنة مائتين وألف وتسربت إلى العراق  
وكان القائم بها رجلاً من أهل شيراز يدعوه أتباعه السيد علي محمد ، كذا اشتهر اسمه ،  
كان في أول أمره من غلاة الشيعة الإمامية .

أخذ عن رجل من المتصوفين اسمه الشيخ أحمد زين الدين الأحسائي الذي كان ينتحل  
التصوف بالطريقة الباطنية وهي الطريقة المتلقاة عن الحلاج .

وكانت طريقته تعرف بالشيخية ، ولما أظهر نحلته علي محمد هذا لقب نفسه باب العلم  
فغلب عليه اسم الباب .

(126/624)

---

وعرفت نحلته بالبائية وادعى لنفسه النبوة وزعم أنه أوحى إليه بكتاب اسمه "البيان"  
وأن القرآن أشار إليه بقوله تعالى: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عِلْمَهُ الْبَيَانَ ﴾ [الرحمن: 43].  
وكتاب "البيان" مؤلف بالعربية الضعيفة ومخلوط بالفارسية.

وقد حكم عليه بالقتل فقتل سنة 1266 في تبريز.

وأما البهائية فهي شعبة من البائية تنسب إلى مؤسسها الملقب بيهاء الله واسمه ميرزا  
حُسين علي من أهل طهران تتلمذ للباب بالمكاتب وأخرجته حكومة شاه العجم إلى بغداد  
بعد قتل الباب.

ثم نقلته الدولة العثمانية من بغداد إلى أدرنة ثم إلى عكا، وفيها ظهرت نحلته وهم يعتقدون  
نبوءة الباب وقد التفَّ حوله أصحاب نحلة البائية وجعلوه خليفة الباب فقام اسم البهائية  
مقام اسم البائية فالبهائية هم البائية.

وقد كان البهاء بنى بناء في جبل الكرمل ليحمله مدفناً لرفات (الباب) وآل أمره إلى أن  
سجنه السلطنة العثمانية في سجن عكا فلبث في السجن سبع سنوات ولم يطلق من  
السجن إلا عند ما أعلن الدستور التركي فكان في عداد المساجين السياسيين الذين  
أطلقوا يومئذٍ فرحل منتقلاً في أوروبا وأميركا مدة عامين ثم عاد إلى حيفا فاستقر بها إلى أن  
توفي سنة 1340 وبعد موته نشأ شقاق بين أبنائه وإخوته ففرقوا في الزعامة وتضاءلت  
نحلتهم.

فمن كان من المسلمين متبعاً للبهائية أو البابية فهو خارج عن الإسلام مرتدّ عن دينه تجري عليه أحكام المرتدّ .

ولا يرث مسلماً ويرثه جماعة المسلمين ولا ينفعهم قولهم : إنا مسلمون ولا نطقهم بكلمة الشهادة لأنهم يثبتون الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم ولكنهم قالوا بمجيء رسول من بعده .

(127/624)

---

ونحن كفرنا الغرابية من الشيعة لقولهم : بأن جبريل أرسل إلى علي ولكنه شُبّه له محمد بعليّ إذ كان أحدهما أشبه بالآخر من الغراب بالغراب (وكذبوا) فبلغ الرسالة إلى محمد صلى الله عليه وسلم فهم أثبتوا الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم ولكنهم زعموه غير المعين من عند الله .

وتشبه طقوس البهائية طقوس الماسونية إلا أن البهائية تنتسب إلى التلقي من الوحي الإلهي ، فبذلك فارقت الماسونية وعدّت في الأديان والملل ولم تعد في الأحزاب .  
وانتصب ﴿ رسول الله ﴾ معطوفاً على ﴿ أبا أحد من رجالكم ﴾ عطفاً بالواو المقترنة بـ ﴿ لكن ﴾ لتفيد رفع النفي الذي دخل على عامل المعطوف عليه .

وقرأ الجمهور ﴿ وخاتم النبيين ﴾ بكسر تاء ﴿ خاتم ﴾ على أنه اسم فاعل من ختم .  
وقرأ عاصم بفتح التاء على تشبيهه بالخاتم الذي يختم به المكتوب في أن ظهوره كان غلقاً  
للنبوة .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41)

إقبال على مخاطبة المؤمنين بأن يشغلوا السننهم بذكر الله وتسييحه ، أي أن يمسكوا عن  
ممارسة المنافقين أو عن سبهم فيما يرجفون به في قضية تزوج زينب فأمر المؤمنين أن يعتاضوا  
عن ذلك بذكر الله وتسييحه خيراً لهم ، وهذا كقوله تعالى : ﴿ فإذا قضيتم مناسككم  
فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً ﴾ [البقرة : 200] ، أي خير من التقاخر  
بذكر آباءكم وأحسابكم ، فذلك أنفع لهم وأبعد عن أن تثور بين المسلمين والمنافقين ثائرة  
فتنة في المدينة ، فهذا من نحو قوله لنبيّه ﴿ ودع أذاهم ﴾ [الأحزاب : 48] ومن نحو  
قوله : ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾ [الأنعام :  
108] ، فأمروا بتشغيل السننهم وأوقاتهم بما يعود بنفعهم وتجنب ما عسى أن يقع في  
مضرة .

وفيه تسجيل على المنافقين بأن خوضهم في ذلك بعد هذه الآية علامة على النفاق لأن  
المؤمنين لا يخالفون أمر ربهم .

---

والجملة استئناف ابتدائي متصل بما قبله للمناسبة التي أشرنا إليها .

والذكر : ذكر اللسان وهو المناسب لموقع الآية بما قبلها وبعدها .

والتسبيح : يجوز أن يراد به الصلوات النوافل فليس عطف ❀ وسبحوه ❀ على ❀

اذكروا الله ❀ من عطف الخاص على العام .

ويجوز أن يكون المأمور به من التسبيح قول : سبحان الله ، فيكون عطف ❀ وسبحوه ❀

على ❀ اذكروا الله ❀ من عطف الخاص على العام اهتماماً بالخاص لأن معنى التسبيح

التنزيه عما لا يجوز على الله من النقائص فهو من أكمل الذكر لاشتماله على جوامع الثناء

والتمجيد ، ولأن في التسبيح إيماء إلى التبرؤ مما يقوله المنافقون في حق النبي صلى الله عليه

وسلم فيكون في معنى قوله تعالى : ❀ ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا

سبحانك هذا بهتان عظيم ❀ [ النور : 16 ] فإن كلمة : سبحان الله ، يكثر أن يقال في

مقام التبرؤ من نسبة ما لا يليق إلى أحد كقول النبي صلى الله عليه وسلم "سبحان الله

المؤمن لا ينجس" .

وقول هند بنت عتبة حين أخذ على النساء البيعة "أن لا يزئبن" : سبحان الله أتزني الحرّة .

والبكرة : أول النهار .

والأصيل : العشيّ الوقت الذي بعد العصر .

واتصبا على الظرفية التي يتنازعها الفعلان ﴿ اذكروا الله .

وسبحوه ﴿ .

والمقصود من البكرة والأصيل إعمار أجزاء النهار بالذكر والتسبيح بقدر المكنة لأن ذكر

طرفي الشيء يكون كناية عن استيعابه كقول طرفة:

لَكَاطُولُ المَرْخَى وَثِنْيَاهُ بِالْيَدِ . . .

ومنه قولهم: المشرق والمغرب، كناية عن الأرض كلها، والرأس والعقب كناية عن الجسد

كله، والظهر والبطن كذلك .

وقدم البكرة على الأصيل لأن البكرة أسبق من الأصيل لا محالة .

(129/624)

---

وليس الأصيل جديداً بالتقديم في الذكر كما قدم لفظ ﴿ تمسون ﴾ في قوله في سورة الروم

﴿ فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ﴾ [ الروم : 17 ] لأن كلمة المساء تشمل

أول الليل فقدم لفظ ﴿ تمسون ﴾ هنالك رعيّاً لاعتبار الليل أسبق في حساب أيام الشهر

عند العرب وفي الإسلام وليست كذلك كلمة الأصيل .



هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ

تعليل للأمر بذكر الله وتسبيحه بأن ذلك مجلبة لانتفاع المؤمنين بجزاء الله على ذلك بأفضل منه من جنسه وهو صلاته وصلاة ملائكته .

والمعنى : أنه يصلي عليكم وملائكته إذا ذكرتموه ذكراً بكرة وأصيلاً .

وتقديم المسند إليه على الخير الفعلي في قوله : ﴿ هو الذي يصلي عليكم ﴾ لإفادة التقوي وتحقيق الحكم .

والمقصود تحقيق ما تعلق بفعل ﴿ يصلي ﴾ من قول ﴿ ليخرجكم من الظلمات إلى النور ﴾ .

والصلاة : الدعاء والذكر بخير ، وهي من الله الشاء .

وأمره بتوجيه رحمته في الدنيا والآخرة ، أي اذكروه ليذكركم كقوله : ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ [ البقرة : 152 ] وقوله في الحديث القدسي : " فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملائكته في ملائكتهم مني " .

وصلاة الملائكة : دعائهم للمؤمنين فيكون دعائهم مستجاباً عند الله فيزيد الذاكرين على ما أعطاهم بصلاته تعالى عليهم .

فِعل ﴿ يصلي ﴾ مسند إلى الله وإلى ملائكته لأن حرف العطف يفيد تشريك المعطوف والمعطوف عليه في العامل ، فهو عامل واحد له معمولان فهو مستعمل في القدر المشترك

الصالح لصلاة الله تعالى وصلاة الملائكة الصادق في كل بما يليق به بحسب لوازم معنى الصلاة التي تكيف بالكيفية المناسبة لمن أسندت إليه .

ولا حاجة إلى دعوى استعمال المشترك في معنييه على أنه لا مانع منه على الأصح ، ولا إلى دعوى عموم المجاز .

(130/624)

---

واجتلاب ﴿ يصلي ﴾ بصيغة المضارع لإفادة تكرر الصلاة وتجدها كلما تجدد الذكر والتسبيح ، أو إفادة تجدها بحسب أسباب أخرى من أعمال المؤمنين وملاحظة إيمانهم . وفي إيراد الموصول إشارة إلى أنه تعالى معروف عندهم بمضمون الصلة بحسب غالب الاستعمال : فإما لأن المسلمين يعلمون على وجه الإجمال أنهم لا يأتهم خير إلا من جانب الله تعالى ، فكل تفصيل لذلك الإجمال دخل في علمهم ، ومنه أنه يصلي عليهم ويأمر ملائكة بذلك ، وإما أن يكون قد سبق لهم علم بذلك تفصيلاً من قبل : فبعض آيات القرآن كقوله تعالى : ﴿ والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الأرض ﴾ [ الشورى : 5 ] فقد علم المسلمون أن استغفار الملائكة للمؤمنين بأمر من الله تعالى لقوله تعالى : ﴿ ما من شفيع إلا من بعد إذنه ﴾ [ يونس : 3 ] ، والدعاء لأحد من الشفاعة له ، على أن من

جملة صلة الموصول أن ملائكته يصلون على المؤمنين .

وذلك معلوم من آيات كثيرة ، وقد يكون ذلك ياخبار النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين فيما قبل نزول هذه الآية ، ويؤيد هذا المعنى قوله بعده ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ كما يأتي قريباً .

واللام في قوله : ﴿ ليخرجكم ﴾ متعلقة بـ ﴿ يصلي ﴾ .

فعلم أن هذه الصلاة جزاء عاجل حاصل وقت ذكرهم وتسبيحهم .

والمراد بـ ﴿ الظلمات ﴾ : الضلالة ، والنور : الهدى ، وياخرجهم من الظلمات : دوام ذلك والاستزادة منه لأنهم لما كانوا مؤمنين كانوا قد خرجوا من الظلمات إلى النور ﴿ ويزيد الله الذين اهتدوا هدى ﴾ [ مريم : 76 ] .

وجملة ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ تذييل .

ودل الإخبار عن رحمته بالمؤمنين بإقحام فعل ﴿ كان ﴾ وخبرها لما تقتضيه ﴿ كان ﴾

من ثبوت ذلك الخبر له تعالى وتحققه وأنه شأن من شؤونه المعروف بها في آيات كثيرة .

ورحمته بالمؤمنين أعم من صلواته عليهم لأنها تشمل إسداء النفع إليهم وإيصال الخير لهم

بالأقوال والأفعال والألطف .

تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)

أعقب الجزاء العاجل الذي أنبأ عنه قوله: ﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته﴾ [الأحزاب: 43] بذكر جزاء آجل وهو ظهور أثر الأعمال التي عملوها في الدنيا وأثر الجزاء الذي عجل لهم عليها من الله في كرامتهم يوم يلقون ربهم. فالجملة تكملة للتي قبلها لإفادة أن صلاة الله وملائكته واقعة في الحياة الدنيا وفي الدار الآخرة.

والتحية: الكلام الذي يخاطب به عند ابتداء الملاقاة إعراباً عن السرور باللقاء من دعاء ونحوه.

وهذا الاسم في الأصل مصدر حيّاه، إذا قال له: أحياك الله، أي أطال حياتك. فسمى به الكلام المعرب عن ابتغاء الخير للملاقى أو الثناء عليه لأنه غلب أن يقولوا: أحياك الله عند ابتداء الملاقاة فأطلق اسمها على كل دعاء وثناء يقال عند الملاقاة وتحية الإسلام: سلامٌ عليك أو السلامُ عليكم، دعاء بالسلامة والأمن، أي من المكروه لأن السلامة أحسن ما يُبتغى في الحياة.

فإذا أحياه الله ولم يُسلمه كانت الحياة ألماً وشرّاً، ولذلك كانت تحية المؤمنين يوم القيامة السلام بشارة بالسلامة مما يشاهده الناس من الأهوال المنتظرة.

وكذلك تحية أهل الجنة فيما بينهم تلذذاً باسم ما هم فيه من السلامة من أهوال أهل النار ،  
وتقدم في قوله : ﴿ وتحييتهم فيها سلام ﴾ في سورة يونس ( 10 ) .

وإضافة التحية إلى ضمير المؤمنين من إضافة اسم المصدر إلى مفعوله ، أي تحية يُحيون  
بها .

ولقاء الله : الحضور من حضرة قدسه للحساب في المحشر .

وتقدم تفصيل الكلام عليها عند قوله تعالى : ﴿ واعلموا أنكم ملاقوه ﴾ في سورة البقرة )  
( 223 ) .

وهذا اللقاء عام لجميع الناس كما قال تعالى : ﴿ فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه ﴾ [ التوبة : 77 ] فميّز الله المؤمنين يومئذٍ بالتحية كرامة لهم .

(132/624)

---

وجملة ﴿ وأعد لهم أجراً كريماً ﴾ حال من ضمير الجلالة ، أي يحييهم يوم يلقونه وقد أعد  
لهم أجراً كريماً .

والمعنى : ومن رحمته بهم أن بدأهم بما فيه بشارة بالسلامة وقد أعدّ لهم أجراً كريماً إتماماً  
لرحمته بهم .

والأجر: الثواب .

والكريم: النفيس في نوعه ، وقد تقدم عند قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أَنفِي إِلَيْ كِتَابٍ كَرِيمٍ ﴾ في سورة النمل ( 29 ) .

والأجر الكريم: نعيم الجنة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 21 ص ﴾

(133/624)

وقال الشيخ الشعراوي :

قال سبحانه ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ . . . ﴾ [ الأحزاب : 40 ] لأن علاج قضية النبي أهم من أبوته صلى الله عليه وسلم لأحد منكم أن يكون أبوه رسول الله ؛ لأن أبوته لآخر لا تنفعه بشيء ، إنما ينفعه البلاغ عن الله ، وأن يحمل له منهج ربه الذي يسعده في دينه ودينه .

إذن : فرحكم برسول الله كرسول أولى من فرحكم به كأب ، وإلّا فما أكثر من لهم آباء ، وهم أشقياء في الحياة لا قيمة لهم .

وقوله ﴿ مَا كَانَ . . . ﴾ [ الأحزاب : 40 ] النفى هنا يفيد الجحود ، فهو ينكر ويحدد أن يكون محمداً أباً لأحد من رجالكم ، وتأمل عظمة الأداء القرآني في كلمة ﴿ مِّنْ

رَجَالِكُمْ . . . ﴿ [الأحزاب: 40] ولم يقل مثلاً أباً أحد منكم ، لماذا ؟ قالوا : لأنه صلى الله عليه وسلم كان أباً لعبد الله وللقاسم ولإبراهيم ، وكانوا جميعاً منهم ، وهو صلى الله عليه وسلم أبوهم ، فجاءت كلمة ﴿ رَجَالِكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 40] لتُخرج هؤلاء الثلاثة ؛ لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال ، فمحمد ما كان أبداً أباً أحد من الرجال ، وإن كان أباً لأولاد صغار لم يصلوا إلى مرحلة الرجولة .

وقوله ﴿ ولكن . . . ﴾ [الأحزاب: 40] أي : أهم من أبوته أن يكون رسول الله ﴿ ولكن رسول الله . . . ﴾ [الأحزاب: 40] ليس هذا فحسب ، ولكن أيضاً ﴿ وخاتم النبیین . . . ﴾ [الأحزاب: 40] أي : الرسول والنبی الذي یختم الرسالات ، فلا یتدرک علیه برسالة جدیدة .

وهذه من المسائل التي وقف عندها المستشرقون معترضين ، يقولون : جاء في القرآن : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ . . . ﴾ [آل عمران: 81] .

(134/624)

---

ومحمد صلى الله عليه وسلم من ضمن الأنبياء الذين أخذ عليهم هذا العهد ، بدليل : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ . . . ﴾ [ الأحزاب : 7 ] .

إذن : أخذ الله العهد على الأنبياء أنه من ضمن مبادئهم أن يُبلِّغوا قومهم بمقدم رسول جديد ، وأنه إذا جاءهم عليهم أن يؤمنوا به ، وأن ينصرونه ، كما بشر مثلاً عيسى عليه السلام برسالة محمد صلى الله عليه وسلم فقال : ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ . . . ﴾ [ الصف : 6 ] .

فكيف يخبر الله عن محمد أنه خاتم النبيين وهو واحد منهم ؟ نقول : نعم هو واحد منهم ، لكن إن كانوا قد أمروا بأن يُبشِّروا وأن يُبلِّغوا أقوامهم برسول يأتي ، فقد أمر صلى الله عليه وسلم أن يبلغ قومه أنه خاتم الأنبياء والرسول .

لذلك يُروى أن رجلاً ادَّعى النبوة في زمن المأمون ، فأمر به فوُضِعَ في السجن ، وبعد عدة أشهر ظهر رجل آخر يدعي النبوة ، فرأى المأمون أن يواجه كل منهما الآخر ، فأحضر المدعي الأول وقال له : إن هذا الرجل يدَّعي أنه نبي ، فماذا تقول فيه ؟ قال : هو كذاب ؛ لأنني لم أرسل أحداً - فارتقى إلى منزلة الألوهية ، لا مجرد أنه نبي .

والمرأة التي ادَّعت النبوة أيضاً في زمن المأمون لما أوقفها أمامه يسألها قائلها لها : ألم تعلمي أن رسول الله قال : لا نبيَّ بعدي ؟ قالت : بلى ، ولكنه لم يقل لا نبية بعدي !

ثم يختم الحق سبحانه هذه المسألة بقوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [ الأحزاب :



40] وما دام أن الله تعالى عليهم بكل شيء فليس لأحد أن يعترض؛ لأنه سبحانه هو الذي يضع الرسول المناسب في المكان المناسب والزمان المناسب، وقد علم سبحانه أن رسالة محمد تستوعب كل الزمان وكل المكان .

ثم يقول الحق سبحانه :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41)

(135/624)

---

أمرنا ربنا سبحانه بذكره ذكراً كثيراً؛ لأن الذكر عمدة العبادات وأيسرها على المؤمن؛ لذلك نجد ربنا يأمرنا به عند الانتهاء من العبادات كالصلاة والصيام والحج، وجعله سبحانه أكبر فقال ﴿ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا . . . ﴾ [العنكبوت: 45] .

والذكر شغل الذاكرة، وهي منطقة في المخ، قلنا: إن المعلومة يستقبلها الإنسان في بؤرة شعوره، فإذا أراد أن يحفظ بها لحين الحاجة إليها حفظها في الحافظة، أو في حاشية الشعور، فأنت مثلاً ترى شخصاً فتقول: هذا الرجل لم أره منذ عشرين سنة، وآخر مرة رأيته كان في المكان الفلاني .

إذن: الذكر لشيء كان موجوداً في بؤرة الشعور، الذكر يعني قضية موجودة عندك بواقع

كان لها ساعة وجودها ، لكن حصلتُ عنها غفلة نقلتها إلى حاشية الشعور أو الحافظة ،  
بعد ذلك نريد منك ألا تنساها في الحاشية أو في منطقة بعيدة بحيث تحتاج إلى مجهود  
لتذكرها ، إنما اجعلها دائماً في منطقة قريبة لك ، بحيث يسهل عليك تذكرها دون عناء .  
وكذلك ينبغي أن يكون ذكرك لله ، فهو القضية الحيوية التي ينبغي أن تظلّ على ذكرها دائماً  
وأبداً ، وكيف تنسى ذكر ربك وقد أخذ عليك العهد ، وأنت في عالم الذرِّ ، وأخذ منك  
الإقرار بأنه سبحانه ربُّك ، الحق سبحانه خلق العقل ليستقبل المعلومات بوسائل الإدراك ،  
كما قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ  
وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل : 78] .

فكان السمع والبصر هما عمدة الحواسِّ ، وبهما نعلم ما لم نكنْ نعلمه حين نزولنا من بطون  
أمهاتنا ، ونحن نستقبل المعلومات يظن بعض الناس أن الناس يختلفون في ذلك ذكاء  
وبلادةً ، فواحد يلتقط المعلومة من مرة واحدة ، وآخر يحتاج إلى أن تعيدها له عدة مرات .

(136/624)

---

والواقع أن العقل مثل آلة (الفوتوغرافيا) يلتقط المعلومة من مرة واحدة شريطة أن يكون  
خالياً ومستعداً لاستقبالها غير مشغول بغيرها ؛ لأن بؤرة الشعور لا تسع ولا تستوعب إلا

فكرة واحدة، وهذه المسألة تناولناها في قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ . . . ﴾ [الأحزاب: 4] .

فالإنسان الذكي هو الذي لا يشغل باله بأمرين في وقت واحد، ولا يفكر في شيء وهو بصدد شيء آخر، فإذا كانت بُورة الشعور خالية فالناس جميعاً سواسية في التقاط المعلومة .

لذلك، المدرس الموفق هو الذي يستطيع أن يجذب إليه انتباه التلاميذ، ولا يعطيهم الفرصة للانشغال بغير الدرس، وهذا لا يتأتى إلا بالتلطف إليهم وإشراكهم في الدرس بالأسئلة من حين لآخر، ليظل التلميذ متوقفاً لأن يسأل فلا ينشغل، لذلك رأينا أن الطريقة الحوارية هي أنجح طرق التدريس، أما طريقة سرد المعلومات فهي تجعل المدرس في وادٍ والتلاميذ في وادٍ آخر، كل منهم يفكر في شيء يشغله .

وسبق أن قلنا: إن الطالب حين يعلم بأهمية درس من الدروس فيذاكره وهو ذاهب للامتحان وهو يصعد السلم إذا جاءه هذا الدرس يجيب عنه بنصه، لماذا؟ لأنه ذاكره في الوقت الحرج والفرصة ضيقة لا تحتمل انشغالا ولا تهاونا، فيلتقط العقل كل كلمة ويسجلها، فإن أراد استرجاعها جاءت كما هي، لماذا؟ لأنها صادفت العقل خالياً غير مشغول . وتأمل عظمة الخالق سبحانه في مسألة التذكر، فالذاكرة جزء صغير في المخ، فكيف

بالطفل الصغير الذي لا يتجاوز الثامنة يحفظ القرآن كاملاً ويُعيده عليك في أيّ وقت ،  
ونحن نتعجب من شريط التسجيل الذي يحفظ لنا حلقة أو حلقتين .

(137/624)

---

والقرآن ليس حفظاً فحسب ، إنما معايشة ، فحروف القرآن ملائكة ، لكل حرف منه  
ملك ، والملك يجب من يودّه ، فإذا كتّ على صلة بالقرآن تكثّر من تلاوته ، فكأنك تود  
الملائكة ، فساعة تريد استرجاع ما حفظت تراصت لك الملائكة ، وجرى القرآن على  
لسانك . فإن هجرته هجرك ، وتفلت من ذاكرتك ؛ لذلك حذرنا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من هجر القرآن ، فقال : " تعاهدوا القرآن ، فوالذي نفسي بيده لهو أشدُّ  
تفصيلاً من الإبل في عقلها " .

وسبق أن قلنا : إن الذكر هو العبادة الوحيدة التي لا تكلفك شيئاً ، ولا تعطل جارحة من  
جوارحك ، ولا يحتاج منك إلى وقت ، ولا إلى مجهود ، وليس له وقت مخصوص ، فمن ذكر  
الله قائماً وذكر الله قاعداً وذكر الله على جنبه عدّ من الذاكرين - هذا بالنسبة لوضعك -  
ومن ذكر الله بكرة ، وذكر الله أصيلاً ، أو غدواً وعشياً ، أصبح من الذاكرين - هذا  
بالنسبة للزمان .

ومن قال : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله  
العلي العظيم ، ثلاثين مرة في اليوم كُتِبَ من الذاكرين ، ومن استيقظ ليلاً فأيقظ أهله ،  
وصلَّى ركعتين فهو من الذاكرين .

إذن : فذكر الله مسألة سهلة تستطيع أن تذكر الله ، وأنت تعمل بالفأس ، أو تكتب بالقلم ،  
تذكر الله وأنت تأكل أو تشرب . . الخ فذكر الله وإن كان أكبر إلا أنه على المؤمن سهل هين

وقوله تعالى : ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ [الأحزاب : 42] التسييح : هو التقديس ،  
والتقديس هو التنزيه ، فعن أي شيء ننزه الله ؟ قالوا : ننزه الله في ذاته ، وفي أفعاله ، وفي  
صفاته ، فالله تعالى له وجود ، ولك أنت وجود ، وللنهر وللجبل وجود ، لكن وجوده تعالى  
ليس كوجود ما سواه ، وجوده تعالى عن غير عدم ، أما وجود ما سواه فوجود عن عدم ،  
هذا في الذات .

(138/624)

---

أما في الأفعال ، فالله تعالى له فعل كما أن لك فعلاً ، لكن نزه ريك أن يكون فعله كفعلك ،  
وهذا ما قلناه في حادثة الإسراء والمعراج ، وفي الفرق بين سرى وأسرى به ، فإذا كان الفعل

لله تعالى فلا تنظر إلى الزمن لأنه ليس فعلك أنت ، بل فعل الله ، وفعل الله بلا علاج ، إنما يقول للشيء : كُنْ فيكون .

وقلنا : إنه حتى في طاقات البشر نجد الفعل يأخذ من الزمن على قدر قوة فاعله ، فالولد الصغير ينقل في ساعة ما ينقله الكبير في دقيقة ، فلو قُستَ فعل الله بقدرته تعالى وجدت الفعل بلا زمن .

كذلك نزه الله في صفاته ، فالله تعالى له سمع نزه أن يكون كسمعك ، وله وجه نزه أن يكون كوجهك . . الخ كل هذا في إطار ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ . . . ﴾ [الشورى : 11] .  
و حين تستعرض آيات التسبيح في القرآن تجدها كثيرة ، لكن للتسبيح طابع خاص إذا جاء في استهلالات السور ، ففي أول الإسراء : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ . . . ﴾ [ الإسراء : 1 ] .

فبدأت السورة بتزيه الله لما تحويه من أحداث عجيبة وغريبة ؛ لذلك قال بداية ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ . . . ﴾ [ الإسراء : 1 ] فالله له التسبيح والتقديس ثابت قبل أن يفعل ، وسبحان الله قبل أن يوجد المسيح ، كما أنه تعالى خالق قبل أن يوجد من خلق ، فهو بالخالقية فيه أولاً خلق ، كما قلنا في الشاعر : تقول فلان شاعر ، هل لأنك سمعت له قصيدة أم هو شاعر قبل أن يقولها ؟ هو شاعر قبل أن يقولها ، ولولا أنه شاعر ما قال :

والمستبع لألفاظ التسبيح في القرآن يجد أنه ثابت لله تعالى قبل أن يخلق المسبِّحين في قوله ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ . . . ﴾ [الإسراء: 1] ثم بعد أن خلق الله الخلق ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . . . ﴾ [الحشر: 1] .

(139/624)

---

وما يزال الخلق يُسبِّح في الحاضر: ﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . . . ﴾ [الجمعة: 1] فتسبيح الله كان وما يزال إلى قيام الساعة، لذلك يأمر الحق سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم ومعه أمته ألا يخرج عن هذه المنظومة المسبِّحة، فيقول له: ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: 1] .

وجاء الأمر بذكر الله وبعد الأمر بتسبيحه تعالى، وكأنه يقول لك كلما ذكرته: نَزَّهَةٌ ذَاتًا وَصِفَاتًا وَأَفْعَالًا، فمن مصلحتك في رحلة الحياة ألا يكون لله مثل ولا شبه ولا نظير ولا ند؛ لأن الجميع سيكونون تحت عدله سبحانه، فتزنيه الله لمصلحتك أنت أيها المسبِّح .

وسبق أن ذكرنا في ذلك قول أهل الريف (اللي ملوش كبير يشتري له كبير) فوجود كبير فوق الجميع يحميك أن يتكبر أحد عليه، إذن: عظمته تعالى وكبرياؤه من أعظم النعم علينا، فساعة تُسبِّحه وتُنزِّهه أحمد الله لأنه مُنَزَّه، أحمد الله أنه لا شريك له، وأن الناس جميعاً

عنده سواء ، أحمد الله لأن كلامه وأمره نافذ على الجميع ، أحمد الله أنه لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، وليس بينه وبين أحد من خلقه نسب .

وكيف لا نذكر الله ولا نسبحه ونحمده ، وهو سبحانه الذي خلق الخلق ، وقبل أن يخلقهم رتب لهم غاياتهم - والخلق : إيجاد على تقدير لغاية - بل وأعد لهم ما يخدمهم ، فطراً الإنسان على كون معد لاستقباله ، فقبل أن يخلقه خلق له .

ثم ما كلفك بمنهجه مباشرة ، إنما تركت ترع في نعمه ، منذ ميلادك إلى سن البلوغ بدون تكليف ، ومعنى البلوغ أن تصل سن الرشد فتقبل على الله بعقل وفكر ، فالدين ليس تقليداً إنما عقدة واقتناع .

(140/624)

---

وسبق أن شَبَّهنا نضج الإنسان بنضج الثمرة ، فالثمرة لا تحلو إلا حين تنضج بذرتها ، وتصير صالحة للإنبات إن زُرعت ، وهذه من عظمة الخالق سبحانه ، ولو أن الثمرة تحلو وتستوي قبل نضج بذرتها لأكلنا الثمار مرة واحدة ، ولما انتفع بها أحد بعدنا ، ومثلنا لذلك ببذرة البطيخ إن وجدت سوداء صلبة فاعلم أن ثمرتها استوت وحلت وصارت صالحة للأكل ، وهذه المسألة جعلها الخالق سبحانه لحفظ النوع .



شيء آخر: بعد أن بلغت سن التكليف، أجراء التكليف مستوعباً لكل حركة في حياتك؟ أجراء قيدياً لك؟ حين تتأمل مسائل التكليف تجدها في نطاق محدود أمر الله فيه بالفعل كذا ولا تفعل كذا، وهذه المنطقة لا تشغل أكثر من خمسة في المائة من حركة حياتك، وترك لك نسبة الخمسة والتسعين أنت حر فيها، تفعل أو لا تفعل، فأبي عظمة هذه! وأي رحمة التي يعاملنا بها ربنا عز وجل! وهذا إن دل فإنما يدل على حب الخالق سبحانه لخلقه وصنعه. أفلا يستوجب ذلك منا ألا نغفل عن ذكره، وأن نكثر من تسبيحه وشكره، في كل غدوة وعشية.

والأعظم من هذا كله أنه - سبحانه وتعالى - جعل ذكرك له وتسبيحك إياه لصالحك أنت، وفي ميزانك؛ لذلك قال في الآية التي بعدها: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ . . . ﴿﴾ .  
معنى ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ . . . ﴿﴾ [الأحزاب: 43] الصلاة هي الدعاء، والدعاء لا يكون إلا بطلب الخير للداعي، ولا يدعو إلا قادر على هذا الخير، وعليه كيف نفهم هذا المعنى؟ أي دعور بنا نفسه تبارك وتعالى؟ قالوا: إذا كانت نهاية الصلاة طلب الخير، وهذا الخير إذا طلب حصل، فالحق سبحانه هو الداعي، وهو الذي يملك مفاتيح الخير كله، فهو الذي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ، وهو الذي يعطيكم، وهو الذي يرحمكم.

(141/624)

وأيضاً يُصَلِّي عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ ﴿ وَمَلَائِكَةٌ . . . ﴾ [الأحزاب: 43] وقد أخبرنا سبحانه عنهم أنهم ﴿ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ \* لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنبياء: 27].

وقال: ﴿ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم: 6].

والملائكة أقسام: منهم المكلفون بخدمتنا ومنافعنا في الأرض، ومنهم من يحفظنا من الأحداث التي قد تفاجئنا بإقدار الله لهم عليها، ومنهم الحفظة والكرام الكاتبون، وهؤلاء الملائكة المتعلقة بنا هم الذين أمروا بالسجود لآدم عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ [الحجر: 29]. وهذا دليل على أنهم سيكونون في خدمته.

وكان الله تعالى قال لإبليس: طلبت منك أن تسجد لآدم، وطلبت من الملائكة وأنت معهم، فإن كنت من الملائكة فينبغي أن تستجيب، وإن لم تكن من الملائكة وحشرتك بطاعتك في زمرتهم كان يجب عليك أن تطيع لأن الأعلى منك سجد.

وقد أوضحنا هذه المسألة بمثل، والله تعالى المثل الأعلى قلنا: إذا أعلن في أحد الدواوين الحكومية أن الرئيس سيزور هذا الديوان يوم كذا، وعلى الوزراء أن يصطفوا تحيته، ألم يشمل هذا الأمر وكلاء الوزارة من باب أولى؟

فإذا قال الله للملائكة: اسجدوا لآدم وكان معهم إبليس وهو أقلّ منهم، فكان عليه أن يسجد . ثم إن كنت يا إبليس أخذت منزلة أعلى من الملائكة بالطاعة، فلا بد أن تكون طاعتك لله على هذه المنزلة، فأنت مَلُوم على أي حال، إلا أنه كان من الجن، والجن مختار، ففسق عن أمر ربه .

(142/624)

---

وهناك نوع آخر من الملائكة لا دخل لهم بالإنسان ولا بدنياه، وهم الملائكة العالون أو المهيمون، وهم الذين قال الله فيهم لما أبى إبليس أن يسجد قال له ربه: ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: 75] .

وهؤلاء العالون لم يشملهم الأمر بالسجود؛ لأنهم لا يدرون شيئاً عن آدم، وليس لهم علاقة به، وأخصّهم حملة العرش وهم أكرم الملائكة، وهؤلاء هم الذين يصلون عليكم بعد أن صلى الله عليكم؛ لذلك يُبين لنا الحق سبحانه هؤلاء الملائكة ودورهم في الصلاة علينا والاستغفار لنا، فيقول سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا . . .﴾ [غافر: 7] .

فهؤلاء هم أخصّ الملائكة وأكرمهم يُسبِّحون بحمد ربهم ويؤمنون به، لكن ما فائدة (يؤمنون

به) بعد أن سَبَّحُوهُ؟ قالوا: لأن التسييح قد يكون عن خوف ورهبة، أما تسييح هؤلاء فتسييح عن حبٍّ وعن إيمان، وأنه سبحانه وتعالى يستحق أن يُسَبَّحَ، ومن مهام هؤلاء أيضاً أنهم يستغفرون للذين آمنوا، وإن لم تكن لهم علاقة بالناس وليسوا في خدمتهم، إلا أنهم يُصَلُّون عليهم ويستغفرون لهم.

إذن: نقول الصلاة من مالك الدعوة القادر على الإجابة رحمة وعطف وحنان، والصلاة تمنُّ دونه دعاء للقادر المالك للخير، فهم يدعون الله للمؤمنين ويستغفرون الله لهم، بل ويبالغون في الدعاء ويتعطفون فيه: ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ [ غافر: 7 ] .

(143/624)

---

بل لم يقفوا عند حدِّ طلب النجاة للمؤمنين من النار، إنما يطلبون لهم الجنة ﴿ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [ غافر: 8 ] .

ثم يزيدون على ذلك: ﴿ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [ غافر: 9 ] .

ووالله ، لو أراد المؤمن أن يدعو لنفسه ما وجد أعم ولا أشمل من دعاء الملائكة له ، فبعد أن طلبوا له المغفرة والنجاة من النار لم يتركوه هكذا في أهل الأعراف ، لا هم في الجنة ، ولا هم في النار ، إنما سألو الله لهم الجنة عملاً بقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ . . . ﴾ [آل عمران : 185] .

وهذه المسألة من المسائل التي وقف أمامها المستشرقون ، فقالوا : إنها تناقض مع الحديث النبوي : " ما من يوم تطلع شمسُه إلا وينادي ملكان يقول أحدهما : اللهم أعط مُنْفَقاً خَلْفاً ، ويقول الآخر : اللهم أعط مُمَسْكَاً تَلْفاً " ، فكيف تقولون : إن الملائكة يدعون للناس بالخير وهم يدعون عليهم بالشر ؟

وهم معذورون في اعتراضهم ؛ لأن ملكاتهم لا تستطيع فهم المعاني في الحديث الشريف ، والتناقض في نظرهم في قوله صلى الله عليه وسلم : " ويقول الآخر : اللهم أعط ممسكاً تلفاً " ، فالأولى واضحة لا تناقض فيها ؛ لأنها دعوة بالخير ، أما الثانية فهي دعوة بالشر . " اللهم أعط ممسكاً تلفاً " .

ولو تأملوا نصَّ هذه العبارة لوجدوا فيها الجواب ، فالتلف يُعطي أم يؤخذ ؟ المفروض أنه يُؤخذ ، فحين يقول رسول الله : " اللهم أعط ممسكاً تلفاً " فاعلم أنه عطاء لا أخذ وإن كان في ظاهره تلفاً ، والمعنى أن شيئاً شغلك ، وقتك فتصيبك فيه مصيبة تخلصك منه فتعود إلى ربك ، إذن : هو أخذ في الظاهر عطاء في الحقيقة .

ثم بيّن لنا الحق سبحانه العلة في صلاة الله وصلاة الملائكة على المؤمنين ، فيقول ﴿

لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ . . . ﴾ [الأحزاب : 43] فكان منهب الله بافعل ولا تفعل هو أول صلاة الله علينا ؛ لأنه الوسيلة التي تُخرجنا من الظلمات إلى النور ، وجاء هنا بالشيء الحسبيّ لنقيس عليه المعنوي ، فأنت في النور ترى طريقك وتهدي إلى غايتك بلا معاطب ، أمّا في الظلام فتخطب خطاك وتضل الطريق في الظلام ، تسير على غير هدى ، وعلى غير بصيرة ، فتحطم الأضعف منك ، ويحطمك الأقوى منك .

والنبي صلى الله عليه وسلم يُوجِّهنا حين ننام بالليل أن نطفيء المصابيح فيقول : " واطفئوا المصابيح إذا رقدتم " وقد أثبت العلم أن للأنوار المضاءة أثناء النوم تأثيراً ضاراً على صحة الإنسان ، وأنه لا يرتاح في الضوء الراحة التامة لما يصيبه أثناء النوم من إشعاع الضوء ، كما حذرونا أيضاً من التعرُّض لأضواء التلفزيون مثلاً .

إذن : للنور مهمة ، وللظلمة مهمة - هذا في الحسيات .

كذلك منهب الله بافعل ولا تفعل هو النور المعنوي الذي يقيك العطب ، ويمدحك الإشراقات التي تهدي بها في دروب الحياة ، لذلك قال تعالى بعدها : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [

الأحزاب: 43].

لكن إن كان سبحانه رحيماً بالمؤمنين ، فما بال الكافرين ؟ قالوا : هو سبحانه بالكافرين  
رحمن ، فالله تعالى رحمن الدنيا ورحيم الآخرة ؛ لأن رحمن الدنيا يعني أن خيره يُعمُّ الجميع  
المؤمن والكافر ، والطائع والعاصي ، أما في الآخرة فتتجلَّى صفة الرحيم ؛ لأن رحمته في  
الآخرة تخصُّ المؤمنين دون غيرهم .

والحق سبحانه حين يقول : ﴿ اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾ [النور: 35] لا  
يعني هذا وصفاً لذاته سبحانه ، إنما يعني أنه سبحانه نور السماوات والأرض أي : مُنورهما  
كما نقول : المصباح نور المسجد .

وسبق أن أوضحنا هذه المسألة بقول أبي تمام في مدح المعتصم :

(145/624)

---

إِقْدَامُ عَمْرٍو فِي سَمَاحَةِ حَاتِمٍ . . . فِي حِلْمِ أَحْنَفِ بْنِ ذَكَاءِ إِيَّاسِ  
وعمر ومضرب المثل عند العرب في الشجاعة ، وحاتم في الكرم ، وأحنف بن قيس في الحلم  
، وإياس بن معاوية في الذكاء ، فقام إليه أحد الحاضرين وقال له - وكان حاقداً عليه - :  
أمير المؤمنين فوق ما تقول ، أتشبهه بأجلاف العرب ؟ وأنشأ يقول :

وشبَّه المدَّاح في البأسِ والنَّدَى . . . بمن لُوراهُ كان أصغر خادِمِ

فَفِي جَيْشِهِ خَمْسُونَ أَلْفًا كَعَنْتَر . . . وَفِي خُزَّانِهِ أَلْفُ حَاتِمِ

عندها أطرق أبو تمام هنيهة ، ثم قال :

لَا تُنْكِرُوا ضَرْبِي لَهُ مِنْ دُونِهِ . . . مَثَلًا شَرُودًا فِي النَّدَى وَالْبَاسِ

فَاللَّهُ قَدْ ضَرَبَ الْأَقْلَّ لِنُورِهِ . . . مَثَلًا مِنَ الْمَشْكَاةِ وَالنَّبْرَاسِ

إذن : فالنور المعنوي يُجَنِّبُكَ العطب المعنوي ، كما أن النور الحسي يُجَنِّبُكَ العطب الحسيَّ

؛ لذلك قال سبحانه عن نوره ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ . . . ﴾ [النور : 35] يعني : نور حسيَّ

يُقيِّمُكُمُ المعاطب الحسية ، ونور معنوي يُقيِّمُكُمُ المعاطب المعنوية ﴿ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ

. . . ﴾ [النور : 35] والمراد به هنا النور المعنوي الذي يهتدي به المؤمن ويسير عليه ،

أما الكافر فهو لا يعرف إلا النور الحسيَّ فقط .

فإن سألت : فأين نجد هذا النور يا رب ؟ يُجيبك ربك : ﴿ فِي بُيُوتِ الَّذِينَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ

وَيُذَكِّرُ فِيهَا اسْمَهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ \* رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ

اللَّهِ . . . ﴾ [النور : 36-37] .

فإن أردت النور الحق فهو في خلوتك مع ربك وفي بيته ، حيث تتجلى عليك إشراقته

ويغمرك نوره .



وقبل أن نترك مسألة صلاة الله وصلاة الملائكة على المؤمنين نذكر صلاتنا نحن على النبي صلى الله عليه وسلم ، عملاً بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : 56] .

فالصلاة من الله تعالى تعني الحنان والرحمة والعطف ، والصلاة من الملائكة تعني الدعاء والطلب من الذي يملك ، أما الصلاة منا نحن على سيدنا رسول الله ، فلبعض يظن أنها دعاء منا لرسول الله ، وهي ليست كذلك ؛ لأنك تقول في الصلاة على رسول الله : اللهم صلِّ على محمد ، فأنت لا تصلي عليه صلى الله عليه وسلم ، إنما تطلب من الله تعالى أن يصلي عليه ، لكن كيف تطلب من الله أن يصلي على رسوله ؟ قالوا : لأن كل خير ينال الرسول منشور على أمته .

والحق سبحانه وتعالى لم يدع محمداً يصلي عليه كل من آمن به ، ثم لا يرد رسول الله عليه هذه التحية بصلاة مثلها ، فقال سبحانه : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ . . . ﴾ [التوبة : 103] وكانها ردُّ للتحية ولصلاة المؤمنين على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ . . . ﴾ .

الكلام هنا عن الآخرة ، وهذه التحية ، وهذا السلام ليس منا ، ولكن من الله ، كما قال في

موضع آخر ﴿ سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ ﴾ [يس: 58] .

فالرحمة التي نالها ، والعطف والحنان من الله لنا في الدنيا يعني : سداداً في حركة الحياة ، واستقامة في السلوك ، وراحة للبال ، واطمئناناً للنفس ، لكن مع هذا لا تخلو الدنيا من مُنْغَصَاتٍ وأحداث تُصيبك ، أما رحمة الله في الآخرة فهي سلام تام لا يُنْغِصُه شيء ، والإنسان أيضاً يتمتع بنعم الله في الدنيا ، لكن يُنْغِصُه عليه خشية فواتها .

(147/624)

---

أما في الآخرة فيتمتع متعة خالصة ، لا ينغصها شيء ، فالنعمة دائمة باقية لا يفوتها ولا تقوته ، لقد كان في الدنيا في عالم الأسباب وهو الآن في الآخرة مع المسبب سبحانه الذي يقول :  
﴿ لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ [ غافر : 16 ] .

لكن ، ما المراد بقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ . . . ﴾ [ الأحزاب : 44 ] أيوم القيامة للشواب ، أم يوم يلقونه بالموت وبانتهاء الحياة ، كما نقول مثلاً في الموت : فلان لقي ربه ؟ قالوا : المؤمن لا يأتيه ملك الموت إلا إذا سلم عليه أولاً قبل أن يقبض روحه ، فإذا سلم عليه فهذا يعني أنه من أهل السلام ، وهذه أول مراتبه . وقد يكون المراد السلام التام الذي يلقاه المؤمن يوم القيامة حيث يجد سلاماً لا مُنْغَصَاتٍ بعده .

لذلك نجد أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعاني سكرات الموت تقول له السيدة فاطمة لما رأت ما يعانيه : واكرباه يا أبتاه ، فيقول لها " لا كرب على أبيك بعد اليوم " فأبي كرب على رسول الله بعد أن ينتقل إلى جوار ربه ، إلى السلام النهائي الذي لا خوف بعده .

ثم يقول سبحانه : ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ [الأحزاب : 44] فوصف الأجر نفسه بأنه كريم ، والذي يُوصَف بالكرم الذي أعدَّ الأجر ، فوصف الأجر بأنه كريم يعني أن الكرم تعدَّى من الرب سبحانه الذي أعده إلى الأجر نفسه ، حتى صار هو أيضاً كريماً .

ومثال ذلك قوله تعالى : ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ [الأحزاب : 31] فتعدَّى الكرم من الرزق إلى الرزق ؛ لأن الرزق في الدنيا له أسباب بأيدي الخلق ، لكن الرزق في الآخرة يأتيك بلا أسباب ، وليس لأحد فيه شيء ، ولما لا يُوصَف بالكرم وهو يأتيك دون سعي منك ، وبمجرد الخاطر تستدعيه فتراه بين يديك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي

ص ﴿

## "فصل"

قال السيوطي :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

أخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال " أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم انطلق ليخطب على فتاة زيد بن حارثة ، فدخل على زينب بنت جحش

الأسدية ، فخطبها قالت : لست بناكحته قال : بلى . فانكحيه قالت : يا رسول الله أوامر

في نفسي . فبينما هما يتحدثان أنزل الله هذه الآية على رسوله صلى الله عليه وسلم ﴿

وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً . . . . ﴾ قالت : قد رضيت لي يا

رسول الله منكحاً قال : نعم . قالت : إذن لا أعصي رسول الله ، قد أنكحته نفسي " .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : " خطب رسول الله صلى الله

عليه وسلم زينب بنت جحش لزيد بن حارثة ، فاستنكفت منه وقالت : أنا خير منه

حسباً ، وكانت امرأة فيها حدة . فأنزل الله ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة . . . ﴾ " .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني عن قتادة رضي الله

عنه قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم زينب وهو يريد لها لزيد رضي الله عنه ،

فظنت أنه يريد لها لنفسه ، فلما علمت أنه يريد لها لزيد أبت ، فأنزل الله ﴿ وما كان لمؤمن

ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً . . . ﴾ . فرضيت وسلمت .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله  
ورسوله أمراً . . . ﴾ قال: زينب بنت جحش، وكراحتها زيد بن حارثة حين أمرها به  
محمد صلى الله عليه وسلم.

(149/624)

---

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب رضي  
الله عنها "إني أريد أن أزوجه زيد بن حارثة، فإني قد رضيتك لك. قالت: يا رسول الله  
لكني لا أرضاه لنفسي، وأنا أيم قومي و بنت عمك، فلم أكن لأفعل. فنزلت هذه الآية ﴿  
وما كان لمؤمن ﴿ يعني زيدا ﴾ ولا مؤمنة ﴿ يعني زينب ﴾ إذا قضى الله ورسوله أمراً  
﴿ يعني النكاح في هذا الموضع ﴾ أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ﴿ يقول: ليس لهم الخيرة  
من أمرهم خلاف ما أمر الله به ﴾ ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ قالت  
: قد أطعتك فاصنع ما شئت، فزوجها زيداً ودخل عليها " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه قال: نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي  
معيط، وكانت أول امرأة هاجرت من النساء، فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم  
، فزوجها زيد بن حارثة، فسخطت هي وأخوها وقالت: إنما أردنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم فزوجها عبده ، فنزلت .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن طاوس ، أنه سأل ابن عباس رضي الله عنهما عن ركعتين بعد العصر فنهاه . وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾

(150/624)

---

أخرج البزار وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : جاء العباس ، وعلي بن أبي طالب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا " يا رسول الله جنناك لتخبرنا أي أهلك أحب إليك ؟ قال : أحب أهلي إلي فاطمة . قال : ما نسألك عن فاطمة قال : فاسامة بن زيد الذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه . قال علي رضي الله عنه : ثم من يا رسول الله ؟ قال : ثم أنت ، ثم العباس . فقال العباس رضي الله عنه : يا رسول الله جعلت عمك آخراً قال : إن علياً سبقك بالهجرة " .

وأخرج عبد بن حميد والبخاري والترمذي والنسائي وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس

رضي الله عنه . أن هذه الآية ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ نزلت في شأن زينب

بنت جحش ، وزيد بن حارثة .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد والبخاري والترمذي وابن المنذر والحاكم وابن مردويه

والبيهقي في سننه عن أنس رضي الله عنه قال " جاء زيد بن حارثة رضي الله عنه يشكو

زينب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

انق الله وامسك عليك زوجك فنزلت ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ قال : أنس

رضي الله عنه فلو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً لكم هذه الآية .

فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما أولم على امرأة من نساءه ما أولم عليها . ذبح

شاة ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾ فكانت تفخر على أزواج النبي صلى الله

عليه وسلم تقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله من فوق سبع سموات " .

(151/624)

---

وأخرج ابن سعد وأحمد والنسائي وأبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن

أنس رضي الله عنه قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد

" اذهب فاذكرها عليّ فانطلق قال : فلما رأيتها عظمت في صدري ، فقلت : يا زينب

أبشري أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن ، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل عليها بغير إذن ، ولقد رأيتنا حين دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا عليها الخبز واللحم ، فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته ، فجعل يتبع حُجْرَ نِسائه يسلم عليهن ويقلن : يا رسول الله كيف وجدت أهلك ؟ فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبر ، فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت ادخل معه ، فألقى الستريني وبينه ، فنزل الحجاب ووعظ القوم بما وعظوا به ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم . . . ﴾ . "

(152/624)

---

وأخرج ابن سعد والحاكم عن محمد بن يحيى بن حيان رضي الله عنه قال " جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت زيد بن حارثة يطلبه ، وكان زيد إنما يقال له زيد بن محمد ، فرمما فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيجيء لبيت زيد بن حارثة يطلبه فلم يجده ، وتقوم إليه زينب بنت جحش زوجته ، فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقالت : ليس هو ههنا يا رسول الله فادخل ، فأبى أن يدخل ، فأعجبت رسول الله صلى



الله عليه وسلم ، فولى وهو يهيمهم بشيء لا يكاد يفهم منه إلا ربما أعلن ، سبحان الله العظيم ، سبحان مصرف القلوب ، فجاء زيد رضي الله عنه إلى منزله ، فأخبرته امرأته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منزله فقال زيد رضي الله عنه : إلا قلت له أن يدخل قالت : قد عرضت ذلك عليه فأبى قال : فسمعت شيئاً قالت : سمعته حين ولى تكلم بكلام ولا أفهمه ، وسمعته يقول : سبحان الله ، سبحان مصرف القلوب ، فجاء زيد رضي الله عنه حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله بلغني أنك جئت منزلي فهلا دخلت يا رسول الله ، لعل زينب أعجبتك فأفارقها فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ فما استطاع زيد إليها سبيلاً بعد ذلك اليوم ، فيأتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيخبره ، فيقول : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ ففارقها زيد واعتزلها ، وانقضت عدتها ، فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس يتحدث مع عائشة رضي الله عنها إذ أخذته غشية ، فسرى عنه وهو يتبسم ويقول : من يذهب إلى زينب ، فيبشرها أن الله زوجنيها من السماء ، وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك ﴾ القصة كلها قالت عائشة رضي الله عنها : فأخذني ما قرب وما بعد لما يبلغنا من جمالها . وأخرى هي أعظم الأمور وأشرفها زوجها الله من السماء وقلت : هي تفخر علينا بهذه .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذي وصححه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت: لو كان النبي صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكتب هذه الآية ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ يعني بالإسلام ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بالعق ﴿ أَمْسَكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ إلى قوله ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً ﴾ وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا: تزوج حليمة ابنة .  
فأنزل الله تعالى ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبناه وهو صغير ، فلبث حتى صار رجلاً يقال له :  
زيد بن محمد .

فأنزل الله ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ يعني أعدل عند الله .

وأخرج الحاكم عن الشعبي رضي الله عنه قال : كانت زينب رضي الله عنها تقول للنبي صلى الله عليه وسلم : أنا أعظم نسائك عليك حقاً ، أنا خيرهن منكحاً ، وأكرمهن ستراً ، وأقربهن رحماً ، وزوجنيك الرحمن من فوق عرشه ، وكان جبريل عليه السلام هو السفير بذلك ، وأنا بنت عمك ، ليس لك من نسائك قريبة غيري .

وأخرج ابن جرير عن الشعبي رضي الله عنه قال : كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم : إني لأدل عليك بثلاث ، ما من نسائك امرأة تدل بهن . إن جدي وجدك واحد .

وإني أنكحنيك الله من السماء . وان السفير لجبريل عليه السلام .  
وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن أم سلمة رضي الله عنها عن زينب رضي الله عنها  
قالت : إني والله ما أنا كأحد من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنهن زوجن  
بالمهور ، وزوجهن الأولياء ، وزوجني الله ورسوله ، وأنزل في الكتاب يقرأه المسلمون ، لا  
يغير ولا يبدل ❁ وإذ تقول للذين أنعم الله عليهم . . . ❁ . . .

(154/624)

---

وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن عائشة رضي الله عنها قالت : يرحم الله زينب بنت  
جحش ، لقد نالت في هذه الدنيا الشرف الذي لا يبلغه شريف . ان الله زوجها نبيه صلى  
الله عليه وسلم في الدنيا ، ونطق به القرآن .

وأخرج ابن سعد عن عاصم الأحول أن رجلاً من بني أسد فاخر رجلاً فقال الأسيدي :  
هل منكم امرأة زوجها الله من فوق سبع سموات ؟ يعني زينب بنت جحش .

(155/624)

---

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ إذ تقول للذي أنعم الله عليه ﴾ قال : " زيد بن حارثة أنعم الله عليه بالإسلام ﴾ وأنعمت عليه ﴾ أعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ أمسك عليك زوجك واتق الله ﴾ يا زيد بن حارثة قال : جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبي الله إن زينب قد اشتد عليّ لسانها ، وأنا أريد أن أطلقها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اتق الله وامسك عليك زوجك قال : والنبي صلى الله عليه وسلم يجب أن يطلقها ، ويخشى قالة الناس إن أمره بطلاقها . فأنزل الله ﴾ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ قال : كان يخفي في نفسه وذاته طلاقها قال : قال الحسن رضي الله عنه : ما أنزلت عليه آية كانت أشد عليه منها ، ولو كان كاتماً شيئاً من الوحي لكتمها ﴾ وتخشى الناس ﴾ قال : خشي النبي صلى الله عليه وسلم قالة الناس ﴾ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ قال : طلقها زيد ﴾ زوجناكها ﴾ فكانت تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : أما أنتن زوجكن آباؤكن ، وأما أنا فزوجني ذو العرش ﴾ لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أديعائهن إذا قضوا منهن وطراً ﴾ قال : إذا طلقوهن ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبني زيد بن حارثة رضي الله عنه ﴾ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله في الذين خلوا من قبل ﴾ يقول : كما هوى داود النبي عليه السلام المرأة التي نظر إليها فهوها فتزوجها ، فكذلك قضى الله لمحمد صلى الله عليه وسلم فتزوج زينب ،

كما كان سنة الله في داود أن يزوجه تلك المرأة ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾ ﴿ في أمر زينب " .

(156/624)

---

وأخرج الحكيم الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن علي بن زيد بن جدعان قال : قال لي علي بن الحسين : ما يقول الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ وتحفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ ؟ فقلت له . . . . فقال : لا . ولكن الله أعلم نبيه صلى الله عليه وسلم أن زينب رضي الله عنها ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها ، فلما أتاه زيد يشكو إليه قال : اتق الله وامسك عليك زوجك فقال : قد أخبرتك أني مزوجها ﴿ وتحفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه في قوله ﴿ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله في الذين خلوا من قبل ﴾ قال : يتزوج من النساء ما شاء هذا فريضة وكان من الأنبياء عليهم السلام هذا سنتهم ، قد كان لسليمان عليه السلام ألف امرأة ، وكان لداود عليه السلام مائة امرأة .

وأخرج ابن المنذر والطبراني عن ابن جريح رضي الله عنه في قوله ﴿ سنة الله في الذين

خلوا من قبل ❁ قال : داود والمرأة التي نكحها ، واسمها اليسعية فذلك سنة الله في محمد وزينب ❁ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ❁ كذلك في سنته في داود والمرأة ، والنبي صلى الله عليه وسلم وزينب .

وأخرج البيهقي في سننه عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : لا نكاح إلا بوليّ ، وشهود ، ومهر ، إلا ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم .

(157/624)

---

وأخرج الطبراني في سننه وابن عساكر من طريق الكميت بن يزيد الأسدي قال : حدثني مذكور مولى زينب بنت جحش قالت " خطبني عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرسلت إليه أخي يشاوره في ذلك قال : فأين هي ممن يعلمها كتاب ربها وسنة نبيها ! قالت : من ؟ قال زيد بن حارثة . فغضبت وقالت : تزوج بنت عمك مولاك ؛ ثم أتني فأخبرتني بذلك فقلت : أشد من قولها ، وغضبت أشد من غضبها ، فأنزل الله تعالى ❁ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ❁ فأرسلت إليه زوجني من شئت ، فزوجني منه ، فأخذته بلساني ، فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : اذن طلقها ، فطلقني فبت طلاقي ، فلما انقضت عدتي لم

أشعر إلا والنبي صلى الله عليه وسلم وأنا مكشوفة الشعر فقلت : هذا أمر من السماء  
دخلت يا رسول الله بلا خطبة ولا شهادة قال : الله المزوج ، وجبريل الشاهد " .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَأَنْعَمْتُ . . . ﴾ قال : بلغنا أن هذه الآية أنزلت في زينب بنت جحش رضي الله عنها ،  
وكانت امها أميمة بنت عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأراد أن  
يزوجها زيد بن حارثة رضي الله عنه ، فكرهت ذلك ثم إنها رضيت بما صنع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، فزوجها إياه ، ثم أعلم الله نبيه صلى الله عليه وسلم بعد أنها من  
أزواجه ، فكان يستحي أن يأمر زيد بن حارثة بطلاقها ، وكان لا يزال يكون بين زيد وزينب  
بعض ما يكون بين الناس ، فيأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمسك عليه زوجته ،  
وأن يتقي الله ، وكان يخشى الناس أن يعيبوا عليه ، أن يقولوا : تزوج امرأة ابنه ، وكان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قد تبني زيدا .

(158/624)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه  
وسلم اشترى زيد بن حارثة في الجاهلية من عكاظ بجلى امرأته خديجة ولداً ، فلما بعث

الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، مكث ما شاء الله أن يمكث ، ثم أراد أن يزوجه زينب بنت جحش ، فكرهت ذلك فأنزل الله ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم . . . ﴾ فقيل لها : إن شئت الله ورسوله ، وإن شئت ضللاً مبيناً فقالت : بل الله ورسوله . فزوجه رسول الله إياها ، فمكثت ما شاء الله أن تمكث ، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوماً بيت زيد فرآها وهي بنت عمته ، فكأنها وقعت في نفسه قال عكرمة : رضي الله عنه فأنزل الله ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه ﴿ يعني زيدا بالإسلام ﴾ وأنعمت عليه ﴿ يا محمد بالعتق ﴾ أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ﴾ قال : عكرمة رضي الله عنه فكان النساء يقولون : من شدة ما يرون من حب النبي صلى الله عليه وسلم لزيد رضي الله عنه أنه ابنه ، فأراد الله أمراً قال الله ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾ يا محمد ﴿ لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم ﴾ وأنزل الله ﴿ ما كان محمد أباً أحدٍ من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ فلما طلقها زيد تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم فعذرهما قالوا : لو كان زيد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوج امرأة ابنه .

وأخرج الحكيم الترمذي وابن جرير عن محمد بن عبد الله بن جحش قال : تفاخرت زينب وعائشة رضي الله عنهما فقالت زينب رضي الله عنها : أنا الذي نزل تزويجي من



السماء . وقالت عائشة رضي الله عنها : أنا نزل عذري من السماء في كتابه حين حملني  
ابن المعطل على الراحلة . فقالت لها زينب رضي الله عنها : ما قلت حين ركبتها ؟ قالت  
: قلت حسبي الله ونعم الوكيل قال : قلت كلمة المؤمنين .

(159/624)

---

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ ما كان محمد أبا أحد من  
رجالكم ﴾ قال : نزلت في زيد بن حارثة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر عن علي بن الحسين رضي الله  
عنه في قوله ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله ﴾ قال : نزلت في زيد  
بن حارثة .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ ما  
كان محمد أبا أحد من رجالكم ﴾ قال : نزلت في زيد رضي الله عنه ، أي أنه لم يكن بابنه  
ولعمري لقد ولد له ذكور ، وإنه لأبو القاسم وإبراهيم والطيب والمطهر .

وأخرج الترمذي عن الشعبي في قوله ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ﴾ قال : ما كان  
ليعيش له فيكم ولد ذكر .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ قال: آخر نبي .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن في قوله ﴿ وخاتم النبيين ﴾ قال: ختم الله النبيين بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وكان آخر من بعث .

وأخرج أحمد ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثلي ومثل النبيين كمثل رجل بنى داراً فأتمها إلا لبنة واحدة ، فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة " .

وأخرج البخاري ومسلم والترمذي وابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل ابنتى داراً فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة ، فكان من دخلها فنظر إليها قال : ما أحسنها ! إلا موضع اللبنة ، فأنا موضع اللبنة فختم بي الأنبياء " .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(160/624)

---

" مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى داراً بناءً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها ، فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ، ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين " .

وأخرج أحمد والترمذي وصححه عن أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " مثلي في النبيين كمثل رجل بنى داراً فأحسنها وأكملها وأجملها وترك فيها موضع هذه اللبنة لم يضعها ، فجعل الناس يطوفون بالبنيان ويعجبون منه ، ويقولون : لو تم موضع هذه اللبنة ، فأنا في النبيين موضع تلك اللبنة " .

وأخرج ابن مردويه عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي ، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي " .  
وأخرج أحمد عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " في أمتي كذابون ودجالون سبعة وعشرون ، منهم أربع نسوة وإني خاتم النبيين لا نبي بعدي " .  
وأخرج ابن أبي شيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت : " قولوا خاتم النبيين ، ولا تقولوا لا نبي بعده " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الشعبي رضي الله عنه قال : قال رجل عند المغيرة بن أبي شعبة صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء لا نبي بعده فقال المغيرة : حسبك إذا قلت خاتم الأنبياء ، فإننا كنا نحدث أن عيسى عليه السلام خارج ، فإن هو خرج فقد كان قبله وبعده .

وأخرج ابن الأنباري في المصاحف عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: كنت أقرىء الحسن والحسين، فمر بي علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأنا أقرئهما فقال لي: أقرئهما وخاتم النبيين بفتح التاء. والله الموفق.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41)

(161/624)

---

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ يقول: لا يفرض على عبادة فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً، ثم عذر أهلها في حال عذر غير الذكر، فإن الله تعالى لم يجعل له حداً ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على عقله فقال: اذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم، بالليل والنهار، في البر والبحر، في السفر والحضر، في الغنى والفقر، والصحة والسقم، والسر والعلانية، وعلى كل حال، وقد سبحوه بكرة وأصيلاً، فإذا فعلتم ذلك صلى عليكم وهو وملائكته. قال الله تعالى ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في قوله ﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ قال: باللسان، بالتسبيح، والتكبير، والتهليل، والتحميد، واذكروه على كل حال ﴿ وسبحوه بكرة

وأصيلاً ﴿ يقول: صلوا لله بكرة بالغداة، وأصيلاً بالعشي .

وأخرج أحمد والترمذي والبيهقي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل "أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: الذاكرون الله كثيراً قلت يا رسول الله: ومن الغازي في سبيل الله؟ قال: لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دماً لكان الذاكرون الله أفضل منه درجة".

وأخرج أحمد ومسلم والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سبق المفردون قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: الذاكرون الله كثيراً".

(162/624)

---

وأخرج أحمد والطبراني عن معاذ رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أن رجلاً سأله فقال: أي المجاهدين أعظم أجراً؟ قال: أكثرهم لله ذكراً قال: فأبي الصائمين أعظم أجراً؟ قال: أكثرهم لله ذكراً. والصلاة، والزكاة، والحج، والصدقة. كل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أكثرهم لله ذكراً فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما: يا أبا حفص ذهب الذاكرون بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أجل " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدف بين حمدان قال " يا معاذ أين السابقون ؟ قلت مضى ناس قال : أين السابقون الذين يستهترون بذكر الله ؟ من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله " .

وأخرج الطبراني عن أم أنس رضي الله عنها قالت " يا رسول الله أوصني قال : اهجري المعاصي فإنها أفضل الهجرة ، وحافظي على الفرائض فإنها أفضل الجهاد ، واكثري من ذكر الله فإنك لا تأتين الله بشيء أحب إليه من كثرة ذكره " .

وأخرج الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لم يكثر ذكر الله فقد برىء من الإيمان " .

وأخرج أحمد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أكثروا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون " .

وأخرج الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذكروا الله حتى يقول المنافقون : إنكم مراؤون " .

وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن أبي الجوزاء رضي الله عنه قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم " أكثروا من ذكر الله حتى يقول المنافقون : إنكم مراؤون " .  
وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً (42)

(163/624)

---

أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي  
الله عنه في قوله ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ قال : صلاة الصبح ، وصلاة العصر .  
وأخرج أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "   
فيما يذكر عن ربه تبارك وتعالى اذكرني بعد الفجر ، وبعد العصر ساعة ، أكفك ما بينهما   
" .

وأخرج أحمد عن أبي امامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لأن   
أقعد أذكر الله ، وأكبره ، وأحمده ، وأسبحه ، وأهلله ، حتى تطلع الشمس أحب إلي من   
أن أعتق رقبتين أو أكثر من ولد إسماعيل ، ومن بعد العصر حتى تغرب الشمس أحب إلي   
من أن أعتق أربع رقاب من ولد إسماعيل " .

وأخرج أحمد عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا   
يدع رجل منكم أن يعمل لله ألف حسنة حين يصبح يقول : سبحان الله ومجده مائة مرة ،

فإنها ألف حسنة فإنه لن يعمل إن شاء الله مثل ذلك في يومه من الذنوب ، ويكون ما عمل من خير سوى ذلك وافراً .

وأخرج أحمد عن معاذ بن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من قال سبحان الله العظيم نبت له غرس في الجنة " .

وأخرج ابن مردويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من قال سبحان الله العظيم نبت له غرس في الجنة " .

وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عليكم بقول سبحان الله وبجمده انهما القربتان " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قال سبحان الله العظيم غرس له نخلة ، أو شجرة في الجنة " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قال في يوم مائة مرة سبحان الله وبجمده حطت خطاياها ولو كانت مثل زبد البحر " .

(164/624)

---



وأخرج ابن أبي شيبة عن هلال بن يسار رضي الله عنه قال : كانت امرأة من همدان تسبح  
وتخصيه بالحصى أو النوى فقال لها عبد الله : ألا أدلك على خير من ذلك ؟ تقولين : الله  
أكبر كبيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً .

وأخرج ابن أبي شيبة عن سعد رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقال لنا " يعجز أحدكم أن يكسب في اليوم ألف حسنة ؟ فقال رجل كيف يكسب  
أحدنا ألف حسنة ؟ قال : يسبح الله مائة تسبيحة ، فتكتب له ألف حسنة ، وتخط عنه  
ألف خطيئة " .

هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا  
(43)

أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد رضي الله عنه قال : لما نزلت ﴿ إِنِ اللَّهُ  
وملائكته يصلون على النبي ﴾ قال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ما أنزل الله عليك  
خيراً إلا أشركنا فيه ، فنزلت ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ .

وأخرج الحاكم والبيهقي في الدلائل عن سليم بن عامر رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى  
أبي أمامة فقال : إني رأيت في منامي أن الملائكة تصلي عليك كلما دخلت ، وكلما  
خرجت ، وكلما قمت ، وكلما جلست ، قال : وأنتم لو شئتم صلت عليكم الملائكة ، ثم  
قرأ ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً . . ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية رضي الله عنه في قوله ﴿ هو الذي يصلي عليكم

وملائكته ﴾ قال : صلاة الله : ثناؤه . وصلاة الملائكة عليهم : السلام الدعاء .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه قال : صلاة الرب : الرحمة .

وصلاة الملائكة : الاستغفار .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر رضي الله عنه في قوله ﴿ هو الذي يصلي عليكم

وملائكته ﴾ قال : الله يغفر لكم ، وتستغفر لكم ملائكته .

(165/624)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيان رضي الله عنه أنه سئل عن قوله " اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم " قال : أكرم الله أمة محمد صلى

الله عليه وسلم ، فصلى عليهم كما صلى على الأنبياء فقال ﴿ هو الذي يصلي عليكم

وملائكته ﴾ .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ هو

الذي يصلي عليكم ﴾ قال : إن بني إسرائيل سألوا موسى عليه السلام هل يصلي ربك ؟

فكان ذلك كبر في صدر موسى عليه السلام ، فأوحى الله إليه أخبرهم اني أصلي ، وأن

صلاتي ان رحمتي سبقت غضبي .

وأخرج ابن أبي شيبة عن مصعب بن سعد رضي الله عنه قال : إذا قال العبد : سبحان

الله . قالت الملائكة : وبجمله . وإذا قال : سبحان الله وبجمله . صلوا عليه .

وأخرج عبد بن حميد عن شهر بن حوشب رضي الله عنه في الآية قال : قال بنو اسرائيل :

يا موسى سل لنا ربك هل يصلي ؟ فتعاطم عليه ذلك فقال " يا موسى ما يسألك قومك ؟

فأخبره قال : نعم . أخبرهم اني أصلي ، وإن صلاتي ان رحمتي سبقت غضبي ، ولولا ذلك

لهلكوا " .

وأخرج ابن مردويه عن عطاء بن أبي رباح رضي الله عنه في قوله ﴿ هو الذي يصلي

عليكم وملائكته ﴾ قال : صلاته على عباده " سبح قدوس تغلب رحمتي غضبي " .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله

عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قلت لجبريل عليه السلام : هل يصلي

ربك ؟ قال : نعم . قلت : وما صلاته ؟ قال : سبح قدوس سبقت رحمتي غضبي " .

تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)

أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في

قوله ﴿ تحييتهم يوم يلقونه سلام ﴾ تحية أهل الجنة : السلام ﴿ وأعد لهم أجرا كريما ﴾

أبي الجنة .

(166/624)

---

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي الدنيا في ذكر الموت وعبد بن حميد وأبو يعلى  
وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والمحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في شعب  
الإيمان عن البراء بن عازب رضي الله عنه في قوله ﴿ تحيتم يوم يلقونه سلام ﴾ قال : يوم  
يلقون ملك الموت ، ليس من مؤمن يقبض روحه إلا سلم عليه .

وأخرج المروزي في الجنائز وابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال :  
إذا جاء ملك الموت ليقبض روح المؤمن قال : ربك يقرئك السلام . انتهى انتهى . اهـ

﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(167/624)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾

لم يكن مضافاً إلى ولدٍ فله عليكم شفقة الآباء . . . ولكن ليس بأبيكم .  
ويقال نسبُه ظاهرٌ . ولكن إنما يُعرفُ بي لا بنسبِه ؛ فقلما يقال : محمدٌ بن عبد الله ، ولكن  
إلى أبد الأبد يقال : محمد رسول الله . وشعارُ الإيمان وكلمةُ التوحيدِ - بعد لا إله إلا الله -  
محمدٌ رسولُ الله .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41)

الإشارة فيه أحبُّوا الله ؛ لأنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم قال : " من أحبَّ شيئاً أكثر من  
ذكره " فيجب أن تقول الله ، ثم لا تنسَ الله بعد ذكرك الله .

ويقال : اذكروا الله بقلوبكم ؛ فإنَّ الذكرَ الذي تمكن استدامته ذكرُ القلب ؛ فأما ذكرُ  
اللسان فإدامته مُسرَّمداً كالمُعذر .

﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ : التسبيحُ من قبيل الذكر ، ولكنه ذكره بلفظين لئلا تعتريك  
سامة .

هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا  
(43)

الصلاة في الأصل الدعاء ؛ فصلاته - سبحانه - دعاءُنا بالتقريب ، وصلاةُ الملائكة  
دعائهم إليه لنا : بالغفران للعاصي ، وبالإحسان للمطيع .

ويقال الصلاة من الله بمعنى الرحمة ، ومن الملائكة بمعنى الشفاعة .

﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ : ما ظلّمت الكفر إلى نور الإيمان .

ويقال ليخرجكم من الظلمات إلى النور أي يعصمكم من الضلال بروح الوصال .

ويقال ليخرجكم من ظلمات التدبير إلى فضاء شهود التقدير .

ويقال ليخرجكم من ظلمات نفوسكم إلى أنوار البصائر في قلوبكم .

ويقال ليخرجكم من أسباب التفرقة إلى شهود عين التوفيق ، والتحقق بأوصاف الجمع .

ويقال يصونكم من الشرك ، ويُثبِتكم بشواهد الإيمان .

(168/624)

تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)

التحية إذا قرنت بالرؤية ، واللقاء إذا قرن بالتحية فلا يكون ذلك إلا بمعنى رؤية البصر .

والسلام خطاب يفتح به الملوك إخباراً عن علو شأنهم ورتبتهم ، فاللقاء حاصل وخطابه

مسموع ، ولا يكون ذلك إلا برؤية البصر .

﴿ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ : الكرم نفي الدناءة ، وكرماً أي حسناً .

وفي الإشارة أجرهم موفور على عمل يسير ؛ فإن الكريم لا يستقصي عند البيع والشراء في

الأعداد ، وذلك تعريف بالإحسان السابق في وقت غيبتك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف

الإشارات ح 3 ص 164. 166 ﴿

(169/624)

"فصل"

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا

(21) ﴿

التفسير: القصة الرابعة قصة ثمود ، والفريقان المؤمن والكافر . وقيل : صالح وقومه قبل أن

يؤمن منهم أحد . والاختصاص قول كل فريق الحق معي ، وفيه دليل على أن الجدل في باب

الدين حق . ومعنى استعجالهم بالسيئة قبل الحسننة أنه تعالى قد مكثهم من التوصل إلى

رحمة الله وثوابه فعدلوا إلى استعجال عذاب . وقال جاراله : خاطبهم صالح على حسب

اعتقادهم وذلك أنهم قدروا في أنفسهم إن التوبة مقبولة عند رؤية العذاب فقالوا : متى

وقعت العقوبة تبنا حينئذ ، فالسيئة العقوبة ، والحسننة التوبة ، و "لولا" للتخصيص أي

هلا تستغفرون قبل عيان عذابه ﴿ لعلكم ترحمون ﴿ بأن يكشف العذاب عنكم .

والحاصل أن التوبة يجب أن تقدم على رؤية العذاب ولا يجوز أن تؤخر ، وفيه تنبيه على  
خطئهم وتجهيل لهم ﴿ قالوا أطيرنا ﴾ اي تشاء منا ﴿ بك بومن معك ﴾ وكانوا قد  
قحطوا ﴿ قال طائرکم ﴾ أي سببكم الذي يجيء منه خيركم وشركم ﴿ عند الله ﴾  
وهو قضاءه وقدره أو أراد عملكم مكتوب عنده ومنه ينزل بكم العذاب . ومعنى التطير  
والطائر قد مر في " الأعراف " وفي " سبحان " . ثم جزم بنزول العذاب بقوله ﴿ بل أنتم قوم  
تقتنون ﴾ أي تعذبون أو تختبرون أو يفتنكم الشيطان بوسوسة الطيرة . ثم حكى سوء  
معاملتكم مع نبيهم بقوله ﴿ وكان في المدينة ﴾ يعنى منزلهم المسمى بالحجر وكان بين  
المدينة والشام ﴿ تسعة رهط ﴾ لم يجمع المميز لأن الرهط في معنى الجمع وهو من الثلاثة  
إلى العشرة ، أو من السبعة إلى العشرة .

(170/624)

---

وقد عدّ في الكشاف أسماءهم منهم قدار بن سالف عاقر الناقة ، وكانوا مفسدين لا  
يخلطون الإفساد بشيء من الإصلاح ومن جملة ﴿ وتسليماً ﴾ لقضائه . وقيل : هذا  
إشارة إلى ما أيقنوا من أن عند الفرع الشديد يكون النصر والجنة كما قال ﴿ أم حسبتم أن  
تدخلوا الجنة ولما يأتيكم مثل الذين خلوا ﴾ [ البقرة : 214 ] إلى آخره . كان رجال من



الصحابة نذروا أنهم إذا لقوا حرباً ثبتوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى  
يستشهدوا ، فمدحهم الله تعالى بأنهم صدقوا ما عاهدوا أي صدقوا الله فيما عاهدوه  
عليه . ويجوز أن يجعل المعاهدة عليه مصدوقاً على المجاز كأنهم قالوا للمعاهد عليه :  
سنفي بك فإذا وفوا به صدقوه ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ أي نذره فقاتل حتى قتل  
كحزمة ومصعب ، وقد يقع قضاء النحب عبارة عن الموت لأن كل حي لا بد له من أن يموت  
فكأنه نذر لازم في رقبته . ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ الشهادة كعثمان وطلحة ﴿ وما بدلوا  
تبديلاً ﴾ ما غير كل من الفريقين عهده . وفيه تعريض بمن بدلوا من أهل النفاق ومرضى  
القلب فكأنه قال : صدق المؤمنون ونكث المنافقون ، فكان عاقبة الصادقين الجزاء بالخير  
بواسطة صدقهم ، وعاقبة أصحاب النفاق التعذيب إن شاء الله إلا أن يتوبوا . وإنما  
استثنى لأنه آمن منهم بعد ذلك ناس وإلى هذا أشار بقوله ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾  
حيث رحمهم ورزقهم الإيمان ، ويجوز أن يراد يعذب المنافقين مع أنه كان غفوراً رحيماً  
لكثرة ذنبيهم وقوة جرمهم لو كان دون ذلك لغفر لهم ﴿ ورد الله الذين كفروا ﴾ وهم  
الأحزاب ملتبسين ﴿ بغیظهم لم ينالوا خيراً ﴾ أي غير ظافرين بشيء من مطالبهم التي هي  
عندهم خير من كسر أو أسر أو غنيمة . ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ بواسطة ریح  
الصبا ويارسال الملائكة كما قصصنا ﴿ وأنزل الذين ﴾ ظارهاوا الأحزاب ﴿ من أهل

الكتاب من صياصبيهم ﴿ والصيصية ما تحصن به ومنه يقال لقرن الثور والطبي ولشوكه  
الديك التي في ساقه صيصية لأن كلاً منها سبب

(171/624)

---

التحصن به . " روي أن جبرائيل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة  
الليلة التي انهزم فيها الأحزاب على فرسه الحيزوم والغبار على وجه الفرس وعلى السرج  
فقال : ما هذا يا جبرائيل ؟ فقال : من متابعة قريش : فجعل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يمسح الغبار عن وجه الفرس وعن سرجه فقال : يا رسول الله إن الملائكة لم تضع  
السلح إن الله يأمرك بالمشير إلى بني قريظة وأنا عائد إليهم فإن الله داقهم دق البيض على  
الصفا ، وإنهم لكم طعمة . فأذن في الناس ان من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلي العصر إلا في  
بني قريظة ، فما صلى كثير من الناس العصر إلا هناك بعد العشاء الآخرة فحصارهم خمساً  
وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : تنزلون  
على حكمي . فأبوا فقال : على حكم سعد بن معاذ فرضوا به ، فقال سعد : حكمت  
فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ونسأؤهم ، فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقال : لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة ثم أنزلهم وخذق في سوق المدينة

خندقاً فقدمهم وضرب أعناقهم وهم ثمانمائة إلى تسعمائة "   
وقيل كانوا ستمائة مقاتل وسبعمائة أسير. وإنما قدم مفعول ﴿ تقتلون ﴾ لأن القتل وقع   
على الرجال وكانوا مشهورين ، وكان الاعتناء بجألهم أشد ولم يكن في المأسورين هذا   
الاعتناء بل بقاؤهم هناك بالأسر أشد لأنه لو قال و " فريقتا تأسرون " فإذا سمع السامع قوله   
" وفريقاً " ربما ظن أنه يقال بعده يطلقون أو لا يقدر على أسرهم ولمثل هذا قدم قوله ﴿   
وأنزل ﴾ على قوله ﴿ وقذف ﴾ وإن كان قذف الرعب قبل الإنزال وذلك أن الاهتمام   
والفرح بذكر الإنزال أكثر .

(172/624)

---

﴿ وأورثكم أرضهم ﴾ التي استوليت عليها ونزلتم فيها أولاً ﴿ وديارهم ﴾ التي كانت   
في القلاع فسلموها إليكم ﴿ وأموالهم ﴾ التي كانت في تلك الديار ﴿ وأرضاً لم تطؤها   
﴿ قيل : هي القلاع أنفسها . وعن مقاتل : هي خير . وعن قتادة : كما نحدث أنها مكة .   
وعن الحسن : فارس والروم . وعن عكرمة : كل أرض تفتح إلى يوم القيامة . وعن بعضهم :   
أراد نساؤهم وهو غريب . ثم أكد الوعد بفتح البلاد بقوله ﴿ وكان الله على كل شيء   
قديراً ﴾ قال أهل النظم : إن مكارم الأخلاق ترجع أصولها إلى أمرين : التعظيم لأمر الله

والشفقة على خلق الله وإليها الإشارة بقوله عليه السلام " الصلاة وما ملكت أيمانكم " ولما  
أرشد نبيه إلى القسم الأول بقوله ﴿ اتق الله ﴾ أرشده إلى القسم الآخر وبدأ بالزوجات  
لأنهن أولى الناس بالشفقة ولهذا قدّمهن في النفقة . لنبن تفسير الآية على مسائل منها : أن  
التخيير هل كان واجباً على النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ فنقول : التخيير قولاً كان  
واجباً بالاتفاق لأنه إبلاغ الرسالة ، وأما التخيير معنى فمبني على أن الأمر للوجوب أم لا .  
ومنها أن واحدة منهن لو اختارت الفراق هل كان يعتبر اختيارها فراقاً ؟ والظاهر أنه لا  
يعتبر فراقاً وإنما تبين المختارة نفسها بإبانة من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لقوله ﴿  
فتعالين ﴾ وعلى هذا التقرير فهل كان يجب على النبي صلى الله عليه وسلم الطلاق أم لا ؟  
الظاهر الوجوب ، لأن خلف الوعد منه غير جائز بخلاف الحال فينا فإنه لا يلزمنا الوفاء  
بالوعد شرعاً . ومنها أن المختارة بعد البيونة هل كانت تحرم على غيره الظاهر نعم ليكون  
التخيير ممكناً لها من التمتع بزينة الدنيا .

(173/624)

---

ومنها أن المختارة لله ورسوله هل يحرم طلاقها ؟ الظاهر نعم بمعنى أنه لو أتى بالطلاق  
لعوتب . وفي تقديم اختيار الدنيا إشارة إلى أنه كان لا يلتفت إليهن كما ينبغي اشتغالاً بعبادة

ربه . وكيفية المتعة وكميتها ذكرناهما في سورة البقرة . والسراح الجميل كقوله ﴿ أو تسريح  
ياحسان ﴾ [ الآية : 229 ] وفي ذكر الله والدار الآخرة مع ذكر الرسول صلى الله عليه  
وسلم وفي قوله ﴿ للمحسنات ﴾ إشارات إلى أن اختيار الرسول صلى الله عليه وسلم  
سبب مرضاة الله وواسطة حياة سعادات الآخرة ، وأنه يوجب وصفهن بالإحسان .  
والمراد بالأجر العظيم كبره بالذات وحسنه بالصفات ودوامه بحسب الأوقات ، فان  
العظيم لا يطلق إلا على الجسم الطويل العريض العميق الذهاب في الجهات في الامتدادات  
الثلاثة ، وأجر الدنيا في ذاته قليل ، وفي صفاته غير خال عن جهات القبح كما في قوله من  
الضرر والنقل ، وكذلك في مشروبه وغيرهما من اللذات ومع ذلك فهو منغص بالانتقطاع  
والزوال . ويروى أنه حين نزلت الآية بدأ بعائشة وكانت أحبهن إليه فخيرها وقرأ عليها  
القرآن فاخترت الله ورسوله والدار الآخرة فرؤي الفرح في وجه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، ثم اختار جميعهن اختيارها فشكر ذلك لهنّ الله فأنزل ﴿ لا يجل لك النساء من  
بعد ﴾ [ الأحزاب : 52 ] وروى أنه قال لعائشة إني ذاكر لك أمراً ولا عليك أن تعجلي  
فيه حتى تستأمري أبويك ثم قرأ عليها القرآن فقالت : أفي هذا استأمر أبوي فإني أريد الله  
ورسوله والدار الآخرة ثم قالت : لا تخبر أزواجك أنني اخترتك فقال : إنما بعثني الله مبلغاً  
ولم يعثني متعناً أما حكم التخيير في الطلاق فإذا قال لها : اختاري . فقالت : اخترت  
نفسي . أو قال : اختاري نفسك فقالت : اخترت : لا بد من ذكر النفس في أحد الجانبين .

وقعت طلقة بائنة عند أبي حنيفة وأصحابه إذا كان في المجلس أو لم يشتغل بما يدل على الإعراض . واعتبر الشافعي اختيارها على الفور وهي عنده طلقة رجعية وهو مذهب

(174/624)

---

عمر وابن مسعود . وعن الحسن وقتادة والزهري : أمرها بيدها في ذلك المجلس وفي غيره . وإذا اختارت زوجها لم يقع شيء بالاتفاق لأن عائشة اختارت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعد ذلك طلاقاً وعن علي رضي الله عنه مثله في رواية ، وفي أخرى أنه عد ذلك واحدة رجعية إذا اختارته ، وإذا اختارت نفسها فواحدة بائنة . وحين خيرهن النبي صلى الله عليه وسلم واخترن الله ورسوله أدبهن الله وهددهن على الفاحشة التي هي أصعب على الزوج من كل ما تأتي به زوجته ، وأوعدهن بتخفيف العذاب لأن الزنا في نفسه قبيح ومن زوجة النبي أقبح ازدراء بمنصبه ، ولأنها تكون قد اختارت حينئذ غير النبي فلا يكون النبي عندها أولى من الغير ولا من نفسها ، وفيه إشارة على شرفهن فإن الحرمة لشرفها كان عذابها ضعف عذاب الأمة .

وأيضاً نسبة النبي إلى غيره من الرجال نسبة السادة إلى العبيد لكونه أولى بهم من أنفسهم ، فكذلك زوجاته اللواتي هن أمهات المؤمنين .

وليس في قوله ﴿ من يأت ﴾ دلالة على أن الإتيان بالفاحشة ممنه م ممكن الوقوع فإن الله تعالى صان أزواج الأنبياء من الفاحشة ولكنه في قوة قوله ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾ [ الزمر : 65 ] ﴿ ولئن اتبعت أهواءهم ﴾ [ البقرة : 120 ] وقوله ﴿ منكن ﴾ للبيان لا للتبعيض لدخول الكل تحت الإرادة . وقيل : الفاحشة أريد بها كل الكبائر . وقيل : هي عصيانهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشوزهن وطلبهن منه ما يشق عليه . وفي قوله ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ إشارة إلى أن كونهن نساء النبي لا يغني عنهن شيئاً ، كيف وإنه سبب مضاعفة العذاب ؟ وحين بين مضاعفة عقابهن ذكر زيادة ثوابهن في مقابلة ذلك . والقنوت الطاعة ، ووصف الرزق بالكرم لأن رزق الدنيا لا يأتي بنفسه في العادة وإنما هو مسخر للغير يمسه ويرسله إلى الأغيار ، ورزق الآخرة بخلاف ذلك . ثم صرح بفضيلة نساء النبي بأنهن لسن كأحد من النساء كقولك : ليس فلان كأحد الناس أي ليس فيه مجرد كونه إنساناً بل فيه وصف أخص يوجد فيه ولا يوجد في أكثرهم كالعلم أو العقل أو النسب أو الحسب . قال جار الله : أحد في الأصل بمعنى وحد وهو الواحد ، ثم وضع في النفي العام مستويماً فيه المذكر والمؤنث . والواحد وما وراءه . والمعنى ، إذا

استقرت أمة النساء جماعة جماعة لم توجد منهن من جماعة واحدة تساويكن في الفضل .  
وقوله ﴿ إن اتقيتن ﴾ احتمل أن يتعلق بما قبله وهو ظاهر ، واحتمل أن يتعلق بما بعده أي  
ان كنتن متقيات فلا تجبن بقولكن خاضعاً لينا مثل كلام المربيات ﴿ فيطمع الذي في قلبه  
مرض ﴾ أي ريبة وفجور . وحين منعهن من الفاحشة ومن مقدماتها ومما يجر إليها أشار  
إلى أن ذلك ليس أمراً بالإيذاء والتكبر على الناس بل القول المعروف عند الحاجة هو المأمور  
به لا غير . ثم أمرهن بلزوم بيوتهن بقوله ﴿ وقرن ﴾ بفتح القاف أمر من القرار بإسقاط  
أحد حرفي التضعيف كقوله ﴿ فظلمن تفكهون ﴾ [ الواقعة : 65 ] وأصله " إقررن " .  
من قرأ بكسرهما

(176/624)

---

فهو أمر من قرير قراراً أو من قرير بكسر القاف .  
وقيل : المفتوح من قولك قار يقار إذا اجتمع . والتبرج إظهار الزينة كما مر في قوله ﴿ غير  
متبرجات بزينة ﴾ [ النور : 60 ] وذلك في سورة النور . والجاهلية الأولى هي القديمة  
التي كانت في أول زمن إبراهيم عليه السلام ، أو ما بين آدم ونوح ، أو بين إدريس ونوح ، أو في  
زمن داود وسليمان . والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم .



وقيل: الأولى جاهلية الكفر، والأخرى الفسق والابتداع في الإسلام. وقيل: إن هذه أولى ليست لها أخرى بل معناه تبرج الجاهلية القديمة، وكانت المرأة تلبس درعاً من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال. ثم امرهن أمراً خاصاً بالصلاة والزكاة ثم عاماً في جميع الطاعات، ثم علل جميع ذلك بقوله ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ فاستعار للذنوب الرجس، وللتقوى الطهر. وإنما أكد إزالة الرجس بالتطهير لأن الرجس قد يزول ولم يطهر المحل بعد و ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ نصب على النداء أو على المدح وقد مر في آية المباهلة أنهم أهل العباء النبي صلى الله عليه وسلم لأنه أصل، وفاطمة رضي الله عنهما والحسن والحسين رضي الله عنهما بالاتفاق. والصحيح أن علياً رضي الله عنه منهم لمعاشرته بنت النبي صلى الله عليه وسلم ملازمته إياه. وورود الآية في شأن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يغلب على الظن دخولهن فيهن، والتذكير للتغليب. فإن الرجال وهم النبي وعلي وأبنائهم غلبوا على فاطمة وحدها أو مع أمهات المؤمنين. ثم أكد التكليف المذكورة بأن بيوتهن مهبط الوحي ومنازل الحكم والشرائع الصادرة من مشرع النبوة ومعدن الرسالة. ثم ختم الآية بقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ إذاً بأن

تلك الأوامر والنواهي لطف منه في شأنهن وهو أعلم بالمصطفين من عبده المخصوصين بتأييده . يروى أن أم سلمة أو كل أزواج النبي صلى الله عليه ولم قلن : يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن ولم يذكر النساء فنحن نخاف أن لا يقبل منا طاعة فنزلت ﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ وذكرهن عشر مراتب : الأولى التسليم والانتقاد لأمر الله ، والثانية الإيمان بكل ما يجب أن يصدق به فإن المكلف يقول أولاً كل ما يقول الشارع فأنا أقبله فهذا إسلام ، فإذا قال له شيئاً وقبله صدق مقالته وصح اعتقاده . ثم إن اعتقاده يدعو إلى الفعل الحسن والعمل الصالح فيقنت ويعبد وهو المرتبة الثالثة ،

(178/624)

---

ثم إذا آمن وعمل صالحاً كمل غيره ويأمر بالمعروف وينصح أخاه فيصدق في كلامه عند النصيحة وهو المراد بقوله ﴿ والصادقين والصادقات ﴾ ثم إن الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر يصيبه أذى فيصبر عليه كما قال في قصة لقمان ﴿ واصبر على ما أصابك ﴾ [ الآية : 17 ] أي بسببه . ثم إنه إذا كمل في نفسه وكمل غيره قد يفخر بنفسه ويعجب بعبادته فمنعه منه بقوله ﴿ والخاشعين والخاشعات ﴾ وفيه إشارة إلى الصلاة لأن الخشوع من لوازمها ﴿ قد أفلح المؤمنون الذي هم في صلاتهم خاشعون ﴾ [ المؤمنون : 1 ، 2 ]

فلذلك أردفها بالصدقة . ثم بالصيام المانع مطلقاً من شهوة البطن فضم إلى ذلك الحفظ من شهوة الفرج التي هي ممنوع منها في الصوم مطلقاً وفي غير الصوم مما وراء الأزواج والسراري . ثم ختم الأوصاف بقوله ﴿ والذاكرين الله كثيراً ﴾ يعني أنهم في جميع الأحوال يذكرون الله يكون إسلامهم وإيمانهم وقنوتهم وصدقهم وصومهم وحفظهم فروجهم لله .

وإنما وصف الذكر بالكثرة في أكثر المواضع فقال في أوائل السورة ﴿ لمن يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً ﴾ وقال في الآية ﴿ والذاكرين الله كثيراً ﴾ ويجيء بعد ذلك ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ لأن الإكثار من الأفعال البدنية متعسر يمنع الاشتغال ببعضها من الاشتغال بغيرها بحسب الأغلب ، ولكن لا مانع من أن يذكر الله وهو أكل أو شارب أو ماش أو نائم أو مشغول ببعض الصنائع والحرف ، على أن جميع الأعمال صحتها أو كمالها بذكر الله تعالى وهي النية . قال علماء العربية : في الآية عطفان : أحدهما عطف الإناث على الذكور ، والآخر عطف مجموع الذكور والإناث على مجموع ما قبله . والأول يدل على اشتراك الصنفين في الوصف المذكور وهو الإسلام في الأول والإيمان في الثاني إلى آخر الأوصاف ، والثاني من باب عطف الصفة على الصفة فيؤل معناه إلى أن الجامعين والجامعات لهذه الطاعات أعد الله لهم .

---

و حين انجر الكلام من قصة زيد إلى ههنا عاد إلى حديثه ، قال الراوي : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وكانت أمهات أميمة بنت عبد المطلب على مولاه زيد بن حارثة فأبت وأبى أخوها عبد الله فنزلت ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ﴾ الآية . فقالا : رضينا يا رسول الله فأنكحها إياه وساق عنه المهر ستين درهماً وخماراً وملحفة ودرعاً وإزاراً وخمسين مداً من طعام وثلاثين صاعاً من تمر . وقيل : نزلت في أن كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وهي أول من هاجر من النساء وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد قبلت ، وزوجها زيدا فسخطت هي وأخوها وقالوا : إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها عبده ، وقال أهل النظم : إنه تعالى لما أمر نبيه أن يقول لزوجاته إنهن مخيرات فهم منه أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يريد ضرر الغير فعليه أن يترك حق نفسه لحظ غيره ، فذكر في هذه الآية أنه لا ينبغي أن يظن ظان أن هوى نفسه متبع ، وأن زمام الاختيار بيد الإنسان كما في حق زوجات النبي ، بل ليس لمؤمن ولا مؤمنة أن يكون له اختيار عند حكم الله ورسوله ، فأمر الله هو المتبع وقضاء الرسول هو الحق ، ومن خالف الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً ، لأن المقصود هو الله والهادي هو النبي ، فمن ترك المقصد وخالف الدليل ضللاً ضلالاً لا يرفع يده . ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر زينب ذات يوم بعد ما أنكحها زيدا فوقع في نفسه فقال : سبحان الله

مقلب القلوب ، وذلك أنه صلى الله عليه وسلم لم يردها أولاً ، لعله أي لم يلد له الخ تأمل ولو ارادها لاخطبها .

(180/624)

وسمعت زينب بالتسيحة فذكرتها لزيد ففطن وألقى الله في نفسه كراهة صحبتها والرغبة عنها لأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أريد أن أفارق صاحبتي . فقال : ما لك أرى بك شيء منها ؟ قال : لا والله ما رأيت منها إلا خيراً ولكنها تكبر علي لشرفها . فقال له : أمسك عليك زوجك واتق الله ثم طلقها بعد . فلما اعتدت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أجد أحداً أوثق في نفسي منك اخطب علي زينب . قال زيد : فانطلقت فإذا هي تخمر عجينها فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها حين علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري وقلت : يا زينب أبشري إن رسول الله يخطبك . ففرحت وقالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي . فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل بها ، وما أولم على امرأة من نسائه ما أولم عليها ، ذبح شاة وأطعم الناس الخبز واللحم حتى امتد النهار ولنرجع إلى ما يتعلق بتفسير الألفاظ . قوله ﴿ للذي ﴾ يعني زيداً ﴿ أنعم الله عليه

﴿ بالإيمان الذي هو أجل النعم وتوفيق الأسباب حتى تبناه رسوله ﴾ وأنعمت عليه ﴿  
أي بالإعتاق وأنواع التربية والاختصاص . وقوله ﴾ واتق الله ﴾ أي في تطليقها فلا  
تفارقها . نهى تنزيهه لا تحريم ، أو أراد اتق فلا تدمها بالنسبة إلى الكبر وإيذاء الزوج . الذي  
أخفى النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه هو تعلق قلبه بها أو مودة مفارقة زيد إياها أو  
علمه بأن زيدا سيطلقها . وعن عائشة لو كنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً مما  
أوحى إليه لكنتم هذه الآية ، وذلك أن فيه نوع تحالف الظاهر والباطن في الظاهر وليس  
كذلك في الحقيقة ، لأن ميل النفس ليس يتعلق باختيار الآدمي فلا يلام عيه ، ولا هو مأمور  
بإبدائه . والذي أبداه كان مقتضى النصح والإشفاق والحشية والحياء من قالة الناس إن  
قلب النبي مال إلى زوجة دعيه فهذا القدر عوتب بقوله ﴾ والله أحق أن تخشاه ﴾

(181/624)

---

فإن حسنات الأبرار سيئات المقربين . ففعل الأولى بالنبي أن يسكت عن إمساكه حذراً من  
عقاب الله على ترك الأولى كما سكت عن تطليقه حياء من الناس . قال جار الله :  
الواوات في قوله ﴾ وتخفى ﴾ ﴾ وتخشى ﴾ ﴾ والله ﴾ للحال . ويجوز أن تكون  
للعطف كأنه قيل : وإذ تجمع بين قولك أمسك وإخفاء خلافه وخشية الناس ﴾ والله أحق

أن تحشاه ❖ حتى لا تفعل مثل ذلك .

قوله ❖ فلما قضى زيد منها ❖ حاجته ولم يبق له بها رغبة وطلقها وانقضت عدتها ❖  
زوّجناكها ❖ نفيًا للخرج عن المؤمنين في مثل هذه القضية فإن الشرع كما يستفاد من قول  
النبي صلى الله عليه وسلم يستفاد من فعله ايضاً ، بل الثاني يؤكد الأول .

(182/624)

---

الأتري أنه لما ذكر ما فهم منه حلّ الضب ثم لم يأكل بقي في النفوس شيء ، وحيث أكل لحم  
الجمل طاب أكله مع أنه لا يؤكل في بعض الملل وكذلك الأرنب ، وقوله ❖ إذا قضوا منهن  
وطراً ❖ يفهم منه نفي الحرج عند قضاء الوطر بالطريق الأولى . عن الخليل : قضاء الوطر  
بلوغ كل حاجة يكون فيها همة وأراد بها في الآية الشهوة . وقيل : التطبيق . فلا إضرار على  
هذا ❖ وكان أمر الله مفعولاً ❖ مكوناً لا محالة . ومن جملة أوامره ما جرى من قصة زينب  
، ثم نزه النبي صلى الله عليه وسلم عن قالة الناس بقوله ❖ ما كان على النبي من حرج فيما  
فرض الله ❖ أي قسم وأوجب ❖ له ❖ و ❖ سنة الله ❖ مصدر مؤكد لما قبله أي سن  
الله نفي الحرج سنة في الأنبياء الذين خلوا فكان من تحته أزواج كثيرة كداود وسليمان  
وسيجيء قصتهما في سورة ص . ومعنى ❖ قدراً مقدوراً ❖ قضاء مقضياً هكذا قاله

المفسرون ولعل قوله ﴿ وكان أمر الله مفعولاً ﴾ إشارة إلى القضاء ، وهذا الأخير إشارة إلى القدر وقد عرفت الفرق بينهما مراراً . وفي قوله ﴿ ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾ تعريض بما صرح به في قوله ﴿ وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ﴾ والحسب الكافي للمخاوف أو المحاسب على الصغائر والكبائر فيجب أن لا يخشى إلا هو . ثم أكد مضمون الآي المتقدمة وهو أن زيدا لم يكن ابناً له فقال ﴿ ما كان محمد أباً أحد ﴾ فكان لقائل أن يقول : أما كان أباً للطاهر والطيب والقاسم وإبراهيم فذلك قيل ﴿ من رجالكم ﴾ فخرجوا بهذا القدر من جهتين : إحداهما أن هؤلاء لم يبلغوا مبلغ الرجال ، وبهذا الوجه يخرج الحسن والحسين أيضاً من النفي لأنهما لم يكونا بالغين حينئذ . والأخرى أنه أضاف الرجال إليهم وهؤلاء رجاله لا رجالهم وكذا الحسن والحسين ، أو أراد الأب الأقرب . ومعنى الاستدراك في قوله ﴿ ولكن رسول الله ﴾ صلى الله عليه وسلم إثبات الأبوة من هذه الجهة لأن النبي كالأب لأمة من حيث الشفقة والنصيحة ورعاية حقوق التعظيم معه ، وأكد

(183/624)

---



هذا المعنى بقوله ﴿ وخاتم النبيين ﴾ لأن النبي إذا علم أن بعده نبياً آخر فقد ترك بعض  
البيان والإرشاد إليه بخلاف ما لو علم أن ختم النبوة عليه ﴿ وكان الله بكل شيء عليماً ﴾  
﴿ ومن جملة معلوماته أنه لا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم ومجيء عيسى عليه  
السلام في آخر الزمان لا ينافي ذلك لأنه ممن نبي قبله وهو يجيء على شريعة نبينا مصلياً إلى  
قبلته وكأنه بعض أمته . انتهى انتهى . ١ هـ ﴾ غرائب القرآن - 5 ص 455 . 463 ﴿

(184/624)

---

فصل في التفسير الإشاري في الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابوري :

التأويل : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة ﴾ أي كان في الأول مقدرًا لكم متابعة رسول

الله صلى الله عليه وسلم فتعلقت قدرتنا بإخراج أرواحكم من العدم إلى الوجود عقيب

إخراج روح الرسول من العدم إلى الوجود

" أول ما خلق الله نوري أروحي " وبحسب القرب إلى روح الرسول والبعد عنه يكون

حال الأسوة ، وكل ما يجري على الإنسان من بداية عمره إلى نهاية عمره من الأفعال

والأقوال والأخلاق والأحوال . فمن كان يرجو الله كان عمله خالصاً لوجه الله تعالى ، ومن

كان يرجو اليوم الآخر يكون عمله للفوز بنعيم الحنان . وكل هذه المقامات مشروط بالذكر وهو كلمة " لا إله إلا الله محمد رسول الله " نفيًا وإثباتًا ، وهما قدمان للسائرين إلى الله وجناحان للطائرين بالله . ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب ﴾ المجتمعين على إيصالهم واهلاكهم من النفس وصفاتها ، والدنيا وزينتها ، والشيطان واتباعه ﴿ قالوا ﴾ متوكلين على الله ﴿ هذا ما وعدنا الله ورسوله ﴾ أن البلاء موكل بالأنبياء والأولياء ثم الأمثل فالأمثل ﴿ من المؤمنين رجال ﴾ يتصرفون في الموجودات تصرف الذكور في الإناث ﴿ صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ أن لا يعبدوا غيره في الدنيا والعقبى . ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ فوصل إلى مقصده ﴿ ومنهم من ينتظر ﴾ الوصول وهو في السير وهذا حال المتوسطين ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ بريح القهر أذهبت على النفوس فأبطلت شهواتها ، وعلى الشيطان فردت كيده ، وعلى الدنيا فأزالت زينتها . ﴿ وأنزل الذين ظاهروهم ﴾ أي أعانوا النفس والشيطان والهوى على القلوب من أهل الكتاب طالبي الرخص لأرباب الطلب المنكرين أحوال أهل القلوب ﴿ من صياصبيهم ﴾ هي حصون تكبرهم وتجبرهم ، وأنزل وقعهم من حصون اعتقاد أرباب الطلب كيلا يقتدوا بهم ولا يغتروا بأقوالهم ، وقذف بنور قلوبهم في قلوب النفوس والشياطين الرعب ﴿ فريقاً يقتلون ﴾ وهم النفس وصفاتها والشيطان واتباعه ﴿ وتأسرون فريقاً ﴾ وهم الدنيا وجاهاها ﴿ وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم ﴾ لتنفقوا في سبيل الله وتجعلوها بذر مزرعة

الآخرة ﴿ وارضاً لم تطؤها ﴾ يشير إلى مقامات وكمالات لم يبلغوها فيبلغوها باستعمال الدنيا فإن ذلك بعد الوصول لا يضر لأنه يتصرف بالحق

(185/624)

---

للحق . ﴿ قل لأزواجك ﴾ فيه إشارة إلى أن حب الدنيا يمنعهم من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم مع أنهم محال النطفة الإنسانية الروحانية الربانية ، والأجر العظيم هو لقاء الله العظيم فمن أحب غير الله وإن كان الجنة نقص من الأجر بقدر ذلك إلا محبة النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن محبة الجنة بالخط دون الحق فيها ما تشتهي الأنفس ، ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم بالحق لا الخط ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ [ آل عمران : 31 ] ومضاعفة العذاب سقوطهن عن قرب الله وعن الجنة كما أن إيتاء الأجر مرتين عبارة عن هذين ، وكان من دعاء السري السقطي : اللهم إن كنت تعذبني بشيء فلا تعذبني بذل الحجاب . والرزق الكريم رزق المشاهدات الربانية ﴿ يا نساء النبي ﴾ هم الذين اسلموا أرحام قلوبهم لتصرفات ولاية الشيخ ليست أحوالهم كأحوال غيرهم من الخلق ﴿ إن اتقيتن ﴾ بالله من غيره ﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ لشيء من الدارين فإن

كثيراً من الصادقين خضعوا بالقول لأرباب الدنيا الذين في قلوبهم مرض حب المال والجاه  
فاستجروهم ووقعوا في ورطة الهلاك والحجاب .

(186/624)

---

فالقول المعروف وهو المتوسط الذي لا يكون فيه الميل الكلي إلى أهل الدنيا أصوب وإلى  
الحق أقرب . ﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ من عالم الملكوت ﴿ ولا تبرجن ﴾ في عالم الحواس  
راغبين في زينة كمادة الجهلة ﴿ وأقمن الصلاة ﴾ التي هي معراج المؤمن يرفع يده من الدنيا  
ويكبر عليها ويقبل على الله بالإعراض عما سواه ، ويرجع من مقام تكبر الإنسان إلى  
خضوع ركوع الحيوان ، ومنه إلى خشوع سجود النبات ، ثم إلى قعود الجماد فإنه بهذا  
الطريق أهبط إلى أسفل القالب فيكون رجوعه بهذا الطريق إلى أن يصل إلى مقام الشهود  
الذي كان فيه في البداية الروحانية ، ثم يشهد بالتحية والثناء على الحضرة ، ثم يسلم عن  
يمينه على الآخرة وما فيها وعن شماله على الدنيا وما فيها . وإيتاء الزكاة بذل الوجود  
المجازي لنيل الوجود الحقيقي . الرجس لوث الحدوث ، والبيت لأهل الوحدة بيت القلب  
يتلى فيه آيات الواردات والكشوف . إن الذين استسلموا للأحكام الأزلية وآمنوا بوجود  
المعارف الحقيقية ، وقتنوا أي أغرقوا الوجود في الطاعة والعبودية ، وصدقوا في عهدهم

وصبروا على الخصال الحميدة وعن الأوصاف الذميمة ، وخشعوا أي أطرقت سريرتهم  
عند بواده الحقيقة ، وتصدقوا بأموالهم وأعراضهم حتى لم يبق لهم مع أحد خصومة ،  
وصاموا بالإمساك عن الشهوات وعن رؤية الدرجات ، وحفظوا فروجهم في الظاهر عن  
الحرام وفي الباطن عن زوائد الحلال ، وذكروا الله بجميع أجزاء وجودهم الجسمانية  
والروحانية . ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ﴾ إذا صدر أمر المكلف أو عليه ، فإن كان  
مخالفاً للشرع وجب عليه الإنبابة والاستغفار ، وإن كان موافقا للشرع فإن كان موافقا لطبعه  
وجب عليه الشكر ، وإن كان مخالفاً لطبعه وجب أن يستقبله بالصبر والرضا . وفي قوله  
﴿ والله أحق أن تخشاه ﴾ دلالة على أن المخلصين على خطر عظيم حتى إنهم  
يؤخذون بميل القلب وحديث النفس وذلك لقوة صفاء باطنهم ، فاللطيف أسرع تغيراً .  
﴿ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ قضاء شهوته

(187/624)

---

بين الخلق إلى قيام الساعة ﴿ ما كان على النبي من حرج ﴾ فيما فيه أمان هو نقصان في  
نظر الخلق فإنه كمال عند الحق إلا إذا كان النظر للحق ﴿ ولكن رسول الله ﴾ صلى الله  
عليه وسلم فيه أن نسبة المتابعين إلى حضرة الرسول صلى الله عليه وسلم كنسبة الابن إلى

الأب الشفيق ولهذا قال "كل حسب ونسب ينقطع إلا حسبي ونسبي". انتهى انتهى . ١٥ هـ

﴿ غرائب القرآن ح 5 ص 463.465 ﴾

(188/624)

فصل فى فوائد لغوية وإعرابية وبلاغية فى آيات السورة الكريمة :

سورة الأحزاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) وَأَتَّبِعْ مَا  
يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا

(3)

الإعراب :

(أَيُّهَا) منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب (النبي) بدل من أي تبعه في الرفع

لفظا (الواو) عاطفة في الموضعين (لا) ناهية جازمة ، وعلامة الجزم في (تطع) السكون ،

وحرك آخره بالكسر لالتقاء الساكنين .

جملة النداء : " يَا أَيُّهَا . . " لا محل لها ابتدائية .

وجملة: " أتق . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " لا تطع . . . " لا محل لها معطوفة على جواب النداء .

وجملة: " إن الله كان عليما . . . " لا محل لها تعليل للأمر وتأكيده لمضمونه .

وجملة: " كان عليما . . . " في محل رفع خبر إن .

(2) (الواو) عاطفة (ما) اسم موصول مفعول به في محل نصب ، ونائب الفاعل لفعل

(يوحى) ضمير مستتر تقديره هو وهو العائد (إليك) متعلق بـ (يوحى) ، (من ربك) متعلق بـ

(يوحى) " 1 " ، (ما) حرف مصدري " 2 " . . .

وجملة: " أتبع . . . " لا محل لها معطوفة على جواب النداء .

وجملة: " يوحى . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " إن الله كان . . . " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة: " كان . . . خيرا . . . " في محل رفع خبر إن .

وجملة: " تعملون . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) الحرفي أو الاسمي .

(3) (الواو) عاطفة (على الله) متعلق بـ (توكل) ، (الله) لفظ الجلالة مجرور لفظا مرفوع

محلا فاعل كفى (وكيلا) حال منصوبة " 3 " .

وجملة: " توكل . . . " لا محل لها معطوفة على جواب النداء .

وجملة: " كفى بالله . . . " لا محل لها استنافية .

الصرف :

(أتق) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة البناء ، ومضارعه يتقي ، وزنه افتع " 4 " .

(1) أو بمحذوف حال من الضمير المستتر نائب الفاعل .

(2) أو اسم موصول في محل جرّ ، والعائد محذوف أي تعملونه .

(3) أو تمييز منصوب .

(4) وفيه إبدال . . انظر البحث في الآية (24) من سورة البقرة .

(189/624)

الفوائد

– لا أمان للكافرين :

نزلت هذه الآية ، في أبي سفيان بن حرب ، وعكرمة بن أبي جهل ، وأبي الأعور ، وعمرو بن سفيان السلمي ، وذلك أنهم قدموا المدينة ، ونزلوا على عبد الله بن أبي بن سلول ، رأس المنافقين ، بعد قتال أحد ، وقد أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم الأمان على أن يكلموه ، فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وطعمة بن أيرق ، فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم وعنده عمر بن الخطاب ارفض ذكر آهتنا اللات والعزى ومناة ، وقل : إن لها شفاعة



لمن عبدها ، فندعك وربك . فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر : يا رسول الله ائذن لي في قتلهم ، فقال : إني أعطيتهم الأمان . فقال عمر : اخرجوا في لعنة الله وغضبه ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه أن يخرجهم من المدينة ،  
فأنزل الله تعالى هذه الآية .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 4 إلى 5]

(190/624)

---

مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ  
وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ  
(4) ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ  
وَمَوَالِكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا  
رَحِيمًا (5)

الإعراب :

(ما) نافية (لرجل) متعلق بـ (جعل) بتضمينه معنى خلق (قلبين) مجرور لفظاً منصوب محلاً  
مفعول به (في جوفه) متعلق بنعت لقلبين (الواو) عاطفة في المواضع الأربعة (اللائي) اسم

موصول في محل نصب نعت لأزواج (منهنّ) متعلّق بـ (تظاهرون) بتضمينه معنى تتباعدون  
(أمّها تكم) مفعول به ثان منصوب عامله جعل ، ومثله (أبناءكم) للفعل الثالث (بأفواكم)  
متعلّق بمجال من قولكم والعامل فيها الإشارة .

جملة : " ما جعل الله لرجل . . . لا محلّ لها استنافية .

وجملة : " ما جعل أزواجكم " لا محلّ لها معطوفة على استنافية .

وجملة : " تظاهرون . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (اللائي) .

وجملة : " ما جعل أديعاءكم . . . " لا محلّ لها معطوفة على الاستنافية .

وجملة : " ذلكم قولكم . . . " لا محلّ لها استناف بيانيّ .

وجملة : " الله يقول الحقّ . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة ذلكم قولكم .

وجملة : " يقول الحقّ . . . " في محلّ رفع خبر المبتدأ (الله) .

وجملة : " هو يهدي . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة الله يقول .

وجملة : " يهدي السبيل . . . " في محلّ رفع خبر المبتدأ (هو) .

(5) (لآبائهم) متعلق بـ (ادعوهم) ، (عند) ظرف منصوب متعلق بأقسط (الفاء) عاطفة  
(تعلموا) مضارع مجزوم فعل الشرط (الفاء) الثانية رابطة لجواب الشرط (إخوانكم) خبر  
لمبتدأ محذوف تقديره هم (في الدين) متعلق بإخوانكم لأنه على معنى المشتق أي موافقكم  
في الدين (مواليكم) معطوف على إخوانكم بـ (الواو) مرفوع مثله ، وعلامة الرفع الضمة  
المقدّرة على الياء (الواو) عاطفة (عليكم) متعلق بخبر ليس (في ما) متعلق بجناح (به)  
متعلق بـ (أخطأتم) ، (لكن) للاستدراك (ما) موصول معطوف على ما السابق في محل جرّ  
" 1 " ، (الواو) استئنافية (رحيما) خبر ثان منصوب .  
وجملة: " ادعوهم . . . " لا محلّ لها استئناف بيانيّ .  
وجملة: " هو أقسط . . . " لا محلّ لها تعليليّة .

---

(1) يجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف أي: ما تعدّته قلوبكم مسؤولون عنه . . .

(192/624)

---

وجملة: " لم تعملوا . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة ادعوهم . . .  
وجملة: " (هم) إخوانكم " في محلّ جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .  
وجملة: " ليس عليكم جناح " لا محلّ لها معطوفة على جملة لم تعملوا . . .

وجملة: "أخطأتم . . ." لا محل لها صلة الموصول (ما) الأول .

وجملة: "تعمدت قلوبكم . . ." لا محل لها صلة الموصول (ما) الثاني .

وجملة: "كان الله غفورا . . ." لا محل لها استئنافية . .

الصرف :

(جوف) ، اسم جامد لداخل الجسم في الإنسان أو الحيوان أو غيرهما ، وزنه فعل بضمّ

فسكون .

(أدعياء) ، جمع دعويّ ، صفة مشبهة وزنه فعيل بمعنى مفعول ، وفيه إعلال بالقلب أصله

دعيوب كسر العين وسكون الياء ، اجتمع الياء والواو في الكلمة والأولى ساكنة قلبت الواو

ياء وأدغمت مع الياء الأولى . . .

وجمعه على أفعلاء غير مقيس لأن فعيل هنا ليس على معنى فاعل كقبي وأنقياء ،

وقياسه أن يكون على وزن فعلى بفتح فسكون كقتيل وقتلى .

الفوائد

هل يكون للرجل قلبان ؟

(193/624)

---

قال المفسرون : نزلت في أبي معمر حميد بن معمر الفهري ، وكان رجلا لبيا حافظا لما يسمع ، فقالت قريش : ما حفظ أبو معمر هذه الأشياء إلا وله قلبان ، وكان يقول : إن لي قلبين ، أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد . فلما هزم الله المشركين يوم بدر ، انهزم أبو معمر ، فلقية أبو سفيان ، وإحدى نعليه في يده ، والأخرى في رجله ، فقال له : يا أبا معمر ما حال الناس . فقال : انهزموا ، فقال له : فما بال إحدى نعليك في يدك والأخرى في رجلك ، فعلموا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده ، و عن أبي ظبيان قال : قلنا لابن عباس - رضي الله عنهما - : أ رأيت قول الله : ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، ما عنى بذلك ؟ قال : قام نبي الله - صلى الله عليه وسلم - يوما يصلي ، فخطر خطرة ، فقال المنافقون الذين يصلون معه : ألا ترون أن له قلبين : قلبا معكم ، وقلبا معهم . فأنزل الله ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن .

أما الحديث عن الظهار ، فسيرد مفصلا في سورة المجادلة ، إن شاء الله تعالى .

## 2 - إبطال عادة التبني :

أفادت الآية نسخ التبني وإلغائه ، وذلك أن الرجل كان في الجاهلية يتبنى الرجل ، فيجعله كالابن المولود ، يدعو إليه الناس ، ويرث ميراثه ، و كان النبي صلى الله عليه وسلم أعتق زيد بن حارثة بن شراحبيل الكلبى ، وتبناه قبل

الوحي ، وأخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب ، فلما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش ، وكانت تحت زيد بن حارثة ، قال المنافقون : تزوج محمد امرأة ابنه ، وهو ينهى الناس عن ذلك فأنزل الله هذه الآية ،  
ونسخ بها التبني . وسيرد المزيد عن هذه القصة ، في آيات لاحقة من هذه السورة ، إن شاء الله .

[سورة الأحزاب (33) : آية 6]

(194/624)

---

النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا (6)

الإعراب :

(بالمؤمنين) متعلق بأولى (من أنفسهم) متعلق بأولى (بعضهم) مبتدأ ثان خبره أولى (ببعض)

متعلق بالخبر أولى

(في كتاب) متعلق بأولى " 1 " ، (من المؤمنين) متعلق بأولى " 2 " ، (إلا) للاستثناء (أن)

حرف مصدرِيّ ونصب .

والمصدر المؤوّل (أن تفعلوا . . .) في محلّ نصب على الاستثناء المنقطع .

(إلى أوليائكم) متعلّق بـ (تفعلوا) بتضمينه معنى تقدّموا (في الكتاب) متعلّق بـ (مسطورا) .

جملة: " النبيّ أولى . . " لا محلّ لها استئنافية .

وجملة: " أزواجه أمّهاتهم . . " لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة: " أولو الأرحام بعضهم . . " لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة: " بعضهم أولى . . " في محلّ رفع خبر (أولو) .

وجملة: " تفعلوا . . " لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) .

وجملة: " كان ذلك . . مسطورا " لا محلّ لها استئناف بيانيّ .

الصرف :

(الأرحام) ، جمع رحم ، وهي القرابة ، وزنه فعل بفتح فكسر .

البلاغة

التشبيه البليغ : في قوله تعالى " وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ " .

تشبيهه لهنّ بالأمّهات في بعض الأحكام ، وهي : وجوب تعظيمهنّ واحترامهن ، وتحريم

نكاحهنّ ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها : " لسنا أمّهات النساء " تعني أنّهنّ إنّما كنّ

أمّهات الرجال ، لكونهنّ محرّمات عليهم كتحريم أمّهاتهم ، ولهذا كان لا بد من تقدير أداة

التشبيه فيه .

(1) يجوز تعليقه بحال من الضمير في أولى ، وهو العامل . [ . . . . . ]

(2) يجوز تعليقه بحال من (أولو الأرحام) على سبيل التبيين .

(195/624)

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 7 إلى 8]

وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7) لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (إذ) اسم صرقي في محل نصب مفعول به لفعل محذوف تقديره اذكر (من)

النبیین) متعلق بـ (أخذنا) ، وكذلك (منك) و(من نوح) ، (إبراهيم) معطوف على نوح

مجرور بالفتحة (ابن) نعت لعيسى أو بدل ، أو عطف بيان عليه مجرور (منهم) متعلق بـ

(أخذنا) الثاني .

جملة : " أخذنا . . " في محل جر مضاف إليه .

وجملة : " أخذنا (الثانية) " في محل جر معطوفة على جملة أخذنا (الأولى) .



(8) (اللام) للتعليل (يسأل) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام، والفاعل ضمير مستتر يعود على الله (عن صدقهم) متعلق بـ (يسأل)، (للكافرين) متعلق بـ (أعدّ).  
والمصدر المؤول (أن يسأل . . .) في محل جرّ متعلق بـ (أخذنا) " 1 ".  
وجملة: " يسأل . . ." لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) المضمر.  
وجملة: " أعدّ . . ." في محلّ جرّ معطوفة على جملة أخذنا.

---

(1) في الكلام التفات عن التكلم إلى الغيبة.

(196/624)

البلاغة

عطف الخاص على العام: في قوله تعالى: " وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ " .

لأن هؤلاء الخمسة المذكورين هم أصحاب الشرائع والكتب، وأولو العزم من الرسل، فأثرهم بالذكر، للإيدان بمزيد مزيّتهم وفضلهم، وكونهم من مشاهير أرباب الشرائع، وأساطين أولي العزم من الرسل. وتقديم نبينا عليه الصلاة والسلام لإبانة خطره الجليل. الاستعارة المكنية: في قوله تعالى " وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا " .

والغلظ: استعارة من وصف الأجرام، والمراد عظم الميثاق وجلالة شأنه.

[سورة الأحزاب (33): الآيات 9 إلى 15]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (9) إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا (10) هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا (11) وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12) وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا (13) وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوهُمَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا (14) وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الأدُّبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15)

الجدول ج 21، ص: 134

الإعراب:

(أي) منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب " 1 " (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب نعت للمنادى - أو بدل منه - (عليكم) متعلق بنعمة (إذ) اسم ظرفي في محل

نصب بدل من نعمة بدل اشتمال " 2 "، (عليهم) متعلق بـ (أرسلنا)، (ما) حرف

مصدرية " 3 " .

والمصدر المؤول (ما تعملون . . .) في محل جرّ بـ (الباء) متعلق بـ (بصيرا) .

جملة النداء: "يا أيها الذين . . ." لا محلّ لها استئنافية .

وجملة: "آمنوا . . ." لا محلّ لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: "اذكروا . . ." لا محلّ لها جواب النداء .

وجملة: "جاءتكم جنود . . ." في محلّ جرّ مضاف إليه .

وجملة: "أرسلنا . . ." في محلّ جرّ معطوفة على جملة جاءتكم .

وجملة: "لم تروها . . ." في محلّ نصب نعت لـ (جنودا) .

وجملة: "كان الله . . . بصيرا" لا محلّ لها استئناف اعتراضية .

وجملة: "تعملون . . ." لا محلّ لها صلة الموصول الحرفي (ما) .

(10) (إذ) بدل من الأول في محلّ نصب (من فوقكم) متعلق بمجال من فاعل جاؤوكم ،

وكذلك (من أسفل) فهو معطوف على الأول (منكم) متعلق بأسفل (إذ) معطوف على إذ

السابق (بالله) متعلق بـ (تظنون) "4" ، و(الألف) في (الظنون) زائدة .

---

(1) و(ها) للتنبيه لا محلّ لها من الإعراب .

(2) يجوز تعليقه بنعمة .

(3) أو اسم موصول في محلّ جرّ ، والعائد محذوف أي تعملونه ، والجملة صلة .

(4) بمعنى تشكون . . . أو متعلق بمحذوف مفعول به ثان ، و(الظنون) مفعول أول .

وجملة: " جاؤوكم . . . . " في محل جرّ مضاف إليه .

وجملة: " زاغت الأبصار " في محل جرّ مضاف إليه .

وجملة: " بلغت القلوب . . " في محل جرّ معطوفة على جملة زاغت .

وجملة: " تظّنون . . . . " في محل جرّ معطوفة على جملة زاغت .

(11) (هنالك) اسم إشارة في محل نصب ظرف مكان متعلق بـ (ابتلي) ، (زلزالا) مفعول

مطلق منصوب .

وجملة: " ابتلي . . . " لا محل لها استئناف بيانيّ .

وجملة: " زلزلوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة ابتلي .

(12) (إذ) معطوف على إذ السابق (في قلوبهم) متعلق بـ (مقدم للمبتدأ المؤخر مرض

(ما) حرف للنفي (إلا) للحصر (غرورا) مفعول به ثان منصوب عامله وعدنا " 1 " .

وجملة: " يقول المنافقون . . . . " في محل جرّ مضاف إليه .

وجملة: " في قلوبهم مرض " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: " ما وعدنا الله . . . " في محل نصب مقول القول .

(1) يجوز أن يكون مفعولا مطلقا نائبا عن المصدر فهو نوعه أي: الأ وعد الغرور، والمفعول الثاني مقدر أي النصر . . .

(198/624)

---

(13) (إذ) معطوف على إذ السابق (منهم) متعلق بنعت من طائفة (لكم) متعلق بجبرلا النافية للجنس (الفاء) عاطفة لربط المسبب بالسبب (الواو) استئنافية (منهم) نعت لفريق (الواو) حالية (ما) نافية عاملة عمل ليس (هي) ضمير منفصل في محل رفع اسم ما (عورة) مجرور لفظا منصوب محلا خبر ما (إن) حرف نفي (إلا) للحصر . . .

وجملة: " قالت طائفة . . . " في محل جر مضاف إليه .

وجملة النداء وجوابه . . . في محل نصب مقول القول .

وجملة: " لا مقام لكم . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " ارجعوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة لا مقام لكم " 1 " .

وجملة: " يستأذن فريق . . . " لا محل لها استئنافية . .

وجملة: " يقولون . . . " في محل نصب حال من فريق .

وجملة: " إن بيوتنا عورة . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة: "ما هي بعورة . . . " في محل نصب حال " 2 " .

وجملة: " إن يريدون إلا فرارا " لا محل لها اعتراضية - أو تعليلية - (الواو) عاطفة (لو)  
حرف شرط غير جازم ، ونائب الفاعل لفعل دخلت ضمير مستتر تقديره هي أي المدينة  
(عليهم) متعلق بـ (دخلت) ، (من أقطارها) متعلق بـ (دخلت) ، و(الواو) في (سألوا)  
نائب الفاعل (الفتنة) مفعول به منصوب (اللام) رابطة لجواب لو (ما) نافية (بها) متعلق بـ  
(تلبثوا) ، (إلا) للحصر (يسيرا) ظرف منصوب متعلق بـ (تلبثوا) - وهو صفة نائبه عن  
موصوف - أي زمنا يسيرا .

وجملة: " لو دخلت . . . " لا محل لها معطوفة على جملة يستأذن .

وجملة: " سألوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة دخلت .

وجملة: " آتوها . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم عن الفعلين " 3 " .

---

(1) رابط السببية بين جملي الخبر والإنشاء يميز العطف بينهما .

(2) أو هي معطوفة على جملة مقول القول .

(3) أي: لأعطوا المدينة وفعلوا الفتنة .

وجملة: " ما تلبثوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة جواب الشرط .

(15) (الواو) عاطفة (اللام) لام القسم لقسم مقدر (قد) حرف تحقيق (قبل) اسم مبني على الضم في محل جر بمن متعلق بـ (عاهدوا) ، (لا) نافية (الأدبار) مفعول به ثان منصوب " 1 " ، (الواو) استئنافية . . .

وجملة: " كانوا عاهدوا . . . " لا محل لها جواب القسم المقدر . .

وجملة القسم المقدرة لا محل لها معطوفة على جملة لو دخلت . . .

وجملة: " عاهدوا . . . " في محل نصب خبر كانوا .

وجملة: " لا يولون . . . " لا محل لها جواب القسم لفعل عاهدوا . . .

وجملة: " كان عهد الله مسؤلاً . . . " لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(10) الحناجر : جمع حنجرة - منتهى الحلقوم - اسم جامد ، وزنه فعلة بفتح الفاء

وسكون العين (10) (الظنوننا) ، جمع الظن مصدر سماعي للثلاثي ظن باب نصر وزنه

فعل بضمّتين ، وقد ثبتت الألف بعد النون في رسم المصحف مراعاة للوصل .

(11) (زلزالا) ، مصدر قياسي للرباعي زلزل ، وقد جاء المصدر على هذه الصيغة -

غير صيغة زلزلة - لأن الفعل من المضاعف الرباعي ، وزنه فعال بكسر فسكون .

(13) يثرب : اسم المدينة المنورة ، وزنه يفعل بفتح الياء وكسر العين ، وقد منع من التنوين

للعلمية والتأنيث ، أو وزن الفعل .

(14) أقطار : جمع قطر ، اسم بمعنى الناحية والبلد ، وزنه فعل

(1) والمفعول الأول مقدر أي : يولون العدو والأدبار .

(200/624)

بضم فسكون والجمع أفعال .

الفوائد

غزوة الأحزاب (الحنديق) :

لم يقر لعظماء بني النضير قرار بعد جلائهم عن ديارهم ، وإرث المسلمين لها ، بل كان في نفوسهم دائماً أن يأخذوا ثأرهم ، ويستردوا بلادهم ، فذهب جمع منهم إلى مكة ، وقابلوا رؤساء قريش ، وحرصوهم على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنوهم المساعدة ، فوجدوا منهم قبولاً لما طلبوه ، ثم جاؤوا إلى قبيلة غطفان ، وحرصوا رجالها كذلك ، وأخبروهم بمبايعة قريش لهم على الحرب ، فوجدوا منهم ارتياحاً . فتجهزت قريش وأتباعهم ، يرأسهم أبو سفيان ، ويحمل لواءهم عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري ، وعددهم أربعة آلاف ، معهم ثلاثمائة فرس وألف بعير . وتجهزت غطفان يرأسهم



عيننة بن حصن ، وكان معه ألف فارس وتجهزت بنومرة ، يرأسهم الحارث بن عوف ،  
ومعهم أربعمئة . وتجهزت بنواشجع ، يرأسهم أبو مسعود بن رخيصة وتجهزت بنوسليم ،  
يرأسهم سفيان بن عبد شمس ، وهم سبعمئة وتجهزت بنوأسد ، يرأسهم طليحة بن  
خويلد الأسدي وعدة الجميع عشرة آلاف مقاتل ، قائدهم العام أبو سفيان . ولما بلغه عليه  
الصلاة والسلام أخبار هاته التجهيزات ، استشار أصحابه فيما يصنع ؟ فأشار عليه  
سلمان الفارسي رضي الله عنه بعمل الخندق ، وهو عمل لم تكن العرب تعرفه ، فأمر عليه  
الصلاة والسلام المسلمين بعمله ، وشرعوا في حفره شمالي المدينة ، من الحرة الشرقية إلى  
الحرة الغربية أما بقية حدود المدينة ، فمشتبكة بالبيوت والنخيل ، لا يتمكن العدو من  
الحرب جهتها . وقد قاسى المسلمون صعوبات جسيمة في حفر الخندق ، وعمل معهم  
عليه الصلاة والسلام ، فكان ينقل التراب متمثلاً بشعر ابن رواحة :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا وإن أرادوا فتنة أبينا

الجدول ج 21 ، ص : 139

---

وأقام الجيش في الجهة الشرقية ، مسندا ظهره إلى سلع ، وهو جبل مطل على المدينة ، وعدتهم ثلاثة آلاف ، وكان لواء المهاجرين مع زيد بن حارثة ، ولواء الأنصار مع سعد بن عبادة . أما قريش فنزلت بجمع الأسيال ، وأما غطفان فنزلت جهة أحد . وكان المشركون معجبين بمكيدة الخندق التي لم تكن العرب تعرفها ، فصاروا يترامون مع المسلمين بالنبل . ولما طال المطال عليهم ، أكره جماعة منهم أفراسهم على اقتحام الخندق ، منهم عكرمة بن أبي جهل ، وعمر بن ودّ وآخرون ، وقد برز علي بن أبي طالب رضي الله عنه لعمر بن ود فقتله وهرب إخوانه ، واستمرت المناوشة والمراماة بالنبل يوما كاملا ، حتى فأت المسلمون صلاة ذلك اليوم ، وقضوها بعد ، وجعل النبي صلى الله عليه وسلم على الخندق حرّاسا ، حتى لا يقتحمه المشركون بالليل ، وكان يحرس بنفسه ثلثة فيه مع شدة البرد ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبشر أصحابه بالنصر والظفر ، أما المنافقون فقد أظهروا في هذه الشدة ما تكفه ضمائرهم ، حتى قالوا : ( ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا ) وانسحبوا قائلين : ( إن بيوتنا عورة ) نخاف أن يغير عليها العدو ( وما هي بعورة إن يريدون الإفرازا ) .

---

وطال الحصار واشتد البلاء على المسلمين وتقض بنو قريظة العهد ، وأعلنوا الحرب على المسلمين ، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم أرسل مسلمة بن أسلم في مائتين ، وزيد بن حارثة في ثلاثمائة ، لحراسة المدينة خوفا على النساء والذراري وأرسل الزبير بن العوام يستجلي له الخبر ، فلما وصلهم وجدهم حائقين ، يظهر على وجوههم الشر ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين أمامه ، فرجع وأخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك ، وهنالك اشتد وجل المسلمين ، وزلزلوا زلزالا شديدا ، لأن العدو جاءهم من فوقهم ، ومن أسفل منهم ، وزاغت الأبصار ، وبلغت القلوب الحناجر ، وظنوا بالله الظنون ، وتكلم المنافقون بما بدا لهم ، فأراد عليه الصلاة والسلام أن يرسل لعبيثة بن حصن ، ويصالحه على ثلث ثمار المدينة ، لينسحب بغطفان .

فأبى الأنصار ذلك قائلين : إنهم لم يكونوا ينالون من ثمارها ونحن كفار ، أفتبعد الإسلام يشاركوننا فيها ؟

وإذا أراد الله أمرا هيا أسبابه ، وبينما هم في هذه الحالة من الضيق والشدة جاء نعيم بن مسعود الأشجعي ، وهو صديق قريش واليهود ، فقال : يا رسول الله ، إنني قد أسلمت ، وقومي لا يعلمون بإسلامي ، فمرني بأمر حتى أساعدك ،

فخرج من عنده ، وتوجه إلى بني قريظة ، فقال : يا بني قريظة ، تعرفون ودي لكم ، وخوفي عليكم ، وإني محدثكم حديثا فاكموه عني . قالوا : نعم . فقال : لقد رأيتم ما حل بإخوانكم من بني قينقاع والنضير ، وإن قريشا وغطفان ليسوا مثلكم ، فإن ظفروا رجوا ، وإن هزموا رجعوا إلى بلادهم . فأرى ألا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا منهم سبعين شريفا رهائن ، حتى لا يتركوكم ويرتحلوا عنكم فاستحسنوا رأيه ، وأجابوه إلى ذلك . ثم قام من عندهم ، وتوجه إلى قريش ، فاجتمع برؤسائهم ، وقال : إني محدثكم بمديث ، فاكموه عني . قالوا : نفعل ، فقال لهم : إن بني قريظة قد ندموا على ما فعلوه مع محمد ، وخافوا منكم أن ترجعوا وتتركوهم معه ، فقالوا له : أيرضيك أن نأخذ جمعا من أشرافهم ، وترد جناحنا الذي كسرت (يريد بني النضير) فرضي بذلك منهم ، وها هم مرسلون إليكم فاحذروهم ثم أتى غطفان فأخبرهم بمثل ذلك فأرسل أبو سفيان وفدا لقريظة ، يدعوهم للقتال غدا ، فأجابوا : إنا لا يمكننا أن نقاتل في السبت ، ولم يصبنا ما أصابنا إلا من التعدي فيه ، ومع ذلك فلا نقاتل حتى تعطونا رهائن منكم ، كي لا نتركونا وتذهبوا إلى بلادكم ، فتحققت قريش وغطفان صدق كلام نعيم بن مسعود ، وتفرقت القلوب ، وخاف بعضهم

بعضاً ، وكان عليه الصلاة والسلام قد ابتهل إلى الله عز وجل الذي لا ملجأ إلا إليه ، ودعاه بقوله : (اللهم منزل الكتاب ، سريع الحساب ، اهزم الأحزاب ، اللهم اهزمهم وانصرنا عليهم) وقد أجاب الله دعاءه عليه الصلاة والسلام ، فأرسل إلى الأعداء ريحا باردة في ليلة مظلمة ، فخاف المشركون أن تنفق اليهود مع المسلمين ويهجموا عليهم ، فأجمعوا أمرهم على الرحيل قبل أن يصبح الصباح . ومع إطلالة الفجر خلت الأرض منهم ، وكفى الله المؤمنين القتال .

[سورة الأحزاب (33) : آية 16]

(204/624)

قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16)

الإعراب :

(فررتم) فعل ماضٍ مبنيٌّ في محلِّ جزم فعل الشرط

(من الموت) متعلِّقٌ بـ (فررتم) ، (الواو) عاطفة (إذا) بالتنوين : حرف جواب (لا) نافية ،

و(الواو) في (تمتعون) نائب الفاعل (إلا) للحصر (قليلاً) مفعول مطلق " 1 " نائب عن

المصدر فهو صفة أي : تمتعاً قليلاً .

جملة: " قل . . . لا محل لها استنافية .

وجملة: " لن ينفعكم الفرار . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة: " إن فررتم . . . " لا محل لها استئناف بياني . . . وجواب الشرط محذوف دل

عليه ما قبله .

وجملة: " لا تمتعون إلا قليلا . . . " لا محل لها جواب شرط مقدر أي: إذا نفعكم ظاهرا لا

تتعون . . . .

[سورة الأحزاب (33): آية 17]

قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ  
دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17)

الإعراب:

(من) اسم استفهام مبني في محل رفع مبتدأ ، خبره (ذا) ، (الذي) اسم موصول بدل من ذا

في محل رفع (من الله) متعلق بـ (يعصمكم) ، (إن أراد) مثل إن فررتم " 2 " ، (بكم) متعلق

بجال من (سوءا) ، (أو) حرف عطف (أراد بكم رحمة) مثل أراد بكم سوءا (الواو)

عاطفة (لا) نافية (لهم) متعلق بمحذوف مفعول به ثان عامله يجدون (من دون) متعلق

بجال من (وليًّا) ، (الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي .

جملة: " قل . . . لا محل لها استنافية .

وجملة: "من ذا الذي . . . في محل نصب مقول القول .

وجملة: "يعصمكم . . . لا محل لها صلة الموصول (الذي) .

وجملة: "أراد (الأولى)" لا محل لها استئناف بياني . . وجواب

---

(1) أو مفعول فيه نائب عن ظرف أي زمنا قليلا .

(2) في الآية السابقة (16) .

(205/624)

---

الشرط محذوف دل عليه ما قبله .

وجملة: "أراد (الثانية) . . لا محل لها معطوفة على جملة أراد (الأولى) .

وجملة: "لا يجدون . . لا محل لها معطوفة على استئناف مقدر أي: سيعذبون ولا

يجدون . . .

[سورة الأحزاب (33): الآيات 18 إلى 20]

قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا (18)  
أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ  
الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا

فَأَخْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (19) يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوَأَنَّهْمُ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا (20)

الإعراب:

(قد) حرف تحقيق " 1 " ، (منكم) متعلق بحال من المعوقين (الإخوانهم) متعلق بالقائلين (هلم) اسم فعل أمر بمعنى أقبلوا ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنتم (إلينا) متعلق بـ (هلم) ، (الواو) حالية (لا) نافية (إلا) للحصر (قليلا) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو صفته (أشحة) حال منصوبة من فاعل يأتون (عليكم) متعلق بأشحة . .  
جملة: " يعلم الله . . . " لا محل لها استنافية .

[1] لأن علم الله محقق في كل وقت . [ . . . . . ]

(206/624)

وجملة: " هلم . . . " في محل نصب مقول القول عاملة القائلين .

وجملة: " لا يأتون . . . " في محل نصب حال .

(الفاء) عاطفة (إليك) متعلق بـ (ينظرون) ، (كالذي) متعلق بحذوف مفعول مطلق



عامله ينظرون أو تدور وهو مجذوف مضاف أي كمنظر الذي أو كدوران عين الذي . . .  
(عليه) نائب الفاعل لفعل يغشى (من الموت) متعلق بـ (يغشى) ، ومن سببية (الفاء)  
عاطفة (بالسنة) متعلق بـ (سلقوكم) ، (أشحة) حال منصبة من فاعل سلقوكم (على  
الخير) متعلق بأشحة (الفاء) عاطفة (على الله) متعلق بالخبر (يسيرا) .  
وجملة: " جاء الخوف . . . " في محل جر مضاف إليه .  
وجملة: " رأيتهم . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .  
وجملة: " ينظرون . . . " في محل نصب حال من ضمير الغائب في (رأيتهم) وجملة: "  
تدور أعينهم . . . " في محل نصب حال من فاعل ينظرون .  
وجملة: " يغشى عليه . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذي) .  
وجملة: " ذهب الخوف . . . " في محل جر مضاف إليه .  
وجملة: " سلقوكم . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .  
وجملة: " أولئك لم يؤمنوا . . . " لا محل لها استئناف بياني .  
وجملة: " لم يؤمنوا . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (أولئك) .  
وجملة: " أحبب الله . . . " في محل رفع معطوفة على جملة لم يؤمنوا .  
وجملة: " كان ذلك . . . يسيرا " لا محل لها اعتراضية .

(20) (الواو) عاطفة (لو) حرف تمنّ (في الأعراب) متعلق بـ (بادون) ، (عن أنبائكم)

متعلق بـ (يسألون) (لو) الثاني حرف شرط غير جازم

الجدول ج 21 ، ص : 144

(فيكم) متعلق بخبر كانوا (ما) نافية (إلا) للحصر (قليلا) مفعول مطلق نائب عن المصدر "

" 1 .

وجملة: " يحسبون . . . " في محل نصب حال من الضمير في أعمالهم " 2 " .

وجملة: " لم يذهبوا . . . " في محل نصب مفعول به ثان .

وجملة: " إن يأت الأحزاب . . . " معطوفة على جملة يحسبون .

وجملة: " يودّوا . . . " لا محل لها جواب الشرط غير مقترنة بالفاء .

والمصدر المؤول (أنهم بادون . . . ) في محل نصب مفعول به عامله يودّوا . .

(207/624)

وجملة: " يسألون . . . " في محل نصب حال من الضمير في (بادون) " 3 " .

وجملة: " لو كانوا فيكم . . . " معطوفة على جملة يحسبون .

وجملة: " ما قاتلوا . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

الصرف :

(18) المعوّقين : جمع المعوّق ، اسم فاعل من الرباعيّ عوّق ، وزنه مفعّل بضمّ الميم وكسر

العين ، بمعنى المثبطين .

(19) أشحّة : جمع شحيح صفة مشبّهة من الثلاثيّ شحّ باب ضرب بمعنى بخل ، وقد

يأتي من باب نصر و باب فتح - وهذا الجمع - وزنه أفعلة - غير قياسيّ ، فقياس فعيل

الوصف الذي اتحدت عينه ولامه أن يجمع على أفعلاء مثل خليل وأخلاء وظنين وأظنّاء

، وقد سمع أشحّاء .

(حداد) ، جمع حديد بمعنى القاطع وزنه فعيل ، صفة مشبّهة من

---

(1) أو مفعول فيه نائب عن الظرف متعلّق بـ (قاتلوا) .

(2) أو لا محلّ لها استئنافية .

(3) يجوز أن تكون الجملة خبرا ثانيا للحرف المشبّه بالفعل إنّ .

(208/624)

---

الثلاثيّ حدّ السيف باب ضرب أي ردّه وأصبح قاطعا ، ووزن حداد فعال بكسر الفاء

.. وثمة جمع آخر هو أحدّاء زنة أفعلاء .

(20) بادون : اسم فاعل من الثلاثيّ بدا ، وزنه فاعون ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة

الجمع شأن الاسم المنقوص ، أصله باديون ، ثقلت الضمة على الياء فسكنت ونقلت  
حركتها إلى الدال - إعلال بالتسكين - التقى ساكنان فحذفت الياء . . وهو إعلال  
بالحذف .

### البلاغة

1 - فن التندير : في قوله تعالى " فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي  
يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ " . وهو فن ألمع إليه صاحب نهاية الأرب ، وابن أبي الإصبع .  
وحده : أن يأتي المتكلم بنادرة حلوة ، أو نكتة مستطرفة ، وهو يقع في الجد والهزل ، فهو لا  
يدخل في نطاق التهكم ، ولا في نطاق فن الهزل الذي يراد به الجد ، ويجوز أن يدخل في نطاق  
باب المبالغة . وذلك واضح في مبالغته تعالى في وصف المنافقين بالخوف والجبن ، حيث  
أخبر عنهم أنهم تدور أعينهم حالة الملاحظة كحالة من يغشى عليه من الموت .

2 - الاستعارة المكنية : في قوله تعالى " سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ " .

حيث شبه اللسان بالسيف ونحوه ، على طريق الاستعارة المكنية ، فحذف المشبه به ،  
واستعار شيئاً من خصائصه وهو الضرب ، وهذه الاستعارة تتأتى على تفسير السلق  
بالضرب .

### الفوائد

- (لو) المصدرية :

من أوجه (لو) أن تأتي حرفاً مصدرياً ك (أن) إلا أنها لا تنصب ، وأكثر وقوعها بعد : ودَّ أو  
يودُّ أو ما في معناها ، كقوله تعالى : **وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ يَوْمَئِذٍ يَوْمَئِذٍ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ  
تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ يَوْمَئِذٍ يَوْمَئِذٍ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ .**

الجدول ج 21 ، ص : 146

ومن وقوعها بدون الفعل يود قول قبيلة بنت النضر بن الحارث ، بعد أن قتل أبوها يوم بدر ،  
وهي تخاطب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) :

ما كان ضرك لو مننت وربما من الفتى وهو المغيظ المحنق

ويشكل عليهم دخولها على (أن) كما في الآية التي نحن بصددنا ، وهي قوله تعالى **وَإِنْ يَأْتِ  
الْأَحْزَابُ يُوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ وَجَوَابُهُ أَنْ لَوْ إِنَّمَا دَخَلْتَ عَلَى فَعَلٍ مَحذُوفٍ مَقْدَرٍ  
بعد (لو) تقديره (يودُّوا لو ثبت أنهم بادون في الأعراب) .**

[سورة الأحزاب (33) : آية 21]

(209/624)

---

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا

(21)

الإعراب :

(اللام) لام القسم لقسم مقدر (قد) حرف تحقيق (لكم) متعلق بخبر كان (في رسول) متعلق  
بجال من أسوة (لمن) بدل من (لكم) بإعادة الجار ، واسم كان ضمير هو العائد (كثيرا)  
مفعول مطلق نائب عن المصدر .

جملة: "كان لكم . . . أسوة" لا محل لها جواب القسم المقدر .

وجملة: "كان يرجو . . ." لا محل لها صلة الموصول (من) .

وجملة: "يرجو . . ." في محل نصب خبر كان .

وجملة: "ذكر . . ." لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

الصرف :

(أسوة) ، اسم بمعنى الاقتداء ، وقد استعمل في الآية موضع المصدر وهو الأتساء ، وزنه  
فعلة بضم فسكون .

[سورة الأحزاب (33) : آية 22]

وَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا  
زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (22)

الإعراب :

(الواو) عاطفة (لما) ظرف بمعنى حين متضمن معنى الشرط متعلق بـ (قالوا) ، (ما) اسم

موصول في محل رفع خبر المبتدأ هذا ، والعائد محذوف (الواو) عاطفة (ما) نافية ، وفاعل

(زادهم) ضمير يعود على الوعد (إلا) أداة حصر (إيماناً) مفعول به ثان عامله زادهم .

جملة: " رأى المؤمنین . . . " في محل جر مضاف إليه .

وجملة: " قالوا . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

وجملة: " هذا ما وعدنا الله . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة: " صدق الله . . . " في محل نصب معطوفة على جملة مقول القول " 1 " .

وجملة: " وعدنا الله . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " ما زادهم إلا إيماناً . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الشرط وفعله وجوابه .

البلاغة

فن تكرير الظاهر: في قوله تعالى " وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ " .

(1) أو في محل نصب حال بتقدير (قد) .

(210/624)

وهذا التكرير والإظهار ، مع سبق الذكر ، للتعظيم ، ولأنه لو أعادهما مضميرين لجمع بين

اسم الله تعالى واسم رسوله في لفظة واحدة ، فقال " وصدقا " . وقد كره النبي ذلك ،

حين رد على أحد الخطباء ، الذين تكلموا بين يديه ، إذ قال : ومن يطع الله ورسوله فقد  
رشد ومن يعصهما فقد غوى . فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) له : بس خطيب القوم  
أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله ، قصد إلى تعظيم الله تعالى .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 23 إلى 24]

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا  
بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (23) لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ  
إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (24)

الإعراب :

(من المؤمنين) متعلق بجبر مقدّم للمبتدأ المؤخّر (رجال) ، (ما) اسم موصول في محل نصب  
مفعول به (عليه) متعلق بـ (عاهدوا) ، (الفاء) عاطفة (منهم) متعلق بجبر مقدّم للمبتدأ من  
(الواو) عاطفة (ما) نافية (تبديلا) مفعول مطلق منصوب .

جملة : " من المؤمنين رجال . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة : " صدقوا . . " في محل رفع نعت لرجال .

وجملة : " عاهدوا . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة : " منهم من قضى . . . " لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة : " قضى . . . " لا محل لها صلة الموصول (من) الأول .



- وجملة: "منهم من (الثانية) " لا محل لها معطوفة على جملة منهم من (الأولى) .
- وجملة: " ينتظر . . . " لا محل لها صلة الموصول (من) الثاني .
- وجملة: " ما بدلوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة منهم من (الثانية) " 1 " .

---

(1) أوفي محل نصب حال من فاعل ينتظر .

(211/624)

---

(24) (اللام) للتعليل (يجزي) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام (بصدقهم) متعلق به (يجزي)

والمصدر المؤول (أن يجزي) في محل جرّ باللام متعلق به (صدقوا) " 1 " .

(الواو) عاطفة (يعذب) مضارع منصوب معطوف على (يجزي) ، (شاء) فعل ماض مبنيّ في محلّ جزم فعل الشرط ، والفاعل هو (أو) حرف عطف (يتوب) معطوف على (يعذب) منصوب ، (عليهم) متعلق به (يتوب) . .

وجملة: " يجزي الله . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) المضمرة .

وجملة: " يعذب . . . " لا محل لها معطوفة على جملة يجزي .

وجملة: " إن شاء . . . " لا محل لها اعتراضية . . وجواب الشرط محذوف أي: إن شاء

تعذيبهم عذبهم بأن يميتهم على النفاق .

وجملة: " يتوب . . . " لا محل لها معطوفة على جملة يعذب . . .

وجملة: " إن الله كان . . . " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة: " كان عفورا . . . " في محل رفع خبر إن .

الصرف :

(نحبه) اسم بمعنى الموت وزنه فعل بفتح فسكون .

الفوائد

- من وجوه (من) :

تأتي (من) نكرة موصوفة، ولهذا دخلت عليها ربّ، في قول سويد بن أبي كاهل :

ربّ من أنضجت غيظا قلبه قد تمنى لي موتا لم يطع

ووصفت بالنكرة، في نحو قولهم: (مررت بمن معجب لك) وقال حسان رضي الله عنه :

---

(1) أو متعلق بمقدّر مستأنف أي: حصل ما حصل ليجزي الله الصادقين . . .

(212/624)

فكفى بنا فضلا على من غيرنا حب النبي محمد إيانا

يروى برفع "غيرنا" فيحتمل أن (من) على حالها ، ويحتمل الموصولية . وعليهما فالتقدير (على من هو غيرنا) والجملة صفة أو صلة وقال تعالى وَمِنَ النَّاسِ مَن يُقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ . فجزم جماعة بأنها موصوفة ، وهو بعيد لقلة استعمالها وآخرون بأنها موصولة . وقال الزمخشري : إن قدرت " ال " في " الناس " للعهد فموصولة ، كقوله تعالى وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ، أو للجنس فموصوفة ، كما في الآية التي نحن بصددنا من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 25 إلى 27]

وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا (25) وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا (26) وَأَوْرَثَكُمُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا (27)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (بغیظهم) متعلق بحال من الموصول أي متلبسين بغیظهم (القتال) مفعول

به ثان منصوب (كان الله قويا عزيزا) مثل كان غفورا رحیما " 1 " .

جملة : " رد الله . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة: "كفروا . . . لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: "لم ينالوا . . . في محل نصب حال ثانية من الموصول .

---

(1) في الآية السابقة (24)

الجدول ج 21 ، ص : 151

وجملة: "كفى الله المؤمنين . . . لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة: "كان الله قويا . . . لا محل لها استئناف اعتراضى .

(213/624)

---

(26) (الواو) عاطفة (من أهل) متعلق بحال من فاعل ظاهر وهم (من صياصبيهم) متعلق

ب(أنزل) ، (في قلوبهم) متعلق ب(قذف) ، (فريقا) مفعول به مقدم عامله تقتلون . . .

وجملة: "أنزل . . . لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة: "ظاهرهم . . . لا محل لها صلة الموصول (الذين) الثانى .

وجملة: "قذف . . . لا محل لها معطوفة على جملة أنزل " 1 " .

وجملة: "تقتلون . . . في محل نصب حال من ضمير الغائب في قلوبهم . .

وجملة: "تأسرون . . . في محل نصب معطوفة على جملة تقتلون . .

(27) (الواو) عاطفة في المواضع الأربعة ، أما الخامسة فاستنافية (أرضهم) مفعول به

ثان منصوب (على كل) متعلق به (قديرا) .

وجملة: "أورثكم . . ." لا محل لها معطوفة على الاستنافية .

وجملة: "لم تطؤوها . . ." في محل نصب نعت لـ (أرضا) .

وجملة: "كان الله . . . قديرا . . ." لا محل لها استنافية .

الصرف :

(صياصيهم) ، جمع صيصية أو صيصة ، اسم لما يتحصن به حتى الشوكة في رجل الديك

أو السمك أو قرن الثور . .

ووزن صيصية فعلية بكسر الفاء واللام وفتح الياء المخففة ، ووزن صيصة

---

(1) أو في محل نصب حال بتقدير (قد) .

(214/624)

---

فعلة بكسر الفاء وفتح اللام ووزن صياصي فعالي بفتح الفاء .

البلاغة

فن المناسبة: في قوله تعالى " وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ " إلخ الآية .

وهذا الفن ضربان : مناسبة في المعاني ، ومناسبة في الألفاظ ، وما ورد في هذه الآية من الضرب الأول ، لأن الكلام لو اقتصر فيه على مادون الفاصلة ، لأوهم ذلك بعض الضعفاء أن هذا الإخبار موافق لاعتقاد الكفار في أن الريح التي حدثت كانت سببا في رجوعهم خائبين وكفي المؤمنين قتالهم ، والريح إنما حدثت اتفاقا ، كما تحدث في بعض وقائعهم وقاتل بعضهم لبعض ، وظنوا أن ذلك لم يكن من عند الله ، فوقع الاحتراس بمجيء الفاصلة ، التي أخبر فيها سبحانه أنه قوي عزيز ، قادر بقوته على كل شيء ممتنع ، وأن حزبه هو الغالب ، وأنه لقدرته يجعل النصر للمؤمنين أفاين متنوعه .

الفوائد

- غزوة بني قريظة :

لما أراح الله عز وجل نبيه (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه من الأحزاب ، أراد أن يخلع لباس الحرب ، فأوحى إليه أن ينهي حسابه مع بني قريظة ، فقال لأصحابه : لا يصلين أحد منكم العصر إلا في بني قريظة ، فساروا مسرعين ، وتبعهم عليه الصلاة والسلام ، ولواؤه بيد علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ، وخليفته علي المدينة عبد الله بن أم مكتوم ، وكان عدد المسلمين ثلاثة آلاف . وقد أدرك جماعة من الأصحاب صلاة العصر في الطريق ، فصلاها بعضهم ، حاملين الأمر على قصد السرعة ، وآخرون لم يصلوها إلا في بني قريظة ، بعد مضي وقتها ، حاملين الأمر على ظاهره ، فلم يعنف رسول الله (صلى الله عليه

وسلم) أحدا منهم . فلما بدا جيش المسلمين لبني قريظة ، ألقى الله الرعب في قلوبهم ، فحاصرهم المسلمون خمسا وعشرين ليلة ، فعند ما يسوا طلبوا من المسلمين أن ينزلوا على ما نزل عليه بنو النضير ، من الجلاء بالأموال ، وترك السلاح ،

الجدول ج 21 ، ص : 153

(215/624)

---

فلم يقبل الرسول (صلى الله عليه وسلم) ذلك منهم ، فطلبوا النجاة بأنفسهم ، فلم يرض أيضا ، بل قال : لا بد من النزول والرضى بما يحكم عليهم ، خيرا كان أو شرا . فعند ما لم يجدوا محيصا عن قبول الحكم قال لهم عليه الصلاة والسلام : أترضون بحكم سعد بن معاذ؟

قالوا : نعم ، فأرسل إليه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فاحتمل ، لإصابته في أكحله وهو شريان الذراع يوم الخندق ، ولما أقبل على النبي (صلى الله عليه وسلم) قال النبي (صلى الله عليه وسلم) : قوموا إلى سيدكم فأنزلوه ، ففعلوا ، فقال له الرسول (صلى الله عليه وسلم) : احكم فيهم يا سعد ! فالتفت سعد - رضي الله تعالى عنه - للناحية التي ليس فيها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال : عليكم عهد الله وميثاقه أن الحكم كما

حكمت ، قالوا : نعم ، فالتفت إلى الجهة التي فيها الرسول (صلى الله عليه وسلم) وقال :  
وعلى من هنا كذلك ؟ وهو غاض طرفه إجلالاً لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) قالوا :  
نعم . قال : فإني أحكم أن تقتلوا الرجال ، وتسبوا النساء والذرية . فقال عليه الصلاة  
والسلام : لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات . فجمع صلى الله عليه  
وسلم الغنائم فخمست مع النخل ، بعد أن نفذ الحكم فيهم ، وضرب أعناقهم في خندق  
من خنادق المدينة وكانوا بين السبعمئة والتسعمئة .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 28 إلى 29]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّكُمْ وَأُسْرِحُكُمْ  
سَرَا حًا جَمِيلًا (28) وَإِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَرْضَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ  
مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا (29)

الإعراب :

(216/624)

---

يا أيها (مر إعرابها " 1 " ، ، (النبى) بدل من أي - أو عطف بيان - تبعه في الرفع لفظا  
(لأزواجك) متعلق بـ (قل) ، (كنتن) ماض ناقص مبني على السكون في محل جزم فعل



الشرط . . و(التاء) اسم كان ، و(النون) حرف لجمع الإناث (تردن) مضارع مبني على  
السكون في محل رفع و(النون) ضمير فاعل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (تعالين) فعل

(1) في الآية (9) من هذه السورة .

(217/624)

أمر جامد " 1 " مبني على السكون . . و(النون) فاعل (أمتعن) مضارع مجزوم جواب  
الطلب . . كن ضمير مفعول به ، ومثله (أسرحكن) ، (سراحا) مفعول مطلق منصوب .  
جملة: النداء . . . لا محل لها استئنافية .

وجملة: " قل . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " إن كنتن . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة: " تردن الحياة . . . " في محل نصب خبر كنتن .

وجملة: " تعالين . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة: " أمتعن . . . " جواب شرط مقدر غير مقترن بالفاء فلا محل لها " 2 " .

وجملة: " أسرحكن . . . " لا محل لها معطوفة على جملة أمتعن .

(29) (الواو) عاطفة (إن كنتن تردن الله) مثل إن كنتن تردن الحياة (الفاء) رابطة لجواب

الشرط (للمحسنات) متعلق بـ (أعدّ) ، (منكّن) متعلق بـ مجال من المحسنات . .

وجملة: " إن كنتن تردن . . " في محل نصب معطوفة على جملة كنتن (الأولى) .

وجملة: " تردن الله . . . " في محل نصب خبر كنتن .

وجملة: " إن الله أعد " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة: " أعدّ للمحسنات . . . " في محل رفع خبر إن .

الصرف :

(سراحا) ، الاسم من (سرح) الرباعي بمعنى الطلاق أو هو اسم مصدر وزنه فعال بفتح

الفاء .

---

(1) لا ماض له ولا مضارع .

(2) أي : إن تأتئين أمتعن .

(218/624)

---

الفوائد

- مناسبة الآيات وحكمها :

عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)

فوجد الناس جلوسا ببابه ، لم يؤذن لأحد منهم ، فأذن لأبي بكر فدخل ، ثم أقبل عمر  
فاستأذن فأذن له ، فوجد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جالسا ، وحوله نساؤه ،  
واجما ساكنا ، فقال :

لأقولن شيئا أضحك به النبي (صلى الله عليه وسلم) فقلت : يا رسول الله ، لقد رأيت  
بنت خارجة :

[أي زوجته] سألتني النفقة ، فقامت لها فوجأت عنقها ، فضحك النبي "ص" فقال : هنّ  
حولي كما ترى يسألني النفقة ، فقام أبو بكر إلى عائشة فوجأ عنقها ، وقام عمر إلى حفصة  
فوجأ عنقها ، كلاهما يقول : تسألن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما ليس عنده ؟ قلن  
: والله لا نسأل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شيئا أبدا ليس عنده ثم اعتزلهن شهرا  
أو تسعا وعشرين ، حتى نزلت هذه الآية ، فبدأ بعائشة فقال : يا عائشة ، إني أريد أن  
أعرض عليك أمرا ، أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك .

قلت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها الآية ، فقالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوي  
، بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك ألا تخبر امرأة من نساءك بالذي قلت ،  
قال : لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها ، إن الله لم يبعثني معنّا ولا متعنّا ، ولكن بعثني معلما  
مبشرا .

حكم الآية :

اختلف العلماء في حكم هذا الخيار ، هل كان هذا تفويض الطلاق إليهن ، حتى يقع بنفس الاختيار ، أم لا . فذهب الحسن وقتادة وأكثر أهل العلم ، أنه لم يكن تفويض الطلاق ، وإنما خيرهن ، على أنهن إذا اخترن الدنيا فارقهن لقوله تعالى :

فَتَعَالَيْنِ أُمَّعَنَّ وَأُسْرَحُنَّ بَدَلِيلٍ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ جَوَابَهُنَّ عَلَى الْفُورِ ، وَأَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ :

لا تعجلي حتى تستشيرني أبويك ، وفي تفويض الطلاق يكون الجواب على الفور .

(219/624)

---

أما حكم التخيير ، فقال عمر وابن مسعود وابن عباس : إذا خير الرجل امرأته فاخترت زوجها ، لا يقع شيء وإن اختارت نفسها ، يقع طلاق واحدة . وهذا ما عليه أكثر العلماء .

[سورة الأحزاب (33) : آية 30]

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30)

الإعراب :

(من) اسم شرط مبتدأ (منكن) متعلق بمجال من فاعل يأت (بفاحشة) متعلق بـ (يأت) ،

(لها) متعلق بـ (يضاعف) ، (العذاب) نائب الفاعل مرفوع (ضعفين) مفعول مطلق

منصوب (الواو) عاطفة (على الله) متعلق بـ (يسيرا) .

جملة: النداء . . . لا محل لها استئنافية .

وجملة: " من يأت . . . لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " يأت . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 1 " .

وجملة: " يضاعف لها العذاب . . . " لا محل لها جواب الشرط غير مقترنة بالفاء .

وجملة: " كان ذلك . . . يسيرا . . . " لا محل لها معطوفة على جواب النداء .

انتهى الجزء الحادي والعشرون ويليه الجزء الثاني والعشرون

---

(1) يجوز أن يكون الخبر جملي الشرط والجواب معا .

الجدول ج 22 ، ص : 157

الجزء الثاني والعشرون

بقية سورة الأحزاب

من الآية 31 إلى الآية 73 سورة سبأ آياتها 54 آية سورة فاطر آياتها 45 آية سورة يس

من الآية 1 إلى الآية 27

[سورة الأحزاب (33) : آية 31]

وَمَنْ يُقِنْتَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا

(31)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (من) اسم شرط مبدأ (منكنّ) متعلق بمجال من فاعل يقنت (لله) متعلق بفعل يقنت (نؤتها) مضارع مجزوم جواب الشرط (مرتين) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو عدده (الواو) عاطفة (ها) متعلق به (أعدنا) . .

(220/624)

جملة: " من يقنت . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة: " يقنت منكنّ . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 1 " .

وجملة: " تعمل . . . " في محل رفع معطوفة على جملة يقنت .

وجملة: " نؤتها . . . " لا محل لها جواب الشرط غير مقترنة بالفاء .

وجملة: " أعدنا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الجواب .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 32 إلى 34]

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ  
مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا (32) وَقُرْنِ فِي يَبُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْمِنَّ

الصَّلَاةَ وَآتَيْنَ الزَّكَاةَ وَأَطَعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ  
وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (33) وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ  
لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

الإعراب :

(نساء) منادى مضاف منصوب (كأحد) متعلق بخبر ليس (من النساء) متعلق بنعت  
لأحد (اتقيتن) فعل ماض مبني في محل جزم فعل الشرط (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لا)  
ناهية جازمة (تخضعن) مضارع مبني على السكون في محل جزم (بالقول) متعلق بـ  
(تخضعن) بتضمينه معنى تغتررن (الفاء) فاء السببية (يطمع) مضارع منصوب بأن مضمرة  
بعد الفاء (في قلبه) متعلق بخبر مقدم للمبتدأ مرض (قولا) مفعول به منصوب " 2 " .

(1) يجوز أن يكون الخبر جملي الشرط والجواب معا .

(2) أو مفعول مطلق منصوب ، والمفعول به مقدّر . [ . . . . ]

(221/624)

جملة: " يا نساء . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة: " لستن . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: "إن اتقيت... لا محل لها استئناف بيانيّ .

وجملة: "لا تخضعن... " في محلّ جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة: "يطمع الذي... " لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) المضمر .

والمصدر المؤوّل (أن يطمع) في محلّ رفع معطوف بالفاء على مصدر مأخوذ من النهي

السابق أي: لا يكن منكنّ خضوع فطمع ممن في قلبه مرض .

وجملة: "في قلبه مرض... " لا محلّ لها صلة الموصول (الذي) .

وجملة: "قلن... " في محلّ جزم معطوفة على جملة لا تخضعن .

(33) (الواو) عاطفة (قرن) فعل أمر مبنيّ على السكون... والنون فاعل (في بيوتكنّ)

متعلق بـ (قرن) ، (لا تبرجن) مثل لا تخضعن (تبرج) مفعول مطلق منصوب (إنما) كافة

ومكفوفة و(اللام) زائدة (يذهب) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام (عنكم) متعلق

بـ (يذهب) ، (أهل) منادى مضاف منصوب (تطهيرا) مفعول مطلق منصوب .

والمصدر المؤوّل (أن يذهب) في محلّ نصب مفعول به عامله يريد .

وجملة: "قرن... " في محلّ جزم معطوفة على جملة لا تخضعن .

وجملة: "لا تبرجن... " في محلّ جزم معطوفة على جملة لا تخضعن .

الجدول ج 22 ، ص : 160

وجملة: "أقمن... " في محلّ جزم معطوفة على جملة لا تخضعن .



وجملة: " آتين . . . " في محلّ جزم معطوفة على جملة لا تخضعن .

وجملة: " أطعن . . . " في محلّ جزم معطوفة على لا تخضعن أو أقمن .

وجملة: " إنما يريد الله . . . " لا محلّ لها استئناف بيانيّ .

وجملة: " يذهب . . . " لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) المضمر .

وجملة: " يطهركم . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة يذهب .

(34) - : (الواو) عاطفة (ما) اسم موصول في محلّ نصب مفعول به ، ونائب الفاعل لفعل

(يتلى) ضمير هو العائد (في بيوتكنّ) متعلّق بـ (يتلى) ، (من آيات) متعلّق بمجال من نائب

الفاعل (خييرا) خبر ثانٍ للناقص .

وجملة: " اذكرن . . . " في محلّ جزم معطوفة على جملة أطعن .

(222/624)

وجملة: " يتلى . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " إنّ الله كان . . . " لا محلّ لها استئناف بيانيّ - أو تعليليّة - .

وجملة: " كان لطيفا . . . " في محلّ رفع خبر إنّ .

الصرف :

(32) لستنّ فيه إعلال كالإعلال في لستم . . . (انظر الآية 267 من سورة البقرة) .

(33) قرن : فيه حذف إحدى الراءين تخفيفاً ، وحقّه أن يقال (اقررن) أي اثبتن ، ماضيه

قرّ والمضارع يقرّ - بفتح القاف - قيل هو من باب فرح وقيل من باب فتح . . . فلما بني

الأمر على السكون لاتصاله بنون النسوة التقى ساكنان هما الراء المضعفة ، فحذفت الأولى

تخفيفاً ونقلت حركتها الأصلية وهي الفتحة إلى القاف ثم حذفت همزة الوصل

لتحرك القاف فأصبح قرن وزنه فلن .

(تبرجن) ، حذفت منه إحدى التاءين تخفيفاً ، أصله تبرجن ، وزنه تفعّلن .

(تبرّج) ، مصدر قياسي لفعل تبرّج الحماسي ، وزنه تفعّل ، بوزن الماضي وضمّ ما قبل

الآخر .

(تطهيرا) ، مصدر قياسي للرباعيّ طهر ، وزنه تفعّل .

البلاغة

التشبيه المقلوب : في قوله تعالى " يا نساء النبيّ لستنّ كأحدٍ من النساء " .

فالتشبيه على القلب ، والأصل ليس أحد من النساء مثلكن ، أما إذا كان المعنى : لستنّ

كأحد من النساء في النزول ، فلا قلب في التشبيه .

الفوائد

- الجاهلية الأولى :

قيل : الجاهلية الأولى هو ما بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، وقيل هو زمن داود  
وسليمان عليهما الصلاة والسلام ، كانت المرأة تلبس قميصا من الدر غير مخيط الجانبين ،  
فيرى خلفها منه وقيل : كان في زمن نمرود الجبار ، كانت المرأة تتخذ الدرع من اللؤلؤ ،  
فتلبسه وتمشي به وسط الطريق ، ليس عليها شيء غيره ، وتعرض نفسها على الرجال .  
وقال ابن عباس : الجاهلية الأولى ما بين نوح وإدريس ، وكانت ألف سنة ، وقيل : الجاهلية  
الأولى ما قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى : قوم يفعلون مثل فعلهم في آخر الزمان .

(223/624)

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 35 إلى 36]

إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ  
وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ  
وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ  
مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (35) وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ  
لَهُمْ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (36)

الإعراب :

(فروجهم) مفعول به لاسم الفاعل الحافظين ، ومفعول الحافظات محذوف (الله) لفظ  
الجلالة مفعول به للذاكرين (كثيرا) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو صفة ، وقد حذف  
مفعول الذاکرات لدلالة الأول عليه (هم) متعلق بـ (أعدّ) ، والضمير فيه مذكر للتغليب .  
جملة : " إن المسلمين . . . أعدّ الله لهم . . . لا محل لها استنافية .

وجملة : " أعدّ الله لهم . . . " في محل رفع خبر إن .

36 – (الواو) عاطفة (ما) نافية (للمؤمن) متعلق بمحذوف خبر كان (لا) زائدة لتأكيد

النفي (مؤمنة) معطوف على مؤمن بالواو مجرور (أن) حرف مصدري ونصب (هم)

متعلق بجبريكون (من أمرهم) متعلق بالخيرة " 1 " .

والمصدر المؤول (أن يكون . . .) في محل رفع اسم كان مؤخر .

(الواو) عاطفة (من) اسم شرط مبدأ (الفاء) رابطة لجواب الشرط

---

(1) أو بمحذوف حال من الخيرة .

(224/624)

---

(قد) حرف تحقيق (ضلالا) مفعول مطلق منصوب .

وجملة : " ما كان . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الاستئناف .

وجملة: "قضى الله . . . في محل جر مضاف إليه . . . وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله .

وجملة: "يكون . . ." لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة: "من يعص . . ." لا محل لها معطوفة على جملة ما كان .

وجملة: "يعص . . ." في محل رفع خبر المبتدأ (من) .

وجملة: "قد ضل . . ." في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

الصرف :

(الصائمين) ، جمع الصائم اسم فاعل من الثلاثي صام وزنه فاعل ، وفيه قلب حرف العلة همزة بعد ألف فاعل .

[سورة الأحزاب (33) : آية 37]

وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي  
نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا  
زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ  
أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا (37)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (إذ) اسم ظرفي في محل نصب مفعول به لفعل محذوف تقديره اذكر

(للذي) متعلق بـ (نقول) ، (عليه) متعلق بـ (أنعم) ، والثاني متعلق بـ (أنعت) ، (عليك)

متعلق بـ (أمسك) " 1 " ، (في)

---

(1) أو بمحذوف حال من زوجك .

الجدول ج 22 ، ص : 164

نفسك) متعلق بـ (تخفي) ، (ما) اسم موصول في محل نصب مفعول به (والله) الواو الحال

(أن) حرف مصدري ونصب . .

والمصدر المؤول (أن تخشاه) في محل جر مجرف جر محذوف متعلق بـ (أحق) ، أي أحق

بالخشية " 1 " .

---

(1) يجوز أن يكون في محل رفع مبتدأ مؤخر خبره (أحق) ، والجمله خبر المبتدأ (الله) أي

الله خشيته أحق من خشية غيره .

(225/624)

---

(الفاء) عاطفة (لما) ظرف بمعنى حين متضمن معنى الشرط متعلق بـ (زوّجناكها) ، وهو

في محل نصب (منها) متعلق بـ (قضى) ، (كي) حرف مصدري ونصب (لا) نافية (على

المؤمنين) متعلق بـ (حرج) اسم يكون (في أزواج) متعلق بنعت لـ (حرج) (منهنّ) متعلق  
بـ (قضوا) ، (الواو) استئنافية . . .

جملة: " (اذكر) إذ تقول . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة: " تقول . . . " في محل جرّ مضاف إليه .

وجملة: " أنعم الله . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذي) .

وجملة: " أنعمت . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة: " أمسك . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة: " اتق الله . . . " في محل نصب معطوفة على جملة مقول القول .

وجملة: " تخفي . . . " في محل جرّ معطوفة على جملة تقول .

وجملة: " الله مبديه " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " تخشى . . . " في محل جرّ معطوفة على جملة تخفي .

(226/624)

---

وجملة: " الله أحقّ . . . " في محل نصب حال .

وجملة: "تخشاه" لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن).

وجملة: "قضى زيد . . ." في محل جرّ مضاف إليه.

وجملة: "زوّجناكها . . ." لا محل لها جواب شرط غير جازم.

وجملة: "لا يكون . . ." لا محل لها صلة الموصول الحرفي (كي).

وجملة: "قضوا . . ." في محل جرّ مضاف إليه . . . وجواب الشرط محذوف دلّ عليه

ما قبله .

وجملة: "كان أمر الله مفعولا" لا محل لها استئنافية.

الصرف:

(مبديه) ، اسم فاعل من الرباعيّ أبدى ، وزنه مفعل بضمّ وكسر العين .

(زيد) ، اسم علم مذكّر وزنه فعل بفتح فسكون وهو في الأصل مصدر الثلاثي زاد .

(وطرا) ، اسم بمعنى حاجة وليس ثمة فعل مستعمل من هذه المادّة ، والجمع أوطار زنة

أفعال ووزن وطر فعل بفتحيتين .

الفوائد

(227/624)

---



- إبطال عادة التبني :

من المعلوم

أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان قد زوج مولاه زيد بن حارثة من زينب بنت جحش ، فتأفف أهلها من ذلك ، لمكانها في الشرف فإن العرب كانوا يكرهون تزويج بناتهم من الموالي ، فلما نزل قوله تعالى في سورة الأحزاب وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن عص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً لم ير أهلها بدا من قبول تزويجها من زيد ، فلما دخل عليها زيد شمت عليه ، لشرفها ونسبها ، فلم يتحمل ذلك ، فاشتكاها لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فأمره

باحتمالها والصبر عليها إلى أن ضاقت نفسه ، فقرر طلاقها . وبعد انقضاء عدتها أمر الله نبيه (صلى الله عليه وسلم) أن يتزوج زينب ، حسماً لهذا الشقاق ، وحفظاً لشرفها ، ولكن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) خشي من لوم اليهود والعرب له في زواج زوجته متبنيه ، فقال لزيد : أمسك عليك زوجك ، واتق الله وأخفى في نفسه ما أبداه الله

(228/624)

فبت الله حكمه يابطال هذه القاعدة ، وهي تحريم زوج المتبني بقوله في سورة الأحزاب  
فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطْرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ  
إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا . ثم إن الله عز وجل حرم التبني على المسلمين ،  
لما فيه من الأضرار ، وأنزل فيه من سورة الأحزاب ما كان مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ  
وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ومن هذا الحين صار اسم زيد  
(زيد بن حارثة) بدل (زيد بن محمد) وقد حاول المشككون أن ينفثوا سمومهم حول هذه  
القصة ، فقالوا : إن الرسول (صلى الله عليه وسلم) توجه يوما لزيارة زيد فوقعت عينه  
على زينب فوقعت في قلبه ، فقال : سبحان الله ، فلما جاء زوجها ذكرت له ذلك ، فرأى  
من الواجب عليه فراقها فتوجه وأخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) بذلك فنهاه عن ذلك .  
ويبدو كذب ذلك من أن النبي (صلى الله عليه وسلم) يعرف زينب من أيام مكة ، حيث  
أسلمت ، وهي ابنة عمته ، وهو الذي زوجها لزيد ، ولو كانت له رغبة فيها لتزوجها هو  
منذ البداية وعلى كل حال فالمؤمن الحق يعتقد بعصمة سيدنا محمد (صلى الله عليه  
وسلم) ، وطهارة خلقه ، ونظافة قلبه ، ولا يشك قيد شعرة بذلك أما المشككون ، فإنهم  
لا يقيمون للأنبياء وزنا ، ولا يرعون للأديان حرمة ، لذا فإنهم يحتلقون الأكاذيب ، ويفسرون  
الظواهر حسب نفوسهم المريضة ، فهم أحقر من الالتفات إليهم أو الرد عليهم .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 38 إلى 39]

مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ  
قَدْرًا مَقْدُورًا (38) الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى  
بِاللَّهِ حَسِيبًا (39)

الإعراب:

(ما) نافية (على النبي) متعلق بمجرر مقدم (حرج) مجرور لفظا مرفوع محلا اسم كان مؤخر  
(في ما) متعلق بنعت لخرج (له) متعلق بـ (فرض) ، (سنة) اسم وضع موضع المصدر فهو  
مفعول مطلق منصوب كصنع الله ووعد الله . . . إلخ (في الذين) متعلق بمجال من سنة الله  
(خلوا) ماض مبني على الضم المقدر على الألف المحذوفة لالتقاء الساكنين . . . والواو  
فاعل (قبل) اسم مبني على الضم في محل جر متعلق بـ (خلوا) ، (الواو) عاطفة . .  
جملة: " ما كان . . . " لا محل لها استئنافية .  
وجملة: " فرض الله . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .  
وجملة: " (سن) الله سنة . . . " لا محل لها استئناف بياني - أو اعتراضية - .  
وجملة: " خلوا . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: "كان أمر الله قدرا . . . لا محل لها معطوفة على الاستئنافية " 1 " .

(39) (الذين) موصول بدل من الأول في محل جر " 2 " ، (الواو) عاطفة (لا) نافية (إلا)

للاستثناء (الله) مستثنى منصوب " 3 " (الله) لفظ الجلالة الثاني مجرور لفظا بالباء مرفوع

محلّا فاعل كفى (حسب) حال منصوبة " 4 " .

وجملة: " يبلغون . . . لا محل لها صلة الموصول (الذين) الثاني .

---

(1) أو على الاستئنافية البيانية .

(2) أو خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم ، والجملة استئناف بياني .

(3) على الاستثناء المنقطع أو هو بدل من (أحدا) .

(4) أو تمييز .

(230/624)

---

وجملة: " يخشونه . . . لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة: " لا يخشون . . . لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة: " كفى بالله . . . لا محل لها استئنافية " 1 " .

الصرف :

(مقدورا) ، اسم مفعول من الثلاثي قدر ، وزنه مفعول .

[سورة الأحزاب (33) : آية 40]

مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ  
عَلِيمًا (40)

الإعراب :

(ما) نافية (من رجالكم) متعلق بنعت لأحد (الواو) عاطفة (لكن) حرف للاستدراك لا  
عمل له (رسول) معطوف على (أبا) منصوب مثله " 2 " ، (خاتم) معطوف على رسول  
بالواو منصوب (بكل) متعلق بـ (عليما) خبر كان .

وجملة : " ما كان محمد أباً . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة : " كان الله . . . عليما " لا محل لها معطوفة على جملة ما كان محمد .

الصرف :

(خاتم) ، اسم جامد ذات ، الآلة التي يختم به الكتاب ، استعمل على سبيل التشبيه ، وزنه  
فاعل بفتح الفاء والعين .

البلاغة

فن التعليل : في قوله تعالى " ما كان محمد أباً أحد من رجالكم " الآية .

(1) أو معطوفة على جملة كان أمر الله . . .

(2) يجوز أن يكون خبرا لكان مقدّرة هي واسمها ، والجملة معطوفة على الاستئنافية ما كان محمد ...

الجدول ج 22 ، ص : 169

وفي محيط المحيط : التلّيف عند البلغاء ، هو التناسب ، وهو عبارة عن إخراج الكلام مخرج التعليم بحكم أو أدب ، لم يرد المتكلم ذكره ، وإنما قصد ذكر حكم داخل في عموم المذكور الذي صرّح بتعليمه وأوضح من هذا أن يقال : إنه جواب عام ، عن نوع من أنواع جنس تدعو الحاجة إلى بيانها كلها ، فيعدل الجيب عن الجواب الخاص عما سئل عنه من تبين ذلك النوع ، إلى جواب عام يتضمن الإبانة على الحكم المسؤل عنه وعن غيره مما تدعو الحاجة إلى بيانه .

(231/624)

---

فإن قوله " ما كان مُحَمَّدٌ " جواب عن سؤال مقدر ، وهو قول قائل : أليس محمدا أبا زيد بن حارثة ؟ فأتى الجواب يقول : ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ، وكان مقتضى الجواب أن يقول : ما كان محمد أبا زيد ، وكان يكفي أن يقول ذلك ، ولكنه عدل عنه ترشيحا للإخبار بأن محمدا (صلى الله عليه وسلم) خاتم النبيين ، ولا يتم هذا الترشيح إلا بنفي أبوته لأحد

من الرجال ، فإنه لا يكون خاتم النبيين إلا بشرط أن لا يكون له ولد قد بلغ ، فلا يرد أن له الطاهر والطيب والقاسم ، لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال . ثم احتاط لذلك بقوله : مِنْ رِجَالِكُمْ ، فأضاف الرجال إليهم لا إليه ، فالتف المعنى الخاص في المعنى العام ، وأفاد نفي الأبوة الكلية لأحد من رجالهم ، وانطوى في ذلك نفي الأبوة لزيد . ثم إن هناك تليفاً آخر ، وهو قوله " وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ " فعدل عن لفظ نبي إلى لفظ رسول ، لزيادة المدح ، لأن كل رسول نبي ولا عكس ، على أحد القولين ، فهذا تليفي بعد تليفي .

الفوائد

- بعض أحكام لكن :

من المعلوم أن (لكن) المخففة هي حرف استدراك ، وأحيانا تأتي عاطفة ، وقد اختلف النحاة في نحو : (ما قام زيد ولكن عمرو) على أربعة أقوال :

1 - ما قاله يونس : إن لكن غير عاطفة ، والواو عاطفة مفردا على مفرد .

2 - ما قاله ابن مالك : إن (لكن) غير عاطفة ، والواو عاطفة لجملة حذف بعضها على

جملة صرح بجميعها . قال : فالتقدير في نحو : (ما قام زيد ولكن عمرو) ولكن قام

عمرو . وفي (وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ) ولكن كان رسول الله . وعلة ذلك ، أن الواو لا تعطف

مفردا على مفرد مخالف له في الإيجاب والسلب ، بخلاف الجملتين المتعاطفتين ، فيجوز

تخالفهما فيه ، نحو : قام زيد ولم يقم عمرو .

3- قال ابن عصفور: إن (لكن) عاطفة، والواو زائدة لازمة.

4- قال ابن كيسان: إن (لكن) عاطفة، والواو زائدة غير لازمة.

(232/624)

[سورة الأحزاب (33): الآيات 41 إلى 44]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42) هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)

الإعراب:

(أيها) منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب (الذين) بدل من أي في محل نصب (ذكرا) مفعول مطلق منصوب.

جملة: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ . . . " لا محل لها استئنافية.

وجملة: " آمَنُوا . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين).

وجملة: " اذْكُرُوا . . . " لا محل لها جواب النداء.

(42) (بكرة) ظرف زمان منصوب متعلق بـ (سبحوه) . .



وجملة: "سَبَّحُوهُ . . ." لا محل لها معطوفة على جملة اذكروا .

(43) (عليكم) متعلق بـ (يصلِّي) ، (ملائكته) معطوفة على الضمير المستتر فاعل يصلِّي

مرفوع ، ولم يؤكد بالمنفصل لوجود الفاصل (عليكم) ، (اللام) للتعليل (يخرجكم) مضارع

منصوب بأن مضمرة بعد اللام (من الظلمات) متعلق بـ (يخرجكم) ، وكذلك (إلى النور) .

والمصدر المؤول (أن يخرجكم) في محل جر باللام متعلق بـ (يصلِّي) .

(بالمؤمنين) متعلق بخبر كان (رحيما) .

وجملة: "هو الذي . . ." لا محل لها استئناف بياني - أو تعليلية - .

وجملة: "يصلِّي . . ." لا محل لها صلة الموصول (الذي) .

وجملة: "يخرجكم . . ." لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) المضمرة .

وجملة: "كان . . ." لا محل لها معطوفة على جملة يصلِّي .

(44) ظرف زمان منصوب متعلق بتحييتهم (سلام) مبتدأ ثان خبره محذوف تقديره

عليكم "1" ، (الواو) عاطفة (لهم) متعلق بـ (أعدّ) . .

وجملة: "تحييتهم . . ." لا محل لها استئناف بياني .

وجملة: "سلام (عليكم)" في محل رفع خبر المبتدأ (تحيتهم).  
وجملة: "أعد . . ." لا محل لها معطوفة على جملة تحيتهم . . .

البلاغة

1- التخصيص: في قوله تعالى "بُكْرَةً وَأَصِيلًا" .

تخصيصهما بالذكر ليس لقصر التسيب عليهما دون سائر الأوقات ، بل لإبانة فضلها على سائر الأوقات ، لكونهما تحضرهما ملائكة الليل والنهار ، وتلتقي فيهما كإفراد التسيب من بين الأذكار ، مع اندراجه فيها ، لكونه العمدة بينها .

2- الاستعارة: في قوله تعالى "هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ" . . .

(1) أو هو خبر المبتدأ تحيتهم

(234/624)

لما كان من شأن المصلي أن يعطف في ركوعه وسجوده ، أستعير لمن يعطف على غيره حنوًا عليه وتروفاً . كعائد المريض في انعطافه عليه ، والمرأة في حنوها على ولدها ، ثم كثر حتى استعمل في الرحمة والتروءف . ومنه قولهم : صلى الله عليك ، أي ترحم عليك

وترأف . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الجدول حـ 21 صـ 125-172 ﴾

وقال العلامة محيي الدين الدرويش :

(33) سورة الأحزاب

مدنية وآياتها ثلاث وسبعون

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 1 إلى 5]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (1) وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (3) مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي

السَّبِيلَ (4)

ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (5)

اللغة :

(تُظَاهِرُونَ) : مضارع ظاهر ومصدره الظهار بكسر الظاء وهو - كما في القاموس - قول الرجل لامرأته أنت عليّ كظهر أمي وقد ظاهر منها وتظهر وظهر ، وخصوا الظهر دون غيره لأنه موضع الركوب والمرأة مركوب الزوج ففي قول المظاهر أنت عليّ كظهر أمي كناية تلويحية لأنه ينتقل من الظهر إلى المركوب ومن المركوب إلى المرأة لأنها مركوب الزوج فكان الظاهر يقول : أنت محرمة عليّ لا تركبين كتحریم ركوب أمي .

(236/624)

---

ومن المفيد أن نورد ما قاله الزمخشري في معنى أنت عليّ كظهر أمي قال : " أرادوا أن يقولوا أنت عليّ حرام كبطن أمي فكنوا عن البطن بالظهر لتلايد كروا البطن الذي ذكره يقارب ذكر الفرج وإنما جعلوا الكناية عن البطن بالظهر لأنه عمود البطن ومنه حديث عمر رضي الله عنه : يجيء به أحدهم على عمود بطنه أراد على ظهره ووجه آخر وهو أن إتيان المرأة وظهرها إلى السماء كان محرماً عندهم محظوراً وكان أهل المدينة يقولون : إذا أتيت المرأة ووجهها إلى الأرض جاء الولد أحول فلقصد المطلق منهم إلى التغليظ في تحريم امرأته عليه شبهها بالظهر ثم لم يفتنع بذلك حتى جعله ظهر أمه فلم يترك ظهر الأم " وأحكام الظهار مبسوطه في كتب الفقه .

(أُدْعِيَاءُكُمْ) : جمع دعوي وهو من يدعى لغير أبيه ، فعيل بمعنى مفعول ولكن جمعه على أدعياء غير مقيس لأن أفعلاء إنما يكون جمعا لفعيل المعتل اللام إذا كان بمعنى فاعل نحو تقي وأتقياء وغني وأغنياء ، وهذا وإن كان فعلا معتل اللام إلا أنه بمعنى مفعول فكان القياس جمعه على فعلى كقتيل وقتلى وجريح وجرحى .

الاعراب :

(237/624)

---

يا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ) يا حرف نداء وأي منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب يا والهاء للتنبية والني بدل واتق فعل أمر مبني على حذف حرف العلة والفاعل مستتر تقديره أنت ولفظ الجلالة : مفعول به ولا الواو حرف عطف ولا ناهية وتطع فعل مضارع مجزوم بلا وفاعل تطع ضمير مستتر تقديره أنت والكافرين مفعول به والمنافقين عطف على الكافرين وجملة إن الله تعليل للأمر والنهي لا محل لها وان واسمها وجملة كان خبرها واسم كان مستتر تقديره هو وعليما خبر كان الأول وحكيما خبرها الثاني . (وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) واتبع عطف على اتق وما مفعول به وجملة يوحى صلة ونائب الفاعل مستتر تقديره

هو وإليك متعلقان بيوحى ومن ربك حال وجملة إن الله تعليل للأمر أيضا وقد تقدم اعرابها قريبا .

(وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا) عطف على ما تقدم وعلى الله متعلقان بتوكل وكفى فعل ماض والباء حرف جر زائد والله فاعل كفى محلا ووكيلا تمييز وأجازوا إعرابه حالا . (ما جعل الله لرجلٍ من قلوبينٍ في جوفه) كلام مستأنف مسوق للرد على مزاعم المشركين بأن لبعضهم قلوبين فهو أعدل من محمد وسيأتي المزيد من هذا البحث في باب الفوائد . وما نافية وجعل الله فعل وفاعل ولرجل متعلقان بمحذوف مفعول جعل الثاني أو بنفس جعل وقلبين مفعول جعل محلا مجرور بمن الزائدة لفظا وفي جوفه صفة لقلبين . (وما جعل أزواجكم اللائي تظاهرون منهن أمهاتكم)

(238/624)

---

الواو عاطفة وما نافية وجعل فعل ماض وفاعل مستتر يعود على الله وأزواجكم مفعول جعل الأول واللائي اسم موصول صفة وجملة تظاهرون صلة ومنهن متعلقان بتظاهرون وإنما عدي بمن لأنه ضمن معنى التباعد كأنه قيل متباعدين من نسائهم بسبب الظهار ، وأمهاتكم مفعول جعل الثاني . (وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم)

عطف على ما تقدم وأدعياءكم مفعول جعل الاول وأبناءكم مفعول جعل الثاني وستأتي قصة زيد بن حارثة في باب الفوائد ، وذلكم مبتدأ والاشارة للنسب وقولم خبر وبأفواهكم حال أي كائنا بأفواهكم فقط من غير أن تكون له حقيقة .

(وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ) الواو للحال أو للاستئناف والله مبتدأ وجملة يقول خبر والحق صفة لمصدر محذوف أي القول الحق وهو مبتدأ وجملة يهدي السبيل خبر والسبيل منصوب بنزع الخافض أو مفعول ثان ليهدي كما تقدم . (ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ) كلام مستأنف لبيان أن نسبة كل مولود إلى والده أقوم وأعدل . وادعوهم فعل أمر وفاعل ومفعول به والآبائهم متعلقان بادعوهم وهو مبتدأ وأقسط خبر وعند الله ظرف متعلق بمحذوف حال .

(فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ) الفاء عاطفة وإن شرطية ولم حرف نفي وقلب وجزم وتعلموا فعل مضارع مجزوم بلم والواو فاعله وآباءهم مفعوله ، فإخوانكم الفاء رابطة للجواب وإخوانكم خبر لمبتدأ محذوف أي فهم إخوانكم وفي الدين حال ومواليكم عطف على إخوانكم أي أبناء عمومتم ، والمولى يطلق على عدة معان منها ابن العم .

(239/624)

)

وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ) الواو عاطفة وليس فعل ماض ناقص وعليكم خبر  
ليس المقدم وجناح اسمها المؤخر وفيما صفة لجناح وجملة أخطأتم صلة وبه متعلقان  
بأخطأتم. (وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) الواو عاطفة ولكن حرف  
استدراك مهمل لأنه خفف وما عطف على ما في قوله فيما فمحله الجر ، ويجوز أن يكون  
مبتدأ خبره محذوف أي تؤاخذون به أو عليكم الجناح فيه وجملة كان الله حالية أو  
استئنافية .

الفوائد :

اشتملت هذه الآيات على فوائد كثيرة نوردتها فيما يلي على سبيل الاختصار ونحيل من  
أراد المزيد منها على المطولات .

1- معنى ولا تطع الكافرين والمنافقين :

قال الزمخشري : " لا تساعدهم على شيء ولا تقبل لهم رأياً ولا مشورة وجانبهم واحترس  
منهم فانهم أعداء الله وأعداء المؤمنين لا يريدون إلا المضارّة والمضادّة ، وروي أن النبي  
صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان يحب اسلام اليهود قريظة والنضير وبني  
قينقاع وقد بايعه ناس منهم على النفاق فكان يلين لهم جانبه ويكرم صغيرهم وكبيرهم وإذا



أتى منهم قبيح تجاوز عنه وكان يسمع منهم فنزلت " وروى أن أبا سفيان بن حرب  
وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السلمي قدموا عليه فنزلوا على عبد الله بن أبي رأس  
المنافقين بعد قتال أحد وقد أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم الأمان على أن يكلموه  
فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وطعمة بن  
أبيرق فقالوا للنبي وعنده عمر بن الخطاب: أرفض ذكر آهتنا وقل إن لها شفاعة لمن عبدها  
وندعك وربك فشق ذلك على النبي فقال عمر: يا رسول الله ائذن لنا في قتلهم فقال: إني  
أعطيهم الأمان فقال عمر: اخرجوا في لعنة الله وغضبه فأمر النبي أن يخرجوا من المدينة.  
2- معنى جمع القلبين :

(240/624)

---

قام النبي صلى الله عليه وسلم يوماً يصلي فخطر خطرة فقال المنافقون الذين يصلون معه:  
الأتري أن له قلبين: قلبا معكم وقلبا معهم، وروى ابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن قال:  
كان رجل من قريش يسمى ذا القلبين يقول: لي نفس تأمرني ونفس تنهاني فأنزل الله فيه ما  
تسمعون. وروى أنه وجد من المشركين من ادعى أن له قلبين يفهم بكل منهما أو يعقل أفضل  
من عقل محمد وأنه هو أو غيره كان يدعى ذا القلبين وأن الآية ردت هذا الزعم كما أبطلت

مزاعم النبي والظاهر من ضلالات العرب ومعنى القلب اللحمي غير مراد على كل حال .  
هذا ويطلق لفظ القلب اسما لمضغة من الفؤاد معلقة بالنياط أو بمعنى الفؤاد مطلقا ، ويقول  
بعضهم : ان القلب هو العلقة السوداء في جوف هذه المضغة الصنوبرية الشكل المعروفة  
كأنه يريد أن هذا هو الأصل ثم جعله بعضهم اسما لهذه المضغة وبعضهم توسع فسمى هذه  
اللحمة كلها حتى شحمها وحجابها قلبا ويطلق اسما لما في جوف الشيء وداخله واسما  
لشيء معنوي وهو النفس الانسانية التي تعقل وتدرك وتفقه وتؤمن وتكفر وتقي وتزيغ  
وتطمئن وتلين وتقسو وتحشى وتحاف ، وقد نسبت إليه كل هذه المعاني في القرآن ،  
والأصل في هذا أن أسماء الأشياء المعنوية مأخوذة من أسماء الأشياء الحسية

(241/624)

---

وقد أطلق على الشيء الذي يحيا به الإنسان ويدرك العقليات والوجدانيات كالحب  
والبغض والخوف والرجاء ، عدة أسماء منها القلب والروح والنفس واللب ، وهناك  
مناسبة أخرى للقلب وهي أن قلب الحيوان هو مظهر حياته الحيوانية ومصدرها  
وللوجدانات النفسية والعواطف تأثير في القلب الحسي يشعر به الإنسان ومهما كانت  
المناسبة التي كانت سبب التسمية فلفظ القلب يطلق في القرآن بمعنى النفس المدركة

والروح العاقلة التي يموت الإنسان بمجرد خروجها منه قال تعالى " وبلغت القلوب الحناجر " أي الأرواح لا هذه المضغ اللحمية التي لا تنتقل من مكانها وقال " فتكون لهم قلوب فيعقلون بها " أي نفوس وأرواح وليس المراد أن القلب الحسي آلة العقل وقال " نزل به الروح الأمين على قلبك " أي على نفسك الناطقة وروحك المدركة وليس المراد بالقلب هنا المضغ اللحمية ولا العقل ، لأن العقل في اللغة ضرب خاص من ضروب العلم والإدراك ولا يقال ان الوحي نزل عليه ولكن قد تسمى النفس العاقلة عقلا كما تسمى قلبا ، وقد يعزى إلى القلب ويسند إليه ما هو من أفعال النفس أو انفعالاتها التي يكون لها أثر في القلب الحسي كقوله تعالى : " إذا ذكر الله وجلت قلوبهم " وقوله : " ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم " وقوله : " ويذهب غيظ قلوبهم " .

وقد افتتحت السورة بالأمر بتقوى الله والنهي عن طاعة الكافرين والمنافقين واتباع الوحي المنزل خاصة وجاء بعد ذلك قوله تعالى " ما جعل الله لرجل من قلوبين " فكان المراد منه أن الإنسان لا يمكن أن يكون له قلبان يجمع بهما بين الضدين وهما ابتغاء مرضاة الله وابتغاء مرضاة الكافرين والمنافقين بل له قلب واحد إذا صدق في التوجه إلى شيء لا يمكنه أن يتوجه إلى ضده بالصدق والإخلاص

فيكون في وقت واحد مخلصا لله ومخلصا لأعداء دينه ، ومن هذا الباب قول الشاعر وقد رمق سماء هذا المعنى :

لو كان لي قلبان عشت بواحد وتركت قلبا في هواك يعذب  
وخالصة القول أن أشد ما ذكر فيه من التأويلات انهم كانوا يدعون لابن خطل قلبين فنفى  
الله صحة ذلك وقرنه بما كانوا يقولونه من الأقاويل المتناقضة كجعل الأدياء أبناء  
والزوجات أمهات وهذه الأمور الثلاثة متنافية ، أما الأول فإنه يلزم من اجتماع القلبين قيام  
أحد المعنيين بأحد هما وضده في الآخر وذلك كالعلم والجهل والأمن والخوف وغير ذلك ،  
وأما الثاني فلأن الزوجة في مقام الامتهان والام في محل الإكرام فنافية أن تكون الزوجة أما ،  
وأما الثالث فلأن البنوة أصالة وعراقة في النسب والدعوة لاصقة عارضة به فهما متنافيان  
وذكر الجوف ليصور به صورة اجتماع القلبين فيه حتى يبادره السامع بالإنكار .  
هذا وقد قال تعالى هنا " ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه " وقال في موضع آخر : "  
رب اني نذرت لك ما في بطني محررا " فاستعمل الجوف في الأولى والبطن في الثانية ولم  
يستعمل الجوف موضع البطن ولا البطن موضع الجوف واللفظتان سواء في الدلالة وهما  
ثلاثيتان في عدد واحد ووزنهما واحد أيضا فانظر إلى سبك الألفاظ كيف يفعل فعله ؟

أجمع أهل التفسير على أن قوله تعالى " وما جعل أدياءكم أبناءكم " أنزل في زيد بن حارثة ، وكان من أمره ما رواه أنس بن مالك وغيره أنه سبي صغيرا فبأعه حكيم بن حزام بن خويلد فوهبه لعمته خديجة بنت خويلد فوهبته خديجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه وتبناه فأقام عنده مدة ثم جاء عنده أبوه وعمه في فدائه فقال لهما رسول الله : خيراه فإن اختركما فهو لكما دون فداء فاختر زيد الرق مع رسول الله على حرته فقال النبي عند ذلك : يا معشر قريش اشهدوا أنه ابني ، ولما تزوج النبي زينب بنت جحش التي كانت امرأة زيد بن حارثة الذي تبناه النبي قالوا تزوج محمد امرأة ابنه فكذبهم الله في ذلك وستر القصة مع مناقشتها قريبا في هذه السورة .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 6 إلى 8]

النَّبِيِّ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا (6) وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (7) لَيْسَ لِلصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا

أَيْمًا (8)

الاعراب :

(244/624)

(النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ) النبي مبتدأ وأولى بالمؤمنين خبر ومن أنفسهم متعلقان بأولى أيضا . (وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ) الواو عاطفة وأزواجه مبتدأ وأمهااتهم خبر وسيأتي معنى هذا التشبيه في باب البلاغة وأولو الأرحام مبتدأ أيضا والأرحام جمع رحم وهي القرابة وبعضهم مبتدأ ثان أو بدل من أولو وأولى ببعض خبر ولا بد من تقدير مضاف محذوف أي يارث بعض وفي كتاب الله متعلقان بأولى أو بمحذوف حال من الضمير في أولى ومن المؤمنين جار ومجرور متعلقان بأولى أيضا أي الأرقاب بعضهم أولى يارث بعض من أن يرثهم المؤمنون والمهاجرون الأجانب ولك أن تعلقها بمحذوف على أنها حال لأنها بمثابة البيان لقوله أولو الأرحام . (إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا) إلا أداة استثناء وأن تفعلوا مصدر مؤول مستثنى من أعم العام لأنه استثناء من غير الجنس أي إلا في الوصية وهي المعنية بفعل المعروف والى أوليائكم متعلقان بتفعلوا بعد تضمينها معنى

تُودُوا أَوْ تُسَدُّوا وَمَعْرُوفًا مَفْعُولٌ بِهِ وَكَانَ وَاسْمُهَا وَمَسْطُورًا خَبَرَهَا وَفِي الْكِتَابِ مُتَعَلِّقَانِ  
بِمَسْطُورًا .

(وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ)  
الظرف متعلق بمحذوف أي اذكر والكلام مستأنف ولك أن تعطفه على محل في الكتاب  
فيتعلق بمسطورا والأول أولى وجملة أخذنا في محل جر بإضافة الظرف إليها ومن النبيين  
متعلقان بأخذنا وميثاقهم مفعول به والمراد به تبليغ الرسالة وما بعده عطف على من النبيين  
من عطف الخاص على العام كما سيأتي في باب البلاغة .

(245/624)

---

(وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) عطف على أخذنا السابقة وسيأتي سر وصف الميثاق  
بالغظ في باب البلاغة . (لَيْسَلُ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا) اللام  
للتعليل ويسأل فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام والجار والمجرور متعلقان بأخذ  
على طريق الالتفات وفاعل مستتر يعود على الله والصادقين مفعول به وعن صدقهم  
متعلقان بيسأل وأعد للكافرين عطف على أخذنا من النبيين وللكافرين متعلقان بأعد  
وعذابا مفعول به وأليما صفة .

البلاغة:

### 1- التشبيه البليغ:

في قوله " وأزواجه أمهاتهم " تشبيه بليغ ووجه الشبه متعدد يتعلق ببعض الأحكام وهي :  
وجوب تعظيمهن واحترامهن وتحريم نكاحهن ولذلك قالت عائشة : " لسنا أمهات النساء  
" تعني أنهن إنما كنَّ أمهات الرجال لكونهن محرمات عليهم كتحریم أمهاتهم ولهذا كان لا بد  
من تقدير أداة التشبيه فيه .

### 2- عطف الخاص على العام:

وفي قوله " وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك " الآية ، عطف الخاص على العام لأن  
هؤلاء الخمسة المذكورين هم أصحاب الشرائع والكتب وأولو العزم من الرسل فأثرهم  
بالذكر للتبويه بإنافة فضلهم على غيرهم ، وقدم النبي محمدا صلى الله عليه وسلم مع أنه  
مؤخر عن نوح ومن بعده لأنه هو المخاطب من بينهم والمنزل عليه هذا المتلوف كان تقديمه  
لهذا السبب لأن التقديم في الذكر مقتض لكونه أفضلهم ، فقد ورد في الشعر قوله :

بهاليل منهم جعفر وابن أمه علي ومنهم أحمد المتخير

فأخر ذكر النبي ليختم به تشريفا .

### 3- الاستعارة المكنية:

وفي وصف الميثاق بالغلظ استعارة مكنية ، شبه الميثاق بجرم محسوس واستعار له شيئا



من صفات الأجرام وهو الغاظ للتنويه بعظم الميثاق وجلاله وهو المعني بقوله تعالى " وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة " الآية .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 9 إلى 13]

(246/624)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (9) إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا (10) هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا (11) وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (12) وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا (13)

اللغة :

(الْحَنَاجِرَ) : جمع حنجرة وهي الحلقوم أو رأس الغلصمة وهي منتهى الحلقوم وعبارة

الزمنخشري : " قالوا : إذا انتفخت الرئة من شدة الفزع أو الغضب أو الغم الشديد ربت

وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة ومن ثمة قيل للجبان انتفخ سحره ويجوز أن يكون

ذلك مثلاً في اضطراب القلوب ووجيبها وإن لم تبلغ الحناجر حقيقة " .

(زلزالاً) : بكسر الزاي وهي القراءة العامة ويجوز فتحها إذ هما لغتان في مصدر الفعل

المضعف إذا جاء على فعلا ن نحو زلزال وقلقال وصلصال ، وقد يراد بالمتفوح اسم الفاعل

نحو صلصال بمعنى مصلصل وزلزال بمعنى منزلل .

)

(247/624)

---

يُثْرِبُ) : في القاموس : " يثرب وأثرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يثربي وأثربي

بفتح الراء وكسرها فيهما " قيل سميت باسم رجل من العمالقة كان نزلها في قديم الزمان

وقيل يثرب اسم لنفس المدينة وقد نهى النبي أن تسمى بهذا الاسم لما فيه من التثريب وهو

التقريع والتوبيخ فذكروها بهذا الاسم مخالفة للنبي وفي المختار :

التثريب التعبير والاستقصاء في اللوم وثرثب عليه تثريباً قبح عليه فعله .

الاعراب :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ) اذكروا فعل أمر وفاعل

ونعمة الله مفعول به وعليهم متعلقان بنعمة أو بمحذوف حال وإذ ظرف لما مضى من الزمن

متعلق باذكروا فهو بمثابة

بدل الاشتمال من نعمة الله والمراد بنعمة نصره في غزوة الأحزاب وسيأتي حديثها في باب  
الفوائد وجملة جاءتكم جنود في محل جر بإضافة الظرف إليها . (فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا  
وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا) فَأَرْسَلْنَا عَظْفَ عَلِيٍّ جَاءَتْكُمْ وَعَلَيْهِمْ  
متعلقان بأرسلنا وريحا مفعول به وجنودا عطف على ريجا وجملة لم تروها صفة لجنودا  
وكان الله كان واسمها وبما متعلقان ببصيرا وجملة تعملون صلة وبصيرا خبر كان . (إِذْ  
جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ) الظرف بدل من إذ جاءتكم وجملة جاءوكم مضاف  
إليها ومن فوقكم متعلقان بجاءوكم ومن أسفل منكم عطف على من فوقكم .  
(وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا) عطف على إذ  
السابقة وكذلك بلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنوننا والظنوننا مفعول مطلق والألف  
مزيدة تشبيها للفواصل بالقوافي وسيأتي سر الجمع مع أقوال النحاة في جمع المصدر في باب  
الفوائد .

)

(248/624)

هَذَا كَأَبْتَلِي الْمُؤْمِنُونَ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا) هنا لك اسم إشارة في محل نصب على  
الظرفية المكانية واللام للبعد والكاف للخطاب وهو متعلق بابتلي ويجوز أن يكون ظرف  
زمان وابتلي فعل ماض مبني للمجهول والمؤمنون نائب فاعل وزلزلوا عطف على ابتلي  
والواو نائب فاعل وزلزالا مصدر مبين للنوع وشديدا صفة. (وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ  
فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا) الظرف متعلق باذكر محذوفاً وجملة يقول  
في محل جر بإضافة الظرف إليها والذين عطف على المنافقون وفي قلوبهم خبر مقدم ومرض  
مبتدأ مؤخر وجملة ما وعدنا مقول القول والله فاعل ورسوله عطف عليه  
والإداة حصر وغرورا صفة لمفعول مطلق محذوف أي إلا وعد غرور (وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ  
مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا) عطف على ما تقدم وقالت طائفة فعل وفاعل  
ومنهم صفة لطائفة ويا حرف نداء وأهل يثرب منادى مضاف ويثرب منعت من الصرف  
للعلمية ووزن الفعل وفيها التأنيث أيضاً ولا نافية للجنس ومقام اسمها المبني على الفتح  
ولكم خبرها ومقام بضم الميم وفتحها أي لا إقامة ولا مكانة، فارجعوا الفاء الفصيحة أي  
إن سمعتم نصحي فارجعوا والقائل هو أوس بن قيثي بكسر الظاء من رؤساء المنافقين.

وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا

ويستأذن الواو الاستنافية ويستأذن فريق فعل مضارع وفاعل ولك أن تعطف على ما تقدم فتكون صيغة المضارع لاستحضار الصورة ومنهم صفة لفريق والنبي مفعول به وجملة يقولون حالية أو مفسرة ليستأذن وهو قول جميل وجملة إن وما في حيزها مقول القول وإن واسمها وخبرها والمراد بعورة الخلل الذي يجعلها مستهدفة للعدو لأنها تكون غير حصينة والواو للحال وما نافية حجازية وهي اسمها والباء حرف جر زائد وعورة مجرور لفظاً منصوب محلاً على أنه خبر ما وإن نافية ويريدون فعل مضارع مرفوع والواو فاعل والإداة حصر وفرارا مفعول به .

الفوائد :

## 1- غزوة الأحزاب :

كانت غزوة الأحزاب في شوال سنة أربع وقيل سنة خمس المصادف لأذار سنة 627م حيث تحرك إلى المدينة جيش مؤلف من حوالي عشرة آلاف رجل بينهم أربعة آلاف قرشي بقيادة أبي سفيان وكانت حركة هذا الجيش سريعة فوق العادة ، هذه المرة ، وسببها فيما يذكر المؤرخون انه لما وقع اجلاء بني النضير من أمأكنهم سار منهم جمع من أكابرهم بينهم حبي بن أخطب سيدهم إلى أن قدموا

مكة على قريش فحرضوهم على حرب رسول الله وقالوا إنا سنكون معكم عليه حتى  
نستأصله فقال أبو سفيان : مرحبا وأهلا وأحب الناس إلينا من أعاننا على عداوة محمد  
ثم قالت قريش لأولئك اليهود : يا معشر اليهود إنكم أهل الكتاب الأول فأخبرونا أنحن على  
الحق أم محمد ؟

(250/624)

---

فقالوا بل أنتم على الحق وفي موقف اليهود هذا من قريش وتفضيلهم وثبتهم على محمد يقول  
الدكتور إسرائيل ولغنسون في كتابه " تاريخ اليهود في بلاد العرب " : " كان من واجب هؤلاء  
اليهود أن لا يتورطوا في مثل هذا الخطأ الفاحش وأن لا يصرحوا أمام زعماء قريش بأن  
عبادة الأصنام أفضل من التوحيد الاسلامي ولو أدى بهم الأمر إلى عدم إجابة مطلبهم لأن  
بني إسرائيل الذين كانوا منذ عدة قرون حاملبي راية التوحيد في العالم بين الأمم الوثنية باسم  
الآباء الأقدمين والذين نكبوا بنكبات لا تحصى من تقتيل واضطهاد بسبب إيمانهم بإله  
واحد في عصور شتى من أدوار التاريخ كان من واجبهم أن يضحوا بحياتهم وكل عزيز  
لديهم في سبيل أن يخذلوا المشركين ، هذا فضلا عن أنهم بالتجاءهم إلى عبدة الأصنام إنما  
كانوا يحاربون أنفسهم بأنفسهم ويناقضون تعاليم التوراة التي توصيهم بالنفور من أصحاب

الأصنام والوقوف منهم موقف الخصومة " .

تحريض القبائل وتأليبها :

لم يكف حبيبي بن أخطب واليهود الذين معه هذا الذي قالوا لقريش في تفضيل وثنيتها على

توحيد محمد حتى تنشط لمحاربتة بل

خرج أولئك اليهود إلى غطفان من قيس عيلان ومن بني مرة ومن بني فزارة ومن أشجع ومن

سليم ومن بني سعد ومن أسد ومن كل من لهم عند المسلمين ثأر وما زالوا يجرضونهم على

الأخذ بثأرهم ويذكرون لهم متابعة قريش إياهم على حرب محمد ويحمدون لهم وثنيتهم

ويعدونهم النصر لا محالة وخرجت الأحزاب التي جمع اليهود لحرب محمد وأصحابه .

(251/624)

---

ما عسى أن يصنع المسلمون لمقابلة الألوف المؤلفة من رجال وخيل وإبل وأسلحة

وذخيرة؟ لم يكن لهم غير التحصن يثرب العذراء سبيل ولكن؟! أفيكفي هذا التحصن

أمام تلك القوة الساحقة، وكان سلمان الفارسي يعرف من أساليب الحرب ما لم يكن

معروفا في بلاد العرب فأشار بحفر الخندق حول المدينة وتحصين داخلها وسارع المسلمون

إلى تنفيذ نصيحته فحفر الخندق وعمل فيه النبي بيده فكان يرفع التراب ويشجع المسلمين

بذلك أعظم تشجيع ، وأقبلت قريش وأحزابها وهي ترجو أن تلقى محمدا بأحد فلم تجد عنده أحد فجاوزته إلى المدينة حتى فاجأها الخندق فعجبت إذ لم تتوقع هذا النوع من الدفاع المجهول منها وبلغ منها الغيظ حتى زعمت الاحتماء وراءه جبنا لا عهد للعرب به ورأت قريش والأحزاب معها أن لا سبيل إلى اجتياز الخندق فاكتفت بتبادل الترامي بالنبال عدة أيام .

وأيقن أبو سفيان والذين معه أنهم مقيمون أمام يثرب وخذقها طويلا دون أن يستطيعوا اقتحامها وكان الوقت آنذ شتاء قارصا برده ، عاصفة رياحه ، يخشى في كل وقت مطره ، وإذا كان يسيرا أن يجتمى أهل مكة وأهل غطفان من ذلك كله بمنزلهم في مكة وفي غطفان فالخيام التي ضربوا أمام يثرب لا تحميهم منه فتبلا وهم بعد جاءوا يرتجون نصرا ميسورا لا يكلفهم غير يوم كيوم أحد ثم يعودون أدراجهم ويستمتعون باقتسام الغنائم والأسلاب ، وماذا عسى يمسك غطفان على أن تعود أدراجها وهي إنما اشتركت في الحرب لأن اليهود وعدتها متى تم النصر ثمار سنة كاملة من ثمار مزارع خيبر وحدائقه وهذه هي ترى النصر غير ميسور أو هو على الأقل غير محقق وهو يحتاج من المشقة في هذا الفصل القارص إلى ما ينسيها الثمار والحدايق .

(252/624)



---

فأما انتقام قريش لنفسها من بدر ومما لحقها بعد بدر من هزائم فأمره مدرك على الأيام ما دام هذا الخندق يحول دون إمساك محمد بالتلابيب وما دامت بنو قريظة تمد أهل يثرب بالمؤونة مددا يطيل أمد مقاومتهم شهورا وشهورا ، أفليس خيرا للأحزاب أن يعودوا أدراجهم ؟ بلى ولكن جمع هذه الأحزاب لحرب محمد مرة أخرى ليس بالميسور ، وإن انتصر محمد بانسحاب الأحزاب فالويل لليهود ، قدر حبي بن أخطب هذا كله وخاف مغبته ورأى أن لا مندوحة له عن أن يغامر بآخر سهم عنده فأوحى إلى الأحزاب انه مقنع بني قريظة بنقض عهد موادعتهم محمدا والمسلمين وبالانضمام إليهم ، وان قريظة متى فعلت ذلك انقطع المدد والميرة عن محمد من ناحية وفتح الطريق لدخول يثرب من الناحية الأخرى ، وسارع هو فذهب يريد كعب بن أسد صاحب عقد بني قريظة وما زال به حتى فتح باب الحصن وقال له :

ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر وببحر طام : جئتك بقريش وبغطفان وقد عاهدوني على أن لا يرحوا حتى نستأصل محمدا ومن معه ، وتردد كعب وذكر وفاء محمد وصدقه لعهدده وخشي مغبة ما يدعوه حبي إليه ، بيد أن حيا ما زال به يذكر له ما أصاب اليهود من محمد

وما يوشك أن يصيبهم منه إذا لم تنجح الأحزاب في القضاء عليه حتى لان كعب له فسأله :

وما ذا يكون إذا ارتدت الأحزاب؟ هناك أعطاه حبي موثقاً إن رجعت غطفان وقريش ولم يصيبوا محمداً أن يدخل معه في حصنه فيشد أزره ويشاركه حظه وتحركت في نفس كعب يهوديته فقبل ما طلب حبي ونقض عهده مع محمد والمسلمين وخرج عن حياته.

(253/624)

---

وسمى روح الأحزاب المعنوية حتى دفعت بعض فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ود وعكرمة بن أبي جهل وضرار بن الخطاب أن يقتحموا الخندق فتيّموا مكاناً منه ضيقاً فضربوا خيلهم فاجتازت بهم في السبخة بين الخندق ولسع وخرج علي بن أبي طالب في نفر من المسلمين فأخذوا عليهم الثغرة التي اقتحموا منها خيلهم وتقدم عمرو بن عبد ود ينادي من يبارز؟ ولما دعاه علي بن أبي طالب إلى النزال قال في صلف: ارجع يا ابن أخي فوالله ما أحب أن أقتلك، قال علي: لكني والله أحب أن أقتلك فتنازلا فقتله علي وفرت خيل الأحزاب منهزمة حتى اقتحمت الخندق من جديد مولية الأدبار لا تلوي على شيء.

وأعظمت الأحزاب نيرانها مبالغة في تخويف المسلمين وأضعافاً لووحهم وبدأ المتحمسون من قريظة ينزلون من حصونهم وأطامهم إلى المدينة ومنازلها القريبة منهم يريدون إرهاب أهلها، كانت صفية بنت عبد المطلب في فارع حصن حسان بن ثابت وكان حسان فيه

مع النساء والصبيان فمر بهم يهودي فقالت صفية مخاطبة حسان : إن هذا اليهودي يطيف بالحصن فانزل إليه واقته ، قال حسان : يغفر الله لك يا ابنة عبد المطلب لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا فأخذت صفية عمودا ونزلت من الحصن وضربت به اليهودي حتى قتله فلما رجعت قالت يا حسان انزل اليه فاسلبه فانه لم يمنعني من سلبه إلا انه رجل ، قال حسان ما لي إلى سلبه من حاجة .

(254/624)

---

وظل أهل المدينة في فزعهم بينا جعل محمد صلى الله عليه وسلم يفكر في الوسيلة للخلاص ولم تكن الوسيلة مواجهة العدو وبطبيعة الحيلة فلتكن الحيلة وليكن الرأي والتدبير فبعث إلى غطفان يعدها ثلث ثمار المدينة إن هي ارتحلت وكانت غطفان قد بدأت تمل فأظهرت امتعاضا من طول هذا الحصار وما لقوا من العنت أثناءه ، ولما كان الليل عصفت ريح شديدة وهطل المطر هاتنا وقصف الرعد واشتدت العاصفة فاقتلعت خيام الأحزاب وأدخلت الرعب إلى نفوسهم وخيل إليهم أن المسلمين بدءوهم بشر فقام طليحة بن خويلد فنادى : أن محمد قد بدأكم بشر فالنجاة ، وقال أبو سفيان يا معشر قريش : إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام لقد هلك الكراع والخف وأخلقنا بنو قريظة وبلغنا منهم ما

نكره ولقينا من شدة الريح ما ترون فارتحلوا إني مرتحل ، فاستخف القوم ما استطاعوا من متاع وانطلقوا وتبعهم غطفان حتى إذا كان الصبح لم يجد محمد منهم أحدا فانصرف راجعا إلى المدينة والمسلمون معه يرفعون أكف الضراعة شكرا أن رفع الله الضر عنهم وأن كفى الله المؤمنين شر القتال وحين انجلى الأحزاب قال رسول الله : الآن نغزوهم ولا يغزونا والبقية في السير والمطولات .

2- هل يثنى المصدر ويجمع ؟

المصدر المؤكد لعامله لا يثنى ولا يجمع بانفاق فلا يقال ضربت ضربين ولا ضربت ضروبا لأنه اسم جنس مبهم والمصدر المبهم

(255/624)

---

لا يأتى فيه ضمه إلى شيء آخر لأنه يدل على مجرد الحقيقة والحقيقة من حيث هي حقيقة تدل على القليل والكثير فلم يبق شيء يضم إليها فتصح فيها التثنية والجمع وهذا أمر عقلي وإنما جاز تثنية المصدر المختم بالتاء وجمعه لأنه بدخول التاء صار يدل على مرة واحدة من ذلك المصدر فيصح ضمه إلى ما المرة الواحدة منه فيثنى ويجمع ، واختلف في المصدر النوعي والمشهور الجواز فيقال ضربت ضربين ضربا عنيفا وضربا رفيقا وضربت ضروبا

مختلفة ، وظاهر مذهب سيبويه المنع وانه لا يقال منه إلا ما سمع ، واحتج الجيز بمجيئه في  
الفصح كقوله تعالى " وتظنون بالله الظنونا " قالوا : وانما جمع الظن لاختلاف أنواعه لأن من  
خلص إيمانه ظن أن ما وعدهم الله به من النصر حق ومن ضعف إيمانه اضطرب ظنه ومن  
كان منافقا ظن أن الدائرة تكون على المؤمنين فأخلفت ظنونهم ، والى ذلك أشار ابن مالك  
بقوله في الخلاصة :

وما لتوكيد فوحد أبدا وثن واجمع غيره وأفردا

3- اختلف القراء في هذه الألف في الظنونا فأثبتها وصلا ووقفا نافع وابن عامر وأبو بكر  
ورويت هذه القراءة عن أبي عمرو والكسائي وتمسكوا بخط المصحف العثماني وجميع  
المصاحف في جميع البلدان ، فإن الألف فيها كلها ثابتة واختار هذه القراءة أبو عبيد إلا أنه  
قال : لا ينبغي للقارئ أن يدرج القراءة بعدهن بل يقف عليهن ، وتمسكوا أيضا بما في  
أشعار العرب من مثل هذا ، وقرأ أبو عمرو وحمزة والجحدري ويعقوب بحذفها في الوصل  
والوقف معا وقالوا هي من زيادات الخط فكتبت كذلك ولا ينبغي النطق بها وأما في الشعر  
فهو يجوز فيه للضرورة ما لا يجوز في غيره ، وقرأ ابن كثير

(256/624)

---

والكسائي وابن محيص بإثباتها وقفا وحذفها وصلوا وهذه القراءة راجحة باعتبار اللغة العربية وهذه الألف هي التي تسميها النحاة ألف الإطلاق والكلام فيها معروف وهكذا اختلف القراء في الألف التي في قوله: الرسول والسبيل كما سيأتي في آخر هذه السورة.

[سورة الأحزاب (33): الآيات 14 إلى 17]

وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا (14) وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (15) قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُسْمَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16) قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17)

الإعراب:

(وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا) الواو عاطفة ودخلت فعل ماض مبني للمجهول وعليهم متعلقان به ونائب الفاعل مسترأى المدينة أو بيوتهم ومن أقطارها حال أي من جميع جوانبها وثم حرف عطف وتراخ وسألوا فعل ماض مبني للمجهول والواو نائب فاعل والفتنة مفعول به ثان لسألوا والمراد بالفتنة الردة والرجعة إلى الكفر واللام واقعة في جواب لو وأتوها فعل

(257/624)

وفاعل ومفعول به والجملة لا محل لها . (وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا) الواو عاطفة وما نافية وتلبثوا فعل ماض وفاعل وبها متعلقان بتلبثوا وإلا أداة حصر ويسيرا نعت لمصدر محذوف أولوقت محذوف فيصح أن تكون مفعولا مطلقا أو ظرف زمان . (وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤَلِّمُوا الْأُدْبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولاً) الواو عاطفة واللام موطئة للقسم وقد حرف تحقيق وكانوا فعل ماض ناقص والواو اسمها وجملة عاهدوا خبرها ولفظ الجملة مفعول به ومن قبل متعلقان بعاهدوا وجملة يولون الأدبار لا محل لها لأنها جواب للقسم والأدبار مفعول به ثان ليولون والمفعول الاول محذوف أي لا يولون العدو والأدبار والواو عاطفة وكان واسمها وخبرها أي مطلوبها .

(قُلْ لَنْ يُنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا) لن حرف نفى ونصب واستقبال وينفعكم فعل مضارع منصوب بلن والكاف مفعول به والفرار فاعل وإن حرف شرط جازم يجزم فعلين وفررتم فعل ماض في محل جزم فعل الشرط والجواب محذوف دل عليه ما قبله ومن الموت متعلقان بفررتم وإذن حرف جواب وجزاء مهمل لوقوعه بعد عاطف كما هو الغالب عليه ولا نافية وتمتعون فعل مضارع مبني للمجهول والواو نائب فاعل وإلا أداة حصر وقليلانعت لمصدر محذوف أي الإمتتعا قليلا أو صفة لظرف محذوف أي إلا زمانا قليلا فيصح أن تكون مفعولا مطلقا أو ظرف زمان . (قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنْ

اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً) من اسم استفهام مبتدأ وذا اسم اشارة في محل رفع خبر والذي بدل وجملة يعصمكم من الله صلة وإن شرطية وأراد فعل ماض في محل جزم فعل الشرط والجواب محذوف دل عليه

(258/624)

ما قبله أي فمن ذا الذي يعصمكم وسوءا مفعول به أو أراد بكم رحمة عطف على ما تقدم ولا بد من تقدير محذوف أي أو يصيبكم بسوء إن أراد بكم رحمة. (ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً) الواو استئنافية أو حالية ولا نافية ويجدون فعل وفاعل ولهم في محل نصب مفعول ثان ليجدون ومن دون الله حال ووليا مفعول به أول ولا نصيراً عطف على وليا .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 18 إلى 19]

قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا (18)  
أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (19)



اللغة :

(المُعَوِّقِينَ) : المثبتين الذين كانوا يخذلون المسلمين وفي الأساس :

"وعاقه واعتاقه وعوقه" قد يعلم الله المعوقين منكم " ونقول :

فلان صحبه التعويق فهجره التوفيق ، ورجل عوقة : ذو تعويق وتريث عن الخير ونقول : يا  
من عن الخير يعوق ، إن أحق أسمائك أن تعوق .

(أَشِحَّةً) جمع شحيح وهو البخيل والحريص وهو جمع غير مقيس لأن قياس فعيل الوصف  
الذي عينه ولامه من واد واحد أن تجمع على أفعلاء نحو خليل وأخلاء وظنين وأظناء  
وقد سمع أشحاء وهو القياس .

)

(259/624)

---

سَلَقُوكُمْ) : آذوكم أو ضروكم وفي المختار : " سلقه بالكلام آذاه وهو شدة القول باللسان  
قال تعالى : " سلقوكم بألسنة حداد " و سلق البقل أو البيض أغلاه بالنار إغلاء خفيفة  
وباب الكل ضرب " وفي المصباح أنه من باب قتل أيضا وعبارة الراغب : " السلق بسط  
بقهر إما باليد أو باللسان ويؤخذ من القاموس واللسان : سلق يسلق من باب قتل البيض أو

البقل أغلاه بالنار وطبخه بالماء ، وسلقه بالكلام :

آذاه ومنه سلقه بألسنة حداد ، وسلقه بالرمح طعنه وسلقه بالسوط ضربه إلى أن نزع جلده ، وسلق اللحم عن العظم قشره ، ويجوز أن يكون الكلام مجازيا كما سيأتي في باب البلاغة وعلى كل حال فالعامة تستعمل هذه الكلمة استعمالا لا غبار عليه .

الاعراب :

(قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا) كلام مستأنف مسوق لتصوير حال المنافقين ، وقد حرف تكثير وأصله للتقليل إذا دخل على فعل المضارع وقد تقدم بحته ، ويعلم الله المعوقين فعل وفاعل ومفعول به ومنكم حال والقائلين عطف على المعوقين وإخوانهم متعلقان بالقائلين وهلم اسم فعل أمر وإلينا متعلقان به وهي لغة أهل الحجاز يسوون فيه بين الواحد والجماعة ويستعمل لازما كما هنا ومتعديا كما في الأنعام وقد تقدم القول فيه . (وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا)

(260/624)

---

الواو حالية ولا نافية ويأتون البأس فعل مضارع مرفوع وفاعل ومفعول به أي القتال والإداة حصر وقليل مفعول مطلق أو ظرف زمان . (أَشِحَّةٌ عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ

يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ) أشحة حال من فاعل يأتون أو منصوب على الذم بفعل محذوف تقديره أذم  
وعبارة الزمخشري: "أشحة عليكم: في وقت الحرب أضناء بكم يتصرفون عليكم كما  
يفعل الرجل بالذاب عنه المناضل دونه عند الخوف " فإذا الفاء استئنافية وإذا ظرف  
مستقبل متضمن معنى الشرط وجملة جاء الخوف في محل جر بإضافة الظرف إليها وجملة  
رأيتهم لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم وجملة ينظرون إليك حال لأن الرؤية هنا  
بصرية وإليك متعلقان بينظرون .

(تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ) جملة تدور أعينهم حال من فاعل ينظرون  
وهو الواو كالذي نعت لمصدر محذوف أي تدور دورانا كدوران عين الذي ، فبعد  
الكاف محذوفان وهما دوران وعين ، وجملة يغشى صلة الذي ويغشى فعل مضارع مبني  
للمجهول ونائب الفاعل ضمير مصدر مختص بلام العهد أو بصفة محذوفة والمعنى ويغشى  
الغشيان المعهود وعليه متعلقان بيغشى ويجوز أن يكون نائب الفاعل هو الجار والمجرور  
وقد تقدم بحث ما ينوب عن نائب الفاعل فجدد به عهدا . (فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ  
بِالسِّنَةِ حِدَادٍ) الفاء عاطفة وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى الشرط وجملة ذهب  
الخوف في محل جر بإضافة الظرف إليها وجملة سلقوكم جواب شرط غير جازم لا محل لها  
وبالسنة متعلقان بسلقوكم وحداد نعت لألسنة .

أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ أَوْلِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) أشحة

نصب على الحال أو على الذم كما تقدم وعلى الخير

(261/624)

متعلقان بأشحة أي على الغنيمة يطلبونها وأولئك مبتدأ وجملة لم يؤمنوا خبر ، فأحبط عطف على لم يؤمنوا والله فاعل وأعمالهم مفعول به وكان الواو حالية أو استئنافية وكان واسمها وخبرها وعلى الله حال والاشارة للاحباط والمعنى أن أعمالهم جديرة بالاحباط لا يصرف عنه صارف وليس هو بالأمر الصعب العسير .

البلاغة :

1- فن التندير :

في قوله " فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذي يغشى عليه الموت " فن ألمع اليه صاحب نهاية الأرب وابن أبي الإصبع وهو فن " التندير " وحده أن يأتي المتكلم بنادرة حلوة أو نكته مستطرفة وهو يقع في الجد والهزل فهو لا يدخل في نطاق التهكم ولا في نطاق فن الهزل الذي يراد به الجد ويجوز أن يدخل في نطاق باب المبالغة وذلك واضح في مبالغة تعالى في وصف المنافقين بالخوف والجن حيث أخبر عنهم أنهم تدور أعينهم حالة

الملاحظة كحالة من يغشى عليه من الموت ولو اقتصر على قوله كالذي يغشى عليه من الموت لكان كافياً بالمقصود ولكنه زاد شيئاً بقوله " من الموت " إذ أن حالة المغشي عليه من الموت أشد وأنكى من حالة المغشي عليه من غير الموت ولو جاء سبحانه في موضع الموت بالخوف لكان الكلام بليغاً لا محالة غير أن ما جاء في التنزيل أبلغ وهو مع ذلك خارج مخرج الحق منزل منزلة الصدق فإن من كان قوي النفس شجاع القلب لا يرضى بالنفاق بل يظهر ما يبطنه الخائف لأنه لا يبالي بالموت .

## 2- الاستعارة المكنية :

وذلك في قوله " سلقوكم بالسنة حداد " فقد شبه اللسان بالسيف ثم حذف المشبه به واستعار شيئاً من خصائصه وهو الضرب وهذه الاستعارة تتأتى على تفسير السلق بالضرب والحامل عليه وصف الألسنة بالحداد كما تقدم في باب اللغة .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 20 إلى 22]

(262/624)

---

يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ يَوَدُّوا لَوَأَنَّهٖمُ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ  
أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا (20) لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ

لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا (21) وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا  
مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (22)

اللغة:

(بادُون): جمع باد وهو ساكن البادية يقال: لقد بدوت يا فلان أي نزلت البادية وصرت  
بدويا وما لك والبدواة؟ وتبدى الحضري، ويقال: أين الناس؟ فتقول: لقد بدوا أي  
خرجوا إلى البدو وكانت لهم غنيمات يبدون إليها.

(الأعراب): قال في القاموس وشرحه: العرب بالضم وبالتحريك خلاف العجم مؤنث

وهم سكان الأمصار أو عام والأعراب

منهم سكان البادية لا واحد له ويجمع أعراب وعرب عاربة وعرباء وعربة صرحاء  
ومتعربة ومستعربة دخلاء.

الأعراب:

(يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ يُودُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بِادُونٍ فِي الْأَعْرَابِ) الكلام  
مستأنف مسوق لتصوير خوفهم ولك أن تجعله حالا من أحد الضمائر المتقدمة أي هم من  
الخوف بمثابة من لا يصدقون أن الأحزاب قد ذهبوا عنهم وتخلوا عن نصرتهم.

(263/624)

---

ويحسبون فعل مضارع مرفوع والواو فاعل والأحزاب مفعول به أول وجملة لم يذهبوا مفعول به ثان وإن الواو عاطفة وإن شرطية ويأت فعل الشرط مجزوم وعلامة جزمه حذف حرف العلة والأحزاب فاعل ويودوا جواب الشرط مجزوم وعلامة جزمه حذف النون ولو مصدرية ، ولو وما بعدها في تأويل مصدر مفعول يودوا أي يتمنون لخوفهم مما منوا به أشرتهم خارجين إلى البدو ، وأن وما في حيزها في تأويل مصدر فاعل لفعل محذوف تقديره يودوا لو ثبت أنهم بادون ، وسيأتي مزيد بحث عن لو المصدرية في باب الفوائد ، وأن واسمها وبادون خبرها وفي الأعراب متعلقان ببادون أو بمحذوف حال .

(يَسْأَلُونَ عَنْ أُنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا) جملة يسألون يجوز أن تكون مستأنفة أو أن تكون حالا من ضمير يحسبون ، وعن أنباءكم متعلقان بيسألون والواو حالية ولو شرطية وكان واسمها وفيكم خبرها وما نافية وقاتلوا فعل وفاعل وجملة ما قاتلوا لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم ويتمشى عليها ما أوردناه في قوله " ولو أن ما في البحر من شجرة أقلام " الآية ،

والأداة حصر وقليلانعت لمصدر محذوف أي الإقتال قليلا أو نعت لظرف محذوف أي إلا وقتا قليلا .

(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) كلام مستأنف مسوق لعتاب المتخلفين عن

القتال واللام جواب للقسم المحذوف وقد حرف تحقيق وكان فعل ماض ناقص ولكم  
خبرها المقدم وفي رسول الله حال لأنه كان في الأصل صفة لأسوة وأسوة اسم كان المؤخر  
وحسنة صفة لأسوة أي قدوة حسنة بضم الهمزة وقد تكسر .  
)

(264/624)

---

لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا لَمَنِ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ بَدَلٌ مِنْ لَكُمْ وَأَعِيدَتْ  
اللام مع البديل للفصل أو يكون بدل اشتمال ، وجملة كان صلة من واسم كان مستتر تقديره  
هو وجملة يرجوا الله خبرها واليوم الآخر عطف على لفظ الجلالة وذكر عطف على كان  
ولفظ الجلالة مفعول به وكثيرا مفعول مطلق أو ظرف وقد تقدم نظيره قريبا .  
(وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا : هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ) لما ظرفية حينية متعلقة  
بقالوا أو رابطة متضمنة معنى الشرط على كل حال ورأى المؤمنون الأحزاب فعل ماض  
وفاعل ومفعول به وجملة قالوا لا محل لها وهذا مبتدأ وما خبر والجملة مقول القول وجملة  
وعدنا الله ورسوله صلة ما . (وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا) الواو  
عاطفة وصدق الله فعل وفاعل وفيه وضع الظاهر موضع المضمرة لتعظيمه والتنويه



بوعدهما الكائن ، وما زادهم عطف على صدق وإلا أداة حصر وإيمانا مفعول به ثان

لزيدهم وتسليما عطف على إيمانا وفاعل زادهم ضمير الوعد أو الصدق .

البلاغة :

في قوله : " وصدق الله ورسوله " فن تكرير الظاهر تعظيما ، ولو أنه أعادهما مضميرين لجمع

بين اسم الله تعالى واسم رسوله في لفظة واحدة ، فقال وصدقا ، وقد كره النبي ذلك حين

رد على أحد الخطباء الذين تكلموا بين يديه إذ قال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن

يعصهما فقد غوى فقال النبي له : بس خطيب القوم أنت قل : ومن يعص الله ورسوله ،

قصدا إلى تعظيم الله . وقد استشكل بعض العلماء قوله عليه الصلاة والسلام حتى يكون

الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فقال انه جمع بينهما في ضمير واحد وأجيب على هذا

الاستشكال بأن النبي صلى الله عليه وسلم أعرف بقدر الله منا فليس لنا أن نقول كما

يقول .

الفوائد :

لوا المصدرية :

(265/624)

---

لو المصدرية ترادف أن المصدرية في المعنى والسبب إلا أنها لا تنصب ، وأكثر وقوعها بعد مفهوم تمن مثل ودّ وأحب واختار وتمنى وقيل بل بعد ودّ وتمنى خاصة لأن الإنسان قد يحب الشيء ولا يتمنى حصوله لعارض في طلبه ، وتقع بعد غير التمني قليلا كقول قتيلة بالتصغير بنت النضر بن الحارث الأسدية تخاطب النبي صلى الله عليه وسلم حين قتل أباها النضر صبورا بعد أن انصرف من غزوة بدر :

ما كان ضرك المن لو مننت وربما منّ الفتى وهو المغيظ المحنق  
أي ما كان ضرك المن وقبل هذا البيت :

أحمد ولأنت فحل نجبية في قومها والفحل فحل معرق

وسبب قتل النبي أباها أنه كان يقرأ أخبار العجم على العرب ويقول محمد يأتكم بأخبار عاد وثمود وأنا آتكم بخبر الأكاسرة والقيصرة يريد بذلك أذى النبي ، فلما سمع النبي هذا البيت وهو من أبيات أنشدتها بين يديه قال : لو سمعته قبل قتله ما قتله ولعفوت عنه ثم قال لا يقتل قرشي صبورا .

هذا وقد استدل بقوله صلى الله عليه وسلم : " لو سمعته قبل قتله ما قتله ولعفوت عنه "

بعض الأصوليين على جواز تفويض الحكم إلى المجتهد فيقال له : احكم بما شئت فهو صواب ، وعلى وقوع ذلك فإن قوله قبل قتله يدل على أن القتل وعدمه مفوضان اليه ، والمانعون من الوقوع يجيبون بأن يجوز أن يكون النبي خيراً فيهما معا فليله : لك أن تأمر بقتله

وأن لا تأمر ونحو ذلك ، ويجوز أن وحيا نزل بأنه لو شفع فيه ما قتله . والنجيبة الكريمة  
الحسنة والفحل الذكر من كل حيوان كما في القاموس والمعرق اسم فاعل من أعرق الرجل  
صار عريقا وهو الذي له عرق في الكرم ومعنى لو مننت لو أنعمت وأحسننت ، ثم يحتمل أن  
يكون المصدر المؤول من لو ومننت أي المن اسم كان المؤخر وجملة ضرك خبرها المقدم  
ويحتمل أن يكون المصدر فاعل لضرك والجملة خبر كان واسمها ضمير الشأن ويحتمل أن  
تكون ما استفهامية محلها الرفع على الابتداء ، وكان يحتمل أن

(266/624)

---

تكون زائدة وأن لا تكون فعلى الأول تكون جملة ضرك خبرا عن ما الاستفهامية وعلى  
الثاني تكون جملة ضرك خبر كان وجملة كان خبر ما ، هذا ويحتمل أن تكون لو شرطية  
على بابها وما تقدم دليل الجواب ويطيح هذا كله ، والمغيظ بفتح الميم اسم مفعول من غاظه  
يغيظه بالغين والظاء المعجمتين الغضب أو شدته أو سورة أوله ، والمحقق بضم الميم وفتح  
النون اسم مفعول من أحنقه بالحاء المهملة إذا غاظه .

ونعود إلى ذكر لو المصدرية فنقول : لو المصدرية لا جواب لها وإذا وليها فعل ماض بقي على  
مضيه وإذا وليها فعل مضارع محضته للاستقبال كما أن المصدرية كذلك .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 23 إلى 27]

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا  
بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (23) لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ  
إِنَّا اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (24) وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ  
الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا (25) وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ  
صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا (26) وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ  
وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا (27)

اللغة :

(267/624)

---

(قضى نَحْبَهُ) : مات والنحب النذر ووقع قولهم قضى نحبه عبارة عن الموت لأن كل حي لا بد له من أن يموت فكأنه نذر لازم في رقبة فإذا مات فقد قضى نحبه أي نذره والنذر بفتح النون ، وقد وهم صاحب المنجد فضبطه بكسرها وهذا غريب ، وفي المصباح :  
" نحب نحباً من باب ضرب بكى والاسم النحب ونحب نحباً من باب قتل : نذر وقضى نحبه مات أو قتل في سبيل الله وفي التنزيل : " فمنهم من قضى نحبه " .

(صِيَاصِيهِمْ) : حصونهم جمع صيصية وفي القاموس :

" والصيصية شوكة الحائط يسوي بها السدى واللحمة وشوكة الديك التي في رجله وقرن البقر والظباء والحصن وكل ما امتنع به " .

الاعراب :

(مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ) كلام مستأنف مسوق لبيان حال الصالحين من الصحابة الذين نذروا أنهم إذا أدركوا حرباً مع رسول الله ثبتوا وقاتلوا حتى يستشهدوا وتقسيمهم إلى قسمين .

ومن المؤمنين خبر مقدم ورجال مبتدأ مؤخر وجملة صدقوا صفة لرجال وما اسم موصول مفعول به وعاهدوا الله عليه صلة ما وعليه متعلقان بعاهدوا . (فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا) الفاء تفرعية ومنهم خبر مقدم ومن مبتدأ مؤخر وجملة قضى نجه صلة من ومنهم من ينتظر عطف على ما سبقه والواو عاطفة وما

(268/624)

---

نافية وبدلوا فعل وفاعل والمفعول به محذوف أي العهد وتبديلاً مفعول مطلق . (لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ) اللام لام التعليل ويجزي فعل مضارع منصوب

بأن مضمرة بعد اللام والجار والمجرور متعلقان بمضمر مستأنف مسوق لبيان ما دعا إلى وقوع ما حكى من الأقوال والتقدير وقع جميع ما وقع ليجزي الله الصادقين وقيل هو متعلق بما قبله ومرتب عليه فيتعلق بصدقوا على أنه تعليل له وقيل غير ذلك وما ذكرناه أولى ، والله فاعل والصادقين مفعول به وبصدقهم متعلقان بيجزي ويعذب المنافقين عطف على ليجزي الله الصادقين وان شرطية وشاء فعل ماض وهو فعل الشرط والجواب محذوف وكذلك مفعول شاء أي إن شاء تعذيبهم عذبهم .

(أَوْ تُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا) أو حرف عطف ويتوب عطف على ما قبله وعليهم متعلقان يتوب وجملة إن الله تعليل لما تقدم وان واسمها وجملة كان خبرها واسم كان ضمير مستتر تقديره هو وغفورا خبرها الأول ورحيما خبرها الثاني .

وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا) الواو عاطفة وورد الله الذين كفروا عطف على ما تقدم وهو فعل ماض وفاعل ومفعول به وجملة كفروا صلة الموصول وهم الأحزاب وغيظهم حال أي مغيظين ولك أن تجعله مفعولا ثانيا لرد وجملة لم ينالوا خيرا حال ثانية أو حال من الحال الأولى فهي متداخلة . (وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا) الواو عاطفة وكفى الله المؤمنين فعل وفاعل ومفعول به أول والقتال مفعول به ثان لأن كفى هنا بمعنى وقى وهي عندئذ متعدية لاثنين وقد مر القول مفصلا في كفى وكان واسمها

وخبرها .

(وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ) الواو عاطفة

(269/624)

وأنزل فعل ماض وفاعله مستتر يعود على الله والذين مفعول به وجملة ظاهروهم صلة ومن أهل الكتاب حال ومن صياصيهم جار ومجرور متعلقان بأنزل ولك أن تجعل الكلام مستأنفا مسوقا للشروع في سرد قصة غزوة بني قريظة وستأتي خلاصتها في باب الفوائد .  
(وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا) وقذف عطف على أنزل وفي قلوبهم متعلقان بقذف والرعب مفعول به لقذف وفريقا مفعول مقدم لتقتلون وتأسرون فريقا فعل وفاعل ومفعول به (وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا) وأورثكم فعل وفاعل مستتر ومفعول به أول وأرضهم مفعول به ثان وديارهم وأموالهم وأرضا معطوفة على أرضهم وجملة لم تطؤها صفة لأرضا وكان واسمها وخبرها والمراد بها البلاد التي فتحوها فيما بعد .

البلاغة :

في قوله " ورد الذين كفروا بغيظهم . . . " الآية فن المناسبة وقد تقدم الإلماع إلى هذا الفن

وأنه ضربان : مناسبة في المعاني ومناسبة في الألفاظ ، وما ورد في هذه الآية من الضرب الأول لأن الكلام لو اقتصر فيه على دون الفاصلة لأوهم ذلك بعض الضعفاء أن هذا الإخبار موافق لاعتقاد الكفار في أن الريح التي حدثت كانت سببا في رجوعهم خائبين وكفى المؤمنين قتالهم ، والريح إنما حدث اتفاقا كما تحدث في بعض وقائعهم وقاتل بعضهم لبعض وظنوا أن ذلك لم يكن من عند الله فوق الاحتراس بمجيء الفاصلة التي أخبر فيها سبحانه أنه قوي عزيز قادر بقوته على كل شيء ممتنع وأن حزبه هو الغالب وأنه لقد رته يجعل النصر للمؤمنين أفانين متنوعة ليزيدهم إيمانا وتشبيها فهو ينصرهم

(270/624)

---

مرة بالقتال كيوم بدر وتارة بالريح كيوم الأحزاب وطورا بالرعب كبنى النضير وأحيانا ينصر عليهم أولا ويجعل العاقبة لهم أخيرا كيوم أحد وحينما يريدون أن الكثرة لم تكن ولن تكون كل شيء في المعركة وأنه كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة ليتحققوا بأن النصر إنما هو من عند الله كيوم حنين وهذا من أروع ما يترنن به الكلام .

الفوائد :

خلاصة قصة غزوة بني قريظة :



أوحى الله إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صبيحة الليلة التي انهزم فيها الأحزاب أن الله يأمرك بالمسير إلى بني قريظة فأذن في الناس أن من كان سامعا مطيعا فلا يصلي العصر إلا في بني قريظة فما صلى كثير من الناس العصر إلا بعد العشاء الآخرة فحاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله في قلوبهم الرعب فقال لهم النبي: أتزلون على حكمي؟ فأبوا، فقال: أتزلون على حكم سعد بن معاذ سيد الأوس فرضوا به فحكم فيهم فقال: إني أحكم أن تقتل الرجال وتقسم الأموال وتسبى الذراري والنساء. فقال النبي لقد حكمت بحكم الله ثم استنزلهم وخذق في سوق المدينة خندقا وقدمهم فضرب أعناقهم وهم من ثمانمائة إلى تسعمائة.

(271/624)

[سورة الأحزاب (33): الآيات 28 إلى 33]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعِكُنَّ وَأَسْرَحِكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (28) وَإِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَرْضَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا (29) يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30) وَمَن يَتَّقْهُمُ مِّنكُمْ لَلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلُ

صَالِحًا نُوتُّهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا (31) يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ  
النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا (32)  
وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (33)

اللغة:

(ضِعْفَيْنِ): مثنى ضعف بكسر الضاد، يقال ضعف الشيء مثله في المقدار أو مثله  
وزيادة غير محصورة فقولهم لك ضعفه يعني

(272/624)

---

لك مثلاه أو ثلاثة أمثاله أو أكثر، وفي المصباح: "ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه  
وأضعافه أمثاله وقال الخليل التضعيف أن يزداد على أصل الشيء فيجعل مثليه وأكثر  
وكذلك الأضعاف والمضاعفة، وقال الأزهري: الضعف في كلام العرب المثل هذا هو  
الأصل ثم استعمل الضعف في المثل وما زاد وليس للزيادة حد يقال هذا ضعف هذا أي  
مثله وهذا ضعفه أي مثلاه، قال وجازي في كلام العرب أن يقال هذا ضعفه أي مثلاه  
وثلاثة أمثاله لأن الضعف زيادة غير محصورة فلو قال في الوصية أعطوه ضعف نصيب

ولدي أعطي مثليه ولو قال ضعفيه أعطي ثلاثة أمثاله . حتى لو حصل للابن مائة أعطي

مئتين في الضعف وثلاثمائة في الضعفين وعلى هذا جرى عرف الناس واصطلاحهم

والوصية تحمل على العرف لا على دقائق اللغة " هذا وللضعف بفتح الضاد والضعف

بكسرها والضعف بضمها معان نظمها بعضهم بقوله :

في الرأي والعقل يكون الضعف والوهن في الجسم فذاك الضعف

زيادة المثل كذا والضعف جمع ضعيف وهو شاكي الضر

(كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ) أحد - كما يقول الزمخشري - في الأصل بمعنى وحد وهو الواحد ثم

وضع في النفي العام مستويا فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراءه وردّ عليه آخرون فقالوا

: أما قوله أحد في الأصل بمعنى وحد وهو الواحد فصحيح وأما قوله وما وراءه فليس

بصحيح لأن الذي يستعمل في النفي العام مدلوله غير مدلول

واحد لأن واحدا يطلق على كل شيء اتصف بالوحدة واحد المستعمل في النفي العام

مختص بمن يعقل وأيضا فيفرق بينهما بأن المختص بالنفي جامد وهذا وصف وأيضا

المختص بالنفي مختص بالعقلاء وهذا لا يختص وأما معنى النفي فإنه ظاهر على ما قاله

الزمخشري على المجموع .

---

وفي الإتقان : قال أبو حاتم : أحد اسم أكمل من الواحد ، ألا ترى أنك إذا قلت فلان لا يقوم له واحد جاز في المعنى أن يقوم له اثنان بخلاف قولك : لا يقوم له أحد وفي الأحد خصوصية ليست في الواحد تقول ليس في الدار أحد فيكون قد شمل عموم المخلوقين من الدواب والطيروالوحش والإنس فيعم الناس وغيرهم بخلاف قولك ليس في الدار واحد فإنه مخصوص بالآدميين دون غيرهم قال : ويأتي الأحد في كلام العرب بمعنى الواحد فيستعمل في الإثبات والنفي نحو " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " أي واحد و: " أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يُقَدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ " و" فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ " ولا فضل لأحد على أحد . وأحد يستعمل في المذكر والمؤنث قال تعالى : " لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ " بخلاف الواحد فلا يقال كواحد من النساء بل كواحدة . قلت : ولهذا وصف به في قوله تعالى " فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ " بخلاف الواحد والأحد له جمع من لفظه وهو الأحدون والآحاد وليس للواحد جمع من لفظه فلا يقال واحدون بل اثنان وثلاثة والأحد ممتنع الدخول في الضرب والعدد والقسمة وفي شيء من الحساب . بخلاف الواحد .

(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) : من القرار أي الثبات وأصله اقررن بكسر الراء وفتحها من قررت

بفتح الراء وكسرها نقلت حركة الراء إلى القاف

وحذفت مع همزة الوصل . وفي القاموس : " وقر بالمكان يقر بالكسر والفتح قرارا وقرورا

وقرأ وثقرة ثبت وسكن كاستقر " .

)

تَبَرَّجْنَ) : بترك إحدى التاءين وأصله تبرجن أي تبخرن في مشيكن . وفي القاموس : "

تبرجت المرأة : أظهرت زينتها ومحاسنها للأجانب " .

(الجاهلية) : حالة الجهل والوثنية في بلاد العرب قبل الإسلام أو الزمن الذي تقدمه وسيأتي

المزيد من بحث الجاهلية الأولى في باب الفوائد .

الاعراب :

(274/624)

---

يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُ إِن كُنْتُمْ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَتَهَا ) كلام مستأنف مسوق لتقرير

موقف الإسلام من أزواج النبي والمرأة عامة . وقل فعل أمر وفاعله مستتر تقديره أنت

ولأزواجك متعلق بقل وستأتي أسماء أزواج النبي في باب الفوائد وإن شرطية وكنتن فعل

ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط والتاء اسمها والنون علامة التأنيث والتخيير لسبر

أغوار نفوسهن حتى إذا اخترن الدنيا فارقهن وجملة تردن خبر كان والنون فاعل والحياة

الدنيا مفعول به وزينتها عطف على الحياة . (فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعُنَّ وَأُسْرِحُنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا)

الفاء رابطة لجواب الشرط لأنه أتى جملة طلبية وتعالين فعل أمر مبني على السكون والنون  
فاعل وأمتعن مجزوم لأنه جواب الطلب وأسرحكن عطف على أمتعن وسراحا مفعول  
مطلق وجميلا صفة وهذا أولى من القول بأن أمتعن جزم لأنه جواب الشرط وما بين  
الشرط وجزائه

معتز . (وَإِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا  
عَظِيمًا) الواو عاطفة وإن شرطية وكنتن فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط والتاء  
اسمها وجملة تردن خبرها والنون فاعل تردن والله مفعول به ورسوله عطف عليه والدار  
الآخرة عطف أيضا والفاء رابطة وان واسمها وجملة أعد للمحسنات خبرها ومنكن حال  
وأجرا مفعول به وعظيما صفة .  
)

(275/624)

---

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُنَّ مِنَ الْبَغَائِطِ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ يَا حَرْفُ نداء  
ونساء النبي منادى مضاف ومن اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ ويأت فعل الشرط  
وعلامة جزمه حذف حرف العلة ومنكن حال وبفاحشة متعلقان بيأت ويضاعف جواب

الشرط مجزوم وعلامة جزمه السكون ولها متعلقان بيضاعف والعذاب نائب فاعل  
ليضاعف وضعفين مفعول مطلق . (وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) الواو حالية أو استئنافية  
وكان واسمها وعلى الله متعلقان بيسيرا ويسيرا خبر كان . (وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ  
وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ) عطف على ما تقدم وهو مماثل لما قبله في إعرابه  
وأجرها مفعول به ثان لنؤتها ومرتين نصب على المفعولية المطلق أو الظرفية الزمانية .  
(وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا) الواو عاطفة وأعدنا فعل ماض وفاعل ولها متعلقان . بأعدنا  
ورزقا مفعول به وكريما صفة .

(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ) لستن : ليس والتاء اسمها والنون علامة  
جمع الإناث وكأحد خبر لستن ومن النساء صفة لأحد وإن شرطية واتقيتن فعل ماض  
وفاعله وهو في محل جزم فعل الشرط والجواب محذوف يدل عليه ما قبله أي فانكن أعظم  
ويكون قوله : (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ) مستأنفا لتعليل نفي المساواة ويجوز أن  
تكون الفاء رابطة وجملة لا تخضعن في محل جزم جواب الشرط والقول حال أو متعلقان  
بتخضعن .

)

فَيُطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) الفاء للسببية ويطمع فعل مضارع منصوب  
بأن مضمرة بعد فاء السببية المسبوقة بالنهي والذي فاعل يطمع وفي قلبه متعلقان بمحذوف  
خبر مقدم ومرض مبتدأ مؤخر والجملة صلة وقلن الواو عاطفة وقلن فعل أمر والنون فاعل  
وقولا مفعول مطلق مبين للنوع ومعروفا صفة. (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ  
الْأُولَى) عطف على ما تقدم وقرن فعل أمر وقد تقدم في باب اللغة وفي بيوتكن متعلقان به  
ولا تبرجن نهى وتبرج الجاهلية مفعول مطلق والأولى نعت للجاهلية. (وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ  
الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) عطف على قرن في بيوتكن.

(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) إنما كافة ومكفوفة  
ويريد الله فعل مضارع وفاعل وليذهب اللام للتعليل ويذهب فعل مضارع منصوب بأن  
مضمرة بعد اللام وجملة إنما يريد تعليل لجميع ما تقدم والجار والمجرور أي ليذهب متعلقان  
بيريدهم متعلقان بيزهبن والرجس مفعول به وأهل البيت نصب على الاختصاص  
للمدح أي أخص أهل البيت ولك أن تجعله منادى محذوف الأداة أو على البدل من الكاف  
، واعترضه المبرد بأنه لا يجوز البدل من المخاطب ، ويطهركم عطف على يذهب وتطهيرا  
مفعول مطلق .

الفوائد :



1- أراجيف المغرضين عن تعدد أزواج النبي :

سيطول بنا القول في هذا الصدد لأنه أثار شكوكا لدى

(277/624)

---

المغرضين وأصحاب الهوى من المستشرقين والمشهرين بالإسلام ، فقد قالوا في معرض افتراءاتهم وأراجيفهم إن تعدد زوجات النبي مناف لشمائل النبوة ومخالف لما ينبغي أن يتسم به أصحاب الدعوة وهداة الأرواح ، وقال بعض المستشرقين ما نصه بالحرف : إن تسع زوجات لدليل على فرط الميل الجنسية ، ونسوا أو تناسوا أنه لا غضاضة على العظيم أن يحب المرأة ويشعر بمنتها وما من فطرة هي أعمق في طبائع الأحياء عامة من فطرة الجنسين والتقاء الذكر والأنثى ، نعم قد تكون الغضاضة إذا طغى هذا الحب حتى أخرج العظيم عن سواء السبيل وشغله عما هو معني به من هداية وليس أبعد به صلى الله عليه وسلم عن الاستسلام لنزوات اللذة الجنسية من أنه أوشك أن يطلق نساءه أو يخيرهن في الطلاق لأنهن طلبن إليه المزيد من النفقة ، حدث التاريخ أن أبا بكر ذهب إليه يوما يستأذن عليه فوجد الناس جلوسا لا يؤذن لأحد منهم ثم دخل أبو بكر وعمر من بعده فوجد النبي جالسا حوله نساؤه واجما ساكتا فأراد أبو بكر أن يقول شيئا يسري عنه فقال :

يا رسول الله لورأيت بنت خارجة ! ! سألتني النفقة فقلت إليها فوجأت عنقها فضحك  
النبي وقال : هن حولي ، كما ترى ، سألتني النفقة ، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها ، وقام  
عمر إلى حفصة يجأ عنقها ، ويقولان : تسألن رسال الله ما ليس عنده ؟ فقلن : والله لا  
نسأل رسول الله شيئاً ليس عنده ، ثم اعتزلهن الرسول شهراً أو تسعة وعشرين يوماً نزلت  
بعدها الآية التي فيها التخيروهي " يا أيها النبي قل لأزواجك " الآية . فبدأ الرسول بعائشة  
فقال لها :

يا عائشة إنني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك ،  
قلت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها الآية ، قالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوي ؟  
بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، ثم خير نساءه كلهن فأجبن كما أجابت عائشة  
وقنعن بما هن

(278/624)

---

فيه من معيشة كان كثير من زوجات المسلمين يظفرن بما هو أنعم منها فعلا م يدل هذا ؟ لو  
شاء النبي لأغدق عليهن النعمة ولأغرقهن بتها ويل الزينة وتعاجيب الحلي وأطايب اللذات  
، وهل هذا الصدوف عن ذلك فعل مستسلم للذات الحسية المتها لك على حب النساء ؟

ولما بنى بأولى زوجاته - خديجة - لم تكن لذات الحسن هي التي سيطرت على هذا الزواج ولا الباعثة عليه لأنه نبي بها وهي في نحو الأربعين وهو في نحو الخامسة والعشرين ونيف على الخمسين وأوتي الفتح المبين وليس له من زوجة غيرها ولم تبدر عنه أية رغبة في الزواج بأخرى .

قالت له عائشة مرة : هل كانت خديجة إلا عجوزا بدلك الله خيرا منها فقال لها مغضبا : لا والله ما أبدلني الله خيرا منها : آمنت بي إذ كفر الناس وصدقت إذ كذبني الناس وواستني بما لها إذ حرمني الناس ورزقني الله منها الولد دون غيرها من النساء .

ولو كانت لذات الحسن هي التي سيطرت على زواج النبي بعد بعد وفاة خديجة لكان الأحجى بإرضاء هذه اللذات أن يجمع إليه تسعا من الفتيات الأبنكار اللاتي اشتهرن بفتنة الجمال في مكة والمدينة وشبه الجزيرة العربية فيسر عن إليه راضيات فخورات وأولياء أمورهن أرضى منهن وأفخر بهذه المصاهرة التي لا تسمو إليها مصاهرة ، بيد أن محمدا لم يتزوج بكرا قط غير عائشة ولم يكن زواجه بها مقصودا في بداية الأمر حتى رغبته فيه خولة بنت حكيم التي عرضت عليه الزواج بعد وفاة خديجة .

قالت عائشة : لما توفيت خديجة قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون للنبي :

أي رسول الله ألا تزوج ؟ قال : من ؟

قالت : إن شئت بكرا وإن شئت ثيبا قال : فمن البكر ؟ قالت : بنت أحب الناس إليك

عائشة بنت أبي بكر قال : فمن الثيب ؟ قالت :

سودة بنت زمعة آمنت بك واتبعك .

(279/624)

---

ثم كانت سودة هي أولى النساء اللاتي بنى بهن بعد وفاة خديجة وكان زوجها الأول - ابن عمها - قد توفي بعد رجوعه من الهجرة إلى الحبشة وكانت هي من أسبق النساء إلى الإسلام فأمنت وهجرت أهلها ونجباها زوجها إلى الحبشة فرارا من إعنات المشركين له ولها فلما مات لم يبق لها إلا أن تعود إلى أهلها فتصبا وتؤذى أو تزوج بغير كفء فضمها النبي إليه حماية لها وتأليفا لأعدائه من آلهما وكان غير هذا الزواج أولى به لو نظر إلى لذات حسن ومال إلى متاع .

وكان للنبي زوجة أخرى اتسمت بالوضاعة والحداثة والغضاضة وهي زينب بنت جحش ابنة عمته التي زوجها زيدا بن حارثة بأمره وعلى غير رضى منها لأنها أنفت - وهي ما هي في الحسب والقراية إلى رسول الله - من أن يتزوجها غلام عتيق ، هذه أيضا لم يكن للذات الحسن سلطان في بناء النبي بها بعد تطليق زيد إياها وتعذر التوفيق بينهما وستأتي قصتها كاملة مدعومة بالتحليل التام لها .

أما سائر زوجاته فما من واحدة منهن إلا كان لزوجها بهن سبب من المصلحة العامة .  
إجمال أسماء زوجاته :

قال ابن الكلبي : إن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج خمس عشرة امرأة ودخل بثلاث  
عشرة وجمع بين إحدى عشرة وتوفي عن تسع فأولهن خديجة  
بنت خويلد وكانت قبله تحت عتيق بن عابد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ومات عنها  
وتزوجها بعده أبو هالة بن زرارة بن النباش التميمي فولدت له هند ثم مات عنها وتزوجها  
بعده النبي فولدت له ثمانية :

القاسم والطيب والطاهر وعبد الله وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة .

(280/624)

---

فأما الذكور فماتوا وهم صغار وأما الإناث فبلغن ونكحن وولدن ولم يتزوج علي خديجة  
أحدا وكان موتها قبل الهجرة بثلاث سنين ، ثم بعدها سودة بنت زمعة وقيل عائشة  
وكانت بنت ست سنين فدخل بها في المدينة وهي ابنة تسع ومات عنها وهي ابنة ثمانية  
عشرة وماتت سنة ثمان وخمسين ، وأما سودة فكانت امرأة ثيبا وكانت قبله عند  
السكران بن عمرو بن عبد شمس ومات عنها فخلف عليها رسول الله ودخل بها بمكة ،

ثم تزوج بعدها حفصة بنت عمر بن الخطاب وكانت قبله تحت خنيس بن حذافة السهمي وكان بدريا وماتت بالمدينة في خلافة عثمان ، ثم تزوج بعدها أم سلمة ابنة أبي أمية المخزومية وكانت قبله تحت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي شهد بدرًا وأصابته جراحة يوم أحد فمات عنها فتزوجها رسول الله قبل الأحزاب ، ثم تزوج زينب بنت خزيمة من بني عامر بن صعصعة ويقال لها أم المساكين وتوفيت في حياته ولم يمت غيرها وغير خديجة في حياته وكانت زينب قبله تحت الطفيل بن الحارث بن عبد المطلب ، ثم تزوج جورية ابنة الحارث بن أبي ضرار الخزاعية من بني المصطلق وكانت تحت مالك بن صفوان ، ثم تزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب وكانت قبله تحت عبد الله بن جحش وكان من مهاجرة الحبشة فتنصر ومات بها فأرسل رسول الله إلى النجاشي فخطبها عليه وتزوجها وهي بالحبشة وساق النجاشي المهر لها عن رسول الله وماتت في خلافة أخيها معاوية ، ثم تزوج زينب بنت جحش (وسأتي قصتها) ثم تزوج عام

(281/624)

---

خير صفية بنت حبيبي بن أخطب ، ثم تزوج ميمونة ابنة الحارث الهلالية وكانت قبله تحت عمير بن عمرو الثقفي فمات عنها وخلف عليها أبو زهير بن عبد العزى ثم رسول الله وهي

خالة ابن عباس وخالد بن الوليد ، ثم تزوج امرأة من بني كليب يقال لها شاة بنت رفاعة  
وقيل سنا بنت الصلت وقيل ابنة الصلت بن حبيب توفيت قبل أن يدخل بها وقيل  
الشنباء دخل بها ومات ابنه ابراهيم فقالت لو كان نبيا ما مات ولده فطلقها ، ثم تزوج غزية  
بنت جابر الكلابية ، قال ابن الكلبي : غزية هي أم شريك فلما قدمت على النبي وأراد أن  
يخلو بها استعادت منه فردها ، ثم تزوج العالية ابنة ظبيان فجمعها ثم فارقتها ، ثم تزوج  
قتيلة ابنة قيس أخت الأشعث فتوفي عنها قبل أن يدخل بها فارتدت ، ثم تزوج فاطمة ابنة  
الضحاك وقيل تزوج خولة ابنة الهذيل بن هيرة ، وليلى ابنة الحطيم عرضت نفسها عليه  
فتزوجها وفارقها .

قال ابن الكلبي : أما من خطب النبي من النساء ولم ينكحها فأم هانئ بنت أبي طالب  
خطبها ولم يتزوجها وضباعة ابنة عامر من بني قشير وصفية بنت بشامة الأعور العنبري  
وأم حبيبة ابنة عمه العباس فوجد العباس أخاه من الرضاعة فتركها وجمرة ابنة الحارث  
ابن أبي حارثة خطبها فقال أبوها بها سوء ولم يكن بها وجع فرجع إليها فوجدها قد  
برصت .

وأما سرارية فمارية ابنة شمعون القطبية ولدت له ابراهيم وريحانة ابنة زيد القرظية وقيل  
هي من بني النضير وأخرى وهبتها له زينب بنت جحش واسمها نفيسة والرابعة أصابها في  
بعض السبي ولم يعرف اسمها .

وفي المواهب رواية أخرى تختلف فيها الأسماء بعض الاختلاف ويطول بنا القول لو نقلناها  
فليرجع إليها من يشاء .

(282/624)

---

وكان إعزاز من ذلوا بعد عزة سنة النبي في معاملة جميع الناس ولا سيما النساء اللاتي  
تنكسر قلوبهن في الذل بعد فقد الحماة والأقربين ، ولهذا خير صفة الإسرائيلية سيدة بني  
قريظة بين أن يلحقها بأهلها وأن يعتقها ويتزوج بها فاختارت الزواج منه .  
هذا وتكشف لنا مراجعة الحياة الزوجية لمحمد عليه الصلاة والسلام عن أسباب حفزته  
إلى الزواج بهن واستجماع لهذا العدد منهن ولا حرج على رجل قويم الفطرة أن يلتمس  
المتعة في زواجه ، ولكن الواقع أن المتعة لم تكن قط مقدمة في الاعتبار عند نظر النبي في  
اختيار واحدة من زوجاته قبل الدعوة أو بعدها أو بعد تجاوز الكهولة وإنما كان الاختيار  
كله على حسب حاجتهن إلى الإيواء الشريف أو على حسب المصلحة الكبرى التي  
تقضي باتصال الرحم بينه وبين سادات العرب وأساطين الجزيرة من أصدقائه وأعدائه لا  
استثناء في هذه الخصلة لزوجة واحدة بين جميع زوجاته حتى التي بنى بها فتاة بكر  
موسومة بالجمال وهي السيدة عائشة .



## 2- الجاهلية الأولى :

اختلف الناس في الجاهلية الأولى وأصح ما قيل أنهما جاهليتان أولى وأخيرة فالأولى هي القديمة ويقال لها الجاهلية الجهلاء وهي تمتد إلى أبعد الآماد والجاهلية الأخيرة تمتد من منتصف القرن الخامس الميلادي ، وفي الجاهلية الأولى كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ فتمشي في منتصف الطريق تعرض نفسها على الرجال فنهين عن ذلك .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 34 إلى 37]

(283/624)

---

وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34) إِنَّ  
الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ  
وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَّصِدِّقِينَ وَالْمُتَّصِدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ  
وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ  
مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (35) وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ  
لَهُمْ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (36) وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي  
أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ

مُبْدِيهِ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَمَا لَكِي لَا  
يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا  
(37)

الإعراب :

(وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ) الواو عاطفة

واذكرن فعل أمر والنون فاعل وما مفعول به وجملة يتلى صلة ويتلى فعل مضارع مبني  
للمجهول ونائب الفاعل مستتر يعود على ما وفي بيوتكن متعلقان بيتلى ومن آيات الله حال  
والحكمة عطف على آيات الله .

)

إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا) ان واسمها وجملة كان خبرها واسم كان مستتر يعود على الله  
ولطيفا خبرها الأول وخبيرا خبرها الثاني .

(284/624)

---

لِإِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ  
وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ

وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ  
أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) كلام مستأنف مسوق لخطاب النساء بما يخاطب به  
الرجال من شؤون الهداية والتعليم السامية فقد قالت أزواج النبي إن الله ذكر الرجال في  
كتابه ولم يذكر النساء بخير فنزلت . وان واسمها وما بعدها عطف على الاسم إلى قوله  
والذَّاكِرَاتِ وليس فيها ما يستدعي التنبيه سوى قوله فزوجهم فهو مفعول به للحافظين  
وكذلك قوله والذَّاكِرِينَ اللَّهَ فلفظ الجلالة مفعول به للذَّاكِرِينَ وجملة أعد خبر إن واللّه فاعل  
أعد ولهم متعلقان بأعد وأجرا مفعول أعد وعظيما صفة .  
(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) الواو  
استئنافية والكلام مسوق للشرع في قصة عبد الله بن جحش وأخته زينب وزيد بن  
حارثة وسيأتي بحث مسهب عنها في باب الفوائد . وما نافية وكان فعل ماض ناقص  
ولمؤمن خبر كان المقدم ولا مؤمنة عطف على المؤمن وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى  
الشرط وقضى الله ورسوله صلة والجواب محذوف يدل عليه النفي المتقدم ولك أن تجعل  
إذا للظرفية المحضة فتعلق بالاستقرار الذي

(285/624)

---

تعلق به خبر كان وأن يكون مصدر مؤول هو اسم كان ولهم خبر يكون المقدم والخيرة اسمها المؤخر وذكر يكون لأن المؤنث مجازي وقرىء بالتاء ومن أمرهم حال من الخيرة والخيرة مصدر تخير كالطيرة من تطير وجمع الضمير في أمرهم وفي لهم لوقوعهما في سياق النفي وقد تقدم أن النكرة إذا وقعت في سياق النفي دلت على العموم ليشمل كل مؤمن ومؤمنة كما غلب المذكر على المؤنث . (وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) الواو عاطفة ومن شرطية مبتدأ ويعص فعل الشرط مجزوم بحذف حرف العلة وفاعل يعص مستتر تقديره هو يعود على من ولفظ الجلالة مفعول به ورسوله عطف عليه والفاء رابطة للجواب لأنه اقترن بقدر وصل فعل ماض وفاعله مستتر أيضا وضلالا مفعول مطلق ومبينا صفة . (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ) عطف على ما سبق وإذ ظرف لما مضى متعلق باذكر مقدرًا وجملة تقول في محل جر بإضافة الظرف إليها وللذي متعلقان بتقول وجملة أنعم الله عليه صلة وأنعمت عليه عطف على الصلة وجملة أمسك مقول القول وعليك متعلقان بمحذوف بحال كما قيل في اللام في سقيا لك وإما متعلقان بأمسك على حذف مضاف أي أمسك على نفسك وزوجك مفعول به واتق الله عطف على أمسك . (وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ) الواو واو الحال أو للعطف وفي نفسك متعلقان بتخفي وما مفعول به والله مبتدأ ومبديه خبر والجملة صلة ما . (وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) الواو حالية أو عاطفة أيضا وتخشى الناس فعل مضارع

وفاعل مستتر ومفعول به والواو عاطفة أو حالية والله مبتدأ وأحق خبر وأن وما في حيزها  
مصدر مؤول في محل رفع بدل اشتمال من

(286/624)

اسم الله وقد تقدم هذا الاعراب في سورة التوبة ونزيد هنا أنه يجوز أن يكون منصوبا بنزع  
الخافض متعلق بأحق واختار أبو البقاء وجها ثالثا وهو أن يكون أن تخشوه مبتدأ وأحق  
خبره مقدم عليه والجملة خبر عن اسم الله .

(فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَمَا) الفاء استئنافية ولما ظرفية حينية أو رابطة  
متضمنة معنى الشرط وقضى زيد فعل وفاعل ومنها متعلقان بقضى ووطرا مفعول به  
وزوجنا كما فعل ماض وفاعل والكاف مفعول به أول والهاء مفعول به ثان والجملة لا محل  
لها . وقضاء الوطر في اللغة بلوغ منتهى ما في النفس من الشيء .

(لَكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا) اللام حرف  
جر للتعليل وكى حرف مصدري ويكون فعل مضارع منصوب بكى والمصدر المؤول في محل  
جر باللام والجار والمجرور متعلقان بزوجنا كما على أنه تعليل للتزويج وعلى المؤمنين خبر  
يكون المقدم وحرج اسمها المؤخر وفي أزواج أدعيائهم صفة لحرج . (وكان أمر الله مفعولا)

كان واسمها وخبرها والجملة معترضة أو معطوفة على ما تقدم .

الفوائد :

وعدناك ببسط القول في قصة زواج زيد بن حارثة بزینب بنت جحش وبرا بالوعد  
ودحضا للأراجيف التي أثارها المشككون والذين في قلوبهم مرض وهوى نقول : تقدم  
القول في ترجمة زيد بن حارثة وأن النبي صلى الله عليه وسلم زوجه زينب بنت جحش  
وكان قد خطبها عليه فكره عبد الله وزينب ذلك لظنهما قبل ذلك أن النبي خطبها لنفسه

ثم

(287/624)

---

رضيا فأنكحها إياه وساق عنه إليها مهرها ستين درهما وخمارا وملحفة ودرعا وإزارا  
وخمسين مدا من طعام وثلاثين صاعا من تمر كما يروى ، فمن الجدير بالملاحظة أن زينب  
كانت بنت عمه النبي وريت تحت نظره وشملها من عناية ما يشمل البنت من والدها ولو  
كان للجمال سلطان على قلبه صلى الله عليه وسلم كما يزعم المشككون لكان أقوى  
سلطانه عليه جمال البكر في روائه ونصرة جدته وقد كان يراها ولم يكن بينه وبينها حجاب  
ولا يخفى عليه شيء من محاسنها الظاهرة بيد أنه لم يرغبها لنفسه ورغبها لمولاه فكيف

يستهو به جمالها ويصيبه سهم حبها بعد أن صارت زوجا لعبد أعتقه وأنعم عليه بالحرية ؟  
هذا ولم يعرف في الطبائع أن تغلب الشهوة على الإنسان حتى يعشق من هو قريب منه أو من  
عاشه في صغره ، فكيف يسوغ لنا أن ندعي وجود هذه الشهوة في رجل عرف بالعفة  
والاستقامة طوال عمره وصوت الله يهتف في أذنه : " ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به  
أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا " بل كيف يسمح لنفسه بالانزلاق إلى هذه الوهدة السحيقة  
وهو يتهاى لبث رسالة ونشر تعاليم دين جديد يتغاير مع مألوف قومه ويهدم ما ألفوه من  
عادات وترسموه من نظم وطقوس ؟

الواقع أنه ، صلى الله عليه وسلم ، لم يبال بإيذاء زينب الاقتران بزيد ورغبتها عنه ، وقد كان  
يعلم حق العلم ، أن زواجاً يقوم على التنافر أمر يفقد طبيعة الانسجام بين الزوجين التي لا بد  
منها ليسود الوئام بينهما وتستقر الحياة الزوجية على أوطد الدعائم ، ولكنه أراد تنفيذ أمر  
الله في محو عادة جاهلية رديئة درج عليها العرب آنذاك وهي إعطاء الدعي جميع حقوق  
الابن واجراء جميع الاحكام المعتبرة للابن

(288/624)

---

عليه وله حتى في الميراث وحرمة النسب وقد تقدم قوله تعالى بهذا الصدد ناعيا على العرب ما كانوا يدينون به : " ما جعل أدياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل " وليس أحد أجدر من النبي يختصه الله بهذا التكليف الذي يبطل تلك العادة ويحمل العرب على التقصي منها ، فعمد بوحي منه تعالى إلى خرق هذه العادة وإبطالها فأرغم زينب أن تزوج يزيد وهو مولاه وصفيه تمهيدا لإقامة شرع جديد وتنفيذ حكم إلهي لا محيد عن تنفيذه ، وبعد أن صارت زينب إلى زيد لم يسلس قيادها ولم يلبس إياؤها بل شمخت عليه وتعالى ، وتعمدت إيلا م قلب زوجها ، بالتعالي عليه في النسب والحرية فاشتكى زيد ذلك إلى النبي المرة بعد المرة والنبي في خلقه السمع وسجاياه الطاهرة يهدد من آلام زيد ويقول له " أمسك عليك زوجك واتق الله " إلى أن أتى أمر الله وغلب على ذلك كله فسمح لزيد بطلاقها بعد أن استحال جو البيت جحيما لا يطاق كما قال تعالى " لكيما يكون على المؤمنين من حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا وكان أمر الله مفعولا " وأكد ذلك كما يأتي ، بقوله : " ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما " .

وعلى هذا النحو يمكن القول بصورة جازمة أن الله تعالى ذكر نبيه بما وقع منه ليزيده تشبها على الحق وليدفع عنه ما حاك في صدور ضعاف العقول فقال : " وإذ تقول للذي أنعم الله عليه " بالإسلام " وأنعمت عليه " بالعق والحرية والاصطفاء بالولاية والمحبة وتزويجه بنت



عمتك وتعظه عند ما كان يشكو إليك من إيذاء زوجه : " أمسك عليك زوجك واتق الله  
" واخشه في أمرها فإن الطلاق يشينها وقد

(289/624)

---

يؤذي قلبها وارع حق الله في نفسك أيضا فربما لا تجد بعدها خيرا منها ، تقول ذلك وأنت  
تعلم أن الطلاق أمر لا بد منه لما ألهمك الله أن تمتثل أمره بنفسك لتكون أسوة حسنة لمن  
معك ولمن يأتي بعدك وإنما غلبك في ذلك الحياء وخشية أن يقولوا : تزوج محمد مطلقة  
متبناه فأنت في هذا " تخفي في نفسك ما الله مبديه " من الحكم الذي ألهمك " وتخشى  
الناس والله " الذي أمرك بذلك كله " أحق أن تخشاه " فكان عليك أن تمضي في الأمر من  
أول وهلة تعجيلا بتنفيذ كلمته وتقرير شرعه ثم زاده بيانا بقوله : " فلما قضى زيد منها  
وطرا " أي حاجة بالزواج " زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أديانهم  
إذا قضوا منهن وطرا " لترتفع الوحشة من نفوس المؤمنين ولا يجدوا في أنفسهم حرجا من أن  
يتزوجوا نساء كنن من قبل زوجات لأديانهم " وكان أمر الله مفعولا " .

هذا هو التعليل الصحيح ، والتفسير القويم ، لهذه القصة وأما ما رووه من أن النبي مرّ بيت  
زيد وهو غائب فرأى زينب فوق منها في قلبه شيء فقال : سبحان مقلب القلوب فسمعت

زينب التسبيحة فنقلتها إلى زيد فوقع في قلبه أن يطلقها إلى آخر هذا الهراء الذي يترفع النبي عنه فقد فنده المحققون من العلماء وقال الإمام أبو بكر بن العربي : انه لا يصح وان الناقلين له المحتجين به على مزاعمهم في فهم الآية لم يقدروا مقام النبوة حق قدره ، ولم تصب عقولهم من معنى الصحة كنهها ، وأطال ابن العربي في ذلك إلى أن يقول :

" فأما قولهم أن النبي صلى الله عليه وسلم رآها فوقعت في قلبه فباطل فإنه كان معها في كل وقت وموضع ولم يكن حينئذ حجاب فكيف تنشأ معه وينشأ معها ويلحظها في كل ساعة ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها

(290/624)

---

زوج وقد وهبته نفسها وكرهت غيره فلم يخطر ذلك بباله ، فكيف يتجدد هوى لم يكن ؟  
حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة وقد قال سبحانه " ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه " والنساء أفقن الزهراء وأنشر الرياحين ؟ ولم يخالف هذا في المطلقات فكيف في المنكوحات المحبوسات " إلى أن يقول :  
" فإن قيل لأي معنى قال له : أمسك عليك زوجك وقد أخبره الله أنها زوجته ؟ قلنا أراد أن يختبر منه ما لم يعلمه الله به من رغبته فيها أو رغبة عنها فأبدى له زيد من النفرة عنها

والكراهة فيها ما لم يكن علمه منه في أمرها ، فإن قيل كيف يأمره بإمسائها وقد علم أن  
الفراق لا بدّ منه وهذا تناقض ؟ قلت : بل هو صحيح للمقاصد الصحيحة كإقامة الحجة  
ومعرفة العاقبة ، ألا ترى أن الله يأمر العبد بالإيمان وقد علم أنه لا يؤمن فليس في مخالفة  
متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلا وحكما وهذا من نفيس العلم فاقبلوه " .  
قال الترمذي الحكيم في نوادر الأصول : " إنما عتب الله عليه من أجل أنه قد أعلمه بأنه  
ستكون هذه من أزواجك فكيف قال بعد ذلك لزيد أمسك عليك زوجك وأخذت  
خشية الناس أن يقولوا تزوج زوجة ابنه والله أحق أن تخشاه " . وقال النحاس : " قال  
بعض العلماء ليس هذا من النبي صلى الله عليه وسلم خطيئة ، ألا ترى أنه لم يؤمر بالتوبة ولا  
بالاستغفار وقد يكون الشيء ليس بخطيئة إلا أن غيره أحسن منه وأخفى ذلك في نفسه  
خشية أن يفتتن به الناس " وروي عن علي بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد  
أوحى الله إليه أن زيدا يطلق زينب وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها فلما شكَا

(291/624)

---

زيد للنبي صلى الله عليه وسلم خلق زينب وانها لا تطيعه وأعلمه بأنه يريد طلاقها قال له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب والوصية : اتق الله في قولك وأمسك

عليك زوجك وهذا هو الذي أخفي في نفسه وخشي رسول الله أن يلحقه قول من الناس في أن تزوج زينب بعد زيد وهو مولاه لو أمره بطلاقها فعاتبه الله على هذا القدر من أن خشي الناس في شيء قد أباحه الله تعالى وأعلمه أن الله أحق بالخشية " .

وقال الأستاذ الإمام محمد عبده : " أما والله لولا ما أدخل الضعفاء والمدلسون من مثل هذه الرواية ما خطر ببال مطلع على الآية الكريمة شيء مما يرمون إليه فإن نص الآية ظاهر جلي لا يحتمل معناه التأويل ولا يذهب إلى النفس منه إلا أن العتاب كان على التمهل في الأمر والتريث به وإن الذي كان يخفيه في نفسه هو ذلك الأمر الإلهي الصادر إليه بأن يهدم تلك السعادة المتأصلة في نفوس العرب وأن يتناول المعول لهدمها بنفسه كما قدر له أن يهدم أصنامهم بيده لأول مرة عند فتح مكة وكما هو شأنه في جميع ما نهى عنه من عاداتهم وهذا الذي كان يخفيه في نفسه كان الله مبدية بأمره الذي أوحاه إليه في كتابه وتزويجه زوجة من كانوا يدعون ابنه له ولم يكن يمنع من من إبداء ما أبدى الله لإحياء الكريم وتودة الحليم مع العلم بأنه سيفعل لا محالة لكن مع معاونة الزمان " .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 38 إلى 40]

مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا (38) الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى

بِاللَّهِ حَسِيْبًا (39) مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ  
وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40)

(292/624)

الاعراب :

(ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له) استئناف مسوق لنفي الحرج عنه صلى الله عليه وسلم في زواجه بزَيْنَب وهي امرأة زيد الذي تبناه وما نافية وكان فعل ماض ناقص وعلى النبي خبر كان المقدم ومن حرف جر زائد وحرج مجرور لفظا منصوب محلا على أنه اسم كان المؤخر وفيما صفة لحرج وجملة فرض الله صلة لما . (سنة الله في الذين خلوا من قبل وكان أمر الله قدرا مقدورا) سنة الله اسم موضع موضع المصدر لأن السنة بمعنى الطريقة والسيرة وتأتي أيضا بمعنى الطبيعة والشريعة والوجه أو دائرته ، وهذا ما جنح إليه الزمخشري في إعرابه واختار غيره أن يكون نصبا على المصدر أو على نزع الخافض أي كسنة الله في الأنبياء الذين من قبل وسيأتي مزيد من القول في هذا الصدد في باب الفوائد ، وفي الذين متعلقان بمحذوف حال أي متبعة وجملة خلوا صلة الذين ومن قبل متعلقان بمجئوا وكان أمر الله كان واسمها وقدرا خبرها ومقدورا صفة لازمة للتأكيد كيوم أيوم وليل أليل

وظل ظليل . (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ) الذين لك أن تجعلها صفة للأنبياء أي في الأنبياء الذين خلوا من قبل والذين يبلغون رسالات الله ولك أن تقطعها فتعربها خبرا لمبتدأ محذوف أي هم الذين وجملة يبلغون صلة ورسالات الله مفعول يبلغون .

(293/624)

)  
وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا) ويخشونه فعل مضارع وفاعل ومفعول به ولا نافية ويخشون فعل مضارع وفاعل وإلا أداة حصر ولفظ الجلالة مفعول يخشون وكفى فعل ماض والباء حرف جر زائد والله فاعل كفى محلا وحسبها تمييز أو حال . (ما كان مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ) ما نافية وكان محمد كان واسمها وأبا أحد خبرها ومن رجالكم صفة لأحد (وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) الواو عاطفة ولكن حرف استدراك مهمل لأنه خفف ، ورسول الله عطف على أبا أحد أو نصب على تقدير كان لدلالة كان السابقة عليها أي ولكن كان رسول الله ، وخاتم النبيين عطف على رسول الله ، والخاتم هو الطابع بفتح التاء وكسرها وكان واسمها وخبرها وبكل شيء متعلقان بعليما .

البلاغة :

في قوله " ما كان محمد أبا أحد من رجالكم " الآية فن التلفيف ، وفي محيط المحيط :  
التلفيف عند البلغاء هو التناسب وهو عبارة عن إخراج الكلام مخرج التعليم بحكم أو أدب  
لم يرد المتكلم ذكره وإنما قصد ذكر حكم داخل في عموم الحكم المذكور الذي صرح بتعليمه  
، وأوضح من هذا أن يقال انه جواب عام عن نوع من أنواع جنس تدعو الحاجة إلى بيانها  
كلها فيعدل الجيب عن الجواب الخاص عما سئل عنه من تبين ذلك النوع إلى جواب عام  
يتضمن الإبانة على الحكم المسؤل عنه وعن غيره مما تدعو الحاجة إلى بيانه فإن قوله :

" ما كان محمد . . . إلخ " جواب عن سؤال مقدر وهو قول قائل :

أليس محمدا أبا زيد بن حارثة ؟ فأتى الجواب يقول : ما كان محمد

(294/624)

---

أبا أحد من رجالكم ، وكان مقتضى الجواب أن يقول : ما كان محمد أبا زيد وكان يكفي أن  
يقول ذلك ولكنه عدل عنه ترشيحا للإخبار بأن محمدا صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين  
ولا يتم هذا الترشيح إلا بنفي أبوته لأحد من الرجال فإنه لا يكون خاتم النبيين إلا بشرط أن  
لا يكون له ولد قد بلغ فلا يرد أن له الطاهر والطيب والقاسم لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال ثم

احتاط لذلك بقوله من رجالكم فأضاف الرجال إليهم لا إليه فالتف المعنى الخاص في المعنى العام وأفاد نفي الأبوة الكلية لأحد من رجالهم وانطوى في ذلك نفي الأبوة لزيد ثم ان هناك تليفاً آخر وهو قوله ولكن رسول الله فعدل عن لفظ نبي إلى لفظة رسول لزيادة المدح لأن كل رسول نبي ولا عكس على أحد القولين فهذا تليفي بعد تليفي .

الفوائد :

المفعول المطلق والمصدر :

المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر أي الأثر لا المصدر الذي هو التأثير فإطلاق المصدر على المفعول بضرب من المسامحة وعدم التمييز بين التأثير والأثر وإيضاح ذلك أن صيغ المصادر موضوعة للأثر الحاصل بتأثير الفاعل المسمى بلفظ المصدر كما أنها موضوعة لإيقاع ذلك الأثر وإلا يلزم التجوز في كل مفعول مطلق ولا سبيل إليه لوجود أمانة الحقيقة من تبادر معناه من غير حاجة إلى القرينة وفي عدم التمييز بين التأثير والأثر وإن صرح به ابن سينا نظراً لأنهما من مقولتين مختلفتين فالأول من مقولة الفعل والثاني من مقولة الانفعال وقال بعض المحققين : الاتحاد أمر موجود لكن لا ينافي الاختلاف بحسب المفهوم فإن الضوء الحاصل من الشمس في البيت أمر موجود لكن إذا نسب إلى الشمس يسمى اضاءة وإذا نسب إلى البيت يسمى استضاءة .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 41 إلى 48]



---

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42) هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45)

وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47) وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)

الإعراب:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا) كلام مستأنف مسوق لبيان أن الذكر ليس له حدود ينتهي إليها ويقف عندها إذا ما من عبادة إلا ولها حدود معلومة ورسوم مرسومة ، ما عدا الذكر فإنه يتجاوز حدود الزمان والمكان . واذكروا الله فعل أمر وفاعل ومفعول به وذكرا مفعول مطلق وكثيرا صفة . (وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا) فعل أمر

وفاعل ومفعول به وبكرة ظرف لأول النهار متعلق بسبحوه ، وأصيلا عطف على بكرة وهو ظرف لآخر النهار وسيأتي سر تخصيصهما وتخصيص التسييح بالذكر في باب البلاغة . (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ) تعليل لما تقدم من الأمر بالذكر والتسييح وهو مبتدأ والذي خبره وجملة يصلي صلة الموصول وعليكم متعلقان بيصلي وملائكته عطف على الضمير المستكن في يصلي . (لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا) اللام للتعليل ويخرجكم فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد لام التعليل والفاعل مستر والكاف مفعول به والجار والمجرور متعلقان بيخرجكم وكان الواو اعتراضية وكان واسمها المستر وبالْمُؤْمِنِينَ متعلقان برحيمًا ورحيمًا خبرها والاعتراض بمثابة التقرير لمضمون ما تقدم .

(تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا) استئناف مسوق لبيان ما أعد لهم في الآجلة ، وتحيتهم مبتدأ والهاء مضاف لتحية من إضافة المصدر إلى مفعوله أي يحبون يوم لقائه بسلام والظرف متعلق بمحذوف بحال وجملة يلقونه في محل جر باضافة الظرف إليها وسلام خبر تحيته والواو استئنافية وأعد فعل ماض وفاعل مستر يعود على الله ولهم متعلقان بأعد وأجرا مفعول به وكرما صفة . انتهى انتهى . اهـ ﴿إعراب القرآن وبيانه ح 7 ص

593 : ح 8 ص 30 ﴿

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنته المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق)  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورسُلي - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الخامس والعشرون بعد الستائة  
حُقوقُ النَّسخِ وَالطَّبْعِ وَالتَّشْرِيرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء الخامس والعشرون بعد الستائة  
من الآية ﴿ 45 ﴾ من سورة الأحزاب  
وحتى الآية ﴿ 48 ﴾ من نفس السورة

(4/625)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (45) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ  
وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47) وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ  
وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعَاؤُهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما وعظ المؤمنين فيه . صلى الله عليه وسلم . له بما أقبل بأسماعهم وقلوبهم إليه ، وختم بما  
يوجب لهم الفوز بما عنده سبحانه ، وكان معظم ذلك له . صلى الله عليه وسلم . فإنه رأس  
المؤمنين ، أقبل بالخطاب عليه ووجهه إليه فقال منوهاً من ذكره ومشيداً من قدره بما ينتظم  
بقوله ﴿ الذين يبلغون رسالات الله ﴾ الآية وما جرهما من العتاب : ﴿ يا أيها النبي ﴾ أي  
الذي مخبره بما لا يطلع عليه غيره .

ولما كان الكافرون - المجاهرون منهم والمساترون - ينكرون الرسالة وما تبعها ، أكد قوله

في أمرها وفخمه فقال : ﴿ إنا أرسلناك ﴾ أي بعظمتنا بما ننبئك به إلى سائر خلقنا

﴿ شاهداً ﴾ أي عليهم ولهم مطلق شهادة ، لأنه لا يعلم بالبوطن إلا الله ، وأنت مقبول

الشهادة ، فأبلغهم جميع الرسالة سرهم ذلك أو ساءهم سرك فعلهم أو ساءك .

ولما كان المراد الإعلام برسوخ قدمه في كل من هذه الأوصاف ، عطفها بالواو فقال :

﴿ ومبشراً ﴾ أي لمن شهدت لهم بخير بما يسرهم ، وأشار إلى المبالغة في البشارة

بالتضعيف لما لها من حسن الأثر في إقبال المدعو والتضعيف من الدلالة على كثرة الفعل

والمفعول بشارة بكثرة التابع وهو السبب لمقصود السورة ، وكانت المبالغة في النذارة أزيد

لأنها أبلغ في رد المخالف وهي المقصود بالذات من الرسالة لصعوبة الاجتراء عليها فقال :

﴿ ونذيراً ﴾ أي لمن شهدت عليهم بشر بما يسوءهم ﴿ داعياً ﴾ أي للفريقين ﴿ إلى

الله ﴾ أي إلى ما يرضي الذي لا أعظم منه بالقول والفعل ، وأعرى الدعاء عن المبالغة لأنه

شامل للبشارة والنذارة والإخبار بالقصص والأمثال ونصب الأحكام والحدود ، والمأمور

به في كل ذلك الإبلاغ بقدر الحاجة بمبالغة أو غيرها فمن لم ترده عن غيه النذارة ، وتقبل به

إلى رشد البشارة ، حمل على ذلك بالسيف .

ولما كان ذلك في غاية الصعوبة ، لا يقوم به أحد إلا بمعونة من الله عظيمة ، أشار إلى ذلك

بقوله : ﴿ يا ذنه ﴾ أي بتمكينه لك من الدعاء بتيسير أسبابه ، وتحمل أعبائه ، وللمدعو

من الإقبال والإتباع إن أراد له الخير .

ولما كان الداعي إلى الله يلزمه النور لظهور الأدلة قال : ﴿ وسراجاً ﴾ يمد البصائر فيجلي ظلمات الجهل بالعلم المبصر لمواقع الزلل كما يمد النور الحسي نور الأبصار .  
ولما كان المقام مرشداً إلى إنارته ، وكان من السرج ما لا يضيء ، وكان للتصريح والتأكيد شأن عظيم قال : ﴿ منيراً ﴾ أي ينير على من أتبعه ليسير في أعظم ضياء ، ومن تخلف عنه كان في أشد ظلام ، فعرف من التقييد بالنور أنه محط الشبه ، وعبر به دون الشمس لأنه يقتبس منه ولا ينقص مع أنه من أسماء الشمس .

(5/625)

---

ولما تقدمت هذه الأوصاف الحسنى ، وكان تطبيق ثمراتها عليها في الذروة ، من العلو ، وكان الشاهد هو البينة ، فكان كأنه قيل : فأقم الأدلة النيرة ، وادع وأنذر كل من خالف أمرك ، وكان المقام لخطاب المقبلين ، طوى هذا المقدر لأنه للمعرضين ، ودل عليه بقوله عاطفاً عليه : ﴿ وبشر المؤمنين ﴾ أي الذين صح لهم هذا الوصف .  
فإنك مبشر ﴿ بأن لهم ﴾ وبين عظمة هذه البشرية بقوله : ﴿ من الله ﴾ أي الذي له جميع صفات العظمة ﴿ فضلاً كبيراً ﴾ أي من جهة النفاسة ومن جهة التضعيف من عشرة

أمثال الحسنة إلى ما لا يعلمه إلا الله .

ولما أمره سبحانه بما يسر نهاه عما يضر ، فقال ذكراً ثمرة النذارة : ﴿ ولا تطع الكافرين ﴾  
أي المشاقين ﴿ والمنافقين ﴾ أي لا تترك إبلاغ شيء مما أنزلته إليك من الإنزال ، وغيره  
كراهة شيء من مقالهم أو فعالهم في أمر زينب أو غيرها ، فإنك نذير لهم ، وزاد على ما في  
أول السورة محط الفائدة في قوله مصرحاً بما اقتضاه ما قبله : ﴿ ودع ﴾ أي اترك على حالة  
حسنة بك وأمر جميل لك ﴿ أذاهم ﴾ فلا تراقبه في شيء ، ولا تحسب له حساباً أصلاً ،  
واصبر عليه فإنه غير ضائر لك لأن الله دافع عنك لأنك دافع بإذنه .

ولما كان ترك المؤذي ، والإعراض عنه استسلاماً في غاية المشقة ، ذكره بالدواء فقال :  
﴿ وتوكل على الله ﴾ أي الملك الأعلى في الانتصار لك منهم وإبلاغ جميع ما يأمر بك به وفي  
جميع أمرك لأن الله متم نورك ومظهر دينك والاكتفاء به من ثمرات إنارته لك بجعلك سراجاً  
، ولما كان الوكيل قد لا ينهض بجميع الأمور ، قال معلماً بأن كفايته محيطه : ﴿ وكفى ﴾  
وأكد أمر الكفاية بإيجاد الباء في الفاعل تحقيقاً لكونه فاعلاً كما مضى في آخر سورة الرعد  
فقال : ﴿ بالله ﴾ أي الذي له الإحاطة الكاملة ، وميز النسبة بالفاعل في الأصل لزيادة  
التأكيد في تحقيق معنى الفاعل فقال : ﴿ وكيلاً ﴾ فمن اكتفى به أنار له جميع أمره . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 115 . 117 ﴾

## "القراءات والوقوف"

قال العلامة النيسابوري رحمه الله:

القراءات: ﴿ترجى﴾ بغير همز: أبو جعفر ونافع وحمزة وعلي وحفص وخلف  
والأعشى والمفضل وعباس ﴿لا تحل﴾ بتاء التانيث: أبو عمرو ويعقوب ﴿إنه﴾  
بالإمالة وغيرها مثل ﴿الحوايا﴾ في "الأنعام" وافق الخزاز عن هبيرة ههنا بالإمالة ﴿ساداتنا﴾  
بالألف وبكسر التاء: ابن عامر وسهل ويعقوب وجبله. الباقون: على  
التوحيد ﴿كبيراً﴾ بالباء الموحدة: عاصم وابن مجاهد والنقاش عن ابن ذكوان.  
الآخرون: بالثاء المثثة.

(7/625)

الوقوف: ﴿كثيراً﴾ لا ﴿وأصيلاً﴾ 5 ﴿النور﴾ ط ﴿رحيماً﴾ 5 ﴿سلام﴾  
﴿ج لاحتقال الجملة حالاً واستئنافاً﴾ كريباً ﴿5﴾ نذيراً ﴿لا﴾ منيراً ﴿5﴾  
كبيراً ﴿5﴾ على الله ﴿ط﴾ وكيلاً ﴿5﴾ تعتدونها ﴿ج لانتقطع النظم مع﴾  
الفاء ﴿جميلاً﴾ 5 ﴿معك﴾ ج لاحتقال ما بعده العطف والنصب على المدح مع أن



طول الكلام يرجح جانب الوقف ﴿ يستنكحها ﴾ ق للعدول على تقدير جعلناها  
خالصة ﴿ المؤمنين ﴾ 5 ﴿ حرج ﴾ ط ﴿ رحيماً ﴾ 5 ﴿ إليك من تشاء ﴾ ط  
لأن ما بعده واو استئناف دخل على الشرط ﴿ عليك ﴾ ط ﴿ كلهن ﴾ ط ﴿  
قلوبكم ﴾ ط ﴿ حلماً ﴾ 5 ﴿ يمينك ﴾ ط ﴿ رقيباً ﴾ 5 ﴿ اناه ﴾ لا للعطف  
مع الإستدراك ﴿ الحديث ﴾ ط ﴿ منكم ﴾ ط فصلاً بين وصف الخلق وحال الحق مع  
انفلاق الجملتين ﴿ من الحق ﴾ ط لإبتداء حكم آخر ﴿ حجاب ﴾ ط ﴿ وقلوبهن ﴾  
ط ﴿ أبداً ﴾ ط ﴿ عظيماً ﴾ 5 ﴿ عليماً ﴾ 5 ﴿ ايمانهن ﴾ لا والوقف أجوز  
لتكون الواو للاستئناف ﴿ واتقين الله ﴾ ط ﴿ شهيداً ﴾ 5 ﴿ النبي ﴾ ط ﴿  
تسليماً ﴾ 5 ﴿ مهيناً ﴾ 5 ﴿ مبيناً ﴾ 5 ﴿ جلابيهن ﴾ ط ﴿ يؤذنين ﴾ ط ﴿  
رحيماً ﴾ 5 ﴿ قليلاً ﴾ 5 ج لأن قوله ﴿ ملعونين ﴾ يحتمل أن يكون حالاً أو منصوباً  
على الشتم ﴿ ملعونين ﴾ 5 ج لأن الجملة الشرطية تصلح وصفاً واستئنافاً ﴿ تقتيلاً  
﴿ 5 ﴿ قبل ﴾ ط ﴿ تبديلاً ﴾ 5 ﴿ الساعة ﴾ ط ﴿ عند الله ﴾ ط ﴿ قريباً  
﴿ 5 ﴿ سعيراً ﴾ لا ﴿ أبداً ﴾ ج لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف ﴿ نصيراً ﴾  
5 ج لاحتمال تعلق الظرف ب ﴿ لا يجدون ﴾ أوب ﴿ يقولون ﴾ أوباذكر ﴿ الرسولاً  
﴿ 5 ﴿ السبيلاً ﴾ 5 ﴿ كبيراً ﴾ 5 ﴿ قالوا ﴾ ط ﴿ وجيهاً ﴾ 5 ﴿ سديداً  
﴿ 5 لا ﴿ ذنوبكم ﴾ 5 ﴿ عظيماً ﴾ 5 ﴿ الإنسان ﴾ ط ﴿ جهولاً ﴾ 5 لا ﴿

والمؤمنات ﴿ ط ﴾ رحيماً ﴿ 5 ﴾ . انتهى انتهى . اه ﴿ غرائب القرآن ﴾ ح 5 ص 467

﴿ 468 ﴾ .

(8/625)

فصل

قال الفخر :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (45)

قد ذكرنا أن السورة فيها تأديب للنبي عليه السلام من ربه فقوله في ابتدائها : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

انق الله ﴾ إشارة إلى ما ينبغي أن يكون عليه مع ربه وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ

لأزواجك ﴾ إشارة إلى ما ينبغي أن يكون عليه مع أهله وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا

أرسلناك ﴾ إشارة إلى ما ينبغي أن يكون عليه مع عامة الخلق وقوله تعالى : ﴿ شاهدا ﴾

يحتمل وجوهاً أحدهما : أنه شاهد على الخلق يوم القيامة كما قال تعالى : ﴿ وَيَكُونُ

الرسول عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [ البقرة : 143 ] وعلى هذا فالنبي بعث شاهداً أي متحملاً

للسهادة ويكون في الآخرة شهيداً أي مؤدياً لما تحمله ثانيها : أنه شاهد أن لا إله إلا الله ،

وعلى هذا الطيفة وهو أن الله جعل النبي شاهداً على الوحدانية والشاهد لا يكون مدعياً

فإنه تعالى لم يجعل النبي في مسألة الوحدانية مدعياً لها لأن المدعي من يقول شيئاً على خلاف الظاهر والوحدانية أظهر من الشمس والنبي عليه السلام كان ادعى النبوة فجعل الله نفسه شاهداً له في مجازاة كونه شاهداً لله فقال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴾ [ المنافقون : 1 ] وثالثها : أنه شاهد في الدنيا بأحوال الآخرة من الجنة والنار والميزان والصراط وشاهد في الآخرة بأحوال الدنيا بالطاعة والمعصية والصلاح والفساد وقوله : ﴿ وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا ﴾ فيه ترتيب حسن وذلك من حيث إن النبي عليه السلام أرسل شاهداً بقوله لا إله إلا الله ويرغب في ذلك بالبشارة فإن لم يكف ذلك يرهب بالإنذار ثم لا يكتفي بقولهم لا إله إلا الله بل يدعوهم إلى سبيل الله كما قال تعالى : ﴿ ادْع إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ﴾ [ النحل : 125 ] وقوله : ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ أي مبرهنناً على ما يقول مظهره بأوضح الحجج وهو المراد بقوله تعالى : ﴿ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ [ النحل : 125 ] .

(9/625)

---

وفيه لطائف إحداها : قوله تعالى : ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ حيث لم يقل وشاهداً بإذنه ومبشراً وعند الدعاء قال وداعياً بإذنه ، وذلك لأن من يقول عن ملك إنه ملك الدنيا لا

غيره لا يحتاج فيه إلى إذن منه فإنه وصفه بما فيه وكذلك إذا قال من يطيعه يسعد ومن يعصه يشقى يكون مبشراً ونذيراً ولا يحتاج إلى إذن من الملك في ذلك ، وأما إذا قال تعالوا إلى سماطه ، واحضروا على خوانه يحتاج فيه إلى إذنه فقال تعالى : ﴿ وَدَاعِبَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ ووجه آخر وهو أن النبي يقول إني أدعو إلى الله والولي يدعو إلى الله ، والأول لا إذن له فيه من أحد ، والثاني مأذون من جهة النبي عليه السلام كما قال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف : 108] وقال عليه الصلاة والسلام : " رحم الله عبداً سمع مقالتي فادأها كما سمعها " والنبي عليه السلام هو المأذون من الله في الدعاء إليه من غير واسطة .

(10/625)

---

اللطيفة الثانية : قال في حق النبي عليه السلام سراجاً ولم يقل إنه شمس مع أنه أشد إضاءة من السراج لفوائد منها ، أن الشمس نورها لا يؤخذ منه شيء والسراج يؤخذ منه أنوار كثيرة فإذا انطفأ الأول يبقى الذي أخذ منه ، وكذلك إن غاب والنبي عليه السلام كان كذلك إذ كل صحابي أخذ منه نور الهداية كما قال عليه السلام : " أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم " وفي الخبر لطيفة وإن كانت ليست من التفسير ولكن الكلام يجر الكلام

وهي أن النبي عليه السلام لم يجعل أصحابه كالسرج وجعلهم كالنجوم لأن النجم لا يؤخذ منه نور بل له في نفسه نور إذا غرب هو لا يبقى نور مستفاد منه ، وكذلك الصحابي إذا مات فالتابعي يستنير بنور النبي عليه السلام ولا يأخذ منه إلا قول النبي عليه السلام وفعله ، فأنوار المجتهدين كلهم من النبي عليه السلام ولم جعلهم كالسرج والنبي عليه السلام أيضاً سراج كان للمجتهد أن يستنير بمن أراد منهم ويأخذ النور ممن اختار ، وليس كذلك فإن مع نص النبي عليه السلام لا يعمل بقول الصحابي فيؤخذ من النبي النور ولا يؤخذ من الصحابي فلم يجعله سراجاً وهذا يوجب ضعفاً في حديث سراج الأمة والمحدثون ذكروه وفي تفسير السراج وجه آخر وهو أن المراد منه القرآن وتقديره إنا أرسلناك ، وسراجاً منيراً عطفاً على محل الكاف أي وأرسلنا سراجاً منيراً وعلى قولنا إنه عطف على ﴿ مبشراً ونذيراً ﴾ يكون معناه وذا سراج لأن الحال لا يكون إلا وصفاً للفاعل أو المفعول ، والسراج ليس وصفاً لأن النبي عليه السلام لم يكن سراجاً حقيقةً أو يكون كقول القائل رأيت أسداً أي شجاعاً فقوله سراجاً أي هادياً مبيناً كالسراج يرى الطريق ويبين الأمر .

وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلاً كَبِيراً (47)

وقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ عطف على مفهوم تقديره إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً  
فاشهد وبشر ولم يذكر فاشهد للاستغناء عنه ، وأما البشارة فإنها ذكرت إبانة للكرم ولأنها  
غير واجبة لولا الأمر .

وقوله تعالى: ﴿ بَانَ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ هو مثل قوله: ﴿ وَأَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا  
عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: 35] فالعظيم والكبير متقاربان وكونه من الله كبير فكيف إذا  
كان مع ذلك كِبارة أخرى .

وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)

إشارة إلى الإنذار يعني خالفهم وورد عليهم وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿ وَدَعْ أَذَاهُمْ ﴾ أي  
دعه إلى الله فإنه يعذبهم بأيديكم وبالنار ، وبين هذا قوله تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى  
بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ أي الله كاف عبده ، قال بعض المعتزلة لا يجوز تسمية الله بالوكيل لأن الوكيل  
أدون من الموكل وقوله تعالى: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ حجة عليه وشبهته واهية من حيث  
إن الوكيل قد يوكل للترفع وقد يوكل للعجز والله وكيل عباده لعجزهم عن التصرف ، وقوله  
تعالى: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ يتبين إذا نظرت في الأمور التي لأجلها لا يكفي الوكيل الواحد  
منها أن لا يكون قويا قادرا على العمل كالمالك الكثير الأشغال يحتاج إلى وكلاء لعجز الواحد  
عن القيام بجميع أشغاله ، ومنها أن لا يكون عالما بما فيه التوكيل ، ومنها أن لا يكون غنياً ،

والله تعالى عالم قادر وغير محتاج فيكفي وكيلاً. انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح

﴿ 188.187 ص 25 ﴾

(12/625)

وقال الجصاص :

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِأَذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ ﴾

سُمِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَاجًا مُنِيرًا تَشْبِيهًا لَهُ بِالسِّرَاجِ الَّذِي بِهِ يُسْتَنَارُ الْأَشْيَاءُ فِي الظُّلْمَةِ ؛ لِأَنَّهُ بَعَثَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ طَبَقَتِ الْأَرْضُ ظُلْمَةَ الشَّرِكِ .

فَكَانَ كَالسِّرَاجِ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الظُّلْمَةِ ، وَكَمَا سُمِّيَ الْقُرْآنُ نُورًا وَهُدًى وَرُوحًا وَسُمِّيَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُوحًا ؛ لِأَنَّ الرُّوحَ بِهَا يَحْيِي الْحَيَوَانَ ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مَبْجَازٌ وَاسْتِعَارَةٌ

وَتَشْبِيهٌُ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص ح 3 ص ﴾

(13/625)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ يَازِّنُهُ

وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ .

إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَطُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَطِّهِ ، وَعَدَدَ لَهُ أَسْمَاءَهُ ،  
وَالشَّيْءُ إِذَا عَظُمَ قَدْرُهُ عَظُمَتْ أَسْمَاؤُهُ قَالَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ : لِلَّهِ تَعَالَى أَلْفُ اسْمٍ ، وَلِلنَّبِيِّ  
أَلْفُ اسْمٍ .

فَأَمَّا أَسْمَاءُ اللَّهِ فَهَذَا الْعَدَدُ حَقِيرٌ فِيهَا ، ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ  
الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تُنْفَذَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ .

(14/625)

---

وَأَمَّا أَسْمَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُحْصِهَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْوُرُودِ الظَّاهِرِ لِصِغَةِ  
الْأَسْمَاءِ الْبَيِّنَةِ ، فَوَعَيْتُ مِنْهَا جُمْلَةً ، الْحَاضِرُ الْآنَ مِنْهَا سَبْعَةٌ وَسِتُونَ اسْمًا : أُولَئِكَ  
الرَّسُولُ ، الْمُرْسَلُ ، النَّبِيُّ ، الْأَمِيُّ ، الشَّهِيدُ ، الْمُصَدِّقُ ، النُّورُ ، الْمُسْلِمُ ، الْبَشِيرُ ، الْمُبَشِّرُ  
، النَّذِيرُ ، الْمُنذِرُ ، الْمُبِينُ ، الْعَبْدُ ، الدَّاعِي ، السَّرَاجُ ، الْمُنِيرُ ، الْإِمَامُ ، الذِّكْرُ الْمَذْكُورُ ،  
الْهَادِي ، الْمُهَاجِرُ ، الْعَامِلُ ، الْمُبَارِكُ ، الرَّحْمَةُ ، الْأَمْرُ ، النَّاهِي ، الطَّيِّبُ ، الْكَرِيمُ ، الْمَحَلَّلُ



، الْمُحَرِّمُ ، الْوَاضِعُ ، الرَّافِعُ ، الْمُخْبِرُ ، خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، ثَانِيِ اثْنَيْنِ ، مَنْصُورٌ ، أُذُنُ خَيْرٍ ،  
مُصْطَفَى ، أَمِينٌ ، مَأْمُونٌ ، قَاسِمٌ ، نَقِيبٌ ، مُزْمَلٌ ، مُدَثِّرٌ ، الْعَلِيُّ ، الْحَكِيمُ ، الْمُؤْمِنُ ،  
الرَّءُوفُ ، الرَّحِيمُ ، الصَّاحِبُ ، الشَّفِيعُ ، الْمُشَفَّعُ ، الْمُتَوَكِّلُ ، مُحَمَّدٌ ، أَحْمَدُ ، الْمَاحِي ،  
الْحَاشِرُ ، الْمُتَقِي ، الْعَاقِبُ ، نَبِيُّ التَّوْبَةِ ، نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ ، عَبْدُ اللَّهِ ، نَبِيُّ  
الْحَرَمَيْنِ ، فِيمَا ذَكَرَ أَهْلُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ .

وَلَهُ وَرَاءَ هَذِهِ فِيمَا يَلِيقُ بِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا يُصِيبُهُ إِلَّا صَمِيَانٌ .

فَأَمَّا الرَّسُولُ

: فَهُوَ الَّذِي تَتَابَعَ خَبْرُهُ عَنِ اللَّهِ ، وَهُوَ الْمُرْسَلُ بِفَتْحِ السِّينِ ، وَلَا يَقْتَضِي التَّتَابُعَ .

(15/625)

وَهُوَ الْمُرْسَلُ : بِكَسْرِ السِّينِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْمُ بِالتَّيْلِيعِ مُشَافَهَةً ، فَلَمْ يَكُ بُدُّ مِنْ الرُّسُلِ يَنْبُونُ عَنْهُ ،  
وَيَتَلَقَّوْنَ مِنْهُ ، كَمَا بَلَغَ عَنْ رَبِّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : ﴿ تَسْمَعُونَ ،  
وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ ، وَيَسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ ﴾ .

وَأَمَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهُوَ مَهْمُوزٌ مِنَ النَّبَأِ ، وَغَيْرُ مَهْمُوزٌ مِنَ النَّبُوءَةِ ، وَهُوَ  
الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْبِرٌ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، رَفِيعُ الْقَدْرِ

عِنْدَهُ ، فَاجْتَمَعَ لَهُ الْوَصْفَانِ ، وَتَمَّ لَهُ الشَّرْفَانِ .  
وَأَمَّا الْأُمِّيُّ : فَبَيْنَهُ أَقْوَالٌ ؛ أَصَحُّهَا أَنَّهُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ ، كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ ، ثُمَّ عَلَّمَهُمْ مَا شَاءَ .  
وَأَمَّا الشَّهِيدُ : فَهُوَ لِشَهَادَتِهِ عَلَى الْخَلْقِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ  
عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ .  
وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى أَنَّهُ تَشْهَدُ لَهُ الْمُعْجِزَةُ بِالصِّدْقِ ، وَالْخَلْقُ بِظُهُورِ الْحَقِّ .  
وَأَمَّا الْمُصَدِّقُ : فَهُوَ بِمَا صَدَّقَ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ  
يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ﴾ .

(16/625)

---

وَأَمَّا النُّورُ : فَإِنَّمَا هُوَ نُورٌ بِمَا كَانَ فِيهِ الْخَلْقُ مِنْ ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ وَالْجَهْلِ ، فَتَوَّارَ اللَّهُ الْأَفِيدَةَ  
بِالْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ .  
وَأَمَّا الْمُسْلِمُ : فَهُوَ خَيْرُهُمْ وَأَوْلَهُمْ ، كَمَا قَالَ : ﴿ وَأَنَا أَوْلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ .  
وَتَقَدَّمَ فِي ذَلِكَ بِشَرَفِ انْتِقَادِهِ بِكُلِّ وَجْهِ ، وَبِكُلِّ حَالٍ إِلَى اللَّهِ وَسَلَامَةٍ عَنِ الْجَهْلِ

وَالْمَعَاصِي .

وَأَمَّا الْبَشِيرُ : فَإِنَّهُ أَخْبَرَ الْخَلْقَ بِثَوَابِهِمْ إِنْ أَطَاعُوا ، وَبِعِقَابِهِمْ إِنْ عَصَوْا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ ﴾ .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ وَكَذَلِكَ الْمُبَشِّرُ .

وَأَمَّا النَّذِيرُ وَالْمُنذِرُ : فَهُوَ الْمُخْبِرُ عَمَّا يَخَافُ وَيُحْذِرُ ، وَيَكْفُ عَمَّا يُؤُولُ إِلَيْهِ وَيُعْمَلُ بِمَا

يُدْفَعُ فِيهِ .

وَأَمَّا الْمُبِينُ : فَمَا أَبَانَ عَنْ رَبِّهِ مِنَ الْوَحْيِ وَالدِّينِ ، وَأَظْهَرَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْمُعْجَزَاتِ .

وَأَمَّا الْأَمِينُ : فَبِأَنَّهُ حَفِظَ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَمَا وُظِفَ إِلَيْهِ ، وَمَنْ أَجَابَهُ إِلَى أَدَاءِ مَا دَعَاهُ .

وَأَمَّا الْعَبْدُ : فَإِنَّهُ ذَلَّ لِلَّهِ خُلُقًا وَعِبَادَةً ، فَرَفَعَهُ اللَّهُ عِزًّا وَقَدْرًا عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ ، فَقَالَ :

﴿ أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ ﴾ .

وَأَمَّا الدَّاعِي : فَبَدْعَانِ الْخَلْقَ لِيَرْجِعُوا مِنَ الضَّلَالِ إِلَى الْحَقِّ .

وَأَمَّا السَّرَاجُ : فَبِمَعْنَى النُّورِ ، إِذْ أَبْصَرَ بِهِ الْخَلْقُ الرُّشْدَ .

وَأَمَّا الْمُنِيرُ : فَهُوَ مَفْعَلٌ مِنَ النُّورِ .

وَأَمَّا الْإِمَامُ : فَلِاقْتِدَاءِ الْخَلْقِ بِهِ وَرُجُوعِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ .

وَأَمَّا الذِّكْرُ: فَإِنَّهُ شَرِيفٌ فِي نَفْسِهِ، مُشْرِفٌ غَيْرُهُ، مُخْبِرٌ عَنِ رَبِّهِ، وَاجْتَمَعَتْ لَهُ وَجُوهُ  
الذِّكْرِ الثَّلَاثَةُ.

وَأَمَّا الْمَذْكُورُ: فَهُوَ الَّذِي يَخْلُقُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ الذِّكْرَ، وَهُوَ الْعِلْمُ الثَّانِي فِي الْحَقِيقَةِ، وَيُنْطَلِقُ  
عَلَى الْأَوَّلِ أَيْضًا، وَلَقَدْ اعْتَرَفَ الْخَلْقُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ بِأَنَّهُ الرَّبُّ، ثُمَّ ذَهَلُوا، فَذَكَرَهُمُ اللَّهُ  
بِأَنْبِيَائِهِ، وَخَتَمَ الذِّكْرَ بِأَفْضَلِ أَصْفِيَائِهِ، وَقَالَ: ﴿فَذَكَرْنَا أَنْتَ مَذْكُورٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ  
بِمُصِطَرٍّ﴾.

ثُمَّ مَكَّنَهُ مِنَ السَّيْطَرَةِ، وَأَتَاهُ السَّلْطَنَةَ، وَمَكَّنَ لَهُ دِينَهُ فِي الْأَرْضِ.

وَأَمَّا الْهَادِي: فَإِنَّهُ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى لِسَانِهِ التَّجْدِيدِ.

وَأَمَّا الْمَهَاجِرُ: فَهَذِهِ الصِّفَةُ لَهُ

حَقِيقَةً؛ لِأَنَّهُ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَهَجَرَ أَهْلَهُ وَوَطَنَهُ، وَهَجَرَ الْخَلْقَ؛ أُنْسًا بِاللَّهِ

وَطَاعَتِهِ، فَخَلَا عَنْهُمْ، وَاعْتَزَلَهُمْ، وَاعْتَزَلَ مِنْهُمْ.

وَأَمَّا الْعَامِلُ: فَلِأَنَّهُ قَامَ بِطَاعَةِ رَبِّهِ، وَوَافَقَ فِعْلُهُ وَاعْتِقَادُهُ.

وَأَمَّا الْمُبَارَكُ: فَبِمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي حَالِهِ مِنْ نَمَاءِ الثَّوَابِ، وَفِي حَالِ أَصْحَابِهِ مِنْ فَضَائِلِ

الْأَعْمَالِ، وَفِي أُمَّتِهِ مِنْ زِيَادَةِ الْعَدَدِ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّمِ.

وَأَمَّا الرَّحْمَةُ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ فَرَحِمَهُمْ بِهِ فِي  
الدُّنْيَا مِنَ الْعَذَابِ ، وَفِي الْآخِرَةِ بِتَعْجِيلِ الْحِسَابِ ، وَتَضْعِيفِ الثَّوَابِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿  
وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ .  
وَأَمَّا الْأَمْرُ وَالنَّاهِي: فَذَلِكَ الْوَصْفُ فِي الْحَقِيقَةِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ الْوَاسِطَةَ  
أَضْيَفَ إِلَيْهِ ؛ إِذْ هُوَ الَّذِي يُشَاهِدُ أَمْرًا نَاهِيًا ، وَيُعَلِّمُ بِالذَّلِيلِ أَنَّ ذَلِكَ وَاسِطَةٌ ، وَنَقَلَ عَنِ  
الَّذِي لَهُ ذَلِكَ الْوَصْفُ حَقِيقَةً .  
وَأَمَّا الطَّيِّبُ فَلَا أَطْيَبَ مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ سَلِمَ عَنِ خَبَثِ الْقَلْبِ حِينَ رَمِيَتْ مِنْهُ الْعَلَقَةُ السَّوْدَاءُ .  
وَسَلِمَ عَنِ خَبَثِ الْقَوْلِ ، فَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ .  
وَسَلِمَ عَنِ خَبَثِ الْفِعْلِ ، فَهُوَ كُلُّ طَاعَةٍ .  
وَأَمَّا الْكَرِيمُ: فَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْكَرَمِ ، وَهُوَ لَهُ عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ .  
وَأَمَّا الْمُحَلَّلُ وَالْمُحْرَمُ: فَذَلِكَ مُبَيَّنُّ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَذَلِكَ بِالْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، كَمَا  
تَقَدَّمَ ، وَالتَّبْيُّ مُتَوَلَّى ذَلِكَ بِالْوَسَاطَةِ وَالرِّسَالَةِ .

وَأَمَّا الْوَاضِعُ وَالرَّافِعُ: فَهُوَ الَّذِي وَضَعَ الْأَشْيَاءَ مَوَاضِعَهَا، بَيَّانَهُ، وَرَفَعَ قَوْمًا، وَوَضَعَ  
آخَرِينَ، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ فَضَّلَ عَلَيْهِ بِالْعَطَاءِ غَيْرُهُ: أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ

(19/625)

الْعَبِيدِ بَيْنَ عَيْبِنَةَ وَالْأَقْرَعِ وَمَا كَانَ بَدْرًا وَلَا حَابِسًا يَفُوقَانِ مِرْدَاسٍ فِي مَجْمَعٍ وَمَا كُنْتُ دُونَ  
أَمْرِي مِنْهُمَا وَمَنْ تَضَعُ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعُ فَالْحَقُّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَطَاءِ بِمَنْ فَضَّلَ  
عَنَّهُ.

وَأَمَّا الْمُخْبِرُ: فَهُوَ النَّبِيُّ مَهْمُوزًا.

وَأَمَّا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ: فَهُوَ آخِرُهُمْ: وَهِيَ عِبَارَةٌ مَلِيحَةٌ شَرِيفَةٌ، تَشْرِيْفًا فِي الْإِخْبَارِ بِالْمَجَازِ  
عَنِ الْآخِرِيَّةِ؛ إِذُ الْخَتْمُ آخِرُ الْكِتَابِ، وَذَلِكَ بِمَا فَضَّلَ بِهِ، فَشَرِيعَةٌ بَاقِيَةٌ وَفَضِيلَةٌ دَائِمَةٌ  
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ثَانِي اثْنَيْنِ فَاقْتِرَانُهُ فِي الْخَبَرِ بِاللَّهِ.

وَأَمَّا مَنْصُورٌ: فَهُوَ الْمَعَانُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ بِالْعِزَّةِ وَالظُّهُورِ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَهَذَا عَامٌّ فِي الرُّسُلِ،  
وَلَهُ أَكْثَرُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّا  
جُنْدُنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾.

وَقَالَ لَهُ: اغْزُهُمْ نَمْدَكَ، وَقَاتِلْهُمْ نَعْدُكَ، وَأَبْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثُ عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ .  
وَأَمَّا أُذُنُ خَيْرٍ: فَهُوَ بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضِيلَةِ الْإِدْرَاكِ لِقَلِيلِ الْأَصْوَاتِ لَا يَعِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا  
خَيْرًا، وَلَا يَسْمَعُ إِلَّا أَحْسَنَهُ .

(20/625)

---

وَأَمَّا الْمُصْطَفَى: فَهُوَ الْمُخْبِرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ صَفْوَةُ الْخَلْقِ، كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ وَاثَلَةُ بْنُ الْأَسْتَعِ أَنَّهُ قَالَ  
: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَدِدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ وَدِدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ،  
وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي  
هَاشِمٍ﴾ .

وَأَمَّا الْأَمِينُ: فَهُوَ الَّذِي تَلْقَى إِلَيْهِ مَقَالِيدُ الْمَعَانِي ثِقَةً بِقِيَامِهِ عَلَيْهَا وَحِفْظًا مِنْهُ .  
وَأَمَّا الْمَأْمُونُ: فَهُوَ الَّذِي لَا يُخَافُ مِنْ جَهْتِهِ شَرًّا .  
وَأَمَّا قَاسِمٌ: فَبِمَا مَيَّزَهُ بِهِ مِنْ حُقُوقِ الْخَلْقِ فِي الزُّكُوتِ وَالْأَخْمَاسِ وَسَائِرِ  
الْأَمْوَالِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿اللَّهُ يُعْطِي، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ﴾ .  
وَأَمَّا نَقِيبٌ: فَإِنَّهُ فَخْرٌ بِالْأَنْصَارِ عَلَى سَائِرِ الْأَصْحَابِ مِنَ الصَّحَابَةِ، بَأَنَّ قَالَ لَهَا: ﴿أَنَا  
نَقِيبُكُمْ﴾ .

إِذْ كُلُّ طَائِفَةٍ لَهَا نَقِيبٌ تُؤْتَىٰ أُمُورَهَا ، وَيَحْفَظُ أَرْخَابَهَا ، وَيَجْمَعُ نَشْرَهَا ، ﴿٦٢٥﴾ وَالتَّزَمَ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لِلْأَنْصَارِ ﴿٦٢٦﴾ ، تَشْرِيفًا لَهُمْ .

وَأَمَّا كَوْنُهُ مُرْسَلًا فَبِإِعْتِه الرُّسُلَ بِالشَّرَائِعِ إِلَى النَّاسِ فِي الْإِفَاقِ مِمَّنْ نَأَى عَنْهُ .

وَأَمَّا الْعَلِيُّ : فَبِمَا رَفَعَ اللَّهُ مِنْ مَكَانِهِ وَشَرَّفَ مِنْ شَأْنِهِ ، وَأَوْضَحَ عَلَى الدَّعَاوَى مِنْ  
بُرْهَانِهِ .

وَأَمَّا الْحَكِيمُ : فَإِنَّهُ عَمِلَ بِمَا عِلِمَ ، وَأَدَّى عَنْ رَبِّهِ قَانُونَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعَمَلِ .

(21/625)

وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ : فَهُوَ الْمُصَدِّقُ لِرَبِّهِ ، الْعَامِلُ اعْتِقَادًا وَفِعْلًا بِمَا أَوْجَبَ الْأَمْنُ لَهُ .

وَأَمَّا الْمُصَدِّقُ : فَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ ، فَإِنَّهُ صَدَّقَ رَبَّهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ، وَصَدَّقَ قَوْلَهُ بِفِعْلِهِ ، فَتَمَّ لَهُ  
الْوَصْفُ عَلَى مَا يَنْبَغِي مِنْ ذَلِكَ .

وَأَمَّا الرَّءُوفُ الرَّحِيمُ : فَبِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الشَّفَقَةِ عَلَى النَّاسِ .

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً  
لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

وَقَالَ كَمَا قَالَ مِنْ قَبْلِهِ : " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ " .



وَأَمَّا الصَّاحِبُ: فَبِمَا كَانَ مَعَ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ حُسْنِ الْمُعَامَلَةِ وَعَظِيمِ الْوَفَاءِ، وَالْمُرُوءَةِ وَالْبِرِّ  
وَالْكَرَامَةِ.

وَأَمَّا الشَّفِيعُ الْمُشَفَّعُ: فَإِنَّهُ يُرْغَبُ إِلَى اللَّهِ فِي أَمْرِ الْخَلْقِ بِتَعْجِيلِ الْحِسَابِ، وَإِسْقَاطِ  
الْعَذَابِ وَتَخْفِيفِهِ، فَيَقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهُ، وَيُخَصُّ بِهِ دُونَ الْخَلْقِ، وَيُكْرَمُ بِسَبَبِهِ غَايَةَ الْكَرَامَةِ.  
وَأَمَّا الْمُتَوَكِّلُ: فَهُوَ الْمُتَّقِي مَقَالِيدِ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ عُلَمًا، كَمَا قَالَ  
: ﴿لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ﴾، وَعَمَلًا، كَمَا قَالَ: ﴿إِلَى  
مَنْ تَكَلَّنِي؟ إِلَى بَعِيدٍ يَتَجَهَّمَنِي، أَوْ إِلَى عَدُوٍّ مَلَكَتْهُ أُمْرِي﴾؟ وَأَمَّا الْمُقْفَى: فِي  
التَّسْوِيرِ فَكَالْعَابِدِ.

وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ: لِأَنَّهُ تَابَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ بِالْقَوْلِ وَالْإِعْتِقَادِ دُونَ تَكْلِيفِ قَتْلِ أَوْ إِصْرٍ.  
وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ: تَقَدَّمَ فِي اسْمِ الرَّحِيمِ.

(22/625)

---

وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ: لِأَنَّهُ الْمُبْعُوثُ بِحَرْبِ الْأَعْدَاءِ وَالنَّصْرِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يُعُودُوا جَزْرًا عَلَى  
وَضْمٍ وَلَحْمًا عَلَى وَضْمٍ. انْتَهَى انْتَهَى. اهـ ﴿أحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص 3﴾

(23/625)

وقال الماوردي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾

قال ابن عباس شاهداً على أمتك ومبشراً بالجنة ونذيراً من النار .

قوله : ﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، قاله ابن عباس .

الثاني : إلى طاعة الله ، قاله ابن عيسى .

الثالث : إلى الإسلام ، قاله النقاش .

وفي قوله : ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ ثلاثة أوجه :

أحدها : بأمره ، قاله ابن عباس .

الثاني : بعمله قاله الحسن .

الثالث : بالقرآن ، قاله يحيى بن سلام .

﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ فيه قولان

: أحدهما : أنه القرآن سراج منير أي مضيء لأنه يُهْتَدَى به ، قاله ابن عباس وقتادة .

الثاني : أنه الرسول كالسراج المنير في الهداية ، قاله ابن شجرة ، ومنه قول كعب بن زهير :

إن الرسول لنورٌ يستضاءُ به . . . مهتدٌ من سيوف الله مسلول

قوله: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ فيه وجهان  
: أحدهما : ثواباً عظيماً ، قاله الكلبي .

الثاني : أنه الجنة ، قاله قتادة والكلبي ، وسبب نزول هذه الآية أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم لما رجع من الحديبية أنزل الله عليه ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ [ الفتح : 1 ]

الآيات فقال المسلمون هنيئاً لك يا رسول الله بما أعطاك الله فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك

وما تأخر فما لنا يا رسول الله ؟ فأنزل الله : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ الآية .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ قال مقاتل يريد بالكافرين من أهل مكة أبا

سفيان وعكرمة وأبا الأعور والمنافقين من أهل المدينة عبد الله ابن أبي وعبد الله بن

سعد وطعمة بن أيرق اجتمعوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد اذكر

أن لآهتنا شفاعة .

فقال الله : ﴿ وَدَعُ أَذَاهُمْ ﴾ وفيه أوجه :

(24/625)

---

أحدها : دع ذكر آهتهم أن لها شفاعة ، قاله مقاتل .

الثاني : كف عن آذاهم وقتالهم وهذا قبل أن يؤمر بالقتال ، قاله الكلبي .

الثالث : معناه اصبر على اذاهم ، قاله قتادة وقطرب .

الرابع : هو قولهم زيد بن محمد وما تكلموا به حين نكح زينب . قاله الضحاك . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(25/625)

وقال ابن عطية :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (45)

هذه الآية فيها تأنيس للنبي عليه السلام وللمؤمنين وتكريم لجميعهم ، و ﴿ شَاهِدًا ﴾ ،

معناه على أمتك بالتبليغ إليهم وعلى سائر الأمم في تبليغ أنبيائهم ونحو ذلك و ﴿ مَبَشِّرًا ﴾

معناه للمؤمنين ، برحمة الله تعالى وبالجنة ، و ﴿ نَذِيرًا ﴾ معناه للعصاة والمكذبين من النار

وعذاب الخلد ، قال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم

علياً ومعاذاً فبعثهما إلى اليمن وقال " اذهبا فبشرا ولا تنفرا ، ويسرا ولا تعسرا فإن قد

أنزل علي " وقرأ الآية . والدعاء إلى الله تعالى هو تبليغ التوحيد والأخذ به ومكافحة

الكفرة . و ﴿ يَأْذَنَهُ ﴾ معناه هنا بأمره إياك وتقديره ذلك في وقته وأوانه ، و ﴿ وَسَرَا جًا ﴾

منيراً ﴿ استعارة للنور الذي يتضمنه شرعه فكان المهديين به والمؤمنين يخرجون به من

ظلمة الكفر ، وقوله ﴿ وبشر ﴾ الواو عاطفة جملة على جملة والمعنى منقطع من الذي قبله ، أمره الله تعالى بأن يبشر المؤمنين بالفضل الكبير من الله .

(26/625)

---

قال القاضي أبو محمد : قال لنا أبي رضي الله عنه : هذه من أرجى آية عندي في كتاب الله تعالى لأن الله تعالى أمر نبيه أن يبشر المؤمنين ﴿ بأن لهم ﴾ عنده ﴿ فضلاً كبيراً ﴾ ، وقد بين تعالى الفضل الكبير ما هو في قوله تعالى : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات الجنات لهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير ﴾ [ الشورى : 22 ] ، فالآية التي في هذه السورة خبر والتي في ﴿ حم عسق ﴾ [ الشورى : 1 ] تفسير لها ، وقوله تعالى ، ﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ نهي له عن السماع منهم في أشياء كانوا يطلبونها مما لا يجب وفي أشياء كانوا يدخلونها مدخل النصائح وهي غش إلى نحو هذا المعنى ، وقوله تعالى : ﴿ ودع آذاهم ﴾ يحتمل معنيين : أحدهما أن يأمره بترك أن يؤذيه هو ويعاقبهم فكان المعنى واصفح عن زلهم ولا تؤذهم فالمصدر على هذا مضاف إلى المفعول ، ونسخ من الآية على هذا التأويل ما يخص الكافرين وناسخه آية السيف ، والمعنى الثاني أن يكون قوله ﴿ ودع آذاهم ﴾ بمعنى أعرض عن أقوالهم وما يؤذونك به ، فالمصدر

على هذا التأويل مضاف إلى الفاعل ، وهذا تأويل مجاهد . ثم أمره تعالى بالتوكل عليه ،  
وأنسه بقوله ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ ، ففي قوة الكلام وعد بنصر وتقدم القول في ﴿ كفى  
بالله ﴾ ، والوكيل الحافظ القائم على الأمر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص  
﴿

(27/625)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾  
أي : على أُمَّتِكَ بالبلاغ ﴿ ومبشراً ﴾ بالجنة لمن صدَّقك ﴿ ونذيراً ﴾ أي : من ذرأاً  
بالنار لمن كذَّبَكَ ، ﴿ وداعياً إلى الله ﴾ أي : إلى توحيدِهِ وطاعته ﴿ ياذنه ﴾ أي :  
بأمره ، لا أنك فعلته من تلقاء نفسك ﴿ وسراجاً منيراً ﴾ أي : أنت لمن اتبعك ﴿  
سراجاً ﴾ ، أي : كالسراج المضيء في الظلمة يهتدى به .

قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ وهو الجنة .

قال جابر بن عبد الله : لما أنزل قوله : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . . .

﴿ الآيات [ الفتح ] قال الصحابة : هنيئاً لك يا رسول الله ، فما لنا ؟ فنزلت هذه الآية .

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ ﴾ قد سبق في أول السورة.

قوله تعالى: ﴿ وَدَعُّهُمْ ﴾ قال العلماء: معناه لا تجازهم عليه ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾

في كفاية شرهم؛ وهذا منسوخ بآية السيف. انتهى انتهى. ١هـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص



(28/625)

وقال القرطبي:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (45)

هذه الآية فيها تأنيس للنبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين، وتكريم لجميعهم.

وهذه الآية تضمنت من أسمائه صلى الله عليه وسلم ستة أسماء ولنبينا صلى الله عليه

وسلم أسماء كثيرة وسلمات جليلة، ورد ذكرها في الكتاب والسنة والكتب المتقدمة.

وقد سماه الله في كتابه محمداً وأحمد.

وقال صلى الله عليه وسلم فيما روى عنه الثقات العدول: "لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا

أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا

العاقب" وفي صحيح مسلم من حديث جبير بن مطعم: وقد سماه الله "رأوفاً رحيماً".

وفيه أيضاً عن أبي موسى الأشعريّ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمّي لنا نفسه أسماء ، فيقول : " أنا محمد وأحمد والمُقَفِّي والحاشِر ونبِي التوبة ونبِي الرحمة " وقد تتبع القاضي أبو الفضل عياض في كتابه المسمّى ( بالشفا ) ما جاء في كتاب الله وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومما نقل في الكتب المتقدّمة ، وإطلاق الأمة أسماء كثيرة وصفات عديدة ، قد صدقت عليه صلى الله عليه وسلم مُسمّياتها ، ووجدت فيه معانيها .

وقد ذكر القاضي أبو بكر بن العربي في أحكامه في هذه الآية من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم سبعة وستين اسماً .

وذكر صاحب ( وسيلة المتعبدين إلى متابعة سيد المرسلين ) عن ابن عباس أن لمحمد صلى الله عليه وسلم مائة وثمانين اسماً ، من أرادها وجدها هناك .

وقال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية " دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً ومعاذاً ، فبعثهما إلى اليمن ، وقال : " اذهبا فبشّرا ولا تُنْفرا ، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا فإنه قد أنزل عليّ .

" وقرأ هذه الآية " .



قوله تعالى: ﴿ شَاهِدًا ﴾ قال سعيد عن قتادة: "شاهداً" على أمته بالتبليغ إليهم،  
وعلى سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم؛ ونحو ذلك.  
﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ معناه للمؤمنين برحمة الله وبالجنة.  
﴿ وَنَذِيرًا ﴾ معناه للعصاة والمكذبين من النار وعذاب الخلد.  
﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ الدعاء إلى الله هو تبليغ التوحيد والأخذ به، ومكافحة الكفرة.  
﴿ يَا ذُنُوبَهُ ﴾ هنا معناه: بأمره إياك، وتقديره ذلك في وقته وأوانه.  
﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ هنا استعارة للنور الذي يتضمنه شرعه.  
وقيل: "وسراجاً" أي هادياً من ظلم الضلالة؛ وأنت كالمصباح المضيء.  
ووصفه بالإنارة لأن من السُّرُج ما لا يضيء، إذا قلَّ سَلِيطُهُ وَدَقَّتْ قَتِيلَتُهُ.  
وفي كلام بعضهم: ثلاثة تُضَيُّنِي: رسول بطيء، وسراج لا يضيء، ومائدة ينتظر لها من  
يجيء.

وسئل بعضهم عن الموحشين فقال: ظلام سائر وسراج فاتر، وأسند النحاس قال:  
حدثنا محمد بن إبراهيم الرازي قال حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال: حدثنا  
عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن شيبان النحوي قال حدثنا قتادة عن عكرمة  
"عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ \*

وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ يَازِنَهُ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَمَعَاذًا  
فَقَالَ: "انْطَلِقَا فَبَشِّرَا وَلَا تَعْسِرَا فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ ﴿﴾ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ  
شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا مِنَ النَّارِ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَازِنَهُ بِأَمْرِهِ  
وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿﴾ قَالَ بِالْقُرْآنِ " وَقَالَ الزَّجَاجُ: " وَسِرَاجًا " أَيُّ وَذَا سِرَاجٍ مُنِيرٍ؛ أَيُّ كِتَابٍ  
تِير .

وَأَجَازٌ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى: وَتَالِيَا كِتَابِ اللَّهِ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿﴾ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿﴾

الْوَاوُ عَاطِفَةٌ جَمَلَةٌ عَلَى جَمَلَةٍ؛ وَالْمَعْنَى مَنْقُطَعٌ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ .

(30/625)

---

أَمْرُهُ تَعَالَى أَنْ يَبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَضْلِ الْكَبِيرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

وَعَلَى قَوْلِ الزَّجَاجِ: ذَا سِرَاجٍ مُنِيرٍ، أَوْ تَالِيَا سِرَاجًا مُنِيرًا، يَكُونُ مَعْطُوفًا عَلَى الْكَافِ لَا  
فِي "أَرْسَلْنَاكَ" .

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: قَالَ لَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذِهِ مِنْ أَرْجَى آيَةٍ عِنْدِي فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؛

لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يَبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ لَهُمْ عِنْدَهُ فَضْلًا كَبِيرًا؛ وَقَدْ بَيَّنَّ تَعَالَى

الفضل الكبير في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ

مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [الشورى: 22].

فآية التي في هذه السورة خبر، والتي في "حام".

عاساقا "تفسيرها".

﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ أي لا تطعمهم فيما يشيرون عليك من المداهنة في الدين

ولا تملأهم.

"الكَافِرِينَ": أبي سفيان وعكرمة وأبي الأَعْوَرِ السُّلَمِيِّ؛ قالوا: يا محمد، لا تذكر آهتنا

بسوء تبعك.

"وَالْمُنَافِقِينَ": عبد الله بن أبيّ وعبد الله بن سعد وطُعْمَةُ بن أُبَيْرِق، حَثُوا النبيَّ صَلَّى اللهُ

عليه وسلم على إجابتهم بتعلة المصلحة.

﴿ وَدَعَّ إِذَا هُمْ ﴾ أي دع أن تؤذيهم مجازة على إذائهم إياك.

فأمره تبارك وتعالى بترك معاقبتهم، والصفح عن زللهم؛ فالمصدر على هذا مضاف إلى

المفعول.

ونسخ من الآية على هذا التأويل ما يخص الكافرين، وناسخه آية السيف.

وفيه معنى ثانٍ: أي أعرض عن أقوالهم وما يؤذونك، ولا تشغل به؛ فالمصدر على هذا

التأويل مضاف إلى الفاعل.

وهذا تأويل مجاهد ، والآية منسوخة بآية السيف .

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أمره بالتوكل عليه وأنسه بقوله : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ وفي قوة الكلام وعد بنصر .

والوكيل : الحافظ القائم على الأمر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(31/625)

وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

قال الجمهور ، وابن عباس ، وقتادة ، ومجاهد ، وغيرهم : خطب الرسول لزيد زينب بنت جحش ، فأبت وقالت : لست بناكحة ، فقال : " بلى فأنكحيه فقد رضيتك لك " ، فأبت ، فنزلت .

وذكر أنها وأخاها عبد الله كرها ذلك ، فلما نزلت الآية رضيا .

وقال ابن زيد : وهبت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، وهي أول امرأة وهبت للنبي (

صلى الله عليه وسلم ) نفسها ، فقال : " قد قبلتك وزوجتك زيد بن حارثة " ، فسخطت

هي وأخوها ، قالوا : إنما أردناه فزوجنا عبده ، فنزلت ، والسبب الأول أصح .

ومناسبة هذه الآية أنه لما ذكر تلك الأوصاف السابقة من الإسلام فما بعده ، عقب ذلك بما صدر من بعض المسلمين ، إذ أشار الرسول بأمر وقع منهم الإياء له ، فأنكر عليهم ، إذ طاعته ، عليه السلام ، من طاعة الله ، وأمره من أمره .

﴿ والخيرة ﴾ : مصدر من تخير على غير قياس ، كالطيرة من تطير .

وقرىء : بسكون الياء ، ذكره عيسى بن سليمان .

وقرأ الحرميان ، والعربيان ، وأبو جعفر ، وشيبة ، والأعرج ، وعيسى : أن تكون ، بقاء التانيث ؛ والكوفيون ، والحسن ، والأعمش ، والسلمي : بالياء .

ولما كان قوله : ﴿ لمؤمن ولا مؤمنة ﴾ ، يعم في سياق النفي ، جاء الضمير مجموعاً على المعنى في قوله : ﴿ لهم ﴾ ، مغلباً فيه المذكر على المؤنث .

وقال الزمخشري : كان من حق الضمير أن يوحد ، كما تقول : ما جاءني من رجل ولا امرأة إلا كان من شأنه كذا . انتهى .

ليس كما ذكر ، لأن هذا عطف بالواو ، فلا يجوز إفراد الضمير إلا على تأويل الحذف ، أي : ما جاءني من رجل إلا كان من شأنه كذا ، وتقول : ما جاء زيد ولا عمرو إلا ضرباً خالداً ، ولا يجوز إلا ضرب إلا على الحذف ، كما قلنا .

﴿ وإذ تقول ﴾ : الخطاب للرسول ، عليه السلام .

---

﴿ للذي أنعم الله عليه ﴾ ، بالإسلام ، وهو أجل النعم ، وهو زيد بن حارثة الذي كان الرسول تبناه .

﴿ وأنعمت عليه ﴾ : وهو عتقه ، وتقدم طرف من قصته في أوائل السورة .

﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ : وهي زينب بنت جحش ، وتقدم أن الرسول كان خطبها له .

وقيل : أنعم الله عليه بصحبتك ومودتك ، وأنعمت عليه بتبنيه .

فجاء زيد فقال : يا رسول الله ، إني أريد أن أفارق صاحبتني ، فقال : " أربك منها شيء " .

قال : لا والله ولكنها تعظم علي لشرفها وتؤذيني بلسانها ، فقال : ﴿ أمسك عليك

زوجك ﴾ ، " ، أي لا تطلقها ، وهو أمر ندب ، " ﴿ واتق الله ﴾ في معاشرتها " فطلقها ،

وتزوجها رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، بعد انقضاء عدتها .

وعلل تزويجها إياها بقوله : ﴿ لكي لا يكون على المؤمنين حرج ﴾ في أن يتزوجوا زوجات

من كانوا تبنوهم إذا فارقوهن ، وأن هؤلاء الزوجات ليست داخلات فيما حرم في قوله :

﴿ وحلائل أبنائكم ﴾ وقال علي بن الحسين : كان قد أوحى الله إليه أن زيدا سيطلقها ،

وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها .

فلما شك زيد خلقها ، وأنها لا تطيعه ، وأعلمه بأنه يريد طلاقها ، قال : له " ﴿ أمسك

عليك زوجك و اتق الله ﴿﴾ ، على طريق الأدب والوصية ، وهو يعلم أنه سيطلقها .  
وهذا هو الذي أخفي في نفسه ، ولم يرد أنه يأمره بالطلاق .  
ولما علم من أنه سيطلقها ، وخشي رسول الله أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب  
بعد زيد ، وهو مولاه ، وقد أمره بطلاقها ، فعاتبه الله على هذا القدر في شيء قد أباحه  
الله بأن قال ؛ ﴿﴾ أمسك ﴿﴾ ، مع علمه أنه يطلق ، فأعلمه أن الله أحق بالخشية ، أي في كل  
حال . انتهى .

وهذا المروي عن علي بن الحسين ، هو الذي عليه أهل التحقيق من المفسرين ، كالزهري ،  
وبكر بن العلاء ، والقشيري ، والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم .

(33/625)

---

والمراد بقوله : ﴿﴾ وتخشى الناس ﴿﴾ ، إنما هو إرجاف المنافقين في تزويج نساء الأنبياء ،  
والنبي ( صلى الله عليه وسلم ) معصوم في حركاته وسكناته .  
ولبعض المفسرين كلام في الآية يقتضي النقص من منصب النبوة ، ضربنا عنه صفحاً .  
وقيل ؛ قوله ﴿﴾ واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴿﴾ : خطاب من الله عز وجل ، أو  
من النبي ( صلى الله عليه وسلم ) لزيد ، فإنه أخفى الميل إليها ، وأظهر الرغبة عنها ، لما

توهم أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أراد أن تكون من نسائه . انتهى .

وللزمخشري : في هذه الآية كلام طويل ، وبعضه لا يليق ذكره بما فيه غير صواب مما جرى فيه على مذهب الاعتزال وغيره ، واخترت منه ما أنصه .

قال : كم من شيء يتحفظ منه الإنسان ويستحيي من إطلاع الناس عليه ، وهو في نفسه مباح متسع وحلال مطلق ، لا مقال فيه ولا عيب عند الله .

وربما كان الدخول في ذلك المباح سلماً إلى حصول واجبات ، لعظم أثرها في الدين ، ويجل ثوابها ، ولو لم يتحفظ منه ، لأطلق كثير من الناس فيه ألسنتهم ، إلا من أوتي فضلاً وعلماً وديناً ونظراً في حقائق الأشياء ولبابها دون قشورها .

ألا ترى أنهم كانوا إذا طمعوا في بيوت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، بقوا مرتكبين في مجالسهم لا يديمون مستأنسين بالحديث .

وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يؤذيه قعودهم ، ويضيق صدره حديثهم ، والحياء يصدّه أن يأمرهم بالانتشار حتى نزلت : ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منك والله لا يستحيي من الحق ﴾ .

ولو أبرز رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مكنون ضميره ، وأمرهم أن ينتشروا ، لشق عليهم ، ولكان بعض المقالة .

فهذا من ذلك القبيل ، لأن طموح قلب الإنسان إلى بعض مشتهياته ، من امرأة أو غيرها ،



غير موصوف بالقبح في العقل ولا في الشرع .  
وتناول المباح بالطريق الشرعي ليس بقبيح أيضاً ، وهو خطبة زينب ونكاحها من غير  
استنزال زيد عنها ، ولا طلب إليه .

(34/625)

---

ولم يكن مستنكراً عندهم أن ينزل الرجل منهم عن امرأته لصديقه ، ولا مستهجنناً إذا نزل  
عنها أن ينكحها الآخر .

فإن المهاجرين حين دخلوا المدينة ، استهم الأنصار بكل شيء ، حتى أن الرجل منهم إذا  
كانت له امرأتان نزل عن إحداهما وأنكحها المهاجر .

وإذا كان الأمر مباحاً من جميع جهاته ، ولم يكن فيه وجه من وجوه القبح ، ولا مفسدة ولا  
مضرة بزيد ولا بأحد ، بل كان مستجراً مصلحاً ؛ ناهيك بواحدة منها : أن بنت عمه رسول  
الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، أمنت الأئمة والضيعة ونالت الشرف وعادت أما من أمهات  
المؤمنين ، إلى ما ذكر الله عز وجل من المصلحة العامة في قوله : ﴿ لكي لا يكون ﴾ الآية .  
انتهى ما اخترناه من كلام الزمخشري .

وقوله : ﴿ أمسك عليك ﴾ فيه وصول الفعل الرفع الضمير المتصل إلى الضمير الجرور

وهما لشخص واحد ، فهو كقوله :

هَوْنٌ عَلَيْكَ وَدَعَّ عَنْكَ نَهْيًا صَاحِبًا فِي حَجْرَاتِهِ . . .

وذكروا في مثل هذا التركيب أن على وعن اسمان ، ولا يجوز أن يكونا حرفين ، لامتناع فكر فيك ، وأعني بك ، بل هذا مما يكون فيه النفس ، أي فكر في نفسك ، وأعني بنفسك ، وقد

تكلمنا على هذا في قوله : ﴿ وهزي إليك ﴾ ﴿ واضمم إليك جناحك ﴾ وقال

الحويني : ﴿ وتخفي في نفسك ﴾ : مستأنف ، ﴿ وتخشى ﴾ : معطوف على وتخفي .

وقال الزمخشري : واو الحال ، أي تقول لزيد : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ ، مخفياً في

نفسك إرادة أن لا يمسكها ، وتخفي خاشياً قاله الناس ، أو واو العطف ، كأنه قيل : وأن

تجمع بين قولك : ﴿ أمسك ﴾ ، وإخفاء قالة ، وخشية الناس . انتهى .

ولا يكون ﴿ وتخفي ﴾ حالاً على إضمار مبتدأ ، أي وأنت تخفي ، لأنه مضارع مثبت ،

فلا يدخل عليه الواو إلا على ذلك الإضمار ، وهو مع ذلك قليل نادر ، لا يبني على مثله

القواعد ؛ ومنه قولهم : قمت وأصك عينه ، أي وأنا أصك عينه .

﴿ والله أحق أن تخشاه ﴾ تقدم إعراب نظيره في التوبة .

﴿ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ : أي حاجة ، قيل : وهو الجماع ، قاله ابن عباس .  
وروي أبو عصمة : نوح ابن أبي مریم ، بإسناد رفعه إلى زينب أنها قالت : ما كنت أمتنع منه  
، غير أن الله منعني منه .

وقيل : إنه مذ تزوجها لم يتمكن من الاستمتاع بها .  
وروي أنه كان يتورم ذلك منه حين يريد أن يقربها .  
وقال قتادة : الوطرها : الطلاق .

وقرأ الجمهور : ﴿ زوجناكها ﴾ ، بنون العظمة ؛ وجعفر بن محمد ، وابن الحنفية ، وأخواه  
الحسن والحسين ، وأبوهم علي : زوجتكها ، بـاء الضمير للمتكلم .  
ونفى تعالى الحرج عن المؤمنين في إجراء أزواج المتبنين مجرى أزواج البنين في تحريمهن عليهن  
بعد انقطاع علائق الزواج بينهم وبينهن .

﴿ وكان أمر الله ﴾ : أي مقتضى أمر الله ، أو مضمن أمره .  
قال ابن عطية : وإلا فالأمر قديم لا يوصف بأنه مفعول ، ويحتمل على بعد أن يكون الأمر  
واحد الأمور التي شأنها أن تفعل .

وقال الزمخشري : ﴿ وكان أمر الله ﴾ الذي يريد أن يكونه ، ﴿ مفعولاً ﴾ : مكوناً لا  
محالة ، وهو مثل لما أراد كونه من تزويج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) زينب .  
ويجوز أن يراد بأمر الله المكون ، لأنه مفعول يكن .

ولما نفى الحرج عن المؤمنين فيما ذكر ، واندرج الرسول فيهم ، إذ هو سيد المؤمنين ، نفى  
عنه الحرج بخصوصه ، وذلك على سبيل التكريم والتشريف ، ونفى الحرج عنه مرتين ،  
إحداهما بالاندراج في العموم ، والأخرى بالخصوص .

﴿ فيما فرض الله له ﴾ ، قال الحسن : فيما خص به من صحة النكاح بلا صداق .

وقال قتادة : فيما أحل له .

وقال الضحاك : في الزيادة على الأربع ، وكانت اليهود عابوه بكثرة النكاح وكثرة الأزواج ،  
فرد الله عليهم بقوله : ﴿ سنة الله ﴾ : أي في الأنبياء بكثرة النساء ، حتى كان لسليمان ،  
عليه السلام ، ثلاثمائة حرة وسبعماية سرية ، وكان لداود مائة امرأة وثلاثمائة سرية .

(36/625)

---

وقيل : الإشارة إلى أن الرسول جمع بينه وبين زينب ، كما جمع بين داود وبين التي تزوجها بعد  
قتل زوجها .

وانتصب ﴿ سنة الله ﴾ على أنه اسم موضوع موضع المصدر ، قاله الزمخشري ؛ أو على  
المصدر ؛ أو على إضمار فعل تقديره : ألزم أو نحوه ، أو على الإغراء ، كأنه قال : فعليه  
سنة الله .

قال ابن عطية: وقوله: أو على الإغراء، ليس بجيد، لأن عامل الاسم في الإغراء لا يجوز حذفه، وأيضاً فتقديره: فعلية سنة الله بضمير الغيبة، ولا يجوز ذلك في الإغراء، إذ لا يغرى غائب.

وما جاء من قولهم: عليه رجلاً، ليسنى له تأويل، وهو مع ذلك نادر.

﴿الذين خلوا﴾: الأنبياء، بدليل وصفهم بعد قوله: ﴿الذين يبلغون رسالات الله﴾.

﴿وكان أمر الله﴾: أي مأموراته، والكائنات من أمره، فهي مقدورة.

وقوله: ﴿قدراً﴾: أي ذا قدر، أو عن قدر، أو قضاء مقضياً وحكماً مثبتاً.

﴿الذين﴾: صفة الذين خلوا، أو مرفوع، أو منصوب على إضمارهم، أو على أمدح.

وقرأ عبد الله: الذين بلغوا، جعله فعلاً ماضياً.

وقرأ أبي: رسالة الله على التوحيد؛ والجمهور: يبلغون رسالات جمعاً.

﴿وكفى بالله حسيباً﴾: أي محاسباً على جميع الأعمال والعقائد، أو محسباً: أي كافياً.

ثم نفى تعالى كون رسوله ﴿أباً أحد من رجالكم﴾، بينه وبين من تبناه من حرمة الصهارة والنكاح ما يثبت بين الأب وولده.

هذا مقصود هذه الجملة ، وليس المقصود أنه لم يكن له ولد ، فيحتاج إلى الاحتجاج في أمر  
بنيه بأنهم كانوا ماتوا ، ولا في أمر الحسن والحسين بأنهما كانا طفلين .  
وإضافة رجالكم إلى ضمير المخاطبين يخرج من كان من بنيه ، لأنهم رجاله ، لا رجال  
المخاطبين .

وقرأ الجمهور ؛ ﴿ ولكن رسول ﴾ ، بتخفيف لكن ونصب رسول على إضمار كان ،  
لدلالة كان المتقدمة عليه ؛ قيل : أو على العطف على ﴿ أبا أحد ﴾ .

(37/625)

---

وقرأ عبد الوارث ، عن أبي عمرو : بالتشديد والنصب على أنه خبر لكن ، والخبر  
محذوف تقديره : ﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ هو ، أي محمد ( صلى الله عليه  
وسلم ) .

وحذف خبر لكن واخواتها جائز إذا دل عليه الدليل .

ومما جاء في ذلك قول الشاعر :

فلو كنت ضيباً عرفت قرابتي . . .

ولكن زنجياً عظيم المشافر

أي: أنت لا تعرف قرابتي .

وقرأ زيد بن علي ، وابن أبي عبلة : بالتخفيف ، ورفع ورسوله وخاتم ، أي ولكن هو رسول الله ، كما قال الشاعر :

ولست الشاعر السقاف فيهم . . .

ولكن مدرة الحرب العوال

أي : لكن أنا مدرة .

وقرأ الجمهور : ﴿ خاتم ﴾ ، بكسر التاء ، بمعنى أنه ختمهم ، أي جاء آخرهم .

وروي عنه أنه قال : أنا خاتم نبي ، وعنه : أنا خاتم النبيين في حديث واللينة .

وروي عنه ، عليه السلام ، ألفاظ تقتضي نصاً أنه لا نبي بعده ( صلى الله عليه وسلم ) ،

والمعنى أن لا يتنبأ أحد بعده ، ولا يرد نزول عيسى آخر الزمان ، لأنه ممن نبيء قبله ، وينزل

عاملاً على شريعة محمد ( صلى الله عليه وسلم ) مصلياً إلى قبلته كأنه بعض أمته .

قال ابن عطية : وما ذكره القاضي أبو الطيب في كتابه المسمى بالهداية ، من تجويز الاحتمال

في ألفاظ هذه الآية ضعيف ، وما ذكره الغزالي في هذه الآية ، وهذا المعنى في كتابه الذي

سماه بالاقصاد ، وتطرق إلى ترك تشويش عقيدة المسلمين في ختم محمد ( صلى الله عليه

وسلم ) النبوة ، فالحذر الحذر منه ، والله الهادي برحمته .

وقرأ الحسن ، والشعبي ، وزيد بن علي ، والأعرج : بخلاف ؛ وعاصم : بفتح التاء بمعنى :

أنهم به ختموا ، فهو كالحاتم والطابع لهم .

ومن ذهب إلى أن النبوة مكتسبة لا تنقطع ، أو إلى أن الولي أفضل من النبي ، فهو زنديق يجب قتله .

وقد ادعى النبوة ناس ، فقتلهم المسلمون على ذلك .

وكان في عصرنا شخص من الفقراء ادعى النبوة بمدينة مالقة ، فقتله السلطان بن الأحمر ، ملك الأندلس بغرناطة ، وصلب إلى أن تناثر لحمه .

(38/625)

---

﴿ وكان الله بكل شيء عليماً ﴾ : هذا عام ، والقصد هنا علمه تعالى بما رآه الأصلاح  
لرسوله ، وبما قدره في الأمر كله ، ثم أمر المؤمنين بذكره بالثناء عليه وتحميده وتقديسه ،  
وتنزيهه عما لا يليق به .

والذكر الكثير ، قال ابن عباس : أن لا ينسأه أبداً ، أو التسبيح مندرج في الذكر ، لكنه  
خص بأنه ينزهه تعالى عما لا يليق به ، فهو أفضل ، أو من أفضل الأذكار .  
وعن قتادة : قولوا سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا  
بالله .



وعن مجاهد : هذه الكلمات يقولها الطاهر والجنب .

﴿ بكرة وأصيلاً ﴾ : يقتضيهما اذكروا وسبحوا ، والنصب بالثاني على طريق

الإعمال ، والوقتان كناية عن جميع الزمان ، ذكر الطرفين إشعار بالاستغراق .

وقال ابن عباس : أي صلوا صلاة الفجر والعشاء .

وقال الأخفش : ما بين العصر إلى العشاء .

وقال قتادة : الإشارة بهذين الوقتين إلى صلاة الغداة وصلاة العصر ؛ ويجوز أن يكون الأمر

بالذكر وإكثاره تكثير الطاعات والإقبال على الطاعات ، فإن كل طاعة وكل خير من جملة

الذكر .

ثم خص من ذلك التسبيح بكرة وأصيلاً ، وهي الصلاة في جميع أوقاتها ، تفضل الصلاة

غيرها ، أو صلاة الفجر والعشاء ، لأن أداءهما أشق .

ولما أمرهم بالذكر والتسبيح ، ذكر إحسانه تعالى بصلاته عليهم هو وملائكته .

قال الحسن : ﴿ يصلي عليكم ﴾ : يرحمكم .

وقال ابن جبير : يغفر لكم .

وقال أبو العالية يثني عليكم .

وقيل : يتراف بكم .

وصلاة الملائكة الاستغفار ، كقوله تعالى : ﴿ يستغفرون للذين آمنوا ﴾ وقال مقاتل :

الدعاء ، والمعنى : هو الذي يترحم عليكم ، حيث يدعوكم إلى الخير ، ويأمركم بالكثير  
الذكر والطاعة ، ليخرجكم من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة .

وقال ابن زيد : من الضلالة إلى الهدى .

وقال مقاتل : من الكفر إلى الإيمان .

وقيل : من النار إلى الجنة ، حكاه الماوردي .

وقيل : من القبور إلى البعث .

(39/625)

---

﴿ وملائكته ﴾ : معطوف على الضمير المرفوع المستكن في ﴿ يصلي ﴾ ، فأغنى

الفصل بالجار والمجرور عن التأكيد ، وصلاة الله غير صلاة الملائكة ، فكيف اشتركا في

قدر مشترك ؟ وهو إرادة وصول الخير إليهم .

فالله تعالى يريد برحمته إياهم إيصال الخير إليهم ، وملائكته يريدون بالاستغفار ذلك .

وقال الزمخشري : جعلوا لكونهم مستجابي الدعوة ، كأنهم فاعلون الرحمة والرفقة ، ونظيره

قولهم : حياك الله : أي أحياك وأبقاك ، وحييتك : أي دعوتك بأن يحييك الله ، لأنك

لاتكالك على إجابة دعوتك كأنك تبقيه على الحقيقة ؛ وكذلك عمرك الله وعمرتك ،

وسقاك الله وسقيتك ، وعليه قوله ؛ ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه ﴾ : أي ادعوا له بأن يصلى عليه .

﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ : دليل على أن المراد بالصلاة الرحمة . انتهى .

وما ذكره من قوله ، كأنهم فاعلون فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز ، وما ذكرناه من أن الصلاتين اشتركتا في قدر مشترك أولى .

﴿ تحيتهم يوم يلقونه ﴾ : أي يوم القيامة .

﴿ سلام ﴾ : أي تحية الله لهم .

يقول للمؤمنين : السلام عليكم ، مرحباً بعبادي الذين أرضوني باتباع أمري ، قاله الرقاشي .

وقيل : يحييهم الملائكة بالسلامة من كل مكروه .

وقال البراء بن عازب : معناه أن ملك الموت لا يقبض روح المؤمن حتى يسلم عليه .

وقال ابن مسعود : إذا جاء ملك الموت لقبض روح المؤمن قال : ربك يقرؤك السلام ، قيل :

فعلى هذا الهاء في قوله : ﴿ يلقونه ﴾ كناية عن غير مذكور ، وقيل : سلام الملائكة عند

خروجهم من القبور .

وقال قتادة : يوم دخولهم الجنة يحيي بعضهم بعضاً بالسلام ، أي سلمنا وسلمت من كل

مخوف .

وقيل : تحييمهم الملائكة يومئذ .

وقيل : هو سلام ملك الموت والملائكة معه عليهم ، وشارتهم بالجنة .

(40/625)

---

والتحية مصدر في هذه الأقوال أضيف إلى المفعول ، إلا في قول من قال إنه مصدر مضاف للمحيي والحيا ، لا على جهة العمل ، لأن الضمير الواحد لا يكون فاعلاً مفعولاً ، ولكنه كقوله :

﴿ وكنا لحكمهم شاهدين ﴾ أي للحكم الذي جرى بينهم ، وليبعث إليهم ، فكذلك هذه التحية الجارية بينهم هي سلام .

وفرق المبرد بين التحية والسلام فقال : التحية يكون ذلك دعاء ، والسلام مخصوص ، ومنه : ﴿ ويلقون فيها تحية وسلاماً ﴾ والأجر الكريم : الجنة ، ﴿ شاهداً ﴾ على من بعث إليهم ، وعلى تكذيبهم وتصديقهم ، أي مفعولاً قولك عند الله ، وشاهداً بالتبليغ إليهم ، وتبليغ الأنبياء قولك .

واتصب ﴿ شاهداً ﴾ على أنه حال مقدرة ، إذا كان قولك عند الله وقت الإرسال لم يكن شاهداً عليهم ، وإنما يكون شاهداً عند تحمل الشهادة وعند أدائها ، أو لأنه أقرب

زمان البعثة ، وإيمان من آمن وتكذيب من كذب كان ذلك وقع في زمان واحد .

﴿ وداعياً إلى الله ﴾ ، قال ابن عباس : شهادة أن لا إله إلا الله .

وقال ابن عيسى : إلى الطاعة .

﴿ يا ذنه ﴾ : أي بتسهيله وتيسيره ، ولا يراد به حقيقة الإذن ، لأنه قد فهم في قوله : إنا

أرسلناك داعياً أنه مأذون له في الدعاء .

ولما كان دعاء المشرك إلى التوحيد صعباً جداً ، قيل : يا ذنه ، أي بتسهيله تعالى .

﴿ سراجاً منيراً ﴾ : جلي من ظلمات الشرك ، واهتدى به الضالون ، كما يجلى ظلام

الليل بالسراج المنير .

ويهدى به إذا مد الله بنور نبوته نور البصائر ، كما يمد بنور السراج نور الأبصار .

ووصفه بالإنارة ، لأن من السراج ما لا يضيء إذا قل سليلته ودقت فتيلته .

وقال الزجاج : هو معطوف على ﴿ شاهداً ﴾ ، أي وذا سراج منير ، أي كتاب نير .

وقال الفراء : إن شئت كان نصباً على معنى : وتالياً سراجاً منيراً .

وقال الزمخشري ؛ ويجوز على هذا التفسير أن يعطف على كاف ﴿ أرسلناك ﴾ .

انتهى .

ولا يتضح هذا الذي قاله ، إذ يصير المعنى : أرسلنا ذا سراج منير ، وهو القرآن .

---

ولا يوصف بالإرسال القرآن ، إنما يوصف بالإنزال .  
وكذلك أيضاً إذا كان التقدير : وتالياً ، يصير المعنى : أرسلنا تالياً سراجاً منيراً ، ففيه  
عطف الصفة التي للذات على الذات ، كقولك : رأيت زيدا والعالم .  
إذا كان العالم صفة لزيد ، والعطف مشعر بالتغاير ، لا يحسن مثل هذا التخريج في كلام الله ،  
وتم حمل على ما تقتضيه الفصاحة والبلاغة .  
ولما ذكر تعالى أنه أرسل نبيه ﴿ شاهدًا ﴾ إلى آخره ، تضمن ذلك الأمر بتلك الأحوال ،  
فكأنه قال : فاشهد وبشر وأذر وادع وانه ، ثم قال : ﴿ وبشر المؤمنين ﴾ ؛ فهذا متصل  
بما قبله من جهة المعنى ، وإن كان يظهر أنه منقطع من الذي قبله .  
والفضل الكبير الثواب من قولهم : للعطايا فضول وفواضل ، أو المزيد على الثواب .  
وإذا ذكر المتفضل به وكبره ، فما ظنك بالثواب ؟ أو ما فضلوا به على سائر الأمم ، وذلك  
من جهة تعالى ، أو الجنة وما أوتوا فيها ، ويفسره : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات في  
روضات الجنات لهم ما يشاءون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير ﴾ ﴿ ولا تطع  
الكافرين والمنافقين ﴾ : نهى له عليه السلام عن السماع منهم في أشياء كانوا يطلبونها مما لا  
يجب ، وفي أشياء ينتصحون بها وهي غش .  
﴿ ودع أذاهم ﴾ : الظاهر إضافته إلى المفعول .

لما نهى عن طاعتهم ، أمر بتركه إذابتهم وعقوبتهم ، ونسخ منه ما يخص الكافرين بآية  
السيف .

﴿ وتوكل على الله ﴾ ، فإنه ينصرك ويخذلم .

ويجوز أن يكون مصدراً مضافاً للفاعل ، أي ودع إذابتهم إياك ، أي مجازاة الإذابة من عقاب  
وغيره حتى تؤمر ، وهذا تأويل مجاهد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

(42/625)

وقال أبو السعود :

﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ﴾

على من بعث إليهم تراقب أحوالهم وتُشاهد أعمالهم وتحمل منهم الشهادة بما صدر  
عنهم من التصديق والتكذيب وسائر ما هم عليه من الهدى والضلال وتؤديها يوم القيامة  
أداءً مقبولاً فيما لهم وما عليهم وهو حال مقدرة ﴿ ومبشراً ونذيراً ﴾ تبشر المؤمنين  
بالجنة وتُنذر الكافرين بالنار .

﴿ وداعياً إلى الله ﴾ أي إلى الإقرار به وبوحدانيته وسائر ما يجب الإيمان به من صفاته  
وأفعاله ﴿ يذنه ﴾ أي بتيسيره . أطلق عليه مجازاً لما أنه من أسبابه ، وقيد به الدعوة

إيداناً بأنها أمرٌ صعبُ المنالِ وخطبٌ في غايةِ الإعضالِ لا يتأتَّى إلا بإمدادٍ من جنابِ قدسه  
كيف لا وهو صرفٌ للوجهِ عن القبلِ المعبودةِ وإدخالٍ للأعناقِ في قلادةٍ غيرِ معهودةٍ ❀  
وسراجاً منيراً ❀ يستضاءُ به في ظلماتِ الجهلِ والغوايةِ ويهتدى بأنوارهِ إلى مناهجِ الرشدِ  
والهدايةِ ❀ وبشرِ المؤمنين ❀ عطفٌ على مقدرٍ يقتضيه المقامُ ويستدعيه النظامُ كأنه قيل  
: فراقبْ أحوالَ النَّاسِ وبشرِ المؤمنين منهم ❀ بأنَّ لهم من الله فضلاً كبيراً ❀ أي على  
مؤمني سائرِ الأممِ في الرتبةِ والشرفِ أو زيادةً على أجورِ أعمالهم بطريقِ التفضلِ  
والإحسانِ .

(43/625)

---

❀ ولا تطع الكافرين والمنافقين ❀ نهى عن مداراتهم في أمرِ الدَّعوةِ ، واستعمالِ لينِ  
الجانبِ في التبليغِ والمساحةِ في الإنذارِ كُنِيَ عن ذلك بالنهي عن طاعتهم مبالغةً في الزجرِ  
والتنفيرِ عن المنهي عنه بنظمه في سلكها وتصويره بصورتها . ومن حمل النهي عن التهييجِ  
والإلهابِ فقد أبعَدَ عن التحقيقِ بمراحلٍ . ❀ ودع أذاهم ❀ أي لا تُبالِ بأذيتهم لك بسببِ  
تصلبك في الدَّعوةِ والإنذارِ . ❀ وتوكل على الله ❀ في ما تأتي وما تذرُ من الشؤونِ التي  
من جملتها هذا الشأنُ فإنه تعالى يكفيهم ❀ وكفى بالله وكيلاً ❀ موكولاً إليه الأمورِ في



كل الأحوال . وإظهار الاسم الجليل في موضع الإضمار لتعليل الحكم وتأکید استقلال  
الاعتراض التذييلي . ولما وُصف عليه الصلاة والسلامُ بنعوت خمسة قُوبل كل منها بخطابٍ  
يناسبه خلا أنه لم يذكر مقابل الشاهد صريحاً وهو الأمر بالمراقبة ثقة بظهور دلالة مقابل  
المبشر عليه وهو الأمر بالتبشير حسبما ذكرنا وقوبل التذير بالتهيب عن مداراة الكفار  
والمنافقين والمساحفة في إنذارهم كما تحققت ، وقوبل الداعي إلى الله بإذنه بالأمر وبالتوكل  
عليه من حيث إنه عبارة عن الاستمداد منه تعالى والاستعانة به ، وقوبل السراج المنير  
بالإكفاء به تعالى فإن من أيده الله تعالى بالقوة القدسية ورشحه للنبوة وجعله برهاناً تيراً  
يهدى الخلق من ظلمات الغي إلى نور الرشاد حقيقاً بأن يكفي به عن كل ما سواه . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(44/625)

وقال الأوسى :

﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ﴾

على من بعث إليهم تراقب أحوالهم وتشاهد أعمالهم وتحمل عنهم الشهادة بما صدر  
عنهم من التصديق والتكذيب وسائر ما هم عليه من الهدى والضلال وتؤديها يوم القيامة

أداء مقبولاً فيما لهم وما عليهم ، وهو حال مقدرة وإن اعتبر الإرسال أمراً ممتداً لاعتبار  
التحمل والآداء في الشهادة ، والإرسال بذلك الاعتبار وإن قارن التحمل إلا أنه غير مقارن  
للإداء وإن اعتبر الامتداد .

وقيل : بإطلاق الشهادة على التحمل فقط تكون الحال مقارنة والأحوال المذكورة بعد على  
اعتبار الامتداد مقارنة ، ولك أن لا تعتبره أصلاً فتكون الأحوال كلها مقدرة ، ثم أن تحمل  
الشهادة على من عاصره صلى الله عليه وسلم واطلع على عمله أمر ظاهر ، وأما تحملها  
على من بعده بأعيانهم فإن كان مراداً أيضاً ففيه خفاء لأن ظاهر الأخبار أنه عليه الصلاة  
والسلام لا يعرف أعمال من بعده بأعيانهم ، وروى أبو بكر .

وأنس .

وحذيفة .

وسمرة .

وأبو الدرداء عنه صلى الله عليه وسلم ليردن على ناس من أصحابي الحوض حتى إذا  
رأيتهم وعرفتهم اختلجوا دوني فأقول : يا رب أصحابي أصحابي فيقال لي : إنك لا  
تدري ما أحدثوا بعدك .

---

نعم قد يقال : إنه عليه الصلاة والسلام يعلم بطاعات ومعاص تقع بعده من أمة لكن لا يعلم أعيان الطائعين والعاصين ، وبهذا يجمع بين الحديث المذكور وحديث عرض الأعمال عليه صلى الله عليه وسلم كل أسبوع أو أكثر أو أقل ، وقيل : يجمع بانه عليه الصلاة والسلام يعلم الأعيان أيضاً إلا أنه نسي فقال : أصيحابي ، ولتعظيم قبح ما أحدثوا قيل له : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، وقيل : يعرض ما عدا الكفر وهو كما ترى ، وأما زعم أن التحمل على من بعده إلى يوم القيامة لما أنه صلى الله عليه وسلم حي بروحه وجسده يسير حيث شاء في أقطار الأرض والملكوت فمبني على ما علمت حاله ، ولعل في هذين الخبرين ما ياباه كما لا يخفى على المتدبر ، وأشار بعض السادة الصوفية إلى أن الله تعالى قد أطلععه صلى الله عليه وسلم على أعمال العباد فنظر إليها ولذلك أطلق عليه عليه الصلاة والسلام شاهد .

قال مولانا جلال الدين الرومي قدس سره العزيز في مثنويه :

در نظر بودش مقامات العباد . . .

زان سبب نامش خدا شاهد نهاد

فتأمل ولا تغفل ، وقيل : المراد شاهداً على جميع الأمم يوم القيامة بأن أنبيائهم قد بلغوهم الرسالة ودعوهم إلى الله تعالى ، وشهادته بذلك لما علمه من كتابه المجيد ، وقيل : المراد شاهداً بأن لا إله إلا الله ﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ تبشر الطائعين بالجنة ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ تنذر

الكافرين والعاصين بالنار ، ولعموم الإنذار وخصوص التبشير قيل : مبشراً ونذيراً على صيغة المبالغة دون ومنذراً مع أن ظاهر عطفه على ﴿ مُبَشِّرًا ﴾ يقتضي ذلك وقدم التبشير لشرف المبشرين ولأنه المقصود الأصلي إذ هو صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين وكأنه لهذا جبر ما فاتته من المبالغة بقوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ الأحزاب : 47 ] .

﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ أي إلى الإقرار به سبحانه وبوحدانيته وسائر ما يجب الإيمان به من صفاته وأفعاله عز وجل ، ولعل هذا هو مراد ابن عباس .

(46/625)

---

وقتادة من قولهما أي شهادة أن لا إله إلا الله ﴿ يَأْذِنُهُ ﴾ أي بتسهيله وتيسيره تعالى ، وأطلق الأذن على التسهيل مجازاً لما أنه من أسبابه لا سيما الإذن من الله عز وجل ولم يحمل على حقيقته وإن صح هنا أن يأذن الله تعالى شأنه له عليه الصلاة والسلام حقيقة في الدعوة لأنه قد فهم من قوله سبحانه : إنا أرسلناك داعياً أنه صلى الله عليه وسلم مأذون له في الدعوة ، ومما ذكر يعلم أن ﴿ يَأْذِنُهُ ﴾ من متعلقات داعياً ، وقيدت الدعوة بذلك إيذاناً بأنها أمر صعب المنال وخطب في غاية الأعضال لا يتأتى إلا بإمداد من جناب قدمه كيف

لا وهو صرف للوجه عن القبل المعبودة وادخال للأعناق في قلادة غير معبودة، وجوز  
رجوع القيد للجمع والأول أظهر ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ بستضيء به الضالون في ظلمات  
الجهل والغواية ويقتبس من نوره أنوار المهتدين إلى مناهج الرشده والهداية، وهو تشبيه إما  
مركب عقلي أو تمثيلي منتزع من عدة أمور أو مفروق، ويبلغ في الوصف بالإشارة لأن من  
السرج ما لا يضيء إذا قل سليلته ودقت قليلته.

وقال الزجاج: هو معطوف على شاهداً بتقدير مضاف أي ذا سراج منير، وقال الفراء:  
إن شئت كان نصباً على معنى وتالياً سراجاً منيراً، وعليهما السراج المنير القرآن، وإذا  
فسر بذلك احتمال على ما قيل أن يعطف على كاف ﴿ أَرْسَلْنَاكَ ﴾ على معنى أرسلناك  
والقرآن إما على سبيل التبعية وإما من باب متقلاً سيفاً ورحماً، وقيل: إنه على تقدير تالياً  
سراجاً يجوز هذا العطف أي إنا أرسلناك وتالياً سراجاً كقوله تعالى: ﴿ يَتْلُو صَفْحًا  
مُّطَهَّرَةً ﴾ [البينة: 2] على أنه الجامع بين الأمرين على نحو ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى  
وهارون الفرقان وَضِيَاءً ﴾ [الأنبياء: 48] أي أرسلناك بإرسالك تالياً.  
وجوز أن يراد وجعلناك تالياً، وقيل: يجوز أن يراد بذا سراج القرآن وحينئذ يكون التقدير  
إنا أرسلناك وأنزلنا عليك ذا سراج.

وتعقب بأن جعل القرآن ذا سراج تعسف ، والحق أن كل ما قيل كذلك .

﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ عطف على مقدر يقتضيه المقام ويستدعيه النظام كأنه قيل :

فراقب أحوال الناس وبشر المؤمنين .

وجوز عطفه على الخبر السابق عطف القصة على القصة ، وقيل : هو معطوف عليه

ويجعل في معنى الأمر لأنه في معنى ادعهم شاهداً ومبشراً ونذيراً الخ وبشر المؤمنين منهم

﴿ بَانَ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ أي عطاء جزيلاً وهو كما روي عن الحسن .

وقتادة الجنة وما أوتوا فيها ويؤيده قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي

روضات الجنات لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [ الشورى : 22 ]

وقيل : المعنى فضلاً على سائر الأمم في الرتبة والشرف أو زيادة على أجور أعمالهم بطريق

التفضيل والإحسان .

أخرج ابن جرير وابن عكرمة عن الحسن قال : لما نزل ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ

وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ [ الفتح : 2 ] قالوا : يا رسول الله قد علمنا ما يفعل بك فماذا يفعل بنا ؟

فأنزل الله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ .

﴿ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ نهى عن مداراتهم في أمر الدعوة ولين الجانب في التبليغ

والمساحة في الإنذاء كني عن ذلك بالنهي عن طاعتهم مبالغة في النهي والتنفير عن المنهى

عنه بنظمها في سلكها وتصويره بصورتها ، وحمل غير واحد النهي على التهييج والإلهاب من حيث أنه صلى الله عليه وسلم لم يطعمهم حتى ينهى ، وجعله بعضهم من باب إياك أعني واسمعي يا جارة فلا تغفل .

(48/625)

---

﴿ وَدَعَّ أَذَاهُمْ ﴾ أي لا تبال بإيذائهم إياك بسبب إنذارك إياهم وأصبر على ما ينالك منهم قاله قتادة فأذاهم مصدر مضاف للفاعل ، وقال أبو حيان : الظاهر أنه مصدر مضاف للمفعول لما نهى صلى الله عليه وسلم عن طاعتهم أمر بترك إيذائهم وعقوبتهم ونسخ منه ما يخص الكافرين بآية السيف وروي نحوه عن مجاهد .

والكلبي والأولى أولى ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ في كل ما تأتي وتذر من الشؤون التي من جملتها هذا الشأن فإنه عز وجل يكفيهم ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ موكولاً إليه الأمور في كل الأحوال ، وإظهار الاسم الجليل في موقع الإضمار لتعليل الحكم وتأکید استقلال الاعتراض التذييلي ، ولما وصف : صلى الله عليه وسلم بنعوت خمسة قول كل واحد منها بخطاب يناسبه خلا أنه لم يذكر ما قابل الشاهد صريحاً وهو الأمر بالمراقبة ثقة بظهور دلالة المبشر عليه وهو الأمر بالتبشير حسبما ذكر آنفاً وقابل النذير بالنهي عن مداراة الكافرين والمنافقين

والمساحة في إنذارهم وقبول الداعي بإذنه بالأمر بالتوكل عليه من حيث أنه عبارة عن  
الاستمداد منه تعالى والاستعانة به عز وجل وقبول السراج المنير بالاكْتفاء به تعالى فإن من  
أيده الله تعالى بالقوة القدسية ورشحه للنبوّة وجعله برهاناً نيراً يهدي الخلق من ظلمات  
الغبي إلى نور الرشاد حقيق بأن يكتفي به تعالى عن سواه، وجعل الزمخشري مقابل  
الشاهد ﴿ وبشر المؤمنين ﴾ [الأحزاب: 47] ومقابل الاعراض عن الكافرين  
والمنافقين المبشر أعني المؤمنين وتكلف في ذلك .

(49/625)

---

وقال الطيبي طيب الله تعالى ثراه: نظير هذه الآية ما روى البخاري: والإمام أحمد عن  
عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت: أخبرني عن صفة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال: والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن  
يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرزاً للمؤمنين أنت عبدي ورسولي  
سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن  
يعفو ويصفح ولن يقبضه الله تعالى حتى يقيم به الملة العوجاء ويفتح به أعينا عمياً وآذانا



صماً وقلوباً غلغفا ، وروي الدارمي نحوه عن عبد الله بن سلام فقوله : حرزا للمؤمنين مقابل لقوله تعالى :

(50/625)

---

﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ [الأحزاب : 46] فَإِنْ دَعَوْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا حَصَلَتْ فَائِدَتُهَا فِيمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى : بِتَيْسِيرِهِ وَتَسْهِيلِهِ فَلِذَلِكَ أَمَّنُوا مِنْ مَكَارِهِ الدُّنْيَا وَشِدَائِدِ الآخِرَةِ فَكَانَ صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ حِرْزاً لَهُمْ ، وَقَوْلُهُ سَمِيَّتِكَ الْمُتَوَكِّلِ الْخِمْ مَقَابِلَ لِقَوْلِهِ : ﴿ وَسِرَاجاً مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب : 46] فَعَلِمَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ مُنَاسِبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَسِرَاجاً مُنِيرًا ﴾ فَإِنَّ السِّرَاجَ مُضِيءٌ فِي نَفْسِهِ وَمُنُورٌ لِغَيْرِهِ فَبِكَوْنِهِ مُتَوَكِّلاً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى يَكُونُ كَامِلاً فِي نَفْسِهِ فَهُوَ مُنَاسِبٌ بِقَوْلِهِ : أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمِيَّتِكَ الْمُتَوَكِّلِ إِلَى قَوْلِهِ : يَعْفُو وَيَصْفَحُ وَكَوْنِهِ مُنِيرًا يَفِيضُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ يَكُونُ مَكْمِلاً لِغَيْرِهِ وَهُوَ مُنَاسِبٌ لِقَوْلِهِ : حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمَلَّةَ الْعُوجَاءَ الْخِمْ ثُمَّ قَالَ : وَيُمْكِنُ أَنْ يَنْزِلَ الْمَرَاتِبَ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْعِرْفَانِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ﴾ [الأحزاب : 45] هُوَ مَقَامُ الشَّرِيعَةِ وَدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْإِيمَانِ وَتَرْكِ الْكُفْرَةِ وَتَتِيحَةُ الْأَعْرَاضِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى وَالْأَخْذُ فِي السَّيْرِ وَالسَّلُوكِ

والالتجاء إلى حريم لطفه تعالى والتوكل عليه عز وجل وقوله ، سبحانه : ﴿ وَسِرَاجاً  
مُنيراً ﴾ هو مقام الحقيقة ونتيجته فناء السالك وقيامه بقيوميته تعالى اه ، ولا يخفى تكلف  
ما قرره في الحديث والله تعالى أعلم بمراده . انتهى انتهى . اه ﴿ روح المعاني ح 22 ص  
﴿

(51/625)

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ ﴾ بدأ سبحانه بذكر الإسلام الذي هو مجرد الدخول في الدين  
والانقياد له مع العمل ، كما ثبت في الحديث الصحيح : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما  
سأله جبريل عن الإسلام قال : " هو أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة  
، وتحج البيت ، وتصوم رمضان " ثم عطف على المسلمين ﴿ المسلمات ﴾ تشرifaً لهنّ  
بالذكر ، وهكذا فيما بعد وإن كنّ داخلات في لفظ المسلمين والمؤمنين ونحو ذلك .  
والتذكير إنما هو لتغليب الذكور على الإناث كما في جميع ما ورد في الكتاب العزيز من ذلك .  
ثم ذكر ﴿ المؤمنين والمؤمنات ﴾ وهم من يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره  
وشره كما ثبت ذلك في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والقانت : العابد المطيع ، وكذا القانتة .

وقيل : المداومين على العبادة والطاعة .

والصادق والصادقة هما من يتكلم بالصدق ، ويتجنب الكذب ويفي بما عوهد عليه .

والصابر والصابرة هما من يصبر عن الشهوات وعلى مشاق التكليف ، والخاشع والخاشعة

هما المتواضعان لله الخائفان منه الخاضعان في عباداتهم لله .

والمصدق والمتصدقة هما من تصدق من ماله بما أوجبه الله عليه .

وقيل : ذلك أعم من صدقة الفرض والنفل ، وكذلك الصائم والصائمة ، قيل : ذلك مختصّ

بالفرض ، وقيل : هو أعم .

والحافظ والحافظة لفرجهما عن الحرام بالتعفف والتنزه ، والاقتصار على الحلال .

(52/625)

---

والذاكر والذاكرة هما من يذكر الله على أحواله ، وفي ذكر الكثرة دليل على مشروعية

الاستكثار من ذكر الله سبحانه بالقلب واللسان ، واكتفى في الحافظات بما تقدم في

الحافظين من ذكر الفروج ، والتقدير : والحافظين فروجهم والحافظات فروجهن ، وكذا في

الذاكرات ، والتقدير : والذاكرين الله كثيراً والذاكرات الله كثيراً ، والخبر لجميع ما تقدم هو

قوله: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي مغفرة لذنوبهم التي أذنبوها ، وأجراً عظيماً على طاعاتهم التي فعلوها من الإسلام والإيمان ، والقنوت ، والصدق والصبر والخشوع ، والتصديق والصوم والعفاف والذكر .

ووصف الأجر بالعظم للدلالة على أنه بالغ غاية المبالغ ، ولا شيء أعظم من أجره هو الجنة ونعيمها الدائم الذي لا ينقطع ولا ينفد ، اللهم اغفر ذنوبنا وأعظم أجورنا .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمُؤِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ أي ما صح ولا استقام لرجل ولا امرأة من المؤمنين ، ولفظ ما كان وما ينبغي ونحوهما معناها : المنع والحظر من الشيء والإخبار بأنه لا يحل أن يكون شرعاً ، وقد يكون لما يمتنع عقلاً كقوله : ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ﴾ [النمل : 60] ومعنى الآية : أنه لا يحل لمن يؤمن بالله إذا قضى الله أمراً أن يختار من أمر نفسه ما شاء ، بل يجب عليه أن يذعن للقضاء ، ويوقف نفسه تحت ما قضاه الله عليه واختاره له ، وجمع الضميرين في قوله : ﴿ لهم ﴾ و ﴿ من أمرهم ﴾ : لأن مؤمن ومؤمنة وقعا في سياق النفي فهما يعلمان كل مؤمن ومؤمنة .

قرأ الكوفيون : ﴿ أن يكون ﴾ بالتحية ، واختار هذه القراءة أبو عبيد لأنه قد فرق بين الفعل وفاعله المؤنث بقوله : ﴿ لهم ﴾ مع كون التانيث غير حقيقي ، وقرأ الباقر بالفوقية

لكونه مسنداً إلى الخيرة وهي مؤتة لفظاً .

والخيرة مصدر بمعنى الاختيار .

(53/625)

وقرأ ابن السميع " الخيرة " بسكون التحتية ، والباقون بتحريكها .

ثم تواعد سبحانه من لم يذعن لقضاء الله وقدره ، فقال : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في أمر من الأمور ، ومن ذلك عدم الرضا بالقضاء ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ أي ضلّ عن طريق الحق ضلالاً ظاهراً واضحاً لا يخفى .

وقد أخرج أحمد والنسائي وابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن مردويه عن أم سلمة قالت : قلت : يا رسول الله ، مالنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال ؟ فلم يرعني منه ذات يوم إلا نداؤه على المنبر وهو يقول : " إن الله يقول : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ " إلى آخر الآية .

وروي نحو هذا عنها من طريق أخرى أخرجها الفريابي وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه .

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد ، والترمذي وحسنه ، والطبراني وابن

مردويه عن أمّ عمارة الأنصارية؛ أنها أتت النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالت: ما أرى كلَّ شيءٍ إلا للرجال، وما أرى النساء يذكرن بشيءٍ؟ فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ .

وأخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه بإسناد، قال السيوطي: حسن، عن ابن عباس قال: قالت النساء: يا رسول الله ما باله يذكر المؤمنين ولا يذكر المؤمنات؟ فنزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ الآية.

(54/625)

---

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق ليخطب على فتاه زيد بن حارثة، فدخل على زينب بنت جحش الأسدية، فخطبها، قالت: لست بناكحته، قال: "بلى فانكحيه"، قالت: يا رسول الله، أوامر نفسي، فبينما هما يتحدثان أنزل الله هذه الآية على رسوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ الآية، قالت: قد رضيته لي يا رسول الله منكحاً؟ قال: "نعم"، قالت: إذن لا أعصي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكحته نفسي. وأخرج نحوه عنه ابن جرير من طريق أخرى.

وأخرج ابن مردويه عنه أيضاً قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزَيْنَب: "إني أريد أن أزوجه زيد بن حارثة فإني قد رضيتك لك"، قالت: يا رسول الله، لكنني لا أرضاه لنفسي، وأنا أيم قومي و بنت عمك فلم أكن لأفعل، فنزلت هذه الآية: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ يعني: زيدا ﴿ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾ يعني: زينب ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ يعني النكاح في هذا الموضع ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ يقول: ليس لهم الخيرة من أمرهم خلاف ما أمر الله به ﴿ وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ قالت: قد أطعتك فاصنع ما شئت، فزوجها زيدا ودخل عليها.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد قال: نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وكانت أول امرأة هاجرت فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم، فزوجها زيد بن حارثة فسخطت هي وأخوها وقالوا: إنما أردنا رسول الله فزوجنا عبده.

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾

(55/625)

---

لما زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة بزَيْنَب بنت جحش كما مر في تفسير الآية التي قبل هذه أنزل الله سبحانه: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ

﴿ أي واذكر إذ تقول للذي أنعم الله عليه وهو زيد بن حارثة ، أنعم الله عليه بالإسلام ، وأنعم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن أعتقه من الرق ، وكان من سبي الجاهلية اشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية وأعتقه وتبناه ، وسيأتي في بيان سبب نزول الآية في آخر البحث ما يوضح المراد منها .

قال القرطبي : وقد اختلف في تأويل هذه الآية ، فذهب قتادة وابن زيد وجماعة من المفسرين منهم ابن جرير الطبري وغيره إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم وقع منه استحسان لزینب بنت جحش وهي في عصمة زيد ، وكان حريصاً على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو ، ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها ويشكو منها غلظة قول وعصيان أمر وأذى باللسان وتعظماً بالشرف قال له : " اتق الله فيما تقول عنها وأمسك عليك زوجك " ، وهو يخفي الحرص على طلاق زيد إياها ، وهذا الذي كان يخفي في نفسه ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف .

انتهى .

﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ يعني زينب ﴿ واتق الله ﴾ في أمرها ، ولا تعجل بطلاقها ﴿ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ وهونكاحها إن طلقها زيد .  
وقيل : حبها ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ أي تستحييهم ، أو تخاف من تعييرهم بأن يقولوا أمر مولاه بطلاق امرأته ثم تزوجها ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ في كل حال وتخاف منه



وتستحييه والواو للحال ، أي تخفي في نفسك ذلك الأمر مخافة من الناس .

﴿ فلما قضى زيدٌ منها وطراً ﴾ قضاء الوطر في اللغة : بلوغ منتهى ما في النفس من

الشيء ، يقال : قضى وطراً منه : إذا بلغ ما أراد من حاجته فيه ، ومنه قول عمر بن أبي

ربيعة :

أيها الراح المجدّ ابتكارا . . . قد قضى من تهامة الأوطارا

(56/625)

---

أي فرغ من أعمال الحج وبلغ ما أراد منه .

والمراد هنا : أنه قضى وطره منها بنكاحها والدخول بها بحيث لم يبق له فيها حاجة .

وقيل : المراد به : الطلاق ؛ لأن الرجل إنما يطلق امرأته إذا لم يبق له فيها حاجة .

وقال المبرد : الوطر : الشهوة والمحبة ، وأنشد :

وكيف ثوائي بالمدينة بعد ما . . . قضى وطراً منها جميل بن معمر

وقال أبو عبيدة : الوطر : الأرب والحاجة ، وأنشد قول الفزاري :

ودّعنا قبل أن نودّعه . . . لما قضى من شبابنا وطرا

قرأ الجمهور : ﴿ زوجناكها ﴾ وقرأ عليّ وبنو الحسن والحسين زوجتكها فلما أعلمه

الله بذلك دخل عليها بغير إذن ولا عقد ولا تقدير صداق ولا شيء مما هو معتبر في النكاح  
في حق أمته .

وقيل : المراد به .

الأمر له بأن يتزوجها .

والأول أولى ، وبه جاءت الأخبار الصحيحة .

ثم علل سبحانه ذلك بقوله : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ ﴾ أي ضيق ومشقة ﴿ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ أي في التزوج بأزواج من يجعلونه ابناً كما كانت تفعله العرب فإنهم كانوا يتبنون من يريدون ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبنى زيد بن حارثة ، فكان يقال : زيد بن محمد ، حتى نزل قوله سبحانه ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ ﴾ وكانت العرب تعتقد أنه يحرم عليه نساء من تبنيه ، كما تحرم عليه نساء أبنائهم حقيقة .

والأدعياء جمع دعوي ، وهو الذي يدعي ابناً من غير أن يكون ابناً على الحقيقة ، فأخبرهم الله أن نساء الأدعياء حلال لهم ﴿ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ بخلاف ابن الصلب ، فإن امرأته تحرم على أبيه بنفس العقد عليها ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ أي كان قضاء الله في زينب أن يتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء ماضياً مفعولاً لا محالة .

ثم بين سبحانه : أنه لم يكن على رسول الله صلى الله عليه وسلم حرج في هذا النكاح ،  
فقال : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ أي فيما أحل الله له وقدره  
وقضاه ، يقال فرض له كذا ، أي قدر له ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ أي إن هذا  
هو السنن الأقدم في الأنبياء والأمم الماضية أن ينالوا ما أحله الله لهم من أمر النكاح وغيره  
﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَّقْدُورًا ﴾ أي قضاء مقضياً .

قال مقاتل : أخبر الله أن أمر زينب كان من حكم الله وقدره ، واتصاب ﴿ سنة ﴾ على  
المصدر ، أي سن الله سنة الله ، أو اسم وضع موضع المصدر أو منصوب يجعل أو  
بالإغراء .

ورده أبو حيان بأن عامل الإغراء لا يحذف .

ثم ذكر سبحانه الأنبياء الماضين وأثنى عليهم فقال : ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ ﴾  
والموصول في محل جر صفة ﴿ للذين خلوا ﴾ أو منصوب على المدح ، مدحهم سبحانه  
بتبليغ ما أرسلهم به إلى عباده وخشيته في كل فعل وقول ، ولا يخشون سواه ، ولا يبالون بقول  
الناس ولا بتعييرهم ، بل خشيتهم مقصورة على الله سبحانه ﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾  
حاضراً في كل مكان يكفي عباده كل ما يخافونه ، أو محاسباً لهم في كل شيء .

ولما تزوج صلى الله عليه وسلم زينب قال الناس : تزوج امرأة ابنه ، فأنزل الله ﴿ مَا كَانَ

مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ❁ أي ليس بأب لزيد ابن حارثة على الحقيقة حتى تحرم عليه زوجته ، ولا هو أب لأحد لم يلبده .

قال الواحدي : قال المفسرون : لم يكن أباً أحد لم يلبده ، وقد ولد له من الذكور إبراهيم والقاسم والطيب والمطهر .

قال القرطبي : ولكن لم يعش له ابن حتى يصير رجلاً .

قال : وأما الحسن والحسين فكانا طفلين ولم يكونا رجلين معاصرين له ❁ ولكن رَسُولَ اللَّهِ ❁ قال الأخفش والفراء : ولكن كان رسول الله ، وأجازا الرفع .

(58/625)

---

وكذا قرأ ابن أبي عبيدة بالرفع في رسول وفي خاتم على معنى : ولكن هو رسول الله وخاتم النبيين ، وقرأ الجمهور بتخفيف ❁ لكن ❁ ، ونصب ❁ رسول ❁ و ❁ خاتم ❁ ، ووجه النصب على خبرية كان المقدرة كما تقدم ، ويجوز أن يكون بالعطف على ❁ أباً ❁ أحد ❁ .

وقرأ أبو عمرو في رواية عنه بتشديد " لكن " ونصب ❁ رسول ❁ على أنه اسمها وخبرها محذوف ، أي ولكن رسول الله هو .

وقرأ الجمهور: "خاتم" بكسر التاء .

وقرأ عاصم بفتحها .

ومعنى القراءة الأولى: أنه ختمهم، أي جاء آخرهم .

ومعنى القراءة الثانية: أنه صار كالخاتم لهم الذي يتختمون به ويتزينون بكونه منهم .

وقيل: كسر التاء وفتحها لغتان .

قال أبو عبيد: الوجه الكسر؛ لأن التأويل: أنه ختمهم فهو: خاتمهم، وأنه قال: "أنا خاتم

النبيين"، وخاتم الشيء آخره، ومنه قولهم: خاتمة المسك .

وقال الحسن: الخاتم هو الذي ختم به ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ قد أحاط علمه

بكل شيء، ومن جملة معلوماته هذه الأحكام المذكورة هنا .

وقد أخرج أحمد والبخاري والترمذي وغيرهم عن أنس قال: جاء زيد بن حارثة يشكو

زينب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"اتق الله وأمسك عليك زوجك"، فنزلت: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ قال

أنس: فلو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً لكم هذه الآية، فتزوجها

رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أولم على امرأة من نساءه ما أولم عليها، ذبح شاة ﴿

فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ فكانت تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه

وسلم تقول: زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات .

وأخرج أحمد ومسلم والنسائي وغيرهم عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : " اذهب فاذكرها عليّ " ، فانطلق ، قال : فلما رأيتها عظمت في صدري ، فقلت : يا زينب ، أبشري أرسلني رسول الله يذكرك ، قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجد ها ونزل القرآن ، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل عليها بغير إذن ، ولقد رأيتنا حين دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا عليها الخبز واللحم ، فخرج الناس ، وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته ، فجعل يتبع حجر نسائه يسلم عليهنّ ويقولون : يا رسول الله ، كيف وجدت أهلك ؟ فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبر ، فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت أدخل معه ، فألقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب ووعظ القوم بما وعظوا به

﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب : 53] الآية .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد ، والترمذي وصححه ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن عائشة قالت : لو كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لَكُمْ هذه الآية: ﴿وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ يعني بالإسلام ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ يعني بالعتق ﴿أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا: تزوج حليمة ابنة، فأنزل الله ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبناه وهو صغير، فلبث حتى صار رجلاً يقال له زيد بن محمد، فأنزل الله ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ يعني: أعدل عند الله.

(60/625)

---

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي في قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾ قال: يعني تزوج من النساء ما شاء هذا فريضة، وكان من قبل من الأنبياء هذا سنتهم، قد كان لسليمان بن داود ألف امرأة، وكان لداود مائة امرأة.

وأخرج ابن المنذر والطبراني عن ابن جريج في قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾ قال: داود: والمرأة التي نكح وزوجها واسمها اليسية، فذلك سنة في محمد وزينب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَّقْدُورًا﴾ كذلك من سنته في داود والمرأة والنبي وزينب.

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ قال: نزلت في زيد بن حارثة.

وأخرج أحمد ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مثلي ومثل النبيين كمثل رجل بنى داراً ، فاتمى الإلبنة واحدة ، فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة " وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل ابنى داراً فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة ، فكان من دخلها فنظر إليها قال: ما أحسنها إلا موضع اللبنة ، فأنا موضع اللبنة حتى ختم بي الأنبياء " وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي هريرة نحوه.

وأخرج أحمد ، والترمذي وصححه من حديث أبي بن كعب نحوه أيضاً .

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾

أمر سبحانه عباده بأن يستكثروا من ذكره بالتهليل والتحميد والتسبيح والتكبير وكل ما هو ذكر لله تعالى .



قال مجاهد : هو أن لا ينسأه أبداً ، وقال الكلبي : ويقال : ذكراً كثيراً بالصلوات الخمس ،  
وقال مقاتل : هو التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير على كل حال ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً  
وَأَصِيلاً ﴾ أي نزهوه عما لا يليق به في وقت البكرة ووقت الأصيل ، وهما أول النهار  
وآخره ، وتخصيهما بالذكر لمزيد ثواب التسبيح فيهما .

وخصّ التسبيح بالذكر بعد دخوله تحت عموم قوله : ﴿ اذكروا الله ﴾ .

تنبيهاً على مزيد شرفه ، وإنافة ثوابه على غيره من الأذكار .

وقيل : المراد بالتسبيح بكرة : صلاة الفجر ، وبالتسبيح أصيلاً : صلاة المغرب .

وقال قتادة وابن جرير : المراد : صلاة الغداة ، وصلاة العصر .

وقال الكلبي : أما بكرة : فصلاة الفجر ، وأما أصيلاً : فصلاة الظهر والعصر والمغرب

والعشاء .

قال المبرّد : والأصيل العشيّ وجمعه أصائل .

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ والصلاة من الله على العباد رحمته لهم وبركته

عليهم ، ومن الملائكة الدعاء لهم والاستغفار كما قال : ﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [

غافر : 7 ] قال مقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان : المعنى : ويأمر ملائكته بالاستغفار

لكم ، والجملة مستأنفة كالتعليل لما قبلها من الأمر بالذكر والتسبيح .

وقيل : الصلاة من الله على العبد هي إشاعة الذكر الجميل له في عباده .

وقيل : الشاء عليه ، وعطف ملائكة على الضمير المستكن في يصلي لوقوع الفصل بقوله :  
﴿ عليكم ﴾ فأغنى ذلك عن التأكيد المراد بالضمير المنفصل .

(62/625)

---

والمراد بالصلاة هنا معنى مجازي يعمّ صلاة الله بمعنى الرحمة ، وصلاة الملائكة بمعنى الدعاء ؛ لتلايجمع بين حقيقة ومجاز في كلمة واحدة ، واللام في ﴿ يُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ متعلق بـ ﴿ يصلي ﴾ ، أي يعتني بأموركم هو وملائكته ؛ ليخرجكم من ظلمات المعاصي إلى نور الطاعات ، ومن ظلمة الضلالة إلى نور الهدى ، ومعنى الآية : تثبيت المؤمنين على الهداية ودوامهم عليها ؛ لأنهم كانوا وقت الخطاب على الهداية . ثم أخبر سبحانه برحمته للمؤمنين تأنيساً لهم وتثبيتاً فقال : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ وفي هذه الجملة تقرير لمضمون ما تقدّمها .

ثم بيّن سبحانه : أن هذه الرحمة منه لا تخص السامعين وقت الخطاب ، بل هي عامة لهم ولمن بعدهم وفي الدار الآخرة ، فقال : ﴿ تَحِيَّهِمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ أي تحية المؤمنين من الله سبحانه يوم لقائهم له عند الموت أو عند البعث أو عند دخول الجنة ، هي التسليم عليهم منه عز وجل .

وقيل : المراد : تحية بعضهم لبعض يوم يلقون ربهم سلام ؛ وذلك لأنه كان بالمؤمنين رحيمًا ،  
فلما شملتهم رحمته وأمنوا من عقابه حيا بعضهم بعضاً سروراً واستبشاراً .

والمعنى : سلامة لنا من عذاب النار .

قال الزجاج : المعنى : فيسلمهم الله من الآفات ، ويبشرهم بالأمن من المخافات يوم يلقونه .

وقيل : الضمير في ﴿ يلقونه ﴾ راجع إلى ملك الموت ، وهو الذي يحييهم كما ورد أنه لا  
يقبض روح مؤمن إلا سلم عليه .

وقال مقاتل : هو تسليم الملائكة عليهم يوم يلقون الرب كما في قوله : ﴿ والملائكة يدْخُلُونَ  
عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ \* سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ [الرعد : 23 ، 24] ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا  
﴿ أَي أَعَدَّ لَهُمْ فِي الْجَنَّةِ رِزْقًا حَسَنًا ، مَا تَشْتَهِيهِ أَنْفُسُهُمْ وَتَلَذُّهُ أَعْيُنُهُمْ .

(63/625)

---

ثم ذكر سبحانه صفات رسول الله صلى الله عليه وسلم التي أرسله لها فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا  
النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ أي على أمته يشهد لمن صدقه وآمن به ، وعلى من كذبه  
وكفر به .

قال مجاهد : شاهداً على أمته بالتبليغ إليهم وعلى سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم إليهم ﴿

﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ للمؤمنين برحمة الله وبما أعدّه لهم من جزيل الثواب وعظيم الأجر ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ للكافرين والعصاة بالنار ، وبما أعدّه الله لهم من عظيم العقاب ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ يدعو عباد الله إلى التوحيد والإيمان بما جاء به ، والعمل بما شرعه لهم ، ومعنى ﴿ يَأْذَنُ ﴾ بأمره له بذلك وتقديره .

وقيل : بتبشيره ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ أي يستضاء به في ظلم الضلالة كما يستضاء بالمصباح في الظلمة .

قال الزجاج : ﴿ وَسِرَاجًا ﴾ أي ذا سراج منير أي كتاب نير ، واتصاب ﴿ شَاهِدًا ﴾ ، وما بعده على الحال ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ عطف على مقدر يقتضيه المقام كأنه قال : فاشهد وبشر ، أو فدير أحوال الناس ، ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أو هو من عطف جملة على جملة ، وهي المذكورة سابقاً ، ولا يمنع من ذلك الاختلاف بين الجملتين بالإخبار والإنشاء .

(64/625)

---

أمره سبحانه بأن يبشرهم بأن لهم من الله فضلاً كبيراً على سائر الأمم ، وقد بين ذلك سبحانه بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [الشورى : 22] ثم نهاه سبحانه عن طاعة أعداء

الدين فقال: ﴿ وَلَا تَطْعُ الكَافِرِينَ وَالمُنَافِقِينَ ﴾ أي لا تطعمهم فيما يشيرون عليك به من المداهنة في الدين، وفي الآية تعريض لغيره من أمته؛ لأنه صلى الله عليه وسلم معصوم عن طاعتهم في شيء مما يريدونه ويشيرون به عليه، وقد تقدم تفسير هذه الآية في أول السورة ﴿ وَدَعَّ إِذَاهُمْ ﴾ أي لا تبال بما يصدر منهم إليك من الأذى بسبب يصيبك في دين الله وشدتك على أعدائه، أودع أن تؤذيههم مجازاة لهم على ما يفعلونه من الأذى لك، فالمصدر على الأول مضاف إلى الفاعل وعلى الثاني مضاف إلى المفعول، وهي منسوخة بآية السيف ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ في كل شؤونك ﴿ وَكفى بالله وكيلاً ﴾ توكل إليه الأمور وتفوض إليه الشؤون، فمن فوض إليه أمره كفاه، ومن وكل إليه أحواله لم يحتج فيها إلى سواه.

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿ اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ يقول: لا يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها أجلاً معلوماً، ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر، فإن الله لم يجعل له حداً ينتهي إليه ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على عقله، فقال: ﴿ فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم ﴾ [النساء: 103] بالليل والنهار، في البر والبحر، في السفر والحضر، في الغنى والفقر، في الصحة والسقم، في السر والعلانية وعلى كل حال، وقال: ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ إذا فعلتم ذلك صلى عليكم هو وملائكته قال الله: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ .

وقد ورد في فضل الذكر والاستكثار منه أحاديث كثيرة ، وقد صَنَّف في الأذكار المتعلقة بالليل والنهار جماعة من الأئمة كالنسائي والنووي والجزري وغيرهم ، وقد نطقت الآيات القرآنية بفضل الذاكرين وفضيلة الذكر ﴿ وَذَكَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت : 45] وقد ورد أنه أفضل من الجهاد ، كما في حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد والترمذي والبيهقي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : أيّ العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة ؟ قال : "الذاكرون الله كثيراً" قلت : يا رسول الله ، ومن الغازي في سبيل الله ؟ قال : " لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دماً لكان الذاكرون أفضل منه درجة " وأخرج أحمد عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق ، وخير لكم من أن تلقوا أعداءكم فترضبوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ " قالوا : وما هو يا رسول الله ؟ قال : " ذكر الله عز وجل " وأخرجه أيضاً الترمذي وابن ماجه .

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: "سبق المفردون" ، قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : "الذاكرون الله كثيراً"  
وأخرج أحمد وأبو يعلى وابن حبان ، والحاكم وصححه ، والبيهقي عن أبي سعيد الخدري  
؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "أكثروا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون" وأخرج  
الطبراني عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اذكروا الله حتى  
يقول المنافقون : إنكم مراؤون".

(66/625)

---

وورد في فضل التسبيح بخصوصه أحاديث ثابتة في الصحيحين وغيرهما ، فمن ذلك  
حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قال في يوم مائة مرة  
سبحان الله وبحمده حطت خطاياہ ولو كانت مثل زبد البحر" وأخرج أحمد ومسلم  
والترمذي وغيرهم عن سعد بن أبي وقاص قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال لنا :

"أعجز أحدكم أن يكتسب في اليوم ألف حسنة؟" فقال رجل : كيف يكتسب أحدنا  
ألف حسنة؟ قال : "يسبح الله مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة ويحط عنه ألف  
خطيئة".

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ، وعبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا في ذكر الموت ، وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقي في الشعب عن البراء ابن عازب في قوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ قال : يوم يلقون ملك الموت ليس من مؤمن يقبض روحه إلا سلم عليه .

وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والخطيب وابن عساكر عن ابن عباس قال : لما نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ وقد كان أمر علياً ومعاذاً أن يسيرا إلى اليمن ، فقال : " انطلقا فبشرا ولا تنفرا ، ويسرا ولا تعسرا ، فإنها قد أنزلت عليّ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ " قال : شاهداً على أمتك ، ومبشراً بالجنة ، ونذيراً من النار ، وداعياً إلى شهادة أن لا إله إلا الله ﴿ يَازُنَهُ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ بالقرآن .

(67/625)

---

وأخرج أحمد والبخاري وغيرهما عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله ابن عمرو بن العاص فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة فقال : أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفة في القرآن : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا



ومبشراً ونذيراً ﴿﴾ ، وحرزاً للأمينين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ، ولا تجزي بالسيئة السيئة ، ولكن تعفو و تصفح زاد أحمد : " ولن يقبضه الله حتى يقيم الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، فيفتح بها أعينا عمياً ، وآذانا صماً ، وقلوباً غلفاً " .

وقد ذكر البخاري في صحيحه في البيوع هذا الحديث فقال : وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن عبد الله بن سلام ، ولم يقل : عبد الله بن عمرو ، وهذا أولى ، فعبد الله بن سلام هو الذي كان يسأل عن التوراة فيخبر بما فيها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص



(68/625)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ، وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ يَازِّنُهُ وَسِرَاجاً مُنِيراً » .

هو إشارة إلى مقام النبي عند ربه ، وإلى مكانته في المؤمنين ، وأنه هو المرسل من عند الله ، شاهداً على الناس ، بما كان منهم من إيمان أو كفر ، ومبشراً للمؤمنين بالأجر الكريم ،

ومنذرا الكافرين بالعذاب الأليم . . وأنه يدعو إلى الله ، وإلى شريعة الله ، بما يأذن له به الله ، فلا يقول شيئا من عنده ، وهو - بما يدعو به من آيات ربه - يكشف للناس طريق الحق ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور . .

وفي قوله تعالى : « إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا » إشارة إلى ما كان من أمر الله

(69/625)

---

للنبي - بالتزوج من مطلقة متبناه . . فهو بهذا الزواج شاهد يرى فيه المسلمون القدوة والأسوة . .

وفي قوله تعالى : « وَسِرَاجًا مُنِيرًا » - إشارة أخرى إلى هذا الزواج ، أنار للمسلمين طريقهم إلى الحق في هذا الأمر الذي كان قد اختلط فيه الحق بالباطل . . وهذا القيد للشهادة وللسراج المنير ، هنا ، لا يمنع من إطلاقهما ، فالنبي شاهد قائم على كل حق وخير ، وهو - صلوات الله وسلامه عليه - سراج منير ، يكشف كل باطل وضلال . .

قوله تعالى : « وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَن لَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا » هو معطوف على محذوف تقديره : هذا فضل الله عليك ، فاهنا به ، وبشر المؤمنين كذلك بأن لهم من الله فضلا كبيرا . . فهم أتباعك ، وأولياؤك . . فإذا كان لك - أيها النبي - هذا العطاء الجزيل من ربك ، فإن

للمؤمنين حظاً من عطاء ربهم ، وما كان عطاء ربك محظوراً . .  
قوله تعالى : « وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ . . وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا  
» .

هو معطوف على قوله تعالى : « وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ » . .

وفي هذا العطف أمور :

أولاً : قوله تعالى : « وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ » يفهم منه ضمنا ، وأنذر الكافرين والمنافقين بأن لهم  
عذابا أليما .

وثانيا : قوله تعالى : « وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ » يفهم منه ضمنا

(70/625)

---

كذلك ، واستجب للمؤمنين واستمع لهم ، واقترب منهم ، وشاورهم في الأمر . .  
وعلى هذا يكون معنى قوله تعالى : « وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ » لا تستمع إليهم ، ولا  
تأمن جانبهم . .

وقوله تعالى : « وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ » أي لا تحفل بما يأتيك منهم من أذى ، بالقول أو  
الفعل ، « وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ » فهو الذي يتولى حراستك وحفظك مما يكيدون لك به « وَكَفَى

بِاللَّهِ وَكَيْلًا « فلا وكالة أقوى ولا أمتع ولا أحفظ من وكالته . . « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » (3: الطلاق) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 730  
732. ﴿

(71/625)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) ﴾

هذا النداء الثالث للنبي صلى الله عليه وسلم فإن الله لما أبلغه بالنداء الأول ما هو متعلق بذاته ، وبالنداء الثاني ما هو متعلق بأزواجه وما تخلل ذلك من التكليف والتذكير ، ناداه بأوصاف أودعها سبحانه فيه للتنويه بشأنه ، وزيادة رفعة مقداره وبين له أركان رسالته ، فهذا الغرض هو وصف تعلقات رسالته بأحوال أمته وأحوال الأمم السالفة .

وذكر له هنا خمسة أوصاف هي : شاهد .

ومبشّر .

ونذير .

وداع إلى الله .

وسراج منير .

فهذه الأوصاف ينطوي إليها وتنطوي على مجامع الرسالة المحمدية فلذلك اقتصر عليها من بين أوصافه الكثيرة .

والشاهد : المخبر عن حجة المدعي الحق ودفع دعوى المبطل ، فالرسول صلى الله عليه وسلم شاهد بصحة ما هو صحيح من الشرائع وبقاء ما هو صالح للبقاء منها ويشهد بطلان ما ألصق بها ونسخ ما لا ينبغي بقاءه من أحكامها بما أخبر عنهم في القرآن والسنة ، قال تعالى : ﴿ مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ﴾ [ المائدة : 48 ] .

وفي حديث الحشر : " يُسأل كل رسول هل بلغ ؟ فيقول : نعم .

فيقول الله : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمة " .

الحديث .

ومحمد صلى الله عليه وسلم شاهد أيضاً على أمته بمراقبة جريهم على الشريعة في حياته وشاهد عليهم في عرصات القيامة ، قال تعالى : ﴿ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ [

النساء : 41 ] فهو شاهد على المستجيبين لدعوته وعلى المعرضين عنها ، وعلى من

استجاب للدعوة ثم بدّل .

وفي حديث الحوض : " ليردَّن عليّ ناسٌ من أصحابي الحوض حتى إذا رأيتهم وعرفتهم

اختلجوا دوني فأقول : يا رب أصحّحابي أصحّحابي .

فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول تباً وسُحُفًا لمن أحدث بعدي " يعني :

أحدثوا الكفر وهم أهل الردة كما في بعض روايات الحديث : " إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم " .

فلا جرم كان وصف الشاهد أشمل هذه الأوصاف للرسول صلى الله عليه وسلم بوصف كونه رسولاً لهذه الأمة ، وبوصف كونه خاتماً للشرائع ومتممًا لمراد الله من بعثة الرسل .

والمبشر : المخبر بالبشرى والبشارة .

وهي الحادث المسرّ لمن يخبر به والوعد بالعطية ، والنبي صلى الله عليه وسلم مبشر لأهل الإيمان والمطيعين بمراتب فوزهم .

وقد تضمن هذا الوصف ما اشتملت عليه الشريعة من الدعاء إلى الخير من الأوامر وهو

قسم الامتثال من قسَمي التقوى ، فإن التقوى امثال المأمورات واجتناب المنهيات ،

والمأمورات متضمنة المصالح فهي مقتضية بشارة فاعليها بحسن الحال في العاجل والآجل .

وقدمت البشارة على النذارة لأن النبي صلى الله عليه وسلم غلب عليه التبشير لأنه رحمة

للعالمين ، ولكثرة عدد المؤمنين في أمته .

والنذير : مشتق من الإنذار وهو الإخبار مجلول بحادث مسيء أو قُرْبُ حلوله ، والنبي عليه الصلاة والسلام منذر للذين يخالفون عن دينه من كافرين به ومن أهل العصيان بمتفاوت مؤاخذتهم على عملهم .

واتصّب ﴿ شاهدًا ﴾ على الحال من كاف الخطاب وهي حال مقدرة ، أي أرسلناك مقدراً أن تكون شاهداً على الرسل والأمم في الدنيا والآخرة .  
ومثّل سيبويه للحال المقدرة بقوله : مُررت برجل معه صقر صائداً به .

وجيء في جانب النذارة بصيغة فعيل دون اسم الفاعل لإرادة الاسم فإن النذير في كلامهم اسم للمخبر مجلول العدو و بديار القوم .

ومن الأمثال : أنا النذير العريان ، أي الآتي بجبر حلول العدو و بديار قوم .

(73/625)

---

والمراد بالعريان أنه ينزع عنه قميصه ليشير به من مكان مرتفع فيراه من لا يسمع نداءه ، فالوصف بنذير تمثيل مجال نذير القوم كما قال : ﴿ إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾ [سبأ : 46] للإيماء إلى تحقيق ما أنذرهم به حتى كأنه قد حلّ بهم وكانّ المخبر عنه مخبر عن أمر قد وقع ، وهذا لا يؤديه إلا اسم النذير ، ولذلك كثر في القرآن

الوصف بالندير وقل الوصف بمنذر .

وفي الصحيح : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أنزل عليه : ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقرين ﴾ [ الشعراء : 214 ] خرج حتى صعد الصفا ، فنادى : يا صباحاه ( كلمة ينادي بها من يطلب النجدة ) فاجتمعوا إليه فقال : أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلاً تخرج من سفح هذا الجبل أكنتم مُصدّقِيَّ ؟ قالوا : نعم .  
قال : فإنِّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد " .  
فهذا يشير إلى تمثيل الحالة التي استخلصها بقوله : ( فإنِّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد ) .

وما في ﴿ بين يدي عذاب ﴾ من معنى التقريب .

وشمل اسم النذير جوامع ما في الشريعة من النواهي والعقوبات وهو قسم الاجتناب من قسمي التقوى فإن المنهيات متضمنة مفسد فهي مقتضية تخويف المقدمين على فعلها من سوء الحال في العاجل والآجل .

والداعي إلى الله هو الذي يدعو الناس إلى ترك عبادة غير الله ويدعوهم إلى اتباع ما يأمرهم به الله .

وأصل دَعَاهُ إلى فلان : أنه دعاه إلى الحضور عنده ، يقال : ادعُ فلاناً إليَّ .

ولما علم أن الله تعالى منزّه عن جهة يحضرها الناس عنده تعين أن معنى الدعاء إليه الدعاء



إلى ترك الاعتراف بغيره (كما يقولون: أبو مسلم الخراساني يدعو إلى الرضى من آل البيت) فشمّل هذا الوصف أصول الاعتقاد في شريعة الإسلام مما يتعلق بصفات الله لأن دعوة الله دعوة إلى معرفته وما يتعلق بصفات الدعاة إليه من الأنبياء والرسل والكتب المنزلة عليهم.

(74/625)

---

وزيادة ﴿ يا ذنه ﴾ ليفيد أن الله أرسله داعياً إليه ويسر له الدعاء إليه مع ثقل أمر هذا الدعاء وعظم خطره وهو ما كان استشعره النبي صلى الله عليه وسلم في مبدأ الوحي من الحشية إلى أن أنزل عليه ﴿ يا أيها المدثر قم فأنذر ﴾ [المدثر: 1، 2]، ومثله قوله تعالى لموسى:

﴿ لا تخف إنك أنت الأعلى ﴾ [طه: 68]، فهذا إذن خاص وهو الإذن بعد الإحجام المقتضي للتيسير، فأطلق اسم الإذن على التيسير على وجه المجاز المرسل. ونظيره قوله تعالى خطاباً لعيسى عليه السلام: ﴿ وتبرىء الأكمة والأبرص يا ذني وإذ تخرج الموتى يا ذني ﴾ [المائدة: 110] وقوله حكاية عن عيسى ﴿ فأنفخ فيه فيكون طائراً يا ذن الله ﴾ [آل عمران: 49].

وقوله ﴿ وسراجاً منيراً ﴾ تشبيهه بليغ بطريق الحالية وهو طريق جميل، أي أرسلناك

كالسراج المنير في الهداية الواضحة التي لا لبس فيها والتي لا تترك للباطل شبهة إلا فضحتها  
وأوقفت الناس على دخائلها ، كما يضيء السراج الوقاد ظلمة المكان .  
وهذا الوصف يشمل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من البيان وإيضاح الاستدلال  
وانقشاع ما كان قبله في الأديان من مسالك للتبديل والتحريف فشمل ما في الشريعة من  
أصول الاستنباط والتفقه في الدين والعلم ، فإن العلم يشبه بالنور فناسبه السراج المنير .  
وهذا وصف شامل لجميع الأوصاف التي وصف بها أنفأ فهو كالفلذكة وكالتذليل .  
ووصف السراج بـ ﴿ منيراً ﴾ مع أن الإنارة من لوازم السراج هو كوصف الشيء  
بالوصف المشتق من لفظه في قوله : شعر شاعر ، وليل الليل لإفادة قوة معنى الاسم في  
الموصوف به الخاص فإن هدى النبي صلى الله عليه وسلم هو أوضح الهدى .  
وإرشاده أبلغ إرشاد .

(75/625)

---

روى البخاري في كتاب "التفسير" من صحيحه في الكلام على سورة الفتح عن عطاء بن  
يسار أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : "إن هذه الآية التي في القرآن : ﴿ يا أيها النبي إنا  
أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ قال في التوراة : يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً

ومبشراً ونذيراً وحرزاً للأئمين ، أنت عبدي ورسولي سَمِّيتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ، ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويصفح (أو يغفر) ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ويفتح (أو يفتح) به أعينا غُمياً واذاناً صماً وقلوباً غلفاء" ٥١ .

وقول عبد الله بن عمرو "في التوراة" يعني بالتوراة: أسفار التوراة وما معها من أسفار الأنبياء إذ لا يوجد مثل ذلك فيما رأيت من الأسفار الخمسة الأصلية من التوراة . وهذا الذي حدث به عبد الله بن عمرو ورأيت مقاربه في سفر النبي أشعيا من الكتب المعبر عنها بالتوراة تغليباً وهي الكتب المسماة بالعهد القديم ؛ وذلك في الإصحاح الثاني والأربعين منه بتغيير قليل (أحسب أنه من اختلاف الترجمة أو من تفسيرات بعض الأخبار وتأويلاتهم) ، ففي الإصحاح الثاني والأربعين منه "هوذا عبدي الذي أعضده مختاري الذي سُرَّتْ به نفسي ، وَضَعْتُ رُوحِي عَلَيْهِ فَيُخْرِجُ الْحَقَّ لِلْأُمَّمِ ، لا يصيح ولا يرفع ولا يُسْمَعُ فِي الشَّارِعِ صَوْتُهُ ، قَصْبَةٌ مَرْضُوضَةٌ لا تَقْصِفُ ، وَفَتِيلَةٌ خَامِدَةٌ لا تَنْطَفَأُ ، إِلَى الْأَمَانِ يُخْرِجُ الْحَقَّ ، لا يَكْلُ ولا يَنْكَسِرُ حَتَّى يَضَعَ الْحَقَّ فِي الْأَرْضِ وَتَنْتَظِرُ الْجَزَائِرَ شَرِيعَتَهُ أَنَا الرَّبُّ قَدْ دَعَوْتُكَ بِالْبَرِّ فَأَمْسِكْ بِيَدِكَ وَأَحْفَظْكَ وَأَجْعَلْكَ عَهْدًا لِلشَّعْبِ وَنُورًا لِلْأُمَّمِ لَنْفُتِحَ عَيْونَ الْعَمِيِّ لَتُخْرِجَ مِنَ الْحَبْسِ الْمَأْسُورِينَ مِنْ بَيْتِ السِّجْنِ ، الْجَالِسِينَ فِي الظُّلْمَةِ ، أَنَا الرَّبُّ هَذَا اسْمِي وَمَجْدِي لا أُعْطِيهِ لآخر" .

وإليك نظائر صفته التي في التوراة من صفاته في القرآن: ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً  
ومبشراً ونذيراً ﴾ نظيرها هذه الآية وحرزاً للأمينين ﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولاً  
منهم ﴾ سورة [الجمعة: 2] أنت عبدي ورسولي ﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده  
الكتاب ﴾ سورة [الكهف: 1] سميتك المتوكل ﴿ وتوكل على الله ﴾ سورة [الأحزاب: 3] ليس بفظ ولا غليظ ﴿ ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴿  
(سورة [آل عمران: 159] ولا صخاب في الأسواق ﴿ واغضض من صوتك ﴿  
سورة [لقمان: 19] ولا يدفع السيئة بالسيئة ﴿ وادفع بالتي هي أحسن ﴾ سورة [فصلت: 34] ولكن يعفو ويصفح ﴿ فاعف عنهم واصفح ﴾ سورة [العنكبوت: 13]  
ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا: لا إله إلا الله ﴿ اليوم أكملت لكم  
دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ سورة [المائدة: 3] ويفتح به  
أعيناً عمياً وآذاناً صمّاً وقلوباً غلفاً ﴿ ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى  
أبصارهم غشاوة ﴿ في سورة [البقرة: 7] في ذكر الذين كفروا مقابلاً لذكر المؤمنين في  
قوله قبله ﴿ هدى للمتقين ﴾ الآية [البقرة: 2].

ولنذكر هنا ما في سفر أشعيا وتقدم فيه بيان مقابلة كلماته بالكلمات التي جاءت في

حديث عبد الله بن عمرو .

(77/625)

---

جاء في الإصحاح الثاني والأربعين من سفر أشعيا : هوذا عبدي ( أنت عبدي ) الذي  
أعضده مختاري ( ورسولي ) الذي سُرْتُ به نفسي ، وضعت روعي عليه فيخرج الحق  
للأمم لا يصبح ( ليس بفظاً ) ولا يرفع ( ولا غليظاً ) ولا يسمع في الشارع صوته ( ولا  
صخباً في الأسواق ) قصبة مرضوضة لا يقصف ( ولا يدفع السيئة بالسيئة ) وقتيلة  
خامدة لا يظفأ ( يعفو ويصفح ) إلى الأمان يُخرج الحق ( وحرزاً ) لا يكل ولا ينكسر حتى  
يضع الحق في الأرض ( ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء ) وتنتظر الجزائر شريعته ( )  
للأميين ) أنا الرب قد دعوتك بالبر فأمسك بيدك ( سميتك المتوكل ) وأحفظك ( ولن  
يقبضه الله ) وأجعلك عهداً للشعب أرسلناك شاهداً ( ونوراً للأمم ) ( مبشراً ) لنفتح  
عيون العمي ( ونفتح به أعينا عمياً ) لتخرج من الحبس المأسورين من بيت السجن ( وأذانا  
صماً ) الجالسين في الظلمة ( وقلوباً غلفاً ) .

أنا الرب هذا اسمي ومجدي لا أعطيه لآخر ( بأن يقولوا لا إله إلا الله ) .

وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47)

عطف على جملة ﴿ إنا أرسلناك ﴾ [الأحزاب: 45] عطف الإنشاء على الخبر لا محالة وهي أوضح دليل على صحة عطف الإنشاء على الخبر إذ لا يتأتى فيها تأويل مما تأوله المانعون لعطف الإنشاء على الخبر وهم الجمهور والزمخشري والتقرزاني مما سنذكره إن شاء الله عند قوله تعالى: ﴿ تَوَمَّنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ إلى قوله: وبشر المؤمنين في سورة الصف (1311) ، فالجملة المعطوف عليها إخبار عن النبي بأنه أرسله متلبساً بتلك الصفات الخمس .

وهذا أمر له بالعمل بصفة المبشر ، فلاختلاف مضمون الجملتين عطفت هذه على الأولى .  
والفضل : العطاء الذي يزيد المعطي زيادة على العطية .  
فالفضل كناية عن العطية أيضاً لأنه لا يكون فضلاً إلا إذا كان زائداً على العطية .

(78/625)

---

والمراد أن لهم ثواب أعمالهم الموعود بها وزيادة من عند ربهم ، قال تعالى: ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ [يونس: 26] .  
ووصف ﴿ كبيراً ﴾ مستعار للفائق في نوعه .

قال ابن عطية: قال لي أبي رضي الله عنه: هذه أرجى آية عندي في كتاب الله لأن الله قد أمر نبيه أن يبشر المؤمنين بأن لهم عنده فضلاً كبيراً.

وقد بين الله تعالى الفضل الكبير ما هو في قوله: ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات في

روضات الجنات لهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير﴾ [الشورى: 22]

فالآية التي في هذه السورة خبرٌ، والآية التي في حم عسق تفسير لها هـ.

وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعَا أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)

جاء في مقابلة قوله: ﴿وبشر المؤمنين﴾ [الأحزاب: 47] بقوله: ﴿ولا تطع

الكافرين والمنافقين﴾ تحذيراً له من موافقتهم فيما يسألون منه وتأيداً لفعله معهم حين

استأذنه المنافقون في الرجوع عن الأحزاب فلم يأذن لهم، فنُهي عن الإصغاء إلى ما يرغبونه

فيترك ما أحل له من التزويج، أو فيعطي الكافرين من الأحزاب ثمر النخل صلحاً أو نحو

ذلك، والنهي مستعمل في معنى الدوام على الانتهاء.

وعلم من مقابلة أمر التبشير للمؤمنين بالنهي عن طاعة الكافرين والمنافقين أن الكافرين

والمنافقين هم متعلق الإنداز من قوله: ﴿ونذيراً﴾ [الأحزاب: 45] لأن وصف

"بشيراً" قد أخذ متعلقه فقد صار هذا ناظراً إلى قوله: ﴿ونذيراً﴾ [الأحزاب: 45]

[.

وقوله: ﴿ودع أذاهم﴾ يجوز أن يكون فعل ﴿دع﴾ مراداً به أن لا يعاقبهم فيكون ﴿

دع ﴿ مستعملاً في حقيقته وتكون إضافة أذاهم من إضافة المصدر إلى مفعوله ، أي دع  
أذاك إياهم .

(79/625)

ويجوز أن يكون ﴿ دع ﴾ مستعملاً مجازاً في عدم الأكتراث وعدم الغتمام ، فما يقولونه  
مما يؤذي ويكون إضافة أذاهم من إضافة المصدر إلى فاعله ، أي لا تكثر بما يصدر منهم  
من أذى إليك فإنك أجل من الاهتمام بذلك ، وهذا من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه .  
وأكثر المفسرين اقتصروا على هذا الاحتمال الأخير .

والوجه : الحمل على كلا المعنيين ، فيكون الأمر بترك أذاهم صادقاً بالإعراض عما يؤذون  
به النبي صلى الله عليه وسلم من أقوالهم ، وصادقاً بالكف عن الإضرار بهم ، أي أن يترفع  
النبي صلى الله عليه وسلم عن مؤاخذتهم على ما يصدر منهم في شأنه ، وهذا إعراض عن  
أذى خاص لا عموم له ، فهو بمنزلة المعرف بلام العهد ، فليست آيات القتال بنسخة له .

وهذا يقتضي أنه يترك أذاهم ويكلهم إلى عقاب آجل وذلك من معنى قوله : ﴿ شاهداً ﴾  
[الأحزاب : 45] لأنه يشهد عليهم بذلك كقوله : ﴿ فتول عنهم حتى حين وأبصرهم ﴾

[الصفات : 174 175] .



والتوكل : الاعتماد وتفويض التدبير إلى الله .

وقد تقدم عند قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ في سورة آل عمران ( 159 ) وقوله : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ في سورة العقود ( 23 ) ، أي اعتمد على الله في تبليغ الرسالة وفي كفايته إياك شر عدوك ، فهذا ناظر إلى قوله : وداعياً إلى الله ﴿ [الأحزاب : 46] .

وقوله : ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ تذييل لجملة ﴿ وتوكل على الله ﴾ .  
والمعنى : فإن الله هو الوكيل الكافي في الوكالة ، أي المجزي من توكل عليه ما وكله عليه فالباء تأكيد ، وتقدم قوله : ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ في سورة النساء ( 81 ) .  
والتقدير : كفى الله و ﴿ وكيلاً ﴾ تمييز .

فقد جاءت هذه الجمل الطلبية مقابلة وناظرة للجمل الإخبارية من قوله : ﴿ إنا أرسلناك شاهداً إلى وسراجاً منيراً ﴾ [الأحزاب : 45 ، 46] فقوله : ﴿ وبشر المؤمنين ﴾ [الأحزاب : 47] ناظراً إلى قوله : ﴿ ومبشراً ﴾ [الأحزاب : 45] .

(80/625)

---

وقوله: ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ ﴾ ناظر إلى قوله: ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ [الأحزاب: 45] لأنه

جاء في مقابلة بشارة المؤمنين كما تقدم.

وقوله: ﴿ وَدَعَاؤُهُمْ ﴾ ناظر إلى قوله: ﴿ شَاهِدًا ﴾ [الأحزاب: 45] كما

علمت.

وقوله: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ ناظر إلى قوله: ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ [الأحزاب: 46]

[.

وأما قوله: ﴿ وَسَرَجًا مَنِيرًا ﴾ [الأحزاب: 46] فلم يذكر له مقابل في هذه المطالب

إلا أنه لما كان كالتذييل للصفات كما تقدم ناسب أن يقابله ما هو تذييل للمطالب، وهو قوله

: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ .

وهذا أقرب من بعض ما في "الكشاف" من وجوه المقابلة ومن بعض ما للآلوسي فانظرهما

واحكم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(81/625)

---

وقال الشيخ الشعراوي:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (45)

الشاهد : هو الذي يؤيد ويُثبت الحق لصاحبه ؛ لذلك يطلب القاضي شهادة الشهود ليأتي حكمه في القضية عن تحقيق وبيّنة ودليل ؛ لذلك يقولون إن القاضي لا يحكم بعلمه ، إنما بالبيّنة حتى إن علم شيئاً في حياته العامة ، ثم جاء أمامه في القضاء يتركه ويتنحى عنه لقاضٍ آخر يحكم فيه حتى لا يبني حكمه على علمه هو .

وحين تأمل هذه المسألة تجد أن الله تعالى يريد أن يُوزع مسؤولية الحكم على عدة جهات ، حتى إذا ما صدر الحكم يصدر بعد تدقيق وتمحيص وتصفية لضمان الحق .

ففرى مثلاً إذا حدثتُ حادثة نذهب إلى القسم لعمل ( محضر ) بالحادث ، ( المحضر ) يحيله ضابط الشرطة إلى النيابة ، فتحيله النيابة للقاضي ليحكم فيه ، ثم يُعاد مرة أخرى للسلطة التنفيذية ليُنْفِذَ ، كل هذه الدورة يُراد بها تحري الحق ووضعها في نصابه .

فما بالك إذا كان الحق سبحانه هو الذي يشهد ، وهو الذي يحكم ، وهو الذي يُنفِذُ

الحكم ؟ لا شك أن العدالة هنا ستكون عدالة مطلقة . فإن قلتَ : إذن علام يشهد رسول الله ؟

قالوا : يشهد رسول الله أنه بلغ أمته ، كما يشهد الرسل جميعاً أنهم بلغوا أمهم كما قال

سبحانه : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [

النساء : 41 ] .

إذن : كل رسول شهيد على أمته ، وأنت شهيد على هذه الأمة أنك قد بلغتها ، لكن

مُيَزَّتْ عَلَى مَنْ سَبَقَكَ مِنْ إِخْوَانِكَ الرَّسُلَ أَنْ تَكُونَ خَاتِمَهُمْ ، فَلَا نَبِيَّ بَعْدَكَ ؛ وَلِذَلِكَ  
سَأَجْعَلُ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ يَخْلَفُ الْأَنْبِيَاءَ الَّذِينَ يَأْتُونَ بَعْدَ الرَّسُلِ فِي مَهْمَتِهِمْ .  
لِذَلِكَ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " عَلَمَاءُ أُمَّتِي  
كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ " .

(82/625)

---

إِذَنْ : ضَمِنَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ أَنْ يُوجَدَ فِيهِ مَنْ يُقِمْ بِمَهْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْبَلَاغِ ، وَهَذَا  
مَعْنَى ﴿ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ . . . ﴾ [البقرة: 143] .

وَكَلِمَةُ النَّاسِ هُنَا عَامَّةٌ ، تَشْمَلُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذُرِّيَّتَهُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ ، فَإِنْ قُلْتَ كَيْفَ ؟  
نَقُولُ : يَشْهَدُونَ عَلَى النَّاسِ بِشَهَادَةِ الْقُرْآنِ أَنَّ الرَّسُلَ قَدْ بَلَغَتْ أُمَّهَاتُ ، هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ  
مَضَى مِنْهُمْ ، أَمَا مَنْ سِيَّأَتْ فَاثَمَ مَطَالِبُونَ بِأَنْ تَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ أَنْكُمْ قَدْ بَلَغْتُمُوهُمْ ، كَمَا  
يَشْهَدُ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَكُمْ .

إِذَنْ : فَأَمَّةٌ مُحَمَّدٌ أَخَذَتْ حِطًّا مِنَ النَّبُوَّةِ ، وَهِيَ أُمَّةٌ سَتُسْتَدْعَى وَتَشْهَدُ عَلَى النَّاسِ .  
لِذَلِكَ يُعَدُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّةً لِهَذِهِ الْمَهْمَةِ ، فَيَقُولُ : " نَصَّرَ اللَّهُ أُمَّرَاءَ ،  
سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ، ثُمَّ أَدَّأَهَا إِلَى مَنْ يَسْمَعُهَا ، فَرُبُّ مَبْلَغٍ أَوْ عَمَى مِنْ سَامِعٍ " .

واقراً أيضاً في ذلك قول الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا . . . ﴾ [البقرة: 143] لماذا؟ ﴿ تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا . . . ﴾ [البقرة: 143] فهذه الأمة في الوسط، بحيث لا إفراط ولا تفريط، وما أشبهها بالميزان الذي لا تميل كفة عن الأخرى إلا بما يوضع فيها، فهي كالميزان العادل الذي لا يميل هنا أو هناك .

وقوله سبحانه ﴿ وَمُبَشِّرًا . . . ﴾ [الأحزاب: 45] لمن استجاب لك بثواب الله، والبشارة هي الإخبار بالخير قبل أوانه ﴿ وَنَذِيرًا . . . ﴾ [الأحزاب: 45] أي: منذراً لمن لم يصدقك بعقاب الله، والإنذار هو التخويف بشرم لم يأت أوانه ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ يَازِّنِيهِ . . . ﴾ [الأحزاب: 46] أي: بأمر منه، لا تطوعاً من عندك، فقد يأتي زعيم من الزعماء أو مصلح من المصلحين بمنهج أو بأفكار من عنده ويبيثها في مجتمعه .

(83/625)

---

فقوله تعالى: ﴿ يَازِّنِيهِ . . . ﴾ [الأحزاب: 46] يبين الفرق بين الرسول والمصلح من البشر، فهذا الذي جاء به محمد من عند الله، وما بلغكم به إلا بأمر الله .  
ويشترط فيمن يدعو إلى منهج الخير ثلاثة شروط:

الأول: ألا ينتفع بشيء مما يدعو إليه، وهذا لا يوجد في بشر أبداً، وقد رأينا: حينما قنَّ الرأسماليون غبنوا العمال، وحينما قنَّ الاشتراكيون غبنوا الرأسمالين . . وهكذا . وذلك لأن البشر لهم أهواء مختلفة متعددة، وكل يريد أن يُقنَّ على هواه، وبما يخدم مصالحه، يريد أن يُسخر غيره لخدمة هواه، وبعد فترة قد تطول تفضحهم التجارب، ويفضحهم الواقع، وتُظهر لهم أنفسهم مساويء ما قننوا حتى يثوروا هم على قوانينهم، وينتفضوا على أنفسهم، ويعودوا إلى تعديل هذه القوانين .

الشرط الثاني: أن يكون على علم بالأحداث المحتملة بعد أن يُقنَّ، وألا تغيب عنه جزئية من جزئيات الموضوع، فيحتاج إلى تعديل القانون أو الاستدراك عليه .

ثالثاً: يُشترط فيمن يُقنَّ أن يكون حكيماً فيما يُقنَّ، بحيث يضع الأمر في موضعه، فلا ينصف جماعة على حساب أخرى، وأن يكون الجميع أمامه سواء .

وحين تتأمل هذه الشروط الثلاثة تجدها لا تتوفر إلا في الحق سبحانه وتعالى، إذن: ينبغي

ألا يُقنَّ للبشر إلا ربُّ البشر، وسبق أن أوضحنا هذه المسألة بمثال من المحسوسات، فالناس في الظلمة يحتاجون لبعض النور؛ ليهتدوا به إلى قضاء مصالحهم في الليل، فينير كل

منا ليله بما يناسبه من وسائل الإضاءة، فواحد يشعل شمعة، وآخر لمبة (نمرة خمسة)

وآخر لمبة (نمرة عشرة)، وبعد ما استخدمنا الكهرباء رأينا اللمبة العادية والفوروسنت

والنيون والكرستال . . . إلخ .

إذن : أتم تبيرون ظلمتكم على قدر إمكاناتكم ، فإذا ما أشرقت شمس الصباح ، أتُبُقون على هذه الأنوار ؟ لا بل يطفئها الجميع أنواره ؛ لأن نور الشمس يأتي على قدر إمكانات خالقها عز وجل ، لذلك تقول : أطفئوا مصابيحكم ، فقد طلعت شمس الله ، فإذا كان ذلك في النور الحسي فهو أيضاً ومن باب أوّل في النور المعنوي ، فإذا جاءك نور التشريع ونور المنهج من الله ، فأطفئ ما عداه من تشريعات ومناهج .

وقوله تعالى : ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب : 46] شبه الحق سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم بالسراج ، ولا تستقل هذا الوصف في حق رسول الله ، فليس معنى السراج أنه كالسراج الذي يضيء لك الحجر مثلاً ، إنما هو كالسراج الذي قال له عنه : ﴿ وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ﴾ [النبا : 13] والمراد : الشمس .

فإذا قلت : فلماذا لم يُوصف النبي صلى الله عليه وسلم بأنه شمس ، وقد قال تعالى عنها : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً . . . ﴾ [يونس : 5] .

والشمس أقوى من السراج ؟ قالوا : الكلام هنا كلام ربِّ والأسلوب دقيق معجز ، صحيح أن الشمس تثير الدنيا كلها ، إنما أمة محمد مكلفة أن تقوم بدعوته من بعده ، فكان رسول

الله سراج، والسراج تأخذ منه النور دون أن ينقص نوره، لكن لا تستطيع أن تأخذ من الشمس .

وحين سطعت أنوار الهداية على لسان رسول الله محمد لم يعد للشرائع الأولى أن تدخل على حد قول المادح:

كَأَنَّكَ شَمْسٌ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبٌ . . . إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوَكِبٌ

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ . . . ﴾ .

تقول في الدعاء: اللهم عاملنا بالفضل لا بالعدل؛ لأن العدل أن تأخذ الجزاء المساوي للعمل، أو تأخذ حقه، أمّا الفضل فأن تأخذ فوق حقه وزيادة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا . . . ﴾ [يونس: 58] .

(85/625)

---

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: " لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله " قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: " ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته " لأنني حين أحسب عملي مقابل ما أعطاني ربي من نعم قبل أن أخلق، وإلى أن أبلغ وأكلف، أجد أنني لو قضيت حياتي كلها في طاعة ربي ما وفيت بحقه عليّ .



ثم من ناحية أخرى تجد أن العبادة والطاعة نفعها يعود إليك أنت ، ولا ينتفع الله تعالى منها بشيء ، فإذا كانت الطاعة والعبادة يعود نفعها إليك ، إذن : فالثواب عليها يكون فضلاً من الله .

ومثلنا لذلك - والله المثل الأعلى - بولدك تشجعه على المذاكرة ، وتحضر له أدواته ، وتنفق عليه طوال العام ، فإذا ما نجح آخر العام أعطيته هدية أو مكافأة ، فهذه الهدية من باب الفضل .

لذلك ، إن أردت أن تصلح بين متخاصمين ، أو تؤلف بينهما فقل لهم : أتحبون أن أحكم بينكم بالعدل أم بالفضل ؟ سيقولون لك : ليس هناك أفضل من العدل ، وعندها لك أن تقول : بل الفضل أحسن من العدل ؛ لأن العدل أن تأخذ حقتك من خصمك ، والفضل أن تترك حقتك لخصمك لتأخذه من يد ربك عز وجل .

وهذا ما رأيناه مطبقاً في قصة الإفك بين سيدنا أبي بكر حين عفا عن مسطح بعد أن نزل قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفُضْلَ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُوْتُوا أَوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [النور : 22] .

فمن أراد أن يغفر الله له ذنوبه فليغفر لأخيه زلته وسوأته .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ وَلَا تَطَّعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . . ﴾ .

---

في أول السورة خاطب الحق سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . . ﴾ [الأحزاب: 1] وهنا خاطبه ربه بقوله: ﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: 48] فالأولى كانت في بداية الدعوة، حين أخذ الكفار يكيدون لرسول الله، فما بالك وقد قويت الدعوة، واشتدَّ عودها، لأبدَّ أن يتضاعف كيِّد الكافرين لرسول الله .  
لذلك يكرر له مسألة ﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 48] ولا يعني ذلك أنني سأسلمك، إنما أنا وكيِّلك ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: 48] .

فإن قلت: : كيف والوكيل أقل من الأصيل؟ نقول: لا، فالأصيل ما وكل غيره، إلا لأنه عجز أن يفعل، فاختر الأقوى ليفعل له . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص ﴾

## "فصل"

قال السيوطي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (45) ﴿

أخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والخطيب وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ وقد كان أمر علياً ومعاذ أن يسيرا إلى اليمن ، فقال " انطلقا فبشرا ولا تنفرا ، ويسرا ولا تعسرا ، فإنه قد أنزل عليّ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ قال : شاهداً عليّ أمك ، ومبشراً بالجنة ، ونذيراً من النار ، وداعياً إلى شهادة لا إله إلا الله ﴿ يا ذنه وسراجاً منيراً ﴾ بالقرآن " .

وأخرج أحمد والبخاري وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن عطاء بن يسار رضي الله عنه قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال : أجل والله انه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ ﴿ وحرزاً للأمين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ليس بفظ ، ولا غليظ ، ولا سخاب في الأسواق ، ولا تجزىء بالسيئة السيئة ، ولكن تعفو وترفح .

وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي عن العرياض بن سارية رضي الله عنه سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول " إني عبد الله ، وخاتم النبيين ، وأبي منجدل في طينته ،  
وأخبركم عن ذلك أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى ، ورؤيا أمي التي رأت ، وكذلك  
أمهات النبيين يرين ، وإن أم رسول الله صلى الله عليه وسلم رأت حين وضعت نوراً أضاءت  
لها قصور الشام . ثم تلا ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ إلى قوله ﴿  
منيراً ﴾ . "

(88/625)

---

وأخرج ابن جرير عن عكرمة والحسن البصري قالاً : " لما نزلت ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم  
من ذنبك وما تأخر ﴾ [الفتح : 2] قالوا : يا رسول الله قد علمنا ما يفعل بك ، فماذا  
يفعل بنا ؟ فأنزل الله ﴿ وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً كبيراً ﴾ قال : الفضل الكبير :  
الجنة " .

وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " اجتمع عتبة . وشيبة . وأبو  
جهل . وغيرهم فقالوا : أسقط السماء علينا كسفا ، أو ائتنا بعذاب أو امطر علينا  
حجارة من السماء . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما ذاك إلي . إنما بعثت إليكم  
داعياً ومبشراً ونذيراً " . "

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ يا أيها  
النبي إنا أرسلناك شاهداً ﴾ قال: على أمتك بالبلاغ ﴿ ومبشراً ﴾ بالجنة ﴿ ونذيراً  
﴿ من النار ﴾ وداعياً إلى الله ﴿ إلى شهادة أن لا إله إلا الله ﴾ بإذنه ﴿ قال: بأمره ﴾  
وسراجاً منيراً ﴿ قال: كتاب الله يدعوهم إليه ﴾ وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً  
كبيراً ﴿ وهي الجنة ﴾ ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذاهم ﴿ قال: اصبر على  
أذاهم.

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبعة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن  
مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ ودع أذاهم ﴾ قال: اعرض عنهم . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(89/625)

لطيفة

قال العلامة مجد الدين الفيروز آبادي:

(بصيرة في وكل)

التوكيل: أن تعتمد غيرك وتجعله نائباً عنك .

وَالْوَكِيلُ : فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ أَي اكَتَفَ بِهِ أَنْ يُتَوَكَّلَ  
أَمْرُكَ وَيَتَوَكَّلَ لَكَ ، وَعَلَى هَذَا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

وقوله : ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ أَي بِمُؤَكَّلٍ عَلَيْهِمْ وَحَافِظٍ لَهُمْ ، كَقَوْلِهِ : ﴿ لَسْتُ عَلَيْهِمْ  
بِمُصَيِّرٍ ﴾ .

وقوله : ﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ : أَي مَنْ يَتَوَكَّلُ عَنْهُمْ .

(90/625)

---

قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ، وقال : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ  
الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ، وقال : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ ، وقال : عن أوليائه : ﴿ رَبَّنَا  
عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ ، وقال : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَانُ أَمَّنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ  
تَوَكَّلْنَا ﴾ ، وقال لرسوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ  
الْمُبِينِ ﴾ ، وقال : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ ، وقال : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ  
الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ ﴾ ، وقال : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ وقال عن أنبيائه ورسوله : ﴿ وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا ﴾ ،  
وقال عن أصحاب نبيه : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾

فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٠١﴾ وَقَالَ: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ  
وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿١٠٢﴾ .

وفى الصحيحين حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب: "هم

الذين لا يسرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون".

وعن الترمذي يرفعه: "لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو

خماصاً وتروح بطاناً".

ثم التوكل نصف الإيمان، والنصف الثاني الإناابة، فالتوكل هو الاستعانة، والإناابة هو

العبادة.

(91/625)

---

(فصل) مَنْزِلَةُ التَّوَكُّلِ مِنْ أَوْسَعِ الْمَنَازِلِ وَأَجَلِّهَا وَأَجْمَعُهَا ، وَلَا تَزَالُ مَعْمُورَةٌ بِالنَّازِلِينَ ، فَلنذكر  
معنى التوكل ودرجاته .

قال الإمام أحمد رحمه الله: التوكل عمل القلب، ومعنى ذلك أنه عمل قلبي ليس للجوارح  
فيه مدخل، وهو من باب الإدراكات والعلوم.

ومن الناس من يجعله من باب المعارف فيقول: هو علم القلب بكفاية الرب عنده.

ومنهم من يفسره بسكون حركة القلب فيقول: التوكل هو انطراح القلب بين يدي الله ،  
كانطراح الميت بين يدي الغاسل يُقلبه كيف يشاء ، أو ترك الاختيار والاسترسال مع مجارى  
الأقدار .

قال سهل : التوكل : الاسترسال مع الله على ما يريد .

ومنهم من يفسره بالرضا ، سئل يحيى بن معاذ ، متى يكون الرجل مُتوكلاً؟ قال : إذا  
رضى بالله وكيلاً .

ومنهم من يفسره بالثقة بالله والطمأنينة إليه .

وقال ابن عطاء : التوكل : أن لا يظهر فيك انزعاج إلى الأسباب مع شدة فاقتك إليها .

وقال ذو النون : هو ترك تدير النفس ، والانخلاع من الحول والقوة .

وإنما يقوى العقد على التوكل إذا علم أن الحق سبحانه يعلم ويرى ما هوفيه .

وقيل : التوكل : التعلق بالله فى كل حال .

وقيل : التوكل : أن ترد سعلك موارد الفاقات فلا تسمو إلا إلى من له الكفايات .

وقيل نفى الشكوك والتفويض إلى مالك الملوك .

وقال ذو النون : خلع الأرباب ، وقطع الأسباب ، يريد قطعها من تعلق القلب بها لا من

مُلبسة الجوارح لها .



ومنهم من جعله مُرْكَبًا من أمرين ، قال أبو سعيد الخزاز : التَّوَكَّلُ .  
اضْطِرَابٌ بِلا سَكُونٍ ، وَسُكُونٌ بِلا اضْطِرَابٍ .

(92/625)

وقال أبو تراب النخشبى هو طرْحُ البدن فى العبودية ، وتعلق القلب بالربوبية ، والطمانينة  
إلى الكفاية ، فَإِنْ أُعْطِيَ شَكَرَ ، وَإِنْ مُنِعَ صَبَرَ ، فجعله مُرْكَبًا من خمسة أمور : القيامُ  
بمركات العبودية ، وتعلق القلب بتدبير الرب ، وسُكُونٌ إلى قضائه وقدره ، وطمانينة  
بكفائته ، وشكرٌ إذا أُعْطِيَ ، وصبرٌ إذا مُنِعَ .

وقال أبو يعقوب النهرجورى : التَّوَكَّلُ على الله تعالى بكمال الحقيقة وقع لإبراهيم الخليل ، فى  
الوقت الذى قال لجبريل عليه السلام : "أَمَا إِلَيْكَ فَلَا" .

وأجمع القوم على أَنَّ التَّوَكَّلَ لا يُنَافِي القيام بالأسباب ، بل لا يصحَّ التَّوَكَّلُ إلا مع القيام بها ،  
وَالْإِفْهَاطُ ، وَتَوَكَّلَ فَاسِدٌ .

قال سهل : من طَعَنَ فى الحركة فقد طَعَنَ فى السُّنَّةِ ، ومن طَعَنَ فى التَّوَكَّلِ فقد طَعَنَ فى  
الإيمان .

فالتَّوَكَّلُ حالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالكَسْبُ سُنَّةٌ ، فمن عمِلَ على حاله فلا

يتركُّ سُنَّتَهُ ، وَسُئِلَ سَهْلٌ عَنِ التَّوَكُّلِ فَقَالَ : قَلْبٌ عَاشَ مَعَ اللَّهِ بِإِعْلَاقَةٍ .

وقيل : التَّوَكُّلُ : قَطْعُ الْعَلِاقِ وَمُوَاصَلَةُ الْحَقَائِقِ .

وقيل : هُوَ أَنْ يَسْتَوِيَ عِنْدَكَ الْإِكْثَارُ وَالْإِقْلَالُ ، وَهَذَا مِنْ مُوجِبَاتِهِ وَأَثَارِهِ لِأَنَّهُ حَقِيقَتُهُ .

وقيل : هُوَ تَرْكُ كُلِّ سَبَبٍ يُوَصِّلُ إِلَى سَبَبٍ حَتَّى يَكُونَ الْحَقُّ تَعَالَى هُوَ الْمُتَوَلَّى لِذَلِكَ .

وهذا صَحِيحٌ مِنْ وَجْهِ بَاطِلٍ مِنْ وَجْهِ ، فَتَرَكَ الْأَسْبَابَ الْمَأْمُورَ بِهَا قَادِحٌ فِي التَّوَكُّلِ ، وَقَدْ

تَوَلَّى الْحَقُّ إِيْصَالَ الْعَبْدِ بِهَا ، وَأَمَّا تَرْكُ الْأَسْبَابِ الْمُبَاحَةِ فَإِنَّ تَرْكَهَا لَمَّا هُوَ وَجُوبٌ هَذَا

الْوَهْمُ الْبَاطِلُ هُوَ أَنْ يُقَالَ : بَقِيَ قَسْمٌ آخَرَ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُمْ مِنَ الْقَسْمَيْنِ ، هُوَ أَنْ يَكُونَ قَضَى

بِحُصُولِ

(93/625)

---

الشيء عند حصول سببه من التوكُّل والدِّعَاءِ ، فنصب الدِّعَاءِ والتوكُّل سببين لحصول

المطلوب ، وقضى بحصوله إذا فعل العبد سببه ، فإذا لم يأت بالسبب امتنع المسبب ، وهذا

كما إذا قضى بحصول الولد إذا جامع الرجل من يجلبها فإذا لم يجامع لم يحصل الولد .

وقضى بحصول الشَّبَعِ والرِّيِّ إذا أكل وشرب ، فإذا لم يفعل لم يشبع ولم يرو .

وقضى بحصول الحجِّ والوصول إلى مكة إذا سافر وركب الطريق ، فإذا جلس في بيته لا

يصل إلى مكة أبداً .

وقضى بدخول الجنة إذا أسلم وأتى بالأعمال الصالحة ، فإذا لم يُسَلِّمْ ما دخلها أبداً .  
فوازن ما قاله منكرو الأسباب أن يترك كل من هؤلاء السبب الموصِّل ويقول : إن كان قُضِيَ  
لى وسبق لى فى الأزل حصول الوكد والشبَع والرِىِّ والحجِّ ونحوه فلا بد أن يصل إلى ، تحركتُ  
أو لم أتحرك ، تزوجتُ أو تركتُ ، سافرتُ أو تركتُ ، وإن لم يكن قُضِيَ لى لم يحصل لى أيضاً  
، فعلتُ أو تركتُ ، فهل يعدُّ أحدٌ هذا القائل من جملة العقلاء ؟ وهل البهائم إلا أفهم منه ،  
فإنَّ البهيمة تسعى فى السبب .

فالتوكل من أعظم الأسباب التى يحصل بها المقصود ويندفع التوكل عدم الرُّكُونِ (إلى)  
الأسباب وقطع علاقة القلب بها ، فىكون حال قلب قيامه بالله لا بها ، فلا تقوم عبودية  
الأسباب إلا على ساق التوكل ، ولا تقوم ساق التوكل إلى على قدم العبودية .  
الدرجة الثالثة : رُسوخ القلب فى مقام التوحيد ؛ فإنه لا يستقيم توكل العبد حتى يصحَّ له  
توحيدُه ، بل حقيقة التوكل توحيد القلب ، فما دامت فيه علائق الشُّرك فتوكله معلول  
مدخول ، وعلى قدر تجريد التوحيد يكون صحة التوكل ، فإنَّ العبد متى التفت إلى غير  
الله أخذ ذلك الالتفات شُعبةً من شُعب قلبه فنقص من توكله على الله بقدر ذهاب تلك  
الشُّعبة .

---

الدَّرَجَةُ الرَّابِعَةُ: اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ وَاسْتِنَادُهُ إِلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يَبْقَى فِيهِ اضْطِرَابٌ مِنْ تَشْوِيشِ الْأَسْبَابِ وَلَا سَكُونِ إِلَيْهَا ، بَلْ يَجْلَعُ السَّكُونَ إِلَيْهَا مِنْ قَلْبِهِ وَيَلْبَسُ السَّكُونَ إِلَى مَسَبِّهَا .

الدَّرَجَةُ الْخَامِسَةُ: حَسَنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى ، فَعَلَى قَدْرِ حَسَنِ ظَنِّكَ بِهِ وَرَجَائِكَ لَهُ يَكُونُ تَوَكُّكَ عَلَيْهِ .

الدَّرَجَةُ السَّادِسَةُ: اسْتِسْلَامُ الْقَلْبِ لَهُ وَانْحِدَاثُ دَوَاعِيهِ كُلِّهَا إِلَيْهِ ، وَقَطْعُ مَنَازِعَاتِهِ ، وَبِهَذَا فَسَّرَهُ مَنْ قَالَ: أَنْ يَكُونَ كَالْمَيْتِ بَيْنَ يَدَيْ الْغَاسِلِ .

الدَّرَجَةُ السَّابِعَةُ: التَّفْوِيزُ ، وَهُوَ رُوحُ التَّوَكُّلِ وَحَقِيقَتُهُ وَتَبُّهُ ، وَهُوَ الْإِقَاءُ أُمُورِهِ كُلِّهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِنْزَالُهَا بِهِ رَغْبًا وَاخْتِيَارًا لِأَكْرَمِهَا وَاضْطِرَارًا ، بَلْ كَتَفْوِيزِ الْإِبْنِ الْعَاجِزِ الضَّعِيفِ الْمَغْلُوبِ أُمُورَهُ إِلَى أَبِيهِ [وَالْغُلَامِ بِشَفَقَتِهِ عَلَيْهِ وَرَحْمَتِهِ ، وَتَمَامِ كِفَايَتِهِ وَحُسْنِ وِلَايَتِهِ لَهُ ، فَإِذَا وَضَعَ قَدَمَهُ فِي هَذِهِ الدَّرَجَةِ انْتَقَلَ مِنْهَا إِلَى دَرَجَةِ الرِّضَا ، وَهِيَ ثَمَرَةُ التَّوَكُّلِ .

وَمَنْ فَسَّرَ التَّوَكُّلَ بِهَا فَإِنَّمَا فَسَّرَهُ بِأَحَدِ ثَمَرَاتِهِ وَأَعْظَمِ فَوَائِدِهِ ، فَإِنَّهُ إِذَا تَوَكَّلَ حَقَّ التَّوَكُّلَ رَضِيَ بِمَا يَفْعَلُهُ وَكَيْلَهُ .

وَالْمَقْدُورُ يَكْتَنِفُهُ أَمْرَانُ: التَّوَكُّلُ قَبْلَهُ ، وَالرِّضَا بَعْدَهُ ، فَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ الْفِعْلِ ، وَرَضِيَ قَضَى لَهُ الْفِعْلَ فَقَدْ قَامَ بِالْعِبُودِيَّةِ .

واعلم أنَّ التوكُّل من أعمِّ المقامات تعلقاً بالأسماءِ الحسنى ، فإنَّ له تعلقاً خاصّاً بعامةِ أسماءِ الأفعالِ ، وأسماءِ الصِّفاتِ ، فله تعلقٌ باسمه والرِّزاقِ ، والمُعْطَى ؛ وتعلقٌ باسمه المعزِّ والمُدِلِّ ، والخافضِ والرَّافعِ ، والمانع من جهةِ توكله عليه في إذلالِ أعداءِ دينه ومنهم أسبابُ النصرِ وخفضهم ؛ وتعلقٌ بأسماءِ القُدرةِ والإرادةِ ، وله تعلقٌ عامٌ بجميعِ الأسماءِ الحسنى ، ولهذا فسَّره من فسَّره من الأئمةِ بأنَّه من المعرفةِ باللهِ ، وإنما أرادَ أنه بحسبِ معرفةِ العبدِ يصحُّ له مقامُ التوكُّلِ ، فكُلُّما كانَ باللهِ أعرفَ كانَ توكله عليه أقوى .

(95/625)

---

وكثير من المتوكِّلين يكون مغبوناً في توكله ، وقد توكل حقيقة التوكُّل وهو مغبون ، كمن صرف توكله إلى حاجة جزئية استفرغ فيها قوَّة توكله ويمكنه فعلها بأيسر شيءٍ ، وتفريغ قلبه للتوكُّل في زيادة الإيمان والعلم ونصرة الدين والتأثير في العالم خيراً ، فهذا توكل العاجز القاصر الهمة ؛ كما يصرف بعضهم توكله ودُعاه إلى وجعٍ يمكن مداواته بأيسر شيءٍ ، أو جوعٍ يمكن زواله بنصف درهم ، ويدعُ صرفه إلى نصرة الدين وقمِّع المبتدعين ومصالح المسلمين .

وقال الشيخ أبو إسماعيل عبد الله الأنصاري : هو على ثلاث درجات :

الأولى: التوكُّلُ مع الطَّلَبِ، ومعاطاة السَّبَبِ على تِيَّةِ شَغْلِ النَّفْسِ، ونَفْعِ الخُلُقِ وتركِ الدَّعْوَى.

الثانية: التوكُّلُ مع إسقاطِ الطَّلَبِ وِغَضِّ العَيْنِ عن السَّبَبِ اجتهاداً في تصحيحِ التوكُّلِ وقمعِ تشرِّفِ النفسِ، وتفرُّغاً إلى حفظِ الواجباتِ.

الثالثة: التوكُّلُ النازِعِ إلى الخِلاصِ من عِلَّةِ التوكُّلِ، وهو أنْ تَعْلَمَ أَنَّ مِلْكِيَّةَ الحَقِّ عَزَّ وَجَلَّ للأشياءِ مِلْكِيَّةٌ عِزَّةٌ لا يشارِكُه فيها مُشارِكٌ، فيكُلُّ شِرْكتهِ إليه، فإنَّ منْ ضروريةِ العُبُودِيَّةِ أنْ يَعْلَمَ العَبْدُ أَنَّهُ تَعَالَى هُوَ امْلِكُ الأَشْيَاءِ كُلِّهَا وَحْدَهُ.

قال بعض السالِكينِ:

\*رُؤْيَةُ السَّالِكِ التَّوَكُّلَ ضَعْفٌ\* وِخِلاصُ الفُؤَادِ مِنْهُ اسْتِقَامَةٌ\*

\*هَوْبَابٌ لِلْمَبْتَدِئِ، وَطَرِيقٌ \*لِلْمُنْتَهَى، وَالْوَقُوفُ عَنْهُ نِدَامَةٌ\*. انتهى انتهى. ١ هـ

﴿ بصائرُ ذوى التَّمييزِ ح 5 ص 266. 275 ﴾

(96/625)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾

• ﴿

يَا أَيُّهَا الْمَشْرِفُ مِنْ قِبَلِنَا إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا بُوْحَدَانِيَتِنَا ، وَشَاهِدًا تَبَشِّرُ بِمَا بَعْتَنَا ، وَتَحذِرُ مِنْ مَخَالِفَةِ أَمْرِنَا ، وَتُعَلِّمُ النَّاسَ مَوَاضِعَ الْخَوْفِ مِنَّنَا ، وَدَاعِيًا إِلَيْنَا بِنَا ، وَسِرَاجًا يَسْتَضِيئُونَ بِهِ ، وَشَمْسًا يَنْبَسِطُ شِعَاعُهَا عَلَى جَمِيعِ مَنْ صَدَّقَكَ ، وَأَمَّنَ بِكَ ، فَلَا يَصِلُ إِلَيْنَا إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ وَخَدَمَكَ ، وَصَدَّقَكَ وَقَدَّمَكَ .

﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بِفَضْلِنَا مَعَهُمْ ، وَنَيْلِهِمْ طَوْلُنَا عَلَيْهِمْ ، وَإِحْسَانِنَا إِلَيْهِمْ . وَمَنْ لَمْ تَوَثِّرْ فِيهِ بَرَكَةَ إِيمَانِهِ بِكَ فَلَا قُدْرَ لَهُ عِنْدَنَا .

وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)  
لَا تَوَافِقُ مَنْ أَعْرَضْنَا عَنْهُ ، وَأَضَلَّلْنَا بِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ ، وَأَهْلِ الْبِدْعِ وَالشَّقَاقِ .  
وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ بِدَوَامِ الْإِنْقِطَاعِ إِلَيْهِ ، وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لَطَائِفُ

الإشارات ح 3 ص 166 ﴿

(97/625)

## فصل

قال الشيخ سيد قطب في الآيات السابقة :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

هذا الدرس شوط جديد في إعادة تنظيم الجماعة المسلمة على أساس التصور الإسلامي . وهو يختص ابتداءً بإبطال نظام التبني الذي ورد الحديث عنه في أول السورة . وقد شاء الله أن ينتدب لإبطال هذا التقليد من الناحية العملية رسوله صلى الله عليه وسلم وقد كانت العرب تحرم مطلقة الابن بالتبني حرمة مطلقة الابن من النسب ؛ وما كانت تطبق أن تحل مطلقات الأدياء عملاً ، إلا أن توجد سابقة تقرر هذه القاعدة الجديدة . فانتدب الله رسوله ليحمل هذا العبء فيما يحمل من أعباء الرسالة . وسنرى من موقف النبي صلى الله عليه وسلم من هذه التجربة أنه ما كان سواه قادراً على احتمال هذا العبء الجسيم ، ومواجهة المجتمع بمثل هذه الخارقة لما لوفه العميق ! وسنرى كذلك أن التعقيب على الحادث كان تعقيباً طويلاً لربط النفوس بالله ولبيان علاقة المسلمين بالله وعلاقتهم بنبيهم ، ووظيفة النبي بينهم . كل ذلك لتيسير الأمر على النفوس ، وتطبيب القلوب لتقبل أمر الله في هذا التنظيم بالرضى والتسليم .

ولقد سبق الحديث عن الحادث تقرير قاعدة أن الأمر لله ورسوله ، وأنه ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم . مما يوحي كذلك بصعوبة



هذا الأمر الشاق المخالف لمألوف العرب وثقاليدهم العنيفة .

❖ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ❖ . .

(98/625)

---

روي أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش رضي الله عنها حينما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يحطم الفوارق الطبقيّة الموروثة في الجماعة المسلمة؛ فيرد الناس سواسية كأسنان المشط . لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى . وكان الموالي وهم الرقيق المحرر طبقة أدنى من طبقة السادة . ومن هؤلاء كان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي تبناه . فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحقق المساواة الكاملة بتزويجه من شريفة من بني هاشم ، قريبته صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش ؛ ليستط تلك الفوارق الطبقيّة بنفسه ، في أسرته . وكانت هذه الفوارق من العمق والعنف بحيث لا يحطمها إلا فعل واقعي من رسول الله صلى الله عليه وسلم تتخذ منه الجماعة المسلمة أسوة ، وتسير البشرية كلها على هداه في هذا الطريق .

❖ روى ابن كثير في التفسير قال : قال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما : قوله تعالى : ❖

وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ❁ . الآية . وذلك " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق ليخطب على فتاه زيد بن حارثة رضي الله عنه فدخل على زينب بنت جحش الأسدية رضي الله عنها فخطبها ، فقالت : لست بناكحته ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بلى فانكحيه " . قالت : يا رسول الله . أوامر في نفسي ؟ فيبينما هما يتحدثان أنزل الله هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم ❁ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ❁ . . الآية قالت : قد رضيت لي يا رسول الله منكحاً ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نعم " ! قالت : إذن لا أعصي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكحته نفسي ! "

وقال ابن لهيعة عن أبي عمرة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش لزيد بن حارثة رضي الله عنه فاستنكفت منه ، وقالت : أنا خير منه حسباً وكانت امرأة فيها حدة فأنزل الله تعالى : ❁ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة . . ❁ الآية كلها .

(99/625)

---

وهكذا قال مجاهد وقتادة ومقاتل بن حيان أنها نزلت في زينب بنت جحش رضي الله عنها حين خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه زيد بن حارثة رضي الله عنه فامتنعت ثم أجابت .

وروى ابن كثير في التفسير كذلك رواية أخرى قال : وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها وكانت أول من هاجر من النساء يعني بعد صلح الحديبية فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " قد قبلت " فزوجها زيد بن حارثة رضي الله عنه (يعني والله أعلم بعد فراقه زينب ) فسخطت هي وأخوها ، وقال : إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا عبده ! قال : فنزل القرآن : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ﴾ إلى آخر الآية . قال : وجاء أمر أجمع من هذا : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ قال : فذاك خاص وهذا أجمع .

وفي رواية ثالثة : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت البناني ، عن أنس رضي الله عنه قال : " خطب النبي صلى الله عليه وسلم على جلييب امرأة من الأنصار إلى أبيها . فقال : حتى أستأمر أمها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " فنعم إذن " . قال : فانطلق الرجل إلى امرأته ، فذكر ذلك لها ، فقالت : لاها الله ! إذن ما وجد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا جلييباً ، وقد منعناها من فلان وفلان ؟ قال

: والجارية في سترها تسمع . قال : فانطلق الرجل يريد أن يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . فقالت الجارية : أتريدون أن تردوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ؟ إن كان قد رضيه لكم فأنكحوه . قال : فكانها جلت عن أبيها . وقال : صدقت . فذهب أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنت قد رضيته فقد رضيناها . قال : صلى الله عليه وسلم : فإني قد رضيته . قال : فزوجها . . "

(100/625)

---

ثم فرغ أهل المدينة ، فركب جليبيب ، فوجدوه قد قتل ، وحوله ناس من المشركين قد قتلهم . قال أنس رضي الله عنه فلقد رأيتها وإنما لمن أنفق بيت بالمدينة . .  
فهذه الروايات إن صحت تعلق هذه الآية بمجاذب زواج زينب من زيد رضي الله عنهما أو زواجه من أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط .

وقد أثبتنا الرواية الثالثة عن جليبيب لأنها تدل على منطق البيئة الذي توكل الإسلام بتحطيمه ، وتولى رسول الله صلى الله عليه وسلم تغييره بفعله وسنته . وهو جزء من إعادة تنظيم الجماعة المسلمة على أساس منطق الإسلام الجديد ، وتصوره للقيم في هذه الأرض ، وانطلاق النزعة التحريرية القائمة على منهج الإسلام ، المستمدة من روحه

العظيم .

ولكن نص الآية أعم من أي حادث خاص . وقد تكون له علاقة كذلك بإبطال آثار التبني ، وإحلال مطلقات الأدعياء ، وحادث زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها بعد طلاقها من زيد . الأمر الذي كانت له ضجة عظيمة في حينه . والذي ما يزال يتخذه بعض أعداء الإسلام تكأة للطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اليوم ، ويلفقون حوله الأساطير !

وسواء كان سبب نزول الآية ما جاء في تلك الروايات ، أو كانت بصدد زواج الرسول صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها فإن القاعدة التي تقررها الآية أعم وأشمل ، وأعمق جداً في نفوس المسلمين وحياتهم وتصورهم الأصيل .

فهذا المقوم من مقومات العقيدة هو الذي استقر في قلوب تلك الجماعة الأولى من المسلمين استقراراً حقيقياً ؛ واستيقنته أنفسهم ، وتكيفت به مشاعرهم . هذا المقوم يتلخص في أنه ليس لهم في أنفسهم شيء ؛ وليس لهم من أمرهم شيء . إنما هم وما ملكت أيديهم لله . يصرفهم كيف يشاء ، ويختار لهم ما يريد . وإن هم إلا بعض هذا الوجود الذي يسير وفق الناموس العام . وخالق هذا الوجود ومدبره يحركهم مع حركة الوجود العام ؛ ويقسم لهم دورهم في رواية الوجود الكبيرة ؛ ويقرر حركاتهم على مسرح الوجود العظيم .

(101/625)

---

وليس لهم أن يختاروا الدور الذي يقومون به ، لأنهم لا يعرفون الرواية كاملة ؛ وليس لهم أن يختاروا الحركة التي يحبونها لأن ما يحبونه قد لا يستقيم مع الدور الذي خصص لهم ! وهم ليسوا أصحاب الرواية ولا المسرح ؛ وإن هم إلا أجراء ، لهم أجرهم على العمل ، وليس لهم ولا عليهم في النتيجة !

عندئذ أسلموا أنفسهم حقيقة لله . أسلموها بكل ما فيها ؛ فلم يعد لهم منها شيء .  
وعندئذ استقامت نفوسهم مع فطرة الكون كله ؛ واستقامت حركاتهم مع دورته العامة ؛ وساروا في فلکهم كما تسير تلك الكواكب والنجوم في أفلاكها ، لا تحاول أن تخرج عنها ، ولا أن تسرع أو تبطئ في دورتها المتناسقة مع حركة الوجود كله .

وعندئذ رضيت نفوسهم بكل ما يأتي به قدر الله ، لشعورهم الباطن الواصل بأن قدر الله هو الذي يصرف كل شيء ، وكل أحد ، وكل حادث ، وكل حالة . واستقبلوا قدر الله فيهم بالمعرفة المدركة المريحة الواثقة المطمئنة .

وشياً فشيئاً لم يعودوا يحسون بالمفاجأة لقدرة الله حين يصيبهم ، ولا بالجزع الذي يعالج بالتجمل ؛ أو بالألم الذي يعالج بالصبر . إنما عادوا يستقبلون قدر الله استقبال العارف المنتظر المرتقب لأمر مألوف في حسه ، معروف في ضميره ، ولا يثير مفاجأة ولا رجفة ولا غرابة !

ومن ثم لم يعودوا يستعجلون دورة الفلك ليقضوا أمراً هم يريدون قضاءه ، ولم يعودوا  
يستبطنون الأحداث لأن لهم أرباً يستعجلون تحقيقه ، ولو كان هذا الأرب هو نصر دعوتهم  
وتمكينها ! إنما ساروا في طريقهم مع قدر الله ، ينتهي بهم إلى حيث ينتهي ، وهم راضون  
مستروحون ، يبذلون ما يملكون من أرواح وجهود وأموال في غير عجلة ولا ضيق ، وفي غير  
من ولا غرور ، وفي غير حسرة ولا أسف . وهم على يقين أنهم يفعلون ما قدر الله لهم أن  
يفعلوه ؛ وأن ما يريد الله هو الذي يكون ، وأن كل أمر مرهون بوقته وأجله المرسوم .

(102/625)

---

إنه الاستسلام المطلق ليد الله تقود خطاهم ، وتصرف حركاتهم ؛ وهم مطمئنون لليد التي  
تقودهم ، شاعرون معها بالأمن والثقة واليقين ، سائرون معها في بساطة ويسر ولين .  
وهم مع هذا يعملون ما يقدرون عليه ويبذلون ما يملكون كله ، ولا يضيعون وقتاً ولا جهداً ،  
ولا يتركون حيلة ولا وسيلة . ثم لا يتكفون ما لا يطيقون ، ولا يحاولون الخروج عن بشرتهم  
وما فيها من خصائص ، ومن ضعف وقوة ؛ ولا يدعون ما لا يجدونه في أنفسهم من مشاعر  
وطاقات ، ولا يحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا ، ولا أن يقولوا غير ما يفعلون .  
وهذا التوازن بين الاستسلام المطلق لقدر الله ، والعمل الجاهد بكل ما في الطاقة ، والوقوف

المطمئن عند ما يستطيعون . . هذا التوازن هو السمة التي طبعت حياة تلك المجموعة الأولى وميزتها ؛ وهي التي أهلتها لحمل أمانة هذه العقيدة الضخمة التي تنوء بها الجبال ! واستقرار ذلك المقوم الأول في أعماق الضمائر هو الذي كفل لتلك الجماعة الأولى تحقيق تلك الخوارق التي حققتها في حياتها الخاصة ، وفي حياة المجتمع الإنساني إذ ذاك . وهو الذي جعل خطواتها وحركاتها تتناسق مع دورة الأفلاك ، وخطوات الزمان ، ولا تحك بها أو تصطدم ، فتتعوق أو تبطل نتيجة الاحتكاك والاصطدام . وهو الذي بارك تلك الجهود ، فإذا هي ثمر ذلك الثمر الحلو الكثير العظيم في فترة قصيرة من الزمان . ولقد كان ذلك التحول في نفوسهم بحيث تستقيم حركتها مع حركة الوجود ، وفق قدر الله المصروف لهذا الوجود . . كان هذا التحول في تلك النفوس هو المعجزة الكبرى التي لا يقدر عليها بشر ؛ إنما تتم بإرادة الله المباشرة التي أنشأت الأرض والسموات ، والكواكب والأفلاك ؛ ونسقت بين خطاها ودوراتها ذلك التنسيق الإلهي الخاص .

(103/625)

---

وإلى هذه الحقيقة تشير هذه الآيات الكثيرة في القرآن . . حيث يقول الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ أو يقول : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ



ولكن الله يهدي من يشاء ﴿ أو يقول ﴾ : ﴿ إن الهدى هدى الله ﴾ فذلك هو الهدى بحقيقته الكبيرة ومعناه الواسع . هدى الإنسان إلى مكانه في هيكل هذا الوجود ؛ وتنسيق خطاه مع حركة هذا الوجود .

ولن يؤتي الجهد كامل ثماره إلا حين يستقيم القلب على هدى الله بمعناه ؛ وتستقيم حركة الفرد مع دورة الوجود ؛ ويطمئن الضمير إلى قدر الله الشامل الذي لا يكون في الوجود أمر إلا وفق مقتضاه .

ومن هذا البيان ينجلي أن هذا النص القرآني : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ . . أشمل وأوسع وأبعد مدى من أي حادث خاص يكون قد نزل فيه . وأنه يقرر كلية أساسية ، أو الكلية الأساسية ، في منهج الإسلام !

ثم يجيء الحديث عن حادث زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش ، وما سبقه وما تلاه من أحكام وتوجيهات :

﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه : أمسك عليك زوجك واتق الله وتحفي في نفسك ما الله مبديه ؛ وتحشى الناس والله أحق أن تحشاه . فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً . وكان أمر الله مفعولاً . ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له . سنة الله في الذين خلوا من

قبل . وكان أمر الله قدراً مقدرًا . الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً  
إلا الله . وكفى بالله حسيباً . ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ، ولكن رسول الله وخاتم  
النبيين ، وكان الله بكل شيء عليماً ﴿ . .

مضى في أول السورة إبطال تقليد النبي ؛ ورد الأدعياء إلى آباءهم ، وإقامة العلاقات العائلية  
على أساسها الطبيعي :

(104/625)

---

﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم . ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي  
السيبيل . ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله . فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين  
ومواليكم . وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم ، وكان الله غفوراً  
رحيماً . . . ﴾ ولكن نظام النبي كانت له آثار واقعية في حياة الجماعة العربية ؛ ولم يكن  
إبطال هذه الآثار الواقعية في حياة المجتمع ليمضي بالسهولة التي يمضي بها إبطال تقليد النبي  
ذاته . فالتقاليد الاجتماعية أعمق أثراً في النفوس . ولا بد من سوابق عملية مضادة . ولا  
بد أن تستقبل هذه السوابق أول أمرها بالاستنكار ؛ وأن تكون شديدة الوقع على  
الكثيرين .

وقد مضى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج زيد بن حارثة الذي كان متبناه ، وكان يدعى زيد ابن محمد ثم دعى إلى أبيه من زينب بنت جحش ، ابنة عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحطم بهذا الزواج فوارق الطبقات الموروثة ، ويحقق معنى قوله تعالى : ﴿ إِن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ ويقرر هذه القيمة الإسلامية الجديدة بفعل عملي واقعي .

ثم شاء الله أن يحمل نبيه بعد ذلك فيما يحمل من أعباء الرسالة مؤنة إزالة آثار نظام التبني ؛ فيزوج من مطلقة متبناه زيد بن حارثة . ويواجه المجتمع بهذا العمل ، الذي لا يستطيع أحد أن يواجه المجتمع به ، على الرغم من إبطال عادة التبني في ذاتها ! وأهم الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن زيدا سيطلق زينب ؛ وأنه هو سيتزوجها ، للحكمة التي قضى الله بها . وكانت العلاقات بين زيد وزينب قد اضطربت ، وعادت توحى بأن حياتهما لن تستقيم طويلاً .

(105/625)

---

وجاء زيد مرة بعد مرة يشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اضطراب حياته مع زينب ؛ وعدم استطاعته المضي معها . والرسول صلوات الله وسلامه عليه على

شجاعته في مواجهة قومه في أمر العقيدة دون لجلجة ولا خشية يحس ثقل التبعة فيما ألهمه الله من أمر زينب؛ ويتردد في مواجهة القوم بتحطيم ذلك التقليد العميق؛ فيقول لزيد (الذي أنعم الله عليه بالإسلام وبالقرب من رسوله وبجرب الرسول له، ذلك الحب الذي يتقدم به في قلبه على كل أحد بلا استثناء. والذي أنعم عليه الرسول بالعق والترية والحب) . . يقول له: ﴿أمسك عليك زوجك واتق الله﴾ . . ويؤخر بهذا مواجهة الأمر العظيم الذي يتردد في الخروج به على الناس. كما قال الله تعالى: ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه!﴾ . . وهذا الذي أخفاه النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه، وهو يعلم أن الله مبديه، هو ما ألهمه الله أن سيفعله. ولم يكن أمراً صريحاً من الله. وإلا ما تردد فيه ولا أخره ولا حاول تأجيله. ولجهر به في حينه مهما كانت العواقب التي يتوقعها من إعلانه. ولكنه صلى الله عليه وسلم كان أمام إلهام يجده في نفسه، ويتوجس في الوقت ذاته من مواجهته، ومواجهة الناس به. حتى أذن الله بكونه. فطلق زيد زوجه في النهاية. وهو لا يفكر لا هو ولا زينب، فيما سيكون بعد لأن العرف السائد كان يعد زينب مطلقة ابن محمد لا تحل له. حتى بعد إبطال عادة التبني في ذاتها. ولم يكن قد نزل بعد إحلال المطلقات الأدياء. إنما كان حادث زواج النبي بها فيما بعد هو الذي قرر هذه القاعدة. بعدما قوبل هذا القرار بالدهشة والمفاجأة والاستنكار.

وفي هذا ما يهدم كل الروايات التي رويت عن هذا الحادث ؛ والتي تشبث بها أعداء الإسلام  
قديماً وحديثاً ، وصاغوا حولها الأساطير والمفتريات !

(106/625)

---

إنما كان الأمر كما قال الله تعالى : ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ، لكي لا يكون  
على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً ﴾ . . . وكانت هذه إحدى  
ضرائب الرسالة الباهظة حملها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما حمل ؛ وواجه بها  
المجتمع الكاره لها كل الكراهية . حتى ليتدرد في مواجهته بها وهو الذي لم يتردد في مواجهته  
بعقيدة التوحيد ، وذم الآلهة والشركاء ؛ وتخطئة الآباء والأجداد !  
﴿ وكان أمر الله مفعولاً ﴾ . . . لا مرد له ، ولا مفر منه . واقعاً محققاً لا سبيل إلى تخلفه ولا  
إلى الحيدة عنه .

وكان زواجه صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها بعد انقضاء عدتها . أرسل  
إليها زيدا زوجها السابق . وأحب خلق الله إليه . أرسله إليها ليخطبها عليه .  
عن أنس رضي الله عنه قال : " لما انقضت عدة زينب رضي الله عنها قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة . " اذهب فاذكرها عليّ " فانطلق حتى أتاها وهي

تخمر عجينها . قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ، وأقول

: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكرها ! فوليتها ظهري ، ونكصت على عقبي ،

وقلت : يا زينب . أبشري . أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بذكرك . قالت : ما

أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي عز وجل . فقامت إلى مسجدها . ونزل القرآن . وجاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن . . . "

وقد روى البخاري رحمه الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن زينب بنت

جحش رضي الله عنها كانت تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فتقول :

زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات .

ولم تمر المسألة سهلة ، فلقد فوجئ بها المجتمع الإسلامي كله ؛ كما انطلقت السنة المناهضة

تقول : تزوج حليمة ابنه !

ولما كانت المسألة مسألة تقرير مبدأ جديد فقد مضى القرآن يؤكدها ؛ وينزل عنصر الغرابة

فيها ، ويردها إلى أصولها البسيطة المنطقية التاريخية :

(107/625)

---

﴿ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله ﴾ . .

فقد فرض له أن يتزوج زينب ، وأن يبطل عادة العرب في تحريم أزواج الأعداء . وإذن فلا حرج في هذا الأمر ، وليس النبي صلى الله عليه وسلم فيه بدعاً من الرسل .

﴿ سنة الله في الذين خلوا من قبل ﴾ . .

فهو أمر يمضي وفق سنة الله التي لا تبدل . والتي تتعلق بحقائق الأشياء ، لا بما يحوطها من تصورات وتقاليد مصطنعة لا تقوم على أساس .

﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾ . .

فهو نافذ مفعول ، لا يقف في وجهه شيء ولا أحد . وهو مقدر بحكمة وخبرة ووزن ، منظور فيه إلى الغاية التي يريد الله منها . ويعلم ضرورتها وقدرها وزمانها ومكانها . وقد أمر الله رسوله أن يبطل تلك العادة ويمحو آثارها عملياً ، ويقرر بنفسه السابقة الواقعية . ولم يكن بد من نفاذ أمر الله .

وسنة الله هذه قد مضت في الذين خلوا من قبل من الرسل :

﴿ الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾ . .

فلا يحسبون للخلق حساباً فيما يكلفهم الله به من أمور الرسالة ، ولا يخشون أحداً إلا الله الذي أرسلهم للتبليغ والعمل والتنفيذ .

﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾ . .

فهو وحده الذي يحاسبهم ، وليس للناس عليهم من حساب .

﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ ﴿ فزئب ليست حليمة ابنه ، وزيد ليس ابن محمد . إنما هو ابن حارثة . ولا حرج إذن في الأمر حين ينظر إليه بعين الحقيقة الواقعة .  
والعلاقة بين محمد صلى الله عليه وسلم وبين جميع المسلمين ومنهم زيد بن حارثة هي علاقة النبي بقومه ، وليس هو أباً لأحد منهم :

﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ . .

ومن ثم فهو يشرع الشرائع الباقية ، تسير عليها البشرية ؛ وفق آخر رسالة السماء إلى الأرض ، التي لا تبديل فيها بعد ذلك ولا تغيير .

﴿ وكان الله بكل شيء عليمًا ﴾ . .

(108/625)

---

فهو الذي يعلم ما يصلح لهذه البشرية ، وما يصلحها ؛ وهو الذي فرض على النبي ما فرض ، واختار له ما اختار . ليحل للناس أزواج أذعياهم ، إذا ما قضاوا منهن وطراً ، وانتهت حاجتهم منهن ، وأطلقوا سراجهن . . قضى الله هذا وفق علمه بكل شيء . ومعرفة بالأصلح والأوفق من النظم والشرائع والقوانين ؛ ووفق رحمته وتخييره للمؤمنين .



ثم يمضي السياق القرآني في ربط القلوب بهذا المعنى الأخير، ووصلهم بالله الذي فرض على رسوله ما فرض، واختار للأمة المسلمة ما اختار؛ يريد بها الخير، والخروج من الظلمات إلى النور:

﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً، وسبحوه بكرة وأصيلاً .

هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور، وكان بالمؤمنين رحيماً . تحيتهم يوم يلقونه سلام . وأعد لهم أجراً كريماً ﴾ . .

وذكر الله اتصال القلب به، والاشتغال بمراقبته؛ وليس هو مجرد تحريك اللسان . وإقامة الصلاة ذكر لله . بل إنه وردت آثار تكاد تخصص الذكر بالصلاة:

روى أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث الأعمش عن الأغر أبي مسلم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة " عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أيقظ الرجل امرأته من الليل فصليا ركعتين، كانا تلك الليلة من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات " .  
وإن كان ذكر الله أشمل من الصلاة . فهو يشمل كل صورة يتذكر فيها العبد ربه، ويتصل به قلبه . سواء جهر بلسانه بهذا الذكر أم لم يجهر . والمقصود هو الاتصال المحرك الموحى على أية حال .

وإن القلب ليظل فارغاً أو لاهياً أو حائراً حتى يتصل بالله ويذكره ويأنس به . فإذا هو مليء جاد، قار، يعرف طريقه، ويعرف منهجه، ويعرف من أين وإلى أين ينقل خطاه!

ومن هنا يحض القرآن كثيراً ، وتحض السنة كثيراً ، على ذكر الله . ويربط القرآن بين هذا الذكر وبين الأوقات والأحوال التي يمر بها الإنسان ، لتكون الأوقات والأحوال مذكرة بذكر الله ومنبهة إلى الاتصال به حتى لا يغفل القلب ولا ينسى :

﴿ وسبحوه بكرة وأصيلاً ﴾ . .

وفي البكرة والأصيل خاصة ما يستجيش القلوب إلى الاتصال بالله ، مغير الأحوال ، ومبدل الظلال ؛ وهو باق لا يتغير ولا يتبدل ، ولا يحول ولا يزول . وكل شيء سواه يتغير ويتبدل ، ويدركه التحول والزوال .

وإلى جانب الأمر بذكر الله وتسبيحه ، إشعار القلوب برحمة الله ورعايته ، وعنايته بأمر الخلق وإرادة الخير لهم ؛ وهو الغني عنهم ، وهم الفقراء المحاويج ، لرعايته وفضله :

﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ، ليخرجكم من الظلمات إلى النور . وكان بالمؤمنين

رحيماً ﴾ . .

وتعالى الله ، وجلت نعمته ، وعظم فضله ، وتضاعفت منته ؛ وهو يذكر هؤلاء العباد الضعاف المحاويج الفانين ، الذين لا حول لهم ولا قوة ، ولا بقاء لهم ولا قرار . يذكرهم ،

ويعنى بهم ، ويصلي عليهم هو وملائكته ، ويذكرهم بالخير في الملائكة الأعلى فيتجاوب  
الوجود كله بذكرهم ، " كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى من ذكرني  
في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملائكته في ملائكته في ملائكته في ملائكته في ملائكته ."  
الإنها لعظيمة لا يكاد الإدراك يتصورها . وهو يعلم أن هذه الأرض ومن عليها وما عليها  
إن هي إلا ذرة صغيرة زهيدة بالقياس إلى تلك الأفلاك الهائلة . وما الأفلاك وما فيها ومن  
فيها إلا بعض ملك الله الذي قال له : كن .

فكان !

✽ وهو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور ✽ . .

(110/625)

---

ونور الله واحد متصل شامل ؛ وما عداه ظلمات تتعدد وتختلف . وما يخرج الناس من نور  
الله إلا ليعيشوا في ظلمة من الظلمات ، أو في الظلمات مجتمعة ؛ وما ينقذهم من الظلام إلا  
نور الله الذي يشرق في قلوبهم ، ويغمر أرواحهم ، ويهديهم إلى فطرتهم . وهي فطرة هذا  
الوجود . ورحمة الله بهم وصلاة الملائكة ودعاؤها لهم ، هي التي تخرجهم من الظلمات إلى  
النور حين تنفتح قلوبهم للإيمان : ✽ وكان بالمؤمنين رحيماً ✽ . .

ذلك أمرهم في الدنيا دار العمل . فأما أمرهم في الآخرة دار الجزاء ، فإن فضل الله لا يتخلى

عنهم ، ورحمته لا تتركهم ؛ ولهم فيها الكرامة والحفاوة والأجر الكريم :

﴿ تحيتهم يوم يلقونه سلام ، وأعد لهم أجراً كريماً ﴾ . .

سلام من كل خوف ، ومن كل تعب ، ومن كل كد . . سلام يتلقونه من الله تحمله إليهم  
الملائكة . وهم يدخلون عليهم من كل باب ، يبلغونهم التحية العلوية . إلى جانب ما أعد لهم  
من أجر كريم . . فيا له من تكريم !

فهذا هو ربهم الذي يشرع لهم ويختار . فمن ذا الذي يكره هذا الاختيار ؟ !

فأما النبي الذي يبلغهم اختيار الله لهم ؛ ويحقق بسنته العملية ما اختاره الله وشرعه للعباد

، فيلتفت السياق التفاتة كذلك إلى بيان وظيفته وفضله على المؤمنين في هذا المقام :

﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً .

وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً كبيراً . ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذاهم ، وتوكل

على الله وكفى بالله وكيلاً ﴾ . .

(111/625)

---

فوظيفة النبي صلى الله عليه وسلم فيهم أن يكون ﴿ شاهداً ﴾ عليهم؛ فليعلموا بما يحسن هذه الشهادة التي لا تكذب ولا تزور، ولا تبدل، ولا تغير. وأن يكون ﴿ مبشراً ﴾ لهم بما ينتظر العاملون من رحمة وغفران، ومن فضل وتكريم. وأن يكون ﴿ نذيراً ﴾ للغافلين بما ينتظر المسيئين من عذاب ونكال، فلا يؤخذوا على غرة، ولا يعذبوا إلا بعد إنذار. ﴿ وداعياً إلى الله ﴾ . . لا إلى دنيا، ولا إلى مجد، ولا إلى عزة قومية، ولا إلى عصبية جاهلية، ولا إلى مغنم، ولا إلى سلطان أوجاه. ولكن داعياً إلى الله. في طريق واحد يصل إلى الله ﴿ يأذنه ﴾ . . فما هو مبتدع، ولا بمتطوع، ولا بقائل من عنده شيئاً. إنما هو إذن الله له وأمره لا يتعداه. ﴿ وسراجاً منيراً ﴾ . . يجلو الظلمات، ويكشف الشبهات، وينير الطريق، نوراً هادئاً هادياً كالسراج المنير في الظلمات.

وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاء به من النور. جاء بالتصور الواضح البين النير لهذا الوجود، ولعلاقة الوجود بالخالق، ولمكان الكائن الإنساني من هذا الوجود وخالقه، وللقيم التي يقوم عليها الوجود كله، ويقوم عليها وجود هذا الإنسان فيه؛ وللمنشأ والمصير، والهدف والغاية، والطريق والوسيلة.

في قول فصل لا شبهة فيه ولا غموض. وفي أسلوب يخاطب الفطرة خطاباً مباشراً وينفذ إليها من أقرب السبل وأوسع الأبواب وأعمق المسالك والدروب!

ويكرر ويفصل في وظيفة الرسول مسألة تبشير المؤمنين: «وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا» . .

بعد ما أجملها في قوله: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا» . . زيادة في بيان فضل الله ومنته على المؤمنين، الذين يشرع لهم على يدي هذا النبي، ما يؤول بهم إلى البشرى والفضل الكبير.

وينتهي هذا الخطاب للنبي - صلى الله عليه وسلم - بالأطبع الكافرين والمنافقين، والأى يحفل أذاهم له وللمؤمنين، وأن يتوكل على الله وحده وهو بنصره كفيلاً:

«وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَدَعِ أَذَاهُمْ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» . .

وهو ذات الخطاب الوارد في أول السورة، قبل ابتداء التشريع والتوجيه، والتنظيم الاجتماعي الجديد . بزيادة توجيه النبي - صلى الله عليه وسلم - الأى يحفل أذى الكافرين والمنافقين والأى يتقيه بطاعتهم في شيء أو الاعتماد عليهم في شيء . فالله وحده هو الوكيل

«وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» . .

وهكذا يطول التقديم والتعقيب على حادث زينب وزيد، وإحلال أزواج الأدعياء، والمثل الواقعي الذي كلفه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مما يشي بصعوبة هذا الأمر، وحاجة النفوس فيه إلى تثبيت الله وبيانه، وإلى الصلة بالله والشعور بما في توجيهه من

رحمة ورعاية . كي تتلقى ذلك الأمر بالرضى والقبول والتسليم . . انتهى انتهى . ١ هـ

﴿ الظلال ح 5 ص 2864 . 2873 ﴾

(113/625)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى ( جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورسُلي - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء السادس والعشرون بعد الستمائة

حُقوقُ النَّسخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/626)

الجزء السادس والعشرون بعد الستمائة

من الآية ﴿ 49 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 50 ﴾ من نفس السورة

(4/626)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّوهُنَّ وَسَرَ حُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (49) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (50)



مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أمر سبحانه بإبلاغ أوامره من غير التفات إلى أحد غيره ، وكان من المعلوم أنه لا بد في ذلك من محاولات ومنازعات ، لا يقوم بها إلا من أعرض عن الخلاق ، لما هو مشاهد له من عظمة الخالق ، أمر سبحانه بالتوكل عليه ، وأقام الدليل الشهودي بقصة الأحزاب وقريظة على كفاية لمن أخلص له ، فلما تم الدليل رجوع إلى بيان ما افتتح به السورة من الأحكام بعد إعادة الأمر بالتوكل ، فذكر أقرب الطلاق إلى معنى المظاهرة المذكورة أول السورة بعد الأمر بالتوكل التي محط قصدها عدم قربان المظاهر عنها بعد أن كان أبطل المظاهرة .

(5/626)

---

فقال ناهياً لمن هو في أدنى أسنان الإيمان بعد بشارة المؤمنين قاطعاً لهم عما كانوا يشتدون به في التحجر على المرأة المطلقة لقصد مضاجرتها أو تمام التمكّن من التحكم فيه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي ادعوا ذلك ﴿ إذا نكحتم ﴾ أي عاقدتم ، أطلق اسم المسبب على السبب فقد صار فيه حقيقة شرعية ﴿ المؤمنات ﴾ أي الموصوفات بهذا الوصف الشريف المقضي لغاية الرغبة فيهن وأتم الوصلة بينكم وبينهن .

ولما كان طول مدة الحبس بالعقد من غير جماع لا يغير الحكم في العدة وإن غيرها في النسب بمجرد إمكان الوطىء ، وكان الطلاق لا يكون إلا بعد النكاح وبعد حل الوطىء بالنكاح ، أشار إليه مجرف التراخي فقال : ﴿ ثم طلقتموهن ﴾ أي بحكم التوزيع ، وقيل لابن عباس : إن ابن مسعود - رضى الله عنه - يقول بصحة تعليق الطلاق قبل النكاح فقال : زلة علم - وتلاهذه الآية .

ولما كان المقصود نفى المسيس في هذا النكاح لا مطلقاً ، وكانت العبرة في إيجاب المهر بنفس الوطىء لا بإمكانه وإن حصلت الخلوة ، أدخل الجار فقال : ﴿ من قبل أن تسموهن ﴾ أي تجامعوهن ، أطلق المس على الجماع لأنه طريق له كما سمي الخمر إثماً لأنها سببه .  
ولما كانت العدة حقاً للرجال قال : ﴿ فما لكم ﴾ ولما كانت العدة واجبة ، عبر بأداة الاستعلاء فقال : ﴿ عليهن ﴾ وأكد النفي بإثبات الجار في قوله : ﴿ من عدة ﴾ ودل على اعتيادهم ذلك ومبالغتهم فيه والمضاجرة به كما في الظهار بالافتعال فقال : ﴿ تعدونها ﴾ أي تكلفون عدها وتراعونه ، وروي عن ابن كثير من طريق البزي شاذاً بتخفيف الدال بمعنى تكلفون الاعتداء بها على المطلقة .

ولما كان هذا الحكم - الذي معناه الانفصال - للمؤمنات اللاتي لهن صفات تقتضي دوام العشرة وتتمام الاتصال ، كان ذلك للكتابيات من باب الأولى ، وفائدة التقييد الإرشاد إلى أنه لا ينبغي العدول عن المؤمنات بل ولا عن الصالحات من المؤمنات .

ولما كان الكلام كما أشير إليه في امرأة قريبة من المظاهر عنها ، وكان ما خلا من الفرض للصدّاق أقرب إلى ذلك ، سبب عما مضى قوله : ﴿ فمتعوهن ﴾ ولم يصرح بأن ذلك لغير من سمى لها لتدخل المسمى لها في الكلام على طريق التدب مع ما لها من نصف المسمى كما دخلت الأولى وجوباً ﴿ وسرحوهن ﴾ أي أطلقوهن ليخرجن من منازلكنم ولا تعتلوا عليهن بعة ﴿ سراحاً جميلاً ﴾ بالإحسان قولاً وفعلاً من غير ضرار بوجه أصلاً ليتزوجهن من شاء .

ولما كان النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وكان المراد الأعظم في هذه الآيات بيان ما شرفه الله به من ذلك ، أتبع ما بين أنه لا عدة فيه من نكاح المؤمنين وما حرّمه عليهم من التضييق على الزوجات المطلقات بعض ما شرفه الله تعالى به وخصه من أمر التوسعة في النكاح ، وختمه بأن أزواجه لا تحل بعده ، فهن كمن عدتهن ثابتة لا تنقضي أبداً ، أو كمن زوجها غائب عنها وهو حي ، لأنه - صلى الله عليه وسلم - حي في قبره : ﴿ يا أيها النبي ﴾ ذاكراً سبحانه الوصف الذي هو مبدأ القرب ومقصوده ومنبع الكمال ومداره .

ولما كان الذين في قلوبهم مرض ينكرون خصائص النبي - صلى الله عليه وسلم - أكد قوله :

﴿ إنا أحللتنا لك أزواجك ﴾ أي نكاحهن ، قال الحرالي في كتابه في أصول الفقه : تعليق  
الحكم بالأعيان مختص بخاص مدلولها نحو حرمت أو حللت المرأة أي نكاحها ، والفرس أي  
ركوبه ، والخمر أي شربها ، ولحم الخنزير أي أكله ، والبحر أي ركوبه ، والثور أي الحرث به ،  
وكذلك كل شيء يختص بخاص مدلوله ، ولا يصرف عنه إلا بمشعر ، ولا إجمال فيه لترجح  
الاختصاص - انتهى .

(7/626)

---

ولما كان المقصود من هذه السورة بيان مناقبه - صلى الله عليه وسلم - وما خصه الله به مما  
قد يطعن فيه المنافقون من كونه أولى من كل أحد بنفسه وماله ، بين أنه مع ذلك لا يرضى إلا  
بالأكمل ، فبين أنه كان يعجل المهور ، ويوفي الأجور ، فقال : ﴿ اللاتي آتيت ﴾ أي  
بالإعطاء الذي هو الحقيقة ، وهي به - صلى الله عليه وسلم - أولى أو بالتسمية في العقد قال  
الكشاف : وكان التعجيل ديدن السلف وسنتهم وما لا يعرف بينهم غيره ﴿ أجورهن ﴾  
أي مهورهن لأنها عوض عن منفعة البضع ، وأصل الأجر الجزاء على العمل ﴿ وما ملكت  
يمينك ﴾ .

ولما كان حوز الإنسان لما سباه أطيب لنفسه وأعلى لقدره وأحل مما اشتراه قال : ﴿ مما

أفاء ﴿ الله ﴾ الذي له الأمر كله ﴿ عليك ﴾ مثل صفية بنت حيي النضرية  
وريحانة القرظية وجويرية بنت الحارث الخزاعية. رضى الله عنه. ن مما كان في أيدي الكفار  
، أسنده إليه سبحانه إفاها ما لأنه فيء على وجهه الذي أحله الله لا خيانة فيه ، وعبر بالفيء  
الذي معناه الرجوع إفاها ما لأن ما في يد الكافر ليس له وإنما هو لمن يستلبه منه من المؤمنين  
بيد القهر أو لمن يعطيه الكافر منهم عن طيب نفس ، ومن هنا كان يعطي النبي - صلى الله  
عليه وسلم - ما يطلب منه من بلاد الكفار أو نساءهم ، وما أعطى أحداً شيئاً إلا وصل إليه  
كتميم الداري وشويل - رضى الله عنهما - ، وقيد بذلك تنبيهاً على فضله - صلى الله عليه  
وسلم - ووقوعه من كل شيء على أفضله كما تقدمت الإشارة إليه ، وإشارة إلى أنه سبق  
في علم الله أنه لا يصل إليه من ملك اليمين إلا ما كان هذا سبيله ، ودخل فيه ما أهدى له من  
الكفار مثل مارية القبطية أم ولده إبراهيم عليه السلام ، وفي ذلك أيضاً إشارة إلى ما خصه  
به من تحليل ما كان خطره على من كان قبله من الغنائم ﴿ وبنات عمك ﴾ الشقيق وغيره  
من باب الأولى ، فإن النسب كلما بعد كان أجدر بالحل .

(8/626)

---

ولما كان قد أفرد العم لأن واحد الذكور يجمع من غيره لشرفه وقوته وكونه الأصل الذي تفرع منه هذا النوع ، عرف بجميع الإناث أن المراد به الجنس لتلايتوهم أن المراد إباحة الأخوات مجتمعات فقال : ﴿ وبنات عماتك ﴾ من نساء بني عبد المطلب .

ولما بدأ بالعمومة لشرفها ، أتبعها قوله : ﴿ وبنات خالك ﴾ جارياً أيضاً في الأفراد والجمع على ذلك النحو ﴿ وبنات خالاتك ﴾ أي من نساء بني زهرة ويمكن أن يكون في ذلك احتباك عجيب وهو : بنات عمك وبنات أعمامك ، وبنات عماتك وبنات عمتك ، وبنات خالك وبنات أخوالك ، وبنات خالاتك وبنات خالتك ، وسره ما أشير إليه .

ولما بين شرف أزواجه من جهة النسب لما علم واشتهر أن نسبه - صلى الله عليه وسلم - من جهة الرجال والنساء أشرف الأنساب بحيث لم يختلف في ذلك اثنان من العرب ، بين شرفهن من جهة الأعمال فقال : ﴿ اللاتي هاجرن ﴾ وأشار بقوله : ﴿ معك ﴾ إلى أن الهجرة قبل الفتح ﴿ أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ﴾ [ الحديد :

10 ] ولم يرد بذلك التقييد بل التنبية على الشرف ، وإشارة إلى أنه سبق في عمله سبحانه أنه لا يقع له أن يتزوج من هي خارجة عن هذه الأوصاف ، وقد ورد أن هذا على سبيل التقييد ؛ روى الترمذي والحاكم وابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه والطبراني والطبري وابن أبي حاتم كلهم من رواية السدي عن أبي صالح عن أم هانئ بنت أبي طالب - رضی الله عنه - قالت : خطبني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاعتذرت إليه فعذرني ثم

أنزل الله تعالى ﴿إنا أحللتنا لك أزواجك﴾ - الآية، فلم أكن لأحل له لأنني لم أهاجر.  
كنت من الطلقاء قال الترمذي: حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث  
السدي.

(9/626)

---

ولما بين ما هو الأشرف من النكاح لكونه الأصل، وأتبعه سبحانه ما خص به شرعه. صلى  
الله عليه وسلم. من المغنم الذي تولى سبحانه إباحته، أتبعه ما جاءت إباحته من جهة  
المبيح إعلماً بأنه ليس من نوع الصدقة التي نزه عنها قدره فقال: ﴿وامرأة﴾ أي وأحللتنا  
لك امرأة ﴿مؤمنة﴾ أي هذا الصنف حرة كانت أورقيقة ﴿إن وهبت نفسها للنبي  
﴾.

ولما ذكر وصف النبوة لأنه مدار الإكرام من الخالق والمحبة من الخلاق تشريفاً له به وتعليقاً  
للحكم بالوصف، لأنه لو قال "لك" كان ربما وقع في بعض الأوهام - كما قال الزجاج - أنه  
غير خاص به. صلى الله عليه وسلم. كرره بياناً لمزيد شرفه في سياق رافع لما ربما يتوهم  
من أنه يجب عليه القبول فقال: ﴿إن أراد النبي﴾ أي الذي أعطينا قدره بما اختصاصه به  
من الإنباء بالأمور العظمية من عالم الغيب والشهادة ﴿أن يستكحها﴾ أي يوجد نكاحه

لها يجعلها من منكوحاته بعقد أو ملك يمين ، فتصير له مجرد ذلك بلا مهر ولا ولي ولا

شهود .

ولما كان ربما فهم أن غيره يشاركه في هذا المعنى ، قال مبيناً لخصوصيته واصفاً لمصدر  
﴿ أحللتنا ﴾ مفخماً للأمر بهاء المبالغة ملتفتاً إلى الخطاب لأنه معين للمراد رافع للارتياب :  
﴿ خالصة لك ﴾ وزاد المعنى بياناً بقوله : ﴿ من دون المؤمنين ﴾ أي من الأنبياء وغيرهم  
، وأطلق الوصف المفهم للرسوخ فشمّل من قيد بالإحسان والإيقان ، وغير ذلك من الألوان  
، دخل من نزل عن رتبهم من الذين يؤمنون والذين آمنوا وسائر الناس من باب الأولى مفهوم  
موافقة ، وقد كان الواهبات عدة ولم يكن عنده منهن شيء .

روى البخاري عن عائشة .رضى الله عنه . أنها قالت : كنت أغار على اللاتي وهبن  
أنفسهن لرسول الله . صلى الله عليه وسلم . وأقول : أما تستحيي المرأة أن تهب نفسها ،  
فلما نزلت ﴿ ترجى من تشاء منهن ﴾ قلت : يا رسول الله ، ما أرى ربك إلا يسارع في  
هواك .

(10/626)

---



ولما كان التخصيص لا يصح ولا يتصور إلا من محيط العلم بأن هذا الأمر ما كان لغير  
المخصوص تام القدرة، ليمنع غيره من ذلك، علله بقوله: ﴿قد﴾ أي أخبرناك بأن هذا  
أمر يخصك دونهم لأننا قد ﴿علمنا ما فرضنا﴾ أي قدرنا بعظمتنا .  
ولما كان ما قدره للإنسان عطاء ومنعنا لا بد له منه، عبر فيه بأداة الاستعلاء فقال :  
﴿عليهم﴾ أي المؤمنين ﴿في أزواجهم﴾ أي من أنه لا تحل لهم امرأة بلفظ الهبة منها ولا  
بدون مهر ولا بدون ولي وشهود، وهذا عام لجميع المؤمنين المتقدمين والمتأخرين .  
ولما كان هذا عاماً للحررة والرقيقة قال: ﴿وما ملكت أيمانهم﴾ أي من أن أحداً غيرك لا  
يملك رقيقة بهبتها لنفسها منه، فيكون أحق من سيدها .  
ولما فرغ من تعليل الدونية، علل التخصيص لفاً ونشراً مشوشاً بقوله: ﴿لكيلا يكون  
عليك حرج﴾ أي ضيق في شيء من أمر النساء حيث أحللنا لك أنواع المنكوحات  
وزدناك الواهبة .

ولما ذكر سبحانه ما فرض في الأزواج والإماء الشامل للعدل في عشرتهن، وكان النبي -  
صلى الله عليه وسلم- أعلى الناس فهماً وأشد هم لله خشية، وكان يعدل بينهن، ويعتذر  
مع ذلك من ميل القلب الذي هو خارج عن طوق البشر بقوله " اللهم هذا قسمي فيما أملك  
فلا تلمني فيما لا أملك " خفف عنه سبحانه بقوله: ﴿وكان الله﴾ أي المتصف بصفات  
الكمال من الحلم والأناة والقدرة وغيرها أزلاً وأبداً ﴿غفوراً رحيماً﴾ أي بليغ السترفهو

أن شاء يترك المؤاخذة فيما له أن يؤاخذ به ، ويجعل مكان المؤاخذة الإكرام العظيم متصفاً  
بذلك أولاً وأبداً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 121.117 ﴾

(11/626)

فصل

قال الفخر :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾

وجه تعلق الآية بما قبلها هو أن الله تعالى في هذه السورة ذكر مكارم الأخلاق وأدب نبيه

على ما ذكرناه ، لكن الله تعالى أمر عباده المؤمنين بما أمر به نبيه المرسل فكما ذكر للنبي

مكرمة وعلمه أدباً ذكر للمؤمنين ما يناسبه ، فكما بدأ الله في تأديب النبي عليه الصلاة

والسلام بذكر ما يتعلق بجانب الله بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ [الأحزاب 1] وثنى

بما يتعلق بجانب من تحت يده ده من أزواجه بقوله بعد : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ ﴾ [

الأحزاب : 28] وثالث بما يتعلق بجانب العامة بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ

شَاهِداً ﴾ [الأحزاب : 45] كذلك بدأ في إرشاد المؤمنين بما يتعلق بجانب الله فقال :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب : 41] ثم ثنى بما يتعلق بجانب

من تحت أيديهم بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ ثم كما ثلث في تأديب النبي بجانب الأمة ثلث في حق المؤمنين بما يتعلق بجانب نبيهم ، فقال بعد هذا: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ [ الأحزاب : 53 ] وبقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ [ الأحزاب : 56 ] وفي الآية مسائل :

المسألة الأولى :

(12/626)

---

إذا كان الأمر على ما ذكرت من أن هذا إرشاد إلى ما يتعلق بجانب من هو من خواص المرء فلم خص المطلقات اللاتي طلقن قبل المسيس بالذكر ؟ فنقول هذا إرشاد إلى أعلى درجات المكرمات ليعلم منها ما دونها وبيانها هو أن المرأة إذا طلقت قبل المسيس لم يحصل بينهما تأكد العهد ، ولهذا قال الله تعالى في حق المسوسة ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [ النساء : 21 ] وإذا أمر الله بالتمتع والإحسان مع من لا مودة بينه وبينها فما ظنك بمن حصلت المودة بالنسبة إليها بالإفشاء أو حصل تأكدها بحصول الولد بينهما والقرآن في الحجم صغير ولكن لو استنبطت معانيه لا تفي بها الأقلام ولا تكفي لها الأوراق ، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفَّ ﴾ ]

الإسراء : 23] لو قال لا تضربهما أو لا تشتمهما ظن أنه حرام لمعنى مختص بالضرب أو الشتم ، أما إذا قال لا تقل لهما أف علم منه معان كثيرة وكذلك ههنا لما أمر بالإحسان مع من لا مودة معها علم منه الإحسان مع المسوسة ومن لم تطلق بعد ومن ولدت عنده منه .

(13/626)

---

وقوله : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ التخصيص بالذكر إرشاد إلى أن المؤمن ينبغي أن ينكح المؤمنة فإنها أشد تحصيماً لدينه ، وقوله : ﴿ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ يمكن التمسك به في أن تعليق الطلاق بالنكاح ، لا يصح لأن التطلاق حينئذ لا يكون إلا بعد النكاح والله تعالى ذكره بكلمة ثم ، وهي للتراخي وقوله : ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ ﴾ بين أن العدة حق الزوج فيها غالب وإن كان لا يسقط بإسقاطه لما فيه من حق الله تعالى ، وقوله : ﴿ تَعَدُّوْنَهَا ﴾ أي تستوفون أنتم عددها ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ قيل بأنه مختص بالمفوضة التي لم يسم لها إذا طلقت قبل المسيس وجب لها المتعة ، وقيل بأنه عام وعلى هذا فهو أمر وجوب أو أمر ندب اختلف العلماء فيه ، فمنهم من قال للوجوب فيجب مع نصف المهر المتعة أيضاً ، ومنهم من قال للاستحباب فيستحب أن يمتعها مع الصداق بشيء ، وقوله تعالى :

﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ الجمال في التسريح أن لا يطالبها بما آتاها .  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

(14/626)

---

ذكر للنبي عليه السلام ما هو الأولى فإن الزوجة التي أوتيت مهرها أطيب قلباً من التي لم توت ،  
والمملوكة التي سبها الرجل بنفسه أطهر من التي اشتراها الرجل لأنها لا يدري كيف  
حالتها ، ومن هاجرت من أقارب النبي عليه السلام معه أشرف ممن لم تهاجر ، ومن الناس  
من قال بأن النبي عليه الصلاة والسلام كان يجب عليه إعطاء المهر أولاً ، وذلك لأن المرأة لها  
الامتناع إلى أن تأخذ مهرها والنبي عليه السلام ما كان يستوفي ما لا يجب له ، والوطء قبل  
إيتاء الصداق غير مستحق وإن كان حلالاً لنا وكيف والنبي عليه السلام إذا طلب شيئاً  
حرم الامتناع عن المطلوب والظاهر أن الطالب في المرة الأولى ، إنما يكون هو الرجل لحياء  
المرأة فلو طلب النبي عليه السلام من المرأة التمكين قبل المهر للزم أن يجب وأن لا يجب وهذا  
محال ولا كذلك أحدنا ، وقال ويؤكد هذا قوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا  
لِلنَّبِيِّ ﴾ يعني حينئذ لا يبقى لها صداق فتصير كالمستوفية مهرها ، وقوله تعالى : ﴿ إِنْ  
أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ إشارة إلى أن هبتها نفسها لا بد معها من قبول وقوله تعالى :

﴿ خَالِصَةٌ لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال الشافعي رضي الله عنه معناه إباحة الوطء بالهبة وحصول الزوج بلفظها من خواصك ، وقال أبو حنيفة تلك المرأة صارت خالصة لك زوجة ومن أمهات المؤمنين لا تحل لغيرك أبداً ، والترجيح يمكن أن يقال بأن على هذا فالتخصيص بالواهبة لا فائدة فيه فإن أزواجه كلهن خالصات له وعلى ما ذكرنا تبين للتخصيص فائدة وقوله : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ معناه أن ما ذكرنا فرضك وحكمك مع نسائك وأما حكم أمتك فعندنا علمه ونبينه لهم وإنما ذكر هذا لتلايحمل واحد من المؤمنين نفسه على ما كان للنبي عليه الصلاة والسلام فإن له في النكاح خصائص ليست لغيره وكذلك في السراري .

(15/626)

---

وقوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ أي تكون في فسحة من الأمر فلا يبقى لك شغل قلب فينزل الروح الأمين بالآيات على قلبك الفارغ وتبلغ رسالات ربك بحمدك واجتهادك ، وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ يغفر الذنوب جميعاً ويرحم العبيد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 188 . 190 ﴾

(16/626)

وقال الجصاص :

بَابُ الطَّلَاقِ قَبْلَ النِّكَاحِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّحُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا ﴾

قال أبو بكر : قد تنازع أهل العلم في دلالة هذه الآية في صحة إيقاع طلاق المرأة بشرط التزويج وهو أن يقول : (إن تزوجت امرأة فهي طالق) ، فقال قائلون : (قد اقتضت الآية إلغاء هذا القول وإسقاط حكمه ؛ إذ كانت موجبة لصحة الطلاق بعد النكاح ، وهذا القائل مطلق قبل النكاح) .

وقال آخرون : (داللتها ظاهرة في صحة هذا القول من قائله ولزوم حكمه عند وجود النكاح ؛ لأنها حكمت بصحة وقوع الطلاق بعد النكاح ، ومن قال لأجنبية : إذا تزوجتك فأنت طالق ، فهو مطلق بعد النكاح ؛ فوجب بظاهر الآية إيقاع طلاقه وإثبات حكم لفظه .)

وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو الْعَاقِدُ لِهَذَا الْقَوْلِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا فِي حَالِ  
الْعَقْدِ أَوْ حَالِ الْإِضَافَةِ وَوُجُودِ الشَّرْطِ ، فَلَمَّا اتَّفَقَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : ( إِذَا  
بُنْتُ مَنِّي وَصِرْتُ أَجْنَبِيَّةً فَانْتِ طَالِقٌ ) أَنَّهُ مَوْعِدٌ لِلطَّلَاقِ فِي حَالِ الْإِضَافَةِ لَا فِي حَالِ الْقَوْلِ  
، وَأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ أَبَانَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ قَالَ لَهَا : ( أَنْتِ طَالِقٌ ) فَسَقَطَ حُكْمُ لَفْظِهِ وَلَمْ يُعْتَبَرِ حَالُ  
الْعَقْدِ مَعَ وُجُودِ النِّكَاحِ فِيهَا ، صَحَّ أَنْ الْإِعْتِبَارَ بِحَالِ الْإِضَافَةِ دُونَ حَالِ الْعَقْدِ ، فَإِنَّ الْقَائِلَ  
لِلْأَجْنَبِيَّةِ ( إِذَا تَزَوَّجْتُكَ فَانْتِ طَالِقٌ ) مَوْعِدٌ لِلطَّلَاقِ بَعْدَ الْمَلِكِ ، وَقَدْ اقْتَضَتْ آيَةُ إِيقَاعِ  
الطَّلَاقِ لِمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ الْمَلِكِ .

وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى ضُرُوبٍ مِنْ

الْأَقْوِيلِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَزُفَرٌ وَمُحَمَّدٌ : ( إِذَا قَالَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَتَزَوَّجُهَا فِيهِ  
طَالِقٌ ، أَوْ قَالَ كُلُّ مَمْلُوكٍ أَمْلِكُهُ فَهُوَ حُرٌّ ، أَوْ قَالَ تَزَوَّجْتُكَ وَمَنْ مَلَكَ مِنَ الْمَمَالِكِ يُعْتَقُ ) ،  
وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ مَنْ عَمَّ أَوْ خَصَّ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى : ( إِذَا عَمَّ لَمْ يَقَعْ وَإِنْ سَمِيَ شَيْئًا بَعِيْنِهِ أَوْ جَمَاعَةً إِلَى أَجَلٍ وَقَعَ ) ،  
وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَالِكٍ ؛ وَذَكَرَ عَنْ مَالِكٍ أَيْضًا : ( أَنَّهُ إِذَا ضَرَبَ لِذَلِكَ أَجَلًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَبْلُغُهُ فَقَالَ  
: إِنْ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً إِلَى كَذَا وَكَذَا سَنَةً ، لَمْ يَلِزْهُ شَيْءٌ ) .



ثُمَّ قَالَ مَالِكُ: (وَلَوْ قَالَ كُلُّ عَبْدٍ اشْتَرِيَهُ فَهُوَ حُرٌّ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ).  
وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: (إِذَا قَالَ: إِنْ تَزَوَّجْتَ فَلَانَةَ فِيهِ طَالِقٌ لَزِمَهُ مَا قَالَ)، وَهُوَ قَوْلُ عُثْمَانَ  
الْبَتِّيِّ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ فِيمَنْ قَالَ لِمَرْأَتِهِ: كُلُّ جَارِيَةٍ أُتْسِرَى بِهَا عَلَيْكَ فِيهِ حُرَّةٌ فَتَسْرَى عَلَيْهَا  
جَارِيَةٌ فَإِنَّهَا تُعْتَقُ.

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: (إِذَا قَالَ كُلُّ مَمْلُوكٍ أَمْلِكُهُ فَهُوَ حُرٌّ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَوْ قَالَ اشْتَرِيَهُ  
أَوْ ارْتَهَهُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ عَتَقَ إِذَا مَلَكَ بِذَلِكَ الْوَجْهَ؛ لِأَنَّهُ خَصَّ، وَلَوْ قَالَ: كُلُّ امْرَأَةٍ أَتَزَوَّجُهَا  
فِيهِ طَالِقٌ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَوْ قَالَ: مِنْ بَنِي فَلَانَ أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أَوْ آلِ كَذَا لَزِمَهُ).  
قَالَ الْحَسَنُ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْذُ وَضِعَتْ الْكُوفَةُ أَفْتَى بِغَيْرِ هَذَا.  
وَقَالَ اللَّيْثُ فِيمَا خَصَّ: (إِنَّهُ يَلْزِمُهُ فِي الطَّلَاقِ وَالْعِتْقِ).  
وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: (لَا يَلْزِمُهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ لَّا إِذَا خَصَّ وَلَا إِذَا عَمَّ).

وَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ أَيْضًا فِي ذَلِكَ، رُوِيَ عَنْ يَاسِينَ الزِّيَّاتِ عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ فِي رَجُلٍ قَالَ: كُلُّ امْرَأَةٍ أَتَزَوَّجُهَا فِيهِ  
طَالِقٌ، قَالَ

: (هُوَ كَمَا قَالَ).

وَرَوَى مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ  
طَلَّقَ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ الْقَاسِمُ : ( إِنْ رَجُلًا خَطَبَ امْرَأَةً فَقَالَ هِيَ عَلَيَّ كَظْهَرِ  
أُمِّي إِنْ تَزَوَّجْتُهَا ، فَأَمْرُهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا وَلَا يَقْرُبَهَا حَتَّى يُكْفَرَ كَهَارَةَ الظَّهَارِ  
.

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : ( عَنْ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ تَزَوَّجْتَ فَلَانَةَ  
فَهِیَ طَالِقٌ ، فَتَزَوَّجَهَا نَاسِيًا ، فَاتَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَالْزَمَهُ الطَّلَاقَ ) ، وَهُوَ قَوْلُ  
النَّخَعِيِّ وَالشَّعْبِيِّ وَمُجَاهِدٍ وَعَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؛ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : ( إِذَا سَمَى امْرَأَةً بِعَيْنِهَا  
أَوْ قَالَ : إِنْ تَزَوَّجْتَ مِنْ بَنِي فَلَانٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَإِذَا قَالَ : كُلُّ امْرَأَةٍ اتَزَوَّجَهَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ  
.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : ( إِذَا قَالَ إِنْ تَزَوَّجْتَ فَلَانَةَ فَهِیَ طَالِقٌ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ) .  
وَقَالَ الْقَاسِمُ وَسَالِمٌ وَعَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : ( هُوَ جَائِزٌ عَلَيْهِ ) .

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي رَجُلٍ قَالَ : إِنْ تَزَوَّجْتَ فَلَانَةَ فَهِیَ طَالِقٌ أَنَّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ .  
وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ وَجَابِرٍ فِي آخِرِينَ مِنَ التَّابِعِينَ قَالُوا : ( لَا طَّلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ ) .

وَلَا دَلَالَةَ فِي هَذَا اللَّفْظِ عَلَى مُخَالَفَةِ قَوْلِ أَصْحَابِنَا ؛ لِأَنَّ عِنْدَنَا أَنَّ مَنْ قَالَ : ( إِنْ تَزَوَّجْتَ  
امْرَأَةً فَهِيَ طَالِقٌ ) أَنَّهُ مُطَلَّقٌ بَعْدَ النَّكَاحِ ، وَمَا قَدَّمْنَا مِنْ دَلَالَةِ الْآيَةِ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِنَا كَافٍ  
فِي الْاِحْتِجَاجِ عَلَى الْمُخَالَفِ وَتَصْحِيحِ الْمَقَالَةِ .

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ اِقْتَضَى ظَاهِرُهُ الْإِزَامَ كُلَّ  
عَاقِدٍ مُوجِبٍ عَقْدِهِ وَمُقْتَضَاهُ ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا الْقَائِلُ عَاقِدًا عَلَى نَفْسِهِ إِيقَاعَ طَلَاقٍ بَعْدَ  
النَّكَاحِ وَجِبَ أَنْ يُلْزِمَهُ حُكْمُهُ ؛

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ﴾ ، أَوْجَبَ ذَلِكَ أَنَّ  
كُلَّ مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ شَرْطًا الْإِزَامَ حُكْمُهُ عِنْدَ وُجُودِ شَرْطِهِ .

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ اتِّفَاقَ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ التَّنْذِرَ لَا يَصِحُّ إِلَّا فِي مَلِكٍ ، وَأَنَّ مَنْ قَالَ :  
( إِنْ رَزَقَنِي اللَّهُ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَلِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمِائَةٍ مِنْهَا ) .

أَنَّهُ نَازِرٌ فِي مَلِكِهِ مِنْ حَيْثُ أَضَافَهُ إِلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَالِكًا فِي الْحَالِ ، فَكَذَلِكَ الطَّلَاقُ  
وَالْعَتَقُ إِذَا أَضَافَهُمَا إِلَى الْمَلِكِ كَانَ مُطْلَقًا وَمُعْتَقًا فِي الْمَلِكِ .

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ مَنْ قَالَ لِبَارِيَّتِهِ : (إِنْ وُلِدْتُ وَوَلَدًا فَهُوَ حُرٌّ) فَحَمَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ وَوَلَدَتْ أَنَّهُ يُعْتَقُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَالِكًا فِي حَالِ الْقَوْلِ ؛ لِأَنَّ الْوَلَدَ مُضَافٌ إِلَى الْأُمِّ الَّتِي هُوَ مَالِكُهَا ، كَذَلِكَ إِذَا أُضِيفَ الْعِتْقُ إِلَى الْمَلِكِ فَهُوَ مُعْتَقٌ فِي الْمَلِكِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَلِكٌ مُوجُودٌ فِي الْحَالِ .  
وَأَيْضًا قَدْ اتَّفَقَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ : (إِنْ دَخَلْتُ الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ) فَدَخَلَتْهَا مَعَ بَقَاءِ النِّكَاحِ أَنَّهَا تَطْلُقُ ، وَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ مَا لَوْ قَالَ لَهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ : (أَنْتِ طَالِقٌ) ، وَلَوْ أَبَانَهَا ثُمَّ دَخَلَهَا كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَوْ قَالَ لَهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ : (أَنْتِ طَالِقٌ) فَلَا تَطْلُقُ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْحَالِفَ يَصِيرُ كَالْمُتَكَلِّمِ بِالْجَوَابِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْقَائِلُ : (كُلُّ امْرَأَةٍ أَتَزَوَّجُهَا فِيهِ طَالِقٌ) فَتَزَوَّجُ ، بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَزَوَّجَ ثُمَّ قَالَ لَهَا : (أَنْتِ طَالِقٌ) .  
فَإِنْ قِيلَ : لَوْ كَانَ هَذَا صَحِيحًا لَوَجِبَ أَنَّهُ لَوْ حَلَفَ ثُمَّ جَنَّ فَوُجِدَ شَرْطُ الْيَمِينِ أَنْ لَا يَحْنُثَ ؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْمُتَكَلِّمِ بِالْجَوَابِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

(22/626)

قِيلَ لَهُ : لَا يَجِبُ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَجْنُونِ لَا قَوْلَ لَهُ وَقَوْلُهُ وَسُكُوتُهُ بِمَنْزِلَةِ ، فَلَمَّا لَمْ يَصِحَّ قَوْلُهُ لَمْ يَصِحَّ إِيقَاعُهُ أَيْدَاءً ، وَلَمَّا كَانَ قَوْلُهُ قَبْلَ الْجُنُونِ صَحِيحًا لَزِمَهُ حُكْمُهُ فِي حَالِ الْجُنُونِ ؛

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْمَجْنُونَ قَدْ يَصِحُّ طَلَاقُ امْرَأَتِهِ وَعَتَقُ عَبْدِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَجْنُونًا أَوْ عَنِينًا  
لَفُرِقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا وَكَانَ طَلَاقًا، وَلَوْ وَرِثَ أَبَاهُ عَتَقَ عَلَيْهِ، كَالنَّائِمِ لَا يَصِحُّ مِنْهُ ابْتِدَاءُ الْإِيقَاعِ  
وَيُلْزَمُهُ حُكْمُهُ بِسَبَبِ يُوجِبُهُ، مِثْلَ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَكَّلَ بَعْتَقَ عَبْدِهِ أَوْ طَلَّاقِ امْرَأَتِهِ فَطَلَّقَ وَهُوَ  
نَائِمٌ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ: ﴿ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ.﴾

﴿ قِيلَ لَهُ: أَسَانِيدُهَا مُضْطَرِبَةٌ لَا يَصِحُّ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَلَوْ صَحَّ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ لَمْ يَدُلَّ عَلَى  
مَوْضِعِ الْخِلَافِ؛ لِأَنَّ مَنْ ذَكَرْنَا مُطْلَقًا بَعْدَ النِّكَاحِ.  
وَأَيْضًا فَإِنَّهُ نَفَى بِذَلِكَ إِيقَاعَ طَلَّاقٍ

(23/626)

---

قَبْلَ النِّكَاحِ وَلَمْ يَنْفِ الْعُقْدَ، فَلَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ ﴾ حَقِيقَتُهُ نَفْيُ الْإِيقَاعِ،  
وَالْعُقْدُ عَلَى الطَّلَاقِ لَيْسَ بِطَلَّاقٍ، لَمْ يَتَنَاوَلَ اللَّفْظُ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ إِطْلَاقَ ذَلِكَ  
فِي الْعُقْدِ مَجَازٌ لَا حَقِيقَةٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَقَدَ يَمِينًا عَلَى طَلَّاقٍ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ قَدْ طَلَّقَ مَا لَمْ يَقَعْ،  
وَحُكْمُ اللَّفْظِ حَمْلُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ حَتَّى تَقُومَ دَلَالَةُ الْمَجَازِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ لَمْ يَخْتَلَفُوا أَنَّهُ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْحَقِيقَةِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَجَازُ؛ لِأَنَّ لَفْظًا  
وَاحِدًا لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْحَقِيقَةُ وَالْمَجَازُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ ﴾ إِنَّمَا هُوَ  
أَنْ يُذَكَرَ لِلرَّجُلِ الْمَرْأَةُ فَيُقَالُ لَهُ: تَزَوَّجَهَا، فَيَقُولُ: هِيَ طَالِقُ الْبَتَّةِ، فَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ فَأَمَّا  
مَنْ قَالَ: (إِنْ تَزَوَّجْتَ فَلَانَّةٌ فِيهَا طَالِقُ الْبَتَّةِ) فَإِنَّمَا طَلَّقَهَا حِينَ تَزَوَّجَهَا، وَكَذَلِكَ فِي  
الْحُرِّيَّةِ.

وَقَدْ قِيلَ فِيهِ: إِنَّهُ إِنْ أَرَادَ الْعَقْدَ فَهُوَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِلْجَنَبِيَّةِ: (إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَانْتِ طَالِقُ)  
ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فَتَدْخُلُ الدَّارَ فَلَا تَطْلُقُ وَإِنْ كَانَ الدُّخُولُ فِي حَالِ النِّكَاحِ.  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا فَرْقَ بَيْنَ مَنْ خَصَّ أَوْ عَمَّ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ إِذَا خَصَّ فَهُوَ مُطْلَقٌ فِي الْمَلِكِ  
وَكَذَلِكَ حُكْمُهُ إِذَا عَمَّ، وَإِنْ كَانَ إِذَا عَمَّ غَيْرَ مُطْلَقٌ فِي مَلِكٍ فَكَذَلِكَ فِي حَالِ  
الْخُصُوصِ.

(24/626)

---

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا عَمَّ فَقَدْ حَرَّمَ جَمِيعَ النِّسَاءِ عَلَى نَفْسِهِ، كَالْمُظَاهِرِ لَمَّا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ تَحْرِيمًا  
مُبَهَمًا لَمْ يَثْبُتْ حُكْمُهُ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا غَلَطٌ مِنْ وُجُوهِ: أَحَدُهَا: أَنَّ الْمُظَاهِرَ إِنَّمَا قَصَدَ تَحْرِيمَ امْرَأَةٍ بَعَيْنِهَا، وَمِنْ  
 أَصْلِ الْمُخَالَفِ أَنَّهُ إِذَا عَيَّنَ وَخَصَّ وَقَعَ طَلَاقُهُ، وَإِنَّمَا لَا يُوقَعُ إِذَا عَمَّ فَوَاجِبٌ  
 عَلَى أَصْلِهِ أَنْ لَا يَتَّعَ طَلَاقُهُ وَإِنْ خَصَّ كَمَا لَمْ تُحْرَمِ الْمُظَاهِرُ مِنْهَا تَحْرِيمًا مُبْهِمًا وَأَيْضًا فَإِنَّ  
 اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُبْطِلْ حُكْمَ ظَهَارِهِ وَتَحْرِيمَهُ بَلْ حَرَمَهَا عَلَيْهِ بِهَذَا الْقَوْلِ وَأَثَبَتْ حُكْمَ ظَهَارِهِ.  
 وَأَيْضًا إِنَّ الْحَالِفَ بِطَلَاقٍ مَنْ يَتَزَوَّجُ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرِ مُحْرَمٍ لِلنِّسَاءِ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجِبْ  
 بِذَلِكَ تَحْرِيمَ النِّكَاحِ وَإِنَّمَا أُوجِبَ طَلَاقًا بَعْدَ صِحَّةِ النِّكَاحِ وَوُقُوعِ اسْتِبَاحَةِ الْبُضْعِ.  
 وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ: (كُلُّ امْرَأَةٍ أَتَزَوَّجُهَا فِيهِ طَالِقٌ) مَتَى الزَّمَانُ مَا عَقَدَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ لَمْ  
 يَكُنْ تَحْرِيمُ الْمَرْأَةِ مُبْهِمًا بَلْ إِنَّمَا تَطْلُقُ وَاحِدَةً وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ثَانِيًا وَلَا يَتَّعُ شَيْءٌ.  
 فَهَذِهِ الْوُجُوهُ كُلُّهَا تُنْبِئُ عَنْ إِغْفَالِ هَذَا السَّائِلِ فِي سُؤَالِهِ ذَلِكَ وَأَنَّهُ لَا تَعْلُقُ لَهُ بِالْمَسْأَلَةِ.

(25/626)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِذَا قَالَ: (إِنْ تَزَوَّجْتُهَا فِيهِ طَالِقٌ وَإِنْ اشْتَرَيْتَهُ فَهُوَ حُرٌّ)  
 أَنَّهُ لَا يَتَّعُ إِلَّا أَنْ يَقُولَ: (إِذَا صَحَّ نِكَاحِي لَكَ فَأَنْتِ طَالِقٌ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِذَا مَلَكَتْكَ بِالشَّرِيِّ  
 فَأَنْتِ حُرٌّ)؛ وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ إِذَا جَعَلَ النِّكَاحَ وَالشَّرِيَّ شَرْطًا لِلطَّلَاقِ وَالْعِتَاقِ فَسَبِيلُ ذَلِكَ  
 الْبُضْعُ وَمَلَكَ الرِّقَبَةَ أَنْ يَتَّعَا بَعْدَ الْعَقْدِ، وَهَذِهِ هِيَ حَالُ إِيقَاعِ الطَّلَاقِ وَالْعِتَاقِ، فَيُرَدُّ الْمَلِكُ

وَالطَّلَاقُ وَالْعَتَاقُ مَعًا فَلَا يَقَعَانِ ؛ لِأَنَّ الطَّلَاقَ وَالْعَتَاقَ لَا يَقَعَانِ إِلَّا فِي مِلْكٍ مُسْتَقَرٍّ قَبْلَ ذَلِكَ .  
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذَا لَا مَعْنَى لَهُ ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ : ( إِذَا تَزَوَّجْتُكَ فَأَنْتَ طَالِقٌ وَإِذَا اشْتَرَيْتُكَ فَأَنْتَ  
 حُرٌّ ) مَعْلُومٌ مِنْ فَحْوَى كَلَامِهِ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ بَعْدَ صِحَّةِ النِّكَاحِ وَإِيقَاعَ الْعَتَاقِ بَعْدَ  
 صِحَّةِ الْمِلْكِ ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْقَائِلِ : ( إِذَا مَلَكَتْكَ بِالنِّكَاحِ أَوْ مَلَكَتْكَ بِالشَّرِيِّ )  
 فَلَمَّا كَانَ الْمِلْكُ بِالنِّكَاحِ وَالشَّرِيُّ فِي مَضْمُونِ اللَّفْظِ صَارَ ذَلِكَ كَالْتُنْقُوحِ بِهِ .  
 فَإِنْ قِيلَ : لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْقَائِلُ : ( إِنْ اشْتَرَيْتَ عَبْدًا فَأَمْرَأَتِي طَالِقٌ )  
 فَاشْتَرَى عَبْدًا لِغَيْرِهِ أَنْ لَا تَطْلُقَ امْرَأَتُهُ ؛ لِأَنَّ فِي مَضْمُونِ لَفْظِهِ الْمِلْكَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : ( إِنْ  
 مَلَكَتِ بِالشَّرِيِّ ) .

(26/626)

قِيلَ لَهُ : لَا يَجِبُ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ إِنَّمَا يَتَضَمَّنُ الْمِلْكَ فِيمَا يُوقَعُ طَلَّاقُهُ أَوْ عِتْقُهُ ، فَأَمَّا فِي  
 غَيْرِهِمَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى حُكْمِ اللَّفْظِ مِنْ غَيْرِ تَضْمِينِ لَهُ بِوُقُوعِ مِلْكٍ وَلَا غَيْرِهِ .  
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ قَدْ بَيَّنَّا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَنَّ الْخُلُوعَ مُرَادَةٌ  
 بِالْمَسِيسِ وَأَنَّ نَفْيَ الْعِدَّةِ مُتَعَلِّقٌ بِنَفْيِ الْخُلُوعِ وَالْجَمَاعِ جَمِيعًا ، وَفِيمَا قَدَّمْنَا مَا يُغْنِي عَنْ  
 الْإِعَادَةِ .



وقوله تعالى: ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ ﴿ إِن كَانَ الْمُرَادُ مِنْ لَمْ يُسَمَّ لَهَا مَهْرًا فَهُوَ عَلَى الْوَجُوبِ ، كَقَوْلِهِ  
تعالى: ﴿ أَوْ تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ ﴿ وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْمَدْخُولَ بِهَا فَهُوَ نَدْبٌ غَيْرُ  
وَاجِبٍ .

وقد حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال: أخبرنا  
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾  
الآية، قال: ( التي نكحت ولم يبين لها ولم يفرض لها فليس لها صداق وليس عليها عِدَّةٌ  
.

وقال قتادة عن سعيد: " هي منسوخة بقوله في البقرة: ﴿ فَصِصْ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ " .

(27/626)

---

وقوله تعالى: ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ ﴿ بَعْدَ ذِكْرِ الطَّلَاقِ قَبْلَ الدُّخُولِ ، يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ  
إِخْرَاجَهَا مِنْ بَيْتِهِ أَوْ مِنْ حَبَالِهِ ؛ لِأَنَّهُ مَذْكُورٌ بَعْدَ الطَّلَاقِ ، فَلَا ظَهْرَ أَنَّ هَذَا التَّسْرِيحَ لَيْسَ  
بِطَّلَاقٍ وَلَكِنَّهُ بَيَانٌ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا وَأَنَّ عَلَيْهِ تَخْلِيَّتَهَا مِنْ يَدِهِ وَحَبَالِهِ .  
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

بَابُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ مِنَ النَّسَاءِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ

أَزْوَاجِكَ اللَّاتِي أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴿٦٢٦﴾ .

الآية .

قال أبو بكر: قد انتظمت الآية ضروب النكاح الذي أباحه الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم، فمنها قوله: ﴿اللَّاتِي أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ يعني: من تزوج منهن بمهر مسمى وأعطاهن .

ومنها: ما ملكت اليمين بقوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ .  
مثل ريحانة وصفيّة وجويرية ثم أعتقتهما وتزوجهما ، وذلك مما أفاء الله عليه من الغنيمة .  
وذكر تعالى بعد ذلك ما أحل له من أقاربه فقال: ﴿وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ﴾ ثم ذكر ما أحل له من النساء بغير مهر فقال: ﴿وَأَمْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾  
وأخبر أنه مخصوص بذلك دون أمته وأنه وأمته سواء فيمن تقدم ذكرهن .

(28/626)

---

وقوله تعالى: ﴿اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾ قال أبو يوسف: لا دالة فيه على أن اللاتي لم يهاجرن كن محرّمات عليه ، وهذا يدل على أنه لم يكن يرى أن المخصوص بالذكر يدل على أن ما عداه بخلافه .

وَرَوَى دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ قَالَ : قُلْتُ لَهُ :  
أَرَأَيْتَ لَوْ هَلَكَ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ ؟ قَالَ : ( وَمَا  
يَمْنَعُهُ ؟ أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ ضُرُوبًا مِنَ النِّسَاءِ فَكَانَ يَتَزَوَّجُ مِنْهُنَّ مَا شَاءَ ) ثُمَّ تَلَا : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ  
إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ الْآيَةَ .

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَخْصِيصَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمَذْكُورَاتِ بِالْإِبَاحَةِ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْهِ حَظْرَ مَنْ  
سِوَاهُنَّ عِنْدَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ  
أَنَّهُنَّ لَوْ هَلَكَ لَكَانَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ غَيْرَهُنَّ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ خِلَافَ ذَلِكَ ، رَوَى إِسْرَائِيلُ عَنْ السُّدِّيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ  
قَالَتْ : ﴿ خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ بَعْدُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :  
﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ قَالَتْ : فَلَمْ أَكُنْ أَحِلُّ  
لَهُ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَهَاجِرْ مَعَهُ ، كُنْتُ مَعَ الطَّلَاقِ ﴾ .

(29/626)

---

فَإِنَّ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ فَإِنَّ مَذْهَبَ أُمِّ هَانِئٍ أَنَّ تَخْصِيصَهُ لِمَهَاجِرَاتٍ مِنْهُنَّ قَدْ أُوجِبَ  
حَظْرَ مَنْ لَمْ تَهَاجِرْ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ قَدْ عَلِمَتْ حَظْرَهُنَّ بِغَيْرِ دَلَالَةِ الْآيَةِ وَأَنَّ الْآيَةَ إِنَّمَا فِيهَا

إِبَاحَةٌ مِّنْ هَاجَرَتْ مِنْهُنَّ وَلَمْ تَعْرِضْ لِمَنْ لَمْ تَهَاجِرْ بِحَظْرٍ وَلَا إِبَاحَةٍ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ عَلِمَتْ مِنْ  
جِهَةٍ أُخْرَى حَظْرَهُنَّ

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ الْآيَةَ ؛ فِيهَا نَصٌّ عَلَى إِبَاحَةِ عَقْدِ  
النِّكَاحِ بِلَفْظِ الْهَبَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ بِلَفْظِ الْهَبَةِ لِغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو  
حَنِيفَةَ وَأَبُو يُونُسَ وَزُفَرٌ وَمُحَمَّدٌ وَالثَّوْرِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ : ( يَصِحُّ النِّكَاحُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ  
وَلَهَا مَا سَمِيَ لَهَا ، وَإِنْ لَمْ يُسَمَّ شَيْئًا فَلَهَا مَهْرٌ مِثْلَهَا ) .

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ قَالَ : ( الْهَبَةُ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ  
كَانَتْ هِبَتُهُ إِيَّاهَا لَيْسَتْ عَلَى نِكَاحٍ ، وَإِنَّمَا وَهَبَهَا لَهُ لِإِحْصَانِهَا أَوْ لِيَكْفِيهَا ، فَلَا أَرَى بِذَلِكَ  
بِأَسَا ) .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : ( لَا يَصِحُّ النِّكَاحُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ ) .

(30/626)

---

وَقَدْ تَنَازَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ حُكْمَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَقَالَ قَائِلُونَ : " كَانَ عَقْدُ النِّكَاحِ بِلَفْظِ الْهَبَةِ  
مَخْصُوصًا بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي نَسَقِ التَّلَاوَةِ : ﴿ خَالِصَةٌ لِّكَ مِنْ

دُونَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠﴾ " وَقَالَ آخَرُونَ : ( بَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ فِي عَقْدِ  
النِّكَاحِ بِلَفْظِ الْهَبَةِ سِوَاءَ ، وَإِنَّمَا خُصُّوَصِيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ فِي جَوَازِ  
اسْتِبَاحَةِ الْبُضْعِ بِغَيْرِ بَدَلٍ ) ؛ وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ  
وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لِدَلَالَةِ الْآيَةِ وَالْأَصُولِ عَلَيْهِ .  
فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى ذَلِكَ فَمِنْ وَجْهِ : أَحَدُهَا : قَوْلُهُ : ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا  
لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَلَمَّا أَخْبَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ  
أَنَّ ذَلِكَ كَانَ خَالِصًا لَهُ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ إِضَافَةِ لَفْظِ الْهَبَةِ إِلَى الْمَرْأَةِ

(31/626)

---

، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ اسْتِبَاحَةُ الْبُضْعِ  
بِغَيْرِ بَدَلٍ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ اللَّفْظَ لَمَا شَارَكَهُ فِيهِ غَيْرُهُ ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ مَخْصُوصًا بِهِ وَخَالِصًا  
لَهُ فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ تَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِيهِ شَرِكَةٌ حَتَّى يُسَاوِيَهُ فِيهِ ؛ إِذْ كَانَتْ مُسَاوَاتُهُمَا فِي  
الشَّرِكَةِ تَزِيلُ مَعْنَى الْخُلُوصِ وَالتَّخْصِصِ ، فَلَمَّا أُضِيفَ لَفْظُ الْهَبَةِ إِلَى الْمَرْأَةِ فَقَالَ : ﴿  
وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ فَأَجَازَ الْعَقْدَ مِنْهَا بِلَفْظِ الْهَبَةِ عَلِمْنَا أَنَّ التَّخْصِصَ  
لَمْ يَقَعْ فِي اللَّفْظِ وَإِنَّمَا كَانَ فِي الْمَهْرِ .

فَإِنْ قِيلَ : قَدْ شَارَكَهُ فِي جَوَازِ تَمْلِيكِ الْبُضْعِ بغيرِ بَدَلٍ وَلَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ خُلُوصَهَا لَهُ ، فَكَذَلِكَ فِي لَفْظِ الْعَقْدِ .

قِيلَ لَهُ : هَذَا غَلَطٌ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ أَنَّهَا خَالِصَةٌ لَهُ ، وَإِنَّمَا جُعِلَ الْخُلُوصُ فِيهَا هُوَلَهُ ، وَإِسْقَاطُ الْمَرْأَةِ الْمَهْرَ فِي الْعَقْدِ لَيْسَ هُوَلَهَا وَلَكِنَّهُ عَلَيْهَا ، فَلَمْ يُخْرِجْهُ ذَلِكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَا جُعِلَ لَهُ خَالِصًا لَمْ تُشْرِكْ فِيهِ الْمَرْأَةُ وَلَا غَيْرُهُ .  
وَالْوَجْهُ الثَّانِي مِنْ دَلَالَةِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ فَسَمِيَ الْعَقْدَ بِلَفْظِ الْهَبَةِ نِكَاحًا ، فَوَجِبَ أَنْ يَجُوزَ لِكُلِّ أَحَدٍ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ .

(32/626)

---

وَأَيْضًا لَمَّا جَازَ هَذَا الْعَقْدُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أُمِرْنَا بِاتِّبَاعِهِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ ، وَجِبَ أَنْ يَجُوزَ لَنَا فِعْلُ مِثْلِهِ إِلَّا أَنْ تَقُومَ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مَخْصُوصًا بِاللَّفْظِ دُونَ أُمَّتِهِ ، وَقَدْ حَصَلَ لَهُ مَعْنَى الْخُلُوصِ الْمَذْكُورِ فِي الْآيَةِ مِنْ جِهَةِ إِسْقَاطِ الْمَهْرِ فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَقْصُورًا عَلَيْهِ وَمَا عَدَاهُ فَغَيْرُ مَحْمُولٍ عَلَى حُكْمِهِ إِلَّا أَنْ تَقُومَ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ مَخْصُوصٌ بِهِ .

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ خُصُوصِيَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ فِي الصَّدَاقِ مَا حَدَّثَنَا عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا  
هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ : " أَنَّهَا كَانَتْ تُعَيِّرُ النِّسَاءَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : أَلَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَعْرِضَ نَفْسَهَا بِغَيْرِ صَدَاقٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
تَعَالَى : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ  
﴾ ؛ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي أَرَى رَبَّكَ  
يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ .

(33/626)

" وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ بِلَفْظِ الْهَيْبَةِ مَا حَدَّثَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِعِ قَالَ : حَدَّثَنَا  
سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ  
سَعْدٍ ﴿ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ  
لَأَهَبَ نَفْسِي لَكَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَصَعَّدَ الْبَصَرَ وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأَطَأَ رَأْسَهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ  
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَمْ تَكُ لِكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، إِلَى قَوْلِهِ : فَقَالَ :  
مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَقَدْ مَلَكَتْهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ .

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ عَقَدَ لَهُ النِّكَاحَ بِلَفْظِ التَّمْلِيكِ ، وَالْهَبَةَ مِنْ الْفَاطِ التَّمْلِيكِ ، فَوَجَبَ أَنْ  
يَجُوزَ بِهَا عَقْدُ النِّكَاحِ ؛ وَلِأَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ بِلَفْظِ التَّمْلِيكِ بِالسُّنَّةِ ثَبَتَ بِلَفْظِ الْهَبَةِ ؛ إِذْ لَمْ يُفَرَّقْ  
أَحَدٌ بَيْنَهُمَا .

فَإِنْ قِيلَ : قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ : ( قَدْ زَوَّجْتُكَ بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ) .

قِيلَ لَهُ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ مَرَّةً

التَّزْوِيجِ ثُمَّ ذَكَرَ لَفْظَ التَّمْلِيكِ لِيُبَيِّنَ أَنَّهَا سَوَاءٌ فِي جَوَازِ عَقْدِ النِّكَاحِ بِهِمَا .

(34/626)

وَأَيْضًا لَمَّا أَشْبَهَ عَقْدُ النِّكَاحِ عُقُودَ التَّمْلِيكَاتِ فِي إِطْلَاقِهِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْوَقْتِ وَكَانَ  
التَّوْقِيتُ يُفْسِدُهُ ، وَجَبَ أَنْ يَجُوزَ بِلَفْظِ التَّمْلِيكِ وَالْهَبَةِ كَجَوَازِ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الْمَمْلُوكَةِ ؛  
وَهَذَا أَصْلٌ فِي جَوَازِ سَائِرِ الْفَاطِ التَّمْلِيكِ .

وَلَا يَجُوزُ بِلَفْظِ الْإِبَاحَةِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَصْلًا آخِرٌ يَمْنَعُ جَوَازَهُ وَهُوَ الْمُتَعَةُ الَّتِي حَرَّمَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعْنَى الْمُتَعَةِ إِبَاحَةُ التَّمَتُّعِ بِهَا ، فَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْفَاطِ الْإِبَاحَةِ لَمْ  
يُنْعَقَدْ بِهِ عَقْدُ النِّكَاحِ قِيَاسًا عَلَى الْمُتَعَةِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْفَاطِ التَّمْلِيكِ يُنْعَقَدُ بِهِ النِّكَاحُ  
قِيَاسًا عَلَى سَائِرِ عُقُودِ التَّمْلِيكَاتِ لِشَبْهِهِ بِهَا مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرْنَا .



وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رِوَايَةً وَعِكْرَمَةَ: (أَنَّهَا مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ) .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: (هِيَ أُمُّ شَرِيكِ الدُّوسِيَّةِ) .

وَعَنْ الشَّعْبِيِّ: (أَنَّهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) .

وَقِيلَ: (إِنَّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ) .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: " فَرَضَ أَنْ لَا يَنْكَحَ

امْرَأَةً إِلَّا بِوَلِيٍِّّ وَشَاهِدَيْنِ وَصَدَاقٍ ، وَلَا يَنْكَحُ الرَّجُلُ إِلَّا أَرْبَعًا .

" وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: (أَرْبَعٌ) .

(35/626)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ يَعْنِي مَا أَبَاحَ لَهُمْ بِمَلَكَ الْيَمِينِ كَمَا أَبَاحَهُ

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُهُ: ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرْجٌ ﴾ يَرْجِعُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِلَى

قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ وَمَا ذَكَرَهُ بَعْدَهُ فِيمَا أَبَاحَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لَمَّا يُضَيِّقُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْحَرْجَ الضِّيقُ، فَخَبَرَ تَعَالَى بِتَوْسِعَتِهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أَبَاحَهُ لَهُ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِيمَا أَطْلَقَهُ لَهُمْ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام

القرآن للجصاص ح 3 ص ﴿

(36/626)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ

فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾ .

فيها ثلاث مسائل :

المسألة الأولى : هذه الآية نص في أنه لا عِدَّة على مُطَلَّقة قبل الدُّخُول ، وهو إجماع الأمة

لهذه الآية ، وإذا دخل بها فعليها العِدَّة إجماعاً لقوله تعالى ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ

بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ

لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ ،

وهي الرجعة على ما يأتي بيانه في آيته إن شاء الله تعالى .

المسألة الثانية : الدُّخُولُ بِالْمَرْأَةِ وَعَدَمُ الدُّخُولِ بِهَا إِنَّمَا يُعْرَفُ مُشَاهِدَةً بِإِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ

عَلَى خَلْوَةٍ ، أَوْ بِإِقْرَارِ الزَّوْجَيْنِ ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ دُخُولٌ وَقَالَتِ الزَّوْجَةُ : وَطَنِي ، وَأَنْكَرَ الزَّوْجُ

، حَلَفَ وَلَزِمَتْهَا الْعِدَّةُ ، وَسَقَطَ عَنْهُ نِصْفُ الْمَهْرِ .  
وَإِنْ قَالَ الزَّوْجُ : وَطَّئْتُهَا وَجَبَ عَلَيْهِ الْمَهْرُ كُلُّهُ ، وَلَمْ تَكُنْ عَلَيْهَا عِدَّةٌ .  
وَإِنْ كَانَ دُخُولُ الْمَرْأَةِ : لَمْ يَطَّئِنِي لَمْ تُصَدِّقْ فِي الْعِدَّةِ ، وَلَا حَقَّ لَهَا فِي الْمَهْرِ .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي الْخُلُوعِ ، هَلْ تُقَرَّرُ الْمَهْرَ ؟ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

(37/626)

---

فَإِنْ قَالَ : وَطَّئْتُهَا ، وَأَنْكَرَتْ وَجَبَتْ عَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَأُخِذَ مِنْهُ الصَّدَاقُ ، وَوَقَفَ حَتَّى  
يَفِيءَ أَوْ يُطَوَّلَ الْمَدَى ، فَيُرَدُّ إِلَى صَاحِبِهِ أَوْ يُتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى الْقَوْلَيْنِ ، وَذَلِكَ مُسْتَوْفَى فِي  
فُرُوعِ الْفِقْهِ بِخِلَافِهِ وَأَدَلَّتْهُ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : ﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ تَقَدَّمَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ذَلِكَ  
بِاخْتِلَافِهِ وَأَدَلَّتْهُ ، وَفِي مَسَائِلِ الْفِقْهِ بِفُرُوعِهِ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ  
يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾

فِيهَا ثَمَانٌ وَعِشْرُونَ مَسْأَلَةً :

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : فِي سَبَبِ نَزْوِلِهَا : رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ أُمَّ هَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ  
قَالَتْ : خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ ، فَعَذَرَنِي ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ

تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ  
مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عُمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي  
هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ [ قَالَتْ: فَلَمْ أَكُنْ أَحِلُّ لَهُ؛ لِأَنِّي لَمْ  
أَهَاجِرْ، كُنْتُ مِنَ الطَّلَاقِ ﴾ [ قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ [ حَسَنٌ صَحِيحٌ ] لَا يُعْرَفُ  
إِلَّا مِنْ حَدِيثِ السُّدِّيِّ .  
قَالَ الْقَاضِي: وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَلَمْ يَأْتِ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ يُحْتَجُّ فِي  
مَوَاضِعِهِ بِهَا .

(38/626)

---

المسألة الثانية: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ .  
المسألة الثالثة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَحْلَلْنَا لَكَ ﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي تَفْسِيرِ الْإِحْلَالِ  
وَالْتَحْرِيمِ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ وَغَيْرِهَا .  
المسألة الرابعة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَزْوَاجَكَ ﴾ وَالنِّكَاحُ وَالزَّوْجِيَّةُ مَعْرُوفَةٌ .  
وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الزَّوْجِيَّةِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ هَلْ هُنَّ كَالسَّرَائِرِ  
عِنْدَنَا، أَوْ حُكْمُهُنَّ حُكْمُ الْأَزْوَاجِ الْمُطَلَّقَةِ؟ قَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ: فِي ذَلِكَ اِخْتِلَافٌ؛

وَسَنبِينَهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ وَالصَّحِيحُ أَنَّ لِهِنَّ حُكْمَ الْأَزْوَاجِ فِي حَقِّ  
غَيْرِهِ، فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَهَلْ الْمُرَادُ بِذَلِكَ كُلِّ زَوْجَةٍ أُمٌّ مِنْ تَحْتِ مَنْهُنَّ؟ وَهِيَ: الْمَسْأَلَةُ  
الْخَامِسَةُ: فِي ذَلِكَ قَوْلَانِ: قِيلَ: إِنَّ الْمَعْنَى أَحْلَلْنَا أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ أَيَّ كُلِّ  
زَوْجَةٍ آتَيْتَهَا مَهْرَهَا، وَعَلَى هَذَا تَكُونُ الْآيَةُ عُمُومًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَاؤُمَّتِهِ.  
الثَّانِي: وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الْكَائِنَاتِ عِنْدَكَ، وَهُوَ الظَّاهِرُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ:  
﴿ آتَيْتَ ﴾ خَبَرَ عَنْ أَمْرٍ مَاضٍ؛ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَيْهِ بِظَاهِرِهِ، وَلَا يَكُونُ الْفِعْلُ الْمَاضِي  
بِمَعْنَى الْأَسْتِقْبَالِ إِلَّا بِشُرُوطٍ لَيْسَتْ هَاهُنَا، يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهَا، وَلَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ  
فِيهِ.

(39/626)

﴿ وَقَدْ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عِدَّةٍ مِنَ النِّسَاءِ نِكَاحَهُ ﴾، فَذَكَرْنَا  
عِدَّتِهِنَّ فِي مَوَاضِعٍ مِنْهَا هَاهُنَا وَفِي غَيْرِهِ؛ وَهُنَّ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي  
بَكْرٍ وَسُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، وَحَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ، وَأُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، وَأُمُّ  
حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، فَهَؤُلَاءِ سِتُّ قُرَشِيَّاتٍ.  
وَزَيْنَبُ بِنْتُ خَزِيمَةَ الْعَامِرِيَّةُ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ أُسْدُ خَزِيمَةَ، وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ

الْحَارِثُ الْهَلَالِيُّ، وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حَيِّ بْنِ أَخْطَبِ الْهَارُوتِيَّةِ، وَجُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ  
الْمُصْطَلِقِيَّةِ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ، وَسَائِرُهُنَّ فِي شَرْحِ  
الْبُخَارِيِّ مَذْكُورَاتٌ.

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: أَحَلَّ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْأَزْوَاجَ اللَّاتِي كُنَّ مَعَهُ قَبْلَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَمَا  
إِحْلَالُ غَيْرِهِنَّ فَلَا؛ لِقَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾، وَهَذَا لَا يَصِحُّ؛ فَإِنَّ الْآيَةَ  
نَصُّ فِي إِحْلَالِ غَيْرِهِنَّ مِنْ بَنَاتِ الْعَمِّ وَالْعَمَّاتِ وَالْخَالَ وَالْخَالَاتِ، وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ  
النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ يَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(40/626)

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ يَعْنِي اللَّوَاتِي تَزَوَّجْتَ بِصَدَاقٍ،  
وَكَانَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: مِنْهُنَّ مَنْ ذَكَرَ لَهَا صَدَاقًا،  
وَمِنْهُنَّ مَنْ كَانَ ذَكَرَ لَهَا الصَّدَاقَ بَعْدَ النِّكَاحِ، كَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ  
؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ نِكَاحَهَا مِنَ السَّمَاءِ، وَكَانَ فَرَضُ الصَّدَاقِ بَعْدَ ذَلِكَ لَهَا، وَمِنْهُنَّ مَنْ  
وَهَبَتْ نَفْسَهَا وَحَلَّتْ لَهُ؛ وَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ يَعْنِي السَّرَّارِي؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ

تَعَالَى أَحَلَّ السَّرَّارِي لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَاؤُمَّتِهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ ، وَأَحَلَّ الْأَزْوَاجَ لِنَبِيِّهِ مُطْلَقًا ، وَأَحَلَّ هُنَّ لِلْخَلْقِ بَعْدَهُ ؛ وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِهِ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ .  
 وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ فِي أَحَادِيثِهِمْ أَنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ لَهُ مِائَةٌ امْرَأَةً ، كَمَا تَقَدَّمَ .  
 وَكَانَ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثُمِائَةَ حُرَّةٍ وَسَبْعُمِائَةَ سُرِّيَّةٍ ، وَالْحَقُّ مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ إِنَّ سُلَيْمَانَ قَالَ : لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةِ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً كُلُّ  
 امْرَأَةٍ تَلِدُ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَنَسِي أَنْ يَقُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً  
 . ﴿

(41/626)

المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ وَالْمُرَادُ بِهِ الْفِيءُ الْمَأْخُودُ عَلَى  
 وَجْهِ الْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ الشَّرْعِيَّةِ ؛ وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِهِ ، وَيَطَأُ  
 مِنْ مَلِكٍ يَمِينِهِ ، بِأَشْرَفِ وُجُوهِ الْكَسْبِ ، وَأَعْلَى أَنْوَاعِ الْمَلِكِ ، وَهُوَ الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ ، لَا مِنْ  
 الصَّفَقِ بِالْأَسْوَاقِ .

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي ﴾ .

المَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ وَبَنَاتٍ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتٍ خَالَكَ وَبَنَاتٍ

خَالَاتِكَ ﴿ الْمَعْنَى أَحْلَلْنَا لَكَ ذَلِكَ زَائِدًا إِلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ الْأَزْوَاجِ اللَّائِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ؛  
قَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ .

فَأَمَّا مَنْ عَدَاهُنَّ مِنَ الصَّنْفَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ فَلَا ذِكْرَ لِأَحْلَالِهِنَّ هَاهُنَا ؛ بَلْ هَذَا الْقَوْلُ  
بِظَاهِرِهِ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ غَيْرُ هَذَا ؛ وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَعْنَاهُ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّائِي  
عِنْدَكَ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ أَحْلَلْنَا لَكَ كُلَّ امْرَأَةٍ تَزَوَّجْتَ وَآتَيْتَ أَجْرَهَا لَمَا قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَبَنَاتِ  
عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِيمَا تَقَدَّمَ .

فَإِنْ قِيلَ : إِنَّمَا كَرَّرَهُ لِأَجْلِ شَرْطِ الْهَجْرَةِ فَإِنَّهُ قَالَ : اللَّائِي هَاجَرْنَ مَعَكَ .  
قُلْنَا : وَكَذَلِكَ أَيْضًا لَا يَصِحُّ هَذَا مَعَ هَذَا الْقَوْلِ ؛ لِأَنَّ شَرْطَ الْهَجْرَةِ لَوْ كَانَ كَمَا قُلْتُمْ لَكَانَ  
شَرْطًا فِي كُلِّ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا .

(42/626)

---

فَأَمَّا أَنْ يُجْعَلَ شَرْطًا فِي الْقَرَابَةِ الْمَذْكُورَةِ فَلَا يَتَزَوَّجُ مِنْهُنَّ إِلَّا مَنْ هَاجَرَ وَلَا يَكُونُ شَرْطًا فِي  
سَائِرِ النِّسَاءِ ، فَيَتَزَوَّجُ مِنْهُنَّ مَنْ هَاجَرَ وَمَنْ لَمْ يَهَاجِرْ ، فَهَذَا كَلَامُ رِيكَ مِنْ قَائِلِهِ بَيْنَ خَطْوَيْهِ  
لِمَا مَلَّهِ ، حَسْبَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ ، مِنْ أَنَّ الْهَجْرَةَ لَوْ كَانَتْ شَرْطًا فِي كُلِّ زَوْجَةٍ لَمَا كَانَ لِذِكْرِ  
الْقَرَابَةِ فَائِدَةٌ بِحَالٍ .



المسألة الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿اللّٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾ وفيه قولان: أحدهما: أن معناه لا يحل لك أن تنكح من بنات عمك وبنات عماتك إلا من أسلم، لقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه﴾ .

الثاني: أن المعنى لا يحل لك منهن إلا من هاجر إلى المدينة، لأن من لم يهاجر ليس من أوليائك لقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ .

ومن لم يهاجر لم يكمل، ومن لم يكمل لم يصلح لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كمل وشرف وعظم.

وهذا يدل على أن الآية مخصوصة برسول الله صلى الله عليه وسلم ليست بعامة له ولائته، كما قال بعضهم؛ لأن هذه الشروط تختص به.

(43/626)

---

ولهذا المعنى نزلت الآية في أم هانئ بأنها لم تكن هاجرت، فمنع منها لتقصها بالهجرة، والمراد بقوله: ﴿هاجرن﴾ خرجن إلى المدينة، وهذا أصح من الأول؛ لأن الهجرة

عِنْدَ الْإِطْلَاقِ هِيَ الْخُرُوجُ مِنْ بَلَدِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ الْإِيمَانِ ، وَالْأَسْمَاءُ إِنَّمَا تُحْمَلُ عَلَى عُرْفِهَا ،  
وَالْهَجْرَةُ فِي الشَّرِيعَةِ أَشْهُرٌ مِنْ أَنْ تَحْتَاجَ إِلَى بَيَانٍ ، أَوْ تَخْتَصَّ بِدَلِيلٍ ؛ وَإِنَّمَا يُلْزَمُ ذَلِكَ لِمَنْ  
ادَّعَى غَيْرَهَا .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةٌ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَعَكَ ﴾ صُحْبَتِهِ إِذْ هَاجَرَ أَوْ لَمْ يَكُنْ ؛ يُقَالُ :  
دَخَلَ فَلَانٌ مَعِيَ ، أَيُّ فِي صُحْبَتِي ، فَكُنَّا مَعًا ، وَتَقُولُ : دَخَلَ فَلَانٌ مَعِيَ وَخَرَجَ مَعِيَ ، أَيُّ  
كَانَ عَمَلُهُ كَعَمَلِي ، وَإِنْ لَمْ يَقْتَرِنْ فِيهِ عَمَلُكُمَا وَلَوْ قُلْتَ : خَرَجْنَا مَعًا لَأَقْتَضَى ذَلِكَ الْمَعْنَيْنِ  
جَمِيعًا : الْمُشَارَكَةَ فِي الْفِعْلِ

، وَالْاِقْتِرَانُ فِيهِ ؛ فَصَارَ قَوْلُكَ : " مَعِيَ " لِلْمُشَارَكَةِ ، وَقَوْلُكَ : " مَعًا " لِلْمُشَارَكَةِ وَالْاِقْتِرَانِ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ عَشْرَةٌ : قَوْلُهُ : ﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ ﴾ فَذَكَرَهُ مُفْرَدًا .

وَقَالَ : ﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّاتِكَ ﴾ فَذَكَرَهُنَّ جَمِيعًا .

وَكَذَلِكَ قَالَ : وَبَنَاتٍ خَالَكَ فَرَدًا وَبَنَاتٍ خَالَاتِكَ جَمْعًا .

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْعَمَّ وَالْخَالَ فِي الْإِطْلَاقِ اسْمُ جُنْسٍ كَالشَّاعِرِ وَالرَّاجِزِ ، وَلَيْسَ  
كَذَلِكَ فِي الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ .

وَهَذَا عُرْفٌ لِعُيُوبٍ ؛ فَجَاءَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ بِغَايَةِ الْبَيَانِ لِرَفْعِ الْإِشْكَالِ ؛ وَهَذَا دَقِيقٌ فَتَأَمَّلُوهُ .

المسألة الرابعة عشرة: في فائدة الآية ولأجل ما سيقت له: وفي ذلك أربع روايات:  
الأولى: نسخ الحكم الذي كان الله قد ألزمه بقوله: ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾  
فأعلمه الله أنه قد أحل له أزواجه اللواتي عنده، وغيرهن ممن سماه معهن في هذه الآية.  
الثانية: أن الله تعالى أعلمه أن الإباحة ليست مطلقة في جملة النساء؛ وإنما هي في  
المعينات المذكورات من بنات العم والعمات، وبنات الخال والحالات المسلمات،  
والمهاجرات والمؤمنات.

الثالثة: أنه إنما أباح له نكاح المسلمة؛ فأمَّا الكافرة فلا سبيل له إليها على ما يأتي بعد ذلك  
إن شاء الله تعالى.

الرابعة: أنه لم يبح له نكاح الإماء أيضاً صيانة له، وتكرمة لقدره، على ما يأتي بيانه إن  
شاء الله تعالى.

ومعنى هذا الكلام قد روي عن ابن عباس.

المسألة الخامسة عشرة: قوله: ﴿ وأمرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾ وقد بينا  
سبب نزول هذه الآية في سورة القصص وغيرها: ﴿ أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله  
عليه وسلم فوقفت عليه، وقالت: يا رسول الله؛ إني وهبت لك نفسي.  
الحديث إلى آخره. ﴾

وَوَرَدَ فِي ذَلِكَ لِلْمُفَسِّرِينَ خَمْسَةَ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: نَزَلَتْ فِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، خَطَبَهَا  
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَجَعَلَتْ أُمُّهَا إِلَى الْعَبَّاسِ عَمَّهُ.  
وَقِيلَ: وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَهُ؛ قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَعِكْرَمَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، وَقَتَادَةُ.  
الثَّانِي: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أُمِّ شَرِيكِ الْأَزْدِيَّةِ، وَقِيلَ الْعَامِرِيَّةُ، وَأَسْمُهَا غَزِيَّةُ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ  
الْحُسَيْنِ، وَعُرْوَةُ، وَالشَّعْبِيُّ.

الثَّلَاثُ: أَنَّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ خُرَيْمَةَ أُمِّ الْمَسَاكِينِ.

الرَّابِعُ: أَنَّهَا أُمُّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ.

الخَامِسُ: أَنَّهَا خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْعَرَبِيِّ: أَمَّا سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فَلَمْ يَرِدْ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ، وَإِنَّمَا هَذِهِ  
الْأَقْوَالُ وَارِدَةٌ بِطَرِيقٍ مِنْ غَيْرِ خُطْمٍ وَلَا أَرْمَةِ، بَيِّنٌ أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ أَنَّهُمَا  
قَالَا: لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةٌ مُوْهُوِيَّةٌ.

وَقَدْ بَيَّنَّا الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ فِي مَجِيءِ الْمَرْأَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُقُوفِهَا عَلَيْهِ

، وَهَيْبَتَا نَفْسَهَا لَهُ مِنْ طَرِيقِ سَهْلٍ وَغَيْرِهِ فِي الصَّحَاحِ ، وَهُوَ الْقَدْرُ الَّذِي ثَبَتَ سَنَدُهُ ،  
وَصَحَّ نَقْلُهُ .

(46/626)

وَالَّذِي يَتَحَقَّقُ أَنَّهَا لَمَّا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَهَبْتَ نَفْسِي لَكَ ؛ فَسَكَتَ  
عَنْهَا ، حَتَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : زَوْجِنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ  
بِهَا حَاجَةٌ .

وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْهَبَةُ غَيْرَ جَائِزَةٍ لَمَّا سَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقْرَعُ عَلَى  
الْبَاطِلِ إِذَا سَمِعَهُ ، حَسْبَمَا قَرَّرْنَاهُ فِي كِتَابِ الْأُصُولِ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَكُوتُهُ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ قَدْ كَانَتْ بِالْإِحْلَالِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَكَتٌ مُنْتَظَرًا  
بَيَانًا ؛ فَنَزَلَتُ الْآيَةُ بِالتَّحْلِيلِ وَالتَّخْيِيرِ ؛ فَاخْتَارَ تَرْكُهَا وَزَوْجَهَا مِنْ غَيْرِهِ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَكَتٌ نَاطِرًا فِي ذَلِكَ حَتَّى قَامَ الرَّجُلُ لَهَا طَالِبًا .

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَغَارُ مِنَ اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَتْ : أَمَا تَسْتَحِي امْرَأَةً أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿

تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُوْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ فَقُلْتُ : مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ .

فَاقْتَضَى هَذَا اللَّفْظُ أَنَّ مَنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ عِدَّةً، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُبَيَّنْ عِنْدَنَا أَنَّهُ تَزَوَّجَ مِنْهُنَّ  
وَاحِدَةً أَمْ لَا .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: ﴿ وَامْرَأَةً ﴾ الْمَعْنَى أَحَلَّلْنَا لَكَ امْرَأَةً تَهَبُ نَفْسَهَا مِنْ  
غَيْرِ صَدَاقٍ فَإِنَّهُ أَحَلَّ لَهُ فِي الْآيَةِ قَبْلَهَا أَزْوَاجَهُ اللَّاتِي اتَى أَجُورَهُنَّ .

(47/626)

وَهَذَا مَعْنَى يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ؛ فَزَادَهُ فَضْلاً عَلَى أُمَّتِهِ أَنْ أَحَلَّ لَهُ الْمُوَهَّبَةُ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ  
غَيْرِهِ .

المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: ﴿ مُؤْمِنَةً ﴾ وَهَذَا تَقْيِيدٌ مِنْ طَرِيقِ التَّخْصِصِ بِالتَّعْلِيلِ  
وَالتَّشْرِيفِ، لَا مِنْ طَرِيقِ دَلِيلِ الْخِطَابِ، حَسْبَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، وَفِي هَذَا  
الْكِتَابِ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الْكَافِرَةَ لَا تَحِلُّ لَهُ .

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ: وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي تَحْرِيمِ الْحُرَّةِ الْكَافِرَةَ عَلَيْهِ .

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَالصَّحِيحُ عِنْدِي تَحْرِيمُهَا عَلَيْهِ، وَبِهَذَا يَتَمَيَّزُ عَلَيْنَا فَإِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ جَانِبِ  
الْفَضَائِلِ وَالْكَرَامَةِ فَحِظْهُ فِيهِ أَكْثَرُ، وَمَا كَانَ مِنْ جَانِبِ التَّقَاتِصِ فَجَانِبُهُ عَنْهَا أَظْهَرُ، فَجَوَزَ  
لَنَا نِكَاحَ الْحَرَائِرِ مِنَ الْكِتَابِيَّاتِ، وَقَصِرَ هُوَ لِجَلَالَتِهِ عَلَى الْمُؤْمِنَاتِ، وَإِذَا كَانَ لَا يَحِلُّ لَهُ مَنْ

لَمْ يُهَاجِرْ لِنُقْصَانِ فَضْلِ الْهَجْرَةِ فَأُخْرِيَ الْأَتَحِلُّ لَهَا الْكِتَابِيَّةُ الْحُرَّةُ لِنُقْصَانِ الْكُفْرِ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : ﴿ إِنْ وَهَبَتْ ﴾ : قُرِئَتْ بِالْفَتْحِ فِي الْأَلْفِ وَكَسْرِهَا ،  
وَقَرَأَتْ الْجَمَاعَةُ فِيهَا بِالْكَسْرِ ، عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ .  
تَقْدِيرُهُ وَأَحْلَلْنَا لَكَ امْرَأَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لَكَ ، لَا يَجُوزُ تَقْدِيرُ سِوَى ذَلِكَ .

(48/626)

---

وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَوَابُ إِنْ مَحْذُوفًا ، وَتَقْدِيرُهُ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ  
حَلَّتْ لَهُ وَهَذَا فَاسِدٌ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى وَالْعَرَبِيَّةِ ، وَذَلِكَ مُبَيَّنٌ فِي مَوْضِعِهِ .  
وَيُعْزَى إِلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ قَرَأَهَا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً وَاحِدَةً حَلَّتْ لَهُ ،  
لَأَجْلِ أَنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا ، وَهَذَا فَاسِدٌ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا قِرَاءَةٌ شَاذَةٌ ، وَهِيَ لَا  
تَجُوزُ تَلَاوَةً ، وَلَا تُوجِبُ حُكْمًا .  
الثَّانِي : أَنْ تُوجِبَ أَنْ يَكُونَ إِحْلَالًا لِأَجْلِ هَيْبَتِهَا لِنَفْسِهَا ، وَهَذَا بَاطِلٌ فَإِنَّهَا حَلَالٌ لَهُ قَبْلَ الْهَيْبَةِ  
بِالصَّدَاقِ .

وَقَدْ نُسِبَ لِابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يُسْقِطُ فِي قِرَاءَتِهِ " أَنْ " فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَإِنَّمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ  
يُبَيِّنَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ الْحُكْمَ فِي الْمَوْهُوبَةِ ثَابِتٌ قَبْلَ الْهَيْبَةِ ، وَسُقُوطُ الصَّدَاقِ مَفْهُومٌ مِنْ قَوْلِهِ :

﴿ خَالِصَةٌ لَكَ ﴾ لَا مِنْ جِهَةِ الشَّرْطِ .

وَقَدْ بَيَّنَّا حُكْمَ هَذَا الشَّرْطِ وَأَمْثَالَهُ فِي سُورَةِ النَّوْرِ .

المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : ﴿ وَهَبَتْ نَفْسَهَا ﴾ وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ النِّكَاحَ عَقْدٌ مُعَاوَضَةٌ ، وَلَكِنَّهُ عَلَى صِفَاتٍ مَخْصُوصَةٍ مِنْ جُمْلَةِ الْمُعَاوَضَاتِ وَإِجَارَةٌ مُبَايِنَةٌ لِلْإِجَارَاتِ ، وَلِهَذَا سُمِّيَ الصَّدَاقُ أُجْرَةً ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ ، فَأَبَاحَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِغَيْرِ الصَّدَاقِ ؛ لِأَنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(49/626)

---

المَسْأَلَةُ الْمُؤَفِّفَةُ عِشْرِينَ : قَوْلُهُ : ﴿ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ مَعْنَاهُ أَنَّهَا إِذَا وَهَبَتْ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخَيَّرٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ نِكَاحَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا ؛ وَإِنَّمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ ، وَجَعَلَهُ قُرْآنًا يُتْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَكَارِمِ أَخْلَاقِ نَبِيِّنَا أَنْ يَقْبَلَ مِنَ الْوَاهِبِ هِبَتَهُ ، وَيَرَى الْأَكَارِمَ أَنْ رَدَّهَا هُبْنَةً فِي الْعَادَةِ ، وَوَصَمَةَ عَلَى الْوَاهِبِ ، وَإِذَا يَتَلَقَّبُ ؛ فَبَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَلِكَ فِي حَقِّ رَسُولِهِ لِرُفْعِ الْحَرَجِ عَنْهُ ، وَلِيُبْطِلَ ظَنَّ النَّاسِ فِي عَادَتِهِمْ وَقَوْلِهِمْ .



الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : قَوْلُهُ : ﴿ خَالِصَةٌ لَكَ ﴾ وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى  
 ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ : أَحَدُهَا : خَالِصَةٌ لَكَ : إِذَا وَهَبْتَ لَكَ نَفْسَهَا أَنْ تُنْكَحَهَا بِغَيْرِ صَدَاقٍ وَلَا وَلِيِّ  
 ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَهُ قَتَادَةُ .  
 وَقَدْ أَنْفَذَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ نِكَاحَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فِي السَّمَاءِ بِغَيْرِ وَلِيِّ مِنَ الْخَلْقِ ، وَلَا بَدْلٍ  
 صَدَاقٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ بِحُكْمِ أَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ وَمَالِكِ الْعَالَمِينَ .  
 الثَّانِي : نِكَاحُهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ ؛ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ .  
 الثَّلَاثُ : أَنْ عَقَدَ نِكَاحَهَا بِلَفْظِ الْهَبَةِ خَالِصًا لَكَ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِغَيْرِكَ [ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ] ؛ قَالَهُ  
 الشَّعْبِيُّ .

(50/626)

قَالَ الْقَاضِي : الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي رَاجِعَانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ ، إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ الثَّانِيَّ أَصَحُّ مِنَ  
 الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّ سُقُوطَ الصَّدَاقِ مَذْكَورٌ فِي الْآيَةِ ، وَلِذَلِكَ جَاءَتْ وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ إِنْ وَهَبْتَ  
 نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ فَأَمَّا سُقُوطُ الْوَلِيِّ فَلَيْسَ لَهُ فِيهَا ذِكْرٌ ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ دَلِيلٍ آخَرَ ، وَهُوَ أَنَّ  
 لِلْوَلِيِّ النِّكَاحَ ؛ وَإِنَّمَا شَرَعَ لِقَلَّةِ الثِّقَةِ بِالْمَرْأَةِ فِي اخْتِيَارِ أَعْيَانِ الْأَزْوَاجِ ، وَخَوْفِ غَلْبَةِ الشَّهْوَةِ

فِي نِكَاحِ غَيْرِ الْكُفِّ ، وَالْحَاقِ الْعَارِ بِالْأَوْلِيَاءِ ، وَهَذَا مَعْدُومٌ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(51/626)

وَقَدْ خَصَّ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ بِمَعَانٍ لَمْ يُشَارِكْ فِيهَا أَحَدٌ فِي بَابِ الْفَرْضِ وَالْتَّحْرِيمِ وَالْتَّحْلِيلِ ، مَزِيَّةً عَلَى الْأُمَّةِ ، وَهَيْبَةً لَهُ ، وَمَرْتَبَةً خُصَّ بِهَا ؛ فَفُرِضَتْ عَلَيْهِ أَشْيَاءٌ ، وَمَا فُرِضَتْ عَلَى غَيْرِهِ ، وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ أَشْيَاءٌ وَأَفْعَالٌ لَمْ تُحْرَمْ عَلَيْهِمْ ؛ وَحَلَّتْ لَهُ أَشْيَاءٌ لَمْ تُحَلَّ لَهُمْ ، مِنْهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَمِنْهَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، أَفَادِيهَا الشَّهِيدُ الْأَكْبَرُ عَنْ إِمَامِ الْحَرَمِيِّ ، وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ أَنَا نَشِيرُهَا هُنَا إِلَى جُمْلَةِ الْأَمْرِ لِمَكَانِ الْفَائِدَةِ فِيهِ ، وَتَعَلَّقَ الْمَعْنَى فِيهِ إِشَارَةً مُوجِزَةً ، تَبِينُ لِلْبَيْبِ وَتُبْصِرُ الْمُرِيبَ ، فَتَقُولُ : أَمَّا قِسْمُ الْفَرِيضَةِ فَجُمْلَتُهُ تِسْعَةٌ : الْأَوَّلُ : التَّهَجُّدُ بِاللَّيْلِ .

الثَّانِي : الضَّحَى .

الثَّلَاثُ : الْأَضْحَى .

الرَّابِعُ : الْوَتْرُ ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي قِسْمِ التَّهَجُّدِ .

الخامسُ: السَّوَأُكُ.

السادسُ: قَضَاءُ دَيْنٍ مَن مَاتَ مُعْسِرًا.

السابعُ: مُشَاوَرَةُ ذَوِي الْأَحْلَامِ فِي غَيْرِ الشَّرَائِعِ.

الثامنُ: تَخْيِيرُ النَّسَاءِ.

التاسعُ: كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ.

وَأَمَّا قِسْمُ التَّحْرِيمِ فَجُمْلَتُهُ عَشْرَةٌ: الْأَوَّلُ: تَحْرِيمُ الزَّكَاةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ.

الثاني: صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ عَلَيْهِ، وَفِي آلِهِ تَفْصِيلٌ بِاخْتِلَافٍ.

(52/626)

الثالثُ: خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ، وَهُوَ أَنْ يُظْهَرَ خِلَافَ مَا يُضْمَرُ، أَوْ يُنْخَدَعَ عَمَّا يُحِبُّ، وَقَدْ ذَمَّ

بَعْضُ الْكُفَّارِ عِنْدَ إِذْنِهِ؛ ثُمَّ الْآنَ لَهُ الْقَوْلُ عِنْدَ دُخُولِهِ.

الرابعُ: حَرَّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَبَسَ لَأُمَّتَهُ أَنْ يَخْلَعَهَا عَنْهُ، أَوْ يَحْكُمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُحَارِبِهِ، وَيَدْخُلُ مَعَهُ

غَيْرُهُ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَيْرِ.

الخامسُ: الْأَكْلُ مُتَكِنًا.

السادسُ: أَكَلَ الْأَطْعِمَةَ الْكَرِيهَةَ الرَّائِحَةَ.

السَّاعُ:

التَّبَدُّلُ بِأَزْوَاجِهِ .

الثَّامِنُ: نِكَاحُ امْرَأَةٍ تَكَرَّهُ صُحْبَتَهُ .

التَّاسِعُ: نِكَاحُ الْحُرَّةِ الْكِنَانِيَّةِ .

العَاشِرُ: نِكَاحُ الْأُمَّةِ ، وَفِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ يَأْتِي بَيَانُهُ فِي مَوْضِعِهِ .

وَأَمَّا قِسْمُ التَّحْلِيلِ فَصَفِي الْمَغْنَمِ .

الثَّانِي: الْأَسْتِبْدَادُ بِخُمْسِ الْخُمْسِ أَوْ الْخُمْسِ .

الثَّلَاثُ: الْوَصَالُ .

الرَّابِعُ: الزِّيَادَةُ عَلَى أَرْبَعِ نِسْوَةٍ .

الخَامِسُ: النِّكَاحُ بِلَفْظِ الْهَيْبَةِ .

السَّادِسُ: النِّكَاحُ بِغَيْرِ وَلِيٍّ .

السَّابِعُ: النِّكَاحُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ .

وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي نِكَاحِهِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْأَصْحَّ عَدَمُ اشْتِرَاطِ الْوَلِيِّ فِي

حَقِّهِ ، وَكَذَلِكَ اِخْتَلَفُوا فِي نِكَاحِهِ بِغَيْرِ مَهْرٍ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الثَّامِنُ: نِكَاحُهُ فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ ، فَفِي الصَّحِيحِ ﴿ أَنَّهُ تَزْوِجٌ مَيْمُونَةٌ وَهُوَ مُحْرَمٌ ﴾ ، وَقَدْ

بَيَّنَّاهُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ .

التاسع: سقوط القسم بين الأزواج عنه، على ما يأتي بيانه في قوله: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ .

(53/626)

العاشر: إذا وقع بصره على امرأة وجب على زوجها طلاقها، وحل له نكاحها .  
قال القاضي: هكذا قال إمام الحرمين، وقد بينا الأمر في قصة زيد بن حارثة كيف وقع .  
الحادي عشر: أنه أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها؛ وفي هذا اختلاف بيناه في كتاب الإنصاف، ويتعلق بنكاحه بغير مهر أيضا .

الثاني عشر: دخول مكة بغير إحرام، وفي حقتنا فيه اختلاف .  
الثالث عشر: القتال بمكة، وقد قال عليه السلام: ﴿ لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ﴾ .

الرابع عشر: أنه لا يورث .

قال القاضي: إنما ذكرته في قسم التحليل؛ لأن الرجل إذا قارب الموت بالمرض زال عنه أكثر ملكه، ولم يبق له إلا الثلث خالصا، وبقي ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته ما تقدم في آية الميراث .

الخامس عشر: بقاء زوجيته من بعد الموت .

السادس عشر: إذا طلق امرأة، هل تبقى حرمتها عليها فلا تُنكح؟ .

وهاتان المسألتان ستأتیان إن شاء الله تعالى .

وهذه الأحكام في الأقسام المذكورة على اختلافها مشروحة في تفاريقها، حيث وقعت

مجموعة في شرح الحديث الموسوم بالتيرين في شرح الصحيحين .

(54/626)

المسألة الثانية والعشرون: تكلم الناس في إعراب قوله: ﴿ خالصة لك ﴾ ، وغلب

عليهم الوهم فيه ، وقد شرحناه في ملجئة المتفهمين .

وحقيقته عندي أنه حال من ضمير متصل بفعل مضمّر دلّ عليه المظهر ، تقديره أحللتنا لك

أزواجك ، وأحللتنا لك امرأة مؤمنة ، أحللتنا خالصة بلفظ الهبة وبغير صداق ، وعليه

أبني معنى الخلوص هاهنا .

المسألة الثالثة والعشرون: قيل: هو خلوص النكاح له بلفظ الهبة دون غيره ، وعليه أبني

معنى الخلوص هاهنا .

وهذا ضعيف؛ لانا إن قلنا: إن نكاح النبي صلى الله عليه وسلم لا بد فيه من الولي وعليه

يَدُلُّ ﴿ قَوْلُهُ لِعَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رِبِّيهِ ، حِينَ زَوَّجَ أُمَّهُ : قُمْ يَا غُلَامُ فزَوْجِ أُمَّكَ ﴾ .  
وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْآيَةِ هَذَا ؛ لِأَنَّ قَوْلَ الْمُوهُوبَةِ : وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ لَا يُنْعَقِدُ بِهِ  
النِّكَاحُ ، وَلَا يَدَّبَعُهُ مِنْ عَقْدٍ مَعَ الْوَلِيِّ ، فَهَلْ يُنْعَقَدُ بِلَفْظِهِ وَصِفَتِهِ أَمْ لَا ؟ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى لَا  
ذَكَرَ لِلآيَةِ فِيهَا .

الثَّانِي : أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالآيَةِ خُلُوعَ النِّكَاحِ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَلَهُ جَاءَ الْبَيَانُ ، وَإِلَيْهِ يَرْجَعُ الْخُلُوعُ  
الْمَخْصُوصُ بِهِ .

(55/626)

---

الثَّالِثُ : أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ، فَذَكَرَهُ فِي  
جَنْبِهِ بِلَفْظِ النِّكَاحِ الْمَخْصُوصِ بِهَذَا الْعَقْدِ ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ وَهَبَتْ نَفْسَهَا بِغَيْرِ  
صَدَاقٍ ، فَإِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَوَّجَ ، فَيَكُونَ النِّكَاحُ حُكْمًا مُسْتَأْنَفًا ،  
لَا تَعْلُقُ لَهُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ ، إِلَّا فِي الْمَقْصُودِ مِنَ الْهَبَةِ ، وَهُوَ سَقُوطُ الْعِوَضِ وَهُوَ الصَّدَاقُ .  
الرَّابِعُ : إِنَّا لَا نَقُولُ : إِنَّ النِّكَاحَ بِلَفْظِ الْهَبَةِ جَائِزٌ فِي حَقِّ غَيْرِهِ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ ؛ فَإِنَّ تَقْدِيرَ  
الْكَلَامِ عَلَى مَا بَيْنَاهُ أَهْلُنَا لَكَ أَزْوَاجِكَ ، وَأَهْلُنَا لَكَ الْمَرْأَةُ الْوَاهِبَةَ نَفْسَهَا خَالِصَةً ، فَلَوْ  
جَعَلْنَا قَوْلَهُ : ﴿ خَالِصَةً ﴾ حَالًا مِنَ الصِّفَةِ الَّتِي هِيَ ذِكْرُ الْهَبَةِ دُونَ الْمُوصُوفِ الَّذِي هُوَ

المرأة وسقوط الصِّدَاقِ ، لَكَانَ إِخْلَافًا مِنَ الْقَوْلِ ، وَعُدُولًا عَنِ الْمَقْصُودِ فِي الْفِظِ ، وَذَلِكَ  
لَا يَجُوزُ عَرَبِيَّةً ، وَلَا مَعْنَى .  
أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ

(56/626)

قُلْتُ : أَحَدْتِكَ بِالْحَدِيثِ الرَّبَاعِيِّ خَالِصًا لَكَ دُونَ أَصْحَابِكَ لَمَّا كَانَ رُجُوعُ الْحَالِ إِلَّا إِلَى  
الْمَقْصُودِ الْمَوْصُوفِ ، وَهُوَ الْحَدِيثُ ؛ هَذَا عَلَى نِظَامِ التَّقْدِيرِ ، فَلَوْ قُلْتُ عَلَى لَفْظِ أَحَدْتِكَ  
بِحَدِيثٍ إِنْ وَجَدْتَهُ بِأَرْبَعِ رَوَايَاتٍ خَالِصًا ذَلِكَ دُونَ أَصْحَابِكَ لَرَجَعْتُ الْحَالُ إِلَى الْمَقْصُودِ  
الْمَوْصُوفِ أَيْضًا ، دُونَ الصِّفَةِ ؛ وَهَذَا لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا الْمُتَحَقِّقُونَ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَمَا أَرَى مَنْ عَزَا  
إِلَى الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ خَالِصَةً ﴾ يَرْجِعُ إِلَى النِّكَاحِ بِلَفْظِ الْهَبَةِ إِلَّا قَدْ  
وَهُمْ ، لِأَجْلِ مَكَاتِهِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ .

وَالنِّكَاحُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ جَائِزٌ عِنْدَ عُلَمَائِنَا ، مَعْرُوفٌ بِدَلِيلِهِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ .  
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَائِدَتُهُ أَنَّ الْكُفَّارَ وَإِنْ  
كَانُوا مُخَاطَبِينَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ عِنْدَنَا فَلَيْسَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ دُخُولٌ ؛ لِأَنَّ تَصْرِيْفَ الْأَحْكَامِ إِنَّمَا  
تَكُونُ بَيْنَهُمْ عَلَى تَقْدِيرِ الْإِسْلَامِ .



المسألة الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ  
﴿ قَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي بَيَانِ عِلْمِ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْمُشْكِلِينَ وَكِتَابِ الْأُصُولِ .  
وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِيهِ .

(57/626)

المسألة السادسة والعشرون: وهي قوله: ( مَا فَرَضْنَا ) وَبَيْنَا مَعْنَى الْفَرَضِ ، وَالْقَدْرُ  
الْمُخْتَصُّ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ أَنَّ عِلْمَهُ سَابِقٌ بِكُلِّ مَا حَكَمَ بِهِ ، وَقَرَّرَ عَلَى  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتِهِ فِي النِّكَاحِ وَأَعْدَادِهِ وَصِفَاتِهِ ، وَمَلِكِ الْيَمِينِ وَشُرُوطِهِ ،  
بِخِلَافِهِ ، فَهُوَ حُكْمٌ سَبَقَ بِهِ الْعِلْمُ ، وَقَضَاءٌ حَقَّ بِهِ الْقَوْلُ لِلنَّبِيِّ فِي تَشْرِيْعِهِ وَلِلْمُنْبَأِ الْمُرْسَلِ  
إِلَيْهِ بِتَكْلِيْفِهِ .

المسألة السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ لَكَيْلًا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ أَي ضَيْقٌ فِي  
أَمْرٍ أَنْتَ فِيهِ مُحْتَاجٌ إِلَى السَّعَةِ ، كَمَا أَنَّهُ ضَيْقٌ عَلَيْهِمْ فِي أَمْرٍ لَا يَسْتَطِيعُونَ فِيهِ شَرْطَ السَّعَةِ  
عَلَيْهِمْ .

المسألة الثامنة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ قَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى  
ذَلِكَ فِي كِتَابِ " الْأَمَدِ الْأَقْصَى " بَيَانًا شَافِيًا .

(58/626)

وَالْمِقْدَارُ الَّذِي يَنْتَظِمُ بِهِ الْكَلَامُ هَاهُنَا أَنَّهُ لَمْ يُؤَاخِذِ النَّاسَ بِذُنُوبِهِمْ ، بَلْ يَقُولُهُمْ ، وَرَحِمَهُمْ  
وَشَرَّفَ رُسُلَهُ الْكِرَامَ ، فَجَعَلَهُمْ فَوْقَهُمْ ، وَلَمْ يُعْطِ عَلَى مِقْدَارِ مَا يَسْتَحِقُّونَ ، إِذْ لَا يَسْتَحِقُّونَ  
عَلَيْهِ شَيْئًا ؛ بَلْ زَادَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ، وَعَمَّهُمْ بِرِفْقِهِ وَلُطْفِهِ ، وَلَوْ أَخَذَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ ، وَأَعْطَاهُمْ  
عَلَى قَدْرِ حُقُوقِهِمْ عِنْدَ مَنْ يَرَى ذَلِكَ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ ذَلِكَ فِيهِمْ ، لَمَا وَجَبَ  
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ ، وَلَا غَيْرَ لِلخَلْقِ ذَنْبٌ ؛ وَلَكِنَّهُ أَنْعَمَ عَلَى الْكُلِّ ، وَقَدَّمَ  
مَنَازِلَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَأَعْطَى كُلًّا عَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ وَحُكْمِهِ وَحِكْمَتِهِ ؛ وَذَلِكَ  
كُلُّهُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربي حـ 3 ص ﴾

(59/626)

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ . . . ﴾ الآية .

أجمع أهل العلم أن الطلاق إن كان قبل المسيس والخلوة فلا عدة فيه وليس للمطلقة من المهر

إلا نصفه إن كان لها مهر سُمِّي ولا رجعة للمطلق ولكنه كأحد الخطاب إن كان طلاقه دون  
الثلاث . وإن كان ثلاثاً حرمت عليه ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره . وقال عطاء  
وجابر بن زيد إذا طلق البكر ثلاثاً [ فهي ] طلقة واحدة وهو خلاف قول الجمهور .  
وإن كان الطلاق بعد الخلوة وقبل المسيس ففي وجوب العدة وكمال المهر وثبوت الرجعة  
قولان :

أحدهما : وهو قول أبي حنيفة أن العدة قد وجبت والمهر قد كمل والرجعة قد ثبتت وأقام  
الخلوة مقام المسيس إلا أن يكونا في الخلوة مُحرمين أو صائمين أو أحدهما .  
والقول الثاني : وهو مذهب الشافعي وهو المعول عليه من أقاويله إنه لا عدة ولا رجعة ولا  
تستحق من المهر إلا نصفه .

❖ . . فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ❖ معنى فمتعهن أي متعة الطلاق بدلاً من  
الصداق لأن المطلقة قبل الدخول إذا كان لها صداق مسمى فليس لها متعة وإن لم يكن لها  
صداق مسمى فلها بدل نصف المسمى متعة تقول مقام المسمى تختلف باختلاف الإعسار  
والإيسار وقدرها حماد بنصف مهر المثل وقال أبو عبد الله الزيدي أعلاها خادم  
وأوسطها ثوب وأقلها ما له ثمن .

فأما المدخول بها ففي استحقاقها المتعة من الصداق قولان :  
أحدهما ليس لها مع استكمال الصداق متعة .

الثاني : لها المتعة بالطلاق ولها الصداق بالنكاح .

وفي قوله : ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ وجهان :

أحدهما : أنه دفع المتعة حسب الميسرة والعسرة ، قاله ابن عباس .

الثاني : أنه طلقها طاهراً من غير جماع ، قاله قتادة .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ ۖ أَتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾

يعني صداقهن وفيه ثلاثة أقاويل :

(60/626)

أحدها : أحل له لهذه الآية أزواجه الأول اللاتي كن معه قبل نزول هذه الآية قاله مجاهد .

وأما إحلال غيرهن فلا لقوله ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ .

الثاني : أنه أحل له بهذه الآية سائر النساء ونسخ به قوله ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ .

﴿

الثالث : أنه أحل بها من سماه فيها من النساء دون من لم يسمعه من قوله .

﴿ وَمَا مَلَكَتُ يَمِينُكَ ﴾ يعني الإمام

﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ يعني من الغنيمة فكان من الإمام مارية أم ابنه إبراهيم . ومما

أفاء الله عليه صفة وجورية أعتقهما وتزوج بهما .

﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ ﴾ قاله أبي بن كعب ثم قال

: ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : يعني المسلمات .

الثاني : المهاجرات إلى المدينة . روى أبو صالح عن أم هانئ قالت : نزلت هذه الآية وأراد

النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوجني فنهى عني لأنني لم أهاجر واختلف في الهجرة على

قولين :

أحدهما : أنها شرط في إحلال النساء لرسول الله صلى الله عليه وسلم من غريبة وقريبة

حتى لا يجوز أن ينكح الإيمهاجرة .

الثاني : أنها شرط في إحلال بنات عمه عماته المذكورات في الآية . وليست شرطاً في

إحلال الأجنبية .

﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ اختلف أهل التأويل هل كان عند النبي صلى

الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها على قولين :

أحدهما : لم تكن عنده امرأة وهبت نفسها له ، وهو قول ابن عباس ومجاهد وتأويل من قرأ

إن وهبت بالكسر محمول على المستقبل .

الثاني : أنه كانت عنده امرأة وهبت نفسها ، وهو قول الجمهور وتأويل من قرأ بالفتح أنه في

امراة بعينها متى وهبت نفسها حل له أن ينكحها ، ومن قرأ بالكسر أنه في كل امرأة وهبت  
نفسها أنه يحل له أن ينكحها .

واختلف في التي وهبت نفسها له على أربعة أقاويل :

(61/626)

---

أحدها : أنها أم شريك بنت جابر بن ضباب ، وكانت امرأة سالحة ، قاله عروة بن الزبير .

الثاني : أنها خولة بنت حكيم ، وهذا قول عائشة رضي الله عنها .

الثالث : أنها ميمونة بنت الحارث ، قاله ابن عباس .

الرابع : أنا زينب بنت خزيمة أم المساكين امرأة من الأنصار . قاله الشعبي .

﴿ إِنِ ارَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : أنها خالصة له إذا وهبت له نفسها أن ينكحها بغير أمر ولي ولا مهر .

وليس ذلك لأحد من المؤمنين ، قاله قتادة .

الثاني : أنها خالصة له إذا وهبت له نفسها أن لا يلزمه لها صداق وليس ذلك لغيره من

المؤمنين ، قاله أنس بن مالك وسعيد بن المسيب .

الثالث : أنها خالصة له أن يملك عقد نكاحها بلفظ الهبة وليس ذلك لغيره من المؤمنين ،

قاله الشافعي .

قوله عز وجل : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها : فرضنا ألا نتزوج امرأة إلا بولي وشاهدين .

الثاني : فرضنا ألا يتجاوز الرجل أربع نسوة ، وهذا قول مجاهد .

الثالث : فرضنا عليهم لهن النفقة عليهن والقسم بينهما . قاله بعض الفقهاء .

﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ يعني أن يجلن له من غير عدد محصور ولا قسم مستحق ﴿

لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : أنه راجع إلى قوله : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ : قال ابن عيسى .

الثاني : إلى قوله : ﴿ وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ ويشبه أن يكون قول يحيى بن

سلام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(62/626)

وقال ابن عطية :

ثم خاطب تعالى المؤمنين بحكم الزوجة تطلق قبل البناء ، واستدل بعض الناس بقوله ﴿

ثم طلقتموهن ﴾ وملمة ثم على أن الطلاق لا يكون إلا بعد نكاح ، وأن من طلق المرأة قبل

نكاحها وإن عينها فإن ذلك لا يلزمه ، وقال هذا نيف على ثلاثين من صاحب وتابع وإمام ،  
سمى البخاري منهم اثنين وعشرين ، وقالت طائفة عظيمة من أهل العلم : إن طلاق المعينة  
الشخص أو القبيل أو البلد لازم قبل النكاح ، فمنهم مالك وجميع أصحابه وجمع عظيم من  
علماء الأمة ، وقرأ جمهور القراء " تمسوهن " ، وقرأ حمزة والكسائي وطلحة وابن وثاب "  
تماسوهن " والمعنى فيهما الجماع وهذه العدة إنما هي لاستبراء الرحم وحفظ النسب في  
الحمل ، فمن لم تمس فلا يلزم ذلك فيها ، وقرأ جمهور الناس " تعتدونها " بشد الدال على  
وزن تفتعلونها من العدد ، وروى ابن أبي بزة عن أبي بكر " تعتدونها " بتخفيف ضمة  
الدال من العدوان ، كأنه قال فما لكم عدة تلزمونها عدواناً وظلماً لهن ، والقراءة الأولى  
أشهر عن أبي بكر ، وتخفيف الدال وهم من ابن أبي بزة ، ثم أمر تعالى بتمتع المطلقة قبل  
البناء ، واختلف الناس في المتعة ، فقال فرقة هي واجبة ، وقالت فرقة هي مندوب إليها  
منهم مالك وأصحابه ، وقالت فرقة المتعة للتي لم يفرض لها ونصف المهر للتي فرض لها ،  
وقال سعيد بن المسيب : بل المتعة كانت لجميعهن بهذه الآية ، ثم نسخت آية البقرة  
بالنصف لمن فرض لها ما تضمنته هذه الآية من المتعة .

وهذه الآية خصصت آيتين إحداهما ، والمطلقات يترصن بأنفسهن ثلاثة قروء ،  
فخصصت هذه الآية من لم يدخل بها ، وكذلك خصصت من ذوات الثلاثة الأشهر ، وهن  
من قعدن عن الحيض ، ومن لم يحضن من صغرا المطلقات قبل البناء ، و" السراح الجميل "



هو الطلاق تتبعه عشرة حسنة وكلمة طيبة دون مشادة ولا أذى .

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ

(63/626)

---

قرأ الجمهور " اللاتي " بالتاء من فوق ، وقرأ الأعمش " اللايي " بياءين من تحت ، وذهب ابن زيد والضحاك في تفسير قوله ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ إلى أن المعنى أن الله تعالى أحل له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها وأباح له تعالى كل النساء بهذا الوجه وأباح له ملك اليمين وبنات العم والعمة والخال والخالة ممن هاجر معه ، وخصص هؤلاء بالذكر تشريفاً وتنبیهاً منهن إذ قد تناولهن على تأويل ابن زيد قوله تعالى : ﴿ وَأَبَاحَ لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ ، وأباح له الواهبات خاصة له فهو على تأويل ابن زيد إباحة مطلقة في جميع النساء حاشى ذوات المحارم ، لا سيما على ما ذكر الضحاك أن في مصحف ابن مسعود " وبنات خالاتك واللاتي هاجرن معك " ، ثم قال بعد هذه ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ [ الأحزاب : 51 ] أي من هذه الأصناف كلها ، ثم تجري الضمائر بعد ذلك على العموم إلى قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بِهِنَّ ﴾ [ الأحزاب : 52 ] فيجيء هذا الضمير مقطوعاً من الأول عائداً على أزواجه التسع فقط على الخلاف في

ذلك ، وتأول غير ابن زيد قوله ﴿ أحللتنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ﴾ أن الإشارة إلى عائشة وحفصة ومن في عصمته ممن تزوجها بمهر ، وأن ملك اليمين بعد حلال له ، وأن الله تعالى أباح له مع المذكورات بنات عمه وعماته وخاله وخالاته ممن هاجر معه والواهبات خاصة له ، فيجبيء الأمر على هذا التأويل أضيق على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويؤيد هذا التأويل ما قاله ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتزوج في أي الناس شاء وكان ذلك يشق على نسائه ، فلما نزلت هذه الآية وحرم عليه بها النساء إلا من سمى سر نسائه بذلك .

(64/626)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : لأن ملك اليمين إنما يفعله في النادر من الأمر وبنات العم والعمات والخال والخالات يسير ، ومن يمكن أن يتزوج منهن محصور عند نسائه ، لا سيما وقد قيد ذلك شرط الهجرة معه والواهبه أيضاً من النساء قليل ، فلذلك سر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بانحصار الأمر ، ثم يجبيء قوله تعالى : ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ [ الأحزاب : 51 ] إشارة إلى من تقدم ذكره ، ثم يجبيء قوله ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ [ الأحزاب : 52 ] إشارة إلى أزواجه اللاتي تقدم النص عليهن بالتحليل فيأتي الكلام

متسقاً مطرداً أكثر من اطرادہ علی التأویل الأول، و"الأجور" المهور، وقوله ﴿مما أفاء  
الله عليك﴾ أي رده إليك في الغنائم، يريد وعلى أمتك لأنه فيء عليه، و"ملك اليمين"  
أصله الفيء من الغنائم أو ما تناسل من سبي والشراء من الحربين كالسباء، ومباح السبابة  
هو من الحربين، ولا يجوز سبي من له عهد ولا تملكه، ويسمى سبي الخبثة، وقوله تعالى:  
﴿وبنات عمك﴾ الآية، يريد قرابته، وروي عن أم هانئ بنت أبي طالب أنها قالت:  
خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني ثم نزلت هذه الآية،  
فحرمني عليه لأنني لم أهاجر معه وإنما كنت من الطلقاء، وقرأ جمهور الناس "إن وهبت"  
بكسر الألف هذا يقتضي استئاف الأمور، إن وقع فهو حلال له، على أنه قد روي عن  
ابن عباس أنه قال لم تكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك  
يمين.

فأما بالهبة فلم يكن عنده منهن أحد، وقرأ الحسن البصري وأبي بن كعب والثقفى  
والشعبي، "أن وهبت" بفتح الألف فهي إشارة إلى ما وقع من الهبات قبل نزول الآيات.

(65/626)

---

قال الفقيه الإمام القاضي: وكسر الألف يجري مع تأويل ابن زيد الذي قدمناه، وفتح الألف يجري مع التأويل الآخر، ومن قرأ بفتح الألف قال الإشارة إلى من وهب نفسه من النساء للنبي صلى الله عليه وسلم على الجملة، قال ابن عباس فيما حكى الطبري هي ميمونة بنت الحارث، وقال علي بن الحسين هي أم شريك، وقال عروة والشعبي هي زينب بنت خزيمة أم المساكين، وقال أيضاً عروة بن الزبير خولة بنت حكيم بن الأوقص السلمي ممن وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم، وفي مصحف عبد الله بن مسعود " وامرأة مؤمنة وهبت " دون " إن "، وقوله تعالى: ﴿ خالصة لك ﴾ أي هبة النساء أنفسهن خالصة ومزية لا يجوز أن تهب المرأة نفسها لرجل، وأجمع الناس على أن ذلك لا يجوز، وأن هذا اللفظ من الهبة لا يتم عليه نكاح إلا ما روي عن أبي حنيفة ومحمد بن الحسن وأبي يوسف أنهم قالوا: إذا وهبت فأشهد هو على نفسه بمهر فذلك جائز.

قال الفقيه الإمام القاضي: فليس في قولهم إلا تجوز العبارة ولفظة الهبة، وإلا فالأفعال التي اشترطها هي أفعال النكاح بعينه.

قال الفقيه الإمام القاضي: ويظهر من لفظ أبي بن كعب أن معنى قوله ﴿ خالصة لك ﴾ يراد به جميع هذه الإباحة لأن المؤمنين قصرُوا على مثنى وثلاث ورباع، وقوله تعالى: ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾ يريد الولي والشاهدين والمهر والاقتصار على أربع قاله قتادة ومجاهد، وقال أبي بن كعب هو مثنى وثلاث ورباع، وقوله تعالى ﴿ لكي لا

﴿ أي بينا هذا البيان وشرحنا هذا الشرح ﴾ لكي لا يكون عليك حرج ﴿ ويظن بك أنك قد أثمت عند ربك في شيء ، ثم أنس تعالى الجميع من المؤمنين بغفرانه ورحمته . انتهى انتهى . اهـ ﴾ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴿

(66/626)

فائدة

قال الإمام السبكي :

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ اسْتَشْكَلَ كَوْنُ " أَحْلَلْنَا " جَوَابًا لِلشَّرْطِ أَوْ دَلِيلَ الْجَوَابِ ، لِكَوْنِهِ مَاضِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى وَأَقُولُ إِنَّ ( أَحْلَلْنَا ) فِيهِ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا الْأَحْلَالُ وَهُوَ إِنْشَاءُ الْحِلِّ ، أَوْ الْإِخْبَارُ عَنْهُ ، وَهُوَ مَاضِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى . وَلَا يَصِحُّ تَعَلُّقُهُ بِالشَّرْطِ ، وَالثَّانِي الْحِلُّ الْمُنْشَأُ ، وَهُوَ الَّذِي عُلِقَ بِالشَّرْطِ ؛ وَكَذَلِكَ الْمُقَيَّدُ بِالظَّرْفِ وَنَحْوِهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُنَا اضْرِبْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، لَيْسَ الْمَظْرُوفُ فِعْلُ الْأَمْرِ لِأَنَّهُ إِنْشَاءٌ نَاجِزٌ قَبْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ .

وَإِنَّمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ظَرْفٌ لِلضَّرْبِ الْمَأْمُورِ بِهِ؛ فَكَأَنَّهُ قَالَ جَعَلْنَا لَكَ حِلًّا هَذِهِ الْأَصْنَافَ  
الْأَرْبَعَةَ أَوْ وَاجِبَكَ اللَّاتِي أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ مَاضِيَاتٍ كُنَّ أَوْ مُسْتَقْبَلَاتٍ؛ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ  
مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ كَذَلِكَ، وَبَنَاتِ عَمِّكَ إِلَى آخِرِهَا كَذَلِكَ وَأَمْرًا مُؤَمَّنَةً مِنْ صِفَتِهَا كَذَا،  
كَمَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ أُبِيحَتْ لَكَ فُلَانَةٌ إِنْ تَزَوَّجْتَهَا بَوْلِي مُرْشِدٍ وَشَاهِدِي عَدْلٍ وَشُرُوطٍ  
مَخْصُوصَةٍ .

وَمِنْ هُنَا وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ نَشَأُ الْخِلَافِ فِي بَعْثِكَ إِنْ شِئْتَ، فَقِيلَ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ الْإِنْشَاءَ لَا يُعْلَقُ  
؛ وَظَاهِرُ اللَّفْظِ تَعْلِيقُ الْمَبِيعِ الْإِنْشَائِيِّ عَلَى الْمَشِيئَةِ، وَالْأَصَحُّ الصَّحَّةُ، إِمَّا لِأَنَّ مَعْنَاهُ إِنْ  
شِئْتَ فَاقْبَلْ فَلَا يَكُونُ "بَعْثُكَ" جَوَابًا وَلَا دَلِيلَ الْجَوَابِ، وَأَمَّا لِأَنَّ مَعْنَاهُ بَعْثُكَ بَيْعًا تَامًا،  
وَتَمَامُ الْبَيْعِ إِنَّمَا يَحْصُلُ بِالْقَبُولِ .  
فَيَكُونُ "بَعْثُكَ" الْمُتَقَدِّمُ جَوَابًا وَدَلِيلَ الْجَوَابِ بِهَذَا الْمَعْنَى .

(67/626)

---

وَإِمَّا لِأَنَّ "بَعْثُكَ" الْإِنْشَائِيَّ فِي مَعْنَى جَعَلْتَهُ مَبِيعًا مِنْكَ، وَصَيْرُورَتَهُ مَبِيعًا مِنْهُ مَوْقُفٌ  
عَلَى مَشِيئَتِهِ، فَيَكُونُ الشَّرْطُ فِيمَا فَهَمَ مِنْ "بَعْثُكَ" لَافِي "بَعْثُكَ" كَمَا كَانَ الشَّرْطُ فِي  
الآيَةِ فِيمَا فَهَمَ مِنَ الْإِحْلَالِ وَهُوَ الْحِلُّ؛ لِأَنَّ فِي نَفْسِ الْإِحْلَالِ فَهَذِهِ ثَلَاثُ طُرُقٍ فِي تَوْجِيهِ قَوْلِهِ "

بُعْتُكَ إِن شِئْتُ " وَهُوَ أَصْعَبُ مِنْ " أَحَلَّلْنَا " لِأَنَّ " بُعْتُكَ " لَفْظٌ وَاحِدٌ لَا يَنْحَلُّ إِلَى الْعَطْرِ  
بِخِلَافِ " أَحَلَّلْنَا " فَإِنَّهَا الْحِلُّ الْأَصْلِيُّ الَّذِي هُوَ نَاشِئٌ عَنِ الْإِحْلَالِ الَّذِي اقْتَضَتْهُ الْهَمْزَةُ  
الدَّاخِلَةُ عَلَى " حَلَّ " فَلَمْ يَكُنْ اخْتِصَاصُ الْحِلِّ بِالشَّرْطِ بَعِيدًا فِي تَقْدِيرِ الْعَرَبِيَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

كُتِبَ انْتَهَى .

(68/626)

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ .

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

وَبَعْدُ فَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ إِفْرَادِ الْعَمِّ وَجَمْعِ الْعَمَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ وَبَنَاتٍ  
عَمَّاتِكَ ﴾ وَكُنْتُ قَدْ سَمِعْتُ فِيهِ شَيْئًا فَخَطَرْتُ لِي شَيْءٌ لَمْ أَسْمَعْهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَهُ

لِيُنْظَرَ فِيهِ .

وَسَمَّيْتُهُ " بَدَلُ الْهَمَّةِ فِي إِفْرَادِ الْعَمِّ وَجَمْعِ الْعَمَّةِ " أَمَّا الَّذِي سَمِعْتُهُ : فَإِنَّ الْعَمَّ اسْمُ جِنْسٍ ،  
وَالْعَمَّةُ وَاحِدَةٌ وَلَا جُلَّ التَّاءِ الَّتِي فِيهَا جُمِعَتْ ، دَفْعًا لِتَوْهَمِ أَنَّ الْمُرَادَ وَاحِدَةً فَقَطُّ ، وَالْعَمُّ  
لَمَّا كَانَ اسْمُ جِنْسٍ لَمْ يَحْتَجْ فِيهِ إِلَى دَفْعِ هَذَا التَّوْهَمِ وَيُسْتَفَادُ الْعُمُومُ فِيهِمَا مِنَ الْإِضَافَةِ

وَأَكَّدَ الْعُمُومَ فِي الثَّانِي وَلَمْ يُؤَكِّدْ فِي الْأَوَّلِ لِمَا قُدْنَاهُ، وَالتَّاءُ فِي الْعَمَّةِ وَإِنْ كَانَتْ لِلتَّائِيثِ فَهِيَ تُسْتَعْمَلُ فِي الْوَاحِدَةِ أَيْضًا .

وَهَذَا الْجَوَابُ قَدْ يَرِدُ عَلَيْهِ جَمْعُ الْعَمِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ أَوْيُوتِ أَعْمَامِكُمْ ﴾ فَلَوْ كَانَ كَوْنُهُ اسْمَ جِنْسٍ وَحَدَهُ مَانِعًا مِنَ الْجَمْعِ لَمَنَعَ فِي تِلْكَ الْآيَةِ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِمَانِعٍ، لَكِنَّهُ فِي آيَةِ النُّورِ جَمْعٌ إِشَارَةٌ إِلَى التَّوَسُّعِ عَلَى الْمُخَاطَبِينَ فِي الْأَكْلِ مِنَ الْبُيُوتِ، وَفِي آيَةِ الْأَحْزَابِ إِفْرَادٌ لِمَعْنَى الَّذِي سَأَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ تَقْلِيلًا لِلْعُمُومِ عَلَى خِلَافِ مَا يَسْبِقُ إِلَيْهِ الذِّهْنُ مِنَ الْإِكْتِفَاءِ فِي الْعُمُومِ بِكَوْنِهِ اسْمَ جِنْسٍ، وَيَعُودُ الْمَعْنَى إِلَى أَنْ دَلَّالَةَ الْفِظِ عَلَى الْعُمُومِ فِي الْعَمِّ وَالْعَمَّةِ الْمُضَافَيْنِ سَوَاءٌ .

وَأَنْ فِي خُصُوصِ آيَةِ النُّورِ قَصْدَ التَّعْمِيمِ فِيهَا وَفِي آيَةِ الْأَحْزَابِ قَصْدَ التَّعْمِيمِ فِي الْعَمَّاتِ دُونَ الْأَعْمَامِ، فَيَعُودُ إِلَى مَا نَقُولُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَلَا شَكَّ أَنَّ مُقْتَضَى كَلَامِ جُمْهُورِ الْأَصُولِيِّينَ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الْعَمِّ وَالْعَمَّةِ فِي

(69/626)

---

اِقْتِضَاءِ الْعُمُومِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ أَوْ عَدَمِ اِقْتِضَائِهِ .

وَفِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ مَا يَقْتَضِي الْفُرْقَ الْمَشَارَإِلَيْهِ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَأَنَّهُ حَيْثُ كَانَ فِيهِ تَاءٌ الْوَاحِدَةَ لَا



يُقْتَضَى الْعُمُومُ وَحَيْثُ لَمْ تَكُنْ فِيهِ يَقْتَضِي الْعُمُومَ وَرَبَّمَا يُقَالُ فِيهِ إِنْ كَانَ صَادِقًا عَلَى الْقَلِيلِ  
وَالكثيرِ اقْتَضَى الْعُمُومَ وَإِلَّا فَلَا وَهُوَ اخْتِيارُ الْعَالِمِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيِّ مِنْ شُيُوخِ شُيُوخِنَا  
وَلَمْ يَفْرَقْ بَيْنَ مَا فِيهِ تَأْ التَّائِيثِ وَمَا هُوَ مُجَرَّدٌ عَنْهَا .

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَجْهِ الَّذِي سَمِعْتُهُ .

وَأَمَّا الَّذِي خَطَرَ لِي فَإِنِّي تَأَمَّلْتُ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ فَوَجَدْتُهَا مُخَاطَبَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَحَدُّهُ لَيْسَتْ كَأَيَّةِ التُّورِ الَّتِي خُوطِبَ بِهَا الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ بَلْ هَذِهِ الْآيَةُ أَعْنِي " آيَةَ  
الْأَحْزَابِ " لَمْ يُخَاطَبْ فِيهَا إِلَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ ﴿ إِنَّا أَهْلَلْنَا لَكَ ﴾ وَفِي  
آخِرِهَا ﴿ خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَاخْتَلَفَ الْمَفْسَّرُونَ هَلْ قَوْلُهُ ﴿ خَالِصَةً لَكَ  
مِنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ خَاصٌّ بِقَوْلِهِ ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ  
يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أَوْ هُوَ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ إِنَّا أَهْلَلْنَا لَكَ ﴾ ؟ وَعَلَى هَذَا يَتَأَكَّدُ بِهِ مَا قُلْنَا  
مِنْ اخْتِصَاصِ جَمِيعِ مَا فِي الْآيَةِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ وَجَدْنَا  
الْأَحْكَامَ الَّتِي فِيهَا كَذَلِكَ فَإِنَّهُ اشْتَرَطَ فِي الزَّوْجَاتِ إِيتَاءَهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَفِيمَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكُونَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَفِي بَنَاتِ عَمِّهِ وَعَمَّاتِهِ وَبَنَاتِ خَالِهِ  
وَخَالَاتِهِ أَنْ يَكُنَّ هَاجِرْنَ مَعَهُ .

وَفِي غَيْرِهِ لَا يَشْتَرَطُ ذَلِكَ .

وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لِأَنَّ قَدْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَى مِنْ  
كُلِّ قَدْرٍ وَمَحَلُّهُ

(70/626)

أَشْرَفُ مِنْ كُلِّ مَحَلٍّ .  
فَاخْتَارَ لَهُ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ أَشْرَفَهُ وَأَحَبَّهُ وَأَجَلَّهُ وَأَطْيَبَهُ فَاطِيْبُ الزَّوْجَاتِ مَنْ أُوتِيَتْ أُجْرَهَا .  
وَأَطْيَبُ الْمَمْلُوكَاتِ مَنْ كَانَتْ مِنَ الْفِيءِ .  
وَأَطْيَبُ حَرَائِرِ الْمُؤْمِنَاتِ الْمَهَاجِرَاتِ ، وَأَعْلَاهُنَّ قَدْرًا بَنَاتُ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ وَبَنَاتُ أَخُوَالِهِ  
وَخَالَاتِهِ .

وَنَظَرْتُ فِي أَعْمَامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ حِينَ نَزُولِ هَذِهِ آيَةِ إِلَّا الْعَبَّاسُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَلُّهُ وَيُعَظِّمُهُ وَكَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ تُسَمَّى أُمُّ  
حَبِيْبَةَ وَيُقَالُ أُمُّ حَبِيْبٍ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ فِي حَدِيثِ أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ﴿ لَوْ بَلَغَتْ أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ الْعَبَّاسِ وَأَنَا حَيٌّ لَتَزَوَّجْتُهَا ﴾ وَإِنَّهُ  
تَزَوَّجَهَا الْأَسْوَدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْرُومٍ .

وَأُمُّ حَبِيبَةَ هَذِهِ أُمُّ الْفَضْلِ لِبَابَةِ الْكُبْرَى بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ حَرْبِ الْهَلَالِيَّةِ ، يُقَالُ إِنَّهَا أَوَّلُ امْرَأَةٍ  
أَسْلَمَتْ بَعْدَ خَدِيجَةَ وَهِيَ أُمُّ الْفَضْلِ وَعَبْدُ اللَّهِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ وَمَعْبُدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَهَا مِنْ  
الْعَبَّاسِ سَبْعَةٌ أَوْلَادٍ ، سِتَّةٌ ذُكُورٌ وَبِنْتُ .

وَأَشَدُّ نَبِيِّ شَيْخِنَا الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَلْفِ الدِّمِيَّاطِيِّ فِي أُمِّ الْفَضْلِ هَذِهِ  
أَبْيَاتًا قَالَهَا فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْهَلَالِيِّ مَا أَنْجَبَتْ نَجِيبَةً مِنْ فُحْلٍ بِجَبَلٍ نَعْلَمُهُ أَوْ سَهْلٍ  
كَسْتَةٍ مِنْ بَطْنِ أُمِّ الْفَضْلِ عَمِّ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ذِي الْفَضْلِ وَفِي الْأَبْيَاتِ مِمَّا لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ  
شَيْخِنَا : وَخَاتَمَ الرُّسُلِ وَخَيْرِ الرُّسُلِ أَكْرَمُ بِهَا مِنْ كَهْلَةٍ وَكَهْلٍ وَلِلْعَبَّاسِ بِنْتَانِ أُخْرِيَانِ : صَفِيَّةٌ  
وَأُمِّيَّةٌ شَقِيقَتَا كَثِيرٍ وَتَمَامُ أُمَّهُمُ أُمُّ وَلَدٍ فَذَهَبَ إِلَى

(71/626)

---

وَهَمِي أَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ قَصْدًا يَفْرَادِ الْعَمِّ الْأَدَبِ مَعَ الْعَبَّاسِ ، حَتَّى لَا يُذَكَرَ مَعَهُ غَيْرُهُ وَالْقُرْآنُ  
بِحُرِّ لَا سَاحِلَ لَهُ ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ مُرَاعَاةِ النَّظْمِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فِيهِ مِنَ الْأَدَابِ مَا تَعْجَزُ  
الْعُقُولُ عَنْهُ .

فَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَلَكَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأَدَبَ مَعَهُ ، وَنَظَرْتُ فِي بَقِيَّةِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ غَيْرِ الْعَبَّاسِ ، وَهُوَ حَمْرَةٌ قُتِلَ قَبْلَ نَزُولِ الْآيَةِ ، وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرَّضَاعِ

فَلَمْ تَكُنْ بِنَاتُهُ تَحِلُّ لَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ الْبَنَاتِ إِلَّا ابْنَةٌ صَغِيرَةٌ وَأَسْمُهَا أُمَامَةٌ ، وَهِيَ الَّتِي  
تَنَازَعَ فِيهَا عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ وَزَيْدٌ فِي سَنَةِ سَبْعِ عَقِيبِ الْجِعْرَانَةِ وَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَالَتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ زَوْجَةَ جَعْفَرٍ .

وَنَظَرْتُ فِي بَقِيَّةِ أَعْمَامِهِ وَبَنَاتِهِمْ فَوَجَدْتُ أُمَّ هَانِيَّ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا فَنَزَلَتْ آيَةٌ .

قَالَتْ : وَلَمْ أَكُنْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ، فَلَمْ أَحِلَّ لَهُ ، وَمِنْ أَعْمَامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزُّبَيْرُ بْنُ  
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَهُ بَنَاتٌ لِهِنَّ صُحْبَةٌ .

مِنْهُنَّ ضُبَاعَةُ الَّتِي تَرَوِي الشَّرَاطِ فِي الْحَجِّ وَكَانَتْ مُتَزَوِّجَةً بِالْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَدُرَّةُ  
بِنْتُ أَبِي لَهَبٍ كَانَتْ مُتَزَوِّجَةً بِالْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَلَا يَلِيقُ  
إِدْخَالُ مَنْ هِيَ مُتَزَوِّجَةٌ لَا سِيَّمَا فِي خِطَابِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَعْظَمِ الْخَلْقِ قَدْرًا ، فَلَعَلَّ الْمَقْصُودَ  
مِنْ بَنَاتِ الْعَمِّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ الْعَبَّاسِ خَاصَّةً الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَوْ  
بَلَغْتُ وَأَنَا حَيٌّ لَتَزَوَّجْتُهَا ﴾ فَانظُرْ مَا أَعْظَمَ هَذِهِ الْإِشَارَاتِ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ ، وَالْأَدَبِ مَعَ  
شَيْخِ قَرِيْشِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ

المُطَلَّبِ فَأَفْرَدَ اسْمَ الْعَمِّ تَنْوِيهَا بِهِ .

وَأَمَّا عَمَاتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُنَّ سِتٌّ ، وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ تُسَمَّى بَرَّةً ، لَا أَعْرِفُ لَهَا بِنْتًا ؛  
وَخَمْسٌ لَهُنَّ بَنَاتٌ ، مِنْهُنَّ بَنَاتُ جَحْشِ الثَّلَاثِ زَيْنَبُ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَخَاهَا حَمْنَةُ وَحَبِيبَةُ ؛ وَبَنَاتُ أُمِّمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ ، وَمِنْهُنَّ بَنَاتُ عَمَّتِهِ أُمِّ حَكِيمٍ  
بَنَاتُ كُرَيْزِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَهُنَّ أُمُّ عُثْمَانَ .

وَخَالَاتُهُ وَمِنْهُنَّ قَرِيبَةُ ابْنَةِ عَاتِكَةَ أَبُوهَا أَبُو أُمِّمَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، وَمِنْهُنَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَرْوَى أَبُوهَا  
كِلْدَةُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ .

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَرْطَاةَ بْنِ شَرْحَبِيلِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ  
وَأَرْوَى أَسْلَمَتْ عَلَى الصَّحِيحِ .

وَأَمَّا عَمَّتُهُ صَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبِنْتُهَا أُمُّ حَبِيبَةَ كَانَتْ مُتَزَوِّجَةً بِخَالِدِ بْنِ حَرَامٍ .  
فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ لِعَمَّاتِهِ بَنَاتٍ يُمَكِّنُ تَوَجُّهُهُ الْأَحْلَالَ إِلَيْهِنَّ ؛ وَلَمْ يُوجَدْ فِيهِنَّ الْمَعْنَى الْمُقْتَضِي  
لِلْإِفْرَادِ ، فَلِذَلِكَ جَمَعْنَهُنَّ بِخِلَافِ الْأَعْمَامِ وَرُبَّمَا لَوْ أَفْرَدَتْ الْعَمَّةُ - وَعِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَهِيَ بِنْتُ عَمَّتِهِ أُمِّمَةَ - لَذَهَبَ الْوَهْمُ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ عَمَّتَهُ أُمِّمَةَ  
وَبَنَاتُهَا وَأُمِّمَةَ لَمْ تَكُنْ أَسْلَمَتْ ، وَإِنَّمَا أَسْلَمَ مِنْ عَمَّاتِهِ صَفِيَّةٌ وَأَرْوَى وَعَاتِكَةُ .  
وَكَانَ يَكُونُ ذَلِكَ غَضَاضَةً عَلَى صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبَنَاتِهَا .

فَكَانَ فِي جَمْعِهِنَّ أَدَبٌ مَعَ صَفِيَّةَ كَمَا كَانَ فِي إِفْرَادِ الْعَمِّ أَدَبٌ مَعَ الْعَبَّاسِ فَانْظُرْ عَجَائِبَ

القرآن وأدابه ودقائق لطائفه التي لا تنهاى .

وهذه العمات الثلاث عاتكة وأروى وصفيّة مسلمات مهاجرات وهنا بحث وهو أن قوله  
﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ يحتمل أن يكون صفة

(73/626)

للبنات من الطرفين ، ويحتمل أن يكون صفة لبنات العم ، والبنات أمهات البنات من  
الطرف الآخر ، وليس فيه مانع من جهة العربية إلا اختلاف العامل ، وذلك لا يضر أو يجعل  
محله رفعا على القطع ، وفيه من جهة المعنى الاكتفاء بهجرة أمهاتهن عن هجرتهن ، ولا  
تظن بنا أن تقصر الآية على العباس ، بل حكمها شامل له ولغيره من الأعمام ، ولذلك  
خرجت أم هانئ منها بالقييد بالهجرة ، وليست من بنات العباس ، وإنما الكلام تارة ينظر  
إلى معناه وتارة ينظر إلى لفظه وإفراده فمن هذه الجهة قلنا إنه روعي فيه الأدب مع العباس  
رضي الله عنه ، وتارة ينظر إلى معناه وما اقتضاه العموم فيدخل فيه جميع بنات الأعمام  
ولك فيه طريقان : ( أحدهما ) أن يجعل المراد به المعنى العمومي والإشارة اللفظية التي  
لمحناها .

(والثاني) أن تجعل لفظه ومعناه للعباس ويكون غيره مرادا بطريق التبعية له .

فَالزُّبَيْرُ وَأَبُو طَالِبٍ وَأَبُو لَهَبٍ تَبِعُوا لِعَبَّاسٍ فِي هَذَا الْحُكْمِ وَكُلَا الطَّرِيقَيْنِ لَهَا مَسَاحٌ فِي اللُّغَةِ  
العَرَبِيَّةِ وَالْأَصُولِ .

وَلَا يُنْكَرُ إِفْرَادُ الْخَالِ وَجَمْعُ الْخَالَاتِ لِمُشَاكَلَةِ الْعَمِّ وَالْعَمَّاتِ ﴿ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ خَالِي ﴾ لِأَنَّهُ ابْنُ عَمِّ أُمِّهِ .  
وَلَيْسَ لَهُ خَالٌ قَرِيبٌ وَلَا خَالَاتٌ قَرِيبَاتٌ .

وَفِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ مِنَ التَّعْظِيمِ - لِأَنَّهُ أَحَدُ الْعَشْرَةِ - مَعْنَى مِنَ الْمُشَاكَلَةِ أَيْضًا .  
وَهَذَا الْوَجْهُ شَيْءٌ خَطَرٌ لِي .

فَإِنْ كَانَ مَقْصُودًا فَذَلِكَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ فَتَحَّ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْفَهْمِ الَّذِي يُؤْتِيهِ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ لِمَنْ  
يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ

(74/626)

فَإِنَّا أَسْأَلُ اللَّهَ عَفْوَهُ وَمَغْفِرَتَهُ عَنِّي مِنَ الْكَلَامِ فِي كِتَابِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ .  
وَأَنْ يَصْفَحَ عَنَّا بِكُرْمِهِ وَيَتَعَمَّدَنَا بِمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ .

وَيُفْتَحَ لَنَا إِلَى كُلِّ فَهْمٍ سَبِيلًا . انتهى . انتهى . اهـ ﴿ فتاوى السبكي - ج 1 ص 86 .

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾

قال الزجاج : معنى ﴿ نَكَحْتُمُ ﴾ : تزوّجتم .

ومعنى ﴿ تَمَسَّوْهُنَّ ﴾ : تقرّبوهن .

وقرأ حمزة ، والكسائي : ﴿ تَمَسَّوْهُنَّ ﴾ بألف .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾ أجمع العلماء أنه إذا كان الطلاق قبل

المسيس والخلوة فلا عِدَّة ؛ وعندنا أن الخلوة توجب العِدَّة وتقرّر الصّدّاق ، خلافاً

للشافعي .

قوله تعالى : ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ المراد به من لم يُسَمِّ لها مهراً ، لقوله في [ البقرة : 236 ] ﴿ أَوْ

تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ وقد بيّنا المتعة هنالك وكان سعيد بن المسيّب وقتادة يقولان : هذه

الآية منسوخة بقوله : ﴿ فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ [ البقرة : 237 ] .

قوله تعالى : ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ أي : من غير إضرار .

وقال قتادة : هو طلاقها طاهراً من غير جماع .



وقال القاضي أبو يعلى: الأظهر أن هذا التسريح ليس بطلاق، لأنه قد ذكر الطلاق، وإنما هو بيان أنه لا سبيل له عليها، وأن عليه تخليتها من يده وحباله.

## فصل

واختلف العلماء فيمن قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، ثم تزوجها؛ فعندنا أنها لا تطلق، وهو قول ابن عباس، وعائشة، والشافعي، واستدل أصحابنا بهذه الآية، وأنه جعل الطلاق بعد النكاح.

وقال سماك بن الفضل: النكاح عُقْدَةٌ، والطلاق يَحُلُّهَا، فكيف يحلُّ عُقْدَةً لم تُعْقَدْ؟! فجعل بهذه الكلمة قاضياً على "صنعاء".

وقال أبو حنيفة: ينعقد الطلاق، فإذا وجد النكاح وقع.

وقال مالك: ينعقد ذلك في خصوص النساء، وهو إذا كان في امرأة بعينها، ولا ينعقد في عمومهن.

فأما إذا قال: إن ملكت فلاناً فهو حرّ، ففيه عن أحمد روايتان.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾

ذكر الله تعالى أنواع الأُنكحة التي أحلها له ، فقال : ﴿ أَزْوَاجِكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾  
أي : مهورهنَّ ، وهُنَّ اللواتي تزوجتُنَّ بصدّاق ﴿ وما ملكتُ يمينك ﴾ يعني الجوّاري ﴿  
مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ أي : ردّ عليك من الكفار ، كصفيّة وجويّية ، فإنه أعتقهما  
وتزوجهما ﴿ وبناتِ عمِّك وبناتِ عمّاتك ﴾ يعني نساء قريش ﴿ وبناتِ خالك وبناتِ  
خالاتك ﴾ يعني نساء بني زُهرة ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ إلى المدينة .  
قال القاضي أبو يعلى : و [ ظاهر ] هذا يدلُّ على أن من لم تهجر معه من النساء لم يحلَّ له  
نكاحها .

وقالت أمُّ هانئ : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرتُ إليه بعذر ، ثم أنزل  
الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ ، قالت :  
فلم أكن لأحلَّ له ، لأنني لم أهاجر معه ، كنتُ من الطُّلقاء ؛ وهذا يدلُّ من مذهبي أنّ  
تخصيصه بالمهاجرات قد أوجب حظر من لم تهجر .

وذكر بعض المفسرين : أن شرط الهجرة في التحليل منسوخ ، ولم يذكر ناسخه .  
وحكى الماوردي في ذلك قولين .

أحدهما : أن الهجرة شرط في إحلال النساء له على الإطلاق .

والثاني : أنه شرط في إحلال قراباته المذكورات في الآية دون الأجنبية .

قوله تعالى : ﴿ وامرأة مؤمنة ﴾ أي : وأحللنا لك امرأة مؤمنة ﴿ إن وهبت نفسها لك ﴾

﴿ إِنِ ارَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أَي: إِذَا نَكَحَهَا ﴿ خَالِصَةً لَكَ ﴾ أَي: خَاصَّةً .

قال الزَّجَّاجُ: وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿ إِنِ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ ، وَلَمْ يَقُلْ: "لَكَ" ، لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ: "لَكَ" ، جَازَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ لِغَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا جَازَ فِي بَنَاتِ الْعَمِّ وَبَنَاتِ الْعَمَّاتِ .

﴿ وَخَالِصَةً ﴾ مَنصُوبٌ عَلَى الْحَالِ .

وَلِلْمُفْسِّرِينَ فِي مَعْنَى ﴿ خَالِصَةً ﴾ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ .

(77/626)

---

أَحَدُهَا: أَنَّ الْمَرَأَةَ إِذَا وَهَبَتْ لِنَفْسِهَا ، لَمْ يَلْزِمْهُ صَدَاقُهَا دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ .

وَالثَّانِي: أَنَّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا بِأَوْلِيِّ وَلَا مَهْرٍ دُونَ غَيْرِهِ ، قَالَهُ قَتَادَةُ .

وَالثَّلَاثُ: خَالِصَةً لَكَ أَنْ تَمْلِكَ عَقْدَ نِكَاحِهَا بِلَفْظِ الْهَبَةِ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَهَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدُ .

وَفِي الْمَرَأَةِ الَّتِي وَهَبَتْ لِنَفْسِهَا أَقْوَالٌ .

أحدها : أم شريك .

والثاني : خولة بنت حكيم .

ولم يدخل بواحدة منهما .

وذكروا أن لبلى بنت الخطيم وهبت نفسها له فلم يقبلها .

قال ابن عباس : لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له .

وقد حكى عن ابن عباس أن التي وهبت نفسها له ميمونة بنت الحارث ؛ وعن الشعبي :

أنها زينب بنت خزيمة .

والأول : أصح .

قوله تعالى : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ أي : على المؤمنين غيرك ﴿ في أزواجهم

﴾ وفيه قولان .

أحدهما : أن لا يجاوز الرجل أربع نسوة ، قاله مجاهد .

والثاني : أن لا يتزوج الرجل المرأة إلا بولي وشاهدين وصدّاق ، قاله قتادة .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ أي : وما أئجنا لهم من ملك اليمين مع الأربع الحرائر

من غير عدد محصور .

قوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ هذا فيه تقديم ؛ المعنى : أحللنا لك أزواجك

، إلى قوله: ﴿ خالصةً لك من دون المؤمنين ﴾ ﴿ لكيلا يكون عليك حرج ﴾ . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(78/626)

وقال القرطبي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ لما جرت  
قصة زيد وتطليقه زينب ، وكانت مدخولاً بها ، وخطبها النبي صلى الله عليه وسلم بعد  
انقضاء عدتها كما بيّناه خاطب الله المؤمنين بحكم الزوجة تطلق قبل البناء ، وبين ذلك  
الحكم للأمة ؛ فالمطلقة إذا لم تكن ممسوسة لأعدّة عليها بنص الكتاب وإجماع الأمة على  
ذلك .

فإن دخل بها فعليها العدة إجماعاً .

الثانية : النكاح حقيقة في الوطاء ، وتسمية العقد نكاحاً لملاسته له من حيث إنه طريق  
إليه .

ونظيره تسميتهم الخمر إثمًا لأنه سبب في اقتراف الإثم .

ولم يرد لفظ النكاح في كتاب الله إلا في معنى العقد ، لأنه في معنى الوطاء ، وهو من آداب

القرآن ، الكناية عنه بلفظ : الملامسة والمماسّة والقربان والتغشي والإتيان .

الثالثة : استدل بعض العلماء بقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾ وبمهلة "ثُمَّ" على أن

الطلاق لا يكون إلا بعد نكاح ، وأن من طلق المرأة قبل نكاحها وإن عيّنها ، فإن ذلك لا

يلزمه .

وقال هذا تَبَيَّنَ على ثلاثين من صاحبٍ وتابعٍ وإمامٍ .

سَمَّى البخاري منهم اثنين وعشرين .

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لا طلاق قبل نكاح " ومعناه : أن الطلاق لا يقع

حتى يحصل النكاح .

قال حبيب بن أبي ثابت : سأل علي بن الحسين رضي الله عنهما عن رجل قال لامرأة : إن

تزوجتك فأنت طالق ؟ فقال : ليس بشيء ؛ ذكر الله عز وجل النكاح قبل الطلاق .

وقالت طائفة من أهل العلم : إن طلاق المعينة الشخص أو القبيلة أو البلد لازم قبل النكاح ؛

منهم مالك وجميع أصحابه ، وجمع عظيم من علماء الأمة .

وقد مضى في " براءة " الكلام فيها ودليل الفريقين .

والحمد لله .

فإذا قال: كل امرأة أتزوجها ( طالق ) وكل عبد أشتريه حرّ؛ لم يلزمه شيء .  
وإن قال: كل امرأة أتزوجها إلى عشرين سنة، أو إن تزوجت من بلد فلان أو من بني فلان  
فهي طالق، لزمه الطلاق ما لم يخف العنت على نفسه في طول السنين، أو يكون عمره في  
الغالب لا يبلغ ذلك، فله أن يتزوج .

وإنما لم يلزمه الطلاق إذا عمّم لأنه ضيق على نفسه المناكح، فلو منعناه ألا يتزوج لخرج  
وخيف عليه العنت .

وقد قال بعض أصحابنا: إنه إن وجد ما يتسرر به لم ينكح؛ وليس بشيء، وذلك أن  
الضرورات والأعذار ترفع الأحكام، فيصير هذا من حيث الضرورة كمن لم يحلف، قاله  
ابن خويزمندا .

الرابعة: استدل داود ومن قال بقوله إن المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي  
عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه، أنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبله؛ لأنها  
مطلقة قبل الدخول بها .

وقال عطاء بن أبي رباح وفرقة: تمضي في عدتها من طلاقها الأول وهو أحد قولي الشافعي

؛ لأن طلاقها لها إذا لم يمسه في حكم من طلقها في عدتها قبل أن يراجعها .

ومن طلق امرأته في كل طهر مرة بنت ولم تستأنف .

وقال مالك : إذا فارقها قبل أن يمسه إنها لا تبني على ما مضى من عدتها ، وإنها تنشىء

من يوم طلقها عدة مستقبلة .

وقد ظلم زوجها نفسه وأخطأ إن كان ارتجعها ولا حاجة له بها .

وعلى هذا أكثر أهل العلم ؛ لأنها في حكم الزوجات المدخول بهن في النفقة والسكنى

وغير ذلك ؛ ولذلك تستأنف العدة من يوم طلقت ، وهو قول جمهور فقهاء البصرة والكوفة

ومكة والمدينة والشام .

وقال الثوري : أجمع الفقهاء عندنا على ذلك .

الخامسة : فلو كانت بائنة غير مبتوتة فتزوجها في العدة ثم طلقها قبل الدخول فقد اختلفوا

في ذلك أيضاً ، فقال مالك والشافعي وزفر وعثمان البتي : لها نصف الصداق وتم بقية

العدة الأولى .

وهو قول الحسن وعطاء وعكرمة وابن شهاب .



وقال أبو حنيفة وأبو يوسف والثوري والأوزاعي: لها مهر كامل للنكاح الثاني وعدة مستقبله.

جعلوها في حكم المدخول بها لاعتدادها من مائه.

وقال داود: لها نصف الصداق، وليس عليها بقية العدة الأولى ولا عدة مستقبله.

والأولى ما قاله مالك والشافعي، والله أعلم.

السادسة: هذه الآية مخصصة لقوله تعالى: ﴿وَالْمَطْلَقَاتُ يَرَبِّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ

﴿البقرة: 228﴾، ولقوله: ﴿وَاللَّائِي يَسْنُنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ

فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: 4].

وقد مضى في "البقرة"، ومضى فيها الكلام في المتعة، فأغنى عن الإعادة هنا.

﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ فيه وجهان: أحدهما: أنه دفع المتعة بحسب الميسرة

والعسرة، قاله ابن عباس.

الثاني: أنه طلقها طاهراً من غير جماع؛ قاله قتادة.

وقيل: فسرحوهن بعد الطلاق إلى أهلهن، فلا يجتمع الرجل والمطلقة في موضع واحد.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ قال سعيد: هي منسوخة بالآية التي في البقرة،

وهي قوله: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا

فَرَضْتُمْ﴾ [البقرة: 237] أي فلم يذكر المتعة.

وقد مضى الكلام في هذا في "البقرة" مسوفى .

وقوله : ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ طَلَّقُوهُنَّ .

والتسريح كناية عن الطلاق عند أبي حنيفة ، لأنه يستعمل في غيره فيحتاج إلى النية .

وعند الشافعي صريح .

وقد مضى في "البقرة" القول فيه فلامعنى للإعادة .

﴿ جَمِيلًا ﴾ سُنَّة ، غير بدعة .

(81/626)

---

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

فيه تسعة عشرة مسألة :

الأولى : روى السددي عن أبي صالح عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت : خطبني رسول

الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني ؛ ثم أنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ

عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ قالت : فلم أكن أحل له ؛

لأنني لم أهاجر ، كنت من الطلقاء .

خرّجه أبو عيسى وقال: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه .  
قال ابن العربي: وهو ضعيف جداً ، ولم يأت هذا الحديث من طريق صحيح يُحتجّ بها .  
الثانية: لما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاخترته ، حرّم عليه التزوُّج بغيرهن  
والاستبدال بهنّ ، مكافأة لهنّ على فعلهنّ .  
والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ ﴾ الآية .  
وهل كان يحلّ له أن يطلق واحدة منهن بعد ذلك ؟ فقيل: لا يحلّ له ذلك جزاءً لهنّ على  
اختيارهنّ له .  
وقيل: كان يحلّ له ذلك كغيره من الناس ولكن لا يتزوَّج بدلهما .

(82/626)

---

ثم نسخ هذا التحريم فأباح له أن يتزوَّج بمن شاء عليهن من النساء ، والدليل عليه قوله تعالى  
: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ والإحلال يقتضي تقدّم حظر .  
وزوجاته اللاتي في حياته لم يكنّ محرّمات عليه ، وإنما كان حرم عليه التزوُّج بالأجنبيات  
فانصرف الإحلال إليهنّ ، ولأنه قال في سياق الآية ﴿ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ﴾  
الآية .

ومعلوم أنه لم يكن تحته أحد من بنات عمه ولا من بنات عماته ولا من بنات خاله ولا من بنات خالاته ، فثبت أنه أحلّ له التزويج بهذا ابتداء .

وهذه الآية وإن كانت مقدمة في التلاوة فهي متأخرة النزول على الآية المنسوخة بها ، كآتي الوفاة في "البقرة" .

وقد اختلف الناس في تأويل قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ فقيل : المراد بها أن الله تعالى أحلّ له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها ، قاله ابن زيد والضحاك .

فعلى هذا تكون الآية مبيحة لجميع النساء حاشا ذوات المحارم .

وقيل : المراد أحلّلنا لك أزواجك ، أي الكائنات عندك ، لأنهن قد اخترتك على الدنيا والآخرة ، قاله الجمهور من العلماء .

وهو الظاهر ، لأن قوله : ﴿ آتَيْتُ أَجُورَهُنَّ ﴾ ماضٍ ، ولا يكون الفعل الماضي بمعنى الاستقبال إلا بشروط .

ويجيء الأمر على هذا التأويل ضيقاً على النبي صلى الله عليه وسلم .

ويؤيد هذا التأويل ما قاله ابن عباس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتزوج في أيّ

الناس شاء ، وكان يشقّ ذلك على نسائه ، فلما نزلت هذه الآية وحرم عليه بها النساء إلا

مَنْ سُمِّيَ ، سرّ نسائه بذلك .

قلت : والقول الأوّل أصح لما ذكرناه .

ويدل أيضاً على صحته ما خرجه الترمذي عن عطاء قال: قالت عائشة رضي الله عنها  
: ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله تعالى له النساء .  
قال: هذا حديث حسن صحيح .

(83/626)

---

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ أحل الله تعالى السراري لنبية صلى الله  
عليه وسلم ولأمته مطلقاً ، وأحل الأزواج لنبية عليه الصلاة والسلام مطلقاً ، وأحله للخلق  
بعدد .

وقوله: ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ أي رده عليك من الكفار .  
والغنيمة قد تسمى فيئاً ؛ أي مما أفاء الله عليك من النساء بالماخوذ على وجه القهر  
والغلبة .

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ وَبَنَاتِ عِمَّاكِ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ﴾ أي أحللنا لك ذلك زائداً من  
الأزواج اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك ، على قول الجمهور ؛ لأنه لو أراد أحللنا  
لك كل امرأة تزوجت وآتيت أجرها ، لما قال بعد ذلك: " وَبَنَاتِ عِمَّاتِكَ " لأن ذلك داخل فيما تقدم .

قلت: وهذا لا يلزم، وإنما خص هؤلاء بالذكر تشریفاً؛ كما قال تعالى: ﴿ فِيهِمَا فَآكِهَةٌ  
وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ [الرحمن: 68].

والله أعلم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ اللّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ فيه قولان: الأول: لا يحلّ لك من  
قربتك كبنات عمك العباس وغيره من أولاد عبد المطلب، وبنات أولاد بنات عبد  
المطلب، وبنات الخال من ولد بنات عبد مناف بن زهرة إلا من أسلم؛ لقوله صلى الله  
عليه وسلم: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله  
تعالى عنه " الثاني: لا يحلّ لك منهن إلا من هاجر إلى المدينة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا  
وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَا يَتَّبِعُهُمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾ [الأنفال: 72] ومن لم يهاجر  
لم يكمل، ومن لم يكمل لم يصلح للنبي صلى الله عليه وسلم الذي كمل وشرف وعظم، صلى  
الله عليه وسلم.

السادسة: قوله تعالى: ﴿ مَعَكَ ﴾ المعية هنا الاشتراك في الهجرة لا في الصحبة فيها؛  
فمن هاجر حلّ له، كان في صحبته إذ هاجر أو لم يكن.

(84/626)

---

يقال : دخل فلان معي وخرج معي ؛ أي كان عمله كعملي وإن لم يقترن فيه عملاً كما .  
ولو قلت : خرجنا معاً لاقتضى ذلك المعنيين جميعاً : الاشتراك في الفعل ، والاقتران ( فيه  
( .

السابعة : ذكر الله تبارك وتعالى العمَّ فرداً والعمَّات جمعاً .  
وكذلك قال : " خَالِكٌ " ، " وَخَالَاتِكُ " والحكمة في ذلك : أن العمَّ والخال في الإطلاق اسم  
جنس كالشاعر والرازج ؛ وليس كذلك العمَّة والخالة .  
وهذا عُرِفَ لغويٌّ ، فجاء الكلام عليه بغاية البيان لرفع الإشكال ، وهذا دقيق فتأملوه ؛  
قاله ابن العربي .

الثامنة : قوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ ﴾ عطف على "أَحْلَلْنَا" .  
المعنى وأحللنا لك امرأة تهب نفسها من غير صداق .  
وقد اختلف في هذا المعنى ؛ فروي عن ابن عباس أنه قال ؛ لم تكن عند رسول الله صلى  
الله عليه وسلم امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين .  
فأما الهبة فلم يكن عنده منهن أحد .  
وقال قوم : كانت عنده موهوبة .

قلت : والذي في الصحيحين يقوي هذا القول ويعضده ؛ روى مسلم عن عائشة رضي الله  
عنها أنها قالت : كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم

وأقول : أما تستحيي امرأة تهب نفسها لرجل ! حتى أنزل الله تعالى : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ

مِنْهُمْ وَتَوَوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ فقلت : والله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

وروى البخاري عن عائشة أنها قالت : كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهبن أنفسهن

لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

فدل هذا على أنهن كنّ غير واحدة .

والله تعالى أعلم .

الزَمْخَشَرِيُّ : وقيل الموهبات أربع : ميمونة بنت الحارث ، وزينب بنت خزيمة أم المساكين

الأنصارية ، وأم شريك بنت جابر ، وخولة بنت حكيم .

قلت : وفي بعض هذا اختلاف .

قال قتادة : هي ميمونة بنت الحارث .

وقال الشعبي : هي زينب بنت خزيمة أم المساكين امرأة من الأنصار .

وقال علي بن الحسين والضحاك ومقاتل : هي أم شريك بنت جابر الأسدية .



وقال عروة ابن الزبير: أم حكيم بنت الأوقص السلمية .

التاسعة : وقد اختلف في اسم الواهبة نفسها ؛ فقيل هي أم شريك الأنصارية ، اسمها

غُزَيْة .

وقيل غُزَيْلة .

وقيل ليلي بنت حكيم .

وقيل : هي ميمونة بنت الحارث حين خطبها النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاءها

الخطاب وهي على بعيرها فقالت : البعير وما عليه لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقيل : هي أم شريك العامرية ، وكانت عند أبي العكر الأزدي .

وقيل : عند الطفيل بن الحارث فولدت له شريكاً .

وقيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها ؛ ولم يثبت ذلك .

والله تعالى أعلم ؛ ذكره أبو عمر بن عبد البر .

وقال الشعبي وعروة : هي زينب بنت خزيمة أم المساكين .

والله تعالى أعلم .

العاشرة : قرأ جمهور الناس "إِنْ وَهَبْتُ" بكسر الألف ، وهذا يقتضي استئاف الأمر ؛ أي

إن وقع فهو حلال له .

وقد روي عن ابن عباس ومجاهد أنهما قالا : لم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم امرأة

موهوبة؛ وقد دللنا على خلافه .

وروى الأئمة من طريق سهل وغيره في الصحاح: أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: جئت أهب لك نفسي، فسكت حتى قام رجل فقال: زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة .

فلو كانت هذه الهبة غير جائزة لما سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه لا يقرّ على الباطل إذا سمعه؛ غير أنه يحتمل أن يكون سكوته منتظراً بيانا؛ فنزلت الآية بالتحليل والتخيير، فاختر تركها وزوجها من غيره .

ويحتمل أن يكون سكت ناظراً في ذلك حتى قام الرجل لها طالباً .  
وقرأ الحسن البصري وأبي بن كعب والشعبي "أن" بفتح الألف .  
وقرأ الأعمش "وأمرأة مؤمنة وهبت" .

قال النحاس: وكسر "إن" أجمع للمعاني؛ لأنه قيل إنهن نساء .  
وإذا فتح كان المعنى على واحدة بعينها؛ لأن الفتح على البدل من امرأة، أو بمعنى لأن .  
الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿مُؤْمِنَةٌ﴾ يدل على أن الكافرة لا تحلّ له .

قال إمام الحرمين : وقد اختلف في تحريم الحرّة الكافرة عليه .

قال ابن العربي : والصحيح عندي تحريمها عليه .

وبهذا يتميز علينا ؛ فإنه ما كان من جانب الفضائل والكرامة فحظه فيه أكثر ، وما كان من

جانب النقائص فجانبه عنها أطهر ؛ فجوز لنا نكاح الحرائر الكاتبات ، وقصر هو صلى

الله عليه وسلم لجلالته على المؤمنات .

وإذا كان لا يجلّ له من لمتها جر لنقصان فضل الهجرة فأحرى ألاّ تحل له الكافرة الكتابية

لنقصان الكفر .

الثانية عشرة : قوله تعالى : ﴿ إِنِ وَهَبْتَ نَفْسَهَا ﴾ دليل على أن النكاح عقد معاوضة

على صفات مخصوصة ، قد تقدمت في "النساء" وغيرها .

وقال الزجاج : معنى : "إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ" حَلَّت .

وقرأ الحسن : "أن وهبت" بفتح الهمزة .

و"أن" في موضع نصب .

قال الزجاج : أي لأن .

وقال غيره : "أن وهبت" بدل اشتمال من "امرأة" .

الثالثة عشرة : قوله تعالى : ﴿ إِنِ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أي إذا وهبت المرأة نفسها

وقبلها النبي صلى الله عليه وسلم حلت له ، وإن لم يقبلها لم يلزم ذلك .

كما إذا وهبت لرجل شيئاً فلا يجب عليه القبول؛ يُد أن من مكارم أخلاق نبينا أن يقبل من الواهب هبته .

ويرى الأكارم أن ردّها هُجْنَة في العادة، ووصمة على الواهب وأذية لقلبه؛ فبين الله ذلك في حق رسوله صلى الله عليه وسلم وجعله قرآناً يتلى؛ ليرفع عنه الحرج، ويبطل بطل الناس في عاداتهم وقولهم .

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿ خَالِصَةً لِّكَ ﴾ أي هبة النساء أنفسهن خالصة ومزية لا تجوز؛ فلا يجوز أن تهب المرأة نفسها لرجل .

ووجه الخاصية أنها لو طلبت فرض المهر قبل الدخول لم يكن لها ذلك .  
فأما فيما بيننا فلمفوضة طلب المهر قبل الدخول، ومهر المثل بعد الدخول .

(87/626)

---

الخامسة عشرة: أجمع العلماء على أن هبة المرأة نفسها غير جائز، وأن هذا اللفظ من الهبة لا يتم عليه نكاح؛ إلا ما روي عن أبي حنيفة وصاحبيه فإنهم قالوا: إذا وهبت فأشهد هو على نفسه بمهر فذلك جائز .

قال ابن عطية: فليس في قولهم إلا تجويز العبارة ولفظة الهبة، وإلا فالأفعال التي اشترطوها

هي أفعال النكاح بعينه ، وقد تقدمت هذه المسألة في "القصص" مستوفاة .

والحمد لله .

السادسة عشرة : خصّ الله تعالى رسوله في أحكام الشريعة بمعان لم يشاركه فيها أحد في باب الفرض والتحريم والتحليل مزيةً على الأمة وهبت له ، ومرتبة خصّ بها ؛ ففرضت عليه أشياء ما فرضت على غيره ، وحرّمت عليه أفعال لم تحرم عليهم ، وحللت له أشياء لم تحلل لهم ؛ منها متفق عليه ومختلف فيه .

فأما ما فرض عليه فتسعة : الأوّل : التهجد بالليل ؛ يقال : إن قيام الليل كان واجباً عليه إلى أن مات ؛ لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمِزْمَلُ قُمْ بِاللَّيْلِ ﴾ [المزمل : 21] الآية .

والمنصوص أنه كان واجباً عليه ثم نسخ بقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ [

الإسراء : 79] وسيأتي .

الثاني : الضحاً .

الثالث : الأضحى .

الرابع : الوتر ؛ وهو يدخل في قسم التهجد .

الخامس : السواك .

السادس : قضاء دين من مات معسراً .

السابع : مشاورة ذوي الأحلام في غير الشرائع .

الثامن : تخيير النساء .

التاسع : إذا عمل عملاً أثبتته .

زاد غيره : وكان يجب عليه إذا رأى منكراً أنكره وأظهره ، لأن إقراره لغيره على ذلك يدل على جوازه ، ذكره صاحب البيان .

وأما ما حرم عليه فجملته عشرة : الأول : تحريم الزكاة عليه وعلى آله .

الثاني : صدقة التطوع عليه ، وفي آله تفصيل باختلاف .

الثالث : خائنة الأعين ، وهو أن يظهر خلاف ما يضمّر ، أو ينخدع عما يجب .

وقد ذمّ بعض الكفار عند إذنه ثم الآن له القول عند دخوله .

(88/626)

---

الرابع : حرّم الله عليه إذا لبس لأُمته أن يخلعها عنه أو يحكم الله بينه وبين محاربه .

الخامس : الأكل متكئاً .

السادس : أكل الأطعمة الكريهة الرائحة .

السابع : التبدّل بأزواجه ؛ وسيأتي .

الثامن : نكاح امرأة تكره صحبتها .

التاسع: نكاح الحرّة الكتابية.

العاشر: نكاح الأمة.

وحرّم الله عليه أشياء لم يجرمها على غيره تنزيهاً له وتطهيراً.

فحرّم الله عليه الكتابة وقول الشعر وتعليمه؛ تأكيداً لحجته وبياناً لمعجزته؛ قال الله تعالى:

﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ ﴾ [العنكبوت: 48].

وذكر النقاش أن النبي صلى الله عليه وسلم ما مات حتى كتب؛ والأول هو المشهور.

وحرّم عليه أن يمدّ عينيه إلى ما متّع به الناس؛ قال الله تعالى: ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا

مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ ﴾ [الحجر: 88] الآية.

وأما ما أحلّ له صلى الله عليه وسلم فجملته ستة عشر: الأول: صفيّ المغنم.

الثاني: الاستبداد بخمس الخمس أو الخمس.

الثالث: الوصال.

الرابع: الزيادة على أربع نسوة.

الخامس: النكاح بلفظ الهبة.

السادس: النكاح بغير وليّ.

السابع: النكاح بغير صداق.

الثامن: نكاحه في حالة الإحرام.

التاسع : سقوط القسّم بين الأزواج عنه ؛ وسيأتي .

العاشر : إذا وقع بصره على امرأة وجب على زوجها طلاقها ؛ وحلّ له نكاحها .

قال ابن العربي : هكذا قال إمام الحرمين ، وقد مضى ما للعلماء في قصة زيد من هذا

المعنى .

الحادي عشر : أنه أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها .

الثاني عشر : دخوله مكة بغير إحرام ، وفي حقنا فيه اختلاف .

الثالث عشر : القتال بمكة .

الرابع عشر : أنه لا يورث .

(89/626)

---

وإنما ذكر هذا في قسم التحليل لأن الرجل إذا قارب الموت بالمرض زال عنه أكثر ملكه ، ولم

يبق له إلا الثلث خالصاً ، وبقي ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على ما تقرّر بيانه

في آية المواريث ، وسورة "مريم" بيانه أيضاً .

الخامس عشر : بقاء زوجيته من بعد الموت .

السادس عشر : إذا طلق امرأة تبقى حرمة عليها فلا تنكح .



وهذه الأقسام الثلاثة تقدّم معظمها مفصلاً في مواضعها .

وسياتي إن شاء الله تعالى .

وأبيح له عليه الصلاة والسلام أخذ الطعام والشراب من الجائع والعطشان ، وإن كان من هو

معه يخاف على نفسه الهلاك ، لقوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ .

وعلى كل أحد من المسلمين أن يقي النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه .

وأبيح له أن يحمي لنفسه .

وأكرمه الله بتحليل الغنائم .

وجعلت الأرض له ولأمة مسجداً وطهوراً .

وكان من الأنبياء ( من ) لا تصح صلاتهم إلا في المساجد .

ونُصر بالرُّعب ؛ فكان يخافه العدو ومن مسيرة شهر .

وُبعث إلى كافة الخلق ، وقد كان من قبله من الأنبياء يُبعث الواحد إلى بعض الناس دون

بعض .

وجُعلت معجزاته كمعجزات الأنبياء قبله وزيادة .

وكانت معجزة موسى عليه السلام العصا وانفجار الماء من الصخرة .

وقد انشق القمر للنبي صلى الله عليه وسلم ، وخرج الماء من بين أصابعه صلى الله عليه

وسلم .

وكانت معجزة عيسى صلى الله عليه وسلم إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص .  
وقد سبّح الحصى في يد النبي صلى الله عليه وسلم ، وحنّ الجذع إليه ؛ وهذا أبلغ .  
وفضله الله عليهم بأن جعل القرآن معجزة له ، وجعل معجزته فيه باقية إلى يوم القيامة ،  
ولهذا جعلت نبوته مؤبدة لا تُنسخ إلى يوم القيامة .

السابعة عشرة : قوله تعالى : ﴿ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أي ينكحها ، يقال : نكح واستنكح ؛  
مثل عجب واستعجب ، وعجل واستعجل .  
ويجوز أن يرد الاستنكاح بمعنى طلب النكاح ، أو طلب الوطاء .

(90/626)

---

و"خَالِصَةً" نصب على الحال ، قاله الزجاج .  
وقيل : حال من ضمير متصل بفعل مضمر دلّ عليه المضمر ، تقديره : أحللنا لك أزواجك  
، وأحللنا لك امرأة مؤمنة أحللناها خالصة ، بلفظ الهبة وبغير صداق وبغير وليّ .  
الثامنة عشرة : قوله تعالى : ﴿ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فائدته أن الكفار وإن كانوا مخاطبين  
بفروع الشريعة عندنا فليس لهم في ذلك دخول ، لأن تصريف الأحكام إنما يكون فيهم على  
تقدير الإسلام .

قوله تعالى: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ أي ما أوجبنا على المؤمنين ،

وهو ألا يتزوجوا إلا أربع نسوة بمهر وبينه وولي .

قال معناه أبي بن كعب وقتادة وغيرهما .

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ أي ضيق في أمر أنت فيه

محتاج إلى السعة ، أي بينا هذا البيان وشرحنا هذا الشرح "لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ"

ف "لكيلا" متعلق بقوله: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ أي فلا يضيق قلبك حتى يظهر

منك أنك قد أثمت عند ربك في شيء .

ثم آتس تعالى جميع المؤمنين بغفرانه ورحمته فقال تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(91/626)

وقال أبو السعود :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾

أي تجامعوهن وقرىء تماسوهن بضم التاء ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ ﴾ بأيام يترصن

فيها بأنفسهن ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ تستوفون عددها من عددت الدراهم فاعتدها ، وحقيقته

عَدُّهَا لِنَفْسِهِ وَكَذَلِكَ كَلَّمَهُ فَكَتَمَهُ وَالْإِسْنَادُ إِلَى الرَّجَالِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْعِدَّةَ حَقُّ الْأَزْوَاجِ  
كَمَا أَشْعَرَ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى فَمَا لَكُمْ وَقُرَىءَ تَعْتَدُونَهَا عَلَى إِيدَالِ إِحْدَى الدَّالِّينَ بِالتَّاءِ أَوْ عَلَى  
أَنَّهُ مِنَ الْعِتْدَاءِ بِمَعْنَى تَعْتَدُونَ فِيهَا وَالْخَلْوَةُ الصَّحِيحَةُ فِي حَكْمِ الْمَسِّ ، وَتَخْصِيصُ الْمُؤْمِنَاتِ  
مَعَ عَمُومِ الْحُكْمِ لِلْكَتَابِيَّاتِ لِلتَّنْبِيهِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُتَخَيَّرَ لِنَظْفَتِهِ وَلَا يَنْكَحُ إِلَّا مُؤْمِنَةً  
وَفَائِدَةٌ ثُمَّ إِزَاحَةٌ مَا عَسَى يُتَوَهَّمُ أَنَّ تَرَخِي الطَّلَاقِ رِيثًا تَمَكَّنُ الْإِصَابَةَ يُؤَثِّرُ فِي الْعِدَّةِ كَمَا  
يُؤَثِّرُ فِي النَّسَبِ ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ أَي إِنْ لَمْ يَكُنْ مَفْرُوضًا لَهَا فِي الْعَقْدِ فَإِنَّ الْوَاجِبَ لِلْمَفْرُوضِ  
لَهَا نِصْفُ الْمَفْرُوضِ دُونَ الْمُتَعَةِ فَإِنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ عِنْدَنَا فِي رَوَايَةٍ وَفِي أُخْرَى غَيْرُ مُسْتَحَبَّةٍ ﴿  
وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ أَخْرَجُوهُنَّ مِنْ مَنَازِلِكُمْ إِذْ لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ عِدَّةٌ ﴿ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾  
مِنْ غَيْرِ ضَرَارٍ وَلَا مَنَعَ حَقٍّ وَلَا مَسَاحَ لَتَفْسِيرِهِ بِالطَّلَاقِ السُّنِّيِّ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَتَسَنَّى فِي الْمَدْخُولِ  
بِهِنَّ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾

(92/626)

---

أَيُّ مَهْرٍ فَإِنَّهَا أَجُورُ الْأَبْضَاعِ ، وَإِتَاؤُهَا إِمَّا إِعْطَاؤُهَا مُعَجَّلَةً أَوْ تَسْمِيَّتُهَا فِي الْعَقْدِ ، وَأَيًّا  
مَا كَانَ فَتَقْيِيدُ الْإِحْلَالِ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهِ لَيْسَ تَوْقِفُ الْحَلِّ عَلَيْهِ ضَرُورَةً أَنَّهُ يَصِحُّ

العقدُ بلا تسميةٍ ويجبُ مهرُ المثلِ أو المتعةُ على تقديرِي الدُّخُولِ وعدمِهِ بل لإيثارِ الأفضلِ  
والأولى له عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ كتقييدِ إحلالِ المملوكةِ بِكونِها مسبيةً في قوله تعالى ﴿ وَمَا  
مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ فَإِنَّ المُشْتَرَاةَ لَا يَتَحَقُّ بِدُءِ أَمْرِهَا وَمَا جَرَى عَلَيْهَا ،  
وكتقييدِ القرائبِ بِكونهنَّ مهاجراتٍ معه في قوله تعالى : ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ  
وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ ويحتملُ تقييدَ الحلِّ بذلكِ في حقِّه  
عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ خاصَّةً " ويعضدهُ قولُ أمِّ هانئِ بنتِ أبي طالبٍ خطبني رسولُ الله  
صلى الله عليه وسلم فاعتذرتُ إليه فعذرني " ثم أنزلَ الله هذه الآيةَ فلمَ أحلَّ له لأنِّي لم  
أهاجر معه كنتُ من الطُّلقاءِ ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ ﴾ بالنَّصِّ عطفًا على مفعولِ أحللتنا إذ  
ليسَ معناه إنشاءُ الإحلالِ النَّاجزِ بل إعلامٌ مطلقِ الإحلالِ المنتظمِ لما سبقَ ولحقَّ . وقرئَ  
بالرَّفْعِ على أنه مبتدأٌ خبرُهُ محذوفٌ أي أحللتناها لك أيضًا ﴿ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾  
أي مَلَكَتْهُ بِضَعْمَا بَأْيٍ عِبَارَةٌ كَانَتْ بِلَا مَهْرٍ إِنْ اتَّفَقَ ذَلِكَ كَمَا يُنْبِئُ عَنْهُ تَنْكِيرُهَا لَكِنْ لَا  
مُطْلَقًا بَلْ عِنْدَ إِرَادَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ اسْتِنكَاحَهَا كَمَا نَطَقَ بِهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنْ  
أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أَي أَنْ يَتَمَلَّكَ بِضَعْمَا كَذَلِكَ أَي بِلَا مَهْرٍ فَإِنَّ ذَلِكَ جَارٍ مِنْهُ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ والسَّلَامُ مَجْرَى القَبُولِ وَحَيْثُ لَمْ يَكُنْ هَذَا نَصًّا فِي كَوْنِ تَمْلِكِهَا بِلَفْظِ الهِبَةِ لَمْ يَصْلُحْ  
أَنْ يَكُونَ مَنَاطًا لِلخِلَافِ فِي انْعِقَادِ

التكاح بلفظ الهبة إيجاباً أو سلباً واختلف في اتفاق هذا العقد فعن ابن عباس رضي الله  
عنهما لم يكن عنده عليه الصلاة والسلام أحدٌ منهنَّ بالهبة وقيل: الموهوبات أربع: ميمونة  
بنت الحارث وزينب بنت خزيمة الأنصارية وأم شريك بنت جابر وخولة بنت حكيم.  
وابراؤه عليه الصلاة والسلام في الموضوعين بعنوان التوبة بطريق الالتفات للكرمة والإيدان  
بأنها المناط لثبوت الحكم فيختصُّ به عليه الصلاة والسلام حسب اختصاصها به كما  
ينطقُ به قوله تعالى: ﴿ خَالِصَةً لَّكَ ﴾ أي خالص لك إحلالها خالصة أي خلوصاً فإنَّ  
الفاعلة في المصادر غير عزيز كالعافية والكاذبة أو خالص لك إحلال ما أحللتنا لك من  
المذكورات على القيود المذكورة خالصة. ومعنى قوله تعالى ﴿ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ على  
الأول أن الإحلال المذكور في المادة المعهودة غير متحقق في حقهم، وإنما المتحقق هناك  
الإحلال بمهر المثل وعلى الثاني أن إحلال الجميع على القيود المذكورة غير متحقق في حقهم  
، بل المتحقق فيه إحلال البعض المعدود على الوجه المعهود وقرئ خالصة بالرفع على أنه  
خبر مبتدأ محذوف أي ذلك خلوصٌ لك وخصوصٌ أو هي أي تلك المرأة أو الهبة خالصة  
لك لا تتجاوز المؤمنين حيث لا تحلُّ لهم بغير مهرٍ ولا تصحُّ الهبة بل يجب مهر المثل.

---

وقوله تعالى: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ أي على المؤمنين ﴿ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ أي  
في حقهن اعتراضٌ مقررٌ لما قبله من خلوص الإحلال المذكور لرسول الله صلى الله عليه  
وسلم وعدم تجاوزه للمؤمنين ببيان أنه قد فرض عليهم من شرائط العقد وحقوقه ما لم  
يفرض عليه عليه الصلاة والسلام تكراً له وتوسعةً عليه أي قد علمنا ما ينبغي أن يفرض  
عليهم في حق أزواجهم ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ وعلى أي حد وأي صفةٍ يحق أن يفرض  
عليهم ففرضنا ما فرضنا على ذلك الوجه وخصصناك ببعض الخصائص ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ  
عَلَيْكَ حَرْجٌ ﴾ أي ضيقٌ ، واللام متعلقةٌ بمخالصةٍ باعتبار ما فيها من معنى ثبوت الإحلال  
وحصوله له عليه الصلاة والسلام لا باعتبار اختصاصه به عليه الصلاة والسلام لأن مدار  
انتفاء الحرج هو الأول لا الثاني الذي هو عبارة عن عدم ثبوته لغيره ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾  
لما يعسر التحرز عنه ﴿ رَحِيمًا ﴾ ولذلك وسع الأمر في مواقع الحرج . انتهى انتهى . ١٠ هـ  
﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(95/626)

---

وقال الأوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾

عود إلى ذكر النساء ، والنكاح هنا العقد بالاتفاق واختلفوا في مفهومه لغة فقيل هو مشترك بين الوطاء والعقد اشتراكاً لفظياً ، وقيل : حقيقة في العقد مجازي في الوطاء ، وقيل : بقلبه وقيل هو مشترك بينهما اشتراكاً معنوياً وهو من أفراد المشكل وحقيقته الضم والجمع كما في قوله :

ضممت إلى صدري معطر صدرها . . .

كما نكحت أم الغلام صبيها

ونقل المبرد ذلك عن البصريين .

وغلام ثعلب الشيخ عمر والزاهد عن الكوفيين ، ثم المتبادر من لفظ الضم تعلقه بالأجسام لا الأقوال لأنها أعراض يتلشى الأول منها قبل وجود الثاني فلا يصادف الثاني ما ينضم إليه وهذا يقتضي كونه مجازاً في العقد ، وإن اعتبر الضم أعم من ضم الجسم إلى الجسم والقول إلى القول جاز أن يكون النكاح حقيقة في كل من الوطاء والعقد وجاز أن يكون مجازاً على التفصيل المعروف في استعمال العام في كل فرد من أفرادها ، واختار الراغب القول الثاني من الأقوال السابقة وبالغ في عدم قبول الثالث : فقال هو حقيقة في العقد ثم استعير



للجماع ومحال أن يكون في الأصل للجماع ثم استعير للعقد لأن أسماء الجماع كلها كنيات  
لاستباحتهم ذكره كاستباح تعاطيه ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشاً اسم ما  
يستفظعونه لما يستحسنه .

(96/626)

---

واختار الزمخشري الثالث فقال: النكاح الوطاء وتسمية العقد نكاحاً للملاسته له من  
حيث أنه طريق له ونظيره تسمية الخمر إثماً لأنها سبب في اقتراف الاثم ، ولم يرد لفظ النكاح  
في كتاب الله تعالى إلا في معنى العقد لأنه في حق الوطاء من باب التصريح به ومن آداب  
القرآن الكناية عنه بلفظ الملامسة والمماسسة والقربان والتغشي والاتبان ، وأراد على ما  
قيل إنه في العقد حقيقة شرعية منسى فيه المعنى اللغوي ، وبجث في قوله لم يرد لفظ النكاح  
في كتاب الله تعالى إلا في معنى العقد بأنه في قوله تعالى: ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ [   
البقرة: 230 ] بمعنى الوطاء وهذا ما عليه الجمهور وخالف في ذلك ابن المسيب ، وتام  
الكلام في موضعه ، والمس في الأصل معروف وكنى به هنا عن الجماع ، والعدة هي الشيء  
المعدود وعدة المرأة المراد بها الأيام التي بانقضائها يحل لها التزوج أي يا أيها الذين آمنوا إذا  
عقدتم على المؤمنات وتزوجتموهن ثم طلقتموهن من قبل أن تجامعهن فما لكم عليهن من

عدة أيام يترصن فيها بأنفسهن تستوفون عددها على أن تعدون مطاوع عد يقال عد  
الدرهم فاعتدها أي استوفى عددها نحو قولك كته فأكته ووزته فأترته أو تعدونها  
على أن افعل بمعنى فعل ، وإسناد الفعل إلى الرجال للدلالة على أن العدة حق الأزواج كما  
أشعر به قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَكُمْ ﴾ واعترض بأن المذكور في كتب الفروع كالهداية  
وغيرها أنها حق الشرع ولذا لا تسقط لو أسقطها الزوج ولا يحل لها الخروج ولو أذن لها  
وتداخل العدتان ولا تداخل في حق العبد وحق الولد أيضاً ولذا قال صلى الله عليه وسلم  
" لا يحل لامرأة مؤمنة بالله واليوم الآخر أن يسقى ماءه زرع غيره " وفرعوا على ذلك أنهما  
لا يصدقان في بطلانها باتفاقهما على عدم الوطء .

(97/626)

---

وأجيب بأنه ليس المراد أنها صرف حقهم بل أن نفعها وفائدتها عائدة عليهم لأنها لصيانة  
مياهم والأنساب الراجعة إليهم فلا ينافي أن يكون للشرع والولد حق فيها يمنع إسقاطها ولو  
فرض أنها صرف حقهم يجوز أن يقال : إن عدم سقوطها بإسقاطهم لا ينافي ذلك إلا إذا  
ثبت أن كل حق للعبد إذا أسقطه العبد سقط وليس كذلك فإن بعض حقوق العبد لا  
تسقط بإسقاطه كالإرث وحق الرجوع الهبة وخيار الرؤية ، ثم أن في الاستدلال بالحديث

على أنها حق الولد تماماً كما لا يخفى ، وتخصيص المؤمنات من عموم الحكم للكتايبان  
للتنبية على أن المؤمن شأنه أن يتخير لنطفته ولا ينكح إلا مؤمنة ، وحاصله أنه لبيان  
الأخرى والأليق بعد ما فصل في البقرة نكاح الكتايبات ، وفائدة الجيء بشم مع أن الحكم  
ثابت لمن تزوج امرأة وطلقها على الفور كثبوته لمن تزوجها وطلقها بعد مدة مديدة إزاحة ما  
عسى يتوهم أن تراخي الطلاق له ودخل في إيجاب العدة لاحتمال الملاقاة والجماع سراً كما  
أن له دخلاً في النسب ، ويمكن أن تكون الإشارة إلى التراخي الرتبي فإن الطلاق وإن كان  
مباحاً لا كراهة فيه على ما قيل لقوله تعالى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ  
تَمْسُوهُنَّ ﴾ [البقرة : 236] غير محبوب كالنكاح من حيث أنه يؤدي إلى قطع الوصلة  
وحل قيد العصمة المؤدي لقلة التناسل الذي به تكثر الأمة ولهذا ورد كما أخرج أبو داود .  
وابن ماجه .

والحاكم .

والطبراني .

(98/626)

---

وابن عدي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً "أبغض الحلال إلى الله الطلاق" ورواه البيهقي مرسلًا بدون ابن عمر بل قال العلامة ابن الهمام: الأصح حضره وكرهته إلا لحاجة لما فيه من كفران نعمة النكاح وللأخبار الدالة على ذلك، ويحمل لفظ المباح في الخبر المذكور على ما أبيح في بعض الأوقات أعني أوقات تحقق الحاجة المبيحة وهو ظاهر في رواية لأبي داود ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق، والفعل لا عموم له في الأزمان والحاجة المبيحة الكبر والريبة مثلاً وعدوا من المبيح عدم اشتهاؤها بحيث يعجز أو يتضرر بإكراهه نفسه على جماعها مع عدم رضاها بإقامتها في عصمته من غير وطء أو قسم. وأما ما روى عن الحسن السبط رضي الله تعالى عنه وكان قبل له في كثرة تزوجه وطلاقه فقال: أحب الغناء فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَتَرَقَّ يُغْنِ اللَّهُ كَلَّامَنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: 130] فهو رأي منه إن كان على ظاهره، وكل ما نقل عن طلاق الصحابة رضي الله تعالى عنهم فمحملة وجود الحاجة، وظاهر الآية يقتضي عدم وجوب العدة بمجرد الخلو لأنه سبحانه نفي فيها وجوب العدة إذا طلقت قبل الجماع والخلوة ليست جماعاً وهي عندنا إذا كانت صحيحة على الوجه المبين في كتب الفروع كالجماع في وجوب العدة فتجب فيه العدة احتياطاً لتوهم الشغل نظراً إلى التمكن الحقيقي بل قالوا هو مثله في جميع أحكامه سوى عشرة نظمها أفضل من عاصرناه من الفقهاء الشيخ محمد الأمين الشامي الشهير بابن عابدين بقوله:

وخلوته كالوطء في غير عشرة . . .

مطالبة بالوطء إحصان تحليل

وفيء وارث رجعة فقد عنة . . .

وتحريم بنت عقد بكر وتغسيل

وظاهر قولهم بوجوب العدة فيها أنها واجبها قضاء وديانة .

(99/626)

---

وفي "الفتح" قال العتابي: تكلم مشايخنا في العدة الواجبة بالخلوة الصحيحة أنها واجبة ظاهراً أو حقيقة فقليل: لو تزوجت وهي متيقنة بعدم الدخول حل لها ديانة لا قضاء اه، ولم يتعقبه بشيء وذكره سعدي جلبي في "حواشي البيضاوي" وقال: ينبغي أن يكون التعويل على هذا القول .

وتعقب ذلك الشهاب الخفاجي بأنه وإن نقله فقهاؤنا فقد صرحوا بأنه لا يعول عليه ونحول نر هذا التصريح فليستبع، ثم لا يخفى أن عدم وجوب العدة في الطلاق بعد الخلوة مما يعد منطوقاً صريحاً في الآية إذا فسر المس بالجماع وليس من باب المفهوم حتى يقال: إنا لا نقول به كما يتوهم فلا بد لإثبات وجوب العدة في ذلك من دليل .

ومن الناس من حمل المس فيها على الخلوة إطلاقاً لاسم المسبب على السبب إذا المس  
مسبب عن الخلوة عادة ، واعترض بأنه لم يشتهر المس بمعنى الخلوة ولا قرينة في الكلام على  
إرادته منه ، وأيضاً يلزم عليه أنه لو طلقا وقد وطئها بحضرة الناس عدم وجوب العدة لأنه قد  
طلقها قبل الخلوة .

وأجيب عن هذا بأن وجوب العدة في ذلك بالاجماع ، وبأن العدة إذا وجبت في الطلاق  
بمجرد الخلوة كانت واجبة فيه بالجماع من باب أولى وكيف لا تجب به ووجودها بالخلوة  
لاحتمال وقوعه فيها لذاتها ، وقيل : إن المس لما لم يرد ظاهره وإلا لزم العدة فيما لو  
طلقها بعد أن مسها بيده في غير خلوة مع أنها لا تلزم في ذلك بلا خلاف علم أنه كني به عن  
معنى آخر من لوازم الاتصال فهو الجماع وما في معناه من الخلوة الصحيحة ، وفيه نظر لأن  
عدم صحة إرادة ظاهرة لا يوجب إرادة ما يعم الجماع والخلوة لم لا يجوز إرادة الجماع  
ويرجحها شهرة الكناية بذلك ونحوه عن الجماع ، وإطلاقه عليه إما من إطلاق اسم السبب  
على المسبب أو من إطلاق اسم المطلق على أخص بخصوصه وهو الأوجه على ما ذكره  
العلامة ابن الهمام ، وبالجملة القول بأن ظاهر الآية يقتضي عدم وجوب العدة بمجرد الخلوة  
قول متين وحق مبين فتأمل .

---

وفي "البحر" لأبي حيان الظاهر أن المطلقة إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه لا تتم عدتها من الطلقة الأولى لأنها مطلقة قبل الدخول بها وبه قال داود .

وقال عطاء .

وجماعة : تمضي في عدتها عن طلاقها الأول وهو أحد قولي الشافعي ، وقال مالك : لا تبني على العدة من الطلاق الأول وتستأنف العدة من يوم طلقها الطلاق لثاني وهو قول جمهور فقهاء الأمصار ، والظاهر أيضاً أنها لو كانت بائناً غير مبتوتة فتزوجها في العدة ثم طلقها قبل الدخول فكالرجعية في قول داود ليس عليها عدة لابقية عدة الطلاق الأول ولا استئنف عدة للثاني ولها نصف المهر ؛ وقال الحسن : وعطاء .

وعكرمة .

وابن شهاب .

ومالك .

والشافعي .

وعثمان البيتي .

وزفر : لها نصف الصداق وتم ببقية العدة الأولى ، وقال الثوري .

والأوزاعي .

وأبو حنيفة .

وأبيوسف : لها مهر كامل للنكاح الثاني وعدة مستقبلة جعلوها في حكم المدخول بها  
لاعتدادها من مائة اه ، وفيه أيضاً الظاهر أن الطلاق لا يكون إلا بعد العقد فلا يصح طلاق  
من لم يعقد عليها وهو قول الجمهور من الصحابة والتابعين .

وقالت طائفة كثيرة منهم مالك يصح ذلك وعنى بطلاق من لم يعقد عليها قول الرجل كل  
امرأة أتزوجها فهي طالق أو إن تزوجت فلانة فهي طالق .

وقد أخرج جماعة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه سئل عن ذلك فقال : هو ليس  
بشيء فقيل له : إن ابن مسعود كان يقول إن طلق ما لم ينكح فهو جائز فقال : أخطأ في هذا  
وتلا الآية .

وفي بعض الروايات أنه قال : رحم الله تعالى أبا عبد الرحمن لو كان كما قال لقائل الله تعالى :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَلَقْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ نَكَحْتُمُوهُنَّ ﴾ ولكن إنما قال : ﴿ وَتَوَكَّلْ  
عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ .

(101/626)



وفي " الدر المنثور " عدة أحاديث مرفوعة ناطقة بأن لإطلاق قبل نكاح ، والمذكور في فروعنا أن ذلك من باب التعليل وشرطه الملك أو الإضافة إليه فإذا قال : إن نكحت امرأة فهي طالق أو إن نكحتك فأنت طالق وكل امرأة أنكحها فهي طالق يقع الطلاق إذا نكح لأن ذلك تعليق وفيه إضافة إلى الملك ويكفي معنى الشرط إلا في المعينة باسم ونسب كما إذا قال : فلانة بنت فلان التي أتزوجها فهي طالق أو بإشارة في الحاضرة كما لو قال : هذه المرأة التي أتزوجها طالق فإنها لا تطلق في صورتين لتعريفها فلغا الوصف بالتي أتزوجها فصار كأنه قال : فلانة بنت فلان أو هذه المرأة طالق وهي أجنبية ولم توجد الإضافة إلى الملك فلا يقع الطلاق إذا تزوجها فتدبر .

وقرىء ﴿ تماسوهن ﴾ بضم التاء وألف بعد الميم ، وعن ابن كثير .  
وغيره من أهل مكة ﴿ عِدَّةٌ تَعْتَدُونَهَا ﴾ بتخفيف الدال ونقلها عن ابن كثير ابن خالويه .  
وأبو الفضل الرازي في " اللوامح " عنه وعن أهل مكة ، وقال ابن عطية : روى ابن أبي بزة عن ابن كثير أنه قرأ بتخفيف الدال من الدعوان كأنه قال : فما لكم عدة تلزمونها عدواناً وظلماً لهن ، والقراءة الأولى أشهر عنه وتخفيف الدال وهم من ابن أبي بزة اه ، وليس بوهم إذ قد نقله عنه جماعة غيره ، وخرج ذلك على أن ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ من الاعتداء بمعنى الظلم كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ﴾ تعتدون فيها كقوله :  
ويوماً شهدناه سليماً وعامراً . . .

قليل سوى طعن الدراك نوافله

أي شهدنا فيه فحذف حرف الجر ووصل الفعل بالضمير، وقال أبو حيان: إن الاعتداء

يتعدى بعلى فالمراد تعدون عليهن فيها، ونظيره في حذف على قوله:

تحن فتبدي ما بها من صباية . . .

وأخفى الذي لولا الأسي لقضاني

(102/626)

---

فإنه أراد لقضى على، وجوز أن يكون ذلك على إبدال أحد الدالين بالتاء، وقيل عليه: إنه

تخريج غير صحيح لأن عد يعد من باب نصر كما في كتب اللغة فلا وجه لفتح التاء لو كانت

مبدلة من الدال فالظاهر حملة على حذف إحدى الدالين تخفيفاً، وقرأ الحسن بإسكان

العين كغيره وتشديد الدال جمعاً بين الساكنين ﴿ تَعْتَدُونَهَا فَمَنْعُوهُنَّ ﴾ أي فأعطوهن

المتعة وهي في المشهور درع أي قميص وخمار وهو ما تعطي به المرأة رأسها وملحفة وهي

ما تلتحف به من قرننها إلى قدمها ولعلها ما يقال له إزار اليوم، وهذا على ما في "البدائع"

أدنى ما تكسي به المرأة وتتستر عند الخروج.

ويفهم من كلام فخر الإسلام.

والفاضل البرجندي أنه يعتبر عرف كل بلدة فيما تكسي به المرأة عند الخروج، والمفتي به الأشبه بالفقه قول الخصاص إنها تعتبر مجالهما فإن كانا غنيين فلها الأعلى من الثياب أو فقيرين فالأدنى أو مختلفين فالوسط، وتجب المطلقة قبل الوطاء والخلوعة عند معتبرها لم يسم لها في النكاح تسمية صحيحة من كل وجه مهر ولا تزيد على نصف مهر المثل ولا تنقص عن خمسة دراهم فإن ساوت النصف فهي الواجبة وأن كان النصف أقل منها فالواجب الأقل إلا أن ينقص عن خمسة دراهم فيكمل لها الخمسة، وفي "البدائع" لودفع لها قيمة المتعة أجبرت على القبول، فمعنى الآية على ما سمعت وكان الأمر للوجوب فمتعوهن إن لم يكن مفروضاً لهن في النكاح وروى هذا عن ابن عباس، وأما المفروض لها فيه إذا طلقت قبل المس فالواجب لها نصف المفروض لا غير.

(103/626)

---

وأما المتعة فهي على ما في "المبسوط" والمحيط وغيرهما من المعتبرات مستحبة، وعلى ما في بعض نسخ القدوري ومشى عليه صاحب الدرر غير مستحبة أيضاً والأرجح أنها مستحبة، وفي قول الشافعي القديم أنها واجبة كما في صورة عدم الفرض، وجوز أن تبقى الآية على ظاهرها ويكون المراد ذكر حكم المطلقة قبل المس سواء فرض لها في النكاح أم لم

يفرض ويراد بالمتعة العطاء مطلقاً فيعم نصف المفروض والمتعة المعروفة في الفقه ويكون الأمر للوجوب أيضاً أو يراد بالمتعة معناها المعروف ويحمل الأمر على ما يشمل الوجوب والندب .

و ادعى سعيد بن المسيب كما أخرج عبد بن حميد أن الآية منسوخة بآية البقرة ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ [البقرة: 237] قال: فصار لها نصف الصداق ولا متاع لها ، وأنكر الحسن وأبو العالية النسخ وقالوا لها نصف الصداق ولها المتاع .

(104/626)

---

وجاء في رواية أخرى أخرجهما عبد بن حميد عن الحسن أيضاً أن لكل مطلقة متاعاً دخل بها أم لم يدخل بها فرض لها أو لم يفرض ، وظاهره دعوى الوجوب في الكل وهو خلاف ما عندنا ، وقد علمت الحكم في صورتين وهو في صورتين الباقيتين الاستحباب ؛ وأما دعوى النسخ فلا يخفى ما فيها ، والظاهر أن الفاء لتفريع ما بعدها على ما قبلها ، وقيل : فصيحة أي إذا كان كما ذكر فمتعهن ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ أي أخرجوهن من منازلكم إذ ليس لكم عليهن عدة وأصل التسريح أن ترعى الإبل السرح وهو شجر له ثمرة ثم جعل لكل

إرسال في الرعي ثم لكل إرسال وإخراج ﴿ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ ﴿ مشتملاً على كلام طيب  
عاريًا عن أذى ومنع واجب ، وقيل : السراح الجميل أن لا يطالبوهن بما آتوهن ، وقال  
الجبائي هو الطلاق السني ، وليس بشيء لأن ذلك لعطفه على التمتع الواقع بعد الفاء مرتب  
على الطلاق فيلزم ترتب الطلاق السني على الطلاق والضمير لغير المدخول بهن فلا يمكن  
أن يكون ذلك طلاقاً مرتباً على الطلاق الأول لأن غير المدخول بهن لا يتصور فيها لحوق  
طلاق بعد طلاق آخر مع أنها إذا طلقت بانت .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ اللَّاتِيَّاتِ أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾

(105/626)

---

أي مهورهن كما قال مجاهد ، وغيره وأطلق الأجر على المهر لأنه أجر على الاستمتاع  
بالبضع وغيره مما يجوز به الاستمتاع وتقييد الإحلال له بإعطائها معجلة كما يفهم من معنى  
﴿ أَتَيْتَ ﴾ ﴿ ظاهراً ليس لتوقف الحل عليه بل لإيثار الأفضل له صلى الله عليه وسلم فإن  
في للتعجيل براءة الذمة وطيب النفس ولذا كان سنة السلف لا يعرف منهم غيره ، وقال  
الإمام : من الناس من قال بأن النبي عليه الصلاة والسلام كان يجب عليه إعطاء المهر أولاً  
وذلك لأن المرأة لها الامتناع من تسليم نفسها إلى أن تأخذ المهر والنبي صلى الله عليه وسلم

ما كان يستوفي ما لا يجب له والوطء قبل إيتاء الصداق غير مستحق وإن كان حلالاً وكيف  
والنبي عليه الصلاة والسلام إذا طلب شيئاً حرم الامتناع فلو طلب التمكين قبل إيتاء المهر  
لزم أن يجب وأن لا يجب وهو محال ولا كذلك أحدنا اه ، وفيه بحث لا يخفى ، وحمل الإيتاء  
على الإعطاء وما في حكمه كالتسمية في العقد ، وجعل التقييد لإيثار الأفضل أيضاً فإن  
التسمية أولى من تركها وإن جاز العقد بدونها ولزم مهر المثل خلاف الظاهر .  
واستدل أبو الحسن الكرخي من أصحابنا بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ  
أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي ﴾ على أن النكاح ينعقد بلفظ الإجارة كما ينعقد بلفظ التزويج ويكون  
لفظ الإجارة مجازاً عنه لأن الثابت بكل منهما ملك منفعة فوجد المشترك ورد بأنه لا يلزم  
من تسمية المهر أجراً صحة النكاح بلفظ الإجارة وما ذكر من التجوز ليس بشيء لأن  
الإجارة ليست سبباً لملك المنفعة حتى يتجوز بها عنه قاله في " الهداية " ، وقال بعضهم : إن  
الإجارة لا تنعقد إلا مؤقتة والنكاح يشترط فيه نفيه فيتضادان فلا يستعار أحدهما  
للآخر .

(106/626)

---

وتعقب بأنه إن كان المتضادان هما العرضين اللذين لا يجتمعان في محل واحد لزمكم مثله في البيع من كونه لا يجمع النكاح مع جواز العقد به عند الأصحاب ، على أن التحقيق أن التوقيت ليس مفهوم لفظ الإجارة ولا جزاً منه بل شرط لاعتباره فيكون خارجاً عنه فهو مجرد تملك المنافع بعوض غير أنه إذا وقع مجرداً لا يعتبر شرعاً على مثال الصلاة فإنها الأقوال والأفعال المعروفة ولو وجدت من غير طهارة لا تعتبر ، ولا يقال : إن الطهارة جزء مفهوم الصلاة هذا ومثل تقييد إحلال الأزواج بما ذكر على ما قيل تقييد إحلال المملوكة بكونها من باشر سبأها وشاهده في قوله تعالى : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ فإن المشتراة لا يتحقق بدء أمرها وما جرى عليه الجواز كون السبي ليس في محله ، ولذا نكح بعض المتورعين الجواري بعقد بعد الشراء مع القول بعدم صحة العقد على الإمام .

واستشكل ذلك بما رية بنت شمعون القبطية رضي الله تعالى عنها فإنها لم تكن مسبية بل أهداها له صلى الله عليه وسلم أمير القبط جريج بن مينا صاحب الإسكندرية ومصر .

(107/626)

---

وأجيب بأن هذا غير وارد لأن هدايا أهل الحرب للإمام لها حكم الفيء ، وقد يقال : إنه يستشكل بسرية له صلى الله عليه وسلم أخرى وهي جارية وهبتها له عليه الصلاة والسلام زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها وكان هجرها عليه الصلاة والسلام في شأن صفية بنت حيي ذ الحجة والمحرم وصفر فلما كان شهر ربيع الأول الذي قبض فيه رضي الله تعالى عنها ودخل عليها فقالت ما أدري ما أجزيك فوهبتها له وقد عدوها من سراريه صلى الله عليه وسلم والجواب المذكور لا يتسنى فيها ، ولعل الجواب عن ذلك أنه عليه الصلاة والسلام تسراها بياناً للجواز ولا يبعد أنه كان متحققاً بدء أمرها وما جرى عليها بحيث كأنه باشر سبيها وشاهده ، ويحتمل أنها كانت مما أفاء الله تعالى عليه عليه الصلاة والسلام فملكها زينب بعض أسباب الملك ثم وهبتها له صلى الله عليه وسلم . ومع ذلك قد أطلق عليه الصلاة والسلام حل المملوكة بعد ولم يقيد بحسب الظاهر بكونها مما أفاء الله عليه في قوله تعالى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ [الأحزاب : 52] .

(108/626)

---



ثم إن هبة هذه الجارية كانت شهر وفاته صلى الله عليه وسلم والآية نزلت قبل لأنها نزلت  
أما سنة الأحزاب وهي السنة الخامسة من الهجرة وإما بعيد الفتح وهو السنة الثامنة منها  
وعلى هذا يكون ما وقع من أمر مارية متقدماً على نزول الآية لأنها أهديت له صلى الله  
عليه وسلم السنة السابعة من الهجرة فإنه عليه الصلاة والسلام فيها أرسل رسله إلى الملوك  
ومنهم حاطب بن أبي بلتعة اللخمي أرسله إلى المقوقس أمير القبط المتقدم ذكره فقدم منه  
بمارية وبأختها شيرين وبأخ أو ببن عم لها خصي يقال له ما بور وببغلة تسمى دلدا وبجمار  
يسمى يعفوراً أو عفيراً وبألف مثقال ذهباً وبغير ذلك قد بر ، ومثل ما ذكر على ما قيل  
تقييد القرائب بكونها مهاجرات معه صلى الله عليه وسلم في قوله سبحانه .

﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ وَبَنَاتٍ عَمَاتِكَ وَبَنَاتٍ خَالَكَ وَبَنَاتٍ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾

فهن أفضل من غيرهن ، والمعية للتشريك في الهجرة لا للمقارنة في الزمان كأسلمت مع  
سليمان ، قال أبو حيان : يقال دخل فلان معي وخرج معي أي كان عمله كعملي وإن لم  
يقترنا في الزمان ، ولو قلت : خرجنا معاً اقتضى المعنيين الاشتراك في الفعل والاقتران في  
الزمان وهو كلام حسن ، وحكى الماوردي قولاً بأن الهجرة شرط في إحلال الأزواج على  
الإطلاق وهو ضعيف جداً .

وقولاً آخر بأنها شرط في إحلال قراباته عليه الصلاة والسلام المذكورات واستدل له بما  
أخرجه بن سعد .

وعبد بن حميد .

والترمذي وحسنه .

وابن جرير .

وابن أبي حاتم .

والطبراني .

والحاكم وصححه .

وابن مردويه .

(109/626)

---

والبيهقي عن أم هانئ ؓ فاخته بنت أبي طالب قالت : "خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني فأنزل الله تعالى : ﴿ جَمِيلًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله سبحانه : ﴿ هَاجِرْنَ مَعَكَ ﴾ قالت فلم أكن أحل له لأنني لم أهاجر معه كنت من الطلقاء " وأجيب بأن عدم الحل لفقد الهجرة إنما فهم من قول أم هانئ ؓ فلعلها إنما قالت ذلك حسب فهمها إياه من الآية وهو لا ينتهض حجة علينا إلا إذا جاءت به رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لا يقال : إنه أخرج ابن سعد عن أبي صالح مولى أم هانئ ؓ

قال: "خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم أم هانئ بنت أبي طالب فقالت: يا رسول الله إني مؤتمة وبنى صغار فلما أدرك بنوها عرضت نفسها عليه عليه الصلاة والسلام فقال: أما الآن فلا إن الله تعالى أنزل على ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ ولم تكن من المهاجرات وهو يدل على أنه نفسه صلى الله عليه وسلم فهم الحرمة وإلا لتزوجها لأنا نقول بعد تسليم صحة الخبر؛ لانسلم أنه صلى الله عليه وسلم فهم الحرمة وعدم التزوج يجوز أن يكون لكونه خلاف الأفضل، ويدل خبر أم هانئ على أن هذه الآية نزلت بعد الفتح فلا تغفل.

وادعى بعضهم أن تحريم نكاح غير المهاجرة عليه صلى الله عليه وسلم كان أولاً ثم نسخ، وعن قتادة أن معنى ﴿ هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ أسلمن معك، قيل: وعلى هذا لا يحرم عليه عليه الصلاة والسلام إلا الكافرات وهو في غاية البعد كما لا يخفى، والظاهر أن المراد بأزواجك اللاتي آتيت مهورهن نساؤه صلى الله عليه وسلم اللاتي كن في عصمته وقد آتاهن مهورهن كعائشة.

وحفصة.

(110/626)

---

وسودة وبما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك نحوريحانة بناء على ما قاله محمد ابن إسحاق أنه صلى الله عليه وسلم لما فتح قريظة اصطفها لنفسه فكانت عنده حتى توفيت عنده وهي في ملكه ووافقه في ذلك غيره أخرج الواقدي بسنده إلى أيوب بن بشير قال إنه عليه الصلاة والسلام أرسل بها إلى بيت سلمى بنت قيس أم المنذر فكانت عندها حتى حاضت حيضة ثم طهرت من حيضها فجاءت أم المنذر فأخبرته صلى الله عليه وسلم فجاءها في منزل أم المنذر فقال لها : إن أحببت أن أعتقك وأتزوجك فعلت وإن أحببت أن تكوني في ملكي أطأك بالملك فعلت فقالت : يا رسول الله أحب أن أخف عليك وأن أكون في ملكك فكانت في ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم يطؤها حتى ماتت .

وذهب بعضهم إلى أنه عليه الصلاة والسلام أعتقها وتزوجها ، وأخرج ذلك الواقدي أيضاً عن ابن أبي ذئب عن الزهري ثم قال : وهذا الحديث أثبت عندنا : وروى عنها أنها قالت :

لما سبيت بنو قريظة عرض السبي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنيت فيمن عرض عليه فأمر بي فعزلت وكان له صفي كل غنيمة فلما عزلت خار الله تعالى لي فأرسل بي إلى منزل أم المنذر بنت قيس أياماً حتى قتل الأسرى وفرق السبي فدخل على صلى الله عليه وسلم فتجنبت منه حياء فدعاني فأجلسني بين يديه فقال : إن اخترت الله ورسوله اخترت رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فقلت : إني أختار الله تعالى ورسوله فلما أسلمت أعتقني رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجني وأصدقني اثنتي عشرة أوقية

ذهباً كما كان يصدق نساءه وأعرس بي في بيت أم النذر وكان يقسم لي كما يقسم لنساءه  
وضرب على الحجاب ، ولم يذكر ابن الأثير غير القول باعتاقها وتزوجها .  
ومنهم من ذهب إلى أنها أسلمت فأعتقها عليه الصلاة والسلام فلحقت بأهلها وكانت  
تحتجب عندهم وتقول : لا يراني أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكى لحوقها  
بأهلها عن الزهري .

(111/626)

---

وادعى بعضهم بقاءها حية بعده عليه الصلاة والسلام وأنها توفيت سنة ست عشرة أيام  
خلافة عمر رضي الله تعالى عنه .  
وذكر ابن كمال في "تفسيره لبيان الموصول" صفة وجوية .

(112/626)

---

والمذكور في أكثر المعبريات في أمرهما أن صفة لما جمع سبي خبير أخذها دحية وقد قال له  
صلى الله عليه وسلم : اذهب فخذ جارية ثم أخبر عليه الصلاة والسلام أنها لا تصلح إلا

له لكونها بنت سيد قومه فقال لدحية : خذ غيرها وأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعتقها وتزوجها وكان صداقها نفسها ، وأن جويرية في غزوة بني المصطلق وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري فكاتبته على نفسها ثم جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله أنا جويرية بنت الحرث وكان من أمري ما لا يخفى عليك ووقعت في سهم ثابت بن قيس وإنني كاتبت نفسي فجئت أسألك في كتابتي فقال عليه الصلاة والسلام فهل لك إلى ما هو خير : قالت ؟ وما هو يا رسول الله ؟ قال : أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك قالت : قد فعلت ، وقال ابن هشام ويقال اشتراها صلى الله عليه وسلم من ثابت وأعتقها وتزوجها وأصدقها أربعمئة درهم ، ولا يخفى عليك أنه إذا كان المراد إحلال ما ملكت يمينه صلى الله عليه وسلم حين الملك من حيث أنه ملك له وإن لم يحصل وطء بالفعل يدخل جميع ما ملكه عليه الصلاة والسلام من الجوارى حين الملك ولا يضر الاعتاق والتزوج بعد ذلك وحل الوطاء بسبب النكاح لا الملك وإن كان المراد إحلال ذلك مع وقوع الوطاء بالفعل ووصف الملك قائم لا يصح بيان الموصول إلا بمملوكة وطئها عليه الصلاة والسلام وهي ملكة كريحانة في قول وجارية أصابها في بعض السبي وعدوها من سراريه صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المعظم اسمها وعد الجلي من سراريه عليه الصلاة والسلام جارية سماها زليخة القرظية فلعلها هي التي لم تتسم وكمارية القبطية والجارية التي وهبتها له عليه الصلاة والسلام زينب ، وقد سمعت الكلام فيهما آنفاً والمراد

بينات عمه وبنات عماته بنات القرشيين وبنات القرشيات فإنه يقال للقرشيين قربوا أو  
بعدوا أعمامه صلى الله عليه وسلم وللقرشيات قربن أو بعدن عماته عليه الصلاة والسلام  
، والمراد

(113/626)

---

بينات خاله وبنات خالاته بنات بني زهرة ذكورهم وأناثهم وإلى هذا ذهب الطبرسي في  
"مجمع البيان" ولم يذكر غيره، وإطلاق الأعمام والعمات على أقارب الشخص من جهة أبيه  
ذكوراً وإناثاً قربوا أو بعدوا والأخوال والخالات على أقاربه من جهة أمه كذلك شائع في  
العرف كثير في الاستعمال.

(114/626)

---

واللاتي نكحن ودخل بهن صلى الله عليه وسلم من القرشيات ست وكان نكاحه بعضهن  
قبل نزول الآية بيقين ونكاحه بعضهن الآخر محتمل للقبلية والبعدية كما لا يخفى على من  
راجع كتب السير وسمع ما قيل في وقت نزول الآية، ولم نقف على أنه عليه الصلاة والسلام

نكح أحداً من الزهريات أصلاً فالمراد بإحلال نكاح أولئك مجرد جوازه وهو لا يستدعي  
الوقوع، وإذا حمل العم على أخي الأب والعمة على أخته والخال على أخي الأم والخاله  
على أختها اقتضى ظاهر الآية أن يكون له صلى الله عليه وسلم عم وعمة وخال وخاله  
كذلك وأن يكون لهم بنات وذلك مشهور في شأن العم والعمة وبناتهما فقد ذكر معظم أهل  
السير عدة أعمام له صلى الله عليه وسلم وعدة بنات لهم كالعباس ومن بناته أم حبيبة  
تزوجها أسود المخزومي وكان قد خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما قيل  
فوجد أباهما أخاه من الرضاعة كان قد أرضعتها ثوية مولاة أبي لهب، وكأبي طالب ومن  
بناته أم هانئ وقد سمعت ما قيل في شأنها وجمانة كانت إحدى المبايعات له صلى الله  
عليه وسلم وكانت تحت أبي سفيان بن الحرث عمها، وكأبي لهب ومن بناته خالدة  
تزوجها عثمان بن أبي العاص الثقفي وولدت له، ودرية أسلمت وهاجرت وكانت تحت  
الحرث بن نوفل ثم تحت دحية الكلبي، وعزة تزوجها أوفى بن أمية، وكالزبير ومن بناته  
ضباعة زوجة المقداد بن الأسود وأم الحكم ويقال أنها أخته عليه الصلاة والسلام من  
الرضاعة وكان يزورها بالمدينة وكحمة ومن بناته أمامة لما قدم رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من عمرة القضاء أتى بها من مكة وزوجها سلمة بن أم سلمة ومقتضى قول  
القسطلاني أن حمزة أخوه صلى الله عليه وسلم من الرضاعة أرضعتها ثوية بلبن ابنها  
مسروح أنها لا تحل له عليه الصلاة والسلام بل ذكر هو أيضاً أنها عرضت عليه فقال هي



ابنة أخي من الرضاة وكالحرث ومن بناته أروى زوجة أبي وداعة وكالمقوم ومن بناته من  
اسمها أروى أيضاً زوجة ابن عمها أبي

(115/626)

---

سفيان بن الحرث وذكروا أيضاً له صلى الله عليه وسلم عدة عمات وعدة بنات لهن ، منهن  
أميمة ومن بناتها زينب أم المؤمنين وهي التي نزل فيها قوله تعالى :  
﴿ فَلَمَّا قُضِيَ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب : 37] وأم حبيبة وكانت زوجة  
عبد الرحمن بن عوف ، وحمنة وكانت عند مصعب بن عمير ثم عند طلحة أحد العشرة ،  
ومنهن البيضاء ومن بناتها أروى أم عثمان رضي الله تعالى عنه .  
وأم طلحة بنتاً كريز بن ربيعة ؛ ومنهن عاتكة ومن بناتها قريبة بنت زاد الراكب أبي أمية بن  
المغيرة ، ومنهن صفية ومن بناتها صفية بنت الحرث بن حارثة وأم حبيبة بنت العوام بن  
خويلد ، وأما الخال والخالة فلم يشتهر ذكرهما ، نعم ذكر في الإصابة فريضة بنت وهب  
الزهريّة رفعها النبي صلى الله عليه وسلم وقال : " من أراد أن ينظر إلى خالة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فليُنظر إلى هذه " ، وفيها أيضاً فاختة بنت عمرو والزهريّة خالة النبي  
صلى الله عليه وسلم .

أخرج الطبراني من طريق عبد الرحمن بن عثمان الوقاصي عن ابن المنكدر عن جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : وهبت خالتي فاختة بنت عمرو وغلماً وأمرتها أن لا تجعله جازراً ولا صائغاً ولا حجماً ، والوقاصي ضعيف .

(116/626)

---

وقال : في صفية بنت عبد المطلب هي شقيقة حمزة أمهما هالة خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم أي هالة بنت وهب كما في "المواهب" ولم تنف لهذه الخالة على بنت غير صفية عمته عليه الصلاة والسلام ، وكذا لم تنف على بنات لمن ذكرنا قبلها ، ووقفنا على خال واحد له عليه الصلاة والسلام وهو عبد يغوث بن وهب ولم تنف على بنت له وإنما وقفنا على ابنين أحدهما الأرقم وله ابن يسمى عبد الله وهو صحابي كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولصاحبيه وكان على بيت المال في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه وكان أثيراً عنده حتى أن حفصة روت عنه أنه قال لها : لولا أن ينكر على قومك لاستخلفت عبد الله بن الأرقم ، وقيل : هو ابن عبد يغوث والأرقم هو عبد يغوث ، والبخاري على ما قلنا وقد أسلم يوم الفتح ، وقال بعضهم فيه : خال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الناس من ذكر لعبد الله هذا أخاً سماه عبد الرحمن بن الأرقم وأثبت له

الصحبة وفي ذلك مقال ، وثانيهما : الأسود وأطلق عليه النبي عليه الصلاة والسلام اسم الخال ، فقد روى أنه كان أحد المستهزئين به صلى الله عليه وسلم فقصد جبريل عليه السلام إهلاكه فقال صلى الله عليه وسلم : يا جبريل خالي فقال : دعه عنك ، وله ابن هو عبد الرحمن و بنت هي خالدة وكانت من المهاجرات الصالحات وقد أطلق عليها أيضاً الخالة .

أخرج المستغفري من طريق أبي عمير الجرمي عن معمر عن الزهري عن عبيد الله مرسلأ قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم منزله فرأى عند عائشة امرأة فقال : من هذه يا عائشة قالت : هذه إحدى خالاتك فقال : إن خالاتي بهذه البلدة لغرائب فقالت : هذه خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث فقال : سبحان الذي يخرج الحي من الميت قرأها متقلة .

(117/626)

---

وأخرج موسى بن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة موصولاً نحوه ، وفي هذا الخبر وما قبله إطلاق الخال والخالة على قرابة الأم وإن لم يكن الخال أخاها والخالة أختها ، وبذلك يتأيد ما ذكرناه سابقاً فاحفظ ذاك والله تعالى يتولى هداك ، وإياك أن تظن الأمر فرضياً أو أن الخطاب وإن كان خاصاً في الظاهر عام في الحقيقة فيكفي وجود بنات خال وبنات خالات

لغيره عليه الصلاة والسلام كما يظن ذلك من يشهد العم بجهله ويصدق الخال بقلة عقله ،  
هذا وقد كثر السؤال عن حكمة أفراد العم والخال وجمع العممة والخاله حتى أن السبكي  
على ما قيل صنف جزأ فيه سماه المهمة في أفراد العم وجمع العممة .

قال الحفاجي : وقد رأيت لهم فيه كلمات ضعيفة كقول الرازي إن العم والخال على زنة  
المصدر ولذا لم يجمعوا بخلاف العممة والخاله ، وقيل لم يجمعوا ليعما إذا أضيفا ، والعممة والخاله  
لا يعمان لتاء الوحدة وهي إن لم تمنع العموم حقيقة تأباه ظاهراً ، ولا يابى ذلك قوله تعالى : في  
سورة النور : ﴿ بِيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ يُبْيُوتِ عَمَاتِكُمْ ﴾ [النور : 61] لأنه على الأصل ،  
ثم قال : وأحسن منه ما قيل إن أعمامه صلى الله عليه وسلم العباس وحمزة رضي الله  
تعالى عنهما أخواه من الرضاع لا تحل له بناتهما ، وأبو طالب ابنته أم هانئ ء لم تكن مهاجرة  
اه ، وما ادعى ضعفه فهو كما قال وما زعم أنه أحسن منه إن كان كما نقلناه بهذا المقدار  
خالياً عن إسقاط شيء حسبما وجدناه في نسختنا فهو مما لا حسن فيه فضلاً عن كونه  
أحسن ، وإن كان له ثمة فالنظر فيه بعد الإطلاع عليها إليك وأظنه على العلات ليس  
بشيء .

وقال بعض الأجلة المعاصرين من العلماء المحققين لا زال سعيد زمانه سابقاً بالفضل على أقرانه : يحتمل أن يكون إفراد العم لأنه بمنزلة الأب بل قد يطلق عليه الأب ومنه في قول : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أزرَ ﴾ [ الأنعام : 74 ] والأب لا يكون إلا واحداً فكان الإفراد أنسب بمن ينزل منزلته ويكون جمع العممة على الأصل وإفراد الخال ليكون على وفق العلم وجمع الخالة وإن كانت بمنزلة الأم لتكون على وفق العمات ، ويحتمل أن يكون إفراد المذكر وجمع المؤنث لقلة الذكور وكثرة الإناث ، وقد ورد في الآثار ما يدل على أن النساء أكثر من الرجال .

وقال آخر من أولئك الأجلة لا زالت مدارس العلم تزهبه وتشكر فضله : إن ذلك لما فيه من الحسن اللفظي فإن بين العم والعمات والخال والخالات نوعاً من الجناس ولأن أعمامه عليه الصلاة والسلام كانوا على ما ذكره صاحب ذخائر العقبى اثني عشر عمّاً وعماته كن ستاً فلو قيل أعمامك لتوهم أنهم أقل من اثني عشر لأنه جمع قلة وغاية ما يصدق هو عليه تسعة أو عشرة على قول ولو قيل : عمك لم تتحقق الإشارة إلى قلتهن فلذا أفرد العم وجمعت العممة وقيل : خالك وخالاتك ليوافق ما قيل : وأنا أقول : الذي يغلب على ظني في ذلك ما حكاه أبو حيان عن القاضي أبي بكر بن العربي من أن ما ذكر عرف لغوي على معنى أنه جرى عرف اللغويين في مثل ذلك على إفراد العم والخال وجمع العممة والخالة ، ونحن قد تتبعنا كثيراً من أشعار العرب فلم نر العم مضافاً إليه ابن أو بنت بالإفراد أو الجمع إلا

مفرداً نحو قوله :

جاء شقيق عارضاً رحمه . . .

إن بني عمك فيهم رماح

وقوله :

فتى ليس لابن العم كالذئب إن رأى . . .

بصاحبه يوماً دماً فهو آكله

وقوله :

قالت بنات العم يا سلمى وإن . . .

كان فقيراً معدماً قالت وإن

وقوله :

يا بنت عما لا تلومي واهجعي . . .

فليس يخلو عنك يوماً مضجعي

(119/626)

---

إلى ما لا يحصى كثرة، وأما اطراد أفراد الخال وجمع العمّة والخالّة إذا أضيف إليها ما ذكر  
فلست على ثقة من أمره، فإذا كان الأمر في المذكورات كالأمر في العم فليس فوق هذا  
الجواب جواب، والظن بالقاضي أنه لم يحكم بما حكم إلا عن بينة مع أنني لا أطلق القول بعدم  
قبول حكم القاضي بعلمه ولا أفتى به، نعم لهذا القاضي حكم مشهور في أمر الحسين  
رضي الله تعالى عنه ولعن من رضي بقتله لا يرتضيه إلا يزيد زاد الله عز وجل عليه عذابه  
الشديد، وعلى تقدير كون الأمر في العم ومن معه كما قال يحتمل أن يكون الداعي لإفراد  
العم والخال الرجوع إلى أصل واحد مع ما بين الذكور من جهة العمومة والخوالة في حق  
الشخص المدلى بهما من التناصر والتساعد فلذلك ترى الشخص يهرع لدفع بليته إلى ذكور  
عمومته وخوئلته، وذلك التعاضد يجعل المتعدد في حكم الواحد، ويقوى هذا الاعتبار  
هنالك إضافة الفرع كالبنين والبنات إلى ذلك، ولعل في الأفراد مع جمع المضاف المذكور  
إشارة إلى أن البنين والبنات وإن كانوا بنين وبنات لمتعددتين في نفس الأمر إلا أنهم في حكم  
البنين والبنات لواحد وأن كل واحد من الأعمام والأخوال لمزيد شفقته على أبناء وبنات  
كل كأنه أب لأبناء وبنات كل، وهذا الذي ذكرناه لا يوجد في العمات والخالات.

(120/626)

---

ولا يرد عليه جمع العم والخال في آية النور كما لا يخفى على من له أدنى نور يهتدى به إذا  
أشكلت الأمور ، ويمكن أن يقال في الحكمة ههنا خاصة : أنه لما كان المفرد أصلاً والمجموع  
فرعه والمذكر أصلاً والمؤنث فرعه أتى بالعم والخال المذكرين مفردين وبالعمة والخالثة  
المؤنثين مجموعين فاجتمع في الأولين أصلان وفي الأخيرين فرعان بحكم شبيه الشيء  
منجذب إليه وإن الطيور على أشباهها تقع ، وما أطف هذا الاجتماع في منصة مقام  
النكاح لما فيه من الإشارة إلى الكفاءة وأن المناسب ضم الجنس إلى جنسه كما يقتضيه  
بعض الآيات وهو لعمرى أطف من جمع المذكر وإفراد المؤنث ليجمع في كل أصل وفرع  
فيوافق ما في النكاح من اجتماع ذكر هو أصل وأنثى هي فرع لخلوه عن الإشارة إلى ذلك  
الضم المناسب المستحسن عند كل ذي رأي صائب على أن في جمع أصلين في العم موافقة  
لما في النكاح من جمع الزوجين الذين هما أصلان لما يتولد منهما وإذا اعتبر جمعهما في الخال  
الذي قاربتة من جهة الأم التي لا تعتبر في النسب وافق الجملة ما في النكاح من اجتماع أصل  
وفرع فلا يفوت ذلك بالكلية على ما في "النظم الجليل" .

وأيضاً في الانتقال من الأفراد إلى الجمع في جانبي العمومة والختولة إشارة إلى ما في النكاح من  
انتقال كل من الزوج والزوجة من حال الانفراد إلى حال الاجتماع فله تعالى در التنزيل ، هذا  
ما عندي وهو زهرة ربيع لا تحمل الفرك ومع هذا قسه إلى ما سمعت عن ساداتنا  
المعاصرين واختر لنفسك ما يخلو والله تعالى أعلم بأسرار كتابه .



﴿ وامرأة مُؤمِنَةٌ ﴾ بالنصب عطفاً على مفعول أحللنا عند جمع وليس معنى ﴿ أَحَلَّلْنَا ﴾ إنشاء لإحلال الناجز ولا الإخبار عن إحلال ماض بل إعلام بمطلق الإحلال المنتظم لما سبق ولحق فلا يعكر على ذلك الشرط وهذا كما تقول أجمت لك أن تكلم فلانا إن سلم عليك ، ولما فيه من البحث قال بعضهم : إنه نصب بفعل يفسره ما قبل أي ويجل لك امرأة أو وأحللنا لك امرأة وهو مستقبل لمكان الشرط .

وقرأ أبو حيوة بالرفع على أنه مبتدأ والخبر محذوف أي وامرأة مؤمنة أحللناها لك أيضاً ﴿  
إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ أي ملكته المتعة بها بأي عبارة كانت بلا مهر .

وقرأ أبي .

والحسن .

والشعبي .

وعيسى .

وسلام ﴿ إِنْ وَهَبَتْ ﴾ بفتح الهمزة أي لأن وهبت وقيل : أي وقت أن وهبت أو مدة أن

وهبت فتكون أن وما بعدها في تأويل مصدر منصوب على الظرفية ؛ وأكثر النحاة لا

يُجيزونه في غير المصدر الصريح كآتيك خفوق النجم وغير ما المصدرية ، وجوز أن يكون  
المصدر بدلاً من ﴿ امرأت ﴾ وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما ﴿ إِذْ وَهَبْتُ ﴾  
وإذ ظرف لما مضى وقيل : هي مثلها في قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ  
فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ [ الزخرف : 39 ] ﴿ إِنَّ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أي  
يتملك المتعة بها بأي عبارة كانت بلا مهر وهذا شرط للشرط الأول في استيجاب الحل  
فهبتها نفسها منه صلى الله عليه وسلم لا يوجب له حلها إلا بإرادته نكاحها وهذه الإرادة  
جارية مجرى قبول بالهبة ، وقال ابن كمال : الإرادة المذكورة عبارة عن القبول ولا وجه  
لحملها على الحقيقة لأن قوله تعالى : ﴿ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ يعني عن الإرادة بمعناه الوضعي  
وهو يشير إلى أن السنين للطلب ، وكلام بعض الأجلة على هذا حيث قال : إرادة طلب  
النكاح كناية عن القبول .

(122/626)

---

وقيل : استفعل هنا بمعنى فعل فالاستنكاح بمعنى النكاح لتلايتوهم التكرار وفيه نظر ،  
واستظهر صاحب هذا القيل حمل الإرادة على الإرادة المتقدمة على الهبة بناءً على أن  
التركيب يقتضي تقدم هذا الشرط فقد قالوا : إذا اجتمع شرطان فالثاني شرطي في الأول

متأخر في اللفظ متقدم في الوقوع وهو بمنزلة الحال ، ومن هنا قال : الفقهاء : لو قال : إن ركبت إن أكلت فأنت طالق لا تطلق ما لم يتقدم الأكل على الركوب ليتحقق تقييد الحالية . واستشكل السمين هذه القاعدة بما هنا بناءً على أنهم جعلوا ذلك الشرط بمنزلة القبول لاقتضاء الواقع ذلك ، ثم ذكر أنه عرضه على علماء عصره فلم يجدوا مخلصاً منه إلا بأن هذه القاعدة ليست بكلية بل مخصوصة بما لم تنم قرينة على تأخر الثاني كما في نحو إن تزوجتك إن طلقك فعبدني حرفان الطلاق لا يتقدم التزوج وما نحن فيه من هذا القبيل ثم قال : فمن جعل الشرط الثاني هنا مقدماً لم يصب ورأيت في الفن السابع من الأشباه والنظائر النحوية للجلال السيوطي عليه الرحمة كلاماً لابن هشام ذكر فيه أن جعل الآية كالمثال ونظمهما في سلك مسألة اعتراض الشرط على الشرط هو ما ذهب إليه جماعة منهم ابن مالك ، وذهب هو إلى أن المثال من مسألة الاعتراض المذكور دون الآية واحتج عليه بما احتج ، ثم ذكر الخلاف في صحة تركيب ما وقع فيه الاعتراض كالمثال وأن الجمهور على جوازه وهو الصحيح وأن المجيزين اختلفوا في تحقيق ما يقع به مضمون الجواب الواقع بعد الشرطين على ثلاثة مذاهب ، أحدهما : أنه إنما يقع بمجموع أمرين ، أحدهما : حصول كل من الشرطين ، والآخر : كون الشرط الثاني واقعاً قبل وقوع الأول ففي المثال لا يقع الطلاق إلا بوقوع الركوب والأكل من تقدم وقوع الأكل على الركوب ، وذكر أن هذا مذهب الجمهور .

وثانيها : أنه يقع بمجصول الشرطين مطلقاً وذكر أنه حكاة له بعض العلماء عن إمام الحرمين وأنه رآه محكياً عن غيره بعد .

(123/626)

---

وثالثها : أنه يقع بوقوع الشرطين على الترتيب وإنما تطلق في المثال إذا ركبت أولاً ثم أكلت وأبطل كلاً من المذهبين الأخيرين وذكر في توجيه التركيب على المذهب الأول مذهبيين .

الأول : مذهب الجمهور أن الجواب المذكور للشرط الأول وجواب الثاني محذوف لدلالة الأول وجوابه عليه وإغناء ذلك عنه وقيامه مقامه لزم في وقوع المعلق على ذلك أن يكون الثاني واقعاً قبل الأول ضرورة أن الجواب لا بد من تأخره عن الشرط فكذا الأمر في القائم مقام الشرط ، والثاني : مذهب ابن مالك أن الجواب المذكور للأول والثاني لا جواب له لا مذکور ولا مقدر لأنه مقيد للأول تقييده بحال واقعة موقعه فالمعنى في المثال إن ركبت أكلة فأنت طالق ، وفيه أنه خارج عن القياس وأنه لا يطرد في إن قمت إن قعدت فأنت طالق وأن الشرط بعيد عن مذهب الحال لمكان الاستقبال .

وبالجملة قد أطال الكلام في هذه المسألة وهي مسألة شهيرة ذكرها الأصوليون وغيرهم وفيما ذكرنا فيها اكتفاء بأقل اللازم ههنا فتأمل .

وأكثر العلماء على وقوع الهبة واختلفوا في تعيين الواهبة فعن ابن عباس .

وقتادة .

وعكرمة هي ميمونة بنت الحرث الهلالية ؛ وفي المواهب يقال : إن ميمونة وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وذلك أن خطبته عليه الصلاة والسلام انتهت إليها وهي على بعيرها فقالت : البعير وما عليه لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك سنة سبع بعد غزوة خيبر وبنى عليها عليه الصلاة والسلام بسرف على عشرة أميال من مكة ، وعليه تكون إرادة النكاح سابقة على الهبة فيضعف به قول السمين : وعن علي بن الحسين رضي الله تعالى عنهما .

والضحاك .

ومقاتل هي أم شريك غزية بنت جابر بن حكيم الدوسية ، قال في الصفوة : والأكثر على أنها هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها فلم تتزوج حتى ماتت .

وفي " الدر المنثور " عن منير بن عبد الله الدوسي أنه عليه الصلاة والسلام قبلها ، وعن عروة .

(124/626)

---

والشعبي هي زينب بنت خزيمة من الأنصار كانت تدعى في الجاهلية أم المساكين لإطعامها إياهم وكان ذلك في سنة ثلاث ولم تلبث عنده صلى الله عليه وسلم إلا قليلاً حتى توفيت رضي الله تعالى عنها .  
وأخرج ابن أبي حاتم .  
وابن مردويه .

والبيهقي في "السنن" عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت حكيم وقد أرجأها عليه الصلاة والسلام فتزوجها عثمان بن مظعون بإذنه صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم : يجوز تعدد الواهبات فقد أخرج الشيخان .

وغيرهما عن عروة بن الزبير قال : كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل فلما نزلت : ﴿ تَرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ [الأحزاب : 51] قالت عائشة : يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك فقوله : من اللاتي وهبن أنفسهن صريح في تعددهن ، وأنكر بعضهم وقوع الهبة وقيل : إن قوله تعالى : ﴿ إِنْ وَهَبْتُ ﴾ يشير إلى عدم وقوعها وأنها أمر مفروض وكذا تنكير ﴿ امرأت ﴾ فالمراد الإعلام بالإحلال في هذه الصورة إن اتفقت

وأنكر بعضهم القبول .

أخرج ابن سعد عن ابن أبي عمير أن ليلى بنت الحطيم وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ووهبن نساء أنفسهن فلم نسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل منهن أحداً ، وما أخرجه ابن جرير .

وابن أبي حاتم .

والطبراني .

(125/626)

---

وابن مردويه والبيهقي في "السنن" عن ابن عباس قال : لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له يحتمل نفي القبول ويحتمل نفي الهبة ، وإيراده صلى الله عليه وسلم في الموضوعين بعنوان النبوة بطريق الالتفات للتكرمة والإيدان بأنها المناط لثبوت الحكم فيختص به عليه الصلاة والسلام حسب اختصاصها به كما ينطق به قوله تعالى : ﴿ خَالِصَةً لِّكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ويتضمن ذلك الإشارة إلى أن هبة من تهب لم تكن حرصاً على الرجال وقضاء الوطر بل على الفوز بشرف خدمته صلى الله عليه وسلم والنزول في معدن الفضل ، وبذلك يعلم أن قول عائشة : ما في امرأة وهبت نفسها لرجل خير

وكذا اعتراضها السابق صادر من شدة غيرتها رضي الله تعالى عنها على رسول الله

صلى الله عليه وسلم ولا بدع فالحب غيور وقد قال بعض المحبين :

أغار إذا أنست في الحي أنة . . .

حذاراً وخوفاً أن تكون لحيه

ونصب ﴿ خَالِصَةٌ ﴾ على أنه مصدر مؤكد للجمله قبله ، وفاعلة في المصادر على ما

قال الزمخشري غير عزيز كالعافية والكاذبة ، وادعى أبو حيان عزتها ، والكثير على تعلق

ذلك بإحلال الواهبة أي خلص لك إحلالها خالصة أي خلوصاً ، وقال الزجاج : هو حال

من ﴿ امرأت ﴾ لتخصصها بالوصف أي أحللناها خالصة لك لا تحل لأحد غيرك في

الدنيا والآخرة .

وقال أبو البقاء : هو حال من ضمير ﴿ وَهَبْتُ ﴾ أو صفة لمصدر محذوف أي هبة

خالصة .

وقرىء بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي ذاك خلوص لك وخصوص أو هي أي تلك

المرأة أو الهبة خالصة لك لا تتجاوز المؤمنين .

(126/626)





واستدل الشافعية رضي الله تعالى عنهم به على أن النكاح لا ينعقد بلفظ الهبة لأن اللفظ تابع للمعنى وقد خص عليه الصلاة والسلام بالمعنى فيختص باللفظ ، وقال بعض أجلة أصحابنا في ذلك : إن المراد الهبة في الآية تمليك المتعة بلا عوض بأي لفظ كان لا تمليكها بلفظ وهبت نفسي فحيث لم يكن ذلك نصاً في التمليك بهذا اللفظ لم يصلح لأن يكون مناطاً للخلاف في انعقاد النكاح بلفظ الهبة إيجاباً وسلباً ، ومعنى خلوص الإحلال المذكور له صلى الله عليه وسلم من دون المؤمنين كونه متحققاً في حقه غير متحقق في حقهم إذ لا بد في الإحلال لهم من مهر المثل .

وظاهر كلام العلامة ابن الهمام اعتبار لفظ الهبة حيث قال في "الفتح" : قد ورد النكاح بلفظ الهبة وساق الآية ثم قال : والأصل عدم الخصوصية حتى يقوم دليلها ، وقوله تعالى : ﴿ خَالِصَةً لِّكَ ﴾ يرجع إلى عدم المهر بقريئة إعقابه بالتعليل بنفي الحرج فإن الحرج ليس في ترك لفظ إلى غيره خصوصاً بالنسبة إلى أفصح العرب بل في لزوم المال ، وقريئة وقوعه في مقابلة المؤتى أجورهن فصار الحاصل أحللنا لك الأزواج المؤتى مهورهن والتي وهبت نفسها لك فلم تأخذ مهراً خالصة هذه الخصلة لك من دون المؤمنين أما هم فقد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم الخ من المهر وغيره .

وأبدى صدر الشريعة جواز كونه متعلقاً بأحللنا قيداً في إحلال أزواجه له صلى الله عليه وسلم لإفادة عدم حلهن لغيره صلى الله عليه وسلم انتهى ، وجوز بعضهم كونه قيداً في

إحلال الإماء أيضاً لإفادة عدم حل إماءه كأزواجه لأحد بعده عليه الصلاة والسلام،  
وبعض آخر كونه قيداً لإحلال جميع ما تقدم على القيود المذكورة أي خالص إحلال ما  
أحللنا لك من المذكورات على القيود المذكورة خالصها من دون المؤمنين فإن إحلال  
الجميع على القيود المذكورة غير متحقق في حقهم بل المتحقق فيه إحلال بعض المعدود  
على الوجه المعهود، واختاره الزمخشري، وأياً ما كان فقوله تعالى:

(127/626)

---

﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ اعتراض بين المتعلق  
والمعلق، والأول: على جميع الأوجه قوله سبحانه: ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾  
والثاني: على الوجه الأخير وهو تعلق خالصة بجميع ما سلف من الإحالات الأربع قوله  
تعالى: ﴿ خَالِصَةٌ ﴾ وهو مؤكد معنى اختصاصه عليه الصلاة والسلام بما اختص به بأن  
كلاً من الاختصاص عن علم وأن هذه الخطوة مما يليق بمنصب الرسالة فحسب فالمعنى أن  
الله تعالى قد علم ما ينبغي من حيث الحكمة فرضه على المؤمنين في حق الأزواج والإماء  
وعلى أي حد وصفة ينبغي أن يفرض عليهم فرضه واختصك سبحانه بالتنزيه واختيار  
ما هو أولى وأفضل في دنياك حيث أحل جل شأنه لك أجناس المنكوحات وزاد لك الواهبة

نفسها من غير عوض لئلا يكون عليك ضيق في دينك ، وهو على الوجه الأول الذي ذكرناه وهو تعلق خالصة بالواهبه خاصة قوله عز وجل : ﴿ إِنَّا أَخْلَلْنَا ﴾ وهو الذي استظهره أبو حيان وأمر الاعتراض عليه في حاله ، وبعضهم يجعل المتعلق خالصة على سائر الأوجه والتعلق به باعتبار ما فيه من معنى ثبوت الإحلال وحصوله له صلى الله عليه وسلم لا باعتبار اختصاصه به عليه الصلاة والسلام لأن مدار انتفاء الحرج هو الأول لا الثاني الذي هو عبارة عن عدم ثبوته لغيره صلى الله عليه وسلم .

وقال ابن عطية : إن ﴿ لَكَيْلًا ﴾ الخ متعلق بمحذوف أي بينا هذا البيان وشرحنا هذا الشرح لئلا يكون عليك حرج ويظن بك أنك قد أثمت عند ربك عز وجل فلا اعتراض على هذا ، ولا يخلو عن اعتراض قدبر ولا تغفل .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ أي كثير المغفرة فيغفر ما يشاء مما يعسر التحرز عنه وغيره ﴿ رَحِيمًا ﴾ أي وافر الرحمة ، ومن رحمته سبحانه أن وسع الأمر في مواقع الحرج . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

وقال القاسمي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾

أي : تزوجتموهن : ﴿ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ أي : تجمعهن : ﴿ فَمَا

لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾ أي : تستوفون عددها من إحصاء أقراء ، ولا أشهر

تخصونها عليهن : ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ أي : أعطوهن ما يستمتعن به من عرض أو عين مال :

﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ أي : خلوا سبيلهن بإخراجهن من منازلكن ؛ إذ ليس لكم عليهن عدة

: ﴿ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ أي : من غير ضرار ولا منع حق .

تنبيه :

قال ابن كثير : هذه الآية الكريمة فيها أحكام كثيرة :

منها إطلاق النكاح على العقد وحده . وليس في القرآن آية أصرح في ذلك منه ، وقد

اختلفوا في النكاح ؛ هل هو حقيقة في العقد وحده ، أو في الوطاء ، أو فيهما ؟ على ثلاثة

أقوال ، واستعمال القرآن ، إنما هو في العقد والوطء بعده ، إلا في هذه الآية ؛ فإنه استعمل في

العقد وحده لقوله تعالى : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾

وفيه دلالة لإباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها ، وقوله تعالى : ﴿ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ خرج

مخرج الغالب ؛ إذ لا فرق في الحكم بين المؤمنة والكتيبة في ذلك ، بالاتفاق .

وقد استدل ابن عباس رضي الله عنهما ، وابن المسيب والحسن البصري وزين العابدين ،  
وجماعة من السلف بهذه الآية ، على أن الطلاق لا يقع إلا إذا تقدمه نكاح ، لقوله تعالى : ﴿  
إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ بعقب النكاح بالطلاق ، فدل على أنه لا يصح ولا  
يقع قبله . وهذا مذهب الشافعي وأحمد ، وطائفة كثيرة من السلف والخلف ، وأيده ما  
روي مرفوعاً < لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك > رواه أحمد ، وأبوداود ، والترمذي ،  
وابن ماجه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب  
 . وهكذا روى ابن ماجه عن علي والمِسُور بن مخزومة رضي الله عنهما ، عن النبي صلى  
الله عليه وسلم : < لا طلاق قبل النكاح > . وقوله تعالى : ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ  
تَعْتَدُونَهَا ﴾ هذا أمر مجمع عليه بين العلماء ، أن المرأة إذا طلقت قبل الدخول بها ، لا عدة  
عليها . فتذهب فتزوج في فورها من شاءت ، ولا يتسنى من هذا إلا المتوفى زوجها ؛  
فإنها تعد منه أربعة أشهر وعشراً ، وإن لم يكن دخل بها ، بالإجماع أيضاً .  
وقوله تعالى : ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ المتعة ههنا أعم من أن تكون نصف الصداق المسمى ، أو  
المتعة الخاصة إن لم يكن قد سمى لها . قال تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُتَمَّسُوهُنَّ

وَقَدْ فَرَضْتُمْ لِهِنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفْ مَا فَرَضْتُمْ ﴿ [البقرة: 237] ، وقال عز وجل: ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لِهِنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: 236] .

(130/626)

---

وعن ابن عباس: إن كان سمي لها صداقاً ، فليس لها إلا النصف ، وإن لم يكن سمي لها صداقاً ، فأمتها على قدر عسره ويسره ، وهو السراح الجميل . انتهى .  
وعليه ، فالآية في المفوضية التي لم يُسم لها . وقيل : الآية عامة . وعليه ، فقيل الأمر للوجوب ، وأنه يجب مع نصف المهر المتعة أيضاً . ومنهم من قال للاستحباب ، فيستحب أن يمتعها مع الصداق بشيء .  
لطيفة :

قال الرازي : وجه تعلق الآية بما قبلها ، هو أن الله تعالى في هذه السورة ، ذكر مكارم الأخلاق ، وأدب نبيه على ما ذكرناه . لكن الله تعالى أمر عباده المؤمنين بما أمر به نبيه المرسل ، فكلمنا ذكر للنبي مكرمةً ، وعلمه أدباً ، ذكر للمؤمنين ما يناسبه . فكما بدأ الله في تأديب النبي صلى الله عليه وسلم بذكر ما يتعلق بجانب الله ، بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ

اللَّهِ ﴿ [الأحزاب: 1] ، وثنى بما يتعلق بجانب العامة بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ  
شَاهِدًا ﴾ [الأحزاب: 45] ، كذلك بدأ في إرشاد المؤمنين بما يتعلق بجانب الله ، فقال  
: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: 41] ، ثم ثنى بما يتعلق  
بجانب من تحت أيديهم بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ ثم ، كما ثلث  
في تأديب النبي بجانب الأمة ، ثلث في حق المؤمنين بما يتعلق بجانب نبيهم ، فقال بعد هذا :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: 53] ، وبقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ . انتهى .

(131/626)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾

أي: مهورهن فإنها أجور الأبزاع . وإيتاؤها ، إما إعطاؤها معجلة ، أو تسميتها في العقد  
. وكان التعجيل ديدن السلف وسنتهم ، وما لا يعرف بينهم غيره .

قال ابن كثير: كان النبي صلى الله عليه وسلم لنسائه اثنتي عشرة أوقية ونشاً ، وهو نصف  
أوقية فالجميع خمسمائة درهم ، إلا أم حبيبة بنت أبي سفيان فإنه أمهرها عنه النجاشي  
رحمه الله تعالى أربعمائة دينار ، وإلا صفية بنت حبي فإنه اصطفها من سبي خيبر ، ثم

أعتقها وجعل عتقها صداقها ، وكذلك جويرية بنت الحارث المطلقة أدى عنها كتابتها إلى ثابت بن قيس وتزوجها ، رضي الله عنهن . انتهى .

وتقييد الإحلال له عليه الصلاة والسلام بإعطاء المهور ، ليس لتوقف الحل عليه ، ضرورة أنه يصح العقد بلا تسمية . ويجب مهر المثل أو المتعة على تقديري الدخول وعدمه . بل لإيثار الأفضل والأولى له عليه الصلاة والسلام ، كتقييد إحلال المملوكة بكونها مسبية ، في قوله تعالى : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ فإن المشتراة لا يتحقق بدء أمرها وما جرى عليها .

(132/626)

---

قال ابن كثير : أي : وأباح لك التسري مما أخذت من المغنم ، وقد ملك صفية وجويرية فأعتقهما وتزوجهما ، وملك ريجانة بنت شمعون النضرية ، ومارية القبطية أم ابنه إبراهيم عليه السلام ، وكاتتا من السراري ، رضي الله عنهما : ﴿ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ أي : من مكة ، إلى المدينة ، والتقييد لبيان الأفضل كما تقدم ، ولهم في أفراد العم والخال وجمع العممة والخالة ، عدة أوجه . فيها اللطيف والضعيف ، وعندني أن الأفراد والجمع تابع لمقتضى السبك ، والنظم ورقة التعبير



، ورشاقة التأدية؛ كما يدرية من يذوق طعم بلاغة القول، ويشرب من عين فصاحته،  
فالإفراد فيهما هنا أرق وأعذب من الجمع، كما أن في آية: ﴿يُبَيِّنُ أَعْمَامِكُمْ أَوْ يُبَيِّنُ  
عَمَّا تَكُمُ﴾ [النور: 61]، أمتن وأبلغ من الإفراد، ولكل مقام مقال، ولكل مجال حال:  
﴿وَأَمْرًا مُمُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾ أي: يتزوجها  
ويرغب في قبول هبة نفسها بدون مهر، وقد سمي من الواهبات ميمونة بنت الحارث،  
وزينب بنت خزيمة أم المساكين الأنصارية، وأم شريك بنت جابر، وخولة بنت حكيم  
رضي الله عنهن .

وفي البخاري عن عائشة قالت: كنت أغار في اللائي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه  
وسلم وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي  
إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: 51] الآية - قلت ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .  
وعن ابن عباس، أنه لم يكن عنده صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له؛ أي: أنه لم  
يقبل ذلك وإن كان مباحاً له؛ لأنه مردود إلى إرادته . والله أعلم .

(133/626)

---

قال ابن القيم: وأما من خطبها صلى الله عليه وسلم ولم يتزوجها، ومن وهبت نفسها له ولم يتزوجها، فنحو أربع أو خمس. وقال بعضهم: هن ثلاثون امرأة. وأهل العلم بالسيرة وأحواله صلى الله عليه وسلم، لا يعرفون هذا بل ينكرونه.

قال أبو السعود: وإيراده عليه الصلاة والسلام في الموضعين بعنوان النبوة بطريق الالتفات، للكرمة والإيدان بأنها المناط لثبوت الحكم فيختص به عليه السلام حسب اختصاصها به كما ينطبق به قوله تعالى: ﴿ خَالِصَةً لَكَ ﴾ أي: خاص لك إحلالها خالصة أي: خلوصاً، فهي مصدر مؤكد، أو صفة أي: هبة خالصة: ﴿ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي: فإنهم لا تحل لهم الموهوبة إلا بولي ومهر، خوف أن يستسري النساء وينتشر الفحش بدعوى ذلك. قال قتادة: ليس لامرأة تهب نفسها لرجل، بغير ولي ولا مهر إلا للذي صلى الله عليه وسلم: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ أي: على المؤمنين: ﴿ فِي أَرْوَاجِهِمْ ﴾ أي: في حلها من الولي والشهود والمسمى: ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ أي: في حلها من توسيع الأمر فيها.

وقال السيوطي في "الإكليل": فسر بالاستبراء، وليس له في القرآن ذكر إلاها هنا. ﴿ لَكَيْلًا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ أي: ضيق. واللام متعلقة ب: ﴿ خَالِصَةً ﴾ أو بفعل يفهم مما قبله؛ أي: قد علمنا ما فرضنا عليهم، وأسقطناه عنك لرفع الحرج عنك والضيق، فيما اقتضته الحكمة والعناية بك: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي: يغفر ما يعسر التحرز

عنه ، ويرحم فيما يوسع في مواقع الحرج . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل ح 13 ص

﴿ 682.678

(134/626)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا » مناسبة هذه الآية لما قبلها ، هي أن الآيات السابقة ذكرت حالا من أحوال الطلاق والزواج ، وهو طلاق امرأة الابن المتبني ، ثم زواجها من أبيه المتبني له . . فناسب أن يذكر حكم المرأة المطلقة ، من حيث العدة ، والنفقة . .

فالمرأة المعقود عليها عقد نكاح ، ولم يدخل بها الزوج ، ولم يمسه ، ولم يحتل بها خلوة شرعية . ليس عليها عدة ، لمن طلقها ، وإنما تحل لمن يريد الزواج منها بمجرد طلاقها . . إذ كانت غير مشغولة بما للرجل عليها من حق ، وهو استبراء الرحم . .

والمراد بالمس هنا المباشرة ، ومعاشرة الرجل للمرأة معاشرة الزوجية . .

وفي قوله تعالى : « إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ » . إشارة إلى أن من شأن المؤمن أن يقصر نفسه

على زواج المؤمنة ، وإن كان قد أبيع له الزوج بالكتابات ، فإن الزواج من المؤمنات أفضل وأولى . .

وفي قوله تعالى : « فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا » . إشارة إلى ما توجبه الشريعة السمحاء ، من الرفق ، والمياسرة ، والإبقاء على الصلات الإنسانية ، عند انفصام الحياة الزوجية . . والمراد بالمتعة ، هو ما يعطيه الرجل

(135/626)

---

مطلقة من مال أو متاع ، جبرا لخاطرها ، وتأميناً لحياتها المستقبلية ، التي كان هذا الطلاق سببا في اضطرابها . .

والسراح الجميل ، هو الانفصال بالمودة والإحسان ، من غير كيد ومضارة . . كما يقول سبحانه : « فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا »

مناسبة لهذه الآية للآيات التي قبلها ، هي أن الآيات السابقة قد جاءت بأمر انتقض به بناء من أبنية الجاهلية التي قامت على الضلال ، وهو تبنيهم أبناء غيرهم ، ثم تجاوزوا هذا إلى تحريم مطلقات هؤلاء الأبناء الأذعياء ، عليهم . .

تمكيننا لهذه البنوة المدعاة ، ومعاملتها معاملة بنوة النسب ، سواء بسواء . .

وقد كان من تدير الله سبحانه وتعالى أن يكون للنبي ابن متبنى ، وأن يكون هذا الابن متزوجا ، ثم يجيء حكم الله أمرا يبطل هذا التبني ، وبالزام النبي أن يتزوج مطلقة متبناه ، بعد أن طلقها وانقضت عدتها . . وكان ذلك مدعاة للكافرين والمنافقين أن يشنعوا على النبي ، وأن يكثروا من الأقاويل الباطلة ، والأحاديث المفتراة . .

وقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ » .

(136/626)

---

فهذا الإخبار مجل الأزواج ، إنما هو تأكيد لحلهن ، ووصف كاشف للحال التي هن عليها ، ومنهن زينب مطلقة متبنى النبي . . وفي هذا رد على الكافرين والمنافقين ، الذين جعلوا زواج النبي من مطلقة متبناه مادة للغمز والافتراء . . وكان الرد إفحاما للكافرين والمنافقين ، وكبتا لهم ، إذ قد جاء قول الله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ

أَجُورَهُنَّ» داعيا النبي إلى ألا يشغل نفسه بمقولات المبطلين ، وأن يتمتع بما أحل له من

طيبات ، فهو من قبيل قوله تعالى « فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا » (4 : النساء) .

ثم إنه لكي يزداد أهل الضلال والنفاق غمًا إلى غم ، ذكر الله سبحانه وتعالى في هذا المقام

، ما اختص به نبيه الكريم ، مما لم يكن لغيره من المسلمين ، من سعة في الحياة الزوجية . .

فأولا : كان في يد النبي من النساء اللاتي تزوجهن بمهر ، عند نزول هذه الآية تسع نسوة . .

ونصاب المسلم لا يتجاوز أربعة .

وثانيا : جاء في قوله تعالى : « وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ » من بيان لصنف

آخر من النساء ، أبيض للنبي التمتع بهن ، وهن من يملكه النبي منهن من الفيء والغنائم ،

وهذا حكم عام للمسلمين جميعا . . على أن للنبي من الغنائم ما يصطفيه من السبي ، قبل

قسمة الفيء . . وهذا من خصوصيات النبي هنا .

وثالثا : جاء بعد ذلك قوله تعالى : « وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ

خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ » مشيرا إلى صنف ثالث أبيض للنبي . صلوات الله وسلامه

عليه . التزوج به ، وهن بنات العم وبنات العمات . وبنات الخال وبنات الخالات . . اللاتي

هاجرن ، مع المهاجرين فرارا بدينهن ، وإيثارا لله ورسوله . . فهؤلاء المهاجرات هن ممن

أبيض للنبي التزوج بهن ، إلى أزواجه التسع اللاتي كن معه . .

---

ولا بد أن يكون الأمر هنا منظورا فيه إلى بعض المهاجرات من أقارب النبيّ، ممن تستدعى حالهن البر والمواساة، في تلك الغربية . .

ورابعا : جاء بعد ذلك قوله تعالى : « وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » مبيحا للنبيّ التزوج من صنف رابع من النساء ، على أسلوب لا يحلّ لغيره من المسلمين ، وهو أن تهب المرأة - غير المتزوجة - نفسها للنبيّ . .

وفي قوله تعالى : « مُؤْمِنَةً » إشارة إلى أن هذه الهبة إنما أرادت بها المرأة المؤمنة التقرب إلى الله ، والاستقلال بظل رسول الله ، والظفر بالتقرب منه ، والفوز بلقب أم المؤمنين . . أما غير المؤمنة من الكتابيات فإنها لا تهب نفسها للنبيّ إلا طلبا لمرضاة نفسها ، بأن تكون زوجا لهذا الإنسان العظيم ، الذي له هذا السلطان لروحي الذي لا حدود له على المسلمين ، ولو أنها كانت تحبّ النبيّ حقا لآمنت به ، ولدخلت في دين الله . .

وفي قوله تعالى : « إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا » تعليق للزواج على رضا النبيّ ، وقبول الهبة ممن وهبت نفسها له . .

وقوله تعالى : « خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » أي فاتخذها زوجا لك ، على أن يكون ذلك حكما خالصا لك من دون المؤمنين ، لا يشاركك فيه أحد . .

وفي العدول عن الخطاب إلى الغيبة ، وفي إظهار النبيّ ، بدلا من الضمير في قوله تعالى : «  
إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ» تعظيم لسان النبيّ ، بذكر اسمه ، ثم بتكرار هذا الذكر . . هذا من جهة ،  
ومن جهة أخرى ، فإن في ذكر النبيّ بصفته وهي النبوة إشارة إلى أن هذا الحكم إنما هو  
خاص بمن كان في هذا المقام ، مقام النبوة ، لأي مقام آخر غير هذا المقام .

(138/626)

---

فهذه الأصناف الأربعة من النساء ، قد أحلّ الله للنبيّ ضمّهن إلى بيت الزوجية واتخاذهن  
شريكات للحياة معه . .

وواضح أن هذه التوسعة على النبيّ في الحياة الزوجية ، لم تكن لمجرد قضاء الشهوة ، كما  
يقول بذلك أهل الضلّالات والكيد للإسلام . . بل إن هذه الخصوصيات التي للنبيّ ، إنما  
كانت في مقصدها الأول علاجا لحالات نفسية واجتماعية ، واقتصادية ، لا تجد لها  
الدواء الناجع إلا في ظلال النبيّ . . كما رأينا ذلك في زواجه صلوات الله وسلامه عليه من  
زينب مطلقه متبناه ، والذي كان من حكمته رفع الحرج عن المسلمين في التزوج من نساء  
أدعيائهم . . وكما في زواجه صلوات الله وسلامه عليه من صفية ، بنت حبيّ بن  
أخطب ، وكان أبوها سيّدا من سادات اليهود ، ورأسا من رءوسهم ، فلما وقعت في



السببي، استنقذها النبي الكريم، وحفظ كرامتها بزواجه منها . . وهكذا نجد مع كل زواج تزوجه النبي، حكمة قائمة وراءه، أسمى وأعظم من طلب المتعة وقضاء الشهوة

..

وسنعرض لهذا في مبحث خاص . . إن شاء الله . .

وفي قوله تعالى: « قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ » . إشارة إلى أن تلك الخصوصيات هي للنبي، وأنه ليس للمسلمين أن يتأسوا بالنبي فيها، فقد عرفوا ما فرض الله عليهم في أزواجهم وما ملكت أيماهم، فليس لهم أن يتجاوزوا هذا الذي بينه الله لهم . .

وقوله تعالى: « لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ » . . تعليل لهذه الأحكام التي بينها الله للنبي في شأن ما أحل له من نساء . . فهذا البيان هو من عند الله، وتلك الأحكام هي أحكام الله، فليأخذ النبي بها، غير متحرج، ولا ناظر إلى قولة كافر أو منافق .

(139/626)

---

- وقوله تعالى: « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » . . إشارة إلى ما لله سبحانه وتعالى من مغفرة

ورحمة، تسع أولئك الذين تجرى ألسنتهم بقولة سوء فيما اختص الله نبيه الكريم به، ثم

تابوا من قريب ، ورجعوا إلى الله ، واستغفروا لذنبهم « ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ بِجَدِّ اللَّهِ غُفُورًا رَحِيمًا » . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 733 . 738 ﴾

(140/626)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾

جاءت هذه الآية تشريعاً لحكم المطلقات قبل البناء بهن أن لا تلزمهن عدّة بمناسبة حدوث طلاق زيد بن حارثة زوجه زينب بنت جحش لتكون الآية مخصصة لآيات العدة من سورة البقرة ، فإن الأحزاب نزلت بعد البقرة ، وليخصص بها أيضاً آية العدة في سورة الطلاق النازلة بعدها للأئضن ظان أن العدة من آثار العقد على المرأة سواء دخل بها الزوج أم لم يدخل .

قال ابن العربي : وأجمع علماء الأمة على أن لا عدّة على المرأة إذا لم يدخل بها زوجها لهذه الآية .

والنكاح : هو العقد بين الرجل والمرأة لتكون زوجاً بواسطة وليها .

وهو حقيقة في العقد لأن أصل النكاح حقيقة هو الضمّ والإصاق فشبه عقد الزواج

بالالتصاق والضم بما فيه من اعتبار انضمام الرجل والمرأة فصارا كشيئين متصلين .  
وهذا كما سمي كلاهما زوجاً ، ولا يعرف في كلام العرب إطلاق النكاح على غير معنى  
العقد دون معنى الوطء ولذلك يقولون : نكحت المرأة فلاناً ، أي تزوجته ، كما يقولون :  
نكح فلان امرأة .

وزعم كثير من مدوّني اللغة أن النكاح حقيقة في إدخال شيء في آخر .  
فأخذوا منه أنه حقيقة في الوطء ، ودرج على ذلك الأزهري والجوهري والزخشي ، وهو  
بعيد ، وعلى ما بنوه خطأ المتنبّي في استعماله إذ قال :

أنكحتُ صم حصاها خُفّ يعملة . . .

تغشّمرت بي إليك السهل والجبلا

ولا حجة في كلامه ، ولذلك تأوله أبو العلاء المعرّي في معجز أحمد بأنه أراد جمعت بين صم  
الحصى وخفّ اليعملة .

وتعليق الحكم في العدة بالمؤمنات جرى على الغالب لأن نساء المؤمنين يومئذ لم يكننّ إلا  
مؤمنات وليس فيهن كتابيات فينسحب هذا الحكم على الكتابية كما شملها حكم  
الاعتداد إذا وقع مسيسها بطرق القياس .

والمس والمسيس : كناية عن الوطء ، كما سمي ملامسة في قوله : ﴿ أو لامستم النساء

والعدة بكسر العين : هي في الأصل اسم هيئة من العَدّ بفتح العين وهو الحساب فأطلقت  
العدة على الشيء المعدود ، يقال : جاء عدة رجال ، وقال تعالى : ﴿ فعدة من أيامٍ آخر  
﴿ البقرة (184) .

وغلب إطلاق هذا اللفظ في لسان الشرع على المدة المحددة لانتظار المرأة زواجاً ثانياً ، لأن  
انتظارها مدة معدودة الأزمان إما بالتعيين وإما بما يحدث فيها من طهر أو وضع حمل فصار  
اسم جنس ولذلك دخلت عليه ﴿ من ﴾ التي تدخل على النكرة المنفية لإفادة العموم ،  
أي فما لكم عليهن من جنس العدة .

والخطاب في ﴿ لكم ﴾ للأزواج الذين نكحوا المؤمنات .

وجعلت العدة لهم ، أي لأجلهم لأن المقصد منها راجع إلى نفع الأزواج بحفظ أنسابهم  
ولأنهم يملكون مراجعة الأزواج ما دُمّن في مدة العدة كما أشار إليه قوله تعالى : ﴿ لا تدري  
لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ [ الطلاق : 1 ] .

وقوله : ﴿ وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً ﴾ [ البقرة : 228 ] .

ومع ذلك هي حق أوجبها الشرع ، فلورام الزوج إسقاط العدة عن المطلقة لم يكن له ذلك لأن

ما تتضمنه العِدَّة من حفظ النسب مقصد من أصول مقاصد التشريع فلا يسقط

بالإسقاط.

ومعنى: ﴿تعدّونها﴾ تُعدّونها عليهن، أي تعدّون أيامها عليهن، كما يقال: اعتدت

المرأة، إذا قضت أيام عدّتها.

فصيغة الافعال ليست للمطاوعة ولكنها بمعنى الفعل مثل: اضطرّ إلى كذا.

ومحاولة حمل صيغة المطاوعة على معروف معناها تكلف.

ويشبه هذا من راجع المعتدة في مدة عدّتها ثم طلقها قبل أن يمسه فإن المراجعة تشبه

النكاح وليست عينه إذ لا تفقر إلى إيجاب وقبول.

وقد اختلف الفقهاء في اعتدادها من ذلك الطلاق، فقال مالك والشافعي في أحد قوليه

وجمهور الفقهاء: إنها تنشئ عدة مستقبله من يوم طلقها بعد المراجعة ولا تبني على

عدّتها التي كانت فيها لأن الزوج نقض تلك العدة بالمراجعة.

(142/626)

---

ولعل مالكاً نظر إلى أن المسيس بعد المراجعة قد يخفى أمره بخلاف البناء بالزوجة في

النكاح فلعله إنما أوجب استئناف العدة لهذه التهمة احتياطاً للأنساب.

وقال عطاء بن أبي رباح والشافعي في أحد قوليه وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي  
والحسن وأبو قلابة وقتادة والزهري: تبني على عدتها الأولى التي راجعها فيها لأن طلاقه  
بعد المراجعة ودون أن يمسه بمنزلة إرداف طلاق ثان على المرأة وهي في عدتها فإن  
الطلاق المردف لا اعتداده بخصوصه.

ونسب القرطبي إلى داود الظاهري أنه قال: المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن  
تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه إنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبله لأنها  
مطلقة قبل الدخول بها هـ.

وهو غريب، وكلام ابن حزم في "المحلّى" صريح في أنها تبتدىء العدة فلعله من قول ابن حزم  
وليس مذهب داود، وكيف لو راجعها بعد يوم أو يومين من تطليقها فيما إذا تعرف براءة  
رحمها.

وفاء التفريع في قوله: ﴿ فمتعوهن ﴾ لأن حكم التمتع مقرّر من سورة البقرة (236) في  
قوله: ﴿ ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ﴾ الخ.  
والمتعة: عطية يعطيها الزوج للمرأة إذا طلقها.

وقد تقدم قوله تعالى: ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن  
فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين  
﴾ [البقرة: 236] فلذلك جيء بالأمر بالتمتع مفرعاً على الطلاق قبل المسيس.

وقد جعل الله التمتع جبراً لخاطر المرأة المنكسر بالطلاق وتقدم في سورة البقرة أن المتعة  
حق للمطلقة سواء سمي لها صداق أم لم يسم بحكم آية سورة الأحزاب لأن الله أمر بالتمتع  
للمطلقة قبل البناء مطلقاً فكان عمومها في الأحوال كعمومها في الذوات ، وليست آية البقرة  
بمعارضة لهذه الآية إذ ليس فيها تقييد بشرط يقتضي تخصيص المتعة بالتي لم يسم لها  
صداق لأنها نازلة في رفع الحرج عن الطلاق قبل البناء وقبل تسمية الصداق ، ثم أمرت  
بالمتعة لتبينك المطلقتين فالجمع بين الآيتين ممكن .

والسراح الجميل : هو الخلي عن الأذى والإضرار ومنع الحقوق .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾ .

نداء رابع خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم في شأن خاص به هو بيان ما أحل له من  
الزوجات والسراري وما يزيد عليه وما لا يزيد مما بعضه تقرير لتشريع له سابق وبعضه  
تشريع له للمستقبل ، ومما بعضه يتساوى فيه النبي عليه الصلاة والسلام مع الأمة وبعضه  
خاص به أكرمه الله بخصوصيته مما هو توسعة عليه ، أو مما روعي في تخصيصه به علو  
درجته .

ولعل المناسبة لورودها عقب الآيات التي قبلها أنه لما خاض المنافقون في تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وقالوا : تزوج من كانت حليلة متبناه ، أراد الله أن يجمع في هذه الآية من يحل للنبيء تزوجهن حتى لا يقع الناس في تردد ولا يفتنهم المرجفون . ولعل ما حدث من استنكار بعض النساء أن تهدي المرأة نفسها لرجل كان من مناسبات اشتغالها على قوله : ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبيء ﴾ الآية ، ولذلك جمعت الآية تقرير ما هو مشروع وتشريع ما لم يكن مشروعاً لتكون جامعة للأحوال ، وذلك أوعب وأقطع للتردد والاحتمال .

(144/626)

---

فأما تقرير ما هو مشروع فذلك من قوله تعالى : ﴿ إنا أحللنا لك أزواجك التي آتيت أجورهن ﴾ إلى قوله : ﴿ وبنات خالاتك ﴾ ، وأما تشريع ما لم يكن مشروعاً فذلك من قوله : ﴿ التي هاجرن معك ﴾ إلى قوله : ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ [الأحزاب : 52] .

فقوله تعالى : ﴿ إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ خبر مراد به التشريع . ودخول حرف (إنّ) عليه لا ينافي إرادة التشريع إذ موقع (إنّ) هنا مجرد الاهتمام ،



والاهتمام يناسب كلاً من قصد الإخبار وقصد الإنشاء ، ولذلك عُطفت على مفعول ﴿  
أحللنا ﴾ معطوفات قيدت بأوصاف لم يكن شرعها معلوماً من قبل وذلك في قوله : ﴿  
وبنات عمك ﴾ وما عطف عليه باعتبار تقييدهن بوصف ﴿  
الاتي هاجرن معك ﴾ ،  
وفي قوله : ﴿  
وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها ﴾ باعتبار تقييدها بوصف الإيمان  
وتقييدها بـ "إن وهبت نفسها للنبي وأراد النبي أن يستنكحها" .

هذا تفسير الآية على ما درج عليه المفسرون على اختلاف قليل بين أقوالهم .

وعندي : أن الآية امتنان وتذكير بنعمة على النبي صلى الله عليه وسلم وتؤخذ من

الامتنان الإباحة ويؤخذ من ظاهر قوله : ﴿  
لا يحل لك النساء من بعد ﴾ [ الأحزاب :

52 ] الاقتصار على اللاتي في عصمته منهن وقت نزول الآية ، وتكون هذه الآية تمهيداً

لقوله تعالى : ﴿  
لا يحل لك النساء من بعد ﴾ الخ .

وسيجيء ما لنا في معنى قوله : ﴿  
من بعد ﴾ وما لنا في موضع قوله ﴿  
إن أراد النبي أن

يستنكحها ﴾ .

ومعنى ﴿  
أحللنا لك ﴾ الإباحة له ، ولذلك جاءت مقابله بقوله عقب تعداد المحللات له

﴿  
لا يحل لك النساء من بعد ﴾ .

---

وإضافة أزواج إلى ضمير النبي صلى الله عليه وسلم تفيد أنهن الأزواج اللاتي في عصمته ،  
فيكون الكلام إخباراً لتقرير تشريع سابق ومسوقاً مساق الامتتان ، ثم هو تمهيد لما سيتلوه  
من التشريع الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم من قوله : ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ إلى  
قوله : ﴿ لا يجلب لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ [الأحزاب : 52] .  
وهذا هو الوجه عندي في تفسير هذه الآية .

وحكى ابن الفرس عن الضحاك وابن زيد أن المعنى بقوله : ﴿ أزواجك اللاتي آتيت  
أجورهن ﴾ أن الله أحلّ له أن يتزوج كل امرأة يُصدقها مهرها فأباح له كل النساء ، وهذا  
بعيد عن مقتضى إضافة أزواج إلى ضميره .

وعن التعبير بـ ﴿ آتيت أجورهن ﴾ بصيغة المضى .  
واختلف أهل التأويل في محمل هذا الوجه مع قوله تعالى في آخر الآية : ﴿ لا يجلب لك النساء  
من بعد ﴾ فقال قوم : هذه ناسخة لقوله : ﴿ لا يجلب لك النساء من بعد ﴾ ولو تقدمت  
عليها في التلاوة .

وقال آخرون : هي منسوخة بقوله : ﴿ لا يجلب لك النساء من بعد ﴾ .  
و ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾ صفة لـ ﴿ أزواجك ﴾ ، أي وهن النسوة اللاتي  
تزوجتهن على حكم النكاح الذي يعم الأمة ، فالماضي في قوله : ﴿ آتيت أجورهن ﴾

مستعمل في حقيقته .

وهؤلاء فيهن من هن من قراباته وهن القرشيات منهن : عائشة ، وحفصة ، وسودة ، وأم سلمة ، وأم حبيبة ، وفيهن من لسن كذلك وهنّ : جويرية من بني المصطلق ، وميمونة بنت الحارث من بني هلال ، وزينب أم المساكين من بني هلال ، وكانت يومئذ متوفاة ، وصفية بنت حبي الإسرائيليّة .

وعطف على هؤلاء نسوة آخر وهنّ ثلاثة أصناف :

(146/626)

---

"الصف الأول" : ما ملكت يمينه مما أفاء الله عليه ، أي مما أعطاه الله من الفيء ، وهو ما ناله المسلمون من العدو وبغير قتال ولكن تركه العدو ، أو مما أعطي للنبي صلى الله عليه وسلم مثل مارية القبطية أم ابنه إبراهيم فقد أفاءها الله عليه إذ وهبها إليه المقوقس صاحب مصر ، وإنما وهبها إليه هدية لمكان نبوءته فكانت بمنزلة الفيء لأنها ما لوحظ فيها إلا قصد المسالمة من جهة الجوار ، إذ لم تكن له مع الرسول صلى الله عليه وسلم سابق صحبة ولا معرفة ، والمعروف أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتسرّ غير مارية القبطية .

وقيل : إنه تسرى جارية أخرى وهبتها له زوجه زينبُ ابنة جحش ولم يثبت .

وقيل أيضاً: إنه تسرى ربحانة من سبي قريظة اصطفاها لنفسه ولا تشملها هذه الآية لأنها ليست من الفيء ولكن من المغنم إلا أن يراد به ﴿مما أفاء الله عليك﴾ المعنى الأعم للفيء وهو ما يشمل الغنيمة .

وهذا الحكم يشركه فيه كثير من الأمة من كل من أعطاه أميره شيئاً من الفيء ، كما قال تعالى : ﴿مما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل﴾ [الحشر : 7] فمن أعطاه الأمير من هؤلاء الأصناف أمة من الفيء حلت له .

وقوله : ﴿مما أفاء الله عليك﴾ وصف لما ملكت يمينك وهو هنا وصف كاشف لأن المراد به مارية القبطية ، أو هي وريحانة إن ثبت أنه تسراها .  
"الصنف الثاني" : نساء من قريب قرابته صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه أو من جهة أمه مؤمنات مهاجرات .

وأغنى قوله : ﴿هاجرن معك﴾ عن وصف الإيمان لأن الهجرة لا تكون إلا بعد الإيمان ، فأباح الله للنبي عليه الصلاة والسلام أن يتزوج من نساء هذا الصنف بعقد النكاح المعروف ، فليس له أن يتزوج في المستقبل امرأة من غير هذا الصنف المشروط بشرط القرابة بالعمومة أو الخوالة وشرط الهجرة .

---

وعندي: أن الوصفين بنات عمه وعمّاته وبنات خاله وخالاته، وبأنهن هاجرن معه غير مقصود بهما الاحتراز عن لسن كذلك ولكنه وصف كاشف مسوق للتنبؤ بهن .  
وخص هؤلاء النسوة من عموم المنع تكريماً لشأن القرابة والهجرة التي هي بمنزلة القرابة لقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ [ الأنفال: 72 ] .

وحكم الهجرة اتقضى بفتح مكة .

وهذا الحكم يتجاذبه الخصوصية للرسول صلى الله عليه وسلم والتعميم لأُمَّته، فالمرأة التي تستوفي هذا الوصف يجوز للرسول عليه الصلاة والسلام ولأُمَّته الذين تكون لهم قرابة بالمرأة كهذه القرابة تزوج أمثالها، والمرأة التي لم تستوف هذا الوصف لا يجوز للرسول عليه الصلاة والسلام تزوجها، وهو الذي درج عليه الجمهور، ويؤيده خبر روي عن أم هاني بنت أبي طالب .

وقال أبو يوسف: يجوز لرجال أُمَّته نكاح أمثالها .

وباعتبار عدم تقييد نساء الرسول صلى الله عليه وسلم بعدد يكون هذا الإطلاق خاصاً به دون أُمَّته إذ لا يجوز لغيره تزوج أكثر من أربع .

وبنات عم النبي صلى الله عليه وسلم هن بنات إخوة أبيه مثل: بنات العباس وبنات أبي

طالب وبنات أبي لهب .

وأما بنات حمزة فإنهن بنات أخ من الرضاعة لا يجلن له ، وبنات عماته هن بنات عبد

المطلب مثل زينب بنت جحش التي هي بنت أميمة بنت عبد المطلب .

وبنات خاله هن بنات عبد مناف بن زهرة وهن أخوال النبي صلى الله عليه وسلم عبد

يغوث بن وهب أخو آمنه ، ولم يذكروا أن له بنات ، كما أني لم أقف على ذكر خالة لرسول

الله فيما رأيت من كتب الأنساب والسير .

وقد ذكرني "الإصابة" فريضة بنت وهب وذكروا هالة بنت وهب الزهرية إلا أنها لكونها

زوجة عبد المطلب وابنتها صفية عمه رسول الله فقد دخلت من قبل في بنات عمه .

(148/626)

---

وإنما أفرد لفظ (عم) وجمع لفظ (عمات) لأن العم في استعمال كلام العرب يطلق على

أخي الأب ويطلق على أخي الجد وأخي جد الأب وهكذا فهم يقولون : هؤلاء بنو عم أو

بنات عم ، إذا كانوا العم واحد أو لعدة أعمام ، ويفهم المراد من القرائن .

قال الراجز أنشده الأخفش :

ما برئت من ريبة وذم . . .

في حربنا إلا بناتُ العمِّ

وقال رؤبة بن العجاج:

قلت بنات العم يا سلمى وإن . . .

كان فقيراً معدماً قالت وإن

فأما لفظ (العمة) فإنه لا يراد به الجنس في كلامهم، فإذا قالوا: هؤلاء بنو عمِّ، أرادوا أنهم بنو عمِّ معيَّنة، فجيء في الآية: ﴿عماتك﴾ جمعاً لئلا يفهم منه بنات عمّة معيَّنة. وكذلك القول في إفراد لفظ (الخال) من قوله: ﴿بنات خالك﴾ وجمع الخالة في قوله: ﴿وبنات خالاتك﴾.

وقال قوم: المراد بنات العم وبنات العمات: نساء قريش، والمراد بنات الخال: النساء الزهريات، وهو اختلاف نظري محض لا ينبني عليه عمل لأن النبي قد عُرفت أزواجه. وقوله: ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ صفة عائدة إلى ﴿بنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك﴾ كشأن الصفة الواردة بعد مفردات، وهو شرط تشريع لم يكن مشروطاً من قبل.

والمعينة في قوله: ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ معية المقارنة في الوصف المأخوذ من فعل ﴿هاجرن﴾ فليس يلزم أن يكنَّ قد خرجن مصاحبات له في طريقه إلى الهجرة.

"الصف الثالث": امرأة تهب نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم أي تجعل نفسها هبة له دون مهر، وكذلك كان النساء قبل الإسلام يفعلن مع عظماء العرب، فأباح الله للنبي أن يتخذها زوجة له بدون مهر إذا شاء النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، فهذا حقيقة لفظ ﴿ وهبت ﴾، فالمراد من الهبة: تزويج نفسها بدون عوض، أي بدون مهر، وليست هذه من الهبة التي تستعمل في صيغ النكاح إذا قارنها ذكر صداق لأن ذلك اللفظ مجازي في النكاح بقريظة ذكر الصداق ويصح عقد النكاح به عندنا وعند الحنفية خلافاً للشافعي. فقلوه: ﴿ وامرأة ﴾ عطف على ﴿ أزواجك ﴾ .

والتقدير: وأحللنا لك امرأة مؤمنة .

والتنكير في ﴿ امرأة ﴾ للنوعية: والمعنى: ونعلمك أنا أحللنا لك امرأة مؤمنة بقيد أن تهب نفسها لك وأن تريد أن تزوجها فقلوه: ﴿ للنبي ﴾ في الموضعين إظهار في مقام الإضمار .

والمعنى: إن وهبت نفسها لك وأردت أن تنكحها .

وهذا تخصيص من عموم قوله: ﴿ وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك ﴾ فإذا وهبت امرأة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وأراد نكاحها جازله ذلك بدون ذينك الشرطين ولأجل هذا وصفت ﴿ امرأة ﴾ بـ ﴿



مؤمنة ❁ ليعلم عدم اشتراط ما عدا الإيمان .

وقد عدت زينب بنت خزيمة الهلالية وكانت تدعى في الجاهلية أم المساكين في اللاتي وهبن أنفسهن ، ولم تلبث عنده زينب هذه إلا قليلاً فتوفيت وكان تزوجها سنة ثلاث من الهجرة فليست مما شملته الآية .

(150/626)

---

ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج غيرها ممن وهبت نفسها إليه وهن : أم شريك بنت جابر الدوسية واسمها عزية ، وخولة بنت حكيم عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسها فقالت عائشة : أما تستحيي المرأة أن تهب نفسها للرجل ، وامرأة أخرى عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم روى ثابت البناني عن أنس قال : "جاءت امرأة إلى رسول الله فعرضت عليه نفسها فقالت : يا رسول الله ألك حاجة بي ؟ فقالت ابنة أنس وهي تسمع إلى رواية أبيها : ما أقل حياءها وأسوأ تاه وأسوأ تاه . فقال أنس : هي خير منك رغبت في النبي فعرضت عليه نفسها " .

وعن سهل بن سعد أن امرأة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبهها . فقال رجل : "يا رسول الله زوجنيها ، إلى أن قال له ، ملكناكها بما معك من القرآن" فهذا

الصفحة حكمه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وذلك أنه نكح مخالف لسنة النكاح لأنه بدون مهر وبدون ولي .

وقد ورد أن النسوة اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم أربع هن : ميمونة بنت الحارث ، وزينب بنت خزيمة الأنصارية الملقبة أم المساكين ، وأم شريك بنت جابر الأسدية أو العامرية ، وخولة بنت حكيم بنت الأوقص السلمية .

فأما الأوليان فتزوجهما النبي صلى الله عليه وسلم وهما من أمهات المؤمنين والأخريان لم يتزوجهما .

ومعنى ﴿ وهبت نفسها للنبي ﴾ أنها ملكته نفسها تملكاً شبيهاً بملك اليمين ولهذا عطفت على ﴿ ما ملكت يمينك ﴾ ، وأردفت بقوله : ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ أي خاصة لك أن تتخذها زوجة بتلك الهبة ، أي دون مهر وليس لبقية المؤمنين ذلك .

(151/626)

---

ولهذا لما وقع في حديث سهل بن سعد المتقدم أن امرأة وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وعلم الرجل الحاضر أن النبي عليه الصلاة والسلام لا حاجة له بها سأل النبي عليه الصلاة والسلام أن يُزوجه إياها علماً منه بأن تلك الهبة لا مهر معها ولم يكن للرجل ما

يصدقها إياه ، وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم منه ذلك فقال له ما عندك ؟ قال : ما عندي شيء .

قال : اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد فذهب ثم رجع فقال : لا والله ولا خاتماً من حديد ، ولكن هذا إزارى فلها نصفه .

قال سهل : ولم يكن له رداء ، فقال النبي : " وما تصنع يا زارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء ثم قال له ماذا معك من القرآن ؟ فقال : معي سورة كذا وسورة كذا السور يُعدّها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ملكنا كما بما معك من القرآن " .

وفي قوله : ﴿ إن وهبت نفسها للنبي ﴾ إظهار في مقام الإضمار لأن مقتضى الظاهر أن يقال : إن وهبت نفسها لك .

والغرض من هذا الإظهار ما في لفظ ﴿ النبي ﴾ من تزكية فعل المرأة التي تهب نفسها بأنها راغبة لكرامة النبوة .

وقوله : ﴿ إن أراد النبي أن يستنكحها ﴾ جملة معترضة بين جملة ﴿ إن وهبت ﴾ وبين ﴿ خالصة ﴾ وليس مسوقاً للتقييد إذ لا حاجة إلى ذكر إرادته نكاحها فإن هذا معلوم من معنى الإباحة ، وإنما جيء بهذا الشرط لدفع توهم أن يكون قبوله هبتها نفسها له واجباً عليه كما كان عرف أهل الجاهلية .

وجوابه محذوف دل عليه ما قبله ، والتقدير : إن أراد أن يستنكحها فهي حلال له ، فهذا شرط مستقل وليس شرطاً في الشرط الذي قبله .  
والعدول عن الإضمار في قوله : ﴿ إن أراد النبي ﴾ بأن يقال : إن أراد أن يستنكحها لما في إظهار لفظ ﴿ النبي ﴾ من التقخيم والتكريم .

(152/626)

---

وفائدة الاحتراز بهذا الشرط الثاني إبطال عادة العرب في الجاهلية وهي أنهم كانوا إذا وهبت المرأة نفسها للرجل تعين عليه نكاحها ولم يجز له ردُّها ، فأبطل الله هذا الالتزام بتخيير النبي عليه الصلاة والسلام في قبول هبة المرأة نفسها له وعدمه ، ويرفع التعبير عن المرأة الواهبة بأن الرد مأذون به .

والسين والتاء في ﴿ يستنكحها ﴾ ليستا للطلب بل هما لتأكيد الفعل كقول النابغة :  
وهم قتلوا الطائي بالحجر عنوةً . . .

أبا جابر فاستنكحوا أم جابر

أي بنو حُنّ قتلوا أبا جابر الطائي فصارت أم جابر المزوجة بأبي جابر زوجة بني حُنّ ، أي زوجة رجل منهم .

وهي مثل السين والتاء في قوله تعالى: ﴿ فاستجاب لهم ربهم ﴾ [آل عمران: 195].

فتبين من جعل جملة ﴿ إن أراد النبي أن يستنكحها ﴾ معترضة أن هذه الآية لا يصح

التمثيل بها لمسألة اعتراض الشرط على الشرط كما وقع في رسالة الشيخ تقي الدين

السبكي المجعولة لاعتراض الشرط على الشرط، وتبعه السيوطي في الفن السابع من كتاب

"الأشباه والنظائر النحوية"، ويلوح من كلام صاحب "الكشاف" استشعار عدم

صلاحية الآية لاعتبار الشرط في الشرط فأخذ يتكلف لتصوير ذلك.

وانتصب ﴿ خالصة ﴾ على الحال من ﴿ امرأة ﴾، أي خالصة لك تلك المرأة، أي هذا

الصنف من النساء، والخلوص معنيُّ به عدم المشاركة، أي مشاركة بقية الأمة في هذا

الحكم إذ مادة الخلوص تجمع معاني التجرد عن المخالطة.

فقوله: ﴿ من دون المؤمنين ﴾ لبيان حال من ضمير الخطاب في قوله: ﴿ لك ﴾ ما في

الخلوص من الإجمال في نسبه.

وقد دل وصف ﴿ امرأة ﴾ بأنها ﴿ مؤمنة ﴾ أن المرأة غير المؤمنة لا تحل للنبي عليه

الصلاة والسلام بهبة نفسها.

ودل ذلك بدلالة لحن الخطاب أنه لا يحل للنبي صلى الله عليه وسلم تزوج الكتابيات بله

المشركات، وحكى إمام الحرمين في ذلك خلافاً.

قال ابن العربي: والصحيح عندي تحريمها عليه.

وبهذا يتميز علينا ؛ فإن ما كان من جانب الفضائل والكرامة فحظه فيه أكثر وإذا كان لا تحل له من لم تهجر لتقصانها فضل الهجرة فأحرى أن لا تحل له الكتابة الحرة .  
﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ .

جملة معترضة بين جملة ﴿ من دون المؤمنين ﴾ وبين قوله : ﴿ لكيلا يكون عليك حرج ﴾  
﴿ أو هي حال سببي من المؤمنين ، أي حال كونهم قد علمنا ما ن فرض عليهم .  
والمعنى : أن المؤمنين مستمر ما شرع لهم من قبل في أحكام الأزواج وما مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ، فلا يَشْمَلُهُمْ ما عَيَّنْ لك من الأحكام الخاصة المشروعة فيما تقدم آنفاً ، أي قد علمنا أن ما فرضناه عليهم في ذلك هو اللائق بحال عموم الأمة دون ما فرضناه لك خاصة .

﴿ ما فرضنا عليهم ﴾ موصول وصلته ، وتعدية ﴿ فرضنا ﴾ مجرف (على)  
المقتضي للتكليف والإيجاب للإشارة إلى أن من شرائع أزواجهم وما مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ما يودون أن يخفف عنهم مثل عدد الزوجات وإيجاب المهور والنفقات ، فإذا سمعوا ما خص به النبي صلى الله عليه وسلم من التوسعة في تلك الأحكام ودّوا أن يلحقوا به في ذلك ، فسجل الله عليهم أنهم باقون على ما سبق شرعه لهم في ذلك ، والإخبار بأن الله قد علم

ذلك كناية عن بقاء تلك الأحكام لأن معناها أنا لم تغفل عن ذلك ، أي لم ينطله بل عن علم  
خصصنا نبينا بما خصصناه به في ذلك الشأن ، فلا يشمل ما أحللناه له بقية المؤمنين .  
وظرفية ﴿ في ﴾ مجازية لأن المظروف هو الأحكام الشرعية لا ذوات الأزواج وذوات ما  
ملكته الأيمان .

﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

(154/626)

---

تعليل لما شرعه الله تعالى في حق نبيه صلى الله عليه وسلم في الآيات السابقة من التوسعة  
بالازدياد من عدد الأزواج وتزوج الواهبات أنفسهن دون مهر ، وجعل قبول هبتها موكولاً  
لإرادته ، وبما أبقى له من مساواته أمته فيما عدا ذلك من الإباحة فلم يضيق عليه ، وهذا  
تعليم وامتنان .

والحرج : الضيق ، والمراد هنا أدنى الحرج ، وهو ما في التكليف من بعض الحرج الذي لا  
تخلو عنه التكليف ، وأما الحرج القوي فمنفي عنه وعن أمته .  
ومراتب الحرج متفاوتة ، ومناطق ما يُنفى عن الأمة منها وما لا ينفى ، وتقديرات أحوال  
انتفاء بعضها للضرورة هو ميزان التكليف الشرعي فالله أعلم بمراتبها وأعلم بمقدار تحرج

عباده وذلك مبين في مسائل العزيمة والرخصة من علم الأصول ، وقد حرر ملائكة شهاب

الدين القرآني في الفرق الرابع عشر من كتابه "أنواء البروق" .

وقد أشبعنا القول في تحقيق ذلك في كتابنا المسمى "مقاصد الشريعة الإسلامية" .

وأعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سلك في الأخذ بهذه التوسعات التي رفع الله بها قدره

مسلك الكمل من عباده وهو أكملهم فلم ينتفع لنفسه بشيء منها فكان عبداً شكوراً كما

قال في حديث استغفاره ربه في اليوم استغفارا كثيراً .

والتذيل بجملة ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ تذيل لما شرعه من الأحكام للنبي صلى

الله عليه وسلم لا للجملة المعترضة ، أي أن ما أردناه من نفي الحرج عنك هو من متعلقات

صفتي الغفران والرحمة اللتين هما من تعلقات الإرادة والعلم فهما ناشئتان عن صفات

الذات ، فلذلك جعل اتصاف الله بهما أمراً متمكناً بما دل عليه فعل ﴿ كان ﴾ المشير إلى

السابقة والرسوخ كما علمته في مواضع كثيرة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح



وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾

تحدث الآية عن مسألة اجتماعية تخص حفظ النوع، وحفظ النوع الإنساني لا يتأتى إلا بالزواج، وهو وسيلة التكاثر، وأولى مراحل الزواج مرحلة الخطبة، وكثيرون لا يفهمون معنى الخطبة وحدودها لكل من الرجل والمرأة، فالخطبة مجرد أن يذهب طالب البنت إلى وليها ليقول له: إذا تقدمت لطلب يد ابنتك أكون أهلاً للقبول؟

فيقول وليها: مرحباً بك، هذه تسمى خطبة، وربما لا يتقدم، فإن تقدم لها، له أن يراها مرة واحدة بين محارمها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال للشاب الذي أراد الخطبة: " انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما " .

وعجيب أن يخلط الناس بين الخطبة والعقد، فيعطون الخطبة صفة العقد، فإذا قيل الولي الخاطب اتفق معه على المهر أو الشبكة وعلى كل تفاصيل الزواج، وأباح له أن يجلس مع ابنته، وأن يتحدث معها، وربما يختلي بها، ويا ليتهم جعلوها عقداً، فأخرجوا أنفسهم من هذا الحرج .

فالخطبة إن عدل عنها الخاطب ما عليهم إلا أن يذهب إلى ولي البنت فيقول له: لقد طلبت منك يد ابنتك وأنا في حلٍّ من هذا الأمر، أما العقد فلا يفسخ قبل الدخول إلا بالطلاق، إذن: لا تجعلوها صورة خطبة وموضوعية عقد .

والحق سبحانه وتعالى يُبين لنا في هذه الآية الكريمة ما يتعلق بأحكام الطلاق إن وقع قبل  
الدخول بالزوجة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ  
تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا . . . ﴾ [الأحزاب: 49] .

(156/626)

---

فالنكاح هنا مقصود به العقد فقط ، وإلا لو قصد به المعنى الآخر لما قال ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ  
تَمْسُوهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 49] والمس كناية عن الجماع ، وهو عملية دائماً  
يسترها القرآن بالفاظ لا تدل عليه حقيقة .

والحكم هنا ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا . . . ﴾ [الأحزاب: 49] فليس  
للزوج على زوجته عِدَّةٌ إن طلقها قبل أن يدخل بها ؛ لأن العِدَّة إنما كانت لحكمة : فالعِدَّة  
في حالة الطلاق الرجعي تعطي للزوج فرصة أن يراجع زوجته ، وأن يعيدها بنفسه إلى  
عصمته ، والعِدَّة تكون لاستبراء الرحم والتأكد من خلوّه من الحمل ، وقد تكون العِدَّة ، لا  
لهذا ولا لذلك ، ولكن لأنه توفّي عنها .

فالعِدَّة قبل الدخول لها حكم ، وبعد الدخول لها حكم آخر ، وهذا الفرق يتضح كذلك في  
مسألة المهر ، فقبل الدخول للزوجة نصف مهرها ، كما قال سبحانه : ﴿ فَصِفْ مَا

فَرَضْتُمْ . . . ﴿ [البقرة: 237] وقال هنا : ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا  
جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب: 49] فَإِنْ سُمِّيَ الْمَهْرُ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ فَلَهَا نِصْفُهُ ، وَإِنْ لَمْ يُسَمَّ فَلَهَا  
نِصْفُ مَهْرِ الْمَثَلِ .

أما العِدَّةُ بعد الدخول ففيها تفصيل ، بحيث تختلف من حالة لأخرى بما يناسب الحالة التي  
تشرع فيها العِدَّةُ ، والعِدَّةُ كما قلنا : تدل على أنها شيء معدود ، فإن كانت المرأة من  
ذوات الحيض ، فهي ثلاث حيضات ، ليتأكد خلالها استبراء الرحم ، لكن الرحم  
يستبريء من مرة واحدة ، فلماذا جعلها الله ثلاث حيضات ؟

(157/626)

---

قالوا : الهدف من ذلك إعطاء الزوج فرصة ، فقد يراجع نفسه وتهدأ نفسه ، يراجع  
زوجته في هذه المدة ، فالشرع هنا يراعي بناء الأسرة ، ألا ترى أن الحق سبحانه شرع  
التقاء الزوج بزوجته بكلمة : زَوْجِي وَزَوْجَتِكَ ، أما في حالة الطلاق والفراق بين الزوجين ،  
فجعل على ثلاث مراحل ؛ لأن الله تعالى يريد ألا يجعل للغضب العابر سبيلاً لنقض كلمة  
الله في الزواج .

وأذكر أنهم كانوا يسألوننا سؤالاً وكأنه لغز : أويعدُّ الرجل ؟ أو : أليس للمرأة عِدَّةٌ عند

الرجل؟ قالوا: نعم، يعتدُّ الرجل في حالة واحدة وهي: إذا تزوج امرأة ثم طلقها، وأراد أن يتزوج بأختها، فعليه أن يمضي العدة ليحلَّ له الزواج بأختها .  
أما عِدَّة التي انقطع عنها الحيض فثلاثة أشهر، وعدة الحامل أن تضع حملها، أما عِدَّة المتوفِّي عنها زوجها فأربعة أشهر وعشرة أيام، لكن ما الحكم إذا اجتمع للمرأة الحمل مع وفاة الزوج، فكيف تعتدُّ؟ قالوا: تعتدُّ في هذه الحالة بأبعد الأجلين: الحمل، أو الأربعة أشهر وعشرة أيام .

ولك أن تسأل: لماذا كانت عِدَّة المطلقة ثلاثة أشهر، وعِدَّة المتوفِّي عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام؟ قالوا: لأن هناك فرقاً بين الطلاق والوفاة بالنسبة لعلاقة الزوج بزوجته، سببه أن الذي خلق الذكر والأنثى جعل هناك كلمة تجمعهما، هذه الكلمة هي: زوجني وزوجتك شريطة أن تكون علانية على رؤوس الأشهاد، ولا تستهنُ بهذه الكلمة، فأنت لا تعلم ما الذي تصنعه هذه الكلمة في ذرات التكوين الإنساني، ولكنك تعرفها بآثارها .

(158/626)

---

وقلنا: هبْ أنك تعرضت لشاب تعودّ معاكسة ابنتك مثلاً، ماذا تصنع أنت؟ لا شك أنك ستثور، ويفور دمك، وتأخذك الغيرة، وربما تعرضت له بالإيذاء، أما إن جاء من الباب،

وطلب يدها منك ترحب به وتسعد ويفرج الجميع ، فما الذي حدث ؟ وما الفرق بين  
الموقفين ؟ فالذي أهاجك أنه تُلصِّص عليها من غير إذن خالقها ، لذلك يقول صلى الله  
عليه وسلم : " اتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن  
بكلمة الله " .

" ويقول رسول الله لرجل كان مشهوراً بالغيرة على بناته ، وقد جاء يدعور رسول الله صلى  
الله عليه وسلم إلى زواج إحدى بناته ، فضحك رسول الله وقال : " جدد الحلال انف  
الغيرة " " .

فالعقد الذي يجمع الزوجين على كلمة الله يجعل الله به بين الزوجين سيالاً حلالاً عند كل  
منهما ، ويلتقي هذان السيالان في الحلال وتحت مظلة الشرع الذي جمعهما .  
وعادة ما يصاحب الطلاق بُغْضٌ من الطرفين ، أو كُرْهُ من أحدهما للآخر ؛ لذلك تكون  
العِدَّةُ بينهما ثلاثة أشهر أو وَضْعُ الحمل ؛ لأن الكراهية التي حدثتُ بينهما تمت خلايا  
الالتقاء بين الأنسجة ، وتُسرع بانتهاء ما بينهما من سيال وتطعسه .

أما في حالة موت الزوج ، فقد قطع النكاح قدرياً من الله ، فعادة ما تكون الزوجة مُحَبَّةً  
لزوجها ، حزينه على فقده ، وتأتي فاجعة الموت ، فتزيدها حُباً له ، وفي هذه الحالة ليس  
من السهل أن ينتهي السيال بينهما ؛ لذلك يشاء الخالق سبحانه أن يطيل أمد العِدَّة إلى أن

ينتهي هذا السّيال الذي جمعهما ، فلا يدخل على سيال الرجل سيال جديد ، فيحدث صراع بين السّياالين ؛ لذلك كانت عدّة المتوفى عنها زوجها أطول من عدة المطلقة .

(159/626)

---

وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 49] يعني : أن الطلاق قبل المسّ والدخول كان موجوداً كما هو موجود الآن ، ونحن نرى الطرفين أو أحدهما يتعجل العقد ، رغم أنه غير مُستعد لنفقات الزواج ، إنما يتعجله لمصلحة تعود عليه من هذا الارتباط .

وقد ذكر لنا التاريخ أن كثيراً من الأسر ، خاصة الأسر العربية الأصيلة كانت تفعل ذلك ، لكنهم لم يكونوا يسمحون للزوج في هذه الحالة أن يحتلي بالزوجة ، وإن كان عاقداً عليها ، وبعض فياتنا لهن قصص مُشرّفة في هذه المسألة .

ومما رُوي في هذا الصدد قصة بهيثة بنت أوس بن حارثة الطائي والحارث بن عوف ، وهو سيد من سيادات بني مُرة ، وكان للحارث ابن عوف صديق اسمه ابن سنان ، وفي ليلة جلس الحارث يتسامر مع صديقه ابن سنان فقال له : ترني لو أنني خطبتُ إلى أحد من العرب ابنته أيردني ؟ قالها وهو مُعترِبُ بنفسه فخور بسيادته على قومه .

فلما رآه صاحبه على هذه الحالة قال له : نعم هناك مَنْ يردُّك ، قال : مَنْ ؟ قال : أوس بن حارثة الطائي ، فنادي الحارث على غلامه وقال : أحضر المراكب ، وهيا بنا إلى أوس بن حارثة الطائي ، فذهبوا إليه ، فوجدوه جالساً في فناء بيته ، فلما رآه أوس قال له : ما الذي جاء بك يا حارث ، فأقبل عليه الحارث ، وقال : ويك يا أوس ، ما الذي جاء بك ؟ وتركه على دابته - قال : جئتُ خاطباً لابنتك ، فقال له : لستَ هنك - يعني لستَ أهلاً لها - فلوى الحارث زمام دابته منصرفاً ، في حين بدا على ابن سنان الارتياح ؛ لأن كلامه صدق في صاحبه .

(160/626)

---

فلما دخل أوس على امرأته سألتُه : مَنْ رجلٌ وقف معك فلم يُطل ولم ينزل ؟ قال : إنه الحارث بن عوف سيد من سادات بني مُرَّة ، فقالت : ولماذا لم تستنزه عندك ؟ قال : لقد استحقم - يعني : ارتكب حُماً - قالت : وكيف هذا ؟ قال : إنه جاء يخطف ابنتي ، قالت : عجباً ألا تريد أن تزوج بناتك ؟ قال : بلى ، قالت : فإذا كنت لا تزوجهن من سادات العرب ، فمن تزوجهن ؟ يا أوس ، اذهب فتدارك الأمر ، قال : كيف وقد فرطَ مني ما فرط ؟ قالت : الحقُّ به ، وقلُّ له : إنك جئتني وأنا مُغضب من أمر لا دخل لك فيه ،

ولما راجعتُ نفسي جئتُك معذراً أطلب منك أن تعود ، ولك عندي ما تحب .  
فذهب الرجل ، فلم يجد الركب ، فشدَّ على راحلته ، حتى صار بينهما في الركب ،  
فالتفت ابنُ سنان ، وقال : ابن عوف ، هذا أوس يلحق بنا ، فقال : وماذا أصنع به أمض ،  
فناداه أوس : يا حارث : اربع عليَّ ساعة ، يعني : انتظرنِي - ولك عندي ما تحب ، ففرح  
يا حارث وعاد معه .

عاد أوس إلى بيته ، وقال لامرأته : ادعي ابنتك الكبرى ، فجاءت ، فقال : بأُنبئة إن  
الحارث بن عوف سيد بني مرة جاء ليخطبك فقالت : لا تفعل يا أباي ، فقال : ولم ؟ قالت :  
إنني امرأة في وجهي ردة - يعني قُبْح يردُّ من يراني - وفي خُلُقِي عُهدَة - أي عيب - وليس  
بابن عم لي فيرعى رحمي ، ولا بجار لك في بلدك فيستحي منك ، وأخاف أن يكره مني  
شيئاً ، فيُطلِّقني فيكون عليَّ فيه ما تعرف . فقال لها : قومي ، بارك الله فيك .

ثم قال لامرأته : ادعي ابنتك الوُسْطَى فجاءت ، فقال لها ما قال لأختها ، فقالت : لا تفعل  
يا أباي ، قال : ولم ؟ قالت : أنا امرأة خرقاء - يعني : لا تحسن عملاً - وليست لي صناعة  
، وأخاف أن يرى مني ما يكره فيُطلِّقني ، ويكون فيَّ ما يكون فقال لها : قومي بارك الله فيك  
، وادعي أختك الصغرى ، وكانت هذه هي بُهَيْثَة التي نضرب بها المثل في هذا الموقف .



---

لما عرض عليها أبوها الأمر قالت : افعل ما ترى يا أبي ، قال : يا بُنَيَّتِي ، لقد عرضته على أُخْتِكَ فابْتَأَهُ ، قالت : لكني أنا الجميلة وجهها الصَّناعِيدا ، الرفيعة خُلُقًا ، فإن طَلَّقَنِي فلا أَخْلَفَ اللهُ عليه ، فقال : بَارِكَ اللهُ فيكَ . ثم قام إلى الحارث وقال : بُورِكَ لَكَ يا حارث ، فَإِنِّي زَوَّجْتُكَ ابْنَتِي بهيئة ، فبارك الله لكما ، قال : وأنا قبلتُ زواجها .

ثم قال لامرأته : هَيَّيْ ابْنَتِكَ ، واصنعي لها فُسْطَاطًا بفناء البيت ، ولما صُنِعَ الفسْطَاط حُمِلَتْ إليه بهيئة ، ودخل عليها الحارث ، لكنه لم يلبث طويلًا حتى خرج ، فسأله ابنُ سنان : أفرغتَ من شأنك ؟ قال : لا والله ، يا ابن سنان ، قال : ولم ؟ قال : جئتُ لأقرب منها . فقالت : أعند أبي وإخوتي ؟ والله لا يكون ذلك أبدًا ، فخرجتُ .

فقال : ما دامتُ لا ترضى وهي عند أبيها وإخوتها ، فهَيَّا بنا نرحل ، فأمر بالرحيل ، وسار الركب بهم طويلًا ، ثم قال : يا ابن سنان تقدّم أنت - يعني : أعطنا الفرصة - فتقدّم ابن سنان بالركب ، وانحاز الحارث بزوجه إلى ناحية من الطريق ونصب خيمته ، ثم دخل عليها فقالت له : ما شاء الله ، أتفعل بي كما يفعل بالسَّبِيَّةِ الأخيذة ، والأمة الجليلة ؟ والله لا يكون ذلك حتى أذهب إلى أهلك وبلدك ، وتذبح لي الذبائح ، وتدعوسادة العرب ، وتصنع ما يصنعه مثلك لمثلي .

الشاهد هنا - وهو درس لبنات اليوم - أنها لم ترضَ لزوجها ، ولم تقبل منه في بيت أبيها ، ولا في الطريق ، ولم تنازل عن شيء من عزّتها وكبريائها ، مع أنها زوجته .

(162/626)

وفعلًا تمّ لها ما أرادت ، وذُبِحَتْ لها الذبائح ، ودُعِيَ لها سادات العرب ، فلما دخل عليها وحاول الاقتراب منها ، قالت : لقد ذكرت لي شرفاً ما رأيتُ فيك شيئاً منه ، فقال : ولم ؟ قالت : أتفرغُ لأمر النساء والعرب يقتلُ بعضهم بعضاً - تريد الحرب الدائرة وقتها بين عبس وذبيان - اذهب فأصلح بينهما ، ثم عدْ لأهلك ، فلن يفوتك مني شيء ، فذهب الحارث وابن سنان ، وأصلحا بين عبس وذبيان ، وتحملّاديات القتلى ثلاثة آلاف بعير يُودُّونها في ثلاث سنوات ، ثم عاد إليها ، فقالت له : الآن لك ما تريد .

وهذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 49] بظاها أعطتُ فهما لبعض الناس الذين يريدون أن يتحللوا من أحكام الدين في أشياء قد ترهقهم : فمثلاً الذي طلق امرأته ثلاث مرات ، واستوفى ما شرع له من مرات الطلاق حكمه أنه لا تحلُّ له زوجته هذه إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره ، فيأتي من يقول - بناءً على الآية السابقة - ما دام النكاح هنا بمعنى العقد فهو إذن كافٍ في حالة المرأة التي

طَلَّقَتْ ثلاث مرات ، وأنها تحل لزوجها الأول بمجرد العقد على آخر .  
ونقول : لكن فاتك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فُوض من ربه بالتشريع وبيان  
وتفصيل ما جاء في كتاب الله من أحكام ، كما قال سبحانه مخاطباً نبيه : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ  
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ . . . ﴾ [النحل : 44] .  
فلو أن سنة رسول الله لم تعرّض لهذه المسألة ، لكان هذا الفهم جائزاً في أن مجرد العقد يبيح  
عودة الزوجة لزوجها ثانية ، لكن الذي أناط الله به مهمة بيان القرآن وقال عنه : ﴿ وَمَا  
آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا . . . ﴾ [الحشر : 7] .

(163/626)

---

إذن : فهو صلى الله عليه وسلم له حق التشريع ، وقد بيّن لنا المراد هنا في قوله تعالى : ﴿  
حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ . . . ﴾ [البقرة : 230] .  
فأبقى كلمة النكاح على أنها مجرد العقد ، ثم بيّن المراد من ذلك ، فقال للرجل : " حتى  
تذوق عسيلته ، ويزوق عسيلتها " إذن : تمام الآية لا يجوز لمن يقول : إن مجرد العقد يبيح  
للرجل أن يعيد زوجته التي طَلَّقَتْ ثلاث مرات إلا بعد أن تذوق عسيلته ، ويزوق عسيلتها  
، وهذه المسألة جعلها الله تأديباً للرجل الذي تعود الطلاق ، وسهّل عليه النطق به ، حتى

صار على لسانه دائماً .

ومن رحمة الخالق بالخلق ، ومن حرصه - تبارك وتعالى - على رباط الأسرة أن أحل المرأة للرجل كما قلنا بكلمة زوجني وزوجتك لكن عند الفراق لم يجعله بكلمة واحدة إنما جعله على مراحل ثلاث ؛ ليبقي للمودة وللرحمة بين الزوجين مجالاً ، فإن استنفد الزوج هذه الفرص ، وطلق للمرة الثالثة فلا بُدَّ أن نحرق أنفك بأن تزوج امرأتك من زوج غيرك زواجاً حقيقياً تمارس فيه هذه العملية ، وهي أصعب ما تكون على الزوج .

ونلاحظ هنا أن دقة التشريع أو صعوبته في كثير من المسائل لا يريد الله منه أن يصعب على الناس ، وإنما يريد أن يرهّب من أن تفعل ذلك ، يريدك أن تتعد عن لفظ الطلاق ، وألا تلجأ إليه إلا عند الضرورة القصوى .

لذلك يُعلّمنا سيدنا رسول الله فيقول : " إن أبغض الحلال عند الله الطلاق " فالذين يعترضون على الطلاق في شرعنا ، ويتعجبون كيف يفارق الزوج زوجته بعد العشرة الطويلة والحب والمودة يفارقها بكلمة ، وفات هؤلاء أن الطلاق وإن كان الأبغض إلا أنه حلال ، ويكفي أن الله تعالى جعله على مراحل ثلاث ، وجعله لا يُستخدم إلا عند الضرورة ، وحثّ الرجل أن يتساهل فيه ، أو يُجرّبه على لسانه ، فيتعوّده .

(164/626)

ونلاحظ أن الحق سبحانه خصَّ المؤمنات في قوله: ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ . . . ﴾ [ الأحزاب : 49 ] مع أن المؤمن يُباح له أن يتزوج من الكتائية ، مسيحية كانت أو يهودية ، فكان في الآية إشارة لطيفة لمن أراد أن يتزوج فليتزوج مؤمنة ، ولا يُمكن من مضجعه إلا مؤمنة معه ، وهذا احتياط في الدين ، فالمؤمنة تكون مأمونة على حياته وعلى عِرْضه ، وعلى أولاده وماله ، فإن غير المؤمنة لا تؤمن على هذا كله .

وقد رأينا بعض بعض شبابنا الذين ذهبوا إلى بلاد الغرب ، وتزوجوا من أجنبيات ، وبعد الزواج ظهرت النكبات والمصائب ، فالأم لا تنسى أنها يهودية أو نصرانية ، وتبث أفكارها ، ومعتقداتها في الأولاد ، إذن : فعلى المؤمن أن يختار المؤمنة ؛ لأنها مؤمنة عليه وعلى بيته .

وأذكر حين سافرنا إلى الخارج ، كنا نسأل : لماذا أجتُم لأنفسكم أن تتزوجوا الكتائية ، ولم تبيحوا لنا أن نتزوج المسلمة ؟ وكان بعض الآباء يأتون ببناتهم اللاتي وُلدن في ألمانيا مثلاً ، وكانت البنت تُحاج والدها بهذه المسألة ، لماذا لا أتزوج ألمانيا كما تزوجت أنت ألمانية ؟ فكنا نرد على بناتنا هناك : بأن المسلم له أن يتزوج كتائية ؛ لأنه يؤمن بكتابها ، ويؤمن بنبِيِّها ، لكن كيف تتزوجين أنت من الكتائي ، وهو لا يؤمن بكتابك ، ولا يؤمن بنبيك ؟ إذن : فالمسلم مُؤتمن على الكتائية ، وغير المسلم ليس مُؤتمناً على المسلمة .

وقوله تعالى: ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب: 49] وفي موضع آخر قال سبحانه في نفس هذه المسألة: ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ . . . ﴾ [البقرة: 237] .

(165/626)

---

ويمكن أن نُوَفِّق بين هاتين الآيتين بأن الأولى نزلت فيمن لم يُفرض لها مهر، والثانية فيمن فُرض لها مهر، التي لم يُفرض لها مهر لها المتعة ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 49] والتي فُرض لها مهر لها نصفه، فكل آية تخص وتعالج حالة معينة، وليس بين الآيتين نسخ .

وبعض العلماء يرى أنه لا مانع، إن فُرض لها مهر أن يعطيها المتعة فوق نصف مهرها، وهذا رأي وجيه، فالعدل أن تأخذ نصف ما فُرض لها، والفضل أن يعطيها المتعة فوق هذا النصف، وينبغي أن تبنى المعاملات دائماً على الفضل لا على مجرد العدل، وربنا عز وجل يُعلمنا ذلك، حين يعاملنا سبحانه بفضله لا بعدله، ولو عاملنا بالعدل لهلكنا جميعاً .

لذلك جاء في دعاء الصالحين: اللهم عاملنا بالفضل لا بالعدل، وبالإحسان لا بالميزان، وبالجر لا بالحساب . نعم، فإن لم يكن في الآخرة إلا الحساب، فلن يكسب منا أحدٌ، وقد

ورد في الحديث: " مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ " .

ويقول سبحانه: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [

يونس: 58] .

فالفرح لا يكون إلا حين يشملك فضل الله ، وتعمك رحمته ، وفي الحديث الشريف: " لن

يدخل أحد الجنة بعمله " قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: " ولا أنا إلا أن يتغمدني الله

برحمته " .

فإن قلتَ: فكيف نجمع بين هذه النصوص من القرآن والسنة ، وبين مكانة العمل ومنزله في

مثل قوله تعالى: ﴿ ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ﴾ [النحل: 32] .

قالوا: صحيح أن للعمل منزلته وفضله ، لكنك حين تعبد الله لا تقدم لله تعالى خدمة

بعبادتك له ، إنما الخدمة مُقدَّمة من الله لك في مشروعية العبادة ، وإلا فالله تعالى بكل

صفات الكمال خلقك وخلق الكون كله لك ، فإن كلفك بعد ذلك بشيء ، فإنما هو

لصالحك ، كما تكلف ولدك بالجد والمذاكرة .

(166/626)

---

ثم لو أنك وضعتَ عملك في كِفَّةٍ ، ونعمَ اللهُ عليك في كِفَّةٍ لما وفَّتْ أعمالك بما أخذته من نعمِ ربك . إذن : إن أثابك بعد ذلك في الآخرة فإنما بفضلُه تعالى عليك ورحمته لك . ومثلنا لذلك - والله تعالى المثل الأعلى - بقولك لولدك : لو نجحتَ آخر العام سأعطيك هدية أو مكافأة ، فمع أنه هو المستفيد من نجاحه إلا أنك تزيدَه ؛ لأنك مُحبٌّ له وتحبُّ له الخير .

إذن : ينبغي أن تتعامل بهذه القاعدة ، وأن تتخلَّق بهذا الخلق ، خاصة في مثل هذه الحالة ، حالة الزوجة التي طلقتُ قبل الدخول بها .

فإن قلتَ : ولماذا تأخذ الزوجة التي طلقتُ قبل الدخول بها نصف المهر والمتعة أيضاً ؟ نقول : هو عَوَضٌ لها عن المفارقة ، فإن كانت هي المفارقة الراغبة في الطلاق ، فليس لها شيء من المهر أو المتعة ، إنما عليها أن تردَّ على الزوج ما دفعه ، كما جاء في حديث المرأة التي جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تخبره أنها لا تريد البقاء مع زوجها ، فقال لها : " ردِّي عليه ما دفعه لك " وهذه العملية يسميها العلماء ( الخلع ) .

ثم بعد أن ذكر الحق سبحانه مسألة المتعة قال : ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [ الأحزاب : 49 ] .

السَّرْحُ في الأصل : شجر له ثمر ، يوجد في البوادي ، ترعاه الماشية وتحبه ، فالكبيرة منها تأكل من أعلى الشجرة ، أما الصغيرة فيتعهدها الراعي إن كان عنده دقة رعاية ، بأن



يضرب بعصاه غصون الشجرة ، فتساقط منها بعض الأوراق ، فيأكلها الصغار .  
ومن ذلك قوله تعالى عن عصا موسى عليه السلام : ﴿ وَأَهْسُبْ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِي فِيهَا  
مَآرِبٌ أُخْرَى ﴾ [ طه : 18 ] .

(167/626)

---

وروى أن سيدنا عمر مرَّ على راعٍ فقال له : يا راع ، فنظر الراعي إلى أمير المؤمنين ، وقال :  
نعم يا راعينا - يعني : أنا راعي الغنم وأنت راعي الراعي ، فكأنه لا يتكبر راعٍ على راعٍ -  
فقال عمر : يا هذا في الأرض التي تبعد عنك كذا وكذا سرحٌ أجمل من هذا وأخصب ،  
فاذهب إليه بما شيتك .

وهذا درس في تحمُّل مسؤولية الرعية والحرص عليها ، وكان عمر رضي الله عنه خير مَنْ  
تحمَّل هذه المسؤولية ، فيروى أن سيدنا عمر وسيدنا عبد الرحمن بن عوف رأيا جماعة من  
التجار عابري السبيل يلجئون إلى المسجد للمبيت فيه ، منهم مَنْ يحمل بضاعته ، ومنهم  
مَنْ يحمل ثمن بضاعة باعها ، فخافا أن يجترىء عليهم أحد فيسرقهم ، فبات عمر وعبد  
الرحمن يتسامران حتى الفجر لحراسة هؤلاء العابرين .

وحتى الآن ، في الفلاحين يقول الذهاب في الصباح إلى الحقول (نسرحُ) وللعودة آخر النهار (

نروح) ، ثم تدوول هذا اللفظ فأطلق على كل خروج إلى شيء ، ومن ذلك نقول : اعطني التسريح ، فكأنني كنت محبوساً فسمح لك بالخروج ، ومن ذلك تسريح الزوجة .  
لكن تسريح الزوجة وصفه الله تعالى بقوله ﴿ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب : 49] وكل شيء وُصِفَ في القرآن بالجمال له مزية في ذاته ، كما في ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ . . ﴾ [يوسف : 18] وتسريح الزوجة عادة ما يصاحبه غضب وانفعال ، فينبغي أن يكون التسريح جميلاً لا عنف فيه ، كأن يُطَيَّبَ خا رطها بقوله : هذا قدرنا ، وأرجو الله أن يعوّض عليك بخير مني أو غير ذلك ، مما يراه مناسباً لتخفيف الخطب عليها ، ويكفي أن تتحمل هي ألم المفارقة ومصيبة الطلاق . وأيُّ جمال فيمن يفارق زوجته بالسُّبَابِ والشَّتائم ، ويؤذيها بأن يمنعها حقاً من حقوقها .

(168/626)

---

وهذه الآية عالجت قضية هامة من قضايا الأسرة؛ لأنها مرادة للحق سبحانه ، فالله تعالى خلق الإنسان الخليفة ، وهو آدم عليه السلام ، وخلق منه الزوجة ليُحَقِّقَ منهما الخلافة في الأرض ، لكن لماذا هذه الخلافة ؟ قالوا : ليستمتعوا بآثار قدرة ربهم وحكمته في كونه ، كما تسعد أنت حين تأتي لأولادك بما لذ وطاب من الطعام ، وتفرح حين تراهم يأكلون ويتمتعون

بما جئت به ، تفرح لأنك عدت أثر قدرتك للغير - والله تعالى المثل الأعلى - .  
فما دام الحق سبحانه جعل الخليفة في الأرض ثم حدد مهمته ، فقال : ﴿ هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ  
الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا . . . ﴾ [ هود : 61 ] إذن : لا بد أن يضمن لهذا الخليفة  
مُتَقَوِّمَاتٍ حَيَاتِهِ وَمُتَقَوِّمَاتٍ اسْتِبْقَاءِ هَذِهِ الْحَيَاةِ لَا تَكْتَمِلُ إِلَّا بِمُقَوِّمَاتٍ بَقَاءِ النَّوْعِ ، فَإِنَّهُ لَنْ  
يَعِيشَ فِي الدُّنْيَا وَحِيدًا لِأَخْرِ الزَّمَانِ .

واستبقاء الحياة يكون بالقوت ؛ لذلك فإن ربك عز وجل قبل أن يستدعيك إلى الوجود ،  
وقبل أن يخلقك خلق لك ، خلق لك الشمس والقمر والنجوم والكواكب والأرض والهواء  
والماء ، فأعد للخليفة كل مُتَقَوِّمَاتٍ حَيَاتِهِ .

واقرا قول الله تعالى : ﴿ قُلْ أَنتُمْ لَكُمْ تَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ  
أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ \* وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي  
أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴾ [ فصلت : 10 ] .

إذن : فمخازن القوت مملووة ﴿ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴾ [ الحجر : 21 ] وما دام خالق  
البشر قدّر لهم الأوقات مقدّماً ، فليست لك أن تقول " انفجار سكاني " قل : إنك قصرت  
في استنباط هذا القوت بما أصباك من كسل أو سوء تخطيط .

ونلاحظ هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: 112].

ومن الكفر بنعمة الله سترها بالكسل والتعود عن استباطها ، وقد يشقي جيل بكسل جيل قبله ، لذلك لما تنبَّهنا إلى هذه المسألة ، وبدأنا نزرع الصحراء ونعمرها انفرجت أزمنا إلى حدٍّ ما ، ولو بكرنا بزراعة الصحراء ما اشتكيننا أزمة ، ولا ضاق بنا المكان .  
والحق سبحانه يعلمنا أنه إذا ضاق بنا المكان الأتتشت به ، ففي غيره سعة ، وقرأ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا . . . ﴾ [النساء: 97].

لذلك يخاطب الحق سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم ، حتى في الخلوة الليلية معه: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ . . . ﴾ [المزمل: 20] إلى أن يقول: ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى . . . ﴾ [المزمل: 20] والمرضى غير قادرين على العمل ، فعلى القادر إذن أن يعمل ليسد حاجته وحاجة غير القادر ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . . ﴾ [المزمل: 20].  
إذن: قانون الإصلاح الذي جعله الله لحياة البشر يقوم على دعامين: الضرب في الأرض

والسَّعي في مناكبها ، وفيه مُقوّمات الحياة ، ثم تقا تل في سبيل الله لبقاء الدعوة والمنهج ،  
فالأولى للقلب ، وبها نأكل ونشرب ونعيش ، والأخرى للقيم .

(170/626)

---

فإن قعدت الأمة أو تكاسلت عن أي من هاتين الدعامتين ضاعت وهلكت وصارت  
مطمعا لأعدائها ؛ لذلك تجد الآن الأمم المتخلفة فقيرة ، تعيش على صدقات الأمم الغنية ؛  
لأنها كفرت بأنعم الله وسترتها ، ولم تعمل على استنباطها ، قعدت عن الاستعمار  
والاستصلاح .

أما الأغنياء فعندهم فائض لا يُعطي للفقراء ، إنما يُرمي في البحر ويُعدم ، لتظل لهم السيادة  
الاقتصادية ، لذلك نستطيع أن نقول بأن شر العالم كله والفساد إنما يأتي بكفر نعم الله ، إما  
بسترها وعدم استنباطها ، أو بالبخل بها على غير الواجد .

ولأهمية القوت يأتي في مقدمة ما يمتنُّ الله به على عباده في قوله : ﴿ فليعبُدوا ربَّ هذا  
البيت \* الذي أطعمهم من جوعٍ وآمنهم من خوفٍ ﴾ [ قريش : 4 ] .

وكما ضمن الحق سبحانه للخليفة في الأرض مُقوّمات حياته ضمن له أيضا بقاء نوعه  
ونسله ، وجعل ذلك بالزواج الذي شرَّعه الله ؛ ليأتي النسل بطريقة طاهرة شريفة ، لا

بطريقة خسيصة دسّة، وفرّق بين هذا وذاك، فالولد الشرعي تلقفه أيدي الوالدين وتباهى به، أما الآخر فإذا لم تتخلص منه أمه وهو جنين تخلصت منه بعد ولادته، لأنه عار عليها .

فالحق سبحانه شرع الزواج لطهارة المجتمع المسلم ونظافته وسلامته، مجتمع يكون جديراً بأن يتباهى به سيدنا رسول الله يوم القيامة، فقد ورد في الحديث الشريف: "تناكحوا تناسلوا، فإنني مَبَاهٍ بكم الأمم يوم القيامة" .

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحَلَّلْنَا . . . ﴾ .

الحق - تبارك وتعالى - لم يخاطب نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم باسمه العلم أبداً، كما خاطب غيره من الأنبياء فقال: يا نوح، يا عيسى، يا موسى، يا إبراهيم . . . إلخ، أما رسول الله، فناداه ربه بقوله ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] و ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ . . . ﴾ [المائدة: 41] .

(171/626)

---

ونداء الشخص باسمه العلم دليل على أنه ليست له صفة مميزة، فإن ملك صفة مميزة نُودي بها تقول: يا شجاع، يا شاعر . . . إلخ، الآن الجميع يشتركون في العلمية . إذن: فنداء

النبي صلى الله عليه وسلم بيأياها النبي ، ويأياها الرسول تكريم له صلى الله عليه وسلم .  
وقوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . . ﴾ [الأحزاب : 50] ما معنى ﴿  
أَحْلَلْنَا . . . ﴾ [الأحزاب : 50] هنا ما دام الحديث عن أزواجه صلى الله عليه  
وسلم ؟ قالوا : معناها أنها كانت في منطقة مُحَرَّمَةٌ ثم أحلها الله له أي : جعلها حلالاً ،  
وهذا المعنى يتضح بقوله تعالى بعدها ﴿ اللّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب :  
50] كأن رسول الله أخذ بالحلِّ أولاً ، بدليل أنه أتى الأجر والمهر .

ولقد كان للعلماء وقفة عند تسمية المهر أجراً ، قالوا : كيف يُسَمَّى المهر أجراً ، ومعنى  
الأجر في اللغة : جُعِلَ عَلَى مَنْفَعَةٍ مَوْقُوتَةٍ يُؤَدِّيهِا الْمُسْتَأْجِرُ لِلْمُسْتَأْجِرِ ، أما النكاح فليس  
موقوتاً ، إنما من شروطه نية التأييد والدوام ؟

وللجواب على هذه المسألة نقول : لا يصح أن تُؤخَذَ الآيات ، منفصلة بعضها عن بعض ،  
إنما ينبغي أن نجمع الآيات الواردة في نفس الموضوع جنباً إلى جنب ؛ ليأتي فهمها تاماً  
متكاملاً .

فالحق سبحانه يقول في موضع آخر مخاطباً نبيه صلى الله عليه وسلم في شأن زوجته : ﴿  
تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 51] أي : تؤخر استمتاعك بها ﴿  
وتؤوي إليك مَنْ تَشَاءُ . . . ﴾ [الأحزاب : 51] أي : تضمُّها إليك .

إذن: ما دم لك أن ترجيء أزواجاً منهن وتمنعهن من القسمة، ثم تضم غيرهن، فكان  
المنفعة هنا موقوتة، فناسب ذلك أن يُسمى المهر أجراً .

(172/626)

---

والحق سبحانه يعطي نبيه صلى الله عليه وسلم في كل مراحل سيرته أذكى المواقف  
وأطهرها وأنبها، فقله تعالى: ﴿اللاتي آتيت أجورهنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 50]  
دليل على أنه صلى الله عليه وسلم ما انتفع بهن إلا بعد أن أدّى مهرهن، في حين أن للإنسان  
أن يُسمى المهر، ويدخل بزوجه دون أن يدفع من المهر شيئاً، ويكون المهر كله أو بعضه  
مؤخراً، لكن تأخير المهر يعطي للمرأة حق أن تمتنع عن مضاجعته، فإن سُمحت له فهو  
تفضل منها . إذن: فرسول الله اختار أكمل شيء .

رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليبين للناس ما نزل إليهم، وجعله ربه أسوة سلوكية في  
الأمر التي يعز على الناس أن يستقبلوها، فنفذه رسول الله في نفسه أولاً كما قلنا في  
مسألة النبي .

كذلك في مسألة تعدد الزوجات، فرسول الله أرسل والتعدد موجود عند العرب وموجود  
حتى عند الأنبياء السابقين، لكن أراد الله أن يحدد هذا التعدد تحديداً يمتص الزائد من



النساء ، ولا يجعله مباحاً في كل عدد ، فأمر رسوله أن يقول لأُمَّته : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ فَلْيُمْسِكْ مَعَهُ أَرْبَعاً ، ويفارق ما زاد عنهن ، في حين كان عنده صلى الله عليه وسلم تسع زوجات .

فلو أن الحكم شمله ، فأمسك أربعا ، وسرح خمسا لأصابهن ضرر كبير ، ولصرن مُعلقات ؛ لأنهن زوجات رسول الله وأمّهات المؤمنين ، وليس لأحد أن يتزوج إحداهن بعد رسول الله .

إذن : الحكم يختلف مع رسول الله ، والعدد بالنسبة له أن يقتصر على هؤلاء التسعة بذواتهن ، بحيث لو ماتت إحداهن أو طلقت فليس له أن يتزوج بغيرها ؛ لأن الله خاطبه بقوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ . . ﴾ . [الأحزاب : 52] .

(173/626)

---

وقد بينا للمستشرقين الذين خاضوا في هذه المسألة أن رسول الله لم يُستثن في العدد ، إنما استثنى في المعدود ، حيث وقف عند هؤلاء التسع بذواتهن ، وليس له أن يتزوج بأخرى ، أما غيره من أمته فلن أن يتزوج ضعف أو أضعاف هذا العدد ، شريطة ألا يزيد عن أربع في

وقت واحد .

وكلمة ﴿ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] جاءت قبل ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ

النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ . . . ﴾ [الأحزاب: 52] وقد ورد عن السيدة عائشة أنها قالت : ما

مات رسول الله حتى أبيع له أن يتزوج ما شاء ، فكيف ذلك ؟

قالوا : لأن الله تعالى أراد أن يعطي لرسوله تميّز الوفاء لأزواجه ، فمع أن الله أباح له أن يتزوج

بغيرهن ، إلا أنه صلى الله عليه وسلم لم يفعل وفاءً لهنّ ، والرسول صلى الله عليه وسلم

يفعل ذلك لأنه كان إذا حُبِّي بتحيةٍ يُحِبِّي بأحسن منها أو يردّها بمثلها ، وقد رأى صلى الله

عليه وسلم من أزواجه سابقة خير حين خيرهنّ فاخترته وفضلن العيش معه على زينة

الدنيا ومتعها ، فكانه يردّ لهم هذه التحية بأحسن منها .

ومجىء ﴿ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] قبل ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ

مِنْ بَعْدُ . . . ﴾ [الأحزاب: 52] دليل على تكريم الرسول ومعاملته معاملة خاصة ،

فالله قد أحل له قبل أن يُحرّم عليه ، ومثال هذا التكريم قوله تعالى : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ

أَذْنْتَ لَهُمْ . . . ﴾ [التوبة: 43] فسبِق العتاب بالعفو .

(174/626)

ونلاحظ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] أن الأزواج جاءت بصيغة المذكر ولم يقل زوجاتك؛ لأن الزوج يُطلق على الرجل وعلى المرأة، والزوج في اللغة هو الواحد المفرد ومعه غيره من جنسه، وليس الزوج يعني الاثنين كما يعتقد البعض، ومثلها كلمة (توأم) فهي تعني الواحد الذي معه غيره، فكل منهما يسمّى توأمًا، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّانِّ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعزِ اثْنَيْنِ . . . ﴾ [الأنعام: 143].

ثم يقول تعالى: ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] نعرف أن ملك اليمين يُقصد به المرأة المملوكة، وجاء قوله تعالى: ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] احتياط، فملك اليمين بالنسبة لرسول الله جاء من طريق شرعي، جاء من الفبيء والمراد أسرى الحروب.

وقد باشر صلى الله عليه وسلم عملية السبي بنفسه؛ لأن من الإماء حرائر أُخِذْنَ عُنُوةً أَوْ سُرُقْنَ، ومنهم من بيعت في سوق الرقيق على أنها أمة، وهذا ما رأيناه فعلاً في قصة سيدنا زيد بن حارثة، إذن: فقوله تعالى: ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ . . . ﴾ [الأحزاب: 50] أي: أنك ملكتها، وأنت واثق تمام الثقة أنها أمة وفيء أحله الله لك.

﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ وَبَنَاتٍ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتٍ خَالَكَ وَبَنَاتٍ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً

مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ . .  
 . ﴿ [الأحزاب : 50] .

(175/626)

وكذلك أحل الله لنبيه أن يتزوج من بنات عمه ، أو بنات عماته ، أو بنات خاله ، أو بنات خالاته ، والعمومة : أقاربه من جهة أبيه ، والخثولة أقاربه من جهة أمة ، ونلاحظ أن رسول الله لم يتزوج لا من بنات عمه ، ولا من بنات عماته ، ولا من بنات خاله ، ولا من بنات خالاته .

والمعنى أن الله تعالى أحل له أن يتزوج من هؤلاء ما وجد ؛ لأن قرابته سيكونون مأمونين عليه ، ومعينين له على أمره .

وحين تتأمل هذه الآية نجد أن العم والخال جاءت مفردة ، في حين جاءت العمات والخالات جمعاً ، لماذا ؟ قالوا : لأن العم والخال اسم جنس ، واسم الجنس يُطلق على المفرد وعلى الجمع ، بدليل أنك تجد اسم الجنس في القرآن يُستثنى منه الجمع ، كما في ﴿ والعصر ﴾ \* إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ \* إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ . [العصر : 1-3] .

فالإنسان اسم جنس مفرد ، واستثنى منه الذين آمنوا وهي جمع ، أما العمّات والخالات  
فليست اسم جنس ؛ لذلك جاءت بصيغة الجمع المؤنث .

وأيضاً ، لأن العم صنو الأب ، فعلى فرض أنهم أعمام كثيرون ، فهم في منزلة الأب ، وقرأ في  
ذلك قوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِنَبِيِّهِ مَا تُعْبُدُونَ مِن  
بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ . . . ﴾ [ البقرة :  
133 ] فدخل العم في مجمل الآباء .

وكذلك سمى العم أباً في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرِئِي مَا كَتَبَ لِي الْإِنْعَامَ :  
74 ] ومعلوم أنه كان عمه .

(176/626)

---

وفي موضع آخر ، جاءت عم بصيغة الجمع ، وهو قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ  
وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ  
آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ  
عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ . . . ﴾ [ النور : 61 ] .

فجاءت العم والخال هنا بصيغة الجمع ، لماذا ؟ قالوا : لأن الحديث هنا عن البيوت التي يُباح

لك أن تأكل منها ، وجاءت (بيوت) بصيغة الجمع ، والعم له بيت واحد ، فما دام قال بيوت فلا بُدَّ أن تأتي (أعمامكم) و(أخوالكم) بصيغة الجمع .

ثم يقول تعالى : ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي . . . ﴾ [الأحزاب : 50] الوهب : انتقال ملكية بلامقابل ، نقول : فلان وهبك كذا يعني : أعطاه لك بلامقابل ، ليس بيعاً وليس بدلاً مثلاً .

لذلك لما نزلت هذه الآية قالت السيدة عائشة : أتعجبُ لامرأة تبذل نفسها ، وتعطي نفسها لرجل هكذا مجاناً بلامقابل ، فنزل النص ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي . . . ﴾ [الأحزاب : 50] عندها قالت السيدة عائشة لسيدنا رسول الله : يا رسول الله ، أرى الله يسارع إلى هواك ، فقال لها صلى الله عليه وسلم : " وأنت يا عائشة ، لو انقبتِ الله لسارع في هواك " .

والمعنى : أن الله يسارع في هواي ، لأنني سارعتُ في هواه ، طلب مني فأدَّيتُ ؛ لذلك يُلي لي ما أريد من قبل أن أطلب منه .

(177/626)

---

وقال ﴿ وامرأة مؤمنة . . . ﴾ [الأحزاب: 50] لأن الهبة هنا خاصة بالمؤمنة، فإن

كانت كتابية لا يصح أن تهب نفسها للنبي، لكن أتحل له المرأة بمجرد أن تهب نفسها له؟

قالوا: لا، إنما لأبد من القبول، فإن قالت المرأة لرسول الله: أنا وهبت نفسي لك لأبد أن

يقبل هو هذه الهبة؛ لذلك علق على هذه المسألة بقوله ﴿ إن وهبت نفسها للنبي إن أراد

النبي أن يستنكحها . . . ﴾ [الأحزاب: 50] لأن المسألة مبنية على إيجاب وقبول.

وللعلماء كلام في هذه المسألة، فبعضهم قال: لم يأخذ رسول الله امرأة بهبة أبداً، وقال

آخرون: بل عنده أربع موهوبات هن: ميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت خزيمة أم

المساكين، وأم شريك بنت جابر، وخولة بنت حكيم.

وليس في هذا التعارض (فزورة)، فمن السهل أن نجتمع بين هذين القولين؛ لأن الله تعالى قال

: ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها . . . ﴾ [

الأحزاب: 50] فربما وهبت نفسها للنبي، لكنه لم يرد، أو وهبت نفسها للنبي، فأراد أن

يكرمها، وأن يجعل لها مهراً ويتزوجها.

وكلمة ﴿ يستنكحها . . . ﴾ [الأحزاب: 50] مثل ينكحها، فهما بمعنى واحد،

مثل: عجل واستعجل.

ومعنى ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين . . . ﴾ [الأحزاب: 50] أن الله تعالى خص

رسوله بأشياء مميّزة بها؛ لأن مهمته صلى الله عليه وسلم ليست مع نفسه هو، إنما مهمته

مع الناس جميعاً ، وليس للناس المعاصرين له فحسب ، إنما جميع الناس حتى قيام الساعة

إذن : فمشغولياته صلى الله عليه وسلم كثيرة كبيرة ، كما قال سبحانه : ﴿ إِنَّا سُنُّلِقِي  
عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ [المزمل : 5] .

(178/626)

---

لذلك أراد الحق سبحانه ألا يشغله شيء عن مهمته هذه ، وأراد أن يتوفر رسول الله لأداء  
هذه المهمة التي هو بصدد ها ، بحيث إذا ما عشق عملية البلاغ عن الله واندمج فيها ومعها  
تموت في نفسه كل الأهواء ، ولا يبقى إلا انشغاله بمهمة الدعوة .  
بدليل أن الوحي في أوله كان يجهد سيدنا رسول الله ، وكان جبينه يتفصد عرقاً ، ويذهب  
إلى أهله فرما يقول : زَمَلُونِي زَمَلُونِي ، ودَثَرُونِي دَثَرُونِي ، ثم شاء الله تعالى أن يرفع عنه هذه  
المعاناة ، وأن يريحه مما أنقض ظهره وأتعبه ، ففتر الوحي فترة عن رسول الله حتى استراحت  
أعصابه ، وهدأت طاقته ، وبقيت معه حلاوة ما أوحى إليه هذه الحلاوة التي جعلت  
سيدنا رسول الله يشوق للوحي من جديد ، وشوقك إلى الشيء يُنسيك التعب في سبيله



وفي ذلك قوله تعالى: ﴿ وَالضَّحَىٰ \* وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ \* مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ \*  
وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ \* وَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ﴾ [الضحى: 1-5] .  
وعجيبٌ أن يقول المشركون عند انقطاع الوحي: إن ربَّ محمدٍ قلاه، ففي الجفوة عرفوا أن  
لمحمد رباً يحفوه، أما حين الخلو والجلوة قالوا: مُفْتَرٍ وَكَذَّابٍ وَشَاعِرٍ . . إلخ .  
ومعنى ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ ﴾ [الضحى: 4] يعني: ستكون عودة الوحي  
خيراً لك من بدايته؛ لأنه جاءك أولاً فوق طاقتك فأجهدك، أما في الأخرى فسوف  
تستدعيه أنت بنفسك وتنتظره على شوق إليه، فطاقتك هذه المرأة مستعدة لاستقباله،  
قادرة على تحمُّله دون تعب أو إجهاد .  
إذن: فالحق سبحانه جعل لرسوله ما يُيسِّر له أمر الاندماج في المستقبل، لذلك لما عاوده  
الوحي لم يتفصّد جبينه عرقاً، ولا أُجهد كالمرة الأولى، لأن طاقة الشوق عنده وطاقة  
الحب تغلبتا على هذا التعب وهذا الاجتهاد .

(179/626)

---

ثم يقول سبحانه: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ . . .  
﴿ [الأحزاب: 50] أي: من العدد الذي حُدِّدَ بأربعة، ومن المهر الذي سُمِّي ساعة

العقد ، والمراد أن لكلٍ حكمه وقانونه ، فلكَ يا محمد حكم يناسبك ، ولأمتك حكم .  
ومناسبة ما نحن بصدده من الحديث عن أحكام الزواج والتعدد يجدر بنا أن نشير إلى  
الضجة التي يثيرها أعداء الإسلام بسبب مسألة " تعدد الزوجات " ، مع أن التعدد في  
مصر لم يصل إلى حدِّ الظاهرة ، وليس وباءً كما يُصوِّره البعض .

فالذين أحصوا هذه المسألة وجدوا أن الذين عدّوا بزوجتين ثلاثة بالمائة ، والذين عدّوا  
بثلاث واحد في الألف ، والذين عدّوا بأربع نصف في الألف ، فلماذا إذن إثارة الناس  
ضد ما شرع الله ، ثم ألم يمتصّ التعدد فائضاً من النساء ؟

وتأتي الزوجة تشكّي : بعد أن عشتُ معه كذا وكذا ، وخدمته كذا وكذا يتزوج عليّ ؟  
فأقول لها : أضرك أنتِ ؟ نقول : نعم ، أقول : لكنه نفع أخرى ، فواحدة بواحدة ، ولماذا  
ننظر إلى المتزوجة ، ونغفل التي لم تتزوج ، أليس من حقّها هي الأخرى أن تتزوج ؟  
ثم إن المرأة التي قبلت أن تكون الثانية ما قبلت إلا لأنها لم تستطع أن تكون الأولى ، وكذلك  
الثالثة ما قبلت ، إلا لأنها لم تستطع أن تكون الثانية .

إلخ ثم نقول لهؤلاء : ألزمك ربك أن تعدد ؟ هذه مسألة أباحها الشارع لحكمة ، ولم  
يلزمك بها ، فإن كان التعدد لا يعجبك فاكثف بواحدة .

والذين أثاروا الضجة في تعدد الزوجات أثاروا أكثر منك في مسألة ملك اليمين في الإسلام ،

وراحوا يهتمون الإسلام والمسلمين : كيف يجمع الرجل فوق زوجاته كذا وكذا من ملك

اليمين ؟

(180/626)

---

ومعلوم أن ملك اليمين كان موجوداً قبل الإسلام ، وظل موجوداً حتى دعا القانون الدولي العام إلى منع ظاهرة العبودية ، ودعا إلى تحرير العبيد ، فسرح الناس ما عندهم من العبيد ، وكان منهم من يشتري العبيد من أصحابهم ثم يطلق سراحهم .

ومن هؤلاء العبيد من كان يعود إلى صاحبه وسيده مرة أخرى يريد العيش في كنفه وفي عبوديته مرة أخرى ؛ لأنه ارتاح في ظل هذه العبودية ، وعاش في حمايتها ، وكان بعضهم يفخر بعبوديته ولا يسترها فيقول : أنا عتيق آل فلان .

والمنصف يجد أن ملك اليمين في الإسلام ليست سبباً فيه ، إنما مفخرة للإسلام ؛ لأن ملك اليمين وسيلته في الإسلام واحدة ، هي الحرب المشروعة ، فالإسلام ما جاء لينشيء رقا ، إنما جاء لينشيء عتقا .

الإسلام جاء والرق موجود ، وكان العبيد يُباعون مع الأرض التي يعملون بها ، ولا سبيل للحرية غير إرادة السيد في عتق عبده ، في حين كانت منابع الرق كثيرة متعددة ، فكان

المدين الذي لا يقدر على سداد دئنه يبيع نفسه أو ولده لسداد هذا الدين ، وكان اللصوص وقطاع الطرق يسرقون الأحرار ، ويبيعونهم في سوق العبيد . . إلخ .

فلما جاء الإسلام حرم كل هذه الوسائل ومنعها ، ولم يُبق إلا منبعاً واحداً هو السببي في حرب مشروعة ، وحتى في الحرب ليس من الضروري أن ينتج عنها رق ؛ لأن هناك تبادل أسري ، ومعاملة بالمثل ، وهذا التبادل يتم على أقدار الناس ، فالقائد أو الفيلسوف أو العالم الكبير لا يفترى بواحد من العامة ، إنما بعدد يناسب قدره ومكانته ، وقرأ في ذلك قوله تعالى : ﴿ فَأِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا . . . ﴾ [ محمد : 4 ] .

(181/626)

---

لأن الحرب ما شرعت في الإسلام ليرغم الناس على الدين ، لكن ليحمي اختيارهم للدين ، بدليل أن البلاد التي دخلها الفتح الإسلامي بقي فيها كثير من الناس على كفرهم ، ثم ألزمهم دفع الجزية مقابل الزكاة التي يدفعها المسلم ، ومقابل الخدمات التي تؤديها إليه الدولة .

ثم تأمل كيف يعامل الإسلام الأسري ، وعلى المجتمع الظالم الذي ينتقد الإسلام في هذه الجزئية أن يعلم أن الذي أسرته في المعركة قد قدرت عليه ، وتمكنت منه ، وإن شئت قتله

، فحين يتدخل الشرع هنا ويجعل الأسير ملكاً لك ، فإنما يقصد من ذلك حَقْن دمه أولاً ، ثم  
الانتفاع به ثانية ، إما بالمال حين يدفع أهله فديته ، وإما بأن يُخدمك بنفسه .

إذن : المقارنة هنا ليست بين رِقٍّ وحرية كما يظن البعض ، إنما هي بين رِقٍّ وقتل .

إذن : مشروعية الرق في أسرى الحرب إنما جاءت لتحقن دم المأسور ، وتعطي الفرصة  
للانتفاع به ، فإذا لم يتم الفداء ولا تبادل أسرى وظلَّ أسيرك بيدك ، فاعلم أن له أحكاماً لا  
يصح تجاوزها ، فهو شريكك في الإنسانية المخلوقة لله تعالى ، وما أباح الله لك أن تأسره ،  
وأن تملكه إلا لكي تحقن دمه ، لا أن تُذله .

واقراً قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن  
كان أخوه عنده فليطعمه مما يطعم ، وليلبسه مما يلبس ، ولا يكلفه ما لا يطيق ، فإن كلفه  
فليعنه " .

فأيُّ إكرام للأسير بعد هذا ، بعد أن حقن دمه أولاً ، ثم كرمه بأن جعله أخاً لك ، واحترم  
أدميته بالمعاملة الطيبة ، ثم فتح له عدة منافذ تؤدي إلى عتقه وحرية ، فإن كان للرق في  
الإسلام باب واحد ، فللحرية عدة أبواب ، منها العتق في الكفارات وهي في تكفير الذنوب  
التي بين العبد وربه .

---

فإذا لم تكن هناك ذنوب فقد رغبتنا الشرع في عتق الرقاب لاجتياز العقبة كما في قوله تعالى :  
﴿ فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ \* فَكُرْبَةَ ﴾ [البلد : 11-13] .

هذا إن كان الأسير رجلاً ، فإن كان امرأة ، ففيها نفس التفصيل السابق ، وتعامل نفس  
المعاملة الطيبة يزيد على ذلك أن للأمة - وهي في بيت سيدها - وضعها خاصاً ، فهي  
ترى سيدتها تتمتع بزوجها ، وترى البنت تتزوج ، فيأخذها زوجها إلى بيت الزوجية ، إلى  
آخر مثل هذه الأمور ، وهي تقف موقف المتفرج ، وربما أخذتها الغيرة من مثل هذه  
المسائل ، فيكرمها الله حين يحلها لسيدها ، فيكون لها ما لسيدتها الحرة ، فإذا ما أنجبت  
لسيدها ولداً صارت حرة به ، وهذا منفذ آخر من منافذ القضاء على الرق .

وقوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ . . . ﴾ [الأحزاب : 50] هذه هي الهبة  
الخاصة للنبي صلى الله عليه وسلم دون أمته ، كأن الله يقول لنبيه : لا نريد أن نحملك  
ضيقاً في أي شيء لتفرغ أنت لمهمتك الصعبة . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب  
: 50] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

(183/626)

---

قال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ الآية .

يظهر تعارضه مع قوله: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ الآية .

والجواب أن قوله: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾ منسوخ بقوله: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾

وقد قدمنا في سورة البقرة أنه أحد الموضعين اللذين في المصحف ناسخهما قبل منسوخهما

لتقدمه في ترتيب المصحف مع تأخره في النزول على القول بذلك .

وقيل أن الآية الناسخة لها هي قوله تعالى: ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ .

الآية .

وقال بعض العلماء هي محكمة وعليه فالمعنى ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾ أي من بعد النساء

التي أحلهن الله لك في قوله: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ الآية .

فتكون آية ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾ محرمة ما لم يدخل في آية ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾

كالكتابات والمشركات والبدويات على القول بذلك فيهن وبنات العم والعمات وبنات

الخال والخالات اللاتي لم يهاجرن معه على القول بذلك فيهن أيضاً والقول بعدم النسخ قال به

أبي بن كعب ومجاهد في رواية عنه وعكرمة والضحاك في رواية وأبورزين في رواية عنه

وأبو صالح والحسن وقتادة في رواية والسدي وغيرهم كما نقله عنهم ابن كثير وغيره واختار  
عدم النسخ ابن جرير وأبو حيان .

(184/626)

---

والذي يظهر لنا أن القول بالنسخ أرجح وليس المرجح لذلك عندنا أنه قول جماعة من  
الصحابة ومن بعدهم منهم علي وابن عباس وأنس وغيرهم ولكن المرجح له عندنا أنه قول  
أعلم الناس بالمسألة أعني أزواجه صلى الله عليه وسلم لأن حليّة غيرهن من الضرات  
وعدمها لا يوجد من هو أشد اهتماما بهما منهن فهن صواحبات القصة وقد تقرر في علم  
الأصول أن صاحب القصة يقدم على غيره ولعل هناك تفريق بين ما إذا كان صاحب  
القصة راويا وبين كونه مستنبطا كقصة فاطمة بنت قيس في إسقاط النفقة والسكنى  
فالحجة معها والحديث يؤيدها ومع ذلك فعمر يرد قولها .

ولذلك قدم العلماء رواية ميمونة وأبي رافع أنه صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال  
على رواية ابن عباس المتفق عليها أنه تزوجها محرما لأن ميمونة صاحبة القصة وأبا رافع  
سفير فيها فإذا علمت ذلك فاعلم أن ممن قال بالنسخ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها  
قالت: " ما مات صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له النساء " .



وأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت: "لم يمت صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم".

أما عائشة فقد روى عنها ذلك الإمام أحمد والترمذي وصححه النسائي في سننهما والحاكم وصححه وأبو داود في ناسخه وابن المنذر وغيرهم.

وأما أم سلمة فقد رواه عنها ابن أبي حاتم كما نقله عنه ابن كثير وغيره ويشهد لذلك ما رواه جماعة عن عبد الله بن شداد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وجويرية رضي الله عنهما بعد نزول ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾.

قال الألويسي في تفسيره أن ذلك أخرجه عنه ابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والعلم عند الله تعالى. انتهى انتهى. اهـ ﴿دفع إيهام الاضطراب ص 239. 241﴾

(185/626)

"فصل"

قال السيوطي:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ﴾

المؤمنات . . . ﴿ الآية . قال : هذا في الرجل . يتزوج المرأة ثم يطلقها من قبل أن يمسه ،  
فإذا طلقها واحدة بانتهى منه لا عدة عليها تتزوج من شاءت ، ثم قال ﴿ فمتعوهن  
وسرحوهن سراحاً جميلاً ﴾ يقول : ان كان سمي لها صداقاً فليس لها إلا النصف ، وإن  
لم يكن سمي لها صداقاً متعها على قدر عسرته ويسره ، وهو السراح الجميل .  
وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن قتادة رضي الله عنه قال : التي نكحت ولم يثن بها ، ولم  
يفرض لها فليس لها صداق ، وليس عليها عدة .  
وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله ﴿ إذا نكحتم المؤمنات ثم  
طلقتموهن . . . ﴾ قال : هي منسوخة نسختها الآية التي في البقرة ﴿ فنصف ما فرضتم  
﴾ [ البقرة : 237 ] .

وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا  
نكحتم المؤمنات ﴾ إلى قوله ﴿ فمتعوهن ﴾ قال : هي منسوخة . نسختها الآية التي في  
البقرة ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم  
﴾ [ البقرة : 237 ] فصار لها نصف الصداق ، ولا متاع لها .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن رضي الله عنه عن أبي العالية رضي الله عنه قال :  
ليست بمنسوخة ، لها نصف الصداق ، ولها المتاع .  
وأخرج عبد بن حميد عن الحسن رضي الله عنه قال : لكل مطلقة متاع . دخل أو لم يدخل

بها ، فرض لها أو لم يفرض لها .

وأخرج عبد بن حميد عن حسين بن ثابت رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى علي بن حسين فسأله عن رجل قال : ان تزوجت فلانة فهي طالق قال : ليس بشيء . بدأ الله بالنكاح قبل الطلاق فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن ﴾ .

(186/626)

---

وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال : سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل يقول : ان تزوجت فلانة فهي طالق . قال : ليس بشيء . إنما الطلاق لمن يملك . قال ابن مسعود رضي الله عنه : كان يقول : إذا وقت وقتاً فهو كما قال . قال : رحم الله أبا عبد الرحمن لو كان كما قال : لقال الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا طلقتم النساء ثم نكحتموهن ﴾ ولكن إنما قال ﴿ إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن ﴾ .

وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن ابن جريج رضي الله عنه قال : بلغ ابن عباس رضي الله عنهما : أن ابن مسعود يقول : إن طلق ما لم ينكح فهو جائز فقال ابن عباس رضي الله عنهما : أخطأ في هذا . إن الله تعالى يقول ﴿ إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾ ولم يقل ﴿ إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم والحاكم وصححه من طريق طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه تلا ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾ قال : فلا يكون طلاق حتى يكون نكاح .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : إذا قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق ، أو إن تزوجت فلانة فهي طالق فليس لشيء ، إنما الطلاق لمن يملك من أجل أن الله يقول ﴿ إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن ﴾ .

وأخرج البيهقي في السنن من طريق عكرمة رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما قالها ابن مسعود ، وإن يكن قالها فزلة من عالم في الرجل يقول : إن تزوجت فلانة فهي طالق . قال الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ﴾ ولم يقل ﴿ إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن ﴾ .

وأخرج الحاكم وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا طلاق إلا بعد نكاح ، ولا عتق إلا بعد ملك " .

(187/626)

---

وأخرج عبد الرزاق وأبو داود والنسائي وابن مردويه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن  
جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا طلاق فيما لا تملك، ولا بيع فيما لا  
تملك، ولا وفاء نذر فيما لا تملك، ولا نذر إلا فيما ابتغى وجه الله تعالى، ومن حلف على  
معصية فلا يمين له، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له".

وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول "لا طلاق فيما لا تملك، ولا عتق فيما لا تملك".

وأخرج ابن ماجة وابن مردويه عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال "لا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك".

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

أخرج ابن سعد وابن راهويه وعبد بن حميد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن أبي حاتم  
والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله  
عنها قالت: خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني، فأنزل الله  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله ﴿ هَاجِرْنَ مَعَكَ ﴾ قالت: فلم أكن  
أحل له لأنني لم أهاجر معه، كنت من الطلقاء.

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من وجه آخر عن أم هانئ رضي الله عنها قالت نزلت  
في هذه الآية ﴿ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ اللَّاتِي هَاجِرْنَ مَعَكَ ﴾ فأراد النبي صلى الله عليه وسلم

أن يتزوجني ، فنهى عني إذ لم أهاجر .

وأخرج ابن سعد عن أبي صالح مولى أم هانئ قال : " خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم أم هانئ بنت أبي طالب فقالت : يا رسول الله إني مؤتمة ، وبني صغار ، فلما أدرك بنوها عرضت عليه نفسها فقال : الآن فلا . إن الله تعالى أنزل عليَّ ﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ إلى ﴿ هاجرن معك ﴾ ولم تكن من المهاجرات " .

(188/626)

---

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ إلى قوله ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ قال : فحرم الله عليه سوى ذلك من النساء ، وكان قبل ذلك ينكح في أي النساء شاء ، لم يحرم ذلك عليه ، وكان نساؤه يجدن من ذلك وجداً شديداً أن ينكح في أي النساء أحب ، فلما أنزل الله عليه .  
إني قد حرمت عليك من النساء سوى ما قصصت عليك أعجب ذلك نساءه .  
وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ قال : هن أزواجه الأول اللاتي كن قبل أن تنزل هذه الآية في قوله ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾ قال : صدقاتهن ﴿ وما ملكت

يمينك ﴿ قال : هي الاماء التي أفاء الله عليه .

وأخرج ابن المنذر عن الشعبي رضي الله عنه في الآية قال : رخص له في بنات عمه ، وبنات

عماته ، وبنات خاله ، وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه ، أن يتزوج منهن ، ولا يتزوج من

غيرهن ، ورخص له في امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ إن وهبت

نفسها للنبي ﴾ قال : بغير صداق أحل له ذلك ، ولم يكن ذلك أحل له إلا ﴿ خاصة لك

من دون المؤمنين ﴾ قال : خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في السنن عن عائشة رضي الله عنها قالت :

التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، خولة بنت حكيم .

وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن أبي شيبه وعبد بن حميد والبخاري وابن جرير وابن

المنذر والبيهقي وابن أبي حاتم وابن مردويه عن عروة رضي الله عنه : أن خولة بنت

حكيم بن الأقوص كانت من اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن سعد عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿ وامرأة مؤمنة . . . ﴾ قال : نزلت

في أم شريك الدوسية .

---

وأخرج ابن سعد عن منير بن عبد الله الدوسي ؛ أن أم شريك غزية بنت جابر بن حكيم  
الدوسية عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم وكانت جميلة فقبلها ، فقالت  
عائشة رضي الله عنها : ما في امرأة حين وهبت نفسها لرجل خير قالت أم شريك رضي  
الله عنها : فأنا تلك فسامها الله تعالى ﴿ مؤمنة ﴾ فقال ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت  
نفسها للنبي ﴾ فلما نزلت هذه الآية قالت عائشة رضي الله عنها : إن الله يسارعك في  
هواك .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب وعمر بن الحكم وعبد الله بن عبدة  
قالوا : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة امرأة : ست من قريش خديجة .  
وعائشة . وحفصة . وأم حبيبة . وسودة . وأم سلمة ، وثلاث من بني عامر بن صعصعة ،  
وامرأتين من بني هلال . ميمونة بنت الحارث ، وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه  
وسلم . وزينب أم المساكين ، وهي التي اختارت الدنيا . وامرأة من بني الحارث ، وهي التي  
استعادت منه . وزينب بنت جحش الأسدية . والسبيتين صفية بنت حبي . وجويرية  
بنت الحارث الخزاعية .

وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني عن علي  
بن الحسين رضي الله عنه في قوله ﴿ وامرأة مؤمنة ﴾ هي أم شريك الأزدية التي وهبت



نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن سعد عن ابن أبي عون : ان ليلى بنت الحطيم وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، ووهبن نساء أنفسهن ، فلم نسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل منهن أحداً .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن الشعبي : إنها امرأة من الأنصار وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهي ممن أرجا .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في السنن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له .

(190/626)

---

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال : لا تحل الهبة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الزهري وإبراهيم النخعي

رضي الله عنهما في قوله ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ قال: لا تحل الهبة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن أبي شيبة عن طاوس رضي الله عنه قال: لا يحل لأحد أن يهب ابنته بغير مهر إلا للنبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن أبي شيبة عن مكحول والزهري قال: لم تحل الموهوبة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن شهاب رضي الله عنه قال: لا يحل لرجل أن يهب ابنته بغير صداق ، قد جعل الله ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة دون المؤمنين .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن عطاء رضي الله عنه في امرأة وهبت نفسها لرجل قال: لا يصلح إلا بالصداق ، لم يكن ذلك إلا للنبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج البخاري وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال: " جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا نبي الله هل لك في حاجة؟ فقالت ابنة أنس: ما كان أقل حياءها فقال " هي خير منك رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم ، فعرضت نفسها عليه " . "

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن عروة  
رضي الله عنه قال : كنا نتحدث أن أم شريك رضي الله عنهما كانت ممن وهبت نفسها  
للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت امرأةً صالحة .  
وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ ﴾ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي  
﴿ ﴾ قال : هي ميمونة بنت الحرث .  
وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه قال  
: وهبت ميمونة بنت الحرث نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم .

(191/626)

---

وأخرج مالك وعبد الرزاق وأحمد والبخاري ومسلم وأبوداود والترمذي والنسائي وابن  
المنذر وابن مردويه عن سهل بن سعد الساعدي : " ان امرأة جاءت إلى النبي صلى الله  
عليه وسلم ، فوهبت نفسها له ، فصمت فقال رجل : يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك  
بها حاجة قال " ما عندك تعطيتها ؟ قال : ما عندي إلا ازاري قال : ان أعطيتها ازارك  
جلست لا ازارك ، فالتمس شيئاً قال : ما أجد شيئاً فقال : قد زوجناكها بما معك من  
القرآن " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ إن وهبت نفسها للنبي ﴾ قال : فعلت ولم يفعل .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ قال : لا تحل الموهوبة لغيرك ، ولو ان امرأة وهبت نفسها لرجل لم تحل له حتى يعطيها شيئاً .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ يقول : ليس لامرأة أن تهب نفسها لرجل بغير ولي ، ولا مهر ، إلا للنبي صلى الله عليه وسلم كانت خاصة له صلى الله عليه وسلم من دون الناس ، يزعمون أنها نزلت في ميمونة بنت الحارث ؛ هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم . . . ﴾ قال : فرض الله أن لا تنكح امرأة إلا بولي ، وصداق ، وشهداء ، ولا ينكح الرجل إلا أرباعاً .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾ قال : لا يجاوز الرجل أربع نسوة .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾ قال : فرض عليهم أنه لا نكاح إلا بولي وشاهدين .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾ قال: فرض عليهم أن لا نکاح إلا بولي، وشاهدين، ومهر.

وأخرج ابن المنذر عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ لكيلا يكون عليك حرج ﴾ قال: جعله الله تعالى في حل من ذلك، وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقسم.

وأخرج ابن أبي شيبة عن الشعبي أنه قيل له: ان أبا موسى نهى حين فتح تستران لا توطأ الحبالى، ولا يشارك المشركون في أولادهم، فإن الماء يزيد في الولد أشيء قاله برأيه، أو شيء رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أوطاس أن توطأ حامل حتى تضع، أو حائل حتى تستبرأ.

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ليس منا من وطىء حبلى ".

وأخرج ابن أبي شيبة والدارقطني وأبوداود وابن منيع والبغوي والباوردي وابن قانع والبيهقي والضياء عن أبي مورق مولى نجيب قال: غزونا مع رويغ بن ثابت الأنصاري نحو المغرب، ففتحنا قرية يقال لها: جربة. فقام فينا خطيباً فقال: إني لا أقول لكم إلا ما

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قام فينا يوم خيبر قال " من كان يؤمن بالله  
واليوم الآخر فلا يسقين ماءه زرع غيره " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن رضي الله عنه قال : لما فتح تسترأصاب أبو موسى  
سبايا ، فكتب إليه عمر رضي الله عنه : أن لا يقع أحد على امرأة حبلى حتى تضع ، ولا  
تشاركوا المشركين في أولادهم ، فإن الماء تمام الولد .

وأخرج ابن أبي شيبة عن علي رضي الله عنه قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أن توطأ الحامل حتى تضع ، والحائل حتى تستبرأ بجيضة " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن طاوس " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر منادياً في غزوة  
غزاها : لا يطأ الرجل حاملاً حتى تضع ، ولا حائلاً حتى تحيض " .

(193/626)

---

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي أمامة رضي الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
نهى يوم خيبر أن لا توطأ الحبالى حتى يضعن " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص



(194/626)

"فوائد لغوية وإعرابية"

قال السمين:

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾  
قوله: ﴿ أَنْ يَكُونَ ﴾: هو اسم كان. والخبر الجار متقدم. وقوله: ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ ﴾  
يجوز أن يكون محض ظرف معموله الاستقرار الذي تعلق به الخبر أي: وما كان مستقراً  
لمؤمن ولا مؤمنة وقت قضاء الله كون خيرة، وأن تكون شرطية، ويكون جوابها مقدرًا  
مدلولاً عليه بالنفي المتقدم.

وقرأ الكوفيون وهشام "يكون" بالياء من أسفل؛ لأن "الخيرة" مجازي التانيث، وللفصل  
أيضاً. والباقون بالتاء من فوق مراعاة للفظها. وقد تقدم أن الخيرة مصدر تخير كالطيرة  
من تطير. ونقل عيسى بن سليمان أنه قرئ "الخيرة". بسكون الياء. و"من أمرهم"  
حال من "الخيرة" وقيل: "من" بمعنى في. وجمع الضمير في "أمرهم" وما بعده؛ لأن  
المراد بالمؤمن والمؤمنة الجنس. وغلب المذكور على المؤنث. وقال الزمخشري: "كان من  
حق الضمير أن يوحد كما تقول: ما جاءني من رجل ولا امرأة، إلا كان من شأنه كذا".  
قال الشيخ: "وليس بصحيح؛ لأن العطف بالواو فلا يجوز ذلك إلا بتأويل الحذف".  
قوله: ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ ﴾:

نَصَّ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ عَلَى أَنَّ "عَلَى" فِي مِثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ اسْمٌ . قَالَ : " لِئَلَّا تَعْدَى فِعْلٌ  
الْمُضْمَرِ الْمَتَّصِلِ إِلَى ضَمِيرِهِ الْمَتَّصِلِ فِي غَيْرِ بَابِ ظَنَّ وَفِي لَفْظَتِي : فَقَدْ وَعَدِمَ . وَجَعَلَ مِنْ  
ذَلِكَ :

3699 هَوَّنَ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْأُمُورَ . . . بِكَفِّ الْإِلَهِ مَقَادِيرُهَا

وَكَذَلِكَ حَكَمَ عَلَى "عَنْ" فِي قَوْلِهِ :

3700 دَعَا عَنْكَ نَهْبًا صَيْحًا فِي حُجْرَاتِهِ . . . . .

. . . . .

(195/626)

---

وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ ذَلِكَ مَشْبَعًا فِي النَّحْلِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ [النحل : 57] وَفِي  
قَوْلِهِ : ﴿ وَهَزَى إِلَيْكَ بِجِدْعٍ ﴾ [مريم : 25] ﴿ وَاضْمَمَ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ ﴾ [القصص  
: 32] .

قَوْلُهُ : " وَتُخْفِي " فِيهِ أَوْجُهُ ، أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى " أَمْسِكُ " أَي : وَإِذْ تَجْمَعُ بَيْنَ  
قَوْلِكَ كَذَا وَإِخْفَاءِ كَذَا ، وَخَشْيَةِ النَّاسِ . قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ . الثَّانِي : أَنَّهَا وَأَوُّ الْحَالِ أَي :  
تَقُولُ كَذَا فِي هَذِهِ الْحَالِ . قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ أَيْضًا . وَفِيهِ نَظَرٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُضَارِعٌ مُثَبَّتٌ



فكيف تباشره الواو؟ وتخرجه كخريج "قمت وأصك عينه" أعني على إضمار مبتدأ .  
الثالث: أنه مستأنف . قاله الحوفي . وقوله: ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ قد تقدم مثله في  
براءة .

قوله: "وطراً" مفعول "قضى" . والوטר: الشهوة والحبة، قاله المبرد . وأنشد:

3701 وكيف ثوائي بالمدينة بعدما . . . قضى وطراً منها جميل بن معمر

وقال أبو عبيدة: "الوטר: الأرب والحاجة" . وأنشد للزبيح الفزاري:

3702 ودعنا قبل أن نودعه . . . لما قضى من شبابنا وطراً

وقرأ العامة "زوجناكها" . وقرأ علي وابنائه الحسنان رضي الله عنهم وأرضاهم

زوجتكها "بئ المتكلم .

و"لكيلا" متعلق ب"زوجناكها" وهي هنا ناصبة فقط لدخول الجار عليها . واتصل

الضميران بالفعل لاختلافهما رتبة .

مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ

قَدَرًا مَقْدُورًا (38)

قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾: منصوبٌ على المصدرك ﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ [النمل: 88] / و  
﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ [النساء: 122] أو اسمٌ وُضِعَ مَوْضِعَ المصدرِ، أو منصوبٌ بـ جَعَلَ  
. أو بالإغراءِ أي: فعلية سنة الله. قاله ابن عطية. وردَّه الشيخ بأنَّ عاملَ الإغراءِ لا  
يُحذفُ، وبأنَّ فيه إغراءَ الغائبِ. وما وردَ منه مؤولٌ على ندوره نحو: "عليه رجلاً  
لَيْسَني". قلت: وقد وردَ قوله عليه السلام "والأفعلية بالصوم"، فقيل: هو إغراء.  
وقيل ليس به، وإنما هو مبتدأٌ وخبرٌ، والباءُ زائدةٌ في المبتدأ. وهو تخرِجٌ فاسدٌ المعنى؛  
لأن الصومَ ليس واجباً على ذلك.

قوله: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ﴾: يجوزُ أن يكونَ تابِعاً للذين خلوا، وأن يكونَ مقطوعاً عنه رفعاً  
ونصباً على إضمارِ "هم" أو أعني أو أمدحُ.  
قوله: ﴿ولكن رسول الله﴾: العائمةُ على تخفيفِ "لكن" ونصبِ رسول. ونصبه:  
إمّا على إضمارِ "كان" لدلالة "كان" السابقة عليها أي: ولكن كان، وإمّا بالعطفِ على  
"أبا أحد".

والأولُ البقُّ لأنَّ "لكن" ليست عاطفةً لأجل الواو، فالأليقُ بها أن تدخلَ على الجملِ كمثل  
التي ليست بعاطفة.

وقرأ أبو عمرو في روايةٍ بتشديدها؛ على أن "رسول الله" اسمها، وخبرها محذوفٌ  
للدلالةِ أي: ولكن رسول الله هو أي: محمدٌ. وحذفُ خبرها شائعٌ. وأنشد:

3707 فلو كنت ضيياً عرفت قرابتي . . . ولكن زنجياً عظيم المشافر

أي: أنت . وهذا البيت يرؤونه أيضاً: ولكن زنجي بالرفع شاهداً على حذف اسمها أي:  
:ولكنك .

وقرأ زيد بن علي وابن أبي عبيدة بتخفيفها ورفع "رسول" على الابتداء، والخبر مقدر أي:  
هو . أو بالعكس أي: ولكن هو رسول كقوله:

3704 ولست الشاعر السفساف فيهم . . . ولكن مدره الحرب العوان

أي: ولكن أنا مدره .

(197/626)

---

قوله: "وخاتم" قرأ عاصم بفتح التاء، والباقون بكسرها . فالفتح اسم للآلة التي يُختمُ بها  
كالطابع والقالب لما يُطبعُ به ويُقَلَّبُ فيه، هذا هو المشهور . وذكر أبو البقاء فيه أوجهاً آخر  
منها: أنه في معنى المصدر قال: "كذا ذكّر في بعض الأعراب" . قلت: وهو غلط  
مخض كيف وهو يُخوجُ إلى تجوُّز وإضمار؟ ولو حكي هذا في "خاتم" بالكسر لكان  
أقرب؛ لأنه قد يجيء المصدر على فاعل وفاعلة . وسيأتي ذلك قريباً . ومنها: أنه اسم  
بمعنى آخر . ومنها: أنه فعل ماضٍ مثل قاتل فيكون "النبين" مفعولاً به قلت: ويؤيد هذا

قراءةُ عبدِ الله " ختمُ النبيين " .

والكسرُ على أنه اسمُ فاعلٍ ، ويُؤيده قراءةُ عبدِ الله المتقدمة . وقال بعضهم : هو بمعنى المفتوح ، يعني بمعنى آخرهم .

هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا

(43)

قوله : ﴿ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ : إمَّا عطفٌ على فاعل " يُصَلِّي " وأغنى الفصلُ بالجارِّ عن

التأكيد بالضمير . وهذا عند مَنْ يرى الاشتراكَ أو القدرَ المشتركَ أو الجاز ، لأنَّ صلاةَ الله

تعالى غيرُ صلاتِهِمْ ، وإمَّا مبتدأٌ وخبرُهُ محذوفٌ أي : وملائكتهُ يُصلُّون . وهذا عند مَنْ

يرى شيئاً ممَّا تقدَّم جائزاً إلاَّ أن فيه مجثاً : وهو أنهم نصُّوا على أنه إذا اختلفَ مدلولَا الخبرين

فلا يجوزُ حذفُ أحدهما لدلالةِ الآخرِ عليه ، وإن كان بلفظٍ واحدٍ فلا تقول : " زيد

ضاربٌ وعمروٌ " يعني : وعمروٌ ضاربٌ في الأرضِ أي : مسافرٌ .

(198/626)

قوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ : يجوزُ أن يكونَ مصدرًا مضافًا لمفعوله ، وأن يكونَ مضافًا لفاعلِهِ ،

ومفعوله ، على معنى : أن بعضهم يُحيِّي بعضاً . فيصحُّ أن يكونَ الضميرُ للفاعلِ والمفعولِ

باعتبارين ، لأنه يكون فاعلاً ومفعولاً من وجه واحد كقول من قال : ﴿ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ

شَاهِدِينَ ﴾ [ الأنبياء : 78 ] إنه مضافٌ للفاعل والمفعول .

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45)

قوله : ﴿ شَاهِدًا ﴾ : حالٌ مقدرَةٌ أو مقارنةٌ لقرب الزمان .

وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ يَازِّنُهُ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46)

قوله : ﴿ يَازِّنُهُ ﴾ : حالٌ أي : مُلتبساً بتسهيله ولا يريدُ حقيقةَ الإذن لأنه مستفادٌ من "

أَرْسَلْنَاكَ " .

قوله : " وَسِرَاجًا " يجوزُ أن يكونَ عطفاً على ما تقدم : إمَّا على التشبيه وإمَّا على حذفِ

مضافٍ أي : ذا سراج . وجوزَ الفراءُ أن يكونَ الأصلُ : وتالياً سراجاً . ويعني بالسراج

القرآن . وعلى هذا فيكونُ من عطفِ الصفات وهي لذاتٍ واحدة : لأنَّ التَّالِيَ هو المرسلُ

. وجوزَ الزمخشريُّ أن يُعطَفَ على مفعول " أَرْسَلْنَاكَ " وفيه نظرٌ ؛ لأنَّ السراجَ هو القرآنُ ،

ولا يُوصَفُ بالرسال بل الإنزال ، إلا أن يُقالَ : إنه حُمِلَ على المعنى ، كقوله :

3705- عَظَّمْتُهَا تَبْنَاءً وَمَاءً بَارِدًا . . . . .

وأيضاً فيُغتفرُ في الثواني ما لا يُغتفرُ في الأوائل .

قوله: ﴿ وَدَعَّ أَذَاهُمْ ﴾ : يجوز أن يكون "أذاهم" مضافاً لمفعوله أي: أترك أذاك لهم أي: عقابك إياهم، وأن يكون مضافاً لفاعله أي: أترك ما آذوك به فلا تؤاخذهم حتى تؤمر.

(199/626)

---

قوله: ﴿ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ : إن قيل: ما الفائدة بالإتيان بـ "ثم"، وحكم من طلقتُ على الفور بعد العقد كذلك؟ فالجواب: أنه جرى على الغالب. وقال الزمخشري: "نفي التوهم عن عسى يوهم تفاوت الحكم بين أن يطلقها قريبة العهد بالنكاح، وبين أن يُعَدَّ عهدها بالنكاح وتراخي بها المدّة في حيالة الزوج ثم يطلقها". قال الشيخ "واستعمل عسى صلةً لمن" وهو لا يجوز". قلت: يخرج قوله على ما خرج عليه قول الشاعر:

3706 وإني لرام نظرة قبل التي . . . لعلّي وإن شطت نواها أزورها

وهو إضمار القول.

قوله: "تعدّونها" صفةٌ "عدة" و"تعدّونها" تفتعلونها: إمّا من العدد، وإمّا من الاعتداد أي: تحتسبونها أو تستوفون عددها من قولك: عدّ الدراهم فاعتدها. أي: استوفى عددها نحو: كلته فآكله، ووزنته فاتزنه. وقرأ ابن كثير في رواية وأهل مكة

بتخفيف الدال . وفيها وجهان ، أحدهما : أنها من الاعتدادِ ، وإنما كرهوا تضعيفه  
فخففوه . قاله الرازي قال : " ولو كان من الاعتداء الذي هو الظلم لضعف ؛ لأن الاعتداء  
يتعدى ب على " . قيل : ويجوز أن يكون من الاعتداء وحذف حرف الجرأي : تعدون  
عليها أي : على العدة مجازاً ثم تعدونها كقوله :

3707 تَحْنُ قَتْبِدِي مَا بَهَا مِنْ صَبَابَةٍ . . . وَأُخْفِي الَّذِي لَوْلَا الْأَسَى لِقَضَانِي

أي : لقضى عليّ . قال الزمخشري : " وقريء " تعدونها " مخففاً أي : تعدون فيها . كقوله  
:

3708 وَيَوْمَ شَهْدَانَاهُ . . . . .  
.....

(200/626)

---

البيت . والمراد بالاعتداء ما في قوله : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتُدُوا ﴾ [البقرة :

231] يعني : أنه حذف الحرف كما حذف في قوله :

ويومِ شَهِدَانَاهُ سُلَيْمِي وَعَامِرًا . . . قَلِيلٍ سِوَى الطَّعْنِ النَّهَالِ نَوَافِلُهُ

وقيل : معنى تعدونها أي : تعدون عليهن فيها . وقد أنكر ابن عطية القراءة عن ابن كثير

وقال: " غلط ابنُ ابي بزة عنه " وليس كما قال . والثاني : أنها من العُدوان والاعتداء ،  
وقد تقدّم شرحُه ، واعتراضُ أبي الفضل عليه : بأنه كان ينبغي أن يُتعدّى بـ " على " ،  
وتقدّم جوابُه . وقرأ الحسن " تُعدُّونها " بسكون العين وتشديدِ الدال ، وهو جمعٌ بين  
ساكتين على غيرِ حدّيهما .

قوله : ﴿ مِمَّا آفَاءَ ﴾ : بيانٌ لما ملكتُ وليس هذا قيداً ، بل لو ملكتُ يمينه بالشراء كان  
الحكمُ كذا ، وإنما خرجَ مخرجَ الغالب .

قوله : " وامرأةٌ " العامةُ على النصب . وفيه وجهان ، أحدهما : أنها عطفٌ على مفعولٍ "   
أحللنا " أي : وأحللنا لك امرأةً موصوفةً بهذين الشرطين . قال أبو البقاء : " وقد ردَّ هذا  
قومٌ وقالوا : " أحللنا " ماضٍ و " إن وهبت " وهو صفةُ المرأةِ مستقبلٌ ، فأحللنا في موضع  
جوابه ، وجوابُ الشرط لا يكونُ ماضياً في المعنى " قال : " وهذا ليس بصحيحٍ لأنَّ معنى  
الإحلالِ ههنا الإعلامُ بالحلِّ إذا وقع الفعلُ على ذلك كما نقول : أبحتُ لك أن تُكلمَ فلاناً إن  
سَلِمَ عليك " . الثاني : أنه ينتصبُ بمقدرِ تقديره : ويُحلُّ لك امرأةً .

(201/626)

---



قوله: "إِنْ وَهَبْتُ . . . إِنْ أَرَادَ" هذا من اعتراض الشرط على الشرط، والثاني هو قيد في الأول، ولذلك نُعْرِبُهُ حَالاً، لِأَنَّ الْحَالَ قَيْدٌ. ولهذا اشترط الفقهاء أن يتقدم الثاني على الأول في الوجود. فلو قال: "إِنْ أَكَلْتُ إِنْ رَكِبْتُ فَأَنْتِ طَالِقٌ" فلا بُدَّ أَنْ يَتَقَدَّمَ الرُّكُوبُ عَلَى الْأَكْلِ. وهذا لِتَحَقُّقِ الْحَالِيَةِ وَالتَّقْيِيدِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكَ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لِلْحُلَاكِزَةِ مِنَ الْأَكْلِ غَيْرُ مَقْيَدٍ بِرُكُوبٍ، فَلِهَذَا اشْتَرَطُوا تَقَدُّمَ الثَّانِي. وقد مضى تحقيق هذا، وأنه بشرط أن لا تكون ثم قرينة تمنع من تقدم الثاني على الأول. كقولك: "إِنْ تَزَوَّجْتُكِ إِنْ طَلَّقْتُكِ فَعَبْدِي حُرٌّ" لا يُتَصَوَّرُ هُنَا تَقْدِيمُ الطَّلَاقِ عَلَى التَّزْوِيجِ.

إِلَّا أَنِّي قَدْ عَرَضْتُ لِي إِشْكَالٌ عَلَى مَا قَالَهُ الْفُقَهَاءُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: وَذَلِكَ أَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِي هُنَا لَا يُمْكِنُ تَقَدُّمُهُ فِي الْوُجُودِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْحُكْمِ الْخَاصِّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ عَقْلًا. وَذَلِكَ أَنَّ الْمَفْسِّرِينَ فَسَّرُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: "إِنْ أَرَادَ" بِمَعْنَى قَبْلِ الْهَبَةِ؛ لِأَنَّ الْقَبُولَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتِمُّ نِكَاحُهُ وَهَذَا لَا يُتَصَوَّرُ تَقَدُّمَهُ عَلَى الْهَبَةِ؛ إِذِ الْقَبُولُ مُتَأَخِّرٌ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْقِصَّةَ كَانَتْ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ تَأَخُّرِ إِرَادَتِهِ عَنْ هَبَتِهَا، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي التَّفْسِيرِ. وَالشَّيْخُ لَمَّا جَاءَ إِلَى هُنَا جَعَلَ الشَّرْطَ الثَّانِي مُتَقَدِّمًا عَلَى الْأَوَّلِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْعَامَةِ وَلَمْ

يَسْتَشْكَلْ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْتَهُ. وَقَدْ عَرَضْتُ هَذَا الْإِشْكَالَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَعْيَانِ زَمَانِنَا فَاعْتَرَفُوا بِهِ، وَلَمْ يَظْهَرْ عَنْهُ جَوَابٌ، إِلَّا مَا / قَدَّمْتُهُ مِنْ أَنَّهُ ثُمَّ قَرِينَةٌ مَانِعَةٌ مِنْ ذَلِكَ كَمَا مَثَلْتُ لَكَ آنفًا.

وأبوحية " وامرأة " بالرفع على الابتداء ، والخبرُ مقدرٌ أي : أحللتناها لك أيضاً . وفي قوله : ﴿ إِنِ ارَادَ النَّبِيُّ ﴾ التفاتٌ من الخطاب إلى الغيبة بلفظ الظاهر تنبيهاً على أن سبب ذلك النبوة ، ثم رجَعَ إلى الخطاب فقال : خالصةً لك .

وقرأ أبيُّ والحسنُ وعيسى " أن " بالفتح وفيه وجهان ، أحدهما : أنه بدلٌ من " امرأة " بدلُ اشتمال ، قاله أبو البقاء . كأنه قيل : وأحللتنا لك هبة المرأة نفسها لك . الثاني : أنه على حذفٍ لامِ العلة أي : لأن وهبت . وزيدُ بنُ علي " إذ وهبت " وفيه معنى العلية .

قوله : " خالصةً " العامةُ على النصب . وفيه أوجهٌ ، أحدها : أنه منصوبٌ على الحال من فاعلٍ " وهبت " . أي : حال كونها خالصةً لك دون غيرك . الثاني : أنها حالٌ من " امرأة " لأنها وُصِفَتْ فتخصَّصَتْ وهو بمعنى الأول . وإليه ذهب الزجاج . الثالث : أنها نعتٌ

مصدرٍ مقدرٍ أي : هبة خالصة . فنصبها بوهبت . الرابع : أنها مصدرٌ مؤكدٌ ﴿ وَعَدَ اللَّهُ ﴾ [ النساء : 122 ] . قال الزمخشري : " والفاعلُ والفاعلةُ في المصادر غيرِ عزيزين

كالخارج والقاعد والكاذبة والعافية " . يريد بالخارج ما في قول الفرزدق :

ولا خارجاً من في زور كلام

وبالقاعد ما في قولهم "أقاعداً وقد سار الركب" وبالكاذبة ما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَوْعَتَهَا كاذِبَةٌ﴾ . وقد أنكر الشيخ عليه قوله "غير عزيزين" وقال: "بل هما عزيزان، وما ورد متأول". وقرئ "خالصة" بالرفع. فإن كانت "خالصة" حالاً قدر المبتدأ "هي" أي: المرأة الواهبة. وإن كانت مصدراً قدر: فتلك الحالة خالصة. و"لك" على البيان أي: أعني لك نحو: سقياً لك.

(203/626)

---

قوله: "لكيلاً" متعلقٌ بـ "خالصة" وما بينهما اعتراضٌ و "من دون" متعلقٌ بـ "خالصة" كما تقول: خلص من كذا. انتهى انتهى. اهـ ﴿الدر المصون ح 9 ص 124﴾.

﴿ 136

(204/626)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾

إذا آثرتم فراقهن فمتعهن ليكون لهن عنكم تذكرة في أيام الفرقة في أوائلها إلى أن تتوطن

نفوسهن على الفرقة .

﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ : لا تذكرهن بعد الفراق إلا بخير ، ولا تستردوا منهن

شيئاً تخلفتم به معهن ، فلا تجمعوا عليهن الفراق بالحال والأضرار من جهة المال .

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ

وَسَعْنَا الْأَمْرَ عَلَيْكَ فِي بَابِ النِّكَاحِ بِكُمْ شِئْتُمْ ؛ فإنك مأمون من عيب عدم التسوية بينهما

وعدم مراعاة حقوقهن ، ومن الحيف عليهن . والتوسعة في باب النكاح تدل على الفضيلة

كالحر والعبد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 167 ﴾

(205/626)

فصل

قال السمرقندي في الآيات السابقة :

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

أي: تطع منكن الله ورسوله ﴿ وَتَعْمَلُ صَالِحًا ﴾ يعني: تعمل بالطاعات فيما بينها وبين ربها ﴿ نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ يعني: ثوابها ضعفين ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ يعني: ثواباً حسناً في الجنة.

قرأ حمزة والكسائي: ﴿ وَيَعْمَلُ صَالِحًا ﴾ بالياء .  
وقرأ الباقون بالتاء .

فمن قرأ بالياء فللفظ مَنْ لأن لفظها لفظ واحد مذكر .

كما اتفقوا في قوله: ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ .

ومن قرأ بالياء ذهب إلى المعنى ، وصار منكن فاصلاً بين الفعلين .

وقرأ حمزة والكسائي ﴿ يُؤْتِيهَا ﴾ بالياء يعني: يؤتها الله .

وقرأ الباقون بالنون على معنى الإضافة إلى نفسه .

ثم قال عز وجل: ﴿ كَرِيمًا يَأْتِيهِ الْبُيُوتُ الْمَكَّةَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى الْحَرَامِ حَرَجٌ بَلَّغٌ وَلَا يَسْتَأْذِنَ بِلِغَابِ الْمَسْكَنِ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ ﴾ يعني: لستن كسائر

النساء .

فقال: لستن كأحد .

ولم يقل: كواحد .

لأن لفظ الأحد يصلح للواحد والجماعة ، وأما لفظ الواحد لا يصلح إلا للواحد .

ثم قال عز وجل: ﴿إِنِ اتَّقِيَتَنِ﴾ يعني: إن اتقيت المعصية وأطعتن الله ورسوله ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ يعني: لا تلنَّ بالقول.

ويقال: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقِيَتَنِ﴾ فأنتن أحق الناس بالتقوى وتم الكلام.

ثم قال: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ يعني: لا ترفقن بالقول وهو اللين من الكلام.

ومعلوم أن الرجل إذا أتى باب إنسان والرجل غائب، فلا يجوز للمرأة أن تلين القول معه.

ثم قال: ﴿فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ يعني: فجور.

وقال عكرمة هو شهوة الزنى.

ويقال: الميل إلى المعصية ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ يعني: صحيحاً جميلاً.

ويقال: قولاً حسناً يعني: ليناً.

ويقال: لا يقنن باللين فيفتن، ولا بالحسن فتؤذنين ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ بين ذلك.

(206/626)

---

قال عز وجل: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ قرأنافع وعاصم ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾

بالنصب.

والباقون: بالكسر.

فمن قرأ بالكسر فمعناه : اسكن في بيوتكن بالوقار .

وهومن وقرير وقاراً .

ويقال : هومن التقرير .

ويقال : قرير وأصله قررن .

ولكن المضاعف يراد به التخفيف .

فحذف إحدى الراءين للتخفيف .

فلما طرحوا إحدى الراءين ، استقلوا الألف ولم تكن أصلية ، وإنما دخلت للوصل .

فحذفت الألف .

ومن قرأ ﴿ وَقُرْآنَ ﴾ بنصب القاف لا يكون إلا للتقرير .

ثم قال : ﴿ وَلَا تَبْرَجُنَّ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى ﴾ يعني : لا تتزين كتزين الجاهلية الأولى .

والتبرج إظهار الزينة .

ويقال : التبرج : الخروج من المنزل .

و﴿ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى ﴾ قال الكلبي : يعني : الأزمنة التي ولد فيها إبراهيم عليه السلام .

فكانت المرأة من أهل ذلك الزمان تتخذ الدروع من اللؤلؤ ، ثم تمشي وسط الطريق .

وكان ذلك في زمن النمرود الجبار .

وروي عن الحكم بن عيينة قال ﴿ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى ﴾ كانت بين نوح وآدم عليهما السلام .

وكانت نساؤهم أقبح ما يكون من النساء ، ورجالهم حسان .

وكانت المرأة تريد الرجل على نفسها .

وروى عكرمة عن ابن عباس أن ﴿ الجاهلية الأولى ﴾ كانت بين نوح وإدريس ، وكانت ألف سنة .

وقال مقاتل : الجاهلية الأولى كانت قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم .

وإنما سمي جاهلية الأولى لأنه كان قبله .

ثم قال : ﴿ وَقَرْنَ فِي ﴾ يعني : أتمن الصلوات الخمس ﴿ وَقَرْنَ فِي ﴾ يعني : إن كان لكن مال ﴿ وَأَطَعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما ينهاكن وفيما يأمركن ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ يعني : الإثم .

وأصله في اللغة كل خبيث من المأكول وغيره .

﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ يعني : يا أهل البيت وإنما كان نصيباً للنداء .

ويقال : إنما صار نصيباً للمدح .

ويقال : صار نصيباً على جهة التفسير ، فكأنه يقول : أعني أهل البيت .



وقال: ﴿عَنْكُمْ﴾ بلفظ التذكير، ولم يقل: عنكن لأن لفظ أهل البيت يصلح أن يذكر ويؤنث.

قوله ﴿وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً﴾ يعني: من الإثم والذنوب.

قوله عز وجل: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ يعني: احفظن ما يقرأ عليكم ﴿مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ يعني: القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني: أمره ونهيه في القرآن. فوعظهن ليتفكرن.

ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا﴾ لطيف علمه، فيعلم حالهن إن خضعن بالقول.

ويقال: لطيفاً أمر نبيه بأن يلفظ بهن ﴿خَيْرًا﴾ يعني: عالماً بأعمالهن.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ وذلك أن أم سلمة رضي الله عنها سألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما بال ربنا يذكر الرجال ولا يذكر النساء في شيء من

كتابه، فأخشى أن لا يكون فيهن خير، ولا لله عز وجل فيهن حاجة؟ فنزل ﴿إِنَّ

الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ ويقال: إن النساء اجتمعن وبعثن أنيسة رسولاً إلى النبي صلى الله

عليه وسلم.

فقلت: إن الله تبارك وتعالى خالق الرجال والنساء، وقد أرسلك إلى الرجال والنساء،

فما بال النساء ليس لهن ذكر في الكتاب فنزلت هذه الآية.

وقال قتادة: لما ذكر الله عز وجل أزواج النبي يعني: دخل نساءً مسلماتٍ عليهن، فقلن:

ذكرتن ولم تذكر .

ولو كان طفينا خير ذكرنا .

فنزلت هذه الآية ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ يعني : المسلمين من الرجال ، والمسلمات من النساء .

﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴾ يعني : المصدقين الموحدين من الرجال ﴿ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ يعني :

المصدقات الموحدات من النساء ﴿ وَالْقَاتِنِينَ ﴾ يعني : المطيعين ، وأصل القنوت القيام .  
ثم يكون للمعاني ، ويكون للطاقة .

(208/626)

---

كقوله ﴿ وَالْقَاتِنِينَ ﴾ ويكون للإقرار بالعبودية كقوله : ﴿ وَكَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ  
يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا  
وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: 109] ﴿ وَكَهٗ  
مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهِ قَاتِنٌ ﴾ [البقرة: 116 والروم: 26] ﴿ وَالْقَاتِنَاتِ  
﴿ أَي: المطيعات من النساء ﴾ والصادقين ﴿ يعني : الصادقين في إيمانهم من الرجال  
﴿ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ من النساء ﴿ والصابرين والصابرات ﴾ على أمر الله تعالى من

الرجال والنساء ﴿ والحاشعين والحاشعات ﴾ يعني : المتواضعين من الرجال والنساء  
﴿ والمتصدقين والمتصدقات ﴾ يعني : المنفقين أموالهم في طاعة الله من الرجال والنساء  
﴿ والصائمين والصائمات ﴾ قال مقاتل : من صام رمضان ، وثلاثة أيام من كل شهر فهو  
من الصائمين والصائمات .

ثم قال : ﴿ والحافظين فرُوجَهُمُ والحافظات ﴾ يعني : من الفواحش من الرجال والنساء  
﴿ والذكرين الله كثيراً والذكرات ﴾ يعني : باللسان من الرجال والنساء .  
فذكر أعمالهم .

ثم ذكر ثوابهم فقال : ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً ﴾ في الدنيا لذنوبهم ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ في  
الآخرة وهو الجنة .

قوله عز وجل : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مَؤْمِنَةٍ ﴾ الآية .

وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لزينب بنت جحش الأسدية وهي بنت  
عمة النبي صلى الله عليه وسلم أميمة بنت عبد المطلب :

"إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُزَوِّجَكَ مِنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ "

فقلت : يا رسول الله لا أرضاه لنفسي .

وأنا أرفع قريش لأنني من قريش وابنة عمك .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ يعني : ما جاز لمؤمن يعني : زيد بن حارثة ، ﴿ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾  
يعني : زينب بنت جحش ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ يعني : حكم حكماً في  
تزوجهما ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ يعني : اختيار من أمرهم بخلاف ما أمر الله  
ورسوله .

قرأ حمزة والكسائي وعاصم : أن يكون بالياء بالتذكير .

وقرأ الباقون : بالتاء بلفظ التأنيث .

فمن قرأ بالتاء : فلأن لفظ الخيرة مؤنث .

ومن قرأ بالياء : فإنه ينصرف إلى المعنى ، ومعناها الاختيار لتقديم الفعل ﴿ وَمَنْ يَعِصِ

اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ فلما سمعت زينب بنت جحش نزول هذه الآية

قالت : أطعتك يا رسول الله .

ثم قال عز وجل : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ يعني : زيد بن حارثة قد أنعم الله عز

وجل عليه بالإسلام ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بالعنق ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ قال قتادة

: جاء زيد بن حارثة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن زينب اشتد عليّ لسانها ،

وإني أريد أن أطلقها .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اتق الله ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ " .

وكان يجب النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلقها .  
وخشي مقالة الناس أن أمره بطلاقها فنزلت هذه الآية .  
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات  
يوم إلى زيد بن حارثة يطلبه في حاجة له .  
فإذا زينب بنت جحش قائمة في درع وخمار .  
فلما رآها أعجبته ووقعت في نفسه .  
فقال : " سُبْحَانَ اللَّهِ مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي " .  
فلما سمعت زينب جلست .  
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
فلما جاء زيد ذكرت ذلك له .  
فعرف أنها أعجبته ووقعت في نفسه ، وأعجب بها رسول الله .  
فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : يا رسول الله : إن زينب امرأة فيها كبر ،  
تعصي أمري ، ولا تبرقsemi ، فلا حاجة لي فيها .

(210/626)

---

فقال له : " اتق الله يا زيد في أهلك وأمسك عليك زوجك " .

وكان يجب أن يطلقها .

فطلقها زيد ونزلت هذه الآية ﴿ اُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ .

﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ يعني : تسري في نفسك ليت أنه طلقها ﴿ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ يعني :

مظهره عليك حتى ينزل به قرآناً ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ يعني : تستحي من الناس .

ويقال : ﴿ وَتَخْشَى ﴾ مقالة الناس ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ في أمرها .

قال الحسن : ما أنزل الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم آية أشد منها ، ولو كان

كأثماً شيئاً من الوحي لكتمها .

ثم قال : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ يعني : حاجة ﴿ زَوْجِنَا كَهَا ﴾ فلما انقضت

عدتها تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الحسن : فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فتقول : أما أنتن

فزوجكن آباؤكن .

وأما أنا فزوجني رب العرش تعني : قوله : ﴿ زَوْجِنَا كَهَا ﴾ ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

حَرَجٌ ﴾ يعني : لكيلا يكون على الرجل حرج بأن يتزوج امرأة ابنه الذي يتبناه ﴿ فِي أَزْوَاجٍ

أَدْعِيَانِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ يعني : حاجة ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ تزوج النبي

صلى الله عليه وسلم إياها كائن لا بد واللام للزيادة ، وكى مثله فلو كان أحدهما ، لكان

يكفي ولكن يجوز أن يجمع بين حرفين زائدين إذا كانا جنسين .

وإنما لا يجوز إذا كانا من جنس واحد كما قال ﴿ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : 11] ولا يصلح أن يقال : مثل مثل أو كي كي فإذا كانا جنسين جاز .

فقلت اليهود والمنافقون : يا محمد تنهى عن تزوج امرأة الابن ثم تزوجها .

(211/626)

---

فنزل قوله عز وجل : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ ﴾ يقول : ليس على النبي إثم ﴿ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ يعني : في الذي رخص الله عز وجل من تزوج زينب ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ يعني : هكذا سنة الله في الذين مضوا يعني : في كثرة تزوج النساء كما فعل الأنبياء عليهم السلام ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ يعني : قضاء كائناً .

قوله عز وجل : ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ﴾ قال مقاتل : يعني : النبي صلى الله عليه وسلم وحده .

ويقال : ينصرف إلى قوله : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ﴾ .

﴿ وَيَخْشَوْنَهُ ﴾ ﴿ فِي كِتْمَانٍ مَا أَظْهَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ ﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا ﴾ ﴿ فِي الْبَلَاغِ ﴾ ﴿ إِلَّا اللَّهَ ﴾ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ يعني : شهيداً بأن النبي صلى الله عليه وسلم بلغ الرسالة عن الله عز وجل ويقال : شهيداً يعني : حفيظاً .

<<p >> قوله عز وجل : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ يعني : بالتبني .

وليس بأب لزيد بن حارثة ﴿ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ ﴾ يعني : ولكنه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقال : لم يكن أب الرجال لأن بنيه ماتوا صغاراً ، ولو كان الرجال بنيه لكانوا أنبياء ، ولا نبي بعده .

فذلك قوله : ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ ﴿ قَرَأَ بَعْضُهُمْ لَكِن رَّسُولِ اللَّهِ ﴾ بضم اللام ، ومعناه : ولكن هو رسول الله وكان ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ ﴾ ﴿ وَقَرَأَ عَاصِمٌ فِي إِحْدَى الرَّوَاتِينِ ﴾ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴿ بنصب التاء .

وقرأ البا قون : بالكسر .

فمن قرأ بالكسر يعني : آخر النبيين .

ومن قرأ بالنصب فهو على معنى إضافة الفعل إليه .

يعني : أنه ختمهم وهو خاتم .

قال أبو عبيد : وبالكسر نقرأ لأنه رويت الآثار عنه أنه قال " أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ " فلم يسمع

أحد من فقهاءنا يروون إلا بكسر التاء .



﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ ﴿ بمن يصلح للنبوة ، ومن لا يصلح .

فإن قيل : كيف يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يظهر من نفسه ، خلاف ما في قلبه .

قيل له : يجوز مثل هذا الآن في قوله ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ أمر بالمعروف وفيه ردّ النفس عما تهوى .

وهذا عمل الأنبياء والصالحين عليهم السلام .

وقال بعضهم : للآية وجه آخر وهو أن الله تعالى قد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنها تكون زوجته .

فلما تزوجها من زيد بن حارثة لم يكن بينهما ألفة .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينهاه عن الطلاق ، ويخفي في نفسه ما أخبره الله تعالى .

وقال : بأنها تكون زوجته .

فلما طلقها زيد بن حارثة ، كان يمتنع من تزوجها ، خشية مقالة الناس ، يتزوج امرأة ابنه

المتبنى به .

فأمره الله عز وجل بأن يتزوجها ، ليكون ذلك سبب الإباحة لنكاح امرأة الابن المتبنى لأُمته  
ونزل ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ  
وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا  
وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا  
وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: 37] الآية.

ثم قال تعالى: ﴿ عَلِيمًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ يعني: اذكروا الله  
باللسان .

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ  
."

قيل: يا رسول الله فما جلاؤها؟ قال: " تِلَاوَةُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَثْرَةُ ذِكْرِهِ " .  
وذكر أن أعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن شرائع الإسلام قد كثرت ،  
فأنبئني منها بأمر أتشبهت به .

(213/626)

---

فقال: "لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

ويقال: ليس شيء من العبادات أفضل من ذكر الله تعالى، لأنه قدر لكل عبادة مقداراً، ولم يقدر للذكر، وأمر بالكثرة فقال: ﴿اذكروا الله ذكراً كثيراً﴾ يعني: اذكروه في الأحوال كلها.

لأن الإنسان لا يخلو من أربعة أحوال.

إما أن يكون في الطاعة، أو في المعصية، أو في النعمة، أو في الشدة.

فإذا كان في الطاعة ينبغي أن يذكر الله عز وجل بالإخلاص، ويسأله القبول والتوفيق.

وإذا كان في المعصية ينبغي أن يذكر الله عز وجل بالامتناع عنها، ويسأل منه التوبة منها

والمغفرة.

وإذا كان في النعمة يذكره بالشكر؛ وإذا كان في الشدة يذكره بالصبر.

ثم قال تعالى: ﴿وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ يعني: غدواً وعشيماً.

يعني: صلوا لله بالغداة والعشي.

يعني: الفجر والعصر.

ويقال: بالغداة.

يعني: صلوا أول النهار وهي صلاة الفجر ﴿وَأَصِيلاً﴾ يعني: صلوا آخر النهار، وأول

النهار.

وهي صلاة الظهر والعصر، والمغرب، والعشاء.

ثم قال عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ يقول: هو الذي يرحمكم ويغفر لكم ﴿وَمَلَائِكَتُهُ﴾ أي: يأمر الملائكة عليهم السلام بالاستغفار لكم ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ يعني: أخرجكم من الكفر إلى الإيمان ووفقكم لذلك.  
اللفظ لفظ المستأنف، والمراد به الماضي يعني: أخرجكم من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان، ونور قلوبكم بالمعرفة.

ويقال: معناه ليثبتكم على الإيمان ويمنعكم عن الكفر.

ويقال: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ﴾ يعني: من المعاصي إلى نور التوبة، والطهارة من الذنوب.

ويقال: من ظلمات القبر إلى نور المحشر.

ويقال: من ظلمات الصراط إلى نور الجنة.

ويقال: من ظلمات الشبهات إلى نور البرهان والحجة.

ثم قال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ يعني: بالمصدقين الموحدين ﴿رَحِيمًا﴾ يرحم عليهم.

---

ثم قال عز وجل: ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ قال مقاتل: يعني: يلتقون الرب في الآخرة  
بسلام.

وقال الكلبي: تحييتهم الملائكة عليهم السلام على أبواب الجنة بالسلام.  
فإذا دخلوها، حياً بعضهم بالسلام.

وتحية الرب إياهم حين يرسل إليهم بالسلام.  
ويقال: يعني: يسلم بعضهم على بعض.

ويقال: يسلمون على الله تعالى.

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ يعني: جزاءً حسناً في الجنة.  
ويقال: مساكن في الجنة حسنة.

قوله عز وجل: ﴿ كَرِيمًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ يعني: شهيداً على أمتك  
بالبلاغ ﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ بالجنة لمن أطاع الله في الآخرة وفي الدنيا بالنصرة ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ من  
النار يعني: مخوفاً لمن عصى الله عز وجل ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ يعني: أرسلناك داعياً إلى  
توحيد الله ومعرفة ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ يعني: بأمره ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ يعني: أرسلناك  
بسراج منير، لأنه يضيء الطريق.

فهذه كلها صارت نصيباً لنزع الخافض.

ثم قال عز وجل: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ يعني: بشر يا محمد المصدقين بالتوحيد ﴿ بَأَنَّ لَهُمْ ﴾  
مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿ فِي الْجَنَّةِ .

وذلك أنه لما نزل قوله عز وجل: ﴿ وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ ﴾  
وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح:  
20] فقال المؤمنون: هذا لك .

فما لنا؟ فنزل قوله تعالى: ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [النساء: 138] في  
الجنة فلما سمع المنافقون ذلك قالوا فما لنا فنزل ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾  
[النساء: 138] .

(215/626)

---

ثم رجع إلى ما ذكر في أول السورة فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ ﴾ من أهل مكة ﴿  
وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ من أهل المدينة ﴿ وَدَعَّأْذَاهُمْ ﴾ أي: تجاوز عن المنافقين، ولا تقتلهم.  
ويقال: ودع أذاهم يعني: اصبر على أذاهم .

وإن خوفك شيء منهم فتوكل على الله يعني: فوض أمرك إلى الله .

وروى الأعمش عن سفیان بن سلمة عن ابن مسعود .

وقال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة .

فقال رجل من الأنصار : إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله .

فأخبر بذلك ، فاحمر وجهه ، فقال : " رَحِمَ اللهُ أَخِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ " .

ثم قال : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ يعني : حافظاً نصيراً .

وقوله عز وجل : ﴿ وَكَيْلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ

تَمْسُوهُنَّ ﴾ قرأ حمزة والكسائي ﴿ تَمَسُوهُنَّ ﴾ وقرأ الباقر ﴿ لَمْ تَمَسُوهُنَّ ﴾ مثل

الاختلاف الذي ذكرنا في سورة البقرة ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ ﴾ يعني : ليس للأزواج

عليهن عدة ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ وإنما خص المؤمنات ، لأن نكاح المؤمنات كان مباحاً في ذلك

الوقت .

فلما أحلَّ الله تعالى نكاح الكتائيات ، صار حكم الكتائية وحكم المؤمنة في هذا سواء إذا

طلقها قبل أن يخلوبها لعدة عليها بالإجماع .

وإن طلقها بعد ما خلابها ، ولم يدخل بها فقد روي عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله

عنهما أنهما قالا : لعدة عليها .

وقال عمر وعلي ومعاذ وزيد بن ثابت وجماعة منهم رضي الله عنهم أن عليها العدة ، وهو

أحوط الوجهين ، أنه إذا خلا بها ولم تكن المرأة حائضاً ، ولم يكن أحدهما مريضاً ، ولا محرماً ولا صائماً صوم فرض ، يجب على الزوج المهر كاملاً ، وعليها العدة احتياطاً .

(216/626)

---

وأما إذا كانت المرأة حائضاً أو مريضة أو محرمة أو صائمة عن فرض أو الرجل مريض أو صائم عن فرض أو محرم فطلقها بعد الخلو قبل الدخول ، فعليه نصف المهر ، وعليها العدة احتياطاً .

ثم قال : ﴿ فَمَعُوْهُنَّ ﴾ يعني : متعة الطلاق ثلاثة أثواب وهي مستحبة غير واجبة ﴿ وَسَرَّحُوْهُنَّ سَرَاحًا جَمِيْلًا ﴾ يعني : خلوا سبيلهن تحلية حسنة وهو أن يعطيها حقها .  
قوله عز وجل : ﴿ جَمِيْلًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ يعني : نساءك ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا ﴾ يعني : أعطيت مهورهن ، لأن غيره كان له أكثر من أربع نسوة أمره أن يترك ما زاد على الأربع ، وقد أحل للنبي صلى الله عليه وسلم إمساك التسع ولم يأمره بالفرقة .  
﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ ﴾ يعني : أحللتنا لك من الإماء مثل مارية القبطية ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ من الغنيمة يعني : أعطاك الله كقوله تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيْلَ كَيْ لَا يَكُوْنَ دُوْلَةً بَيْنَ



الاغنياء مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ  
العقاب ﴿ [الحشر: 7] .

ثم قال: ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ ﴾ يعني: أحللتنا لك نكاح بنات عمك ﴿ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ وَبَنَاتِ  
خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ ﴾ اللاتي هاجرن معك ﴿ يعني: هاجرن معه من مكة إلى المدينة أو  
قبله أو بعده .

ثم قال: ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً ﴾ يعني: أحللتنا لك امرأة مؤمنة ﴿ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾  
صلى الله عليه وسلم وقرأ الحسن ﴿ إِنْ وَهَبَتْ ﴾ بنصب الألف ومعناه إذا وهبت  
ويكون ذلك الفعل خاصة لامرأة واحدة .

وقراءة العامة إن بالكسر فيكون معناه لكل امرأة إن فعلت ذلك في المستقبل .

قال مقاتل: وذلك أن أم شريك وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم بغير مهر كذا قال  
الكلبي .

(217/626)

---

وروى معمر عن الزهري في قوله: ﴿ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ قال: بلغنا أن ميمونة  
وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ووهبت سودة يومها لعائشة رضي الله عنها

وروى وكيع عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب القرظي وعمرو بن الحكم، وعبد الله بن عبيدة قال: تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشر امرأة. ستة من قريش.

خديجة بنت خويلد، وعائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبي أمية. وثلاثاً من بني عامر، وامرأتين من بني هلال ميمونة بنت الحارث وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم.

وزينب أم المساكين، وامرأة من بني بكر وهي التي اختارت الدنيا. وامرأة من بني الحزن من كندة وهي التي استعازت منه. وقال يحيى بن أبي كثير تزوج أربعة عشر.

خديجة وسودة وعائشة.

تزوج هؤلاء الثلاث بمكة.

وتزوج بالمدينة زينب بنت خزيمة، وأم سلمة، وجويرية من بني المصطلق.

وميمونة بنت الحارث، وصفية بنت حيي بن أخطب، وزينب بنت جحش وكانت امرأة زيد بن حارثة، وعالية بنت ظبيان، وحفصة، وأم حبيبة، والكندية، وامرأة من كلب. وروى الزهري عن عروة قال: لما دخلت الكندية على النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

أعوذ بالله منك .

فقال : "لقد عدت بعظيم ، الحقي بأهلك" .

ثم قال عز وجل : ﴿ إِنِ ارَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ يعني : أن يتزوجها بغير صداق ﴿

خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ يعني : خالصاً للنبي صلى الله عليه وسلم بغير مهر ، ولا

يجل لغيره .

وقال الزهري : الهبة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، ولا تحل لأحد أن تهب له

امرأة نفسها بغير صداق .

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال : لم تحل الموهوبة لأحد بعد النبي صلى الله عليه

وسلم .

واختلف الناس في جواز النكاح .

قال أهل المدينة باطل .

وقال أهل العراق : النكاح جائز ، ولها مهر مثلها .

(218/626)

---

وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أجاز ذلك .

وروى هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن خولة بنت حكيم وهبت

نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت من المهاجرات الأول .

وقال القتيبي : العرب تحبر عن غائب ، ثم ترجع إلى الشاهد فتخاطبه ، كما قال ها هنا :

﴿ إِنِ وَهَبْتُ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ بلفظ الغائب ثم قال : ﴿ خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

• ﴿

ثم قال : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ يعني : ما أوجبنا عليهم ﴿ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾

يعني : في أن لا يتزوجوا إلا بالمهر .

ويقال : إلا أربعاً ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ ويقال : يعني إلا ما لا وقت فيهن ﴿ لَكَيْلًا يَكُونُ

عَلَيْكَ حَرْجٌ ﴾ في الهبة بغير مهر .

وفي الآية ومعناه : أنا أحللنا لك امرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم لكي

لا يكون عليك حرج .

ثم قال : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ يعني : غفوراً فيما تزوج قبل النهي ﴿ رَحِيمًا ﴾ في تحليل

ذلك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم ح 3 ص 55-64 ﴾

وقال الثعلبي :

قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ يطع .

قال قتادة : كل قنوت في القرآن فهو طاعة [ وقراءة العامة ( تقنت ) بالتاء ] وقرأ يحيى والأعمش وحمزة والكسائي وخلف ( تعمل ) ( نُوتها ) بالياء . غيرهم بالتاء .

قال الفراء : إنما قال ( يأت ) ( ويقنت ) لأن من أداة تقوم مقام الاسم يعبر به عن الواحد والاثني والجمع والمذكر والمؤنث . قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ ﴾ [ يونس : 43 ] . وقال : ﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾ [ يونس : 42 ] ، وقال : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ ﴾ [ الأحزاب : 31 ] . وقال الفرزدق في الاثني :

تعال فإن عاهدتني لا تخونني . . . تكن مثل من يا ذئب يصطحبان  
﴿ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلُ صَالِحًا نُوتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ أي مثلي غيرهن من النساء .  
﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ يعني الجنة .

أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه ، عن عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك ، عن محمد بن عمران بن هارون ، عن أحمد بن منيع ، عن يزيد ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت عن أبي رافع قال : كان عمر يقرأ في صلاة الغداة بسورة يوسف والأحزاب ، فإذا بلغ : ﴿ يانساء النبي ﴾ رفع بها صوته ، فقل له ، فقال : أذكرهن العهد .

واختلف العلماء في حكم التخيير، فقال عمر وابن مسعود: إذا خيّر الرجل امرأته  
فاختارت زوجها فلا شيء عليه، وإن اختارت نفسها [طلّقت] وإلى هذا ذهب مالك

وقال الشافعي: إن نوى الطلاق في التخيير كان طلاقاً وإلا فلا. واحتجّ مَنْ لم يجعل التخيير  
بنفسه طلاقاً، بقوله: ﴿وَأَسْرَحُكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ ، ويقول عائشة: خيرنا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه، فلم نعدّه طلاقاً.

(220/626)

---

قوله: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ الله فأطعته. قال الفراء: لم  
يقبل كواحدة، لأنّ الأحد عام يصلح للواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث. قال الله  
تعالى: ﴿لَا تَفْرُقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: 285] وقال: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مَّنْ  
أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: 47].

﴿فَلَا تَخْضَعْنَ﴾ تَلْنَّ ﴿بِالْقَوْلِ﴾ للرجال ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ أي  
فجور وضعف إيمان ﴿وَقَلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ صحيحاً جميلاً.

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم بفتح القاف. غيرهم

بالكسر ، فَمَنْ فَتَحَ الْقَافَ فَمَعْنَاهُ وَاقْرُنْ ، أَيُ الزَّمَنِ بِيُوتَكُنْ ، مِنْ قَوْلِكَ قَرَرْتُ فِي الْمَكَانِ ،  
أَقْرَرَارًا . وَقَرَرْتُ أَقْرُرُغَتَانِ فَحَذَفْتُ الرَّاءَ الْأُولَى الَّتِي هِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ وَنَقَلْتُ حَرَكَتَهَا إِلَى  
الْقَافِ فَانْفَتَحَتْ كَقَوْلِهِمْ فِي ظَلَّتْ وَظَلْتُ .

قال الله تعالى : ﴿ فَظَلَّمْتُمْ نَفْسَكُمْ هُونًا ﴾ [ الواقعة : 65 ] ﴿ ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا ﴾ [ طه :

97 ] والأصل ظللت فحذفت إحدى اللامين ، ودليل هذا التأويل قراءة ابن أبي عبلة  
واقرن بفتح الراء على الأصل في لغة من يقول : قررت أقرقراراً .

وقال أبو عبيدة : وكان أشياخنا من أهل العربية ينكرون هذه القراءة وهي جائزة عندنا  
مثل قوله : ﴿ فَظَلَّمْتُمْ ﴾ [ الواقعة : 65 ] ومن كسر القاف فهو أمر من الوقار كقولك من  
الوعد : عدن ومن الوصل صلن ، أي كنَّ أهل وقار أي هدوء وسكون وتؤدة من قولهم :  
وقر فلان يقر وقوراً إذا سكن واطمأن .

أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري قال : أخبرني أبو بكر بن مالك ، عن عبد الله بن  
أحمد بن حنبل قال : حدثني أبي ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفیان ، عن الأعمش  
عن أبي الضحى قال : حدثني من سمع عائشة تقرأ ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ فتبكي حتى  
تبلى خمارها .

---

أخبرنا عبد الله بن حامد عن محمد بن خالد ، عن داود بن سليمان ، عن عبد الله بن حميد ، عن يزيد بن هارون ، عن هشام ، عن محمد قال : نُبِتَ أَنَّهُ قِيلَ لِسُودَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ( عليه السلام ) : مالكِ لا تحجّين ولا تعتمرين كما يفعلن أخواتك ؟ فقالت : قد حججت واعتمرت ، وأمرني الله تعالى أن أقرّ في بيتي ، فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت .

قال : فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أُخرجت جنازتها . قوله : ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ ﴾

﴿

قال مجاهد وقتادة : التبرج التبختر التكبر والتغنج وقيل : هو إظهار الزينة وإبراز المحاسن للرجال ﴿ تَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى ﴾ واختلفوا فيها . قال الشعبي : هي ما بين عيسى ومحمد (عليهما السلام) . أبو العالية : هي زمن داود وسليمان وكانت المرأة تلبس قميصاً من الدرّ غير مخيط الجانبين فيرى خلفها فيه .

الكلبي : الجاهلية التي هي الزمان الذي فيه ولد إبراهيم (عليه السلام) ، وكانت المرأة من أهل ذلك الزمان تتخذ الدرّ من اللؤلؤ فتلبسه ثم تمشي وسط الطريق ليس عليها شيء غيره ، وتعرض نفسها على الرجال ، وكان ذلك في زمان نمرود الجبار ، والناس حينئذ كلهم كفار . الحكم : هي ما بين آدم ونوح ثمانمائة سنة ، وكان نساؤهم أقبح ما يكون من النساء ورجالهم حسان . فكانت المرأة تريد الرجل على نفسها .



وروى عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية فقال: إن الجاهلية الأولى فيما بين نوح وإدريس (عليهما السلام)، وكانت ألف سنة، وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل والآخر يسكن الجبل، وكان رجال الجبل صباحاً وفي النساء دمامة وكان نساء السهل صباحاً وفي الرجال دمامة، وإن إبليس أتى رجلاً من أهل السهل في صورة غلام، فأجر نفسه منه، فكان يخدمه، واتخذ إبليس شيئاً مثل الذي يزمر فيه الرعاء، فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله فبلغ ذلك من حولهم، فاتبوه يستمعون إليه، واتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة، فتبرج النساء للرجال وتزين الرجال لهن، وإن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم، وهم في عيدهم ذلك فرأى النساء وصباحتهن فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك فتحولوا إليهم فنزلوا معهم، فظهرت الفاحشة فيهن.

فهو قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ .

وقال قتادة: هي ما قبل الإسلام ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ الإثم الذي نهى الله النساء عنه . قاله مقاتل . وقال

قتادة: يعني السوء . وقال ابن زيد: يعني الشيطان .

﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ يعني يا أهل بيت محمد ﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾ من نجاسات الجاهلية .  
وقال مجاهد ( الرَّجْسَ ) الشكّ ( وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ) من الشرك .  
واختلفوا في المعنى بقوله سبحانه ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ فقال قوم : عنى به أزواج النبي ( عليه  
السلام ) خاصّة ، وإنّما ذكّر الخطاب لأنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان فيهم وإذا  
اجتمع المذكور والمؤنث غلب المذكور .

(223/626)

---

أخبرنا عبد الله بن حامد ، عن محمد بن جعفر ، عن الحسن بن علي بن عفان قال :  
أخبرني أبو يحيى ، عن صالح بن موسى عن خصيف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس  
قال : أنزلت هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ الآية في  
نساء النبي صلّى الله عليه . قال : وتلا عبد الله : ﴿ واذكرونا ما يتلى في بيوتكن من آيات  
الله والحكمة ﴾ [ الأحزاب : 34 ] .

وأخبرنا عبد الله بن حامد ، عن أحمد بن محمد بن يحيى العبيدي ، عن أحمد بن نجدة عن  
الحماني عن ابن المبارك عن الأصمغ بن علقمة . وأبناي عقيل بن محمد قال : أخبرني  
المعافى ابن زكريا عن محمد بن جرير قال : أخبرني [ ابن ] حميد عن يحيى بن واضح عن

الأصبع بن علقمة ، عن عكرمة في قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال : ليس الذي تذهبون إليه ، إنما هو في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة .

قال : وكان عكرمة ينادي بهذا في السوق . وإلى هذا ذهب مقاتل قال : يعني نساء النبي صلى الله عليه كاهن ليس معهن رجل . (1)

تنبيه :

قال محقق تفسير الثعلبي في هذا الموضع كلاما ورجح أقوالا حاصلها أن المراد من أهل البيت في الآية الكريمة ، علي وفاطمة والحسن والحسين . رضی الله عنهم .  
والذي أدين لله تعالى به أن الآية تشملهم وتشمل أمهات المؤمنين ، بل إن الآية في حق أمهات المؤمنين أبين ، فالآيات كلها تتكلم عن نساء النبي . صلى الله عليه وسلم . من أول قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعْنُكُمْ وَأَسْرَحِكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (28) ﴿ وَحَتَّى الْآيَةِ الْكُرَيْمَةِ ﴾ ﴿ وَقَرْنِ فِي يَبُوتِكُمْ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (33) ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي يَبُوتِكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ (34) ﴿

إذن فأمهات المؤمنين يدخلن في آل البيت بنص الآيات الكريمة وعلي وفاطمة والحسن

والحسين - عليهم السلام من الله جميعا - بأدلة أخرى منفصلة دلت عليها السنة الصحيحة

وحدِيث الكساء المشهور ضعيف . أهـ

وهذا نص كلامه كما ذكره :

أقوال المفسرين والعلماء باختصاصها بأصحاب الكساء

\* قال أبو بكر النقاش في تفسيره : أجمع أكثر أهل التفسير أنها نزلت في عليّ وفاطمة

والحسن والحسين صلوات الله عليهم (جواهر العقدين : الباب الأول ، وتفسير آية المودّة :

. ( 112 ) .

\* وقال سيدي محمد بن أحمد بنيس في شرح همزية البوصيري : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ

عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ أكثر المفسرين أنها نزلت في عليّ وفاطمة

والحسنين رضي الله عنهم (لوامع أنوار الكوكب الدرّي : 86/2) .

(224/626)

---

وقال العلامة سيدي محمد جسوس في شرح الشمائل : " . . . ثم جاء الحسن بن عليّ

فأدخله ، ثم جاء الحسين فدخل معهم ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء عليّ فأدخله

ثم قال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ وفي ذلك

إشارة إلى أنهم المراد بأهل البيت في الآية " (شرح الشماثل الحمديّة: 1 / 107 ذيل باب ما جاء في لباس رسول الله ) .

\* وقال السمهودي: وقالت فرقة، منهم الكلبّي: هم عليّ وفاطمة والحسن الحسين خاصّة، للأحاديث المتقدمة (جواهر العقدين: 198 الباب الأول) .

\* وقال الطحاوي في مشكل الآثار بعد ذكر أحاديث الكساء: فدلّ ما روينا في هذه الآثار بما كان من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى أمّ سلمة بما ذكرنا فيها، لم يرد أنّها كانت بما أريد به بما في الآية المتلوّة في هذا الباب، وأنّ المراد بما فيها هم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وعليّ وفاطمة والحسن والحسين دون ما سواهم (مشكل الآثار: 1 / 230 ح 782 باب 106 ما روي عن النبيّ في الآية) .

وقال بعد ذكر أحاديث تلاوة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم الآية على باب فاطمة: في هذا أيضاً دليل على أنّ هذه فيهم (مشكل الآثار: 1 / 231 ح 785 باب 106 ما روي عن النبيّ في الآية) .

\* وقال الفخر الرازي: وأنا أقول: آل محمّد صلّى الله عليه وسلّم هم الذين يؤول أمرهم إليه، فكلّ من كان أمرهم إليه أشدّ وأكمل كانوا هم الآل، ولا شك أنّ فاطمة وعليّاً والحسن والحسين كان التعلّق بينهم وبين رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أشدّ التعلّقات، وهذا كالمعلوم بالتغلّب المتواتر؛ فوجب أن يكونوا هم الآل .

أيضاً اختلف الناس في الآل ، فقيل : هم الأقارب ، وقيل : هم أمته ، فإن حملناه على القرابة فهم الآل ، وإن حملناه على الأمة الذين قبلوا دعوته فهم أيضاً آل ؛ فثبت أن علي جميع التقديرات هم الآل ، وأما غيرهم فهل يدخلون تحت لفظ الآل ؟ فمختلف فيه ، وروى صاحب الكشاف أنه لما نزلت هذه الآية [ المودّة ] قيل : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودّتهم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : " عليّ وفاطمة وابناهما " ، فثبت أن هؤلاء الأربعة أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وإذا ثبت هذا وجب أن يكونوا مخصوصين بمزيد التعظيم ويدل عليه وجوه .

. ( الخ ( تفسير الفخر الرازي : 27 / 166 مورد آية المودّة ( 23 ) من سورة الشورى . )

\* وقال في موضع آخر : واختلفت الأقوال في أهل البيت ، والأولى أن يقال : هم أولاده وأزواجه والحسن والحسين منهم وعليّ منهم ؛ لأنه كان من أهل بيته بسبب معاشرته بنت النبي وملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم ( تفسير الفخر الرازي : 25 / 209 ) .

---

\*وقال أبو بكر الحضرمي في رشفة الصادي: (والذي قال به الجماهير من العلماء، وقطع به أكابر الأئمة، وقامت به البراهين وتظافت به الأدلة أن أهل البيت المرادين في الآية هم سيدنا علي وفاطمة وابناهما . . . وما كان تخصيصهم بذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم إلا عن أمر إلهي ووحى سماوي . . . والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وما أوردته منها يعلم قطعاً أن المراد بأهل البيت في الآية هم علي وفاطمة وابناهما رضوان الله عليهم، ولا التفت إلى ما ذكره صاحب روح البيان من أن تخصيص الخمسة المذكورين عليهم السلام بكونهم أهل البيت من أقوال الشيعة، لأن ذلك محض تهوّر يقتضي بالعجب، وبما سبق من الأحاديث وما في كتب أهل السنة السنّية يسفر الصبح لذي عينين إلى أن يقول وقد أجمعت الأمة على ذلك فلا حاجة لإطالة الاستدلال له) (رشفة الصادي من بحر فضائل بني النبي الهادي: 13-14-16 ط. مصر و23 و40 ط. بيروت -

الباب الأول - ذكر تفضيلهم بما أنزل الله في حقهم من الآيات).

\* وقال ابن حجر: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾

﴿ [الأحزاب: 33] أكثر المفسرين على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين )

الصواعق المحرقة: 143 ط . مصر ، وط . بيروت : 220 الباب الحادي عشر ، في الآيات الواردة فيهم ، الآية الأولى ) .

(227/626)

---

\* وقال في موضع آخر بعد تصحيح الصلاة على الآل : . . فالمراد بأهل البيت فيها وفي كل ما جاء في فضلهم أو فضل الآل أو ذوي القربى جميع آله صلى الله عليه وسلم وهم مؤمنو بني هاشم والمطلب ، وبه يعلم أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله (مراده الروايات التي حذفت الآل كما في الصحيحين ، والروايات التي اثبتت الآل) فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظه الآخر ، ثم عطف الأزواج والذرية على الآل في كثير من الروايات يقتضي أنهما ليسا من الآل ، وهو واضح في الأزواج بناءً على الأصح في الآل أنهم مؤمنو بني هاشم والمطلب ، وأما الذرية فمن الآل على سائر الأقوال ، فذكرهم بعد الآل للإشارة إلى عظيم شرفهم ( الصواعق المحرقة : 146 ط . مصر و 224 - 225 ط . بيروت ، باب 11 ، الآيات النازلة فيهم - الآية الثانية ) .

\* وقال النووي في شرح صحيح مسلم : وأما قوله في الرواية الأخرى : " نساؤه من أهل البيت ولكن أهل بيته من حرم الصدقة " .



قال: وفي الرواية الاخرى: "فقلنا: من أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا".  
فها تان الروايان ظاهرهما التناقض، والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنه قال: "نساؤه لسن من أهل بيته"، فتأول الرواية الاولى على أن المراد أنهم من أهل بيته الذين يسكنونه ويعولهم . . . ولا يدخلن فيمن حرم الصدقة (صحيح مسلم بشرح النووي: 175/15 ح6175 كتاب الفضائل فضائل عليّ).

\* وقال السمهودي: وحكى النووي في شرح المهذب وجهاً آخر لأصحابنا: أنهم عترته الذين ينسبون إليه صلى الله عليه وسلم قال: وهم أولاد فاطمة ونسلهم أبداً، حكاها الأزهري وآخرون عنه. انتهى.  
وحكاها بعضهم بزيادة أدخل الأزواج (جواهر العقدين: 211 الباب الأول، وبها مشه: شرح المهذب: 3/448).

(228/626)

---

\* وقال الإمام مجد الدين الفيروز آبادي: المسألة العاشرة: هل يدخل في مثل هذا الخطاب (الصلاة على النبي) النساء؟ ذهب جمهور الأصوليين أنهم لا يدخلن، ونص عليه الشافعي، انتقد عليه، وخطيء المنتقد (الصلوات والبشر في الصلاة على خير البشر: 228/626).

## 32 الباب الأول) .

\* وقال الملاّ عليّ القاري: الأصحّ أنّ فضل آبائهم على ترتيب فضل آبائهم إلاّ أولاد فاطمة رضي الله تعالى عنها فإنهم يفضلون على أولاد أبي بكر وعمر وعثمان؛ لقربهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فهم العترة الطاهرة والذرية الطيبة الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا (شرح كتاب الفقه الأكبر لأبي حنيفة: 210 مسألة في تفضيل أولاد الصحابة) .

\* وقال السمهودي بعد ذكر الأحاديث في إقامة النبيّ آله مقام نفسه وذكر آية المباهلة وأنها فيهم: وهؤلاء هم أهل الكساء، فهم المراد من الآيتين (المباهلة والتطهير) (جواهر العقدين: 204 الباب الأول) .

\* وقال الحمزاوي: واستدلّ القائل على عدم العموم بما روي من طرق صحيحة: " أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ومعه عليّ وفاطمة والحسن والحسين . . . " وذكر أحاديث الكساء، إلى أن قال: ويحتمل أنّ التخصيص بالكساء لهؤلاء الأربع لأمر إلهيّ يدلّ له حديث أمّ سلمة، قالت: " فرفعت الكساء لأدخل معهم، فجذبه من يدي " (مشارك الأنوار للحمزاوي: 113 الفصل الخامس من الباب الثالث - فضل أهل البيت) .

وقال القسطلاني: أنّ الراجح أنّهم من حرمت عليهم الصدقة، كما نص عليه الشافعي

واختاره الجمهور ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم للحسن بن عليّ: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة، وقيل المراد بآل محمد أزواجه وذريته .  
ثم ذكر بعد ذلك كلام ابن عطية فقال: الجمهور على أنهم عليّ وفاطمة والحسن والحسين وحثهم (عنكم ويظهركم) بالميم (المواهب اللدنية: 2 / 517 - 529 الفصل الثاني من المقصد السابع) .

(229/626)

---

\* وقال أبو منصور ابن عساكر الشافعي: بعد ذكر قول أم سلمة: " وأهل البيت رسول الله وعليّ وفاطمة والحسن والحسين " هذا حديث صحيح .  
. . . والآية نزلت خاصة في هؤلاء المذكورين (كتاب الأربعين في مناقب أمّهات المؤمنين: 106 ح 36 ذكر ما ورد في فضلهم جميعاً) .

\* وقال ابن بلبان (المتوفى 739 هـ) في ترتيب صحيح ابن حبان: ذكر الخبر المصرح بأن هؤلاء الأربع الذين تقدّم ذكرنا لهم هم أهل بيت المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث نزول الآية فيهم عن واثلة (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: 61/9 ح 6937 كتاب المناقب، ويأتي الحديث بتمامه) .

\* وقال ابن الصَّبَّاح من فصوله : أهل البيت على ما ذكر المفسِّرون في تفسير آية المِباَهلة ،  
وعلى ما روي عن أمِّ سلمة : هم النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعليّ وفاطمة والحسن  
والحسين (مقدمة المؤلف : 22) .

\* وقال الحاكم النيسابوري بعد حديث الكساء والصلاة على الآل وأنه فيهم : إنما  
خرَّجته ليعلم المستفيد أن أهل البيت والآل جميعاً هم (المستدرک : 3 / 148 كتاب  
المعرفة - ذكر مناقب أهل البيت (عليهم السلام) ) .  
وقال الحافظ الكنجي : الصحيح أن أهل البيت عليّ وفاطمة والحسنان (كفاية الطالب :  
54 الباب الأول) .

وقال القندوزي في ينابيعه : أكثر المفسِّرين على أنها نزلت في عليّ وفاطمة والحسن  
والحسين لتذكير ضمير عنكم ويطهركم (ينابيع المودّة : 1 / 294 ط . اسلامبول  
1301 هـ و 352 ط . النجف ، باب 59 الفصل الرابع) .

\* وقال محبّ الدين الطبري : باب في بيان أن فاطمة والحسن والحسين هم أهل البيت  
المشار إليهم في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ  
تَطْهِيراً ﴾ وتجليله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إياهم بكساء ودعائه لهم (ذخائر العقبى : 21  
.)

---

\* وقال السخاوي في القول البديع في بيان صيغة الصلاة في التشهد : فالمرجع أنهم من حرمت عليهم الصدقة ، وذكر أنه اختيار الجمهور ونص الشافعي ، وأن مذهب أحمد أنهم أهل البيت ، وقيل : المراد أزواجه وذريته . . . ( عن هامش الصواعق المحرقة لعبد الوهاب عبد اللطيف : 146 ط . مصر 1385 هـ ) .

\* وقال القاسمي : ولكن هل أزواجه من أهل بيته ؟ على قولين هما روايتان عن أحمد : أحدهما أنهن لسن من أهل البيت ، ويروى هذا عن زيد بن أرقم ( تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل : 13 / 4854 مورد الآية ط . مصر = عيسى الحلبي ) .

\* وقال الألويسي : وأنت تعلم أن ظاهر ما صحّ من قوله صلى الله عليه وسلم : " إني تارك فيكم خليفين وفي رواية ثقلين كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض " . يقتضي أن النساء المطهّرات غير داخلات في أهل البيت الذين هم أحد الثقلين ( تفسير روح المعاني : 12 / 24 مورد الآية ) .

\* وقال الشاعر الحسن بن عليّ بن جابر الهبل في ديوانه : آل النبيّ هم أتباع ملته من مؤمني رهطه الأدنون في النسب هذا مقال ابن إدريس الذي روت ال أعلام عنه فمل عن منهج الكذب وعندنا أنهم أبناء فاطمة وهو الصحيح بلا شك ولا ريب . ( جنابة الأكوغ : 28 )

وقال الحافظ البدخشاني: وآل العباء عبارة عن هؤلاء لأنه صحَّ عن عائشة وأم سلمة وغيرهما بروايات كثيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم جَلَّ هؤلاء الأربعة بكساء كان عليه ، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .  
\* وقال توفيق أبو علم: فالرأي عندني أن أهل البيت هم أهل الكساء: علي وفاطمة والحسن والحسين ومن خرج من سلالة الزهراء وأبي الحسنين رضي الله عنهم أجمعين ( أهل البيت : 92 ذيل الباب الأول ، و : 8 - المقدمة ) .

(231/626)

---

وقال في موضع الردّ على عبد العزيز البخاري: أمّا قوله: إن آية التطهير المقصود منها الأزواج، فقد أوضحنا بما لا مزيد عليه أن المقصود من أهل البيت هم العترة الطاهرة لا الأزواج (أهل البيت: 35 الباب الأول) .  
\* وقال: وأمّا ما يتمسك به الفريق الأعم والأكبر من المفسرين فيتجلى فيما روي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نزلت هذه الآية في خمسة قبيّ وفي عليّ وحسن وحسين وفاطمة" (أهل البيت: 13 - الباب الأول) .  
\* وقال الشوكاني في إرشاد الفحول في الردّ على من قال أنها مختصة بالنساء: ويجاب عن

هذا بأنه قد ورد بالدليل الصحيح أنها نزلت في عليّ وفاطمة والحسين (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول: 83 البحث الثامن من المقصد الثالث، وأهل البيت لتوفيق أبو علم: 36 - الباب الأول).

\* وقال أحمد بن محمد الشامي: وقد أجمعت أمّهات كتب السنّة وجميع كتب الشيعة على أنّ المراد بأهل البيت في آية التطهير النبيّ صلى الله عليه وسلم وعليّ وفاطمة والحسن والحسين؛ لأنهم الذين فسّر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم المراد بأهل البيت في الآية، وكلّ قول يخالف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعيد أو قريب مضروبٌ به عرض الحائط، وتفسير الرسول صلى الله عليه وسلم أولى من تفسير غيره؛ إذ لا أحد أعرف منه بمراد ربّه (جناية الأكوغ: 125 الفصل السادس).

\* وقال الشيخ الشبلنجي: هذا ويشهد للقول بأنهم عليّ وفاطمة والحسن والحسين ما وقع منه صلى الله عليه وسلم حين أراد المباهلة، هو ووفد نجران كما ذكره المفسّرون (نور الأبصار: 122 ط. الهند و 223 ط. قم، الباب الثاني - مناقب الحسن والحسين).

(232/626)

---

\* وقال الشيخ السندي في كتابه (دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبیب) : وهذا التحقيق في تفسير (أهل البيت) يعين المراد منهم في آية التطهير؛ مع نصوص كثيرة من الأحاديث الصحاح المنادية على أن المراد منهم الخمسة الطاهرة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين؛ ولنا وريقات في تحقيق ذلك مجلد في دفترنا يجب على طالب الحق الرجوع إليه (عنه عبقات الأنوار: 1/350 ط. قم، و911 ط. إصبهان قسم حديث الثقلين).  
\* وقال الرفاعي: وقيل علي وفاطمة وابناهما، وهو المعتمد الذي عليه جمهور العلماء (المشروع الروي: 1/17).

وقال الدكتور عباس العقاد: واختلف المفسرون فيمن هم أهل البيت:  
أما الفخر الرازي في تفسيره (6/783)، والزنجشيري في كشافه، والقرطبي في تفسيره، وفتح القدير للشوكاني، والطبري في تفسيره، والسيوطي في الدر المنثور (5/169)، وابن حجر العسقلاني في الإصابة (4/407)، والحاكم في المستدرک، والذهبي في تلخيصه (3/146)، والإمام أحمد في الجزء الثالث صفحة:؛ فقد قالوا جميعاً: إن أهل البيت هم علي والسيدة فاطمة الزهراء والحسن والحسين رضي الله عنهم. وأخذ بذكر الأدلة. (فاطمة الزهراء للعقاد: 70 ط. مصدر دار المعارف الطبعة الثالثة).  
انتهى انتهى. اهـ كلام المحقق.



وقال آخرون : عنى به رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم .

وأخبرني عقيل بن محمد الجرجاني عن المعافى بن زكريا البغدادي ، عن محمد بن جرير ، حدثني بن المشي عن بكر بن يحيى بن ريان الغبري ، عن مسدل ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نزلت هذه الآية في وفي علي وحسن وحسين وفاطمة ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ " .

وأخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه قال : أخبرني أبو بكر بن مالك القطيعي ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله بن نمير ، عن عبد الملك يعني ابن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، حدثني من سمع أم سلمة تذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتها فأتته فاطمة بيرمة فيها حريرة فدخلت بها عليه ، فقال لها : ادعي زوجك وابنيك ، قالت : فجاء علي وحسن وحسين فدخلوا عليه فجلسوا يأكلون من تلك الحريرة وهو على منامة له على دكان تحته كساء خيبري ، قالت : وأنا في الحجرة أصلي فأنزل الله تعالى

هذه الآية: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ .

قالت: فأخذ فضل الكساء فغشاهم به ثم أخرج يده فألوى بها إلى السماء ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً . قالت: فأدخلت رأسي البيت فقلت: وأنا معكم يا رسول الله؟ قال: إنك إلى خير، إنك إلى خير .

وأخبرني الحسين بن محمد بن عبد الله الثقفى، عن عمر بن الخطاب، عن عبد الله بن الفضل، عن الحسن بن علي، عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، "حدثني ابن عمي من بني الحرث بن تميم الله يقال له: (مجمع)، قال: دخلت مع أمي على عائشة، فسألته أمي، فقالت: أرايت خروجك يوم الجمل؟ قالت: إنه كان قدراً من الله سبحانه، فسألته عن علي، فقالت: تسأليني عن أحب الناس كان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزوج أحب الناس كان إلى رسول الله، لقد رأيت علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب عليهم ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

قالت: فقلت: يا رسول الله أنا من أهلك؟ قال: تنحني فإنك إلى خير ."

(234/626)

---

وأخبرني الحسين بن محمد عن أبي حبيش المقرئ قال : أخبرني أبو القاسم المقرئ قال :  
أخبرني أبو زرعة ، حدّثني عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه ، أخبرني ابن أبي فديك  
حدّثني ابن أبي مليكة عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر الطيّار عن أبيه ، قال : لما نظر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرحمة هابطة من السماء قال : من يدعو؟ مرتين ،  
فقلت زينب : أنا يا رسول الله ، فقال : أدعي لي علياً وفاطمة والحسن والحسين . قال :  
فجعل حسناً عن يمينه وحسيناً عن يساره وعلياً وفاطمة وجاهه ثم غشاهم كساءً  
خبيرياً . ثم قال : اللهم لكل نبي أهل ، وهؤلاء أهلي ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ  
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ الآية .  
فقلت زينب : يا رسول الله ألا أدخل معكم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه : " مكانك  
فإنك إلى خير إن شاء الله " .

وأخبرني الحسين بن محمد عن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن الفضل قال : أخبرني أبو  
بكر بن أبي شيبه عن محمد بن مصعب عن الأوزاعي ، عن عبد الله بن أبي عمّار قال :  
دخلت على وائلة بن الأسقع وعنده قوم فذكروا علياً فشموه فشمته ، فلما قاموا قال لي :  
أشمت هذا الرجل ؟ قلت : قد رأيت القوم قد شتموه فشمته معهم .  
فقال : ألا أخبرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : أتيت  
فاطمة أسألها عن علي فقالت : توجه إلى رسول الله صلى الله عليه فجلست فجاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي والحسن والحسين كل واحد منهما آخذ بيده حتى دخل ، فأدنى علياً وفاطمة فأجلسهما بين يديه وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ، ثم لفّ عليهم ثوبه أو قال كساءه ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وأهل بيتي أحق . انتهى انتهى . اهـ الكلام الزائد على تفسير الإمام الثعلبي . وبعضه فيه نظر .  
والله أعلم .

(235/626)

---

وقيل : هم بنو هاشم . أخبرني ابن فنجويه عن ابن حبيش المقرئ عن محمد بن عمران قال : حدثنا أبو كريب قال : أخبرني وكيع عن أبيه عن سعيد بن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشدكم الله في أهل بيتي مرتين ، قلنا لزيد بن أرقم ومن أهل بيته ؟ قال : الذين يجرمون الصدقة آل علي وآل عباس وآل عقيل وآل جعفر .

وأخبرني أبو عبد الله ، قال : أخبرني أبو سعيد أحمد بن علي بن عمر بن حبيش الرازي عن أحمد بن عبد الرحمن الشبلي أبو عبد الرحمن قال : أخبرني أبو كريب عن معاوية بن

هشام عن يونس بن أبي إسحاق عن نفيح أبي داود عن أبي الحمراء قال: أقمت بالمدينة تسعة أشهر كيوم واحد، وكان رسول الله صلى الله عليه يجيء كل غداة فيقوم على باب علي وفاطمة فيقول الصلاة ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ .

وأخبرني أبو عبد الله، حدثني عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك، عن محمد بن إبراهيم ابن زياد الرازي، عن الحرث بن عبد الله الخازن، عن قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن عباية ابن الربيع، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قَسَمَ اللَّهُ الْخَلْقَ قَسَمِينَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمَا قَسَمًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴾ [ الواقعة : 27 ] فَأَنَا خَيْرُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ " .

ثم جعل القسمين اثلاثاً فجعلني في خيرها ثلثاً ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ \* وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ \* وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴾ [ الواقعة : 8 - 10 ] فَأَنَا مِنَ السَّابِقِينَ وَأَنَا مِنْ خَيْرِ السَّابِقِينَ ] ثُمَّ جَعَلَ الْإِثْلَاقَ قِبَائِلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا قَبِيلَةَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ ﴾ [ الحجرات : 13 ] الْآيَةَ ، وَأَنَا أَنْتَقَى وَلَدَ آدَمَ وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى اللَّهِ وَلَا فَخْرَ .

(236/626)

ثم جعل القبائل بيوتاً فجعلني في خيرها بيتاً فذلك قوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
الرجس أهل البيت وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ .

﴿ واذكروا ما يتلى في بيوتكن من آيات الله ﴾ يعني القرآن ﴿ والحكمة ﴾ السنة، عن  
قتادة، وقال مقاتل: أحكام القرآن ومواعظه ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ .

وقوله: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ الآية . وذلك أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلم قلن: يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن ولم يذكر النساء بخير فما فينا خير نذكر  
به، إنا نخاف أن لا تقبل منا طاعة، فأنزل الله عز وجل هذه الآية . وقال مقاتل: قالت أم  
سلمة بنت أبي أمية وأنيسة بنت كعب الأنصارية للنبي صلى الله عليه: ما بال ربنا يذكر  
الرجال ولا يذكر النساء في شيء من كتابه؟ نخشى أن لا يكون فيهن خير ولا الله فيهن  
حاجة، فنزلت هذه الآية .

روى عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن شيبان قال: سمعت أم سلمة زوج النبي (عليه  
السلام) تقول: قلت للنبي (عليه السلام): يا رسول الله ما لنا لا نذكر في القرآن كما يذكر  
الرجال؟

قلت: فلم يرعني ذات يوم ظهراً إلا بدواة على المنبر وأنا أسرح رأسي فلفقت شعري ثم  
خرجت إلى حجرة من حجر بيتي فجعلت سمعي عند الجريدة، فإذا هو يقول على المنبر:

يا أيها الناس إن الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ . . . إلى قوله : ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

(237/626)

---

وقال مقاتل بن حيان : بلغني أن أسماء بنت عميس رجعت من الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب ، فدخلت على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : هل نزل فينا شيء من القرآن ؟ قلن : لا ، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن النساء لفي خيبة وخسار ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ومم ذلك ؟ قالت : لأنهن لا يذكرن بخير كما يذكر الرجال ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ إلى آخر الآية .

أخبرني ابن فنجويه عن ابن شبة عن الفراتي عن إبراهيم بن سعيد ، عن عبيد الله عن شيبان ، عن الأعمش ، عن علي بن الأرقم ، عن الأغر أبي مسلم ، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه : " مَنْ اسْتَيْقِظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقِظَ امْرَأَتَهُ فَصَلِّيا جميعاً ركعتين كتبنا من والذاكرين الله كثيراً الذاکرات " .

وأخبرنا عبد الله بن حامد الوزان ، عن أحمد بن محمد بن شاذان عن جيعويه بن محمد ،

عن صالح بن محمد عن سليمان بن عمرو ، عن حنظلة التميمي ، عن الضحّاك بن مزاحم ،  
عن ابن عباس قال : جاء إسرافيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قل يا محمد :  
سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ عَدَدَ مَا عِلْمُ وَزَنَةَ  
مَا عِلْمٌ وَمِلءَ مَا عِلْمٌ ، من قالها كتبت له ستّ خصال ، كتب من الذاكرين الله كثيراً ، وكان  
أفضل ممن ذكره الليل والنهار ، وكان له غرس في الجنة ، وتحاتت عنه ذنوبه كما تتحات ورق  
الشجر اليابسة ، ونظر الله إليه ، ومن نظر الله إليه لم يعذبه .

(238/626)

---

وقال مجاهد : لا يكون العبد من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكر الله تعالى قائماً وقاعداً  
ومضطجعاً . قال عطاء بن أبي رباح : مَنْ فَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ  
الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ وَمَنْ أَقْرَبَانَ اللَّهَ رَبَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَهُ ، وَلَمْ يَخْلَفْ قَلْبُهُ لِسَانَهُ ،  
فَهُوَ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ وَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فِي الْفَرَضِ وَالرَّسُولَ فِي السُّنَّةِ  
فَهُوَ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالْقَائِتِينَ وَالْقَائِتَاتِ ﴾ وَمَنْ صَانَ قَوْلَهُ عَنِ الْكُذْبِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي  
قَوْلِهِ : ﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ وَمَنْ صَلَّى فَلَمْ يَعْرِفْ مَنْ عَنِ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ فَهُوَ دَاخِلٌ  
فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالْحَاشِعِينَ وَالْحَاشِعَاتِ ﴾ وَمَنْ صَبَرَ عَلَى الطَّاعَةِ وَعَنِ الْمَعْصِيَةِ وَعَلَى



الرزية فهو داخل في قوله: ﴿ والصابرين والصابرات ﴾ ومن تصدق في كل اسبوع بدرهم فهو داخل في قوله: ﴿ والمتصدقين والمتصدقات ﴾ ومن صام في كل شهر أيام البيض ، الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فهو داخل في قوله: ﴿ والصائمين والصائمات ﴾ ومن حفظ فرجه عما لا يحل فهو داخل في قوله: ﴿ والحافظين فروجهم والحافظات ﴾ ومن صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قوله: ﴿ والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ﴾ .

قوله عز وجل: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ ﴾ الآية . نزلت في زينب بنت جحش بن رثاب ابن النعمان بن حبرة بن مرة بن غنم بن دودان الأسدية ، وأخيها عبد الله بن جحش ، وكانت زينب بنت آمنه بنت عبد المطلب عممة النبي صلى الله عليه وسلم فخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه زيد بن حارثة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى زيداً في الجاهلية من عكاظ ، وكان من سبي الجاهلية فأعتقه وتبناه ، فكان زيد عربياً في الجاهلية مولى في الإسلام .

(239/626)

---

فلما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب رضيت ، [ورأت] أنه يخطبها على نفسه فلما علمت أنه يخطبها على زيد أبت وأنكرت وقالت : أنا أتم نساء قريش وابنة عمك ، فلم أكن لأفعل يا رسول الله ولا أرضاه لنفسي ، وكذلك قال أخوها عبد الله ، وكانت زينب بيضاء جميلة ، وكانت فيها حدة فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾ يعني عبد الله بن جحش وزينب أخته ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ ﴾ قرأ أهل الكوفة وأيوب بالياء واختاره أبو عبيد قال : للحائل بين التأنيث والفعل ، وكذلك روى هشام عن أهل الشام وقرأ الباقون بالتاء .

﴿ لَّهُمُ الْخَيْرَةُ ﴾ أي الاختيار وقراءة العامة (الخيرة) بكسر الخاء وفتح الياء ، وقرأ ابن السميع بسكون الياء وهما لغتان ﴿ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ فلما نزلت هذه الآية قالت : قد رضيت يا رسول الله ، وجعلت أمرها بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك أخوها فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً ، فدخل بها ، وساق إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دنانير وستين درهماً وخمارة وملحفة ودرعاً وأزاراً وخمسين مuddاً من طعام وثلاثين صاعاً من تمر .

وقال ابن زيد : نزلت هذه الآية في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، وكانت أول من هاجر من النساء ، فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد قبلتُ ، فزوجها زيد بن حارثة فسخطت هي وأخوها وقالوا : إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا

عبدہ فانزل الله عز وجل : ﴿ وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴿۱۰۱﴾ آيَةً .  
وذلك أن زينب مكثت عند زيد حيناً ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى زيدا  
ذات يوم لحاجة ، فأبصرها قائمة في درع وخمار فأعجبته ، وكأنها وقعت في نفسه فقال :  
سبحان الله مقلب القلوب وانصرف .

(240/626)

---

فلما جاء زيد ، ذكرت ذلك له ففطن زيد ، كرهت إليه في الوقت ، فألقى في نفس زيد  
كراهتها ، فأراد فراقها ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أريد أن أفارق  
صاحبتي . " قال : ما لك ؟ أراك منها شيء ؟ قال : لا والله يا رسول الله ما رأيت منها  
إلا خيراً ، ولكنها تتعظم عليّ بشرفها وتؤذيني بلسانها ، فقال له النبي (عليه السلام) :  
أمسك عليك زوجك واتق الله ، ثم إن زيدا طلقها بعد ذلك ، فلما انقضت عدتها ، قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : ما أجد أحداً أوثق في نفسي منك . أتت زينب  
فاخطبها عليّ . "

قال زيد : فانطلقت ، فإذا هي تخمر عجينها ، فلما رأيتها ، عظمت في صدري حتى ما  
أستطيع أن أنظر إليها حين علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري

، وقلت : يا زينب أبشري فإن رسول الله يخطبك ، ففرحت بذلك وقالت : ما أنا بصانعة  
شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدِها وأنزل القرآن ﴿ زَوْجُنَا كَهَا ﴾ ﴿ فتزوجها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل بها ، وما أولم على امرأة من نساءه ما أولم عليها ،  
ذبح شاة وأطعم الناس الخبز واللحم حتى امتد النهار ، فذلك قوله عز وجل : ﴿ وَإِذْ نَقُولُ  
لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ ﴿ بالإسلام ﴾ ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ ﴿ بالإعتاق وهو زيد بن حارثة ﴾  
﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ ﴿ يعني زينب بنت جحش وكانت ابنة عمّة النبي صلى الله عليه  
وسلم .

﴿ واتق الله ﴾ ﴿ فيها ﴾ ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ ﴿ أن لو فارقتها تزوجتها .

(241/626)

---

قال ابن عباس : حبّها . وقال قتادة : ودأنه لو طلقها . ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ قال ابن  
عبّاس والحسن : تستحيهم ، وقيل : وتخاف لائمة الناس أن يقولوا أمر رجلاً بطلاق امرأته  
ثم نكحها حين طلقها . ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ قال عمر وابن مسعود وعائشة : ما  
نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية هي أشدّ عليه من هذه الآية .  
وأخبرني الحسين بن محمد الثقفي عن الفضل بن الفضل الكندي قال : أخبرني أبو العباس

الفضل بن عقيل النيسابوري ، عن محمد بن سليمان قال : أخبرني أبو معاوية عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : لو كنتم النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً مما أوحى إليه لكنتم هذه الآية ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ .

وقد روي عن زين العابدين في هذه الآية ما أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه عن طلحة بن محمد وعبد الله بن أحمد بن يعقوب قالا : قال أبو بكر بن مجاهد عن بن أبي مهران ، حدثني محمد بن يحيى أبي عمر العرني ، عن سفيان بن عيينة قال : سمعناه من علي بن زيد بن جدعان يديه ويعيده قال : سألتني علي بن الحسين : ما يقول الحسن في قوله عز وجل : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ ؟

(242/626)

---

فقلت يقول : لما جاء زيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبي الله إني أريد أن أطلق زينب ، فأعجبه ذلك ، قال : ﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ قال علي بن الحسين : ليس كذلك ، كان الله عز وجل قد أعلمه أنها ستكون من أزواجه فإن زيدا سيطلقها فلما جاء زيد قال : إني أريد أن أطلق زينب ، فقال : أمسك عليك زوجك واتق الله .

يقول : فلم قلت : أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ، وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك . وهذا

التأويل مطابق للتلاوة وذلك أن الله عز وجل حكم وأعلم ابداء ما أخفى ، والله لا يخلف  
الميعاد ، ثم لم نجد عز وجل أظهر من شأنه غير التزويج بقوله : ﴿ زَوْجِنَا كَمَا ﴾ .  
فلو كان أضمر رسول الله صلى الله عليه محبتها ، أو أراد طلاقها ، لكان لا يجوز على الله  
تعالى كتمانها مع وعده أن يظهره ، فدل ذلك على أنه ( عليه السلام ) إنما عوتب على قوله :  
﴿ أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ مع علمه بأنها ستكون زوجته ، وكتمانها ما أخبره الله  
سبحانه به حيث استحيى أن يقول لزيد : إن التي تحتك ستكون امرأتي والله أعلم .  
وهذا قول حسن مرضي قوي ، وإن كان القول الآخر لا يقدح في حال النبي صلى الله عليه ،  
لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل هذه الأشياء ما لم يقصد فيه لمأثم .  
قوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ أي حاجته من نكاحها ﴿ زَوْجِنَا كَمَا ﴾ فكانت  
زينب تفخر على نساء النبي ( عليه السلام ) فتقول : أنا أكرمكن ولياً ، وأكرمكن سفيراً ،  
زوجكن أقاربكن وزوجني الله عز وجل .

(243/626)

---

وأخبرنا أبو بكر الجوزقي قال : أخبرنا أبو العباس الدغولي قال : أخبرني أبو أحمد محمد ابن  
عبد الوهاب ومحمد بن عبيد الله بن قهراذ جميعاً ، عن جعفر [ بن محمد ] بن عون ، عن

المعلّى بن عرفان عن محمد بن عبد الله بن جحش قال : تفاخرت زينب وعائشة ، وقالت  
زينب : أنا التي نزل تزوّجي من السماء ، فقالت عائشة : أنا التي نزل عذري في كتابه حين  
حملني ابن المعطل على الراحلة ، فقالت زينب : وما قلت حين ركبتها ؟ قالت : قلت :  
حسبي الله ونعم الوكيل قالت : كلمة المؤمنين .

وأبائي عقيل بن محمد أنّ المعافى بن زكريا أخبره عن محمد بن جرير ، عن ابن حميد عن  
جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كانت زينب تقول للنبي ( عليه السلام ) : إني لأدلل عليك  
بثلاث ما من نسائك امرأة تدلّ بهن : جدّي وجدك واحد ، وإني أنكحنيك الله في السماء  
، وإنّ السفير لجبرائيل .

قوله : ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ الذين تبنوه ﴿ إِذَا قَضَوْا  
مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ بالنكاح وطلقوهن أو ماتوا عنهن . قال الحسن : كانت العرب تظنّ أنّ  
حرمة المتبنى مشبّكة كاشتباك الرحم ، فميّز الله تعالى بين المتبنى وبين الرحم فأراهم أنّ  
حلائل الأدعياء غير محرّمة عليهم لذلك قال : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾  
[ النساء : 23 ] فقيّد ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ كائناً لا محالة ، وقد قضى في زينب أنّ  
يتزوّجها رسول الله صلّى الله عليه .

قوله : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ ﴾ أحل الله ﴿ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ

خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ❀ أَي كَسَنَةِ اللَّهِ ، نصب بنزع حرف الخافض ، وقيل : فَعَلَ سُنَّةَ اللَّهِ ، وقيل :  
على الإغراء ، أَي ابْتِغَوْا سُنَّةَ اللَّهِ فِي الْأَنْبِيَاءِ الْمَاضِينَ ، أَي لَا يُؤَاخِذْهُمْ بِمَا أَحَلَّ لَهُمْ .

(244/626)

---

وقال الكلبي ومقاتل : أراد داود ( عليه السلام ) ، حين جمع الله بينه وبين المرأة التي هواها ،  
فكذلك جمع بين محمد وزينب حين هواها ، وقيل : الإشارة بالسنة إلى النكاح ، وإنه من  
سنة الأنبياء وقيل : إلى كثرة الأزواج مثل قصة داود وسليمان ( عليهما السلام ) .

❀ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ❀ ماضياً كائناً . وقال ابن عباس : وكان من قدره أن تلد  
تلك المرأة التي ابتلى بها داود ابناً مثل سليمان وتهلك من بعده .

قوله تعالى : ❀ الَّذِينَ يُبَاغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ❀ محل الذين خفض على النعت على الذين  
خلوا ❀ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ❀ لا يخشون قالة الناس ولائمتهم فيما أحلَّ  
الله لهم وفرض عليهم ❀ وكفى بالله حسيباً ❀ حافظاً لأعمال خلقه ومحاسبهم عليها ،  
ثم نزلت في قول الناس إنَّ محمداً تزوج امرأة ابنه ❀ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ❀  
الذين لم يلبده فيحرم عليه نكاح زوجته بعد فراقه إياها ، يعني زيدياً ، وإنما كان أبا القاسم  
والطيب والمطهر وإبراهيم .



﴿ ولكن رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ أي آخرهم ختم الله به النبوة فلانبي بعده ، ولو كان  
لمحمد ابن لكان نبياً .

أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان عن مكّي بن عبدان ، عن عبد الرحمن عن سفيان ، عن  
الزهري ، عن محمد بن جبير ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أنا محمد ،  
وأنا أحمد ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ، وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبى  
."

واختلف القراء في قوله ﴿ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ فقرأ الحسن وعاصم بفتح التاء على الاسم ،  
أي آخر النَّبِيِّينَ . كقوله : خاتمه مسك ، أي آخره . وقرأ الآخرون بكسر التاء على الفاعل  
، أي أنه خاتم النبيين بالنبوة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ \* يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴿

(245/626)

---

قال ابن عباس : لم يفرض الله تعالى على عباده فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً ، ثم عذر  
أهلها في حال العذر ، غير الذكر ، فإنه لم يجعل له حداً ينتهي إليه ، ولم يعذر أحداً في تركه إلا  
مغلوباً على عقله ، وأمرهم بذكره في الأحوال كلها فقال : ﴿ فاذكروا الله قياماً وقعوداً

وعلى جنوبيكم ﴿ [النساء: 103] وقال: ﴿ اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ بالليل والنهار  
وفي البر والبحر والسفر والحضر والغنى والفقر والصحة والسقم والسر والجهر وعلى كل  
حال . وقال مجاهد : الذكر الكثير أن لا تنساه أبداً .

أخبرني ابن فنجويه عن ابن شبة عن الفراتي ، عن عمرو بن عثمان ، عن أبي ، عن أبي  
لهيعة ، عن دُراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال : " أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون " ﴿ وَسَبِّحُوهُ ﴾ وصلوا له ﴿ بُكْرَةً ﴾  
يعني صلاة الصبح ﴿ وَأَصِيلاً ﴾ يعني صلاة العصر عن قتادة .

وقال ابن عباس : يعني صلاة العصر والعشاءين . وقال مجاهد : يعني قولوا : سبحان الله  
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فعبر بالتسبيح عن أخواته ،  
فهذه كلمات يقولها الطاهر والجنب والمحدث .

قوله : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ بالرحمة . قال السدي : قالت بنو إسرائيل لموسى :  
أيصلي ربنا ؟ فكبر هذا الكلام على موسى فأوحى الله إليه أن قل لهم : إني أصلي ، وإن  
صلاتي رحمتي ، وقد وسعت رحمتي كل شيء .

وقيل : ( يصلي ) يشيع لكم الذكر الجميل في عباده . وقال الأخفش : يبارك عليكم ﴿  
وَمَلَائِكَةٌ ﴾ بالاستغفار والدعاء ﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ  
رَحِيمًا ﴾ .

قال أنس بن مالك: لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: 56] الآية، قال أبو بكر: ما خصك الله بشرف إلا وقد أشركنا فيه، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

﴿تَحِيَّتُهُمْ﴾ أي تحية المؤمنين ﴿يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ﴾ أي يرون الله عز وجل ﴿سَلَامٌ﴾ أي يسلم عليهم ويسلمهم من جميع الآفات والبليات.

أخبرني ابن فنجويه، عن ابن حيان، عن ابن مروان عن أبي، عن إبراهيم بن عيسى، عن علي بن علي، حدثني أبو حمزة الثمالي في قوله عز وجل: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ قال: تسلم عليهم الملائكة يوم القيامة وتبشّرهم حين يخرجون من قبورهم. وقيل: هو عند الموت والكناية مردودة إلى ملك الموت كناية عن غير مذكور.

أخبرني الحسين بن محمد بن الحسين، عن عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك، عن إسحاق بن محمد بن محمد بن الفضل الزيات، عن محمد بن سعيد بن غالب، عن حماد بن خالد الحياط، عن عبد الله بن وafd أبورجاء، عن محمد بن مالك، عن البراء بن عازب في قوله عز وجل: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ قال: يوم يلقون ملك الموت لا يقبض روح مؤمن إلا

سَلَّمَ عَلَيْهِ .

وأخبرني الحسين بن محمد عن ابن حبيش المقرئ، حدثني عبد الملك بن أحمد بن إدريس القطان بالرقعة، عن عمر بن مدرك القاص قال: أخبرني أبو الأخرص محمد بن حيان البغوي، عن حماد بن خالد الحياط، عن خلف بن خليفة، عن أبي هاشم، عن أبي الأخرص، عن ابن مسعود قال: إذا جاء ملك الموت ليقبض روح المؤمن قال: رَبِّكَ يُقْرَأُ السَّلَامَ .  
﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ وهو الجنة .

(247/626)

---

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ \* وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ يستضيء به أهل الدين . قال جابر بن عبد الله: لما نزلت ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا ﴾ الآيات، قال الصحابة: هنيئاً لك يا رسول الله هذه العارفة، فما لنا؟ فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ \* وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ ﴾ اصبر عليهم ولا تكافئهم . نسختها آية القتال ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ .  
قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ تجامعوهن ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾ تحصونها عليهن بالأقراء والأشهر ﴾

فَمَتَّعُوهُنَّ ﴿﴾ أَيَّ أَعْطَوْهُنَّ مَا يَسْتَمْتَعْنَ بِهِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ سَمَّى لَهَا  
صَدَاقًا ، فَإِذَا فَرَضَ لَهَا صَدَاقًا فَلَهَا نِصْفَهُ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : هَذِهِ آيَةٌ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ : ﴿﴾  
فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴿﴾ [البقرة: 237] وَقِيلَ : هُوَ أَمْرٌ نَدَبٌ ، فَالْمَتْعَةُ مَسْتَحَبَّةٌ وَنِصْفُ  
المهر واجب ﴿﴾ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴿﴾ وَخَلَّوْا سَبِيلَهُنَّ ﴿﴾ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴿﴾ بِالْمَعْرُوفِ ، وَفِي  
الآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الطَّلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ غَيْرُ وَاقِعٍ خَصًّا أَوْ عَمًّا خِلَافًا لِأَهْلِ الكُوفَةِ .

(248/626)

---

أَخْبَرَنِي الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَنَجَوِيهِ ، عَنِ ابْنِ شَنبَهٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ  
الكَسَائِيِّ ، عَنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمِ الرَّازِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو زَهْرٍ ، عَنِ الْأَحْلَجِ ، عَنِ  
حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي قَلْتُ  
: يَوْمَ أَتَزَوَّجُ فَلَانَةَ بِنْتَ فَلَانَ فَهِيَ طَالِقٌ . قَالَ : أَذْهَبُ تَزَوَّجَهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَدَأَ  
بِالنِّكَاحِ قَبْلَ الطَّلَاقِ ، وَقَالَ : ﴿﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴿﴾  
وَلَمْ يَظَلَّ إِذَا طَلَقْتُمُوهُنَّ ثُمَّ نَكَحْتُمُوهُنَّ وَلَمْ يَرَهُ شَيْئًا . وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ مَا أَخْبَرَنَا الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ  
بِالنِّكَاحِ ، عَنِ عَمْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ القَاسِمِ النَّهْأَوْنَدِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
الْمَنْذَرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ بِمَكَّةَ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَلِيمَانَ ، عَنِ أَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ

عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا طلاق قبل نكاح " .

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾ مهورهن ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ مثل صفية وجويرية ومارية ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ﴾ من نساء عبد المطلب ﴿ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ ﴾ من نساء بني زهرة ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ فمن لم تهاجر منهن فليس له نكاحها . وقرأ ابن مسعود : ﴿ وَاللَّاتِي هَاجَرْنَ ﴾ ، بواو .

أبناؤي عقيل بن محمد عن المعافى بن زكريا عن محمد بن جرير قال : أخبرني أبو كريب ، عن عبد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن السدي ، عن أبي صالح ، عن أم هاني قالت : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني ثم أنزل الله عز وجل : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ . . . إلى قوله : ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ قالت : فلم أحل له لأنني لم أهاجر ، معه كنت من الطلقاء .

(249/626)

---

﴿ وامرأة مؤمنة ﴾ ﴿ أي وأحللنا لك امرأة مؤمنة ﴾ ﴿ إن وهبت نفسها للنبي ﴾ ﴿ بغير مهر .  
وقرأ العامة إن بكسر الألف على الجزاء والاستقبال ، وقرأ الحسن بفتح الألف على الماضي  
والجوب ، ﴿ إن أراد النبي أن يستنكحها ﴾ ﴿ فله ذلك ﴾ ﴿ خالصة ﴾ ﴿ خاصة لك ، ﴾  
من دون المؤمنين ﴾ ﴿ فليس لامرأة أن تهب نفسها لرجل بغير شهود ولا ولي ولا مهر إلا النبي ﴾  
عليه السلام ) ، وهذا من خصائصه في النكاح ، كالتخيير والعدد في النساء ، وما روي أنه  
أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها ولو تزوجها بلفظ الهبة لم ينعقد النكاح ، هذا قول  
سعيد بن المسيب والزهري ومجاهد وعطاء ومالك والشافعي وربيعه وأبي عبيد وأكثر  
الفقهاء .

وقال النخعي وأهل الكوفة : إذا وهبت نفسها منه وقبلها بشهود ومهر فإن النكاح ينعقد  
والمهر يلزم به ، فأجازوا النكاح بلفظ الهبة .

وقالوا : كان اختصاص النبي ( عليه السلام ) في ترك المهر . والدليل على ما ذهب

الشافعي إليه : إن الله تعالى سمى النكاح باسمين التزويج والنكاح ، فلا ينعقد بغيرهما .

واختلف العلماء في التي وهبت نفسها لرسول الله ، وهل كانت امرأة عند رسول الله صلى

الله عليه وسلم كذلك ؟ فقال ابن عباس ومجاهد : لم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم

امرأة وهبت نفسها منه ، ولم يكن عنده ( عليه السلام ) امرأة إلا بعقد النكاح أو ملك اليمين

، وإنما قال الله تعالى ﴿ إن وهبت ﴾ على طريق الشرط والجزاء .

وقال الآخرون: بل كانت عنده موهوبة، واختلفوا فيها. فقال قتادة: هي ميمونة بنت  
الحرث. قال الشعبي: زينب بنت خزيمة أم المساكين امرأة من الأنصار. قال علي بن  
الحسين والضحاك ومقاتل: أم شريك بنت جابر من بني أسد. قال عروة بن الزبير: خولة  
بنت حكيم بن الأوقص من بني سليم.

(250/626)

---

﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ يعني أوجبنا على المؤمنين ﴿ فِي أَرْوَاجِهِمْ ﴾ قال  
مجاهد: يعني أربعا لا يتجاوزونها.  
قتادة: هو أن لا نكاح إلا بولي وشاهدين ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ يعني الولائد والإماء  
لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴿ فِي نِكَاحِهِنَّ ﴾ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿ . انتهى انتهى . ا  
هـ ﴿ الكشف والبيان ح 8 ص 54.33 ﴾

(251/626)

---



وقال الزمخشري :

﴿ وَمَنْ يُقِنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾

﴿ (31) ﴾

وقرى: تقنت، وتعمل: بالتاء والياء. ونؤتها: بالياء والنون. والقنوت: الطاعة، وإنما  
ضعف أجرهن لطلبهن رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسن الخلق، وطيب  
المعاشرة والقناعة، وتوفرهن على عبادة الله والتقوى.

[سورة الأحزاب (33): آية 32]

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ  
مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا (32)

أحد في الأصل بمعنى وحد، وهو الواحد، ثم وضع في النفي العام مستويا فيه المذكر  
والمؤنث والواحد وما وراءه. ومعنى قوله لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ لستن كجماعة واحدة  
من جماعات النساء، أى: إذا تفصيت أمة النساء جماعة جماعة لم توجد منهن جماعة  
واحدة تساويكن في الفضل والسابقة، ومثله قوله تعالى وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا  
بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ «1» يريد بين

(1). قال محمود: «معناه لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء، أى: إذا تفصيت

أمة النساء جماعة جماعة لم يوجد منهن جماعة واحدة تساويكن في الفضل والسابقة،

ومثله : ولم يفرقوا بين أحد منهم» قال أحمد : إنما بعثه على جعل التفضيل بين نساء النبي عليه الصلاة والسلام وبين جماعات النساء لا آحادهن : أن يطابق بين المتفاضلين ، لأن الأول جماعة ، وقد كان مستغنيا عن ذلك بجمل الكلام على واحدة ، ويكون المعنى أبلغ ، والتقدير : ليست واحدة منكن كأحد من النساء ، أى : كواحدة من النساء ، ويلزم من تفضيل كل واحدة منهن على كل واحدة من آحاد النساء تفضيل جماعتهن على كل جماعة ، ولا يلزم ذلك في العكس ، فتأمله والله أعلم وجاء التفضيل ها هنا كمجيئه في قوله تعالى أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ وقوله وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى في تقديم الأفضل عند التفضيل ، وقد مضت في ذلك نكته حسنة ، والله الموفق .

(252/626)

---

جماعة واحدة منهم ، تسوية بين جميعهم في أنهم على الحق المبين إن اتقيت إن أردت التقوى ، وإن كنت «1» متقيات فلا تخضعن بالقول فلا تجبن بقولكن خاضعا ، أى : لينا خنثا مثل كلام المربيات والمومسات فيطمع الذي في قلبه مرض أى ريبة وفجور . وقرئ بالجزم ، عطفا على محل فعل النهى ، على أنهن نهين عن الخضوع بالقول . ونهى المريض القلب عن الطمع ، كأنه قيل : لا تخضعن فلا يطمع . وعن ابن محيصن أنه قرأ بكسر الميم ، وسبيله ضم

الياء مع كسرها وإسناد الفعل إلى ضمير القول، أى: فيطمع القول المريب قولاً معروفاً بعيداً من طمع المريب بجد وخشونة من غير تخنث، أو قولاً حسناً مع كونه خشناً.

[سورة الأحزاب (33): آية 33]

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (33)

وَقَرْنَ بكسر القاف، من وقرير وقرارا. أو من قرير، حذف الأولى من رائى:

أقرن، ونقلت كسرتها إلى القاف، كما تقول: ظنن، وقرن: بفتحها، وأصله: أقرن،

فحذفت الراء وأقيت فتحها على ما قبلها، كهولك: ظنن، وذكر أبو الفتح الهمداني في

كتاب التبيان:

وجها آخر، قال: قاريقار: إذا اجتمع. ومنه. القارة، لاجتماعها، ألا ترى إلى قول

عضل والديش «2»: اجتمعوا فكونوا قارة. والجاهلية الأولى هي القديمة التي يقال لها

الجاهلية الجاهلاء، وهي الزمن الذي ولد فيه إبراهيم عليه السلام: كانت المرأة تلبس الدرع

من اللؤلؤ فتمشى وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال، وقيل: ما بين آدم ونوح. وقيل

: بين إدريس ونوح. وقيل: زمن داود وسليمان، والجاهلية الأخرى: ما بين عيسى

ومحمد عليهما الصلاة والسلام. ويجوز أن تكون الجاهلية الأولى: جاهلية الكفر قبل

الإسلام. والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق والفجور في الإسلام، فكان المعنى: ولا

تحدثن بالتبرج جاهلية في الإسلام تشبهن بها بأهل جاهلية الكفر . ويعضده ما روى : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي الدرداء رضى الله عنه «إن فيك جاهلية» قال جاهلية كفر أم إسلام ؟ فقال «بل جاهلية كفر» «3»

---

(1) . قوله «وإن كنتن متقيات» لعله «أو إن» كعبارة النسفي . (ع)

(2) . قوله «إلى قول عضل والديش» في الصحاح «عضل» : قبيلة ، وهو عضل بن الهون

بن خزيمية أخوالديش ، وهما القارة . وفيه أيضا «الديش بن الهون بن خزيمية» وربما قالوه

بفتح الدال ، وهو أحد القارة ، والآخر عضل ابن الهون ، يقال لهما جميعا : القارة . (ع)

(3) . لم أجده عن أبي الدرداء ، وإنما هو في الصحيحين عن أبي ذر . ولم يقل جاهلية كفر

... إلى آخره .

(253/626)

---

أمرهن أمرا خاصا بالصلاة والزكاة ، ثم جاء به عاما في جميع الطاعات ، لأن هاتين الطاعتين البدنية والمالية هما أصل سائر الطاعات : من اعتنى بهما حق اعتنائها جرّتاها إلى ما وراءهما ، ثم بين أنه إنما نهاهن وأمرهن ووعظهن ، لتلايقارف أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المآثم ، وليتصوّنوا عنها بالتقوى . واستعار للذنوب : الرجس ،

وللتقوى: الطهر، لأنَّ عرض المقترف للمقبحات يتلوَّث بها ويتدنس، كما يتلوَّث بدنه بالأرجاس. وأما المحسنات، فالعرض معها تقي مصون كالثوب الطاهر. وفي هذه الاستعارة ما ينفر أولى الألباب عما كرهه الله لعباده ونهاهم عنه، ويرغبهم فيما رضىه لهم وأمرهم به. وأهل البيتِ نصب على النداء. أو على المدح. وفي هذا دليل بين على أنَّ نساء النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بيته.

[سورة الأحزاب (33): آية 34]

وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)

ثم ذكرهن أنَّ بيوتهن مهابط الوحي، وأمرهن أن لا ينسين ما يتلى فيها من الكتاب الجامع بين أمرين: هو آيات بينات تدل على صدق النبوة، لأنه معجزة بنظمه. وهو حكمة وعلوم وشرائع إنَّ الله كان لطيفاً خبيراً حين علم ما ينفعكم ويصلحكم في دينكم فأنزله عليكم. أو علم من يصلح لنبوته ومن يصلح لأن يكونوا أهل بيته. أو حيث جعل الكلام الواحد جامعاً بين الغرضين.

[سورة الأحزاب (33): آية 35]

إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ

## مَغْفِرَةٌ وَأَجْرًا عَظِيمًا (35)

يروى أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قلن: يا رسول الله، ذكر الله الرجال في القرآن بخير، أفما فينا خير نذكر به؟ إنا نخاف أن لا تقبل منا طاعة «1». وقيل: السائلة أم سلمة «2».

---

(1). أخرجه الطبراني وابن مردويه من رواية ابن ظبيان عن ابن عباس: «قال النساء: يا رسول الله، ما لنا لا نذكر في القرآن... الحديث».

(2). أخرجه النسائي من رواية شريك عن محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت «يا رسول الله ما لي أسمع الرجال يذكرون في القرآن والنساء لا يذكرن. فأنزل الله تعالى إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْآيَةَ وأخرجه الطبراني والطبري من وجه آخر عن محمد بن عمر. ورواه أحمد وابن راهويه والنسائي من رواية عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن ابن شيبه عن أم سلمة. وأخرجه الحاكم من طريق مجاهد عن أم سلمة وروى الترمذي عن أم عمارة نحوه.

(254/626)

---

وروى أنه لما نزل في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما نزل ، قال نساء المسلمين : فما نزل  
فينا شيء ؟ « 1 » فنزلت . والمسلم : الداخل في السلم بعد الحرب ، المنقاد الذي لا يعاند  
، أو المفوض أمره إلى الله المتوكل عليه من أسلم وجهه إلى الله . والمؤمن : المصدق بالله  
ورسوله وبما يجب أن يصدق به .

والقانت : القائم بالطاعة الدائم عليها . والصادق : الذي يصدق في نيته وقوله وعمله .  
والصابر :

الذي يصبر على الطاعات وعن المعاصي . والخاشع : المتواضع لله بقلبه وجوارحه .  
وقيل : الذي إذا صلى لم يعرف من عن يمينه وشماله . والمتصدق : الذي يزكي ماله ولا يخل  
بالنوافل . وقيل :

من تصدق في أسبوع بدرهم فهو من المتصدقين . ومن صام البيض من كل شهر فهو من  
الصائمين .

والذاكر الله كثيرا : من لا يكاد يخلو من ذكر الله بقلبه أو لسانه أو بهما . وقراءة القرآن  
والاشتغال بالعلم من الذكر . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من استيقظ من نومه  
وأيقظ امرأته فصليا جميعا ركعتين كتبنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات» « 2 » والمعنى :  
والحافظاتها والذاكراته ، فحذف ، لأن الظاهر يدل عليه . فإن قلت : أى فرق بين العطفين  
، أعنى عطف الإناث على الذكور ، وعطف الزوجين على الزوجين ؟ قلت : العطف

الأول نحو قوله تعالى ثَبَاتٍ وَأُبْكَارًا فِي أَنَّهُمَا جِنْسَانِ مُخْتَلِفَانِ ، إذا اشتركا في حكم لم يكن بد من توسط العاطف بينهما . وأما العطف الثاني فمن عطف الصفة على الصفة بحرف الجمع ، فكان معناه : إنَّ الجامعين والجماعات لهذه الطاعات أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ .

[سورة الأحزاب (33) : آية 36]

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (36)

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب على مولاه زيد بن حارثة ، فأبت وأبى أخوها عبد الله ، فنزلت ، فقال : رضينا يا رسول الله ، فأنكحها إياه وساق عنه إليها مهرها ستين درهما وخمارا وملحفة ودرعا وإزارا وخمسين مدا من طعام وثلاثين صاعا من تمر «3» . وقيل : هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، وهي أول من

---

(1) . أخرجه الطبري من رواية سعيد عن قتادة قال «دخل نساء من المؤمنات على نساء

النبي صلى الله عليه وسلم فقلن : قد ذكرنا الله في القرآن - الحديث» وأخرجه ابن سعد عن الواقدي عن معمر عن قتادة .

(2) . أخرجه أصحاب السنن إلا الترمذي من رواية الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة

مرفوعا . [ . . . . . ]



(3) . لم أجده موصولاً . وأوله في الدارقطني من رواية الكميّ بن زيد الأسديّ الشاعر عن مذكور بن زيد الأسديّ مولى زينب بنت جحش عن زينب بنت جحش «قالت : خطبني عدة من قريش . فأرسلت أختي حمّنة تستشير رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال لها : أين هي من بعلمها ؟ كتاب الله - الحديث وإسناده ضعيف . وليس فيه ذكر مقدار المهر . نعم أخرجه ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حبان مقطوعاً .

(255/626)

---

هاجر من النساء ، وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد قبلت ، وزوّجها زيدا .

فسخطت هي وأخوها وقالوا : إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فزوّجنا عبده «1» والمعنى وما صح لرجل ولا امرأة من المؤمنين إذا قضى الله ورَسُولُهُ أَمْرٌ أَوْ لَأَنَّ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ هُوَ قَضَاءُ اللَّهِ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ : أَنْ يَخْتَارُوا مِنْ أَمْرِهِمْ مَا شَاءُوا ، بَلْ مِنْ حَقِّهِمْ أَنْ يَجْعَلُوا رَأْيَهُمْ تَبَعًا لِرَأْيِهِ ، وَاخْتِيَارَهُمْ تَلَاوَاخْتِيَارِهِ . فَإِنْ قُلْتَ : كَانَ مِنْ حَقِّ الضَّمِيرِ أَنْ يُوْحِدَ كَمَا تَقُولُ : مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ وَلَا امْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ مِنْ شَأْنِهِ كَذَا . قُلْتَ : نَعَمْ وَلَكِنَّهُمَا وَقَعَا تَحْتَ النَّفْيِ ، فَعَمَّا كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، فَرَجَعَ الضَّمِيرُ عَلَى الْمَعْنَى لَا عَلَى

اللفظ . وقرئ: يكون ، بالتاء والياء . والخيرة ما يتخير .

[سورة الأحزاب (33) : آية 37]

وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي  
نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا  
زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ  
أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا (37)

لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ أَجَلُ النِّعَمِ ، وَتَوْفِيقُكَ لِعَتَقِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَاخْتِصَاصِهِ  
وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ بِمَا وَفَّقَكَ اللَّهُ فِيهِ ، فَهُوَ مَقْلَبٌ فِي نِعْمَةِ اللَّهِ وَنِعْمَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ يَعْنِي زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَهَا بَعْدَ مَا أَنْكَحَهَا إِيَّاهُ ، فَوَقَعَتْ فِي  
نَفْسِهِ ، فَقَالَ : سَبَّحَانَ اللَّهِ مَقْلَبَ الْقُلُوبِ ، وَذَلِكَ أَنَّ نَفْسَهُ كَانَتْ تَجْفُو عَنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ لَا  
تُرِيدُهَا ، وَلَوْ أَرَادَتْهَا لِاخْتِطَبِهَا ، وَسَمِعَتْ زَيْنَبَ بِالتَّسْبِيحَةِ فَذَكَرَتْهَا لَزَيْدٍ ، فَفَطِنَ وَأَلْقَى  
اللَّهُ فِي نَفْسِهِ كِرَاهَةَ صَحْبَتِهَا وَالرَّغْبَةَ عَنْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِرَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَفَارِقَ صَاحِبَتِي ، فَقَالَ : مَا لَكَ : أَرَأَيْكَ مِنْهَا شَيْ  
ءٌ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ مِنْهَا إِلَّا خَيْرًا ، وَلَكِنَّهَا تَعْظِمُ عَلَيَّ لِشَرَفِهَا وَتُؤَذِّنِي ، فَقَالَ لَهُ :  
أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ، ثُمَّ طَلَقَهَا بَعْدَ ، فَلَمَّا اعْتَدَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم : ما أجد أحداً أوثق في نفسي منك ، اخطب على زينب . قال زيد :  
فانطلقت فإذا هي تخمر عجينتها ، فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن  
أنظر

---

(1) . أخرجه الثعلبي بهذا بغير سند وروى الطبري من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم  
من قوله ذلك .

(256/626)

---

إليها ، حين علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ، فوليتها ظهري وقلت : يا  
زينب ، أبشرى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبك ، ففرحت وقالت : ما أنا  
بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدها ، ونزل القرآن «1» زَوْجَنَا كَمَا  
فترزوها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل بها ، وما أولم على امرأة من نساءه ما أولم  
عليها : ذبح شاة وأطعم الناس الخبز واللحم حتى امتدّ النهار . فإن قلت : ما أراد بقوله  
وَإِنَّ اللَّهَ ؟ قلت : أراد : واتق الله فلا تطلقها ، وقصد نهى تنزيهه لا تحريم ، لأن الأولى أن لا  
يطلق . وقيل : أراد : واتق الله فلا تدممها بالنسبة إلى الكبر وأذى الزوج . فإن قلت : ما  
الذي أخفى في نفسه ؟ قلت : تعلق قلبه بها .

وقيل : مودة مفارقة زيد إياها . وقيل : علمه بأن زيدا سيطلقها وسينكحها ، لأن الله قد أعلمه بذلك . وعن عائشة رضی الله عنها : لو كنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً مما أوحى إليه لكنتم هذه الآية «2» . فإن قلت : فما إذا أراد الله منه أن يقوله حين قال له زيد : أريد مفارقتها ، وكان من الهجنة أن يقول له : افعل ، فإنى أريد نكاحها ؟ قلت : كأن الذي أراد منه عز وجل أن يصمت عند ذلك ، أو يقول له : أنت أعلم بشأنك ، حتى لا يخالف سره في ذلك علانيته ، لأن الله يريد من الأنبياء تساوى الظاهر والباطن ، والتصلب في الأمور ، والتجاوب في الأحوال ، والاستمرار على طريقة مستتبة ، كما جاء في حديث إرادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عبد الله بن أبي سرح واعتراض عثمان بشفاعته له : أن عمر قال له : لقد كان عيني إلى عينك ، هل تشير إلى فأقتله ، فقال : إن الأنبياء لا تومض ، «3» ظاهرهم وباطنهم واحد «4» . فإن قلت :

- 
- (1) . ذكره الثعلبي بغير سند . وأخرج الطبري معناه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قوله ، وفي الصحيحين عن أنس قصة زينب وزيد مختصرة . وليس فيه مما في أوله .
  - (2) . متفق عليه من حديث عائشة رضی الله عنها .
  - (3) . قوله «لا تومض» في الصحاح : أو مضت المرأة ، إذا سارقت النظر . (ع)
  - (4) . لم أجده ، وفي الدلائل للبيهقي من رواية الحسن بن بشر عن الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن أنس رضی الله عنه قال «أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم فتح

مكة إلا أربعة من الناس - فذكر الحديث قال «ونذر رجل من الأنصار أن يقتل عبد الله بن سعد إذا رآه فأتى به عثمان فشفع له ، فجعل الأنصاري يتردد ويكره أن يقدم عليه . فبايعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال للأنصاري : قد انتظرتك . قال : يا رسول الله أفلا أرمضت إلى ؟ قال : إنه ليس للنبي أن يومض» وأخرجه الطبري من رواية سعيد عن قتادة مرسلا . وروى عبد الرزاق من طريق مقسم مولى ابن عباس قال «لما كانت المدة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش - فذكر الحديث بطوله وفيه «وأمن الناس إلا أربعة . وفيه فجاء عثمان بابن أبي سرح . فقال : بايعه يا رسول الله فأعرض عنه ثم جاء فبايعه فقال لقد أعرضت عنه ليقته بعضكم فقال رجل من الأنصار هلا أومضت إلينا يا رسول الله ؟ قال :

إن النبي لا يومض» وهذا مرسل أيضا وأخرجه أبو داود وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص نحو الأول ، لكن في آخره «ثم أقبل على أصحابه فقال : أفما كان فيكم رجل رشيد ، يقوم إلى هذا حيث رأني كفت يدي عنه فيقتله ؟

قالوا : وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك ، هلا أومأت إلينا بعينك ؟ قال : لا ينبغي لني أن يكون له خائنة الأعين .

(257/626)

---

كيف عاتبه الله في ستر ما استهجن التصريح به ولا يستهجن النبي صلى الله عليه وسلم التصريح بشيء إلا والشيء في نفسه مستهجن ، وقالة الناس لا تتعلق إلا بما يستبح في العقول والعادات ؟ وماله لم يعاتبه في نفس الأمر ولم يأمره بقمع الشهوة وكف النفس عن أن تنازع إلى زينب وتتبعها ؟

ولم يعصم نبيه صلى الله عليه وسلم عن تعلق الهجنة به وما يعرضه للقالة ؟ قلت : كم من شيء يتحفظ منه الإنسان ويستحيى من اطلاع الناس عليه ، وهو في نفسه مباح متسع ، وحلال مطلق ، لا مقال فيه ولا عيب عند الله ، وربما كان الدخول في ذلك المباح سلماً إلى حصول واجبات يعظم أثرها في الدين ويجل ثوابها ، ولو لم يتحفظ منه لأطلق كثير من الناس فيه ألسنتهم إلا من أوتى فضلاً وعلماً وديناً ونظراً في حقائق الأمور ولبوبها دون قشورها .

الأ ترى أنهم كانوا إذا طمعوا في بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوا مرتكزين في مجالسهم لا يرمون مستأنسين بالحديث ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذيه قعودهم ويضيق صدره حديثهم ، والحياء يصدّه أن يأمرهم بالانتشار ، حتى نزلت إنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَلَوْ أBRَزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكُونُ ضَمِيرِهِ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَنْتَشِرُوا ، لَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ بَعْضُ الْمَقَالَةِ ،

«1» فهذا من ذاك القبيل ، لأن طموح قلب الإنسان إلى بعض مشتبهاته من امرأة أو غيرها

غير موصوف بالقبح في العقل ولا في الشرع ، لأنه ليس بفعل الإنسان ولا وجوده باختياره ،  
وتناول المباح بالطريق الشرعي ليس بقبيح أيضا ، وهو خطبة زينب ونكاحها من غير  
استئصال زيد عنها ، ولا طلب إليه وهو أقرب منه من زرع قميصه أن يواسيه بمفارقتها ، مع  
قوة العلم بأن نفس زيد لم تكن من التعلق بها في شيء ، بل كانت تجفوع عنها ، ونفس رسول  
الله صلى الله عليه وسلم متعلقة بها ، ولم يكن مستنكرا عندهم أن ينزل الرجل عن امرأته  
لصديقه ، ولا مستهجننا إذا نزل عنها أن ينكحها الآخر ، فإن المهاجرين حين دخلوا المدينة  
استهم الأنصار بكل شيء ، حتى إن الرجل منهم إذا كانت له امرأتان نزل عن إحداهما  
وأنكحها المهاجر ، وإذا كان الأمر مباحا من جميع جهاته ولم يكن فيه وجه من وجوه القبح  
ولا مفسدة ولا مضرة بزيد ولا بأحد ، بل كان مستجرا مصالحا ، ناهيك بواحدة منها أن  
بنت عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أمنت الأئمة والضيعة ونالت الشرف وعادت  
أما من أمهات المسلمين .

إلى ما ذكر الله عز وجل من المصلحة العامة في قوله لكي لا يكون على المؤمنين حرج في  
أزواج أديعائهم إذا قضاؤا منهم وطرا فبالحرى أن يعاتب الله رسوله حين كتبه وبالغ في كتبه  
بقوله أمسك عليك زوجك واتق الله وأن لا يرضى له إلا اتحاد الضمير والظاهر ، والثبات

---

(1) . قوله «ولكان بعض المقالة» لعله : القالة . (ع)

في مواطن الحق ، حتى يقتدى به المؤمنون فلا يستحيوا من المكافحة بالحق وإن كان مرا .  
فإن قلت : الواو في وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ، وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ مَا هِيَ ؟ قلت : واو  
الحال ، أى : تقول لزيد : أمسك عليك زوجك مخفيا في نفسك إرادة أن لا يمسكها ، وتخفى  
خاشيا قالة الناس وتخشى الناس ، حقيقا في ذلك بأن تخشى الله ، أو واو العطف ، كأنه  
قيل : وإذ تجمع بين قولك . أمسك ، وإخفاء خلافه ، وخشية الناس . والله أحق أن  
تخشاه ، حتى لا تفعل مثل ذلك .

إذا بلغ البالغ حاجته من شيء له فيه هممة قيل : قضى منه وطره . والمعنى : فلما لم يبق لزيد  
فيها حاجة ، وتفاصرت عنها همته ، وطابت عنها نفسه ، وطلقها ، وانقضت عدتها  
زَوْجَانِكَا وقراءة أهل البيت : زَوْجَتِكَا . وقيل لجعفر بن محمد رضى الله عنهما : أليس  
تقرأ على غير ذلك ، فقال : لا والذي لا إله إلا هو ، ما قرأتها على أبى إلا كذلك ، ولا قرأها  
الحسن بن على بن أبىه إلا كذلك ، ولا قرأها على بن أبى طالب على النبي صلى الله  
عليه وسلم إلا كذلك وكان أمرُ اللَّهِ مَفْعُولًا جملة اعتراضية ، يعنى : وكان أمر الله الذي يريد  
أن يكونه ، مفعولا مكونا لا محالة ، وهو مثل لما أراد كونه من تزويج رسول الله صلى الله



عليه وسلم زينب ، ومن نفى الحرج عن المؤمنين في إجراء «1» أزواج المتبين مجرى أزواج البنين في تحريمهن عليهم بعد انقطاع علائق الزواج بينهم وبينهن . ويجوز أن يراد بأمر الله : المكون ، لأنه مفعول بكن ، وهو أمر الله .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 38 إلى 39]

مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا (38) الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (39)

فَرَضَ اللَّهُ لَهُ قَسْمَ لَهُ وَأَوْجِبَ ، من قولهم : فرض لفلان في الديوان كذا . ومنه فروض العسكر لرزقاتهم سُنَّةَ اللَّهِ اسم موضوع موضع المصدر - كقولهم : تريا ، وجندلا - : مؤكد لقوله تعالى ما كان على النبي من حرج كأنه قيل : سنَّ الله ذلك سنة في الأنبياء الماضين ، وهو أن لا يخرج عليهم في الاقدام على ما أباح لهم ووسع عليهم في باب النكاح وغيره ، وقد كانت تحتهم المهائر والسراري ، وكانت لداود عليه السلام مائة امرأة وثلاثمائة سرية ، ولسليمان عليه السلام ثلاثمائة وسبعمائة في الذين خَلَوْا في الأنبياء الذين مضوا الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ يُحْتَمَلُ

(1) . قوله «ومن نفى الحرج عن المؤمنين في إجراء» لعله في عدم إجراء ، ويمكن أن المراد

: الحرج الذي يكون في الاجراء والتسوية لو حصل ذلك الاجراء . (ع)

وجوه الإعراب: الجرّ، على الوصف للأنبياء . والرفع والنصب ، على المدح على هم الذين يبلغون . أو على : أعنى الذين يبلغون . وقرئ: رسالة الله . قدرا مقدورا : قضاء مقضيا ، وحكما محكما ؟ ؟ ؟ ، ووصف الأنبياء بأنهم لا يخشون إلا الله : تعريض بعد التصريح في قوله تعالى وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ . حسيباً كافياً للمخاوف ، أو محاسباً على الصغيرة والكبيرة ، فيجب أن يكون حق الخشية من مثله .

[سورة الأحزاب (33) : آية 40]

مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40)

ما كان مُحَمَّدٌ أباً أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ أى لم يكن أباً رجل منكم على الحقيقة ، حتى يثبت به وبينه ما يثبت بين الأب وولده من حرمة الصهر والنكاح ولكن كان رَسُولَ اللَّهِ وكل رسول أبوأئمة فيما يرجع إلى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم . ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه ، لافي سائر الأحكام الثابتة بين الآباء والأبناء ، وزيد واحد من رجالكم الذين ليسوا بأولاده حقيقة ، فكان حكمه حكمكم ، والادعاء والتبني من باب الاختصاص والتقريب

لا غير وكان خاتم النبیین يعنى أنه لو كان له ولد بالغ مبلغ الرجال لكان نبيا ولم يكن هو خاتم الأنبياء ، كما يروى أنه قال في إبراهيم حين توفى . لو عاش لكان نبيا «1» . فإن قلت : أما كان أبا للطاهر والطيب والقاسم وإبراهيم ؟ قلت : قد أخرجوا من حكم النبي بقوله من رجالكم من وجهين ، أحدهما : أن هؤلاء لم يبلغوا مبلغ الرجال . والثاني : أنه قد أضاف الرجال إليهم وهؤلاء رجاله لا رجالهم . فإن قلت : أما كان أبا للحسن والحسين ؟ قلت : بلى ولكنهما لم يكونا رجلين حينئذ ، وهما أيضا من رجاله لا من رجالهم ، وشيء آخر : وهو أنه إنما قصد ولده خاصة ، لا ولد ولده ، لقوله تعالى وخاتم النبیین ألا ترى أن الحسن والحسين قد عاشا إلى أن نيف أحدهما «2» على الأربعين والآخر على الخمسين .

قرئ . ولكن رسول الله بالنصب ، عطفنا على أبا أحد وبالرفع على : ولكن هو رسول الله . ولكن ، بالتشديد على حذف الخبر ، تقديره : ولكن رسول الله من عرفتموه ، أى : لم يعش له ولد ذكر . وخاتم بفتح التاء بمعنى الطابع ، وبكسرها بمعنى الطابع وفاعل الختم . وتقويته قراءة ابن مسعود : ولكن نبيا ختم النبیین . فإن قلت : كيف كان آخر الأنبياء وعيسى ينزل في آخر الزمان ؟ قلت : معنى كونه آخر الأنبياء أنه

---

(1) . أخرجه ابن ماجة من طريق مقسم عن ابن عباس في أثناء حديث . وللبخاري من

حديث ابن أبي أوفى «ولو قضى أن يكون بعد محمد نبى لعاش ابنه ، ولكن لا نبى بعده» .

(2) . قوله «نيف أحدهما» أى : زاد . والنيف – بالتشديد والتخفيف – : الزيادة ، كذا  
في الصحاح . (ع)

(260/626)

لا ينبا أحد بعده ، وعيسى ممن نبى قبله ، وحين ينزل ينزل عاملا على شريعة محمد ،  
مصليا إلى قبلته ، كأنه بعض أمته .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 41 إلى 42]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42)

اذْكُرُوا اللَّهَ أَنثُوا عَلَيْهِ بضر وب الثناء من التقديس والتحميد والتهيل والتكبير وما هو أهله  
، وأكثروا ذلك بُكْرَةً وَأَصِيلًا أى في كافة الأوقات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ذكر الله على فم كل مسلم «1» . وروى في قلب كل مسلم . وعن قتادة : قولوا سبحان

الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وعن مجاهد

: هذه كلمات يقولها الطاهر والجنب . والفعالن ، أعنى اذكروا وسبحوا موجهان إلى

البكرة والأصيل ، كقولك : صم وصل يوم الجمعة ، والتسبيح من جملة الذكر ، وإنما اختصه

من بين أنواعه اختصاص جبريل وميكائيل من بين الملائكة ، ليعين فضله على سائر الأذكار ،

لأن معناه تنزيه ذاته عما لا يجوز عليه من الصفات والأفعال ، وتبرئته من القبائح . ومثال فضله على غيره من الأذكار فضل وصف العبد بالنزاهة من أدناس المعاصي ، والطهر من أرجاس المآثم ، على سائر أوصافه من كثرة الصلاة والصيام ، والتوفر على الطاعات كلها ، والاشتمال على العلوم ، والاشتهار بالفضائل . ويجوز أن يريد بالذكر وإكثاره : تكثير الطاعات ، والإقبال على العبادات ، فان كل طاعة وكل خير من جملة الذكر ، ثم خص من ذلك التسبيح بكرة وأصيلا وهي الصلاة في جميع أوقاتها لفضل الصلاة على غيرها . أو صلاة الفجر والعشاءين ، لأن أداءها أشق ومراعاتها أشدّ .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 43 إلى 44]

هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَةٌ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا  
(43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)

لما كان من شأن المصلي أن يعطف في ركوعه وسجوده استعير لمن يعطف على غيره حنوًا عليه وتروفاً . كعائد المريض في انعطافه عليه ، والمرأة في حنوها على ولدها ، ثم كثر حتى استعمل في الرحمة والتروّف ومنه قولهم : صلى الله عليك ، أى ترحم عليك وترأف . فإن قلت : قوله هو الذي يصلي عليكم

---

(1) . لم أجده بهذا اللفظ . وروى الدارقطني والبيهقي وابن عدى من حديث أبي هريرة

قال «سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى ؟

قال : اسم الله على فم كل مسلم» وفيه مروان بن سالم .

وهو ضعيف جدا .

(261/626)

---

إن فسرته بترحم عليكم ويتأف «1» ، فما تصنع بقوله : وَمَلَائِكَتُهُ وَمَا مَعْنَى صَلَاتِهِمْ ؟  
قلت : هي قولهم : اللهم صل على المؤمنين ، جعلوا لكونهم مستجابى الدعوة كأنهم  
فاعلون الرحمة والرأفة . ونظيره قوله : حياك الله ، أى أحياك وأبقاك ، وحييتك ، أى :  
دعوت لك بأن يحييك الله ، لأنك لا تكالك على إجابة دعوتك كأنك تبقيه على الحقيقة ،  
وكذلك : عمرك الله ، وعمرتك ، وسقاك الله ، وسقيتك ، وعليه قوله تعالى إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ أَيْ ادْعُوا اللَّهَ بِأَنْ يَصَلِّيَ عَلَيْهِ .  
والمعنى : هو الذي يترحم عليكم ويتأف : حيث يدعوكم إلى الخير ويأمركم بإكثار الذكر  
والتوفر على الصلاة والطاعة لِيُخْرِجَكُم مِّنْ ظِلْمَاتِ الْمَعْصِيَةِ إِلَى نُورِ الطَّاعَةِ وَكَانَ  
بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا دليلاً على أن المراد بالصلاة الرحمة . ويروى أنه لما نزل قوله تعالى إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا خَصَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِشَرَفٍ  
إِلَّا وَقَدْ أَشْرَكْنَا فِيهِ ، فَأَنْزَلَتْ تَحِيَّتُهُمْ مِنْ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى الْمَفْعُولِ ، أَيْ : يَحْيُونَ يَوْمَ لِقَائِهِ

بسلام ، فيجوز أن يعظمهم الله بسلامه عليهم ، كما يفعل بهم سائر أنواع التعظيم ، وأن يكون مثالا للقاء على ما فسرنا . وقيل : هو سلام ملك الموت والملائكة معه عليهم وشارتهم بالجنة . وقيل : سلام الملائكة عند الخروج من القبور . وقيل : عند دخول الجنة ، كما قال وَالْمَلَائِكَةُ يُدْخِلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامًا عَلَيْكُمْ وَالْأَجْرُ الْكَرِيمُ : الجنة .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 45 إلى 46]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46)

شاهداً على من بعث إليهم ، وعلى تكذيبهم وتصديقهم ، أى : مقبولا قولك عند الله لهم وعليهم ، كما يقبل قول الشاهد العدل في الحكم . فإن قلت : وكيف كان شاهدا وقت الإرسال ، وإنما يكون شاهدا عند تحمل الشهادة أو عند أدائها ؟ قلت : هي حال مقدرة ، كمسئلة الكتاب :

مررت برجل معه صقر صائدا به غدا ، أى : مقدرا به الصيد غدا ، فإن قلت : قد فهم من قوله : إنا أرسلناك داعيا : أنه مأذون له في الدعاء ، فما فائدة قوله بِإِذْنِهِ ؟ قلت : لم يرد

---

(1) . قال محمود : «إن جعلت يصلى بمعنى يرحم فما بال عطف الملائكة عليه ، فأجاب بأنهم لما كانوا يدعون الله بالرحمة ويستجيب دعاءهم بذلك ، جعلوا كأنهم فاعلون الرحمة ، كما تقول : حياك الله ، بمعنى أحياءك ، ثم تقول حييته ، بمعنى دعوت الله له بالحياة ،

والمقصد بذلك جعل الحياة محققة له ، كأنك قلت : دعوت له بالحياة فاستجيبت الدعوة»  
قال أحمد : كثيرا ما يفر الزمخشري من اعتقاد إرادة الحقيقة والمجاز معا بلفظ واحد ، وقد  
التمه ها هنا ، ولكن جعل الصلاة من الله حقيقة ، ومن الملائكة مجازا ، لأنه حملها على  
الرحمة . وأما غيره فحملها على الدعاء ، وجعلها من الملائكة حقيقة ، ومن الله مجازا ،  
والله أعلم .

(262/626)

---

به حقيقة الإذن ، وإنما جعل الإذن مستعارا للتسهيل والتيسير ، لأن الدخول في حق المالك  
متعذر ، فإذا صودف الإذن تسهل وتيسر ، فلما كان الإذن تسهила لما تعذر من ذلك ،  
وضع موضعه ، وذلك أن دعاء أهل الشرك والجاهلية إلى التوحيد والشرائع أمر في غاية  
الصعوبة والتعذر ، فقليل : ياذنه ، للإيدان بأن الأمر صعب لا يتأتى ولا يستطيع إلا إذا سهله  
الله ويسره ، ومنه قولهم في الشحيح : أنه غير مأذون له في الإنفاق ، أي : غير مسهل له  
الإنفاق لكونه شاقا عليه داخلا في حكم التعذر . جلى به الله ظلمات الشرك واهتدى به  
الضالون ، كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به . أو أمد الله بنور نبوته نور البصائر  
، كما يمدّ بنور السراج نور الأبصار . وصفه بالإنارة لأن من السراج ما لا يضيء إذا قل



سليطه ودقت قتيته . وفي كلام بعضهم : ثلاثة تضيء : رسول بطيء ، وسراج لا يضيء ،  
ومائدة ينتظر لها من يجيء . وسئل بعضهم عن الموحشين ؟ فقال : ظلام سائر ، وسراج  
فاتر . وقيل : وذا سراج منير . أو وتاليا سراجا منيرا . ويجوز على هذا التفسير أن يعطف  
على كاف أرسلناك .

[سورة الأحزاب (33) : آية 47]

وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47)

الفضل : ما يتفضل به عليهم زيادة على الثواب ، وإذا ذكر المتفضل به وكبره فما ظنك  
بالثواب . ويجوز أن يريد بالفضل : الثواب ، من قولهم للعطايا : فضول وفواضل ، وأن يريد  
أن لهم فضلا كبيرا على سائر الأمم ، وذلك الفضل من جهة الله ، وأنه آتاهم ما فضلوههم  
به .

[سورة الأحزاب (33) : آية 48]

وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعَا أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)

وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ مَعْنَاهُ : الدوام والثبات على ما كان عليه . أو التهيج أذاهم يحتمل  
إضافته إلى الفاعل والمفعول . يعنى : ودع أن تؤذيه بضرر أو قتل ، وخذ بظاهرهم ،  
وحسابهم على الله في باطنهم . أو : ودع ما يؤذونك به ولا تجازهم عليه حتى تؤمر ، وعن  
ابن عباس رضى الله عنهما : هي منسوخة بآية السيف وتوكل على الله فإنه يكفيكم ،

وكفى به مفوضاً إليه ، ولقائل أن يقول : وصفه الله بخمسة أوصاف ، وقابل كلامها  
بخطاب مناسب له ، قابل الشاهد بقوله : وبشر المؤمنين ، لأنه يكون شاهداً على أمته  
وهم يكونون شهداء على سائر الأمم ، وهو الفضل الكبير والمبشر بالإعراض عن الكافرين  
والمنافقين ، لأنه إذا عرض عنهم أقبل جميع إقباله على المؤمنين ، وهو مناسب للبشارة  
والنذير بدع أذاهم ، لأنه إذا ترك أذاهم في الحاضر – والأذى لا بد له من عقاب عاجل أو  
آجل – كانوا منذرين به في المستقبل ، والداعي إلى الله

(263/626)

---

بتيسيره بقوله وتوكل على الله لأن من توكل على الله يسر عليه كل عسير ، والسراج المنير  
بالاكفاء به وكيلا ، لأن من أناره الله برهانا على جميع خلقه ، كان جديراً بأن يكتفى به عن  
جميع خلقه .

[سورة الأحزاب (33) : آية 49]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ  
مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعُوهُنَّ وَسَرَاحُهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (49)

النكاح : الوطء ، وتسمية العقد نكاحاً للملاسته له ، من حيث أنه طريق إليه . ونظيره

تسميتهم الخمر إثمًا ، لأنها سبب في إقتراف الإثم ، ونحوه في علم البيان قول الراجز :

أسنمة الآبال في سحابه «1»

سمى الماء بأسنمة الآبال ، لأنه سبب سمن المال وارتفاع أسنمته ، ولم يرد لفظ النكاح في كتاب الله إلا في معنى العقد ، لأنه في معنى الوطء من باب التصريح به . ومن آداب القرآن : الكناية عنه بلفظ الملامسة والمماساة والقربان والتغشى والإتيان . فإن قلت : لم خصّ المؤمنات والحكم الذي نطقت به الآية تستوي فيه المؤمنات والكتايبات ؟ قلت : في اختصاصهنّ تنبيه على أن أصل أمر المؤمن والأولى به : أن يتخير لنطقه ، وأن لا ينكح إلا مؤمنة عفيفة ، ويتنزه عن مزاجاة الفواسق فما بال الكوافر ، ويستكف أن يدخل تحت لحاف واحد عدوة الله ووليه ، فالتى في سورة المائدة : تعليم ما هو جائز غير محرّم ، من نكاح المحصنات من الذين أوتوا الكتاب .

وهذه فيها تعليم ما هو الأولى بالمؤمنين من نكاح المؤمنات . فإن قلت : ما فائدة ثم في قوله ثم طَلَّقْتُمُوهُنَّ ؟ قلت : فائدته نفى التوهم عن عسى يتوهم تفاوت الحكم : بين أن يطلقها وهي قريبة العهد من النكاح ، وبين أن يبعد عهدا بالنكاح ويتراخى بها المدة في حباله الزواج ثم يطلقها : فإن قلت : إذا خلا بها خلوة يمكنه معها المساس ، هل يقوم ذلك مقام المساس ؟

---

(1) أقبل كالمستن من ربابه كأنما الوايل في مصابه

## أسنمة الآبال في سحابه

يصف مطرا بالكثرة والثروة. ويقال: استن الفرس، إذا قمص ولعب، وهو أن يرفع يديه  
ويطرحهما تارة ورجليه أخرى على التعاقب. وقمص البحر بالسفينة: إذا حركها، فرفع  
مقدمها تارة ومؤخرها أخرى، فالمستن:

اسم فاعل منه، واستعير للسحاب: إذ أقبل يتحرك وفيه المطر. والرباب: السحاب  
الأيض المتلاصق. وضمير «أقبل» و«ربابه» للمطر. والوابل: إظهار في مقام الإضمار،  
للدلالة على الكثرة. وفي مصابه: حال له. وأسنمة الآبال: مبتدأ. وفي سحابه: خبر،  
والجملة خبر الوائل، وأطلق الأسنمة على الماء لأنه سبب سمنها، والمصاب:  
مصدر على زنة المفعول. الوابل: المطر الشديد الوقع. والأسنمة: جمع سنام. والآبال -  
بمد الهمزة - : جمع الإبل

(264/626)

---

قلت، نعم عند أبي حنيفة وأصحابه حكم الخلوة الصحيحة حكم المساس، وقوله فما  
لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ الْعِدَّةَ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى النِّسَاءِ لِلرِّجَالِ تَعْتَدُونَهَا تَسْتَوْفُونَ  
عِدَّهَا، من قولك: عددت الدراهم فاعتدها، كقولك: كلته فأكأله، ووزنته فاتزنه.

وقرى: تعدونها ، مخففا ، أى : تعدون فيها «كقوله :

ويوم شهدناه «1»

والمراد بالاعتداد ما في قوله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعدوا . فإن قلت : ما هذا التمتع أو أوجب أم مندوب إليه ؟ قلت إن كانت غير مفروض لها كانت المتعة واجبة ، ولا تجب المتعة عند أبي حنيفة إلا لها وحدها دون سائر المطلقات ، وإن كانت مفروضا لها ، فالمتعة مختلف فيها : فبعض على الندب والاستحباب ، ومنهم أبو حنيفة . وبعض على الوجوب سراحا جميلا من غير ضرار ولا منع واجب .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 50 إلى 51]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبْتُ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (50)

أَجُورَهُنَّ مهورهن ، لأن المهر أجر على البضع . وإيتاؤها : إما إعطاؤها عاجلا . وإما فرضها وتسميتها في العقد . فإن قلت : لم قال : اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَاللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وما فائدة هذه التخصيصات ؟ قلت : قد اختار الله لرسوله الأفضل

الأولى ، واستحبه بالأطيب الأزكى ، كما اختصه بغيرها من الخصائص ، وآثره بما سواها  
من الأثر ، وذلك أن تسمية المهر في العقد أولى وأفضل من ترك التسمية ، وإن وقع العقد  
جائزا ، وله أن

---

(1) . تقدم شرح هذا الشاهد بالجزء الثاني صفحة 408 فراجع إن شئت اه

مصححه . [ . . . . . ]

(265/626)

---

يما سها وعليه مهر المثل إن دخل بها ، والمتعة إن لم يدخل بها . وسوق المهر إليها عاجلا  
أفضل من أن يسميه ويؤجله ، وكان التعجيل ديدن السلف وسنتهم ، وما لا يعرف بينهم  
غيره ، وكذلك الجارية إذا كانت سبية مالکها ، وخطبة سيفه ورمحه ، ومما غنمه الله من  
دار الحرب أحل وأطيب مما يشتري من شق الجلب . والسبي على ضربين : سبي طيبة ،  
وسبي خبيثة ، فسبي الطيبة :

ما سبي من أهل الحرب . وأما من كان له عهد فالمسبي منهم سبي خبيثة ، ويدل عليه قوله  
تعالى مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ لَأَنْ فِيءَ اللَّهُ لَا يُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الطَّيِّبِ دُونَ الْخَبِيثِ ، كما أن رزق  
الله يجب إطلاقه على الحلال دون الحرام « 1 » ، وكذلك اللاتي هاجرن مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم من قرأه غير المحارم أفضل من غير المهاجرات معه . وعن أم هانئ بنت أبي طالب : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني ، ثم أنزل الله هذه الآية ، فلم أحل له ، لأنى لم أهاجر معه ، كنت من الطلقاء «2» . وأحللنا لك من وقع لها أن تهب لك نفسها ولا تطلب مهرا من النساء المؤمنات إن اتفق ذلك ، ولذلك نكرها . واختلف في اتفاق ذلك ، فعن ابن عباس رضى الله عنهما : لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد منهن بالهبة . وقيل الموهوبات أربع :

ميمونة بنت الحرث ، وزينب بنت خزيمة أم المساكين الأنصارية ، وأم شريك بنت جابر ، وخولة بنت حكيم - رضى الله عنهن . قرئ إن وهبت على الشرط . وقرأ الحسن رضى الله عنه إن بالفتح ، على التعليل بتقدير حذف اللام . ويجوز أن يكون مصدرا محذوفا معه الزمان ، كقولك : اجلس ما دام زيد جالسا ، بمعنى وقت دوامه جالسا ، ووقت هبتها نفسها . وقرأ ابن مسعود بغير أن . فإن قلت : ما معنى الشرط الثاني مع الأول ؟ قلت : هو تقييد له شرط في الإحلال هبتها نفسها ، وفي الهبة : إرادة استنكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كأنه قال : أحللناها لك إن وهبت لك نفسها وأنت تريد أن تستنكحها ، لأن إرادته هي قبول الهبة وما به تتم . فإن قلت : لم عدل عن الخطاب إلى الغيبة في قوله تعالى نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْخَطَابِ ؟ قلت :

للإيدان بأنه مما خص به وأوثر ، ومجيبه على لفظ النبي للدلالة على أن الاختصاص تكرمة له

لأجل النبوة، وتكريره تفخيم له وتقدير لاستحقاقه الكرامة لنبوته. واستنكاحها: طلب نكاحها والرغبة فيه، وقد استشهد به أبو حنيفة على جواز عقد النكاح بلفظ الهبة: لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمة سواه في الأحكام إلا فيما خصه الدليل، وقال الشافعي: لا يصح، وقد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى الهبة ولفظها جميعاً لأن اللفظ تابع للمعنى، والمدعى

---

(1). قوله «كما أن رزق الله يجب إطلاقه على الحلال» هذا عند المعتزلة. أما أهل

السنة فيطلقونه على القسمين. (ع)

(2). أخرجه الترمذي والحاكم وابن أبي شيبه وإسحاق والطبري والطبراني وابن أبي

حاتم كلهم من رواية السدي عن أبي صالح عنها

(266/626)

---

للاشتراك في اللفظ يحتاج إلى دليل. وقال أبو الحسن الكرخي: إن عقد النكاح بلفظ الإجارة جائز، لقوله تعالى اللّٰتِي أُتِيَتْ أَجُورُهُنَّ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الرَّازِي: لا يصح، لأن الإجارة عقد مؤقت، وعقد النكاح مؤبد، فهما متنافيان خالصة مصدر مؤكد، كوعد الله، وصبغة الله، أي: خلص لك إحلال ما أحلنا لك خالصة، بمعنى خلوصاً، والفاعل



والفاعلة في المصادر غير عزيزين ، كالخارج والقاعد ، والعافية والكاذبة . والدليل على أنها وردت في أثر الإحالات الأربع مخصوصة برسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل التوكيد لها قوله : قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ بعد قوله مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وهي جملة اعتراضية ، وقوله لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرْجٌ مُتَّصِلٌ بِمَجَالِصَةِ لِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، ومعنى هذه الجملة الاعتراضية أَنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ مَا يَجِبُ فَرَضُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَزْوَاجِ وَالْإِمَاءِ ، وَعَلَى أَى حَدٍّ وَصِفَةٍ يَجِبُ أَنْ يَفْرَضَ عَلَيْهِمْ فَرَضُهُ ، وَعِلْمُ الْمَصْلُحَةِ فِي اخْتِصَاصِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا اخْتَصَّ بِهِ فَعَلَّ وَمَعْنَى لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرْجٌ لئلا يكون عليك ضيق في دينك :

حيث اختصناك بالتنزيه واختيار ما هو أولى وأفضل ، وفي دنياك : حيث أحللتنا لك أجناس المنكوحات وزدنا لك الواهبة نفسها . وقرئ : خالصة ، بالرفع ، أى : ذاك خلوص لك وخصوص من دون المؤمنين ومن جعل خالصة نعتاً للمرأة ، فعلى مذهبه : هذه المرأة خالصة لك من دونهم وكان الله غفوراً للواقع في الحرج إذا تاب رَحِيماً بالتوسعة على عباده . روى أن أمهات المؤمنين حين تغايرن وابتغين زيادة النفقة وغظن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هجرهن شهراً ، ونزل التحيير ، فأشفقن أن يطلقهن ، فقلن : يا رسول الله ، افرض لنا من نفسك ومالك ما شئت «1» . وروى أن عائشة رضيت الله عنها قالت : يا رسول الله إني أرى ربك يسارع في هواك «2» . انتهى انتهى . اهـ ﴿الكشاف ح 3

(1) . هذا ملفق من أحاديث . فأوله عند مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر قال «دخل أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم والناس على الباب جلوس . . . الحديث» وفيه قول أبي بكر وعمر قال «فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : هن حولي كما ترى يسألنني النفقة - فذكر الحديث - وفيه : فأنزل الله آية التخيير» وقوله «وهجرهن شهرا» هذا هو من حديث عائشة في الصحيحين . وقوله «تأشفقن أن يطلقهن - إلى آخره» أخرجه ابن أبي شيبة من رواية رزين أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يفارق نساءه فقلن له : اقسم لنا من نفسك ومالك ما شئت ودعنا على حالنا» وهذا مرسل . وروى ابن مردويه من طريق سالم الأفظس عن مجاهد قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وخشين أن يطلقهن ، فقلن : يا رسول الله اقسم لنا من نفسك ومالك ما شئت ولا تطلقنا . فنزلت تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ الْآيَةَ

(2) . متفق عليه من حديث هشام عن أبيه عن عائشة في أثناء حديث ووهم الحاكم

فاستدركه

وقال ابن جزى :

﴿ وَمَنْ يَنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

قرئ بالياء حملاً على لفظ من وبالتاء حملاً على المعنى ، وكذلك تعمل ، والقنوت هنا بمعنى الطاعة ﴿ نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ أي يضاعف لها ثواب الحسنات ﴿ رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ يعني الجنة ، وقيل : في الدنيا ، والأول هو الصحيح .

﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ فضلهن الله على النساء بشرط التقوى ، وقد

حصل لهن التقوى فحصل التفضيل على جميع النساء ، إلا أنه يخرج من هذا العموم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومريم بن عمران وآسية امرأة فرعون لشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل واحدة منهن بأنها سيدة نساء عالمها ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ نهي عن الكلام اللين الذي يعجب الرجال ويميلهن إلى النساء ﴿ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ أي فجور وميل للنساء ، وقيل : هو النفاق ، وهذا بعيد في هذا الموضع ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ هو الصواب من الكلام أو الذي ليس فيه شيء مما نهى عنه .

(268/626)

---

﴿ وَقَرْنِ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ قرئ بكسر القاف ، ويحتمل وجهين : أن يكون من الوقار أو من القرار في الموضع ، ثم حذفت الراء الواحدة كما حذفت اللام في ظلت ، وأما القراءة بالفتح فمن القرار في الموضع ، ثم حذفت الراء الواحدة كما حذفت اللام في ظلت ، وأما القراءة بالفتح فمن القرار في الموضع على لغة من يقول قررت بالكسر أقر بالفتح ، والمشهور في اللغة عكس ذلك ، وقيل : هي من قار يقار إذا اجتمع ، ومعنى القرار أرجح ، لأن سودة رضي الله عنها قيل لها : لم لا تخرجين ؟ فقالت : أمرنا الله بأن تقرّ في بيوتنا ، وكانت عاشة إذا قرأت هذه الآية تبكي على خروجها أيام الجمل ، وحينئذ قال لها عبد الله بن عمر : إن الله أمرك تقري في بيتك ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ ﴾ التبرج إظهار الزينة ﴿ تَبْرُجُ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى ﴾ أي مثل ما كان نساء الجاهلية يفعلن ، من الانكشاف والتعرض للنظر ، وجعلها أولى بالنظر إلى حال الإسلام ، وقيل : الجاهلية الأولى ما بين آدم ونوح ، وقيل : ما بين موسى وعيسى .

﴿ الرجس ﴾ أصله النجس ، والمراد به النقائص والعيوب ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ منادى أو منصوب على التخصيص ، وأهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم هم أزواجه وذريته وأقاربه كالعباس وعلي وكل من حرمت عليه الصدقة ، وقيل : المراد هنا أزواجه خاصة ، والبيت على هذا المسكن ، وهذا ضعيف لأن الخطاب بالتذكير ، ولو أراد ذلك لقال : عنكن وروى " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الآية في خمسة : في ولد علي وفاطمة والحسن والحسين . "

﴿ واذكرن ﴾ خطاب لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، خصهن بعد دخولهن مع أهل البيت ، وهذا الذكر يحتمل أن يكون التلاوة أو التذكر بالقلب ، وآيات الله هي القرآن والحكمة هي السنة .

(269/626)

---

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ الآية : سببها بعض النساء قلن : ذكر الله الرجال ولم يذكرنا ، فنزل فيها ذكر النساء ﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ الإسلام هو الانتقاد ، والإيمان هو التصديق ، ثم أنهما يطلقان بثلاثة أوجه باختلاف المعنى كقوله : " لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا " وبالاتفاق لاجتماعهما كقوله : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ الذاريات : 35 ] الآية ، وبالعموم فيكون الإسلام أعم ، لأنه بالقلب والجوارح ، والإيمان أخص لأنه بالقلب خاصة ، وهذا هو الأظهر في هذا الموضع ﴿ وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ ﴾ يحتمل أن يكون بمعنى العبادة أو الطاعة ﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ يحتمل أن يكون من صدق القول أو من صدق العزم .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ الآية : معناها أنه ليس لمؤمن ولا مؤمنة اختيار مع الله ورسوله ، بل يجب عليهم التسليم والانتقاد لأمر الله ورسوله ، والضمير في قوله من أمرهم : راجع إلى

الجمع الذي يقتضيه قوله ﴿لَمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ لأن معناه العموم في جميع المؤمنين  
والمؤمنات ، وهذه الآية توطئة للقصة المذكورة بعدها ، وقيل : سببها أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم خطب امرأة ليزوجها لمولاه زيد بن حارثة ، فكرهت هي وأهلها ذلك ،  
فلما نزلت الآية قالوا : رضينا يا رسول الله ، واختلف هل هذه المخطوبة زينب بنت  
جحش أو غيرها ، وقد قيل : إنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط .

(270/626)

---

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ " هو زيد بن حارثة الكلبى ، وإنعام الله  
عليه بالإسلام وغيره ، وإنعام النبي صلى الله عليه وسلم بالعتق وكانت عند زيد زينب  
بنت جحش وهي بنت أميمة عمة النبي صلى الله عليه وسلم ، فشكا زيد إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم سوء معاشرتها وتعاضمها عليه ، وأراد أن يطلقها ، فقال له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك زوجك واتق الله " يعني فيما وصفها به من سوء  
المعاشرة ، واتق الله ولا تطلقها فيكون نهياً عن الطلاق على وجه التنزيه ، كما قال عليه  
الصلاة والسلام : " أبغض المباح إلى الله الطلاق " ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾  
الذي أخفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر جائز مباح لا إثم فيه ولا عتب ، ولكنه

خاف أن يسلم الله عليه ألسنتهم وينالوا منه ، فأخفاه حياء وحشمة وصيانة لعرضه ،  
وذلك أنه روي " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصاً على أن يطلق زيد زينب  
ليزوجها هو صلى الله عليه وسلم لقربتها منه ولحسبها ، فقال : أمسك إذ كان زوجك  
وهو يخفي الحرص عليها خوفاً من كلام الناس ، لئلا يقولوا : تزوج امرأة ابنه إذ كان قد تبناه ،  
فالذي أخفاه صلى الله عليه وسلم وهو إرادة تزوجها ، فأبدى الله ذلك بأن قضى له  
بتزوجها ، فقالت عائشة : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي  
لكتم هذه الآية لشدتها عليه . وقيل : إن الله كان أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أن يتزوج زينب بعد طلاق زيد ، فالذي أخفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما  
أعلمه الله به من ذلك ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ لم يذكر أحد من  
الصحابة في القرآن باسمه غير زيد بن حارثة ، والوטר الحاجة ، أي لما لم يبق لزيد فيها  
حاجة زوجها الله من نبيه صلى الله عليه وسلم ، وأسند الله تزويجها إليه تشریفاً لها ،  
ولذلك كانت زينب

(271/626)

---

تفتخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتقول: إن الله زوجني نبيه من فوق سبع سموات " ، واستدل بعضهم بقوله: زوجناكما على أن الأولى أن يقال في كتاب الصداق: أنكحه إياها بتقديم ضمير الزوج على ضمير الزوجة كما في الآية ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَاءِهِمْ ﴾ المعنى أن الله زوج زينب امرأة زيد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يُعلم المؤمنون أن تزوج نساء أدعيائهم حلال لهم ، فإن الأدعياء ليسوا لهم بأبناء حقيقة .

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرْجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ المعنى أن تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بعد زيد حلال ، لا حرج فيه ولا إثم ولا عتاب ، وفي ذلك ردّ على من تكلم في ذلك من المنافقين . وفرض هنا بمعنى قسم له ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ أي عادة الله في الأنبياء المتقدمين أن ينالوا ما أحل الله لهم ، وقيل: الإشارة بذلك إلى دواد في تزوجه للمرأة التي جرى له فيها ما جرى ، والعموم أحسن ، ونصب سنة على المصدر ، أو على إضمار فعل أو على الإغراء .

﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ﴾ صفة للذين خلوا من قبل ، وهم الأنبياء أوقف على إضمار مبتدأ ، أو نصب بإضمار فعل .



﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ هذا ردّ على من قال في زيد بن حارثة : زيد بن محمد ، فاعترض على النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة زيد ، وعموم النفي في الآية لا يعارضه وجود الحسن والحسين ، لأنه صلى الله عليه وسلم ليس أباً لهما في الحقيقة لأنهما ليسا من صلبه ، وإنما كانا ابني بنته ، وأما ذكور أولاده فما توارثوا صغاراً فليسوا من الرجال

﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ أي آخرهم فلانبيّ بعده صلى الله عليه وسلم وقرئ بكسر التاء بمعنى أنه ختمهم فهو خاتم ، وبالفتح بأنهم خُتموا به فهو كالخاتم والطابع لهم ، فإن قيل : إن عيسى ينزل في آخر الزمان فيكون بعده عليه الصلاة والسلام ، فالجواب أن النبوة أوتيت عليّ قبله عليه الصلاة والسلام ، وأيضاً فإن عيسى يكون إذا نزل على شريعته عليه الصلاة والسلام ، فكانه واحد من أمته .

﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ اشترط الله الكثرة في الذكر حيثما أمر به بخلاف سائر الأعمال ، والذكر يكون بالقلب وباللسان وهو على أنواع كثيرة من التهليل والتسبيح والحمد والتكبير وذكر أسماء الله تعالى ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ قيل : إن ذلك إشارة إلى صلاة الصبح والعصر ، والأظهر أنه أمر بالتسبيح في أو النهار وآخره ، وقال ابن عطية : أراد من كل الأوقات فحدّ النهار بطرفيه .

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم ﴾ هذا خطاب للمؤمنين ، وصلاة الله

عليهم رحمة لهم ، وصلاة الملائكة عليهم دعاء وهم لهم ، فاستعمل لفظ يصلي في المعنيين  
على اختلافها وقيل : إنه على حذف مضاف تقديره وملائكته يصلون .

(273/626)

---

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ قيل : يعني يوم القيامة وقيل : في الجنة وهو الأرجح لقوله :  
﴿ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴾ [ يونس : 10 ] ، ويحتمل أن يريد تسليم بعضهم على بعض أو  
قول الملائكة لهم ﴿ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ ﴾ [ الزمر : 73 ] .

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ أي يشهد على أمته ﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ أي بأمر الله  
وإرساله ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ استعارة للنور الذي يتضمنه الدين .

﴿ وَدَعَّ إِذَا هُمْ ﴾ يحتمل وجهين أحدهما لا تؤذهم فالمصدر على هذا مضاف إلى المعقول  
ونسخ من الآية على هذا التأويل ما يخص الكافرين بآية السيف ، والآخر احتمل إذائهم لك  
، وأعرض عن أقوالهم ، فالمصدر على هذا مضاف للفاعل .

﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ الآية : معناه سقوط العدة عن المطلقة قبل

الدخول ، فالنكاح في الآية هو العقد ، والمس هو الجماع ، وتعدونها من العدد ﴿

فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ هذا يقتضي متعة المطلقة قبل الدخول ، سواء فرض لها أو لم يفرض لها

صداق ، وقوله تعالى في [البقرة: 237] ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ يقتضي أن المطلقة قبل الدخول وقد فرض لها ، يجب لها نصف الصداق ولا متعة لها ، وقد اختلف هل هذه الآية ناسخة لآية البقرة أو منسوخة بها ؟ ويمكن الجمع بينهما بأن تكون آية البقرة مبينة لهذه ، مخصصة لعمومها .

(274/626)

---

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ في معناها قولان أحدهما أن المراد أزواجه اللاتي في عصمته حينئذ ، كعائشة وغيرها ، وكان أعطاهن مهورهن ، والآخر أن المراد جميع النساء ، فأباح الله له أن يتزوج كل امرأة يعطى مهرها ، وهذا أوسع من الأول ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ أباح الله له مع الأزاج السراري بملك اليمين ويعني بقوله : ﴿ أَفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكَ ﴾ : الغنائم ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ ﴾ يعني قرابته من جهة أبيه ومن جهة أمه ، وكان له عليه الصلاة والسلام أعمام وعمات إخوة لأبيه ، ولم يكن لأمه عليه الصلاة والسلام أخ ولا أخت ، وإنما يعني بخاله وخالاته عشيرة أمه وهم بنو زهرة ، ولذلك كانوا يقولون نحن أخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن قال : إن المراد بقوله ﴿ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ : من كانت في عصمته :

فهو عطف عليهن ، وإباحة لأن يتزوج قرابته زيادة على من كان في عصمته ، ومن قال : إن المراد جميع النساء ، فهو تجريد منهن على وجه التشريف بعد دخول هؤلاء في العموم ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ تخصيص تحرز به ممن لم يهاجر ، كاللقاء الذين أسلموا يوم فتح مكة ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾ أباح الله له صلى الله عليه وسلم من وهبت له نفسها من النساء ، واختلف هل وقع ذلك أم لا ؟ فقال ابن عباس : لم تكن عند النبي صلى الله عليه وسلم امرأة إلا بنكاح أو ملك يمين ، لا بهبة نفسها ، ويؤيد هذا قراءة الجمهور إن هبت بكسر الهمزة إي إن وقع ، وقيل : قد وقع ذلك ، وهو على هذا القول قرئ ﴿ إن وهبت ﴾ بفتح الهمزة ، واختلف على هذا القول فيمن هي التي وهبت نفسها فقيل : ميمونة بنت الحارث ، وقيل زينب بنت خزيمة أم المساكين ، وقيل : أم شريك الأنصارية ، وقيل أم شريك العامرية .

(275/626)

---

﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ أي هبة المرأة نفسها مزينة خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره ، وانظر كيف رجع من الغيبة إلى الخطاب ليخص المخاطب وحده ، وقيل : إن خالصة يرجع إلى كل ما تقدم ، من النساء المباحات له صلى الله عليه وسلم ، لأن

سائر المؤمنين قُصروا على أربع نسوة، وأبيح له عليه الصلاة والسلام أكثر من ذلك،  
ومذهب مالك أن النكاح بلفظ الهبة لا ينعقد بخلاف أبي حنيفة، وإعراب: ﴿ خَالِصَةً ﴾  
﴿ مصدر أو حال أو صفة لامرأة ﴾ ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ يعني  
أحكام النكاح من الصداق والولي والاقْتِصَار على أربع وغير ذلك ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ  
حَرَجٌ ﴾ يتعلق بالآية التي قبله أي: بينا أحكام النكاح لئلا يكون عليك حرج، أو لئلا يظن  
بك إنك فعلت ما لا يجوز، وقال الزمخشري: يتعلق بقوله ﴿ خَالِصَةً لَكَ ﴾ . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ التسهيل ح 3 ص 141.137 ﴾

(276/626)

وقال الخازن:

﴿ ومن يقنت منكن لله ورسوله ﴾

أي تطع الله ورسوله ﴿ وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين ﴾ أي مثلي أجر غيرها قيل:  
الحسنة بعشرين حسنة وتضعيف ثوابهن لرفع منزلتهن وفيه إشارة إلى أنهن أشرف نساء  
العالمين ﴿ وأعدنا لها رزقاً كريماً ﴾ أي الجنة.

قوله تعالى ﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ﴾ قال ابن عباس: يريد ليس قدركن

عندي مثل قدر غيركن من النساء الصالحات ، أنتن أكرم علي وثوابكن أعظم لدي ﴿ إن انقيتن ﴾ أي الله فأطعته فإن الأكرم عند الله هو الأتقى ﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ أي لا تلتن بالقول للرجال ولا ترققن الكلام ﴿ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ أي فجور وشهوة وقيل نفاق والمعنى لا تغلبن قولاً يجرد المنافق والفاجر به سبيلاً إلى الطمع فيكن والمرأة مندوبة إلى الغلظة في المقال إذا خاطبت الأجانب لقطع الأطماع فيهن ﴿ وقلن قولاً معروفاً ﴾ أي يوجبه الدين والإسلام عند الحاجة إليه ، ببيان من غير خضوع وقيل القول المعروف ذكر الله تعالى .

(277/626)

---

قوله : ﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ أي الزمن بيوتكن وقيل هو أمر من الوقار أي كن أهل وقار وسكون ﴿ ولا تبرجن تبرج ﴾ قيل : هو التكرس والتغنج والتبختر وقيل : هو إظهار الزينة وإبراز المحاسن للرجال ﴿ الجاهلية الأولى ﴾ قيل الجاهلية الأولى هو ما بين عيسى ومحمد ( صلى الله عليه وسلم ) وقيل : هو زمن داود وسليمان عليهما السلام كانت المرأة تلبس قميصاً من الدر غير مخيط الجانبين ، فيرى خلفها منه وقيل كان في زمن نمرود الجبار كانت المرأة ، تتخذ الدرع من اللؤلؤ فتلبسه وتمشي به وسط الطريق ليس عليها شيء غيره

وتعرض نفسها على الرجال وقال ابن عباس : الجاهلية الأولى ما بين نوح وإدريس ، وكانت ألف سنة وقيل : إن بطنين من ولد آدم عليه السلام كان أحدهما يسكن السهل والآخر يسكن الجبل وكانت رجال الجبل صباحاً وفي النساء دمامة وكان نساء السهل صباحاً وفي الرجال دمامة وإن إبليس أتى رجلاً من أهل السهل وأجره نفسه وكان يخدمه واتخذ شيئاً مثل الذي يرمز به الرعاة فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله فبلغ ذلك من حولهم فأتوهم يستعمون إليه ، واتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة فتبرج النساء للرجال وتزين الرجال لهن ، وأن رجلاً من أهل الجبل ، هجم عليهم في عيدهم ذلك فرأى النساء وصباحتهن ، فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك فتحولوا إليهم فنزلوا معهم وظهرت الفاحشة فيهن فذلك قوله تعالى ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ وقيل الجاهلية الأولى ما قبل الإسلام والجاهلية الأخرى ، قوم يفعلون مثل فعلهم آخر الزمان وقيل قد تذكر الأولى وإن لم تكن لها أخرى ﴿ وأقمن الصلاة ﴾ أي الواجبة ﴿ وآتين الزكاة ﴾ أي المفروضة ﴿ وأطعن الله ورسوله ﴾ أي فيما أمر وفيما نهى ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ﴾ أي الإثم الذي نهى الله النساء عنه .

(278/626)

---

وقال ابن عباس : يعني عمل الشيطان وما ليس الله فيه رضا ، وقيل : الرجس الشك وقيل  
السوء ﴿ أهل البيت يطهركم تطهيرا ﴾ هم نساء النبي ( صلى الله عليه وسلم ) لأنهن  
في بيته وهو رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس وتلا قوله تعالى ﴿ واذكرن ما يتلى في  
بيوتكن من آيات الله والحكمة ﴾ وهو قول عكرمة ومقاتل وذهب أبو سعيد الخدري  
وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة وغيرهم إلى أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين م  
، يدل عليه ما روي عن عائشة أم المؤمنين قالت " خرج النبي ( صلى الله عليه وسلم ) ذات  
غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجلس فأنت فاطمة فأدخلها فيه ثم جاء علي  
فأدخله فيه ثم جاء الحسن فأدخله فيه ، ثم جاء الحسين فأدخله فيه ثم قال : ﴿ إنما يريد  
الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾ أخرجه مسلم .  
المرط الكساء والمرحل بالحاء المنقوش عليه صور الرجال ، والجيم المنقوش عليه صور  
الرجال ، عن أم سلمة قالت : " إن هذه الآية نزلت في بيتها ، ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم  
الرجس ويطهركم تطهيرا ﴾ قالت وأنا جالسة عند الباب فقلت يا رسول الله أأنت من  
أهل البيت فقال : إنك إلى خير أنت من أزواج النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قالت : وفي  
البيت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وعلي وفاطمة وحسن وحسين فجللهم بكساء  
وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنه الرجس وطهرهم تطهيرا " أخرجه الترمذي .  
وقال حديث صحيح غريب عن أنس بن مالك " أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )



كان يرباب فاطمة ستة أشهر ، إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول للصلاة يا أهل البيت إنما يريد لله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ، ويطهركم تطهيراً " أخرجه الترمذي .  
وقال حديث حسن غريب وقال زيد بن أرقم أهل البيت من حرم الصدقة بعده آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس .

(279/626)

---

قوله تعالى ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله ﴾ يعني القرآن ﴿ والحكمة ﴾ قيل هي السنة السنة وقيل هي أحكام القرآن ومواعظه ﴿ إن الله كان لطيفاً ﴾ يعني بأوليائه وأهل طاعته ﴿ خيراً ﴾ أي بجميع خلقه .

قوله ﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ الآية وذلك أن أزواج النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قلن يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن ، ولم يذكر النساء بخير فما فينا خير تذكر به إنا نخاف أن لا تقبل منا طاعة فأنزل الله هذه الآية .

عن أم عمارة الأنصارية قالت : أتيت النبي ( صلى الله عليه وسلم ) فقلت مالي أرى كل شيء إلى الرجال وما أرى النساء يذكرن بشيء فنزلت ﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ أخرجه الترمذي .

وقال حديث غريب وقيل إن إم سلمة بنت أبي أمية وأنيسة بنت كعب الأنصارية قالتا للنبي (صلى الله عليه وسلم) ما بال ربنا يذكر الرجال ، ولا يذكر النساء في شيء في كتابه ونخشى أن لا يكون فيهن خير فنزلت هذه الآية وروى أن أسماء بنت عميس رجعت من الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب ، فدخلت على نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت هل نزل فينا شيء من القرآن قلن لا فأتت النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت يا رسول الله : إن النساء لفي خيبة وخسار قال " ومم ذلك " قالت لأنهن لم يذكرن بخير كما ذكر الرجال فأنزل الله إن المسلمين والمسلمات فذكرهن عشر مراتب مع الرجال ، فمدحهن بها معهم الأولى والإسلام وهو الانقياد لأمر الله تعالى وهو قوله : إن المسلمين والمسلمات ، الثانية الإيمان بما يراد به أمر الله تعالى وهو تصحيح الاعتقاد وموافقة الظاهر للباطن ، وهو قوله ﴿ والمؤمنين والمؤمنات ﴾ الثالثة الطاعة وهو قوله ﴿ والقائتين ﴾ والرابعة الصدق في الأقوال والأفعال وهو قوله ﴿ والصادقين والصادقات ﴾ الخامسة الصبر على ما أمر الله وفيما ساء وسر وهو قوله ﴿ والصابرين والصابرات ﴾ السادسة الخشوع في الصلاة وهو أن لا يلتفت وقيل : هو التواضع وهو قوله ﴿ والخاشعين ﴾

والخاشعات ﴿ السابعة الصدقة مما رزق الله وهو قوله ﴿ والمتصدقين والمتصدقات ﴿  
الثامنة المحافظة على الصوم وهو قوله ﴿ والصائمين والصائمات ﴿ التاسعة العفة وهو  
قوله ﴿ والحافظين فروجهم ﴿ يعني عما لا يحل ﴿ والحافظات ﴿ العاشرة كثرة الذكر  
وهو قوله ﴿ والذاكرين الله كثيراً والذاكرات ﴿ وقيل لا يكون العبد منهم حتى يذكر الله  
قائماً وقاعداً ومضطجعاً ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

(281/626)

---

"سبق المفردون قالوا : يا رسول الله وما المفردون قال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات "  
وقال عطاء بن أبي رباح من فوّض أمره إلى الله ، فهو داخل في قوله إن المسلمين والمسلمات  
ومن أقرب إلى الله ربه ومحمداً رسوله ، ولم يخالف قلبه لسانه فهو داخل في قوله والمؤمنين  
والمؤمنات ومن أطاع الله في الفرض والرسول في السنة ، فهو داخل في قوله والقانتين  
والقانتات ، ومن صان قوله عن الكذب ، فهو داخل في قوله والصادقين والصادقات ، ومن  
صبر على الطاعة وعن المعصية وعلى الرزية ، فهو داخل في قوله الصابرين والصابرات ،  
ومن صلى ، فلم يعرف من عن يمينه وعن شماله ، فهو داخل في قوله والخاشعين والخاشعات  
ومن تصدق في كل أسبوع بدرهم ، فهو داخل في قوله والمتصدقين والمتصدقات ومن صام

في كل شهر أيام البيض ، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فهو داخل في قوله  
والصائمين والصائمات ، ومن حفظ فرجه عما لا يحل فهو داخل في قوله والحافظين  
فروجهم والحافظات ومن صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قوله والذاكرين الله  
كثيراً والذكريات ﴿ أعد الله لهم مغفرة ﴾ أي بمحو ذنوبهم ﴿ وأجرًا عظيمًا ﴾ يعني  
الجنة .

(282/626)

---

قوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من  
أمرهم ﴾ نزلت هذه الآية في زينب بنت جحش الأسدية وأخيها عبد الله بن جحش ،  
وأُمهما أمية بن عبد المطلب عمّة رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وذلك أن النبي ( صلى  
الله عليه وسلم ) خطب زينب لمولاه زيد بن حارثة وكان رسول الله ( صلى الله  
عليه وسلم ) اشترى زيدا في الجاهلية بعكاظ وأعتقه ، وتبناه ، فلما خطب رسول الله ( صلى  
الله عليه وسلم ) زينب رضيت وظنت أنه يخطبها لنفسه فلما علمت أنه يخطبها  
لزيد بن حارثة أبت وقالت : أنا ابنة عمك يا رسول الله فلا أرضاه لنفسي ، وكانت بيضاء  
جميلة وفيها حدة وكذلك كره أخوها ذلك فأنزل الله ﴿ وما كان لمؤمن ﴾ يعني عبد الله

بن جحش ❖ ولا مؤمنة ❖ يعني أخته زينب ❖ إذا قضى الله ورسوله أمراً ❖ يعني نكاح  
زيد لزينب ❖ أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ❖ أي الاختيار على ما قضى ، والمعنى أن  
يريد غير ما أراد الله أو يمتنع مما أمر الله ورسوله به ❖ ومن يعص الله ورسوله فقد ضل  
ضلالاً مبيناً ❖ أي أخطأ خطأ ظاهراً فلما سمعت بذلك زينب وأخوها رضيا وسلما  
وجعلت أمرها بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنكحها زيدا ودخل بها وساق  
رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) إليهما عشرة دنانير وستين درهماً وخماراً ، ودرعاً  
وملحفة وخمسين مداً من طعام وثلاثين صاعاً من تمر .

(283/626)

---

قوله ❖ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك ❖ الآية نزلت  
في زينب ، وذلك أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) لما زوجها من زيد مكثت عنده  
حيناً ، ثم إن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أتى زيدا ذات يوم لحاجة فأبصر زينب في  
درع وخمار وكانت بيضاء جميلة ، ذات خلق من أتم نساء قريش وقعت في نفسه وأعجبه  
حسنها فقال " سبحان الله مقلب القلوب وانصرف فلما جاء زيد ذكرت له ذلك ففطن  
زيد وألقى في نفسه كراهيتها في الوقت وأتى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فقال : إني

أريد أن أفارق صاحبتى فقال له مالك أراك منها شيء قال : لا والله يا رسول الله ما رأيت  
منها إلا خيراً ولكنها تعظم علي بشرفها وتؤذيني بلسانها فقال له النبي ( صلى الله عليه  
وسلم ) أمسك عليك زوجك واتق الله في أمرها " ثم إن زيدا طلقها فذلك قوله ﴿ وإذ  
تقول للذي أنعم الله عليه ﴾ أي بالإسلام ﴿ وأنعمت عليه ﴾ أي بالإعتاق وهو زيد بن  
حارثة مولاه ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ يعني زينب بن جحش ﴿ واتق الله ﴾ أي فيها  
ولا تفارقها ﴿ وتخفي في نفسك ﴾ أي تسرو وتضمري في نفسك ﴿ ما الله مبديه ﴾ أي  
مظهره قيل كان في قلبه لو فارقها تزوجها قال ابن عباس : حبها وقيل ود أنه طلقها ﴿  
وتخشى الناس ﴾ قال ابن عباس تستحييهم وقيل تخاف لائمهم أن يقولوا أمر رجلاً بطلاق  
امراته ثم نكحها ﴿ والله أحق أن تخشاه ﴾ قال عمر وابن مسعود وعائشة : ما نزلت  
على رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) آية هي أشد من هذه الآية ، وعن عائشة قالت :  
لو كنتم رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) شيئاً من الوحي لكنتم هذه الآية : ﴿ وإذ تقول  
للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه ﴾ أخرجه الترمذي .  
وقال حديث حسن غريب .

فصل

(284/626)

---

فإن قلت : ما ذكروه في تفسير هذه الآية ، وسبب نزولها من وقوع محبتها في قلب النبي ( صلى الله عليه وسلم ) عندما رآها وإرادته طلاق زيد لها فيه أعظم الحرج ، وما لا يليق بمنصبه ( صلى الله عليه وسلم ) من مد عينيه لما نهى عنه من زهرة الحياة الدنيا .

قلت : هذا إقدام عظيم من قائله وقلة معرفة بحق النبي ( صلى الله عليه وسلم ) وبفضله وكيف يقال رآها فأعجبته وهي بنت عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء يحتجن منه ( صلى الله عليه وسلم ) وهو زوجها لزيد ، فلا يشك في تنزيه النبي ( صلى الله عليه وسلم ) عنه وعن أمر زيدا بأمسأكها ، وهو يجب تطليقه إياها ذكر عن جماعة من المفسرين .

(285/626)

---

وأصح ما في هذا الباب ما روي عن سفیان بن عیینة عن علي بن زيد بن جدعان قال : سألتني زين العابدين بن علي بن الحسين قال ما يقول الحسن في قوله تعالى ﴿ وتحنفي في نفسك ما لله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ﴾ قلت : يقول لما جاء زيد إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فقال يا رسول الله إني أريد أن أطلق زينب أعجبه ذلك

، وقال أمسك عليك زوجك واتق الله فقال علي بن الحسين ليس كذلك فإن الله قد أعلمه  
أنها ستكون من أزواجه وأن زيدا سيطلقها فلما جاء زيد قال : إني أريد أن أطلقها قال له  
: أمسك عليك زوجك فعاتبه الله تعالى وقال لم قلت أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك  
أنها ستكون من أزواجك وهذا هو الأولى والأليق بحال الأنبياء وهو مطابق للتلاوة لأن الله  
تعالى أعلم أنه يبدي ويظهر ما أخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه فقال تعالى ﴿ زوجها كما  
﴿ فلو كان الذي أضمره رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) محبتها أو إرادة طلاقها لكان  
يظهر ذلك لأنه لا يجوز أن يخبر أنه يظهره ثم يكتمه ، ولا يظهره فدل على أنه إنما عوتب على  
إخفاء ما أعلمه الله أنها ستكون زوجته وإنما أخفى ذلك استحياء أن يخبر زيدا أن التي  
تحتك وفي نكاحك ستكون زوجتي وهذا قول حسن مرضي ، وكم من شيء يتحفظ منه  
الإنسان ويستحي من اطلاع الناس عليه وهو في نفسه مباح متسع ، وحلال مطلق لا مقال  
فيه ولا عيب عند الله وربما كان الدخول في ذلك المباح سلماً إلى حصول واجبات يعظم  
أثرها في الدين هو إنما جعل الله طلاق زيد لها ، وتزويج النبي ( صلى الله عليه وسلم ) إياها  
لإزالة حرمة التبيي وإبطال سنته كما قال الله تعالى  
﴿ وما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ وقال ﴿ لكيلا يكون على المؤمنين حرج في  
أزواج أديانهم ﴾ فإن قلت فما الفائدة في أمر النبي ( صلى الله عليه وسلم ) زيدا  
بإمسائها .



قتل : هو أن الله تعالى أعلم نبيه أنها زوجته فنهاه النبي (صلى الله عليه وسلم) ، عن طلاقها وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به فلما طلقها زيد خشى قول الناس يتزوج امرأة ابنه فأمره الله تعالى بزواجها ليباح مثل ذلك لأمة ، وقيل : كان في أمره يمسكها قمعا للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا إذا جوزنا القول المتقدم الذي ذكره المفسرون وهو أنه أخفى محبتها أو نكاحها لو طلقها زيد ، ومثل ذلك لا يقدح في حال الأنبياء ، مع أن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل هذه الأشياء ، وأنه رآها فجأة فاستحسنها ومثل هذه لانكرة فيه لما طبع عليه البشر من استحسان الحسن ، ونظرة الفجأة معفو عنها ما لم يقصد مأثما لأن الود وميل النفس من طبع البشر والله أعلم .

وقوله ﴿ أمسك عليك زوجك واتق الله ﴾ أمر بالمعروف ، وهو حسن لإثم فيه وقوله ﴿ والله أحق أن تخشاه ﴾ لم يرد به أنه لم يكن يخشى الله فيما سبق فإنه ، قد قال أنا أخشاكم لله وأتقاكم له ولكنه لما ذكر الخشية من الناس ، ذكر أن الله أحق بالخشية في عموم الأحوال في جميع الأشياء .

---

قوله ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ أي حاجته منها ، ولم يبق له فيها أرب وتقاصرت  
همته عنها وطابت عنها نفسه وطلقها ، وانقضت عدتها وذكر قضاء الوطر ليعلم أن  
زوجته المتبني تحل بعد الدخول بها ﴿ زوجها كما ﴾ قال أنس : كانت زينب تفتخر على  
أزواج النبي ( صلى الله عليه وسلم ) تقول : زوجكن أبأؤكن وزوجني الله من فوق سبع  
سموات ، وقال الشعبي : " كانت زينب تقول للنبي ( صلى الله عليه وسلم ) إني لأدل عليك  
بثلاث ما من امرأة من نسائك تدل بهن جدي وجدك واحد وإني أنكحنيك الله في السماء  
وإن السفير جبريل عليه السلام " ( م ) عن أنس قال لما انقضت عدة زينب ، قال رسول الله  
( صلى الله عليه وسلم ) ، لزيد : اذهب فاذكرها على قال فانطلق زيد حتى أتاها وهي  
تخمر عجينها قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها لأن  
رسول الله ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت يا زينب أرسل رسول الله  
يذكرك قالت ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن وجاء  
رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، فدخل عليها بغير إذن قال : فلقد رأيتنا أن رسول الله  
( صلى الله عليه وسلم ) أطعمنا الخبز واللحم حتى امتد النهار فخرج الناس ، وبقي أناس  
يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) واتبعته فجعل  
يتبع حجر نساءه يسلم عليهن ويقلن يا رسول الله كيف وجدت أهلك قال : فما أدري أنا

أخبرته أن القوم قد خرجوا أم غيري قال فانطلق حتى دخل البيت ، وذهبت لأدخل معه  
فألقي الستريني وبينهم ونزل الحجاب (ق) عن أنس قال ما أولم النبي (صلى الله عليه  
وسلم) على شيء من نسائه ، ما أولم على زينب أولم بشاة وفي رواية أكثر وأفضل ، ما أولم  
على زينب قال ثابت : بم أولم قال أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه .

(288/626)

---

قوله ﴿ لكيلا يكون على المؤمنين حرج ﴾ أي إثم ﴿ في إزواج أديعتهم ﴾ جمع الدعي  
وهو المتبني ﴿ إذا قضوا منهن وطراً ﴾ يقول : يقول زوجناك زينب وهي امرأة زيد الذي  
كنت تبنيته ، ليعلم أن زوجة المتبني حلال للمتبني وإن كان قد دخل بها المتبني بخلاف  
امرأة ابن الصلب فإنها لا تحل للأب ﴿ وكان أمر الله مفعولاً ﴾ أي قضاء الله ماضياً  
وحكمه نافذاً وقد قضى في زينب أن يتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
قوله تعالى : ﴿ ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له ﴾ أي فيما أحل الله له من  
النكاح ، وغيره ﴿ سنة الله في الذين خلوا من قبل ﴾ معناه سن الله سنة في الأنبياء ، وهو  
أن لا حرج عليهم في الإقدام على ما أباح لهم ووسع عليهم في باب النكاح ، وغيره فإنه كان  
لهم الحرائر والسراري فقد كان لداود عليه السلام مائة امرأة ، ولسليمان ثلاثمائة امرأة

وسبعمائة سرية فكذلك سن لمحمد (صلى الله عليه وسلم) التوسعة عليه كما سن لهم  
ووسع عليهم ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾ يعني قضاء مقضياً أن لا حرج على أحد  
فيما أحل له ثم أثنى الله على الأنبياء بقوله ﴿ الذين يبلغون رسالات الله ﴾ يعني فرائض  
الله وسننه وأوامره ونواهيه إلى من أرسلوا إليهم ﴿ ويخشونه ﴾ يعني يخافونه ﴿ ولا  
يخشون أحداً إلا الله ﴾ يعني لا يخافون قالت: الناس ولائمتهم فيما أحل لهم وفرض عليهم  
﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾ أي حافظاً لأعمال خلقه ومحاسبهم.  
قوله ﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ وذلك أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)  
( لما تزوج زينب قال: الناس إن محمداً تزوج امرأة ابنه فأنزل الله ﴾ ما كان محمد أباً أحد  
من رجالكم ﴾ يعني زيد بن حارثة والمعنى أنه لم يكن أباً رجل منكم على الحقيقة، حتى  
يثبت بينه وبينه ما يثبت بين الأب وولده من حرمة الصهر والنكاح.  
فإن قلت: قد كان له أبناء القاسم والطيب والطاهر وإبراهيم وقال الحسن: : إن ابني هذا  
سيد .

(289/626)

---

قلت : قد أخرجوا من حكم النفي بقوله من رجالكم وهؤلاء لم يبلغوا مبلغ الرجال وقيل :  
أراد بالرجال الذي لم يلد لهم ﴿ ولكن رسول الله ﴾ أي إن كل رسول هو أبوأمة فيما  
يرجع إلى وجوب التوقير والتعظيم له ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه ﴿ وخاتم  
النبين ﴾ ختم الله به النبوة فلا نبوة بعده أي ولا معه قال ابن عباس : يريد لو لم أختم به  
النبين لجعلت له ابناً ويكون بعده نبياً وعنه قال : إن الله لما حكم أن لا نبى بعده ، لم يعطه  
ولداً ذكراً يصير رجلاً ﴿ وكان الله بكل شيء عليماً ﴾ أي دخل في علمه أنه لا نبى بعده .  
فإن قلت : قد صح أن عيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان بعده وهو نبى قلت إن  
عيسى عليه السلام من نبيء قبله وحين ينزل في آخر الزمان ينزل عاملاً بشريعة محمد (   
صلى الله عليه وسلم ) ومصلياً إلى قبلته كأنه بعض أمته ( ق ) عن أبي هريرة قال : قال  
رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي ، كمثل رجل بنى  
بنياناً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون ويتعجبون له  
، ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فأنا اللبنة ، وأنا خاتم النبين "   
وعن جابر نحوه وفيه جئت فختمت الأنبياء ( ق ) عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله (   
صلى الله عليه وسلم ) " لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله  
الكفر بي وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبى "   
وقد سماه الله رؤوفاً رحيماً ( م ) عن أبي موسى قال : كان النبي ( صلى الله عليه وسلم )

يسمي ، لنا نفسه أسماء فقال " أنا محمد وأنا أحمد وأنا المقفي وأنا الماحي وني التوبة وني  
الرحمة " المقفي هو المولى الذاهب ، يعني آخر الأنبياء المتبع لهم فإذا قفي فلانبي بعده .

(290/626)

---

قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ قال ابن عباس : لم يفرض الله على  
عباده فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر ، فإنه لم يجعل  
له حداً ينتهي إليه ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على عقله ، وأمرهم به في الأحوال كلها  
فقال تعالى ﴿ فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم ﴾ وقال تعالى ﴿ اذكروا الله  
ذكراً كثيراً ﴾ يعني بالليل والنهار في البر والبحر وفي الصحة والسقم وفي السر والعلانية ،  
وقيل الذكر الكثير أن لا ينساه أبداً ﴿ وسبحوه ﴾ معناه إذا ذكرتموه ينبغي لكم أن يكون  
ذكركم إياه على وجه التعظيم والتنزيه عن كل سوء ﴿ بكرة وأصيلاً ﴾ فيه إشارة إلى  
المدائمة لأن ذكر الطرفين يفهم منه الوسط أيضاً وقيل : معناه صلوا له بكرة صلاة الصبح  
وأصيلاً يعني صلاة العصر وقيل صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، وقيل : معنى  
سبحوه قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله زاد في  
نسخه العلي العظيم فعبر بالتسبيح عن أخواته والمراد بقوله : كثيراً هذه الكلمات يقو لها

الظاهر والجنب والحائض والمحدث ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ الصلاة من  
الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار للمؤمنين وقيل الصلاة من الله على العبد هي إشاعة  
الذكر الجميل له في عبادته والثناء عليه قال أنس : لما نزلت ﴿ إن الله وملائكته يصلون على  
النبي ﴾ قال أبو بكر : ما خصك الله يا رسول الله بشرف إلا وقد أشركنا فيه فأنزل الله  
هذه الآية ﴿ ليخرجكم من الظلمات إلى النور ﴾ يعني أنه برحمته وهدايته ، ودعاء  
الملائكة لكم أخرجكم من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ فيه  
بشارة لجميع المؤمنين وإشارة إلى أن قوله يصلي عليكم غير مختص بالسامعين ، وقت  
الوحي بل هو عام لجميع المسلمين ﴿ تحيتهم ﴾ يعني تحية المؤمنين ﴿ يوم يلقونه ﴾ أي  
يرون الله يوم القيامة ﴿ سلام

(291/626)

---

﴿ أي يسلم الرب تعالى عليهم ويسلمهم من جميع الآفات وروى عن البراء بن عازب قال  
﴿ تحيتهم يوم يلقونه سلام ﴾ يعني يلقون ملك الموت ، لا يقبض روح مؤمن إلا يسلم عليه عن  
ابن مسعود قال إذا جاء ملك الموت لقبض روح المؤمن قال رب يقرئك السلام وقيل : تسلم  
عليهم الملائكة حين يخرجون من قبورهم تبشرهم ﴿ وأعد لهم أجراً كريماً ﴾ يعني

الجنة .

قوله : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ﴾ أي للرسول بالتبليغ وقيل شاهداً على الخلق  
كلهم يوم القيامة ﴿ ومبشراً ﴾ أي لمن آمن بالجنة ﴿ ونذيراً ﴾ أي لمن كذب بالنار ﴿  
وداعياً إلى الله ﴾ أي إلى توحيد وطاعته ﴿ بإذنه ﴾ أي بأمره ﴿ وسراجاً منيراً ﴾  
سماه سراجاً منيراً لأنه جلا منه ظلمات الشرك واهتدى به الضالون كما يجلى ظلام الليل  
بالسراج المنير ، وقيل معناه أمد الله بنور نبوته نور البصائر كما يمد بنور السراج نور الأبصار  
ووصفه بالإنارة لأن من السراج ما لا يضيء .

فإن قلت لم سماه سراجاً ، ولم يسمه شمساً والشمس أشد إضاءة من السراج وأنور .  
قلت : نور الشمس لا يمكن أن يؤخذ منه شيء بخلاف نور السراج فإنه يؤخذ منه أنوار  
كثيرة ﴿ وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً كبيراً ﴾ أي ما تفضل به عليهم زيادة على  
الثواب وقيل : الفضل هو الثواب وقيل هو تفضيل هذه الأمة على سائر الأمم ﴿ ولا تطع  
الكافرين والمنافقين ودع أذاهم ﴾ قال ابن عباس : اصبر على أذاهم لا تجازهم عليه  
وهذا منسوخ بآية القتال ﴿ وتوكل على الله وكفى بالله وكيلاً ﴾ أي حافظاً .

(292/626)



قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾  
أي تجامعوهن ، ففي الآية دليل على أن الطلاق قبل النكاح غير واقع لأن الله تعالى رتب  
الطلاق على النكاح حتى لو قال لامرأة أجنبية إذا نكحتك فأنت طالق ، أو قال : كل امرأة  
أنكحها فهي طالق فنكح لا يقع الطلاق ، وهذا قول علي وابن عباس وجابر ومعاذ  
وعائشة وبه قال سعيد بن المسيب وعروة وشريح وسعيد بن جبير والقاسم وطاوس ،  
الحسن وعكرمة وعطاء وسليمان بن يسار ، ومجاهد والشعبي وقتادة وأكثر أهل العلم ،  
وبه قال الشافعي وروى عن ابن مسعود أنه يقع الطلاق ، وهو قول إبراهيم النخعي  
وأصحاب الرأي وقال ربيعة ومالك والأوزاعي : إن عين امرأة وقع وإن عمم فلا يقع وروى  
عكرمة عن ابن عباس أنه قال : كذبوا على ابن مسعود ، وإن كان قالها فزلة من عالم الرجل  
يقول إن تزوجت فلانة فهي طالق والله يقول ﴿ إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن ﴾ ولم  
يقل إذا طلقتموهن ثم نكحتموهن ، روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول  
الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال " لا طلاق فيما لا تملك ولا عتق فيما لا تملك ولا بيع فيما  
لا تملك " أخرجه أبو داود والترمذي بمعناه ( خ ) عن ابن عباس قال : جعل الله الطلاق بعد  
النكاح أخرجه الترمذي في ترجمة باب بغير إسناد عن جابر قال : قال رسول الله ( صلى  
الله عليه وسلم )

---

"لا طلاق قبل النكاح" ❖ فما لكم عليهم من عدة تعتدونها ❖ أي تحصونها بالأقراء والأشهر، أجمع العلماء أنه إذا كان الطلاق قبل المسيس والخلوة، فلا عدة وذهب أحمد إلى أن الخلوة توجب العدة والصداق ❖ فمتوهن ❖ أي أعطوهن ما يستمتعن به قال ابن عباس: هذا إذا لم يكن سمي لها صداقاً فلها المتعة وإن كان قد فرض لها صداقاً فلها نصف الصداق، ولا متعة لها وقال قتادة هذه الآية منسوخة بقوله ❖ فنصف ما فرضتم ❖ وقيل: هذا أمر ندب فالمتعة مستحبة لها مع نصف المهر وقيل: إنها تستحق المتعة بكل حال لظاهر الآية ❖ وسرحوهن سراحاً جميلاً ❖ أي خلوا سبيلهن بالمعروف من غير إضرار بهن.

(294/626)

---

قوله ❖ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ❖ أي مهورهن ❖ وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك ❖ أي من السبي فتملكها مثل صفيية وجويرية، وقد كانت مارية مما ملكت يمينه فولدت له إبراهيم ❖ وبنات عمك وبنات عماتك ❖ يعني نساء قريش ❖ وبنات خالك وبنات خالاتك ❖ يعني نساء بني زهرة ❖ اللاتي هاجرن معك

﴿ إلى المدينة فمن لم تهاجر ، منهم لم يجز له نكاحها عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت :  
خطبني رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فاعتذرت إليه فعذرني ثم أنزل الله ﴿ إنا  
أحللنا لك أزواجك ﴾ الآية قالت : فلم أكن أحل له لأنني لم أهاجر كنت من الطلقاء  
أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن ثم نسخ شرط الهجرة في التحليل ﴾ وامرأة مؤمنة  
إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ أي  
أحللنا لك امرأة مؤمنة ، وهبت نفسها لك بغير صداق فأما غير المؤمنة ، فلا تحل له إذا  
وهبت نفسها منه وهل تحل الكتابية بالمهر ، فذهب جماعة إلى أنها لا تحل له لقوله ﴿  
وامرأة مؤمنة ﴾ فدل ذلك على أنه لا يحل له نكاح غير المسلمة ، وكان من خصائصه (   
صلى الله عليه وسلم ) أن النكاح ينعقد في حقه بمعنى الهبة من غير ولي ولا شهود ولا مهر  
لقوله ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ والزيادة على أربع ووجوب تخيير النساء  
واختلفوا في انعقاد النكاح بلفظ الهبة في حق الأمة فذهب أكثرهم إلى أنه لا ينعقد إلا بلفظ  
الإنكاح أو التزويج ، وهو قول سعيد بن المسيب والزهري ومجاهد وعطاء وبه قال ربيعة  
ومالك والشافعي : وقال إبراهيم النخعي وأهل الكوفة ، ينعقد بلفظ التملك والهبة ، ومن  
قال بالقول الأول اختلفوا في نكاح النبي ( صلى الله عليه وسلم ) فذهب قوم إلى أنه كان  
ينعقد في حقه ( صلى الله عليه وسلم ) بلفظ الهبة ، لقوله تعالى ﴿ خالصة لك من دون

المؤمنين ﴿ وذهب آخرون إلى أنه لا ينعقد إلا بلفظ الإنكاح أو التزويج ، كما في حق سائر

الأمة لقوله تعالى ﴿

(295/626)

إن أراد النبي أن يستنكحها ﴿ وكان اختصاصه في ترك المهر لا في لفظ النكاح واختلفوا في التي وهبت نفسها للنبي ( صلى الله عليه وسلم ) ، وهل كانت عنده امرأة منهم فقال ابن عباس ومجاهد : لم يكن عند النبي ( صلى الله عليه وسلم ) امرأة وهبت نفسها منه ولم يكن عنده امرأة إلا بعقد النكاح ، أو بملك يمين وقوله ﴿ إن وهبت نفسها ﴿ على سبيل الفرض والتقدير ، وقال آخرون : بل كانت عنده موهوبة ، واختلفوا فيها فقال الشعبي هي زينب بنت خزيمة الأنصارية الهلالية أم المساكين ، وقال قتادة هي ميمونة بنت الحارث وقال علي بن الحسين والضحاك ومقاتل هي أم شريك بن جابر : من بني أسد وقال عروة بن الزبير : هي خولة بنت حكيم من بني سليم .

وقوله تعالى ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم ﴿ أي أوجبنا على المؤمنين ﴿ في أزواجهم

﴿ أي من الأحكام وهو أن لا يتزوجوا أكثر من أربع ولا يتزوجوا إلا بولي وشهود ومهر ﴿

وما ملكت أيمانهم ﴿ أي ما أوجبنا من الأحكام في ملك اليمين ﴿ لكيلا يكون عليك

حرج ﴿ وهذا يرجع إلى أول الآية معناه أحللنا لك أزواجك وما ملكت يمينك والموهوبة لكي لا يكون عليك ضيق ﴾ وكان الله غفوراً ﴿ أي للواقع في الحرج ﴾ رحيماً ﴿ أي بالتوسعة على عباده . انتهى انتهى . اهـ ﴾ تفسير الخازن ح 5 ص 257 . 269 ﴿

(296/626)

وقال النسفي :

﴿ وَمَنْ يَنْتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

القنوت الطاعة ﴿ وتعمل صالحاً نؤتيها ﴾ وبالياء فيهما : حمزة وعلي ﴿ أجرها مرتين

﴿ مثلي ثواب غيرها ﴾ وأعدنا لها رزقاً كريماً ﴿ جليل القدر وهو الجنة ﴾ يانساء

النبي لستن كآحد من النساء ﴿ أي لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء إذا

تقصيت أمة النساء جماعة جماعة لم توجد منهن جماعة واحدة تساويكن في الفضل .

وأحد في الأصل بمعنى وحد وهو الواحد ثم وضع في النفي العام مستويماً فيه المذكر

والمؤنث والواحد وما وراءه ﴿ إن اتقيتن ﴾ إن أردتن التقوى أو إن كنتم متقيات ﴿ فلا

تخضعن بالقول ﴾ أي إذا كلمتن الرجال من وراء الحجاب فلا تجنن بقولكن خاضعاً أي

لينا خناً مثل كلام المربيات ﴿ فيطمع ﴾ بالنصب على جواب النهي ﴿ الذي في قلبه

مَرَضٌ ﴿ رِيبة وفجور ﴾ ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ ﴿ حَسَنًا مَعَ كَوْنِهِ خَشِنًا ﴾ ﴿ وَقَرْنِ ﴾ ﴿ مَدْنِي  
وعاصم غير هبيرة وأصله "اقرن" فحذفت الراء تخفيفاً وألقت فتحها على ما قبلها ،  
أو من قار يقار إذا اجتمع .

والباقون ﴿ قَرْنٍ ﴾ ﴿ من وقريقر وقاراً ، أو من قريقر ، حذفت الأولى من راء اقرن قراراً  
من التكرار ونقلت كسرتها إلى القاف ﴾ ﴿ فِي يُبُوتِكُنَّ ﴾ ﴿ بضم الباء بصري ومدني  
وحفص ﴾ ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ ﴿ أَي الْقَدِيمَةِ .

والتبرج التبخر في المشي وإظهار الزينة والتقدير : ولا تبرجن تبرجاً مثل تبرج النساء في  
الجاهلية الأولى وهي الزمان الذي ولد فيه إبراهيم أو ما بين آدم ونوح عليهما السلام أو زمن  
داود وسليمان والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام .  
أو الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد  
عليهما السلام .

أو الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق  
والفجور في الإسلام .

﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ وَآتِ الزَّكَاةَ وَأَطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ خص الصلاة والزكاة بالأمر ثم عم  
بجميع الطاعات تفضيلاً لهما لأن من واطب عليهما جرتاه إلى ما وراءهما ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ  
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ نصب على النداء أو على المدح، وفيه دليل على  
أن نساءه من أهل بيته.

وقال: ﴿ عَنْكُمْ ﴾ ، لأنه أريد الرجال والنساء من آله بدلالة ﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيراً ﴾ من  
نجاسة الآثام.

ثم بين أنه إنما نهاهن وأمرهن ووعظهن لتلايقارف أهل بيت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم المآثم ولتصونوا عنها بالتقوى.

واستعار الذنوب الرجس وللتقوى الطهر ، لأن عرض المقترف للمقبحات يتلوث بها كما  
يتلوث بدنه بالأرجاس ، وأما المحسنات فالعرض منها تقي كالثوب الطاهر وفيه تنفير لأولي  
الألباب عن المناهي وترغيب لهم في الأوامر ﴿ واذكروا ما يتلى في بيوتكن من آيات الله  
﴿ القرآن ﴾ والحكمة ﴿ أي السنة أو بيان معاني القرآن ﴾ ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفاً ﴾ عالماً  
بغوامض الأشياء ﴿ خبيراً ﴾ عالماً بمحقاتها أي هو عالم بأفعالكن وأقوالكن فاحذرن  
مخالفة أمره ونهيه ومعصية رسوله .

ولما نزل في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما نزل قال نساء المسلمين : فما نزل فينا شيء  
، فنزلت :

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ المسلم الداخل في السلم بعد الحرب المنقاد الذي لا يعاند ،  
أو المفوض أمره إلى الله المتوكل عليه من أسلم وجهه إلى الله ﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴾ المصدقين بالله  
ورسوله وبما يجب أن يصدق به ﴿ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ ﴾ القائمين بالطاعة ﴿ وَالْقَانِتَاتِ  
وَالصَادِقِينَ ﴾ في النيات والأقوال والأعمال ﴿ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾  
على الطاعات وعن السيئات ﴿ وَالخَاشِعِينَ ﴾ المتواضعين لله بالقلوب والجوارح أو  
الخائفين ﴿ وَالخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ ﴾ فرضاً ونفلاً ﴿ وَالصَّائِمِينَ  
وَالصَّائِمَاتِ ﴾ فرضاً ونفلاً.

(298/626)

---

وقيل : من تصدق في كل أسبوع بدرهم فهو من المتصدقين ، ومن صام البيض من كل شهر  
فهو من الصائمين ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ ﴾ عما لا يحل ﴿ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّكِرِينَ اللَّهَ  
كَثِيرًا ﴾ بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر  
والمعنى والحافظات فروجهن ﴿ وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ الله فحذف لدلالة ما تقدم عليه .  
والفرق بين عطف الإناث على الذكور وعطف الزوجين على الزوجين لأن الأول نظير قوله  
﴿ ثِيَابَ وَأَبْكَارًا ﴾ [التحريم : 5] في أنهما جنسان مختلفان واشتركا في حكم واحد



فلم يكن بد من توسط العاطف بينهما ، وأما الثاني فمن عطف الصفة على الصفة بحرف الجمع ومعناه أن الجامعين والجامعات لهذه الطاعات ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ على طاعاتهم .

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش بنت عمته أميمة على مولاه زيد بن حارثة فأبت وأبى أخوها عبد الله فنزلت ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ﴾ أي وما صح لرجل مؤمن ولا امرأة مؤمنة ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ أي رسول الله ﴿ أَمْرًا ﴾ من الأمور ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ أن يختاروا من أمرهم ما شاءوا بل من حقهم أن يجعلوا رأيهم تبعاً لرأيه واختيارهم تلوا لاختياره فقالوا : رضينا يا رسول الله ، فأنكحها إياه وساق عنه إليها مهرها .

وإنما جمع الضمير في ﴿ لَهُمْ ﴾ وإن كان من حقه أن يوحد لأن المذكورين وقعا تحت النفي فعما كل مؤمن ومؤمنة فرجع الضمير إلى المعنى لا إلى اللفظ .

﴿ يَكُونُ ﴾ بالياء : كوفي ، والخيرة ما يتخير ودل ذلك على أن الأمر للوجوب ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ فإن كان العصيان عصيان رد وامتناع عن القبول فهو ضلال وكفر ، وإن كان عصيان فعل مع قبول الأمر واعتقاد الوجوب فهو ضلال خطأ وفسق .

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ بالإسلام الذي هو أجل النعم ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾  
بالإعتاق والتبني فهو مقلب في نعمة الله ونعمة رسوله وهو زيد بن حارثة ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ  
زَوْجَكَ ﴾ زينب بنت جحش ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصرها بعدما  
أنكحها إياه فوقع في نفسه فقال : " سبحان الله مقلب القلوب " وذلك أن نفسه كانت  
تجفوعنها قبل ذلك لا تريدها ، وسمعت زينب بالتسبيحة فذكرتها لزيد ففطن وألقى الله  
في نفسه كراهة صحبتها والرغبة عنها لرسول الله فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم :  
إني أريد أن أفارق صاحبتني ، فقال : " مالك أراك منها شيء ؟ " قال : " لا والله ما  
رأيت منها إلا خيراً ولكنها تعظم علي لشرفها وتؤذيني فقال له : أمسك عليك زوجك "   
﴿ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ فلا تطلقها .

وهو نهي تنزيه إذ الأولى أن لا يطلق أو واتق الله فلا تدمها بالنسبة إلى الكبر وأذى الزوج ﴿  
وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ أي تخفي في نفسك نكاحها إن طلقها زيد وهو الذي  
أبداه الله تعالى .

وقيل : الذي أخفى في نفسه تعلق قلبه بها ومودة مفارقة زيد إياها .

والواو في ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ أي قالة الناس إنه نكح امرأة  
ابنه ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ واو الحال أي تقول لزيد أمسك عليك زوجك مخفياً في

نفسك إرادة أن لا يمسكها وتخفي خاشياً قاله الناس وتخشى الناس حقيقاً في ذلك بأن  
تخشى الله .

وعن عائشة رضي الله عنها : لو كنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً مما أوحى إليه  
لكم هذه الآية .

﴿ فَلَمَّا قُضِيَ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ الوطر الحاجة فإذا بلغ البالغ حاجته من شيء له فيه  
همة .

قيل : قضى منه وطره ، والمعنى فلما لم يبق لزيد فيها حاجة وتفاصرت عنها همة وطلقها  
وانقضت عدتها ﴿ زوجها ﴾ .

(300/626)

---

روي أنها لما اعتدت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : " ما أجد أحداً أوثق في  
نفسي منك : أخطب عليّ زينب " قال زيد : فانطلقت وقلت : يا زينب أبشري إن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبك ففرحت وتزوجها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ودخل بها وما أولم على امرأة من نساءه ما أولم عليها ، ذبح شاة وأطعم الناس الخبز  
واللحم حتى امتد النهار ﴿ لَكِي لَا يَكُونُ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا

مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴿٦٢٦﴾ قيل : قضاء الوطر إدراك الحاجة وبلوغ المراد منه ﴿٦٢٧﴾ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴿٦٢٨﴾  
الذي يريد أن يكونه ﴿٦٢٩﴾ مَفْعُولًا ﴿٦٣٠﴾ مَكُونًا لَا مَحَالَةَ وَهُوَ مِثْلُ مَا أَرَادَ كَوْنَهُ مِنْ تَرْوِيجِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ .

(301/626)

---

﴿٦٢٩﴾ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴿٦٣٠﴾ أَحْلَى لَهُ وَأَمْرُهُ وَهُوَ نِكَاحُ زَيْنَبَ امْرَأَةَ  
زَيْدٍ أَوْ قَدْرَهُ مِنْ عَدَدِ النِّسَاءِ ﴿٦٣١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ ﴿٦٣٢﴾ اسْمُ مَوْضِعٍ مَوْضِعِ الْمَصْدَرِ كَقَوْلِهِمْ "تَرَابًا  
وَجَنْدَلًا" مُؤَكَّدَ لِقَوْلِهِ ﴿٦٣٣﴾ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ ﴿٦٣٤﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ : سَنَّ اللَّهُ ذَلِكَ سَنَةً فِي  
الْأَنْبِيَاءِ الْمَاضِينَ وَهُوَ أَنْ لَا يَحْرَجَ عَلَيْهِمْ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى مَا أَبَاحَ لَهُمْ وَوَسَّعَ عَلَيْهِمْ فِي بَابِ  
النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ ، وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُمُ الْمَهَائِرُ وَالسَّرَارِيُّ وَكَانَتْ لِدَاوُدَ مِائَةَ امْرَأَةٍ وَثَلَاثِينَ سَرِيَّةً  
وَلِسُلَيْمَانَ ثَلَاثِينَ حَرَّةً وَسَبْعِينَ سَرِيَّةً ﴿٦٣٥﴾ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴿٦٣٦﴾ فِي الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ  
مَضَوْا مِنْ قَبْلِ ﴿٦٣٧﴾ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ﴿٦٣٨﴾ قَضَاءٌ مَقْضِيًّا وَحَكْمًا مَبْتُوتًا ، وَلَا وَقَفَ  
عَلَيْهِ إِنْ جَعَلَتْ ﴿٦٣٩﴾ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ﴿٦٤٠﴾ بَدَلًا مِنْ ﴿٦٤١﴾ الَّذِينَ ﴿٦٤٢﴾ الْأُولَى ، وَقَفَ إِنْ  
جَعَلْتَهُ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ أَوْ النَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ أَيْ هُمُ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ أَوْ أَعْنِي الَّذِي يُبَلِّغُونَ ﴿٦٤٣﴾  
وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴿٦٤٤﴾ وَصَفَ الْأَنْبِيَاءَ بِأَنَّهُمْ لَا يَخْشَوْنَ إِلَّا اللَّهَ تَعْرِيزًا بَعْدَ

التصريح في قوله ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾  
كافياً للمخاوف ومحاسبا على الصغيرة والكبيرة فكان جديراً بأن تخشى منه .

(302/626)

---

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ أي لم يكن أباً لرجل منكم حقيقة حتى يثبت  
بينه وبينه ما يثبت بين الأب وولده من حرمة الصهر والنكاح ، والمراد من رجالكم البالغين ،  
والحسن والحسين لم يكونا بالغين حينئذ والظاهر والطيب والقاسم وإبراهيم توفوا صبياناً  
﴿ وَلَكِن ﴾ ﴿ كَانَ ﴾ ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ وكل رسول أبو أمته فيما يرجع إلى وجوب التوقير  
والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه لافي سائر الأحكام الثابتة بين  
الآباء والأبناء ، وزيد واحد من رجالكم الذين ليسوا بأولاده حقيقة فكان حكمه  
كحكمكم والتبني من باب الاختصاص والتقريب لا غير ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ بفتح التاء  
عاصم بمعنى الطابع أي آخرهم يعني لا ينبا أحد بعده وعيسى ممن نبى قبله ، وحين ينزل  
ينزل عاملاً على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كأنه بعض أمته .  
وغيره بكسر التاء بمعنى الطابع وفاعل الختم .  
وتقويته قراءة ابن مسعود ﴿ وَلَكِن نَّبِيًّا خَتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا يَا

أيها الذين ءامنوا اذكروا الله ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٣٠٣﴾ اثنوا عليه بضروب الثناء وأكثروا ذلك ﴿٣٠٤﴾  
وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً ﴿٣٠٥﴾ أول النهار ﴿٣٠٦﴾ وَأَصِيلًا ﴿٣٠٧﴾ آخر النهار ، وخصا بالذكر لأن ملائكة الليل  
وملائكة النهار يجتمعون فيهما .

وعن قتادة : قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله  
العلي العظيم .

والفعلان أي اذكروا الله وسبحوه موجهاً إلى البكرة والأصيل كقولك "صم وصل يوم  
الجمعة" .

والتسبيح من جملة الذكر ، وإنما اختص من بين أنواعه اختصاص جبريل وميكائيل من بين  
الملائكة إبانة لفضله على سائر الأذكار ، لأن معناه تنزيه ذاته عما لا يجوز عليه من  
الصفات .

(303/626)

---

وجاز أن يراد بالذكر وإكثاره تكثير الطاعات والعبادات فإنها من جملة الذكر ، ثم خص  
من ذلك التسبيح بكرة وهي صلاة الفجر وأصيلاً وهي صلاة الظهر والعصر والمغرب  
والعشاء أو صلاة الفجر والعشاءين .

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ ﴿ لما كان من شأن المصلي أن ينعطف في ركوعه  
وسجوده استعير لمن ينعطف على غيره حنواً عليه وتروفاً كعائد المريض في انعطافه عليه  
والمرأة في حنوها على ولدها ، ثم كثر حتى استعمل في الرحمة والتروّف ومنه قولهم "صلى  
الله عليك" أي ترحم عليك وترأف .

والمراد بصلاة الملائكة قولهم "اللهم صل على المؤمنين" جعلوا لكونهم مستجابي الدعوة  
كأنهم فاعلون الرحمة والرأفة ، والمعنى هو الذي يترحم عليكم ويتأف حين يدعوكم إلى  
الخير ويأمركم بآثار الذكر والتوفر على الصلاة والطاعة ﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى  
النُّورِ ﴾ ﴿ من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة ﴾ ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ ﴿ هو دليل على  
أن المراد بالصلاة الرحمة .

وروي أنه لما نزل ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ ﴿ قال أبو بكر : ما خصك الله يا  
رسول الله بشرف إلا وقد أشركنا فيه فنزلت ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ ﴿ من إضافة المصدر إلى  
المفعول أي تحية الله لهم ﴿ يَوْمَ يَقُونَهُ ﴾ ﴿ يروونه ﴾ ﴿ سلام ﴾ ﴿ يقول الله تبارك وتعالى السلام  
عليكم ﴾ ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ ﴿ يعني الجنة .  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ ﴿ على من بعثت إليهم وعلى تكذيبهم وتصديقتهم أي  
مقبولاً قولك عند الله لهم وعليهم .

كما يقبل قول الشاهد العدل في الحكم، وهو حال مقدرة كما تقول "مررت برجل معه صقر صائداً به" أي مقدرًا به الصيد غداً ﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ للمؤمنين بالجنة ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ للكافرين بالنار ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ بأمره أو بتيسيره والكل منصوب على الحال ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ جلا به الله ظلمات الشرك واهتدى به الضالون كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به .

والجمهور على أنه القرآن فيكون التقدير وذا سراج منير أو وتالياً سراجاً منيراً ، ووصف بالإنارة لأن من السرج ما لا يضيء إذا قل سليلته ودقت فتيلته ، أو شاهداً بواحدائتنا ومبشراً برحمتنا ونذيراً بنقمتنا وداعياً إلى عبادتنا وسراجاً وحجة ظاهرة لحضرتنا ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ ﴿ ثَوَابًا عَظِيمًا ﴾ ﴿ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ المراد به التهييج أو الدوام والثبات على ما كان عليه ﴿ وَدَعَّ أَذَاهُمْ ﴾ هو بمعنى الإيذاء فيحتمل أن يكون مضافاً إلى الفاعل أي اجعل إيذاءهم إياك في جانب ولا تبال بهم ولا تخف عن إيذائهم ، أو إلى المفعول أي دع إيذاءك إياهم مكافأة لهم ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ فإنه يكفيهم ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ وكفى به مفوضاً إليه .



وقيل : إن الله تعالى وصفه بخمسة أوصاف وقابل كلاً منها بخطاب مناسب له ، قابل  
الشاهد ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ لأنه يكون شاهداً على أمته وهم يكونون شهداء على سائر  
الأمم وهو الفضل الكبير ، والمبشر بالإعراض عن الكافرين والمنافقين لأنه إذا أعرض عنهم  
أقبل جميع إقباله على المؤمنين وهو مناسب للبشارة ، والنذير ﴿ وَدَعَا أَذَاهُمْ ﴾ لأنه  
إذا ترك أذاهم في الحاضر والأذى لا بد له من عقاب عاجل أو آجل كانوا منذرين به في  
المستقبل ، والداعي إلى الله بتسييره بقوله ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ فإن من توكل على الله  
يسر عليه كل عسير ، والسراج المنير بالإكتفاء به وكيلاً لأن من أناره الله برهانا على جميع  
خلقه كان جديراً بأن يكتفى به عن جميع خلقه .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي تزوجتكم .

والنكاح هو الوطاء في الأصل وتسمية العقد نكاحاً لملاسته له من حيث إنه طريق إليه  
كتسمية الخمر إثماً لأنه سببه ، وكقول الراجز .

أسنمة الآبال في سحابه

سمى الماء بأسنمة الآبال لأنه سبب سمن الآبال وارتقاع أسنمتها .

ولم يرد لفظ النكاح في كتاب الله تعالى إلا في معنى العقد لأنه في معنى الوطاء من باب  
التصريح به ، ومن آداب القرآن الكناية عنه بلفظ الملامسة والمماساة والقربان والتغشي

والإتيان .

وفي تخصيص المؤمنات مع أن الكتابيات تساوي المؤمنات في هذا الحكم إشارة إلى أن الأولى بالمؤمن أن ينكح مؤمنة ﴿ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ والخلوة الصحيحة كالمس ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾ فيه دليل على أن العدة تجب على النساء للرجال .

ومعنى ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ تستوفون عددها فتتعلون من العد ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ والمتعة تجب للتي طلقها قبل الدخول بها ولم يسم لها مهر دون غيرها ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ أي لا تمسكوهن ضراراً وأخرجوهن من منازلكنم إذ لا عدة لكم عليهن .

(306/626)

---

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ مهورهن إذ المهر أجر على البضع ولهذا قال الكرخي : إن النكاح بلفظ الإجارة جائز .

وقلنا : التأييد من شرط النكاح والتأقيت من شرط الإجارة وبينهما منافاة .

وإتاؤها إعطاؤها عاجلاً أو فرضها وتسميتها في العقد ﴿ وَمَا مَلَكَتُ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكَ ﴾ وهي صفية وجويرية فأعتقهما وتزوجهما ﴿ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ﴾

وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجِرْنَ مَعَكَ ﴿٤٤﴾ ومع ليس للقران بل لوجودها  
فحسب كقوله ﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ ﴾ [النمل: 44] وعن أم هانيء بنت أبي  
طالب: خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرني فأنزل الله هذه الآية،  
فلم أحل له لأنني لم أهاجر معه ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾ وأحللنا لك من  
وقع لها أن تهب لك نفسها نولا تطلب مهراً من النساء المؤمنات إن اتفق ذلك ولذا نكرها .  
قال ابن عباس: هو بيان حكم في المستقبل ولم يكن عنده أحد منهن بالهبة .  
وقيل: الواهبة نفسها ميمونة بنت الحرث أوزينب بنت خزيمه أو أم شريك بنت جابر أو  
خولة بنت حكيم .

وقرأ الحسن "أن" بالفتح على التعليل بتقدير حذف اللام .  
وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه بغير "إن" ﴿ إِنَّ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ استنكاحها  
طلب نكاحها والرغبة فيه .

(307/626)

---

وقيل: نكح واستنكح بمعنى، والشرط الثاني تقييد للشرط الأول شرط في الإحلال  
هبتها نفسها وفي الهبة إرادة استنكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه قال: أحللناها

لك إن وهبت لك نفسها وأنت تريد أن تستنكحها لأن إرادته هي قبول الهبة وما به تتم ،  
وفيه دليل جواز النكاح بلفظ الهبة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأُمَّته سواء في  
الأحكام إلا فيما خصه الدليل ﴿ خَالِصَةٌ ﴾ بلامهـر حال من الضمير في ﴿ وَهَبْتُ ﴾  
أو مصدر مؤكد أي خلص لك إحلال ما أحللنا لك خالصة بمعنى خلوصاً والفاعلة في  
المصادر غير عزيز كالعافية والكاذبة ﴿ لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بل يجب المهر لغيرك وإن لم  
يسمه أو نفاه .

عدل عن الخطاب إلى الغيبة في قوله ﴿ إِنَّ أَرَادَ النَّبِيُّ ﴾ ثم رجع إلى الخطاب ليؤذن أن  
الاختصاص تكريمة له لأجل النبوة وتكريره أي تكرير النبي تفخيم له .  
﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ أي ما أوجبنا من المهور على أمتك في  
زوجاتهم أو ما أوجبنا عليهم في أزواجهم من الحقوق ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ بالشراء  
وغيره من وجوه الملك .

وقوله ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ ضيق متصل ب ﴿ خَالِصَةٌ لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾  
﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ جملة  
اعتراضية ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ بالتوسعة على عباده . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير النسفي ح 3 ص 302 . 309 ﴾

وقال البيضاوى :

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ ﴾

ومن يدم على الطاعة . ﴿ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ولعل ذكر الله للتعظيم أو لقوله : ﴿ وَتَعْمَلُ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ مرة على الطاعة ومرة على طلبهن رضا النبي عليه الصلاة والسلام بالقناعة وحسن المعاشرة . وقرأ حمزة والكسائي " ويعمل " بالياء حملاً على لفظ "من ويؤتها" على أن فيه ضمير اسم الله . ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ في الجنة زيادة على أجرها .

﴿ يَانِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ أصل أحد واحد بمعنى الواحد ، ثم وضع في النفي العام مستويًا فيه المذكر والمؤنث والواحد والكثير ، والمعنى لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء في الفضل .

﴿ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ مخالفة حكم الله ورضا رسوله . ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ فلا تجئن بقولكن خاضعاً لينا مثل قول المربيات . ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ فجور وقرىء بالجزم عطفاً على محل فعل النهي على أنه نهى مريض القلب عن الطمع عقيب نهيه عن الخضوع بالقول . ﴿ وَقَلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ حسناً بعيداً عن الريبة .

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ من قرير وقارا أو من قرير حذف الأولى من رأي اقرن  
ونقلت كسرتها إلى القاف ، فاستغني عن همزة الوصل ويؤيده قراءة نافع وعاصم بالفتح من  
قررت أقر وهو لغة فيه ، ويحتمل أن يكون من قار يقار إذا اجتمع . ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ ﴾ ولا  
تبخرن في مشيكن . ﴿ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ تبرجا مثل تبرج النساء في أيام الجاهلية  
القديمة ، وقيل هي ما بين آدم ونوح ، وقيل الزمان الذي ولد فيه إبراهيم عليه الصلاة  
والسلام كانت المرأة تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال  
والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، وقيل الجاهلية الأولى  
جاهلية الكفر قبل الإسلام ، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق في الإسلام ويعضده قوله  
عليه الصلاة والسلام لأبي الدرداء رضي الله عنه " إن فيك جاهلية ، قال جاهلية كفر أو  
إسلام قال بل جاهلية كفر " ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في  
سائر ما أمرن به ونهاكن عنه . ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ الذنب  
المدنس لعرضكم وهو تعليل لأمرهن ونهيهن على الاستئفاف ولذلك عمم الحكم . ﴿  
أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ نصب على النداء أو المدح . ﴿ وَيُطَهِّرْكُمْ ﴾ عن المعاصي . ﴿ تَطْهِيراً ﴾

﴿ واستعارة الرجس للمعصية والترشيح بالتطهير للتنفير عنها ، وتخصيص الشيعة أهل البيت بفاطمة وعلي وابنيهما رضي الله عنهم لما روي " أنه عليه الصلاة والسلام خرج ذات غدوة وعليه مرط مرجل من شعر أسود فجلس فأتت فاطمة رضي الله عنها فأدخلها فيه ، ثم جاء علي فأدخله فيه ثم جاء الحسن والحسين رضي الله عنهما فأدخلهما فيه ثم قال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ " والاحتجاج بذلك على عصمتهم وكون إجماعهم حجة ضعيف لأن التخصيص بهم لا يناسب ما قبل الآية وما بعدها ، والحديث يقتضي أنهم من أهل البيت

(310/626)

لأنه ليس غيرهم .

﴿ واذكرن ما يتلى في يُبَيِّنُ لَكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ من الكتاب الجامع بين الأمرين وهو تذكير بما أنعم الله عليهم من حيث جعلهن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الإيمان والحرص على الطاعة حثاً على الانتهاء والائتمار فيما كلفن به . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ يعلم ويدبر ما يصلح في الدين ولذلك خيركن ووعظكن ، أو يعلم من يصلح لنبوته ومن يصلح أن يكون أهل بيته .

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ الداخلين في السلم المتقادين لحكم الله . ﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴾  
والمؤمنات ﴿ الْمُصْذِقِينَ ﴾ بما يجب أن يصدق به . ﴿ وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ ﴾ المداومين على  
الطاعة . ﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾ في القول والعمل ﴿ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾  
على الطاعات وعن المعاصي . ﴿ وَالخَاشِعِينَ وَالخَاشِعَاتِ ﴾ المتواضعين لله بقلوبهم  
وجوارحهم . ﴿ وَالْمُتَّصِقِينَ وَالْمُتَّصِقَاتِ ﴾ بما وجب في ما لهم . ﴿ وَالصَّائِمِينَ ﴾  
والصائمات ﴿ الصُّومِ الْمَفْرُوضِ ﴾ . ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ عن الحرام . ﴿  
وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ بقلوبهم وألسنتهم . ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً ﴾ لما  
اقترفوا من الصغائر لأنهم مكفرات . ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ على طاعتهم ، والآية وعد لهم  
ولأمثالهم على الطاعة والتدرع بهذه الخصال . روي : أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم  
قلن : يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن بخير فما فينا خير نذكر به فنزلت . وقيل : لما  
نزل فيهن ما نزل قال نساء المسلمين فما نزل فينا شيء فنزلت : وعطف الإناث على  
الذكور لاختلاف الجنسين وهو ضروري ، وعطف الزوجين على الزوجين لتغاير الوصفين  
فليس بضروري ولذلك ترك في قوله ﴿ مسلمات مؤمنات ﴾ وفائدته الدلالة على أن  
إعداد المعد لهم للجمع بين هذه الصفات .

(311/626)



---

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ ﴾ ما صح له . ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ أي قضى رسول الله ، وذكر الله لتعظيم أمره والإشعار بأن قضاءه قضاء الله ، لأنه نزل في زينب بنت جحش بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة فأبت هي وأخوها عبد الله . وقيل في أم كلثوم بنت عقبة وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فزوجها من زيد . ﴿ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةَ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ أن يختاروا من أمرهم شيئاً بل يجب عليهم أن يجعلوا اختيارهم تبعاً لاختيار الله ورسوله ، والخيرة ما يتخير وجمع الضمير الأول لعموم مؤمن ومؤمنة من حيث إنهما في سياق النفي ، وجمع الثاني للتعظيم . وقرأ الكوفيون وهشام " يكون " بالياء . ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ بين الانحراف عن الصواب .

﴿ وَإِذِ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ بتوفيقه للإسلام وتوفيقك لعنته واختصاصه . ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بما وفقك الله فيه وهو زيد بن حارثة .

(312/626)

---

﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ زينب . وذلك : أنه " عليه الصلاة والسلام أبصرها بعد ما أنكحها إياه فوقع في نفسه فقال سبحان الله مقلب القلوب ، وسمعت زينب بالتسيحة فذكرت لزيد ففطن لذلك ووقع في نفسه كراهة صحبتها ، فأتى النبي عليه الصلاة والسلام وقال : أريد أن أفارق صاحبتي ، فقال : ما لك أرابك منها شيء ، فقال : لا والله ما رأيت منها إلا خيراً ولكنها لشرفها تتعظم علي ، فقال له : " أمسك عليك زوجك " ﴿ واتق الله ﴾ في أمرها فلا تطلقها ضراراً وتعللاً بتكبرها . ﴿ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ وهو نكاحها إن طلقها أو إرادة طلاقها . ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ تعييرهم إياك به . ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ إن كان فيه ما يخشى ، والواو للحال ، وليست المعاتبة على الإخفاء وحده فإنه حسن بل على الإخفاء مخافة قالة الناس وإظهار ما ينافي إضماره ، فإن الأولى في أمثال ذلك أن يصمت أو يفوض الأمر إلى ربه . ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ حاجة بحيث ملها ولم يبق له فيها حاجة وطلقها وانقضت عدتها . ﴿ زَوْجِنَا كَمَا ﴾ وقيل قضاء الوطر كناية عن الطلاق مثل لا حاجة لي فيك . وقرئ " زوجتكها " ، والمعنى أنه أمر بتزويجها منه أو جعلها زوجته بلا واسطة عقد . ويؤيده أنها كانت تقول لسائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله تعالى تولى إنكاحي وأنتن زوجكن أولياؤكن . وقيل كان زيد السفير في خطبتها وذلك ابتلاء عظيم وشاهد بين علي قوة إيمانه . ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾ علة للتزويج ، وهو دليل

على أن حكمه وحكم الأمة واحدة إلا ما خصه الدليل ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أمره الذي  
يريده ﴿ مَفْعُولًا ﴾ مكنونا لا محالة كما كان تزويج زينب ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ  
فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ قسم له وقدر من قولهم فرض له في الديوان ، ومنه فروض

(313/626)

---

العسكر لأرزاقهم. ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ سن ذلك سنة. ﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ من  
الأنبياء ، وهو نفي الحرج عنهم فيما أباح لهم. ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ﴾ قضاء  
مقضيًا وحكمًا مبتوتًا .

﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ ﴾ صفة للذين خلوا أو مدح لهم منصوب أو مرفوع ، وقرىء  
"رسالة الله" . ﴿ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ تعريض بعد تصريح . ﴿ وَكَفَى  
بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ كافيًا للمخاوف أو محاسبًا فينبغي أن لا يخشى إلا منه .

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ على الحقيقة فيثبت بينه وبينه ما بين الوالد  
وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ، ولا ينتقض عمومها بكونه أبا للطاهر والقاسم وإبراهيم  
لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال ولو بلغوا كانوا رجاله لا رجالهم . ﴿ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ ﴾ وكل  
رسول أبوامته لا مطلقاً بل من حيث إنه شفيق ناصح لهم ، واجب التوقير والطاعة عليهم

وزيد منهم ليس بينه وبينه ولادة .

وقرىء ﴿ رَسُوْلُ اللهِ ﴾ بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ولكن بالتشديد على حذف الخبر أي ﴿ ولكن رَسُوْلَ اللهِ ﴾ من عرفتم أنه لم يعش له ولد ذكر . ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّن ﴾ وآخرهم الذي ختمهم أو ختموا به على قراءة عاصم بالفتح ، ولو كان له ابن بالغ لاق بمنصبه أن يكون نبياً " كما قال عليه الصلاة والسلام في إبراهيم حين توفى : لو عاش لكان نبياً " ولا يقدح فيه نزول عيسى بعده لأنه إذا نزل كان على دينه ، مع أن المراد منه أنه آخر من نبيء . ﴿ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمًا ﴾ فيعلم من يليق بأن يحتم به النبوة وكيف ينبغي شأنه .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللهَ ذِكْرًا كَثِيْرًا ﴾ يغلب الأوقات ويعم الأنواع بما هو أهله من التقديس والتحميد والتهليل والتمجيد .

(314/626)

---

﴿ وَسَبَّحُوْهُ بُكْرَةً وَأَصِيْلًا ﴾ أول النهار وآخره خصوصاً ، وتخصيصهما بالذكر للدلالة على فضلها على سائر الأوقات لكونهما مشهودين كأفراد التسبيح من جملة الأذكار لأنه العمدة فيها . وقيل الفعلان موجهان إليهما . وقيل المراد بالتسبيح الصلاة .

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ بالرحمة . ﴿ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ بالاستغفار لكم والاهتمام بما يصلحكم ، والمراد بالصلاة المشترك وهو العناية بصالح أمركم وظهور شرفكم مستعار من الصلو . وقيل الترحم والانعطاف المعنوي مأخوذ من الصلاة المشتملة على الانعطاف الصوري الذي هو الركوع والسجود ، واستغفار الملائكة ودعائهم للمؤمنين ترحم عليه سيما وهو السبب للرحمة من حيث إنهم مجابو الدعوة . ﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ من ظلمات الكفر والمعصية إلى نوري الإيمان والطاعة . ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ حيث اعتنى بصالح أمرهم وإنافة قدرهم واستعمل في ذلك ملائكة المقربين . ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ من إضافة المصدر إلى المفعول أو يجيئون . ﴿ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ ﴾ يوم لقائه عند الموت أو الخروج من القبور ، أو دخول الجنة . ﴿ سَلَامٌ ﴾ إخبار بالسلامة عن كل مكروه وآفة . ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ هي الجنة ، ولعل اختلاف النظم لمحافظة الفواصل والمبالغة فيما هو أهم .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ على من بعثت إليهم بتصديقهم وتكذيبهم ونجاتهم وضالهم وهو حال مقدرة . ﴿ وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ .

﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ إلى الإقرار به وتوحيده وما يجب الإيمان به من صفاته . ﴿ يَا ذِي النُّورِ ﴾ بتيسيره وأطلق له من حيث أنه من أسبابه وقيد به الدعوة إيذاناً بأنه أمر صعب لا

يَتَأْتِي إِلَّا بِمَعُونَةٍ مِنْ جَنَابِ قَدْسِهِ . ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ يَسْتَضَاءُ بِهِ عَنِ ظُلُمَاتِ  
الْجَهَالَاتِ وَيُقْتَبَسُ مِنْ نُورِهِ أَنْوَارُ الْبَصَائِرِ .

(315/626)

﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ أَوْ عَلَى جِزَاءِ أَعْمَالِهِمْ ،  
وَلَعَلَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَحْذُوفٍ مِثْلَ فِرَاقِ أَحْوَالِ أُمَّتِكَ .

﴿ وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ تَهْيِيجٌ لَهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ مَخَالَفَتِهِمْ . ﴿ وَدَعُ أَذَاهُمْ  
﴿ إِذْءَاهُمْ إِيَّاكَ وَلَا تَحْتَفِلْ بِهِ ، أَوْ إِذْءَاكَ إِيَّاهُمْ مَجَازَاةً أَوْ مَوْأخِذَةً عَلَى كُفْرِهِمْ ، وَلِذَلِكَ  
قِيلَ إِنَّهُ مَنْسُوخٌ . ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ فَإِنَّهُ يَكْفِيكُمْ . ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ مُوَكَّلًا  
إِلَيْهِ الْأَمْرَ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا ، وَلَعَلَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَا وَصَفَهُ بِخَمْسِ صِفَاتٍ قَابِلٍ كَلَامِنَهَا  
بِمُخَاطَبِ يَنَاسِبِهِ ، فَحُذِفَ مِقَابِلَ الشَّاهِدِ وَهُوَ الْأَمْرُ بِالمِرَاقَبَةِ لِأَنَّ مَا بَعْدَهُ كَالْتَفْصِيلِ لَهُ ،  
وَقَابِلِ الْمُبْشِرِ بِالْأَمْرِ وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ بِالْإِكْتِفَاءِ بِهِ فَإِنَّ مِنْ أَنْوَارِهِ اللَّهُ بَرَهَانًا عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ كَانَ  
حَقِيقًا بِأَنْ يَكْتَفَى بِهِ عَنْ غَيْرِهِ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾  
تَجَامَعُوهُنَّ ، وَقَرَأْ حَمْزَةَ وَالْكَسَائِيَّ بِالْفِ وَضَمَّ التَّاءَ . ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ ﴾ أَيَّامٍ

يترصن فيها بأنفسهن . ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ تستوفون عددها من عددت الدراهم فاعتدها  
كقولك : كفته فإكثاله ، أو تعدونها . والإسناد إلى الرجال للدلالة على أن العدة حق  
الأزواج كما أشعر به فما لكم ، وعن ابن كثير " تَعْتَدُونَهَا " مخففاً على إبدال إحدى الدالين  
بالياء أو على أنه من الاعتداء بمعنى تعدون فيها ، وظاهره يقتضي عدم وجوب العدة  
بمجرد الخلوة وتخصيص المؤمنات والحكم عام للتنبية على أن من شأن المؤمن أن لا ينكح إلا  
مؤمنة تخبيراً لنطقه ، وفائدة ثم إزاحة ما عسى أن يتوهم تراخي الطلاق ريثما تمكن  
الإصابة كما يؤثر في النسب يؤثر في العدة .

(316/626)

---

﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ أي إن لم يكن مفروضاً لها فإن الواجب للمفروض لها نصف المفروض  
دون المتعة ويجوز أن يؤول التمتع بما يعمهما ، أو الأمر بالمشترك بين الوجوب والندب فإن  
المتعة سنة للمفروض لها . ﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ ﴾ أخرجوهن من منازلكنم إذ ليس لكم عليهن  
عدة . ﴿ سَرَّاحاً جَمِيلاً ﴾ من غير ضرار ولا منع حق ، ولا يجوز تفسيره بالطلاق السني  
لأنه مرتب على الطلاق والضمير لغير المدخول بهن .

(317/626)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾ مهورهن لأن المهر أجر على البضع ، وتقييد الإحلال له بإعطائها معجلة لا لتوقف الحل عليه بل لإيثار الأفضل له كتقييد إحلال المملوكة بكونها مسبية بقوله : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ فإن المشتراة لا يتحقق بدء أمرها وما جرى عليها ، وتقييد القرائب بكونها مهاجرات معه في قوله : ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عِمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ ويحتمل تقييد الحل بذلك في حقه خاصة ويعضده قول أم هانئ بنت أبي طالب : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني ، ثم أنزل الله هذه الآية فلم أحل له لأنني لم أهاجر معه ، كنت من الطلقاء . ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ نصب بفعل يفسره ما قبله أو عطف على ما سبق ، ولا يدفعه التقييد بأن التي للاستقبال فإن المعنى بالإحلال والإعلام بالحل أي : أعلمناك حل امرأة مؤمنة تهب لك نفسها ولا تطلب مهراً إن اتفق ولذلك نكرها . واختلف في اتفاق ذلك والقائل به ذكر أربعاً : ميمونة بنت الحارث ، وزينب بنت خزيمة الأنصارية ، وأم شريك بنت جابر ، وخولة بنت حكيم . وقرئ ﴿ أَنْ ﴾ بالفتح أي لأن وهبت أو مدة أن وهبت كقولك : اجلس ما دام زيد جالساً . ﴿ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَكْحِهَا ﴾ شرط للشرط الأول في استيجاب الحل فإن هبتها نفسها منه لا توجب له حلها إلا بإرادته نكاحها ، فإنها جارية مجرى القبول



والعدول عن الخطاب إلى الغيبة بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم مكرراً ، ثم الرجوع إليه في قوله : ﴿ خَالِصَةٌ لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ إيدان بأنه مما خص به لشرف نبوته وتقرير لاستحقاق الكرامة لأجله . واحتج به أصحابنا على أن النكاح لا ينعقد بلفظ الهبة لأن اللفظ تابع للمعنى وقد خص عليه الصلاة والسلام بالمعنى فيختص باللفظ ،

(318/626)

---

والاستنكاح طلب النكاح والرغبة فيه ، ﴿ وَخَالِصَةٌ ﴾ مصدر مؤكد أي خلص إحلالها أو إحلال ما أحلنا لك على القيود المذكورة خلوصاً لك ، أو حال من الضمير في ﴿ وَهَبْتُ ﴾ أو صفة لمصدر محذوف أي هبة خالصة .

﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ من شرائط العقد ووجوب القسم والمهر بالوطء حيث لم يسم . ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ من توسيع الأمر فيها أنه كيف ينبغي أن يفرض عليهم ، والجملة اعتراض بين قوله : ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ ومتعلقه وهو ﴿ خَالِصَةٌ ﴾ للدلالة على أن الفرق بينه وبين ﴿ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ في نحو ذلك لا مجرد قصد التوسيع عليه ، بل لمعان تقتضي التوسيع عليه والتضييق عليهم تارة وبالعكس أخرى . ﴿

وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴿١﴾ لما يعسر التحرز عنه. ﴿٢﴾ رَحِيمًا ﴿٣﴾ بالتوسعة في مظان الحرج.

انتهى انتهى. اهـ ﴿٤﴾ تفسير البيضاوي ج 4 ص 372. 381 ﴿٥﴾

(319/626)

وقال الخطيب الشرييني :

ولما بين تعالى زيادة عقابهن أتبعه زيادة ثوابهن بقوله تعالى:

﴿٦﴾ ومن يقنت ﴿٧﴾ أي: يطع ﴿٨﴾ منكن لله ﴿٩﴾ الذي هو أهل لأن لا يلتفت إلى غيره

﴿١٠﴾ ورسوله ﴿١١﴾ الذي لا ينطق عن الهوى فلا تخالفه فيما أمر به ولا تختار عيشاً غير عيشه

﴿١٢﴾ وتعمل ﴿١٣﴾ أي: مع ذلك بجوارحها ﴿١٤﴾ صالحاً ﴿١٥﴾ أي: في جميع ما أمر به سبحانه أو نهى

عنه فلا تقتصر على عمل القلب ﴿١٦﴾ نؤتها أجرها مرتين ﴿١٧﴾ أي: مثلي ثواب غيرهن من

النساء. قال مقاتل: مكان كل حسنة عشرين حسنة فمرة على الطاعة، ومرة لطلبهن

رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسن الخلق وطيب المعاشرة والقناعة.

تنبيه: قوله تعالى: ﴿١٨﴾ نؤتها أجرها مرتين ﴿١٩﴾ في مقابلة قوله تعالى ﴿٢٠﴾ يضاعف لها العذاب

ضعفين ﴿٢١﴾ وفيه لطيفة وهي أنه عند إيتاء الأجر ذكر المؤتي وهو الله تعالى، وعند العذاب

لم يصرح بالمعذب بل قال: يضاعف، وهذا إشارة إلى كمال الرحمة والكرم، وقرأ حمزة

والكسائي بالياء التحتية في يعمل ، ويؤتها حملاً على لفظ من وهو الأصل ، والباقون بالتاء  
الفوقية في يعمل على معنى من ، والنون في نوتها على أن فيه ضمير اسم الله تعالى  
﴿ وأعدنا ﴾ أي : هياناً بما لنا من العظمة ﴿ لها ﴾ أي : بسبب قناعتها مع النبي صلى  
الله عليه وسلم المرید للتخلي من الدنيا التي يبغضها الله تعالى مع ما في ذلك من توفير الحظ  
في الآخرة ﴿ رزقاً كريماً ﴾ أي : في الدنيا والآخرة زيادة على أجرها .

(320/626)

---

أما في الدنيا : فلأن ما يرزقهن منه يوفقن لصفه على وجه يكون فيه أعظم الثواب ولا  
يخشى من أجله نوع عقاب . وأما في الآخرة : فلا يوصف ولا يجد ولا نكد فيه أصلاً ولا  
كد ، وهذا ما جرى عليه البقاعي وهو أولى مما جرى عليه كثير من المفسرين من الاقتصار  
على رزق الجنة ، وعلة الرازي بقوله : ووصف رزقاً بكونه كريماً مع أن الكريم لا يكون  
وصفاً إلا للرازق ، وذلك إشارة إلى أن الرزق في الدنيا مقدر على أيدي الناس ، فإن التاجر  
يسترزق من السوق ، والعاملون والصناع من المستعملين ، والملوك من الرعية والرعية منهم  
، فالرزق في الدنيا لا يأتي بنفسه إنما هو مسخر للغير يكتسبه ويرسله إلى الأعيان ، وأما في  
الآخرة فلا يكون له مرسل وممسك في الظاهر فهو الذي يأتي بنفسه فلاجل هذا لا يوصف

في الدنيا بالكريم إلا الرازق ، وفي الآخرة يوصف بالكريم نفس الرزق . انتهى .  
ولما ذكر تعالى أن عذابهن ضعف عذاب غيرهن وأجرهن مثل أجر غيرهن صرن  
كالحرائر بالنسبة إلى الإماء قال تعالى :

﴿ يا نساء النبي لستن كأحد ﴾ قال البغوي : ولم يقل كواحدة لأن الأحد عام يصلح للواحد  
والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث ، والمعنى : لستن كجماعة واحدة ﴿ من ﴾ جماعات  
﴿ النساء ﴾ إذا تفصيت جماعة النساء واحدة واحدة لم يوجد منهن جماعة واحدة  
تساويكن في الفضل والسابقة . ومنه قوله تعالى : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين  
أحد منهم ﴾ (النساء : )

يريد بين جماعة واحدة منهم تسوية بين جميعهم في أنهم على الحق المبين وقوله تعالى : ﴿ لا  
تفرق بين أحد من رسوله ﴾ (البقرة : )

وقوله تعالى : ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين ﴾ (الحاقة : )

والحمل على الأفراد بأن يقال : ليست كل واحدة منكن كواحدة من آحاد النساء صحيح  
بل أولى ليلزم تفضيل الجماعة ، بخلاف الحمل على الجمع ، وعن ابن عباس معنى لستن  
كأحد من النساء : يريد ليس قدركن عندي مثل قدر غيركن من النساء الصالحات ، أنتن  
أكرم علي وثوابكن أعظم لدي .

ولما كان المعنى بل أنتن أعلى النساء ذكر شرط ذلك بقوله تعالى: ﴿إِن تَقِيْتَن﴾ اللهُ تعالى  
أي: جعلتن بينكن وبين غضب الله تعالى وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم وقاية، ثم  
سبب عن هذا النهي قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ﴾ أي: إذا تكلمتن بحضرة أجنبي  
﴿بالقول﴾ أي: بأن يكون لنا عذاباً رخصاً، والخضوع التطامن والتواضع واللين، ثم  
سبب عن الخضوع قوله تعالى: ﴿فِي طَمَعٍ﴾ أي: في الخيانة ﴿الذي في قلبه مرض﴾ أي  
: فساد وريبة من فسق ونفاق أو نحو ذلك، وعن زيد بن علي قال: المرض مرضان: مرض  
زنا، ومرض نفاق، وعن ابن عباس: أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله تعالى:  
﴿فِي طَمَعٍ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ قال: الفجور والزنا قال: وهل تعرف العرب ذلك قال:  
نعم أما سمعت الأعشى وهو يقول:

\*حافظ للفرج راض بالتقى\* \*ليس ممن قلبه فيه مرض\*

والتعبير بالطمع للدلالة على أن أمنيته لا سبب لها في الحقيقة؛ لأن اللين في كلام النساء خلق  
لهن لا تكلف فيه، وأريد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم التكلف للإتيان بهذه بل  
المرأة مندوبة إلى الغلظة في المقالة إذا خاطبت الأجانب لقطع الأطماع.

ولما نهاهن عن الاسترسال مع سجية النساء في رخاوة الصوت أمرهن بضده بقوله تعالى:  
﴿وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي: يعرف أنه بعيد عن محل الطمع من ذكر الله وما تحتجن إليه من

الكلام مما يوجب الدين والإسلام بتصريح وبيان من غير خضوع.

ولما أمرهن بالقول وقدمه لعمومه أتبعه الفعل بقوله تعالى:

(322/626)

﴿ وقرن ﴾ أي: اسكن وامكث دائماً ﴿ في بيوتكن ﴾ فمن كسر القاف وهم غير نافع

وعاصم جعل الماضي قرر بفتح العين، ومن فتحه وهو نافع وعاصم فهو عنده قرر

بكسرها وهما لغتان. قال البغوي: وقيل وهو الأصح: أنه أمر من الوقار كقوله: من الوعد

عدن، ومن الوصل صلن أي: كن أهل وقار وسكون من قوله: وقر فلان يقر وقوراً إذا

سكن واطمأن انتهى. ومن فتح القاف فخم الرء، ومن كسرها رقق الرء، وعن محمد بن

سيرين قال: نبئت أنه قيل لسودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مالك لا تحجين ولا

تعمرين كما تفعل أخواتك فقالت: قد حجبت واعتمرت، وأمرني الله أن أقر في بيتي

فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت، قال فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى خرجت

بجنازتها.

واختلف في معنى التبرج في قوله تعالى: ﴿ ولا تبرجن ﴾ فقال مجاهد وقتادة: هو التكسر

والتغنج، وقال ابن جريج: هو التبخر وقيل: هو إبراز الزينة وإبراز المحاسن للرجال، وقرأ

البري بتشديد التاء في الوصل والباقون بالتخفيف ، واختلف أيضاً في معنى قوله تعالى :  
﴿ تبرج الجاهلية الأولى ﴾ فقال الشعبي : هي ما بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم  
وقال أبو العالية : هي زمن داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام ، كانت المرأة تتخذ  
قميصاً من الدر غير مخيط الجانين فيرى خلقها منه ، وقال الكبي : كان ذلك في زمن نمرود  
الجبار ، كانت المرأة تتخذ الدرع من اللؤلؤ فتلبسه وتمشي وسط الطريق ليس عليها شيء  
غيره ، وتعرض نفسها على الرجال .

(323/626)

---

وروى عكرمة عن ابن عباس أنه قال : الجاهلية الأولى فيما بين نوح وإدريس عليهما السلام  
، وكانت ألف سنة ، وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل ، والآخر يسكن  
الجبل ، وكان رجال الجبل صباحاً ، وفي النساء دمامة وكان نساء السهل صباحاً ، وفي  
الرجال دمامة ، وإن إبليس أتى رجلاً من أهل السهل وأجر نفسه منهم فكان يخدمهم ،  
واتخذ شيئاً مثل الذي يزمر به الرعاء ، فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله ، فبلغ ذلك من  
حوله فأتوه وهم يستمعون إليه ، واتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة فيتبرج النساء للرجال  
ويتزين الرجال لهن ، وأن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم في عيدهم ذلك فرأى النساء

وصباحتهنّ فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك فنحووا إليهم فنزلوا معهم وظهرت الفاحشة

بينهم فذلك قوله تعالى ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ .

وقال قتادة: ما قبل الإسلام وقيل: الجاهلية الأولى ما ذكرنا ، والجاهلية الأخرى قوم يفعلون

مثل فعلهم في آخر الزمان وقيل: الجاهلية الأولى ما كانوا عليه قبل الإسلام ، والجاهلية

الأخرى جاهلية الفسوق في الإسلام ، ويعضده قوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر كما في

الصحيحين: "إن فيك جاهلية كفر وإسلام" وقول البيضاوي عن أبي الدرداء ، قال ابن

حجر: لم أجده عن أبي الدرداء وقيل: قد تذكر الأولى وإن لم تكن لها أخرى كقوله تعالى

﴿وإنه أهلك عاداً الأولى﴾ (النجم: )

ولم تكن لها أخرى .

ولما أمرهن بلزوم البيوت للتخفية عن الشوائب أرشدهن إلى التحلية بالرغائب بقوله تعالى:

﴿واقمن الصلاة﴾ أي: فرضاً ونفلاً صلة لما بينكن وبين الخالق ﴿إن الصلاة تنهى عن

الفحشاء والمنكر﴾ (العنكبوت: )

﴿وآتين الزكاة﴾ إحساناً إلى الخلائق وفي هذا بشارة بالفتوح وتوسيع الدنيا عليهن ، فإن

العيش وقت نزولها كان ضيقاً عن القوت فضلاً عن الزكاة .



---

ولما أمرهن بخصوص ما تقدم لأنهما أصل الطاعات البدنية والمالية ، ومن اعتنى بهما حق  
الاعتناء جرتاه إلى ما وراءهما تم وجمع في قوله تعالى : ﴿ وَأَطعن الله ﴾ أي : الذي له  
صفات الكمال ﴿ ورسوله ﴾ أي : الذي لا ينطق عن الهوى فيما أمر به ونهى عنه ﴿ إنما  
يريد الله ﴾ أي : الذي هو ذو الجلال والإكرام بما أمر كن به ونها كن عنه من الإعراض عن  
الزينة وما يتبعها والإقبال عليه ﴿ ليذهب ﴾ أي : لأجل أن يذهب ﴿ عنكم الرجس ﴾  
أي : الإثم الذي نهى الله تعالى عنه النساء قاله مقاتل ، وقال ابن عباس : يعني عمل  
الشیطان وما ليس فيه رضا الرحمن . وقال قتادة : يعني السوء وقال مجاهد : الرجس  
الشك وقوله تعالى : ﴿ أهل البيت ﴾ في ناصبه أوجه : أحدها : النداء أي : يا أهل  
البيت ، أو المدح أي : أمدح أهل البيت ، أو الاختصاص أي : أخص أهل البيت كما قال  
صلى الله عليه وسلم "نحن معاشر الأنبياء لا نورث" والاختصاص في المخاطب أقل منه في  
المتكلم ، وسمع : منك الله نرجو الفضل والأكثر إنما هو في المتكلم كقولها :

\*نحن بنات طارق نمشي على النمارق\*

وقولهم:

\*نحن بني ضبة أصحاب الجمل\* \* الموت أحلى عندنا من العسل\*

وقولهم:

\*نحن العرب أقرى الناس للضيف\*

واختلف في أهل البيت والأولى فيهم ما قال البقاعي : إنهم كل من يكون من إيزام النبي صلى الله عليه وسلم من الرجال والنساء والأزواج والإماء والأقارب ، وكلما كان الإنسان منهم أقرب وبالنبي صلى الله عليه وسلم أخص والأزم كان بالإرادة أحق وأجدرو ويؤيده قول البيضاوي ، وتخصيص الشيعة أهل البيت بفاطمة وعلي وابنيهما رضي الله تعالى عنهم ؛ لما روي أنه عليه الصلاة والسلام خرج ذات غدوة وعليه مرط مرجل من شعر أسود ، فجلس فجاءت فاطمة فأدخلها فيه ، ثم جاء علي فأدخله فيه ، ثم جاء الحسن والحسين فأدخلهما فيه ، ثم قال : ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ﴾ والاحتجاج بذلك على عصمتهم وكون إجماعهم حجة ضعيف .

(325/626)

---

وعن ابن عباس أنهم نساء النبي صلى الله عليه وسلم لأنهن في بيته وتلاقوه تعالى :

﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله ﴾ (الأحزاب : )

وعن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت : " في بيتي أنزل ﴾ إنما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس أهل البيت ﴾ قالت : فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فاطمة وعلي

والحسن والحسين فقال : هؤلاء أهل بيتي فقلت : يا رسول الله ما أنا من أهل البيت فقال  
بلى إن شاء الله" وقال زيد بن أرقم : أهل بيته من حرم الصدقة بعده آل علي ، وآل عقيل ،  
وآل جعفر ، وآل عباس ، قال الرازي : والأولى أن يقال لهم أولاده وأزواجه والحسن  
والحسين ، وعلي منهم لأنه كان من أهل بيته لمعاشرته بنت النبي صلى الله عليه وسلم  
ولملازمته له .

ولما استعار للمعصية الرجس استعار للطاعة الطهر ترغيباً لأصحاب الطباع السليمة  
والعقول المستقيمة في الطاعة وتنفيراً لهم عن المعصية بقوله تعالى : ﴿ ويطهركم ﴾ أي :  
يفعل في طهركم الصيانة عن جميع القاذورات الحسية والمعنوية فعل المبالغ فيه ، وزاد ذلك  
عظماً بالمصدر بقوله تعالى : ﴿ تطهيراً ﴾ وعن ابن عباس قال : شهدنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تسعة أشهر يأتي كل يوم باب علي بن أبي طالب عند وقت كل صلاة فيقول  
: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت  
ويطهركم تطهيراً ﴾ الصلاة رحمكم الله كل يوم خمس مرات ، ثم بين تعالى ما أنعم الله به  
عليهن من أن بيوتهن مهابط الوحي بقوله تعالى :

(326/626)

---

﴿ واذكرن ﴾ أي: في أنفسكن ذكراً دائماً ، واذكرنه لغيركن على جهة الوعظ والتعليم  
﴿ ما يتلى ﴾ أي: يتابع ويوالى ذكره ﴿ في بيوتكن ﴾ أي: بواسطة النبي صلى الله عليه  
وسلم الذي خيركن . وقوله تعالى: ﴿ من آيات الله ﴾ أي: القرآن بيان للموصول فيتعلق  
بأعني ، ويجوز أن يكون حالاً إما من الموصول ، وإما من عائده المقدر فيتعلق بمحذوف  
أيضاً ، واختلف في قوله تعالى: ﴿ والحكمة ﴾ فقال قتادة: يعني السنة ، وقال مقاتل:  
أحكام القرآن ومواعظه ﴿ إن الله ﴾ أي: الذي له جميع العظمة ﴿ كان ﴾ أي: ولم يزل  
﴿ لطيفاً ﴾ أي: يوصل إلى المقاصد بلطائف الأضداد ﴿ خيراً ﴾ أي: بجميع خلقه  
يعلم ما يسرون وما يعلنون لا تخفى عليه خافية ، فيعلم من يصلح لبيت النبي صلى الله عليه  
وسلم ومن لا ، وما يصلح الناس ديناً ودنياً ، وما لا يصلحهم . والطرق الموصلة لكل ما  
قضاه وقدره وإن كانت على غير ما يألّفه الناس .

من انقطع إلى الله كفاه الله تعالى كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ، ومن انقطع إلى الدنيا  
وكله الله إليها ، ولقد صدق الله تعالى وعده في لطفه وحقق بره في خبره بأن فتح على نبيه  
صلى الله عليه وسلم خير ، فأفاض بها من رزقه الواسع ، ولما توفى نبيه صلى الله عليه  
وسلم ليحميه من زهرة الحياة الدنيا فتح الفتوحات الكبار من بلاد فارس والروم ومصر وما  
بقي من اليمن ، فعم الفتح جميع الأقطار ، الشرق والغرب والجنوب والشمال ، ومكن  
أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم من كنوز تلك البلاد وذخائر أولئك الملوك حتى صار

الصحابه رضوان الله تعالى عليهم يكيلون المال كيلاً ، وزاد الأمر حتى دون عمر رضي الله  
تعالى عنه الدواوين .

(327/626)

---

وفرض للناس عامة أرزاقهم حتى للرضعاء ، وكان أولاً لا يفرض للمولود حتى ينفطم ،  
فكانوا يستعجلون بالفطام فنادى مناديه لا تعجلوا أولادكم بالفطام فإننا نفرض لكل مولود في  
الإسلام ، وفاوت بين الناس في العطاء بحسب القرب من النبي صلى الله عليه وسلم والبعد  
منه ، وبحسب السابقة في الإسلام والهجرة . ونزل الناس منازلهم بحيث أَرْضَى جميع  
الناس ، حتى قدم عليه خالد بن عرفطة فسأله عما وراءه فقال : تركتهم يسألون الله تعالى  
أن يزيد في عمرك من أعمارهم ، قال عمر : إنما هو حقهم ، وأنا أسعى بأدائه إليهم وإني  
لأعم بنصيحتي كل من طوقني الله أمره ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من  
مات غاشاً لرعيته لم يريح الجنة " فكان فرضه لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم اثني  
عشر ألفاً لكل واحدة ، وهي نحو ألف دينار في كل سنة ، وأعطى عائشة خمسة وعشرين  
ألفاً لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها ، فأبت أن تأخذ إلا ما تأخذه  
صواحباتها .

وروي عن برزة بنت رافع قالت : لما خرج العطاء أرسل عمر إلى زينب بنت جحش بالذي لها ، فلما أدخل إليها قالت : غفر الله لعمر ، غيري من أخواتي أقوى على قسم هذا مني قالوا : هذا كله لك قالت : سبحان الله ثم قالت : صبوه واطرحوا عليه ثوباً ، ثم قالت لي : أدخلني يدك واقبضي منه قبضة فاذهبي بها إلى بني فلان وبني فلان من ذوي رحمها وأيتام لها ، فقسمة حتى بقيت منه بقية تحت الثوب قالت برزة بنت رافع : نظر الله لك يا أم المؤمنين والله لقد كان لنا في هذا المال حق قالت : فلکم ما تحت الثوب قالت : فوجدنا تحته خمسمائة وثمانين درهماً ، ثم رفعت يديها إلى السماء وقالت : اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا فماتت ، قال البقاعي : ذكر ذلك البلاذري في كتاب "فتوح البلاد" انتهى . وعن مقاتل قال : قالت أم سلمة بنت أبي أمية ، ونسيبة بنت كعب الأنصارية للنبي صلى الله عليه وسلم " ما بال ربنا يذكر الرجال ولا يذكر النساء في شيء من كتابه نحشى أن لا يكون فيهن خير " فأنزل الله تعالى :

﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ أي : الداخلين في الإسلام المنقادين لحكم الله في القول

والعمل .

ولما كان الإسلام مع كونه أكمل الأوصاف وأعلاها يمكن أن يكون بالظاهر فقط أتبعه  
المحقق له وهو إسلام الباطن بالتصديق التام بغاية الإذعان فقال عاطفاً له ولما بعده من  
الأوصاف التي يمكن اجتماعها بالواو للدلالة على تمكن الجامعين لهذه الأوصاف في كل  
وصف منها : ﴿ والمؤمنين والمؤمنات ﴾ أي : المصدقين بما يجب أن يصدق به .  
ولما كان المؤمن المسلم قد لا يكون في أعماله مخلصاً قال : ﴿ والقانتين والقانتات ﴾ أي :  
المخلصين في إيمانهم وإسلامهم المداومين على الطاعة .  
ولما كان القنوت قد يطلق على الإخلاص المقتضى للمداومة ، وقد يطلق على مطلق  
الطاعة قال : ﴿ والصادقين والصادقات ﴾ أي : في ذلك كله من قول وعمل .

(329/626)

---

ولما كان الصدق وهو إخلاص القول والعمل عن شوب يلحقه أو شيء يدنس قد لا يكون  
دائماً قال مشيراً إلى أن ما لا يكون دائماً لا يكون صدقاً في الواقع : ﴿ والصابرين  
والصابرات ﴾ أي : على الطاعات وعن المعاصي .  
ولما كان الصبر قد يكون سجية دل على صرفه إلى الله بقوله تعالى : ﴿ والخاشعين  
والخاشعات ﴾ أي : المتواضعين لله تعالى بقلوبهم وجوارحهم .

ولما كان الخشوع والخضوع والإخبات والسكون لا يصح مع توفير المال ، فإنه سكون إليه  
قال معلماً : إنه إذ ذاك لا يكون على حقيقته ﴿ والمتصدقين والمتصدقات ﴾ بما وجب في  
أموالهم وبما استحب سراً وعلانية تصديقاً لخشوعهم .  
ولما كان بذل المال قد لا يكون مع الإيثار أتبعه ما يعين عليه بقوله تعالى : ﴿ والصائمين  
والصائمات ﴾ أي : فرضاً ونقلاً للإيثار بالقوت وغير ذلك .  
ولما كان الصوم يكسر شهوة الفرج وقد يثيرها قال تعالى : ﴿ والحافظين فروجهم  
والحافظات ﴾ أي : عما لا يحل لهم . وحذف مفعول الحافظات لتقدم ما يدل عليه ،  
والتقدير : والحافظاتها ، وكذلك والذآكرات ، وحسن الحذف رؤوس الفواصل .  
ولما كان حفظ الفرج وسائر الأعمال لا يكاد يوجد إلا بالذكر وهو الذي يكون عنده  
المراقبة الموصلة إلى المحاضرة المحققة للمشاهدة المحببة للفناء قال تعالى : ﴿ والذاكرين الله  
كثيراً والذآكرات ﴾ أي : بقلوبهم وألسنتهم في كل حالة .

(330/626)

---

ومن علامات الإكثار من الذكر الالهج به عند الاستيقاظ من النوم ، وقال مجاهد : لا يكون  
العبد من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكر الله قائماً وقاعداً ومضطجعاً ، روي أن النبي صلى



الله عليه وسلم قال: "سبق المفردون قالوا: وما المفردون قال: "الذاكرون الله تعالى كثيراً والذاكرات" قال عطاء بن أبي رباح: من فوض أمره إلى الله عز وجل فهو داخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ ومن أقرب إلى الله تعالى ربه، ومحمداً صلى الله عليه وسلم رسوله ولم يخالف قلبه لسانه فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ومن أطاع الله تعالى في الفرض، والرسول صلى الله عليه وسلم في السنة فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالْقَاتِنِينَ وَالْقَاتِنَاتِ﴾ ومن صان قوله عن الكذب فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالصَادِقِينَ وَالصَادِقَاتِ﴾ ومن صبر على الطاعات وعن المعصية وعلى الرزية فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالصَابِرِينَ وَالصَابِرَاتِ﴾ .

ومن صلى ولم يعرف من عن يمينه وعن يساره فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالْحَاشِعِينَ وَالْحَاشِعَاتِ﴾ ومن تصدق في كل أسبوع بدرهم فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ﴾ ومن صام في كل شهر أيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالصَائِمِينَ وَالصَائِمَاتِ﴾ ومن حفظ فرجه عن الحرام فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾ ومن صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ﴾ ﴿أعد الله﴾ أي: الذي لا يقدر أحد أن يقدره حق قدره مع أنه لا يعاظمه شيء ﴿لهم مغفرة﴾

أي: لما اقترفوه من الصغائر لأنها مكفرات بفعل الطاعات ، والآية عامة وفضل الله تعالى واسع .

(331/626)

---

ولما ذكر تعالى الفضل بالتجاوز أتبعه الفضل بالكرم والرحمة بقوله تعالى: ﴿ وأجرًا عظيمًا ﴾ أي: على طاعتهم ، والآية وعد لهن ولأمثالهن بالإثابة على الطاعة والتدرع بهذه الخصال ، وروي أن سبب نزول هذه الآية: " أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قلن : يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن ولم يذكر النساء بخير فما فينا خير نذكر به ؟ إنا نخاف أن لا تقبل منا طاعة فأنزل الله تعالى هذه الآية" .

روي أن أسماء بنت عميس رجعت من الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب فدخلت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : هل نزل فينا شيء من القرآن قلن : لا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : " يا رسول الله إن النساء لفي خيبة وخسار قال : ومم ذاك قالت : لأنهن لا يذكرن بخير كما تذكر الرجال " فأنزل الله عز وجل هذه الآية . وقيل : لما نزل في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما نزل قال نساء المسلمين : فما نزل فينا شيء فنزلت .

تنبيه : عطف الإناث على الذكور لاختلاف جنسهما ، والعطف فيه ضروري لاختلافهما ذاتاً ، وعطف الزوجين وهو مجموع المؤمنين والمؤمنات على الزوجين ، وهو مجموع المسلمين والمسلمات لتغاير وصفيهما . وليس العطف فيه بضروري بخلافه في الأول ؛ لأن اختلاف الجنس أشد من اختلاف الصفة ، وفائدة العطف عند تغاير الأوصاف الدلالة على أن أعداد المعد من المغفرة والأجر العظيم أي : تهيئته للمذكورين للجمع بين هذه الصفات ، فصار المعنى : أن الجامعين والجامعات لهذه الطاعات العشر أعد الله تعالى لهم مغفرة وأجراً عظيماً .

وقوله تعالى:

(332/626)

---

﴿ وما كان ﴾ أي : وما صح ﴿ لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ﴾ أي : إذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الله تعالى لتعظيم أمره ، والإشعار بأنه قضاء الله تعالى . نزلت في زينب بنت جحش الأسدية وأخيها عبد الله بن جحش ، وأمها أمية بنت عبد المطلب عممة النبي صلى الله عليه وسلم " لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم زينب على مولاه زيد بن حارثة ، وكان اشترى زيداً في الجاهلية بعكاظ فأعتقه وتبناه ،

فلما خطب النبي صلى الله عليه وسلم زينب رضيت وظنت أنه يخطبها لنفسه ، فلما علمت أنه يخطبها لزيد بن حارثة أبت وقالت : أنا ابنة عمك يا رسول الله فلا أرضاه لنفسي ، وكانت بيضاء جميلة فيها حدة ، وكذلك كره أخوها " ذلك رواه الدارقطني بسند ضعيف ، وقيل : في أم كلثوم بنت عقبة وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فزوجها من زيد ﴿ أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ أي : أن يختاروا من أمرهم شيئاً ، بل يجب عليهم أن يجعلوا اختيارهم تبعاً لاختيار الله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم

(333/626)

---

تنبيه : الخيرة : مصدر من تخير كالطيرة من تطير على غير قياس ، وجمع الضمير في قوله تعالى : ﴿ لهم ﴾ وفي قوله تعالى : ﴿ من أمرهم ﴾ لعموم مؤمن ومؤمنة من حيث أنها في سياق النفي ، ويجوز أن يكون الضمير في من أمرهم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وجمع للتعظيم كما جرى عليه البيضاوي ، وقرأ أن يكون الكوفيون وهشام بالياء التحتية والباقون بالفوقية ، ولأنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى ، ومن عصاه فقد عصى الله تعالى كما قال تعالى : ﴿ ومن يعص الله ﴾ أي : الذي لا أمر لأحد معه ﴿ ورسوله ﴾ أي : الذي معصيته معصية الله تعالى لكونه بينه وبين الخلق في بيان ما أرسل به إليهم . وقوله

تعالى: ﴿ فقد ضل ﴾ قرأه قالون وابن كثير وعاصم بالإظهار ، والباقون بالإدغام وزاد ذلك بقوله تعالى: ﴿ ضللاً مبيناً ﴾ أي: فقد أخطأ خطأ ظاهراً لا خفاء فيه ، فالواجب على كل أحد أن يكون معه صلى الله عليه وسلم في كل ما يختاره ، وإن كان فيه أعظم المشقات عليه تحلقاً . يقول الشاعر:

\*وقف الهوى بي حيث أنت فليس لي \* \* متأخر عنه ولا متقدم \*  
\*وأهنتني فأهنت نفسي عامداً \* \* ما من يهون عليك ممن يكرم \*

(334/626)

---

فلما نزلت هذه الآية رضيت زينب بذلك وجعلت أمرها بيد النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك أخوها فأنكحها صلى الله عليه وسلم زيدا ، فدخل بها وساق إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دنانير وستين درهماً ، وخماراً ودرعاً وإزاراً وملحفة ، وخمسين مداً من الطعام ، وثلاثين صاعاً من تمر . ومكثت عنده حيناً . ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى زيدا ذات يوم لحاجة ، فأبصر زينب قائمة في درع وخمار وكانت بيضاء جميلة ذات خلق من أتم نساء قريش ، فوقعت في نفسه وأعجبه حسناتها فقال : سبحان الله مقلب القلوب وانصرف ، فلما جاء زيد ذكرت ذلك له ففطن زيد ، فألقى في

نفس زيد كراحتها في الوقت ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أريد أن أفارق صاحبتي قال : مالك أربك منها شيء قال : لا والله يا رسول الله ما رأيت منها إلا خيراً ، ولكنها تتعاطم علي لشرفها ، وتؤذيني بلسانها ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أمسك عليك زوجك يعني زينب بنت جحش واتق الله في أمرها فأنزل الله تعالى : ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله ﴿ أي : الملك الذي له كل الكمال ﴿ عليه ﴿ وتولى نبيه عليه الصلاة والسلام إياه " ، وقرأ نافع وابن كثير وابن ذكوان وعاصم بالإظهار والباقون بالإدغام .

(335/626)

---

ثم بين تعالى منزلته من النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى : ﴿ وأنعمت عليه ﴿ أي : بالعتق والتبني حيث استشارك في فراق زوجته التي أخبرك الله تعالى أنه يفارقها وتصير زوجتك ﴿ أمسك عليك زوجك ﴿ أي : زينب رضي الله عنها ﴿ واتق الله ﴿ الذي له جميع العظمة في جميع أمرك ﴿ وتحفي ﴿ أي : والحال أنك تحفي أي : تقول قولاً مخفياً ﴿ ما في نفسك ﴿ أي : ما أخبرك الله من أنها ستصير إحدى زوجاتك عند طلاق زيد ﴿ ما الله مبديه ﴿ أي : مظهره بجمال زيد على تطليقها ، وإن أمرته يامسأها وتزوجك بها

وأمرك بالدخول عليها ، وهذا دليل على أنه ما أخفى غير ما أعلمه الله تعالى من أنها ستصير زوجته عند طلاق زيد ؛ لأن الله تعالى ما أبدى غير ذلك ، ولو أخفى غيره لأبداه سبحانه ؛ لأنه لا يبدل قوله ، وقول ابن عباس كان في قلبه حبها بعيد ، وكذا قول قتادة : ودّ لو أنه لو طلقها زيد ، وكذا قول غيرهما : كان في قلبه لو فارقها زيد تزوجها .

ولما ذكر تعالى إخفاءه ذلك ذكر علته بقوله تعالى : عاطفاً على تخفي ﴿ وتخشى الناس ﴾ أي : من أن تخبر بما أخبر الله تعالى به فيصوبوا إليك مرجمات الظنون لاسيما اليهود والمنافقون ، وقال ابن عباس والحسن : تستحييهم ، وقيل : تخاف لأئمة الناس أن يقولوا : أمر رجلاً بطلاق امرأته ثم نكحها ﴿ والله ﴾ أي : والحال أن الذي لا شيء أعظم منه ﴿ أحق أن تخشاه ﴾ أي : وحده ولا تجمع خشية الناس مع خشيته في أن تؤخر شيئاً أخبرك به حتى يأتيك فيه أمر . قال عمر وابن مسعود وعائشة : ما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية هي أشد عليه من هذه ، وروي عن مسروق قال : قالت عائشة : "لو كنتم النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً مما أوحى إليه لكنتم هذه الآية ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ .

(336/626)

---

ويؤيد ما مر ما روى سفيان بن عيينة عن علي عن زيد بن جدعان قال : سألتني علي بن الحسين زين العابدين ما يقول الحسن في قوله تعالى : ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ﴾ قال : قلت يقول لما جاء زيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله إني أريد أن أطلقها فقال له : ﴿ أمسك عليه زوجك ﴾ فقال علي بن الحسين : ليس كذلك ؛ لأن الله تعالى قد أعلمه أنها ستكون من أزواجه ، وأن زيدا سيطلقها ، فلما جاء زيد وقال : إني أريد أن أطلقها قال له : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ فعاتبه الله تعالى وقال : " لم قلت أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك " وهذا هو اللائق والأليق بحال الأنبياء عليهم السلام ، وهو مطابق للتلاوة لأن الله تعالى أعلم أنه يبدي ويظهر ما أخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه فقال تعالى : ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً ﴾ أي : حاجة من زواجها والدخول بها ، وذلك بانقضاء عدتها منه ؛ لأن به يعرف أنه لا حاجة له فيها ، وأنه قد تقاصرت عنها همته والإراجعها ﴿ زوجناكها ﴾ أي : ولم نحوجك إلى ولي من الخلق يعقد لك عليها تشریفاً لك ولها بما لنا من العظمة التي خرقنا بها عوائد الخلق حتى أذعن لذلك كل من علم به ، وسرت به جميع النفوس .

ولم يقدر منافق ولا غيره على الخوض في ذلك بنت شفة مما يوهنه ويؤثر فيه ، فلو كان الذي أضمره رسول الله صلى الله عليه وسلم محبتها أو إرادة طلاقها لكان يظهر ذلك لأنه لا يجوز



أن يخبر أنه يظهره ثم يكتمه فلا يظهره ، فدل على أنه إنما عوتب على إخفاء ما أعلمه الله تعالى من أنها ستكون زوجة له .

وإنما أخفاه استحياء أن يقول لزيد : إن التي تحتك وفي نكاحك ستكون امرأتي .

(337/626)

---

قال البغوي : وهذا هو الأولى والأليق وإن كان الآخر وهو أنه أخفى محبتها أو نكاحها لو طلقها لا يقدح في حال الأنبياء عليهم السلام ؛ لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل هذه الأشياء ما لم يقصد فيه المأثم ؛ لأن الود وميل النفس من طبع البشر ، وقوله : ﴿ أمسك عليك زوجك واتق الله ﴾ أمر بالمعروف وهو خشية الإثم فيه وقوله : ﴿ والله أحق أن تخشاه ﴾ لم يرد به أنه لم يكن يخشى الله فيما سبق فإنه عليه الصلاة والسلام قال : "أنا أخشاكم لله وأتقاكم له" ولكن المعنى : الله أحق أن تخشاه وحده ولا تخشى أحداً معه ، فأنت تخشاه وتخشى الناس أيضاً . ولكنه لما ذكر الخشية من الناس ذكر أن الله أحق بالخشية في عموم الأحوال وفي جميع الأشياء انتهى .

وذكر قضاء الوطر ليعلم أن زوجة المتبني تحل بعد الدخول بها إذا طلقت وانقضت عدتها ، روى مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال : "لما انقضت عدة زينب قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : اذهب فاذكرها علي قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ، فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت : يا زينب أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدها ، ونزل القرآن .

وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن قال : ولقد رأيتنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا الخبز واللحم حتى امتد النهار ، فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته ، فجعل يتبع حجر نساءه يسلم عليهن ويقلن : يا رسول الله كيف وجدت أهلك ؟ قال : فما أدري ، أنا أخبرته أن القوم خرجوا أو أخبرني قال : فانطلق حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه فألقى الستري بيني وبينه ونزل الحجاب " .

(338/626)

---

وعن أنس رضي الله عنه قال : " ما أولم النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من نساءه ما أولم على زينب ، أولم بشاة " وفي رواية : " أكثر وأفضل ما أولم على زينب " قال ثابت : فما

أولم قال : أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه قال أنس رضي الله عنه : "كانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سماوات" وقال الشعبي : "كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم إني لأدل عليك بثلاث : ما من نساءك امرأة تدل بهن : جدي وجدك واحد ، وأنكحنيك الله في السماء ، وإن السفير لجبريل عليه السلام " وأخرج ابن سعد والحاكم عن محمد بن يحيى بن حبان قال : "جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت زيد بن حارثة يطلبه ، وكان زيد يقال له : زيد بن محمد ، فرما فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعة فيقول : أين زيد ؟ فجاء منزله يطلبه فلم يجده ، وتقوم إليه زينب بنت جحش زوجته فضلاً ، فأعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقالت : ليس هو ههنا يا رسول الله فادخل ، فأبى أن يدخل ، فأعجبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فولى وهو يهيمهم بشيء لا يكاد يفهم منه إلا ربما أعلن بسبحان الله العظيم سبحان مصرف القلوب ، فجاء زيد إلى منزله فأخبرته امرأته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منزله فقال زيد : ألا قلت له أن يدخل قالت : قد عرضت ذلك عليه فأبى قال : فسمعت شيئاً منه قالت : سمعته حين ولي تكلم بكلام لا أفهمه وسمعته يقول : سبحان الله العظيم سبحان مصرف القلوب ، فجاء زيد حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله بلغني أنك جئت منزلي فهلا دخلت يا رسول الله لعل زينب أعجبتك فأفارقها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ أمسك

عليك زوجك ﴿﴾ فما استطاع زيد إليها سبيلاً بعد ذلك اليوم فيأتي إلى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فيخبره فيقول: ﴿﴾ أمسك عليك زوجك ﴿﴾ ففارقها زيد واعتزلها  
وانقضت عدتها ، فبينما رسول الله صلى

(339/626)

الله عليه وسلم جالس

يتحدث مع عائشة إذ أخذته غشية ، فسري عنه وهو يتسم ويقول : من يذهب إلى زينب  
يبشرها أن الله زوجنيها من السماء ، وقرأ ﴿﴾ وإذ تقول للذي ﴿﴾ الآية قالت عائشة :  
فأخذني ما قرب وما بعد لما يبلغنا من جمالها ، وأخرى هي أعظم الأمور وأشرفها زوجها  
الله من السماء وقلت : هي تفخر علينا بهذا " .

ولما ذكر تعالى التزويج على ماله من العظمة ذكر علة بقوله تعالى : ﴿﴾ لكي لا يكون على  
المؤمنين حرج ﴿﴾ أي : ضيق وإثم ﴿﴾ في أزواج أديانهم ﴿﴾ أي : الذين تبنوهم وأجروهم  
في تحريم أزواجهم مجرى أزواج البنين على الحقيقة ﴿﴾ إذا قضوا منهن وطراً ﴿﴾ أي : حاجة  
بالدخول بهن ، ثم الطلاق وانقضاء العدة .

فائدة : لا مقطوعة في الرسم من ﴿﴾ لكي ﴿﴾ .

تنبيه: الأديعاء : جمع دعي وهو المتبني أي : زوجناك زينب وهي امرأة زيد الذي تبنيته  
ليعلم أن زوجة المتبني حلال للمتبني وإن كان قد دخل بها المتبني ، بخلاف امرأة ابن  
الصلب لا تحل للأب ﴿ وكان أمر الله ﴾ من الحكم بتزويجها وإن كرهت وتركت إظهار ما  
أخبرك الله تعالى به كراهية لسوء المقالة واستحياء من ذلك ، وكذا كل أمر يريد سبحانه  
﴿ مفعولاً ﴾ أي : قضاء الله تعالى ماضياً وحكمه نافذاً في كل ما أراد لا معقب لحكمه .

(340/626)

---

﴿ ما كان على النبي ﴾ أي : الذي منزلته من الله تعالى الاطلاع على الأيطلع عليه غيره من  
الخلق ﴿ من حرج فيما فرض ﴾ أي : قدر ﴿ الله ﴾ بما له من صفات الكمال وأوجبه  
﴿ له ﴾ لأنه لم يكن على المؤمنين مطلقاً حرج في ذلك فكيف برأس المؤمنين ؟ وقوله تعالى  
﴿ سنة الله ﴾ منصوب بنزع الخافض أي : كسنة الله ﴿ في الذين خلوا من قبل ﴾ من  
الأنبياء عليهم السلام أنه لا حرج عليهم فيما أباح لهم ، قال الكلبي ومقاتل : أراد داود عليه  
السلام حين جمع بينه وبين المرأة التي هويها ، فكذلك جمع بين محمد وبين زينب . وقيل : أراد  
بالسنة النكاح فإنه من سنة الأنبياء عليهم السلام ، فكان من كان من الأنبياء عليهم السلام  
هذا سنتهم ، فقد كان لسليمان بن داود عليهما السلام ألف امرأة ، وكان لداود مائة امرأة

﴿ وكان أمر الله ﴾ أي : قضاء الملك الأعظم في ذلك وغيره ﴿ قدراً ﴾ وأكده بقوله تعالى  
: ﴿ مقدوراً ﴾ أي : لا خلف فيه ولا بد من وقوعه في حينه الذي حكم بكونه فيه وقوله  
تعالى:

﴿ الذين ﴾ نعت للذين قبله ﴿ يبلغون ﴾ أي : إلى أمهم ﴿ رسالات الله ﴾ أي : الملك  
الأعظم ، سواء كانت في نكاح أم غيره ﴿ ويخشونه ﴾ أي : فيخبرون بكل ما أخبرهم به  
﴿ ولا يخشون أحداً ﴾ قل أو جل ﴿ إلا الله ﴾ فلا يخشون قالة الناس فيما أحل الله لهم  
﴿ وكفى بالله ﴾ أي : المحيط بجميع صفات الكمال ﴿ حسيباً ﴾ أي : حافظاً لأعمال  
خلقه ومحاسبهم .

ولما أفاد هذا كله أن الدعي ليس ابناً وكانوا قد قالوا : لما تزوج زينب كما رواه الترمذي عن  
عائشة تزوج حليمة ابنه قال تعالى:

(341/626)

---

﴿ ما كان ﴾ أي : بوجه من الوجوه ﴿ محمد ﴾ أي : على كثرة نسائه وأولاده ﴿ أباً أحد  
من رجالكم ﴾ لا مجازاً بالتبني ولا حقيقة بالولادة ، فثبت بذلك أنه يحرم عليه زوجة الابن  
، ولم يقل تعالى من بنيكم ؛ لأنه لم يكن له في ذلك الوقت سنة خمس ، وما داناها ابن ذكر

لعلمه تعالى أنه سيولد له ابنه إبراهيم عليه السلام مع ما كان له قبله من البنين الطاهر والطيب والقاسم ، وأنه لم يبلغ أحد منهم الحلم عليهم السلام . قال البيضاوي : ولو بلغوا لكانوا رجاله لأرجاهم . انتهى . وهذا إنما يأتي على أن المراد النبي . وقال البغوي : والصحيح أنه أراد بأحد من رجالكم : الذين لم يلد لهم . انتهى . ومع هذا الأول أوجه كما جرى عليه البقاعي .

ثم لما نفى تعالى أبوته عنهم قال : ﴿ ولكن ﴾ كان في علم الله غيباً وشهادة ﴿ رسول الله ﴾ أي : الملك الأعظم الذي كل من سواه عبده ﴿ وخاتم النبيين ﴾ أي : آخرهم الذي ختمهم لأن رسالته عامة ومعها إعجاز القرآن فلا حاجة مع ذلك إلى استنباء ولا إرسال ، وذلك مفضل لتأويله له ولد إذ لو بلغ له ولد ، لاق بمنصبه أن يكون نبياً إكراماً له ؛ لأنه أعلى النبيين رتبة وأعظمهم شرفاً ، وليس لأحد من الأنبياء كرامة إلا وله مثلها وأعظم منها ، ولو صار أحد من ولده رجلاً لكان نبياً بعد ظهور نبوته ، وقد قضى الله تعالى أن لا يكون بعده نبياً إكراماً له .

روى أحمد وابن ماجه عن أنس وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ابنه إبراهيم عليه السلام : لو عاش لكان صديقاً نبياً وللبخاري نحوه عن البراء بن عازب . وللبخاري من حديث ابن أبي أوفى : " لو قضى أن يكون بعد محمد

صلى الله عليه وسلم نبي لعاش ابنه ولكن لا نبي بعده" وقال ابن عباس رضي الله عنه :  
يريد لو لم أختم به النبيين لجعلت له ابناً يكون من بعده نبياً .

(342/626)

---

وروى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه : لما حكم أنه لا نبي بعده لم يعطه ولداً ذكراً  
يصير رجلاً . وقيل : من لا نبي بعده يكون أشفق على أمته وأهدى لهم ، إذ هو كالوالد لولد  
ليس له غيره ، والحاصل أنه لا يأتي بعده نبي مطلقاً بشرع جديد ولا يتجدد بعده مطلقاً  
استنباء ، وهذه الآية مثبتة لكونه خاتماً على أبلغ وجه وأعظمه ، وذلك أنها في سياق  
الإنكار بأن يكون بينه وبين أحد من رجالهم بنوة حقيقية أو مجازية ، ولو كانت بعده لأحد لم  
يكن ذلك إلا لولده ، ولأن فائدة إثبات النبي تتميم شيء لم يأت به من قبله . وقد حصل به  
صلى الله عليه وسلم التمام ، فلم يبق بعد ذلك مرام : "بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" وأما  
تجديد ما وهي مما أحدث بعض الفسقة فالعلماء كافون فيه لوجود ما خص به صلى الله  
عليه وسلم من هذا القرآن المعجز الذي من سمعه فكأنما سمعه من الله عز وجل ؛ لوقوع  
التحقق والقطع بأنه لا يقدر غيره أن يقول شيئاً منه ، فمهما حصل ذهول عن ذلك قرره من  
يريد الله تعالى من العلماء فيعود الاستبصار ، كما روي في بعض الآثار : "علماء أمتي



كأنبياء بني إسرائيل " وأما إتيان عيسى عليه السلام بعد تجديد الهدى لجميع ما وهي من  
أركان المكارم فلأجل فتنة الدجال ثم طامة يأجوج ومأجوج ونحو ذلك مما لا يستقل بأعبائه  
غير نبي ، وما أحسن قول حسان بن ثابت في مرثية لإبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم  
\*مضى ابنك محمود العواقب لم يشب \* \* \* \* \* بعيب ولم يذمم بقول ولا فعل \*  
\*رأى أنه إن عاش ساواك في العلا \* \* \* \* \* فآثر أن تبقى وحيداً بلا مثل \*  
(343/626)

---

وقال الغزالي في آخر كتابه الاقتصاد : إن الأمة فهمت من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله  
صلى الله عليه وسلم أنه أفهم عدم نبي بعده أبداً ، وعدم رسول بعده أبداً ، وأنه ليس فيه  
تأويل ولا تخصيص . وقال : إن من أوله بتخصيص النبيين بأولي العزم من الرسل ونحو هذا  
فكلامه من أنواع الهديان لا يمنع الحكم بتكفيره ؛ لأنه مكذب لهذا النص الذي أجمعت الأمة  
على أنه غير مؤول ولا مخصوص انتهى .

وقد بان بهذا أن إتيان عيسى عليه السلام غير قادح في هذا النص ، فإنه من أمته صلى الله  
عليه وسلم المقررين لشريعته ، وهو قد كان نبياً قبله لم يستجد له شيء لم يكن ، فلم يكن  
ذلك قادحاً في الختم . وهو مثبت لشرف نبينا صلى الله عليه وسلم إذ لولاه لما وجد ،

وذلك أنه لم يكن لنبي من الأنبياء شرف إلا وله صلى الله عليه وسلم مثله أو أعلى منه ،  
وقد كانت الأنبياء تأتي مقررة لشريعة موسى عليه السلام مجددة لها ، فكان المقرر لشريعة  
نبينا صلى الله عليه وسلم المتبع لملته من كان ناسخاً لشريعة موسى صلى الله عليه وسلم  
وقرأ عاصم بفتح التاء والباقون بكسرها ، فالفتح : اسم للآلة التي يجتم بها كالطابع  
والقالب لما يطبع به ويقلب فيه ، والكسر على أنه اسم فاعل . وقال بعضهم : هو بمعنى  
المفتوح يعني بمعنى آخرهم لأنه ختم النبيين فهو خاتمهم ﴿ وكان الله ﴾ أي : الذي له كل  
صفة كمال أزلاً وأبداً ﴿ بكل شيء ﴾ من ذلك وغيره ﴿ عليماً ﴾ فيعلم من يليق بالختم  
ومن يليق بالبدء .

(344/626)

---

قال الأستاذ ولي الدين الملوي في كتابه حصن النفوس : في سؤال القبر واختصاصه صلى  
الله عليه وسلم بالأحمدية والمحمدية علماً وصفه برهان على ختمه ، إذ الحمد مقرون  
بانقضاء الأمور مشروع عنده ﴿ وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ﴾ وروى أبو  
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مثلي ومثل الأنبياء كمثل  
قصر أحكم بنيانه ، ترك منه موضع لبنة فطاف به النظار يتعجبون من حسن بنائه إلا موضع

تلك اللبنة لا يعيبون بسواها ، فكنت أنا موضع تلك اللبنة ختم بي البنيان وختم بي الرسل"  
وقال عليه الصلاة والسلام: "إن لي أسماء أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي يمحو الله  
تعالى بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الله تعالى الناس على قدمي ، وأنا العاقب"  
والعاقب الذي ليس بعده نبي .

ولما كان ما أثبتته لنفسه سبحانه وتعالى من إحاطة العلم مستلزماً للإحاطة بأوصاف  
الكمال قال تعالى:

﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي : ادعوا ذلك بألسنتهم ﴿ اذكروا الله ﴾ الذي هو أعظم من كل  
شيء تصديقاً لدعواكم ذلك ﴿ ذكراً كثيراً ﴾ قال ابن عباس : لم يفرض الله تعالى على  
عباده فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً ، ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر ، فإنه لم  
يجعل له حداً ينتهي إليه ، ولم يعذر أهله في تركه إلا مغلوباً على عقله . وأمرهم به في الأحوال  
فقال تعالى : ﴿ فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم ﴾ (النساء : )

وقال تعالى : ﴿ اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ أي : بالليل والنهار والبر والبحر والصحة والسقم  
في السر والعلانية ، وقال مجاهد : الذكر الكثير : أن لا ينساه أبداً ، فيعم ذلك سائر الأوقات  
وسائر ما هو أهله من التقديس والتهليل والتمجيد .

(345/626)

---

﴿ وسبحوه بكرة وأصيلاً ﴾ أي: أول النهار وآخره خصوصاً ، وتخصيصهما بالذكر للدلالة على فضلها على سائر الأوقات ؛ لكونهما مشهودين . كإفراد التسبيح من جملة الإذكار لأنه العمدة فيها ، وقال البغوي : وسبحوه أي : صلوا له بكرة أي : صلاة الصبح ، وأصيلاً يعني صلاة العصر . وقال الكلبي : وأصيلاً يعني صلاة الظهر والعصر والعشاءين وقال مجاهد : معناه قولوا سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فعبر بالتسبيح عن إخوانه ، وقيل : المراد من قوله تعالى : ﴿ ذكراً كثيراً ﴾ هذه الكلمات يقولها الطاهر والجنب والمحدث .

وعن أنس لما نزل قوله تعالى : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ (الأحزاب : ) وقال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ما أنزل الله تعالى عليك خيراً إلا أشركنا فيه أنزل الله تعالى :

﴿ هو الذي يصلي عليكم ﴾ أي : يرحمكم ﴿ وملائكته ﴾ أي : يستغفرون لكم ، فالصلاة من الله تعالى رحمة ، ومن الملائكة استغفار للمؤمنين ، فذكر صلاته تحريضاً للمؤمنين على الذكر والتسبيح . قال السدي : قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام : أيصلي ربنا ؟ فكبر هذا الكلام على موسى ، فأوحى الله تعالى إليه قل لهم : إني أصلي ، وإن صلاتي رحمتي وقد وسعت رحمتي كل شيء ، وقيل : الصلاة من الله : هي إشاعة

الذكر الجميل له في عبادته . وقيل : الثناء عليه . واستغفار الملائكة ودعائهم للمؤمنين  
ترحم عليهم ، وهو سبب للرحمة من حيث أنهم مجابو الدعوة ، فقد اشتركت الصلاتان ،  
واللفظ المشترك يجوز استعماله في معنييه معاً ، وكذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ  
جائز . قال الرازي : وينسب هذا القول للشافعي رحمه الله تعالى وهو غير بعيد ، وذلك  
لأن الرحمة والاستغفار مشتركان في العناية بمجال المرحوم والمستغفر له ، والمراد : هو القدر  
المشترك فتكون الدلالة تضمينية .

(346/626)

---

ولما كان فعل الملائكة منسوباً إليه قال تعالى : ﴿ ليخرجكم ﴾ أي : ليدم إخراجهم إياكم  
بذلك ﴿ من الظلمات ﴾ أي : الكفر والمعصية ﴿ إلى النور ﴾ إلى الإيمان والطاعة ، أو  
ليخرجكم من الجهل الموجب للضلال إلى العلم المثمر للهدى ﴿ وكان ﴾ أي : أولاً وأبداً  
﴿ بالمؤمنين ﴾ أي : الذين صار الإيمان وصفاً لهم ﴿ رحيماً ﴾ أي : بليغ الرحمة بتوفيقهم  
حيث اعتنى بصلاح أمرهم واستعمل في ذلك ملائكته المقربين فحملهم ذلك على  
الإخلاص في الطاعات فرفع لهم الدرجات في روضات الجنات .  
﴿ تحيتهم ﴾ أي : المؤمنين ﴿ يوم يلقونه ﴾ أي : يرون الله تعالى ﴿ سلام ﴾ أي : يسلم الله

تعالى عليهم ويسلمهم من جميع الآفات ، وروي عن البراء بن عازب قال : ﴿ تحيتهم يوم  
يلقونه سلام ﴾ يعني يلقون ملك الموت فلا يقبض روح مؤمن إلا يسلم عليه ، وعن ابن مسعود  
قال : إذا جاء ملك الموت ليقبض روح المؤمن قال : ربك يقرئك السلام ، وقيل : تسلم عليهم  
الملائكة وتبشرهم حين يخرجون من قبورهم ﴿ وأعد ﴾ أي : والحال أنه أعد ﴿ لهم ﴾  
أي : بعد السلامة الدائمة ﴿ أجراً كريماً ﴾ هو الجنة ، وتقدم ذكر الكريم في الرزق ، فإن  
قيل : الإعداد إنما يكون ممن لا يقدر عند الحاجة إلى الشيء عليه ، وأما الله تعالى فغير  
محتاج ولا عاجز ، فحيث يلقاه يؤتیه ما يرضى به وزيادة ، فما معنى الإعداد من قبل ؟  
أجيب : بأن الإعداد للإكرام لا للحاجة . قال البيضاوي : ولعل اختلاف النظم لمحافظة  
الفواصل والمبالغة فيما هو أهم .

﴿ يا أيها النبي ﴾ أي : الذي نخبره بما لا يطلع عليه غيره ﴿ إنا أرسلناك ﴾ أي : بعظمتنا  
إلى سائر خلقنا ﴿ شاهداً ﴾ أي : عليهم بتصديقهم وتكذيبهم ونجاتهم وضلاتهم ،  
وشاهداً للرسول بالتبليغ ، وهو حال مقدرة أو مقارنة لقرب الزمان ﴿ ومبشراً ﴾ أي : لمن  
آمن بالجنة ﴿ ونذيراً ﴾ أي : لمن كذب بالنار .

(347/626)

---

﴿ وداعياً إلى الله ﴾ أي: إلى توحيدهِ وطاعته، وقوله تعالى: ﴿ يا ذنّه ﴾ حال أي: متلبساً بتسهيله، ولا يريد حقيقة الإذن؛ لأنه مستفاد من أرسلناك ﴿ وسراجاً ﴾ أي: مثله في الهداء به يمد البصائر فيجلي ظلمات الجهل بالعلم للمبصر لمواقع الزلل كما يمد النور الحسي نور الإبصار ﴿ منيراً ﴾ أي: نيراً على من اتبعه فيصير في أعظم ضياء، ومن تخلف عنه كان في أشد ظلام. وعبر به دون الشمس مع أن الشمس أشد إضاءة من السراج؛ لأن نور الشمس لا يؤخذ منه شيء، والسراج يؤخذ منه أنوار كثيرة، إذا انطفأ الأول يبقى الذي أخذ منه، وكذلك إن غاب النبي صلى الله عليه وسلم كان كل صحابي سراجاً يؤخذ منه نور الهداية كما قال صلى الله عليه وسلم "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم".

قال ابن عادل: وفي هذا الخبر لطيفة: وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل أصحابه كالسرج وجعلهم كالنجوم، لأن النجم لا يؤخذ منه نور بل له في نفسه نور إذا غرب لا يبقى نور يستفاد منه، فكذلك الصحابي إذا مات فالتابعي يستنير بنور النبي صلى الله عليه وسلم فلا يؤخذ إلا قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله، فأنوار المجتهدين كلهم من النبي صلى الله عليه وسلم ولو جعلهم كالسرج والنبي صلى الله عليه وسلم كان سراجاً كان للمجتهد أن يستنير بمن أراد منهم ويأخذ النور من اختار وليس كذلك، فإن مع نص النبي صلى الله عليه وسلم لا يعمل بقول الصحابي، بل يؤخذ النور من النبي صلى الله عليه

وسلم ولا يؤخذ من الصحابي فلم يجعله سراجاً .

تنبيه : جوز الفراء أن يكون الأصل وتالياً سراجاً ، ويعني بالسراج : القرآن ، وعلى هذا

فيكون من عطف الصفات وهي الذات واحدة ؛ لأن التالي هو المرسل . وقوله تعالى :

﴿ وبشر المؤمنين ﴾ عطف على محذوف ، مثل فراقب أحوال أمك . ولم يقل أنذر

المعرضين إشارة للكرم . وقوله تعالى : ﴿ بأن لهم من الله فضلاً كبيراً ﴾ كقوله تعالى

﴿ أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً ﴾ (الأحزاب : )

(348/626)

والعظيم والكبير متقاربان .

ولما أمره سبحانه وتعالى بما يسر نهاه عما يضر بقوله تعالى :

﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ﴾ أي : لا تترك إِبلاغ شيء مما أنزلت إليك من الإنذار وغيره

كراهة لشيء من مقالهم وأفعالهم في أمر زينب وغيرها ، فإنك نذير لهم ، وزاد على ما في

أول السورة محط الفائدة في قوله مصرحاً بما اقتضاه ما قبله ﴿ ودع ﴾ أي : اترك على حالة

حسنة لك وأمر جميل بك ﴿ أذاهم ﴾ فلا تحسب له حساباً أصلاً ، واصبر عليه فإن الله

تعالى دافع عنك لأنك داع يذنه ﴿ وتوكل على الله ﴾ أي : الملك الأعلى ﴿ وكفى بالله ﴾



أي: الذي له الإحاطة الكاملة ﴿وكيلاً﴾ أي: حافظاً. قال البغوي: وهذا منسوخ بآية القتال.

ولما بدأ الله تعالى بتأديب النبي صلى الله عليه وسلم بذكر ما يتعلق بجانب الله تعالى بقوله تعالى: ﴿يا أيها النبي اتق الله﴾ وثنى بما يتعلق بجانب من هو تحت يده من أزواجه الشريفات بقوله تعالى: بعده: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾ وثالث بما يتعلق بذكر العامة بقوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً﴾ وكان تعالى كلما ذكر لنبيه مكرمة وعلمه أدباً ذكر للمؤمنين ما يناسبه، فلذلك بدأ في إرشاد المؤمنين بجانب الله تعالى فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً﴾ ثم ثنى بما يتعلق بجانب من تحت أيديهم بقوله تعالى:

﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات﴾ أي: عقدتم على الموصوفات بهذا الوصف الشريف المقضى لغاية الرغبة فيهن، وأتم الوصلة بينكم وبينهن ثم كما ثلث في تأديب النبي صلى الله عليه وسلم بجانب الأمة ثلث في حق المؤمنين بما يتعلق بهم فقال بعد هذا: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي﴾ (الأحزاب: )  
﴿يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً﴾ (الأحزاب: )

---

فإن قيل: إذا كان هذا إرشاداً بما يتعلق بجانب منه ومن خواص المرأة فلم خص المطلقات اللاتي طلقن قبل المسيس بقوله تعالى: ﴿ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن﴾ أي:

تجامعوهن، أطلق المس على الجماع؛ لأنه طريق له كما سمي الخمر إثمًا؛ لأنها سببه؟

أجيب: بأن هذا إرشاد إلى أعلى درجات المكرمات ليعلم منها ما دونها. ١

وبيانه: أن المرأة إذا طلقت قبل المسيس لم يحصل بينهما تأكيد العهد، ولهذا قال تعالى في حق المسوسة: ﴿وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً﴾ (النساء: )

فإذا أمر الله تعالى بالتمتع والإحسان مع من لا مودة بينه وبينها فما ظنك بما حصلت المودة بالنسبة إليها بالإفشاء، أو حصل تأكدها بحصول الولد بينهما، وهذا كقوله تعالى: ﴿فلا تقل لهما أف﴾ (الإسراء: )

ولو قال: لا تضر بهما ولا تشتمهما ظن أنه حرام لمعنى يختص بالضرب أو الشتم لهما، فأما إذا قال: ﴿لا تقل لهما أف﴾ لعلم منه معان كثيرة فكذلك ههنا أمر بالإحسان مع من لا مودة معها، فعلم منه الإحسان إلى المسوسة، ومن لم تطلق بعد، ومن ولدت عنده منه، وقرأ حمزة والكسائي بضم التاء وألف بعد الميم، والباقون بفتح التاء ولا ألف بعد الميم. ولما كانت العدة حقاً للرجال وإن كانت لا تسقط بإسقاطهم لما فيها من حق الله تعالى قال

تعالى : ﴿ فما لكم عليهن من عدة ﴾ أي : أياماً يترصن فيها بأنفسهن ﴿ تعتدونها ﴾ أي  
: تحصونها وتستوفونها بالإقراء وغيرها ، فتعدونها صفة لعدة ، وتعدونها إما من العدد  
، وإما من الاعتداد ، أو تحسبونها أو تستوفون عددها من قولك : عد الدراهم فاعتدها  
أي : استوفى عددها نحو : كفته فأكال ووزنته فاتزن ، فإن قيل : ما الفائدة في الاتيان بـ  
وحكم من طلقت على الفور بعد العقد كذلك ؟

(350/626)

---

أجيب : بأن ذلك إزاحة لما قد يتوهم أن تراخي الطلاق ريثما تمكن الإصابة كما يؤثر في  
النسب فيؤثر في العدة ، وظاهره يقتضي عدم وجود العدة بمجرد الخلوة ، وتخصيص  
المؤمنات والحكم عام للتنبية على أن شأن المؤمن أن لا ينكح إلا مؤمنة تخبيراً لنطفة المؤمن ،  
وفي هذه الآية دليل على أن تعليق الطلاق قبل النكاح لا يصح ؛ لأن الله تعالى رتب الطلاق  
بكلمة ثم وهي للتراخي حتى لو قال لأجنبية : إذا نكحتك فأنت طالق ، أو كل امرأة  
أتزوجها فهي طالق فنكح لا يقع الطلاق . وهو قول علي وابن مسعود وجابر ومعاذ  
وعائشة رضي الله تعالى عنهم ، وبه قال أهل العلم : منهم الشافعي وأحمد رضي الله تعالى  
عنهما . وروي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال : يقع الطلاق ، وهو قول

إبراهيم النخعي وأصحاب الرأي: وقال ربيعة ومالك والأوزاعي: إن عين امرأة يقع وإن عمم فلا يقع.

وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: كذبوا على ابن مسعود رضي الله عنه، إن كان قالها فزلة من عالم في الرجل يقول: إن تزوجت فلانة فهي طالق، يقول الله تعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ ولم يقل إذا طلقتموهن ثم نكحتموهن. وروى عطاء عن جابر: لا طلاق قبل النكاح وقوله تعالى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ أي: أعطوهن ما يستمتعن به محله كما قال ابن عباس رضي الله عنه: إذا لم يكن سمي لها صداقاً وإلا فلها نصف الصداق ولا متعة لها، وقال قتادة: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى:

﴿فَنَصَفَ مَا فَرَضْتُمْ﴾ (البقرة: )

أي: فلا متعة لها مع وجوب نصف الفرض.

(351/626)

---

واختلف في المتعة هل هي واجبة، أو مندوبة؟ وهي عندنا: واجبة بشروط وقد تقدم، والكلام عليها عند قوله تعالى: ﴿فَتَعَالَيْنِ أُمْتَعْنِ﴾ وعند بعض الأئمة أنها مندوبة، وقال بعضهم: هي مندوبة عند استحقاقها نصف المهر، واجبة عند عدمه، وذهب

بعضهم إلى أنها تستحق المتعة بكل حال لظاهر الآية ﴿ وسرحوهن سراحاً جميلاً ﴾ أي :  
خلوا سبيلهن بالمعروف من غير ضرار ، وليس لكم عليهن عدة ، وقيل : السراح الجميل أن  
لا يطالب بما دفعه إليها بأن يخلي لها جميع المهر وقوله تعالى :

﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ﴾ أي : مهورهن ؛ لأن المهر  
أجر على البضع بيان لإيثار الأفضل له لا لتوقف الحل عليه ، وليفيد إحلال المملوكة بكونها  
مسببة بقوله تعالى : ﴿ وما ملكت يمينك مما أفاء الله ﴾ أي : الذي له الأمر كله

﴿ عليك ﴾ مثل صفية بنت حيي النضيرية ، وريحانة القرظية ، وجويرية بنت الحارث  
الخرزاعية ، مما كن في أيدي الكفار ، وتقييد الأقارب بكونهن مهاجرات معه في قوله تعالى  
﴿ وبنات عمك ﴾ أي : الشقيق وغيره ﴿ وبنات عماتك ﴾ أي : نساء قريش ، ولما بدأ  
بالعمومة لشرفها أتبعها قوله تعالى : ﴿ وبنات خالك ﴾ جارياً في الأفراد والجمع على ذلك  
النحو ﴿ وبنات خالاتك ﴾ من نساء بني زهرة ، وقال البقاعي : ويمكن في ذلك احتباك  
عجيب وهو بنات عمك ، وبنات أعمامك ، وبنات عماتك ، وبنات عمتك ، وبنات  
خالك ، وبنات أخوالك ، وبنات خالتك انتهى . وقوله تعالى : ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾  
يحتمل تقييد الحل بذلك في حقه خاصة .

---

ويعضده ما روى الترمذي والحاكم عن أم هانئ بنت أبي طالب أنها قالت في خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم "فاعتذرت إليه فعذرني ثم أنزل الله تعالى ﴿إنا أحللتنا لك أزواجك﴾ الآية فلم أكن لأحل له لأنني لم أهاجر ، كنت من الطلقاء أي : الأسراء الذين أطلقوا من الأسر ، وخلي سبيلهم" قال ابن عادل : ثم نسخ شرط الهجرة في التحليل انتهى . ثم إن الله تعالى ذكر ما خص به نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى : ﴿وامرأة﴾ أي : حرة ﴿مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي﴾ أي : الذي أعلننا قدره بما خصصناه به ﴿أي : يستنكحها﴾ أي : يوجد نكاحه لها يجعلها من منكوحاته فتصير له بمجرد ذلك بلا مهر ولا ولي ولا شهود ، وخرج بالمؤمنة الكتابية فلا تحل له ؛ لأنها تكره صحبتته ، ولأنه أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة ولقوله تعالى : ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ (الأحزاب : )

ولا يجوز أن تكون المشتركة أم المؤمنين ، ولخبر : "سألت ربي أن لا أزوح إلا من كان معي في الجنة فأعطاني" رواه الحاكم وصحح إسناده ، وأما التسري بالكتابية فلا يحرم عليه ، قال الماوردي : لأنه صلى الله عليه وسلم تسرى بريحانة وكانت يهودية من بني قريظة ، واستشكل بهذا تعليلهم السابق بأنه أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة ، وأجيب : بأن القصد بالنكاح أصالة التوالد فاحتيط له ، وبأنه يلزم فيه أن تكون الزوجة المشتركة أم

المؤمنين بخلاف الملك فيها ، وخرج بالحرّة الرقيقة وإن كانت مؤمنة لأن نكاحها معتبر بخوف العنت وهو معصوم ، ويفقدان مهر حرّة ، ونكاحه غني عن المهر ابتداءً وانتهاءً ، ويرقّ الولد ومنصبه صلى الله عليه وسلم منزّه عنه .

(353/626)

---

تنبيه : في نصب امرأة وجهان : أحدهما : أنه عطف على مفعول أحللنا أي : وأحللنا لك امرأة موصوفة بهذين الشرطين . قال أبو البقاء : وقد رد هذا قوم وقالوا : أحللنا ماض ، وإن وهبت وهو صفة المرأة مستقبل ، فأحللنا في موضع جوابه ، وجواب الشرط لا يكون ماضياً في المعنى ، قال : وهذا ليس بصحيح لأن معنى الإحلال ههنا : الإعلام بالحل إذا وقع الفعل على ذلك كما تقول : أجمت لك أن تكلم فلاناً إن سلم عليك .

والثاني : أنه نصب بمقدر تقديره ونحل لك امرأة ، وفي قول الله تعالى : ﴿ إن وهبت ﴾ إن أراد اعتراض الشرط على الشرط ، والثاني : هو قيد في الأول ولذلك تعربه حالاً ؛ لأن الحال قيد ، ولهذا اشترط الفقهاء أن يتقدم الثاني على الأول في الوجود ، فلو قال لزوجته : إن أكلت إن ركبت فأنت طالق فلا بدّ أن يتقدم الركوب على الأكل وهذا التحقيق الحالية والتقييد كما ذكر ، إذ لو لم يتقدم للحال جزء من الأكل غير مقيد بركوب ، فلماذا اشترط تقدم

الثاني ، ولكن يشترط أن لا يكون ثم قرينة تمنع من تقدم الثاني على الأول كقوله لامرأة : إن تزوجتك إن طلقك فعبدني حر لا يتصور هنا تقدم الطلاق على الزواج ، قال بعض المفسرين :

وقد عرض لي إشكال على ما قاله الفقهاء بهذه الآية وذلك أن الشرط الثاني ههنا لا يمكن تقدمه في الوجود بالنسبة إلى الحكم بالنبي صلى الله عليه وسلم لأنه لا يمكن عقلاً ، وذلك أن المفسرين فسروا قوله تعالى : ﴿ إن أراد ﴾ بمعنى قبل الهبة لأن القبول منه صلى الله عليه وسلم يتم نكاحه وهذا لا يتصور تقدمه على الهبة ؛ إذ القبول متأخر ، فإن العصمة كانت في تأخر إرادته عن هبتها ، ولما جاء أبو حيان إلى هنا جعل الشرط الثاني مقدماً على الأول على القاعدة العامة ، ولم يستشكل شيئاً مما ذكر . قال ذلك البعض . وقد عرضت هذا الإشكال على جماعة من أعيان زماننا فاعترفوا به ولم يظهر عنه جواب إلا ما قدمته من أنه ثم قرينة مانعة من ذلك كما مثله آنفاً .

(354/626)

---

ولما كان ربما فهم أن غير النبي صلى الله عليه وسلم يشاركه في هذا المعنى قال الله منبهاً للخصوصية : ﴿ خالصة لك ﴾ وزاد المعنى بياناً بقوله تعالى : ﴿ من دون المؤمنين ﴾ أي



: من الأنبياء وغيرهم .

تنبيهات : الأول في إعراب خالصة وفيه أوجه : أحدها : أنه منصوب على الحال من فاعل وهبت أي : حالة كونها خالصة لك دون غيرك . ثانيها : أنه نعت مصدر مقدر أي : هبة خالصة فنصبه بوهبت . ثالثها : أنه حال من امرأة ؛ لأنها وصفت فتخصت ، وهو بمعنى الأول ، وإليه ذهب الزجاج ، وقيل غير ذلك . والمعنى : أنا أحللتنا لك امرأة مؤمنة وهبت نفسها لك بغير صداق .

التنبيه الثاني : في انعقاد النكاح بلفظ الهبة في حق الأمة وفيه خلاف : فقال سعيد بن المسيب والزهري ومجاهد وعطاء : لا ينعقد إلا بلفظ الإنكاح أو التزويج ، وبه قال مالك وربيعه والشافعي . ومعنى الآية : أن إباحة الوطاء بالهبة وحصول التزويج بلفظها من خواصه صلى الله عليه وسلم وقال النخعي وأبو حنيفة وأهل الكوفة : ينعقد بلفظ الهبة والتمليك . وأن معنى الآية : أن تلك المرأة صارت خالصة لك زوجة من أمهات المؤمنين لا تحل لغيرك أبداً بالتزويج ، وأجيب : بأن هذا التخصيص بالواهبه لا فائدة فيه ، فإن أزواجه صلى الله عليه وسلم كلهن خالصات له ، وما مر فالتخصيص فائدة .

(355/626)

---

التنبية الثالث: في التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم هل كانت عنده امرأة  
منهن؟ فقال عبد الله بن عباس ومجاهد: لم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم امرأة  
وهبت نفسها منه، ولم يكن عنده امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين وقوله تعالى ﴿ وهبت  
نفسها ﴾ على طريق الشرط والجزاء، وقال غيرهما: بل كانت موهوبة وهو ظاهر الآية،  
واختلفوا فيها: فقال الشعبي: هي زينب بنت خزيمة الهلالية يقال لها: أم لمساكين، وقال  
قتادة: هي ميمونة بنت الحارث، وقال علي بن الحسين والضحاك ومقاتل: هي أم شريك  
بنت جابر من بني أسد، وقال عروة بن الزبير: هي خولة بنت حكيم من بني سليم.  
التنبية الرابع: في ذكر شيء من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقد ذكرت منها أشياء  
كثيرة ينشرح الصدر بها في شرح التنبية فلا أطيل بذكرها هنا، ولكن أذكر منها طرفاً  
يسيراً تبركاً بركة صاحبها عليه أفضل الصلاة والسلام، فإن ذكرها مستحب. قال  
النووي في روضته: ولا يبعد القول بوجودها لتلايرى الجاهل بعض الخصائص في الخبر  
الصحيح فيعمل به أخذاً بأصل التأسي، فوجب بيانها لتعرف وهي أربعة أنواع:  
أحدها الواجبات وهي أشياء كثيرة: منها الضحى، والوتر، والأضحية، وفي الحديث ما  
يدل على أن الواجب أقل الضحى، وقياسه أن الوتر كذلك. ومنها السواك لكل صلاة،  
والمشاورة لذوي الأحلام في الأمر، وتخيير نسائه بين مفارقتها طلباً للدين واختياره طلباً  
للآخرة، ولا يشترط الجواب له منهن فوراً، فلو اختارته واحدة لم يحرم عليه طلاقها أو

كرهته توقفت الفرقة على الطلاق ، وليس قولها : اخترت نفسي بطلاق كما مرت الإشارة إليه ، وله تزوجها بعد الفراق .

(356/626)

---

النوع الثاني : المحرمات : وهي أشياء كثيرة منها الزكاة والصدقة وتعلم الخط والشعر ومد العين إلى متاع الدنيا . وخائنة الأعين وهي : الإيماء بما يظهر خلافه دون الخديعة في الحرب ، وإمساك من كرهت نكاحه . ومنها نكاح كتابية لا للتسري بها كما مر ، ولا يحرم عليه أكل الثوم ونحوه ولا الأكل متكأً .

النوع الثالث : التخفيفات والمباحات : وهي كثيرة جداً منها : تزويج من شاء من النساء لمن شاء ولو لنفسه بغير إذن من المرأة ووليها متولياً للطرفين ، وزوجه الله تعالى ، وأبيح له الوصال ونصفي المغنم . ويحكم ويشهد لولده ولو لنفسه ، وأبيح له نكاح تسع ، وقد تزوج صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ومات عن تسع ، قال الأئمة : وكثرة الزوجات في حقه صلى الله عليه وسلم للتوسعة في تبليغ الأحكام عنه الواقعة سراً مما لا يطلع عليه الرجال ، ونقل محاسنه الباطنة فإنه صلى الله عليه وسلم تكمل له الظاهر والباطن ، وحرّم عليه الزيادة عليهن ، ثم نسخ وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى .

وينعقد نكاحه محرماً ويلفظ الهبة إيجاباً لا قبولاً ، بل يجب لفظ النكاح أو التزويج لظاهر قوله تعالى : ﴿ إن أراد النبي أن يستنكحها ﴾ ولا مهر للواهبه له وإن دخل بها ، وتجب إجابته على امرأة رغب فيها ، ويجب على زوجها طلاقها لينكحها .

النوع الرابع : الفضائل : وهي كثيرة لا تدخل تحت الحصر منها : تحريم منكوحاته على غيره سواء كن موطآت أم لا ، مطلقات باختيارهن أم لا ، وتحريم سراريه وهن إماءه الموطآت بخلاف غير الموطآت ، وتقدم أن نساء أمهات المؤمنين لا المؤمنات بخلافه صلى الله عليه وسلم فإنه أبو الرجال والنساء ، وتقدم الكلام على قوله تعالى : ﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ﴾ (الأحزاب : )

وإن ثوابهن وعقابهن مضاعف .

(357/626)

---

ومنها أنه يحرم سؤالهن إلا من وراء حجاب ، وأفضلهن خديجة ثم عائشة ، وأفضل نساء العالمين مريم بنت عمران إذ قيل بنبتها ، ثم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ، ثم عائشة ، ثم آسية امرأة فرعون ، وأما خبر الطبراني : خير نساء العالمين مريم بنت عمران ، ثم خديجة بنت خويلد ، ثم فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ثم

أسية امرأة فرعون فأجيب عنه : بأن خديجة إنما فضلت فاطمة باعتبار الأمومة لا باعتبار السيادة ، وتقدم أنه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين .  
ومنها : أنه أول النبيين خلقاً وأفضل الخلق على الإطلاق ، وخص بتقديم نبوته فكان نبياً  
وآدم منجدل في طينته ، وتقديم أخذ الميثاق عليه ، وبأنه أول من قال : بلى وقت  
﴿أست بربكم﴾ وبخلق آدم وجميع المخلوقات من أجله ، وبكتابة اسمه الشريف على  
العرش والسموات والجنات وسائر ما في الملكوت ، وبشق صدره الشريف ، وبجعل خاتم  
النبوة بظهره يازاء قلبه ، وبجراحة السماء من استراق السمع والرمي بالشهب ، وبإحياء  
أبويه حتى آمنابه ، وبأنه أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ، وأول من يقرع باب الجنة ،  
وأول شافع وأول مشفع ، وأكرم بالشفاعات الخمس يوم القيامة :  
أولها : العظمى في الفصل بين أهل الموقف حين يفزعون إليه بعد الأنبياء .  
الثانية : في إدخال خلق الجنة بغير حساب جعلنا الله وأحبنا منهم .  
الثالثة : في ناس استحقوا دخول النار فلا يدخلونها .  
الرابعة : في ناس دخلوا النار فيخرجون منها .

(358/626)

---

الخامسة: في رفع درجات ناس في الجنة وكلها ثبتت بالأخبار ، وخص منها بالعظمى ودخول خلق من أمته الجنة بغير حساب وهي الثانية . قال النووي في روضته : ويجوز أن يكون خص بالثالثة والخامسة أيضاً ، ونصر بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت له الأرض مسجداً وترابها طهوراً ، وأحلت له الغنائم ، وأرسل إلى الكافة ورسالة غيره خاصة ، وأما عموم رسالة نوح عليه السلام بعد الطوفان فلانحصار الباقيين فيمن كان معه في السفينة وهو أكثر الأنبياء أتباعاً ، وأمته خير الأمم وأفضلها أصحابه ، وأفضلهم الخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافة ، ثم باقي العشرة . وهي معصومة لا تجتمع على ضلالة ، وصفوفهم كصفوف الملائكة ، ولها فضائل كثيرة على سائر الأمم . منها :

أنها أول من يدخل الجنة بعد الأنبياء عليهم السلام . ومنها : وضع الإصر ، وليلة القدر والجمعة ورمضان على أحد قولين ، ونظر الله تعالى إليهم ومغفرته لهم أول ليلة منه ، وطيب خلوف فم صائمه عنده تعالى ، واستغفار الملائكة عليهم السلام في ليله ونهاره ، وأمر الله تعالى الجنة أن تزين لهم ، ورد صدقاتهم إلى فقرائهم ، والغرة والتحجيل من أثر الوضوء ، وسلسلة الإسناد والحفظ عن ظهر قلب ، وأخذ العلم عن الأحداث والمشايخ .

(359/626)

---

وكتابه صلى الله عليه وسلم معجز محفوظ من التغيير والتبديل ، وأقيم بعده حجة على  
الناس ، ومعجزات سائر الأنبياء انقرضت ، وشريعته مؤيدة ناسخة لغيرها من الشرائع ،  
وتطوعه قاعداً كقائم ، ويحرم رفع الصوت فوق صوته ، قال القرطبي : وكره بعضهم رفعه  
عند قبره صلى الله عليه وسلم ولا تبطل صلاة من خاطبه بالسلام ، وتجب إجابته في  
الصلاة ولو بالفعل ولا تبطل ، ويحرم نداؤه من وراء الحجرات ، ويحرم نداؤه باسمه كيا محمد  
صلى الله عليه وسلم لا بكنيته كيا أبا القاسم ، ويحرم التكني بكنيته مطلقاً . وقيل : مختص  
بزمناه . وقيل على من اسمه محمد ، وكان يتبرك ويستشفى ببوله ودمه وفضلاته النازلة من  
الدبر لا ترى بخلافها من القبل . والذي صوبه بعض المتأخرين طهارتها وهو الصواب ،  
وأولاد بناته ينسبون إليه . وأعطى جوامع الكلم .

وكان يؤخذ عن الدنيا عند تلقي الوحي ولا يسقط عنه التكليف ، ورؤيته في النوم حق ،  
ولا يعمل بها فيما يتعلق بالأحكام لعدم ضبط النائم ، والكذب عمداً عليه كبيرة ، ولا يجوز  
الجنون على الأنبياء ولا الاحتلام ولا تأكل الأرض لحومهم . وفي هذا القدر كفاية . ومن أراد  
الزيادة على ذلك فعليه بكتب الخصائص ، فإن العلماء قد صنفوا في ذلك تصانيف ، وأنا  
أسأل الله تعالى من فضله وكرمه أن يشفعه فينا ويدخلنا معه الجنة ، ويفعل ذلك بأهلينا  
ومشايخنا وإخواننا ومحبيننا ولا يحرمنا زيارته ولا رؤيته قبل الممات .

ولما كان التخصيص لا يصح ولا يتصور إلا من محيط العلم بأن هذا الأمر ما كان لغير  
المخصوص تام القدرة لمنع غيره من ذلك قال تعالى: ﴿قد﴾ أي: أخبرناك بأن هذا أمر  
يخصك غيرهم لا ناقد ﴿علمنا ما فرضنا﴾ أي: قدرنا بعظمتنا ﴿عليهم﴾ أي: على  
المؤمنين ﴿في أزواجهم﴾ أي: من شرائط العقد، وأنهم لا تحل لهم امرأة بلفظ الهبة منها،  
ولا بدون مهر ولا بدون ولي وشهود، وهذا عام لجميع المؤمنين المتقدمين والمتأخرين  
﴿و﴾ في ﴿ما ملكت أيمانهم﴾ من الإماء بشراء وغيره بأن تكون الأمة ممن تحل لملكها  
كالكتابية بخلاف المجوسية والوثنية، وأن تستبرأ قبل الوطء، وقيل: المراد أن أحداً غيرك  
لا يملك رقبة بهبتها لنفسها منه فيكون أحق من سيدها .

ولما فرغ من تعليل الدونية علل التخصيص لفاً ونشراً مشوشاً بقوله تعالى: ﴿لكي لا يكون  
عليك حرج﴾ أي: ضيق في شيء من أمر النساء حيث أحللنا لك أنواع المنكوحات  
وزدناك الواهبة، فلكيلا متعلق بخالصة وما بينهما اعتراض، ومن دون متعلق بخالصة كما  
تقول خالص من كذا ﴿وكان الله﴾ أي: المتصف بصفات الكمال أزلاً وأبداً ﴿غفوراً  
رحيماً﴾ أي: بليغ السر على عباده. انتهى انتهى. اهـ ﴿السراج المنير ح 5 ص



(361/626)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوي في تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق في تفسير كلام الملك الخلاق)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورْسُلي - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء السابع والعشرون بعد الستائة

حقوق النسخ والطبع والتشريح مسموح بها لكل مسلم

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/627)

---

الجزء السابع والعشرون بعد الستمائة

من الآية ﴿ 51 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 55 ﴾ من نفس السورة

(4/627)

قوله تعالى ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهَا وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا (51) لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما ذكر هاتين الصفتين ، أتبعهما ما خففه عنه من أمرهن إكراماً له . صلى الله عليه وسلم .  
مما كان من شأنه أن يتحمل فيه ويتخرج عن فعله ، فقال في موضع الاستئناف ، أو الحال من  
معنى التخفيف في الجمل السابقة : ﴿ ترجي ﴾ بالهمز على قراءة الجماعة أي تؤخر  
﴿ من تشاء منهن ﴾ أي من الواهبات فلا تقبل هبتها أو من نسائك بالطلاق أو غيره مع ما

يؤنسها من أن تؤويها ، وبغير همز عند حمزة والكسائي وحفص من الرجاء أي تؤخرها مع أفعال يكون بها راجية لعطفك ﴿ وتؤي ﴾ أي تضم وتقرّب بقبول الهبة أو بالإبقاء في العصمة بقسم وبغير قسم بجماع وبغير جماع تخصيصاً له بذلك عن سائر الرجال ﴿ إليك ﴾ من تشاء ﴿ وسيب نزول هذه الآية أنه لما نزلت آية التخيير أشفقن أن يطلقهن فقلن : يا نبي الله ! اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت .

ودعنا على حالنا ، فنزلت .

ولما كانت ربما مال إلى من فارقتها ، بين تعالى حكمها فقال : ﴿ ومن ابتغيت ﴾ أي مالت نفسك إلى طلبها ﴿ ممن عزلت ﴾ أي أوقعت عزلها بطلاق أو رد هبة ﴿ فلا جناح عليك ﴾ أي في إيوائها بعد ذلك بقبول هبتها أو بردها إلى ما كانت عليه من المنزلة عندك من قيد النكاح أو القسم .

(5/627)

---

ولما كانت المفارقة من حيث هي - ولا سيما إن كان فراقها لما فهم منها من كراهية يظن بها - أنها تكره الرجعة ، أخبر سبحانه أن نساءه - صلى الله عليه وسلم - على غير ذلك فقال : ﴿ ذلك ﴾ أي الإذن لك من الله والإيواء العظيم الرتبة ، لما لك من الشرف ﴿ أدنى ﴾

أي أقرب من الإرجاء ومن عدم التصريح بالإذن في القرآن المعجز ، إلى ﴿ أن تقر أعينهن ﴾  
أي بما حصل لهن من عشرتك الكريمة ، وهو كناية عن السرور والطمأنينة ببلوغ المراد ، لأن  
من كان كذلك كانت عينه قارة ، ومن كان مهموماً كانت عينه كثيرة القلب لما يخشاه -  
هذا إن كان من القرار بمعنى السكون ، ويجوز أن يكون من القر الذي هو ضد الحر ، لأن  
المسرور تكون عينه باردة ، والمهموم تكون عينه حارة ، فلذلك يقال للصديق : أقر الله  
عينك ، وللعُدو : أسخن الله عينك ﴿ ولا يحزن ﴾ أي بالفراق وغيره مما يحزن من ذلك  
﴿ ويرضين ﴾ لعلمهن أن ذلك من الله لما للكلام من الإعجاز ﴿ بما آتيتهن ﴾ أي من  
الأجور وغيرها من نفقة وقسم وإيثار وغيرها .

ولما كان التأكيد أوقع في النفس وأنقى للبس ، وكان هذا أمراً غريباً لبعده عن الطباع أكد  
فقال : ﴿ كلهن ﴾ أي ليس منهن واحدة إلا هي كذلك راغبة فيك راضية بصحبتك إن  
آويتها أو أراجأتها لما لك من حسن العشرة وكرم الأخلاق ومحاسن الشمائل وجميل الصحبة  
، وإن اخترت فراقها علمت أن هذا أمر من الله جازم ، فكان ذلك أقل لحزنها فهو أقرب إلى  
قرار عينها بهذا الاعتبار ، وزاد ذلك تأكيداً لما له من الغرابة التي لا تكاد تصدق بقوله  
عظفاً على نحو ﴿ فالله يعلم ما في قلوبهم ﴾ : ﴿ والله ﴾ أي بما له من الإحاطة بصفات  
الكمال ﴿ يعلم ﴾ أي علماً مستمراً تعلق ﴿ ما في قلوبكم ﴾ أي أيها الخلائق كلكم ، فلا  
بد إن علم ما في قلوب هؤلاء .

ولما رغبه سبحانه في الإحسان إليهن بإدامة الصحبة بما أخبره من ودهن ذلك ، لكونه .  
صلى الله عليه وسلم . شديد المحبة لإدخال السرور على القلوب ، زاده ترغيباً بقوله :  
﴿ وكان الله ﴾ أي أزلاً وأبداً ﴿ عليماً ﴾ أي بكل شيء ممن يطيعه ومن يعصيه  
﴿ حليماً ﴾ لا يعاجل من عصاه ، بل يديم إحسانه إليه في الدنيا فيجب أن يتقي لعلمه  
وحلمه ، فعلمه موجب للخوف منه ، وحلمه مقتض للاستحياء منه ، وأخذ الحليم شديد  
، فينبغي لعبده المحب له أن يحلم عن يعلم تقصيره في حقه ، فإنه سبحانه يأجره على ذلك  
بأن يحلم عنه فيما علمه منه ، وأن يرفع قدره ويعلي ذكره ، روى البخاري في التفسير عن  
معاذة عن عائشة -رضى الله عنه- . أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يستأذن في  
يوم المرأة منا بعد أن أنزلت هذه الآية ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ الآية ، قلت لها : ما كنت  
تقولين ؟ قالت : كنت أقول له : إن كان ذلك إليّ فإني لا أريد يا رسول الله أن أوثر عليك  
أحداً .

ولما أمره بما يشق من تغير العوائد في أمر العدة ، ثم بما قد يشق عليه -صلى الله عليه وسلم-  
من تخصيصه بما ذكر خشية من طعن بعض من لم يرسخ إيمانه ، وختم بما يسر أواجه ،

وصل به ما يزيد سرورهن من تحريم غيرهن عليه شكراً لهن على إعراضهن عن الدنيا واختيارهن الله ورسوله فقال: ﴿ لايجل لك النساء ﴾ ولما كان تعالى شديد العناية به. صلى الله عليه وسلم. لَوَّح له في آية التحريم إلى أنه ينسخه عنه ، فأثبت الجار فقال: ﴿ من بعد ﴾ أي من بعد من معك من هؤلاء التسع - كما قال ابن عباس - رضى الله عنهما - في رواية عنه ، شكراً من الله لهن لكونهن لما نزلت آية التخيير اخترن الله ورسوله ، فتكون الآية منسوخة بمت تقدم عليها في النظم وتأخر عنها في الإنزال من آية ﴿ إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ وفي رواية أخرى من بعد ﴿ اللاتي أحللنا لك ﴾ بالصفة المتقدمة من بنات العم وما معهن ، ويؤيدها ما تقدمت روايته عن أم هانئ - رضى الله عنه - ا .

(7/627)

---

ولما كان ربما فهم أن المراد المحصر في عدد التسع ، لا بقيد المعينات ، قال: ﴿ ولا أن تبدل بهن ﴾ أي هؤلاء التسع ، وأعرق في النفي بقوله: ﴿ من ﴾ أي شيئاً من ﴿ أزواج ﴾ أي بأن تطلق بعض هؤلاء المعينات وتأخذ بدلها من غيرهن بعقد النكاح بحيث لا يزيد العدد على تسع ، فعلم بهذا أن الممنوع منه نكاح غيرهن مع طلاق واحدة منهن أولاً ، وهو يؤيد الرواية الأولى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - لأن المتبدل بها لا تكون إلا معلومة العين ،

والجواب عن قول أم هانئ -رضى الله عنه- أنه فهم منها ، لا رواية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ، وأما عند موت واحدة منهن فلا حرج في نكاح واحدة بدلها .  
ولما علم من هذا المنع من كل زوجة بأي صفة كانت ، أكد معنى وحقيقته ، وصرح به في قوله حالاً من فاعل " تبدل " : ﴿ ولو أعجبك حسنهن ﴾ أي النساء المغايرات لمن معك ، وفي هذا إياحة النظر إلى من يراد نكاحها لأن النظرة الأولى لا تكاد تثبت ما عليه المرئي من حاق الوصف ؛ ولما كان لفظ النساء شاملاً للأزواج والإماء ، بين أن المراد الأزواج فقط بقوله : ﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ أي فيحل لك منهن ما شئت ، وقد ملك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ریحانة -رضى الله عنه- من سبي بني قريظة ، واستمرت في ملكه مدة لا يقربها حتى أسلمت ، ثم ملك بعد عام الحديبية مارية -رضى الله عنه- أو ولده إبراهيم عليه السلام .

ولما تقدم سبحانه في هذه الآيات فأمر ونهى وحد حدوداً ، حذر من التهاون بشيء منها ولو بنوع تأويل فقال : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي لا شيء أعظم منه ، وهو المحيط بجميع صفات الكمال ﴿ على كل شيء رقيباً ﴾ أي يفعل فعل المرعى لما يتوقع منه من خلل على أقرب قرب منه بحيث لا يفوت مع رعايته فائت من أمر المرعى ، ولا يكون الرقيب إلا قريباً ، ولا أقرب من قرب الحق سبحانه ، فلا أرعى من رقبته ، وهو من أشد الأسماء وعيداً .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 122 . 124 ﴾

## فصل

قال الفخر:

﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ



لما بين أنه أحل له ما ذكرنا من الأزواج بين أنه أحل له وجوه المعاشرة بهن حتى يجتمع كيف يشاء ولا يجب عليه القسم ، وذلك لأن النبي عليه السلام بالنسبة إلى أمته نسبة السيد المطاع والرجل وإن لم يكن نبياً فالزوجة في ملك نكاحه والنكاح عليها رق ، فكيف زوجات النبي عليه السلام بالنسبة إليه ، فإذن هن كالمملوكات له ولا يجب القسم بين المملوكات ، والإرجاء التأخير والإيواء الضم ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ يعني إذا طلبت من كنت تركتها فلا جناح عليك في شيء من ذلك ومن قال بأن القسم كان واجباً مع أنه ضعيف بالنسبة إلى المفهوم من الآية قال المراد : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ ﴾ أي تؤخرهن إذا شئت إذ لا يجب القسم في الأول وللزوج أن لا ينام عند أحد منهن ، وإن ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فلا جناح عليك فابدأ بمن شئت وتم الدور والأول أقوى .



ثم قال تعالى: ﴿ ذَلِكْ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا ءَاتَيْتَهُنَّ كُلَّهُنَّ ﴾ .  
يعني إذا لم يجب عليك القسم وأنت لا تترك القسم ﴿ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ ﴾ لتسويتك بينهما ﴿ ولا  
يحزن ﴾ بخلاف ما لو وجب عليك ذلك ، فليلة تكون عند إحداهن تقول ما جاءني لهوى  
قلبه إنما جاءني لأمر الله وإجابه عليه ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا ءَاتَيْتَهُنَّ ﴾ من الإرجاء والإيواء إذ  
ليس لهن عليك شيء حتى لا يرضين .

ثم قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴾ .  
أي إن أضمرن خلاف ما أظهرن فالله يعلم ضمائر القلوب فإنه عليم ، فإن لم يعاتبهن في الحال  
فلا يغترن فإنه حلِيم لا يعجل .

لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ  
يَمِينُكَ

(9/627)

---

لما لم يوجب الله على نبيه القسم وأمره بتخييرهن فاخترن الله ورسوله ذكر لهن ما جازاهن  
به من تحريم غيرهن على النبي عليه السلام ومنعه من طلاقهن بقوله: ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ  
بِهِنَّ ﴾ وفيه مسائل :

### المسألة الأولى :

قوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ قال المفسرون من بعدهن والأولى أن يقال لا يحل

لك النساء من بعد اختيارهن الله ورسوله ورضاهن بما يؤتيهن من الوصل والهجران

والنقص والحرمان .

### المسألة الثانية :

قوله : ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِيَنِّ ﴾ يفيد حرمة طلاقهن إذ لو كان جائزاً لجاز أن يطلق الكل ،

وبعدهن إما أن يتزوج بغيرهن أولاً يتزوج فإن لم يتزوج يدخل في زمرة العزاب والنكاح فضيلة

لا يتركها النبي ، وكيف وهو يقول : " النكاح سنتي " وإن تزوج بغيرهن يكون قد تبدل بهن

وهو ممنوع من التبديل .

### المسألة الثالثة :

من المفسرين من قال بأن الآية ليس فيها تحريم غيرهن ولا المنع من طلاقهن بل المعنى أن لا

يحل لك النساء غير اللاتي ذكرنا لك من المؤمنات المهاجرات من بنات عمك وبنات

عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك ، وأما غيرهن من الكآبيات فلا يحل لك التزوج بهن

وقوله : ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِيَنِّ ﴾ منع من شغل الجاهلية فإنهم كانوا يبادلون زوجة بزوجة

فينزل أحدهم عن زوجته وبأخذ زوجة صديقه ويعطيه زوجته ، وعلى التفسيرين وقع

خلاف في مسألتين إحداهما : حرمة طلاق زوجاته والثانية : حرمة تزوجه بالكآبيات

فمن فسر على الأول حرم الطلاق ومن فسر على الثاني حرم التزوج بالكتابات .

المسألة الرابعة :

قوله : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ أي حسن النساء قال الزمخشري قوله : ﴿ وَلَوْ ﴾

أَعْجَبَكَ ﴿ في معنى الحال ، ولا يجوز أن يكون ذوا الحال قوله : ﴿ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ لغاية

التنكير فيه ولكون ذي الحال لا يحسن أن يكون نكرة فاذن هو النبي عليه السلام ، يعني لا

يحل لك النساء ولا أن تبدل بهن من أزواج وأنت معجب بحسنهن .

المسألة الخامسة :

(10/627)

ظاهر هذا ناسخ لما كان قد ثبت له عليه السلام من أنه إذا رأى واحدة فوقع في قلبه

موقعا كانت تحرم على الزوج ويجب عليه طلاقها ، وهذه المسألة حكمية وهي أن النبي

عليه السلام وسائر الأنبياء في أول النبوة تشد عليهم برحاء الوحي ثم يستأنسون به فينزل

عليهم وهم يتحدثون مع أصحابهم لا يمنعونهم من ذلك مانع ، ففي أول الأمر أحل الله من وقع

في قلبه تفرغا لقلبه وتوسيعا لصدره لئلا يكون مشغول القلب بغير الله ، ثم لما استأنس

بالوحي ومن على لسانه الوحي نسخ ذلك ، إما لقوته عليه السلام للجمع بين الأمرين ، وإما

أنه بدوام الإنزال لم يبق له مألوف من أمور الدنيا ، فلم يبق له التفات إلى غير الله ، فلم يبق له حاجة إلى إحلال الزوج بمن وقع بصره عليها .

المسألة السادسة :

اختلف العلماء في أن تحريم النساء عليه هل نسخ أم لا ؟ فقال الشافعي نسخ وقد قالت عائشة ما مات النبي إلا وأحل له النساء ، وعلى هذا فالناسخ قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ [الأحزاب : 50] إلى أن قال : ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ ﴾ وقال : ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً ﴾ على قول من يقول لا يجوز نسخ الكتاب بخبر الواحد إذ الناسخ غير متواتر إن كان خبراً .

ثم قال تعالى : ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ لم يحرم عليه المملوكات لأن الإيذاء لا يحصل بالمملوكة ، ولهذا لم يجز للرجل أن يجمع بين ضرتين في بيت لحصول التسوية بينهما وإمكان المخاصمة ، ويجوز أن يجمع الزوجة وجمعاً من المملوكات لعدم التساوي بينهما ولهذا لا قسم لهن على أحد .

ثم قال تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيباً ﴾ أي حافظاً عالماً بكل شيء قادراً عليه ، لأن الحفظ لا يحصل إلا بهما . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 191 .

﴿ 192

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَيُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ

الرِّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي رَزِينٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾

الْمَرْجَاتُ مَيْمُونَةٌ وَسُودَةٌ وَصَفِيَّةٌ وَجُورِيَّةٌ وَأُمُّ حَبِيبَةَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ

وَزَيْنَبُ سِوَاءَ فِي الْقِسْمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَاوِي بَيْنَهُنَّ .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ : أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ قَالَ : (

كَانَ ذَلِكَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ أَنْ يُخَيَّرَهُنَّ ) ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : ( وَمَا عَلِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْجَى مِنْهُنَّ

أَحَدًا ، وَلَقَدْ آوَاهُنَّ كُلَّهُنَّ حَتَّى مَاتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَقَالَ قَتَادَةُ : ( جَعَلَهُ اللَّهُ فِي حِلٍّ أَنْ يَدَعَ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَيُؤْوِي إِلَيْهِ مَنْ تَشَاءُ ،

يُعْنِي قِسْمًا ؛ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ ) ، قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنَا مَنْ سَمِعَ

الْحَسَنَ يَقُولُ : " كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ امْرَأَةً فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْطُبَهَا

حَتَّى يَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يَدْعَهَا ، فَفِي ذَلِكَ نَزَلَتْ : ﴿ تَرْجِي مَنْ

تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ " .

قال أبو بكر: وروى زكريا عن الشعبي: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ قال " نساء كُنَّ  
وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرجى بعضهن ودخل ببعضهن أم  
شريك لم يتزوج بعده " .

وقال مجاهد: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ قال: ( تَرْجِيَهُنَّ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا تَأْتِيَهُنَّ ) .  
وروى عاصم الأحول عن معاذة العدوية عن عائشة قالت: ﴿ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُنَا فِي يَوْمٍ إِحْدَانَا بَعْدَ مَا أَنْزَلَ: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ فقالت لها  
معاذة: فما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن؟ قالت: كنت أقول  
: إن كان ذلك إلي لم أوتر على نفسي أحداً .

قال أبو بكر: وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقسم بين نسائه ولم يذكر  
فيه تخصيص واحدة منهن بإخراجها من القسم؛ حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو  
داود قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن  
عبد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة قالت: ﴿ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُقَسِّمُ فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلْمُنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ ❀؛ قَالَ  
أَبُو دَاوُدَ: يُعْنِي الْقَلْبَ.

(13/627)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ❀ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ  
أُخْتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفْضِلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسَمِ مِنْ مَكَثِهِ  
عِنْدَهَا، وَكَانَ قَلَّ يَوْمُهُ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا فَيَدْتُونُ مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ حَتَّى  
يُبْلَغَ إِلَى الَّتِي هُوَ يَوْمُهَا فَيَبِيتُ عِنْدَهَا؛ وَلَقَدْ قَالَتْ سُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أُسْنِتُ وَفَرَقْتُ أَنْ  
يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَوْمِي لِعَائِشَةَ فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا، ❀ قَالَتْ: نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
وَفِي أَشْبَاهِهَا، أَرَاهُ قَالَ: ❀ وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْثِهَا نَشُوزًا ❀.  
وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ: ❀ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ نِسَاءَهُ فِي مَرَضِهِ أَنْ يَكُونَ  
عِنْدَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ ❀.

(14/627)

وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ كَانَ يُقْسَمُ لِجَمِيعِهِنَّ ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَزِينِ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ  
أَنَّهُ أَرْجَى جَمَاعَةً مِنْ نِسَائِهِ ثُمَّ لَمْ يُقْسَمْ لَهُنَّ وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي تَخْيِيرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي إِرْجَاءِ مَنْ شَاءَ مِنْهُنَّ وَإِيوَاءِ مَنْ شَاءَ ، فَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَخْتَارَ إِيوَاءَ الْجَمِيعِ إِلَّا  
سُودَةً فَإِنَّهَا رَضِيَتْ بِأَنْ تَجْعَلَ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ : فِي إِيوَاءِ  
مَنْ أَرْجَى مِنْهُنَّ ، أَبَاحَ لَهُ بِذَلِكَ أَنْ يَعْتَزَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُنَّ وَيُؤْوِي مَنْ شَاءَ ، وَأَنْ يُؤْوِي مِنْهُنَّ مَنْ  
شَاءَ بَعْدَ الْإِعْتِزَالِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ ﴾ يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ : إِذَا عَلِمْنَا بَعْدَ الْإِرْجَاءِ أَنَّ  
لَكَ أَنْ تُؤْوِي وَتَرُدَّ إِلَى الْقَسْمِ .

وَهَذِهِ الْآيَةُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْقَسْمَ بَيْنَهُنَّ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ  
كَانَ مُخَيَّرًا فِي الْقَسْمِ لِمَنْ شَاءَ مِنْهُنَّ وَتَرَكَ مَنْ شَاءَ مِنْهُنَّ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجٍ ﴾ رَوَى لَيْثٌ عَنْ  
مُجَاهِدٍ قَالَ : ( يَعْنِي مَنْ بَعْدَ مَا سَمِيَ لَكَ مِنْ مُسْلِمَةٍ وَلَا يَهُودِيَّةٍ وَلَا نَصْرَانِيَّةٍ وَلَا كَافِرَةٍ ) .  
وَعَنْ مُجَاهِدٍ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ قَالَ : ( لَا بَأْسَ أَنْ تَسْرِيَ الْيَهُودِيَّةَ  
وَالنَّصْرَانِيَّةَ ) .



وَرَوَى سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ قَالَ: (لَمَّا خَيْرَهُنَّ فَاخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَصْرَهُ عَلَيْهِنَّ، وَهُنَّ التَّسْعُ اللَّائِي اخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ)؛ وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ.

وَرَوَى غَيْرُ ذَلِكَ، وَهُوَ مَا رَوَى إِسْرَائِيلُ عَنِ السُّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ قَالَ: (ذَلِكَ لَوْ طَلَقْتَهُنَّ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَسْتَبْدِلَ) قَالَ: (وَكَانَ يَنْكِحُ مَا شَاءَ بَعْدَ مَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ).

قَالَ: (فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ، ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ وَجَوْوِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ظَاهِرُ الْآيَةِ يُفِيدُ تَحْرِيمَ سَائِرِ النِّسَاءِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِوَى مَنْ كُنَّ تَحْتَهُ وَقَدْ نَزَلَتْ لَهَا؛ وَقَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ﴿مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى حَلَّ لَهُ النِّسَاءُ﴾.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ مَنْسُوخَةً، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَا يُوجِبُ نَسْخَهَا، فَهِيَ إِذَا مَنْسُوخَةٌ بِالسُّنَّةِ؛ وَيُحْتَجُّ بِهِ فِي جَوَازِ نَسْخِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ.

فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ خَبَرٌ وَالْخَبَرُ لَا يَجُوزُ النَّسْخُ فِي مُخْبِرِهِ.  
قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ وَإِنْ كَانَ فِي صُورَةِ الْخَبَرِ فَهُوَ نَهْيٌ

(16/627)

يَجُوزُ وُرُودُ النَّسْخِ عَلَيْهِ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَوْ قَالَ: لَا تَتَزَوَّجْ بَعْدَ هُنَّ النَّسَاءَ، فَيَجُوزُ نَسْخُهُ.  
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ،  
إِذَا لَا يُعْجِبُهُ حُسْنُهَا إِلَّا وَقَدْ نَظَرَ إِلَيْهَا. انتهى انتهى. اهـ ﴿أحكام القرآن للجصاص ح 3

ص ﴿

(17/627)

وقال ابن العربي:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾.

فِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي سَبَبِ نَزُولِهَا: وَفِي ذَلِكَ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ رَوَى أَبُو رَزِينٍ الْعُقَيْلِيُّ

﴿ أَنْ نَسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَشْفَقْنَا أَنْ يُطَلَّقَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ اجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ مَا شِئْتَ، فَكَانَتْ مِنْهُنَّ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، وَجُوَيْرِيَةَ، وَصَفِيَّةَ، وَمَيْمُونَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ، غَيْرَ مَقْسُومٍ لَهُنَّ وَكَانَ مِنْ أَوْى عَائِشَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، وَزَيْنَبُ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، يَضُمُّهُنَّ، وَيَقْسِمُ لَهُنَّ ﴿ قَالَ الضَّحَّاكُ.

الثَّانِي: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَادَ مَنْ شِئْتَ أَمْسَكَتَ، وَمَنْ شِئْتَ طَلَّقْتَ.

الثَّلَاثُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ امْرَأَةً لَمْ يَكُنْ لِرَجُلٍ أَنْ يَخْطِبَهَا حَتَّى يَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يَتْرُكَهَا.

وَالْمَعْنَى أَتْرُكُ نِكَاحَ مَنْ شِئْتَ، وَأَنْكَحُ مَنْ شِئْتَ؛ قَالَ الْحَسَنُ.

الرَّابِعُ: نَعَزَلُ مَنْ شِئْتَ، وَتَضَمُّ مَنْ شِئْتَ؛ قَالَ قَتَادَةُ.

الْخَامِسُ: قَالَ أَبُو رَزِينٍ: نَعَزَلُ مَنْ شِئْتَ عَنِ الْقَسَمِ، وَتَضَمُّ مَنْ شِئْتَ إِلَى الْقَسَمِ.

(18/627)

---

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي تَصْحِيحِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: أَمَّا قَوْلُ أَبِي رَزِينٍ فَلَمْ يَرِدْ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحَةٍ؛ وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ تَسْمِيَةِ عَلِيٍّ مَا يَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَرُوِيَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ ﴿ سُوْدَةَ لَمَّا كَبِرَتْ قَالَتْ : يَا رَسُوْلَ اللهِ ؛ اجْعَلْ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ  
، فَكَانَ

يُقَسِّمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ : يَوْمَهَا ، وَيَوْمَ سُوْدَةَ ﴿ .

وَأَمَّا قَوْلُ الْحَسَنِ فَلَيْسَ بِصَّحِيحٍ وَلَا حَسَنٍ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ امْتِنَاعَ خُطْبَةِ مَنْ  
يَخُطُبُهَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ وَلَا دَلِيْلٌ فِي شَيْءٍ مِنْ مَعَانِي الْآيَةِ وَلَا  
الْفَاظَهَا .

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُوْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ يَعْنِي تُوْحِرُ  
وَتَضْمٌ ، وَيُقَالُ : أَرْجَأْتَهُ إِذَا أَخَّرْتَهُ ، وَأَوَيْتَ فَلَانًا إِذَا ضَمَّمْتَهُ وَجَعَلْتَهُ فِي ذُرَاكَ وَفِي  
جُمَّلِكَ ، فَقِيلَ فِيهِ أَقْوَالٌ سِتَّةٌ : الْأَوَّلُ : تُطَلِّقُ مَنْ شِئْتَ ، وَتُمْسِكُ مَنْ شِئْتَ ؛ قَالَ ابْنُ  
عَبَّاسٍ .

الثَّانِي : تُتْرَكُ مَنْ شِئْتَ ، وَتُنْكَحُ مَنْ شِئْتَ ؛ قَالَ قَتَادَةُ .

الثَّلَاثُ : مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ .

الرَّابِعُ : تُقَسِّمُ لِمَنْ شِئْتَ ، وَتَتْرِكُ قَسْمَ مَنْ شِئْتَ .

الخامس: ما في الصحيح، عن عائشة قالت: كنت أغار من اللائي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ .

قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

السادس: ثبت في الصحيح أيضا عن عائشة ﴿ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مَنَّا بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ ، فقيل لها: ما كنت تقولين؟ قالت: كنت أقول: إن كان الأمر إليّ فإني لا أريد يا رسول الله أن أوتر عليك أحدا ﴾ .

وبعض هذه الأقوال يتداخل مع ما قدمناه في سبب نزولها، وهذا الذي ثبت في الصحيح وهو الذي ينبغي أن يعول عليه .

والمعنى المراد هو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مخيرًا في أزواجه إن شاء أن يقسم قسم، وإن شاء أن يترك القسم ترك، لكنه كان يقسم من قبل نفسه دون فرض ذلك عليه؛ فإن قول من قال إنه قيل له: انكح من شئت، وأترك من شئت، فقد أفاده قوله: ﴿

إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ  
عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ  
وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ .  
حَسْبَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ فِي ذَلِكَ وَالْإِتِّهَاءِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَهَذَا الْقَوْلُ يُحْمَلُ عَلَى  
فَائِدَةٍ مُجَرَّدَةٍ ، فَأَمَّا وَجُوبُ الْقَسَمِ فَإِنَّ النِّكَاحَ يَقْتَضِيهِ ، وَيُلْزِمُ الزَّوْجَ ؛ فَخُصَّ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ بَأَنَّ جُعِلَ الْأَمْرُ فِيهِ إِلَيْهِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ يُقَالُ : إِنَّ الْقَسَمَ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ فِي الْقَسَمِ ، وَيَقُولُ : ﴿ هَذِهِ قُدْرَتِي فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلَا تُلْمَنِي  
فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ يَعْنِي قَلْبُهُ ﴾ " لِإِيثارِ عَائِشَةَ دُونَ أَنْ يَكُونَ يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ  
فَعْلِهِ .

قُلْنَا : ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَضْلِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَاهُ سُقُوطَهُ  
؛ وَكَانَ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْتَزِمُهُ تَطْيِيبًا لِنَفُوسِهِنَّ ، وَصَوْنًا لَهُنَّ عَنْ أَقْوَالِ الْغَيْرَةِ الَّتِي  
رُبَّمَا تَرَقَّتْ إِلَى مَا لَا يَنْبَغِي .

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿ وَمَنْ أُبْتِغِيَتْ مِمَّنْ عَزَلْتُ ﴾ يَعْنِي طَلَبْتُ ، وَالْأَبْتِغَاءُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الطَّلَبُ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْإِرَادَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ مُوسَى : ﴿ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ ﴾ .

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: ﴿ مِمَّنْ عَزَلْتُ ﴾ يَعْنِي أزلْتُ ، وَالْعُزْلَةُ الْإِزَالَةُ ، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ فِي اللَّفْظَيْنِ مَفْهُومٌ .

وَالْمَعْنَى : وَمَنْ أَرَدْتُ أَنْ تَضُمَّهُ وَتُؤْوِيَهُ بَعْدَ أَنْ أزلْتَهُ فَقَدْ نلتَ ذَلِكَ عِنْدَنَا ، وَوَجَدْتَهُ تَحْقِيقًا لِقَوْلِ عَائِشَةَ :

لَا أَرَى رَبُّكَ إِلَّا وَهُوَ يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ ؛ فَإِنْ شَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَخَّرَ آخَرَ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُقَدَّمَ اسْتَقْدَمَ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُقَلَّبَ الْمُؤَخَّرَ مُقَدِّمًا وَالْمُقَدَّمَ مُؤَخَّرًا فَعَلَ ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا حَرَجَ فِيهِ ، وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : وَقَدْ بَيَّنَّا الْجُنَاحَ فِيمَا تَقَدَّمَ ، وَأَوْضَحْنَا حَقِيقَتَهُ .

(22/627)

المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ : الْمَعْنَى أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا كَانَ الْإِدْنَاءُ وَالْإِقْصَاءُ لِهِنَّ ، وَالتَّقْرِيبُ وَالتَّبْعِيدُ إِلَيْكَ ، تَفْعَلُ مِنْ

ذَلِكَ مَا شِئْتُ ، كَانَ أَقْرَبَ إِلَى قُرَّةِ أَعْيُنِهِنَّ ، وَرَاحَةَ قُلُوبِهِنَّ ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا حَقَّ لَهُ فِي شَيْءٍ كَانَ رَاضِيًا بِمَا أُوتِيَ مِنْهُ وَإِنْ قَلَّ ، وَإِنْ عَلِمَ أَنَّ لَهُ حَقًّا لَمْ يُقْنِعْهُ مَا أُوتِيَ مِنْهُ ، وَاشْتَدَّتْ غَيْرَتُهُ عَلَيْهِ ، وَعَظُمَ حِرْصُهُ فِيهِ ، فَكَانَ مَا فَعَلَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ مِنْ تَفْوِضِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ فِي أَحْوَالِ أَزْوَاجِهِ أَقْرَبَ إِلَى رِضَاهُنَّ مَعَهُ ، وَاسْتِقْرَارِ أَعْيُنِهِنَّ عَلَى مَا يُسْمَحُ بِهِ مِنْهُ لِهِنَّ ، دُونَ أَنْ تَتَعَلَّقَ قُلُوبُهُنَّ بِأَكْثَرِ مِنْهُ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي : الْمَسْأَلَةِ الثَّامِنَةِ : ﴿ وَلَا يَحْزَنَنَّ وَيَرْضَيْنَنَّ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ الْمَعْنَى : وَتَرْضَى كُلُّ وَاحِدَةٍ بِمَا أُوتِيَتْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ ، لِعِلْمِهَا بِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ حَقِّ لَهَا ، وَإِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْهَا ، وَقَلِيلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ ، وَاسْمُ زَوْجَتِهِ ، وَالْكُونُ فِي عِصْمَتِهِ ، وَمَعَهُ فِي الْآخِرَةِ فِي دَرَجَتِهِ ، فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ كَبِيرٌ .

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ وَقَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَهُوَ بَيْنُ عِنْدَ الْأُمَّةِ أَنَّ الْبَارِيَّ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ .

(23/627)

يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ، وَيَطَّلِعُ عَلَى الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ .

وَوَجْهُ تَخْصِيصِهِ بِالذِّكْرِ هَاهُنَا التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِنَا مِنْ مِثْلِ إِلَى بَعْضِ مَا عِنْدَنَا



مِنَ النَّسَاءِ دُونَ بَعْضٍ ، وَهُوَ يُسْمَحُ فِي ذَلِكَ ؛ إِذْ لَا يَسْتَطِيعُ الْعَبْدُ أَنْ يَصْرِفَ قَلْبَهُ عَنْ ذَلِكَ  
الْمِيلِ إِنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْرِفَ فَعَلَهُ ، وَلَا يُؤَاخِذُ الْبَارِيُّ سُبْحَانَهُ بِمَا فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ ،  
وَإِنَّمَا يُؤَاخِذُ بِمَا يَكُونُ مِنْ فِعْلٍ فِيهِ ، وَإِلَى ذَلِكَ يَعُودُ قَوْلُهُ : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴾  
وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ :

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ  
إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ .

فِيهَا تِسْعُ مَسَائِلَ :

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : فِي سَبَبِ نَزُولِهَا : رُوِيَ ﴿ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، لَمَّا تُوَفِّيَ  
زَوْجَهَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَعْجَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُسْنَهَا ، فَأَرَادَ أَنْ  
يَتَزَوَّجَهَا ، فَنَزَلَتْ آيَةٌ ﴾ .

وَهَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ ﴾ ﴿ اعْلَمُوا وَفَقَّكُمْ اللَّهُ أَنَّ كَلِمَةَ " بَعْدُ " ظَرْفٌ  
يُنْبِئُ عَلَى الضَّمِّ هَاهُنَا ، لَمَّا اقْتَرَنَ بِهِ مِنَ الْحَذْفِ ، فَصَارَ بِهَذِهِ الدَّلَالَةِ كَأَنَّهُ بَعْضُ كَلِمَةٍ ،  
فَرُبَطَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ لِيَتَبَيَّنَ ذَلِكَ .

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَعْيِينِ الْمَحذُوفِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ مَنْ عِنْدَكَ ، مِنْهُنَّ اللَّوَاتِي اخْتَرْنَاكَ عَلَى الدُّنْيَا فَفَصِّرْ عَلَيْهِنَّ مِنْ أَجْلِ اخْتِيَارِهِنَّ لَهُ ؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ .

الثَّانِي : مِنْ بَعْدِ مَا أَحْلَلْنَا لَكَ ، وَهِيَ الْآيَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ ؛ قَالَهُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ .  
الثَّلَاثُ : لَا يَحِلُّ لَكَ نِكَاحُ غَيْرِ الْمُسْلِمَاتِ ؛ قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَعِكْرَمَةُ ، وَمُجَاهِدٌ .  
الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : فِي التَّنْفِيحِ : أَمَّا قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ بِأَنَّ الْمَعْنَى لَا يَحِلُّ لَكَ نِكَاحُ غَيْرِ الْمُسْلِمَاتِ فَدَاخِلٌ تَحْتَ قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ لَا تَحْتَمِلُ إِلَّا قَوْلَيْنِ : أَحَدُهُمَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالثَّانِي قَوْلُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ .

فَإِذَا قُلْنَا بِقَوْلِ أَبِي ، وَحَكَمْنَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ مَا أَحْلَلْنَا لَكَ مِنْ أَزْوَاجِكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ قَرَأْتِكِ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ ، وَالْوَاهِبَةَ نَفْسَهَا بَقِيَ عَلَى التَّحْرِيمِ مِنْ عَدَاهُنَّ .

وَالْآيَةُ مُحْتَمَلَةٌ لِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي ، وَيَقْوَى فِي النَّفْسِ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ كَيْفَ وَقَعَ الْأَمْرُ .

وَقَدْ اُخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ؛ فَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ: لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَالشَّافِعِيُّ وَجَمَاعَةٌ، وَكَانَ اللَّهُ لَمَّا أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ حَتَّى الْمَوْتِ قَصَرَ عَلَيْهِنَّ كَمَا قَصَرَ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَتِهِ، وَأَبُو حَنِيفَةَ

، وَجَمَاعَةٌ وَجَعَلُوا حَدِيثَ عَائِشَةَ سُنَّةً نَاسِخَةً، وَهُوَ حَدِيثٌ وَّاهٍ، وَمُتَعَلِّقٌ ضَعِيفٌ، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ؛ فَتَمَّ تَمَامُ الْقَوْلِ وَبَيَّانُهُ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَطْلُقَ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِكَ، وَتَنْكِحَ غَيْرَهَا؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

الثَّانِي: لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَبَدَّلَ الْمُسْلِمَةَ الَّتِي عِنْدَكَ بِمُشْرِكَةٍ؛ قَالَ مُجَاهِدٌ.

الثَّلَاثُ: لَا تُعْطِي زَوْجَكَ فِي زَوْجَةٍ أُخْرَى، كَمَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ؛ قَالَ ابْنُ زَيْدٍ.

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: أَصَحُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَهُ يُشْهَدُ النَّصُّ، وَعَلَيْهِ يَقُومُ الدَّلِيلُ.

وَأَمَّا قَوْلُ مُجَاهِدٍ فَمَبْنِيٌّ عَلَى مَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ عَامٌّ، وَلَا يَجُوزُ تَخْصِيصُهُ بِمَا يُبْطَلُ فَإِنَّدَتَهُ وَيُسْقَطُ عُمُومُهُ، وَيُبْطَلُ حُكْمُهُ، وَيَذْهَبُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ فَضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ التَّهْمِيَّ عَنْ ذَلِكَ لَمْ يَخْتَصَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ ذَلِكَ حُكْمٌ ثَابِتٌ فِي الشَّرْعِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ؛ إِذِ التَّعَاوُضُ فِي الزَّوْجَاتِ لَا يَجُوزُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: ﴿بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ ، وَهَذَا الْحُكْمُ لَا يَجُوزُ لَّا بَيْنَ وَلَا بغيرهنَّ ، وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ اسْتِبْدَالَ الْجَاهِلِيَّةِ لَقَالَ: أَزْوَاجِكَ بِأَزْوَاجٍ ، وَمَتَى جَاءَ اللَّفْظُ خَاصًّا فِي حُكْمٍ لَّا يَنْتَقِلُ إِلَى غَيْرِهِ لَضَرُورَةً .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ الْمَعْنَى فَإِنَّهُ حَلَالٌ لَكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ الْمَعْلُومِ فِي الشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ .

وَقَدْ اختلف العلماءُ فِي إِحْلَالِ الْكَافِرَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ الْأُمَّةِ الْكَافِرَةِ وَوَطُؤُهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ وَهَذَا عُمُومٌ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَّا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُهَا؛ لِأَنَّ نِكَاحَ الْأُمَّةِ مُتَقَيِّدٌ بِشَرْطِ خَوْفِ الْعَنْتِ؛ وَهَذَا الشَّرْطُ مُعْدُومٌ فِي حَقِّهِ؛ لِأَنَّهُ مُعْصُومٌ؛ فَأَمَّا وَطُؤُهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ فَيَتَرَدَّدُ فِيهِ .

(27/627)

---

وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ الْكَافِرَةِ، وَلَا وَطُؤُهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ، تَنْزِيهَا لِقَدْرِهِ عَنِ  
مُبَاشَرَةِ الْكَافِرَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾، فَكَيْفَ بِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: ﴿اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾، فَشَرَطَ فِي الْإِحْلَالِ لَهُ الْهَجْرَةَ  
بَعْدَ الْإِيمَانِ، فَكَيْفَ يُقَالُ إِنَّ الْكَافِرَةَ تَحِلُّ لَهُ،

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى الرَّقِيبِ فِي  
أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْمَعْنَى الْمُخْتَصُّ بِهِ هَاهُنَا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ عِلْمًا مُسْتَقْرًا،  
وَيَحْكُمُ فِيهَا حُكْمًا مُسْتَقْرًا، وَيُرِيبُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ رِيبًا يَنْتَظِمُ بِهِ الْوُجُودُ، وَيَصِحُّ بِهِ  
التَّكْلِيفُ. انتهى انتهى. اهـ ﴿أحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص﴾

(28/627)

---

وقال الماوردي:

قوله عز وجل: ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾

فيه أربعة تأويلات :

أحدها : تطلق من تشاء من نسائك وتمسك من تشاء منهم ، قاله ابن عباس .

الثاني : تترك نكاح من تشاء وتنكح من تشاء ، قاله الحسن .

الثالث : تعزل من شئت من أزواجك فلا تأتيها ، وتأتي من شئت من أزواجك فلا تعزلها ،

قاله مجاهد . ويدل على أن القسم في هذا التأويل كان ساقطاً عنه .

الرابع : تؤخر من تشاء من أزواجك ، وتضم إليك من تشاء منهم ، قاله قتادة . وروى

منصور عن ابن رزين قال : بلغ بعض نسوة النبي صلى الله عليه وسلم أنه يريد أن يجلي

سبيلهن ، فأتينه فقلن : لا تخل سبيلنا وأنت في حل فيما بيننا وبينك ، فأرجأ منهن نسوة

وأوى نسوة فكان ممن أرجأ جويرية وميمونة وأم حبيبة وصفية وسودة . وكان يقسم بينهن

من نفسه وماله ما تشاء ، وكان ممن أوى عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب وكان قسمه في

ماله ونفسه فيهن سواء .

﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ أي من ابتغيت فأويته إليك ممن عزلت أن تؤديه إليك .

﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ فيهن وجهان

: أحدهما : فلا جناح عليك في من ابتغيت ، وفي من عزلت . قاله يحيى بن سلام .

الثاني : فلا جناح في من عزلت أن تؤويه إليك ، قاله مجاهد .

﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ فيه أربعة أوجه :

أحدها : إذا علمن أنه لا يطلقهن قرت أعينهن ولم يحزن .

الثاني : إذا علمن أنه لا يتزوج عليهن قرت أعينهن ولم يحزن . قاله قتادة .

الثالث : إذا علمن أن هذا من حكم الله تعالى فيهن قرت أعينهن ولم يحزن . قاله قتادة .

الرابع : أنهن علمن أن له ردهن إلى فراشه إذا اعتزلهن قرت أعينهن ولم يحزن ، قاله مجاهد .

قوله عز وجل : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾

فيه ثلاثة أقاويل

(29/627)

---

أحدها : لا يحل لك نساء من بعد نسائك اللاتي خيرتهن فاخترن الله ورسوله والدار

الآخرة . قال ابن عباس وقتادة . وهن التسع صار مقصوراً عليهن وممنوعاً من غيرهن .

الثاني : لا يحل لك النساء من بعد الذي أحلنا لك بقولنا ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي

ءَأْتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ إلى قوله ﴿ إِن وَهَبْتَ نَفْسَهُ لِلنَّبِيِّ ﴾ الآية .

وكانت الإباحة بعد نساءه مقصورة على بنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات

خالاته المهاجرات معه ، قاله أبي بن كعب .

الثالث : لا يحل لك النساء من غير المسلمات كاليهوديات والنصرانيات والمشركات ، ويحل

ما سواهن من المسلمات ، قاله مجاهد .

﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ فيه ثلاثة أقوال

: أحدها : ولا أن تبدل بالمسلمات مشركات ، قاله مجاهد .

الثاني : لا تطلق زوجاتك لتستبدل بهن من أعجبتك حسنهن ، قاله الضحاك . وقيل التي

أعجبه حسنهن أسماء بنت عميس بعد قتل جعفر بن أبي طالب عنها .

الثالث : ولا أن تبدل بأزواجك زوجات غيرك فإن العرب كانوا في الجاهلية يتبادلون

بأزواجهم فيعطي أحدهم زوجته لرجل ويأخذ بها منه زوجته بدلاً منها ، قاله ابن زيد .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون - 4 ص ﴾

(30/627)

وقال ابن عطية :

﴿ ترجى ﴾ معناه تؤخر وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم " ترجىء " بالهمز

، وقرأ عاصم في رواية حفص وحمزة والكسائي " ترجى " بغير همز وهما لغتان بمعنى ، ﴿

وتؤوي ﴾ معناه تضم وتقرّب وقال المبرد هو معدى رجى يرجو تقول رجى الرجل

وأرجيته جعلته ذا رجاء ، ومعنى هذه الآية أن الله فسح لنبيه فيما يفعله في جهة النساء ،



والضمير في ﴿منهن﴾ عائد على من تقدم ذكره من الأصناف حسب الخلاف المذكور في ذلك ، وهذا الإرجاء والإيواء يحتمل معاني ، منها أن معناه في القسم أن تقرب من شئت في القسمة لها من نفسك ، وتؤخر عنك من شئت ، وتكثر لمن شئت ، وتقل من شئت ، لا حرج عليك في ذلك ، فإذا علمن هن أن هذا هو حكم الله تعالى لك وقضاؤه زالت الأنفة والتغاير عنهن ورضين وقرت أعينهن وهذا تأويل مجاهد وقادة والضحاك .

قال الفقيه الإمام القاضي : لأن سبب هذه الآيات إنما كان تغايراً وقع بين زوجات النبي صلى الله عليه وسلم عليه فشقي بذلك ، ففسح الله له وأنهن بهذه الآيات ، وقال أبو رزين وابن عباس المعنى في طلاق من شاء ممن حصل في عصمته وإمساك من شاء ، قال أبو يزيد : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هم بطلاق بعض نساءه فقلن له أقسم لنا ما شئت فكان ممن أرجى سودة وجويرية وصفية وأم حبيبة وميمونة وآوى إليه عائشة وأم سلمة وحفصة وزينب وقال الحسن بن أبي الحسن المعنى في تزويج من شاء من النساء وترك من شاء ، وقالت فرقة المعنى في ضم من شاء من الواهبات وتأخير من شاء .

قال القاضي أبو محمد : وعلى كل معنى فالآية معناها التوسعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والإباحة له ، قالت عائشة : لما قرأ علي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية قلت ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

قال الفقيه الإمام القاضي: وذهبت هبة الله في الناسخ والمنسوخ له إلى أن قوله ﴿ ترجي من تشاء ﴾ الآية ناسخ لقوله ﴿ لا يجل لك النساء من بعد ﴾ الآية، وقال ليس في كتاب الله تعالى ناسخ تقدم المنسوخ إلا هذا .

قال الفقيه الإمام القاضي: وكلامه يضعف من جهات، وقوله عز وجل ﴿ ومن ابتغيت من عزلت فلا جناح عليك ﴾ يحتمل معاني: أحدها أن تكون ﴿ من ﴾ للتبعيض، أي من إرادته وطلبته نفسه ممن قد كنت عزلته فلا جناح عليك في رده إلى نفسك وإيوائه إليه بعد عزلته، ووجه ثان وهو أن يكون مقويًا ومؤكداً لقوله ﴿ ترجي من تشاء وتؤوي من تشاء ﴾ فيقول بعد ﴿ ومن ابتغيت ممن عزلت ﴾ فذلك سواء ﴿ فلا جناح عليك ﴾ في جمعه، وهذا كما تقول من لقيك ممن لم يلقك جميعهم لك شاكر وأنت تريد من لقيك ومن لم يلقك، وهذا المعنى يصح أن يكون في معنى القسم، ويصح أن يكون في الطلاق والإمساك وفي الواهبات، وبكل واحد قالت فرقة: وقرأ جمهور الناس " ذلك أدنى أن تقرأ عينهن " برفع " الأعين "، وقرأ ابن محيصن " أن تقرأ عينهن " بضم التاء ونصب " الأعين "، وقوله ﴿ بما آتيتهن ﴾ أي من نفسك ومالك، وقرأ جمهور الناس " كلهن " بالرفع على التأكيد للضمير في ﴿ يرضين ﴾ ولم يجوز الطبري غير هذا، وقرأ جويرية بن عابد بالنصب على التأكيد في ﴿ آتيتهن ﴾ .

قال الفقيه الإمام القاضي: والمعنى أنهم يسلمن لله ولحكمه وكن قبل لا يتساحن بينهن للغيرة ولا يسلمن للنبي صلى الله عليه وسلم أنفة، نحأ إلى هذا المعنى ابن زيد وقتادة، وقوله تعالى: ﴿والله يعلم ما في قلوبكم﴾ خبر عام، والإشارة به هنا إلى ما كان في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من محبة شخص دون شخص، وكذلك يدخل في المعنى أيضاً المؤمنون. وقوله ﴿حليماً﴾ صفة تقتضي صفحاً وتأنيساً في هذا المعنى، إذ هي خواطر وفكر لا يملكها الإنسان في الأغلب، واتفقت الروايات على أنه عليه السلام عدل بينهن في القسمة حتى مات ولم يمتثل ما أبيض له ضبطاً لنفسه وأخذاً بالفضل، غير أن سودة وهبت نوبتها لعائشة تقمناً لمسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقوله تعالى: ﴿لا يحل لك النساء من بعد﴾ قيل كما قدمنا إنها خطرت عليه النساء إلا التسع اللواتي كنَّ عنده، فكان الآية ليست متصلة بما قبلها، قال ابن عباس وقتادة لما هجرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً، وآلى منهن ثم خرج وخيرهن فاخترن الله ورسوله، جازاهن الله بأن حظر عليه النساء غيرهن وقتعه بهن وحظر عليه تبديلهن، ونسخ بذلك ما أباحه له قبل من التوسعة في جميع النساء، وقال أبي بن كعب وعكرمة قوله ﴿لا يحل لك النساء

من بعد ❖ أي من بعد الأصناف التي سميت ، ومن قال إن الإباحة كانت له مطلقة قال هنا  
❖ لا يحل لك النساء ❖ معناه لا يحل لك اليهوديات ولا النصرانيات .

(33/627)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا تأويل فيه بعد ، وإن كان روي عن مجاهد ، وكذلك روي  
أن تبدل اليهوديات والنصرانيات بالمسلمات ، وهذا قول أبي رزين وسعيد بن جبير ، وقال  
أبي بن كعب ❖ من بعد ❖ يعني لا يحل لك العمات والخالات ونحو ذلك ، وأمر مع ذلك بأن  
لا يتبدل بأزواجه التسع منه من أن يطلق منهن ويتزوج غيرهن قاله الضحاك ، وقيل بمن  
تزوج وحصل في عصمته أي لا يبدلها بأن يأخذ زوجة إنسان ويعطيه هو زوجته قال ابن  
زيد وهذا شيء كانت العرب تفعله .

(34/627)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا قول ضعيف أنكره الطبري وغيره في معنى الآية ، وما  
فعلت العرب قط هذا ، وما روي من حديث عيينة بن حصن أنه دخل على رسول الله

صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة فقال من هذه الحميراء ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه عائشة ، فقال عبيدة : يا رسول الله إن شئت نزلت لك عن سيدة العرب جمالاً ونسباً فليس بتبديل ولا أراد ذلك وإنما احتقر عائشة لأنها كانت صبية فقال هذا القول ، وقرأ أبو عمرو ومجمل " لا تحل " بالتاء على معنى جماعة النساء ، وقرأ الباقر " لا يحل " بالياء من تحت على معنى جميع النساء وهما حسنان لأن تأنيث لفظ النساء ليس بحقيقي ، وقوله تعالى : ﴿ ولو أعجبك حسنهن ﴾ ، قال ابن عباس نزل ذلك بسبب أسماء بنت عميس أعجبت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات عنها جعفر بن أبي طالب وفي هذه اللفظة ﴿ أعجبك حسنهن ﴾ دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها ، وقد أراد المغيرة بن شعبة زواج امرأة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " انظر إليها فإنه أجد أن يؤدم بينكما " وقال عليه السلام لآخر : " انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً " ، قال الحميدي يعني " صغراً " ، وقال سهل بن أبي حثمة رأيت محمد بن مسلمة يطارد بثينة بنت الضحاك على أجار من أجاجير المدينة فقلت له أتفعل هذا ؟ فقال نعم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا ألقى الله في قلب أحدكم خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها " ، وقوله تعالى : ﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ ﴿ ما ﴾ في موضع رفع بدل من ﴿ النساء ﴾ ، ويجوز أن تكون في موضع نصب على الاستثناء ، وفي النص ضعف ، ويجوز أن تكون ﴿ ما ﴾ مصدرية والتقدير إلا ملك يمينك وملك بمعنى مملوك ،

وهو في موضع نصب لأنه استثناء من غير الجنس الأول، و" الرقيب " فعيل بمعنى فاعل أي

راقب. انتهى انتهى. اهـ ﴿ الحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(35/627)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ تَرْجِي مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾

قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وأبو بكر عن عاصم : ﴿ تَرْجِيء ﴾ مهموزاً ؛

وقرأ نافع، وحمزة، والكسائي، وحفص عن عاصم : بغير همز.

وسبب نزولها أنه لما نزلت آية التخيير المتقدمة، أشفقن أن يُطْلَقنَ، فقلنَ : يا نبي الله،

اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت، ودعنا على حالنا، فنزلت هذه الآية، قاله أبو

رزين .

وفي معنى الآية أربعة أقوال .

أحدها : تَطْلُقُ مِنْ تَشَاءُ مِنْ نِسَائِكَ ، وَتُمْسِكُ مِنْ تَشَاءُ مِنْ نِسَائِكَ ، قاله ابن عباس .

والثاني : تَتْرُكُ نِكَاحَ مَنْ تَشَاءُ ، وَتَنْكِحُ مِنْ نِسَاءِ أُمَّتِكَ مِنْ تَشَاءُ ، قاله الحسن .

والثالث : تَعْزِلُ مَنْ شِئْتَ مِنْ أَزْوَاجِكَ فَلَا تَأْتِيهَا بِغَيْرِ طَلَاقٍ ، وَتَأْتِي مِنْ تَشَاءُ فَلَا تَعْزِلُهَا .

قاله مجاهد .

والرابع : نَقَبَل من تشاء من المؤمنات اللواتي يَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ ، وتترك من تشاء ، قاله الشعبي ،  
وعكرمة .

وأكثر العلماء على أن هذه الآية نزلت مبيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم مصاحبة  
نساءه كيف شاء من غير إيجاب القسمة عليه والتسوية بينهم ، غير أنه كان يسوي بينهم .  
وقال الزهري : ما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجأ منهن أحداً ، ولقد آواهن  
كلهن حتى مات .

وقال أبو رزين : أوى عائشة ، وأم سلمة ، وحفصة ، وزينب ، وكان قسمه من نفسه وماله  
فيهن سواً .

وأرجأ سودة ، وجويرية ، وصفية ، وأم حبيبة ، وميمونة ، وكان يقسم لهن ما شاء .  
وكان أراد فراقهن فقلن : اقسام لنا ما شئت ، ودعنا على حالنا .

وقال قوم : إنما أرجأ سودة وحدها لأنها وهبت يومها لعائشة ، فتوفي وهو يقسم لثمان .

(36/627)

---

قوله تعالى: ﴿ وَتُؤَيِّبُ ﴾ أي: تضم، ﴿ ومن ابتغيتَ مَنَ عَزَلْتَ ﴾ أي: إذا أردتَ أن تُؤَيِّبَ إِيكَ امْرَأَةً مَنَ عَزَلْتَ مِنَ الْقِسْمَةِ ﴿ فَلَاجِنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ أي: لا مَيْلَ عَلَيْكَ بَلْوَمَ وَلَا عَتَبَ ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ ﴾ أي: ذلك التخيير الذي خَيْرْنَاكَ فِي صُحْبَتِهِنَّ أَقْرَبَ إِلَىٰ رِضَاهُنَّ .

والمعنى: إِنْهِنَّ إِذَا عَلِمْنَ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ، كَانَ أَطْيَبَ لِأَنْفُسِهِنَّ .  
وقرأ ابن محيصة، وأبو عمران الجوني: ﴿ أَنْ تُقْرَأَ ﴾ بضم التاء وكسر القاف ﴿ أَعَيْنُهُنَّ ﴾ بنصب النون .

﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ أي: بما أعطيتَهُنَّ من تقريب وتأخير ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ من الميلِ إِلَىٰ بَعْضِهِنَّ .  
والمعنى: إِنَّمَا خَيْرْنَاكَ تَسْهِيلاً عَلَيْكَ .

قوله تعالى: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ ﴾ كُلُّهُمُ قَرَأَ: ﴿ لَا يَحِلُّ ﴾ بالياء، غير أبي عمرو، فإنه قرأ بالياء؛ والتأنيث ليس بحقيقي، إنما هو تأنيث الجمع، فالقراءتان حسنتان .  
وفي قوله ﴿ مِنْ بَعْدُ ﴾ ثلاثة أقوال .

أحدها: من بعد نسائك اللواتي خيرتهنَّ فاخرنَّ الله ورسوله، قاله ابن عباس، والحسن، وقتادة في آخرين، وهُنَّ التَّسْعُ، فصار [مقصوراً] عليهنَّ ممنوعاً من غيرهنَّ وذكر أهل العلم أن طلاقه لحفصة وعزمه على طلاق سودة كان قبل التخيير .



والثاني: من بعد الذي أحللتنا لك ، فكانت الإباحة بعد نسائه مقصورة على المذكور في قوله: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله: ﴿ خَالِصَةً لَكَ ﴾ ؛ قاله أبي بن كعب ، والضحاك .

والثالث: لا تحل لك النساء غير المسلمات كاليهوديات والنصرانيات والمشركات ، وتحل لك المسلمات ، قاله مجاهد .

قوله تعالى: ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ ﴾ فيه ثلاثة أقوال .

أحدها: أن تطلق زوجاتك وتستبدل بهن سواهن ، قاله الضحاك .

والثاني: أن تبدل بالمسلمات المشركات ، قاله مجاهد في آخرين .

(37/627)

---

والثالث: أن تعطى الرجل زوجتك وتأخذ زوجته ، وهذه كانت عادة للجاهلية ، قاله أبو هريرة ، وابن زيد .

قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ يعني الإماء .

وفي معنى الكلام ثلاثة أقوال .

أحدها: إلا أن تملك بالسبي ، فيحل لك وطؤها وإن كانت من غير الصنف الذي أحلته

لك ؛ وإلى هذا أو ما أبي بن كعب في آخرين .

والثاني : إلا أن تصيب يهودية أو نصرانية فتطأها بملك اليمين ، قاله ابن عباس ، ومجاهد .

والثالث : إلا أن تبدل أمك بأمة غيرك ، قاله ابن زيد .

قال أبو سليمان الدمشقي : وهذه الأقوال جائزة ، إلا أنا لا نعلم أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم نكح يهودية ولا نصرانية بتزويج ولا ملك يمين ، ولقد سبى ریحانة القرظية فلم  
يَدُنْ منها حتى أسلمت .

## فصل

واختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية على قولين .

أحدهما : أنها منسوخة بقوله : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ ، وهذا مروى عن عليّ ،

وابن عباس ، وعائشة ، وأم سلمة ، وعلي بن الحسين ، والضحاك .

وقالت عائشة : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أُحِلَّ له النساء ، قال أبو

سليمان الدمشقي : يعني نساء جميع القبائل من المهاجرات وغير المهاجرات .

والقول الثاني : أنها محكمة ؛ ثم فيها قولان .

أحدهما : أن الله تعالى أثاب نساءه حين اخترنه بأن قصره عليهنّ ، فلم يُحِلَّ له غيرهنّ ، ولم

ينسخ هذا ، قاله الحسن ، وابن سيرين ، وأبو أمامة بن سهل ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن

الحارث .

والثاني: أن المراد بالنساء هاهنا: الكافرات، ولم يجز له أن يتزوج كافرة، قاله مجاهد،  
وسعيد بن جبير، وعكرمة، وجابر بن زيد. انتهى انتهى. اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص



(38/627)

وقال القرطبي:

﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ ﴾ قرىء مهموزاً وغير مهموز، وهما لغتان، يقال:  
: أرجيت الأمر وأرجأته إذا أخرته.

﴿ وتؤوي ﴾ تَضُمُّ، يقال: آوى إليه (ممدودة الألف) ضم إليه.

وأوى (مقصورة الألف) انضم إليه.

الثانية: واختلف العلماء في تأويل هذه الآية، وأصح ما قيل فيها.

التوسعة على النبي صلى الله عليه وسلم في ترك القسم، فكان لا يجب عليه القسم بين  
زوجاته.

وهذا القول هو الذي يناسب ما مضى ، وهو الذي ثبت معناه في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت : كنت أغار على اللائي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول : أوتهب المرأة نفسها لرجل ؟ فلما أنزل الله عز وجل : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَوَوِّي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتِ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ قال : قلت والله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

قال ابن العربي : هذا الذي ثبت في الصحيح هو الذي ينبغي أن يعول عليه . والمعنى المراد : هو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مختيراً في أزواجه ، إن شاء أن يقسم قسم ، وإن شاء أن يترك القسم ترك .

فخص النبي صلى الله عليه وسلم بأن جعل الأمر إليه فيه ؛ لكنه كان يقسم من قبل نفسه دون أن فرض ذلك عليه ، تطيباً لنفوسهن ، وصوناً لهن عن أقوال الغيرة التي تؤدي إلى ما لا ينبغي .

وقيل : كان القسم واجباً على النبي صلى الله عليه وسلم ثم نسخ الوجوب عنه بهذا الآية . قال أبو رزين : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد همّ بطلاق بعض نسائه فقلن له : اقسام لنا ما شئت .

فكان ممن أوى عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب ، فكان قسمتهن من نفسه وماله سواء بينهن .

وكان ممن أرجى سودة وجُوَيْرِيَّةَ وأم حبيبة وميمونة وصفية؛ فكان يقسم لمنّ ما شاء .

وقيل : المراد الواهبات .

(39/627)

---

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قوله : "تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ" قالت : هذا في

الواهبات أنفسهنّ .

قال الشعبيّ : هنّ الواهبات أنفسهنّ ؛ تزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم منهنّ وترك

منهنّ .

وقال الزُّهريّ : ما علمنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجأ أحداً من أزواجه ، بل

آواهن كلهنّ .

وقال ابن عباس وغيره : المعنى في طلاق من شاء ممن حصل في عصمته ، وإمساك من

شاء .

وقيل غير هذا .

وعلى كل معنّى فالآية معناها التوسعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والإباحة .

وما اخترناه أصحّ والله أعلم .

الثالثة: ذهب هبة الله في الناسخ والمنسوخ إلى أن قوله: ﴿ تَرْجِي مَن تَشَاءُ ﴾ الآية،  
ناسخ لقوله: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءَ مِن بَعْدُ ﴾ [الأحزاب: 52] الآية.

وقال: ليس في كتاب الله ناسخ تقدم المنسوخ سوى هذا.

وكلامه يضعف من جهات.

وفي "البقرة" عدة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر، وهو ناسخ للحول وقد تقدم عليه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ وَمَن ابْتَغَيْت مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ "ابْتَغَيْت" طلبت؛ والابتغاء

الطلب.

"وَعَزَلْتُ" أزلت؛ والعزلة الإزالة، أي إن أردت أن تؤوي إليك امرأة ممن عزلتهن من القسمة

وتضمها إليك فلا بأس عليك في ذلك.

وكذلك حكم الإرجاء، فدل أحد الطرفين على الثاني.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ أي لا ميل، يقال: جنحت السفينة أي

مالت إلى الأرض.

أي لا ميل عليك باللوم والتوبيخ.

السادسة: قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأُ عَيْنَهُنَّ ﴾ قال قتادة وغيره: أي ذلك

التخيير الذي خيّرناك في صحبتهن أدنى إلى رضاهن إذ كان من عندنا؛ لأنهن إذا علمن أن

الفعل من الله قررت أعينهن بذلك ورضين؛ لأن المرء إذا علم أنه لاحق له في شيء كان

راضياً بما أوتي منه وإن قلّ .

وإن علم أن له حقاً لم يقنعه ما أوتي منه ، واشتدت غيرته عليه وعظم حرصه فيه .

(40/627)

---

فكان ما فعل الله لرسوله من تفويض الأمر إليه في أحوال أزواجه أقرب إلى رضاهن معه ،  
وإلى استقرار أعينهن بما يسمح به لهن ، دون أن تعلق قلوبهن بأكثر منه .  
وقرىء : "تُقَرَّ أعينهن" بضم التاء ونصب الأعين .

"وتُقَرَّ أعينهن" على البناء للمفعول .

وكان عليه السلام مع هذا يشدد على نفسه في رعاية التسوية بينهن ، تطيباً لقلوبهن كما  
قدّمناه ويقول : "اللهم هذه قدرتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك" يعني قلبه ؛  
لإيثاره عائشة رضي الله عنها دون أن يكون يظهر ذلك في شيء من فعله .

وكان في مرضه الذي توفي فيه يطاف به محمولاً على بيوت أزواجه ، إلى أن استأذنه أن  
يقيم في بيت عائشة .

قالت عائشة : "أول ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة ،

فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها يعني بيت عائشة فأذن له . . .

"الحديث ، خرجه الصحيح .

وفي الصحيح أيضاً " عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفقد ، يقول : "أين أنا اليوم أين أنا غداً" استبطاء ليوم عائشة رضي الله عنها .  
قالت : فلما كان يومي قبضه الله تعالى بين سَحْرِي ونَحْرِي ؛ صلى الله عليه وسلم " .  
السابعة : على الرجل أن يعدل بين نسائه لكل واحدة منهن يوماً وليلة ؛ هذا قول عامة العلماء .

وذهب بعضهم إلى وجوب ذلك في الليل دون النهار .

ولأيسقط حقّ الزوجة مرضها ولا حيضها ، ويلزمه المقام عندها في يومها وليلتها .  
وعليه أن يعدل بينهن في مرضه كما يفعل في صحته ؛ إلا أن يعجز عن الحركة فيقيم حيث غلب عليه المرض ، فإذا صحّ استأنف القسم .  
والإماء والحرائر والكتايبات والمسلمات في ذلك سواء .

قال عبد الملك : للحرّة ليلتان وللأمة ليلة .

وأما السراري فلا قسم بينهن وبين الحرائر ، ولا حظّ لهن فيه .

الثامنة : ولا يجمع بينهن في منزل واحد إلا برضاهن ، ولا يدخل لإحداهن في يوم الأخرى وليلتها لغير حاجة .



---

واختلف في دخوله لحاجة وضرورة؛ فالأكثر على جوازه؛ مالك وغيره .

وفي كتاب ابن حبيب منعه .

وروى ابن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان ، فإذا كان يوم هذه لم يشرب من بيت الأخرى الماء .

قال ابن بكير : وحدّثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان ماتتا في الطاعون .

فأسهم بينهما أيهما تدلى أول .

التاسعة : قال مالك : يعدل بينهن في النفقة والكسوة إذا كن معتدلات الحال ، ولا يلزم ذلك في المختلفات المناصب .

وأجاز مالك أن يفضل إحداهما في الكسوة على غير وجه الميل .

فأما الحبّ والبغض فخارجان عن الكسب فلا يتأتى العدل فيهما ، وهو المعنى بقوله صلى الله عليه وسلم في قسّمه : " اللهم هذا فعلي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك "

أخرجه النسائي وأبو داود عن عائشة رضي الله عنها .

وفي كتاب أبي داود " يعني القلب " ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ وَكُنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا ۗ ﴾

بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴿ [ النساء : 129 ] ، وقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي

﴿ قُلُوبِكُمْ ﴾ .

وهذا هو وجه تخصيصه بالذكر هنا ، تنبيهاً منه لنا على أنه يعلم ما في قلوبنا من ميل بعضنا إلى بعض من عندنا من النساء دون بعض ، وهو العالم بكل شيء ﴿ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [آل عمران: 5] ﴿ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ [طه: 7] لكنه سَمَحَ في ذلك ، إذ لا يستطيع العبد أن يصرف قلبه عن ذلك الميل ، وإلى ذلك يعود قوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

وقد قيل في قوله : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ ﴾ وهي :

العاشرة : أي ذلك أقرب ألا يحزن إذا لم يجمع إحداهن مع الأخرى ويعاين الأثره والميل .

(42/627)

---

وروى أبو داود عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل " ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ توكيد للضمير ، أي ويرضين كلهن .

وأجاز أبو حاتم والزجاج " وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ " على التوكيد للمضمر الذي في " آتَيْنَهُنَّ " .

والفراء لا يجيزه، لأن المعنى ليس عليه، إذ كان المعنى وترضى كل واحدة منهم، وليس المعنى بما أعطيتهن كلهن .

النحاس : والذي قاله حسن .

الحادية عشرة : قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ خبر عام ، والإشارة إلى ما في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من محبة شخص دون شخص . وكذلك يدخل في المعنى أيضاً المؤمن .

وفي البخاري " عن عمرو بن العاص : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأثبته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ فقال : " عائشة " فقلت : من الرجال ؟ قال : " أبوها " قلت : ثم من ؟ قال : " عمر بن الخطاب . . .

" فعدّ رجالاً " وقد تقدّم القول في القلب بما فيه كفاية في أول " البقرة " ، وفي أول هذه السورة .

يروى أن لقمان الحكيم كان عبداً نجاراً قال له سيده : اذبح شاة وائتني بأطيبها بضعتين ، فأتاه باللسان والقلب .

ثم أمره بذبح شاة أخرى فقال له : ألق أخبثها بضعتين ، فألقى اللسان والقلب .

فقال : أمرتك أن تأتيني بأطيبها بضعتين فأتيتني باللسان والقلب ، وأمرتك أن تلقني بأخبثها بضعتين فألقيت اللسان والقلب ! ؟ فقال : ليس شيء أطيب منهما إذا طابا ، ولا أخبث

منهما إذا خبثا .

لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتُ  
يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)

فيه سبع مسائل :

(43/627)

---

الأولى : اختلف العلماء في تأويل قوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ على أقوال سبعة :

الأولى : أنها منسوخة بالسنة ، والناسخ لها حديث عائشة ، قالت : ما مات رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء .  
وقد تقدم .

الثاني : أنها منسوخة بآية أخرى ، روى الطحاوي عن أم سلمة قالت : لم يمت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء من شاء ؛ إلا ذات محرم ،  
وذلك قوله عز وجل : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ .

قال النحاس : وهذا والله أعلم أولى ما قيل في الآية ؛ وهو قول عائشة واحد في النسخ .

وقد يجوز أن تكون عائشة أرادت أحل له ذلك بالقرآن .

وهو مع هذا قول علي بن أبي طالب وابن عباس وعلي بن الحسين والضحاك .

وقد عارض بعض فقهاء الكوفيين فقال ؛ محال أن تنسخ هذه الآية يعني : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ﴾ ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ وهي قبلها في المصحف الذي أجمع عليه المسلمون .

ورجح قول من قال نسخت بالسنة .

قال النحاس : وهذه المعارضة لا تلزم وقائلها غلط ؛ لأن القرآن بمنزلة سورة واحدة ، كما

صح عن ابن عباس : أنزل الله القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا في شهر رمضان .

ويبين لك أن اعتراض هذا (المعترض) لا يلزم (أن) قوله عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ

مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ ﴾ [البقرة: 240

[منسوخة على قول أهل التأويل لا نعلم بينهم خلافاً بالآية التي قبلها] ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ

مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: 234]

(44/627)

---

الثالث: أنه صلى الله عليه وسلم حظر عليه أن يتزوج على نسائه؛ لأنهن اخترن الله  
ورسوله والدار الآخرة؛ هذا قول الحسن وابن سيرين وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث  
بن هشام.

قال النحاس: وهذا القول يجوز أن يكون هكذا ثم نسخ.

الرابع: أنه لما حرم عليهن أن يتزوجن بعده حُرِّمَ عليه أن يتزوج غيرهن؛ قاله أبو أمامة بن  
سهل بن حنيف.

الخامس: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ أي من بعد الأصناف التي سُمِّيت؛ قاله أبي  
بن كعب وعكرمة وأبورزين، وهو اختيار محمد بن جرير.

ومن قال إن الإباحة كانت له مطلقة قال هنا: "لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ" معناه لا تحل لك  
اليهوديات ولا النصرانيات.

وهذا تأويل فيه بُعد.

وروي عن مجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة أيضاً.

وهو القول السادس.

قال مجاهد: لئلا تكون كافرة أمّا للمؤمنين.

وهذا القول يبعد؛ لأنه يقدره: من بعد المسلمات، ولم يجز للمسلمات ذكر.

وكذلك قدر "وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَهِنَّ" أي ولا أن تطلق مسلمة لتستبدل بها كاتيبة.

السابع: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له حلال أن يتزوج من شاء ثم نسخ ذلك .  
قال: وكذلك كانت الأنبياء قبله صلى الله عليه وسلم؛ قاله محمد بن كعب القرظي .

(45/627)

---

الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ قال ابن زيد: هذا شيء كانت العرب تفعله، يقول أحدهم: خذ زوجتي وأعطني زوجتك، روى الدارقطني عن أبي هريرة قال: "كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل: انزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي وأزيدك؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ قال: فدخل عيينة بن حصن الفزاري على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة، فدخل بغير إذن، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عيينة فأين الاستئذان؟" فقال: يا رسول الله، ما استأذنت على رجل من مضر منذ أدركت .  
قال: من هذه الحميراء إلى جنبك؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذه عائشة أم المؤمنين" قال: أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق .  
فقال: "يا عيينة، إن الله قد حرم ذلك" .

قال فلما خرج قالت عائشة: "يا رسول الله، من هذا؟" قال: "أحمق مطاع وإنه على ما

ترين لسيّد قومه " وقد أنكر الطبري والنحاس وغيرهما ما حكاه ابن زيد عن العرب ، من أنها كانت تبادل بأزواجها .

قال الطبري : وما فعلت العرب قط هذا ، وما روي من حديث عيينة بن حصن من أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة . . .

الحديث ؛ فليس بتبديل ، ولا أراد ذلك ، وإنما احتقر عائشة لأنها كانت صبية فقال هذا القول .

قلت : وما ذكرناه من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة من أن البدل كان في الجاهلية يدلّ على خلاف ما أنكر من ذلك ، والله أعلم .

قال المبرد : وقرئ " لا يحلّ " بالياء والتاء .

فمن قرأ بالتاء فعلى معنى جماعة النساء ، وبالياء من تحت على معنى جميع النساء .

وزعم الفراء قال : اجتمعت القراء على القراءة بالياء ؛ وهذا غلط ، وكيف يقال :

اجتمعت القراء وقد قرأ أبو عمرو بالتاء بلا اختلاف عنه !



الثالثة: قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ قال ابن عباس: نزل ذلك بسبب أسماء

بنت عميس؛ أعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات عنها جعفر بن أبي

طالب حسنها، فأراد أن يتزوجها، فنزلت الآية؛ وهذا حديث ضعيف قاله ابن العربي.

الرابعة: في هذه الآية دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها.

"وقد أراد المغيرة بن شعبة زواج امرأة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "انظر إليها

فإنه أجدر أن يؤدم بينكما".

وقال عليه السلام لآخر: "انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً"

أخرجه الصحيح.

قال الحميدي وأبو الفرج الجوزي.

يعني صفراء أو زرقاء.

وقيل رمصاء.

الخامسة: الأمر بالنظر إلى المخطوبة إنما هو على جهة الإرشاد إلى المصلحة؛ فإنه إذا نظر

إليها فلعله يرى منها ما يرغبه في نكاحها.

ومما يدل على أن الأمر على جهة الإرشاد ما ذكره أبو داود من حديث جابر عن النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قال: "إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه

إلى نكاحها فليفعل" فقله: "فإن استطاع فليفعل" لا يقال مثله في الواجب.

وبهذا قال جمهور الفقهاء مالك والشافعي والكوفيون وغيرهم وأهل الظاهر .  
وقد كره ذلك قوم لا مبالاة بقولهم ؛ للأحاديث الصحيحة ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ .

وقال سهل بن أبي حثمة : رأيت محمد بن مسلمة يطارد ثُبَيْتَةَ بنت الضحاك على إجَار من أجاجير المدينة فقلت له : أتفعل هذا ؟ فقال : نعم ! قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا ألقى الله في قلب أحدكم خُطْبَةَ امرأة فلا بأس أن ينظر إليها " الإِجَار : السطح ، بلغة أهل الشام والحجاز .

قال أبو عبيد : وجمع الإِجَار أجاجير وأجاجرة .

السادسة : اختلف فيما يجوز أن ينظر منها ؛ فقال مالك : ينظر إلى وجهها وكفّيتها ، ولا ينظر إلا ياذنها .

وقال الشافعي وأحمد : ياذنها وبغير إذنها إذا كانت مستترة .

(47/627)

---

وقال الأوزاعي : ينظر إليها ويجتهد وينظر مواضع اللحم منها .  
قال داود : ينظر إلى سائر جسدها ؛ تمسكاً بظاهر اللفظ .

وأصول الشريعة تردّ عليه في تحريم الاطلاع على العورة.

والله أعلم.

السابعة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ اختلف العلماء في إحلال الأمة الكافرة للنبي صلى الله عليه وسلم على قولين: تحلّ لعموم قوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾؛ قاله

مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء والحكم.

قالوا: قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾ أي لا تحلّ لك النساء من غير المسلمات، فأما اليهوديات والنصرانيات والمشركات فحرام عليك؛ أي لا يحلّ لك أن تزوّج كافرة فتكون أمّاً للمؤمنين ولو أعجبك حسننها؛ إلا ما ملكت يمينك، فإن له أن يتسرّى بها.

القول الثاني: لا تحلّ؛ تنزيهاً لقدره عن مباشرة الكافرة، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ [المتحنة: 10] فكيف به صلى الله عليه وسلم. و"ما" في قوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ في موضع رفع بدل من "النساء".

ويجوز أن يكون في موضع نصب على استثناء، وفيه ضعف.

ويجوز أن تكون مصدرية، والتقدير: إلا ملك يمينك، وملك بمعنى مملوك، وهو في موضع

نصب لأنه استثناء من غير الجنس الأول. انتهى انتهى. اهـ ﴿تفسير القرطبي ح 14

وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾

لما ذكر تعالى قصة زيد وزينب وتطبيقه إياها ، وكانت مدخولاً بها ، واعتدت ، وخطبها الرسول ، عليه السلام ، بعد انقضاء عدتها ، بين حال من طلقت قبل المسيس ، وأنها لا عدة عليها .

ومعنى ﴿ نَكَحْتُمْ ﴾ : عقدتم عليهن .

وسمى العقد نكاحاً لأنه سبب إليه ، كما سميت الخمر إثماً لأنها سبب له .

قالوا : ولفظ النكاح في كتاب الله لم يرد إلا في العقد ، وهو من آداب القرآن ؛ كما كنى عن

الوطء بالمماساة والملاسة والقربان والتغشي والإتيان ، قيل : إلا في قوله : ﴿ حتى تنكح

زوجاً غيره ﴾ فإنه بمعنى الوطء ، وقد تقدم الكلام عليه في البقرة .

والكليات ، وإن شاركت المؤمنات في هذا الحكم ، فتخصيص المؤمنات بالذكر تنبيه

على أن المؤمن لا ينبغي أن يتخير لتطفه إلا المؤمنة .

وفائدة المجيء بشم، وإن كان الحكم ثابتاً، إن تزوجت وطلقت على الفور، ولمن تأخر طلاقها .

قال الزمخشري: نفي التوهم عن عسى يتوهم تفاوت الحكم بين أن يطلقها، وهي قريبة العهد من النكاح، وبين أن يبعد عهدها بالنكاح، وتتراخى بها المدة في حيالة الزوج ثم يطلقها . انتهى .

واستعمل صلة لمن عسى، وهو لا يجوز، أو لوحظ في ذلك الغالب .  
فإن من أقدم على العقد على امرأة، إنما يكون ذلك لرغبة، فيبعد أن يطلقها على الفور، لأن الطلاق مشعر بعدم الرغبة، فلا بد أن يتخلل بين العقد والطلاق مهلة يظهر فيها للزوج نأيه عن المرأة، وأن المصلحة في ذلك له .

والظاهر أن الطلاق لا يكون إلا بعد العقد، ولا يصح طلاق من لم يعقد عليها عينها أو قبيلتها أو البلد، وهو قول الجمهور من الصحابة والتابعين .  
وقالت طائفة كبيرة، منهم مالك: يصح ذلك .

(49/627)

---

والظاهر أن الميسس هنا كناية عن الجماع ، وأنه إذا خلا بها ثم طلقها ، لا يعقد .

وعند أبي حنيفة وأصحابه : حكم الخلوة الصحيحة حكم الميسس .

والظاهر أن المطلقة رجعية ، إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ، ثم فارقتها قبل أن

يمسها ، لا تتم عدتها من الطلقة الأولى ، ولا تستقبل عدة ، لأنها مطلقة قبل الدخول ، وبه

قال داود .

وقال عطاء وجماعة : تمضي في عدتها عن طلاقها الأول ، وهو أحد قولي الشافعي .

وقال مالك : لا تبني على العدة من الطلاق الأول ، وتستأنف العدة من يوم طلقها الطلاق

الثاني ، وهو قول فقهاء جمهور الأمصار .

والظاهر أيضاً أنها لو كانت بائناً غير مبتوتة ، فتزوجها في العدة ثم طلقها قبل الدخول ،

كالرجعية في قول داود ، ليس عليها عدة ، لا بقية عدة الطلاق الأول ولا استئناف عدة

الثاني ، ولها نصف المهر .

وقال الحسن ، وعطاء ، وعكرمة ، وابن شهاب ، ومالك ، والشافعي ، وعثمان البتي ،

وزفر : لها نصف الصداق ، وتم بقية العدة الأولى .

وقال الثوري ، والأوزاعي ، وأبو حنيفة ، وأبيونس : لها مهر كامل للنكاح الثاني ، وعدة

مستقبله ، جعلوها في حكم المدخول بها ، لاعتدادها من مائة .

وقرأ الجمهور : ﴿ تعذونها ﴾ ، بتشديد الدال : افتعل من العد ، أي تستوفون عددها ،

من قولك : عد الدراهم فاعتدها ، أي استوفى عددها ؛ نحو قولك : كته وأكثاله ، وزنته فاتزنته .

وعن ابن كثير وغيره من أهل مكة : بتخفيف الدال ، ونقلها عن ابن كثير ابن خالويه وأبو الفضل الرازي .

وقال ابن عطية : وروي عن أبي برزة ، عن ابن كثير : بتخفيف الدال من العدوان ، كأنه قال : فما لكم عدة تلزمونها عدواناً وظلماً لهنّ ، والقراءة الأولى أشهر عن ابن كثير ، وتخفيف الدال وهم من أبي برزة . انتهى .

(50/627)

---

وليس بوهم ، إذ قد نقلها عن ابن كثير ابن خالويه وأبو الفضل الرازي في ( كتاب اللوامح في شواذ القراءات ) ، ونقلها الرازي المذكور عن أهل مكة وقال : هو من الإعتداد لا محالة ، لكنهم كرهوا التضعيف فخففوه .

فإن جعلت من الاعتداء الذي هو الظلم ضعف ، لأن الاعتداء يتعدى بعلى . انتهى .  
وإذا كان يتعدى بعلى ، فيجوز أن لا يحذف على ، ويصل الفعل إلى الضمير ، نحو قوله :  
نحن فتبدي ما بها من صباية . . .

وأخفى الذي لولا الأسي لقضاني

أي: لقضى علي .

وقال الزمخشري: وقرىء: تعدونها مخففاً، أي تعدون فيها، كقوله: ويوماً شهدناه .

والمراد بالاعتداء ما في قوله: ولا تمسكوهنّ ضراراً لتعتدوا . انتهى .

ويعني أنه اتصل بالفعل لما حذف حرف الجر وصل الفعل إلى ضمير العدة، كقوله:

ويوماً شهدناه سليماً وعامراً . . .

أي: شهدنا فيه .

وأما على تقدير على، فالمعنى: تعدون عليهنّ فيها .

وقرأ الحسن: يأسكان العين كغيره، وتشديد الدال جمعاً بين الساكنين .

وقوله: ﴿فما لكم﴾ يدل على أن العدة حق الزوج فيها غالب، وإن كانت لا تسقط

ياسقاطه، لما فيه من حق الله تعالى .

والظاهر أن من طلقت قبل المسيس لها المتعة مطلقاً، سواء كانت ممدودة أم مفروضة لها .

وقيل: يختص هذا الحكم بمن لا مسمى لها .

والظاهر أن الأمر في ﴿فمتعوهنّ﴾ للوجوب، وقيل: للندب، وتقدم الكلام مشبعاً في

المتعة في البقرة .

والسراج الجميل: هو كلمة طيبة دون أذى ولا منع واجب .



وقيل : أن لا يطالبها بما آتاها .

ولما بين تعالى بعض أحكام أنكحة المؤمنين ، أتبعه بذكر طرف من نساء النبي ( صلى الله عليه وسلم ) .

والأجور : المهور ، لأنه أجر على الاستمتاع بالبضع وغيره مما يجوز به الاستمتاع .

(51/627)

---

وفي وصفهنَّ ب ﴿ اللاتي آتيت أجورهنَّ ﴾ ، تنبيه على أن الله اختار لنبيه الأفضل والأولى ، لأن إيتاء المهر أولى وأفضل من تأخيره ، ليتقضى الزوج عن عهدة الدين وشغل ذمته به ، ولأن تأخيره يقتضي أنه يستمتع بها مجاناً دون عوض تسلمته ، والتعجيل كان سنة السلف ، لا يعرف منهم غيره .

ألا ترى إلى قوله ، عليه السلام ، لبعض الصحابة حين شكها حالة الزوج : ﴿ مما أفاء الله عليك " فأين درعك الحطمية " ؟ وكذلك تخصيص ما ملكت يمينه بقوله : ﴿ مما أفاء الله عليك ﴾ ، لأنها إذا كانت مسبية ، فملكها مما غنمه الله من أهل دار الحرب كانت أحل وأطيب مما تشتري من الجلب .

فما سبي من دار الحرب قيل فيه سبي طيبة ، وممن له عهد قيل فيه سبي خبيثة ، وفيء الله لا

يطلق الإعلى الطيب دون الخبيث .

والظاهر أن قوله : ﴿ إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ ، مخصوص لفظة أزواجك بمن كانت في عصمته ، كعائشة وحفصة ، ومن تزوجها بمهر .

وقال ابن زيد : أي من تزوجها بمهر ، ومن تزوجها بلا مهر ، وجميع النساء حتى ذوات المحارم من مهوره ورقيقة وواهبة نفسها مخصوصة به .

ثم قال بعد ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ : أي من هذه الأصناف كلها ، ثم الضمير بعد ذلك يعم إلى قوله : ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ ، فينقطع من الأول ويعود على أزواجه التسع فقط ، وفي التأيل الأول تضيق .

وعن ابن عباس : كان رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يتزوج أي النساء شاء ، وكان ذلك يشق على نسائه .

فلما نزلت هذه الآية ، وحرم عليه بها النساء ، إلا من سمي سر نساؤه بذلك ، وملك اليمين إنما يعلقه في النادر ، وبنات العم ، ومن ذكر معهن يسير .

ومن يمكن أن يتزوج منهن محصور عند نسائه ، ولا سيما وقد قرن بشرط الهجرة ، والواجب أيضاً من النساء قليل ، فلذلك سر بانحصار الأمر .

---

ثم مجيء ﴿﴾ ترجي من تشاء منهم ﴿﴾ ، إشارة إلى ما تقدم ، ثم مجيء ﴿﴾ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴿﴾ ، إشارة إلى أن أزواجه اللواتي تقدم النص عليهن بالتحليل ، فيأتي الكلام مثبتاً مطرداً أكثر من اطراده على التأويل الآخر .

﴿﴾ وبنات عمك ﴿﴾ ، قالت أم هانئ ، بنت أبي طالب : خطبني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فاعتذرت إليه فعذرني ، ثم نزلت هذه الآية فحرمتني عليه ، لأنني لم أهاجر معه ، وإنما كنت من الطلقاء .

والتخصيص ب ﴿﴾ اللاتي هاجرن معك ﴿﴾ ، لأن من هاجر معه من قرابته غير المحارم أفضل من غير المهاجرات .

وقيل : شرط الهجرة في التحليل منسوخ .

وحكى الماوردي في ذلك قولين : أحدهما : أن الهجرة شرط في إحلال الأزواج على الإطلاق .

والثاني : أنه شرط في إحلال قرابات المذكورات في الآية دون الأجنبية ، والمعية هنا :

الاشتراك في الهجرة لا في الصحبة فيها ، فيقال : دخل فلان معي وخرج معي ، أي كان عمله كعملي وإن لم يقرنا في الزمان .

ولو قلت : فرجعنا معاً ، اقتضى المعنيان الاشتراك في الفعل ، والاقتران في الزمان .

وأفرد العم والخال لأنه اسم جنس ، والعمة والخالة كذلك ، وهذا حرف لغوي قاله أبو بكر بن العربي القاضي .

﴿ وامرأة مؤمنة ﴾ ، قال ابن عباس ، وقتادة : هي ميمونة بنت الحارث .

وقال علي بن الحسين ، والضحاك ، ومقاتل : هي أم شريك .

وقال عروة ، والشعبي : هي زينب بنت خزيمة ، أم المساكين ، امرأة من الأنصار .

وقال عروة أيضاً : هي خولة بنت حكيم بن الأوقص السلمية .

واختلف في ذلك .

فعن ابن عباس : لم يكن عند رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أحد منهن بالهبة .

وقيل : الموهبات أربع : ميمونة بنت الحارث ، ومن ذكر معها قبل .

وقرأ الجمهور : ﴿ وامرأة ﴾ ، بالنصب ؛ ﴿ إن وهبت ﴾ ، بكسر الهمزة : أي

أحللناها لك .

(53/627)

---

﴿ إن وهبت ﴾ ، ﴿ إن أراد ﴾ ، فهنا شرطان ، والثاني في معنى الحال ، شرطي

الإحلال هبتها نفسها ، وفي الهبة إرادة استنكاح النبي ، كأنه قال : أحللناها لك إن وهبت

لك نفسها ، وأنت تريد أن تستنكحها ، لأن إرادته هي قبوله الهبة وما به تم ، وهذا  
الشرطان نظير الشرطين في قوله : ﴿ ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم ، إن كان  
الله يريد أن يغويكم ﴾ وإذا اجتمع شرطان ، فالثاني شرطي الأول ، متأخر في اللفظ ،  
متقدم في الوقوع ، ما لم تدل قرينة على الترتيب ، نحو : إن تزوجتك أو طلقتك فعبدي حر .  
 واجتماع الشرطين مسألة فيها خلاف وتفصيل ، وقد استوفينا ذلك في ( شرح التسهيل ) ،  
في باب الجوازم .

وقرأ أبو حيوة : وامرأة مؤمنة ، بالرفع على الابتداء ، والخبر محذوف : أي أحللناها لك .  
وقرأ أبي ، والحسن ، والشعبي ، وعيسى ، وسلام : أن بفتح الهمزة ، وتقديره : لأن وهبت  
، وذلك حكم في امرأة بعينها ، فهو فعل ماض ، وقراءة الكسر استقبال في كل امرأة كانت  
تهب نفسها دون واحدة بعينها .

وقرأ زيد بن علي : اذ وهبت ، إذ ظرف لما مضى ، فهو في امرأة بعينها .  
وعدل عن الخطاب إلى الغيبة في النبي ، ﴿ إن أراد النبي ﴾ ، ثم رجع إلى الخطاب في قوله :  
﴿ خالصة لك ﴾ ، للإيدان بأنه مما خص به وأوثر .

ومجيبه على لفظ النبي ، لدلالة على أن الاختصاص تكريمة له لأجل النبوة ، وتكريره تفخيم  
له وتقدير لاستحقاقه الكرامة لنبوته .  
واستنكاحها : طلب نكاحها والرغبة فيه .

والجمهور: على أن التزويج لا يجوز بلفظ الإجارة ولا بلفظ الهبة.  
وقال أبو الحسن الكرخي: يجوز بلفظ الإجارة لقوله: ﴿اللاتي آتيت أجورهن﴾ ،  
وحجة من منع: أن عقد الإجارة مؤقت، وعقد النكاح مؤبد، فتنافيا .  
وذهب أبو حنيفة وصاحباها إلى جواز عقد النكاح بلفظ الهبة إذا وهبت، فأشهد على  
نفسه بمهر، لأن رسول الله وأمه سواء في الأحكام، إلا فيما خصه الدليل .

(54/627)

---

وحجة الجمهور: أنه، عليه السلام، خص بمعنى الهبة ولفظها جميعاً، لأن اللفظ تابع

للمعنى، والمدعى للاشتراك في اللفظ يحتاج إلى دليل .

وقرأ الجمهور: ﴿خالصة﴾ ، بالنصب، وهو مصدر مؤكد، ﴿كوعد الله﴾ و﴿

صبغة الله﴾ أي أخلص لك إخلاصاً .

﴿أحللنا﴾ ، ﴿خالصة﴾ بمعنى خلوصاً، ويجيء المصدر على فاعل وعلى

فاعلة .

وقال الزمخشري: والفاعل والفاعلة في المصادر على غير عزيزين، كالخارج والقاعد

والعاقبة والكاذبة .

انتهى ، وليس كما ذكر ، بل هما عزيزان ، وتمثيله كالخارج يشير إلى قول الفرزدق :

ولا خارج من في زور كلام . . .

والقاعد إلى أحد التأويلين في قوله :

أقاعداً وقد سار الركب . . .

والكاذبة إلى قوله تعالى : ﴿ ليس لوقعتها كاذبة ﴾ وقد تناول هذه الألفاظ على أنها

ليست مصادر .

وقرىء : خالصة ، بالرفع ، فمن جعله مصدراً ، قدره ذلك خلوص لك ، وخلوص من دون

المؤمنين .

والظاهر أن قوله : ﴿ خالصة لك ﴾ من صفة الواهبة نفسها لك ، فقراءة النصب على

الحال ، قاله الزجاج : أي أحللناها خالصة لك ، والرفع خبر مبتدأ : أي هي خالصة لك ،

أي هبة النساء أنفسهن مختص بك ، لا يجوز أن تهب المرأة نفسها لغيرك .

وأجمعوا على أن ذلك غير جائز لغيره ، عليه السلام .

ويظهر من كلام أبي بن كعب أن معنى قوله : ﴿ خالصة لك ﴾ يراد به جميع هذه الإباحة ،

لأن المؤمنين قصرُوا على منى وثلاث ورباع .

وقال الزمخشري : والدليل على أنها وردت في أثر الإحالات الأربع مخصوصة برسول الله (

صلى الله عليه وسلم ) ، على سبيل التوكيد لها قوله : ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في

أزواجهم وما ملكت أيانهم ❁ ، بعد قوله : ❁ من دون المؤمنين ❁ ، وهي جملة  
اعتراضية .

وقوله : ❁ لكيلا يكون عليك حرج ❁ متصل ب ❁ خالصة لك من دون المؤمنين ❁ في  
الأزواج الإماماء ، وعلى أي حد وصفه يجب أن يفرض عليهم ، ففرضه وعلم المصلحة في  
اختصاص رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بما اختصه به ، ففعل .

(55/627)

---

ومعنى ❁ لكيلا يكون عليك حرج ❁ : أي لكيلا يكون عليك ضيق في دينك ، حيث  
اختصناك بالتنزيه ، واختصاص ما هو أولى وأفضل في دنياك ، حيث أحللنا لك أجناس  
المنكوحات ، وزدناك الواهبة نفسها ؛ ومن جعل خالصة نعتاً للمرأة ، فعلى مذهبه هذه  
المرأة خالصة لك من دونهم . انتهى .

والظاهر أن ❁ لكيلا ❁ متعلق بقوله : ❁ أحللنا لك أزواجك ❁ .  
وقال ابن عطية : ❁ لكيلا يكون ❁ ، أي بينا هذا البيان وشرحنا هذا الشرح لكي لا  
يكون عليك حرج ، ويظن بك أنك قد أثمت عند ربك ، ثم آنس جميع المؤمنين بغفرانه  
ورحمته .



وقال الزمخشري: ﴿ غفوراً ﴾ للواقع في الحرج إذا تاب، ﴿ رحيماً ﴾ بالتوسعة على عباده.

انتهى، وفيه دسيسه اعتزالية.

﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم ﴾ الآية، معناه: أن ما ذكرنا فرضك وحقك مع نسائك، وأما حكم أمتك فعندنا علمه، وسنبيته لهم.

وإنما ذكر هذا لتلايحمل واحد من المؤمنين نفسه على ما كان للنبي (صلى الله عليه وسلم)، فإن له في النكاح والتسري خصائص ليست لغيره.

وقال مجاهد: ﴿ ما فرضنا عليهم ﴾، هو أن لا يجاوزوا أربعاً.

وقال قتادة: هو الولي والشهود والمهر.

وقيل: ما فرضنا من المهر والنفقة والكسوة.

﴿ وما ملكت أيمانهم ﴾، قيل: لا يثبت الملك إلا إذا كانت ممن يجوز سبيها.

وقيل: ما أئجنا لهم من ملك اليمين مع الأربع الحرائر من غير عدد محصور، والمعنى: قد

علمنا إصلاح كل منك ومن أمتك، وما هو الأصلح لك ولهم، فشرعنا في حقك وحقهم

على وفق ما علمنا.

روي أن أزواجه عليه السلام لما تغايرن وابتغين زيادة النفقة، فهجرهن شهراً، ونزل التخيير

، فأشفقن أن يطلقن فقلن: يا رسول الله، افرض لنا من نفسك ومالك ما شئت.

وتقدم الكلام في معنى ترجي في قوله: ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله ﴾ في سورة براءة .  
والظاهر أن الضمير في ﴿ منهم ﴾ عائد على أزواجه عليه السلام ، والإرجاء : الإيواء .

(56/627)

---

قال ابن عباس ، والحسن : في طلاق ممن تشاء ممن حصل في عصمتك ، وإمساك من تشاء .  
وقالت فرقة : في تزوج من تشاء من الواهبات ، وتأخير من تشاء .

وقال مجاهد ، وقتادة ، والضحاك : وتقرر من شئت في القسمة لها ، وتؤخر عنك من  
شئت ، وتقل لمن شئت ، وتكثر لمن شئت ، لا حرج عليك في ذلك ، فإذا علمن أن هذا  
حكم الله وقضائه ، زالت الإحنة والغيرة عنهن ورضين وقرت أعينهن ، وهذا مناسب لما  
روي في سبب هذه الآية المتقدم ذكره .

﴿ ومن ابتغيت ممن عزلت ﴾ : أي ومن طلبتها من المعزولات ومن المفردات ، ﴿ فلا  
جناح عليك ﴾ في ردها وإيوائها إليك .

ويجوز أن يكون ذلك توكيداً لما قبله ، أي ومن ابتغيت ممن عزلت ومن عزلت سواء ، لا  
جناح عليك .

كما تقول : من لقيك ممن لم يلقك ، جميعهم لك شاكر ، تريد من لقيك ومن لم يلقك ، وفي هذا

الوجه حذف المعطوف ، وغرابة في الدلالة على هذا المعنى بهذا التركيب ، والراجح القول الأول .

وقال الحسن : المعنى : من مات من نسائك اللواتي عندك ، أو خليت سبيلها ، فلا جناح عليك أن تستبدل عوضها من اللاتي أحللت لك ، فلا تزداد على عدة نسائك اللاتي عندك .

وقال الزمخشري : بمعنى تترك مضاجع من تشاء منهمن وتضاجع من تشاء ، أو تطلق من تشاء وتمسك من تشاء ، أو لا تقسم لأيتهن شئت وتقسم لمن شئت ، أو تترك من تشاء من أمتك وتزوج من شئت .

وعن الحسن : كان النبي ، ( صلى الله عليه وسلم ) إذا خطب امرأة لم يكن لأحد أن يخطبها حتى يدعها ، وهذه قسمة جامعة لما هو الغرض ، لأنه إما أن يطلق ، وأما أن يمسك .

فإذا أمسك ضاجع ، أو ترك وقسم ، أو لم يقسم .

وإذا طلق وعزل ، فإما أن يخلي المعزولة لا يتبعها ، أو يتبعها .

وروي أنه أرجأ منهن : سودة ، وجويرية ، وصفية ، وميمونة ، وأم حبيبة .

فكان يقسم لهن ما شاء كما شاء ، وكانت ممن أوى إليه : عائشة ، وحفصة ، وأم سلمة ،

وزينب ، أرجأ خمساً وأوى أربعاً .

وروي أنه كان يسوي بينهن مع ما أطلق له وخير فيه إلا سودة ، فإنها وهبت نفسها لعائشة  
وقالت : لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نسائك . انتهى .

ذلك التفويض إلى مشيئتك أدنى إلى قرّة عيونهن وانتفاء حزنهن ووجود رضاهن ، إذا  
علمت أن ذلك التفويض من عند الله ، فحالة كل منهن كحالة الأخرى في ذلك .

وقرأ الجمهور : ﴿ أن تقرأ عينهن ﴾ : مبنياً للفاعل من قرّت العين ؛ وابن محيصن : يقر من  
أقر أعينهن بالنصب ، وفاعل تقرأ ضمير الخطاب ، أي أنت .

وقرىء : تقرأ مبنياً للمفعول ، وأعينهن بالرفع .

وقرأ الجمهور : ﴿ كلهن ﴾ بالرفع ، تأكيداً للنون ﴿ يرضين ﴾ ؛ وأبو إياس حوبة بن عائد  
: بالنصب تأكيداً للضمير النصب في ﴿ آتيتهن ﴾ .

﴿ والله يعلم ما في قلوبكم ﴾ : عام .

قال ابن عطية : والإشارة به ههنا إلى ما في قلب رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) من

محبة شخص دون شخص ، ويدخل في المعنى المؤمنون .

وقال الزمخشري ، وعبيدة : من لم يرض منهن بما يريد الله من ذلك ، وفوض إلى مشيئة

رسوله ، وبعث على تواطؤ قلوبهن ، والتصافي بينهن ، والتوافق على طلب رضا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وما فيه طيب نفسه . انتهى .

﴿ وكان الله عليماً ﴾ بما انطوت عليه القلوب ، ﴿ حليماً ﴾ : يصفح عما يغلب على القلب من المسؤول ، إذ هي مما لا يملك غالباً .

وانفقت الروايات على أنه عليه الصلاة والسلام ، كان يعدل بينهن في القسمة حتى مات ، ولم يستعمل شيئاً مما أبيض له ، ضبطاً لنفسه وأخذاً بالفضل ، غير ما جرى لسودة مما ذكرناه .

﴿ لا يجل لك النساء من بعد ﴾ : الظاهر أنها محكمة ، وهو قول أبي بن كعب وجماعة ، منهم الحسن وابن سيرين ، واختاره الطبري .

ومن بعد المحذوف منه مختلف فيه ، فقال أبي ، وعكرمة ، والضحاك : ومن بعد اللواتي أحللنا لك في قوله : ﴿ إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ .

(58/627)

---

فعلى هذا المعنى ، لا تحل لك النساء من بعد النساء اللاتي نص عليهن أنهن يجلن لك من الأصناف الأربعة : لأعرابية ، ولا عربية ، ولا كآبية ، ولا أمة بنكاح .

وقال ابن عباس ، وقتادة : من بعد ، لأن التسع نصاب رسول الله من الأزواج ، كما أن الأربع نصاب أمته منهن .

قال : لما خيرن فاخترن الله ورسوله ، جازاهن الله أن حظر عليه النساء غيرهن وتبدلهن ، ونسخ بذلك ما أباحه له قبل من التوسعة في جميع النساء .

وقال مجاهد ، وابن جبير : وروي عن عكرمة : من بعد ، أي من بعد إباحة النساء على العموم ، ولا تحل لك النساء غير المسلمات من يهودية ولا نصرانية .

وكذلك : ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ : أي بالمسلمات من أزواج يهوديات ونصرانيات .

وقيل : في قوله ﴿ ولا أن تبدل ﴾ ، هو من البديل الذي كان في الجاهلية .

كان يقول الرجل : بادلني بامرأتك وأبادلك بامرأتي ، فينزل كل واحد منهما عن امرأته للآخر .

قال معناه ابن زيد ، وأنه كان في الجاهلية ، وأنكر هذا القول الطبري وغيره في معنى الآية ، وما فعلت العرب قط هذا .

" وما روي من حديث عيينة بن حصن أنه قال لرسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، حين دخل عليه بغير استئذان ، وعنده عائشة .

من هذه الحميراء ؟ فقال : " عائشة " ، فقال عيينة : يا رسول الله ، إن شئت نزلت لك عن

سيدة نساء العرب جمالاً : ونسباً ، فليس بتبديل ، ولا أراد ذلك ، وإنما احتقر عائشة لأنها كانت صبية "

ومن في ﴿ من أزواج ﴾ زائدة لتأكيد النفي ، وفائدته استغراق جنس الأزواج بالتحريم .  
وقيل : الآية منسوخة ، واختلف في النسخ فقيل : بالسنة .

قال عائشة : ما مات حتى حل له النساء .

وروي ذلك عن أم سلمة ، وهو قول علي وابن عباس والضحاك ، وقيل بالقرآن ، وهو قوله :  
﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ الآية .

قال هبة الله الضير : في النسخ والمنسوخ له ، وقال : ليس في كتاب الله ناسخ تقدم المنسوخ سوى هذا .

قال ابن عطية : وكلامه يضعف من جهات . انتهى .

(59/627)

---

وقيل : قوله ﴿ إنا أحللك أزواجك ﴾ الآية ، فترتيب النزول ليس على ترتيب كتابة المصحف .

وقد روي عن ابن عباس القولان : إنها محكمة ، وإنها منسوخة .

﴿ ولوأعجبك حسنهن ﴾ ، قيل : منهن أسماء بنت عميس الخثعمية ، امرأة جعفر بن أبي طالب .

والجملة ، قال الزمخشري ، في موضع الحال من الفاعل ، وهو الضمير في ﴿ تبدل ﴾ ، لا من المفعول الذي هو ﴿ من أزواج ﴾ ، لأنه موغل في التنكير ، وتقديره : مفروضاً إعجابك لهن ؛ وتقدم لنا في مثل هذا التركيب أنه معطوف على حال محذوفة ، أي ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ على كل حال ، ولو في هذه الحال التي تقتضي التبدل ، وهي حالة الإعجاب بالحسن .

قال ابن عطية : وفي هذا اللفظ ﴿ أعجبك حسنهن ﴾ ، دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها . انتهى .

وقد جاء ذلك في السنة من حديث المغيرة بن شعبة ، وحديث محمد بن مسلمة .

﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ : أي فإنه يحل لك .

وأما إن كانت موصولة واقعة على الجنس ، فهو استثناء من الجنس ، يختار فيه الرفع على البدل من النساء .

ويجوز النصب على الاستثناء ، وإن كانت مصدرية ، ففي موضع نصب ، لأنه استثناء من غير جنس الأول ، قاله ابن عطية ، وليس بجيد ، لأنه قال : والتقدير : إلا ملك اليمين ، وملك بمعنى : مملوك ، فإذا كان بمعنى مملوك صار من حملة النساء لأنه لم يرد حقيقة المصدر



، فيكون الرفع هو أرجح ، ولأنه قال : وهو في موضع نصب ، ولا يتحتم أن يكون في موضع نصب .

ولو فرضنا أنه من غير الجنس حقيقة ، بل الحجاز تنصب وتميم تبدل ، لأنه مستثنى ، يمكن توجه العامل عليه ، وإنما يكون النصب متحتماً حيث كان المستثنى لا يمكن توجه العامل عليه نحو : ما زاد المال إلا النقص ، فلا يمكن توجه الزيادة على النقص ، ولأنه قال : استثناء من غير الجنس .

وقال مالك : بمعنى مملوك فناقض .

(60/627)

---

﴿ وكان الله على كل شيء رقيباً ﴾ : أي راقباً ، أو مراقباً ، ومعناه : حافظ وشاهد

ومطلع ، وهو تحذير عن مجاوزة حدوده وتخطي حلاله وحرامه . انتهى انتهى . اهـ

﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

(61/627)

---

وقال أبو السعود :

﴿ تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾

أَيُّ تَوَخَّرَهَا وَتَتْرَكَ مُضَاجِعَتَهَا ﴿ وَتَوَوَّى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ ﴾ وَتَضَمُّ إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ  
وَتَضَاجِعُهَا أَوْ تَطْلُقُ مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُمْسِكُ مِنْ تَشَاءُ . وَقُرَىءُ تَرْجَىءُ بِالْهَمْزَةِ وَالْمَعْنَى  
وَاحِدٌ . ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ ﴾ أَيُّ طَلَبْتَ ﴿ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ طَلَقْتَ بِالرَّجْعَةِ ﴿ فَلَا جُنَاحَ  
عَلَيْكَ ﴾ فِي شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرَ وَهَذِهِ قِسْمَةٌ جَامِعَةٌ لِمَا هُوَ الْغَرَضُ ، لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَطْلُقَ أَوْ يُمْسِكَ  
فَإِذَا أَمْسَكَ ضَاجَعَ أَوْ تَرَكَ وَقَسَمَ أَوْ لَمْ يَقْسَمْ ، وَإِذَا طَلَّقَ فَإِمَّا أَنْ يَخْلِيَ الْمَعزُولَةَ أَوْ يَبْتَغِيهَا .  
وَرُوِيَ أَنَّهُ أَرْجَىءُ مِنْهُنَّ سَوْدَةَ وَجُوَيْرِيَةَ وَصَفِيَّةَ وَمِيمُونََةَ وَأُمَّ حَبِيبَةَ فَكَانَ يَقْسِمُ لَهُنَّ مَا شَاءَ  
كَمَا شَاءَ وَكَانَتْ مِمَّا أَوَى إِلَيْهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَأُمَّ سَلْمَةَ وَزَيْنَبُ . وَأَرْجَىءُ خُمْسًا وَأَوَى  
أَرْبَعًا ، وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ مَعَ مَا أُطْلِقَ لَهُ وَخَيْرٌ ، إِلَّا سَوْدَةَ فَإِنَّهَا وَهَبَتْ لِيَلْتَهَا  
لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ وَقَالَتْ : لَا تُطَلِّقْنِي حَتَّى أَحْشُرَ فِي زُمَرَةٍ نِسَائِكَ ﴿ ذَلِكَ ﴾ أَيُّ مَا  
ذَكَرَ مِنْ تَفْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَى مَشِيئَتِكَ ﴿ أَذْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضِينَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ  
كُلَّهُنَّ ﴾ أَيُّ أَقْرَبُ إِلَى قُرَّةِ عَيْونُهُنَّ وَرِضَاهُنَّ جَمِيعًا لِأَنَّهُ حَكْمٌ كُلُّهُنَّ فِيهِ سَوَاءٌ ثُمَّ إِنَّ سَوِيَّتَ  
بَيْنَهُنَّ وَجَدْنَا ذَلِكَ تَفْضِيلًا مِنْكَ وَإِنْ رَجَّحْتَ بَعْضَهُنَّ عَلِمْنَا أَنَّهُ بِحَكْمِ اللَّهِ فَتَطْمَئِنُّ بِهِ  
نَفْسُهُنَّ وَقُرَىءُ تَقْرَبُ بَضْمَ التَّاءِ وَنَصَبَ أَعْيُنَهُنَّ وَتَقْرَعُ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفِعْمُولِ وَكُلُّهُنَّ تَأْكِيدٌ لِنَوْنِ  
يَرْضِينَ . وَقُرَىءُ بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ تَأْكِيدٌ لَهُنَّ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ مِنَ الضَّمَائِرِ

والخواطر فاجتهدوا في إحسانها ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ ﴿ مُبَالِغًا فِي الْعِلْمِ فَيَعْلَمُ كُلَّ مَا تُبْدُونَهُ  
وَتُخْفُونَهُ ﴾ ﴿ حَلِيمًا ﴾ ﴿ لَا يُعَاجِلُ بِالْعُقُوبَةِ فَلَا تَغْتَرُوا بِتَأْخِيرِهَا فَإِنَّهُ إِهْمَالٌ لَا إِهْمَالٌ .  
﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾

(62/627)

---

بالياءِ لِأَنَّ تَأْنِيثَ الْجَمْعِ غَيْرُ حَقِيقَتِي وَلَوْ جُودَ الْفَصْلِ . وَقُرِئَ بِالتَّاءِ ﴿ مِنْ بَعْدُ ﴾ ﴿ أَيُّ مَنْ  
بَعْدِ التَّسْعِ وَهُوَ فِي حَقِّهِ كَالْأَرْبَعِ فِي حَقِّنَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ : مَنْ بَعْدَ هَؤُلَاءِ التَّسْعِ  
الَّتِي خَيْرْتَهُنَّ فَاخْتَرْنَاكَ وَقِيلَ مَنْ بَعْدَ اخْتِيَارِهِنَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَرِضَاهُنَّ بِمَا تَوْتِيَهُنَّ مِنْ  
الْوَصْلِ وَالْهَجْرَانِ .

(63/627)

---

﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ ﴾ ﴿ أَيُّ تَبَدَّلَ بِجِذْفِ إِحْدَى التَّائِينَ ﴾ ﴿ بَيْنَ ﴾ ﴿ أَيُّ بِهِؤُلَاءِ التَّسْعِ ﴾ ﴿ مِنْ  
أَزْوَاجٍ ﴾ ﴿ بَأَنَّ تَطْلُقَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ وَتَنْكَحَ مَكَانَهَا أُخْرَى . وَمِنْ مَزِيدَةٍ لِتَأْكِيدِ الْاسْتِغْرَاقِ  
أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى لِهُنَّ كِرَامَةٌ وَجِزَاءٌ عَلَيَّ مَا اخْتَرْنَا وَرِضِينَ فَقَصَرَ رَسُولُهُ عَلَيْهِنَّ وَهِنَّ التَّسْعُ

اللاتي توفي عليه الصلاة والسلام عنهن وهن: عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر،  
وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبي أمية، وصفية بنت  
حبي بن أخطب الخيرية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، زينب بنت جحش الأسديّة،  
وجريّة بنت الحارث المصطلقية. وقال عكرمة: المعنى لا يحل لك النساء من بعد

الاجناس الأربعة اللاتي أحللناهن لك بالصفة التي تقدم ذكرها من الأعرابيات والغرائب أو  
من الكتابيات أو من الإماء بالنكاح وبأباه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾ فإن معنى  
إحلال الأجناس المذكورة إحلال نكاحهن فلا بد أن يكون معنى التبدل بهن إحلال نكاح  
غيرهن بدل إحلال نكاحهن وذلك إنما يتصور بالتسخ الذي ليس من الوظائف البشرية ﴿  
وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ أي حسن الأزواج المستبدلة وهو حال من فاعل تبدل لا من  
مفعوله وهو من أزواج لتوغله في التنكير قيل تقديره مفروضاً إعجابك بهن وقد مرّ تحقيقه  
في قوله تعالى: ﴿وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ وقيل: هي أسماء بنت  
عميس الحثعمية امرأة جعفر بن أبي طالب أي هي ممن أعجبه عليه الصلاة والسلام  
حسُنهن. واختلف في أن الآية محكمة أو منسوخة قيل: بقوله تعالى: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ  
مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ وقيل: بقوله تعالى

---

إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ . وَتَرْتِيبُ التُّزْوِلِ لَيْسَ عَلَى تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ وَقِيلَ بِالسُّنَّةِ وَعَنْ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ . وَقَالَ أَنَسٌ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَاتَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى التَّحْرِيمِ . ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾  
اِسْتِثْنَاءٌ مِنَ النِّسَاءِ ، لِأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ الْأَزْوَاجَ وَالْإِمَاءَ وَقِيلَ : مَنْقَطَعٌ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ  
شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ حَافِظًا مُهِمِّنًا فَاحْذَرُوا مَجَاوِزَةَ حُدُودِهِ وَتَخَطِّي حِلَالَهُ إِلَى حَرَامِهِ . انْتَهَى  
انْتَهَى . اهـ ﴿ تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ ح 7 ص ﴾

(65/627)

---

وَقَالَ الْأَوْسِيُّ :  
﴿ تَرْجَى مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ ﴾  
أَيُّ تَوَخَّرَ مِنْ تَشَاءٍ مِنْ نِسَائِكَ وَتَرَكَ مَضَاجِعَهَا ﴿ وَتَوَوَّى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءٍ ﴾ وَتَضَمَّ إِلَيْكَ  
مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتَضَاجَعَهَا ، وَرَوَى هَذَا عَنْ قَتَادَةَ .  
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَالْحَسَنُ أَيُّ تَطَلَّقَ مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتَمَسَكَ مِنْ تَشَاءٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْإِرْجَاءُ وَالْإِيوَاءُ

لإطلاقهما يتناولان ما في التفسيرين وما ذكر فيهما فإنما هو من باب التمثيل ولا يخلو عن حسن ، وفي رواية عن الحسن أن ضمير ﴿ مِنْهُنَّ ﴾ لنساء الأمة والمعنى ترك نكاح من تشاء من نساء أمتك فلا تنكح وتنكح منهن من تشاء .

وقال : كان صلى الله عليه وسلم إذا خطب امرأة لم يكن لغيره أن يخطبها حتى يتركها وعن زيد بن أسلم والطبري أنه للواهبات أنفسهن أي تقبل من تشاء من المؤمنات اللاتي يهين أنفسهن لك فتؤويها إليك وتترك من تشاء منهن فلا تقبلها ، وعن الشعبي ما يقتضيه ، فقد أخرج ابن سعد والبيهقي في " السنن " وغيرهما عنه قال : كن نساء وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل ببعضهن وأرجأ بعضهم فلم يقربن حتى توفي عليه الصلاة والسلام ولم ينكحن بعده ، منهن أم شريك فذلك قوله تعالى : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ ويشهد لما تقدم من رجوعه إلى النساء ما أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وغيرهم عن أبي رزين قال : هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق من نسائه فلما رأين ذلك أتينه فقلن لا تخلص سبيلنا وأنت في حل فيما بيننا وبينك افرض لنا من نفسك ومالك ما شئت فأنزل الله تعالى الآية فأرجأ منهن نسوة وكان ممن أرجأ ميمونة وجويرية وأم حبيبة وصفية وسودة وكان ممن آوى عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب رضي الله تعالى عنهن أجمعين .

وقرأ ابن كثير .

وأبو عمرو .

وابن عامر .

(66/627)

---

وأبو بكر ﴿ ترجىء ﴾ بالهمزة وهو عند الزجاج أجود والمعنى واحد ﴿ تشاء ومن ﴾  
ابتغيت ﴿ أي طلبت ﴾ ﴿ ممن عزلت ﴾ أي تجنبت وحمل هذا التجنب على ما كان  
بطلاق ، ومن شرطية منصوبة بما بعدها ، وقوله تعالى : ﴿ فلا جناح عليك ﴾ جوابها  
أي من طلبتها ممن طلقت فليس عليك إثم في طلبها أو موصولة والجملة خبرها أي والتي  
طلبتها لا جناح عليك في طلبها والمراد نفي أن يكون عليه عليه الصلاة والسلام إثم في  
إرجاع المطلقة ، وقيل من موصولة معطوفة على ﴿ من تشاء ﴾ الثاني والمراد به غير  
المطلقة ومعنى فلا جناح عليك فلا إثم عليك في شيء مما ذكر من الإرجاء والإيواء  
والابتغاء والمراد تفويض ذلك إلى مشيئة صلى الله عليه وسلم .

(67/627)

---

وقال بعضهم: المراد به ما كان بترك مضاجعة بدون طلاق، والمقصود من الآية بيان أن له صلى الله عليه وسلم ترك مضاجعة من شاء من نسائه ومضاجعة من شاء منهن أي ممن لم يكن أرجأها وترك مضاجعتها والرجوع إلى مضاجعة من ترك مضاجعتها واعتزالها فمن عزل هي المرجأة، وأفاد صاحب الكشاف أن الآية متضمنة قسمة جامعة لما هو الفرض لأنه صلى الله عليه وسلم إما أن يطلق وأما أن يمسك وإذا أمسك ضاجع أو ترك وقسم أو لم يقسم وإذا طلق وعزل فإما أن يخلي المعزولة لا يبتغيها أو يبتغيها وانفهام الطلاق والإمسك بأقسامه بواسطة إطلاق الإرجاء والإيواء في قوله تعالى: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي ﴾ وانفهام ابتغاء المعزولة من قوله سبحانه: ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ ﴾ الخ ومضى فهم أن لا جناح في ابتغاء المعزولة بالطلاق وردها إلى النكاح فهم منه أن رفع النكاح في عدم ردها من طريق الأولى ولقد أجاد فيما أفاد، وجوز بعضهم أن يكون من مبتدأ وفي الكلام معطوف وخبر محذوفان أي ومن ابتغيت ممن عزلت ومن لم تعزل سواء، وقوله سبحانه: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ تأكيد لذلك ولا يخفى بعده وتعسفه، وقال الحسن: معنى ومن ابتغيت الخ من مات من نسائك اللواتي عندك أو خليت سبيلها فلا جناح عليك في أن تستبدل عوضها من اللاتي أحللت لك فلا تزداد على عدة نسائك اللاتي عندك كذا في "البحر"، وكأنه جعل من للبدل كالتالي في قوله تعالى:

﴿ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ﴾ [التوبة: 38] ومن عزلت شاملاً لمن ماتت ومن



طلقت وكلاهما بعيد وثانيهما : أبعد من أولهما بكثير ومثله اعتبار ما اعتبره من القيود  
وبالجملة هو قول تبعد نسبه إلى الحسن ، وأبعد من ذلك نسبه إلى ترجمان القرآن ابن  
عباس رضي الله تعالى عنهما كما في " الدر المنثور " .

(68/627)

---

﴿ ذَلِكْ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلَّهُنَّ ﴾ أي تفويض الأمر إلى  
مشيئتك أقرب إلى قرّة عيونهن وسرورهن ورضاهن جميعاً لأنه حكم كلهن فيه سواء ثم  
إن سويت بينهن وجدن ذلك تفضلاً منك وإن رجحت بعضهن علمن أنه بحكم الله تعالى  
فقطمن به نفوسهن ، وروي هذا عن قتادة ، والمراد بما آتيتهن عليه ما صنعت معهن  
فيتناول ترك المضاجعة والقسم ، وعن ابن عباس .  
ومجاهد أن المعنى أنهن إذا علمن أن لك ردهن إلى فراشك بعد ما اعتزلتهن قرت أعينهن  
ولم يحزن ويرضين بما تفعله من التسوية والتفضيل لأنهن يعلمن أنك لم تطلقهن ، وظاهره جعل  
المشار إليه العلم بأن له صلى الله عليه وسلم الإيواء ، وأظهر منه في ذلك قول الجبائي ذلك  
العلم منهن بأنك إذا عزلت واحدة كان لك أن تؤويها بعد ذلك أدنى لسرورهن وقرّة  
أعينهن .

وقال بعض الأجلة: كون الإشارة إلى التفويض أنسب لفظاً لأن ذلك للبعيد وكونها إلى الإيواء أنسب معنى لأن قرّة عيونهن بالذات إنما هي بالإيواء فلا تغفل، والأعين جمع قلة وأريد به ههنا جمع الكثرة وكان اختياره لأنه أوفق بكمية الأزواج، وقرأ ابن محيصن ﴿تَقَرَّ﴾ من أقر وفاعله ضميره صلى الله عليه وسلم و﴿أَعْيُنُهُنَّ﴾ بالنصب على المفعولية. وقرىء ﴿تَقَرَّ﴾ مبنياً للمفعول وأعينهن بالرفع نائب الفاعل و﴿كُلُّهُنَّ﴾ بالرفع في جميع ذلك وهو توكيد لنون ﴿يرضين﴾.

(69/627)

---

وقرأ أبو إياس جوية بن عائد ﴿أَتَيْتُهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾ بالنصب تأكيداً لمضيره في ﴿أَتَيْتُهُنَّ﴾ قال ابن جني: وهذه القراءة راجعة إلى معنى قراءة العامة ﴿كُلُّهُنَّ﴾ بضم اللام وذلك أن رضاهن كلهن بما أوتين كلهن على انفرادهن واجتماعهن فالمعنيان إذن واحد إلا أن للرفع معنى وذلك أن فيه إصراراً من اللفظ بأن يرضين كلهن، والإصرار في القراءة الشاذة إنما هو في إتيانهن وإن كان محصول الحال فيهما واحداً مع التأويل انتهى، وقال الطيبي: في توكيد الفاعل دون المفعول إظهار لكمال الرضا منهن وإن لم يكن الإيتاء كاملاً سويّاً، وفي توكيد المفعول إظهار أنهم مع كمال الإيتاء غير كاملات في الرضا، والأول أبلغ في المدح

لأن فيه معنى التتميم وذلك أن المؤكد يرفع إيهام التجوز عن المؤكد انتهى فتأمل ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ خطاب له صلى الله عليه وسلم ولأزواجه المطهرات على سبيل  
التغليب .

(70/627)

---

والمراد بما في القلوب عام ويدخل فيه ما يكون في قلوبهن من الرضا بما دبر الله تعالى في حقهن  
من تفويض الأمر إليه صلى الله عليه وسلم ومقابل ذلك وما في قلبه الشريف عليه الصلاة  
والسلام من الميل إلى بعضهن دون بعض ، والكلام بعث على الاجتهاد في تحسين ما في  
القلوب ، ولعل اعتباره صلى الله عليه وسلم في الخطاب لتطيب قلوبهن ، وفي "الكشاف"  
أن هذا وعيد لمن لم يرض منهن بما دبر الله تعالى من ذلك وفوض سبحانه إلى مشيئة رسوله  
عليه الصلاة والسلام وبعث على تواطىء قلوبهن والتصافي بينهن والتوافق على طلب  
رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وطيب نفسه الكريمة ، والظاهر أنه غير قائل  
بدخوله صلى الله عليه وسلم في الخطاب ، وحينئذٍ فيما أن يقول : إنه عام لهن ولسائر  
المؤمنين وإما أن يقول بأنه خاص بهن ولعله ظاهر كلامه وعليه لا يظهر وجهه التذكير ، وربما  
يقال على الأول : إن المقام غير ظاهر في اقتضاء دخول سائر المؤمنين في الخطاب ، وقال ابن

عطية: الإشارة بذلك ههنا إلى ما في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من محبة شخص دون شخص ويدخل في المعنى المؤمنون ، وربما يتخيل أن الخطاب لجميع المكلفين والكلام بعث على تحسين ما في القلوب في شأن ما دبر الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم في أمر أزواجه ونفي الخواطر الرديئة بأن يظن أن ذلك هو الذي تقتضيه الحكمة وأنه دليل على كمال المحبوبة ، ولا يتوهم خلافه فإن بعض الملحدين طعنوا كالنصارى في كثرة تزوجه عليه الصلاة والسلام وكونه في أمر النساء على حال لم يبيح لأئمة من حل جمع ما فوق الأربع وعدم التقيد بالتقسيم لهن مثلاً وزعموا أن في ذلك دليلاً على غلبة القوة الشهوية فيه عليه الصلاة والسلام وذلك مناف لتقديس النفس الذي هو من شأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فجزموا والعياذ بالله تعالى بنفي نبوته وأن ما فعله صلى الله عليه وسلم لم يكن منه تعالى بل ليس ذلك إلا منه عليه الصلاة والسلام .

(71/627)

---

ولا يخفى أن قائله ذلك على كفرهم جهلة بمراتب الكمال صم عن سماع آثاره عليه الصلاة والسلام ومن سبر الأخبار علم أنه صلى الله عليه وسلم أكمل الأنبياء على الإطلاق لغاية كمال بشريته ومملكته وآثار الكمال الأول تزوج ما فوق الأربع والطواف عليهن كلهن في الليلة

الواحدة وآثار الكمال الثاني أنه عليه الصلاة والسلام كثيراً ما كان يبيت ويصبح لا يأكل ولا يشرب وهو على غاية من القوة وعدم الأكتراث بترك ذلك وليس لأحد من الأنبياء عليهم السلام اجتماع هذين الكمالين حسب اجتماعهما فيه عليه الصلاة والسلام ولتكثره النساء حكمة دينية جلييلة أيضاً وهي نشر أحكام شرعية لا تكاد تعلم إلا بواسطةهن مع تشييد أمر نبوته فإن النساء لا يكن يحفظن سراً وهن أعلم الناس بحفايا أزواجهن فلو وقف نساؤه عليه الصلاة والسلام على أمر خفي منه يخل بمنصب النبوة لأظهرنه ، وكيف يتصور إخفاؤه بينهن مع كثرتهم .

وكل سر جاوز الاثنين شاع . . .

وفي عدم إيجاب القسم عليه عليه الصلاة والسلام تأكيد لذلك كما لا يخفى على المنصف ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ مبالغاً في العلم فيعلم كل ما يدي ويخفي ﴿ حَلِيمًا ﴾ مبالغاً في الحلم فلا يعجل سبحانه بمقابلة من يفعل خلاف ما يجب حسبما يقتضيه فعله من عتاب أو عقاب أو فيصفح عما يغلب على القلب من الميول ونحوها ، هذا وفي "البحر" انفقت

الروايات على أنه عليه الصلاة والسلام كان يعدل بين أزواجه المطهرات في القسمة حتى مات ولم يستعمل شيئاً مما أبيع له ضبطاً لنفسه وأخذاً فالأفضل غير ما جرى لسودة فإنها وهبت ليلتها لعائشة وقالت : لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نسائك ، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب أنه قال لم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجأ منهن شيئاً ولا عزله

بعد ما خيرن فاخترنه .

وأخرج الشيخان .

وأبو داود .

والنسائي .

(72/627)

---

وغيرهم عن عائشة أن رسول الله عليه الصلاة والسلام كان يستأذن في يوم المرأة منا بعد أن أنزلت هذه الآية ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ فقيل لها : ما كنت تقولين ؟ قالت : كنت أقول له إن كان ذلك إليّ فإني لا أريد أن أوثر عليك أحداً فتأمله مع حكاية الاتفاق السابق والله تعالى الموفق .

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾

بالياء لأن تأنيث الجمع غير حقيقي وقد وقع بفصل أيضاً ، والمراد بالنساء الجنس الشامل للواحدة ولم يؤت بمفرد لأنه لا مفرد له من لفظه والمرأة شاملة للجارية وليست بمرادة ، واختصاص النساء بالحرائر بحكم العرف ، وقرأ البصريان بالتاء الفوقية ، وسهل .  
وأبو حاتم يخبر فيهما ، وأياً كان ما كان فالمراد يحرم عليك نكاح النساء ﴿ مِنْ بَعْدِ ﴾ قيل

أي من بعد التسع اللاتي في عصمتك اليوم، أخرج ابن سعد عن عكرمة قال: لما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه اخترته فأنزل الله تعالى لا يحل لك النساء من بعد هؤلاء التسع اللاتي اخترتك أي لقد حرم عليك تزويج غيرهن؛ وأخرج أبو داود في ناسخه.

وابن مردويه.

والبيهقي في سننه عن أنس قال لما خيرهن فاخترن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قصره عليهن فقال سبحانه: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال في الآية حبسه الله تعالى عليهن كما حبسهن عليه عليه الصلاة والسلام، وقد ر بعضهم المضاف إليه المحذوف اختياراً أي من بعد اختيارهن الله تعالى ورسوله. وقال الإمام: هو أولى وكان ذلك لكونه أدل على أن التحريم كان كرامة لهن وشكراً على حسن صنيعهن.

وجوز آخر أن يكون التقدير من بعد اليوم وماله تحريم من عدا اللاتي اخترته عليه الصلاة والسلام.

(73/627)

---

وحكى في "البحر" عن ابن عباس وقتادة قال: لما خيرن فاخترن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم جازاهن أن حظر عليه النساء غيرهن وتبدلهن ونسح سبحانه بذلك ما أباحه له قبل من التوسعة في جميع النساء، وحكى أيضاً عن مجاهد وابن جبير أن المعنى من بعد إباحة النساء على العموم، وقيل التقدير من بعد التسع على معنى أن هذا العدد مع قطع النظر عن خصوصية المعداد نصابه صلى الله عليه وسلم من الأزواج كما أن الأربع نصاب أمته منهن فالمعنى لا يحل لك الزيادة على التسع ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ﴾ أصله تتبدل فخفض بحذف إحدى التاءين أي ولا يحل لك أن تستبدل ﴿بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ بأن تطلق واحدة منهن وتنكح بدلها أخرى، ففي الآية حكمان حرمة الزيادة وحرمة الاستبدال، وظاهره أنه يحل له عليه الصلاة والسلام نكاح امرأة أخرى على تقدير أن تموت واحدة من التسع، وإذا كان المراد من الآية تحريم من عدا اللاتي اخترنه عليه الصلاة والسلام أفادت الآية أنه لو ماتت واحدة منهن لم يحل له نكاح أخرى، وكلام ابن عباس السابق ظاهر في ذلك جداً، وكان قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ﴾ الخ عليه لدفع توهم أن المحرم ليس إلا أن يرعهن صلى الله عليه وسلم بواحدة من الضرائر.

وفي رواية أخرى عن عكرمة أن المعنى لا يحل لك النساء من بعد هؤلاء اللاتي سمى الله تعالى لك في قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: 50] الآية فلا يحل له صلى الله عليه وسلم ما وراء الأجناس الأربعة كالأعرايب والغرائب



ويحل له منها ما شاء ، وأخرج عبد بن حميد والترمذي وحسنه وغيرهما عن ابن عباس ما هو ظاهر في ذلك حيث قال في الخبر وقال تعالى : ﴿ جَمِيلًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ ﴾ إلى قوله سبحانه : ﴿ خَالِصَةً لَكَ ﴾ وحرّم ما سوى ذلك من أصناف النساء ، وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند .

وابن جرير .

وابن المنذر .

(74/627)

---

والضياء في المختارة .

(75/627)

---

وغيرهم عن زياد قال : قلت لأبي بن كعب رضي الله تعالى عنه أرايت لو أن أزواج النبي عليه الصلاة والسلام متنّأ ما يحل له أن يتزوج قال : وما يمنعه من ذلك قلت : قوله تعالى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ فقال : إنما أحل له ضرباً من النساء ووصف له صفة

فقال سبحانه يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك إلى قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً﴾ [الأحزاب: 50] الخ ثم قال تبارك وتعالى لا يحل لك النساء من بعد هذه الصفة، وعلى هذا القول قال الطيبي: يكون قوله سبحانه: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ﴾ الخ تأكيداً لما قبله من تحريم غير ما نص عليه من الأجناس الأربعة وكان ضمير بهن للأجناس المذكورة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: 50] الآية والمعنى لا يحل لك أن تترك هذه الأجناس وتعديل عنها إلى أجناس غيرها، وقال شيخ الإسلام أبو السعود عليه الرحمة بعد ما حكى القول المذكور بأباه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾ الخ فإن معنى إحلال الأجناس المذكورة إحلال نكاحهن فيكون التبديل بهن إحلال نكاح غيرهن بدل إحلال نكاحهن وذلك إنما يتصور بالنسخ الذي هو ليس من الوظائف البشرية انتهى فتأمل ولا تغفل، وقيل: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ﴾ من البديل الذي كان في الجاهلية كان يقول الرجل للرجل بادلني بامرأتك وأبادلك بامرأتي فينزل كل واحد منهما عن امرأته للآخر، وروي نحوه عن ابن زيد وأنكر هذا القول الطبري وغيره في معنى الآية وقالوا ما فعلت العرب ذلك قط، وما روي من حديث عيينة بن حصن أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل عليه بغير استئذان وعنده عائشة: من هذه الحميراء؟ فقال: عائشة فقال عيينة: يا رسول الله إن شئت نزلت لك عن سيدة نساء العرب جمالاً ونسباً فليس

بتبديل ولا أراد ذلك وإنما احتقر عائشة رضي الله تعالى عنها لأنها كانت إذ ذاك صبية ،

ومن مزيد لتأكيد

(76/627)

الاستغراق فيشمل النهي تبدل الكل والبعض .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ في موضع الحال فاعل تبدل والتقدير مفروضاً

إعجابك بهن ، وحاصله ولا تبدل بهن من أزواج على كل حال ، وظاهر كلام بعضهم أنه لا

يجوز أن يكون حالاً من مفعوله أعني أزواجاً وعلل ذلك بتوغله في التنكير .

وتعقب بأنه مخالف لكلام النحاة فإنهم جوزوا الحال من النكرة إذا وقعت منفية لأنها

تستغرق حينئذٍ فيزول إبهامها كما صرح به الرضي .

وقيل إن التنكير مانع من الحالية ههنا لأن الحال تقاس بالصفة والواو مانعة من الوصفية فتمنع

من الحالية ومنع لزوم القياس مع أن الزمخشري وغيره جوزوا دخول الواو على الصفة لتأكيد

لصوقها ، وقيل في عدم جواز ذلك إن ذا الحال إذا كان نكرة يجب تقديمها ولم تقدم ههنا .

وتعقب بأن ذلك غير مسلم في الجملة المقرونة بالواو لكونه بصورة العاطف .

واستظهر صاحب الكشف الجواز وذكر أن المعنى في الحاليين لا يتفاوت كثير تفاوت لأنه إذا

تقييد الفعل لزوم تعلقاته وإنما الاختلاف في الأصالة والتبعية ، وضمير حسنهن  
للأزواج والمراد بهن من يفرض بدلاً من أزواجه اللاتي في عصمته عليه الصلاة والسلام  
فتسميتهن أزواجاً باعتبار ما يعرض مآلاً وهذا بناءً على أن باء البدل في بهن داخلة على  
المتروك دون المأخوذ فلو اعتبرت داخلة على المأخوذ كان الضمير للنساء لا للأزواج ، وممن  
أعجبه صلى الله عليه وسلم حسنهن على ما قيل أسماء بنت عميس الخثعمية امرأة  
جعفر بن أبي طالب بعد وفاته رضي الله تعالى عنه ، وفي قوله سبحانه : ﴿ وَكَلَّأَ عَجَبَكَ  
حُسْنَهُنَّ ﴾ على ما نقل عن ابن عطية دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها  
وفي الأخبار أدلة على ذلك وتفصيل الأقوال فيه في كتب الفروع .  
واختلف في أن الآية الدالة على عدم حل النساء له صلى الله عليه وسلم هل هي محكمة أم  
لا .

فعن أبي بن كعب وجماعة منهم الحسن .

(77/627)

---

وابن سيرين واختاره الطبري واستظهره أبو حيان أنها محكمة وعن علي كرم الله تعالى  
وجهه وابن عباس .

وأم سلمة رضي الله تعالى عنهما والضحاك عليه الرحمة أنها منسوخة وروى ذلك عن

عائشة رضي الله تعالى عنها .

أخرج أبو داود في ناسخه والترمذي وصححه والنسائي .

والحاكم وصححه أيضاً وابن المنذر وغيرهم عنها قالت : لم يمت رسول الله صلى الله عليه

وسلم حتى أحل الله تعالى له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم لقوله سبحانه : ﴿

تُرْجَى مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءٍ ﴾ [الأحزاب : 51] وهذا ظاهر في أن

الناسخ قوله تعالى : ﴿ تُرْجَى ﴾ الخ وهو مبني على أن المعنى تطلق من تشاء وتمسك من

تشاء ، ووجه النسخ به على هذا التفسير أنه يدل بعمومه على أنه أبيض له صلى الله عليه

وسلم الطلاق والإمساك لكل من يريد فيدل على أن له تطلق منكوحاته ونكاح من يريد

من غيرهن إذ ليس المراد بالإمساك إمساك من سبق نكاحه فقط لعموم من تشاء وقوله

سبحانه : ﴿ تَوْوِي ﴾ ليس مقيداً بمنهن كذا قال الحفاجي : وفي القلب منه شيء ولا بد

على القول بأن النسخ بذلك من القول بتأخر نزوله عن نزول الآية المنسوخة إذ لا يمكن

النسخ مع التقدم وهو ظاهر ولا يعكر التقدم في المصحف لأن ترتيبه ليس على حسب

النزول وقال بعضهم : إن الناسخ السنة ويغلب على الظن أنها كانت فعله عليه الصلاة

والسلام .

أخرج ابن أبي شيبة .

وعبد بن حميد .

وابن المنذر .

(78/627)

---

وابن أبي حاتم عن عبد الله بن شداد أنه قال : في قوله تعالى : ﴿ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ ﴾ الخ ذلك لو طلقهن لم يحل له أن يستبدل وقد كان ينكح بعدما نزلت هذه الآية ما شاء ونزلت وتحتة تسع نسوة ثم تزوج بعد أم حبيبة بنت أبي سفيان وجويرية بنت الحرث رضي الله تعالى عنهما ، والظاهر على القول بأن الآية نزلت كرامة للمختارات وتطيباً لخواترهن وشكراً لحسن صنعهن عدم النسخ والله تعالى أعلم ، وقوله : ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ استثناء من النساء متصل ببناءً على أصل اللغة لتناوله عليه الحرائر والإماء ومنقطع ببناءً على العرف لاختصاصه فيه بالحرائر ولا أن تبدل بهن من أزواج كالصريح فيه .

وقال ابن عطية : إن ما إن كانت موصولة واقعة على الجنس فهو استثناء من الجنس مختار فيه الرفع على البدل من النساء ويجوز نصب على الاستثناء وإن كانت مصدرية فهي في موضع نصب لأنه استثناء من غير الجنس الأول انتهى ، وليس بجيد لأنه قال والتقدير إلا ملك اليمين وملك بمعنى مملوك فإذا كان بمعنى مملوك لم يصح الجزم بأنه ليس من الجنس وأيضا

لا يتحتم النصب وإن فرضنا أنه من غير الجنس حقيقة بل أهل الحجاز ينصبون وينوئتم  
يدلون وأياً ما كان فالظاهر حل المملوكة له صلى الله عليه وسلم سواء كانت مما أفاء الله  
تعالى عليه أم لا: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ أي راقباً أو مراقباً والمراد كان  
حافظاً ومطلعاً على كل شيء فاحذروا تجاوز حدوده سبحانه وتخطى حلاله إلى حرامه  
عز وجل . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعاني ح 22 ص﴾

(79/627)

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ  
عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾

لما ذكر سبحانه قصة زيد ، وطلاقه لزينب ، وكان قد دخل بها ، وخطبها النبي صلى الله  
عليه وسلم بعد انقضاء عدتها كما تقدم ، خاطب المؤمنين مبيناً لهم حكم الزوجة إذا  
طلقها زوجها قبل الدخول فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي  
عقدتم بهن عقد النكاح ، ولم يرد لفظ النكاح في كتاب الله إلا في معنى العقد كما قاله  
صاحب الكشاف والقرطبي وغيرهما .

وقد اختلف في لفظ النكاح هل هو حقيقة في الوطاء ، أو في العقد ، أو فيهما على طريقة  
الاشترك ؟ وكلام صاحب الكشاف في هذا الموضوع يشعر بأنه حقيقة في الوطاء ، فإنه قال  
: النكاح الوطاء ، وتسمية العقد نكاحاً لملاسته له من حيث أنه طريق إليه ، ونظيره  
تسمية الخمر إثماً ؛ لأنها سبب في اقتراف الإثم .

ومعنى ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ : من قبل أن تجامعهنّ ، فكفى عن ذلك بلفظ المس  
﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴾ وهذا مجمع عليه كما حكى ذلك القرطبي وابن  
كثير ، ومعنى ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ : تستوفون عددها ، من عددت الدراهم ، فأنا أعتدّها .  
وإسناد ذلك إلى الرجال للدلالة على أن العدة حق لهم كما يفيدّه ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ  
عِدَّةٍ ﴾ قرأ الجمهور : ﴿ تَعْتَدُونَهَا ﴾ بتشديد الدال ، وقرأ ابن كثير في رواية عنه وأهل  
مكة بتخفيفها .

وفي هذه القراءة وجهان : أحدهما : أن تكون بمعنى الأولى ، مأخوذة من الاعتداد ، أي  
تستوفون عددها ، ولكنهم تركوا التضعيف لقصد التخفيف .

قال الرازي : ولو كان من الاعتداء الذي هو الظلم لضعف ؛ لأن الاعتداء يتعدى بعلی .



وقيل: يجوز أن يكون من الاعتداء بحذف حرف الجرّ، أي تعدّون عليها، أي على العدة مجازاً، ومثله قوله:

تحنّ فتبدي ما بها من صباية . . . وأخفى الذي لولا الأسى لقضاني  
أي لقضى عليّ .

والوجه الثاني: أن يكون المعنى: تعدّون فيها، والمراد بالاعتداء هذا هو ما في قوله: ﴿

وَلَا تُسْكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ﴾ [البقرة: 231] فيكون معنى الآية على القراءة  
الآخرة: فما لكم عليهنّ من عدة تعدّون عليهنّ فيها بالمضارة .

وقد أنكر ابن عطية صحة هذه القراءة عن ابن كثير وقال: إن البزبي غلط عليه، وهذه  
الآية مخصصة لعموم قوله تعالى: ﴿

وَالْمَطْلَقَاتُ يَرَبِّضْنَ بَأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ [البقرة: 228] ويقوله: ﴿

وَاللَّائِي يَسْنُنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدُّنَهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ  
﴾ [الطلاق: 4] .

والمتعة المذكورة هنا قد تقدّم الكلام فيها في البقرة وقال سعيد بن جبير: هذه المتعة  
المذكورة هنا منسوخة بالآية التي في البقرة، وهي قوله: ﴿

وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ  
تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ [البقرة: 237] .

وقيل: المتعة هنا هي أعمّ من أن تكون نصف الصداق، أو المتعة خاصة إن لم يكن قد  
سمي لها، فمع التسمية للصداق تستحق نصف المسمى عملاً بقوله:

﴿ فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ [البقرة: 237] ومع عدم التسمية تستحق المتعة عملاً بهذه الآية، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسَعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ ﴾ [البقرة: 236] وهذا الجمع لا بد منه، وهو مقدم على الترجيح وعلى دعوى النسخ، وتخصص من هذه الآية المتوفى عنها زوجها، فإنه إذا مات بعد العقد عليها وقبل الدخول بها كان الموت كالدخول فتعتد أربعة أشهر وعشراً.

قال ابن كثير: بالإجماع، فيكون المخصص هو الإجماع. وقد استدلل بهذه الآية القائلون بأنه لا طلاق قبل النكاح، وهم الجمهور، وذهب مالك وأبو حنيفة إلى صحة الطلاق قبل النكاح إذا قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، فتطلق إذا تزوجها.

ووجه الاستدلال بالآية لما قاله الجمهور أنه قال: ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ فعقب الطلاق بالنكاح بلفظ ثم المشعرة بالترتيب والمهلة.

﴿ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ أي أخرجوهن من منازلكن؛ إذ ليس لكن عليهن

عدّة .

والسراح الجميل الذي لا ضرار فيه ، وقيل السراح الجميل أن لا يطالبها بما كان قد أعطها ، وقيل : السراح الجميل هنا كناية عن الطلاق ، وهو بعيد لأنه قد تقدّم ذكر الطلاق ورتب عليه التمتع وعطف عليه السراح الجميل ، فلا بدّ أن يراد به معنى غير الطلاق .  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ ۖ آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ ذكر سبحانه في هذه الآية أنواع الأنكحة التي أحلها لرسوله ، وبدأ بأزواجه اللاتي قد أعطاهنّ أجورهنّ ، أي مهورهنّ ، فإنّ المهور أجور الأبضاع ، وإيتاؤها : إما تسليمها معجلة أو تسميتها في العقد .

(82/627)

---

واختلف في معنى قوله : ﴿ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ فقال ابن زيد ، والضحاك : إن الله أحلّ له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها ، فتكون الآية مبيحة لجميع النساء ما عدا ذوات المحارم .

وقال الجمهور : المراد أحللنا لك أزواجك الكائنات عندك ؛ لأنهنّ قد اخترتك على الدنيا وزينتها ، وهذا هو الظاهر ؛ لأن قوله : ﴿ أَحْلَلْنَا ﴾ ، و ﴿ آتَيْتَ ﴾ ماضيان ، وتقييد الإحلال بإيتاء الأجور ليس لتوقف الحلّ عليه ، لأنه يصح العقد بلا تسمية ، ويجب مهر

المثل مع الوطاء ، والمتعة مع عدمه ، فكأنه لقصد الإرشاد إلى ما هو أفضل ﴿ وَمَا مَلَكَتْ  
يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ أي : السراري اللاتي دخلن في ملكه بالغنيمة .  
ومعنى ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ مما رده الله عليك من الكفار بالغنيمة لنسائهم  
المأخوذات على وجه القهر والغلبة ، وليس المراد بهذا القيد إخراج ما ملكه بغير الغنيمة ،  
فإنها تحل له السرية المشتراة ، والموهوبة ، ونحوهما ، ولكنه إشارة إلى ما هو أفضل كالقيد  
الأول المصرح بإيتاء الأجور ، وهكذا قيد المهاجرة في قوله : ﴿ وَبَنَاتٍ عَمَّكَ وَبَنَاتِ  
عِمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللاتي هاجرن معك ﴾ فإنه للإشارة إلى ما هو  
أفضل ، وللإيدان بشرف الهجرة ، وشرف من هاجر ، والمراد بالمعية هنا الاشتراك في  
الهجرة لا في الصحبة فيها .

وقيل : إن هذا القيد : أعني المهاجرة معتبر ، وأنها لا تحل له من لم تهجر من هؤلاء كما في  
قوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا ﴾ [   
الأنفال : 72 ] ويؤيد هذا حديث أم هانئ ، وسيأتي آخر البحث هذا إن شاء الله  
تعالى .

ووجه أفراد العم والخال وجمع العمة والخالة ما ذكره القرطبي أن العم والخال في الإطلاق  
اسم جنس كالشاعر والراجز ، وليس كذلك العمة والخالة .  
قال : وهذا عرف لغوي ، فجاء الكلام عليه بغاية البيان .

وحكاه عن ابن العربي .

وقال ابن كثير: إنه وحّد لفظ الذكر لشرفه ، وجمع الأثى كقوله: ﴿ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ ﴾ [النحل: 48] وقوله: ﴿ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ [البقرة: 257] ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ ﴾ [الأنعام: 1] وله نظائر كثيرة انتهى .

وقال النيسابوري: وإنما لم يجمع العم والخال اكفاءً بجنسيتهما مع أن لجمع البنات دلالة على ذلك لامتناع اجتماع أختين تحت واحد ، ولم يحسن هذا الاختصار في العمدة والخالة لإمكان سبق الوهم إلى أن التاء فيهما للوحدة انتهى .

وكل وجه من هذه الوجوه يحتمل المناقشة بالنقض والمعارضة ، وأحسنها تعليل جمع العمدة والخالة بسبق الوهم إلى أن التاء للوحدة ، وليس في العم والخال ما يسبق الوهم إليه بأنه أريد به الوحدة إلا مجرد صيغة الإفراد ، وهي لا تقتضي ذلك بعد إضافتها لما تقرّر من عموم أسماء الأجناس المضافة ، على أن هذا الوجه الأحسن لا يصفو عن شوب المناقشة .

﴿ وَامْرَأَةٌ مُّؤْمِنَةٌ إِن وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ هو معطوف على مفعول ﴿ أَحَلَّلْنَا ﴾ ، أي وأحللنا لك امرأة مصدقة بالتوحيد إن وهبت نفسها منك بغير صداق .

وأما من لم تكن مؤمنة ، فلا تحلّ لك بمجرد هبتها نفسها لك ، ولكن ليس ذلك بواجب عليك بحيث يلزمك قبول ذلك ، بل مقيداً بإرادتك ، ولهذا قال : ﴿ إِنِ ارَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أي يصيرها منكوحه له ويتملك بضعها بتلك الهبة بلا مهر .  
وقد قيل : إنه لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم من الواهبات أنفسهن أحداً ولم يكن عنده منهنّ شيء .

وقيل : كان عنده منهنّ خولة بنت حكيم كما في صحيح البخاري عن عائشة .  
وقال قتادة : هي ميمونة بنت الحارث .

وقال الشعبي : هي : زينب بنت خزيمة الأنصارية أم المساكين .  
وقال علي بن الحسين والضحاك ومقاتل : هي أم شريك بنت جابر الأسدية .  
وقال عروة بن الزبير : هي أم حكيم بنت الأوقص السلمية .

(84/627)

---

ثم بين سبحانه أن هذا النوع من النكاح خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلّ لغيره من أمته ، فقال : ﴿ خَالِصَةً لِّكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي هذا الإحلال الخالص هو خاص بك من دون غيرك من المؤمنين .

ولفظ ﴿خالصة﴾ إما حال من ﴿امرأة﴾ ، قاله الزجاج .

أو مصدر مؤكد كوعد الله ، أي خالص لك خلوصاً .

قرأ الجمهور : ﴿وامرأة﴾ بالنصب .

وقرأ أبو حيوة بالرفع على الابتداء .

وقرأ الجمهور : ﴿إن وهبت﴾ بكسر إن .

وقرأ أبي الحسن وعيسى بن عمر بفتحها على أنه بدل من امرأة بدل اشتمال .

أو على حذف لام العلة ، أي لأن وهبت .

وقرأ الجمهور : ﴿خالصة﴾ بالنصب ، وقرىء بالرفع على أنها صفة لـ ﴿امرأة﴾

على قراءة من قرأ " امرأة " بالرفع .

وقد أجمع العلماء على أن هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه لا يجوز لغيره ولا

ينعقد النكاح بهبة المرأة نفسها إلا ما روي عن أبي حنيفة ، وصاحبيه أنه يصح النكاح إذا

وهبت ، وأشهد هو على نفسه بمهر .

وأما بدون مهر فلا خلاف في أن ذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ، ولهذا قال : ﴿

قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾ أي ما فرضه الله سبحانه على المؤمنين في حق

أزواجهم من شرائط العقد وحقوقه ، فإن ذلك حق عليهم مفروض لا يحل لهم الإخلال به ،

ولا الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فيما خصه الله به توسعة عليه وتكريماً له ،

فلا يتزوجوا إلا أربعا بمهر وبينه وولي ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ أي: وعلمنا ما فرضنا عليهم فيما ملكت أيمانهم من كونهن ممن يجوز سببه وحربه، لا من كان لا يجوز سببه أو كان له عهد من المسلمين ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ .

قال المفسرون: هذا يرجع إلى أول الآية، أي أحللتنا لك أزواجك وما ملكت يمينك والموهوبة لكيلا يكون عليك حرج، فتكون اللام متعلقة ب ﴿ أحللتنا ﴾ .

(85/627)

---

وقيل: هي متعلقة ب ﴿ خالصة ﴾ ، والأول أولى والخرج: الضيق، أي وسعنا عليك في التحليل لك لتلايضيق صدرك، فتظن أنك قد أثمت في بعض المنكوحات ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ يغفر الذنوب ويرحم العباد، ولذلك وسع الأمر، ولم يضيقه.

﴿ تُرْجَى مِنْ تَشَاءِ مِنْهُنَّ ﴾ قرىء: "ترجىء" مهموزاً وغير مهموز، وهما لغتان، والإرجاء: التأخير، يقال: أرجأت الأمر وأرجيته: إذا أخرته ﴿ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ أي تضم إليك، يقال: آواه إليه بالمد: ضمه إليه، وأوى مقصوراً، أي ضم إليه، والمعنى: أن الله وسع على رسوله وجعل الخيار إليه في نسائه، فيؤخر من شاء منهن ويؤخر نوبتها ويتركها ولا يأتيتها من غير طلاق، ويضم إليه من شاء منهن ويضاجعها ويبيت



عندها ، وقد كان القسم واجباً عليه حتى نزلت هذه الآية ، فارتفع الوجوب وصار الخيار إليه ، وكان ممن أوى إليه : عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب ، وممن أرجأه : سودة وجويرية وأم حبيبة وميمونة وصفية ، فكان صلى الله عليه وسلم يسوي بين من آواه في القسم ، وكان يقسم لمن أرجأه ما شاء .

هذا قول جمهور المفسرين في معنى الآية ، وهو الذي دلت عليه الأدلة الثابتة في الصحيح وغيره .

وقيل : هذه الآية في الواهبات أنفسهن ، لا في غيرهن من الزوجات .  
قاله الشعبي وغيره .

وقيل : معنى الآية في الطلاق ، أي تطلق من تشاء ومنهنّ وتمسك من تشاء .  
وقال الحسن : إن المعنى : تنكح من شئت من نساء أمتك وتترك نكاح من شئت منهنّ .  
وقد قيل : إن هذه الآية ناسخة لقوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ وسيأتي بيان ذلك .

﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ الابتغاء : الطلب ، والعزل : الإزالة ، والمعنى : أنه إن أراد أن يؤوي إليه امرأة ممن قد عزلهنّ من القسمة ويضمها إليه فلا حرج عليه في ذلك .

---

والمحصل أن الله سبحانه فوّض الأمر إلى رسوله يصنع في زوجاته ما شاء من تقديم وتأخير ، وعزل وإمساك ، وضمّ من أرجأ ، وإرجاء من ضمّ إليه ، وما شاء في أمرهنّ فعل توسعة عليه ونقياً للخرج عنه .

وأصل الجناح : الميل ، يقال : جنحت السفينة : إذا مالت .

والمعنى : لا ميل عليك بلوم ولا عتب فيما فعلت ، والإشارة بقوله : ﴿ ذك ﴾ إلى ما تقدّم من التفويض إلى مشيئته ، وهو مبتدأ وخبره : ﴿ أَنْ تَقْرَأَ أَعْيُنَهُنَّ ﴾ أي ذلك التفويض الذي فوّضناك أقرب إلى رضاهنّ ؛ لأنه حكم الله سبحانه .

قال قتادة : أي : ذلك التحيير الذي خيرناك في صحبتهنّ أدنى إلى رضاهنّ إذ كان من عندنا ، لأنهنّ إذا علمن أنه من الله قرّرت أعينهنّ .

قرأ الجمهور : ﴿ تَقْرَأْ ﴾ على البناء للفاعل مسنداً إلى ﴿ أَعْيُنَهُنَّ ﴾ ، وقرأ ابن محيصن : "تقرّ" بضم التاء من أقرر ، وفاعله ضمير المخاطب ، ونصب أعينهنّ على المفعولية ، وقرىء على البناء للمفعول .

وقد تقدّم بيان معنى قرّة العين في سورة مريم ، ومعنى ﴿ وَلَا يَحْزَنَنَّ ﴾ : لا يحصل معهنّ حزن بتأثيرك بعضهنّ دون بعض ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ أي يرضين جميعاً بما أعطيتهنّ من تقريب وإرجاء وعزل وإيواء .

قرأ الجمهور: ﴿كلهن﴾ بالرفع تأكيداً للفاعل ﴿يرضين﴾ .  
وقرأ أبو إياس بالنصب تأكيداً للضمير المفعول في ﴿آتيتهن﴾ ، ﴿والله يعلم ما في  
قلوبكم﴾ من كل ما تضمنونه ، ومن ذلك ما تضمنونه من أمور النساء ﴿وكان الله  
عليماً﴾ بكل شيء لا تخفى عليه خافية ﴿حليماً﴾ لا يعاجل العصاة بالعقوبة .  
﴿لا يحل لك النساء من بعد﴾ قرأ الجمهور: ﴿لا يحل﴾ بالتحية للفصل بين الفعل  
وفاعله المؤنث ، وقرأ ابن كثير بالفوقية .

(87/627)

---

وقد اختلف أهل العلم في تفسير هذه الآية على أقوال: الأول: أنها محكمة ، وأنه حرم على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوج على نسائه ؛ مكافأة لهنّ بما فعلن من اختيار الله  
ورسوله والدار الآخرة ، لما خيرهنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر الله له بذلك ،  
وهذا قول ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة والحسن وابن سيرين ، وأبي بكر بن عبد  
الرحمن بن الحارث بن هشام وابن زيد وابن جرير .  
وقال أبو أمامة بن سهل بن حنيف: لما حرم الله عليهنّ أن يتزوجن من بعده حرم عليه أن  
يتزوج غيرهن .

وقال أبي بن كعب وعكرمة وأبورزين : إن المعنى : لا يحل لك النساء من بعد الأصناف التي سماها الله .

قال القرطبي : وهو اختيار ابن جرير .

وقيل : لا يحل لك اليهوديات ولا النصرانيات لأنهن لا يصح أن يتصفن بأهن أمهات المؤمنين . وهذا القول فيه بُعد ؛ لأنه يكون التقدير : لا يحل لك النساء من بعد المسلمات ، ولم يجز للمسلمات ذكر .

وقيل : هذه الآية منسوخة بالسنة بقوله سبحانه : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ وبهذا قالت عائشة وأم سلمة وعلي بن أبي طالب وعلي بن الحسين وغيرهم ، وهذا هو الراجح ، وسيأتي في آخر البحث ما يدل عليه من الأدلة .  
﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلْنَا مِنْ أَنْزَالٍ ﴾ أي تبدل ، فحذفت إحدى التاءين ، أي : ليس لك أن تطلق واحدة منهن أو أكثر وتزوج بدل من طلقتهن ، و"من" في قوله : ﴿ مِنْ أَنْزَالٍ ﴾ مزيدة للتأكيد .

وقال ابن زيد : هذا شيء كانت العرب تفعله .

يقول : خذ زوجتي وأعطني زوجتك ، وقد أنكروا النحاس وابن جرير ما ذكره ابن زيد . قال ابن جرير : ما فعلت العرب هذا قط .

ويدفع هذا الإنكار منهما ما أخرجه الدارقطني عن أبي هريرة قال: كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل: تنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ﴾ وأخرجه أيضاً عنه البزار وابن مردويه، وجملة: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنَهُنَّ﴾ في محل نصب على الحال من فاعل ﴿تَبَدَّلَ﴾، والمعنى أنه لا يجلب التبدل بأزواجك ولو أعجبك حسن غيرهن ممن أردت أن تجعلها بدلاً من إحداهن، وهذا التبدل أيضاً من جملة ما نسخه الله في حق رسوله على القول الراجح.

وقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ استثناء من النساء لأنه يتناول الحرائر والإماء. وقد اختلف العلماء في تحليل الأمة الكافرة.

القول الأول: أنها تحل للنبي صلى الله عليه وسلم لعموم هذه الآية، وبه قال مجاهد وسعيد بن جبيرة وعطاء والحكم.

القول الثاني: أنها لا تحل له تنزيهاً لقدره عن مباشرة الكافرة.

ويترجح القول الأول بعموم هذه الآية، وتعليل المنع بالتنزه ضعيف فلا تنزه عما أحله الله سبحانه، فإن ما أحله فهو طيب لا خبيث باعتبار ما يتعلق بأمور النكاح، لا باعتبار غير ذلك، فالمشركون نجس بنص القرآن.

ويمكن ترجيح القول الثاني بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [المتحنة]:

10 [ فإنه نهى عام ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ أي مراقباً حافظاً مهيمناً لا يخفى

عليه شيء ولا يفوته شيء .

(89/627)

---

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ﴾ قال: هذا في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها من قبل أن يمسه ، فإذا طلقها واحدة بانت منه ولا عدة عليها ، تزوج من شاءت ، ثم قال: ﴿ فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ يقول: إن كان سمى لها صداقاً ، فليس لها إلا النصف ، وإن لم يكن سمى لها صداقاً متعها على قدر عسره ويسره ، وهو السراح الجميل .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر قال: ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ منسوخة نسختها التي في البقرة: ﴿ فَانصَفْ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ [ البقرة: 237 ] .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن المسيب نحوه .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن وأبي العالية قالا: ليست بمنسوخة ، لها نصف الصداق ولها المتاع .

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: بلغ ابن عباس أن ابن مسعود يقول: إن طلق ما لم

ينكح فهو جائز ، فقال ابن عباس : أخطأ في هذا ، إن الله يقول : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ ولم يقل : إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن .  
وأخرج ابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن عباس : أنه تلا هذه الآية ، وقال : لا يكون طلاق حتى يكون نكاح .

وقد وردت أحاديث منها أنه " لا طلاق إلا بعد نكاح " وهي معروفة .

وأخرج ابن سعد وابن راهويه وعبد بن حميد ، والترمذي وحسنه ، وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني ، والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي عن أم هانئ بنت أبي طالب .  
قالت : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه ، فعذرني ، فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ هَاجِرْنَ مَعَكَ ﴾ قالت : فلم أكن أحلّ له لأنني لم أهاجر معه ، كنت من الطلقاء .

(90/627)

---

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من وجه آخر عنها قالت : نزلت في هذه الآية : ﴿ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجِرْنَ مَعَكَ ﴾ أراد النبي أن يتزوجني فنهى عني إذ لم أهاجر .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ إلى قوله: ﴿خَالِصَةً لَكَ﴾ قال: فحرم الله عليه سوى ذلك من النساء، وكان قبل ذلك ينكح في أي النساء شاء لم يحرم ذلك عليه، وكان نساؤه يجدن من ذلك وجداً شديداً أن ينكح في أي النساء أحب، فلما أنزل إني حرمت عليك من النساء سوى ما قصصت عليك أعجب ذلك نساءه.

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه، والبيهقي في السنن عن عائشة قالت: التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت حكيم.

وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن أبي شيبه وعبد بن حميد والبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي وابن مردويه عن عروة، أن خولة بنت حكيم كانت من اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرج ابن أبي شيبه وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب وعمر بن الحكم وعبد الله بن عبيدة قالوا: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة امرأة: ست من قريش: خديجة وعائشة وحفصة وأم حبيبة وسودة وأم سلمة، وثلاث من بني عامر بن صعصعة، وامرأتين من بني هلال ابن عامر: ميمونة بنت الحارث، وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم، وزينب أم المساكين، والعامرية وهي التي اختارت الدنيا، وامرأة من بني



الجون وهي التي استعادت منه ، وزينب بنت جحش الأسدية ، والسبيتين : صفية بنت حبي ، وجويرية بنت الحارث الخزاعية .

(91/627)

---

وأخرج البخاري وابن مردويه عن أنس قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا نبي الله هل لك بي حاجة ؟ فقالت ابنة أنس : ما كان أقل حياءها ، فقال : هي خير منك رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم ، فعرضت نفسها عليه .  
وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد الساعدي ، أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوهبت نفسها له فصمت .  
الحديث بطوله .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر في قوله : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ قال : فرض الله عليهم أنه لا نكاح إلا بولي وشاهدين .  
وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس مثله وزاد : ومهر .  
وأخرج ابن أبي شيبة عن عليّ قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ الحامل حتى تضع ، والحائل حتى تستبرأ بجبضة .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ قال : تَوَّخِر .  
وأخرج ابن جرير وابن مردويه عنه في قوله : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ يقول : من شئت  
خليت سبيله منهن ، ومن أحببت أمسكت منهن .  
وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة قالت : كنت أغار من اللاتي وهبن أنفسهن  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول : تهب المرأة نفسها ! فلما أنزل الله ﴿ تَرْجِي مَنْ  
تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ الآية قلت : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

(92/627)

---

وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبعة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن  
أبي رزين قال : هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق من نسائه ، فلما رأى ذلك  
أتينه ، فقلن : لا تحلّ سبيلنا ، وأنت في حلّ فيما بيننا وبينك ، افرض لنا من نفسك ومالك  
ما شئت ، فأنزل الله : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ يقول : تعزل من تشاء ، فأرجأ منهن  
نسوة وآوى نسوة ، وكان ممن أرجى ميمونة وجويرية وأم حبيبة وصفية وسودة ، وكان يقسم  
بينهن من نفسه وماله ما شاء ، وكان ممن أوى عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب ، فكانت  
قسمة من نفسه وماله بينهن سواء .

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن في يوم المرأة منا بعد أن أنزلت هذه الآية: ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ فقلت لها: ما كنت تقولين؟ قالت: كنت أقول: إن كان ذلك إليّ فإني لا أريد أن أوثر عليك أحداً. وأخرج الروياني والدارمي وابن سعد، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، والضياء في المختارة عن زياد، رجل من الأنصار قال: قلت لأبي بن كعب: أرايت لو أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم متنّ أما كان يحلّ له أن يتزوج؟ قال: وما يمنعه من ذلك؟ قلت: قوله ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ قال: إنما أحلّ له ضرباً من النساء، ووصف له صفة، فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً ﴾ ثم قال: لا يحلّ لك النساء من بعد هذه الصفة.

(93/627)

---

وأخرج عبد بن حميد والترمذي وحسنه، وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات قال: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ

أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴿١﴾ فَأَحَلَّ لَهُ الْفَتَيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴿٢﴾ وَامْرَأَةَ الْمُؤْمِنَةِ إِنْ  
وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴿٣﴾ وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ : ﴿٤﴾ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا  
لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴿٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿٦﴾ خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٧﴾ وَحَرَّمَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ  
أَصْنَافِ النِّسَاءِ .

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَه عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَوَّجَ بَعْدَ نِسَائِهِ الْأَوَّلِ  
شَيْئاً .

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَه عَنْهُ أَيْضاً فِي الْآيَةِ قَالَ : حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَيْهِنَ كَمَا حَبَسَهُنَّ عَلَيْهِ .

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي نَاسِخِهِ ، وَابْنُ مَرْدُويَه ، وَابْنُ بِيهَقِي فِي سَنَنِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا خِيَرَهُنَّ  
فَاخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَصْرَهُ عَلَيْهِنَ ، فَقَالَ : ﴿٨﴾ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ ﴿٩﴾ .

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : لَمَّ يَمِيتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَتَّى أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ إِلَّا ذَاتَ مُحْرَمٍ ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ : ﴿١٠﴾  
تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴿١١﴾ .

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ سَعْدٍ وَأَحْمَدُ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي  
نَاسِخِهِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ،  
وَابْنُ مَرْدُويَه وَابْنُ بِيهَقِي مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّ يَمِيتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَتَّى أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ إِلَّا ذَاتَ مُحْرَمٍ لِقَوْلِهِ : ﴿١٢﴾ تُرْجِي مَنْ

تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴿٩٤﴾ .

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس مثله .

(94/627)

---

وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي رزين ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ ﴾ قال : من المشركات إلا ما سببت فملكك يمينك .

وأخرج البزار وابن مردويه عن أبي هريرة قال : كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل : بادلني امرأتك وأبادلك امرأتي أي تنزل لي عن امرأتك ، وأنزل لك عن امرأتي ، فأنزل الله ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ قال : فدخل عيينة بن حصن الفزاري إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة ، فدخل بغير إذن ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أين الاستئذان ؟ " قال : يا رسول الله ، ما استأذنت على رجل من الأنصار منذ أدركت ، ثم قال : من هذه الحميراء إلى جنبك ؟ فقال رسول الله : " هذه عائشة أم المؤمنين " ، قال : أفلا أنزل لك عن أحسن خلق الله ؟ قال : " يا عيينة ، إن

الله حرم ذلك " ، فلما أن خرج قالت عائشة : من هذا ؟ قال : " أحمق مطاع ، وإنه على ما  
ترين لسيد قومه " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(95/627)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ » الإرجاء : الإمهال ، والإنظار

..

والإيواء : الضمّ ، والجمع .

والآية ، ترسم السياسة التي يأخذ بها النبيّ هذا العدد الكثير من النساء اللاتي جمعهن  
إليه .

إنهن إذا حاسبن النبي محاسبة الزوجات لأزواجهن ، واقتضين حقوق الزوجية كاملة منه .

كان ذلك عبأً ثقيلاً على النبيّ ، الذي يحمل أعباءً ثقلاً تنوء بها الجبال ، في إقامة بناء

المجتمع الإسلامي ، وإرساء قواعد الدين . .

فكان من رحمة الله برسوله ، وإحسانه إليه ، أن أخلى يديه جميعاً من تلك الواجبات

المفروضة على الرجال قبل أزواجهم في المعاشرة ، والمباشرة ، وذلك حتى يفرغ النبيّ

للمهمة العظيمة التي أقامه الله عليها . .

فلننبى أن يرجىء من يشاء من نسائه ، بمعنى أن يتجنبهن تجنباً مؤقتاً من غير طلاق ، وله .

صلوات الله وسلامه عليه . أن يضم إليه من يشاء من

(96/627)

---

نسائه ، وأن يقسم بينهن كيف يشاء . . ثم إن له بعد هذا أن يضم إليه من أرجأ منهن . .  
إذا رغب فيها . .

فذلك كله ، تخفيف عن النبي ، ورفع لإعناته وإرهاقه بعد أن حمل هذا العبء الثقيل من  
النساء ، إلى جانب ما حمل من أعباء ثقال . .

وفي قوله تعالى : « ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ » إشارة إلى

أن هذا التدبير الذي من شأنه أن يجعل نساء النبي كلهن إلى يده ، عن قرب أو بعد . فيه

إرضاء لهن جميعاً ، القربة منهن لقربها ، والبعيدة لصلتها بالرسول ، وانتسابها إليه ،

وعدها من أمهات المؤمنين ، وحسبها بهذا قرّة عين ، وروح روح ، وسكن فؤاد .

قوله تعالى : « وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا »

. . علم الله سبحانه وتعالى بما في القلوب ، داعية إلى أن تكون القلوب مستودع خير وعدل

وإحسان ، حتى يرى الله منها ما هو خير وعدل وإحسان ، فيثيب أهلها بما هم أهل له من ثواب جزيل وأجر كريم . .

والقلوب في تلك المواطن التي تجمع بين الرجال والنساء في حياة زوجية ، هي ملاك الأمر في إصلاح هذه الحياة ، وازدهارها ، وإرواء النفوس من ينابيع الرحمة والمودة . . وذلك إذا صلحت القلوب ، وخلصت النيات . .

أما إذا انطوت القلوب على فساد ، وتلاقت على غش وخداع ، فلن تثمر الحياة الزوجية إلا ثمرا نكدا ، يطعم منه الزوجان ما يشقيهما ، ويضنيهما .  
ويزرع العداوة والشنآن بينهما . .

وفي وصف الله سبحانه وتعالى بالحلم ، دعوة إلى كل من الأزواج والزوجات إلى الأناة والرفق ، وإلى الصبر والاحتمال ، لما يقع في الحياة الزوجية من

(97/627)

---

أمر يضيق بها أحد الزوجين أو كلاهما . . فالحياة يسر وعسر ، واستقرار واضطراب ، واستقامة وعوج . . ومن أرادها على الوجه الذي يجب فإنما يريد أمرا غير واقع أبدا . .  
قوله تعالى : « لا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا



مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا .

اختلف في المحذوف المضاف إليه « بعد » . . وهل هو قيد لتلك الأصناف الأربعة التي أحلها الله للنبي في قوله « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . الآية » . . أم أنه قيد لتلك الحال التي تلقى فيها النبي هذا الحكم ؟

فعلى التقدير الأول ، يكون المعنى ، لا يحل لك التزوج من النساء بعد هذه الأصناف الأربعة ، ويكون المراد بالبعديّة البعدية الوصفية لا الزمانية ، أي لا يحل لك غير هذه الأصناف الأربعة التي عرفت صفاتها ، وهذا من شأنه أن يبيح للنبي صلوات الله وسلامه عليه . أن يتزوج غير نسائه التسع اللاتي كن معه ، عند نزول هذه الآية . ولكن ذلك التزوج محصور في صنفين من النساء ، هما :

ولا : بنات عم النبي ، وبنات عماته ، وبنات خاله ، وبنات خالاته ، اللاتي هاجرن معه ، أي كن من المهاجرات ، لا بمعنى أنهن صحبته في هجرته .

وثانيا : أي امرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي .

أما غير ذلك من النساء فلا يحل له التزوج منهن .

أما على التقدير الثاني ، فيكون المعنى أنه لا يجلب للنبيّ - صلوات الله وسلامه عليه - أن يتزوج بعد نزول هذه الآية من أية امرأة أخرى . . بل يقف عند هذا الحدّ . . أما ما ملكت ، أو تمك يمينه بعد هذا من نساء فهنّ حلّ له ، على الإطلاق . . وهذا هو الرأى الذي نعول عليه ، ونأخذ به ، وذلك لما يأتى :

أولا : هذا الأمر للنبيّ بالوقوف عند هذا الحدّ من التزوج بالنساء ، هو فى الواقع تخفيف عن النبيّ ، ورفع للحرّج الذي يجده من حمل نفسه على التزوج ممن يهين أنفسهن له ، وهنّ كثيرات ، طامعات فى رضا الله بالقرب من الرسول والعمل على مرضاته . . وكذلك الشأن فيمن هنّ قريبات له ، وتعرض لهنّ ظروف قاسية ، تدعو النبيّ إلى موساتهن بضمهن إليه ، كمن يستشهد أزواجهن فى سبيل الله . .

فهذا الاشك تخفيف عن النبيّ ، ودفع للحرّج ، بهذا الأمر السماوي الذي لا يجعل له سبيلا إلى التزوج بمن تهب نفسها له ، أو بمن تدعو الحال بضمها إليه ، وتزوجه منها ، من بنات عمه أو بنات عماته ، أو بنات خاله أو بنات خالاته . .

وثانيا : فى الإبقاء على حل ما ملك أو يملك النبيّ من إماء ، هو أيضا من باب التخفيف ودفع الحرّج عن النبيّ . . وذلك لأن مؤنة الإماء أخفّ ، إذ ليس لهنّ ما للحرّاء الزوجات من حقوق تقابل ما للرجال عليهن من واجبات . .

وثالثا : وعلى هذا يكون ما جاء فى قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . .

الآية» هو إقرار للأمر الواقع ، ووصف كاشف للحياة الزوجية في بيت الرسول ، وما ضم  
من تلك الأصناف الأربعة التي ذكرتها الآية من أصناف النساء . . . ويكون قوله تعالى : « لا  
يحلُّ لك النساءُ من بعدُ

(99/627)

---

وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتُ يَمِينُكَ»  
أمر للنبي بالوقوف عند من تزوج بهن إلى وقت نزول هذه الآية ، وأنه - صلوات الله وسلامه  
عليه - ليس له أن يتزوج أية امرأة أخرى غير اللاتي كن معه . . .  
أما ما ملكت أو تمك يمينه ، فيبقى على أصل الإباحة له . . .  
وفي قوله تعالى : « وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ » تطيب لخواطر نساء  
النبي ، وتطمين لقلوبهن ، ألا يدخل عليهن من النساء من يشاركهن الحياة مع النبي ، والسكن  
إليه في بيت النبوة . . . وأنهن في أمان من أن يخرجن من هذا الجنب الكريم أو يفارقن النبي  
بالطلاق . . .

وهذا جزاء عاجل من الله سبحانه وتعالى لهن إذ اخترن الله ورسوله ، ورضين الحياة  
الروحية مع رسول الله ، مؤثرات ذلك على الحياة الدنيا وزينتها . . .

وأما ما جاء في الآية السابقة من قوله تعالى: «وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» فهو على الإباحة التي تضمنها، من أن يتزوج النبي من أمة امرأة مؤمنة - غير متزوجة - تهب نفسها للنبي، ويقبل النبي هذه الهبة . . . وذلك الحكم موقوت إلى أن نزل قوله تعالى: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ» فلما نزلت هذه الآية، توقف العمل بهذه الرخصة . . .

وعلى هذا لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوج من أمة مؤمنة - غير متزوجة - تهب نفسها للنبي، بعد نزول هذه الآية .

وليس هذا من النسخ، كما يبدو في ظاهره، ولكنه إنهاء للحكم رخصة موقوتة، جاء قوله تعالى: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ» محددًا لنهاية هذا الوقت . . . وهذا يعني أنه قد كان بين نزول الآيتين فسحة من الوقت، بحيث

(100/627)

---

كان من المؤمنات غير المتزوجات من وهبن أنفسهن للنبي، فقبل منهن من قبل . هذا، ويرى بعض المفسرين، أن هذه الآية: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ» منسوخة بالآية التي قبلها: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . .»

الآية» . .

وهذا يعنى ، أن المنسوخ يسبق الناسخ ، وأن الحظر جاء أولاً ، ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحظر عليه التزوج من بنات عمه وبنات عماته ، وبنات خاله ، وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه أو من أمة امرأة مؤمنة تهب نفسها له ، وذلك إلى أن لحق صلوات الله وسلامه عليه . بالرفيق الأعلى . .

ونحن على رأينا ، من أنه لا نسخ ، ولا تناسخ بين الآيتين . . وأن الآية الأولى ظلت عاملة إلى أن نزلت الآية الثانية ، فأقرت الأوضاع التي انتهى إليها بيت النبوة ، وما ضمّ عليه من أزواج النبي : وبقيت الآيتان تمثلان دورين من أدوار التشريع ، للنبي خاصة ، من حياته الزوجية . . وهذان الدوران ، يسبقهما دور ثالث ، هو الإباحة المطلقة للنبي ، بالتزوج ممن يشاء من النساء ، بأي عدد شاء منهن . .

وعلى هذا كانت مراحل التشريع للحياة الزوجية للنبي ثلاثاً :

المرحلة الأولى : الحلّ المطلق في الزواج من أمة امرأة مؤمنة ، يحلّ زواجها في الشريعة الإسلامية ، دون تقييد بعدد . .

المرحلة الثانية : وفيها يتقرر ما يأتي :

أولاً : الوقوف بالعدد من الزوجات عند الحد الذي كان موجوداً عند نزول الآية . . وهو

تسع نساء . .

وثانيا : إن أراد النبي أن يتزوج على من عنده من النساء ، فلا يجوز له أن

(101/627)

---

يتزوج من غير صنفين من النساء : بنات عمه أو بنات عماته ، وبنات خاله أو بنات خالاته . . ثم من أي امرأة مؤمنة - غير متزوجة - تهب نفسها للنبي ، وهذا صنف جديد جاءت مجله هذه الآية ، خاصة بالنبي . .

المرحلة الثالثة : وفي هذه المرحلة تستقر الأوضاع للحياة الزوجية في بيت النبوة ، فلا

يدخل عليها جديد من النساء ، ولا يخرج منها أحد ممن هن فيها . .

وهذا - كما أشرنا إلى ذلك - تخفيف عن النبي ، ورفع للخرج عنه ، من تلك العيون الكثيرة

المتطلعة إلى الصهر إليه أو الزواج منه . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن حـ

﴿ 11 ص 744.738 ﴾

(102/627)

وقال ابن عاشور :

﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتَوَوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ .

استئناف بياني ناشيء عن قوله : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَكِيلاً

يَكُونُ عَلَيْكَ حَرْجٌ ﴾ [ الأحزاب : 50 ] فإنه يثير في النفس تطلباً لبيان مدى هذا

التحليل .

والجملة خبر مستعمل في إنشاء تحليل الإرجاء والإيواء لمن يشاء النبي صلى الله عليه وسلم

والإرجاء حقيقة : التأخير إلى وقت مستقبل .

يقال : أرجأت الأمر وأرجيته مهموزاً ومخففاً ، إذا أخرته .

وفعله ينصرف إلى الأحوال لا الذوات ، فإذا عدي فعله إلى اسم ذات تعين انصرافه إلى

وصف من الأوصاف المناسبة والتي تراد منها ، فإذا قلت : أرجأت غريمي ، كان المراد :

أنك أخرت قضاء دينه إلى وقت يأتي .

والإيواء : حقيقة جعل الشيء آوياً ، أي راجعاً إلى مكانه .

يقال : آوى ، إذا رجع إلى حيث فارق ، وهو هنا مجاز في مطلق الاستقرار سواء كان بعد

إبعاد أم بدونه ، وسواء كان بعد سبق استقرار بالمكان أم لم يكن .

ومقابلة الإرجاء بالإيواء تقتضي أن الإرجاء مراد منه ضد الإيواء أو أن الإيواء ضد

الإرجاء وبذلك تنشأ احتمالات في المراد من الإرجاء والإيواء صريحهما وكنائيهما .

فضمير ﴿ منهن ﴾ عائد إلى النساء المذكورات ممن هن في عصمته ومن أحل الله له  
نكاحهن غيرهن من بنات عمه وعماته وخاله وخالاته ، والواهبات أنفسهن ، فلك أربعة  
أصناف:

الصنف الأول : وهن اللاء في عصمة النبي عليه الصلاة والسلام فهن متصلن به فإرجاء  
هذا الصنف ينصرف إلى تأخير الاستماع إلى وقت مستقبل يريده ، والإيواء ضده .  
فيتعين أن يكون الإرجاء منصرفاً إلى القسم فوسع الله على نبيه صلى الله عليه وسلم بأن  
أباح له أن يسقط حق بعض نسائه في المبيت معهن فصار حق المبيت حقاً له لاهن بخلاف  
بقية المسلمين ، وعلى هذا جرى قول مجاهد وقتادة وأبي رزين ، قاله الطبري .

(103/627)

---

وقد كانت إحدى نساء النبي صلى الله عليه وسلم أسقطت عنه حقها في المبيت وهي  
سودة بنت زمعة ، وهبت يومها لعائشة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة  
بيومها ويوم سودة وكان ذلك قبل نزول هذه الآية ، ولما نزلت هذه الآية صار النبي عليه  
الصلاة والسلام مخيراً في القسم لأزواجه .

وهذا قول الجمهور ، قال أبو بكر بن العربي : وهو الذي ينبغي أن يعول عليه .



وهذا تخيير للنبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه لم يأخذ لنفسه به تكراً منه على أزواجه .

قال الزهري .

ما علمنا أن رسول الله أرجأ أحداً من أزواجه بل آواهن كلهن .

قال أبو بكر بن العربي : وهو المعنى المراد .

وقال أبو رزین العُقيلي : أرجأ ميمونة وسودة وجويرية وأم حبيبة وصفية ، فكان يقسم لهن

ما شاء ، أي دون مساواة لبقية أزواجه .

وضعه ابن العربي .

وفسر الإرجاء بمعنى التطلق ، والإيواءُ بمعنى الإبقاء في العصمة ، فيكون إذناً له بتطلق

من يشاء تطليقها وإطلاق الإرجاء على التطلق غريب .

وقد ذكروا أقوالاً أخر وأخباراً في سبب النزول لم تصح أسانيدھا فهي آراء لا يوثق بها .

ويشمل الإرجاء الصنف الثاني وهن ما ملكت يمينه وهو حكم أصلي إذ لا يجب للإماء

عدل في المعاشرة ولا في المبيت .

ويشمل الإرجاء الصنف الثالث وهن : بنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات

خالاته ، فالإرجاء تأخير تزوج من يحلّ منهن ، والإيواء العقد على إحداهن ، والنبي صلى

الله عليه وسلم لم يتزوج واحدة بعد نزول هذه الآية ، وذلك إرجاء العمل بالإذن فيهن إلى

غير أجل معين .

وكذلك إرجاء الصنف الرابع اللاء وهَبْنِ أنفسهن ، سواء كان ذلك واقعاً بعد نزول الآية أم كان بعضه بعد نزولها فإرجاؤهن عدم قبول نكاح الواهبة ، عُبر عنه بالإرجاء إبقاءً على أملها أن يقبلها في المستقبل ، وإيواؤهن قبول هبتهن .

(104/627)

---

قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم وأبوجعفر وخلف ﴿ترجي﴾ بالياء التحتية في آخره مخفف (ترجىء) المهموز .

وقراه ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب ﴿ترجىء﴾ بالهمز في آخره .

وقال الزجاج: الهمز أجود وأكثر .

والمعنى واحد .

وانفق الرواة على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستعمل مع أزواجه ما أبيح له أخذاً منه بأفضل الأخلاق ، فكان يعدل في القسم بين نسائه ، إلا أن سودة وهبت يومها لعائشة طلباً لمسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأما قوله : ﴿ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك﴾ فهذا البيان أن هذا التخييراً لا

يوجب استمرار ما أخذ به من الطرفين المخير بينهما ، أي لا يكون عمله بالعزل لازم الدوام بمنزلة الظهار والإيلاء ، بل أذن الله أن يرجع إلى من يعزلها منهن ، فصرح هنا بأن الإرجاء شامل للعزل .

ففي الكلام جملة مقدره دل عليها قوله : ﴿ ابتغيت ﴾ إذ هو يقتضي أنه ابتغى إبطال عزلها ، فمفعول ﴿ ابتغيت ﴾ محذوف دل عليه قوله : ﴿ وتووي إليك من تشاء ﴾ كما هو مقتضى المقابلة بقوله : ﴿ ترجي من تشاء ﴾ ، فإن العزل والإرجاء مؤداهما واحد . والمعنى : فإن عزلت بالإرجاء إحداهن فليس العزل بواجب استمراره بل لك أن تعيدها إن ابتغيت العود إليها ، أي فليس هذا كتخيير الرجل زوجته فتختار نفسها المقتضي أنها تبين منه .

ومتعلق الجناح محذوف دل عليه قوله : ﴿ ابتغيت ﴾ أي ابتغيت إيوائها فلا جناح عليك من إيوائها .

و ﴿ من ﴾ يجوز أن تكون شرطية وجملة ﴿ فلا جناح عليك ﴾ جواب الشرط . ويجوز أن تكون موصولة مبتدأ فإن الموصول يعامل معاملة الشرطي في كلامهم بكثرة إذا قصد منه العموم فلذلك يقترن خبر الموصول العام بالفاء كثيراً كقوله تعالى :

﴿ فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ﴾ [البقرة: 203] ، وعليه فجملة ﴿ فلا جناح عليك ﴾ خبر المبتدأ اقترن بالفاء لمعاملة الموصول معاملة الشرط ومفعول ﴿ عزلت ﴾ محذوف عائد إلى ﴿ من ﴾ أي التي ابتغيها ممن عزلتهن وهو من حذف العائد المنصوب .  
﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴾ .

الإشارة إلى شيء مما تقدم وهو أقرب ، فيجوز أن تكون الإشارة إلى معنى التفويض المستفاد من قوله : ﴿ ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ﴾ ، ويجوز أن تكون الإشارة إلى الابتغاء المتضمن له فعل ﴿ ابتغيت ﴾ أي فلا جناح عليك في ابتغائهن بعد عزلهن ذلك أدنى لأن تقرأ أعينهن .

والابتغاء : الرغبة والطلب ، والمراد هنا ابتغاء معاشرته من عزلهن .  
فعلى الأول يكون المعنى أن في هذا التفويض جعل الحق في اختيار أحد الأمرين بيد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبق حقاً لهن فإذا عين لإحداهن حالة من الحالين رضيته به لأنه يجعل الله تعالى على حكم قوله : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ [الأحزاب : 36] فقرت أعين جميعهن بما عُينت لكل واحدة لأن الذي يعلم أنه لا حق له في شيء كان راضياً بما أوتي منه ، وإن علم أن له حقاً

حسب أن ما يؤتاه أقل من حقه وبالغ في استيفائه .

وهذا التفسير مروى عن قتادة وتبعه الزمخشري وابن العربي والقرطبي وابن عطية ، وهذا يلائم قوله : ﴿ ويرضين ﴾ ولا يلائم قوله : ﴿ أن تقر أعينهن ﴾ لأن قرّة العين إنما تكون بالأمر المحبوب ، وقوله : ﴿ ولا يحزن ﴾ لأن الحزن من الأمر المكدر ليس باختيارى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم " فلا تلمني فيما لا أملك " .  
وعلى الوجه الثاني يكون المعنى : ذلك الابتغاء بعد العزل أقرب لأن تقر أعين اللاتي كنت عزلتهن .

(106/627)

---

ففي هذا الوجه ترغيب للنبي صلى الله عليه وسلم في اختيار عدم عزلهن عن القسم وهو المناسب لقوله : ﴿ أن تقر أعينهن ولا يحزن ﴾ كما علمت آنفاً ، ولقوله : " ويرضين كلهن " ، ولما فيما ذكر من الحسنات الوافرة التي يرغب النبي صلى الله عليه وسلم في تحصيلها لا محالة وهي إدخال المسرة على المسلم وحصول الرضى بين المسلمين وهو مما يعزز الأخوة الإسلامية المرغوب فيها .

ونقل قريب من هذا المعنى عن ابن عباس ومجاهد واختاره أبو علي الجبائي وهو الأرجح

لأن قرّة العين لا تحصل على مضمض ولأن الحط في الحق يوجب الكدر .  
ويؤيده أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ إلا به ولم يحفظ عنه أنه آثر إحدى أزواجه  
بليلة سوى ليلة سودة التي وهبتها لعائشة ، استمر ذلك إلى وفاته صلى الله عليه وسلم وقد  
جاء في الصحيح أنه كان في مرضه الذي توفي فيه يُطاف به كل يوم على بيوت أزواجه ،  
وكان مبدأ شكواه في بيت ميمونة إلى أن جاءت نوبة ليلة عائشة فأذن له أزواجه أن يمرض  
في بيتها رفقا به .

وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال حين قَسَمَ لَهُنَّ " اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا  
تلمني فيما لا أملك " ولعل ذلك كان قبل نزول التفويض إليه بهذه الآية .

وفي قوله : ﴿ ويرضين بما آتيتهن كلهن ﴾ إشارة إلى أن المراد الرضى الذي يتساوئن فيه  
والإلم يكن للتأكيد بـ ﴿ كلهن ﴾ نكتة زائدة ، فالجمع بين ضميرهن في قوله : ﴿ كلهن ﴾  
يؤمى إلى رضى متساوٍ بينهن .

وضميرا ﴿ أعينهن ولا يحزن ﴾ عائدان إلى ( مَنْ ) في قوله : ﴿ ممن عزلت ﴾ .  
وذكر ﴿ ولا يحزن ﴾ بعد ذكر ﴿ أن تقر أعينهن ﴾ مع ما في قرّة العين من تضمّن معنى  
انتفاء الحزن بالإيماء إلى ترغيب النبي صلى الله عليه وسلم في ابتغاء بقاء جميع نسائه في  
مواصلته لأن في عزل بعضهن حزنا للمعزولات وهو بالمؤمنين رؤوف لا يجب أن يُحزن

أحداً .

﴿ كلهن ﴾ توكيد لضمير ﴿ يَرْضَيْنَ ﴾ أو تنازعه الضمائر كلها .

(107/627)

---

والإيتاء : الإِعْطَاءُ وغلب على إعطاء الخير إذا لم يذكر مفعوله الثاني ، أو ذكر غير معيّن  
كقوله : ﴿ فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين ﴾ [ الأعراف : 144 ] ، فإذا ذكر مفعوله  
الثاني فالغالب أنه ليس بسوء .

ولم أره يستعمل في إعطاء السوء فلا تقول : آتاه سجنًا وآتاه ضربًا ، إلا في مقام التهكم أو  
المشاكلة ، فما هنا من القبيل الأول ، ولهذا يبعد تفسيره بأنهن يرضين بما أذن الله فيه  
لرسوله من عزلهن وإرجائهن .  
وتوجيهه في "الكشاف" تكلف .

والتذليل بقوله : ﴿ والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليماً حليماً ﴾ كلام جامع لمعنى  
الترغيب والتحذير ففيه ترغيب النبي صلى الله عليه وسلم في الإحسان بأزواجه وإمائه  
والمعروضات للزوج به ، وتحذير لهن من إضرار عدم الرضى بما يلقينّه من رسول الله صلى  
الله عليه وسلم

وفي إجراء صفتي ﴿ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴾ على اسم الجلالة إيماء إلى ذلك ، فمناسبة صفة العلم لقوله : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ ظاهرة ، ومناسبة صفة الحليم باعتبار أن المقصود ترغيب الرسول صلى الله عليه وسلم في أليق الأحوال بصفة الحليم لأن هممه صلى الله عليه وسلم التخلق بخلق الله تعالى وقد أجرى الله عليه صفات من صفاته مثل رؤوف رحيم ومثل شاهد .

وقالت عائشة رضي الله عنها : ما خَيْر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين شيئين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً .

ولهذا لم يأخذ رسول الله بهذا التخيير في النساء اللاتي كنَّ في معاشرته ، وأخذ به في الواهبات أنفسهن مع الإحسان إليهن بالقول والبذل فإن الله كتب الإحسان على كل شيء .

وأخذ به في ترك الزوج من بنات عمه وعماته وخاله وخالاته لأن ذلك لا حرج فيه عليهن .

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ ﴾

(108/627)

---



موقع هذه الآية في المصحف عقب التي قبلها يدل على أنها كذلك نزلت وأن الكلام متصل  
بعضه ببعض ومنتظم هذا النظم البديع ، على أن حذف ما أضيفت إليه ﴿ بعد ﴾  
ينادي على أنه حذفٌ معلوم دل عليه الكلام السابق فتأخرها في النزول عن الآيات التي  
قبلها وكونها متصلة بها وتممة لها مما لا ينبغي أن يُتردد فيه ، فتقدير المضاف إليه المحذوف لا  
يخلو : إما أن يؤخذ من ذكر الأصناف قبله ، أي من بعد الأصناف المذكورة بقوله : ﴿ إنا  
أحللنا لك أزواجك ﴾ [ الأحزاب : 50 ] الخ .

وإما أن يكون مما يقتضيه الكلام من الزمان ، أي من بعد هذا الوقت ، والأول الراجح .  
و ﴿ بعد ﴾ يجوز أن يكون بمعنى ( غير ) كقوله تعالى : ﴿ فمن يهديه من بعد الله ﴾ [  
الجمانية : 23 ] وهو استعمال كثير في اللغة ، وعليه فلا ناسخ لهذه الآية من القرآن ولا هي  
ناسخة لغيرها ، ومما يؤيد هذا المعنى التعبير بلفظ الأزواج في قوله : ﴿ ولا أن تبدل بهن من  
أزواج ﴾ أي غيرهن ، وعلى هذا الحمل حمل الآية ابن عباس فقد روى الترمذي عنه قال  
: "نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات  
المهاجرات" فقال : ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك  
حسنهن إلا ما ملكت يمينك ﴾ فأحل الله المملوكات المؤمنات ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت  
نفسها للنبي ﴾ [ الأحزاب : 50 ] .

ومثل هذا مروى عن أبي بن كعب وعكرمة والضحاك .

ويجوز أن يكون ﴿ بعد ﴾ مراداً به الشيء المتأخر عن غيره وذلك حقيقة معنى البعدية  
فيتعين تقدير لفظ يدل على شيء سابق .

(109/627)

---

وبناء ﴿ بعد ﴾ على الضم يقتضي تقدير مضاف إليه محذوف يدل عليه الكلام السابق  
على ما درج عليه ابن مالك في الخلاصة وحققه ابن هشام في "شرح على قطر الندى" ،  
فيجوز أن يكون التقدير : من بعد من ذكرن على الوجهين في معنى البعدية فيقدر : من غير  
من ذكرن ، أو يقدر من بعد من ذكرن ، فتنشأ احتمالات أن يكون المراد أصناف من ذكرن  
أو أعداد من ذكرن (وكن تسعاً) ، أو من اخترتهن .

ويجوز أن يقدر المضاف إليه وقتاً ، أي بعد اليوم أو الساعة ، أي الوقت الذي نزلت فيه الآية  
فيكون نسخاً لقوله : ﴿ إنا أحللتنا لك أزواجك إلى قوله : خالصة لك ﴾ [ الأحزاب :

. [ 50 ] .

وأما ما رواه الترمذي عن عائشة أنها قالت : " ما مات رسول الله حتى أحل الله له  
النساء " .

وقال حديث حسن .

(وهو مقتض أن هذه الآية منسوخة) فهو يقتضي أن ناسخها من السنة لا من القرآن لأن قولها: ما مات، يؤذن بأن ذلك كان آخر حياته فلا تكون هذه الآية التي نزلت مع سورتها قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بخمس سنين ناسخة للإباحة التي عندها عائشة ولذلك فالإباحة إباحة تكريم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الطحاوي مثل حديث عائشة عن أم سلمة .

﴿ النساء ﴾ إذا أطلق في مثل هذا المقام غلب في معنى الأزواج، أي الحرائر دون الإماء كما قال النابغة:

حذارا على أن لا تنال مقادتي . . .

ولا نسوتي حتى يمتن حرائرا

أي لا تحل لك الأزواج من بعد من ذكرن .

وقوله: ﴿ ولا أن تبدل بهن ﴾ أصله: تبدل بتاءين حذف إحداهما تخفيفاً ، يقال:

بدّل وتبدّل بمعنى واحد ، ومادة البدل تقتضي شيئين: يعطي أحدهما عوضاً عن أخذ

الآخر ، فالتبديل يتعدى إلى الشيء المأخوذ بنفسه وإلى الشيء المعطى بالباء أو مجرف ﴿

من ﴾ ، وتقدم عند قوله تعالى: ﴿ ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل ﴾

في سورة البقرة (108) .

---

والمعنى : أن من حصلتُ في عصمتك من الأصناف المذكورة لا يحلُّ لك أن تطلقها ، فكنتى بالتبدل عن الطلاق لأنه لازمه في العرف الغالب لأن المرء لا يطلق إلا وهو يعتاض عن المطلقة امرأة أخرى ، وهذه الكناية متعينة هنا لأنه لو أريد صريح التبدل لخالف آخر الآية أولها وسابقتها ، فإن الرسول أحلت له الزيادة على النساء اللاتي عنده إذا كانت المزيدة من الأصناف الثلاثة السابقة وحرّم عليه ما عداهن ، فإذا كانت المستبدلة إحدى نساء من الأصناف الثلاثة لم يستقم أن يحرمّ عليه استبدال واحدة منهن بعينها لأن تحريم ذلك ينافي إباحة الأصناف ولا قائل بالنسخ في الآيتين ، وإذا كانت المستبدلة من غير الأصناف الثلاثة كان تحريمها عاماً في سائر الأحوال فلا محمول لتحريمها في خصوص حال إبدالها غيرها فتمحض أن يكون الاستبدال مكنتى به عن الطلاق وملاحظاً فيه نية الاستبدال .

فالمعنى : أن الرسول أبيحت له الزيادة على النساء اللاتي حصلن في عصمته أو يحصلن من الأصناف الثلاثة ولم يبح له تعويض قديمة بحادثة .

والمعنى : ولا أن تطلق امرأة منهن تريد بطلاقها أن تتبدل بها زوجاً أخرى .

وضمير ﴿ بهن ﴾ عائد إلى ما أضيف إليه ﴿ بعد ﴾ المقدّر وهن الأصناف الثلاثة .

والمعنى : ولا أن تبدل بامرأة حصلت في عصمتك أو استحصل امرأة غيرها .

فالباء داخلة على المفارقة .

و ﴿ من ﴾ مزيّدة على المفعول الثاني ل ﴿ تبدل ﴾ لقصد إفادة العموم .  
والتقدير : ولا أن تبدّل بهن أزواجاً آخرَ ، فاختص هذا الحكم بالأزواج من الأصناف  
الثلاثة وبقيت السراري خارجة بقوله : ﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ .  
وأما التي تهّب نفسها فهي إن أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكحها فقد انتظمت في  
سلك الأزواج ، فشملها حكمهن ، وإن لم يرد أن ينكحها فقد بقيت أجنبية لا تدخل في  
تلك الأصناف .  
وقرأ الجمهور ﴿ لا يجل ﴾ بياء تحية على اعتبار التذكير لأن فاعله جمع غير صحيح  
فيجوز فيه اعتبار الأصل .

(111/627)

---

وقراه أبو عمرو ويعقوب بفوقية على اعتبار التأنيث بتأويل الجماعة وهما وجهان في الجمع  
غير السالم .  
وجملة ﴿ ولو أعجبك حسنهن ﴾ في موضع الحال والواو واوه ، وهي حال من ضمير ﴿ تبدل ﴾ .  
و ﴿ لو ﴾ للشرط المقطوع بانتفائه وهي للفرض والتقدير وتسمى وصلية ، فتدل على

انتفاء ما هودون المشروط بالأولى ، وقد تقدم في قوله تعالى : ﴿ ولو اقدى به ﴾ في آل عمران (91) .

والمعنى : لا يحل لك النساء من بعدُ بزيادة على نسائك وتعويض إحداهن بجديدة في كل حالة حتى في حالة إعجاب حسنهن إياك .

وفي هذا إيذان بأن الله لما أباح لرسوله الأصناف الثلاثة أراد اللطف له وأن لا يناكده رغبته إذا أعجبه امرأة لكنه حدّد له أصنافاً معينة وفيهن غناء .

وقد عبرت عن هذا المعنى عائشة رضي الله عنها بعبارة شيقة ، إذ قالت للنبي : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

وأكدت هذه المبالغة بالتذييل من قوله : وكان الله على كل شيء رقيباً ﴿ أي عالماً بجري كل شيء على نحو ما حدّده أو على خلافه ، فهو يجازي على حسب ذلك .

وهذا وعد للنبي صلى الله عليه وسلم بثواب عظيم على ما حدّد له من هذا الحكم .

والاستثناء في قوله : ﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ منقطع .

والمعنى : لكن ما ملكت يمينك حلال في كل حال .

والمقصود من هذا الاستدراك دفع توهم أن يكون المراد من لفظ ﴿ النساء ﴾ في قوله :

﴿ لا يحل لك النساء ﴾ ما يرادف لفظ الإناث دون استعماله العرفي بمعنى الأزواج كما

تقدم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

وقال الشيخ الشعراوي :

قوله ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 51]

أي: تؤخر من تشاء من زوجاتك عن ليلتها ﴿ وتؤوي إليك من تشاء . . . ﴾ [

الأحزاب: 51] أي: تضم إليك، وتضاجع من تشاء منهن ﴿ ومن ابتغيت . . . ﴾ [

الأحزاب: 51] من طلبت من زوجاتك وقربت ﴿ ممن عزلت . . . ﴾ [الأحزاب

: 51] أي: اجتنبت بالإرجاء والتأخير ﴿ فلا جناح عليك . . . ﴾ [الأحزاب:

51] أي: لا إثم ولا حرج .

﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا يُحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب:

51] أي: أنهن جميعاً سيفرحن، التي تضمها إليك، والتي ترجئها وتؤخرها، وسوف

يرضين بذلك؛ لأنهن يعلمن أن مشيئتك في ذلك بأمر الله، فالتى ضمها رسول الله إيه تفرح

بج رسول الله ولقائه، والتي أخرت تفرح؛ لأن رسول الله أبقى عليها، ثم عاد إليها مرة

أخرى وضمها إليه وقربها، وهذا يدل على أن لها دوراً ومنزلة، وأيضاً حين يكون ذلك

من تشريع رب محمد لمحمد، فإنه لا يعني أنه كرهها أو زهد فيها، فإن فعلت ذلك يا محمد -

مع أن فيه مشقة – فإنما فعلته طاعة لأمر من؟ لأمر الله، فتأخذ ثواب الله عليه .  
وحين تأمل كلمة ﴿ تَقَرَّرَ . . . ﴾ [الأحزاب: 51] تجد أنها كعامة كلمات القرآن (كالألماس) ، لكل ذرة تكوينية فيه بريق خاص وإشعاع؛ لذلك يقولون عنه: (دا بيلالي) ومع كثرة بريقه لا يطمس شعاع فيه شعاعاً آخر، كذلك كلمات القرآن .  
(قَرَّ) وردت كثيراً في القرآن كما في ﴿ قُرَّةٌ عَيْنٍ لِي وَلَكَ . . . ﴾ [القصص: 9] .

(113/627)

---

كلمة قَرَّ معناها سكن، نقول: قَرَّ بالمكان أي: استقر فيه وسكن، والقَرَّ هو البرد، وقُرَّةُ العين تأتي بالمعنيين، فالعين تسكن عند شيء ما، ولا تنتقل إلى غيره إن كان جميلاً يأسرها فلا تفارقه، يقولون: فلان قيد النظر .

وفي المقابل يقولون: فلان عينه زائغة يعني: لا تستقر على شيء أو (عينه دشعة) عند إخواننا الذين ينطقون الجيم دالاً مثل (دِرْدَة) يقصدون جرجاً، والعين الجشعة بنفس المعنى، وفي المعنى السياسي يقولون: فلان له تطلعات يعني: كلما وصل إلى منصب نظر إلى الأعلى منه .

أما القُرُّ بمعنى البرودة، فُقُرَّةُ العين تعني: برودتها، وهي كناية عن سرورها؛ لأن العين لا



تسخنُ الإِفي الحزن والألم؛ لذلك ثبت أخيراً أن حبة العين ( ترمومتر ) دقيق لحالة الجسم كله ، وميزان لصحته أو مرضه .

ولأهمية العين نقول في التوكيد : جاءني فلان عينه ، وسبق أن تحدثنا عن ظاهرة

الاستطراق الحراري في جسم الإنسان وقلنا : إن من المعجزات في تكوين الإنسان أن

الاستطراق الحراري في جسمه يتم بنظام خاص ، بحيث يحتفظ كل عضوي الجسم بدرجة

تناسبه ، فإن كانت حرارة الجسم العامة والمثالية 37 - ومن العجيب أنها كذلك عند

سكان القطب الشمالي ، وهي كذلك عند سكان خط الاستواء - فإن حرارة الكبد

مثلاً لا تقل عن 40 مئوية ، أما العين فإذا زادت حرارتها عن عشر درجات تنفجر .

إذن : فقرة عين زوجات النبي وسرورهن في مشيئته ، حين يقرب إليه من يقرب ، أو يؤخر

من يؤخر ؛ لأن مشيئته نابعة من أمر الله له .

(114/627)

---

وقوله تعالى : ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ . . . ﴾ [ الأحزاب : 51 ] أي : في أيِّ

الحالات ، ثم جاء قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴾ [

الأحزاب : 51 ] ليشير إلى أن الرضا هنا ليس هو رضا القوالب ، إنما يراد رضا القلب

بتنفيذ أوامر الله دون أن يكون في النفوس دخائل أو اعتراض .

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا . . . ﴾ [الأحزاب : 51] يعلم ما في القلوب ﴿

حَلِيمًا ﴾ [الأحزاب : 51] لا يجازيكم على ما يعلم من قلوبكم ، ولو جازاكم على قدر ما يعلم لا تعبكم ذلك .

وتأمل حلم الله علينا ورحمته بنا في مسألة البدء بيسم الله ، فالنبي صلى الله عليه وسلم يُعَلِّمُنَا أَنْ كُلَّ عَمَلٍ لَا يَبْدَأُ بِبِسْمِ اللَّهِ فَهُوَ أَبْتَرَأِي : مقطوع البركة ، فالإنسان حين يبدأ في الفعل لا يفعله بقدرته عليه ، ولكن بتسخير من خلقه له ، فحين تقول : بسم الله أفعل كذا وكذا ، فإنك تفعل باسم الذي سخر لك هذا الشيء .

لذلك يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَكَ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ \* لَتَسْتَوْوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُونَ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ [الزخرف : 12-13] .

فعليك أن تبدأ بيسم الله حتى إن كنت عاصياً لله ، إياك أن تظن أنك لست أهلاً لهذه الكلمة ؛ لأن ربك حلیم ، ورحمن رحيم .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ . . . ﴾ .

سبق أن تناولنا تفسير هذه الآية في إطار سياق الآيات السابقة ، ونلخصها هنا في أن الحق سبحانه بدأ رسوله أولاً بأن أحلَّ له في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . . ﴾ [الأحزاب : 50] ثم قيد هذا التحليل هنا ، فقال : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب : 52] .  
فالحق سبحانه يأتي بالمخفف في أشياء ، ثم يأتي بالمتقل ؛ ليعلم القوم أن الله تعالى بدأ رسوله بالعطف والرحمة والحنان ، ويُبين فضله عليه ، كما قال له سبحانه ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ . . . ﴾ [التوبة : 43] قبل أن يعاتبه بقوله : ﴿ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ . . . ﴾ [التوبة : 43] .

وهذه الآية ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ [الأحزاب : 52] توضح أن ما شرع لرسول الله في مسألة تعدد الزوجات غير ما شرع لأُمَّته ، فرسول الله استثناه الله تعالى في المعدود لا في العدد ، والفرق بين الاستثناء في العدد والاستثناء في المعدود أن العدد يُدار في أشياء متعددة ، فلو أنه أباح له عدد تسع ثم تُوفين لكان له أن يتزوج بتسع آخر ، وإن ماتت واحدة منهن له أن يتزوج بواحدة بدلاً منها .

لكن الاستثناء لم يكن لرسول الله في العدد كأُمَّته ، إنما في المعدود ، بحيث يقتصر على

هؤلاء بخصوصهن ، والحكمة في ذلك أن التي يفارقها زوجها من عامة نساء المؤمنين لها أن تزوج بغيره ، على خلاف زوجات رسول الله ، فإنهن أمهات للمؤمنين ، فلا يحل لهن الزواج بعد رسول الله .

(116/627)

---

ثم أوضحنا أن مسألة ملك اليمين ليست سببة في جبين الإسلام ، إنما هي ميزة من ميزاته ، فالله ملك الرقبة ليحميها من القتل ، والمقارنة هنا ليست بين رق وحرية ، إنما بين رق وقتل كما أوضحنا ، والذي يتأمل حال المملوك أو المملوكة في ظل الإسلام لا يسعه إلا الاعتراف بحكمة الشرع في هذه المسألة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص ﴾

(117/627)

---

" فصل "

قال السيوطي :

﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾

أخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ترجي من تشاء﴾ يقول : تؤخر .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في قوله ﴿ترجي من تشاء منهم﴾ قال :  
أمهات المؤمنين ﴿وتؤوي﴾ يعني نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، ويعني بالارجاء يقول :  
من شئت خليت سبيله منهم ، ويعني بالايواء يقول : من أحببت أمسكت منهم . وقوله  
﴿ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين بما  
آتتهن كلهن﴾ يعني بذلك النساء اللاتي أحلهن الله له من بنات العمه ، والخال ، والخالة ،  
وقوله ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ يقول : إن مات من نساءك التي عندك أحد ، أو خليت  
سبيلها ، فقد أحللت لك مكان من مات من نساءك اللاتي كن عندك ، أو خليت سبيلها ،  
فقد أحللت لك أن تستبدل من اللاتي أحللت لك ، ولا يصلح لك أن تزد على عدة نساءك  
اللاتي عندك شيئاً .

وأخرج ابن مردويه عن مجاهد قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فخشينا أن  
يطلقهن فقلن : يا رسول الله اقسم لنا من نفسك ومالك ما شئت ، ولا تطلقنا فأنزل الله ﴿  
ترجي من تشاء منهم وتؤوي إليك من تشاء﴾ إلى آخر الآية . قال : وكان المؤويات خمسة  
: عائشة . وحفصة . وأم سلمة . وزينب . وأم حبيبة . والمرجات أربعة : جويرة .  
وميمونة . وسودة . وصفية .

وأخرج ابن مردويه عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم قال : وكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم تزوجها فارجاًها فيمن أرجا من نساءه .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
موسعاً عليه في قسم أزواجه ، يقسم بينهن كيف شاء ، وذلك قوله الله ﴿ ذلك أدنى أن  
تقرأ عينهن ﴾ إذا علمن أن ذلك من الله .

(118/627)

---

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم موسعاً عليه في قسم أزواجه أن يقسم بينهن كيف شاء ، فلذلك قال الله ﴿  
ذلك أدنى أن تقرأ عينهن ﴾ إذا علمن أن ذلك من الله .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم موسعاً عليه في قسم أزواجه أن يقسم بينهن كيف شاء ، فلذلك قال الله ﴿  
ذلك أدنى أن تقرأ عينهن ﴾ إذا علمن أن ذلك من الله .

وأخرج عبد بن حميد عن الشعبي . أن امرأة من الأنصار وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه  
وسلم ، وكانت فيمن أرجى .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا

خطب امرأة، لم يكن لرجل أن يخطبها حتى يتزوجها أو يتركها .  
وأخرج أحمد والبخاري ومسلم وابن جرير عن الحسن وابن أبي حاتم وابن مردويه عن  
عائشة قالت : كنت أغار من اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول  
: كيف تهب نفسها ؟ فلما أنزل الله ﴿ ترجي من تشاء منهمن وتؤوي إليك من تشاء ومن  
ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ﴾ قلت : ما أرى ربك الا يسارع في هواك .  
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه  
وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها  
للرجل ! فأنزل الله في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ ترجي من تشاء منهمن وتؤوي  
إليك من تشاء ﴾ فقال عائشة رضي الله عنها : أرى ربك يسارع في هواك .  
وأخرج ابن سعد عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما نزلت ﴿ ترجي من تشاء منهمن  
﴾ قلت : إن الله يسارع لك فيما تريد .

(119/627)

---

وأخرج ابن سعد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن عن الشعبي رضي الله عنه  
قال : كن وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدخل ببعضهن وارجأ بعضهن ،

فلم يقربن حتى توفي ، ولم ينكحن بعده . منهن أم شريك فذلك قوله ﴿ ترجي من تشاء

منهن وتووي إليك من تشاء ﴾ .

وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن

أبي زيد رضي الله عنه قال : هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق من نسائه ، فلما

رأين ذلك أتينه فقلن : لا تلح سبيلنا وأنت في حل فيما بيننا وبينك ، افرض لنا من نفسك

ومالك ما شئت ، فأنزل الله ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ نسوة . يقول : تعزل من تشاء

فارجأ منهن واوى نسوة ، وكان ممن أرجىء ميمونة . وجويرية . وأم حبيبة . وصفية .

وسودة . وكان يقسم بينهن من نفسه وماله ما شاء ، وكان ممن آوى عائشة . وحفصة . وأم

سلمة . وزينب . فكانت قسمته من نفسه وماله بينهن سواء .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب رضي الله عنه في قوله ﴿ ترجي من تشاء ﴾ قال :

هذا أمر جعله الله إلى نبيه صلى الله عليه وسلم في تأديبه نساءه ، لكي يكون ذلك أقر

لأعينهن ، وأرضى في عيشتهن ، ولم نعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجأ منهن شيئاً

، ولا عزله بعد أن خيرهن فاخترنه .

وأخرج ابن سعد عن ثعلبة بن مالك رضي الله عنه قال : هم رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يطلق بعض نسائه ، فجعلنه في حل فنزلت ﴿ ترجي من تشاء منهن وتووي إليك

من تشاء ﴾ .



وأخرج الفريابي وابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن  
مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ تَرْجِي مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ قال : تعزل من تشاء منهن لا  
تأتيه بغير طلاق ﴿ وَتَوَوِي إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ ﴾ قال : ترده إليك ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ  
﴿ أَنْ تَوَوِيَهُ إِلَيْكَ إِنْ شِئْتَ .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما  
﴿ تَرْجِي ﴾ قال : تؤخر .

(120/627)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه قال : لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم  
يطلق ، كان يعزل .  
وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن  
عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن في يوم المرأة منا  
بعد أن أنزلت هذه الآية ﴿ تَرْجِي مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ فقلت لها : ما كنت تقولين ؟ قالت :  
كنت أقول له : إن ذلك إلي فإني لا أريد أن أوثر عليك أحداً .  
لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتُ

يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)

أخرج الفريابي والدارمي وابن سعد وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والضياء في المختارة عن زياد رضي الله عنه قال: قلت لأبي رضي الله عنه: أرأيت لو أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم متنّ أما يحل له أن يتزوج؟ قال: وما يمنعه من ذلك! قلت: قوله ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾ فقال: إنما أحل له ضرباً من النساء، ووصف له صفة، فقال ﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ [الأحزاب: 50] إلى قوله ﴿ وامرأة مؤمنة ﴾ ثم قال ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ هذه الصفة.

(121/627)

---

وأخرج عبد بن حميد والترمذي وحسنه وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء، إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات قال ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك ﴾ فأحل له الفتيات المؤمنات ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾ [الأحزاب: 50] وحرّم كل ذات دين إلا الإسلام وقال

﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا أزواجك ﴾ [الأحزاب: 50] إلى قوله ﴿ خالصة لك من دون

المؤمنين ﴾ [الأحزاب: 50] وحرم ما سوى ذلك من أصناف النساء " .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير عن قتادة رضي الله عنه قال: كان عكرمة رضي الله عنه يقول ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ هؤلاء التي سمى الله تعالى له الإبنات عمك ، وبنات عماتك ، وبنات خالك ، وبنات خالاتك .

وأخرج الفريابي وأبو داود وابن جرير عن مجاهد رضي الله عنه ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ ما بينت لك من هذه الأصناف بنات عمك ، وبنات عماتك ، وبنات خالك ، وبنات خالاتك ، وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي فأحل له من هذه الأصناف أن ينكح ما شاء .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ يهوديات ولا نصرانيات لا ينبغي أن يكن أمهات المؤمنين ﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ قال: هي اليهوديات والنصرانيات لا بأس أن يشتريها .

وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير رضي الله عنه في قوله ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ قال: يهودية ولا نصرانية .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوج بعد نسائه الأول شيئاً " .

(122/627)

---

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ قال : حبسه الله عليهن كما حبسهن عليه .  
وأخرج أبو داود في ناسخه وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أنس رضي الله عنه قال : لما خيرهن الله فاخترن الله ورسوله قصره عليهن فقال ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ .  
وأخرج ابن سعد عن عكرمة قال : لما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه اخترن الله ورسوله ، فأنزل الله ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ هؤلاء التسع التي اخترتك ، فقد حرم عليك تزويج غيرهن .

وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم ، وذلك قول الله ﴿ ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ﴾ .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه والترمذي

وصححه والنسائي وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي من طريق عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم لقوله ﴿ ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ﴾ .

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس ، مثله .

وأخرج ابن سعد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام في قوله ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ قال : حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم على نسائه ، فلم يتزوج بعدهن .

(123/627)

---

وأخرج ابن سعد عن سليمان بن يسار رضي الله عنه قال : لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم الكندية ، وبعث في العامريات ، ووهبت له أم شريك رضي الله عنها نفسها قالت أزواجه : لئن تزوج النبي صلى الله عليه وسلم الغرائب ما له فينا من حاجة ، فأنزل الله تعالى حبس النبي صلى الله عليه وسلم على أزواجه ، وأحل له من بنات العم ، والعمة ، والخال ، والخالة ، ممن هاجر ما شاء ، وحرّم عليه ما سوى ذلك إلا ما ملكت اليمين غير

المرأة المؤمنة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهي أم شريك .

وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم

عن أبي ذر رضي الله عنه ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ قال : من المشركات إلا ما

سببت فملكته يمينك .

وأخرج البزار وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان البدل في الجاهلية أن

يقول الرجل : تنزل لي عن امرأتك وأنزل لك من امرأتي ؟ فأنزل الله ﴿ ولا أن تبدل بهن من

أزواج ولو أعجبك حسنهن ﴾ قال : فدخل عيينة بن حصن الفزاري على النبي صلى الله

عليه وسلم وعنده عائشة بلاذن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أين الاستئذان ؟ قال : يا رسول الله ما استأذنت على رجل من الأنصار منذ أدركت ،

ثم قال : من هذه الحميراء إلى جنبك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه عائشة

أم المؤمنين قال : أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق ؟ قال : يا عيينة : إن الله حرم ذلك . فلما

ضن خرج قالت عائشة رضي الله عنها : من هذا ؟ قال : أحرق مطاع ، وأنه على ما ترين

لسيد في قومه " .

وأخرج ابن المنذر عن زيد بن أسلم رضي الله عنه في قوله ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج

﴾ قال : كانوا في الجاهلية يقول الرجل للرجل الآخر وله امرأة جميلة : تبادل امرأتي بامرأتك

وأزيدك إلى ما ملكت يمينك ؟

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عبد الله بن شداد رضي الله عنه في قوله ﴿ولا أن تبدل بهن من أزواج﴾ قال: ذلك لو طلقهن لم يجز له أن يستبدل، وقد كان ينكح بعد ما نزلت هذه الآية ما شاء قال: ونزلت وتحتة تسع نسوة، ثم تزوج بعد أم حبيبة رضي الله عنها بنت أبي سفيان، وجويرية بنت الحارث.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق علي بن زيد عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ولا أن تبدل بهن من أزواج﴾ قال: قصره الله على نساء التسع اللاتي مات عنهن قال علي: فاخبرت علي بن الحسين رضي الله عنه فقال: لو شاء تزوج غيرهن، ولفظ عبد بن حميد فقال: بل كان له أيضاً أن يتزوج غيرهن.

وأخرج عبد بن حميد عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية ﴿ولا أن تبدل بهن من أزواج﴾ قال: كان يوماً يتزوج ما شاء.

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة رضي الله عنه ﴿وكان الله على كل شيء رقيباً﴾ أي حفيظاً. انتهى انتهى. اهـ ﴿الدر المنثور ج 6 ص﴾

## فصل

قال الشيخ الصابوني في الآيات السابقة :

﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً (49) ﴾

[ 3 ] الطلاق قبل المساس

### التحليل اللفظي

﴿ نكحتم ﴾ : يطلق النكاح تارة ويراد به العقد ، ويطلق تارة ويراد به الوطء . والمراد به هنا العقد باتفاق العلماء بدليل قوله تعالى : ﴿ من قبل أن تمسوهن ﴾ وأصل النكاح في اللغة : الضم والجمع قال الشاعر :

ضممت إلى صدري معطر صدرها . . . كما نكحت أم الغلام صبيها

قال القرطبي : النكاح حقيقة في الوطء . وتسمية العقد نكاحاً لملاسته له من حيث أنه طريق إليه . ونظيره تسميتهم الخمر إثمًا لأنها سبب في اقتراف الإثم ، ولم يرد لفظ النكاح في القرآن إلا في معنى العقد لأنه في معنى الوطء ، وهو من آداب القرآن الكناية عنه بلفظ ( الملامسة ، والمماسة ، والقربان ، والتغشي ، والإتيان ) .

﴿ المؤمنات ﴾ : فيه إشارة إلى أنه ينبغي أن يقع اختيار الأزواج على المؤمنات . وليس



لفظ الإيمان في قوله : ( المؤمنات ) للقيد أو الشرط بل هو لمراعاة الغالب من حال المؤمنين أنهم لا يتزوجون إلا بمؤمنات ، وهذا مما اتفق عليه الفقهاء ولو كان للقيد أو الشرط لكان حكم ( الكتابيات ) مختلفا عن حكم المؤمنات مع أن الحكم واحد .  
قال الأوسى : ( وتخصيص المؤمنات مع عموم الحكم للكتابيات للتنبية على أن المؤمن من شأنه أن يتخير لنظفته ولا ينكح إلا مؤمنة ، وحاصله أنه لبيان الأحرى والأليق ) .

(126/627)

---

﴿ تمسوهن ﴾ : المراد بالمس هنا ( الجماع ) يجمع الفقهاء . وقد اشتهرت الكناية به ولفظ الملامسة والمماسية ونحوها في لسان الشرع عن الجماع ، وهو كما أسلفنا من آداب القرآن لأن القرآن العظيم يتحاشى ذكر الألفاظ الفاحشة فيكفي عنها مثل قوله تعالى : ﴿ أولامستم النساء فلم تجدوا ماء ﴾ [ النساء : 43 ] وقوله تعالى : ﴿ فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ﴾ [ المجادلة : 3 ] وهكذا كنى عن الجماع باللمس أو المماسية ، ولو كان المراد في الآية حقيقة المس باليد وهي الصاق اليد بالجسم للزمت العدة فيما لو طلقها بعد أمسها بيده من غير جماع ولا خلوة ، ولم يقل بذلك أحد من الفقهاء .  
﴿ عدة ﴾ : العدة في اللغة مأخوذة من العد لأن المرأة تعد الأيام التي تجلسها بعد طلاق

زوجها لها أو وفاته، وهي شرعا: المدة التي تترى فيها المرأة لمعرفة براءة زوجها، أو للتعبد، أو للتفجع على زوج مات .

﴿ تعدونها ﴾ : أي تعدونها عليهن، أو تستوفون عددها عليهن، يقال: عد الدراهم فاعدها أي استوفى عددها ومثله قولك: كلته فاكلته، ووزته فاتزته .

﴿ فمتوهن ﴾ : أي اعطوهن المتعة في الأصل ما يمتع به من مال أو ثياب، وقد حددها بعض الفقهاء بأنها (قميص وخمار وملحفة) والصحيح أن المتعة لا تختص بالكسوة بل هي في لسان الشرع: كل ما يعطيه الزوج لمطلقة ارضاء لها وتخفيفا من شدة وقع الطلاق عليها .

﴿ وسرحوهن ﴾ : أي طلقوهن، قال القرطبي: التسريح إرسال الشيء ومنه تسريح الشعر ليخلص البعض من البعض، وسرح الماشية: أرسلها .

وقال الأوسي: أصل التسريح أن ترعى الإبل السرح وهو شجر له ثمره ثم جعل لكل إرسال في الرعي ثم لكل إرسال وإخراج . والمراد هنا تركهن وعدم حبسهن في منزل الزوجية .

(127/627)

---

﴿ سراحا جميلا ﴾ : أي طلاقا بالمعروف فهو مثل قوله تعالى : ﴿ فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ﴾ [الطلاق : 2] وقوله كذلك ﴿ فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ [البقرة : 229] والسراح الجميل يكون بالتلطف مع المطلقة بالقول ، وترك أذاها ، وعدم حرمانها مما وجب لها من حقوق ، والإحسان إليها .

### المعنى الإجمالي

يخاطب الله تبارك وتعالى عباده المؤمنين فيقول : يا أيها الذين آمنوا إذا عقدتم عقد الزواج على المؤمنات وتزوجتموهن ، ثم طلقتموهن من قبل أن تقر بهن فليس لكم عليهن حق في العدة تستوفون عددها عليهن لأنكم طلقتموهن قبل المساس وهذا لا يستلزم احتباس المرأة في البيت وجلو سها في العدة من أجل صيانة تسبكم لأنكم لم تعاشرهن فليس هناك احتمال للحمل ، فالواجب عليكم أن تمتعوهن بدفع ما تطيب نفوسكم لأنكم لم تعاشرهن فليس هناك احتمال للحمل ، فالواجب عليكم أن تمتعوهن بدفع ما تطيب نفوسكم لهن . وتكرموهن بشيء من المال أو الكسوة تطيبا لخاطرهن وتخفيفا لشدة وقع الطلاق عليهن وأن تفارقوهن بالمعروف فلا تؤذوهن بقول أو عمل ، ولا تحرموهن مما وجب لهن عليكم من حقوق . فإن ذلك من مقتضى إيمانكم وطاعتكم لله عز وجل والله تعالى أعلم .

وجه الارتباط بالآيات السابقة

---

كان الحديث في الآيات السابقة عن نساء النبي صلى الله عليه وسلم وما ينبغي أن يكن عليه من طاعة لله ورسوله ، وزهد في الدنيا ، وطهارة وكمال ، لأنهن لسن كبقية النساء ، والله تبارك وتعالى يريد لهن أن يحافظن على ذلك الشرف الرفيع وهو اتسابهن إلى رسول الله حيث أصبحن أمهات للمؤمنين وزوجات الرسول الطاهرات ، وقد أعقب ذلك بذكر قصة (زيد بن حارثة) وتطليقه (زينب) رضي الله عنها التي تزوجها الرسول بعد ذلك بأمر من الله سبحانه وتعالى وذلك لحكمة جلييلة وهي إبطال (بدعة التبني) ثم جاء الخطاب هنا للمؤمنين بحكم الزوجة تطلق قبل المساس وكيف يجب على المؤمنين أن يفعلوا فيما إذا وقع منهم الطلاق قبل المعاشرة ، وما هي الأحكام الشرعية التي ينبغي عليهم أن يتمسكوا بها في مثل هذه الأحوال ، فهذا وجه الارتباط والله أعلم .

لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : قوله تعالى : ﴿ نكحتم المؤمنات ﴾ فيه إشارة إلى أن المؤمن ينبغي أن يتخير لنطقه وأن ينكح المؤمنة الطاهرة ، لأن إيمانها يجعلها تحافظ على عفتها ويحجزها عن الوقوع في الفاحشة والشر . فتصون عرض زوجها وتحفظه في حضرته وغيبته وصدق الله ﴿ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾ [البقرة : 221] .

اللطيفة الثانية : قوله تعالى : ﴿ ثم طلقتموهن ﴾ التعبير (بثم) دون الفاء أو الواو ،

والعطف بها (التراخي) للإشارة إلى أن الطلاق ينبغي أن يكون بعد تريت وتفكير طويل ،  
ولضرورة ملحة لأن الطلاق من الأمور التي يبغضها الله حيث فيه هدم وتحطيم للحياة  
الزوجية ولهذا قال بعض الفقهاء : إن الآية ترشد إلى أن الأصل في الطلاق الحظر ، وأنه لا  
يباح إلا إذا فسدت الحياة الزوجية ، ولم تفلح وسائل الإصلاح بين الزوجين .  
والحكم واحد لا يختلف فيمن تزوج امرأة فطلقها على الفور ، أو طلقها على التراخي .  
انظر روح المعاني ) .

(129/627)

---

اللطيفة الثالثة : قوله تعالى : ﴿ من قبل أن تمسوهن ﴾ كنى بالمس عن الجماع وهذا -  
كما أسلفنا - أدب من آداب القرآن ، ينبغي على المسلم أن يتأدب به فيكفى عن كل شيء  
قبيح أو فاحش .

وما أجمل أدب الرسول حين قال للمرأة المطلقة المبتوتة التي جاءت تستأذنه في العودة إلى  
زوجها الأول : " أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذوقي عسيلته ويذوق  
عسيلتك " . اللطيفة الرابعة : قوله تعالى : ﴿ فما لكم عليهن من عدة ﴾ في إسناد العدة  
إلى الرجال إشارة إلى أنها حق للمطلق ، فوجوب العدة على المرأة من أجل الحفاظ على

نسب الإنسان فإن الرجل يغار على ولده ، ويهمه ألا يستقى زرعه بماء غيره ، ولكنها على المشهور ليست حقا خالصا للعبد ، بل تعلق بها حق الشارع أيضا ، فإن منع الفساد باختلاط الانساب من حق الشارع .

والصحيح أن وجوب العدة فيها ( حق الله ، وحق العبد ) ؛ ولهذا قال الفقهاء العدة تجب لحكم عديدة : لمعرفة ( براءة الرحم ، وللعبد ، أو للتفجع ) قدبره .  
وجوه القراءات

1- قرأ الجمهور ﴿ من قبل أن تمسوهن ﴾ أي تقر بهن . وقرأ حمزة والكسائي ﴿ من قبل أن تمسوهن ﴾ بزيادة ألف ، والمعنى واحد .

2- قرأ الجمهور ﴿ من عدة تعدونها ﴾ بتشديد الدال من العد أي تستوفون عددها ، من قولك : عد الدراهم فاعتدها أي استوفى عددها ، وقرأ ابن كثير وغيره بتخفيف الدال ﴿ تعدونها ﴾ قال الزمخشري : أي تعدون فيها كقوله : ويوما شهدناه . والمراد بالاعتداء ما في قوله تعالى : ﴿ ولا تمسكوهن ضرارا لتعدوا ﴾ [البقرة : 231] .

قال أبو حيان : المعنى تعدون عليهن فيها ، فلما حذف حرف الجر وصل الفعل إلى ضمير العدة كقوله : ويوما شهدناه سليمان وعامرا ، أي شهدنا فيه .

وجوه الإعراب

أولا : قوله تعالى : ﴿ فما لكم عليهن من عدة تعدونها ﴾ الآية .

( ما ) نافية حجازية تعمل عمل ليس ، و ( لكم ) جار ومجرور خبرها مقدم . و ( من )

صلة تأدبا . و ( عدة ) اسم ليس مؤخر مجرور لفظا مرفوع محلا . قال ابن مالك :

وزيد في نفي وشبهه فجر . . . نكرة كما لباع من مفر

والمعنى : ليس لكم عليهن عدة توجبونها عليهن .

ثانيا : قوله تعالى : ﴿ وسرحوهن سراحا جميلا ﴾ .

( سراحا ) مفعول مطلق و ( جميلا ) صفة له منصوب .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : هل يقع الطلاق قبل النكاح ؟

أجمع الفقهاء على أن الطلاق لا يقع قبل النكاح استدلالا بقوله تعالى : ﴿ إذا نكحتم

المؤمنات ثم طلقتموهن ﴾ فقد رتب الطلاق على النكاح وعطفه ( بتم ) التي تفيد

الترتيب مع التراخي ، واستدلالا بقوله صلى الله عليه وسلم :

" لا طلاق قبل النكاح " واختلفوا فيمن علق الطلاق مثل قوله : ( إن تزوجت فلانة فهي

طالق ) ، أو قوله : ( كل امرأة أتزوجها فهي طالق ) على مذهبين :

أ- مذهب الشافعي وأحمد : أنه لا يقع الطلاق وهو مروى عن (ابن عباس) رضي الله  
عنهما .

ب- مذهب أبي حنيفة ومالك : أنه يقع الطلاق بعد عقد الزواج وهو مروى عن (ابن  
مسعود) رضي الله عنه .

أدلة الشافعية والحنابلة :

أ- استدل الإمامان الشافعي وأحمد رحمهما الله على أن التعليق مثل التجيز ، طلاق قبل  
النكاح ، وإذا طلق الإنسان امرأة ، لا يملكها ( أنت طالق ) فإنه لا يقع باتفاق فكذا المعلق  
من الطلاق لا يقع به طلاق .

ب- واستدلوا بحديث " لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ، ولا عتق له فيما لا يملك ، ولا طلاق  
له فيما لا يملك " .

(131/627)

---

وهذا الرأي ذهب إليه الجمهور من الصحابة والتابعين وقد عد البخاري منهم أربعة  
وعشرين في باب ( لا طلاق قبل النكاح ) وهو منقول عن (ابن عباس) رحمه الله ، فقد  
روى أنه سئل عن ذلك أي ( عن الطلاق المعلق ) فقال : هو ليس بشيء . فقيل له إن (ابن



مسعود) يخالفك يقول: إذا طلق ما لم ينكح فهو جائز . فقال: رحم الله أبا عبد الرحمن ،  
لو كان كما قال لقال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن)  
ولكن إنما قال ﴿ إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن ﴾ .  
أدلة المالكية والحنفية:

واستدل الحنفية والمالكية بأن الطلاق يعتمد الملك ، أو الإضافة إلى الملك ، لكنه في حالة  
الإضافة إلى الملك يبقى معلقا حتى يحصل شرطه ، فإذا قال للأجنبية (إن تزوجتك فأنت  
طالق) كان هذا تعليقا صحيحا ، ولا يقع الطلاق به الآن إنما يقع بعد أن تزوجها ، فهو مثل  
قوله: (إن دخلت الدار فأنت طالق) لا يقع الطلاق إلا بعد الدخول ، فكذا هنا لا يقع  
الطلاق إلا بعد أن يعقد عقد الزواج عليها ، فيكون الطلاق واقعا في الملك بالضرورة فكأنه  
أوقعه عليها حينذاك ، وقالوا: الفرق واضح بين تنجيز الطلاق على الأجنبية وبين تعليق  
طلاقها على النكاح فإن قول الرجل لامرأة أجنبية (هي طالق) كلام لغو ، لأنها ليست  
زوجه وقد طلق ما لم يملك فهو طلاق قبل النكاح لا يقع أصلا . أما قوله: (إن تزوجت  
فلانة فهي طالق) فهو معلق على الملك والفرق واضح بينهما . وهذا القول قال به جمع  
غفير من العلماء منهم (ابن مسعود) رضي الله عنه ودليله قوي وهو الأحوط كما نبه عليه  
(ابن العربي) والخصاص .

والخلاصة فإن الطلاق بعد النكاح يقع باتفاق الفقهاء ، والطلاق المنجز قبل النكاح لا يقع

باتفاق ، والطلاق المعلق على النكاح يقع عند الحنفية والمالكية ولا يقع عند الشافعية والحنابلة ، ولكل وجهة هو موليها والله تعالى أعلم .

(132/627)

---

الحكم الثاني : هل الخلوة الصحيحة توجب العدة والمهر ؟  
ظاهر الآية الكريمة ، وهي قوله تعالى : ﴿ من قبل أن تمسوهن ﴾ الذي هو كناية عن الجماع أن الخلوة ولو كانت صحيحة لا توجب ما يوجب الجماع من العدة والمهر ، وهذا مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، ودليله : أن الله سبحانه وتعالى نفى وجوب العدة إذا طلقت قبل الجماع ، والخلوة ليست جماعاً فلا يجب بها العدة ولا المهر .  
وذهب الجمهور ( المالكية والحنفية والحنابلة ) إلى أن الخلوة كالجماع توجب المهر كاملاً ، وتوجب العدة .

1- واستدلوا بما رواه الدارقطني عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كشف خمار امرأة ونظر إليها وجب الصداق دخل بها أو لم يدخل " .  
ب- وروى عن عمر أنه قال : ( إذا أغلق باباً وأرخت ستراً ورأى عورة فقد وجب الصداق وعليها العدة ولها الميراث )

ج- وروي عن زراة بن أبي أوفى أنه قال : ( قضى الخلفاء الراشدون المهديون أنه إذا أرخى

الستور ، وأغلق الباب ، فلها الصداق كاملا وعليها العدة دخل بها أو لم يدخل ) .

الترجيح : وأنت ترى أن أدلة الجمهور أقوى ، وحثهم أظهر ، إذ يحتمل أن يبقى الرجل مع

زوجته عاما كاملا ، يبيت معها في فراش واحد ، ولكنه لم يجامعها طيلة هذه المدة فلا بد

أن نوجب عليه دفع المهر كاملا ، ونلزمها بالعدة وذلك اعتبارا بالخلوة الصحيحة ودفعا

للنزاع والخلاف .

وقد اختلف القائلون بوجوب العدة بالخلوة الصحيحة فمنهم من يقول : إنها واجبة ( يانة ،

وقضاء ) ومنهم من يقول بوجوبها قضاء لا ديانة لأن القاضي إنما يحكم بالظاهر والرأي

الأول أصح .

الحكم الثالث : ما هو حكم المطلقة رجعيا هل تستأنف العدة إذا راجعها زوجها ثم طلقها

قبل المساس ؟

اختلف الفقهاء في المرأة المطلقة رجعيا فيما إذا طلقها زوجها بعد المراجعة قبل أن يمسه

على أقوال :

(133/627)

---

أ- مذهب الظاهرية: أنه لا عدة عليها جديدة والعدة الأولى قد بطلت بالطلاق الثاني ،

فلا يجب عليه أن تكمل العدة الأولى . ( وهذا رأي ضعيف )

ب- مذهب الشافعي: تبني على عدة الطلاق الأول وليس عليها أن تستأنف عدة

جديدة .

ح- مذهب مالك وأبي حنيفة: عليها أن تستأنف عدة جديدة ، قال القرطبي: وعلى

هذا أكثر أهل العلم .

دليل الظاهرية: استدل داود الظاهري ومن قال بقوله أن المطلقة الرجعية إذا راجعها

زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقها قبل أن يمسه ، أنه ليس عليه أن تتم عدتها ولا عدة

مستقبله ، لأنها مطلقة قبل الدخول بها أخذا بظاهر الآية .

دليل الشافعي: استدل داود الظاهري ومن قال بقوله أن المطلقة الرجعية إذا راجعها

زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقها قبل أن يمسه ، أنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا

عدة مستقبله ، لأنها مطلقة قبل الدخول بها أخذا بظاهر الآية .

دليل الشافعي: استدل الشافعي رحمه الله بأن المطلقة تبني على عدتها الأولى وليس

عليها أن تستأنف عدة جديدة ، بأن الطلاق الثاني لا عدة له لأنه طلاق قبل المساس ،

ولكن لا ينبغي أن يبطل ما وجب بالطلاق الأول فإنه طلاق بعد دخول يجب أن تراعى فيه

حكمة الشارع في إيجاب العدة . فطلاقها قبل أن يمسه في حكم من طلقها في عدتها قبل

أن يراجعها ، ومن طلق امرأته في كل ظهر مرة بنت ولم تستأنف .  
دليل المالكية والحنفية : قالوا إن عليها أن تستأنف عدة جديدة ، لأن الطلاق الثاني وإن  
كان لم يفصل بينه وبين الرجعة مس ولا خلوة ، لكنه لا يصدق عليه أنه قد حصل قبل  
الدخول على الإطلاق ، إذا المفروض أن المرأة كان مدخولا بها من قبل ، فيجب عليها أن  
تستأنف عدة كاملة لأنها في حكم الموطوءة .

(134/627)

---

قال القرطبي : نقلا عن الإمام مالك : إنها تنشى عدة مستقبلة ، وقد ظلم زوجها نفسه  
وأخطأ إن كان ارتجعها ولا حاجة له بها ، وعلى هذا أكثر أهل العلم لأنها في حكم  
الزوجات المدخول بهن في النفقة والسكنى وغير ذلك ، وهو قول جمهور فقهاء البصرة  
والكوفة ومكة والمدينة والشام .

الحكم الرابع : هل تجب المتعة لكل مطلقة ؟

ظاهر قوله تعالى : ﴿ فمتعوهن ﴾ إيجاب المتعة للمطلقة قبل الدخول سواء فرض لها مهر  
أو لم يفرض لها مهر ، ويقوي هذا الظاهر قوله تعالى : ﴿ وللمطلقات متاع بالمعروف حقا  
على المتقين ﴾ [ البقرة : 241 ] فقد أوجبت لكل مطلقة ( المتعة ) وقد اختلف الفقهاء

في وجوب المتعة على أقوال :

أ- إنها واجبة لكل مطلقة فرض لها مهر أم لم يفرض لها مهر عملاً بظاهر الآية وهو مذهب ( الحسن البصري ) .

ب- إن المتعة واجبة للمطلقة قبل الدخول التي لم يفرض لها مهر وهو مذهب ( الحنفية والشافعية ) . وبهذا قال ( ابن عباس ) رضي الله عنهما . وأما التي فرض لها مهر فتكون المتعة لها مستحبة .

ح- إن المتعة مستحبة للجميع وليست واجبة لأحد من النساء وهو مذهب ( المالكية ) .

وسبب الخلاف بين الفقهاء في ( وجوب متعة ) أو استحبابها هو أنه قد ورد في القرآن الكريم آيات كريمة ظاهرها التعارض ، فمنها ما يوجب المتعة على الإطلاق ، ومنها ما يوجب المتعة عند عدم ذكر المهر المفروض لها ، ومنها ما لم ينص على المتعة أصلاً فهذا وقع الخلاف بين الفقهاء . أما الآيات الكريمة فهي آية الأحزاب ﴿ فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً ﴾ وآية البقرة [ 236 ] ﴿ ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين ﴾ وآية البقرة [ 237 ] ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ﴾ الآية .

فآية الأولى مطلقة . والثانية مقيدة بقيدين (عدم المس ، وعدم الفرض ) وأول الآية هو قوله تعالى : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعهن ﴾ [البقرة: 236] الآية .

والثالثة أوجبت نصف المهر فقط ولم تذكر المتعة ، فمن الفقهاء من جعل آية البقرة مخصصة لآية الأحزاب ويكون المعنى ( فمتعهن إن لم يكن مفروضاً لهن المهر في النكاح ) وبهذا التفسير قال ( ابن عباس ) ويؤيده أن المتعة إنما وجبت دفعا لإيحاش الزوج لها بالطلاق ، فإذا وجب للمطلقة قبل الدخول نصف المهر كان ذلك جابرا للوحشة فلا تجب لها المتعة .  
الترجيح : ويظهر من الأدلة أن حجة الفريق الثاني وهم ( الحنفية والشافعية ) أقوى وأظهر وهو مذهب ابن عباس وفيه جمع بين الأدلة والله أعلم .

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

أولا - على الإنسان أن يختار في الزواج المرأة المؤمنة الطاهرة .

ثانيا - الطلاق هدم للحياة الزوجية فلا يصح أن يقع إلا في الحالات الضرورية .

ثالثا - لا تجب العدة بالإجماع إذا طلقت المرأة قبل الدخول بها .

رابعا : على الزوج أن يجبر خاطر زوجته المطلقة بالمتعة .

خامسا - حرمة إيذاء المطلقة وتسريحها بالمعروف والإحسان .

خاتمة البحث :

### حكمة التشريع

شرع الله تعالى الزواج لبقاء النوع الإنساني ، وعزز من روابطه وأركانه وأحاط الأسرة

بسياج مقدس من التكريم والتقدير . وأقام الحياة بين الزوجين على أساس التفاهم

والتعاون والمحبة والمودة ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها

وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ [ الروم : 21 ] .

وقد أباح الإسلام الطلاق في ظروف استثنائية ضرورية ، وذلك ليخلص الإنسان من شقاء

محم ، وينقذه من مشكلة قد تحرمه السعادة ، أو تكلفه حياته .

(136/627)

---

والطلاق : في الإسلام أبغض الحلال إلى الله ، لأن فيه خراب البيوت ، وضياع الأسرة .

وتشريد الأولاد . ولكنه ضرورة لا بد منها عند اللزوم ، فلا بد أن تكون الأسباب فيه

جلية . والدوافع قاهرة ، وألا يكونه ثمة طريق إلى الخلاص من ذلك الشقاء إلا بالطلاق ،



وقد قيل في الأمثال: "آخر الدواء الكي".

وقد أرشد الإسلام إلى الاستعمال الحكيم لهذا العلاج، بالأيقدم عليه الإنسان إلا بعد درس وتمحيص . وروية وبصيرة . فإن الطلاق ما شرع إلا ليحقق الطمأنينة والسعادة للإنسان . ويدفع عنه مرارة العيش ، وقساوة الحياة . وإذا لم يستعمله المرء في الطريق المأمون انقلب إلى إعصار مخرب مدمر ، فحرم الأسرة الأمن والاستقرار . فهو إذا سلاح ذو حدين : فإما أن يستعمله الإنسان فيما يجلب إليه الشقاء . أو يستعمله فيما يخلصه من الشقاء .

وقد حكم الباري جل وعلا بأن من طلق زوجته قبل المسيس . فليس له عليها حق أن يمنعها من الزواج . لأنها لا عدة عليها . والعدة إنما تجب لمعرفة براءة الرحم . صيانة لحق الزوج . لتلايختلط نسبه بنسب غيره ، أو يسقى زرعه بماء غيره . . . ولما كان هذا الطلاق قبل المعاشرة والاتصال الزوجي ، إذا فلا عدة ولا سبيل له عليها . فيجب أن يحسن معاملتها . بمنعها من الزواج ❁ فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ❁ .

وبذلك صان المولى جل وعلا كرامة المرأة ، ودفع عنها عدوان الزوج وطغيانه ، وحفظ لكل حقه ، فلم يظلم المرأة ، ولم يفرط في حق الرجل ، وفسح المجال لكل من الزوجين في الحياة السعيدة الكريمة .

فما أسمى تعاليم الإسلام ؟ وما أعدل نظمه وأحكامه ! !

﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله

عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك

وامرأة مؤمنة ﴾

[ 4 ] أحكام زواج النبي صلى الله عليه وسلم

التحليل اللفظي

(137/627)

---

﴿ أحللنا ﴾ : الإحلال معناه الإباحة ، يقال : أحللت له الشيء : أي جعلته له حلالاً ،

وكل شيء أباحه الله فهو حلال ، وما حرمه فهو حرام . قال في " لسان العرب " : والحل

والحلال والحليل : تقيض الحرام . وأحله الله وحلله .

وقوله تعالى في النسيء : ﴿ يحلونهم عاماً ويحرمونهم عاماً ﴾ [ التوبة : 37 ] وهذا لك حل

أي حلال . وقال ابن عباس عن ماء زمزم : هي حل وبل أي حلال محلل .

﴿ أجورهن ﴾ : مهورهن ، والمراد في الآية : الأزواج اللواتي تزوجهن عليه السلام

بصداق ، وسمي المهر أجراً لأنه مقابل الاستمتاع بالمرأة في الظاهر . وأما في الحقيقة فهو

بذل وعطية ، لإظهار ( خطر المحل ) وشرفه ، كما قال تعالى : ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن

نحلة ﴿ [ النساء : 4 ] أي هبة وعطية عن طيب نفس . فالمهر تكريم للمرأة ، وإيناس لها ، وتطييب لخطرها . وليس هو مقابل المنفعة أو الاستمتاع كما نبه عليه الفقهاء .  
﴿ وما ملكت يمينك ﴾ : يعني الجوارى والإماء ، لأنهن يتملكن عن طريق الحرب والجهاد ، بالجهد والتضحية ، وبذل النفس والمال في سبيل الله ، ولذلك أطلق عليهن ( ملك اليمين ) . (

﴿ أفاء الله ﴾ : أي مما غنمته منهن ، ومما رده الله عليك من الكفار ، كصفية وجويرية ، فإنه عليه السلام أعتقهما وتزوجهما . وأصل الفيء : الرجوع ، وسمي هذا المال فيئاً لأنه رجع إلى المسلمين من أموال الكفار بدون قتال ، فكأنه كان في الأصل للمسلمين فرجع إليهم بدون حرب ولا قتال .

﴿ هاجرن معك ﴾ : المراد بالهجرة هي هجرته عليه السلام إلى المدينة المنورة ، والمعية هنا ( معك ) يراد بها الاشتراك في الهجرة ، لا في الصحبة ، فمن هاجرت حلت له سواء هاجرت في صحبته أو لم تهاجر في صحبته . قال أبو حيان : تقول : دخل فلان معي ، وخرج معي . أي كان عمله كعملي وإن لم يقتربنا في الزمان . وإن قلت : فرجعنا معا اقتضى المعنيان الاشتراك في الفعل . والاشتراك في الزمان .

(138/627)

---

﴿ يستنكحها ﴾ : الاستنكاح طلب النكاح ، لأن السين والتاء للطلب ، مثل استنصر  
طلب النصرة ، واستعجل طلب العجلة ، والمراد من قوله : ( إن أراد النبي ) أي إن رغب  
النبي في نكاحها ، فالإرادة هنا بمعنى الرغبة في النكاح .

﴿ خالصة ﴾ : أي خاصة لك لا يشاركك فيها أحد ، يقال : هذا الشيء خالصة لك :  
أي خالص لك خاصة . قال ابن كثير في قوله : ﴿ خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ أي لا  
تحل الموهوبة لغيرك . ولو أن امرأة وهبت نفسها لرجل ، لم تحل له حتى يعطيها شيئاً . وكذا  
قال مجاهد والشعبي .

﴿ ما فرضنا عليهم ﴾ : أي ما أوجبنا على المؤمنين من نفقة ، ومهر وشهود في العقد ،  
وعدم تجاوز أربع من النساء . وما أجبنا لهم من ملك اليمين مع الأربع الحرائر من غير عدد  
محصور .

﴿ حرج ﴾ : أي ضيق ومضقة ، ومعنى قوله تعالى : ﴿ لكيلا يكون عليك حرج ﴾ أي  
لكيلا يكون عليك ضيق في دينك .

حيث اختصاصك بما هو أولى وأفضل ، وأحللنا لك أجناس المنكوحات توسعة لك ،  
وتيسيراً عليك ، لتتفرع لشؤون الدعوة والرسالة .

﴿ ترجي ﴾ : قال في " لسان العرب " : أرجأ الأمر : أخره ، وترك الهمزة لغة ، يقال :

أرجأت الأمر وأرجيته إذا أخرته ، والإرجاء : التأخير ومنه سميت المرجئة ، وهم صنف من المسلمين يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، فهم يرون أنهم لم يصلوا ويصوموا لنجاهم إيمانهم .

قال ابن عباس في معنى الآية : تطلق من تشاء من نسائك ، وتمسك من تشاء منهم ، لا حرج عليك . وقال مجاهد والضحاك : المعنى تقسم لمن شئت ، وتؤخر عنك من شئت . وتقلل لمن شئت ، وتكثر لمن شئت ، لا حرج عليك في ذلك ، فإذا علمن أن هذا حكم الله وقضاؤه زالت الإحنة والغيرة عنهن ، ورضين وقرت أعينهن .

(139/627)

---

﴿ وتؤوي ﴾ : أي تضم ، يقال أوى وأوى بمعنى واحد قال تعالى : ﴿ أوى إليه أخاه ﴾ [يوسف : 69] أي ضمه إليه وأنزله معن . وفي حديث البيعة أنه قال للأَنْصار "أبايعكم على أن تؤووني وتنصروني" أي تضموني إليكم وتحوطوني بينكم كذا في "اللسان" . وقال ابن قتيبة : يقال : أويت فلانا إلي بـمـد الألف : إذا ضمته إليك ، وأويت إلى بني فلان ، بقصر الألف : إذا لجأت إليهم .

قال ابن الجوزي : (وأكثر العلماء على أن هذه الآية نزلت مبيحة لرسول الله صلى الله عليه

وسلم مصاحبة نسائه كيف شاء ، من غير إيجاب والقسمة عليه والتسوية بينهما ، غير أنه كان يسوي بينهما ) .

﴿ تقرأ عينهن ﴾ : أي تطيب نفوسهن بتلك القسمة ومعنى الآية : ذلك التخيير الذي خيرناك في صحبتهن ، أقرب إلى رضاهن وانتفاء حزنهن ، لأنهن إذا علمن أن هذا أمر من الله كان ذلك أطيب لأنفسهن ، فلا يشعرن بالحزن والألم .

قال أبو السعود : ﴿ ذلك أدنى أن تقرأ عينهن ﴾ أي أقرب إلى قرّة عيونهن ، ورضاهن جميعا ، لأنه حكم كلهن فيه سواء ، ثم إن سويت بينهما وجدن ذلك تفضلا منك ، وإن رجحت بعضهن علمن أنه بحكم الله فتطمئن به نفوسهن ) .

﴿ وكان الله عليما حلّما ﴾ : أي بما لفا في العلم فيعلم كل ما تبدونه وتحفونه ، حلّما لا يعاجل بالعقوبة فلا تغتروا بتأخيرها ، فإنه تعالى يجهل ولا يجهل .

المعنى الإجمالي

(140/627)

---

أحل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم صنوفا من النساء ، صنفا يدفع له المهر ( المهورات ) وصنفا يتمتع به بملك اليمين ( المملوكات ) ، وصنفا من أقاربه من نساء قريش ،

ونساء بني زهرة (المهاجرات) ، وصنفا رابعا ينكحه بدون مهر (الواهبات) أنفسهن .  
 . . وقد خص الباري جل وعلا رسوله الكريم في أحكام الشريعة بخصائص لم يشاركه فيها  
أحد ، وذلك توسعة عليه ، وتيسيرا له في نشر الرسالة وتبليغ الدعوة ، فتزوجته صلى الله  
عليه وسلم بأكثر من أربع ، واختصاصه بنكاح الواهبات أنفسهن بدون مهر ، وعدم  
وجوب القسم عليه بين الأزواج ، كل ذلك خاص به صلوات الله عليه تشريفا له وتكريما  
، وإظهارا لمقامه السامي عند الله تعالى .

روى مسلم في " صحيحه " عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (كنت أغار على  
اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول : أما تستحي امرأة أن تهب  
نفسها لرجل ! ! حتى أنزل الله تعالى ﴿ ترجي من تشاء ومنهن وتووي إليك من تشاء ﴾  
فقلت : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ) .

(141/627)

---

ومعنى الآيات الكريمة : يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك الاتي أعطيتهن مهورهن ،  
وأحللنا لك ما مالكت يدك من السبي في الحرب . وأحللنا لك قريباتك من بنات عمك  
وبنات عماتك ، وبنات خالك وبنات خالاتك ، اللاتي هاجرن معك ، وأحللنا لك النساء

المؤمنات الصالحات ، اللواتي وهبن أنفسهن ، حبا في الله وفي رسوله ، ورغبة في التقرب لك . إن أردت أن تتزوج من شئت منهن ، بدون مهر خالصة لك من دون المؤمنين ، قد علمنا ما فرضنا على المؤمنين في زوجاتهم ورفيقاتهم من شرائط العقد ، ووجوب المهر في غير المملوكات ، وأما أنت فقد خصصناك بخصائص تيسيرا لك ، لكيلا يكون عليك ضيق أو حرج ، ولك - أيها الرسول - أن تترك من زوجاتك من تشاء ، وتضم إليك من تشاء ، وتقسم لمن تشاء منهن ، وإن تراجع بعد الطلاق من تريد ، ذلك أقرب أن ترتاح قلوبهن لعلمهن أنه بأمر الله وترخيصه لك ، فيرضين بكل ما تفعل ، ويقبلن به عن طيب نفس ، وكان الله عليما بما انطوت عليه القلوب ، حلما لا يعاجل بالعقوبة لمن خالف أمره وعصاه .

### سبب النزول

لما نزلت آية التخيير ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُمُ إِن كُنتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْن أُمْتَعَنَّ وَأَسْرَحَنَّ سَرَا حًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب : 28] . أشفق نساء النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلقهن فقلن : يا نبي الله اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت ، ودعنا في عصمتك فنزلت هذه الآية ﴿ تَرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ﴾ الآية .

### لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : الإحلال معناه الإباحة والحل ، وإسناده إلى الله جل جلاله ﴿ أَحَلَّلْنَا لَكَ



أزواجك ﴿ دال على أن التحليل والتحريم خاص به سبحانه والتشريع لله وحده والرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله ولا يملك أحد سلطة التشريع ﴾ إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ﴿ [يوسف: 40] .

(142/627)

---

اللطيفة الثانية: في وصفه تعالى النساء بقوله: ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾ تنبيه على أن الله عز وجل اختار لنبيه صلى الله عليه وسلم الأفضل والأكمل ، فإن إيتاء المهر أولى وأفضل من تأخيرها ، والتعجيل كان سنة السلف لا يعرف منهم غيره ، وقد شكوا بعض الصحابة عدم القدرة على لاتزوج ، فقال له عليه السلام : ( فأين درعك الحطمية ؟ ) .  
وليس تأخير بعض المهر وتقسيمه إلى ( معجل ومؤجل ) إلا شيء استحدثه العرف ، واقتضاه التغالي بالمهور ، أو الحذر على مستقبل الفتاة من الطلاق بعد أن فسد حال الناس .  
فذكر الأجور ليس للقيود أو الشرط وغنما هو لبيان الأفضل .

اللطيفة الثالثة: تخصيص ما ملكت يمينه في قوله تعالى: ﴿ مما آفآء الله عليك ﴾ للإشارة إلى أنها أحل وأطيب مما تشتري من الجلب . فما سبي من دار الحرب قيل فيه ( سبي طيبة

( ، وما كان عن طريق العهد قيل (سبي خبيثة) والله تعالى لا يرغب لنبيه إلا في الطيب ،  
دون الخبيث . أفاده أبو حيان في " البحر المحيط " .

اللطيفة الرابعة : ذكر العم والخال مفردا ، وجمع العمات والخالات في قوله تعالى : ﴿ وبنات  
عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك ﴾ قال ابن العربي : والحكمة في ذلك  
أن العم ، والخال في الإطلاق ( اسم جنس ) كالشاعر ، والراجز ، وليس كذلك في العمّة  
والخالّة ، وقد جاء الكلام عليه بغاية البيان ، على العرف الذي جرى عليه العرب كما قيل  
: ( قالت بنات العم يا سلمى ) .

وكقولهم : ( إن بني عمك فيهم رماح ) وهذا دقيق فتأملوه .

اللطيفة الخامسة : العدول عن الخطاب إلى الغيبة في قوله تعالى : ( إن أراد النبي ) ثم الرجوع  
إلى الخطاب في قوله ( خالصة لك ) وذكره صلى الله عليه وسلم في الموضوعين بعنوان ( النبوة  
( للدلالة على أن الاختصاص كان من الله تعالى تكريماً له لأجل النبوة ، والتكرير للتفخيم  
من شأنه صلى الله عليه وسلم ، وبيان استحقاقه الكرامة لنبوته .

(143/627)

---

قال الزجاج: وإنما قال: (إن وهبت نفسها للنبي) ولم يقل: لك، لأنه لو قال: "لك" جاز أن يتوهم أن ذلك يجوز لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاز في بنات العم وبنات العمات .

وجوه القراءات

أولاً: قوله تعالى: ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾ قرأ الجمهور ﴿ وامرأة ﴾ بالنصب عطفاً على مفعول (أحلاً) و(إن وهبت) بكسر الهمزة شرطية، وقرأ أبو حيوة (وامرأة مؤمنة) بالرفع على الابتداء، والخبر محذوف أي أحللناها لك .

وقرأ الحسن ﴿ أن وهبت ﴾ بفتح الهمزة وتقديره: لأن وهبت نفسها للنبي .

ثانياً: قرأ نافع وحمزة والكسائي ﴿ ترجي ﴾ بغير همز، وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر ﴿ ترجى ﴾ مهموزاً والمعنى واحد .

ثالثاً: قرأ ابن محيصن، والجوني ﴿ أن تقر ﴾ بضم التاء وكسر القاف ﴿ أعينهن ﴾ بنصب النون، وقرأ الجمهور ﴿ أن تقر أعينهن ﴾ فالأولى من (أقر) الرباعي، والثانية من (قر) الثلاثي فتنبه .

رابعاً: قوله تعالى: ﴿ لا يجل لك النساء ﴾ قرأ الجمهور ﴿ يجل ﴾ بالياء، وقرأ أبو عمرو (تجل) بالتاء .

قال ابن الجوزي: والتأنيث ليس بحقيقي، إنما هو تأنيث الجمع، فالقراءتان حسنتان .

وجوه الإعراب

أولاً: قوله تعالى: ﴿اللّٰتِي آتَيْتِ أَجُورَهُنَّ﴾ اللّٰتِي: اسم موصول للمؤنث في محل نصب صفة لقوله (أزواجك) و (أجورهن) مفعول ثانٍ لآتيت لأنها بمعنى أعطيت، والمفعول الأول محذوف تقديره: آتتهن .

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً﴾ في نصب (امرأة) وجهان:

أحدهما: أن يكون منصوباً بالعطف على قوله (أزواجك) والعامل فيه (أحللنا) .

والثاني: أن يكون منصوباً بتقدير فعل، وتقديره: ونحل امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي

، وليس معطوفاً على المنصوب (أحللنا) لأن الشرط والجزاء لا يصح في الماضي، إلا

تري انك لو قلت: إن قمت غداً قمت أمس، كنت مخطئاً .

قال أبو البركات بن الأنباري: وهذا الوجه أوجه الوجهين .

(144/627)

---

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾ هنا شرطان،

والثاني في معنى الحال، والمعنى: أحللناها لك إن وهبت لك نفسها وأنت تريد أن تنكحها

، وإذا اجتمع شرطان فالثاني شرط في الأول متأخر في اللفظ، متقدم في الوجود ما لم تدل

قرينه على الترتيب ، أفاده أبو حيان .

رابعا : قوله تعالى : ﴿ ويرضين بما آتيتهن كلهن ﴾ كلهن : مرفوع لأنه توكيد لنون النسوة في ( يرضين ) وليس توكيدا للضمير في ( آتيتهن ) ومعنى الآية : ويرضين كلهن بما آتيتهن .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : هل يجوز النكاح بلفظ الإجارة أو الهبة ؟

لا خلاف بين الفقهاء على أن عقد النكاح ينعقد باللفظ الصريح . وهو لفظ ( النكاح أو

الزواج ) وبكل لفظ مشتق من هذه الصيغة ، إذا لم يقصد به الوعد لقوله تعالى : ﴿

فانكحوهن يا ذن أهلهن ﴾ [ النساء : 25 ] ولقوله صلى الله عليه وسلم : " إذا أتاكم من

ترضون دينه وخلقه فزوجوه " فصيغة النكاح والتزويج وردت في الكتاب والسنة . وهي

من الصيغ الصريحة في النكاح .

وقد اتفق الفقهاء أيضا على أن ألفاظ ( الإباحة ، والإحلال ، والإعارة ، والرهن والتمتع )

لا يجوز بها عقد النكاح . ومثلها لفظ ( الإجارة ) فلا يجوز به عقد النكاح عند جمهور

الفقهاء .

وقال أبو الحسن الكرخي : يجوز بلفظ الإجارة لقوله تعالى : ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾

وحجته أن الله عز وجل سمى المهر أجرا . والأجر يجب بعقد يتحقق بلفظ الإجارة ،

فيصح به النكاح .

الرد على الكرخي :

والجواب : أن معنى (الإجارة) يتنافى مع عقد النكاح . إذ النكاح مبني على التأييد .  
والتوقيق يبطله . وعقد الإجارة مبني على التوقيت . حتى لو أطلق كان مؤقتا ويتجدد  
ساعة فساعة . فكيف يصح جعل ما هو موضوع على التوقيت دالا على ما يبطله  
التوقيت ؟

(145/627)

---

ومن جهة ثانية فإن الإجارة عقد على لامنافع بعوض ، والمهر ليس مقابل العوض . بل هو  
عطية أوجبها الله تعالى إظهارا لخطر المحل . ولذلك يصح النكاح مع عدم ذكر المهر .  
ويجب مهر المثل بالدخول . ولا يصح النكاح بلفظ الإجارة حتى لا يلتبس الأمر بعقد المتعة  
الباطل . ولهذا لم يوافق أحد من فقهاء الحنفية الكرخي فيما ذهب إليه .  
أما النكاح بلفظ الهبة فقد أجازته الحنفية . ومنعه جمهور الفقهاء .  
أدلة الحنفية :

استدل الحنفية على جواز عقد النكاح بلفظ الهبة بما يلي :

أ- قوله تعالى : ﴿ إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها ﴾ ووجه

الاستدلال أن الله عز وجل وسمى العقد بلفظ الهبة نكاحا فقال: (أن يستنكحها) فدل على جواز النكاح بلفظ الهبة، وإذا جاز هذا للنبي صلى الله عليه وسلم فقد جاز لنا أيضا لأننا أمرنا باتباعه والإقتداء به .

ب- وقالوا أيضا: إن النبي صلى الله عليه وسلم وأمه في عقد النكاح بلفظ (الهبة) سواء . وخصوصية التي أشارت إليها الآية الكريمة ﴿خالصة لك من دون المؤمنين﴾ إنما هي

في جواز النكاح بدون مهر بدليل قوله تعالى في آخر الآية ﴿لكيلا يكون عليك حرج﴾ وذلك يشير إلى أن الخصوصية دفعت حرجا، والحرج إنما يكون في إلزام المهر؛ لأنه يلزمه مشقة السعي في تحصيل المال، وهو عليه السلام مشغول بشؤون الرسالة، وليس ثمة حرج أن يكون العقد بلفظ النكاح أو التزويج فتكون الخصوصية له عليه السلام في النكاح بدون مهر .

ح- وقالوا: مما يؤيد هذا ما روي عن عائشة أنها كانت تعير النساء اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم وتقول: (ألا تستحيين أن تعرضن أنفسكم بغير صداق)!! فلما نزل قوله تعالى: ﴿ترجي من تشاء ممنهن وتؤوي إليك من تشاء...﴾ [إلى قوله] ﴿فلا جناح﴾ قالت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك . وقد تقدم الحديث .

(146/627)

---

د- واستدلوا بحديث سهل بن سعد " أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله: جئت لأهب نفسي لك . . وفيه فقام رجل من الصحابة فقال يا رسول الله: إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها ، وذكر الحديث إلى قوله: إذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن " .

ففي هذا الحديث أنه عقد له النكاح بلفظ التملك . والهبة من أفاظ التملك . فوجب أن يجوز بها عقد النكاح . فلك ما كان من أفاظ (الإباحة) لم ينعقد به عقد النكاح قياسا على المتعة ، وكل ما كان من أفاظ (التملك) ينعقد به عقد النكاح قياسا على سائر عقود التملكيات .

حجة الجمهور:

واستدل الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) على عدم جواز النكاح بلفظ الهبة بما يأتي:

أ- أن الله تعالى خص رسوله بهذه الخصوصية ، وهي جواز النكاح بلفظ الهبة بدون مهر فقال جل ثناؤه: ﴿ وإمرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ .

فقوله تعالى: ﴿ إن وهبت نفسها للنبي ﴾ وقوله ﴿ خالصة لك ﴾ دليل على أن إحلال



المرأة عن طريق الهبة إنما كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم بدليل قوله تعالى ﴿ من دون المؤمنين ﴾ فالخصوصية له عليه السلام كانت بالهبة (لفظا ومعنى) لأن اللفظ تابع للمعنى .

ب- وقالوا : ما كان من خصوصياته عليه السلام ، فلا يجوز أن يشاركه فيها أحد .  
والآية دلت على أن هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم أي أن النكاح بدون مهر ، ولفظ الهبة معا ، من خصائصه عليه السلام ، فمن أين لكم الخصوصية في المعنى دون اللفظ ؟ ومن أين لكم أنه يجوز عقد النكاح لغير النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة مع إيجاب المهر ؟

(147/627)

---

ج- وأما استدلال الحنفية بحديث (سهل بن سعد) أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج الصحابي بلفظ التملك بقوله : " اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن " فليس فيه ما يدل لهم ، فقد جاء في بعض الروايات " اذهب فقد زوجتها " وليس كل ما يدل على التملك ينعقد به النكاح . فلفظ الإجارة يدل على التملك ومع ذلك لا ينعقد به النكاح باتفاق .  
الترجيح : أقول : أدلة الحنفية كما بسطها الإمام (الخصاص) وإن كانت قوية ، إلا أن النص

ورد بالخصوصية للرسول عليه السلام في (نكاح الهبة) والظاهر أن المراد منه (اللفظ والمعنى) ، وحمله على لامعنى دون اللفظ يحتاج إلى دليل . وصيغ النكاح لا يجري فيها القياس ، فما ذهب إليه الجمهور هو الأرجح كما قال الإمام مالك رحمه الله : إن الهبة لا تحل لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إن كانت هبة نكاح ، والله أعلم .

الحكم الثاني : هل الهبة شرط في النكاح ؟

ظاهر الآية الكريمة يدل على أن من لم تهجر معه من النساء لا يحل له نكاحها لقوله تعالى : ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ الآية وإلى هذا الظاهر ذهب بعض العلماء ، قال القاضي أبو يعلى : وهذا يدل على أن من لم تهجر معه من النساء لم يحل له نكاحها ، قالت أم هانئ بنت أبي طالب : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرني ، ثم نزلت هذه الآية ﴿ إنا أحللتنا لك أزواجك ﴾ إلى قولك ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ قالت : فلم أكن لأحل له ، لأنني لم أهجر معه ، كنت من الطلقاء .

وجمهور المفسرين على أن الهبة ليست بقيد ولا شرط ، وإنما هي لبيان الأفضل . كما في قوله تعالى : ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾ فالآية ذكرت الأصناف التي يباح للرسول صلى الله عليه وسلم أن يتزوج منها ، وبين ما هو أفضل له وأكمل ، فكما أن ذكر (الأجور) ليس للقيد وإنما هو لبيان الأفضل فكذا هنا .

---

قال أبو حيان : ( والتخصيص باللاتي هاجرن معك ، لأن من هاجر معه من قرابته غير المحارم أفضل من غير المهاجرات ، وقيل : شرط الهجرة في التحليل منسوخ ) .  
وحكى المارودي في ذلك قولين : أحدهما : أن الهجرة شرط في إحلال النساء له على الإطلاق .

والثاني : أنه شرط في إحلال قراباته المذكورات في الآية دون الأجنبية .  
الترجيح : والصحيح ما ذهب إليه جمهور المفسرين أن تقييد القربات بكونهن مهاجرات لبيان الأكمل والأفضل .

الحكم الثالث : هل كان عند النبي امرأة موهوبة ؟  
ذهب أكثر العلماء إلى أن الهبة وقعت من كثير من النساء ، وقد وردت روايات كثيرة منها القوي ومنها الضعيف في أسماء الواهبات أنفسهن ، منهن ( أم شريك ) و ( خولة بنت حكيم ) و ( ليلي بنت الخطيم ) ولكن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم منهن أحد ، وقيل ( ميمونة بنت الحارث ) و ( زينب بنت خزيمة ) كذلك من الواهبات أنفسهن والصحيح هو الأول .

قال أبو بكر ابن العربي : ( وروي عن ابن عباس ومجاهد أنهما قالوا : لم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم امرأة موهوبة ) .

قال ابن كثير: " اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم كثير ، كما قال البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أغار من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم وأقول : أتهب المرأة نفسها ؟ فلما أنزل الله تعالى : ﴿ ترجي من تشاء ممنهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح ﴾ قلت : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك . "

الحكم الرابع : هل كان القسم واجبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه كان يقسم بينهن بالعدل ويقول : " اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تؤاخذني فيما لا أملك " يريد بقوله ( ما لا أملك ) ميل القلب نحو بعض نساءه كعائشة رضي الله عنها .  
واستدلوا بأن القسم كان واجبا عليه بأنه عليه السلام كان يستأذن بعض نساءه فيقول :  
أتأذن لي أن أبيت عند فلانه ، وقد ورد في ذلك أحاديث صحيحة .

(149/627)

---

وذهب أكثر العلماء على أن هذه الآية الكريمة نزلت مبيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم معاشرته من شاء من نساءه دون أن يكون القسم عليه واجبا ، ومع ذلك فقد كان يعدل بينهن ويسوي في القسمة .

قال الجصاص : " وهذه الآية تدل على أن القسم بينهن لم يكن واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم وأنه كان مخيرا في القسم لمن يشاء ، وترك من شاء منهن " .

وقال ابن كثير : " وذهب طائفة من العلماء من الشافعية وغيرهم ، إلى أنه لم يكن القسم واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ، واحتجوا بهذه الآية الكريمة ، وقال البخاري عن معاذ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنا في يوم المرأة منا ، بعد أن نزلت هذه الآية ﴿ ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ﴾ فقلت لها : ما كنت تقولين ؟ قالت كنت أقول : إن كان ذلك إلي فإني لا أريد يا رسول الله أن أوتر عليك أحدا " . والصحيح أن القسم لم يكن واجبا عليه وهو اختيار الجمهور .

#### شبهة والرد عليها

لقد درج أعداء الإسلام منذ القديم ، على التشكيك في نبي الإسلام ، والظعن في رسالته والنيل من كرامته ، يتحلون الأكاذيب والأباطيل ، ليشككوا المؤمنين في دينهم ، ويبعدوا الناس عن الإيمان برسالته صلى الله عليه وسلم ، ولا عجب أن نسمع مثل هذا البهتان والافتراء والتضليل في حق الأنبياء والمرسلين ، فتلك سنة الله في خلقه ، ولن تجد لسنة الله تبديلا .

وصدق الله حيث يقول : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين وكفى بربك هاديا

ونصيرا ﴿ [الفرقان : 31] وقبل أن تحدث عن "أمهات المؤمنين الطاهرات" ،  
وحكمة الزواج بهن نحب أن نرد على شبهة سقيمة ، طالما أثارها كثير من الأعداء ، من  
الصليبيين ، الحاقدين ، والغريبين المتعصبين .

(150/627)

---

رددوها كثيرا ليفسدوا بها العقائد ، ويطمسوا بها الحقائق . ولينالوا من صاحب الرسالة  
العظمى محمد بن عبد الله ، صلوات الله عليه .

إنهم يقولون : "لقد كان محمد رجلا شهوانيا ، يسير وراء شهواته وملذاته ، ويمشي مع هواه  
، لم يكتف بزوجة واحدة أو بأربع ، كما أوجب على أتباعه ، بل عدد الزوجات فتزوج  
عشر نسوة أو يزيد ، سيرامع الشهوة ، وميلا مع الهوى !

كما يقولون أيضا : " فرق كبير وعظيم بين " عيسى " وبين " محمد " ، فرق بين من يغالب

هواه ، ويجاهد نفسه كعيسى بن مريم ، وبين من يسير مع هواه ، ويجري وراء شهواته

كمحمد ﴿ كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا ﴾ [الكهف : 5] .

حقا إنهم لحاقدون كاذبون ، فما كان " محمد " عليه الصلاة والسلام ، رجلا شهوانيا ، إنما

كان نبيا إنسانيا ، تزوج كما تزوج البشر ، ليكون قدوة لهم في سلوك الطريق السوي ، وليس

هو إلهها ، ولا ابن إله - كما يعتقد النصارى في نبيهم - إنما هو بشر مثلهم ، فضله الله عليهم بالوحي ، والرسالة ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ أنما آلهكم إله واحد . . . ﴾ [ الكهف : 110 ] .

ولم يكن صلوات الله وسلامه عليه بدعا من الرسل ، حتى يخاف سنتهم ، أو ينقض طريقتهم ، فالرسل الكرام قد حكى القرآن الكريم عنهم بقول الله جل وعلا : ﴿ ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية . . . ﴾ [ الرعد : 38 ] .  
فعلام إذا يثرون هذه الزوابع الهوج في حق خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام ؟  
ولكن كما يقول القائل :

قد تنكر العين ضوء الشمس من رمد . . . وينكر الفم طعم الماء من سقم  
وصدق الله حيث يقول : ﴿ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ [ الحج : 46 ]

"رد الشبهة"

(151/627)

---

هناك نقطتان جوهريتان ، تدفعان الشبهة عن النبي الكريم ، وتلقمان الحجر لكل مقترأئيم ،  
يجب ألا يغفل عنهما ، وأن نضعهما نصب أعيننا حين نتحدث عن أمهات المؤمنين ، وعن  
حكمة تعدد زوجاته الطاهرات ، رضوان الله عليهن أجمعين .

هاتان النقطتان هما :

أولا : لم يعدد الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم زوجاته إلا بعد بلوغه سن الشيخوخة  
أي بعد أن جاوز من العمر الخمسين .

ثانا : جميع زوجاته الطاهرات ثيبات (أرامل) ما عدا السيدة عائشة رضي الله عنها فهي  
بكر ، وهي الوحيدة من بين نساءه التي تزوجها صلى الله عليه وسلم وهي في حالة الصبا  
والبكاره .

ومن هاتين النقطتين ندرك - بكل بساطة - نقاهة هذه التهمة ، وبطلان ذلك الادعاء ،  
الذي ألصقه به المستشرقون الحاقدون .

فلو كان المراد من الزواج الجري وراء الشهوة ، أو السير مع الهوى ، أو مجرد الاستمتاع  
بالنساء ، لتزوج في سن (الشباب) لا في سن (الشيخوخة) ولتزوج (الأبكار والشابات)  
(الأرامل المسنات) ، وهو القائل لجابر بن عبد الله حين جاءه وعلى وجهه أثر التطيب  
والنعمة : " هل تزوجت ؟ قال : نعم ، بكرا أم ثيبا ؟ قال : بل ثيبا ، فقال له صلوات الله  
عليه : فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك ، وتضاحكها وتضححك ؟ "



فالرسول الكريم أشار عليه بتزوج البكر ، وهو عليه السلام يعرف طريق الاستمتاع وسبيل الشهوة ، فهل يعقل أن يتزوج الأرامل ويترك الأباكار . ويتزوج في سن الشيخوخة ، ويترك سن الصبا ، إذا كان غرضه الاستمتاع والشهوة ؟ !

إن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يفدون رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهجم وأرواحهم ، ولو أنه طلب الزواج لما تأخر أحد منهم عن تزويجه بمن شاء من الفتيات الأباكار الجميلات ، فلماذا لم يعدد الزوجات في مستقبل العمر ، وريعان الشباب ، ولماذا ترك الزواج بالأباكار ، وتزوج الثيبات ؟

(152/627)

---

إن هذا - بلاشك - يدفع كل تقول وافتراء ، ويدحض كل شبهة وبهتان . ويرد على كل آفك أثيم ، يريد أن ينال من قدسية الرسول ، أو يشوه سمعته فما كان زواج الرسول بقصد ( الهوى ) أو ( الشهوة ) وإنما كان لحكم جليلة ، وغايات نبيلة ، وأهداف سامية ، سوف يقر الأعداء بنبيلها وجلالها ، إذا ما تركوا التعصب الأعمى ، وحكموا منطلق العقل والوجدان . وسوف يجدون في هذا الزواج ( المثل الأعلى ) في الإنسان الفاضل الكريم ، والرسول النبي الرحيم ، الذي يضحى براحته في سبيل مصلحة غيره ، وفي سبيل مصلحة الدعوة

والإسلام .

حكمة تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم

إن الحكمة من " تعدد زوجات الرسول " كثيرة ومتشعبة ، ويمكننا أن نجملها فيما يلي :

أولاً : الحكمة التعليمية .

ثانياً : الحكمة التشريعية .

ثالثاً : الحكمة الاجتماعية .

رابعاً : الحكمة السياسية .

ولنتحدث باختصار عن كل من هذه الحكم الأربع ، ثم نعقبها بالحديث عن أمهات المؤمنين

الطاهرات ، وحكمة الزواج بكل واحدة منهن استقلالاً فنقول ومن الله نستمد العون .

أولاً : الحكمة التعليمية :

لقد كانت الغاية الأساسية من تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم هي تخرج

بضع معلمات للنساء ، يعلمنهن الأحكام الشرعية ، فالنساء نصيف المجتمع ، وقد فرض

عليهن من التكاليف ما فرض على الرجال .

وقد كان الكثيرات منهن يستحيين من سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض الأمور

الشرعية وخاصة المتعلقة بهن ، كأحكام الحيض ، والنفاس ، والجنابة ، والأمور الزوجية ،

وغيرها من الأحكام ، وقد كانت المرأة تغالب حياءها حينما تريد أن تسأل الرسول

الكريم عن بعض هذه المسائل .

كما كان من خلق الرسول صلى الله عليه وسلم الحياء الكامل ، وكان - كما تروي كتب السنة - أشد حياء من العذراء في خدرها ، فما كان عليه الصلاة والسلام يستطيع أن يجيب عن كل سؤال يعرض المرأة عن طريق (الكناية) مراده عليه السلام .

(153/627)

---

تروي السيدة عائشة رضي الله عنها أن امرأة من الأنصار ، سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض ، فعلمها صلى الله عليه وسلم كيف تغتسل ، ثم قال لها : خذي فرصة ممسكة (أي قطعة من القطن بها أثر الطيب) فتطهري بها ، قالت : كيف أتطهر بها ؟ قال : تطهري بها ، قالت : كيف يا رسول الله أتطهر بها ؟ فقال لها : سبحان الله تطهري بها ! .

قالت السيدة عائشة : فاجتذبتها من يدها ، فقلت : ضعيفا في مكان كذا وكذا ، وتتبعني بها أثر الدم ، وصرحت لها بالمكان الذي تضعها فيه .

فكان صلوات الله عليه يستحيي من مثل هذا التصريح ، وهكذا كان القليل أيضا من النساء من تستطيع أن تغلب على نفسها ، وعلى حياؤها ، فتجاهر النبي صلى الله عليه

وسلم بالسؤال عما يقع لها .

نأخذ مثلاً لذلك حديث (أم سلمة) المروي في "الصحيحين" وفيه تقول: (جاءت أم سليم (زوج أبي طلحة) إلى الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: نعم إذا رأت الماء .

فقال أم سلمة: لقد فضحت النساء، ويحك أو تحتلم المرأة؟ فأجابها النبي الكريم بقوله: إذا فبم يشبها الولد؟ [

مراده عليه السلام أن الجنين يتولد من ماء الرجل، وماء المرأة، ولهذا يأتي له شبه بأمه، وهذا كما قال الله تعالى: ﴿إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعاً بصيراً﴾ [الإنسان: 2] .

قال ابن كثير رحمه الله: "أمشاج: أي أخلاط . والمشج والمشيج الشيء المختلط بعضه في بعض، قال ابن عباس: يعني ماء الرجل، وماء المرأة، إذا اجتمعا واختلطا . . . " . وهكذا مثل هذه الأسئلة المخرجة، كان يتولى الجواب عنها فيما بعد زوجاته الطاهرات . ولهذا تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: "رحم الله نساء الأنصار، ما منعهن الحياء أن يتفقهن في الدين" .

---

وكانت المرأة منهن تأتي إلى السيدة عائشة في الظلام لتسألها عن بعض أمور الدين ، وعن أحكام الحيض والنفاس والجنابة وغيرها من الأحكام ، فكان نساء الرسول خير معلمات وموجهات لهن ، وعن طريقهن تفقه النساء في دين الله .

ثم إنه من المعلوم أن السنة المطهرة ليست قاصرة على قول النبي صلى الله عليه وسلم فحسب ، بل هي تشمل قوله .

وفعله ، وتقديره ، وكل هذا من التشريع الذي يجب على الأمة اتباعه ، فمن ينقل لنا أخباره وأفعاله عليه السلام في المنزل غير هؤلاء النسوة اللواتي أكرمهن الله فكن أمهات للمؤمنين ، وزوجات لرسوله الكريم في الدنيا والآخرة ؟ !

لا شك أن لزوجاته الطاهرات رضوان الله عليهن أكبر الفضل في نقل جميع أحواله وأطواره ، وأفعاله المنزلية عليه السلام أفضل الصلاة والتسليم .

ولقد أصبح من هؤلاء الزوجات معلمات ومحدثات نقلن هدية عليه السلام . واشتهرن بقوة الحفظ والنبوغ والذكاء .

وتحدث الآن عن (الحكمة التشريعية) التي هي جزء من حكمة تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم . وهذه الحكمة ظاهرة تدرك بكل بساطة ، وهي أنها كانت من أجل إبطال بعض العادات الجاهلية المستنكرة ، ونضرب لذلك مثلاً (بدعة التبني) التي كا

ن يفعلها العرب قبل الإسلام ، فقد كانت دينا متوارثا عندهم ، يتبنى أحدهم ولدا ليس من صلبه ، ويجعله في حكم الولد الصلبي ، ويتخذه ابنا حقيقيا له حكم الأبناء من النسب ، في جميع الأحوال : في الميراث ، والطلاق ، والزواج ، ومحرمات المصاهرة ، ومحرمات النكاح ، إلى غير ما هنالك مما تعارفوا عليه وكان دينا تقليديا متبعيا في الجاهلية .

(155/627)

---

كان الواحد منهم يتبنى ولد غيره فيقول له : " أنت ابني ، أرتك وترثني " وما كان الإسلام ليقرهم على باطل ، ولا ليركهم يتخبطون في ظلمات الجهالة ، فمهد لذلك بأن أهد رسول الله عليه السلام أن يتبنى أحد الأبناء - وكان ذلك قبل البعثة النبوية - فتبنى النبي الكريم ( زيد بن حارثة ) وأصبح الناس يدعونه بعد ذلك اليوم ( زيد بن محمد ) .

روى البخاري ومسلم : عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : إن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد ، حتى نزل القرآن ﴿ ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله ﴾ [ الأحزاب : 5 ] فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنت زيد بن حارثة بن شراحيل " .

وقد زوجه عليه السلام بابنة عمته ( زينب بنت جحش الأسدية ) وقد عاشت معه مدة

من الزمن ، ولكنها لم تطل فقد ساءت العلاقات بينهما ، فكانت تغاظ له القول ، وترى أنها أشرف منه ، لأنه كان عبدا مملوكا قبل أن يتبناه الرسول ، وهي ذات حسب ونسب .  
ولحكمة : يريد لها الله تعالى طلق زيد زينب ، فأمر الله رسوله أن تزوجها لبيطل ( بدعة التبي ) ويقوم أسس الإسلام ، ويأتي على الجاهلية من قواعدها . ولكنه عليه السلام كان يخشى من السنة المنافقين والفجار ، أن يتكلموا فيه ويقولوا : تزوج محمد امرأة ابنه ، فكان يتباطأ حتى نزل العتاب الشديد لرسول الله عليه السلام ، وفي قوله جل وعلا :  
﴿ وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكمها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا وكان أمر الله مفعولا ﴾  
[ الأحزاب : 37 ] .

وهكذا انتهى حكم التبي ، وبطلت تلك العادات التي كانت متبعة في الجاهلية . وكانت ديننا تقليديا لا محيد عنه ، ونزل قوله تعالى مؤكدا هذا التشريع الإلهي الجديد : ﴿ ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما ﴾ [ الأحزاب : 40 ] .

(156/627)

وقد كان هذا الزواج بأمر من الله تعالى ، ولم يكن بدافع الهوى والشهوة كما يقول بعض الأفاكين المرجفين من اعداء الله ، وكان لغرض نبيل ، وغاية شريفة هي إبطال عادات الجاهلية ، وقد صرح الله عز وجل بغرض هذا الزواج بقوله : ﴿ لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا . . . ﴾ [الأحزاب : 37] .

وقد تولى الله عز وجل تزويج نبيه الكريم زينب ، امرأة ولده من النبي ولهذا كانت تفخر على نساء النبي بهذا الزواج الذي قضى به رب العزة من فوق سبع سماواته .

روى البخاري : يسنده أن ( زينب ) رضي الله عنها كانت تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وتقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله من فوق سبع سموات .

وهكذا كان هذا الزواج للتشريع ، وكان بأمر الحكيم العليم ، فسبحان من دقت حكمته أن تحيط بها العقول والأفهام وصدق الله : ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلا ﴾ [الإسراء : 85] .

ثالثا : الحكمة الاجتماعية :

أما الحكمة الثالثة فهي ( الحكمة الاجتماعية ) وهذه تظهر بوضوح في تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بابنة الصديق الأكبر ( أبي بكر ) رضي الله عنه وزيره الأول ، ثم بابنة وزيره الثاني الفاروق ( عمر ) رضي الله عنه وأرضاه ، ثم باتصاله عليه السلام بقريش اتصال مصاهرة ونسب . وتزوجه العديد منهن ، مما ربط بين هذه البطون والقبائل برباط وثيق ،



وجعل القلوب تلتف حوله ، وتلتقي حول دعوته في إيمان ، وإكبار ، وإجلال .  
لقد تزوج النبي صلوات الله عليه بالسيدة (عائشة) بنت أحب الناس إليه ، وأعظمهم  
قدرا لديه ، ألا وهو أبو بكر الصديق ، الذي كان أسبق الناس إلى الإسلام ، وقدم نفسه  
وروحه وماله ، في سبيل نصره دين الله ، والذود عن رسوله ، وتحمل ضروب الأذى في  
سبيل الإسلام ، حتى قال عليه السلام - كما في الترمذي - مشيدا بفضل أبي بكر :

(157/627)

---

" ما لأحد عندنا يد وقد كافيناها بها ، ما خلا أبا بكر ، فإن له عندنا يدا يكافيه الله تعالى  
بها يوم القيامة ، وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر . وما عرضت الإسلام على  
أحد إلا كانت له كبوّة (أي تردد وتلكؤ) إلا أبا بكر فإنه لم يتعلم ، ولو كنت متخذا خليلا  
لا اتخذت أبا بكر خليلا ، إلا وإن صاحبكم خليل الله تعالى " .  
فلم يجد الرسول صلى الله عليه وسلم مكافأة لأبي بكر في ادنيا ، أعظم من أن يقر عينه  
بهذا الزواج بابنته ، ويصبح بينهما (مصاهرة) وقرابة ، تزيد في صداقتهما وترابطهما  
الوثيق .

كما تزوج صلوات الله عليه بالسيدة (حفصة بنت عمر) فكان ذلك قرّة عين لأبيها عمر

على إسلامه ، وصدقه ، وإخلاصه ، وتقانيه في سبيل هذا الدين ، وعمره هو بطل الإسلام ، الذي أعز الله به الإسلام والمسلمين ، ورفع به منار الدين ، فكان اتصاله عليه السلام به عن طريق المصاهرة ، خير مكافأة له على ما قدم في سبيل الإسلام ، وقد ساوى صلى الله عليه وسلم بينه وبين وزيره الأول أبي بكر في تشريفه بهذه المصاهرة ، فكان زواجه بابنتيهما أعظم شرف لهما ، بل أعظم مكافأة ومنة ، ولم يكن بالإمكان أن يكافئهما في هذه الحياة بشرف أعلى من هذا الشرف ، فما أجل سياسته ؟ وما أعظم وفاءه للأوفياء المخلصين ! .

كما يقابل ذلك أكرامه لعثمان وعلي رضي الله عنهما بتزويجهما بيناته ، وهؤلاء الأربع هم أعظم أصحابه ، وخلفاؤه من بعده في نشر ملته ، وإقامة دعوته ، فما أجلها من حكمة ، وما أكرمها من نظرة ؟

رابعا : الحكمة السياسية :

لقد تزود النبي صلى الله عليه وسلم ببعض النسوة ، من أجل تأليف القلوب عليه ، وجمع القبائل حوله ، فمن المعلوم أن الإنسان إذا تزوج من قبيلة ، أو عشيرة ، يصبح بينه وبينهم قرابة و ( مصاهرة ) وذلك بطبيعته يدعوهم إلى نصرته وحمايته ، ولنضرب بعض الأمثلة على ذلك لتضح لنا الحكمة ، التي هدف إليها الرسول الكريم من وراء هذا الزواج .

---

أولاً: تزوج صلوات الله عليه بالسيدة (جويرية بنت الحارث) سيد بني المصطلق ، وكانت قد أسرت مع قومها وعشيرتها ، ثم بعد أن وقعت تحت الأسر أرادت أن تقتدي نفسها ، فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه بشيء من المال ، فعرض عليها الرسول الكريم أن يدفع عنها الفداء وأن يتزوج بها فقبلت ذلك فتزوجها ، فقال المسلمون: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت أيدينا؟ (أي أنهم في الأسر) فأعتقوا جميع الأسرى الذين كانوا تحت أيديهم ، فلما رأى بنو المصطلق هذا النبيل والسمو ، وهذه الشهامة والمروءة أسلموا جميعاً ، ودخلوا في دين الله ، وأصبحوا من المؤمنين . فكان زواجه صلى الله عليه وسلم بها بركة عليها وعلى قومها وعشيرتها ، لأنه كان سبباً لإسلامهم وعتقهم ، وكانت (جويرية) أيمن امرأة على قومها .

أخرج البخاري في " صحيحه " : عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : " أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني المصطلق ، فأخرج الخمس منه ثم قسمه بين الناس ، فأعطى الفرس سهمين ، والرجل سهماً ، فوَقعت (جويرية بنت الحارث) في سهم ثابت بن قيس ، فجاءت إلى الرسول فقالت : يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث سيد قومك ، وقد أصابني من الأمر ما قد علمت ، وقد كاتبني ثابت على تسع أواق ، فأعني على فكاكي ، فقال عليه السلام : أو خير من ذلك ؟ فقالت : ما هو ؟ فقال : أودي عنك كتابتك

وأ تزوجك . فقالت : نعم يا رسول الله ، فقال رسول الله قد فعلت " .  
وخرج الخبر إلى الناس فقالوا : أصهار رسول الله يسترقون ؟ فأعتقوا ما كان في أيديهم من  
سبي بني المصطلق ، فبلغ عتقهم مائة بيت ، تزوجه عليه السلام بنت سيد قومه .

(159/627)

---

ثانيا : - وكذلك تزوجه صلى الله عليه وسلم بالسيدة ( صفية بنت حيي بن أخطب )  
التي أسرت بعد قتل زوجها في ( غزوة خيبر ) ووقعت في سهم بعض المسلمين فقال أهل  
الرأي والمشورة : هذه سيدة بني قريظة ، لا تصلح إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
فعرضوا الأمر على الرسول الكريم ، فدعاها وخيرها بين أمرين :  
أ- إما أن يعتقها ويتزوجها عليه السلام فتكون زوجة له .  
ب- وأما أن يطلق سراحها فتلحق بأهلها .

فاختارت أن يعتقها وتكون زوجة له ، وذلك لما رأته من جلالته قدره ، وعظمته وحسن  
معاملته ، وقد أسلمت وأسلمت بإسلامها عدد من الناس ، روي أن ( صفية ) رضي الله  
عنها لما دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : لم ينزل أبوك من أشد اليهود لي  
عداوة حتى قتله الله ، فقالت يا رسول الله : إن الله يقول في كتابه : ﴿ ولا تزروا زرة وزر

أخرى ﴿ [ الأنعام: 164 ] .

فقال لها الرسول الكريم : اختاري ، فإن اخترت الإسلام أمسكتك لنفسي ، وإن اخترت اليهودية فعسى أن أعتقك فتلحقني بقومك ، فقالت يا رسول الله : لقد هويت الإسلام ، وصدقت بك قبل أن تدعوني إلى رحلك ، وما لي في اليهودية أرب ، وما لي فيها والد ولا أخ ، وخيرتني الكفر والإسلام ، فالله ورسوله احب إلي من العتق ، وأن أرجع إلى قومي ، فأمسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه .

(160/627)

---

ثالثا : وكذلك تزوجه عليه الصلاة والسلام بالسيدة أم حبيبة ( رملة بنت أبي سفيان ) الذي كان في ذلك الحين حامل لواء الشرك ، وألد الأعداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسلمت ابنته في مكة ، ثم هاجرت مع زوجها إلى الحبشة فرارا بدينها ، وهناك مات زوجها فبقيت وحيدة فريدة ، لا معين لها ولا أنيس ، فلما علم الرسول الكريم بأمرها أرسل إلى ( النجاشي ) ملك الحبشة ليزوجه أياها ، فأبلغها النجاشي ذلك فسرت سرورا لا يعرف مقدره إلا الله سبحانه ، لأنها لو رجعت إلى أبيها أو أهلها لأجبروها على الكفر والردة ، أو عذبوها عذابا شديدا ، وقد أصدقها عنه أربعمئة دينار مع هدايا نفيسه ،

ولما عادت إلى المدينة المنورة تزوجها النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام .

ولما بلغ (أبا سفيان) الخبر أقر ذلك الزواج وقال : " هو الفحل لا يقدر أنفه " فافتخر

بالرسول ولم ينكر كفاءته له ، إلى أن هداه الله تعالى للإسلام .

ومن هنا تظهر لنا الحكمة الجليلة في تزوجه عليه السلام بابنة أبي سفيان فقد كان هذا

الزواج سببا لتخفيف الأذى عنه وعن أصحابه المسلمين ، سيما بعد أن أصبح بينهما

نسب وقرابة ، مع أن أبا سفيان كان وقت ذلك من ألد بني أمية خصومة لرسول الله ، ومن

أشد هم عداء له وللمسلمين ، فكان تزوجه بابنته سببا لتأليف قلبه وقلب قومه وعشيرته

، كما أنه صلى الله عليه وسلم اختارها لنفسه تكريما لها على إيمانها لأنها خرجت من

ديارها فارة بدينها ، فما أكرمها من سياسة ، وما أجلها من حكمة ؟

أمهات المؤمنين الطاهرات

بعد أن تحدثنا عن حكمة تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم تحدث الآن عن (

أمهات المؤمنين ) الطاهرات رضوان الله تعالى عليهن .

(161/627)

---

فقد اختارهن الله لحبيبه المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكرمهن بهذا الشرف العظيم ،  
شرف الانتساب إلى سيد المرسلين ، واختارهن من صفوة النساء ، وجعلهن أمهات  
المؤمنين ، في وجوب الاحترام والتعظيم ، وفي حرمة الزواج بهن حتى بعد وفاته عليه السلام  
تكريما لرسوله فقال وهو أصدق القائلين : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه  
أمهاتهم . . . ﴾ [الأحزاب : 6] .

وقال تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن  
ذلكم كان عند الله عظيما ﴾ [الأحزاب : 53] .

قال العلامة القرطبي : في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) ما نصه : " شرف الله تعالى  
أزواج نبيه صلى الله عليه وسلم ، بأن جعلهن أمهات للمؤمنين ، أي في وجوب التعظيم ،  
والمبرة ، والإجلال ، وحرمة النكاح على الرجال ، فكان ذلك تكريما لرسوله ، وتشريفا  
لهن " .

أسماء أمهات المؤمنين

وأمهات المؤمنين اللواتي تزوجهن الرسول الكريم هن كآآتي :

أولا : السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها .

ثانيا : السيدة سودة بنت زمعة رضي الله عنها .

ثالثا : السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها .

- رابعاً : السيدة حفصة بنت عمر رضي الله عنها .
- خامساً : السيدة زينب بنت جحش الأسدية رضي الله عنها .
- سادساً : السيدة زينب بنت خزيمة رضي الله عنها .
- سابعاً : السيدة أم سلمة ( هند بنت أبي أمية المخزومية ) رضي الله عنها .
- ثامناً : السيدة أم حبيبة ( رملة بنت أبي سفيان ) رضي الله عنها .
- تاسعاً : السيدة ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها .
- عاشراً : السيدة جويرية بنت الحارث رضي الله عنها .
- وأخيراً : السيدة صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها .
- 1- السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها

(162/627)

---

هي أول أزواجه عليه السلام . تزوجها الرسول الكريم قبل البعثة وهو ابن خمس وعشرين سنة ، وهي ثيب ( أرملة ) بنت أربعين سنة ، وقد كانت عند ( أبي هالة ) ابن زرارة أولاً ، ثم خلف عليها بعد أبي هالة ( عتيق بن عائذ ) ثم خلف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في " الإصابة " .



وقد اختارها صلوات الله عليه لسداد رأيها ، ووفرة ذكائها ، وكان زواجه بها زواجا  
حكيمًا موفقًا ، لأنه كان زواج العقل للعقل ، ولم يكن فارق السن بينهما بالأمر الذي يقف  
عقبة في طريق الزواج ، لأنه لم يكن الغرض منه قضاء (الوطر والشهوة) وإنما كان هدفًا  
إنسانيًا ساميًا ، فمحمد رسول الله قد هياه الله لحمل الرسالة ، وتحمل أعباء الدعوة ، وقد  
يسر الله تعالى له هذه المرأة النقية النقية ، العاقلة الذكية ، تعينه على المضي في تبليغ الدعوة  
، ونشر الرسالة ، وهي أول من آمن به من النساء .

ومما يشهد لقوة عقلها ، وسداد رأيها ، أن الرسول عليه السلام حين جاءه جبريل وهو في  
غار حراء رجع إلى زوجته يرجف فؤاده ، فدخل عليها وهو يقول : " زملوني زملوني " ،  
حتى ذهب عنه الروح ، فحدث خديجة بالخبر وقال لها : لقد خشيت على نفسي ،  
فقلت له : (أبشر ، كلا والله ما يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ،  
وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق) . والحديث  
في " الصحيحين " .

قضى الرسول مع خديجة زهرة شبابه ، فلم يتزوج عليها ، ولا أحب أحدا مثل حبه لها ،  
وكانت السيدة عائشة تغار منها مع أنها لم تجتمع معها ولم ترها ، حتى تجرأت مرة عليه عند  
ذكره صلى الله عليه وسلم لها فقالت :

---

" وهل كانت إلا عجوزا في غابر الأزمان ، قد أبدلك الله خيرا منها " ؟ " تعني نفسها " فغضب صلى الله عليه وسلم من هذه الكلمة وقال لها : " لا والله ما أبدلني الله خيرا منها ، لقد آمنت بي إذ كفر الناس ، وصدقتني إذ كذبني الناس ، وواستني بما لها إذ حرمني الناس ، ورزقني الله منها الولد دون غيرها من النساء " قالت : " فلم اذكرها بسوء بعده أبدا " .  
وروى الشيخان عنها أنها قالت : " ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما عرت على خديجة ، وما رأيتها قط ، ولكن النبي يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يبعثها في صدائق خديجة ، وربما قلت له : كأن لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة فيقول : " إنها كانت وكانت ، وكان لي منها ولد " .

عاشت مع الرسول خمسا وعشرين سنة ، خمس عشرة قبل البعثة ، وعشرا بعدها ، ولم يتزوج الرسول الكريم امرأة عليها ، ورزق منها جميع أولاده ما عدا إبراهيم . وحين انتقلت إلى رحمة الله راضية مرضية كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد بلغ الخمسين من العمر ، وليس عنده سواها ، فلم يعدد زوجاته إلا بعد وفاتها ، لبعض تلك الحكم التي ذكرناها ، رضي الله تعالى عنها وأرضاها .

2- السيدة سودة بنت زمعة رضي الله عنها

تزوجها عليه السلام بعد وفاة خديجة . وهي أرملة (السكران بن عمرو الأنصاري) ،

والحكمة في اختيارها مع أنها أكبر سنا من رسول الله ، أنها كانت من المؤمنات المهاجرات ، توفي عنها زوجها بعد الرجوع من هجرة الحبشة الثانية ، فأصبحت فريدة وحيدة ، لا معيل لها ولا معين ، ولو عادت إلى أهلها - بعد وفاة زوجها - لأكرهوها على الشرك ، أو عذبوها عذابا نكرا ليفتنوها عن الإسلام ، فاختار صلى الله عليه وسلم كفالها فتزوجها ، وهذا هو منتهى الإحسان والتكريم لها على صدق إيمانها وإخلاصها لله ولرسوله .

(164/627)

---

ولو كان غرض الرسول الشهوة - كما زعم المستشرقون الأفاكون - لاستعاض عنها - وهي الأرملة المسنة التي بلغت من العمر الخامسة والخمسين - بالنواهد الأبنكار ، ولكنه عليه السلام كان المثل الأعلى في الشهامة ، والنجدة ، والمروءة ، ولم يكن غرضه الإحمائها ورعايتها ، تبقى تحت كفالته عليه أفضل الصلاة والتسليم .

3- عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها

تزوجها عليه السلام وكانت بكرا ، وهي البكر الوحيدة من بين نساء الطاهرات فلم يتزوج بكرا غيرها ، وكانت عائشة أذكي أمهات المؤمنين وأحفظهن ، بل كانت أعلم من أكثر الرجال ، فقد كان كثير من كبار علماء الصحابة ، يسألونها عن بعض الأحكام التي تشكل

عليهم فتحلها لهم .

روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال : ( ما أشكل علينا أصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم حديث قط ، فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علما ) .

وقال أبو الضحى عن مسروق : ( رأيت مشيخة أصحاب رسول الله يسألونها عن

الفرائض ) .

وقال عروة بن الزبير : ( ما رأيت امرأة أعلم بطب ، ولا فقه ، ولا شعر من عائشة ) .

ولا عجب فهذه كتب الحديث تشهد بعلمها الغزير ، وعقلها الكبير ، فلم يرو في الصحيح

أحد من الرجال أكثر مما روي عنه إلا شخصان هما : أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر رضي

الله عنهما .

وكان عليه السلام يحب عائشة أكثر من بقية نساءه وكان يعدل بينهن في القسمة ويقول :

اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تؤخذني فيما لا أملك .

ولما نزلت آية التخيير بدأ بعائشة فقال لها : إني ذاك لك أمرا فلا تعجلي حتى تستأمري

أبويك ، قالت : وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه فقرأ عليها : ﴿ يا أيها النبي قل

لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها ﴾ [الأحزاب : 28] الآية ، فقالت : أوفي

هذا استأمر أبوي ! ! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة .

---

ولقد كانت مصاهرة الرسول للصديق أبي بكر ، أعظم منة ومكافأة له في هذه الحياة الدنيا ، كما كان خير وسيلة لنشر سنته المطهرة ، وفضائله الزوجية ، وأحكام شريعته ، ولا سيما ما يتعلق منها بالنساء كما بينا عند ذكر الحكمة التعليمية .

#### 4- السيدة حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها

تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي أرملة ، وكان زوجها ( خنيس بن حذافة ) الأنصاري قد استشهد في غزوة بدر ، بعد أن أبلى بلاء حسنا ، فقد كان من الشجعان الأبطال ، الذين سجل لهم التاريخ أنصع الصفحات في البطولة والرجولة ، والجهاد . وقد عرضها أبوها ( عمر ) رضي الله عنه على عثمان بعد وفاة زوجته ( رقية ) بنت الرسول ، ثم تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم فكان ذلك أعظم إكرام ومنة وإحسان لأبيها عمر بن الخطاب .

أخرج الإمام البخاري عن عبد الله به عمر رضي الله عنهما : أن عمر حين تأيمت حفصة من ( خنيس بن حذافة ) - وكان شهد بدرا وتوفي بالمدينة - لقي عثمان فقال : إن شئت أنكحتك حفصة ؟ قال : سأنظر في أمري ، فلبث ليالي ، فقال : قد بدا لي لا أتزوج ، قال عمر : فقلت لأبي بكر إن شئت أنكحتك حفصة ، فصمت ، فكنت عليه أوجد مني على عثمان ، فلبث ليالي ثم خطبها النبي صلى الله عليه وسلم فأنكحتها إياه .

فلقيني أبو بكر فقال : لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة ، فلم أرجع إليك شيئاً ؟ قلت : نعم ، قال : إنه لم يمنعني أن أرجع إليك إلا أنني علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكرها . " فلم أكن لأفشي سره ، ولو تركها لقبلتها " .

(166/627)

---

أقول : هذه لعمر الحق هي الشهامة الحقة ، بل هذه هي الرجولة الصادقة ، تظهر في فعل الفاروق عمر رضي الله عنه وأرضاه فهو يريد أن يصون عرضه ، فلا يرى في نفسه غضاظة أن يعرض ابنته على الكفء الصالح ، لأن الزواج خير وسيلة للمجتمع الفاضل ، فأين نحن اليوم من جهل المسلمين بأحكام الإسلام وجماله الناصع ؟ يتركون بناتهم عوانس حتى يأتي الخاطب ، ذو المال الكثير ، والثراء الوفير ؟ !

5- السيدة زينب بنت خزيمة رضي الله عنها

تزوجها عليه السلام بعد حفصة بنت عمر ، وهي أرملة البطل المقدم شهيد الإسلام ( عبدة بن الحارث ) بن عبد المطلب رضي الله عنه وأرضاه ، الذي استشهد في أول المبارزة في غزوة بدر ، وقد كانت حين استشهاد زوجها تقوم بواجبها في إسعاف الجرحى ، وتضميد جراحهم ، لم يشغلها استشهاد زوجها عن القيام بواجبها ، حتى كتب الله

النصر للمؤمنين في أول معركة خاضوها مع المشركين . ولما علم الرسول صلى الله عليه وسلم بصبرها وثباتها وجهادها وأنه لم يعد هناك من يعولها خطبها لنفسه وآواها ، وجبر خاطرها بعد أن انقطع عنها الناصر والمعين .

يقول فضيلة الشيخ ( محمد محمود الصواف ) في رسالته القيمة " زوجات النبي الطاهرات " بعد أن ذكر قصة استشهاد زوجها وما فيها من سمو وعظمة : ( وكانت قد بلغت الستين من عمرها حينما تزوج بها النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم تعمر عند النبي الكريم سوى عامين ، ثم توفاه الله إليه راضية مرضية . فما رأي الخراصين بهذا الزواج الشريف ، وغايته النبيلة ؟ وهل يجدون فيه شيئاً مما يافك الأفأكون ؟ أيجدون فيه أثراً للهوى والشهوة ؟ أم هو النبل ، والعفاف ، والعظمة والرحمة ، والفضل ، والإحسان ، من رسول الإنسانية الأكبر ، الذي جاء رحمة للعالمين .

(167/627)

---

فليثق الله المستشرقون المغرضون ، وليؤدوا أمانة العلم ولا يخونوها في سبيل غايات خبيثة استشرقوا ودرسوا العلوم الإسلامية خاصة للدس ، والكيد ، والنيل من سيد الإنسانية محمد عليه السلام ) .

## 6- السيدة زينب بنت جحش رضي الله عنها

تزوجها عليه السلام وهي ثيب وهي ابنة عمته ، وكان قد تزوجها (زيد بن حارثة) ثم طلقها فتزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم لحكمة لا تعلوها حكمة في زواج أحد من أزواجه ، وهي إبطال (بدعة النبي) كما مر معنا عند ذكر الحكمة التشريعية .  
وهنا يحلو لبعض المغرضين ، الحاقدين على الإسلام وعلى نبي الإسلام ، من المستشرقين الماكرين ، وأذئابهم المارقين ، أن يتخذوا من قصة تزوج الرسول الكريم زينب منفذا للطعن في النبي الطاهر الزكي ، ويلفقوا الشبه والأباطيل ، بسبب بعض الروايات الإسرائيلية ، التي ذكرت في بعض كتب التفسير .

فقد زعموا - وبسما زعموا - أن النبي عليه الصلاة والسلام مر ببيت زيد وهو غائب ، فرأى زينب فأحبها ووقعت في قلبه ، فقال : سبحان مقلب القلوب ، فسمعت زينب ذلك فلما جاء زوجها أخبرته بما سمعت من الرسول ، فعلم أنها وقعت في نفسه ، فأتى الرسول يريد طلاقها فقال له : أمسك عليك وفي قلبه غير ذلك . فطلقها زيد من أجل أن يتزوج بها الرسول .

(168/627)

---



يقول ابن العربي رحمه الله في تفسيره (أحكام القرآن) ردا على هذه الدعوى الأثيمة: فأما قولهم إن النبي صلى الله عليه وسلم رأها فوقعت في قلبه فباطل، فإنه كان معها في كل وقت وموضع، ولم يكن حينئذ حجاب، فكيف تنشأ معه وينشأ معها، ويلحظها في كل ساعة، ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها زوج، قد وهبته نفسها، فكيف يتجدد له هوى لم يكن، حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة، وقد قال الله له: ﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ﴾ [ طه : 131 ] وقد تعقب - عليه رحمة الله - تلك الروايات الإسرائيلية وبين أنها كلها ساقطة الأسانيد .

إن نظرة بسيطة إلى تاريخ ( زينب ) وظروفها في زواج ( زيد ) تجعلنا نؤمن بأن سوء العشرة التي كانت بين زيد وزينب إنما جاءت من اختلافهما اختلافا بينا في الحالة الاجتماعية ، فزينب شريفة ، وزيد كان بالأمس عبدا وقد أراد الله امتحانها بزواج زيد لتحطيم مبدأ ( العصبية القبلية ) والشرف الجاهلي ، وجعل الإسلام الشرف في ( الدين والتقوى ) فحين عرض الرسول على ( زينب ) الزواج من ( زيد ) امتنعت واستنكفت اعترازا بنسبها وشرفها فنزل قوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا ﴾ [ الأحزاب : 36 ]

فخضعت زينب لأمر الرسول ، وأسلمت لزيد جسدها دون روحها فكان من وراء ذلك

الأم والضيع .

ومحمد صلى الله عليه وسلم كان يعرف زينب من الصغر ، لأنها ابنة عمته فمن كان يمنعها منه ؟ وكيف يقدم إنسان امرأة لشخص وهي ( بكر ) حتى إذا تزوجها وصارت ( ثيبا )  
رغب فيها ؟ !

(169/627)

---

حقا إنهم قوم لا يعقلون ، فهم يهرفون بما لا يعرفون ، ويقولون على الرسول كذبا وزورا ،  
وبهتاننا وضلالا ، ثم انظر إليهم وهم يقولون : إن الذي أخفاه محمد هو حبه لزينب ولهذا  
عوتب ، فهل يعقل مثل هذا البهتان ؟ وهل يعاتب الشخص لأنه لم يجاهر بحبه لامرأة  
جاره ؟ ﴿ سبحانك هذا بهتان عظيم ﴾ [ النور : 16 ] .

ثم إن الآية صريحة كل الصراحة ، وواضحة كل الوضوح ، في هذا الشأن ، فقد ذكرت الآية  
الكريمة أن الله سيظهر ما أخفاه الرسول : ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ [  
الأحزاب : 37] فماذا أظهر الله تعالى ؟ هل أظهر حب الرسول أو عشقه لزينب ؟ كلا ثم  
كلا ، إنما الذي أظهره هو رغبته عليه السلام في تنفيذ أمر الله بالزواج بها لإبطال ( حكم  
التبني ) ، ولكنه كان يخشى من السنة المنافقين أن يقولوا : تزوج محمد حليلة ابنه ، ولهذا

صرح الباري جل وعلا بهذا الذي أخفاه الرسول: ﴿ فلما قضى زيد منها وطرا  
زوجنا كما لحي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم . . . ﴾ [الأحزاب:  
37] . وهكذا تبطل مزاعم المفتريين أمام الحجج الدامغة ، والبراهين الساطعة ، التي تدل  
على عصمة سيد المرسلين ، وعلى نزاهته وطهارته مما ألصقه به الدساسون المغرضون .  
7- السيدة هند أم سلمة المخزومية رضي الله عنها  
تزوج الرسول الكريم بأم سلمة وهي أرملة (عبد الله بن عبد الأسد) وكان زوجها من  
السابقين الأولين إلى الإسلام ، وهاجر إلى الحبشة ، وكانت زوجته معه خرجت فرارا  
بدينها ، وولدت له (سلمة) في أثناء ذلك ، واستشهد زوجها في غزوة أحد ، فبقيت هي  
وأيتامها الأربعة بلا كفيل ولا معيل ، فلم ير عليه السلام عزاء ولا كافلا لها ولأولادها غير أن  
يتزوج بها . ولما خطبها لنفسه اعتذرت إليه ، وقالت : "إني مسنة ، وإني أم أيتام ، وإني  
شديدة الغيرة" .

(170/627)

---

فأجابها عليه السلام وأرسل لها يقول : أما الأيتام فأضمهم إلي ، وأدعو الله أن يذهب عن  
قلبك الغيرة ، ولم يعبأ بالسن ، فتزوجها عليه السلام بعد موافقتها ، وقام على تربية أيتامها ،

ووسعهم قلبه الكبير ، حتى أصبحوا لا يشعرون بفقد الأب ، إذ عوضهم أبا أرحم من أبيهم صلوات الله وسلامه عليه .

وقد اجتمع لأم المؤمنين النسب الشريف ، والبيت الكريم ، والسبق إلى الإسلام ، على أن لها فضيلة أخرى هي ( جودة الرأي ) ويكفيها دليلا على ذلك استشارة النبي صلى الله عليه وسلم لها في أهم ما حزنه وأهمه من أمر المسلمين ، وما أشارت به عليه ، وذلك في ( صلح الحديبية ) فقد تأثر المسلمون بالغ التأثير من ذلك الصلح مع المشركين ، على ترك الحرب عشر سنين بالشروط التي قدموها ، ورأوا في ذلك هضما لحقوقهم ، مع أنهم كانوا في أوج عظمتهم ، وكان من أثر هذا الاستياء ، أنهم تباطؤوا عن تنفيذ أمر الرسول حين أمرهم بالهلق أو التقصير لأجل العودة إلى المدينة المنورة ، فلم يمتثل أمره أحد ، فدخل الرسول على زوجته ( أم سلمة ) وقال لها هلك الناس ، أمرتهم فلم يمتثلوا فهونت عليه الأمر ، وأشارت عليه بأن يخرج إليهم ويحلق رأسه أمامهم ، وجزمت بأنهم لا يترددون حينذاك عن الاقتداء به .

لأنهم يعلمون أنه صار أمرا مبرما لا مرد له ، وكذلك كان ، فما أن خرج الرسول وأمر الحلاق بحلق رأسه ، حتى تسابقوا إلى الاقتداء به صلوات الله عليه فحلقوا وتحلوا وكان ذلك بإشارة أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها وأرضاها .

8- السيدة أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان رضي الله عنها

وفي سنة سبع من الهجرة تزوج الرسول الكريم بالسيدة (أم حبيبة) رضي الله عنها وهي أرملة (عبيد الله بن جحش) مات زوجها بأرض الحبشة، فزوجها النجاشي للنبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف درهم، وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة، وقد تقدمت الحكمة من تزوج الرسول الكريم بها فيما سبق.

(171/627)

---

9-10 - السيدة جويرية بنت الحارث والسيدة صفية بنت حيي رضي الله عنهما وتزوج الرسول الكريم بالسيدة (جويرية بنت الحارث بن ضرار) سيد بني المصطلق، وهي أرملة (مسافع بن صفوان) الذي قتل يوم المريسيع، وترك هذه المرأة فوقعت في الأسر بيد المسلمين، وكان زوجها من ألد أعداء الإسلام وأكثرهم خصومة للرسول، وقد تقدم معنا الحكمة من تزوج الرسول الكريم بها، كما تقدم الحديث عن (صفية بنت حيي بن أخطب) عند الكلام على الحكمة السياسية.

11- السيدة ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها

كان اسمها بره فسمها عليه السلام (ميمونة) وهي آخر أزواجه صلوات الله عليه، وقد قالت فيها عائشة: أما إنها كانت من أتقانا لله وأوصلنا للرحم، وهي أرملة (أبي رهم بن

عبد العزى) وقد ورد أن العباس رضي الله عنه هو الذي رغبه فيها ، ولا يخفى ما زواجه بها من البر وحسن الصلة وإكرام عشيرتها الذين آزرُوا الرسول ونصروه .

خاتمة البحث :

وبعد :

فهذه لمحة عن أمهات المؤمنين ، زوجات الرسول الطاهرات ، اللواتي أكرمهن الله بصحبة رسوله ، وجعلهن أمهات للمؤمنين ، وخاطبهن بقوله جل وعلا :

﴿ يانساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا ﴾ [الأحزاب : 32] وقد كان زواج الرسول بهن لحكم كثيرة ، راعى فيها الرسول مصلحة الدين والتشريع ، وقصد تأليف القلوب ، ف جذب إليه كبار القبائل ، وكرام العشائر .

(172/627)

---

وجميع زوجات الرسول (أرا مل) ما عدا السيدة عائشة ، وقد عدد الرسول زوجاته بعد الهجرة في السنة التي بدأت فيها الحروب بين المسلمين والمشركين ، وكثر فيها القتل والقتال ، وهي من السنة الثانية للهجرة إلى السنة الثامنة التي تم فيها النصر للمسلمين ، وفي كل زواج

ظهر لنا الدليل الساطع على نبيل الرسول ، وشهامته ، وسمو غرضه ، وجميل إحسانه ،  
خلافًا لما يقوله الأفاكون الدساسون فلو كان للهوى سلطان على قلب النبي لتزوج في حال  
الشباب ، رؤية ضياء الحق الساطع ، وصدق الله : ﴿ بل نقذف بالحق على الباطل  
فيدمغه فإذا هوزاهق ولكم الويل مما تصفون ﴾ [ الأنبياء : 18 ] . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ روائع البيان ح 2 ص 338.284 ﴾

(173/627)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جل ذكره : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ  
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا يُحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
﴿ . ﴿ مَنْ تَشَاءُ ﴾ : على ما تتعلق به إرادتك ، ويقع عليه اختيارك ، فلا حرج عليك

ولا جناح .

لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ  
يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)

لَمَا اخْتَرْتَهُنَّ أَثَبَتَ اللَّهُ لَهُنَّ حُرْمَةً ، فَقَالَ : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءَ مِنْ بَعْدُ ﴾ ﴿ فَمَا اخْتَرْنَاكَ  
فَلَا تَخْتَرْ عَلَيْنَ امْرَأَةً أُخْرَى تَطْيِيبًا لِقُلُوبِهِنَّ ، وَنَوْعًا لِلْمَعَادَلَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُنَّ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى  
كَرَمِهِ - وَالْحِفَاطُ كَرْمٌ وَدِينٌ . انْتَهَى انْتَهَى . ١٠ هـ ﴿ لَطَائِفُ الْإِشَارَاتِ ح 3 ص 167 .

﴿ 168

(174/627)

قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاظِرِينَ  
إِيَّاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ  
يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ  
مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ  
تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان القرب والإحاطة لله ، كان بالحقيقة لا رقيب إلا هو ، والآية على كل حال  
منسوخة إن قلنا بالاحتمال الأول أو الثاني ، فقد روى الترمذي في التفسير عن عائشة .



رضى الله عنه - اونا هيك بها ولا سيما في هذا الباب أنها قالت : ما مات رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم - حتى أحل له النساء ، وقال : هذا حديث حسن صحيح -  
انتهى .

ونقل ابن الجوزي عنها - رضى الله عنه - أن الناسخ آية ﴿ أنا أحللتنا لك أزواجك ﴾ وكذا  
عن جماعة منهم علي وابن عباس وأم سلمة - رضى الله عنه - م ، ولكن - صلى الله عليه  
وسلم - ترك ذلك ألبا مع الله تعالى حيث عبر في المنع بصيغة الخبر والفعل المضارع ، ورعاية  
أشار الله إليه من رعاية حقهن في اختيارهن من الدار الآخرة .

(175/627)

---

ولما قصره - صلى الله عليه وسلم - عليهن ، وكان قد تقدم إليهن بلزوم البيوت وترك ما كان  
عليه الجاهلية من التبرج ، أرخى عليهن الحجاب في البيوت ومنع غيره - صلى الله عليه  
وسلم - مما كانت العرب عليه من الدخول على النساء لما عندهم من الأمانة في ذلك ، فقال  
مخاطباً لأدنى أسنان أهل هذا الدين لما ذكر في سبب نزولها ، ولأن المؤمنين كانوا منتهين عن  
ذلك بغيرناه كما يدل عليه ما يأتي من قول عمر - رضى الله عنه - في الحجاب : ﴿ يا أيها  
الذين آمنوا ﴾ أي ادعوا الإيمان صدقوا دعواكم فيه بأن ﴿ لا تدخلوا ﴾ مع الاجتماع ،

فالواحد من باب الأولى .

ولما كان تشويش الفكر ربما كان شاغلاً عن شيء مما بينى الله به كما أشار إليه قوله - صلى الله عليه وسلم - " بينت لي ليلة القدر فتلأحى فلان وفلان فأنسيتها " - أو كما قال - صلى الله عليه وسلم - ، عبر بصفة النبوة في قوله : ﴿ بيوت النبي ﴾ أي الذي يأتيه الإنباء من علام الغيوب بما فيه غاية رفعة ، في حال من الأحوال أصلاً ﴿ إلا ﴾ في حال ﴿ أن يؤذن لكم ﴾ أي ممن له الإذن في بيوته - صلى الله عليه وسلم - منه أو ممن يأذن له في ذلك ، منتهين ﴿ إلى طعام ﴾ أي أكله ، حال كونكم ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ أي وقت ذلك الطعام وبلوغه واستواءه للأكل ، فمنع بهذا من كان يتحين طعام النبي - صلى الله عليه وسلم - ، لأن في ذلك تكليفاً له - صلى الله عليه وسلم - بما يشق عليه جداً ، فإنه ربما كان ثم من هو أحوج إلى ذلك الطعام من المتحين أو غير ذلك من الأعذار ، فلا يتوجه الخطاب إلى غير أهل السن السافل ، ومن وقعت له فلتة ممن فوق رتبهم دخل في خطابهم بما أنزل من رتبته ، والتعبير باسم الفاعل المجرد في " ناظرين " أبلغ في النهي .

(176/627)

---

ولما كان هذا الدخول بالإذن مطلقاً ، وكان يراد تقييده ، وكان الأصل في ذلك : فإذا دعيتم  
- إلى آخره ، ولكن لما كان المقام للختم بالجزم فيما يذكر ، وكان للاستدراك أمر عظيم من  
روعة النفس وهزها للعلم بأن ما بعده مضاد لما قبله قال : ﴿ ولكن إذا دعيتم ﴾ أي ممن له  
الدعوة ﴿ فادخلوا ﴾ أي لأجل ما دعاكم له ؛ ثم سبب عنه قوله : ﴿ فإذا طعمتم ﴾ أي  
أكلتم طعاماً أو شربتم شراباً ﴿ فانتشروا ﴾ أي اذهبوا حيث شئتم في الحال ، ولا تمكثوا  
بعد الأكل لا مستريحين لقرار الطعام في بطونكم ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ أي طالبين  
الأنس لأجله ، قال حمزة بن نصر الكرماني في كتابه جوامع التفسير : قال الحسن : حسبك  
في الثقل أن الله لم يتجوز في أمرهم - انتهى ، وعن عائشة - رضی الله عنه - أنها قالت :  
حسبك بالثقل أن الله لم يحتملهم ، ثم علل ذلك بقوله مصوباً الخطاب إلى جميعه ، معظماً له  
بأداة البعد : ﴿ إن ذلكم ﴾ أي الأمر الشديد وهو المكث بعد الفراغ من الأكل والشرب  
﴿ كان يؤذي النبي ﴾ أي الذي هيأناه لسماع ما ننبئه به مما يكون سبب شرفكم وعلوكم في  
الدارين ، فاحذروا أن تشغلوه عن شيء منه فننبئه بشيء تهلكون فيه .  
ثم سبب عن ذلك المانع له من مواجهتهم بما ينزل أذاه فقال : ﴿ فيستحيي ﴾ أي يوجد  
الحياء ، وأصله إيجاد الحياة .

كأن من لا حياء له جماد لا حياة له ﴿ منكم ﴾ أي أن يأمركم بالانصراف ﴿ والله ﴾ أي

الذي له جميع الأمر ﴿ لا يستحيي من الحق ﴾ أي لا يفعل فعل المستحيي فيؤديه ذلك إلى ترك الأمر به .

(177/627)

---

ولما كان البيت يطلق على المرأة لملازمتها له عادة ، أعاد الضمير عليه مراداً به النساء  
استخداماً فقال : ﴿ وإذا سألتموهن ﴾ أي الأزواج ﴿ متاعاً ﴾ أي شيئاً من آلات  
البيت ﴿ فسألوهن ﴾ أي ذلك المتاع ، كائنين وكائنات ﴿ من وراء حجاب ﴾ أي ستر  
يستركم عنهن ويسترهن عنكم ﴿ ذلكم ﴾ أي الأمر العالي الرتبة الذي أنبئكم جميعكم به  
من السؤال من وراء حجاب وغيره ﴿ أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ أي من وساوس الشيطان  
التي كان يوسوس بها في أيام الجاهلية قناعة منه بما كانوا في حبالته من الشرك ﴿ وما كان  
لكم ﴾ أي وما صح وما استقام في حال من الأحوال ﴿ أن تؤذوا ﴾ وذكرهم بالوصف  
الذي هو سبب لسعادتهم واستحقق به عليهم من الحق ما لا يقدر على القيام بشكره  
فقال : ﴿ رسول الله ﴾ . صلى الله عليه وسلم . ، أي الذي له جميع الكمال فله إليكم من  
الإحسان ما يستوجب منكم به غاية الإكرام والإجلال ، فضلاً عن الكف عن الأذى ، فلا  
تؤذوه بالدخول إلى شيء من بيوته بغير إذنه أو المكث بعد فراغ الحاجة ولا بغير ذلك .

ولما كان قد قصره - صلى الله عليه وسلم - عليهن ، ولزم ذلك بعد أن أحل له غيرهن  
قصرهن عليه بعد الموت زيادة لشرفه وإظهاراً لمزيتة فقال : ﴿ ولأن تنكحوا ﴾ أي فيما  
يستقبل من الزمان ، ﴿ أزواجه من بعده ﴾ أي بعد فراقه لمن دخل منهن بموت أو طلاق لما  
تقدم أنه حي لم يمت ﴿ أبداً ﴾ فإن العدة منه ينبغي أن لا تنقضي لما له من الجلال والعظمة  
والكمال ، وهو حي في قبره لا يزال ، وثم علة أعم من هذه لمسها في الميراث ، وهي قطع  
الأطماع عن امتدادها إلى شيء من الدنيا بعده لئلا يتمنى أحد موته - صلى الله عليه وسلم -  
- ليأخذ ذلك فيكفر لأنه لا إيمان لمن لا يقدمه على نفسه ، وأما العالية بنت ظبيان التي  
طلقها النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وتزوجت غيره فكان أمرها قبل نزول هذه الآية - ذكره البغوي عن معمر عن الزهري .

(178/627)

---

ثم علل ذلك بقوله : ﴿ إن ذلكم ﴾ أي الإيذاء بالنكاح وغيره الذي ينبغي أن يكون على  
غاية البعد ﴿ كان عند الله ﴾ أي القادر على كل شيء ﴿ عظيماً ﴾ وقد ورد في سبب  
نزول هذه الآية أشياء ، روى أبو يعلى الموصلي في مسنده عن أنس - رضي الله عنه - قال :  
بعثني أم سليم - رضي الله عنه - ا برطب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على طبق

في أول ما أبتع ثمر النخل قال : فدخلت عليه فوضعت بين يديه فأصاب منه ثم أخذ بيدي  
فخرجنا وكان حديث عهد بعرس زينب بنت جحش -رضى الله عنه- ا ، قال : فمر  
بنساء من نسائه وعندهن رجال يتحدثون فهنأه وهنأه الناس فقالوا : الحمد لله الذي أقر  
بعينك يا رسول الله ، فمضى حتى أتى عائشة -رضى الله عنه- ا ، فإذا عندها رجال ،  
قال : فكره ذلك ، وكان إذا كره الشيء عرف في وجهه ، قال : فأتيت أم سليم فأخبرتها ،  
فقال أبو طلحة -رضى الله عنه- : لئن كان ما قال ابنك حقاً ليحدثن أمر ، قال : فلما كان  
من العشي خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فصعد المنبر ثم تلا هذه الآية ﴿ يا أيها  
الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ الآية ، قال : وأمر بالحجاب وأصله في  
التفسير من جامع الترمذي ، وروى البخاري وغيره عنه -رضى الله عنه- قال : كان النبي -  
صلى الله عليه وسلم- عروساً بزینب -رضى الله عنه- ا ، فقالت لي أم سليم : لو أهدينا  
للنبي -صلى الله عليه وسلم- هدية ! فقلت لها : افعلي ، فعمدت إلى تمر وأقط وسمن ،  
فاتخذت حيسة في برمة ، فأرسلت بها معي إليه ، فقال لي : ضعها ، ثم أمرني فقال لي :  
ادع لي رجالاً - سماهم - وادع لي من لقيت ، ففعلت الذي أمرني ، فرجعت فإذا البيت  
غاص بأهله - وفي رواية الترمذي ان الراوي قال : قلت لأنس : كم كانوا ؟ قال : زهاء  
ثلاثمائة - فرأيت النبي -صلى الله عليه وسلم- وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء  
الله ثم جعل يدع عشرة عشرة يأكلون منه ، ويقول لهم : اذكروا اسم الله ،

ولياًكل كل رجل مما يليه ، حتى تصدعوا كلهم عنها ، قال الترمذي : فقال لي : يا أنس ، ارفع ، فرفعت فما أدري حين وضعت كان أكثر أو حين رفعت - فخرج منهم من خرج وبقي نفر يتحدثون ، قال : وجعلت أغتم - قال الترمذي : ورسول الله جالس وزوجه مولية وجهها إلى الحائط ، فثقلوا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم .؛ وقال عبد الرزاق في تفسيره : فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يستحي منهم أن يقول لهم شيئاً - ثم خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - نحو الحجرات وخرجت في أثره ، فقلت : إنهم قد ذهبوا ، فرجع فدخل البيت وأرعى السترواني لفي الحجره وهو يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ الآية ، وفي رواية الترمذي : ثم رجع ، فلما رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه ، فابتدروا الباب ، فخرجوا كلهم ، وجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أرعى الستر ودخل وأنا جالس في الحجره ، فلم يلبث إلا يسيراً حتى خرج عليّ وأنزلت هذه الآيات ، فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأهن على الناس ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ الآية ، وروى الشيخان وغيرهما عن أنس - رضى الله عنه - وهذا لفظ البخاري - في

روايات قال : بنى على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بزینب بنت جحش بجنز ولحم ، فأرسلت على الطعام داعياً ، فيجيء قوم يأكلون ويخرجون ، ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون ، فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعو ، فقلت : يا نبي الله ! ما أجد أحداً أدعو ، قال : ارفعوا طعامكم ، فجلسوا يتحدثون في البيت فإذا هو كأنه يتهيأ للقيام ، فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام ، فلما قام قام من قام ، وقعد ثلاثة نفر ، وفي رواية ، ثلاثة رهط ، فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - فانطلق إلى حجرة عائشة - رضی الله عنه - ا فقال : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله .

(180/627)

---

فقلت : وعليك السلام ورحمة الله ، كيف وجدت أهلك ، بارك الله لك ! فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة - رضی الله عنه - ا .

(181/627)

---



ويقلن له كما قالت عائشة - رضي الله عنه - ن ، ثم رجع النبي - صلى الله عليه وسلم -  
فإذا القوم جلوس ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - شديد الحياء فخرج منطلقاً ، نحو  
حجرة عائشة - رضي الله عنه - ا ، وفي رواية : أولم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين  
بنى بزيب بنت جحش - رضي الله عنه - ا فأشبع الناس خبزاً ولحماً ، ثم خرج إلى حجر  
أمهات المؤمنين كما كان يصنع صبيحة بنائه ، فيسلم عليهن ويدعو لهن ، ويسلمن عليه  
ويدعون له ، فلما رجع إلى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث ، فلما رأهما رجع عن بيته ،  
فلما رأى الرجلان نبي الله - صلى الله عليه وسلم - رجع عن بيته وثبا مسرعين ، فما أدري  
أنا أخبرته بمخروجهما أو أخبر أن القوم خرجوا ، فرجع حتى إذا وضع رجله في أسكفة  
الباب داخله وأخرى خارجه أرخى الستر ، وفي رواية : فذهبت أدخل فالتقى الحجاب  
بينى وبينه ، وأنزلت آية الحجاب ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ الآية ،  
وللبخاري عن عائشة - رضي الله عنه - ا قالت : كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -  
يقول لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : احجب نساءك قالت : فلم يفعل ، وكان أزواج  
النبي - صلى الله عليه وسلم - يخرجن ليلاً إلى ليل قبل المناصع ، خرجت سودة بنت زمعة  
وكانت امرأة طويلة - رضي الله عنه - ا ، فراها عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو في  
المجلس فقال : عرفتك يا سودة ، حرصاً على أن ينزل الحجاب ، قالت : فأنزل الله عز  
وجل الحجاب وللبخاري عن أنس - رضي الله عنه - ومسلم عن ابن عمر - رضي الله عنهما

- كلاهما عن عمر - رضى الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله ! إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر ، فلو أمرتهن أن يتحجبن ، فنزلت آية الحجاب ، وروى في السبب أشياء غير هذه ، وقد تقدم أنه ليس ببدع أن يكون للآية الواحدة عدة أسباب مستوية الدرجة ، أو بعضها أقرب من بعض ، على أنه قد روى البخاري في التفسير في سياق هذه الآية

(182/627)

---

ما هو صريح في أن قصة سودة بعد الحجاب عن عائشة - رضى الله عنه - ، قالت : خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لا تحفى على من يعرفها ، فراها عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فقال : يا سودة ! أما والله ما تخفين علينا ، فانظري كيف تخرجين ، قالت : فانكفأت راجعة ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيتي وإنه يتعشى وفي يده عرق فدخلت فقالت : يا رسول الله ! إنني خرجت لبعض حاجتي ، فقال لي عمر كذا وكذا ، قالت : فأوحى الله إليهم ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه فقال : قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن وهؤلاء الذين جلسوا - والنبي - صلى الله عليه وسلم - على ما هو عليه من الكراهة لجلوسهم بما ذكر من هيئته في حياته وتهيئه للقيام ونحو ذلك - لم يستثمروا الفقه من أحواله ، بل كانوا واقفين عندما يسمعون من مقاله ،

وطريقة الكمل الاستبصار برسمه وحاله كما يستبصرون من قاله وفعاله ، قال الحرالي :

الحال كل هيئة تظهر عن انفعال باطن ، ويختص بتفهمها المشاهد المتوسم ، وذلك كضحكه . صلى الله عليه وسلم . للذي رآه يوم خيبر وقد أخذ جراب شحم من فيء يهود وهو يقول : لا أعطي اليوم من هذا أحداً شيئاً ، وكغير وجهه لعمر . رضى الله عنه . لما أخذ يقرأ عليه صحيفة من حكم الأولين حتى نبه عمر . رضى الله عنه . من توسم في وجهه . صلى الله عليه وسلم . الكراهة لفعل عمر ، وإنباء كل حال منها يحسب ما يفيد الانفعال من الانبساط والانتباض والإعراض ونحو ذلك مما يتوسمه المتقطن ، ويقطع بمقتضاه المتفهم ، وأما الرسم فهو كل ما شأنه البقاء بعد غيبته ووفاته ، فيتفهم منه المعتبر حكم وضعه ومقصد رسمه ، كالذي يشاهد من هيئة بنائه مسجده على حال اجتزاء بأيسر ممكن وكبنائه بيوته على هيئة لا تكلف فيها ، ولا مزيد علة مقدار الحاجة ، وكمثل الكساء الملبد الذي تركه ، وفراشه ونحو ذلك من متاع بيوته ، وكما يتفهم من احتفاله في أداة سلاحه مثل كون

(183/627)

---

سيفه محلى بالفضة وقبضته فضة ، ومثل احتفاله بالتطيب حتى كان يرى في ثوبه وزره ،  
فيتعرف من رسومه أحكامه ، كما يعرف من أحواله وأفعاله وأقواله ، وذلك لأن جميع هذه  
الإبانات كلها هي حقيقة ما هو الكلام - انتهى .

وبرهان ذلك أن الأصل في الكل الكلام النفسي الذي هو المنشأ ، والقول والفعل والحال  
والرسم مترجمة عنه ، وليس بعضها أحق بالترجمة من بعض ، نعم بعضها أدل من بعض  
وأص وأصرح ، فتهيؤ النبي - صلى الله عليه وسلم - للقيام من بيته مثل لوقال : أريد أن  
تذهبوا ، فإنه يلزم من قيام الرجل من بيته الذي هو محل ما يستره عن غيره أن يريد ذهاب ،  
غيره منه لتلايطلع على ما لا يجب أن يطلع عليه أحد ، وإتيانه ليدخل فإذا رأهم رجع مثل  
لوقال : إنما يعني من الدخول إلى محل راحتي جلوسكم فيه لثقل جلوسكم عليّ ، وكذا  
الأحوال والرسول - والله الهادي . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 125 .

﴿ 130

(184/627)

فصل

قال الفخر :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ .  
لما ذكر الله تعالى في النداء الثالث ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ [الأحزاب: 45]  
[ بياناً لحاله مع أمته العامة قال للمؤمنين في هذا النداء لا تدخلوا إرشاداً لهم وبياناً لحالهم مع  
النبي عليه السلام من الاحترام ثم إن حال الأمة مع النبي على وجهين أحدهما: في حال  
الخلوة والواجب هناك عدم إزعاجه وبين ذلك بقوله: ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ وثانيهما  
: في الملاء والواجب هناك إظهار التعظيم كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ  
وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: 56] وقوله: ﴿ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ أي لا  
تدخلوا بيوت النبي إلى طعام إلا أن يؤذن لكم .

ثم قال تعالى: ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مَسْتَأْسِنِينَ لِحَدِيثِ إِنْ  
ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَوَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا  
فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ  
وَوَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ .

لما بين من حال النبي أنه داع إلى الله بقوله: ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ قال ههنا لا تدخلوا إلا إذا  
دعيتم يعني كما أنكم ما دخلتم الدين إلا بدعائه فكذلك لا تدخلوا عليه إلا بعد دعائه  
وقوله: ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ منصوب على الحال .

والعامل فيه على ما قاله الزمخشري لا تدخلوا قال وتقديره ولا تدخلوا بيوت النبي إلا

مأذونين غير ناظرين ، وفي الآية مسائل :

المسألة الأولى :

(185/627)

قوله : ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾ إما أن يكون فيه تقديم وتأخير تقديره ولا تدخلوا إلى طعام إلا أن يؤذن لكم ، فلا يكون منعاً من الدخول في غير وقت الطعام بغير الإذن ، وإما أن لا يكون فيه تقديم وتأخير فيكون معناه ولا تدخلوا إلا أن يؤذن لكم إلى طعام فيكون الإذن مشروطاً بكونه إلى الطعام فإن لم يؤذن لكم إلى طعام فلا يجوز الدخول فلو أذن لواحد في الدخول لاستماع كلام لا لأكل طعام لا يجوز ، تقول المراد هو الثاني ليعم النهي عن الدخول ، وأما قوله فلا يجوز إلا بالإذن الذي إلى طعام ، تقول : قال الزمخشري الخطاب مع قوم كانوا يجيئون حين الطعام ويدخلون من غير إذن فمنعوا من الدخول في وقته بغير إذن ، والأولى أن يقال المراد هو الثاني لأن التقديم والتأخير خلاف الأصل وقوله : ﴿إِلَى طَعَامٍ﴾ من باب التخصيص بالذكر فلا يدل على نفي ما عداه ، لا سيما إذا علم أن غيره مثله فإن من جاز دخول بيته بإذنه إلى طعامه جاز دخوله إلى غير طعامه بإذنه ، فإن غير الطعام ممكن وجوده مع الطعام ، فإن من الجائز أن يتكلم معه وبقائه يدعوه إلى طعام ويستقصيه في حوائجه

ويعلمه مما عنده من العلوم مع زيادة الإطعام ، فإذا رضي بالكل فرضاه بالبعض أقرب إلى

الفعل فيصير من باب

﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفَّ ﴾ [الإسراء : 23] وقوله : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ يعني أنتم لا تنتظروا

وقت الطعام فإنه ربما لا يتهيأ .

المسألة الثانية :

(186/627)

قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ فيه لطيفة وهي أن العادة إذا قيل لمن كان يعتاد

دخول دار من غير إذن لا تدخلها إلا بإذن يتأذى وينقطع بحيث لا يدخلها أصلاً لا بالدعاء

ولا بالدعاء ، فقال لا تفعلوا مثل ما يفعله المستنكفون بل كونوا طائعين سامعين إذا قيل لكم

لا تدخلوا لا تدخلوا وإذا قيل لكم ادخلوا فادخلوا ، وإناه قيل وقته وقيل استواؤه وقوله :

﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ ﴾ يفيد الجواز وقوله : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ يفيد الوجود فقوله :

﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ ﴾ ليس تأكيداً بل هو يفيد فائدة جديدة .

المسألة الثالثة :

لا يشترط في الإذن التصريح به ، بل إذا حصل العلم بالرضا جاز الدخول ولهذا قال : ﴿ إِلَّا

أَنْ يُؤْذَنَ ﴿﴾ من غير بيان فاعل ، فالآذن إن كان الله أو النبي أو العقل المؤيد بالدليل جاز  
والنقل دال عليه حيث قال تعالى : ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ وحد الصداقة لما ذكرنا ، فلو جاء  
أبو بكر وعلم أن لا مانع في بيت عائشة من بيوت النبي عليه السلام من تكشف أو حضور  
غير محرم عندها أو علم خلوا الدار من الأهل أو هي محتاجة إلى إطفاء حريق فيها أو غير  
ذلك ، جاز الدخول .

المسألة الرابعة :

(187/627)

---

قوله : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ كأن بعض الصحابة أطال المكث يوم وليمة النبي عليه  
السلام في عرس زينب ، والنبي عليه السلام لم يقل له شيئاً ، فوردت الآية جامعة لآداب ،  
منها المنع من إطالة المكث في بيوت الناس ، وفي معنى البيت موضع مباح اختاره شخص  
لعبادته أو اشتغاله بشغل فيأتيه أحد ويطيل المكث عنده ، وقوله : ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ ﴾  
لحديث ﴿ قال الزمخشري هو عطف على ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ مجرور ، ويحتمل أن يكون  
منصوباً عطفاً على المعنى ، فإن معنى قوله تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ  
لَكُمْ ﴾ لا تدخلوها هاجمين ، فعطف عليه ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ ﴾ ثم إن الله تعالى بين كون



ذلك أدباً وكون النبي حليماً بقوله: ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ إشارة إلى أن ذلك حق وأدب، وقوله كان إشارة إلى تحمل النبي عليه السلام، ثم ذكر الله أدباً آخر وهو قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ لما منع الله الناس من دخول بيوت النبي عليه السلام، وكان في ذلك تعذر الوصول إلى الماعون، بين أن ذلك غير ممنوع منه فليسأل وليطلب من وراء حجاب، وقوله ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ يعني العين روزنة القلب، فإذا لم تر العين لا يشتهي القلب.

(188/627)

---

أما إن رأت العين فقد يشتهي القلب وقد لا يشتهي، فالقلب عند عدم الرؤية أظهر، وعدم الفتنة حينئذ أظهر، ثم إن الله تعالى لما علم المؤمنين الأدب أكد بما يحملهم على محافظته، فقال: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ وكل ما منعمت عنه مؤذ فامتنعوا عنه، وقوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ قيل سبب نزوله أن بعض الناس قيل هو طلحة بن عبيد الله، قال لئن عشت بعد محمد لأنكحن عائشة، وقد ذكرنا أن اللفظ العام لا يغير معناه سبب النزول، فإن المراد أن إيذاء الرسول حرام، والتعرض لنسائه في حياته إيذاء فلا يجوز، ثم قال لا بل ذلك غير جائز مطلقاً، ثم أكد بقوله: ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ

الله عَظِيمًا ﴿ أَي إِذَاء الرَسُول . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 193 .

﴿ 194

(189/627)

وقال الجصاص :

بَابُ ذِكْرِ حِجَابِ النِّسَاءِ قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ وَأَسْمُهُ الْجَعْدُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ﴿ لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ أَهَدَتْ إِلَيْهِ أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبْ فَادْعُ مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ ، فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ ، وَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا لَقِيتَهُ إِلَّا دَعَوْتَهُ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا ، وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

أَمَّنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ ﴿٦٢٧﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿٦٢٧﴾  
وَقُلُوبَهُنَّ ﴿٦٢٧﴾ .

(190/627)

وَرَوَى بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ ، ذَكَرَ حَدِيثَ ﴿٦٢٧﴾ بِنَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ وَوَلِيمَتَهُ : فَلَمَّا طَعِمَهُ الْقَوْمُ ، وَكَانَ مِمَّا يَفْعَلُ إِذَا أَصْبَحَ لَيْلَةَ بِنَائِهِ دَنَا مِنْ حُجْرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ وَسَلَّمْنَ عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُنَّ وَدَعَوْنَ لَهُ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ وَأَنَا مَعَهُ إِلَى بَيْتِهِ بَصُرَ بِرَجُلَيْنِ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الْحَدِيثُ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ ، فَأَنْصَرَفَ عَنْ بَيْتِهِ ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْتِهِ وَتَبَا خَارِجِينَ ، فَأُخْبِرَ أَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا ، فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ بَيْنَهُ فَأَرُخِيَ السُّرَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ .

﴿٦٢٧﴾ وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أُسْلَمَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ﴿٦٢٧﴾ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ لِأَدْخُلَ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَرَاءَكَ يَا أَنَسُ ﴿٦٢٧﴾ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَاتَّظَمْتُ الْآيَةَ أَحْكَامًا ، مِنْهَا النَّهْيُ عَنْ دُخُولِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ وَإِذَا أُذِنَ لَهُمْ لَا يَقْعُدُونَ أَنْتَظَارًا لِبُلُوغِ الطَّعَامِ وَنَضِجِهِ ، وَإِذَا أَكَلُوا لَا

يَقْعُدُونَ لِلْحَدِيثِ .

وَرُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ قَالَ : ( مُتَحَيِّينَ حِينَ نَضِجَهُ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ  
لِلْحَدِيثِ بَعْدَ أَنْ يَأْكُلُوا ) .

وَقَالَ الضَّحَّاكُ : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ قَالَ : ( نَضِجَهُ ) .

(191/627)

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ قَدْ تَضَمَّنَ حَظْرَ  
رُؤْيَةِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَّنَّ بِهِ أَنَّ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِهِمْ وَقُلُوبِهِنَّ ؛ لِأَنَّ نَظَرَ  
بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ رُبَّمَا حَدَّثَ عَنْهُ الْمَيْلُ وَالشَّهْوَةُ ، فَقَطَعَ اللَّهُ بِالْحِجَابِ الَّذِي أَوْجَبَهُ هَذَا  
السَّبَبُ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ يَعْنِي بِمَا بَيَّنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ إِجَابِ  
الِاسْتِذْنَانِ وَتَرْكِ الْإِطَالَةِ لِلْحَدِيثِ عِنْدَهُ وَالْحِجَابِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نِسَائِهِ .  
وَهَذَا الْحُكْمُ وَإِنْ نَزَلَ خَاصًّا فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ فَالْمَعْنَى عَامٌ فِيهِ  
وَفِي غَيْرِهِ ؛ إِذْ كُنَّا مَأْمُورِينَ بِاتِّبَاعِهِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ إِلَّا مَا خَصَّه اللَّهُ بِهِ دُونَ أُمَّتِهِ .  
وَقَدْ رَوَى مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : لَوْ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَزَوَّجَتْ

عَائِشَةَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ .

قال أبو بكر: ما ذكره قتادة هو أحد ما

انتظمتها الآية؛ وروى عيسى بن يونس عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة أنه قال  
لامرأته: إن سرك أن تكوني زوجتي في الجنة إن جمع الله بيننا فيها فلا تزوجي بعدي فإن  
المرأة لا خير أزواجها؛ ولذلك حرم الله على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوجن  
بعده.

(192/627)

---

وروى حميد الطويل عن أنس قال: ﴿سألت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم:  
المرأة منا يكون لها زوجان فتموت فتدخل الجنة هي وزوجها لأيهما تكون؟ قال: يا أم  
حبيبة لأحسنهما خلقاً كان معها في الدنيا فتكون زوجته في الجنة.  
يا أم حبيبة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة. انتهى انتهى. اهـ﴾ أحكام القرآن  
للجصاص ج 3 ص

(193/627)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ

نَاطِرِينَ إِنَاءً ﴾ .

فِيهَا ثَمَانِ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً :

المسألة الأولى : فِي سَبَبِ نَزُولِهَا : وَفِي ذَلِكَ سِتَّةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ فِي

الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ : كِتَابُ الْبُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمٍ ، وَالتِّرْمِذِيِّ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : ﴿

تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ ، فَصَنَعَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ أُمِّي حَيْسًا ،

فَجَعَلَتْهُ فِي تَوْرٍ ، وَقَالَتْ لِي : يَا أَنَسُ اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْ :

بَعَثْتُ بِهَذَا إِلَيْكَ أُمِّي ، وَهِيَ تَقْرَأُكَ السَّلَامَ ، وَتَقُولُ لَكَ : إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ

: فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُلْتُ : إِنَّ أُمَّي تَقْرَأُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ لَكَ

: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : ضَعُهُ ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَادْعُ لِي فَلَانًا وَفَلَانًا ،

وَمَنْ لَقِيتَ وَسَمَى رَجُلًا فَدَعَوْتُ مَنْ سَمَى ، وَمَنْ لَقِيتَ .

قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : عَدَدُكُمْ كَمْ كَانُوا ؟ قَالَ : زُهَاءٌ ثَلَاثِمِائَةٍ .

فَقَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَنَسُ هَاتِ التَّوْرَ قَالَ : فَدَخَلُوا حَتَّى

امْتَلَأَتِ الصُّفَّةُ وَالْحُجْرَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ،

وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا قَالَ: فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ،  
حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ قَالَ: قَالَ لِي: يَا أَنَسُ، ارْفَعْ قَالَ: فَرَفَعْتُ، فَمَا أَدْرِي حِينَ وَضَعْتَ كَانَ  
أَكْثَرًا مِ حِينَ رَفَعْتَ قَالَ: وَجَلَسَ مِنْهُمْ طَوَائِفٌ يُتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ،  
فَتَقَلُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ  
عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ تَقَلُّوا  
عَلَيْهِ، فَابْتَدَرُوا الْبَابَ، وَخَرَجُوا كُلُّهُمْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
أَرُخِيَ السُّتْرَ، وَدَخَلَ، وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ،  
وَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ: ﴿يَا  
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ إِلَى آخِرِ  
الآيَةِ.

قَالَ أَنَسُ: أَنَا أَحَدُ النَّاسِ عَهْدًا بِهَذِهِ الْآيَاتِ، وَحُجِبَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



الثاني: روى مجاهد عن عائشة قالت: \* كُنتُ أَكُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْسًا، فَمَرَّ عُمَرُ فَدَعَاهُ، فَأَكَلَ، فَأَصَابَ أَصْبَعُهُ أَصْبَعِي، فَقَالَ حِينَئِذٍ: لَوْ أُطَاعَ فِيكَنَّ مَا رَأَيْتُكَ عَيْنٌ؛ فَنَزَلَ الْحِجَابُ \* .

الثالث: ما روى عروة عن عائشة أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل إلى المناصب وهو صعيد أفيح، يبرزن فيه، فكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه وسلم: احجب نساءك، فلم يكن يفعل، فخرجت سودة ليلة من الليالي، وكانت امرأة طويلة، فنادها عمر: قد عرفناك يا سودة، حرصًا على أن ينزل الحجاب قالت عائشة: فانزل الحجاب.

الرابع: روي عن ابن مسعود: أمر نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالحيجاب، فقالت زينب بنت جحش: يا ابن الخطاب؛ إنك تغار علينا والوحي ينزل علينا، فانزل الله تعالى: \* وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ \* .

الخامس: روى قتادة أن هذا كان في بيت أم سلمة، أكلوا وأطالوا الحديث، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يدخل ويخرج، ويستحيي منهم، والله لا يستحيي من الحق.



السَّادِسُ: رَوَى أَنَسٌ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ الْبُرُ  
وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتُهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؛ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ.

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: هَذِهِ الرِّوَايَاتُ ضَعِيفَةٌ إِلَّا الْأُولَى وَالسَّادِسَةُ، وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ  
فَبَاطِلَةٌ؛ لِأَنَّ الْحِجَابَ نَزَلَ يَوْمَ الْبِنَاءِ بِزَيْنَبَ، وَلَا يَصِحُّ مَا ذُكِرَ فِيهِ.

المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: قَوْلُهُ: ﴿بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا يَقْتَضِي أَنَّ الْبَيْتَ  
بَيْتُ الرَّجُلِ إِذْ جَعَلَهُ مُضَافًا إِلَيْهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قَالَ: ﴿وَأَذْكُرُنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾.

قُلْنَا: إِضَافَةُ الْبُيُوتِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِضَافَةٌ مَلِكٍ، وَإِضَافَةُ الْبُيُوتِ إِلَى  
الْأَزْوَاجِ إِضَافَةٌ مَحَلٍّ؛ بِدَلِيلِ أَنَّهُ جَعَلَ فِيهَا الْإِذْنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْإِذْنَ إِنَّمَا  
يَكُونُ لِلْمَلِكِ، وَبِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَكَذَلِكَ يُؤْذِي أَزْوَاجَهُ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الْبَيْتُ بَيْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَقُّ حَقَّ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَضَافَهُ إِلَيْهِ.

وَقَدْ اُخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي بُيُوتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كُنْ يَسْكُنُ فِيهَا ، هَلْ هُنَّ مِلْكٌ لِهِنَّ أَمْ لَا ؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : كَانَتْ مِلْكًا لِهِنَّ بِدَلِيلِ أَنَّهِنَّ سَكَنَ فِيهَا بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَفَاتِهِنَّ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَبَ لِهِنَّ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لِهِنَّ هِبَةً ، وَإِنَّمَا كَانَ إِسْكَانًا ، كَمَا يَسْكُنُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ ، وَتَمَادَى سُكُنَاهُنَّ بِهَا إِلَى الْمَوْتِ لِأَحَدٍ وَجِهَيْنِ : إِمَّا لِأَنَّ عِدَّتِهِنَّ لَمْ تَنْقُضْ إِلَّا بِمَوْتِهِنَّ ، وَإِمَّا لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْنَى ذَلِكَ لِهِنَّ مُدَّةَ حَيَاتِهِنَّ ، كَمَا اسْتَسْنَى نَفَقَاتِهِنَّ بِقَوْلِهِ :

﴿ مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ ﴾ .

فَجَعَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةً بَعْدَ نَفَقَةِ الْعِيَالِ ؛ وَالسُّكْنَى مِنْ جُمْلَةِ النَّفَقَاتِ ، فَإِذَا مِتُّنَ رَجَعَتْ مَسَاكِينَهُنَّ إِلَى أَصْلِهِنَّ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، كَرُجُوعِ نَفَقَاتِهِنَّ .

وَالدَّلِيلُ الْقَاطِعُ لِذَلِكَ أَنَّ وَرَثَتِهِنَّ لَمْ يَرِثُوا عَنْهِنَّ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَتْ الْمَسَاكِينُ مِلْكًا لِهِنَّ لَوَرِثَ ذَلِكَ وَرَثَتِهِنَّ عَنْهِنَّ ، فَلَمَّا رُدَّتْ مَنَازِلُهُنَّ بَعْدَ مَوْتِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي تَعْمُ مِنْفَعَتُهُ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ سُكُنَاهُنَّ إِنَّمَا كَانَتْ مَتَاعًا لِهِنَّ إِلَى الْمَمَاتِ ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى أَصْلِهِنَّ فِي مَنَافِعِ الْمُسْلِمِينَ .

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي الْإِذْنِ وَأَحْكَامِهِ فِي سُورَةِ النُّورِ.

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: ﴿إِلَى طَعَامٍ﴾ يَعْنِي بِهِ هَاهُنَا طَعَامَ الْوَلِيمَةِ، وَالْأَطْعِمَةَ عِنْدَ الْعَرَبِ عَشْرَةٌ: الْمَادِبَةُ، وَهِيَ طَعَامُ الدَّعْوَةِ كَيْفَمَا وَقَعَتْ. طَعَامُ الزَّائِرِ التَّحْفَةُ، فَإِنْ كَانَ بَعْدَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ التُّزْلُ.

وَطَعَامُ الْأَمْثَالِ الشَّدْحِيَّةُ، وَمَا رَأَيْتَهُ فِي أَثَرٍ، إِلَّا مَا رَوَى أَنَّ النَّجَاشِيَّ لَمَّا عَقَدَ نِكَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أُمِّ حَبِيبَةَ عِنْدَهُ قَالَ لَهُمْ: لَا تَفْرَقُوا الْأَطْعِمَةَ. وَكَذَلِكَ كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ تَفْعَلُ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ.

طَعَامُ الْعُرْسِ: الْوَلِيمَةُ.

طَعَامُ الْبِنَاءِ: الْوَكِيرَةُ.

طَعَامُ الْوِلَادَةِ: الْخُرْسُ.

طَعَامُ سَابِعِهَا: الْعَقِيقَةُ.

طَعَامُ الْخِتَانِ: الْإِعْذَارُ: وَيُقَالُ: الْعَذِيرَةُ.

طَعَامُ الْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ: التَّقِيَعَةُ.

طَعَامُ الْجَنَازَةِ: الْوَضِيْمَةُ.

وَهُنَاكَ أَسْمَاءٌ تُعَدُّ هَذِهِ أَصُولَهَا الْمَعْلُومَةُ.

وَالْفَائِدَةُ فِي قَوْلِهِ: إِلَى طَعَامِ أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْكَرِيمَ إِذَا دَعَا إِلَى مَنْزِلِهِ أَحَدًا لِأَمْرٍ لَمْ  
يَكُنْ بَدِيًّا مِنْ أَنْ يُقَدَّمَ إِلَيْهِ مَا حَضَرَ مِنْ طَعَامٍ وَلَوْ تَمْرَةً أَوْ كِسْرَةً، فَإِذَا تَنَاوَلَ مَعَهُ مَا حَضَرَ كَلِمَةً  
فِيمَا عَرَضَ.

(199/627)

---

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاءً﴾ مَعْنَاهُ غَيْرَ مُنْتَظِرِينَ وَقْتَهُ، وَالنَّاطِرُ هُوَ  
الْمُسْتَنْظَرُ، وَالْإِنَاءُ هُوَ الْوَقْتُ.  
وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

الْمَعْنَى لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ فِي الدُّخُولِ، أَوْ يُطْعَمَكُمْ طَعَامًا حَاضِرًا، لَا  
تَنْتَظِرُونَ نَضِجَهُ، وَلَا تَرْتَقِبُونَ حُضُورَهُ، فَيَطُولُ لَدَيْكُمْ مَقَامُكُمْ، وَتَحْصُلُونَ فِيهَا كَرَاهَةً  
مِنْكُمْ.

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ الْمَعْنَى ادْخُلُوا عَلَيَّ وَجْهَ الْأَدَبِ

، وَحِفْظِ الْحَضْرَةِ الْكَرِيمَةِ مِنَ الْمُبَاسِطَةِ الْمَكْرُوهَةِ .  
وَتَقْدِيرِ الْكَلَامِ : إِذَا دُعِيتُمْ فَأُذِنَ لَكُمْ فَادْخُلُوا ، وَإِلَّا فَنَفْسُ الدَّعْوَةِ لَا تَكُونُ إِذْنَا كَافِيَا فِي  
الدُّخُولِ .

المَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ ﴾ هَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الضَّيْفَ يَأْكُلُ عَلَى مَلِكِ  
الْمُضَيَّفِ ، لَا عَلَى مَلِكِ نَفْسِهِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ ﴾ فَلَمْ يُجْعَلْ لَهُ أَكْثَرُ مِنَ الْأَكْلِ ،  
وَلَا أَضَافَ لَهُ سِوَاهُ ، وَبَقِيَ الْمَلِكُ عَلَى أَصْلِهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الْفُرُوعِ .  
المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ فَاتَشَرُوا ﴾ : الْمُرَادُ : تَفَرَّقُوا .

مِنَ النَّشْرِ ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمُفْرَقُ .

وَالْمُرَادُ الْإِزَامُ الْخُرُوجُ مِنَ الْمَنْزِلِ عِنْدَ انْقِضَاءِ الْمَقْصُودِ مِنَ الْأَكْلِ .  
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الدُّخُولَ حَرَامٌ ، وَإِنَّمَا جَازَ لِأَجْلِ الْأَكْلِ ، فَإِذَا انْقَضَى الْأَكْلُ زَالَ  
السَّبَبُ الْمُبِيحُ ، وَعَادَ التَّحْرِيمُ إِلَى أَصْلِهِ .

(200/627)

---

المَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ وَلَا مُسْتَأْنَسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ : الْمَعْنَى : لَا تَمَكُّثُوا مُسْتَأْنَسِينَ  
بِالْحَدِيثِ ، كَمَا فَعَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَلِيمَةِ زَيْنَبَ ، وَلَكِنَّ

الفائدة في عطفه على ما تقدم أن استدامة الدخول دخول فعطفه عليه ، وقد بينا ذلك في مسائل الفقه .

المسألة الحادية عشرة : قوله : ﴿ إِن ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾ : والإذاية كل ما تكرهه النفس ، وهو محرم على الناس ، لا سيما إذاية تكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ بل ألزم الخلق أن يفعلوا ما يكرهون ، إرضاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم .  
والمعنى : منعناكم منه لإذاية النبي صلى الله عليه وسلم فجعل المنع من الدخول بغير إذن والمقام بعد كمال المقصود محرماً فعله ، لإذاية النبي صلى الله عليه وسلم .  
والمحرّمات في الشرع على قسمين : منها معلل ، ومنها غير معلل ؛ فهذا من الأحكام المعللة بالعلة ، وهي إذاية النبي صلى الله عليه وسلم .  
المسألة الثانية عشرة : قوله : ﴿ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ : وقد بينا الحياء في كتب الأصول ، ومعناه هاهنا فيمسك عن كشف مراده لكم ، فيتأذى بإقامتكم ، على معنى التعبير عن الشيء

(201/627)

بِمُقَدِّمَتِهِ ، وَهُوَ أَحَدُ وُجُوهِ الْمَجَازِ ، أَوْ بِفَائِدَتِهِ وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي ، أَوْ عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ  
وَهُوَ الثَّلَاثُ .

المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾  
وَفِي الْمَتَاعِ أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : عَارِيَّةٌ .  
الثَّانِي : حَاجَةٌ .  
الثَّلَاثُ : فُتْوَى .

الرَّابِعُ : صُحُفُ الْقُرْآنِ .

وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَذِنَ فِي مُسَاءَلَتِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ فِي حَاجَةٍ تَعْرِضُ أَوْ مَسْأَلَةٍ  
يُسْتَفْتَى فِيهَا ؛ وَالْمَرْأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ ؛ بَدَنُهَا وَصَوْتُهَا ، فَلَا يَجُوزُ كَشْفُ ذَلِكَ إِلَّا لِضُرُورَةٍ أَوْ  
لِحَاجَةٍ ، كَالشَّهَادَةِ عَلَيْهَا ، أَوْ دَاءٍ يَكُونُ بِيَدِهَا ، أَوْ سُؤَالِهَا عَمَّا يَعْزُضُ عِنْدَهَا .  
المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ الْمَعْنَى : أَنَّ ذَلِكَ أَنْفَى لِلرِّيبَةِ ،  
وَأَبْعَدُ لِلتُّهْمَةِ ، وَأَقْوَى فِي الْحِمَايَةِ .

وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَّقَ بِنَفْسِهِ فِي الْخُلُوعِ مَعَ مَنْ لَا تَحِلُّ لَهُ ؛ فَإِنَّ مُجَابَنَةَ  
ذَلِكَ أَحْسَنُ لِحَالِهِ ، وَأَحْصَنُ لِنَفْسِهِ ، وَأَتَمُّ لِعِصْمَتِهِ .

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ وَهَذَا تَكَرَّرَ  
لِلْعَلَّةِ ، وَتَأْكِيدُ لِحُكْمِهَا ؛ وَتَأْكِيدُ الْعِلَلِ أَقْوَى فِي الْأَحْكَامِ .

المسألة السادسة عشرة: قوله: ﴿وَأَنْ تَكْحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾: وهي من خصائصه؛ فقد خص بأحكام، وشرف بمعالم ومعان لم يشاركه فيها أحد، تمييزاً لشرفه، وتنبهاً على مرتبته.

وقد روي أن سبب نزول هذه الكلمة أن آية الحجاب لما نزلت قالوا: يمنعنا من بنات عمنا؛ لئن حدث به الموت لتزوجن نساءه من بعده، فأنزل الله هذه الكلمة. وروي أن رجلاً قال: لئن مات لتزوجن عائشة، فأنزل الله هذه الآية، وصان خلوة نبيه، وحق غيرته، فقصرهن عليه، وحرمن بعد موته.

وقد اختلف في حالهن بعد موته، وهي: المسألة السابعة عشرة: هل يقين أزواجاً أو زال النكاح بالموت؛ وإذا قلنا: إن حكم النكاح زال بالموت، فهل عليهن عدة أم لا؟ فقيل: عليهن العدة؛ لأنهن زوجات توفى عنهن زوجهن، وهي عبادة. وقيل: لا عدة عليهن؛ لأنها مدة تربص لا ينتظر بها الإباحة.

وبقاء الزوجية أقول، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي صَدَقَةٌ﴾.



وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ الْفَاظِ الْحَدِيثِ : ﴿ مَا تَرَكْتَ بَعْدَ نَفَقَةِ أَهْلِي ﴾ وَهَذَا اسْمٌ خَاصٌّ  
بِالزَّوْجِيَّةِ ؛ لِأَنَّهُ أَبْقَى عَلَيْهِنَّ النَّفَقَةَ مُدَّةَ حَيَاتِهِنَّ ، لِكُونِهِنَّ نِسَاءً .  
وَفِي بَعْضِ الْأَثَارِ : ﴿ كُلُّ سَبَبٍ وَسَبِّ يَنْقَطِعُ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي ﴾ .  
وَالأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ .

وَمَعْنَى إِبْقَاءِ النِّكَاحِ بَقَاءُ أَحْكَامِهِ مِنْ تَحْرِيمِ الزَّوْجِيَّةِ ، وَوُجُوبِ النَّفَقَةِ وَالسُّكْنَى ؛ إِذُ  
جُعِلَ الْمَوْتُ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَنْزِلَةِ الْمَغِيبِ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، لِكُونِهِنَّ أَرْوَاجًا لَهُ  
قَطْعًا ، بِخِلَافِ سَائِرِ النَّاسِ ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ لَا يَعْلَمُ كَوْنَهُ مَعَ أَهْلِهِ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ ، فَرُبَّمَا كَانَ  
أَحَدُهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَالْآخَرُ فِي النَّارِ ، فَبِهَذَا الْوَجْهِ انْقَطَعَ السَّبَبُ فِي حَقِّ الْخَلْقِ ، وَبَقِيَ فِي  
حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : ﴿ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ يَعْنِي إِذَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ نِكَاحِ أَرْوَاجِهِ ، فَجُعِلَ ذَلِكَ مِنْ جُمْلَةِ الْكِبَائِرِ ، وَلَا ذَنْبَ أَعْظَمَ مِنْهُ  
، وَقَدْ بَيَّنَّا أَحْوَالَ عَظَائِمِ الذُّنُوبِ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ وَالْمُشْكَلِينَ فِي أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ . انْتَهَى

انتهى . ١ هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربي ح 3 ص ﴾

وقال الماوردي:

قوله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾

سبب نزل هذه الآية ما رواه أبو نضرة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بنساء من نسائه وعندهن رجال يتحدثون ، فكره ذلك وكان إذا كره الشيء عرف من

وجهه فلما كان العشي خرج فصعد المنبر ف تلا هذه الآية .

قوله عز وجل: ﴿ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾ فيه تأويلان:

أحدهما : غير منتظرين نضجه ، قاله الضحاك ومجاهد .

الثاني : غير متوقعين لحينه ووقته ، قاله قتادة .

﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ فدل هذا على حظر الدخول بغير إذن

. ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَاتَّشَرُوا ﴾ أي فاخرجوا ، فدل على أن الدخول للأكل يمنع من المقام

بعد الفراغ من الأكل .

﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ . . . ﴾ روى أبو قلابة عن أنس . قال : لما أهديت إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وضع طعاماً ودعا قوماً فدخلوا وزينب مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعلوا يتحدثون وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج ثم يرجع وهم قعود فأنزل الله تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَاتَشَرُّوا ﴾ .  
قوله عز وجل : ﴿ . . . فَيَسْتَخِي مِنْكُمْ ﴾ يعني النبي صلى الله عليه وسلم أن يخبركم .  
﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَخِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ أن يأمركم به .  
﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا ﴾ فيه ثلاثة أوجه :  
أحدها : حاجة ، قاله السدي .

الثاني : صحف القرآن ، قاله الضحاك .

الثالث : عارية ، قاله مقاتل . ومعانيها متقاربة .

﴿ فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ أمرن وسائر النساء بالحجاب عن أبصار الرجال وأمر الرجال بغض أبصارهم عن النساء .  
وفي سبب الحجاب ثلاثة أقاويل :

(205/627)

---

أحدها ما رواه مجاهد عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت آكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيساً في قعب ، فمر عمر فدعاه فأكل فأصابت إصبعه إصبعي فقال عمر

لو أطاع فيمكن ما رأته عين ، فنزلت آيات الحجاب .

الثاني : ما رواه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل إلى المباح وهو صعيد أبيض تبرزن فيه ، وكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه وسلم : احجب نساءك يا رسول الله ، فلم يكن يفعل ، فخرجت سودة بنت زمعة ليلة من الليالي ، وكانت امرأة طويلة فنادها بصوته الأعلى : قد عرفناك يا سودة ، حرصاً أن ينزل الحجاب قالت : فأنزل الله تعالى الحجاب .

الثالث : ما روى ابن مسعود أن عمر رضي الله عنه أمر نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالحجاب فقالت زينب بنت جحش : يا ابن الخطاب إنك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا ، فأنزلت الآية : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ .

﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما : أطهر لها من الريبة .

الثاني : أطهر لها من الشهوة .

﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ حكى

السدي أن رجلاً من قريش من بني تميم قال عند نزول الحجاب أيحجبنا رسول الله عن بنات عمنا ويتزوج نساءنا لئن حدث به حدث لتزوجن نساءه من بعده ، فأنزلت هذه

الآية . ولتحريمه تعديهن لزمتهن نفقاتهن من بيت المال .

واختلف أهل العلم في وجوب العدة عليهن بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهن

على وجهين :

أحدهما : لا تجب عليهن العدة لأنها مدة تربص ينتظر بها الإباحة .

الثاني : تجب لأنها عبادة وإن لم تعقبها إباحة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 4

ص ﴿

(206/627)

وقال ابن عطية :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾

هذه الآية تضمنت قصتين إحداهما الأدب في أمر الطعام والجلوس الثانية في أمر الحجاب ،

فأما الأولى فالجمهور من المفسرين على أن سببها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما

تزوج زينب بنت جحش أولم عليها فدعا الناس ، فلما طعموا ، قعد نفر في طائفة من البيت

فقتل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانهم فخرج ليخرجوا لخروجه ، ومر على

حجر نسائه ثم عاد فوجدهم في مكانهم وزينب في البيت معهم ، فلما دخل وراءهم

انصرف فخرجوا عند ذلك ، قال أنس بن مالك : فأعلم أو أعلمته بانصرافهم فجاء ، فلما

وصل الحجره أرخى السترييني وبينه ودخل ، ونزلت الآيه بسبب ذلك ، وقال قتاده ومقاتل وفي كتاب الثعلبي : إن هذا السبب جرى في بيت أم سلمة والأول أشهر ، وقال ابن عباس : نزلت في ناس في المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون ، وقال إسماعيل بن أبي حكيم : هذا أدب أدب الله تعالى به الثقلاء ، وقال ابن أبي عائشة في كتاب الثعلبي : بحسبك من الثقلاء إن الشرع لم يحتملهم ، وأما آية الحجاب فقال أنس بن مالك وجماعة سببها أمر العقود في بيت زينب ، القصة المذكورة آنفاً ، وقالت فرقة بل في بيت أم سلمة ، وقال مجاهد سبب آية الحجاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل معه قوم وعائشة معهم فمست يدها يد رجل منهم فنزلت آية الحجاب بسبب ذلك ، وقالت عائشة وجماعة سبب الحجاب كلام عمر وأنه كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مراراً في أن يحجب نساءه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفعل وكان عمر يتابع فخرجت سودة ليلة لحاجتها وكانت امرأة تفرع النساء طولاً فنأداها عمر قد عرفناك يا سودة حرصاً على الحجاب .

(207/627)

---

وقالت له زينب بنت جحش : عجبنا لك يا ابن الخطاب تغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا ،  
فما زال عمر يتابع حتى نزلت آية الحجاب ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وافقت  
ربي في ثلاث : منها الحجاب ، ومقام إبراهيم ، وعسى ربه إن طلقكن الحديث ، وكانت  
سيرة القوم إذا كان لهم طعام وليمة أو نحوه أن يبكر من شاء إلى دار الدعوة ينتظر طبخ  
الطعام ونضجه في حديث أنس ، وكذلك إذا فرغوا منه جلسوا ، كذلك فهي الله تعالى  
المؤمنين عن أمثال ذلك في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ودخل في النهي سائر المؤمنين ،  
والتزم الناس أدب الله تعالى لهم في ذلك فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل لاقبله  
لائتظار نضج الطعام ، و﴿ ناظرين ﴾ معناه منتظرين و﴿ إناه ﴾ مصدر أنى الشيء يأنى  
إذا فرغ وحن آناً ، ومنه قول الشاعر : [ الوافر ]  
تمخضت المنون له بيوم . . . أنى ولكل خاتمة تمام

(208/627)

---

وقرأ الجمهور بفتح النون من " إناه " وأما لها حمزة والكسائي ، ثم أكد المنع وحصر وقت  
الدخول بأن يكون عن الإذن ، ثم أمر تعالى بعد الطعام بأن يفترق جمعهم وينتشر ، وقوله ﴿  
ولا مستأنسين ﴾ عطف على قوله ﴿ غير ناظرين ﴾ و﴿ غير ﴾ منصوبة على الحال

من الكاف والميم في ﴿ لكم ﴾ أي ناظرين ولا مستأنسين ، وقرأ ابن أبي عبلة " غير " بكسر الراء وجوازه على تقدير " غير ناظرين إناة أتم " ، وقرأ الأعمش " آناة " على جمع " أنى " بمد بعد النون ، وقرأت فرقة " فيستحيي " بإظهار الياء المكسورة قبل الساكنة ، وقرأت فرقة " فيستحيي " بسكون الياء دون ياء مكسورة قبلها ، وقوله ﴿ والله لا يستحيي ﴾ معناه لا يقع منه ترك قوله ﴿ الحق ﴾ ولما كان ذلك يقع من البشر لعله الاستحياء نفي عن الله تعالى العلة الموجبة لذلك في البشر ، وقوله تعالى : ﴿ وإذا سألتهم عن مآعاً ﴾ الآية هي آية الحجاب ، و" المتاع " عام في جميع ما يمكن أن يطلب على عرف السكنى والمجاورة من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا ، وقوله ﴿ ذلكم أظهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ يريد من الخواطر التي تعرض للرجال في أمر النساء وللنساء في أمر الرجال ، وقوله تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ الآية روي أنها نزلت بسبب أن بعض الصحابة قال : لومات رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأذى به ، هكذا كنى عنه ابن عباس ببعض الصحابة ، وحكى مكى عن معمر أنه قال هو طلحة بن عبيد الله .



قال الفقيه الإمام القاضي: لله در ابن عباس، وهذا عندي لا يصح على طلحة، الله عاصمه منه، وروي أن رجلاً من المنافقين قال حين تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة بعد أبي سلمة وحفصة بعد خنيس بن حذافة ما بال محمد يتزوج نساءنا والله لو مات لأجلنا السهام على نسائه فنزلت الآية في هذا، وحرّم الله تعالى نكاح أزواجه بعده وجعل لهن حكم الأمهات، ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتدت العرب ثم رجعت زوج عكرمة بن أبي جهل قتيلة بنت الأشعث بن قيس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوجها ولم يبن بها فصعب ذلك على أبي بكر الصديق وقلق منه فقال له عمر: مهلاً يا خليفة رسول الله إنها ليست من نسائه إنه لم يخبرها ولا أرخى عليها حجاباً وقد أبانتها منه ردتها مع قومها، فسكن أبو بكر، وذهب عمر إلى أن لا يشهد جنازة زينب بنت جحش إلا ذو محرم منها مراعاة للحجاب، فدلته أسماء بنت عميس على سترها في النعش في القبة وأعلمته أنها رأت ذلك في بلاد الحبشة فصنعه عمر، وروي أن ذلك صنع في جنازة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى انتهى. اهـ ﴿المحرر الوجيز ح 4

ص ﴿

قال الإمام السبكي :

قوله ﴿ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾

قال الزمخشري وقت أن يؤذن ورد بان " أن " المصدرية لا تكون في معنى الظرف ، وإنما ذلك في المصدر المصريح به قوله ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ قال الزمخشري حال من ( لا تدخلوا ) فاعترض عليه بأن هذا لا يجوز على مذهب الجمهور ، فإنه لا يقع عندهم بعد " إلا " في الاستثناء إلا المستثنى أو المستثنى منه أو صفة مستثنى منها .  
وأجاز الأخفش والكسائي ذلك في الحال ، وعلى ذلك يكون بمعنى ما قاله الزمخشري

قلت هذا الاعتراض بحسب ما صدر الزمخشري كلامه ، ولم يرد الزمخشري ذلك ؛ فإن ذلك في الحال الصريح مثل قوله : ما أنت إلا ماجدا صغير السن .  
أي ما أنت صغير السن إلا ماجدا .

هذا محل الخلاف بين الكسائي وغيره والزمخشري قال عقب كلامه : وقع الاستثناء على الوقت والحال معا فعلم مراده أنه داخل في حيز الاستثناء ، وإنما سماه حالا لأن " تدخلوا " مفرغ كما تسمي ما قام إلا زيد فاعلا وما ضربت إلا زيدا مفعولا كذلك ما قمت إلا راكبا حال ، وليس في ذلك خلاف نعم هنا نظر آخر .

وَهُوَ اسْتِثْنَاءُ شَيْئَيْنِ مِنْ شَيْئَيْنِ ، لِأَنَّ التَّقْدِيرَ : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ  
وَحَالٍ غَيْرِ النَّاطِرِينَ مِنَ الْأَحْوَالِ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ جَوَازُ ذَلِكَ ؛ لَكِنَّ مَنُوقَالَ النَّحَاةِ يَا بَاهُ ،  
فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ هُنَا : إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ حَالٌ كَوْنِكُمْ غَيْرِ نَاطِرِينَ -

(211/627)

أَوْ فَادْخُلُوا غَيْرَ نَاطِرِينَ .

فَهَذَا إِعْرَابُ الْآيَةِ .

وَلَوْ جَرَيْنَا عَلَى مَا فَهَمَ الْمُعْتَرِضُ عَنِ الزَّمْخَشَرِيِّ لَكَانَ الْمَعْنَى لَا تَدْخُلُوا غَيْرَ نَاطِرِينَ إِلَّا أَنْ  
يُؤْذَنَ لَكُمْ ، وَفِيهِ فَسَادٌ مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا إِفْهَامُهُ جَوَازُ الدُّخُولِ نَاطِرِينَ .

وَالثَّانِي إِفْهَامُهُ إِذَا أُذِنَ لَهُمْ جَازَ الدُّخُولَ مُطْلَقًا نَاطِرِينَ وَغَيْرِ نَاطِرِينَ .

قَوْلُهُ ﴿ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ تَقُولُ اسْتَحْيَيْتَ مِنْ فُلَانٍ مِنْ كَذَا

فِي الْآيَةِ حَذَفَ مِنَ الْأَوَّلِ دَلَّ عَلَيْهِ الثَّانِي وَمِنَ الثَّانِي دَلَّ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ ، فَلَمْ يَذْكَرْ فِي الْأَوَّلِ

الْحَقَّ صِيَانَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اسْتِحْيَائِهِ مِنَ الْحَقِّ ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي الثَّانِي

أَدْبَابًا فِي الْخِطَابِ .

قَوْلُهُ ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿ إِنْ تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ ﴾ يَدْخُلُ

فِيهِ مَا حَصَلَ فِي نَفُوسِ بَعْضِهِمْ مِنْ تَزْوِجِ عَائِشَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَإِذَاؤُهُ كُفْرًا وَالْكَفْرُ إِسْرَارُهُ وَإِعْلَانُهُ سُوءٌ فِي الْوَعِيدِ وَالْعُقُوبَةِ ، فَكَذَلِكَ تَكُونُ الْآيَةُ  
مُحْكَمَةً فِي ذَلِكَ وَلَيْسَتْ مِثْلَ قَوْلِهِ ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ  
اللَّهُ ﴾ فَإِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ ، وَلَا مِثْلَ قَوْلِهِ ﴿ إِنْ تُخَفُّوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدُّوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾  
فَإِنَّ الْمَقْصُودَ هُنَاكَ الْعِلْمُ وَهُوَ شَامِلٌ وَلَيْسَ فِيهَا وَعِيدٌ .  
وَآيَةُ الْأَحْزَابِ وَإِنْ ذَكَرَ فِيهَا الْعِلْمَ فِيهَا وَعِيدٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ فتاوى  
السبكي ح 1 ص 92.93 ﴾

(212/627)

وقال أيضا رحمه الله :

(الْحِلْمُ وَالْإِنَاءَةُ فِي إِعْرَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءُ) (آيَةٌ أُخْرَى) قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ لَا  
تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءُ ﴾ الَّذِي يُخْتَارُ فِي إِعْرَابِهَا :  
أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴾ حَالٌ ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ مَصْحُوبِينَ .  
وَالْبَاءُ مُقَدَّرَةٌ مَعَ أَنَّ تَقْدِيرَهُ بَأَنَّ ؛ أَيُّ مُصَاحِبًا وَقَوْلُهُ ﴿ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءُ ﴾ حَالٌ بَعْدَ حَالٍ  
، وَالْعَامِلُ فِيهِمَا الْفِعْلُ الْمُنْفَرَعُ فِي " لَا تَدْخُلُوا " وَيَجُوزُ تَعَدُّدُ الْحَالِ ، وَجَوَزَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ ،

أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ لِلْسَّبَبِيَّةِ ، وَلَمْ يُقَدَّرِ الزَّمْخَشَرِيُّ حَرْفًا أَصْلًا ، بَلْ قَالَ : إِنَّ " أَنْ يُؤْذَنَ " فِي  
مَعْنَى الظَّرْفِ ، أَيُّ وَقْتٍ أَنْ يُؤْذَنَ .

وَأُورِدَ عَلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ بَأَنَّ " أَنْ " الْمَصْدَرِيَّةَ لَا تَكُونُ فِي مَعْنَى الظَّرْفِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ فِي  
الْمَصْدَرِ الصَّرِيحِ .

نَحْوُ أَجِيكَ صِيَاحِ الدِّيكِ ؛ أَيُّ وَقْتِ صِيَاحِ الدِّيكِ .  
وَلَا تَقُولُ : أَنْ يَصِيحَ .

فَحَصَلَ خِلَافٌ فِي أَنَّ " أَنْ يُؤْذَنَ " ظَرْفٌ أَوْ حَالٌ فَإِنْ جَعَلْنَا هَا ظَرْفًا كَمَا قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ  
فَقَدْ قَالَ : إِنَّ " غَيْرَ نَاطِرِينَ " حَالٌ مِنْ لَا تَدْخُلُوا وَهُوَ صَحِيحٌ ، لِأَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُفْرَعٌ مِنْ  
الْأَحْوَالِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا مَصْحُوبِينَ غَيْرَ نَاطِرِينَ .  
عَلَى قَوْلِنَا ، أَوْ وَقْتٍ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ غَيْرَ نَاطِرِينَ عَلَى قَوْلِ الزَّمْخَشَرِيِّ .

وَإِنَّمَا لَمْ يُجْعَلْ ( غَيْرَ نَاطِرِينَ ) حَالًا مِنْ " يُؤْذَنَ " وَإِنْ كَانَ جَائِزًا مِنْ جِهَةِ الصَّنَاعَةِ لِأَنَّهُ يَصِيرُ  
حَالًا مُقَدَّرَةً ، وَلَئِنْ لَمْ يَصِيرُوا مِنْهُمْ عَنِ الْإِنْتِظَارِ ، بَلْ يَكُونُ ذَلِكَ قَيْدًا فِي الْإِذْنِ ، وَلَيْسَ  
الْمَعْنَى عَلَى ذَلِكَ ، بَلْ عَلَى أَنَّهُمْ نَهَوُ أَنْ يَدْخُلُوا إِلَّا بِالْإِذْنِ ، وَبُهِوَا إِذَا دَخَلُوا أَنْ يَكُونُوا نَاطِرِينَ  
إِنَاهُ .

فَلِذَلِكَ امْتَنَعَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ

فيه "يُؤذَن" وَأَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ مَفْعُولِهِ ؛ فَلَوْ سَكَتَ الزَّمْحَشَرِيُّ عَلَى هَذَا لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، لَكِنَّهُ زَادَ وَقَالَ وَقَعَ اسْتِثْنَاءٌ عَلَى الْوَقْتِ وَالْحَالِ مَعًا كَأَنَّهُ قِيلَ : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا وَقْتَ الْإِذْنِ وَلَا تَدْخُلُوهَا إِلَّا غَيْرَ نَاطِرِينَ .  
فَوَرَدَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءً شَيْئَيْنِ : وَهُمَا الظَّرْفُ وَالْحَالُ بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ وَقَدْ مَنَعَهُ النَّحَاةُ أَوْ جَمُورُهُمْ .

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الزَّمْحَشَرِيَّ مَا قَالَ ذَلِكَ إِلَّا تَفْسِيرَ مَعْنَى ، وَقَدْ قَدَّرَ آدَاتَيْنِ ؛ وَهُوَ مِنْ جِهَةِ بَيَانِ الْمَعْنَى ، وَقَوْلُهُ وَقَعَ اسْتِثْنَاءٌ عَلَى الْوَقْتِ وَالْحَالِ مَعًا مِنْ جِهَةِ الصَّنَاعَةِ لِأَنَّ اسْتِثْنَاءَ الْمَفْرَعِ يَعْمَلُ مَا قَبْلَهُ فِيمَا بَعْدَهُ وَالْمُسْتَثْنَى فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْمَصْدَرُ الْمُتَعَلِّقُ بِالظَّرْفِ وَالْحَالِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ لَا تَدْخُلُوا إِلَّا دُخُولًا مَوْصُوفًا بِكَذَا .

وَلَسْتُ أَقُولُ بِتَقْدِيرِ مَصْدَرٍ هُوَ عَامِلٌ فِيهِمَا فَإِنَّ الْعَمَلَ لِلْفِعْلِ الْمَفْرَعِ ؛ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ شَرْحَ الْمَعْنَى وَمِثْلُ هَذَا الْإِعْرَابِ هُوَ الَّذِي سَنَخْتَارُهُ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْغًا بَيْنَهُمْ ﴾ فَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ وَالْحَالُ لَيْسَتْ مُسْتَثْنَيْنِ بَلْ يَقَعُ عَلَيْهَا الْمُسْتَثْنَى ، وَهُوَ الْاِخْتِلَافُ ، كَمَا تَقُولُ مَا قُمْتَ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ضَاحِكًا أَمَامَ الْأَمِيرِ فِي دَارِهِ .

فَكُلُّهَا يَعْمَلُ فِيهَا الْفِعْلُ الْمَفْرَعُ مِنْ جِهَةِ الصَّنَاعَةِ وَهِيَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ لِأَنَّهَا

بمجموعها بعض من المصدر الذي تضمنه الفعل المنفي وهذا أحسن من أن يُقدَّر اختلفوا  
بغياً بينهم لأنه حينئذ لا يُفيد الحصر وعلى ما قلناه يُفيد الحصر فيه كما أفاده فيه قوله ﴿  
من بعد ما جاءهم العلم﴾ فهو حصر في شيئين ولكن

(214/627)

بالطريق الذي قلناه لا أنه استثناء شيئين بل شيء واحد صادق على شيئين ويمكن حمل  
كلام الزمخشري على ذلك فقوله وقع الاستثناء على الوقت والحال معاً صحيح وإن كان  
المستثنى أعم لأن الأعم يقع على الأخص والواقع على الواقع واقع فيخلص عما ورد عليه  
من قول النحاة لا يُستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيئين ، وقد أورد عليه أبو حيان  
في قوله إنها حال من " لا تدخلوا " أن هذا لا يجوز على مذهب الجمهور ؛ إذ لا يقع عندهم  
المستثنى بعد " إلا " في الاستثناء إلا المستثنى أو المستثنى منه أو صفة المستثنى منه .  
وأجاز الأخص والكسائي ذلك في الحال ، وعلى هذا يجيء ما قاله الزمخشري وهذا  
الإيراد عجيب لأنه ليس مراد الزمخشري " لا تدخلوا غير ناظرين " حتى يكون الحال قد  
تأخر بعد أداة الاستثناء على مذهب الأخص والكسائي .  
وإنما مراده أنه حال من " لا تدخلوا " لأنه مفرغ فيعمل فيما بعد الاستثناء ، كما في قولك ما

دَخَلْتُ إِلَّا غَيْرَ نَاطِرٍ .

فَلَا يَرُدُّ عَلَيَّ الزَّمْحَشَرِيَّ إِلَّا اسْتِنَاءُ شَيْئَيْنِ وَجَوَابُهُ مَا قُلْنَاهُ .

وَحَاصِلُهُ تَقْيِيدُ إِطْلَاقِهِمْ لَا يُسْتَتْنَى بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ - دُونَ عَطْفٍ - شَيْئَانِ بِمَا إِذَا كَانَ الشَّيْئَانِ لَا يَعْمَلُ الْفِعْلُ فِيهِمَا إِلَّا بَعَطْفٍ ، أَمَّا إِذَا كَانَ عَامِلًا فِيهِمَا بغيرِ عَطْفٍ فَيَتَوَجَّهُ الاسْتِنَاءُ إِلَيْهِمَا ، لِأَنَّ حَرْفَ الاسْتِنَاءِ كَالْفِعْلِ ؛ وَلِأَنَّ الْفِعْلَ عَامِلٌ فِيهِمَا قَبْلَ الاسْتِنَاءِ فَكَذَا بَعْدَهُ .

وَاخْتَارَ أَبُو حَيَّانٍ فِي إِعْرَابِ الْآيَةِ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : فَادْخُلُوا غَيْرَ نَاطِرِينَ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ﴾ أَيُّ أَرْسَلْنَاهُمْ .  
وَالتَّقْدِيرُ فِي تِلْكَ

(215/627)

الآيَةِ قَوِيٌّ ، لِأَجْلِ الْبُعْدِ وَالْفَصْلِ .

وَأَمَّا هُنَا فَيُحْتَمَلُ هُوَ وَمَا قُلْنَاهُ فَإِنْ قُلْتُ : قَوْلُهُمْ لَا يُسْتَتْنَى بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ - دُونَ عَطْفٍ - شَيْئَانِ هَلْ هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَوْ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ؛ وَمَا الْمُخْتَارُ فِيهِ ؟ .

قُلْتُ : قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّسْهِيلِ لَا يُسْتَتْنَى بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ - دُونَ عَطْفٍ -



شِيَان .

وَيُوهِمُ ذَلِكَ بَدَلَ وَمَعْمُولٍ فِعْلٍ مُضْمَرٍ لَا بَدَلَانَ ، خِلَافًا لِقَوْمٍ .

قَالَ أَبُو حَيَّانٍ إِنَّ مِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ أَجَازَ ذَلِكَ ، ذَهَبُوا إِلَى إِجَازَةِ " مَا أَخَذَ أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ

دِرْهَمًا .

وَمَا ضَرَبَ الْقَوْمُ إِلَّا بَعْضُهُمْ بَعْضًا " قَالَ وَمَنْعَ الْأَخْفَشِ وَالْفَارِسِيِّ ، وَاخْتَلَفَا فِي إِصْلَاحِهَا ،

فَتَصْحِيحُهَا عِنْدَ الْأَخْفَشِ بِأَنْ يُقَدَّمَ عَلَى " إِلَّا " الْمَرْفُوعِ الَّذِي بَعْدَهَا ، فَتَقُولُ " مَا أَخَذَ

أَحَدٌ زَيْدٌ إِلَّا دِرْهَمًا ، وَمَا ضَرَبَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَّا بَعْضًا " قَالَ وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ

ابْنُ السَّرَّاجِ وَابْنُ مَالِكٍ مِنْ أَنَّ حَرْفَ الْاسْتِثْنَاءِ إِنَّمَا يُسْتَتْنَى بِهِ وَاحِدٌ ، وَتَصْحِيحُهَا عِنْدَ

الْفَارِسِيِّ بِأَنْ يُزِيدَ فِيهَا مَنْصُوبًا قَبْلَ " إِلَّا " فَتَقُولُ " مَا أَخَذَ أَحَدٌ شَيْئًا إِلَّا زَيْدٌ دِرْهَمًا ، وَمَا

ضَرَبَ الْقَوْمُ أَحَدًا إِلَّا بَعْضُهُمْ بَعْضًا " قَالَ أَبُو حَيَّانٍ وَلَمْ نَدِرْ تَخْرِيجَهُ لِهَذَا التَّرْكِيبِ ، هَلْ هُوَ

عَلَى أَنْ يُكُونَ ذَلِكَ عَلَى الْبَدَلِ فِيهِمَا ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي " مَا أُعْطِيَتْ أَحَدًا

دِرْهَمًا إِلَّا عَمْرًا وَاقِفًا " أَيْبَدَلُ الْمَرْفُوعِ مِنَ الْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ مِنَ الْمَنْصُوبِ أَوْ هُوَ عَلَى أَنْ

يُجْعَلَ أَحَدُهُمَا بَدَلًا وَالثَّانِي مَعْمُولٌ عَامِلٌ مُضْمَرٌ ، فَيَكُونُ " إِلَّا زَيْدٌ " بَدَلًا مِنْ " أَحَدٌ " وَ

إِلَّا " بَعْضًا " بَدَلًا مِنْ " الْقَوْمِ " وَ " دِرْهَمًا " مَنْصُوبٌ بِضَرْبِ مُضْمَرَةٍ كَمَا اخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ يَعْنِي ابْنَ مَالِكٍ خِلَافًا لِقَوْمٍ أَنْ يَعُودَ لِقَوْلِهِ "

لَا بَدَلَانَ " فَكُونُ ذَلِكَ خِلَافًا فِي التَّخْرِيجِ لَا خِلَافًا فِي صِحَّةِ التَّرْكِيبِ .  
وَالْخِلَافُ كَمَا ذَكَرْتَهُ مَوْجُودٌ فِي صِحَّةِ التَّرْكِيبِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ هَذَا التَّرْكِيبُ صَحِيحٌ لَا  
يَحْتَاجُ إِلَى تَخْرِيجٍ لَا بِتَصْحِيحِ الْأَخْفَشِ وَلَا بِتَصْحِيحِ الْفَارِسِيِّ هَذَا كَلَامُ أَبِي حَيَّانَ رَحِمَهُ  
اللَّهُ وَحَاصِلُهُ أَنَّ فِي صِحَّةِ هَذَا التَّرْكِيبِ خِلَافًا الْأَخْفَشِ وَالْفَارِسِيِّ يُمْنَعَانِهِ وَغَيْرُهُمَا  
يُجَوِّزُهُ وَالْمُجَوِّزُونَ لَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ .  
يَقُولُ هُمَا بَدَلَانَ ؛ وَأَبْنُ مَالِكٍ يَقُولُ أَحَدُهُمَا بَدَلٌ وَالْآخَرُ مَعْمُولٌ عَامِلٌ مُضْمَرٌ .  
وَلَيْسَ فِي هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُمَا مُسْتَثْنَيَانِ بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ وَلَا نَقَلَ أَبُو حَيَّانَ ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ وَقَوْلُهُ  
فِي صَدْرِ كَلَامِهِ " إِنَّ مِنَ التَّحْوِيلِينَ مَنْ أَجَازَهُ " مَحْمُولٌ عَلَى التَّرْكِيبِ لَا عَلَى مَعْنَى  
الِاسْتِثْنَاءِ ؛ فَلَيْسَ فِي كَلَامِ أَبِي حَيَّانَ مَا يَقْتَضِي الْخِلَافَ فِي الْمَعْنَى بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَوَازِ  
اسْتِثْنَاءِ شَيْئَيْنِ بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ وَاحْتِجَّ ابْنُ مَالِكٍ بِأَنَّهُ كَمَا لَا يَقَعُ بَعْدَ حَرْفِ  
الْعَطْفِ مَعْطُوفَانِ كَذَلِكَ لَا يَقَعُ بَعْدَ حَرْفِ الْاسْتِثْنَاءِ مُسْتَثْنَيَانِ ، وَتَعَجَّبَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ  
مِنْهُ .

وَذَلِكَ لِجَوَازِ قَوْلِنَا : ضَرَبَ زَيْدٌ عُمَرَا ، وَبَشَّرَ خَالِدًا .  
وَضَرَبَ زَيْدٌ عُمَرَا بِسَوَطٍ ، وَبَشَّرَ عُمَرَا بِجَرِيدَةٍ وَقَالَ : إِنَّ الْمُجَوِّزِينَ لَذَلِكَ عَلَّلُوا الْجَوَازَ  
بِشَبِّهِ " إِلَّا بِحَرْفِ الْعَطْفِ وَأَبْنُ مَالِكٍ جَعَلَ ذَلِكَ عِلَّةً لِلْمَنْعِ .

وَفِي هَذَا التَّعَجُّبِ نَظْرٌ .

لَأَنَّ ابْنَ مَالِكٍ أَخَذَ الْمَسْأَلَةَ مُطْلَقَةً فِي هَذَا الْمِثَالِ وَفِي غَيْرِهِ .

وَقَالَ لَا يُسْتَنْى بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ دُونَ عَطْفِ شَيْئَانِ وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِنَا : قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا ، وَمَا قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا .

وَمَا قَامَ إِلَّا خَالِدٌ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَكُونُ الْعَامِلُ فِيهِ وَاحِدًا وَالْعَمَلُ وَاحِدًا .  
فَفِي مِثْلِ هَذَا

(217/627)

يُمنَعُ التَّعَدُّدُ وَلَا يَكُونُ مُسْتَنْىَانِ بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَا مَعْطُوفَانِ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ .

وَالشَّيْخُ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ " بِحَرْفِ عَطْفٍ " بَقَامِ الْقَوْمِ إِلَّا زَيْدًا وَعَمْرًا .

وَهُوَ صَحِيحٌ وَمِثْلُهُ دُونَ عَطْفِ بَعْضِ النَّاسِ إِلَّا عَمْرًا الدَّنَائِيرَ .

وَكَأَنَّهُ أَرَادَ التَّمْثِيلَ بِمَا هُوَ مَحَلُّ نَظَرٍ ، وَإِلَّا فَالْمِثَالُ الَّذِي قَدَّمَ نَاهُ هُوَ مِنْ جِهَةِ الْأَمْثَلَةِ .

وَلَا رَيْبَةَ فِي امْتِنَاعِ قَوْلِكَ قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا وَعَمْرًا ، ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ هَذَا لَا يَجُوزُ

، بَلْ تَقُولُ أُعْطِيَتِ النَّاسَ الدَّنَائِيرَ إِلَّا عَمْرًا قَالَ فَإِنْ قُلْتَ مَا أُعْطِيَتِ أَحَدًا دِرْهَمًا إِلَّا عَمْرًا

دَانِقًا ، وَأَرَدْتُ الْاسْتِثْنَاءَ لَمْ يَجْزُ وَإِنْ أَرَدْتُ الْبَدَلَ جَازَ فَأَبْدَلْتُ عَمْرًا مِنْ أَحَدٍ وَدَانِقًا مِنْ  
دِرْهِمٍ كَأَنَّكَ قُلْتَ مَا أُعْطِيتُ إِلَّا عَمْرًا دَانِقًا .

قُلْتَ وَقَدْ رَأَيْتَ كَلَامَ ابْنِ السَّرَّاجِ فِي الْأُصُولِ كَذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ وَهَذِهِ التَّقْرِيرُ الَّذِي  
قَرَّرَهُ فِي الْبَدَلِ ، وَهُوَ " مَا أُعْطِيتُ إِلَّا عَمْرًا دَانِقًا " لَا يُؤَدِّي إِلَى أَنْ حَرْفَ الْاسْتِثْنَاءِ يُسْتَنَى  
بِهِ وَاحِدٌ ؛ بَلْ هُوَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ التَّقْدِيرِيَّةِ لَيْسَ بِيَدَلٍ إِنَّمَا نَصَبَهُمَا عَلَى أَنَّهُمَا مَفْعُولًا  
أُعْطِيتُ " الْمُقَدَّرَةَ ، لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى وَسَاطَةِ " إِلَّا " لِأَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُفْرَعٌ ، فَلَوْ اسْقَطْتَ " إِلَّا "  
فَقُلْتَ مَا أُعْطِيتُ عَمْرًا دِرْهِمًا جَازَ عَمَلُهَا فِي الْأَسْمِينَ ، بِخِلَافِ عَمَلِ الْعَامِلِ الْمُسْتَنَى  
الْوَاقِعِ بَعْدَ " إِلَّا " فَهُوَ مُتَوَقَّفٌ عَلَى وَسَاطَتِهَا .

قُلْتَ الْحَالَةَ التَّقْدِيرِيَّةَ إِنَّمَا ذَكَرَهَا ابْنُ السَّرَّاجِ لَمَّا أَعْرَبَهُمَا بَدَلَيْنِ ، فَاسْقَطَ الْمُبْدَلَيْنِ ، وَصَارَ  
كَأَنَّ التَّقْدِيرَ مَا ذَكَرَهُ وَابْنُ السَّرَّاجِ قَائِلٌ بِأَنَّ حَرْفَ الْاسْتِثْنَاءِ لَا يُسْتَنَى بِهِ وَاحِدٌ ، حَتَّى أَنَّهُ  
قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي " مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا زَيْدًا إِلَّا عَمْرًا "

(218/627)

---

أَنَّهُ لَا يَجُوزُ رَفْعُهُمَا لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِفِعْلٍ وَاحِدٍ فَاعِلَانِ مُخْتَلِفَانِ يَرْتَفِعَانِ بِهِ بِغَيْرِ حَرْفٍ  
عَطْفٍ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُنْصَبَ أَحَدُهُمَا .

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الشَّيْخَ أَرَادَ أَنْ يَشْرَحَ كَلَامَ ابْنِ السَّرَّاجِ لَا أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ ذَهَبَ الزَّجَّاجُ إِلَى أَنَّ الْبَدَلَ ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَدَلُ اسْمَيْنِ مِنْ اسْمَيْنِ .

لَوْ قُلْتُ " ضَرَبَ زَيْدُ الْمَرْأَةِ أَحْوَكُ هِنْدًا " لَمْ يَجْزُ قَالَ وَالسَّمَاعُ عَلَى خِلَافِ مَذْهَبِ الزَّجَّاجِ

وَهُوَ أَنَّهُ يَجُوزُ بَدَلُ اسْمَيْنِ مِنْ اسْمَيْنِ .

قَالَ الشَّاعِرُ فَلَمَّا قَرَعْنَا النَّبْعَ بِالنَّبْعِ بَعْضُهُ بَعْضٍ أَبَتْ عِيدَانُهُ أَنْ تَكْسِرَا وَرَدَّ ابْنُ مَالِكٍ عَلَى

ابْنِ السَّرَّاجِ بِأَنَّ الْبَدَلَ فِي الْاسْتِثْنَاءِ لَا بُدَّ مِنْ اقْتِرَانِهِ يَأَلَا يَعْنِي وَهُوَ قَدَّرَ " مَا أَخَذَ أَحَدٌ زَيْدٌ

" بغير " إِلَّا " وَقَدْ يُجَابُ عَنْ ابْنِ السَّرَّاجِ بِأَنَّ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ اقْتِرَانِهِ يَأَلَا هُوَ الْبَدَلُ الَّذِي يُرَادُ بِهِ

الْاسْتِثْنَاءُ أَمَّا هَذَا فَلَمْ يَرِدْ بِهِ مَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ بَلْ هُوَ بَدَلٌ مَنْفِيٌّ قَدِّمَتْ ( إِلَّا ) عَلَيْهِ لَفْظًا

وَهِيَ فِي الْحُكْمِ مُتَأَخِّرَةٌ .

وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ يَلْزَمُ الْفَصْلُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبْدَلِ يَأَلَا وَيَلْزَمُهُ الْفَصْلُ بَيْنَ " إِلَّا " وَمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ

بِالْبَدَلِ مِمَّا قَبْلَهَا ، وَالشَّيْخُ تَعَقَّبَ ابْنَ مَالِكٍ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ لَمْ يَرُدَّهُ وَلَمْ يَتَخَلَّصْ لَنَا مِنْ كَلَامٍ أَحَدٍ

مِنَ النَّحَاةِ مَا يَقْتَضِي حَصْرَيْنِ .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي شَرْحِ الْمَنْظُومَةِ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ فِي

قَوْلِهِ إِذَا ثَبَتَ الْمَفْعُولُ بَعْدَ نَفْيٍ فَلَا زِمَ تَقْدِيمُهُ بَوَعْيٍ قَالَ كَقَوْلِكَ " مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا "

فَهَذَا مِمَّا يَجِبُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ ، لِأَنَّ الْغَرَضَ حَصْرَ مَضْرُوبِيَّةِ زَيْدٍ فِي عَمْرٍو خَاصَّةً ؛ أَيُّ

لَا مَضْرُوبَ لَزِيدٍ سِوَى عَمْرٍو فَلَوْ قَدَّرَ لَهُ مَضْرُوبٌ آخَرَ لَمْ

يُسْتَقَمُّ بِخِلَافِ الْعَكْسِ فَلَوْ قَدَّمَ الْمَفْعُولُ عَلَى الْفَاعِلِ انْعَكَسَ الْمَعْنَى ، قَالَ فَإِنْ قِيلَ مَا الْمَانِعُ أَنْ يُقَالَ فِيهِمَا مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرٌ وَزَيْدًا ؛ وَيَكُونُ فِيهِ حِينَئِذٍ تَقَدُّمُ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ قُلْتُ لَا يَسْتَقِيمُ لِأَنَّهُ لَوْ جَوَّزَ تَعَدُّدُ الْمُسْتَتْنَى الْمُنْفَرَعِ بَعْدَ "إِلَّا" فِي قَبِيلَيْنِ ، كَقَوْلِكَ مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا أَيُّ مَا ضَرَبَ أَحَدٌ أَحَدًا إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا كَانَ الْحَصْرُ فِيهِمَا مَعًا وَالْغَرَضُ الْحَصْرُ فِي أَحَدِهِمَا ، فَيَرْجِعُ الْكَلَامُ بِذَلِكَ إِلَى مَعْنَى آخَرَ غَيْرِ مَقْصُودٍ وَإِنْ لَمْ يَجُوزْ كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى مُمْتَنِعَةً لِبَقَائِهَا بِلَا فَاعِلٍ وَلَا يَقُومُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، لِأَنَّ التَّقْدِيرَ حِينَئِذٍ ضَرَبَ زَيْدٌ فَيَبْقَى ضَرَبَ الْأَوَّلُ بِغَيْرِ فَاعِلٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ يَكُونُ عَمْرٌ وَمَنْصُوبًا بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ غَيْرِ "ضَرَبَ" الْأَوَّلِ ، فَتَصِيرُ جُمْلَتَيْنِ ، فَلَا يَكُونُ فِيهِمَا تَقْدِيمُ فَاعِلٍ عَلَى مَفْعُولٍ .

هَذَا كَلَامُ ابْنِ الْحَاجِبِ وَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِنَقْلِ خِلَافٍ وَرَأَيْتُ كَلَامَ شَخْصٍ مِنَ الْعَجَمِ يُقَالُ لَهُ الْحَدِيثِيُّ شَرَحَ كَلَامَهُ وَنَقَلَ كَلَامَهُ هَذَا وَقَالَ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ إِنَّمَا يَتِمُّ بَيَانُ أَنْ "زَيْدًا" فِي قَوْلِنَا مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرًا زَيْدٌ ، وَ"عَمْرًا" فِي قَوْلِنَا مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولَيْنِ لَضَرْبِ الْمَلْفُوظِ ؛ وَلَمْ تَعْرَضْ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا الْجَوَابِ فَيَكُونُ هَذَا الْجَوَابُ غَيْرَ تَامٍ .

وَقَالَ الْمُصَنَّفُ فِي أَمْالِي الْكَافِيَةِ لَا بُدَّ فِي الْمُسْتَسْتَنَى الْمَفْرَعِ مِنْ تَقْدِيرِ عَامٍ ، فَلَوْ اسْتَعْمَلُوا  
بَعْدَ " إِلَّا " شَيْئَيْنِ لَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ قَبْلَهُمَا عَامَانِ فَإِذَا قُلْتَ مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا فَإِنَّمَا أَنْ  
يَقُولَ لَا عَامَ لَهُمَا أَوْ لَهُمَا عَامَانِ أَوْ لِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ .  
الْأَوَّلُ يُخَالِفُ الْبَابَ وَالثَّانِي يُؤَدِّي إِلَى أَمْرٍ خَارِجٍ عَنِ الْقِيَامِ مِنْ

(220/627)

غَيْرِ ثَبَتٍ وَلَوْ جازَ ذَلِكَ فِي الْاِثْنَيْنِ جازَ فِيهِمَا فَوْقَهُمَا ، وَذَلِكَ ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ وَالْثَالِثُ يُؤَدِّي  
إِلَى اللَّبْسِ فِيمَا قَصَدَ فَلَذَلِكَ حَكَمُوا بِأَنَّ الْاِسْتِثْنَاءَ الْمَفْرَعِ إِنَّمَا يَكُونُ لِوَاحِدٍ وَيُؤَوَّلُ مَا جَاءَ  
عَلَى مَا يُوْهَمُ غَيْرَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ فَإِذَا قُلْتَ مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا فِيمَنْ  
يَجُوزُ ذَلِكَ لَا عَلَى أَنَّهُ لَضَرْبِ الْأَوَّلِ وَلَكِنْ لِفِعْلِ مَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ كَأَنَّ سَائِلًا سَأَلَ  
عَمَّنْ ضَرَبَ فَقَالَ " عَمْرًا " أَيُّ ضَرَبَ عَمْرًا قَالَ الْحَدِيثِيُّ وَقَالَ أَنَّهُ يَخْتَارُ الْثَالِثَ وَيَقُولُ  
الْعَامُ لَا يَقْدَرُ إِلَّا لِلَّذِي يَلِي " إِلَّا " مِنْهُمَا ، فَإِنَّ الْعَامَ إِنَّمَا يَقْدَرُ لِلْمُسْتَسْتَنَى الْمَفْرَعِ لَا لِغَيْرِهِ  
وَالْمُسْتَسْتَنَى مَفْرَعٌ هُوَ الَّذِي يَلِي " إِلَّا " .

فَلَا يَحْصُلُ اللَّبْسُ أَصْلًا فَثَبَتَ أَنَّ جَوَابَ شَرْحِ الْمَنْظُومَةِ لَا يَتِمُّ بِمَا ذَكَرَهُ فِي الْأَمْالِي أَيْضًا نَعَمْ  
بِمَا ذَكَرَهُ ابْنُ مَالِكٍ وَهُوَ أَنَّ الْاِسْتِثْنَاءَ فِي حُكْمِ جُمْلَةٍ مُسْتَأْنَفَةٍ لِأَنَّ مَعْنَى جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا

مَا مِنْهُمْ زَيْدٌ وَهَذَا يَتَّقِي أَنْ لَا يَعْمَلَ مَا قَبْلَ "إِلَّا" فِيمَا بَعْدَهَا لِمَا لَاحَظْنَا أَنَّ "إِلَّا" بِمِثَابَةِ "مَا  
وَالَا" فِي صُورٍ لَا مَبْدُوحَةٍ عَنْهُ، وَهِيَ إِعْمَالُ مَا قَبْلَ "إِلَّا" فِي الْمُسْتَنَى الْمُنْفِيِّ عَلَى  
أَصْلِهِ، وَفِيمَا بَعْدَ "إِلَّا" الْمَفْرَغَةِ وَهُوَ الْمُسْتَنَى الْمَفْرَغُ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا، نَحْوُ: مَا  
جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ عَلَى الْبَدَلِ وَفِيمَا بَعْدَ "إِلَّا" الْمَفْرَغَةِ الْمُسْتَنَى الْمَفْرَغُ تَحْقِيقًا أَوْ  
تَقْدِيرًا نَحْوَمَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ عَلَى الْبَدَلِ، وَفِيمَا بَعْدَ الْمُقَدَّمَةِ عَلَى الْمُسْتَنَى مِنْهُ  
وَالْمُتَوَسِّطَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صِفَتِهِ، لِأَنَّهُ يَكْثُرُ الْأَضْمَارُ إِنْ قُدِّرَ الْعَامِلُ بَعْدَ "إِلَّا" فِي الصُّورَةِ  
لِكثْرَةِ وَقُوعِهَا نَحْوَمَا قَامُوا إِلَّا زَيْدًا، وَمَا قَامَ

(221/627)

إِلَّا زَيْدٌ، وَمَا جَاءَ إِلَّا زَيْدًا الْقَوْمُ، وَمَا مَرَّرْتُ بِأَحَدٍ إِلَّا زَيْدًا خَيْرٌ مِنْ عَمْرٍو، وَأَنْ لَا يَجُوزُ مَا  
ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا، وَلَا إِلَّا عَمْرًا زَيْدٌ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ شَيْئَيْنِ فَهُوَ مُمْتَنِعٌ.  
وَإِنْ كَانَ الْمُسْتَنَى مَا يَلِي "إِلَّا" دُونَ الْأَخِيرِ يَكُونُ مَا قَبْلَهُ عَامِلًا فِيمَا بَعْدَهُ فِي غَيْرِ الصُّورِ  
الرَّابِعِ، وَهُوَ مُمْتَنِعٌ وَمَا وَرَدَ قُدْرَ عَامِلِ الثَّانِي تَقْدِيرًا: مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرًا زَيْدٌ ضَرَبَ زَيْدٌ.  
وَذَهَبَ صَاحِبُ الْمِفْتَاحِ إِلَى جَوَازِ التَّقْدِيمِ حَيْثُ قَالَ فِي فَصْلِ الْقَصْرِ: وَلَكِنْ نَقُولُ فِي  
الْأَوَّلِ: مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرًا زَيْدٌ، وَفِي الثَّانِي مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا، فَتَقَدَّمَ وَتَوَخَّرَ، إِلَّا أَنَّ



هَذَا التَّقْدِيمِ وَالتَّخِيرِ لَمَّا اسْتَلْزَمَ قَصْرَ الصِّفَةِ قَبْلَ تَمَامِهَا عَلَى الْمُوصُوفِ قَلَّ وَرُودُهُ فِي  
الاسْتِعْمَالِ ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ الْمُتَقَصِّرَةَ عَلَى عَمْرٍو فِي قَوْلِنَا مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا ؛ هِيَ ضَرْبُ  
زَيْدٍ ، لَا الضَّرْبُ مُطْلَقًا .

وَالصِّفَةُ الْمُتَقَصِّرَةُ عَلَى زَيْدٍ فِي قَوْلِنَا مَا ضَرَبَ عَمْرًا إِلَّا زَيْدٌ هِيَ الضَّرْبُ لِعَمْرٍو .  
وَقَالَ الْحَدِيثِيُّ عَلَى صَاحِبِ الْمِفْتَاحِ إِنَّ حُكْمَهُ بِجَوَازِ التَّقْدِيمِ إِنْ أُثْبِتَ بَوْرُودُهُ فِي  
الاسْتِعْمَالِ فَهُوَ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ بَأَنَّ مَا وَرَدَ فِي الاسْتِعْمَالِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي فِيهِ مَعْمُولًا  
لِعَامِلٍ مُقَدَّرٍ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ وَأَبْنُ مَالِكٍ وَأَصُولُ الْأَبْوَابِ لَا تُنْبِتُ بِالْمُحْتَمَلَاتِ .  
وَإِنْ أُثْبِتَ بغيره فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِهِ لِنُظَرٍ فِيهِ .

قَالَ فَإِنْ قِيلَ : فَهَلْ يَجُوزُ التَّقْدِيمُ فِي "إِنَّمَا" قُلْتُ : لَا يَجُوزُ قَطْعًا فِي "إِنَّمَا" وَإِنْ جَوَّزَ فِي "مَا  
وَإِلَّا" لِأَنَّ "مَا وَإِلَّا" أَصْلٌ فِي الْقَصْرِ ، وَلِأَنَّ التَّقْدِيمَ فِي "مَا وَإِلَّا" غَيْرُ مُلْتَبَسٍ ، كَذَا قَالَ  
صَاحِبُ الْمِفْتَاحِ وَقَالَ الْحَدِيثِيُّ : امْتِنَاعُ التَّقْدِيمِ فِي "إِنَّمَا" يَقْتَضِي امْتِنَاعَهُ فِي "مَا

(222/627)

---

وَإِلَّا "لِيَجْرِيَ بَابُ الْحَصْرِ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ .  
قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ : وَقَدْ تَأَمَّلْتُ مَا وَقَعَ فِي كَلَامِ ابْنِ الْحَاجِبِ مِنْ قَوْلِهِ : مَا ضَرَبَ أَحَدٌ أَحَدًا

إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا .

وَقَوْلُهُ : إِنَّ الْحَصْرَ فِيهِمَا مَعًا وَالسَّابِقُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْهُ أَنَّهُ لَا ضَارِبَ إِلَّا زَيْدٌ وَلَا مَضْرُوبَ إِلَّا  
عَمْرٌو فَلَمْ أَجِدْهُ كَذَلِكَ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ لَا ضَارِبَ إِلَّا زَيْدٌ لِأَحَدٍ إِلَّا عَمْرًا ، فَاتَّفَقَتْ ضَارِبِيَّةٌ غَيْرُ  
زَيْدٍ لِغَيْرِ عَمْرٍو ، وَاتَّفَقَتْ مَضْرُوبِيَّةٌ عَمْرٍو مِنْ غَيْرِ زَيْدٍ ، وَقَدْ يَكُونُ زَيْدٌ ضَرْبَ عَمْرٍو وَغَيْرُهُ  
، وَقَدْ يَكُونُ عَمْرٌو ضَرْبَهُ زَيْدٌ وَغَيْرُهُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْمَعْنَى نَفْيِ الضَّارِبِيَّةِ مُطْلَقًا عَنْ غَيْرِ زَيْدٍ  
وَنَفْيِ الْمَضْرُوبِيَّةِ مُطْلَقًا عَنْ غَيْرِ عَمْرٍو وَإِذَا قُلْنَا : مَا وَقَعَ ضَرْبٌ إِلَّا مِنْ زَيْدٍ عَلَى عَمْرٍو  
فَهَذَا نَحْوُ حَصْرٍ مُطْلَقًا بِلَا إِشْكَالٍ وَسَبَبُهُ أَنَّ النَّفْيَ وَرَدَّ عَلَى الْمَصْدَرِ وَأَسْتَشْنِي مِنْهُ شَيْءٌ  
خَاصٌّ .

وَهُوَ ضَرْبُ زَيْدٍ لِعَمْرٍو فَيَبْقَى مَا عَدَاهُ عَلَى النَّفْيِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَفِي الْآيَةِ  
الْأُخْرَى الَّتِي يَنْتَفِي فِيهَا الْإِخْتِلَافُ ﴿ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْضًا مِنْهُمْ ﴾ وَالْفَرْقُ بَيْنَ  
نَفْيِ الْمَصْدَرِ وَنَفْيِ الْفِعْلِ أَنَّ الْفِعْلَ مُسْنَدٌ إِلَى فَاعِلٍ فَلَا يَنْتَفِي عَنِ الْمَفْعُولِ إِلَّا ذَلِكَ الْمُقَيَّدُ ،  
وَالْمَصْدَرُ لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هُوَ مُطْلَقٌ فَيَنْتَفِي مُطْلَقًا إِلَّا الصُّورَةُ الْمُسْتَشْنَاةُ مِنْهُ بِقِيُودِهَا .

وَقَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ تَذَكُّرُ فِيهِ إِنَّكَ وَقَفْتَ عَلَى مَا قَرَّرْتَهُ فِي إِعْرَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى  
﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ وَأَنَّ النَّحَاةَ اخْتَلَفُوا فِي أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا وَقُوعُ الْحَالِ بَعْدَ الْمُسْتَشْنَى ،  
نَحْوُ قَوْلِكَ أَكْرَمَ النَّاسَ إِلَّا زَيْدًا قَائِمِينَ : وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي اعْتَرَضَ بِهَا الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ عَلَى  
الزَّمَخْشَرِيِّ ، وَهُوَ اعْتَرَضَ - سَاقِطٌ لِأَنَّ الزَّمَخْشَرِيَّ جَعَلَ

الاستثناءَ وَارِدًا عَلَيْهَا وَجَعَلَهَا حَالًا مُسْتَثْنَاءَ فِيهِ فِي الْحَقِيقَةِ مُسْتَثْنَاءٌ فَلَمْ يَقَعْ بَعْدُ " إِلَّا " حَيْثُ إِلَّا الْمُسْتَثْنَى فَإِنَّهُ مُفْرَعٌ لِلْحَالِ ، وَالشَّيْخُ فَهَمَّ أَنْ الْإِسْتِثْنَاءَ غَيْرُ مُنْسَحَبٍ عَلَيْهِ ، فَلِذَلِكَ أُوْرِدَ عَلَيْهِ أَنَّ ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ لَيْسَ مُسْتَثْنَى وَلَا صِفَةً لِلْمُسْتَثْنَى بِهِ وَلَا مُسْتَثْنَى مِنْهُ وَقَدْ أَصَبْتُ فِيمَا قُلْتُ لَكِنِ لِلشَّيْخِ بَعْضُ عُدْرٍ عَلَى ظَاهِرِ كَلَامِ الرَّمَحْشَرِيِّ لَمَّا قَالَ إِنَّهُ حَالٌ مِنْ لَا تَدْخُلُوا ، وَلَمْ يَتَأَمَّلِ الشَّيْخُ بَقِيَّةَ كَلَامِهِ .

فَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ لَأَمْكَنَ أَنْ يُقَالَ إِنَّ مُرَادَهُ لَا تَدْخُلُوا غَيْرَ نَاطِرِينَ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ دُخُولَهُمْ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ مُشْرُوطًا بِالْإِذْنِ .

وَأَمَّا نَاطِرِينَ فَمَمْنُوعٌ مُطْلَقًا بِطَرِيقِ الْأُولَى ، ثُمَّ قَدَّمَ الْمُسْتَثْنَى وَأَخَّرَ الْحَالِ ، فَلَوْ أَرَادَهُ كَانَ إِيْرَادُ الشَّيْخِ مُتَّجِهًا مِنْ جِهَةِ النَّحْوِ ، ثُمَّ قُلْتُ أَكْرَمَكَ اللَّهُ الثَّانِي وَكَانَكَ أَرَدْتَ الثَّانِي مِنْ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ اخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِيهِمَا ؛ وَذَكَرْتُ اسْتِثْنَاءَ شَيْئَيْنِ .

وَقَدْ قَدَّمْتُ أَنْبِي لَمْ أَظْفُرْ بِصَرِيحٍ نَقَلَ فِي الْمَسْأَلَةِ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بِلَا خِلَافٍ ، كَمَا لَا يَكُونُ فَاعِلَانِ لِفِعْلٍ وَاحِدٍ وَلَا مَفْعُولَانِ بِهَمَا لِفِعْلٍ وَاحِدٍ لَا يَتَعَدَّى إِلَى أَكْثَرِ مِنْ وَاحِدٍ كَذَلِكَ لَا يَكُونُ مُسْتَثْنَى مِنْ مُسْتَثْنَى وَاحِدٍ بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَا مِنْ مُسْتَثْنَى مِنْهُمَا بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ ،

لأنها كقولك استثنى المتعدّي إلى واحد ، فكما لا يجوز في الفعل لا يجوز في الحرف  
بطريق الأولى وكذلك اتفقوا على ذلك ولم يتكلموا فيه في غير باب " أعطى " وشبهه .  
وقولك إنه لا يكاد يظهر لها مانع صناعي وهي جديرة بالمنع ، وما المانع من قول الشخص  
ما أعطيت أحداً

(224/627)

شيئاً إلا عمراً دانقاً ، وإنما ينبغي مع ذلك في مثل إلا عمراً زيداً إذا كان العامل يطلبهما  
بعمل واحد أما إذا طلبهما بجهتين فليس يمنع ، ولم يذكر ابن مالك حجة إلا الشبه  
بالعطف ونحن نقول في العطف بالجواز في مثل ما ضرب زيد عمراً وبكر خالدًا قطعاً  
فنظيره ما أعطيت أحداً شيئاً إلا زيداً دانقاً ، وصرح ابن مالك بمنعه ، وقد فهمت ما قلته

وقد تقدم الكلام بما فيه كفاية وجواب إن شاء الله وقولك إن الآية نظيره ممنوع بل هي جائزة  
وهو ممنوع والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتاوى السبكي ح 1 ص 102.95 ﴾

(225/627)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ . . . ﴾ الآية .

في سبب نزولها ستة أقوال .

القول الأول : أخرجاه في "الصحيحين" من حديث أنس بن مالك ، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب بنت جحش دعا القوم ، فطعموا ثم جلسوا يتحدثون ، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام ، فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام وقام من القوم من قام ، وقعد ثلاثة ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل فإذا القوم جلوس ، فرجع ، وإنهم قاموا فانطلقوا ، وحيئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دخل ، وذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه " ، وأنزل الله تعالى هذه الآية .

والثاني : أن ناساً من المؤمنين كانوا يتحینون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك ، ثم يأكلون ولا يخرجون ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأذى بهم ، فنزلت هذه الآية ، قاله ابن عباس .

والثالث : أن عمر بن الخطاب قال : قلت يا رسول الله ! إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر ، فلو أمرتهن أن يحتجبن ، فنزلت آية الحجاب ، أخرجه البخاري من حديث أنس ، وأخرجه مسلم من حديث ابن عمر ، كلاهما عن عمر .

والرابع: أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِجَابِ، فَقَالَتْ زَيْنَبُ: يَا ابْنَ الْخَطَابِ، إِنَّكَ لَتَغَارُ عَلَيْنَا وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ فِي بَيْوتِنَا؟! فنزلت الآية، قاله ابن مسعود.  
والخامس: أَنَّ عَمْرًا كَانَ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: احْجِبْ نِسَاءَكَ، فَلَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ لَيْلَةَ، فَقَالَ عَمْرٌ: قَدْ عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةَ - حَرَصًا عَلَيَّ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ - فنزل الحجاب، رواه عكرمة عن عائشة.

(226/627)

---

والسادس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطْعَمُ مَعَهُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَأَصَابَتْ يَدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَدَ عَائِشَةَ، وَكَانَتْ مَعَهُمْ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، قَالَه مجاهد.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾ أي: أَنْ تَدْعُوا إِلَيْهِ ﴿غَيْرِ نَاطِرِينَ﴾ أي: منتظرين ﴿إِنَاهُ﴾.

قال الزجاج: موضع "أَنْ" نصب؛ والمعنى: إِلَّا بَأَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ، أَوْلَا أَنْ يُؤْذَنَ، و"وغير" منصوبة على الحال؛ والمعنى: إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ غَيْرَ مُنْتَظِرِينَ.

و﴿وَإِنَاهُ﴾: نُضِجُهُ وَبَلُوغُهُ.

قوله تعالى: ﴿ فَاتَشَرُوا ﴾ أي: فاخرجوا .

قوله تعالى: ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ المعنى: ولا تدخلوا مستأنسين، أي: طالبي  
الأنس لحديث، وذلك أنهم كانوا يجلسون بعد الأكل فيتحدثون طويلاً، وكان ذلك يؤذيه،  
ويستحيي أن يقول لهم: قوموا، فعلمهم الله الأدب، فذلك قوله: ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ  
الْحَقِّ ﴾ أي: لا يترك أن يبين لكم ما هو الحق ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا ﴾ أي: شيئاً  
يُستمتع به ويُنتفع به من آلة المنزل ﴿ فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ ﴾ أي:  
سؤالكم إياهن المتاع من وراء حجاب أطهر ﴿ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ من الريبة .  
قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ أي: ما كان لكم أذاه في شيء من  
الأشياء .

قال أبو عبيدة: و"كان" من حروف الزوائد .

والمعنى: ما لكم أن تؤذوا رسول الله ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ .

روى عطاء عن ابن عباس، قال: كان رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: لو توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة، فأنزل الله ما أنزل .

وزعم مقاتل أن ذلك الرجل طلحة بن عبيد الله .

---

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ ﴾ يعني نكاح أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ كان عند الله عظيماً ﴾ أي: ذنباً عظيماً العقوبة. انتهى انتهى. اهـ ﴿ زاد المسير حـ 6 ص



(228/627)

---

وقال القرطبي:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾

فيه ست عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ "أن" في موضع نصب

على معنى: إلا بأن يؤذن لكم، ويكون الاستثناء ليس من الأول.

﴿ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ نصب على الحال، أي لا تدخلوا في هذه الحال.

ولا يجوز في "غير" الخفض على النعت للطعام، لأنه لو كان نعتاً لم يكن بدّ من إظهار الفاعلين

، وكان يقول: غير ناظرين إناه أتم.

ونظير هذا من النحو: هذا رجل مع رجل ملازم له، وإن شئت قلت: هذا رجل مع رجلٍ



ملازم له هو .

وهذه الآية تضمّنت قصتين : إحداهما : الأدب في أمر الطعام والجلوس .

والثانية : أمر الحجاب .

وقال حماد بن زيد : هذه الآية نزلت في الثقاء .

فأما القصة الأولى فالجمهور من المفسرين على أن سببها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب بنت جحش امرأة زيد أولم عليها ، فدعا الناس ، فلما طعموا جلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجه موكية وجهها إلى الحائط ، فثقلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أنس : فما أدري أنا أخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أن القوم قد خرجوا أو أخبرني .

قال : فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت أدخل معه فألقى الستريني وبينه ونزل الحجاب .

قال : ووعظ القوم بما وعظوا به ، وأنزل الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِذَا كَانَ فِيهَا مِنْكُمْ وَأَنْزِلُوا عَلَيْهِمْ مِنْكُمْ إِذَا كَانَ مِنْكُمْ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَخْرُجُ ﴾ أخرجه الصحيح .

وقال قتادة ومقاتل في كتاب الثعلبي : إن هذا السبب جرى في بيت أم سلمة .  
والأول الصحيح ، كما رواه الصحيح .

وقال ابن عباس : نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم  
فيدخلون قبل أن يدرك الطعام ، فيقعدون إلى أن يدرك ، ثم يأكلون ولا يخرجون .  
وقال إسماعيل بن أبي حكيم : وهذا أدب أدب الله به الثقلاء .  
وقال ابن أبي عائشة في كتاب الثعلبي : حسبك من الثقلاء أن الشرع لم يحتملهم .  
وأما قصة الحجاب فقال أنس بن مالك وجماعة : سببها أمر القعود في بيت زينب ، القصة  
المذكورة آنفاً .

وقالت عائشة رضي الله عنها وجماعة : سببها أن عمر قال قلت : يا رسول الله ، إن  
نساءك يدخل عليهنَّ البرِّ والفاجر ، فلو أمرتهنَّ أن يحتجبن ؛ فنزلت الآية .  
وروى الصحيح عن ابن عمر قال : قال عمر وافقت ربي في ثلاث : في مقام إبراهيم ، وفي  
الحجاب ، وفي أسارى بدر .

هذا أصح ما قيل في أمر الحجاب ، وما عدا هذين القولين من الأقوال والروايات فواهية ، لا  
يقوم شيء منها على ساق ، وأضعفها ما روي عن ابن مسعود : أن عمر أمر نساء النبي  
صلى الله عليه وسلم بالحجاب ، فقالت زينب بنت جحش : يا ابن الخطاب ، إنك تغار

علينا والوحي ينزل في بيوتنا! فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ وَهَذَا بَاطِلٌ لِأَنَّ الْحِجَابَ نَزَلَ يَوْمَ الْبِنَاءِ بِزَيْنَبَ، كَمَا بَيَّنَّاهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمْ. وَقِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطْعَمُ وَمَعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَأَصَابَ يَدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَدَ عَائِشَةَ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَكَانَتْ سِيرَةُ الْقَوْمِ إِذَا كَانَ لَهُمْ طَعَامٌ وَوَلِيمَةٌ أَوْ نَحْوُهُ أَنْ يَبْكَرُ مِنْ شَاءٍ إِلَى الدَّعْوَةِ يَنْتَظِرُونَ طَبِخَ الطَّعَامِ وَنُضِجَهُ.

(230/627)

---

وكذلك إذا فرغوا منه جلسوا كذلك، فنهى الله المؤمنين عن أمثال ذلك في بيت النبي صلى الله عليه وسلم، ودخل في النهي سائر المؤمنين، والتزم الناس أدب الله تعالى لهم في ذلك، فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل، لا قبله لا انتظار نضج الطعام. الثانية: قوله تعالى: ﴿بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ دليل على أن البيت للرجل، ويحكم له به، فإن الله تعالى أضافه إليه.

فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ ذُكِّرْنَا مَا يَتْلُو فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ

كَانَ لَطِيفًا خَيْرًا ﴿﴾ قلنا : إضافة البيوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم إضافة ملك ،  
وإضافة البيوت إلى الأزواج إضافة محل ، بدليل أنه جعل فيها الإذن للنبي صلى الله عليه  
وسلم ، والإذن إنما يكون للمالك .

الثالثة : واختلف العلماء في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم إذ كان يسكن فيها أهله بعد  
موته ، هل هي ملك لهن أم لا على قولين : فقالت طائفة : كانت ملكاً لهن ، بدليل أنهن  
سكنن فيها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم إلى وفاتهن ، وذلك أن النبي صلى الله عليه  
وسلم وهب ذلك لهن في حياته .

الثاني : أن ذلك كان إسكاناً كما يسكن الرجل أهله ولم يكن هبة ، وتماذى سكانها بها  
إلى الموت .

وهذا هو الصحيح ، وهو الذي ارتضاه أبو عمر بن عبد البر وابن العربي وغيرهم ، فإن  
ذلك من مؤتتهن التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استثناها لهن ، كما استثني لهن  
نفقاتهن حين قال : " لا تقسم ورثتي ديناراً ولا درهماً ، ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة  
عاملي فهو صدقة " هكذا قال أهل العلم ، قالوا : ويدل على ذلك أن مساكنهن لم يرثها  
عنهن ورثتهن .

قالوا : ولو كان ذلك ملكاً لهن كان لا شك قد ورثه عنهن ورثتهن .

---

قالوا : وفي ترك ورثتهن ذلك دليل على أنها لم تكن لهنّ ملكاً ، وإنما كان لهنّ سكنى حياتهنّ ، فلما توفين جعل ذلك زيادة في المسجد الذي يعم المسلمين نفعه ، كما جعل ذلك الذي كان لهنّ من النفقات في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مضين لسبيلهنّ ، فزيد إلى أصل المال فصرف في منافع المسلمين مما يعمّ جميعهم نفعه .  
والله الموفق .

قوله تعالى : ﴿ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ أي غير منتظرين وقت نضجه .  
و"إياه" مقصور ، وفيه لغات : "إني" بكسر الهمزة .

قال الشيباني :

وكسرى إذ تقسمه بنوه . . .  
بأسياف كما اقتسم اللحم  
تمخضت المنون له بيوم . . .

أني ولكل حامله تمام

وقرأ ابن أبي عبلة : "غَيْرِ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ" مجروراً بـ"صفة" طعام .

الزخشرى : وليس بالوجه ، لأنه جرى على غير ما هوله ، فمن حق ضمير ما هوله أن يبرز إلى اللفظ ، فيقال : غير ناظرين إياه أتم ، كقولك : هندٌ زيدٌ ضاربتة هي .

وأنى (بفتحها) ، وأناء (بفتح الهمزة والمد) قال الخطيئة :

وأخرت العشاء إلى سهيل . . .

أو الشَّعْرَى فَطالِ بِي الأناءُ

يعني إلى طلوع سهيل .

وإنه مصدر أنى الشيء يأنى إذا فرغ وحن وأدرك .

الرابعة : قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا إِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ فأكد المنع ،

وخصّ وقت الدخول بأن يكون عند الإذن على جهة الأدب ، وحفظ الحضرة الكريمة من

المبايعة المكروهة .

قال ابن العربي : وتقدير الكلام : ولكن إذا دعيتم وأذن لكم في الدخول فادخلوا ، وإلا

فنفس الدعوة لا تكون إذناً كافياً في الدخول .

والفاء في جواب "إذا" لازمة لما فيها من معنى المجازاة .

الخامسة : قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ أمر تعالى بعد الإطعام بأن يتفرّق

جميعهم وينتشروا .

والمراد إلزام الخروج من المنزل عند انقضاء المقصود من الأكل .

---

والدليل على ذلك أن الدخول حرام ، وإنما جاز لأجل الأكل ، فإذا اتقضى الأكل زال السبب المبيح وعاد التحريم إلى أصله .

السادسة : في هذه الآية دليل على أن الضيف يأكل على ملك المضيف لا على ملك نفسه ؛ لأنه قال : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ فلم يجعل له أكثر من الأكل ، ولا أضاف إليه سواء ، وبقي الملك على أصله .

السابعة : قوله تعالى : ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ عطف على قوله : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ و"غير" منصوبة على الحال من الكاف والميم في "لكم" أي غير ناظرين ولا مستأنسين ؛ والمعنى المقصود : لا تمكثوا مستأنسين بالحديث كما فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في وليمة زينب .

﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ أي لا يمتنع من بيانه وإظهاره .

ولما كان ذلك يقع من البشر لعله الاستحياء نفى عن الله تعالى العلة الموجبة لذلك في البشر .

وفي الصحيح عن أم سلمة قالت : " جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحيي من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأَت الماء" .

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا﴾ الآية .

روى أبو داود الطيالسي عن أنس بن مالك قال: قال عمر: وافقت ربي في أربع . . .

؛ الحديث .

وفيه: قلت يا رسول الله، لو ضربت على نساءك الحجاب، فإنه يدخل عليهن البرّ

والفاجر؛ فأنزل الله عز وجل ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ .

واختلف في المتاع؛ فقيل: ما يتمتع به من العواري .

وقيل فتوى .

وقيل صحف القرآن .

والصواب أنه عام في جميع ما يمكن أن يطلب من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا .

(233/627)

---

التاسعة: في هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهن من وراء حجاب في حاجة  
تعرض، أو مسألة يستفتين فيها؛ ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى، وبما تضمنته أصول

الشريعة من أن المرأة كلها عورة، بدنها وصوتها؛ كما تقدم، فلا يجوز كشف ذلك إلا



لحاجة كالشهادة عليها ، أو داء يكون بيدنها ، أو سؤالها عما يعرض وتعيّن عندها .  
العاشرة : استدللّ بعض العلماء بأخذ الناس عن أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم من وراء  
حجاب على جواز شهادة الأعمى ، وبأن الأعمى يطأ زوجته بمعرفته بكلامها .  
وعلى إجازة شهادته أكثر العلماء ، ولم يجزها أبو حنيفة والشافعي وغيرهما .  
قال أبو حنيفة : تجوز في الأنساب .

وقال الشافعيّ : لا تجوز إلا فيما راه قبل ذهاب بصره .

الحادية عشرة : قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يريد من الخواطر التي  
تعرض للرجال في أمر النساء ، وللنساء في أمر الرجال ؛ أي ذلك أنفى للريبة وأبعد للتهمة  
وأقوى في الحماية .

وهذا يدلّ على أنه لا ينبغي لأحد أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحل له ؛ فإن مجانبته ذلك  
أحسن لحاله وأحصن لنفسه وأتم لعصمته .

الثانية عشرة : قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ الآية .

هذا تكرار للعلة وتأكيده لحكمها ؛ وتأكيده العلة أقوى في الأحكام .

الثالثة عشرة : قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ روى إسماعيل بن

إسحاق قال حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة أن رجلاً

قال : لو قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة ؛ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَمَا

كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴿۱﴾ الآية .

ونزلت : ﴿۲﴾ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴿۳﴾ .

(234/627)

---

وقال القشيري أبو نصر عبد الرحمن : قال ابن عباس قال رجل من سادات قريش من العشرة الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على حِراء في نفسه لو توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم لتزوجت عائشة ، وهي بنت عمي .

قال مقاتل : هو طلحة بن عبيد الله .

قال ابن عباس : وندم هذا الرجل على ما حدث به في نفسه ، فمشى إلى مكة على رجليه وحمل على عشرة أفراس في سبيل الله ، وأعتق رقيقاً فكفر الله عنه .

وقال ابن عطية : روي أنها نزلت بسبب أن بعض الصحابة قال : لومات رسول الله صلى الله عليه وسلم لتزوجت عائشة ؛ فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأذى به ؛ هكذا كُنِيَ عنه ابن عباس ببعض الصحابة .

وحكى مكِّي عن معمر أنه قال : هو طلحة بن عبيد الله .

قلت : وكذا حكى النحاس عن معمر أنه طلحة ؛ ولا يصح .

قال ابن عطية: لله درّ ابن عباس! وهذا عندي لا يصح على طلحة بن عبید الله.  
قال شيخنا الإمام أبو العباس: وقد حكى هذا القول عن بعض فضلاء الصحابة،  
وحاشاهم عن مثله! والكذب في نقله؛ وإنما يليق مثل هذا القول بالمنافقين الجهال.  
يروى أن رجلاً من المنافقين قال حين تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة بعد  
أبي سلمة، وحفصة بعد خنيس بن حذافة: ما بال محمد يتزوج نساءنا! والله لو قد مات  
لأجلنا السهام على نساءه؛ فنزلت الآية في هذا؛ فحرم الله نكاح أزواجه من بعده، وجعل  
لهن حكم الأمهات.

وهذا من خصائصه تمييزاً لشرفه وتنبهها على مرتبة صلى الله عليه وسلم.  
قال الشافعي رحمه الله: وأزواجه صلى الله عليه وسلم اللاتي مات عنهن لا يحل لأحد  
نكاحهن، ومن استحل ذلك كان كافراً؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ  
وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ .

وقد قيل: إنما منع من التزوج بزوجاته؛ لأنهن أزواجه في الجنة، وأن المرأة في الجنة لآخر  
أزواجها.

قال حذيفة لامرأته : إن سرّك أن تكوني زوجتي في الجنة إن جمعنا الله فيها فلا تزوجي من بعدي ؛ فإن المرأة لآخر أزواجها .

وقد ذكرنا ما للعلماء في هذا في (كتاب التذكرة) من أبواب الجنة .

الرابعة عشرة : اختلف العلماء في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته ؛ هل يقين أزواجاً أم زال النكاح بالموت ، وإذا زال النكاح بالموت فهل عليهن عدة أم لا ؟ فقيل : عليهن العدة ؛ لأنه تُوفِّي عنهن ، والعدة عبادة .

وقيل : لا عدة عليهن ؛ لأنها مدة تربص لا ينتظر بها الإباحة .

وهو الصحيح ؛ لقوله عليه السلام : " ما تركت بعد نفقة عيالي " وروي " أهلي " وهذا اسم خاص بالزوجية ؛ فأبقى عليهن النفقة والسكنى مدة حياتهن لكونهن نساءه ، وحرمن على غيره ؛ وهذا هو معنى بقاء النكاح .

وإنما جعل الموت في حقه عليه السلام لهن بمنزلة المغيب في حق غيره ؛ لكونهن أزواجاً له في الآخرة قطعاً بخلاف سائر الناس ؛ لأن الرجل لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة ، وربما كان أحدهما في الجنة والآخر في النار ؛ فبهذا انقطع السبب في حق الخلق وبقي في حق النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وقد قال عليه السلام : " زوجاتي في الدنيا هن زوجاتي في الآخرة "

وقال عليه السلام : " كل سبب ونسب ينقطع إلا سببي ونسبي فإنه باق إلى يوم القيامة " .

فرع: فأما زوجاته عليه السلام اللاتي فارقهن في حياته مثل الكلبية وغيرها؛ فهل كان يحلّ لغيره نكاحهن؟ فيه خلاف.

والصحيح جواز ذلك؛ لما روي أن الكلبية التي فارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها عكرمة بن أبي جهل على ما تقدم.

وقيل: إن الذي تزوجها الأشعث بن قيس الكندي.

قال القاضي أبو الطيب: الذي تزوجها مهاجر بن أبي أمية، ولم ينكر ذلك أحد؛ فدل على أنه إجماع.

(236/627)

---

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ يعني أذية رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نكاح أزواجه؛ فجعل ذلك من جملة الكبائر ولا ذنب أعظم منه.

السادسة عشرة: قد بينا سبب نزول الحجاب من حديث أنس وقول عمر، وكان يقول لسودة إذا خرجت وكانت امرأة طويلة: قد رأيناك يا سودة، حرصاً على أن ينزل الحجاب، فأنزل الله آية الحجاب.

ولا بعد في نزول الآية عند هذه الأسباب كلها والله أعلم بيده أنه لما ماتت زينب بنت

جحش قال : لا يشهد جنازتها إلا ذو محرم منها ؛ مراعاةً للحجاب الذي نزل بسببها .  
فدلته أسماء بنت عميس على سترها في النعش في القبة ، وأعلمته أنها رأت ذلك في بلاد  
الحبشة فصنعه عمر .

وروي أن ذلك صنع في جنازة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(237/627)

وقال أبو السعود :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾

شروع في بيان ما يجب مراعاته على الناس من حقوق نساء النبي عليه الصلاة والسلام إثر  
بيان ما يجب مراعاته عليه الصلاة والسلام من الحقوق المتعلقة بهن . وقوله تعالى ﴿ إِلَّا أَنْ  
يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ استثناء مفرغ من أعم الأحوال أي لا تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال  
كونكم مأذوناً لكم ، وقيل : من أعم الأوقات أي لا تدخلوها في وقت من الأوقات إلا وقت  
أن يؤذن لكم ورد عليه بأن النحاة نصوا على أن الوقوع موقع الظرف مختص بالمصدر الصريح  
دون المؤول لا يقال آتيك أن يصبح الديك وإنما يقال آتيك صياح الديك . وقوله تعالى ﴿ إِلَى

طَعَامٌ ﴿ متعلقٌ بيؤذن بتضمين معنى الدعاء للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على الطعام  
 بغير دعوة وإن تحقق الإذن كما يشعر به قوله تعالى ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ أي غير منتظرين  
 وقته أو إدراكه وهو حال من فاعل لا تدخلوا على أن الاستثناء واقع على الوقت والحال  
 معاً عند من يجوزه أو من المجرور في لكم . وقرئ بالجر صفة لطعام فيكون جارياً على غير  
 من هوله بلا إبراز الضمير ولا مساع له عند البصريين . وقرئ بالإمالة لأنه مصدر أنى  
 الطعام أي أدرك . ﴿ ولكن إذا دعيتم فادخلوا ﴾ استدراك من النهي عن الدخول بغير  
 إذن وفيه دلالة بينة على أن المراد بالإذن إلى الطعام هو الدعوة إليه ﴿ فإذا طعمتم  
 فانتشروا ﴾ فتفرقوا ولا تلبثوا لأنه خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام النبي عليه الصلاة  
 والسلام فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه مخصوصة بهم وبأمثالهم وإلا لما جاز لأحد  
 أن يدخل بيوته عليه الصلاة والسلام بإذن لغير الطعام ولا اللبث بعد الطعام لأمرهم ﴿ ولا  
 مستأنسين

(238/627)

---

لحديث ﴿ أي لحديث بعضكم بعضاً أو لحديث أهل البيت بالتسمع له . عطف على  
 ناظرين أو مقدر بفعل أي ولا تدخلوا ولا تمكثوا مستأنسين الخ .

﴿ إِنِ ذَلِكُمْ ﴾ أي الاستئناس الذي كنتم تفعلونه من قبل ﴿ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾ لتضييق

المنزل عليه وعلى أهله وإجابه للاشتغال بما لا يعنيه وصدّه عن الاشتغال بما يعنيه ﴿ فَيَسْتَحِي مِّنْكُمْ ﴾ أي من إخراجكم لقوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي \* مِنْ الْحَقِّ ﴾ فإنه يستدعي أن يكون المستحي منه أمراً حقاً متعلقاً بهم لا أنفسهم ، وما ذلك إلا إخراجهم فينبغي أن لا يترك حياءً ولذلك لم يتركه تعالى وأمركم بالخروج . والتعبير عنه بعدم

الاستحياء للمشكلة . وقرىء لا يستحي بجذف الياء الأولى وإلقاء حركتها إلى ما قبلها .

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ الضمير لنساء النبي المدلول عليهن بذكر بيوته عليه الصلاة والسلام

﴿ مَتَاعًا ﴾ أي شيئاً يتمتع به من الماعون وغيره ﴿ فَاسْأَلُوهُنَّ ﴾ أي المتاع ﴿ مِنْ وَرَاءِ

حِجَابٍ ﴾ أي ستر .

رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ

الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ فَنَزَلَتْ . وَقِيلَ : إِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَطْعَمُ وَمَعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ

فَأَصَابَتْ يَدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَكَرِهَ النَّبِيُّ ذَلِكَ فَنَزَلَتْ ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ أي

ما ذكر من عدم الدخول بغير إذن وعدم الاستئناس للحديث عند الدخول وسؤال المتاع

من وراء حجاب ﴿ أَطَهَّرْ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبَهُنَّ ﴾ أي أكثر تطهيراً من الخواطر الشيطانية .



---

﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ ﴾ أي وما صحَّ وما استقام لكم ﴿ أَنْ تُوذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ أي أنْ تَفْعَلُوا  
في حياته فعلا يكرهه ويتأذى به ﴿ وَلَا أَنْ تَكْهُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ أي بعد وفاته  
أو فراقه ﴿ إِنْ ذَلِكُمْ ﴾ إشارة إلى ما ذكر من إيدائه عليه الصلاة والسلام ونكاح أزواجه  
من بعده وما فيه من معنى البعد للإيدان ببعده منزلته في الشرِّ والفسادِ ﴿ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ  
عَظِيمًا ﴾ أي أمراً عظيماً وخطباً هائلاً لا يُقادر قدره . وفيه من تعظيمه تعالى لشأن  
رسوله صلى الله عليه وسلم وإيجاب حرمة حياً وميتاً ما لا يخفى ولذلك بالغ تعالى في  
الوعيد حيث قال : ﴿ إِنْ تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54)  
﴿ انتهى انتهى . اهـ ﴾ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴿

(240/627)

---

وقال الأوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾

شروع في بيان بعض الحقوق على الناس المتعلقة به صلى الله عليه وسلم وهو عند نسائه ،  
والحقوق المتعلقة بهن رضي الله تعالى عنهن ومناسبة ذلك لما تقدم ظاهرة ، والآية عند

الأكثرين نزلت يوم تزوج عليه الصلاة والسلام زينت بنت جحش .

أخرج الإمام أحمد .

وعبد بن حميد .

والبخاري .

ومسلم .

والنسائي .

وابن جرير .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم .

وابن مردويه .

والبيهقي في سننه من طرق عن أنس قال : لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب

بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون وإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما

رأى ذلك قام فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل

فإذا القوم جلوس ثم أنهم قاموا فانطلقت فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم

قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت أدخل فالتقى الحجاب بيني وبينه فأنزل الله تعالى :

﴿ رَقِيبًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ الآية والنهي للتحريم ، وقوله

سبحانه : ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ ﴾ بتقدير باء المصاحبة استثناء مفرغ من أعم الأحوال أي لا

تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مصحوبين بالإذن .

وجوز أبو حيان كونه بتقدير باء السببية فيكون الاستثناء من أعم الأسباب أي لا تدخلوها

بسبب من الأسباب إلا بسبب الإذن ، وذهب الزمخشري إلى أنه استثناء من أعم الأوقات

أي لا تدخلوها في وقت من الأوقات إلا وقت أن يؤذن لكم ، وأورد عليه أبو حيان أن

الوقوف موقع الظرف مختص بالمصدر الصريح دون المؤول فلا يقال أتيتك أن يصيح الديك

وإنما يقال أتيتك صياح الديك ، ولا يخفى أن القول بالاختصاص أحد قولين للنحاة في

المسألة نعم إنه الأشهر والزمخشري إمام في العربية لا يعترض عليه بمثل هذه المخالفة .

(241/627)

---

وزعم بعضهم أن الوقت مقدر في نظم الكلام فيكون محذوفاً حذف حرف الجر وأن هذا

ليس من باب وقوع المصدر موقع الظرف .

وأجاز بعض الأجلة كون ذلك استثناء من أعم الأحوال بلا تقدير الباء بل باعتبار أن

المصدر مؤول باسم المفعول أي لا تدخلوها إلا مأذوناً لكم والمصدر المسبوك قد يؤول

بمعنى المفعول كما قيل في قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يَقْتَرَى ﴾ [يونس : 37]

إن المعنى ما كان هذا القرآن مفترى فمن قال كون المصدر بمعنى المفعول غير معروف في المؤول لم يصب ، وقيل فيما ذكر مخالفة لقول النحاة المصدر المسبوك معرفة دائماً كما صرح به في "المغني" .

وتعقبه الخفاجي بأن الحق أنه سطحي وأنه قد يكون نكرة وذكر قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ ﴾ الخ ، وقوله سبحانه : ﴿ إِلَى طَعَامٍ ﴾ متعلق بيؤذن وعدى يالى مع أنه يتعدى بفي فيقال أذن له في كذا التضمنه معنى الدعاء للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على طعام بغير دعوة وإن تحقق الإذن الصريح في دخول البيت فإن كل إذن ليس بدعوة ، وقيل يجوز أن يكون قد تنازع فيه الفعلان ﴿ تَدْخُلُوا ﴾ وهو مما لا بأس به ، وقوله تعالى :

(242/627)

---

﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ أي غير منتظرين نضجه وبلوغه تقول أنى الطعام يأنى أنى كقلى يقلى قلى إذا نضج وبلغ قاله الزجاج ؛ وقال مكى : أنه ظرف زمان مقلوب آن التي بمعنى الحين فقلبت النون قبل الألف وغيرت الهمزة إلى الكسرة أي غير ناظرين أنه أي حينه والمراد حين إدراكه ونضجه أو حين أكله حال من فاعل تدخلوا وهو حال مفرغ من أعم الأحوال كما سمعت في ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ وإذا جعل ذلك حالاً فهي حال مترادفة فكأنه قيل : لا

تدخلوا في حال من الأحوال إلا مصحوبين بالإذن غير ناظرين ، والظاهر أنها حال مقدرة  
ويحتمل أن تكون مقارنة ، والزمخشري بعد أن جعل ما تقدم نصباً على الظرفية جعل هذا  
حالا أيضاً لكنه قال بعد وقع الاستثناء على الوقت والحال معاً كأنه قيل لا تدخلوا بيوت  
النبي إلا وقت الإذن ولا تدخلوها إلا غير ناظرين .

وتعقبه أبو حيان بأنه لا يجوز على مذهب الجمهور من أنه لا يقع بعد إلا في الاستثناء إلا  
المستثنى أو المستثنى منه أو صفة المستثنى منه ثم قال وأجاز الأخفش .

والكسائي ذلك في الحال أجاز ما ذهب القوم إلا يوم الجمعة راحلين عنا فيجوز ما قاله  
الزمخشري عليه ولا يخفى على المتأمل في كلام الزمخشري أنه بعيد بمراحل عن جعل الآية  
الكريمة كالمثال المذكور لأنه على التأخير والتقديم وكلامه آب عن اعتبار ذلك في الآية نعم لو  
اقتصر على جعل ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ حالاً من ضمير ﴿ تَدْخُلُوا ﴾ لا يمكن أن يقال إن  
مراده لا تدخلوا غير ناظرين إلا أن يؤذن لكم ويكون المعنى أن دخولهم غير ناظرين إنا  
مشروط بالإذن وأما دخولهم ناظرين فممنوع مطلقاً بطريق الأولى ثم قدم المستثنى وأخر  
الحال .

وتعقبه بعضهم بأن فيه استثناء شيئين وهما الظرف والحال بأداة واحدة وقد قال ابن مالك في التسهيل: لا يستثنى بأداة واحدة دون عطف شيان وظاهره عدم جواز ذلك سواء كان الاستثناء مفرغاً أم لا وسواء كان الشيطان مما يعمل فيهما العامل المتقدم أم لا فلا يجوز قام القوم إلا زيداً عمراً ولا ما قام القوم إلا زيداً عمراً أو إلا زيد عمرو ولا ما قام إلا خالد بكر ولا ما أعطيت أحداً شيئاً إلا عمراً دانقاً ولا ما أعطيت إلا عمراً دانقاً ولا ما أخذ أحد شيئاً إلا زيد درهماً ولا ما أخذ أحد إلا زيد درهماً ، والكلام في هذه المسألة وما يصح من هذه التراكيب وما لا يصح وإذا صح فعلي أي وجه يصح طويل عريض ، والذي أميل إليه تقييد إطلاقهم لا يستثنى بأداة واحدة دون عطف شيان بما إذا كان الشيطان لا يعمل فيهما العامل السابق قبل الاستثناء فلا يجوز ما قام إلا زيد إلا بكر مثلاً إذ لا يكون للفعل فاعلان دون عطف ولا ما ضربت إلا زيداً عمراً مثلاً إذ لا يكون لضرب مفعولان دون عطف أيضاً ، وأرى جواز نحو ما أعطيت أحداً شيئاً إلا عمراً دانقاً ونحو ما ضرب إلا زيد عمراً من غير حاجة إلى التزام إبدال اسمين من اسمين نظير قوله :

ولما قرعنا النبع بالنبع بعضه . . .

ببعض أبت عيدانه أن تكسرا

في الأول وإضمار فعل ناصب لعمرودل عليه المذكور في الثاني ، وما ذكره ابن مالك في

الاحتجاج على الشبه بالعطف حيث قال : كما لا يقدر بعد حرف العطف معطوفان

كذلك لا يقدر بعد حرف الاستثناء مستثيان لا يتم علينا فإننا نقول في العطف بالجواز في  
مثل ما ضرب زيد عمراً .

(244/627)

---

وبكر خالدًا قطعاً فنحو ما أعطيت أحداً شيئاً إلا زيداً داتقاً كذلك ، وقوله : إن  
الاستثناء في حكم جملة مستأنفة لأن معنى جاء القوم إلا زيداً جاء القوم ما منهم زيد وهو  
على ما قيل يقتضي أن لا يعمل ما قبل إلا فيما بعدها في مثل ما ذكر لأنها بمثابة ما وليس  
ذلك من الصور المستثناة ليس بشيء كما لا يخفى ، وما في أمالي الكافية من أنه لا بد في  
المستثنى المفرغ من تقدير عام فلو استعمل بعد الإشيآن فأما أن لا يقدر عام أصلاً وهو  
يخالف حكم الباب أو يقدر عامان وهو يؤدي إلى أمر خارج عن القياس من غير ثبت ولو  
جاز في الاثنين جاز فيما فوقهما وهو ظاهر البطلان أو يقدر لأحدهما دون الآخر وهو  
يؤدي إلى اللبس فيما قصد .

تعقبه الحديثي بأن لقائل أن يختار الثالث ويقول : العام لا يقدر إلا للذي يلي إلا منهما لأنه  
المستثنى المفرغ ظاهراً فلا يحصل اللبس أصلاً ، وأبو حيان قدر في الآية محذوفاً وجعل  
﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ حالاً من الضمير فيه والتقدير ادخلوا غير ناطرين وهو الذي يقتضيه

كلام ابن مالك حيث أوجب في نحو ما ضرب الإزيد عمراً جعل عمراً مفعولاً المحذوف دل عليه المذكور ، والجملة مستأنفة استئنافاً بيانياً وقعت جواباً لسؤال نشأ من الجملة الأولى كأنه لما قيل ما ضرب الإزيد سأل سائل من ضرب ؟ فقيل : ضرب عمراً ، وذكر العلامة تقي الدين السبكي عليه الرحمة في رسالته المسماة بالحلم والأناة في إعراب ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ وفيها يقول الصلاح الصفدي :

يا طالب النحو في زمان . . .

أطول ظلاً من القناة

وما تحلى منه بعقد . . .

عليك بالحلم والأناة

(245/627)

---

إن الظاهر أن الزمخشري ما قال ذلك إلا تفسيراً معني والمستثنى في الحقيقة هو المصدر المتعلق به الظرف والحال فكأنه قيل : لا تدخلوا إلا دخولاً مصحوباً بكذا ثم قال : وليست أقول بتقدير مصدر هو عامل فيهما فإن العمل للفعل المفرغ وإنما أردت شرح المعنى ، ومثل هذا الإعراب هو الذي نختاره في قوله تعالى : ﴿ وما اختلف الذين أُوتوا الكتاب إلا من



بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ ﴿ [آل عمران : 19 ] أَي إِلا اِخْتِلافاً مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ  
العلم بغياً بينهم فمن بعد ما جاءهم وبغياً ليسا مستثنين بل وقع عليهما المستثنى وهو  
الاختلاف كما تقول ما قمت إلا يوم الجمعة ضاحكاً أمام الأمير في داره فكلها يعمل فيها  
الفعل المفرغ من جهة الصناعة وهي من جهة المعنى كالشيء الواحد لأنها بمجموعها بعض  
من المصدر الذي تضمنه الفعل المنفي وهذا أحسن من أن يقدر اختلفوا بغياً بينهم لأنه  
حينئذ لا يفيد الحصر وعلى ما قلناه يفيد الحصر فيه كما أفاده في قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ  
مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ ﴾ فهو حصر في شيئين لكن بالطريق الذي قلناه لأنه استثناء شيئين بل  
استثناء شيء صادق على شيئين ، ويمكن حمل كلام الزمخشري على ذلك فقوله : وقع  
الاستثناء على الوقت والحال معاً صحيح وأن المستثنى أعم لأن الأعم يقع على الأخص  
والواقع على الواقع واقع فتخلص عما ورد عليه من قول النحاة لا يستثنى بأداة واحدة دون  
عطف شيئاً انتهى قد بره ، وجوز أن يكون ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ حالاً من المجرور في ﴿  
لَكُمْ ﴾ ولم يذكره الزمخشري ، وفي "الكشف" لو جعل حالاً من ذلك لأفاد ما ذكره من  
حيث أنه نهى عن الدخول في جميع الأوقات إلا وقت وجود الإذن المقيد ، وقال العلامة  
تقي الدين : لم يجعل حالاً من ذلك وإن كان جائزاً من جهة الصناعة لأنه يصير حالاً مقدرة  
ولأنهم لا يصيرون منهيين عن الانتظار بل يكون ذلك قيداً في الإذن وليس المعنى على ذلك  
بل على أنهم نهوا أن يدخلوا

(246/627)

---

إلا بإذن ونهوا إذا دخلوا أن يكونوا غير ناظرين أناه فلذلك امتنع من جهة المعنى أن يكون العامل ﴿ فِيهِ يُؤْذَنَ ﴾ وأن يكون حالاً من مفعوله اه .  
ولعله أبعد نظراً مما في "الكشف" ، وقرأ ابن أبي عبيدة ﴿ غَيْرِ ﴾ بالكسر على أنه صفة لطعام فيكون جارياً على غير من هوله ، ومذهب البصريين في ذلك وجوب إبراز الضمير بأن يقال هنا غير ناظم أتم أو غير ناظرين أتم ولا بأس بحذفه عند الكوفيين إذا لم يقع لبس كما هنا والتخريج المذكور عليه ، وقد أمال حمزة .

(247/627)

---

والكسائي ﴿ إناه ﴾ بناءً على أنه مصدر أنى الطعام إذا أدرك ، وقرأ الأعمش ﴿ إناه ﴾ بمدة بعد النون ﴿ إناه وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ استدراك من النهي عن الدخول بغير إذن وفيه دلالة على أن المراد بالإذن إلى الطعام الدعوة إليه ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ أي فإذا أكلتم الطعام ففرقوا ولا تلبثوا ، والفاء للتعقيب بلا مهلة للدلالة على أنه ينبغي

أن يكون دخولهم بعد الإذن والدعوة على وجه يعقبه الشروع في الأكل بلا فصل ، والآية على ما ذهب إليه الجليل من المفسرين خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه مخصوصة بهم وبأمثالهم ممن يفعل مثل فعلهم في المستقبل فالنهي مخصوص بمن دخل بغير دعوة وجلس منتظراً للطعام من غير حاجة فلا تقييد النهي عن الدخول بإذن لغير طعام ولا عن الجلوس واللبث بعد الطعام لمهم آخر ، ولو اعتبر الخطاب عاماً لكان الدخول واللبث المذكور أن منهيًا عنهما ولا قائل به ، ويؤيد ما ذكر ما أخرجه عبد بن حميد عن الربيع عن أنس رضي الله تعالى عنه قال : كانوا يتحينون فيدخلون بيت النبي صلى الله عليه وسلم فيجلسون فيتحدثون ليدرك الطعام فأنزل الله تعالى : ﴿ ذَلِكِ بَأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الآية وكذا ما أخرجه ابن أبي حاتم عن سليمان بن أرقم قال نزلت في الثقلاء ومن هنا قيل إنها آية الثقلاء ، وتقدم لك القول بجواز كون ﴿ إلى طَعَامٍ ﴾ قد تنازع فيه الفعلان ﴿ تَدْخُلُوا ﴾ والأمر عليه ظاهر .

وقال العلامة ابن كمال : الظاهر أن الخطاب عام لغير المحارم وخصوص السبب لا يصلح مخصصاً على ما تقرر في الأصول ، نعم يكون وجهاً لتقييد الإذن بقوله تعالى : ﴿ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴾ فيندفع وهم اعتبار مفهومه انتهى وفيه بحث فتأمل والمشهور في سبب النزول ما ذكرناه أول الكلام في الآية عن الإمام أحمد والشيخين وغيرهم فلا تغفل .

---

﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ أي لحديث بعضكم بعضاً أو لحديث أهل البيت بالتسمع له فاللام تعليلية أو اللام المقوية و﴿ مُسْتَأْنِسِينَ ﴾ مجرور معطوف على ﴿ ناظرين ﴾ و﴿ لا ﴾ زائدة ، ويجوز أن يكون منصوباً معطوفاً على ﴿ غَيْرِ ﴾ كقوله تعالى : ﴿ وَلَا الضالين ﴾ ، وجوز أن يكون حالاً مقدرة أو مقارنة من فاعل فعل حذف مع فاعله وذلك معطوف على المذكور والتقدير ولا تدخلوها أو لا تمكثوا مستأنسين لحديث ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ ﴾ أي اللبث الدال عليه الكلام أو الاستئناس أو المذكور من الاستئناس والنظر أو الدخول على غير الوجه المذكور ، والأول أقوى ملائمة للسياق والسباق ﴿ كَانَ يُؤْذَى ﴾ النبي ﴿ لأنه يكون مانعاً له عليه الصلاة والسلام عن قضاء بعض أوطاره مع ما فيه من تضيق المنزل عليه صلى الله عليه وسلم وعلى أهله ﴾ طائفة منكم ﴿ أي من إخراجهم بأن يقول لكم اخرجوا أو من منعكم عما يؤذيه على ما قيل فالكلام على تقدير المضاف لقوله تعالى :

(249/627)

---

﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ فإنه يدل على أن المستحيا منه معنى من المعاني لا ذواتهم

ليتوارد النفي والإثبات على شيء واحد كما يقتضيه نظام الكلام فلو كان المراد الاستحياء من ذواتهم لقال سبحانه والله لا يستحي منكم فالمراد بالحق إخراجهم أو المنع عن ذلك ، ووضع الحق موضعه لتعظيم جانبه وحاصل الكلام أنه تعالى لم يترك الحق وأمركم بالخروج ، والتعبير بعدم الاستحياء للمشاكلة ، وجوز أن يكون الكلام على الاستعارة أو المجاز المرسل ، واعتبار تقدير المضاف مما ذهب إليه الزمخشري وكثير وهو الذي ينبغي أن يعول عليه ، وفي "الكشف" فإن قلت : الاستحياء من زيد للإخراج مثلاً هو الحقيقة والاستحياء من استخراجة توسع بجعل ما نشأ منه الفعل كالصلة وكلتا العبارتين من زيد للإخراج مثلاً هو الحقيقة والاستحياء من استخراجة توسع بجعل ما نشأ منه الفعل كالصلة وكلتا العبارتين صحيحة يصح إيقاع إحداهما موقع الأخرى ، قلت : أريد أنه لا بد من ملاحظة معنى الإخراج فيما أن يقدر الإخراج ويوقع عليه فيكثر الإضمار ولا يطابق اللفظ نفيًا وإثباتًا ، وإما أن يقدر المضاف فيقل ويطابق ، ومع وجود المرجح وفقد المانع لا وجه للعدول فلا بد مما ذكر .

وقال العلامة ابن كمال : إن قوله تعالى : ﴿ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ ﴾ تعليل المحذوف دل عليه

السياق أي ولا يخرجكم فيستحي منكم ولذلك صدر بأداة التعليل ولو كان المعنى يستحي من إخراجكم لكان حقه أن يصدر بالواو ، وفيه أن الكلام بعد تسليم ما ذكر على

تقدير المضاف .

وزعم بعضهم أن الأصل فيستحي منكم من الحق والله لا يستحيي منكم من الحق ، والمراد بالحق إخراجهم على أن ذلك من الاحتباك وكلا حرفي الجر ليس بمعنى واحد بل الأول للابتداء والثاني للتعليل ، وقال : إن الحمل على ذلك هو الأنسب للإعجاز التنزيلي والاختصار القرآني ولا يخفى ما فيه .

(250/627)

---

وقرأت فرقة كما في "البحر" ﴿ فيستحي ﴾ بكسر الحاء مضارع استحي وهي لغة بني تميم والمحذوف أما عين الكلمة فوزنه يستقل أو لامها فوزنه يستقع ، وفي "الكشاف" قرىء ﴿ والله لا يستحي ﴾ بياء واحدة وأظن أن القراءة بياء واحدة في الفعل في الموضعين ، هذا والظاهر حرمة اللبث على المدعو إلى طعام بعد أن يطعم إذا كان في ذلك أذى لرب البيت وليس ما ذكر مختصاً بما إذا كان اللبث في بيت النبي عليه الصلاة والسلام ، ومن هنا كان الثقل مذموماً عند الناس قبيح الفعل عند الأكياس .

وعن ابن عباس .

وعائشة رضي الله تعالى عنهما حسبك في الثقل أن الله عز وجل لم يحمّلهم وعندني

كالثقل المذكور من يدعي في وقت معين مع جماعة فيتأخر عن ذلك الوقت من غير عذر  
كثير شرعي بل لمحض أن ينتظر ويظهر بين الحاضرين مزيد جلالته وأن صاحب البيت لا  
يسعه تقديم الطعام للحاضرين قبل حضوره مخافة منه أو احتراماً له أو لنحو ذلك فيتأذى  
لذلك الحاضرون أو صاحب البيت ، وقد رأينا من هذا الصنف كثيراً نسأل الله تعالى  
العافية إن فضله سبحانه كان كبيراً ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ الضمير لنساء النبي صلى الله  
عليه وسلم المدلول عليهن بذكر بيوته عليه الصلاة والسلام أي وإذا طلبتم منهن ﴿ متاعاً  
﴿ أي شيئاً يتمتع به من الماعون وغيره ﴾ فاسألوهن ﴿ فاطلبوا منهن ذلك ﴾ من وراء  
حِجَابٍ ﴿ أي ستر .

أخرج البخاري .

وابن جرير .

وابن مردويه عن أنس رضي الله تعالى عنه قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه  
يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله تعالى  
آية الحجاب وكان رضي الله تعالى عنه حريصاً على حجابهن وما ذاك إلا حباً لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم .

(251/627)

---

أخرج ابن جرير عن عائشة أن أزواج النبي عليه الصلاة والسلام كن يخرجن بالليل إذ برزن إلى المناصع وهو صعيد أفيح وكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول للنبي صلى الله عليه وسلم: احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة رضي الله تعالى عنها ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فنأداها عمر رضي الله تعالى عنه بصوته الأعلى قد عرفناك يا سودة حرصاً على أن ينزل الحجاب فأنزل الله تعالى الحجاب وذلك أحد موافقات عمر رضي الله تعالى عنه وهي مشهورة ، وعد الشيعة ما وقع منه رضي الله تعالى عنه في خبر ابن جرير من المثالب قالوا : لما فيه من سوء الأدب وتخجيل سودة حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وإيذائها بذلك . وأجاب أهل السنة بعد تسليم صحة الخبر أنه رضي الله تعالى عنه رأى أن لا بأس بذلك لما غلب على ظنه من ترتب الخير العظيم عليه ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كان أعلم منه وأغير لم يفعل ذلك انتظاراً للوحي وهو اللائق بكمال شأنه مع ربه عز وجل . وأخرج البخاري في الأدب .

والنسائي من حديث عائشة أنها كانت تأكل معه عليه الصلاة والسلام وكان يأكل معهما بعض أصحابه فأصابت يد رجل يدها فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت ، ولا يبعد أن يكون مجموع ما ذكر سبباً للنزول ، ونزل الحجاب على ما أخرج ابن سعد عن أنس



سنة خمس من الهجرة .

وأخرج عن صالح بن كيسان أن ذلك في ذي القعدة منها ❀ ذلكم ❀ الظاهر أنه إشارة إلى السؤال من وراء حجاب ، وقيل : هو إشارة إلى ما ذكر من عدم الدخول بغير إذن وعدم الاستئناس للحديث عند الدخول وسؤال المتاع من وراء حجاب ❀ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ❀ أي أكثر تطهراً من الخواطر الشيطانية التي تخطر للرجال في أمر النساء وللنساء في أمر الرجال فإن الرؤية سبب التعلق والفتنة ، وفي بعض الآثار " النظر سهم مسموم من سهام إبليس " ، وقال الشاعر :

(252/627)

---

والمرء ما دام ذا عين يقلبها . . .

في أعين العين موقوف

على الخطر يسر مقلته ما ساء مهجته . . .

لا مرحباً بانتفاع جاء بالضرر

❀ وَمَا كَانَ لَكُمْ ❀ أي وما صح وما استقام لكم ❀ أَنْ تُوذُوا رَسُولَ اللَّهِ ❀ أي تفعلوا في حياته فعلاً يكرهه ويتأذى به كاللبث والاستئناس بالحديث الذي كنتم تفعلونه وغير ذلك ،

والتعبير عنه عليه الصلاة والسلام بعنوان الرسالة لتقبيح ذلك الفعل والإشارة إلى أنه  
بمراحل عما يقتضيه شأنه صلى الله عليه وسلم إذ في الرسالة من نفهم المقتضى للمقابلة  
بالمثل دون الإيذاء ما فيها ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ من بعد وفاته أو  
فراقه وهو كالتخصيص بعد التعميم فإن نكاح زوجة الرجل بعد فراقه إياها من أعظم  
الأذى.

ومن الناس من تفرط غيرته على زوجته حتى يتمنى لها الموت لئلا تنكح من بعده  
وخصوصاً العرب فإنهم أشد الناس غيرة.

وحكى الزمخشري أن بعض الفتيان قتل جارية له يحبها مخافة أن تقع في يد غيره بعد موته.  
وظاهر النهي أن العقد غير صحيح ، وعموم الأزواج ظاهر في أنه لا فرق في ذلك بين  
المدخول بها وغيرها كالمستعيذة والتي رأى بكشحاها بياضاً فقال لها عليه الصلاة والسلام  
قبل الدخول: "الحقبي بأهلك" وهو الذي نص عليه الإمام الشافعي وصححه في الروضة.  
وصحح إمام الحرمين والرافعي في الصغير أن التحريم للمدخول بها فقط لما روى أن  
الأشعث بن قيس الكندي نكح المستعيذة في زمن عمر رضي الله تعالى عنه فهم عمر  
برجمه فأخبر أنها لم يكن مدخولاً بها فكف من غير نكير.

---

وروى أيضاً أن قتيلة بنت قيس أخت الأشعث المذكور تزوجها عكرمة بن أبي جهل  
بمضرموت وكانت قد زوجها أخوها قبل من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل أن  
يدخل بها حملها معه إلى مضرموت وتوفي عنها عليه الصلاة والسلام فبلغ ذلك أبا بكر  
رضي الله تعالى عنه فقال : هممت أن أحرق عليها بيتها فقال له عمر : ما هي من أمهات  
المؤمنين ما دخل بها صلى الله عليه وسلم ولا ضرب عليها الحجاب .

وقيل : لم يحتج عليه بذلك بل احتج بأنها ارتدت حين ارتد أخوها فلم تكن من أمهات  
المؤمنين بارتدادها وكذا هو ظاهر في أنه لا فرق في ذلك بين المختارة منهن الدنيا كفاطمة  
بنت الضحاك بن سفيان الكلابي في رواية ابن إسحاق والمختارة الله تعالى ورسوله صلى  
الله عليه وسلم كنسائه عليه الصلاة والسلام التسع اللاتي توفي عنهن .  
وللعلماء في حل مختارة الدنيا للأزواج طريقان ، أحدهما : طرد الخلاف ، والثاني : القطع  
بالحل واختاره الإمام .

والغزالي عليهما الرحمة ، وكان من قال مجل غير المدخول بها ومجل المختارة المذكورة حمل  
الأزواج على من كن في عصمته يوم نزول الآية وعلى من يشبههن ولسن إلا المدخولات بهن  
اللاتي اخترن عليه الصلاة والسلام ، وإذا حمل ذلك وأريد بقوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِهِ ﴾  
من بعد فراقه يلزم حرمة نكاح من طلقها صلى الله عليه وسلم من تلك الأزواج على

المؤمنين وهو كذلك ، ومن هنا اختلف القائلون بانحصار طلاقه صلى الله عليه وسلم  
بالثلاث فقال بعضهم : تحل له عليه الصلاة والسلام من طلقها ثلاثاً من غير محلل ، وقال  
آخرون : لا تحل له أبداً ، وظاهر التعبير بالأزواج عدم شمول الحكم لأمة فارقتها صلى الله  
عليه وسلم بعد وطئها .

وفي المسألة أوجه ثالثها أنها تحرم إن فارقتها بالموت كما رضى الله تعالى عنها ولا تحرم إن  
باعها أو وهبها في الحياة .

(254/627)

---

وحرمة نكاح أزواجه عليه الصلاة والسلام من بعده من خصوصياته صلى الله عليه وسلم  
، وسمعت عن بعض جهلة المتصوفة أنهم يجرمون نكاح زوجة الشيخ من بعده على المرید  
وهو جهل ما عليه مزيد ﴿ إِنَّ ذَٰلِكُمْ ﴾ إشارة إلى ما ذكر من إيذائه عليه الصلاة والسلام  
ونكاح أزواجه من بعده ، وما فيه من معنى البعد للإيذان ببعد منزلته في الشر والفساد ﴿  
كَانَ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ في حكمه عز وجل ﴿ عَظِيمًا ﴾ أي أمراً عظيماً وخطباً هائلاً لا يقادر  
قدره ، وفيه من تعظيمه تعالى لشأن رسوله صلى الله عليه وسلم وإيجاب حرمة حياً  
وميتاً ما لا يخفى .

ولذلك بالغ عز وجل في الوعيد حيث قال سبحانه :

﴿ إِن تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54) . انتهى انتهى . اهـ

﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(255/627)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ .

لما بين الله في الآيات السابقة آداب النبي صلى الله عليه وسلم مع أزواجه فقاه في هذه الآية بأداب الأمة معهن ، وصدوره بالإشارة إلى قصة هي سبب نزول هذه الآية .

وهي ما في "صحيح البخاري" وغيره عن أنس بن مالك قال : لما تزوج رسول الله صلى الله

عليه وسلم زينب ابنة جحش صنع طعاماً بجنز ولحم ودعا القوم فطعموا ثم جلسوا

يتحدثون وإذا هو كأنه تهيأ للقيام فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام فلما قام من قام وقعد

ثلاثة نفر ، فجاء النبي ليدخل فإذا القوم جلوس ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج ثم

يرجع فانطلق إلى حجرة عائشة . . .

فتقرى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ وَيَسْلَمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقَتْ

فجئت فأخبرتُ النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبتُ  
أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه فأنزل الله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾  
إلى قوله: ﴿ من وراء حجاب ﴾ .

وفي حديث آخر في الصحيح عن أنس أيضاً أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له: "يا  
رسول الله يدخل عليك التبرُّ والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب" فأنزل الله آية  
الحجاب .

وليس بين الخبرين تعارض لجواز أن يكون قول عمر كان قبل البناء بزینب بقليل ثم عقبته  
قصة وليمة زینب فنزلت الآية يآثرها .

وابتدىء شرع الحجاب بالنهي عن دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم إلا لطعام  
دعاهم إليه ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام له مجلس يجلس في المسجد فمن كان له مهم  
عنده يأتیه هنالك .

(256/627)

---

وليس ذكر الدعوة إلى طعام تقييداً لإباحة دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم لا  
يدخلها إلا المدعو إلى طعام ولكنه مثال للدعوة وتخصيص بالذكر كما جرى في القضية التي

هي سبب النزول فيلحق به كل دعوة تكون من النبي صلى الله عليه وسلم وكل إذن منه بالدخول إلى بيته لغير قصد أن يطعم معه كما كان يقع ذلك كثيراً .

ومن ذلك قصة أبي هريرة حين استقرأ من عمر آية من القرآن وهو يطعم أن يدعوه عمر إلى الغداء ففتح عليه الآية ودخل فإذا رسول الله قائم على رأس أبي هريرة وقد عرف ما به فانطلق به إلى بيته وأمر له بعُسّ من لبن ثم ثاب ثم ثالث ، وإنما ذكر الطعام إدماجاً لتبيين آدابه ، ولذلك ابتدئ بقوله : ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ مع أنه لم يقع مثله في قصة سبب النزول .  
وقرأ الجمهور ﴿ بيوت ﴾ بكسر الباء .

وقراه أبو عمرو وورش عن نافع وحفص عن عاصم وأبو جعفر بضم الباء ، وقد تقدم في سورة النساء وغيرها .

و ﴿ إناه ﴾ بكسر الهمزة وبالقصر : إما مصدر أنى الشيء إذا حان ، يقال : أنى يأنى ، قال تعالى : ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله ﴾ [ الحديد : 16 ] .  
ومقلوبه : أن .

وهو بمعناه .

والمعنى : غير منتظرين حضور الطعام ، أي غير سابقين إلى البيوت وقبل تهيئته .

والاستثناء في ﴿ إلا أن يؤذن لكم ﴾ استثناء من عموم الأحوال التي يقتضيها الدخول المنهي عنه ، أي إلا حال أن يؤذن لكم .

وَضَمَّنَ ﴿ يُوْذَنُ ﴾ معنى تُدْعُونَ فَعْدِي بِـ ﴿ إِلَى فَكَأَنَّهُ قِيلَ : إِلَّا أَنْ تُدْعَوْا إِلَى طَعَامٍ  
فِيُؤْذَنُ لَكُمْ لِأَنَّ الطَّفِيلِي قَدْ يُؤْذَنُ لَهُ إِذَا اسْتَأْذَنَ وَهُوَ غَيْرُ مَدْعُو فَبِهِ حَالَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ مِنْ  
الْكَلَامِ .

فَالْكَلَامُ مُتَضَمِّنٌ شَرْطَيْنِ هُمَا : الدَّعْوَةُ ، وَالْإِذْنُ ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ قَدْ تَتَقَدَّمُ عَلَى الْإِذْنِ وَقَدْ  
يَقْتَرِنَانِ كَمَا فِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

وغير ناظرين ﴿ حال من ضمير ﴾ لكم ﴿ فهو قيد في متعلق المستثنى فيكون قيداً في  
قيد فصارت القيود المشروطة ثلاثة .

(257/627)

---

و ﴿ ناظرين ﴾ اسم فاعل من نظر بمعنى انتظر ، كقوله تعالى : ﴿ فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ  
أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [يونس : 102] الآية .

ومعنى ذلك : لا تحضروا البيوت للطعام قبل تهيئة الطعام للتناول فتقعوا تنتظرون  
نُضْجَهُ .

وعن ابن عباس نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي فيدخلون قبل أن يدرك  
الطعام فيقعدون إلى أن يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون . هـ .



وقد يقتضي أن ذلك تكرر قبل قضية النفر الذين حضروا وليمة البناء بزینب فتكون تلك القضية خاتمة القضايا ، فكُنِي بالانتظار عن مبادرة الحضور قبل إبان الأكل .  
ونكته هذه الكناية تشويه السبق بالحضور يجعله نهماً وجشعاً وإن كانوا قد يحضرون لغير ذلك ، وبهذا تعلم أن ليس النهي متوجهاً إلى صريح الانتظار .  
وموقع الاستدراك لرفع توهم أن التأخر عن إبان الطعام أفضل فأرشد الناس إلى أن تأخر الحضور عن إبان الطعام لا ينبغي بل التأخر ليس من الأدب لأنه يجعل صاحب الطعام في انتظار ، وكذلك البقاء بعد انقضاء الطعام فإنه تجاوز لحد الدعوة لأن الدعوة لحضور شيء تقتضي مفارقة المكان عند انتهائه لأن تقيد الدعوة بالغرض المخصوص يتضمن تحديدها بانتهاء ما دُعي لأجله ، وكذلك الشأن في كل دخول لغرض من مشاورة أو محادثة أو سمر أو نحو ذلك ، وكل ذلك يتحدد بالعرف وما لا يثقل على صاحب المحل ، فإن كان محل لا يختص به أحد كدار الشورى والنادي فلا تحديد فيه .

﴿ طعمتم ﴾ معناه أكلتم ، يقال : طعم فلان فهو طاعم ، إذا أكل .  
والانتشار : افتعال من النشر ، وهو إبداء ما كان مطويّاً ، أطلق على الخروج مجازاً وتقدم في قوله:

﴿ وجعل النهار نُشوراً ﴾ في سورة الفرقان ( 47 ) .

والواو في ولا مستأنسين ﴿ عطف على ﴿ ناظرين ﴿ وما بينهما من الاستدراك وما  
تفرع عليه اعتراض بين المتعاطفين .

(258/627)

---

وزيادة حرف النفي قبل ﴿ مستأنسين ﴿ لتأكيد النفي كما هو الغالب في العطف على  
المنفي وفي تصدير المنفي نحو قوله : ﴿ فلا وربك يؤمنون ﴿ الآية [ النساء : 65 ] وقوله :  
﴿ لا يسخر قوم من قوم ﴾ [ الحجرات : 11 ] ثم قوله : ﴿ ولا نساء من نساء ﴾ [  
الحجرات : 11 ] .

والاستئناس : طلب الأنس مع الغير .

واللام في ﴿ لحديث ﴿ للعلة ، أي ولا مستأنسين لأجل حديث يجري بينكم .  
والحديث : الخبر عن أمر حدث ، فهو في الأصل صفة حذف موصوفها ثم غلبت على  
معنى الموصوف فصار بمعنى الإخبار عن أمر حدث ، وتوسّع فيه فصار الإخبار عن  
شيء ولو كان أمراً قد مضى .

ومنه سمي ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً كما يسمى خبراً ، ثم توسع فيه  
فصار يطلق على كل كلام يجري بين الجلساء في جد أو فكاهة ، ومنه قولهم : حديثٌ

خرافة ، وقول كثير:

أخذنا باكتراث الأحاديث تبييناً . . .

. . .

.

البيت

واستأنس الحديث : تسمُّعه والعناية بالإصغاء إليه ، قال النابغة:

كأن رحلي وقد زال النهار بنا . . .

يوم الجليل على مُستأنسٍ وحَدٍ

أي كَأني راكب ثوراً وحشياً منفرداً تسمَع صوت الصائد فأسرع الهروب .

وإضافة ﴿ بيوت النبي ﴾ على معنى لام الملك لأن تلك البيوت ملك له ملكها بالعطية من

الذين كانت ساحة المسجد ملكاً لهم من الأنصار ، وبالفِيء لقبور المشركين التي كانت ثمة ،

فإن المدينة فتحت بكلمة الإسلام فأصبحت داراً للمسلمين .

ومصير تلك البيوت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم مصير تركته كلها فإنه لا يورث وما

تركه ينتفع منه أزواجه وآله بكفائتهم حياتهم ثم يرجع ذلك للمسلمين كما قضى به عمر بين

علي والعباس فيما كان للنبي صلى الله عليه وسلم من فدك ونخل بني النضير ، فكان

لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم حق السكنى في بيوتهن بعده حتى توفاهن الله من عند

آخرتهن ، فلذلك أدخلها الخلفاء في المسجد حين توسعته في زمن الوليد بن عبد الملك  
وأمر المدينة يومئذٍ عمر بن عبد العزيز .

(259/627)

---

ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة ولم يُعطَ ورثتهن شيئاً ولا سأله .  
وإضافتها إلى ضميرهن في قوله : ﴿ ما يتلى في بيوتكن ﴾ [ الأحزاب : 34 ] على معنى  
لام الاختصاص للام الملك .

قال حماد بن زيد وإسماعيل بن أبي حكيم : هذه الآية أدبُ أدبِ الله به الثقلاء ، وقال ابنُ  
أبي عائشة : حسبك من الثقلاء أن الشرع لم يحتملهم .

ومعنى الثقل فيه هو إدخال أحدِ القلق والغم على غيره من جراء عمل لفائدة العامل أو  
لعدم الشعور بما يلحق غيره من الحرج من جراء ذلك العمل .

وهو من مساوىء الخلق لأنه إن كان عن عمد كان ضراً بالناس وهو منهي عنه لأنه من  
الأذى وهو ذريعة للتباغض عند نقاد صبر المضرور ، فإن النفوس متفاوتة في مقدار تحمل  
الأذى ، ولأن المؤمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه فعليه إذا أحس بأن قوله أو فعله يُدخل  
الغم على غيره أن يكف عن ذلك ولو كان يجتني منه منفعة لنفسه إذ لا يُضر بأحد لينتفع

غيره إلا أن يكون لمن يأتي بالعمل حق على الآخر فإن له طلبه مع أنه مأمور بحسن التقاضي ، وإن كان إدخاله الغم على غيره عن غباوة وقلة تفطن له فإنه مذموم في ذاته وهو يصل إلى حدّ يكون الشعور به بديهياً .

وللحكماء والشعراء أقوال كثيرة في الثقلاء طفحت بها كتب أدب الأخلاق .  
ومعاملة الناس النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الخلق أشد بعداً عن الأدب لأن للنبي صلى الله عليه وسلم أوقاتاً لا تخلو ساعة منها عن الاشتغال بصالح الأمة ويجب أن لا يشغل أحد أوقاته إلا بإذنه ، ولذلك قال تعالى : ﴿ إلا أن يؤذن لكم ﴾ .

والأمر في قوله : ﴿ فادخلوا ﴾ للندب لأن إجابة الدعوة إلى الوليمة سنة ، وتقييد النهي بقوله : ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ للتنزيه لأن الحضور قبل تهيؤ الطعام غير مقتضى للدعوة ولا يتضمنه الإذن فهو تطفل .

(260/627)

---

والأمر في قوله : ﴿ فانتشروا ﴾ للوجوب لأن دخول المنزل بغير إذن حرام ، وإنما جاز بمقتضى الدعوة للأكل فهو إذن مقيد المعنى بالغرض المأذونن لأجله فإذا انقضى السبب المبيح للدخول عاد تحريم الدخول إلى أصله ؛ إلا أنه نظري قد يُغفل عنه لأن أصله مأذون

فيه والمأذون فيه شرعاً لا يتقيد بالسلامة إلا إذا تجاوز الحد المعروف تجاوزاً بيناً .  
وعطف ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ راجع إلى هذا الأمر بقوله : ﴿ فانتشروا ﴾  
فلذلك ذكر عقبه فإن استدامة المكث في معنى الدخول ، فذكر يآثره وحصل تفنن في  
الكلام .

وفي هذه الآية دليل على أن طعام الوليمة وطعام الضيافة ملك للمتضيف وليس ملكاً  
للمدعوين ولا للأضياف لأنهم إنما أذن لهم في الأكل منه خاصة ولم يملكوه فلذلك لا يجوز  
لأحد رفع شيء من ذلك الطعام معه .

وجملة ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم ﴾ استئناف ابتدائي للتحذير ودفع  
الاعتراض بسكوت النبي صلى الله عليه وسلم أن يحسبوه رضي بما فعلوا .  
فمناط التحذير قوله : ﴿ ذلكم كان يؤذي النبي ﴾ فإن أذى النبي صلى الله عليه وسلم  
مقرر في نفوسهم أنه عمل مذموم لأن النبي عليه الصلاة والسلام أعز خلق في نفوس المؤمنين  
وذلك يقتضي التحرز مما يؤذيه أدنى أذى .

ومناط دفع الاعتراض قوله : ﴿ فيستحيي منكم ﴾ فإن السكوت قد يظنه الناس رضي  
وإذناً وربما تطرق إلى أذهان بعضهم أن جلوسهم لو كان محظوراً لما سكت عليه النبي صلى  
الله عليه وسلم فأرشدهم الله إلى أن السكوت الناشئ عن سببٍ هو سكوت لا دلالة له  
على الرضى وأنه إنما سكت حياء من مباشرتهم بالإخراج فهو استحياء خاص من عمل

خاص .

وإنما كان ذلك مؤذياً للنبي صلى الله عليه وسلم لأن فيه ما يحول بينه وبين التفرغ لشؤون النبوة من تلقي الوحي أو العبادة أو تدير أمر الأمة أو التأخر عن الجلوس في مجلسه لنفع المسلمين ولشؤون ذاته وبيته وأهله .

واقتران الخبر بحرف ﴿ إن ﴾ للاهتمام به .

(261/627)

---

ولك أن تجعله من تنزيل غير المتردد منزلة المتردد لأن حال نفر الذين أطالوا الجلوس والحديث في بيت النبي عليه الصلاة والسلام وعدم شعورهم بكراهيته ذلك منهم حين دخل البيت فلما وجدهم خرج ، فغفلوا عما في خروج النبي صلى الله عليه وسلم من البيت من إشارة إلى كراهيته بقاءهم ، تلك حالة من يظن ذلك مأذوناً فيه فخطبوا بهذا الخطاب تشديداً في التحذير واستفاقة من التغيرير .

واقحام فعل ﴿ كان ﴾ لإفادة تحقيق الخبر .

وصيغ ﴿ يؤذي ﴾ بصيغة المضارع دون اسم الفاعل لقصد إفادة أذى متكرر ، والتكرير كناية عن الشدة .

والأذى : ما يكرر مفعوله ويسبيء من قول أو فعل .

وتقدم في قوله تعالى : ﴿ لن يضرركم إلا أذى ﴾ في آل عمران ( 111 ) ، وهو مراتب متفاوتة في أنواعه .

والتفريع في قوله : ﴿ فيستحيي منكم ﴾ تفريع على مقدر دلت عليه القصة .

والتقدير : فيهم يا خراجكم فيستحيي منكم إذ ليس الاستحياء مفرعاً على الإيذاء ولا هو من لوازمه .

ودخول ﴿ من ﴾ المتعلقة بـ ﴿ يستحيي ﴾ على ضمير المخاطبين على تقدير مضاف ، أي يستحيي من إعلامكم بأنه يؤذيه .

وتعدية المشتقات من مادة الحياء إلى الذوات شائع يساوي الحقيقة لأن الاستحياء يختلف باختلاف الذوات ، فقولك : أردت أن أفعل كذا فاستحيت من فلان ، يجوز أن تكون الحقيقة هي التعليق بذات فلان وأن تكون هي التعليق بالأحوال الملازمة له التي هي سبب الاستحياء لأجل ملابتها له .

ولك أن تقول : استحيت من أن أفعل كذا بمرأى من فلان .

وعلى التقدير الأول تكون ﴿ من ﴾ للتعليل ، وعلى التقدير الثاني تكون ﴿ من ﴾ للابتداء .

وظاهر كلام "الكشاف" يقتضي أن : استحيت من فلان مجاز أو توسع ، وأن :



استحييت من فعل كذا لأجل فلان هو الحقيقة .

وظاهر كلام صاحب "الكشاف" عكس ذلك والأمرهين .

وصيغ فعل ﴿ يستحي ﴾ بصيغة المضارع لأنه مفرع على ﴿ يؤذي النبي ﴾ ليدل على ما دل عليه المفرع هو عليه .

(262/627)

---

وفي هذه الآية دليل على أن سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على الفعل الواقع بحضوره إذا كان تعدياً على حق لذاته لا يدل سكوته فيه على جواز الفعل لأن له أن يسامح في حقه ، ولكن يؤخذ الحظر أو الإباحة في مثله من أدلة أخرى مثل قوله تعالى هنا : ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي ﴾ ولذلك جزم علماءنا بأن من آذى النبي صلى الله عليه وسلم بالصرامة أو الالتزام يعزر على ذلك بحسب مرتبة الأذى والقصد إليه بعد توقيفه على الخفي منه وعدم التوبة مما تقبل في مثله التوبة منه .

ولم يجعلوا في إعراض النبي عليه الصلاة والسلام عن مؤاخذه من آذاه في حياته دليلاً على مشروعية تسامح الأمة في ذلك لأنه كان له أن يعفو عن حقه لقوله تعالى : ﴿ فاعف عنهم ﴾ [المائدة : 13] وقوله : ﴿ ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴾ [آل

عمران : 159 ] .

فهذا ملاك الجمع بين الإيذاء والاستحياء والحق في هذه الآية ، فقد تولى الله تعالى الذب عن حق رسوله وكفاه مؤونة المضض الداعي إليه حياؤه .

وقد حقق هذا المعنى وما يحف به القاضي أبو الفضل عياض في تضاعيف القسم الرابع من كتابه "الشفاء" .

فإن قلت : ورد في الحديث عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من البيت ليقوم الثلاثة الذين قعدوا يتحدثون ، فلماذا لم يأمرهم بالخروج بدلاً من خروجه هو .

قلت : لأن خروجه غير صريح في كراهية جلوسهم لأنه يحتمل أن يكون لغرض آخر ، ويحتمل أن يكون لقصد انفضاض المجلس فكان من واجب الألمعية أن يخطر ببالهم أحد الاحتمالين فيتحفظوا للخروج فليس خروجه عنهم بمناف لوصف حيائه صلى الله عليه وسلم

(263/627)

---

وجملة ﴿ والله لا يستحيي من الحق ﴾ معطوفة على جملة ﴿ فيستحيي منكم ﴾

والمعنى : أن ذلك سوء أدب مع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا كان يستحيي منكم فلا

يباشركم بالإنكار ترجيحاً منه للعفو عن حقه على المؤاخذة به فإن الله لا يستحيي من الحق لأن أسباب الحياء بين الخلق منتفية عن الخالق سبحانه: ﴿ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾ [الأحزاب: 4].

وصيغت الجملة المعطوفة على بناء الجملة الاسمية مخالفة للمعطوفة هي عليها فلم يقل: ولا يستحيي الله من الحق، للدلالة على أن هذا الوصف ثابت دائم لله تعالى لأن الحق من صفاته، فانتفاء ما يمنع تبليغه هو أيضاً من صفاته لأن كل صفة يجب اتصاف الله بها فإن ضدها يستحيل عليه تعالى.

والتعريف في ﴿ الحق ﴾ تعريف الجنس المراد منه الاستغراق مثل التعريف في ﴿ الحمد لله ﴾ [الفاحة: 2].

والمعنى: والله لا يستحيي من جميع أفراد جنس الحق.

﴿ الحق ﴾: ضد الباطل.

فمنه حق الله وحق الإسلام، وحق الأمة جمعاء في مصالحها وإقامة آدابها، وحق كل فرد من أفراد الأمة فيما هو من منافعه ودفع الضر عنه.

ويشتمل حق النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وأوقاته، وبهذا العموم في الحق صارت الجملة بمنزلة التذييل.

﴿ من ﴾ في قوله: ﴿ من الحق ﴾ ليست مثل ﴿ من ﴾ التي في قوله: ﴿ فيستحيي ﴾

منكم ﴿ لأن ﴾ من هذه متعينة لكونها للتعليل إذ الحق لا يُستحيى من ذاته فمعنى إن الله لا يستحيى من الحق أنه لا يستحيى لبيانه وإعلانه .

(264/627)

---

وقد أفاد قوله : والله لا يستحيى من الحق ﴿ أن من واجبات دين الله على الأمة أن لا يستحيى أحد من الحق الإسلامي في إقامته ، وفي معرفته إذا حل به ما يقتضي معرفته ، وفي إبلاغه وهو تعليمه ، وفي الأخذ به ، إلا فيما يرجع إلى الحقوق الخاصة التي يرغب أصحابها في إسقاطها أو التسامح فيها مما لا يغمص حقاً راجعاً إلى غيره لأن الناس مأمورون بالتخلق بصفات الله تعالى اللاتقة بأمثالهم بقدر الإمكان .

وهذا المعنى فهمته أم سليم وأقرها النبي صلى الله عليه وسلم على فهمها ، فقد جاء في الحديث الصحيح : " عن أم سلمة قالت : جاءت أم سليم إلى النبي فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحيى من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال رسول الله : نعم إذا رأت الماء " .

فهي لم تستح في السؤال عن الحق المتعلق بها ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يستح في إخبارها بذلك .

ولعلها لم تجد من يسأل لها أو لم تر لزاماً أن تستنيب عنها من يسأل لها عن حكم يخص ذاتها .

وقد رأى علي بن أبي طالب الجمع بين طلب الحق وبين الاستحياء ، ففي "الموطأ" عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه ؟ قال علي : فإن عندي ابنة رسول الله وأنا أستحيي أن أسأله " الحديث .

على أن بين قضية أم سليم وقضية علي تفاوتاً من جهات في مقتضى الاستحياء لا تخفى على المتبصر .

واعلم أن في ورود ﴿ يؤذي ﴾ هنا ما يبطل المثال الذي أورده ابن الأثير في كتاب "المثل السائر" شاهداً على أن الكلمة قد تروق السامع في كلام ثم تكون هي بعينها مكروهة للسامع .

وجاء بكلمة ﴿ يؤذي ﴾ في هذه الآية ، ونظيرها ( تؤذي ) في قول النبي :  
تذ له المروءة وهي تؤذي . . .

وزعم أن وجودها في البيت يحط من قدر المعنى الشريف الذي تضمنه البيت وأحال في الجزم بذلك على الطبع السليم ، ولا أحسب هذا الحكم إلا غضباً من ابن الأثير لا تسوَّغه صناعة ولا يشهد به ذوق ، ولقد صرف أئمة الأدب همهم إلى بحث شعر المنبي وتقدمه فلم يعدَّ عليه أحد منهم هذا منتقداً ، مع اعتراف ابن الأثير بأن معنى البيت شريف فلم يبق له إلا أن يزعم أن كراهة هذا اللفظ فيه راجعة إلى أمر لفظي من الفصاحة ، وليس في البيت شيء من الإخلال بالفصاحة وكأنه أراد أن يقفي على قدم الشيخ عبد القاهر فيما ذكر في الفصل الذي جعله ثانياً من كتاب "دلائل الإعجاز" فإن ما انتقده الشيخ في ذلك الفصل من مواقع بعض الكلمات لا يخلو من رجوع نقده إياها إلى أصول الفصاحة أو أصول تناسب معاني الكلمات بعضها مع بعض في نظم الكلام ، وشأن ما بين الصنيعين .

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ .

عطف على جملة ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ فهي زيادة بيان للنهي عن دخول البيوت

النبوية وتحديد لمقدار الضرورة التي تدعو إلى دخولها أو الوقوف بأبوابها .

وهذه الآية هي شارعة حكم حجاب أمهات المؤمنين ، وقد قيل : إنها نزلت في ذي القعدة سنة خمس .

﴿ سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ عائد إلى الأزواج المفهوم من ذكر البيوت في قوله : ﴿ بيوت النبي

﴿ فَإِنَّ لِلْبَيْوتِ رَبَّاتِهِنَّ وَزَوْجُ الرَّجُلِ هِيَ رَبَّةُ الْبَيْتِ ، قال مرة بن محكان التميمي :

يا ربة البيت قومي غير صاغرة . . .

ضمي إليك رجال الحي والغربا

وقد كانوا لا يبني الرجل بيتاً إلا إذا أراد الزواج .

وفي حديث ابن عمر : كنت عزباً أبيت في المسجد .

ومن أجل ذلك سموا الزفاف بناء .

فلا جرم كانت المرأة والبيت متلازمين فدلت البيوت على الأزواج بالالتزام .

(266/627)

---

ونظير هذا قوله تعالى : ﴿ وفرش مرفوعة إنا أنشأناهن إنشاءً فجعلناهن أبكاراً عرباً أتراباً لأصحاب اليمين ﴾ [ الواقعة : 38 34 ] فإن ذكر الفرش يستلزم أن للفراش امرأة ، فلما ذكر البيوت هنا تبادر أن للبيوت رباتٌ .

والممتع : ما يحتاج إلى الانتفاع به مثل عارية الأواني ونحوها ، ومثل سؤال العفاة ويلحق بذلك ما هو أولى بالحكم من سؤال عن الدين أو عن القرآن ، وقد كانوا يسألون عائشة عن مسائل الدين .

والحجاب : السُّرُّ المرخى على باب البيت .

وكانت الستور مرخاة على أبواب بيوت النبي صلى الله عليه وسلم الشارع إلى المسجد .  
وقد ورد ما يبين ذلك في حديث الوفاة حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم على الناس  
وهم في الصلاة فكشف الستر ثم أرخى الستر .

﴿ من وراء حجاب ﴾ متعلق بـ ﴿ فاسألوهن ﴾ فهو قيد في السائل والمسؤول المتعلق  
ضميراهما بالفعل الذي تعلق به الجرور .  
﴿ من ﴾ ابتدائية .

والوراء : مكان الخلف وهو مكان نسبي باعتبار المتجه إلى جهة ، فوراء الحجاب بالنسبة  
للمتجهين إليه فالمسؤولة مستقبلة حجابها والسائل من وراء حجابها وبالعكس .  
والإشارة بـ ﴿ ذلكم ﴾ إلى المذكور ، أي السؤال المقيد بكونه من وراء حجاب .  
واسم التفضيل في قوله : ﴿ أظهر ﴾ مستعمل للزيادة دون التفضيل .

والمعنى : ذلك أقوى طهارة لقلوبكم وقلوبهن فإن قلوب الفريقين طاهرة بالتقوى وتعظيم  
حرمات الله وحرمة النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لما كانت التقوى لا تصل بهم إلى  
درجة العصمة أراد الله أن يزيدهم منها بما يكسب المؤمنين مراتب من الحفظ الإلهي من  
الخواطر الشيطانية بقطع أضعف أسبابها وما يقرب أمهات المؤمنين من مرتبة العصمة  
الثابتة لزوجهن صلى الله عليه وسلم فإن الطيبات للطيبين بقطع الخواطر الشيطانية عنهن  
بقطع دابرها ولو بالفرض .



وأيضاً فإن للناس أوهاماً وظنوناً سُوءاً تتفاوت مراتب نفوس الناس فيها صرامة ووهناً ،  
ونفاقاً وضعفاً ، كما وقع في قضية الإفك المتقدمة في سورة النور فكان شرع حجاب  
أمهات المؤمنين قاطعاً لكل تقول وإرجاف بعمد أو بغير عمد .

وراء هذه الحكمة كلها حكمة أخرى سامية وهي زيادة تقرير معنى أمومتهم للمؤمنين في  
قلوب المؤمنين التي هي أمومة جعلية شرعية بحيث إن ذلك المعنى الجعلي الروحي وهو  
كونهن أمهات يرتد وينعكس إلى باطن النفس وتنقطع عنه الصور الذاتية وهي كونهن فلانة  
أو فلانة فيصبحن غير متصورات إلا بعنوان الأمومة فلا يزال ذلك المعنى الروحي ينمى في  
النفوس ، ولا تزال الصور الحسية تتضاءل من القوة المدركة حتى يصبح معنى أمهات  
المؤمنين معنى قريباً في النفوس من حقائق المجردات كالملائكة ، وهذه حكمة من حكم  
الحجاب الذي سنه الناس لملوكهم في القدم ليكون ذلك أدخل لطاعتهم في نفوس الرعية .  
وبهذه الآية مع الآية التي تقدمتها من قوله : ﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ﴾ [

الأحزاب : 32 ] تحقق معنى الحجاب لأمهات المؤمنين المركب من ملازمتهم بيوتهن  
وعدم ظهور شيء من ذواتهن حتى الوجه والكفين ، وهو حجاب خاص بهن لا يجب

على غيرهن ، وكان المسلمون يقتدون بأمهات المؤمنين ورعاً وهم متقاوتون في ذلك على

حسب العادات ، ولما أنشد النميري عند الحجاج قوله:

يُخْمَرْنَ أَطْرَافَ الْبَنَانِ مِنَ التَّقَى . . .

وَيَخْرُجْنَ جَنَحَ اللَّيْلِ مُعْتَجِرَاتٍ

قال الحجاج: وهكذا المرأة الحرة المسلمة.

ودل قوله: ﴿ لَقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ أن الأمر متوجه لرجال الأمة ولنساء النبي صلى الله

عليه وسلم على السواء .

وقد أُلْحِقَ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنْتُهُ فَاطِمَةُ فَلِذَلِكَ لَمَّا خَرَجُوا بِجَنَازَتِهَا جَعَلُوا عَلَيْهَا قَبَّةً

حَتَّى دُفِنَتْ ، وَكَذَلِكَ جَعَلَتْ قَبَّةَ عَلِيِّ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فِي خِلَافَةِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ .

(268/627)

---

﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زُوجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ

عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ .

لما جيء في بيان النهي عن المكث في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بأنه يؤذيه أتبع بالنهي

عن أذى النبي صلى الله عليه وسلم نهياً عاماً ، فالخطاب في ﴿ لَكُمْ ﴾ للمؤمنين المفتوح

مخاطبهم آية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ الآية .  
والواو عاطفة جملة على جملة أو هي واو الاعتراض بين جملة ﴿ وإذا سألتموهن متاعاً ﴾  
﴿ وجملة ﴾ لا جناح عليهن في آبائهن ﴿ [ الأحزاب : 55 ] .  
ودلت جملة ﴿ ما كان لكم ﴾ على الحظر المؤكد لأن ﴿ ما كان لكم ﴾ نفي  
للاستحقاق الذي دلت عليه اللام ، وإقحام فعل ﴿ كان ﴾ لتأكيد انتفاء الإذن .  
وهذه الصيغة من صيغ شدة التحريم .

وتضمنت هذه الآية حكيمين :

أحدهما : تحريم أن يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والأذى : قول يقال له ، أو فعل  
يُعامل به ، من شأنه أن يغضبه أو يسوءه لذاته .  
والأذى تقدم في أول هذه الآيات آنفاً .

والمعنى : أن أذى النبي عليه الصلاة والسلام محذور على المؤمنين .  
وانظر الباب الثالث من القسم الثاني من كتاب "الشفاء" لعياض .

والحكم الثاني : تحريم أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس بقوله تعالى : ﴿  
ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ﴾ وهو تقرير لحكم أمومة أزواجه للمؤمنين السالف  
في قوله : ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ [ الأحزاب : 6 ] .

وقد حكيت أقوال في سبب نزول هذه الآية : منها أن رجلاً قال : لو مات محمد تزوجتُ

عائشة ، أي قاله بسمع ممن نقله عنه فقيل : هذا الرجل من المنافقين وهذا هو المظنون بقائل ذلك .

وقيل : هو من المؤمنين ، أي خطر له ذلك في نفسه ، قاله القرطبي .  
وذكروا رواية عن ابن عباس وعن مقاتل أنه طلحة بن عبيد الله .

(269/627)

---

وقال ابن عباس : كانت هفوة منه وتاب وكفر بالحج ماشياً وباعتاق رقاب كثيرة وحمل في سبيل الله على عشرة أفراس أو أبعرة .

وقال ابن عطية : هذا عندي لا يصح على طلحة والله عاصمه من ذلك ، أي إن حمل على ظاهر صدور القول منه فأما إن كان خطر له ذلك في نفسه فذلك خاطر شيطاني أراد تطهير قلبه فيه بالكفارات التي أعطاها إن صح ذلك .

وأقول : لا شك أنه من موضوعات الذين يطعنون في طلحة بن عبيد الله .

وهذه الأخبار واهية الأسانيد ودلائل الوضع واضحة فإن طلحة إن كان قال ذلك بلسانه لم يكن ليخفى على الناس فكيف يتفرد بروايته من انفراد .

وإن كان خطر ذلك في نفسه ولم يتكلم به فمن ذا الذي اطلع على ما في قلبه ، وليس بمتعين أن

يكون لنزول هذه الآية سبب .

فإن كان لها سبب فلا شك أنه قول بعض المنافقين لما يؤذن به قوله تعالى عقب هذه الآيات

﴿ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض ﴾ [الأحزاب: 60] الآية .

وإنما شرعت الآية أن حكم أمومة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم للمؤمنين حكم دائم في

حياة النبي عليه الصلاة والسلام أو من بعده ولذلك اقتصر هنا على التصريح بأنه حكم

ثابت من بعد ، لأن ثبوت ذلك في حياته قد علم من قوله : ﴿ وأزواجه أمهاتهم ﴾ [

الأحزاب: 6] .

وإضافة البعدية إلى ضمير ذات النبي عليه الصلاة والسلام تُعَيِّنُ أن المراد بعد حياته كما

هو الشائع في استعمال مثل هذه الإضافة فليس المراد بعد عصمته من نحو الطلاق لأن

طلاق النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه غير محتمل شرعاً لقوله : ﴿ ولا أن تبدل بهن من

أزواج ﴾ [الأحزاب: 52] .

وأكد ظرف ( بعد ) بإدخال ﴿ من الزائدة عليه ، ثم أكد عمومه بظرف ﴿ أبداً ﴾ ليُعلم

أن ذلك لا يتطرقة النسخ ثم زيد ذلك تأكيداً وتحذيراً بقوله : ﴿ إن ذلكم كان عند الله

عظيماً ﴾ ، فهو استئناف مؤكد لمضمون جملة ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ .

---

والإشارة إلى ما ذكر من إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم وتزوج أزواجه ، أي ذلكم المذكور .

والعظيم هنا في الإثم والجريمة بقريظة المقام .

وتقييد العظيم بكونه عند الله للتهويل والتخويف لأنه عظيم في الشناعة .

وعلة كون تزوج أحد المسلمين إحدى نساء النبي صلى الله عليه وسلم إثماً عظيماً عند

الله ، أن الله جعل نساء النبي عليه الصلاة والسلام أمهات للمؤمنين فاقضى ذلك أن تزوج

أحد المسلمين إحدى نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك إثم عظيم .

واعلم أنه لم يتبين هل التحريم الذي في الآية يختص بالنساء اللاتي بنى بهن رسول الله صلى

الله عليه وسلم أو هو يعم كل امرأة عقد عليها مثل الكندية التي استعادت منه فقال لها :

الحقي بأهلك ، فتزوجها الأشعث بن قيس في زمن عمر بن الخطاب .

ومثل قتيلة بنت قيس الكلبية التي زوجها أخوها الأشعث بن قيس من رسول الله صلى

الله عليه وسلم ثم حملها معه إلى حضرموت فتوفي رسول الله قبل قفولهما فتزوجها عكرمة

بن أبي جهل وأن أبا بكر هم بعقابه فقال له عمر : إن رسول الله لم يدخل بها .

والمرويات في هذا الباب ضعيفة .

والذي عندي أن البناء والعقد كانا يكونان مقترنين وأن ما يسبق البناء مما يسمونه تزويجاً

فإنما هو مراكنة ووعد ، ويدل لذلك ما في الصحيح أن رسول الله لما أحضرت إليه الكندية ودخل عليها رسول الله فقال لها : هي بي نفسك (أي ليعلم أنها رضيت بما عقد لها وليها ) فقالت : ما كان للملكة أن تهب نفسها لسوقة أعوذ بالله منك .  
فقال لها : لقد استعدت بمعاذ .

فذلك ليس بطلاق ولكنه رجوع عن التزوج بها دال على أن العقد لم يقع وأن قول عمر لأبي بكر أو قول من قال لعمر : إن رسول الله لم يدخل بها هو كناية عن العقد .  
وعن الشافعي تحريم تزوج من عقد عليها النبي صلى الله عليه وسلم ورجع إمام الحرمين والرافعي أن التحريم قاصر على التي دخل بها .

(271/627)

---

على أنه يظهر أن الإضافة في قوله : ﴿ أزواجه ﴾ بمعنى لام العهد ، أي الأزواج اللاتي جاءت في شأنهن هذه الآيات من قوله : ﴿ لا يجل لك النساء من بعد ﴾ [الأحزاب : 52] فهن اللائِ ثبت لهن حكم الأمهات .

وبعد فإن البحث في هذه المسألة مجرد تفقه لا يبنى عليه عمل . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُولِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ ﴾ .

قد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها ، أن يقول بعض العلماء في الآية قولاً ، وتكون في نفس الآية قرينة تدل على عدم صحة ذلك القول ، وذكرنا له أمثلة في الترجمة ، وأمثلة كثيرة في الكتاب لم تذكر في الترجمة ، ومن أمثله التي ذكرنا في الترجمة هذه الآية الكريمة فقد قلنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك ، ومن أمثله قول كثير من الناس : إن آية الحجاب أعني قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ خاصة بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن تعليقه تعالى لهذا الحكم الذي هو إيجاب الحجاب بكونه أطهر لقلوب الرجال والنساء من الريبة في قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُولِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ ﴾ قرينة واضحة على إرادة تعميم الحكم ، إذ لم يقل أحد من جميع المسلمين ، إن غير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة إلى أطهرية قلوبهن وقلوب الرجال من الريبة منهن . وقد تقرر في الأصول : أن العلة قد تعمم معلولها ، وإليه أشار في



مراقبي السعود بقوله :

وقد تخصص وقد تعمم . . . لأصلها لكنها لا تخرم

انتهى محل الغرض من كلامنا في الترجمة المذكورة .

(273/627)

وبما ذكرنا تعلم أن في هذه الآية الكريمة ، الدليل الواضح على أوجوب الحجاب حكم عام

في جميع النساء ، لا خاص بأزواجه صلى الله عليه وسلم ، وإن كان أصل اللفظ خاصاً

بهن ، لأن عموم علة دليل على عموم الحكم فيه ، ومسلك العلة الذي دل على أن قوله تعالى

: ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ هو علة قوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ

﴿ هو المسلك المعروف في الأصول بمسلك الإيماء والتنبيه ، وضابط هذا المسلك

المنطبق على جزئياته : هو أن يقترن وصف بحكم شرعي على وجه لو لم يكن فيه ذلك

الوصف علة لذلك الحكم لكان الكلام معيياً عند العارفين ، وعرف صاحب مراقبي

السعود دلالة الإيماء والتنبيه في مبحث دلالة الاقتضاء والإشارة والإيماء ، والتنبيه بقوله :

دلالة الإيماء والتنبيه . . . في الفن تقصد لدى ذوية

أن يقترن الوصف بحكم إن يكن . . . لغير علة يعبه من فطن

وعرف أيضاً الإيماء والتنبيه في مسالك العلة بقوله :

والثالث الإيما اقتران الوصف . . . بالحكم ملفوظين دون خلف

وذلك الوصف أو النظير . . . قرانه لغيرها يضير

فقوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ لو لم يكن علة لقوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوهُنَّ

مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ لكان الكلام معيباً غير منتظم عند الفطن العارف .

وإذا علمت أن قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ هو علة قوله : ﴿

فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ وعلمت أن حكم العلة عام .

فاعلم أن العلة قد تعمم معلولها ، وقد تخصصه كما ذكرنا في بيت مراقي السعود ، وبه تعلم

أن حكم آية الحجاب عام لعموم علته ، وإذا كان حكم هذه الآية عاماً ، بدلالة القرينة

القرآنية .

فاعلم أن الحجاب واجب ، بدلالة القرآن على جميع النساء .

(274/627)

---

واعلم أنا في هذا المبحث نريد أن نذكر الأدلة القرآنية على وجوب الحجاب على العموم ،

ثم الأدلة من السنة ، ثم ناقش أدلة الطرفين ، ونذكر الجواب عن أدلة من قالوا بعدم وجوب

الحجاب ، على غير أزواجه صلى الله عليه وسلم ، وقد ذكرنا آنفاً أن قوله : ﴿ ذلکم  
أَظْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ ﴾ [الأحزاب : 53] الآية قرينة على عموم حكم آية الحجاب .

ومن الأدلة القرآنية على احتجاب المرأة وسترها جميع بدنها حتى وجهها ، قوله تعالى : ﴿  
يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ [الأحزاب  
: 59] ، فقد قال غير واحد من أهل العلم إن معنى : يدنين عليهن من جلابيبهن : أنهن  
يسترن بها جميع وجوههن ، ولا يظهر منهن شيء إلا عين واحدة تبصر بها ، وممن قال به ابن  
مسعود ، وابن عباس ، وعبيدة السلماني وغيرهم .

فإن قيل : لفظ الآية الكريمة وهو قوله تعالى : ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ لا يستلزم  
معناه ستر الوجه لغة ، ولم يرد نص من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع على استلزامه ذلك ،  
وقول بعض المفسرين : إنه يستلزمه معارض بقول بعضهم : إنه لا يستلزمه ، وبهذا يسقط  
الاستدلال بالآية على وجوب ستر الوجه .

فالجواب : أن في الآية الكريمة قرينة واضحة على قوله تعالى فيها : ﴿ يدنين عليهن من  
جلابيبهن ﴾ يدخل في معناه ستر وجوههن بإدناء جلابيبهن عليها ، والقرينة المذكورة :  
هي قوله تعالى : ﴿ قل لأزواجك ﴾ ووجوب احتجاب أزواجه وسترن وجوههن ، لا  
نزاع فيه بين المسلمين . فذكر الأزواج مع البنات ونساء المؤمنين يدل على وجوب ستر

الوجوه يادناء الجلابيب كما ترى .

ومن الأدلة على ذلك

(275/627)

---

أيضاً : هو ما قدمنا في سورة النور في الكلام على قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [ النور : 31 ] ، من أن استقراء القرآن يدل على أن معنى إلا ما ظهر منها الملاءة فوق الثياب ، وأنه لا يصح تفسير إلا ما ظهر منها بالوجه والكفين كما تقدم إيضاحه .

واعلم أن قول من قال : إنه قد قامت قرينة قرآنية على أن قوله تعالى : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيِبِهِنَّ ﴾ [ الأحزاب : 59 ] لا يدخل فيه ستر الوجه ، وأن القرينة المذكورة هي قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ ﴾ [ الأحزاب : 59 ] ، قال وقد دل قوله : أن يعرفن على أنهن سافرات كاشفات عن وجوههن ، لأن التي تستر وجهها لا تعرف باطل ، وبطلانه واضح ، وسياق الآية يمنعها منعاً باتاً لأن قوله : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيِبِهِنَّ ﴾ صريح في منع ذلك .

وإيضاحه : أن الإشارة في قوله : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ ﴾ راجعة إلى إدنائهن عليهن من

جلابيبهن ، وإدناؤهن عليهن من جلابيبهن ، لا يمكن مجال أن يكون أدنى أن يعرفن

بسفورهن ، وكشفهن عن وجوههن كما ترى ، فإدناء الجلابيب مناف لكون المعرفة معرفة شخصية بالكشف عن الوجوه كما لا يخفى .

وقوله في الآية الكريمة لأزواجك : دليل أيضاً على أن المعرفة المذكورة في الآية ، ليست بكشف الوجوهن لأ ، احتجابهن لا خلاف فيه بين المسلمين .

والحاصل : أن القول المذكور تدل على بطلانه أدلة متعددة :

الأول : سياق الآية كما أوضحناه آنفاً .

الثاني : قوله : لأزواجك كما أوضحناه أيضاً .

(276/627)

---

الثالث : أن عامة المفسرين من الصحابة فمن بعدهم فسروا الآية مع بيانهم سبب نزولها ، بأن نساء أهل المدينة كن يخرجن بالليل لقضاء حاجتهن خارج البيوت وكان بالمدينة بعض الفساق يتعرضون للإماء ، ولا يتعرضون للحرائر ، وكان بعض نساء المؤمنين يخرجن في زي ليس متميزاً عن زي الإماء ، فيتعرض لهن أولئك الفساق بالأذى ظناً منهم أنهم إماء . فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأمر أزواجه وبناته ونساء المؤمنين أن يتميزن في زيهن عن زي الإماء وذلك بأن يدين عليهن من جلابيبهن ، فإذا فعلن ذلك وراهن الفساق ، علموا

أنهن حرائر ، ومعرفتهم بأنهن حرائر لا إمام هو معنى قوله : ﴿ ذَلِكْ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ ﴾ [ الأحزاب : 59 ]  
الأحزاب : 59 ] فهي معرفة بالصفة لا بالشخص . وهذا التفسير منسجم مع ظاهر  
القرآن كما ترى . فقوله : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَائِبِهِنَّ ﴾ [ الأحزاب : 59 ] ، لأن  
إدنائهن عليهن من جلابيهن يشعر بأنهن حرائر ، فهو أدنى وأقرب ، لأن يعرفهن : أي يعلم  
أنهن حرائر ، فلا يؤذين من قبل الفساق الذين يتعرضون للإمام ، وهذا هو الذي فسره به  
أهل العلم بالتفسير هذه الآية ، وهو واضح ، وليس المراد منه أن تعرض الفساق للإمام  
جائز بل هو حرام ، ولا شك أن المتعرضين لهن من الذين في قلوبهم مرض ، وأنهم يدخلون في  
عموم قوله : ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ [ الأحزاب : 60 ] في قوله تعالى : ﴿ لَنْ لَمْ  
يَنْتَهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ [ الأحزاب :  
60 ] إلى قوله : ﴿ وَقَتُلُوا نَفْسِيًّا ﴾ [ الأحزاب : 61 ] .  
ومما يدل على أن المتعرض لما لا يجل من النساء من الذين في قلوبهم مرض ، قوله تعالى : ﴿  
فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [ الأحزاب : 32 ] الآية ، وذلك معنى  
معروف في كلام العرب ، ومنه قول الأعشى :

(277/627)

حافظ للفرج راض بالتقى . . . ليس ممن قلبه فيه مرض

وفي الجملة: فلا إشكال في أمر الحرائر بمخالفة زبي الإمام ليها بهن الفساق، ودفع ضرر

الفساق عن الإمام لازم، وله أسباب أخر ليس منها إدناء الجلايبب .

تنبيه

قد قدمنا بني إسرائيل في الكلام على قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾

[الإسراء: 9] أن الفعل الصناعي عند النحويين ينحل عن مصدر وزمن. كما قال ابن

مالك في الخلاصة:

المصدر اسم ما سوى الزمان من . . . مدلولي الفعل كأمن من أمن

وإذا علمت ذلك: فاعلم أن المصدر والزمن كامنان في مفهوم الفعل إجماعاً، وقد ترجع

الإشارات والضمائر تارة إلى المصدر الكامن في مفهوم الفعل، وتارة إلى الزمن الكامن فيه.

فمثال رجوع الإشارة إلى المصدر الكامن فيه قوله تعالى هنا:

﴿ يُدِينَنَّ عَلَيْهِنَّ ﴾ [الأحزاب: 59] ثم قال: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ ﴾ [الأحزاب:

59] أي ذلك الإدناء المفهوم من قوله: يدنين .

ومثال رجوع الإشارة للزمن الكامن فيه قوله تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمَ الْوَعِيدِ

﴿ [ق: 20] فقوله: ذلك يعني زمن النفخ المفهوم من قوله: ونفخ: أي ذلك الزمن يوم

الوعيد .

ومن الأدلة على أن حكم آية الحجاب عام هو ما تقرر في الأصول ، من أن خطاب الواحد يعم حكمه جميع الأمة ، ولا يختص الحكم بذلك الواحد المخاطب ، وقد أوضحنا هذه المسألة في سورة الحج في مبحث النهي عن لبس المعصفر ، وقد قلنا في ذلك ، لأن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لواحد من أمته يعم حكمه جميع الأمة ، لاستوائهم في أحكام التكليف ، إلا بدليل خاص يجب الرجوع إليه ، وخلاف أهل الأصول في خطاب الواحد ، هل هو من صيغ العموم الدالة على عموم الحكم ؟ خلاف في حال لا خلاف أهل الأصول في خطاب الواحد ، هل هو من صيغة عموم ، وعند غيرهم من المالكية والشافعية وغيرهم ، أن خطاب الواحد لا يعم ، لأن اللفظ للواحد لا يشمل بالوضع غيره ، وإذا كان لغيره ، ولكن بدليل آخر غير خطاب الواحد وذلك الدليل بالنص والقياس .

أما القياس فظاهر ، لأن قياس غير ذلك المخاطب عليه بجامع استواء المخاطبين في أحكام التكليف من القياس الجلي . والنص كقوله صلى الله عليه وسلم في مبايعة النساء :  
"إني لأصافح النساء ، وما قولي لامرأة واحدة إلا كقولي لمائة امرأة"



---

قالوا ومن أدلة ذلك حديث: "حكيمى على الواحد حكيمى على الجماعة". قال ابن قاسم العبادى فى الآيات البينات: اعلم أن حديث حكيمى على الواحد حكيمى على الجماعة: لا يعرف له أصل بهذا اللفظ، ولكن روى الترمذى وقال حسن صحيح. والنسائى، وابن ماجه، وابن حبان قوله صلى الله عليه وسلم فى مبايعة النساء "إنى لا أصافح النساء" وساق الحديث كما ذكرناه، وقال صاحب كشف الخفاء ومزيل الإلباس، عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس "حكيمى على الواحد حكيمى على الجماعة" وفى لفظ: "كحكيمى على الجماعة" ليس له أصل بهذا اللفظ. كما قاله العراقى فى تخرىج أحداث البيضاوى. وقال فى الدرر للزركشى لا يعرف. وسئل عنه المزي والذهبى فأنكراه، نعم يشهد له ما رواه الترمذى والنسائى من حديث أميمة بنت رقيقة، فلفظ النسائى ما قولى لامرأة واحدة الإكفولى لمائة امرأة، ولفظ الترمذى "إنما قولى لمائة امرأة كقولى لامرأة واحدة"، وهو من الأحاديث التى أئزم الدارقطنى الشيخين بإخراجها لثبوتها على شرطهما، وقال ابن قاسم العبادى فى شرح الورقات الكبير: حكيمى على الواحد لا يعرف له أصل إلى آخره، قريباً مما ذكرناه عنه. انتهى.

قال مقيدده عفا الله عنه وغفر له: الحديث المذكور ثابت من حديث أميمة بنت رقيقة بقافين مصغراً، وهى صحابية من المبايعات، ورقيقة أمها وهى أخت خديجة بنت

خويلد .

وقيل : عمتها ، واسم أبيها بجاد بموحدة ثم جيم ابن عبد الله بن عمير التيمي ، تيم بن مرة .

وأشار إلى ذلك في مراقبي بقوله :

خطاب واحد لغير الحنبل . . . من غير رعي النص والقيس الجلي

انتهى محل الغرض منه .

وبهذه القاعدة الأصولية التي ذكرنا تعلم أن حكم آية الحجاب عام ، وإن كان لفظها خاصاً

بأزواجه صلى الله عليه وسلم ، لأن قوله لامرأة واحدة من أزواجه ، أو من غيرهن كقوله

لمائة امرأة ، كما رأيت إيضاحه قريباً .

(280/627)

---

ومن الأدلة القرآنية الدالة على الحجاب قوله تعالى : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور : 60] ، لأن الله جل وعلا بين في هذه الآية الكريمة ، أن القواعد أي العجائز اللاتي لا يرجون نكاحاً : أي لا يطمعن في النكاح لكبر السن وعدم حاجة الرجال إليهن يرخص لهن برفع الجناح عنهن في وضع ثيابهن ، بشرك كونهن غير

متبرجات بزينة ، ثم إنه جل وعلامع هذا كله قال : ﴿ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ﴾ [النور :

60] أي يستعففن عن وضع الثياب خير لهن ، أي واستعفا فهن عن وضع ثيابهن مع كبر

سنهن وانقطاع طمعهن في التزويج ، وكونهن غير متبرجات بزينة خير لهن .

وأظهر الأقوال في قوله : أن يضعن ثيابهن : أنه وضع ما يكون فوق الخمار ، والقميص من

الجلابيب ، التي تكون فوق الخمار والثياب .

فقوله جل وعلا في هذه الآية الكريمة : ﴿ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ﴾ [النور : 60] دليل

واضح على أن المرأة التي فيها جمال ولها طمع في النكاح ، لا يرخص لها في وضع شيء من

ثيابها ولا الإخلال بشيء من التستر بحضرة الأجانب .

(281/627)

---

وإذا علمت بما ذكرنا أن حكم آية الحجاب عام ، وأن ما ذكرنا معها من الآيات فيه الدلالة  
على احتجاب جميع بدن المرأة عن الرجال الأجانب ، علمت أن القرآن دل على الحجاب ،

ولو قرضنا أن آية الحجاب خاصة ، بأزواجه صلى الله عليه وسلم ، فلا شك أنهم خير

أسوة لنساء المسلمين في الآداب الكريمة المقضية للطهارة التامة وعدم التدنس بأنجاس

الريبة ، فمن يحاول منع النساء المسلمين كالدعاة للسفر والتبرج والاختلاط اليوم ، من

الاعتداء بهن في هذا الأدب السماوي الكريم المتضمن سلامة العرض والطهارة من دنس

الريبة غاش لأمة محمد صلى الله عليه وسلم ، مريض القلب كما ترى .

واعلم أنه مع دلالة القرآن على احتجاب المرأة عن الرجال الأجانب ، قد دلت على ذلك

أيضاً أحاديث نبوية ، فمن ذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما وغيرهما من حديث

عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إياكم والدخول

على النساء ، "

(282/627)

---

فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرايت الحمو؟ قال : " الحمو

الموت " أخرج البخاري هذا الحديث في كتاب النكاح في باب : لا يدخلون رجل بامرأة إلا ذو

محرم إلخ . ومسلم في كتاب السلام في باب : تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها ، فهذا

الحديث الصحيح صرح فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالتحذير الشديد من الدخول على

النساء ، فهو دليل واضح على منع الدخول عليهن ، وسؤالهن متاعاً إلا من وراء حجاب ،

لأن من سألهن متاعاً إلا من وراء حجاب ، فقد دخل عليها ، والنبي صلى الله عليه وسلم

حذر من الدخول عليها ، ولما سأله الأنصاري عن الحمو الذي هو قريب الزوج الذي ليس

محرمًا لزوجته كأخيه وابن أخيه وعمه وابن عمه ونحو ذلك . قال له صلى الله عليه وسلم  
: " الحموموت ، " فسمى صلى الله عليه وسلم دخول قريب الرجل على امرأته وهو غير  
محرم لها باسم الموت ، ولا شك أن تلك العبارة هي أبلغ عبارات التحذير ، لأن الموت هو  
أفزع حادث يأتي على الإنسان في الدنيا كما قال الشاعر :  
والموت أعظم حادث . . . مما ير على الجبلة

(283/627)

---

والجبلة : الخلق ، ومنه قوله تعالى : ﴿ واتقوا الذي خَلَقَكُمْ وَالْجِبِلَّةَ الْأُولِينَ ﴾ [ الشعراء :  
184 ] ، فتحذيره صلى الله عليه وسلم هذا التحذير البالغ من دخول الرجال على  
النساء ، وتعبيره عن دخول القريب على زوجة قريبة باسم الموت ، دليل صحيح نبوي  
على أن قوله تعالى : ﴿ فاسألوهن من وراء حِجَابٍ ﴾ [ الأحزاب : 53 ] عام في جميع  
النساء كما ترى . إذ لو كان حكمه خاصاً بأزواجه صلى الله عليه وسلم ، لما حذر  
الرجال هذا التحذير البالغ العام في الدخول على النساء ، وظاهر الحديث التحذير من  
الدخول عليهن ولو لم تحصل الخلوة بينهما ، وهو كذلك ، فالدخول عليهن ، والخلوة بهن  
كلاهما محرم تحريماً شديداً بانفراده ، كما قدمنا أن مسلماً رحمه الله أخرج هذا الحديث في

باب تحريم الخلوة بالأجنبية ، والدخول ، بالنصب على التحذير ، وهو تنبيه المخاطب على محذور ليتحرز عنه كما قيل : إياك والأسد ، وقوله : إياكم : مفعول لفعل مضمر تقديره : اتقوا .

وتقدير الكلام اتقوا أنفسكم أن تدخلوا على النساء ، والنساء أن يدخلن عليكم ، ووقع في رواية ابن وهب ، بلفظ : لا تدخلوا على النساء ، وتضمن منع الدخول منع الخلوة بها بطريق الأولى . انتهى محل الغرض منه . وقال البخاري رحمه الله في صحيحه : باب وليضربن بخرمهن على جيوبهن . وقال أحمد بن شبيب : حدثنا أبي عن يونس ، قال ابن شهاب عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما أنزل الله ﴿ وَلِيضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور : 31] شققن مروطن فاختمرن بها .

حدثنا أبو نعيم ، حدثنا إبراهيم بن نافع ، عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة : أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول : لما نزلت هذه الآية .

(284/627)

---

﴿ وَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ أخذان أزرهن فشققنهما من قبل الحواشي ،

فاختمن بها . انتهى من صحيح البخاري . وقال ابن حجر في الفتح في شرح هذا الحديث

: قوله : فاختمن : أي غطين وجوههن ، وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه

من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر ، وهو التنع . قال الفراء : كانوا في الجاهلية تسدل

المرأة خمارها من ورائها وتكشف ما قدامها فأمرن بالاستتار . انتهى محل الغرض من فتح

الباري . وهذا الحديث الصحيح في أن النساء الصحابيات المذكورات فيه فهمن أن معنى

قوله تعالى : ﴿ وَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور : 31] يقتضي ستر وجوههن

، وأنهن شققن أزرهن ، ختمن أي سترن وجوههن بها امتثالاً لأمر الله في قوله تعالى : ﴿

وَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ المقتضى ستر وجوههن ، وبهذا يتحقق المنصف : أن

احتجاب المرأة عن الرجل وسترها وجهها عنهم ثابت في السنة الصحيحة المفسرة لكتاب

الله تعالى ، وقد أثنت عائشة رضي الله عنها على تلك النساء بمسارعتهن ، لامثال أوامر

الله في كتابه . ومعلوم أنهم ما فهمن ستر الوجوه من قوله : ﴿ وَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ

جُيُوبِهِنَّ ﴾ إلا من النبي صلى الله عليه وسلم لأنه موجود وهن يسألنه عن كل ما أشكل

عليهن في دينهن ، والله جل وعلا يقول : ﴿ بالبينات والزبر وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس

مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [النحل : 44] فلا يمكن أن يفسرنها من تلقاء أنفسهن .

وقال ابن حجر في فتح الباري : ولابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عثمان بن خيثم عن

صفية ما يوضح ذلك ، ولفظه : ذكرنا عند عائشة نساء قريش وفضلهن فقالت : إن لنساء قريش لفضلاً ، ولكن والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً بكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل ، لقد أنزلت سورة النور : ﴿

(285/627)

---

وَلَيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴿31﴾ [النور : 31] فانقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل فيها ، ما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطبها فأصبحن يصلين الصبح معتجرات كأن عل رؤوسهن الغربان . انتهى محل الغرض من فتح الباري . ومعنى معتجرات محترمان كما جاء موضحاً في رواية البخاري المذكور آنفاً ، فترى عائشة رضي الله عنها مع علمها ، فهمها وتقها أثنت عليهن هذا الثناء العظيم ، وصرحت بأنها ما رأت أشد منهن تصديقاً بكتاب الله ، ولا إيماناً بالتنزيل . وهو دليل واضح على أن فهمهن لزوم ستر الوجوه من قوله تعالى : ﴿ وَلَيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور : 31] من تصديقهن بكتاب الله وإيمانهن بتنزيله ، وهو صريح في أن احتجاب النساء عن الرجال وسترهن وجوههن تصديق بكتاب الله وإيمان بتنزيله كما ترى ، فالعجب كل العجب ممن يدعي من المنتسبين للعلم أنه لم يرد في الكتاب ولا السنة ، ما يدل على ستر المرأة وجهها عن الأجانب ، مع أن



الصحاحيات فعلمن ذلك ممتثلات أمر الله في كتابه إيماناً يتنزيهه ، ومعنى هذا ثابت في الصحيح كما تقدم عن البخاري ، وهذا من أعظم الأدلة وأصرحها في لزوم الحجاب لجميع النساء المسلمين كما ترى .

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسيره : وقال البزار أيضاً : حدثنا محمد بن المشني حدثني عمرو بن عاصم : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن مورك ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان ، وأقرب ما تكون بروحه ربها وهي في قعر بيتها " رواه الترمذي عن بندار ، عن عمرو بن عاصم به نحوه اه . منه .

وقد ذكر هذا الحديث صاحب مجمع الزوائد . وقال رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون ، وهذا الحديث يعتضد بجميع ما ذكرنا من الأدلة ، وما جاء فيه من كون المرأة عورة : يدل على الحجاب للزوم ستر كل ما يصدق عليه اسم العورة .

(286/627)

---

ومما يؤيد ذلك : ما ذكر الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد عن ابن مسعود : قال إنما النساء عورة ، وأن المرأة لتخرج من بيتها وما بها من بأس ، فيستشرفها الشيطان ، فيقول : إنك لا تمرين

بأحد إلا أعجبتيه ، وإن المرأة لتلبس ثيابها ، فيقال : أين تريدن ؟ فتقول : أعود مريضاً أو أشهد جنازة أو أصلي في مسجد ، وما عبت امرأة ربها مثل أن تعبه في بيتها . ثم قال : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات . اهـ منه . ومثله حكم الرفع إذ لا مجال للرأي فيه . ومن الأدلة على ذلك الأحاديث التي قدمناها ، الدالة على أن صلاة المرأة في بيتها خير لها من صلاتها في المساجد . كما أوضحناه في سورة النور في الكلام على قوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ [النور : 36] الآية . والأحاديث بمثل ذلك كثيرة جداً . وفيما ذكرنا كفاية لمن يريد الحق .

فقد ذكرنا الآيات القرآنية الدالة على ذلك ، والأحاديث الصحيحة الدالة على الحجاب ، وبيننا أن من أصرحها في ذلك آية النور مع تفسير الصحابة لها ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَكَيْضَرِبْنَ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور : 31] فقد أوضحنا غير بعيد تفسير الصحابة لها ، والنبي صلى الله عليه وسلم موجود بينهم ينزل عليه الوحي ، بأن المراد بها يدخل فيه ستر الوجه وتغطيته عن الرجال ، وأن ستر المرأة وجهها عمل بالقرآن كما قالته عائشة رضي الله عنها .

وإذا علمت أن هذا القدر من الأدلة على عموم الحجاب يكفي المنصف ، فسندك لك أجوبة أهل العلم ، عما استدل به الذين قالوا بجواز إبداء المرأة وجهها ويديها ، بحضرة الأجانب .

(287/627)

---

فمن الأحاديث التي استدلووا بها على ذلك حديث خالد بن دريك عن عائشة رضي الله عنها: أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم، وعليها ثياب رقاق فأعرف عنها، وقال "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت الحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وأشار إلى وجهه وكفيه" وهذا الحديث يجاب عنه بأنه ضعيف من جهتين.

الأولى: هي كونه مرسلًا، لأن خالد بن دريك لم يسمع من عائشة، كما قاله أبو داود، وأبو حاتم الرازي كما قدمناه في سورة النور.

الجهة الثانية: أن في إسناده سعيد بن بشير الأزدي مولاهم، قال فيه في التقريب: ضعيف، مع أنه مردود بما ذكرنا من الأدلة على عموم الحجاب، ومع أنه لو قدر ثبوته قد يحمل على أنه كان قبل الأمر بالحجاب.

(288/627)

---

ومن الأحاديث التي استدلووا بها على ذلك حديث جابر الثابت في الصحيح قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوم العيد ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ، ولا إقامة ، ثم قام متوكِّئاً على بلال فأمر بتقوى الله ، وحث على طاعته ، ووعظ الناس ، وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء ، فوعظهن وذكرهن فقال : " تصدقن فإن أكثركن حطبُ جهنم . " فقامت امرأة من سِطَةِ النساء سفعاءُ الخدين فقالت : لم يا رسول الله ؟ قال : " لأنكن تُكثرنَّ الشكَاةَ ، وتكفُرْنَ العَشِيرَ . قال فجعلنَّ يتصدَّقنَّ من حُلِيهنَّ يُلقين في ثوب بلال من أقرطهنَّ وخواتمهنَّ " اه . هذا لفظ مسلم في صحيحه . قالوا : وقول جابر في هذا الحديث : سفعاء الخدين يدل على أنها كانت كاشفة عن وجهها ، إذ لو كانت محتجبة لما رأى خديها ، ولما علم بأنها سفعاء الخدين . وأجيب عن حديث جابر هذا : بأنه ليس فيه ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم رآها كاشفة عن وجهها ، وأقرها على ذلك ، بل غاية ما يفيد الحديث أ ، جابراً رأى وجهها ، وذلك لا يستلزم كشفها عنه قصداً ، وكم من امرأة يسقط خمارها عن وجهها من غير قصد ، فيراه بعض الناس في تلك الحال كما قال نابغة ذبيان :

سقط النصف ولم ترد إسقاطه فتناولته واثقتنا باليد

---

فعلى المحتج بحديث جابر المذكور ، أن يثبت أنه صلى الله عليه وسلم رآها سافرة ، وأقرها على ذلك ، ولا سبيل له إلى إثبات ذلك . وقد روى القصة المذكورة غير جابر ، فلم يذكر كشف المرأة المذكورة عن وجهها ، وقد ذكر مسلم في صحيحه ممن رواها غير جابر أبا سعيد الخدري ، وابن عباس ، وابن عمر ، وذكره غيره عن غيرهم . ولم يقل أحد ممن روى القصة غير جابر أنه رأى خدي تلك المرأة السفعاء الخدين ، وبذلك تعلم أنه لا دليل على السفور في حديث جابر المذكور . وقد قال النووي في شرح حديث جابر هذا عند مسلم وقوله : فقامت امرأة من سطة النساء . هكذا هو في النسخ سطة بكر السين ، وفتح الطاء المخففة . وفي بعض النسخ : واسطة النساء . قال القاضي معناه : من خيارهن ، والوسط العدل والخيار قال : وزعم حذاق شيوخنا أن هذا الحرف مغير في كتاب مسلم ، وأن صوابه من سفلة النساء ، وكذا رواه ابن أبي شيبَةَ في مسنده ، والنسائي في سننه ، وفي رواية لابن أبي شيبَةَ : امرأة ليست من علية النساء ، وهذا ضد التفسير الأول ويعضده قوله بعده : سفعاء الخدين هذا كلام القاضي ، وهذا الذي ادعوه من تغيير الكلمة غير مقبول ، بل هي صحيحة ، وليس المراد بها من خيار النساء كما فسره به هو ، بل المراد : امرأة من وسط النساء جالسة في وسطهن .

قال الجوهري وغيره من أهل اللغة : يقال : وسطت القوم أسطهم وسطا وسطة أي

توسطهم . اه منه . وهذا التفسير . الأخير هو الصحيح ، فليس في حديث جابر ثناء  
البتة على سفعاء الخدين المذكورة ، ويحتمل أن جابراً ذكر سفعة خديها ليشير إلى أنها  
ليست ممن شأنها الاقتان بها ، لأن سفعة الخدين قبح في النساء . قال النووي : سفعاء  
الخدين : أي فيها تغير وسواد . وقال الجوهر في صحاحه : والسفعة في الوجه : سواد في  
خدي المرأة الشاحبة ، ويقال للحمامة سفعاء لما في عنقها من السفعة ، قال حميد بن ثور :  
من الورق سفعاء العلاطين باكرت فروع أشاء مطلع الشمس أسحما

(290/627)

---

قال مقيد عفا الله عنه وغفر له : السفعة في الخدين من المعاني المشهورة في كلام العرب :  
أنها سواد وتغير في الوجه ، من مرض أو مصيبة أو سفر شديد . ومن ذلك قول متمم بن  
نويرة التميمي يبكي أخاه مالكا :

تقول ابنة العمري مالك بعد ما . . . أراك خضيباً ناعم البال أروعا

فقلت لها طول الأسي إذ سألتني . . . ولوعة وجد تترك الخد أسفعا

ومعلوم أن من السفعة ما هو طبيعي كما في الصقور ، فقد يكون في خدي الصقر سواد

طبيعي ، ومنه قول زهير بن أبي سلمى :

أهوى لها أسفع الخدين مطرق . . . ريش القوادم لم تنصب له الشبك  
والمقصود : أن السفعة في الخدين إشارة إلى قبح الوجهن وبعض أهل العلم يقول : إن قبيحة  
الوجة التي لا يرغب فيها الرجال لقبحها ، لها حكم القواعد اللاتي لا يرجون نكاحاً .  
ومن الأحاديث التي استدلوا بها على ذلك ، حديث ابن عباس الذي قدمناه قال : أردف  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس رضي الله عنهما ، يوم النحر خلفه على  
عجز راحلته ، وكان الفضل رجلاً وضيعاً فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم ،  
وأقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطفق الفضل  
ينظر إليها ، وأعجبه حسننها فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم ، والفضل ينظر إليها ،  
فأخلف بيده ، فأخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر إليها ، وأعجبه حسننها فالتفت  
النبي صلى الله عليه وسلم ، والفضل ينظر إليها ، فأخلف بيده ، فأخذ بذقن الفضل فعدل  
وجهه عن النظر إليها ، فقال : يا رسول الله : إن فريضة الله في الحج على عباده ، أدركت  
أبي شيخاً كبيراً . الحديث ، قالوا : فالإخبار عن الخثعمية بأنها وضيئة يفهم منه أنها كانت  
كاشفة عن وجهها .  
وأجيب عن ذلك أيضاً من وجهين :

(291/627)

---

الأول: الجواب بأنه ليس في شيء من روايات الحديث ، التصريح بأنها كانت كاشفة عن وجهها ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم رآها كاشفة عنه ، وأقرها على ذلك بل غاية ما في الحديث أنها كانت وضيفة ، وفي بعض روايات الحديث : أنها حسناء ومعرفة كونها وضيفة أو حسناء لا يستلزم أنها كانت كاشفة عن وجهها ، وأنه صلى الله عليه وسلم أقرها على ذلك ، بل قد ينكشف عنها خمارها من غير قصد ، فيراها بعض الرجال من غير قصد كشفها عن وجهها كما أوضحناه في رؤية جابر سفعاء الخدين . ويحتمل أن يكون يعرف حسنها قبل ذلك الوقت لجواز أن يكون قد رآها قبل ذلك وعرفها . ومما يوضح هذا أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما الذي روى عنه هذا الحديث لم يكن حاضراً وقت نظر أخيه إلى المرأة ، ونظرها إليه لما قدمنا من أن النبي صلى الله عليه وسلم قدمه بالليل من مزدلفة إلى منى في ضعفه أهله ، ومعلوم أنه إنما روى الحديث المذكور من طريق أخيه الفضل ، وهو لم يقل له : إنها كانت كاشفة عن وجهها ، وإطلاع الفضل على أنها وضيفة حسناء لا يستلزم السفر قصداً لاحتمال أن يكون رأى وجهها ، وعرف حسنه من أجل انكشاف خمارها من غير قصد منها ، واحتمال أنه رآها قبل ذلك وعرف حسنها .

فإن قيل : قوله إنها وضيفة ، وترتيبه على ذلك بالفاء ، قوله : فطفق الفضل ينظر إليها .



وقوله : وأعجبه حسنهما ، فيه الدلالة الظاهرة على أنه كان يرى وجهها ، وينظر إليه لإعجابه بحسنه .

(292/627)

---

فالجواب : أن تلك القرائن لا تستلزم استلزماً لا ينفك أنها كانت كاشفة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم رآها كذلك ، وأقرها لما ذكرنا من أنواع الاحتمال ، مع أن جمال المرأة قد يعرف ، وينظر إليها لجمالها وهي محترمة وذلك لحسن قدها وقوامها ، وقد تعرف وضاعتها وحسنها من رؤية بنائها فقط كما هو معلوم ، ولذلك فسر ابن مسعود ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور : 31] بالملاءة فوق الثياب كما تقدم . ومما يوضح أن الحسن يعرف من تحت الثياب قول الشاعر :

طافت أمامة بالركبان آونة يا حسنهما من قوام ما ومنقبا

فقد بالغ في حسن قوامها ، مع أن العادة كونه مستورا بالثياب لا منكشفاً .

الوجه الثاني : أن المرأة محرمة وإحرام المرأة في وجهها وكفيها ، فعليها كشف وجهها إن لم يكن هناك رجال أجانب ينظرون إليها ، وعليها سترة من الرجال في الإحرام ، كما هو معروف عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن ولم يقل أحد أن هذه المرأة

الحثمية نظر إليها أحد غير الفضل بن عباس رضي الله عنهما ، والفضل منعه النبي صلى الله عليه وسلم إليها ، وبذلك يعلم أنها محرمة لم ينظر إليها أحد فكشفها عن وجهها إذا لإحرامها لا لجواز السفور .

فإن قيل : كونها مع الحجاج مظنة أن ينظر الرجال وجهها إن كانت سافرة لأن الغالب أن المرأة السافرة وسط الحجيج ، لا تخلو من ينظر إلى وجهها من الرجال .

فالجواب : أن الغالب على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الورع وعدم النظر إلى النساء ، فلا مانع عقلاً ولا شرعاً ، ولا عادة من كونها لم ينظر إليها أحد منهم ، ولو نظر إليها لحكى كما حكى نظر الفضل إليها ، ويفهم من صرف النبي صلى الله عليه وسلم بصر الفضل عنها ، أنه لا سبيل إلى ترك الأجانب ينظرون إلى الشابة ، وهي سافرة كما ترى ، وقد دلت الأدلة المتقدمة على أنها يلزمها حجب جميع بدنها عنهم .

(293/627)

---

وبالجملة ، فإن المنصف يعلم أنه يبعد كل البعد أن يأذن الشارع للنساء في الكشف عن الوجه أمام الرجال الأجانب مع أن الوجه هو أصل الجمال ، والنظر إليه من الشابة الجميلة هو أعظم مثير للغريزة البشرية وداع إلى الفتنة ، والوقوع فيما لا ينبغي . ألم تسمع بعضهم يقول :

قلت اسمحوا لي أن أفوز بنظرة . . . ودعوا القيامة بعد ذلك تقوم  
أترضى أيها الإنسان أن تسمح له بهذه النظرة إلى نسائك وبناتك وأخواتك ولقد صدق من  
قال :

وما عجب أن النساء ترجلت . . . ولكن تأنيث الرجال عجاب

مسألة تتعلق بهذه الآية الكريمة

أعني آية الحجاب هذه

اعلم أنه لا يجوز للرجل الأجنبي أن يصافح امرأة أجنبية منه .

ولا يجوز له أن يمس شيء من بدنه شيئاً من بدنها .

والدليل على ذلك أمور :

الأول : أن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال : " إني لا أصافح النساء "

الحديث . والله يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : 21]

فيلزمنا أن نصافح النساء اقتداءً به صلى الله عليه وسلم ، والحديث المذكور قد قدمناه

موضحاً في سورة الحج في الكلام على النهي : عن لبس المعصفر . مطلقاً في الإحرام ،

وغيره للرجال . وفي سورة الأحزاب في آية الحجاب هذه .

وكونه صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء وقت البيعة دليل واضح على أن الرجل لا

يصافح المرأة ، ولا يلمس شيء من بدنه شيئاً من بدنها ، لأن أخف أنواع اللمس المصافحة

، فإذا امتنع منها صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي يقتضيها وهو وقت المبايعه ، دل ذلك على أنها لا تجوز ، وليس لأحد مخالفته صلى الله عليه وسلم ، لأنه هو المشرع لأُمَّته بأقواله وأفعاله وتقريره .

الأمر الثاني : هو ما قدمنا من أن المرأة كلها عورة يجب عليها أن تحتجب ، وإنما أمر بغض البصر خوف الوقوع في الفتنة ، ولا شك أن مس البدن للبدن ، أقوى في إثارة الغريزة ، وأقوى داعياً إلى الفتنة من النظر بالعين ، وكل منصف يعلم صحة ذلك .

(294/627)

---

الأمر الثالث : أن ذلك ذريعة إلى التلذذ بالأجنبية ، لقله تقوى الله في هذا الزمان وضياع الأمانة ، وعدم التورع عن الريبة ، وقد أخبرنا مراراً أن بعض الأزواج من العوام ، يقبل أخت امرأته بوضع الفم على الفم ويسمون ذلك التقبيل الحرام بالإجماع سلاماً ، فيقولون سلم عليها يعنون قبلها ، فالحق الذي لا شك فيه التباعد عن جميع الفتن والريب ، وأسبابها ومن أكبرها لمس الرجل شيئاً من بدن الأجنبية ، والذريعة إلى الحرام يجب سدها كما أوضحناه في غير هذا الموضع ، وإليه الإشارة بقول صاحب مراقبي السعود :

سد الذرائع إلى المحرم . . . حتم كفتحها إلى المنحتم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان

﴿ 6 ص ﴾

(295/627)

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾

الحق - سبحانه وتعالى - وزع الأمر بين رسول الله وبين أمته ، فكما قال للرسول في أول

السورة ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ . . . ﴾ [ الأحزاب : 1 ] أمر أمته بذكره وطاعته ، وكما

تكلم عن أمر يتعلق برسول الله تكلم كذلك عن أمر يتعلق بأمته في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ . . . ﴾ [ الأحزاب : 49 ] .

بعد ذلك لرسول الله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ [ الأحزاب :

45 ] لِيُبَيِّنَ عَموم نفعه لأمته ، فجازاه عن الأمة بأن يصلوا عليه ، وأن يتأدبوا حين دخولهم

بيته صلى الله عليه وسلم ، فقال هنا : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ

يُؤْذَنَ لَكُمْ . . . ﴾ [ الأحزاب : 53 ] لأن التكليف لا بد أن يكون لمن آمن بالله . وقلنا

: إن الحق سبحانه رب وإله ، ومعنى (رب) أنه سبحانه خلق وربِّي وأنعم وتفضل ،

والخلق والتربية والإنعام والتفضل ليس خاصاً بالمؤمنين ، بل لكل من استدعاه الله لوجود من مؤمنين وكافرين .

فالشمس تشرق على الجميع ، والمطر يروى أرض المؤمن والكافر ، والأرض تستجيب لكل ، فالذي يحسن أخذ أسباب الله من عطاء الربوبية يأخذ النتيجة ، وينال نصيبه موقوتاً بمدى الربوبية في الدنيا ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ [الشورى: 20] والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً .

(296/627)

---

فالمؤمن الذي لا يأخذ يد الله الممدودة له بالأسباب ويهملها يعيش مُتَخَلِّفاً عَالَةً على غيره ، يعيش شحاذاً يستجدي قوته حتى من الكافر ، فإذا ما خَلَّتْ الساحة للكافر ، وأخذ هو بالأسباب ، وأعطاهما حقوقها أخذ هو عطاء الرب ، وكان أولى بالمؤمن ألا يترك عطاء ربه ، يأخذه من لا يؤمن بالله ، ثم يتخلف هو عن ركب الحضارة ، وإن كانت الحضارة التي وصل إليها الكفار اليوم حضارة في الماديات فحسب .

أما القيم والأخلاق فقد انحدرت في هذه المجتمعات ، بدليل أنك حين تذهب إلى هذه

البلاد وتنزل مثلاً في فندق - كما نزلنا - تجد مكتوباً على باب الحجره: إذا دخل عليك  
للصوص فلا تقاوم، فإن حياتك أئمن مما معك، إذا خرجت إلى الشارع فلا تحمل من المال  
إلا بقدر ضرورياتك . إذن: ارتقوا في شيء، وانحدروا في أشياء .  
وإذا كان مظهر ارتقائهم في الناحية الاقتصادية، فانظر إلى أعلى دُخُل الفرد في العالم تجده في  
السويد، ومع ذلك تكثر عندهم الأمراض النفسية والعصبية والانتحار والجنون والشذوذ  
وغيرها من الأمراض الاجتماعية .  
لقد تحضرت هذه البلاد حضارة مادية؛ لأنهم أخذوا بأسبابها، فأتقن كل عمله، وأعطى  
وقت العمل للعمل، فما بين الثامنة إلى الثانية عشرة لا تجد إنساناً في الشارع، ولا تجد  
أحدًا يجلس على (القهوة) مثلاً أو يضيع وقت العمل، وفي وقت الراحة يذهب الجميع إلى  
المطعم ليأكل (السندوتش) الجاهز، ثم يعود إلى عمله .  
هكذا يعيش المجتمع المادي، فالذي لا يعمل فيه يموت من الجوع، والحمد لله أن شبابنا  
تنبهوا إلى أهمية العمل وتخلوا عن الطفولة التي كانوا يعيشون فيها حتى الثلاثين، وهم عائلة  
على الأبوين .

(297/627)

---

والحق سبحانه هنا يُعلمنا الأدب مع رسول الله ، ويجعله لنا قدوة ، فهو صلى الله عليه وسلم عاش عيشة الكفاف مطعماً وملبساً ومسكناً ، فليس عنده إلا عدة حجرات ، لكل زوجة من زوجاته حجرة واحدة ، فليس لديه حجرة صالون أو استقبال ، فلا بُدَّ أن تتعلم الأمة آداب الدخول وآداب الزيارة في مثل هذه الحالة ، وخاصة مع رسول الله في بيوته

فقال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ . . . ﴾ [

الأحزاب : 53] كلمة (بيوت) جمع بيت ، وهو ما أُعدَّ للبيتوتة أي : للمبيت فيه ، والمبيت في الأغلب الأعم لليل ، فهو محل السكون والبيات ، أما النهار فهو محل الحركة ، ولا بد للإنسان بعد التعب والجهد أن يأوي بالليل إلى مكان يستريح فيه وفيء إليه ؛ لذلك سُمِّي البيت سكناً ، كذلك سُمِّيَت الزوجة سكناً للسبب نفسه .  
فالبيت مسكن لإيواء القلب وراحته ، والمرأة سكن لإيواء القلب وراحة النفس ، فكلاهما ينبغي أن يكون مصدراً للراحة .

والبيت يُجمع على بيوت إن أردنا المسكن ، ويجمع على أبيات إن أردنا البيت الشعري ، وسُمِّي الشعري بيتاً عند العرب وهم أمة فصاحة وبيان ؛ لأنه تأوي إليه المعاني ، كما تأوي نحن إلى بيوتنا ونسكن فيها ، كذلك المعاني تسكن بيت الشعر ، فيصير البيت نفسه حكمة .



لذلك يقول أحمد شوقي رحمه الله: لا يزال الشعر عاقلاً - يعني: لا زينة له من قولهم المرأة العاقل أي: التي لا زينة لها - ما لم تُزَيَّنْ بالحكمة، فهو بدونها هراء لا فائدة منه .  
ولا تزال الحكمة شاردة حتى يؤويها بيت من الشعر يُحفظ ويُداول على مرِّ العصور، كما نستشهد نحن الآن بأبيات المتنبي والمعري وشوقي . . إلخ .

(298/627)

---

والبيتوتة في كل شيء بحسبها، فالذين يعملون بالنهار بيتوتهم بالليل، والذين يعملون بالليل بيتوتهم بالنهار، وإن كان الأصل في البيات أن يكون ليلاً، وإياك أن تشغل إنساناً وقت بيتوته سواء أكانت بالليل أو بالنهار، فوقت العمل للعمل، ووقت السكن للسكن .  
لذلك فإن أهل الحكمة عندنا في الفلاحين يقولون: (من يجرس) يعني: بالليل (لا يجرث) يعني: بالنهار؛ لأن الإنسان إن انشغل وقت راحته لا يجيد عمله ولا يتقنه .  
بصرف النظر، أكان وقت الراحة في الليل أو في النهار، فأنت مثلاً حين تتأمل البلاد التي تشرق فيها الشمس ثلاثة أشهر أو ستة أشهر، وتغيب أيضاً ثلاثة أشهر أو ستة أشهر، هل تتصور أن يعمل أهل هذه البلاد طوال الثلاثة أشهر، وينامون ثلاثة أشهر؟ لا إنما يُقسَّمون هذه الفترة في ليل أو نهار إلى فترات: فترة للعمل، وفترة للراحة .

لذلك تجد من عظمة القرآن أن يحاط لمثل هذه الأمور ، فيقول سبحانه : ﴿ مِنْ آيَاتِهِ  
مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ . . . ﴾ [ الروم : 23 ] فالنوم يكون بالليل ،  
ويكون أيضاً بالنهار لمن تستدعي طبيعة عمله أن يعمل بالليل .  
والبيت يكون على قدر إمكانات صاحبه ، المهم أن يكون له مكان يأوي إليه ويستريح فيه  
، مهما قلَّ ، حتى لو كان مكاناً ضيقاً على قدر ما يسع الإنسان أن يضع جنبه على الأرض  
، فإن كان فيه مُتسع فيها ونعمت ، وعلى طارق البيت أن يراعي مدى البيوتة لمن يطرق  
عليه .

وكما يتفاوت الناس في البيوت ، كذلك يتفاوتون في ترف الحياة وأسباب الراحة في البيت  
على حسب الإمكانيات ، وما دامت الراحة على قدر الإمكانيات ، فينبغي أن يتحلَّى كلٌّ  
بالرضا ، وأن يربط بين عمله ودخله وبين ترف حياته ، فقبل أن تفرض لنفسك حياة مترفة  
، افرض لها أولاً عملاً مترفاً بنفس المستوى ، بحيث توفر منه إمكانيات هذا الترف .

(299/627)

---

وكما يقول المثل (على قدر لحافظ مدّ رجلحك) فإذا كانت إمكانياتك لا تفرك إلا  
الكفاف ، فلتكن راضياً به ، وإن تمردت وطلبت المزيد فلتتبرّد أولاً على نفسك ، وتعمل

العمل الذي يوفر لك ما تتطلع إليه .

وأفة الناس في اقتصادهم أن يحددوا مستوى الحياة أولاً ، ثم يرغمون دخولهم وإمكاناتهم على هذا المستوى ، فيحدث العجز ، ولا تنفي الإمكانيات بالمتطلبات ، إنما الواجب أن أحدّد مستوى حياتي على ضوء دخلي وإمكاناتي ، وبذلك يعيش الإنسان سعيداً مرتاحاً لا يرهقه شيء ، ولا يفوتنا ونحن نتحدث عن الدخل والإمكانات أن نراعي الحلال في الكسب وفي الإنفاق .

وإذا كانت البيوت وأسباب الراحة فيها بحسب إمكانيات أصحابها ، فينبغي أن تكون أحوالهم النفسية أيضاً على قدر إمكانياتهم حتى لا يمتليء قلب الفقير حقداً على صاحب النعمة .

إذن : لا بدّ لنا أن تحلّى بالرضا ، وأن نقنع بما في أيدينا ، ومن يدريك لعل صاحب النعمة هذا ورثها ، وإن كان لم يتعب هو فيها فقد تعب أباه وأجداده ، وسبق أن قلنا : إن الذي يعرق عشر سنين من حياته يرتاح بقية عمره ، والذي يعرق عشرين سنة يريح أولاده ، والذي يعرق ثلاثين يريح أحفاده ، ومن ذا الذي عرق وكدّ ولم يجد ثمرة عرقه ؟ فمن أراد أن يعيش محترماً مكرماً حال شيخوخته فليعمل في شبابه وحال قدرته ، وليعرق قبل أن يأتيه يوم لا يجد فيه هذه القدرة ؛ لذلك يراعي سيدنا رسول الله هذا المعنى في قوله صلى الله عليه وسلم :

"أعطوا الأجير حقه قبل أن يجفَّ عرقه ."

أما الذين يتسكعون في الشوارع أو على القهاوي فليسوا أهلاً لهذه الحياة الكريمة حال شيخوختهم ، كذلك العامل الذي لا يعطي للعمل حقه ، أو لا يتقنه ، أو يجلس يراقب صاحب العمل يتحين الفرصة لإضاعة الوقت .

ومعلوم أن القرش إذا اكتسبه صاحبه دون وجه حق كان وبالاً عليه وفساداً لحاله ؛ لأنه لم يعرق به .

(300/627)

---

واقراً إن شئت قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَنْ أَصَابَ مَالاً مِنْ مَهَاوِشٍ ، أَذْهَبَهُ اللَّهُ فِي نَهَابِرٍ " والمهاوش هي الطرق غير المشروعة لجمع المال ، وهو نفس المعنى الذي تقصده حين تقول مثلاً : فلان جمع هذا المال من (الهَبْشِ) أو (النتش) ، والنهابر هي الأبواب التي تُفتح لأصناف هذا المال لا فائدة منه . وكثيراً ما نرى بعض الناس دخولهم ورواتبهم كبيرة ، ومع ذلك يعيشون عيشة الفقراء ، لا ترى عليهم ولا على أولادهم أثراً لهذه النعمة .

والناس يختلفون في نظرهم إلى النعمة في أيدي الآخرين فقوي الإيمان ساعة يرى النعمة في يد

غيره لا يحسده عليها ، إنما يرى أنها فضل الله على عباده ، وتراه يدعو لصاحب النعمة بالبركة ، ويقول : والله إنه يستحق هذه النعمة وأكثر منها ؛ لأنه جدّ واجتهد .

المؤمن يقول : ما شاء الله ، لا قوة إلا بالله ، اللهم بارك له وأعطني من نعمك ، المؤمن يرى في نعمة الدنيا نموذجاً مُصغراً لنعمة الآخرة ، فيقول : هذا ما أعدّه البشر لأنفسهم ، فكيف بما أعدّه الله لخلقه ؟ عندها يتراءى له نعيم الجنة ، فيقبل عليها بقلب يملؤه الإيمان واليقين ، وهذه النظرة للنعمة عند الآخرين تسمى غِبْطَة .

أما غير المؤمن - والعياذ بالله - فيحقد على صاحب النعمة ، ويراه غير أهل لها ، ويتمنى زوالها من عنده ، ويحسده عليها ، وهذا كله دليل على ضعف الإيمان والاعتراض على أقدار الله في خلقه .

ونُسِّمِي المساجد بيوت الله ، ونُسِّمِي المسجد بيت الله ؛ لأنه جعل خصيصاً لكي تقابل فيه الله حينما نسمع نداء الصلاة ؛ لذلك حذرنا رسول الله أن ندخل الدنيا معنا بيوت الله ، فحذر أن تُتعد الصفقات في المساجد ، أو تُنشَد فيها الضالة ، ولا أدل على ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم لمن عقد صفقة تجارية في بيت الله : " لا بارك الله لك في صفقتك " وقال لمن نشد ضالته في المسجد : " لا ردَّ الله عليك ضالتك " .

(301/627)

---

لأن الإنسان يعيش طوال وقته للدنيا ، فلا يجوز أن يأخذها معه حتى في وقت الصلاة ،  
فوقت الصلاة للقاء الله ، وهذا الوقت لا يعطل حركة حياتك ، إنما يعطيك شحنة إيمانية  
تُقَوِّيك على متابعة حركة حياتك ، وسبق أن قلنا : إن هذه الشحنة أشبه بشحنة البطارية  
، فهل يقال لمن أخذ البطارية لي شحنها أنه عطَّل البطارية ؟

كذلك أنت صنَّعة الله وخلقته ، وما بالك بصنعة تُعرض على صانعها كل يوم خمس مرات ،  
أيصيبها عطب بعد ذلك ؟ وكذلك أنت حين تعرض نفسك على ربك ، تأخذ من هذا  
اللقاء شحنة إيمان و يقين ، وتتخلص من همومك ومشاكلك .

لذلك كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما حزَّبه أمر فزع إلى الصلاة ، ففي  
الصلاة ترمي بنفسك وترمي بهمومك ومشاكلك في (أحضان) ربك ؛ لأنه سبحانه أعطى  
الكون أسباباً ، فإذا عزَّت عليك الأسباب ولم تُفدك بشيء فترك الأسباب ، والجا إلى  
المسبب سبحانه .

وقلنا : إن المسجد بيت الله باختيار الخلق ، أما بيت الله الحرام فهو بيت الله باختيار الله ؛  
لذلك جعله الله قبلة كل البيوت ، فإذا ما زُرته ولو مرة واحدة أصلح حياتك كلها .

نعود إلى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وما ينبغي أن يتحلى به المؤمنون من أدب في  
دخولها ، وما يجب أن يُراعى في دخول هذه البيوت بالذات ؛ لأن لها طبيعة خاصة

تناسب مهمة صاحبها صلى الله عليه وسلم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 53]

يعني: لا تهجّموا عليها؛ لأنها ضيقة وليست فيها سعة للاستقبال في كل الأوقات، والإذن

هنا مُقَيّد بالطعام ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ . . . ﴾ [الأحزاب: 53] .

(302/627)

---

وحتى إذا دُعيت إلى طعام رسول الله لا تذهب إليه قبل وقته، فإذا كان الغداء مثلاً الساعة الثانية، فلا تذهب أنت الساعة العاشرة؛ لأنه لا يليق أن تشغل رسول الله وله في بيته مهمات يجب ألا ينشغل عنها، مهام مع ربه، ومهام مع أهل بيته، وهذا معنى: ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ . . . ﴾ [الأحزاب: 53] أي: نضج الطعام واستوائه وإعداده، والفعل (إني) على وزن رضا، وفي لغة: إني أني مثل: رمي رمياً .

وهنا تحذير للمؤمنين إذا دُعوا إلى طعام رسول الله أن يدخلوا بيوته ينتظرون نضج الطعام،

إنما عليهم ألا يدخلوا إلا بعد نضج الطعام وإعداده، بحيث يقول لهم تفضلوا الطعام ﴿

وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا . . . ﴾ [الأحزاب: 53] فالطعام جاهز ومُعَدٌّ ﴿ فَإِذَا

طَعِمْتُمْ فَانْتَشَرُوا . . . ﴾ [الأحزاب: 53] فكما نهاهم في أوّلية الطعام عن انتظار

نُضِجَهُ ، كذلك نهاهم في آخريته عن عدم الجلوس بعده ، إنما ينبغي عليهم إذا أكلوا أنْ

ينتشروا .

والانتشار : أن يأخذ الشيء حَيِّزاً أوسع من حجمه ، والانتشار يُعِينُكَ عَلَى تحقيق الغاية

، ألسنا ننشر الملابس بعد غَسَلِهَا ؟ لماذا ؟ لأن نَشْرَ الغسيل يساعد على جفافه ، ولو

تركته في حَيِّزِهِ الضيق لاحتاج أسبوعاً لكي يجفَّ ، إذن : في الانتشار فائدة .

وسبق أن أوضحنا هذه الظاهرة بكوب الماء إذا تركته مثلاً وسافرت لمدة شهر ، فإنك

ستعود فتجده كما هو لم ينقص إلا القليل ، لكن إن سكبتَه في أرض الحجر فسوف يجفَّ

قبل أن تُخرج منها .

فَقَوْلُهُ تَعَالَى هُنَا ﴿ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا . . . ﴾ [الأحزاب : 53] أَي

تَفَرَّقُوا ؛ لِأَنَّ الْمَكَانَ الَّذِي أَتَمْتُمْ فِيهِ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ضَيْقٌ ، إِذَنْ : لِيَذْهَبَ كُلُّ إِلَى عَمَلِهِ ، وَمَاذَا

يُرَادُ مِنَ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ أَنْ تَنَاوَلَ طَعَامَهُ ؟ أَنْ يَسْعَى فِي مَنَاكِبِ الْأَرْضِ ، لِأَنَّ يُجْلِسُ خَامِلاً

عَالَةً عَلَى غَيْرِهِ ، وَتَأْمَلْ أَيْضاً قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْجُمُعَةِ :

(303/627)

---



﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ . . . ﴾ [الجمعة:

. [ 10

إذن: أمر الحق سبحانه عباده المؤمنين بالانتشار؛ لأن له هدفاً وغايةً، فالهدف السعي وطلب الرزق، وماذا بعد أن تناولتهم طعامكم؟ أيليق بكم أن تقعدوا مثل (تناولة السلطان) في بيت رسول الله، وأتم تعلمون أنه يعيش عيشة الكفاف في كل شؤون حياته؟

ومن معاني الانتشار: السياحة، وهي مأخوذة من ساح الماء إذا فاض، وأخذ حيناً أكبر، والانتشار أو السياحة ينبغي أن تكون منظمة كما تنتشر نقطة الماء على القماش، فتحدث فيه دائرة منتظمة .

كذلك في انتشاركم في الأرض للسعي في طلب الرزق يجب أن يكون بنظام معين، بحيث لا يحدث تكدُّس في مكان أو زحام، في حين يخلو مكان آخر لا يجد من يعمره، ويستنبط خيراته .

والسياحة في الأرض أو الانتشار فيها، الله تعالى يريد منَّا لغايتين:

الأولى: الضرب في الأرض وابتغاء رزق الله وفضله، كما قال الحق سبحانه وتعالى: ﴿

وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ . . . ﴾ [المزمل: 20] .

والضرب في الأرض ليس مجرد الانتشار فيها، إنما المراد العمل والكفاح واستخراج خيراتها

؛ لأن الخالق سبحانه نشر القوت في أنحاء الأرض بالتساوي ، ونثر فيها الخيرات ؛ لذلك كل يوم تعطينا الأرض جديداً من نعم الله ، كما لا نعرف من خيرات الأرض إلا الزراعة ، فلما تقدّمت العلوم والاكتشافات وتطوّرت أدواته عرفنا المعادن والبتروول والكنوز المطمورة في أرض الله ، وكل أثر كنزي في الأرض لا نستخرجه ولا نعرفه إلا بالضرب في الأرض ، وسبق أن قلنا : الضرب إيقاع شيء بقوة .

(304/627)

---

كما تتعجب من الناس الذين يسكنون البوادي والصحراء ونشفق عليهم ، كيف يعيشون في هذا الجدب والقحط ؟ ولماذا لا يتركون هذا المكان إلى غيره ؟ والآن وبعد الاكتشافات البترولية صاروا هم أغنى الناس وتأتيهم كل خيرات الدنيا تحت أقدامهم . لماذا ؟ لأنهم تمسكوا بأرضهم وبلادهم وصبروا عليها ، حتى آن الأوان لجني خيراتها ، ولو أنهم يسسوا منها ما نالوا كل هذا الخير .

وسبق أن أوضحنا أن خيرات الأرض متساوية ، وشبهناها بقطاع طولي في البطيخة مثلاً ، وإن تعددت ألوان هذه الخيرات واختلفت من مكان لآخر .

والأخرى : أن تكون السياحة للاعتبار والتأمل في آيات الله في كونه ، فبالتنقل والسير في

الأرض أرى آيات ليست موجودة في بيتي ، وفي ذلك يقول تعالى : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النشأةَ الآخرةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [ العنكبوت : 20 ] ويقول سبحانه في موضع آخر : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا . . . ﴾ [ الأنعام : 11 ] .

والمعنى أن السير في الأرض لا بتغاء الرزق ينبغي أن يصاحبه نظر وتأمل لآيات الله .  
ثم يقول سبحانه : ﴿ وَلَا مُسْتَسِينِينَ لِحَدِيثِ إِنْ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ . . . ﴾ [ الأحزاب : 53 ] أي : لا ينبغي أن تجلسوا بعد الطعام للحديث ، وتجعلوها ( سهرية ) في بيت رسول الله ، وهذا النهي كان له سبب وحادثة وقعت ، فنزلت هذه الآية .

سيدنا رسول الله لم يؤلم وليمة في عرس من أعراسه إلا لزينب بنت جحش ، فذبح صلى الله عليه وسلم شاة ، وأعد لهم الحيس ، وهو التمر المخلوط بالزبد والسمن ، ثم يوضع عليه اللبن الحامض أو الرايب .

(305/627)

---

فلما أكل الناس جلسوا يتحدثون ، انتظر رسول الله أن يقوموا وينصرفوا ، فلم يَقمُ منهم أحد ، وحياءُه صلى الله عليه وسلم يمنعه أن يقول لهم : قوموا ، فأراد صلى الله عليه وسلم أن يُظهر لهم أنه يريد أن يقوم ، وقام فعلاً وخرج ، فلم يَقمُ منهم أحد ووجد صلى الله عليه وسلم آخرين جالسين بالخارج ، فعاد إلى مجلسه ، فشعر القوم بما يريد رسول الله فأنصرفوا .

يقول سيدنا أنس : فجئتُ فأخبرتُ رسول الله أنهم انطلقوا ، فجاء صلى الله عليه وسلم ودخل ، فذهبت لأدخل وراءه ، فألقى الحجاب بيني وبينه - يعني : لا أحد يدخل حتى أنت .

ومعنى : ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب : 53] لأنه صلى الله عليه وسلم يريد أن تنصرفوا ، لكن يمنعه حياؤه ، وهذا لأن المكان ضيق ، ورسول الله في يوم عرس ، وليس من المناسب الجلوس عنده .

﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ . . . ﴾ [الأحزاب : 53] لذلك قالوا : حسب الثقلاء أن الله لم يَحمَلهم . هكذا حدثتنا الآية في صدرها عن : آداب الدخول ، وآداب الاستئذان ، وآداب الأكل ، وآداب الجلوس عند رسول الله .

ثم تحدثنا بعد ذلك عن الآداب التي يجب أن يتحلَّى بها المؤمنون في علاقتهم بزوجاته صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ

لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ . . . ﴿ [الأحزاب: 53] .

المتاع: أواني البيت التي لا تيسر للجميع ، فعادة ما يكون في الشارع أو الحارة بيت أو بيتان مستوران ، عندهم مثل هذه الأشياء : ماجور العجين ، أو المنخل ، أو الغربال ، أو الهون . . الخ .

(306/627)

---

ومثل هذه الأشياء عادة لا تتوفر للفقير ، فيذهب إلى جاره فيستعيرها منه ، وهذا ما قال الله فيه : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدينِ \* فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ \* وَلَا يُحِضُّ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ \* فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ \* الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ \* وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ [الماعون: 1-7] .

فالمتاع هو الماعون ، وهو أدوات البيت التي يستعيرها منك جارك غير القادر على توفيرها في بيته .

إذن : الحق سبحانه في حين جعل للمؤمنين أدباً خاصاً مع رسول الله في الدخول عليه أو الأكل في بيته والجلوس عنده ، لم يمنع الانتفاع بما عنده صلى الله عليه وسلم من متاع البيت ، ومتاع البيت يُطلب بأن تطرق الباب على أهله تقول : أعطونا كذا وكذا ، وعادة ما تُسأل

المرأة لأنها ربة البيت والمسئولة عن هذا المتاع، فإذا طلبتم شيئاً من زوجات النبي فاطلبوه  
من وراء حجاب ﴿ ذلکم أطهر لقلوبکم وقلوبهن ۝

.. ﴿ [الأحزاب: 53] .

سبق أن قلنا: إن المشاعر والإدراكات والمواجيد والعقائد التي تستقر في النفس، هذه  
المظاهر الشعورية تكون على مراحل ثلاث: آلة تدرك، ووجدان يستقبل، إما بالحبة،  
وأما بالكراهية، ثم نفس تنزع، ومثلنا لذلك بالوردة تراها في البستان جميلة نضرة، وتشمُّ  
رائحتها زكية عطرة، فهذا إدراك بحاسة البصر وحاسة الشم، تتج عنه إعجاب  
ومواجيد، يترتب عليها أن تمدَّ يدك لتقطفها، وهذا هو النزوع .

(307/627)

---

والشرع لا يتدخل، لا في الإدراك، ولا في الوجدان، إنما يتدخل في النزوع، فلك أن ترى  
جمال الوردة كما تشاء، ولك أن تشمَّ عيبرها، لكن إن امتدَّت يدك إليها قلنا لك: قف:  
أهي حقُّك؟ إن كانت حقك فخذها، وإلا فهي محرمة عليك لأنها ليست ملكك،  
وليس في هذا حَجراً على حريتك؛ لأن الذي قيّد حريتك في الاعتداء على مال الغير قيّد  
حرية الآخرين في الاعتداء عليك، فأعطاك قبل أن يأخذ منك إذن: فالشرع في صالحك

أنت .

نقول : الشرع لا يتدخل إلا عند مرحلة النزوع ، إلا في علاقة الرجل بالمرأة والنظر إلى جمالها ، فإنه يتدخل فيها من بدايتها ، فيحظر عليك مجرد الإدراك ، لأنك حين ترى جمال المرأة ، وربما كانت أجمل من امرأتك أو لم يسبق لك الزواج ، فإنك تُعجب بها .

وهذا الإعجاب لا بُدَّ أن يدعوك إلى النزوع ، فكيف تنزع في هذه الحالة ؟ والنزوع في هذه المسألة له شروط : أولها أن تأتيه من باب الحلال ، فإن لم تكن قادراً على باب الحلال ، فإما أن تعف نفسك ، وإما أن تعربد في أعراض الآخرين ، لذلك تدخل الشرع في هذه المسألة من أولها ، ولم يتركك حتى تقع في المحذور وتنزع فيما لا يحلُّ لك ؛ لأن المرأة الجميلة لا شك تهيح في الرجل معاني خاصة .

وفي ذلك يقول الشاعر :

سُبْحَانَ مَنْ خَلَقَ الْجَمَالَ . . . لَ وَالْأَنْهَامِ لِسَطْوَتِهِ

وَكَذَلِكَ يَأْمُرُنَا بَعْضَ الطَّرْفِ عَنْهُ لِرَحْمَتِهِ . . . مِنْ شَاءِ يَطْلُبُهُ فَلَا . . . إِلَّا بَطْهَرُ شَرِيعَتِهِ

وَبِذَا يَدُومُ لَهُ التَّمَتُّعُ . . . هَاهُنَا وَبِجَنَّتِهِ

(308/627)

---

أما الذي يدَّعي أن نظره إلى جمال المرأة لا يترك فيه هذا الأثر فهو مخالف للطبيعة ، حتى وإن كان متزوجاً ، وإياك أن تظن أن امرأة تُغني بجمالها عن جمال في سواها ؛ لذلك يقولون :  
النساء كالخمر ، كل مليحة بمذاق ، فمهما كانت زوجتك جميلة ، وفيها كل المواصفات التي تعجبك فسوف تجد في غيرها الجديد مما ليس فيها . إذن : من رحمة الله بك أن لا تدخل في هذه المسألة من أول مراحلها ، فحرّم مجرد النظر .

وإذا كان هذا في المعنى العام للناس ، فكيف يكون مع زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد قال تعالى مخاطباً المؤمنين ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ . . . ﴾ [ الأحزاب : 53 ] ، أي بالنظر إلى زوجاته ؛ لأن النظر إدراك يتبعه أن تجد في نفسك شيئاً ، صحيح أنت لا تستطيع أن تقدم ؛ لأنهن أمهات المؤمنين ، إنما سينشغل قلبك ، ومجرد خواطر القلب هنا إيذاء لسيدنا رسول الله ، بدليل أنه قال بعدها : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكَحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ .

. . . ﴾ [ الأحزاب : 53 ] .

وروي أن رجلاص رأى السيدة عائشة قبل الحجاب فانبهر بها ، فقال : والله إن مات رسول الله لأتزوجن هذه الحميراء ، وإن كان كفر عن هذه القولة وحج ماشياً ، وأعتق الرقاب ، ليغفر الله له هذه الجرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فمعى ﴿ ذلكم . . . ﴾ [ الأحزاب : 53 ] أي : أمرنا بأن تسألوهن من وراء حجاب



، وهذا الأمر احتياط للطرفين ﴿ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 53]  
لقلوبكم أولاً ، ولقلوبهن ثانياً .

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب: 53] أي: لا ينبغي  
ولا يكون ، وهذا يعني أن شيئاً لم يحدث ، بل مجرد الخاطر يُعَدُّ إيذاءً ؛ لأنه في حق مَنْ؟ في  
حق رسول الله .

(309/627)

---

وقوله: ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا . . . ﴾ [الأحزاب: 53] هذا  
تكريم لرسول الله ولأزواجه ليس في مدة حياته فحَسْبُ ، إنما حتى بعد مماته ؛ لأنهنَّ  
أمهات للمؤمنين ، وليس لأحد أن يتزوج منهن بعد رسول الله .  
ومعلوم أن للزوجة بالنسبة لزوجها خصوصية ، فعادةً في طبيعة التكوين الإنساني ترى  
الرجل عنده ألوان من الخير ، فإن كان صاحب أريحية لا يمنعك شيئاً تطلبه أو تستعيره  
منه ، يعطيك من ماله ، من متاع بيته ، يعيرك سيارته . . الخ .  
إلا ما يتعلق بالمرأة ، فإنه يغار حتى من مجرد أن تنظر إليها ، ليس ذلك وهي في حوزته  
وملكه ، إنما حتى لو كان كارهاً لها ، حتى لو طلقها يغار عليها أن تتزوج بآخر .

إذن المرأة هي المتاع الوحيد الذي يحتمل هذه المنزلة ، وينال هذا الحفظ وهذه الرعاية ،  
لماذا ؟ لأنها وعاء النَّسْلِ ، وكان الله تعالى يريد للأمة كثرة النسل شريطة أن يكون من طُهر  
وعِفَّةٍ ونقاء ، فوضع في قلب الرجل حُبَّها والغيرة عليها .

لذلك ، تأمل هذا الوصف الذي وصف الله به الأنصار لما استقبلوا المهاجرين ، وأفسحوا  
لهم في أملاكهم وفي بيوتهم ، فوصفهم الله وصفاً أرقى ما يُوصف به مكان في مكين .

فقال سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ . . . ﴾ [الحشر : 9] فكانهم  
يسكنون في الإيمان ﴿ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً  
مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ . . . ﴾ [الحشر : 9] .

وما استحق الأنصارُ هذا الوصفَ من الحق سبحانه إلا لإيثارهم إخوانهم المهاجرين وبذل  
شيء لم يبذله أحد قبلهم ، حيث كان الواحد منهم يعرض على أخيه المهاجر أن يُطلق له  
إحدى زوجاته ليتزوجها ، وهذه هي المسألة التي تثبت أن إيمان هؤلاء طغي على كل ما  
عداه ، وصار أحبَّ شيء إليهم حتى من المرأة ، ومن الغيرة عليها .

(310/627)

---

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 53] أي: ما سبق أن ذُكر من سؤال  
أمهات المؤمنين من وراء حجاب، وألاً تُؤذوا رسول الله، أو تنكحوا أواجه من بعده، كل  
هذا ﴿كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 53] وكيف يُؤذي رسول الله، وهو ما  
جاء لإلحميننا من الإيذاء في الدنيا في الآخرة. انتهى انتهى. اهـ ﴿تفسير الشعراوي ص  
﴿

(311/627)

وقال الشيخ الصابوني

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه﴾

[5] من آداب الوليمة

التحليل اللفظي

﴿يؤذن لكم﴾: أي تدعوا إلى تناول الطعام، والأصل أن يتعدى ب (في) تقول: أذنت

لك في الدخول، ولا تقول أذنت لك إلى الدخول، ولكن اللفظ لما ضمن معنى (الدعوة)

عدي ب (إلى) بدل (في) ومعنى الآية: لا تدخلوا بيوت النبي إلا إذا دعيتم إلى تناول

الطعام.

قال الزمخشري: (إلا أن يؤذن) في معنى الظرف تقديره: وقت أن يؤذن لكم .

﴿ ناظرين إناه ﴾ : أي متظرين نصجه ، قال في اللسان : وإني الشيء : بلوغه وإدراكه ،

وفي التنزيل : ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ أي غير منتظرين نصجه وإدراكه وبلوغه ، تقول : أنى

يأني إذا نضح إني أي نضجا ، والإني بكسر الهمزة والقصر : النضج . فهو على هذا

مصدر مضاف إلى الضمير .

ويرى بعض المفسرين أنه ظرف بمعنى (حين) وهو مقلوب (آن) بمعنى (حان) فعلى

الأول يكون المعنى : غير منتظرين نصجه ، وعلى الثاني يكون المعنى : غير منتظرين وقته

أي وقت إدراكه ونضجه ، وهما متقاربان .

﴿ فاتشروا ﴾ : أي اخرجوا وفترقوا ، يقال اتشروا القوم : أي تفرقوا ومنه قوله تعالى :

﴿ فإذا قضيت الصلاة فاتشروا في الأرض ﴾ [الجمعة : 10] أي تفرقوا في الأرض

لطلب الرزق والكسب .

﴿ مستأنسين لحديث ﴾ : معنى الاستئناس : طلب الأئس بالحديث لأن السين والتاء

للطلب تقول استأنس بالحديث : أي طلب الأئس والطمانينة والسرور به . وتقول : ما

بالدار أنيس ، أي ليس بها أحد يؤانسك أو يسليك ، وقد كان من عادة الناس أنهم

يجلسون بعد الأكل فيتحذون طويلا ، ويأنسون بحديث بعضهم بعضا فعلمهم الله الأدب ،

وهو أن يفرقوا بعد تناول الطعام، ولا يثقلوا على أهل البيت، لأن المكث بعده فيه نوع من الإثقال .

(312/627)

---

﴿ إن ذلكم ﴾ : اسم الإشارة راجع إلى الدخول بغير إذن، والمكث عقب الطعام للاستئناس بالحديث، وقيل: هو راجع إلى الأخير خاصة، ومعنى الآية: إن انتظاركم واستئناسكم يؤذي النبي .

﴿ فيستحيي منكم ﴾ : أي يستحي من إخراجكم من بيته، والله لا يستحي من بيان الحق فهو على حذف مضاف .

﴿ متاعا ﴾ : المتاع: الغرض والحاجة كالماعون وغيره، وهو في اللغة: ما يستمتع به حسيا كان كالثوب والقدر والماعون، أو معنويا كمعرفة الأحكام الشرعية والسؤال عنها، وقد يأتي المتاع بمعنى التمتع بالشيء والانتفاع به كما قال تعالى: ﴿ وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ﴾ [الحديد: 20] وفي الحديث الشريف: " الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة " .

﴿ حجاب ﴾ : أي ساتر يستره عن النظر، قال في " اللسان " : حجب الشيء يحجبه

أي ستره، وقد احتجب وتحجب إذا أكتن من وراء حجاب، وامرأة محجوبة قد سترت  
بستر، والحجاب: اسم ما احتجب به، وكل ما حال بين شيئين فهو حجاب. قال تعالى:  
﴿ بيننا وبينك حجاب ﴾ [فصلت: 5].

ومعنى الآية: إذا سألتموهن شيئاً مما يستمتع به وينتفع فاسألوهن من وراء ستر وحجاب

﴿ أظهر ﴾: أي أسلم وأتقى، أفعل تفضيل من الطهارة بمعنى النزاهة والنقاء، والمعنى:  
سؤالكم للنساء من وراء حجاب أكثر نقاء وتنزيها لقلوبكم وقلوبهن من الهواجس  
والخواطر التي تتولد فيها عند اختلاط الرجال بالنساء، وأبعد عن الريبة وسوء الظن.

المعنى الإجمالي

(313/627)

---

أمر الله سبحانه عباده المؤمنين أن يتأدبوا بالآداب الإسلامية الكريمة، ويتمسكوا بما شرعه  
لهم من التوجيهات والإرشادات الحكيمة، التي بها صلاح دينهم ودنياهم وخاصة مع النبي  
صلى الله عليه وسلم، فمقام النبوة لا يعادله مقام، وإيذاء النبي صلى الله عليه وسلم -  
سواء كان بالقول أو الفعل - من أعظم الكبائر عند الله، وقد ألزمتنا الله سبحانه بتلك

الآداب الفاضلة ، وأمرنا بالتمسك بها ، حتى يتحقق المجتمع الفاضل الذي ينشده الإسلام

، وقد تضمنت هذه الآيات الكريمة أمرين هامين :

الأول : الأدب في أمر الطعام والاستئذان ودخول البيوت (أدب الوليمة) .

الثاني : الأدب في مخاطبة النساء ، وعدم الاختلاط بهن أو الخلوة أدب (الحجاب الشرعي

.)

يقول الله جل ثناؤه ما معناه : اي أيها المؤمنون لا تدخلوا بيوت النبي إلا بعد الإذن ، ولا تترقبوا أوقات الطعام فتدخلوا عليه فيها ، أو تنتظروا أن يحين وقت نضج الطعام فتستأذنوا عليه في الدخول ، إلا إذا كنتم مدعوين إلى وليمة قد أعدها لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك إذا دعيتم وطعمتم فاخرجوا وتفرقوا ولا تثقلوا على الرسول الكريم بالجلوس بعد الطعام ، فإن حياءه يمنعه أن يأمركم بالانصراف ، أو يظهر لكم الامتعاض من جلوسكم في بيته ، فهو ذو الخلق الرفيع ، والقلب الرحيم ، لا يصدر منه إلا ما يسركم ، فلا يليق بكم أن تثقلوا عليه ، أو تؤذوه في نفسه أو أهله ، وإذا أردتم حاجة من أزواجه الطاهرات ، فاسألوهن من وراء حاجز وحجاب ، لأن ذلك أزكى لقلوبكم وقلوبهن ، وأنقى للريبة ، وأبعد عن التهمة ، وأطهر لبيت النبوة .

(314/627)

---

ولا يليق بكم أيها المؤمنون أن تؤذوا رسولكم ، الذي هداكم الله به وأخرجكم من الظلمات إلى النور ، فهو كالوالد لكم ، وأزواجه كالأمهات لكم ، وهل يصح لمؤمن أن يتزوج أمه ؟ فلا تؤذوه في حياته ولا بعد مماته ، ولا تتزوجوا بأزواجه من بعده أبدا ، فإن إيداء الرسول ، ونكاح أزواجه من بعد وفاته ، ذنب عظيم عند الله لا يغفره الله لكم أبدا ، وهو عند الله بالغ الذنب والعقوبة .

سبب النزول

تعرضت الآية الكريمة لأمرين هامين هما " آداب الدعوة " و " مشروعية الحجاب " ولكل منهما سبب نزول .

أما الأول : فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله فصنعت ( أم سليم ) أمي حيسا فجعلته في تور وقالت يا أنس اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت به إليك أمي ، وهي تقرئك السلام وتقول لك : إن هاذ منا قليل يا رسول الله ! !

(315/627)

---



قال : فذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت له : إن أمي تقرئك السلام  
وتقول لك : إن هذا لك منا قليل يا رسول الله ، فقال : ضعه ثم قال : إذهب فادع لي فلانا  
وفلانا ، ومن لقيت وسمى رجالا ، فدعوت من سمى ومن لقيت ، قيل لأنس : عددكم  
كانوا ؟ قال : زهاء ثلاثمائة ، قال أنس : فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس  
هات التور ، قال فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه ، فأكلوا حتى شبعوا ، قال :  
فخرجت طائفة ، ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم ، فقال لي يا أنس : ارفع ، فما أدري حين  
وضعتك أكثر أم حين رفعت ؟ وجلس منهم طوائف يتحدثون في بيت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو جالس وزوجه مولية وجهها إلى الحائط فثقلوا على رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فخرج فسلم على نسائه ثم رجع فلما ، رأوا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه فابتدروا الباب وخرجوا كلهم ، وجاء رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة فلم يلبث إلا يسيرا  
حتى خرج علي وأنزل الله هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ فخرج  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراها على الناس .

ثانيا : وأما بالنسبة لمشروعية الحجاب فقد كان سبب النزول ما روي في الصحيح عن  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : قلت يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر

والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين أن يحتجبن فنزلت آية الحجاب : ﴿ وإذا سألتوهن  
متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ الآية . وهذه إحدى الموافقات الثلاثة التي نزل  
القرآن الكريم فيها موافقا لرأي عمر رضي الله عنه .

(316/627)

---

وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال : " وافقت ربي في ثلاث : قلت يا رسول الله لو  
اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزل : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ [ البقرة :  
125 ] وفي الحجاب فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في  
الغيرة فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فنزلت كذلك " .  
وقد ذكرت روايات أخرى في أسباب النزول ولكنها كما قال ابن العربي كلها ضعيفة واهية  
ما عدا الذي ذكرنا .

لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : قوله تعالى : ﴿ بيوت النبي ﴾ إضافة البيوت إلى النبي صلى الله عليه  
وسلم إضافة تشريف ، مثل ﴿ ناقة الله ﴾ [ الشمس : 13 ] و ( بيت الله ) الإضافة  
فيها للتكريم والتشريف فلبيت النبي صلى الله عليه وسلم من الحرم ما ليس لغيرها من

البيوت ، وهذه الأحكام ملذكورة هنا خاصة ببيوت النبي صلى الله عليه وسلم تكريماً له عليه السلام وتشريفاً .

اللطيفة الثانية : قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴾ في الكلام باء محذوفة تسمى ( باء المصاحبة ) أي إلا بأن يؤذن لكم . وتضمن ( الإذن ) معنى ( الدعوة ) للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على الطعام بغير دعوة وإن وجد صريح الإذن بالدخول ، حتى لا يكون الإنسان ( طفيلياً ) يحضر الوليمة بدون سابق دعوة .

ومما يدل على هذا التضمن قوله تعالى بعدها : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ فإنها صريحة في أن المراد بالإذن ( الدعوة ) فتنبه لهذا السرفانه دقيق .

اللطيفة الثالثة : قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا إِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ قال الإمام الرازي : " فيه لطيفة وهي أن في العادة إذا قيل لمن كان يعتاد دخول دار من غير إذن : لا تدخلها إلا بإذن ، يتأذى وينقطع بحيث لا يدخلها أصلاً ولا بالدعاء ، فقال : لا تفعلوا مثل ما يفعله المستكفون ، بل كونوا طائعين سامعين ، إذا قيل لكم : لا تدخلوا فلا تدخلوا ، وإذا قيل لكم ادخلوا فادخلوا " . وهذا معنى لطيف .

(317/627)

اللطيفة الرابعة: قوله تعالى: ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ فيه إشارة لطيفة أن المكث بعد الطعام غير مرغوب فيه على الإطلاق، فالأمر أمر وليمة وقد انتهت، ولم يبق إلا أن يفرغ أهل البيت لبعض شأنهم، والبقاء بعد ذلك فيه نوع من الأثقال غير محمود .  
قال بعض العلماء: هذه الآية نزلت في الثقلاء، وقرأها بعضهم فقال: " هذا أدب من الله تعالى أدب به الثقلاء " ويروى عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما: " حسبك في الثقلاء أن الشرع لم يحتملهم " .

وأنشد بعض الفضلاء:

وثقيل أشد من ثقل المو . . . ت ومن شدة العذاب الأليم  
لو عصت ربها الجحيم لما كا . . . ن سواه عقوبة للجحيم  
وقال آخر:

ربما يثقل الجليس ولو كا . . . ن خفيفا في كفة الميزان  
ولقد قلت حين وتد في البي . . . ت ثقيل أربى على سهلان  
كيف لم تحمل الأمانة أرض . . . حملت فوقها أبا سفيان؟!

اللطيفة الخامسة: قوله تعالى: ﴿ فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق ﴾

الاستحياء لا يكون من الذات، وإنما يكون من الأفعال، بدليل قوله تعالى: ﴿ والله لا

يستحيي من الحق ﴾ ولم يقل: والله لا يستحيي منكم والكلام فيه حذف تقديره:

فيستحيي من إخراجكم أو من أمركم بالانصراف والله لا يستحيي من بيان الحق ، وأطلق

استحياء الله وأراد منه عدم السكوت عن بيانه ، فسمي السكوت عليه استحياء على (

طريق المشاكلة ) لوقوعه بجانب استحياء الرسول على حد قول القائل :

قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبعه . . . قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

اللطيفة السادسة : قوله تعالى : ﴿ ذلکم أطهر لقلوبکم وقلوبهن ﴾ فيه إشارة دقيقة إلى

ما بين العين والقلب من صلة وثيقة ، فالعين طريق الهوى والنظرة بريد الشهوة ، فإذا لم تر

العين لا يشتهي القلب ، وكما قال بعض الأدباء :

وما الحب إلا نظرة إثر نظرة . . . تزيد نمواً إن تزده لجاجا

فالقلب عند عدم الرؤية أظهر ، وعدم الفتنة حينئذ أظهر .

(318/627)

---

اللطيفة السابعة : قوله تعالى : ﴿ إن ذلکم کان عند اللّٰه عظیما ﴾ الإشارة في قوله ﴿

ذلکم ﴾ يعود إلى ما ذكر من إيدائه عليه الصلاة والسلام ، ونكاح أزواجه من بعده ، وقد

جاء التعبير بلفظ ﴿ ذلکم ﴾ ولم يأت بلفظ ( هذا ) للتهويل والتعظيم .

قال أبو السعود : " وما فيه من معنى البعد للإيدان ببعده منزلته في الشر والفساد . وقوله :

﴿ كان عند الله عظيما ﴾ أي أمرا عظيما ، وخطبا هائلا ، لا يقادر قدره ، وفيه من تعظيمه تعالى لشأن رسوله صلى الله عليه وسلم ، وإيجاب حرمة حيا وميتا ما لا يخفى ، ولذلك بالغ تعالى في الوعيد " .

وجوه القراءات

أولا : قرأ الجمهور ﴿ غير ناظرين ﴾ بفتح راء ( غير ) نصبا على الحال ، وقرأ ( ابن أبي عبلة ) بالكسر صفة لطعام ، قال الزمخشري وليس بالوجه لأنه جرى على غير من هوله ، فمن حق ضمير ما هوله أن يبرز إلى اللفظ فيقال : غير ناظرين إناه أتم ، قال أبو حيان : وحذف هذا الضمير جائز عند الكوفيين إذا لم يلبس .

ثانيا : قرأ الجمهور ( إناه ) مفردا ، وقرأ الأعمش ( إناهه ) بمدة بعد النون ، وعلى الأول يكون المعنى : غير ناظرين نضجه ، وعلى الثاني يكون المعنى غير ناظرين وقته أو حينه والله أعلم .

وجوه الإعراب

أولا : قوله تعالى : ﴿ إلا أن يؤذن لكم إلى طعام ﴾ الآية .

الاستثناء هنا استثناء مفرغ من عموم الأحوال ، أي لا تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مصحوبين بالإذن لكم ، وتكون ( باء المصاحبة ) مقدرة في الكلام .  
وذهب الزمخشري : إلى عدم تقدير الباء ، وإلى أن الاستثناء مفرغ من عموم الأوقات ،

والمعنى : لا تدخلوها في وقت من الأوقات إلا وقت الإذن .

وقد رد (أبو حيان) هذا فقال : وهذا ليس بصحيح ، وقد نصوا على أن (أن) المصدرية لا تكون في معنى الظرف ، تقول : أجيئك صباح الديك ، وقدوم الحاج ، ولا يجوز أجيئك أن يصيح الديك ، ولا أن يقدم الحاج .

(319/627)

---

والمسألة خلافية في خلافيات النحاة : والأشهر أنه لا يجوز ، وأجاز الأخفش والكسائي ذلك في الحال ، فتقول : ما ذهب القوم إلا يوم الجمعة راحلين عنا .  
ثانيا : قوله تعالى : ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ الآية .

غير ، منصوب على الحال من الواو في ﴿ تدخلوا ﴾ وإن أجري وصفا لطعام ﴿ غير ناظرين ﴾ على القراءة الثانية وجب إبراز الضمير ، فكان ينبغي أن يقال : إلى طعام غير ناظرين إناه أتم ، وقد بينا ما فيه عند ذكر وجوه القراءات .

ثالثا : قوله تعالى : ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ الآية .

﴿ مستأنسين ﴾ عطف على ﴿ غير ناظرين ﴾ و(لا) لتأكيد النفي ، وجوز بعض المفسرين أن تكون (لا) بمعنى غير معطوفة على غير ناظرين إناه ويصبح المعنى : غير

ناظرين إياه ، وغير مستأنسين لحديث .

ويرى البعض أن ﴿ مستأنسين ﴾ حال من فاعل فعل محذوف دل عليه الكلام ، أي ولا تمكثوا مستأنسين لحديث ، واللام في قوله ( لحديث ) لام التعليل أي لأجل استماع الحديث ،  
أو هي لام التقوية .

رابعا : قوله تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ الآية .

أن وما بعدها في تأويل مصدر اسم كان ، والتقدير : وما كان لكم إيذاء رسول الله ،  
وكذلك قوله تعالى : ﴿ ولا أن تنكحوا ﴾ لأنه عطف عليه ، أفاده ابن الأنباري .

خامسا : قوله تعالى : ﴿ إن ذلكم كان عند الله عظيما ﴾ اسم الإشارة اسم ( إن )  
وجملة ﴿ كان عند الله عظيما ﴾ خبرها والله أعلم .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : هل يجوز تناول الطعام بدون دعوة ؟

اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز دخول البيوت إلا بإذن . ولا يجوز تناول طعام الإنسان إلا بإذن  
صريح أو ضمني ، لقوله عليه السلام : " لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفسه " .

(320/627)





وقد دلت الآية الكريمة على حرمة دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم إلا بعد الإذن ، وعلى حرمة (التطفل) وهو أن يحضر إلى الوليمة بدون دعوة ، وفاعله يسمى ب (الطفيلي ) ، والحكم عام في جميع البيوت ، فلا يجوز لإنسان أن يدخل بيت أحد بدون إذنه ، ولا أن يتناول الطعام بدون رضى صاحبه ، وهذا أدب رفيع من الآداب الاجتماعية التي أرشد إليها الإسلام .

قال ابن عباس : كان ناس يتحينون طعامه عليه الصلاة والسلام ، فيدخلون عليه قبل الطعام ، وينتظرون إلى أن يدرك ، ثم يأكلون ولا يخرجون ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأذى بهم فنزلت هذه الآية .

وقال ابن كثير رحمه الله : " حظر الله تعالى على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير إذن ، كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الإسلام ، حتى غار الله لهذه الأمة فأمرهم بذلك ، وذلك من إكرامه تعالى لهذه الأمة ، ومعنى الآية : أي لا ترقبوا الطعام إذا طبخ ، حتى إذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول ، فإن هذا مما يكرهه الله ويذمه . . ثم قال : وهذا دليل على تحريم التطفل ، وهو الذي تسميه العرب " الضيفن " .

الحكم الثاني : هل الجلوس بعد تناول طعام الوليمة حرام ؟

دل قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ على ضرورة الخروج بعد تناول الطعام ،

وهذا من الآداب الإسلامية التي أدب الله بها المؤمنين ، فالمكث والجلوس بعد تناول الطعام ليس مجرام ، ولكنه مخالف لآداب الإسلام ، لما فيه من الإثقال على أهل المنزل سيما إذا كانت الدار ليس فيها سوى بيت واحد ، اللهم إلا إذا كان الجلوس بإذن صاحب الدار أو أمره ، أو كان جلوسا يسيرا تعارفه الناس ، لا يصل إلى حد الإثقال المذموم .  
ومع ذلك فالأفضل الخروج ، ولهذا جاء التعبير بالفاء التي تفيد الترتيب والتعقيب ﴿ فانتشروا ﴾ .

(321/627)

---

فالمكث بعد الطعام غير مرغوب فيه على الإطلاق ولم يبق إلا أن يفرغ أهل البيت لبعض شأنهم ، والبقاء بعد ذلك نوع من الإثقال غير محمود ، يتنافى مع الأدب الرفيع ، والذوق السليم .

الحكم الثالث : هل الأمر بالحجاب خاص بأزواج النبي أم هو عام ؟  
الآيات الكريمة وردت في شأن بيوت النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، تعظيما لرسول الله ، وتكريما لشأنه ، ولكن الأحكام التي فيها عامة تعم جميع المؤمنين ، لأنها آداب اجتماعية ، وإرشادات إلهية ، يستوي فيها جميع الناس ، فالأمر بعدم الاختلاط بالنساء ،

وسؤالهن من وراء حجاب ، ليس قاصرا على أزواج الرسول ، ولكنه عام يشمل جميع نساء المؤمنين ، فإذا كان نساء الرسول صلى الله عليه وسلم لا يجوز الاختلاط بهن ، ولا النظر إليهن ، مع أنهن (أمهات المؤمنين) يحرم الزواج بهن ، ولا يجوز سؤالهن إلا من وراء حجاب ، فلا شك أن الاختلاط بغيرهن من النساء ، أو التحدث إليهن بدون حجاب ، يكون حراما من باب أولى ، لأن الفتنة بالنساء متحققة .

ثم إن أمر الحجاب ليس خاصا بأزواج الرسول صلى الله عليه وسلم ، بل هو عام لجميع نساء المؤمنين ، بدليل قوله تعالى في آخر السورة ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب : 59] .

فهل خرجت مؤمنة من هذا الخطاب ؟ وهل أمر الحجاب خاص بنساء الرسول حتى يزعم بعض المضلين ، أن الحجاب مفروض على نساء الرسول صلى الله عليه وسلم خاصة دون سائر النساء ؟ !

وستحدث بالتفصيل إن شاء الله عن هذا الموضوع عند بحث (الحجاب الشرعي) ونبين تلك المزاعم الواهية التي احتج بها بعض المتحللين ، ونبطلها بالحجج الدامغة ، فارجع إليها هناك والله يتولاك .

الحكم الرابع : هل الطعام المقدم للضيف على وجه التمليك أم الإباحة ؟

(322/627)

---

أشارت الآية الكريمة وهي قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ إلى أن الطعام الذي يقدم للضيف لا يكون على وجه التمليك، وإنما هو على وجه الإباحة، فلو أراد الضيف أن يحمل معه الطعام إلى بيته لا يجوز له ذلك لأن المضيف إنما أباح له الأكل فقط دون التملك له أو أخذه أو إعطائه لأحد .

قال العلامة القرطبي: " في هذه الآية دليل على أن الضيف يأكل على ملك المضيف، لا على ملك نفسه لأنه تعالى قال: ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ فلم يجعل له أكثر من الأكل، ولا أضاف إليه سواه، وبقي الملك على أصله " .

الحكم الخامس: هل زال النكاح عن أمهات المؤمنين بموت النبي صلى الله عليه وسلم؟  
قال القرطبي: في تفسيره " الجامع لأحكام القرآن ": اختلف العلماء في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته، هل بقين أزواجا أم زال النكاح بالموت، وإذا زال النكاح بالموت فهل عليهن عدة أم لا؟

فقيل: عليهن العدة، لأنه توفي عنهن، والعدة عبادة .

وقيل: لا عدة عليهن، لأنها مدة تربص لا ينتظر بها الإباحة .

قال: والقول الثاني هو الصحيح لقوله عليه السلام: " ما تركت بعد نفقة عيالي " (وروي) أهلي) وهذا اسم خاص بالزوجية، فأبقى عليهن النفقة والسكنى مدة حياتهن لكونهن

نساءه، وحرمن على غيره، وهذا هو معنى بقاء النكاح . وإنما جعل الموت في حقه عليه السلام بمنزلة المغيب في حق غيره، لكونهن أزواجه في الآخرة قطعاً ، بخلاف سائر الناس ، لأن الرجل لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة ، فربما كان أحدهما في الجنة ، والآخر في النار ، فهذا انقطع السبب في حق الخلق ، وتقي في حق النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال عليه السلام : " كل سبب ونسب ينقطع ، إلا سببي ونسبي فإنه باق إلى يوم القيامة " .

(323/627)

---

فأما زوجاته عليه السلام اللاتي فارقهن في حياته مثل الكلبية وغيرها ، فهل كان حيل لغيره نكاحهن ؟ فيه خلاف ، والصحيح جواز ذلك ، لما روي أن الكلبية التي فارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها ( عكرمة بن أبي جهل ) على ما تقدم ، وقيل : إن الذي تزوجها ( الأشعث بن قيس الكندي ) .

قال القاضي أبو الطيب : الذي تزوجها ( مهاجر بن أبي أمية ) ولم ينكر ذلك أحد ، فدل على أنه إجماع .

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

1- النهي عن دخول بيوت الرسول صلى الله عليه وسلم بغير إذن ، وبدون سابق دعوة .

- 2- لا ينبغي الحضور قبل نضج الطعام ، ولا المكث بعد تناول اطعام الوليمة .
  - 3- وجوب احترام الرسول صلى الله عليه وسلم وتعظيمه ، وأمثال أو امره وتقديم طاعته على كل شيء .
  - 4- حرمة إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم بالأقوال أو الأفعال ، والتأدب معه في جميع الأحوال .
  - 5- حرمة نكاح أمهات المؤمنين من بعد وفاته لأنهن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم .
  - 6- خلق الرسول الرفيع يمنعه من أمر الناس بالخروج من منزلة فينبغي عدم الإثقال عليه .
  - 7- نساء الرسول صلى الله عليه وسلم هن القدوة والأسوة الحسنة لسائر النساء فينبغي مخاطبتهن من وراء حجاب .
  - 8- في عدم الاختلاط بالنساء صفاء النفس ، وسلامة القلب ، وتقاء السريرة ، والبعد عن مظان التهم .
  - 9- الآداب التي أرشد إليها القرآن ينبغي التمسك بها وتطبيقها تطبيقاً كاملاً .
- خاتمة البحث :
- حكمة التشريع

---

حرم الله تعالى على المؤمنين دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بدون إذن ، تكريماً  
لرسول الله عليه السلام وتعظيماً لشأنه ، ومنع الناس من الإتيان على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم سواء بالدخول إلى بيوته دون سابق دعوة ، أو المكث فيه بعد تناول طعام  
الوليمة لأن في ذلك إتياناً على الرسول الكريم ، وإيذاء له ، والتطفل والإتيان على أهل الدار  
ليس من أوصاف المؤمنين ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد الحياء ، وكان  
- كما تقول السيدة عائشة - أشد حياءً من العذراء في خدرها ، ولم يكن من خلقة الكريم  
أن يجابه أحداً بما يكره ، مهما أصابه الأذى والضرر ، ولا من عادته أن يأمر الزائر  
بالانصراف مهما طال المكث والبقاء ، لأن هذا لا يتفق مع خلق الداعية ، فكيف بخلق  
النبوة وأوصاف سيد المرسلين ! !

﴿ ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴾ [آل عمران : 159]

وان بعض الناس - ممن لم تهذب أخلاقهم بعد - يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم  
فيدخلون قبل أن يدرك الطعام ، ويقعدون إلى أن ينضب ، ثم يأكلون ولا يخرجون . . فكان  
الناس بحاجة إلى أن يتعلموا الآداب الرفيعة ، وأن يكون عندهم (ذوق اجتماعي) وشعور  
رقيق ، يمنعهم عن ارتكاب النقائص ، وفعل ما يخل بالمروءة ، لذلك أنزل الله تعالى هذه  
الآيات الكريمة تعليمياً للأمة وإرشاداً لها إلى سلوك الطريق القويم ، وقد قال إسماعيل بن أبي

حكيم: " هذا أدب أدب الله به الثقلاء " .

وقال آخر: هذه الآية نزلت في الثقلاء ، وحسبك من الثقلاء أن الشرع لم يَحْتَمِلْهم .

(325/627)

---

ولقد كان هناك من بعض المنافقين إيذاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالفعل أو القول ، حتى قال رجل من المنافقين حين تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة بعد وفاة زوجها أبي سلمة: ما بال محمد يتزوج نساءنا !! والله لو قد مات لأجلنا السهام على نسائه ، يريد اقتسمناهن بالقرعة ، فنزلت الآية في هذا ، فحرم الله نكاح أزواجه من بعده ، وجعل لهن حكم الأمهات تطيبا لحاظره الشريف وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام أب للمؤمنين ، وهل يليق بالإنسان أن يتزوج امرأة أبيه وهي أمه بنص القرآن الكريم !! وصدق الله: ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روائع البيان حـ 2 ص 355.339 ﴾

(326/627)



من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جل ذكره : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَظِيرِنَ إِنَاءَهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ الآية .

أمرهم بحفظ الأدب في الاستئذان ، ومراعاة الوقت ، ووجوب الاحترام ؛ فإذا أُذِنَ لَكُمْ فادخلوا على وجه الأدب ، وحفظ أحكام تلك الحضرة ، وإذا انتهت حوائجكم فاخرجوا ، ولا تغافلوا عنكم ، ولا يمتنعنكم حسن خلقه من حفظ الأدب ، ولا يحملنكم فرط احتشامه على إبرامه .

﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَاتَبَشَّرُوا وَلَا مُسْتَنْسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ﴾ : حسن خلقه - صلى الله عليه وسلم - جرهم إلى المباشطة معه ، حتى أنزل الله هذه الآية .

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ : نقلهم عن مألوف العادة إلى معروف الشريعة ومفروض العبادة ، وبين أن البشر بشر - وإن كانوا من الصحابة ، فقال :

﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ .

فلا ينبغي لأحد أن يأمن نفسه - ولهذا يُشَدَّدُ الأمرُ في الشريعة بالأيحلوَ رجلٍ بامرأةٍ ليس  
بينهما محرمة .

قوله جلّ ذكره: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا  
إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ .

وهذا من خصائصه - صلى الله عليه وسلم ، وفي هذا شبهة رخصة لمن يلاحظ شيئاً من  
هذا ، فيهتم بالاتصال من له ميلٌ إليهنّ بغيرهن بعد وفاته - وإن كان التحرُّزُ عنه - وعن  
أمثال هذا من ترك الحظوظ - أتم وأعلى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3  
ص 168. 169 ﴾

(327/627)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54) لَا جُنَاحَ  
عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا  
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ (55) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان بعض الدال على الكلام - كما مر - أصرح من بعض ، فكان الإنسان قد يضمن أن يفعل ما يؤدي إذا تمكن ، وقد يؤدي بفعل يفعله ، ويدعي أنه قصد شيئاً آخر مما لا يؤدي ، قال تعالى حاملاً لهم على التفتن والتنبه في الأقوال وغيرها والمقاصد الحسنة ظاهراً وباطناً ، على طريق الاستئناف في جواب من ربما انتهى بظاهره ، وهو عازم على أن يفعل الأذى عند التمكن : ﴿ إن تبدوا ﴾ أي بألسنتكم أو غيرها ﴿ شيئاً ﴾ أي من ذلك وغيره ﴿ أو تخفوه ﴾ أي في صدوركم .

ولما كان فعل من يخفي أمراً عن الناس فعل من يظن أنه يخفي على ربه ، قال مؤكداً تنبيهاً لفاعل ذلك على هذا اللازم لفعله ترهيباً له : ﴿ فإن الله ﴾ أي الذي له جميع صفات الكمال ﴿ كان ﴾ أولاً وأبداً به ، هكذا كان الأصل ولكنه أتى بما يعمه وغيره فقال : ﴿ بكل شيء ﴾ أي من ذلك وغيره ﴿ عليماً ﴾ فهم يعلم ما أسررتهم وما أعلنتهم وإن بالغم في كتمه ، فيجازي عليه من ثواب أو عقاب .

ولما كان المقصود كما تقدم تغليظ الحجاب على ذوات الخدور ، وكان قد ذكر في هذه السورة خصائص وتغيير أحكام للنبي - صلى الله عليه وسلم - ولأزواجه - رضى الله عنه - ولغيرهم ، كان ربما ظن أن الحجاب تغير أو شيء منه بالنسبة إلى الدخول أو غيره ، فاستثنى من عمه النهي السابق عن الدخول على وجه يعم جميع النساء على نحو ما تقدم في سورة النور فقال : ﴿ لا جناح ﴾ أي إثم ﴿ عليهن في آبائهن ﴾ دخولاً وخلوة من غير

حجاب ، والعم والخال وأبو الزوج بمصير الزوجين كالشيء الواحد بمنزلة الوالد ❖ ولا  
أبنائهن ❖ أي من البطن أو الرضاعة ، وابن الزوج بمنزلة الولد ، وترك ذكرهم يفهم أن الورع  
الحجاب عنهم ❖ ولا إخوانهن ❖ لأن عارهن عارهم ❖ ولا أبناء إخوانهن ❖ فإنهن  
بمنزلة آبائهم ❖ ولا أبناء أخواتهن ❖ فإنهن بمنزلة أمهاتهن ❖ ولا نسائهن ❖ أي المسلمات  
القربى منهن والبعدي بمنزلة واحدة ، وأما الكافرات فهن بمنزلة الأجانب من الرجال ❖ ولا  
ما ملكت أيمانهن ❖ لأنهم لما لهن عليهم من السلطان تبعد منهم الريبة هيبة لهن مع مشقة  
الاحتجاب عنهم .

(328/627)

---

ولما كانت الريبة ليست مقطوعاً بنفيها ، وكانت من جهة النساء أكثر ، لأنه لا يكاد رجل  
يتعرض إلا لمن ظن بها الإجابة لما يرى من مخايلها أو مخايل أشكالها ، أقبل عليهن بالخطاب  
لأنه أوقع في النفس ، فقال امرأ عاطفاً على ما تقديره : فأظهرن على من شئت من هؤلاء :  
❖ واتقين الله ❖ أي الذي لا أعظم منه ، فلا تقربن شيئاً مما يكرهه ، وطوى ما عطف عليه  
الأمر بالتقوى بعد أن ساق نفي الجناح في أسلوب الغيبة ، وأبرز الأمر بها وجعله في أسلوب

الخطاب إيذاناً بأن الورع ترك الظهور على أحد غير من يملك التمتع ، فإن دعت حاجة كان مع الظهور حجاب كثيف من الاحتشام والأدب التام .

(329/627)

---

ولما كان الخوف لا يعظم إلا لمن كان حاضراً مطلقاً ، قال معللاً مؤكداً تنبيهاً على أن فعل من يتهاون في شيء من أوامره فعل من لا يتقي ، ومن لا يتقي كمن يظن أنه سبحانه غير مطلع عليه : ﴿ إن الله ﴾ أي العظيم الشأن ﴿ كان ﴾ أزلاً وأبداً ﴿ على كل شيء ﴾ من أفعالكن وغيرها ، ولمزيد الاحتياط والورع في ذلك عبر بقوله : ﴿ شهيداً ﴾ أي لا يغيب عنه شيء وإن دق ، فهو مطلع عليكم حال الخلوة ممن ذكر ، كما هو مطلع على غير ذلك فليحذره كل أحد في حال الخلوة كما يحذره في حال الجلوة ، فيا لها من عظمة باهرة ، سطوة ظاهرة قاهرة ، يحق لكل أحد أن يبكي منها الدماء فضلاً عن الدموع ، وأن تمنعه مريح القرار ولذيذ الهجوع ، روى البخاري عن عائشة -رضي الله عنه- ا قالت : " أستأذن عليّ أفلح أخو أبي القعيس -رضي الله عنه- بعد ما أنزل الحجاب ، فقلت : لا آذن له حتى أستأذن فيه النبي -صلى الله عليه وسلم- فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أَرْضَعَنِي ولكن أَرْضَعَنِي امرأة أبي القعيس ، فدخل عليّ النبي -صلى الله عليه وسلم- فقلت : يا رسول

الله! إن أفلح أخوا أبي القعيس استأذن فأبيت أن أذن له حتى استأذنتك ، فقال رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم- : وما يمنعك ؟ قلت : يا رسول الله ! إن الرجل ليس هو أرضعني ،  
ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس ، فقال : ائذني له فإنه عمك تربت يمينك ، قال عروة :  
فلذلك كانت عائشة -رضي الله عنه- . ا تقول : حرموا من الرضاة ما تحرموا من النسب  
" . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 130 . 132 ﴾

(330/627)

## فصل

قال الفخر :

﴿ إِن تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54)

يعني إن كنتم لا تؤذونه في الحال وتعززون على إيدائه أو نكاح أزواجه بعده ، فالله عليم  
بذات الصدور .

لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ

ثم إن الله تعالى لما أنزل الحجاب استثنى المحارم بقوله : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا  
أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ

أيمانهن ﴿ وفي الآية مسائل :

المسألة الأولى :

في الحجاب أوجب السؤال من وراء الحجاب على الرجال ، فلم لم يستثن الرجال عن الجناح ، ولم يقل لا جناح على آباؤهن ؟ فنقول قوله تعالى : ﴿ فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ [ الأحزاب : 53 ] أمر بسدل الستر عليهن وذلك لا يكون إلا بكونهن مستورات محجوبات وكان الحجاب وجب عليهن ، ثم أمر الرجال بتركهن كذلك ، ونهوا عن هتك أستارهن فاستثنى عند الآباء والأبناء وفيه لطيفة : وهي أن عند الحجاب أمر الله الرجل بالسؤال من وراء حجاب ، ويفهم منه كون المرأة محجوبة عن الرجل بالطريق الأولى ، وعند الاستثناء قال تعالى : ﴿ لَأَجْنَحَ عَلِيهِنَّ ﴾ عند رفع الحجاب عنهن ، فالرجال أولى بذلك .

المسألة الثانية :

قدم الآباء لأن اطلاعهم على بناتهن أكثر ، وكيف وهم قد رأوا جميع بدن البنات في حال صغرهن ، ثم الأبناء ثم الإخوة وذلك ظاهر .

إنما الكلام في بني الإخوة حيث قدمهم الله تعالى على بني الأخوات ، لأن بني الأخوات آباؤهم ليسوا بمحارم إنما هم أزواج خالات آبائهم ، وبني الأخوة آباؤهم محارم أيضاً ، ففي بني الأخوات مفسدة ما وهي أن الابن ربما يحكي خالته عند أبيه وهو ليس بمحرم ولا

كذلك بنو الإخوة .

المسألة الثالثة :

(331/627)

---

لم يذكر الله من المحارم الأعمام والأخوال ، فلم يقل ولا أعمامهن ولا أخوالهن لوجهين أحدهما : أن ذلك علم من بني الإخوة وبني الأخوات ، لأن من علم أن بني الأخ للعمات محارم علم أن بنات الأخ للأعمام محارم ، وكذلك الحال في أمر الخال ثانيهما : أن الأعمام ربما يذكرون بنات الأخ عند أبنائهم وهم غير محارم ، وكذلك الحال في ابن الخال .

المسألة الرابعة :

﴿ وَلَا نَسَائِهِنَّ ﴾ مضافة إلى المؤمنات حتى لا يجوز التكشف للكافرات في وجهه .

المسألة الخامسة :

﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ هذا بعد الكل ، فإن المفسدة في التكشف لهم ظاهرة ، ومن

الأئمة من قال المراد من كان دون البلوغ .

ثم قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ عند الماليك دليل على أن التكشف لهم مشروط بشرط

السلامة والعلم بعدم المحذور .



وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ في غاية الحسن في هذا الموضوع ، وذلك لأن ما سبق إشارة إلى جواز الخلوة بهم والتكشف لهم ، فقال إن الله شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض ، فخلوتكم مثل ملككم بشهادة الله تعالى فاتقوا . انتهى انتهى . اهـ

﴿ مفاتيح الغيب ج 25 ص 195 . 196 ﴾

(332/627)

---

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ ﴾ الآية .  
قال قتادة " رخص لهؤلاء أن لا يجتنبن منهم " .  
قال أبو بكر : ذكر ذوي المحارم منهن وذكر نساءهن ، والمعنى والله أعلم : الحرائر ،  
وما ملكت أيمانهن ﴿ يعني الإماء ؛ لأن العبد والحر لا يختلفان فيما يباح لهم من النظر إلى النساء . انتهى انتهى . اهـ ﴾ أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 3

(333/627)

---

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ إِن تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ : الباريُّ تعالى عالمٌ ما بدا وما خفي وما ظهر ، وما كان وما لم يكن ، لا يخفي عليه ما ضيَّمضي ، ولا مستقبل يأتي ، وهذا على العموم تمدح الله به ، وهو أصلُ الحمد والمدح ، والمرادُ به هاهنا في قول المفسرين ما أكتوه من نكاح أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعده ، فحرم ذلك عليهم حين أضمره في قلوبهم ، وأكتوه في أنفسهم ؛ فصارت هذه الآية منقطعاً عما قبلها مبيّنة لها .

قوله تعالى : ﴿ لا جناح عليهن في آباتهن ولا أبناهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ﴾ .  
فيها أربع مسائل :

المسألة الأولى : روي أن نزول الحجاب لما نزل ، وستره لما انسدل قال الآباء : كيف بنا مع بناتنا ؟ فانزل الله الآية .

المسألة الثانية : اختلف العلماء في المنفي عنه الجناح : فقيل : معناه لا جناح عليهن في رفع الحجاب ؛ قال قتادة .

وقيل : لا جناح عليهن في سد الحجاب ؛ قاله مجاهد .

والمعنى المتقدم أن الله أمرهن بالستر عن الخلق ، وضرب الحجاب بينهن وبين الناس ، ثم أسقط ذلك بين من ذكر هاهنا من القرابات .

المسألة الثالثة: روي عن الشعبي أنه قال: لم يذكر الله العم فيها ولا الخال؛ لأنها تحل لأبناهما.

وقيل: لم يذكرهما؛ لأنهما قائمان مقام الأبوين، بدليل نزولهما منزلتهما في حرمة النكاح. فأمّا من قال بالقول الأول فقال: إن حكم الرجل مع النساء ينقسم على ثلاثة أقسام: الأول: من يجوز له نكاحها.

والثاني: من لا يحل له نكاحها، لابنه، كالأخ والجد والحفيد.

والثالث: من لا يحل له نكاحها، ويجوز لولده، كالعم والخال، بحسب منزلتهم منها في الحرمة.

فمن كان يجوز له نكاحها لم يحل له رؤية شيء منها.

ومن لا يحل له نكاحها ويجوز لولده جاز رؤية وجهها وكفيها خاصة، ولم يحل له رؤية زينتها.

ومن لا يحل له ولا لولده جاز الوضع لجلبائها ورؤية زينتها.

وهذا التقسيم إنما هو على القول بأن رفع الجناح في الآية هو في وضع الجلباب.

فَإِنْ قُلْنَا: إِنَّهُ فِي رُفْعِ الْحِجَابِ لَمْ يَصِحَّ هَذَا التَّرْتِيبُ فِي هَذِهِ آيَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّا حُكْمَ وَضْعِ  
الْجِلْبَابِ فِي سُورَةِ النُّورِ، وَحُكْمِ الْعَمِّ مِنَ الرِّضَاعِ وَالنَّسَبِ بِمَا يُغْنِي بَيَانُهُ عَنْ إِعَادَتِهِ.

(335/627)

---

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتَقِينَ اللَّهَ﴾ فَخَصَّ بِهِ النِّسَاءَ، وَعَيَّنَهُنَّ فِي هَذَا الْأَمْرِ  
بِالتَّقْوَى، لِقَلَّةِ تَحْفِظِهِنَّ وَكَثْرَةِ اسْتِرْسَالِهِنَّ. انتهى انتهى. اهـ ﴿أحكام القرآن لابن العربي  
ح 3 ص﴾

(336/627)

---

وقال الماوردي:

قوله عز وجل: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ﴾

فيه قولان

: أحدهما: لا جناح عليهن في ترك الحجاب. قاله قتادة.

الثاني: في وضع الجلباب، قاله مجاهد.

﴿ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخْوَاتِهِنَّ ﴾ قال الشعبي لم يذكر العم لأنها تحل

لابنه فيصفها له .

﴿ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : يعني النساء المسلمات دون المشركات ، قاله مجاهد .

الثاني : أنه في جميع النساء .

﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ فيه قولان

: أحدهما : الإماء دون العبيد ، قاله سعيد بن المسيب .

الثاني : أنه عام في الإماء والعبيد . واختلف من قال بهذا فيما أبيع للعبد على قولين :

أحدهما : ما أبيع لذوي المحارم من الآباء والأبناء ما جاوز السرة وانحدر عن الركبة لأنها

تحرم عليه كتحريرها عليهم .

الثاني : ما لا يواريه الدرع من ظاهر بدنها ، قاله إبراهيم . لأنه العبد وإن حرم في الحال فقد

يستباح بالعتق في ثاني حال . وسبب نزول هذه الآية ما حكاه الكلبي أنه لما نزل في آية

الحجاب ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ قام الآباء والأبناء

وقالوا يا رسول الله نحن لا نكلمهن أيضاً إلا من وراء حجاب ، فنزلت هذه الآية . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

---

وقال ابن عطية:

قوله تعالى: ﴿ إِن تَبَدُّوا شَيْئاً أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ﴾

(338/627)

---

تويخ ووعيد لمن تقدم به التعريض في الآية قبلها من أشير إليه بقوله ﴿ ذلكم أطهر لقلوبكم ﴾ [ الأحزاب: 53 ] ومن أشير إليه في قوله ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ [ الأحزاب: 53 ] فقيل لهم في هذه إن الله يعلم ما تخفونه من هذه المعتقدات والخواطر المكروهة ويجازيكم عليها ، ثم ذكر تعالى الإباحة فيمن سمي من القرابة إذ لا تقضي أحوال البشر إلا مداخله من ذكر وكثرة ترداده وسلامة نفسه من أمر الغزل لما تتحاماها النفوس من ذوات المحارم ، فمن ذلك الآباء والأولاد والإخوة وأبناءؤهم وأبناء الأخوات ، وقوله: ﴿ ولا نسائهن ﴾ دخل فيه الأخوات والأمهات وسائر القرابات ومن يتصل من المتصرفات لهن ، هذا قول جماعة من أهل العلم ، ويؤيد قولهم هذه الإضافة المخصصة في قوله ﴿ نسائهن ﴾ وقال ابن زيد وغيره إنما أراد جميع النساء المؤمنات وتخصيص الإضافة إنما هو في الإيمان ، وقوله تعالى: ﴿ ولا ما ملكت أيمانهن ﴾ قالت طائفة من الإماء دون العبيد ،

وقالت طائفة من العبيد والإماء ، ثم اختلفت هذه الطائفة ، فقالت فرقة : ما ملكت من العبيد دون من ملك سواهن ، وقالت فرقة : بل من جميع العبيد كان في ملكهن أو في ملك غيرهن ، والكاتب إذا كان معه ما يؤدي فقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب الحجاب دونه ، وفعلت ذلك أم سلمة مع مكاتبتها نبهان ، ذكره الزهراوي ، وقالت فرقة دخل الأعمام في الآباء ، وقال الشعبي وعكرمة لم يذكروهم لإمكان أن يصفوا لأبنائهم ، وكذلك الخال وكرها أن تضع المرأة خمارها عند عمها أو خالها ، واختلف المتأولون في المعنى الذي رفع فيه الجناح بهذه الآية فقال قتادة هو الحجاب ، أي أبيع لهذه الأصناف الدخول على النساء دون حجاب ورؤيتهن ، وقال مجاهد ذلك في رفع الجلباب وإبداء الزينة ، ولما ذكر تعالى الرخصة في هذه الأصناف وانجزمت الإباحة عطف بأمرهن بالقوى عطف جملة على جملة وهذا في نهاية البلاغة والإيجاز ، كأنه قال اقتصرن على

(339/627)

---

هذا ﴿ واتقن الله ﴾ تعالى فيه أن تعدينه إلى غيره ، ثم توعده تعالى قوله ﴿ واتقن الله إن الله كان على كل شيء شهيداً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(340/627)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ إِن تَبْدُوا شَيْئاً أَوْ تَخْفُوهُ ﴾

قيل : إنها نزلت فيما أبداه القائل : لئن مات رسول الله لأتزوجن عائشة .

قوله تعالى : ﴿ لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ ﴾ قال المفسرون : لما نزلت آية الحجاب ، قال

الآباء والأبناء والأقارب لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ونحن أيضا نكلمهن من وراء

حجاب ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ ﴾ أي : في أن يروهن ولا يحتجبن

عنهم ، إلى قوله : ﴿ ولا نسائهن ﴾ قال ابن عباس : يعني نساء المؤمنين ، لأن نساء اليهود

والنصارى يصفن لأزواجهن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رأينهن .

فإن قيل : ما بال العم والخال لم يذكر ؟ فعنه جوابان :

أحدهما : لأن المرأة تحل لأبنائهما ، فكره أن تضع خمارها عند عمها وخالها ، لأنهما

ينعتانها لأبنائهما ، هذا قول الشعبي وعكرمة .

والثاني : لأنهما يجريان مجرى الوالدين فلم يذكر ، قاله الزجاج .

فأما قوله : ﴿ ولا ما ملكت أيمانهن ﴾ ففيه قولان .

أحدهما : أنه أراد الإماء دون العبيد ، قاله سعيد بن المسيب .

والثاني : أنه عام في العبيد والإماء .



قال ابن زيد : كُنَّ أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحتجبن من المماليك .

وقد سبق بيان هذا في سورة [النور : 31] .

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ أي : أن يراكنَّ غير هؤلاء ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ

شَهِيدًا ﴾ أي : لم يَغِبْ عنه شيء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير حـ 6 ص ﴾

(341/627)

وقال القرطبي :

﴿ إِنَّ تَبْدُؤًا شَيْئًا أَوْ تَخْفُؤُهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54)

البارىء سبحانه وتعالى عالم بما بدا وما خفي وما كان وما لم يكن ، لا يخفى عليه ماضٍ  
تَقَضَّى ، ولا مستقبل يأتي .

وهذا على العموم تمدح به ، وهو أهل المدح والحمد .

والمراد به ها هنا التوبيخ والوعيد لمن تقدم التعريض به في الآية قبلها ، ممن أشير إليه بقوله :

﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ ، ومن أشير إليه في قوله : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا

رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنكُحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ فقيل لهم في هذه الآية : إن الله تعالى

يعلم ما تخفونه من هذه المعتقدات والخواطر المكروهة ويجازيكم عليها .

فصارت هذه الآية منعطفة على ما قبلها مبينة لها .

والله أعلم .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب لرسول الله صلى الله عليه وسلم

: ونحن أيضاً نكلمهن من وراء حجاب ؟ فنزلت هذه الآية .

الثانية : ذكر الله تعالى في هذه الآية من يحل للمرأة البروز له ، ولم يذكر العم والخال لأنهما

يجريان مجرى الوالدين .

وقد يسمى العم أباً ، قال الله تعالى : ﴿ نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾ [

البقرة : 133 ] وإسماعيل كان العم .

قال الزجاج : العم والخال ربما يصفان المرأة لولديهما ، فإن المرأة تحل لابن العم وابن الخال

فكره لهما الرؤية .

وقد كره الشعبي وعكرمة أن تضع المرأة خمارها عند عمها أو خالها .

وقد ذكر في هذه الآية بعض المحارم وذكر الجميع في سورة "النور" ، فهذه الآية بعض تلك ،

وقد مضى الكلام هناك مستوفى ، والحمد لله .

---

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ لما ذكر الله تعالى الرخصة في هذه الأصناف وانجزمت الإباحة، عطف بأمرهن بالتقوى عطف جملة. وهذا في غاية البلاغة والإيجاز، كأنه قال؛ اقتصرن على هذا واتقين الله فيه أن تعدّينه إلى غيره.

وخص النساء بالذكر وعيّنهن في هذا الأمر، لقلّة تحفظهن وكثرة استرسالهن. والله أعلم.

ثم توعدّ تعالى بقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾. انتهى انتهى. اهـ

﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(343/627)

---

وقال أبو السعود:

﴿ إِن تُبَدُّوا شَيْئًا ﴾ ممّا لا خير فيه ككأحهنّ على السنّتم ﴿ أَوْ تُخْفُوهُ ﴾ في صدوركم ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ فيجازيكم بما صدر عنكم من المعاصي البادية والخافية لا محالة، وفي هذا التعميم مع البرهان على المقصود مزيد تهويل وتشديد

ومبالغة في الوعيد .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ ﴾  
﴿ استُتِنَفُ لِبَيَانِ مَنْ لَا يَجِبُ الْاِحْتِجَابُ عَنْهُمْ رُوي أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ قَالَ الْآبَاءُ  
وَالْأَبْنَاءُ وَالْأَقْرَابُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَنَكَلِمُهُنَّ أَيْضًا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ فَنَزَلَتْ وَإِنَّمَا لَمْ يُذَكَّرِ الْعَمُّ  
وَالْحَالُ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِينَ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْعَمُّ أَبًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِلَهُ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ  
وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ أَوْ لِأَنَّهُ أَكْتَفَى عَنْ ذِكْرِهِمَا بِذِكْرِ أَبْنَاءِ الْإِخْوَةِ وَأَبْنَاءِ الْأَخَوَاتِ ،  
فَإِنَّ مَنَاطَ عَدَمِ لَزُومِ الْاِحْتِجَابِ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ عَيْنُ مَا بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ الْعَمِّ وَالْحَالِ مِنْ  
الْعُمُومَةِ وَالْحَوَالَةِ لَمَّا أَنَّهُنَّ عَمَّاتُ الْأَبْنَاءِ الْإِخْوَةِ وَحَالَاتُ الْأَبْنَاءِ الْأَخَوَاتِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ كَرِهَ  
تَرْكَ الْاِحْتِجَابِ مِنْهُمَا مَخَافَةَ أَنْ يُصِفَاهُنَّ لِأَبْنَائِهِمَا ﴾ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ أَي نِسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ  
﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ مِنَ الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ ، وَقِيلَ : مِنَ الْإِمَاءِ خَاصَّةً وَقَدْ مَرَّ فِي  
سُورَةِ النَّوْرِ ﴾ وَانْقَبِ اللَّهُ ﴾ فِي كُلِّ مَا تَأْتَنَّ وَمَا تَذُرْنَ لَا سِيَّمًا فِيمَا أَمَرْتَنَّ بِهِ وَنَهَيْتَنَّ عَنْهُ ﴾  
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ وَلَا تَتَفَاوَتُ فِي عِلْمِهِ الْأَحْوَالُ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(344/627)

وقال الأوسى :

﴿ إِن تَبْدُوا شَيْئاً ﴾

مما لا خير فيه على ألسنتكم كأن تحدثوا بنكاحهن ﴿ أَوْ تَخْفُوهُ ﴾ في صدوركم ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ﴾ كامل العلم فيجازيكم بما صدر عنكم من المعاصي البادية والخافية لا محالة ، وهذا دليل الجواب والأصل إن تبدوا شيئاً أو تخفوه يجازكم به فإن الله الخ .

وقيل هو الجواب على معنى فأخبركم أن الله الخ ، وفي تعميم ﴿ شَيْءٌ ﴾ في الموضعين مع البرهان على المقصود من ثبوت علمه تعالى بما يتعلق بزوجاته صلى الله عليه وسلم مزيد تهويل وتشديد ومبالغة الوعيد ، وسبب نزول الآية على ما قيل أنه لما نزلت آية الحجاب قال رجل : انتهى أن نكلم بنات عمنا إلا من وراء حجاب لئن مات محمد صلى الله عليه وسلم لتزوجن نساءه ، وفي بعض الروايات تزوجت عائشة أو أم سلمة .

وأخرج جوير عن ابن عباس أن رجلاً أتى بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فكلمها وهو ابن عمها فقال النبي عليه الصلاة والسلام : " لا تقومون هذا المقام بعد يومك هذا " فقال : يا رسول الله إنها ابنة عمي والله ما قلت لها منكراً ولا قلت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم : " قد عرفت ذلك أنه ليس أحد أغير من الله تعالى وأنه ليس أحد أغير مني " فمضى ثم قال : عنفني من كلام ابنة عمي لأتزوجنها من بعده فأنزل الله تعالى هذه الآية

فأعتق ذلك الرجل رقبة وحمل على عشرة أبعرة في سبيل الله تعالى وحب ما شياً من  
كلمته .

وأخرج عبد الرزاق .

وعبد بن حميد .

وابن المنذر عن قتادة أن طلحة بن عبيد الله قال : لوقبض النبي صلى الله عليه وسلم  
تزوجت عائشة فنزلت ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ ﴾ الآية .

(345/627)

---

قال ابن عطية : كون القائل طلحة رضي الله تعالى عنه لا يصح وهو الذي يغلب على ظني  
ولأأكد أسلم الصحة إلا إذا سلم ما تضمنه خبر ابن عباس مما يدل على الندم العظيم ،  
وفي بعض الروايات أن بعض المنافقين قال حين تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم  
سلمة بعد أبي سلمة .

وحفصة بعد خنيس بن حذافة ما بال محمد صلى الله عليه وسلم تزوج نساءنا والله لو قد  
مات لأجلنا السهام على نسائه فنزلت ، ولعمري أن ذلك غير بعيد عن المنافقين وهو أبعد  
من العيوق عن المؤمنين المخلصين لا سيما من كان من المبشرين رضي الله تعالى عنهم

أجمعين ، ورأيت لبعض الأجلة أن طلحة الذي قال ما قال ليس هو طلحة أحد العشرة وإنما هو طلحة آخر لا يبعد منه القول المحكي وهذا من باب اشتباه الاسم فلا إشكال .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ ﴾



استئناف لبيان من لا يجب عليهن الاحتجاب عنه ، روي أنه لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب أو نحن يا رسول الله نكلمهن أيضاً من وراء حجاب فنزلت ، والظاهر أن المعنى لا إثم عليهن في ترك الحجاب من آبائهن الخ ، وروي ذلك عن قتادة ، وعن مجاهد أن المراد لا جناح عليهن في وضع الجلباب وإيداء الزينة للمذكورين ، وفي حكمهم كل ذي رحم محرم من نسب أو رضاع على ما روى ابن سعد عن الزهري ، وأخرج ابن أبي شيبة .

وأبو داود في ناسخه عن عكرمة قال : بلغ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن عائشة رضي الله تعالى عنها احتجبت من الحسن رضي الله تعالى عنه فقال : إن رؤيته لها الحل .

(346/627)

---

ولم يذكر العم والحال لأنهما بمنزلة الوالدين أو لأنه اكتفى عن ذكرهما بذكر أبناء الإخوة وأبناء الأخوات فإن مناط عدم لزوم الحجاب بينهن وبين الفريقين عين ما بينهن وبين العم والحال من العمومة والتحول لما أنهن عمات لأبناء الأخوة وخالات لأبناء الأخوات ، وقال الشعبي : لم يذكر وإن كانا من المحارم لئلا يصفها لأبنائهما وليسوا من المحارم ، وقد أخرج نحو ذلك ابن جرير .

وابن المنذر عن علي كرم الله تعالى وجهه ، وقد كره الشعبي .  
وعكرمة أن تضع المرأة خمارها عند عمها أو خالها مخافة وصفه إياها لابنه ، وهذا القول عندي ضعيف لجريان ذلك في النساء كلهن ممن لم يكن أمهات محارم ، ولا أرى صحة الرواية عن علي كرم الله تعالى وجهه : ﴿ وَلَا نَسَائِهِنَّ ﴾ أي النساء المؤمنات على ما روى عن ابن عباس .

وابن زيد .  
ومجاهد ، والإضافة إليهن باعتبارهن على دينهن فيحجبن على الكافرات ولو كآبيات ، وفي "البحر" دخل في نسائهن الأمهات والأخوات وسائر القربات ومن يتصل بهن من المتصرفات لهن والقائمات بخدمتهن .

(347/627)



---

﴿ وَلَا مَلَكَتْ أَيْمَانَهُنَّ ﴾ ظاهره من العبيد والإماء ، وأخرجه ابن مردويه عن ابن عباس  
وإليه ذهب الإمام الشافعي ، وقال الحنفاجي : مذهب أبي حنيفة أنه مخصوص بالإماء  
وعلى الظاهر استثنى المكاتب قال أبو حيان : إنه صلى الله عليه وسلم أمر بضرب  
الحجاب دونه وفعلته أم سلمة مع مكاتبها نبهان ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ في كل ما تأتتن وتذرن لا  
سيما فيما أمرتن به وما نهيتن عنه ، وفي "البحر" في الكلام حذف والتقدير اقتصرن على  
هذا واتقين الله تعالى فيه أن تعدينه إلى غيره ، وفي نقل الكلام من الغيبة إلى الخطاب فضل  
تشديد في طلب التقوى منهن ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ لا تخفى عليه  
خافية ولا تتفاوت في علمه الأحوال فيجازي سبحانه على الأعمال بحسبها ، هذا  
واختلف في حرمة رؤية أشخاصهن مستترات فقال بعضهم بها ونسب ذلك إلى القاضي  
عياض ، وعبارته فرض الحجاب مما اختصن به فهو فرض عليهن بلا خلاف في الوجه  
والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا أظهر شخصهن وإن كن  
مستترات إلا ما دعت إليه ضرورة من براز .

(348/627)

---

ثم استدل بما في الموطأ أن حفصة لما توفي عمر رضي الله تعالى عنه سترتها النساء عن أن يرى شخصها وأن زينب بنت جحش جعلت لها القبلة فوق نعشها لتستر شخصها انتهى ، وتعقب ذلك الحافظ ابن حجر فقال ليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن فقد كن بعد النبي صلى الله عليه وسلم يحججن ويطنن وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الأبدان لا الأشخاص اه ، وأنا أرى أفضلية ستر الأشخاص فلا يبعد القول بنده لهن وطلبه منهن أزيد من غيرهن ، وفي "البحر" ذهب عمر رضي الله تعالى عنه إلى أنه لا يشهد جنازة زينب إلا ذو محرم منها مراعاة للحجاب فدلته أسماء بنت عميس على سترها في النعش بقبة تضرب عليه وأعلمته أنها رأت ذلك في بلاد الحبشة فصنعه عمر رضي الله تعالى عنه ، وروى أنه صنع ذلك في جنازة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . اه ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(349/627)

---

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾

هذا نهى عام لكل مؤمن أن يدخل بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بإذن منه .

وسبب النزول ما وقع من بعض الصحابة في وليمة زينب ، وسيأتي بيان ذلك آخر البحث  
إن شاء الله .

وقوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ استثناء مفرغ من أعم الأحوال ، أي لا تدخلوها في حال من  
الأحوال إلا في حال كونكم مأذوناً لكم ، وهو في موضع نصب على الحال ، أي إلا مصحوبين  
بالإذن ، أو بنزع الخافض ، أي إلا بأن يؤذن لكم ، أو منصوب على الظرفية ، أي إلا وقت أن  
يؤذن لكم ، وقوله : ﴿ إِلَى طَعَامٍ ﴾ متعلق بـ ﴿ يُؤْذَنُ ﴾ على تضمينه معنى الدعاء ،  
أي إلا أن يؤذن لكم مدعوين إلى طعام ، وانتصاب ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ على الحال ،  
والعامل فيه ﴿ يُؤْذَنُ ﴾ أو مقدر ، أي ادخلوا غير ناظرين ومعنى ناظرين : منتظرين ،  
وإياه : نضجه وإدراكه ، يقال : أنى يأتي أنى : إذا حان وأدرك .

قرأ الجمهور : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ بالنصب .

وقرأ ابن أبي عبلة : " غير " بالجرّ صفة لطعام ، وضعف النحاة هذه القراءة لعدم بروز  
الضمير لكونه جارياً على غير من هوله ، فكان حقه أن يقال : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ إياه  
أتم .

ثم بين لهم سبحانه ما ينبغي في ذلك ، فقال : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ وفيه تأكيد  
للمنع ، وبيان الوقت الذي يكون فيه الدخول ، وهو عند الإذن .

قال ابن العربي: وتقدير الكلام: ولكن إذا دعيتم وأذن لكم فادخلوا، وإلا فنفس الدعوة لا تكون إذناً كافياً في الدخول.

(350/627)

---

وقيل: إن فيه دلالة بينة على أن المراد بالإذن إلى الطعام هو الدعوة إليه ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ أمرهم سبحانه بالانتشار بعد الطعام، وهو التفرق، والمراد بالإلزام بالخروج من المنزل الذي وقعت الدعوة إليه عند انقضاء المقصود من الأكل ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثِ ﴾ عطف على قوله: ﴿ غَيْرِ نَاطِرِينَ ﴾، أو على مقدر، أي ولا تدخلوا ولا تمكثوا مستأنسين.

والمعنى: النهي لهم عن أن يجلسوا بعد الطعام يتحدثون مستأنسين بالحديث.

قال الرازي في قوله: ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴾ إما أن يكون فيه تقديم وتأخير تقديره: ولا تدخلوا إلى طعام إلا أن يؤذن لكم، فلا يكون منعاً من الدخول في غير وقت الطعام بغير إذن.

وإما أن لا يكون فيه تقديم وتأخير، فيكون معناه: ولا تدخلوا إلا أن يؤذن لكم إلى طعام، فيكون الإذن مشروطاً بكونه إلى طعام، فإن لم يؤذن إلى طعام فلا يجوز الدخول، فلو أذن

لواحد في الدخول لاستماع كلام لا لأكل طعام فلا يجوز ، فنقول : المراد هو الثاني ليعم النهي عن الدخول .

وأما كونه لا يجوز إلا بإذن إلى طعام فلما هو مذكور في سبب النزول أن الخطاب مع قوم كانوا يتحينون حين الطعام ، ويدخلون من غير إذن ، فمنعوا من الدخول في وقتهم بغير إذن .  
وقال ابن عادل : الأولى أن يقال : المراد هو : الثاني ؛ لأن التقديم والتأخير خلاف الأصل ، وقوله : ﴿ إلى طعام ﴾ من باب التخصيص بالذكر ، فلا يدل على نفي ما عداه ، لا سيما إذا علم مثله ، فإن من جاز دخول بيته بإذنه إلى طعامه جاز دخوله بإذنه إلى غير الطعام ، انتهى .

(351/627)

---

والأولى في التعبير عن هذا المعنى الذي أراده أن يقال : قد دلت الأدلة على جواز دخول بيوته صلى الله عليه وسلم بإذنه لغير الطعام وذلك معلوم لا شك فيه ، فقد كان الصحابة وغيرهم يستأذنون عليه لغير الطعام ، فيأذن لهم ، وذلك يوجب قصر هذه الآية على السبب الذي نزلت فيه ، وهو القوم الذين كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه وأمثالهم ، فلا تدل على المنع من الدخول مع الإذن

لغير ذلك ، وإلّا لما جاز لأحد أن يدخل بيوته يأذنه لغير الطعام ، واللازم باطل فالملزوم مثله .

قال ابن عطية : وكانت سيرة القوم إذا كان لهم طعام وليمة أو نحوه أن يبكر من شاء إلى الدعوة ينتظرون طبخ الطعام ونضجه ، وكذلك إذا فرغوا منه جلسوا كذلك ، فنهى الله المؤمنين عن ذلك في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، ودخل في النهي سائر المؤمنين ، والتزم الناس أدب الله لهم في ذلك ، فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل لا قبله لانتظار نضج الطعام .

والإشارة بقوله : ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ ﴾ إلى الانتظار والاستئناس للحديث ، وأشير إليهما بما يشار به إلى الواحد بتأويلهما بالمدكور كما في قوله : ﴿ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ [ البقرة : 68 ] أي إن ذلك المذكور من الأمرين ﴿ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾ لأنهم كانوا يضيقون المنزل عليه وعلى أهله ويتحدثون بما لا يريد .

قال الزجاج : كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل إطالتهم كراماً منه ، فيصبر على الأذى في ذلك ، فعلم الله من يحضره الأدب صار أدباً لهم ولمن بعدهم ﴿ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ﴾ أي يستحيي أن يقول لكم : قوموا أو أخرجوا ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ أي لا يترك أن يبين لكم ما هو الحق ولا يمتنع من بيانه وإظهاره ، والتعبير عنه بعدم الاستحياء للمشكلة .

قرأ الجمهور: ﴿يستحي﴾ بياءين، وروي عن ابن كثير: أنه قرأ بياء واحدة، وهي لغة تميم يقولون: استحي يستحي مثل استقى يستقي.

(352/627)

---

ثم ذكر سبحانه أداً آخر متعلقاً بنساء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا﴾ أي شيئاً يتمتع به، من الماعون وغيره ﴿فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ أي من وراء ستر بينكم وبينهن. والمتاع يطلق على كل ما يتمتع به، فلا وجه لما قيل من أن المراد به العارية أو الفتوى أو المصحف.

والإشارة بقوله: ﴿ذَلِكُمْ﴾ إلى سؤال المتاع من وراء حجاب، وقيل: الإشارة إلى جميع ما ذكر من عدم الدخول بغير إذن، وعدم الاستئناس للحديث عند الدخول وسؤال المتاع، والأول أولى، واسم الإشارة مبتدأ وخبره ﴿أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ أي أكثر تطهيراً لها من الريبة، وخواطر السوء التي تعرض للرجال في أمر النساء، وللنساء في أمر الرجال. وفي هذا أدب لكل مؤمن وتحذير له من أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحلّ له، والمكالمة من دون حجاب لمن تحرم عليه ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ أي ما صح لكم ولا

استقام أن تؤذوه بشيء من الأشياء كأننا ما كان ، ومن جملة ذلك دخول بيوته بغير إذن منه ، واللبث فيها على غير الوجه الذي يريده ، وتكليم نسائه من دون حجاب ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ أي ولا كان لكم ذلك بعد وفاته ؛ لأنهن أمهات المؤمنين ، ولا يحل للأولاد نكاح الأمهات ، والإشارة بقوله : ﴿ إِنَّ ذَلِكَ ﴾ إلى نكاح أزواجه من بعده ﴿ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ أي ذنباً عظيماً وخطباً هائلاً شديداً .

وكان سبب نزول الآية أنه قال قائل : لو قد مات محمد لتزوجنا نساءه ، وسيأتي بيان ذلك ﴿ إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ يعلم كل شيء من الأشياء ، ومن جملة ذلك ما تظهرونه في شأن أزواج رسوله ، وما تكتمونه في صدوركم .

وفي هذا وعيد شديد ؛ لأن إحاطته بالمعلومات تستلزم المجازاة على خيرها وشرها .

(353/627)

---

ثم بين سبحانه من لا يلزم الحجاب منه ، فقال : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخْوَاتِهِنَّ ﴾ فهؤلاء لا يجب على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا غيرهن من النساء الاحتجاب منهم ، ولم يذكر العم والخال ؛ لأنهما يجريان مجرى الوالدين .



وقال الزجاج: العمّ والخال ربما يصفان المرأة لولديهما ، فإن المرأة تحل لابن العمّ وابن الخال  
فكره لهما الرؤية ، وهذا ضعيف جداً ، فإن تجويز وصف المرأة لمن تحل له ممكن من  
غيرهما ممن يجوز له النظر إليها ، لا سيما أبناء الإخوة ، وأبناء الأخوات .  
واللازم باطل ، فالملزوم مثله ، وهكذا يستلزم أن لا يجوز للنساء الأجنبية أن ينظرن إليها  
؛ لأنهن يصفنها ، واللازم باطل فالملزوم مثله .  
وهكذا لا وجه لما قاله الشعبي وعكرمة من أنه يكره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو  
خالها ، والأولى أن يقال : إنه سبحانه اقتصر ها هنا على بعض ما ذكره من المحارم في سورة  
النور اكتفاء بما تقدم ﴿ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ هذه الإضافة تقتضي أن يكون المراد بالنساء  
المؤمنات ؛ لأن الكافرات غير مأمونات على العورات ، والنساء كلهن عورة ﴿ وَلَا مَا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ من العبيد والإماء ، وقيل : الإماء خاصة ، ومن لم يبلغ من العبيد ،  
والخلاف في ذلك معروف .

وقد تقدم في سورة النور ما فيه كفاية .

ثم أمرهنّ سبحانه بالتقوى التي هي ملاك الأمر كله ، والمعنى : اتقين الله في كل الأمور التي  
من جملتها ما هو مذكور هنا ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ لم يغب عنه شيء من  
الأشياء كائناً ما كان ، فهو مجاز للمحسن يا حسانه وللمسيء يا ساءته .

وقد أخرج البخاري ومسلم عن أنس قال : قال عمر بن الخطاب : يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البرّ والفاجر فلو حجبتهنّ ، فأنزل الله آية الحجاب .

(354/627)

---

وفي لفظ أنه قال عمر : يا رسول الله ، يدخل عليك البرّ والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب .

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أنس قال : لما تزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ، ثم جلسوا يتحدّثون وإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام ، فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل ، فإذا القوم جلوس ، ثم إنهم قاموا ، فانطلقت فجئت ، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ الآية .

وأخرج ابن جرير عن عائشة : أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كنّ يخرجن بالليل إذا تبرّزن إلى المناصع ، وهو صعيد أفيح ، وكان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم : احجب نساءك ، فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ، فخرجت

سودة بنت زمعة ليلة من الليالي عشاء ، وكانت امرأة طويلة ، فناداها عمر بصوته الأعلى :

قد عرفناك يا سودة حرصاً على أن ينزل الحجاب ، فأنزل الله الحجاب قال : ﴿ يَا أَيُّهَا

الذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ الآية .

وأخرج ابن سعد عن أنس قال : نزل الحجاب مبتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بزينب بنت جحش ، وذلك سنة خمس من الهجرة ، وحجب نساءه من يومئذ ، وأنا ابن

خمس عشرة سنة .

وكذا أخرج ابن سعد عن صالح بن كيسان ، وقال : نزل الحجاب على نسائه في ذي القعدة

سنة خمس من الهجرة ، وبه قال قتادة والواقدي .

وزعم أبو عبيدة وخليفة بن خياط : أن ذلك كان في سنة ثلاث .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ

اللَّهِ ﴾ قال : نزلت في رجل همّ أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده .

(355/627)

---

قال سفيان : وذكروا أنها عائشة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال : بلغنا أن طلحة بن عبيد الله قال : أيجبنا محمد

عن بنات عمنا ويتزوج نساءنا من بعدنا ؟ لئن حدث به حدث لنتزوجن نساءه من بعده ،  
فنزلت هذه الآية .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة قال : قال طلحة بن عبيد الله : لو  
قبض النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة .  
فنزلت .

وأخرج ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : نزلت في طلحة ؛ لأنه قال :  
إذا توفي النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة .  
قال ابن عطية : وهذا عندي لا يصح على طلحة بن عبيد الله .

قال القرطبي : قال شيخنا الإمام أبو العباس : وقد حكى هذا القول عن بعض فضلاء  
الصحابة ، وحاشاهم عن مثله ، وإنما الكذب في نقله ، وإنما يليق مثل هذا القول بالمنافقين  
الجهال .

وأخرج البيهقي في السنن عن ابن عباس قال : قال رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم : لو قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة أو أم سلمة ، فأنزل الله  
: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ الآية .

وأخرج ابن جرير عنه أن رجلاً أتى بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فكلما وهو ابن  
عمها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تقومن هذا المقام بعد يومك هذا " ، فقال : يا

رسول الله ، إنها ابنة عمي ، والله ما قلت لها منكراً ولا قالت لي ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " قد عرفت ذلك إنه ليس أحد أغير من الله ، وإنه ليس أحد أغير مني " ، فمضى ، ثم قال : ينعني من كلام ابنة عمي ، لأتزوجنّها من بعده ، فأنزل الله هذه الآية ، فأعق ذلك الرجل رقبة وحمل على عشرة أبعرة في سبيل الله ، وحج ماشياً توبة من كلمته .

(356/627)

---

وأخرج ابن مردويه عن أسماء بنت عميس قالت : خطبني عليّ ، فبلغ ذلك فاطمة فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : إن أسماء متزوجة علياً ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : " ما كان لها أن تؤذي الله ورسوله " .

وأخرج ابن سعد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف في قوله : ﴿ إِن تُبَدُّوا شَيْئاً أَوْ تَخْفَوْهُ ﴾ قال : أن تكلموا به ، فتقولون : تزوج فلانة لبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، أو تخفوا ذلك في أنفسكم فلا تنطقوا به يعلمه الله .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ ﴾ إلى آخر الآية قال : أنزلت هذه في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وقوله : ﴿ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﴾ يعني :

نساء المسلمات ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ من الممالك والإماء ورخص لهن أن يروهن  
بعد ما ضرب الحجاب عليهن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(357/627)

وقال القاسمي :

﴿ إِن تُبَدُّوا شَيْئًا ﴾

أي : بما لا خير فيه ، ككأحهن على السننكم ، على ما روي عن بعض الجفافة : ﴿ أَوْ  
تُخْفُوهُ ﴾ أي : في نفوسكم : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ أي : فيجازيكم بما  
صدر عنكم من المعاصي البادية والخافية لا محالة ، وفي هذا التعميم مع البرهان على  
المقصود ، مزيد تهويل وتشديد ومبالغة في الوعيد .

قال ابن كثير : أجمع العلماء قاطبة على أن من توفي عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من أزواجه ، أنه يجرم على غيره تزوجها من بعده ؛ لأنهن أزواجه في الدنيا والآخرة ،  
وأمهات المؤمنين ، واختلفوا فيمن دخل بها ثم طلقها في حياته ؛ هل يجلب لغيره أن يتزوجها  
؟ على قولين . مأخذهما هل دخلت هذه في عموم قوله : ﴿ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أم لا ؟ فأما من  
تزوجها ثم طلقها قبل أن يدخل بها ، فما نعلم في حلها لغيره ، والحالة هذه نزاعاً ، والله أعلم

. انتهى .

تنبيه :

في " الإكليل " : هذه آية الحجاب التي أمر بها أمهات المؤمنين ، بعد أن كان النساء لا يحتجبن ، وفيها جواز سماع كلامهن ومخاطبتهن ، وفيها تحريم أذى النبي صلى الله عليه وسلم بسائر وجوه الأذى . انتهى .

وقال ابن كثير : هذه آية الحجاب ؛ وفيها أحكام ، وآداب شرعية ، وهي مما وافق تنزيلها قول عمر رضي الله عنه ، كما روى البخاري عنه أنه قال : > يا رسول الله ! يدخل عليك البر والفاجر . فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ! < فأنزل الله آية الحجاب .

(358/627)

---

وكان يقول لو أطاع فيمكن ، ما رأته عين . وكان وقت نزولها في صبيحة عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش ، التي تولى الله تزويجها بنفسه تعالى ، وكان ذلك في ذي القعدة من السنة الخامسة ، في قول قتادة والواقدي وغيرهما . وزعم أبو عبيدة معمر بن المثنى ، وخليفة بن خياط ، أن ذلك كان في سنة ثلاث . فالله أعلم .

وروى البخاري عن أنس قال : لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش ،

دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون ، فإذا هويتها للقيام فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام ، فلما قام ، قام من قام ، وقعد ثلاثة نفر ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فإذا القوم جلوس ، ثم إنهم قاموا فانطلقوا ، فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا . فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل ، فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ الآية .

ورواه مسلم أيضاً والنسائي .

وعن أنس أيضاً قال : بني على النبي صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش ، مجنز ولحم ، فأرسلت على الطعام داعياً ، فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ، ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعو . فقلت : يا رسول الله ! ما أجد أحداً أدعوه . قال : < ارفعوا طعامكم > . وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت . فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق إلى حجرة عائشة رضي الله عنها فقال : < السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته > . قالت : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته . كيف وجدت أهلك ؟ يا رسول الله ! بارك الله لك .

(359/627)



فتقرى حجر نسائه كلهن . يقول لهن كما يقول لعائشة ، ويقلن له كما قالت عائشة . ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون - وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء - فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة . فما أدري أخبرته أو أخبر ، أن القوم خرجوا . فرجع ، حتى إذا وضع رجله في أسكفة الباب داخلة ، والأخرى خارجة ، أرخى الستريين وبينه ، وأنزلت آية الحجاب . انفرد به البخاري ، وأخرج نحوه مسلم والترمذي ؛ كما بسطه ابن كثير . قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" : قال عياض : فرض الحجاب مما اختصن به ، فهو فرض عليهن بلا خلاف ، في الوجه والكفين ، فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ، ولا إظهار شخصهن وإن كن مستترات ، إلا ما دعت إليه ضرورة من براز . ثم استدل بما في "الموطأ" أن حفصة لما توفي عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها ، وأن زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها يُستر شخصها . انتهى .

وليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن ، وقد كن بعد النبي صلى الله عليه وسلم يحججن ويطنن ، وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث ، وهن مستترات الأبدان لا الأشخاص ، وقد تقدم في الحج قول ابن جريج لعطاء ، لما ذكر له طواف عائشة : أقبل الحجاب أو بعده ؟ قال قد أدركت ذلك بعد الحجاب . انتهى . ومما يؤيده ما رواه البخاري في التفسير عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجت

سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها ، وكانت امرأة جسيمة ، لا تخفى على من يعرفها .  
فراها عُمَر بن الخطاب . فقال : يا سودة ! أما والله ! ما تخفين علينا . فانظري كيف  
تخرجين . قالت : فانكفأت راجعة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي ، وإنه  
ليتعشى وفي يده عرق ، فدخلت فقالت : يا رسول الله ! إني خرجت لبعض حاجتي ،  
فقال لي عمر كذا وكذا . قالت فأوحى الله إليه ثم رفع عنه ، وإن العرق في يده ما وضعه ،  
فقال : إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن .

قال الكرمانى : فإن قلت وقع هنا أنه كان بعد ما ضرب الحجاب وفي الوضوء - أي : من  
البخاري - أنه كان قبل الحجاب . فالجواب لعله وقع مرتين .

قال ابن حجر : قلت بل المراد بالحجاب الأول غير الحجاب الثاني .

والحاصل أن عمر رضي الله عنه وقع في قلبه نفرة من اطلاع الأجانب على الحرم النبوي ،  
حتى صرح بقوله له عليه الصلاة والسلام : احجب نساءك ، وأكد ذلك إلى أن نزلت آية  
الحجاب ، ثم قصد بعد ذلك أن لا يبدن أشخاصهن أصلاً ، ولو كن مستترات ، فبالغ في  
ذلك فمنع منه ، وأذن لهن في الخروج لحاجتهن ، دفعاً للمشقة ، ورفعاً للحرص ، انتهى

بحروفه . وإنما نقلنا الجمع بين الروائين ، مع أن الأمس به شرح الصحيح ، لما اتفق من نقل كثير من المفسرين إحدى الروائين ونقل آخرين الثانية ، مما يوقع الواقف في شبهة الاختلاف ، فآثرنا توسيع الكلام لتقيق المقام . زادنا الله من فضله علماً ، إنه هو العليم العلام .  
ثم يبين تعالى من لا يجب الاحتجاب منهم من الأقارب ، بقوله :

(361/627)

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا

نِسَائِهِنَّ ﴾

أي : لا حرج ولا إثم عليهن ، في أن لا يحتجبن من هؤلاء المسمين . قال الطبري : وعني بـ :  
إخوانهن وأبناء إخوانهن ؛ إخوتهن ، وأبناء إخوتهن ، وخرج معهم جمع ذلك ، مخرج جمع  
فتى إذا جمع : فتیان ، فكذلك جمع أخ إذا جمع : إخوان ، وأما إذا جمع إخوة فذلك نظير  
جمع فتى إذا جمع فتية .

تنبيهات :

الأول - قيل : إنما لم يذكر العم والحال ، لأنهما بمنزلة الوالدين ، ولذلك سمي العم أيضاً أباً في  
قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَبَاكَ إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ [البقرة : 133] ، أولاً لأنه

أَكْفَى عَنْ ذِكْرِهِمَا بذكر أبناء الإخوة، وأبناء الأخوات، فإن مناط عدم لزوم الاحتجاب بينهن وبين الفريقين، عين ما بينهن وبين العم والخال من العمومة والخوالة؛ لما أنهن عمات لأبناء الإخوة، وخالات لأبناء الأخوات. وقيل: لأنه كره ترك الاحتجاب منهما؛ مخافة أن يَصِفَاهُنْ لأبنائهما.

وهو رأي عِكْرَمَةَ والشعبي، كما أخرجه الطبري من طريق داود بن أبي هند عن عِكْرَمَةَ والشعبي أنه قال لهما: ما شأن العم والخال لم يذكر؟ قال: لأنهما ينعتانها لأبنائهما. وكرها أن تضع خمارها عند خالها وعمها.

(362/627)

---

قال الشهاب: لكنه قيل عليه، إن هذه العلة، وهو احتمال أن يصفيا لأبنائهما وهما يجوز لهما التزوج بها، جار في النساء كلهن، ممن لم يكن أمهات محارم. فينبغي التعويل على الأول. انتهى.

والتحقيق في رده ما رواه البخاري في التفسير من طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن علي أفلح أخو أبي القعيس، بعد ما أنزل الحجاب، فقلت: لا آذن له حتى أستأذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم. فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أَرْضِعَنِي، ولكن

أرضعتني امرأة أبي القعيس . فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت له : يا رسول الله ! إن أفلح أخوا أبي القعيس استأذن . فأبيت أن آذن حتى استأذنتك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : < وما منعك أن تأذني ؟ عمك > . قلت : يا رسول الله ! إن الرجل ليس هو أرضعني ، لكن أرضعتني امرأة أبي القعيس ، فقال : < ائذني له فإنه عمك ، تربت يمينك > .

قال عروة : فلذلك كانت عائشة تقول : حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب . انتهى . فبقوله صلى الله عليه وسلم : < ائذني له فإنه عمك > مع قوله في الحديث الآخر > العم صنو الأب < يرد على عكرمة والشعبي .

الثاني - قيل : أريد بقوله تعالى : ﴿ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ المسلمات ، حتى لا يجوز للكتابيات الدخول على أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل هو عام في المسلمات والكتابيات . وإنما قال : ﴿ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ لأنهن من أجناسهن .

الثالث - استدل بعموم قوله تعالى : ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ من ذهب إلى أن عبد المرأة محرّم لها . وذهب قوم إلى أنه كالأجنبي . والآية مخصوصة بالإماء دون العبيد ، وتقدم تفصيل ذلك في سورة النور .

---

الرابع - قال السيوطي في "الإكليل": استدل الحسن والحسين بعدم ذكر أبناء العمومة فيها ، على تحريم نظرهما إليهن ، فكانا لا يدخلا عليهن : ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ أي : أن تعدين ما حدّ لكنّ ، فتبدين من زينتك ما ليس لكن ، أو تتركن الحجاب فيراكن أحد غير هؤلاء .

وقال الرازي : أي : واتقينه عند الممالك . قال : ففيه دليل على أن التكشف لهم مشروط بشرط السلامة والعلم بعدم المحذور . وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بِكُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ أي : فهو شاهد على ما تفعله من احتجابك وتركن الحجاب لمن أبيع لكن تركه ، وغير ذلك من أموركن ، فاحذرن أن تلقينه ، وهو شاهد عليكم بمعصيته ، وخلاف أمره ، ونهيه ، فتهلكن . قال الرازي : هذا التذليل في غاية الحسن في هذا الموضع ، لأن ما سبق إشارة إلى جواز الخلوة بهم والتكشف لهم ، فقال : إن الله شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض ، فخلوتكم مثل ملتكم بشهادة الله تعالى فاتقوا . انتهى . انتهى .

هـ ﴿ محاسن التأويل ح 13 ص 687-692 ﴾

(364/627)

---

وقال ابن عاشور :

﴿ إِن تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54) .

كلام جامع تحريضا وتحذيرا ومنبىء عن وعد ووعيد ، فإن ما قبله قد حوى أمرا ونهيا ،  
وإذ كان الامتثال متفاوتا في الظاهر والباطن وبخاصة في النوايا والمضمرات كان المقام  
مناسبا لتنبيههم وتذكيرهم بأن الله مطلع على كل حال من أحوالهم في ذلك وعلى كل شيء ،  
فالمراد من ﴿ شَيْئًا ﴾ الأول شيء مما يبدو أو يخفونه وهو يعم كل ما يبدو وما يخفى  
لأن النكرة في سياق الشرط تعم .

والجملة تذييل لما اشتملت عليه من العموم في قوله : ﴿ بكل شيء ﴾ .

وإظهار لفظ ﴿ شيء ﴾ هنا دون إضمار لأن الإضمار لا يستقيم لأن الشيء المذكور  
ثانيا هو غير المذكور أولاً ، إذ المراد بالثاني جميع الموجودات ، والمراد بالأول خصوص  
أحوال الناس الظاهرة والباطنة ، فالله عليم بكل كائن ومن جملة ذلك ما يبدو ويخفونه من  
أحوالهم .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ ﴾

تخصيص من عموم الأمر بالحجاب الذي اقتضاه قوله : ﴿ فاسألوهن من وراء حجاب ﴾  
[الأحزاب : 53] .

وإنما رفع الجناح عن نساء النبي صلى الله عليه وسلم تنبيهاً على أنهن مأمورات بالحجاب

كما أمر رجال المسلمين بذلك معهن فكان المعنى: لا جناح عليهن ولا عليكم، كما أن معنى ﴿ فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ ﴿ أنهن أيضاً يجبن من وراء حجاب كما تقدمت الإشارة إليه يقوله: ﴿ ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ [الأحزاب: 53].

والظرفية المفادة من حرف ﴿ في ﴾ مجازية شائعة في مثله، يقال: لا جناح عليك في كذا، فهو كالحقيقة فلا تلاحظ فيه الاستعارة، والمجرور مقدر فيه مضاف تقديره: في رؤية آبائهن إياهن، وإنما رجح جانبهن هنا لأنه في معنى الإذن، لأن الرجال مأمورون بالاستئذان كما اقتضته آية سورة النور، والإذن يصدر منهن فلذلك رُجِحَ هنا جانبهن فأضيف الحكم إليهن.

(365/627)

---

والنساء: اسم جمع امرأة لا مفرد له من لفظه في كلامهم، وهن الإناث البالغات أو المراهقات.

والمراد بـ ﴿ نسائهن ﴾ جميع النساء، فإضافته إلى ضمير الأزواج اعتبار بالغالب لأن الغالب أن تكون النساء اللاتي يدخلن على أمهات المؤمنين نساء اعتدن أن يدخلن عليهن، والمراد جميع النساء.



ولم يذكر من أصناف الأقرباء الأعمام ولا الأخوال لأن ذكر أبناء الإخوان وأبناء الأخوات يقتضي اتحاد الحكم، من أنه لما رفع الحرج عنهن فيمن هن عمات لهن أو خالات كان رفع الحرج عنهن في الأعمام والأخوال كذلك، وأما قرابة الرضاة فمعلومة من السنة، فأريد الاختصار هنا إذ المقصود التنبيه على تحقيق الحجاب ليفضي إلى قوله: ﴿واتقن الله﴾ .

والتفت من الغيبة إلى خطابهن في قوله: ﴿واتقن الله﴾ لتشريف نساء النبي صلى الله عليه وسلم بتوجيه الخطاب الإلهي إليهن .

والشاهد: الشاهد مبالغة في الفعل . انتهى انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير ح 21 ص﴾

(366/627)

وقال الشيخ الشعراوي:

﴿إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54)﴾

فكان في الآية إشارة تحذير: إياكم أن تسرقكم خواطركم في هذه المسألة؛ لأن ربكم لا تخفي عليه خافية، ولا يعزب عن علمه شيء، وإن كانت الخواطر والهواجس لا يحاسب عليها المرء، إلا أنها محظورة منهي عنها، إن كانت في حق رسول الله .

لقد ورد في الحديث الشريف: " مَنْ هَمَّ بِسِيئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ " هذا في الأمور العامة، أما إن تعلق الأمر برسول الله فلا؛ لأن مراد الحق سبحانه أن يُوفّر طاقة رسول الله للمهمة التي فلا؛ لأن مراد الحق سبحانه أن يُوفّر طاقة رسول الله للمهمة التي أرسل بها، وألاً يشغله عنها شاغل، وأيُّ مهمة أعظم من مهمة هداية العالم كله، ليس في زمنه صلى الله عليه وسلم، وإنما منذ بعثته وحتى قيام الساعة .

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ تَبَدُّوا شَيْئًا . . . ﴾ [الأحزاب: 54] أي: أي شيء مهمما كان ﴿ أَوْ تَخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب: 54] وعليم صيغة مبالغة في العلم؛ لأن علم الله تعالى علم أزلي ليس مُتجدِّداً بتجدُّد الحدث، فالله يعلم قبل الفعل وأثناء الفعل وبعده .

لذلك قلنا: إن الزمن عندنا نحن ماض وحاضر ومستقبل، أما بالنسبة للحق سبحانه فليس هناك ماض ولا حاضر ولا مستقبل؛ لذلك يتكلم سبحانه عن المستقبل وكأنه ماض .

واقراً مثلاً: ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ . . . ﴾ [النحل: 1] وأتى فعل ماض ومع ذلك قال بعده ﴿ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ . . . ﴾ [النحل: 1] والاستعجال لا يكون إلا لشيء لم يأت وقتَه، فكان (أتى) معناها بالنسبة لكم سيأتي، أما بالنسبة للحق سبحانه فإنه أتى بالفعل؛ لأن الزمن كله في علم الله سواء .

ومعنى: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب: 54] أي: كان وما يزال  
عليماً؛ لأنه سبحانه ما دام كان عليماً، وهو سبحانه لا تتأتى فيه الأغيار، فهو سبحانه  
عليم فيما مضى ولا يزال؛ لأنه لا يتغير، فكان هنا لا تعني أن علمه تعالى نتيجة لحدثكم  
الذي أحدثتموه، إنما هو سبحانه عالم قبل أن يحدث منكم .

وهذه الآية من الآيات التي وقف عندها المستشرقون؛ ليستدرکوا كما يظنون على كلام  
الله؛ لأنهم دائماً يتهموننا أننا ننظر إلى القرآن بقداسة، وأنه كلام الله فلا نعمل فيه عقولنا،  
وأنهم حين يدققون في القرآن ويتجراؤون على البحث فيه يجدون فيه ما أخذ - على حدِّ  
زعمهم .

ووجه اعتراضهم في قوله تعالى: ﴿ إِنْ تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾  
[الأحزاب: 54] ومثله: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ [النور: 29] .

يقولون: إذا كان الله يمتنُّ بعلم ما نخفي، فما الميزة وما العظمة في علم ما نبدي؟  
تقول: إياك حين تقرأ كلام الله أن تحكِّم فيه عقلك قبل أن تؤمن أنه صادر من الله تعالى،  
وأن هذا كلامه سبحانه، وعندها أدِر المسألة في عقلك وابعثها حتى تصل إلى الحكمة

ووجه الإعجاز فيها .

فقوله تعالى ﴿ إِن تَبَدُّواْ . . . . ﴾ [الأحزاب: 54] الله لا يخاطب فرداً ، إنما

يخاطب جمهرة الناس ، والإبداء من الجمهرة لا يمكن لك أن تحدد مصدر الفعل فيه ، بحيث ترد كل صوت ، وكل حركة إلى صاحبها .

وسبق أن مثلنا لذلك بالمظاهرة مثلاً التي تختلط فيها الأصوات وتعلوا الهتافات ، وسمعنا مثلاً من ينادي بسقوط فلان ، نستطيع في هذه الحالة أن نحدد صاحب هذا الهتاف ؟ لا لا نستطيع بسبب اختلاط وتداخل الأصوات ، مع أنه جهر أعلنه صاحبه بأعلى صوته أبداه على الملأ ، ومع ذلك لا نستطيع أنت تحديده .

(368/627)

---

أما الحق سبحانه ، فيعلم الصوت ، ويعلم صاحبه ، ويعلم أثره ونتيجته ، ويريد كل كلمة ، بل وكل نفس إلى صاحبه ، فالذين يحاولون التستر والاستخفاء في جمهرة الناس عليهم أن يحذروا إن شوشوا على الخلق ، واستخفوا منهم ، فلن يستخفوا من الله ، فالله لا تشبهه عليه اللغات ، ولا تختلط عليه الأصوات .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَاتِهِنَّ . . . ﴾ .

بعد أن نزلت آية الحجاب: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ . . . .﴾  
﴿[الأحزاب: 53] اشتكى أقارب أمهات المؤمنين وقالوا: حتى نحن يا رسول الله؟  
فأنزل الله هذه الآية. ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ . . . .﴾ [الأحزاب: 55].  
ومعنى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ . . . .﴾ [الأحزاب: 55] أي: لا حرج ولا إثم أن يدخل  
عليهن هؤلاء المذكورون؛ لأن مكانتهم من المرأة معلومة، ولا يخشى من دخولهم عليها،  
وهم: الأب، والابن، والأخ، وابن الأخ، وابن الأخت.  
والكلام في ﴿وَلَا نِسَاءَهُنَّ . . . .﴾ [الأحزاب: 55] وهي مضاف ومضاف إليه،  
والإضافة في اللغة تأتي بمعان ثلاثة: بمعنى (من) مثل أردب شعير يعني: من شعير،  
وبمعنى (في) مثل (مكر الليل) أي: في الليل، وتأني بمعنى (اللام) مثل مال زيد يعني لزيد  
، واللام هنا للملكية أو للاختصاص، فمعنى مال زيد يعني: ملك لزيد، وتقول: لجام  
الفرس، فاللجام ليس ملكاً للفرس، إنما يختص به.

(369/627)

---

فهنا كلمة ﴿نِسَاءَهُنَّ . . . .﴾ [الأحزاب: 55] تأتي بمعنى (من) ومعنى اللام أي:  
نساء لهن، أو نساء منهن، ولا تأتي هنا بمعنى (في) إذن: فالمراد نساء منهن يعني: من

قرايتهن أو نسايتهن يعني: التابعين لهن مثل الخدم شريطة أن يكن مؤمنات؛ لأن المؤمنة هي المؤمنة على المؤمنة، أما الكفاية أو الكافة فلا يصح أن تقوم على خدمة المؤمنة؛ لأنها ربما تصفها لقومها .

لذلك نلحظ دقة التعبير هنا في عدم ذكر الأعمام والأخوال؛ لأن العم أو الخال - رغم أنه في منزلة الوالد - إلا أنه قد يصف البنت لابنه، فإن كان العم أو الخال ليس له ولد، فالعلة مفقودة، ويجوز التساهل معهما - إذن - في الدخول في المرأة، وإبداء الزينة أمامهما .

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 55] قلنا: إن ملك اليمين يأتي من الأسرى في حرب مشروعة، وقد باشرت أسره بنفسك، بمعنى أنه لم يكن حراً، ثم أخذ وبيع على أنه عبد، ثم بعد الأسر يمكن أن تأخذ ملك اليمين بأن تشتريه، أو تأخذه إرثاً، أو تأخذه هبة، وملك اليمين قد يكون من النساء قد دخل في نسايتهن، أو يكون من الصبيان الذين لم يبلغوا مبلغ الرجال .

كما قال سبحانه في موضع آخر: ﴿ أَوِ الْوَالِدِ الَّذِينَ لَمْ يُظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ . . . ﴾ [النور: 31] .

ويدخل في ذلك أيضاً التابعون الذين يعملون في البيت كالبوابين والسائقين والطباخين . . الخ ، والشرع يتساهل مع هؤلاء؛ لأن العرف الاجتماعي يأبى أن تنشأ علاقة بين هؤلاء وبين

أهل البيت ، فهؤلاء التابعون يعملون في البيوت ، وبها نساء وبنات جميلات ، لكن كم من هؤلاء تجراً على أن ينظر إلى سيدته ؛ ذلك لأن المركز الاجتماعي جعل بينهما حاجزاً .

(370/627)

---

ثم يقول سبحانه : ﴿ واتقوا الله . . . ﴾ [ الأحزاب : 55 ] كأن الحق سبحانه يقول :  
لقد بينت لكن الحكم في الدخول على المرأة ، وبينت الأنواع التي لا جناح عليكن في دخولهم ،  
والحارس عليكن في هذا تقواكن لله ، فتقوى الله هي التي تحملك على طاعته ، وتمنعك  
من الخروج عنها ، ويكفي بعد الأمر بالتقوى أن تعلم ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ . . . ﴾ [ الأحزاب  
: 55 ] وما يزال ﴿ على كل شيء شهيداً ﴾ [ الأحزاب : 55 ] . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

(371/627)

---

" فصل "

قال السيوطي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾

أخرج البخاري وابن جرير وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن أنس رضي الله عنه قال : " لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش رضي الله عنها دعا القوم ، فطعموا ثم جلسوا يتحدثون ، وإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام ، فلما قام قام من قام ، وقعد ثلاثة نفر ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل ، فإذا القوم جلوس ، ثم إنهم قاموا ، فانطلقت فجئت ، فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل ، فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ . . . " .

وأخرج الترمذي وحسنه وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال : " كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأتى باب امرأة عرس بها ، فإذا عندها قوم ، فانطلق فقضى حاجته ، فرجع وقد خرجوا ، فدخل وقد أرخى بيني وبينه ستراً ، فذكرته لأبي طلحة فقال : لئن كان كما تقول لينزلن في هذا شيء . فنزلت آية الحجاب " .



وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن أنس رضي الله عنه قال "كنت أدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير إذن ، فجمت يوماً لأدخل ، فقال علي : مكانك يا بني إنه قد حدث بعدك أمر ، لا تدخل علينا إلا بإذن " .

(372/627)

---

وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال " دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم ، فأطال الجلوس ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم مراراً كي يتبعه ويقوم ، فلم يفعل ، فدخل عمر رضي الله عنه فرأى الرجل وعرف الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظر إلى الرجل المقعد فقال : لعلك أذيت النبي صلى الله عليه وسلم ، ففطن الرجل فقام ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد قمت مراراً كي يتبعني فلم يفعل ، فقال عمر رضي الله عنه : لو اتخذت حجاباً ، فإن نساءك لسن كسائر النساء ، وهو أطهر لقلوبهن . فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بِيُوتَ النَّبِيِّ . . . ﴾ . فأرسل إلى عمر رضي الله عنه فأخبره بذلك " .

وأخرج النسائي وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً في قعب ، فمر عمر فدعاه

فأكل ، فاصابت أصبعه أصبعي فقال عمر : أوه لو أطاع فيكن ما رأته عينا .

فنزلت آية الحجاب .

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس قال : نزل حجاب رسول الله في عمر . أكل مع النبي طعاماً

، فاصاب يده بعض أيدي نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر بالحجاب .

أخرج ابن سعد وابن جرير وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال : ما بقي أحد أعلم

بالحجاب مني ، ولقد سألتني أبي بن كعب رضي الله عنه فقلت : نزل في زينب .

(373/627)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا

تدخلوا بيوت النبي ﴾ إلى قوله ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ قال : غير متحينين طعامه ﴿

ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ﴾ قال : كان هذا في بيت أم سلمة رضي

الله عنها أكلوا ثم أطالوا الحديث ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج ويدخل .

ويستحي منهم والله لا يستحي من الحق ﴿ وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء

حجاب ﴾ قال : بلغنا أنهم أمروا بالحجاب عند ذلك ﴿ لا جناح عليهن في آبائهن ﴾ قال

: فرخص لهن أن لا يحتجبن من هؤلاء .

وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس رضي الله عنه قال : كانوا يجيئون ، فيدخلون بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فيجلسون ، فيتحدثون ليدرك الطعام ، فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ﴾ ليدرك الطعام ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ ولا تجلسوا فتحدثوا .

وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق قال له : أخبرني عن قوله ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ قال : الأنا : النضيج . يعني إذا أدرك الطعام قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم . أما سمعت قول الشاعر :

ينعم ذاك الأنا الغبيط كما . . . ينعم غرب المحالة الجمل

وأخرج ابن جرير عن مجاهد " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطعم ومعه بعض أصحابه ، فاصابت يد رجل منهم يد عائشة رضي الله عنها ، فكره ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت آية الحجاب " .

(374/627)

---

وأخرج ابن جرير عن عائشة رضي الله عنها ، أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل إذا برزن إلى المناصع ! وهو صعيداً فيح . وكان عمر بن الخطاب رضي الله

عنه يقول للنبي صلى الله عليه وسلم: أحجب نساءك، فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل، فخرجت سودة رضي الله عنها بنت زمعة ليلة من الليالي عشاء، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر رضي الله عنه بصوته ألا قد عرفناك يا سودة حرصاً على أن ينزل الحجاب، فأنزل الله تعالى الحجاب.

قال الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي . . . ﴾ .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ قال: غير متحينين نضجه ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ بعد أن تأكلوا.

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن الضحاك رضي الله عنه في قوله ﴿ إناه ﴾ قال: نضجه.

وأخرج ابن أبي حاتم عن سليمان بن أرقم رضي الله عنه في قوله ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ قال: نزلت في الثقلاء.

وأخرج الخطيب عن أنس رضي الله عنه قال: كانوا إذا طعموا جلسوا عند النبي صلى الله عليه وسلم رجاء أن يجيء شيء، فنزلت ﴿ فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿

وإذا سألتموهن متاعاً ﴿ قال: أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عليهن الحجاب .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ وإذا سألتموهن متاعاً ﴿ قال  
: حاجة .

(375/627)

---

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : فضل الناس عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه بأربع : بذكره الأسارى يوم بدر أمر بقتلهم ، فأنزل الله ﴿ لولا كتاب من الله  
سبق . . . ﴿ [ الأنفال : 68 ] . وبذكره الحجاب أمر نساء النبي صلى الله عليه وسلم  
أن يحتجبن فقالت له زينب رضي الله عنها : وانك لتغار علينا يا ابن الخطاب والوحي ينزل  
في بيوتنا ؟ فأنزل الله ﴿ وإذا سألتموهن متاعاً ﴿ . وبدعوة النبي صلى الله عليه وسلم "  
اللهم أيد الإسلام بعمر " وبرأيه في أبي بكر كان أول الناس بايعه .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إذا نهض إلى بيته بادره ، فأخذوا المجالس ، فلا يعرف بذلك في وجه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، ولا يبسط يده إلى الطعام مستحياً منهم ، فعوتبوا في ذلك ، فأنزل  
الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي . . . ﴿ .

وأخرج ابن سعد عن أنس رضي الله عنه قال : نزل الحجاب مبثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش رضي الله عنها ، وذلك سنة خمس من الهجرة ، وحجب نساؤه من يومئذ وأنا ابن خمس عشرة .

وأخرج ابن سعد عن صالح بن كيسان قال : نزل حجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نسائه في ذي القعدة ، سنة خمس من الهجرة .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله . . . ﴾ قال : نزلت في رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده قال سفيان : ذكروا أنها عائشة رضي الله عنها .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رجل : لئن مات محمد صلى الله عليه وسلم لأتزوجن عائشة . فأنزل الله ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله . . . ﴾



(376/627)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً يقول : إن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت فلانة من بعده

، فكان ذلك يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزل القرآن ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله . . . ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه قال : بلغنا أن طلحة بن عبيد الله قال :  
أيجبنا محمد عن بنات عمنا ، ويتزوج نساءنا من بعدنا ، لئن حدث به حدث لنتزوجن  
نساءه من بعده . فنزلت هذه الآية .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة رضي الله عنه قال : قال طلحة  
بن عبيد الله : لو قبض النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة رضي الله عنها .  
فنزلت ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله . . . ﴾ .

وأخرج ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم في قوله ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا  
رسول الله . . . ﴾ قال : نزلت في طلحة بن عبيد الله لأنه قال : إذا توفي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تزوجت عائشة رضي الله عنها .

وأخرج البيهقي في السنن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رجل من أصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم : لو قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة .  
أو أم سلمة . فأنزل الله ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله . . . ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما " أن رجلاً أتى بعض أزواج النبي صلى  
الله عليه وسلم ، فكلمها وهو ابن عمها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقومن هذا

المقام بعد يومك هذا فقال: يا رسول الله إنها ابنة عمي ، والله ما قلت لها منكراً ، ولا  
قلت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم : قد عرفت ذلك أنه ليس أحد أغير من الله ، وأنه  
ليس أحد أغير مني ، فمضى ثم قال : ينعني من كلام ابنة عمي لأتزوجنَّها من بعده . فأنزل  
الله هذه الآية ، فاعتق ذلك الرجل رقبة ، وحمل على عشرة ابعرة في سبيل الله ، وحبج  
ماشياً في كلمته . "

(377/627)

---

وأخرج ابن مردويه عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت : " خطبني علي رضي  
الله عنه ، فبلغ ذلك فاطمة رضي الله عنها ، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إن  
أسماء متزوجة علياً فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم " ما كان لها أن تؤذي الله ورسوله  
." "

وأخرج البيهقي في السنن عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال لامرأته : إن سرك أن تكوني  
زوجتي في الجنة ، فلا تزوجي بعدي ، فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا ، فلذلك  
حرم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة .  
وأخرج ابن سعد عن أبي امامة بن سهل بن حنيف في قوله ﴿ إن تبدوا شيئاً أو تخفوه ﴾



قال : أن تكلموا به فتقولون : تزوج فلانة لبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، أو تخفوا ذلك في أنفسكم ، فلا تنطقوا به يعلمه الله .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه عن ابن شهاب رضي الله عنه قال : بلغنا أن العالية بنت ظبيان طلقها النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم نساؤه على الناس ، فنكحت ابن عم لها وولدت فيهم .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل رضي الله عنه في قوله ﴿ إن تبدوا شيئاً ﴾ قال : مما يكرهه النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ أو تخفوه في أنفسكم فإن الله كان بكل شيء عليماً ﴾ يقول : فإن الله يعلمه .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ ﴾

أخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ لا جناح عليهن في آبائهن ﴾ حتى بلغ ﴿ ولا نسائهن ﴾ قال : أنزلت هذه الآية في نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقوله ﴿ نسائهن ﴾ يعني نساء المسلمات ﴿ أو ما ملكت أيماهن ﴾ من الممالك والاماء ، ورخص لهن أن يروهن بعد ما ضرب عليهن الحجاب .

(378/627)

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم  
عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ لا جناح عليهن في آباتهن ﴾ ومن ذكر معهن أن  
يروهن يعني أزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن سعد عن الزهري رضي الله عنه أنه قيل له : من كان يدخل على أزواج النبي  
صلى الله عليه وسلم ؟ قال : كل ذي رحم محرم من نسب أو رضاع قيل : فسائر الناس ؟  
قال : كن يحتجبن منه ، حتى إنهن ليكلمنه من وراء حجاب ، وربما كان ستراً واحداً ، إلا  
المملوكين والمكاتبين ، فإنهن كن لا يحتجبن منهم .

وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبه وأبو داود في ناسخه عن أبي جعفر محمد بن علي أن  
الحسن والحسين رضي الله عنهما كان لا يريان أمهات المؤمنين فقال ابن عباس رضي الله  
عنهما : أن رؤيتهما لهن لحل .

وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبه وأبو داود في ناسخه عن عكرمة رضي الله عنه قال : بلغ  
ابن عباس رضي الله عنهما أن عائشة رضي الله عنها احتجبت من الحسن رضي الله  
عنه فقال : إن رؤيته لها لتحل .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿ لا جناح عليهن . . . ﴾  
﴿ الآية . قال : لم يذكر العم والخال لأنهما ينعتانها لابنائهما . انتهى انتهى . اهـ ﴾ الدر

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ إِن تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (54) ❁

حفظ القلب مع الله ، ومراعاة الأمر - بينه وبين الله - على الصِّحَّةِ في دوام الأوقات لا يقوى عليه إلا الخواصُّ من أهل الحضور .

قوله جل ذكره : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْنَ فِيءِ آبَائِنَا وَإِخْوَانِنَا وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِنَا وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِنَا وَلَا نِسَائِنَا ﴾ الآية .

لما نزلت آية الحجاب شقَّ عليهن وعلى النسوان وعلى الرجال في الاستتار ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ هذه الآية للرخصة في نظر هؤلاء إلى النساء ، ورؤية النساء لهم على تفصيل

الشريعة . انتهى انتهى . اهـ ❁ لطائف الإشارات - 3 ص 169 ❁

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب: الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق)  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثامن والعشرون بعد الستمائة  
حُقوقُ النَّسخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء الثامن والعشرون بعد الستمائة

من الآية ﴿ 56 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 58 ﴾ من نفس السورة

(4/628)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (56) إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57) وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كانت هذه الآيات وما قبلها وما بعدها في إظهار شرف النبي - صلى الله عليه وسلم - وبيان مناقبه ، علل الأوامر فيها والنواهي وغيرها بقوله ، مؤكداً لاقتضاء الحال ذلك أما ممن آذاه بالجلوس في غير حينه فواضح ، وأما غيره فكان من حقهم أن لا يفارقوا المجلس حتى يعلموا من لا يعرف الأدب ، فكان تهاونهم في ذلك فعل من لا يريد إظهار شرفه - صلى الله

عليه وسلم. فهو تأديب وترهيب: ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ أي وعملكم محيط بأن له مجامع الكبر والعظمة والعز ﴿وملائكته﴾ أي وهم أهل النزاهة والقرب والعصمة.

ولما كان سبحانه قد قدم قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ فأفرد كلاً بـ﴿خبر﴾، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- أعلى المخاطبين حظاً فإنه رأس المؤمنين، أفرد هنا بهذه الصلاة التي جمع فيها الملائكة الكرام معه سبحانه وجعل الخبر عنهم خبراً واحداً ليكون أتم، فإن قولك: فلان وفلان ينصران فلاناً، أضخم من قولك: فلان ينصره وفلان، فقال تعالى: ﴿يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ أي يظهرن شرفه وما له من الوصلة بالملك الأعظم بما يوحيه الله إليه من عجائب الخلق والأمر من عالم الغيب والشهادة، وهو معنى قول ابن عباس -رضي الله عنهما- كما رواه البخاري: "يركون".

(5/628)

---

ولما كانت ثمرة المراد بهذا الإعلام التأسّي، علم بآخر الكلام أن المعنى: ويسلمون عليه لأن ذلك من تمام الوصلة التي يدور عليها معنى الصلاة فأتج ذلك قطعاً تفسير المراد بـ﴿يصلون﴾: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي ادعوا ذلك بألسنتهم ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ بعدم الغفلة عن المبادرة إلى إظهار شرفه في حين من الأحيان تصديقاً لدعواكم، ولأن الكبير إذا فعل شيئاً بادر كل

محب له معتقد لعظمته إلى فعله ﴿ وسلموا ﴾ .

ولما كان المراد بكل من الصلاة والسلام إظهار الشرف ، وكان السلام أظهر معنى في ذلك ، وكان تحيته عن اللقاء واجبا في التشهد بلا خلاف ، ودالأعلى الإذعان لجميع أوامره الذي لا يحصل الإيمان إلا به ، وهو من المسلم نفسه ، وأما الصلاة فأنها يطلبها المصلي من الله ، أكدهما به فقال : ﴿ تسليماً ﴾ أي فأظهروا شرفه بكل ما تصل قدرتكم إليه من حسن متابعتة وكثرة الثناء الحسن عليه والانتقاد لأمره في كل ما يأمر به ، ومنه الصلاة والسلام عليه بالسنتكم على نحو ما علمكم في التشهد وغيره مما ورد في الأحاديث عن أبي سعيد الخدري وكعب بن عجرة وغيرهما . رضى الله عنه .م بيان التقاء الصلاة والسلام في إظهار الشرف فإن الصلاة - كما قال في القاموس - الدعاء والرحمة والاستغفار وحسن الثناء من الله عز وجل وعبادة فيها ركوع وسجود - انتهى .

(6/628)

---

والسلام هو التحية والتحية - كما قال البيضاوي في تفسير سورة النساء - في الأصل مصدر حياك الله على الإخبار من الحياة ، ثم استعمل للحكم والدعاء بذلك ، ثم قيل لكل دعاء ، فغلب في السلام ، وفي القاموس : التحية : السلام والبقاء والملك ، وحياك الله :

أبقاك أو ملكك ، وقال الإمام أبو عبد الله القزازي في جامعه : السلام اسم من أسماء الله ،  
والسلام ههنا بمعنى السلامة ، كما يقال الرضاع والرضاعة ، واللذاذ واللذاذة ، قالوا :  
ومعنى قول القائل لصاحبه : سلام عليك أي قد سلمت مني لا أأناك بيد ولا لسان ، وقيل  
: معناه السلامة من الله عليكم ، وقيل : هو الرحمة ، وقيل : الأمان ، والسلامة هي النجاة  
من الآفات - انتهى .

فقد ظهر أن معنى الكل كما ترى ينظر إلى إظهار الشرف نظر الملزوم إلى اللازم ، ولذلك  
فسر البيضاوي يصلون بقوله : يعنون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه ، وسلموا بقوله : قولوا  
السلام عليك ، أو انقادوا لأوامره ، فلما تأخيا في هذا المعنى ، وكان هو المراد أكد بلفظ  
السلام تحصيلاً لتمام المقصود بدلالته على الانقياد فهو مؤكد لصلوا بمعناه وسلموا بلفظه ،  
استعمالاً للشيء في حقيقته ومجازه كما هو مذهب إمامنا الشافعي - رضي الله عنه - ،  
ومثل بآية النساء

﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ [ النساء : 43 ] وبقوله : ﴿ أو لامستم النساء ﴾ [

النساء : 43 ، المائة : 6 ] وغير ذلك ، وقد بينت في سورة الرعد أن مادة " صلوا "

بجميع تراكيبها تدور على الوصلة وهي لازمة لكل ما ذكر من تفسيرها ، هذا ولك أن  
تجعله من الاحتباك فتقول : حذف التأكيد أولاً لفعل الصلاة لما دل عليه من التأكيد بمصدر  
السلام ، ويرجح إظهار مصدر السلام بما تقدم ذكره ، وحذف متعلق السلام لدلالة متعلق



الصلاة عليه - صلى الله عليه وسلم - وليصلح أن يكون عليه وأن يكون له ، فيصلح أن يجعل التسليم بمعنى الإذعان - والله هو الموفق للصواب .

(7/628)

---

ولما نهى سبحانه عن أذاه - صلى الله عليه وسلم - ، وحض على إدخال السرور عليه ،  
توعد على أذاه ، فقال على طريق الاستئناف أو التعليل ، إشارة إلى أن التهاون بشيء من  
الصلاة والسلام من الأذى ، وأكد ذلك إظهاراً لأنه مما يحق له أن يؤكد ، وأن يكون لكل من  
يتكلم به غاية الرغبة في تقريره : ﴿ إن الذين يؤذون ﴾ أي يفعلون فعل المؤذي بارتكاب ما  
يدل على التهاون من كل ما يخالف ﴿ الله ﴾ أي الذي لا أعظم منه ولا نعمة عندهم إلا من  
فضله ﴿ ورسوله ﴾ أي الذي استحق عليهم بما يخبرهم به عن الله مما ينقذهم به من  
شقاوة الدارين ويوجب لهم سعادتهما ما لا يقدر على القيام بشكره بأي أذى كان حتى  
في التصير بالصلاة عليه باللسان ﴿ لعنهم ﴾ أي أبعدهم وطردهم وأبغضهم ﴿ الله ﴾  
أي الذي لا عظيم غيره ﴿ في الدنيا ﴾ بالحمل على ما يوجب السخط ﴿ والآخرة ﴾  
بإدخال دار الإهانة .

ولما كان الحامل على الأذى الاستهانة قال : ﴿ وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ .

ولما كان من أعظم أذاه - صلى الله عليه وسلم - أذى من تابعه ، وكان الأتباع لكونهم غير معصومين يتصور أن يؤذوا بالحق ، قال مقيدا للكلام بما يفهم : ﴿ والذين يؤذون المؤمنين ﴾ أي الراسخين في صفة الإيمان ﴿ والمؤمنات ﴾ كذلك .

ولما كان الأذى بالكذب أشد في الفساد وأعظم في الأذى قال : ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ أي بغير شيء واقعه متعمدين له حتى أباح أذاهم ﴿ فقد احتملوا ﴾ أي كلفهم أنفسهم أن حملوا ﴿ بهتاناً ﴾ أي كذبا وفجورا زائداً على الحد موجبا للخزي في الدنيا ، ولما كان من الناس من لا يؤثر فيه العار ، وكان الأذى قد يكون بغير القول ، قال : ﴿ وإثماً مبيناً ﴾ أي ذنباً ظاهراً جداً موجبا للعذاب في الآخرة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 6 صـ

﴿ 135.132 ﴾

(8/628)

فصل

قال الفخر :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (56)



ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ﴿١﴾ لما أمر الله المؤمنين بالاستئذان وعدم النظر إلى وجوه نساءه احتراماً كمل بيان حرمة ، وذلك لأن حالته منحصرة في اثنتين حالة خلواته ، وذكر ما يدل على احترامه في تلك الحالة بقوله ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ ﴿٢﴾ وحالة يكون في ملاً .

والملاً إما الملاً الأعلى ، وإما الملاً الأدنى ، أما في الملاً الأعلى فهو محترم ، فإن الله وملائكته يصلون عليه .

وأما في الملاً الأدنى فذلك واجب الاحترام بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ﴿٣﴾ وفي الآية مسائل :

المسألة الأولى :

الصلاة الدعاء يقال في اللغة صلى عليه ، أي دعاه ، وهذا المعنى غير معقول في حق الله تعالى فإنه لا يدعوه ، لأن الدعاء للغير طلب نفعه من ثالث .

(9/628)

---

فقال الشافعي رضي الله عنه استعمل اللفظ بمعان ، وقد تقدم في تفسير قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: 43] والذي نزيده ههنا هو أن الله تعالى قال هناك

: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ جعل الصلاة لله وعطف الملائكة على الله ،  
وههنا جمع نفسه وملائكته وأسند الصلاة إليهم فقال : ﴿يَصَلُّونَ﴾ وفيه تعظيم النبي  
عليه الصلاة والسلام ، وهذا لأن أفراد الواحد بالذكر وعطف الغير عليه يوجب تفضيلاً  
للمذكور على المعطوف ، كما أن الملك إذا قال يدخل فلان وفلان أيضاً يفهم منه تقديم لا  
يفهم لو قال فلان وفلان يدخلان ، إذا علمت هذا ، فقال في حق النبي عليه السلام إنهم  
يصلون إشارة إلى أنه في الصلاة على النبي عليه السلام كالأصل وفي الصلاة على المؤمنين الله  
يرحمهم ، ثم إن الملائكة يوافقونه فهم في الصلاة على النبي عليه السلام يصلون بالإضافة  
كأنها واجبة عليهم أو مندوبة سواء صلى الله عليه أو لم يصل وفي المؤمنين ليس كذلك .

المسألة الثانية :

هذا دليل على مذهب الشافعي لأن الأمر للوجوب فتجب الصلاة على النبي عليه السلام  
ولا تجب في غير التشهد فتجب في التشهد .

المسألة الثالثة :

سئل النبي عليه السلام كيف نصلي عليك يا رسول الله ؟ فقال : " قولوا اللهم صلِّ على  
محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى  
آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

المسألة الرابعة :

إذا صلى الله وملائكته عليه فأبي حاجة إلى صلاتنا ؟ نقول الصلاة عليه ليس لحاجته إليها  
والإفلا حاجة إلى صلاة الملائكة مع صلاة الله عليه ، وإنما هو لإظهار تعظيمه ، كما أن الله  
تعالى أوجب علينا ذكر نفسه ولا حاجة له إليه ، وإنما هو لإظهار تعظيمه منا شفقة علينا  
ليثبنا عليه ، ولهذا قال عليه السلام :

" من صلى علي مرة صلى الله عليه عشراً " .

المسألة الخامسة :

(10/628)

---

لم يترك الله النبي عليه السلام تحت منة أمته بالصلاة حتى عوضهم منه بأمره بالصلاة على  
الامة حيث قال : ﴿ وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [ التوبة : 103 ] وقوله :  
﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أمر فيجب ولم يجب في غير الصلاة فيجب فيها وهو قولنا السلام  
عليك أيها النبي في التشهد وهو حجة على من قال بعدم وجوبه وذكر المصدر للتأكيد  
ليكمل السلام عليه ولم يؤكد الصلاة بهذا التأكيد لأنها كانت مؤكدة بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ .

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)

فصل الأشياء بتبيين بعض أضدادها ، فبين حال مؤذي النبي ليبين فضيلة المسلم عليه  
واللعن أشد المحذورات لأن البعد من الله لا يرجى معه خير بخلاف التعذيب بالنار وغيره .  
الأتى أن الملك إذا تغير على مملوك إن كان تأذيه غير قوي يجره ولا يطرده ولو خير الجرم ( بين )  
أن يضرب أو يطرد عندما يكون الملك في غاية العظمة والكرم يختار الضرب على  
الطرد ، ولا سيما إذا لم يكن في الدنيا ملك غير سيده ، وقوله : ﴿ في الدنيا والآخرة ﴾  
إشارة إلى بعد لارجاء للقرب معه ، لأن المبعد في الدنيا يرجو القربة في الآخرة ، فإذا أبعده  
في الآخرة فقد خاب وخسر ، لأن الله إذا أبعده وطرده فمن الذي يقربه يوم القيامة ، ثم إنه  
تعالى لم يحصر جزاءه في الإبعاد بل أوعده بالعذاب بقوله : ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾  
وفيه مسائل :  
المسألة الأولى :

(11/628)

---

ذكر إيذاء الله وإيذاء الرسول وذكر عقبيه أمرين اللعن والتعذيب فاللعن جزاء الله ، لأن من  
أذى الملك يبعده عن بابه إذا كان لا يأمر بعذابه ، والتعذيب جزاء إيذاء الرسول لأن الملك  
إذا أذى بعض عبده كبير يستوفي منه قصاصه ، لا يقال فعلى هذا من يؤذي الله ولا يؤذي

الرسول لا يعذب ، لأننا نقول انفكك أحدهما على هذا الوجه عن الآخر محال لأن من آذى الله فقد آذى الرسول ، وأما على الوجه الآخر وهو أن من يؤذي النبي عليه السلام ولا يؤذي الله كمن عصى من غير إشراك ، كمن فسق أو فجر من غير ارتداد وكفر ، فقد آذى النبي عليه السلام غير أن الله تعالى صبور غفور رحيم فيجزيه بالعذاب ولا يلغنه بكونه يبعده عن الباب .

#### المسألة الثانية :

أكد العذاب بكونه مهيناً لأن من تأذى من عبده وأمر مجبسه وضربه فإن أمر مجبسه في موضع مميز ، أو أمر بضربه رجلاً كبيراً يدل على أن الأمر هين ، وإن أمر بضربه على ملاء وحبسه بين المفسدين ينبيء عن شدة الأمر ، فمن آذى الله ورسوله من المخلدين في النار فيعذب عذاباً مهيناً ، وقوله : ﴿ أَعَدَّ لَهُمْ ﴾ للتأكيد لأن السيد إذا عذب عبده حالة الغضب من غير إعداد يكون دون ما إذا أعد له قيلاً وغلاً ، فإن الأول يمكن أن يقال هذا أثر الغضب فإذا سكت الغضب يزول ولا كذلك الثاني .

وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)

(12/628)

لما كان الله تعالى مصلياً على نبيه لم ينفك إيذاء الله عن إيذانه ، فإن من آذى الله فقد آذى  
الرسول فبين الله للمؤمنين أنكم إن أتيتم بما أمرتكم و صليتكم على النبي كما صليت عليه ، لا  
ينفك إيذاؤكم عن إيذاء الرسول فإيا ثم من يؤذيكم لكون إيذائكم إيذاء الرسول ، كما أن  
إيذائي إيذاؤه وبالجملة لما حصلت الصلاة من الله والملائكة والرسول والمؤمنين صار لا  
يكاد ينفك إيذاء أحد منهم عن إيذاء الآخر كما يكون حال الأصدقاء الصادقين في  
الصداقة ، وقوله : ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ احتراز عن الأمر بالمعروف من غير عنف زائد ،  
فإن من جلد مائة على شرب الخمر أو حد أربعين على لعب النرد آذى بغير ما اكتسب  
أيضاً ، ومن جلد على الزنا أو حد الشرب لم يؤذ بغير ما اكتسب ، ويمكن أن يقال لم يؤذ  
أصلاً لأن ذلك إصلاح حال المضروب ، وقوله : ﴿ فقد احتملوا بهتاناً ﴾ البهتان هو الزور  
وهو لا يكون إلا في القول والإيذاء قد يكون بغير القول فمن آذى مؤمناً بالضرب أو أخذ ماله  
لا يكون قد احتمل بهتاناً ، فنقول : المراد والذين يؤذون المؤمنين بالقول .

(13/628)

---

وهذا لأن الله تعالى أراد إظهار شرف المؤمن ، فلما ذكر أن من آذى الله ورسوله لعن ،  
وإيذاء الله بأن ينكر وجود الله بعد معرفة دلائل وجوده أو يشرك به من لا يبصر ولا يسمع أو



من لا يقدر ولا يعلم أو من هو محتاج في وجوده إلى موجد وهو قول ذكر إيذاء المؤمن بالقول ،  
وعلى هذا خص الأنبياء بالقول بالذكر لأنه أعم وأتم ، وذلك لأن الإنسان لا يقدر أن يؤذي  
الله بما يؤلمه من ضرب أو أخذ ما يحتاج إليه فيؤذيه بالقول ، ولأن الفقير الغائب لا يمكن  
إيذاؤه بالفعل ، ويمكن إيذاؤه بالقول بأن يقول فيه ما يصل إليه فيتأذى ، والوجه الثاني في /  
الجواب هو أن نقول قوله بعد ذلك : ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ مستدرك فكأنه قال احتمل بهتاناً إن  
كان بالقول وإثماً مبيناً كيفما كان الإيذاء ، وكيفما كان فإن الله خص الإيذاء القولي بالذكر  
لما بينا أنه أعم ولأنه أتم لأنه يصل إلى القلب ، فإن الكلام يخرج من القلب واللسان دليله  
ويدخل في القلب والأذان سبيله . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 196 .

﴿ 198

(14/628)

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا  
تَسْلِيمًا ﴾ .

الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ هِيَ الرَّحْمَةُ وَمِنُ الْعِبَادِ الدُّعَاءُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ قال : ( صَلَاةُ اللَّهِ عَلَيْهِ  
عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِ بِالذُّعَاءِ ) .

قال أبو بكر : يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِخْبَارَ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ بِرَحْمَتِهِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَمَامِ  
نِعْمِهِ عَلَيْهِ ، فَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَاتُهُ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ .

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ : هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ، أَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلُوا مُوسَى عَلَيْهِ  
السَّلَامُ : هَلْ يُصَلِّي رَبُّكَ ؟ فَكَانَ ذَلِكَ كَبْرًا فِي صَدْرِهِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ أَخْبِرْهُمْ أَنِّي  
أُصَلِّي وَأَنْ صَلَاتِي أَنْ رَحِمْتِي سَبَقَتْ غَضَبِي .

وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ قد تضمن الأمر بالصلاة على النبي صلى الله  
عليه وسلم وظاهره يقتضي الوجوب ، وهو فرض عندنا فمتى فعلها الإنسان مرة واحدة  
في صلاة أو غير صلاة فقد أدى فرضه ، وهو مثل كلمة التوحيد والتصديق بالنبي صلى  
الله عليه وسلم متى فعله الإنسان مرة واحدة في عمره فقد أدى فرضه .

(15/628)

---

وزعم الشافعي أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض في الصلاة ؛ وهذا قول لم  
يسبقه إليه أحد من أهل العلم فيما نعلمه ، وهو خلاف الآثار الواردة عن النبي صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَرَضِهَا فِي الصَّلَاةِ ، مِنْهَا حَدِيثٌ ❖ ابْنُ مَسْعُودٍ حِينَ عَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فَقَالَ : إِذَا  
فَعَلْتَ هَذَا أَوْ قُلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ وَقَوْلُهُ :

ثُمَّ اخْتَرْتُ مِنْ أَطْيَبِ الْكَلَامِ مَا شِئْتُ ❖ وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

❖ إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ سَجْدَةٍ وَقَعَدَ فَأَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ ؛

❖ وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ❖ إِنَّ صَلَاتَنَا

هَذِهِ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّهْلِيلُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ❖ ، وَلَمْ

يَذْكُرِ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَدْ اسْتَقْصَيْنَا الْكَلَامَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ الطَّحَاوِيِّ .

وَقَوْلُهُ : ❖ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ❖ يَحْتَجُّ بِهِ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِي إِجَابِ فَرَضِ السَّلَامِ فِي

آخِرِ الصَّلَاةِ .

وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى مَا ذَكَرُوا ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ ، فَهُوَ عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ .

وَيَحْتَجُّونَ بِهِ أَيْضًا فِي فَرَضِ التَّشَهُدِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ ، ؛ إِذْ لَمْ يَذْكُرِ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ تَأْكِيدَ الْفُرْضِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بِتَسْلِيمِهِمْ لِأَمْرِ اللَّهِ إِيَاهُمْ بِهَا كَقَوْلِهِ : ﴿ ثُمَّ  
لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ اسْمَهُ وَذَكَرَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَافْرَدَ نَفْسَهُ  
بِالذِّكْرِ وَلَمْ يَجْمَعْ الْأَسْمِينَ تَحْتَ كِنَايَةٍ وَاحِدَةٍ ، نَحْوَ قَوْلِهِ : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ  
يُرْضَوْهُ ﴾ .

وَلَمْ يَقُلْ يُرْضُوهُمَا ؛ لِأَنَّ اسْمَ اللَّهِ وَاسْمَ غَيْرِهِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كِنَايَةٍ .  
وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ أَنَّهُ خَطَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ وَمَنْ يُعْصِمَهُمَا فَقَدْ غَوَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُمْ فَبَسْ  
خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنْتَ ﴾ لِقَوْلِهِ : وَمَنْ يُعْصِمَهُمَا .  
فَإِنْ قِيلَ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ .  
فَجَمَعَ اسْمَهُ وَاسْمَ مَلَائِكَتِهِ فِي الضَّمِيرِ .

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا أَنْكَرْنَا جَمْعَهُمَا فِي كِنَايَةٍ يَكُونُ اسْمًا لِهَمَا نَحْوَ الْهَاءِ الَّتِي هِيَ كِنَايَةٌ عَنِ الْاسْمِ ،  
فَأَمَّا الْفِعْلُ الَّذِي لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا كِنَايَةٍ عَنْهُ وَإِنَّمَا فِيهِ الضَّمِيرُ فَلَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ فِيهِ ؛ وَقَدْ قِيلَ  
أَيْضًا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِنَّ قَوْلَهُ : ﴿ يُصَلُّونَ ﴾ ضَمِيرُ الْمَلَائِكَةِ دُونَ

---

اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَصَلَاةُ اللَّهِ عَلَى النَّبِيِّ مَفْهُومَةٌ مِنَ الْآيَةِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى كَقَوْلِهِ : ﴿ انْفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ رَدَّ الْكِنَايَةَ إِلَى التَّجَارَةِ دُونَ اللَّهِ ؛ لِأَنَّهُ مَفْهُومٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الْمَذْكُورُ فِي ضَمِيرِ التَّفَقُّةِ هُوَ الْفِضَّةُ وَالذَّهَبُ مَفْهُومٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ يَعْنِي : يُؤْذُونَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُلْحَقَهُ الْأَذَى ، فَأُطْلِقَ ذَلِكَ مَجَازًا ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى مَفْهُومٌ عِنْدَ الْمُخَاطَبِينَ كَمَا قَالَ : ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ وَالْمَعْنَى : أَهْلُ الْقَرْيَةِ .

وقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ قَدْ قِيلَ : إِنَّهُ أَرَادَ مِنْ أَضْمَرِ ذِكْرِهِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ ، فَأَظْهَرَ ذِكْرَهُمْ بَعْدَ الضَّمِيرِ وَبَيَّنَّ أَنََّّهُمُ الْمُرَادُونَ بِالضَّمِيرِ وَأَخْبَرَ عَنِ احْتِمَالِهِمُ الْبُهْتَانَ وَالْإِثْمَ الَّذِينَ بِهِمَا يَسْتَحِقُّونَ مَا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنَ اللَّعْنِ وَالْعَذَابِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ - 3 ص ﴾

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا

تَسْلِيمًا ﴾ .

فيها تسع مسائل :

المسألة الأولى : في ذكر صلاة الله : قد بيناه في الأمد الأقصى وغيره من كتبنا ، والأمر  
خص به معنى صلاة الله على عباده ، وأنه يكون بمعنى دعائهم له ، وذكره الجميل ؛ وتكون  
حقيقة وقد تكون بمعنى رحمته له ؛ إذ هو فائدة ذلك مجازاً على معنى التعبير عن  
الشيء بفائدته .

المسألة الثانية : في ذكر صلاة الملائكة : قال العلماء : هو دعائهم ، واستغفارهم ،  
وتبريكهم عليهم ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ ، وكما روى أبو  
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ  
الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ ﴾ .

(19/628)

---

المسألة الثالثة: في ذكر صلاة الخلق عليه: وفي ذلك روايات مختلفة عن جماعة من الصحابة أوردناها في كتاب مختصر التيرين في شرح الصحيحين؛ فمن ذلك ثمان روايات: الأولى: روى مالك في الموطأ عن أبي حميد الساعدي ﴿أنهم قالوا: يا رسول الله؛ كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد﴾ .

الثانية: روى مالك عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس سعد بن عبادة، فقال بشير بن سعد: ﴿أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم﴾ .

الثالثة: روى النسائي عن طلحة مثله بإسقاط قوله: في العالمين، وقوله: والسلام كما قد علمتم.

الرَّابِعَةُ: عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: تَلَّقَانِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، فَقَالَ:  
أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: ﴿خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ هَذَا السَّلَامُ  
عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ  
مُحَمَّدٍ، كَمَا

صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا  
بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. ﴿

الخَامِسَةُ: عَنْ بُرَيْدَةَ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: ﴿قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ السَّلَامُ عَلَيْكَ  
، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ  
مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. ﴿

السَّادِسَةُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ﴿قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا هَذَا السَّلَامَ  
عَلَيْكَ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا  
صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ





السَّابِعَةُ: رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ﴿مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ﴾ .

الثَّامِنَةُ: مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ تَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ وَتَحَنَّنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ﴾ .

السَّالِسَةُ الرَّابِعَةُ: مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ صَحِيحٌ، وَمِنْهَا سَقِيمٌ، وَأَصْحُهَا مَا رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ فَاعْتَمِدُوهُ .

وَرَوَايَةٌ مِنْ رَوَى غَيْرِ مَالِكٍ مِنْ زِيَادَةِ الرَّحْمَةِ مَعَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا لَا يَقْوَى ؛ وَإِنَّمَا عَلَى النَّاسِ أَنْ يَنْظُرُوا فِي أَدْيَانِهِمْ نَظْرَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ ، وَهُمْ لَا يَأْخُذُونَ فِي الْبَيْعِ دِينَارًا مَعِيْبًا ، وَإِنَّمَا يَخْتَارُونَ السَّلَامَ الطَّيِّبَ ؛ كَذَلِكَ فِي الدِّينِ لَا يُؤْخَذُ مِنَ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَا صَحَّ سَنَدُهُ لئَلَّا يَدْخُلَ فِي خَبَرِ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ يُطَلَّبُ الْفُضْلُ إِذَا بِهِ قَدْ أَصَابَ النِّقْصَ ، بَلْ رَبَّمَا أَصَابَ الْخُسْرَانَ الْمُبِينُ .

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضُ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً بِلَا خِلَافٍ ؛ فَأَمَّا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَازِ وَالشَّافِعِيُّ : إِنَّهَا فَرَضٌ ، فَمَنْ تَرَكَهَا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ .

وَقَالَ سَائِرُ الْعُلَمَاءِ : هِيَ سُنَّةٌ فِي الصَّلَاةِ .

وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَازِ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا أَنْ نَصَلِّيَ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نَصَلِّيَ عَلَيْكَ ؟ فَعَلِمَ الصَّلَاةَ وَوَقْتُهَا ، فَتَعَيَّنَا كَيْفِيَّةً وَوَقْتُهَا .

وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : مَنْ آلَ مُحَمَّدٍ ؟ وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ .

وَجُمْلَةُ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُمْ أَتْبَاعُهُ الْمُتَّقُونَ ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ .

وَقَالَ غَيْرُهُ: وَهُمْ الْأَكْثَرُونَ هُمْ أَهْلُهُ؛ وَهُوَ الْأَصَحُّ؛ لِقَوْلِهِ فِي حَدِيثٍ: ﴿صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ﴾ .

وَقَالَ فِي آخَرَ: ﴿وَصَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ﴾ .  
فَتَارَةً فَسَّرَهُ بِالذَّرِّيَّةِ وَالْأَزْوَاجِ، وَتَارَةً أَطْلَقَهُ.

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: كَمَا صَلَّيْتُ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ: وَهِيَ مُشْكَلَةٌ جَدًّا، لِأَنَّ مُحَمَّدًا أَفْضَلُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَفْضَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يَطْلُبُ لَهُ أَنْ يُبْلَغَ رُتْبَتَهُ؟ وَفِي ذَلِكَ تَأْوِيلَاتٌ كَثِيرَةٌ أَمَّهَا تَهَا عَشْرَةٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّ ذَلِكَ قِيلَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفَ بِمَرْتَبَتِهِ، ثُمَّ اسْتَمَرَ ذَلِكَ فِيهِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ سَأَلَ ذَلِكَ لِنَفْسِهِ وَأَزْوَاجِهِ، لَتَمَّ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةُ، كَمَا تَمَّتْ عَلَيْهِ.

الثَّلَاثُ: أَنَّهُ سَأَلَ ذَلِكَ لَهُ وَوَلَّامَتِهِ عَلَيَّ الْقَوْلِ بِأَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ كُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ سَأَلَ ذَلِكَ مُضَاعَفًا لَهُ، حَتَّى يَكُونَ لِإِبْرَاهِيمَ بِالْأَصْلِ، وَلَهُ بِالْمُضَاعَفَةِ.

الخَامِسُ: أَنَّهُ سَأَلَ ذَلِكَ لَتَدْوُمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

السَّادِسُ: أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ذَلِكَ لَهُ بِدُعَاءِ أُمَّتِهِ، تَكْرِمَةً لَهُمْ وَنِعْمَةً عَلَيْهِمْ بِأَنْ يُكْرَمَ رَسُولُهُمْ عَلَيَّ السِّنِّهِمْ.

السَّابِعُ: أَنَّ ذَلِكَ مَشْرُوعٌ لَهُمْ لِيَتَأَبَّوْا عَلَيْهِ.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا﴾ .  
الثَّامِنُ: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُبْقِيَ لَهُ ذَلِكَ لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ .

(24/628)

---

التَّاسِعُ: أَنَّ مَعْنَاهُ اللَّهُمَّ أَرْحَمُهُ رَحْمَةً فِي الْعَالَمِينَ يُبْقِيَ بِهَا دِينَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .  
الْعَاشِرُ: أَنَّ مَعْنَاهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ صَلَاةً تَتَّخِذُهُ بِهَا خَلِيلًا ، كَمَا اتَّخَذَتْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا .  
قَالَ الْقَاضِي: وَعِنْدِي أَيْضًا أَنَّ مَعْنَاهُ أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِصَلَاتِهِ وَصَلَاةِ أُمَّتِهِ كَمَا غُفِرَ  
لَهُمْ بِشَرْطِ اسْتِغْفَارِهِ ، فَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَهُ ، ثُمَّ كَانَ يُدِيمُ الْاسْتِغْفَارَ ، لِيَأْتِيَ بِالشَّرْطِ  
الَّذِي غُفِرَ لَهُ .

وَهَذَا تَأْكِيدٌ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْأَقْوَالِ ، وَتَحْقِيقٌ فِيهَا لِمَا يَقْوَى مِنَ الْإِحْتِمَالِ . انتهى انتهى . اهـ

﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لابن العربي ح 3 ص ﴾

(25/628)

وقال الماوردي :

قوله عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾

فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : أن صلاة الله تعالى عليه ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة الدعاء ،

قاله أبو العالية .

الثاني : أن صلاة الله تعالى عليه المغفرة له ، وصلاة الملائكة الاستغفار له ، قاله سعيد بن

جبير .

الثالث : أن صلاة الله تعالى عليه رحمته ، وصلاة الملائكة الدعاء له ، قاله الحسن ، وهو

معنى قول عطاء بن أبي رباح .

الرابع : أن صلاتهم عليه أن يباركوا عليه ؟ قاله ابن عباس .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ روى عبد الرحمن بن أبي ليلى قال :

لقيني كعب بن عجرة فقال : ألا أهدي لك هدية سمعتها من رسول الله صلى الله عليه

وسلم ؟ قلت : بلى . قال : سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : يا رسول الله قد

عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ؟ فقال : " قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ

مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى

مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ

" قال أبو العباس ثعلب : معنى قولنا اللهم صل على محمد أي زد محمداً بركة ورحمة ،

ويجري فيه التأويلات المذكورة .

وقوله تعالى : ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ يحتمل وجهين :

أحدهما : سلموا لأمره بالطاعة له تسليماً .

الثاني : وسلموا عليه بالدعاء له تسليماً أي سلاماً .

حكى مقاتل قال : لما نزلت هذه الآية قال المسلمون فما لنا يا رسول الله ؟ فنزلت ﴿ هُوَ

الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ الآية .

قوله عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾

فيهم ثلاثة أقاويل :

(26/628)

---

أحدها : أنهم أصحاب التصاوير ؛ قاله عكرمة .

الثاني : أنهم الذين طعنوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتخذ صفية بنت

حبيبي بن أخطب ، قاله ابن عباس .

الثالث : أنهم قوم من المنافقين كانوا يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبهتونه

قاله يحيى بن سلام .

وفي قوله : ﴿ يُؤذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ثلاثة أوجه :

أحدها : معناه يؤذون أولياء الله .

الثاني : أنه جعل أذى رسوله صلى الله عليه وسلم أذى له تشريفا لمنزلته .

الثالث : هو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : " يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي ، وَكَذَّبَنِي وَمَا كَانَ لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي فَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ إِنَّ لِي وَكَدًّا وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ إِنِّي لَا أُبْعَثُ بَعْدَ الْمَوْتِ أَحَدًا . وَلَعْنَةُ الدُّنْيَا التَّقِيلُ وَالْجَلَاءُ ، وَلَعْنَةُ الْآخِرَةِ النَّارُ

" . قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ الآية . فيمن نزلت فيه هذه الآية

ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنها نزلت في الزناة وكانوا يمشون فيرون المرأة فيغمزونها ؛ قاله الكلبي .

الثاني : نزلت في قوم كانوا يؤذون عليا رضي الله عنه ، ويكذبون عليه ، قاله مقاتل

والنقاش .

الثالث : أنها نزلت فيمن تكلم في عائشة وصفوان بن المعطل بالإفك ، قاله الضحاك .

وروى قتادة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأها ذات ليلة فأفرعه ذلك حتى انطلق

إلى أبي فقال يا أبا المنذر إني قرأت كتاب الله فوقع مني كل موقع . ﴿ وَالَّذِينَ يُؤذُونَ

المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ﴿ والله إني لأعاقبهم وأضربهم ، فقال : إنك لست منهم ، إنما أنت مؤدب ، إنما أنت معلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴿

(27/628)

وقال ابن عطية :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (56)



هذه الآية شرف الله بها رسوله عليه السلام وذكر منزلته منه وطهر بها سوء فعل من استصحب في جهته فكرة سوء في أمر أزواجه ونحو ذلك ، وقوله ﴿ يصلون ﴾ ، قالت فرقة الضمير فيه لله وللملائكة ، وهذا قول من الله تعالى شرف به ملائكة فلا يصحبه الاعتراض الذي جاء في قول الخطيب عند النبي صلى الله عليه وسلم : من أطاع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد ضل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " بس الخطيب أنت " قالوا لأنه ليس لأحد من البشر أن يجمع ذكر الله تعالى مع غيره في ضمير واحد والله تعالى أن يفعل من ذلك ما شاء ، وقالت فرقة : في الكلام حذف تقديره إن الله يصلي على النبي وملائكته يصلون ، ودل الظاهر من القول على ما ترك ، وليس في الآية



اجتماع في ضمير ، وقالت فرقة : بل جمع الله تعالى الملائكة مع نفسه في ضمير وذلك جائز للبشر فعله ، ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم " بئس الخطيب أنت " لهذا المعنى وإنما قاله لأن الخطيب وقف على " ومن يعصهما " وسكت سكتة ، ومما يؤيد هذا أن في كلام النبي صلى الله عليه وسلم في مصنف أبي داود " ومن يعصهما " فجمع ذكر الله تعالى مع رسوله في ضمير ، ومما يؤيد القول الأول أن في كتاب مسلم " بئس الخطيب أنت قل ومن يعص الله ورسوله " .

(28/628)

---

قال القاضي أبو محمد : وهذا يحتمل أن يكون لما خطأه في وقفه وقال له " بئس الخطيب أنت " ( أصلح له بعد ذلك جميع كلامه لأن فصل ضمير اسم الله تعالى من ضمير غيره أولى لا محالة فقال له : " بئس الخطيب أنت " لموضع ) خطأه في الوقف وحمله على الأولى في فصل الضميرين . وإن كان جمعها جائزاً جائزاً ، وقرأ الجمهور " وملائكته " بنصب التاء عطفاً على المكتوبة ، وقرأ ابن عباس " وملائكته " رفعا عطفاً على الموضع قبل دخول ﴿ في هذا نظر ، وصلاة الله رحمة منه وبركة ، وصلاة الملائكة دعاء ، وصلاة المؤمنين دعاء وتعظيم ، والصلاة على رسول الله في كل حين من الواجبات وجوب السنن

المؤكدّة التي لا يسع تركها ولا يغفلها إلا من لا خير فيه ، وقال عليه السلام : " أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فإنه يوم مشهود " وصفتها ما ورد عنه عليه السلام في كتاب الطبري من طريق ابن عباس أنه لما نزلت هذه الآية قال له قوم من الصحابة : هذا السلام عليك يا رسول الله قد عرفناه فكيف نصلي عليك ؟ قال :

(29/628)

---

" قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وارحم محمداً وآل محمد كما رحمت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد " وفي بعض الروايات زيادة ونقص هذا معناه ، وقرأ الحسن " يا أيها الذين آمنوا فصلوا عليه " وهذه الفاء تقوي معنى الشرط أي صلى الله فصلوا أتم ، كما تقول أعطيتك فخذ ، وفي حرف عبد الله " صلوا عليه كما صلى الله عليه وسلم واتسليماً " ، وقوله تعالى : ﴿ إن الذين يؤذون الله ﴾ الآية ، قال الجمهور معناه بالكفر ونسبه صاحبة والولد والشريك إليه ووصفه بما لا يليق به ، وفي الحديث قال الله شتمني عبدي فقال إن لي ولداً وكذبني فقال إنه لن يبعث ، وقال عكرمة معناه بالتصوير والتعريض لفعل ما لا يفعله إلا الله بنحت الصور وخلقها ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله المصورين " ،

وقالت فرقة ذلك على حذف مضاف تقديره يؤذون أولياء الله ، وإذاية الرسول هي بما يؤذيه من الأقوال في غير معنى واحد من الأفعال أيضاً ، قال ابن عباس نزلت في الذين طعنوا عليه حين اتخذ صفية بنت حيبي .

قال الفقيه الإمام القاضي : والطعن في تأمير أسامة إذاية له عليه السلام ، ولعنوا معناه أبعدا من كل خير ، وإذاية المؤمنين والمؤمنات هي أيضاً بالأفعال والأقوال القبيحة والبهتان والكذب الفاحش المختلف ، وروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يوماً لأبي بن كعب : إني قرأت هذه الآية البارحة ففرغت منها ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ﴾ الآية والله إني لأضربهم وأنهرهم ، فقال له : اي يا أمير المؤمنين لست منهم إنما أنت معلم ومقوم ، وذكر أبو حاتم أن عمر بن الخطاب قرأ " إن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات " ثم قال يا أباي كيف تقرأ هذه الآية فقرأها كما قال عمر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(30/628)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾

في صلاة الله وصلاة الملائكة أقوال قد تقدّمت في هذه السورة [الأحزاب: 43].

قوله تعالى: ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ " قال كعب بن عُجْرَةَ: قلنا: يا رسول الله قد عرفنا

التسليم عليك ، فكيف الصلاة عليك ؟ فقال : قولوا : " اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صلَّيت على [آل] إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على [آل] إبراهيم ، إنك حميد مجيد " ، أخرجه البخاري ومسلم . ومعنى قوله : " قد علمنا التسليم عليك " : ما يقال في التشهد : " السلام عليك أيها النبيُّ ورحمة الله وبركاته " .

وذهب ابن السائبِ إلى أن معنى التسليم : سلِّموا لما يأمركم به .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ اختلفوا فيمن نزلت على ثلاثة أقوال .

أحدها : في الذين طعنوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتخذ صفية بنت حبيِّ ، قاله ابن عباس .

والثاني : نزلت في المصوِّرين ، قاله عكرمة .

والثالث : في المشركين واليهود والنصارى ، وصفوا الله بالولد وكذبوا رسوله وشجَّوا وجهه وكسروا رباعيته وقالوا : مجنون شاعر ساحر كذاب .

ومعنى أذى الله : وصفه بما هو منزَّه عنه ، وعصيانه ؛ ولعنهم في الدنيا : بالقتل والجلاء ،

وفي الآخرة : بالنار .

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ في سبب نزولها أربعة أقوال .  
أحدها : أن عمر بن الخطاب رأى جارية متبرجة فضربها وكف ما رأى من زينتها ،  
فذهبت إلى أهلها تشكو ، فخرجوا إليه فآذوه ، فنزلت هذه الآية ، رواه عطاء عن ابن  
عباس .

(31/628)

---

والثاني : أنها نزلت في الزناة الذين كانوا يمشون في طرق المدينة يتبعون النساء إذا برزن بالليل  
لقضاء حوائجهن ، فيرون المرأة فيدنون منها فيغمزونها ؛ وإنما كانوا يؤذون الإمام ، غير أنه لم  
تكن الأمة تُعرف من الحرّة ، فشكون ذلك إلى أزواجهنّ ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية ، قاله السدي .

والثالث : أنها نزلت فيمن تكلم في عائشة وصفوان بن المعطل بالإفك ، قاله الضحاك .  
والرابع : أن ناساً من المنافقين آذوا عليّ بن أبي طالب ، فنزلت هذه الآية ، قاله مقاتل .  
قال المفسرون : ومعنى الآية : يرمونهم بما ليس فيهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسيرح

﴿ 6 ص

(32/628)

وقال القرطبي :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57) ﴾



فيه خمس مسائل :

الأولى : اختلف العلماء في أدية الله بماذا تكون ؟ فقال الجمهور من العلماء : معناه بالكفر

ونسبة الصاحبة والولد والشريك إليه ، ووصفه بما لا يليق به ؛ كقول اليهود لعنهم الله :

وقالت اليهود يد الله مغلولة .

والنصارى : المسيح ابن الله .

والمشركون : الملائكة بنات الله والأصنام شركاؤه .

وفي صحيح البخاري قال الله تعالى : " كذَّبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له

ذلك . . .

" الحديث .

وقد تقدّم في سورة " مريم " .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال : قال الله تبارك وتعالى : " يؤذيني ابن آدم يقول يا خيبة

الدهر فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإنني أنا الدهر أقبل ليله ونهاره فإذا شئت

قبضتهما " هكذا جاء هذا الحديث موقوفاً على أبي هريرة في هذه الرواية .

وقد جاء مرفوعاً عنه : " يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر أقرب الليل والنهار " أخرجهُ أيضاً مسلم .

وقال عكرمة : معناه بالتصوير والتعرض لفعل ما لا يفعله إلا الله بنحت الصور وغيرها ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله المصوّرين " قلت : وهذا مما يقوّي قول مجاهد في المنع من تصوير الشجر وغيرها ؛ إذ كل ذلك صفة اختراع وتشبه بفعل الله الذي انفرد به سبحانه وتعالى .

وقد تقدّم هذا في سورة "النمل" والحمد لله .

وقالت فرقة : ذلك على حذف مضاف ، تقديره : يؤذون أولياء الله .

وأما أدية رسوله صلى الله عليه وسلم فهي كل ما يؤذيه من الأقوال في غير معنى واحد ، ومن الأفعال أيضاً .

أما قولهم : "فساحر .

شاعر .

كاهن مجنون .

وأما فعلهم : فكسر ربا عيته وشج وجهه يوم أحد ، وبمكة إلقاء السلي على ظهره وهو

ساجد " إلى غير ذلك .

وقال ابن عباس : نزلت في الذين طعنوا عليه حين اتخذ صفية بنت حيي .  
وأطلق إيذاء الله ورسوله وقيّد إيذاء المؤمنين والمؤمنات ، لأن إيذاء الله ورسوله لا يكون  
إلا بغير حق أبداً .

وأما إيذاء المؤمنين والمؤمنات فمنه . . .  
ومنه . . .

الثانية : قال علماؤنا : والطعن في تأمير أسامة بن زيد أدبته له عليه السلام .  
روى الصحيح عن ابن عمر قال : " بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً وأمّر عليهم  
أسامة بن زيد فطعن الناس في امرته ؛ فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " إن  
تطعنوا في امرته فقد كتتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل وأيم الله إن كان لخليقا للإمارة وإن كان  
لمن أحب الناس إليّ وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده " وهذا البعث والله أعلم هو الذي  
جهّزه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أسامة وأمّره عليهم وأمّره أن يعزّوا "أبني" وهي  
القرية التي عند مؤتة ، الموضع الذي قُتل فيه زيد أبوه مع جعفر بن أبي طالب وعبد الله بن  
رَوَاحَةَ .



فأمره أن يأخذ بثأر أبيه فطعن مَنْ في قلبه ريب في إمرته؛ من حيث إنه كان من الموالي، ومن حيث إنه كان صغير السن؛ لأنه كان إذ ذاك ابن ثمان عشرة سنة؛ فمات النبي صلى الله عليه وسلم وقد برز هذا البعث عن المدينة ولم ينفصل بعدُ عنها؛ فنفته أبو بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الثالثة: في هذا الحديث أوضح دليل على جواز إمامة المولى والمفضول على غيرهما ما عدا الإمامة الكبرى.

وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم سالماً مولى أبي حذيفة على الصلاة بقبَاء، فكان يؤمهم وفيهم أبو بكر وعمر وغيرهم من كبراء قريش.

وروى الصحيح عن عامر بن واثلة أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعُسفان، وكان عمر يستعمله على مكة فقال: من استعملت على هذا الوادي؟ قال: ابن أبيزى.  
قال: ومن ابن أبيزى؟ قال: مولى من مواليينا.

(34/628)

---

قال: فاستخلفت عليهم مولى! قال: إنه لقارىء لكتاب الله وإنه لعالم بالفرائض قال أما إن نبيكم قد قال: "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين".

الرابعة: كان أسامة رضي الله عنه الحبّ ابن الحبّ وبذلك كان يُدعى ، وكان أسودّ

شديد السواد ، وكان زيد أبوه أبيض من القطن .

هكذا ذكره أبو داود عن أحمد بن صالح .

وقال غير أحمد : كان زيد أزهر اللون وكان أسامة شديد الأدمة .

ويروى " أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان يُحسّن أسامة هو صغير ويمسح مخاطه ،

وينقي أنفه ويقول : " لو كان أسامة جارية لزيّناه وجهزناه وحبّبناه إلى الأزواج " وقد ذكر أن

سبب ارتداد العرب بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه لما كان عليه السلام في حجة

الوداع بجبل عرفة عشية عرفة عند النَّفَر ، احتبس النبي صلى الله عليه وسلم قليلاً بسبب

أسامة إلى أن أتاه ؛ فقالوا : ما احتبس إلا لأجل هذا ! تحقيراً له .

فكان قولهم هذا سبب ارتدادهم .

ذكره البخاري في التاريخ بمعناه .

والله أعلم .

الخامسة: كان عمر رضي الله عنه يفرض لأسامة في العطاء خمسة آلاف ، ولابنه عبد الله

الفين ؛ فقال له عبد الله : فضّلت عليّ أسامة وقد شهدت ما لم يشهد ! فقال : إن أسامة

كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك ، وأباه كان أحب إلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم من أبيك ؛ ففضل رضي الله عنه محبوب رسول الله صلى الله عليه وسلم

على محبوبه .

وهكذا يجب أن يُحَبَّ ما أحبَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويُبغَضَ مَنْ أبغَضَ .  
وقد قابل مروان هذا الحبَّ بنقيضه ؛ وذلك أنه مرَّ بأسامة بن زيد وهو يصلي عند باب  
بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال له مروان : إنما أردت أن نرى مكانك ، فقد رأينا  
مكانك ، فعل الله بك ! وقال قولاً قبيحاً .

(35/628)

---

فقال له أسامة : إنك آذيتني ، وإنك فاحش متفحش ، وقد سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول : " إن الله تعالى يبغض الفاحش المتفحش " ، فانظر ما بين الفعلين وقس ما  
بين الرجلين ، فقد آذى بنو أمية النبي صلى الله عليه وسلم في أحبابه ، وناقضوه في محاببه .  
قوله تعالى : ﴿ لَعْنَهُمُ اللَّهُ ﴾ معناه أبعدوا من كل خير .

واللعن في اللغة : الإبعاد ، ومنه اللعان .

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ تقدم معناه في غير موضع .

والحمد لله رب العالمين .

وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)

أدبئة المؤمنين والمؤمنات هي أيضاً بالأفعال والأقوال القبيحة ، كالبهتان والتكذيب الفاحش  
المخلق .

وهذه الآية نظير الآية التي في النساء : ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ  
احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [النساء : 112] كما قال هنا .

وقد قيل : إن من الأدبئة تعبيره بحسب مذموم ، أو حرفة مذمومة ، أو شيء يثقل عليه إذا  
سمعه ، لأن أذاه في الجملة حرام .

وقد ميز الله تعالى بين أذاه وأذى الرسول وأذى المؤمنين فجعل الأول كفراً والثاني كبيرة ،  
فقال في أذى المؤمنين : ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ وقد بيناه .

وروي أن عمر بن الخطاب قال لأبي بن كعب : قرأت البارحة هذه الآية ففزعت منها ﴿  
والذين يُؤذونَ المؤمنينَ والمؤمناتِ بغيرِ ما اكتسبوا ﴾ الآية ، والله إني لأضربهم وأنهرهم .  
فقال له أبي : يا أمير المؤمنين ، لست منهم ، إنما أنت معلم ومقوم .

وقد قيل : إن سبب نزول هذه الآية أن عمر رأى جارية من الأنصار فضربها وكره ما رأى  
من زينتها ، فخرج أهلها فأذوا عمر باللسان ؛ فأنزل الله هذه الآية .  
وقيل : نزلت في علي ، فإن المنافقين كانوا يؤذونه ويكذبون عليه .

رضي الله عنه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

وقال ابن كثير:

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

(56)

قال البخاري: قال أبو العالية: صلاة الله: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة:

الدعاء. وقال ابن عباس: يصلون: يبركون. هكذا علقه البخاري عنهما (1).

وقد رواه أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية كذلك. وروي مثله عن

الربيع أيضا. وروى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس كما قاله سواء، رواهما ابن أبي

حاتم.

وقال أبو عيسى الترمذي: وروي عن سفیان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا:

صلاة الرب: الرحمة، وصلاة الملائكة: الاستغفار.

ثم قال ابن أبي حاتم: حدثنا عمرو الأودي، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن

مرة، قال الأعمش عن عطاء بن أبي رباح ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ قال:

صلاته تبارك وتعالى: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، سبقت رحمتي غضبي.

والمقصود من هذه الآية: أن الله سبحانه أخبر عباده بمنزلة عبده ونبيه عنده في الملائكة

الأعلى، بأنه يثني عليه عند الملائكة المقربين، وأن الملائكة تصلي عليه. ثم أمر تعالى أهل

العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه ، ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي  
جميعا .

(1) صحيح البخاري (532/8) "فتح" .

(37/628)

وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن ، حدثني  
أبي ، عن أبيه ، عن أشعث بن إسحاق ، عن جعفر - يعني : ابن المغيرة - عن سعيد بن  
جبير ، عن ابن عباس : أن بني إسرائيل قالوا لموسى عليه السلام : هل يصلي ربك ؟ فناداه  
ربه : يا موسى ، سألوكم : "هل يصلي ربك ؟" فقل : نعم ، إنما أصلي أنا وملائكتي على  
أنبيائي ورسلي . فأنزل الله عز وجل ، على نبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .  
وقد أخبر أنه سبحانه وتعالى ، يصلي على عباده المؤمنين في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا . هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ  
لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب : 41 - 43] .  
وقال تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿البقرة: 155 -

[157]. وفي الحديث: "إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف". وفي

(38/628)

---

الحديث الآخر: "اللهم، صل على آل أبي أوفى". وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لامرأة جابر - وقد سألته أن يصلي عليها وعلى زوجها - "صلى الله عليك، وعلى  
زوجك (1)".

وقد جاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمر بالصلاة عليه،  
وكيفية الصلاة عليه، ونحن نذكر منها إن شاء الله تعالى ما تيسر، والله المستعان.  
قال البخاري - عند تفسير هذه الآية - : حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد، حدثنا أبي،  
عن مسعر، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَةَ قال: قيل: يا رسول الله،  
أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة؟ فقال: "قولوا: اللهم، صل على محمد،  
وعلى آل محمد، [كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. اللهم، بارك على محمد  
وعلى آل محمد] كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد" (2).

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم قال: سمعت ابن

أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عُجْرَةَ فقال: ألا أهدي لك هدية؟ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا - أو: عرفنا - كيف السلام، عليك، فكيف الصلاة؟ قال: "قولوا: اللهم، صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على [آل] إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم، بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد".

وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة في كتبهم، من طرق متعددة، عن الحكم - وهو ابن عتبة زاد البخاري: وعبد الله بن عيسى، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، فذكره (3).

- 
- (1) رواه أحمد في مسنده (398/3) وابن حبان في صحيحه برقم (1951) "موارد" من طريق الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر رضي الله عنه.
- (2) صحيح البخاري برقم (4797).
- (3) المسند (241/4) وصحيح البخاري برقم (3370) وبرقم (6357) وبرقم (4797) وصحيح مسلم برقم (406) وسنن أبي داود برقم (976) وسنن الترمذي برقم (483) وسنن النسائي (47/3) وسنن ابن ماجه برقم (904).

(39/628)



---

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا هُشَيْمُ بن بُشَيْرٍ، عن يزيد بن أبي زياد، حدثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَةَ قال: لما نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. قال: قلنا: يا رسول الله، قد علمنا السلام فكيف الصلاة عليك؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما

(40/628)

---

باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم. إنك حميد مجيد". وكان عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول: وعلينا معهم. ورواه الترمذي بهذه الزيادة (1).

ومعنى قولهم: "أما السلام عليك فقد عرفناه": هو الذي في التشهد الذي كان يعلمهم إياه، كما كان يعلمهم السورة من القرآن، وفيه: "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته". حديث آخر: قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، عن ابن الهاد،

عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قال : قلنا : يا رسول الله ، هذا السلام فكيف نصلي عليك : قال : "قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم" . [وفي رواية] : قال أبو صالح ، عن الليث : "على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم" .

حدثنا إبراهيم بن حمزة ، حدثنا ابن أبي حازم والدرّاوردي ، عن يزيد - يعني : ابن الهاد - قال : "كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم" .

وأخرجه النسائي وابن ماجه ، من حديث ابن الهاد ، به (2) .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : قرأت على عبد الرحمن : مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم أنه قال : أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله ، كيف نصلي عليك ؟ قال : "قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على [آل] إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد" .

وقد أخرجه بقية الجماعة ، سوى الترمذي ، من حديث مالك ، به (3) .

---

(1) سنن الترمذي برقم (483) وقال : "حديث حسن صحيح" .

(2) صحيح البخاري برقم (4798) .

(3) المسند (424/5) وصحيح البخاري برقم (3369) وصحيح مسلم برقم

(407) وسنن أبي داود برقم (979) وسنن النسائي (49/3) وسنن ابن ماجه برقم

(905) .

(41/628)

---

حديث آخر: قال مسلم: حدثنا يحيى التميمي قال: قرأت على مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرم، أخبرني محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري - قال: وعبد الله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة - أخبره عن أبي مسعود الأنصاري - قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك [يا رسول الله]، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم".

وقد رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي من حديث مالك ، به (1) . وقال الترمذي :

حسن

---

(1) صحيح مسلم برقم (405) وسنن أبي داود برقم (980) وسنن الترمذي برقم

(3220) وسنن النسائي (45/3) .

(42/628)

---

صحيح .

وروى الإمام أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم في

مستدرکه ، من حديث محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن محمد بن

عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، عن أبي مسعود البدری أنهم قالوا : يا رسول الله ، أما السلام

فقد عرفناه ، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا ؟ فقال : "قولوا : اللهم ، صل

على محمد وعلى آل محمد . . . " وذكره (1) .

---

(1) المسند (119/4) وسنن أبي داود برقم (981) والنسائي في السنن الكبرى برقم

(9877) والمستدرک (1/668) وقال الحاکم: "هذا حديث صحيح على شرط

مسلم".

(43/628)

---

ورواه الشافعي، رحمه الله، في مسنده، عن أبي هريرة، بمثله (1).  
ومن هاهنا ذهب الشافعي، رحمه الله، إلى أنه يجب على المصلي أن يصلي على رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير، فإن تركه لم تصح صلاته. وقد شرع بعض  
المأخرين من المالكية وغيرهم يُشنع على الإمام الشافعي في اشتراطه ذلك في الصلاة،  
ويزعم أنه قد تفرد بذلك، وحكى الإجماع على خلافه أبو جعفر الطبري والطحاوي  
والخطابي وغيرهم، فيما نقله القاضي عياض. وقد تعسف القائل في رده على الشافعي،  
وتكلف في دعواه الإجماع في ذلك، [وقال ما لم يحط به علما]، فإنه قد روينا وجوب ذلك  
والأمر بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة كما هو ظاهر الآية،  
ومفسر بهذا الحديث عن جماعة من الصحابة، منهم: ابن مسعود، وأبو مسعود البدري،  
وجابر بن عبد الله، ومن التابعين: الشعبي، وأبو جعفر الباقر، ومقاتل بن حيان. وإليه  
ذهب الشافعي، لا خلاف عنه في ذلك ولا بين أصحابه أيضا، وإليه ذهب [الإمام] أحمد

أخيراً فيما حكاه عنه أبو زرعة الدمشقي ، به . وبه قال إسحاق بن راهويه ، والفقهاء الإمام محمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز المالكي ، رحمهم الله ، حتى إن بعض أئمة الحنابلة أوجب أن يقال في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كما علمهم أن يقولوا لما سأله ، وحتى إن بعض أصحابنا أوجب الصلاة على الآل ممن حكاه البندنجي ، وسليم الرازي ، وصاحبه نصر بن إبراهيم المقدسي ، ونقله إمام الحرمين وصاحبه الغزالي قولاً عن الشافعي . والصحيح أنه وجه ، على أن الجمهور على خلافه ، وحكوا الإجماع على خلافه ، وللقول بوجوبه ظواهر الحديث ، والله أعلم .

---

(1) مسند الشافعي برقم (268) "بدائع المنن" ورواه النسائي في السنن الكبرى برقم (9875) من طريق داود بن قيس ، عن نعيم بن عبد الله ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(44/628)

---

والغرض أن الشافعي ، رحمه الله ، لقوله بوجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - سَلَفٌ وَخَلْفٌ كما تقدم ، لله الحمد والمنة ، فلا إجماع على خلافه في هذه المسألة لا قديماً ولا حديثاً ، والله أعلم .

ومما يؤيد ذلك : الحديث الآخر الذي رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي - وصححه -  
والنسائي وابن خزيمة ، وابن حبان في صحيحهما ، من رواية حيوة بن شريح المصري ،  
عن أبي هانئ حميد بن

(45/628)

---

هانئ ، عن عمرو بن مالك أبي علي الجنبى ، عن فضالة بن عبيد ، رضي الله عنه ، قال :  
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعوني في صلاته ، لم يجد الله ولم يصل على  
النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عجل هذا" . ثم  
دعاه فقال له ولغيره : "إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله ، عز وجل ، والثناء عليه ، ثم  
ليصل على النبي ثم ليدع [بعد] بما شاء" (1) .

وكذا الحديث الذي رواه ابن ماجه ، من رواية عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد  
الساعدي ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا صلاة  
لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا صلاة لمن لم يصل على النبي ، ولا  
صلاة لمن لم يجب الأنصار" (2) .

ولكن عبد المهيم هذا متروك . وقد رواه الطبراني من رواية أخيه "أبي بن عباس" ،

ولكن في ذلك نظر (3) . وإنما يعرف من رواية "عبد المهيمن" ، والله أعلم .  
حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا إسماعيل ، عن أبي داود  
الأعمى ، عن بُرَيْدَةَ قال : قلنا : يا رسول الله ، قد علمنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي  
عليك ؟ قال : "قولوا : اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد  
، كما جعلتها على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد" .  
أبو داود الأعمى اسمه : نفيح بن الحارث ، متروك (4) .

---

(3) المسند (18/6) وسنن أبي داود برقم (1481) وسنن الترمذي برقم  
(3477) وسنن النسائي (44/3) .

(4) سنن ابن ماجه برقم (400) وقال البوصيري في الزوائد (167/1) "هذا إسناد  
ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد المهيمن" .

(5) المعجم الكبير للطبراني (121/6) .

(6) المسند (353/5) .

(46/628)

---



حديث آخر موقوف: رويناه من طريق سعيد بن منصور وزيد بن الحباب ويزيد بن هارون ، ثلاثهم عن نوح بن قيس : حدثنا سلامة الكندي : أن عليا ، رضي الله عنه ، كان يعلم الناس هذا الدعاء : اللهم داحي المدحُوات ، وبارئ المسموكات ، وجبَّار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها . اجعل شرائف صلواتك ، ونوامي بركاتك ، ورأفة تحننك ، على محمد عبدك ورسولك ، الخاتم لما سبق ، والفتاح لما أغلق ، والمعلن الحق بالحق ، والدامغ جيشتات الأباطيل ، كما حُمِّلَ فاضطلع بأمرك لطاعتك ، مستوفزا في مرضاتك ، غير نكل في قَدَم ، ولا وهن في عزم ، واعيا لوحيك ، حافظا لعهدك ، ماضيا على نفاذ أمرك ، حتى أورى قبسا لقابس ، آلاء الله تصل بأهله أسبابه ، به هديت القلوب بعد خوضات الفتن والإثم ، [وأقام] مُوضحات الأعلام ، ومُنيرات الإسلام ونائرات الأحكام ، فهو أمينك المأمون ، وخازن علمك المخزون ، وشهيدك يوم الدين ، وبعيْثُك نعمة ، ورسولك بالحق رحمة . اللهم افسح له مفسحات في عدلك ، واجزه مضاعفات الخير من فضلك . مهنّات له غير مكدرات ، من فوز ثوابك المعلول ، وجزيل عطائك الجمول . اللهم ،  
أعل على بناء البانين

(47/628)

---

بنيانه وأكرم مثواه لديك ونزله . وأتم له نوره ، واجزه من ابتعائك له مقبول الشهادة ، مرضي

المقالة ، ذا منطق عدل ، وخُطَّة فصل ، وحجة وبرهان عظيم (1) .

هذا مشهور من كلام علي ، رضي الله عنه ، وقد تكلم عليه ابن قتيبة في مشكل الحديث ،

وكذا أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي في جزء جمعه في فضل الصلاة على النبي صلى الله

عليه وسلم ، إلا أن في إسناده نظرا .

قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي : سلامة الكندي هذا ليس بمعروف ، ولم يدرك عليا

(2) . كذا قال . وقد روى الحافظ أبو القاسم الطبراني هذا الأثر عن محمد بن علي الصائغ

، عن سعيد بن منصور ، حدثنا نوح بن قيس ، عن سلامة الكندي قال : كان علي ،

رضي الله عنه ، يعلمنا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول : " اللهم ، داحي

المدحُوات " وذكره (3) .

حديث آخر موقوف : قال ابن ماجه : [حدثنا الحسين بن بيان] ، حدثنا زياد بن عبد الله

، حدثنا المسعودي ، عن عون بن عبد الله ، عن أبي فاختة ، عن الأسود بن يزيد ، عن

عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : إذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه

وسلم فأحسنوا الصلاة عليه ؛ فإنكم لا تدرون لعل ذلك يُعرض عليه . قال : فقالوا له :

فعلّمنا . قال : قولوا : اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام

المؤمنين ، وخاتم النبيين ، محمد عبدك ورسولك ، إمام الخير وقائد الخير ، ورسول الرحمة .

اللهم ابعثه مقاما محمودا يُغبطُ به الأولون والآخرون ، اللهم صل على محمد [وعلى آل محمد] ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (4) وهذا موقوف ، وقد روى إسماعيل القاضي عن عبد الله بن عمرو - أو : عمر - على الشك من الراوي قريبا من هذا (5) .

---

(1) رواه أبو نعيم في عوالي سعيد بن منصور برقم (18) فقال : حدثنا سليمان بن أحمد ،

حدثنا مسعدة بن سعد ، حدثنا سعيد بن منصور فذكره ، ورواه الحنائى في الفوائد

(10/162/ب) - كما في حاشية العوالي - من طريق يزيد بن هارون ، به .

(2) سلامة الكندي ذكره البخاري في التاريخ الكبير (4/195) وابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل (4/300) وأشار ابن أبي حاتم إلى هذا الحديث وقال : "مرسل" .

(3) المعجم الأوسط برقم (4653) "مجمع البحرين" لكن فيه : "حدثنا مسعدة بن

سعد ، حدثنا سعيد بن منصور "فلعل الحافظ نقله هنا من مسند العشرة .

(4) سنن ابن ماجه برقم (906) وقال البوصيري في الزوائد (1/311) : "هذا إسناد

رجاله ثقات إلا أن المسعودي واسمه عبد الرحمن بن عتبة بن مسعود اختلط بآخره ، ولم

يتميز حديثه الأول بالآخر ، فاستحق الترك . قاله ابن حبان" .

(5) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (62) .

حديث آخر: قال قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْبٍ، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا أبو إسرائيل، عن يونس بن خَبَّاب قال: خطبنا بفارس فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، فقال: أنبأني من سمع ابن عباس يقول: هكذا أنزل. فقلنا - أو: قالوا - يا رسول الله، علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ فقال: "اللهم، صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وارحم محمدًا وآل محمد، كما رحمت آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، [وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد] (1)".

فيستدل بهذا الحديث من ذهب إلى جواز الترحم على النبي صلى الله عليه وسلم، كما هو قول الجمهور: ويعضده حديث الأعرابي الذي قال: اللهم، ارحمني ومحمدًا، ولا ترحم معنا أحدًا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد حجرت واسعا".  
وحكى القاضي عياض عن جمهور المالكية منعه، قال: وأجازه أبو محمد بن أبي زيد.  
حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شعبة، عن عاصم بن

عبيد الله قال : سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يحدث عن أبيه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً تَزَلُ الْمَلَائِكَةُ تَصَلِّيَ عَلَيْهِ مَا صَلَّى عَلَيَّ ، فَلْيُقَلِّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيَكْثُرَ " .

ورواه ابن ماجه ، من حديث شعبة ، به (2) .

---

(1) تفسير الطبري (31/22) .

(2) المسند (445/3) وسنن ابن ماجه برقم (907) .

(49/628)

---

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي ، ويونس - هو ابن محمد - قال حدثنا ليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أبي الحويرث ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الرحمن بن عوف قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعته حتى دخل نحلا فسجد فأطال السجود ، حتى خفت - أو خشيت - أن يكون الله قد توفاه أو قبضه . قال : فجئت أنظر ، فرفع رأسه فقال : " ما لك يا عبد الرحمن ؟ " قال : فذكرت ذلك له فقال : " إن جبريل ، عليه السلام ، قال لي : ألا أبشرك ؟ إن الله ، عز وجل ، يقول : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ

سلمتُ عليه" (1) .

طريق أخرى : قال الإمام أحمد : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثنا عمرو بن أبي عمرو ، من عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الرحمن بن عوف قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوجه نحو صدقته ، فدخل فاستقبل القبلة ، فخر ساجدا ، فأطال

---

(1) المسند (1/191)

(50/628)

---

السجود ، حتى ظننت أن الله قد قبض نفسه فيها ، فدنوت منه ثم جلست ، فرفع رأسه فقال : "من هذا ؟" فقلت : عبد الرحمن . قال : "ما شأنك ؟" قلت : يا رسول الله ، سجدت سجدة خشيت أن [يكون] الله ، عز وجل ، قبض نفسك فيها . فقال : "إن جبريل أتاني فبشرني أن الله ، عز وجل ، يقول لك : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه - فسجدتُ لله عز وجل ، شكرا" (1) .

حديث آخر : قال [الحافظ] أبو القاسم الطبراني : حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن بحير بن عبد الله بن معاوية بن مجير بن ريسان ، [حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق] ، حدثنا

يحيى بن أيوب ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم النَّخعي ، عن  
الأسود بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، قال : خرج رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لحاجة فلم يجد أحدا يتبعه ، ففزع عمر ، فأتاه بمطهرة من خلفه ، فوجد النبي  
صلى الله عليه وسلم ساجدا في مشربة ، فتنحى عنه من خلفه حتى رفع النبي صلى الله  
عليه وسلم رأسه ، فقال : " أحسنت يا عمر حين وجدتني ساجدا فتنحيت عني ، إن  
جبريل أتاني فقال : من صلى عليك من أمك واحدة ، صلى الله عليه عشر صلوات ،  
ورفعه عشر درجات " .

وقد اختار هذا الحديث الحافظ الضياء المقدسي في كتابه "المستخرج على الصحيحين"  
(2) .

وقد رواه إسماعيل القاضي ، عن القعني ، عن سلمة بن وردان ، عن أنس ، عن عمر  
بنحوه (3) .

ورواه أيضا عن يعقوب بن حميد ، عن أنس بن عياض ، عن سلمة بن وردان ، عن مالك بن  
أوس بن الحدثان ، عن عمر بن الخطاب ، بنحوه (4) .

---

(1) المسند (1/191) .

(2) المعجم الصغير (2/89) والمختارة برقم (93) . وقال الطبراني : "لم يروه عن عبيد

الله بن عمر إلا يحيى بن أيوب ، تفرد به عمرو بن الربيع " .

(3) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (4) .

(4) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (5) .

(51/628)

---

حديث آخر: قال أبو عيسى الترمذي: حدثنا بُندَار، حدثنا محمد بن خالد بن عثمة،  
حدثني موسى بن يعقوب الزمعي، حدثني عبد الله بن كيسان؛ أن عبد الله بن شداد  
أخبره، عن عبد الله بن مسعود؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أولى الناس بي  
يوم القيامة أكثرهم علي صلاة".

تفرد بروايته الترمذي، رحمه الله، ثم قال: هذا حديث حسن غريب (1) .

حديث آخر: قال إسماعيل القاضي: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن  
يعقوب بن زيد بن طلحة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتاني آت من ربي  
فقال لي: ما من عبد يصلي عليك صلاة إلا

---

(1) سنن الترمذي برقم (484) .

(52/628)



---

صلى الله عليه بها عشراً". فقام رجل فقال: يا رسول الله، ألا تجعل نصف دعائي لك؟ قال: "إن شئت". قال: ألا تجعل ثلثي دعائي لك؟ قال: "إن شئت". قال: ألا تجعل دعائي لك كله؟ قال: "إذن يكفيك الله هم الدينا وهم الآخرة". فقال شيخ - كان بمكة، يقال له: منيع - لسفيان: عن أسنده؟ قال: لا أدري (1).

حديث آخر: قال إسماعيل القاضي: حدثنا سعيد بن سلام العطار، حدثنا سفيان - يعني: الثوري - عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في جوف الليل فيقول: "جاءت الراحفة، تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه". قال أبي: يا رسول الله، إني أصلي من الليل، أفأجعل لك ثلث صلاتي؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشرط". قال: أفأجعل لك شرط صلاتي؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الثلاثان". قال أفأجعل لك صلاتي كلها؟ قال: "إذن يغفر الله ذنبك كله" (2).

وقد رواه الترمذي بنحوه فقال: حدثنا هناد، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: "يا أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراحفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه". قال أبي: قلت:

يا رسول الله، إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: "ما شئت".  
قلت: الربع؟ قال: "ما شئت، فإن زدت فهو خير لك". قلت: فالنصف؟ قال: "ما  
شئت، فإن زدت فهو خير لك". قلت: فالثلثين؟ قال: "ما شئت، فإن زدت فهو خير  
لك". قلت: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: "إذن تكفى همك، ويغفر لك ذنبك".  
ثم قال: هذا حديث حسن (3).

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (13).

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (14).

(3) سنن الترمذي برقم (2457).

(53/628)

---

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن  
الطفيل بن أبي، عن أبيه قال: قال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن جعلتُ صلاتي كلها  
عليك؟ قال: "إذن يكفيك الله ما أهَمَّك من دنياك وآخرتك" (1).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن  
سليمان مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه: أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم جاء ذات يوم ، والسرور يرى في وجهه ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا لنرى السرور في وجهك . فقال : "إنه أتاني الملك فقال : يا محمد ، أما يرضيك أن ربك ، عز وجل ، يقول : إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك

---

(1) المسند (5/136) .

(54/628)

---

إلا صلّيت عليه عشرةً ، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرةً ؟ قال : بلى .

ورواه النسائي من حديث حماد بن سلمة ، به (1) . وقد رواه إسماعيل القاضي ، عن إسماعيل ابن أبي أويس ، عن أخيه ، عن سليمان بن بلال ، عن عبيد الله بن عمر ، عن ثابت ، عن أبي طلحة ، بنحوه (2) ، .

طريق أخرى : قال [الإمام] أحمد : حدثنا سُرَيْجٌ ، حدثنا أبو مَعْشَرَ ، عن إسحاق بن كعب بن عَجْرَةَ ، عن أبي طلحة الأنصاري قال : أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً طيب النفس ، يُرى في وجهه البشر ، قالوا : يا رسول الله ، أصبحت اليوم طيب النفس ، يُرى في وجهك البشر ؟ قال : "أجل ، أتاني آتٍ من ربي ، عز وجل ، فقال : مَنْ

صلى عليك من أمتك صلاة، كتب الله له بها عشر حسنات، ومحاه عنه عشر سيئات،  
ورفع له عشر درجات، ورد عليه مثلها" (3).

وهذا أيضا إسناد جيد، ولم يخرجوه.

حديث آخر: روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، من حديث إسماعيل بن جعفر،  
عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه؛ عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى عليّ واحدة، صلى الله عليه بها عشرا".

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف، وعامر  
بن ربيعة، وعمار، وأبي طلحة، وأنس، وأبي بن كعب (4).

---

(1) المسند (30/4) والنسائي في السنن الكبرى برقم (9888).

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (1).

(3) المسند (29/4).

(4) صحيح مسلم برقم (408) وسنن أبي داود برقم (1530) وسنن الترمذي برقم

(485) وسنن النسائي (50/3).

وقال الإمام أحمد : حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا شريك ، عن ليث ، عن كعب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "صلوا علي ؛ فإنها زكاة لكم . وسلوا الله لي الوسيلة ؛ فإنها درجة في أعلى الجنة ، لا ينالها إلا رجل ، وأرجو أن أكون أنا هو" . تفرد به أحمد (1) ، وقد رواه البزار من طريق مجاهد ، عن أبي هريرة ، بنحوه فقال : حدثنا محمد بن إسحاق البكالي ، حدثنا عثمان بن سعيد ، حدثنا داود بن عُلَيْة ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صلوا علي ؛ فإنها زكاة لكم ، وسلوا الله لي الدرجة الوسيلة من الجنة" فسألناه - أو : أخبرنا - فقال : "هي درجة في أعلى الجنة ، وهي لرجل ، وأنا أرجو أن أكون ذلك الرجل" .

---

(1) المسند (2/365) .

(56/628)

---

في إسناده بعض من تكلم فيه (1) .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن إسحاق ، حدثنا ابن لهيعة ، [عن عبد الله بن هبيرة] ، عن عبد الرحمن بن مريح الخولاني ، سمعت أبا قيس - مولى عمرو بن العاص - سمعت عبد الله بن عمرو يقول : من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلاة، صلى الله عليه وملائكته بها سبعين صلاة، فُلْيَقَلَّ عبد من ذلك أوليكثر .  
وسمعت عبد الله بن عمرو يقول : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً كالمودع  
فقال : "أنا محمد النبي الأمي - قاله ثلاث مرات - ولا نبي بعدي ، أوتيت فواتح الكلام  
وخواتمه وجوامعه ، وعلمتكم خزنة النار وحملة العرش ، وتجوز بي ، عوفيت وعوفيت  
أمتي ، فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم ، فإذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله ، أحلوا حلاله  
، وحرموا حرامه" (2) .

حديث آخر : قال أبو داود الطيالسي : حدثنا أبو سلمة الخراساني ، حدثنا أبو إسحاق ،  
عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من ذُكِرَ عنده فليصل علي ، ومن  
صَلَّى علي مرة واحدة صلى الله عليه عشرا" .

ورواه النسائي في "اليوم والليلة" ، من حديث أبي داود الطيالسي ، عن أبي سلمة - وهو  
المغيرة بن مسلم الخراساني - عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي ، عن أنس ، به  
(3) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا يونس بن عمرو - يعني : يونس بن أبي  
إسحاق - عن بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
"مَنْ صَلَّى علي صلاة واحدة ، صلى الله عليه عشر صلوات ، وحطَّ عنه عشر  
خطيئات" (4) .

(1) مسند البزار برقم (363) "كشف الأستار" وقال الهيثمي: "فيه داود بن عليّة ،  
ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ووثقه ابن نمير ، وقال موسى بن داود الضبي : ثنا ذؤاد  
بن علبة وأثنى عليه خيرا ، وقال ابن عدي : هو في جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه " . كذا  
فيه ذؤاد بن علبة وهو الصواب . انظر : الكامل (121/3) والتهذيب (221/3)  
والميزان (32/2) .

(2) المسند (172/2) .

(3) السنن الكبرى برقم (9889) .

(4) المسند (102/3) .

(57/628)

---

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الملك بن عمرو وأبو سعيد [قالا] : حدثنا  
سليمان بن بلال ، عن عمارة بن غزّية ، عن عبد الله بن الحسين ، عن أبيه علي بن الحسين ،  
عن أبيه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "البخيل من ذُكرت عنده ، ثم لم يصل  
علي" . وقال أبو سعيد : " فلم يصل علي " .

ورواه الترمذي من حديث سليمان بن بلال ، ثم قال : هذا حديث حسن غريب صحيح

(1) .

ومن الرواة مَنْ جعله من مسند "الحسين بن علي" ، ومنهم مَنْ جعله من مسند "علي"

نفسه .

---

(1) المسند (201/1) .

(58/628)

---

حديث آخر : قال إسماعيل القاضي : حدثنا حجاج بن منْهال ، حدثنا حماد بن سلمة ،  
عن معبد بن هلال العنزي ، حدثنا رجل من أهل دمشق ، عن عوف بن مالك ، عن أبي ذر  
، رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن أبجل الناس من ذُكرت  
عنده فلم يصل علي" (1) .

حديث آخر مرسل : قال إسماعيل : وحدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا جرير بن حازم ،  
سمعت الحسن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بجسب امرئ من البخل أن  
أذكر عنده فلا يُصَلِّي علي" (2) ، صلوات الله عليه .

حديث آخر : قال الترمذي : حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا رُعي بن إبراهيم  
، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال



رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي . [ورغم أنف رجل دخل عليه شهر رمضان ، ثم انسلخ قبل أن يغفر له] ، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة" . ثم قال : حسن غريب (3) .

قلت : وقد رواه البخاري في الأدب ، عن محمد بن عبيد الله ، حدثنا ابن أبي حازم ، عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة مرفوعا ، بنحوه (4) . ورويناه من حديث محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، به . قال الترمذي : وفي الباب عن جابر وأنس .

قلت : وابن عباس ، وكعب بن عجرة ، وقد ذكرت طرق هذا الحديث في أول كتاب الصيام وعند قوله تعالى : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ﴾ [الإسراء : 23] .

وهذا الحديث والذي قبله دليل على وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كلما ذكر ، وهو مذهب طائفة من العلماء [منهم الطحاوي والحلي] ، ويتقوى بالحديث الآخر الذي رواه ابن ماجه :

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (37) .

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (38) .

(3) سنن الترمذي برقم (3545) .

(4) الأدب المفرد للبخاري برقم (21) .

(59/628)

---

حدثنا جُبارة بن المغلّس ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من نسي الصلاة عَلَيَّ خَطِيءٌ طريق الجنة " (1) .

جُبارة ضعيف . ولكن رواه إسماعيل القاضي من غير وجه ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من نسي الصلاة عَلَيَّ خَطِيءٌ طريق الجنة " . وهذا مرسل يتقوى بالذي قبله [والله أعلم] . (2)

وذهب آخرون إلى أنه تجب الصلاة في المجلس مرة واحدة ، ثم لا تجب في بقية ذلك المجلس ، بل ،

---

(1) سنن ابن ماجه برقم (908) وقال البوصيري في الزوائد (313/1) : " هذا إسناد

ضعيف لضعف جبارة بن المغلس " .

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (41) .

تستحب . نقله الترمذي عن بعضهم ، ويتأيد بالحديث الذي رواه الترمذي :  
حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن صالح - مولى التوءمة -  
عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه  
، ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترةٌ ، فإن شاء عذبهم ، وإن شاء غفر لهم " .  
تفرد به الترمذي من هذا الوجه . ورواه الإمام أحمد عن حجاج ويزيد بن هارون ، كلاهما  
عن ابن أبي ذئب ، عن صالح - مولى التوءمة - عن أبي هريرة ، مرفوعا مثله . ثم قال  
الترمذي : هذا حديث حسن . (1)

وقد روي عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، من غير وجه ، وقد رواه  
إسماعيل القاضي من حديث شعبة ، عن سليمان ، عن ذكوان ، عن أبي سعيد قال : " ما  
من قوم يتعدون ثم يقومون ولا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم ، إلا كان عليهم  
حسرة ، وإن دخلوا الجنة لما يرون [من] الثواب " (2) .

وحكي عن بعضهم أنه إنما تجب الصلاة عليه ، عليه السلام ، في العمر مرة واحدة ، امثالا  
لأمر الآية ، ثم هي مستحبة في كل حال ، وهذا هو الذي نصره القاضي عياض بعدما

حكى الإجماع على وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الجملة . قال : وقد  
حكى الطبراني أن محمل الآية على الندب ، وادعى فيه الإجماع . قال : ولعله فيما زاد  
على المرة ، والواجب منه مرة كالشهادة له بالنبوة ، وما زاد على ذلك فمندوب مُرغَّب فيه  
من سنن الإسلام ، وشعار أهله .

قلت : وهذا قول غريب ، فإنه قد ورد الأمر بالصلاة عليه في أوقات كثيرة ، فمنها واجب ،  
ومنها مستحب على ما نبينه .

فمنه : بعد النداء للصلاة ؛ للحديث الذي رواه الإمام أحمد :

---

(1) سنن الترمذي برقم (3380) والمسند (453/2) .

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (55) .

(61/628)

---

حدثنا أبو عبد الرحمن ، حدثنا حيوة ، حدثنا كعب بن علقمة ، أنه سمع عبد الرحمن بن  
جبير يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : إنه سمع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول : "إذا سمعتم مؤذنا فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي ؛ فإنه من صلى عليَّ صلاة  
صلى الله عليه بها عشرا ، ثم سلوا لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من

عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة" .  
وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ، من حديث كعب بن علقمة (1)  
طريق أخرى : قال إسماعيل القاضي : حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا عمرو بن علي ،  
عن أبي

---

(1) المسند (2/168) وصحيح مسلم برقم (384) وسنن أبي داود برقم (523)  
وسنن الترمذي برقم (3614) وسنن النسائي (2/25) .

(62/628)

---

بكر الجشمي ، عن صفوان بن سليم ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : "من سأل الله لي الوسيلة ، حقت عليه شفاعتي يوم القيامة" (1) .  
حديث آخر : قال إسماعيل القاضي : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا سعيد بن زيد ،  
عن ليث ، عن كعب - هو كعب الأحبار - عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صلوا عليّ ، فإن صلاتكم عليّ زكاة لكم ، وسلوا الله  
لي الوسيلة" . قال : فإما حدثنا وإما سألتناه ، فقال : "الوسيلة أعلى درجة في الجنة ، لا  
ينالها إلا رجل ، وأرجو أن أكون ذلك الرجل" .

ثم رواه عن محمد بن أبي بكر ، عن معتمر ، عن ليث - وهو ابن أبي سليم - به (2) .

وكذا الحديث الآخر :

قال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكر بن سودة ، عن زياد بن نعيم ، عن وفاء الحضرمي ، عن رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَقَالَ : اللَّهُمَّ ، أَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقْرَبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَجِبْتَ لَهُ شَفَاعَتِي " .

وهذا إسناد لا بأس به ، ولم يخرجوه (3) .

أثر آخر قال إسماعيل القاضي : حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، حدثني معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، سمعت ابن عباس يقول : اللهم تقبل شفاعته محمد الكبرى ، وارفع درجته العليا ، وأعطه سُؤْلَهُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، كما آتيت إبراهيم وموسى ، عليهما السلام . إسناد جيد قوي صحيح (4) .

ومن ذلك : عند دخول المسجد والخروج منه : للحديث الذي رواه الإمام أحمد :

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (50) .

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (46 ، 47) .

(3) المسند (108/4) .

(4) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (52) .

(63/628)

---

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا ليث بن أبي سليم ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن جدته [فاطمة] بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت :  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال :  
" اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك " . وإذا خرج صلى على محمد وسلم ، ثم  
قال : " اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب فضلك " (1) .

وقال إسماعيل القاضي : حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا سفيان بن عمر التميمي ،  
عن

---

(1) المسند (6/282) .

(64/628)

---

سليمان الضبي ، عن علي بن الحسين قال : قال علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه : إذا  
مررت بالمساجد فصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم (1) . وأما الصلاة عليه صلى الله

عليه وسلم في الصلاة ، فقد قدمنا الكلام عليها في التشهد الأخير ، ومن ذهب إلى ذلك من العلماء مع الشافعي ، رحمه الله . وأما التشهد الأول فلا تجب فيه قولاً واحداً ، وهل تستحب ؟ على قولين للشافعي .

ومن ذلك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة : فإن السنة أن يقرأ في التكبيرة الأولى فاتحة الكتاب ، وفي الثانية أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الثالثة يدعو للميت ، وفي الرابعة يقول : اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تفتنا بعده .

قال الشافعي ، رحمه الله : حدثنا مطرف بن مازن ، عن معمر ، عن الزهري : أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام ، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويخلص الدعاء للجنازة ، وفي التكبيرات لا يقرأ في شيء منها ، ثم يسلم سرا في نفسه (2) .  
ورواه النسائي ، عن أبي أمامة نفسه أنه قال : من السنة ، فذكره (3) .

وهذا من الصحابي في حكم المرفوع على الصحيح .

ورواه إسماعيل القاضي ، عن محمد بن المشني ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن سعيد بن المسيب أنه قال : السنة في الصلاة على الجنازة . . . فذكره (4) .



وهكذا روي عن أبي هريرة، وابن عمر، والشعبي.

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (80).

(2) الأم (239/1).

(3) سنن النسائي (75/4).

(4) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (94).

(65/628)

---

ومن ذلك: في صلاة العيد: قال إسماعيل القاضي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي، حدثنا حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة: أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة يوماً قبل العيد، فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا، فكيف التكبير فيه؟ قال عبد الله: تبدأ فتكبر تكبيرة تفتح بها الصلاة، وتحمد ربك وتصلي على

(66/628)

---

النبي صلى الله عليه وسلم ثم تدعو، وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتكبر وتكبر وتكبر، ثم تكبر وتركع، ثم تقوم فتقرأ وتحمد ربك وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تركع . فقال حذيفة وأبو موسى : صدق أبو عبد الرحمن . إسناد صحيح (1)

ومن ذلك : أنه يُستحبّ ختم الدعاء بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال الترمذي : حدثنا أبو داود ، أخبرنا النضر بن شميل ، عن أبي قرة الأسدي ، عن سعيد بن المسيّب ، عن عمر بن الخطاب قال : الدعاء موقوف بين السماء والأرض ، لا يصعد حتى يصلي على نبيك (2) .

وهكذا رواه أيوب بن موسى ، عن سعيد بن المسيّب ، عن عمر بن الخطاب ، قوله . ورواه معاذ بن الحارث ، عن أبي قرة ، عن سعيد بن المسيّب ، عن عمر مرفوعاً (3) . وكذا رواه رزين بن معاوية في كتابه مرفوعاً ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الدعاء موقوف بين السماء والأرض ، لا يصعد حتى يصلي علي ، فلا تجعلوني كغمر الراكب ، صلوا علي أول الدعاء وأوسطه وآخره " (4) .

وهذه الزيادة إنما تروى من رواية جابر بن عبد الله في مسند الإمام عبد بن حميد الكشي [حيث] قال : حدثنا جعفر بن عون ، أخبرنا موسى بن عبّيدة ، عن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ، عن أبيه قال : قال جابر : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تجعلوني

كقُدح الرآكب؁ إِذا علق تعالِيقه أأخذ قدحه فمأأه من الماء؁ فإن كان له حاجة في الوضوء  
توضأ؁ وإن كان له حاجة في الشرب شرب وإلا أهرأ ما فيه؁ أجعلوني في أول الدعاء؁  
وفي؁ وسط الدعاء؁ وفي آأر الدعاء". فهذا آدِث آرب؁ وموسى بن عبِدة  
ضعِيف الآدِث (5) .

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (88) .

(2) سنن الترمذي برقم (486) .

(3) أأرجه الواحدي ومن طريقه الآفظ الرهاوي في الأربعين كما في آأربج الكشاف  
للآفظ ابن آجر (ص 137) .

(4) ذكره ابن الأثير في آامع الأصول (4/155) رواية رزين .

(5) المنآب لعبد بن آميد برقم (1130) ورواه البزار في مسنده برقم (3156)

"كشف الأستار" من طريق موسى بن عبِدة به .

(67/628)

---

ومن [آكد] ذلك : دعاء القنوت : لما رواه الإمام أحمد وأهل السنن؁ وابن آزيمة؁ وابن  
آبان؁ والآكم؁ من آدِث أبي الآوراء؁ عن الآسن بن علي؁ رضي الله عنهما؁ قال :

عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ: "اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ  
، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ،

(68/628)

---

وتولني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وقني شر ما قضيت ، فإنك تقضي ولا  
يقضى عليك ، وإنه لا يذلل من واليت تباركت [ربنا] وتعاليت " (1) .  
وزاد النسائي في سننه بعد هذا : وصلى الله على النبي محمد .  
ومن ذلك : أنه يستحب الإكثار من الصلاة عليه [في] يوم الجمعة وليلة الجمعة : قال الإمام  
أحمد : حدثنا حسين بن علي الجعفي ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي  
الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس الثقفي ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : " من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه  
النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا علي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي " . قالوا  
: يا رسول الله ، وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت ؟ - يعني : وقد بليت - قال :  
" إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء " .

ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه ، من حديث حسين بن علي الجعفي (2) .

وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني، والنووي في الأذكار .  
حديث آخر: قال أبو عبد الله بن ماجه : حدثنا عمرو بن سَوَّاد المصري ، حدثنا عبد  
الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أيمن ، عن  
عُبَّادة بن نُسَيِّ ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أكثرُوا  
الصلاة عليَّ يوم الجمعة ؛ فإنه مشهود تشهدُه الملائكة . وإن أحدًا لا يصلي عليَّ إلا  
عُرِضت عليَّ صلَّاته حتى يفرغ منها" . قال : قلت : وبعد الموت ؟ قال : " [وبعد الموت]  
، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء " [فنبى الله حي يرزق] .  
هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وفيه انقطاع بين عبادة بن نسي وأبي الدرداء ، فإنه لم  
يدركه (3) ، والله أعلم .

- 
- (1) المسند (199/1) وسنن أبي داود برقم (1425) وسنن الترمذي برقم  
(464) وسنن النسائي (248/3) وسنن ابن ماجه برقم (1178) وصحيح ابن  
خزيمة (1095) وصحيح ابن حبان (148/2) والمستدرک (171/3) .  
(2) المسند (8/4) وسنن أبي داود برقم (1047) وسنن النسائي (91/3) وسنن  
ابن ماجه برقم (1636) .  
(3) سنن ابن ماجه برقم (1637) .

(69/628)

---

وقد روى البيهقي من حديث أبي أمامة وأبي مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأمر بالإكثار من الصلاة عليه ليلة الجمعة ويوم الجمعة (1) ، ولكن في إسنادهما ضعف ، والله أعلم . وروي مرسل عن الحسن

---

(1) السنن الكبرى للبيهقي (249/3) من حديث أبي أمامة ، رضي الله عنه ، ولم أجده عنده من حديث أبي مسعود وإنما هو من حديث أنس ، رضي الله عنه .

(70/628)

---

البصري ، فقال إسماعيل القاضي :

حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا جرير بن حازم ، سمعت الحسن - هو البصري - يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تأكل الأرض جسداً من كلمه روح القدس " .  
مرسل حسن (1) .

وقال الشافعي : أخبرنا إبراهيم بن محمد ، أخبرنا صفوان بن سليم أن النبي صلى الله عليه

وسلم قال: "إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة، فأكثرُوا الصلاة علي". هذا مرسل (2).  
وهكذا يجب على الخطيب أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على  
المنبر في الخطبتين، ولا تصح الخطبتان إلا بذلك؛ لأنها عبادة، وذكر الله فيها شرط،  
فوجب ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم فيها كالأذان والصلاة. هذا مذهب الشافعي  
وأحمد، رحمهما الله.

ومن ذلك: أنه يستحب الصلاة والسلام عليه عند زيارة قبره، صلوات الله وسلامه عليه:  
قال أبو داود:

حدثنا ابن عوف - هو محمد - حدثنا المقري، حدثنا حيوة، عن أبي صخر حميد بن  
زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال: "ما من أحد يسلم علي إلا ردَّ الله علي روحي، حتى أرد عليه السلام".  
تفرد به أبو داود، وصححه النووي في الأذكار (3). ثم قال أبو داود:

حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على عبد الله بن نافع، أخبرني ابن أبي ذئب، عن  
سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تجعلوا  
بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبوري عيداً، وصلوا علي، فإن صلواتكم تبلغني حينما كنتم".  
تفرد به أبو داود أيضاً (4). وقد رواه الإمام أحمد عن سُرَيْج، عن عبد الله بن نافع - وهو  
الصائغ - به (5). وصححه النووي أيضاً. وقد روي من وجه آخر عن علي، رضي الله

عنه . قال القاضي إسماعيل بن إسحاق في كتابه "فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم" :

- 
- (1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (23) .
  - (2) الأم (184/1) .
  - (3) سنن أبي داود برقم (2041) .
  - (4) سنن أبي داود برقم (2042) .
  - (5) المسند (367/2) .

(71/628)

---

حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثنا جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب [عمن أخبره] من أهل بيته ، عن علي بن الحسين بن علي : أن رجلا كان يأتي كل

(72/628)

---



غداة فيزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه ، ويصنع من ذلك ما اشتهر عليه  
علي بن الحسين ، فقال له علي بن الحسين : ما يملكك على هذا ؟ قال : أحب السلام على  
النبي صلى الله عليه وسلم . فقال له علي بن الحسين : هل لك أن أحدثك حديثا عن أبي  
؟ قال : نعم . فقال له علي بن الحسين : أخبرني أبي ، عن جدي أنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : " لا تجعلوا قبوري عيدا ، ولا تجعلوا بيوتكم قبورا ، وصلوا علي  
وسلموا حيثما كنتم فتبلغني صلاتكم وسلامكم " .

في إسناده رجل مبهم لم يُسَمَّ (1) وقد رُوي من وجه آخر مر سلا قال عبد الرزاق في  
مصنفه ، عن الثوري ، عن ابن عجلان ، عن رجل - يقال له : سهيل - عن الحسن بن  
الحسن بن علي ؛ أنه رأى قوما عند القبر فنهاهم ، وقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
: " لا تتخذوا قبوري عيدا ، ولا تتخذوا بيوتكم قبورا ، وصلوا علي حيثما كنتم ؛ فإن  
صلاتكم تبلغني " (2) . فلعله رأهم يسيئون الأدب برفع أصواتهم [فوق الحاجة] ،  
فنهاهم .

وقد روي أنه رأى رجلا ينتاب القبر فقال : يا هذا ، ما أنت ورجل بالأندلس منه إلا سواء ،  
أي : الجميع يبلغه ، صلوات الله وسلامه عليه دائما إلى يوم الدين .

وقال الطبراني في معجمه الكبير : حدثنا أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا سعيد بن أبي  
مريم ، حدثنا محمد بن جعفر ، أخبرني حميد بن أبي زينب ، عن حسن بن حسن بن علي

بن أبي طالب ، رضي الله عنهم ، عن أبيه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
"صلوا علي حيثما كنتم ، فإن صلاتكم تبلغني" (3) .

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (20) .

(2) المصنف برقم (6726) .

(3) المعجم الكبير (82/3) وقال الهيثمي في المجمع (162/10) : "فيه حميد بن أبي  
زينب لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح" .

(73/628)

---

ثم قال الطبراني : حدثنا العباس بن حمدان الأصبهاني ، حدثنا شعيب بن عبد الحميد  
الطحان ، أخبرنا يزيد بن هارون عن شيبان ، عن الحكم بن عبد الله بن خطاف ، عن أم  
أنيس بنت الحسن بن علي ، عن أبيها قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أرأيت  
قول الله ، عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ ؟" فقال : "إن هذا هو  
المكتوم ، ولولا أنكم سألتموني عنه لما أخبرتكم ، إن الله وكل بي ملكين لا أذكر عند عبد  
مسلم فيصلي علي إلا قال ذاك الملكان : "غفر الله لك" . وقال الله وملائكته جوابا  
لذينك الملكين : "آمين" . ولا يصلي أحد إلا قال ذاك الملكان : "غفر الله لك" . ويقول الله

وملائكته جواباً لذينك الملكين: "آمين".

غريب جداً ، وإسناده فيه ضعف شديد (1)

---

(1) المعجم الكبير (89/3) وقال الهيثمي في المجمع (93/7): "فيه الحكم بن عبد الله

بن خطاف وهو كذاب".

(74/628)

---

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان،  
عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن لله  
ملائكة سياحين في الأرض، يبلغوني من أمتي السلام".

وهكذا رواه النسائي من حديث سفيان الثوري وسليمان بن مهران الأعمش، كلاهما عن

عبد الله بن السائب، به (1)

فأما الحديث الآخر: "مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتَهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ بَعِيدٍ بُلِغْتَهُ"  
- ففي إسناده نظر، تفرد به محمد بن مروان السدي الصغير، وهو متروك، عن الأعمش،

عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً (2).

قال أصحابنا: ويستحب للمحرم إذا لبى وفرغ من تلبيته أن يصلي على النبي صلى الله

عليه وسلم : لما روي عن الشافعي والدارقطني من رواية صالح بن محمد بن زائدة ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق قال : كان يُؤمر الرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم على كل حال (3) .

وقال إسماعيل القاضي : حدثنا عارم بن الفضل ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، حدثنا زكريا ، عن الشعبي ، عن وهب بن الأجدع قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعا ، وصلوا عند المقام ركعتين ، ثم اتوا الصفا فقوموا عليه من حيث ترون البيت ، فكبروا سبع تكبيرات ، تكبيراً بين حمد لله وثناء عليه ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسألة لنفسك ، وعلى المروءة مثل ذلك (4) .

إسناد جيد حسن قوي .

وقالوا : ويستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مع ذكر الله عند الذبح :  
واستأنسوا بقوله تعالى : ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ [الشرح : 4] ، قال بعض المفسرين :  
يقول الله تعالى : " لا أذكر إلا ذكرت معي " . وخالفهم في ذلك الجمهور ، وقالوا : هذا موطن يفرد فيه ذكر الرب تعالى ، كما عند الأكل ، والدخول ، والوقاع وغير ذلك ، مما لم ترد فيه السنة بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(1) المسند (441/1) وسنن النسائي (43/3) .

(2) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (292/3) من طريق الأصبغي عن السدي به ،

ثم روى بإسناده عن ابن قتيبة قال : سألت ابن نمير عن حديث : "من صلى علي عند قبري" فقال : "دع ذا ، محمد بن مروان ليس بشيء" .

(3) الأم (134/2) .

(4) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (81) .

(75/628)

---

حديث آخر : قال إسماعيل القاضي : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا عمر بن هارون ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن ثابت ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "صلوا على أنبياء الله ورسله ؛ فإن الله بعثهم كما بعثني" .  
في إسناده ضعيفان ، وهما عمر بن هارون وشيخه (1) ، والله أعلم . وقد رواه عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن موسى بن عبيدة الربذي ، به (2) .

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (45) وعمر بن هارون متروك ، وموسى بن عبيدة ضعيف .

(2) المصنف لعبد الرزاق برقم (3118) .

ومن ذلك : أنه يستحب الصلاة عليه عند طنين الأذن ، إن صح الخبر في ذلك ، على أن الإمام أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة قد رواه في صحيحه فقال : حدثنا زياد بن يحيى ، حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله ، عن أبيه محمد ، عن أبيه أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصل علي ، وليقل : ذكر الله من ذكرني بخير " . إسناده غريب ، وفي ثبوته نظر (1) والله أعلم .

[وها هنا مسألة] :

وقد استحب أهل الكتابة أن يكرر الكاتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كلما كتبه ، وقد ورد في الحديث من طريق كادح بن رحمة ، عن نهشل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلى علي في كتاب ، لم تنزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب " (2) .

وليس هذا الحديث بصحيح من وجوه كثيرة ، وقد روي من حديث أبي هريرة ، ولا يصح أيضا (3) ، قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي شيخنا : أحسبه موضوعا . وقد روي نحوه عن أبي بكر ، وابن عباس . ولا يصح من ذلك شيء (4) ، والله أعلم . وقد ذكر الخطيب

البغدادي في كتابه: "الجامع لأدب الراوي والسماع، قال: رأيت بخط الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله: كثيرا ما يكتب اسم النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصلاة عليه كتابة، قال: وبلغني أنه كان يصلي عليه لفظا (5).

[فصل]

وأما الصلاة على غير الأنبياء، فإن كانت على سبيل التبعية كما تقدم في الحديث: "اللهم، صل على محمد وآله وأزواجه وذريته"، فهذا جائز بالإجماع، وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم:

---

(1) ورواه الطبراني في المعجم الصغير (120/2) وابن عدي في الكامل (451/6) من طريق معمر به، وقال ابن عدي: "معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه منكر الحديث، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه".

(2) أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب برقم (1699) من طريق أحمد بن جعفر الهاشمي عن سليمان بن الربيع عن كادح بن رحمة به.

(3) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (234) "مجمع البحرين" من طريق يزيد بن عياض عن الأعرج، عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

(4) أما حديث ابن عباس فسبق، وأما حديث أبي بكر فرواه ابن عدي في الكامل

(249/3) من طريق أبي داود النخعي، عن أيوب بن موسى، عن القاسم، عن أبي بكر

، رضي الله عنه ، وداود النخعي وضاع .

(5) الجامع لأخلاق الراوي (271/1) ثم قال عقبه : "وقد خالفه غيره من الأئمة

المتقدمين في ذلك " .

(77/628)

---

فقال قائلون : يجوز ذلك ، واحتجوا بقوله : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ ،  
وقوله ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة : 157] ، وقوله تعالى ﴿ خذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة  
: 103] ، ومحدث عبد الله بن أبي أوفى قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا  
أتاه قوم بصدقتهم قال : " اللهم صل عليهم " . وأتاه أبي بصدقته فقال : " اللهم صل على آل  
أبي أوفى " . أخرجاه في الصحيحين . ومحدث جابر : أن امرأته قالت : يا رسول الله ،  
صل عليّ وعلى زوجي . فقال : " صلى الله عليك وعلى زوجك " .

وقال الجمهور من العلماء : لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة ؛ لأن هذا قد صار شعاراً  
للأنبياء إذا ذكروا ، فلا يلحق بهم غيرهم ، فلا يقال : " قال أبو بكر صلى الله عليه " . أو :  
" قال علي صلى الله عليه " . وإن كان المعنى صحيحاً ، كما لا يقال : " قال محمد ، عز



وجل" ، وإن كان عزيزا جليلا؛ لأن هذا من شعار ذكر الله ، عز وجل . وحملوا ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم ؛ ولهذا لم يثبت شعار آل أبي أوفى ، ولا لجابر وامراته . وهذا مسلك حسن .

وقال آخرون : لا يجوز ذلك ؛ لأن الصلاة على غير الأنبياء قد صارت من شعار أهل الأهواء ، يصلون على من يعتقدون فيهم ، فلا يقتدى بهم في ذلك ، والله أعلم .

(78/628)

---

ثم اختلف المانعون من ذلك : هل هو من باب التحريم ، أو الكراهة التنزيهية ، أو خلاف الأولى ؟ على ثلاثة أقوال ، حكاها الشيخ أبو زكريا النووي في كتاب الأذكار . ثم قال :  
والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه ؛ لأنه شعار أهل البدع ، وقد نهينا عن شعارهم ، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود . قال أصحابنا : والمعتمد في ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة في اللسان بالأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم ، كما أن قولنا : "عز وجل" ، مخصوص بالله سبحانه وتعالى ، فكما لا يقال : "محمد عز وجل" ، وإن كان عزيزا جليلا لا يقال : "أبو بكر - أو : علي - صلى الله عليه" . هذا لفظه مجروفه . قال :  
وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا : هو في معنى الصلاة ، فلا يستعمل

في الغائب ، ولا يفرد به غير الأنبياء ، فلا يقال : "علي عليه السلام" ، وسواء في هذا الأحياء والأموات ، وأما الحاضر فيخاطب به ، فيقال : سلام عليكم ، أو سلام عليك ، أو السلام عليك أو عليكم . وهذا مجمع عليه . انتهى ما ذكره (1) .

قلت : وقد غلب هذا في عبارة كثير من النساخ للكتب ، أن يفرد علي ، رضي الله عنه ، بأن يقال : "عليه السلام" ، من دون سائر الصحابة ، أو : "كرم الله وجهه" وهذا وإن كان معناه

---

(1) الأذكار ص (159 ، 160) .

(79/628)

---

صحيحاً ، لكن ينبغي أن يُساوى بين الصحابة في ذلك ؛ فإن هذا من باب التعظيم والتكريم ، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان [بن عفان] أولى بذلك منه ، رضي الله عنهم أجمعين . قال إسماعيل القاضي : حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثني عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه قال : لا تصح الصلاة على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالمغفرة (1) .

وقال أيضا : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا حسين بن علي ، عن جعفر بن برقان قال : كتب عمر بن عبد العزيز ، رحمه الله : أما بعد ، فإن أناسا من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة ، وإن ناسا من القصاص قد أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا جاءك كتابي هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين عامة ، ويدعوا ما سوى ذلك . أثر حسن (2) .

قال إسماعيل القاضي : حدثنا معاذ بن أسد ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثني خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن نبيه بن وهب ؛ أن كعبا دخل على عائشة ، رضي الله عنها ، فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كعب : ما من فجر يطلع إلا نزل سبعون ألفا من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم ، سبعون ألفا بالليل ، وسبعون ألفا بالنهار ، حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفا من الملائكة يزفونه (3) .

---

(1) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (75) ولفظه عنده "لا تصلوا على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار" .

(2) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (76) .

(3) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم برقم (102) .

(80/628)

---

[فرع]:

قال النووي: إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فليجمع بين الصلاة والتسليم، فلا يقتصر على أحدهما فلا يقول: "صلى الله عليه فقط"، ولا "عليه السلام" فقط، وهذا الذي قاله منتزع من هذه الآية الكريمة، وهي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، فالأولى أن يقال: صلى الله عليه وسلم تسليماً.

(81/628)

---

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾

يقول تعالى: متهددا ومتوعدا من آذاه، بمخالفة أو امره وارتكاب زواجره وإصراره على ذلك، وأذى رسوله بعب أو تنقص، عياذا بالله من ذلك.

قال عكرمة في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾: نزلت في المصوِّرين.

وفي الصحيحين، من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن

أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يقول الله، عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، أقلب ليله ونهاره" (1).

ومعنى هذا: أن الجاهلية كانوا يقولون: يا خيبة الدهر، فعل بنا كذا وكذا. فيسندون أفعال الله تعالى إلى الدهر، ويسبونه، وإنما الفاعل لذلك هو الله، عز وجل، فنهى عن ذلك. هكذا قرره الشافعي وأبو عبيد وغيرهما من العلماء، رحمهم الله.

وقال العوفي، عن ابن عباس في قوله: ﴿يُؤْذِنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ﴾: نزلت في الذين طعنوا [على النبي صلى الله عليه وسلم] في تزويجه صفية بنت حبي بن أخطب.

والظاهر أن الآية عامة في كل من آذاه بشيء، ومن آذاه فقد آذى الله، ومن أطاعه فقد أطاع الله، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا يونس، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن عبيدة بن أبي رائطة الحذاء التميمي، عن عبد الرحمن [بن زياد]، عن عبد الله بن المغفل المزني قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضا بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه".

---

(1) صحيح البخاري برقم (4826) وصحيح مسلم برقم (2246).

(82/628)

---

وقد رواه الترمذي من حديث عبيدة بن أبي رائطة ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عبد الله بن المغفل ، به . ثم قال : وهذا حديث غريب ، لانعرفه إلا من هذا الوجه وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ أي : ينسبون إليهم ما هم برآء منه لم يعملوه ولم يفعلوه ، ﴿ فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ وهذا هو البهت البين أن يحكى أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه ، على سبيل العيب والتنقص لهم ، ومن أكثر من يدخل في هذا الوعيد الكفرة بالله ورسوله ، ثم الرافضة الذين يتنقصون الصحابة ويعيبونهم بما قد برأهم الله منه ، ويصفونهم بنقيض ما أخبر الله عنهم ؛ فإن الله ، عز وجل ، قد أخبر أنه قد رضي عن المهاجرين ،

(83/628)

---

والأنصار ومدحهم ، وهؤلاء الجهلة الأغبياء يسبونهم ويتنقصونهم ، ويذكرون عنهم ما لم يكن ولا فعلوه أبدا ، فهم في الحقيقة منكوسو القلوب يذمون الممدوحين ، ويمدحون

المذمومين .

وقال أبو داود : حدثنا القَعْنَبِيُّ ، حدثنا عبد العزيز - يعني : ابن محمد - عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أنه قيل : يا رسول الله ، ما الغيبة ؟ قال : " ذكرك أخاك بما يكره " .  
قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : " إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته " .

وهكذا رواه الترمذي ، عن قتيبة ، عن الدراوردي ، به . قال : حسن صحيح (1) .  
وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن سلمة ، حدثنا أبو كُرَيْب ، حدثنا معاوية بن هشام ، عن عمار بن أنس ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : " أيُّ الربا أربى عند الله ؟ " قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : " أربى الربا عند الله استحلالُ عرض امرئ مسلم " ، ثم قرأ : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (2) . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير ابن كثير ح 6 ص 481.457 ﴾

---

(1) سنن أبي داود برقم (4874) وسنن الترمذي برقم (1934) .

(2) ورواه البيهقي في شعب الإيمان برقم (6711) من طريق يحيى بن واضح عن عمار

بن أنس ، به

وقال أبو حيان فى الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾

فى الصحيحين ، أنه ( صلى الله عليه وسلم ) لما تزوج زينب بنت جحش ، دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون ، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام ، وقام من القوم من قام ، وقعد ثلاثة ، فجاء فدخل ، فإذا القوم جلوس ، فرجع وأنهم قاموا فانطلقوا ، وجئت فأخبرته أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دخل ، وذهبت أدخل ، فألقى الحجاب بيني وبينه ، وأنزل عليه هذه الآية .

قال ابن عباس : كان ناس يتحينون طعامه ، عليه الصلاة والسلام ، فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك ، ثم يأكلون ولا يخرجون ، وكان يتأذى بهم ، فنزلت .  
وأما سبب الحجاب ، فعمر قال : يا رسول الله ، إن نساءك يدخل عليهن البار والفاجر ، فلو أمرتهن أن يحتجبن ، فنزلت .

وقال مجاهد : طعم معه بعض أصحابه ، ومعهم عائشة ، فمست يد رجل منهم يد عائشة ، ففكره ذلك عليه السلام ، فنزلت آية الحجاب .



ولما كان نزول الآية في شيء خاص وقع للصحابة ، لم يدل ذلك على أنه لا يجوز دخول بيوت النبي إلا إن كان عن إذن ﴿ إلى طعام غير ناظرين إياه ﴾ ، لا يجوز دخول بيوته ، عليه السلام ، إلا بإذن ، سواء كان لطعام أم لغيره .  
وأيضاً فإذا كان النهي إلا بإذن إلى طعام ، وهو ما تمس الحاجة إليه لجهة الأولى .  
و ﴿ بيوت ﴾ : جمع ، وإن كانت الواقعة في بيت واحد خاص يعم جميع بيوته .  
و ﴿ إلا أن يؤذن ﴾ ، قال الزمخشري : ﴿ إلا أن يؤذن ﴾ في معنى الظرف تقديره : وقت أن يؤذن لكم ، و ﴿ غير ناظرين ﴾ : حال من ﴿ لا تدخلوا ﴾ ، أوقع الاستثناء على الوقت والحال معاً ، كأنه قيل : لا تدخلوا بيوت النبي إلا وقت الإذن ، ولا تدخلوها إلا غير ناظرين إياه . انتهى .

(85/628)

---

فقوله : ﴿ إلا أن يؤذن ﴾ في معنى الظرف وتقديره : وقت أن يؤذن لكم ، وأنه أوقع الاستثناء على الوقت فليس بصحيح ، وقد نصوا على أن المصدرية لا تكون في معنى الظرف .

تقول : أجيئك صياح الديك وقدوم الحاج ، ولا يجوز : أجيئك أن يصبح الديك ولا أن يقدم

الحاج.

وأما أن الاستثناء وقع على الوقت والحال معاً ، فلا يجوز على مذهب الجمهور ، ولا يقع بعد إلا في الاستثناء إلا المستثنى ، أو المستثنى منه ، أو صفة المستثنى منه : وأجاز الأخص والكسائي ذلك في الحال ، أجازا : ما ذهب القوم إلا يوم الجمعة راحلين عنا ، فيجوز ما قاله الزمخشري في الحال .

وأما قوله : ﴿ إلا أن يؤذن لكم ﴾ ، فلا يتعين أن يكون ظرفاً ، لأنه يكون التقدير : إلا بأن يؤذن لكم ، فتكون الباء للسببية ، كقوله : ﴿ فأخرجنا به من كل الثمرات ﴾ أو للحال ، أي مصحوبين بالإذن .

وأما ﴿ غير ناظرين ﴾ ، كما قرر في قوله : ﴿ بالبينات والزبر ﴾ أرسلناهم بالبينات والزبر ، دل عليه ﴿ لا تدخلوا ﴾ ، كما دل عليه أرسلناهم قوله : ﴿ وما أرسلنا ﴾ . ومعنى ﴿ غير ناظرين ﴾ فحال ، والعامل فيه محذوف تقديره : ادخلوا بالإذن غير ناظرين .

كما قرر في قوله : ﴿ بالبينات والزبر ﴾ أي غير منتظرين وقته ، أي وقت استوائه وتهيئته .

وقرأ الجمهور : ﴿ غير ﴾ بالنصب على الحال ؛ وابن أبي عمير : بالكسر ، صفة لطعام . قال الزمخشري : وليس بالوجه ، لأنه جرى على غير من هوله ، فمن حق ضمير ما هوله أن

يرز من إلى اللفظ ، فيقال : غير ناظرين إناه أنتم ، كقوله : هند زيد ضاربه هي . انتهى .  
وحذف هذا الضمير جائز عند الكوفيين إذا لم يلبس وأنى الطعام إدراكه ، يقال : أنى  
الطعام أنى ، كقوله : قلاه قلى ، وقيل : وقته ، أي غير ناظرين ساعة أكله .  
وقرأ الجمهور : إناه مفرداً ؛ والأعمش : إناه ، بمد بعد النون .  
ورتب تعالى الدخول على أن يدعوا ، فلا يقدمون عليه الدخول حين يدعوا ، ثم أمر  
بالاستثناء إذا طعموا .

(86/628)

---

﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ : معطوف على ﴿ ناظرين ﴾ ، فهو مجرور أو معطوف  
على ﴿ غير ﴾ ، فهو منصوب ، أي لا تدخلوها لا ناظرين ولا مستأنسين .  
وقيل : ثم حال محذوفة ، أي لا تدخلوها أجمعين ولا مستأنسين ، فيعطف عليه .  
واللام في ﴿ لحديث ﴾ إما لام العلة ، نهوا أن يطيلوا الجلوس يستأنس بعضهم ببعض لأجل  
حديث يحدثه ، به أو اللام المقوية لطلب اسم الفاعل للمفعول ، فنهوا أن يستأنسوا حديث  
أهل البيت .  
واستأنسه : تسمعه وتوحشه .

﴿ إن ذلكم ﴾ : أي انتظاركم واستئناسكم ، ﴿ يؤذي النبي فيستحيي منكم ﴾ : أي  
من إنهاضكم من البيوت ، أو من إخراجكم منها بدليل قوله : ﴿ والله لا يستحيي من الحق ﴾  
﴿ : يعني أن إخراجكم حق ما ينبغي أن يستحيا منه .

ولما كان الحياء مما يمنع الحي من بعض الأفعال ، قيل : ﴿ لا يستحيي من الحق ﴾ بمعنى : لا  
يبتنع ، وجاء ذلك على سبيل المقابلة لقوله : ﴿ فيستحيي منكم ﴾ .

وعن عائشة ، وابن عباس : حسبك في الثقلاء ، أن الله لم يحتملهم .

وقرئت هذه الآية بين يدي إسماعيل بن أبي حكيم فقال : هنا أدب أدب الله به الثقلاء .

وقرأت فرقة : فيستحيي بكسر الحاء ، مضارع استحا ، وهي لغة بني تميم .

واختلفوا ما المحذوف ، أعين الكلمة أم لامها ؟ فإن كان العين فوزنها يستقل ، وإن كان اللام  
فوزنها يستقع ، والترجيح مذكور في النحو .

وقرأ الجمهور : بياءين وسكون الحاء ، والمتاع عام في ما يمكن أن يطلب على عرف

السكنى والمجاورة من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا .

﴿ ذلكم ﴾ ، أي السؤال من وراء الحجاب ، ﴿ أظهر ﴾ : يريد من الخواطر التي تخطر

للرجال في أمر النساء ، والنساء في أمر الرجال ، إذ الرؤية سبب التعلق والفتنة .

الأتري إلى قول الشاعر :

والمرء ما دام ذا عين يقلبها . . .

في أعين العين موقوف على الخطر

يسر مقلته ما ساء مهجته . . .

لا مرحباً بانتفاع جاء بالضرر

(87/628)

---

وذكر أن بعضهم قال: أنهى أن نكلم بنات عمنا إلا من وراء حجاب؟ لئن مات محمد  
لأتزوجن فلانة.

وقال ابن عباس وبعض الصحابة: وفلانة عائشة.

وحكى مكى عن معمر أنه قال: هو طلحة بن عبيد الله.

قال ابن عطية: وهذا عندي لا يصح على طلحة فإن الله عصمه منه.

وفي التحرير أنه طلحة، فنزلت: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ ، قتاب

وأعتق رقبة، وحمل على عشرة أبعرة في سبيل الله، وحج ماشياً.

وروي أن بعض المنافقين قال: حين تزوج رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، أم سلمة

بعده، أي بعد سلمة، وحفصة بعد خنيس بن حذافة: ما بال محمد يتزوج نساءنا؟ والله

لو قد مات لأجلنا السهام على نسائه.

ولما توفي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وارتدت العرب ثم رجعت ، تزوج عكرمة ابن أبي جهل قتيلة بنت الأشعث بن قيس ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، قد تزوجها ولم يبن بها .

فصعب ذلك على أبي بكر وقلق ، فقال له عمر : مهلاً يا خليفة رسول الله ، إنها ليست من نسائه ، إنه لم يبن بها ، ولا أرخى عليها حجاباً ، وقد أبانتها منه ردتها مع قومها . فسكن أبو بكر ، وذهب عمر إلى أن لا يشهد جنازة زينب إلا ذو محرم عنها ، مراعاة للحجاب ، فدلته أسماء بنت عميس على سترها في النعش في القبة ، وأعلمته أنها رأت ذلك في بلاد الحبشة ، ومنعه عمر .

وروي أنه صنع ذلك في جنازة فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .  
﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ : عام في كل ما يتأذى به ، ﴿ ولا أن تنكحوا ﴾ : خاص بعد عام ، لأن ذلك يكون أعظم الأذى ، فحرم الله نكاح أزواجه بعد وفاته .  
﴿ إن ذلكم ﴾ : أي إذائته ونكاح أزواجه ، ﴿ كان عند الله عظيماً ﴾ : وهذا من أعلام تعظيم الله لرسوله ، وإيجابه حرمة حياً وميتاً ، وإعلامه بذلك مما طيب به نفسه ، فإن نحو هذا مما يحدث به المرء نفسه .

---

ومن الناس من تفرط غيرته على حرمة حتى يتمنى لها الموت ، لئلا تنكح من بعده ،  
وخصوصاً العرب ، فإنهم أشد الناس غيرة .

وحكى الزمخشري أن بعض الفتيان قَبِلَ جارية كان يجبها في حكاية قال : تصوراً لما عسى  
أن يتفق من بقائها بعده ، وحصولها تحت يد غيره . انتهى .

فقال لما عسى ، فجعل عسى صلة للموصول ، وقد كثر منه هذا وهو لا يجوز .

وعن بعض الفقهاء ، أن الزوج الثاني في هدير الثلث يجري مجرى العقوبة ، فعنى رسول الله (   
صلى الله عليه وسلم ) ، عملاً يلاحظ ذلك .

﴿ إن تبدوا شيئاً أو تخفوه ﴾ : وعيد لما تقدم التعرض به في الآية من أشير إليه بقوله : ﴿

ذلكم أطهر ﴾ ، ومن أشير إليه : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا ﴾ ، فقيل : ﴿ إن تبدوا

شيئاً ﴾ على ألسنتكم ، ﴿ أو تخفوه ﴾ في صدوركم ، مما يقع عليه العقاب ، فالله يعلمه

، فيجازي عليه .

وقال : ﴿ شيئاً ﴾ ، ليدخل فيه ما يؤذيه ، عليه السلام ، من نكاحهن وغيره ، وهو صالح

لكل باد وخاف .

وروي أنه لما نزلت آية الحجاب قال : الآباء والأبناء والأقارب ، أو نحن يا رسول الله أيضاً ،

نكلمهن من وراء حجاب ، فنزلت : ﴿ لا جناح عليهن ﴾ : أي لا إثم عليهن .

قال قتادة: في ترك الحجاب .

وقال مجاهد: في وضع الجلباب وإبداء الزينة .

وقال الشعبي: لم يذكر العم والخال، وإن كانا من المحارم، لتلاييفا للأبناء، وليسوا من المحارم .

وقد كره الشعبي وعكرمة أن تضع المرأة خمارها عند عمها أو خالها، وقيل: لأنهما يجريان مجرى الوالدين، وقد جاءت تسمية العم أباً .

وذكر هنا بعض المحارم، والجميع في سورة النور .

ودخل في: ﴿ ولا نسائهن ﴾، الأمهات والأخوات وسائر القربات، ومن يتصل بهن من المتطرفات لهن .

وقال ابن زيد وغيره: أراد جميع النساء المؤمنات، وتخصيص الإضافة إنما هي في الإيمان .  
وقال مجاهد: من أهل دينهن، وهو كقول ابن زيد .

والظاهر من قوله: ﴿ أو ما ملكت أيمانهن ﴾، دخول العبيد والإماء دون ما ملك غيرهن .



وقيل : مخصوص بالإماء ، وقيل : جميع العبيد ممن في ملكهن أو ملك غيرهن .

وقال النخعي : يباح لعبدها النظر إلى ما يواريه الدرع من ظاهر بدنها ، وإذا كان للعبد المكاتب ما يؤدي ، فقد أمر رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بضرب الحجاب دونه ، وفعلته أم سلمة مع مكاتبتها نيهان .

﴿ واتقن الله ﴾ : أمر بالتقوى وخروج من الغيبة إلى الخطاب ، أي واتقن الله فيما أمرتن به من الاحتجاب ، وأنزل الله فيه الوحي من الاستار ، وكان في الكلام جملة حذف تقديره : اقتصرن على هذا ، واتقن الله فيه أن تعدينه إلى غيره .  
ثم تواعد بقوله : ﴿ إن الله كان على كل شيء شهيداً ﴾ ، من السر والعلن ، وظاهر الحجاب وباطنه ، وغير ذلك .

﴿ شهيداً ﴾ : لا تتفاوت الأحوال في علمه .

وقرأ الجمهور : ﴿ وملائكته ﴾ نصباً ؛ وابن عباس ، وعبد الوارث عن أبي عمرو :  
رفعاً .

فعند الكوفيين غير الفراء هو عطف على موضع اسم إن ، والفراء يشترط خفاء إعراب اسم إن .

وعند البصريين هو على حذف الخبر ، أي يصلي على النبي ، وملائكته يصلون ، وتقدم الكلام على كيفية اجتماع الصلاتين في قوله : ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ .

فالضمير في ﴿ يصلون ﴾ عائد على ﴿ الله وملائكته ﴾ ، وقيل : في الكلام حذف ، أي يصلي وملائكته يصلون ، فراراً من اشتراك الضمير ، والظاهر وجوب الصلاة والسلام عليه ، وقيل : سنة .

إذا كانت الصلاة واجبة فقل : كلما جرى ذكره قيل في كل مجلس مرة .

وقد ورد في الحديث في الصلاة عليه ، فضائل كثيرة .

وروي أنه لما نزلت هذه الآية قال قوم من الصحابة : السلام عليك يا رسول الله عرفناه ،

فكيف نصلي عليك قال : " قولوا اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت

على إبراهيم وآل إبراهيم ، وارحم محمداً وآل محمد ، كما رحمت وباركت على إبراهيم ،

في العالمين إنك حميد مجيد "

وفي بعض الروايات زيادة ونقص .

(90/628)

---

﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله ﴾ ، قال ابن عباس : نزلت في الذين طعنوا عليه حين اتخذ

صفية بنت حبي زوجاً . انتهى .

والطعن في تأمير أسامة بن زيد : أن إيذائه عليه السلام ، وإيذاء الله والرسول فعل ما نهى

الله ورسوله عنه من الكفر والمعاصي ، وإنكار النبوة ومخالفة الشرع ، وما يصيبون به الرسول من أنواع الأذى .

ولا يتصور الأذى حقيقة في حق الله ، فقيل : هو على حذف مضاف ، أي يؤذون أولياء الله ، وقيل : المراد يؤذون رسول الله ، وقيل : في أذى الله ، هو قول اليهود والنصارى والمشركين : ﴿ يد الله مغلولة ﴾ و ﴿ ثالث ثلاثة ﴾ و ﴿ المسيح ابن الله ﴾ و ﴿ الملائكة بنات الله ﴾ ، و ﴿ الأصنام شركاؤه ﴾ .

وعن عكرمة : فعل أصحاب التصاوير الذين يزورون خلقاً مثل خلق الله ، وقيل : في أذى رسول الله قولهم : ساحر شاعر كاهن مجنون ، وقيل : كسر رباعيته وشج وجهه يوم أحد .

وأطلق إيذاء الله ورسوله على إيذاء المؤمنين بقوله : ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ ، لأن إيذاءهما لا يكون إلا بغير حق ، بخلاف إيذاء المؤمن ، فقد يكون بحق . ومعنى ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ : بغير جنابة واستحقاق أذى .

وقال مقاتل : نزلت في ناس من المنافقين يؤذون علياً ، كرم الله وجهه ، ويسمعونه ؛ وقيل : في الذين أفكوا على عائشة .

وقال الضحاك ، والسدي ، والكلبي : في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات ؛ وقيل : في عمر ، رأى من الريبة على جارية من جوارى الأنصار ما كره ، فضربها ، فأذوي أهل عمر

باللسان ، فنزلت .

قال ابن عباس : وروي أن عمر قال يوماً لأبي : قرأت البارحة ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ﴾ ففزعت منها ، وإني لأضربهم وأنهرهم ، فقال له : لست منهم ، إنما أنت معلم ومقوم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

(91/628)

وقال أبو السعود :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾

وقرىء وملائكته بالرفع عطفاً على محلِّ إنَّ واسمها عند الكوفيين وحملًا على حذف الخبر ثقةً بدلالة ما بعده عليه على رأي البصريين . ﴿ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ قيل : الصلاة من الله تعالى الرحمة ومن الملائكة الاستغفار . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : أراد أن الله يرحمه والملائكة يدعون له . وعنه أيضاً يصلون بركون . وقال أبو العالية : صلاة الله تعالى عليه ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاتهم دعائهم له فينبغي أن يراد بها في يصلون معنى مجازي عام يكون كل واحد من المعاني المذكورة فرداً حقيقياً له أي يعتنون بما فيه خيره وصلاح أمره ويهتمون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه ، وذلك من الله سبحانه بالرحمة ومن

الملائكة بالدُّعاءِ والاستغفار .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ اعْتَنُوا أَيْضاً بِذَلِكَ فَإِنَّكُمْ أَوْلَى بِهِ . ﴿ وَسَلِّمُوا  
تَسْلِيمًا ﴾ قائلين اللهم صل على محمد وسلم أو نحو ذلك ، وقيل : المراد بالتسليم انقيادُ  
أمره . والآية دليل على وجوب الصلاة والسلام عليه مُطلقاً من غير تعرض لوجوب التكرارِ  
وعدمه ، وقيل : يجب ذلك كلما جرى ذكره لقوله عليه الصلاة والسلام : " رغم أنف رجلٍ  
ذُكرتُ عنده فلم يصل عليَّ " وقوله عليه الصلاة والسلام : " من ذُكرتُ عنده فلم يصل عليَّ  
فدخل النار فأبعده الله " .

(92/628)

---

ويُروى أنه عليه الصلاة والسلام قال : " وكلَّ الله تعالى بي ملكين فلا أذكر عند مسلمٍ  
فيصلي عليَّ إلا قال ذاك الملكان : غفر الله لك ، وقال الله تعالى وملائكته جواباً لذيнок  
الملكين : آمين ، ولا أذكر عند مسلمٍ فلا يصلي عليَّ إلا قال ذلك الملكان : لا غفر الله لك ،  
وقال الله تعالى وملائكته جواباً لذيнок الملكين آمين " . ومنهم من قال يجب في كلِّ مجلسٍ مرَّةً  
وإن تكرر ذكره عليه الصلاة والسلام كما قيل في آية السجدة وتشميت العاطس وكذلك في  
كلِّ دعاءٍ في أوَّلِهِ وآخرِهِ . ومنهم من قال بالوجوب في العمر مرَّةً وكذا قال في إظهارِ

الشهادتين ، والذي يقتضيه الاحتياط ويتسد عليه معرفة علو شأنه عليه الصلاة والسلام أن  
يُصلى عليه كلما جرى ذكره الرفيع . وأما الصلاة عليه في الصلاة بأن يُقال : ( اللهم صل على  
محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ )  
فليست بشرط في جواز الصلاة عندنا . وعن إبراهيم النخعي رحمه الله أن الصحابة كانوا  
يكتفون عن ذلك بما في التشهد وهو السلام عليك أيها النبي . وأما الشافعي رحمه الله فقد  
جعلها شرطاً ، وأما الصلاة على غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فتجوز تبعاً وتكره  
استقلالاً لأنه في العرف شعار ذكر الرسل ولذلك كره أن يُقال محمدٌ عز وجل مع كونه عزيزاً  
جليلاً .

(93/628)

---

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أريد بالإيذاء إمّا فعل ما يكرهانه من الكفر والمعاصي  
مجازاً الاستحالة حقيقة التأذي في حقه تعالى ، وقيل : في إيذائه تعالى هو قوله اليهود  
والنصارى والمشركين يدُ الله مغلوله وثالث ثلاثة والمسيحُ ابنُ الله والملائكة بناتُ الله  
والأصنام شركاؤه ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وقيل قول الذين يلحدون في آياته وفي  
إيذاء الرسول عليه الصلاة والسلام هو قولهم شاعرٌ ساحرٌ كاهنٌ مجنونٌ وقيل هو كسرُ

رَبَاعِيَّتِهِ وَشَجُّ وَجْهِهِ الْكَرِيمِ يَوْمَ أَحَدٍ وَقِيلَ: طَعْنُهُمْ فِي نِكَاحِ صَفِيَّةَ، وَالْحَقُّ هُوَ الْعَمُومُ فِيهِمَا  
وَأَمَّا إِذَاؤُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَاصَّةً بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَعْظِيمَهُ  
وَالْإِذَانَ بِجَلَالَةِ مَقْدَارِهِ عِنْدَهُ تَعَالَى وَأَنَّ إِذَاءَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَاءٌ لَهُ سَبْحَانَهُ ﴿  
لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴿ طَرَدَهُمْ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿ بِحَيْثُ لَا يَكَادُونَ  
يَنَالُونَ فِيهِمَا شَيْئًا مِنْهَا ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ ﴿ مَعَ ذَلِكَ ﴿ عَذَابًا مُهِينًا ﴿ يَصِيبُهُمْ فِي الْآخِرَةِ  
خَاصَّةً. ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿ يَفْعَلُونَ بِهِمْ مَا يَأْذُونَ بِهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ  
فِعْلٍ. وَتَقْيِيدُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴿ أَيُّ بَغَيْرِ جُنَايَةٍ يَسْتَحِقُّونَ بِهَا الْأَذْيَةَ بَعْدَ  
إِطْلَاقِهِ فِيمَا قَبْلَهُ لِلْإِذَانِ بِأَنَّ أذىَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَكُونُ إِلَّا غَيْرَ حَقٍّ وَأَمَّا أذىَ هَؤُلَاءِ فَمِنْهُ  
وَمِنْهُ ﴿ فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهِتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿ أَيُّ ظَاهِرًا بَيْنًا قِيلَ: إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي مُنَافِقِينَ كَانُوا  
يُؤْذُونَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُسْمَعُونَهُ مَا لَا خَيْرَ فِيهِ، وَقِيلَ: فِي أَهْلِ الْإِفْكِ، وَقَالَ الضَّحَّاكُ  
وَالْكَلْبِيُّ: فِي زُنَاةٍ تَتَّبَعُونَ النِّسَاءَ إِذَا بَرَزْنَ بِاللَّيْلِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِنَّ. وَكَانُوا لَا يَتَعَرَّضُونَ إِلَّا  
لِلْإِمَاءِ وَلَكِنْ رَبَّمَا كَانَ يَقَعُ مِنْهُمْ التَّعَرُّضُ

للحرائر أيضاً جهلاً أو تجاهلاً لاتحاد الكل في الزي واللباس . والظاهرُ عمومُه لكل ما ذكر  
ولما سيأتي من أراجيف المرجفين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ج 7 ص ﴾

(95/628)

وقال الأوسى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾

كالتعليل لما أفاده الكلام السابق من التشریف العظيم الذي لم يعهد له نظير ، والتعبير بالجملة  
الاسمية للدلالة على الدوام والاستمرار ، وذكر أن الجملة تفيد الدوام نظراً إلى صدرها من  
حيث أنها جملة اسمية وتفيد التجدد نظراً إلى عجزها من حيث أنه جملة فعلية فيكون  
مفادها استمرار الصلاة وتجدها وقتاً فوقتاً ، وتأكيدها بأن للاعتناء بشأن الخبر ، وقيل  
لوقوعها في جواب سؤال مقدر هو ما سبب هذا التشریف العظيم ؟ وعبر بالنبى دون اسمه  
صلى الله عليه وسلم على خلاف الغالب في حكاية تعالى عن أنبيائه عليهم السلام  
إشعاراً بما اختص به صلى الله عليه وسلم من مزيد الفخامة والكرامة وعلو القدر ، وأكد  
ذلك الأشعار بال التي للغلبة إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم المعروف الحقيقي بهذا  
الوصف ، وقال بعض الأجلة إن ذاك للأشعار بعلّة الحكم ، ولم يعبر بالرسول بدله ليوافق ما



قبله من قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب: 53] لأن  
الرسالة أفضل من النبوة على الصحيح الذي عليه الجمهو خلافاً للعز بن عبد السلام فتعلق  
الحكم بها لا يفيد قوة استحقاقه عليه الصلاة والسلام للصلاة بخلاف تعليقه بما هو دونها مع  
وجودها فيه وهو معنى دقيق فلا تسارع إلى الاعتراض عليه ، وإضافة الملائكة  
للاستغراق .

وقيل : ﴿ ملائكته ﴾ ولم يقل الملائكة إشارة إلى عظم قدرهم ومزيد شرفهم بإضافتهم  
إلى الله تعالى وذلك مستلزم تعظيمه صلى الله عليه وسلم بما يصل إليه منهم من حيث أن  
العظيم لا يصدر منه إلا عظيم ، ثم فيه التنبية على كثرتهم وأن الصلاة من هذا الجمع الكثير  
الذي لا يحيط بمنتهاه غير خالقه واصلة إليه صلى الله عليه وسلم على ممر الأيام والدهور  
مع تجددها كل وقت وحين ، وهذا أبلغ تعظيم وانهاه وأشمله وأكمله وأزكاه .

(96/628)

---

واختلفوا في معنى الصلاة من الله تعالى وملائكته عليهم السلام على نبيه صلى الله عليه  
وسلم على أقوال فقيل : هي منه عز وجل ثناؤه عليه عند ملائكته وتعظيمه ، ورواه  
البخاري عن أبي العالية .

وغيره عن الربيع بن أنس وجرى عليه الحلبي في "شعب الإيمان" ، وتعظيمه تعالى إياه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دينه وإبقاء العمل بشريعته ، وفي الآخرة بتشفيعه في أمته وإجزال أجره ومثوبته وإبداء فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود وتقديمه على كافة المقربين الشهود ، وتفسيرها بذلك لا ينافي عطف غيره كآل والأصحاب عليه لأن تعظيم كل أحد بحسب ما يليق به ، وهي من الملائكة الدعاء له عليه الصلاة والسلام على ما رواه عبد بن حميد .

وابن أبي حاتم عن أبي العالية ، وقيل : هي منه تعالى رحمته عز وجل ، ونقله الترمذي عن الثوري .

وغير واحد من أهل العلم ونقل عن أبي العالية أيضاً ، وعن الضحاك وجرى عليه المبرد . وابن الأعرابي .

والإمام المارودي وقال : إن ذلك أظهر الوجوه .

واعترض بما مر عند الكلام في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَةٌ ﴾ [ الأحزاب : 43 ] والجواب هو الجواب ، وبأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم سألوا كما سيأتي قريباً إن شاء الله تعالى لما نزلت عن كيفية الصلاة فلم يكونوا يفهموا المغايرة بينها وبين الرحمة ما سألوا عن كيفيةها مع كونهم علموا الدعاء بالرحمة في التشهد .

---

وأجيب بأنها رحمة خاصة فسألوا عن الكيفية ليحيطوا علماً بذلك الخصوص ، وهي من الملائكة كما سمعت أولاً ، ويلزم على هذا وذلك استعمال اللفظ في معنيين ولا يجوز كثير كالحنفية ، والقائلين بأحد القولين الذين لا يجوزون الاستعمال المذكور اختلفوا في التفصي عن ذلك في الآية فقال بعضهم : في الآية حذف والأصل إن الله يصلي وملائكته يصلون فيكون قد أدى كل معنى بلفظ ، وقال آخر : تعدد الفاعل صير الفعل كالمعدد ، وقال صدر الشريعة دون أن يكون المعنى واحداً حقيقياً وهو الدعاء والمعنى والله تعالى أعلم أنه تعالى يدعو ذاته والملائكة بإيصال الخير وذلك في حقه تعالى بالرحمة وفي حق الملائكة بالاستغفار ، وفيه دغدغة لا تخفى ، وقال جمع من المحققين : يتفصي عن ذلك بعموم المجاز فيراد معنى مجازي عام يكون كل من المعاني فرداً حقيقياً له وهو الاعتناء بما فيه خيره صلى الله عليه وسلم وصلاح أمره وإظهار شرفه وتعظيم شأنه أو الترحم والانعطاف المعنوي .

وقال بعض الأجلة : إن معنى الصلاة يختلف باعتبار حال المصلي والمصلى له والمصلى عليه ، والأولى أنها موضوعة هنا للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلي عليه أو إرادة وصول الخير ، وقال آخر : الصواب أن الصلاة لغة بمعنى واحد وهو العف ثم هو بالنسبة إليه تعالى الرحمة وإلى الملائكة عليهم السلام الاستغفار وإلى الأدميين الدعاء .

وتعقب بأن العطف بمعناه الحقيقي مستحيل عليه تعالى فيلزم من اعتباره مسنداً إليه تعالى وإلى الملائكة عليهم السلام ما يلزم.

وأجيب بأننا لا نسلم الاستحالة إلا إذا كان العطف في الغائب كالعطف في الشاهد لا يتحقق إلا بقلب ونحوه من صفات الأجسام المستحيلة عليه سبحانه ، ونحن من وراء المنع فكثير مما في الشاهد شيء وهو في الله تعالى وراء ذلك ويستد إليه سبحانه على الحقيقة كالسمع والبصر وكذا الإرادة.

(98/628)

---

وقد ذهب السلف إلى عدم تأويل الرحمة فيه تعالى بأحد التأويلين المشهورين مع أنها في الشاهد لا تتحقق إلا بما يستحيل عليه تعالى ولو أوجب ذلك التأويل لم يبق بأيدينا غير محتاج إليه إلا قليل ، وقد تقدم ما يتعلق بهذا المطلب في غير موضع من هذا الكتاب ، وقد يختار أن الصلاة هنا تعظيم لشأنه صلى الله عليه وسلم يقارنه عطف لائق به تعالى وبملائكته ، وإذا انسحبت عليه عليه الصلاة والسلام وعلى أحد من المؤمنين تعلقت بكل حسبما يليق به ، وجمع الله سبحانه والملائكة في ضمير واحد لا ينافي قوله عليه الصلاة والسلام لمن قال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصمها فقد غوى " بس خطيب

القوم أنت قل ومن يعص الله ورسوله " لأن ذلك منه تعالى محض تشریف للملائكة عليهم السلام لا يتوهم منه نقص ولذا قيل إذا صدر مثله عن معصوم قيل كما في قوله صلى الله عليه وسلم :

" لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما " وقال بعضهم : لا بأس بذلك مطلقاً ، وذم الخطيب لأنه وقف على يعصهما وسكت سكتة واستدل بخبر لأبي داود ، وقيل : يقبح إذا كان في جملتين كما في كلام الخطيب ولا يقبح إذا كان في واحدة كما في الآية وكلام الحبيب عليه الصلاة والسلام وفيه بحث .  
وقرأ ابن عباس .

وعبد الوارث عن أبي عمرو ﴿ وَمَلِكَةٌ ﴾ بالرفع فعند الكوفيين غير الفراء هو عطف على محل إن واسمها ، والفراء يشترط في العطف على ذلك خفاء إعراب اسم إن كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ ﴾ [ المائدة : 69 ] وكما في قول الشاعر :

ومن يك أمسى في المدينة رحله . . .

فإنني وقيار بها لغريب

---

وهل خفاء الإعراب شامل للاسم المقصور والمضاف للياء أو خاص بالمبنى فيه خلاف ،  
وعند البصريين والراء هو مبتدأ وجملة ﴿ يَصِلُونَ ﴾ خبره وخبر إن محذوف ثقة بدلالة ما  
بعد عليه أي إن الله يصلي وملائكته يصلون ﴿ النبي يا أيها الذين ءامنوا صلُّوا عَلَيْهِ ﴾ أي  
عظموا شأنه عاطفين عليه فإنكم أولى بذلك .

وظاهر سوق الآية أنه لإيجاب اقتدائنا به تعالى فيناسب اتحاد المعنى مع اتحاد اللفظ ،  
وقراءة ابن مسعود صلوا عليه كما صلى عليه وكذا قراءة الحسن فصلوا عليه أظهر فيما  
ذكر فيبعد تفسير صلوا عليه بقولوا : اللهم صل على النبي أو نحوه .

ومن فسره بذلك أراد أن المراد بالتعظيم المأمور به ما يكون بهذا اللفظ ونحوه مما يدل على  
طلب التعظيم لشأنه عليه الصلاة والسلام من الله عز وجل لقصور وسع المؤمنين عن أداء  
حقه عليه الصلاة والسلام .

وما جاء في الأخبار إرشاد إلى كيفية ذلك وصفته لأنه تفسير للفظ صلوا ، وجاء ذلك  
على عدة أوجه والجمع ظاهر .

أخرج عبد الرزاق .

وابن أبي شيبة .

والإمام أحمد .

وعبد بن حميد .

والبخاري .

ومسلم .

وأبوداود والترمذي .

والنسائي .

وابن ماجه .

وابن مردويه .

عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رجل : يا رسول الله أما السلام عليك

فقد علمناه فكيف الصلاة عليك قال : " قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما

صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت

على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

وأخرج الإمام مالك .

والإمام أحمد .

والبخاري .

ومسلم .

وأبوداود .

والنسائي .

وابن ماجه .

وغيرهم عن أبي حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قولوا اللهم صلى على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد "

وأخرج الإمام أحمد .

والبخاري .

والنسائي .

وابن ماجه .

(100/628)

---

وغيرهم عن أبي سعيد الخدري قلنا : يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمنا فكيف الصلاة عليك ؟ قال : " قولوا اللهم صلى على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم "



وأخرج النسائي .

وغيره عن أبي هريرة؛ أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك .  
قال : " قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما  
صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد  
علمتم " وأخرج الإمام أحمد .

وعبد بن حميد .

وابن مردويه .

عن ابن بريدة رضي الله تعالى عنه قال : قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك  
فكيف نصلي عليك ؟ قال : " قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد  
وعلى آل محمد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد " إلى غير ذلك مما ملئت منه كتب  
الحديث إلا أن في بعض الروايات المذكورة فيها مقالا ، والظاهر من السؤال أنه سؤال عن  
الصفة كما أشرنا إليه قبل وهو الذي رجحه الباجي .

وغيره وجزم به القرطبي .

وقيل : إنه سؤال عن معنى الصلاة وبأي لفظ تؤدي والحامل لهم على السؤال على هذا أن  
السلام لما ورد في التشهد بلفظ مخصوص فهموا أن الصلاة أيضا تقع بلفظ مخصوص ولم يفروا

إلى القياس لتيسر الوقوف على النص سيما والإذكار يراعى فيها اللفظ ما أمكن فوق الأمر  
كما فهموه فإنه لم يقل عليه الصلاة والسلام كالسلام بل علمهم صفة أخرى كذا قيل .

(101/628)

---

ويقال على الأول: إنهم لما سمعوا الأمر بالصلاة بعد سماع أن الله عز وجل وملائكته عليهم  
السلام يصلون عليه صلى الله عليه وسلم وفهموا أن الصلاة منه عز وجل ومن ملائكته  
عليه عليه الصلاة والسلام نوع من تعظيم لائق بشأن ذلك النبي الكريم عليه من الله تعالى  
أفضل الصلاة وأكمل التسليم لم يدروا ما اللائق منهم من كيفية تعظيم ذلك الجنب وسيد  
ذوي الألباب صلى الله عليه وسلم صلاة وسلاماً يستغرقان الحساب فسألوا عن كيفية  
ذلك التعظيم فأرشدهم عليه الصلاة والسلام إلى ما علم أنه أولى أنواعه وهو بهم رؤوف  
رحيم فقال صلى الله عليه وسلم:

"قولوا اللهم صل على محمد" إلى آخر ما في بعض الروايات الصحيحة، وفيه إيحاء إلى أنكم  
عاجزون عن التعظيم اللائق بي فاطلبوه من الله عز وجل لي .

ومن هنا يعلم أن الآتي بما أمر به من طلب الصلاة له صلى الله عليه وسلم عز وجل آت

بأعظم أنواع التعظيم لتضمنه الإقرار بالعجز عن التعظيم اللائق ، وقد قيل ونسب إلى  
الصديق رضي الله تعالى عنه العجز عن درك الأدراك إدراك .

(102/628)

---

ويقرب في الجملة مما ذكرنا قول بعض الأجلة ونقله أبو اليمن بن عساكر وحسنه لما أمرنا الله  
تعالى بالصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم لم نبغ معرفة فضلها ولم ندرك حقيقة مراد الله  
تعالى فيه فأحلنا ذلك إلى الله عز وجل فقلنا اللهم صل أنت على رسولك لأنك أعلم بما  
يليق به وبما أردته له صلى الله عليه وسلم انتهى ، ولعل ما ذكرناه الطدف منه ، ومقتضى  
ظاهر إرشاده صلى الله عليه وسلم إياهم إلى طلب الصلاة عليه من الله تعالى شأنه أنه لا  
يحصل امتثال الأمر إلا بما في طلب ذلك منه عز وجل ويكفي اللهم صلى على محمد لأنه  
الذي اتفقت عليه الروايات في بيان الكيفية ، وكان خصوصية الإنشاء لفظاً ومعنى غير  
لازمة ، ولذا قال بعض من أوجبها في الصلاة وستعلمه إن شاء الله تعالى : إنه كما يكفي  
الله صلى على محمد ، ولا يتعين اللفظ الوارد خلافاً لبعضهم يكفي صلى الله على محمد  
على الأصح بخلاف الصلاة على رسول الله فإنه لا يجزي اتفاقاً لأنه ليس فيه إسناد الصلاة  
إلى الله تعالى فليس في معنى الوارد .

وفي تحفة ابن حجر يكفي الصلاة على محمد إن نوى بها الدعاء فيما يظهر ، وقال  
النيسابوري : لا يكفي صليت على محمد لأن مرتبة العبد تقصر عن ذلك بل يسأل ربه  
سبحانه أن يصلي عليه عليه الصلاة والسلام وحينئذ فالمصلي عليه حقيقة هو الله تعالى ،  
وتسمية العبد مصلياً عليه مجاز عن سؤاله الصلاة من الله تعالى عليه الصلاة والسلام  
فتأمله .

وذكروا أن الإتيان بصيغة الطلب أفضل من الإتيان بصيغة الخبر .

(103/628)

---

وأجيب عن إطباق المحدثين على الإتيان بها بأنه مما أمرنا به من تحديث الناس بما يعرفون إذ  
كتب الحديث يجمع عند قراءتها أكثر العوام فخيف أن يفهموا من صيغة الطلب أن الصلاة  
عليه صلى الله عليه وسلم لم توجد من الله عز وجل بعد وإلا لما طلبنا حصولها له عليه  
صلاة الله تعالى وسلامه فأتى بصيغة يتبادر إلى أفهامهم منها الحصول وهي مع إبعادها  
إياهم من هذه الورطة متضمنة للطلب الذي أمرنا به انتهى ، ولا يخفى ضعفه فالأولى أن  
يقال : إن ذلك لأن تصليتهم في الأغلب في أثناء الكلام الخبري نحو قال النبي صلى الله عليه  
وسلم كذا وفعل صلى الله عليه وسلم كذا فأحبوا أن لا يكثر الفصل وأن لا يكون الكلام

على أسلوبين لما في ذلك من الخروج عن الجادة المعروفة إذ قلنا تجدي في الفصيح توسط جملة دعائية إلا وهي خبرية لفظاً مع احتمال تشوش ذهن السامع وبطء فهمه وحسن الإفهام مما تحصل مراعاته قدبر .

(104/628)

---

والظاهر أنه لا يحصل الامتثال باللهم عظم محمداً التعظيم اللائق ونحوه مما ليس فيه مشتق من الصلاة كصل وصلي فانا لم نسمع أحداً عد قائل ذلك مصلياً عليه صلى الله عليه وسلم وذلك في غاية الظهور إذا كان قولوا اللهم صل على محمد تفسيراً لقوله تعالى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أي وقولوا والسلام عليك أيها النبي ونحوه وهذا ما عليه أكثر العلماء الأجلة ، وفي معنى السلام عليك ثلاثة أوجه ، أحدها السلامة من النقائص والآفات لك ومعك أي مصاحبة وملازمة فيكون السلام مصدراً بمعنى السلامة كاللذاذ واللذاذة والملام والملامة ولما في السلام من الثناء عدى بعلى لا اعتبار معنى القضاء أي قضى الله تعالى عليك السلام كما قيل لأن القضاء كالدعاء لا يتعدى بعلى للنفع ولا لتضمنه معنى الولاية والاستيلاء لبعده في هذا الوجه ، ثانيها السلام مداوم على حفظك ورعايتك ومتول له وكفيل به ويكون السلام هنا اسم الله تعالى ، ومعناه على ما اختاره ابن فورك

وغيره من عدة أقوال ذو السلامة من كل آفة وتقيصة ذاتاً وصفة وفعلاً، وقيل: إذا أريد بالسلام ما هو من أسمائه تعالى فالمراد لا خلوت من الخير والبركة وسلمت من كل مكروه لأن اسم الله تعالى إذا ذكر على شيء أفاده ذلك.

(105/628)

---

وقيل: الكلام على هذا التقدير على حذف المضاف أي حفظ الله تعالى عليك والمراد الدعاء بالحفظ، وثالثها الانتقاد عليك على أن السلام من المسالمة وعدم المخالفة، والمراد الدعاء بأن يصير الله تعالى العباد منقادين مذعنين له عليه الصلاة والسلام ولشريعته وتعديته بعلى قيل: لما فيه من الإقبال فإن من انتقاد لشخص وأذعن له فقد أقبل عليه، والأرجح عندي هو الوجه الأول، وقيل: معنى ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ انتقادوا لأوامره صلى الله عليه وسلم انتقاداً وهو غير بعيد إلا أن ظواهر الأخبار والآثار تقتضي المعنى السابق وكأنه لذلك ذهب إليه الأكثرون، والجملة صيغة خبر معناها الدعاء بالسلامة وطلبها منه تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم.

واستشكل ذلك فيما إذا قال الله تعالى السلام عليك أيها النبي أو نحوه بأن الدعاء لا يتصور منه عز وجل لأنه طلب وهو يتضمن طالباً ومطلوباً ومطلوباً منه وهي أمور متغايرة فإن كان

طلبه سبحانه السلامة لنبية عليه الصلاة والسلام من غيره تعالى فمحاليتها من أجل  
البديهيات ، وإن كان من ذاته عز وجل لزم أن يغير ذاته والشيء لا يغير ذاته ضرورة ،  
وهذا منشأ قول بعضهم : إن في السلام منه تعالى إشكالاً له شأن فينبغي الاعتناء به وعدم  
إهمال أمره فقل من يدرك سره .

(106/628)

---

وأجيب بأن الطلب من باب الإرادات والمريد كما يريد من غيره أن يفعل شيئاً فكذلك يريد  
من نفسه أن يفعله هو والطلب النفسي وإن لم يكن الإرادة فهو أخص منها وهي كالجنس له  
فكما يعقل أن المرید يريد من نفسه فكذلك يطلب منها إذ لا فرق بين الطلب والإرادة ،  
والحاصل أن طلب الحق جل وعلا من ذاته أمر معقول يعلمه كل واحد من نفسه بدليل أنه  
يأمرها وينهاها قال سبحانه : ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ [يوسف : 53] ﴿ وَأَمَّا  
مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النازعات : 40] والأمر والنهي قسمان  
من طلب وقد تصورا من الإنسان لنفسه بالنص فكذا بقية أقسام الطلب وأنواعه ،  
وأوضح من هذا أن الطلب منه تعالى بمعنى الإرادة وتعقل إرادة الشخص من ذاته شيئاً  
بناء على التغير الاعتباري ومثله يكفي في هذا المقام ، ومعنى اللهم سلم على النبي اللهم قل

السلام على النبي على ما قيل ، وقيل : معناه اللهم أوجد أو حقق السلامة له ، وقيل : اللهم سلمه من النقائص والآفات .

وقال بعض المعاصرين : إن السلام عليك ونحوه من الله عز وجل لإنشاء السلامة وإيجادها بهذا اللفظ نظير ما قالوه في صيغ العقود واختار أن معنى اللهم سلم على النبي اللهم أوجد السلامة أو حققها له دون قل السلام على النبي تقيلاً للمسافة فتدبر ، وقد يكون السلام منه عز وجل على أنبيائه عليهم السلام نحو قوله سبحانه : ﴿ سلام على نوحٍ فى العالمين ﴾ [ الصافات : 79 ] ﴿ سلام على إبراهيم ﴾ [ الصافات : 109 ] ﴿ سلام على موسى وهارون ﴾ [ الصافات : 120 ] تنبيهاً على أنه جل شأنه جعلهم بحيث يدعى لهم ويشنى عليهم ، ونصب ﴿ تسليماً ﴾ على أنه مصدر مؤكد ، وأكد سبحانه التسليم ولم يؤكد الصلاة قيل لأنها مؤكدة باعلامه تعالى أنه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك التسليم فحسن تأكيده بالمصدر إذ ليس ثم ما يقوم مقامه .

(107/628)

---

وإلى هذا يؤل قول ابن القيم التأكيد فيهما وإن اختلف جهته فإنه تعالى أخبر في الأول بصلاته وصلاة ملائكته عليه مؤكداً له بأن وبالجمع المفيد للعموم في الملائكة وفي هذا من تعظيمه



صلى الله عليه وسلم ما يوجب المبادرة إلى الصلاة عليه من غير توقف على الأمر موافقة  
لله تعالى وملائكته في ذلك ، وبهذا استغنى عن تأكيد "يصل" بمصدر ولما خلا السلام عن  
هذا المعنى وجاء في حيز الأمر المجرد حسن تأكيده بالمصدر تحقيقاً للمعنى وإقامة لتأكيد  
الفعل مقام تقريره وحينئذ حصل لك التكرير في الصلاة خبراً وطلباً كذلك حصل لك  
التكرير في السلام فعلاً ومصدراً ، وأيضاً هي مقدمة عليه لفظاً والتقديم يفيد الاهتمام  
فحسن تأكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخره ، وقيل : إن في الكلام الاحتباك  
والأصل صلوا عليه تصلياً وسلموا عليه تسليماً فحذف عليه من إحدى الجملتين  
والمصدر من الأخرى وأضيفت الصلاة إلى الله تعالى وملائكته دون السلام وأمر المؤمنون  
بهما قيل لأن للسلام معنيين التحية والانتقاد فأمرنا بهما لصحتهما هنا ، ولم يضيف لله  
سبحانه والملائكة لئلا يتوهم إنه في الله تعالى والملائكة يعني الانتقاد المستحيل في حقه تعالى  
وكذا في حق الملائكة ، وقيل الصلاة من الله سبحانه والملائكة متضمنة للسلام بمعنى  
التحية الذي لا يتصور غيره فكان في إضافة الصلاة إليه تعالى وإلى الملائكة استلزام لوجود  
السلام بهذا المعنى ، وأما الصلاة منا فهي وإن استلزمت التحية أيضاً إلا أنا مخاطبون  
بالانتقاد وهي لا تستلزمه فاحتيج إلى التصريح به فينا لأن الصلاة لا تغني عن معنييه  
المتصورين في حقنا المطلوبين منا ، ثم قيل : وهذا أولى مما قبله لأن ذلك يرد عليه قوله تعالى :

﴿ سلام على إبراهيم ﴾ [الصفات: 109] ﴿ والملائكة يدخُلون عليهم من كل باب سلام عليكم ﴾ [الرعد: 23، 24] ولا يرد هذان على هذا اه، وفيه بحث.

(108/628)

---

وقال الشهاب الحفاجي عليه الرحمة: قد لاح لي في ترك تأكيد السلام وتخصيصه بالمؤمنين نكته سرية وهي أن السلام عليه عليه الصلاة والسلام تسليمه عما يؤذيه فلما جاءت هذه الآية عقب ذكر ما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم والأذية إنما هي من البشر وقد صدرت منهم فناسب التخصيص بهم والتأكيد، وربما يقال على بعد في ذلك: إنه يمكن أن يكون سلام الله تعالى وملائكته عليه عليه الصلاة والسلام معلوماً للمؤمنين قبل نزول الآية فلم يذكر ويسلمون فيها لذلك وأن كونهم مأمورين بأن يسلموا عليه صلى الله عليه وسلم كان أيضاً معلوماً لهم ككيفية السلام ويؤذن بهذه المعلومات ما ورد في عدة أخبار أنهم قالوا عند نزول الآية: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك وعنوا بذلك على ما قيل في التشهد من السلام فلما أخبروا بصلاة الله تعالى وملائكته عليه صلى الله عليه وسلم في الآية مجردة عن ذكر السلام وأردف ذلك بالأمر بالصلاة كان مظنة عدم الاعتناء بأمر السلام أو أنه نسخ طلبه منهم فأمروا به مؤكداً دفعا لتوهم ذلك والله تعالى أعلم بحقيقة الحال،

والأمر في الآية عند الأكثرين للوجوب بل ذكر بعضهم إجماع الأئمة والعلماء عليه ، ودعوى محمد بن جرير الطبري أنه للندب بالإجماع مردود أو مؤولة بالحمل على ما زال على مرة واحدة في العمر فقد قال القرطبي المفسر : لا خلاف في وجوب الصلاة في العمر مرة ، وتفصيل الكلام في أمرها بعد إلغاء القول بنديها أن العلماء اختلفوا فيها فقيل : واجبة مرة في العمر ككلمة التوحيد لأن الأمر مطلق لا يقتضي تكراراً والمাহية تحصل بمرة وعليه جمهور الأمة منهم أبو حنيفة .

ومالك وغيرهما ، وقيل : واجبة في التشهد مطلقاً ، وقيل : واجبة في مطلق الصلاة ، وتفرد بعض الحنابلة بتعين دعاء الافتتاح بها .

(109/628)

---

وقيل : يجب الإكثار منها من غير تعيين بعدد وحكى ذلك عن القاضي أبي بكر بن بكير ، وقيل : تجب في كل مجلس مرة وإن تكرر ذكره صلى الله عليه وسلم مراراً ، وقيل : تجب في كل دعاء ، وقيل : تجب كلما ذكر عليه الصلاة والسلام وبه قال جمع من الحنفية منهم الطحاوي ، وعبارته تجب كلما سمع ذكره من غيره أو ذكره بنفسه وجمع من الشافعية منهم الإمام الحلبي .

والأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني .

والشيخ أبو حامد الإسفرائيني .

وجمع من المالكية منهم الطرطوشي .

وابن العربي .

والفاكهاني .

وبعض الحنابلة قيل وهو مبني على القول الضعيف في الأصول أن الأمر المطلق يفيد التكرار

وليس كذلك بل له أدلة أخرى كالأحاديث التي فيها لدعاء بالرغم والإبعاد والشقاء

والوصف بالبخل والجفاء وغير ذلك مما يقتضي الوعيد وهو عند الأكثر من علامات

الوجوب .

واعترض هذا القول كثيرون بأنه مخالف للإجماع المنعقد قبل قائله إذ لم يعرف عن صحابي

ولا تابعي وبأنه يلزم على عمومته أن لا يتفرغ السامع لعبادة أخرى وأنها تجب على المؤذن

وسامعه والقارئء المار بذكره والمتلفظ بكلمتي الشهادة وفيه من الحرج ما جاءت الشريعة

السمحة بخلافه ، وبأن الثناء على الله تعالى كلما ذكر أحق بالوجوب ولم يقولوا به ، وبأنه لا

يحفظ عن صحابي أنه قال : يا رسول الله صلى الله عليك ، وبأن تلك الأحاديث المحتج بها

للوجوب خرجت مخرج المبالغة في تأكد ذلك وطلبه وفي حق من اعتاد ترك الصلاة ديدنا .

---

ويمكن التفصي عن جميع ذلك ، أما الأول : فلأن القائلين بالوجوب من أئمة النقل فكيف يسعهم خرق الإجماع على أنه لا يكفي في الرد عليهم كونه لم يحفظ عن صحابي أو تابعي وإنما يتم الرد أن حفظ إجماع مصرح بعدم الوجود كذلك وأتى به ، وأما الثاني : فممنوع بل يمكن التفرغ لعبادات آخر ، وأما الثالث : فللقائلين بالوجوب التزامه وليس فيه حرج ، وأما الرابع : فلأن جمعا صرحوا بالوجوب في حقه تعالى أيضا ، وأما الخامس : فلأنه ورد في عدة طرق عن عدة من الصحابة أنهم لما قالوا : يا رسول الله قالوا : صلى الله عليك ، وأما السادس : فلأن حمل الأحاديث على ما ذكر لا يكفي إلا مع بيان سنده ولم يبينوه ، ثم القائلون بالوجوب كما ذكر أكثرهم على أن ذلك فرض عين على كل فرد فرد وبعضهم على أنه فرض كفاية ، واختلفوا أيضا هل يتكرر الوجوب بتكرار ذكره صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد ، وفي بعض "شروح الهداية" يكفي مرة على الصحيح .

وقال "صاحب المجتبى" : يتكرر وفي تكرار ذكر الله تعالى لا يتكرر ، وفرق هو وغيره بينهما بما فيه نظر .

ويمكن الفرق بأن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة والتوسعة وحقوق العباد مبنية على المشاحة والتضييق ما أمكن .

والقول بأنها أيضا حق الله تعالى لأمره بها سبحانه ناشيء من عدم فهم المراد بحقه تعالى ،

وقيل : إنها تجب في القعود آخر الصلاة بين التشهد وسلام التحلل وهذا هو مذهب الشافعي الذي صح عنه ، ونقل الأسنوي أن له قولاً آخر إنها سنة في الصلاة لم يعتبره أجلة أصحابه ووافقه على ذلك جماعة من الصحابة والتابعين من بعضهم وفقهاء الأمصار ، فمن الصحابة ابن مسعود فقد صح عنه أنه قال : يتشهد الرجل في الصلاة ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه ، وأبو مسعود .  
البدرى .

(111/628)

---

وابن عمر فقد صح عنهما أنه لا تكون صلاة إلا بقراءة وتشهد وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فإن نسيت من ذلك شيئاً فاسجد سجدة بعد السلام ، ومن التابعين الشعبي فقد صح عنه كنا نعلم التشهد فإذا قال : وأن محمداً عبده ورسوله يحمد ربه ويشني عليه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل حاجته .  
وأخرج البيهقي عنه من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد فليعد صلاته أو قال : لا تجزىء صلاته ، والإمام أبو جعفر محمد الباقر فقد روى البيهقي عنه نحو ما ذكر عن الشعبي ، وصوبه الدارقطني .

ومحمد بن كعب القرظي .

ومقاتل بل قال الحافظ ابن حجر : لم أر عن أحد من الصحابة والتابعين التصريح بعدم  
الوجوب إلا ما نقل عن إبراهيم النخعي وهذا يشعر بأن غيره كان قائلاً بالوجوب ، ومن  
فقهاء الأمصار أحمد فإنه جاء عنه روايتان والظاهر أن رواية الوجوب هي الأخيرة فإن  
قال : كنت أتهيب ذلك ثم تبينت فإذا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة  
واسحق بن راهويه فقد قال في آخر الروايتين عنه : إذا تركها عمداً بطلت صلاته أو سهواً  
رجوت أن تجزئه وهو قول عند المالكية اختاره ابن العربي منهم ولعله لازم للقائلين بوجودها  
كلما ذكر صلى الله عليه وسلم لتقدم ذكره في التشهد إلا أن وجودها بعد التشهد لذلك لا  
يستلزم كونها شرطاً لصحة الصلاة إلا أنه يرد على القائلين بأن الشافعي رضي الله تعالى  
عنه شذ في قوله بالوجوب ، وأما دليله رضي الله تعالى عنه على ذلك فمذكور في الأم .  
وقد استدلل له أصحابه بعدة أحاديث منها الصحيح ومنها الضعيف وألفوا الرسائل في  
الانتصار له والرد على من شنع عليه كابن جرير .

وابن المنذر .

والخاطبي .

والطحاوي .

وغيرهم ، وأنا أرى التشنيع على مثل هذا الإمام شنيعاً والتعصب مع قلة التابع أمراً فظيماً ،  
والكلام في السلام كاللحام في الصلاة .

(112/628)

---

وقد صرح ابن فارس اللغوي بأنهما سيان في الفرضية لأن كلا منهما مأثور به في الآية والأمر  
للوجوب حقيقة إلا إذا ورد ما يصرفه عنه .

وأفضل الكيفيات في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ما علمه رسول الله عليه الصلاة  
والسلام لأصحابه بعد سؤالهم إياه لأنه لا يختار صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا الأشرف  
والأفضل ، ومن هنا قال النووي في الروضة : لو حلف ليصلين على النبي صلى الله عليه  
وسلم أفضل الصلاة لم يبر إلا بتلك الكيفية ، ووجهه السبكي بأن من أتى بها فقد صلى  
الصلاة المطلوبة بيقين وكان له الخير الوارد في أحاديث الصلاة كذلك ، ونقل الرافعي عن  
المروزي أنه يبر باللهم صل على محمد وآل محمد كلما ذكرك الذاكرون وكلما سها عنه  
الغافلون ، وقال القاضي حسين : طريق البر اللهم صل على محمد كما هو أهله ومستحقه ،  
واختار البارزي أن الأفضل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد أفضل صلواتك وعدد  
معلوماتك ، وقال الكمال بن الهمام : كلما ذكر من الكيفيات موجود في اللهم صل أبداً



أفضل صلواتك على سيدنا عبدك ونبيك ورسولك محمد وآله وسلم عليه تسليماً وزده  
شرفاً وتكريماً وأنزله المنزل المقرب عندك يوم القيامة ، واختار ابن حجر الهيثمي غير ذلك  
، ونقل ابن عرفة عن ابن عبد السلام أنه لا بد في السلام عليه صلى الله عليه وسلم أن يزيد  
تسليماً كأن يقول : اللهم صلى على محمد وسلم تسليماً أو صلى الله تعالى عليه وسلم  
تسليماً ، وكأنه أخذ بظاهر ما في الآية وليس أخذاً صحيحاً كما يظهر بأدنى تأمل ، ونقل  
عن جمع من الصحابة ومن بعدهم أن كيفية الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لا يوقف فيها  
مع المنصوص وأن من رزقه الله تعالى بياناً فأبان عن المعاني بالألفاظ الفصيحة المباني  
الصريحة المعاني مما يعرب عن كمال شرفه صلى الله عليه وسلم وعظيم حرمة فله ذلك ،  
واحتج له بما أخرجه عبد الرزاق .

وعبد بن حميد .

وابن ماجه .

(113/628)

---

وابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال : إذا صليت على النبي صلى الله  
عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه قالوا : فعلمنا ؟

قال : قولوا اللهم جعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغطه به الألوان والآخرون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وفي قوله سبحانه : ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ رمز خفي فيما أرى إلى مطلوبة تحسين الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام حيث أتى به كلاماً يصلح أن يكون شطراً من البحر الكامل فتدبره فإنني أظن أنه نفيس ، واستدل النووي رحمه الله تعالى بالآية على كراهة إفراد الصلاة عن السلام وعكسه لورود الأمر بهما معا فيها ووافقه على ذلك بعضهم ، واعترض بأن أحاديث التعليم تؤذن بتقدم تعليم التسليم على تعليم الصلاة فيكون قد أفرد التسليم مرة قبل الصلاة في التشهد .

ورد بأن الافراد في ذلك الزمن لا حجة فيه لأنه لم يقع منه عليه الصلاة والسلام قصداً كيف والآية ناصة عليهما وإنما يحتمل أنه علمهم السلام وظن أنهم يعلمون الصلاة فسكت عن تعليمهم إياها فلما سألوه أجابهم صلى الله عليه وسلم لذلك وهو كما ترى ، وذكر العلامة ابن حجر الهيتمي أن الحق أن المراد بالكراهة خلاف الأول إذ لم يوجد مقتضيها من النهي المخصوص .

ونقل الحموي من أصحابنا عن منية المفتي أنه لا يكره عندنا إفراد أحدهما عن الآخر ثم قال نقلاً عن العلامة ميرك وهذا الخلاف في حق نبينا صلى الله عليه وسلم وأما غيره من

الأنبياء عليهم السلام فلا خلاف في عدم كراهة الأفراد لأحد من العلماء ومن ادعى ذلك فعليه أن يورد نقلاً صريحاً ولا يجد إليه سبيلاً انتهى .

(114/628)

---

وصرح بعضهم أن الكراهة عند من يقول بها إنما هي في الأفراد لفظاً وأما الأفراد خطأ كما وقع في "الام" فلا كراهة فيه ، وعندني أن الاستدلال بالآية على كراهة الأفراد حسبما سمعت في غاية الضعف إذ قصارى ما تدل عليه أن كلام من الصلاة والتسليم مأثور به مطلقاً ولا تدل على الأمر بالاتيان بهما في زمان واحد كأن يأتي بهما مجموعين معطوفاً أحدهما على الآخر فمن صلى بكرة وسلم عشياً مثلاً فقد امتثل الأمر فإنها نظير قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ أَقِيمُوا وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: 43] و﴿ اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: 41 ، 42] إلى غير ذلك من الأوامر المتعاطفة ، نعم درج أكثر السلف على الجمع بينهما فلا أستحسن العدول عنه مع ما في ذكر السلام بعد الصلاة من السلامة من توهم لا يكاد يعرض إلا للإذهان السقيمة كما لا يخفى ، وفي دخوله صلى الله عليه وسلم في الخطاب بيا أيها الذين آمنوا هنا خلاف فقال بعضهم بالدخول ، وقد صرح بعض أجلة الشافعية بوجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في صلاته وذكر أنه

صلى الله عليه وسلم كان يصلي على نفسه خارجها كما هو ظاهر أحاديث كقوله صلى الله عليه وسلم حين ضلت ناقته وتكلم منافق فيها "إن رجلاً من المنافقين شمت أن ضلت ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم" وقوله حين عرض على المسلمين رد ما أخذه من أبي العاص زوج ابنته زينب قبل إسلامه "وإن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتني" الحديث فذكر التصلية والتسليم على نفسه بعد ذكره واحتمال أن ذلك في الحديثين من الراوي بعيد جداً .

(115/628)

---

وتوقف بعضهم في دخوله من حيث أن قرينة سياق ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: 53] إلى هنا ظاهرة في اختصاص هذا الحكم بالمؤمنين دونه صلى الله عليه وسلم ، ونظر فيه بأن ما قبل هذه الآية صريح في اختصاصه بالمؤمنين وأما هي فلا قرينة فيها على الاختصاص ، وأنت تعلم أن للأصوليين في دخوله صلى الله عليه وسلم في نحو هذه الصيغة أقوالاً ، عدمه مطلقاً وهو شاذ ، ودخوله مطلقاً وهو الأصح على ما قال جمع ، والدخول إلا فيما صدر بأمره بالتبليغ نحو قل يا أيها الذين آمنوا ، وأنا أعول على الدخول إلا إذا وجدت قرينة على عدم الدخول سواء كانت الأمر بالتبليغ أولاً ،

وههنا السباق والسياق قرينتان على عدم الدخول فيما يظهر ، وعبر بالذين آمنوا دون  
الناس الشامل للكفار قيل : إشارة إلى أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من أجل  
الوسائل وأنفعها والكافر لا وسيلة له فلم يؤت بلفظ يشمله ، ومخاطبة الكفار بالفروع على  
القول بها بالنسبة لعقابهم عليها في الآخرة فحسب على أن محل تكليفهم بها حيث أجمع  
عليها ، ومن ثم استثنى من مخاطبتهم بها معاملتهم الفاسدة ونحوها .  
ولعل الأولى أن التعبير بذلك لما ذكر مع اقتضاء السياق له ، وفي نداء المؤمنين بهذا الأسلوب  
من حثهم على امتثال الأمر ما لا يخفى ، والأمر بالصلاة والتسليم من خواص هذه الأمة فلم  
تؤمر أمة غيرها بالصلاة والتسليم على نبيها .  
وكان ذلك على ما نقل عن أبي ذر الهروي في السنة الثانية من الهجرة ، وقيل : كأن في ليلة  
الإسراء ، وأنت تعلم أن الآية مدنية ؛ وأخرج عبد بن حميد .

(116/628)

---

وابن المنذر عن مجاهد أنها لما نزلت قال أبو بكر : ما أنزل الله عليك خيراً إلا أشركنا فيه  
فنزلت ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَةٌ ﴾ [الأحزاب : 43] وحكمة تغاير أسلوب  
الآيتين ظاهرة على المتأمل ، والصلاة منا على الأنبياء ما عدا نبينا عليه وعليهم الصلاة

والسلام جائزة بلا كراهة ، فقد جاء بسند صحيح على ما قاله المجد اللغوي "إذا صليتم

على المرسلين فصلوا على معهم فإني رسول من المرسلين" وفي لفظ "إذا سلمتم على

فسلموا على المرسلين" وللأول طريق أخرى إسنادها حسن جيد لكنه مرسل .

وأخرج عبد الرزاق .

والقاضي إسماعيل .

وابن مردويه .

والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال : صلوا على أنبياء الله ورسله فإن الله تعالى بعثهم كما بعثني وهو وإن جاء من

طرق ضعيفة يعمل به في مثل هذا المطلب كما لا يخفى .

وأما ما حكى عن مالك من أنه لا يصلى على غير نبينا صلى الله عليه وسلم من الأنبياء

فأوله أصحابه بأن معناه إنا لم نعبد بالصلاة عليهم كما تعبدنا بالصلاة عليه صلى الله عليه

وسلم ، والصلاة على الملائكة قيل لا يعرف فيها نص وإنما تؤخذ من حديث أبي هريرة

المذكور آنفاً إذا ثبت أن الله تعالى سماهم رسلاً .

(117/628)

---

وأما الصلاة على غير الأنبياء والملائكة عليهم السلام فقد اضطربت فيها أقوال العلماء  
فقيل تجوز مطلقاً قال القاضي عياض وعليه عامة أهل العلم واستدل له بقوله تعالى: ﴿  
هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: 43] وبما صح في قوله صلى الله عليه  
وسلم: "اللهم صل على آل أبي أوفى" وقوله عليه الصلاة والسلام وقد رفع يديه: "اللهم  
اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عباد" وصحح ابن حبان خبر "إن امرأة قالت  
للنبي صلى الله عليه وسلم: صل علي وعلى زوجي ففعل" وفي خبر مسلم "أن الملائكة  
تقول لروح المؤمن: صلى الله عليك وعلى جسدك" وبه يرد على الخفاجي قوله في شرح  
الشفاء صلاة الملائكة على الأمة لا تكون إلا بتبعيته صلى الله عليه وسلم.  
وقيل لا تجوز مطلقاً.

وقيل لا تجوز استقلالاً وتجوز تبعاً فيما ورد فيه النص كآل آل أو الحق به كالأصحاب.  
واختاره القرطبي وغيره.

وقيل تجوز تبعاً مطلقاً ولا تجوز استقلالاً ونسب إلى أبي حنيفة وجمع.  
وفي تنوير الأبصار ولا يصلى على غير الأنبياء والملائكة إلا بطريق التبع وهو محتمل لكراهة  
الصلاة بدون تبع تحريماً ولكراهتها تنزيهاً ولكونها خلاف الأولى لكن ذكر البيهقي من الحنفية  
من صلى على غيرهم أثم وكره وهو الصحيح.  
وفي رواية عن أحمد كراهة ذلك استقلالاً.

ومذهب الشافعية أنه خلاف الأولى .

وقال اللقاني .

قال القاضي عياض الذي ذهب إليه المحققون وأميل إليه ما قاله مالك .

(118/628)

وسفيان واختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين أنه يجب تخصيص النبي صلى الله عليه

وسلم وسائر الأنبياء بالصلاة والتسليم كما يختص الله سبحانه عند ذكره بالتقديس

والتنزيه ويذكر من سواهم بالغفران والرضا كما قال تعالى : ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا

عَنْهُ ﴾ [ المائدة: 119 ] ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [

الحشر: 10 ] وأيضاً فهو أمر لم يكن معروفاً في الصدر الأول وإنما أحدثه الرافضة في بعض

الأئمة والتشبه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم انتهى .

ولا يخفى أن كراهة التشبه بأهل البدع مقررة عندنا أيضاً لكن لا مطلقاً بل في المذموم وفيما

قصد به التشبه بهم فلا تغفل .

وجاء عن عمر بن عبد العزيز بسند حسن أو صحيح أنه كتب لعامله إن ناساً من

القصاص قد أحدثوا في الصلاة على حلفائهم ومواليهم عدل صلاتهم على النبي صلى الله



عليه وسلم فإذا جاءك كتابي هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين خاصة ودعاؤهم للمسلمين عامة ويدعوا ما سوى ذلك .

وصح عن ابن عباس أنه قال : لا تنبغي الصلاة من أحد على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي رواية عنه ما أعلم الصلاة تنبغي على أحد من أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يدعي للمسلمين والمسلمات بالاستغفار ، وكلاهما يحتمل الكراهة والحرمة .

واستدل المانعون بأن لفظ الصلاة صار شعاراً لعظم الأنبياء وتوقيرهم فلا يقال لغيرهم استقلالاً وإن صح كما لا يقال محمد عز وجل وإن كان عليه الصلاة والسلام عزيزاً جليلاً لأن هذا الشاء صار شعاراً لله تعالى فلا يشارك فيه غيره .

وأجابوا عما مر بأنه صدر من الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام .

ولهما أن يخصا من شاء بما شاء وليس ذلك لغيرهما إلا بإذنها ولم يثبت عنهما إذن عنهما إذن في ذلك .

(119/628)

---

ومن ثم قال أبو اليمن بن عساكر له صلى الله عليه وسلم أن يصلي على غيره مطلقاً لأنه  
حقه ومنصبه فله التصرف فيه كيف شاء بخلاف أمته إذ ليس لهم أن يؤثروا غيره بما هو له  
لكن نازع فيه صاحب المعتمد من الشافعية بأنه لا دليل على الخصوصية .  
وحمل البيهقي القول بالمنع على ما إذا جعل ذلك تعظيماً وتحيية وبالجملة عليها إذا كان دعاء  
وتبركاً ، واختار بعض الحنابلة أن الصلاة على الآل مشروعة تبعاً وجائزة استقلالاً وعلى  
الملائكة وأهل الطاعة عموماً جائزة أيضاً وعلى معين شخص أو جماعة مكروهة ولو قيل  
بتحريمها لم يبعد سيما إذا جعل ذلك شعاراً له وحده دون مساوية ومن هو خير منه كما  
تفعل الرافضة بعلي كرم الله وجهه ولا بأس بها أحياناً كما صلى عليه الصلاة والسلام على  
المرأة وزوجها وكما صلى عليه الصلاة والسلام على علي وعمر رضي الله تعالى عنهما لما  
دخل عليه وهو مسجى ثم قال : وبهذا التفصيل تنفق الأدلة ، وأنت تعلم اتفاقها بغير ما  
ذكر .

والسلام عند كثير فيما ذكر وفي شرح الجوهرة للقاني نقلاً عن الإمام الجويني أنه في معنى  
الصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الأنبياء عليهم السلام فلا يقال على عليه  
السلام بل يقال رضي الله تعالى عنه .

وسواء في هذا الأحياء والأموات إلا في الحاضر فيقال السلام أو سلام عليك أو عليكم  
وهذا مجمع عليه انتهى .

وفي حكاية الإجماع على ذلك نظر .

وفي الدر المنصود السلام كالصلاة فيما ذكر إلا إذا كان الحاضر أو تحية لحي غائب ، و فرق  
آخرون بأنه يشرع في حق كل مؤمن بخلاف الصلاة ، وهو فرق بالمدعي فلا يقبل ، ولا  
شاهد في السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لأنه وارد في محل مخصوص وليس غيره في  
معناه على أن ما فيه وقع تبعاً لا استقلالاً .

(120/628)

---

وحقق بعضهم فقال ما حاصله مع زيادة عليه السلام الذي يعم الحي والميت هو الذي  
يقصد به التحية كالسلام عند تلاق أو زيارة قبر وهو مستدع للرد وجوب كفاية أو عين  
بنفسه في الحاضر ورسوله أو كتابه في الغائب ، وأما السلام الذي يقصد به الدعاء منا  
بالتسليم من الله تعالى على المدعوله سواء كان بلفظ غيبة أو حضور فهذا هو الذي  
اختص به صلى الله عليه وسلم عن الأمة فلا يسلم على غيره منهم إلا تبعاً كما أشار إليه  
التقي السبكي في شفاء الغرام ، وحينئذ فقد أشبه قولنا عليه السلام قولنا عليه الصلاة من  
حيث أن المراد عليه السلام من الله ، ففيه إشعار بالتعظيم الذي في الصلاة من حيث

الطلب لأن يكون المسلم عليه الله تعالى كما في الصلاة وهذا النوع من السلام هو الذي ادعى الحلبي كون الصلاة بمعناه انتهى .

(121/628)

---

واختلف في جواز الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالرحمة فذهب ابن عبد البر إلى منع ذلك؛ ورد بوروده في الأحاديث الصحيحة، منها وهو أصحها حديث التشهد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ومنها قول الأعرابي: اللهم ارحمني ومحمداً وتقريره صلى الله عليه وسلم لذلك، وقوله صلى الله عليه وسلم: " اللهم إني أسألك رحمة من عندك اللهم أرجو رحمتك يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث " وفي خطبة رسالة الشافعي ما لفظه صلى الله عليه وسلم ورحم وكرم، نعم قضية كلامه كحديث التشهد أن محل الجواز إن ضم إليه لفظ الصلاة أو السلام والالم يجوز قد أخذ به جمع منهم الجلال السيوطي بل نقله القاضي عياض في الإكمال عن الجمهور، قال القرطبي: وهو الصحيح، وجزم بعدم جوازه منفرداً الغزالي عليه الرحمة فقال: لا يجوز ترحم على النبي ويد الله قوله تعالى: ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور: 63] والصلاة وإن كانت بمعنى الرحمة إلا أن الأنبياء خصوصاً بها تعظيماً لهم وتمييزاً لمرتبتهم الرفيعة على غيرهم على أنها

في حقهم ليست بمعنى مطلق الرحمة بل المراد بها ما هو أخص من ذلك كما سمعت فيما  
تقدم .

نعم ظاهر قول الأعرابي السابق وتقريره عليه الصلاة والسلام له الجواز ولو بدون انضمام  
صلاة أو سلام .

قال ابن حجر الهيتمي : وهو الذي يتجه وتقريره المذكور خاص فيقدم على العموم الذي  
اقتضته الآية ثم قال : وينبغي حمل قول من قال لا يجوز ذلك على أن مرادهم نفي الجواز  
المستوى الطرفين فيصدق بأن ذلك مكروه أو خلاف الأولى ، وذكر زين الدين في مجره أنهم  
انفقوا على أنه لا يقال ابتداء رحمه الله تعالى ، وأنا أقول : الذي ينبغي أن لا يقال ذلك  
ابتداء .

(122/628)

---

وقال الطحاوي في حواشيه على الدر المختار : وينبغي أن لا يجوز غفر الله تعالى له أو  
سأحه لما فيه من إيهام النقص ، وهو الذي أميل إليه وإن كان الدعاء بالمغفرة لا يستلزم  
وجوب ذنب بل قد يكون بزيادة درجات كما يشير إليه استغفاره عليه الصلاة والسلام في  
اليوم واللييلة مائة مرة .

وكذا الدعاء بها للميت الصغير في صلاة الجنائز ، ومثل ذلك فيما يظهر عفا الله تعالى عنه وإن وقع في القرآن فإن الله تعالى له أن يخاطب عبده بما شاء ، وأرى حكم الترحم على الملائكة عليهم السلام كحكم الترحم عليه صلى الله عليه وسلم ، ومن اختلف في نبوته كلقمان يقال فيه رضي الله تعالى عنه أو صلى الله تعالى على الأنبياء وعليه وسلم ، هذا وقد بقيت في هذا المقام أمجاث كثيرة يطول الكلام بذكرها جداً فلتطلب من مظانها والله تعالى ولي التوفيق ويده سبحانه أزمنة التحقيق .

﴿ إِنِّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾

أريد بالإيذاء إما ارتكاب ما لا يرضيانه من الكفر وكبائر المعاصي مجازاً لأنه سبب أو لازم له وإن كان ذلك بالنظر إليه تعالى بالنسبة إلى غيره سبحانه فإنه كاف في العلاقة ، وقيل في إيذائه تعالى : هو قول اليهود والنصارى والمشركين يد الله مغلولة والمسيح ابن الله والملائكة بنات الله والأصنام شركاؤه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، وقيل قول الذين يلحدون في آياته سبحانه ، وقيل تصوير التصاوير وروي عن كعب ما يقتضيه ، وقيل في إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم هو قولهم : شاعر ساحر كاهن مجنون وحاشاه عليه الصلاة والسلام ، وقيل هو كسر رباعيته وشج وجهه الشريف وكان ذلك في غزوة أحد ، وقيل طعنهم في نكاح صفية بنت حبيبي ؛ والحق هو العموم فيهما ، وإما إيذاؤه عليه الصلاة والسلام خاصة

بطريق الحقيقة وذكر الله عز وجل تعظيمه صلى الله عليه وسلم بيان قربه وكونه حبيبه  
المختص به حتى كان ما يؤذيه يؤذيه سبحانه كما أن من يطيعه يطيع الله تعالى .

(123/628)

---

وجوز أن يكون الإيذاء على حقيقته والكلام على حذف مضاف أي يؤذون أولياء الله  
ورسوله وليس بشيء ، وقيل يجوز أن يراد منه المعنى المجازي بالنسبة إليه تعالى والمعنى  
الحقيقي بالنسبة إلى رسوله عليه الصلاة والسلام وتعدد المعمول بمنزلة تكرر لفظ العامل  
فيخف أمر الجمع بين المعنيين حتى ادعى بعضهم أنه ليس من الجمع الممنوع وليس بشيء  
﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴾ طردهم وأبعدهم من رحمته ﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ بحيث لا يكادون  
ينالون فيها شيئاً منها ، وذلك في الآخرة ظاهر ، وأما في الدنيا فقليل بمنعم زيادة الهدى ﴿  
وَأَعَدَّ لَهُمْ ﴾ مع ذلك ﴿ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ يصيبهم في الآخرة خاصة .  
﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾  
يفعلون بهم ما يتأذون به من قول أو فعل ، وتقييده بقوله تعالى ﴿ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ أي  
بغير جنابة يستحقون بها الأذية شرعاً بعد إطلاقه فيما قبله للإيذان بأن أذى الله تعالى  
ورسوله صلى الله عليه وسلم لا يكون إلا في غير حق وأما أذى هؤلاء فمنه ومنه .

وروي أن عمر رضي الله تعالى عنه قال يوماً لأبي: يا أبا المنذر قرأت البارحة آية من كتاب الله تعالى فوقعت مني كل موقع ﴿والذين يُؤذونَ المؤمنينَ والمؤمناتِ﴾ ﴿واللهِ إني لأعاقبهم وأضربهم فقال: إنك لست منهم إنما أنت معلم ومقوم وقوله تعالى: ﴿الذين﴾ مبتدأ وقوله سبحانه ﴿فقدِ احتملوا بهتاناً﴾ أي فعلاً شنيعاً وقيل ما هو كالبهتان أي الكذب الذي يبهت الشخص لفظاً عنه في الأثم، وقيل احتمل بهتاناً أي كذباً فظيعاً إذا كان الإيذان بالقول ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ أي ظاهر ابيناً خبره، ودخلت الفاء لتضمن الموصول معنى الشرط، والآية قيل نزلت في منافقين كانوا يؤذون علياً كرم الله تعالى وجهه ويسمعونه ما لا خير فيه.

(124/628)

---

وأخرج ابن جوير عن الضحاك عن ابن عباس قال: أنزلت في عبد الله بن أبي وناس معه قذفوا عائشة رضي الله تعالى عنها فخطب النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "من يعذرني من رجل يؤذيني ويجمع في بيته من يؤذيني فنزلت" وأخرج ابن جرير.

وابن أبي حاتم عنه رضي الله تعالى عنها انها نزلت في الذين طعنوا على النبي صلى الله



عليه وسلم في أخذ صفة بنت حي رضي الله تعالى عنها ، وعن الضحاك .

والسدى .

والكلبي أنها نزلت في زناة كانوا يتبعون النساء إذا برزن بالليل لقضاء حوائجهن وكانوا لا يتعرضون إلا للإماء ولكن ربما يقع منهم التعرض للحرائر جهلاً أو تجاهلاً لاتحاد الكل في الزي واللباس ، والظاهر عموم الآية لكل ما ذكر ولكل ما سيأتي من أراجيف المرجفين ، وفيها من الدلالة على حرمة المؤمنين والمؤمنات ما فيها ، وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد في هذه الآية قال : يلقي الجرب على أهل النار فيحكون حتى تبدو العظام فيقولون ربنا بماذا أصابنا هذا فيقال : بأذاكم المسلمين ، وأخرج غير واحد عن قتادة قال : إياكم وأذى المؤمن فإن الله تعالى يحوطه ويغضب له .

وأخرج ابن أبي حاتم .

وابن مردويه .

والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه أي الربا أربي عند الله ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : أربي الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم ثم قرأ صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا الآية " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

وقال الشوكاني :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (56)



قرأ الجمهور : ﴿ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ بنصب الملائكة عطفاً على لفظ اسم إن .

وقرأ ابن عباس : " وَمَلَائِكَتُهُ " بالرفع عطفاً على محل اسم إن ، والضمير في قوله : ﴿

يُصَلُّونَ ﴾ راجع إلى الله وإلى الملائكة ، وفيه تشريف للملائكة عظيم حيث جعل الضمير

لهم والله سبحانه واحداً ، فلا يرد الاعتراض بما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم لما سمع قول

الخطيب يقول : من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال : " بس

خطيب القوم أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله " ووجه ذلك : أنه ليس لأحد أن يجمع ذكر

الله سبحانه مع غيره في ضمير واحد ، وهذا الحديث ثابت في الصحيح .

وثبت أيضاً في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر منادياً ينادي يوم خيبر : إن

الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية .

ولأهل العلم أبحاث في الجمع بين الحديثين ليس هذا موضع ذكرها ، والآية مؤيدة للجواز لجعل

الضمير فيها لله وللملائكة واحداً ، والتعليل بالتشريف للملائكة يقال مثله في رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، ويحمل الذم لذلك الخطيب الجامع بينهما على أنه صلى الله عليه

وسلم فهم منه إرادة التسوية بين الله سبحانه وبين رسوله ، فيختص المنع بمثل ذلك ، وهذا أحسن ما قيل في الجمع .

(126/628)

---

وقالت طائفة : في هذه حذف ، والتقدير : إن الله يصلي وملائكته يصلون ، وعلى هذا القول فلا تكون الآية مما جمع فيه بين ذكر الله ، وذكر غيره في ضمير واحد ، ولا يرد أيضاً ما قيل : إن الصلاة من الله الرحمة ، ومن ملائكته الدعاء ، فكيف يجمع بين هذين المعنيين المختلفين في لفظ يصلون ؟ ويقال على القول الأول : إنه أريد ب ﴿ يصلون ﴾ معنى مجازي يعمّ المعنيين ، وذلك بأن يراد بقوله : ﴿ يصلون ﴾ يهتمون بإظهار شرفه ، أو يعظمون شأنه ، أو يعتنون بأمره .

وحكى البخاري عن أبي العالية : أن صلاة الله سبحانه ثناؤه عليه عند ملائكته وصلاة الملائكة الدعاء .

وروى الترمذي في سننه عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم أنهم قالوا : صلاة الربّ الرحمة ، وصلاة الملائكة الاستغفار .

وحكى الواحدي عن مقاتل : أنه قال : أما صلاة الربّ فالمغفرة ، وأما صلاة الملائكة

فلاستغفار .

وقال عطاء بن أبي رباح : صلواته تبارك وتعالى : سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي .  
والمقصود من هذه الآية أن الله سبحانه أخبر عباده بمنزلة نبيه عنده في الملائكة الأعلى بأنه يثني عليه عند ملائكته وأن الملائكة تصلي عليه ، وأمر عباده بأن يقتدوا بذلك ويصلوا عليه .  
وقد اختلف أهل العلم في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هل هي واجبة أم مستحبة ؟ بعد اتفاقهم على أن الصلاة عليه فرض في العمر مرة .  
وقد حكى هذا الإجماع القرطبي في تفسيره ، فقال قوم من أهل العلم : إنها واجبة عند ذكره ، وقال قوم : تجب في كل مجلس مرة .

وقد وردت أحاديث مصرحة بدم من سمع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصل عليه .  
واختلف العلماء في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في تشهد الصلاة المفترضة هل هي واجبة أم لا ؟ فذهب الجمهور إلى أنها فيها سنة مؤكدة غير واجبة .

(127/628)

---

قال ابن المنذر : يستحب أن لا يصلي أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن ترك ذلك تارك فصلاته مجزئة في مذهب مالك وأهل المدينة وسفيان

الثوري وأهل الكوفة من أصحاب الرأي وغيرهم ، وهو قول جمهور أهل العلم .

قال : وشذ الشافعي فأوجب على تاركها الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان ، وهذا

القول عن الشافعي لم يروه عنه إلا حرملة بن يحيى ولا يوجد عن الشافعي إلا من روايته .

قال الطحاوي : لم يقل به أحد من أهل العلم غير الشافعي .

وقال الخطابي ، وهو من الشافعية : إنها ليست بواجبة في الصلاة ، قال : وهو قول جماعة

الفقهاء إلا الشافعي ، ولا أعلم له في ذلك قدوة ، انتهى .

وقد قال بقول الشافعي : جماعة من أهل العلم منهم الشعبي والباقر ومقاتل بن حيان ، وإليه

ذهب أحمد بن حنبل أخيراً ، كما حكاه أبو زرعة الدمشقي ، وبه قال ابن راهويه وابن

المواز من المالكية .

وقد جمعت في هذه المسألة رسالة مستقلة ذكرت فيها ما احتج به الموجبون لها وما أجاب

به الجمهور ، وأشرف ما يستدل به على الوجوب الحديث الثابت بلفظ : إن الله أمرنا أن

نصلي عليك .

فكيف نصلي عليك في صلاتنا ، فقال : " قولوا " الحديث .

فإن هذا الأمر يصلح للاستدلال به على الوجوب .

وأما على بطلان الصلاة بالترك ووجوب الإعادة لها فلا ، لأن الواجبات لا يستلزم عدمها

العدم كما يستلزم ذلك الشروط والأركان .

واعلم أنه قد ورد في فضل الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة لو جمعت لجاءت في مصنف مستقل ولو لم يكن منها إلا الأحاديث الثابتة في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم: " من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً " فناهيك بهذه الفضيلة الجليلة والمكرمة النبيلة .

(128/628)

---

وأما صفة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، فقد وردت فيها صفات كثيرة بأحاديث ثابتة في الصحيحين وغيرهما ، منها ما هو مقيد بصفة الصلاة عليه في الصلاة ، ومنها ما هو مطلق ، وهي معروفة في كتب الحديث فلانظيل بذكرها .

والذي يحصل به الامتثال لمطلق الأمر في هذه الآية هو أن يقول القائل : اللهم صلّ وسلم على رسولك أو على محمد أو على النبيّ ، أو اللهم صلّ على محمد وسلم .

ومن أراد أن يصلي عليه ويسلم عليه بصفة من الصفات التي ورد التعليم بها ، والإرشاد إليها فذلك أكمل ، وهي صفات كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة المطهرة .

وسياتي بعضها آخر البحث .

وسياتي الكلام في الصلاة على الآل .

وكان ظاهر هذا الأمر بالصلاة والتسليم في الآية أن يقول القائل : صليت عليه وسلمت عليه ، أو الصلاة عليه والسلام عليه ، أو عليه الصلاة والتسليم ؛ لأن الله سبحانه أمرنا بإيقاع الصلاة عليه والتسليم منا ، فالامثال هو أن يكون ذلك على ما ذكرنا ، فكيف كان الامثال لأمر الله لنا بذلك أن نقول : اللهم صلّ عليه وسلم ، بمقابلة أمر الله لنا بأمرنا له بأن يصلي عليه ويسلم عليه ؟ وقد أجيب عن هذا بأن هذه الصلاة والتسليم لما كانتا شعاراً عظيماً للنبيّ صلى الله عليه وسلم وتشرifaً كريماً ، وكلنا ذلك إلى الله عزّ وجلّ وأرجعناه إليه ، وهذا الجواب ضعيف جداً .

وأحسن ما يجب به أن يقال : إن الصلاة والتسليم المأمور بهما في الآية هما أن نقول : اللهم صلّ عليه وسلم ، أو نحو ذلك مما يؤدّي معناه كما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا ، فاقضى ذلك البيان في الأحاديث الكثيرة : أن هذه هي الصلاة الشرعية .  
واعلم أن هذه الصلاة من الله على رسوله ، وإن كان معناها : الرحمة ، فقد صارت شعاراً له يختصّ به دون غيره ، فلا يجوز لنا أن نصلي على غيره من أمته .

(129/628)

---

كما يجوز لنا أن نقول: اللهم ارحم فلاناً، أو رحم الله فلاناً، وبهذا قال جمهور العلماء مع اختلافهم: هل هو محرّم، أو مكروه كراهة شديدة، أو مكروه كراهة تنزيه على ثلاثة أقوال.

وقد قال ابن عباس كما رواه عنه ابن أبي شيبة، والبيهقي في الشعب: لا تصلح الصلاة على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن يدعو للمسلمين والمسلمات بالاستغفار.

وقال قوم: إن ذلك جائز لقوله تعالى: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة: 103] ولقوله: ﴿ أَوْلُوكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة: 157] ولقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ [الأحزاب: 43] ولحديث عبد الله بن أبي أوفى الثابت في الصحيحين وغيرهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: " اللهم صل عليهم، فأتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صل على آل أبي أوفى " ويجب عن هذا بأن هذا الشعار الثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم له أن يخص به من شاء.

وليس لنا أن نطلقه على غيره.

وأما قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾، وقوله: ﴿ أَوْلُوكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ [البقرة: 157] فهذا ليس فيه إلا أن الله سبحانه يصلي على



طوائف من عباده كما يصلي على من صلى على رسوله مرة واحدة عشر صلوات ، وليس في ذلك أمر لنا ، ولا شرعه الله في حقنا ، بل لم يشرع لنا إلا الصلاة والتسليم على رسوله .  
وكما أن لفظ الصلاة على رسول الله شعار له ، فكذا لفظ السلام عليه .

(130/628)

---

وقد جرت عادة جمهور هذه الأمة والسواد الأعظم من سلفها وخلفها على الترضي عن الصحابة والترحم على من بعدهم ، والدعاء لهم بمغفرة الله وعفوه كما أرشدنا إلى ذلك بقوله سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [الحشر : 10] .

ثم لما ذكر سبحانه ما يجب لرسوله من التعظيم ذكر الوعيد الشديد للذين يؤذونه فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ قيل : المراد بالأذى هنا هو فعل ما يكرهانه من المعاصي لاستحالة التأذي منه سبحانه .

قال الواحدي : قال المفسرون : هم المشركون واليهود والنصارى وصفوا الله بالولد ، فقالوا : عزير ابن الله ، والمسيح ابن الله ، والملائكة بنات الله ، وكذبوا رسول الله ، وشجوا وجهه وكسروا رباعيته ، وقالوا : مجنون ، شاعر ، كذاب ، ساحر .

قال القرطبي: وبهذا قال جمهور العلماء .

وقال عكرمة: الأذية لله سبحانه بالتصوير ، والتعرض لفعل ما لا يفعله إلا الله بنحت الصور وغيرها .

وقال جماعة: إن الآية على حذف مضاف ، والتقدير: إن الذين يؤذون أولياء الله .

وأما أذية رسوله فهي: كل ما يؤذيه من الأقوال والأفعال ، ومعنى اللعنة: الطرد والإبعاد من رحمته ، وجعل ذلك في الدنيا والآخرة لتشملهم اللعنة فيهما بحيث لا يبقى وقت من أوقات محياهم ومماتهم إلا واللعنة واقعة عليهم ومصاحبة لهم ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ ﴾ مع ذلك اللعن ﴿ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ يصيرون به في الإهانة في الدار الآخرة لما يفيد معنى الإعداد من كونه في الدار الآخرة .

(131/628)

---

ثم لما فرغ من الذم لمن آذى الله ورسوله ذكر الأذية لصاحبي عباده ، فقال: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ بوجه من وجوه الأذى من قول أو فعل ، ومعنى ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾: أنه لم يكن ذلك لسبب فعلوه يوجب عليهم الأذية ويستحقونها به ، فأما الأذية للمؤمن والمؤمنة بما كسبه مما يوجب عليه حداً أو تعزيراً أو نحوهما ، فذلك حق أثبتة الشرع ، وأمر

أمرنا الله به وندبنا إليه ، وهكذا إذا وقع من المؤمنين والمؤمنات الابتداء بشتم لمؤمن أو مؤمنة أو ضرب ، فإن القصاص من الفاعل ليس من الأذية المحرمة على أي وجه كان ، ما لم يجاوز ما شرعه الله .

ثم أخبر عما لهؤلاء الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقال : ﴿ فَقَدْ احتملوا بهتانا وإثماً مبيناً ﴾ أي ظاهراً واضحاً لا شك في كونه من البهتان والإثم ، وقد تقدم بيان حقيقة البهتان وحقيقة الإثم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس ﴿ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ في العظمة ، وابن مردويه عن ابن عباس ؛ أن بني إسرائيل قالوا لموسى : هل يصلي ربك ؟ فناده ربه : يا موسى ، سألوكم : هل يصلي ربك ؟ فقل : نعم ، أنا أصلي وملائكتي على أنبيائي ورسلي ، فأنزل الله على نبيه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ الآية .

وأخرج ابن مردويه عنه قال : إن صلاة الله على النبي هي : المغفرة ، إن الله لا يصلي ، ولكن يغفر ، وأما صلاة الناس على النبي فهي الاستغفار له .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس أنه قرأ : " صلوا عليه كما صلى الله عليه وسلم وا تسليماً " .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه عن كعب بن عجرة قال: لما نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية، قلنا: يا رسول الله، قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ قال: "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد" وأخرجه البخاري، ومسلم، وغيرهما من حديثه بلفظ: قال رجل: يا رسول الله: أما السلام عليك فقد علمناه، فكيف الصلاة عليك؟ قال: "قل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد" وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد، والنسائي من حديث طلحة بن عبيد الله قال: قلت: يا رسول الله كيف الصلاة عليك؟ قال: "قل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد".

إبراهيم إنك حميد مجيد " وفي الأحاديث اختلاف ، ففي بعضها على إبراهيم فقط ، وفي بعضها على آل إبراهيم فقط ، وفي بعضها بالجمع بينهما كحديث طلحة هذا .

(133/628)

---

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً ، وفي بعضها التقييد بالصلاة كما في حديث أبي مسعود عند ابن خزيمة ، والحاكم وصححه ، والبيهقي في سننه ؛ أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أما السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا ؟ الحديث .

وأخرج الشافعي في مسنده من حديث أبي هريرة مثله .

وجميع التعليمات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم في الصلاة عليه مشتملة على الصلاة على آله معه إلا النادر اليسير من الأحاديث ، فينبغي للمصلي عليه أن يضم آله إليه في صلاته عليه ، وقد قال بذلك جماعة ، ونقله إمام الحرمين والغزالي قولاً عن الشافعي كما

رواه عنهما ابن كثير في تفسيره ، ولا حاجة إلى التمسك بقول قائل في مثل هذا مع تصريح الأحاديث الصحيحة به ، ولا وجه لقول من قال : إن هذه التعليمات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم في صفة الصلاة عليه مقيدة بالصلاة في الصلاة حملاً لمطلق الأحاديث على المقيد منها بذلك القيد ، لما في حديث كعب بن عجرة وغيره أن ذلك السؤال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند نزول الآية .

وأخرج عبد الرزاق وابن مردويه ، والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " صلوا على أنبياء الله ورسله ، فإن الله بعثهم كما بعثني " وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الآية قال : نزلت في الذين طعنوا على النبي صلى الله عليه وسلم حين اتخذ صفية بنت حبيبي ، وروي عنه أنها نزلت في الذين قذفوا عائشة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(134/628)

---

وقال صاحب روح البيان :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾ .

اعلم أن الملائكة عند أهل الكشف من أكابر أهل الله على قسمين :

قسم تنزلوا من مرتبة الأرواح إلى مرتبة الأجسام فلهم أجسام لطيفة كما أن للبشر أجساماً  
كثيفة وهم المأمورون بسجود آدم عليه السلام ويدخل فيهم جميع الملائكة الأرضية  
والسماوية أصاغرهم وأكابرهم كجبريل وغيره بحيث لا يشذ منهم فرد أصلاً.  
وقسم بقوا في عالم الأرواح وتجردوا عن ملابس الجسمانية لطيفة كانت أو كثيفة وهم  
المهيمنون الذين أشير إليهم بقوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ مِنَ الْعَالِينَ﴾ وهم غير مأمورين  
بالسجود إذ ليس لهم شعور أصلاً لا بأنفسهم ولا بغيرهم من الموجودات مطلقاً لاستغراقهم  
في بحر شهود الحق.

والإنسان أفضل من هذين القسمين في شرف الحال ورتبة الكمال لأنه مخلوق بقبضتي الجمال  
والجلال بخلاف الملائكة فإنهم مخلوقون بيد الجمال فقط  
وذلك لأن العشق يقتضي الحنة وموطنها الدنيا ولذا أهبط آدم من الجنة والحنة من باب  
التربية وهي من آثار الجلال والمراد بالملائكة ههنا هو القسم الأول لأنهم يشاركون مؤمني  
البشر في الجمال والوجود الجسماني فكما أن مؤمني البشر كلهم يصلون على النبي فكذا  
هذا القسم من الملائكة مع أن مقام التعظيم يقتضي التعميم كما لا يخفى على ذي القلب  
السليم فاعرف واضبط أيها اللبيب الفهيم ﴿يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ أي: يعتنون بما فيه  
خيرته وصلاح أمره ويهتمون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه وذلك من الله تعالى بالرحمة ومن  
الملائكة بالدعاء والاستغفار.

فقوله يصلون محمول على عموم المجاز إذ لا يجوز إرادة معنوي المشترك معاً فإنه لا عموم

للمشترك مطلقاً أي: سواء كان بين المعاني تنافٍ أم لا .

قال القهستاني: الصلاة من الله

(135/628)

---

الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الإنس والجن القيام والركوع والسجود والدعاء ونحوها ومن الطير والهوام التسبيح اسم من التصليّة وكلاهما مستعمل بخلاف الصلاة بمعنى أداء الأركان فإن مصدرها لم يستعمل فلا يقال صليت تصليّة بل صلاة، وقال بعضهم: الصلاة من الله تعالى بمعنى الرحمة لغير النبي عليه السلام وبمعنى التشريف بمزيد الكرامة للنبي والرحمة عامة والصلاة خاصة كما دل العطف على التغاير في قوله تعالى:

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ (البقرة: 157)، وقال بعضهم: صلوات الله على غير النبي رحمة وعلى النبي ثناء ومدحة قولاً وتوفيق وتأيد فعلاً وصلوة الملائكة على غير النبي استغفار وعلى النبي إظهار للفضيلة والمدح قولاً والنصرة والمعاونة فعلاً وصلوة المؤمنين على غير النبي دعاء وعلى النبي طلب الشفاعة قولاً واتباع السنة فعلاً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ اعتنوا أتم أيضاً بذلك فإنكم أولى به ﴿وَسَلِّمُوا



تَسْلِيمًا ﴿﴾ بِأَنْ تَقُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ أَوْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ يُقَالَ: اللَّهُمَّ  
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَعَمَّمُوا" وَإِلَّا  
فَقَدْ نَقَصْتَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا فِي شَرْحِ الْقَهْطَسْتَانِيِّ .  
وَقَالَ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ أَيُّ: عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا اللَّفْظِ  
وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى صَلُّوا عَلَيَّ وَعَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي أَنْتَهَى .  
وَخَصَّ اللَّهُمَّ وَلَمْ يَقُلْ يَا رَبِّ وَيَا رَحْمَنَ صَلِّ لِأَنَّهُ اسْمُ جَامِعٍ دَالٍ عَلَى الْإِلَهِيَّةِ وَعَلَامَةٌ لِلْإِسْلَامِ  
فِي قَوْلِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَنَاسِبٌ ذَكَرَهُ وَقْتُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
جَامِعٌ لِنَعَوَاتِ الْكَمَالِ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَسْرَارِ الْجَمَالِ وَالْجَلَالِ .  
وَخَصَّ اسْمَ مُحَمَّدٍ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْحَمُودُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى فَنَاسِبٌ مَقَامَ الْمَدْحِ وَالثَّنَاءِ .

(136/628)

---

والمراد بالآله الأتقياء من أمته فدخل فيه بنو هاشم والأزواج المطهرة وغيرهم جميعاً .  
قال في شرح "الكشاف" وغيره معنى قوله: اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا  
بإعلاء دينه وإعظام ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في أمته  
وتضعيف أجره ومثوبته وإظهار فضله عن الأولين والآخرين وتقديمه على كافة الأنبياء

والمرسلين ولما لم يكن حقيقة الثناء في وسعنا أمرنا أن نكل ذلك إليه تعالى فالله يصلي عليه  
بسؤالنا .

سلام من الرحمن نحو جنابه

لأن سلامي لا يليق ببابه

فإن قلت فما الفائدة في الأمر بالصلاة؟ قلت: إظهار المحبة للصلاة كما استحمد فقال: قل  
الحمد إظهاراً لمحبة الحمد مع أنه هو الحامد لنفسه في الحقيقة ومعنى سلم اجعله يا رب  
سالماً من كل مكروه كما قال القهستاني .

وفي "الفتوحات المكية" أن السلام إنما شرع من المؤمنين لأن مقام الأنبياء يعطي الاعتراض  
عليهم لأمرهم الناس بما يخالف أهواءهم فكان المؤمن يقول: يا رسول الله أنت في أمان من  
اعتراضي عليك في نفسي وكذلك السلام على عباد الله الصالحين، فإنهم كذلك يأمر  
الناس بما يخالف أهواءهم بحكم الإرث للأنبياء وأما تسليمنا على أنفسنا فإن فينا ما  
يقتضي الاعتراض واللوم منا علينا فنلزم نفوسنا التسليم

(137/628)

---

فيه لنا ولا نعترض كما يقول الإنسان قلت لنفسي كذا فقالت : لا ولم تقف على رواية عن النبي عليه السلام في تشهده الذي كان يقوله في الصلاة هل كان يقول مثلنا السلام عليك أيها النبي أو كان يقول السلام عليّ أو كان لا يقول شيئاً من ذلك ويكتفي بقوله : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

فإن كان يقول مثل ما أمرنا نقول في ذلك وجهان : أحدهما أن يكون المسلم عليه هو الحق وهو مترجم عنه كما جاء في سمع الله لمن حمده .

والوجه الثاني أنه كان يقام في صلاته في مقام الملائكة مثلاً ثم يخاطب نفسه من حيث المقام الذي أقيم فيه أيضاً من كونه نبياً فيقول : السلام عليك أيها النبي فعل الأجنبي فكأنه جرد من نفسه شخصاً آخر انتهى كلام الفتوحات .

قالوا : السلام مخصوص بالحي والنبي عليه السلام ميت .

وأجيب بأن المؤمن لا يموت حقيقة وإن فارق روحه جسده فالنبي عليه السلام مصون بدنه الشريف من التفسخ والانحلال حي بالحياة البرزخية ويدل عليه قوله : "إنما تكة سياحين يبلغونني عن أمتي السلام" ، وفي الحديث : "ما من مسلم يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أردد عليه السلام" ويؤخذ من هذا الحديث أنه حي على الدوام في البرزخ الدنيوي لأنه محال عادة أن يخلو الوجود كله من واحد يسلم على النبي في ليل أو نهار .

فقوله رد الله عليّ روحي أي : أبقى الحق في شعور خيالي الحسي في البرزخ وإدراك

حواسي من السمع والنطق فلا ينفك الحس والشعور الكلي عن الروح المحمدي وليس له غيبة عن الحواس والأكوان لأنه روح العالم وسره الساري .

(138/628)

---

قال الإمام السيوطي : وللروح بالبدن اتصال بحيث يسمع ويشعر ويرد السلام فيكون عليه السلام في الرفيق الأعلى وهي متصلة بالبدن بحيث إذا سلم المسلم على صاحبها رد عليه السلام وهي في مكانها هناك وإنما يأتي الغلط هنا من قياس الغائب على الشاهد فيعتقد أن الروح من جنس ما يعهد من الأجسام التي إذا شغلت مكاناً لم يكن أن تكون في غيره وهذا غلط محض وقد رأى النبي موسى عليهما السلام ليلة المعراج قائماً يصلي عليه وهو في الرفيق الأعلى ولا تنافي بين الأمرين فإن شأن الأرواح غير شأن الأبدان ولولا لطافة الروح ونورانيتها ما صح اختراق بعض الأولياء الجدران ولا كان قيام الميت في قبره والتراب عليه أو التابوت فإنه لا يمنعه شيء من ذلك عن قعوده وقد صح أن الإنسان يمكن أن يدخل من الأبواب الثمانية للجنة في آن واحد لغلبة الروحانية مع تعذره في هذه النشأة الدنيوية .

وقد مثل بعضهم بالشمس فإنها في السماء كالأرواح وشعاعها في الأرض وفي الحديث : "ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام" ولعل

المراد أن يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال لأنهم يتأسفون على انقطاع الأعمال عنهم حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه .

قال الشيخ المظهر التسليم على الأموات كالتسليم على الأحياء وأما قوله عليه السلام :  
"عليكم السلام تحية الموتى" أي : بتقديم عليكم فمبني على عادة العرب وعرفهم فإنهم كانوا إذا سلموا على قبر يقدمون لفظ عليكم فتكلم عليه السلام على عادتهم .  
وينبغي أن يقول المصلي اللهم صل على محمد وعلى آل محمد بإعادة كلمة على فإن أهل السنة التزموا إدخال على على الآل رداً على الشيعة فإنهم منعوا ذكر على بين النبي وآله وينقلون في ذلك حديثاً وهو "من فصل بيني وبين آلي بعلي لم ينله شفاعتي" قاله القهستاني والعصام وغيرهما .

(139/628)

---

وقال محمد الكردي : هذا غير ثابت وعلى تقدير الثبوت فالمراد به علي بن أبي طالب بأن يجعل علياً من آل دون غيرهم فيكون فيه تعريض للشيعة فإنهم الذين يفصلون بينه وبين آل به لفرط محبتهم له ولذا قال عليه السلام لعلي : "هلك فيك اثنان محب مفرط ومبغض مفرط" فالحُب المفرط الروافض والمبغض الخوارج ونحن فيما بين ذلك انتهى كلامه .

ولا يقول في الصلاة وارحم محمداً فإنه يوهم التقصير إذ الرحمة تكون بإتيان ما يلام عليه وهو الأصح كما ذكره شرف الدين الطيبي في "شرح المشكاة".

وقال في "الدر" الصحيح إنه يكره.

قال الشيخ علي في "أسئلة الحكم": حرمت الصدقة على رسول الله وعلى آله لأن

الصدقة تنشأ عن رحمة الدافع لمن يتصدق عليه فلم يرد الله أن يكون مرحوم غيره ولهذا نهى بعض الفقهاء عن الترحم في الصلاة عليه تأدباً لتلك الحضرة وإن كانت الرواية وردت به كما ذكره صدر الشريعة.

ويتصل به قراءة الفاتحة لروحه المطهرة فالشافعي وأصحابه منعوا ذلك لروحه ولأرواح سائر الأنبياء عليهم السلام لأن العادة جرت بقراءة الفاتحة لأرواح العصاة فيلزم التسوية بأرواحهم مع أن في الدعاء بالترحم التحقير وجوزه أبو حنيفة وأصحابه لأنه عليه السلام دعا لبعض الأنبياء بالرحمة كما قال: "رحم الله أخي موسى" و"رحم الله أخي لوطاً" وقال بين السجدين: "اللهم اغفر لي وارحمني" وقال في تعليم السلام: "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" فليس أحد مستغنياً عن الرحمة.

وأيضاً فائدة القراءة ونحوها عائدة إلينا كما قال حضرة الشيخ الأكبر قدس سره الأطهر :  
الصلاة على النبي في الصلاة وغيرها دعاء من العبد المصلي لمحمد صلى الله عليه وسلم  
بظهر الغيب وقد ورد في الحديث الصحيح : " إن من دعا لأخيه بظهر الغيب قال له الملك  
ولك بمثله " وفي رواية " ولك بمثليه " فشرع ذلك رسول الله وأمر الله به في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ ليعود هذا الخير من الملك إلى المصلي انتهى .  
وفي الدعاء أيضاً حكمة جليلة .

قال بعض الكبار : أما الوسيلة فهي أعلى درجة في الجنة أي : جنة عدن وهي لرسول الله  
حصلت له بدعاء أمته فعلى ذلك الحق سبحانه حكمة أخفاها فإننا بسببه نلنا السعادة  
من الله وبه كنا خير أمة أخرجت للناس وبه ختم الله لنا كما ختم به النبيين وهو عليه  
السلام بشر كما أمر أن يقول ولنا وجه خاص إلى الله نناجيه منه ويناجينا وكذلك كل  
مخلوق له وجه خاص إلى الله فأمرنا عن أمر الله أن ندعوه بالوسيلة حتى ينزل فيها بدعاء  
أمته وهذا من باب الغيرة الإلهية إن فهمت .

قال في " التاويلات النجمية " : يشير بهذا الاختصاص إلى كمال العناية في حق النبي وفي حق  
أمته .

أما في حق النبي فإنه يصلي عليه صلاة تليق بتلك الحضرة المقدسة عن الشبه والمثال  
مناسبة لحضرة نبوته بحيث لا يفهم معناها سواها .

وأما في حق أمة فهو إنه تعالى أوجب على أمة الصلاة عليه ثم جازاهم بكل صلاة عليه عشر صلوات من صلواته وبكل سلام عشر الأَن من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذه عناية مختصة بالنبي وأمة .

ولصلاة الله على عباده مراتب بحسب مراتب العباد ولها معان كالرحمة والمغفرة والوارد والشواهد والكشوف والمشاهدة والجذبة والقرب والشرب والري والسكر والتجلي والفناء في الله والبقاء بالله فكل هذا من قبيل الصلاة على العبد .

(141/628)

---

وقال بعضهم : صلوات الله على النبي تبليغه إلى المقام المحمود وهو مقام الشفاعة لأمة وصلوات الملائكة دعائهم له بزيادة مرتبته واستغفارهم لأمة وصلوات الأمة متابعتهم له ومحبتهم إياه والثناء عليه بالذكر الجميل وهذا التشریف الذي شرف الله به نبينا عليه السلام أتم من تشریف آدم عليه السلام بأمر الملائكة بالسجود له لأنه لا يجوز أن يكون الله تعالى مع الملائكة في هذا التشریف وقد أخبر تعالى عن نفسه بالصلاة على النبي ثم عن الملائكة .

عقل دور اندیش میدانده تشریفی نین



هي دين رورنديد وهي يغمبر نيافت

يصلى علي عليه الله جل جلاله

بهذا بدا للعالمين كماله

(142/628)

---

عن الأصمعي قال : سمعت المهدي علي منبر البصرة يقول : إن الله أمركم بأمر بدأ فيه  
بنفسه وثنى بملائكته فقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ ﴾ الخ آثره صلى الله عليه وسلم من بين الرسل  
واختصكم بها من بين الأمم فقلوا نعمة الله بالشكر وإما بدأ تعالى بالصلاة عليه بنفسه  
إظهاراً لشرفه ومنزله وترغيباً للأمة فإنه تعالى مع استغناؤه إذا كان مصلياً عليه كان الأمة  
أولى به لاحتياجهم إلى شفاعته وتقوية لصلوات الملائكة والمؤمنين فإن صلاة الحق حق  
وصلاة غيره رسم والرسم يتقوى بمقارنة الحق .

وإشارة إلى أنه عليه السلام مجلى تام لأنوار الجمال والجلال ومظهر جامع لنعوت الكمال به  
فاض الجود وظهر الوجود .

ثم ثنى بملائكة قدسه فإنهم مقدمون في الخلق وأهل عليين في الصورة خائفون كبنى آدم من  
نوازل القضاء ومستعبدون بالله من مثل واقعة إبليس وهاروت وماروت فاحتاجوا إلى

الصلاة على النبي عليه السلام ليحصل لهم جمعية الخاطر والحفظ من الحن والبليات ببركة الصلوات .

وأيضاً يظهر لصلوات المؤمنين رواج بسبب موافقة صلواتهم كما ورد في أمين .  
وأيضاً لما خلق آدم رآوا أنوار محمد عليه السلام على جبينه فصلوا عليه وقتئذٍ فلما تشرف بمخلقة الوجود قيل لهم : هذا هو الذي كنتم تصلون عليه وهو نور في جبين آدم فصلوا عليه وهو موجود بالفعل في العالم .

ثم ثلث بالمؤمنين من برية جنه وإنسه في المؤمنين محتاجون إلى الصلاة عليه أداء لبعض حقوق الدعوة والأبوة فإنه عليه السلام بمنزلة الأب للأمة وقد أراد في التعليم والتربية والإرشاد " وبالغ في لوازم الشفقة على العباد وثناء المعلم واجب على المتعلم وشكر الأب لازم على الابن .

وأيضاً في الصلوات شكر على كونه أفضل الرسل وكونهم خير الأمم .  
وأيضاً فيها إيجاب حق

(143/628)

---

الشفاعة على ذمة ذلك الجناح فإن الصلوات ثمن الشفاعة فإذا أدوا الثمن هذا اليوم يرجى

أن يحرزوا المثمن يوم القيامة :

الأيها الإخوان صلوا وسلموا

على المصطفى في كل وقت وساعة

فإن صلاة الهاشمي محمد

تنجى من الأهوال يوم القيامة

وقدر صلواتهم عليه تحصل المعرفة بينهم وبينه .

وعلامة المصلي يوم القيامة أن يكون لسانه أبيض .

وعلامة التارك أن يكون لسانه أسود وبهما تعرف الأمة يومئذٍ .

وأيضاً فيها مزيد القربات وذلك لأن بالصلوات تزيد مرتبة النبي فتزيد مرتبة الأمة لأن مرتبة

التابع تابعة لمرتبة المتبوع كما أشار إليه حضرة المولى جلال الدين الرومي في المعراجية بقوله

:

وأيضاً فيها إثبات المحبة ومن أحب شيئاً أكثر ذكره .

قال بعضهم : صيغة المضارع يعني : ﴿ يَصِلُونَ ﴾

قال سهل بن عبد الله التستري قدس سره : الصلاة على محمد أفضل العبادات لأن الله

تولاها هو وملائكته ثم أمر بها المؤمنين وسائر العبادات ليس كذلك يعني أن الله تعالى أمر

بسائر العبادات ولم يفعله بنفسه .

قال الصديق الأكبر رضي الله عنه : الصلاة عليه أحق للذنوب من الماء البارد للنار وهي أفضل من عتق الرقاب لأن عتق الرقاب في مقابلة العتق من النار ودخول الجنة والسلام على النبي عليه السلام في مقابلة سلام الله وسلام الله أفضل من ألف حسنة .

(144/628)

---

قال الواسطي صل عليه بالأوقار ولا تجعل له في قلبك مقدار أي : لا تجعل لصلواتك عليه مقدراً تظن أنك تقضي به من حقه شيئاً بصلواتك عليه استجلاب رحمة على نفسك به وفي الحديث : "إنملاًكاً أعطاه سمع الخلائق وهو قائم على قبري إذا مت إلى يوم القيامة فليس أحد من أمتي يصلي عليّ صلاة إلا سماه باسمه واسم أبيه قال : يا محمد صلى عليك فلان كذا وكذا ويصلي الرب على ذلك الرجل بكل واحدة عشرًا" وفي الحديث : "إذا صليتم عليّ فأحسنوا عليّ الصلاة فإنكم تعرضون عليّ بأسمائكم وأسماء آبائكم وعشائركم وأعمامكم" ومن إحسان الصلوات حضور القلب وجمع الخاطر .

وقد قال بعضهم : إنما تكون الصلوات على النبي طاعة وقربة ووسيلة واستجابة إذا قصد بها التحية والتوسل والتقرب إلى حضرة النبوة الأحمدية فإنه بهذه المناسبة يحصل له التقرب

إلى الحضرة الأحذية ألا ترى أن التقرب إلى القمر كالتقرب إلى الشمس فإنه مرآتها ومطرح  
أنوارها وفي الحديث "من صلى واحدة أمر الله حافظه أن لا يكتب عليه ثلاثة أيام".  
ورأت امرأة ولدها بعد موته يعذب فحزنت لذلك

(145/628)

---

ثم رآته بعد ذلك في النور والرحمة فسألته عن ذلك فقال : مر رجل بالمقبرة فصلى على النبي  
عليه السلام وأهدى ثوابها للأموات فجعل نصيبي من ذلك المغفرة فغفر لي .  
-وحكي - عن سفیان الثوري رحمه الله أنه قال : بينا أنا أطوف بالبيت إذ رأيت رجلاً لا  
يرفع قدماً إلا وهو يصلي على النبي عليه السلام فقلت : يا هذا إنك تركت التسبيح والتهليل  
وأقبلت بالصلاة على النبي عليه السلام فهل عندك في هذا شيء ؟ فقال : من أنت عافاك  
الله فقلت : أنا سفیان الثوري فقال : لولا أنك غريب في أهل زمانك لما أخبرتك عن حالي  
ولا أطلعك على سري ثم قال : خرجت أنا وأبي حاجين إلى بيت الله الحرام حتى إذا كنا  
في بعض المنازل مرض أبي ومات واسود وجهه وازرقت عيناه وانتفخ بطنه فبكيت وقلت  
: إنا وإنا إليه راجعون مات أبي في أرض غربة هذه الموتة فجذبت الإزار على وجهه فغلبتني  
عيناي فنمت فإذا أنا برجل لم أر أجمل منه وجهاً ولا أنظف ثوباً ولا أطيب ريحاً فدنا من

أبي فكشف الإزار عن وجهه ومسح على وجهه فصار أشد بياضاً من اللبن ثم مسح على  
بطنه فعاد كما كان ثم أراد أن ينصرف فقامت إليه فأمسكت بردائه وقلت : يا سيدي  
بالذي أرسلك إلى أبي رحمة في أرض غربة من أنت ؟ فقال : أو ما تعرفني ؟ أنا محمد رسول  
الله كان أبوك هذا كثير المعاصي غير أنه كان يكثر الصلاة عليّ فلما نزل به ما نزل استغاث  
بي فأغثته وأنا غياث لمن يكثر الصلاة عليّ في دار الدنيا فانتبهت فإذا وجه أبي قد ابيض  
وانفخ بطنه قد زال .

يا من يجيب دعا المضطر في الظلم  
يا كاشف الضر والبلوى مع السقم  
شفع نبيك في ذلي ومسكنتي  
واستر فإنك ذو فضل وذو كرم

(146/628)

---

قال كعب بن عجرة رضي الله عنه : لما نزل قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ  
وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿١٥٦﴾ قمنا إليه فقلنا أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك يا  
رسول الله قال : "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم

وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " كما في "تفسير التيسير" وهي الصلاة التي تقرأ في التشهد الأخير على ما هو الأصح ذكرها الزاهدي رواية عن محمد .

والمعنى اللهم صل على محمد صلاة كاملة كما دل عليه الإطلاق .

وقوله وعلى آل محمد من عطف الجملة أي : وصل على آل مثل الصلاة على إبراهيم وآله فلا يشك بوجوب كون المشبه به أقوى كما هو المشهور ذكره القهستاني .

وقال في "الضياء المعنوي" : هذا تشبيه من حيث أصل الصلاة لا من حيث المصلى عليه لأن نبينا أفضل من إبراهيم فمعناه اللهم صل على محمد بمقدار فضله وشرفه عندك كما صليت على إبراهيم بقدر فضله وشرفه وهذا كقوله تعالى : ﴿ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ ﴾ (البقرة : 200) يعني : اذكروا الله بقدر نعمه وآلائه عليكم كما تذكرون آباءكم بقدر نعمهم عليكم وتشبيه الشيء بالشيء يصح من وجه واحد وإن كان لا يشبهه من كل وجه كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ﴾ (آل عمران : 59) من وجه واحد وهو تخليقه عيسى من غير أب انتهى (و در شرح مشکاة مذکور است که تشبیهی که در کما صلیت واقع شده نه از قبیل الحاق ناقص است بکامل بلکه از باب بیان حال ما لا یعرف است بما یعرف یعنی بسبب نزول

آیه ﴿ قَالُوا اتَّعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ ﴾ (هود : 73)

وقوله صلى الله عليه وسلم :

"أنا أول من ينشق عنه الأرض ولا فخر وأنا حبيب ولا فخر وأنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا فخر ولا تفضلوني على موسى .

ولا تخيروني على إبراهيم .

ولا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس " وإنما صلينا على إبراهيم وعلى آل إبراهيم لأنه حين تم بناء البيت دعوا للحجاج بالرحمة فكافأناهم بذلك .

وقال الإمام النيسابوري : لأنه سأل الله أن يبعث نبياً من ذرية إسماعيل فقال : ﴿ رَبَّنَا

وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ (البقرة : 129) ولذا قال عليه السلام : "انا دعوة أبي

إبراهيم" فكافأه وشكره وأثنى عليه مع نفسه بالصلاة التي صلى الله وملائكته عليه وهذه

الصلاة من الحق عليه هي قرّة عين لأنه أكمل مظاهر الحق ومشاهد تجلياته ومجامع

أسراره .

وفي الخبر أن إبراهيم عليه السلام رأى في المنام جنة عريضة مكتوب على أشجارها لا إله

إلا الله محمد رسول الله فسأل جبريل عنها فأخبره بقصتها فقال : يا رب أجر على لسان أمة



محمد ذكري فاستجاب الله دعاءه وضم في الصلاة مع محمد عليهما السلام .  
وأيضاً أمرنا بالصلاة على إبراهيم لأن قبلتنا قبلته ومناسكنا مناسكه والكعبة بناؤه وملته  
متبوعة الأمم فأوجب الله على أمة محمد ثناءه .

(148/628)

---

يقول الفقير: كان إبراهيم عليه السلام قطب التوحيد الذاتي وصلوات الله عليه أتم من  
صلواته على سائر أصفياه .

وكان أمته أكثر استعداداً من الأمم السالفة حتى بعث الله غيره إلى جميع المراتب من  
الأفعال والصفات والذات وإن لم يظهر حكمها تفصيلاً كما في هذه الأمة المرحومة ولذا  
اختص ببناء الكعبة إشارة إلى سر الذات ولذا لم يتكرر الحج تكرر سائر العبادات وأمر  
نبينا باتباع ملته أي: باعتبار الجمع دون التفصيل إذ لا تتم لتفاصيل الصفات إلا هو  
ولذلك لم يكن غيره خاتماً فللهذه المعاني خص إبراهيم بالذكر في الصلاة وشبه صلوات نبينا  
بصلاته دون صلوات غيره فاعرف .

ثم إن الآية الكريمة دلت على وجوب الصلاة والسلام على نبينا عليه السلام وذلك لأن

النفس الإنسانية منغمسة غالباً في العلائق البدنية والعوائق الطبيعية كالأكل والشرب  
ونحوها وكالأوصاف الذميمة والأخلاق

(149/628)

---

الرديئة والمفيض تعالى وتقدس في غاية التنزه والتقديس فليس بينهما مناسبة والاستفاضة  
منه إنما تحصل بواسطة ذي جهتين أي: جهة التجرد وجهة التعلق كالخطب اليابس بين  
النار والخطب الرطب وكالغضروف بين اللحم والعظم وتلك الواسطة حضرة صاحب  
الرسالة عليه السلام حيث يستفيض من جهة تجرده ويفيض من جهة تعلقه بالصلاة عليه  
واجبة عقلاً كما أنها واجبة شرعاً أي: بهذه الآية لكن مطلقاً أي: في الجملة إذ ليس فيها  
تعرض للتكرار كما في قوله تعالى: ﴿اذكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: 41).  
وقال الطحاوي: تجب الصلاة عليه كلما جرى ذكره على لسانه أو سمعه من غيره.  
قال في "بجرا العلوم" وهو الأصح لأن الأمر وإن كان لا يقتضي التكرار إلا أن تكرار سبب  
الشيء يقتضي تكراره كوقت الصلاة لقوله عليه السلام: "من ذكرت عنده فلم يصل عليّ  
فدخل النار فأبعده الله" أي: من رحمته وفي الحديث: "لا يرى وجهي ثلاثة أقوام أحدها  
العاق لوالديه والثاني تارك سنتي والثالث من ذكرت عنده فلم يصل عليّ" وفي الحديث:

"أربع من الجفاء أن يبول الرجل وهو قائم وأن يمسخ جبهته قبل أن يفرغ وأن يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن وأن أذكر عنده فلا يصلي عليّ".

فإن قلت: الصلاة على النبي لم تخلُ عن ذكره ولو وجبت كلما ذكر لم نجد فراغاً من الصلاة عليه مدة عمرنا.

قلت: المراد من ذكر النبي الموجب للصلاة عليه الذكر المسموع في غير ضمن الصلاة عليه. وقيل: تجب الصلاة في كل مجلس مرة في الصحيح وإن تكرر ذكره كما قيل في آية السجدة وتشميت العاطس وإن كان السنة أن يشمت لكل مرة إلى أن يبلغ إلى ثلاث ثم هو مخير إن شاء شتمه وإن شاء تركه.

(150/628)

---

وكذلك تجب الصلاة في كل دعاء في أوله وآخره وقيل: تجب في العمر مرة كما في إظهار الشهادتين والزيادة عليها مندوبة والذي يقتضيه الاحتياط وتستدعيه معرفة علو شأنه أن يصلي عليه كلما جرى ذكره الرفيع كما قال في "فتح الرحمن": المختار في مذهب أبي حنيفة أنها مستحبة كلما ذكر وعليه الفتوى.

أي: يستحب تكرارها كلما ذكر بخلاف سجود التلاوة فإنه لا يندب تكراره بتكرير التلاوة

في مجلس واحد .

والفرق أن الله تعالى غني غير محتاج بخلاف النبي عليه السلام كما في "حواشي الهداية"  
للإمام الخبازي ولو تكرر اسم الله في مجلس واحد أو في مجالس يجب لكل مجلس ثناء على  
حده بأن يقول : سبحان الله أو تبارك الله أو جل جلاله أو نحو ذلك فإن تعظيم الله لازم في  
كل زمان ومكان ولو تركه لا يقضي بخلاف الصلاة على النبي عليه السلام لأنه لا يخلو عن  
تجدد نعم الله الموجبة للثناء فلا يخلص للقضاء وقت بخلاف الصلاة على النبي فتبقى ديناً  
في الذمة فتقضي لأن كل وقت محل للأداء .

وفي قاضي خان رجل يقرأ القرآن ويسمع اسم النبي لا تجب عليه الصلاة والتسليم لأن قراءة  
القرآن على النظم والتأليف أفضل من الصلاة على النبي فإذا فرغ من القرآن إن صلى عليه  
كان حسناً وإن لم يصل لا شيء عليه .

أما الصلاة عليه في التشهد الأخير كما سبق فسنة عند أبي حنيفة ومالك وشرط لجواز  
الصلاة عند الشافعي وركن عند أحمد فتبطل الصلاة عندهما بتركها عمداً كان أو سهواً

لقوله عليه

(151/628)

---

السلام: "لا صلاة لمن لم يصل عليّ في صلاته" قلنا ذلك محمول على نفي الكمال ولو كانت

فريضة لعلمها النبي عليه السلام الأعرابي حين علمه أركان الصلاة.

وأما الصلاة على غير الأنبياء فتجوز تبعاً بأن يقول اللهم صل على محمد وعلى آله.

ويكره استقلالاً وابتداء كراهة تنزيه كما هو الصحيح الذي عليه الأكثرون فلا يقال اللهم

صل على أبي بكر لأنه في العرف شعار ذكر الرسل.

ومن هنا كره أن يقال محمد عز وجل مع كونه عزيزاً جليلاً ولتأديته إلى الاتهام بالرفض لأنه

شعار أهل البدع وقد نهينا عن شعارهم وفي الحديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا

يقف مواقف التهم".

وأما السلام: فهو في معنى الصلاة فلا يستعمل الغائب فلا يفرد به غير الأنبياء فلا يقال عليّ

عليه السلام كما تقول الروافض وتكتبه وسواء في هذا الأحياء والأموات.

وأما الحاضر فيخاطب به فيقال: السلام عليك أو عليكم وسلام عليك أو عليكم وهذا

مجمع عليه.

والسلام على الأموات عند الحضور في القبور من قبيل السلام على الحاضر وقد سبق.

وأما أفراد الصلاة عن ذكر السلام وعكسه فقد اختلفت الروايات فيه منهم من ذهب إلى

عدم كراهته فإن الواو في وسلموا لمطلق الجمع من غير دلالة على المعية وعن إبراهيم

النخعي أن السلام أي: قول الرجل عليه السلام يجزي عن الصلاة على النبي عليه السلام

لقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ﴾ ولكن لا يقتصر على الصلاة فإذا صلى أو كتب اتبعها التسليم .

ويستحب الترضي والترحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعباد وسائر الأخيار فيقال أبو بكر وأبو حنيفة رضي الله عنه أو رحمه الله أو نحو ذلك فليس رضي الله عنه مخصوصاً بالصحابة بل يقال فيهم رحمه الله أيضاً .

والأرجح في مثل لقمان ومريم والحضر والاسكندر المختلف في نبوته أن يقال رضي الله عنه أو عنها ولو قال عليه السلام أو عليها السلام لا بأس به .

(152/628)

---

وقال الإمام الياقيني في "تاريخه" : والذي أراه أن يفرق بين الصلاة والسلام والترضي والترحم والعفو .

فالصلاة مخصوصة على المذهب الصحيح بالأنبياء والملائكة .  
والترضي مخصوص بالصحابة والأولياء والعلماء .

والترحم لمن دونهم .

والعفو للمذنبين .

والسلام مرتبة بين مرتبة الصلاة والترضي فيحسن أن يكون لمن منزلته بين منزلتين أعني يقال لمن اختلف في نبوتهم كلقمان والخضر وذو القرنين لا لمن دونهم .  
ويكره أن يرمز للصلاة والسلام على النبي عليه الصلاة والسلام في الخط بأن يقتصر من ذلك على الحرفين هكذا "عم" أو نحو ذلك كمن يكتب "صلعم" يشير به إلى صلى الله عليه وسلم ويكره حذف واحد من الصلاة والتسليم والاقتصار على أحدهما وفي الحديث :  
"من صلى عليّ في كتاب لم تنزل صلاته جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب" كما في "أنوار المشارق" لمفتي حلب .

ثم إن للصلوات والتسليمات مواطن : فمنها : أن يصلي عند سماع اسمه الشريف في الأذان ، قال القهستاني في شرحه الكبير نقلاً عن "كنز العباد" : اعلم أنه يستحب أن يقال عند سماع الأولى من الشهادة الثانية "صلى الله عليك يا رسول الله" وعند سماع الثانية "قرة عيني بك يا رسول الله" ثم يقال : "اللهم متعني بالسمع والبصر" بعد وضع ظفر الإبهامين على العينين فإنه صلى الله عليه وسلم يكون قائداً له إلى الجنة انتهى .

(153/628)

---

وفي قصص الأنبياء وغيرها أن آدم عليه السلام اشتاق إلى لقاء محمد صلى الله عليه وسلم حين كان في الجنة فأوحى الله تعالى إليه هو من صلبك ويظهر في آخر الزمان فسأل لقاء محمد صلى الله عليه وسلم حين كان في الجنة فأوحى الله تعالى إليه فجعل الله النور المحمدي في إصبعه المسبحة من يده اليمنى فسبح ذلك النور فلذلك سميت تلك الأصبع مسبحة كما في "الروض الفائق" أو أظهر الله تعالى جمال حبيبه في صفاء ظفري ابهاميه مثل المرأة فقبل آدم ظفري ابهاميه ومسح على عينيه فصار أصلاً لذريته فلما أخبر جبرائيل النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة قال عليه السلام: "من سمع اسمي في الأذان فقبل ظفري إبهاميه ومسح على عينيه لم يعم أبداً".

قال الإمام السخاوي في "المقاصد الحسنة": إن هذا الحديث لم يصح في المرفوع والمرفوع من الحديث هو ما أخبر الصحابي عن قول رسول الله عليه السلام. وفي "شرح اليماني" ويكره تقبيل الظفرين ووضعهما على العينين لأنه لم يرد فيه حديث والذي فيه ليس بصحيح انتهى.

يقول الفقير: قد صح عن العلماء تجويز الأخذ بالحديث الضعيف في العمليات فكون الحديث المذكور غير مرفوع لا يستلزم ترك العمل بمضمونه وقد أصاب القهستاني في القول باستحبابه وكفانا كلام الإمام المكي في كتابه فإنه قد شهد الشيخ السهروردي في "عوارف المعارف" بوفور علمه وكثرة حفظه وقوة حاله وقبل جميع ما أورده في كتابه "قوت القلوب"



ولله در أرباب الحال في بيان الحق وترك الجدل .

ومنها أن يصلي بعد سماع الأذان بأن يقول : " اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة  
آت محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعده " فإنه  
عليه السلام وعد لقائه الشفاعة العظمى .

(154/628)

---

ومنها أن يصلي عند ابتداء الوضوء ثم يقول : " بسم الله " وبعد الفراغ منه فإنه يفتح له أبواب  
الرحمة وفي المرفوع : " لا وضوء لمن لم يصل على النبي عليه السلام " .  
ومنها : أن يصلي عند دخول المسجد ثم يقول : " اللهم افتح لي أبواب رحمتك " وعند  
الخروج أيضاً ثم يقول : " اللهم افتح لي أبواب فضلك واعصمني من الشيطان " وكذا عند  
المرور بالمساجد ووقوع نظره عليها ويصلي في التشهد الأخير كما سبق وقبل الدعاء  
وبعد فإنه الصلوات مقبولة لا محالة فيرجى أن يقبل الدعاء بين الصلاتين أيضاً .

وفي " المصابيح " عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : دخل رجل مسجد الرسول  
فصلى فقال : اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عجلت أيها  
المصلي إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله وصل عليّ ثم ادعه " قال : ثم صلى

رجل آخر بعد ذلك فحمد الله تعالى وصلى على النبي عليه السلام فقال له النبي عليه السلام: "أيها المصلي ادع تجب" وفي الحديث "ما من دعاء إلا بينه وبين الله حجاب حتى يصلي على محمد وعلى آل محمد فإذا فعل ذلك انخرق الحجاب ودخل الدعاء وإذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء" ذكره في "الروضة" وسره ما سبق من أن نبينا عليه السلام هو الواسطة بيننا وبينه تعالى والوسيلة ولا بد من تقديم الوسيلة قبل الطلب وقد قال الله تعالى:

﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (المائدة: 35):

(155/628)

---

وقد توسل آدم عليه السلام إلى الله تعالى بسيد الكونين في استجابة دعوته وقبول توبته كما جاء في الحديث: "لما اعترف آدم بالخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد أن تغفر لي فقال الله تعالى: يا آدم كيف عرفت محمداً ولم أخلقك؟ قال: لأنك إذ خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لم تضيف إلى اسمك إلا اسم أحب الخلق إليك فقال الله صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إليّ فغفرت لك ولولا محمد لما خلقتك" رواه البيهقي في "دلائله":

ويصلي بعد التكبير الثاني في صلاة الجنائز على الاستحباب عند أبي حنيفة ومالك وعلى

الوجوب عند الشافعي وأحمد وكذا في خطبة الجمعة على هذا الاختلاف بين الأئمة وكذا  
في خطبة العيدين والاستسقاء على مذهب الشافعي والإمامين فإنه ليس في الاستسقاء  
خطبة ولا أذان وإقامة عند الإمام بل ولا صلاة بجماعة وإنما فيه دعاء واستغفار .  
ويصلي في الصباح والمساء عشراً ومن صلى بعد صلاة الصبح والمغرب مائة فإن الله  
يقضي له مائة حاجة ثلاثين في الدنيا وسبعين في الآخرة .  
وبعد ختم القرآن وهو من مواطن استحابة الدعاء ويصلي قبل الاشتغال بالذكر منفرداً أو  
مجتمعاً فإن الملائكة يحضرون مجالس الذكر ويوافقون أهله في الذكر والدعاء والصلوات .  
وعند ابتداء كل أمر ذي بال .  
وفي أيام شعبان ولياليها فإنه عليه السلام أضاف شعبان إلى نفسه ليكثر فيه أمة الصلوات  
عليه

(156/628)

---

شعبان شهر رسول الله فاغتنموا

صيام أيامه الغر الميامين

صلوا على المصطفى في شهره وارجوا

منه الشفاعة يوم الحشر والدين

ويصلي يوم الجمعة وليلته فإن الجمعة سيد الأيام ومخصوص بسيد الأنام فللصلوات فيه مزية  
وزيادة مثوبة وقربة ودرجة وفي الحديث: "إن أفضل أيامكم يوم الجمعة خلق فيه آدم وفيه  
النفخة وفيه الصعقة فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي" قيل: يا  
رسول الله كيف تعرض عليك صلاتنا وقد رمت أي: بليت قال: "إن الله حرم علي  
الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء" وفي الحديث "من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له  
ذنوب ثمانين سنة ومن صل علي كل يوم خمسمائة مرة لم يفتقر أبداً"

(157/628)

---

وعن بعض الكبار أن من صلى علي النبي عليه السلام ليلة الجمعة ثلاثة آلاف رأى في منامه  
ذلك الجناب العالي ذكره علي الصفي في "الرشحات" ويصلي عند الركوب يعني: (درهمه  
سفرها در وقت نشستن بر مركب بايد گفت كه) بسم الله والله أكبر وصل علي محمد خير  
البشر ثم يتلو قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ \* وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا  
لَمُنْقَلِبُونَ﴾ .

ويصلي في طريق مكة، يعني: (در راه حرم كعبه ون كسى خواهد كه بر بلندی رود تكبير

بايد كفت وون روى بنشيب آرد صلوات بايد فرستاد .

وعند استلام الحجر يقول : " اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك " ثم يصلي على النبي عليه السلام .

ويصلي على جبل الصفا والمروة وبعد الفراغ من التلبية ووقت الوقوف عند المشعر الحرام .  
وفي طريق المدينة وعند وقوع النظر عليها وعند طواف الروضة المقدسة وحين التوجه إلى القبر المقدس (هرکه نزدیک قبر آن حضرت ایستاده آیت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ﴾

صلى الله عليك يا فلان

ويصلي بين القبر والمنبر ويكبر ويدعو .

ويصلي وقت استماع ذكره عليه السلام كما سبق .

وكذا وقت ذكر اسمه الشريف وكتابته ، يعني : (كاتب را صلوات بايد فرستاد بزبان و بدست نیز بايد نوشت) .

ويصلي عند ابتداء درس الحديث وتبليغ السنن فيقول : " الحمد رب العالمين أكمل الحمد

على كل حال والصلاة والسلام الأتمان

والأكملان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل

عليه وعلى آله وسائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي أن يسلكه

السالكون " .

ويصلي عند ابتداء التذكير والعظة أي: بعد الحمد والثناء لأنه موطن تبليغ العلم المروي

عنه عليه السلام.

ووقت كفاية المهم ورفع الهم.

(158/628)

---

ووقت طلب المغفرة والكفارة فإن الصلاة عليه محاء الذنوب.

ووقت المنام والقيام منه.

وحين دخول السوق لتربح تجارة آخرته.

وحين المصافحة لأهل الإسلام.

وحين افتتاح الطعام فيقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وطيب أرزاقنا وحسن

أخلاقنا.

وفي "الشرعة" والسنة في أكل الفجل بضم الفاء وسكون الجيم أن يذكر النبي عليه السلام في

أول قضمه، لئلا يوجد ريجه، قال بعضهم: المقصود الأصلي من الفجل ورقه كما قالوا

المطلوب من الحمام العرق ومن الفجل الورق.

ويصلي عند اختتام الطعام فيقول: "الحمد الذي أطعمنا هذا ورزقناه من غير حول منا

وقوة الحمد الذي بنعمته تم الصالحات وتنزل البركات اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم .

ويصلي عند قيامه من المجلس فيقول : صلى الله وملائكته على محمد وعلى أنبيائه " فإنه كفارة للهو واللغو الواقعين فيه .

ويصلي عند العطسة عند البعض وكرهه الأكثرون كما قال في "الشرعة" وشرحها .  
ولا يذكر اسم النبي عند العطاس بل يقول الحمد .

ولا وقت الذبح حتى لو قال بسم الله واسم محمد لا يجزئ لأنه لا يقع الذبح خالصاً ولو قال بسم الله وصلى الله على محمد يكره .

ولا وقت التعجب فإن الذكر عند التعجب أن يقول سبحان الله .

ويصلي عند طنين الأذن ثم يقول : "ذكر الله من ذكرني" .

وفي خطبة النكاح فيقول : "الحمد الذي أحل النكاح وحرّم السفاح والصلاة والسلام على

سيدنا محمد الداعي إلى الله القادر الفتح وعلى آله وأصحابه ذوي الفلاح والنجاح" .

وعند شم الورد وفي "مسند الفردوس" "الورد الأبيض خلق من عرق ليلى المعراج .

والورد الأحمر خلق من عرق جبريل .

---

والورد الأصفر خلق من عرق البراق" وعن أنس رضي الله عنه رفعه "لما عرج بي إلى السماء بكت الأرض من بعدي فنبت الأصفر من نباتها فلما أن رجعت قطر عرقي على الأرض فنبت ورد أحمر إلا من أراد أن يشم رائحتي فليشم الورد الأحمر".

قال أبو الفرج النهرواني هذا الخبر يسير من كثير مما أكرم الله به نبيه عليه السلام ودل على فضله ورفيع منزلته كما في "المقاصد الحسنة".

ويصلي عند خضوع ذلك الجناب بباله.

وعند إرادة أن يتذكر ما غاب عن الخاطر فإن بركة الصلوات تخطر على القلب.

ومن آداب المصلي أن يصلي على الطهارة وقد سبق حكاية السلطان محمود عند قوله

تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ ﴾ الخ الآية.

وأن يرفع صوته عند أداء الحديث

(160/628)

---

وأن يكون على المراقبة وهو حضور القلب وطرده الغفلة وأن يصح نيته وهو أن تكون صلواته امتثالاً لأمر الله وطلباً لرضاه وجلباً لشفاعة رسوله وأن يستوي ظاهره وباطنه



فإن الذكر اللساني ترجمان الفكر الجناني فلا بد من تطبيق أحدهما بالآخر وإلا فمجرد  
الذكر اللساني من غير حضور القلب غير مفيد .

وأن يصلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم مشهود لديه كما يقتضيه الخطاب في قوله :  
السلام عليك فإن لم يكن يراه حاضراً وسامعاً لصلاته فأقل الأمر أن يعلم أنه عليه السلام  
يرى صلاته معروضة عليه وإلا فهي مجرد حركة لسان ورفع صوت .

واعلم أن الصلوات متنوعة إلى أربعة آلاف وفي رواية إلى اثني عشر ألفاً على ما نقل عن  
الشيخ سعد الدين محمد الحموي قدس سره كل منها مختار جماعة من أهل الشرق والغرب  
بحسب ما وجدوه رابطة المناسبة بينهم وبينه عليه السلام وفهموا فيه الخواص والمنافع  
منها ما سبق في أوائل الآية وهو قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم .

ومنها قوله : " اللهم صل على محمد النبي كما أمرتنا أن نصلي عليه وصل على محمد النبي  
كما ينبغي أن يصلي عليه وصل على محمد بعدد من صلى عليه وصل على محمد النبي  
بعدد من لم يصل عليه وصل على محمد النبي كما تحب أن يصلي عليه " من صلى هذه  
الصلوات سعد له من العمل المقبول ما لم يصعد لفرد من أفراد الأمة وأمن من المخاوف  
مطلقاً خصوصاً إذا كان على طريق يخاف فيه من قطاع الطريق وأهل البغي .

---

ومنها قوله: "اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى المؤمنين والمؤمنات والمسلمين  
والمسلمات" من صلى هذه الصلوات كثر ماله يوماً فيوماً .

ومنها قوله: "اللهم صل على محمد وآله عدد ما خلقت اللهم صل على محمد وآله ملىء ما  
خلقت اللهم صل على محمد وآله عدد كل شيء اللهم صل على محمد وآله ملىء كل شيء  
اللهم صل على محمد وآله عدد ما أحصاه كتابك اللهم صل على محمد وآله ملىء ما  
أحصاه كتابك اللهم صل على محمد وآله عدد ما أحاط به علمك اللهم صل على محمد  
وآله ملىء ما أحاط به علمك" .

ومنها قوله: "اللهم صل على سيدنا محمد مفرق فرق الكفر والطغيان ومشتت بغاة جيوش  
القرين والشيطان وعلى آل محمد وسلم"

ومنها قوله: "اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم بعدد ما في جميع القرآن  
حرفاً حرفاً وبعدد كل حرف ألفاً ألفاً" من قاله من الحفاظ بعد تلاوة حزب من القرآن  
استظهر بيمينه في الدنيا والآخرة واستفاد من فائدته صورة ومعنى .

(162/628)

---

ومنها قوله: "اللهم صل على سيدنا محمد ما اختلف الملوان وتعاقب العصران وكرّ  
الجديدان واستقل الفرقدان وبلغ روحه وأرواح أهل بيته منا التحية والسلام وبارك وسلم  
عليه كثيراً .

ومنها قوله: "اللهم صل على محمد وآل محمد بعدد كل داء ودواء"

(163/628)

---

ومنها قوله: "اللهم صل على محمد بعدد ورق هذه الأشجار .

وصل على محمد بعدد الورد والأنوار .

وصل على محمد بعدد قطر الأمطار .

وصل على محمد بعدد رمل القفار .

وصل على محمد بعدد دواب البراري والبحار" .

ومنها قوله: "اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وسلم صلاة تنجيننا بها

من جميع الأهوال والآفات .

وتقضي لنا بها جميع الحاجات .

وتطهرنا بها من جميع السيئات .

وترفعنا بها عندك أعلى الدرجات .  
وتبلغنا بها أقصى الغايات .  
من جميع الخيرات في الحياة وبعد الممات " .

(164/628)

---

على المصطفى صلوا فإن صلواته  
امان من الآفات والخطرات  
تحيته اصل الميامن فاطلبوا  
بها جملة الخيرات والبركات  
ومنها قوله : " الصلاة والسلام عليك يا رسول الله .  
الصلاة والسلام عليك يا حبيب الله .  
الصلاة والسلام عليك يا خليل الله .  
الصلاة والسلام عليك يا صفى الله .  
الصلاة والسلام عليك يا نجى الله .  
الصلاة والسلام عليك يا خير خلق الله .

الصلاة والسلام عليك يا من اختاره الله .

الصلاة والسلام عليك يا من زينته الله .

الصلاة والسلام عليك يا من أرسله الله .

الصلاة والسلام عليك يا من شرفه الله .

الصلاة والسلام عليك يا من عظمه الله .

الصلاة والسلام عليك يا من كرمه الله .

الصلاة والسلام عليك يا سيد المرسلين .

الصلاة والسلام عليك يا إمام المتقين .

الصلاة والسلام عليك يا خاتم النبيين .

الصلاة والسلام عليك يا شفيع المذنبين .

الصلاة والسلام عليك يا رسول

(165/628)

---

الله رب العالمين .

الصلاة والسلام عليك يا سيد الأولين .

- الصلاة والسلام عليك يا سيد الآخرين .
- الصلاة والسلام عليك يا قائد المرسلين .
- الصلاة والسلام عليك يا شفيع الأمة .
- الصلاة والسلام عليك يا عظيم الهمة .
- الصلاة والسلام عليك يا حامل لواء الحمد .
- الصلاة والسلام عليك يا صاحب المقام المحمود .
- الصلاة والسلام عليك يا ساقى الحوض المورود .
- الصلاة والسلام عليك يا أكثر الناس تبعاً يوم القيامة .
- الصلاة والسلام عليك يا سيد ولد آدم .
- الصلاة والسلام عليك يا أكرم الأولين والآخرين .
- الصلاة والسلام عليك يا بشير .
- الصلاة والسلام عليك يا نذير .
- الصلاة والسلام عليك يا داعيهاذنه والسراج المنير .
- الصلاة والسلام عليك يا نبي التوبة .
- الصلاة والسلام عليك يا نبي الرحمة .
- الصلاة والسلام عليك يا مقفي .

الصلاة والسلام عليك يا عاقب .

الصلاة والسلام عليك يا حاشر .

الصلاة والسلام عليك يا مختار .

الصلاة والسلام عليك يا ماحي .

الصلاة والسلام عليك يا أحمد .

الصلاة والسلام عليك يا محمد صلوات الله وملائكته ورسله وحمله عرشه وجميع خلقه

عليك وعلى آلك وأصحابك ورحمة الله وبركاته "

ومنها قوله : " السلام عليك يا إمام الحرمين .

السلام عليك يا إمام الخافقين .

السلام عليك يا رسول الثقلين .

السلام عليك يا سيد من في الكونين وشفيع من في الدارين .

السلام عليك يا صاحب القبليتين .

(166/628)

---

السلام عليك يا نور المشرقين وضياء المغربين .

السلام عليك يا جد السبطين الحسن والحسين عليك وعلى عترتك وأسرتك وأولادك  
وأحفادك وأزواجك وأفواجك وخلفائك وتقبائك ونجبائك وأصحابك وأحزابك  
وأتباعك وأشياحك سلام الله والملائكة والناس أجمعين إلى يوم الدين والحمد رب العالمين "

يا نبي الله السلام عليك

إنما الفوز والفلاح لديك

"اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الأمي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما  
صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد  
وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد "

(167/628)

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ ﴾

يقال : أذى يؤذي أذى وأذية وإذابة ولا يقال إيذاء كما في " القاموس " شاع بين آل التصنيف  
استعماله كما في " التنبيه " لابن كمال .

ثم إن حقيقة التأذي في حقه تعالى محال فالمعنى يفعلون ما يكرهه ويرتكبون ما لا يرضاه



بترك الإيمان به ومخالفة أمره ومتابعة هواهم ونسبة الولد والشريك إليه والإلحاد في أسمائه  
وصفاته ونفي قدرته على الإعادة وسب الدهر ونحت التصاوير تشبيهاً بخلق الله تعالى  
ونحو ذلك ﴿ وَرَسُولُهُ ﴾ بقولهم: شاعر ساحر كاهن مجنون وطعنهم في نكاح صفية  
الهارونية وهو الأذى القوي وكسر ربايعته وشج وجهه الكريم يوم أحد ورمي التراب عليه  
ووضع القاذورات على مهر النبوة.

عبد الله بن مسعود

ونحو ذلك من الأذى الفعلي ويجوز أن يكون المراد بإيذاء الله ورسوله إيذاء رسول الله  
خاصة بطريق الحقيقة وذكر الله لتعظيمه والإيدان بجلالة مقداره عنده وأن إيذاءه عليه  
السلام إيذاء له تعالى لأنه لما قال: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (النساء: 80)  
فمن أذى رسوله فقد أذى الله.

قال الإمام السهيلي رحمه الله ليس لنا أن نقول أن أبوي النبي صلى الله عليه وسلم في النار  
لقوله عليه السلام: "لا تؤذوا الأحياء بسب الأموات" والله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ  
اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الآية يعني يدخل التعامل المذكور في اللعنة الآتية ولا يجوز القول في الأنبياء  
عليهم السلام بشيء يؤدي إلى العيب والنقصان ولا فيما يتعلق بهم.

(168/628)

---

وعن أبي سهلة بن جلاد رضي الله عنه أن رجلاً أم قوماً فبصق في القبلة ورسول الله ينظر إليه فقال عليه السلام حين فرغ: "لا يصل لكم هذا" فأراد بعد ذلك أن يصلي بهم فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله فذكر ذلك لرسول الله فقال: "نعم" وحسبت أنه قال: إنك آذيت الله ورسوله كما في "الترغيب" للإمام المنذري.

قال العلماء: إذا كان الإمام يرتكب المكروهات في الصلاة كره الاقتداء به لحديث أبي سهلة هذا وينبغي للناظر وولي الأمر عزله لأنه عليه السلام عزله بسبب بصاقه في قبلة المسجد وكذلك تكراه الصلاة بالموسوس لأنه يشك في أفعال نفسه كما في "فتح القريب".  
وإنما يكره للإمام أن يؤم قوماً وهم له كارهون بسبب خصلة توجب الكراهة أو لأن فيهم من هو أولى منه وأما إن كانت كراهتهم بغير سبب يقتضيها فلا تكراه إمامته لأنها كراهة غير مشروعة فلا تعتبر.

ومن الأذية أن لا يذكر اسمه الشريف بالتعظيم والصلاة والتسليم،  
﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ طردهم وأبعدهم من رحمته ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ بحيث لا يكادون ينالون فيهما شيئاً منهم ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ﴾ مع ذلك ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾ يصيبهم في الآخرة خاصة أي: نوعاً من العذاب يهانون فيه فيذهب بعزهم وكبرهم.

قال في "التأويلات" لما استحق المؤمنون بطاعة الرسول والصلاة عليه صلاة الله فكذلك الكافرون استحقوا بمخالفة الرسول وإيذائه لعنة الله فلعنة الدنيا هي الطرد عن الحضرة والحرمان من الإيمان ولعنة الآخرة الخلود في النيران والحرمان من الجنان وهذا حقيقة قوله: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ .

قال في "فتح الرحمن": يحرم أذى النبي عليه السلام بالقول والفعل بالاتفاق.

واختلفوا في حكم من سبه والعياذ بالله من المسلمين.

فقال أبو حنيفة والشافعي هو كفر كالردة يقتل ما لم يتب وقال مالك وأحمد يقتل ولا تقبل توبته لأن قتله من جهة الحد لا من جهة الكفر.

وأما الكافر إذا سبه صريحاً بغير ما كفر به من تكذيبه ونحوه.

فقال أبو حنيفة: لا يقتل لأن ما هو عليه من الشرك أعظم ولكن يؤدب ويعزر.

وقال الشافعي: ينتقض عهده فيخبر فيه الإمام بين القتل والاسترقاق والمنّ والفداء ولا يرد

مأمنه لأنه كافر لا أمان له ولو لم يشترط عليه الكف عن ذلك بخلاف ما إذا ذكره بسوء

يعتده ويتدين به كتكذيب ونحوه فإنه لا ينتقض عهده بذلك إلا باشتراط.

وقال مالك وأحمد : يقتل ما لم يسلم واختار جماعة من أئمة مذهب أحمد أن سابه عليه السلام يقتل بكل حال منهم الشيخ تقي الدين بن تيمية وقال : هو الصحيح من المذهب وحكم من سب سائر أنبياء الله وملائكته حكم من سب نبينا عليه السلام .  
وأما من سب الله تعالى والعياذ بالله من المسلمين بغير الارتداد عن الإسلام ومن الكفار بغير ما كفروا به من معتقدهم في عزيز المسيح ونحو ذلك فحكمه حكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم نسأل الله العصمة والهداية ونعوذ به من السهو والزلل والغواية إنه الحافظ الرقيب .

(170/628)

---

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ يفعلون بهم ما يتأذون به من قول أو فعل ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ أي : بغير جنائية يستحقون بها الأذية وتقييد أذاهم به بعد إطلاقه في الآية السابقة للإيدان بأن أذى الله ورسوله لا يكون إلا غير حق وأما أذى هؤلاء فقد يكون حقاً وقد يكون غير حق .

والآية عامة لكل أذى بغير حق في كل مؤمن ومؤمنة .

فتشمل ما روى أن عمر رضي الله عنه خرج يوماً فرأى جارية مزينة مائلة إلى الفجور

فضرِبها فخرج أهلها فأذوا عمر باللسان .

وما روي أن المنافقين كانوا يؤذون علياً رضي الله عنه ويسمعونه ما لا خير فيه .

وما سبق من قصة الأفك حيث اتهموا عائشة بصفوان السهمي رضي الله عنهما .

وما روي أن الزناة كانوا يتبعون النساء إذا برزن بالليل لطلب الماء أو لقضاء حوائجهن وكانوا

لا يتعرضون إلا للإماء ولكن ربما كان يقع منهم التعرض للحرائر أيضاً جهلاً أو تجاهلاً لاتحاد

الكل في الزي واللباس حيث كانت تخرج الحرة والأمة في درع وخمار وما سيأتي من

أراجيف المرجفين وغير ذلك مما يتقل على المؤمن ﴿ فقد اِحْتَمَلُوا ﴾ الاحتمال مثل

الاكتساب بناء ومعنى كما في "بجر العلوم" .

وقال بعضهم : تحملوا لأن الاحتمال بالفارسية : ( برداشتن ) ﴿ بُهْتَانًا ﴾ افتراء وكذباً

عليهم من بهته فلان بهتانا إذا قال عليه ما لم يفعله ، وبالفارسية : ( دروغی بزرك ) ﴿ وَإِثْمًا

مُبِينًا ﴾ أي : ذنباً ظاهراً .

واعلم أن أذى المؤمنين قرن بأذى الرسول عليه السلام كما أن أذى الرسول قرن بأذى الله

ففيه إشارة إلى أن من أذى المؤمنين كان كمن أذى الرسول ومن أذى الرسول كان كمن أذى

الله تعالى فكما أن المؤذي للرسول مستحق الطرد واللعن في الدنيا والآخرة فكذا المؤذي

للمؤمن .

-روي- أن رجلاً شتم علقمة رضي الله عنه فقرأ هذه الآية .

(171/628)

---

وعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال : خرج النبي عليه السلام على أصحابه فقال :  
" رأيت الليلة عجباً رأيت رجالاً يعلقون بألسنتهم فقلت : من هؤلاء يا جبريل فقال :  
هؤلاء الذين يرمون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا " وفي الحديث القدسي : " من أذى لي  
ولياً فقد بارزني بالمحاربة " ،

روي أن ابن عمر رضي الله عنهما نظرو يوماً إلى الكعبة فقال : ما أعظمك وأعظم حرمتك  
والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك .

وأوحى الله إلى موسى عليه السلام لويعلم الخلق إكرامي الفقراء في مجلى قدسي  
وداركرامتي للحسوا أقدامهم وصاروا تراباً يمشون عليهم فوعزتي ومجدي وعلوي وارتفاع  
مكاني لأسفرن لهم عن وجهي الكريم واعتذر إليهم بنفسي وأجعل شفاعتهم لمن برهم في  
أو آواهم في ولو كان عشراً وعزتي ولا أعزمني وجلالي ولا أجل مني إني أطلب ثارهم ممن  
عاداهم حتى أهلكه في الهالكين ،

(172/628)

---

يعني : خاصمه وافترسه كالأسد مثلاً .

قال فضيل رحمه الله : والله لا يحل لك أن تؤذي كلباً ولا خنزيراً بغير ذنب فكيف أن تؤذي مسلماً وفي الحديث : "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" بأن لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم وأموالهم وأعراضهم قدم اللسان في الذكر لأن التعرض به أسرع وقوعاً وأكثر وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال يكون بها .

واعلم أن المؤمن إذا أؤذي يلزم عليه أن لا يتأذى بل يصبر فإن له فيه الأجر فالمؤذي لا يسعى في الحقيقة إلا في إيصال الأجر إلى من آذاه ولذا ورد "وأحسن إلى من أساء إليك" وذلك لأن المسيء وإن كان مسيئاً في الشريعة لكنه محسن في الحقيقة . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح

البيان ح 7 ص 260. 283 ﴿

(173/628)

وقال ابن عجيبة :

يقول الحق جل جلاله : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ يعتنون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه . وقال صاحب المغني : الصواب عندي : أن الصلاة لغة بمعنى واحد ، وهو العطف ، ثم العطف بالنسبة إلى الله تعالى : الرحمة ، وإلى الملائكة : الاستغفار ، وإلى

الآدميين : دعاء . واختاره السُّهيلي قبله . والمراد بالرحمة منه تعالى غايتها ، وهو إفاضة الخير والإحسان ، لارقة القلب ، الذي هو معنى الرحمة حقيقة . ﴿ يا أيها الذين آمنوا صلُّوا عليه ﴾ أي : قولوا : اللهم صلِّ على محمد أو : صلى الله على محمد . ﴿ وسلموا تسليماً ﴾ أي : قولوا : اللهم سلم على محمد ، أو : صلِّ وسلم على محمد ، أو : انقادوا لأمره وحكمه ، انقياداً كلياً .

وعن كعب بن عُجْرَةَ : قلنا : يا رسول الله ، أما السلام عليك ، فقد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « قولوا اللهم صلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيدٌ ، اللهم بارِكْ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ ، كما بارَكْتَ على إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيدٌ » ومعرفتهم السلام من التشهُد . والصلاة على غير الأنبياء بالتبع جائزة . وأما بالاستقلال فمكروه ، وهو من شعار الروافض . انتهى انتهى . اهـ قال الكواشي : رُوي أنه قيل يا رسول الله : أرأيت قول الله تعالى : ﴿ إن الله وملائكته يُصلُّون على النبي . . . ﴾ الآية ؟ فقال : هذا من العلم المكنون ، ولولا أنكم سألتُموني عنه ما أخبرتكم ، إن الله وكلُّ بي ملكين ، فلا أذكر عند عبدٍ مسلم ، فيُصلي عليّ ، إلا قال ذاك الملكان : غفر الله لك ، وقال الله وملائكته جواباً لذيْنك الملكين : آمين . ولا أذكر عند عبد مسلم ، فلا يُصلي عليّ إلا قال ذاك الملكان : لا غفر الله لك . وقال الله جواباً لذيْنك الملكين : آمين . أهـ



(174/628)

---

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة. فمنهم من أوجبها عند ذكره كلما ذكر،  
وعليه الجمهور، وهو الاحتياط للحديث المتقدم. ولقوله صلى الله عليه وسلم: «من  
ذُكرتُ عنده فلم يُصلِّ عليَّ دَخَلَ النارَ» ومنهم من أوجبها في كل مجلس مرة، وإن تكرر  
ذكره، كشميت العاطس وآية السجدة، ومنهم من أوجبها مرة في العمر. قالوا: وكذلك  
الخلافة في إظهار الشهادتين، وأما ذكرها في الصلاة فليست شرطاً عند أبي حنيفة  
ومالك، خلافاً للشافعي، والاحتياط: الإكثار منها بغير حصر، ولا يغفل عنها إلا من لا  
خير فيه. واختلف هل كانت الأمم الماضية متعبدة بالصلاة على أنبيائهم. قال  
القسطلاني: إنه لم ينقل إلينا ذلك، ولا يلزم من عدم النقل عدم الوقوع. أهـ  
الإشارة: اعلم أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم سُلم ومعراج الوصول إلى الله؛ لأن  
تكثير الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تُوجب محبته، ومحبته عليه الصلاة والسلام  
توجب محبة الله تعالى، ومحبة تعالى للعبد تجذبه إلى حضرته، بواسطة وبغيرها.

(175/628)

---

وأيضاً: الرسول صلى الله عليه وسلم وزير مقرب، ومن رام دخول حضرة الملوك يخدم الوزير، ويتقرب إليه، حتى يدخله على الملك. فهو صلى الله عليه وسلم حجاب الله الأعظم، وبابه الأكرم، فمن رام الدخول من غير بابه طُرد وأبعد، وفي ذلك يقول ابن وفا: وأنت بابُ الله، أيّ امرئ... وفاه من غيرك لا يدخل

وقال الشيخ الجزولي رضي الله عنه في دلائل الخيرات: وهي من أهم المهمات لمن يريد القرب من رب الأرباب. وقال شارحه: ووجه أهميتها من وجوه، منها: ما فيها من التوسّل إلى الله سبحانه بحبيبه ومصطفاه. وقد قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: 35]، ولا وسيلة إليه أقرب، ولا أعظم، من رسوله الأكرم صلى الله عليه وسلم.

ومنها: أن الله تعالى أمر بها، وحضنا عليها، تشريفاً له وتكريماً، وتفضيلاً للجلاله، ووعد من استعملها حسن المآب، وجزيل الثواب، فهي من أنجح الأعمال، وأرجح الأقوال، وأزكى الأحوال، وأحظى القربات، وأعم البركات، وبها يتوصل إلى رضا الرحمن، وتنال السعادة والرضوان، وتجاب الدعوات، ويرتقي إلى أرفع الدرجات. وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام: يا موسى أتريد أن أكون أقرب إليك من كلامك إلى لسانك، ومن وسواس قلبك إلى قلبك، ومن روحك إلى بدنك، ومن نور بصرك إلى عينيك؟ قال: نعم يا رب، قال: فأكثر من الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم.

ومنها : أنه صلى الله عليه وسلم محبوب لله عزّ وجل ، عظيم القدر عنده ، وقد صلى عليه وهو ملائكتُه ، فوجبت محبة المحبوب ، والتقربُ إلى الله تعالى بمحبته ، وتعظيمه ، والاشتغال بحقه ، والصلاة عليه ، والاقتراء بصلاته ، وصلاة ملائكته ، وصلاة ملائكته عليه . قلت : وهذا التشريف أتم وأعظم من تشريف آدم عليه السلام ، بأمر الملائكة بالسجود له ؛ لأنه لا يجوز أن يكون الله مع الملائكة في ذلك التشريف . فتشريف يصدر عنه مع ملائكته أبلغ من تشريف تختص به الملائكة .

ومنها : ما ورد في فضلها ، ووعدَ عليها من جزيل الأجر وعظيم القدر ، وفوز مستعملها برضا الله ، وقضاء حوائج آخرته ودنياه .

ومنها : ما فيها من شكر الواسطة في نعم الله علينا المأمور ، بشكره ، وما من نعمة لله علينا ، سابقة ولا لاحقة ؛ من نعمة الإيجاد والإمداد ، في الدنيا والآخرة ، إلا وهو السبب في وصولها إلينا ، وإجرائها علينا ، فوجب حقه علينا ، ووجب علينا في شكر نعمته ألا نفر عن الصلاة عليه ، مع دخول كل نفس وخروجه .

ومنها : ما فيها من القيام برسم العبودية ، بالرجوع لما يقتضي الأصل نفيه ، فهو أبلغ في

الامتثال ، ومن أجل ذلك كانت فضيلة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على كل عمل . والذي يقتضي الأصل نفيه ، هو كون العبد يتقرب إلى الله بالاشتغال بحق غيره ؛ لأن قولنا :

(177/628)

---

« اللهم صلِّ على محمد » هو الاشتغال بحق محمد صلى الله عليه وسلم ، وأصل التعبدات : ألا يتقرب إلى الله تعالى إلا بالاشتغال بحقه . ولكن لما كان الاشتغال بالصلاة على محمد يأذن من الله تعالى ، كان الاشتغال بها أبلغ في امتثال الأمر ، فهي بمثابة أمر الله تعالى للملائكة بالسجود لآدم ، فكان شرفهم في امتثال أمر الله ، وإهانة إبليس في مخالفة أمره سبحانه . ومنها : ما جُرب من تأثيرها ، والنفع بها في التنوير ورفع الهمة ، حتى قيل : إنها تكفي عن الشيخ في الطريق ، وتقوم مقامه ، حسبما نقله الشيخ السنوسي ، والشيخ زروق ، وغيرهما .

ومنها : ما فيها من سير الاعتدال ، الجامع لكمال العبد وتكميله ، ففي الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الله ورسوله ، ولا كذلك عكسه ، فلذلك كانت المثابرة على الأذكار والدوام عليها يحصل به الانحراف ، وتُكسب نورانية تحرق الأوصاف ، وتثير

وهجاً وحرارة في الطباع، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم تذهب وهج الطباع، وتقوي النفوس؛ لأنها كالماء البارد، فكانت تقوم مقام شيخ التريية. انتهى كلامه.

قلت: والحق الذي لا غبار عليه: إن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، والإكثار منها، تدل صاحبها على من يأخذ بيده، وتوصله إلى شيخ التريية، الذي هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن كان صادق الطلب، وأما كونها تقوم مقام الشيخ في دخول مقام الفناء والبقاء، حتى تعدل حقيقته وشريعته فلا؛ إذ لا تنقطع رعونات النفوس إلا بأمر وناه من غيره، يكون عالماً بدسائس النفوس وخذعها، وغاية ما توصل إليه الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يظفر بالشيخ الفناء في الصفات، وينال مقام الصلاح الأكبر، ويظهر له كرامات وخوارق، ويكون من أرباب الأحوال، وإن وصل إلى مقام الفناء تكون شريعته أكبر من حقيقته.

(178/628)

---

هذا ما ذقناه، وشهدناه، وسمعناه من أشياخنا، والطريق التي أدركناهم يستعملونها، وأخذناها منهم، أنهم يأمرن المرید إن رأوه أهلاً للتريية أن يلتزم الاسم المفرد، ويفنى فيه،

حتى تنهدم به عوالمه ، فإذا تحقق فناؤه وغاب عن نفسه ورسمه ، ردُّوه إلى مقام البقاء ،  
وحينئذ يأمرونه بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لتكون صلاته عليه كاملة  
، يُصلي على روحه وسره بلا حجاب ، ويشاهده في كل ساعة كما يشاهدونه . وبالله  
التوفيق . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المديد ح 4 ص 457 . 460 ﴾

(179/628)

وقال القاسمي :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾  
قال الرازي : لما أمر الله المؤمنين بالاستئذان ، وعدم النظر إلى وجوه نساءه احتراماً ، كمل  
بيان حرمة ، وذلك لأن حاله منحصرة في اثنتين : حالة خلوته وذكر ما يدل على احترامه  
في تلك الحالة بقوله : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ [ الأحزاب : 53 ] ، وحالة يكون في  
ملاً . والملا إما الملا الأعلى ، وإما الملا الأدنى ، أما في الملا الأعلى فهو محترم ؛ فإن الله  
وملائكته يصلون عليه . وأما في الملا الأدنى فذلك واجب الاحترام بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ . انتهى .

وقد روى البخاري عن أبي العالية قال : صلاة الله : ثناؤه عليه عند الملائكة . وصلاة

الملائكة الدعاء . وقال ابن عباس : يصلون يركون ؛ أي : يدعون له بالبركة . فيوافق قول أبي العالفة ، لكنه أخص منه . وبالجملة ، فالصلاة تكون بمعنى التمجيد والدعاء والرحمة ، على حسب ما أضيفت إليه في التنزيل أو الأثر ، وقد أطنب الإمام ابن القيم في " جلاء الأفهام " في مبحث معنى الصلاة ، وأطال فأطاب . فلينظر .

وفي البخاري عن كعب بن عجرة رضي الله عنه ، أنه قيل : يا رسول الله ! أما السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال : > قولوا : اللهم ! صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم ! بارك على آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد < [ في المطبوع : اللهم ! صلي ] .

(180/628)

---

وروى الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم في مستدركه ، عن أبي مسعود البدرى ، أنهم قالوا : يا رسول الله ! أما السلام فقد عرفناه . فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا ؟ فقال : > قولوا : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد < . وذكره . ورواه الشافعي في مسنده عن أبي هريرة بمثله .

ومن ههنا ذهب الشافعي رحمه الله ، إلى أنه يجب على المصلي أن يصلي على رسول الله

صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير . فإن تركه لم تصح صلاته ، ووافقه الإمام أحمد في رواية . وقال به إسحاق بن راهويه ، والإمام ابن المواز المالكي وغيرهم ، كما بسطه ابن القيم في " جلاء الأفهام " وابن كثير في " التفسير " وقد تفصيلاً ، عليهما الرحمة ، أيضاً الروايات في الأمر بالصلاة وكيفيةها ، فأوسعاً . فليرجع إليهما .

تنبيهات :

الأول - تدل الآية على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مطلقاً ؛ لأن الأصل في الأمر للوجوب . فذهب قوم إلى وجوبها في المجلس مرة ، ثم لا تجب في بقية ذلك المجلس . وآخرون إلى وجوبها في العمر مرة واحدة ، ثم هي مستحبة في كل حال . وآخرون إلى وجوبها كلما ذكر . وبعضهم إلى أن محل الآية على الندب . قال ابن كثير : وهذا قول غريب ؛ فإنه قد ورد الأمر بالصلاة عليه في أوقات كثيرة ؛ فمنها واجب ، ومنها مستحب على ما نبينه :

فمنه بعد النداء للصلاة ، لحديث < إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا عليّ > الحديث .

ومنه عند دخول المسجد ؛ لحديث كان صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم ، ثم قال : < اللهم ! اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك > . وإذا خرج صلى على محمد وسلم . ثم قال : < اللهم ! اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب فضلك > .



< .

ومنه الصلاة، فتستحب على قول الشافعي في التشهد الأول منها، وتجب في الثاني .

(181/628)

---

ومنه في صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية، لقول أبي أمامة: من السنة ذلك . وهذا من الصحابي في حكم المرفوع، على الصحيح .

ومنه ختم الدعاء، فيستحب الصلاة فيه على النبي صلى الله عليه وسلم، ومن أكد ذلك دعاء القنوت .

ومنه يوم الجمعة، وليلتها، فيستحب الإكثار منها فيهما، ومنه في خطبة يوم الجمعة، يجب على الخطيب في الخطبتين الإتيان بها . وهو مذهب الشافعي وأحمد .

ومنه عند زيارة قبره صلى الله عليه وسلم لحديث > ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام < تفرد به أبو داود، وصححه النووي في "الأذكار" . وعن الحسن بن الحسن بن علي أنه رأى قوماً عند القبر فنهاهم وقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: > لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي حيثما كنتم . فإن صلواتكم تبلغني < .

قال ابن كثير: فلعله رأهم يسيئون الأدب برفع أصواتهم فوق الحاجة، فنهاهم . وقد روي أنه رأى رجلاً ينتاب القبر . فقال: يا هذا! ما أنت ورجل بالأندلس، ومنه الإساءة؛ أي: الجميع يبلغه صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين، وقد استحَب أهل الكتاب أن يكرر الكاتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كلما كتبه . وقد روي في حديث > من صلى علي في كتاب لم تنزل الصلاة جارية له، ما دام اسمي في ذلك الكتاب < .  
قال الحافظ ابن كثير: وليس هذا الحديث بصحيح . بل عده الحافظ الذهبي موضوعاً .  
وقد ذكر الخطيب البغدادي أنه رأى بخط الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، كثيراً اسم النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصلاة عليه كتابة . قال: وبلغني أنه كان يصلي عليه لفظاً .

(182/628)

---

الثاني - الصلاة على غير الأنبياء، إن كانت على سبيل التبعية، كنحو: اللهم صل على محمد وآله وأزواجه، فهذا جائز إجماعاً، وأما استقلالاً فجوزوه قوم الآية: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: 43]، وآية: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: 157]، وآية: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ﴾

عَلَيْهِمْ ﴿ [ التوبة : 103 ] ، ولحديث كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ  
بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : > اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَيْهِمْ < . فَأَتَاهُ أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ : > اللَّهُمَّ ! صَلِّ  
عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى < .

وكرهه قوم ، لكون صيغة الصلاة صارت شعاراً للأنبياء إذا ذكروا ، فلا يلحق بهم غيرهم  
. فلا يقال : قال عمر صلى الله عليه ، كما لا يقال : قال محمد عز وجل ، وإن  
كان عزيزاً جليلاً ؛ لكون هذا من شعار ذكر الله عز وجل ، وحملوا ما ورد من ذلك في  
الكتاب والسنة على الدعاء لهم .

وقال ابن حجر : إن ذلك وقع من الشارع ، ولصاحب الحق أن يتفضل من حقه بما شاء  
وليس لغيره أن يتصرف إلا بإذنه ، ولم يثبت عنه إذن في ذلك . انتهى .  
وقد يقال : كفى في المروي المأثور المتقدم إذناً . والاستدلال بأن ذلك من حقه فيه مصادرة  
على المطلوب . على أن المرجح أن الأصل الإباحة حتى يرد الحظر ، ولا حظر هنا .  
فتدبر .

وأما السلام ، فقال الجويني : هو في معنى الصلاة ، فلا يستعمل في الغائب ، ولا يفرد به غير  
الأنبياء ، فلا يقال : علي عليه السلام . وساء في هذا الأحياء والأموات . وأما الحاضر  
فيخاطب به ، فيقال : سلام عليك ، وسلام عليكم ، أو السلام عليك أو عليكم ، وقد  
غلب - كما قال ابن كثير - على كثير من النساخ للكتب ، أن يفرد علي رضي الله عنه بأن

يقال : عليه السلام . من دون سائر الصحابة . قال : والتسوية بينهم في ذلك أولى . انتهى .

(183/628)

والخطب سهل . ومن رأى المروي في هذا الباب ، علم أن الأمر أوسع من أن يخرج فيه ،  
على أن هذه المسألة من فروع تخصيص العرف ، وفيه بحث في الأصول .

الثالث - قال النووي : إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، فليجمع بين الصلاة  
والتسليم . فلا يقتصر على أحدهما ، فلا يقول : صلى الله عليه . فقط . ولا : عليه  
السلام . فقط .

قال ابن كثير : وهذا الذي قاله منتزع من هذه الآية الكريمة ، وهي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ فالأولى أن يقال صلى الله عليه وسلم تسليماً .  
انتهى .

الرابع - قال الرازي : إذا صلى الله وملائكته عليه ، فأبي حاجة إلى صلاتنا ؟ نقول :  
الصلاة عليه ليس لحاجته إليها ، وإلا فلا حاجة إلى الصلاة للملائكة مع صلاة الله عليه ،  
وإنما هو لإظهار تعظيمه ، كما أن الله تعالى أوجب علينا ذكر نفسه ، ولا حاجة له إليه ،

وإنما هو لإظهار تعظيمه منا ، رحمة بنا ، ليثبنا عليه ؛ ولهذا جاء في الحديث > من صلى علي مرة ، صلى الله عليه بها عشراً < . انتهى . وكان سبق لي ، من أيام معدودات أن كتبت في مقدمة مجموعة الخطب في سر الصلاة عليه ، ما مثله : ويسن يوم الجمعة إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لذكر الرحمة ببعثته ، والفضل بهدائه ، والمنة باقتفاء هديه ، وسنته ، والصلاح الأعظم برسالته ، والجهاد للحق بسيرته ، ومكارم الأخلاق بحكمته ، وسعادة الدارين بدعوته ، صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله ، ما ذاق عارف سر شريعته ، وأشرق ضياء الحق على بصيرته ، فسعد في دنياه وآخرته .

الخامس - قال الرازي : ذكر : ﴿ تَسْلِيمًا ﴾ للتأكيد ليكمل السلام عليه ، ولم يؤكد الصلاة بهذا التأكيد ؛ لأنها كانت مؤكدة بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ انتهى

وقيل : إنه من الاحتباك . فحذف : عليه ، من أحدهما . والمصدر ، من الآخر .

(184/628)

---

قال القاضي : قيل معنى : ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أي : انقادوا لأوامره . فالسلام من التسليم والانتقاد .

السادس - قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" : سئلت عن إضافة الصلاة إلى الله دون السلام ، وأمر المؤمنين بها وبالسلام ، فقلت : يحتمل أن يكون السلام له معنيان : التحية والانتقاد . فأمر به المؤمنون لصحتهما منهم . والله وملائكته لا يجوز منهم الانتقاد ، فلم يضاف إليهم ، دفعا للإيهام . والعلم عند الله . انتهى .

وقال الشهاب : قد لاح لي في تخصيص السلام بالمؤمنين دون الله وملائكته ، نكته سرية ؛ وهي أن السلام تسليمه عما يؤذيه . فلما جاءت هذه الآية عقيب ذكر ما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم ، والأذية إنما هي من البشر ، وقد صدرت منهم ، فناسب التخصيص بهم والتأكيد . انتهى . ولما أمر تعالى بالصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم التي هي الثناء عليه وتمجيده وتعظيمه ، بين وعيد من لا يرعاها ، بأن يجروا على ضدها بقوله سبحانه :

(185/628)

﴿ إِن الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾

أي : ينالون فيه الهوان والخزي . والمقصود من الآية الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذكر الله تعالى إنما هو لتعظيمه ، بيان قربه ، وكونه حبيبه ، حتى كأن ما يؤذيه يؤذيه ؛ كما أن من يطيعه يطيع الله . وقد روى الطبري عن ابن عباس أنها نزلت في الذين طعنوا على النبي

صلى الله عليه وسلم ، حين اتخذ صفية بنت حُبي . وهذا في الحقيقة من أفراد ما تشمله الآية . بل لوقيل أنها عني بها من خاض في مسألة زينب ، لكان أقرب ، لتقارب الآيات في الباب الواحد ، وتناسقها كسلسلة واحدة ، في تلك المسألة التي كانت المقصود الأعظم من السورة بتمامها ، كما لا يخفى على من تدبرها .

وبالجملة ، فاللفظ عام في كل ما يصاب به صلى الله عليه وسلم من أنواع المكروه ، فيدخل المقصود من التنزيل دخولاً أولياً . وعلى هذا ، فالأذية على حقيقتها . وقيل المراد بأذية الله ورسوله ، ارتكاب ما لا يرضيانه ، مجازاً مرسلًا ؛ لأنه سبب ، أو لازم له ، وإن كان بالنسبة إلى غيره ، فإنه كان في العلاقة ، وذكر الله ورسوله على ظاهره . ومن جوز إطلاق اللفظ الواحد على معنيين ، كاستعمال اللفظ المشترك في معنیه ، أو في حقيقته ومجازه ، فسر الأذية بالمعنيين باعتبار المعمولين ، فتكون بالنسبة إليه تعالى ، ارتكاب ما يكره مجازاً ، وإلى الرسول على ظاهره . فإن تعدد المعمول بمنزلة تكرار لفظ العامل ، فيجيء فيه الجمع بين المعنيين .

(186/628)

---

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾

أي: بقول أو فعل: ﴿ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ أي: بغير جنابة يستحقون بها الأذية: ﴿ فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ أي: ظاهراً بيناً .

قال الزمخشري: أطلق إيداء الله ورسوله، وقيد إيداء المؤمنين والمؤمنات؛ لأن أذى الله ورسوله لا يكون إلا غير حق أبداً، وأما أذى المؤمنين والمؤمنات، فمنه ومنه .

تنبيه:

في "الإكليل": في هذه الآية تحريم أذى المسلم، إلا بوجه شرعي، كالمعاقبة على ذنب، ويدخل في الآية كل ما حرم للإيداء، كالبيع على بيع غيره، والسوم على سومه، والخطبة على خطبته، وقد نص الشافعي على تحريم أكل الإنسان مما يلي غيره، إذا اشتمل على إيداء . وأخرج ابن أبي حاتم من حديث عائشة مرفوعاً > أربى الربا عند الله، استحلال عرض امرئ مسلم < ثم قرأ هذه الآية . وأخرج عن قتادة في هذه الآية: إياكم وأذى المؤمن، فإن الله يحوطه ويغضب له . وقد زعموا أن عمر بن الخطاب قرأها ذات يوم، فأفرعه ذلك، حتى ذهب إلى أبي بن كعب، فدخل عليه فقال: يا أبا المنذر! إني قرأت آية من كتاب الله فوقعت مني كل موقع: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ الآية . والله! إني لأعاقبهم وأضربهم . فقال له: إنك لست منهم . إنما أنت مؤدب، إنما أنت معلم . انتهى .



قال الزمخشري: وعن الفضيل: لا يحل لك أن تؤذي كلباً أو خنزيراً بغير حق، فكيف ؟  
وكان ابن عون لا يكرى [في المطبوع: يكرى] الحوانيت إلا من أهل الذمة، لما فيه من  
الروعة عند كراحول . فرحمه الله ورضي عنه . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ محاسن التأويل ح  
13 ص 692.699 ﴾

(187/628)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا  
تَسْلِيمًا » .

مناسبة هذه الآية هنا ، هو أن الآيات السابقة عرضت لأمر هي من خصوصيات النبي -  
صلى الله عليه وسلم - وبهذه الخصوصيات التي اختصه الله سبحانه وتعالى بها ، كحل  
التزوج بعدد من النساء لا يحل لغيره من المسلمين التزوج بهن ، وكالتزوج ممن يهين أنفسهن له ،  
من غير مهر ، وكذلك الحراسة التي أقامها الله على بيت النبوة من خارج ومن داخل - نقول  
بهذه الخصوصيات يعرف بعض ما لرسول الله من منزلة كريمة ، ومقام عظيم ، عند ربه . .  
وإذ عرف المسلمون هذا ، فليعرفوا أيضا أن ذلك ليس هو كل ما للنبي عند ربه . . بل إن

له عند ربه أكثر وأكثر . . « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ » . . فهذه صلاة خاصة  
بالنبي ، غير تلك الصلاة العامة التي للمؤمنين ،

(188/628)

---

والتي جاءت في قوله تعالى : « هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ  
إِلَى النُّورِ » . . إنها صلاة من الله وملائكته ، اختص بها النبي وحده . . وإذا كان ذلك  
كذلك فإن على المؤمنين جميعا أن يشاركوا في الصلاة على النبي ، والتسليم له ، تسليم ولاء  
، وخضوع ، وامثال . .

وصلاة الله سبحانه وتعالى . كما قلنا . هي الرحمة ، والإحسان ، والرضوان . .  
وصلاة الملائكة ، هي الدعاء والاستغفار . . أما صلاة المؤمنين على النبي فهي دعاؤهم  
الله سبحانه أن يصلي عليه ، وأن يديم هذه الصلاة ، ويضاعفها . .  
فيضاعف من رحمته وإحسانه ورضوانه على رسوله . .

وأما التسليم من المؤمنين على النبي ، فهو تسليم عليه وتسليم له . . تسليم عليه بالدعاء له  
بالأمن والسلام من الله : « السلام عليك أيها النبي » . . والتسليم له من المؤمنين بالطاعة  
والولاء . .

فهذه الصلاة ، وهذا التسليم من المؤمنين هو بعض ما يجزى به المؤمنون النبي من إحسان  
فى مقابل الإحسان العظيم الذى أحسن به إليهم ، إذ هداهم إلى الإيمان ، وأخرجهم من  
الظلمات إلى النور ، وسلك بهم الطريق إلى رضوان الله ، وإلى جنات لهم فيها نعيم مقيم  
. . فما أقل ما يجزى به المؤمن ، هذا الإحسان الذى لرسول الله فى عنقه ! قوله تعالى : «  
إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا » . . وإذا  
كانت الصلاة على النبي ، والتسليم عليه وله من المؤمنين ، هى بعض المطلوب منهم ، جزاء  
إحسان النبي إليهم ، فإن بعض الناس لا يجزون هذا الإحسان بالإحسان ، بل يلقونه  
بالمساءة والضر . .

وقد توعد الله سبحانه هؤلاء الذين يؤذون رسول الله ، باللعنة فى الدنيا

(189/628)

---

والآخرة ، وبالعذاب المهين ، يوم الحساب والجزاء . .  
- وفى قوله تعالى : « يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » تعظيم لشأن الرسول ، وتغليظ للجرم الذى يقع فى  
ساحة حرمة ، من الكافرين ، والمنافقين ، ومن فى قلوبهم مرض . . فهذا الذى يسوء  
النبي ويؤذيه من أقوال أهل الضلال وأفعالهم ، يؤذى الله سبحانه وتعالى . . فكيف تكون

نقمة الله ممن يؤذيه ؟

ذلك ما لا يمكن تصوره ! قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا  
اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا » . . إن أهل السوء مؤاخذون بجنایاتهم ، أيا كان  
موقع هذه الجنایات . . ولكنها حين تكون في حق النبي تكون جنایات غليظة ، وعدوانا  
أثما ، إذ كان النبي داعية خیر ، ورسول هدی ورحمة . . فإذا لم يكن . والحال كذلك . ثمة  
جزاء بالإحسان ، لقاء هذا الإحسان ، فلا أقل من ألا يكون بغی وعدوان . . فإذا كان  
بغی وعدوان ، فهو البلاء المبین ، والإثم العظیم . .

والمؤمنون والمؤمنات ، هم أولياء الله ، وهم جنده في الأرض ، ورسله بين الناس . .  
والعدوان عليهم . بغیر ما اكتسبوا . عدوان على الحق ، واجتراء على حرم الله . . ومن ثم  
، فإن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغیر ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتاناً ، أي افتراء  
وعدواناً على الحق ، وباءوا بإثم عظیم ، يلقون جزاءه عذاباً ونكالاً . .

وفي قوله تعالى : « بَغَيْرِ مَا اَكْتَسَبُوا » احتراس من الأذى الذي ينال المؤمنين والمؤمنات بما  
كسبت أيديهم . . فهذا الأذى لا يدخل في الحكم الذي ينال من يؤذونهم لغیر ذنب ارتكبه  
. . فالمؤمن والمؤمنة ، قد يسرقان

(190/628)

---

فتقطع أيديهما . . وهذا أذى لهما ، ولكنه أذى لا يؤخذ عليه من أقام الحدّ عليهما . .  
وهكذا كل أذى يقع على المؤمن والمؤمنة في مقابل ذنب . .

هذا ، ولم يجيء هذا الاحتراس في قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » حيث لا  
يتصور أن يكون من رسول الله كسب يستحق عليه أذى . . ومعاذ الله ! فقد حرسه الله  
من كل سوء ، وحماه من المعاهر والمزاق . . وأكثر من هذا فقد جعله الله في ضمانه ، إذ  
ضمه إلى جنابه ، وجعل أذاه أذى له ! . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن حـ

﴿ 751.748 ص 11 ﴾

(191/628)

---

وقال ابن عاشور :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56) ﴾



أعقت أحكام معاملة أزواج النبي عليه الصلاة والسلام بالثناء عليه وتشريف مقامه إيماء  
إلى أن تلك الأحكام جارية على مناسبة عظمة مقام النبي عليه الصلاة والسلام عند الله

تعالى ، وإلى أن لأزواجه من ذلك التشريف حظاً عظيماً .

ولذلك كانت صيغة الصلاة عليه التي علمها للمسلمين مشتملة على ذكر أزواجه كما سيأتي قريباً ، ويُجعل ذلك تمهيداً لأمر المؤمنين بتكرير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء والدعاء والتعظيم ، وذكر صلاة الملائكة مع صلاة الله ليكون مثلاً من صلاة أشرف المخلوقات على الرسول لتقريب درجة صلاة المؤمنين التي يؤمرون بها عقب ذلك ، والتأكيد للاهتمام .

ومجيء الجملة الإسمية لتقوية الخبر ، وافتتاحها باسم الجلالة لإدخال المهابة والتعظيم في هذا الحكم ، والصلاة من الله والملائكة تقدم الكلام عليها عند قوله تعالى : ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ في هذه السورة ( 43 ) .

وهذه صلاة خاصة هي أرفع صلاة مما شمله قوله هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴿ لأن عظمة مقام النبي يقتضي عظمة الصلاة عليه .

وجملة ﴿ يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه ﴾ هي المقصودة وما قبلها توطئة لها وتمهيد لأن الله لما حذر المؤمنين من كل ما يؤذي الرسول عليه الصلاة والسلام أعقبه بأن ذلك ليس هو أقصى حظهم من معاملة رسولهم أن يتركوا أذاه بل حظهم أكبر من ذلك وهو أن يصلوا عليه ويُسَلِّمُوا ، وذلك هو إكرامهم الرسول عليه الصلاة والسلام فيما بينهم وبين ربهم فهو يدل

على وجوب إكرامه في أقوالهم وأفعالهم بحضرة بدلالة الفحوى ، فجملة ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ بمنزلة النتيجة الواقعة بعد التمهيد .

(192/628)

---

وجيء في صلاة الله وملائكته بالمضارع الدال على التجديد والتكرير ليكون أمر المؤمنين بالصلاة عليه والتسليم عقب ذلك مشيراً إلى تكرير ذلك منهم إسوة بصلاة الله وملائكته .  
والأمر بالصلاة عليه معناه : إيجاد الصلاة ، وهي الدعاء ، فالأمر يؤول إلى إيجاد أقوال فيها دعاء وهو مجمل في الكيفية .

والصلاة : ذكر بخير ، وأقوال تجلب الخير ، فلا جرم كان الدعاء هو أشهر مسميات الصلاة ، فصلاة الله : كلامه الذي يُقدَّر به خيراً لرسوله صلى الله عليه وسلم لأن حقيقة الدعاء في جانب الله معطل ، لأن الله هو الذي يدعوه الناس ، وصلاة الملائكة والناس : استغفار ودعاء بالرحمات .

وظاهر الأمر أن الواجب كل كلام فيه دعاء للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن الصحابة لما نزلت هذه الآية سألو النبي صلى الله عليه وسلم عن كيفية هذه الصلاة قالوا : " يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمناه فكيف نصلي عليك ؟ " يعنون أنهم علموا السلام عليه

من صيغة بث السلام بين المسلمين وفي التشهد فالسلام بين المسلمين صيغته : السلام عليكم .

والسلام في التشهد هو "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" أو "السلام على النبي ورحمة الله وبركاته" .

فقال رسول الله : قولوا : " اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد " .  
هذه رواية مالك في "الموطأ" عن أبي حميد الساعدي .

وروي أيضاً عن أبي مسعود الأنصاري بلفظ "وعلى آل محمد" ( عن أزواجه وذريته في الموضوعين ) وبزيادة "في العالمين" ، قبل : "إنك حميد مجيد" .  
والسلام كما قد علمتم .

وهما أصح ما روي كما قال أبو بكر بن العربي .

وهناك روايات خمس أخرى متقاربة المعنى وفي بعضها زيادة وقد استقصاها ابن العربي في "أحكام القرآن" .

(193/628)

---



ومرجع صيغها إلى توجهه إلى الله بأن يفيض خيرات على رسوله صلى الله عليه وسلم لأن معنى الصلاة الدعاء ، والدعاء من حسن الأقوال ، ودعاء المؤمنين لا يتوجه إلا إلى الله .  
وظاهر صيغة الأمر مع قرينة السياق يقتضي وجوب أن يصلي المؤمن على النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه كان مجملًا في العدد فمَحْمَلُه مَحْمَلُ الأمر المَجْمَلُ أن يفيد المرة لأنها ضرورة لإيقاع الفعل ول مقتضى الأمر .

ولذلك اتفق فقهاء الأمة على أن واجباً على كل مؤمن أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في العمر ، فجعلوا وقتها العمر كالحج .

وقد اختلفوا فيما زاد على ذلك في حكمه ومقداره ، ولا خلاف في استحباب الإكثار من الصلاة عليه وخاصة عند وجود أسبابها .

قال الشافعي وإسحاق ومحمد بن المواز من المالكية واختاره أبو بكر بن العربي من المالكية : إن الصلاة عليه فرض في الصلاة فمن تركها بطلت صلاته .  
قال إسحاق : ولو كان ناسياً .

وظاهر حكايته عن الشافعي أن تركها إنما يبطل الصلاة إذا كان عمداً وكأنهم جعلوا ذلك بياناً للإجمال الذي في الأمر من جهة الوقت والعدد ، فجعلوا الوقت هو إيقاع الصلاة للمقارنة بين الصلاة والتسليم ، والتسليم وارد في التشهد ، فتكون الصلاة معه على نحو ما استدل أبو بكر الصديق رضي الله عنه من قوله : لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإذا

كان هذا مأخذهم فهو ضعيف لأن الآية لم ترد في مقام أحكام الصلاة، وإلا فليس له أن يبين  
مجملاً بلا دليل .

وقال جمهور العلماء : هي في الصلاة مستحبة وهي في التشهد الأخير وهو الذي جرى  
عليه الشافعية أيضاً .

قال الخطابي : ولا أعلم للشافعي فيها قُدوة وهو مخالف لعمل السلف قبله ، وقد شنع عليه  
في هذه المسألة جداً .

وهذا تشهد ابن مسعود الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم والذي اختاره الشافعي  
ليس فيه الصلاة على النبي ، كذلك كل من روى التشهد عن رسول الله .

(194/628)

---

قال ابن عمر : كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب ،  
وعلمه أيضاً على المنبر عمر ، وليس في شيء من ذلك ذكر الصلاة على النبي صلى الله  
عليه وسلم قلت : فمن قال إنها سنة في الصلاة فإنما أراد المستحب .  
وأما حديث " لا صلاة لمن لم يصل عليَّ " فقد ضعفه أهل الحديث كلهم .  
ومن أسباب الصلاة عليه أن يصلي عليه من جرى ذكره عنده ، وكذلك في افتتاح الكتب

والرسائل ، وعند الدعاء ، وعند سماع الأذان ، وعند انتهاء المؤذن ، وعند دخول المسجد ، وفي التشهد الأخير .

وفي التوطئة للأمر بالصلاة على النبي بذكر الفعل المضارع في ﴿ يصلون ﴾ إشارة إلى الترغيب في الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تأسياً بصلاة الله وملائكته .

واعلم أنا لم نقف على أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يصلون على النبي كلما جرى ذكر اسمه ولا أن يكتبوا الصلاة عليه إذا كتبوا اسمه ولم نقف على تعيين مبدأ كتابة ذلك بين المسلمين .

والذي يبدو أنهم كانوا يصلون على النبي إذا تذكروا بعض شؤونه كما كانوا يترحمون على الميت إذا ذكروا بعض محاسنه .

وفي "السيرة الحلبية" : " لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتري عمر من الدهش ما هو معلوم وتكلم أبو بكر بما هو معلوم قال عمر : إنا لله وإنا إليه راجعون صلواتُ الله على رسوله وعند الله نحتسب رسوله " وروى البخاري في باب : متى يحلّ المعتمر : عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت تقول كلما مرت بالحجون "صلى الله على رسوله محمد وسلم لقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذٍ خفاف " إلى آخره .

---

وفي باب ما يقول عند دخول المسجد من "جامع الترمذي" حديث فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت: كان رسول الله إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال: رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على محمد وسلم وقال: رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك، قال الترمذي: حديث حسن وليس إسناده بمتصل.

ومن هذا القبيل ما ذكره ابن الأثير في "التاريخ الكامل" في حوادث سنة خمس وأربعين ومائة: أن عبد الله بن مصعب بن ثابت رثى محمداً النفس الزكية بأبيات منها:

والله لو شهد النبي محمد . . .  
صلى الإله على النبي وسلماً

ثم أحدثت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في أوائل الكتب في زمن هارون الرشيد، ذكر ذلك ابن الأثير في "الكامل" في سنة إحدى وثمانين ومائة، وذكره عياض في "الشفاء"، ولم يذكر صيغة التصلية.

وفي "المختص" لابن سيده في ذكر الخف والنعل: إن أبا محمداً بعث إلى حذاء بنعل ليحذوها وقال له: "ثم سنّ شفرتك وسنّ رأس الإزميل ثم سمّ باسم الله وصل على محمد ثم انحما" إلى آخره.

ولا شك أن إتباع اسم النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة عليه في كتب الحديث والتفسير وغيرها كان موجوداً في القرن الرابع ، وقد وقفت على قطعة عتيقة من تفسير يحيى بن سلام البصري مؤرخ نسخها سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة فإذا فيها الصلاة على النبي عقب ذكره اسمه .

وأحسب أن الذين سننوا ذلك هم أهل الحديث .

قال النووي في مقدمة شرحه على "صحيح مسلم" "يستحب لكاتب الحديث إذا مر بذكر الله أن يكتب عز وجل ، أو تعالى ، أو سبحانه وتعالى ، أو تبارك وتعالى ، أو جل ذكره ، أو تبارك اسمه ، أو جلت عظمته ، أو ما أشبه ذلك ، وكذلك يكتب عند ذكر النبي "صلى الله عليه وسلم بكما لها لا رامزاً إليها ولا مقتصراً على بعضها ، ويكتب ذلك وإن لم يكن مكتوباً في الأصل الذي ينقل منه فإن هذا ليس رواية وإنما هو دعاء .

(196/628)

---

وينبغي للقارئ أن يقرأ كل ما ذكرناه وإن لم يكن مذكوراً في الأصل الذي يقرأ منه ولا يسأم من تكرار ذلك ، ومن أغفل ذلك حُرِمَ خيراً عظيماً" اهـ .

وقوله : ﴿ وسلموا تسليماً ﴾ القول فيه كالقول في ﴿ صلوا عليه ﴾ حكماً ومكاناً

وصفة فإن صفته حددت بقول النبي صلى الله عليه وسلم "والسلام كما قد علمتم" فإن  
المعلوم هو صيغته التي في التشهد "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته".  
وكان ابن عمر يقول فيه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم "السلام على النبي ورحمة الله  
وبركاته".

والجمهور أبقوا لفظه على اللفظ الذي كان في حياة النبي عليه الصلاة والسلام رعيماً لما ورد  
عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه حي يبلغه تسليم أمته عليه .  
ومن أجل هذا المعنى أبقيت له صيغة التسليم على الأحياء وهي الصيغة التي يتقدم فيها  
لفظ التسليم على المتعلق به لأن التسليم على الأموات يكون بتقديم المجرور على لفظ  
السلام .

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي سلم عليه فقال : عليك السلام يا رسول الله  
فقال له : " إن عليك السلام تحية الموتى ، فقل : السلام عليك " .  
والتسليم مشهور في أنه التحية بالسلام ، والسلام فيه بمعنى الأمان والسلامة ، وجعل تحية  
في الأولين عند اللقاء مبادأة بالتأمين من الاعتداء والثأر ونحو ذلك إذ كانوا إذ اتقوا أحداً  
توجسوا خيفة أن يكون مضراً شراً لملاقيه ، فكلاهما يدفع ذلك الخوف بالإخبار بأنه مُلق  
على ملاقيه سلامة وأمناً .

ثم شاع ذلك حتى صار هذا اللفظ دالاً على الكرامة والتلطف ، قال النابغة:

أتاركة تدللها قطام . . .

وضناً بالتحية والسلام

ولذلك كان قوله تعالى: ﴿وسلموا﴾ غير مجمل ولا محتاج إلى بيان فلم يسأل عنه

الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا: هذا السلام قد عرفناه، وقال لهم: والسلام

كما قد علمتم، أي كما قد علمتم من صيغة السلام بين المسلمين ومن ألفاظ التشهد في

الصلاة.

(197/628)

---

وإذ قد كانت صيغة السلام معروفة كان المأمور به هو ما يماثل تلك الصيغة أعني أن نقول:

السلام على النبي أو عليه السلام، وأن ليس ذلك بتوجه إلى الله تعالى بأن يسلم على النبي

بخلاف التصلية لما علمت مما اقتضى ذلك فيها .

والآية تضمنت الأمر بشيئين: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم عليه، ولم

تقتض جمعهما في كلام واحد وهما مفرقان في كلمات التشهد فالمسلم محيّر بين أن يقرن بين

الصلاة والتسليم بأن يقول: صلى الله على محمد والسلام عليه، أو أن يقول: اللهم صل

على محمد والسلام على محمد، فيأتي في جانب التصلية بصيغة طلب ذلك من الله، وفي

جانب التسليم بصيغة إنشاء السلام بمنزلة التحية له ، وبين أن يفرد الصلاة ويفرد التسليم وهو ظاهر الحديث الذي رواه عياض في "الشفاء" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
لقيت جبريل فقال لي : أبشرك أن الله يقول : من سلم عليك سلمتُ عليه ومن صلى عليك  
صلّيتُ عليه .

وعن النووي أنه قال بكرامة إفراد الصلاة والتسليم ، وقال ابن حجر : لعله أراد خلاف  
الأولى .

وفي الاعتذار والمعتذر عنه نظر إذ لا دليل على ذلك .

وأما أن يُقال : اللهم سلم على محمد ، فليس بوارد فيه مسند صحيح ولا حسن عن النبي  
صلى الله عليه وسلم ولم يرد عنه إلا بصيغة إنشاء السلام مثل ما في التحية ، ولكنهم  
تسامحوا في حالة الاقتران بين التصلية والتسليم فقالوا : صلى الله عليه وسلم لقصد  
الاختصار فيما نرى .

وقد استمر عليه عمل الناس من أهل العلم والفضل .

وفي حديث أسماء بنت أبي بكر المتقدم أنها قالت : "صلى الله على محمد وسلم" .

ومعنى تسليم الله عليه إكرامه وتعظيمه فإن السلام كناية عن ذلك .

وقد استحسنت أئمة السلف أن يجعل الدعاء بالصلاة مخصوصاً بالنبي صلى الله عليه

وسلم وعن مالك : لا يصلى على غير نبيئنا من الأنبياء .



يريد أن تلك هي السنة ، وروي مثله عن ابن عباس ، وروي عن عمر بن عبد العزيز : أن الصلاة خاصة بالنبیین كلهم .

وأما التسليم في الغيبة فمقصود عليه وعلى الأنبياء والملائكة لا يشركهم فيه غيرهم من عباد الله الصالحين لقوله تعالى : ﴿ سلام على نوح في العالمين ﴾ [ الصافات : 79 ] ، وقوله : ﴿ سلام على آل ياسين ﴾ [ الصافات : 130 ] ، ﴿ سلام على موسى وهارون ﴾ [ الصافات : 120 ] ، ﴿ سلام على إبراهيم ﴾ [ الصافات : 109 ] . وأنه يجوز إتيانهم وأصحابهم وصالحى المؤمنين إياهم في ذلك دون استقلال . هذا الذي استقر عليه اصطلاح أهل السنة ولم يقصدوا بذلك تحريماً ولكنه اصطلاح وتمييز لمراتب رجال الدين ، كما قصروا الرضى على الأصحاب وأئمة الدين ، وقصروا كلمات الإجلال نحو : تبارك وتعالى ، وجل جلاله ، على الخالق دون الأنبياء والرسل . وأما الشيعة فإنهم يذكرون التسليم على علي وفاطمة وآلهما ، وهو مخالف لعمل السلف فلا ينبغي اتباعهم فيه لأنهم قصدوا به الغضب من الخلفاء والصحابة . وانتصب ﴿ تسليماً ﴾ على أنه مصدر مؤكد ل ﴿ سلموا ﴾ وإنما لم يؤكد الأمر بالصلاة

عليه بمصدر فيقال : صلّوا عليه صلاةً، لأن الصلاة غلب إطلاقها على معنى الاسم دون المصدر، وقياس المصدر التصلية ولم يستعمل في الكلام لأنه اشتهر في الإحراق، قال تعالى : ﴿ وتصلية جحيم ﴾ [ الواقعة : 94 ]، على أن الأمر بالصلاة عليه قد حصل تأكّيده بالمعنى لا بالتأكيد الاصطلاحي فإن التمهيد له بقوله : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ مشير إلى التحريض على الاقتداء بشأن الله وملائكته .  
إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)

(199/628)

---

لما أرشد الله المؤمنين إلى تناهي مراتب حُرمة النبي صلى الله عليه وسلم وتكريمه وحذرهم مما قد يخفى على بعضهم من خفي الأذى في جانبه بقوله : ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي ﴾ [ الأحزاب : 53 ] وقوله : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ [ الأحزاب : 53 ] وعلمهم كيف يعاملونه معاملة التوقير والتكريم بقوله : ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ [ الأحزاب : 53 ] وقوله : ﴿ ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً ﴾ [ الأحزاب : 53 ] وقوله : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ [ الأحزاب : 56 ] الآية، وعلم أنهم قد امثلوا أو تعلموا أرفد ذلك بوعيد قوم اتسموا

بسمات المؤمنين وكان من دأبهم السعي فيما يؤذي الرسول عليه الصلاة والسلام فأعلم الله المؤمنين بأن أولئك ملعونون في الدنيا والآخرة ليعلم المؤمنون أن أولئك ليسوا من الإيمان في شيء وأنهم منافقون لأن مثل هذا الوعيد لا يعهد إلا للكافرين .

فالجملـة مستأنفة استئنافاً بيانياً لأنه يخطر في نفوس كثير ممن يسمع الآيات السابقة أن يتساءلوا عن حال قوم قد علم منهم قلة التحرز من أذى الرسول صلى الله عليه وسلم بما لا يليق بتوقيره .

وجيء باسم الموصول للدلالة على أنهم عرفوا بأن إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم من أحوالهم المختصة بهم ، ولدلالة الصلة على أن أذى النبي صلى الله عليه وسلم هو علة لعنهم وعذابهم .

واللعن : الإبعاد عن الرحمة وتحقير الملعون .

فهم في الدنيا محقرون عند المسلمين ومحرومون من لطف الله وعنايته ، وهم في الآخرة محقرون بالإهانة في الحشرو وفي الدخول في النار .

والعذاب المهين : هو عذاب جهنم في الآخرة وهو مهين لأنه عذاب مشوب بتحقير وخزي . والقرن بين أذى الله ورسوله للإشارة إلى أن أذى الرسول صلى الله عليه وسلم يغضب الله تعالى فكانه أذى الله .

وفعل ﴿ يُؤذون ﴾ معدى إلى اسم الله على معنى المجاز المرسل في اجتلاب غضب الله  
وتعديته إلى الرسول حقيقة .

(200/628)

فاستعمل ﴿ يُؤذون ﴾ في معنياه المجازي والحقيقي .

ومعنى هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم " من آذاني فقد آذى الله " وأذى الرسول عليه  
الصلاة والسلام يحصل بالإنكار عليه فيما يفعله ، وبالكيد له ، وبأذى أهله مثل المتكلمين  
في الإفك ، والطاعنين أعماله ، كالطعن في إمارة زيد وأسامة ، والطعن في أخذه صفة  
لنفسه .

وعن ابن عباس "إنها نزلت في الذين طعنوا في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم صفة بنت  
حبيّ لنفسه" .

وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)  
ألحقت حرمة المؤمنين بجرمة الرسول صلى الله عليه وسلم تنويهاً بشأنهم ، وذكروا على  
حدة للإشارة إلى نزول رتبهم عن رتبة الرسول عليه الصلاة والسلام .

وهذا من الاستطراد معترض بين أحكام حرمة النبي صلى الله عليه وسلم وآداب أزواجه

وبناته والمؤمنات .

وعطف ﴿ المؤمنات ﴾ على ﴿ المؤمنين ﴾ للتصريح بمساواة الحكم وإن كان ذلك معلوماً من الشريعة ، لوزع المؤذنين عن أذى المؤمنات لأنهن جانب ضعيف بخلاف الرجال فقد يزعمهم عنهم انقضاء غضبهم وتأثرهم لأنفسهم .

والمراد بالأذى : أذى القول بقرينة قوله : ﴿ فقد احتملوا بهتاناً ﴾ لأن البهتان من أنواع الأقوال وذلك تحقير لأقوالهم ، وأتبع ذلك التحقير بأنه إثم مبین .

والمراد بالمبين العظيم القوي ، أي جرماً من أشد الجرم ، وهو وعيد بالعقاب عليه .

وضمير ﴿ اكتسبوا ﴾ عائد إلى المؤمنين والمؤمنات على سبيل التغليب ، والمجرور في موضع الحال .

وهذا الحال لزيادة تشنيع ذلك الأذى بأنه ظلم وكذب .

وليس المراد بالحال تقييد الحكم حتى يكون مفهومه جواز أذى المؤمنين والمؤمنات بما اكتسبوا ، أي أن يُسبوا بعمل ذميم اكتسبوه لأن الجزاء على ذلك ليس موكولاً لعموم الناس ولكنه موكول إلى ولاية الأمور كما قال تعالى : ﴿ واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ﴾ [

النساء : 16 ] .

(201/628)

---

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الغيبة وقال: "هي أن تذكر أخاك بما يكره.  
فقيل: وإن كان حقاً.

قال: إن كان غير حق فذلك البهتان " فأما تغيير المنكر فلا يصحبه أذى.

وما صدق الموصول في قوله: ﴿ ما اكتسبوا ﴾ سيئاً ، أي بغير ما اكتسبوا من سيئ .  
ومعنى ﴿ احتملوا ﴾ كلفوا أنفسهم حملاً ، وذلك تمثيل للبهتان بجمل ثقيل على صاحبه ،  
وقد تقدم نظيره في قوله تعالى: ﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل  
بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ في سورة النساء ( 112 ) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح  
21 ص ﴾

(202/628)

---

وقال الشيخ الشعراوي:

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56) ﴾

﴿

جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالخير لأُمَّته مُبَشِّرًا للمؤمنين ، نذيراً للكافرين ، وكان صلى

الله عليه وسلم حريصاً على هداية قومه ، كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : 128]

كان صلى الله عليه وسلم يالم ويحزن إن تفلت أحدٌ من يده ، وخرج عن ساحة الإيمان ، وكان يكلف نفسه في أمر الدعوة فوق ما يطيق ، وفوق ما طلب منه ، حتى خاطبه ربه بقوله : ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف : 6] .

ومعلوم أن سيدنا رسول الله لم يُطلب منه إلا البلاغ فحسب ، أما الهداية فمن الله عز وجل ؛ لأنه تعالى قال : ﴿ إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ [الشعراء : 4] .

فلشدة حرصه صلى الله عليه وسلم على هداية قومه عاتبه ربه ؛ لأنه شقَّ على نفسه ، فالعتاب هنا لصالحه صلى الله عليه وسلم ، كما جاء في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ . . . ﴾ [التحريم : 1] .  
وهذا العتاب أشبه بعتابك لولدك الذي أرهق نفسه في المذاكرة ، حتى أنك أشفقت عليه ، فأنت لا تلومه على تقصير ، إنما على المبالغة في عمل لا تطيقه قوته .

وقد ظهرت قمة حرصه صلى الله عليه وسلم على أمته حين أنزل الله عليه : ﴿ والضحى

\* والليل إذا سجي \* ما ودَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى \* وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى \*  
وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴿ [الضحى : 1-5] .

(203/628)

فالتقطها رسول الله من ربه وجعلها لأُمَّته ، فقال : " إذن : لا أرضى وواحد من أمتي في النار " .

فإذا كان رسول الله حريصاً عليكم بهذا الشكل ، فهو يستحق منكم أن تُصلُّوا عليه ؛ لأن كل خير يناله يُعمُّ عليكم ، ويعود إليكم ؛ لذلك قال سبحانه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : 56] .

وتلاحظ أن الخبر ﴿ يُصَلُّونَ ﴾ . . . ﴿ [الأحزاب : 56] ﴾ خبر عن الله والملائكة ؛ فجمع الحق سبحانه بين صلاته وصلاة ملائكته ، والنبي صلى الله عليه وسلم مرة خطيباً يُخطب ، يقول : مَنْ يُتَّقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُثَبِّتْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَعَصِهِمَا يَعْاقِبْهُ اللَّهُ ، فقال صلى الله عليه وسلم له : " بَسَّ خَطِيبِ الْقَوْمِ أَنْتَ " لماذا ؟

قالوا : لأنه جمع بين الله تعالى ورسوله في : (ومن يعصهما ) ، وكان عليه أن يقول : وَمَنْ يَعُصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فالله وحده هو الذي يجمع معه سبحانه مَنْ يَشَاءُ . قال سبحانه : ﴿ وَمَا



تَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَعْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ . . . ﴿ [ التوبة : 74 ] .

أما نحن ، فليس لنا أبداً أن نأتي بصيغة تشريكية بين الله تعالى وأحد من خلقه .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ . . . ﴾ [ الأحزاب : 56 ] هكذا

قال الله ، وجمع معه سبحانه مَنْ يُشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ ، وأنت لا يجوز لك أن تجمع هذا الجمع إلا

إذا كنتَ تقرأه على أنه قرآن ، فإن أردتَ أن تنشيء كلاماً من عندك فلا بد أن تقول : الله

يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ، والملائكة يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ .

لذلك احتاط علماء التفسير لهذه المسألة فقالوا أن ( يصلون ) ليست خبراً للكل ، إنما

تقدير الخبر أن الله يصلي على النبي ، والملائكة يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ .

(204/628)

---

وإذا كان الله يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ، والملائكة يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ، فماذا عنكم أتم ؟ يجب أن

تُصَلُّوا أتم كذلك على النبي ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [

الأحزاب : 56 ] .

سبق أن بينا أن الصلاة من الله لها معنى ، ومن الملائكة لها معنى ، ومن المؤمنين المأمورين

بها لها معنى ، فكلُّ بِحَسْبِهِ ، والصلاة في الأصل هي الدعاء ، والدعاء يقتضي داعياً

ومدعواً له ومدعواً ، فمثلاً حين أدعو الله أن يغفر لفلان ، فأنا الداعي ، والله تعالى مدعو ،  
وفلان مدعوله ، فإذا كان المصلي والداعي هو الله عز وجل ، فمن يدعو؟ إذن : معنى  
الدعاء لا يأتي مع الله تعالى .

لذلك قلنا : إنك لو نظرت إلى الأحداث تجد أن صاحبك مثلاً إذا قال لك أعدك أن  
أعطيك غداً كذا وكذا ، فهذا وعد منه ، لا يملك هو من أسباب الوفاء به شيئاً ، أما إن  
قال لك : أدعو الله أن يعطيك كذا وكذا ، ونسب العطاء لله تعالى ، فهذا أرجى للتحقيق ؛  
لأنه منسوب إلى الله ، فإن قبل الدعاء تحقق المطلوب ، فإن كان الله تعالى هو الذي يأمر لك  
بهذا العطاء فلا بد أن تناله لا محالة .

إذن : الصلاة من الله ليست بمعنى الدعاء ، إنما هي تنفيذ مباشر ورحمة شاملة وعامة ،  
ويكفي من رحمته تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم أن جعله خاتم الرسل ، فلا يستدرك  
عليه أحد ، يكفيه من رحمته وإنعامه وثنائه عليه أن قرن اسمه باسمه ؛ لذلك خاطبه بقوله  
: ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ [الشرح: 4] .

يكفيه من تكريم الله له أنه سيقبل شفاعته يوم القيامة ، لا أئمة فحسب ، إنما للخلق جميعاً  
، يكفيه أن الله تعالى خاطب كل رسوله بأسمائهم المشخصة لهم ، وخاطبه هو بالوصف  
المكرم في ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ . . . ﴾ [المتحنة: 12] و ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ . . . ﴾ [  
المائدة: 41] .

أما عن صلاة الملائكة ، فهي دعاء ، واقرأ : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ \* رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ \* وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [ غافر : 7-9 ] .

فإذا كان الخلق جميعاً محل صلاة الملائكة واستغفارهم ودعائهم ، حتى الذين أذنبوا منهم ، ثم تابوا ، فما بالك برسول الله ، وهو هادي الناس جميعاً .

أما الصلاة من المؤمنين ، فهي الاستغفار ، واستغفارهم ليس لرسول الله ، إنما هو استغفارهم لأنفسهم ؛ لأن رسول الله جاء رحمة لهم ، وما دام جاء رحمة لهم كان من الواجب ألا يغيب توقيره عن بالهم أبداً فهم إن استغفروا ، فاستغفار عن الغفلة عنه صلى الله عليه وسلم ، أو عن أنهم لم يتقدم اسمه ، فيصلون عليه .

والمؤمن حين يُصلي على رسول الله ، ماذا يملك من عطاء يُؤديه لرسول الله ؟ ماذا بأيدينا ؟ لذلك تأمل لفظ صلاتك على رسول الله ، إنك لا تقول أصلي ، ولكن تقول : اللهم صل على

محمد ، أو صَلَّى اللهُ على محمد ، فتطلب مَمَّنْ هو أعلى منك أن يُصلي على رسول الله ؛  
لأنه لا يوجد عطاء عندك تُؤديه لرسول الله .

إذن : فالصلاة من الله الرحمة العامة المطلقة ، والصلاة من الملائكة الدعاء ، والصلاة من  
المؤمنين الاستغفار .

(206/628)

---

لذلك " سئل سيدنا رسول الله : يا رسول الله تلك صلاة الله ، وتلك صلاة الملائكة ، فما  
الصلاة عليك ؟ يعني كيف ؟ قال صلى الله عليه وسلم : " قولوا اللهم صلِّ على محمد  
وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل  
محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العاملين ، إنك حميدٌ مجيدٌ " .  
ودخل عليه صحابي ، فقال : يا رسول الله ، ما رأيك بهذه الطلاقة والبشر قبل اليوم ؟  
فقال صلى الله عليه وسلم : " إن جبريل جاءني فأخبرني أن من صلى عليَّ صلاةً صلى  
الله بها عليه عشراً ، وكتب له عشر حسنات ومُحي عنه عشر سيئات " .

وقال عمر رضي الله عنه : دخل رجل على رسول الله ، فسأله : ما الصلاة عليك يا رسول  
الله ؟ قال صلى الله عليه وسلم : " ذلك من العلم المكنون ، ولولا أنكم سألتُموني ما قلته :

إن الله وكل بي ملكين ، فإذا صلى واحد عليّ قال الملكان : غفر الله لك . ويقول الله :  
أمين وتقول الملائكة : أمين " .

سبحان الله : الله عز وجل بذاته يؤمن على دعاء الملكين .

وقالوا : الصلاة على رسول الله فرض على المؤمن ، كالحج مرة واحدة من العمر ، لكنها  
واجبة عليه عند كل ذكر لرسول الله ، لذلك جاء في الحديث : " أبجل البخلاء من ذكرتُ  
عنده فلم يصل عليّ " .

وقوله تعالى بعدها : ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : 56] لك أن تلاحظ في صدر  
الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ . . . ﴾ [الأحزاب : 56] ولم يقل سبحانه  
ويسلمون ، فلما أمر المؤمنين قال ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : 56]  
فزاد : وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا .

(207/628)

---

قال العلماء : لأن الصلاة على رسول الله لا يزن إلا مع التسليم له بمعنى طاعته والإذعان  
لأمره ، وأن تسلم زمامك له في كل صغيرة وكبيرة ، وإلا فكيف تصلي عليه وأنت تعصي  
أوامره ، وقد قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿ [النساء: 65] .

ومن معاني التسليم أن نقول: السلام عليك أيها النبي كما نقول في التشهد، والسلام اسم من أسماء الله، ومعنى: السلام عليك يا رسول الله أي: جعل الله لك وقاية، فلا ينالك أحد بسوء .

ثم يقول الحق سبحانه: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ . . . ﴾ .

الإيذاء: إيقاع الألم من المؤذي للمؤذي، سواء أكان الإيذاء بالقول أم بالفعل، والإيذاء بهذا المعنى أمر لا يتناسب مع الحق سبحانه وتعالى . إذن ما معنى: يؤذون الله؟

قالوا: الله تعالى لا يؤذي بالفعل؛ لأنهم لا يستطيعون ذلك، فهو أمر غير ممكن، أما القول فممكن، والإيذاء هنا يكون بمعنى إغضاب الله تعالى بالقول الذي لا يليق به سبحانه، كقولهم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ . . . ﴾ [آل عمران: 181] وبعضهم أنكر وجود الله .

وقولهم: ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ . . . ﴾ [المائدة: 64] .

وقولهم: ﴿ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ . . . ﴾ [التوبة: 30] .

وبعضهم يسبُّ الدهر، والله يقول في الحديث القدسي: " يؤذيني عبدي، وما كان له أن يؤذيني، يسبُّ الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار " .

وهل الزمن له ذنب في الأحداث التي تؤمك؟ الزمن مجرد ظرف للحدث، أما الفاعل فهو

الله عز وجل ، إذن : لا تسبوا الدهر ، فالدهر هو الله ، وهم أنفسهم قالوا : ﴿ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ . . . ﴾ [الجاثية : 24] .

(208/628)

كل هذا إيذاء بالقول ، لكن ينبغي أن ننظر فيه : أهو كذب وبهتان ؟ أم قول صادق يقوم عليه دليل ؟ وقد يؤذيك شخص بكلمة ، لكنك لا تؤذي منها ، وفي هذه الحالة يأخذ هو إثمها ، وتسلم أنت من شرها وتسلم من ألمها . . فهذه الأقوال منهم في الواقع فيها إيذاء ، لكن ليس لله تعالى ، إنما إيذاء لهم ، كيف ؟

الحق - سبحانه وتعالى - حينما استخلف الإنسان في الأرض خلق له الكون قبل أن يخلقه فطراً الإنسان على كون مُعدَّ لاستقباله ، فيه مقومات بقاء الحياة ، ومقومات بقاء النوع ، ثم أعدَّ له أيضاً قانون صيائه ، بحيث إن أصابه عطب استطاع أن يصلحه ، هذا القانون هو منهجه سبحانه المحفوظ في كتابه ، وقرأ قول الحق سبحانه : ﴿ الرحمن \* عَلَّمَ الْقُرْآنَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ \* عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ [الرحمن : 1-4] .

فقانون الصيانة في القرآن موجود قبل أن يُخلق الإنسان ؛ لأن الإنسان خلق الله وصنَّعته خلقه الله في أحسن تقويم ، وعلى أحسن هيئة ، ويريد له أن يظل هكذا سوي التكوين في

كل شيء ، فإذا ما خرج هذا الخليفة المخلوق لله على قانون صيافته ، فإنه ولا شك لا بدَّ  
أن يغضب الله ، لأن الله يريد أن تظلَّ صنعته جميلة ، كما أبدعها سبحانه .  
إذن : فالذين أنكروا وجود الله ، أو الذين أشركوا به ، والذين قالوا : " إن الله فقير ونحن  
أغنياء " أو قالوا : الملائكة بنات الله . . إلخ هذه الأقوال التي ترتب عليها غضب الحق  
سبحانه ؛ لأنه خليفته في الأرض لم يُؤدِّ المطلوب منه على حسب منهج الله .  
ونقول لهؤلاء : إياكم أن تظنوا أنكم بكفركم خرجتم من قبضة الحق سبحانه ، بل أتم في  
قبضته ، وتحت مشيئته ، ولو شاء سبحانه لقهركم على طاعته ، أو خلقكم على هيئة  
الصلاح لا تأتي منكم المعصية كما خلق الملائكة ، إنما جعلكم مختارين فيما كلفكم به ، من  
شاء آمن ، ومن شاء كفر ، ليعلم من يقبل عليه يجب لا يقهر .

(209/628)

---

والدليل على ذلك أنكم مخلوقون ، على هيتين . هيئة لكم فيها اختيار وهي التكليف ،  
وهيئة مقبوضين في قبضة الحق سبحانه وهي القضاء ، فما دمتم تعودتم التمرد على  
التكليف ، فلماذا لا تمرّدون على أقدار الله فيكم ، كالمرض والموت مثلاً ؟  
ومع ذلك ما دُمت قد اخترت الكفر وأنا رب ، ومطلوب مني أن أعينك على ما تحب ،



فسوف أختم على قلبك ، بحيث لا يدخله الإيمان ، ولا يخرج منه الكفر الذي تحبه . إذن :

أنا جئت على مرادك مما يدل على أن كفرك بي لا يضرنى ولا يؤذيني .

وقد ورد في الحديث القدسي : ( يا عبادي ، إنكم لن تبلغوا نقعي فتنفعوني ، ولن تبلغوا

ضُرِّي فتضروني ) .

وإن كانت لكم منطقة اختيار في الدنيا هي أمور التكاليف ، فسيأتي يوم القيامة ، ويمتنع

الاختيار كله ، فلا اختيار لأحد في شيء يوم يقول الحق سبحانه ﴿ لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ . . .

﴿ غافر : 16 ﴾ فلا يجيب أحد ، لا مالك ولا مملوك ، فيجيب الحق سبحانه على ذاته

: ﴿ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ [ غافر : 16 ] .

هذا في معنى إيذاء الله تعالى ، أما الإيذاء في حق سيدنا رسول الله ، فرسول الله بشر ،

يمكن أن يصيبه الإيذاء بالفعل والإيذاء بالقول ، فكما قالوا : إن الله فقير ونحن أغنياء قالوا

عن رسول الله : كاهن وساحر ومجنون وشاعر ، ثم تعدى الإيذاء إلى الفعل الذي أصاب

رسول الله وآله بالفعل .

ألم يُرمَ بالحجارة حتى دميتُ قدماه في الطائف ؟ ألم يضعوا على ظهره الشريف سلا البعير

في مكة - أي سقط البعير - ألم تكسر رباعيته يوم أحد ويشج ويسيل دمه صلى الله عليه

وسلم ؟

فرسول الله ناله مع ربه - عز وجل - إيذاء بالقول ، ثم ناله إيذاء آخر بالفعل ، إيذاء بشري فيه إيلام ، وقمة الإيذاء بالفعل ما يتعرّض لأمر محارمه وأزواجه صلى الله عليه وسلم .

(210/628)

---

لذلك قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ . . . ﴾ [الأحزاب : 53] أي :  
بمخالفة ما جاء به ، أو بأن تتهموه بما ليس فيه ، أو تعرّضوا له بإيلام حسي ، ثم لم يخص من  
ألوان الإيذاء إلا مسألة الأزواج ، فقال : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا . . . ﴾  
[الأحزاب : 53] وذكر هذه المسألة بالذات صراحةً مراعاة لطبيعة النفس البشرية  
، فقد قلنا : إن الرجل يمكن أن يتجمل على أصحابه أو أحبابه بأغلى ما يملك ، لكنه أبداً  
لا يقبل أن ينظر أحد إلى زوجته ، يحميها ويغار عليها من مجرد النظر .  
لذلك فإن سيدنا حذيفة ، وكان يحب امرأته ، فقال لها : الأتحبين أن تكوني معي في  
الجنة ؟ فقالت : بلى ، فقال لها : إذن إذا متُّ فلا تزوجي بعدي - فهو يغار عليها حتى  
بعد موته - لأنني سمعت رسول الله يقول :  
" المرأة لآخر أزواجها " .

لكن هذا الحديث ووجهه مجديث آخر " لما سُئل رسول الله : أيُّ نساء الرجل تكون معه في

الجنة؟ فقال: " أحسنهن خلقاً معه " .

وقد رأى البعض تعارضاً بين هذين الحديثين ، والواقع أنه ليس بينهما تعارض ، لأن الآخريه هنا لا يراد بها آخريه الزمن ، إنما آخريه الانتقال ، كما لو تمتعت برحلة جميلة مع أحد الأصدقاء منذ عشرين سنة ، فلما ذكرته بها قال : كانت آخر متعة ، مع أنك تمتعت بعدها برحلات أخرى .

فالمعنى : تكون لآخر أزواجها في المتعة ، وإن كان مُتقدِّماً مُجسِّن الخلق ، إذن : فالمعنيان متفقان ، لا تعارض بينهما .

ومسألة غيرة الرجل على المرأة لها جذور في تاريخنا وأدبنا العربي ، ومن ذلك قول الشاعر :

أهيمُ بدَعْدِ مَا حَيَّيتُ فَإِنِ أُمْتُ . . . فَوَا أَسْفِي مَنْ ذَا يَهِيمُ بِهَا بَعْدِي

فهو مشغول بها حتى بعد أن يموت ، لكن يُؤخذ عليه أنه شغل بمن يحل محله في هيامه بحبوبيته ؛ لذلك كان أبلغ منه قول الآخر :

(211/628)

---

أهيمُ بدَعْدِ مَا حَيَّيْتُ فَإِنِ أُمْتُ . . . فَلَا صُلْحَتُ دَعْدُ لَدِي خُلَّةٍ بَعْدِي

إذن : فهذه الغيرة مراتب ودرجات .

ويُحدِثنا التاريخ أن أحد الخلفاء العباسيين - أظنه الهادي - كان يجب جارية اسمها غادر

، ولشدة حبه لها قالوا إنه تزوجها ، وفي خلوة من خلوات الهيام والعشق قال لها : عاهديني

- لأن صحته لم تكن على ما يرام - إذا أنا مت أن لا تتزوجي بعدي ، وفعلاً أعطته هذا

العهد ، فلما مات الهادي لم تلبث أن نسيت غادر عشقها للهادي ، ونسيت حزنها عليه -

وهذا من رحمة الله بنا أن كل شيء يبدأ صغيراً ثم يكبر إلا المصائب ، فإنها تبدأ كبيرة ثم

تصغر .

بعدها تزوجت غادر من أخي الهادي ، وفي يوم من الأيام استيقظت فزعة صارخة ،

حتى اجتمع عليها من في القصر ، وسألوها : ماذا بك ؟ قالت : جاءني الهادي في المنام ،

وقال لي :

خَالَفْتُ عَهْدِي بَعْدَ مَا . . . جَاوَرْتُ سُكَّانَ الْمَقَابِرِ

وَنَكَحْتُ غَادِرَةَ أَخِي . . . صَدَقَ الَّذِي سَمَّاكَ غَادِرُ

لَا يَهْنِكُ الْإِلْفُ الْجَدِيدُ . . . وَلَا عَدْتُ عَنْكَ الدَّوَائِرُ

وَلَحَقْتُ بِي مُنْذُ الصَّبَاحِ . . . وَصِرْتُ حَيْثُ ذَهَبَتْ صَائِرُ

وما كادت تنتهي من قولها حتى لفظت أنفاسها الأخيرة ، وماتت لذلك ، فالحق سبحانه

يراعي هذه الغرائز الإنسانية وهذه الطبيعة، ألا ترى أن عِدَّةَ المتوفِّي عنها زوجها كانت سنةً كاملة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ . . . ﴾ [البقرة: 240].  
ثم جعلت عِدَّةَ المتوفِّي عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام احتراماً لهذه الغريزة في المرأة .

(212/628)

---

ثم يُبين الحق سبحانه الجزاء العادل لمن يؤذي الله ويؤذي رسول الله، فيقول سبحانه: ﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ . . . ﴾ [الأحزاب: 57] أي: طردهم من رحمته ﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [الأحزاب: 57].

ثم يعطينا الحق سبحانه إشارة إلى أن هذا الجزاء العادل الذي أعدّه لمن يؤذي الله ورسوله ليس تعصُّباً لله، ولا تعصُّباً لرسول الله، بدليل أن الذي يؤذي مؤمناً أو مؤمنة لا بدّ أن يُجازي عن هذا الإيذاء، فسوى المؤمن والمؤمنة في إرادة الإيذاء بإيذاء الله، وإيذاء رسول الله، فقال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ . . . ﴾ .

لما تكلم الحق سبحانه عن إيذاء المؤمنين والمؤمنات خصّ هذا الإيذاء بقوله ﴿ بغير ما اكتسبوا . . . ﴾ [الأحزاب: 58] لأن هناك إيذاءً مشروعاً أوجبه الله للذين

يخرجون على حدوده، فحدُّ الزنا والقذف وشرب الخمر . . إخراج كلهما فيها إيذاء للمؤمن  
وللمؤمنة، لكنه إيذاء مشروع لا يعاقب مَنْ قام به، كما في إيذاء الله ورسوله .  
لذلك يقول تعالى في الذين يأتیان الفاحشة: ﴿ وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا . . . ﴾  
[النساء: 16] .

والحق سبحانه حين شرع هذه الحدود وهذا الإيذاء، إنما شرعه ليكون عقوبة لمن يتعدى  
حدود الله، وتطهيراً له من ذنبه، ثم لتكون رادعاً للآخرين، فسيدنا عمر رضي الله عنه  
لما قرأ هذه الآية: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ . . . ﴾ [الأحزاب: 58]  
بكى فقال له جليسه: ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ قال: لأنني آذيت المؤمنين والمؤمنات،  
قال: يا أمير المؤمنين إنك تؤذي لتعلم وتقوم والله تعالى أمرنا أن نرجم، وأن نقطع، فضحك  
عمر وسراً .

بل أكثر من هذا يأمرنا الحق سبحانه في الحدود: ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ . . . ﴾  
[النور: 2] .

(213/628)

---

لأن الرأفة في حدود الله رحمة حمقاء ، ولسنا أرحم بالخلق من الخالق سبحانه ، والله تعالى حين يُضخّم العقوبة ويؤكد عليها ، إنما يريد ألا يجتريء على حدوده ، والأنا نعرض أنفسنا لهذه العقوبات ، ولك أن تسأل حين تقرأ قوله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ . . . ﴾ [البقرة: 179] .

كيف تكون الحياة في القتل ؟ نعم ، في القصاص حياة ؛ لأنك حين تعلم أنك إن قُلتَ تُقتل ، فلن تُقدم أبداً على القتل ، وبذلك حمى الله القاتل والمقتول ، وهل يُعدُّ هذا إيذاءً ؟ ومعنى ﴿ بَغِيرِ مَا اكْتَسَبُوا . . . ﴾ [الأحزاب: 58] أي : بغير جريمة تستحق الإيذاء ، وكلمة ﴿ اكْتَسَبُوا . . . ﴾ [الأحزاب: 58] قلنا : هناك فرق بين : فعل وافعل ، فعل أي الفعل الطبيعي الذي ليس فيه مبالغة ولا تكلف ، أما افعل ففعل فيه تكلف ومبالغة ، كذلك كسب واكتسب ، كسب : أن تأخذ في الشيء فوق ما أعطيت ، كما لو اشترت بخمسة وبعثت بسبعة مثلاً فهذا كسب ، أما اكتسب ففيها زيادة واففعال . لذلك تجد في العُرف اللغوي العام أن كسب تأتي في الخير واكتسب تأتي في الشر ، مثل قوله تعالى : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ . . . ﴾ [البقرة: 286] لها ما كسبت تفيد الملكية ، وعليها تفيد الدين .

ذلك لأن الأمر الحلال يأتي طبيعياً تلقائياً ، أما الحرام فيحتاج إلى محاولة واففعال واحتياط ، فحين تنظر مثلاً إلى زوجتك تكون طبيعياً لا تتكلف شيئاً ، أما حين تنظر إلى امرأة جميلة

في الشارع، فإنك تلتصص لذلك وتسرق النظرات، خشية أن يطلع أحد على فعلتك، هذا هو الفرق بين الحلال والحرام .

وفي آية واحدة في كتاب الله جاء الفعل كسب في الشر، وذلك في قوله تعالى: ﴿بلى من كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ . . . ﴾ [البقرة: 81] .

(214/628)

---

فلماذا؟ قالوا: لأن الآية فيمن تعود السيئات، وأحاطت به الخطايا حتى أصبحت عادة، وسهلت عليه حتى صارت عنده كالحلال، يفعله بلا تكلف، بل ويجاهر به ويتباهى، هذا هو المجاهر الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل أمتي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ" وفيه: "ستر الله عليه وأصبح يفضح نفسه" . وهذا الذي يُسرُّ بالمعصية ويتباهى بها بلغ به الاحتراف أنه يستطيع أن يستر حركات انفعاله في الحرام، كأنها الحلال بعينه؛ لذلك جاء الفعل كسب هنا، وكأن السيئة أصبحت ملكة .

أذكر بمناسبة التكلف والافتعال في الحرام رجلاً من بلدتنا اسمه الشيخ مصطفى، ذهب



إلى السوق لشراء بقرة، وأخذ النقود في جيبه، ومن حرصه وضع يده على جيبه خوفاً من اللصوص، فلما رأوه في السوق يمسك جيبه بيده عرفوا أنه ضالّتهم، فكيف احتالوا ليسرقوه؟ لطح أحدهم كتفه بروث البهائم، ثم احتكّ بالشيخ مصطفى، حتى اتسخت ملابسه فغضب، وأخذ ينظف ملابسه من الروث، ونسي مسألة النقود التي في جيبه فسرقوه.

وكما يأتي الحرام بافتعال، كذلك يكون العقاب فيه أيضاً افتعال ومبالغة تناسب افتعال الفعل؛ لذلك يقول سبحانه في عقاب الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا: ﴿فَقَدْ احْتَمَلُوا . . .﴾ [الأحزاب: 58] ولم يُقَلُّ حملوا، وفرق بين حمل واحتمل، حمل تُقال لما في طاقتك حمّله، إنما احتمل يعني فوق الطاقة، وإن حمّله تحمله بمشقة، فالجزاء هنا من جنس العمل، فكما تفاعلت وتكلفت في المعصية كذلك يكون الجزاء عليها. ﴿فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: 58] البهتان: أن تقول في غيرك ما ليس فيه، فالبهتان كذب، أمّا الإثم: فأن ترتكب ذنباً في حقه بأن تؤذيه بصفة هي فيه بالفعل، لكنه يكره أن تصفه بها، كما تقول للأعمى مثلاً: يا أعمى.

(215/628)

لذلك ورد في الحديث لما سُئِلَ سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي  
أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: " إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ "  
أبي: كَذِبْتَ وَافْتَرَيْتَ عَلَيْهِ .

ووصف الحق سبحانه الإثم هنا بأنه مبين ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: 58] يعني:  
جَلِيٌّ وَاضِحٌ؛ لأن الوضوح في الإثم إما أن يكون بأن تُقْرَأَ أنتَ به وتُعْتَرَفُ بذنبك، وإما أن  
يكون بالبينة، فلو سألتناك: أنت قلت لهذا الرجل يا أعمى، أتحب أن تُوصَفَ أنتَ بصفة  
تكرهها؟ لا بُدَّ أَنْ تَقُولَ: لا أحب . إذن: فالإثم هنا واضح، ويكفي إقرارك به .  
وينبغي أن تعامل الناس كما تحب أن يعاملوك كما علمنا سيدنا رسول الله، فكما أنه لا  
يُرضيك أن يسرق الناس منك، كذلك أنت لا تسرق منهم، وكما يُؤذيك الإثم كذلك  
يؤذيهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

(216/628)

---

وقال الشيخ الصابوني

﴿ إِنْ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ يَصْلُونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56) ﴾



[6] الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

التحليل اللفظي

﴿ يصلون ﴾ : الصلاة في اللغة معناها : الدعاء والاستغفار ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ [ التوبة : 103 ] أي أدع لهم بالمغفرة والرحمة قال الأعرشي :

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي . . . نوما فإن لجنب المرء مضطجعا  
مضجعا . . . أي لك من الدعاء مثل ما دعوت لي به .

وسميت الصلاة المفروضة صلاة لما فيها من الدعاء والاستغفار ، وتأتي الصلاة بمعنى الرحمة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " اللهم صل على آل أبي أوفى " ، قال الأزهري : هي بمعنى الرحمة ، أي ارحم آل أبي أوفى ، وقال الشاعر :

صلى على عزة الرحمن وابنتها . . . ليلي وصلى على جاراتها الآخر

قال ابن عباس : " أراد أن الله تعالى يرحمه ، والملائكة يدعون له ويبركون " .

وقال أبو العالية : " صلاة الله تعالى ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاتهم دعاؤهم له " .

﴿ النبي ﴾ : قال الجوهري : والنبي : المخبر عن الله عز وجل ، لأنه أنبأ عنه وجمعه أنبياء ، وفي " النهاية " : يجوز فيه تحقيق الهمز وتخفيفه .

قال سيبويه : ليس أحد من العرب إلا ويقول تنبأ مسيلمة بالهمز ، غير أنهم تركوا الهمز في

النبي كما تركوه في الذرية والبرية ، إلا أهل مكة فإنهم يهزمون هذه الأحرف ، ثم قال :

والهمز في ( النبي ) لغة رديئة ، واشتقاقه من نبأ وأنبا أي أخبر .

وجمع النبيء : أنبياء ونباء .

قال ابن مرداس :

يا خاتم النبأ إنك مرسل . . . بالخبر كل هدى السبيل هداكا

إن الآلهة ثنى عليك محبة . . . في خلقه ومحمدا أسماكا

أقول : كل ما ورد في القرآن من خطاب للنبي أو الرسول فإنما يقصد به محمد عليه الصلاة

والسلام ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، صلوات الله عليهم أجمعين .

(217/628)

---

﴿ يؤذون الله ﴾ : إيذاء الله : وصفه بما لا يليق به جل وعلا كقول اليهود : ( يد الله مغلولة

، و ( عزير بن الله ) ، وقول النصارى : المسيح ابن الله وأن الله ثالث ثلاثة ، وقول كفار

قريش : الملائكة بنات الله ، وسائر ما لا يرضي الله عز وجل من الكفر والعصيان .

وإيذاء الرسول كقولهم عنه بمجنون ، شاعر ، ساحر ، كذاب ، أو إلحاق الأذى به كشج

وجهه الشريف وكسر رباعيته في أحد ، وأمثال ذلك من الأذى الحسي أو الأذى المعنوي ،

الذي كان يحلقه به المنافقون والكفار .

﴿ لعنهم الله ﴾ : اللعن : الطرد والإبعاد من رحمة الله عز وجل ، قال تعالى : ﴿ ملعونين

أينما تقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا ﴾ [الأحزاب : 61] .

﴿ بهتاناً ﴾ : البهتان : الافتراء والكذب الواضح ، وهو من البهت بمعنى التحير .

قال في اللسان : بهت الرجل يبهته بهتاناً ، وباهته : استقبله بأمر يقذفه به وهو منه برئ ،

والبهتان : الباطل الذي تحير من بطلانه .

﴿ مبيناً ﴾ : مبيناً ظاهراً لأنه واضح الكذب والبهتان ، تقول : بان الشيء ، وبان الأمر ،

وبان الحق ، إذا ظهر جلياً واتضح ، قال الشاعر :

فبان للعقل أن العلم سيده . . . فقبل العقل رأس العلم وانصرفا

وتسمى البينة لأنها تكشف الحق وتظهره .

المعنى الإجمالي

يخبر المولى جل وعلا بما ناله الرسول الكريم ، من جاه عظيم ، ومنزلة سامية ، ومكانة

رفيعة عند الله تعالى ، وما له من السيادة والمقام المحمود في الملأ الأعلى ، وما خصه الله

تعالى به من الثناء العاطر ، والذكر الحسن ، فيقول الله تعالى ما معناه :

(218/628)

---

"إن الله تعالى يرحم نبيه، ويعظم شأنه، ويرفع مقامه، وملائكته البرار، وجنده الأطهار، يدعون للنبي عليه السلام ويستغفرون له، ويطلبون من الله أن يبارك ويمجد عبده ونبيه محمدا صلى الله عليه وسلم، وينيله أعلى المراتب، ويظهر دينه على جميع الأديان، ويجزل له الأجر والثواب، على ما قدم لأمته من خير عميم، وفضل جسيم . . . في أيها المؤمنون: صلوا أتم عليه، وعظمو أمره، واتبعوا شرعه، وأكثروا من الصلاة عليه والتسليم، فحقه عليكم عظيم، ومهما فعلتم فلن تؤدوه حقه، فقد كان المنقذ لكم من الضلالة إلى الهدى، وبه أخرجكم الله من الظلمات إلى النور ﴿ هو الذي ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات إلى النور وإن الله بكم لرءوف رحيم ﴾ [الحديد: 9] فقولوا كلما ذكر اسمه الشريف: اللهم صل على محمد وسلم تسليما كثيرا، وادعوا الله أن يجزيه عنكم خير الجزاء .

ثم أخبر تعالى أن الذين يؤذون الله ورسوله قد استحقوا غضب الله ولعنته عليهم في دنياهم وآخرتهم، وأن الله أعد لهم عذابا شديدا لا يدرك كنهه ولا يعرف هوله، وكذلك الذين آذوا المؤمنين والمؤمنات، فنسبوا إليهم ما لم يفعلوه، واتهموهم بالكذب، والزور، والبهتان، وتقولوا على ألسنتهم، ما لم يقولوه، هؤلاء الذين فعلوا ذلك لهم أيضا عذاب أليم في الدنيا

والآخرة جزاء ما اقترفوا من سيئ الأعمال .

وجه الارتباط بالآيات الكريمة السابقة

(219/628)

---

في الآيات الكريمة السابقة كان الحديث عن حرمة دخول بيوت النبي . وعن حرمة نكاح أزواجه الطاهرات ، وقد بين تعالى فيها أن شأن المؤمنين ألا تكون منهم أذية للرسول عليه الصلاة والسلام ، لما له عليهم من حق عظيم ، وفي هذا توجيه وإرشاد إلى تكريمه صلى الله عليه وسلم وحياطة لمقامه الشريف وهنا بين تعالى أن الله يكرم نبيه ويرحمه ويعلى شأنه ، وملائكته كذلك ، فكيف لا يكرمه المؤمنون مع أن الله يصلي عليه ؟ وهو لا يستحق إلا كل تكريم وتمجيد ، فكأنه قيل لهم : لا ينبغي لكم أن تؤذوه ، فإن الله يصلي عليه وملائكته ، فهذا وجه الارتباط والله تعالى أعلم .

وجوه القراءات

قرأ الجمهور ﴿ إن الله وملائكته ﴾ بالرفع ويكون الخبر محذوفا تقديره : إن الله يصلي ،

وملائكته يصلون .

وجوه الإعراب

1- قوله تعالى: ﴿يصلون على النبي﴾ الجملة الفعلية في محل رفع خبر (إن) .

2- قوله تعالى: ﴿وسلموا تسليماً﴾ (سلموا) أمر، و (تسليماً) مفعول مطلق

منصوب .

3- قوله تعالى: ﴿إن الذين يؤذون الله ورسوله﴾ اسم الموصول اسم (إن) والخبر جملة

﴿لعنهم الله﴾ .

لطائف التفسير

اللطيفة الأولى: قوله تعالى: ﴿إن الله وملائكته يصلون﴾ .

ورد ذكر الثناء على الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه الصيغة، فجاء الخبر مؤكداً بـ (

إن) اهتماماً به، وجيء بالجملة اسمية لإفادة الدوام، وكانت الجملة اسمية في صدرها،

﴿إن الله﴾ فعلية في عجزها ﴿يصلون﴾ للإشارة إلى أن هذا الثناء من الله تعالى،

والتمجيد الدائم يتجدد وقتاً فوقتاً على الدوام، فتدبر هذا السر الدقيق .

اللطيفة الثانية: قد يقول قائل: إذا صلى الله وملائكته عليه فأبي حاجة إلى صلاتنا عليه؟

(220/628)

---



نقول : الصلاة عليه ليس لحاجته إليها ، وإلا فلا حاجة إلى صلاة الملائكة مع صلاة الله عليه ، وإنما هو لإظهار تعظيمه عليه السلام ليثبينا الله تعالى عليه ، ولهذا قال عليه السلام : " من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشرا " فصلوات ربي وسلامه عليه .

اللطيفة الثالثة : قال الإمام الفخر : الصلاة الدعاء ، يقال في اللغة صلى عليه : أي دعاه ، وهذا المعنى غير معقول في حق الله تعالى ، فإنه لا يدعوه ، لأن الدعاء للغير طلب نفعه من ثالث ، والجواب : أن اللفظ المشترك يجوز استعماله في معنياه معا ، وكذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ جائز وهذا مذهب الشافعي رحمه الله ، فالصلاة من الله بمعنى الرحمة ، ومن الملائكة بمعنى الاستغفار ، وهما يشتركان في العناية بمجال المرحوم ، والمستغفر له ، والمراد هو القدر المشترك .

اللطيفة الرابعة : أمرنا الله بالصلاة على نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وكان يكفي أن تقول صلينا عليه أو يقول الإنسان : أصلي عليه ، فلماذا تقول عند الصلاة عليه : اللهم صل على محمد ؟

والجواب : أن الله لما أمرنا بالصلاة عليه ، ولم ينبغ قدر الواجب من ذلك ، أحلناه على الله تعالى ، وقلنا : اللهم صل أنت على محمد ، لأنك أعلم بما يليق به ، فنحن عاجزون عن توفيته حقه ، وقاصرون عن معرفة الثناء الذي يليق بقدره ، وقد أوكلنا الأمر إليك .

قد برسر هذه الجملة ( اللهم صل على محمد ) فإنه نفيس ودقيق .

اللطيفة الخامسة: قال بعض العلماء: معنى قولنا: اللهم صل على محمد أي عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دعوته، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بتشفيعه في أمته، وتضعيف أجره ومثوبته، وإعطائه المقام المحمود .  
فضائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

(221/628)

---

1- عن أبي طلحة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبشرى في وجهه، فقلنا إنا لنرى البشرى في وجهك!! فقال: "إنه أتاني الملك فقال يا محمد: إن ربك يقول: أما يرضيك أنه لا يصل عليك أحد إلا صليت عليه عشرا، ولا يسلم عليك أحد إلا سلمت عليه عشرا؟ . . . "

- وقال صلى الله عليه وسلم: "إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة" .

- وقال صلى الله عليه وسلم: "البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل علي" .

اللهم اجعل صلواتك، ورحمتك، وبركاتك، على سيد المرسلين، وإمام المتقين، سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، إنك سميع مجيب الدعاء .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : ما هي صيغة الصلاة والتسليم على النبي عليه السلام ؟  
صيغة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وردت فيها طرق كثيرة من السنة النبوية  
المطهرة ، وقد ذكرت فيها صور مختلفة عن كيفية الصلاة عليه من المؤمنين ، واختلافها  
يشعر بأن الغرض ليس تحديد (كيفية خاصة) وإنما هي ألوان من التعظيم والثناء له عليه  
السلام ، وسنتنصر على بعض ما صح من هذه الكيفيات ، لأن استيعابها يطول ، فنقول  
ومن الله نستمد العون :

أولاً : روى الشيخان عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال : قال رجل يا رسول الله : أما  
السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال قل : " اللهم صل على محمد وعلى  
آل محمد ، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل  
محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد " .

ثانياً : وروى مالك وأحمد والشيخان عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أنهم قالوا يا  
رسول الله : كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا : " اللهم صل  
على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه  
وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد " .

---

ثالثاً : وأخرج الجماعة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال : أتانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس (سعد بن عباد) فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله ، فكيف نصلي عليك ؟ فسكت حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال قولوا : " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد ، والسلام كما علمتم " .  
وفي بعض رواياته : " اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد " .  
وهناك روايات أخرى دون هذه في الصحة وتحالفها بالزيادة والنقص في مواضع كثيرة .  
وما دام المراد تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم فأى عبارة تكون واردة من طريق صحيح كان لك أن تأخذ بها .

وأما التسليم فصيغته معروفة وهي أن يقول المؤمنون : السلام عليك يا رسول الله .  
وفي التشهد يقول المصلي : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .  
ومعنى التسليم : الدعاء بالسلامة من جميع البلايا والآفات والأسقام ، وذهب ابن السائب إلى أن معنى التسليم : الاتقياد وعدم المخالفة أي سلموا لما يأمركم به والله أعلم .  
الحكم الثاني : ما معنى صلاة الله والملائكة على النبي عليه السلام ؟  
تقدم معنا أن الصلاة في اللغة تأتي بمعنى ( الدعاء ) وتأتي بمعنى ( الرحمة ) وتأتي بمعنى (

التمجيد والثناء ) ومن الأخير قوله تعالى : ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ﴾ [ البقرة: 157 ] .

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن الصلاة من الله تعالى على نبيه معناها تمجيده والثناء عليه وإلى هذا ذهب البخاري وطائفة من العلماء وهو أظهر .

وقال آخرون : المراد بالصلاة على النبي رحمة ومغفرته إلى هذا ذهب الحسن البصري وسعيد بن جبير ، وقيل : المراد بها البركة والكرامة .

وأما صلاة الملائكة فمعناها : الدعاء له عليه السلام والاستغفار لأمة ، وعلى جميع الأقوال فالصلاة من الله غير الصلاة من الملائكة .

(223/628)

---

ولما جاء اللفظ مجموعا مضافا إلى واو الجماعة ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ وكانت الصلاة من الله غير الصلاة من الملائكة لذلك فقد اختلف المفسرون في تأويل الآية على أقوال :

أ- فذهب بعضهم إلى أن في الآية حذف دل عليه السياق تقديره : إن الله يصلي على النبي ، وملائكته يصلون على النبي ، فتكون واو الجماعة راجعة إلى الملائكة خاصة ويؤيد هذا

قراءة الرفع (وملائكته) وليس اللفظ مشتركا بين الله تعالى وملائكته .

ب- وذهب بعضهم إلى أنه من باب (الجمع بين الحقيقة والمجاز) وهو اختيار الفخر الرازي ومذهب الإمام الشافعي رحمه الله ، فعنه يجوز استعمال اللفظ المشترك في معنيه معا كما يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز ، فيكون لفظ (يصلون) عائدا إلى الله وإلى الملائكة بالمعنيين معا ويصبح معنى الآية : (إن الله تعالى يرحم نبيه وملائكته يدعون له) .

ج- وذهب جماعة إلى القول بأنه من باب (عموم المجاز) لا من باب (الجمع بين الحقيقة والمجاز) فيقدرون معنى مجازيا عاما ، ينظم أفرادا كثيرة يشملها هذا اللفظ ، وهذا المعنى العام هو مثلا (العناية بشأن النبي صلى الله عليه وسلم) فالاعتناء يكون من الله تعالى على وجه ، ويكون من الملائكة على وجه آخر ، وهذا اختيار أبي السعود وأبي حيان والزمخشري ، وغيرهم من مشاهير المفسرين .

قال أبو السعود : قوله تعالى : ﴿ يصلون على النبي ﴾ قيل : الصلاة من الله تعالى الرحمة ، ومن الملائكة الاستغفار ، وقال ابن عباس : أراد أن الله يرحمه ، والملائكة يدعون له . .  
فينبغي أن يراد في ﴿ يصلون ﴾ معنى مجازي عام ، يكون كل واحد من المعاني المذكورة فردا حقيقا له ، أي يعتنون بما فيه خيره وصلاح أمره ، ويهتمون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه ، وذلك من الله سبحانه بالرحمة ، ومن الملائكة بالدعاء والاستغفار .

---

وقال أبو حيان في " البحر المحيط " : " صلاة الله غير صلاة الملائكة فكيف اشتركا ؟  
والجواب : اشتركا في قدر مشترك وهو إرادة وصول الخير إليهم ، فالله تعالى يريد برحمته  
إياهم وصول الخير إليهم ، والملائكة يريدون بالاستغفار ذلك " .

الحكم الثالث : هل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الندب أو الفرض ؟  
أمر الله سبحانه المؤمنين بالصلاة على نبيه الكريم ، وهذا الأمر للوجوب فتكون الصلاة على  
النبي صلى الله عليه وسلم واجبة ، ويكاد العلماء يجمعون على وجوب الصلاة والتسليم  
عليه مرة في العمر ، بل لقد حكى ( القرطبي ) الإجماع على ذلك ، عملا بما يقتضيه الأمر (   
صلوا ) من الوجوب ، وتكون الصلاة والسلام في ذلك كالتلفظ بكلمة التوحيد ، حيث لا  
يصح إسلام الإنسان إلا بالنطق بها .

وقد اختلف العلماء في حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبه ، ويكاد  
العلماء يجمعون على وجوب الصلاة والتسليم عليه مرة في العمر ، بل لقد حكى ( القرطبي )  
الإجماع على ذلك ، عملا بما يقتضيه الأمر ( صلوا ) من الوجوب ، وتكون الصلاة والسلام  
في ذلك كالتلفظ بكلمة التوحيد ، حيث لا يصح إسلام الإنسان إلا بالنطق بها .

وقد اختلف العلماء في حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هل تجب في كل  
مجلس ، وكلما ذكر اسمه الشريف صلى الله عليه وسلم ؟ أم هي مندوبة ؟ وذلك بعد

اتفقهم على أنها واجبة في العمر مرة .

أ- فقال بعضهم: إنها واجبة كلما ذكر اسم النبي عليه السلام .

ب- وقال آخرون: تجب في المجلس مرة واحدة ولو تكرر ذكره عليه السلام في ذلك المجلس مرات .

ج- وقال آخرون: يجب الإكثار منها من غير تقييد بعدد أو مجلس، ولا يكفي أن يكون في العمر مرة .

(225/628)

---

وحجة القائلين بالوجوب في المجلس، أو كلما ذكر اسم الرسول عليه الصلاة والسلام، أن الله عز وجل أمر بها، والأمريفيدي التكرار، ثم ما ورد من الوعيد الشديد لمن لم يصل على رسول الله عليه السلام، كقوله: "البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل علي" رواه الترمذي . وقوله عليه السلام: " ما من قوم يجلسون في مجلس ثم يقومون منه لا يذكرون الله ولا يصلون على نبيه إلا كان تررة عليهم يوم القيامة " .

وقول جبريل للنبي عليه السلام: " بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقلت آمين " .  
فهذه تفيد الوجوب عندهم .



وذهب جمهور العلماء إلى أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قرينة وعبادة ، كالذكر والتسبيح والتحميد ، وأنها واجبة في العمر مرة ، ومندوبة ومسنونة في كل وقت وحين ، وأنه ينبغي الإكثار منها لما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا " وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة الشهيرة في فضل الصلاة على النبي عليه السلام ، فهي مطلوبة ولكن لا على سبيل (الوجوب) بل على سبيل (الندب) والاستحباب .

قال العلامة أبو السعود : " والذي يقتضيه الاحتياط ، ويستدعيه معرفة علو شأنه عليه الصلاة والسلام ، أن يصلي عليه كلما جرى ذكره الرفيع " .

وما ذهب إليه الجمهور هو الصح والأرجح والله تعالى أعلم .

الحكم الرابع : هل تجب الصلاة على النبي عليه السلام في الصلاة ؟

اختلف الفقهاء في حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على مذهبين :

أ- مذهب الشافعي وأحمد : أنها واجبة في الصلاة ولا تصح الصلاة بدونها .

ب- مذهب مالك وأبي حنيفة : أنها سنة مؤكدة في الصلاة وتصح الصلاة بدونها مع

الكرهة والإساءة .

أدلة الشافعية والحنابلة :

استدل الشافعية والحنابلة على أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الصلاة بأدلة نوجزها فيما يلي :

(226/628)

أ- الأمر الوارد في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ والأمر يقتضي الوجوب ، ولا وجوب في غير التشهد ، فتكون الصلاة على النبي واجبة في الصلاة .  
ب- حديث كعب بن عجرة : ( قلنا يا رسول الله قد عرفنا التسليم عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ فقال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد . . . ) الحديث وقد تقدم .  
قال ابن كثير رحمه الله : " ذهب الشافعي رحمه الله إلى أنه يجب على المصلي أن يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير ، فإن تركه لم تصح صلاته ، وهو ظاهر الآية ، ومفسر بهذا الحديث عن جماعة من الصحابة ، وهو مذهب الإمام أحمد ، وإليه ذهب ابن مسعود وجابر بن عبد الله " .

أدلة المالكية والأحناف :

واستدل المالكية والأحناف على مذهبهم ببضعة أدلة نوجزها فيما يلي :

أ- قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ قالوا : قد تضمنت هذه الآية الأمر

بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وظاهره يقتضي الوجوب ، فمتى فعلها الإنسان مرة واحدة في صلاة أو غير صلاة فقد أدى فرضه ، وهو مثل كلمة التوحيد والتصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم متى فعله الإنسان مرة واحدة في عمره فقد أدى فرضه ، والأمر يقتضي الوجوب لا التكرار .

ب- حديث ابن مسعود حين علمه صلى الله عليه وسلم التشهد فقال : " إذا فعلت هذا ، أو قلت هذا ، فقد تمت صلاتك ، فإن شئت أن تقوم فقم ، ثم اختر من أطيب الكلام ما شئت " ولم يأمره بالصلاة على النبي عليه السلام .

ج- حديث معاوية السلمى وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هي التسبيح والتهليل وقراءة القرآن " ولم يذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

د - ما روي عن كثير من الصحابة أنهم كانوا يكتفون بالتشهد في الصلاة وهو ( السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ) ولا يوجبون الصلوات الإبراهيمية .

(227/628)

---

قال أبو بكر الرازي: "وزعم الشافعي أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض في

الصلاة، وهذا قول لم يسبقه إليه أحد من أهل العلم - فيما نعلمه - وهو خلاف الآثار

الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم لفرضها في الصلاة . . . . "

ثم ساق بعض الأدلة في تفسيره "أحكام القرآن" - وقد ذكرنا بعضها - ثم قال: وقد

استقصينا الكلام في هذه المسألة في "شرح مختصر الطحاوي".

الحكم الخامس: هل تجوز الصلاة على غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؟

يرى بعض العلماء أن الصلاة تجوز على غير الأنبياء، لأن الصلاة معناها الدعاء، والدعاء

يجوز للأنبياء ولغير الأنبياء، واستدلوا بما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من قوله: "اللهم

صل على آل أبي أوفى".

وذهب الأكثرون إلى أن الصلاة (شعار) وهي خاصة بالأنبياء، فلا تجوز لغيرهم فلا

يصح أن تقول: اللهم صل على الشافعي مثلاً أو على أبي حنيفة، وإنما تترحم عليهما،

ويجوز الترضي عن الصحابة والتابعين ولا تجوز الصلاة عليهم لأنها شعار الأنبياء

والمرسلين.

قال العلامة أبو السعود: "وأما الصلاة على غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فتجوز تبعاً

، وتكره استقلالاً، لأنه في العرف شعار ذكر الرسل، ولذلك لا يجوز أن يقال: "محمد عز

وجل" مع كونه صلى الله عليه وسلم عزيزاً جليلاً".

والمراد بقوله تبعاً أن تقول مثلاً: اللهم صل على محمد وآله وذريته وأتباعه المؤمنين ، فلا يصح أن تقول: اللهم صل على ذرية محمد ، ولا اللهم صل على أزواج محمد ، وإنما إذا صليت على الرسول يجوز لك أن تضيف تبعاً من شئت من عباد الله الصالحين ، والله أعلم .

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

- 1- منصب النبوة منصب عظيم ، ومكانة الرسول مكانة عظيمة عند الله تعالى .
- 2- ثناء الله عز وجل على نبيه الكريم وثناء الملائكة الأطهار مظهر من مظاهر رفعه الرسالة .

(228/628)

- 
- 3- احترام الرسول وتعظيم أمره واجب على المؤمنين لأنه من تعظيم أمر الله وطاعته جل وعلا .

4- الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم ينبغي أن تكون بالصيغة الشرعية " اللهم صلي على محمد " الخ .

5- يندب للمسلم أن يصلي على الرسول كلما ذكر اسمه الشريف صلى الله عليه وسلم

امثالاً للأمر الإلهي .

6- إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم إيذاء لله تعالى وهو سبب لسخط الله وغضبه .

7- إيذاء المؤمنين واتهامهم بما ليس فيهم من الكبائر التي ينبغي أن يتعد عنها المسلم .

خاتمة البحث :

### حكمة التشريع

مجد الله رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأثنى عليه الثناء العاطر ، ورفع مكانته على جميع

الأنبياء والمرسلين ، وأحله المحل الرفيع الذي يليق بمنزلته السامية ، ومرتبته العالية ، وأمر

المؤمنين بالتأدب مع الرسول الكريم ، وتعظيم أمره ، وتمجيد شأنه ، وصلى عليه في الملائ

الأعلى مع الملائكة الأطهار ، وكل ذلك ليعلم المؤمنين مكانة هذا النبي العظيم ، ليجلوه

ويحترموه ، ويطيعوا أمره لأنه سبب سعادتهم وفلاحهم في الدنيا والآخرة

﴿ تَوَمَّنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّوْهُ وَتَقَرَّوْهُ وَتَسْبِّحُوهُ بِكُرَّةٍ وَأَصِيلًا ﴾ [ الفتح : 9 ] .

وقد أمر الله سبحانه وتعالى المؤمنين بالصلاة على الرسول الكريم ، وجعل ذلك فرضاً

لازماً لا يتم إيمان بدونه ، وحرماً إيذاؤه بالقول أو الفعل ، ونهى عن كل ما يمس مقامه

الشريف من إساءة أو عدوان ، وجعل ذلك إيذاء له تعالى ، لأن في تكذيبه صلى الله عليه

وسلم تكذيباً لله تعالى ، وفي الاستهزاء بدعوته استهزاء بالله تعالى ، لأنه رسول رب العالمين

. فيجب أن يطاع في كل أمر ، أن يحترم قوله لأنه مبلغ عن الله وصدق الله حيث يقول ﴿  
من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ [النساء : 80] .

(229/628)

---

وقد حكم الله جل وعلا باللعنة والغضب على من آذى الرسول عليه السلام ، لأنه كفران  
للنعمة ، وجحود للفضل الذي أسداه الرسول صلى الله عليه وسلم لأمته ، وكيف يليق  
بالمؤمن أن يؤذي رسول الله مع أنه صلوات الله عليه سبب لإتقانا من الضلالة ، وإخراجنا  
من الظلمات إلى النور ؟ ! وهو باب الرحمة الإلهية ، ومظهر الفضل والإحسان والجود : ﴿  
لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم  
﴾ [التوبة : 128] صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه والطيبين الطاهرين .  
وصدق من قال :

إذا الله أثنى بالذي هو أهله . . . عليه ، فما مقدار ما تمدح الورى . انتهى انتهى . اهـ

﴿ روائع البيان ح 2 ص 356-372 ﴾

(230/628)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (56)



أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما  
﴿ يصلون ﴾ يتبركون .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي العالية رضي الله عنه قال : صلاة الله عليه :  
ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة عليه : الدعاء له .

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما ،  
أن بني إسرائيل قالوا لموسى عليه السلام : هل يصلي ربك ؟ فناداه ربه " يا موسى إن

سألك هل يصلي ربك ؟ فقل : نعم . أنا أصلي وملائكتي على أنبيائي ورسلي " فأنزل الله  
على نبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ . . . ﴾ الآية .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج في قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ . . . ﴾ الآية . قال : لما  
نزلت جعل الناس يهنؤونه بهذه الآية ، وقال أبي بن كعب : ما أنزل فيك خيراً إلا خلطنا به

معك إلا هذه الآية . فنزلت ﴿ وبشر المؤمنين . . . ﴾ [ التوبة : 112 ] .



وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال : صلاة الله على النبي هي مغفرته . إن الله لا يصلي ولكن يغفر ، وأما صلاة الناس على النبي صلى الله عليه وسلم فهي الاستغفار .

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قرأ " صلوا عليه كما صلى عليه وسلموا تسليماً " .

(231/628)

---

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال : " لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ قلنا : يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ، قال " قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم انك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد " .

وأخرج ابن جرير عن يونس بن خباب قال : " خطبنا بفارس فقال ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾ الآية . قال : انبأني من سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول : هكذا انزل فقالوا : يا

رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ فقال "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وارحم محمدًا وآل محمد كما رحمت آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد" .

وأخرج ابن جرير عن إبراهيم رضي الله عنه في قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ﴾ . قالوا: "يا رسول الله هذا السلام قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟ فقال: "قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأهل بيته كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل بيته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد" .

وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن أبي كثير بن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: "لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ . . . قالوا: يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟ وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال "قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم، اللهم بارك على محمد كما باركت على آل إبراهيم" .

---

وأخرج عبد الرزاق من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى أهل بيته وأزواجه وذريته ، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن مردويه عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال : " قال رجل يا رسول الله أما السلام عليك فقد علمناه فكيف الصلاة عليك ؟ قال " قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وأخرج أبو داود وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل : اللهم صل على محمد النبي ، وأزواجه وذريته ، وأهل بيته ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وأخرج ابن عدي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل اللهم اجعل صلواتك ورحمتك

على محمد ، وأزواجه ، وذريته ، وأمّهات المؤمنين ، كما صليت على إبراهيم إنك حميد  
مجيد " .

(233/628)

---

وأخرج الدارقطني في الأفراد وابن النجار في تاريخه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه  
قال : " كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فسلم ، فرد النبي صلى الله عليه  
وسلم واطلق وجهه وأجلسه إلى جنبه ، فلما قضى الرجل حاجته نهض ، فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم " يا أبا بكر هذا رجل يرفع له كل يوم كعمل أهل الأرض قلت : ولم  
ذاك ؟ قال : إنه كلما أصبح صلى علي عشر مرات كصلاة الخلق أجمع قلت : وما ذاك ؟  
قال : يقول : اللهم صل على محمد النبي عدد من صلى عليه من خلقك ، وصل على محمد  
النبي كما ينبغي لنا أن نصلي عليه ، وصل على محمد النبي كما أمرتنا أن نصلي عليه " .  
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن أبي عاصم والهيثم بن كليب الشاشي  
وابن مردويه عن طلحة بن عبيد الله قال : " قلت يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال "  
قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك  
حميد مجيد " .

وأخرج ابن جرير عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: " أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: سمعت الله يقول ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ فكيف الصلاة عليك؟ قال " قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وأخرج ابن جرير عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: " لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ . . . . . قمت إليه فقلت: السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال " قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

(234/628)

---

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخاري والنسائي وابن ماجه وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: " قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمناه فكيف الصلاة عليك؟ قال " قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، كما

صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم "

وأخرج عبد بن حميد والنسائي وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه ، " أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك ؟ قال " قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم " .

وأخرج مالك وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن مردويه عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه ، " أن بشير بن سعد قال : يا رسول الله أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك ؟ فسكت حتى تمنينا أنا لم نسأله ، ثم قال " قولوا لله صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم " .

وأخرج مالك وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن مردويه عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه ، " أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته ، كما

باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وأخرج ابن مردويه عن علي قال : " قلت يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال " قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

(235/628)

---

وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف السلام عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال " قولوا اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد ، كما جعلتها على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن رضي الله عنه قال : إذا قال الرجل في الصلاة ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي . . ﴾ فليصل عليه .

وأخرج ابن خزيمة والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن أبي مسعود عقبة بن عمرو ، " أن رجلاً قال : يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا ؟ فصمت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال " إذا أتم صليتم عليّ فقولوا : اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى

آل إبراهيم ، وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : يشهد الرجل ، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعولنفسه .

وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه ، اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، وصل على المؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ، فإنها له زكاة " .

وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من قال : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وترحم على محمد وعلى آل محمد ، كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم ؛ شهدت له يوم القيامة بالشهادة وشفعت له " .

(236/628)

---



وأخرج البخاري في الأدب عن أنس ومالك بن أوس بن الحدثان ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن جبريل عليه السلام جاءني فقال : من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشراً ، ورفع له عشر درجات " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في الأدب عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم " من صلى عليّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات ، وحط عنه عشر خطيآت " .

وأخرج البخاري في الأدب ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من صلى عليّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشراً " .

وأخرج البخاري في الأدب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، " أن النبي صلى الله عليه وسلم رقي المنبر ، فلما رقي الدرجة الأولى قال " آمين ثم رقي الثانية فقال : آمين ثم رقي الثالثة فقال : آمين . فقالوا : يا رسول الله سمعناك تقول آمين ثلاث مرات قال : لما رقيت الدرجة الأولى جاءني جبريل فقال شقي عبد أدرك رمضان فانسلك منه ولم يغفر له ، فقلت آمين . ثم قال : شقي عبد أدرك والديه أو أحدهما فلم يدخلا الجنة ، فقلت آمين . ثم قال : شقي عبد ذكرته عنده ولم يصل عليك ، فقلت آمين " .

وأخرج البخاري في الأدب عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم رقي المنبر فقال " آمين . آمين . آمين . قيل له : يا رسول الله ما كنت تصنع هذا ؟ ! فقال :

قال جبريل: رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما لم يدخله الجنة، قلت: آمين. ثم قال:  
رغم أنف رجل دخل عليه رمضان فلم يغفر له، فقلت: آمين. ثم قال: رغم أنف امرئ  
ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقلت آمين

" . وأخرج ابن سعد وأحمد والنسائي وابن مردويه عن زيد بن أبي خازجة رضي الله عنه

قال: " قلت يا رسول الله قد علمنا كيف السلام عليك فكيف نصلي عليك؟ فقال "  
صلوا عليّ واجتهدوا ، ثم قولوا : اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على  
إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد " . "

(237/628)

---

وأخرج ابن مردويه عن أنس رضي الله عنه ، " أن رهطاً من الأنصار قالوا : يا رسول الله  
كيف الصلاة عليك؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد ، كما صليت على  
إبراهيم وآل إبراهيم . فقال فتى من الأنصار : يا رسول الله من آل محمد؟ قال : كل مؤمن  
." .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد وابن مردويه عن بريدة رضي الله عنه قال : " قلنا يا رسول  
الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال " قولوا اللهم اجعل صلواتك

ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد ، كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد "

وأخرج عبد الرزاق عن مجاهد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنكم تعرضون عليّ بأسمائكم ومسماكم ، فاحسنوا الصلاة عليّ " .

وأخرج عبد الرزاق عن مجاهد عن أبي طلحة رضي الله عنه قال : " دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته مسروراً ، فقلت : يا رسول الله ما أدري متى رأيتك أحسن بشراً ، وأطيب نفساً من اليوم قال " وما يمنعني وجبريل خرج من عندي الساعة ، فبشرني أن لكل عبد صلى عليّ صلاة يكتب له بها عشر حسنات ويمحى عنه عشر سيئات ، ويرفع له بها عشر درجات ، ويعرض عليّ كما قالها ، ويرد عليه بمثل ما دعا " .

وأخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة قال : أخبرني يعقوب بن زيد التيمي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أتاني آت من ربي فقال : لا يصلي عليك عبد صلاة إلا صلى عليه عشراً . فقال رجل : يا رسول الله ألا أجعل نصف دعائي لك ؟ قال : إن شئت قال : ألا أجعل كل دعائي لك ؟ قال : إذن يكفيك الله هم الدنيا والآخرة " .

(238/628)

---

وأخرج الطبراني وابن مردويه وابن النجار عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال : قالوا يا رسول الله أرأيت قول الله ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ ؟ قال " إن هذا لمن المكتم ، ولولا أنكم سألتموني عنه ما أخبرتكم ! إن الله وكل بي ملكين لا أذكر عند عبد مسلم فيصلي عليَّ إلا قال ذاك الملكان : غفر الله لك ، وقال الله وملائكته جواباً لذيнок الملكين : آمين . ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلي عليَّ إلا قال : ذلك الملكان لا غفر الله لك ، وقال الله وملائكته لذيнок الملكين : آمين . "

وأخرج مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى عليَّ واحدة صلى الله عليه عشراً " .

وأخرج الترمذي وحسنه وابن حبان عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليَّ صلاة " .  
وأخرج أحمد والترمذي وحسنه وابن حبان عن ابن مسعود رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليَّ صلاة " .  
وأخرج أحمد والترمذي عن الحسين بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليَّ " .

وأخرج ابن ماجة عن ابن عباس رضي الله عنهما والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة

رضي الله عنه قالاً: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من نسي الصلاة عليّ خطأً طريق الجنة ".

وأخرج الترمذي وحسنه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ، ولم يصلوا على نبيهم ، إلا كان عليهم ترة ، فإن شاء عذبهم ، وإن شاء غفر لهم " .

(239/628)

---

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إلا قاموا عن أنتن جيفة " .

وأخرج النسائي وابن أبي عاصم وأبو بكر في الغيلانيات والبغوي في الجعديات والبيهقي في الشعب والضياء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم حسرة ، وإن دخلوا الجنة ، لما يرون من الثواب " .

وأخرج البيهقي في الشعب عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم "أتاني جبريل فقال: رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك".  
وأخرج القاضي إسماعيل عن الحسن رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم "كفى به شحاً أن يذكرني قوم فلا يصلون عليّ".  
وأخرج الأصفهاني في الترغيب والديلمي عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم "إن أنجاكم يوم القيامة من أهوالها ومواطنها أكثركم عليّ في دار الدنيا  
صلاة، إنه قد كان في الله وملائكته كفاية، ولكن خص المؤمنين بذلك ليشبههم عليه".  
وأخرج الخطيب في تاريخه والأصفهاني عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: "  
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أحق للخطايا من الماء البارد، والسلام على النبي  
صلى الله عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب، وحب النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من  
مهج الأنفس، أو قال من ضرب السيف في سبيل الله".  
وأخرج ابن عدي عن ابن عمر رضي الله عنهما وأبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم "صلوا عليّ، صلى الله عليكم".  
وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والحاكم وصححه  
والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال:

---

"قال رجل يا رسول الله أرأيت ان جعلت صلاتي كلها عليك ؟ قال " إذا يكفيك الله ما أهمك من دنياك وآخرتك " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذي عن أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه قال : أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً طيب النفس ، يرى في وجهه البشر ، قالوا : يا رسول الله أصبحت اليوم طيباً يرى في وجهك البشر قال " أتاني آت من ربي فقال : من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات ، ومحاه عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، ورد عليه مثلها " وفي لفظ فقال : " أتاني الملك فقال : يا محمد أما يرضيك أن ربك يقول : إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشراً ، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشراً ، قال : بلى " .

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان وابن عساكر وابن المنذر في تاريخه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أقربكم مني يوم القيامة في كل موطن أكثركم عليّ صلاة في الدنيا ، من صلى عليّ يوم الجمعة وليلة الجمعة مائة مرة قضى الله له مائة حاجة ، سبعين من حوائج الآخرة ، وثلاثين من حوائج الدنيا ، ثم يوكل الله بذلك ملكاً يدخله في قبري كما يدخل عليكم الهدايا ، يخبرني بمن صلى عليّ باسمه ونسبه إلى عشرة ، فأثبته عندي في صحيفة بيضاء " .

وأخرج البيهقي في الشعب والخطيب وابن عساكر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى عليَّ عند قبوري سمعته ، ومن صلى عليَّ نائياً كفى أمر دنياه وآخرته ، وكنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة ، فإنها معروضة عليَّ " .

(241/628)

---

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة والطبراني والحاكم في الكنى عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه عشراً ، فأكثرها أو أقلها " .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه كان إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم قال : اللهم تقبل شفاعته محمد الكبرى ، وارفع درجته العليا ، وأعطه سؤله في الآخرة والأولى ، كما أتيت إبراهيم وموسى .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن ماجه وابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : إذا صليت على النبي صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه ، فإنكم لا تدرن



لعل ذلك يعرض عليه .

قالوا : فعلمنا . قال : قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين ، محمد عبدك ورسولك ، إمام الخير ، وقائد الخير ، ورسول الرحمة ، اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد .

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : " قلنا يا رسول الله قد عرفنا كيف السلام عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال " قولوا اللهم صل على محمد وأبلغه درجة الوسيلة من الجنة ، اللهم اجعل في المصطفين محبته ، وفي المقربين مودته ، وفي عليين ذكره وداره ، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد " .

وأخرج الخطيب في تاريخه عن عائشة رضي الله عنها قالت : زينوا مجالسكم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج الشيرازي في الألقاب عن زيد بن وهب قال : " قال ابن مسعود رضي الله عنه : يا زيد بن وهب لا تدع إذا كان يوم الجمعة أن تصلي على النبي ألف مرة ، تقول : اللهم صل على النبي الأمي " .

وأخرج عبد الرزاق والقاضي إسماعيل وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " صلوا على أنبياء الله ورسوله ، فإن الله بعثهم كما بعثني " .

وأخرج ابن أبي شيبة والقاضي إسماعيل وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لا تصلح الصلاة على أحد إلا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار .

وأخرج ابن أبي داود في المصاحف عن حميدة قالت : أوصت لنا عائشة رضي الله عنها بمتاعها ، فكان في مصحفها ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ والذين يصفون الصفوف الأول .

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)  
أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله ﴾ الآية . قال : نزلت في الذين طعنوا على النبي صلى الله عليه وسلم حين أخذ صفية بنت حبي رضي الله عنها .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنزلت في عبد الله بن أبي ، وناس معه قذفوا عائشة رضي الله عنها ، فخطب النبي صلى الله عليه وسلم وقال " من يعذرني في رجل يؤذيني ، ويجمع في بيته من يؤذيني " فنزلت .

وأخرج الحاكم عن ابن أبي مليكة قال : جاء رجل من أهل الشام ، فسب علياً رضي الله عنه عند ابن عباس رضي الله عنهما ، فحصبه ابن عباس رضي الله عنهما وقال : يا عدو الله آذيت رسول الله ﴿﴾ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة ﴿﴾ لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حياً لآذتيه .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله ﴿﴾ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة ﴿﴾ قال : آذوا الله فيما يدعون معه ، وآذوا رسول الله قالوا : إنه ساحر مجنون .

(243/628)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿﴾ إن الذين يؤذون الله ورسوله ﴿﴾ قال : أصحاب التصاوير .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في الآية قال : ذكر لنا أن نبي الله صلى الله

عليه وسلم كان يقول فيما يروي عن ربه عز وجل " شتمني ابن آدم ولم ينبغ له أن يشتمني ،  
وكذبني ولم ينبغ له أن يكذبني ، فأما شتمه إياي فقوله ﴿ اتخذ الله ولداً ﴾ [البقرة :  
116] وأنا الأحد الصمد ، وأما تكذيبه إياي فقوله : لن يعيدني كما بداني . قال قتادة :  
إن كعباً رضي الله عنه كان يقول : يخرج يوم القيامة عنق من النار فيقول : يا أيها الناس إني  
وكلت منكم بثلاث ، بكل عزيز كريم ، وبكل جبار عنيد ، ومن دعا مع الله إلهاً آخر ،  
فيلتقطهم كما يلتقط الطير الحب من الأرض ، فتنطوي عليهم فتدخل النار ، فتخرج عنق  
أخرى فتقول : يا أيها الناس أني وكلت منكم بثلاثة : بمن كذب الله ، وكذب على الله ،  
وآذى الله ، فأما من كذب الله ، فمن زعم أن الله لا يبعثه بعد الموت ، وأما من كذب على  
الله ، فمن زعم أن الله يتخذ ولداً ، وأما من آذى الله : فالذين يصورون ولا يجيئون . فلتقطهم  
كما تلتقط الطير الحب من الأرض ، فتنطوي عليهم ، فتدخل النار " .  
وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)  
أخرج الفريابي وابن سعد في الطبقات وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن  
المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ والذين يؤذون المؤمنين  
والمؤمنات ﴾ قال : يقعون ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ يقول : بغير ما علموا ﴿ فقد احتملوا  
بُهْتَانًا ﴾ قال : إثمًا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في الآية قال: يلقي الجرب على أهل النار، فيحكون حتى تبدو العظام، فيقولون: ربنا بم أصابنا هذا؟ فيقال: بأذاكم المسلمين.

(244/628)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في الآية قال: إياكم وأذى المؤمنين فإن الله يحوطهم، ويغضب لهم، وقد زعموا أن عمر بن الخطاب قرأها ذات يوم، فأفزع ذلك حتى ذهب إلى أبي بن كعب رضي الله عنه، فدخل عليه فقال: يا أبا المنذر إني قرأت آية من كتاب الله تعالى ف وقعت مني كل موقع ❁ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ❁ والله إني لأعاقبهم وأضربهم فقال له: إنك لست منهم، إنما أنت معلم.

وأخرج ابن المنذر عن الشعبي رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إني لأبغض فلاناً، فقيل للرجل: ما شأن عمر رضي الله عنه يبغضك! فلما أكثر القوم في الذكر جاء فقال: يا عمر أفتقت في الإسلام فتقاً؟ قال: لا. قال: فجنت جنابة؟ قال: لا.

قال: أحدثت حدثاً؟ قال: لا. قال: فعلام تبغضني وقد قال الله ❁ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ❁؟! فقد آذيتني فلا غفرها الله لك. فقال عمر رضي الله عنه: صدق والله ما فتق فتقاً، ولا ولا فاعفها لي

، فلم يزل به حتى غفرها له .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عمر رضي الله عنهما ﴿ والذين يؤذون المؤمنين  
والمؤمنات ﴾ إلى قوله ﴿ وإثماً مبيناً ﴾ قال : فكيف بمن أحسن إليهم يضاعف لهم  
الأجر .

وأخرج الطبراني وابن مردويه وابن عساكر عن عبد الله بن يسر رضي الله عنه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال " ليس منّا ذو حسد ، ولا نميمة ، ولا خيانة ، ولا إهانة ، ثم تلا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات . . . ﴾ .  
"

(245/628)

---

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة رضي الله عنها  
قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه " أي الربا أرى عند الله ؟ قالوا :  
الله ورسوله أعلم قال : أرى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم ، ثم قرأ ﴿  
والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا . . . ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر

المنثور ح 6 ص ﴿

من لطائف الإمام القشيري في الآيات

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (56)



أراد الله - سبحانه - أن تكون للأمة عنده - صلى الله عليه وسلم - يدٌ خدمةٍ كما له بالشفاعة عليهم يدُ نعمةٍ ، فأمرهم بالصلاة عليه ، ثم كافأ - سبحانه عنه ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ " وفي هذا إشارة إلى أن العبد لا يستغني عن الزيادة من الله في وقتٍ من الأوقات ؛ إذ لا رتبة فوق رتبة الرسول ، وقد احتاج إلى زيادة صلوات الأمة عليه .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (57)  
يؤذون الله ورسوله بعمل المعاصي التي يستحقون بها العقوبة ، ويؤذون أوليائه . ولما قال :  
﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [ النساء : 80 ] فكذلك من أذى رسوله وأنبياءه

عليهم السلام والمؤمنين فقد آذاه ، ومعناه تخصيص حالتهم وإثبات ربتهم .

ثم ذكر قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ . . ﴾ ، ويدل ذلك على أن رتبة  
المؤمنين دون رتبة الرسول صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات  
ح 3 ص 170 ﴾

(247/628)

كلام نفيس للإمام ابن القيم

قال عليه الرحمة :

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي  
ابن قيم الحنبلي إمام الجوزية رحمه الله .

هذا كتاب سمّيته جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام ، وهو خمسة  
أبواب وهو كتاب فرد في معناه لم يسبق إلى مثله في كثرة فوائده وغزارتها بينا فيه الأحاديث  
الواردة في الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وصحيحها من حسناتها ومعلوها بينا  
ما في معلوها من العلل بيانا شافيا ، ثم أسرار هذا الدعاء وشرفه ، وما اشتمل عليه من  
الحكم والفوائد ثم مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ومحالها ثم الكلام في مقدار  
الواجب منها واختلاف أهل العلم فيه وترجيح الراجح وتزييف المزيف ومخبر الكتاب فوق



وصفه والحمد لله رب العالمين .

الباب الأول: ما جاء في الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

\*

...

الباب الأول: ما جاء في الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن أبي مسعود رضي الله عنه قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس

سعد بن عباد رضي الله عنه فقال له: بشير بن سعد رضي الله عنه: قد أمرنا الله أن

نصلي عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما

صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم،

والسلام كما قد علمتم". رواه الإمام أحمد، ومسلم والنسائي والترمذي وصححه.

ولأحمد في لفظ آخر نحوه: "فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا؟".

الفصل الأول: فيمن روى أحاديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عنه

...

الفصل الأول: فيمن روى أحاديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عنه

فيمن روى أحاديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عنه رواها: أبو مسعود

الأنصاري والبدري رضي الله عنه وكعب بن عجرة، أبو حميد الساعدي، أبو سعيد

الخدري، وطلحة بن عبيد الله،

(248/628)

---

وزيد بن حارثة، ويقال: ابن خارجة وعلي بن أبي طالب . وأبو هريرة، وريدة بن الحصيب  
وسهل بن الساعدي، وابن مسعود وفضالة بن عبيد، وأبو طلحة الأنصاري وأنس بن  
مالك، وعمر بن الخطاب، وعامر ابن ربيعة، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب،  
وأوس بن أوس، والحسن والحسين ابنا علي بن أبي طالب، وفاطمة بنت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم، والبراء بن عازب ورويف بن ثابت الأنصاري، وجابر بن عبد الله، أبو رافع  
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعبد الله بن أبي أوفى، وأبو أمامة الباهلي، وعبد  
الرحمن بن بشر بن مسعود وأبو بردة بن نيار، وعمار بن ياسر، وجابر بن سمرة، وأبو أمامة بن  
سهل بن حنيف، ومالك بن الحويرث، وعبد الله بن جزء الزبيدي، وعبد الله بن عباس،  
وأبو ذر، ووائل بن الأسقع وأبو بكر الصديق، وعبد الله بن عمرو، وسعيد بن عمير  
الأنصاري عن أبيه عمير، وهو من البدرين، وحبان بن منقذ رضي الله عنهم أجمعين .  
فأما حديث: أبي مسعود فحديث صحيح رواه مسلم في صحيحه: عن يحيى بن يحيى .

وأبو داود: عن القعيني، كلاهما عن مالك . والترمذي: عن إسحاق بن موسى، عن  
معن، عن مالك . والنسائي: عن أبي سلمة، والحارث بن مسكين، كلاهما عن ابن القاسم،  
عن مالك، عن نعيم الجمر، عن محمد بن عبد الله بن زيد .  
وأما زيادة أحمد فيه: إذا نحن صلينا في صلاتنا . فرواه بهذه الزيادة: عن يعقوب، حدثنا  
أبي، عن ابن إسحاق، قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن محمد بن عبد  
الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، عن أبي مسعود قال: أقبل رجل حتى جلس بين يدي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن عنده، فقال: يا رسول الله أما السلام عليك فقد  
عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا صلى الله عليك ؟

(249/628)

---

قال: فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم . حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله . فقال: "  
إذا أتم صليتم علي فقولوا: اللهم صل على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد كما صليت  
على إبراهيم . . . " وذكر الحديث . ورواه ابن خزيمة، والحاكم في صحيحيهما، بذكر هذه  
الزيادة . وقال: الحاكم فيه: على شرط مسلم . وفي هذا نوع مساهلة منه فإن مسلما لم  
يحتاج بابن إسحاق في الأصول، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد . وقد أعلنت هذه

الزيادة بتفرد ابن إسحاق بها ومخالفة سائر الرواة له في تركهم ذكرها . وأجيب عن ذلك  
بجوابين:

أحدهما: أن ابن إسحاق ثقة لم يجرح بما يوجب ترك الاحتجاج به, وقد وثقه كبار  
الأئمة, وأثنوا عليه بالحفظ والعدالة, اللذين هما ركنا الرواية .

والجواب الثاني: أن ابن إسحاق إنما يخاف من تدليسه, وهنا قد صرح بسماعه للحديث  
من محمد بن إبراهيم التيمي فزالت تهمة تدليسه . وقد قال: الدارقطني . في هذا الحديث  
وقد أخرج من هذا الوجه وكلهم ثقات . هذا قوله في كتاب السنن وأما في العلل فقد سئل  
عنه . فقال: يرويه محمد بن إبراهيم التيمي, عن محمد بن عبد الله بن زيد, عن أبي  
مسعود, حدث به عنه محمد بن إسحاق, ورواه نعيم الجمر, عن محمد بن عبد الله بن زيد  
أيضا, واختلف عن نعيم, فرواه مالك بن أنس, عن نعيم, عن محمد, عن أبي مسعود  
حدث به عنه كذلك القعني, ومعن وأصحاب الموطأ ورواه حماد بن مسعدة, عن مالك,  
عن نعيم فقال: عن محمد بن زيد, عن أبيه وهوهم فيه . ورواه داود بن قيس الفراء, عن  
نعيم, عن أبي هريرة خالف فيه مالكا, وحديث مالك, أولى بالصواب .

قلت: وقد اختلف على ابن إسحاق في هذه الزيادة, فذكرها عنه إبراهيم بن سعد, كما  
تقدم . ورواه زهير بن معاوية عن ابن إسحاق بدون ذكر الزيادة . كذلك قال: عبد بن حميد

في مسنده: عن أحمد بن يونس . والطبراني, في المعجم: عن عباس بن الفضل, عن أحمد بن يونس, عن زهير والله أعلم.

(250/628)

---

قال عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي في نسب الأنصار أبو مسعود عقبة بن عمرو: بن ثعلبة البدري, نزل بماء بدر أو سكنه, فسمي البدري لذلك, ولم يشهد بدرا عند جمهور أهل العلم بالسير, وقد قيل: إنه شهدها وانفقوا على أنه شهد العقبة وولاه علي الكوفة لما خرج إلى صفين, وكان يستخلفه على ضعفة الناس فيصلي بهم العيد في المسجد, قيل: مات قبل الأربعين . وقيل: بعد الستين . قلت: ذكر أربعة من الأئمة أنه شهد بدرا: البخاري, وابن إسحاق, والزهري .

وأما حديث: كعب بن عجرة فقد رواه أهل الصحيح وأصحاب السنن والمسانيد من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى, عنه, وهو حديث لا مغمز فيه بحمد الله . ولفظ الصحيحين فيه: عن أبي ليلى عنه, قال: لقيني كعب بن عجرة, فقال: ألا أهدي لك هدية ؟ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك, فكيف نصلي عليك ؟ قال: " قولوا اللهم صل على

محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد".

وله حديث آخر رواه الحاكم في المستدرک: من حديث محمد بن إسحاق هو الصغاني  
حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن هلال، حدثني سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة،  
عن أبيه، عن كعب بن عجرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "احضروا  
المنبر فحضرتنا، ارتقى الدرجة قال: آمين. ثم ارتقى الدرجة الثانية فقال: آمين، ثم ارتقى  
الدرجة الثالثة، فقال: آمين فلما فرغ نزل عن المنبر، فقلنا: يا رسول الله سمعنا منك اليوم  
شيئاً ما كنا نسمعه، فقال: إن جبريل عرض لي فقال: بعد من أدرك رمضان فلم يغفر له،  
فقلت: آمين، فلما رقيت الثانية، قال: بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك. فقلت: آمين،  
فلما رقيت الثالثة، قال: بعد من أدرك أبوية الكبر أو أحدهما فلم يدخل الجنة، فقلت:  
آمين". قال الحاكم: صحيح الإسناد.

(251/628)

---

وكعب بن عجرة: أنصاري سلمى، كنيته فيما قيل: أبو إسحاق، عداده في بني سالم أخي  
عمرو بن عوف، وهو قوقل، يعرف بنوه بالقواقلة، لأن عوفاً هذا كان له عز ومنعه، وكان إذا

جاء خائف إليه يقول له: قوّل حيث شئت، أي: أنزل فإنك آمن . وقال ابن عبد البر:

كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث البلوي ثم السوادى، من بني سواد،

حليف للأنصار، قيل: حليف لبني حارثة بن الحارث بن الخزرج

وقيل: حليف لبني عوف بن الخزرج، وقيل: حليف لبني عوف بن الخزرج، وقيل: حليف

لبني سالم من الأنصار، وقال الواقدي: ليس بحليف للأنصار، ولكنه من أنفسهم . وقال ابن

سعد: طلبت اسمه في نسب الأنصار فلم أجده، يكنى أبا محمد، وفيه نزلت: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ

صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ﴾ البقرة: من الآية 196 . نزل الكوفة، ومات بالمدينة سنة

ثلاث، أو إحدى، أو اثنتين وخمسين، وهو ابن خمس وسبعين، روى عنه أهل المدينة وأهل

الكوفة .

وأما حديث: أبي حميد الساعدي فرواه البخاري، وأبو داود، عن القعني، عن مالك عن

عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقني، أخبرني

أبو حميد الساعدي، أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: "قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل

إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذرياته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد

" . ورواه مسلم: عن ابن نمير، عن روح بن عبادة وعبد الله بن نافع الصائغ .

ورواه أبو داود أيضاً: عن ابن السرح، عن ابن وهب، والنسائي: عن الحارث بن مسكين،

محمد بن مسلمة, كلاهما عن ابن القاسم . وابن ماجة عن عمار بن طالوت, عن عبد الملك بن الماجشون, خمستهم عن مالك, كما تقدم .

(252/628)

---

وأبو حميد الساعدي: قال ابن عبد البر اختلف في اسمه, فقيل المنذر بن سعد بن المنذر, وقيل: عبد الرحمن بن سعد بن المنذر وقيل: عبد الرحمن بن سعد بن مالك, وقيل: عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن مالك بن خالد ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة يعد في أهل المدينة . توفي في آخر خلافة معاوية, روى عنه من الصحابة . جابر . ومن التابعين: عروة بن الزبير, والعباس بن سهل بن سعد, ومحمد بن عمرو بن عطاء, وخارجة ابن زيد بن ثابت, وجماعة من تابعي أهل المدينة .

5- وأما حديث أبي أسيد وأبي حميد, فرواه مسلم: عن يحيى ابن يحيى, عن سليمان بن بلال, عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن, عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري, قال: سمعت أبا حميد وأبا أسيد, يقولان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك



من فضلك .

وأما حديث: أبي سعيد الخدري فقال: قلنا: يا رسول الله هذا السلام عليك عرفناه,  
فكيف الصلاة عليك ؟ قال: قولوا: " اللهم صل على محمد عبدك ورسولك, كما صليت  
على إبراهيم, وبارك على محمد وآل محمد, كما باركت على آل إبراهيم ".  
فرواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن يوسف, عن الليث ابن سعد, عن إبراهيم بن  
حمزة, عن عبد العزيز بن أبي حازم, عبد العزيز الدراوردي, ثلاثهم عن ابن الهاد عن عبد  
الله بن حباب .

عن أبي سعيد . ورواه النسائي: عن قتيبة, عن بكر بن مضر, عن ابن الهاد . ورواه ابن  
ماجة: عن أبي بكر بن أبي شيبة, عن خالد بن مخلد عن عبد الله بن جعفر, عن ابن  
الهاد .

وأبو سعيد الخدري: اسمه سعد بن مالك بن سنان, وهو مشهور بكنيته . قال ابن عبد  
البر: أول مشاهده الخندق, وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة,  
وكان ممن حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنناً كثيرة, وروى عنه جماعة من  
الصحابة وجماعة من التابعين .

(253/628)

---

وأما حديث: طلحة بن عبيد الله فقال الإمام أحمد في المسند: حدثنا محمد بن بشر،  
حدثنا مجمع بن يحيى الأنصاري، حدثني عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن  
أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، كيف الصلاة عليك؟ قال: "قل اللهم صل على محمد  
وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل  
محمد، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد".

ورواه النسائي عن عبيد الله بن سعد، عن عمه يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، عن شريك،  
عن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه: أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال: كيف نصلي عليك يا نبي الله؟ قال: قولوا: "اللهم صل على محمد وعلى آل  
محمد، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما  
باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد".

وقال النسائي: أخبرني إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مجمع بن يحيى،  
عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله كيف الصلاة  
عليك؟ قال: قولوا:

"اللهم صل على محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك  
على محمد وآل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد".

واحتج الشيخان بعثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة .  
وأما حديث: زيد بن خارجة فرواه الإمام أحمد ، عن علي ابن بجر ، حدثنا عيسى بن  
يونس ، حدثنا عثمان بن حكيم ، حدثنا خالد بن سلمة : أن عبد الحميد بن عبد الرحمن  
دعا موسى بن طلحة حين عرس على ابنه ، فقال : يا أبا عيسى ، كيف بلغك في الصلاة  
على النبي صلى الله عليه وسلم : كيف الصلاة عليك ؟ فقال : " صلوا واجتهدوا ، ثم قولوا  
: اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .  
ورواه النسائي : عن سعيد بن يحيى الأموي عن أبيه ، عن عثمان به .

(254/628)

---

رواه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم : عن علي بن  
عبيد الله ، حدثنا مروان بن معاوية حدثنا عثمان بن حكيم ، عن خالد بن سلمة ، عن  
موسى بن طلحة . قال : أخبرني زيد بن حارثة أخو بني الحارث بن الخزرج قال : قلت : يا  
رسول الله ، قد علمنا كيف نسلم عليك ؟ . . فذكر نحوه ، فقال : زيد بن حارثة .  
وقال الحافظ أبو عبد الله بن مندة في كتاب الصحابة : روى عبد الواحد بن زياد عن  
عثمان بن حكيم ، عن خالد بن سلمة ، قال سمعت موسى بن طلحة ، سأله عبد الحميد

: كيف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : سألت زيد بن خارجة الأنصاري . . فذكره .

وأما زيد بن حارثة هذا : فهو زيد بن ثابت بن الضحاك بن حارثة بن زيد بن ثعلبة من بني سلمة ويقال ابن خارجة الخزرجي الأنصاري ذكره ابن مندة في الصحابة والصواب : زيد بن خارجة ، وهو ابن أبي زهير الأنصاري الخزرجي ، شهد بدرًا ، توفي في خلافة عثمان ، وهو الذي تكلم بعد الموت ، قاله أبو نعيم ، وابن عبد البر وقيل : بل هو خارجة بن زيد والأول أصح ، والله أعلم .

9- وأما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فرواه الترمذي: عن يحيى بن موسى وزباد بن أيوب، حدثنا أبو عامر العقدي عن سليمان بن بلال، عن عمارة بن غزيرة، عن عبد الله بن علي بن حسين ابن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن حسين بن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل علي". قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. وفي بعض النسخ: حديث حسن غريب، ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک.

10- وروى الحسن بن عرفة، عن الوليد بن بكير، عن سلام الخزاز، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث بن عبد الله الأعور، عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب

حتى يصلى على محمد صلى الله عليه وسلم, فإذا صلى على النبي محمد صلى الله عليه وسلم انخرق الحجاب واستجيب الدعاء, وإذا لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم لم يستجب الدعاء .

ولكن للحديث ثلاث علل:

إحدهما: أنه من رواية الحارث الأعور, عن علي بن أبي طالب .

العلة الثانية: أن شعبة قال: لم يسمع أبو إسحاق السبيعي من الحارث إلا أربعة أحاديث فعدها ولم يذكر هذا منها, وقاله العجلي أيضاً .

العلة الثالثة: أن الثابت عن أبي إسحاق وقفه على علي رضي الله عنه .

11 - وروى النسائي في مسنده, عن أبي الأزهر: حدثنا عمرو بن عاصم, فحدثنا

حبان بن يسار الكلابي, عن عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي, عن محمد بن علي, عن

محمد بن الحنفية, عن علي رضي الله عنه, قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من

سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم اجعل صلواتك

وبركاتك على محمد النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل

بيته, كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد " .

وحبان بن يسار وثقه ابن حبان . وقال البخاري: إنه اختلط في آخر عمره . وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالقوي ولا بالمتروك . وقال ابن عدي: حديثه فيه ما فيه, لأجل الاختلاط الذي ذكر عنه .

قلت: لهذا الحديث علة, وهي أن موسى بن إسماعيل التبوذكي خالف عمرو بن عاصم فيه, فرواه عن حبان بن يسار: حدثني أبو المطرف الخزاعي, حدثني محمد بن عطاء الهاشمي, عن نعيم الجمر, عن أبو هريرة, أن رسول الله قال: من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى فذكره, ورواه أبو داود: عن موسى بن إسماعيل به .

(256/628)

---

وله علة أخرى: وهي أن عمرو بن عاصم قال: أخبرنا حبان بن يسار, عن عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي, وقال موسى بن إسماعيل: عبید الله بن طلحة بن عبید الله بن كریز . وهكذا هو في تاريخ البخاري, وكتاب ابن أبي حاتم, والثقات لابن حبان, وتهذيب الكمال لشيخنا أبي الحجاج المزي . فإما أن يكون عمرو بن عاصم وهم في اسمه, وإما أن يكونا اثنين, ولكن عبد الرحمن هذا مجهول لا يعرف في غير هذا الحديث, ولم يذكره أحد من

المقدمين . وعمر بن عاصم وإن كان روى عنه البخاري ومسلم واحتجا به, فموسى بن إسماعيل أحفظ منه, والحديث له أصل من رواية أبي هريرة بغير هذا مستند والمتن, ونحن نذكره .

12- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال محمد بن إسحاق السراج: أخبرني أبو يحيى وأحمد بن محمد البرتي, قالوا: أنبأنا عبد الله ابن مسلمة بن قعنب, أنبأنا داود بن قيس, عن نعيم بن عبد الله, عن أبي هريرة رضي الله عنه, أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف نصلي عليك؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد, وبارك على محمد, وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد, والسلام كما قد علمتم". وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين, رواه عبد الوهاب بن مندة, عن الحفاف, عنه .

13- وقال الشافعي: أنبأنا إبراهيم بن محمد أخبرنا صفوان بن سليم, عن أبي سلمة عن أبي هريرة, أنه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم! كيف نصلي عليك يعني في الصلاة؟ قال: "تقولون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد, وبارك على محمد, وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم, ثم تسلمون علي".

---

إبراهيم هذا هو ابن محمد بن يحيى الأسلمي ، وكان الشافعي يرى الاحتجاج به على  
عجره وبجره، وكان يقول: لأن يخر إبراهيم من السماء أحب إليه من أن يكذب، وقد تكلم  
فيه مالك والناس، ورموه بالضعف والترك، وصرح بتكذيبه مالك وأحمد، ويحيى بن سعيد  
القطان، ويحيى بن معين، والنسائي . قال ابن عقدة الحافظ: نظرت في حديث إبراهيم بن  
أبي يحيى كثيراً وليس بمنكر الحديث . وقال أبو أحمد ابن عدي: وهو كما قال ابن عقدة،  
وقد نظرت أنا فحديثه الكثير فلم أجد فيه منكراً إلا عن شيوخ يهتمون، يعني أن يكون  
الضعف منهم، ومن جهتهم . ثم قال ابن عدي: وقد نظرت في أحاديثه وتبحرتها وفتشت  
الكل فليس فيها حديث منكر، وقد وثقه محمد بن سعيد الأصبهاني مع الشافعي .  
ولأبي هريرة أيضاً أحاديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

14- منها: ما رواه العشاري: من حديث محمد بن موسى، عن الأصمعي، حدثني محمد

بن مروان السدي، عن الأعمش

عن أبي صالح، عن أبو هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى على  
عند قبوري وكل الله به ملكاً يبلغني، وكفي أمر دنياه وآخرته، وكنت له يوم القيامة شهيداً أو  
شفيعاً".

لكن محمد بن موسى هذا هو محمد بن يونس بن موسى الكديمي متروك الحديث .



15- ومنها: حديث صالح مولى التوأمة, عن أبو هريرة رضي الله عنه, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما جلس قوم مجلساً فلم يذكروا الله ولم يصلوا على نبيه إلا كان مجلسهم عليهم ترة يوم القيامة, وإن شاء عفا عنهم, وإن شاء أخذهم".  
ورواه الترمذي: من حديث عبد الرحمن بن مهدي, عن سفيان الثوري, عن صالح بن أبي صالح, قال فيه: حديث حسن.  
ورواه: عن يوسف بن يعقوب, وحدثنا حفص بن عمر, وحدثنا شعبة, عن أبي إسحاق,  
وقال: سمعت الأغر أبا مسلم, قال: أشهد على أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما  
أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكر مثله.  
ورواه إسماعيل بن إسحاق في كتاب فضل الصلاة على

(258/628)

---

النبي صلى الله عليه وسلم: في حديث محمد بن كثير, عن سفيان, عن صالح.  
ورواه أبو داود والنسائي, وابن حبان في صحيحه: من رواية سهيل, عن أبيه, عن أبي هريرة, وهو شرط مسلم.  
ورواه ابن حبان أيضاً: من حديث شعبة, عن الأعمش, عن أبي صالح, عن أبي هريرة

رضي الله عنه ولفظه: "ما قعد قوم مقعداً لا يذكر من الله فيه, ولا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة, وإن دخلوا الجنة للثواب", وهذا الإسناد على شرط الشيخين .

وأخرجه الحاكم في صحيحه من رواية ابن أبي ذئب, عن سعيد المقبري, عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث, عن أبي هريرة رضي الله عنه, عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري .

وفيما قاله نظر , فإن إبراهيم بن الحسن بن يزيد راويه عن آدم بن أبي إياس: ضعيف متكلم فيه, وعلمته أن أبا إسحاق الفزاري رواه عن الأعمش, عن أبي صالح, عن أبي هريرة موقوفاً .

وصالح مولى التوأمة: كان شعبة لا يروي عنه وينهي عنه, قال مالك: ليس بثقة فلا تأخذن عنه شيئاً . وقال يحيى: ليس بالقوي في الحديث . قال مرة: لم يكن ثقة . وقال السعدي: تغير, وقال النسائي: ضعيف .

قلت للحفاظ في صالح هذه ثلاثة أقوال, ثالثها أحسنها, وهو أنه ثقة في نفسه ولكن تغير بأخرة, فمن سمع منه قديماً فسماعه صحيح, ومن سمع منه أخيراً ففي سماعه شيء, فمن سمع منه قديماً ابن أبي ذئب, وابن خريج, وزباد بن سعد . وأدركه مالك والثوري بعد اختلاطه, وهذا منصوص الإمام أحمد رحمه الله, فإنه قال: ما أعلم بأساً بمن سمع منه

قديمًا .

ثم إن هذا الحديث قد رواه سليمان بن بلال, عن سهيل, عن أبيه, عن أبي هريرة ولكن لم يذكر فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن أبي أويس, عن عبد العزيز بن أبي حازم, عن سهيل .

وقال إسماعيل في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

(259/628)

---

16- حدثنا سليمان بن حرب, حدثنا سعيد بن زيد, عن الليث, عن كعب, عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلوا علي فإن صلاتكم علي زكاة لكم قال: واسألوا الله لي الوسيلة, قال: فإما حدثنا وأما سألناه, قال: الوسيلة أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل, وأرجو أن أكون أنا ذلك الرجل".

حدثنا محمد بن أبي بكر, حدثنا معتمر, عن ليث . . فذكره بإسناده ولفظه . ورواه ابن أبي شيبة في مسنده .

17- وقال إسماعيل أيضاً: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي, حدثنا عمرو بن هارون, عن موسى بن عبيدة, عن محمد بن ثابت, عن أبي هريرة, أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: "صلوا على أنبياء الله ورسله, فإن الله بعثهم كما بعثني, صلوات الله وسلامه عليهم".

قلت: سعيد بن زيد هذا هو أخو حماد بن زيد, ضعفه يحيى بن سعيد جداً. قال السعدي: يضعفون حديثه وليس بحجة. قال النسائي: ليس بالقوي, وروى له مسلم. وأما الإمام أحمد رضي الله عنه فكان حسن القول فيه, قال: ليس به بأس, وقال يحيى بن معين: ثقة, وقال البخاري: ثقة. وعمرو بن هارون وموسى بن عبيدة, ومحمد بن ثابت, وإن لم يكونوا بحجة, والحديث له شواهد, ومثله يصلح للاستشهاد.

18- ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً في الصلاة على النبي صلى الله عليه

وسلم ما رواه الترمذي: عن الدورقي, حدثنا ربعي بن إبراهيم, عن عبد الرحمن بن إسحاق, عن سعيد بن أبي سعيد المبقر, عن أبي هريرة رضي الله عنه, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصلي علي, ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له, ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلا الجنة".

قال الترمذي: وفي الباب عن جابر, وأنس, وهذا حديث حسن غريب من الوجه, وربعي بن إبراهيم: هو أخو إسماعيل بن إبراهيم, وهو ثقة, وهو ابن عليّة.

---

ويروى عن بعض أهل العلم قال: إذا صلى الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس . ورواه الحاكم في المستدرک .

وعبد الرحمن بن إسحاق احتج به مسلم, قال فيه أحمد بن حنبل: صالح الحديث, وتكلم فيه بعضهم, قال فيه أبو داود: ثقة إلا أنه قدرى .

ورواه إسماعيل بن إسحاق القاضي: حدثنا أبو ثابت, حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم, عن كثير بن زيد, عن الوليد بن رباح, عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رقى المنبر فقال: آمين, آمين, آمين, فقيل له: يا رسول الله, ما كنت تصنع هذا! فقال: " قال لي جبريل: رغم أنف رجل دخل عليه رمضان ولم يغفر له, فقلت آمين . ثم قال: رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما الكبر لم يدخل الجنة, فقلت: آمين . ثم قال: رغم أنف عبد ذكرت عنده فلم يصلي عليك, فقلت: آمين " .

كثير بن زيد ابن حبان, وقال أبو زرعة: صدوق وقد تكلم فيه .

ورواه ابن حبان, في صحيحه, ومن حديث محمد بن عمرو, عن أبي سلمة, عن أبي هريرة, فذكره وقال فيه: " من ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله, قل: آمين, فقلت: آمين " . ومحمد ابن عمرو هذا أخرجه البخاري, ومسلم في المتابعات , ووثقه ابن معين ويصحح له الترمذي .

ورغم: يكسر الغين المعجمة, أي: لصق بالتراب, وهو الرغام.

وقال ابن الأعرابي: هو يفتح الغين, ومعناه ذل.

19- ومن حديثه أيضاً ما رواه مسلم في صحيحه: من حديث العلاء بن عبد الرحمن,

وعن أبيه, عن أبي هريرة رضي الله عنه, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من

صلى علي واحدة, صلى الله عليه عشراً".

ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه, وقال الترمذي: حديث

حسن صحيح. وفي بعض ألفاظه: من صلى علي مرة واحدة كتب له بها عشر

حسنات. ذكرها ابن حبان.

(261/628)

---

20- ومن حديث أبي هريرة وما روى ابن خزيمة في صحيحه: حدثنا محمد بن بشار,

حدثنا أبو بكر الحنفي, حدثنا الضحاك بن عثمان, حدثنا سعيد المقبري, حدثنا أبي

هريرة رضي الله عنه, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أحدكم المسجد

فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم, وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك, فإذا خرج

فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم, وليقل: اللهم أجرني من الشيطان". ورواه ابن

حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد، عن إسحاق ابن إبراهيم، عن أبي بكر الحنفي به .

21- ومنها ما رواه الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن فيل، صاحب الجزء المعروف: عن مسلم بن عمرو، حدثنا عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبوري عيداً وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم".

22- ومن حديثه أيضاً ما رواه مسلم بن إبراهيم: حدثنا عبد السلام بن عجلان، حدثنا أبو عثمان النهدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله سيارة من الملائكة إذا مروا بخلق الذكر، قال بعضهم لبعض: اقعدوا، فإذا دعا القوم آمنوا على دعائهم، فإذا صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم صلوا معهم حتى يفرغوا، ثم يقول بعضهم لبعض: طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم". رواه أبو سعيد القاص في فوائده .

23- ومن حديثه أيضاً ما رواه الإمام أحمد، وأبو داود، قال أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا: حيوة، حدثنا أبو صخر، أن يزيد بن عبد الله بن قسيط أخبره، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مسلم يسلم علي إلا رد الله إلي روعي حتى أرد إليه السلام".

أبو صخر: اسمه حميد بن زياد, ورواه أبو داود عن محمد بن عوف, عن عبد الله بن يزيد المقرئ وقد صح إسناده هذا الحديث. وسألت شيخنا عن سماع يزيد بن عبد الله من أبي هريرة فقال: ما كان أدركه وهو ضعيف, ففي سماعه منه نظر.

24- وقال أبو الشيخ في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج, حدثنا الحسين بن الصباح, حدثنا أبو معاوية, حدثنا الأعمش, عن أبي صالح, عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي عند قبوري سمعته, ومن صلى علي من بعيد أعلمته". وهذا الحديث غريب جدا.

25- ومن حديثه أيضاً ما رواه أبو نعيم, عن الطبراني: حدثنا عبيد الله بن محمد العمري, حدثنا أبو مصعب, حدثنا مالك, عن أبي الزناد, عن الأعرج, عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يسلم علي في شرق لاني غرب إلا وأنا وملائكة ربي نرد عليه السلام, فقال له قائل: يا رسول الله! ما بال أهل المدينة؟ قال: وما يقال لكريم في جيرته وجيرانه, إنه مما أمر به من حفظ الجوار وحفظ الجيران".



قال محمد بن عثمان الحافظ: هذا وضعه العمري . وهو كما قال, فإن هذا الإسناد لا  
يحتمل هذا الحديث .

26- وأما حديث: بريدة بن الحصيب فرواه الحسن بن شاذان, عن عبد الله بن إسحاق  
الخراساني: حدثنا الحسن بن مكرم, حدثنا يزيد ابن هارون, حدثنا إسماعيل بن أبي  
خالد عن أبي داود, عن بريدة قال: قلنا: يا رسول الله قد علمنا السلام عليك, فكيف  
الصلاة عليك؟ قال: قولوا: "اللهم أجعل صلواتك, ورحمتك على محمد, وعلى آل محمد  
كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد" .

وأبو داود: هو نفع بن الحارث الأعمى, وإن كان متروكاً مطرح الحديث, فالعمدة على ما  
تقدم ولا يضر إخراج حديثه في الشواهد دون الأصول .

(263/628)

---

27- وأما حديث: سهل بن سعد الساعدي فرواه الطبراني في المعجم: عن عبد الرحمن  
بن معاوية العتيبي, حدثنا عبيد الله بن محمد ابن المنكر, حدثنا ابن أبي فديك, عن أبي  
بن عباس بن سهل, عن أبيه, عن جده سهل بن سعد, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال: "لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه, ولا صلاة لمن لم يصل

على النبي صلى الله عليه وسلم, ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار " .

رواه ابن ماجة: من حديث عبد المهيم بن عباس أخي أبي بن عباس .

فأما أبي بن عباس فقد احتج به البخاري في صحيحه, وضعفه أحمد ويحيى بن معين

وغيرهما .

وأما أخوه عبد المهيم: فمتفق على تركه واطراح حديثه, فإن كان عبد المهيم قد سرقه

من أخيه فلا يضر الحديث شيء ولا ينزل عن درجة الحديث الحسن, وإن كان ابن أبي

فديك أو من دونه غلط من عبد المهيم إلى أخيه أبي وهو الأشبه والله أعلم, لأن الحديث

معروف بعبد المهيم, فتلك علة قوية فيه .

28- وله حديث آخر رواه عبد الله بن محمد البغوي: حدثنا محمد ابن حبيب, حدثنا

ابن أبي حازم, عن أبيه, عن سهل بن سعد, قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

فإذا أنا بأبي طلحة, فقام إليه فتقاه, فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله! إني لأرى

السرور في وجهك, قال: "أجل, إنه أتاني جبريل أتقاً فقال: يا محمد من صلى عليك مرة أو

قال واحدة كتب الله له بها عشر حسنات ومحاه عنه عشر سيئات ورفع له بها عشر

درجات" .

قال ابن حبيب: ولا أعلمه إلا قال: وصلت عليه الملائكة عشر مرات .

وهذا الحديث بمسند سهل أولى منه بمسند أبي طلحة .

29- وأما حديث ابن مسعود فرواه الحاكم في المستدرک: من حديث الليث بن سعد, عن خالد بن يزيد, عن سعيد بن أبي هلال عن يحيى بن السباق, عن رجل من آل الحارث, عن ابن مسعود رضي الله عنه, عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد, كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد" رواه البيهقي في السنن هكذا.

وفي تصحيح الحاكم لهذا نظر ظاهر, فإن يحيى بن السباق وشيخه غير معروفين بعدالة, ولا جرح, وقد ذكر أبو حاتم بن حبان يحيى بن السباق في كتاب الثقات.

وقد رواه الدارقطني من حديث عبد الوهاب بن مجاهد: حدثني مجاهد, حدثني ابن أبي ليلى أو أبو معمر, قال: "علمني أبو مسعود التشهد, وقال: علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يعلمنا السورة من القرآن: التحيات لله والصلوات والطيبات, السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته, السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين, أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله, اللهم صل على محمد وعلى أهل بيت محمد, كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد, اللهم صل علينا معهم, اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته

كما باركت على آل

إبراهيم إنك حميد مجيد, اللهم بارك علينا معهم, صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد  
النبي الأمي, والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته".

قال: وكان مجاهد يقول: إذا سلم فبلغ وعلى عباد الله الصالحين فقد سلم على أهل السماء  
والأرض.

وعلة هذا الحديث: أنه رواية عبد الوهاب بن مجاهد, وقد ضعفه يحيى بن معين,

والدارقطني, وغيرهما, وقال فيه الحاكم: يروي عن أبيه أحاديث موضوعه.

وله علة أخرى: وهي أن ابن مسعود المحفوظ عنه في التشهد إلى: "أشهد أن لا إله إلا الله  
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله".

(265/628)

---

ثم روي عنه موقوفاً ومرفوعاً, فإذا قلت هذا فقد تمت صلاتك, فإن شئت أن تقوم فقم,  
وإن شئت أن تقعد فاقعد, والموقوف أشبه وأصح.

30- ومن حديث ابن مسعود أيضاً, ما رواه محمد بن حمدان المروزي: حدثنا عبد الله

بن خبيق, حدثنا يوسف بن أسباط, عن سفیان الثوري, عن رجل, عن زرو, عن عبد الله

بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يصل علي فلا دين له".

31- وروى الترمذي في جامعه: من حديث موسى بن يعقوب الزمعي, عن عبد الله بن كيسان, عن عبد الله بن شداد, عن ابن مسعود رضي الله عنه, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة. قال الترمذي, حديث حسن غريب.

ورواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه: من حديث خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب, وقال فيه: عن عبد الله بن شداد, عن أبيه عن ابن مسعود. وهو في مسند البزار: والترمذي عنده عن ابن شداد, عن ابن مسعود. وعند أبي حاتم: عن ابن شداد, أو عن أبيه, عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وكذلك رواه البغوي: عن أبي بكر بن أبي شيبة, حدثنا خالد بن مخلد, حدثنا موسى. فذكره. وقال: عن ابن شداد, عن أبيه, عن ابن مسعود.

32- وقد روى ابن ماجه في سننه من حديث المسعودي, عن عون بن عبد الله, عن أبي فاختة, عن الأسود بن يزيد, عن عبد الله بن مسعود قال: "إذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه, فإنكم لا ترون لعل ذلك يعرض عليه. قال: فقالوا له: فعلمنا, قال: قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين

وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، وإمام الخير وقائد الخير، ورسول الرحمة،  
اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد  
كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما  
باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

(266/628)

---

33- ومن حديثه أيضاً ما رواه النسائي: من حديث سفیان عن عبد الله بن السائب،  
عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله ملائكة سياحين يبلغون عن أمتي السلام".  
وهذا إسناد صحيح .  
ورواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه عن أبي يعلى، عن أبي خيثمة، عن وكيع، عن سفیان،  
به .

34- وأما حديث: فضالة بن عبيد فقال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ  
قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: أخبرني حميد بن هانئ، أن أبا علي عمرو بن مالك  
الجنبي حدثه، أنه سمع فضالة بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يدعو في صلاة لم يحمده الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عجل هذا ثم دعاه، فقال له أو لغيره: إذا صلى أحدكم فيبدأ بتحميد ربه والثناء عليه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو بعد بما شاء".

رواه الإمام أحمد، وأبو داود - وهذا لفظه - والترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فرواه الترمذي: عن محمد بن غيلان عن المقرئ. والنسائي: عن محمد بن سلمة، عن ابن وهب، عن حيوة. وابن خزيمة في صحيحه: عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، عن عمه، عن أبي هانئ. قال أبو عبد الله المقدسي: وأظن سقط من روايته حيوة. وعن بكر بن إدريس ابن الحجاج بن هارون المصري، عن أبي عبد الرحمن. ورواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن إسحاق السراج.

(267/628)

---

35- وأما حديث: أبي طلحة الأنصاري فقال الإمام أحمد في المسند: حدثنا سريج، حدثنا أبو معشر، عن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبي طلحة الأنصاري، قال: أصبح

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً طيب النفس، يُرى في وجهه البشر. قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبحت اليوم طيب النفس، يُرى في وجهك البشر، قال: "أجل أتاني آت من ربي عز وجل وجل فقال: من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات ومحاه عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها".

حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سلمان مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء ذات يوم والسرور يرى في وجهه، فقالوا: يا رسول الله! إنا لنرى السرور في وجهك؟ فقال: "إنه أتاني الملك فقال: يا محمد أما يرضيك أن ربك عز وجل وجل يقول: إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشراً، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشراً، قال: بلى".

ورواه النسائي: من حديث ابن المبارك وعفان، عن حماد. ورواه ابن حبان في صحيحه أيضاً: من حديث حماد.

36- وأما حديث: أنس بن مالك فقال النسائي: أخبرنا محمد بن المثنى، عن أبي داود، حدثنا أبو سلمة وهو المغيرة بن مسلم الخراساني عن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ذكرت عنده فليصل عليّ، ومن صلى علي مرة



صلى الله عليه عشرًا .

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، حدثني يزيد بن أبي مرثد، عن أنس، أنه سمعه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه بها عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات".

(268/628)

---

ورواه الإمام أحمد في المسند عن أبي نعيم، عن يونس، ورواه ابن حبان في صحيحه: عن الحسن بن الخليل، عن أبي كريب، عن محمد بن بشر العبدي، عن يونس . وعلته ما أشار إليه النسائي في كتابه الكبير، أن مخلص بن يزيد رواه عن يونس بن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مرثد، عن الحسن، عن أنس، وهذه العلة لا تقدر فيه شيئاً، لأن الحسن لا شك في سماعه من أنس، وقد صح سماع يزيد بن أبي مرثد من أنس أيضاً هذا الحديث، فرواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک من حديث يونس بن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مرثد، قال: سمعت أنس بن مالك . . فذكره . ولعل يزيد سمعه من الحسن، ثم سمعه من أنس فحدث به على الوجهين، فإنه قال: كنت أزال الحسن في محمد، فقال: حدثنا أنس بن

مالك, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره, ثم إنه حدثه بن أنس, فرواه عنه كما تقدم.

لكن يبقى أن يقال: يحتمل أن يكون هذا هو حديث أبي طلحة بعينه أرسله أنس عنه, عن النبي صلى الله عليه وسلم ويدل عليه:

37 - ما رواه إسماعيل بن إسحاق القاضي: حدثنا إسماعيل بن

أبي أويس, حدثني أخي, عن سليمان بن بلال, عن عبد الله بن عمر عن ثابت البناني, قال: قال أنس بن مالك: قال أبو طلحة رضي عنه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم يوماً يعرفون البشر في وجهه, فقالوا: إنا نعرف الآن البشر في وجهك. . فذكر حديث أبي طلحة المتقدم, والله أعلم.

38 - وروى العشاري: من حديث الحكم بن عطية, عن ثابت عن أنس, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة".

قال الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا أعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية. قال الدارقطني حدث عن ثابت أحاديث لا يتابع عليها. وقال الإمام أحمد: لا بأس به إلا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكورة وقال: وروي عن يحيى بن معين أنه قال: هو ثقة.

39 - وقال جعفر الفريابي: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سلمة بن وردان، قال: سمعت أنساً يقول: ارتقى رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فرقى درجة فقال: آمين، ثم ارتقى درجة فقال: آمين، ثم ارتقى الثالثة فقال: آمين، ثم استوى فجلس، فقال أصحابه: أي نبي الله علام آمنت؟ فقال: "أتاني جبريل فقال: رغم أنف امرئ أدرك أبويه الكبر أو أحدهما لم يدخل الجنة، فقلت: آمين، ورغم أنف امرئ أدرك رمضان فلم يغفر له قلت: آمين، قال: ورغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقلت: آمين".

ورواه أبو بكر الشافعي عن معاذ بن معاذ، حدثنا القعني، حدثنا سلمة بن وردان. . . فذكره. وسلمة هذا لين الحديث، قد تكلم فيه، وليس ممن يطرح حديثه، ولا سيما حديث له شواهد، وهو معروف من حديث غيره.

40 - ومن حديث أنس أيضا، ما رواه أبو يعلى الموصلي: حدثنا شباب خليفة بن خياط، حدثنا درست بن حمزة، عن مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من عبد من متحابين يستقبل أحدهما الآخر، ويصليان على

النبي صلى الله عليه وسلم إلا لم يتفرقا حتى تغفر لهما ذنوبهما, ما تقدم منها وما تأخر".  
41- ومن حديث أنس أيضاً, ما رواه ابن أبي عاصم: حدثنا الحسن بن البزار, حدثنا  
شباب, حدثنا المغيرة بن مسلم, عن أبي إسحاق, عن أنس بن مالك رضي الله عنه, قال:  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلوا علي, فإن الصلاة علي كفاية لكم, فمن صلى  
علي صلى الله عليه".

42- ومن حديثه أيضاً ما رواه ابن شاهين: حدثنا محمد بن أحمد  
ابن البراء, حدثنا محمد بن عبد العزيز الدينوري, حدثنا قرّة بن حبيب القشيري, حدثنا  
الحكم بن عطية عن ثابت, عن أنس بن مالك, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
"من صلى علي في يوم ألف مرة لم يميت حتى يرى مقعده من الجنة" وتقدم هذا الحديث من  
طريق آخر.

(270/628)

---

43- وأما حديث: عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا  
عبد الله بن مسلمة حدثنا سلمة بن وردان قال: سمعت أنس بن مالك قال: خرج النبي  
صلى الله عليه وسلم يتبرز فلم يجد أحداً يتبعه, ففزع عمر فاتبعه بمطهرة يعني إداوة فوجده

ساجداً في شربة، فتنحى عمر فجلس وراءه حتى رفع رأسه، قال: فقال: أحسنت يا عمر، حين وجدني ساجداً فتنحيت عني، إن جبريل أتاني فقال: "من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشراً ورفعته عشر درجات".

وهذا الحديث يحتمل أن يكون في مسند أنس وأن يكون في مسند عمر وجعله في مسند عمر أظهر لوجهين: أحدهما أن سياقه يدل على أن

أنساً لم يحضر القصة وأن الذي حضرها عمر، والثاني أن القاضي إسماعيل قال:

44- حدثنا يعقوب بن حميد، حدثني أنس بن عياض، عن سلمة بن وردان، حدثني

مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: خرج النبي صلى الله

عليه وسلم تبرز فاتبعته يداوة من ماء، فوجدته ساجداً في شربة، فتنحيت عنه، فلما

فرغ رفع رأسه فقال: "أحسنت يا عمر حين تنحيت عني، إن جبريل أتاني فقال: من صلى

عليك صلاة صلى الله عليه عشراً ورفعته عشر درجات".

فإن قيل: فهذا الحديث الثاني علة الحديث الأول، لأن سلمة بن وردان أخبر أنه سمعه من

مالك بن أوس بن الحدثان قيل: ليس بعلة له، فقد سمعه سلمة بن وردان منهما.

45- قال أبو بكر الإسماعيلي في كتاب مسند عمر حدثني عبد الرحمن بن عبد المؤمن،

أبناً أبو موسى الفروي، حدثني أبو ضمرة عن سلمة بن وردان، قال: سمعت أنس بن مالك

يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عمر بن الخطاب يداوة وحجارة، فوجده قد فرغ ووجده ساجداً في شربة، فتنحى عمر . . وذكر الحديث .

(271/628)

---

حدثنا عمران بن موسى، حدثنا ابن كاسب، حدثنا أنس بن عياض، عن سلمة بن وردان، حدثني مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر وحدثني أنس بن مالك ثم ساقه من حديث الفضل بن دكين، حدثنا سلمة بن وردان، سمعت أنس بن مالك، ومالك بن أوس بن الحدثان . . فذكره .

46- وقال ابن شاهين: حدثني العباس بن العباس بن المغيرة، حدثنا عبيد الله بن ربيعة، قال: سمعت عبد الله بن شريك، عن عاصم ابن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، فليقل عبد بعد علي من الصلاة أو ليكثر ."

47- ومن حديث عمر رضي الله عنه في الباب، ما رواه الترمذي في جامعة: من حديث النضر بن شميل، عن أبي قررة الأسدي، عن سعيد ابن المسيب، عن عمر رضي الله تعالى عنه، قال: "إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي علي

نبيك صلى الله عليه وسلم" . هكذا رواه موقوفاً .

وكذلك رواه الإسماعيلي في مسند عمر: من حديث النضر أتم من هذا, قال:

48- أخبرني الحسن, حدثنا محمد بن قدامة, إسحاق بن إبراهيم, قال: أخبرنا النضر, عن أبي قررة, سمعت سعيد بن المسيب, يقول: قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "ما من امرئ مسلم يأتي فضاء من الأرض فيصلي به الضحى ركعتين, ثم يقول: اللهم أصبحت عبدك على عهدك ووعدك, خلقتني ولم أك شيئاً, أستغفرك لذنبي, فإنني قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها, فأغفر لي يا رحمن, إلا غفر الله له في ذلك المقعد ذنبه, وإن كان مثل زبد البحر" .

49- وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ذكر لي أن الدعاء يكون بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم .

50- قال: وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "ذكر لي أن الأعمال تتباهى, فتقول الصدقة: أنا أفضلكن . وقال: ما من امرئ مسلم يتصدق بزوجين من ماله إلا ابتدرته حجة الجنة" .

(272/628)

---

قال الإسماعيلي: الحديث الأول في صلاة الضحى موقوف, وكذلك الصدقة بزوجين من ماله موقوف, والباقي سواء .

قلت: يريد به أن حديث الصلاة وحديث تباهي الأعمال يحتمل الرفع ويحتمل الوقف على سواء .

وقد روي حديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من حديث معاذ بن الحارث, عن أبي قرّة مرفوعاً, ولكنه لا يثبت . والموقوف أشبه, والله أعلم .  
وحديث أنس بن مالك عنه المتقدم قد روي من طريق آخر . قال الطبراني:

51- حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن يحيى بمصر, حدثنا عمرة ابن الربيع بن طارق, حدثنا يحيى بن أيوب, حدثني عبيد الله بن عمر, عن الحكم بن عتيبة, عن إبراهيم النخعي, عن الأسود بن يزيد, عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته, فلم يجد أحداً يتبعه, ففرغ عمر, فأثاه بمطهرة من خلفه فوجد النبي صلى الله عليه وسلم ساجداً في شربة, فتنحى عنه من خلفه حتى رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه, وقال: "أحسنت يا عمر حين وجدتني ساجداً فتنحيت عني, إن جبريل أتاني فقال: من صلى عليك من أمّتك واحدة صلى الله عليه عشراً ورفعها بها عشر

درجات" . قال الطبراني: لم يروه عن عبيد الله بن عمر إلا يحيى بن أيوب, تفرد به عمرو بن



طارق .

وأما حديث: عامر بن ربيعة فقال أحمد في مسنده .

52- حدثنا محمد بن جعفر, حدثنا شعبة, عن عاصم بن عبيد الله, قال: سمعت عبد

الله بن عامر بن ربيعة يحدث عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: "

يخطب على المنبر ويقول من صلى عليّ صلاة لم تنزل الملائكة تصلي عليه ما صلى عليّ,

فليقل عبد من ذلك أو ليكثر" .

ورواه ابن ماجه عن بكر بن خلف, عن خالد بن الحارث, عن شعبة .

53- ورواه عبد الرزاق: عن عبد الله بن عمر العمري, عن عبد الرحمن بن القاسم, عن

عبد الله بن عارم, عن أبيه, ولفظه: "من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه, فأكثر أو

أقلوا" .

(273/628)

---

وعاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه, وعبد الله بن عمر

العمري, وإن كان حديثهما فيه بعض الضعف, فرواية هذا الحديث من هذين الوجهين

المختلفين يدل على أن له أصلاً. وهذا لا ينزل عن أوسط درجات الحسن, والله أعلم.

54- وأما حديث: عبد الرحمن بن عوف فقال: الإمام أحمد في مسنده: حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، ويونس قالاً: حدثنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث،

عن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعته حتى دخل نخلاً، فسجد فأطال السجود، حتى خفت، أو خشيت أن يكون الله قد توفاه أو قبضه. قال: فجئت أنظر، فرفع رأسه، فقال: "مالك يا عبد الرحمن؟" قال: فذكرت ذلك له. قال: فقال: "إن جبريل قال لي ألا أبشرك؟ إن الله عز وجل وجل يقول: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه".

55- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده. . فذكره، وقال فيه: فسجدت لله شكراً ورواه الحاكم في المستدرک: من رواية سليمان بن بلال، عن عمرو، وقال: صحيح الإسناد. ورواه ابن أبي الدنيا: عن يحيى بن جعفر.

56- حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني موسى بن عبيدة، أخبرني قيس بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف، قال: سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سجدة فأطالها، فقلت له في ذلك. فقال: "إني

سجدت هذه السجدة شكراً لله عز وجل فيما أبلاني في أمتي, فإنه من صلى علي صلاة  
صلى الله عليه بها عشراً".

وموسى بن عبدة وإن كان في حديثه بعض الضعف, فهو شاهد لما تقدم.

(274/628)

---

57- وقال المخلص: حدثنا البغوي, حدثنا عثمان بن أبي شيبة, حدثنا خالد بن مخلد,  
عن سليمان بن بلال, حدثنا عمرو بن أبي عمرو, عن عاصم بن عمر بن قتادة, عن عبد  
الواحد بن محمد بن عبد الرحمن ابن عوف, عن عبد الرحمن, أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال: "لقيني جبريل فبشرني أن الله عز وجل يقول لك: من صلى عليك صلاة  
صليت عليه, ومن سلم عليك سلمت عليه, فسجدت ل ذلك".

58- وأما حديث: أبي بن كعب رضي الله عنه فقال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا  
قبيصة بن عقبة, حدثنا سفيان, عن عبد الله بن محمد بن عقيل, عن الطفيل بن أبي, عن  
أبي بن كعب, قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ربع الليل قام, فقال: "يا  
أيها الناس, اذكروا الله اذكروا الله, جاءت الراجفة تتبعها الرادفة, جاء الموت بما فيه, جاء  
الموت بما فيه" قال أبي بن كعب قلت: "يا رسول الله, إنني أكثر الصلاة عليك, فكم أجعل

لك من صلاتي ؟ قال: ما شئت . قلت: الربع ؟ قال: ما شئت, وإن زدت فهو خير.  
قلت: النصف ؟ قال: ما شئت, وإن زدت فهو خير, قلت: الثلثين ؟ قال: ما شئت, وإن  
زدت فهو خير, قال: أجعل لك صلاتي كلها, قال: إذن تكفي همك, ويغفر لك ذنبك ".  
وأخرجه الترمذي: عن هناد, عن قبيصة, به وأخرجه الإمام أحمد في المسند: عن وكيع,  
عن سفيان, به وأخرجه الحاكم في المستدرک.  
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح .

وعبد الله بن محمد بن عقيل احتج به الأئمة الكبار, كالحميدي, وأحمد, وإسحاق, وعلي  
بن المديني, والترمذي, وغيرهم, والترمذي يصحح هذه الترجمة تارة ويحسنها تارة .

(275/628)

---

وسئل شيخنا أبو العباس ابن تيمية, عن تفسير هذا الحديث فقال: كان لأبي بن كعب  
دعاء يدعوه لنفسه, فسأل النبي صلى الله عليه وسلم: هل يجعل له منه ربه صلاة عليه  
صلى الله عليه وسلم ؟ فقال: إن زدت فهو خير لك . فقال له: النصف ؟ فقال: إن زدت  
فهو خير لك, إلى أن قال: أجعل لك صلاتي كلها, أي: أجعل دعائي كله صلاة عليك .  
قال: " إذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك " لأن من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم

صلاة الله عليه بها عشراً، ومن صلى الله عليه كفاه همه وغفر له ذنبه، هذا معنى كلامه رضي الله عنه .

59- وأما حديث: أوس بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ" قالوا: يا رسول الله كيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت؟ يعني: وقد بليت فقال: إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء .

قال الإمام أحمد في المسند: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس، فذكره . ورواه أبو داود: عن هارون بن عبد الله، والنسائي: عن إسحاق بن منصور، وابن ماجه: عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثلاثهم عن حسين الجعفي .

ورواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرک أيضاً، من حديث حسين الجعفي . وقد أعله بعض الحفاظ بأن حسيناً الجعفي حدث به عن عبد الرحمن بن يزيد، عن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس، قال: ومن تأمل هذا الإسناد لم يشك في صحته، لثقة رواه وشهرتهم وقبول الأئمة أحاديثهم، وعلته: أن حسيناً الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن

يزيد بن تميم لا يحتج به, فلما حدث به حسين الجعفي غلط في اسم الجدة, فقال: ابن جابر,  
وقد بين ذلك الحفاظ ونبهوا عليه .

(276/628)

---

فقال: البخاري في التاريخ الكبير: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم  
السلمي الشامي عن مكحول, سمع منه الوليد بن مسلم, عنده مناكير ويقال: هو الذي روى  
عنه أبو أسامة, وحسين الجعفي, وقالوا: هو يزيد بن جابر وغلطا في نسبه, ويزيد بن تميم  
أصح, وهو ضعيف الحديث .  
وقال الخطيب: روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن  
يزيد بن جابر وهموا في ذلك, والحمل عليهم في تلك الأحاديث .  
وقال: موسى بن هارون الحفاظ روى أبو أسامة, عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر, وكان  
ذلك وهما منه, هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن  
تميم فظن أنه ابن جابر نفسه, وابن تميم ضعيف .  
وقد أشار غير واحد من الحفاظ إلى ذكره هؤلاء الأئمة .  
وجواب هذا التعليل من وجوه:

أحدها: أن حسين بن علي الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر .  
قال: ابن حبان في صحيحه : حدثنا ابن خزيمة, حدثنا أبو كريب, حدثنا حسين بن علي,  
حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر, فصرح بالسماع منه .  
وقولهم: إنه ظن أنه ابن جابر وإنما هو ابن تميم, فغلط في اسم جده بعيد, فإنه لم يكن يشبه  
على حسين هذا بهذا, مع تقدمه وعلمه بهما وسماعه منهما .  
فإن قيل: فقد قال: عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب العلل سمعت أبي يقول: عبد الرحمن  
بن يزيد بن جابر, لا أعلم أحداً من أهل  
العراق يحدث عنه, والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحد,  
وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم لأن أبا أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد, عن القاسم,  
عن أبي أمامة خمسة أحاديث أو ستة أحاديث منكرة, لا يحتمل أن يحدث عبد الرحمن بن  
يزيد بن جابر بمثله ولا أعلم أحداً من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث  
شيئاً .

(277/628)

---

وأما حسين الجعفي فإنه يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث, وعن  
أوس بن أوس, عن النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة أنه قال: "أفضل الأيام يوم  
الجمعة, فيه الصعقة, وفيه النفخة, وفيه كذا", وهو حديث منكر, لا أعلم أحداً رواه غير  
حسين الجعفي, وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف الحديث, وعبد الرحمن بن  
يزيد بن جابر ثقة. تم كلامه.

قيل: قد تكلم في سماع حسين الجعفي, وأبي أسامة من ابن جابر, فأكثر أهل الحديث  
أنكروا سماع أبي أسامة منه. قال: شيخنا في التهذيب: قال ابن نمير وذكر أبا أسامة فقال:  
الذي يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يرى أنه ليس بابن جابر المعروف, ذكر لي أنه  
رجل يسمى باسم ابن جابر. قال يعقوب: صدق, هو عبد الرحمن بن فلان بن تميم فدخل  
عليه أبو أسامة فكتب عنه هذه الأحاديث فروى عنه, وإنما هو إنسان يسمى باسم ابن  
جابر. قال يعقوب: وكأني رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة أنه علم ذلك وعرف ولكن تغافل  
عن ذلك. قال: وقال لي ابن نمير: أما ترى روايته لا تشبه سائر حديثه الصحاح الذي روى  
عنه أهل الشام وأصحابه؟ وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت محمد بن عبد الرحمن  
ابن أخي حسين الجعفي, عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر, فقال: قدم الكوفة عبد الرحمن  
بن يزيد بن تميم, وعبد الرحمن بن يزيد



---

بن جابر، ثم قدم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر والذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر، بل هو ابن تميم، وقال ابن أبي داود: سمع أبو أسامة من ابن المبارك عن ابن جابر، وجميعاً يحدثان عن مكحول، وابن جابر أيضاً دمشقي، فلما قدم هذا قال: أخبرنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي، وحدث عن مكحول، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر الذي روى عنه ابن المبارك، وابن جابر ثقة مأمون يجمع حديثه، وابن تميم ضعيف. وقال أبو داود: متروك الحديث، حدث عنه أبو أسامة وغلط في اسمه، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي، وكل ما جاء عن أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد، فإنما هو ابن تميم.

وأما رواية حسين الجعفي، عن ابن جابر، فقد ذكره شيخنا في التهذيب، وقال: روى عنه حسين بن علي الجعفي، وأبو أسامة حماد بن أسامة إن كان محفوظاً. فجزم برواية حسين عن ابن جابر وشك في رواية حماد. فهذا ما ظهر في جواب هذا التعليل.

ثم بعد أن كتبت ذلك رأيت الدارقطني قد ذكر ذلك نصاً، فقال في كلامه على كتاب أبي حاتم في الضعفاء قوله: حسين الجعفي، روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وأبو أسامة يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فيغلط في اسم جده. تم كلامه.

وللحديث علة أخرى: وهي, عبد الرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبي الأشعث. قال  
علي بن المديني: حدثنا الحسين بن علي بن الجعفي, حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر,  
سمعه يذكر

عن أبي الأشعث الصنعاني, عن أوس بن أوس . . . فذكره.

وقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه: حدثنا علي بن عبد الله . . . فذكره.

وليست هذه بعلّة قاذحة فإن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة, أبي الدرداء, وأبي  
أمامة, وأبي مسعود الأنصاري, وأنس بن مالك والحسن, عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(279/628)

---

فأما حديث أبي هريرة: فرواه مالك, عن ابن الهاد, عن محمد بن إبراهيم, عن أبي سلمة  
عنه, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة,  
فيه خلق آدم, فيه أهبط, وفيه تيب عليه, وفيه مات, وفيه تقوم الساعة, وما من دابة إلا  
وهي مصيخة يوم الجمعة, من حين تصبح حتى تطلع الشمس, شفقا من الساعة, إلا الجن  
والإنس, وفيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي, يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه.  
فهذا الحديث الصحيح مؤيد لحديث أوس بن أوس, دال على مثل معناه.

وأما حديث أبي الدرداء ففي الثقبیات: أخبرنا أبو بكر بن محمد ابن إبراهيم بن علي بن المقريء، وأخبرنا أبو العباس محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب، وأخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أيمن عن عبادة بن نسي، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكثرُوا الصلاة علي يوم الجمعة، فإنه يوم مشهود تشهدهُ الملائكة، وإن أحدًا لا يصلي علي إلا عرضت علي صلواته حتى يفرغ منها". قال: قلت: وبعد الموت؟ قال: "إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء فبني الله حي يرزق".

وسياتي في حديث أبي الدرداء بإسناد آخر من الطبراني، ورواه ابن ماجة أيضًا. وأما حديث أبي أمامة: فقال البيهقي: حدثنا علي بن أحمد بن عبدان، وأبنا أحمد بن عبيد، حدثنا الحسن بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد بن سلمة، عن برد بن سنان، مكحول الشامي، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكثرُوا علي من الصلاة في كل يوم جمعة، فإن صلاة أمتي تعرض علي كل يوم جمعة، فمن كان أكثرهم صلاة كان أقربهم مني منزلة.

لكن لهذا الحديث علتان:

أحدهما: أن برد بن سنان قد تكلم فيه، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره.

العللة الثانية: أن مكحولاً قد قيل: إنه لم يسمع من أبي أمامة، والله أعلم.

وأما حديث أنس ، فقال الطبراني: حدثنا محمد بن علي الأحمر، حدثنا نصر بن علي،  
حدثنا النعمان بن عبد السلام، حدثنا أبو ظلال، عن أنس، قال: قال رسول الله: "أكثرُوا  
الصلاة علي يوم الجمعة ، فإنه أتاني جبرائيل آنفاً من ربه عز وجل، فقال: ما على الأرض من  
مسلم يصلي عليك مرة واحدة إلا صليت أنا وملائكتي عليه عشرًا".  
وقال محمد بن إسماعيل الوراق: حدثنا جبارة بن مغلس: حدثنا أبو إسحاق خازم، عن  
يزيد الرقاشي، عن أنس، قال: قال رسول الله: "أكثرُوا الصلاة علي يوم الجمعة فإن  
صلاتكم تعرض علي".

وهذان وإن كانا ضعيفين فيصلحان للاستشهاد .

ورواه ابن أبي السري: حدثنا رواد بن الجراح، حدثنا سعيد بن بشر رضي الله عنه ، عن  
قتادة، عن أنس، عن النبي: "أكثرُوا الصلاة على يوم الجمعة". وكان الصحابة رضي الله  
عنهم يستحبون إكثار الصلاة على النبي يوم الجمعة .

قال محمد بن يوسف العابد: عن الأعمش، عن زيد بن وهب،

قال: قال لي ابن مسعود رضي الله عنه: "يا زيد بن وهب، لا تدع إذا كان يوم الجمعة أن

تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ألف مرة، تقول: اللهم صلي على محمد النبي الأمي  
..

60- وأما حديث: الحسن بن علي رضي الله عنه فقال أبو يعلى في مسند: حدثنا  
موسى بن محمد بن حبان، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الله بن نافع، أخبرنا العلاء  
بن عبد الرحمن، قال: سمعت الحسن بن علي بن أبي طالب قال: رسول الله صلى الله عليه  
وسلم: صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً، ولا تتخذوا بيتي عيداً، صلوا عليّ وسلموا،  
فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم.

وعلة هذا الحديث أن مسلم بن عمرو، رواه عن عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب، عن  
سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا  
تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبوري عيداً، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم  
وهذا أشبه.

(281/628)

---

61- وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا أحمد بن رشد بن المصري، حدثنا سعيد  
بن إبراهيم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا حميد ابن أبي زينب، عن حسين بن حسن بن

علي بن أبي طالب, عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "حيثما كنتم فصلوا علي, فإن صلاتكم تبلغني".

62- وأما حديث: الحسين أخيه رضي الله عنه, فقال الطبراني في المعجم: حدثنا يوسف بن الحكم الضبي, حدثنا محمد بن بشير الكندي, حدثنا عبيد بن حميد, حدثني فطر بن خليفة, عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين, عن أبيه, عن جده حسين بن علي رضي الله

عنه, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ذكرت عنده فخطى الصلاة علي خطى طريق الجنة.

وعلة أن أبي عاصم رواه عن أبي بكر هو ابن أبي شيبه حدثنا حفص بن غياث, عن جعفر بن محمد, عن أبيه, عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ورواه عمر بن حفص بن غياث, عن أبيه, عن محمد بن عمرو, عن أبي سلمة, عن أبي هريرة رضي الله عنه, عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه إسماعيل بن إسحاق, عن إبراهيم بن الحجاج, حدثنا وهيب, عن جعفر بن محمد, عن أبيه, عن النبي صلى الله عليه وسلم . . مرسلًا.

ورواه علي بن المديني حدثنا سفيان, قال: قال عمرو, عن محمد ابن علي بن حسين, عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا, ثم قال سفيان: قال رجل بعد عمرو: سمعت محمد بن

علي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم, ثم سمي سفيان الرجل, فقال: هو بسام,  
وهو الصيرفي .

ذكره إسماعيل, عن علي, وقال: حدثنا سليمان بن حرب وعارم, قالوا: حدثنا حماد بن  
زيد, عن عمرو, عن محمد بن علي, قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . مرسل .  
وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس, سيأتي إن شاء الله تعالى .

(282/628)

---

63- وقال النسائي: أخبرنا سليمان بن عبيد الله, حدثنا أبو عامر حدثنا سليمان, عن  
عمارة بن غزيرة, عن عبد الله بن علي بن حسين, عن علي بن حسين, عن أبيه, عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال: البخيل من ذكرت عنده ولم يصل علي .  
أخبرنا أحمد بن الخليل, حدثنا خالد وهو ابن مخلد القطواني حدثنا سليمان بن بلال,  
حدثني عمارة بن غزيرة, به .

ورواه ابن حبان والحاكم في صحيحهما: من حديث خالد بن مخلد, والترمذي في جامعه,  
وقال: حديث حسن صحيح غريب, وزاد في مسنده: عن علي بن أبي طالب .  
قلت: وله علة ذكرها النسائي في سننه الكبير فقال: رواه عبد العزيز بن محمد, عن عمارة

بن غزوية, عن عبد الله بن علي بن الحسين, عن علي بن أبي طالب . . . مرسلًا.

64- أخبرنا ذكريا بن يحيى, حدثنا قتيبة بن سعيد, حدثنا عبد العزيز, عن عمارة بن

غزوية, عن عبد الله بن علي بن الحسين, قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه, قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن البخيل

الذي إن ذكرت عنده لم يصل علي".

قال إسماعيل بن إسحاق في كتابه: اختلف يحيى وأبو بكر بن أبي أويس في إسناد هذا

الحديث, فرواه أبو بكر, عن سليمان, عن عمرو ابن أبي عمرو, ورواه الحماني عن سليمان

بن بلال, عن عمارة بن غزوية, وهذا حديث مشهور عن عمارة بن غزوية, وقد رواه عنه

خمسة: سليمان بن بلال, عمرو بن الحارث, عبد العزيز الدراوردي, وإسماعيل بن جعفر,

وعبد الله بن جعفر والد علي. ثم ساقها كلها.

ورواه عن إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي, عن سليمان بن بلال, عن عمرو بن أبي

عمرو, عن علي بن حسين, عن أبيه, فذكره.

(283/628)

---



65- وأما حديث: فاطمة رضي الله عنها فقَالَ أبو العباس الثَّقفي: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، وَحَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ - هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ ابْنَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَقُولِي: بِسْمِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَسَهِّلْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقُولِي كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَسَهِّلْ لِي أَبْوَابَ رِزْقِكَ". وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ الْكُبْرَى. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بِمَكَّةَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي بِهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمْ تَدْرِكْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى. وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ وَأَبِي مَعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ نَحْوَهُ.

66- وأما حديث: البراء بن عازب فقال: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيْدٍ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مَوْلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ صَلَّى عَلَيَّ كَتَبْتُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَوَحْيِي عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ لَهُ عَدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ".

67- وأما حديث: جابر بن عبد الله فقال النسائي في سننه الكبير: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيْمٍ

التستري، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله عز وجل وجل وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إلا قاموا عن أنتن من جيفة".

قال أبو عبد الله المقدسي: هذا عندي على شرط مسلم.

68- وقال أحمد بن عمرو بن أبي عاصم حدثنا أحمد بن عاصم، حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عبيدة، عن إبراهيم بن محمد،

(284/628)

---

عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تجعلوني كقذح الراكب، إن الراكب يملأ قدحه فإذا فرغ وعلق معاليقه فإن كان فيه ماء شرب حاجته، أو الوضوء توضأً، وإلا أهرق القذح، فاجعلوني في أول الدعاء، وفي أوسطه، ولا تجعلوني في آخره لفظ ابن أبي عاصم.

69- وقال الطبراني: حدثنا إسحاق الدبري، أنبأنا عبد الرزاق عن الثوري، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جابر، فذكر نحوه، إلا أنه قال: فاجعلوني في أول الدعاء، وفي أوسطه، وفي آخره.

70- وأما حديث: أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الطبراني حدثنا نصر بن عبد الملك السنجاري بمدينة سنجان سنة ثمان وسبعين ومائتين حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: حدثني أبي محمد، عن أبيه عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصل علي".

قال الطبراني: لا يروى عن أبي رافع إلا بهذا الإسناد، تفرد به معمر بن محمد.

71- وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني، حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أخبرني أبي محمد، عن أبيه عبيد الله، عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني، وليصل علي وليقل ذكر الله من ذكرني بخير".

(285/628)

72- وأما حديث: عبد الله بن أبي أوفى فقال الترمذي في جامعه: حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، وحدثنا عبد الله بن منير، عن عبد الله بن بكر، عن فائد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ،  
فليحسن الوضوء، ثم ليصل ركعتين، ثم ليثن على الله، وليصل على النبي صلى الله عليه  
وسلم، ثم ليقل لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب  
العالمين، أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل  
إثم، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا همماً إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا  
أرحم الراحمين .

قال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده، وفائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث،  
وفائد هو أبو الوراق، وقال الإمام أحمد بن حنبل، فائد متروك الحديث، وقال يحيى بن  
معين: ضعيف، وقال أبو حاتم بن حبان: كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، ويأتي عن بن  
أبي أوفى بالمعضلات، لا يجوز الاحتجاج به .  
ورواه الحاكم في المستدرک وقال كتابه العزيز إنما أخرجه شاهداً، وفائد مستقيم الحديث،  
كذا قال .

73- وأما حديث رويغ بن ثابت، فقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا عبد الملك بن  
يحيى بن بكير المصري، حدثنا أبي، حدثنا ابن لهيعة، عن بكر بن سوادة، عن زياد بن نعيم  
عن وفاء بن شريح الحضرمي، عن رويغ بن ثابت الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم: "من قال اللهم صل على محمد وأنزله المقعد المقرب عندك يوم القيامة

وجبت له شفاعتي " .

74- ورواه إسماعيل بن إسحاق في كتابه: عن يحيى, حدثنا زيد ابن الحباب, أخبرني

ابن لهيعة, حدثني بكر بن سوادة المعافري, عن زياد ابن نعيم الحضرمي, عن ابن شريح,

حدثني رويغ الأنصاري, فذكره.

(286/628)

---

75- وأما حديث: أبي أمامة فقال الطبراني: حدثنا محمد بن إبراهيم بن عوف, حدثنا

سعيد بن عمرو الحضرمي, حدثنا إسماعيل بن عياش, عن يحيى بن الحارث, عن القاسم,

عن أبي أمامة, قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من قوم جلسوا مجلساً ثم قاموا منه لم يذكروا الله لم

يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم, إلا كان ذلك المجلس عليهم ترة" .

76- وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا الحسين بن محمد بن مصعب الأشناني,

حدثنا محمد بن عبيد الحاربي, حدثنا موسى بن عمير, عن مكحول, عن أبي أمامة, قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي, صلى الله عليه عشراً, وبها ملك

موكل بها حتى يبلغنيها" .

77- وأما حديث: عبد الرحمن بن بشير بن مسعود فقال: إسماعيل بن إسحاق في

كتابه: حدثنا سليمان بن حرب، وحدثنا حماد بن زيد، وعن أيوب، عن محمد، وعن عبد الرحمن بن بشير بن مسعود، قال: قيل: يا رسول الله! أمرتنا أن نسلم عليك، وأن نصلي عليك، فقد علمنا كيف نسلم عليك، فيكف نصلي عليك؟ قال: تقولون: "اللهم صل على آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، اللهم بارك على محمد كما باركت على آل إبراهيم".

حدثنا مسدد، وحدثنا يزيد بن زريع، وحدثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن بشير بن مسعود، فذكره.

78 - حدثنا نصر بن علي، وحدثنا عبد الأعلى، وحدثنا هشام، عن محمد بن عبد

الرحمن بن بشير بن مسعود رضي الله عنه، قال: قلنا أوقيل للنبي صلى الله عليه وسلم: أمرنا أنم نصلي عليك ونسلم عليك، فأما السلام فقد عرفناه، ولكن كيف نصلي عليك؟ قال: "تقولون: اللهم صل على محمد كما صليت على آل إبراهيم... فذكره بمثله سواء."

(287/628)

---

وعبد الرحمن هذا معدود في الصحابة، ذكره ابن منده وقال: ابن بشير، وقال ابن عبد البر:  
ابن بشير، ويقال: ابن بشر رضي الله عنه، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل  
علي، روى عنه الشعبي، وروى عنه محمد بن سيرين، عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا:  
يا رسول الله! قد عرفنا السلام عليك... الحديث.

79- وأما حديث: أبي بردة بن نيار رضي الله عنه فقال النسائي: أخبرنا زكريا بن يحيى،  
حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن سعيد بن سعيد ابن عمير بن عقبة بن نيار، عن  
عمه أبي بردة بن نيار، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صلى علي من أمتي  
صلاة مخلصاً من قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات، ورفعها بها عشر درجات، وكتب  
له بها عشر حسنات، ومحاً عنه عشر سيئات.

لكن علة هذا الحديث أن وكيعاً رواه عن سعيد بن سعيد، عن سعيد ابن عمير  
الأنصاري، عن أبيه وكان بديراً قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى  
علي... فذكره.

قال النسائي: أخبرنا الحسين بن حريث، حدثنا وكيع، فذكره.  
فقد اختلف فيه أبو أسامة ووكيع.

قال الحافظ أبو قريش محمد بن جمعة: سألت أبا زرعة - يعني الرازي - عن اختلاف  
هذين الحديثين؟ فقال: حديث أبي أسامة أشبه.

80 - وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا عبيد بن غنام، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن سعيد بن سعيد بن أبي الصباح، حدثنا سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار الأنصاري، عن عمه أبي بردة بن نيار . . . فذكره .  
ورواه ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن سعيد بن سعيد، به .

(288/628)

---

81 - وأما حديث: عمار بن ياسر رضي الله عنه فقال أبو الشيخ الأصبهاني: أخبرنا إسحاق بن أحمد الفارسي، حدثنا أبو كريب، حدثنا قبيصة، عن نعيم بن ضمضم، قال: قال: لي عمران بن حميري: ألا أحدثك عن خليبي عمار بن ياسر رضي الله عنه؟ قلت: بلى . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى ملكاً أعطاه أسماع الخلائق، فهو قائم على قبري إذا مت، فليس أحد يصلي علي صلاة إلا قال: يا محمد صلى عليك فلان ابن فلان . قال: فيصلي الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشراً" .

82 - وقال الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا محمد بن عثمان ابن أبي شيبة، حدثنا أبو



كريب, حدثنا قبيصة بن عقبة, عن نعيم بن ضمضم, عن ابن الحميري, قال لي عمار: يا ابن الحميري! ألا أحدثك عن حبيبي نبي الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: بلى. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عمار إن الله ملكاً أعطاه أسماخ الخلائق كلها, وهو قائم على قبري إذا مت إلى يوم القيامة, فليس أحد من أمتي يصلي علي صلاة إلا سماه باسمه واسم أبيه, قال: يا محمد, صلى عليك فلان كذا وكذا, فيصلي الرب عز وجل على ذلك الرجل بكل واحدة عشرًا".

83 - حدثنا أحمد بن داود المكي, حدثنا عبد الرحمن بن صالح الكوفي, حدثنا نعيم بن ضمضم, عن خال له يقال له عمران الحميري, قال: سمعت عمار بن ياسر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله ملكاً أعطاه سمع العباد. فليس من أحد يصلي علي صلاة إلا أبلغنيها, وإنني سألت ربي أن لا يصلي علي عبد صلاة إلا صلى الله عليه عشر أمثالها" رواه الروياني في مسنده: عن أبي كريب, عن قبيصة, عن نعيم بن ضمضم.

84 - وأما حديث: أبي أمامة بن سهل بن حنيف فقال الشافعي

(289/628)

---

في مسنده: أخبرني مطرف بن مازن, عن معمر, عن الزهري, قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف, أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن السنة في صلاة في الجنازة: أن يكبر الإمام ثم يقرأ فاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرا في نفسه, ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات, ولا يقرأ في شيء منهن, ثم يسلم سرا في نفسه.

85 - وقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا محمد بن المثنى, حدثنا عبد الأعلى, حدثنا معمر, عن الزهري, قال: سمعت أبا أمامة بن سهل ابن حنيف يحدث سعيد بن المسيب, قال: إن السنة في صلاة الجنازة أن يقرأ فاتحة الكتاب ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم, ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ. ولا يقرأ إلا مرة واحدة, ثم يسلم في نفسه. ورواه النسائي في سننه.

وهذا إسناد صحيح.

وأبو أمامة بن سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري, من بني عمرو ابن عوف بن مالك, اسمه أسعد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم جده أبي أمامة أسعد بن زرارة, وكناه بكنيته, ودعاه له وبرك عليه.

وعده أبو عمر وغيره في الصحابة. قال ابن عبد البر: توفي سنة مائة وهو ابن نيف وتسعين سنة.

قال: وروى الليث بن سعد: عن يونس, عن ابن شهاب, قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف, وكان ممن أدرك النبي صلى الله عليه وسلم .

لكن قد اختلف في هذا الحديث, فقال: مطرف بن مازن, عن معمر, عن الزهري, عن أبي أمامة, عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: من السنة . . .

وقال عبد الأعلى: عن معمر, عن الزهري, عن أبي أمامة: من السنة . . . ورواه الشافعي بالوجهين .

وليس هذا بعلّة قادحة فيه . فإن جهالة الصحابي لا تضر .

وقول الصحابي: من السنة اختلف فيه, فقيل: هو في حكم المرفوع, وقيل: لا يقضي له بالرفع, والصواب التفصيل كما هو مذكور في غير هذا الموضع .

(290/628)

---

86- وأما حديث: جابر بن سمرة رضي الله عنه فقال الدقيقي حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق الكوفي, حدثني قيس بن الربيع, عن سماك بن حرب, عن جابر بن سمرة, قال: صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فقال: آمين, آمين فقيل: يا رسول الله, ما كنت تصنع هذا ؟ فقال: " قال لي

جبريل . . . " فذكر الحديث . وقال فيه : " يا محمد ! من ذكرت عنده فلم يصل عليك

فمات فدخل النار فأبعده الله , قل : آمين . قلت : آمين " .

وقيس بن الربيع : صدوق سيء الحفظ , كان شعبة يثني عليه , وقال أبو حاتم : محلة

الصدق . وليس بالقوي . وقال ابن عدي : عامة رواياته مستقيمة .

وهذا الأصل قد روي من حديث أبي هريرة , ومن حديث كعب بن عجرة , ومن حديث

ابن عباس رضي الله عنهما , ومن حديث مالك بن الحويرث , ومن حديث عبد الله بن

الحارث بن جزء الزبيدي , ومن حديث جابر بن سمرة .

فأما حديث أبي هريرة , وجابر بن سمرة , وكعب بن عجرة , وأنس ابن مالك , فقد

تقدمت .

87- وأما حديث : مالك بن الحويرث رضي الله عنه فقال أبو حاتم البستي في صحيحه :

حدثنا عبد الله بن صالح المحاربي ببغداد , حدثنا الحسن بن علي الحلواني , حدثنا عمران

بن أبان , حدثنا مالك بن الحويرث , عن أبيه , عن جده , قال : صعد رسول الله صلى الله

عليه وسلم المنبر , فلما رقى عتبة قال : آمين , ثم رقى عتبة أخرى قال : آمين , ثم رقى عتبة

ثالثة , وقال : آمين , ثم قال : " أتاني جبريل , وقال : يا محمد , من أدرك رمضان فلم يغفر له

فأبعده الله . قلت : آمين . ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله , فقلت :

آمين . فقال : ومن

ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله, قل : آمين . قلت : آمين " .

(291/628)

88- وأما حديث: عبد الله بن جزء الزبيدي رضي الله عنه فقال جعفر الفريابي:  
حدثنا عبد الله بن يوسف, حدثنا ابن لهيعة, عن عبد الله بن يزيد الحضرمي, عن مسلم  
بن يزيد الصديقي, عن عبد الله بن الحارث ابن جزء الزبيدي, أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم دخل المسجد, فصعد المنبر, فلما صعد أول درجة قال: آمين, ثم صعد الثانية,  
فقال: آمين, ثم صعد الثالثة, فقال: آمين . فلما نزل, قيل له: رأيناك صنعت شيئاً ما كنت  
تصنعه ؟ فقال: " إن جبريل تبدي لي في أول درجة, فقال: يا محمد ! من أدرك أحد والديه  
فلم يدخله الجنة فأبعده الله, ثم أبعده, قال: فقلت: آمين, ثم قال في الثانية: من أدرك شهر  
رمضان فلم يغفر له أبعده الله, ثم أبعده الله, فقلت: آمين . فقال في الثالثة: ومن ذكرت عنده  
فلم يصل عليك فأبعده الله, ثم أبعده الله, فقلت: آمين " .

89- وأما حديث: ابن عباس رضي الله عنهما فقال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله  
الحضرمي, حدثنا ليث بن هارون العكلي, حدثنا محمد بن فضيل, عن يزيد بن أبي زياد,

عن مجاهد, عن ابن عباس رضي الله عنهما, قال: بينما النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر إذ قال: آمين ثلاث مرات, فسئل عن ذلك, فقال: "أنا نبي جبريل, فقال: من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله, قل: آمين, فقلت: آمين. قال: ومن أدرك والديه أو أحدهما فمات ولم يغفر له فأبعده الله, قل: آمين, فقلت: آمين, ومن أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله, قل: آمين. فقلت: آمين".

أدرك والديه أو أحدهما فمات ولم يغفر له فأبعده الله, قل: آمين, فقلت: آمين, ومن أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله, قل: آمين. فقلت: آمين".

(292/628)

---

90 - ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً في ذلك, ما رواه محمد بن الحسن الهاشمي: حدثني سليمان بن الربيع, حدثنا كادح بن رحمة, حدثنا نهشل بن سعيد, عن الضحاك, عن ابن عباس رضي الله عنهما, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي في كتاب لم تنزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب".

وكادح هذا, ونهشل غير ثقتين, وقد اتهما بالكذب, لكن لم يرو في هذا الأصل إلا هذا الحديث.

91- وحديث آخر من رواية ابن الجارود: حدثنا محمد بن عاصم، حدثنا بشير بن

عبيد، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . فذكره .

وقد روي موقوفاً من كلام جعفر بن محمد، وهو أشبه، يروي محمد بن حمير عنه، قال: من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب صلت عليه الملائكة غدوة ورواحاً ما دام اسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الكتاب .

وقال أحمد بن عطاء الروذباري: سمعت أبا صالح عبد الله بن صالح يقول: "رؤي بعض أصحاب الحديث في المنام . فقيل له: ما فعل الله بك ؟ فقال: غفري . فقيل: بأي شيء ؟ فقال: بصلاتي في كتيبي على النبي صلى الله عليه وسلم" .

92- ومن حديثه أيضاً ما رواه الطبراني في معجمية: عن عبدان ابن أحمد، حدثنا

جبارة بن مغلس، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من نسي الصلاة علي خطى طريق الجنة .

ورواه ابن ماجة في سننه عن جبارة بن مغلس، وجبارة هذا كان ممن إذا وضع له الحديث حدث به وهو لا يشعر .

وهذا المعنى قد روي من حديث أبي هريرة، وحسين بن علي، ومحمد بن الحنفية، وابن

عباس .

فأما حديث حسين بن علي وابن عباس, فقد تقدما .

(293/628)

---

93- وأما حديث: محمد بن الحنفية رضي الله عنه فقال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم / حدثنا أبو بكر, حدثنا حفص بن غياث, عن جعفر بن محمد, عن أبيه, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ذكرت عنده فنسي الصلاة علي خطيء طريق الجنة .

94- وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه, فقال عبد الخالق بن الحسن السقطي: حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث, حدثنا عمر بن حفص بن غياث, حدثني أبي, عن محمد بن عمرو, عن أبي سلمة, عن

أبي هريرة رضي الله عنه, قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نسي الصلاة علي خطيء طريق الجنة" .

95- وأما حديث أبي ذر رضي الله عنه فقال: إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: حدثنا حجاج بن المنهال, حدثنا حماد بن سلمة, عن



معبد بن هلال العنزي, قال: حدثني رجل من أهل دمشق, عن عوف بن مالك, عن أبي ذر رضي الله عنه, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن أئجل الناس من ذكرت عنده فلم يصل علي".

96- وقال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة: حدثنا عمر بن عثمان, حدثنا محمد بن شعيب بن شابور, عن عثمان بن أبي العاتكة, عن علي بن يزيد, عن القاسم, عن أبي أمامة, عن أبي ذر رضي الله عنه, قال: خرجت ذات يوم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أخبركم بأئجل الناس؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: من ذكرت عنده فلم يصل علي فذلك أئجل الناس", وهذا من رواية الصحابي عن مثله. وهذا الأصل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث علي بن أبي طالب, وابنه الحسين رضي الله عنهما, وقد ذكرا.

(294/628)

---

- وأما حديث: وائلة بن الأسقع رضي الله عنه فقال ابن منيع في مسنده: حدثنا يوسف بن عطية الصفار, عن العلاء بن كثير, عن مكحول, عن وائلة بن الأسقع, قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما قوم جلسوا في مجلس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله ويصلوا

على النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك المجلس عليهم ترة يوم القيامة" يعني: حسرة .  
وهذا الأصل قد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أبو سعيد الخدري, وأبو هريرة رضي  
الله عنهما .

98- وأما حديث: أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال ابن شاهين: حدثنا عبد الله  
بن سليمان بن الأشعث, حدثنا علي بن الحسين المكتب, حدثنا إسماعيل بن يحيى بن  
عبيد الله التيمي, حدثنا فطر بن خليفة, عن أبي الطفيل, عن أبي بكر الصديق رضي الله  
عنه, قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من صلى علي كنت شفيعه يوم  
القيامة" .

99- وقال ابن أبي داود أيضاً: حدثنا علي بن الحسين, حدثنا إسماعيل بن يحيى,  
حدثنا فطر بن خليفة, عن أبي الطفيل, عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه, قال: سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول: "إن الله عز وجل وجل قد وهب  
لكم ذنوبكم عند الاستغفار, فمن استغفر بنية صادقة غفر له, ومن قال لا إله إلا الله رجع  
ميزانه, ومن صلى علي كنت شفيعه يوم القيامة" .

100- وأما حديث: عائشة رضي الله عنها فقال إبراهيم بن رشيد ابن مسلم: حدثنا  
عمر بن حبيب القاضي, حدثنا هشام بن عروة, عن أبيه, عن عائشة رضي الله عنها,  
قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد صلى علي صلاة إلا عرج بها

ملك حتى يجيء به وجه الرحمن عز وجل، فيقول ربنا تبارك وتعالى: أذهبوا بها إلى قبر  
عبدى تستغفر لصاحبها وتقربها عينه".

(295/628)

---

101- وقال أبو نعيم: أخبرنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا إسماعيل ابن عبد الله، حدثنا  
عبد الرحمن بن هانئ، حدثنا أبو مالك هو عبد الملك بن حسين عن عاصم بن عبيد الله،  
عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: "من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي، فليكثر عبد أو  
يقل".

102- وأما حديث: عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فقال أبو داود في سننه: حدثنا  
محمد يعني ابن سلمة حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة، وحيوة، وسعيد بن أبي أيوب، عن  
كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع النبي  
صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من  
صلى علي صلاة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا  
تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا

هو، فمن سأل الله لي الوسيلة، حلت عليه الشفاعة".

ورواه مسلم عن محمد بن سلمة.

103- وله حديث آخر موقوف، ذكره عبد الله بن أحمد: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن

إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن عبد الله بن مريح. وفي نسخة عبد

الرحمن بن مريح الخولاني. قال: سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاص يقول: سمعت عبد

الله بن عمرو يقول: "من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة صلى الله عليه

وملائكته بها سبعين صلاة، فليقل من ذلك أو ليكثر".

كذا رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى موقوفاً، ذكره أبي نعيم عن أحمد بن جعفر، عن عبد

الحميد، عن أبيه.

(296/628)

104- وله حديث آخر موقوف، رواه الحافظ أبو موسى المدني: من حديث محمد بن

أبي العوام، عن أبيه، حدثنا إبراهيم بن سليمان أبو إسما عيل المؤدب، عن سعيد بن

معروف، عن عمرو بن قيس أو ابن أبي قيس عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو، قال:

"من كانت له إلى الله حاجة فليصم الأربعاء والخميس والجمعة، فإذا كان يوم الجمعة تطهر

وراح إلى المسجد، فتصدق بصدقة قلت أو كثرت فإذا صلى الجمعة قال: اللهم إني أسألك باسمك، بسم الله الرحمن الرحيم، الذي لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، الذي ملأت عظمته السماوات والأرض، الذي عنت له الوجوه، وخشعت له الأصوات، ووجلت القلوب من خشيته: أن تصلي علي محمد صلى الله عليه وسلم، وأن تعطيني حاجتي وهي كذا وكذا، فإنه يستجاب له إن شاء الله تعالى". قال وكان يقول: "لا تعلموه سفهاءكم لتلايد عوبه في ماثم أو قطيعة رحم".

105- وأما حديث: أبي الدرداء رضي الله عنه فقال الطبراني في المعجم الكبير حدثنا محمد بن علي بن حبيب الطرائفي الرقي، حدثنا محمد بن علي بن ميمون، حدثنا سليمان بن عبد الله الرقي، حدثنا بقيق بن الوليد، عن إبراهيم بن محمد بن زياد، قال سمعت خالد بن معدان يحدث عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي".

106- قال الطبراني: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، حدثنا سعيد بن أبي مرير، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهد الملائكة، وليس من عبد يصلي علي إلا بلغني صوته حيث كان قلنا: وبعد وفاتك؟ قال: وبعد وفاتي، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء.

---

107- وأما حديث: سعيد بن عمير الأنصاري، عن أبيه عمير البدري فقال عبد الباقي بن قانع: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن صالح بن شيخ بن عميرة، قال: حدثني محمد بن هشام، حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي، عن أبي الصباح البهري، حدثنا سعيد بن عمير، عن أبيه،

قال: قال رسول الله: "من صلى علي صادقاً من نفسه صلى الله عليه عشر صلوات، ورفعه عشر درجات، وكتب له لها عشر حسنات".

الفصل الثاني: في المراسيل والموقوفات

...

الفصل الثاني: في المراسيل والموقوفات

فمنها ما رواه إسماعيل في كتابه:

108- حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار، حدثنا هشيم، حدثنا حصين بن عبد

الرحمن، عن يزيد الرقاشي، قال: "إن ملكاً موكل يوم الجمعة، من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إن فلاناً من أمتك يصلي عليك". هذا

موقوف .

109 - وقال إسماعيل: حدثنا مسلم، حدثنا مبارك، عن الحسن، عن النبي، قال:

"أكثروا علي الصلاة يوم الجمعة".

110 - وقال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا وهيب، عن أيوب، قال: "بلغني والله

أعلم أن ملكاً موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه النبي صلى

الله عليه وسلم".

111 - حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سهيل قال: جئت

أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وحسن بن حسن رضي الله عنه يتعشى في بيت

عند النبي صلى الله عليه وسلم، فدعاني، فجئته، فقال: ادن فتعش قال: قلت: لا أريده

، قال لي: ما لي رأيتك وقفت؟ قال: وقفت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلوا

في بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا

علي فإن صلواتكم تبلغني حيثما كنتم".

(298/628)



112 - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا جرير بن حازم ، قال : سمعت الحسن يقول ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بحسب امرئ من البخل أن أذكر عنده فلا يصلي علي " .

113 - حدثنا سلم بن سليمان الضبي ، حدثنا أبو حرة عن الحسن ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كفى به شحا أن يذكرني قوم فلا يصلون علي " .

114 - حدثنا عارم ، حدثنا جرير بن حازم ، عن الحسن ، رفعه : " أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة " .

115 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن جعفر ، عن أبيه ، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم : " من نسي الصلاة علي ، خطئ طريق الجنة " .

116 - حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، قال : قال عمرو : عن محمد بن علي بن حسين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من نسي الصلاة علي خطئ طريق الجنة " .

قال سفيان : قال رجل بعد عمرو ، سمعت محمد بن علي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ذكرت عنده فلم يصل علي خطئ طريق الجنة " ، ثم سمي سفيان الرجل فقال : هو بسام ، وهو الصيرفي .

117 - حدثنا سليمان بن حرب ، وعارم ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو ، عن



محمد بن علي ، يرفعه: "من نسي الصلاة علي خطى طريق الجنة".

118 - حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا وهيب ، عن جعفر ، عن أبيه ، أن النبي صلى

الله عليه وسلم قال: "من ذكرت عنده فلم يصل علي فقد خطى طريق الجنة".

119 - حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا عمر بن علي ، عن أبي بكر الجشمي ، عن

صفوان بن سليم ، عن عبد الله بن عمرو ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من

صلى علي أو سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة".

120 - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا سعيد الجريري ، عن

يزيد بن عبد الله ، أنهم كانوا يستحبون أن يقولوا: "اللهم صل على محمد النبي الأمي عليه

السلام".

(299/628)

---

121 - حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا المسعودي ، عن عون بن عبد الله ، عن أبي فاختة

، عن الأسود ، عن عبد الله ، أنه قال: "إذا صليتم على النبي صلى الله عليه وسلم

فأحسنوا الصلاة عليه ، فإنكم لا تدرّون لعل ذلك يعرض عليه ، قالوا: فعلمنا ، قال: قولوا:

اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين

محمد عبدك ورسولك ، قائد الخير وإمام الخير ، ورسول الرحمة ، اللهم ابعثه مقاماً محموداً  
يغبطه به الأولون والآخرون ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على  
إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما  
باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

122 - حدثنا يحيى الحماني ، حدثنا هشيم ، حدثنا أبو بلج ، حدثنا يونس مولى بني  
هاشم قال: قلت لعبد الله بن عمرو وأبو ابن عمر كيف الصلاة على النبي صلى الله عليه  
وسلم ؟ فقال: " اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين  
، وخاتم النبيين عبدك ورسولك إمام الخير ، وقائد الخير ، اللهم ابعثه يوم القيامة مقاماً  
محموداً يغبطه الأولون والآخرون ، وصل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على  
إبراهيم وآل إبراهيم " .

123 - حدثنا محمود بن خدّاش ، أخبرنا جرير ، عن مغيرة ، عن أبي معشر ، عن  
إبراهيم ، قال: قالوا: يا رسول الله ! قد علمنا السلام عليك ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال  
: " قولوا اللهم صل على محمد عبدك  
ورسولك وأهل بيته ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

(300/628)

---

124 - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا السري بن يحيى، قال: سمعت الحسن قال: لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ الأحزاب: 56، قالوا: يا رسول الله! هذا السلام قد علمنا كيف هو، فكيف تأمرنا أن نصلي عليك؟ قال: تقولون: "اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد".

125 - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا عمرو بن مسافر، حدثني شيخ من أهلي قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: "ما من دعوة لا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم قبلها إلا كانت معلقة بين السماء والأرض".

126 - وفي الترمذي: من حديث النضر بن شميل، عن أبي قررة الأسدي، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رضي الله عنه قال: "إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم".  
وقد روي مرفوعاً والموقوف أصح.

127 - وروى عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، أنه قال: "ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب حتى يصلي على محمد صلى الله عليه وسلم فإذا

صلى على النبي صلى الله عليه وسلم انخرق الحجاب ، واستجيب الدعاء ، وإذا لم يصل  
على النبي صلى الله عليه وسلم لم يستجب الدعاء " .

هذا هو الصواب موقوف ، ورفع سلام الخزاز ، وعبد الكريم بن مالك الخزاز ، عن أبي  
إسحاق، عن الحارث .

128- وقال القاضي إسماعيل: حدثنا محمد بن المنثى ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني  
أبي ، عن قتادة ، عن عبد الله بن الحارث، أن أبا حليلة معاذاً كان يصلي على النبي صلى  
الله عليه وسلم في القنوت .

(301/628)

---

129 - حدثنا معاذ بن أسد ، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا ابن لهيعة ، حدثني  
خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن نبيه بن وهب، أن كعباً دخل على عائشة  
رضي الله عنها ، فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال كعب: "ما من فجر يطلع  
إلا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم القبر ، ويصلون على  
النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا أمسوا عرجوا ، وهبط سبعون ألفاً حتى يحفوا بالقبر  
يضربون بأجنحتهم ، فيصلون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، سبعون ألفاً بالليل

وسبعون ألفاً بالنهار ، حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفاً من الملائكة  
يزفونه " .

130 - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام الدستوائي ، حدثنا حماد بن أبي  
سليمان ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، أن ابن مسعود وأبا موسى ، وحذيفة ، خرج عليهم  
الوليد بن عقبة قبل العيد يوماً ، فقال لهم : إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه ؟ قال  
عبد الله : " تبدأ فتكبر تكبيرة تفتح بها الصلاة ، وتحمد ربك وتصلي على النبي صلى الله  
عليه وسلم ، ثم تدعو وتكبر ، وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل  
مثل ذلك ، ثم تقرأ ، ثم تكبر وتركع ، ثم تقوم فتقرأ وتركع ، وتحمد ربك ، وتصلي على النبي  
صلى الله عليه وسلم محمد ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ،  
ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ثم تركع " . فقال حذيفة ، وأبو موسى : صدق أبو عبد الرحمن . .

131 - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الله بن أبي بكر قال :  
كنا بالخيف ومعنا عبد الله بن أبي عتبة ، فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي صلى  
الله عليه وسلم ودعا بدعوات ، ثم قام فصلى .

132 - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموي ، عن  
صالح بن محمد بن زائدة ، قال : سمعت القاسم بن محمد يقول : " كان يستحب للرجل إذا  
فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم " .

133 - حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا سيف بن عمر التيمي ، عن سليمان

العبسي ، عن علي بن حسين ، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: "إذا مررتُم بالمساجد فصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم" .

134 - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال: سمعت

سعيد بن ذي حران ، قال: قلت لعلقمة: ما أقول إذا دخلت المسجد ؟ قال: "تقول: صلى الله وملائكته على محمد، والسلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" .

135 - حدثنا عارم بن الفضل ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، حدثنا زكريا عن الشعبي ،

عن وهب بن الأجدع ، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ، يقول: "إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعاً ، وصلوا عند المقام ركعتين ، ثم اتوا الصفا فقوموا عليه من حيث ترون البيت فكبروا سبع تكبيرات ، بين كل تكبيرتين حمد لله وثناء عليه ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسألة لنفسك ، وعلى المروءة مثل ذلك" .

136 - حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار ، حدثنا هشيم ، أخبرنا العوام بن حوشب ،

حدثني رجل من بني أسد ، عن عبد الرحمن بن عمرو قال: "من صلى على النبي صلى الله

عليه وسلم كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات".

137 - حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، عن يعقوب بن زيد ابن طلحة التيمي ،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتاني آت من ربي فقال: ما من عبد يصلي

عليك صلاة إلا صلى الله عليه بها عشراً". فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله أجعل

نصف دعائي لك ؟ قال: إن شئت .

قال: أجعل ثلثي دعائي لك ؟ قال: إن شئت قال: أجعل دعائي كله لك ؟ قال: إذن

يكفيك الله هم الدنيا وهم الآخرة" ، فقال شيخ كان بمكة يقال له منيع: سفيان عمنا أسنده

فقال: لا أدري .

(303/628)

138 - حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار ، حدثنا هشيم ، حدثنا حصين ابن عبد

الرحمن ، عن يزيد الرقاشي ، قال: "إن ملكاً موكل يوم الجمعة بمن صلى على النبي صلى الله

عليه وسلم يبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: إن فلاناً من أمتك يصلي عليك".

139 - وقال علي بن المديني: حدثنا سفيان ، حدثني معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه

، قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما ، يقول: "اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى ،

وارفع درجته العليا وأعطه سؤله في الآخرة والأولى ، كما أتيت إبراهيم وموسى عليهما  
الصلاة والسلام" .

140 – وقال إسماعيل: حدثنا عاصم بن علي ، وحفص بن عمر ،

وسليمان بن حرب ، قالوا: حدثنا شعبة، عن سليمان ، عن ذكوان ، عن أبي سعيد قال:

"ما من قوم يتعدون ثم يقومون لا يصلون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلا كان عليهم

يوم القيامة حسرة، وإن دخلوا الجنة يرون الثواب . وهذا لفظ الحوضي " . انتهى انتهى . ا

هـ ﴿ جلاء الأفهام ص 107.27 ﴾

(304/628)

---

وقال أيضا رحمه الله في مواطن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم :

الباب الثالث: في مواطن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم التي يتأكد طلبها إما وجوباً

وإما استحساناً مؤكداً

الموطن الأول: وهو أهمها وأكدها في الصلاة في آخر التشهد .

وقد أجمع المسلمون على مشروعيتها ، واختلفوا في وجوبه فيها . فقالت طائفة: ليس

بواجب فيها ، ونسبوا من أوجبه إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع ، منهم الطحاوي والقاضي



عياض والخطابي، فإنه قال: ليست بواجبة في الصلاة، وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي، ولا أعلم له قدوة، وكذلك ابن المنذر ذكر أن الشافعي تفرد بذلك، واختار عدم الوجوب.

واحتج أرباب هذا القول بأن قالوا واللفظ لعياض والدليل على أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعي، وإجماعهم عليه، وقد شنع الناس عليه المسألة جداً، وهذا تشهد ابن مسعود رضي الله عنه الذي اختاره الشافعي، وهو الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم إياه، ليس فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك كل من روى التشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم، كأبي هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر وأبي سعيد الخدري وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم، لم يذكروا فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. وقد قال ابن عباس وجابر: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن".

نحوه عن أبي سعيد. وقال ابن عمر: كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما

(305/628)

---

تعلمون الصبيان في الكتاب " . وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعلمه أيضاً على المنبر ، يعني وليس في شيء من ذلك أمرهم فيه بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عبد البر في التمهيد : ومن حجة من قال بأن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليست فرضاً في الصلاة: حديث الحسن بن الحر ، عن القاسم ابن مخيمرة ، أخذ علقة بيدي فقال: إن عبد الله أخذ بيدي كما أخذت بيدك ، فعلمني التشهد ، فذكر الحديث إلى قوله: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله، قال: " فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة ، فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد " . قالوا: ففي هذا الحديث ما يشهد لمن لم ير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد واجبة ولا سنة مسنونة، وأن من تشهد فقد تمت صلاته إن شاء قام وإن شاء قعد .

قالوا: لأن ذلك لو كان واجباً أو سنة في التشهد ، لبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وذكره .

قالوا: وأيضاً فقد روى أبو داود ، والترمذي ، والطحاوي من حديث عبد الله بن عمرة ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا رفع رأسه من آخر السجود، فقد مضت صلاته إذا هو أحدث " ، واللفظ لحديث الطحاوي ، وعندكم لا تمضي صلاته حتى يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم .

قالوا: وقد روى عاصم بن أبي ضمرة ، عن علي رضي الله عنه: " إذا جلس مقدار

التشهد ثم أحدث فقد تمت صلاته .

ومن حجتهم أيضاً: حديث فضالة بن عبيد: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يدعوني في صلاته ، ولم يحمد الله ، ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم " , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " عجل هذا " ثم دعاه , فقال له أو لغيره: " إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد ربه والثناء عليه ثم يصلي على محمد وآل محمد ثم يدعوا شاء " .

(306/628)

---

قالوا: ففي حديث فضالة هذا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر هذا المصلي الذي ترك الصلاة عليه صلى الله عليه وآله وسلم بالإعادة ، لأنها لو كانت فرضاً لأمره بإعادة الصلاة كما أمر الذي لم يتم ركوعه ولا سجوده بالإعادة .

واحتج هؤلاء أيضاً بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلمها المسيء في صلاته ، ولو كانت من فروض الصلاة التي لا تصح الصلاة إلا بها لعلمه إياها كما علمه القراءة والركوع والسجود والطمأنينة في الصلاة .

واحتجوا أيضاً بأن الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له من مثله ، أو بإجماع ممن تقوم الحجة بإجماعهم .

فهذا أجل ما احتج به النفاة وعمدتهم .

ونازعهم آخرون في ذلك نقلاً واستلالاً، وقالوا:

أما نسبتكم الشافعي ومن قال بقوله في هذه المسألة إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع، فليس بصحيح، فقد قال بقوله جماعة من الصحابة ومن بعدهم .

فمنهم عبد الله بن مسعود، فإنه كان يراها واجبة في الصلاة ويقول: "لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم". ذكره ابن عبد البر عنه في التمهيد وحكاه غيره أيضاً .

ومنهم أبو مسعود البدرى، روى عثمان بن أبي شيبة وغيره: عن

شريك، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبي مسعود قال: "ما أرى أن صلاة لي تمت حتى أصلي على محمد وعلى آل محمد".

ومنهم عبد الله بن عمر، ذكره الحسن بن شبيب المعمرى: حدثنا علي بن ميمون، حدثنا

خالد بن حسان عن جعفر بن برقان، عن عقبة ابن نافع، عن ابن عمر، أنه قال: "لا تكون

صلاة إلا بقراءة وتشهد وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فإن نسيت شيئاً من ذلك

، فاسجد سجدتين بعد السلام".

وقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا شريك، عن أبي جعفر قال: قال أبو

مسعود البدرى: "ما أرى أن صلاة لي تمت لأصلي فيها على محمد صلى الله عليه

وسلم".

ومن التابعين: أبو جعفر محمد بن علي والشعبي، ومقاتل بن حيان.

(307/628)

---

ومن أرباب المذاهب المتبوعين إسحاق بن راهويه، قال: إن تركها عمداً لم تصح صلاته، وإن تركها سهواً رجوت أن تجزئه.

قلت: عن إسحاق في ذلك روايتان، ذكرهما عنه حرب في مسائله قال: باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد. قال: سألت إسحاق قلت: الرجل إذا تشهد فلم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: أما أنا فأقول: إن صلاته جائزة. وقال الشافعي: لا تجوز صلاته، ثم قال: أنا أذهب إلى حديث الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، فذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال حرب: سمعت أبا يعقوب يعني إسحاق يقول: "إذا فرغ من التشهد إماماً كان أو مأموماً صلى على النبي صلى الله عليه وسلم لا يجزئه غير ذلك" لقول أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: قد عرفنا السلام عليك يعني في التشهد

والسلام فيها فكيف الصلاة، فأنزل الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾

الأحزاب: من الآية 56 ، وفسر النبي صلى الله عليه وسلم كيف هي ؟ فأدنى ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة عليه يكفيه ، فليقله بعد التشهد ، والتشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الجلسة الأخير عملا نهما عدلان ، لا يجوز لأحد أن يترك واحداً منهما عمداً ، وإن كان ناسياً رجونا أن تجزئه ، مع أن بعض علماء الحجاز قال: لا يجوز ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وإن تركه أعاد الصلاة . تم كلامه .

وأما الإمام أحمد ، فاختلفت الرواية عنه ، ففي مسائل المروزي قيل لأبي عبد الله: إن ابن راهوية يقول: "لو أن رجلاً ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد بطلت صلاته ؟ قال: "ما أجتري أن أقول هذا" . وقال مرة: "هذا شذوذ" . وفي مسائل أبي زرعة الدمشقي ، قال أحمد: "كنت أتهيب ذلك ، ثم تبينت فإذا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة" . وظاهر هذا أنه رجع عن قوله بعدم الوجوب .

(308/628)

---

وأما قولكم: الدليل على عدم وجوبها عمل السلف الصالح قبل الشافعي وإجماعهم عليه . فجوابه: أن استدلالكم إما أن يكون بعمل الناس في صلاتهم ، وإما بقول أهل الإجماع: إنها

ليست بواجبة . فإن كان الاستدلال بالعمل فهو من أقوى حججنا عليكم ، فإنه لم يزل عمل الناس مستمراً قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر على الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في آخر التشهد ، إمامهم ومأمومهم ومنفردهم ، ومفترضهم ومتنفلهم ، حتى لو سئل كل مصلى هل صليت على النبي صلى الله عليه وسلم ؟ في الصلاة ؟ قال : نعم . وحتى لو سلم من غير صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلم المأمومون منه ذلك ، لأنكروا ذلك عليه ، وهذا أمر لا يمكن إنكاره . فالعمل أقوى حجة عليكم ، فكيف يسوغ لكم أن تقولوا : عمل السلف الصالح قبل الشافعي ينفي الوجوب ؟

أفتري السلف الصالح كلهم ما كان أحد منهم قط يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته ؟ ! وهذا من أبطل الباطل .

وأما إن كان احتجاجكم بقول أهل الإجماع أيضاً : إنها ليست بفرض . فهذا مع أنه لا يسمى عملاً لم يعلمه أهل الإجماع ، وإنما هو مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما ، وغايته أنه قول كثير من أهل العلم ، وقد نازعهم في ذلك آخرون من الصحابة والتابعين وأرباب المذاهب كما تقدم ، فهذا ابن مسعود ، وابن عمر ، وأبو مسعود ، والشعبي ، ومقاتل بن حيان ، وجعفر بن محمد ، وإسحاق بن راهويه ، والإمام أحمد في آخر قوله ، يوجبون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في التشهد ، فأين إجماع المسلمين مع خلاف هؤلاء ؟ وأين

عمل السلف الصالح وهؤلاء من أفاضلهم رضي الله عنهم؟ ولكن هذا شأن من لم يتبع  
مذاهب العلماء، ويعلم مواقع الإجماع والنزاع.

(309/628)

---

وأما قوله: قد شنع الناس المسألة على الشافعي جداً، فيا سبحان الله! أي شناعة عليه  
في هذه المسألة؟ وهل هي إلا من محاسن مذهبه؟ ثم لا يستحي المشنع عليه مثل هذه  
المسألة من السائل التي شنعتها ظاهرة جداً، يعرفها من عرفها من المسائل التي تخالف  
النصوص، أو تخالف الإجماع السابق، أو القياس أو المصلحة الراجحة؟ ولو تبعت  
لبلغت مئين، وليس تتبع المسائل المستشعة من عادة أهل العلم فيقتدى بهم في ذكرها  
وعدها، والمنصف خصم نفسه. فأبي كتاب خالف الشافعي في هذه المسألة؟ أم أي  
سنة؟ أم أي إجماع؟ ولأجل أن قال قولاً اقتضته الأدلة وقامت على صحته، وهو من تمام  
الصلاة بلا خلاف، أما إتمام واجباتها أو تمام مستحباتها، فهو رضي الله عنه رأى أنه من  
تمام واجباتها بالأدلة التي سنذكرها فيما بعد ذلك، فلا إجماعاً خرقه، ولا نصاً خالفه،  
فمن أي وجه يشنع عليه؟ وهل الشناعة إلا بمن شنع عليه أليق وبه الحق؟.

وأما قوله: وهذا تشهد ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الذي اختاره الشافعي، وهو



الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم إياه . . . إلى آخره .

فهكذا رأته في النسخة الذي اختاره الشافعي ، والشافعي إنما اختار تشهد ابن عباس ،  
أما تشهد ابن مسعود رضي الله عنه ، فأبو حنيفة وأحمد اختاراه ، ومالك اختار تشهد  
عمر ، وبالجملة فجواب ذلك من وجوه:

أحدها : أنا نقول بموجب هذا الدليل ، فإن مقتضاه وجوب التشهد ، ولا ينفي وجوب  
غيره ، فإنه لم يقل أحد : إن هذا التشهد هو جميع الواجب من الذكر في هذه القعدة ،  
فإيجاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بدليل آخر لا يكون معارضاً بترك تعليمه  
في أحاديث التشهد .

الثاني : أنكم توجبون السلام من الصلاة ولم يعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم إياه في  
أحاديث التشهد .

(310/628)

---

فإن قلت: إنما وجب السلام بقوله صلى الله عليه وسلم: تحريمها التكبير وتحليلها التسليم .  
قيل لكم: ونحن أوجبنا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالأدلة المقتضية لها ، فإن  
كان تعليم التشهد وحده مانعاً من إيجاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مانعاً من

إيجاب السلام، وإن لم يمنعه لم يمنع وجوب الصلاة.

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كما علمهم التشهد علمهم الصلاة عليه، فكيف يكون تعليم التشهد دالاً على وجوبه، وتعليمه الصلاة لا يدل على وجوبها؟ فإن قلتم: التشهد الذي علمهم إياه هو تشهد الصلاة، ولهذا قال فيه: فإذا جلس أحدكم فليقل

التحيات لله، وأما تعليم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

فمطلق. قلنا: والصلاة التي علمهم إياها عليه صلى الله عليه وسلم هي في الصلاة أيضاً لوجهين:

أحدهما: حديث محمد بن إبراهيم التيمي، وقوله: كيف نصلي عليك إذا نحن جلسنا في صلاتنا؟. وقد تقدم في الباب الأول.

الثاني: إن الصلاة التي سألو النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمهم إياها نظير السلام الذي علموه، لأنهم قالوا: هذا السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟، ومن المعلوم أن السلام الذي علموه هو قولهم في الصلاة: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، فوجب أن تكون الصلاة المقرونة هي في الصلاة.

وسياتي إن شاء الله تعالى تمام تقرير ذلك.

الرابع: أنه لو قدر أن أحاديث التشهد تنفي وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكانت أدلة وجودها مقدمة على تلك، لأن نفيها ينفي على استحباب البراءة الأصلية،

ووجوبها ناقل عنها ، والناقل مقدم على المنفي ، فكيف ولا تعارض ، فإن غاية ما ذكرتم  
تعليم التشهد أدلة ساكنة عن وجوب غيره ، وما سكت عن وجوب شيء لا يكون  
معارضاً لما نطق بوجوبه ، فضلاً عن أن يقدم عليه .  
الخامس : أن تعليمهم التشهد كان متقدماً ، بل لعله من حين فرضت الصلاة .

(311/628)

---

وأما تعليمهم الصلاة عليه فإنه كان بعد نزول قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى  
النَّبِيِّ ﴾ الأحزاب : من الآية 56 ، ومعلوم أن هذه الآية نزلت في الأحزاب بعد نكاحه زينب  
بنت جحش وبعد تخييره أزواجه ، فهي بعد فرض التشهد ، فلو قدر أن فرض التشهد كان  
نافياً لوجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لكان منسوخاً بأدلة الوجوب ، فإنها  
متأخرة .

والفرق بين هذا الوجه والذي قبله أن هذا يقتضي تقديم أدلة الوجوب لتأخرها ، والذي  
قبله يقتضي تقديمها لرفعها البراءة الأصلية ، من غير نظر إلى تقدم ولا تأخر ، والذي يدل  
على تأخر الأمر بالصلاة عن التشهد قولهم : هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة  
عليك ؟ ومعلوم أن السلام عليه مقرون بذكر التشهد ، لم يشرع في الصلاة وحده بدون ذكر

التشهد ، والله أعلم .

وأما قوله: ومن حجة من لم يرها فرضاً في الصلاة حديث الحسن ابن الحر ، عن القاسم بن مخيمرة ، فذكر حديث ابن مسعود ، وفيه: فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة, فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد , ولم يذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .  
فجوابه من وجوه:

أحدها: أن هذه الزيادة مدرجة في الحديث ، ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .  
بين ذلك الأئمة الحفاظ ، قال الدارقطني في كتاب العلل: رواه الحسن بن الحر ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن علقمة , عن عبد الله ؟ حدث به عنه محمد بن عجلان , وحسين الجعفي , وزهير بن معاوية , وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان . فأما ابن عجلان , وحسين الجعفي فاتفقا على لفظه , وأما زهير فزاد عليهما في آخره كلاماً أدرجه بعض الرواة عن زهير في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله: إذا قضيت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم .

ورواه شبابة بن سوار , عن زهير , ففصل بين لفظ النبي صلى الله عليه وسلم , وقال فيه عن زهير: قال ابن مسعود هذا الكلام .

(312/628)

---

وكذلك رواه ابن ثوبان, عن الحسن بن الحر وبينه ، وفصل كلام النبي صلى الله عليه وسلم  
من كلام ابن مسعود ، هو الصواب

وقال في كتاب السنن وقد ذكر حديث زهير ، عن الحسن بن الحر  
هذا ، وذكر الزيادة ، ثم قال: أدرجه بعضهم عن زهير في الحديث , ووصله بكلام النبي  
صلى الله عليه وسلم , وفصله شبابة عن زهير ، وجعله من كلام عبد الله رضي الله عنه ،  
وهو أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم , لأن ابن  
ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك , وجعل آخره من قول ابن مسعود ، ولاتفاق حسين  
الجعفي ، وابن عجلان ، ومحمد بن أبان ، في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في  
الحديث ، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود على  
ذلك ثم ذكر رواية شبابة وفصله كلام عبد الله من حديث النبي صلى الله عليه وسلم , ثم  
قال: شبابة ثقة , وقد فصل آخر الحديث ، جعله من قول عبد الله بن مسعود ، وهو أصح  
من رواية من أدرج في كلام النبي صلى الله عليه وسلم . وقد تابعه غسان بن الربيع وغيره ،  
فرواه عن ابن ثوبان ، عن الحسن بن الحر كذلك , وجعله آخر الحديث من كلام ابن مسعود لم  
يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وذكر أبو بكر الخطيب هذا الحديث في كتاب الفصل للوصل له . وقال: قول من فصل كلام

النبي صلى الله عليه وسلم من كلام ابن مسعود ، وبين أن الصواب أن هذه الزيادة مدرجة .  
فإن قيل : فأتم قد روّيت عن ابن مسعود رضي الله عنه ، أن الصلاة على النبي صلى الله  
عليه وسلم واجبة في الصلاة ، وهذا الذي ساعدكم على أنه من قول ابن مسعود رضي  
الله عنه يبطل ما روّيت عنه . فإن كان الحديث من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فهو نص  
في عدم وجوبها ، وإن كان من كلام ابن مسعود رضي الله عنه فهو مبطل لما روّيته عنه .  
فهذا سؤال قوي ، وقد أجيب عنه بأجوبة :

(313/628)

---

أحدها : قال القاضي أبو الطيب : قوله : فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ، معناه أنها  
قربت التمام ، والدليل على ذلك أنا أجمعنا على أن الصلاة لم تتم .  
وهذا جواب ضعيف ، لأنه قال : فإن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد ،  
وعند من يوجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا يخير بين القيام والقعود حتى  
يأتي بها .

الجواب الثاني : أن هذا حديث خرج على معنى في التشهد ، وذلك أنهم كانوا يقولون في  
الصلاة : السلام على الله ، فقيل لهم إن الله هو السلام . ولكن قولوا كذا . فعلمهم التشهد ،

ومعنى قوله: إذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك ، يعني إذا ضم إليها ما يجب فيها من ركوع وسجود وقراءة وتسليم وسائر أحكامها ، ألا ترى أنه لم يذكر التسليم من الصلاة وهو من فرائضها ، لأنه قد وقفهم على ذلك ، فاستغنى عن إعادة ذلك عليهم .  
قالوا: ومثل حديث ابن مسعود هذا قوله صلى الله عليه وسلم في الصدقة: إنها تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، أي ومن ضم إليهم ، وسمي معهم في القرآن ، وهم الثمانية الأصناف .

قالوا: ومثل ذلك قوله في حديث المسيء في صلاته: ارجع فصل فإنك لم تصل ثم أمره بفعل ما رآه لم يأت به أو لم يقمه من صلاته فقال: إذا قمت إلى الصلاة فذكر الحديث وسكت عن التشهد والتسليم .

وقد قام الدليل من غير هذا الحديث على وجوب التشهد ، ووجوب التسليم عليه صلى الله عليه وسلم بما علمهم من ذلك ، كما يعلمهم السورة من القرآن ، وأعلمهم أن ذلك في صلاتهم ، وقام الدليل أيضاً في المسألة بأنه إنما يتحلل من الصلاة به لا بغيره من غير هذا الحديث ، فكذلك الصلاة على

النبي صلى الله عليه وسلم مأخوذة من غير ذلك الحديث .

(314/628)

---

قالوا: وكما جاز لمن جعل التشهد فرضاً، لحديث ابن مسعود رضي الله عنه هذا، ورد من خالفه، وقال: إذا قعد بمقدار التشهد فقد تمت صلاته وإن لم يتشهد. وعلى من قال: إذا رفع رأسه من السجدة الآخرة فقد تمت صلاته. بأن ابن مسعود رضي الله عنه إنما علق التمام في حديثه بالتشهد، جاز لمن أوجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أن يحتج بالأحاديث الموجبة لها، وتكون حجة منها على من نفى وجوبها كالحجة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه على من نفى وجوب التشهد أو وجوب القعدة معه.

قالوا: واستدلنا أقوى من استدلالكم، فإنه استدلال بكتاب الله وسنة رسوله، وعمل الأمة قرناً بعد قرن، فإن لم يكن ذلك أقوى من الاستدلال على وجوب التشهد، لم يكن دونه، وإن كان من الفقهاء من ينازعنا في هذه المسألة فهو كمن ينازعكم من الفقهاء في وجوب التشهد، والحجة في الدليل أين كان، ومع من كان.

الجواب الثالث: أنه لا يمكن أحداً من ينازعنا أن يحتج علينا بهذا الأثر لا مرفوعاً ولا موقوفاً، يقال لمن احتج به: لا يخلو إما أن يكون قوله إذا قلت هذا فقد تمت صلاتك مقتصراً عليه أو مضافاً إلى سائر واجباتها، والأول محال وباطل، والثاني حق ولكنه لا ينف وجوب شيء مما تنازع فيه الفقهاء من وواجبات الصلاة، فضلاً عن نفيه وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا كان التسليم من تمام الصلاة وواجباتها عند مالك، وكذا



الجلوس للتشهد ، ولم يذكره ، وكذا إن كان عليه سهو واجب فإنه لا تتم الصلاة إلا به ولم يذكره .

يوضحه الجواب الرابع: أن عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى أن التشهد ليس بفرض ، بل إذا

جلس مقدار التشهد فقد تمت صلاته, تشهد

أو لم يتشهد ، والحديث دليل على أن الصلاة لا تتم إلا بالتشهد .

(315/628)

---

فإن كان استدلالكم بأنه علق التمام بالتشهد فلا تجب الصلاة بعده صحيحاً ، فهو حجة عليكم في قولكم بعدم وجوب التشهد لأنه علق به التمام ، وبطل قولكم بنفي فريضة التشهد ، وإن لم يكن الاستدلال صحيحاً ، بطل معارضة أدلة الوجوب به ، وبطل قولكم بنفي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم, فبطل قولكم على التقديرين .

فإن قلتم: نحن نجيب عن هذا بأن قوله: فإذا قلت هذا فقد تمت صلاتك ، المراد به تمام الاستحباب ، وتمام الواجب قد انقضى بالجلوس . قيل لكم: هذا فاسد على قول من نفي الصلاة ، وعلى قول من أوجبها ، لأن من نفي وجوبها لا ينافي في أن تمام الاستحباب موقوف عليها ، وأن الصلاة لا تتم التمام المستحب إلا بها ، ومن أوجبها يقول: لا تتم التمام

الواجب إلا بها ، فعلى التقديرين لا يمكنكم الاستدلال بالحديث أصلاً .

قوله: روى أبو داود والترمذي حديث عبد الله بن عمرو ، وفيه: إذا رفع رأسه من

السجدة فقد مضت صلاته جوابه من وجوه:

أحدها: الحديث معلول . وبيان تعليله من وجوه:

أحدها: أن الترمذي قال: ليس إسناده بالقوي ، وقد اضطربوا في إسناده .

الثاني: أنه من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي وقد

ضعفه غير واحد من الأئمة .

الثالث: أنه من رواية بكر بن سواده ، عن عبد الله بن عمرو ، ولم يلقه ، فهو منقطع .

الرابع: أنه مضطرب الإسناد ، كما ذكره الترمذي .

الخامس: أنه مضطرب المتن ، فمرة يقول: إذا رفع رأسه من السجدة فقد مضت صلاته ،

ولفظ أبي داود ، والترمذي غير هذا ، وهو: إذا أحدث الرجل وقد جلس في آخر صلاته

قبل أن يسلم فقد جازت صلاته ، وهذا غير لفظ الطحاوي .

ورواه الطحاوي أيضاً بلفظ آخر فقال: إذا قضى الإمام الصلاة فقعد فأحدث هو أو أحد

من ائتم بالصلاة معه قبل أن يسلم الإمام فقد تمت صلاته ، فلا يعود فيها ، فهذا معناه غير

معنى الأول . قال الطحاوي: وقد روى بلفظ آخر: إذا رفع المصلي رأسه من آخر صلاته

وقضى تشهدته ثم أحدث فقد تمت صلاته .

وكلها مدارها على الإفريقي ، ويوشك أن يكون هذا نسوء حفظه ، والله أعلم .  
قوله: وقال علي رضي الله عنه: إذا جلس مقدار التشهد تمت صلاته . جوابه: أن علي بن سعيد قال في مسأله: سألت أحمد بن حنبل عن ترك التشهد فقال: يعيد .  
قلت: فحديث علي رضي الله عنه . من قعد مقدار التشهد . فقال: لا يصح . وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف حديث علي ، وعبد الله بن عمر .  
وقوله: وروى الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قصة التشهد ، وقال: ثم ليختر من الكلام ما شاء ، ولم يذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فجوابه: أن غاية هذا أن يكون ساكناً عن وجوب الصلاة ، فلا يكون معارضاً لأحاديث الوجوب ، كما تقدم تقريره .  
قوله: وحديث فضالة بن عبيد يدل على نفي الوجوب ، جوابه: أن حديث فضالة حجة لنا في المسألة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالصلاة عليه في التشهد ، وأمره للوجوب ، فهو نظير أمره بالتشهد ، وإذا كان الأمر متناً ولاهما ، فالتفريق بين المأمورين تحكم .  
فإن قلتم: فالتشهد عندنا ليس بواجب ؟ قلنا: الحديث حجة لنا عليكم في المسألتين ،

والواجب إتباع الدليل .

قوله: النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر هذا المصلي بإعادة الصلاة، ولو كانت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرضاً لأمره بإعادتها كما أمر المسيء في صلاته جوابه من وجوه:

أحدها: أن هذا كان غير عالم بوجودها معتقداً أنها غير واجبة، فلم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالإعادة، وأمره في المستقبل أن يقولها، فأمره بقولها في المستقبل دليل على وجوبها، وترك أمره بالإعادة دليل على أنه يعذر الجاهل بعدم الوجوب، وهذا كما لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم المسيء في الصلاة بإعادة ما مضى من الصلوات، وقد أخبره أنه لا يحسن غير تلك الصلاة عذراً له بالجهل .

فإن قيل: فلم أمره أن يعيد تلك الصلاة ولم يعذره بالجهل؟ قلنا: لأن الوقت باق وقد علم أركان الصلاة فوجب عليه أن يأتي بها .

(317/628)

---

فإن قيل: فهلا أمر تارك الصلاة عليه بإعادة تلك الصلاة كما أمر المسيء؟ .  
قلنا: أمره صلى الله عليه وسلم بالصلاة عليه فيها محكم ظاهر في الوجوب، ويحتمل أن

الرجل لما سمع ذلك الأمر من النبي صلى الله عليه وسلم بادر إلى الإعادة من غير أن يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن تكون الصلاة نفلاً لا تجب عليه إعادتها ، ويحتمل غير ذلك ، فلا يترك الظاهر من الأمر وهو دليل محكم لهذا المشتبه المحتمل ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

فحديث فضالة إما مشترك الدلالة على السواء فلا حجة لكم فيه ، وإما راجح الدلالة من جانبنا كما ذكرناه ، فلا حجة لكم فيه أيضاً ، فعلى التقديرين سقط احتجاجكم به . قوله : لم يعلمها النبي صلى الله عليه وسلم المسيء في صلاته ، ولو كانت فرضاً لعلمها إياه ، جوابه من وجوه :

أحدها : أن حديث المسيء هذا قد جعله المتأخرون مستنداً لهم في نفي كل ما ينفون وجوبه ، وحملوه فوق طاقته ، وبالغوا في نفي ما اختلف في وجوبه به . فمن نفي وجوب الفاتحة احتج به ، ومن نفي وجوب التسليم احتج به ، ومن نفي وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم احتج به ، ومن نفي وجوب أذكار الركوع والسجود وركني الاعتدال احتج به ، ومن نفي وجوب تكبيرات الانتقالات احتج به ، وكل هذا تساهل واسترسال في الاستدلال ، والإف عند التحقيق لا ينفى وجوب شيء من ذلك ، بل غاية أن يكون قد سكت عن وجوبه ونفيه ، فأجابه بالأدلة الموجبة له يكون معارضاً به .

فإن قيل : سكوته عن الأمر بغير ما أمره به يدل على أنه ليس بواجب لأنه في مقام البيان ،

وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز. قيل: هذا لا يمكن أحد أن يستدل به على هذا الوجه، فإنه يلزمه أن يقول: لا يجب التشهد، ولا الجلوس له، ولا السلام، ولا النية، ولا قراءة الفاتحة، ولا كل شيء لم يذكره في الحديث، وطرد هذا أنه لا يجب عليه استقبال القبلة، ولا الصلاة في الوقت، لأنه لم يأمر بهما، وهذا لا يقوله أحد.

(318/628)

---

فإن قلت: إنما علمه ما أساء فيه، وهو لم يسيء في ذلك، قيل لكم: فاقنعوا بهذا الجواب من منازعيكم في كل ما نفيتم وجوبه بحديث المسيء هذا.

الثاني: ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من أجزاء الصلاة دليل ظاهر في الوجوب، وترك أمره للمسيء به يحتمل أموراً:

منها: أنه لم يسيء فيه.

ومنها: أنه وجب بعد ذلك.

ومنها: أنه علمه معظم الأركان وأهمها وأحال بقية تعليمه على مشاهدته صلى الله عليه وسلم في صلاته، أو على تعليم بعض الصحابة له، فإنه صلى الله عليه وسلم كان يأمرهم بتعليم بعضهم بعضاً، فكان من المستقر عندهم أنه دلهم في تعليم الجاهل وإرشاد الضال،

وأبي محذور في أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم علمه البعض وعلمه أصحابه البعض الآخر ، وإذا احتل هذا لم يكن هذا المشتبه المجمل معارضا لأدلة وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيرها من واجبات الصلاة ، فضلاً عن أن يقدم عليها ، فالواجب تقديم الصريح المحكم على المشتبه المجمل ، والله أعلم .

قوله : الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له من مثله أو يجمع .

قلنا : اسمعوا أدلتنا الآن على الوجوب ، فلنا عليه أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ

عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ البقرة : 98 ، ووجه الدلالة أن الله سبحانه أمر المؤمنين بالصلاة

والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمره المطلق على الوجوب ما لم يقيم دليل على خلافه .

وقد ثبت أن أصحابه رضي الله عنهم سألوه عن كيفية هذه الصلاة المأمور بها ، فقال :

قولوا اللهم صل على محمد . . الحديث . وقد ثبت أن السلام الذي علموه هو السلام عليه

في الصلاة ، وهو سلام التشهد ، فمخرج الأمرين والتعليمين والحلين واحد .

(319/628)

---

يوضحه: أنه علمهم التشهد أمراً لهم به فيه، وفيه ذكر التسليم عليه صلى الله عليه وسلم، فسألوه عن الصلاة عليه فعلمهم إياها، ثم شبهها بما علموه من التسليم عليه، وهذا يدل على أن الصلاة والتسليم المذكورين في الحديث هما الصلاة والتسليم عليه في الصلاة. يوضحه: أنه لو كان المراد بالصلاة والتسليم عليه خارج الصلاة لافيها، لكان كل مسلم منها إذا سلم عليه يقول له: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. ومن المعلوم أنهم لم يكونوا يتقيدون في السلام عليه بهذه الكيفية، بل كان الداخل منهم يقول: السلام عليكم، وربما قال: السلام على رسول الله، وربما قال: السلام عليك يا رسول الله ونحو ذلك، وهم لم يزالوا يسلمون عليه من أول الإسلام بتحية الإسلام، وإنما الذي علموه قدر زائد عليها وهو السلام عليه في الصلاة.

يوضحه: حديث ابن إسحاق: كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا، وقد صحح هذه اللفظة جماعة من الحفاظ: منهم ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، والبيهقي، وقد تقدم في أول الكتاب، وما أعلت به والجواب عن ذلك. وإذا تقرر أن الصلاة المسؤول عن كفيته هي الصلاة عليه في نفس الصلاة وقد خرج ذلك مخرج البيان المأمور به منها في القرآن، ثبت أنها على الوجوب، وينضاف إلى ذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بها، ولعل هذا وجه ما أشار إليه الإمام أحمد رحمه الله تعالى بقوله: "كنت أتهيب ذلك ثم تبينت فإذا هي واجبة". وقد تقدم حكاية كلامه. وعلى



هذا الاستدلال أسئلة:

أحدها: أن قوله صلى الله عليه وسلم: والسلام كما علمت يحتمل أمرين:

أحدهما: أن يراد به السلام عليه في الصلاة، والثاني: أن يراد به السلام من الصلاة نفسها،

قاله ابن عبد البر.

الثاني: أن غاية ما ذكرتم إنما يدل دلالة اقتران الصلاة بالسلام، والسلام واجب في التشهد،

فكذا الصلاة، ودلالة الاقتران ضعيفة.

(320/628)

---

الثالث: أنا لا نسلم وجوب السلام ولا الصلاة، وهذا الاستدلال منكم إنما يتم بعد تسليم

وجوب السلام عليه صلى الله عليه وسلم.

والجواب عن هذه الأسئلة:

أما الأول: ففاسد جداً فإن في نفس الحديث ما يبطله، وهو أنهم قالوا: هذا السلام عليك

يا رسول الله قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ لفظ البخاري في حديث أبي سعيد

رضي الله عنه، وأيضاً فإنهم إنما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن كيفية الصلاة

والسلام المأمور بهما في الآية لا عن كيفية السلام من الصلاة.

وأما السؤال الثاني: فسؤال من لم يفهم وجه تقرير الدلالة، فإننا لم نحتج بدلالة الاقتران، وإنما استدللنا بالأمر بها في القرآن، وبيننا أن الصلاة التي سألو النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمه إياها إنما هي الصلاة التي في الصلاة.

وأما السؤال الثالث: ففي غاية الفساد، فإنه لا يعترض على الأدلة من الكتاب والسنة بخلاف المخالف، فكيف يكون خلافكم في مسألة قد قام الدليل على قول منا زعيمكم فيها مبطلًا لدليل صحيح لا معارض له في

مسألة أخرى، وهل هذا إلا عكس طريقة أهل العلم، فإن الأدلة هي التي تبطل ما خالفها من الأقوال، ويعترض بها على من خالف موجبها، فتقدم على كل قول اقتضى خلافها. لا أن أقوال المجتهدين تعارض بها الأدلة وتبطل مقتضاها وتقدم عليها، ثم إن الحديث حجة عليكم في المسألتين، فإنه دليل على وجوب التسليم والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، فيجب المصير إليه. والدليل الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ذلك في التشهد، وأمرنا أن نصلِّي كصلاته، وهذا يدل على وجوب فعل ما فعل في الصلاة إلا ما خصه الدليل، فهاتان مقدمتان:

(321/628)

---

أما المقدمة الأولى: فبيانها ما روى الشافعي في مسنده عن إبراهيم بن محمد حدثني سعيد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في الصلاة: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وآل إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد، كما باركت على إبراهيم، وآل إبراهيم إنك حميد مجيد. وهذا وإن كان فيه إبراهيم بن أبي يحيى، فقد وثقه جماعة، منهم الشافعي رحمه الله، وابن الأصبهاني، وابن عدي، وابن عقدة، وضعفه آخرون.

أما المقدمة الثانية: فبيانها ما روى البخاري في صحيحه: عن مالك بن الحويرث، قال: أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شبيهة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظننا أننا اشتقنا إلى أهلنا، وسألنا عن تركنا في أهلنا؟ فأخبرنا، وكان رفيقاً رحيماً، فقال: "ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم، ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم".

وعلى هذا الاستدلال من الأسئلة والاعتراضات ما هو مذكور في غير هذا الموضع. الدليل الثالث: حديث فضالة بن عبيد، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال له أو لغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله، والثناء عليه والصلاة، ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليبدأ بما شاء وقد تقدم، رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى، وأهل السنن

وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والمحاكم.

واعترض عليه بوجوه:

أحدها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر هذا المصلي بالإعادة، وقد تقدم جوابه.

الثاني: أن هذا الدعاء كان بعد انقضاء الصلاة لا فيها، بدليل ما روى الترمذي في جامعه:

من حديث رشدين في هذا: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد إذ دخل رجل

فصلى فقال: اللهم اغفر لي وارحمني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عجلت أيها

المصلي، إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله وصل علي ثم ادعه.

وجواب هذا من وجوه:

(322/628)

---

أحدها: أن رشدين ضعفه أبو زرعة، وغيره، فلا يكون حجة مع استقلاله، فكيف إذا

خالف الثقات الإثبات، لأن كل من روى هذا الحديث قال فيه: سمع النبي صلى الله عليه

وسلم رجلاً يدعوني في صلاته.

الثاني: أن رشدين لم يقل في حديثه: إن هذا الداعي دعا بعد انقضاء

الصلاة، ولا يدل لفظه على ذلك، بل قال: فصلى فقال: اللهم اغفر لي. وهذا لا يدل على

أنه قال بعد فراغه من الصلاة. ونفس الحديث دليل على ذلك ، فإنه قال: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله ، ومعلوم أنه لم يرد بذلك الفراغ من الصلاة بل الدخول فيها ، ولا سيما فإن عامة أدعية النبي صلى الله عليه وسلم إنما كانت في الصلاة لا بعدها ، لحديث أبي هريرة ، وعلي ، وأبي موسى ، وعائشة ، وابن عباس ، وحذيفة ، وعمار ، وغيرهم. ولم ينقل أحد منهم أنه صلى الله عليه وسلم كان يدعو به في صلاته في حديث صحيح .

ولما سأله الصديق دعاء يدعو به في صلاته لم يقل: ادع به خارج الصلاة ، ولم يقل لهذا الداعي به بعد سلامك من الصلاة ، لا سيما والمصلي مناجر به مقبل عليه ، فدعاؤه ربه تعالى في هذه الحال أنسب من دعائه له بعد انصرافه عنه وفراغه من مناجاته .

الثالث: أن قوله صلى الله عليه وسلم فاحمد الله بما هو أهله، إنما أراد به التشهد في القعود ، ولهذا قال: إذا صليت فقعدي، يعني في تشهدك ، فأمره بحمد الله والثناء عليه والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم .

الاعتراض الثالث: أن الذي أمره أن يصلي فيه ويدعو بعد تحميد الله غير معين، فلم قلت: إنه بعد التشهد .

وجواب هذا: أنه ليس في الصلاة موضع يشرع فيه الثناء على الله ، ثم الصلاة على رسوله ، ثم الدعاء ، إلا في التشهد آخر الصلاة ، فإن ذلك لا يشرع في القيام ، ولا الركوع ، ولا السجود اتفاقاً ، فعلم أنه إنما أراد به آخر الصلاة حال جلوسه في التشهد .

---

الاعتراض الرابع: أنه أمره فيه بالدعاء عقب الصلاة عليه, والدعاء ليس بواجب، فكذا الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم. وجواب هذا: أنه لا يستحيل أن يأمر بشيئين، فيقوم الدليل على عدم

وجوب أحدهما, فيبقى الآخر على أصل الوجوب.

الثاني: أن هذا المذكور من الحمد والثناء هو واجب قبل الدعاء، فإنه هو التشهد، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم به وأخبر الصحابة أنه فرض عليهم، ولم يكن اقتران الأمر بالدعاء به مسقطاً لوجوبه، فكذا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

الثالث: أن قولكم: الدعاء لا يجب، باطل، فإن من الدعاء ما هو واجب، وهو الدعاء بالتوبة والاستغفار من الذنوب، والهداية والعفو، وغيرها، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من لم يسأل الله يغضب عليه" والغضب لا يكون إلا على ترك واجب أو فعل محرم.

الاعتراض الخامس: أنه لو كانت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرضاً في الصلاة لم يؤخر بيانها إلى هذا الوقت، حتى يرى رجلاً لا يفعلها فيأمره بها، ولكان العلم بوجوبها

مستقداً قبل هذا الحديث .

وجواب هذا: أنا لم نقل إنها وجبت على الأمة إلا بهذا الحديث ، بل هذا المصلي كان قد تركها فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بما هو مستقر معلوم من شرعه ، وهذا كحديث المسيء في صلاته ، فإن وجوب الركوع والسجود والطمأنينة على الأمة لم يكن مستقداً من حديثه ، وتأخير بيان النبي صلى الله عليه وسلم لذلك إلى حين صلاة هذا الأعرابي ، وإنما أمره أن يصلي الصلاة التي شرعها لأمة قبل هذا .

الاعتراض السادس: أن أبا داود والترمذي قالوا في هذا الحديث ، حديث فضالة: فقال له ، أو لغيره . مجرد أو ولو كان هذا واجباً على كل مكلف لم يكن ذلك له أو لغيره . وهذا اعتراض فاسد من وجوه:

أحدها: أن الرواية الصحيحة التي رواها ابن خزيمة ، وابن حبان فقال له ولغيره بالواو وكذا رواه أحمد ، والدارقطني ، والبيهقي ، وغيرهم .

(324/628)

---

الثاني: أن أو هنا ليست للتخيير ، بل للتقسيم ، والمعنى أن أي مصل صلى فليقل ذلك . هذا أو غيره ، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ إِيَّامًا أَوْ كُفُورًا ﴾ الإنسان: من الآية 24،

ليس المراد التخيير، بل المعنى أن أيهما كان فلا تطعمه إما هذا وإما هذا .

الثالث: أن الحديث صريح في العموم بقوله: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله فذكره .

الرابع: أن في رواية النسائي، وابن خزيمة: ثم علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فذكره، وهذا عام .

الدليل الرابع: ثلاثة أحاديث كل منها لا تقوم الحجة به عند انفراده، وقد يقوي بعضها بعضاً عند الاجتماع .

أحدها: ما رواه الدارقطني: من حديث عمرو بن شمر، عن جابر هو الجعفي عن ابن

بريدة، عن أبيه، قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا بريده! إذا صليت في صلاتك

فلا تترك تشهد والصلاة على، فإنها زكاة الصلاة، وسلم على جميع أنبياء الله ورسله،

وسلم على عباد الله الصالحين" .

الثاني: ما رواه الدارقطني أيضاً: من طريق عمرو بن شمر، عن جابر، قال: قال الشعبي:

سمعت مسروق بن الأجدع يقول: قالت عائشة رضي الله عنها: سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول: "لا يقبل الله صلاة إلا

بظهور، وبالصلاة علي" لكن عمرو بن شمر وجابر لا يحتج بحديثهما، وجابر أصلح من

عمرو .

الثالث: ما رواه الدارقطني: من حديث عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد، عن



أبيه, عن جده, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا صلاة لمن لم يصل على نبيه صلى الله عليه وسلم", رواه الطبراني من حديث أبي بن عباس, عن أبيه, عن جده, وعبد المهيمن ليس بحجة, وأبي أخوه وإن كان ثقة احتج به البخاري, فالحديث المعروف فيه إنما هو من رواية عبد المهيمن, ورواه الطبراني بالوجهين, ولا يثبت.

(325/628)

---

الدليل الخامس: أنه قد ثبت وجودها عن ابن مسعود, وابن عمر, وأبي مسعود الأنصاري, وقد تقدم ذلك, ولم يحفظ عن أحد من الصحابة أنه قال: لا تجب, وقول الصحابي إذا لم يخالفه غيره حجة, ولا سيما على أصول أهل المدينة والعراق.

الدليل السادس: أن هذا عمل الناس من عهد نبيهم إلى الآن, ولو كانت الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم غير واجبة لم يكن اتفاق الأمة في سائر الأمصار والأعصار على قولها في التشهد وترك الإخلال بها, وقد قال مقاتل بن حيان في تفسيره في قوله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ المائدة: الآية 55, قال: إقامتها المحافظة عليها وعلى أوقاتها, والقيام فيها والركوع والسجود, والتشهد, والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير, وقد قال الإمام أحمد: الناس في التفسير عيال على مقاتل. قالوا: فالصلاة على

النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة من إقامتها المأمور بها ، فتكون واجبة، وقد تمسك أصحاب هذا القول بأقيسة لا حاجة إلى ذكرها .

قالوا: ثم نقول لمنازعيننا: ما منكم إلا من أوجب في الصلاة أشياء بدون هذه الأدلة ، هذا أبو حنيفة يقول بوجوب الوتر ، وأين أدلة وجوبه من أدلة وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ويوجب الوضوء على من قهقهة في صلاته بحديث مرسل لا يقاوم أدلتنا في هذه المسألة ، ويوجب الوضوء من القيء ، والرعاف ، والحجامة ، ونحوها ، بأدلة لا تقاوم أدلة هذه المسألة .

ومالك يقول: إن في الصلاة أشياء بين الفرض والمستحب ليست بفرض ، وهي فوق الفضيلة والمستحبة يسميها أصحابه سنناً ، كقراءة سورة مع الفاتحة ، وتكبيرات الانتقال ، والجلسة الأولى ، والجهر والمخافة ، ويوجبون السجود في تركها على تفصيل لهم فيه . وأحمد رحمه الله تعالى يسمي هذه واجبات ، ويوجب السجود لتركها سهواً .

فإيجاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إن لم يكن أقوى من إيجاب كثير من هذه فليست دونها .

فهذا ما احتج به الفريقان في هذه المسألة .

(326/628)

---

والمقصود أن تشنيع المشنع فيها على الشافعي باطل ، فإن مسألة فيها من الأدلة والآثار  
مثل هذا كيف يشنع على الذاهب إليها ؟ ! والله أعلم .

## فصل

الموطن الثاني من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

## في التشهد الأول

وهذا قد اختلف فيه ، فقال الشافعي في الأم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم في  
التشهد الأول . هذا هو المشهور من مذهبه ، وهو الجديد ، لكنه يستحب وليس بواجب  
، وقال في القديم : لا يزيد على التشهد وهذه رواية المازني عنه ، وبهذا قال أحمد ، وأبو  
حنيفة ، ومالك ، وغيرهم .

واحتج لقول الشافعي بما رواه الدارقطني : من حديث موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن  
دينار ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد التحيات  
الطيبات الزاكيات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى  
عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، ثم  
يصل على النبي صلى الله عليه وسلم .

وروى الدارقطني أيضاً : من حديث عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن عبد الله بن بريدة ، عن

أبيه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا بريدة! إذا صليت في صلاتك فلا

تترك الصلاة علي فيها ، فإنها زكاة الصلاة" وقد تقدم .

قالوا: وهذا يعم الجلوس الأول والآخر .

واحتج له أيضاً بأن الله تعالى أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على

رسوله صلى الله عليه وسلم, فدل على أنه حيث شرع التسليم عليه شرعت الصلاة عليه

، ولهذا سأله أصحابه عن كيفية الصلاة عليه ، وقالوا: قد علمنا كيف نسلم عليك

فكيف نصلي عليك ؟ فدل على أن الصلاة عليه مقرونة بالسلام عليه صلى الله عليه

وسلم, ومعلوم أن المصلي مسلم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فيشرع له أن يصلي

عليه .

قالوا: ولأنه مكان شرع فيه التشهد والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم, فشرع فيه

الصلاة عليه كالتشهد الأخير .

(327/628)

---

قالوا: ولأن التشهد الأول محل يستحب فيه ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم فاستحب

فيه الصلاة عليه, لأنه أكمل في ذكره .

قالوا: ولأن في حديث محمد بن إسحاق: كيف نصلي عليك إذا نحن جلسنا في صلاتنا؟ .

وقال الآخرون: ليس التشهد الأول بمحل لذلك ، وهو القديم من قولي الشافعي رحمه الله تعالى ، وهو الذي صححه كثير من أصحابه ، لأن التشهد الأول تخفيفه مشروع ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس فيه كأنه على الرضف ، ولم يثبت عنه أنه كان يفعل ذلك فيه ، ولا علمه للأمة ، ولا يعرف أن أحداً من الصحابة استحبه ، ولأن مشروعية ذلك لو كانت كما ذكرت من الأمر لكانت واجبة في المحل كما في الأخير ، لتناول الأمر لهما ، ولأنه لو كانت الصلاة مستحبة في هذا الموضع لاستحب فيه الصلاة على آله صلى الله عليه وسلم ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرده نفسه دون آله بالأمر بالصلاة عليه ، بل أمرهم بالصلاة عليه وعلى آله في الصلاة وغيرها ، ولأنه لو كانت الصلاة عليه في هذه المواضع مشروعاً لشرع فيها ذكر إبراهيم وآل إبراهيم ، لأنها هي صفة الصلاة المأمور بها ، ولأنها لو شرعت في هذه المواضع لشرع فيها

الدعاء بعدها ، والحديث فضالة ، ولم يكن فرق بين التشهد الأول والأخير .

قالوا: وأما ما استدلتتم به من الأحاديث ، فمع ضعفها : بموسى بن عبيدة ، وعمرو بن شمر ، وجابر الجعفي ، لا تدل ، لأن المراد بالتشهد فيها هو الأخير دون الأول بما ذكرناه من الأدلة ، والله أعلم .

## فصل

الموطن الثالث من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم آخر القنوت

(328/628)

---

استحبه الشافعي ومن وافقه ، واحتج لذلك بما رواه النسائي عن محمد بن سلمة، حدثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن علي ، عن الحسن بن علي ، قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الكلمات في الوتر ، قال : قل اللهم اهدني فيمن هديت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وتولني فيمن توليت ، وقني شر ما قضيت ، فإنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت ، تباركت ربنا وتعالين ، وصلى الله على النبي .

وهذا إنما هو في قنوت الوتر ، وإنما نقل إلى قنوت الفجر قياساً ، كما نقل أصل هذا الدعاء إلى قنوت الفجر .

وقد رواه أبو إسحاق ، عن يزيد عن أبي الجوزاء ، قال : قال

الحسن بن علي رضي الله عنهما : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر . فذكره ، ولم يذكر فيه الصلاة .

وهو مستحب في قنوت رمضان، قال ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عبد الرحمن بن عبد القاري، وكان في عهد عمر بن الخطاب مع عبد الله بن الأرقم على بيت المال، قال: إن عمر خرج ليلة في رمضان، فخرج معه عبد الرحمن ابن عبد القاري فطاف في المسجد، وأهل المسجد أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر رضي الله عنه: والله إني لأظن لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد يكون أمثل، ثم عزم عمر على ذلك وأمر أبي بن كعب أن يؤم بهم في رمضان، فخرج عليهم والناس يصلون بصلاته قارئهم، فقال عمر رضي الله عنه: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون. يريد آخر الليل. وكان الناس يقومون أوله، وقال: كانوا يلعنون الكفرة في النصف يقولون: اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق. ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو للمسلمين ما استطاع من خير، ثم يستغفر للمؤمنين. قال: فكان يقول إذا فرغ من لعنه الكفرة، وصلاته على النبي صلى الله عليه وسلم، واستغفاره للمؤمنين، ومسأله:

"اللهم إياك نعبد ، ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، ونرجو رحمتك ، ونخاف عذابك ، إن عذابك الجد لمن عاديت ملحق " . ثم يكبر ويهوي ساجداً .  
وقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا محمد بن المنثى ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عبد الله بن الحارث ، أن أبا حليلة معاذاً كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت .

## فصل

الموطن الرابع من موطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم  
صلاة الجنائز بعد التكبيرة الثانية

(330/628)

---

لا خلاف في مشروعيتها فيها ، واختلف في توقف صحة الصلاة عليها ، فقال الشافعي ، وأحمد في المشهور من مذهبهما: إنها واجبة في الصلاة ، لا تصح إلا بها . ورواه البيهقي: عن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة . وقال مالك ، وأبو حنيفة: تستحب وليست بواجبة ، وهو وجه لأصحاب الشافعي .  
والدليل على مشروعيتها في صلاة الجنائز ، ما روى الشافعي في مسنده ، أخبرنا مطرف بن



مازن ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو أمامة بن سهل ، أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام ، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرا في نفسه ، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن ، ثم يسلم سرا في نفسه . وقال إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم : حدثنا محمد بن المشي ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث سعيد بن المسيب ، قال : إن

السنة في صلاة الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب ، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ، ولا يقرأ إلا مرة واحدة ، ثم يسلم في نفسه . وأبو أمامة هذا صحابي صغير ، وقد رواه عن صحابي آخر كما ذكره الشافعي . وقال صاحب المغني : يروى عن ابن عباس ، أنه صلى على جنازة بمكة فكبر ، ثم قرأ وجهر وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم دعا لصاحبه فأحسن ، ثم انصرف ، وقال : هكذا ينبغي أن تكون الصلاة على الجنازة .

(331/628)

---

وفي موطأ يحيى بن بكير، حدثنا مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، أنه سأل أبا هريرة: كيف نصلي على الجنائز؟ فقال أبو هريرة رضي الله عنه: أنا لعمر الله أخبرك، أتبعها من أهلها فإذا وضعت كبرت وحمدت الله تعالى، وصليت على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أقول: اللهم إنه عبدك وابن عبدك، وابن أمتك، كان يشهد أن لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدك ورسولك، وأنت أعلم به، اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه، وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده.

وقال أبو ذر الهروي: أخبرنا أبو الحسن بن أبي سهل السرخسي، أخبرنا أبو علي أحمد بن رزين، حدثنا علي بن خشرم، حدثنا أنس بن عياض، عن إسماعيل بن رافع، عن رجل، قال: سمعت إبراهيم النخعي يقول: كان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه إذا أتى بجنائز

استقبل

الناس، وقال: يا أيها الناس، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لكل مئة أمة ولم يجتمع مئة لميت فيجتهدون له في الدعاء إلا وهب الله ذنوبه لهم، وإنكم جئتم شفعاء لأخيكم، فاجتهدوا في الدعاء". ثم يستقبل القبلة، فإن كان رجلاً قام عند وسطه، وإن كانت امرأة قام عند منكبها، ثم قال: "اللهم عبدك وابن عبدك، أنت خلقته، وأنت هديته للإسلام، وأنت قبضت روحه، وأنت أعلم بسريرته وعلانيته، جئنا شفعاء له، اللهم إنا نستجير بجبل جوارك له، فإنك ذو وفاء وذو رحمة، أعذه من فتنة القبر وعذاب جهنم.

اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه ، وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه سيئاته ، اللهم نور له في قبره وألحقه بنبيي . قال: يقول هذا كلما كبر ، وإذا كانت التكبيرة الآخرة، قال مثل ذلك . ثم يقول: "اللهم صل على محمد وبارك على محمد ، كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم صل على أسلافنا وأفرادنا ، اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ، الأحياء منهم والأموات " ، ثم ينصرف .

(332/628)

---

قال إبراهيم: كان ابن مسعود يعلم هذا في الجنائز وفي المجلس ، قال: وقيل له: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقف على القبر ويقول إذا فرغ منه؟ قال: "نعم، كان إذا فرغ منه وقف عليه، ثم قال: "اللهم نزل بك صاحبها وخلف الدنيا وراء ظهره ، ونعم المنزول به ، اللهم ثبت عند المسألة منطقه ولا تبتهل في قبره بما لا طاقة له به ، اللهم نور له في قبره ، وألحقه بنبيه صلى الله عليه وسلم، كلما ذكر" .

إذا تقرر هذا فالمستحب أن يصلي عليه صلى الله عليه وسلم في الجنازة كما يصلي عليه في التشهد ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم علم ذلك أصحابه لما سألوه عن كيفية الصلاة عليه .

وفي مسائل عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي على الملائكة المقربين .

قال القاضي ، فيقول: اللهم صل على ملائكتك المقربين وأنبيائك والمرسلين ، وأهل طاعتك أجمعين من أهل السماوات والأرضين ، إنك على كل شيء قدير .

### فصل

الموطن الخامس من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الخطب:

كخطبة الجمعة ، والعيدين ، والاستسقاء ، وغيره

وقد اختلف في اشتراطها لصحة الخطبة، قال الشافعي وأحمد في المشهور من مذهبهما: لا تصح الخطبة إلا بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، وقال أبو حنيفة ومالك: تصح بدونها ، وهو وجه في مذهب أحمد .

واحتج لوجوبها في الخطبة ، بقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ سورة الشرح ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: رفع الله ذكره ، فلا يذكر إلا ذكر معه .

(333/628)

---

وفي هذا الدليل نظر، لأن ذكره صلى الله عليه وسلم مع ذكر ربه هو الشهادة له بالرسالة إذا شهد لمرسله بالوحدانية، وهذا هو الواجب في الخطبة قطعاً، بل هو ركنها الأعظم، وقد روى أبو داود، وأحمد، وغيرهما: من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء، واليد الجذماء: المقطوعة، فمن أوجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة دون التشهد فقله في غاية الضعف.

وقد روى يونس، عن شيبان، عن قتادة: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ الشرح: 4، ورفع الله ذكره في الدنيا والآخرة، فليس خطيب، ولا متشهد، ولا صاحب صلاة إلا ابتدأها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله.

وقال عبد بن حميد: أخبرني عمرو بن عون، عن هشيم، عن جوير، عن الضحاك: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ الشرح: 4، قال: إذا ذكرتُ ذكرتَ معي ولا يجوز خطبة ولا نكاح إلا بذكرك.

وقال عبد الرزاق: عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ الشرح: 4، قال: لا أذكر إلا ذكرت معي: الأذان، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله.

فهذا هو المراد من الآية، وكيف لا يجب التشهد الذي هو عقد الإسلام في الخطبة، وهو

أفضل كلماتها وتجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها .

والدليل على مشروعية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة ما رواه عبد الله بن أحمد : حدثنا أبي ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا خالد ، حدثني عون بن أبي حجيفة ، كان أبي من شرط علي ، وكان تحت المنبر ، فحدثني : أنه صعد المنبر يعني علياً رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وقال : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، والثاني عمر وقال : يجعل الله الخير حيث شاء .

(334/628)

---

وقال محمد بن الحسن بن جعفر الأسدي : حدثنا أبو الحسن علي بن محمد الحميري ، حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، قال : سمعت أبي يذكر ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، أنه كان يقول بعد ما يفرغ من خطبة الصلاة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان ، أولئك هم الراشدون ، اللهم بارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وأزواجنا وقلوبنا وذرياتنا .

وروى الدارقطني : من طريق ابن لهيعة ، عن الأسود بن مالك الحضرمي ، عن يحيى بن

ذاخر المعافري، قال: ركبت أنا ووالدي إلى صلاة الجمعة. فذكر حديثاً، وفيه: فقام عمرو بن العاص على المنبر فحمد الله وأثنى عليه حمداً موجزاً، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم. ووعظ الناس فأمرهم ونهاهم.

وفي الباب حديث ضبة بن محصن، أن أبا موسى كان إذا خطب فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم دعا لعمر، فأنكر عليه ضبة الدعاء لعمر قبل الدعاء لأبي بكر رضي الله عنهما، فرقع ذلك إلى عمر رضي الله عنه فقال لضبة: "أنت أوفق منه وأرشد".

فهذا دليل على أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الخطب كان أمراً مشهوراً معروفاً عند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

وأما وجودها فيعتمد دليلاً يجب المصير إليه وإلى مثله.

## فصل

الموطن السادس من مواطن الصلاة عليه السلام

بعد إجابة المؤذن وعند الإقامة

لما روى مسلم في صحيحه: من حديث عبد الله بن عمرو، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا

لعبد من عباد الله تعالى ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي " .

(335/628)

---

وقال الحسن بن عرفة: حدثني محمد بن يزيد الواسطي ، عن العوام ابن حوشب ، حدثنا منصور بن زاذان ، عن الحسن ، قال: "إن قال مثل ما يقول المؤذن فإذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة، قال: اللهم رب هذه الدعوة الصادقة والصلاة القائمة، صل على محمد عبدك ورسولك، وأبلغه درجة الوسيلة في الجنة، دخل في شفاعته محمد صلى الله عليه وسلم" .

وقال يوسف بن أسباط: بلغني أن الرجل إذا أقيمت الصلاة فلم يقل: "اللهم رب هذه الدعوة المستمعة المستجاب لها ، صل على محمد وعلى آل محمد وزوجنا من الحور العين . قلن الحور العين: ما أزهك فينا" .

وفي إجابة المؤذن خمس سنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد اشتمل حديث عبد الله بن عمرو على ثلاثة منها:

والرابعة: أن يقول ما رواه مسلم: عن سعد بن أبي وقاص ، عن النبي صلى الله عليه وسلم.



أنه قال: " من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً ، وبمحمد رسولاً ، وبالإسلام ديناً ، غفر له ذنبه " .  
والخامسة: أن يدعو الله بعد إجابة المؤذن وصلاته على رسوله ، وسؤاله له الوسيلة ، لما في سنن أبي داود ، والنسائي ، من حديث عبد الله بن عمرو ، أن رجلاً قال: يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلوننا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قل كما يقولون ، فإذا انتهت فسل تعطه " .

وفي المسند: من حديث جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هذه الدعوة القائمة والصلاة النافعة ، صل على محمد وارض عنه رضى لا سخط بعده ، استجاب الله له دعوته " .

وفي المستدرک للحاكم: من حديث أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع الأذان قال: " اللهم رب هذه الدعوة الصادقة المستجابة المستجاب لها ، دعوة الحق ، وكلمة التقوى ، توفي عليهما ، وأحيني عليهما واجعلني من صالح أهلها عملاً يوم القيامة " .

(336/628)

---

فهذه خمسة وعشرون سنة في اليوم والليلة لا يحافظ عليها إلا السابقون .

## فصل

الموطن السابع من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند الدعاء

وله ثلاث مراتب:

إحداها: أن يصلي عليه قبل الدعاء وبعد حمد الله تعالى .

والمرتبة الثانية: أن يصلي عليه في أول الدعاء وأوسطه وآخره .

والثالثة: أن يصلي عليه في أوله وآخره ، ويجعل حاجته متوسطة بينهما .

فأما المرتبة الأولى: فالدليل عليها حديث فضالة بن عبيد ، وقول النبي صلى الله عليه

وسلم فيه: إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ، ثم ليصل على النبي صلى الله

عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء وقد تقدم .

وقال الترمذي: حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا أبو بكر بن عياش

عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله ، قال: كنت أصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو

بكر وعمر معه ، فلما جلست بدأت بالثناء على الله ، ثم بالصلاة على النبي صلى الله

عليه وسلم ، ثم دعوت لنفسي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم سل تعطه .

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه ، قال: إذا أراد أحدكم أن يسأل الله  
فليبدأ بحمده والثناء عليه بما هو أهله، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يسأل  
بعد، فإنه أجدر أن ينجح أو يصيب .  
ورواه شريك: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، نحوه .  
وأما المرتبة الثالثة: فقال عبد الرزاق: عن الثوري ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن  
إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال: قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم: "لا تجعلوني كقدح الراكب" فذكر الحديث وقال اجعلوني في وسط  
الدعاء وفي أوله وفي آخره .

(337/628)

---

وقد تقدم حديث علي: ما من دعاء إلا بينه وبين الله حجاب حتى يصلي على محمد  
صلى الله عليه وسلم، فإذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم انخرق الحجاب ،  
واستجيب الدعاء ، وإذا لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم لم يستجب الدعاء .  
وتقدم قول عمر رضي الله عنه: الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء  
حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم .

وقال أحمد بن علي بن شعيب: حدثنا محمد بن حفص ، حدثنا الجراح بن يحيى ، حدثني عمرو بن عمرو ، قال: سمعت عبد الله بن بشر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الدعاء كله محبوب حتى يكون أوله ثناء على الله عز وجل، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو يستجاب لدعائه".

وعمر بن عمرو هذا هو الأحموشي له عن عبد الله بن بسر حديثان ، هذا أحدهما ، والأخر رواه الطبراني في معجمه الكبير عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم من استفتح أول نهاره بخير وختمه بالخير، قال الله عز وجل لملائكته: "لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للدعاء مثل الفاتحة من الصلاة". وهذه المواطن التي تقدمت كلها شرعت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها أما الدعاء ، فمفتاح الدعاء الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، كما أن مفتاح الصلاة الطهور ، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

وقال أحمد بن أبي الحواري: سمعت أبا سليمان الداراني يقول: "من أراد أن يسأل الله حاجته فليبدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وليسأل حاجته ، وليختم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مقبولة ، والله أكرم أن يرد ما بينهما".

فصل

الموطن الثامن من مواطن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

عند دخول المسجد وعند الخروج منه

(338/628)

---

لما روى ابن خزيمة في صحيحه، وأبو حاتم بن حبان: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، وليقل: اللهم أجرني من الشيطان الرجيم".

وفي المسند والترمذي، وسنن ابن ماجه: من حديث فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة الكبرى، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد قال: اللهم صل على محمد وسلم، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال مثلها، إلا أنه يقول: أبواب فضلك، ولفظ الترمذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم. وقد تقدم الكلام على هذا الحديث.

فصل

الموطن التاسع من مواطن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

## على الصفا والمروة

لما روى إسماعيل بن إسحاق في كتابه: حدثنا هديبة، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا نافع، أن عمر رضي الله عنهما كان يكبر على الصفا ثلاثا، يقول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو ويطلب القيام والدعاء، ثم يفعل على المروة مثل ذلك". وهذا من توابع الدعاء أيضا. وروى جعفر بن عون، عن زكريا، عن الشعبي، عن وهب بن الأجدع، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخاطب الناس بمكة يقول: "إذا قدم الرجل منكم حاجا فليطف بالبيت سبعا، وليصل عند المقام ركعتين، ثم يستلم الحجر الأسود، ثم يبدأ بالصفا، فيقوم عليها ويستقبل البيت فيكبر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد الله عز وجل وثناء عليه عز وجل، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ومسألة لنفسه، وعلى مروة مثل ذلك".

(339/628)

---

رواه أبو ذر: عن زاهد، عن محمد بن المسيب، عن عبد الله بن خبيق، عن جعفر، ورواه البزار عن عبد الله بن سليمان، عن عبد الله بن محمد بن المسور، عن سفیان، عن مسعر،

عن فراس, عن الشعبي, عن وهب, به .

## فصل

الموطن العاشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند اجتماع القوم قبل تفرقهم

وقد تقدمت الأحاديث بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه, أنه قال: ما

جلس قوم مجلسا ثم تفرقوا ولم يذكروا الله ولم يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم إن

عليهم من الله تره, إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم . رواه ابن حبان في صحيحه

والحاكم, وغيرهما .

وقد روى عبد الله بن إدريس الأودي, عن هشام بن عروة, عن أبيه, عن عائشة رضي الله

عنها, قالت زينوا مجالسكم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

ويذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

## فصل

الموطن الحادي عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند ذكره

وقد اختلف في وجوبها كلما ذكر اسمه صلى الله عليه وسلم, فقال أبو جعفر الطحاوي,

وأبو عبيد الله الحلبي: تجب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كلما ذكر اسمه وقال

غيرهما إن ذلك مستحب ، وليس بفرض يَأثم تاركه .

ثم اختلفوا ، فقالت فرقة: تجب الصلاة عليه في العمر مرة واحدة ، لأن الأمر مطلق لا يقتضي

تكرارا ، والمأهية تحصل بمرة ، وهذا محكي عن أبي حنيفة ، ومالك ، والثوري ،

والأوزاعي . قال عياض وابن عبد البر: وهو قول جمهور الأمة .

وقالت فرقة: بل تجب في كل صلاة في تشهدا الأخير كما تقدم ، وهو قول الشافعي وأحمد

في آخر الروايتين عنه ، وغيرهما .

وقالت فرقة: الأمر بالصلاة عليه أمر استحباب لا أمر إيجاب ، وهذا قول ابن جرير

وطائفة ، وادعى ابن جرير فيه الإجماع ، وهذا على أصله ، فإنه إذا رأى الأكثرين على قول

، جعله إجماعاً يجب اتباعه ، والمقدمتان هنا باطلتان . واحتج الموجبون بحجج:

(340/628)

---

الحجة الأولى: حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "رغم

أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي" صححه الحاكم وحسنه الترمذي .

ورغم أنفه: دعاء عليه وذم له ، وتارك المستحب لا يذم ولا يدعى عليه .

الحجة الثانية: حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه



صعد المنبر فقال: "آمين، آمين" فذكر الحديث المتقدم في أول الكتاب وقال فيه: "من ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، فقلت: آمين" رواه ابن حبان في صحيحه .

وقد تقدمت الأحاديث في هذا المعنى من رواية أبي هريرة، وجابر ابن سمرة، وكعب بن عجرة، ومالك بن الحويرث، وأنس بن مالك، وكل منها حجة مستقلة، ولا ريب أن الحديث بتلك الطرق المتعددة تفيد الصحة .

الحجة الثالثة: ما رواه النسائي: عن محمد بن المثنى، عن أبي داود، عن المغيرة بن مسلم، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ذكرت عنده فلم يصل علي، فإنه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشراً . وهذا إسناد صحيح والأمر ظاهر الوجوب .

الحجة الرابعة: ما رواه ابن حبان في صحيحه: من حديث عبد الله بن علي بن حسين، عن علي بن حسين عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي"، ورواه الحاكم في صحيحه، والنسائي والترمذي . قال ابن حبان: هذا أشبه شيء، روي عن الحسين بن علي، وكان الحسين رضي الله عنه حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم ابن سبع سنين إلا شهراً، وذلك أنه ولد ليال خلون من شعبان سنة

أربع ، وابن ست سنين وأشهر، إذ كانت لغته العربية يحفظ الشيء بعد الشيء .  
وقد تقدمت الأحاديث في هذا المعنى والكلام عليها .

(341/628)

---

قال أبو نعيم: حدثنا أحمد بن عبد الله ، حدثنا الحارث بن محمد ، حدثنا عبيد الله بن عائشة ، حدثنا حماد ، عن أبي الهلال العنزي ، قال: حدثني رجل في مسجد دمشق ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قعد ، أو قعد أبو ذر فذكر حديثاً طويلاً وفيه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أبخل الناس من ذكرت عنده، فلم يصل علي .

وقال قاسم بن أصبغ: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، جرير بن حازم ، قال سمعت الحسن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بحسب المؤمن من البخل أن أذكر عنده فلم يصل علي .  
وقال سعيد بن منصور: حدثنا هشيم ، عن أبي حرة ، عن الحسن ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كفى به شحاً أن أذكر عنده فلا يصلي علي صلى الله عليه وسلم .  
قالوا: فإذا ثبت أنه بخيل فوجه الدلالة به من وجهين:

أحدهما : أن البخل اسم ذم ، وتارك المستحب لا يستحق اسم الذم . قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ الحديد : 24 ، فقرن البخل بالاختيال والفخر ، والأمر بالبخل ، وذم على المجموع ، فدل على أن البخل صفة ذم ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " وأي داء أدوأ من البخل " .

الثاني : أن البخيل هو مانع ما وجب عليه ، فمن أدى الواجب عليه كله لم يسم بخيلاً ، وإنما البخيل مانع ما يستحق عليه إعطاؤه وبذله .

الحجة الخامسة : أن الله سبحانه وتعالى أمر بالصلاة والتسليم عليه ، والأمر المطلق للتكرار ، ولا يمكن أن يقال : التكرار هو كل وقت ، فإن الأوامر المكررة إنما تتكرر في أوقات خاصة ، أو عند شروط وأسباب تقتضي تكرارها ، وليس وقت أولى من وقت ، فتكرر المأمور بتكرار ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أولى لما تقدم من النصوص .

فهنا ثلاث مقدمات .

الأولى أن الصلاة مأمور بها أمراً مطلقاً ، وهذه معلومة .

(342/628)

---

المقدمة الثانية: أن الأمر المطلق يقتضي التكرار، وهذا مختلف فيه، فنفاه طائفة من الفقهاء والأصوليين وأثبتته طائفة، وفرقت طائفة بين الأمر المطلق والمعلق على شرط أو وقت، فأثبتت التكرار في المعلق دون المطلق، والأقوال الثلاثة في مذهب أحمد الشافعي، وغيرهما. ورجحت هذه الطائفة التكرار بأن عامة أوامر الشرع على التكرار، كقوله تعالى: ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ النساء: الآية 136، ﴿ ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾ البقرة: من الآية 208، ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ المائدة: من الآية 92، ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ ﴾ البقرة: من الآية 189، ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ البقرة: من الآية 43، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ آل عمران: 200، وقوله تعالى: ﴿ وَخَافُونَ ﴾ آل عمران: من الآية 175، ﴿ وَآخِشُونِي ﴾ البقرة: من الآية 150، ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ ﴾

(343/628)

---

النساء: من الآية 146، ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾ آل عمران: من الآية 103، ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ النحل: من الآية 91، وقوله تعالى في اليتامى: ﴿ وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ ﴾ النساء: من الآية 5، وقوله: ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمٍ ﴾

الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴿ الجمعة: من الآية 9 ، وقوله: إذا قمتم إلى الصلاة  
 فاغسلوا وجوهكم إلى قوله: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾ إلى قوله: ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً  
 فَتَيَمَّمُوا ﴾ النساء: من الآية 43 ، وقوله: ﴿ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ  
 الصَّابِرِينَ ﴾ البقرة: من الآية 153 ، وقوله: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكْفِ  
 نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾ الأنعام: الآية 152  
 ، وقوله: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ الأنعام: الآية 153 . وذلك في القرآن  
 أكثر من أن يحصر، وإذا كانت أوامر الله ورسوله على التكرار حيث وردت إلا في النادر ،  
 علم أن هذا عرف خطاب الله ورسوله للأمة ، والأمر وإن لم يكن في لفظه الجرد ما يؤذن  
 بتكرار ولا فور ، فلا ريب أنه في عرف خطاب الشارع للتكرار ، فلا يحمل كلامه إلا على  
 عرفه والمألوف من خطابه . وإن لم يكن ذلك مفهوماً من أصل الوضع في اللغة وهذا كما  
 قلنا: إن الأمر يقتضي الوجوب ، والنهي يقتضي الفساد . فإن هذا معلوم من خطاب  
 الشارع وإن كان لا تعرض لصحة المنهي ولا لفساده في أصل موضوع اللغة ، وكذا خطاب  
 الشارع لواحد من الأمة يقتضي معرفة الخاص أن يكون اللفظ متناولاً له، ولأمثاله ، وإن كان  
 موضوع اللفظ لغة لا يقتضي ذلك ، فإن هذا لغة صاحب الشرع وعرفه في مصادر كلامه  
 وموارده ، وهذا معلوم بالاضطرار من دينه قبل أن يعلم صحة القياس

---

واعتباره وشروطه ، وهكذا فالفرق بين اقتضاء اللفظ وعدم اقتضائه لغة ، وبين اقتضائه في عرف الشارع وعادة خطابه .

المقدمة الثالثة: أنه إذا تكرر المأمور به ، فإنه لا يتكرر إلا بسبب أو وقت ، وأولى الأسباب المقتضية لتكراره ذكر اسمه صلى الله عليه وسلم، لإخباره برغم أنف من ذكر عنده فلم يصل عليه، وللإسجال عليه بالبخل وإعطائه اسمه .

قالوا: ومما يؤيد ذلك أن الله سبحانه أمر عباده المؤمنين بالصلاة عليه عقب إخباره لهم بأنه وملائكته يصلون عليه ، لم يكن مرة وانقطعت ، بل هي صلاة متكررة ، ولهذا ذكرها مبيناً بها فضله وشرفه وعلو منزلته عنده ، ثم أمر المؤمنين بها ، فتكرارها في حقهم أحق وأكد لأجل الأمر .

قالوا: ولأن الله تعالى أكد السلام بالمصدر الذي هو التسليم ، وهذا يقتضي المبالغة والزيادة في كميته، وذلك بالتكرار .

قالوا: ولأن لفظ الفعل المأمور به يدل على التأكيد وهو صلى وسلم فإن فعل: المشدد، يدل على تكرار الفعل ، كقولك: كسر الخبز ، وقطع اللحم، وعلم الخير وشدد في كذا، ونحوه .

قالوا: ولأن الأمر بالصلاة عليه في مقابل إحسانه إلى الأمة ، وتعليمهم وإرشادهم وهدايتهم ، وما حصل لهم ببركته من سعادة الدنيا والآخرة ، ومعلوم أن مقابلة مثل هذا النفع العظيم

لا يحصل بالصلاة عليه مرة واحدة في العمر ، بل لو صلى العبد عليه بعدد أنفاسه لم يكن موفياً لحقه ولا مؤدياً لنعمته ، فجعل ضابط شكر هذه النعمة بالصلاة عليه عند ذكر اسمه صلى الله عليه وسلم .

قالوا: ولهذا أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى ذلك بتسميته من لم يصل عليه عند ذكره بخيلاً ، لأن من أحسن إلى العبد الإحسان العظيم ، وحصل له به هذا الخير الجسيم ، ثم يذكر عنده ولا يثني عليه ، ولا يبالغ في حمده ومدحه وتمجيده ، ويدي ذلك ويعيده ، ويعتذر من التقصير في القيام بشكره وحقه ، عده الناس بخيلاً لئيماً كفوراً ، فكيف بمن أدنى إحسانه إلى العبد يزيد على أعظم إحسان المخلوقين بعضهم لبعض ، الذي بإحسانه

(345/628)

---

حصل للعبد خير الدنيا والآخرة ، ونجا من شر الدنيا والآخرة ، الذي لا تتصور القلوب حقيقة نعمته وإحسانه ، فضلاً عن أن يقوم بشكره ، أليس هذا المنعم المحسن أحق بأن يعظم ويثنى عليه ، ويستفرغ الوسع في حمده ومدحه إذا ذكر بين المملأ ، فلا أقل من أن يصلى عليه مرة إذا ذكر اسمه صلى الله عليه وسلم ؟ .

قالوا: ولهذا دعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم برغم أنفه ، وهو أن يلصق أنفه بالرغام

وهو التراب ، لأنه لما ذكر عنده فلم يصل عليه استحق أن يذله الله ويلصق أنفه بالتراب .  
وقالوا: ولأن الله سبحانه نهى الأمة أن يجعلوا دعاء الرسول بينهم كدعاء بعضهم بعضاً ،  
فلا يسمونه إذا خاطبوه باسمه كما يسمي بعضهم بعضاً ، بل يدعونه برسول الله ونبي الله ،  
وهذا من تمام تعزيره وتوقيره وتعظيمه ، فهكذا ينبغي أن يخص باقتران اسمه بالصلاة عليه ،  
ليكون ذلك فرقاً بينه وبين ذكر غيره ، كما كان الأمر بدعائه بالرسول والنبي فرقاً بينه وبين  
خطاب غيره ، فلو كان عند ذكره لا تجب الصلاة عليه كان ذكره كذكر غيره في ذلك ، هذا  
على أحد التفسيرين في الآية ، وأما على التفسير الآخر وهو أن المعنى لا تجعلوا دعاءه إياكم  
كدعاء بعضكم بعضاً ، فتؤخروا الإجابة بالاعتذار والعلل التي يؤخر بها بعضكم إجابة  
بعض ، ولكن بادروا إليه إذا دعاكم بسرعة الإجابة ومعالجة الطاعة ، حتى لم يجعل  
اشتغالهم بالصلاة عذراً لهم في التخلف عن إجابته والمبادرة إلى طاعته ، فإذا لم تكن  
الصلاة التي فيها شغل عذراً يستباح بها تأخير إجابته فكيف ما دونها من الأسباب  
والأعدار ؟ فعلى هذا يكون المصدر مضافاً إلى الفاعل ، وعلى القول الأول يكون مضافاً  
إلى المفعول .

وقد يقال وهو أحسن من القولين: إن المصدر هنا لم يضيف إضافته إلى فاعل ولا مفعول ،  
وإنما أضيف إضافته الأسماء المحضة ، ويكون المعنى: لا تجعلوا الدعاء المتعلق بالرسول  
المضاف إليه كدعاء



بعضكم بعضاً ، وعلى هذا فيعم الأمرين معاً ، ويكون النهي عن دعائهم له باسمه كما يدعو بعضهم بعضاً ، وعن تأخير إجابته صلى الله عليه وسلم، وعلى كل تقدير فكما أمر الله سبحانه بأن يميز عن غير هي خطابه ودعائهم إياه ، قياماً للأمة بما يجب عليهم من تعظيمه وإجلاله ، فتميزه بالصلاة عليه عند ذكر اسمه من تمام هذا المقصود .

قالوا: وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن من ذكر عنده فلم يصل عليه خطئ طريق الجنة ، هكذا رواه البيهقي ، وهو من مراسيل محمد بن الحنفية ، وله شواهد قد ذكرناها في أول الكتاب ، فلولا أن الصلاة عليه واجبة عند ذكره لم يكن تاركها مخطئاً لطريق الجنة . قالوا: وأيضاً فمن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أو ذكر عنده فلم يصل عليه فقد جفاه ، ولا يجوز لمسلم جفأؤه صلى الله عليه وسلم .

فالدليل على المقدمة الأولى ما رواه سعيد بن الأعراب: حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي علي صلى الله عليه وسلم" . ولو تركنا وهذا المرسل وحده لم نحتج به، ولكن له أصول وشواهد قد تقدمت من تسمية تارك الصلاة عليه عند

ذكره بخيلاً وشحيحاً ، والدعاء عليه بالرغم، وهذا من موجبات جفائه .

والدليل على المقدمة الثانية: أن جفائه مناف لكمال حبه وتقديم محبته على النفس والأهل والمال ، وأنه أولى بالمؤمن من نفسه، فإن العبد لا يؤمن حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليه من نفسه ومن ولده ووالده والناس أجمعين ، كما ثبت عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه قال: يا رسول الله ! والله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي . قال: " لا

يا عمر ! حتى أكون إليك من نفسك . قال: فوالله لأنت الآن أحب إلي من نفسي " . قال:  
الآن يا عمر .

(347/628)

---

وثبت عنه في الصحيح أنه قال: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين فذكر في هذا الحديث أنواع المحبة الثلاثة ، فإن المحبة إما محبة إجلال وتعظيم، كمحبة الوالد ، وإما محبة تحنن وود ولطف، كمحبة الولد وإما محبة لأجل الإحسان وصفات الكمال، كمحبة الناس بعضهم بعضاً ، ولا يؤمن العبد حتى يكون حب الرسول صلى الله عليه وسلم عنده أشد من هذه المحاب كلها .

ومعلوم أن جفائه صلى الله عليه وسلم ينافي ذلك .

قالوا: فلما كانت محبته فرضاً ، وكانت توابعها من الإجلال والتعظيم والتوقير والطاعة والتقديم على النفس ، وإيثاره بنفسه بحيث بقي نفسه بنفسه فرضاً ، كانت الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم إذا ذكر من لوازم هذه الأهمية وتماها . قالوا: وإذا ثبت بهذه الوجوه وغيرها وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم على من ذكر عنده ، فوجوبها على الذائر نفسه أولى ، ونظير هذا أن سامع السجدة إذا أمر بالسجود إما وجوباً أو استحباباً ، فوجوبها على التالي أولى ، والله أعلم .

## فصل

قال نفاة الوجوب: الدليل على قولنا من وجوه:

أحدها: أن من المعلوم الذي لا ريب فيه: أن السلف الصالح الذين هم القدوة لم يكن أحدهم كلما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقرن الصلاة عليه باسمه ، وهذا في خطابهم للنبي صلى الله عليه وسلم أكثر من أن يذكر ، فإنهم كانوا يقولون: يا رسول الله ، مقتصرين على ذلك ، وربما كان يقول أحدهم: صلى الله عليك ، وهذا في الأحاديث ظاهر كثيراً ، فلو كانت الصلاة عليه واجبة عند ذكره لأنكر عليهم تركها .

الثاني أن الصلاة عليه لو كانت واجبة كلما ذكر لكان هذا من أظهر الواجبات ، وليبينه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأمة بيانا يقطع العذر وتقوم به الحجة .

الثالث: أنه لا يعرف عن أحد من الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم هذا القول ولا يعرف أحد منهم قال به، وأكثر الفقهاء، بل قد حكي الإجماع على أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ليست من فروض الصلاة، وقد نسب القول بوجودها إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع السابق، كما تقدم، فكيف تجب خارج الصلاة.

الرابع: أنه لو وجبت الصلاة عليه عند ذكره دائماً، لوجب على المؤذن أن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا يشرع له في الأذان فضلاً أن يجب عليه. الخامس: أنه كان يجب على من سمع الداء وأجابه أن يصلي عليه صلى الله عليه وسلم، وقد أمر صلى الله عليه وسلم السامع أن يقول كما المؤذن، وهذا يدل على جواز اقتصاره على قوله أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، فإن هذا مثل ما قال المؤذن. السادس: أن التشهد الأول ينتهي عند قوله: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اتفاقاً، واختلف هل يشرع أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله قيه على ثلاثة أقوال:

أحدها: لا يشرع ذلك إلا في الأخير

والثاني : يشرع .

والثالث تشرع الصلاة عليه خاصة دون آله, ولم يقل أحد بوجوبها في الأول عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم .

السابع : أن المسلم إذا دخل في الإسلام بتلفظه بالشهادتين لم يحتاج أن يقول : أشهد أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم

الثامن : أن الخطيب في الجمع والأعياد وغيرهما لا يحتاج أن يصلي

على النبي صلى الله عليه وسلم في نفس التشهد , ولو كانت الصلاة واجبة عليه عند ذكره لوجب عليه أن يقرنها بالشهادة ، لا يقال : تكفي الصلاة عليه في الخطبة ، فإن تلك الصلاة لا تنعطف على ذكر اسمه عند الشهادة , ولا سيما مع طول الفصل ، والموجبون يقولون : تجب الصلاة عليه كلما ذكر ، ومعلوم أن ذكره ثانياً غير ذكره أولاً .

(349/628)

---

التاسع : أنه لو وجبت الصلاة عليه كلما ذكر لوجبت على القارئ كلما مر بذكر اسمه أن يصلي عليه , ويقطع لذلك قراءته ليؤدي هذا الواجب , وسواء كان في الصلاة أو خارجها ، فإن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لا تبطل الصلاة ، وهي واجب قد تعين فلزم أدائه ،

ومعلوم أن ذلك لو كان واجباً لكان الصحابة والتابعون أقوم به وأسرع إلى أدائه وترك إهماله .

العاشر: أنه لو وجبت الصلاة عليه كلما ذكر لوجب الثناء على الله عز وجل كلما ذكر اسمه ، فكان يجب على من ذكر اسم الله أن يقرنه بقوله: سبحانه وتعالى أو عز وجل أو تبارك وتعالى أو جلت عظمته أو تعالى جده ونحو ذلك ، بل كان ذلك أولى وأخرى، فإن تعظيم الرسول وإجلاله ومحبه وطاعته تابع لتعظيم مرسله سبحانه وإجلاله ومحبه وطاعته، فمحال أن تثبت المحبة والطاعة والتعظيم والإجلال للرسول صلى الله عليه وسلم دون مرسله، بل إنما ثبت ذلك له تبعاً لمحبة الله وتعظيمه وإجلاله، ولهذا كانت طاعة الرسول طاعة الله، فمن يطع الرسول فقط أطاع الله، ومبايعته مبايعة لله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ الفتح: الآية 10 ، ومحبه محبة لله، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ آل عمران: من الآية 31، وتعظيمه تعظيم لله ، ونصرته نصره لله، فإنه رسوله وعبده الداعي إليه وإلى طاعته ومحبه وإجلاله ، وتعظيمه وعبادته وحده لا شريك له، فكيف يقال تجب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه، وهي ثناء وتعظيم كما تقدم ، ولا يجب الثناء والتعظيم للخالق سبحانه وتعالى كلما ذكر اسمه ؟! هذا محال من القول .

---

الحادي عشر: أنه لو جلس إنسان ليس له هجيري إلا قوله: محمد رسول الله، أو اللهم صل على محمد، وبشر كثير يسمعون، فإن قلت: تجب على كل أولئك السامعين أن يكون هجيراً هم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، ولو طال المجلس ما طال، كان ذلك حرجاً ومشقة وتركاً لقراءة قارئهم، ودراسة دارسهم، وكلام صاحب الحاجة منهم، ومذاكرته في العلم، وتعليمه القرآن وغيره، وإن قلت: لا تجب عليهم الصلاة عليه في هذه الحال، نقضتم مذهبكم، وإن قلت: تجب عليه مرة أو أكثر، كان تحكماً بلا دليل، مع أنه مبطل لقولكم.

الثاني عشر: أن الشهادة له بالرسالة أفرض وأوجب من الصلاة عليه بلا ريب، ومعلوم أنه لا يدخل في الإسلام إلا بها، فإذا كانت لا تجب كلما ذكر اسمه، فكيف تجب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه، وليس من الواجبات بعد كلمة الإخلاص أفرض من الشهادة له بالرسالة، فمتى أقر له بوجوبها عند ذكر اسمه تذكّر العبد الإيمان وموجبات هذه الشهادة، فكان يجب على كل من ذكر اسمه أن يقول محمد رسول الله، ووجوب ذلك أظهر بكثير من وجوب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه.

ولكل فرقة من هاتين الفرقتين أجوبة عن حجج الفرقة المنازعة لها بعضها ضعيف جداً، وبعضها محتمل، وبعضها قوي، ويظهر ذلك لمن تأمل حجج الفريقين، والله سبحانه وتعالى

أعلم بالصواب .

## فصل

الموطن الثاني عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند الفراغ من التلبية

عال الدارقطني: حدثنا محمد بن مخلد ، حدثنا علي بن زكريا التمار ، حدثنا يعقوب بن

حميد ، حدثنا عبد بن عبد الله الأموي ، قال:

سمعت صالح بن محمد بن زائدة يحدث عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن أبيه ، أن النبي

صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من تليبه سأل الله تعالى مغفرته ورضوانه واستعاذ

برحمته من النار . قال صالح: سمعت القاسم بن محمد يقول: كان يستحب للرجل إذا فرغ

من تليبه أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم .

قلت: وهذا أيضاً من توابع الدعاء ، والله أعلم .

(351/628)

---

## فصل

الموطن الثالث عشر من مواطن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم



## عند استلام الحجر

قال أبو ذر الهروي: حدثنا محمد بن بكران، أخبرنا أبو عبد الله بن مخلد، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عون بن سلام، أنبأنا محمد بن سلام، حدثنا محمد بن مهاجر، عن نافع، قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أراد أن يستلم الحجر قال: "اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وسلم ويستلمه".  
وقد تقدم أن من مواطن الصلاة عليه على الصفا والمروة صلى الله عليه وسلم.

## فصل

الموطن الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

## في قبره

قال سحنون: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، قال: رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ويدعو لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ذكره مالك في الموطأ.  
وقال مالك أيضاً: عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا أراد سفره جاء قبر النبي صلى الله عليه وسلم فصلي عليه ودعا ثم انصرف.  
وقال ابن نمير: حدثنا محمد بن بشير، حدثنا عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا قدم من سفر، بدأ بقبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه ولا يمس

القبر ، ثم يسلم على أبي بكر رضي الله عنه ، ثم يقول: السلام عليك يا أبت .

## فصل

الموطن الخامس عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

إذا خرج إلى السوق أو إلى دعوة أو نحوها

(352/628)

---

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا محمد بن بشر ،  
حدثنا مسعر ، حدثنا عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ، قال: ما رأيت عبد الله جلس في  
مأدبة ولا جنازة ولا غير ذلك ، فيقوم حتى يحمد الله ، ويثني عليه ، ويصلي على النبي  
صلى الله عليه وسلم ، ويدعو بدعوات ، وإن كان يخرج إلى السوق فيأتي أغفلها مكاناً ،  
فيجلس ، فيحمد الله ، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويدعو بدعوات .

## فصل

الموطن السادس عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

إذا قام الرجل من نوم الليل

قال النسائي في سننه الكبير أخبرني علي بن محمد بن علي ، حدثنا خلف يعني ابن تميم ،

حدثنا أبو الأحوص ، حدثنا شريك ، عن

أبي إسحاق عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: يضحك الله

عز وجل إلى رجلين، رجل لقي العدو ، وهو على فرس من أمثل خيل أصحابه فانهزموا

وثبت، فإن قتل استشهد وإن بقي، فذلك الذي يضحك الله إليه ، ورجل قام في جوف

الليل لا يعلم به أحد فتوضأ فأسبغ الوضوء ، ثم حمد الله ومجده وصى على النبي صلى الله

عليه وسلم، واستفتح القرآن ، فذلك الذي يضحك الله إليه، يقول: انظروا إلى عبدي، قائماً

لا يراه أحد غيري .

وقال عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود

، أنه قال: رجلان يضحك الله إليهما فذكره بنحوه .

## فصل

الموطن السابع عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عقب ختم القرآن

وهذا لأن المحل محل دعاء ، وقد نص الإمام أحمد رحمه الله تعالى على الدعاء عقب الختم

، فقال في رواية ابن الحارث: كان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله وولده . وقال في رواية

يوسف بن موسى ، وقد سئل عن الرجل يحتم القرآن فيجتمع إليه قوم فيدعون؟ قال: نعم

رأيت معمرًا يفعلُه إذا ختم .

وقال في رواية حرب: استحَب إذا ختم الرجل القرآن أن يجمع أهله ويدعو .

(353/628)

---

وروى ابن أبي داود في فضائل القرآن عن الحكم، قال: أرسل إلي مجاهد وعبد بن أبي لبابة: أرسلنا إليك، إنا نريد أن نختم القرآن وكان يقال: إن الدعاء يستجاب عند ختم القرآن، ثم دعوا بدعوات .

وروى أيضًا في كتابه: عن ابن مسعود، أنه قال: من ختم القرآن فله دعوة مستجابة .

وعن مجاهد قال: تنزل الرحمة عند ختم القرآن .

وروى أبو عبيد في كتاب فضائل القرآن عن قتادة قال: كان بالمدينة رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره عند أصحاب له، فكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يضع عليه الرقباء،

فإذا كان عند الختم جاء ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فشده .

ونص أحمد رحمه الله تعالى على استحباب ذلك في صلاة التراويح، قال حنبل: سمعت

أحمد يقول في ختم القرآن: إذا فرغت من قراءتك: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ الناس: 1،

فأرفع يديك في الدعاء قبل الركوع، قلت: إلى أي شيء تذهب في هذا؟ قال: رأيت أهل

مكة يفعلونه . وكان سفيان بن عيينة يفعلُه بمكة .

قال عباس بن عبد العظيم: وكذلك أدركت الناس بالبصرة وبمكة ، ويروي أهل المدينة في هذا أشياء ، وذكر عن عثمان بن عفان .

وقال الفضل بن زياد: سألت أبا عبد الله فقلت: أختم القرآن ، أجعله في التراويح أو في

الوتر؟ قال: اجعله في التراويح ، حتى يكون لنا

دعاء بين اثنين . قلت: كيف أصنع؟ قال: إذا فرغت من آخر القرآن ، فارفع يديك قبل أن

تركع ، وادع بنا ونحن في الصلاة ، وأطل القيام . قلت: بم أدعو؟ قال: بما شئت . قال:

ففعلت كما أمرني وهو خلفي يدعوقائماً ويرفع يديه .

وهذا إذا كان من أكد مواطن الدعاء وأحقها بالإجابة ، فهو من أكد مواطن الصلاة على

النبي صلى الله عليه وسلم .

فصل

الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه

وسلم يوم الجمعة

(354/628)

---

وقد تقدم فيه حديث أوس بن أوس ، عن أبي أمامة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
"أكثرُوا علي من الصلاة في كل يوم جمعة ، فإن صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم جمعة ، فمن  
كان أكثرهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة صلى الله عليه وسلم" .  
رواه البيهقي . وقد تقدم .

وروي أيضاً عن أبي مسعود الأنصاري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أكثرُوا علي  
من الصلاة يوم الجمعة ، فإنه ليس أحد يصلي علي يوم الجمعة إلا عرضت علي صلته" .  
وفيه إسماعيل بن رافع ، قال يعقوب بن سفيان : يصلح حديثه للشواهد والمتابعات .

وقال ابن عدي : حدثنا إسماعيل بن موسى الحاسب ، حدثنا جبارة  
ابن مغلس ، حدثنا أبو إسحاق الخميسي ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس رضي الله عنه ،  
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أكثرُوا الصلاة علي يوم الجمعة ، فإن صلاتكم  
تعرض علي" .

وهذا وإن كان إسناده ضعيفاً ، فهو محفوظ في الجملة ولا يضر ذكره في الشواهد .

وقد تقدم في مراسيل الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : "أكثرُوا الصلاة علي يوم  
الجمعة" .

وقال ابن وضاح : حدثنا أبو مروان البزار ، حديثاً ابن المبارك ، عن ابن شعيب ، قال : كتب  
عمر بن عبد العزيز : " أن انشروا العلم يوم الجمعة فإن غائلة العلم النسيان ، وأكثرُوا الصلاة

على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة " .

فصل

الموطن التاسع عشر من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند

القيام من المجلس

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا عثمان

بن عمر ، قال: سمعت سفيان بن سعيد الثوري ما لا أحصي ، إذا أراد القيام يقول صلى الله

وملائكته على محمد وعلى أنبياء الله وملائكته .

هذا الذي رأيته من الأثر في هذا الوطن .

فصل

الموطن العشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند المرور على المساجد ورؤيتها

(355/628)

---

قال القاضي إسماعيل في كتابه: حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا سيف بن عمر

التميمي ، عن سليمان العبسي ، عن عبي بن حسين قال: قال علي بن أبي طالب رضي

الله عنه: "إذا مررتُم بالمسجد فصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم .

## فصل

الموطن الحادي والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند الهم، والشدائد ، وطلب المغفرة

لحديث الطفيل بن أبي بن كعب ، عن أبيه ، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: "يا أيها الناس ، اذكروا الله ، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة ، جاء الموت بما فيه ، جاء الموت بما فيه" ، قال أبي: قلت: يا رسول الله ! إنني أكثر الصلاة عليك ، فكم أجعل لك من صلاتي ؟ فقال: "ما شئت" ، قال: قلت الربع ؟ قال: "ما شئت" ، فإن زدت فهو خير لك ، قلت: النصف ؟ قال: "ما شئت" ، فإن زدت فهو خير لك" ، قال: قلت: فالثلثين ؟ قال: "ما شئت" ، فإن زدت فهو خير لك" ، قال: أجعل لك صلاتي كلها ؟ قال: "إذن تكفى همك ويغفر لك ذنبك" رواه

الترمذي: من حديث عبد الله بن محمد بن عقييل، عن الطفيل ، عن أبيه ، وقال: حديث حسن .

وروى من حديث محمد بن عقييل ، عن الطفيل ، عن أبيه ، حديثاً آخر وصححه، وهو حديث: "مثلي ومثل النبيين من قبلي كمثل رجل بنى داراً" الحديث . ورواه ابن أبي شيبة في مسنده واختصره ، فقال: عن أبي ، قال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن جعلت صلاتي



كلها صلاة عليك ؟ قال: "إذن يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك".

## فصل

الموطن الثاني والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند كتابة اسمه صلى الله عليه وسلم

قال أبو الشيخ: حدثنا أسيد بن عاصم ، حدثنا بشر بن عبيد ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي في كتاب لم تنزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب".

(356/628)

---

قال أبو موسى: رواه غير واحد عن أسيد كذلك . قال: ورواه إسحاق بن وهب العلاف ، عن بشر بن عبيد فقال: عن حازم بن بكر ، عن يزيد بن عياض ، عن الأعرج . ويروى من غير هذين الوجهين أيضاً عن الأعرج .

وفي الباب عن أبي بكر الصديق ، وابن عباس ، وعائشة ، رضي الله عنهم .

وروى سليمان بن الربيع ، حدثنا كادح بن رحمة ، حدثنا نهشل بن سعيد ، عن الضحاك ،

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي في كتاب لم تنزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب" وروى من طريق جعفر بن علي الزعفراني قال: سمعت خالي الحسن بن محمد يقول: رأيت أحمد بن حنبل في النوم، فقال لي: "يا أبا علي لو رأيت صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب كيف تزهري بين أيدينا؟".

وقال أبو الحسن بن علي الميموني: "رأيت الشيخ أبا علي الحسن بن عيينة في المنام بعد موته، وكان على أصابع يديه شيئاً مكتوباً بلون الذهب أو بلون الزعفران، فسألته عن ذلك، وقلت: يا أستاذي على أصابعك شيئاً مليحاً مكتوباً، ما هو؟ قال: يا بني! هذا لكتابي لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال لكتابتي صلى الله عليه وسلم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وذكر الخطيب: حدثنا مكّي بن علي، قال: حدثنا أبو سليمان الحراني، قال: قال رجل من جواري يقال له أبو الفضل وكان كثير الصوم والصلاة: "كنت أكتب الحديث ولا أصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، فرأيت في المنام، فقال: إذا كتبت أو ذكرت فلم لا تصلي علي؟ ثم رأيت مرة من الزمان، فقال: بلغني صلواتك علي، فإذا صليت علي أو ذكرت، فقل: صلى الله عليه وسلم" وقال سفيان الثوري: "لولا يكن لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه يصلي عليه ما دام في ذلك الكتاب صلى

الله عليه وسلم" .

وقال محمد بن أبي سليمان: رأيت أبي في النوم، فقلت: "يا أبت !

(357/628)

---

ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، فقلت: بماذا؟ قال: بكتابتي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم" وقال بعض أهل الحديث: "كان لي جار فمات، فرؤيت في المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي؟ قيل: بماذا؟ قال: كنت إذا كتبت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث كتبت: صلى الله عليه وسلم".

وقال سفيان بن عيينة: حدثنا خلف صاحب الخلقان، قال: "كان لي صديق يطلب معي الحديث فمات، فرأيت في منامي وعليه ثياب خضر يجول فيها، فقلت: ألسنت كنت معي تطلب الحديث فيه ذكر محمد صلى الله عليه وسلم إلا كتبت في أسفلة صلى الله عليه وسلم، فكافأني ربي هذا الذي ترى علي؟" وقال عبد الله بن عبد الحكم: "رأيت الشافعي في النوم، فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: رحمني وغفر لي وزفني إلى الجنة كما تزف العروس، ونثر علي كما ينثر على العروس، فقلت: بم بلغت هذه الحال؟ فقال لي قائل: يقول لك بما في كتاب الرسالة من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم". قلت: فكيف

ذلك؟ قال: وصلى الله على محمد عدد ما ذكره الذاكرون، وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون. قال: فلما أصبحت نظرت في الرسالة فوجدت الأمر كما رأيت: النبي صلى الله عليه وسلم".

وقال الخطيب: أنبأنا بشير بن عبد الله الرومي، قال:

سمعت الحسين بن محمد بن عبيد العسكري وقال الخطيب: أنبأنا بشير بن عبد الله الرومي، قال: سمعت الحسين بن محمد بن عبيد العسكري، يقول: سمعت أبا إسحاق الدرامي المعروف بنهشل، يقول: "كنت أكتب الحديث في تحريجي للحديث: قال: النبي صلى الله عليه وسلم تسليماً. قال فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، فكأنه قد أخذ شيئاً مما أكتبه فنظر فيه، فقال: هذا جيد".

وقال عبد الله بن عمرو: حدثني بعض إخواني ممن أثق به، قال:

(358/628)

---

"رأيت رجلاً من أهل الحديث في المنام، فقلت: ماذا فعل بك؟ قال: رحماني أو غفري. قلت: وبم ذلك؟ قال: إني كنت إذا أتيت على اسم النبي صلى الله عليه وسلم كتبت صلى الله عليه وسلم". ذكرها محمد بن صالح، عن ثوبة، عن سعيد بن مروان، عنه.

وقد روى الحافظ أبو موسى في كتابه: "عن جماعة من أهل الحديث، أنهم رؤوا بعد موتهم ، وأخبروا أن الله غفر لهم بكتابتهم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حديث".

وقال ابن سنان: سمعت عباس العنبري، وعلي بن المديني، يقولان: ما تركنا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه، وربما عجلنا، فنبيض الكتاب في كل حديث حتى ترجع إليه.

## فصل

الموطن الثالث والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند تبليغ العلم إلى الناس

قال إسماعيل بن إسحاق في كتابه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حسين بن علي هو الجعفي عن جعفر بن برقان، قال: كتب عمر بن عبد العزيز: أما بعد فإن أناساً من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة، وإن من القصاص من قد أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا جاءك كتابي هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين عامة، ويدعوا ما سوى ذلك.

(359/628)

---

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الوطن، لأنه موطن لتبليغ العلم الذي جاء به ونشره في أمته، وإلقائه إليهم، ودعوتهم إلى سننه وطريقته صلى الله عليه وسلم، وهذا من أفضل الأعمال وأعظمها نفعاً للعبد في الدنيا والآخرة. قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ فصلت: 33، وقال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ يوسف: من الآية 108، وسواء كان المعنى أنا ومن اتبعني يدعو إلى الله على بصيرة، أو كان الوقف عند قول: أدعو إلى الله ثم يتدعى: على بصيرة أنا ومن اتبعني فالقولان متلازمان، فإنه أمره سبحانه أن يخبر أن سبيله الدعوة إلى الله، فمن دعا إلى الله تعالى فهو على سبيل رسوله صلى الله عليه وسلم، وهو على بصيرة، وهو من أتباعه، ومن دعا إلى غير ذلك فليس على سبيله ولا هو على بصيرة ولا هو من أتباعه.

فالدعوة إلى الله تعالى هي وظيفة المرسلين وأتباعهم، وهم خلفاء الرسل في أممهم والناس تبع لهم، والله سبحانه قد أمر رسوله أن يبلغ ما أنزل إليه، وضمن له حفظه وعصمته من الناس، وهكذا المبلغون عنه من أمته لهم من حفظ الله وعصمته إياهم بحسب قيامهم بدينه وتبليغهم له، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتبليغ عنه ولو آية، ودعا لمن بلغ عنه ولو حديثاً. وتبليغ سنته إلى الأمة أفضل من تبليغ السهام إلى نحور العدو، ولأن ذلك

التبليغ يفعله كثير من الناس، وأما تبليغ السنن فلا تقوم به إلا ورثة الأنبياء وخلفاؤهم في أمهم  
، جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه .

(360/628)

---

وهم كما قال فيهم عمر بن الخطاب في خطبته التي ذكرها ابن وضاح في كتاب الحوادث  
والبدع له ، قال: الحمد لله الذي أمتن على العباد بأن جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا  
من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ، ويحيون بكتاب الله  
أهل

العمى ، كم من قتيل لإبليس قد أحيوه وضال تائه قد هدوه ، بذلوا دماءهم وأموالهم دون  
هلكة العباد فما أحسن أثرهم على الناس وأبح أثر الناس عليهم ، يقبلونهم في سالف  
الدهر وإلى يومنا هذا ، فما نسبهم ربك : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ مريم: من الآية 64 ،  
جعل قصصهم هدى ، وأخبر عن حسن مقاتلتهم . فلا تقصر عنهم فإنهم في منزلة رفيعة إن  
أصابتهم الوضيعة .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من  
أوليائه يذب عنها وينطق بعلماتها ، فاغتنموا حضور تلك المواطن ، وتوكلوا على الله .

ويكفي في هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم .

وقوله صلى الله عليه وسلم: من أحيا شيئاً من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين وضم بين أصبعيه . وقوله: من دعا إلى هدى فاتبع عليه, كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة .  
فمتى يدرك العامل هذا الفضل العظيم والحظ الجسيم بشيء من عمله ، وإنما ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. فحقيق بالبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أقامه الله في هذا المقام أن يفتح كلامه بحمد الله تعالى ، والثناء عليه ، وتمجيده ، والاعتراف له بالوحدانية ،

وتعريف حقوقه على العباد ، ثم بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمجيده ، والثناء عليه, وأن يجتمه أيضاً بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تسليماً .

فصل

الموطن الرابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم  
أول النهار وآخره

(361/628)

---



قال الطبراني: حدثنا حفص بن عمر الصباح، حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني، قال: سمعت محمد بن معدان يحدث عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صلى علي حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي يوم القيامة .  
قال أبو موسى المديني، رواه عن بقية غي واحد، ويزيد عبد ربه كان يسكن بمصر قرب كنيسة جرجس، فنسب إليها .

## فصل

الموطن الخامس والعشرون من موطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عقب الذنب إذا أراد أن يكفر عنه

قال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي: حدثنا الحسن بن البزار، حدثنا شبابة، حدثنا مغيرة بن مسلم، عن أبي إسحاق، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لوا علي فإن الصلاة علي كفارة لكم، فمن صلى علي صلى الله عليه عشراً".

وقال ابن أبي عاصم في كتابه: حدثنا محمد بن أشكاب، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا الفضل بن عطاء، عن الفضل بن شعيب، عن أبي منظور، عن ابن معاذ، عن أبي كاهل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا كاهل من صلى علي كل يوم ثلاث مرات،

وكل ليلة ثلاث مرات حباً وشوقاً إليّ ، كان حقاً على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة، وذلك اليوم .

وقال أبو الشيخ في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: حدثنا عبد ابن محمد بن نصر ، حدثنا إسماعيل بن يزيد ، قال: حدثنا الحسين بن حفص ، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن ليث بن أبي سليم ، عن نافع بن كعب المدني ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " صلوا علي فإن الصلاة علي زكاة لكم " ، ورواه ابن أبي شيبة، عن ابن فضيل، عن ليث، عن كعب ، عن أبي هريرة .

(362/628)

---

فهذا فيه أخبار بأن الصلاة زكاة للمصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، والزكاة تتضمن النماء والبركة والطهارة، والذي قبله فيه أنها كفارة، وهي تتضمن محو الذنب، فتضمن الحديث أن بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تحصل طهارة النفس من رذائلها ويثبت لها النماء والزيادة في كمالاتها وفضائلها، وإلى هذه الأمرين يرجع كمال النفس، فعلم أنه لا كمال للنفس إلا بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم التي هي من لوازم محبته ومتابعته وتقديمه على كل من سواه من المخلوقين صلى الله عليه وسلم .

## فصل

الموطن السادس والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند الإمام الفقر والحاجة ، أو خوف وقوعه

قال أبو نعيم: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا محمد بن الحسن بن سماعة ،

حدثنا أبو نعيم ، حدثنا فطر بن خليفة ، عن جابر بن سمرة السوائي ، عن أبيه ، قال: كنا

عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال: "يا رسول الله ما أقرب الأعمال إلى

الله عز وجل؟ قال: صدق الحديث ، وأداء الأمانة ، قلت: يا رسول الله زدنا؟ قال: قال:

صلاة الليل ، وصوم الهواجر . قلت: يا رسول الله زدنا . قال: كثرة الذكر، والصلاة علي

تنفي الفقر . قلت: يا رسول الله زدنا . قال: من أم قوماً فليخفف فإن فيهم الكبير ،

والعليل، والضعيف، وذا الحاجة " .

## فصل

الموطن السابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند خطبة الرجل المرأة في النكاح

قال إسماعيل بن أبي زياد: عن جوير، عن الضحاك ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الأحزاب: من الآية 56 ، قال: "يعني

أن الله تعالى يثني على نبيكم ويغفر له ، وأمر الملائكة بالاستغفار له يا أيها الذين آمنوا صلوا

عليه أثنوا عليه في صلاتكم وفي مساجدكم ، وفي كل موطن ، وفي خطبة النساء فلا  
تنسوه" .

## فصل

الموطن الثامن والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

(363/628)

## عند العطاس

قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي ،  
حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ، عن نافع ،  
قال: رأيت ابن عمر وقد عطس رجل إلى جنبه فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله.  
فقال ابن عمر: وأنا أقول السلام على رسول الله ، ولكن ليس هكذا أمرنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم. أمرنا أن نقول إذا عطسنا: الحمد لله على كل حال .

قال الطبراني: لم يروه عن سعيد إلا الوليد ، تفرد به سهل .

ورواه الترمذي عن حميد بن مسعدة ، حدثنا زياد بن الربيع ، حدثنا حضرمي مولى آل  
الجارود ، عن نافع ، أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر فقال: الحمد لله والسلام على

رسول الله . قال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم, علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال .

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع .

قال أبو موسى المديني: وروى عن نافع أيضاً ، عن ابن عمر رضي الله عنهما خلاف ذلك ،

ثم ساق من طريق عبد الله بن أحمد , حدثنا عباد ابن زياد الأسدي ، حدثنا زهير, عن

أبي إسحاق ، عن نافع, قال: عطس

رجل عند ابن عمر فقال له ابن عمر: لقد بخلت, هلا حيث حمدت الله تعالى صليت على

النبي صلى الله عليه وسلم ؟ . فذهب إلى هذا جماعة, منهم أبو موسى المديني ، وغيره .

ونازعهم في ذلك آخرون ، وقالوا: لا تستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند

العطاس ، وإنما هو موضع حمد الله وحده ، ولم يشرع النبي صلى الله عليه وسلم عند

العطاس إلا حمد الله تعالى . والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم, وإن كانت من

أفضل الأعمال وأحبها إلى الله ، فلكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه .

(364/628)

---

قالوا: ولهذا لا تشرع الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الركوع ولا السجود، ولا قيام الاعتدال من الركوع، وتشرع في التشهد الأخير، إما مشروعية وجوب أو استحباب، ورووا حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تذكروني عند ثلاث: عند تسمية الطعام، وعند الذبح، وعند العطاس"، وهذا الحديث لا يصح، فإنه من حديث سليمان بن عيسى السجزي، عن عبد الرحيم بن زيد العمي، عن كثير، عن عويد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره، وله ثلاث علل: إحداهما: تفرد سليمان بن عيسى به، قال البيهقي: وهو في عداد من يضع الحديث.

الثانية: ضعف عبد الرحيم العمي.

الثالثة: انقطاعه.

قال البيهقي: وقد روينا في الصلاة عند العطاس: ما أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عبد الله الصفار، حدثنا عبد الله الصفار حدثنا عبد الله ابن أحمد، حدثنا عباد بن زياد، فذكر الأثر المتقدم.

فصل

الموطن التاسع والعشرون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

بعد الفراغ من الوضوء

قال أبو الشيخ في كتاب: حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شبيب، حدثنا إسحاق بن أبي

إسرائيل، حدثنا محمد بن جابر، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا فرغ أحدكم من طهوره فليقل أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، ثم ليصل علي، فإذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة".

هذا حديث مشهور له طرق عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعقبة بن عامر وثوبان، وأنس، ليس في شيء منها ذكر الصلاة إلا في هذه الرواية.

وقال ابن أبي عاصم في كتابه: حدثنا دحيم، حدثنا ابن أبي فديك، حدثنا عبد المهيم بن عياش بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، يرفعه: "لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم".

وعبد المهيم لا يحتاج به، وقد تقدم الحديث.

فصل

الموطن الثلاثون من مواطن الصلاة عليه

عند دخول المنزل

(365/628)

---

ذكره الحافظ أبو موسى المدني ، وروى فيه من حديث أبي صالح ابن المهلب ، عن أبي بكر بن عمران ، حدثني محمد بن العباس بن الوليد ، حدثني عمرو بن سعيد ، حدثنا ابن أبي ذئب ، حدثني محمد بن حجلان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دخلت منزلك فسلم إن كان فيه أحد أو لم يكن فيه أحد ، ثم سلم علي واقراً : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ الإخلاص : 1 ، مرة واحدة . ففعل الرجل ، فأدر الله عليه الرزق حتى أفاد على جيرانه وقراباته .

## فصل

الموطن الحادي والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

في كل موطن يجتمع فيه لذكر الله تعالى

لحديث أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن لله سيارة من الملائكة إذا

مروا بمحلق الذكر قال بعضهم لبعض : اقعدوا ، فإذا دعا القوم آمنوا على دعائهم ، فإذا

صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم صلوا معهم ، حتى يفرغوا ، ثم يقول بعضهم لبعض :

طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم " . وأصل الحديث في مسلم ، وهذا سياق مسلم بن

إبراهيم الكشي ،

حدثنا عبد السلام بن عجلان ، حدثنا أبو عثمان النهدي ، عن أبي هريرة فذكره .



## فصل

الموطن الثاني والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

إذا نسي الشيء أو أراد ذكره

ذكره أبو موسى المدني: وروى فيه من طريق محمد بن عتاب المروزي، حدثنا سعدان بن

عبدة أبو سعيد المروزي، حدثنا عبيد الله بن عبد الله العتكي، أنبأنا أنس بن مالك، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا نسيتم شيئاً فصلوا علي تذكروه إن شاء الله".

قال الحافظ: "وقد ذكرناه من غير هذا الطريق في كتاب الحفظ والنسيان".

## فصل

الموطن الثالث والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند الحاجة تعرض للعبد

(366/628)

---

قال أحمد بن موسى الحافظ: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، قال: حدثنا عبد الله

بن أحمد بن محمد بن أسيد، حدثنا إسماعيل ابن يزيد، حدثنا إبراهيم بن الأشعث

الخراساني، حدثنا عبد الله بن سنان ابن عقبة بن أبي عائشة المدني، عن أبي سهل بن

مالك ، عن جابر بن

عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى علي مئة صلاة حين يصلي  
الصبح قبل أن يتكلم قضي الله له مئة حاجة ، وعجل له منها ثلاثين حاجة وأخر له سبعين ،  
وفي المغرب مثل ذلك . قالوا : وكيف الصلاة عليك يا رسول الله ؟ قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

الأحزاب : 56 ، اللهم صل عليه ، حتى تعد مئة مرة . وقال إبراهيم بن الجنيد : حدثنا  
إسماعيل بن حديج بن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود رضي  
الله عنه قال : " إذا أردت أن تسأل حاجة فابدأ بالمدحة والتحميد والشناء على الله عز  
وجل بما هو أهله ، ثم صل على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ادع بعد ، فإن ذلك أحرى أن  
تصيب حاجتك " .

وقال الطبراني : حدثنا سهل بن موسى ، حدثنا زريق بن السحت ، حدثنا عبد الوهاب بن  
عطاء ، حدثنا فائد أبو الوراق ، حدثنا عبد الله بن أبي أوفى قال : خرج علينا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، فقال : " من كان له إلى الله عز وجل حاجة فليتوضأ ، وليحسن  
وضوءه ، وليركع ركعتين ، وليثن على الله عز وجل ، وليصل على النبي صلى الله عليه  
وسلم ، وليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، لا إله إلا الله سبحانه الله رب العرش الكريم ،  
والحمد لله رب العالمين ، أسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ،

والسلامة من كل ذنب ، لا تدع لي هما إلا فرجته ، ولا تدع لي ذنباً إلا غفرته ، ولا حاجة لك فيها رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين .

(367/628)

---

وقال ابن مندة الحافظ: حدثنا عبد الصمد العاصمي ، أخبرنا إبراهيم ابن أحمد المستملي ، حدثنا محمد بن درستويه ، وحدثنا بن متويه ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا عباس بن بكار ، حدثنا أبو بكر الهذلي ، حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى علي كل يوم مئة مرة قضى الله له مئة حاجة سبعين منها لأخرته وثلاثين منها لدنياه" ، قال الحافظ أبو موسى: هذا حديث حسن .

قلت: قد تقدم حديث فضالة بن عبيد ، وأبي بن كعب في ذلك ، والله أعلم .

فصل

الموطن الرابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند طنين الأذن

ذكره أبو موسى ، وغيره . قال ابن أبي عاصم في كتابه: حدثنا أبو الربيع ، قال: حدثنا حسان بن عدي ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله ، عن أبي رافع ، عن أخيه عبد الله ، عن

أبيه, عن جده ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا طنت أذن أحدكم فليصل علي وليقل: ذكر الله بخير من ذكرني".

ورواه معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافع ، عن أبيه, عن جده ، لم يذكر عبد الله في الإسناد ، وفي رواية: "ذكر الله من ذكرني بخير".

## فصل

الموطن الخامس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم  
عقيب الصلوات

(368/628)

---

ذكره الحافظ أبو موسى وغيره . ولم يذكروا في ذلك سوى حكاية ذكرها أبو موسى المدني:  
من طريق عبد الغني بن سعيد ، قال: سمعت إسماعيل بن أحمد بن إسماعيل الحاسب ،  
قال: أخبرني أبو بكر محمد بن عمر ، قال: كنت عند أبي بكر بن مجاهد ، فجاء الشبلي ،  
فقام إليه أبو بكر ابن مجاهد فعانقه ، وقبل بين عينيه ، فقلت له: يا سيدي، تفعل هذا  
بالشبلي ، وأنت وجميع من ببغداد يتصور أنه مجنون ؟ فقال لي: فعلت به كما رأيت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فعل به ، وذلك أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في

المنام وقد أقبل الشبلي ، فقام إليه وقبل بين عينيه، فقلت: يا رسول الله! أتفعل هذا بالشبلي؟ فقال: هذا يقرأ بعد صلاته: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ التوبة: الآية 128، إلى آخر السورة، ويتبعها بالصلاة علي وفي رواية أنه لم يصلي صلاة فريضة إلا ويقرأ خلفها ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ التوبة: الآية 128، إلى آخر السورة، ويقول ثلاث مرات: صلى الله عليك يا محمد قال: فلما دخل الشبلي سأله عما يذكر بعد الصلاة، فذكر مثله.

## فصل

الموطن السادس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند الذبيحة

وقد اختلف في هذه المسألة، فاستحبها الشافعي، قال: والتسمية على الذبيحة بسم الله، فإن زاد بعد ذلك شيئاً من ذكر الله تعالى فالزيادة خير، ولا أكره مع تسميته على الذبيحة أن يقول: صلى الله على رسول الله، بل أحبه له، وأحب أن يكثر الصلاة عليه على كل الحالات، لأن ذكر الله بالصلاة عليه إيمان بالله وعبادة له، ويؤجر عليها أن شاء الله تعالى من قالها.

(369/628)

---

وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف، أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فتقدمه النبي صلى الله عليه وسلم، فوجده عبد الرحمن ساجداً، فوقف ينتظره فأطال، ثم رفع فقال عبد الرحمن: لقد خشيت أن يكون الله قبض روحك في سجودك، فقال: يا عبد الرحمن، إني لما كنت حيث رأيت لقيني جبريل فأخبرني عن الله، أنه قال: من صلى عليك صليت عليه، فسجدت لله شكراً.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من نسي الصلاة علي خطى به طريق الجنة ووسط رحمه الله الكلام في هذا.

ونازعه في ذلك آخرون، منهم أصحاب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى فإنهم كرهوا الصلاة في هذا الموطن، ذكره صاحب المحيط وعلله بأن قال: لأن فيه إيهام الإهلال لغير الله تعالى.

اختلف أصحاب الإمام أحمد رحمه الله تعالى فكرها القاضي وأصحابه، وذكر الكراهة أبو الخطاب في رؤوس المسائل.

وقال ابن شاقلا: تستحب. كقول الشافعي.

واحتج من كرهاها بأن قالوا: روى أبو محمد الخلال بإسناده، عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "موطنان لا حظ لي فيهما: عند

العطاس والذبح .

واحتجوا بحديث سليمان بن عيسى السجزي ، عن عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ،  
وقد تقدم الكلام على هذا الحديث وأنه غير ثابت .

فصل

الموطن السابع والثلاثون من موطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

في الصلاة في غير التشهد

بل في حال القراءة إذا مر بذكره أو بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾

الأحزاب: الآية 56 ، ذكره أصحابنا ، وغيرهم ، قالوا: متى مر بذكره في القراءة وقف

وصلى عليه .

وقال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا بشر بن منصور ، عن هشام

، عن الحسن ، قال: "إذا مر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فليقف وليصل عليه

في التطوع" .

(370/628)

---

ونص الإمام أحمد رحمه الله تعالى على ذلك فقال: "إذا مر المصلي بآية فيها ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان في نفل صلى عليه صلى الله عليه وسلم".

## فصل

الموطن الثامن والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

## بدل الصدقة

لمن لم يكن له مال فتجزئ الصلاة عليه عن الصدقة للمعسر .

قال ابن وهب: عن عمرو بن الحارث، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيا رجل لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك، وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، فإنها له زكاة".

رواه عنه ابن أخيه، وهارون بن معروف .

## فصل

الموطن التاسع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

## عند النوم

قال أبو الشيخ في كتابه: أخبرنا إسحاق بن إسماعيل البرمكي، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عامر، قال: قال أبو قرصافة: سمعت رسول الله



صلى الله عليه وسلم يقول: " من أوى إلى فراشه ثم قرأ: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ الملك: الآية 1، ثم قال: اللهم رب الحل والحرم، ورب البلد الحرام، ورب الركن والمقام، ورب المشعر الحرام بحق كل آية أنزلتها في شهر رمضان، بلغ روح محمد صلى الله عليه وسلم مني تحية وسلاماً "، أربع مرات، وكل الله تعالى بها الملكين حتى يأتيها محمداً صلى الله عليه وسلم فيقولان له: يا محمد إن فلان ابن فلان يقرأ عليك السلام ورحمة الله.

فيقول: وعلى فلان مني السلام ورحمة الله وبركاته.

قال الحافظ أبو موسى: نشر والد محمد بفتح النون.

قلت: وأبو قرصافة، ذكره ابن عبد البر في كتاب الصحابة، وقال اسمه: جندرة من بني كنانة، له صحبة، سكن فلسطين. وقيل: كان يسكن تهامة، ولكن محمد بن بشر هذا هو المدني، قال فيه الأزدي: متروك الحديث مجهول.

قلت: وعلة الحديث أنه معروف من قول أبي جعفر الباقر، وهذا أشبهه، والله أعلم.

فصل

(371/628)

---

الموطن الأربعون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

عند كل كلام خير ذي بال

فإنه يتدئ بمحمد الله والثناء عليه، ثم بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يذكر كلامه بعد .

أما ابتداءه بالحمد فلما في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى وسنن أبي داود: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كل كلام لا يبدأ فيه بمحمد الله فهو أجزم" .

وأما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فروى أبو موسى المديني من حديث إسماعيل بن أبي زياد، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل كلام لا يذكر الله فيه، فيبدأ به وبالصلاة علي، فهو أقطع ممحوق منه كل بركة" .

فصل

الموطن الحادي والأربعون من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

في أثناء صلاة العيد

فإنه يستحب أن يحمد الله ويثني عليه، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم .

قال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام السوائي، حدثنا

حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن علقمة، أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد بيوم ، فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه ؟ قال عبد الله: تبدأ فتكبر تكبيرة تفتح بها الصلاة ، وتحمد ربك ، وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تدعو وتكبر ، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع ، ثم تقوم وتقرأ وتحمد ربك ، وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم حمد ، ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تركع . فقال حذيفة ، وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمن .

(372/628)

---

وفي هذا الحديث الموالاة بين القراءتين ، وهي مذهب أبي حنيفة ، وإحدى الروايتين عن أحمد ، وفيه تكبيرات العيد الزوائد ثلاثاً ثلاثاً ، وهو مذهب أبي حنيفة، وفيه حمد الله والصلاة على رسوله بين التكبيرات ، وهو مذهب الشافعي وأحمد ، فأخذ أبو حنيفة به في عدد التكبيرات والموالاة بين القراءتين ، وأخذ به أحمد والشافعي في استحباب الذكر بين التكبيرات . وأبو حنيفة ومالك يستحبان سرد التكبيرات من غير ذكر بينهما ، ومالك لم يأخذ به في هذا ولا في هذا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

الباب الرابع: في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

...

الباب الرابع: في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

الأولى: أمثال أمر الله سبحانه وتعالى .

الثانية: موافقة سبحانه في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم. وإن اختلفت الصلاتان ،

فصلاتنا عليه دعاء وسؤال ، وصلاة الله تعالى عليه ثناء وتشرف كما تقدم .

الثالثة: موافقة ملائكته فيها .

الرابعة: حصول عشر صلوات من الله على المصلي مرة .

الخامسة: أنه يرفع عشر درجات .

السادسة: أنه يكتب له عشر حسنات .

السابعة: أنه يمحي عنه عشر سيئات .

الثامنة: أنه يرجي إجابة دعائه إذا قدمها أمامه ، فهي تصاعد الدعاء إلى عند رب

العالمين .

التاسعة: أنها سبب لشفاعته صلى الله عليه وسلم إذا قرنها بسؤال الوسيلة له أو أفرادها

، كما تقدم حديث رويغ بذلك .

العاشرة: أنها سبب لغفران الذنوب ، كما تقدم .

الحادية عشر: أنها سبب لكفاية الله العبد ما أهمه .

الثانية عشر: أنها سبب لقرب العبد منه صلى الله عليه وسلم يوم القيامة ، وقد تقدم

حديث ابن مسعود بذلك .

الثالثة عشرة: أنها تقوم مقام الصدقة لذوي العسرة .

الرابعة عشرة: أنها سبب لقضاء الحوائج .

الخامسة عشرة: أنها سبب لصلاة الله على المصلي وصلاة ملائكته عليه .

السادسة عشر: أنها زكاة للمصلي وطهارة له .

(373/628)

---

السابعة عشرة: أنها سبب لتبشير العبد بالجنة قبل موته ، ذكره الحافظ أبو موسى في كتابه ، وذكر فيه حديثاً .

الثامنة عشرة: أنها سبب للنجاة من أهوال يوم القيامة ، ذكره أبو موسى وذكر فيه أيضاً حديثاً .

التاسعة عشرة: أنها سبب لرد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الصلاة والسلام على المصلي والمسلم عليه .

العشرون: أنها سبب لتذكر العبد ما نسه ، كما تقدم .

الحادية والعشرون: أنها سبب لطيب المجلس ، وأن لا يعود حسرة على أهله يوم القيامة .

الثانية والعشرون: أنها سبب لنفي الفقر ، كما تقدم .

الثالثة والعشرون: أنها تنفي عن العبد اسم البخل إذا صلى عليه عند ذكره صلى الله

عليه وسلم .

الرابعة والعشرون: أنها ترمي صاحبها على طريق الجنة وتخطئ بآركها عن طريقها .

الخامسة والعشرون: أنها تنجي من تن المجلس الذي لا يذكر فيه الله ورسوله ويحمد ويشئ

عليه فيه ،

ويصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم .

السادسة والعشرون: أنها سبب لتمام الكلام الذي ابتدئ بحمد الله والصلاة على

رسوله .

السابعة والعشرون: أنها سبب لوفور نور العبد على الصراط، وفيه حديث ذكره أبو

موسى وغيره .

الثامنة والعشرون: أنه يخرج بها العبد عن الجفاء .

التاسعة والعشرون: أنها سبب لإبقاء الله سبحانه الثناء الحسن للمصلي عليه بين أهل

السماء والأرض: لأن المصلي طالب من الله أن يشئ على رسوله ويكرمه ويشرفه ، والجزاء

من جنس العمل, فلا بد أن يحصل للمصلي نوع من ذلك .

الثلاثون: أنها سبب للبركة في ذات المصلي وعمله وعمره، وأسباب مصالحة، لأن المصلي

داعربه أن يبارك عليه وعلى آله، وهذا الدعاء مستجاب، والجزاء من جنسه .

الحادية والثلاثون: أنها سبب لنيل رحمة الله له، لأن الرحمة إما بمعنى الصلاة كما قاله طائفة

، وإما من لوازمها وموجباتها على القول الصحيح، فلا بد للمصلي عليه من رحمة تناله .

(374/628)

---

الثانية والثلاثون: أنها سبب لدوام محبته للرسول صلى الله عليه وسلم وزيادتها وتضاعفها

، وذلك عقد من عقود الإيمان الذي لا يتم إلا به، لأن العبد كلما أكثر من ذكر المحبوب،

واستحضاره في قلبه، واستحضار محاسنه ومعانيه الجالبة لحبه، تضاعف حبه له وتزايد

شوقه إليه، واستولى على جميع قلبه، وإذا أعرض عن ذكره وإحضار محاسنه بقلبه، نقص

حبه من قلبه، ولا شيء أقر لعين الحب من رؤية محبوبه، ولا أقر لقلبه من ذكره وإحضار

محاسنه، فإذا قوي هذا في قلبه جرى لسانه بمدحه والثناء عليه، وذكر محاسنه وتكون

زيادة ذلك ونقصانه بحسب زيادة الحب ونقصانه في قلبه، والحس شاهد بذلك، حتى قال

الشعراء بذلك:

عجبت لمن يقول ذكرت حبي . . . وهل أنسى فأذكر من نسيت  
فتعجب هذا المحب ممن يقول: ذكرت محبوب ، لأن الذكر يكون بعد النسيان ، ولو كمل  
حب هذا لما نسي محبوبه .

وقال آخر:

أريد لأنسى ذكرها فكأنما . . . تمثل لي ليلي بكل سبيل  
فهذا أخبر عن نفسه أن محبته لها مانع له من نسيانها .

وقال آخر:

يراد من القلب نسيانكم . . . وتأبى الطباع على الناقل  
فأخبر أن حبهم وذكرهم قد صار طبعاً له ، فمن أراد منه خلاف ذلك أبت عليه طباعه  
أن تنتقل عنه ، والمثل المشهور: من أحب شيئاً أكثر من ذكره ، وفي هذا الجنب الأشرف  
أحق ما أنشد:

لوشق عن قلبي فرى وجهه . . . ذكرك والتوحيد في سطر

(375/628)

---



فهذا قلب المؤمن: توحيد الله وذكر رسوله مكتوبان فيه لا يتطرق إليهما محو ولا إزالة ، ولما كانت كثرة ذكر الشيء موجبة لدوام محبته ، ونسيانه سبباً لزوال محبته أو ضعفها ، وكان الله سبحانه هو المستحق من عباده نهاية الحب مع نهاية لتعظيم ، بل الشرك الذي لا يغفره الله تعالى هو أن يشرك به في الحب والتعظيم ، فيحب غيره ويعظم من المخلوقات غيره ، كما يجب الله تعالى ويعظمه ، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ البقرة: الآية 165 ، فأخبر سبحانه أن المشرك يجب الند كما يجب الله تعالى ، وأن المؤمن أشد حباً لله من كل شيء ، وقال أهل النار في النار: ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ الشعراء: 98 .

ومن المعلوم أنهم إنما سووهم به سبحانه في الحب والتأله والعبادة ، وإلا فلم يقل أحد قط إن الصنم أو غيره من الأنداد مساو لرب العالمين في صفاته ، وفي أفعاله ، وفي خلق السماوات والأرض ، وفي خلق عباده أيضاً ، وإنما كانت التسوية في المحبة والعبادة .  
وأضل من هؤلاء وأسوأ حالاً من سوى كل شيء بالله سبحانه في الوجود ، وجعله وجود كل موجود كامل أو ناقص ، فإذا كان الله قد حكم بالضلال والشقاء لمن سوى بينه وبين الأصنام في الحب ، مع اعتقاد تفاوت ما بين الله وبين خلقه في الذات والصفات والأفعال ، فكيف بمن سوى الله بالموجودات في جميع ذلك ، وزعم أنه ما عبد غير الله في كل معبود .

---

والمقصود: أن دوام الذكر لما كان سبباً لدوام المحبة، وكان الله سبحانه أحق بكمال الحب والعبودية والتعظيم والإجلال، كان كثرة ذكره من أنفع ما للعبد، وكان عدوه حقاً هو الصاد عن ذكر ربه وعبوديته، ولهذا أمر سبحانه بكثرة ذكره في القرآن، وجعله سبباً للفلاح، فقال تعالى: ﴿ وَذُكِّرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ الأنفال: الآية 45، وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ الأحزاب: 41، وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ المنافقون: 9، وقال: ﴿ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ البقرة: من الآية 152،

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: سبق المفردون، قالوا: يا رسول الله وما المفردون؟ قال: الذاكرون الله كثيراً والذاكرات.

وفي الترمذي عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "الأدلكم على خير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم، فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم"؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: "ذكر الله"، وهو في الموطأ موقوف على أبي الدرداء.

قال معاذ بن جبل: ما عمل آدمي عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله. وذكر رسوله صلى الله عليه وسلم تبع لذكره.

والمقصود: أن دوام الذكر سبب لدوام المحبة، فالذكر للقلب كالماء للزرع، بل كالماء للسمك، لا حياة له إلا به.

وهو أنواع: ذكره بأسمائه، وصفاته، والثناء عليه بها.

الثاني: تسبيحه وتحميده وتكبيره وتهليله وتمجيده، وهو الغالب من استعمال لفظ الذكر عند المتأخرين.

الثالث: ذكره بأحكامه وأوامره ونواهيه، وهو ذكر أهل العلم، بل الأنواع الثلاثة هي ذكرهم لربهم.

(377/628)

---

ومن أفضل ذكره ذكره بكلامه، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ طه: 124، فذكره هنا: كلامه الذي أنزله على رسوله.

وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾

الرعد: 28، ومن ذكره سبحانه: دعاؤه واستغفاره والتضرع إليه فهذه خمسة أنواع من الذكر.

الفائدة الثالثة والثلاثون: أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم سبب لمحبة للعبد، فإنها

إذا كانت سبباً لزيادة محبة المصلي عليه له، فكذلك هي سبب لمحبهه هو للمصلي عليه صلى الله عليه وسلم.

الرابعة والثلاثون: أنها سبب لهداية العبد وحياة قلبه، فإنه كلما أكثر الصلاة عليه وذكره، استولت محبهه على قلبه، حتى لا يبقى في قلبه معارضة لشيء من أوامره، ولا شك في شيء مما جاء به، بل يصير ما جاء به مكتوباً مسطوراً في قلبه، لا يزال يقرؤه على تعاقب أحواله، ويقتبس الهدى والفلاح وأنواع العلوم منه، وكلما ازداد في ذلك بصيرة وقوة ومعرفة، ازدادت صلواته عليه صلى الله عليه وسلم.

ولهذا كانت صلاة أهل العلم العارفين بسنته وهدية المتبعين له عليه، خلاف صلاة العوام عليه، الذين حظهم منها إزعاج أعضائهم بها ورفع أصواتهم، وأما أتباعه العارفون بسنته العالمون بما جاء به، فصلواتهم عليه نوع آخر، فكما ازدادوا فيما جاء به معرفة، ازدادوا له محبة ومعرفة بمحقيقة الصلاة المطلوبة له من الله.

(378/628)

---

وهكذا ذكر الله سبحانه، كلما كان العبد به أعرف وله أطوع وإليه أحب، كان ذكره غير ذكر الغافلين واللاهين، وهذا أمر إنما يعلم بالخبر لا بالخبر، وفرق بين من يذكر صفات

محبوبه الذي قد ملك حبه جميع قلبه ويشني عليه بها ويمجده بها ، وبين من يذكرها إما أمانة  
وإما لفظاً ، لا يدري ما معناه ، لا يطابق فيه قلبه لسانه ، كما أنه فرق بين بكاء النائحة  
وبكاء الشكلى ، فذكره صلى الله عليه وسلم وذكر ما جاء به ، وحمد الله تعالى على إنعامه  
علينا ومنته

يارسالة ، هو حياة الوجود وروحه ، كما قيل : فأولئك

روح المجالس ذكره وحديثه . . . وهدى لكل ملدد حيران

وإذا أخل بذكره في مجلس . . . الأموات في الحيان

الخامسة والثلاثون : أنها سبب لعرض اسم المصلي عليه صلى الله عليه وسلم وذكره

عنده ، كما تقدم قوله صلى الله عليه وسلم : إن صلاتكم معروضة علي ، وقوله : " إن الله

وكل بقبري ملائكة يبلغوني عن أمتي السلام " ، وكفى بالعبد نبلاً أن يذكر اسمه بين يدي

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد قيل في هذا المعنى :

ومن خطرت منه ببالك خطرة . . . حقيق بأن يسمو وأن يتقدما

وقال الآخر :

أهلاً بما لم أكن أهلاً لموقعه . . . قول المبشر بعد اليأس بالفرج

لك البشارة فاخلع ما عليك فقد . . . ذكرت ثم على ما فيك من عوج

...

السادسة والثلاثون: أنها سبب لتثبيت القدم على الصراط ، والجواز عليه، لحديث عبد الرحمن بن سمرة الذي رواه عنه سعيد بن المسيب في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم: "ورأيت رجلاً من أمت يزحف على الصراط ويجبو أحياناً ويتعلق أحياناً ، فجاءته صلاته علي فأقامته على قدميه وأنقذته".

رواه أبو موسى المدني، وبنى عليه كتابه في الترغيب والترهيب ، وقال: هذا حديث حسن جداً .

(379/628)

---

السابعة والثلاثون: أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم أداة لأقل القليل من حقه ، وشكر له على نعمته التي أنعم الله بها علينا ، مع أن الذي يستحقه من ذلك لا يحصى علماً ولا قدرة ، ولا إرادة، ولكن الله سبحانه لكرمه رضي من عباده باليسير من شكره وأداء حقه ،

الثامنة والثلاثون: أنها متضمنة لذكر الله وشكره ، ومعرفة إنعامه على عبده بإرساله ، ، فالمصلي عليه صلى الله عليه وسلم قد تضمنت صلاته عليه ذكر الله وذكر رسوله ، وسؤاله أن يجزيه بصلاته عليه ما هو أهله ، كما عرفنا ربنا وأسماءه وصفاته ، وهدانا إلى طريق مرضاته ، وعرفنا ما لنا بعد الوصول إليه ، والقدوم عليه ، فهي

متضمنة لكل الإيمان ، بل هي متضمنة للإقرار بوجود الرب المدعو وعلمه وسمعه وقدرته وإرادته وصفاته وكلامه ، وإرسال رسوله ، وتصديقه في أخباره كلها ، وكمال محبته ، ولا ريب أن هذه هي أصول الإيمان ، فالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم متضمنة لعلم العبد ذلك ، وتصديقه به ، ومحبته له فكانت من أفضل الأعمال .

التاسعة والثلاثون : أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من العبد هي دعاء ، ودعاء العبد وسؤاله من ربه نوعان :

أحدهما : سؤاله حوائجه ومهماته ، وما ينويه في الليل والنهار ، فهذا دعاء وسؤال ، وإيثار لمحبوب العبد ومطلوبه .

(380/628)

---

الثاني : سؤاله أن يثني على خليله وحبيبه ، ويزيد في تشريفه وتكريمه وإيثاره ذكره ، ورفع ، ولا ريب أن الله تعالى يحب ذلك ورسوله يحبه ، فالمصلي عليه صلى الله عليه وسلم قد صرف سؤاله ورغبته وطلبه إلى محاب الله ورسوله ، وآثر ذلك على طلبه حوائجه ومحابه هو ، بل كان هذا المطلوب من أحب الأمور إليه وآثرها عنده ، فقد آثر ما يحبه الله ورسوله على ما يحبه هو ، وقد آثر الله ومحابه على ما سواه ، والجزاء من جنس العمل ، فمن آثر الله

على غيره أثره الله على غيره، واعتبر هذا بما تجدد الناس يعتمدونه عند ملوكهم ورؤسائهم إذا أرادوا التقرب والمنزلة عندهم، فإنهم يسألون المطاع أن ينعم على من يعلمونه أحب رعيته إليه، وكلما سألوه أن يزيد في حباؤه وإكرامه وتشريفه، علت منزلتهم عنده، وازداد قربهم منه، وحظوا بهم لديه، لأنهم يعلمون منه إرادة الإنعام والتشريف والتكريم لمحبيه، فأحبهم إليه أشدهم له سؤالاً ورغبةً أن يتم عليه إنعامه وإحسانه، هذا أمر مشاهد بالحس، ولا تكون منزلة هؤلاء ومنزلة المطاع حوائجه هو وهو فارغ من سؤاله تشريف محبوه والإنعام عليه واحدة فكيف بأعظم محب وأجله لأكرم محبوب وأحقه بمحبة ربه له؟ ولو لم يكن من فوائد الصلاة عليه إلا هذا المطلوب وحده لكفى المؤمن به شرفاً.

وها هنا نكته حسنة لمن علم أمته دينه وما جاءهم به، ودعاهم إليه وحضهم عليه، وصبر على ذلك، وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم له من الأجر الزائد على أجر عمله مثل أجور من اتبعه، فالداعي إلى سنته ودينه، والمعلم الخير للأمة إذا قصد توفير هذا الحظ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرفه إليه، وكان مقصوده بدعاء الخلق إلى الله التقرب إليه بإرشاد عباده، وتوفير أجور المطيعين له على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع توفيتهم أجورهم كاملة كان له من الأجر في دعوته وتعليمه بحسب هذه النية، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. انتهى انتهى. اهـ ﴿جلاء الأفهام



## فصل

قال المقرئى :

فصل في ذكر المفاضلة بين المصطفى وبين إبراهيم الخليل صلوات الله عليهما وسلامه [1]  
اعلم أنه لما ثبت سيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه إمام الأنبياء والمرسلين  
وأفضلهم ، قيل : فكيف طلب له من أمته من صلاة الله تعالى عليه ما لإبراهيم عليه السلام  
حين قالوا في صلواتهم : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم  
وعلى آل إبراهيم ، مع أن المشبه به أصله أن يكون فوق المشبه ؟ فاقضى هذا أن يكون  
إبراهيم أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم .

[1] قال الله عز وجل : تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ 2 : 253 [البقرة : 253]

، فأخبره بأنه فاوت بينهم في الفضل ، فأما الأخبار التي وردت في النهي عن التخيير بين  
الأنبياء فإنما هي في مجادلة أهل الكتاب في تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على أنبيائهم  
عليهم السلام ، لأن المخايرة إذا وقعت بين أهل دينين مختلفين لم يؤمن أن يخرج كل واحد  
منهما في تفضيل من يريد تفضيله إلى الإزراء بالآخر ، فيكفر بذلك .

فأما إذا كانت المخايرة من مسلم يريد الوقوف على الأفضل ، فيقابل بينهما ليظهر له رجحان الأرجح ، فليس هذا بمنهي عنه ، لأن الرسل إذا كانوا متفاضلين ، وكان فضل الأفضل يوجب له فضل حق ، وكان الحق إذا وجب لا يهتدى إلى أدائه إلا بعد معرفته ، ومعرفة مستحقة كانت إلى معرفة الأفضل حاجة ، ووجب أن يكون لله عز وجل عليه دلالة ، وطلب العلم المحتاج إليه من قبل إعلامه المنصوبة عليه ليس مما ينكر والله تعالى أعلم . وهذا قول أبو عبد الله الحلبي رحمه الله .

قال البيهقي : ومن تكلم في التفصيل ذكر في مراتب نبينا صلى الله عليه وسلم وخصائصه وجوها لا يحتمل ذكرها بأجمعها هذا الكتاب ، ونحن نشير إلى وجه منها على طريق الاختصار .

فمنها : أنه صلى الله عليه وسلم كان رسول الثقلين الإنس والجن ، وأنه خاتم الأنبياء .  
ومنها : أن شرف الرسول بالرسالة ، ورسالته أشرف الرسالات بأنها نسخت ما تقدمها من الرسالات ، ولا تأتي بعدها رسالة تنسخها .

ومنها : أن الله تبارك وتعالى أقسم بحياته صلى الله عليه وسلم .  
ومنها : أنه جمع له بين إنزال الملك عليه أو إصعاده إلى مساكن الملائكة ، وبين إسماعه كلام الملك ، وإراءته إياه في صورته التي خلقه عليها ، وجمع له بين إخباره عن الجنة والنار وإطلاعه عليهما ، وصار العلم له ، واقعا بالعالمين ، دار التكليف ودار الجزاء عيانا .

ومنها : قتال الملائكة معه صلى الله عليه وسلم .

ومنها : ما أخبر عن خصائصه التي يخصه الله تعالى بها يوم القيامة ، وهو المقام المحمود الذي وعده بقوله : عَسَىٰ أَنْ يُبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۗ 17 : 79 [الإسراء] .

(382/628)

---

قيل : قد اختلف طرق العلماء في الجواب عن ذلك ، فقالت طائفة : هذه الصلاة علمها النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يعرف أنه سيد ولد آدم ، وردّ هذا بأن هذه هي الصلاة التي علمها أمته لما سأله عن تفسير قول الله تعالى : **إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** 33 : 56 [1] ، وجعلها مشروعة في الصلاة إلى يوم القيامة ، وهو لم يزل أفضل ولد آدم قبل أن يعلم بذلك وبعده ، فلما علم بأنه سيد ولد آدم لم يغيّر نظم الصلاة عليه التي علمها أمته ، ولا أبدلها بغيرها ، ولا روي عن أحد خلفها ، [فصلح] [2] هذا الجواب .

وقالت طائفة : هذا السؤال والطلب شرع ليتخذه الله خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا ، وقد أجابه الله تعالى إلى ذلك كما ثبت في الصحيح : «**ألا وإن صاحبكم خليل الرحمن**» [3] ، يعني نفسه صلى الله عليه وسلم ، وهذا القول من جنس ما قبله ، فإن مضمونه أنه

بعد أن اتخذ خليلاً لا تشرع الصلاة عليه على هذا الوجه ، وهذا من أبطل الباطل .

وقالت طائفة أخرى : إنما هذا التشبيه راجع إلى المصلي فيما يصير له من ثواب الصلاة عليه ، فطلب من ربه ثواباً وهو أن يصلي عليه كما صلى على إبراهيم ، لا بالنسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإن المطلوب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة وأعظم مما هو حاصل لغيره من العالمين ، وردّ هذا : بأن التشبيه ليس فيما يحصل للمصلي ، بل فيما يحصل للمصلي عليه ، وهو النبي صلى الله عليه وسلم وآله ، فمن قال : أن المعنى اللهم أعطني ثواب صلاتي عليه كما صليت على إبراهيم و[على] [4] آل إبراهيم فقد حرف الكلام

---

[0] ومنها : أن الله جل ثناؤه لم يخاطبه في القرآن إلا بالنبي أو الرسول ، ودعا سائر الأنبياء بأسمائهم ، وحين دعا الأعراب نبينا صلى الله عليه وسلم باسمه أو كنيته نهاهم عن ذلك ، وقال : لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً 24 : 63 [النور] ، وأمرهم بتعظيمه وتفخيمه ، ونهاهم عن التقديم بين يديه ، وعن رفع أصواتهم فوق صوته ، وعاب من ناداه من وراء الحجرات ، إلى غير ذلك مما يطول بشرحه الكتاب ، وهو مذكور في كتب أهل الوعظ أهل الوعظ والتذكير .

ومنها : أنه صلى الله عليه وسلم أكثر الأنبياء إعلاما ، وقد ذكر بعض المصنفين أن أعلام نبينا صلى الله عليه وسلم تبلغ ألفا .

(دلائل البيهقي): 491 / 5 ، باب ما جاء في التخيير بين الأنبياء .

[1] الأحزاب : 56 .

[2] في (خ) : «فطاح» ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

[3] سبق الإشارة إليه .

[4] زيادة للسياق .

(383/628)

وأبطل في كلامه .

وقالت طائفة : التشبيه عائد إلى الآل فقط ، وتم الكلام عند قوله : اللهم صل على محمد ،

ثم قال : وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم ، فالصلاة المطلوبة لآل محمد هي المشبهة

بالصلاة الحاصلة لإبراهيم ، وهذا الجواب نقله العمراني عن الشافعي ، واستبعدت

صحته عنه رحمه الله ، فإنه ورد في كثير من الأحاديث : «اللهم صل على محمد كما

صليت على آل إبراهيم» ، وأيضا فإنه لا يصح هذا الجواب من جهة العربية ، فإن العامل

إذا ذكر معموله وعطف عليه غيره ، ثم قيد بظرف أو جار أو مجرور أو مصدر أو صفة

مصدر ، كان ذلك راجعا إلى المعمول وما عطف عليه ، هذا الذي لا تحتمل العربية غيره .

فإذا قلت : جاءني زيد وعمرو يوم الجمعة ، كان الظرف مقيدا بمجيئهما لا بمجيء  
أحدهما دون الآخر ، وكذلك إذا قلت : ضربت زيدا وعمرا ضربا مؤلما ، وأمام الأمير ،  
أو قلت : سلم علي زيد وعمرو يوم الجمعة . . ونحوه .

فإن قيل : هذا متجه إذا لم تعد العامل ، فأما إذا أعيد العامل حسن ذلك ، تقول : سلم  
علي زيد وعلي عمرو إذا لقيته لم يمنع أن تختص ذلك بعمرو دون زيد ، وهنا قد أعيد  
العامل في قوله : وعلي آل محمد ، قيل : ليس هذا المثل بمطابق لمسألة الصلاة ، وإنما  
المطابق أن تقول : سلم علي زيد وعلي عمرو كما تسلم على المؤمنين ، ونحو ذلك ،  
وحينئذ فادعاء أن التشبيه بسلامه على عمرو وحده دون زيد دعوى باطلة .

وقالت طائفة : لا يلزم أن يكون المشبه به أعلى من المشبه ، بل يجوز أن يكونا متماثلين ، وأن  
يكون المشبه أعلى من المشبه به ، قال هؤلاء : والنبي صلى الله عليه وسلم أفضل من  
إبراهيم من جهات غير الصلاة عليه وإن كانا متساويين في الصلاة ، والدليل على أن المشبه  
قد يكون أفضل من المشبه به قول الشاعر :

بنونا بنو آبائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأبعد

وعورض هذا القول بوجه من الرد :

أحدهما : أن هذا خلاف المعلوم من قاعدة تشبيه الشيء بالشيء ، فإن العرب

---

لا تشبه الشيء إلا بما فوقه [1].

الثاني : أن الصلاة من الله تعالى من أفضل المراتب وأجل وأتم من كل صلاة ، تحصل لكل مخلوق فلا يكون غيره مساويا له فيها .

الثالث : أن الله تعالى أمر بها بعد أن أخبر أنه وملائكته يصلون عليه ، فأمر بالصلاة والسلام عليه ، وأكد بالتسليم ، وهذا الخبر والأمر لم يشبههما غيره في القرآن من المخلوقين .

الرابع : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير ، وهذا لا بتعلمهم الخير ، فلما هداهم إلى خير الدنيا والآخرة وتسببوا بذلك إلى سعادتهم وفلاحهم ، وذلك سبب دخولهم في جملة المؤمنين المهديين الذين يصلون عليهم الله

وملائكته . ومن المعلوم أنه لا أحد من معلمي الخير أفضل ولا أكثر تعليما له من النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا أنصح لأمة ولا أصبر على تعليم الخير منه ، ولهذا أنال أمة من تعليمه

لهم ما لم تنله أمة من الأمم سواهم ، وحصل للأمة من تعليمه من العلوم النافعة والأعمال الصالحة ما صارت به خير أمة أخرجت للعالمين ، فكيف تكون الصلاة على هذا الرسول

المعلم للخير مساوية في الصلاة على من لم يمثله في التعليم ؟ وما بقول الشاعر على جواز كون المشبه به أفضل من المشبه ، فلا يدل ذلك لأن قوله :

بنونا بنو آبائنا

إما أن يكون المبتدأ فيه مؤخرا والخبر مقدا ، ويكون قد شبه بنو أبناءه ببنيه ، وكان تقديم الخبر لظهور المعنى وعدم وقوع اللبس ، وعلى هذا جاز على أصل التشبيه ، وإما أن يكون من باب عكس التشبيه كما يشبه القمر بالوجه الكامل في حسنه ، ويشبه الأسد بالكامل في شجاعته ، وعلى هذا فيكون الشاعر قد نزل

[1] ومع ذلك فقد ضرب الله تعالى مثلا لنوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار 24 : 35 [النور].

(385/628)

بني أبناءه منزلة بنيه وأنه لم يفرقهم عنده ، ثم شبه بنيه بهم ، وهذا قول طائفة من أهل المعاني .

وظاهر البيت أن الشاعر لم يرد ذلك وإنما أراد التفريق بين بني بنيه وبين بني بناته ، فأخبر أن بني بناته تتبع آبائهم ليسوا بأبناء لنا ، وإنما أبناءنا بني آبائنا لا بنو بناتنا ولم يرد تشبيه بني بنيه ببنيه ولا عكسه ، وإنما أراد ما ذكرنا من المعنى ، وهذا ظاهر .

وقالت طائفة : النبي صلى الله عليه وسلم له من الصلاة الخاصة التي لا تساويها صلاة من لم



يشركه فيها أحد ، والمسئول له إنما هو صلاة زائدة على ما أعطيته مضافا إليه ، [وتكون تلك] [1] الزائدة [مشبهة] [2] بالصلاة على إبراهيم ، وليس بمستنكر أن يسأل للفاضل فضيلة أعطيتها المفضول منضمًا إلى ما اختص به من هو من الفضل الذي لم يحصل لغيره .

قالوا : ومثال ذلك أن يعطي السلطان رجلا مالا عظيما ، ويعطي غيره دون ذلك فيسأل السلطان أن يعطي صاحب المال الكثير مثل ما أعطي صاحب من هو دونه لينضم إلى ما أعطيه فيحصل له مثل مجموع العطاءين أكثر ما يحصل له من الكثير وحدة ، وهذا جواب ضعيف ، لأن الله سبحانه وتعالى أخبر أنه وملائكته يصلون عليه ، ثم أمر بالصلاة عليه ، ولا ريب أن المطلوب من الله سبحانه وتعالى هو الصلاة المخبر بها لا ما هو دونها ، وهو أكمل الصلاة عليه وأرجحها لا الصلاة المرجوحة المفضولة ، وعلى قول هؤلاء إنما يكون الطلب لصلاة مرجوحة لا راجحة ، وإنما تصير راجحة بانضمامها إلى صلاة لم تطلب ، ولا ريب في فساد ذلك ، فإن الصلاة التي تطلبها الأمة له صلى الله عليه وسلم من ربه تعالى هي أجلّ صلاة وأفضلها .

وقالت طائفة : التشبيه المذكور إنما هو في أصل الصلاة لا في قدرها ولا كقيمتها ، إنما هو راجع إلى الهبة لا إلى قدرها ، وهذا كما تقول للرجل : أحسن إلى أبيك كما أحسنت إلى فلان ، وأنت لا تريد بذلك قدر الإحسان وإنما تريد به أصل الإحسان .

---

[1] في (خ) : «ويكون ذنك» .

[2] في (خ) : «مشبها» .

(386/628)

وقد يحتاج لذلك بقوله تعالى : وَأَحْسِنُ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ 28 : 77 [1] ، ولا ريب أنه

لا يقدر أحد أن يحسن بقدر ما أحسن الله إليه ، وإنما أريد به أصل الإحسان لا قدره .

ومنه قوله تعالى : إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالتَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ 4 : 163 [2] ،

وهذا التشبيه إنما هو في أصل الوحي لا في قدره وفضيلة الموحى به ، وقوله تعالى : فَلْيَأْتِنَا

بآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ 21 : 5 [3] ، إنما مرادهم جنس الآية لا نظيرها .

وقوله تعالى : وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا

اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ 24 : 55 [4] ، ومعلوم

أن كيفية الاستخلاف مختلفة ، وإنما لهذه الأمة أكمل ما لغيرها .

وقال تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ 2 :

183 [5] ، والتشبيه إنما هو في أصل الصوم لا في عينه وقدره وكيفية .

وقال تعالى: كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ 7 : 29 [6] ، ومعلوم تفاوت ما بين النشأة الأولى وهي

المبتدأ ، وبين الثانية وهي المعاد .

وقال تعالى: إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا 73 :

15 [7] ، ومعلوم أن الشبيه في أصل الإرسال لا يقتضي تماثل الرسولية .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقناكم كما

يرزق الطير، تغدو وخماصا وتروح بطانا» ، فالتشبيه هنا في أصل الرزق لا في قدره ، ولا

في كفيته ، ونظائر ذلك [كثير] .

---

[1] القصص : 77 .

[2] النساء : 163 .

[3] الأنبياء : 5 .

[4] النور : 55 .

[5] البقرة : 183 .

[6] الأعراف : 29 .

[7] المزمل : 16 .

---

واعترض على هذا بوجوه:

أحدها: ما ذكره يجوز أن يستعمل في الأعلى والأدنى، فلو قلت: أحسن إلى ابنك وأهلك كما أحسنت إلى مرؤوبك وخادمك ونحوه، جاز ذلك.

ومن المعلوم أنه لو كان التشبيه في أصل الصلاة لحسن أن تقول: اللهم صل على محمد كما صليت على آل أبي أوفى، أو كما صليت على آحاد المؤمنين ونحوه، أو كما صليت على آدم ونوح، وهود ولوط، فإن التشبيه عند هؤلاء إنما هو واقع في أصل الصلاة لا في قدرها ولا في صفتها، ولا فرق في ذلك بين كل من صلى عليه، وأي مزية في ذلك لإبراهيم وآله، وما الفائدة حينئذ. في ذكره وذكر آله، وكان الكافي في ذلك أن يقال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فقط.

الثاني: أن الأمثلة المذكور ليست بنظير الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها نوعان: خبر وطلب، فما كان منها خبرا فالمقصود بالتشبيه الاستدلال والتقريب إلى الفهم، وتقريب ذلك الخبر وأنه لا ينبغي لعامل إنكاره كظييره المشبه به، فكيف تنكرون الإعادة وقد وقع الاعتراف بالبداءة وهي نظيرها، وحكم النظير حكم نظيره.

ولهذا يحتج سبحانه بالمبدأ على المعاد كثيرا، قال تعالى: كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ 7: 29

[1]، وقال تعالى: كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ 21: 104 [2]، وقال تعالى:

وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ  
مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ 36 : 78 - 79 [3] ، وهذا كثير في القرآن .  
وكذلك قوله تعالى : إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا  
73 : 15 [4] ، أي كيف يقع الإنكار منكم وقد تقدم قبلكم رسل مني مبشرين ومنذرين  
، وقد علمتم حال من عصى رسلي كيف أخذتهم أخذاً وبيلا .

---

[1] الأعراف : 29 .

[2] الأنبياء : 104 .

[3] يس : 78 .

[4] المزمل : 16 .

(388/628)

---

وكذلك قوله تعالى : إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ 4 : 163 [1] الآية ، أي لست  
أول رسول طرق العالم ، قد تقدمت قبلك رسل أوحيت إليهم كما أوحيت إليك كما قال  
تعالى : قُلْ مَا كُنْتُ بِدُعَاءٍ مِنَ الرُّسُلِ 46 : 9 [2] ، فهذا ردّ وإنكار على من أنكر رسالة  
محمد صلى الله عليه وسلم مع مجيئه صلى الله عليه وسلم ولست من الأمور التي لم تطرق

العالم، بل لم تخل الأرض من الرسل وآثارهم، فرسولكم جاء على منهاج من تقدمه من الرسل في الرسالة لم يكن بدعا .

وكذلك قوله تعالى : وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ  
كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ 24 : 55 [3] ، إخبارا عن عاداته سبحانه وتعالى في خلقه ، وحكمته التي لا تبدل لها ، من آمن وعمل صالحا مكن له في الأرض واستخلفه فيها ولم يهلكه ويقطع دابره كما أهلك من كذب رسله وخالفهم ، وأخبرهم سبحانه وتعالى عن معاملته من آمن برسله وصدقهم ، وأنه لم يفعل بهم كما فعل بمن قبلهم من أتباع الرسل .  
وهكذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير ، تغدو خماسا وتروح بطانا » ، إخبار بأنه سبحانه وتعالى يرزق المتوكلين عليه من حيث لا يحتسبون ، وأنه لا يخليهم من رزق قط كما ترون ذلك في الطير فإنها تغدو من أوكارها خماسا فيرزقها سبحانه وتعالى حتى ترجع بطانا من رزقه ، فأنتم أكرم على الله سبحانه وتعالى من الطير ومن سائر الحيوانات ، فلو توكلتم عليه سبحانه وتعالى لرزقكم من حيث لا تحتسبون ، ولم يمنع أحدا منكم رزقه ، هذا ما كان من قبيل الإخبار .  
وأما في قسم الطلب والأمر ، فالمقصود منه التنبيه على العلة وأن الجزاء من جنس العمل ، فإذا قلت : علم كما علمك الله ، وأحسن كما أحسن الله إليك ، واعف كما عفا الله عنك . . ونحوه ، كان في ذلك تنبيها للمأمور على شكر النعمة التي أنعم الله سبحانه وتعالى بها

عليه ، وأنه حقيق أن يقابلها بمثلها ويقيدها بشكرها ، وأن جزاء تلك النعمة من جنسها ،  
ومعلوم أنه يمتنع خطاب الرب سبحانه وتعالى بشيء

---

[1] النساء : 163 .

[2] الأحقاف : 9 .

[3] النور : 55 .

(389/628)

---

من ذلك ، ولا يحسن في حقه ، فيصير ذكر التشبيه لغوا لا فائدة فيه وهذا غير جائز .  
الثالث : أن قوله : كما صليت على آل إبراهيم صفة لمصدر محذوف تقديره :  
صلاة مثل صلاتك على آل إبراهيم ، وهذا الكلام حقيقته أن تكون الصلاة مماثلة في الصلاة  
المشبهة بها ، فلا تعدل عن حقيقة الكلام ووجهه .

وقالت طائفة : إن هذا التشبيه حاصل بالنسبة إلى كل صلاة من صلوات المصلين ، فكل  
مصل صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الصلاة فقد طلب من الله تعالى أن  
يصلي على رسوله صلاة مثل الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم ، ولا ريب أنه إذا حصل من كل  
من طلب من الله مثل صلاته على آل إبراهيم حصل له من ذلك أضعافا مضاعفة من

الصلاة لا تعدّ ولا تحصى ، ولم يقاربه فيها صلى الله عليه وسلم أحد ، فضلا عن أن يساويه أو يفضله صلى الله عليه وسلم .

ونظير هذا : أن يعطى ملك لرجل ألف درهم فيسأله كل واحد منهم أن يعطيه ألفا ، فيحصل له من الألوف بعدد كل واحد منهم ، وأورد على هذا أن التشبيه حاصل بالنسبة إلى أصل هذه الصلاة المطلوبة وكل فرد من أفرادها ، فالإشكال وارد كما هو ، وتقديره أن العطية التي [يعطاها] الفاضل لا بد أن تكون أفضل من العطية التي يعطاها المفضول ، فإذا سئل عطية دون ما يستحقه لم يكن لائقا بمنصبه .

وأجيب بأن هذا الإشكال إنما يرد إذا لم يكن الأمر للتكرار ، فأما إذا كان الأمر للتكرار فالملطوب من الأمة أن يسألوا الله سبحانه وتعالى له صلاة بعد صلاة ، كل صلاة منها نظير ما حصل لإبراهيم ، فيحصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوات ما لا يحصى مقداره بالنسبة إلى الصلاة الحاصلة لإبراهيم عليه السلام .

وردّ هذا الجواب بأن التشبيه إنما هو واقع في صلاة الله سبحانه وتعالى عليه ، لا في صلاة المصلي عليه ، ومعنى هذا الدعاء : اللهم أعطه نظير ما أعطيت إبراهيم ، فالمسئول له صلى الله عليه وسلم صلاة مساوية للصلاة على إبراهيم عليه السلام ، وكلما تكرّر هذا السؤال كان هذا معناه ، فيكون كل مصل قد سأل الله سبحانه وتعالى أن يصلي عليه صلاة دون التي يستحقها ، وهذا السؤال والأمر به متكرر ، فهل هذا الإلتقوية



لجانب الإشكال ؟ .

ثم إن التشبيه واقع في أصل الصلاة وأفرادها ولا يعني جوابكم عنه بقضية التكرار شيئاً ، فإن التكرار لا يجعل جانب المشبه به أقوى من جانب المشبه كما هو مقتضى التشبيه ، فلو كان التكرار يجعله كذلك لكان الاعتزاز به نافعا ، بل التكرار يقتضي زيادة تفضيل المشبه وقوته ، فكيف يشبه حينئذ بما هو دونه ، فظهر ضعف هذا الجواب .

وقالت طائفة : آل إبراهيم فيهم الأنبياء الذين ليست في آل محمد مثلهم ، فإذا طلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وآله من الصلاة مثل ما لإبراهيم وآله وفيهم الأنبياء حصل لآل محمد من ذلك ما يليق بهم فإنهم لا يبلغون مراتب الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ، وتبقى الزيادة التي للأنبياء وفيهم إبراهيم عليه السلام لمحمد صلى الله عليه وسلم فتحصل له بذلك من المزية صلى الله عليه وسلم ما لم يحصل لغيره ، وتقدير ذلك : أن تجعل الصلاة الحاصلة لإبراهيم وآله وفيهم الأنبياء جملة مقسومة على محمد صلى الله عليه وسلم وآله .

ولا ريب أنه لا يحصل لآله صلى الله عليه وسلم مثل ما حصل لآل إبراهيم عليه السلام

وفيهم الأنبياء ، بل يحصل لهم ما يليق بهم ويبقى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الزيادة المتوفرة التي لم يستحقها آله مختصة به صلى الله عليه وسلم ، فيصير الحاصل له صلى الله عليه وسلم من مجموع ذلك أعظم وأفضل من الحاصل لإبراهيم عليه السلام ، وهذا أحسن من كل ما تقدم .

وأحسن منه أن يقال : محمد صلى الله عليه وسلم من آل إبراهيم بل هو خير آل إبراهيم ، كما روي عن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى : **إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ 3 : 33 [1]** ، قال ابن عباس رضي الله عنه : محمد صلى الله عليه وسلم من آل إبراهيم عليه السلام ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى فيكون قولنا : كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم متناولا للصلاة عليه وعلى سائر الأنبياء الذين من ذرية إبراهيم ، ثم قد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نصلي عليه وعلى آله خصوصا بقدر ما صلينا عليه مع سائر آل إبراهيم عموما وهو فيهم ،

---

[1] آل عمران : 34 .

(391/628)

---

فيحصل لآله صلى الله عليه وسلم ما يليق بهم ويبقى الباقي كله له صلى الله عليه وسلم .  
وتقدير ذلك : أنه يكون قد صلى عليه خصوصا ، وطلب له من الصلاة ما لآل إبراهيم وهو  
داخل معهم ، ولا ريب أن الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم عليه السلام ورسول الله صلى الله  
عليه وسلم معهم أكمل من الصلاة الحاصلة له صلى الله عليه وسلم دونهم ، فيطلب له  
صلى الله عليه وسلم هذا الأمر العظيم الذي هو أفضل مما لإبراهيم قطعاً .  
وحينئذ تظهر فائدة التشبيه وجريه على أصله ، وأن المطلوب بالدعاء إنما هو مثل المشبه  
به ، وله أوفر نصيب منه ، صار له صلى الله عليه وسلم من المشبه المطلوب أكثر مما  
لإبراهيم عليه السلام وغيره ، وتضاف إلى ذلك ما له من المشبه به من الخصة التي لم تحصل  
لغيره ، فظهر بهذا من فضله صلى الله عليه وسلم وشرفه على إبراهيم عليه السلام وعلى  
كل من آله - وفيهم النبيون - ما هو اللائق به ، وصارت هذه الصلاة دالة على هذا  
التفضيل وتابعة له ، وهي من موجباته ومقتضياته .

واعلم أن الأحاديث الواردة في الصلاة والواردة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها  
صريحة بذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبتذكر آله ، وأما في حق إبراهيم عليه السلام  
- وهو المشبه به - فإنما جاءت بذكر آل إبراهيم عليه السلام فقط دون ذكر إبراهيم ، أو  
بذكره عليه السلام دون ذكر آله ، ولم يجيء حديث صحيح فيه لفظ إبراهيم وآل إبراهيم  
كما تظاهرت على لفظ محمد وآل محمد ، وبيانه أن أشهر الأحاديث الواردة في الصلاة على

النبي صلى الله عليه وسلم حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال:

الأهدي لك هدية؟ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ فقال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد، وهذا لفظهم إلا الترمذي فإنه قال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم فقط، وكذا في ذكر البركة ولم يذكر الآل، وهي رواية لأبي داود، وفي رواية: كما صليت على آل إبراهيم بذكر الآل فقط، وكما باركت على إبراهيم (بذكره فقط).

(392/628)

---

وفي الصحيحين من حديث أبي حميد الساعدي: قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد». هذا

هو اللفظ المشهور ، وقد روي فيه : « كما صليت على إبراهيم وكما باركت على إبراهيم بدون لفظ الآل في الموضعين .

وفي البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قلنا : يا رسول الله هذا السلام عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ فقال : « قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » . وفي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال :

أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عباد ، فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نصلي عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد ،

والسلام كما قد علمتم » . وقد روي هذا الحديث بلفظ آخر : بكما صليت على إبراهيم وكما باركت على إبراهيم (لم يذكر الآل فيهما) وفي رواية أخرى : كما صليت على إبراهيم وكما باركت على آل إبراهيم بذكر إبراهيم عليه السلام وحده في الأولى ، والآل فقط في الثانية ، هذه هي الألفاظ المشهورة في هذه الأحاديث المشهورة ، أكثرها بلفظ آل إبراهيم في الموضعين ، وفي بعضها بلفظ آل إبراهيم فيهما ، وفي بعضها بلفظ إبراهيم في الأول والآل

في الثاني ، وفي بعضها عكسه .

وأما الجمع بين إبراهيم وآل إبراهيم فرواه البيهقي في سننه من حديث حبيبي ابن السباق عن رجل من بني الحرث عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم [أنه قال : «إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، وارحم محمد وآل محمد كما صليت

(393/628)

---

وباركت وترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» . وهذا إسناد ضعيف .

ورواه الدارقطني من حديث ابن إسحاق : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحرث التميمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه فذكر الحديث وفيه : «اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» ، ثم قال : هذا إسناد حسن متصل .

وفي النسائي من حديث موسى بن طلحة عن أبيه قال : قلنا : يا رسول الله كيف الصلاة

عليك ؟ قال : «قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد» ، ولكن رواه هكذا ورواه مقتصرا فيه على ذكر إبراهيم في الموضوعين . وقد روي ابن ماجة حديثا موقوفا آخر عن ابن مسعود فيه إبراهيم وآل إبراهيم ، قال في السنن : حدثنا الحسين بن بيان ، حدثنا زياد بن عبد الله حدثنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابن أبي فاختة عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إذا صليت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض ، قال : فقالوا له : فعلمنا ، قال : قولوا : «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة ، اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه الأولون والآخرون ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وهذا حديث موقوف ، وابن أبي فاختة اسمه نوير ، قال يونس بن أبي إسحاق : كان رافضيا ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال الدار الدارقطني : متروك .

وعامة الأحاديث التي في الصحاح والسنن كما ذكرنا باقتصار على آل إبراهيم

---

في الموضوعين ، أو الآل في إحداهما وإبراهيم في [الأخرى] [1] فحيث جاء ذكر إبراهيم وحده في الموضوعين فلأنه الأصل في الصلاة المخبر بها وآله تبعاً له عليه السلام فيها ، فذلك ذكر المتبوع على التابع ، واندرج فيه وأغنى عن ذكره ، وحيث جاء ذكر آله فقط فلأنه داخل في آله كما تقرر في موضعه ، فيكون ذكر آل إبراهيم عليه السلام مغنياً عن ذكره وذكر آله بلفظين ، وحيث جاء في أحدهما ذكره عليه السلام فقط وفي الآخر ذكر آله فقط ، كان ذلك جمعاً بين الأمرين فيكون ذكر المتبوع الذي هو الأصل ، وذكر أتباعه بلفظ يدخل هو فيهم .

وأما ذكر محمد صلى الله عليه وسلم وذكر آله فقد جاء بالاقتران دون الاختصار على أحدهما في عامة الأحاديث ، فلأن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وعلى آله ذكرت في مقام الطلب والدعاء بخلاف الصلاة على إبراهيم عليه السلام ، فإنها جاءت في مقام الخبر وذكر الواقع لأن قوله : «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» جملة طلبية ، وقوله : «كما صليت على آل إبراهيم» جملة خبرية ، والجملة الطلبية إذا وقعت موقع الدعاء والسؤال كان بسطها وتطويلها أنسب من اختصارها وحذفها ، ولهذا شرع تكرارها وإيدائها وإعادتها فإنها دعاء ، والله سبحانه وتعالى يحب الملحين في الدعاء ، ولهذا تجد كثيراً من أدعية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها من بسط الألفاظ وذكر كل معنى بصريح لفظه



دون الاكتفاء بدلالة اللفظ الآخر عليه ، ما يشهد لذلك كقوله صلى الله عليه وسلم في حديث علي الذي رواه مسلم في صحيحه : «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت» .  
ومعلوم أنه لو قيل : اغفر لي كل ما صنعت كان أوجز ، ولكن ألفاظ الحديث في مقام الدعاء والتضرع وإظهار العبودية والافتقار ، واستحضار الأنواع التي يتوب العبد منها تفصيلا أحسن أو بلغ من الإيجاز والاختصار .  
وكذلك قوله في الحديث الآخر : «اللهم اغفر لي ذنبي كله ، دقه وجله ، سره وعلايته ، أوله وآخره» . وفي حديث آخر : «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي

---

[1] زيادة للسياق .

(395/628)

---

وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي جدي وهزلي ، وخطيئتي وعمدي ، وكل ذلك عندي» . وهذا كثير في الأدعية المأثورة ، فإن الدعاء عبودية لله سبحانه وتعالى وافتقار إليه ، وتذلل بين يديه سبحانه وتعالى ، فكما كثرة العبد وطوله ، وأعادته وأبداه ، ونوع جملته ، كان ذلك أبلغ في عبوديته ، وإظهار فقره ، وتذلل وحاجته ، فكان

ذلك أقرب له من ربه سبحانه وتعالى وأعظم لثوابه .

وهذا بخلاف المخلوق ، فإنك كلما كثرت سؤالك إياه ورددت له حوائجك أبرمته وثقلت عليه وهنت في نفسه عنده ، وكلما تركت سؤاله كنت أعظم عنده وأحب إليه ، والله جل جلاله كلما سألته كنت أقرب إليه وأحب إليه ، وكلما ألححت في الدعاء أحبك ، ومن لم يسأل الله سبحانه وتعالى يغضب عليه ، فالله سبحانه وتعالى يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يسأل يغضب [1] ، فالمطلوب منه سبحانه وتعالى يزيد بزيادة الطلب وينقص بنقصانه .

وأما الخبر ، فهو خبر عن أمر قد وقع وانقضى لا يحتمل الزيادة والنقصان ، فلم تكن في زيادة اللفظ فيه كبير فائدة ، ولا سيما والمقام ليس مقام إيضاح وتفهم المخاطب ليحسن معه البسط والإطناب ، فكان الإيجاز والاختصار فيه أكمل وأحسن ، فلماذا جاء فيه بلفظ إبراهيم تارة ، ولفظ آله تارة أخرى ، لأن كلا اللفظين يدل على ما يدل عليه الآخر من الوجه الذي تقدم ذكره ، فكان المراد باللفظين واحدا مع الإيجاز والاختصار ، بخلاف ما لو قيل : صل على محمد ، لم يكن في هذا ما يدل على الصلاة على آله ، إذ هو طلب ودعاء ينشأ بهذا اللفظ ، ليس خبرا عن أمر قد وقع واستقر .

ولو قيل : صلى على آل محمد لكان النبي صلى الله عليه وسلم إنما يصلي عليه ضمنا في العموم ، فقيل : على محمد وعلى آل محمد ليحصل له صلى الله عليه وسلم بذلك الصلاة

عليه بخصوصه ،

[1] إشارة إلى قول الشاعر :

لا تسألنَّ بنيَّ آدم حاجة وسلَّ الذي أبوابه لا تقضب  
فالله يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يسأل يغضب  
القضب : القطع . (لسان العرب) : 1/ 678 .

(396/628)

والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بدخوله في آله .

وهنا للناس طريقتان في مثل هذا ، هل يقال : داخل في آله مع اقترانه بذكره فيكون قد ذكر مرتين : مرة بخصوصه ومرة في اللفظ العام ، وعلى هذا فيكون قد صلى عليه مرتين خصوصا وعموما ، وهذا على أصل من يقول : أن العام إذا ذكر بعد الخاص كان متناولا له أيضا ، ويكون الخاص قد ذكر مرتين ، وكذلك في ذكر الخاص بعض العام كقوله تعالى : من كان عدواً لله وملائكته ورُسُلِهِ وجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ 2 : 98 [1] ، وكذلك قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ 33 : 7 [2] الآية ، والطريق [الذي اختاره] [3] إلى ذكره بلفظ الخاص يدل على أنه غير داخل في

اللفظ العام ، فيكون ذكره بخصوصه مغنيا عن دخوله في العام ، وعلى هذه الطريقة فيكون في ذلك فوائد :

الأولى [4] : أنه لما كان صلى الله عليه وسلم من أشرف النوع العام أفرد صلى الله عليه وسلم بلفظه يخصه صلى الله عليه وسلم ، فيكون في ذلك تنبيها على اختصاصه صلى الله عليه وسلم ومزيمته على النوع الداخل في اللفظ العام .  
الثانية : أنه يكون فيه تنبيه على أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم أصل ، وأن الصلاة على آله تبع له ، وأنهم إنما نالوا ذلك بتبعتهم له صلى الله عليه وسلم .  
الثالثة : أن إفراده صلى الله عليه وسلم بالذكر يرفع عنه توهم التخصيص ، وأنه لا يجوز أن يكون مخصوصا من اللفظ العام ، بل هو مراد قطعا .

واعلم أن قوله : «وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم» دعاء يتضمن إعطاء محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخير ما أعطاه الله سبحانه وتعالى لآل إبراهيم مع إدامة ذلك الخير وثبوتها له صلى الله عليه وسلم ومضاعفته وزيادته ، فإن هذا هو حقيقة البركة ، وقد قال الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام : وَبَشَّرْنَاهُ يُاسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ 37 : 112 ، وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ 37 : 113

[5] ، وقال تعالى فيه وفي

[2] الأحزاب : 7 .

[3] زيادة للسياق .

[4] زيادة للسياق ، وفي (خ) : «منها» .

[5] الصفات : 112 - 113 .

(397/628)

---

أهل بيته : رَحِمَتْ اللهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ 11 : 73 [1] ،  
وتأمل كيف جاء في القرآن : وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ 37 : 113 [2] ، ولم يذكر  
إسماعيل ، وجاء في التوراة ذكر البركة على إسماعيل ولم يذكر إسحاق ، فقال بعد أن ذكر  
إسماعيل : وأنه سيولد اثني عشر عظيماً ما حكايته سمعتك ها أنا باركته وأمينته بما دام  
أي بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فجاء في التوراة ذكر البركة في إسماعيل إيذاً بما حصل  
لبنيه من الخير والبركة ، ولا سيما خاتم بركتهم ، وأعظمهم وأجلهم محمد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فنبههم سبحانه وتعالى بذلك على ما يكون في بني إسماعيل بن إبراهيم  
عليه السلام من البركة العظيمة الموافية على لسان المبرك صلى الله عليه وسلم .  
وذكر لنا في القرآن الكريم بركته سبحانه وتعالى ، منها ما حصل في أولاده من نبوة موسى

وغيره، وما أوتوه من الكتاب والعلم، مستدعياً سبحانه وتعالى من عباده الإيمان بذلك والتصديق به، وأن لا يهملوا معرفة حقوق بيت إبراهيم عليه السلام، إذا هو البيت المبارك، وأهله أهل النبوة والعلم والكتاب.

ولا يقول القائل: هؤلاء أنبياء بني إسرائيل لا تعلق لنا بهم، فإنه يجب علينا معشر المسلمين احترامهم وتقديرهم والإيمان بهم ومحبتهم، وموالاتهم والثناء عليهم، وصلوات الله عليهم وسلامه.

ولما كان هذا البيت المبارك المطهر أشرف بيوت العالم على الإطلاق، خص الله سبحانه وتعالى أهله بخصائص منها: أن جعل فيهم النبوة والكتاب، فلم يأت بعد إبراهيم عليه السلام نبي إلا من أهل بيته.

ومنها: أنه سبحانه وتعالى جعلهم أئمة يهدون بأمره تعالى إلى يوم القيامة، فكل من دخل الجنة أولياء الله سبحانه وتعالى بعدهم وإنما دخل بدعوتهم من طريقهم.

ومنها: أنه اتخذ منهم سبحانه وتعالى الخليلين إبراهيم عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم، فبدأ هذا البيت بإبراهيم عليه السلام، وختمه بمحمد صلى الله عليه وسلم، أنه من ولد إبراهيم

---

[1] هود: 73.

[2] الصافات: 113.

عليه السلام، قال تعالى: «وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا 4 : 125 [1]»، وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا»، ولم يكن لبيت من بيوت العالم مثل هذه الخصوصية.

ومنها: أنه سبحانه وتعالى جعل صاحب هذا البيت إماما للعالمين، قال تعالى:

وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا 2 : 124 [2].

ومنها: أنه سبحانه وتعالى أجرى على يديه بناء بيته الحرام الذي جعله قبلة للناس وحجاً لهم، فكان ظهور هذا البيت المحرم من أهل هذا البيت الأكرمين، ومن تبحر في أحوال العالم علم أنه كان في الدهر الغابر سبعة بيوت في الأرض يحج الناس إليها، لم يبلغ بيت منها عظمة هذا البيت ولا بركته، ما منها إلا ما أباده الله وأبقى هذا البيت دونها، وزاده تشريفا وتكريما وتعظيما.

قال تعالى: جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ 5 : 97 [3]، أي صير الله

الكعبة قواما للناس الذين لا قوام لهم من رئيس يحجز ضعيفهم عن قويمهم، ومسيئهم عن محسنهم، وظالمهم عن مظلومهم، فحجز سبحانه وتعالى بكل واحد من ذلك بعضهم عن

بعض إذ لم يكن لهم قيام غيره، وجعلها معالم لدينهم ومصالح أمورهم، فجعل سبحانه وتعالى الكعبة والشهر الحرام قواما لمن كان يحترم ذلك من العرب، ويعظمه بمنزلة الرئيس الذي يقوم أمر أتباعه.

ومنها: أنه سبحانه وتعالى أخرج منهم الآيتين العظيمتين التي لم يخرج من أهل بيت غيرهم مثلها، وهما أمة موسى عليه السلام وأمة محمد صلى الله عليه وسلم، تمام سبعين أمة خيرا وأكرمها على الله سبحانه وتعالى.

ومنها: أن الله سبحانه وتعالى أبقى عليهم لسان صدق وثناء حسنا في العالم، فلا يذكرون إلا بالثناء عليهم، والصلاة والسلام عليهم، قال تعالى: **وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ سَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ 37: 108 - 110 [4].**

---

[1] النساء: 125.

[2] البقرة: 124.

[3] المائدة: 97.

[4] الصفات الآيات: 108 - 110.



ومنها : أنه سبحانه وتعالى جعل أهل هذا البيت فرقانا بين الناس ، فالسعداء أتباعهم  
ومحبوهم ومن تولاهم ، والأشقياء من أبغضهم وأعرض عنهم وعاداهم ، فالجنة لهم  
ولأتباعهم ، والنار لأعدائهم ومخالفهم .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى جعل ذكرهم مقرونا بذكره تعالى ، فيقال : إبراهيم خليل الله  
ورسوله ونبيه ، وموسى كلیم الله ورسوله ، وعيسى روح الله وكلمته ، ومحمد رسول الله ،  
قال الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : **وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ 94 : 4 [1]** ، قال ابن  
عباس رضي الله عنه : إذا ذكرت ذكرت معي ، فيقال : لا إله إلا الله محمد رسول الله في  
كلمة الإسلام وفي الأذان وفي الخطب وفي التشهد وغير ذلك .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى جعل خلاص خلقه من شقاء الدنيا والآخرة على يدي أهل  
هذا البيت ، فلهم على الناس من النعم ما لا يمكن إحصاؤها ولا جزاؤها ، ولهم من المنن  
الجسام في رقاب الأولين والآخرين من أهل السعادة مع الأيادي العظام عندهم ما لا يمكن أن  
يجازيهم عليها إلا الله سبحانه وتعالى .

ومنها : أن كل خير ونفع وعمل صالح وطاعة لله سبحانه وتعالى حصلت وكانت في العالم  
فلهم من الأجر مثل أجور عاملها فضيلة خصهم الله سبحانه وتعالى بها من بين أهل العالم .  
ومنها : أنه سبحانه وتعالى سد جميع الطرق بينه وبين البشر وأغلق دونهم الأبواب فلم يفتح  
لأحد إلا من طريقهم وبابهم ، قال الجنيد رحمه الله : يقول الله عز وجل لرسوله محمد صلى

الله عليه وسلم: وعزتي وجلالي لو أتوني من كل طريق واستفتحوا كل باب لما فتحت لهم حتى يدخلوا خلفك .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى خصهم من العلم بما لم يخص به أهل بيت سواهم ، فلم يطرق العالم أهل بيت أعلم بالله سبحانه وتعالى وأسمائه وصفاته وأحكامه وأفعاله ، وثوابه وعقابه وشرعه ، ومواقع رضاه وغضبه ، وملائكته ومخلوقاته منهم ،

---

[1] الشرح: 4 .

(400/628)

---

فجمع سبحانه وتعالى لهم علم الأولين والآخرين .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى خصهم من توحيدِه ومحبته وقربه والاختصاص به بما لم يخص أهل بيت سواهم .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى مكن لهم الأرض واستخلفهم فيها ، وأطاع أهل الأرض لهم ، ما لم يحصل لغيرهم .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى أيدهم ونصرهم وأظفرهم بأعدائهم وأعدائه ما لم يؤيد به غيرهم .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى محابهم من آثار أهل الضلال والشرك ، ومن الآثار التي يبغضها ويمقتها ، ما لم يحه بسواهم .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى جعل آثارهم في الأرض سببا لبقاء العالم وحفظه ، فلا يزال العالم باقيا ما دامت آثارهم باقية ، فإذا ذهبت آثارهم من الأرض فذاك أوان خراب العالم ، قال سبحانه وتعالى : جَعَلَ اللَّهُ الْكُعبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ 5 : 97 ، قال ابن عباس في تفسير هذه الآية : لو تركت الناس كلهم الحج لوقعت السماء على الأرض ، وقال : لو ترك الناس الحج كلهم لما مطروا .

وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن في آخر الزمان يرفع الله بيته من الأرض وكلامه من المصاحف وصدور الرجال ، فلا يبقى في الأرض بيت يحج ولا كلام يتلى ، فحينئذ يقرب خراب العالم .

وهكذا الناس اليوم ، إنما قيامهم بقيام آثار نبيهم وشرائعهم بينهم ، وقيام أمورهم وحصول مصالحهم واندفاع أنواع البلاء والشر عنهم بحسب ظهورها بينهم وقيامها ، وهلاكهم وحلول البلاء والشر بهم عند تعطلها والإعراض عنها والتحاكم إلى غيرها واتحاد سواها .

ومن عرف حوادث الزمان فإنه يقف على أن البلاد التي سلط الله سبحانه وتعالى عليها من سلطه حتى أخرج البلاد وأهلك العباد ، إنما كان سببه تعطيلهم لدينه بينهم

وشرائعه ، فكان ذلك انتقاما منهم بتسليط الله سبحانه وتعالى عليهم ، وأن البلاد التي  
لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وشرائعه فيها ظهور دفع الله سبحانه وتعالى  
عنهم بحسب ظهور ذلك بينهم .

وهذه الخصائص وأضعاف أضعافها من آثار رحمة الله سبحانه وتعالى وبركاته على أهل  
هذا البيت الإبراهيمي ، فلماذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نطلب له من الله  
سبحانه وتعالى أن يبارك عليه وعلى آله كما بارك على [آل] [1] هذا البيت المعظم .  
ومن بركاته : أنه سبحانه وتعالى أظهر على أيديهم من بركات الدنيا والآخرة ما لم يظهره على  
يدي أهل بيت غيرهم .

ومنها : أنه سبحانه وتعالى أعطاهم من خصائصهم ما لم يعط غيرهم ، فمنهم من اتخذ  
خليلا [2] ، ومنهم الذبيح [3] ، ومنهم من كلمه تعالى تكليما [4] ، ومنهم من أتاه الله  
سبحانه وتعالى شطر الحسن وجعله من أكرم الناس عليه [5] ، ومنهم من أتاه الله سبحانه  
وتعالى ملكا لم يؤته أحدا غيره [6] .

ولما ذكر الله سبحانه وتعالى أهل هذا البيت وذريتهم أخبر أن كلهم فضله على العالمين

[7].

ومن خصائصهم: بركاتهم على أهل الأرض [أنه] [8] يرفع العذاب عن سكان البسيطة بهم ويعتصمهم، فإن عادة الله سبحانه وتعالى كانت في أمم الأنبياء الذين قبلهم أن يهلكهم إذا كذبوا أنبياءهم ورسله بعذاب يعمهم كلهم كما فعل بقوم نوح إذ أغرق الأرض كلها وأهلك من عليها بالطوفان إلا أصحاب السفينة [9]، وكما

---

[1] زيادة للسياق.

[2] إبراهيم عليه السلام.

[3] إسحاق أو إسماعيل على خلاف بين أهل التفسير فليراجع هناك.

[4] موسى عليه السلام.

[5] يوسف عليه السلام.

[6] سليمان عليه السلام.

[7] إشارة إلى قوله تعالى: وَكَلَّا فَضَلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ 6 : 86 [الأنعام].

[8] زيادة للسياق.

[9] إشارة إلى قوله تعالى: فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ 29 : 15 [العنكبوت].

(402/628)

---

فعل تعالى بقوم هود إذ أهلك عادا بريح دمرتهم كلهم [1] ما تذر من شيء أتت عليه إلا جعلته كالرميم 51 : 42 [2] ، وكما فعل سبحانه وتعالى بقوم صالح : فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ 7 : 78 [3] ، وكما فعل تعالى بقوم لوط جعل مدائنهم عاليها سافلها 15 : 74 [4] ، فلما أنزل الله سبحانه وتعالى التوراة والإنجيل والزبور والقرآن ، رفع بنزولها العذاب العام عن أهل الأرض ، وأمر سبحانه وتعالى بجهاد من كذبها وخالفها ، فكان ذلك نصرة لأهل دينه بأيديهم ، وشفاء لصدورهم واتخاذ الشهداء منهم ، وإهلاك عدو الله بأيديهم لتحصل [نصرته] سبحانه وتعالى على أيديهم .

وحق لأهل بيت هذا من بعض فضائلهم وخصائصهم أن لا تزال الألسنة رطبة بالصلاة عليهم والسلام ، والثناء والتعظيم ، ولا تزال القلوب ممتلئة من محبتهم وتوقيرهم وإجلالهم ، وليعلم المصلي عليهم أنه لو صرف أنفاسه كلها في الصلاة عليهم لما وفى القليل من حقهم ، فجزاهم الله سبحانه وتعالى [عنا] [5] أفضل الجزاء ، وزادهم في الملاء الأعلى تعظيما وتشريفا ، ومهابة وتكريما ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

---

[1] إشارة إلى قوله تعالى : وَأَذْكُرُ أَخَا عَادٍ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَّتِ النَّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ 46 : 21 [21 : الأحقاف] .

[2] الذاريات : 42 .

[3] الأعراف : 78 .

[4] إشارة إلى قوله تعالى : فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ 15

: 74 [الحجر : 74] .

[5] زيادة للسياق .

(403/628)

---

وأما اختصاصه صلى الله عليه وسلم بالشفاعة [1] العظمى يوم الفزع [2] الأكبر قال الله تعالى : وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ 10 : 2 [3] ، قال قتادة والحسن وزيد بن أسلم : قدم صدق هو محمد صلى الله عليه وسلم يشفع لهم . وعن أبي سعيد الخدري : هي شفاعته نبيهم محمد ، وهو شفيع صدق عند ربهم .

---

[1] الشفاعة : الانضمام إلى آخر ناصر له ومسائله عنه . وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى مرتبة إلى من هو أدنى . ومنه الشفاعة في القيامة ، قال تعالى : فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ

الشَّافِعِينَ 74 : 48 [48] :

المدثر] ، أي لا تشفع لهم .

وقوله: من يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا 4 : 85 [85 : النساء] ، أي من انضم إلى غيره وعاونه ، وصار شفعا له أو شفيعا في فعل الخير أو الشر وقواه ، شاركه في نفعه وضره .

وقيل الشفاعة ها هنا : أن يشرع الإنسان لآخر طريق خيرا أو طريق شر ، فيقتدي به ، فصار كأنه شفيع له ، وذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «من سنَّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها» . [رواه مسلم مطولا] . وقوله تعالى : يُدَبِّرُ الْأُمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ 10 : 3 [3 : يونس] ، أي يدبر الأمر وحده لا ثاني له في فصل الأمر ، إلا أن يأذن للمدبرات والمقسمات من الملائكة فيفعلون ما يفعلونه بعد إذنه .

واستشفعت بفلان على فلان فتشفع لي إليه . وشفعه : أجاب شفاعته . ومنه الحديث : «القرآن شافع مشفع» . [رواه ابن حبان] . وإن فلانا ليستشفع به . قال الشاعر :

مضى زمن والناس يستشفعون بي فهل لي إلى ليلي الغداة شفيع

(بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز) : 328 / 3 - 329 .

[2] الفزع : الذعر والفرق . وربما جمع على الأفزاع ، وإن كان مصدرا يقال : فزع -

بالكسر - : خفا .

قال تعالى : وَهُمْ مِنْ فِرْعَونَ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ 27 : 89 [89 : النمل] . وفزع أيضا : استغاث .

والإفزع :



الإخافة والإغاثة .

والتفريع من الأضداد ، يقال : فزّعه إذا أخافه . وفزّع عنه : كشف عنه الفزع . قال تعالى :

حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ 34 : 23 [ 23 : سبأ ] ، أي كشف عنها الفزع . (المرجع

السابق) : 191 / 4 .

[3] يونس : 2 .

(404/628)

---

خرج البخاري وأبو داود من حديث مسدد قال : حدثنا يحيى عن الحسن بن ذكوان قال :

حدثنا أيوب قال : حدثني عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : يخرج قوم فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميون . ذكره البخاري في الرقاق في باب صفة

الجنة والنار ، وذكره أبو داود في كتاب السنة في باب الشفاعة ولفظهما فيه سواء [1] .

وخرج البخاري من حديث همام عن قتادة قال : حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال : يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفح فيدخلون الجنة

، فيسميهم أهل الجنة الجهنميون [1] . ذكره في الرقاق في كتاب التوحيد في باب قوله تعالى :

إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ 7 : 56 [2] .

[و] من حديث هشام عن قتادة عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليصين أقواما سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله تعالى الجنة بفضل رحمته يقال لهم : الجهنميون [3] . وللترمذي من طريق عن الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه [4] .  
وله من حديث سعيد عن قتادة عن أبي المليح عن عوف بن مالك الأشجعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاني آت من عند ربي فخيرني بين أن يدخل نصف

---

[1] سبق الإشارة إليه وشرحه .

[2] الأعراف : 56 .

[3] سبق الإشارة إليه .

[4] رواه الترمذي رقم (2437) في صفة القيامة ، باب ما جاء في الشفاعة ، وأبو داود

رقم (4739) في السنة ، باب في الشفاعة ، ورواه أيضا ابن ماجه رقم (4310) في

الزهد ، باب ذكر الشفاعة ، وهو حديث صحيح ، وأخرجه الترمذي أيضا من حديث

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مثله ، وزاد فيه : قال الراوي : فقال لي جابر : «يا

محمد ! من لم يكن من أهل الكبائر ، فما له وللشفاعة ؟» رقم (2438) في صفة القيامة

، باب رقم (12) وهو حديث حسن .

أمّتي الجنة وبين الشفاعة ، فاخترت الشفاعة ، وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً [1] .  
وخرج أبو بشر بن محمد بن أحمد بن حماد الدولابي من حديث محمد بن عوف ابن سفيان  
الطائي قال : حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ، أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حدثنا  
أنس بن مالك عن أم حبيبة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أريت ما  
[يلقى] [2] أمّتي بعدي وسفك بعضهم دماء بعض ، [فأحزني وشق ذلك عليّ] [3] ،  
وسبق ذلك من الله [تعالى] [3] كما سبق في الأمم قبلهم ، فسألته [أن يولياني الشفاعة  
فيهم يوم القيامة ففعل] [4] . وخرج مسلم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا  
سفيان عن عمرو وسمع جابرا رضي الله عنه يقول : سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم  
بأذنه يقول : إن الله تبارك وتعالى يخرج ناسا من النار فيدخلهم الجنة [5] . وخرج من  
حديث حماد بن زيد قال : قلت لعمر بن دينار : أسمعت جابرا بن عبد الله يحدث عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى يخرج قوما من النار بالشفاعة ؟

---

[1] حديث رقم (2443) في صفة القيامة ، باب ما جاء في الشفاعة ، وإسناده حسن

«وهي لمن مات» ، وفي الترمذي : «وهي نائلة من مات . . .» .

[2] في (خ) : «تلقى» .

[3] ما بين الحاصرتين زيادة عن رواية (المستدرک) .

[4] كذا في (خ) ، وفي (المستدرک) : «فسأله أن يولياني الشفاعة فيهم يوم القيامة ففعل» .

والحديث رواه الحاكم في (المستدرک) : 138 / 1 - 139 ، حديث رقم (227) /

228) من كتاب الإيمان وقال في آخره : هذا حديث حسن صحيح الإسناد على شرط

الشيخين ولم يخرجاه ، والعلة عندهما فيه أن أبا اليمان حدّث به مرتين ، فقال مرة : عن

شعيب ، عن الزهري ، عن أنس ، وقال مرة :

عن شعيب ، عن ابن أبي حسين ، عن أنس . . . وقد قدمنا القول في مثل هذا أنه لا ينكر أن

يكون الحديث عند إمام من الأئمة عن شيخين ، فمرة يحدث به هذا ، ومرة عن ذلك . وقد

حدثني أبو الحسن علي بن محمد بن عمر ، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، حدثنا

إبراهيم بن هانئ النيسابوري قال :

قال لنا أبو اليمان : الحديث حديث الزهري والذي حدثكم عن ابن أبي حسين غلطت

فيه بورقة قلبتها . قال الحاكم : هذا كالأخذ باليد ، فإن إبراهيم بن هانئ ثقة مأمون . وقال

الذهبي في (التلخيص) بنحو كلام الحاكم .

[5] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (84) ، حديث رقم (317) .

---

قال : نعم [1] . وخرجه البخاري من حديث حماد عن عمرو عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «يخرج من النار [قوم] [2] بالشفاعة كأنهم الثعالب ، قلنا : ما الثعالب ؟ قال :

الضغائيس» [وفي رواية] [2] : «إن الله يخرج ناسا من النار فيدخلهم الجنة» وفي أخرى : «إن الله يخرج قوما من النار بالشفاعة» [3] . وخرج من حديث حماد ، عن عمرو ، عن جابر رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «يخرج من النار بالشفاعة كأنهم الثعالب» . قلت : وما الثعالب ؟

قال : الضغائيس . وكان قد سقط فمه ، فقلت لعمر و [بن دينار] [3] : أبا محمد ، سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «يخرج بالشفاعة من النار» ؟ قال : نعم [4] . ذكره في كتاب الرقاق . ولمسلم من حديث أبي أحمد الزبيري ، حدثنا قيس بن سليم العبدي ، قال :

حدثني يزيد الفقير ، حدثنا جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أم قوما يخرجون من النار يحترقون فيها ، لإدارات وجوههم حتى يدخلون الجنة» [5] .

---

[1] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (84) ، من حديث رقم (318) . وكلاهما في (مسلم بشرح النووي) : 51/3 .

[2] زيادة للسياق من (جامع الأصول) : 550/10 ، و(الثعالب) : صغار القثاء ، وهي الضغابيس أيضا ، واللفظة بالثاء المعجمة والعين المهملة . وذكرها الهروي في حرف الغين المعجمة ، وبعدها الراء المهملة ، وبعدها الزاي المعجمة «كما تنبت الثعالب» والباء معجمة بنقطتين من فوق قبل الغين ، وقال :

هي فسيل النخل إذا حولت من موضع إلى موضع فغرزت فيه ، الواحدة تغريز وتنبيت . وقال مثله في التقدير : التناوير ، لنور الشجر ، والتقايب لما قصب من الشعر . قال : وقد رويت «الثعالب» يعني الأول ، والوجه الأول ، وهو الرواية ، وتعضده الرواية الأخرى التي قال فيها : «الضغابيس» .

[3] ما بين الحاصرتين تكلمة من (جامع الأصول) ، والحديث أخرجه البخاري في الرقاق باب (51) ، حديث رقم (6558) ، ومسلم في الإيمان ، باب (84) أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، حديث رقم (317) ، (318) .

[4] انظر التعليق السابق .

[5] أخرجه مسلم في الإيمان ، باب (84) أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، حديث رقم (319) .

وله من حديث ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الورد فقال: «نجيء نحن يوم القيامة عن كذا وكذا، انظر أي ذلك فوق الناس، قال: فتدعى الأمم بأوثانها وما كانت تعبد الأول فالأول، ثم يأتي ربنا بعد ذلك فيقول: من تنظرون؟ فيقولون: ننظر ربنا، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: حتى ننظر إليك، فيتجلى لهم يضحك، قال: فينطلق بهم ويتبعونه، ويعطى كل إنسان منهم منافق أو مؤمن نورا، ثم يتبعونه وعلى جسر جهنم كالليب وحسك، تأخذ من شاء الله، ثم يطفأ نور المنافقين، ثم ينجو المؤمنون، فتجوأول زمرة، وجوههم كالقمر ليلة البدر، سبعون ألفا لا يحاسبون، ثم الذين يلونهم، كأضواء نجم في السماء، ثم كذلك، ثم تحل الشفاعة، ويشفعون حتى يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، فيجعلون بفناء الجنة، ويجعل أهل الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل، ويذهب حرقه، ثم يسأل حتى تجعل له الدنيا وعشرة أمثالها معها» [1].

[قال كاتبه: هكذا وقع في رواية هذا الحديث «عن كذا وكذا، انظر».

وقال الحفاظ: هو كلام فاسد غير مستقيم، وصوابه: «على كوم»، وهو جمع كومة، وهو

المكان المشرف ، أي نحن فوق الناس ، فلم يذكر المؤلف اللفظة أو المكنى عنه ، فكفى عنها بكذا وكذا ، وفسرها بقوله : «أي ذلك فوق الناس» ، وقوله : «انظر» أي تأمل هذا الموضوع واستثبت فيه ، فظنه الناسخ من الحديث

---

[1] (المرجع السابق) ، حديث رقم (316) قوله : «حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل ويذهب حرقه ثم يسأل حتى تجعل له الدنيا وعشرة أمثالها» ، وهكذا هو في جميع الأصول ببلادنا «نبات الشيء» ، وكذا نقله القاضي عياض عن رواية الأكثرين ، وعن بعض رواة مسلم «نبات الدمن» ، يعني بكسر الدال وإسكان الميم ، وهذه الرواية هي الموجودة في (الجمع بين الصحيحين) لعبد الحق ، وكلاهما صحيح ، لكن الأول هو المشهور الظاهر ، وهو بمعنى الروايات السابقة «نبات الحبة في حميل السيل» ، وأما «نبات الدمن» فمعناها أيضا كذلك ، فإن الدمن البعر ، والتقدير : نبات ذي الدمن في السيل ، أي كما ينبت الشيء الحاصل في البعر ، والغناء الموجود في أطراف النهر ، والمراد التشبيه به في السرعة والنضارة ، وقد أشار صاحب (المطالع) إلى تصحيح هذه الرواية ، ولكن لم ينقح الكلام في تحقيقها ، بل قال : عندي أنها رواية صحيحة ، ومعناه سرعة نبات الدمن مع ضعف ما ينبت فيه ، وحسن منظره . والله تعالى أعلم .

(مسلم بشرح النووي) : 3/50 - 51 .



فألقه بمتنه ، ولا يخفى ما فيه من التخليط [1].

[وقال الشيخ محيي الدين النووي : « . . . هكذا في جميع الأصول من صحيح مسلم ،

واتفق المتقدمون والمتأخرون على أنه تصحيف »] [1].

[وقال الحافظ عبد الحق في كتابه (الجمع بين الصحيحين) : «هذا الذي وقع في كتاب مسلم

تخليط»] [1].

[وقال القاضي عياض : «هذه صورة الحديث في جميع النسخ ، وفيه تغيير كثير

وتصحيف»] [1].

[وفي طريق ابن أبي خيثمة من حديث أنس بن مالك : «يحشر الناس يوم القيامة على تل

وأمتي على تل»] [1]. [وفي رواية : «يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتي على تل» ،

قال القاضي عياض : « . . . . فجمع النقلة الكل ونسّوه على أنه من متن الحديث كما تراه

. . . . وقد تابعه عليه جماعة من المتأخرين »] [1].

وخرج من حديث محمد بن [بشر] [2] حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال

: أتني رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه ، فنهس منها

نهسة فقال : أنا سيد الناس يوم القيامة ، وهل تدرون بم ذاك [3] ؟ يجمع الله يوم القيامة  
الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي [4] ، وينفذهم البصر [4] ، وتدنو  
الشمس ، فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ، وما لا يحتملون ، فيقول بعض الناس  
لبعض : ألا ترون ما قد بلغكم ، ألا تنظرون ، من يشفع لكم إلى ربكم ، فيقول بعض الناس  
لبعض : اتوا آدم ، فيأتون آدم فيقولون :  
يا آدم ، أنت أبو البشر ، خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة

---

[1] ما بين الحاصرتين غير واضح في التصوير الميكروفيلمي للمخطوطة (خ) ، وقد قمنا  
بصياغة هذه العبارات بحيث تفيد المعنى الذي أرادته المصنف من خلال الأجزاء

الواضحة في الميكروفيلم .

[2] في (خ) : «عبيد» .

[3] في (خ) : «بم يجمع» .

[4] في (خ) : «فيبصرهم الناظر» ، «ويسمعهم الداعي» .

فسجدوا لك ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا ؟ .

فيقول آدم : إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنه

نهاني عن الشجرة فعصيته ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى نوح .

فيأتون نوحا ، فيقولون : يا نوح ، أنت أول الرسل إلى الأرض ، وسمّاك الله عبدا شكورا ،

اشفع لنا إلى ربك ، لا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغنا ؟

فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ،

وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها ، على قومي ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى إبراهيم صلى

الله عليه وسلّم .

فيأتون إبراهيم فيقولون : أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى

إلى ما نحن فيه ؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم إبراهيم :

إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله ، وذكر كذباته ،

نفسى نفسى ، اذهبوا إلى موسى .

فيأتون موسى صلى الله عليه وسلّم فيقولون : يا موسى ، أنت رسول الله فضلك الله

برسالته وتكليمه على الناس ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد

بلغنا ؟ فيقول لهم موسى صلى الله عليه وسلّم : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب

قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنى قتلت نفسا لم أؤمر بقتلها ، نفسي نفسي ، اذهبوا

إلى عيسى صلى الله عليه وسلم .

فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى ، أنت رسول الله ، وكلمت الناس في المهدي ، وكلمة منه ألقاها إلى مريم وروح منه ، فاشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم صلى الله عليه وسلم : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، ولم يذكر له ذنبا ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد صلى الله عليه وسلم .

فيأتون فيقولون : يا محمد ، أنت رسول الله ، وخاتم الأنبياء ، وغفر لك

(410/628)

---

ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشتفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فأنطلق فآتي تحت العرش ، فأقع ساجدا للربي ، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده ، وحسن الثناء عليه ، شيئا لم يفتحه لأحد قبلي ، ثم قال :  
يا محمد ، ارفع رأسك ، سل تعطه ، اشفع تشفع ، فأرفع رأسي فأقول : يا رب أمتي أمتي ، فيقال : يا محمد ، أدخل الجنة من أمك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة ، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ، والذي نفس محمد بيده ، إن ما بين

المصراعين [1] من مصاريع الجنة ، لكما بين مكة وهجر ، أو كما بين مكة وبصرى [2] .

---

[1] المصراعان - بكسر الميم - جانبا الباب ، وهجر - بفتح الهاء والجيم - مدينة عظيمة ، هي قاعدة بلاد البحرين ، وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث «إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر» ، تلك قرية من قرى المدينة ، كانت القلال تصنع بها ، وهي غير مصروفة . (مسلم بشرح النووي) : 3 / 69 ، (معجم البلدان) موضع رقم (12637) .

[2] بصرى - بضم الباء - مدينة معروفة ، بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل ، وهي مدينة حوران ، وبينها وبين مكة شهر (المرجع السابق) ، (معجم البلدان) موضع رقم (1949) .

والحديث أخرجه مسلم في الإيمان ، باب (84) ، حديث رقم (327) ، قوله صلى الله عليه وسلم : «يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر» ، أما الصعيد فهو الأرض الواسعة المستوية ، وأما ينفذهم البصر ، فهو بفتح الياء وبالذال المعجمة ، وذكر الهروي وصاحب (المطالع) وغيرهما ، أنه روي بضم الياء ، وفتحها ، قال صاحب (المطالع) : رواه الأكثرون بالفتح ، وبعضهم بالضم .  
وأما معناه ، فقال الهروي : قال أبو عبيد : معناه ينفذهم بصر الرحمن تبارك وتعالى ، حتى يأتي عليهم كلهم . وقال غير أبي عبيد : أراد تخرقهم أبصار الناظرين لاستواء الصعيد ،

والله تبارك وتعالى قد أحاط الناس أولاً وآخرًا . هذا كلام الهروي .

وقال صاحب (المطالع) : معناه أنه يحيط بهم الناظر ، لا يخفى عليه منهم شيء لا استواء الأرض ، أي ليس فيها ما يستتر به أحد عن الناظرين . قال : وهذا أولى من قول أبي عبيد : يأتي عليهم بصر الرحمن سبحانه وتعالى ، لأن رؤية الله تعالى تحيط بجميعهم في كل حال ، في الصعيد المستوى وغيره ، هذا قول صاحب (المطالع) .

قال الإمام أبو السعادات الجزري بعد أن ذكر الخلاف بين أبي عبيد وغيره ، في أن المراد بصر الرحمن سبحانه وتعالى ، أو بصر الناظر من الخلق : قال أبو حاتم : أصحاب الحديث يروونه بالذال المعجمة ، وإنما هو بالمهملة ، أي يبلغ أولهم وآخرهم ، حتى يراهم كلهم ويستوعبهم ، من نقد الشيء وأنفدته .

قال : وحمل الحديث على بصر الناظر أولى من حمله على بصر الرحمن تبارك وتعالى .

مختصرا من (مسلم بشرح النووي) : 67/3 - 68 .

(411/628)

---

ولمسلم من حديث عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم ، فتناول الذراع ، وكانت أحب

الشاة إليه ، فنهس نهسة فقال : أنا سيد الناس يوم القيامة ، ثم نهس أخرى فقال : أنا سيد الناس يوم القيامة ، فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال : ألا تقولون كيفه ؟ قالوا : كيفه يا رسول الله ؟ قال : يقوم الناس لرب العالمين ، وساق الحديث بمعنى حديث أبي حيان عن أبي زرعة . وزاد في قصة إبراهيم فقال : وذكر قوله في الكوكب : هذا ربي ، وقوله لأهلهم : بل فعل كبيرهم هذا ، وقوله : إني سقيم .

قال : والذي نفس محمد بيده إن ما بين المصر اعين من مصاريع الجنة إلى عضادتي الباب لكما بين مكة وهجر ، أو هجر ومكة ، قال : لا أدري أي ذلك قال [1] . وله من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، وأبو مالك عن ربيعي [بن خراش] [2] ، عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يجمع الله تبارك وتعالى الناس ، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة ، فيأتون آدم ، فيقولون ، يا أبانا استفتح لنا الجنة ، فيقول : وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم ، لست بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله ، قال : فيقول إبراهيم :

لست بصاحب ذاك ، إنما كنت خليلا من وراء وراء [3] أعمدوا إلى موسى صلى الله عليه وسلم ، الذي كلمه الله تكليما ، فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقول : لست بصاحب ذاك ، اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه ، فيقول عيسى صلى الله عليه وسلم : لست بصاحب ذاك .

[1] (المرجع السابق) : 3/ 69 - 70 ، حديث رقم (328) .

[2] زيادة للنسب من (خ) .

[3] قوله : «إنما كنت خليلاً من وراء وراء» ، قال صاحب (التحريف) : هذه الكلمة تذكر

على سبيل التواضع ، أي لست لتلك الدرجة الرفيعة ، قال : وقع لي معنى مליح فيه ، وهو

أن معناه أن المكارم التي أعطيتها كانت بوساطة سفارة جبريل عليه السلام ، ولكن اتوا

موسى فإنه حصل له سماع الكلام بغير واسطة ، قال : وإنما كرر «وراء وراء» ، لكون نبينا

محمد صلى الله عليه وسلم حصل له السماع بغير واسطة ، وحصل له الروية ، فقال

إبراهيم عليه السلام : أنا وراء موسى الذي هو وراء محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين

وسلم . هذا كلام صاحب التحريف ، وأما ضبط «وراء وراء» ، فالمشهور فيه الفتح فيهما

بلا تنوين ، ويجوز عند أهل العربية بناءً وهما على الضم ، على خلاف بين أهل اللغة ،

فليراجع في مظانه .

(المرجع السابق) .

(412/628)

---



فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم ، فيقوم فيؤذن له ، وترسل الأمانة والرحم [1] ،  
فتقومان جنبتي الصراط يميننا وشمالا ، فيمر أولكم كالبرق ، قال : قلت : بأبي أنت وأمي ،  
أي شيء كمرّ البرق ؟ قال : ألم تروا إلى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين ، ثم كمرّ الريح ،  
ثم كمرّ الطير ، وشدّ الرجال تجري بهم أعمالهم ، ونبىكم [قائم] [2] على الصراط ، يقول  
: ربّ سلمّ سلمّ ، حتى تعجز أعمال العباد ، حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا  
زحفا . قال : وفي حافتي الصراط كالليب معلقة ، مأمورة بأخذ من أمرت به ، فمخدوش  
ناج ، ومكدوس في النار ، والذي نفس أبي هريرة بيده ، إن قعر جهنم لسبعون خريفا  
[3] .

وخرج البخاري ومسلم من حديث مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى بن عمارة ، قال :  
حدثني أبي ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يدخل الله  
أهل الجنة الجنة ، يدخل من يشاء برحمته ، ويدخل أهل النار النار ،

---

[1] وأما إرسال الأمانة والرحم ، فهو لعظم أمرهما ، وكثير موقعهما ، فتصوران  
مشخصتين على الصفة التي يريد الله تعالى ، قال صاحب (التحرير) : في الكلام  
اختصار ، والسامع فهم أنهم تقومان لتطالب كل من يريد الجواز مجتهدا . (المرجع السابق) .  
[2] في (خ) : «ونبىم على الصراط» ، وما أثبتناه من (المرجع السابق) قوله : «فيمر أولهم  
كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشدّ الرجال تجري بهم أعمالهم» ، أما شدّ الرجال فهو

بالجيم جمع رجل ، هذا هو الصحيح المعروف المشهور .

ونقل القاضي أنه في رواية ابن ماهان بالحاء ، قال القاضي : وهما متقاربان في المعنى ،

وشدّها :

عدوها البالغ وجريها . وأما قوله صلى الله عليه وسلم : «تجري بهم أعمالهم» ، فهو

كالتفسير ، لقوله صلى الله عليه وسلم ، «فيمر أولكم كالبرق ، ثم كمر الريح . . الخ» معناه

أنهم يكونون في سرعة المرور على حسب مراتبهم وأعمالهم .

قوله : «والذي نفس أبي هريرة بيده أن قعر جهنم لسبعون خريفا» ، هكذا هو في بعض

الأصول «لسبعون» بالواو ، وهذا ظاهر ، وفيه حذف تقديره أن مسافة قعر جهنم سير

سبعين سنة ، ووقع في بعض الأصول والروايات : لسبعين بالياء ، وهو صحيح أيضا ، أما

على مذهب من يحذف المضاف ويبقى المضاف إليه على جره ، فيكون التقدير سير

سبعين .

وأما على أن قعر جهنم مصدر ، قال : قعرت الشيء إذا بلغت قعره ، ويكون «سبعين»

ظرف زمان ، وفيه خبر «أن» ، التقدير أن بلوغ قعر جهنم لكائن في سبعين خريفا ،

والخريف السنة . والله تعالى أعلم . (المرجع السابق) .

[3] والحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (84) ، حديث رقم (329) ، وفي

(خ) بعد قوله: وراء وراء» «اعمدوا إلى ابني إبراهيم خليل الله»، وهو تكرار من

الناسخ.

(413/628)

---

ثم يقول: انظروا من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه، فيخرجون منها حمما قد امتحشوا، فيلقون في نهر الحياة أو الحيا، فينبتون فيه كما تنبت الحبة إلى جانب السيل، ألم تروها كيف تخرج صفراء ملتوية؟ هذا لفظ مسلم، وعند البخاري: «فيخرجون منها قد اسودوا، وقال: «من خردل من خير» [1]. وأخرجاه من حديث وهيب، حدثنا حجاج بن الشاعر، حدثنا عمرو ابن عون، أخبرنا خالد، كلاهما عن عمرو بن يحيى بهذا الإسناد [وقالا] [2]: فيلقون في نهر يقال له: الحياة، ولم يشكاً، وفي حديث خالد: كما تنبت الغناءة في جانب السيل، وفي حديث وهيب: كما تنبت الحبة في حمئة أو حميلة السيل [3]، [ذكره البخاري في باب صفة الجنة والنار، وذكره مسلم في باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار]. وخرج مسلم من حديث بشر بن المفضل عن أبي مسلمة عن أبي نصره عن أبي سعيد [الخديري] [4] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن ناس

أصابتهم النار بذنوبهم - أوقال :

- بخطاياهم - فأماتهم [الله] [4] إماتة حتى إذا كانوا فحما أذن بالشفاعة [5] فجيء  
بهم ضبائر ضبائر فبثوا على أنهار الجنة ، ثم قيل [6] : يا أهل الجنة أفيضوا عليهم فينبتون  
نبات الحبة تكون في حميل السيل ، فقال رجل من القوم : كأن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قد كان بالبادية [7] .

---

[1] رواه البخاري في الرقاق ، باب صفة الجنة والنار حديث رقم (6560) ، ومسلم في  
الإيمان باب (84) أدنى أهل الجنة منزلة فيها .

[2] في (خ) : «وقال» .

[3] ذكره مسلم في كتاب الإيمان باب (82) إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار  
حديث رقم (305) ، والبخاري كما في تعليق (7) .

[4] زيادة من (خ) .

[5] في (خ) : «في الشفاعة» .

[6] في (خ) : «فقيل» .

[7] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (82) إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من  
النار ، حديث رقم (304) ، قوله صلى الله عليه وسلم : «فأماتهم» ، أي أماتهم إماتة ،  
وحذف للعلم به ، وفي بعض النسخ «فأماتهم» بتاءين ، أي أماتهم النار . . .

وخرج البخاري ومسلم من حديث حماد بن زيد ، أخبرنا معبد بن هلال الغزي قال :  
انطلقنا إلى أنس بن مالك رضي الله عنه وتشفعنا بثابت فاتهينا إليه وهو يصلي الضحى ،  
فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه وأجلس ثابتا معه على سريره فقال له [ثابت] [1] : يا أبا  
حمزة ، إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحذتهم حديث الشفاعة ، فقال : حدثنا  
محمد [رسول الله صلى الله عليه وسلم] [1] قال : إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم  
إلى بعض ، فيأتون آدم [صلى الله عليه وسلم] [1] فيقولون [2] : اشفع لذريرتك فيقول :  
لست لها ، ولكن عليكم إبراهيم [عليه السلام] [3] فإنه خليل الله ، فيأتون إبراهيم  
صلى الله عليه وسلم فيقول : لست لها [بأهل] [4] ، ولكن عليكم موسى [عليه السلام]  
[3] فإنه كليم الله ، فيؤتى موسى صلى الله عليه وسلم فيقول : لست لها ، ولكن

[0] وأما معنى الحديث ، فالظاهر أن الكفار الذين هم أهل النار والمستحقون للخلود لا  
يموتون فيها ولا يحيون حياة ينتفعون بها ويستريحون معها ، كما قال الله تعالى : لا يُقضى  
عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا 35 : 36 [فاطر] ، وكما قال تعالى :  
ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى 87 : 13 ، [13] :

الأعلى ] ، وهذا جار على مذهب أهل الحق أن نعيم أهل الجنة دائم ، وأن عذاب أهل  
الخلود في النار دائم .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم : «ولكن ناس أصابتهم النار . . . الخ» فمعناه أن المذنبين  
من المؤمنين يميتهم الله تعالى إماتة بعد أن يعذبوا المدة التي أرادها الله تعالى ، وهذه الإماتة  
إماتة حقيقية يذهب معها الإحساس ، ويكون عذابهم على قدر ذنوبهم ، ثم يميتهم ، ثم  
يكونون محبوسين في النار من غير إحساس المدة التي قدرها الله تعالى ، ثم يخرجون من النار  
موتى قد صاروا فحما ، فيحملون ضبائر كما تحمل الأمعة ، ويلقون على أنهار الجنة ،  
فيصب عليهم ماء الحياة ، فيحيون وينبتون نبات الحبة في حميل السيل في سرعة نباتها  
وضعفا ، فتخرج لضعفها صفراء ملتوية ، ثم تشد قوتهم بعد ذلك ، ويصيرون إلى  
منازلهم وتكمل أحوالهم . فهذا هو الظاهر من لفظ الحديث ومعناه .

وحكى القاضي عياض رحمه الله فيه وجهين : أحدهما : أنها إماتة حقيقية . والثاني :  
ليس بموت حقيقي ، ولكن يغيب عنهم إحساسهم بالآلام . قال : ويجوز أن تكون الآلام  
أخف ، فهذا كلام القاضي ، والمختار ما قدمناه والله تعالى أعلم .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ، «ضبائر» ، فكذا هو في الروايات والأصول ، «ضبائر  
ضبائر» مكررة مرتين ، وهو منصوب على الحال ، وهو بفتح الضاد المعجمة ، وهو جمع  
ضبارة ، بفتح الضاد وكسرهما لغتان ، حكاهما القاضي عياض ، وصاحب (المطالع) ،

وغيرهما ، أشهرها الكسر ، ولم يذكر الهروي وغيره إلا الكسر ، ويقال فيها أيضا إضبارة  
بكسر الهمزة ، قال أهل اللغة : الضبائر جماعات في تفرقة ، وروي :

«ضبارات في ضبارات» . والله تعالى أعلم . (مسلم بشرح النووي) : 40 / 3 - 41 .

[1] زيادة من (خ) .

[2] في (خ) ، والبخاري : «فيقولون : اشفع» ، وفي رواية مسلم : «فيقولون له : اشفع» .

[3] زيادة من رواية مسلم .

[4] زيادة من (خ) .

(415/628)

---

عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته ، فيؤتي عيسى صلى الله عليه وسلم فيقول : لست  
لها ، ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فأوتي فأقول : أنا لها ، فأطلق فاستأذن  
على ربي عز وجل فيؤذن لي ، فأقوم بين يديه فأحمده بمحامد لا أقدر عليه إلا أن [1]  
يلهمنيه الله عز وجل ، ثم أخرّ له [2] ساجدا فيقال [3] لي : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل  
يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع ، فأقول : يا رب [4] أمي أمي ، فيقال : انطلق ، فمن  
كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها . قال البخاري :

فيقال : انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان ، فأنطلق فأفعل ، ثم أرجع إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخرّ له ساجدا ، فيقال لي : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل يسمع لك ، وسل تعطه ، واشفع تشفع ، فأقول : رب [5] أمّتي أمّتي ، فيقال لي : انطلق ، فمن كان في قلبه [6] مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها . وقال البخاري : فيقال : انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من خردل من إيمان فأنطلق فأفعل ، ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخرّ له ساجدا ، فيقال لي : يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع ، فأقول : يا رب أمّتي ، فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه . . . ، وقال البخاري : فيقال : انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار ، فأنطلق فأفعل . هذا حديث أنس الذي أنبأنا به ، فخرجنا من عنده فلما كنا بظهر الجبان قلنا : لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار أبي خليفة ، قال : فدخلنا عليه فسلمنا عليه ، قلنا [7]

---

[1] في مسلم : «الآن» ولعلها خطأ مطبعي ، وفي (خ) ، والبخاري : «الإآن» .

[2] في (خ) ، ومسلم : «ثم أخرّ له» ، وفي البخاري : «ثم أخرّ لربنا ساجدا» .

[3] في (خ) ، ومسلم : «فيقال لي» ، وفي البخاري : «فيقول» .

[4] في (خ) ، والبخاري : «يا رب أمّتي» ، وفي مسلم : «رب أمّتي» .

[5] في (خ) : «رب أمّتي» ، وفي البخاري ومسلم : «يا رب أمّتي» .



[6] في رواية مسلم أيضا ، «فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من

إيمان فأخرجه من النار» ، وهو مطابق لرواية البخاري .

[7] كذا في (خ) والبخاري ، وفي مسلم : «فقلنا» .

(416/628)

---

يا أبا سعيد ، جئنا من عند أخيك أبي حمزة فلم نسمع بمثل حديث حدثناه في الشفاعة ،

[قال] [1] : هيه ، قال : فحدثناه الحديث فقلنا هيه ، قلنا : ما زادنا ، قال : قد حدثنا

به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع ، ولقد ترك شيئا ما أدري أنسى الشيخ أم كره [2] أن

يحدثكم فتكلموا ، قلنا له ، حدثنا ، فضحك وقال :

خلق الإنسان من عجل ، ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه : ثم أرجع إلى ربي

[عز وجل] [3] في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ، ثم أخر له ساجدا ، فيقال : يا محمد ،

ارفع رأسك ، وقل يسمع لك ، وسل تعطه ، واشفع تشفع ، فأقول : يا رب ائذن لي فيمن

[قال] [4] : لا إله إلا الله ، قال : ليس [5] ذلك لك ، أو قال : ليس ذلك [6] إليك ،

ولكن وعزتي وكبريائي ، وعظمتي وجبريائي [7] لأخرجن من قال : لا إله إلا الله . قال :

فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك ، أراه قال : قبل عشرين سنة وهو

يومئذ جميع . اللفظ لمسلم [8] . وقال البخاري في أوله : اجتمعنا ناس من أهل البصرة  
فذهبنا إلى أنس بن مالك ، وذهبنا معنا بثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة ،  
فإذا هوفي قصره فوافقناه يصلي [9] الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه  
فقلنا لثابت : لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة ، فقال : يا أبا حمزة هؤلاء  
إخوانك من أهل البصرة جاءوك يسألونك عن حديث الشفاعة ، فقال : حدثنا محمد  
صلى الله عليه وسلم . . الحديث وقال فيه : ويلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن  
فأحمده بتلك المحامد ، وقال فيه : خلق الإنسان عجولاً ، وقال في آخره : فأقول : يا رب  
أذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله ، فيقول : وعزتي وجلالي ، وكبريائي وعظمتي لأخرجن  
منها من قال : لا إله إلا الله . هذا آخر الحديث عنده ، ذكره في كتاب التوحيد

---

[1] في (خ) : «فقال» ، وما أثبتناه من رواية البخاري ومسلم .

[2] في رواية مسلم : «أوكره» .

[3] زيادة من (خ) .

[4] في (خ) : «يقول» .

[5] في البخاري : «فليس» .

[6] في مسلم : «ليس ذاك» .

[7] كذا في (خ) ، ومسلم ، وفي البخاري : «وعظمتي لأخرجن» .

[8] حديث رقم (326) من كتاب الإيمان ، باب (84) أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، من صحيح مسلم .

[9] في (خ) : «فصلى» والتصويب من رواية البخاري .

(417/628)

---

في باب كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم [1] . وخرج في هذا الباب حديث أبي بكر بن عيَّاش عن حميد قال : سمعت أنسا قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا كان يوم القيامة [شفعت] [2] فقلت : يا رب أدخل الجنة من كان في قلبه خردلة فيدخلون ، ثم أقول : أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء ، فقال أنس : كأنني انظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم [3] .

وخرج البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك [وقال ابن عبيد : فيلهمون من ذلك] [4] فيقولون : لو استشفعنا [على] [5] ربنا عز وجل حتى يريحنا من مكاننا هذا ، قال : فيأتون آدم عليه السلام فيقولون : أنت آدم أبو الخلق ، خلقتك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من

مكاننا هذا [6] فيقول: لست هناك فيذكر خطيبته التي أصاب فيستحي ربه منها  
[ولكن اتوا نوحا أول رسول بعثه الله، فيأتون نوحا صلى الله عليه وسلم فيقول: لست  
هناك، فيذكر خطيبته التي أصاب فيستحي ربه منها] [7] ولكن اتوا إبراهيم الذي  
اتخذه الله خليلا، فيأتون إبراهيم عليه السلام

---

[1] أخرجه البخاري برقم (5710). قوله: «وهو يومئذ جميع» في رواية مسلم، وفي  
رواية البخاري «وهو جميع»، أي مجتمع العقل، وهو إشارة إلى أنه كان حينئذ لم يدخل في  
الكبر، الذي هو مظنة تفرق الذهن، وحدث اختلاط الحفظ.

وأخرجه البخاري أيضا في التوحيد، باب (19) قول الله تعالى: لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ 38 :  
75 ، حديث رقم (7410) ، وفي باب (37) في قوله عز وجل: وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى  
تَكْلِيمًا 4 : 164 ، حديث رقم (7515) ، وفي تفسير سورة البقرة ، باب (1) قول الله  
تعالى: وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا 2 : 31 ، حديث رقم (4476) ، وفي الرقاق ، باب  
(51) صفة الجنة والنار حديث رقم (6565) .

[2] في (خ): «تشفعت» .

[3] أخرجه البخاري في التوحيد ، باب (36) كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء  
وغيرهم ، حديث رقم (7509) .

[4] ما بين الحاصرتين تكملة من صحيح مسلم .

[5] في (خ) : «إلى» .

[6] في (خ) بعد قوله : «مكاننا هذا» قال : فيأتون آدم عليه السلام وهو تكرر من الناسخ

، والتصويب من صحيح مسلم .

[7] ما بين الحاصرتين سقط في (خ) .

(418/628)

---

فيقول : لست هناك [ويذكر] [1] خطيئة التي أصاب فيستحي ربه منها ، ولكن اتوا

موسى الذي كلمه الله وأعطاه التوراة ، قال : فيأتون موسى عليه السلام فيقول :

لست هناك ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها ، ولكن اتوا عيسى روح الله

وكلمته ، فيأتون عيسى روح الله وكلمته عليه السلام فيقول : لست هناك ، ولكن اتوا

محسدا قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي ، فإذا أنا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما

شاء الله ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، قل تسمع ، سل تعطه ، اشفع تشفع ، فأرفع

رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ، ثم أشفع [فيحد لي حدا] [2] فأخرجهم من

النار وأدخلهم الجنة ، ثم أعود فأقع ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال [لي]

[3]: يا محمد ، قل تسمع ، وسل تعطه ، اشفع تشفع ، فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد

يعلمنيه ، ثم أشفع [فيحد لي حدا] [2] فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة . قال : [فلا]

[4] أدري في الثالثة أو في الرابعة قال :

فأقول : يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ، أي وجب الخلود ، واللفظ لمسلم [5]

ولم يذكر البخاري فيه قوله : فيهتمون لذلك ، ولا فيلهمون لذلك ، ولا قوله : التي أصاب

فيستحي ربه منها في المواضع الثلاثة . وقال في آخره : حتى ما بقي في النار إلا من حبسهم

القرآن ، فكان قتادة يقول عند هذا : إلا من وجب عليه الخلود . ذكره في كتاب الرقاق

[6] . وخرج مسلم من حديث ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيهتمون بذلك أو يلهمون

ذلك ، بمثل حديث أبي عوانة ، وقال في الحديث : ثم آتبه الرابعة فأقول : يا رب ، ما بقي إلا

من حبسه القرآن [7] . لم يذكر مسلم من الحديث غير هذا ، وذكر بعده

---

[1] في (خ) : « فيذكر » .

[2] في (خ) : « فنخر ساجدا » وهو خطأ بين .

[3] زيادة من (خ) .

[4] في (خ) : « ولا » .

[5] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (84) أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، حديث رقم

(322) .

[6] أخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب (51) صفة الجنة والنار ، حديث رقم

(6565) .

[7] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (84) ، أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، حديث

رقم (323) .

(419/628)

---

حديث معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يجمع الله المؤمنون يوم القيامة فيلهمون لذلك بمثل حديثهما ، وذكر في الرابعة : فأقول : يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ، أي وجب عليه الخلود [1] . وأخرجه البخاري من هذه الطريق ولفظه : عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يجمع المؤمنون يوم القيامة لذلك فيقولون ، لو استشفعنا إلى ربنا . . . الحديث بنحو حديث أبي عوانة عن قتادة ، وقال فيه في ذكر نوح وأنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض ، وقال فيه : فاستأذن على ربي ويؤذن لي عليه ، فإذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول : ارفع محمد ، وهكذا في موضعين بعد هذا ، ثم أرجع فإذا

رأيت ربي كما قال في هذا ، وقال في الرابع : ثم أرجع فأقول : رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود [2] . وخرج البخاري في تفسير سورة البقرة من طريق مسلم بن إبراهيم ، أخبرنا هشام ، [حدثنا] [3] قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يجمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون : لو استشفعنا إلى ربنا ، فيأتون آدم فيقولون : أنت أبو الناس ، خلقتك الله بيده ، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا عند ربك حتى يرزقنا مكاننا هذا ، فيقول : لست هناك ، ويذكر ذنبه فيستحي أنثوا نوحا فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض ، فيأتونه فيقول : لست هناك ، ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم ، فيستحي ويقول : انثوا خليل [4] الرحمن ، فيأتون فيقول : لست هناك ، [انثوا موسى ، عبدا كلمه الله وأعطاه التوراة ، فيأتونه فيقول : لست هناك] [5] فيستحي من ربه [فيقول] [6] : انثوا عيسى عبد الله ورسوله ، وكلمة الله وروحه ، فيقول : لست هناك ، انثوا محمدا ، عبدا غفر

---

[1] المرجع السابق ، حديث رقم (324) .

[2] سبق الإشارة إليه .

[3] في (خ) : «أخبرنا» .

[4] في (خ) : «كليم» .



[5] ما بين الحاصرتين سقط من (خ) .

[6] زيادة للسياق من البخاري .

(420/628)

---

الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فيأتوني فأطلق حتى [1] استأذن على ربي فيؤذن لي ،  
فإذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيدعني ما شاء ثم يقال : ارفع رأسك [وسل] [2] تعطه  
، وقل يسمع ، واشفع تشفع ، فأرفع رأسي فأحمده بتحميد يعلمنيه ، ثم أشفع [فيحد لي  
حدا فأدخلهم الجنة ، ثم أعود الثالثة] [2] ثم أعود الرابعة : فأقول : ما بقي في النار إلا من  
حبسه القرآن ووجب عليه الخلود . قال أبو عبد الله [3] : إلا من حبسه القرآن يعني قول  
الله تعالى : خالدين فيها 2 : 162 [4] . وخرج في كتاب التوحيد من حديث همام بن  
يحيى عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يحبس المؤمنون يوم القيامة  
حتى يهّموا بذلك فيقولون : لو استشفعنا إلى ربنا [5] فيريحنا من مكاننا ، فيأتون آدم  
فيقولون : أنت آدم أبو الناس : خلقك الله بيده ، وأسكنك جنته [6] ، وأسجد لك  
ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، لتشفع [7] لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا  
، قال : فيقول لست هناكم ، قال : ويذكر خطيئته التي أصاب - أكله من الشجرة وقد نهى

عنها - ولكن اتوا نوحا أول نبي بعثه الله إلى أهل الأرض ، فيأتون نوحا فيقول : لست  
هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب - سؤاله ربه تعالى بغير علم - ولكن اتوا إبراهيم خليل  
الرحمن ، قال : فيأتون إبراهيم فيقول : [إني] [8] لست هناكم ويذكر ثلاث [كذبات]  
[9] كذبهن ، ولكن اتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة وكلمه وقرّبه نجيا ، قال : فيأتون  
موسى فيقول : إني لست هناكم ، ويذكر خطيئته ، التي أصاب - قتله النفس - ولكن اتوا  
عيسى عبد الله ورسوله ، وروح الله وكلمته ، قال : فيأتون عيسى فيقول : لست هناكم  
ولكن اتوا محمدا عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ،

---

[1] في (خ) : «فأسأذن» .

[2] زيادة للسياق من البخاري .

[3] هو الإمام البخاري .

[4] الحديث أخرجه البخاري في التفسير باب (1) وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا 2 : 31 ،  
حديث رقم (4476) ، واختلف في المراد بالأسماء : فقيل أسماء ذريته ، وقيل أسماء  
الملائكة ، وقيل أسماء الأجناس دون أنواعها ، وقيل أسماء كل ما في الأرض ، وقيل أسماء  
كل شيء حتى القصة . (فتح الباري) : 202/8 - 203 .

[5] في (خ) : «إلى الله» .

[6] في (خ) : «الجنة» .

[7] في (خ) : «اشفع» .

[8] زيادة للسياق من البخاري .

[9] في (خ) : «كلمات» .

(421/628)

---

فيأتوني [1] فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجدا  
فيدعني ما شاء الله أن يدعي ، فيقول : ارفع محمد ، وقل يسمع ، واشفع تشفع ، وسل  
تعطه ، قال : وأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه [2] ، فيحد لي حدا  
فأخرج فأدخلهم الجنة .

قال قتادة : وسمعه أيضا يقول : فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ، ثم أعود  
فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله  
أن يدعني ثم يقول : ارفع محمد ، وقل يسمع ، واشفع تشفع ، وسل تعطه [3] ، قال : فأرفع  
رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ، قال : ثم أشفع فيحد لي حدا ، فأخرج  
فأدخلهم الجنة ، قال قتادة : وسمعه [4] يقول : فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة  
، ثم أعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجدا

فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول : ارفع محمد ، وقل يسمع ، واشفع تشفع ، وسل تعطه ، قال : فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ، قال : ثم أشفع فيحد لي حدا فأخرجهم الجنة ، قال قتادة : وقد سمعته يقول : فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة حتى ما [5] يبقى في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود ، ثم تلا هذه الآية :

عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۗ 17 : 79 ، قال : وهذا المقام المحمود الذي وعده [6] نبيكم صلى الله عليه وسلم [7] . وخرج مسلم من حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لكل نبي دعوة يدعوها [8] ،

---

[1] في (خ) : «قال : فيأتوني» .

[2] في (خ) : «يعلمنيه ثم أشفع» .

[3] في (خ) : «تعط» .

[4] في (خ) : «وقد سمعته» .

[5] في (خ) : «حتى لا يبقى» .

[6] في (خ) : «وعد» .

[7] أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ، باب (24) قوله تعالى : **وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ**

رَبِّهَا نَاظِرَةٌ 75 : 22 - 23 ، حديث رقم (7440) .

[8] في (خ) : «يدعوبها» .

(422/628)

---

فأريد [1] أن أختبئ [2] دعوتي شفاعة [3] لأمتي يوم القيامة [4] . ومن حديث ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل نبي دعوة ، وأردت إن شاء الله أختبئ [5] دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة [6] . خرجه البخاري من حديث شعيب عن الزهري ولفظه : لكل نبي دعوة ، وأريد إن شاء الله أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة . ذكره في كتاب التوحيد في المشيئة والإرادة [7] . وخرج مسلم من حديث يونس عن ابن شهاب أن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي أخبره أن أبا هريرة قال لكعب الأحبار : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لكل نبي دعوة يدعوها ، فأنا أريد إن شاء الله أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، فقال كعب لأبي هريرة : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال أبو هريرة : نعم [8] .

وخرج البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال: لكل نبي دعوة [مستجابة] [9] يدعوبها ، وأريد أن أختبئ  
دعوتي شفاعاة لأمتي في الآخرة [10] . ذكره في أول كتاب الدعاء . وخرج مسلم من  
حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : لكل نبي دعوة مستجابة ، [فتعجل كل نبي دعوته] [11] وإني اختبأت  
دعوتي شفاعاة لأمتي يوم القيامة ، فهي [12] نائلة إن

---

[1] في (خ) : «وأنا أريد» .

[2] في (خ) : «أخبي» .

[3] في (خ) : «شفاعتي» .

[4] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (86) اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة  
الشفاعة لأمته ، حديث رقم (334) .

[5] في (خ) : «أخبي» .

[6] المرجع السابق ، حديث رقم (335) .

[7] حديث رقم (7474) .

[8] مسلم في كتاب الإيمان ، باب (86) اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة  
الشفاعة لأمته ، حديث رقم (337) .

[9] زيادة للسياق من البخاري .

[10] ذكره البخاري في أول كتاب الدعاء ، باب (1) لكل نبي دعوة مستجابة ، حديث

رقم (6304) .

[11] زيادة للسياق من صحيح مسلم .

[12] في (خ) : «وهي» .

(423/628)

---

شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً [1] .

وأخرجه الترمذي من هذه الطريق ، ولم يقل فيه : فتعجل كل نبي دعوته . وقال : هذا

حديث حسن صحيح [2] .

وخرج مسلم من حديث جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل نبي دعوة مستجابة يدعوبها فيستجاب له فيؤتاها

، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة [3] . وله من حديث شعبة عن محمد بن

زياد قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل نبي دعوة دعا

بها في أمة فاستجيب له ، وإني أريد إن شاء الله أن أؤخر دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة

[4] . [و] [5] وله من حديث ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر ابن عبد

الله رضي الله عنه يقول عن النبي لله : لكل نبي دعوة قد دعا بها في أمته ، وخبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة [6] . وله من حديث معاذ بن [7] هشام قال : أخبرنا [8] أبي عن قتادة ، أخبرنا [8] أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لكل نبي دعوة دعاها [9] لأمة ، وإنني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة [10] . وذكر له طرقا أخر . وخرجه البخاري تعليقا

---

[1] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (86) ، اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأمة ، حديث رقم (338) .

[2] رواه الترمذي رقم (3597) في الدعوات ، باب رق (141) ، ط (الموطأ) : 1/22 في القرآن ، باب ما جاء في الدعاء .

[3] رواه مسلم في كتاب الإيمان باب (86) اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأمة ، حديث رقم (339) .

[4] المرجع السابق ، حديث رقم (340) ، في (خ) : «أدخر» .

[5] زيادة للسياق .

[6] المرجع السابق ، حديث رقم (345) .

[7] في مسلم : «معاذ يعنون ابن هشام» .

[8] كذا في (خ) ، وفي مسلم : «حدثنا» .



[9] في (خ) : «دعا بها» .

[10] المرجع السابق ، حديث رقم (341) .

(424/628)

---

في كتاب الدعاء [1] . وخرج أبو بكر بن أبي شيبة من حديث أحمد بن عبد الله قال :  
أخبرنا زهير بن معاوية ، أخبرنا أبو خالد الأسدي ، أخبرنا عون بن أبي جحيفة السواري  
عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي عقيل قال : انطلقت في وفد  
فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفتحنا الباب وما في الناس أبغض إلينا من رجل نلج  
عليه ، فما خرجنا حتى ما في الناس رجل أحب إلينا من رجل دخلنا عليه ، فقال قائل منا  
: يا رسول الله ! ألا سألت ربك ملكا كملك سليمان بن داود ؟ فضحك ثم قال : لعل  
لصاحبكم عند الله أفضل من ملك سليمان بن داود ! إن الله لم يبعث نبيا إلا أعطاه دعوة ،  
فمنهم من اتخذ بها دنيا فأعطىها ، ومنهم من دعا بها على قومه إذا عصوه فأهلكوا بها ،  
وإن الله أعطاني دعوة فاخترتها عند ربي شفاعة لأمتي

---

[1] أخرجه البخاري في الدعوات ، باب (1) ، لكل نبي دعوة مستجابة ، حديث رقم

(6304) ، (6305) .

قوله صلى الله عليه وسلم: «وأريد . أن أختبئ دعوتي شفاعاة لأمتي في الآخرة» ، وفي رواية أبي سلمة عن أبي هريرة «فأريد إن شاء الله أن أختبئ» ، وزيادة «إن شاء الله» في هذا للتبرك ، ولمسلم من رواية أبي صالح عن أبي هريرة «وإنني اختبأت» ، وفي حديث أنس «فجعلت دعوتي» ، وزاد «يوم القيامة» ، وزاد أبو صالح «فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً . وقوله صلى الله عليه وسلم «من مات» في محل نصب على المفعولية ، و«لا يشرك» في محل نصب على الحال ، والتقدير : شفاعتي نائلة من مات غير مشرك ، وكأنه صلى الله عليه وسلم أراد أن يؤخرها ثم عزم ففعل ، ورجا وقوع ذلك ، فأعلمه الله به ، فجزم به .

وقد استشكل ظاهر الحديث بما وقع لكثير من الدعوات المجابة ، ولا سيما نبينا صلى الله عليه وسلم ، وظاهره أن لكل نبي دعوة مستجابة فقط ، والجواب : أن المراد بالإجابة في الدعوة المذكورة القطع بها ، وما عدا ذلك من دعواتهم فهو على رجاء الإجابة .  
وقيل : معنى قوله صلى الله عليه وسلم : «لكل نبي دعوة» ، أي أفضل دعواته ، ولهم دعوات أخرى ، وقيل :

لكل منهم دعوة عامة مستجابة في أمته ، إما يهلكهم وإما بنجاتهم ، وأما الدعوات الخاصة ، فمنها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب ، وقيل : لكل منهم دعوة تخصه لذيهاه أو لنفسه ، كقول نوح :

لا تَدْرُ عَلَى الْأَرْضِ 71 : 26 ، وقول زكريا : فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرْتَبِي 19 : 5 - 6

، وقول سليمان :

وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي 38 : 35 ، حكاها ابن التين .

والمراد بهذا الحديث أن كل نبي دعا على أمته بالإهلاك إلا أنا فلم أدع ، أعطيت الشفاعة

عوضاً عن ذلك للصبر على أذاهم ، والمراد بالأمّة أمة الدعوة لا أمة الإجابة . . . .

(425/628)

---

يوم القيامة [1] . وخرج البخاري من حديث سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن

سعيد بن أبي سعيد [المقبري] [2] عن سعيد عن أبي هريرة أنه قال : قيل [3] يا رسول

الله ، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال [رسول الله صلى الله عليه وسلم] [

[4] لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك لما رأيت من

حرصك على الحديث ، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال : لا إله إلا الله خالصاً

من قلبه ، أو نفسه [5] . ذكره في كتاب العلم وترجم عليه باب الحرص

---

[0] وتعقبه الطيبي - وفي نسخة القرطبي - بأنه صلى الله عليه وسلم دعا على أحياء

من العرب ، ودعا على أناس من قريش بأسمائهم ، ودعا على رعل ، وذكوان ، ودعا على

مضر ، قال : والأولى أن يقال : إن الله جعل لكل نبي دعوة تستجاب في حق أمته ، فنها كل منهم في الدنيا ، وأما نبينا صلى الله عليه وسلم فإنه لما دعا على بعض أمته ، نزل عليه لئس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم 3 : 128 ، فبقي تلك الدعوة المستجابة مدخرة

للآخرة ، وغالب من دعا عليهم لم يرد إهلاكهم ، وإنما أراد ردعهم ليتوبوا .

وأما جزمه أولاً بأن جميع أديعتهم مستجابة ، ففيه غفلة عن الحديث الصحيح : «سألت

الله ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة» . قال ابن بطال : في هذا الحديث بيان فضل نبينا

صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء ، حيث آثر أمته على نفسه وأهل بيته بدعوته

المجابهة ، ولم يجعلها أيضاً دعاء عليهم بالهلاك كما وقع لغيره ممن تقدم .

وقال ابن الجوزي : هذا من حسن تصرفه صلى الله عليه وسلم ، لأنه جعل الدعوة فيما

ينبغي ، ومن كثرة كرمه أنه آثر أمته على نفسه ، ومن صحة نظره لأنه جعلها للمذنبين من

أمته ، لكونهم أحوج إليها من الطائعين .

وقال النووي : فيه كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته ورأفته بهم ، واعناؤه

بالنظر في مصالحهم ، فجعل دعوته في أهم أوقات حاجتهم .

وأما قوله : «فهي نائلة» ، ففيه دليل لأهل السنة أن من مات غير مشرك لا يخلد في النار ،

ولومات مصر على الكبائر . مختصراً من (فتح الباري) : 116/11 - 117 .

[1] له شواهد من أحاديث الباب على صحته .

[2] زيادة في النسب من البخاري .

[3] في (خ) : «قال» .

[4] زيادة للسياق من البخاري .

[5] ذكره البخاري في كتاب العلم ، باب (32) الحرص على الحديث ، حديث رقم

(99) . قوله صلى الله عليه وسلم : «أولى منك» ، فيه فضل أبي هريرة رضي الله عنه ،

وفضل الحرص على تحصيل العلم .

قوله صلى الله عليه وسلم : «من قال : لا إله إلا الله» ، احتراز من المشرك ، والمراد مع قوله

: محمد رسول الله ، لكن قد يكفي بالجزء الأول من كلمتي الشهادة ، لأنه صار شعارا

لمجموعهما كما تقدم في الإيمان . . .

(426/628)

---

على الحديث . وخرجه في كتاب الرقاق من حديث إسماعيل بن جعفر عن عمرو . . .

إلى آخره ، وقال : خالصا من قبل نفسه [1] . وخرجه النسائي بنحوه [2] .

وخرج مسلم من حديث ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه

وسلم تلى قول الله عز وجل في إبراهيم : رَبِّ إِنِّي أٌضِلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ

مَنِّي . . . 14 : 36 [3] الآية ، وقال عيسى عليه السلام : إِنَّ تَعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ 5 : 118 [4] ، فرفع يديه وقال : اللَّهُمَّ أُمَّتِي . . أُمَّتِي [5] ، وبكى ، فقال الله عز وجل : يا جبريل ، اذهب إلى محمد وربك أعلم ، فسله ما يبكيك ، فأثاه جبريل فسأله ، فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال

[0] قوله صلى الله عليه وسلم : «خالصا» احتراز من المنافق ، ومعنى أفعل في قوله : «أسعد» الفعل ، لأنها أفعل التفضيل ، أي سيد الناس ، كقوله تعالى : وَأَحْسَنُ مَقِيلًا 25 : 24 ، ويحتمل أن يكون أفعل التفضيل على بابها ، وأن كل أحد يحصل له سعد بشفاعته ، لكن المؤمن المخلص أكثر سعادة بها ، فإنه صلى الله عليه وسلم يشفع في الخلق لإراحتهم من هول الموقف ، ويشفع في الكفار بتخفيف العذاب كما صح في حق أبي طالب ، ويشفع في بعض المؤمنين بالخروج من النار بعد أن دخلوها ، ويشفع في بعضهم بعد هم دخولها بعد أن استوجبوا دخولها ، ويشفع في بعضهم بدخول الجنة بغير حساب ، ويشفع في بعضهم برفع الدرجات فيها ، فظهر الاشتراك في السعادة بالشفاعة ، وأن أسعدهم بها المؤمن المخلص .

قوله صلى الله عليه وسلم : «من قلبه ، أو نفسه» شك من الراوي ، وللمصنف في الرقاق : «خالصا من قبل نفسه» ، وذكر ذلك على سبيل التأكيد كما في قوله تعالى : فَإِنَّهُ آتِمٌ قَلْبُهُ 2 : 283 .

وفي الحديث دليل على اشتراط النطق بكلمتي الشهادة ، تعبيره بالقول في قوله صلى الله عليه وسلم : «من قال» ، والله تعالى أعلم . مختصرا من (فتح الباري) 1/ 257 -  
258 .

[1] ذكره البخاري في كتاب الرقاق ، باب (51) صفة الجنة والنار ، حديث رقم (6570) ، وقال النووي : الشفاعة خمس :

[1] في الإراحة من هول الموقف . [2] في إدخال قوم الجنة بغير حساب .

[3] في إدخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب أن لا يعذبوا .

[4] في إخراج من أدخل النار من العصاة .

[5] في رفع الدرجات .

[2] لم أجده في (سنن النسائي) .

[3] 36 : إبراهيم ، وتماها : وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ 14 : 36 .

[4] 118 : المائة .

[5] في (خ) : «اللهم أمتي اللهم أمتي» .

(427/628)

---

وهو أعلم ، فقال الله : يا جبريل ، اذهب إلى محمد فقل : إنا سنرضيك في أمتك ولا نسؤك  
[1].

---

[1] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب (87) دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأُمَّته  
وبكائه شفقة عليهم ، حديث رقم (346) : وسنده : حدثني يونس بن عبد الأعلى  
الصدفي ، أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، أن أبا بكر بن سودة حدثه  
عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص . . .

وهذا أتم من السند المذكور في (خ) .

وهذا الحديث مشتمل على أنواع من الفوائد :

منها بيان كمال شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أمته ، واعتناؤه بمصالحهم ،  
واهتمامه بأمرهم .

ومنها استحباب رفع اليدين في الدعاء .

ومنها البشارة العظيمة لهذه الأمة ، زاداها الله شرفا بما وعدّها الله تعالى بقوله :

سنرضيك في أمتك ولا نسؤك ، وهذا من أرجى الأحاديث لهذه الأمة ، أو أرقاها .

ومنها بيان عظم منزلة النبي صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى ، وعظيم لطفه سبحانه به

صلى الله عليه وسلم والحكمة في إرسال جبريل لسؤاله صلى الله عليه وسلم إظهار شرف

النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه بالحل الأعلى ، فيسترضى ويكرم بما يرضيه والله تعالى



أعلم.

وهذا الحديث موافق لقول الله عز وجل: **وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى** 93 : 5 ، وأما

قوله تعالى :

ولا نسؤك ، فقال صاحب (التحرير) : هو تأكيد للمعنى ، أي لا نخزنك ، لأن الإرضاء قد

يحصل في حق البعض بالعفو عنهم ، ويدخل الباقي النار ، فقال تعالى : نرضيك ولا ندخل

عليك حزنا ، بل ننجي الجميع والله تعالى أعلم . (مسلم بشرح النووي) : 78 / 3 -

.79

(428/628)

---

ذكر المقام المحمود الذي وعد الله تعالى به الرسول صلى الله عليه وسلم

قال الله جل جلاله : **وَمَنْ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا**

. [1] 79 : 17 .

خرج أبو بكر بن أبي شيبة من حديث وكيع عن إدريس الأودي عن أبيه عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم **عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا** 17 :

79 [1] قال : الشفاعة . وخرج الحاكم من حديث الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله

بن كعب ابن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يبعث الناس يوم  
القيامة فأكون أنا وأمتي على تل ، ويكسوني ربي حلة خضراء ، ثم يؤذن لي فأقول ما شاء  
الله أن أقول ، فذلك المقام المحمود ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين  
[ولم يخرجاه] [2] .

وله من حديث إسرائيل قال : أخبرنا أبو إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة ابن اليمان  
[سمعه يقول] [3] في قوله عز وجل : عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً 17 : 79  
[4] قال : يجمع الناس في صعيد واحد يسمعون داعي وينفذهم البصر حفاة عراة كما  
خلقوا ، سكوتاً لا تكلم نفس إلا بإذنه ، قال : فينادي محمد صلى الله عليه وسلم

---

[1] 79 : الإسراء .

[2] أخرجه الحاكم في (المستدرک) : 3 / 395 ، في كتاب التفسير ، تفسير سورة بني  
إسرائيل ، حديث رقم (3383) وما بين الحاصرتين زيادة منه ، وقال الحافظ الذهبي في  
(التلخيص) : على شرط البخاري ومسلم .

وأخرجه أيضا الإمام أحمد في (المسند) : 4 / 492 من حديث كعب بن مالك الأنصاري  
، حديث رقم (15356) بنحوه سواء .

[3] تكملة من (المستدرک) .

[4] 79 : الإسراء .

فيقول: «لبيك وسعديك والخير في يديك، والشر ليس إليك، المهدي من هديت،  
وعبدك بين يديك، ولك وإليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، تباركت وتعاليت،  
سبحان رب البيت»، فذلك المقام المحمود الذي قال الله: عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً  
مَحْمُوداً 17: 79 [1]. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم  
يخرجاه بهذه السياقة، إنما خرج مسلم حديث أبي مالك الأشجعي عن ربي بن حراش  
عن حذيفة، ليخرجن من النار فقط [2].

وخرج الإمام أحمد من حديث سعيد بن زيد قال: حدثنا علي بن الحكم عن عثمان عن  
إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: إني لأقوم المقام المحمود يوم القيامة، فقال رجل من الأنصار: وما المقام المحمود  
؟ قال: ذاك إذا جيء بكم عراة حفاة غرلا، فأقوم مقاما لا يقومه أحد غيري يغبطني به

الأولون والآخرون [3]. وله من حديث وكيع قال: حدثنا داود بن عبد الله الأودي  
الزعاكري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المقام المحمود  
الشفاعة [4]، وخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن [5]، وداود الزعاكري هو

داود الأودي ، وهو عم عبد الله بن إدريس وفي الباب عن كعب بن مالك وأبي سعيد وابن عباس . وخرجه البغوي من حديث أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر ، حدثنا أبو أسامة عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عسى أن يُبعثك ربك مقاماً محموداً 17 : 79 [1] قال : هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي .

---

[1] 79 : الإسرائء .

[2] (المستدرک) : 395 / 3 في كتاب التفسير ، تفسير سورة بني إسرائيل ، حديث رقم (3384) ، وحديث مسلم المشار إليه قد سبق شرحه .

[3] هذا الحديث جزء من حديث طويل أخرجه الإمام أحمد في (المسند) من حديث عبد الله بن مسعود ، حديث رقم (3777) ج 1 ص 658 ، وأخرجه أيضا الحاكم في (المستدرک) : 2 / 396 في كتاب التفسير ، تفسير سورة بني إسرائيل حديث رقم (3385) وقال في آخره : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

[4] (مسند أحمد) : 3 / 253 ، حديث رقم (9844) .

[5] (صحيح سنن الترمذي) : 3 / 68 - 69 ، حديث رقم (3358) ، وقال

الألباني : صحيح ، و(المجموعة الصحيحة) برقم (2639) ، (2370) .

(430/628)

---

ورواه سفیان بن وکیع عن جریر بن عبد الحمید عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن  
أبي هريرة قال: [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم]: يقيمني رب العالمين مقاما لم يقيمه  
أحدا قبلي ولن يقيمه أحدا بعدي. وروى حماد عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضي  
الله عنه في قوله تعالى:

عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا 17 : 79 قال: إن لمحمد من ربه مقاما لا يقومه نبي  
مرسل ولا ملك مقرب، يبين الله للخلائق فضله على جميع الأولين والآخرين.

وقال أبو سفیان العمري عن معمر عن الزهري، عن علي بن الحسن أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال: إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مدّ الأديم حتى لا يكون للإنسان إلا موضع  
قدميه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: فأكون أول من يدعى، وجبريل عن يمين الرحمن  
فأقول: يا رب إن هذا أخبرني أنك أرسلته إليّ، فيقول تبارك وتعال: صدق، ثم أشفع  
فأقول: يا رب عبادك في أطراف الأرض، فهو المقام المحمود. قال أبو عمر بن عبد البر:  
على هذا أصل في تأويل قول الله عز وجل: عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا 17 :  
79 أنه الشفاعة.

وقد روي عن مجاهد: أن المقام المحمود أن يقعد معه يوم القيامة على العرش، وهذا  
عندهم منكر في تفسير هذه الآية، والذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن

بعدهم من الخالفين أن المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأُمَّته .

وقد روي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك فصار إجماعاً في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسنة .

ذكر ابن أبي شيبة عن شيابة عن ورقاء عن أبي نجيح عن مجاهد في قوله :

عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً 17 : 79 ، قال : شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم .

وذكر بقي ، حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، أخبرنا قيس عن عاصم عن عبد الله مثله ،

وذكر الغرياني عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن ابن مسعود مثله .

(431/628)

---

وذكر ابن أبي شيبة ، حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال : المقام

المحمود الشفاعة . وروى سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق عن صله عن حذيفة قال :

يجتمع الناس في صعيد واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعي - زاد سفيان في حديثه -

: حفاة عراة سكوتا ، كما خلقوا قياما ، لا تكلم نفس إلا ياذنه ، ثم اجتمعوا ، فينادي

منادي : يا محمد ، على رءوس الأولين والآخرين ، فيقول :

لبيك وسعديك والخير في يديك ، زاد سفيان : والشري ليس إليك ، ثم اجتمعا والمهدي من هديت تباركت وتعاليت ، ومنك وإليك ، لا ملجأ ولا منجى إلا إليك . قال حذيفة :  
فذلك المقام المحمود . وذكر له عن حذيفة عدة طرق ، قال :  
وروى يزيد عن زريع عن سعيد عن قتادة في قوله : عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا  
17 : 79 ، قال : ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم خير بين أن يكون عبدا نبيا أو  
ملكا نبيا فأوما إليه جبريل أن تواضع ، واختار نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يكون عبدا  
نبيا ، وأعطى .

بها اثنتين : أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع .

قال قتادة : وكان أهل العلم يرون أن المقام المحمود الذي قال الله عز وجل :

عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا 17 : 79 شفاعته يوم القيامة ، قال : وممن روى عنه  
أيضا : أن المقام المحمود الشفاعة : الحسن البصري وإبراهيم النخعي وعلي بن الحسين بن  
علي وابن شهاب وسعد بن أبي هلال وغيرهم .

(432/628)

---

## تنبيه وإرشاد

قال الحافظ أبو نعيم : وهذه الأخبار وما يجانسها في الشفاعة وإجابة آدم عليه السلام فمن دونه في الشفاعة عليه كلها داخلة في علو مرتبة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وشرف منزلته ورفعته عند ربه تعالى ، لأن النبوة لا يخص الله بها إلا المنتخبين من خلفه في الأمم ، وذوي الأخطار العظيمة ، والمناقب الرفيعة ، فإذا كان سائر الأنبياء يدفعون عن أنفسهم التشفيع والمسألة ، ويجيئون بها على محمد صلى الله عليه وسلم بأن فضله وعلو مرتبته على مراتبهم ، وفي تعريف هذه المنزلة وإن لم تكن في نفسها معجزة ، وأن الله تعالى وضع نبيه صلى الله عليه وسلم في أعلى المراتب وأشرف المناقب ، لتكون القلوب مقبلة على قبوله ، والنفوس مسرعة إلى طاعته صلى الله عليه وسلم ، هذا له مع ما خصه الله من الخصال التي لم تعط من تقدمه من النبيين والمرسلين من المنافع البهية والمرافع السنية . انتهى .

واعلم أن الشفاعة خمسة أقسام :

الأولى : الشفاعة في إراحة المؤمنين من طول الوقوف وتعجيل الحساب كما تقدم ذكره .

والثانية : الشفاعة في إدخال قوم من المؤمنين الجنة بغير حساب كم تقدم من حديث أنس ،

وفيه : فيقال يا محمد أدخل الجنة من أمك من لا حساب عليه من الباب الأيمن .

والثالثة : الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن يشاء



الله .

والرابعة : الشفاعة فيمن دخل النار من المذنبين فيخرجهم الله بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم وشفاعة الملائكة وإخوانهم المؤمنين ، ثم يخرج الله عز وجل من النار كل من قال لا إله إلا الله ولا يبقى في النار إلا الكافرون .

والخامسة : الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها .

وانفقوا على شفاعة الحشر وعلى الشفاعة في زيادة درجات أهل الجنة ، وخالفت الخوارج والمعتزلة في الأقسام الثلاثة الأخر . وقال ابن عبد البر : وقد قيل إن الشفاعة

(433/628)

---

منه صلى الله عليه وسلم تكون من مرتين : مرة في الموقف يشفع في قوم فينجون من النار ولا يدخلون الجنة ، ومرة بعد دخول قوم من أمته النار فيخرجون منها بشفاعته .

وقد رويت آثار بنحو هذا الوجه بنفي الوجه الأول ، ثم ذكر من طريق ثور ابن يزيد عن هشام بن عروة عن أسماء بنت عميس أنها قالت : يا رسول الله ، أَدَعِ اللهُ أَنْ يجعلني ممن يشفع له يوم القيامة ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذن تخمشك النار فإن شفاعتي لكل هالك من أمتي تخمشه [1] النار . وذكر من طريق يحيى بن معين قال :

حدثنا أبو اليمان عن شعيب عن أبي حمزة عن الزهري عن أنس بن مالك عن أم حبيب رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ما تلقى أمته بعده من سفك دم بعضها بعضا ، وسبق ذلك من الله كما سبق في الأمم قبلهم ، فسألته أن يولياني شفاعة فيهم ففعل . وذكر من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي : بعثت إلى الأحمر والأسود ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، ونصرت بالرعب شهرا في رعب العدو ومني مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، وقيل سل تعطى فاخبت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة وهي نائلة إن شاء الله من لم يشرك بالله شيئا . وذكر شيبان بن فروخ قال : حدثنا حرب بن شريح ، أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال : ما زلنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، وقال إني ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي .

---

[1] الخمش : الخدش في الوجه ، وقد يستعمل في سائر الجسد ، والخموش الخدوش ، قال

الفضل بن عباس يخاطب امرأته :

هاشم جدنا ، فإن كنت غضبي فاملئي وجهك الجميل خدوشا

والخماشة من الجراحات : ما ليس له أورش [دية] معلوم ، كالخدش ونحوه ، والخماشة :

الجنابة.

مختصراً من (لسان العرب) : 299/6 .

(434/628)

---

وذكر من طريق أبي داود الطيالسي قال : أخبرنا محمد بن ثابت عن جعفر ابن محمد بن علي عن أبيه جابر بن عبد الله قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي ، قال : فقال لي جابر : من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة . قال أبو عمرو : والآثار في هذا كثيرة متواترة ، والجماعة وأهل السنة على التصديق بها ، ولا ينكرها إلا أهل البدع .

وذكر من طريق قاسم بن أصبغ قال : أخبرنا الحرث بن أبي أسامة ، أخبرنا إسحاق بن عيسى ، أخبرنا حماد بن زيد عن علي بن زيد عن يوسف بن عوان عن ابن عباس قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا أيها الناس ، إن الرجم حق ولا تتخذ عنّ عنه ، وآية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ، وأبا بكر [قد رجم] [1] ، ورجمنا بعدهما ، وأنه سيكون أناس يكذبون بالرجم ، ويكذبون باللعان ، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ، ويكذبون بعذاب القبر ، ويكذبون بالشفاعة ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار

بعد ما امتحشوا ، قال أبو عمر : كل هذا يكذب به جميع طوائف أهل البدع والخوارج  
والمعتزلة والجهمية وسائر الفرق المبتدعة ، وأما أهل السنة ، أئمة الفقه والأمر في جميع  
الأمصار فيؤمنون بذلك كله ويصدقونه ، وهم أهل الحق ، والله المستعان .

---

[1] زيادة للسياق .

(435/628)

---

إيضاح وتبيان

قد استشكل ظاهر قوله : لكل نبي دعوة يدعوبها ، إنما وقع لكثير من الأنبياء من الدعوات  
المجابهة ، ولا سيما نبينا صلى الله عليه وسلم ، فإنه ظاهره أن لكل نبي دعوة واحدة مجابهة  
فقط ، والجواب : أن المراد بالإجابة الدعوة المذكورة القطع بها ، وما عدا ذلك من دعوات  
فهو على رجاء الإجابة ، وقيل : مضى قوله : لكل نبي دعوة أي أفضل دعواته ، ولهم  
دعوات آخر ، وقيل : لكل منهم دعوة عامة مستجابة في أمته إما ياهلاكهم أو بنجاتهم ،  
وأما الدعوات الخاصة فمنها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب : وقيل : لكل منهم دعوة  
تخصه لذيهاه أو لنفسه ، كقول نوح عليه السلام : لا تذرْ عَلَيَّ الأَرْضِ مِنَ الكَافِرِينَ دَيَّارًا 71  
: 26 [1] ، وقول زكريا عليه السلام : فَهَبْ لِي مِن لَدُنْكَ وَلِيًّا 19 : 5 [2] ، وقول

سليمان عليه السلام: وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي 38: 35 [3]، حكاة ابن التين .

وقال بعض شراح (المصاييح) : اعلم أن جميع دعوات الأنبياء مستجابة ، والمراد بهذا الحديث أن لكل نبي دعاء على أمته بالإهلاك إلا أنا فلم أدع ، فأعطيت الشفاعة عوضاً عن ذلك للصبر على أذاهم ، والمراد بالأمة : أمة الدعوة لأمة الإجابة ، وتعقبه الطيبي بأنه صلى الله عليه وسلم دعا على أحياء من العرب ، ودعا على الناس من قريش بأسمائهم ، فدعا على رعل وذكوان وغيرهم . قال : والأولى أن يقال : أن الله تعالى جعل لكل نبي دعوة تستجاب في حق أمته ، فناها كل منهم في الدنيا إلا نبينا فإنه لما دعا على بعض أمته نزل عليه : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ 3 : 128 [4] ، فبقي تلك الدعوة المستجابة مدخرة للآخرة ، وغالب من دعا عليهم لم يرد إهلاكهم ، وإنما أراد ردعهم ليتوبوا [5] .

---

[1] 26 : نوح .

[2] 5 : مريم .

[3] 35 : ص .

[4] 128 : آل عمران .

[5] (فتح الباري) : 116/11 - 117 .

وأما جزمه أولاً بأن جميع أدعيتهم مستجابة ففيه غفلة عن الحديث الصحيح :  
سألت الله ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة . وقال ابن بطال : في هذا الحديث بيان  
فضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء حيث آثر أمة على نفسه وأهل بيته  
بدعوته المجابة ، ولم يجعلها أيضاً دعاءً عليهم بالهلاك كما وقع لغيره من تقدم [1] .  
وقال ابن الجوزي : هذا من حسن تصرفه صلى الله عليه وسلم ، لأنه جعل الدعوة بشيء  
ينبغي ، ومن كثرة كرمه أنه آثر أمة على نفسه ، ومن صحة نظره أنه جعلها للمذنبين من أمة  
لكونهم أحوج إليها من الطائعين .

وقال النووي : فيه كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمة ورأفته بهم ، واعتناؤه  
بالنظر في مصالحهم ، فجعل دعوته في أهم أوقات حاجتهم [2] .  
قال أبو عمر بن عبد البر : وأما قوله : لكل نبي دعوة يدعوبها ، فمعناه :  
أن كل نبي أعطى أمنية وسؤلاً ودعوة يدعوبها ما شاء أجيب وأعطيه . ولا وجه لهذا  
الحديث غير ذلك ، لأن لكل نبي دعوات مستجابات ، ولغير الأنبياء أيضاً ، دعوات  
مستجابات ، وما يكاد أحد من أهل الإيمان يخلو من أن تجاب دعوته ولو مرة في عمره ، فإن

الله تعالى يقول: ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ 40 : 60 [3]، وقال:

بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ 6 : 41 [4]، وقال صلى الله عليه وسلم:

ما من داع يدعوا إلا كان بين إحدى ثلاث: إما يستجاب له فيما دعا به، وإما أن يدخر له مثله، أو يكفر عنه [5]. وقال: دعوة المظلوم لا ترد ولو كانت من كافر، والدعاء عند حضرة النداء، والصف في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وفي ساعة يوم الجمعة لا يرد، فإذا كان هذا، هكذا لجميع المسلمين، فكيف يتوهم متوهم أن ليس للنبي صلى الله عليه وسلم ولا لسائر الأنبياء إلا دعوة واحدة يجابون فيها، هذا ما لا يتوهمه ذولب ولا إيمان، ولا من له أدنى فهم، وبالله التوفيق.

---

[1] (فتح الباري): 116/11 - 117.

[2] انظر شرح النووي لأحاديث الشفاعة بصحيح مسلم كتاب الإيمان.

[3] 60: غافر.

[4] 41: الأنعام.

[5] رواه الترمذي رقم (3378) في الدعوات، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة،

وهو حديث صحيح لكن باختلاف سير، وأخرجه مالك موقوفاً في القرآن 1/217.

وأما حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الكوثر

قال الله جل جلاله: **إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ** 108: 1 [1]، واختلف في المراد به، فقيل إنه

نهر في الجنة، وقيل: الكوثر: الخير الكثير الذي أعطيه النبي صلى الله عليه وسلم، فقد

بلغ التواتر عن جماعة من علماء الآثار، ورواه الجهم الغفير عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم:

وبان، وجابر، وأبو هريرة، وجابر بن سمرة، وعقبة بن عامر، وعبد الله بن عمرو، وأبوه

عمرو بن العاص، وحاتمة بن وهب، والمستورد، وأبو برزة، وحذيفة، وأبو أمامة، وأبو

بكر، وعمر، وابن مسعود، وعبد الله بن زيد، وسهل بن سعيد، وسويد بن عبلة،

وبريدة وأبو سعيد، والبراء بن عازب، وعتبة ابن عبد السلمي وجندب، والصنابحي،

وأبو بكرة، وأبو ذر الغفاري، وأسماء بنت أبي بكر، وخولة بنت قيس، ذكرهم اللالكائي

وغيره.

قال القاضي عياض [2]: أحاديث الحوض صحيحة، والإيمان به فرض، والتصديق به

من الإيمان، وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة، لا يتأول ولا يختلف فيه،

وحديثه متواتر النقل، رواه خلائق من الصحابة. قاله ابن عباس.

وقيل: هو العلم والقرآن، قاله الحسن، وقيل: النبوة، قاله عكرمة، وقيل:



إنه حوض النبي صلى الله عليه وسلم يكثر عليه الناس . قاله عطاء ، وقيل : إنه كثرة أتباعه وأمه ، قاله أبو بكر بن عياش ، وقال جعفر بن محمد الصادق : يعني بالكوثر نورا في قلبك يدلّك علي ويقطعك عن سواي . وعنه أيضا أنه الشفاعة . وقال هلال بن يسار : هو قول لا إله إلا الله ، وقيل : هو الصلوات الخمس .

وأصح هذه الأقوال : ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [فقد] [3] [خرج البخاري في آخر كتاب الرقاق من حديث هذبة بن خالد ، حدثنا همام ، حدثنا

---

[1] 1 : الكوثر .

[2] (الشفاء) : 185 / 1 .

[3] زيادة للسياق .

(438/628)

---

قتادة ، حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [بينما] [1] أنا أسير في الجنة ، [إذا] [2] أنا بنهر [حافّاه] [3] قباب الدر الجوف ، قلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي أعطاك ربك ، فإذا طيبه أو طينه [مسك] [4] أذفر شكّ هذبة [5] . وخرج في التفسير من حديث شيبان ، حدثنا قتادة عن أنس : لما عرج بالنبي صلى

الله عليه وسلم إلى السماء قال : أثبت على نهر حافاته قباب اللؤلؤ [مجوف] [6] فقلت :  
ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر [7] . ومن حديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن  
أبي عبيدة عن عائشة رضي الله عنها قال : سألتها عن قوله [تعالى] [8] : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ  
الْكَوْثَرَ 108 : 1 قالت : هو نهر أعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم شاطئاه [عليه]  
[9] در مجوف ، آيته كعدد النجوم [10] . [رواه زكريا وأبو الأحوص ومطرف عن أبي  
إسحاق] [8] .

ومن حديث أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال في الكوثر :  
هو الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه ، قال أبو بشر : قلت لسعيد بن جبير : فإن ناسا  
يزعمون أنه نهر في الجنة ، فقال سعيد : النهر الذي في الجنة هو الخير الذي أعطاه الله إياه  
[11] .

---

[1] في (خ) : «بيننا» وما أثبتناه من البخاري .

[2] في (خ) : «وإذا» .

[3] في (خ) : «حاقته» .

[4] زيادة للسياق من البخاري .

[5] حديث رقم (6581) ، كتاب الرقاق ، باب (53) في الحوض وقول الله تعالى : إِنَّا

أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ 108 : 1 .

[6] في (خ) : «مجوفة» ، وما أثبتناه من البخاري .

[7] حديث رقم (4964) من كتاب التفسير باب (108) ، سورة إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ

. 1 : 108

[8] زيادة للسياق من البخاري .

[9] في (خ) : «عليهما» .

[10] حديث رقم (4965) ، من كتاب التفسير ، باب (108) ، سورة إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ

الْكَوْثَرَ 1 : 108 .

[11] أخرجه البخاري في التفسير ، باب (108) ، سورة إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ 108 :

1 ، حديث رقم (4966) ، وفي الرقاق ، باب (53) ، في الحوض وقول الله تعالى : إِنَّا

أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ 1 : 108 ، حديث رقم (6578) .

(439/628)

---

وخرج مسلم من حديث علي بن مسهر قال : أخبرنا المختار بن فلفل عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ غفا إغفاءة ثم رجع ، فرأيتهم مبتسما ! ! فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : نزلت على أنفا

سورة، فقرأ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ 1: 1 [1] إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وأنحر

إن شائتك هو الأبر 108: 1-3 [2]، ثم قال: أتدرون ما الكوثر؟

فقلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه نهر في الجنة وعدنيه ربي عليه خير كثير، أو حوض  
ترد عليه أمي يوم القيامة، آيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمي

، فيقول: ما تدري ما أحدثت بعدك [3]. [زاد

---

[1] أول سورة الفاتحة.

[2] أول سورة الكوثر 1-3.

[3] أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب (14)، حجة من قال البسمة آية من أول كل

سورة سوى (براة)، حديث رقم (400).

وقوله: «يختلج»، أي يتزج وينقطع، وفي هذا الحديث فوائد، منها: أن البسمة في أوائل

السور من القرآن، وهو مقصود مسلم بإدخال هذا الحديث هنا.

وفيه جواز النوم في المسجد، وجواز نوم الإنسان مجصرة أصحابه، وأنه إذا رأى التابع من

متبوعه تبسما أو غيره مما يقتضي حدوث أمر، يستحب له أن يسأل عن سببه.

وفيه إثبات الحوض والإيمان به واجب.

قوله: «وهل تدري ما أحدثوا بعدك»، وفي الرواية الأخرى: قد بدلوا بعدك فأقول:

«سحقا سحقا»، هذا مما اختلف العلماء في المراد به على أقوال:

أحدها : أن المراد به المنافقون والمرتدون ، فيقال : ليس هؤلاء ممن وعدت بهم ، إن هؤلاء بدلوا بعدك ، أي لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم .

والثاني : أن المراد من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ارتد بعده ، فيناديهم النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن عليهم سيما الوضوء ، لما كان يعرفه صلى الله عليه وسلم في حياته من إسلامهم ، فيقال : ارتدوا بعدك .

والثالث : أن المراد به أصحاب المعاصي والكبائر ، الذين ماتوا على التوحيد ، وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا بيدعتهم عن الإسلام ، وعلى هذا القول لا يقطع هؤلاء الذين ينادون بالنار ، بل يجوز أن يزداد عقوبة لهم ، ثم يرحمهم الله سبحانه وتعالى فيدخلهم الجنة بغير عذاب .

وقال الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر : كل من أحدث في الدين فهو من المطرودين عن الحوض ، كالخوارج ، والروافض ، وسائر أصحاب الأهواء . قال : وكذلك الظلمة المسرفون في الجور ، وطمس الحق ، والمعلنون بالكبائر . قال : وكل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا ممن عنوا بهذا الخير . والله تعالى أعلم . مختصرا من (مسلم بشرح النووي) : 3/ 138 - 139 ، كتاب الطهارة ، باب (12) استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، حديث رقم (246) ، 4/ 355 - 356 ، كتاب الصلاة ، باب (14) حجة من قال بالبسملة آية من أول كل سورة سوى (براءة) ، حديث رقم (400) .

ابن حجر في حديثه : «بين أظهرنا في المسجد» وقال : «ما أحدث بعدك» [1].  
وفي رواية النسائي : «أحدثت بعدك» ، وهي رواية لمسلم أيضا ، وقال النسائي في حديثه : «آنيته أكثر من عدد الكواكب» ، ذكره النسائي في كتاب الصلاة ، وفي كتاب التفسير .  
[...][2] وخرج الترمذي من حديث محمد بن فضيل ، عن عطاء بن السائب عن محارب ابن دثار عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكوثر نهر في الجنة ، حافته من ذهب ، ومجراه على الدر والياقوت ، تربته أطيب من المسك ، وماؤه أحلى من العسل ، وأبيض من الثلج . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، ذكره في التفسير [3] . وخرج البخاري في الرقاق من حديث شعبة عن عبد الملك [بن عمير] [4] قال : سمعت جندبا يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أنا فرطكم على الحوض [5] .

وخرجه مسلم من حديث زائدة عن عبد الملك [6] ، وذكر له طرقا ، وله من

---

[1] ما بين الحاصرتين تكملة من المرجع السابق .

[2] في (خ) بعد قوله : «في كتاب التفسير» طمس في الأصل ، لم يظهر في التصوير

الميكروفيلم ، قال المقرئ بعدة : « وخرجه أبو داود بهذا الإسناد وقال : فإنه نهر  
وعدنيه ربي في الجنة ، عليه خير كثير ، عليه حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة ، آيته عدد  
الكواكب ، ذكره في كتاب شرح السنة ، في باب الحوض » .

[3] رقم (3358) باب ومن سورة الكوثر ، وأخرجه ابن ماجة في الزهد حديث رقم  
(43344) باب صفة الجنة ، وأحمد في (المسند) 2/256 ، حديث رقم (5877)  
، وإسناده صحيح ، فإن الراوي عن عطاء عنده هو حماد بن زيد ، وقد سمع منه قديما .  
وذكره السيوطي في (الدر المنثور) :

403 / 6 ، وزاد نسبه لابن أبي شيبة ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، وابن أبي حاتم ،  
وابن جرير .

[4] زيادة من (خ) .

[5] أخرجه البخاري في الرقاق ، باب (53) ، في الحوض ، وقول الله تعالى : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ  
الْكَوْثَرَ « 108 : 1 ، حديث رقم (6589) .

[6] أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم  
وصفاته ، حديث رقم (25) ، وجندب : هو أبو ذر الغفاري الصحابي الجليل رضي الله  
عنه ، وسبقت له ترجمة .

(441/628)

---

حديث سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الأيني فرط لكم على الحوض، وإن بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وأيلة، كأن الأباريق فيه النجوم [1]. وله من حديث حاتم بن إسماعيل، عن المهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص قال: كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكتب إليّ: أني سمعته يقول: أنا الفرط على الحوض [2]. وخرج مسلم من حديث ابن أبي عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال: حوضه ما بين صنعاء والمدينة، فقال له المستورد: ألم تسمعه قال الأواني؟ فقال: لا، فقال المستورد: ترى فيه الآنية مثل الكواكب [3]. وخرجه البخاري من حديث حرمي بن عمارة، حدثنا شعبة عن معبد بن خالد «عن حارثة سمع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال: كما بين المدينة وصنعاء» [4] قال [5]: وزاد ابن أبي عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة سمع

---

[1] المرجع السابق، حديث رقم (44)، وصنعاء: منسوبة إلى جودة الصنعة ذاتها،

كقولهم: امرأة حسناء وعجزاء وشلاء، والنسبة إليها صنعاني على غير قياس،

كالنسبة إلى بهراء بهراني. روى البخاري في صحيحه في كتاب مناقب الأنصار، باب



(29) من حديث خباب مرفوعا ، وفيه : «وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من

صنعاء إلى حضرموت ما يخاف إلا الله» قال البخاري : زاد بيان : «والذئب على

غنمه» . وصنعاء موضعان ، أحدهما باليمن ، وهي العظمي ، وأخرى قرية بالغوطة من

دمشق ، وقد ذكرهما ياقوت الحموي في (معجم البلدان) بالتفصيل ، وفرق بين من نسب

إلى هذه وهذه ، ج 3 ص 483 - 489 ، فليراجع هناك ، و(تقويم البلدان) : 94 -

.95

وأيلة : بالفتح : مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام ، وقيل : هي آخر الحجاز وأول

الشام ، قال أبو زيد : أيلة مدينة صغيرة ، عامرة ، بها زرع يسير ، وهي مدينة اليهود الذين

حرّم الله عليهم صيد السمك يوم السبت فخالفوا فمسخوا قرده وخنازير . (معجم

البلدان) : 347/1 .

[2] أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم

وشفاعته ، حديث رقم (45) .

[3] المرجع السابق ، حديث رقم (33) .

[4] أخرجه البخاري في الرقاق باب (53) في الحوض ، وقول الله تعالى : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ

الْكَوْثَرَ 108 : 1 ، حديث رقم (6591) .

[5] زيادة من (خ) .

النبي صلى الله عليه وسلم قال : حوضه ما بين صنعاء والمدينة ، فقال له المستورد : ألم تسمعه قال الأواني ؟ قال : لا ، قال المستورد : ترى فيه الآنية مثل الكواكب [1] .

وخرج مسلم وأحمد من حديث عبد العزيز بن عبد الصمد العمى ، عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، ما آنية الحوض ؟ قال : والذي نفس محمد بيده ، لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء ، وكواكبها ، ألا في الليلة المظلمة المصحية ، آنية الجنة من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه يشخب فيه ميزابان من الجنة ، من شرب منه لم يظمأ ، عرضه مثل طوله ، ما بين عمان إلى أيلة ، وماؤه أشد بياضا من اللبن ، وأحلى من العسل ، ذكره في المناقب [2] .

وله من حديث يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد ، ثم صعد المنبر كالمودع للأحياء والأموات فقال : إني فرطكم على الحوض ، وإن عرضه كما بين أيلة إلى الجحفة [3] ،

---

[1] المرجع السابق ، حديث رقم (6592) .

[2] أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم

وشفاعته، حديث رقم (36). وأخرجه أحمد في (المسند): 184/6 - 185 عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، حديث رقم (20820)، وأخرجه أحمد بن حنبل في المرجع السابق 256/2، حديث رقم (5877) مسند عبد الله بن عمر.

[3] الجحفة: بالضم ثم السكون، والفاء: كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل، وهي ميقات أهل مصر والشام إن لم يبروا على المدينة، فإن مروا بالمدينة فميقاتهم ذو الحليفة، وكان اسمها مهيعة، وإنما سميت الجحفة، لأن السيل اجتحفها وحمل أهلها في بعض الأعوام، وهي الآن خراب، وبينها وبين ساحل الحجاز نحو ثلاث مراحل، وبينها وبين المدينة ست مراحل.

وقال السكري: الجحفة: على ثلاث مراحل من مكة في طريق المدينة، والجحفة أول الغور إلى مكة، وكذلك هي من الوجه الآخر إلى ذات عرق، وأول الثغر من طريق المدينة أيضا الجحفة.

وقال الكلبي: إن العماليق أخرجوا بني عقيل، وهم إخوة عاد بن رب، فنزلوا الجحفة، وكان اسمها يومئذ مهيعة، فجاءهم سيل واجتحفهم، فسميت الجحفة.

ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة استوبأها وحم أصحابه، فقال: اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدّها، وانقل حماها إلى الجحفة.

وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى ليلة في بعض أسفاره ، إذ استيقظ فأيقظ أصحابه وقال : مرّت بي الحمى في صورة امرأة تائرة الرأس منطلقة إلى الجحفة ، (معجم البلدان) : 2/ 129 .

(443/628)

---

إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن [تنافسوا] [1] فيها فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم ، قال عقبة : فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر [2] .

وذكره البخاري بهذا السند ولفظه : قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد بعد ثمانين سنين كالمودع للأحياء والأموات ، ثم طلع المنبر فقال : إني بين أيديكم فرط ، وأنا شهيد عليكم ، إن موعدكم الحوض ، وإني لأنظر إليه من مقامي هذا ، وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا ، ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها . قال : فكانت آخر نظرة نظرها إلي رسول الله [3] .

وخرج البخاري ومسلم من حديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير عن عقبة بن عامر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلواته على

الميت ، ثم انصرف إلى المنبر فقال : إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وأني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض ، أو مفاتيح الأرض ، وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكنني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها [3] . لفظهما متقارب جدا ، ذكره البخاري في باب الصلاة على الشهيد ، وفي كتاب الرقاق ، وفي آخر غزوة أحد . وذكره في باب علامات النبوة في الإسلام وقال : مفاتيح خزائن الأرض (من غير شك) . وذكره أبو داود بهذا الإسناد [4] ، وانتهى من الحديث إلى قوله : ثم انصرف . وذكره النسائي [5] وانتهى إلى قوله : وأنا شهيد عليكم .

---

[1] في (خ) : «تنافسوا» .

[2] أخرجه مسلم في الفضائل ، باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته ، حديث رقم (31) .

[3] كذا في (خ) ، وفي البخاري : «نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم» .

والحديث رواه البخاري في الرقاق ، باب في الحوض ، وباب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ، وفي الجنائز ، باب الصلاة على الشهيد ، وفي الأنبياء ، باب علامات النبوة في الإسلام ، وفي المغازي ، باب غزوة أحد ، وباب أحد يحبنا ونحبه .

ومسلم في الفضائل ، باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته .

[4] (صحيح سنن أبي داود) : 2/620 ، باب (75) ، الميت يصل على قبره بعد

حين ، حديث رقم (2760) ، قال الألباني : صحيح .

[5] (صحيح سنن النسائي) : 2/420 ، باب (61) ، الصلاة على الشهداء ،

حديث رقم (1846) ، قال الألباني : صحيح .

(444/628)

---

وخرج مسلم من حديث معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن قتادة عن سالم ابن أبي الجعد

عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى عن ثوبان ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إني

لبعقر حوضي أذود الناس [عنه] [1] لأهل اليمن ، أضرب بعصاي حتى يرفض عليهم ،

فسئل عن عرضه فقال : من مقامي إلى عمان ، وسئل عن شرابه فقال :

أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل يغت فيه ميزابان يمدانه من الجنة أحدهما من

الذهب والآخر من ورق [2] . وخرج أيضا من حديث الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لأذودن عن حوضي

رجالا كما تذاذ الغريبة من الإبل [3] . وخرج البخاري في كتاب الشرب من حديث

شعبة عن محمد بن زياد سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : والذي

نفسى بيده لأذودن رجالا عن حوضي كما تذاذ الغريبة من الإبل عن الحوض [4] . وخرج

مسلم من حديث عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو - وهو ابن الحرث - أن بكيرا حدثه عن القاسم بن عباس الهاشمي، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن م سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كنت أسمع الناس يذكرون الحوض، ولم أسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما كان [يوما] [5] من ذلك - والجارية تمشطني - فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: [أيها] [6] الناس، فقلت للجارية: استأخري عنها، قالت: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلت: إني من الناس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لكم فرط على الحوض، فأياي لا يأتين

---

[1] زيادة من (خ).

[2] أخرجه مسلم في الفضائل باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته، حديث رقم (37)، وعقر الحوض: مؤخره.

[3] المرجع السابق، حديث رقم (38)، وفي (خ): «تزداد».

[4] (جامع الأصول): 473/10، في ورود الناس على الحوض، حديث رقم (8004)، وإسناده صحيح.

[5] في (خ): «يوم».

[6] في (خ): «يا أيها».

أحدكم فيذبّ عني كما يذب البعير الضال ، فأقول : فيم هذا ؟ فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول : [سحقاً] [1] . وخرج البخاري من حديث نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال : قال عبد الله بن عمرو ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : حوضي مسيرة شهر ، ماؤه أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه كنجوم السماء ، من شرب منها فلا يظمأ أبداً . ذكره في الرقاق في باب الحوض [2] . وله فيه من حديث نافع بن عمر ، حدثني ابن أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إني على الحوض حتى انظر من يرد عليّ منكم ، [وسيوخذ] [3] ناس دوني ، فأقول : يا رب [مني] [4] ومن أمّتي ، فيقال : هل شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم . فكان ابن أبي مليكة يقول : اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن عن ديننا .

على أعقابهم ينكصون : يرجعون على العقب ، ذكره في كتاب الفتن [5] . وخرج مسلم في المناقب من حديث نافع بن عمر الجمحيّ ، عن ابن أبي مليكة ، قال : قال عبد الله بن عمرو بن العاص : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حوضي مسيرة شهر ، زواياه



سواء وماؤه أبيض من الورق ، وريحه أطيب من المسك ، كيزانه كنجوم السماء ، فمن شرب منه فلا يظمأ بعده أبدا . قال : وقالت أسماء بنت أبي بكر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني على الحوض [حتى] [6] انظر من يرد عليّ منكم ، وسيؤخذ ناس دوني فأقول : يا رب مني ومن أمتي ، فيقال : أما شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ما يرحوا يرجعون على أعقابهم ، قال : وكان ابن أبي مليكة

---

[1] في (خ) : «فسحقا» ، أخرجه مسلم في الفضائل باب (9) إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته ، حديث رقم (29) .

[2] حديث رقم (6579) .

[3] في (خ) : «وسيوجد» .

[4] في (خ) : «أمتي» .

[5] باب (1) ما جاء في قول الله تعالى : وَأَتَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً

8 : 25 ، وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر من الفتن ، حديث رقم (7048)

وذكره أيضا في كتاب الرقاق ، باب (53) في الحوض ، وقول الله تعالى : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ

108 : 1 ، حديث رقم (6593) .

[6] تكملة من رواية البخاري .

يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو أن نفتن عن ديننا [1].  
وله من حديث ابن خيثم عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، سمع عائشة رضي الله  
عنها تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول بين ظهراني أصحابه:  
إني على الحوض أنتظر من يرد عليّ منكم، فوالله ليقتطن دوني رجال فلاقولن:  
أي رب، مني ومن أمّتي، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، ما زالوا يرجعون على  
أعقابهم [2]. وخرج البخاري في الرقاق من حديث أبي عوانة عن سليمان عن شقيق  
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم [أنه قال]: أنا فرطكم على الحوض، وليرفعنّ  
إليّ رجال منكم حتى إذا هويت لأناولهم اختلجوا دوني، فأقول: أي رب أصحابي! يقول  
:

لا تدري ما أحدثوا بعدك [3]. وخرجه مسلم من طرق [4]. وخرج البخاري من  
حديث عبد الله قال: حدثني نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي: إن  
أمامكم حوضا ما بين جرباء وأذرح [5]. وخرجه مسلم من طرق في بعضها: حوضي،  
وفي بعضها: إن أمامكم حوضا ما بين ناحيتيه. وخرجه كذلك أبو داود وفي بعضها: إن

أمامكم حوضاً كما بين جرباء وأذرح، فيه أباريق كيجوم السماء، من ورده فشرب منه لم يظماً بعدها أبداً [6].

---

[1] وأخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب (53) الحوض، حديث رقم (6593)، وفي كتاب الفتن، باب (1)، حديث رقم (7048).

[2] أخرجه مسلم في الفضائل، باب (9) حديث رقم (28).

[3] أخرجه البخاري في الرقاق، باب (53) الحوض بسند آخر وسياسة أخرى، حديث رقم (6576).

[4] أخرجه مسلم في الفضائل، باب (9)، حديث رقم (40).

[5] كتاب الرقاق، باب (53)، حديث رقم (6577).

[6] مسلم في الفضائل، باب (9)، حديث رقم (34، 35)، والجرباء: كأنه تأنيث

الأجرب، موضع من أعمال عمان بالبلقاء من أرض الشام، قرب جبال السراة من ناحية

الحجاز، وهي قرية من أذرح، وبينهما كان أمر الحكيمين بين عمرو بن العاص وأبو موسى

الأشعري. والجرباء أيضاً:

ماء لبني سعد بن زيد مناة بن تميم بين البصرة واليمامة. (معجم البلدان): 137/2.

وأذرح: بالفتح، ثم السكون، وضم الراء، والحاء المهملة: اسم بلد في أطراف الشام من

أعمال

وخرج البخاري من حديث ابن وهب عن يونس ، قال ابن شهاب : حدثني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة [1] . وخرجه مسلم من طرق ، في بعضها : ما بين لابتي حوضي . وله من حديث خالد بن الحرب عن سعيد عن قتادة ، قال أنس : قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ترى فيه : أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء [2] . وفي لفظ : أو أكثر من عدد نجوم السماء [3] . وذكر البخاري ومسلم أحاديث فيها ذكر الحوض من حديث سهل بن سعد بمعنى ما تقدم ، وجاءت أحاديث أخرى في ذكر الحوض ، وفيما أوردته من الصحيحين والسنن ما يشبع ويكفي إن شاء الله .

وقال أبو عمر بن عبد البر : وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ، ولم يأذن به الله ، فهو من المطرودين عن الحوض ، المبعدين عنه ، وأشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم ، مثل الخوارج على اختلاف فرقها ، والروافض على تباين ضلالها ، والمعترلة على أصناف أهوائها ، هؤلاء كلهم مبدلون ، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطميس الحق ، وقتل أهله وإذلالهم ، والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي ،

وجماعة أهل الزنغ والأهواء والبدع، كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر، ولا يخلد في النار إلا كل فاجر جاحد، ليس في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان. وقد قال أبو القاسم: قد يكون من غير أهل الأهواء من هو شر من أهل الأهواء، وكان يقال: تمام الإخلاص تجنب المعاصي. (انتهى).

---

[0] الشراة، ثم من نواحي البلقاء، وفي كتاب مسلم بن الحجاج: بين أذرح والجرباء ثلاثة أيام، (المرجع السابق): 157/1.

[1] أخرجه البخاري في الرقاق، باب (53)، حديث رقم (6591)، وقال فيه: «كما بين المدينة وصنعاء»، ورواية مسلم في الفضائل: «بين صنعاء والمدينة».

[2] أخرجه مسلم في الفضائل باب (9)، حديث رقم (43).

[3] المرجع السابق في الباب.

(448/628)

---

والظاهر أن الشرب من الحوض يكون بعد الحساب والنجاة من النار، وقيل: يشرب منه إلا من قدر له السلامة من النار. والله الرحيم الرحمن [1].

---

[1] قال القاضي عياض رحمه الله: أحاديث الحوض صحيحة، والإيمان به فرض، والتصديق به من الإيمان، وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة، لا يتأول ولا يختلف فيه.

قال القاضي: وحديثه متواتر النقل، رواه خلائق من الصحابة، فذكره مسلم من رواية ابن عمرو وابن العاص، وعائشة، وأم سلمة، وعقبة بن عامر، وابن مسعود، وحذيفة، وحاتمة بن وهب، والمستورد، وأبي ذر، وثوبان، وأنس، وجابر بن سمرة. ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق، وزيد بن أرقم، وأبي أمامة، وعبد الله بن زيد، وأبي برزة، وسويد بن جبلة، وعبد الله بن الصنابحي، والبراء بن عازب، وأسماء بنت أبي بكر، وخولة بن قيس، وغيرهم.

قال الإمام النووي: ورواه البخاري ومسلم أيضا من رواية أبي هريرة، ورواه غيرهما من رواية عمر بن الخطاب، وعائذ بن عمر، وآخرين.

وقد جمع ذلك كله الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه (البعث والنشور) بأسانيد، وطرقه، المتكاثرات. قال القاضي: وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواترا.

قوله صلى الله عليه وسلم: «أنا فرطكم على الحوض»، قال أهل اللغة: الفرط بفتح الفاء والراء، والفارط:

هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لهم الحياض ، والدلاء ، ونحوها من أمور الاستقاء . فمعنى  
«فرطكم على الحوض» : سابقكم إليه كالمهيء له . (مسلم بشرح النووي) : 59/15 .

(449/628)

وأما كثرة أتباعه صلى الله عليه وسلم

فخرج مسلم من حديث جرير عن المختار بن فلفل عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : أنا أول الناس يشفع في الجنة ، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً [1] . وفي رواية سفيان  
عن مختار : أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة ، وأنا أول من يقرع باب الجنة [2] . وفي رواية  
زائدة عن المختار : أنا أول شفيع في الجنة ، لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت ، وإن من  
الأنبياء نبياً ما يصدق من أمته إلا رجل واحد [3] . وخرج البخاري [4] ومسلم [5]  
والنسائي من حديث الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال : ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه  
البشر ، وإنما كان الذي [أوتيته] وحياً أوحى إليّ ، فأرجو أن أكون أكثرهم [تبعاً] يوم  
القيامة . وخرج الترمذي من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لكل نبي حوضاً وإنهم يتباهون أكثرهم وارداً ،

- 
- [1] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (85) في قول النبي صلى الله عليه وسلم : «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعا» ، حديث رقم (330) .
- [2] المرجع السابق ، حديث رقم (331) .
- [3] المرجع السابق ، حديث رقم (332) .
- [4] أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن ، باب (1) كيف نزل الوحي ، وأول ما نزل ، حديث رقم (4981) ، وفي (خ) : «أوتيت» ، و«تبعا» ، والتصويب من رواية البخاري ، وأخرجه البخاري أيضا في كتاب الاعتصام بالسنة ، باب (1) قول النبي صلى الله عليه وسلم : بعثت بجوامع الكلم ، حديث رقم (7274) .
- [5] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب (70) وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ، ونسخ الملل بملته ، حديث رقم (329) .

(450/628)

---

لأرجو أن أكون أكثرهم واردا [1] . قال هذا حديث غريب ، وقد روى الأشعث ابن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، ولم يذكر عن



سمرة، وهذا أصح.

---

[1] (صحيح سنن الترمذي): 295 / 2 - 296 ، باب (12) صفة الحوض ،

حديث رقم (1988) ، قال الألباني : صحيح ، و(الصحيحة) : حديث رقم

(1589) .

(451/628)

---

وأما الخمس التي أعطيتها صلى الله عليه وسلم

وقد روى ست ، وروى ثلاث وأربع ، وهي تنتهي إلى أزيد من سبع ، قال :

فهن لم يؤتھن أحد قبلي .

فخرج البخاري من حديث هشيم ، أخبرنا سيار ، حدثنا يزيد الفقير ، قال :

أخبرنا جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أعطيت

خمسا لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدا

وطهورا فأيا رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ،

وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة . ذكره في

باب التيمم [1] ، وخرجه في كتاب الصلاة [2] ولفظه : أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من

الأنبياء قبلي . . الحديث إلى آخره ، وقال : وبعثت إلى كافة الناس . وخرجه مسلم [3]  
بهذا السند ولفظه : أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي : كان كل نبي يبعث إلى قومه  
خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وجعلت لي  
الأرض طيبة طهورا ومسجدا فأيا رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ، ونصرت  
بالرعب بين يدي مسيرة شهر ، وأعطيت الشفاعة . وخرجه النسائي [4] ، ولفظه عن  
جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجدا طهورا ،  
فأينما أدرك رجل من أمتي الصلاة صلى . لم يذكر

---

[1] أخرجه البخاري في كتاب التيمم . قول الله تعالى : فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا  
طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ 5 : 6 [المائدة : 6] باب (1) ، حديث رقم  
(335) .

[2] باب (56) قول النبي صلى الله عليه وسلم : «جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا»  
، حديث رقم (438) . وأخرجه البخاري أيضا في كتاب فرض الخمس ، باب (8) قول  
النبي صلى الله عليه وسلم : «أحلت لي الغنائم . وقال الله عز وجل : وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ  
كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا 20 : 48 [الفتح : 20] ، وهي للعامة حتى بينه الرسول صلى الله عليه  
وسلم ، حديث رقم (3122) ، ورقم (3124) .

[3] ذكره في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم (521) .

[4] ذكره النسائي في كتاب المساجد ، باب (42) الرخصة في الصلاة في أعطان الإبل ،  
حديث رقم (735) .

(452/628)

منه غير هذا [1] .

وخرج مسلم من حديث محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربي عن حذيفة  
رضي الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فضلنا على الأنبياء بثلاث : جعلت  
صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا  
لم نجد الماء ، وذكر خصلة أخرى [2] .

وخرجه أبو داود الطيالسي من حديث أبي عوانة عن أبي مالك بسنده ولفظه :  
فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض  
مسجداً وترابها طهوراً ، وأعطيت آخر سورة البقرة وهي كنز من العرش . وروى أبو داود  
السجستاني من حديث جرير عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد ابن عمير عن أبي ذر  
رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجداً  
وطهوراً [3] .

وخرج ابن الجارود من حديث يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مثله سواء .  
وخرج أبو بكر بن أبي شيبة بسنده ولفظه . وخرجه ابن الجارود أيضا من حديث حماد عن ثابت وحميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: جعلت لي كل أرض طيبة مسجدا وطهورا .

---

[1] قال محققه: لكن ذكره النسائي أيضا في كتاب الغسل ، باب (26) التيمم بالصعيد ، حديث رقم (430) : أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن سليمان ، حدثنا هشيم قال : أنبأنا سيّار عن يزيد الفقير ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أعطيت خمسا لم يعطهن أحدا قبلي ، نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، فإني ما أدرك الرجل من أمتي الصلاة يصلي ، وأعطيت الشفاعة ، ولم يعطني قبلي ، وبعثت إلى الناس كافة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة» .

(سنن النسائي) 1/ 229 - 231 .

[2] ذكره في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم (4) .

[3] ذكره في كتاب الصلاة ، باب (24) في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة ، حديث رقم

(489) .

وخرج أبو نعيم من حديث شعبة عن واصل عن مجاهد عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أوتيت خمسا لم يؤتهن نبي قبلي: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ونصرت بالرعب على مسيرة شهر، وبعثت إلى الأحمر والأسود، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لني كان قبلي، وأعطيت الشفاعة وهي نائلة من أمتي من مات منهم لا يشرك بالله شيئا. قال أبو نعيم: هكذا رواه شعبة عن واصل عن مجاهد عن أبي ذر، وتابعه عليه عمرو بن ذر [1]. وخرجه الإمام أحمد من حديث ابن إسحاق قال: حدثني سليمان الأعمش عن مجاهد بن جبير أبي الحجاج عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أوتيت خمسا لم يؤتهن نبي كان قبلي: نصرت بالرعب فيرعب مني العدو ومن مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلي، وبعثت إلى الأحمر والأسود، وقيل لي: سل تعطه فاخبتأتها شفاعة لأمتي، وهي نائلة منكم - إن شاء الله - من لقي الله عز وجل لا يشرك به شيئا، وكان مجاهد يرى أن الأحمر الإنس والأسود الجن [1].

ولأبي نعيم من حديث جرير عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال:

طلبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا فوجدته قائما يصلي فأطال الصلاة ثم قال :  
أوتيت الليلة خمسا لم يؤتها نبي قبلي : أرسلت إلى الأحمر والأسود ، ونصرت بالرعب  
فيرعب العدو وهو مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، وأحلت لي الغنائم  
ولم تحل لأحد قبلي ، وقيل لي : سل تعطه فاخبتأتها شفاعاة لأمتي ، وهي نائلة لمن لا يشرك  
بالله شيئا [1] . قال أبو نعيم : تابع جرير استدل ابن علي وأبو معاوية ومحمد بن إسحاق  
على عبيد بن عمير وقال مرة : متن هذا الحديث وخصائص النبي صلى الله عليه وسلم  
راتب مشهور ومتفق عليه من حديث يزيد الفقيه عن جابر بن عبد الله وغيره ، وحديث  
عبيد بن عمير عن أبي ذر مختلف في سنده ، فمنهم من يرويه عن الأعمش عن مجاهد عن  
أبي ذر من دون عبيد ، وتفرد جرير بإدخال عبيد بين مجاهد وأبي ذر عن الأعمش .

---

[1] سبق تخریج هذه الأحاديث والتعليق عليها في فصل (اختصاصه صلى الله عليه  
وسلم بالشفاعة العظمى يوم الفرع الأكبر) فتراجع هناك .

(454/628)

---

وله من حديث سلمة عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي : بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود

وإنما كان النبي يبعث إلى قومه ، ونصرت بالرعب يرعب مني عدوي شهرا ، وأطعمت  
المغنم ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا [1] .

وله من حديث سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم مثله ، قال : وتابعه عليه الحكم بن عيينة ، ورواه يزيد بن أبي زياد مثله عن  
مجاهد وفيه : أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ، ولا أقول فخرا : بعثت إلى الأحمر  
والأسود ، فذكر مثله سواء . وله من حديث ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن علي بن رباح  
عن رجل سمع عبادة بن الصامت قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :  
إن جبريل أتاني فبشرني أن الله أمدني بالملائكة وأتاني النصر ، وجعل بين يدي الرعب ،  
وأتاني السلطان والملك ، وطيب لي ولأمتي الغنائم ، ولم يكن لأحد قبلنا . والله يؤتي فضله  
من يشاء وبه يكتفى [1] .

---

[1] سبق تخريجه أو نحوه والتعليق عليه .

(455/628)

---

وأما أنه بعث بجوامع الكلم وأوتي مفاتيح خزائن الأرض  
فخرج البخاري في الجهاد من حديث عقيل عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن أبي

هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعثت بجوامع الكلم ،  
ونصرت بالرعب ، فبينما أنا نائم أتيت مفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي ، قال أبو  
هريرة : وقد ذهب رسول الله وأتمت تنتلونها [1] .

وخرجه في كتاب التعبير في باب المفاتيح في اليد ولفظه : بعثت بجوامع الكلم ، ونصرت  
بالرعب ، وبينما أنا نائم أتيت مفاتيح خزائن الأرض وضعت [2] في يدي ، قال محمد :  
وبلغني أن جوامع الكلم : أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في  
الأمر الواحد والأميرين أو نحو ذلك [3] . وخرجه في كتاب الاعتصام من حديث إبراهيم  
بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
بعثت بجوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وبينما أنا نائم رأيتني أتيت بمفاتيح خزائن الأرض  
فوضعت في يدي ، قال أبو هريرة :

فقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتمت تلغونها أو ترغونها ، أو كلمة تشبهها  
[4] .

وخرجه مسلم من حديث يونس عن ابن شهاب ، ومن حديث الزبيدي عن الزهري ،  
أخبرنا سعيد بن المسيب وأبو سلمة أن أبا هريرة قال : سمعت رسول

---

[1] باب (122) قول النبي صلى الله عليه وسلم : «نصرت بالرعب مسيرة شهر» ،

حديث رقم (2977) .



[2] في (خ) : «فوضعت» .

[3] حديث رقم (7013) ، قوله : (باب المفاتيح في اليد) أي إذا رُئيت في المنام ، قال

أهل التعبير :

المفتاح مال ، وعز ، وسلطان ، فمن رأى أنه فتح بابا بمفتاح فإنه يظفر بجأته ، بمعونة من له

بأس ، وإن رأى أن بيده مفاتيح فإنه يصيب سلطانا عظيما . (فتح الباري) : 12 /

.496

[4] باب (1) قول النبي صلى الله عليه وسلم : «بعثت بجوامع الكلم» ، حديث رقم

(7273) ، واللغث والرغث كناية عن سعة العيش ، وأصله من رغث الجددي أمه إذا

ارتضع منها ، وأرغثه هي أرضعته . (فتح الباري) : 13 / 308 .

(456/628)

---

الله صلى الله عليه وسلم يقول : . . فذكره [1] ، وخرجه من حديث معمر عن الزهري

[2] ، وخرجه النسائي أيضا من حديث معمر ويونس عن الزهري [3] ، وأخرجه أيضا

من حديث الزبيدي عن الزهري عن سعيد [4] ، وأبي سلمة عن أبي هريرة [5] .

وقال ابن إسحاق : حدثني من لا أتهم عن أبي هريرة أنه كان يقول حين فتحت الأمصار في

زمان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ومن بعده : افتحوا ما بدا لكم ، فوالذي نفس أبي هريرة بيده ما افتحتم من مدينة ولا تفتحونها إلى يوم القيامة إلا الله قد أعطى محمدا صلى الله عليه وسلم مفاتيحها قبل ذلك . وخرج البخاري من حديث أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

قال النبي صلى الله عليه وسلم : أعطيت مفاتيح الكلم ونصرت بالرعب ، وبينما أنا نائم البارحة إذا أتيت بمفاتيح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي ، قال أبو هريرة : فذهب رسول الله وأتم تنقلونها . ذكره في كتاب التعبير في باب رؤيا بالليل [6] . وخرج مسلم من حديث ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن أبي يونس مولى أبي هريرة أنه حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : نصرت بالرعب على العدو ، وأوتيت جوامع الكلم ، وبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي [7] . وله من حديث عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن هشام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نصرت بالرعب وأوتيت جوامع الكلم ، ذكره والذي قبله في كتاب الصلاة [8] .

---

[1] كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم (6) من (صحيح مسلم) .

[2] الحديث الذي يليه بالمرجع السابق .

[3] (سنن النسائي) : 310/6 كتاب الجهاد ، باب (1) وجوب الجهاد ، حديث رقم

(3087).

[4] المرجع السابق ، حديث رقم (3089) .

[5] المرجع السابق ، حديث رقم (3088) .

[6] حديث رقم (6998) .

[7] ذكره في كتاب المساجد ومواضع الصلاة فيها ، حديث رقم (7) .

[8] المرجع السابق ، حديث رقم (8) .

(457/628)

---

وخرج من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبيون [1] . وخرجه أبو نعيم من حديث أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : فضلت على النبيين بست : أوتيت جوامع الكلم ، ونصت بالرعب ، وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض ، وأرسلت إلى الناس كافة ، وأحلت لي الغنائم ، وختم بي النبيون [2] . وله من حديث

محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعطيت فواتح الكلم ، ونصرت بالرعب ، وبيننا أنا نائم إذ أتيت بمفاتح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي [2] . وله من حديث الحسن بن سفيان قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا عيسى ابن ميمون ، حدثنا محمد بن كعب قال : سمعت ابن عياش رضي الله عنه يقول :

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أوتيت خصالا لا أقولها فخرا ، قيل : وما هن يا رسول الله ؟ قال : غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر ، وجعلت أمتي خير الأمم ، وأوتيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، وأوتيت الكوثر آتيته عدد نجوم السماء . وله من طريق الغرياني جعفر بن محمد قال : حدثنا أبو جعفر النقبلي ، حدثنا موسى بن أمين عن عطاء بن السائب عن أبي جعفر عنه أبيه عن جده عن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي : أرسلت إلى الأبيض والأسود والأحمر ، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي ، وأعطيت جوامع الكلم ، يعني القرآن [2] .

---

[1] كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم (6) من صحيح مسلم .

[2] سبق تخريج هذه الأحاديث والتعليق عليها .

---

وخرج مسلم من حديث مالك بن مغول عن الزبير بن عدي عن مرة الهمداني عن عبد الله قال: لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدرة المنتهى، أعطي ثلاثاً: أعطيت الصلوات الخمس، وأعطيت خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن كان من أمته لا يشرك بالله المقحّمات [1].

وذكر قتادة عن أبي المليح عن واثلة بن الأسقع قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: أعطيت مكان التوراة السبع، ومكان الزبور المئين، ومكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل [2].

---

[1] أخرجه مسلم في كتاب الإيمان . باب (76) في ذكر سدرة المنتهى ، حديث رقم (279) ، والمقحّمات : الذنوب الكبائر التي تقحم أصحابها في النار .

[2] [دلائل البيهقي] : 475 / 5 ، وأخرجه الطبراني في الكبير ، وأشار إليه السيوطي بالحسن ، (فيض القدير) : 565 / 1 .

وأما تأييده بقتال الملائكة معه

فخرج البخاري من حديث يحيى بن سعيد عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقبي عن أبيه - وكان أبوه من أهل بدر - قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما تعدون أهل بدر فيكم ؟ قال من أفضل المسلمين أو كلمة نحوها ، قال : وكذلك من شهد بدرًا من

الملائكة [1] . ومن حديث خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي

صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر : هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب [2] .

ولمسلم قال أبو زميل : فحدثني ابن عباس قال : بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه ، وصوت الفارس يقول : أقدم حيزوم

، فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقيا ، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه ، وشق وجهه

كضربة السوط ، فاخضر ذلك أجمع ، فجاء الأنصاري فحدث ذلك رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال : صدقت ، ذلك من مدد السماء الثالثة ، فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا

سبعين [3] . ولعثمان بن سعيد الدارمي من حديث معاوية بن صالح عن علي بن أبي

طلحة عن ابن عباس في قوله عز وجل : وَإِذْ يُعِدُّكُمُ اللَّهُ لِاحْتِمَالِ الطَّاغُوتِ 8 : 7 [4] ، قال

: أقبلت غير مكة تريد الشام ، فبلغ أهل مكة ذلك ، فخرجوا ومعهم رسول الله صلى الله

عليه وسلم يريدون العير ، فبلغ ذلك أهل مكة فأسرعوا السير إليها لكيلا يغلب عليها النبي

صلى الله عليه وسلم ، وكان الله عز وجل قد وعدهم إحدى الطائفتين ، وكانوا أن يلقوا

---

[1] أخرجه في كتاب المغازي ، باب (11) شهود الملائكة بدر ، حديث رقم (3992) .

[2] المرجع السابق ، حديث رقم (3995) ، وأخرجه أيضا في باب (17) غزوة أحد برقم (4041) وفيه : «قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد . . .» وباقي الحديث بمثله سواء .

[3] أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب (18) الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ، حديث رقم (58) ، وهو حديث طويل .

[4] 7 : الأنفال .

(460/628)

---

الغير أحب إليهم وأيسر شوكة ، وأحضر مغنما ، فلما سبقت العير وفاتت سار رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسلمين يريد القوم ، فكره القوم مسيرهم لشوكة القوم ، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين بينهم وبين الماء رملة دعصة ، فأصاب المسلمين ضعف شديد وألقى الشيطان في قلوبهم القنط يوسوسهم : تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله

وقد غلبكم المشركون على الماء وأتم كذا ، فأمر الله عليهم مطرا شديدا ، فشرب المسلمون وتطهروا ، فأذهب الله عنهم رجز الشيطان ، وصار الرمل كذا ، ذكر كلمة أخبر أنه أصابه المطر ، ومشى الناس عليه والدواب ، فساروا إلى القوم ، وأمد نبيّه والمؤمنين بألف من الملائكة ، فكان جبريل في خمسمائة من الملائكة مجنبة ، [وميكائيل في خمسمائة مجنبة] [1] ، وجاء إبليس في جند من الشياطين معه ، رأته في صورة رجال بني مدلج ، والشيطان في صورة سراقه بن مالك بن جشعم ، فقال الشيطان للمشركين : لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم 8 : 48 [2] ، فلما اصطف القوم قال أبو جهل : اللهم أولانا بالحق فانصره .

ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال : يا رب إنك إن تهلك هذه العصاة فلن تعبد في الأرض أبدا ، فقال جبريل : خذ قبضة من التراب ، فأخذ قبضة من تراب فرمى بها وجوههم ، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينه ومنخره وفمه ترابا من تلك القبضة فولوا مدبرين ، وأقبل جبريل عليه السلام إلى إبليس - لعنه الله - فلما رآه وكانت يده في يد رجل من المشركين ، انتزع إبليس يده ثم ولى مدبرا وشيعته ، فقال الرجل : يا سراقه ! لم تزعم أنك جار لنا ؟ وقال إني بريء منكم إني أرى ما لا ترون إني أخاف الله والله شديد العقاب 8 : 48 [2] ، وذلك حين رأى الملائكة .

وقال يونس عن ابن إسحاق : حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال :



وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة ، وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمائنا ، فذكر الحديث في يوم بدر إلى أن قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في العريش هو وأبو بكر رضي الله عنه ما معهما غيرهما ، وقد تداني القوم بعضهم من بعض ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يناشد ربه ما وعده من

---

[1] زيادة للسياق من تفسير ابن كثير .

[2] 48 : الأنفال .

(461/628)

---

نصره ويقول : اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد ، وأبو بكر رضي الله عنه يقول :  
بعض مناشدتك يا رسول الله فإن الله موفيك ما وعدك من نصره .  
وخفق رسول الله صلى الله عليه وسلم خفقة [ثم هب] [1] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبشريا أبا بكر ، أتاك نصر الله ، هذا جبريل أخذ بعنان فرس يقوده على ثنياه النقع - يقول الغبار - ، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعبأ [2] أصحابه وهياهم وقال : لا يعجلن رجل بقتال [3] حتى تؤذنه ، فإذا أكثبوكم [4] القوم - يقول :  
اقتربوا منكم - فانضحوهم [عنكم] [5] بالنبل ، ثم تراحم الناس ، فلما تداني بعضهم من

بعض خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ حفنة من حصباء [6] ثم استقبل بها

قريشا فنفخ بها في وجوههم وقال : شأهت الوجوه - يقول : قبحت الوجوه - ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : احمولوا يا معشر المسلمين ، فحمل المسلمون ، وهزم الله

قريشا ، وقتل من قتل من أشرفهم ، وأسر من أسر منهم [7] . وقال يزيد بن هارون عن

محمد بن إسحاق : قال عبد الله بن أبي بكر : حدثني بعض بني ساعدة عن أبي أسيد

مالك بن ربيعة - وكان شهد بدرا - قال بعد أن أذهب بصره : لو كنت معكم بيدرا الآن

ومعي بصري ، لأريتكم الشعب الذي خرجت منه الملائكة [8] .

وقال موسى بن عقبة : فمكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قتل ابن الحضرمي

شهرين ، ثم أقبل أبو سفيان بن حرب في غير لقريش من الشام ، فذكر قصة بدر ، إلى أن قال

: وعجّ المسلمون إلى الله تعالى يسألونه النصر حين رأوا القتال قد نشب ، ورفع رسول الله

صلى الله عليه وسلم يديه إلى الله تعالى يسأله ما وعده ويسأله النصر ويقول : اللهم إن ظهر

على هذه العصاة ظهر الشرك ولم يقم لك دين ، وأبو بكر رضي الله عنه

---

[1] في (خ) : «ثم قال هب» .

[2] في (خ) : «فعبى» .

[3] في (خ) : «لقتال» .

[4] في (خ) : «أكتبكم» .

[5] زيادة للسياق من (دلائل البيهقي) .

[6] في (خ) : «حصاه» .

[7] (دلائل البيهقي) : 81 / 3 .

[8] المرجع السابق ، و(ابن هشام) : 181 / 3 ، وزاد : «لا أشك فيه ولا أتمارى» .

(462/628)

---

يقول له : يا رسول الله ، والذي نفسي بيده لينصرك الله عز وجل ، وليبيض وجهك ،  
فأنزل الله عز وجل من الملائكة جندا في أكثاف العدو ، فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : قد أنزل الله ونزلت الملائكة ، أبشريا أبا بكر فأني قد رأيت جبريل معتجرا يقود  
فرسا بين السماء والأرض ، فلما هبط إلى الأرض جلس عليها فتغيب عني ساعة ، ثم  
رأيت على شفته عبارا . وقال ابن إسحاق في رواية محمد بن عبد الملك بن هشام عن زياد  
بن عبد الله البكائي : حدثني عبد الله بن أبي بكر أنه حدث عن ابن عباس رضي الله عنه  
قال :

حدثني رجل من بني غفار قال : أقبلت أنا وابن عم لي حتى أصعدنا في جبل يشرف بنا  
على بدر ونحن مشركان ، ننظر الوقعة على من تكون الدائرة ، فننتهب مع من ينتهب ، فبينما

نحن في الجبل إذ دنت منا سحابة فسمعنا فيها حمحمة الخيل ، فسمعت قائلاً يقول : أقدم  
حيزوم ، فأما ابن عمي فأنكشف قناع قلبه مات مكانه ، وأما أنا فكدت أن أهلك ثم  
تماسكت [1] .

قال ابن إسحاق : وحدثني أبي إسحاق عن يسار عن رجال من بني مازن ابن النجار عن  
أبي داود المازني - وكان شهد بدرا - فقال : إني لأتبع رجلاً من المشركين يوم بدر لأضربه  
، إذ وقع على رأسه قبل أن يصل إليه سيفي ، فعرفت أنه قد قتله غيري [2] .

قال ابن إسحاق : وحدثني من لا أتهم عن مقسم مولى عبد الله بن الحرث عن عبد الله بن  
عباس رضي الله عنه قال : كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيضاء وأرسلوها في  
ظهورهم ، ويوم حنين عمائم حمراء [3] .

قال ابن هشام : وحدثني بعض أهل العلم أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :  
العمائم تيجان العرب ، وكانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيضاء قد أرخوها على  
ظهورهم ، إلا جبريل فقد كانت عليه عمامة صفراء [4] .

---

[1] المرجع السابق ، وقال : «على من تكون الدبيرة» وهي بمعنى الدائرة .

[2] المرجع السابق ، وقال : «وقع رأسه» .

[3] المرجع السابق : 182 ، وقال : «بيضا قد أرسلوها على ظهورهم» .

[4] المرجع السابق ، وقال : «عمائم بيضا» .

قال ابن إسحاق: وحدثني من لا أتهم عن مقسم [1] عن ابن عباس قال: ولم تقا تل الملائكة في يوم سوى يوم بدر من الأيام، وكانوا يكونون فيما سواه من الأيام عددا ومددا لا يضر بون [2].

وقال الواقدي: فحدثني عمر بن عقبة عن شعبة مولى ابن عباس قال: سمعت ابن عباس يقول: لما تواقف الناس - يعني يوم بدر - أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم [ساعة] [3]، ثم كشف عنه، فبشر المؤمنين بجبريل في جند من الملائكة [في] [3] ميمنة الناس، وميكائيل في جند آخر [في] [3] ميسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإسرافيل في جند آخر بألف [4]، قال: وكانت سيما الملائكة عمائم قد أرخوها بين أكفهم، خضرا وصفرا [وحمرا] [3] من نور، والصوف في نواصي خيلهم [5].

وحدثني محمد بن صالح عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الملائكة قد سوّمت فسوّموا، فأعلموا بالصوف في مغافرهم وقلانسهم. وحدثني موسى بن محمد عن أبيه قال: كان أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون في الزحوف: حمزة بن عبد المطلب معلم يوم بدر بريشة نعامه

، وكان عليّ معلماً بصوفة بيضاء ، وكان الزبير معلماً بعصابة صفراء ، وكان الزبير يحدث  
:

إن الملائكة نزلت يوم بدر على خيل بلق عليها عمائم صفر ، وكان علي الزبير يومئذ عصابة  
صفراء ، وكان أبو دجاجة يعلم بعصابة حمراء [6].

وقال الزبير بن بكار : حدثني علي بن صالح عن عامر بن صالح بن عبد الله ابن عروة بن  
الزبير ، عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير أنه بلغه أن الملائكة نزلت  
يوم بدر وهم طير بيض عليهم عمائم صفر ، وكانت

---

[1] في (خ) : «مغنم» ، والتصويب من المرجع السابق .

[2] المرجع السابق .

[3] زيادة للسياق من (مغازي الواقدي) .

[4] المرجع السابق : 70 / 1 - 71 .

[5] المرجع السابق : 75 / 1 .

[6] المرجع السابق : 76 / 1 ، وقال : «فكان علي الزبير» .

على الزبير يومئذ عمامة صفراء من بين الناس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : نزلت  
الملائكة اليوم على سيما أبي عبد الله ، وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة  
صفراء . حدثني أبوالمكرم عقبة بن مكرم الضبي قال : حدثني مصعب بن سلام التميمي  
عن سعد بن طريف عن أبي جعفر محمد بن علي قال : كانت على الزبير بن العوام يوم بدر  
عمامة صفراء ، فنزلت الملائكة وعليهم عمائم صفراء . حدثني محمد بن حسن عن محمد  
بن يحيى عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : نزلت الملائكة يوم بدر على سيما الزبير  
، عليهم عمائم صفراء ، وقد أرخوها في ظهورهم ، وكانت على الزبير عمامة صفراء ، وفي  
ذلك يقول عامر بن صالح ابن عبد الله بن عروة بن الزبير رضي الله عنه :

جدي بن عمه أحمد ووراء عند البلاء وفارس الشقراء

وغداة بدر كان أول فارس شهد الوغى في لأمة الصفراء

نزلت بسيماها الملائكة قصره بالحوض يوم بسالة الأعداء

وقال الواقدي : وحدثني عبد الله بن موسى بن أمية بن عبد الله بن أبي أمية عن مصعب بن  
عبد الله عن مولى لسهيل قال : سمعت بن عمرو يقول : لقد رأيت يوم بدر رجلا بيضا على  
خيل بلق بين السماء والأرض معلمين يقتلون ويأسرون [1] .

وحدثني خارجة بن إبراهيم بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه قال : سألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل : من القائل يوم بدر من الملائكة : «أقدم حيزوم» ؟

فقال: يا محمد، ما كل أهل السماء أعرف [2]. وحدثني عبد الرحمن بن الحرث عن أبيه عن جده عبيد بن أبي [عبيد، عن أبي] [3] رهم الغفاري عن ابن عم له قال: بينما أنا وابن عم لي على ماء بدر، فلما رأينا قلة مع محمد وكثرة قريش قلنا: إذا التقت القتان عمدنا إلى عسكر محمد

---

[1] (مغازي الواقدي): 76/1.

[2] المرجع السابق: 77/1.

[3] زيادة في النسب من المرجع السابق.

(465/628)

---

وأصحابه فانطلقنا إلى الجنبه اليسري من أصحاب محمد ونحن نقول: هؤلاء ربيع قريش، فبينما نحن نمشي [في] [1] الميسرة إذ جاءت سحابة فغشيتنا، فرفعنا أبصارنا إليها فسمعنا أصوات الرجال والسلاح، وسمعنا رجلا يقول لفرسه: «أقدم حيزوم»، وسمعناهم يقولون: رويدا تمام أخراكم»، فنزلوا على ميمنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جاءت أخرى مثل تلك، فكانت مع النبي صلى الله عليه وسلم، فنظرنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فإذا هم الضعف على قريش، فمات ابن عمي



وأما أنا فتماسكت وأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم . وأسلم وحسن إسلامه [2].  
قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما رأيي الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أحقر  
ولا أدر ولا أعظم منه في يوم عرفة - وما ذلك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن  
الذنوب العظام - إلا ما رأى يوم بدر ، قيل : وما رأى يوم بدر ؟ قال :

أما أنه قد رأى جبريل بنع الملائكة . قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ :  
هذا جبريل يسوق الريح كأنه دحية الكلبي ، إني نصرت بالصبا ، وأهلك عاد بالذبور  
[3]. وحدثني أبو إسحاق بن أبي عبد الله ، عن عبد الواحد بن أبي عون ، عن صالح ابن  
إبراهيم قال : كان عبد الرحمن بن عوف يقول : رأيت يوم بدر رجلين ، عن يمين النبي صلى  
الله عليه وسلم أحدهما ، وعن يساره أحدهما ، يقاتلان أشد القتال ، ثم تلثهما ثالث من  
خلفه ، ثم ربعهما رابع أمامه [4].

وحدثني أبو إسحاق بن أبي عبد الله عن عبد الواحد بن أبي عون عن زياد مولى سعد ،  
عن سعد قال : رأيت رجلين يوم بدر يقاتلان عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أحدهما عن  
يساره والآخر عن يمينه ، وإني لأراه ينظر إلى ذا مرة ، وإلى ذا مرة ، سرورا بما ظفره الله  
تعالى [5].

حدثني إسحاق بن يحيى عن حمزة بن صهيب عن أبيه قال : ما أدري كم يد مقطوعة ، أو  
ضربة جائفة لم يدم كلمها يوم بدر ، قد رأيتها [6] !! .

[1] زيادة للسياق من المرجع السابق .

[2] المرجع السابق .

[3] المرجع السابق .

[4] المرجع السابق .

[5] المرجع السابق : 78 / 1 .

[6] المرجع السابق : 78 / 1 .

(466/628)

---

وحدثني محمد بن يحيى عن أبي عفير عن رافع بن خديج ، عن أبي بردة بن نيار قال : جئت

يوم بدر بثلاثة رؤوس فوضعتهن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت :

يا رسول الله ! أما رأسان فقتلتهما ، وأما الثالث ، فأني رأيت رجلاً أبيض طويلاً ضربه

فقد هدى أمامه ، فأخذت رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذاك فلان من

الملائكة . وكان ابن عباس يقول : لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر [1] .

وحدثني أبو حبيبة [2] عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال

: كان الملك يتصور في صورة من يعرفون من الناس يشبهونهم فيقول :

إني قد دنوت منهم فسمعتهم يقولون : لو حملوا علينا ما ثبتنا ، ليسوا بشيء ، وذلك قول الله تبارك وتعالى : إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا 8 : 12 [3] إلى آخر الآية .

وحدثني موسى بن محمد عن أبيه قال : كان السائب بن أبي حبيش الأسدي يحدث في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : والله ما أسرني أحد من الناس ، فيقال : فمن ؟ فيقول : لما انهزمت قريش ما انهزمت معها ، فيدركني رجل طويل أبيض على فرس أبلق بين السماء والأرض ، فأوثقني رباطا ، وجاء عبد الرحمن بن عوف فوجدني مربوطا ، وكان عبد الرحمن ينادي في العسكر [4] : من أسر هذا ؟

فليس أحد يزعم أنه أسرني ، حتى انتهت [5] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أسرك ؟ قلت : لا أعرفه [6] ، وكرهت أن أخبره بالذي رأيت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسره ملك من الملائكة كريم ، اذهب يا ابن عوف بأسيرك ، فذهب بي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، فقال السائب ، فما زلت تلك الكلمة أحفظها ، وتأخر إسلامي حتى [كان] [7] ما كان من إسلامي .

---

[1] المرجع السابق : 78 / 1 - 79 .

[2] في المرجع السابق : «ابن أبي حبيبة» .

[3] الأَنْفَالُ : 18 ، وَتَمَامُهَا : سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ  
وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ  
شَدِيدُ الْعِقَابِ 8 : 12 - 13 .

[4] فِي الْمَرْجِعِ السَّابِقِ : «الْعَسْكَرُ» .

[5] فِي الْمَرْجِعِ السَّابِقِ : «حَتَّى اتَّهَى بِي» .

[6] فِي الْمَرْجِعِ السَّابِقِ : «لَا أَعْرِفُ» .

[7] زِيَادَةٌ لِلسِّيَاقِ مِنَ الْمَرْجِعِ السَّابِقِ .

(467/628)

---

وَحَدَّثَنِي عَائِدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ ابْنِ الْحَوِيثِ عَنْ عِمَارَةَ بْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ  
قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ وَقَعَ بَوَادِي خَلَصَ بِجَادٍ مِنَ السَّمَاءِ قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ ، فَإِذَا الْوَادِي  
يَسِيلُ نَمْلًا ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّ هَذَا شَيْءٌ مِنَ السَّمَاءِ أَيْدٍ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَمَا كَانَتْ إِلَّا الْهَزِيمَةَ ، وَهِيَ الْمَلَائِكَةُ [1] .

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي الْحَوِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي  
أَوْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ وَهُوَ يَخْطُبُ بِالْكَوْفَةِ :

بيناً أنا [أسيح] [2] في قلب بيد رجاءت ريح لم أر مثلها قط شدة ، ثم ذهبت فجاءت ريح أخرى لم أر مثلها إلا التي كانت قبلها ، ثم جاءت ريح أخرى لم أر مثلها إلا التي كانت قبلها ، فكانت الأولى جبريل في ألف مع رسول الله ، والثانية ميكائيل في ألف عن يمينه رسول الله وأبي بكر ، وكانت الثالثة إسرائيل في ألف نزل عن ميسرة رسول الله ، وأنا في الميسرة ، فلما هزم الله أعداءه حملني رسول الله على فرس [3] فلما جرت خررت على عنقها ، فدعوت ربي فأمسكني حتى استويت ، وما لي والخيل ، إنما كنت صاحب غنم ، فلما استويت طعنت بيدي هذه حتى اختضبت مني ذا ، يعني إبطه . وفي مغازي ابن عقبة : أن ابن مسعود وجد أبا جهل جالسا لا يتحرك ولا يتكلم ، فسلبه درعه ، فإذا في بدنه نكت سود ، فحل سبعة البيضة وهو لا يتكلم ، واخترط سيفه - يعني سيف أبي جهل - فضرب به عنقه ثم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين احتمل رأسه إليه عن تلك النكت السود التي رآها في بدنه ، فأخبره عليه السلام أن الملائكة قتلته ، وأن تلك آثار ضرب الملائكة له [4] .

وخرج البخاري ومسلم من حديث إبراهيم بن سعد قال : حدثنا سعد عن أبيه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : لقد رأيت يوم أحد عن يمين

---

[1] المرجع السابق : 80 / 1 ، والبجاد : الكساء .

[2] كذا في (خ) ، ولم أجد لها توجيها .

[3] في (خ) كلمة لم أتبين معناها لعدم وضوحها .

[4] (مغازي الواقدي) : 90/1 ، و(ابن هشام) : 185/3 [هامش] ، (شرح ابن

أبي الحديد على النهج) : 143/4 .

(468/628)

---

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يساره رجلين عليها ثياب بيض يقاتلان عنه كأشد القتال ، ما رأيتهما قبل ولا بعد [1] . وذكره البخاري في [المغازي] [2] ، وخرجاه من حديث مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال : رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بياض ، ما رأيتهما قبل ولا بعد ، يعني جبريل وميكائيل ، لم يقل البخاري : يعني جبريل وميكائيل ، ذكره البخاري في كتاب اللباس [3] . وقال ورقاء عن ابن أبي نجيح قال : قال مجاهد : لم تقاتل الملائكة يوماً ولا قبله ولا بعده إلا يوم بدر ، قال البيهقي : إنما أراد أنهم لم يقاتلوا يوم أحد عن القوم حين عصوا الرسول ولم يصبروا على ما أمرهم به [4] .

وحدث الواقدي عن شيوخه في قوله تعالى : إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ

رُبُّكُمْ بِخُمْسَةِ آفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ 3 : 124 - 125 [5] ، قال : فلم يصبروا  
فانكشفوا فلم يمدوا [6] .

وقال ابن لهيعة : حدثنا أبو الأسود عن عروة بن الزبير قال : وكان الله عز وجل وعدهم  
على الصبر والتقوى أن يمدهم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ، وكان قد فعل ، فلما  
عصوا أمر الرسول وتركوا مصافهم ، وتركت الرماة عهد الرسول إليهم أن لا يبرحوا منازلهم  
، وأرادوا الدنيا رفع عنهم مدد الملائكة ،

---

[1] ذكره البخاري في المغازي ، باب (18) إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ  
وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ 3 : 122 ، حديث رقم (4054) .

[2] في (خ) : «المناقب» ، والصواب ما أثبتناه ، وذكره مسلم في الفضائل باب (10) في  
قتال جبريل وميكائيل عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، حديث رقم (47) .  
و(مغازي الواقدي) : 1 / 234 .

[3] باب (24) الثياب البيض ، حديث رقم (5826) ولفظه : «رأيت بشمال النبي  
صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم أحد ، ما رأيتهما قبل ولا بعد» .

[4] (دلائل البيهقي) : 3 / 255 - 256 .

[5] آل عمران : 124 .

[6] المرجع السابق : 256 ، و(مغازي الواقدي) : 1/ 319 - 320 ، باب ما نزل

من القرآن بأحد .

(469/628)

وأنزل الله عز وجل : وَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُم بِأِذْنِهِ 3 : 152 [1] ،

فصدق الله وعده وأراهم الفتح ، فلما عصوا الرسول أعقبهم البلاء .

وقال ابن هشام : مسؤمين : معلمين ، بلغنا عن الحسن بن أبي الحسن [البصري] [2] أنه

قال : أعلموا أذئاب خيلهم ونواصيها بصوف أبيض [3] .

وذكر يونس بن بكير عن عبد الله بن عون عن عمير بن إسحاق قال : لما كان يوم أحد

انكشفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسعد يرمي بين يديه ، وقتى ينبل له ، كلما

ذهبت نبلة أتاه بها قال : ارم أبا إسحاق ، فلما فرغوا نظروا من الشاب فلم يروه ولم يعرف .

ورواه الواقدي عن عبيدة بنت نائل عن عائشة بنت سعد عن أبيها سعد بن أبي وقاص

قال : لقد رأيتني أرمي بالسهم يومئذ فيرده عليّ رجل أبيض حسن الوجه لا أعرفه ، حتى

كان بعد فظنت أنه ملك [4] .

وقال الواقدي : حدثني الزبير بن سعيد عن عبد الله العضل قال : أعطى رسول الله صلى



الله عليه وسلم مصعب بن عمير اللواء ، فقيل : فأخذه ملك في صورة مصعب ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمصعب في آخر النهار : يا مصعب ، فالتفت إليه الملك فقال :

لست بمصعب ، فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ملك أيد به [5] . [وسمعت أبا معشر يقول مثل ذلك] [6] .

وحدثني عبد الملك بن سليم عن قطن بن وهب عن عبيد بن عمير قال : لما رجعت قريش من أحد جعلوا يتحدثون في أنديةهم بما ظفروا ويقولون : لم نر الخيل البلق ولا الرجال البيض الذين كنا نراهم يوم بدر ، قال عبيد بن عمير : ولم تقا تل الملائكة يوم أحد [7] .

---

[1] آل عمران : 152 .

[2] زيادة للسياق من ابن هشام .

[3] (سيرة ابن هشام) : 58/4 .

[4] (مغازي الواقدي) : 234/1 .

[5] المرجع السابق .

[6] ما بين الحاصرتين زيادة من المرجع السابق .

[7] المرجع السابق : 234 - 235 .

- 
- وحدثني ابن أبي سبرة عن عبد الحميد بن سهيل ، عن عمر بن الحكم قال :
- لم يمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بمك واحد ، وإنما كانوا يوم بدر [1] .
- وحدثني ابن خديج عن عمرو بن دينار عن عكرمة مثله [2] .
- وحدثني معمر بن راشد عن أبي لحيح عن مجاهد قال : حضرت الملائكة يومئذ ولم تقاتل [3] .
- وحدثني سفيان بن [4] سعيد عن عبد الله بن عثمان عن مجاهد قال : لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر [5] .
- وحدثني ابن أبي سبرة عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث [6] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قد وعدهم الله أن يمدهم لو صبروا ، فلما انكشفوا لم تقاتل الملائكة يومئذ [7] .
- وحدثني سعيد بن عبد الله بن أبي الأبيض ، عن جدته - وهي مولاة جويرية - [قالت [8] : سمعت جويرية بنت الحارث تقول : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن على المريسيق ، فأسمع أبي يقول : أتانا ما لا قبل لنا به ، قالت : فكنت أرى من [الخيل والناس [9] [والسلاح] [10] ما لا أصف من الكثرة ، فلما أن أسلمت وتزوجني رسول الله

صلى الله عليه وسلم ورجعنا ، جعلت انظر إلى المسلمين فليسوا كما كنت أرى ،  
[فعرفت] [11] أنه رعب من الله يلقى في قلوب المشركين ، [فكان رجل منهم] [12]  
قد أسلم فحسن إسلامه يقول : لقد كنا نرى رجالا بيضا على خيل بلق ما كنا نراهم قبل  
ولا بعد [13] .

---

[1] المرجع السابق .

[2] المرجع السابق .

[3] المرجع السابق .

[4] في (خ) : «ابن أبي سعيد» وما أثبتناه من المرجع السابق .

[5] المرجع السابق .

[6] في (خ) : «الليث» .

[7] (مغازي الواقدي) : 1/235 .

[8] في (خ) : «قال» .

[9] في المرجع السابق : «من الناس والخيل» .

[10] زيادة من (خ) .

[11] في المرجع السابق : «فعلت» .

[12] في (خ) : «وكان منهم» .

[13] (مغازي الواقدي) : 1 / 407 ، 408 .

(471/628)

---

وقال ابن إسحاق : حدثني أمية بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان أنه حدث : أن مالك بن عوف بعث عيوناً [من رجاله] [1] ، فأتوه وقد تقطعت أوصالهم ، فقال : ويلكم ! ما شأنكم ؟ فقالوا : أتانا رجال بيض [2] على خيل بلق ، فوالله ما تماسكنا أن أصابنا ما ترى ، فما رده [3] ذلك عن وجهه أن مضى على ما يريد [4] يعني في يوم حنين .

وخرج بقي بن مخلد من حديث النضر بن شميل قال : أخبرنا عوف عن عبد الرحمن مولى أم برثن صاحب السبقاية - سقاية المبرد - قال : حدثني رجل كان في المشركين يوم حنين قال : لما التقينا نحن وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقوموا لنا حلب شاة [5] أن كشفناهم ، قال : فبينما نحن نسوقهم في آثارهم فإذا صاحب البغلة البيضاء ، قال : فتلقانا عنده رجال بيض الوجوه وقالوا لنا : شاهت الوجوه ، ارجعوا ، قال : فانهمنا من قولهم ، وركبوا أجيادنا فكانت إياها [6] .

وذكر يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: حدثني والدي إسحاق بن يسار عن من حدثه عن جبير بن مطعم قال: إننا لمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين والناس يقتلون، إذ نظرت إلى مثل البجاد [7] الأسود يهوي من السماء حتى وقع بيننا

---

[1] تصويب من (ابن هشام).

[2] في المرجع السابق: «رأينا رجالا بيضا».

[3] في المرجع السابق: «فوالله ما رده».

[4] (سيرة ابن هشام): 107/5، عيون مالك بن عوف ونزول الملائكة، وهي رواية

ابن إسحاق.

وقال الواقدي: وبعث مالك بن عوف رجالا من هوازن ينظرون إلى محمد وأصحابه -

ثلاث نفر - وأمرهم أن يتفرقوا في العسكر، فرجعوا إليه وقد تفرقت أوصالهم، فقال: ما

شأنكم؟ ويلكم! قالوا:

رأينا رجالا بيضا على خيل بلق، فوالله، ما تماسكنا أن أصابنا ما ترى! وقالوا له: ما

تقاتل أهل الأرض، إن تقاتل إلا أهل السموات - وإن أفدّة عيوننه تخفق، وإن أطعنا

رجعت بقومك، فإن الناس إن رأوا مثل ما رأينا أصابهم مثل الذي أصابنا.

قال: أف لكم! بل أتم قوم أجبن أهل العسكر، فحبسهم عنده فرقا أن يشيع ذلك الرعب

في العسكر، وقال: دلوني على رجل شجاع، فأجمعوا له على رجل، فخرج، ثم رجع إليه

وقد أصابه نحو ما أصاب من قبله منهم .

فقال : ما رأيت ؟ قال : رأيت رجالا بيضا علي خليل بلق ، ما يطاق النظر إليهم ، فوالله ما تماسكت أن أصابني ما ترى ، فلم يثنه ذلك عن وجهه ، (مغازي الواقدي) : 892/3  
- 893 .

[5] كناية عن الزمن اليسير ، وهو ما يساوي زمن حلب الشاة .

[6] ونحوه في (المرجع السابق) : 906/3 .

[7] البجاد يعني الكساء من النمل مبيوثا .

(472/628)

---

وبين القوم ، فإذا نمل منشور قد ملأ الوادي ، فلم يكن إلا هزيمة القوم ، فما كنا نشك أنها الملائكة [1] .

وقال الواقدي [2] : حدثني عبد الله بن علي عن سعيد بن محمد بن جبير ابن مطعم عن

أبيه عن جده قال : لما تراءينا نحن والقوم ، رأينا سوادا لم نر مثله قط كثرة ، وإنما ذلك

السواد نعم ، فحملوا النساء عليه ، قال : فأقبل مثله الظلة السوداء من السماء حتى

أظلت علينا وعليهم وسترت الأفق ، فنظرت فإذا وادي حنين يسيل بالنمل - نمل أسود

مبثوث - لم أشك أنه نصر أيدنا الله به فهزمهم الله عز وجلّ .

وحدثني ابن أبي سبرة، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن يحيى ابن عبد الله بن عبد الرحمن، عن شيوخ من قومه من الأنصار قال: رأينا يومئذ كالبجد [3] الأسود هوت من السماء ركاما [4]، فنظرنا فإذا نمل مبثوث، فإن كنا لننفضه عن ثيابنا، فكان نصر أيدنا الله به [5].

وكان سيما الملائكة يوم حنين عمائم حمر قد أرخوها بين أكتافهم، وكان الرعب الذي قذف الله في قلوب المشركين يوم حنين، فكان يزيد بن عامر السوائي يحدث وكان حضر يومئذ فسئل عن الرعب فكان يأخذ الحصاة يرمي بها في الطست فيطن، فقال: كنا نجد في أجوافنا مثل [6] هذا.

وكان مالك بن أوس بن الحدثان يقول: حدثني عدة من قومي شهدوا ذلك اليوم يقولون: لقد رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلك الكف من الحصا، [7] فما منا أحد إلا يشكو القذى في عينه، وقد كنا نجد في صدورنا خفقانا كوقع الحصا في

---

[1] وقريب منه في (سيرة ابن هشام): 117/5 - 118.

[2] (المغازي): 905/3.

[3] البجد: جمع البجاد، وهو كساء مخطط من أكسية الأعراب.

[4] الركام: السحاب المتراكم، وفي التنزيل: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ

يَجْعَلُهُ رُكَّامًا 24 : 43 [43 : النور].

[5] (مغازي الواقدي) : 905/3 .

[6] (المرجع السابق) : 905/3 - 906 .

[7] في المرجع السابق .

(473/628)

---

الطساس ، ما يهدأ ذلك الحفقان عنا ، ولقد رأينا يومئذ رجالا بيضا على خيل بلق ، عليهم  
عمائم حمراء ، أرخوها بين أكتافهم بين السماء والأرض ، كئائب كئائب ، ما يلقون شيئا ،  
وما نستطيع أن نتأملهم من الرعب [1] [منهم] .

---

[1] (المرجع السابق) : 906/3 ، وما بين الحاصرتين زيادة منه .

(474/628)

---

وأما أنه خاتم الأنبياء

فقد قال الله تعالى : وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ 33 : 40 [1] ، قال أبو جعفر محمد



بن جرير الطبري: خاتم النبیین 33 : 40 [1]: الذي ختم النبوة فطبع عليها ، فلا تفتح لأحد بعده إلى قيام الساعة ، واختلفت القراء في قراءة قوله : وخاتم النبیین 33 : 40 [1] ، فقرأ ذلك الأمصار سوى الحسن وعاصم بكسر التاء من خاتم النبیین ، بمعنى أنه ختم النبیین ، ذكر أن ذلك في قراءة عبد الله ، ولكن نبينا ختم النبیین ، فذلك دليل على صحة قراءة من قرأه بكسر التاء ، بمعنى أنه الذي ختم الأنبياء صلى الله عليه وسلم . وقرأ ذلك فيما يذكر الحسن وعاصم وخاتم النبیین 33 : 40 بفتح التاء ، بمعنى أنه آخر النبیین ، كما قرأ مختوم ختامه مسك 83 : 25 - 26 بمعنى آخره مسك ، من قرأ ذلك كذلك [2] .

وخرج البخاري ومسلم من حديث إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا - وقال البخاري : بيتا - فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه ، فجعل الناس يطوفون به ، ويعجبون له ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ قال : فأنا اللبنة ، وأنا خاتم النبیین ، ولم يذكر البخاري قوله : من زواياه [3] . ولمسلم من حديث سفیان بن عيينة عن أبي الزناد [4] عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى بنيانا فأحسنه

[1] الأحزاب : 40 ، وتامها ما كان مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ

النَّبِيِّينَ 33 : 40 .

[2] [تفسير الطبري] : 16 / 12 ، تفسير سورة الأحزاب .

[3] ذكره البخاري في كتاب المناقب ، باب (18) خاتم النبيين ، حديث رقم (3535)

، ومسلم في كتاب الفضائل ، باب (7) ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ،

حديث رقم (22) .

[4] في [خ] : «النهاد» .

(475/628)

---

وأجمله ، فجعل الناس يطيفون به ويقولون : ما رأينا بنيانا أحسن من هذا [1] ، إلا هذه  
اللبنة ، فكنت أنا تلك اللبنة [2] . وله من حديث عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن  
همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر  
أحاديث منها ، قال : وقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : ومثل الأنبياء من قبلي كمثل  
رجل ابنتى بيوتا فأحسنها [وأجملها] [3] وأكملها إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها ،  
فجعل الناس [يطوفون] [4] ويعجبهم البنيان فيقولون : ألا وضعت ها هنا لبنة فيتم

[بنيانك] [5] ؟ فقال محمد صلى الله عليه وسلم : فكنت أنا اللبنة [6] . وخرج البخاري [7] ومسلم [8] من حديث سليم بن حيان قال : حدثنا سعيد ابن مينا عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى دارا فآتمها وأكملها - وقال البخاري فأكملها وأحسنها - إلا موضع لبنة ،

---

[1] في (خ) : «هذه» .

[2] المرجع السابق ، حديث رقم (20) .

[3] زيادة للسياق من المرجع السابق .

[4] في (خ) : «يطيفون» ، والتصويب من المرجع السابق .

[5] في (خ) : «بناؤك» .

[6] (صحيح مسلم) : كتاب الفضائل ، باب (7) ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم

النبيين ، حديث رقم (21) ، وفيه فضيلته صلى الله عليه وسلم ، وأنه خاتم النبيين ،

وجواز ضرب الأمثال في العلم وغيره ، واللبنة ، بفتح اللام وكسر الباء - ويجوز إسكان

الباء مع فتح اللام وكسرها ، كما في نظائرها ، والله تعالى أعلم . (مسلم بشرح النووي) :

.57 - 56/15

[7] (صحيح البخاري) : كتاب المناقب ، باب (18) خاتم النبيين ، حديث رقم

(3534) ، قال الحافظ في (الفتح) : أي أن المراد بالخاتم في أسمائه أنه صلى الله عليه

وسلم خاتم النبيين ، ولمح بما وقع في القرآن ، وأشار إلى ما أخرجه في التاريخ من حديث  
العرباض بن سارية رفعه : «إني عبد الله وخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته» ،  
الحديث ، وأخرجه أيضا أحمد وصححه ابن حبان والحاكم ، فأورد فيه حديثي أبي  
هريرة وجابر رضي الله عنهما ، ومعناهما واحد ، وسياق أبي هريرة أتم ، ووقع في آخر  
حديث جابر عند الإسماعيلي من طريق عفان عن سليم بن حيان : «فأنا موضع اللبنة ،  
جئت فختمت الأنبياء» ، وفي الحديث : ضرب الأمثال للتقريب للأفهام ، وفضل النبي  
صلى الله عليه وسلم على سائر النبيين ، وأن الله تعالى ختم به المرسلين ، وأكمل به شرائع  
الدين . (فتح الباري) : 6/694 .

[8] (صحيح مسلم) : كتاب الفضائل ، باب (7) ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم  
النبيين ، حديث رقم (23) .

(476/628)

---

فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون : لولا موضع اللبنة ، قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : فأنا موضع اللبنة ، جئت فختمت الأنبياء . انتهى حديث البخاري عند  
قوله : إلا موضع اللبنة . وترجم عليه وعلى حديث إسماعيل بن جعفر : باب خاتم

الأنبياء . و[خرج] الإمام أحمد من حديث زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب ، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثلي في النبيين كمثل رجل بنى دارا فأحسنها وأكملها وترك فيها موضع لبنة لم يضعها ، فجعل الناس يطوفون بالبنيان ويعجبون منه ويقولون : لو تم موضع هذه اللبنة ! فأنا في النبيين موضع تلك اللبنة [1] . ولمسلم من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ختم بي النبيون . وله من حديث حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي [2] . انفراد بإخراجه مسلم .

وله من حديث محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي [3] . وخرج البخاري من حديث شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد [4] عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى تبوك واستخلف عليا رضي الله عنه فقال :

---

[1] (مسند أحمد) : 6/164 ، حديث الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه رضي الله

تعالى عنه ، حديث رقم (20737) .

[2] (جامع الأصول) : 10/36 - 37 ، حديث رقم (7496) ، 11/316 ،

حديث رقم (8879) .

[3] (صحيح مسلم) : كتاب فضائل الصحابة ، باب (4) من فضائل علي بن أبي طالب

رضي الله عنه حديث رقم (30) .

[4] هو سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه .

(477/628)

---

أتخلفني في النساء والصبيان ؟ قال : ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا

أنه لاني بعدي [1] ؟ . وخرجه مسلم وأبو داود مثله سواء . وفي لفظ لمسلم : خلف

رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا بن أبي طالب في غزاة تبوك فقال : يا رسول الله !

أتخلفني في النساء والصبيان ؟

فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لاني بعدي [2] ؟ .

وخرجه النسائي بإسناده ومثله [3] . وفي لفظ لمسلم والترمذي [4] والنسائي : أما

ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لاني بعدي ؟

---

[1] (صحيح البخاري) : كتاب المغازي ، باب (79) غزوة تبوك ، وهي غزوة العسرة ،

حديث رقم (4416) ، وقال في آخره : «وقال أبو داود : حدثنا شعبة عن الحكم ،

سمعت مصعباً» ، قال الحافظ في (الفتح) : أراد بيان التصريح بالسمع في رواية الحكم عن مصعب ، وطريق أبي داود هذه وصلها أبو نعيم في (المستخرج) ، والبيهقي في (الدلائل) من طريقه . (فتح الباري) : 141 / 8 .

[2] (صحيح مسلم) : كتاب فضائل الصحابة ، باب (4) من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث رقم (31) .

[3] يشهد له ما قبله .

[4] أخرجه الترمذي في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه حديث رقم (3732) ، وهو حديث صحيح بشواهده ، منها الذي قبله .

(478/628)

وأما أن أمة خير الأمم

قال الله جل ذكره : كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ 3 : 110 [1] .

خرج الحاكم من حديث سفيان عن ميسرة الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة في قوله تعالى : كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ 3 : 110 [1] ، تجروهم بالسلاسل فتدخلونهم

الإسلام. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد [2].

وقال ابن عباس رضي الله عنه: هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة [2]، [وشهدوا بدرا والحديبية] [3].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من فعل فعلهم كان مثلهم، وقيل: هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم، يعني الصالحين منهم وأهل الفضل، وهم الشهداء على الناس يوم القيامة.

وقال مجاهد [3]: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ 3: 110 [1] على الشرائط المذكورة في الآية، وقيل معناه: كنتم في اللوح المحفوظ، وقيل: كنتم مذ أتم خير أمة، وقيل: جاء ذلك لتقدم البشارة بالنبي صلى الله عليه وسلم وأمه، فالمعنى: كنتم عند من تقدمكم من أهل الكتب خير أمة.

وقال الأخفش [3]: أي خير أهل دين، وقيل: خلقتهم ووجدتهم خير أمة، وقيل: أتم خير أمة، وقيل: كنتم للناس خير أمة.

وقيل: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ 3: 110 [1] إذا أتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر.

---

[1] آل عمران: 110، (صحيح البخاري): كتاب التفسير، باب (3) حديث رقم (4557).

[2] (المستدرک): 323/2، كتاب التفسير، باب (3) تفسير سورة آل عمران،



حديث رقم (277/3160). وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم

يخرجاه، وقال الذهبي في (التلخيص): على شرط مسلم.

[3] (فتح البيان): 2/114.

(479/628)

---

وقيل: إنما صارت أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير أمة لأن المسلمين منهم أكثر،  
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أفسى، وقيل: هذا لأصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم كما قال صلى الله عليه وسلم: خير الناس قرني: أي الذين بعث فيهم.  
وقال الحافظ أبو نعيم: ومن إكرام الله تعالى [لنبيه] [1] صلى الله عليه وسلم، أن فضل  
أمة.

على سائر الأمم، كما فضله على سائر الأنبياء، وكما أنه فاتح نبيه صلى الله عليه وسلم  
بالعطية قبل المسألة، كذلك أعطى أمة أفضل العطية قبل المسألة إعظاماً له وإكراماً.  
وخرج الحاكم من طريق عبد الرزاق [عن] معمر عن بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن  
جده أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ 3:  
110، قال: أتم متمون سبعين أمة أتم خيرها وأكرمها على الله. قال الحاكم:

هذا حديث صحيح الإسناد [2].

ومن حديث يزيد بن هارون [عن] سعيد بن إياس الجريبي عن حكيم بن معاوية عن أمية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتم توفون سبعين أمة، أتم أكرمهم على الله وأفضلهم» [3]. وخرج أبو نعيم من حديث محمد بن يوسف الفريابي قال: حدثنا سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن عمرو بن عبسة قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله: «وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْتُنَا 28: 46 [4]»، ما كان النداء [5]؟ وما كانت

---

[1] زيادة يقتضيها السياق.

[2] (المستدرک): 623/5، حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، حديث رقم (19525)، ولفظه: «ألا إنكم توفون سبعين أمة، أتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل».

[3] المرجع السابق، حديث رقم (19645)، ولفظه: «إنكم وفيتم سبعين أمة، أتم آخرها وأكرمها على الله عز وجل». وما بين الحاصرتين في هذا الحديث والذي قبله غير واضح في (خ)، ولعل الصواب ما أثبتناه.

[4] القصص: 46، وتامها: «وَلَكِنَّ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَاهُمْ مِنْ نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ 28: 46».

[5] قال الطبري: إِذْ نَادَيْنَا 28 : 46 بَأَن : سَأَكْتَبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ 7 : 156 [الأعراف :  
157] ، وعن أبي هريرة : أنه نودي من السماء حينئذ : يا أمة محمد استجبت لكم قبل  
أن تدعوني ، وغفرت لكم قبل أن تسألوني ، فحينئذ قال موسى عليه السلام : اللهم  
اجعلني من أمة محمد ، فالمعنى : إِذْ نَادَيْنَا بِأَمْرِكَ ، وأخبرنا بنبوتك ، (البحر المحيط) : 8/  
.310

(480/628)

---

الرحمة [1] ؟ قال : كتاب كتبه الله قبل أن يخلق خلقه بألفي عام ، وستمائة عام على وزن  
عرشه ، ثم نادى : يا أمة محمد ، سبقت رحمتي غضبي ، أعطيتكم قبل أن تسألوني ،  
وغفرت لكم قبل أن تستغفروني ، فمن لقيني منهم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا  
عبدي ورسولي أدخلته الجنة [2] . وله من حديث أبي مسلم عبد الرحمن بن واقد  
الواقدي ، قال : حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن ربعي عن حذيفة قال : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا 28 :  
46 [3] ، قال : نودوا يا أمة محمد ، ما دعوتونا إِذْ اسْتَجَبْنَا لَكُمْ ، ولا سألتمونا إِذْ  
أَعْطَيْنَاكُمْ [4] . ومن حديث حمزة الزيات عن الأعمش عن علي بن مدرك عن أبي زرعة

ابن عمرو بن جرير عن أبي هريرة في قوله: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْتُنَا 28 : 46 ،  
قال: نودي يا أمة محمد ، أعطيتكم قبل أن تسألوني ، واستجبت لكم

[1] رحمة بالنصب ، فقدّر: ولكن جعلناك رحمة ، وقد أعلمناك ونبأناك رحمة . وقرأ  
عيسى وأبو حيوة: رحمة بالرفع ، وقدر: ولكن هورحمة ، أو هورحمة ، أو أنت رحمة  
لِنُنذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ 28 : 46 : أي في زمن الفترة بينك وبين عيسى  
عليه السلام ، وهو خمسمائة وخمسون عاما ونحوه . (المرجع السابق) .

[2] أخرج الفريابي ، والنسائي ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم وصححه ، وابن مردويه ،  
وأبو نعيم ، والبيهقي معا في (الدلائل) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه في قوله تعالى : وَمَا  
كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْتُنَا 28 : 46 ، قال: نودوا يا أمة محمد ، أعطيتكم قبل أن  
تسألوني ، واستجبت لكم قبل أن تدعوني .

وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعا . وأخرجه عبد بن حميد ، وابن  
المنذر ، وابن عساكر عنه من وجه آخر بنحوه ، (فتح القدير) : 251 / 4 - 252 .

[3] القصص : 46 .

[4] أخرج ابن مردويه وأبو نعيم عن حذيفة في قوله: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْتُنَا 28  
: 46 مرفوعا قال :

نودوا : يا أمة محمد ما دعوتونا إذ استجبنا لكم ، ولا سألتمونا إذ أعطيناكم . وأخرج ابن

مردويه عن ابن عباس مرفوعا : «إن الله نادى : يا أمة محمد أجيبيوا ربكم قال : فأجابوا وهم في أصلاب آبائهم وأرحام أمهاتهم إلى يوم القيامة ، فقالوا : لبيك أنت ربنا حقا ، ونحن عبيدك حقا ، وقال صدقتم أنا ربكم وأنتم عبيدي حقا ، قد عفوت عنكم قبل أن تدعوني ، وأعطيتكم قبل أن تسألوني ، فمن لقيني منكم بشهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة . (المرجع السابق) ، (تفسير ابن كثير) : 402/3 .

(481/628)

قبل أن تدعوني [1] .

وله من حديث محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا جبارة بن المغلس ، حدثنا الربيع بن النعمان عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن موسى عليه السلام لما نزلت عليه التوراة وقرأها ، فوجد فيها ذكر هذه الأمة قال : يا ربي ، إني أجد في الألواح أمة هم الآخرون السابقون [2] فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ، قال يا رب إني أجد في الألواح أمة هم السابقون المشفوع لهم ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ، قال : يا رب ، إني أجد في الألواح أمة هم المستجيبيون المستجاب لهم ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ، قال : يا رب إني أجد في الألواح أمة أنا جيلهم في

صدورهم يقرءونه [3] ظاهرا ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أمد ، [قال يا رب إني أجد في الألواح أمة يأكلون الفيء فاجعلها أمتي ، قال تلك أمة أحمد] [4] ، قال : يا رب إني أجد في الألواح أمة يجعلون الصدقة في بطونهم يؤجرون عليها ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ، قال : يا رب إني أجد في الألواح أمة إذا هم أحدهم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة [واحدة] [4] ، وإن عملها كتبت له عشر حسنات ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ، قال يا رب إني أجد في الألواح أمة إذا هم أحدهم بسيئة ولم يعملها لم تكتب ، وإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ، قال : يا رب إني أجد في الألواح أمة يؤتون العلم الأول والعلم الآخر فيقتلون [قرون الضلالة] [4] المسيح الدجال ، فاجعلها أمتي ، قال : تلك أمة أحمد ،

---

[1] أخرجه ابن مردويه ، وأبو نعيم في (الدلائل) ، وأبو نصر السجزي في (الإبانة) ،  
والديلمي في (مسند الفردوس) [7402] ، عن عمرو بن عبسة قال : سألت النبي صلى  
الله عليه وسلم عن قول الله تعالى : وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا 28 : 46 ، ما كان  
النداء ؟ وما كانت الرحمة ؟ قال : كتبه الله قبل أن يخلق خلقه بألفي عام ، ثم وضعه على  
عرشه ، ثم نادى : يا أمة محمد ، سبقت رحمتي غضبي ، أعطيتكم قبل أن تسألوني ،  
وغفرتكم قبل أن تستغفروني ، فمن لقيني منكم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبدي  
ورسولي صادقا أدخلته الجنة . (المرجع السابق) .

[2] أي يأتون آخر الأمم في الترتيب التاريخي في الدنيا ، ويكونون في مقدمة الأمم في دخول

الجنة يوم القيامة .

[3] في (خ) : «يقراءونه» .

[4] ما بين الحاصرتين زيادة للسياق من أبي نعيم .

(482/628)

قال : يا رب فاجعلني من أمة أحمد ، فأعطى عند ذلك خصلتين ، فقال :

يا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ

7 : 144 [1] ، قال : قد رضيت يا رب . قال أبو نعيم : وهذا الحديث من غرائب

حديث سهيل ، لا أعلم أحدا رواه مرفوعا إلا من هذا الوجه ، تفرد به الربيع بن نعمان ،

وبغيره من الأحاديث عن سهيل ، وفيه لين [2] .

[وخرج البيهقي من حديث سلام بن مسكين ، عن مقاتل بن حيان قال :

وذكر وهب بن منبه في قصة داود النبي صلى الله عليه وسلم وما أوحى إليه في الزبور : يا

داود ، إنه سيأتي من بعدك نبي يسمى : أحمد ومحمدا ، صادقا سيذا ، لا أغضب عليه

أبدا ، ولا يغضبني أبدا ، وقد غفرت له قبل أن يعصيني ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأمه

مرحومة ، أعطيتهم من النوافل مثل ما أعطيت الأنبياء ، وافترضت عليهم الفرائض التي افترضت على الأنبياء والرسل ، حتى يأتون يوم القيامة نورهم مثل نور الأنبياء ، وذلك أني افترضت عليهم أن يتطهروا لي لكل صلاة ، كما افترضت على الأنبياء قبلهم ، وأمرتهم بالغسل من الجنابة كما أمرت الأنبياء قبلهم ، وأمرتهم بالحج كما أمرت الأنبياء قبلهم ، وأمرتهم بالجهاد كما أمرت الرسل قبلهم [3].

[يا داود ، فإنني فضلت محمدا وأمه على الأمم كلها : أعطيتهم ستة خصال لم أعطيها غيرهم من الأمم : لاؤأخذهم بالخطأ والنسيان ، وكل ذنب ركبوه على غير عمد إذا استغفروني منه غفرته لهم ، وما قدموا لآخرتهم من شيء طيبة به أنفسهم عجلته لهم أضعافا مضاعفة ، ولهم في المدخور عندي أضعافا مضاعفة وأفضل من

---

[1] الأعراف : 144 .

[2] هذا الحديث تفرد به أبو نعيم ، وفيه جبارة بن المغلس ، قال عنه ابن حجر في (التقريب) : ضعيف ، وقال عنه الدار الدارقطني : متروك ، وقال البخاري : حديثه مضطرب ، وقال عنه ابن معين : كذاب ، ترجمته في : (ميزان الاعتدال) ، (تهذيب التهذيب) . والحديث ذكره أبو نعيم في (الدلائل) :

68/1 - 69 ، حديث رقم (31) .



[3] ما بين الحاصرتين غير واضح في (خ) ، وأثبتناه من (دلائل البيهقي) : 380 / 1 ،

وابن كثير في (البداية والنهاية) عن البيهقي أيضا .

(483/628)

---

ذلك ، وأعطيتهم على المصائب في البلايا إذا صبروا وقالوا : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ 2 :  
156 الصلاة والرحمة والهدى إلى جنات النعيم ، فإن دعوني استجبت لهم ، فإما أن يروه  
عاجلا ، وإما أن أصرف عنهم سوءا ، وإما أن أدخره لهم في الآخرة [1] .

[يا داود ، من لقيني من أمة محمد يشهد أن لا إله إلا أنا وحدي لا شريك لي صادقاً بها فهو  
معى في جنتي وكرامتي . ومن لقيني وقد كذب محمداً ، وكذب بما جاء به ، واستهزأ  
بكتابي صببت عليه في قبره العذاب صبا ، وضربت الملائكة وجهه ودبره عند منشره من  
قبره ، ثم أدخله في الدرك الأسفل من النار] [1] .

وذكر من حديث شيبان عن قتادة قال : حدثنا رجال من أهل العلم أن موسى عليه السلام  
لما أخذ الألواح قال : يا رب ، إنى أجد فى الألواح أمة هم الآخرون السابقون يوم القيامة -  
الآخرون فى الخلق ، السابقون فى دخول الجنة - فاجعلهم أمتى ، قال : تلك أمة أحمد . . .  
وذكره بطوله .

وله من حديث سفيان بن الحرث بن مضر عن إبراهيم بن يزيد النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صفتي أحمد المتوكل، مولده مكة، ومهاجره طيبة، ليس بفظ ولا غليظ، يجزي بالحسنة الحسنة، ولا يكافئ بالسيئة، وأمه الحمادون، يأتزون على أنصافهم، ويوضئون أطرافهم، أنا جيلهم في صدورهم، يصفون للصلاة كما يصفون للقتال، قربانهم الذي يتقربون به إليّ دماؤهم، رهبان بالليل، ليوث بالنهار. وله من حديث شريك عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح عن كعب أنه قال: محمد صلى الله عليه وسلم في التوراة مكتوب: محمد المختار، ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح، أمته الحمادون، يوضئون أطرافهم، ويأتزون على أوساطهم، يصلون الصلاة لوقتها

---

[1] ما بين الحاصرتين غير واضح في (خ)، وأثبتناه من (دلائل البيهقي): 381 / 1،

وابن كثير في (البداية والنهاية) عن البيهقي أيضا.

(484/628)

---

ولو على رأس كناسة، لهم دوي بالقرآن حول العرش كدوي النحل، مولده مكة، ومهاجره بالمدينة، وملكه بالشام.

وذكر أبو نعيم حديث كعب من طرق باختلاف ألفاظ وزيادة وتقصان .

وله من حديث موسى بن عقبة قال : أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار أنه سمع رجلا يقول : رأيت في المنام كأن الناس جمعوا للحساب ، فدعى الأنبياء فجاء مع كل نبي أمته ، ورأى لكل نبي نورين ، ولكل من اتبعه نورا يمشي به ، فدعى محمد صلى الله عليه وسلم فإذا لكل شعرة في رأسه ووجهه نورا ، ولكل من اتبعه نوران يمشي بهما ، فقال كعب وهو لا يشعر أنها رؤيا : من حدثك هذا ؟

فأني أنا والله الذي لا إله إلا هو رأيت هذا في المنام ، فقال : بالله الذي لا إله إلا هو رأيت هذا في منامك ؟ قال : نعم ، قال : والذي نفس كعب بيده إنها لصفة محمد صلى الله عليه وسلم وأمته ، وصفة الأنبياء وأمهم في كتاب الله ، لكأنما قرأه من التوراة .

وذكر الأوزاعي عن يحيى بن أبي عمرو والشيباني قال : حدثني البكالي قال :

كان عمرو البكالي إذا افتتح موعظة قال : ألا تحمدون ربكم الذي حضر غيبتكم ، وأخذ سهمكم ، وجعل وفادة القوم لكم ، وذلك أن موسى عليه السلام وفد ببني إسرائيل فقال الله لهم : إني قد جعلت لكم الأرض مسجدا حيث ما صليتم منها تقبلت صلاتكم إلا في ثلاثة مواطن ، من صلى فيهن لم أقبل صلاته : المقبرة ، والحمام ، والمرحاض ، قالوا : لا إلا في كنيسة ، قال : وجعلت لكم التراب طهورا إذا لم تجدوا الماء ، قالوا : لا إلا بالماء ، قال : وجعلت لكم حيث ما صلى الرجل مكان وجدته تقبلت صلاته ، قالوا : لا إلا في جماعة .

وأما ذكره في كتب الأنبياء وصحفهم وإخبار العلماء بظهوره حتى كانت الأمم تنتظر بعثته فقد قال الله جل ذكره: الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ 7: 157 [1]، فقوله: الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ 7: 157، يخرج اليهود والنصارى من عموم قوله: فَسَاكُنْهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ 7: 156، ويخصها بأمة محمد صلى الله عليه وسلم. قاله ابن عباس وسعيد بن جبير. وقوله: الَّذِي يَجِدُونَهُ 7: 157، أي يجدون نعته أو اسمه أو صفته، مكتوبا عندهم. وقوله: يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ 7: 157، قال عطاء: يأمرهم بالمعروف بجمع الأنداد ومكارم الأخلاق وصلة الأرحام، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ 7: 157، عبادة الأصنام وقطع الأرحام، وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ 7: 157، وهو ما كانت العرب تستطيبه، وقيل: هي الشحوم التي حرمت على بني إسرائيل، والبحيرة والسائبة والوصيلة والحام، وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ 7: 157، وهو ما كانت العرب تستخبثه،

وما كانوا يستحلون من الميتة والدم ولحم الخنزير ، وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ۗ : 157 ، الإصر  
الثقل ، قاله قتادة ومجاهد وسعيد ابن جبير ، والإصر : العهد ، قاله ابن عباس والضحاك  
والحسن ، فجمعت الآية المعنيين ، فإن بني إسرائيل قد كان أخذ عليهم عهد أن يقوموا  
بأعمال ثقال ، فوضع بمحمد صلى الله عليه وسلم ذلك العهد ، وثقل تلك الأعمال من  
تحريم السبت والشحوم والعروق ، والتشديد في البول ، ومجانبة الحائض في كل حال ،  
وتحريق الغنائم بالنار .

وقال الزجاج : ذكر الأغلال تمثيل ، فقد كان عليهم أن لا يقبل في القتل دية ، ولا يعمل في يوم  
السبت عمل ، وأن لا تقبل توبتهم إلا بقتل أنفسهم . . . إلى غير ذلك .

---

[1] 157 : الأعراف .

(486/628)

---

وقد ذكر صلى الله عليه وسلم في عدة مواضع من التوراة باسمه وصفته على ما سيرد إن  
شاء الله .

وذكرت صفته في الإنجيل في فصل (الفارقليط) من إنجيل يوحنا [1] ، هذا مع ما لحق  
الكتابين من التحريف والتبديل ، فبقي ذكره صلى الله عليه وسلم فيهما من قبيل المعجزة ،

لأن اجتهاد أمتين عظيمتين على إزالة ذكره من كتابين لطيفي الحجم ثم لا يستطيعون ذلك معجزة لا شك فيه ، وتعجيز إلهي لا ريب فيه .

حدّث سعيد بن بشير عن قتادة عن كعب قال : أوحى الله تعالى إلى أشعيا [2] أن قم من قومك ، أوح على لسانك ، فقام أشعيا خطيبا ، فلما قام أطلق الله لسانه بالوحي ، فحمد الله وسبحه وقرسه وهله ، ثم قال : يا سماء اسمعي ، يا أرض أنصتي ، يا جبال أوبي ، فإن الله يريد أن [يفضّ] [3] شأن بني إسرائيل الذين رباهم بنعمته ، واصطفاهم لنفسه ، وخصهم بكرامته ، فذكر معاتبته الله إياهم ، ثم قال : وزعموا أنهم [4] لو شاءوا أن يطلعوا على الغيب [بما] [5] توحى إليهم الشياطين والكهنة اطلعوا ، وكلهم مستخف بالذي يقول ويسرّه ، وهم يعلمون أنني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما يدون وما يكتمون ، وأني قد قضيت يوم خلقت السموات والأرض قضاء أثبتّه ، وحتما حتمته على نفسي ، وجعلت دونه أجلا مؤجلا ، لا بدّ أنه واقع . فإن صدّقوا بما ينتحلون من علم الغيب [فليخبروك] [6] متى هذه [المدة] [7] ، وفي أي زمان تكون ، [وإن] [8] كانوا يقدرون على أن يأتوا بما يشاءون [فليأتوا] [9] بمثل هذه القدرة التي بها أمضيته ، فإن كانوا يقدرون على أن يؤلفوا ما يشاءون [فيؤلفوا] [9] مثل هذه الحكمة التي بها أدبر مثل ذلك القضاء إن كانوا صادقين ، وإني قضيت يوم خلقت السموات

---

[1] لعله في نسخة لم تمتد إليها يد التحريف ، حيث لم أجد ذلك في النسخة التي عندي ،

وهي المترجمة من اللغة اليونانية .

[2] أشعياء : أحد أنبياء بني إسرائيل .

[3] (في دلائل أبي نعيم) : «يفضّ» ، وفي (خ) : «يقصّ» .

[4] كذا في (خ) ، وفي المرجع السابق : «إن شاءوا» .

[5] كذا في (خ) ، وفي المرجع السابق : «لما» .

[6] كذا في (خ) ، وفي المرجع السابق : «فيخبرونك» .

[7] في المرجع السابق : «العدة» .

[8] في المرجع السابق : «فإن» .

[9] في المرجع السابق : «فلؤلّفوا» .

(487/628)

---

والأرض أن أجعل النبوة في غيرهم ، وأن أحول الملك عنهم ، وأجعله في الرعاء ، والعز في الأذلاء ، والقوة في الضعفاء ، والغنى في الفقراء ، والكثرة في الأقلءاء ، والمدائن في الفلوات ، والآجام [والمفاوز] [1] في الغيطان ، والعلم في الجهلة ، والحكمة [2] في الأميين ، فسلمهم متى هذا ، ومن القائم بهذا [3] ، وعلى يدي من أثبتته ، ومن أعوان هذا الأمر

وأنصاره إن كانوا يعلمون؟ [4].

وزاد وهب بن منبه في روايته [5] فإنني [سأبعث] [6] لذلك نبيا أميا ، أعمى من عميان ، ضالا من ضالين ، أفتح به آذانا صما ، وقلوبا غلغا ، وأعينا عميا ، مولده بمكة ، ومهاجره بطيبة ، وملكه بالشام ، عبدي المتوكل ، المصطفى المرفوع ، الحبيب المتحبيب المختار . لا يجزي [بالسيئة] [7] السيئة ، ولكن يعفو ويصفح ويغفر ، بالمؤمنين رحيم [8] ، يبكي للبهيمة المثقلة ، ويبكي لليتيم في حجر الأرملة ، ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ، لا يتزيم بالفحش ، ولا قوال بالخنا [9] ، أسدده بكل جميل ، وأهب له كل خلق كريم ، أجعل السكينة لباسه ، والبرّ شعاره ، والتقوى زاد ضميره ، والحكمة معقولة ، والصدق والوفاء طبيعته ،

---

[1] في (خ) : «والمعادن» .

[2] في (خ) : «والحكم» .

[3] في (خ) : «على هذا» .

[4] هذا الحديث لم أجده غير عند أبي نعيم ، وسعيد بن بشير أربعة كلهم ضعفاء ، وهم

: [1] سعيد ابن بشير الأزدي ، ويقال : البصري ، مولاهم أبو عبد الرحمن ، ويقال : أبو

سلمة من البصرة ، ويقال :

من واسط . [2] سعيد بن بشير الأنصاري النجاري أو البخاري . [3] سعيد بن بشير



القرشيّ .

[4] سعيد بن بشير صاحب قتادة . ترجمتهم في : (المغني في الضعفاء الكبير) : 1/ ،  
256 ، (الضعفاء المتروكين) : 1/314 ، 315 ، (الضعفاء الكبير) : 2/100 ،  
101 ، (تهذيب التهذيب) :

10/4 ، (الكامل في ضعفاء الرجال) : 3/369 ، 390 ، (لسان الميزان) : 3/ ،  
30 ، (المجروحين) : 1/318 ، 319 ، (التاريخ الكبير) : 3/460 ، ولعل في بعض  
أسمائهم تشابه ، والله تعالى أعلم .

[5] [الأجام في الصحاري ، والبراري في المفاوز والغيطان ] ، هذه الزيادة من (دلائل أبي  
نعيم) .

[6] في المرجع السابق : «مبتعث» .

[7] زيادة للسياق من (خ) .

[8] في (دلائل أبي نعيم) : «رحيما بالمؤمنين» .

[9] الخنا : الفاحش من القول ، وفي (الخصائص) بعد قوله : «بالخنا» : [لويمر إلى جانب  
السراج لم يطفئه من سكينته ، ولو مشى على القصب الرعراع لم يسمع من تحت قدميه ،  
أبعثه مبشرا ونذيرا] .

(488/628)

---

والعفو والمغفرة والمعروف خلقه ، والعدل سيرته ، والحق شريعته ، والهدى إمامه ،  
والإسلام ملته ، وأحمد اسمه ، أهدى به بعد الضلالة ، وأعلم به بعد الجهالة ، وأرفع به بعد  
الخمالة ، وأسّمى به بعد النكرة ، وأكثر به القلة ، وأغنى به بعد العيلة ، وأجمع به بعد الفرقة  
، وأؤلف به بين قلوب وأهواء متشتتة ، وأمم مختلفة ، وأجعل أمته خير أمة أخرجت للناس  
، أمرا [1] بالمعروف وناهيا [2] عن المنكر ، وتوحيدا بي [3] ، وإيمانا بي ، وإخلاصا  
وتصديقا لما جاءت به رسلي ، وهم رعاة الشمس ، طوبى لتلك القلوب والأرواح والوجوه  
[4] التي أخلصت إلي [5] اللهم ، اللهم التسبيح والتكبير والتحميد والتوحيد في  
مساجدهم ومجالسهم ، ومضاجعهم ومتقلبهم ومثواهم . يصفون في مساجدهم كما  
تصف الملائكة حول عرشي ، هم أوليائي وأنصاري ، أنتقم بهم من أعدائي عبدة الأوثان ،  
يصلون لي قياما وقعودا وركعا وسجدا [6] ويخرجون من ديارهم وأموالهم ابتغاء  
مرضاتي ألوا ، ويقا تلون في سبيلي صفوفًا وزحوفًا ، أختم بكتابتهم الكتب ، وشريعتهم  
الشرائع ، ودينهم الأديان ، فمن أدركهم فلم يؤمن بكتابتهم ، ويدخل في دينهم وشريعتهم  
فليس مني ، وهو مني بريء ، وأجعلهم أفضل الأمم ، وأجعلهم أمة وسطا ، [ليكونوا] [7]  
شهداء على الناس ، إذا غضبوا هللوني ، وإذا قبضوا كبروني ، وإذا تنازعوا سبحوني ،  
يظهرون الوجوه والأطراف ، ويشدون الثياب إلى الأنصاف ، ويكبرون ويهللون على التلال

والأشراف ، قربانهم دماؤهم ، وأناجيلهم في صدورهم ، رهباننا بالليل ليوثا بالنهار ،  
ينادي مناديتهم في جو السماء ، لهم دوي كدوي النحل ، طوبى لمن كان منهم وعلى دينهم  
ومنهاجهم وشريعتهم ، ذلك فضلي أوتيته من أشاء ، وأنا ذو الفضل العظيم [8].

---

[1] في (دلائل أبي نعيم) : أمرا .

[2] في (المرجع السابق) : ونهيا .

[3] في (المرجع السابق) : «بي» في الموضوعين ، وما أثبتناه من (خ) ، فهو أجود للسياق .

[4] في (دلائل أبي نعيم) : «الوجوه والأرواح» .

[5] في (المرجع السابق) : «لي» ، وفي (خ) «إلى الهمم» ، «ألهمتهم» .

[6] كذا في (خ) ، وفي (الخصائص) ، لكن في (المرجع السابق) : «وركوعا وسجودا» .

[7] زيادة من المرجع السابق .

[8] هذا الحديث أخرجه ابن أبي حاتم وأبو نعيم ، عن وهب بن منبه ، وفيه عبد المنعم

بن إدريس القصاص المشهور ، قال الذهبي : ليس يعتمد عليه ، وقال أحمد بن حنبل :

كان يكذب على وهب بن منبه ، وقال ابن حبان : يضع الحديث على أبيه وعلى غيره ،

(انظر ميزان

---

وفي رواية: ولا صحاب في الأسواق، ولو يمر إلى جنب السراج لم يطفئه من سكينته، ولو  
يمشي على القصب اليابس لم يسمع من تحت قدميه، أبعثه مبشرا ونذيرا، وأستنقذ به  
قياما من الناس عظماء من الهلكة، أجعل في أهل بيته وذريته السابقين والصدقيين،  
والشهداء والصالحين، وأمه من بعده يهدون بالحق وبه يعدلون، أعز من نصرهم، وأؤيد  
من دعا إليهم، أجعل دائرة السوء على من خالفهم وبغى عليهم، وأراد أن ينزع شيئا مما في  
أيديهم، أجعلهم ورثة لنبيهم، والداعية إلى ربهم، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر،  
ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويوفون بعهدهم، أختم بهم الخير الذي بدأت به أولهم، ذلك  
فضلي أوتيته من أشاء وأنا ذو الفضل العظيم.

وقال عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بلغني أن بني إسرائيل لما  
أصابهم ما أصابهم من ظهور بخت نصر عليهم، وفرقتهم وذلتهم تفرقوا، وكانوا يجدون  
محدا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابهم، وأنه يظهر في بعض هذه القرى العربية،  
في قرية ذات نخل، ولما خرجوا من أرض الشام جعلوا يميزون كل قرية من تلك القرى العربية  
بين الشام واليمن، يجدون نعتا نعت يثرب، فينزل بها طائفة منهم ويرجون أن يلقوا محمدا  
فيتبعونه، حتى نزل من بني هارون من حمل التوراة بيثرب منهم طائفة، فمات أولئك الآباء  
وهم يؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم أنه [آت] [1]، ويحثون أبناءهم على اتباعه إذا

جاء ، فأدركه من أدركه من أبنائهم وكفروا به وهم يعرفونه .

وقال محمد بن إسحاق : حدثنا صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن محمود بن

لبيد [2] عن سلمة بن سلامة [3] قال : كان لنا جار من يهود بني عبد الأشهل ، فخرج

علينا يوما من بيته [ - وذلك قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

---

[0] [الاعتدال] : 668 / 2 ، ترجمة رقم (5270) .

وفيه أيضا إدريس بن سنان ، وقد ضعفه ابن عدي ، وقال عنه الدار الدارقطني : متروك .

[1] هذه الكلمة غير واضحة في (خ) ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

[2] [أخى بني عبد الأشهل] ، زيادة من رواية ابن إسحاق .

[3] [ابن وقش ، وكان سلمة من أصحاب بدر] ، زيادة من رواية ابن إسحاق .

(490/628)

---

بيسير - [1] حتى وقف على مجلس بني عبد الأشهل وأنا يومئذ أحدث من فيه سنا ،

علي بردة لي مضطجعا فيها بفناء أهلي ، فذكر البعث والقيامة ، والحساب والميزان ،

والجنة والنار ، قال ذلك لقوم أهل شرك أصحاب أوثان ، لا يرون أن بعثا كائن بعد الموت ،

فقالوا : ويحك وتكون دارا فيها جنة ونار يجزون فيها بأعمالهم ؟ قال : نعم والذي أحلف

به ، ولودّ أن حظه من تلك النار أعظم تنور في [هذه] [1] [الدار ، يحمونه ثم يدخلونه إياه  
[فيطبقونه] [2] [عليه ، [ثم] [3] [ينجو من تلك النار غدا ، [قالوا] [4] [ويحك . وما آية  
ذلك ؟ قال : نبي [يعث] [5] [من هذه البلاد - وأشار بيده نحو مكة واليمن - قالوا :  
[فمتى] [6] [تراه ؟] [فرمى بطرفه فرآني وأنا مضطجع بفناء باب أهلي] [7] [وأنا أحدث  
القوم سنا فقال : إن يستنفذ هذا الغلام عمره يدركه ، قال سلمة : فوالله ما ذهب الليل  
والنهار حتى بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، وهو حيّ بين أظهرنا فأمننا به ، وكفّر به  
بغيا وحسدا ، فقلنا : [ويلك] [8] [يا فلان ، ألسنت الذي قلت لنا فيه ما قلت ؟ قال :  
بلى ولكن ليس به . وذكر الواقدي أن اليهودي اسمه يوشع] [9] .  
وقال الخرائطي [10] : حدثنا عبد الله بن أبي سعيد قال : حدثنا حازم بن عقّال ابن  
حبيب بن المنذر بن أبي الحصن بن السموأل بن عاديا قال : حدثني جامع بن حيران ابن  
جميع بن عثمان بن سماك بن أبي الحصن بن السموأل بن عاديا قال : لما حضرت الأوس بن  
حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر الوفاة ، اجتمع إليه قومه من غسان فقال : إنه حضر من  
أمر الله ما ترى ، وقد كنا نأمرك في شبابك أن تزوج فتأبى ، وهذا أخوك الخزرج له خمس  
بنين ، وليس لك ولد غير مالك ، فقال : لن يهلك هالك ،

---

[1] زيادة للسياق من (خ) .

[2] رواية ابن إسحاق : «فيطينونه» .

[3] رواية ابن إسحاق : «بأن ينجو» .

[4] رواية ابن إسحاق : «فقالوا له : ويحك يا فلان ، فما . . .» .

[5] رواية ابن إسحاق : «نبي مبعوث من نحو هذه البلاد . . .» .

[6] رواية ابن إسحاق : «ومتى» .

[7] كذا في (خ) ، وفي رواية ابن إسحاق : «قال فنظر إليّ وأنا من أحدثهم سنا» .

[8] في رواية ابن إسحاق : «ويحك»

[9] (سيرة ابن هشام) : 38/2 .

[10] في (خ) : «الخوائطي» ، والخبر بتمامه وزيادة في (البداية والنهاية) : 404/2 -

. 405

(491/628)

---

ترك مثل مالك ، إن الذي يخرج النار من [الورسة] [1] ، قادر [على] [2] أن يجعل لمالك نسلا ، ورجالا بسلا ، وكل إلى موت ، ثم أقبل على مالك وقال : أي بني ، المنية ولا الدنية ، العقاب ولا العتاب ، التجلد ولا التلدد ، القبر خير من الفقر ، ومن قلّ ذلّ ، ومن كرم الكريم الدفع عن الحرم ، الدهر يومان : يوم لك ويوم عليك ، فإذا كان لك فلا تبطر ، وإذا كان

عليك فاصطبر ، وكلاهما سينحسر ، إنه ليس ينقلت منها ملك متوج ، ولا لئيم معالج ،

سلم ليومك ، حياك ربك ، ثم أنشأ يقول :

شهدت السبايا يوم آل محرق وأدرك عمري صيحة الله في الحجر

فلم أر ذا ملك من الناس واحدا ولا سوقه إلا إلى الموت والقبر

فعل الذي أردى ثودا وجرهما سيعقب لي نسلا على آخر الدهر

يقربهم من آل عمرو بن عامر عيون لدى الداعي إلى طلب الوتر

فإن تكن الأيام أبلىن جدتي وشيئين رأسي والمشيب مع العمر

فإن لنا فاعلا فوق عرشه عليما بما نأتي من الخير والشر

ألم يأت قومي أن لله دعوة يفوز بها أهل السعادة والبشر

إذا بعث المبعوث من آل غالب [3] بمكة فيما بين زمزم [4] والحجر

هنالك فابغوا نصره ببلادكم بني عامر إن السعادة في النصر

ثم قضى من ساعته .

وقال ابن إسحاق : حدثني صالح بن إبراهيم [بن عبد الرحمن بن عوف] [5] ، عن يحيى

بن عبد الله بن عبد الرحمن بن [سعد] [6] بن زرارة قال : حدثني من [شئت] من رجال

قومي عن حسان بن ثابت رضي الله عنه قال : والله إني

---

[1] في (خ) : «الوسة» ، لعل الصواب ما أثبتناه ، فهو يخدم المعنى ، لأن «الورسة» من



ورس النبت رءوسا : اخضرّ . (لسان العرب) : 254/6 ، قال محققه : وهذا من أبلغ الإعجاز ، حيث تخرج النار من الورسة ، وهذا ما لا يستطيعه إلا اللطيف الخبير جلّ وعلا .

[2] زيادة في السياق .

[3] إشارة إلى النبي محمد صلى الله عليه وسلم .

[4] في (البداية والنهاية) : «بين مكة والحجر» .

[5] زيادة في النسب من رواية ابن إسحاق (2) في (خ) : «أسعد» .

[6] في (خ) : «ثبت» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

(492/628)

---

[لغلام] [1] [يفعه] [2] ابن [سبع سنين أو ثمان] [3] ، أعقل [كل] [4] ما سمعت ،  
إذا سمعت يهوديا يصرخ [بأعلى صوته] [4] على أطمه بيثرب : يا معشر يهود ! فلما  
اجتمعوا إليه [5] وقالوا له : ويلك ، مالك ؟ قال : طلع الليلة نجم أحمد الذي ولد به . وفي  
رواية : طلع الليلة نجم أحمد نبي هذه الأمة الذي ولد به [6] .

وفي رواية الواقدي : هذا كوكب أحمد قد طلع ، هذا كوكب لا يطلع إلا بالنبوة ، ولم يبق من

الأنبياء إلا أحمد . وفيه قصة . وفي رواية له : قال : لما صاح اليهودي من فوق الأطم : هذا كوكب أحمد قد طلع ، وهو لا يطلع إلا بالنبوة ، قال : وكان أبو قيس من بني عدي بن النجار قد ترهب ولبس المسوح ، فقالوا :  
يا أبا قيس ! انظر ما يقول هذا اليهودي ، قال : فانتظاري الذي صنع بي هذا ، فأنا أنتظره حتى أصدقه وأتبعه .

وقال ابن إسحاق : عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، حدثنا محمد بن عمرو بن حزم قال : حدثت عن صفية بنت حيي أنها قالت : كنت أحبّ ولد أبي [7] إليه وإلى عمي أبي ياسر ، لم ألقهما قط مع [ولد لهما] [8] إلا أخذاني دونه ، قالت : فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة [ونزل] [9] قباء في بني عمرو بن عوف ، غدا عليه أبي حيي بن أخطب وعمي أبو ياسر بن أخطب [مغلين] [10] ، قالت : فلم يرجعا حتى [كانا] [11] مع غروب الشمس فأتيا

---

[1] في (خ) : «غلام» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

[2] في (خ) : «يومئذ» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

[3] في (خ) : «ابن ثمان سنين أو سبع» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

[4] زيادة للسياق من المرجع السابق .

[5] في المرجع السابق : «حتى إذا اجتمعوا إليه» .

[6] قال ابن إسحاق «فسألت سعيد بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت ، فقلت : ابن كم كان حسان بن ثابت مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ؟ فقال : ابن ستين ، وقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وخمسين سنة ، فسمع حسان ما سمع وهو ابن سبع سنين» (سيرة ابن هشام) 1/ 295 - 296 .

[7] في (خ) : «والدائي» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

[8] في (خ) : «ولد هما» .

[9] في (خ) : «فنزل في قباء» .

[10] في (خ) : «مغليين» .

[11] في (خ) : «كان» .

(493/628)

---

كالبن كسلانين [ساقطين] [1] ، يمشيان الهوينا ، قالت : فمشيت إليهما كما كنت أصنع ، فوالله ما التفت إليّ واحد منهما مع ما بهما من الهم [2] ، قالت : وسمعت عمي أبا ياسر وهو يقول لأبي حبيبي بن أخطب : أهو هو ؟ قال : نعم والله قال [3] : أتعرفه وتثبته ؟ قال : نعم ، قال [3] : فما في نفسك منه ؟ قال : عداوته والله ما بقيت [أبدا] [4] .

قال ابن إسحاق : وكان من حديث مخيريق وكان حبرا عالما ، وكان رجلا غنيا كثير الأموال من النخل ، وكان يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفته وما يجد في علمه [وغلب عليه إلف دينه] [5] ، فلم يزل على ذلك حتى إذا كان يوم أحد - وكان يوم أحد يوم السبت - قال : يا معشر يهود ! والله إنكم لتعلمون أن نصر محمد عليكم لحق ، قالوا : إن اليوم يوم السبت ، قال : لا سبت [لكم] [5] ، ثم أخذ سلاحه فخرج حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بأحد ، وعهد إلى من وراءه من قومه : إن قتلت هذا اليوم [فأموالي] [6] لمحمد صلى الله عليه وسلم يصنع [فيها] [7] ما أراه الله ، فلما اقتتل الناس قاتل حتى قتل ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - فيما بلغني [8] - يقول : مخيريق خير يهود ، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أمواله فعامة صدقات رسول الله [9] [9] صلى الله عليه وسلم بالمدينة فيها .

وقال يونس بن بكير عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في قوله : سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ 17 : 1 [9] : ذكر قصة المعراج وما أعطي الأنبياء ، فقال له ربه : قد

---

[1] زيادة للسياق من رواية ابن إسحاق .

[2] في ابن إسحاق : «الفم» .

[3] في (خ) : «قالت» .

[4] زيادة من (خ) ، والأثر في (سيرة ابن هشام) : 3 / 52 .

[5] زيادة للسياق من رواية ابن إسحاق .

[6] في (خ) : «فمالي» .

[7] في (خ) : «فيه» .

[8] زيادة للسياق من رواية ابن إسحاق .

[9] سقط في (خ) ، وأثبتناه من رواية ابن إسحاق . (سيرة ابن هشام) : 3 / 51 -

. 52

(9) أول سورة الإسراء .

(494/628)

---

اتخذتك خليلا فهو في التوراة مكتوب : محمد حبيب الرحمن ، وأرسلتك إلى الناس كافة ،  
وجعلت أمك هم الأولون وهم الآخرون ، وجعلت أمك لا تجوز لهم خطبة حتى يشهدوا  
أنك عبدي ورسولي ، وجعلتك أول النبيين خلقا وآخرهم بعثا ، وأعطيتك سبعا من  
المثاني لم أعطها نبيا قبلك ، وجعلتك فاتحا وخاتما ، وشرحت صدرك ، ورفعت ذكرك ،  
فلا أذكر إلا ذكرت معي ، وجعلت أمك أمة وسطا ، وأرسلتك رحمة للعالمين بشيرا

ونذيرا ، وأنزلت عليك الفرقان فيه تبيان كل شيء ، فقال إبراهيم عليه السلام للأنبياء :  
بهذا فضلكم محمد صلى الله عليه وسلم . وقال داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن  
عباس رضي الله عنه قال سموأل اليهودي تتبع - وهو يومئذ أضلهم - : أيها الملك ، إن هذا  
بلد يكون إليه مهاجر نبي مولده مكة ، واسمه أحمد ، وهذه دار هجرته .

وقال عكرمة عن ابن عباس ، قال : كانت يهود قريظة والنضير وفدك وخيبر ، يجدون  
صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم قبل أن يبعث ، وأن دار هجرته المدينة ،  
فلما ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت أحبار يهود : ولد أحمد الليلة ، هذا  
الكوكب قد طلع ، فلما تنبأ قالوا : قد تنبأ أحمد ، كانوا يعرفون ذلك ويقرون به ويصفونه .  
وقال عاصم بن عمرو بن قتادة عن نملة بن أبي نملة عن أبيه أبي نملة قال :

كانت يهود بني قريظة يدرسون ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتبهم ، ويعلمون  
الولدان بصفته واسمه ومهاجره إلى المدينة ، فلما ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حسدوا ، وبغوا ، وأنكروا .

وقال عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال : سمعت أبي مالك بن سنان يقول :  
جئت بني عبد الأشهل يوما لأتحدث فيهم - ونحن يومئذ في هدنة من الحرب - فسمعت  
يوشع اليهودي يقول : أظن خروج نبي يقال له أحمد يخرج من الحرم ، فقال له خليفة بن ثعلبة  
الأشلهي - كالمستهزئ به - : ما صفته ؟ قال :

رجل ليس بالطويل ولا بالقصير، في عينيه حمرة، يلبس الشملة ويركب الحمار، سيفه على عاتقه، وهذا البلد مهاجرة، قال: فرجعت إلى قومي بني خدره. وأنا يومئذ أتعجب مما يقول يوشع، فأسمع رجلا منا يقول: ويوشع يقول هذا وحده؟

(495/628)

---

كل يهود يثرب تقول هذا. قال أبي مالك بن سنان: فخرجت حتى جئت قريظة فأجد جمعا فتذاكروا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال الزبير بن باطا: قد طلع الكوكب الأحمر الذي لم يطلع إلا لخروج نبي وظهوره، ولم يبق أحد إلا أحمد، وهذا مهاجرة.

قال أبو سعيد: فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، أخبره أبي هذا الخبر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أسلم الزبير وذووه من رؤساء يهود لأسلم كلهم، إنما هم له تبع. وقال عاصم بن عمرو بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن محمد بن مسلمة قال: لم يكن في بني عبد الأشهل إلا يهودي واحد يقال له يوشع فسمعه يقول:

واني لغلام في إزار قد أظلم خروجه نبي يبعث من نحو هذا البيت، ثم أشار بيده إلى بيت الله، فمن أدركه فليصدقه، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمنا وهو بين أظهرنا، ولم يسلم حسدا وبغيا.

وعن عبد الله بن سلام قال : ما تمت سبع حتى صدق بالنبى صلى الله عليه وسلم أحمد  
لما كان يهود يثرب يخبرونه ، وأن تبع مات مسلما . وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه :  
كان أحبار يهود بني قريظة والنضير يذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما طلع  
الكوكب الأحمر أخبروا أنه نبي ، وأنه لا نبي بعده ، اسمه أحمد ، مهاجره إلى يثرب ، فلما  
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ونزلها أنكروه وحسدوا وبغوا .  
وعن زياد بن لبيد أنه كان على أطم من أطام المدينة فسمع : يا أهل يثرب ! ! - ففزع عنا  
وفزع الناس - : قد ذهبت والله نبوة بني إسرائيل ، هذا نجم طلع بمولد أحمد ، وهو نبي آخر  
الأنبياء ، ومهاجره إلى يثرب .

وقال داود بن الحصين ، عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن عن الحرث بن خزيمة قال : كان  
يهود المدينة ويهود خيبر ويهود فدك يخبرون بصفة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه خارج  
[من نحو هذا البيت] [1] ، وأن مهاجره إلى يثرب واسمه أحمد ، وأنه يقتلهم قتل الذر حتى  
يدخلهم في دينه ، وأنه ينزل عليه كتاب الله كما نزل على موسى التوراة ، ويخبرون بصفته ،  
فلما نزل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة أنكروه وحسدوه .

---

[1] زيادة للسياق .



---

وقال مسلم بن يسار عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال : ما كان في الأوس والخزرج رجل  
أوصف لمحمد صلى الله عليه وسلم منه - يعني من بني عامر - كان يألف اليهود ويسائلهم  
عن الدين ، ويجبرونه بصفة رسول الله ، وأن هذه دار هجرته ، ثم خرج إلى يهود تيماء  
فأخبروه بمثل ذلك ، ثم خرج إلى الشام فسأل النصارى ، فأخبروه بصفة النبي صلى الله  
عليه وسلم ، وأن مهاجره يثرب .

فرجع أبو عامر وهو يقول : أنا على دين الحنفية ، فأقام مترهبا لبس المسوح ، وزعم أنه على  
دين إبراهيم عليه السلام ، وأنه ينتظر خروج النبي ، فلما ظهر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بمكة لم يخرج إليه ، وأقام على ما كان عليه .

فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حسد وبغى وناق ، فأتى النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال : يا محمد ! بم بعثت ؟ فقال : بالحنفية ، فقال : أنت تخلطها بغيرها ، فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم :

أتيت بها بيضاء ، أين ما كان يخبرك الأحبار من اليهود والنصارى من صفتي ؟ فقال :  
لست بالذي وصفوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبت ، فقال : ما كذبت ،  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكاذب أمانة الله وحيدا طريدا ، قال : آمين ، ثم  
رجع إلى مكة فكان مع قريش يتبع دينهم ، وترك ما كان عليه [1] .

وذكر محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن شيخ من بني قريظة قال: هل

تدري علام كان إسلام ثعلبة بن سعية، وأسيد بن سعية [2]، وأسد بن

---

[1] (سيرة ابن هشام): 128/3.

[2] قال إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف المدني، عن ابن إسحاق -

وهو أحد رواه المغازي - عنه: أسيد بن سعية بضم الألف، وقال يونس بن بكير عن ابن

إسحاق - وهو قول الواقدي وغيره - : أسيد بفتحها، قال الدار الدارقطني: وهذا هو

الصواب، ولا يصح ما قاله إبراهيم عن ابن إسحاق.

وَبَنُو سَعِيَةَ هَؤُلَاءِ، فِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ

الَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

بِالْمُتَّقِينَ 3: 113 - 115 [آل عمران]: وسعية أبوهم يقال له: ابن

العريض، وهو بالسین المهملة، والياء المنقوطة باثنتين.

وأما سعدة بالنون، فزيد بن سعدة، حبر من أحرار اليهود، كان قد دابن النبي صلى الله

عليه وسلم، فجاءه يتقاضاه قبل الأجل، فقال: ألا تقضي بي يا محمد؟! فإنكم يا بني عبد

المطلب مطل، وما أردت إلا

---

عبيد ، نفر من بني [هدل] [1] ، [أوهذيل ، أتوا بني قريظة ، فكانوا معهم في جاهليتهم ،  
ثم كانوا سادتهم في الإسلام ، قال : قلت : لا ، قال : فإن رجلا من يهود أهل الشام ، يقال له  
: ابن الهيبان] [2] ، قدم علينا قبيل الإسلام [بسنوات] [3] فحل بين أظهرنا [قال لي :  
[4] والله ما رأينا رجلا قط لا يصلي الخمس أفضل منه ، فأقام عندنا ، فكنا إذا أقحطنا  
[5] قلنا له : اخرج يا ابن الهيبان فاستسق ، فيقول : لا والله حتى تقدموا بين يدي  
مخرجكم صدقة ، فيقولون [6] :  
كم ؟ فيقول : صاع [6] من تمر أو مدان [6] من شعير [عن كل إنسان حي] [7] ، قال :  
فنخرجها ، فيخرج بنا إلى ظاهر حررتنا فيستسقي لنا ، فوالله ما يبرح مجلسه حتى تمرّ  
[السحاب الشراج سائله] [8] ونسقي [به] [9] ، فعل [10] ذلك غير مرة ولا مرتين  
ولا ثلاث [11] ، قال : ثم حضرته الوفاة [عندنا] [12] ، فلما عرف أنه ميت قال : أيا  
معشر يهود ! ما ترونه أخرجني من أرض الخمر والخمير إلى أرض الجوع والبؤس ؟ قال : قلنا  
: إنك [13] أعلم ، قال : فأني قدمت هذا [14] البلد

---

[0] أعلم علمكم ، فارتعد عمر ، ودار ، كأنه في فلك ، وجعل يلحظ يمينا وشمالا ، وقال

: تقول هذا الرسول الله يا عدو الله ؟ ! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا إلى غير هذا منك أحوك يا عمر : أن تأمرني بحسن الأداء ، وتأمره بحسن التبعة ، قم فاقضه عني ، فوالله ما حل الأجل ، وزده عشرين صاعا بما روعته . وفي حديث آخر أنه قال :  
دعه ، فإن لصاحب الحق مقالا ، ويذكر أنه أسلم لما رأى من موافقة وصف النبي صلى الله عليه وسلم لما كان عنده في التوراة ، وكان يجده موصوفا بالحلم ، فلما رأى من حلمه ما رأى أسلم ، وتوفي غازيا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك . ويقال في اسمه : سعية بالياء كما في الأول ، ولم يذكره الدار الدارقطني إلا بالنون .

[1] في (خ) : «وهل» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

[2] في (خ) : السياق مضطرب فيما بين الحاصرتين ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق ،

والهيبان : من المسمين بالصفات ، يقال : قطن هيبان : أي منتفش ، والهيبان : أيضا

الجبان .

[3] في رواية ابن إسحاق : «بسنين» .

[4] زيادة من رواية ابن إسحاق .

[5] في رواية ابن إسحاق : «فكنا إذا قحط عنا المطر» .

[6] في رواية ابن إسحاق : «فنقول» ، «صاعا» ، «مدّين» .

[7] ما بين الحاصرتين ليس في رواية ابن إسحاق .

[8] ما بين الحاصرتين ليست في رواية ابن إسحاق .

[9] زيادة من (خ) .

[10] في رواية ابن إسحاق : «قد فعل» .

[11] في (خ) : «ثلاثا» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق ، وهو حق اللغة .

[12] زيادة من رواية ابن إسحاق .

[13] في (خ) : «الله أعلم» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق .

[14] في رواية ابن إسحاق : «هذه البلدة» .

(498/628)

---

أتوكف [1] خروج بني قد أظل زمانه ، هذه البلدة مهاجرة ، فكنت أرجو أن يبعث فأتبعه

، وقد أظلم زمانه ، فلا تسبقن [2] إليه يا معاشر يهود ، فإنه يبعث بسفك الدماء وسبي

الذراري والنساء ممن خالفه ، فلا ينعنكم ذلك منه .

فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاصر بني قريظة ، قال : هؤلاء الفتية - كانوا

شبابا أحداثا - : يا بني قريظة ، والله إنه لهو بصفته ، فنزلوا وأسلموا ، فأحرزوا دماءهم

وأموالهم [وأهلهم] [3] .

وقال ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أشياخ منهم [4] ، قال :  
قالوا : فينا والله وفيهم نزلت هذه القصة ، كما قد علوناهم ظهرا في الجاهلية - ونحن أهل  
شرك وهم أهل كتاب - فكانوا يقولون : إن نبيا يبعث الآن تتبعه قد أظل زمانه ، تقتلكم معه  
قتل عاد وإرم ، فلما بعث الله رسوله من قريش واتبعناه كفروا به ، يقول الله تعالى : فلَمَّا  
جاءَهُمْ ما عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكافِرِينَ 2 : 89 ، إلى قوله : عَذابٌ مُهِينٌ 2 :  
90 [5] .

وعن عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس ، أن يهود كانوا يستفتحون على الأوس  
والخزرج برسول الله قبل مبعثه ، فلما بعثه الله من العرب كفروا به وجحدوا ما كانوا يقولون  
فيه ، فقال لهم معاذ بن جبل وبشر بن البراء بن معرور : يا معشر يهود ، اتقوا الله وأسلموا ،  
قد كنتم تستفتحون علينا بمحمد وأنا أهل شرك ، وتخبروننا بأنه مبعوث ، وتصفونه لنا  
بصفته ، فقال سلام بن مشكم : ما هو بالذي كنا نذكر لكم ، ما جاءنا بشيء نعرفه ! فأنزل  
الله تعالى في ذلك من قولهم ولما

---

[1] التوكف : التوقع والانتظار ، وفي حديث ابن عمير : أهل القبور يتوكفون الأخبار ، أي  
ينتظرونها ويسألون عنها . وفي التهذيب : أي يتوقعونها ، فإذا مات الميت سأله : ما فعل  
فلان وما فعل فلان ؟ يقال :

هو يتوكف الخبر أي يتوقعه ، ونقول : ما زلت أتوكفه حتى لقيته . (لسان العرب) : 9 /

[2] في (خ) : «سبقتكم» .

[3] في (خ) «وأهاليهم» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق فهي أجود ، وبها جاء التنزيل

: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا 66 : 6 [6 : التحريم] (سيرة ابن هشام) : 2 / 39 - 40

وهامشهما ، وفي آخر هذا الأثر قال ابن إسحاق : (فهذا ما بلغنا من أخبار يهود) .

[4] في رواية ابن إسحاق : «عن رجال من قومه» .

[5] هذا الأثر مختصر من رواية ابن إسحاق ، (سيرة ابن هشام) : 2 / 37 .

(499/628)

جاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا  
فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ 2 : 89 [1] .

وقال عطاء والضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه : كانت يهود [بني] [2] قريظة و[بني]

[2] [النضير من قبل مبعث محمد صلى الله عليه وسلم يستفتحون - يدعون - على

الذين كفروا يقولون : اللهم إنا نستنصرك بحق النبي الأمي ألا تنصرنا عليهم فينصرون ، فلما

جاءهم ما عرفوا - يريد محمدا صلى الله عليه وسلم ولم يشكوا فيه - وكانوا يتمنونه

ويقولون لجميع العرب: هذا محمد قد أظلنا، هذا أوان مجيئه، والله لنقتلنكم معه قتل عاد وإرم، وكان الناس من لدن اليمن إلى الشام وجميع الدنيا قد عظموا شأن قريظة والنضير لخصال كثيرة: أنهم أهل كتاب وأحبار ورهبان وربانيون، لكثرة الأموال التي كانت لهم، ولأنهم كانوا من ولد هارون عليه السلام، وكان الناس يرغبون إليهم، ويسألونهم عن الدين، وكانوا إذا استنصروا على أحد من العرب استنصروا بالنبي صلى الله عليه وسلم، ويذكرونه بالجميل.

عن أبي صالح عن ابن عباس قال: كان يهود أهل المدينة قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قاتلوا من يليهم من مشركي العرب من أسد وغطفان وجهينة وعذرة يستفتحون عليهم، يستنصرون يدعون عليهم باسم نبي الله فيقولون: اللهم ربنا انصرنا عليهم باسم نبيك، وكتابك الذي تنزل عليه، وعدتنا أنك باعته في آخر الزمان، وكانوا يرجون أن يكون منهم، فكانوا إذا قالوا ذلك نصروا على عدوهم.

وعن قتادة قال: كانت اليهود تستفتح بمحمد على كفار العرب يقولون: اللهم ابعث النبي الذي نجده في التوراة يعذبهم ويقتلهم، فلما بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم كفروا به حين رأوه بعث من غيرهم، حسدا للعرب وهم يعلمون أنه رسول الله.

وعن ابن أبي نجيح عن علي البارقي في قوله تعالى: وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا 2: 89، أن اليهود كانوا يقولون: اللهم ابعث هذا النبي يحكم بيننا وبين الناس،



يستفتحون ويستكثرون على الناس .

[1] 89 : البقرة .

[2] زيادة للسياق والبيان .

(500/628)

وقال قتادة عن كعب الأحبار : كان سبب استنقاذ بني إسرائيل من أرض بابل ، رؤيا مجت نصر ، فإنه رأى رؤيا فزع منها ، فدعا كهنته وسحرته فأخبرهم بما أصابه من الكرب في رؤياه ، وسألهم أن يعبروها له ، فقالوا : قصّها علينا ، قال : قد نسيتها ! فأخبروني بتأويلها ، قالوا : فإننا لا نقدر حتى تقصها علينا ، فغضب وقال :

اخترتكم واصطفيتكم لمثل هذا ، أذهبوا فقد أجلتكم ثلاثة أيام ، فإن أتيتموني بتأويلها وإلا قتلتكم ! وشاع ذلك في الناس ، فبلغ دانيال وهو محبوس ، فقال لصاحب السجن وهو إليه محسن : هل لك أن تذكرني للملك ؟ فإن عندي [تأويل] [1] رؤياه ، وإنني أرجو أن تنال عنده بذلك منزلة ، ويكون سبب عافيتي ، قال له صاحب السجن : إنني أخاف عليك سطوة الملك ، لعل غم السجن حملك على أن تتروح بما ليس عندك فيه علم ، مع أنني أظن إن كان أحد عنده في هذه الرؤيا علم فأنت هو ، قال دانيال : لا تخف عليّ فإن لي ربا

يخبرني بما شئت من حاجتي ، فانطلق صاحب السجن فأخبر بخت نصر بذلك ، فدعا  
دانيال فأدخل عليه - وكان لا يدخل عليه أحد إلا سجد - فوقف دانيال فلم يسجد ،  
فقال الملك لمن في البيت : اخرجوا ، فخرجوا ، فقال بخت نصر لدانيال : ما منعك أن  
تسجد لي ؟ قال دانيال : إن لي ربا آتاني هذا العلم الذي سمعت به على أن لا أسجد لغيره  
، فخشيت أن أسجد لك فينسلخ عني هذا العلم ، ثم أصير في يدك أميا لا ينتفع بي فتقتلني  
، فرأيت ترك سجدة أهون من القتل ، وخطر سجدة أهون من الكرب والبلاء الذي أنت  
فيه ، فتركت السجود نظرا إلى ذلك ، فقال بخت نصر : لم يكن قط أوثق في نفسي منك حين  
وفيت لإلهك ، أعجب الرجال عندي الذين يوفون لأربابهم العهود ، فهل عندك علم بهذه  
الرؤيا التي رأيت ، قال نعم عندي علمها وتفسيرها ، رأيت صنما عظيما رجلاه في الأرض  
ورأسه في السماء ، أعلاه من ذهب ، ووسطه من فضة ، وسفله من نحاس ، وساقاه من  
حديد ، ورجلاه من فخار ، فبينما أنت تنظر إليه قد أعجبك حسنه وإحكام صنعته ،  
قذفه الله بحجر من

---

[1] زيادة للسياق .

(501/628)

السماء فوق في قبة رابية فدقه حتى طحنه ، فاختلط ذهبه وفضته ، ونحاسه وحديده  
وفخاره ، حتى تخيل إليك أنه لو اجتمع جميع الإنس والجن على أن يميزوا بعضه من بعض لم  
يقدروا على ذلك ، ولو هبت ريح لأذرتة ، ونظرت إلى الحجر الذي قذف به يربو ويعظم  
وينتشر حتى ملأ الأرض كلها ، فصرت لا ترى إلا السماء والحجر ، قال له بخت نصر :  
صدقت ! هذه الرؤيا التي رأيت ، فما تأويلها ؟ قال دانيال : أما الصنم فأمم مختلفة في أول  
الزمان وفي أوسطه وفي آخره ، وأما الذهب فهذا الزمان وهذه الأمة التي أنت فيها وأنت  
ملكها ، وأما الفضة فابنك يملكها من بعدك ، وأما النحاس فإنه الروم ، وأما الحديد ففارس  
، وأما الفخار فأمماتان يملكها من بعدك امرأتان : إحداهما في مشرق اليمن والأخرى في  
غربي الشام ، وأما الحجر الذي قذف به الصنم فدين يقذف الله به هذه الأمم في آخر الزمان  
ليظهره عليها ، فيبعث الله نبيا أميا من العرب فيدوِّخ الله به الأمم والأديان كما رأيت الحجر  
دوِّخ أصناف الصنم ، ويظهره على الأديان والأمم ، كما رأيت الحجر ظهر على الأرض  
واتشر فيها حتى يملأها ، فيمحص الله به الحق ويزهق الباطل ، ويهدي [به] [1] أهل  
الضلالة ، يعلم به الأميين ، ويقوي به الضعيف ويعزّ به الأذلاء ، وينصر به المستضعفين . قال  
بخت نصر : ما أعلم أحدا استعنت منذ وليت الملك على شيء غلبني غيرك ، ولا أحد له  
عندي يدا أعظم منك ، وأنا جازيك بإحسانك . . وذكر القصة .

ورويت هذه القصة أيضا عن وهب بن منبه ، وقال ابن إسحاق : كان فيما بلغني عما

وضع عيسى ابن مريم عليه السلام فيما جاءه من الله تعالى لأهل الإنجيل في الإنجيل من  
صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم [2]: اللهم [3] من أبغضني فقد أبغض الرب، ولو  
لا أني صنعت بحضرتكم [4] صنائع ما كانت لكم [5] خطيئة، ولكن [من] [6] الآن  
بطروا وظنوا أنهم يعزوني ولكن لا بد أن تتم الكلمة [7] التي في الناموس أنهم

---

[1] زيادة للسياق، (دلائل أبي نعيم): 83/1 - 85، حديث رقم (44) تفرد به أبو  
نعيم.

[2] [مما أثبت يحنس الحواري لهم، حين نسخ لهم الإنجيل عن عهد عيسى ابن مريم عليه  
السلام في رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم أنه قال: من أبغضني . . . ما بين  
الحاصرتين تكملة من رواية ابن إسحاق.

[3] زيادة في (خ).

[4] في رواية ابن إسحاق: «بحضرتهم لم يصنعها أحد قبلي ما كانت . . .».

[5] «لهم»

[6] زيادة للسياق من رواية ابن إسحاق. في (خ): «المملكة».

[7] في (خ): «فجاءوا».

---

أبغضوني [مجاناً] [1] ، أي باطلا ، فلو قد جاء المنحمنّا [هذا] [2] الذي أرسله الله إليكم من عند الرب وروح القدس هذا الذي من عند الرب خرج [3] ، فهو شهيد [4] عليّ وأتم أيضا ، لأنكم قدما كنتم معي [في] [2] هذا قلت لكم كي لا تشكوا . قالوا : والمنحمنّا بالسريانية محمد ، وهو بالرومية البرقليطس [5] ، صلى الله عليه وسلم .

قال ابن إسحاق : وقد ذكر لي بعض أهل العلم ، أنه وجد عند حبر من أحبار يهود عهدا من كتاب إبراهيم خليل الرحمن فيه : (مود مود) ، فقلت له : أنشدك بالله ما هذان الحرفان ؟ قال : اللهم عمّر من ذكر محمد . وحدثني علي بن نافع الجرشيّ قال : قرأت في بيت مجرش كتابا كتبه الحبشة حين ظهروا على اليمن - وكانوا نصارى أهل كتاب - : مصلحا محمدا رشيدا أمما . وقال زياد : سيد الأمم .

وقال الواقدي : حدثني محمد بن سعيد الثقفي ، وعبد الرحمن بن عبد العزيز ابن عبد الله بن عثمان بن سهل بن حنيف ، وعبد الملك بن عيسى الثقفي ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن يعلي بن كعب الثقفي ، ومحمد بن يعقوب بن عتبة عن أبيه وغيرهم ، كل قد حدثني من هذا الحديث طائفة ، قال : قال المغيرة بن شعبة في خروجه إلى المقوقس مع بني مالك أنهم لما دخلوا على المقوقس قال لهم : كيف خلصتم إليّ ومحمد وأصحابه بيني وبينكم ؟ قالوا : لصقنا بالبحر وقد خضناه على ذلك ، قال : فكيف صنعتم فيما دعاكم إليه ؟ قالوا : ما

تبعه منا رجل واحد ، قال : ولم ذاك ؟ قالوا : جاءنا بدين مجدد لا يدين به الآباء ولا يدين به الملك ، ونحن على ما كان عليه آباؤنا ، قال : فكيف صنع قومه ؟ قالوا : تبعه أحداثهم وقد لاقاه من خالفه من قومه وغيرهم من العرب في مواطن : مرة تكون عليهم الدبرة ، ومرة تكون له .

قال : ألا تحذونني وتصدقونني ؟ إلى ما ذا يدعو ؟ قالوا : يدعو إلى أن يعبد الله وحده لا شريك له ، ونخلع ما كان يعبد الآباء ، ويدعو إلى الصلاة والزكاة ، قال : وما الصلاة والزكاة ؟ ألهما وقت يعرف وعدد ينتهي إليه ؟ قال : يصلون

---

[1] في (خ) : «فجاءوا» .

[2] زيادة للسياق .

[3] في (خ) : «يخرج» .

[4] في (خ) : «وهو يشهد» .

[5] في (خ) : «البلقليطس» ، وما أثبتناه من رواية ابن إسحاق (سيرة ابن هشام) : 2/

63 - 64 ، باب صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإنجيل .

في اليوم واللييلة خمس صلوات كلها لمواقيت ، وعدد قد سموه له ، ويؤدون من كل ما بلغ  
عشرين مثقالا نصف دينار ، وكل إبل بلغت خمسا شاة ، قال : ثم أخبروه بصدقة الأموال  
كلها .

قال : أفرايتم إذا أخذها أين يضعها ؟ قال : يردها على فقرائهم ، ويأمر بصلة الرحم ووفاء  
العهد وتحريم الزنا والرّبا والخمر ، ولا يأكل ما ذبح لغير الله . قال :  
هونبي مرسل إلى الناس كافة ، ولو أصاب القبط والروم تبعوه ، وقد أمرهم بذلك عيسى  
ابن مريم ، وهذا الذي تصفون منه بعثت به الأنبياء من قبله ، وستكون له العاقبة حتى لا  
ينازعه أحد فيظهر دينه إلى منتهى الحنف والحافر ومقطع النحور ، ويوشك قومه أن  
يدافعونه بالراح .

قال : فقلنا لو دخل الناس كلهم معه ما دخلنا ، قال : فأخض رأسه وقال :  
أتم في اللعب ! ؟ قال : كيف نسبه في قومه ؟ قلنا : هو أوسطهم نسبا ، قال :  
كذلك والمسيح ، الأنبياء تبعث في نسب قومها ، قال : فكيف صدق حديثه ؟ قال :  
قلنا : ما يسمى إلا الأمين من صدقه ، قال : انظروا في أمركم ، أترونه يصدق فيما بينكم  
وبينه ويكذب على الله ؟ .

قال : فمن اتبعه ؟ قلنا : الأحداث ، قال : هم والمسيح أتباع الأنبياء قبله ، قال : فما  
فعلت يهود يثرب ، فهم أهل التوراة ؟ قلنا : خالفوه فأوقع بهم وسباهم وتفرقوا في كل وجه

، قال : هم قوم حسد حسدوه ، أما إنهم يعرفون من أمره مثل ما نعرف .  
قال المغيرة : فقمنا من عنده وقد سمعنا كلاما ذلنا لمحمد صلى الله عليه وسلم وخضعنا  
وقلنا :

ملوك العجم يصدقونه ويخافونه في بعد أرحامهم منه ، ونحن أقرباؤه وجيرانه لم ندخل معه  
وقد جاءنا داعيا إلى منازلنا ؟ .

قال المغيرة : فرجعت إلى منزلنا فأقمت بالإسكندرية لأدع كنيسة الإدخلتها ، وسألت  
أساقفتها من قبطنها ورومها عما يجدون من صفة محمد صلى الله عليه وسلم .

(504/628)

---

وكان أسقف من القبط هورأس الكنيسة ، أبي [يخسر] [1] كانوا يأتونه بمرضاهم فيدعو  
لهم ، لم أر أحدا إلا يصلي الصلوات الخمس أشدّ اجتهادا منه ، فقلت : أخبرني هل بقي  
أحد من الأنبياء ؟ قال : نعم ، وهو آخر الأنبياء ليس بينه وبين عيسى ابن مريم أحد ،  
وهو نبي قد أمرنا عيسى باتباعه ، وهو النبي الأمي العربي ، اسمه أحمد .

ليس بالطويل ولا بالقصير ، في عينيه حمرة ، ليس بالأبيض ولا بالأدم ، يعفي شعره ويلبس ما  
غلظ من الثياب ، ويجترى بما لقي من الطعام ، سيفه على عاتقه ، ولا يبالي بمن لاقى ،



يباشر القتال بنفسه ، ومعه أصحابه يفدونه بأنفسهم ، هم له أشد حبا من أولادهم وآبائهم ، يخرج من أرض القرظ ، ومن حرم يأتي وإلى حرم يهاجر إلى أرض سباخ ونخل ، يدين بدين إبراهيم عليه السلام .

قال المغيرة بن شعبه : زدني في صفته ، قال : يأتزر على وسطه ، يغسل أطرافه ، ويحض بما لا يحض به الأنبياء قبله ، كان النبي يبعث إلى قومه وبعث إلى الناس كافة ، وجعلت له الأرض مسجدا وطهورا ، أينما أدركته الصلاة تيمم وصلى ، ومن كان قبله مشددا عليهم ، لا يصلون إلا في الكنائس والبيع ، قال المغيرة : فوعيت ذلك كله من قوله وقول غيره وما سمعت من ذلك .

فذكر الواقدي [2] حديثا طويلا في رجوعه من عند المقوقس ومجيئه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال : فأسلمت ثم أخبرته صلى الله عليه وسلم عن مخرجنا من الطائف وقدومنا الإسكندرية ، وأخبرته بما قال الملك وما قال الأساقفة الذي كنت أسألهم وأسمع منهم ومن رؤساء القبط والروم فأعجب ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحب أن يسمعه أصحابه ، فكنت أحدثهم ذلك في اليومين والثلاثة .

وخرج الحسن بن سفيان من حديث ملازم بن عمرو ، حدثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال : خرجنا وفد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا واستوهبناه من فضل طهوره ، فدعا بماء فتوضأ منه

[1] هذه الكلمة غير واضحة في (خ) ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

[2] (المغازي) : 3/ 964 - 965 .

(505/628)

---

ومضمض منه وصبّ لنا في إداوة ثم قال : اذهبوا بهذا الماء ، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا  
بيعكم وانضحوا مكانها من هذا الماء ، واتخذوا مكانها مسجدا ، قلنا : إن البلد [بعيد]

[1] والحر شديد والماء ينشف ، قال : فأمدّوه من الماء فإنه لا يزيده إلا طيبا ، قال :  
فخرجنا وتشاححنا على حمل الإداوة أينما يحملها ؟ فجعلها نبي الله صلى الله عليه وسلم  
بيننا نوبا ، على كل رجل يوما وليلة ، فخرجنا حتى قدمنا بلدنا ، ففعلنا الذي أمرنا به النبي  
صلى الله عليه وسلم - وراهبنا يومئذ من طيّب - فأذنا ، فقال الراهب لما سمع الأذان :  
دعوة حق ، ثم استقبل تلة من تلاعنا [2] ثم هرب فلم ير بعد [3] .

وللطبراني من حديث يحيى بن عبد الحميد قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا  
عاصم بن كليب قال : حدثني أبي قال : أخبرني الفلتان بن عاصم قال : كنا قعودا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فشخص بصره إلى رجل يمشي في المسجد  
فقال : أفلان ، قال : لبيك يا رسول الله - ولا ينادي الكلام إلا قال برسول الله - فقال له

النبي صلى الله عليه وسلم: أتشهد أنني رسول الله؟ قال: لا! قال: أتقرأ في التوراة؟  
قال: نعم، قال: والإنجيل؟ قال: نعم، قال: والقرآن؟ قال: لا، قال: والذي نفسي  
بيده لو تشاء لقرأته، قال: ثم ناشده: هل تجدني في التوراة والإنجيل؟ فقال:  
سأحدثك مثلك ومثل هيئتك ومخرجك، وكنا نرجو أن تكون منا، فلما خرجت تخوفنا  
أن تكون هو أنت، فنظرنا فإذا ليس هو أنت! قال: فلم ذاك، قال: إن معه من أمته سبعين  
ألفا ليس عليهم حساب ولا عذاب، وإنما معك نفر يسير، قال: فوالذي نفسي بيده لأننا  
هو، إنهم لأمتي، وإنهم لأكثر من سبعين ألفا، وقد بشر برسول الله صلى الله عليه وسلم  
كعب بن لؤي بن غالب كما ستراه في أخباره.

وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن جدعان عن سعيد بن المسيب قال:  
بينما العباس في زمزم إذ جاء كعب الأحبار فقال له العباس: ما منعك أن تسلم في عهد  
النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى أسلمت الآن في عهد عمر رضي الله عنهم؟

---

[1] في (خ): «يبعد».

[2] التلعة: ما ارتفع من الأرض وما انخفض منها، فهي من أسماء الأضداد.

[3] [دلائل أبي نعيم]: 1/ 90 - 91، حديث رقم (47) قال في (الخصائص): 1/

217: أخرجه ابن أبي شيبة، وابن سعد، والبيهقي، وأخرجه أيضا النسائي في كتاب

المساجد من طريق رجاله ثقات.

فقال: إن أبي كتب لي كتابا من التوراة ودفعه إليّ وقال: اعمل بهذا واتبعه، وأخذ علي حق الوالد على الولد أن لا أفضّ هذا الخاتم، وختم على سائر كتبه، فلما رأيت الإسلام قد ظهر ولم أر إلا خيرا قالت لي نفسي: لعل أباك غيب عليك علما، ففضضت هذا الخاتم فإذا فيه صفة محمد صلى الله عليه وسلم وأمه، فجئت الآن وأسلمت. وقد تقدم في ذكر حلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفحه، حديث إسلام زيد بن سحنة، وفيه: قال زيد: ما من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفته في وجه محمد سوى آيتين لم أخبرهما منه: يسبق حلمه جهله، ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلما.

وخرج ابن حبان من حديث أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أسامة بن زيد [1] قال: قال زيد بن عمرو بن نفيل: قال لي حبر من أحبار الشام:

قد خرج نبي في بلدك أو هو خارج قد خرج نجمه، فارجع فصدقه واتبعه وآمن به.

ولأبي نعيم من حديث سلمة بن كهيل عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن دحية الكلبي قال: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيصر صاحب الروم بكتاب، فاستأذنت فقلت: استأذنوا لرسول رسول الله، فأتى قيصر فقيل: إن على الباب رجلا يزعم أنه رسول

رسول الله ، ففزعوا لذلك وقال : أدخلوه ، فدخلت عليه وعنده بطارقه ، فأعطيته  
الكتاب فقرأ عليه فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى قيصر  
صاحب الروم ، فنخر ابن أخ له أحمر أزرق سبط الشعر فقال :  
لا يقرأ الكتاب اليوم ، لأنه بدأ بنفسه ، وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم ، قال :  
فقرأ الكتاب حتى فرغ منه ، ثم أمرهم قيصر فخرجوا من عنده ثم بعث إليّ فدخلت إليه  
فسألني فأخبرته ، فبعث إلى الأسقف فدخل عليه وكان صاحب أمرهم يصدرون عن  
قوله ورأيه ، فلما قرأ الكتاب قال الأسقف : هو والله الذي بشرنا به عيسى وموسى الذي  
كنا ننتظره ، قال قيصر : فما تأمرني ؟ قال الأسقف : أما أنا فأني مصدقه ومتبعه ، فقال  
قيصر : إني أعرف أنه كذلك ، ولكن

---

[1] مرويات أسامة بن زيد في (صحيح ابن حبان) (16) حديثاً ليس من بينها هذا

الحديث - ر :

(الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) : 97/18 (فهرس الرواة) .

(507/628)

---

لا أستطيع أن أفعل ، فإن فعلت ذهب ملكي وقتلني الروم [1] .

وله من حديث العلاء بن الفضل بن أبي سوية بن خليفة قال : حدثني أبي عن جده أبي

سوية بن خليفة - وكان خليفة مسلما - قال : سألت محمد بن عدي ابن ربيعة بن سواده

بن حبتم بن سعد فقلت كيف سماك أبوك محمدا ؟ فضحك ثم قال : أخبرني - أي عدي

بن ربيعة - قال : خرجت أنا وسفيان بن مجاشع ويزيد ابن ربيعة وأسامة بن مسكة نريد

ابن جفنة ، فلما قربنا منه نزلنا إلى شجرات وغدير فقلنا : لو اغتسلنا وادهنا ولبسنا ثيابنا

من قشف السفر ، فجعلنا نتحدث فأشرف علينا ديرانى [2] من قائم له فقال : إني أسمع

بلغه قوم ليس بلغه أهل هذه البلاد ، قلنا : نحن قوم من مضر ، قال : من أي المضربين ؟ قلنا

: من خندف [3] ، قال :

إنه سيبعث وشيكا بني منكم فخذوا نصيبكم منه تسعدوا ، قلنا : ما اسمه ؟ قال :

محمد .

فأتينا ابن جفنة فقضينا حاجتنا ثم انصرفنا ، فولد لكل رجل منا ابن فسماه محمدا يدور

على ذلك الاسم [4] .

---

[1] (دلائل أبي نعيم) : 1/ 101 - 102 ، حديث رقم (53) ، وقال الحافظ في

(الفتح) : «وأخرجه ابن إسحاق مرسلا عن بعض أهل العلم» ، (سيرة ابن هشام) : 6/

14 ، هامش (1) ، (2) ، (مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة)

: 35 - 37 ، (المصباح المضيء) :

2/ 68 - 71 ، (الاستيعاب) : 2/ 461 ترجمة دحية الكلبي رقم (701) .

[2] الديرانيّ : صاحب الدير ، أو المقيم فيه ، نسبة إلى الدير ، على غير قياس .

[3] خندف : هي ليلى بنت حلوان بن عمران ، زوجة إلياس بن مضر والد مدركة ، قال

مجد الدين الفيروزآبادي في (القاموس المحيط) : 2/ 115 : خرج إلياس في نجعة فنفرت

إبله من أرنب ، فخرج إليها ابنه عمرو فأدركها ، وخرج عامر - ابنه الثاني - فقصيداها

وطبخها ، واتممع عمير . ابنه الثالث في الخباء ، وخرجت أمهم - تسرع ، فقال لها إلياس :

أين تخندفين ؟ فقالت : ما زلت أخندف في أثركم ، فلقبوا : مدركة ، وطابخة ، وقمعة ،

وخندف .

[4] (دلائل أبي نعيم) : 1/ 93 - 94 ، حديث رقم (49) ، والحديث أخرجه

البيهقي والطبراني ، والخرائطي في (الهواتف) - ر : (الخصائص) : 1/ 57 ، وقال

الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) : رواه البغوي وابن سعد ، وابن شاهين ، وابن السكن

وغيرهم . وقال في (الإصابة) :

هو من طريق العلاء بن الفضل بن أبي سويرة المنقري ، حدثني أبو الفضل بن عبد الملك ، عن

أبيه عبد الملك بن أبي سويرة ، عن أبيه أبي سويرة ، عن أبيه خليفة بن عبدة . قال الهيثمي

في (مجمع الزوائد) : 8/ 232 : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

وسياتي في التعريف لعبد المطلب ذكر اليهودي الذي نظر في أنفه وقال له : أرى في إحدى يديك ملكا وفي أنفك نوبة ، وذكر وفادته على سيف بن ذي يزن وإخباره إياه أنه يولد له ولد اسمه محمد ، وبشر بنبوته .

قال أبو بكر بن عبد الله بن الجهم عن أبيه عن جده قال : سمعت أبا طالب يحدث عن عبد المطلب قال : بينما أنا نائم في الحجر إذ رأيت رؤيا هالتي ففزعت منها فزعا شديدا ، فأتيت كاهنة قريش فقلت : إني رأيت الليلة وأنا نائم كأن شجرة نبتت من ظهري قد نال رأسها السماء ، وضربت بأغصانها المشرق والمغرب ، وما رأيت نورا أزهرا منها ، أعظم من نور الشمس سبعين ضعفا .

ورأيت العرب والعجم ساجدين لها ، وهي تزداد كل ساعة عظما ونورا وارتقا ، ساعة تحتفي وساعة تزهر .

ورأيت رهطا من قريش قد تعلقوا بأغصانها ، ورأيت قوما من قريش يريدون قطعها ، فإذا دنوا منها أخرجهم شاب لم أر قط أحسن منه وجها ولا أطيب منه ريحا ، فيكسر أظفرهم ويقلع أعينهم فرفعت يدي لأتناول منها نصيبا ، فقلت : لمن النصيب ؟ فقال : لهؤلاء الذين



تعلقوا بها وسبقوك إليها .

فانتبهت مذعورا فزعا ، فرأيت وجه الكاهنة قد تغير ، ثم قالت : لئن صدقت رؤياك ليخرجن من صلبك رجل يملك المشرق والمغرب ، يدين له الناس ، فكان أبو طالب يحدث بهذا الحديث ، والنبي صلى الله عليه وسلم قد خرج ، ويقول : كانت الشجرة أبا القاسم الأمين ، فيقال له : ألا تؤمن به فيقول : السبّة والعار [1] !! .

عن الحرث بن عبد الله الأزدي قال : لما نزل أبو عبيدة اليرموك وضم إليه قواصيه وجاءتنا جموع الروم فذكر أن ماهان صاحب جيش الروم بعث رجلا من كبارهم وعظمائهم يقال له : جرجير إلى أبي عبيدة بن الجراح ، فأتى أبا عبيدة فقال :

إني رسول ماهان إليك ، وهو عامل ملك الروم على الشام ، وعلى هذه الحصون ،

---

[1] (دلائل أبي نعيم) : 1/ 99 - 100 ، حديث رقم (51) ، انفرد به أبو نعيم ، وفيه خالد بن إلياس ، متروك الحديث ، (البداية والنهاية) : 2/ 387 - 388 .

(509/628)

---

وهو يقول لك : أرسل إلى الرجل الذي كان قبلك أميرا ، قد ذكر لي أن ذلك الرجل له عقل وله فيكم حسب ، وقد سمعنا أن ذوي الأحساب أفضل عقولا من غيرهم ، فنخبره بما

نريد ، ونسأله عما تريدون ، فإن وقع بيننا وبينكم أمر لنا فيه ولكم صلاح أخذنا الحظ من ذلك وحمدنا الله عليه ، وإن لم يتفق ذلك بيننا وبينكم فإن القتال من وراء ما هناك .

فدعا أبو عبيدة خالدا فأخبره بالذي جاء فيه الروميّ وقال لخالد : ألقهم فادعهم إلى الإسلام ، فإن قبلوا وإلا فافرض عليهم الجزية ، فإن أبوا فأعلمهم أنا سنناجزهم حتى يحكم الله بيننا وبينهم . قال : وجاءهم رسوهم الرومي عند غروب الشمس فلم يمكث إلا سيرا حتى حضرت الصلاة فقام المسلمون يصلون ، فلما قضاوا صلاتهم قال خالد للرومي : قد غشينا الليل ، ولكن إذا أصبحت غدوت إلى صاحبك إن شاء الله ، فارجع إليه فأعلمه .

فجعل المسلمون ينتظرون الرومي أن يقوم إلى صاحبه فيرجع إليه ويخبره بما اتعدوا عليه ، فأخذ الرومي لا يرح وينظر إلى رجال من المسلمين وهم يصلون فيدعون الله ويتضرعون إليه ، ثم أقبل على أبي عبيدة فقال : أيها الرجل ! متى دخلتم هذا الدين ومتى دعوتم الناس إليه ؟ فقال : منذ بضع وعشرين سنة ، فمننا من أسلم حين أتاه الرسول ، ومننا من أسلم بعد ذلك .

فقال : هل كان رسولكم أخبركم أنه يأتي من بعده رسول ؟ قال : لا ، ولكن أخبرنا أنه لاني بعده ، وأخبرنا أن عيسى ابن مريم قد بشر به قومه ، قال الرومي ، وأنا على ذلك من الشاهدين ، وأن عيسى قد بشرنا براكب الجمل ، وما أظنه إلا صاحبكم ، فأخبرني هل

قال صاحبكم في عيسى شيئاً؟ وما قولكم أتم فيه؟ .

قال أبو عبيدة: قول صاحبنا هو قول الله وهو أصدق القول وأبره: إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ 3: 59 [1]، وقال تعالى: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُتْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ 4: 171 [2] إلى قوله: وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ 4: 172 .

---

[1] 59: آل عمران .

[2] 171: النساء .

(510/628)

---

قال: ففسّر له الترجمان هذا بالرومية، فقال: أشهد أن هذا صفة عيسى نفسه، وأشهد أن نبيكم صادق، وأنه الذي بشرنا به عيسى وأنكم قوم صدق، وقال لأبي عبيدة: ادع لي رجلين من أوائل أصحابك إسلاماً هما فيما ترى أفضل .

فدعا له معاذ بن جبل وسعيد بن جبيرة وزيد بن عمرو بن نفيل، فقيل له:

هذا من أفضل المسلمين فضلاً ومن أوائل المسلمين إسلاماً، فقال لهم الرومي:

أتضمنون لي الجنة إن أنا أسلمت وجاهدت معكم؟ قالوا: نعم، إن أنت أسلمت

واستقمت ولم تتغير حتى تموت وأنت على ذلك فإنك من أهل الجنة ، قال : فإنني أشهدكم أنني من المسلمين ، فأسلم ، ففرح المسلمون بإسلامه وصافحوه ودعوا له بخير .

وخرج أبو نعيم من حديث أبي بشر محمد بن عبيد الله قال : حدثني عطاء بن عجلان عن بهز بن حوشب عن كعب بن ماته الحميري أن إسلامه كان [عند] مقدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشام ، وأخبرني كيف كان بدء أمره ، قال :

إن أبي كان من أعلم الناس بما أنزل الله على موسى عليه السلام ، وكان لم يدخر عني شيئاً مما كان يعلم .

فلما حضره الموت دعاني فقال لي : يا بني ! إنك قد علمت أنني لم أدخر عنك شيئاً مما كنت أعلم إلا أنني قد حبست عنك ورقتين فيهما نبي يبعث قد أظل زمانه ، فكرهت أن أخبرك بذلك ولا آمن عليك أن يخرج بعض هؤلاء الكذابين فتطيعه ، وقد جعلتهما في هذه الكوة التي ترى ، وطينت عليهما ، لا تعرض لهما ولا تنظرن فيهما حينك هذا ، فإن الله إن يرد بك خيراً ويخرج ذلك الذي تتبعه .

قال : ثم إنه مات فدفناه ، ولم يكن شيء أحب إلي من أن يكون المأتم قد انقضى حتى انظر ما في الورقتين ، فلما انقضى المأتم فتحت الكوة ، ثم استخرجت الورقتين فإذا فيهما :

محمد رسول الله ، خاتم النبيين لا نبي بعده ، مولده بمكة ومهاجرة بطيبة ، لفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ، ويجزى بالسيئة الحسنة ، ويعفو ويصفح .

أمتة الحمادون الذين يمدون الله على كل حال ، تذلل ألسنتهم بالتكبير ، وينصر نبيهم  
على كل من ناواه ، يغسلون فروجهم ويأتزون على أوساطهم ، أناجيلهم في

(511/628)

---

صدورهم ، وتراحمهم بينهم تراحم بني الأم ، وهم أول من يدخل الجنة يوم القيامة من الأمم .  
قال : فلما قرأت ذلك قلت في نفسي : وهل علمني أبي شيئاً هو خير لي من هذا ؟  
فمكثت ما شاء الله ، ثم بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج بمكة وهو يظهر مرة  
ويستخفي أخرى فقلت : هو ذا ، فلم يزل كذلك حتى قيل لي : قد أتى المدينة ، فقلت في  
نفسى إنى لأرجو أن يكون إياه ، وكانت تبلغني وقائعه : مرة له ، ومرة عليه ، ثم بلغني أنه  
توفى ، فقلت في نفسي : لعله ليس بالذي كنت أظن حتى بلغني أن خليفته قد قام مقامه ،  
ثم لم يلبث إلا قليلاً حتى جاءتنا جنوده ، فقلت في نفسي :

لا أدخل في هذا الدين حتى أعلم أنهم هم الذين أرجو وانظر سيرتهم وأعمالهم .  
فلم أزل أدافع ذلك وأؤخره لأستثبت حتى قدم علينا عمال عمر بن الخطاب رضي الله  
عنه فلما رأيت وفاءهم بالعهد وما صنع الله لهم على الأعداء علمت أنهم هم الذين كنت  
أنتظر ، فحدثت نفسي بالدخول في دينهم ، فوالله إنى ذات ليلة فوق سطحي فإذا رجل

من المسلمين يتلو قول الله عز وجل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا  
مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ  
وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا 4 : 47 [1] ، قال :

فلما سمعت هذه الآية خشيت أن لا أصبح حتى يحول وجهي في قفائي ، فما كان شيء  
أحب إليّ من الصباح فغدوت على المسلمين .

قال : وحدثني عطاء عن شهر بن حوشب عن كعب قال : قلت لعمر رضي الله عنه  
بالشام عند انصرافه أنه مكتوب في الكتب : أن هذه البلاد التي كان بنو إسرائيل أهلها  
مفتوحة على رجل من الصالحين ، رحيم بالمؤمنين ، شديد على الكافرين ، سره مثل  
علانيته ، وقوله لا يخالف فعله ، والقريب والبعيد سواء في الحق عنده ، أتباعه رهبان  
بالليل وأسد بالنهار ، متراحمون متواضعون متبارون ، فقال عمر رضي الله عنه : ثكلتك  
أمك ! أهوما تقول ؟ فقال : إي والذي يسمع ما أقول ، فقال :  
الحمد لله الذي أعزنا وأكرمنا وشرفنا ورحمنا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

---

[1] 47 : النساء .

(512/628)

---

وله من حديث المسعودي عن نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد عن أبيه ، عن جده سعيد بن زيد ، أن زيد بن عمرو وورقة ابن نوفل خرجا يلتمسان الدين ، حتى انتهيا إلى راهب بالموصل ، فقال لزيد بن عمرو : من أين أقبلت يا صاحب البعير ؟ قال : من بيت إبراهيم ، قال : وما تلتمس ؟ قال : ألتمس الدين ، قال :

ارجع فإنه يوشك أن يظهر الذي تطلب في أرضك ، فرجع وهو يقول : لبيك حقا حقا ، تعبدا ورقا ، البرأبغي لا الحال ، وهو كمن قال : آمنت بما آمن به إبراهيم وهو يقول : أبقى لك فأني واهم ، مهما تجشمني فأني جاشم ، ثم يجز فيسجد .

وله من حديث النضر بن مسلمة قال : حدثنا محمد بن موسى أبو غزيرة ، عن علي بن عيسى بن جعفر عن أبيه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه عامر ابن ربيعة العدوي قال : لقيت زيد بن عمرو بن نفيل وهو خارج من مكة يريد حراء يصلي فيها ، وإذا هو قد كان بينه وبين قومه يوفي صدر النهار في ما أظهر من خلافهم ، واعتزال آهتهم وما كان يعبد آباؤهم .

فقال زيد بن عمرو : يا عمر إنني خالفت قومي واتبعت ملة إبراهيم خليل الله وما كان يعبد وابنه إسماعيل من بعده ، وما كانوا يصلون إلى هذه القبلة ، وانتظر نبيا من ولد إسماعيل من بني عبد المطلب اسمه أحمد ، ولا أراني أدركه ، فأنا يا عامر أو من به وأصدقه وأشهد أنه نبي ، فإن طالت بك مدة فرأيتة فأقرئه مني السلام ، وسأخبرك يا عامر ما نعتة حتى لا يخفى

عليك ، قلت : هلم .

قال : هو رجل ليس بالقصير ولا بالطويل ، ولا بكثير الشعر ولا بقليله ، وليس يفارق عينيه حمرة ، وهو خاتم النبوة واسمه أحمد ، وهذا البلد مولده ومبعثه ، ثم يخرج قومه منها ، ويكرهون ما جاء به حتى يهاجر إلى يثرب فيظهر أمره ، فإياك أن تخدع عنه فأني بلغت البلاد كلها أطلب دين إبراهيم عليه السلام ، فكل من أسأل من اليهود والنصارى والمجوس يقول : هذا الدين وراءك ، وينعتونه مثل ما نعتك ويقولون : لم يبق نبي غيره .

قال عامر : فوقع في نفسي الإسلام من يومئذ ، فلما تنبأ رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت حليفا في قومي ، وكان قومي أقل قريش عددا ، فلم أقدر على اتباعه ظاهرا فأسلمت

(513/628)

---

سرا ، وكنت أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أخبرني به زيد بن عمرو فترحم عليه وقال :

قد رأيت في الجنة يسحب ذيلاله أو ذيلوله [1] . وله من حديث أبي بكر الهذلي عن عكرمة بن عباس قال : قال العباس :



خرجت في تجارة إلى اليمن في ركب منهم أبو سفيان بن حرب فقدمت اليمن ، وكنت أصنع يوما طعاما وأنصرف بأبي سفيان والنفر ، ويصنع أبو سفيان يوما ويفعل مثل ذلك ، فقال لي في يومي الذي كنت أصنع فيه : هل لك يا أبا الفضل أن تنصرف إلى بيتي وترسل إليّ غداك ؟ قلت : نعم .

فانصرفت أنا والنفر إلى بيته وأرسلت [إليه] [2] الغداء ، فلما تغدى القوم قاموا واحتبسني فقال : هل علمت يا أبا الفضل أن ابن أخيك يزعم أنه رسول الله ؟ قلت أيّ بني أخي ؟ قال : إياي تكتم ؟ وأيّ بني أخيك ينبغي أن يقول هذا إلا رجل واحد ، قلت : وأيهم ؟ هو محمد بن عبد الله ؟ .

قلت : قد فعل ؟ قال : قد فعل [3] ، وأخرج كتابا من ابنه حنظلة بن أبي سفيان : أخبرك أن محمدا أقام بالأبطح فقال : أنا رسول الله أدعوكم إلى الله ، قال العباس : قلت : لعله يا أبا حنظلة صادق ، فقال : مهلا يا أبا الفضل ، فوالله ما أحب أن تقول هذا ، إنني لأخشى أن تكون كنت على صبر من هذا الحديث ، يا بني عبد المطلب إنه والله ما برحت قریش تزعم أن لكم هنة وهنة كل واحد منهما قامته ، نشدتك يا أبا الفضل هل سمعت ذلك ؟ . قلت : نعم قد سمعت ، قال : فهذه والله شؤمكم ، قلت : فاعلمها يمينتنا ، قال :

فما كان يبعد ذلك إلا ليال حتى قدم عبد الله بن خرافة بالخبر وهو مؤمن ، ففشا ذلك في مجالس اليمن ، وكان أبو سفيان يجلس مجلسا باليمن يتحدث وفيه حبر من أحبار اليهود ،

فقال له اليهودي : ما هذا الخبر ؟ ! بلغني أن فيكم عم هذا الرجل الذي قال ما قال .

---

[1] (دلائل أبي نعيم) : 1/ 100 - 101 ، حديث رقم (52) ، رواه ابن سعد في

(الطبقات) : 1/ 161 ، والفاكهي بإسناده ثم ذكر الحديث . وانظر الإصابة أيضا ،

ويظهر أن إسناده عنده مقبول ، و(الخصائص) : 1/ 61 .

[2] في (خ) : «إلى» ، وما أثبتناه أجود للسياق .

[3] في (خ) : «بلى قد فعل» ، وما أثبتناه حق اللغة .

(514/628)

---

قال أبو سفيان : صدقوا ، وأنا عمه ، قال اليهودي : أخوأييه ؟ قال نعم ، قال :

فحدثني عنه ، قال : لا تسألني ، ما كنت أحب أن يدعي هذا الأمر أبدا ، وما أحب أن

أعيبه وغيره خير منه ، فرأى اليهودي أنه يغمص عليه ولا يجب أن يعيبه ، فقال : ليس به

بأس على اليهود وتوراة موسى .

قال العباس : فنأدى إلى الخبر فجمت وخرجت حتى جلست هذا المجلس من الغد ، وفيه

أبو سفيان والخبر ، فقلت للحبر : بلغني أنك سألت ابن عمي عن رجل منا ، زعم أنه رسول

الله فأخبرك أنه عمه وليس بعمه ، ولكن ابن عمه ، وأنا عمه وأخوأييه ، قال : أخوأييه ؟

قلت : أخوأبيه ، فأقبل على أبي سفيان فقال :

صدق ، قال نعم صدق ، فقلت : سلني ، فإن كذبت فيرده عليّ .

فقلت : نشدتك هل كانت لابن أخيك صبوة أو سفهة ؟ قلت : لا ، وإله عبد المطلب ،

ولا كذب ولا خان ، وإن كان اسمه عند قريش الأمين ، قال : هل كتب بيده ؟ قال العباس

: فظننت أنه خير له أن يكتب بيده ، فأردت أن أقولها ، ثم ذكرت مكان أبي سفيان أنه

مكذّبٌ وراذّ عليّ ، فقلت : لا يكتب ، فوثب الخبر وترك رداءه وقال : ذبحت يهود وقتلت

يهود .

قال العباس : فلما رجعنا إلى منزلنا قال أبو سفيان : يا أبا الفضل إن اليهود تفرع من ابن

أخيك ، قلت : قد رأيت ، فهل لك أيا أبا سفيان أن تؤمن به ، فإن كان حقا كنت قد

سبقتك ، وإن كان باطلا فمعك غيرك من أكفائك .

قال : لا أوّمن به حتى أرى الخيل في كذا ، قلت : ما تقول ؟ قال : كلمة جاءت على فمي إلا

أني أعلم أن الله لا ينزل خيلا تطلع من كذا .

قال العباس : فلما استفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ونظرنا إلى الخيل قد

طلعت من كذا ، قلت : يا أبا سفيان ! تذكر الكلمة ؟ قال : إي والله ، إنني أذكرها ،

والحمد لله الذي هداني للإسلام .

وله من حديث إسماعيل بن الطريح بن إسماعيل الثقفي قال : حدثني أبي عن عمران بن الحكم عن معاوية بن أبي سفيان عن أبيه قال : خرجت أنا وأمّية بن معاوية

(515/628)

---

ابن أبي الصلت الثقفي تجارا إلى الشام ، فكما نزلنا منزلا أخذ أمّية سفرا له يقرؤه علينا ، وكنا كذلك حتى نزلنا قرية من قرى النصارى فجاءوه وأكرموه وأهدوا له ، وذهب معهم إلى بيوتهم ، ثم رجعت في وسط النهار فطرح ثوبيه وأخذ ثوبين له أسودين فلبسهما وقال لي : يا أبا سفيان ، هل لك في عالم من علماء النصارى إليه يتناهى علم الكتاب نسأله ؟ قلت : لا أرب لي فيه ، والله لئن حدثني بما أحب لا أثق به ، ولئن حدثني بما أكره لأرحل منه .

قال : فذهب وخالفه فتى من النصارى فدخل عليه فقال : ما يمنعك أن تذهب إلى هذا الشيخ ؟ قلت : لست على دينه ، قال : وإن ، فإنك تسمع منه عجبا وتراه ، ثم قال لي الثقفي : أنت قلت : لا ، ولكني قريشي ، قال : فما يمنعك من الشيخ ؟ فوالله إنه ليحبكم ويوصي بكم ، قال : وخرج من عندنا ومكث أمّية حتى جاءنا بعد هدأة من الليل ، فطرح ثوبيه ثم انحذل إلى فراشه ، فوالله ما نام ولا قام حتى أصبح كئيبا حزينا ساقطا غبوقه على صبوحة [1] ، ما يكلمنا وما نكلمه .

ثم قال: ألا ترحل؟ فرحلنا، فسرنا بذلك ليلتين من همه، ثم قال لي في الليلة الثالثة: ألا  
تحدث أبا سفيان؟ قلت: وهل بك من حديث؟ والله ما رأيت مثل الذي رجعت به من  
عند صاحبك، قال: أما إن ذلك شيء لست فيه، إنما ذلك شيء وجلت به من منقلبي،  
قال: قلت: هل أنت قابل أمانتي؟ قال: على ما ذا؟

قلت: على أنك لا تبعث ولا تحاسب، فضحك ثم قال: بلى والله يا أبا سفيان لنبعث  
ولنحاسبن، وليدخلن فريق الجنة وفريق النار، قلت: ففي أيهما أنت أخبرك صاحبك؟  
قال: لا علم لصاحبي بذلك في ولا في نفسه.

قال: فكنا في ذلك ليلتين يعجب مني وأضحك منه، حتى قدمنا على غوطة دمشق فبعنا  
متاعنا فأقمنا شهرين وارتحلنا حتى نزلنا قرية من قرى النصارى، فلما رأوه جاءوه وأهدوا  
له، وذهب معهم إلى بيعتهم، حتى جاء بعد ما اتصف النهار، فلبس ثوبيه وذهب إليهم  
حتى جاءنا بعد هداة من الليل فطرح ثوبيه ورمى بنفسه على فراشه، فوالله ما نام ولا قام  
، وأصبح كئيباً حزينا لا يكلمنا ولا نكلمه.

---

[1] الغبوق: شراب اللبن في المساء، والصبوح: شرابه في الصباح، والمقصود هنا كناية

عن الاضطراب وعدم الاتزان.

---

ثم قال: ألا نرحل؟ قلت: بلى إن شئت، فرحلنا لذلك [من بيته وحزبه] [1] ليالي ثم قال لي: يا أبا سفيان! هل لك في المسير فنقدم أصحابنا؟

فسرنا حتى برزنا من أصحابنا ساعة ثم قال: هيا صخر، قلت: ما تشاء، قال:

حدثني عن عتبة بن ربيعة، أيجتنب المظالم والمحارم؟ قلت: إي والله، قال: ويصل الرحم ويأمر بصلتها؟ قلت: أي والله، قال: وكريم الطرفين وسيط في العشيرة؟

قلت: نعم، قال: فهل تعرف في قريش من هو أفضل منه؟ قلت: لا والله ما أعلمه، قال:

أمحوج؟ قلت: لا، بل هو ذو مال كثير، قال: وكم أتى له من السن؟ قلت: قد زاد على المائة، قال: فالشرف والسن والمال أزرين به، قلت:

ولم ذلك يردى به؟ قال: لا والله بل يزيد خيرا.

قال: هو ذاك، هل لك في المبيت؟ قلت: لي فيه، فاضطجعنا حتى مرّ الثقل، فسرنا على ناقتين نحيلتين حتى إذا برزنا قال: هيا صخر [2] [عن] [1] عتبة ابن ربيعة، قلت: هيا فيه، [3] قال: وذو مال؟ قلت: وذو مال، قال: أتعلم في قريش أسود [4]؟

قلت: لا والله ما أعلمه، قال: كم أتى له من السن؟ قلت: قد زاد على المائة، قال: فإن الشرف والمال أزرين به، قلت: كلا والله، ما أرى ذلك به وأنت قائل شيئا فقلته، قال: لا تذكر حديثي حتى يأتي منه ما هوأت، ثم قال: فإن الذي رأيت أصابني أني جئت هذا

العالم فسأله عن أشياء ثم قلت : أخبرني من هذا النبي الذي ينتظر .  
قال : هو رجل من العرب ، قلت : قد علمت أنه من العرب ، فمن أي العرب هو ؟ قال : من  
أهل بيت تحجه العرب ، قلت : وفينا بيت تحجه العرب ؟ قال :  
هو في إخوانكم من قريش ، قال : فأصابني والله شيء ما أصابني مثله قط ، وخرج من يدي  
فوز الدنيا والآخرة ، وكنت أرجو أن أكون إياه .  
فقلت : فإذا كان فصفه لي ، قال : رجل شاب حين دخل في الكهولة ، بدء

---

[1] كذا في (خ) .

[2] في (خ) هيا فيه .

[3] في (خ) : تكرار من الناسخ لعبارة : «أيجتنب . . . إلى ويفعل ذلك» .

[4] من السيادة .

(517/628)

---

أمره يجتنب المظالم والمحارم ، ويصل الرحم ويأمر بصلتها ، وهو محوج كريم الطرفين متوسط  
في العشيرة ، أكثر جنده الملائكة .

قلت : وما آية ذلك ؟ قال : قد رجعت الشام منذ هلك عيسى ابن مريم ثلاثين رجعة كلها

مصيبة ، وبقيت رجعة عامة فيها مصائب ، قال أبو سفيان : فقلت له :

هذا والله الباطل ، لئن بعث الله رسولا لا يأخذه إلا مسنا شريفا .

قال أمية : والذي أحلف به إن هذي لكذا يا أبا سفيان يقول : إن قول النصراني حق ، هل

لك في المبيت ؟ قلت : لي فيه ، فبتنا حتى جاءنا الثقل ، ثم خرجنا حتى إذا كنا بيننا وبين

مكة ليلتان أدركنا راكب من خلفنا فسألناه ، فإذا هو يقول :

أصاب أهل الشام بعدكم رجفة دمّرت أهلها ، وأصابهم فيها مصائب عظيمة .

قال أبو سفيان : فأقبل على أمية فقال : كيف ترى قول النصراني يا أبا سفيان ، قلت : أي

والله ، وأظن أن ما حدّثك صاحبك حق ، قال : وقد منا مكة فقضيت ما كان معي ، ثم

انطلقت حتى جئت اليمن تاجرا فكنت بها خمسة أشهر ، ثم قدمت مكة ، فبينما أنا في

منزلي جاءني الناس يسلمون ويسألون عن بضائعهم .

(518/628)

---

[ثم جاءني محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم] [1] وهند عندي تلاعب صبيا لها

، فسلم عليّ ورحب بي ، وسألني عن سفري ومقامي ، ولم يسألني عن بضاعته ، ثم قام ،

فقلت لهند : والله إن هذا ليعجبني ، ما من أحد من قريش له معي بضاعة إلا وقد سألتني



عنها ، وما سألني هذا عن بضاعته ، فقالت : وما علمت شأنه ؟ قلت : - وفزعت - ما شأنه ؟ قالت : يزعم أنه رسول الله ، فأيقظتني وذكرت قول النصراني ووجمت [2] حتى قالت هند :

مالك ؟ فاتبعت وقلت : إن هذا لهو الباطل ، هو أعقل من أن يقول هذا ، قالت : بلى ، والله إنه ليقول ذلك ، فبأننا عليه ، وإن له لصاحبه على دينه ، قلت : هذا الباطل ، وخرجت ، فبينما أنا أطوف بالبیت لقيته فقلت : إن بضاعتك قد بلغت كذا وكذا ، وكان فيها خير ، فأرسل فخذها ، ولست بأخذ منك فيها ما أخذ من قومك ، فأبى عليّ وقال : إذا لا أخذها ، قلت : فأرسل وخذها وأنا أخذ منك ما أخذ من قومك ، فأرسل إلي بضاعته فأخذها ، وأخذت منه ما كنت أخذ من قومه غيره .

ولم أنشب أن خرجت تاجرا إلى اليمن فقدمت الطائف ، فنزلت على أمية بن أبي الصلت فقلت له : أبا عثمان ! هل تذكر حديث النصراني ؟ قال : أذكره ، قلت : قد كان ، قال : ومن ؟ قلت : محمد بن عبد الله ، قال : ابن عبد المطلب ؟

قلت : ابن عبد المطلب ، ثم قصصت عليه خبر هند ، قال : فالله يعلم يتصبب عرقا ثم قال : والله يا أبا سفيان لعله ، إن صفته لهي ، ولئن ظهر وأنا حي لأبلىن الله نصره عذرا . قال : ومضيت إلى اليمن فلم أنشب أن جاعني هنالك استهلاله ، فأقبلت حتى نزلت إلى أمية بن أبي الصلت بالطائف فقلت : يا أبا عثمان ! قد كان من أمر الرجل

[1] ما بين الحاصرتين عنوان في (خ) ، إلا أنها بداية فقرة جديدة ، وقد أثبتناها كما هي في

(خ) .

[2] وجم : سكت على غيظ . (لسان العرب) 630 / 12 .

(519/628)

---

ما قد بلغك وسمعت ، قال : قد كان لعمرى ، قلت : فأين أنت يا أبا عثمان عنه ؟  
قال : والله ما كنت لأؤمن لرسول من غير ثقيف أبدا ، قال أبو سفيان : وأقبلت إلى مكة ،  
فوالله ما أنا ببعيد حتى جئت مكة فوجدت أصحابه يضربون ويعزفون ، فجعلت أقول :  
فأين جنده من الملائكة ؟ قال : فدخلى ما يدخل الناس من النفاسة [1] .

وله من حديث الليث بن سعيد عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن معاوية ابن أبي  
سفيان ، أن أمية بن أبي الصلت كان بعزة أو قال : يابلياء ، فلما قفلنا قال لي : يا أبا  
سفيان ! هل لك أن تتقدم على الرفقة فنحدث ؟ قلت : نعم ، ففعلنا ، فقال لي : يا أبا  
سفيان ، إيه عن عتبة بن ربيعة ، قلت : إيه عن عتبة بن ربيعة ، قال : كريم الطرفين ،  
ويجتنب المظالم والمحارم ؟ قلت : نعم ، قال : وشريف حسن ، قال : السن والشرف أزريا  
به ، فقلت له : كذبت ، ما ازداد شيئا إلا ازداد شرفا ، قال : يا أبا سفيان ! إنها لكلمة ما

سمعت أحدا يقولها لي منذ تنصرت ، لا تعجل عليّ حتى أخبرك ، قلت : هات .  
قال إني أجد في كُتبي نبيا يبعث من حرتنا هذه ، فكنت أظن بل كنت لأشك أني هو !  
فلما دارست أهل العلم إذا هو من بني عبد مناف ، فنظرت في بني عبد مناف فلم أجد  
أحدا يصلح لهذا الأمر غير عتبة بن ربيعة ، فلما أخبرتني بسنه عرفت أنه ليس به حين  
جاوز الأربعين ولم يوح إليه ، قال أبو سفيان : فضرب الدهر من ضربه .

[وأوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم] [2] وخرجت في ركب من قريش أريد  
اليمن في تجارة ، فمررت بأمية فقلت له كالمستهزئ به : يا أمية ! قد خرج النبي الذي كنت  
تنعته ، قال : أما إنه حق فأتبعه ، قلت : ما يمنعك من اتباعه ؟ قال : ما يمنعني إلا

الاستحياء من نسيات

---

[1] نفست عليه بالشيء أنفسه نفاسة ، إذا ضننت به ولم تحب أن يصل إليك . (القاموس  
المحيط) : 238/6 .

[2] ما بين الحاصرتين عنوان في (خ) ، إلا أنها بداية فقرة جديدة ، وقد أثبتناها كما هي في  
(خ) .

(520/628)

---

ثقيف ، كنت أحد ثهن أني هو ، ثم يريني تابعا لغلام من بني عبد مناف ، ثم قال ابن مية :  
فكأنني بك يا أبا سفيان إن خالفته قد ربطت كما يربط الجددي ، ثم يؤتى بك إليه فيحكم  
فيك بما يريد ! .

وله من حديث ابن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :  
كان يهودي سكن مكة يتجر بها ، فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال في مجلس : يا معشر قريش ! هل ولد فيكم الليلة مولود ؟ قال القوم :  
ما نعلمه ، قال : الله أكبر ، أما إن أخطأكم فلا بأس ، انظروا واحفظوا يا معشر قريش ما  
أقول لكم : ولد هذه الليلة نبي هذه الأمة الآخر ، بين كفيه علامة فيها شعيرات متواترات  
كأنهن عرف فرس ، لا يرضع ليلتين ، وذاك أن عفريتاً من الجن أدخل إصبعه في فيه ومنعه  
من الرضاع ، فتصدع القوم من مجلسهم وهم يعجبون من قوله وحديثه ، فلما صاروا إلى  
منزلهم أخبر كل إنسان منهم أهله فقالوا : ولد لعبد الله بن عبد المطلب الليلة غلام وأسموه  
محمدًا .

فالتقى القوم فقالوا : هل سمعتم حديث اليهودي وقد بلغكم مولد هذا الغلام ؟  
فانطلقوا حتى جاءوا اليهودي فأخبروه الخبر فقال : اذهبوا بي حتى انظر إليه ، فخرجوا  
به حتى دخلوا على أمينة بنت وهب فقالوا : أخرجي إلينا ابنك فأخرجته أمينة ، فكشفوا  
له عن ظهره فرأى تلك الشامة فوق مغشياً عليه ، فلما أفاق قالوا له : ويلك ! ما لك ؟ قال

: ذهبت والله النبوة من بني إسرائيل ، أفرحتم به يا معشر قريش ؟ أما والله ليسطون بكم  
سطوة يخرج خبرها من المشرق إلى المغرب .

وكان في نفر يومئذ هشام والوليد ابنا المغيرة ، ومسافر بن أبي عمرو وعبيدة ابن الحرث بن

عبد المطلب ، وعتبة بن ربيعة في نفر من بني عبد مناف وغيرهم من قريش .

وله من حديث محمد بن شريك عن شعيب بن شعيب عن أبيه عن جده قال :

كان بمر الظهران راهب من الرهبان يدعى (عيسا) من أهل الشام ، وكان متخفراً [1]

بالعاص بن وائل ، وكان الله قد أتاه علما كثيرا ، وجعل فيه منافع كثيرة

---

[1] خفير القوم : مجيرهم ، الذي يكونون في ضمانه ما داموا في بلاده .

(521/628)

---

لأهل مكة من طب ورفق وعلم ، وكان يلزم صومعة له ، ويدخل مكة في كل سنة فيلقي

الناس ويقول : يوشك أن يولد فيكم مولود يا أهل مكة ، يدين له العرب ويملك العجم ، هذا

زمانه فمن أدركه واتبعه أصاب حاجته ، ومن أدركه وخالفه أخطأ حاجته ، وتالله ما

تركت الحمر والحمير [والأمي] [1] ، ولا حللت بأرض الجوع والبؤس والخوف إلا في

طلبه .

فكان لا يولد بمكة مولود إلا يسأل عنه فيقول : ما جاء بعد ، فيقال له :  
فصفه ، فيقول : لا ، ويحكم ذلك للذي قد علم أنه لا نبي من قومه مخافة على نفسه أن يكون  
ذلك داعية إلى أدنى ما يفضي إليه من الأذى يوما .

ولما كان ظهور اليوم الذي ولد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عبد الله بن عبد  
المطلب حتى أتى (عصيا) فوقف في أصل صومعته ثم نادى : يا (عصيا) ، فناداه :  
من هذا ؟ فقال : أنا عبد الله ، فأشرف عليه فقال : كن أباه ، فقد ولد ذلك المولود الذي  
كنت أحد تكم عليه يوم الإثنين ، ويبعث يوم الإثنين ، ويموت يوم الإثنين .

قال : فإنه قد ولد لي مع الصبح مولود ، قال : فما سميته ؟ قال : محمدا ، قال : والله لقد  
كنت أشتهي أن يكون فيكم هذا المولود أهل البيت لثلاث خصال بها نعرفه ، فقد أتى عليه  
منها أن نجمه طلع البارحة ، وأنه ولد اليوم ، وأن اسمه محمدا ، انطلق إليه فإن الذي كنت  
أحد تكم عنه ابنك .

قال : فما يمنعك أن تأتيني ؟ ولعله لن يولد يومنا هذا مولودون عدة ، قال :  
قد وافق ابنك الاسم ، ولم يكن الله يشبه علمه على العلماء لأنه حجة ، وآية ذلك أنه الآن  
وجع فيشكي أياما ثلاثة ، يظهر الوجع ثم يعافي ، فاحفظ لسانك فإنه لم يحسد حسده  
أحد قط ، ولم يبع على أحد كما يبغي عليه ، وإن تعش حتى تبدو معاملة ثم يدعو يظهر لك  
من قومك ما لا يحتمله إلا على ذل ، فاحفظ لسانك ودار عنه .

قال: فما عمره؟ قال: إن طال عمره أو قصر لم يبلغ السبعين، يموت في وتردونها من السنين،  
في إحدى وستين أو ثلاث وستين، أعمار جلّ أمته، قال:

---

[1] كذا في (خ).

(522/628)

---

وحمل برسول الله صلى الله عليه وسلم في عاشوراء المحرم، وولد يوم الاثنين لثنتي عشر ليلة  
خلت من رمضان سنة ثلاث وعشرين من غزوة أصحاب الفيل.

وله من حديث النضر بن سلمة قال: حدثنا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة عن زيد بن أسلم  
، عن أبيه عن جده أسلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى سعد بن أبي وقاص  
وهو بالقادسية أن يسرح نضلة بن معاوية الأنصاري وهو من أصحابه في ثلاثمائة فارس إلى  
حلوان فيغير على قراها، لعل الله يفيدهم إبلا ورقيقا، فلما انتهى كتاب عمر إلى سعد

دعا سعد نضلة فعقد له [لواء] [1] وقال: اخرج، فسار نضلة حتى إذا شارف حلوان  
فرّق أصحابه في ثلاث رساتق منها، فأغاروا فأصابوا إبلا ورقيقا وشاء كثيرا،

فانصرفوا فتبعهم المشركون، فكرّ عليهم نضلة وأصحابه فاقتلوا قتالا شديدا، ثم إن الله  
صرف وجوه المشركين وولوا، وسار نضلة في أصحابه معهم الغنائم، وأرهب القوم صلاة

العصر ، فنأدى نضلة أصحابه فقال لهم : سوقوا الغنائم إلى سفح الجبل وعليكم بالصلاة .  
ثم نزل فأذن فقال : الله أكبر الله أكبر ، فأجابه كلام من الجبل : كبرت كبيرا يا نضلة ، فقال  
نضلة : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال : أخلصت لله إخلاصا حرمت جسدك على النار ،  
قال : أشهد أن محمدا رسول الله ، قال : نبي بعث خاتم النبيين ، وصاحب شفاعة يوم  
القيامة ، قال : حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح ، قال : البقاء لأمة محمد وهو الفلاح ، قال  
: الله أكبر الله أكبر ، قال : كبرت كبيرا ، قال :  
لا إله إلا الله ، قال أخلصت لله إخلاصا .  
قال : فتعجب نضلة وأصحابه ، فقال نضلة : من أنت يرحمك الله ؟ أهاتف من الجن ؟ أم  
عبد صالح جعل الله لك في هذا الجبل رزقا ؟ حدثنا ما حالك ؟ أرنا وجهك ، قال :  
فانشق الجبل عن رأس كأن هامته رحي ، شديد بياض الرأس واللحية ، عليه ثياب  
الصوف ، فقال : أنا زريب بن يرثمي وصيّ العبد الصالح عيسى ابن مريم ، سأته فطلب  
إلى ربه حين رفع ، فوهب لي عمرا إلى أن يهبط عليّ . فإن لي في هذا الجبل رزقا ، فأقري  
عمر بن الخطاب السلام وقل : سدّد

---

[1] زيادة للسياق .



---

وقارب وأبشر ، حضر الأمر ونعم العبد أنت .

ثم انسدّ الجبل فنادوا كثيرا فلا جواب ، فأخبر نضلة سعدا فكتب بذلك سعد إلى عمر رضي الله عنه فأجابه : يا سعد ، ذاك رجل من أوصياء عيسى ابن مريم عليه السلام ، أعطى فيها رزقا وعمرا فسل عنه ، فركب سعد فأقام بفناء الجبل أربعين يوما فلم يجب بشيء ، فكتب سعد بذلك إلى عمر رضي الله عنه .

ورواه الواقدي : حدثني عبد العزيز بن عمر ، حدثنا جعونة بن نضلة قال :

كنت في الجبل يوم فتح حلوان ، فطلبنا المشركين في الشعب فأمعنا فيه ، فحضرت الصلاة فانهيت إلى ماء فنزلت [عن فرسي] [1] فأخذت بعنانه ، فتوضأت ثم صعدت صخرة فأذنت ، فلما قلت : الله أكبر الله أكبر . . فذكره .

وقد روى من حديث مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر تفرد [به] [2] عبد الرحمن الراسبي وفيه ضعف ولين .

وله من حديث إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني عن أبيه عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال : إني أجد فيما أقرأ من الكتب أنه ترفع راية بمكة ، الله مع صاحبها ، وصاحبها مع الله ، يظهره الله على جميع القرى .

وقال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة : إعلام نبينا صلى الله عليه وسلم الموجودة في

كتب الله المتقدمة ، قول الله عز وجل في السفر الأول من التوراة لإبراهيم عليه السلام :  
قد أجبت دعائك في إسماعيل ، وباركت عليه وكثرته وعظّمته جدا جدا ، وسيلد اثني  
عشر عظيما ، وأجعله لأمة عظيمة ، ثم أخبر موسى عليه السلام مثل ذلك في السفر وزاد  
فقال : لما هربت من سارة تراءى لها ملك الله وقال : يا هاجر أمة سارة ! ارجعي إلى  
سيدتك واخضعي لها ، فإنني سأكثر ذريتك وزرعك حتى لا يحصوا كثرة ، وها أنت  
تجبلين وتلدن ابنا وتسميه إسماعيل ، لأن الله قد سمع خشوعك ، وتكون يده فوق الجميع  
، ويد الجميع مبسوطة إليه بالخضوع . [3]

---

[1] في (خ) : «عرفوسي» .

[2] في (خ) : «عنه» .

[3] (العهد القديم) : سفر التكوين ، الإصحاح السادس عشر ، وفيه : 7 - فوجدها

ملاك الرب على

(524/628)

---

قال ابن قتيبة : فتدبر هذا القول فإن فيه دليلا بينا على أن المراد به رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، لأن إسماعيل لم تكن يده فوق يد إسحاق ، ولا كانت يد إسحاق مبسوطة

إليه بالخضوع ، وكيف يكون ذلك والنبوة والملك في ولد إسرائيل والعيص ، وهما ابنا  
إسحاق ؟ فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم انتقلت النبوة إلى ولد إسماعيل ،  
فدانت له الملوك وخضعت له الأمم ، ونسخ الله به كل شرعة ، وختم به النبيين ، وجعل  
الخلافة والملك في أهل بيته إلى آخر الزمان ، فصارت أيديهم فوق أيدي الجميع ، وأيدي  
الجميع مبسوطة بالخضوع ، قال :

---

[0] عين الماء في البرية . على العين التي في طريق شور 8 - وقال يا هاجر جارية ساراي  
من أين أتيت وإلى أين تذهبين . فقالت : أنا هاربة من وجه مولاتي ساراي 9 - فقال لها  
ملاك الرب : ارجعي إلى مولاتك واخضعي تحت يديها 10 - وقال لها ملاك الرب :  
تكثيرا أكثر نسلك فلا يعد من الكثرة 11 - وقال لها ملاك الرب : ها أنت حبلى فتلدن  
ابنا وتدعين اسمه إسماعيل لأن الرب قد سمع لمذلتك 12 - وإنه يكون إنسانا وحشيا .  
يده على كل واحد ويد كل واحد عليه . وأمام جميع إخوته يسكن .

(525/628)

---

ومن إعلامه في التوراة

قال : جاء الله من سيناء ، وأشرق من ساعير [1] ، واستعلن من جبال فاران [2] ،

وليس بهذا خفاء على من يدبره ولا غموض ، لأن مجيء الله من سيناء :  
إنزاله التوراة على موسى عليه السلام بطور سيناء هو عند أهل الكتاب وعندنا ، لذلك  
يجب أن يكون إشراقه من ساعير إنزاله على المسيح عليه السلام الإنجيل ، وكان المسيح  
يسكن ساعير بأرض الجليل بقريّة تدعى ناصرة وباسمها سمي من اتبعه نصارى ، وكما  
وجب أن يكون إشراقه من ساعير بالمسيح ، فكذلك يجب أن يكون استعلانه من جبال  
فاران بإنزال القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم في جبال فاران وهي جبال مكة ،  
وليس بين المسلمين وأهل الكتاب خلاف في أن فاران هي مكة ، فإن ادعوا أنها غير مكة  
فليس ينكر من تحريفهم وإفكهم .

قلنا : ليس في التوراة أن إبراهيم أسكن هاجر وإسماعيل فاران ، وقلنا : دلونا على الموضع  
الذي استعلن الله منه واسمه فاران والنبي الذي أنزل الله عليه كتابا بعد المسيح ، أوليس  
استعلن وعلن بمعنى واحد ، وهما ظهر وانكشف ؟ فهل تعلمون دينا ظهر ظهور الإسلام  
وفشا في مشارق الأرض ومغاربها فشوه ؟

---

[1] ساعير ، سعير : كلمة عبرانية معناها «كثير الشعر» ، وهي اسم الأرض التي كان  
يسكنها الحواريون ، ثم استولى عليها (عيسو) ونسله ، وكانت تسمى أيضا جبل سعير ،  
لأنها أرض جبلية على الجانب الشرقي من البرية العربية ، ويصل ارتفاع أعلى قمة في هذه  
الأرض 1600 مترا ، وهي قمة جبل هور .

وساعير أيضا جبل في أرض يهوذا ، بين قرية يعاريم وبيت شمس ، وربما كانت سلسلة الجبال التي تقع عليها قرية ساريس إلى الجنوب الغربي من قرية يعاريم ، وإلى الشمال الغربي من أورشليم ، ولا زالت آثار الغابات التي كانت تنمو فوقه موجودة إلى اليوم . (قاموس الكتاب المقدس) : 466 - 467 .

[2] جبال فاران : بركة واقعة إلى جنوب جبل يهوذا وشرق بركة بر سبع وشور . (المرجع السابق) : 667 .

(526/628)

---

ومن إعلامه في التوراة أيضا

قال الله لموسى في السفر الخامس : إني أقيم لبني إسرائيل نبيا من إخوتهم مثلك ، أجعل كلامي على فمه ، فمن إخوة بني إسرائيل إلا بنو إسماعيل كما تقول بكر وتغلب أبناء وائل ، ثم تقول : تغلب أخو بكر ، وبنو تغلب إخوة بني بكر ، ترجع في ذلك إلى إخوة الأبوين ، فإن قالوا : إن هذا النبي الذي وعد الله تقيمه لهم هو أيضا من بني إسرائيل ، لأن بني إسرائيل إخوة بني إسرائيل ، كذبهم التوراة وألد بهم النظر ، لأن في التوراة أنه لم يقيم في بني إسرائيل نبيا مثل موسى ، وأما النظر :

فإنه لو أراد إني أقيم لهم نبيا من بني إسرائيل مثل موسى لقال: أقيم لهم من أنفسهم مثل موسى ولم يقل: من إخوانهم، كما أن رجلا لو قال لرسوله: اتني برجل من إخوة بكر بن وائل لكان يجب أن يأتيه برجل من بني تغلب بن وائل، ولا يجب أن يأتيه برجل من بني بكر. قال: ومن قول حبقوق [1] المتنبى في زمن دانيال قال حبقوق: وجاء الله من [اليتير] [2]، والتقديس من جبال فاران، وامتألت الأرض من تحميده وتقديسه، وملك الأرض بيمينه ورقاب الأمم.

وقال أيضا: تضيء له الأرض، ومحمد خيله في البحر، قال: وزادني بعض أهل الكتاب أنه قيل في كلام حبقوق: وستنزع في قسيك إغراقا، وترتوي السهام بأمرك يا محمد ارتواء، وهذا إفصاح باسمه وصفاته، فإن ادعوا غير نبينا وليس ينكر ذلك من جحودهم وتحريفهم، فمن أحمد هذا الذي امتألت الأرض من تحميده، والذي جاء من جبال فاران فملك الأرض ورقاب الأمم؟ قال:

---

[1] يبدو أن (حبقوق) تنبأ أثناء حكم يهوياقيم (607 - 597 ق. م.) لكن من الصعب تعيين العصر بدقة، ويعتقد غالبية النقاد أن النبوة ترجع إلى زمن وقوع معركة كركميش (بين الكلدانيين والمصريين 605 ق. م.) ويعتقد آخرون أن تاريخ النبوة كان قبل تلك المعركة بزمن وجيز (قاموس الكتاب المقدس): 288، وفيه أن حبقوق كان سبط لاوي.

[2] هذه الكلمة غير واضحة في (خ) ، ولعل الصواب ما أثبتناه ، ويتير : اسم عبري معناه «رفعه» وهي مدينة في جبال اليهودية خصصت للكهنة (المرجع السابق) : 1053 .

(527/628)

ومن ذكر شعيا له

قال شعيا عن الله تعالى : عبدي الذي سرت به نفسي ، وفي ترجمه أخرى قال : عبدي خيرتي رضى نفسي أفيض عليه روعي ، وفي ترجمة أخرى قال : أنزل عليه وحيي فيظهر في الأرض [وفي] [1] الأمم عدله ، ويوصي الأمم بالوصايا ، لا يضحك ولا يسمع صوته في الأسواق ، يفتح العيون العور ، ويسمع الأذان الصم ، ويحي القلوب الغلف ، وما أعطيته لا أعطي غيره ، أحمد يحمد الله حمدا ، حديثا يأتي من أقصى الأرض ، يفرح البرية وسكانها ، يهللون الله على كل شرف ، ويكبرونه على كل رابية .

وزاد آخر في الترجمة : لا يضعف ولا يغلب ولا يميل إلى الهوى ، ولا يسمع في الأسواق صوته ، ولا يذل الصالحين الذين هم كالقصب الضعيفة ، بل يقوى به الصديقين ، وهو ركن المتواضعين ، وهم نور الله الذي لا يطفأ ولا يخضم حتى يثبت في الأرض حجتي ويقطع به العذر ، وإلى توراته تنقاد الجن ، وهذا إيضاح باسمه وصفاته . فإن قالوا : أي تورا له ؟

قلنا : أراد أنه يأتي بكتاب يقوم مقام التوراة لكم . ومنه قول كعب : شكا بيت المقدس إلى الله عز وجل الخراب ، فقيل له : لأبدلنك توراة محدثة ، وعمالا محدثين ، يدفون بالليل دفيف النسور ، ويتحننون عليك تحن الحمامة على بيضها ، ويملئونك خدودا سجدا .  
قال ابن قتيبة :

---

[1] زيادة للسياق . .

(528/628)

---

ومن ذكر شعيا له  
قال : أنا الله عظمتك بالحق وأيدتك ، وجعلتك نور الأمم وعهد الشعوب ، لتفتح أعين العميان وتنقذ الأسرى من الظلمات إلى النور ، وقال في الفصل الخامس من إيليا : إن سلطانه على كفه - يريد علامة نبوته - هذا في التفسير السرياني ، وأما في العبراني فإنه يقول : إن على كفه علامة النبوة .

قال ابن قتيبة : ومن ذكر داود عليه السلام له في الزبور : سبحوا الرب تسبيحا حديثا ، سبحوا الذي هيكله الصالحون ، ليفرح إسرائيل بمخالقه ، وبيوت صهيون من أجل أن الله اصطفاه لكرامته ، وأعطاه النصر ، وسدد الصالحين منهم بالكرامة ، يسبحون على



مضاجعهم ، ويكبرون الله بأصوات مرتفعة ، بأيديهم سيوف ذات شفرتين لينتقموا لله من الأمم الذين لا يعبدونه ، يوثقون ملوكهم بالقيود وأشرافهم بالأغلال ، قال : فمن هذه الأمة التي سيوفها ذات شفرتين غير العرب ؟ ومن المنتقم بها من الأمم الذين لا يعبدون الله ؟ ومن المبعوث بالسيف من الأنبياء غير نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ؟ ومن خرت الأمم تحته غيره ؟ ومن قرنت شرائعه بالهيبه ، فإما القبول أو الجزية أو السيف ونحوه ، فقله صلى الله عليه وسلم : نصرت بالرعب .

قال : وفي مزمور آخر : أن الله أظهر من صهيون إكليلا محمودا ، قال : ضرب الإكليل مثلا للرئاسة والأمانة ، ومحمود هو محمد صلى الله عليه وسلم . قال : وفي مزمور آخر : من صفته أنه يجوز من البحر إلى البحر ، ومن لدن الأنهار إلى منقطع الأرض ، أنه تخر أهل الجزائر بين يديه على ركبهم ، ويلحس أعداؤه التراب ، تأتيه الملوك بالقرايين وتسجد له ، وتدين له الأمم بالطاعة والانقياد ، وليخلص البائس المضطهد ممن هو أقوى منه ، وينقذ الضعيف الذي لا ناصر له ، ويرأف بالضعفاء والمساكين ، وأنه يعطي من ذهب من بلاد سبأ ، ويصلي عليه ويبارك في كل يوم ، ويدوم ذكره إلى الأبد . قال ابن قتيبة : فمن هذا الذي ملك ما بين البحر والبحر ، وما بين دجلة

(529/628)

---

والفرات إلى منقطع الأرض ، ومن ذا الذي يصلي عليه ويبارك في كل وقت من الأنبياء غيره  
صلى الله عليه وسلم ؟ . قال : وفي موضع آخر من الزبور قال داود : اللهم ابعث صاحب  
إنه بشر ، وهذا إخبار عن المسيح وعن محمد صلى الله عليهما قبلهما بأحقاب ، يريد :  
ابعث محمدا حتى يعلم الناس أن المسيح بشر لعلم داود أنهم سيدّعوا في المسيح ما ادّعوا .  
قال : وفي كتاب أشعيا قيل : قم فانظر ترى فخبّر به ، قلت : أرى راكبين مقبلين أحدهما  
على حمار والآخر على جمل ، يقول أحدهما للآخر : سقطت بابل وأصنامها المبخرة ، قال  
: فصاحب الحمار عندنا وعند النصارى المسيح ، فإذا كان صاحب الحمار المسيح فلم  
لا يكون محمد صلى الله عليه وسلم صاحب الجمل ؟ أو ليس سقطت بابل والأصنام  
المبخرة به وعلى يديه لا بالمسيح ؟ ولم يزل في إقليم بابل ملوك يعبدون الأوثان من لدن  
إبراهيم عليه السلام ؟ أو ليس هو بركوب الجمل أشهر من المسيح بركوب الحمار ؟ .  
قال ابن قتيبة : فأما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الإنجيل : فقد قال المسيح للحواريين  
:

أنا أذهب وسيأتىكم الفارقليط [1] روح الحق الذي لا يتكلم من قبل نفسه ، إنما هو كما  
يقال له وهو يشهد عليّ وأتم تشهدون ، لأنكم مع من قتل الناس ، فكل شيء أعدّه الله لكم  
يخبركم به . قال :

---

[1] في بعض كتب النصارى : «البارقليط»

(530/628)

---

وفي حكاية يوحنا عن المسيح

أنه قال : الفارقليط لا يجيئك ما لم أذهب ، فإذا جاء سبح العالم من الخطيئة ، ولا يقول من تلقاء نفسه ، ولكنه مما يسمع به يكلمكم ويسوسكم بالحق ويخبركم بالحوادث والغيوب .  
وفي حكاية أخرى : أن الفارقليط [1] روح الحق الذي يرسله أبي باسمي هو يعلمكم كل شيء ، وقال : إني سائل أبي أن يبعث إليكم فارقليطا آخريكون معكم إلى الأبد ، وهو يعلمكم كل شيء .

وفي حكاية أخرى : أن البشر ذاهب والفارقليط من بعده ، يجيء لكم الأسرار ويقر لكم [كل] شيء ، وهو يشهد لي كما شهدت له ، فإني أجبيكم بالأمثال وهو يأتكم بالتأويل .  
قال ابن قتيبة : وهذه الأشياء على اختلافها متقاربة ، وإنما اختلفت لأن من نقل الإنجيل عن المسيح عليه السلام عدة ، فمن هذا الذي هو روح الحق سبحانه ، الذي لا يتكلم إلا بما يوحى إليه ؟ ومن العاقب للمسيح والشاهد له بأنه قد بلغ ؟

ومن الذي أخبر بالحوادث في الأزمنة مثل خروج الدجال ، وظهور الدابة ، وطلوع الشمس

من مغربها ، وأشباه هذا ؟ وأخبر بالغيوب من أمر القيامة والحساب ، والجنة والنار ،  
وأشباه ذلك مما لم يذكر في التوراة والإنجيل غير نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ؟ وقال :

---

[1] في بعض كتب النصارى : «البارقليط»

(531/628)

---

وفي إنجيل متى

أنه لما حبس يحيى بن زكريا ليقتل ، وبعث تلاميذه إلى المسيح وقال لهم : قولوا له : أنت هو  
الآتي ، أو يتوقع غيرك ؟ فأجابه المسيح وقال : الحق أقول لكم ، أنه لم تقم النساء عن أفضل  
من يحيى بن زكريا ، وأن التوراة وكتب الأنبياء يتلو بعضها بعضها بالنبوة والوحي حتى جاء  
يحيى ، فأما الآن فإن شتمت فاقبلوا أن الياهو مزعم أن يأتي ، فمن كانت له أذنان سامعتان  
فليستمع .

قال ابن قتيبة : وليس يخلو هذا الاسم من إحدى خلال : إما أن يكون قال :

إن أحمد مزعم أن يأتي ، فغيروا الاسم كما قال تعالى : يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ 4 : 46

[1] ، وجعلوه إيلاهو ، وإما أن يكون قال : إن إيل مزعم أن يأتي ، وإيل هو الله عز وجل ،

ومجيء الله مجيء رسوله بكتابه ، كما قال في التوراة : جاء الله من سيناء ، فمعناه : جاء

موسى من سيناء بكتاب الله ، ولم يأت كتاب بعد المسيح إلا القرآن ، وإما أن يكون أراد  
النبي المسمى بهذا الاسم ، وهذا لا يجوز عندهم لأنهم مجمعون على أن لا نبي بعد  
المسيح .

قال ابن قتيبة : وقد ذكر مكة والبيت والحرم في الكتب المتقدمة فقال في كتاب شعيا :  
أنه ستمتلي البادية والمدن من قصور قيدار يسبحون ، ومن رءوس الجبال ينادون ، هم  
الذين يحصلون لله الكرامة ، ويثون تسبيحه في البر والبحر ، وقال : ارفع علما بجميع الأمم  
من بعيد ، فيصفر بهم من أقاصي الأرض ، فإذا هم سراع يأتون .

قال ابن قتيبة : وبنو قيدار هم العرب ، لأن قيدار بن إسماعيل ياجماع الناس ، والعلم الذي  
يرفع هو النبوة ، والصغير بهم : دعاؤهم من أقاصي الأرض للحج ، فإذا هم سراع يأتون ،  
وهو قول الله تعالى : وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَا تَوَكُّرِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ  
عَمِيقٍ 22 : 27 [2] ، وقال في موضع آخر من كتاب

---

[1] 13 : المائة .

[2] 27 : الحج .

شعيا : سأبعث من الصبا قوما فيأتون من المشرق مجيبين بالتلبية أفواجا ، كالصعيد كثرة ،  
ومثل الطيان تدوس برجله الطين ، والصبا تأتي من مطلع الشمس ، يبعث عز وجل من  
هناك قوما من أهل خراسان وما صاقبها ، وممن هو نازل بمهب الصبا فيأتون مجيبين بالتلبية  
أفواجا كالتراب كثرة ومثل الطيان يدوس برجله الطين ، يريد أن منهم رجاله كالين ، وقد  
يجوز أن يكون أراد الهرولة إذا طافوا بالبيت .

قال ابن قتيبة : وقال في ذكر الحجر المسلم : قال شعيا : قال الرب السيد :  
ها أنا ذا مؤسس بصهيون ، وهو بيت الله حجرا في زاوية مكة ، والحجر في زاوية البيت ،  
والكرامة أن يستلم ويلثم .

وقال شعيا في ذكر مكة : سرى واهتزي أيتها العاقر التي لم تلد ، وانظقي بالتسيح وافرحي  
إن لم تحبلي ، فإن أهلك يكونون أكثر من أهلي ، يعني بأهله :

أهل بيت المقدس من بني إسرائيل ، [أو] أراد أن أهل مكة يكون ممن يأتيهم من الحجاج  
والعمار أكثر من أهل بيت المقدس ، فأشبه مكة بامرأة عاقر لم تلد ، لأنه لم يكن فيها قبل  
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلا إسماعيل وحده ، ولم ينزل بها كتاب ، ولا يجوز أن  
يكون أراد بالعاقر بيت المقدس لأنه بيت الأنبياء ومهبط الوحي ، ولا يشبه بالعاقر من  
النساء .

وفي كتاب شعيا أيضا من ذكر مكة : قد أقسمت بنفسي كقسمي أيام نوح ألا أغرق الأرض

بالطوفان كذلك أقسمت أن لا أسخط عليك ولا أرفضك ، وأن الجبال تزول ، والقلاع  
تنحط ، ونعمتي عليك لا تزول ، ثم قال : يا مسكينة يا مضطهدة ، ها أنا ذا بان ، بالحسن  
حجارتك ومزينك بالجوهر ، ومككل باللؤلؤ سقفاك ، وبالزبرجد أبوابك ، وتبعدين من  
الظلم ولا تخافين ، ومن الضعف لا تضعفي ، وكل سلاح يصنع لا يعمل فيك ، وكل لسان  
ولغة يقوم معك بالخصومة تفلحين معها .

ثم قال : وسيسميك الله اسما جديدا - يريد أنه سمي المسجد الحرام وكان قبل ذلك  
يسمى الكعبة - فقومي فأشريقي ، فإنه قد دنا نورك ووقار الله عليك ، انظري بعينك  
حولك ، فإنهم مجتمعون ، يأتوك بنوك وبناتك عدوا ، فحينئذ تسرين

(533/628)

---

ويخاف قدرك ويتبع قلبك ، وكل غنم قي دار مجتمع إليك ، وسادات نباوث يخدمونك (و  
نباوث هو ابن إسماعيل ، وقيدار أبو النبي صلى الله عليه وسلم هو أخو نباوث) .  
ثم قال : وتفتح أبوابك دائما الليل والنهار لا تغلق ، وتتخذونك قبلة ، وتدعون بعد ذلك  
مدينة الرب (أي بيت الله تعالى) .

وقال أيضا : ارفعي إلى ما حولك بصرك تبهجين وتفرحين من أجل أنه تميل إليك ذخائر

البحر ، ويحج إليك عساكر الأمم حتى تعمرك قطر الإبل المويلة ، وتضيق أرضك عن القطرات التي تجتمع إليك ، وتساق إليك كباش مدين ، ويأتيك أهل سبأ ، ويسير إليك بأغنام قاذار ، ويخدمك رجالات نباوث (يعني سدنة البيت ، أنهم من ولد نباوث بن إسماعيل) . قال ابن قتيبة :

(534/628)

وذكر شعيا طريق مكة فقال :

عن الله عز وجل : أني أعطي البادية كرامة وبها الكرمان ، ولبنان وكرمان الشام وبيت المقدس ، يعني أريد الكرامة التي كانت هناك بالوحي وظهور الأنبياء للبادية بالحج وبالنبى صلى الله عليه وسلم ، ويشق في البادية مياه وسواقي أرض الفلاة ، ويكون الفيافي والأماكن العطاش ينابيع ومياها ، ويصير هناك محجة فطريق الحريم لا يمر به أنجاس الأمم ، والجاهل به لا يصل هناك ، ولا يكون به سباع ولا أسد ، ويكون هناك ممر المخلصين .

وفي كتاب حزقيل أنه ذكر معاصي بني إسرائيل وشبههم بكرمة فقال : ما تلبث تلك الكرامة أن قلعت بالسخطة ، ورمى بها على الأرض فأحرقت السمائم ثمارها ، فعند ذلك عرشها في البدو ، وفي الأرض المهملة العطش ، فخرجت من أغصانها الفاضلة نار أكلت



ثمار تلك حتى لم يوجد فيها عصى قوية ولا قضيب .

قال ابن قتيبة : وذكر الحرم في كتاب شعيا فقال : إن الذئب والحمل فيه يرعيان معا ، وكذلك جميع السباع لا تؤذي ولا تفسد في كل حرمي ، ثم ترى بذلك الوحش إذا خرجت من الحرم عاودت الذعر وهربت من السباع ، وكان السبع في الطلب والحرص في الصيد كما كان قبل دخوله الحرم .

قال : وذكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر يوم بدر فقال شعيا وذكر قصة العرب ويوم بدر : ويدوسون الأمم كدياس البيادر ، وينزل البلاء بمشركي العرب ويهزمون ، ثم قال : يهزمون بين يدي سيوف مسلولة ، وقسيّ موتورة ، ومن شدة الملحمة .

قال ابن قتيبة : فهذا ما في كتب الله المتقدمة الباقية في أيدي أهل الكتاب ، يتلونه ولا يجحدون ظاهره ، ما خلا اسم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنهم لا يسمحون بالإقرار به تصريحاً ، ولن يخفي ذلك عنهم ، لأن اسم النبي صلى الله عليه وسلم بالسريانية عندهم مشفح ، ومشفح هو محمد بغير شك ، واعتباره أنهم يقولون شفحاً لإلهيا إذا أرادوا أن يقولوا : الحمد لله .

(535/628)

---

فإذا كان الحمد شفحا فمشفح محمد ، لأن الصفات التي أقرروا أنها هي وفاق لأحواله  
وزمانه ومخرجه ومبعثه وشرعته فليدلونا على من له هذه الصفات ، ومن خرت الأمم بين  
يديه وانتقادت لطاعته ، واستجابت لدعوته ، ومن صاحب الجمل الذي هلكت بابل  
وأصنامها به ، وأن هذه الأمة من ولد قي دار بن إسماعيل الذين ينادون من رءوس الجبال  
بالتلبية والأذان ، والذين نشروا تسيبحة في البر والبحر ، هيهات أن يجدوا ذلك إلا في محمد  
وأمة .

قال ابن قتيبة : ولو لم تكن هذه الأخبار في كتبهم بدليل قوله تعالى الذي يجدونه مكتوبا  
عندهم في التوراة والإنجيل 7 : 157 [1] ، وقوله : لَمْ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ  
يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ 3 : 70 - 71  
[2] ، وقوله : يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ 2 : 146 [3] ، وقوله : قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً  
بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ 13 : 43 [4] ، وكيف جاز لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم أن يحتج عليهم بما ليس عندهم ويقول : من علامة نبوتي أنكم تجدوني مكتوبا  
عندكم ، ولا تجدونه وقد كان عيبا أن يدعوهم بما ينفرهم ، ولما أيقن الحال عبد الله بن  
سلام ومن أسلم أسلموا .

وقد ذكر يوحنا الإلهي الذي كتب الإنجيل في كتاب اسمه الأبوعلمسيس نبينا محمدا صلى  
الله عليه وسلم وسماه : ماما ديوس ، ومعنى ماما بالعبرية ميم ، ومعنى ديوس حم د ، وقال

ابن الجوزي : وما زال أهل الكتاب يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفاته ويقرون به ويعدون بظهوره ، ويوصون أهاليهم بالآيمان به ، فلما ظهر آمن عقلاؤهم ، وحمل الحسد آخرين على العناد كحبيبي بن أخطب ، وأبو عامر الراهب ، وأمّية بن أبي الصلت ، وقد أسلم جماعة من علماء متأخري أهل الكتاب ، وصنفوا كتباً يذكرون فيها صفاته التي في التوراة والإنجيل ، فالعجب ممن يتيقن وجود الحق ثم يحمله الحسد على الرضا بالخلود في النار .

---

[1] 157 : الأعراف .

[2] 70 – 71 : آل عمران .

[3] 146 : البقرة .

[4] 43 : الرعد .

(536/628)

---

وأما سماع الأخبار بنبوته من الجنّ وأجواف الأصنام ومن الكهان  
فخرج المحافظ أبو نعيم من حديث عبيد الله بن عمرو بن محمد بن عقيل عن جابر رضي  
الله عنه قال : أول خبر قدم المدينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امرأة من أهل

المدينة كان لها تابع فجاء في صورة طائر فوق علي حائط [1] دارها فقالت :  
انزل نجبرنا ونجبرك ، قال : إنه بعث بمكة نبي منع منا القرار وحرم علينا الزنا [2] .  
وخرج من حديث الزهري عن علي بن الحسين قال : إن أول خبر قدم المدينة عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من امرأة تدعى فاطمة بنت النعمان النجارية كان لها تابع فجاءها  
ذات يوم فقام على الجدار ، فقالت : انزل ، قال : لا ، قد بعث الرسول الذي حرم الزنا .  
ومن حديث أشعث بن شعبة عن أرطاة بن المنذر قال : سمعت ضمرة يقول :  
كانت امرأة بالمدينة يغشاها جان ، فكان يتكلم ويسمعون صوته ، قال : فغاب [3] فلبث  
ما لبث فلم يأتها ولم يختلف إليها ، فلما كان بعد إذ هو يطلع من كوة فنظرت إليه فقالت : يا  
ابن لوزان ! ما كانت لك عادة تطلع من الكوة فما بالك ؟ فقال :  
إنه خرج نبي بمكة وإنني سمعت ما جاء به فإذا هو يحرم الزنا ، فعليك السلام [4] .

---

[1] في (دلائل أبي نعيم) : «الحائط لهم» ، «الآن تنزل إلينا فتحدثنا ونحدثك وتخبّرنا

ونجبرك ؟ قال لها :

إنه قد بعث نبي بمكة حرم الزنا ومنع منا القرار» .

[2] المرجع السابق : 107 / 1 ، حديث رقم (56) ، أخرجه ابن سعد في (الطبقات)

: 189 / 1 ، وأحمد ، والطبراني في الأوسط ، والبيهقي ، كلهم عن جابر ، وقال الهيثمي

في (مجمع الزوائد) : 243 / 8 : ورجاله وثقوا .

[3] ف (خ) : «فغاب بعد» .

[4] (دلائل أبي نعيم) : 107 / 1 ، حديث رقم (57) ، قال السيوطي في (الخصائص)

: 285 / 1 :

أخرجه أبو نعيم عن أرطاة بن المنذر

(537/628)

---

ومن حديث الواقدي قال : حدثني محمد بن صالح عن عاصم بن عمر بن قتادة قال : قال عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه : خرجنا في غير إبي الشام قبل [1] مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كنا بأفواه الشام وبها كاهنة ، فتعرضنا لها فقالت : أتاني صاحبي فوقف على بابي فقلت : ألا تدخل ؟ فقال : لا سبيل إلى ذلك ، خرج أحمد بمكة [2] يدعو إلى الله [3] .

قال الواقدي : وحدثني محمد بن عبد الله عن الزهري قال : كان الوحي يسمع ، فلما كان الإسلام منعوا ، وكانت امرأة من بني أسد يقال لها سعيدة ، لها تابع من الجن ، فلما رأى الوحي لا يستطيع أتاها فدخل في صدرها يصيح فذهب عقلها ، فجعل يقول من صدرها : وضع العناق [4] ، ورفع الرفاق [5] ، وجاء أمر لا يطاق ، أحمد حرم الزنا .

قال الواقدي: وحدثنا أبو داود سليمان بن سالم عن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي، أن رجلا مر على مجلس بالمدينة فيه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فنظر إليه فقال: أكاهن أنت؟ قال: يا أمير المؤمنين! هدي بالإسلام كل جاهل، ودفع بالحق كل باطل، وأقيم بالقرآن كل مائل، وغني بمحمد صلى الله عليه وسلم كل عائل، فقال عمر: متى عهدك بها؟ - يعني صاحبه - قال: قبيل الإسلام، أتني فصرخت: يا سلام يا سلام، الحق المبين والخير الدائم، خير حلم النائم، الله أكبر.

فقال رجل من القوم: يا أمير المؤمنين! أنا أحدثك مثل هذا، والله إنا لنسير في «دوية»

[6] ملساء لا يسمع فيها إلا الصدى، إذ نظرنا فإذا راكب مقبل أسرع

---

[1] في (دلائل أبي نعيم): «قبل أن يبعث».

[2] في المرجع السابق: «خرج أحمد، وجاء أمر لا يطاق، ثم انصرفت فرجعت إلى مكة

، فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج بمكة يدعو إلى الله عز وجل».

[3] (المرجع السابق): 108/1، حديث رقم (58)، قال السيوطي في (الخصائص)

: 258/1:

أخرجه أبو نعيم، وفيه الواقدي، وهو متروك.

[4] العناق: الكذب الفاحش. (القاموس المحيط): 276/10.

[5] الرفاق: النزاع إلى الهوى (المرجع السابق): 119/10.

[6] في (خ) : «دواية» . والدوية مؤنث الدوّ ، وهو الفلاة الواسعة ، أو المستوية من

الأرض . (المرجع السابق) : 276/14 .

(538/628)

---

من الفرس حتى كان منا على قدر ما يسمعنا صوته ، قال : يا أحمد ، يا أحمد ، الله أعلى وأمجّد ، أتاك ما وعدك من الخير يا أحمد ، ثم ضرب راحلته حتى أتى من ورائنا ، فقال عمر رضي الله تعالى عنه : الحمد لله الذي هدانا للإسلام وأكرمنا .

فقال رجل من الأنصار : أنا أحدثك يا أمير المؤمنين مثل هذا وأعجب ، قال عمر : حدّث ، قال : انطلقت أنا وصاحبان لي نريد الشام حتى إذا كنا بقفرة من الأرض نزلنا بها ، فبينما نحن كذلك لحقنا راكب وكنا أربعة قد أصابنا سغب [1] شديد فالتفت فإذا أنا بطيبة عضباء [2] ترتع قريبا مني ، فوثبت إليها ، فقال الرجل الذي لحقنا : خلّ سبيلها لأباك ، والله لقد رأيتها ونحن نسلك هذه الطرق ونحن عشرة أو أكثر من ذلك فيختطف بعضنا فما هو إلا أن كانت هذه الطيبة فما حاج بها أحد فأبيت وقلت : لا لعمر الله لا أخلها ، فارتحلنا وقد شددتها حتى إذا ذهب سدف [3] من الليل إذا هاتف يقول :

يا أيها الركب السراع الأربعة خلوا سبيل النافر المفرعة

خلوا عن العضباء في الوادي سعه لا تذبحن الظبية المروّعه

فيها لايتام صغار منفعه

قال : فخليت سبيلها ثم انطلقنا حتى أتينا الشام ، فقضينا حوائجنا ثم أقبلنا حتى إذا كنا بالمكان الذي كنا فيه هتف هاتف من خلفنا :

إياك لا تعجل وخذها من ثقه فإن شر السير سير الحقيقه [4]

قد لاح نجم فأضاء مشرقه يخرج من ظلماء ضوق [5] موبقة [6]

ذاك رسول مفلاح من صدقه الله أعلأ أمره وحققه . انتهى انتهى . اهـ ﴿إمتاع الأسماع حـ

1 ص 398.241 ﴿

---

[1] السَّغْب : الجوع الشديد ، وفي التنزيل : أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ 90 : 14 [البلد : 14].

[2] قال الزمخشريّ : هو منقول من قولهم : ناقة عضباء : أي قصيرة اليد .

[3] السدف : ظلمة الليل ، وهو بعد الجتح . (القاموس المحيط) : 146/19 .

[4] الحقيقه : سير الليل في أوله ، وقد نهي عنه (المرجع السابق) : 58/10 .

[5] ضوق من الضيقة ، وهي منزلة للقمر ، وهو مكان نحس على ما تزعم العرب (المرجع

السابق) :



[6] موبقة : مهلكة : (المرجع السابق) : 370/10.

(539/628)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوى فى تفسير القرآن الكريم  
ويسمى (جنة المشتاق فى تفسير كلام الملك الخلاق)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء التاسع والعشرون بعد الستائة

حُقوقُ النَّسخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/629)

---

الجزء التاسع والعشرون بعد الستائة  
من الآية ﴿ 59 ﴾ من سورة الأحزاب  
وحتى الآية ﴿ 71 ﴾ من نفس السورة

(4/629)

---

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ  
ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (59) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما نهى سبحانه عن أذى المؤمنات ، وكانت الحرائر بعيدات عن طمع المفسدين لما لهن في  
أنفسهن من الصيانة وللرجال بهن من العناية ، وكان جماعة من أهل الريبة يتبعون الإمام إذا  
خرجن يتعرضون لهن للفساد ، وكان الحرائر يخرجن لحاجتهن ليلاً ، فكان ربما تبع المرأة

منهن أحد من أهل الريب يظنها أمه أو يعرف أنه حرة ويعتل بأنه ظنها أمه فيتعرض لها ،  
وربما رجع فقال لأصحابه : فعلت بها - وهو كاذب ، وفي القوم من يعرف أنها فلانة ،  
فيحصل بذلك من الأذى ما يقصر عنه الوصف ، ولم يكن إذ ذاك كما نقل عن مقاتل فرق بين  
الحرّة والأمة كن يخرجن في درع وخمار وكان اتسام الحرائر بأمارة يعرفن بها ليهن ويتحشمن  
يخفف هذا الشر ، قال تعالى : ﴿ يا أيها النبي ﴾ فذكره بالوصف الذي هو منبع المعرفة  
والحكمة ، لأن السياق لحكمة يذب بها عن الحرّيم لتلايشغل فكره . صلى الله عليه وسلم .  
بما يحصل لهن من الأذى عن تلقي شيء من الواردات الربانية ﴿ قل لأزواجك ﴾ بدأ بهن  
لما لهن به من الوصلة بالنكاح ﴿ وبناتك ﴾ ثنى بهن لما لهن من الوصلة ولهن في أنفسهن من  
الشرف ، وأخرهن عن الأزواج لأن أزواجه يكفونه أمرهن ﴿ ونساء المؤمنين يدنين ﴾ أي  
يقربن ﴿ عليهن ﴾ أي على وجوهن وجميع أبدانهن فلا يد عن شيئاً منها مكشوفاً ﴿ من  
جلايبهن ﴾ ولا يتشبهن بالإماء في لباسهن إذا خرجن لحاجتهن بكشف الشعور ونحوها  
ظناً أن ذلك أخفى لهن وأستر ، والجلايب القميص ، وثوب واسع دون الملحفة تلبسه المرأة  
، والملحفة ما ستر اللباس ، أو الخمار وهو كل ما غطى الرأس ، وقال البغوي : الجلايب :  
الملاءة التي تشتمل بها المرأة فوق الدرع والخمار ، وقال حمزة الكرمانى : قال الخليل : كل ما  
تستر به من دثار وشعار وكساء فهو جلاب ، والكل يصح إرادته هنا ، فإن كان المراد

القَمِيصُ فإِدْنَآؤُهُ إِسْبَاغُهُ حَتَّى يَغْطِي يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا ، وَإِنْ كَانَ مَا يَغْطِي الرَّأْسَ فَإِدْنَآؤُهُ سِتْرٌ  
وَجْهَهَا وَعَنْقَهَا ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ مَا يَغْطِي الثِّيَابَ فَإِدْنَآؤُهُ تَطْوِيلُهُ

(5/629)

---

وَتَوْسِيعُهُ مَجِيثٌ يَسْتُرُ جَمِيعَ بَدَنِهَا وَثِيَابِهَا ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ مَا دُونَ الْمَلْحَفَةِ فَالْمُرَادُ سِتْرُ  
الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ .

وَمَا أَمْرٌ بِذَلِكَ عِلَلُهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ أَيُّ السِّتْرِ ﴿ أَدْنَى ﴾ أَيُّ أَقْرَبَ مِنْ تَرْكِهِ فِي ﴿ أَنْ  
يَعْرِفَنَّ ﴾ أَنَّهُنَّ حِرَائِرٌ بِمَا يُمَيِّزُهُنَّ عَنِ الْإِمَاءِ ﴿ فَلَا ﴾ أَيُّ فَيَتَسَبَّبُ عَنْ مَعْرِفَتِهِنَّ أَنْ لَا  
﴿ يُؤْذِنَنَّ ﴾ مِمَّنْ يَتَعَرَّضُ لِلْإِمَاءِ .

فَلَا يَشْتَغَلُ قَلْبُكَ عَنْ تَلْقَائِي مَا يَرِدُ عَلَيْكَ مِنَ الْأَنْبَاءِ الْإِلَهِيَّةِ .

وَمَا رَقَاهُمْ سُبْحَانَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ فِي حَضْرَاتِ الرِّضْوَانِ ، خَافُوا عَاقِبَةَ مَا كَانُوا فِيهِ مِنَ الْغَلَطِ  
بِالتَّشْبِيهِ بِالْإِمَاءِ ، فَأَخْبَرَهُمْ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ فِي مَحَلِّ الْجُودِ وَالْإِحْسَانِ ، فَقَالَ : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ ﴾  
أَيُّ الَّذِي لَهُ الْكَمَالُ الْمَطْلُوقُ ، أَزْلًا وَأَبَدًا ﴿ غَفُورًا ﴾ أَيُّ مَحَاءٍ لِلذَّنُوبِ عَيْنًا وَأَثْرًا  
﴿ رَحِيمًا ﴾ مَكْرَمًا لِمَنْ يَقْبَلُ عَلَيْهِ وَيُمَثِّلُ أَوْامِرَهُ وَيَحْتَسِبُ مَنَاهِيَهُ ، قَالَ الْبَغْوِيُّ : قَالَ أُنْسٌ -  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : مَرَّتْ بِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَارِيَةٌ مَتَقَنَّةٌ فَعَلَاهَا بِالذَّرَّةِ

وقال: يا لكاع! أتشبهين بالحرائر؟ ألقى القناع. انتهى انتهى. اهـ ﴿نظم الدرر ح 6 ص

﴿ 136.135

(6/629)

فصل

قال الفخر:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

لما ذكر أن من يؤدي المؤمن يحتمل بهتاناً وكان فيه منع المكلف عن إيذاء المؤمن، أمر المؤمن  
باجتناب المواضع التي فيها التهم الموجبة للتأذي لئلا يحصل الإيذاء الممنوع منه.

ولما كان الإيذاء القولي مختصاً بالذكر اختص بالذكر ما هو سبب الإيذاء القولي وهو النساء

فإن ذكرهن بالسوء يؤدي الرجال والنساء بخلاف ذكر الرجال فإن من ذكر امرأة بالسوء

تأذت وتأذى أقاربها أكثر من تأذيها، ومن ذكر رجلاً بالسوء تأذى ولا يتأذى نساؤه، وكان

في الجاهلية تخرج الحرة والأمة مكشوفات يتبعهن الزناة وتقع التهم، فأمر الله الحرائر

بالتجليب.

وقوله: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ ﴾ قيل يعرفن أنهن حرائر فلا يتبعن ويمكن أن يقال

المراد يعرفن أنهن لا يزنين لأن من تستر وجهها مع أنه ليس بعورة لا يطمع فيها أنها تكشف

عورتها فيعرفن أنهن مستورات لا يمكن طلب الزنا منهن .

وقوله : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ يغفر لكم ما قد سلف برحمته ويشيكم على ما تأتون

به راحماً عليكم . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 198 . 199 ﴾

(7/629)

---

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ

جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ .

رُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : ( الْجَلَابِيبُ الرِّدَاءُ ) .

وقال ابن أبي نجیح عَنْ مُجَاهِدٍ ( يَتَجَلَّبِينَ لِيَعْلَمَ أَنَّهُنَّ حَرَائِرٌ وَلَا يَعْرِضُ لَهُنَّ فَاسِقٌ ) .

(8/629)

---

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ قَالَ : تَقَعَّ عُبَيْدَةَ  
 وَأَخْرَجَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ  
 : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : ( كُنَّ إِمَاءٌ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُنَّ :  
 كَذَا وَكَذَا يَخْرُجْنَ فَيَتَعَرَّضُ لَهُنَّ السُّفَهَاءُ فَيُؤْذُونَهُنَّ ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ الْحُرَّةُ تَخْرُجُ فَيَحْسِبُونَ  
 أَنَّهَا أُمَّةٌ فَيَتَعَرَّضُونَ لَهَا فَيُؤْذُونَهَا ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَاتِ أَنْ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ  
 أَذْنَى أَنْ يُعْرِفْنَ أَنَّهُنَّ حَرَائِرٌ فَلَا يُؤْذِينَ ) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ : ( تَغْطِي الْحُرَّةُ إِذَا  
 خَرَجَتْ جَبِينَهَا وَرَأْسَهَا خِلَافَ حَالِ الْإِمَاءِ ) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا  
 الْحَسَنُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي خَيْثَمٍ عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ  
 عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : ( لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ خَرَجَ نِسَاءٌ  
 مِنْ الْأَنْصَارِ كَانَّ عَلَى رُءُوسِهِنَّ الْغُرَبَانَ مِنْ أَكْسِيَّةٍ سُودٍ يَلْبَسْنَهَا ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي هَذِهِ  
 الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ الشَّابَّةَ مَأْمُورَةٌ بِسِتْرِ وَجْهِهَا عَنِ الْأَجْنَبِيِّينَ وَإِظْهَارِ السِّرِّ وَالْعَفَافِ  
 عِنْدَ الْخُرُوجِ لِئَلَّا يَطْمَعَ أَهْلُ الرَّيْبِ فِيهِنَّ .

وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْأُمَّةَ لَيْسَ عَلَيْهَا سِتْرٌ وَجْهَهَا وَشَعْرُهَا ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَنَسَاءُ  
الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ

أَرَادَ الْحَرَائِرَ ، وَكَذَا رُوِيَ فِي التَّفْسِيرِ ، لِأَنَّ يَكُنُّ مِثْلَ الْإِمَاءِ اللَّاتِي هُنَّ غَيْرُ مَأْمُورَاتٍ بِسِتْرِ  
الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ ، فَجَعَلَ السِّتْرَ فَرْقًا يُعْرَفُ بِهِ الْحَرَائِرُ مِنَ الْإِمَاءِ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ  
يَضْرِبُ الْإِمَاءَ وَيَقُولُ : أَكْشِفْنَ رُءُوسَكُمْ وَلَا تَشَبَّهْنَ بِالْحَرَائِرِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أَحْكَامُ  
الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ ح 3 ص ﴾

(10/629)

وقال ابن العربي :

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدِينَنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ  
جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ .

فِيهَا سِتُّ مَسَائِلَ :

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : رُوِيَ ﴿ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ مَرَّ عَلَى  
امْرَأَةٍ مُخْرَمَةٍ بَيْنَ أَغْلَاجِ قَائِمَةٍ بِسُوقِ بَعْضِ السَّلْعِ ، فَجَلَدَهَا ، فَانْطَلَقَتْ حَتَّى أَتَتْ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَلَدَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ



رَأَاهُ مِنِّي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى جُلْدِ ابْنَةِ  
عَمِّكَ ؟ فَأَخْبَرَهُ خَبَرَهَا ، فَقَالَ : وَأَبْنَةُ عَمِّي هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْكَرْتَهَا إِذْ لَمْ أَرَ عَلَيْهَا  
جُلْبَابًا فَظَنَنْتُهَا وَكَيْدَةً فَقَالَ النَّاسُ : الْآنَ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا .  
قَالَ عُمَرُ : وَمَا نَجِدُ لِنِسَائِنَا جَلَابِيبَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَك  
وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ .

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْجُلْبَابِ عَلَى الْفَاظِ مُتَقَارِبَةً ، عِمَادُهَا أَنَّهُ الثُّوبُ الَّذِي  
يُسْتَرُّ بِهِ الْبَدَنُ ، لَكِنَّهُمْ نَوَّعُوهُ هَاهُنَا ، فَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ الرِّدَاءُ .  
وَقِيلَ : إِنَّهُ الْقِنَاعُ .

المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ ﴾ قِيلَ : مَعْنَاهُ تَغْطِي بِهِ رَأْسَهَا فَوْقَ  
خِمَارِهَا .

(11/629)

---

وَقِيلَ : تَغْطِي بِهِ وَجْهَهَا حَتَّى لَا يَظْهَرَ مِنْهَا إِلَّا عَيْنُهَا الْيُسْرَى .  
المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : وَالَّذِي أَوْفَعَهُمْ فِي تَنْوِيحِهِ أَنَّهُمْ رَأَوْا السِّتْرَ وَالْحِجَابَ مِمَّا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ ،  
وَاسْتَقَرَّتْ مَعْرِفَتُهُ ، وَجَاءَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَلَيْهِ ، وَاقْتَرَنَتْ بِهِ الْقَرِينَةُ

الَّتِي بَعْدَهُ، وَهِيَ مِمَّا تَبَيَّنَتْ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَنْ يُعْرَفَ فَلَآ يُؤْذِنَ﴾ .  
وَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ يَسْلُبُ الْمَعْرِفَةَ عِنْدَ كَثْرَةِ الْإِسْتِارِ، فَدَلَّ، وَهِيَ: الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ:  
عَلَىٰ أَنَّهُ أَرَادَ تَمْيِيزَهُنَّ عَلَى الْإِمَاءِ اللَّاتِي يَمْشِينَ حَاسِرَاتٍ، أَوْ بِقِنَاعٍ مُفْرَدٍ، يُعْتَرِضُهُنَّ  
الرِّجَالُ فَيَتَكَشَّفْنَ، وَيُكَلِّمُنَّهُنَّ؛ فَإِذَا تَجَلَّبَبَتْ وَتَسْتَرَتْ كَانَ ذَلِكَ حِجَابًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ  
الْمُتَعَرِّضِ بِالْكَلَامِ، وَالْإِعْتِمَادُ بِالْإِذَايَةِ، وَقَدْ قِيلَ: وَهِيَ: الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: إِنَّ الْمُرَادَ  
بِذَلِكَ الْمُنَافِقُونَ .

قَالَ قَتَادَةُ: كَانَتْ الْأُمَّةُ إِذَا مَرَّتْ تَنَاوَلَهَا الْمُنَافِقُونَ بِالْإِذَايَةِ، فَهِيَ اللَّهُ الْحَرَّائِرُ أَنْ يُتَشَبَّهَنَّ  
بِالْإِمَاءِ؛ لِئَلَّا يُلْحَقَهُنَّ مِثْلُ تِلْكَ الْإِذَايَةِ .

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَضْرِبُ الْإِمَاءَ عَلَى التَّسْتَرِ وَكَثْرَةِ التَّحْجُبِ، وَيَقُولُ:  
أَتَشَبَّهَنَّ بِالْحَرَّائِرِ؟ وَذَلِكَ مِنْ تَرْتِيبِ أَوْضَاعِ الشَّرِيعَةِ بَيْنَ . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ أَحْكَام

القرآن لابن العربي ح 3 ص ﴿

(12/629)

وقال الماوردي:

قوله تعالى: ﴿... يُدِينَنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ﴾ ﴿

فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : أن الجلباب الرداء ، قاله ابن مسعود والحسن .

الثاني : أنه القناع ؛ قاله ابن جبير .

الثالث : أنه كل ثوب تلبسه المرأة فوق ثيابها ، قاله قطرب .

وفي إدناء جلابيبهن عليهن قولان :

أحدهما : أن تشده فوق رأسها وتلقيه فوق خمارها حتى لا ترى ثغرة نحرها ، قاله

عكرمة .

الثاني : أن تغطي وجهها حتى لا تظهر إلا عينها اليسرى ، قاله عبدة السلماني .

﴿ ذَلِكْ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُؤْذِنَنَّ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : ليعرفن من الإماء بالحرية .

الثاني : يعرفن من المتبرجات بالصيانة . قال قتادة : كانت الأمة إذا مرت تناولها المنافقون

بالأذى فنهى الله الحرائر أن يتشبهن بالإماء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 4

ص ﴿

وقال ابن عطية :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

لما كانت عادة العربيات التبذل في معنى الحجة وكن يكشفن وجوههن كما يفعل الإماء وكان ذلك داعية إلى نظر الرجال إليهن وتشعب الفكر فيهن أمر الله تعالى رسوله عليه السلام بأمرهن بإدناء الجلابيب ، ليقع سترهن وبين الفرق بين الحرائر والإماء ، فيعرف الحرائر بسترهن فكيف عن معارضتهن من كان غزلاً أو شاباً وروى أنه كان في المدينة قوم يجلسون على الصعدات لرؤية النساء ومعارضتهن ومراودتهن ، فنزلت الآية بسبب ذلك ، و" الجلابيب " ثوب أكبر من الخمار ، وروى عن ابن عباس وابن مسعود أنه الرداء واختلف الناس في صورة إدنائه ، وقال ابن عباس أيضاً وقتادة وعبيدة السلماني ذلك أن تلويه المرأة حتى لا يظهر منها إلا عين واحدة تبصر بها ، وقال ابن عباس أيضاً وقتادة وذلك أن تلويه فوق الجبين وتشده ثم تعطفه على الأنف وإن ظهرت عيناها لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه ، وقوله تعالى : ﴿ ذلك أدنى أن يعرفن ﴾ أي على الجملة بالفرق حتى لا يختلطن بالإماء ، فإذا عرفن لم يقابلن بأذى من المعارضة مراقبة لرتبة الحرية ، وليس المعنى أن تعرف المرأة حتى يعلم من هي ، وكان عمر إذا رأى أمة قد تقنعت قنعها الذرة محافظة على زي الحرائر ، وباقي الآية ترجية ولطف وحظ على التوبة وتطبيع في رحمة الله تعالى ، وفيها

تأنيس للنساء في ترك الجلابيب قبل هذا الأمر المشروع. انتهى انتهى. اهـ ﴿الحرر

الوجيز ح 4 ص ﴿

(14/629)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ . . . ﴾ الآية ،

سبب نزولها أن الفساق كانوا يؤذون النساء إذا خرجن بالليل ، فإذا رأوا المرأة عليها قناع تركوها وقالوا : هذه حرة ، وإذا رأوها بغير قناع قالوا : أمة ، فأذوها ، فنزلت هذه الآية ، قاله السدي .

قوله تعالى : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ قال ابن قتيبة : يلبسن الأردية .

وقال غيره : يغطين رؤوسهن ووجوهن ليعلم أنهن حرائر ﴿ ذلك أدنى ﴾ أي : أخرى وأقرب ﴿ أن يعرفن ﴾ أنهن حرائر ﴿ فلا يؤذنين ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴿

(15/629)

وقال القرطبي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

فيه ست مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ ﴾ قد مضى الكلام في تفضيل أزواجه

واحدة واحدة .

قال قتادة : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تسع .

خمس من قریش : عائشة ، وحفصة ، وأم حبيبة ، وسودة ، وأم سلمة .

وثلاث من سائر العرب : ميمونة ، وزينب بنت جحش ، وجويرية .

وواحدة من بني هارون : صفية .

وأما أولاده فكان للنبي صلى الله عليه وسلم أولاد ذكور وإناث .

فالذكور من أولاده : القاسم ، أمه خديجة ، وبه كان يُكنى صلى الله عليه وسلم ، وهو أول

من مات من أولاده ، وعاش سنتين .

وقال عروة : ولدت خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم القاسم والطاهر وعبد الله

والطيب .

وقال أبو بكر البرقي : ويقال إن الطاهر هو الطيب وهو عبد الله .

وإبراهيم أمّه مارية القبطية، ولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة، وتوفي ابن ستة عشر شهراً، وقيل ثمانية عشر؛ ذكره الدارقطني.

ودفن بالبقيع.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن له مرضعاً تتم رضاعه في الجنة" وجميع أولاد النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة سوى إبراهيم.

وكل أولاده ماتوا في حياته غير فاطمة.

وأما الإناث من أولاده فمنهن: فاطمة الزهراء بنت خديجة، ولدتها وقريش تبني البيت

قبل النبوة بخمس سنين، وهي أصغر بناته، وتزوجها علي رضي الله عنهما في السنة

الثانية من الهجرة في رمضان، وبنى بها في ذي الحجة.

وقيل: تزوجها في رجب، وتوفيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ببسير، وهي أول

من لحقه من أهل بيته.

رضي الله عنها.

ومنهن: زينب أمها خديجة تزوجها ابن خالتها أبو العاصي بن الربيع، وكانت أم العاصي

هالة بنت خويلد أخت خديجة.

واسم أبي العاصي لقيط.

وقيل هاشم.

وقيل هُشيم .

وقيل مقسم .

(16/629)

وكانت أكبر بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتوفيت سنة ثمان من الهجرة ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبرها .

ومنهنّ : رُقِيَّةُ أُمُّهَا خَدِيجَةُ تَزَوَّجَهَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ قَبْلَ النَّبِوَّةِ ، فَلَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ قَالَ أَبُو لَهَبٍ لِابْنِهِ : رَأْسِي مِنْ رَأْسِكَ حَرَامٌ إِنْ لَمْ تَطْلُقْ ابْنَتَهُ ؛ فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَكُنْ بَنَى بِهَا .

وَأَسْلَمَتْ حِينَ أُسْلِمَتْ أُمُّهَا خَدِيجَةُ ، وَبَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ وَأَخَوَاتُهَا حِينَ بَايَعَهُ النِّسَاءُ ، وَتَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ ، وَكَانَتْ نِسَاءً قَرِيشَ يَقْلُنَ حِينَ تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ :

أَحْسَنُ شَخْصِينَ رَأَى إِنْسَانٌ . . .

رُقِيَّةٌ وَبِعَلَّهَا عُثْمَانُ

وَهَاجَرَتْ مَعَهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهَجْرَتَيْنِ ، وَكَانَتْ قَدْ أَسْقَطَتْ مِنْ عُثْمَانَ سَقَطًا ، ثُمَّ



ولدت بعد ذلك عبد الله ، وكان عثمان يُكنى به في الإسلام ، وبلغ ست سنين فنقره ديك  
في وجهه فمات ، ولم تلد له شيئاً بعد ذلك .

وهاجرت إلى المدينة ومرضت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهز إلى بدر فخلف  
عثمانَ عليها ، فتوفيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر ، على رأس سبعة عشر  
شهرًا من الهجرة .

وقدم زيد بن حارثة بشيراً من بدر ، فدخل المدينة حين سوي التراب على رقية .  
ولم يشهد دفنها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومنهنّ : أم كلثوم أمها خديجة تزوجها عتيبة بن أبي لهب أخو عتبة قبل النبوة ، وأمره أبوه أن  
يفارقها للسبب المذكور في أمر رقية ، ولم يكن دخل بها ، فلم تنزل بمكة مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم .

وأسلمت حين أسلمت أمها ، وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أخواتها حين  
بايعه النساء ، وهاجرت إلى المدينة حين هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
فلما توفيت رقية تزوجها عثمان ، وبذلك سمي ذا النورين .

وتوفيت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة تسع من الهجرة .

---

وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرها ، ونزل في حفرتها عليّ والفضل  
وأسامة .

وذكر الزبير بن بكار أن أكبر ولد النبي صلى الله عليه وسلم : القاسم ، ثم زينب ، ثم عبد  
الله ، وكان يقال له الطيب والطاهر ، وولد بعد النبوة ومات صغيراً .

ثم أم كلثوم ، ثم فاطمة ، ثم رقية .

فمات القاسم بمكة ثم مات عبد الله .

الثانية : لما كانت عادة العربيات التبذل ، وكنّ يكشفن وجوههنّ كما يفعل الإمام ، وكان  
ذلك داعية إلى نظر الرجال إليهن ، وتشعب الفكرة فيهن ، أمر الله رسوله صلى الله عليه  
وسلم أن يأمرهن بإرخاء الجلابيب عليهن إذا أردن الخروج إلى حوائجهن ، وكنّ يتبرزن في  
الصحراء قبل أن تتخذ الكُف فيقع الفرق بينهن وبين الإمام ، فتعرف الحرائر بسترهن ،  
فيكف عن معارضتهن من كان عذبا أو شاباً .

وكانت المرأة من نساء المؤمنين قبل نزول هذه الآية تتبرز للحاجة فيتعرض لها بعض الفجار

يظن أنها أمة ، فتصيح به فيذهب ، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

ونزلت الآية بسبب ذلك .

قال معناه الحسن وغيره .

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ الجلابيب جمع جلباب ، وهو ثوب أكبر من الخمار .

وروي عن ابن عباس وابن مسعود أنه الرداء .

وقد قيل : إنه القناع .

والصحيح أنه الثوب الذي يستر جميع البدن .

وفي صحيح مسلم عن أم عطية قلت : يا رسول الله ، إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : " لِتَلْبَسَهَا أُخْتًا مِنْ جَلَابِيهَا " .

الرابعة : واختلف الناس في صورة إرخائه ؛ فقال ابن عباس وعبيدة السلماني : ذلك أن تلويه المرأة حتى لا يظهر منها إلا عين واحدة تبصر بها .

وقال ابن عباس أيضاً وقتادة : ذلك أن تلويه فوق الجبين وتشده ، ثم تعطفه على الأنف ، وإن ظهرت عيناها لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه .

وقال الحسن : تغطي نصف وجهها .

(18/629)

---

الخامسة: أمر الله سبحانه جميع النساء بالستر، وأن ذلك لا يكون إلا بما لا يصف جلدتها، إلا إذا كانت مع زوجها فلها أن تلبس ما شاءت؛ لأن له أن يستمتع بها كيف شاء .  
" ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال: " سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن من يوقظ صواحب الحجر رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة " .

" وروي أن دحية الكلبي لما رجع من عند هرقل فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قبضية ؛ فقال: " اجعل صديعا لك قميصا وأعط صاحبك صديعا تحتمر به " والصديع النصف .

" ثم قال له: " مرها تجعل تحتها شيئا لتلايصف " وذكر أبو هريرة رقة الثياب للنساء فقال: الكاسيات العاريات الناعمات الشقيات .

ودخل نسوة من بني تميم على عائشة رضي الله عنها عليهن ثياب رقاق، فقالت عائشة: إن كنتن مؤمنات فليس هذا بلباس المؤمنات، وإن كنتن غير مؤمنات فتمتعينه .

وأدخلت امرأة عروس على عائشة رضي الله عنها وعليها خمار قبضي معصفر، فلما رأتها قالت: لم تؤمن بسورة "النور" امرأة تلبس هذا .

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن مثل أسنمة البخت لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها " وقال عمر رضي الله عنه:

ما يمنع المرأة المسلمة إذا كانت لها حاجة أن تخرج في أطمارها أو أطمار جارتها مستخفية ، لا يعلم بها أحد حتى ترجع إلى بيتها .

السادسة: قوله تعالى: ﴿ ذَلِكُ أَذْنِي أَنْ يُعْرَفَ ﴾ أي الحرائر ، حتى لا يختلطن بالإماء ، فإذا عُرفن لم يقابلن بأدنى من المعارضة مراقبة لرتبة الحرّية ، فتقطع الأطماع عنهن .  
وليس المعنى أن تُعرف المرأة حتى تُعلم من هي .  
وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أمة قد تقنعت ضربها بالدرّة ، محافظة على زيّ الحرائر .

وقد قيل : إنه يجب الستر والتقنّع الآن في حق الجميع من الحرائر والإماء .

(19/629)

---

وهذا كما أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منعوا النساء المساجد بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قوله : " لا تمتنعوا إماء الله مساجد الله " حتى قالت عائشة رضي الله عنها : لو عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وقتنا هذا لمنعهنّ من الخروج إلى المساجد كما مُنعت نساء بني إسرائيل .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ تأنيس للنساء في ترك الجلابيب قبل هذا الأمر المشروع.

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(20/629)

وقال أبو السعود :

﴿ يا أيها النبي ﴾

بعد ما بين سوء حال المؤذنين زجراً لهم عن الإيذاء أمر النبي عليه الصلاة والسلام بأن يأمر بعض المتأذنين منهم بما يدفع إيذاءهم في الجملة من الستر والتميز عن مواقع الإيذاء ف قيل :

﴿ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ الجلابيب ثوبٌ أوسع من الخمار ودون الرداء تلويه المرأة على رأسها وتبقي منه ما ترسله على صدرها وقيل : هي الملحفة وكل ما يتستر به ، أي يغطي بها وجوههن وأبدانهن إذا برزن لداعية من الدواعي ، ومن للتبعيض لما مر من أن المعهود التلغع ببعضها وإرخاء بعضها . وعن السدي :

تغطي إحدى عينيها وجبهتها والشق الآخر إلا العين ﴿ ذلك ﴾ أي ما ذكر من التغطي ﴿ أدنى ﴾ ﴿ أقرب ﴾ ﴿ أن يعرفن ﴾ ويميزن عن الإماء والقينات اللاتي هن مواقع تعرضهم وإيذائهم ﴿ فلا يؤذنين ﴾ من جهة أهل الريبة بالتعرض لهن ﴿ وكان الله غفوراً ﴾ لما

سلفَ منهنَّ من التفریطِ ﴿ رَحِيمًا ﴾ بعبادِهِ حيثُ يُراعى من مصالِحهم أمثالَ هاتيكَ  
الجزئياتِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(21/629)

وقال الألوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾

بعد ما بين سبحانه سوء حال المؤذنين زجراً لهم عن الإيذاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم  
بأن يأمر بعض المتأذنين منهم بما يدفع إيذاءهم في الجملة من التستر والتميز عن مواقع الإيذاء  
فقال عز وجل :

﴿ قُلْ لَأَزُوجِكُ وَبَنَاتِكُ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ روي عن غير

واحد أنه كانت الحرة والأمة تخرجان ليلاً لقضاء الحاجة في الغيطان وبين النخيل من غير  
امتياز بين الحرائر والإماء وكان في المدينة فساق يتعرضون للإماء وربما تعرضوا للحرائر  
فإذا قيل لهم يقولون حسبناهن إماء فأمرت الحرائر أن يخالفن الإماء بالزبي والتستر

ليحتشمن ويهين فلا يطمع فيهن ، والجلابيب جمع جلباب وهو على ما روي عن ابن عباس  
الذي يستتر من فوق إلى أسفل ، وقال ابن جبير : المقنعة ، وقيل : الملحفة ، وقيل : كل ثوب

تلبسه المرأة فوق ثيابها ، وقيل : كل ما تستربه من كساء أو غيره ، وأنشدوا

تجلببت من سواد الليل جلبابا . . .

وقيل هو ثوب أوسع من الخمار ودون الرداء ، والادناء التقريب يقال أدناني أي قربني

وضمن معنى الارحاء أو السدل ولذا عدي بعلى على ما يظهر لي ، ولعل نكته التضمنين

الإشارة إلى أن المطلوب تستريتاى معه رؤية الطريق إذا مشين فتأمل .

ونقل أبو حيان عن الكسائي أنه قال : أي يتقنعن بملاحفهن منضمة عليهن ثم قال : أراد

بالانضمام معنى الأدناء ، وفي الكشاف معنى ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ ﴾ يرخين عليهن يقال إذا

زل الثوب عن وجه المرأة أدنى ثوبك على وجهك .

وفسر ذلك سعيد بن جبير ببسدلن عليهن ، وعندني أن كل ذلك بيان لحاصل المعنى ،

والظاهر أن المراد بعليهن على جميع أجسادهن ، وقيل : على رؤوسهن أو على وجوههن

لأن الذي كان يبدو ومنهن في الجاهلية هو الوجه .

واختلف في كيفية هذا التستر فأخرج ابن جرير .

وابن المنذر .



وغيرهما عن محمد بن سيرين قال : سألت عبيدة السلماني عن هذه الآية ﴿ يُدْنِنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ فرفع ملحفة كانت عليه فتقنع بها وغطى رأسه كله حتى بلغ الحاجبين وغطى وجهه وأخرج عينه اليسرى من شق وجهه الأيسر ، وقال السدي : تغطي إحدى عينيها وجبهتها والشق الآخر إلا العين ، وقال ابن عباس .

وقتادة : تلوى الجلباب فوق الجبين وتشده ثم تعطفه على الألف وإن ظهرت عيناها لكن تستر الصدر ومعظم الوجه ، وفي رواية أخرى عن الخبر رواها ابن جرير .  
وابن أبي حاتم .

وابن مردويه تغطي وجهها من فوق رأسها بالجلباب وتبدي عينا واحدة .  
وأخرج عبد الرزاق .

وجماعة عن أم سلمة قالت : لما نزلت هذه الآية ﴿ يُدْنِنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ خرج نساء الأنصار كان على رؤوسهن الغربان من السكينة وعليهن أكسية سود يلبسنها .  
وأخرج ابن مردويه عن عائشة قالت : رحم الله تعالى نساء الأنصار لما نزلت ﴿ مُبِينًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ ﴾ الآية شققن مروطن فاعتجرن بها فصلين خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما على رؤوسهن الغربان .

ومن للتبعيض ويحتمل ذلك على ما في الكشاف وجهين ، أحدهما أن يكون المراد بالبعض واحداً من الجلابيب وإدناء ذلك عليهن أن يلبسنه على البدن كله ، وثانيهما أن يكون المراد

بالبعض جزءاً منه وإدناء ذلك عليهن أن يتقنعن فيسترن الرأس والوجه بجزء من الجلباب مع إرخاء الباقي على بقية البدن ، والنساء محتصات بحكم العرف بالحرائر وسبب النزول يقتضيه وما بعد ظاهر فيه فإماء المؤمنين غير داخلات في حكم الآية .  
وعن عمر رضي الله تعالى عنه أن غير الحرة لا تتقنع .  
أخرج ابن أبي شيبة .

(23/629)

---

عن قلابة قال : كان عمر بن الخطاب لا يدع في خلافته أمة تتقنع ويقول : القناع للحرائر لكيلا يؤذنين ؛ وأخرج هو وعبد بن حميد عن أنس رضي الله تعالى عنه قال : رأي عمر رضي الله تعالى عنه جارية مقنعة فضربها بدرته وقال : القبي القناع لا تشبهي بالحرائر ، وجاء في بعض الروايات أنه رضي الله تعالى عنه قال لأمة رآها مقنعة : يالكاء أتشبهين بالحرائر ؟ وقال أبو حيان : نساء المؤمنين يشمل الحرائر والاماء والفتنة بالاماء أكثر لكثرة تصرفهن بخلاف الحرائر فيحتاج إخراجهن من عموم النساء إلى دليل واضح انتهى ، وأنت تعلم أن وجه الحرة عندنا ليس بعورة فلا يجب ستر ويجوز النظر من الأجنبي إليه إن أمن الشهوة مطلقاً وإلا فيحرم ، وقال القهستاني : منع النظر من الشابة في زماننا ولو بلا شهوة وإما

حكم أمة الغير ولو مدبرة أو أم ولد فكحكم المحرم فيحل النظر إلى رأسها ووجهها وساقها  
وصدرها وعضدها إن أمن شهوته وشهوتها .

وظاهر الآية لا يساعد على ما ذكر في الحرائر فلعلها محمولة على طلب تستر تمتاز به الحرائر  
عن الإماء أو العفاف مطلقاً عن غيرهن فتأمل ؛ و ﴿ يُدْنِينَ ﴾ يحتمل أن يكون مقول القول  
وهو خبر بمعنى الأمر وأن يكون جواب الأمر على حد ﴿ قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا  
الصلاة ﴾ [إبراهيم : 31] وفي الآية رد على من زعم من الشيعة أنه عليه الصلاة  
والسلام لم يكن له من البنات إلا فاطمة صلى الله عليه وسلم على أبيها وعليها وسلم وأما  
رقية .

وأما كثوم فريبته عليه الصلاة والسلام ﴿ ذلك ﴾ أي ما ذكر من الإدناء والتستر ﴿  
أدنى ﴾ أي أقرب ﴿ أن يُعْرَفَنَّ ﴾ أي يميزن عن الاماء اللاتي هن مواقع تعرضهم  
وإيذائهم .

ويجوز إبقاء المعرفة على معناها أي أدنى أن يعرفن أنهم حرائر ﴿ فَلَا يُؤْذِنَنَّ ﴾ من جهة  
أهل الريبة بالتعرض لهن بناء عن أنهم إماء .

وقال أبو حيان: أي ذلك أولى أن يعرفن لتسترهن بالعفة فلا يتعرض لهن ولا يلقين بما يكرهن لأن المرأة إذا كانت في غاية التستر والانضمام لم يقدم عليها بخلاف المترجحة فإنها مطموع فيها، وهو تفسير مبني على رأيه في النساء، وأياً ما كان فقد قال السبكي في طبقاته: إن أحمد بن عيسى من فقهاء الشافعية استنبط من هذه الآية أن ما يفعله العلماء والسادات من تغيير لباسهم وعمائمهم أمر حسن وإن لم يفعله السلف لأن فيه تمييزاً لهم حتى يعرفوا فيعمل بأقوالهم وهو استنباط لطيف ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ كثير المغفرة فيغفر سبحانه ما عسى يصدر من الإخلال بالتستر، وقيل: يغفر ما سلف منهن من التفريط. وتعقب بأنه إن أريد التفريط في أمر التستر قبل نزول الآية فلا ذنب قبل الورود في الشرع وإن أريد التفريط في غير ذلك ليكون وكان الله كثير المغفرة فيغفر ما سلف من ذنوبهن وارتكابهن ما نهى عنه مطلقاً فهو غير مناسب للمقام، وجوز أن يراد التفريط في أمر التستر والأمر به معلوم من آية الحجاب التزاماً وهو كما ترى ﴿رَحِيمًا﴾ كثير الرحمة فيثيب من أمثل أمره منهن بما هو سبحانه أهله، وقيل: رحيماً بهن بعد التوبة عن الإخلال بالتستر بعد نزول الآية، وقيل: رحيماً بعباده حيث راعى سبحانه في مصالحهم أمثال هذه الجزئيات. انتهى انتهى. اهـ ﴿روح المعاني ح 22 ص﴾

---

وقال القاسمي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

جمع جلباب ، كسرداب ، وهو الرداء فوق الخمار ، تغطي به المرأة ، وهو معنى قول بعضهم : جلبابها ملاءتها تشتمل بها . وقيل هو الخمار . قالت جنوب أخت عمرو ذي الكلب

ترثيه :

تَمْشِي التُّسُورُ إِلَيْهِ وَهِيَ لَاهِيَةٌ مَشْيِ الْعَذَارَى ، عَلَيْهِنَّ الْجَلَابِيبُ

وقال آخر يصف الشيب :

سَحَى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْهَبَا أَكْرَهَ جِلْبَابٍ لَمَنْ تَجَلَّبَبَا

(26/629)

---

وقال الزمخشري : الجلباب ثوب واسع ، أوسع من الخمار ، ودون الرداء ، تلويه المرأة على

رأسها ويبقى منه ما ترسله على صدرها ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما : الرداء

الذي يستر من فوق إلى أسفل ، ثم قال : ومعنى : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

يرخينها عليهن ويغطين بها وجوههن وأعطافهن ، يقال إذا زل عن وجه المرأة : أدني ثوبك

على وجهك . وذلك أن النساء كن في أول الإسلام على هجيرهن في الجاهلية متبدلات ،  
تبرز المرأة في درع وخمار ، لفصل بين الحرة والأمة . وكان الفتيان وأهل الشطارة يتعرضون  
للإماء إذا خرجن بالليل ، إلى مقاضي حوائجهن في النخيل والغيظان ، وربما تعرضوا للحرة  
بعلة الأمة ، يقولون حسبناها أمة ، فأمرن أن يخالفن بزيهن عن زي الإماء ، بلبس الأردية  
والملاحف وستر الرؤوس والوجوه ليحتشمن ويهين ، فلا يطمع فيهن طامع ، وذلك قوله :  
﴿ ذَلِكْ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَ ﴾ أي : أولى وأجدر بأن يعرفن أنهن حرائر ، فلا يتعرض  
لهن ولا يلقين ما يكرهن . ثم قال الزمخشري : فإن قلت : ما معنى من ، في : ﴿ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ قلت : هو للتبعيض ، إلا أن معنى التبعيض محتمل وجهين :  
أحدهما - أن تجلبين ببعض ما لهن من الجلابيب . والمراد أن لا تكون الحرة متبدلة في درع  
وخمار كالأمة والمأهنة ، ولها جلبابان فصاعداً في بيتها .  
والثاني - أن ترخي المرأة بعض جلبابها وفضله على وجهها ، لتتقن حتى تتميز من الأمة .  
انتهى .

(27/629)

---

ومن الآثار في الآية، ما رواه الطبري عن ابن عباس قال: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة، أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدن [في المطبوع: يبدن] عيناً واحدة. وأخرج ابن أبي حاتم عن أم سلمة قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿يُدْنِنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان، من السكينة. وعليهن أكيسة سود يلبسها. وأخرج عن يونس بن يزيد أنه سأل الزهري: هل على الوليدة خمار، متزوجة أو غير متزوجة؟ قال: عليها الخمار إن كانت متزوجة، وتنتهى عن الجلباب؛ لأنه يكره لهن أن يتشبهن بالحرائر المحصنات.

تنبيهات:

الأول - قال ابن كثير: روي عن سفيان الثوري أنه قال: لا بأس بالنظر إلى زينة نساء أهل الذمة، وإنما نهى عن ذلك لخوف الفتنة، لا لحرمتهن، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . انتهى .

الثاني - قال السبكي في "طبقاته": استنبط أحمد بن عيسى، من فقهاء الشافعية، من هذه الآية أن ما يفعله العلماء والسادات، من تغيير لباسهم وعمائمهم، أمر حسن. وإن لم يفعله السلف؛ لأن فيه تمييزاً لهم حتى يعرفوا، فيعمل بأقوالهم. انتهى. الثالث - قال الشهاب: قوله تعالى: ﴿يُدْنِنَ﴾ يحتمل أن يكون مقول القول. وهو خبر بمعنى الأمر، أو جواب الأمر، على حد: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [إبراهيم: 31]،

انتهى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ أي: لما سلف منهن من التفريط: ﴿رَحِيمًا﴾ أي: بعباده، حيث يراعي مصالحهم حتى الجزئيات منها. انتهى انتهى. اهـ ﴿محاسن التأويل ح 13 ص 701.699﴾

(28/629)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب:

قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» .

ومن سدّ الذرائع ألا يعرض المؤمن نفسه للشبهه، وألا يدع سبباً لثقله السوء فيه، بل ينبغي أن يتجنب مواقع التهم، حتى لا يتعرض للأذى، ويعرض غيره للوقوع فيه.

وفي قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ . . الآية» دعوة لنساء النبي وبناته ونساء المؤمنين عامة أن يحموا أنفسهم من السنة السوء، وذلك بأن يدنين عليهن من ثيابهن، وأن يرسلنها حتى تكسو أجسامهن إلى مواقع أقدامهن . . وهذا هو لباس المحتشمات، على خلاف ما كان عليه لباس المتبرجات، الداعيات للرجال إلى أنفسهن . . وبهذا الزى



ينعزل نساء النبيّ، وبناته، ونساء المؤمنين، عن غيرهن، ممن لا يسوءهن قول، أو فعل.  
وفي قوله تعالى: «ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفَنَّ» إشارة إلى أن هذا الزمى

(29/629)

---

السائر الذي يتزيا به نساء النبي وبناته ونساء المؤمنين، هو معلم من معالم المرأة الحرّة العفيفة  
التي لا مطمع لأحد فيها.

وفي قوله تعالى: «أذنى» . . إشارة إلى أن هذا الزمى ليس وحده بالذي بقي الحرائر  
والعفيفات من السنة أهل الفجور والفسق، ولكنه على أي حال. وقاء يجمل الحرّة ويزين  
العفيفة، ويضفى على طهرها طهرا، وعلى عفتها جلالا وعفة، فهو وإن لم يكن الكمال  
كله، فهو من سمات الكمال، وإن لم يكن العفة كلها، فهو مظهر من مظاهرها .  
فستر الظاهر وتجميله، مطلوب، أي كان الباطن وما يختفى وراءه مما تنطوى عليه الصدور  
، وتسره السرائر . . فإن كان الباطن سيئا كريها، فالأولى بصاحبه أن يستره، ويجمله  
بهذا الستر الذي يلقيه عليه من المداراة، والتحفظ . . وإن كان الباطن طيبا كريما، كان  
تهتك الظاهر إزراء بقدره، وعدوانا على جلاله وبهائه . .  
روى أن عابدين من عبّاد البصرة، أحدهما أعور، والآخر أعرج . .

تقابلا ، فقال الأعرج للأعور :

هل لك في أن تكسب أجرا ؟

فأجابه صاحبه : وما ذاك ؟

قال : تماشى معا ، فيرانا الناس ، فيقولون : أعور وأعرج . . فنؤجر ويأثمون ! ! فرد عليه

صاحبه : وهل لك في خير من ذلك ؟

قال : ماذا ؟

قال : لا تفعل . . فنسلم ويسلمون ! « إن الغنيمة حقا ، هي في أن يسلم الإنسان من الناس

. . وذلك بالأيمنهم

(30/629)

---

من نفسه بما يبدى من عيوب ، أو ما هو بمظنة عيب . . ففي ذلك سلامته من الناس ،

وسلامة الناس منه . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن حـ 11 صـ 751 .

﴿ 753

(31/629)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ ﴾

أتبع النهي عن أذى المؤمنات بأن أمرن باتقاء أسباب الأذى لأن من شأن المطالب السعي في تذليل وسائلها كما قال تعالى : ﴿ ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها ﴾ [الإسراء :

19] وقال أبو الأسود :

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها . . .

إن السفينة لا تجري على اليبس

وهذا يرجع إلى قاعدة التعاون على إقامة المصالح وإماتة المفسد .

وفي الحديث : " رحم الله والداً أعان ولده على بره " .

وهذا الحديث ضعيف السند لكنه صحيح المعنى لأن بر الوالدين مطلوب ، فالإعانة عليه إعانة على وجود المعروف والخير .

وابتدىء بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته لأنهن أكمل النساء ، فذكرهن من ذكر بعض أفراد العام للاهتمام به .

والنساء : اسم جمع للمرأة لا مفرد له من لفظه ، وقد تقدم أنفاً عند قوله تعالى : ﴿ ولا

نساءهن ﴾ [الأحزاب : 55] .

فليس المراد بالنساء هنا أزواج المؤمنين بل المراد الإناث المؤمنات ، وإضافته إلى المؤمنين على معنى ( من ) أي النساء من المؤمنين .

والجلابيب : جمع جلباب وهو ثوب أصغر من الرداء وأكبر من الخمار والقناع ، تضعه المرأة على رأسها فيتدلى جانباه على عذارئها وينسدل سائره على كتفها وظهرها ، تلبسه عند الخروج والسفر .

وهيئات لبس الجلابيب مختلفة باختلاف أحوال النساء تبينها العادات .

والمقصود هو ما دل عليه قوله تعالى : ﴿ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ﴾ .

والإِدْنَاءُ : التقريب ، وهو كناية عن اللبس والوضع ، أي يضعن عليهن جلابيبهن ، قال

بشار :

ليلة تلبس البياض من الشهر . . .

وأخرى تدني جلابيب سودا

فقابل به ( تدني ) ( تلبس ) فالإدناء هنا اللبس .

وكان لبس الجلابيب من شعار الحرائر فكانت الإمام لا يلبسن الجلابيب .

وكانت الحرائر يلبسن الجلابيب عند الخروج إلى الزيارات ونحوها فكنّ لا يلبسنها في الليل  
وعند الخروج إلى المناصع ، وما كنّ يخرجن إليها إلا ليلاً فأمرن بلبس الجلابيب في كل  
خروج ليعرف أنهن حرائر فلا يتعرض إليهن شباب الدُّعّار يحسبهن إماء أو يتعرض إليهن  
المنافقون استخفافاً بهن بالأقوال التي تحجلهن فيتأذّن من ذلك وربما يسببن الذين يؤذونهن  
فيحصل أذى من الجانبين .

فهذا من سدّ الذريعة .

والإشارة بـ ﴿ ذلك ﴾ إلى الإدناء المفهوم من ﴿ يدنين ﴾ ، أي ذلك اللباس أقرب إلى أن  
يُعرف أنهن حرائر بشعار الحرائر فيتجنب الرجال إيذاءهن فيسلموا وتسلمن .

وكان عمر بن الخطاب مدة خلافته يمنع الإماء من التتبع كي لا يلبسن بالحرائر ويضرب من  
تتبع منهن بالدرة ثم زال ذلك بعده ، فذلك قول كثير:

هنّ الحرائر لا ربات أخمرة . . .

سود الحاجر لا يقرآن بالسور

والتذيل بقوله : ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ صفح عما سبق من أذى الحرائر قبل تنبيه

الناس إلى هذا الأدب الإسلامي ، والتذيل يقتضي انتهاء الغرض . انتهى انتهى . ١ هـ

﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

نلاحظ أن الأمر توجَّهه أولاً للأزواج النبي، ثم لبناته صلى الله عليه وسلم، وهذا يعني أن رسول الله لا يأمر أمته بشيء هو عنه بنجوى، إنما يأمرهم بشيء بدأ فيه بأهل بيته، وهذا ادعى لقبول الأمر وتنفيذه، فقبل أن أمركم أمرت نفسي فلم أتميز عنكم بشيء .

لذلك جاء في سيرة القائد المسلم " طارق بن زياد " أنه لما ذهب لفتح الأندلس وقف بجنوده على شاطئ البحر، وأعداؤه على الشاطئ الآخر، ثم قال للجنود: أيها الناس أنا لن أمركم بأمر أنا عنه بنجوى، وإنما عند ملتقى القوم سابقكم، فمبارز سيد القوم، فإن قتلته فقد كفيتم أمره، وإن قتلني فلن يعوزكم أمير بعدي .

أي: أنني سابقكم إلى القتال، ولن أرسلكم وأجلس أفرج وأرقب ما يحدث، يعني: أنا لا أتميز عنكم بشيء .

وبهذه المساواة أيضاً ساد عمر - رضي الله عنه - القوم وقاد العالم وهو يرتدي مرقعة بالمدينة؛ لذلك لما راه رجل وهو نائم تحت شجرة كعامة الناس قال: حكمت فعدلت فأمنت، فمنت يا عمر .

وكان - رضي الله عنه - إذا أراد أن يأخذ قراراً في أمر من أمور رعيته يعلم أن الفساد إنما

يأتي أولاً من الحاشية والأقارب والأتباع ومن مراكز القوى التي تحيط به؛ لذلك كان يجمع قرابته ويحذرهم: أنا اعتزمتُ أنْ صدر قراراً في كذا وكذا، فالذي نفسي بيده مَنْ خالفني منكم إلى شيءٍ منه لجعلته نكالا للمسلمين، أيها القوم إياكم أنْ يدخل عليكم مَنْ يدعي صلته بي، فتعطونه غير حق مَنْ لم يعرفني، والله إنْ فعلتم لأجعلنكم نكالا للمسلمين

(34/629)

---

وورود النص القرآني بلفظ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 59] دليل على أن سيدنا رسول الله كان ينقل النص الذي جاءه، والصيغة التي تكلم الله بها دون أن يُغيّر فيها شيئاً، والافتقار كان بإمكانه أن ينقل الأمر لأزواجه، فيقول: يا أيها النبي أزواجك وبناتك يدنين عليهن من جلابيبهن . إنما نقل النص القرآني كما أنزل عليه؛ ليعلم الجميع أن الأمر من الله، وما محمد إلا مبلغ عن الله، فمن أراد أن يناقش الأمر فليناقش صاحبه .

وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ساعة نزلت عليه هذه الآية كن تسعة أزواج، كرمهن الله وخيّرهن فاخترن رسول الله، كان منهن خمس من قريش هن: عائشة، وحفصة، وأم

حبيبة ، وأم سلمة ، وسودة بنت زمعة ، وثلاث من سائر العرب هُنَّ : ميمونة بنت الحارث ، وزينب بنت جحش ، وجُويرية بنت الحارث من بني المصطلق ، وواحدة من نسل هارون أخي موسى - عليهما السلام - هي السيدة صفية بنت حبي بن أخطب .  
أما بنات رسول الله ، فرسول الله أنجب البنين والبنات : البنون ماتوا جميعاً في الصَّغَر ، أما البنات فأبقاهنَّ الله حتى تزوجنَّ جميعاً ، وهُنَّ : زينب ، ورقية ، وأم كلثوم .  
وأصغرهن فاطمة ، وهي الوحيدة التي بقيتُ بعد موت سيدنا رسول الله ، أما زينب ورقية وأم كلثوم فقد مُتْنَ في حياة رسول الله .

ولفاطمة قصة في الضحك والبكاء ؛ لذلك بعض العارفين كان يقول في قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكٌ وَأَبْزَى ﴾ [النجم : 43] أن السيدة فاطمة حينما سُئِلت ما الذي أبكاك وما الذي أضحكك ؟ قالت : لأنني لما دخلتُ على أبي وهو مريض قال لي : إن هذا هو مرض الموت يا فاطمة فبكيت ، ثم انصرفت فأشار إليَّ وقال لي : يا فاطمة ستكونين أول أهل بيتي لحوقاً بي فضحكت . لذلك لم تمكث فاطمة بعد رسول الله إلا ستة أشهر .

(35/629)

---



وقد أخذ العلماء من هذا الحديث أن لقاء الأموات يكون بمجرد الموت ، وإلا لو كان اللقاء في البعث والقيامة لاستوى في ذلك مَنْ مات أولاً ، وَمَنْ مات آخراً ، فدلَّ قوله : " ستكُونين أول أهل بيتي لحوقاً بي " على أن لقاءه صلى الله عليه وسلم بها سيكون بمجرد أن تموت .  
الشاهد في هذه القصة أن أحدهم - أظنه الإمام علياً - قال لفاطمة : الله يقول ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ [النجم : 43] أما رسول الله فابكاك أولاً ، ثم أضحكك حتى لا يكون أضحك وأبكى كربه .

أما السيدة زينب فتزوجت العاص بن الربيع قبل أن يُحرّم الزواج من الكفار ، وقد أُسر العاص في غزوة بدر ، فذهبت زينب لتفديه ، وقدمت قلادة كانت معها ، فلام رآها رسول الله وجد أنها قلادة خديجة - رضي الله عنها - قد وهبتها لابنتها ، فقال : إن رأيتم أن تردوا لها قلادتها وتفكوا لها أسيرها فافعلوا ، فردَّ صلى الله عليه وسلم الأمر إلى مَنْ ينتفع به ، فتنازلوا عن القلادة .

أما رقية وأم كلثوم فلهما حوادث ، منها حوادث مؤسفة ، ومنها حوادث مبهجة ، أما المؤسف فإنَّ عتبة بن أبي لهب عقد على رقية ، وأخوه عتيبة عقد على أم كلثوم ، وكان هذا قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما بُعث رسول الله وحدث ما حدث بينه وبين أبي لهب وأنزل الله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ \* مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴾ [المسد : 1-2] .

قال لابنه عتبة: رأسي ورأسك علي حرام حتى تطلق رقية فطلقها ، بعدها مرَّ عتبة على رسول الله ، وفعل فعلةً فيها استهزاء برسول الله ، فقال له صلى الله عليه وسلم: "أكلك كلب من كلاب الله" .

أخبر عتبة أباه بما كان من دعاء رسول الله عليه ، وكان أبو لهب يعلم صدق رسول الله ، وأن دعاءه مستجاب لا يردُّ ، فخاف على ابنه ، وأخذ يحاطط له ، ويوصي به رفاقه في رحلات تجارته - وعجيب أنه مع هذا كله لم يؤمن .

(36/629)

---

وفعلاً كان عتبة في رحلات التجارة ينام في وسط القوم ، وهم يحيطون به من كل جانب ، وفي إحدى الليالي جاءه أسد ، فأخذه من بين القوم ، ولم يبقَ منه إلا ما يُعرف به .  
علّق على هذه الحادثة أحد المغرضين فقال: إن رسول الله قال: "أكلك كلب" وهذا أسد ، فردَّ عليه أحد العارفين فقال: إذا نسب الكلب إلى الله ، فلا بُدَّ أن يكون أسداً ، فرسول الله لم يقل: كلب من كلابكم ، إنما من كلاب الله .  
هذا ما كان من أمر عتبة ، أما عتبية فقد طلق أم كلثوم ، لكنه لم يتعرض لرسول الله بإذاء ، بل قالوا: إنه كان يستحي أن يواجه رسول الله ، لذلك لم يدعُ عليه رسول الله .

أما الحادث المبهج في حياة رقية وأم كلثوم ، فقد أبدلهما الله خيراً من عتبة وعتيبة ، حيث

تزوجت رقية من سيدنا عثمان ، فلما ماتت تزوج بعدها من أم كلثوم ؛ لذلك لُقِّبَ -

رضي الله عنه - بذي النورين ، وكانت النساء يُغنين حين تزوج عثمان برقية :

أَحْسَنَ مَا رَأَى إِنْسَانٌ . . . رُقِيَّةَ وَزَوْجَهَا عُثْمَانَ

فانظر إلى عِظَمِ هذا العوض أن يُبدِلَهُمَا اللهُ بعتبة وعتيبة مَنْ؟ عثمان ، نعم العِوَضُ هذا ،

والعِوَضُ في مثل هذه المسائل إنما يتأتى بقبول القضاء في نظائره ، فإذا أُصِيبَ الإنسان

فاستسلم وسلم الأمر لله ؛ فقال كما علمنا رسول الله : " إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم

أَجْرِنِي فِي مَصِيبَتِي - أَيَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَصِيبَةُ - وَأَخْلِفْنِي خَيْرًا مِنْهَا " .

(37/629)

---

إذا قال ذلك وعلم أن الله حكمة في كل قضاء يقضيه لأبد أن يُعوِّضه الله خيراً ، وأظن أن

قصة السيدة أم سلمة مشهورة في هذا المقام ، فلما توفي زوجها أبو سلمة حزنت عليه حزناً

شديداً ، ولما جاءها النسوة يُعزِّينها في زوجها قالت إحداهن : يا أم سلمة ، قولي كما قال

رسول الله : إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم أَجْرِنِي فِي مَصِيبَتِي ، وَأَخْلِفْنِي خَيْرًا مِنْهَا ،

فقلت : وهل هناك خير من أبي سلمة ، يعني : هو في نظرها أحسن الناس وخيرهم .

لكنها مع هذا رَضِيَتْ بِقِضَاءِ اللَّهِ فَمَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا حَتَّى طَرَقَ عَلَيْهَا طَارِقٌ يَقُولُ: يَا أُمَّ  
سَلْمَةَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُكَ لِنَفْسِهِ، فَضَحَكَتْ لِأَنَّ اللَّهَ عَوَّضَهَا  
بِمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ .

بعد أن أمر الحق سبحانه أزواج النبي وبناته أولاً بهذا الأدبِ ثَنَى بنساء المؤمنين، فقال ﴿  
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ  
يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: 59] لأن أسرة رسول الله

ليست أزواجه وبناته فحسب، إنما العالم كله، وكلمة (نساء) جمع، لا واحد له من لفظه  
، فمفرد أزواج زوج، ومفرد بنات بنت، أما (نساء) فمفردا من معناها، لا من لفظها،  
فتقول: امرأة، واستثقل جمع امرأة على امرأت فقالوا: نساء وأصلها في اللغة من النسبي،  
قالوا: لأن المرأة أُجِّلَ خَلْقُهَا بَعْدَ خَلْقِ الرَّجُلِ .

وفي اللغة: النَّسَاءُ أَي: التَّأخِيرُ وَالتَّأْجِيلُ، فقالوا: نساء .

(38/629)

---

ثم يذكر سبحانه الأمر الذي وُجِّهَ إلى زوجات النبي، وبناته ونساء المؤمنين جميعاً ﴿ يُدْنِينَ  
عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 59] فالفعل ﴿ يُدْنِينَ . . . ﴾ [

الأحزاب: 59 [مجزوم في جواب الطلب (قُلْ) مثل: اسكُتْ تسَلِّم، ذاكر تنجح، وفي الآية شرط مُقَدَّر: إِنْ تَقُلْ لِهِنَّ أَدِينِ يُدِينِينَ .

كما في ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا . . . ﴾ [الحج: 27] لأن الخطاب هنا للمؤمنات، وعلى رأسهن أزواج النبي وبناته، وإن لم يستجب هؤلاء للأمر، فقد اختلَّ فيهنَّ شرط الإيمان .

ومعنى: الإِدْنَاءُ: تقريب شيء من شيء، ومن ذلك قوله تعالى في وصف ثمار الجنة ﴿

قُطُوفَهَا دَانِيَةٌ ﴾ [الحاقة: 23] أي: قريبة التناول سهلة الجني، والمراد: يُدِينِينَ

جلايبهن أي: من الأرض لتستر الجسم . وقوله: ﴿ عَلَيْنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 59]

[يدل على أنها تشمل الجسم كله، وأنها ملفوفة حوله مسدولة حتى الأرض .

وكلمة ﴿ جَلَابِيهِنَّ . . . ﴾ [الأحزاب: 59] مفردتها جلاباب، وقد اختلفوا في

تعريفه فقالوا: هو الثوب الذي يُلبس فوق الثوب الداخلي، فتحت الجلاباب مثلاً (فانلة) أو

قميص وسروال، ويجوز أن تكون الملابس الداخلية قصيرة، أما الجلاباب فيجب أن يكون

سابعاً طويلاً قريباً من الأرض .

وقالوا: الجلاباب هو الخمار الذي يغطي الرأس، ويُضرب على الجيوب - أي فتحة الرقبة -

لكن هذا غير كافٍ، فلا بُدَّ أن يُسدل إلى الأرض ليستر المرأة كلها؛ لأن جسم المرأة عورة،

ومن اللباس ما يكشف، ومنه ما يصف، ومنه ما يلفت النظر .

وشرطي لباس المرأة الشرعي الأيكون كاشفاً ، ولا واصفاً ، ولا مُلْفِتاً للنظر ؛ لأن من النساء مَنْ ترتدي الجلباب الطويل السَّابِع الذي لا يكشف شيئاً من جسمها ، إلا أنه ضيقِ يصف الصَّدْر ، ويصف الأرداف ، ويُجسِّم المفاتن ، حتى تبدو وكأنها عارية .

(39/629)

---

لذلك من التعبيرات الأدبية في هذه المسألة قول أحدهم - وهو على حق - إنَّ مبالغة المرأة في تبرُّجها إلحاح منها في عَرَض نفسها على الرجل . يعني : تريد أن تُلفت نظره ، تريد أن تُنبِّه الغافل وكأنها تقول : نحن هنا . وإنَّ تساهلنا في ذلك مع البنت التي لم تتزوج ، ربما كان لها عُدْر ، لكن ما عذر التي تزوجت ؟

ثم يُبيِّن الحق - تبارك وتعالى - الحكمة من هذا الأدب في مسألة اللباس ، فيقول : ﴿ ذلك . . . [ الأحزاب : 59 ] أي : إدناء الجلباب إلى الأرض ، وستر الجسم ، وعدم إبداء الزينة ﴾ أدنى . . . [ الأحزاب : 59 ] أي : أقرب ﴾ أن يُعرَفنَ فلا يُؤذِنَ . . . [ الأحزاب : 59 ] .

فالمرأة المسلمة تُعرَف بزِيَّها وحِشْمَتها ، فلايجرؤ أحد على التعرض لها بسوء أو مضايقتها ، فلباسها ووقارها يقول لك : إنها ليست من هذا النوع الرخيص الذي ينتظر إشارة منك ،

ولست ممن يعرض نفسه عرضاً مهيجاً مستميلاً مُلَفْتاً .

وقوله تعالى بعد ذلك وفي ختام الآية ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ [الأحزاب: 59]

جاء وَصَفُ المغفرة والرحمة هنا ليشير إلى أن عقوبة الله ليست بأثر رجعي ، فما سبق هذا الأمر من تجاوزات مغفور معفو عنه برحمة الله ، والعبرة بسلوك المؤمنة بعد أن تسمع هذا الأمر يادناء الجلباب والتستر .

والحق سبحانه يمثل هذا الأدب إنما يؤمن حياة المرأة المسلمة ، كيف ؟ نقول : معنى التأمين أن نأخذ منك حال يسرك ، وحين تكون واجداً ، لنعطيك حينما تكون غير واجد .

كذلك الإسلام حين يستر جمال المرأة ومفاتها حال شبابها ونضارتها يسترها حين تكبر ، وحين يتلاشى الجمال ، ويجلُّ محله أمور تحرص المرأة على سترها ، فالإسلام في هذه الحالة يحمي المرأة ويحفظ لها عزَّتها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص ﴾

(40/629)

---

وقال صاحب التفسير الواضح :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (59) ﴿

المفردات :

يُدْنِينِ الإِدْنَاءَ : التقريب ، والمراد الإرخاء والسدل جَلَايِبِهِنَّ : جمع جلباب وهو الثوب الذي يستر جميع البدن .

المعنى :

توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تسع من النساء هن عائشة ، وحفصة ، وأم حبيبة .

وسودة ، وأم سلمة ، وميمونة ، وزينب بنت جحش ، وجويرية ، وصفية بنت حيي ابن أخطب الهارونية .

وأما أولاده فسبعة : ثلاثة ذكور ، وهم القاسم ، وعبد الله وأمهما خديجة ، وإبراهيم وأمهم مارية القبطية التي أهداها له المقوقس عظيم القبط بمصر ، وأربع إناث وهن فاطمة الزهراء -رضى الله عنها- وزوجها على بن أبي طالب وأمها خديجة ، وزينب وتزوجها ابن خالتها أبو العاص بن الربيع ، ورقية زوجها عثمان بن عفان ، وماتت والنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر ، وأم كلثوم تزوجها عثمان بعد وفاة أختها ولذا سمي بذي النورين وتوفيت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم .

فكل أولاده صلى الله عليه وسلم الذكور والإناث من خديجة إلا إبراهيم فمن مارية القبطية ، وقد فارقت الحياة قبل النبي صلى الله عليه وسلم إلا فاطمة الزهراء فماتت بعد النبي ،



وهي أول من لحق به من آل بيته الكرام - رضى الله عنهم جميعا - فثلك ذرية بعضها من بعض .

وقد كانت العرب في الجاهلية منغمسين في التبذل ، وإبداء الزينة ومواضعها والكشف عما يجب ستره كما يفعل الإماء .

وقد جاء الإسلام دين السلام ودعوة الحق والتحرر من قيد التقليد الأعمى ، والانطلاق نحو المثل العليا وتكوين المجتمع الصالح ، المؤسس على تقوى من الله ورضوان .

(41/629)

---

جاء الإسلام فخاطب النبي صلى الله عليه وسلم أولا في شأن أزواجه وبناته ونساء المؤمنين عامة ليعلم الكل أن هذا علاج مر . وأنه لا يقوم به إلا أولو العزم من الرجال ، وحقا لا يستطيع تأديب زوجته وأخته وبنته ، وكبح جماح الغريزة التي تدعو إلى التبرج والظهور إلا كل رجل ! وكفى !! ..

يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن فيسترن أجسامهن كلها حتى وجوههن إلا ما به ترى الطريق ، ويرى بعضهم أن ستر الوجه إنما يكون عند الفتنة ، ولا يبدن زينتهن ، أى : موضعها إلا الحارمهن التي ذكرت في سورة النور ، آية

أمر الله تعالى جميع النساء بالستر وإن ذلك لا يكون إلا بما يستر بدنهما ، إلا إذا كانت المرأة مع زوجها وفي بيتها ، فلها أن تلبس ما تشاء لأن لزوجها أن يستمتع بها كيف شاء ! يا نساء المؤمنین اسمعن ما نصح به النبي بعض أصحابه :

روى أن دحية الكلبي لما رجع من عند هرقل فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قبضية فقال :

« اجعل صديعا - نصفاً - لك قميصاً ولصاحبك صديعا تحتمر » ثم قال له : « مرها تجعل تحتها شيئاً لئلا يصف . . » .

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات ، رءوسهن مثل أسنمة البخت - نوع من الإبل - لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها » .  
وقال عمر - رضى الله عنه - : ما يمنع المرأة المسلمة إذا كانت لها حاجة أن تخرج في أطمارها وأطمار جاريتها مستخفية لا يعلم بها أحد حتى ترجع إلى بيتها .

ذلك الذي يأمركم به ربكم من الستر أدنى وأقرب أن تعرفن وتميزن بأنكن المؤمنات القاتات العابدات الحافظات فروجهن ، فلا تؤذنين بقول من ساب أو جاهل ، ويعرفكن الأبرار الصالحون فيكون البيت المسلم الكامل .

---

أيتها المؤمنات : إن الدين حينما يفرض الحجاب ، ويوصى بالستر التام للجسم كله إنما يهدف إلى عدم الإيذاء لكن ، فكم من امرأة عفيفة ظهرت في الشارع سافرة فلاقت من الأذى ما لاقت ! وإني لأعجب حينما نرى بعض نساء المؤمنين في الشارع قد برزن بروزا يلفت النظر ، خرجن كاشفات عن مواضع في أجسامهن لا يليق بهن أبدا كشفها .  
أفيلق من المرأة المؤمنة أن تخرج كاشفة عن وجهها ورأسها وثديها وساقها وإبطها ، وتستر الباقي بثوب شفاف يظهر ثديها ؟ . . وايم الحق قد ترى حلمة الثدي وموضع السرة ! !

..

يا لله للمسلمين والمسلمات ! ! يا نساء المسلمين إن جاز هذا من غيرنا فليس يجوز أبدا منا ! ! يا نساء المؤمنين ليس في الكشف عن العورة فائدة أبدا بل هناك الضرر كل الضرر

..

يا نساء المؤمنين كل بدن الحرة عورة إلا وجهها وكفيها .  
يا نساء ! إن في ستر العورة منعا للفتنة ، ومدعاة للعفة وبعدا عن مظان التهمة ، وحفظا لكن من تعرض الفساق وإيذائهم بالرفث وفحش القول .

يا أيها المؤمنون اعلّموا أنكم المطالبون بستر عورات نساءكم ، فأنتم مع الرسول مخاطبون يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجِكُمُ الْآيَةَ . . فلا يعتذرن أحد ، ولا يلقين أحد تبعة هذا على النساء

وحدهن !! أيتها الأخت المسلمة: كوني مثلاً أعلى للمسلمات ، واحذري الشيطان  
وفتنة المجتمع المنحل الذي تعيشين فيه ، وتذرعى بالصبر ، واعلمي أنه لا يزال في الأمة من  
يقدر العفاف والأدب وحسن السيرة ! وإنى أختتم هذا بأن أدعو الله أن يرزقنا التوفيق  
والسداد فهوربنا الرحمن الرحيم بنا ،  
فموضوع الاختلاط والتبرج والانحلال الخلقي العام في طبقات الشعب داء استشرى ،  
وفساد عم ، لم يعد يكفيه وعظ وإرشاد ، وإنما هو في حاجة إلى قوة السلطان وصولاً  
الحاكم الذي يدين بعلاج القرآن ، ويؤمن أن فيه خير الشعب والدولة ، وما ذلك على الله  
بعزيز ، وهو نعم المولى ونعم النصير . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير الواضح ح 3 ص 115  
117. ﴿

(43/629)

---

وقال الشيخ الصابوني

﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾

[7] حجاب المرأة المسلمة

التحليل اللفظي

﴿ لأزواجك ﴾ : المراد بكلمة الأزواج (أمهات المؤمنين) الطاهرات رضوان الله عليهن ، ولفظ الزوج في اللغة يطلق على الذكر والأنثى ، قال تعالى : ﴿ اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾ [البقرة: 35] ، ﴿ وجعل منها زوجها ليسكن إليها ﴾ [الأعراف: 189]

وإطلاق لفظ (الزوجة) صحيح ولكنه خلاف الأوضح . وأنكر الأصمعي لفظ (زوجة) بالهاء ، وقال : هي زوج لا غير ، واحتج بأنه لم يرد في القرآن إلا بدون هاء ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ [الأحزاب: 37] والصحيح أنه خلاف الأوضح وليس بخطأ قال الفرزدق :

وإن الذي يسعى يحرش زوجتي . . . كساع إلى أسد الشرى يستبيلها

وفي حديث عمار بن ياسر قوله عن السيدة عائشة ( والله إني لأعلم أنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لها ليعلم أتطيعونه أو تطيعونها ) .

﴿ يدنين ﴾ : أي يسدن ويرخين . وأصل الإدناء التقريب ، يقال للمرأة إذا زل الثوب عن وجهها : أدني ثوبك على وجهك ، والمراد في الآية الكريمة : يغطين وجوههن وأبدانهن ليميزن عن الإماء والقينات ، ولما كان متضمنا معنى الإرخاء والسدل عدي بعلى ﴿ يدنين عليهن ﴾ .

﴿ جلابيبهن ﴾ : جمع جلاباب ، وهو الثوب الذي يستر جميع البدن ، قال الشهاب : هو

إزار يلتحف به ، وقيل : هو الملحفة وكل ما يغطي سائر البدن .  
قال في " لسان العرب " : الجلباب ثوب أوسع من الخمار ، دون الرداء ، تغطي به المرأة  
رأسها وصدرها ، وقيل : هو الملحفة ، قالت امرأة من هذيل ترثي قتيلاها :  
تمشي النسور إليه وهي لاهية . . . مشي العذارى عليهن الجلابيب  
وقيل جلباب المرأة : ملاءتها التي تشتمل بها ، واحداها جلباب ، والجماعة جلابيب ،  
وأشدوا :

مجلب من سواد الليل جلبابا . . . وفي " الجلالين " : الجلابيب جمع جلباب ، وهي الملاءة  
التي تشتمل بها المرأة .

(44/629)

---

قال ابن عباس : أمر نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوههن بالجلابيب ، إلا عينا  
واحدة ليعلم أنهن حرائر .  
والخلاصة : فإن الجلباب هو الذي يستر جميع بدن المرأة ، وهو يشبه الملاءة ( الملحفة )  
المعروفة في زماننا ، نسأله تعالى الستر والسلامة .  
﴿ أدنى ﴾ : أفعل تفضيل بمعنى أقرب ، من الدنو بمعنى القرب ، يقال : أدناني منه أي

قربني منه ، وقوله تعالى : ﴿ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴾ [الحاقة : 23] أي قريبة المنال ، وتأني

كلمة (أدنى) بمعنى أقل ، وقد جمع المعنيان في قول الشاعر :

لولا العقول لكان أدنى ضيغم . . . أدنى إلى شرف من الإنسان

﴿ غفورا ﴾ : أي ساترا للذنوب ، ماحيا للآثام ، يغفر لمن تاب ما فرط منه ﴿ وإني لغفار

لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى ﴾ [طه : 82] .

﴿ رحيمًا ﴾ : يرحم عباده ، ويلطف بهم ، ومن رحمته تعالى أنه لم يكلفهم ما لا يطيقون .

المعنى الإجمالي

يأمر الله تعالى نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم ، أن يوجه النداء إلى الأمة الإسلامية جمعاء

، بأن تعمل على التمسك بأداب الإسلام ، وإرشاداته الفاضلة ، ونظمه الحكيم ، التي بها

صلاح الفرد وسعادة المجتمع ، وخاصة في أمر اجتماعي هام ، يتعلق بالأسرة المسلمة ، ألا

وهو (الحجاب الشرعي) الذي فرضه الله على المرأة المسلمة ، ليصون لها كرامتها ،

ويحفظ عليها عفافها ، ويحميها من النظرات الجارحة ، والكلمات اللاذعة ، والنفوس

المريضة ، والنوايا الخبيثة ، التي يكنها الفساق من الرجال للنساء غير المحشمتات ، فيقول

الله تعالى ما معناه .

---

يا أيها النبي بلغ أوامر الله إلى عباده المؤمنين ، وابدأ بنفسك فمر زوجاتك أمهات المؤمنين الطاهرات ، وبناتك الفضليات الكريمات أن يرتدين الجلباب الشرعي ، وأن يحتجن عن أنظار الرجال ، ليكن قدوة لسائر النساء ، في التعفف ، والتستر ، والاحتشام ، حتى لا يطمع فيهن فاسق ، أو ينال من كرامتهن فاجر ، وأمر سائر نساء المؤمنين ، أن يلبسن الجلباب السابع ، الذي يستر محاسنهن وزينتهن ، ويدفع عنهن السنة السوء ، وأمرهن كذلك أن يغطين وجوههن وأجسامهن بجلابيبهن ، ليميزن عن الإماء والقينات ، فلا يكن هدفا للمغرضين ، وليكن بعيدات عن التشبه بالفواجر ، فلا يتعرض لهن إنسان بسوء ، فذلك أقرب إلى أن يعرفن بالعفة والتصون ، فلا يطمع فيهن من في قلبه مرض ، ﴿ وكان الله غفورا ﴾ يغفر لمن امتثل أمره ، رحيمًا بعباده حيث لا يشرع لهم إلا ما فيه خيرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة .

#### سبب النزول

روى المفسرون في سبب نزول هذه الآية الكريمة ، أن الحررة والأمة كاتتا تخرجان ليلا لقضاء الحاجة في الغيطان ، وبين النخيل ، من غير تمييز بين الحرائر والإماء ، وكان في المدينة فساق ، لا يزالون على عاداتهم في الجاهلية يتعرضون للإماء ، وربما تعرضوا للحرائر ، فإذا قيل لهم يقولون : حسبناهن إماء . فأمرت الحرائر أن يخالفن الإماء في الزي فيسترن ليحتشمن



ويهن فلا يطعم فيهن ذوو القلوب المريضة، فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ . . . ﴾ الآية .

وقال ابن الجوزي: "سبب نزولها أن الفساق كانوا يؤذون النساء إذا خرجن بالليل، فإذا رأوا المرأة عليها قناع تركوها وقالوا: هذه حرة، وإذا رأوها بغير قناع قالوا: أمة، فأذوها، فنزلت هذه الآية: قاله السدي".

وجوه الإعراب

1- قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ . . . ﴾ أي: منادى، والهاء للتنبية، و﴿ النبي ﴾ صفة ل﴿ أي ﴾ قال ابن مالك: وأياها مصحوب أل بعد صفة .

(46/629)

---

2- قوله تعالى: ﴿ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ . . . ﴾ قُلْ: أمر، و﴿ يدين ﴾ مضارع مبني على السكون لاتصاله بنون النسوة، وجملة ﴿ يدين عليهن ﴾ مقول القول في محل جزم جواب الطلب .

3- قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَعْرِفَ ﴾ أي بأن يعرفن مجرور بحرف جر محذوف، واسم الإشارة مبتدأ، وما بعده خبر، والتقدير: ذلك أقرب بمعرفتهن أنهن حرائر، والله

أعلم .

لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : بدأ الله تعالى بنساء الرسول صلى الله عليه وسلم وبناته في الأمر ب ( الحجاب الشرعي ) وذلك للإشارة إلى أنهن قدوة لبقية النساء فعليهن التمسك بالآداب الشرعية ليقتدي بهن سائر النساء ، والدعوة لا تثمر إلا إذا بدأ الداعي بها في نفسه وأهله ، ومن أحق من ( بيت النبوة ) بالتمسك بالآداب والفضائل ؟ وهذا هو السر في تقديمهن في الخطاب في قوله تعالى : ﴿ قل لأزواجك وبناتك ﴾ .

اللطيفة الثانية : الأمر بالحجاب إنما جاء بعد أن استقر امر الشريعة على وجوب ( ستر العورة ) ، فلا بد أن يكون الستر المأمور به هنا زائداً على ما يجب من ستر العورة ، ولهذا انفقت عبارات المفسرين على - اختلاف ألفاظها - على أن المراد بالجلباب : الرداء الذي تستر به المرأة جميع بدنها فوق الثياب ، وهو ما يسمى في زماننا ب ( الملاءة ) أي الملحفة ، وليس المراد ستر العورة كما ظن بعض الناس .

اللطيفة الثالثة : في هذا التفصيل والتوضيح ( أزواجك ، بناتك ، نساء المؤمنين ) رد صريح على الذين يزعمون أن الحجاب إنما فرض على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، فإن قوله تعالى ﴿ ونساء المؤمنين ﴾ يدل دلالة قاطعة على أن جميع نساء

المؤمنين مكلفات بالحجاب ، وأنهن داخلات في هذا الخطاب العام الشامل ، فكيف يزعمون أن الحجاب لم يفرض على المرأة المسلمة ؟ !

(47/629)

---

اللطيفة الرابعة : أمر الحرائر بالتستر ليميزن عن الإمام ، قد يفهم من أن الشارع أهمل أمر الإمام ، ولم يبال بما يناله من الإيذاء ، وتعرض الفساق لهن ، فكيف يتفق هذا مع حرص الإسلام على طهارة المجتمع ؟

والجواب : أن الإمام بطبيعة عملهن ، يكثر خروجهن وترددهن في الأسواق ، لقضاء الحاجات وخدمة سادتهن ، فإذا كلفن بلبس الجلباب السابغ كلما خرجن ، كان في ذلك حرج ومشقة عليهن ، وليس كذلك الحرائر لأنهن مأمورات بالاستقرار في البيوت ❀ وقرن في بيوتكن ❀ [ الأحزاب : 33 ] وعدم الخروج إلا عند الحاجة ، فلم يكن عليهن من الحرج والمشقة في التستر ما على الإمام ، وقد وردت الآية السابقة ❀ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ❀ [ الأحزاب : 58 ] وهي تتوعد المؤذنين بالعذاب الأليم ، وهذا يشمل الحرائر والإماء .

اللطيفة الخامسة : قوله تعالى : ❀ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ❀ فيه ذكر للعلة أي (

الحكمة) التي فرض من أجلها الحجاب ، والأحكام الشرعية كلها مشروعة لحكمة وجمهور  
المفسرين موجهها إلى جميع النساء ، سواء منهن ( الحرائر والإماء ) وفسر قوله تعالى : ﴿ أن  
يعرفن ﴾ أي يعرفن بالعفة والتستر والصيانة ، فلا يطمع فيهن أهل السوء والفساد ، وإليك  
نص كلامه كما في " البحر المحيط " :

" والظاهر أن قوله تعالى : ﴿ ونساء المؤمنين ﴾ يشمل الحرائر والإماء ، والفتنة بالإماء  
أكثر لكثرة تصرفهن بخلاف الحرائر ، فيحتاج إخراجهن من عموم النساء إلى دليل واضح .  
وقوله : ﴿ أدنى أن يعرفن ﴾ أي يعرفن لتسترهن بالعفة فلا يتعرض لهن ، ولا يلقين بما  
يكرهن ، لأن المرأة إذا كانت في غاية التستر بالعفة فلا يتعرض لهن ، ولا يلقين بما يكرهن ،  
لأن المرأة إذا كانت في غاية التستر والانضمام لم يقدم عليها ، بخلاف المترجحة فإنها مطموح  
فيها " .

وهو رأي تبدو عليه مخايل الجودة ، والدقة في الاستنباط .

(48/629)

---

وما اختاره (أبو حيان) هو الذي نختاره لأنه يحقق غرض الإسلام في التستر والصيانة والله  
أعلم .

## الأحكام الشرعية

الحكم الأول: هل يجب الحجاب على جميع النساء؟

يدل ظاهر الآية الكريمة على أن الحجاب مفروض على جميع المؤمنات (المكلفات شرعا) وهن: (المسلمات، الحرائر، البالغات) لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ . . . ﴾ الآية .

فلا يجب الحجاب على الكافرة لأنها لا تكلف بفروع الإسلام، وقد أمرنا أن نتركهم وما يدينون، ولأن (الحجاب) عبادة لما فيه من امتثال أمر الله عز وجل، فهو بالنسبة للمسلمة كفريضة الصلاة والصيام، فإذا تركته المسلمة جحودا فهي (كافرة) مرتدة عن الإسلام، وإذا تركته - تقليدا للمجتمع الفاسد - مع اعتقادها بفرضيته فهي (عاصية) مخالفة لتعاليم القرآن ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية ﴾ [الأحزاب: 33] .

وغير المسلمة - وإن لم تؤمر بالحجاب - لكنها لا تترك تفسد في المجتمع، وتتعري أمام الرجل، وتخرج بهذه الميوعة والانحلال الذي نراه في زماننا، فإن هناك (آدابا اجتماعية) يجب أن تراعى، وتطبق على الجميع، وتستوي فيها المسلمة وغير المسلمة لحماية للمجتمع، وذلك من السياسات الشرعية التي تجب على الحاكم المسلم .

وأما الإمام فقد عرفت ما فيه من أقوال للعلماء، وقد ترجح لديك رأي العلامة (أبي حيان) : في أن الأمر بالستر عام يشمل الحرائر والإماء، وهذا ما يتفق مع روح الشريعة في صيانة

الأغراض ، وحماية المجتمع ، من التفسخ والانحلال الخلقي ، وأما البلوغ فهو شرط التكليف كما تقدم .

(49/629)

---

أقول : يطلب من المسلم أن يعود بناته منذ سن العاشرة على ارتداء الحجاب الشرعي حتى لا يصعب عليهن بعد ارتداؤه ، وإن لم يكن الأمر على وجه (التكليف) وإنما هو على وجه (التأديب) قياساً على أمر الصلاة (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع) .

الحكم الثاني : ما هي كيفية الحجاب ؟

أمر الله المؤمنات بالحجاب وارتداء الجلباب صيانة لهن وحفظاً ، وقد اختلف أهل التأويل في كيفية هذا التستر على أقوال :

أ- فأخرج ابن جرير الطبري عن ابن سيرين أنه قال : ( سألت عبيدة السلماني ) عن هذه الآية ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ فرفع ملحفة كانت عليه فتقنع بها ، وغطى رأسه

كله حتى بلغ الحاجبين ، وغطى وجهه وأخرج عينه اليسرى من شق وجهه الأيسر .

ب- وروى ابن جرير وأبو حيان عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ( تلوي الجلباب

فوق الجبين ، وتشده ثم تعطفه على الأنف ، وإن ظهرت عيناها ، لكنه يستر الصدر  
ومعظم الوجه) .

ج- وروي عن السدي في كيفية أنه قال : (تغطي إحدى عينيها وجبهتها ، والشق الآخر  
إلا العين) . قال أبو حيان : " وكذا عادة بلاد الأندلس لا يظهر من المرأة إلا عينها الواحدة .  
د- وأخرج عبد الرزاق وجماعة عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت : " لما نزل هذه  
الآية ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من  
أكسية سود يلبسناها " .

الحكم الثالث : هل يجب على المرأة ستروجهما ؟

(50/629)

---

تقدم معنا في سورة النور أن المرأة منهيبة عن إبداء زينتها إلا للمحارم ﴿ ولا يبدن زينتهن إلا  
لبعولتهن أو آبائهن ﴾ [النور : 31] الآية ولما كان الوجه أصل الزينة ، ومصدر الجمال  
والفتنة ، لذلك كان ستره ضروريا عن الأجانب ، والذين قالوا إن الوجه ليس بعورة  
اشترطوا ألا يكون عليه شيء من الزينة كالأصباغ والمساحيق التي توضع عادة للتجميل ،  
وبشرط أمن الفتنة ، فإذا لم تؤمن الفتنة فيحرم كشفه .

ومما لا شك فيه أن الفتنة في هذا الزمان غير مأمونة ، لذا نرى وجوب ستر الوجه حفاظا على كرامة المسلمة ، وقد ذكرنا بعض الحجج الشرعية على وجوب ستره في بحث ( بدعة كشف الوجه ) من سورة النور ، ونزيد هنا بعض أقوال المفسرين في وجوب ستر الوجه .  
طائفة من أقوال المفسرين في وجوب ستر الوجه

أولا : قال ابن الجوزي في قوله تعالى : ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ أي يغطين رؤوسهن ووجوههن ليعلم أنهن حرائر ، والمراد بالجلابيب : الأردية قاله ابن قتيبة .  
ثانيا : وقال أبو حيان في " البحر المحيط " : وقوله تعالى : ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ شامل لجميع أجسادهن ، أو المراد بقوله ﴿ عليهن ﴾ أي على وجوههن ، لأن الذي كان يبدوا منهن في الجاهلية هو الوجه .

ثالثا : وقال أبو السعود : الجلاب : ثوب أوسع من الخمار ودون الرداء ، تلويه المرأة على رأسها وتبقي منه ما ترسله على صدرها ، ومعنى الآية : أي يغطين بها وجوههن وأبدانهن إذا برزن لداعية من الدواعي .

وعن السدي : تغطي إحدى عينيها وجبهتها والشق الآخر إلا العين .

رابعا : وقال أبو بكر الرازي : وفي هذه الآية ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الأجنبية . وإظهار الستر والعفاف عند الخروج لئلا يطمع فيهن أهل الريب .



خامسا : وفي " تفسير الجلالين " : الجلابيب جمع جلاب ، وهي الملاءة التي تشتمل بها المرأة ، قال ابن عباس : أمر نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوههن بالجلابيب إلا عينا واحدة ليعلم أنهن حرائر .

سادسا : وفي " تفسير الطبري " : عن ابن سيرين أنه قال : " سألت عبيدة السلماني عن قوله تعالى : ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ فرفع ملحفة كانت عليه فتقع بها وغطى رأسه كله حتى الحاجبين ، وغطى وجهه وأخرج عينه اليسرى من شق وجهه الأيسر ، وروي مثل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما " وقد تقدم الحديث سابقا .

فهذا وأمثاله كثير من أقوال مشاهير المفسرين ، يدل دلالة واضحة على وجوب ستر الوجه وعدم كشفه أمام الأجانب ، اللهم إلا إذا كان الرجل خاطبا ، أو كانت المرأة في حالة إحرام بالحج ، فإنه وقت عبادة والفتنة مأمونة ، فلا يقاس على هذه الحالة كما يفعل بعض الجهلة اليوم ، حيث يقولون : إذا جاز لها أن تكشف عن وجهها في حالة الإحرام فمعناه أنه يجوز لها أن تكشف في غيره من الأوقات لأن الوجه ليس بعورة ، فهذا كلام من لم يفقه شريعة الإسلام .

ومن درس حياة السلف الصالح ، وما كان عليه النساء الفضليات - نساء الصحابة والتابعين - وما كان عليه المجتمع الإسلامي في عصره الذهبي من التستر ، والتحفظ ، والصيانة عرف خطأ هذا الفريق من الناس ، الذين يزعمون أن الوجه لا يجب ستره بل يجب كشفه ، ويدعون المرأة المسلمة أن تسفر عن وجهها بحجة أنه ليس بعورة ، لأجل أن يتخلصوا من الإثم - بزعمهم - في كتم العلم ، وما دروا أنها مكيدة دبرها لهم أعداء الدين ، وقتنة من أجل التدرج بالمرأة المسلمة إلى التخلص من الحجاب الشرعي ، الذي عمل له الأعداء زمنا طويلا ، وإنا لله وإنا إليه راجعون .

الحكم الرابع : ما هي شروط الحجاب الشرعي ؟

يشترط في الحجاب الشرعي بعض الشروط الضرورية وهي كالاتي :

(52/629)

---

أولا : أن يكون الحجاب ساترا لجميع البدن لقوله تعالى : ﴿ يدين عليهن من جلابيهن ﴾ . وقد عرفت معنى (الجلباب) وهو الثوب السابع الذي يستر البدن كله ، ومعنى (الإدناء) وهو الإرخاء والسدل فيكون الحجاب الشرعي ما ستر جميع البدن .

ثانيا : أن يكون كثيفا غير رقيق ، لأن الغرض من الحجاب الستر ، فإذا لم يكن ساترا لا

يسمى حجابا لأنه لا يمنع الرؤية ولا يحجب النظر، وفي حديث عائشة أن ( أسماء بنت أبي بكر ) دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث .

ثالثا : ألا يكون زينة في نفسه، أو مبهرجا ذا ألوان جذابه يلفت الأنظار لقوله تعالى : ﴿ ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها ﴾ [النور : 31] الآية ومعنى ﴿ ما ظهر منها ﴾ أي بدون قصد ولا تعمد، فإذا كان في ذاته زينة فلا يجوز ارتداؤه، ولا يسمى (حجابا) لأن الحجاب هو الذي يمنع ظهور الزينة للأجانب .

رابعا : أن يكون فضفاضا غير ضيق، لا يشف عن البدن ولا يجسم العورة، ولا يظهر أماكن الفتنة في الجسم، وفي " صحيح مسلم " عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا " . وفي رواية أخرى : وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام . " رواه مسلم " .

ومعنى قوله عليه السلام : " كاسيات عاريات "

أي كاسيات في الصورة عاريات في الحقيقة، لأنهن يلبسن ملابس لا تستر جسدا، ولا تخفي عورة، والغرض من اللباس الستر، فإذا لم يستر اللباس كان صاحبه عاريا .

ومعنى قوله: "مميلات مائلات" أي مميلات لقلوب الرجال مائلات في مشيتهن، يتبخترن

بقصد الفتنة والإغراء، ومعنى قوله: "كأسنمة البخت" أي يصفن شعورهن فوق

رؤوسن، حتى تصبح مثل سنام الجمل، وهذا من معجزاته عليه السلام.

خامسا: ألا يكون الثوب معطرا فيه إثارة للرجال لقوله عليه الصلاة والسلام: "كل عين

نظرت زانية، وإن المرأة استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية".

وفي رواية (أن المرأة استعطرت فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي زانية).

وعن موسى بن يسار قال: "مرت بأبي هريرة امرأة وريحها تعصف فقال لها: أين تريدن يا

أمة الجبار؟ قالت: إلى المسجد، قال: وتطيت؟ قالت: نعم، قال: فارجمي

فاغتسلي فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يقبل الله من امرأة صلاة،

خرجت إلى المسجد وريحها تعصف حتى ترجع وتغتسل".

سادسا: ألا يكون الثوب فيه تشبه بالرجال، أو مما يلبسه الرجال لحديث أبي هريرة: (لعن

النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة الرجل). وفي الحديث "لعن الله المخنثين

من الرجال، والمترجلات من النساء" أي المتشبهات بالرجال في أزيائهن وأشكالهن كبعض

نساء هذا الزمان نسأله تعالى السلامة والحفظ .

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

- 1- الحجاب مفروض على جميع نساء المؤمنين وهو واجب شرعي محتم .
- 2- بنات الرسول ونساءه الطاهرات هن الأسوة والقدوة لسائر النساء .
- 3- الجلباب الشرعي يجب أن يكون ساترا للزينة والثياب ولجميع البدن .
- 4- الحجاب لم يفرض على المسلمة تضييقا عليها ، وإنما بشريفا لها وتكريما .
- 5- في ارتداء الحجاب الشرعي صيانة للمرأة ، وحماية للمجتمع من ظهور الفساد ، وانتشار الفاحشة .

6- على المسلمة أن تمسك بأوامر الله ، وتؤدب بالآداب الاجتماعية التي فرضها الإسلام .

7- الله رحيم بعباده يشرع لهم من الأحكام ما فيه خيرهم وسعادتهم في الدارين .

حكمة التشريع

(54/629)

---

قد يظن بعض الجهلة أن الحجاب لم يفرضه الإسلام على المرأة المسلمة وأنه من العادات والتقاليد التي ظهرت في العصر العباسي ، وهذا الظن ليس له نصيب من الصحة وهو إن دل فإنما يدل على أحد أمرين :

أ- أما الجهل الفاضح بالإسلام وبكتاب الله المبين .

ب- وإما الغرض الدفين في قلوب أولئك المتحللين .

وأحب أن أكشف الستار لتوضيح الحقيقة حتى لا يلتبس الحق بالباطل ولا يختلط الخبيث بالطيب ، وحتى يظهر الصبح لذي عينين . فما أكثر هؤلاء المضلين في هذا الزمان الذين يزعمون أنهم أرباب المدنية ودعاة التقدمية ! وما أشد خطرهم على الأخلاق والمجتمع لأنهم يفسدون باسم الإصلاح ويهدمون باسم البناء ، ويدجلون باسم الثقافة والعلم ، ويزعمون أنهم مصلحون .

النصوص الواردة في الحجاب

1- يقول الله سبحانه : ﴿ وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ [

الأحزاب : 33] الآية .

2- ويقول جل شأنه : ﴿ وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ [

الأحزاب : 53] الآية .

3- ويقول سبحانه مخاطبا نبيه العظيم : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء

المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما  
﴿ الآيّة .

4- ويقول سبحانه أيضا : ﴿ وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا  
يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن  
﴿ [النور: 31] الآيّة .

فمن هذه النصوص الكريمة نعلم أن الحجاب مفروض على المرأة المسلمة بنصوص في كتاب  
الله قطعية الدلالة ، وليس كما يزعم المتحللون أنه من العادات والتقاليد التي أوجبها العصر  
العباسي . . . الخ فإن حبل الكذب قصير .

(55/629)

---

ومن خلال هذه الآيات الكريمة نلمح أن الإسلام إنما قصد من وراء فرض الحجاب أن يقطع  
طرق الشبهات ونزغات الشيطان أن تطوف بقلوب الرجال والنساء وفي ذلك يقول الله  
سبحانه : ﴿ ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ [الأحزاب: 53] وهدفه الأول إنما هو  
صون " الشرف " والمحافظة على " العفة والكرامة " ولا ننسى أن هناك كثيرا من ضعفاء  
القلوب ومرضى الضمائر يتربصون بالمرأة السوء ليتهكوا عنها ستر الفضيلة والعفاف .

ولا يشك عاقل أن تهتك النساء وخلاعتهن هو الذي أحدث ما يسمونه " أزمة الزواج " ذلك لأن كثيرا من الشباب قد أحجموا عن الزواج لأنهم أصبحوا يجدون الطريق معبدا لإشباع غرائزهم من غير تعب ولا نصب ، فهم في غنى عن الزواج ، وهذا بلاشك يعرض البلاد إلى الخراب والدمار ، وينذر بكارثته لا تبقي ولا تذر ، وليس انتشار الحيوانات الزوجية وخراب البيوت إلا أثرا من آثار هذا التبرج الذميم .

يقول ( سيد سابق ) في كتابه " فقه السنة " :

" إن أهم ما يميز به الإنسان عن الحيوان اتخاذ الملابس ، وأدوات الزينة ، يقول الله تعالى :

﴿ يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ﴾ [

الأعراف : 26 ] .

والملابس والزينة هما مظهران من مظاهر المدنية والحضارة ، والتجرد عنهما إنما هوردة إلى الحيوانية ، وعودة إلى الحياة البدائية ، وإن أعز ما تملكه المرأة الشرف ، والحياء ، والعفاف ، والمحافظة على هذه الفضائل محافظة على إنسانية المرأة في أسمى صورها ، وليس من صالح المرأة ، ولا من صالح المجتمع أن تتخلى المرأة عن الصيانة والاحتشام ، ولا سيما وأن الغريزة الجنسية هي أعنف الغرائز ، وأشدّها على الإطلاق " .

امنعوا الاختلاط . . . وقيدوا حرية المرأة



---

وتحت هذا العنوان نشرت صحيفة (الجمهورية) بالقاهرة مقالا لصحفية أمريكية تدعى ( هيلسيان ستانسبري ) قالت هذه الكاتبة الأمريكية بعد أن مكثت شهرا في الجمهورية العربية ما نصه : " إن المجتمع العربي مجتمع كامل وسليم ، ومن الخلق بهذا المجتمع أن يتمسك بتقاليده التي تقيد الفتاة والشباب في حدود المعقول ، وهذا المجتمع يختلف عن المجتمع الأوروبي والأمريكي ، فعندكم تقاليد موروثه تحتم تقييد المرأة وتحتم احترام الأب والأم ، وتحتم أكثر من ذلك عدم " الإباحية الغربية " التي تهدد اليوم المجتمع والأسرة في أوروبا وأمريكا .

إن القيود التي يفرضها المجتمع العربي على الفتاة صالحة ونافعة ، لهذا أنصح بأن تتمسكوا بتقاليدكم وأخلاقكم ، وامنعوا الاختلاط ، وقيدوا حرية الفتاة ، بل ارجعوا إلى عصر الحجاب ، فهذا خير لكم من إباحية وانطلاق ومجون أوروبا وأمريكا .

امنعوا الاختلاط فقد عانينا منه في أمريكا الكثير ، لقد أصبح المجتمع الأمريكي مجتمعا معقدا ، مليئا بكل صور الإباحية والخلاعة ، وإن ضحايا الاختلاط والحرية قبل سن العشرين ، يملأون السجون والأرصفة ، والبارات والبيوت السرية ؛ إن الحرية التي أعطيناها لفتياتنا وأبنائنا الصغار ، قد جعلت منهم عصابات أحداث ، وعصابات ( جيمس دين ) وعصابات للمخدرات والرقيق .

إن الاختلاط، والإباحية، والحرية في المجتمع الأوروبي والأمريكي هدد الأسر، وزلزل القيم والأخلاق، فالفتاة الصغيرة - تحت سن العشرين - في المجتمع الحديث، تتخالط الشبان، وترقص، وتشرب الخمر، وتتعاطى المخدرات باسم المدنية والحرية والإباحية . . . وهي تلهو وتعاشر من تشاء تحت سمع عائلتها وبصرها، بل وتحدى والديها، ومدرسيها، والمشرفين عليها . . تتحداهم باسم الحرية والاختلاط، تتحداهم باسم الإباحية والانطلاق، تزوج في دقائق، وتطلق بعد ساعات، ولا يكلفها أكثر من إمضاء وعشرين قرشا وعريس ليلة .

(57/629)

---

أقول: هذا رأي الكاتبة الأمريكية والفضل ما شهدت به الأعداء . . ! وصدق الله: ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى . . ﴾ [الأحزاب: 33]. انتهى انتهى . اهـ

﴿ روائع البيان ح 2 ص 373.390 ﴾

(58/629)

---

## "فصل"

قال السيوطي :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

أخرج ابن سعد والبخاري ومسلم وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن عائشة رضي الله عنها قالت : " خرجت سودة رضي الله عنها بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها ، وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها ، فرآها عمر رضي الله عنه فقال : يا سودة إنك والله ما تخفين علينا ، فانظري كيف تخرجين ، فانكفأت راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي ، وإنه ليتعشى ، وفي يده عرقٌ فدخلت وقالت : يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر رضي الله عنه : كذا . . كذا . . فأوحى إليه ثم رفع عنه وان العرق في يده فقال : إنه قد أذن لكن ان تخرجن لحاجتكن " .

وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي مالك قال : كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن بالليل لحاجتهن ، وكان ناس من المنافقين يتعرضون لهن فيؤذنين ، فقبل ذلك للمنافقين فقالوا : إنما نفعله بالإماء . فنزلت هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذنين ﴿ فأمروا بذلك حتى عرفوا من الأماء .

وأخرج ابن جرير عن أبي صالح رضي الله عنه قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة

على غير منزل ، فكان نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن إذا كان الليل خرجن  
يقضين حوائجهن ، وكان رجال يجلسون على الطريق للغزل ، فأنزل الله ﴿ يا أيها النبي قل  
للأزواجك وبناتك . . . ﴾ . يعني بالجلباب حتى تعرف الأمة من الحرة .

(59/629)

---

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه قال : كان رجل من المنافقين  
يتعرض لنساء المؤمنين يؤذيهن ، فإذا قيل له قال : كنت أحسبها أمة ، فأمرهن الله تعالى أن  
يخالفن زي الأماء ، ويدنين عليهن من جلابيبن ، تخمر وجهها إلا إحدى عينيها ﴿ ذلك  
أدنى أن يعرفن ﴾ يقول : ذلك أحرى أن يعرفن .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية  
قال : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق  
رؤوسهن بالجلابيب ، ويدنين عينا واحدة .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبو داود وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن  
أم سلمة رضي الله عنها قالت : لما نزلت هذه الآية ﴿ يدنين عليهن من جلابيبن ﴾ خرج  
نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان ، من أكسيه سود يلبسناها .

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي قلابة رضي الله عنه قال : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يدع في خلافة أمة تقنع ويقول : إنما القناع للحرائر لكيلا يؤذنين .  
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن أنس رضي الله عنه قال : رأى عمر رضي الله عنه جارية مقنعة ، فضربها بدرته وقال : القبي القناع لا تشبهين بالحرائر .  
وأخرج ابن مردويه عن عائشة قالت : رحم الله نساء الأنصار ، لما نزلت ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين . . . ﴾ . شققن مروطنهن . فاعتجرن بها ، فصلين خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كأنما على رؤوسهن الغربان .  
وأخرج عبد بن حميد عن ابن شهاب رضي الله عنه أنه قيل له : الأمة تزوج فتخمر قال ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ فنهى الله الاماء أن يتشبهن بالحرائر .

(60/629)

---

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن سيرين رضي الله عنه قال : سألت عبيدة رضي الله عنه عن هذه الآية ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ فرفع ملحفة كانت عليه فقنع بها ، وغطى رأسه كله حتى بلغ الحاجبين ،

وغطى وجهه ، وأخرج عينه اليسرى من شق وجهه الأيسر مما يلي العين .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ قال : أخذ الله عليهن إذا خرجن أن يعدنهن على الحواجب ﴿ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ﴾ قال : قد كانت المملوكة يتناولونها ، فنهى الله الحرائر أن تشبهن بالاماء .

وأخرج عبد بن حميد عن الكلبي في الآية قال : كن النساء يخرجن إلى الجباين لقضاء حوائجهن ، فكان الفساق يتعرضون لهن ، فيؤذونهن فأمرهن الله أن يدنين عليهن من جلابيبهن ، حتى تعلم الحررة من الأمة .

وأخرج عبد بن حميد عن معاوية بن قرّة أن ذعاراً من ذعار أهل المدينة كانوا يخرجون بالليل ، فينظرون النساء ويغمزونهن ، وكانوا لا يفعلون ذلك بالحرائر إنما يفعلون ذلك بالإماء ، فأنزل الله هذه الآية ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين ﴾ إلى آخر الآية .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال : كانت الحرّة تلبس لباس الأمة ، فأمر الله نساء المؤمنين أن يدنين عليهم من جلابيبهن ، وأدنى الجلابيب : أن تقنع ، وتشده على جبينها .

وأخرج ابن سعد عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك

ونساء المؤمنين يدين عليهن من جلابيبن ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يُؤذِنَنَّ ﴿ قال : أما وكن  
بالمدينة تعرض لهن السفهاء فيؤذِنَنَّ ، فكانت الحرة تخرج ، فيحسب أنها أمة فتؤذى ،  
فأمرهن الله أن يدين عليهن من جلابيبن .

(61/629)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في الآية قال : كان أناس من فساق أهل  
المدينة بالليل حين يختلط الظلام ، يأتون إلى طرق المدينة فيتعرضون للنساء ، وكانت  
مساكن أهل المدينة ضيقة ، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق ، فيقضين حاجتهن ،  
فكان أولئك الفساق يتبعون ذلك منهن ، فإذا رأوا امرأة عليها جلباب قالوا : هذه حرة  
فكفوا عنها ، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب قالوا : هذه أمة فوثبوا عليها .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر رضي الله عنه في قوله ﴿ يدين عليهن من  
جلابيبن ﴾ قال : يسدن عليهن من جلابيبن . وهو القناع فوق الخمار ، ولا يحل لمسلمة  
أن يراها غريب إلا أن يكون عليها القناع فوق الخمار وقد شدت به رأسها ونحرها .  
وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه في الآية قال :  
تدني الجلباب حتى لا يرى ثغرة نحرها .

وأخرج ابن المنذر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله ﴿ يدين عليهن من

جلايبهن ﴾ قال: هو الرداء .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن

مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ يدين عليهن من جلايبهن ﴾ قال: يتجلبن بها فيعلمن

أنهن حرائر ، فلا يعرض لهن فاسق بأذى من قول ولا ريبه .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن سيرين رضي الله عنه قال: سألت عبداً

السلما ني رضي الله عنه عن قول الله ﴿ يدين عليهن من جلايبهن ﴾ فتقنع بلحفة ،

فغطى رأسه ووجهه ، وأخرج إحدى عينيه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص



(62/629)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ أبتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ





قوله: ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ ﴾ : يجوز في " مَنْ " وجهان . أحدهما : أنها شرطية في محلِّ

نصب بما بعدها .

وقوله: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ جوابها . والمعنى : مَنْ طَلَبْتَهَا مِنَ النِّسْوَةِ اللَّاتِي عَزَلْتَهُنَّ

فليس عليك في ذلك جُنَاحٌ . الثاني : أَنْ تَكُونَ مَبْتَدَأً . والعاثُ مُحذوفٌ . وعلى هذا

فيجوز في " مَنْ " أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً ، وَأَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً و ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ خبرٌ أو

جوابٌ أي : والتي ابْتَغَيْتَهَا . ولا بُدَّ حينئذٍ مِنْ ضميرٍ راجعٍ إلى اسم الشرط من الجواب أي

: في ابْتَغَائِهَا وَطَلَبِهَا . وقيل : في الكلام حذفٌ معطوفٌ تقديره : وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ

وَمَنْ لَمْ تَعَزَلْ سِوَاءَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكَ كَمَا نَقُولُ : مَنْ لَقِيكَ مِمَّنْ لَمْ يَلْقَكَ جَمِيعُهُمْ لَكَ شَاكِرٌ . تريد

: مَنْ لَقِيكَ وَمَنْ لَمْ يَلْقَكَ . وهذا فيه إغازٌ .

قوله : " ذلك " أي : التفويضُ إلى مَشِيئَتِكَ أَقْرَبُ إلى قُرَّةِ أَعْيُنِهِنَّ .

والعامةُ " تَقَرَّ " مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ مُسْتَدَالٌ " أَعْيُنِهِنَّ " . وابنُ مُحِيصِنٍ " تَقَرَّ " مِنْ أَقْرَبِ رِباعِيًّا .

وفاعلهُ ضميرُ المخاطبِ . " أَعْيُنِهِنَّ " نصبٌ على المفعولِ بهِ . وقُرئُ " تَقَرَّ " مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ

. " أَعْيُنِهِنَّ " رَفْعٌ لِقِيَامِهِ مَقَامِ الْفَاعِلِ . وقد تَقَدَّمَ معنى " قُرَّةِ الْعَيْنِ " في مَرِيَمَ .

قوله : " كلُّهنَّ " العامةُ على رَفْعِهِ توكيداً للفاعلِ " يَرْضَيْنَ " . وأبو أناسٍ بالنصبِ توكيداً

لمفعولِ " آتِيهِنَّ " .

قوله : ﴿ لَا يَحِلُّ ﴾ :

قرأ أبو عمرو "تحلُّ" بالتأنيث اعتباراً باللفظ . والباقون بالياء ؛ لأنه جنسٌ وللفصل أيضاً

(63/629)

---

قوله : " مِنْ بَعْدُ " أي : مِنْ بَعْدِ اللَّاتِي نَصَّصْنَا لَكَ عَلَى إِحْلَالِهَا . وقد تقدّم . وقيل : مِنْ بَعْدِ إِبَاحَةِ النِّسَاءِ الْمُسْلِمَاتِ دُونَ الْكُتَابِيَّاتِ .

قوله : " مِنْ أَزْوَاجٍ " مفعولٌ به . و " مِنْ " مزيدةٌ فيه لاستغراق الجنس .  
قوله : " وَلَوْ أَعْجَبَكَ " كقولهِ : " أَعْطُوا السَّائِلَ وَلَوْ عَلَى فَرَسٍ " أي : فِي كُلِّ حَالٍ ، وَلَوْ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ الْمُنَافِيَةِ .

قوله : " إِلَّا مَا مَلَكَتْ " فِيهِ أَوْجُهُ ، أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَسْتَثْنَى مِنَ " النِّسَاءِ " ، فَيَجُوزُ فِيهِ وَجْهَانِ : النَّصْبُ عَلَى أَصْلِ الْإِسْتِثْنَاءِ ، وَالرَّفْعُ عَلَى الْبَدَلِ . وَهُوَ الْمَخْتَارُ . الثَّانِي : أَنَّهُ مَسْتَثْنَى مِنْ أَزْوَاجٍ . قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ . فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى أَصْلِ الْإِسْتِثْنَاءِ ، وَأَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ جَرِّ بَدَلٍ مِنْ " هُنَّ " عَلَى الْفِظِ ، وَأَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بَدَلٍ مِنْ " هُنَّ " عَلَى الْحَلِّ .

وقال ابن عطية : " إِنْ كَانَتْ " مَا " مُصَدَّرِيَّةً فَهِيَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ لِأَنَّهُ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ .

وليس بجيد؛ لأنه قال بعد ذلك: والتقدير: إلا ملك اليمين. وملك بمعنى مملوك". انتهى  
. وإذا كان بمعنى مملوك صار من الجنس، وإذا صار من الجنس لم يكن منقطعاً. على أنه

على تقدير انقطاعه لا يتحتم نصبه بل يجوز عند تميم الرفع بدلاً، والنصب على الأصل  
كالمصل، بشرط صحة توجه العامل إليه كما حققته غير مرة. وهذا يمكن توجه العامل  
إليه ولكن اللغة المشهورة لغة الحجاز: وهو لزوم النصب في المنقطع مطلقاً كما ذكره أبو  
محمد أنفاً.

قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ﴾ :

(64/629)

---

فيه أوجه، أحدها: أنها في موضع نصب على الحال تقديره: إلا مصحوبين بالإذن.  
الثاني: أنها على إسقاط باء السبب تقديره: إلا بسبب الإذن لكم كقوله: فاخرج به أي  
بسببه. الثالث: أنه منصوب على الظرف. قال الزمخشري: "إلَّا أَنْ يُؤْذَنَ: في معنى  
الظرف تقديره: إلا وقت أن يؤذن لكم. و"غير ناظرين" حال من "لا تدخلوا"، وقع  
الاستثناء على الحال والوقت معاً، كأنه قيل: لا تدخلوا بيوت النبي إلا وقت الإذن، ولا  
تدخلوا إلا غير ناظرين إياه".

وردَّ الشيخُ الأولُ: بأنَّ النحاةَ نَصُّوا على أنَّ "أنَّ" المصدريةُ لا تقعُ موقعَ الظرفِ . لا يجوز  
: "أتيتُ أنَّ يصيحَ الديكُ" وإن جاز ذلك في المصدرِ الصريحِ نحو: أتيتُ صياحَ الديكِ .  
وردَّ الثاني: بأنه لا يقعُ بعد "إلا" في الاستثناءِ إلاَّ المستثنى أو المستثنى منه أو صفتهُ . ولا  
يجوز في ما عدا هذا عند الجمهورِ . وأجاز ذلك الكسائيُّ والأخفشُ . وأجازا "ما قام  
القومُ إلاَّ يومَ الجمعةِ ضاحكينَ" .

و"إلى طعامٍ متعلِّقٌ بـ"يؤذَنُ"؛ لأنه بمعنى: إلاَّ أن تَدْعُوا إلى طعامٍ . وقرأ العامةُ "غيرَ  
ناظرينَ" بالنصبِ على الحالِ كما تقدمُ، فعند الزمخشريِّ ومَنْ تابعه: العاملُ فيه "يؤذَنُ"  
وعند غيرِهِم العاملُ فيه مقدرٌ تقديره: ادخُلوا غيرَ ناظرينَ . وقرأ ابنُ أبي عبيدةٍ "غيرَ"  
بالجرِّ صفةً لـ"طعامٍ" . واستضعفها الناسُ من أجلِ عدمِ بروزِ الضميرِ لجرِيانِهِ على غيرِ مَنْ  
هُو له، فكان من حقه أن يُقالَ: غيرَ ناظرينَ إناهم . وهذا رأيُ البصريينَ . والكوفيونَ  
يُجيزون ذلك إن لم يُلبَسْ كهذه الآيةِ . وقد تقدَّمتْ هذه المسألةُ وفروعُها وما قيل فيها .  
وهل ذلك مختصٌّ بالاسمِ أو يجري في الفعلِ؟ خلافُ مشهورِ قلَّ مَنْ يَضْبِطُهُ .

وقرأ العامة "إنه" مفرداً أي: نُضِجَهُ . يقال: أنى الطعام إنى نحو: قلاه قلى . وقرأ الأعمش "آناه" جمعاً على أفعال فأبدلت الهمزة الثانية ألفاً ، والياء همزة لتطرفها بعد ألف زائدة ، فصار في اللفظ كأناء من قوله: ﴿ وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ ﴾ [ طه : 130 ] وإن كان المعنى مختلفاً .

قوله: " ولا مُسْتَأْنِسِينَ " يجوز أن يكون منصوباً عطفاً على " غير " أي: لا تدخلوها غير ناظرين ولا مستأنسين . وقيل: هذا معطوفٌ على حال مقدرة أي: لا تدخلوها هاجمين ولا مستأنسين ، وأن يكون مجروراً عطفاً [ على ] " ناظرين " أي: غير ناظرين وغير مُسْتَأْنِسِينَ .

قوله: " لحدِيثٍ " يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لَامُ الْعِلَّةِ أَي: مُسْتَأْنِسِينَ لِأَجْلِ أَنْ يُحَدِّثَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ، وَأَنْ تَكُونَ الْمُقْوِيَّةَ لِلْعَامِلِ لِأَنَّهُ فِرْعٌ أَي: وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ حَدِيثَ أَهْلِ الْبَيْتِ أَوْ غَيْرِهِمْ .  
قوله: " إِنْ ذَلِكَ " أي: إِنْ أَنْتَظَرْتُمْ وَأَسْتَأْنَسْتُمْ فَأَشِيرَ إِلَيْهِمَا إِشَارَةَ الْوَاحِدِ كَقَوْلِهِ: ﴿ عَوَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ [ البقرة : 68 ] . أَي: إِنْ الْمَذْكُورَ . وَقُرِئَ " لَا يَسْتَحِي " بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ ، وَالْأُخْرَى مَحْذُوفَةٌ . وَاخْتَلَفَ فِيهَا: هَلْ هِيَ الْأُولَى أَوِ الثَّانِيَّةُ؟ وَتَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي الْبَقْرَةِ ، وَأَنَّهَا رَوَايَةٌ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ . وَهِيَ لُغَةٌ تَمِيمٍ . يَقُولُونَ: اسْتَحَى يَسْتَحِي ، مِثْلُ: اسْتَقَى يَسْتَقِي . وَأَنْشَدْتُ عَلَيْهِ هُنَاكَ مَا سَمِعْتُ فِيهِ .

قوله: " أَنْ تُؤْذُوا " هِيَ اسْمُ كَانٍ . وَ" لَكُمْ " الْخَبْرُ . وَ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكَحُوا ﴾ عَطْفٌ عَلَى

اسم كان . و "أبداً" ظرف .

[قوله]: ﴿ واتقين ﴾ :

عطف على محذوف أي: امثلن ما أمرتَن به واتقين .

إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)

(66/629)

قوله: ﴿ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ : العامة على النصب نسقاً على اسم "إِنَّ" . و "يُصَلُّونَ" هل هو

خبرٌ عن الله وملائكته ، أو عن الملائكة فقط ، وخبرُ الجلالة محذوفٌ لتغاير الصَّلَاتَيْنِ ؟

خلافٌ تقدَّم قريباً . وقرأ ابنُ عباسٍ ورُوِيَ عن أبي عمروٍ "وملائكته" رفعاً ، فيُحتمل

أن يكونَ عطفاً على محلِّ اسم "إِنَّ" عند بعضهم/ وأن يكونَ مبتدأً ، والخبرُ محذوفٌ ،

وهو مذهبُ البصريين . وقد تقدَّم فيه بحثٌ نحو: "زيدٌ ضاربٌ وعمروٌ" أي ضاربٌ في

الأرض .

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)

قوله: ﴿ يُؤْذُونَ اللَّهَ ﴾ : فيه أوجهٌ أي: يقولون فيه ما صورته أذىً ، وإن كان سبحانه

وتعالى لا يلحقه ضررٌ ذلك حيث وصفوه بما لا يليقُ بجلاله: من اتَّخَذَ الْأَنْدَادَ ، ونسبة

الولد والزوجة إليه؛ وأن يكون على حذف مضاف أي: أولياء الله . وقيل: أتى بالجلالة تعظيماً، والمراد: يؤذون رسولي كقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ [الفتح: 10] .  
وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)  
قوله: ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا ﴾ : خبر "والذين" . ودخلت الفاء لشبهه الموصول بالشرط .  
قوله: ﴿ يُدْنِينَ ﴾ : كقوله: ﴿ قُلْ لِعِبَادِيَ . . . يُقِيمُوا ﴾ [إبراهيم: 31] و" مِنْ " للتبعيض .

قوله: " ذلك أدنى " أي: إدناء الجلابيب أقرب إلى عرفانهم فعدم أذاهن . انتهى انتهى .  
هـ الدر المصون ح 9 ص 142.136 ﴿

(67/629)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

هذا تنبيه لهن على حفظ الحرمة وإثبات الرتبة، وصيانة لهن، وأمر لهن بالتصاوان

والتعفف . وقرن بذلك تهديده للمنافقين في تعاطيهم ما كان يشغل قلب الرسول صلى الله

عليه وسلم ، من الإرجاف في المدينة . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص

﴿ 171

(68/629)

فائدة

قال الجاوي :

والحرّة لها أربع عورات: إحداها: جميع بدنّها إلا وجهها وكفيها ظهرًا وبطنًا ، وهو عورتها في الصلاة فيجب عليها ستر ذلك في الصلاة حتى الذراعين والشعر وباطن القدمين ، ثانيتها: ما بين سرتها وركبتها وهي عورتها في الخلوّة وعند الرجال المحارم وعند النساء المؤمنات . ثالثتها: جميع البدن إلا ما يظهر عند المهنة وهي عورتها عند النساء الكافرات . رابعتها: جميع بدنّها حتى قلامه ظفرها وهي عورتها عند الرجال الأجانب فيحرم على الرجل الأجنبي النظر إلى شيء من ذلك ، ويجب على المرأة ستر ذلك عنه ، والمراهق في ذلك كالرجل فيلزم وليه منعه من النظر إلى الأجنبية ويلزمها الاحتجاب منه ، ومثل المرأة في ذلك الأمرد الجميل الوجه والخنش كالأتشي في جميع ما ذكر . انتهى انتهى . ١ هـ

﴿ نهاية الزين ص 47 ﴾



## فصل

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

اعلم أيها المسلم أن احتجاب المرأة عن الرجال الأجانب وتغطية وجهها أمر واجب دلَّ

على وجوبه كتاب ربك تعالى وسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ، والاعتبار

الصحيح والقياس المطرد .

أولاً : أدلة القران .

الدليل الأول /

قال الله تعالى : " وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ

إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ

آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ

نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا

عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ " سورة النور / 31

وجه الدلالة من الآية على وجوب الحجاب على المرأة ما يلي :

أ- أن الله تعالى أمر المؤمنات بحفظ فروجهن ، والأمر بحفظ الفرج أمرٌ بما يكون وسيلة إليه ،

ولا يرتاب عاقل أن من وسائله تغطية الوجه لأن كشفه سبب للنظر إليها وتأمل محاسنها

والتلذذ بذلك ، وبالتالي إلى الوصول والاتصال ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: " العينان تزنيان وزناهما النظر . . . . ثم قال - والفرج يصدق ذلك أو يكذبه " رواه

البخاري (6612) ومسلم (2657)

فإذا كان تغطية الوجه من وسائل حفظ الفرج كان مأموراً به لأن الوسائل لها أحكام

المقاصد .

(70/629)

---

ب- قوله تعالى : " وليضربن بجمرهن على جيوبهن " والجيب هو فتحة الرأس والخمار ما

تخمر به المرأة رأسها وتغطيه به ، فإذا كانت مأمورة بأن تضرب بالخمار على جيوبها كانت

مأمورة بستر وجهها إما لأنه من لازم ذلك أو بالقياس ، فإنه إذا وجب ستر النحر والصدر

كان وجوب ستر الوجه من باب أولى لأنه موضع الجمال والفتنة .

ج- أن الله نهى عن إبداء الزينة مطلقاً إلا ما ظهر منها وهي التي لا بد أن تظهر كظاهر الثياب

ولذلك قال "الإماظهر منها" لم يقل إلا ما أظهرن منها - وقد فسر بعض السلف: كابن مسعود، والحسن، وابن سيرين، وغيرهم قوله تعالى (الإماظهر منها) بالرداء والثياب، وما يبدو من أسافل الثياب (أي اطراف الأعضاء) . - ثم نهى مرة أخرى عن إبداء الزينة إلا لمن استثناهم فدل هذا على أن الزينة الثانية غير الزينة الأولى، فالزينة الأولى هي الزينة الظاهرة التي تظهر لكل أحد ولأيمكن إخفاؤها والزينة الثانية هي الزينة الباطنة (ومنه الوجه) ولو كانت هذه الزينة جائزة لكل أحد لم يكن للتعيم في الأولى والاستثناء في الثانية فائدة معلومة .

د- أن الله تعالى يُرخص بإبداء الزينة الباطنة للتابعين غير أولي الإربة من الرجال وهم الخدم الذين لاشهوة لهم وللطفل الصغير الذي لم يبلغ الشهوة ولم يطلع على عورات النساء فدل هذا على أمرين :

- 1- أن إبداء الزينة الباطنة لايجل لأحدٍ من الأجانب إلا لهدنين الصنفين .
  - 2- أن علة الحكم ومدارة على خوف الفتنة بالمرأة والتعلق بها ، ولأريب أن الوجه مجمع الحسن وموضع الفتنة فيكون ستره واجبا لتلايفتن به أولو الإربة من الرجال .
- هـ - قوله تعالى : ( ولا يضرين بأرجلهن يُعلم ما يُخفين من زينتهن ) يعني لا تضرب المرأة برجلها يُعلم ما تخفيه من الخلاخيل ونحوها مما تتحلى به للرجل ، فإذا كانت المرأة منهيّة

عن الضرب بالأرجل خوفاً من افتتان الرجل بما يسمع من صوت خلخالها ونحوه فكيف  
بكشف الوجه .

(71/629)

فأيا أعظم فتنة أن يسمع الرجل خلخالاً بقدم امرأة لا يدري ماهي وما جمالها ؟ ولا يدري  
أشابة هي أم عجوز ؟ ولا يدري أشوها هي أم حسناء ؟ أو ينظر إلى وجه جميل ممتلىء  
شباباً ونضارة وحسناً وجمالاً وتحميلاً بما يجلب الفتنة ويدعو إلى النظر إليها ؟  
إن كل إنسان له إربة في النساء ليعلم أي الفتنين أعظم وأحق بالستر والإخفاء .

الدليل الثاني /

قوله تعالى : ( وَأَقْوَعِدُ مِنَ النَّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ  
ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ) سورة النور / 60  
وجه الدلالة من الآية على وجوب الحجاب على المرأة ما يلي :

أن الله تعالى نفى الجناح وهو الإثم عن القواعد وهن العجاوز اللاتي لا يرجون نكاحاً لعدم  
رغبة الرجال بهن لكبر سنهن بشرط أن لا يكون الغرض من ذلك التبرج والزينة .

وتخصيص الحكم بهؤلاء العجائز دليل على أن الشواب اللاتي يرجون النكاح يخالفنهن في

الحكم ولو كان الحكم شاملاً للجميع في جواز وضع الثياب ولبس درع ونحوه لم يكن لتخصيص القواعد فائدة .

ومن قوله تعالى ( غير متبرجات بزينة ) دليل آخر على وجوب الحجاب على الشابة التي ترجو النكاح لأن الغالب عليها إذا كشفت وجهها أنها تريد التبرج بالزينة وإظهار جمالها وتطلع الرجال لها ومدحها ونحو ذلك ، ومن سوى هذه فنادر والنادر لا حكم له .

الدليل الثالث /

قوله تعالى ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَكُ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ) الأحزاب / 59

قال ابن عباس رضي الله عنهما : " أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويدين عيناً واحدة " .

(72/629)

---

وتفسير الصحابي حجة بل قال بعض العلماء : إنه في حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وقوله رضي الله عنه : ويدين عيناً واحدة إنما رخص في ذلك لأجل الضرورة والحاجة إلى

نظر الطريق فأما إذا لم يكن حاجة فلا موجب لكشف العين .

والجلباب هو الرداء فوق الخمار بمنزلة العباءة .

الدليل الرابع /

قوله تعالى : ( لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نَسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا )  
الأحزاب / 55 .

قال ابن كثير رحمه الله : لما أمر الله النساء بالحجاب عن الأجانب بين أن هؤلاء الأقارب لا يجب الاحتجاب عنهم كما استثناهم في سورة النور عند قوله تعالى : " ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن "

[

ثانياً : الأدلة من السنة على وجوب تغطية الوجه .

الدليل الأول /

قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر منها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبة وإن كانت لا تعلم " رواه أحمد . قال صاحب مجمع الزوائد : رجاله رجال الصحيح .

وجه الدلالة منه : أن النبي صلى الله عليه وسلم نفى الجناح وهو الإثم عن الخاطب خاصة

بشرط أن يكون نظره للخطبة ، فدل هذا على أن غير الخاطب آثم بالنظر إلى الأجنبية بكل حال ، وكذلك الخاطب إذا نظر لغير الخطبة مثل أن يكون غرضه بالنظر التلذذ والتمتع ونحو ذلك .

فإن قيل : ليس في الحديث بيان ما ينظر إليه ، فقد يكون المراد بذلك نظر الصدر والنحر ؟ فالجواب : أن كل أحد يعلم أن مقصود الخاطب المرید للجمال إنما هو جمال الوجه ، وما سواه تبع لا يقصد غالباً فالخاطب إنما ينظر إلى الوجه لأنه المقصود بالذات لمرید الجمال بلا ريب .

الدليل الثاني :

(73/629)

---

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بإخراج النساء إلى مصلى العيد قلن يا رسول الله إحدنا لا يكون لها جلباب فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لتلبسها أختها من جلبابها " . رواه البخاري ومسلم .

فهذا الحديث يدل على أن المعتاد عند نساء الصحابة أن لا تخرج المرأة إلا بجلباب وأنها عند عدمه لا يمكن أن تخرج . وفي الأمر بلبس الجلباب دليل على أنه لا بد من التستر والله

أعلم .

الدليل الثالث :

ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحدٌ من الغلس . وقالت : لورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها " . وقد روى نحو هذا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

والدلالة من هذا الحديث من وجهين :

أحدها : أن الحجاب والتستر كان من عادة نساء الصحابة الذين هم خير القرون وأكرمهم على الله عز وجل .

الثاني : أن عائشة أم المؤمنين وعبد الله ابن مسعود رضي الله عنهما وناهيك بهما علماً وفقهاً وبصيرةً أخبرا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لورأى من النساء ما رأياه لمنعهن من المساجد وهذا في زمان القرون المفضلة فكيف بزماننا !!

الدليل الرابع :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذِيُولِهِنَّ قَالَ يُرْخِضْنَ شِبْرًا فَقَالَتْ إِذَا



تَنكشِفُ أَقْدَامَهُنَّ قَالَ فَيُرْخِيْنَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدُنَ عَلَيْهِ " رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

(74/629)

ففي هذا الحديث دليل على وجوب ستر قدم المرأة وأنه أمرٌ معلوم عند نساء الصحابة رضي الله عنهم ، والقدم أقل فتنة من الوجه والكفين بل اريب . فالتنبيه بالأدنى تنبيه على ما فوقه وما هو أولى منه بالحكم وحكمة الشرع تأتي أن يجب ستر ما هو أقل فتنة ويرخص في كشف ما هو أعظم منه فتنة ، فإن هذا من التناقض المستحيل على حكمة الله وشرعه .

الدليل الخامس :

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ الرُّكْبَانُ يَمْرُونُ بِنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرَمَاتٌ فَإِذَا حَاذُوا بِنَا سَدَلَتْ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا فَإِذَا جَاوَزُونَا كَشَفْنَاهُ " رواه أبو داود (1562) .

ففي قولها " فإذا حاذونا " تعني الركبان " سدلنا إحداها جلبابها على وجهها " دليل على وجوب ستر الوجه لأن المشروع في الإحرام كشفه فلولا وجود مانع قوي من كشفه حينئذٍ

لوجب بقاؤه مكشوفاً حتى مع مرور الركبان .

وبيان ذلك : أن كشف الوجه في الإحرام واجب على النساء عند الأكثر من أهل العلم

والواجب لا يعارضه إلا ما هو واجب فلولا وجوب الاحتجاب وتغطية الوجه عند

الأجانب ما ساع ترك الواجب من كشفه حال الإحرام وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما :

أن المرأة المحرمة تنهى عن النقاب والقفازين .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في

النساء اللاتي لم يحرم من ذلك يقتضي سترو وجوههن وأيديهن .

هذه تسعة أدلة من الكتاب والسنة .

الدليل العاشر :

الاعتبار الصحيح والقياس المطرد الذي جاءت به هذه الشريعة الكاملة وهو إقرار المصالح

ووسائلها والحث عليها ، وإنكار المفسد ووسائلها والزجر عنها .

وإذا تأملنا السفور وكشف المرأة وجهها للرجال الأجانب وجدناه يشتمل على مفسد

كثيرة ، وإن قدر أن فيه مصلحة فهي سيرة منغمرة في جانب المفسد . فمن مفسده :

(75/629)

---

1. الفتنه ، فإن المرأة تفتن نفسها بفعل ما يجمل وجهها ويُبهيه ويظهره بالمظهر الفاتن . وهذا من أكبر دواعي الشر والفساد .

2. زوال الحياء عن المرأة الذي هو من الإيمان ومن مقتضيات فطرتها . فقد كانت المرأة مضرب المثل في الحياء فيقال (أشد حياءً من العذراء في خدرها ) وزوال الحياء عن المرأة نقص في إيمانها وخروج عن الفطرة التي خلقت عليها .

3. افتتان الرجال بها لاسيما إذا كانت جميلة وحصل منها تملق وضحك ومداعبة كما يحصل من كثير من السافرات ، والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم .

4. اختلاط النساء بالرجال فإن المرأة إذا رأت نفسها مساوية للرجل في كشف الوجه والتجول سافرة لم يحصل منها حياءٌ ولا خجل من مزاحمة الرجال ، وفي ذلك فتنة كبيرة

وفساد عريض ، فقد أخرج الترمذي (5272) عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاخْتَلَطَ الرَّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ اسْتَأْخِرْنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ . فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ حَتَّى إِنْ ثَوَّبَهَا لِيَتَعَلَّقَ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ " حسنه الألباني في صحيح الجامع (929)

انتهى من كلام الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله من رسالة الحجاب بتصرف . والله أعلم

قوله تعالى ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (60) مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا نَقِيلاً ﴾ (61) سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (62)

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان المؤذون بما مضى وغيره أهل النفاق ومن داناهم ، حذرهم بقوله مؤكداً دفعاً لظنهم الحلم عنهم : ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه ﴾ أي عن الأذى ﴿ المنافقون ﴾ أي الذين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ أي مقرب من النفاق حامل على المعاصي ﴿ والمرجفون في المدينة ﴾ وهم الذين يشيعون الأخبار المخيفة لأهل الإسلام التي تضطرب لها القلوب سواء كانوا من القسمين الأولين أم لا ﴿ لنغرينك بهم ﴾ بأن نملك على أن تولع بهم بأن نأمرك بإهانتهم ونزيل الموانع من ذلك ، وثبتت الأسباب الموصلة إليه حتى تصير لاصقاً بجميع أموالهم لصوق الشيء الذي يلحم بالغراء فلا يقدر و على الانفكاك عن شيء مما تفعله بهم إلا بالبعد من المدينة بالموت أو الرحيل إلى غيرها ، وهذا

معنى قول ابن عباس -رضى الله عنهما- كما رواه عنه البخاري: لنسلطنك .  
ولما كان نزوحهم عن المدينة مستبعداً عنهم جداً ، وكان أعظم رتبة في أذاهم من غيره ،  
لأن الإخراج من الأوطان من أعظم الهوان ، أشار إليه بأداة التراخي فقال : ﴿ ثم لا  
يجاورونك فيها ﴾ أي بعد محاولتك لهم ﴿ إقليلاً ﴾ أي من الزمان بقدر ما يمكن لك  
المضارب فتعظم عليهم المصائب .

ولما كان معنى الكلام أنهم ينفون لأنه -صلى الله عليه وسلم- يؤمر بنفيهم وإبعادهم وقتلهم ،  
بين حالهم في نفيهم أو نصبه على الشتم فقال : ﴿ ملعونين ﴾ أي ينفون نفي بعد من الرحمة  
وطرد عن أبواب القبول .

(77/629)

---

ولما كان المطرود قد يترك وبعده ، بين أنهم على غير ذلك فقال مستأنفاً : ﴿ أينما ثقفوا ﴾  
أي وجدوا ووجدوا ووجدوا أحذق منهم وأفظن وأكيس وأصنع ﴿ أخذوا ﴾ أي أخذهم ذلك  
الواجد لهم ﴿ وقتلوا ﴾ أي أكثر قتلهم وبلغ فيه ؛ ثم أكده بالمصدر بغضاً فيهم وإرهاباً لهم  
فقال : ﴿ ثقيلاً ﴾ ولما سن لهم هذا العذاب الهائل في الدنيا ، بين أن تلك عادته في أوليائه  
وأعدائه ، فقال مؤكداً بالإقامة في موضع المصدر ، لما لهم من استبعاد ذلك لكونهم لم

يعهدوا مثله مع ما لهم من الاشتباك بالأهل والعشائر فقال: ﴿سنة الله﴾ أي طرّق لك المحيط بجميع العظمة هذه الطريقة كطريقته ﴿في الذين خلوا﴾ أي مضت أيامهم وأخبارهم، وانقضت وقائعهم وأعمارهم، من الذين كانوا ينافقون على الأنبياء كفارون وأشياعه، وبين قتلهم بكونهم في بعض الأزمنة فقال: ﴿من قبل﴾ وأعظم التأكيد لما لهم من الاستبعاد الذي جراههم على النفاق فقال: ﴿ولن تجد﴾ أي أزلاً وأبداً ﴿لسنة الله﴾ أي طريقة الملك الأعظم ﴿تديلاً﴾ كما تبدل سنن الملوك، لأنه لا يبدلها، ولا مداني له في العظمة ليقدر على تبديلها. انتهى انتهى. ١٠ هـ ﴿نظم الدرر ح 6 ص 136.

﴿ 137

(78/629)

فصل

قال الفخر:

﴿لَنْ لَمْ يُنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾

لما ذكر حال المشرك الذي يؤذي الله ورسوله، والجاهر الذي يؤذي المؤمنين، ذكر حال المسر الذي يظهر الحق ويضمّر الباطل وهو المنافق، ولما كان المذكور من قبل أقواماً ثلاثة

نظراً إلى اعتبار أمور ثلاثة: وهم المؤذون الله، والمؤذون الرسول، والمؤذون المؤمنين، ذكر من المسرين ثلاثة نظراً إلى اعتبار أمور ثلاثة أحدها: المنافق الذي يؤذي الله سراً والثاني: الذي في قلبه مرض الذي يؤذي المؤمن باتباع نسائه والثالث: المرجف الذي يؤذي النبي عليه السلام بالإرجاف بقوله غلب محمد وسيخرج من المدينة وسيؤخذ، وهؤلاء وإن كانوا قوماً واحداً إلا أن لهم ثلاث اعتبارات وهذا في مقابلة قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: 35] حيث ذكر أصنافاً عشرة وكلهم يوجد في واحد فهم واحد بالشخص كثير بالاعتبار وقوله: ﴿لُنْغِرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ أي لنسلطنك عليهم ولنخرجنهم من المدينة، ثم لا يجاوزونك وتخلو المدينة منهم بالموت أو الإخراج، ويحتمل أن يكون المراد لنغرينك بهم، فإذا أغريناك لا يجاورونك، والأول: كقول القائل يخرج فلان ويقراً إشارة إلى أمرين والثاني: كقوله يخرج فلان ويدخل السوق ففي الأول يقراً وإن لم يخرج وفي الثاني لا يدخل إلا إذا خرج.

والاستثناء فيه لطيفة وهي أن الله تعالى وعد النبي عليه السلام أنه يخرج أعداءه من المدينة وينفيهم على يده إظهاراً لشوكته، ولو كان النفي بإرادة الله من غير واسطة النبي لأخلى المدينة عنهم في اللفظ أن (بقوله) كن فيكون، ولكن لما أراد الله أن يكون على يد النبي لا يقع ذلك إلا بزمان وإن لطف فقال: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ وهو أن تهيؤوا ويتأهبوا للخروج.

(79/629)

مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَقِفُوا أَخِذُوا وَقْتِكُمْ وَقْتًا (61)

أي في ذلك القليل الذي يجاورونك فيه يكونون ملعونين مطرودين من باب الله وبابك وإذا خرجوا لا ينفكون عن المذلة، ولا يجدون ملجأ بل أينما يكونون يطلبون ويؤخذون ويقتلون.

سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (62)

يعني هذا ليس بدعا بكم بل هو سنة جارية وعادة مستمرة تفعل بالمكذبين ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ أي ليست هذه السنة مثل الحكم الذي يبدل وينسخ فإن النسخ يكون في الأحكام، أما الأفعال والأخبار فلا تنسخ. انتهى انتهى. اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 25

ص 199 ﴿

(80/629)



وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾  
الآية .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرِ عَنْ  
قَتَادَةَ : ( أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ أَرَادُوا أَنْ يُظْهِرُوا نِفَاقَهُمْ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ  
وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لِنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ﴾ أَيْ لِنَحْرَشَنَّكَ ) وَقَالَ ابْنُ  
عَبَّاسٍ : ( لِنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ : لِنَسَاطِنَكَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ لَا يُجَاوِرُنكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ، بِالنُّفْيِ عَنْهَا ) .  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْأَرْجَافَ بِالْمُؤْمِنِينَ وَالْإِشَاعَةَ بِمَا يَغْمُهُمْ وَيُؤْذِيهِمْ  
يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّعْزِيرَ وَالنُّفْيَ إِذَا أَصْرَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَنْتَه عَنْهُ ، وَكَانَ قَوْمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَآخَرُونَ مِمَّنْ  
لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي الدِّينِ وَهُمْ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَهُوَ ضَعْفُ الْيَقِينِ يُرْجِفُونَ بِاجْتِمَاعِ  
الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ وَتَعَاضُدِهِمْ وَمَسِيرِهِمْ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ فَيُعْظَمُونَ شَأْنَ الْكُفَّارِ بِذَلِكَ  
عِنْدَهُمْ وَيُخَوِّفُونَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِيهِمْ ، وَأَخْبَرَ تَعَالَى بِاسْتِحْقَاقِهِمُ النَّفْيَ وَالْقَتْلَ  
إِذَا لَمْ يَنْتَهُوا عَنْ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ ذَلِكَ سُنَّةُ اللَّهِ وَهُوَ الطَّرِيقَةُ الْمَأْمُورُ بِلُزُومِهَا  
وَاتِّبَاعِهَا .

---

وقوله تعالى: ﴿ وَكَانَ تَجْدِ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَقْدِرُ عَلَى تَغْيِيرِ  
سُنَّةِ اللَّهِ وَإِبْطَالِهَا . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ - 3 ص ﴾

(82/629)

---

وقال الماوردى :

قوله : ﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾

فيهم قولان :

أحدهما : أنهم الزناة ، قاله عكرمة والسدي .

الثاني : أصحاب الفواحش والقبائح ، قاله سلمة بن كهيل .

وفي قوله : ﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ ﴾ قولان :

أحدهما : عن إيداء نساء المسلمين قاله الكلبي .

الثاني : عن إظهار ما في قلوبهم من النفاق ، قاله الحسن وقتادة .

﴿ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾ فيهم ثلاثة أقاويل

: أحدها : أنهم الذين يكثرون النساء ويتعرضون لهن ، قاله السدي .

الثاني : أنهم الذين يذكرون من الأخبار ما يضعف به قلوب المؤمنين وتقوى به قلوب المشركين قاله قتادة .

الثالث : أن الإرجاف التماس الفتنة ، قاله ابن عباس ، وسيت الأراجيف لاضطراب الأصواب بها وإفاضة الناس فيها .

﴿ لَنُغَيِّرَنَّكَ بِهِمْ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات

: أحدها : معناه لنسلطنك عليهم ، قاله ابن عباس .

الثاني : لنعلمنك بهم ، قاله السدي .

الثالث : لنحملنك على مؤاخذتهم ، وهو معنى قول قتادة .

﴿ ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ قيل بالنفي عنها ، وقيل الذي استثناه ما بين قوله لهم

اخرجوا وبين خروجهم .

قوله : ﴿ سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : يعني سنته فيهم أن من أظهر الشرك قتل ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : سنته فيهم أن من زنى حُد ، وهو معنى قول السدي .

الثالث : سنته فيهم أن من أظهر النفاق أُبعد ، قاله قتادة .

﴿ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : يعني تحويلاً وتغييراً ، حكاة النقاش .

الثاني : يعني أن من قتل بحق فلا دية له على قاتله ، قاله السدي . انتهى انتهى . اهـ

﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(83/629)

وقال ابن عطية :

﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾

(84/629)

اللام في قوله تعالى : ﴿ لَنْ ﴾ هي المؤذنة بمجيء القسم ، واللام في ﴿ لنغرينك ﴾ هي لام القسم ، وتوعد الله تعالى هذه الأصناف في هذه الآية ، وقرن توعد بقرينة متابعتهم وتركهم الانتهاء ، فقالت فرقة : إن هذه الأصناف لم تنته ولم ينفذ الله تعالى عليها هذا الوعيد ، فهذه الآية دليل على بطلان القول بإنفاذ الوعيد في الآخرة ، وقالت فرقة : إن هذه الأصناف انتهت وتستر جميعهم بأمرهم وكفوا وما بقي من أمرهم أنفذ الله تعالى وعيدا بإزائه ، وهو مثل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة عليهم إلى غير ذلك مما أحله

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنافقين من الإذلال في إخراجهم من المسجد وما نزل  
فيهم في سورة براءة وغير ذلك ، فهم لا يمتثلوا الانتهاء جملة ولا نفذ عليهم الوعيد كاملاً .  
﴿ المنافقون ﴾ صنف يظهر الإيمان ولا يبطنه ، ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ هو الغزل  
وحب الزنا قاله عكرمة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فيطمع الذي في قلبه مرض ﴾ [ الأحزاب :  
32 ] و ﴿ المرجفون في المدينة ﴾ هم قوم من المنافقين كانوا يتحدثون بغزو العرب المدينة  
وبأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيغلب ، ونحو هذا مما يرجفون به نفوس المؤمنين ،  
فيحتمل أن تكون هذه الأصناف مفترقة بعضها من بعض ، ويحتمل أن تكون داخلة في جملة  
المنافقين ، لكنه نص على هاتين الطائفتين وهو قد ضمهم عموم لفظة النفاق تنبيهاً عليهم  
وتشريداً بهم وغضاً منه ، و " نغرينك " معناه نحضك عليهم بعد تعيينهم لك ، قال ابن  
عباس المعنى لنسلطنك عليهم ، وقال قتادة لنحرضنك بهم ، وقوله تعالى : ﴿ ثم لا  
يجاورونك فيها ﴾ أي بعد الإغراء لأنك تنفيهم بالإخافة والقتل ، وقوله ﴿ إلا قليلاً ﴾  
يحتمل أن يريد الإجواراً قليلاً أو وقتاً قليلاً ، ويحتمل أن يريد إعدداً قليلاً ، كأنه قال إلا  
أقلاء ، وقوله تعالى : ﴿ ملعونين ﴾ يجوز أن ينتصب على الذم قاله الطبري ، ويجوز أن  
يكون بدلاً من أقلاء الذي قدرناه قبل في

---

أحد التأويلات ، ويجوز أن يكون حالاً من الضمير في ﴿ يجاورونك ﴾ كأنه قال ينتفون ملعونين ، فلما تقدر ﴿ لا يجاورونك ﴾ تقدير ينتفون ، حسن هذا ، واللعنة الإبعاد ، و ﴿ ثقفوا ﴾ معناه حصروا وقدر عليهم ، و ﴿ أخذوا ﴾ معناه أسروا ، والأخذ الأسير ومنه قول العرب أكذب من الأخيد الصيحان ، وقرأ جمهور الناس " وقتلوا " بشد التاء ، ويؤيد هذا المصدر بعدها ، وقرأت فرقة بتخفيف التاء والمصدر على هذه القراءة على غير قياس ، قال الأعمش كل ما في القرآن غير هذا الموضع فهو " قتلوا " بالتخفيف ، وقوله تعالى : ﴿ سنة الله ﴾ نصب على المصدر ، ويجوز فيه الإغراء على بعد ، و ﴿ الذين خلوا ﴾ هم منافقوا الأمم وقوله ﴿ ولن تجد لسنة الله تبديلاً ﴾ أي من مغالب يستقر تبديله فيخرج على هذا تبديل العصاة والكفرة ، ويخرج عنه أيضاً ما يبدله الله من سنة بسنة بالنسخ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ج 4 ص ﴾

(86/629)

---

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾

أي: عن نفاقهم ❖ والذين في قلوبهم مرض ❖ أي: فجور: وهم الزناة ❖ والمرجفون في المدينة ❖ بالكذب والباطل، يقولون: أتاكم العدو، وقتلت سراياكم وهزمت ❖ لتغريتك بهم ❖ أي: لنسلطنك عليهم بأن نأمرك بقتالهم.

قال المفسرون: وقد أغري بهم، ف قيل له: ❖ جاهد الكفار والمنافقين ❖ [التوبة: 73

، التحريم: 9]، وقال يوم الجمعة "اخرج يا فلان من المسجد فانك منافق، قم يا فلان

فانك منافق" ❖ ثم لا يجاورونك فيها ❖ أي: في المدينة ❖ إلا قليلاً ❖ حتى يهلكوا،

❖ ملعونين ❖ منصوب على الحال؛ أي: لا يجاورونك إلا وهم ملعونون ❖ أينما ثقفوا ❖

أي: وجدوا وأدركوا ❖ أخذوا وقتلوا تقيلاً ❖ معنى الكلام: الأمر، أي: هذا الحكم

فيهم، ❖ سنة الله ❖ أي: سن في الذين ينافقون الأنبياء ويرجفون بهم أن يفعل بهم هذا.

انتهى انتهى. اهـ ❖ زاد المسير حـ 6 ص ❖

(87/629)

وقال القرطبي:

❖ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة ❖

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لِنَّ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ﴾ الآية .

أهل التفسير على أن الأوصاف الثلاثة لشيء واحد ؛ كما روى سفيان بن سعيد عن

منصور عن أبي رزين قال: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾

قال: هم شيء واحد ، يعني أنهم قد جمعوا هذه الأشياء .

والواو مقحمة .

كما قال :

إلى الملك القرم وابن الهمام . . .

وَلَيْثِ الْكُتَيْبَةِ فِي الْمَزْدَحِمِ

أراد إلى الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة ، وقد مضى في "البقرة" .

وقيل : كان منهم قوم يُرجفون ، وقوم يتبعون النساء للريبة ، وقوم يشككون المسلمين .

قال عكرمة وشهر بن حوشب : "الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ" يعني الذين في قلوبهم الزنى .

وقال طاوس : نزلت هذه الآية في أمر النساء .

وقال سلمة بن كهيل : نزلت في أصحاب الفواحش ، والمعنى متقارب .

وقيل : المنافقون والذين في قلوبهم مرض شيء واحد ، عبر عنهم بلفظين ؛ دليله آية

المنافقين في أول سورة "البقرة" .

والمرجفون في المدينة قوم كانوا يخبرون المؤمنين بما يسوءهم من عدوهم ، فيقولون إذا



خرجت سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنهم قد قتلوا أو هزموا ، وإن العدو قد أتاكم ، قاله قتادة وغيره .

وقيل كانوا يقولون : أصحاب الصُّفَّة قوم عزَّاب ، فهم الذين يتعرَّضون للنساء .

وقيل : هم قوم من المسلمين ينطقون بالأخبار الكاذبة حُبًّا للفتنة .

وقد كان في أصحاب الإفك قوم مسلمون ولكنهم خاضوا حُبًّا للفتنة .

وقال ابن عباس : الإرجاف التماس الفتنة ، والإرجاف : إشاعة الكذب والباطل للاعتماد به .

وقيل : تحريك القلوب ، يقال : رجفت الأرض أي تحركت وتزلزلت ترجف رجفا .  
والرَّجْفان : الاضطراب الشديد .

(88/629)

---

والرَّجَاف : البحر ، سُمي به لاضطرابه .

قال الشاعر :

المطعمون اللحم كلَّ عشيَّة . . .

حتى تغيب الشمسُ في الرَّجَاف

والأرجاف : واحدٌ أراجيف الأخبار .

وقد أرجفوا في الشيء ، أي خاضوا فيه .

قال الشاعر :

فإنا وإن غيرتمونا بقتله . . .

وأرجف بالإسلام باغٍ وحاسدٌ

وقال آخر :

أبالأراجيف يا ابن اللؤم توعِدني . . .

وفي الأراجيف خلت اللؤم والخور

فالأرجاف حرام ، لأن فيه إذابة .

فدلّت الآية على تحريم الإيذاء بالأرجاف .

الثانية : قوله تعالى : ﴿ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ﴾ أي لنسلطنك عليهم فتستأصلهم بالقتل .

وقال ابن عباس : لم ينتهوا عن إيذاء النساء وأن الله عز وجل قد أغراه بهم .

ثم إنه قال عز وجل : ﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [ التوبة :

84 ] وإنه أمره بلعنهم ، وهذا هو الإغراء ؛ وقال محمد بن يزيد : قد أغراه بهم في الآية التي

تلي هذه مع اتصال الكلام بها ، وهو قوله عز وجل : ﴿ أَيْنَمَا تَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتْلُوا تَقْتِيلًا

• ❁

فهذا فيه معنى الأمر بقتلهم وأخذهم؛ أي هذا حكمهم إذا كانوا مقيمين على النفاق والإرجاف.

وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: "خمس يُقتلن في الحِلِّ والحَرَمِ"  
فهذا فيه معنى الأمر كآية سواء.

النحاس: وهذا من أحسن ما قيل في الآية.

وقيل: إنهم قد انتهوا عن الإرجاف فلم يُغربهم.

ولام "لُنْغَرِيَّتِكَ" لام القسم، واليمين واقعة عليها، وأدخلت اللام في "إن" توطئة لها.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا﴾ أي في المدينة.

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ نصب على الحال من الضمير في "يُجَاوِرُونَكَ"؛ فكان الأمر كما قال تبارك

وتعالى؛ لأنهم لم يكونوا إلا أقلاء.

فهذا أحد جوابي الفراء، وهو الأولى عنده، أي لا يجاورونك إلا في حال قتلهم.

(89/629)

---

والجواب الآخر: أن يكون المعنى إلا وقتاً قليلاً، أي لا يبقون معك إلا مدة يسيرة، أي لا يجاورونك فيها إلا جواراً قليلاً حتى يهلكوا، فيكون نعتاً لمصدر أو ظرف محذوف.

ودلّ على أن مَنْ كان معك ساكناً بالمدينة فهو جارٌ .

وقد مضى في "النساء" .

الرابعة : قوله تعالى : ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ هذا تمام الكلام عند محمد بن يزيد ، وهو منصوب

على الحال .

وقال ابن الأنباري : " قليلاً ملعونين " وقف حسن .

النحاس : ويجوز أن يكون التمام " إلا قليلاً " وتنصب " ملعونين " على الشتم .

كما قرأ عيسى بن عمر : ﴿ وامرأته حمالة الحطب ﴾ .

وقد حكى عن بعض النحويين أنه قال : يكون المعنى أينما ثقفوا أخذوا ملعونين .

وهذا خطأ لا يعمل ما كان مع المجازاة فيما قبله .

وقيل : معنى الآية إن أصرّوا على النفاق لم يكن لهم مقام بالمدينة إلا وهم مطرودون

ملعونون .

وقد فعل بهم هذا ، فإنه " لما نزلت سورة "براءة" جمعوا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

" يا فلان قم فاخرج فإنك منافق ويا فلان قم فقام إخوانهم من المسلمين وتولوا إخراجهم من

المسجد " .

الخامسة : قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ نصب على المصدر ؛ أي سنّ الله جل وعز فيمن

أرجف بالأنبياء وأظهر نفاقه أن يؤخذ ويُقتل .

﴿ وَكُنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أي تحويلاً وتغييراً ، حكاه النقاش .

وقال السدي : يعني أن من قُتل بحق فلا دية على قاتله .

المهدوي : وفي الآية دليل على جواز ترك إنفاذ الوعيد ، والدليل على ذلك بقاء المنافقين معه حتى مات .

والمعروف من أهل الفضل إتمام وعدهم وتأخير وعيدهم ، وقد مضى هذا في "آل عمران" وغيرها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(90/629)

وقال أبو السعود :

﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ ﴾

عمّا هم عليه من النفاق وأحكامه الموجبة للإيذاء ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ عمّا هم

عليه من الزلزل وما يستتبعه مما لا خير فيه ﴿ والمرجعون في المدينة ﴾ من الفريقين عمّا

هم عليه من نشر أخبار السوء عن سرايا المسلمين وغير ذلك من الأراجيف الملققة

المستتعة للأذية . وأصل الإرجاف التحريك من الرجفة التي هي الزلزلة ووصفت به

الأخبار الكاذبة لكونها متزلزلة غير ثابتة ﴿ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ لنامرنك بقتالهم وإجلالهم أو

بما يضطرهم إلى الجلاء ولنحرضنك على ذلك ﴿ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ ﴾ عطفٌ على جواب القسم وثم للدلالة على أن الجلاء ومفارقة جوار الرسول عليه الصلاة والسلام أعظم ما يصيبهم ﴿ فِيهَا ﴾ أي في المدينة ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ زماناً أو جواراً قليلاً ريثما يتبين حالهم من الانتهاء وعدمه ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ نصب على الشتم أو الحال على أن الاستثناء واردٌ عليه أيضاً على رأي من يجوزه كما مر في قوله تعالى غير ناظرين إناه ، ولا سبيل إلى انتصابه عن قوله تعالى : ﴿ أَيْنَمَا تُقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا ﴾ لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها .

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ أي سنَّ الله ذلك في الأمم الماضية سنةً وهي أن يُقتل الذي نافقوا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وسعوا في توهين أمرهم بالإرجاف ونحوه أَيْنَمَا تُقِفُوا ﴿ وَكَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أصلاً لا بتناؤها على أساس الحكمة التي عليها يدور فلك التشريع . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود - 7 ص ﴾

(91/629)

وقال الأوسى :

﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ ﴾

عما هم عليه من النفاق وأحكامه الموجبة للإيذاء ❁ والذين في قلوبهم مَرَضٌ ❁ وهم قوم كان فيهم ضعف إيمان وقلة ثبات عليه عما هم عليه من التزلزل وما يستتبعه مما لا خير فيه ❁ والمرجفون في المدينة ❁ من اليهود المجاورين لها عما هم عليه من نشر أخبار السوء عن سرايا المسلمين وغير ذلك من الأراجيف الملفقة المستتعبة للأذية ، وأصل الأرجاف التحريك من الرجفة التي هي الزلزلة وصفت به الأخبار الكاذبة لكونها في نفسها متزلزلة غير ثابتة أو لتزلزل قلوب المؤمنين واضطرابها منها ، والغاير بين المتعاطفات على ما ذكرنا بالذات وهو الذي يقتضيه ظاهر العطف .

وأخرج ابن المنذر .

وغيره عن مالك بن دينار قال : سألت عكرمة عن الذين في قلوبهم مرض فقال : هم أصحاب الفواحش ، وعن عطاء أنه فسرهم بذلك أيضاً ، وفي رواية أخرى عنه أنه قال : هو قوم مؤمنون كان في أنفسهم أن يزنوا فالمرض حب الزنا ، وإذا فسر المرجفون على ذلك بما سمعت يكون التغاير بين المتعاطفات بالذات أيضاً .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب أن الذين في قلوبهم مرض هم المنافقون وهو المعروف في وصفهم .

وأخرج هو أيضاً عن عبيد بن حنين أن الذين في قلوبهم مرض والمرجفون جميعاً هم

المنافقون فيكون العطف مع الاتحاد بالذات لتغاير الصفات على حد

هو الملك القرم وابن الهمام . . .

(92/629)

---

فكانه قيل : لئن لم ينه الجامعون بين هذه الصفات القبيحة عن الاتصاف بها المفضي إلى الإيذاء ﴿ لَنْغَرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ أي لندعونك إلى قتالهم وإجلالهم أو فعل ما يضطرهم إلى الجلاء ونحرضك على ذلك يقال : أغراه بكذا إذا دعاه إلى تناوله بالتحريض عليه ، وقال الراغب : غرى بكذا أي لهج به ولسق ، وأصل ذلك من الغراء وهو ما يلصق به وقد أغريت فلانا بكذا ألهجت به ، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أي لنسلطنك عليهم ﴿ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ ﴾ عطف على جواب القسم وثم للتفاوت الرتبي والدلالة على أن الجلاء ومفارقة جوار الرسول صلى الله عليه وسلم أعظم ما يصيبهم وأشدّه عندهم ﴿ فِيهَا ﴾ أي في المدينة ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي زماناً أو جواراً قليلاً ريثما يتبين حالهم من الانتهاء وعدمه أو يتلقطون عيالاتهم وأنفسهم .

وفي الآية عليه كما في "الاتصاف" إشارة إلى أن من توجه عليه إخلاء منزل مملوك للغير بوجه

شرعي يمهّل ريثما ينتقل بنفسه ومتاعه وعياله برهة من الزمان حتى يتيسر له منزل آخر



على حسب الاجتهاد ، ونصب ﴿ قَلِيلًا ﴾ على ما أشرنا إليه على الظرفية أو  
المصدري ، وجوز أن يكون نصباً على الحال أي الإقليمين أطلاء ، ولا يخفى حاله على ذي  
تمييز .

وقوله تعالى :

﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ نصب على الذم أي أذم ملعونين أو على الحال من فاعل ﴿ لَا يَجَاوِرُونَكَ ﴾  
﴿ والاستثناء شامل له عند من يرى جواز نحو ذلك ، وقد تقدم الكلام عليه عند قوله  
تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾ [ الأحزاب : 53 ] وجعل ابن  
عطية المعنى على الحالية ينتفون ملعونين ، وجوز أن يكون حالاً من ضميرهم في قوله تعالى :  
﴿ أَيْنَمَا تُقِفُوا ﴾ أي حصروا وظفروا بهم ، وكأنه على معنى أينما ثقفوا متصفين بما هم  
عليه ﴿ أَخَذُوا ﴾ أي أسروا ومنه الأخيد للأسير ﴿ وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا ﴾ أي قتلوا أبلغ  
قتل .

(93/629)

---

وقرىء ﴿ قَاتَلُوا ﴾ بالتخفيف فيكون ﴿ تَقْتِيلًا ﴾ مصدرًا على غير الصدر .  
واعترض على الحالية بما ذكر بأن أداة الشرط لا يعمل ما بعدها فيما قبلها مطلقاً وهذا

أحد مذاهب للنحاة في المسألة ، ثانيها الجواز مطلقاً ، وثالثها جواز تقديم معمول الجواب دون معمول الشرط .

وجوز على تقدير كون ﴿ قَلِيلاً ﴾ حالاً أن يكون ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ بدلاً منه .  
وتعقبه أبو حيان بأن البدل بالمشق قليل ثم قال : والصحيح أن ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ صفة لقليل أي لإقليين ملعونين ويكون ﴿ قَلِيلاً ﴾ مستثنى من الواو في ﴿ لَا يُجَاوِرُونَكَ ﴾  
والجملة الشرطية صفة أيضاً أي مقهورين مغلوباً عليهم اه ، وهو كما ترى .  
﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾

مصدر مؤكد أي سن الله تعالى ذلك في الأمم الماضية سنة وهي قتال الذين يسعون بالفساد بين قوم وإجلاتهم عن أوطانهم وقهرهم أينما ثقفوا متصفين بذلك .

﴿ وَكَانَ تَجْدِ أَيْهَا النَّبِيِّ أَوْ يَا مَنْ يَصِحُّ مِنْكَ الْوَجْدَانُ أَبَدًا ﴾ ﴿ لِسُنَّةِ اللَّهِ ﴾ لعادته عز وجل المستمرة ﴿ تَبْدِيلًا ﴾ لابتنائها على أساس الحكمة فلا يبدلها هو جل شأنه وهيئات هيئات أن يقدر غيره سبحانه على تبديلها ، ومن سبر أخبار الماضين وقف على أمر عظيم في سوء معاملتهم المفسدين فيما بينهم ، وكان الطباع مجبولة على سوء المعاملة معهم وقهرهم ، وفي "تفسير الفخر" : ﴿ وَكَانَ تَجْدِ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أي ليست هذه السنة مثل الحكم الذي يتبدل وينسخ فإن النسخ يكون في الأحكام أما الأفعال والأخبار فلا

تنسخ .

وللسدي كلام غريب في الآية لا أظن أن أحداً قال به .

(94/629)

---

أخرج ابن أبي حاتم عنه أنه قال فيها : كان النفاس على ثلاثة أوجه : نفاق مثل نفاق عبد الله بن سلول ونظائره كانوا وجوهاً من وجوه الأنصار فكانوا يستحيون أي أتوا الزنا يصونون بذلك أنفسهم وهم المنافقون في الآية ، ونفاق الذين في قلوبهم مرض وهم منافقون إن تيسر لهم الزنا عملوه وإن لم تيسر لم يتبعوه ويهتموا بأمره ، ونفاق المرجفين وهم منافقون يكابرون النساء يقتصون أثرهن فيغلبوهن على أنفسهن فيفجرون بهن ، وهؤلاء الذين يكابرون النساء ﴿ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ﴾ [ الأحزاب : 60 ] يقول سبحانه لعلمنك بهم ثم قال تعالى : ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ ثم فصلت الآية ﴿ أَيْنَمَا تُقِفُوا ﴾ يعملون هذا العمل مكابرة النساء ﴿ أَخِذُوا وَقْتُوا قَتِيلًا ﴾ ثم قال السدي : هذا حكم في القرآن ليس يعمل به لو أن رجلاً وما فوق اقتصوا أثراً امرأة فغلبوها على نفسها ففجروا بها كان الحكم فيهم غير الجلد والرجم وهو أن يؤخذوا فتضرب أعناقهم سنة الله في الذين خلوا من قبل كذلك كان يفعل بمن مضى من الأمم ولن تجد لسنة الله تبديلاً فمن كابر امرأة على نفسها فغلبها فقتل فليس على قاتله

دية لأنه يكابر انتهى ، والظاهر أنه قد وقع الانتهاء من المنافقين والذين في قلوبهم مرض عما هو المقصود بالنهاي وهو ما يستتبعه حالهم من الإيذاء ولم يقع من المرجفين أعني اليهود فوق القتال والإجلاء لهم .

وفي البحر الظاهر أن المنافقين يعني جميع من ذكر في الآية انتهوا عما كانوا يؤذون به الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وتستر جميعهم وكفوا خوفاً من أن يقع بهم ما وقع القسم عليه وهو الإغراء والإجلاء والقتل .

(95/629)

---

وحكى ذلك عن الجبائي ، وعن أبي مسلم لم ينتهوا وحصل الإغراء بقوله تعالى : ﴿ جاهد الكفار والمنافقين ﴾ [ التوبة : 73 ] وفيه أن الإجلاء والقتل لم يقعاً للمنافقين والجهاد في الآية قولي ، وقيل : إنهم لم يتركوا ما هم عليه ونهوا عنه جملة ولا نفذ عليهم الوعيد كاملاً ألا ترى إلى إخراجهم من المسجد ونهيه تعالى عن الصلاة عليهم وما نزل في سورة براءة ، وزعم بعضهم أنه لم ينته أحد من المذكورين أصلاً ولم ينفذ الوعيد عليهم ففيه دليل على بطلان القول بوجوب نفاذ الوعيد في الآخرة ويكون هذا الوعيد في الآخرة ويكون

هذا الوعيد مشروطاً بالمشيئة وفيه من البعد ما فيه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني حـ

﴿ 22 ص ﴾

(96/629)

وقال القاسمي :

﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَاقُونَ ﴾

أي : عن نفاقهم : ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ أي : ضعف إيمان ، عن مرادة النساء بالفجور : ﴿ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾ أي : بأخبار السوء اللاتي يفترونها وينشرونها ، كمجيء عدو وانهزام سرية ، وهكذا مما يكسرون به قلوب المؤمنين ، وأصله التحريك ، من الرجفة ، وهي الزلزلة ، يسمى به الخبر المفترى ، لكونه خبراً متزلزلاً غير ثابت ، أو لاضطراب قلوب المؤمنين به : ﴿ لَنْغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ أي : لنسلطنك عليهم بما يضطربهم إلى الجلاء : ﴿ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا ﴾ أي : في المدينة من قوة بأسك عليهم : ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي : زمناً قليلاً ريثما يستعدون للرحلة : ﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا ﴾ أي : مبغضين لله وللخلق ، لا يستريحون بالخروج ، للصوق اللعنة بهم أينما وجدوا ﴿ أَخَذُوا وَقَتْلُوا تَقْتِيلًا ﴾ أي : أسروا وبلغ في قتلهم لذلتهم وقتلهم ، ثم أشار تعالى إلى أن ذلك ليس ببدع ، بقوله :

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾

أي: في المفترين والمؤذنين الذين مضوا، إذا تمردوا على نفاقهم وكفرهم ولم يرجعوا، أن يسلب عليهم أهل الإيمان فيقهرونهم ﴿ وَكُنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أي: لأنه لا يبدلها، أو لا يقدر أحد أن يبدلها .

تنبيهات:

الأول - قال الشهاب: إما أن يراد بالمنافقين والمراض والمرجفين، قوم مخصوصون، ويكون العطف لتغاير الصفات مع اتحاد الذات، على حدّ: إلى الملك القرم وابن الهمام . أو يراد بهم أقوام مختلفون في الذوات والصفات .

فعلى الأول، تكون الأوصاف الثلاثة للمنافقين، وهو الموافق لما عرف من وصفهم بالذين في قلوبهم مرض، كما مرّ في البقرة . والأراجيف بالمدينة أكثرها منهم، لكنه لا يوافق ما ذيل به من الوعيد بالإجلاء والقتل؛ فإنه لم يقع للمنافقين .

وعلى الثاني، هم المنافقون وقوم ضعاف الدين، كأهل الفجور، والمرجعون اليهود الذين

كانوا مجاورين لهم بالمدينة، وقد وقع القتال والإجلاء لمن لم ينته منهم، وهم اليهود . انتهى

(98/629)

الثاني - ذكروا أن معنى قوله تعالى: ﴿ أَخِذُوا وَقْتًا ثَقِيلًا ﴾ أنهم إذا خرجوا لا ينفكون عن المذلة، ولا يجدون ملجأ . بل أينما يكونون، يطلبون ويؤخذون ويقتلون، وعليه فالجملة خبرية . وانظر هل من مانع أن تكون الجملة دعائية كقوله: ﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ﴾ [التوبة: 98] و[الفتح: 6]، وقوله: ﴿ وَيُلْ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٌ ﴾ [الهمزة: 1]، كأنه قيل: أخذهم الله . أي: أهلكهم وقتلهم أبلغ قتل وأشدّه . ولم أر أحداً تعرض له، وقد أفاد ابن عطية، أن كل ما كان بلفظ الدعاء من الله تعالى، فإنما هو بمعنى إيجاب الشيء؛ لأن الله لا يدعو على مخلوقاته وهي في قبضته، أي: لاستحالة حقيقة الدعاء وهو الطلب من الغير .

الثالث - في "الإكليل": في الآية تحريم الأذى بالإرجاف، وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ هم قوم كانوا يجلسون على الطريق، يكابرون المرأة مكابرة . فنزلت فيهم الآية إلى قوله: ﴿ أَخِذُوا وَقْتًا ثَقِيلًا ﴾ قال: هذا

حكم في القرآن ، ليس يعمل به ، لو أن رجلاً أو أكثر من ذلك اقتصوا أثر امرأة فغلبوها على نفسها ففجروا بها ، كان الحكم فيهم غير الجلد والرجم ، أن يؤخذوا فتضرب أعناقهم .  
انتهى .

وهذا وقوف مع وجه تحمله الآية ، كما قدمنا ، على أن للحاكم أن يفعل ذلك ، إذا رأى في ذلك مصلحة ودرء مفسدة ، على قاعدة رعاية المصالح التي هي أم الباب ، كما بسط ذلك النجم الطوفي في " رسالته " وأيدناه بما علقناه عليها .

(99/629)

---

الرابع - كتب الناصر في " الانتصاف " على قول " الكشاف " في قوله : ﴿ إِلا قَلِيلاً ﴾ أي :  
زمناً قليلاً ريثما يرتحلون ويتلقطون أنفسهم وعيالاتهم ، ما مثاله : فيها إشارة إلى أن من توجه عليه إخلاء منزل مملوك للغير بوجه شرعي ، يمهل ريثما ينتقل بنفسه ومناعه وعياله برهة من الزمان حتى يتحصل له منزل آخر ، على حسب الاجتهاد . انتهى . انتهى . اهـ  
﴿ محاسن التأويل ح 13 ص 701.703 ﴾

(100/629)



وقال ابن عاشور :

﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾

انتقال من زجر قوم عرفوا بأذى الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين والمؤمنات ، ومن توعدهم بغضب الله عليهم في الدنيا والآخرة إلى تهديدهم بعقاب في الدنيا يشرعه الله لهم إن هم لم يقلعوا عن ذلك للعلم بأن لا ينفع في أولئك وعيد الآخرة لأنهم لا يؤمنون بالبعث ، وأولئك هم المنافقون الذين ابتدء التعريض بهم من قوله تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله إلى قوله تعالى : عظيماً ﴾ [ الأحزاب : 53 ] ، ثم من قوله : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله ﴾ إلى قوله : ﴿ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ﴾ [ الأحزاب : 57 ] .

وصرح هنا بما كني عنه في الآيات السالفة إذ عبر عنهم بالمنافقين فعلم أن الذين يؤذون الله ورسوله هم المنافقون ومن لف لفهم .

﴿ الذين في قلوبهم مرض ﴾ قد ذكرناهم في أول السورة وهم المنطون على النفاق أو التردد في الإيمان .

﴿ المرجفون في المدينة ﴾ : هم المنافقون ، فالأوصاف الثلاثة لشيء واحد ، قاله أبو

رزين .

وجملة ﴿لئن لم ينته﴾ استئناف ابتدائي .

وحذف مفعول ﴿ينته﴾ لظهوره ، أي لم ينتهوا عن أذى الرسول والمؤمنين .

والإرجاف : إشاعة الأخبار .

وفيه معنى كون الأخبار كاذبة أو مسيئة لأصحابها يعيدونها في المجالس ليطمئن السامعون

لها مرة بعد مرة بأنها صادقة لأن الإشاعة إنما تقصد للترويج بشيء غير واقع أو مما لا

يصدق به لاشتقاق ذلك من الرجف والرجفان وهو الاضطراب والتزلزل .

فالمرجفون قوم يتلقون الأخبار فيحدثون بها في مجالس ونوادٍ ويجبرون بها من يسأل ومن لا

يسأل .

ومعنى الإرجاف هنا : أنهم يرجفون بما يؤدي النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين

والمسلمات ، ويتحدثون عن سرايا المسلمين فيقولون : هُزِّموا أو أُسْرِعَ فيهم القتل أو نحو

ذلك لإيقاع الشك في نفوس الناس والخوف وسوء ظن بعضهم ببعض .

(101/629)

---

وهم من المنافقين والذين في قلوبهم مرض وأتباعهم وهم الذين قال الله فيهم ﴿ وإذا جاءهم

أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ﴾ في سورة النساء ( 83 ) .

فهذه الأوصاف لأصناف من الناس .

وكان أكثر المرجفين من اليهود وليسوا من المؤمنين لأن قوله عقبه لنغرينك بهم ﴿ لا يساعد أن فيهم مؤمنين .

واللام في ﴿ لن ﴾ موطئة للقسم ، فالكلام بعدها قسم محذوف .

والتقدير : والله لن لم ينته .

واللام في ﴿ لنغرينك ﴾ لام جواب القسم ، وجواب القسم دليل على جواب الشرط .

والإغراء : الحث والتحريض على فعل .

ويتعدى فعله بحرف ( على ) وبالباء ، والأكثر أن تعديته بـ ( على ) تفيد حثاً على الفعل

مطلقاً في حد ذاته وأن تعديته بالباء تفيد حثاً على الإيقاع بشخص لأن الباء للملابسة .

فالمغرى عليه ملابس لذات الجرور بالباء ، أي واقعاً عليها .

فلا يقال : أغريته به ، إذا حرضه على إحسان إليه .

فالمعنى : لنغرينك بعقوبتهم ، أي بأن تغري المسلمين بهم كما دل عليه قوله : ﴿ أينما ثقفوا

أخذوا وقتلوا تقتيلاً ﴾ فإذا حل ذلك بهم انجلوا عن المدينة فائزين بأنفسهم وأموالهم

وأهلهم .

واختير عطف جملة ﴿ لا يجاورونك ﴾ بـ ﴿ ثم ﴾ دون الفاء للدلالة على تراخي

انتفاء المجاورة عن الإغراء بهم تراخي رتبة لأن الخروج من الأوطان أشد على النفوس مما

يلحقها من ضرر في الأبدان كما قال تعالى: ﴿ وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ﴾ [البقرة: 191] أي وفتنة الإخراج من بلدهم أشد عليهم من القتل .  
واستثناء ﴿ إقليلاً ﴾ لتأكيد نفي المجاورة وأنه ليس جارياً على طريقة المبالغة أي لا يقون معك في المدينة إلا مدة قليلة ، وهي ما بين نزول الآية والإيقاع بهم .  
و ﴿ قليلاً ﴾ صفة لمحذوف دل عليه ﴿ يجاورونك ﴾ أي جواراً قليلاً ، وقلته باعتبار مدة زمنه .

(102/629)

---

وجعله صاحب "الكشاف" صفة لزمان محذوف فإن وقوع ضميرهم في حيز النفي يقتضي إفرادهم ، وعموم الأشخاص يقتضي عموم أزمانها فيكون منصوباً على الوصف لاسم الزمان وليس هو ظرفاً .

و ﴿ ملعونين ﴾ حال مما تضمنه ﴿ قليلاً ﴾ من معنى الجوار .  
فالجوار مصدر يتحمل ضمير صاحبه لأن أصل المصدر أن يضاف إلى فاعله ، والتقدير :  
إلا جوارهم ملعونين .

وجعل صاحب "الكشاف" ﴿ ملعونين ﴾ مستثنى من أحوال بأن يكون حرف

الاستثناء دخل على الظرف والحال كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَّهَا﴾ [الأحزاب: 53].

وبون ما بين هذا وبين ما نظره به لأن ذلك مشتمل على ما يصلح مجيء الحال منه .  
والوجه هنا هو ما سلكتناه في تقدير نظمه .

واللعن : الإبعاد والطرْد .

وتقدم قوله تعالى : ﴿وَإِنْ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ في سورة الحجر (35) ، وهو مستعمل هنا كناية عن الإهانة والتجنب في المدينة ، أي يعاملهم المسلمون بتجنبهم عن مخالطتهم ويتعدون هم من المؤمنين انقاء ووجلاً فتضمن أن يكونوا متوارين محتفين خوفاً من بطش المؤمنين بهم حيث أغراهم النبي ، ففي قوله : ﴿مَلْعُونِينَ﴾ إيجاز بديع .  
وقوله : ﴿أَيْنَمَا تُقِفُوا﴾ ظرف مضاف إلى جملة وهو متعلق بـ ﴿مَلْعُونِينَ﴾ لأن ﴿مَلْعُونِينَ﴾ حال منهم بعد صفتهم بأنهم في المدينة ، فأفاد عموم أمكنة المدينة .

و﴿أَيْنَمَا﴾ : اسم زمان متضمن معنى الشرط .

والثقف : الظفر والعثور على العدو بدون قصد .

وقد مهّد لهذا الفعل قوله : ﴿مَلْعُونِينَ﴾ كما تقدم .

ومعنى ﴿أَخْذُوا﴾ أمسكوا .

والأخذ : الإمساك والقبض ، أي أسروا ، والمراد : أخذت أموالهم إذ أغرى الله النبي

صلى الله عليه وسلم بهم .

والتقتيل : قوة القتل .

والقوة هنا بمعنى الكثرة لأن الشيء الكثير قوي في أصناف نوعه وأيضاً هو شديد في كونه سريعاً لا إمهال لهم فيه .

و ﴿ تقتيلاً ﴾ مصدر مؤكد لعامله ، أي قتلوا قتلاً شديداً شاملاً .

(103/629)

---

فالتأكيد هنا تأكيد لتسلط القتل على جميع الأفراد المدلولة لضمير ﴿ قتلوا ﴾ ، لرفع

احتمال المجاز في عموم القتل ، فالمعنى : قتلوا قتلاً شديداً لا يفلت منه أحد .

وبهذا الوعيد انكف المنافقون عن أذاة المسلمين وعن الإرجاف فلم يقع التقتيل فيهم إذ لم

يحفظ أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل منهم أحداً ولا أنهم خرج منهم أحد .

وهذه الآية ترشد إلى تقديم إصلاح الفاسد من الأمة على قطعة منها لأن إصلاح الفاسد

يكسب الأمة فرداً صالحاً أو طائفة صالحة تنفع الأمة منها كما قال النبي صلى الله عليه

وسلم " لعل الله أن يخرج من أصلابهم من يعبده " .

ولهذا شرعت استتابة المرتد قبل قتله ثلاثة أيام تعرض عليه فيها التوبة ، وشرعت دعوة

الكفار الذين يغزوهم المسلمون إلى دين الإسلام قبل الشروع في غزوهم فإن أسلموا وإلا  
عُرِضَ عليهم الدخول في ذمة المسلمين لأن في دخولهم في الذمة انتفاعاً للمسلمين بجزيتهم  
والاعتضاد بهم.

وأما قتل القاتل عمداً فشرع فيه مجازاةً لقطع الأحقاد من قلوب أولياء القتل لتلايقته بعض  
الأمّة بعضاً، إذ لا دواء لتلك العلة إلا القصاص.  
ولذلك رغب الشرع في العفو في قبوله.

ومن أجل ذلك قال مالك في آية جزاء الذين يحاربون الله ورسوله: إن (أو) فيها للتبويب لا  
للتخيير فقال: يكون الجزاء بقدر جرم المحارب وكثرة مقامه في فساد.

وكان النفي من الأرض آخر أصناف الجزاء لأن فيه استبقاءه رجاء توبته وصلاح حاله.

سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (62)

انتصب ﴿ سنة الله ﴾ على أنه مفعول مطلق نائب عن فعله.

والتقدير: سن الله إغراءك بهم سنة في أعداء الأنبياء السالفين وفي الكفار المشركين الذين  
قتلوا وأخذوا في غزوة بدر وغيرها.

وحرف ﴿ في ﴾ للظرفية المجازية ، شُبِّهت السنَّة التي عوملوا بها بشيء في وَسْطهم كناية عن تغلغله فيهم وتناوله جميعهم ولو جاء الكلام على غير المجاز لقليل : سنة الله مع الذين خَلَوْا .

﴿ الذين خلوا ﴾ الذين مَضَوْا وتقدموا .

والأظهر أن المراد بهم من سبقوا من أعداء النبي صلى الله عليه وسلم الذين أذنه الله بقتلهم مثل الذين قُتلوا من المشركين ومثل الذين قتلوا من يهود قريظة .

وهذا أظهر لأن ما أصاب أولئك أوقع في الموعدة إذ كان هذان الفريقان على ذكر من المنافقين وقد شهدوا بعضهم وبلغهم خبر بعض .

ويحتمل أيضاً أن يشمل ﴿ الذين خلوا ﴾ الأمم السالفة الذين غضب الله عليهم لأذاهم رسالهم فاستأصلهم الله تعالى مثل قوم فرعون وأضرابهم .

وذيل بجملة ﴿ ولن تجد لسنة الله تبديلاً ﴾ لزيادة تحقيق أن العذاب حائق بالمنافقين وأتباعهم إن لم ينتهوا عما هم فيه وأن الله لا يخالف سنته لأنها مقتضى حكمته وعلمه فلا تجري متعلقاتها إلا على سنن واحد .

والمعنى : لن تجد لسنن الله مع الذين خَلَوْا من قبل ولا مع الحاضرين ولا مع الآتين تبديلاً . وبهذا العموم الذي أفاده وقوع النكرة في سياق النفي تأهلت الجملة لأن تكون تذيلاً . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾



وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾

المتبع لموكب الرسالات يجد أن الرسل واجهوا في نشر رسالتهم ثلاثة أصناف من البشر :  
صنف آمن ، وصنف كفر ، وصنف وقف متردداً بين الكفر والإيمان ، وهؤلاء هم  
المنافقون .

ذلك ؛ لأن الرسول حين يُبعث إنما يُبعث لتغيير وضع اجتماعي بلغ من السوء درجة لا  
يحملها الناس ، فالذي يعاني من هذا الوضع ينتظر هذا الرسول الجديد ، فما أن يُبعث  
حتى يبادر إلى الإيمان به ؛ لأنه جاء بمبادئ جديدة ، لا ظلم فيها ، ولا قهر ، ولا استبداد  
، ولا رشوة ، ولا فساد .

إذن : من عضته هذه الأحداث ، وشقى بهذا الفساد سارع إلى الإيمان ، وكذلك آمن أهل  
مصر ، وما إن دخلها الإسلام حتى أسرعوا إليه ، لماذا ؟ لأنهم شقوا قبله بحكم الرومان ،  
وكذلك آمن الفرُس بمجرد أن سمعوا بالإسلام ، ورأوا الأسوة الحسنة في المسلمين بعد أن  
عَضُّهم فساد غير المسلمين .

ساعة يشقى الناسُ بفساد الأوضاع يتطلعون إلى منقذ ، فإن جاءهم اتبعوا ، خاصة إن كان منهم وله فيهم ماضٍ مُشرفٍ لم يجربوا عليه كذبا ولا نقيصة .  
وهذا ما رأيناه مثلاً في قصة إسلام سيدنا أبي بكر ، فما أن أعلن محمد أنه رسول الله حتى سارع إلى الإيمان به دون أن يسأله عن شيء ، لماذا ؟ لأنه عرف صدقه ، وعرف أمانته ، ووثق من ذلك .

ومثله كان إيمان السيدة خديجة - رضي الله عنها - فما إن جاءها رسول الله مُضطرباً مما لاقى من نزول الملك عليه حتى احتضنته ، وهدأت من روعه ، وأنصفته ، وذهبت به إلى ورقة بن نوفل لتثبت له أنه على الحق ، وأن الله تعالى لن يُسلمه ولن يتخلى عنه .  
وكان مما قالت : " والله إنك لتقري الضيف ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتعين على نوائب الدهر . . . " .

(106/629)

---

لذلك قال العلماء : إن السيدة خديجة كانت أول فقيهة في الإسلام قبل أن ينزل الإسلام .  
وطبيعي أن يكون أهل الفساد والمستفيدون منه على النقيض ، فهم ينتفعون بالفساد والاستبداد ، ويريدون أن تظل لهم سيادتهم ومكائهم ، وأن يظل الناسُ عبيداً لهم ،

يأكلون خيراتهم ويستذلونهم .

وهؤلاء الذين استعبدوا الناس ، وجعلوا من أنفسهم سادة بل آلهة ، ويعلمون أن الرسول ما جاء إلا للقضاء على سيادتهم وأوهيتهم الكاذبة ، هؤلاء لا بُدَّ أن يصادموا الدعوة ، لا بُدَّ أن يكفروا بها ، وأن يحاربوها ، حفاظاً على سيادتهم وساطتهم الزمنية .

وعجيب أن نرى من عامة الناس مَنْ أُلِفَ هذه العبودية ، ورضي هذه المذلة ، واكتفى بأن يعيش في كنف هؤلاء السادة مهما كانت التبعات ، هؤلاء وأمثالهم هم الذين كفأوا : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتِينَ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف : 31] .

فبعد أن جاءهم الرسول المنقذ ما زالوا يتطلعون إلى عظيم يستعبدهم .  
وكل من هذين الفريقين ( المؤمن ، والكافر ) كان منطقياً مع نفسه ، فالمؤمن آمن بقلبه ، ونطق بلسانه ، والكافر كفر بقلبه ، وكفر بلسانه ، والكافر كفر بقلبه ، وكفر بلسانه ، لأنه لم ينطق بكلمة التوحيد ، والإنسان قلبٌ وقالبٌ ، ولا بُدَّ في الإيمان أن يوافق القلبُ ما في القلب .

أما الصنف الثالث وهو المنافق ، فليس منطقياً مع نفسه ، لأنه آمن بلسانه ، ولم يؤمن بقلبه ، فهو جبان يُظهر لك الحب ، ويُضمر الكره ؛ لذلك جعلهم الله في الدرِّك الأسفل من النار .  
لذلك ، فالعرب لما سأهم رسول الله أن يقولوا : لا إله إلا الله ، ليبطل بها سيادة زعماء الكفر أبوا أن يقولوها ، لماذا ؟ لأنهم يعلمون أنها ليست كلمة تُقال ، إنما لها تبعات ، ويترتب

عليها مسؤوليات لا يقدرّون هم على القيام بها ، ولو أنها كلمة تُقال لقالوها ، وانتهى العداء بينهم وبين رسول الله .

(107/629)

---

فمعنى لا إله إلا الله : لا عبودية إلا لله ، ولا خضوع إلا لله ، ولا تشريع إلا لله ، ولا نافع إلا الله . . . الخ ، وكيف تستقيم هذه المعاني مع مَنْ أَلْفُ العبودية والخضوع لغير الله ؟  
والحق - تبارك وتعالى - لما تكلم هنا عن المنافقين خَصَّ المدينة ، فقال سبحانه ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَهَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ . . . ﴾ [الأحزاب : 60]  
[ فالنفاق لم يظهر في مكة ، وهي معقل الكفر والأصنام ، إنما ظهر في المدينة ، وهي التي أوتت مهاجري رسول الله ، وكان غالبية أهلها من أهل الكتاب ، وهم أقرب إلى الإيمان من الكفار ، فلماذا هذه الظاهرة ؟

قالوا : إن الإسلام كان ضعيفا في مكة ، وصار قويا في المدينة ، فالنفاق ظاهرة صحية للإسلام ؛ لأنه لولا قوته ما نافقه المنافقون ، فظهور النفاق في المدينة دليل على قوة الإسلام فيها ، وأنه صارت له شوكة ، وصارت له سطوة ؛ لذلك نافق ضعاف الإيمان ؛ ليأخذوا خيرا للإسلام ، وليحتموا بحماه ، وإلا فالضعيف لا ينافق .

نعم ، ظهر النفاق في المدينة التي قال الله في حق أهلها : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ . . . ﴾ [الحشر: 9] .

ويقول عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تآرز الحية إلى جحرها " .

وأيضاً القرآن هو الذي قال عن أهل المدينة : ﴿ وَمَنْ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَىٰ النِّفَاقِ . . . ﴾ . [التوبة: 101] وهذا ليس استضعافاً للمدينة ، إنما إظهار لقوة الإسلام فيها ، بحيث أصبحت له سطوة وقوة تنافق .

(108/629)

---

هنا قوله تعالى : ﴿ لَنْ لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ . . . ﴾ [الأحزاب: 60] ساعة تسمع ﴿ لَنْ لَّمْ يَنْتَهِ . . . ﴾ [الأحزاب: 60] فاعلم أن الله تعالى أقسم بشيء وهذا القول هو جواب القسم ، والحق سبحانه لا يقسم إلا على الشيء العظيم ، ونحن البشر نقسم لنؤكد كلامنا ، كما نقول : والله إن ما حدث من فلان كذا وكذا سأفعل كذا وكذا .  
أما الحق سبحانه ، فكلامه صادق ونافذ دون قسم ، فما بالك إن أقسم ؟ لذلك يقول

بعض العارفين إذ سمع الله تعالى يُقسِم: مَنْ أَغْضَبَ الْكَرِيمَ حَتَّىٰ الْجَاهُ أَنْ يُقْسِمَ؟

كلمة ﴿ المنافقون ﴾ .

... ﴿ [الأحزاب: 60] مفردا منافق ، مأخوذ من نَافَقَاءَ اليربوع ، واليربوع حيوان

صغير يشبه الفأر ، يعرفه أهل البادية ، يعيش في جحور ، فيتصدونه ليصطادوه ساعة

يخرج من جُحره ، لكن هذا الحيوان الصغير فيه لُؤمٌ ودهاء ، فماذا يفعل ؟ يجعل لجُحره

مدخلين ، واحد معروف ، والآخر مستتر بشيء ، فإذا أحس بالصيد على هذا المدخل

ذهب إلى المدخل الآخر ؛ لذلك أشبه المنافق تماما الذي له قلب كافر ولسان مؤمن .

وتلاحظ أن المنافقين وصفهم الله هنا بصفات ثلاث ﴿ المنافقون والذين في قلوبهم مَرَضٌ

والمرجعون في المدينة ... ﴾ [الأحزاب: 60] فالعطف هنا لا يقتضي المغايرة ، إنما

عطف صفات مختلفة لشيء واحد ، وجاءت هذه الصفات مستقلة ؛ لأنها أصبحت من

الوضوح فيهم ، بحيث تكاد تكون نوعاً منفرداً بذاته .

وقد وصف القرآن في موضع آخر المنافقين بأن في قلوبهم مرضاً ، فقال سبحانه : ﴿ وَمَنْ

الناس مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ \* يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا

يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ \* فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [البقرة: 8-10] .

---

وفي هذا دليل على أن الواو هنا أفادت عطف صفة على صفة ، لا طائفة على طائفة ،  
ومثله العطف في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ . . . ﴾ [الحشر : 9]  
فالدار أي المدينة ، وكذلك الإيمان يُراد به المدينة أيضاً .

ومعنى ﴿ وَالْمُرْجِفُونَ . . . ﴾ [الأحزاب : 60] المرجف من الإرجاف ، وهو الهزّة  
العنيفة التي تزلزل ، ومنه قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ \* تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ﴾ [النازعات : 7]  
فالمرجفون هم الذين يحاولون زلزلة الشيء الثابت ، وزعزعة الكيان  
المستقر ، كذلك كان المنافقون كلما رأوا للإسلام قوةً حاولوا زعزعتها وهزّها لإضعافه  
والقضاء عليه .

وهؤلاء هم الذين نسميهم في التعبير السياسي الحديث (الطابور الخامس) ، وهم الجماعة  
الذين يُروِّجون الإشاعات ، ويذيعون الإباطيل التي تُضعف التيار العام وتهدد استقراره .

وكثيراً ما قعد المنافقون يقولون : إن قبيلة فلان وقبيلة فلان اجتمعوا للهجوم على المدينة  
والقضاء على محمد ورسالته ، وهدفهم من هذه الإشاعات إضعاف وهزيمة الروح  
المعنوية لدى المسلمين الجدد والمستضعفين منهم .

حتى على مستوى الأفراد ، كانوا يذهبون إلى من يفكر في الإسلام ، أو يرون أنه ارتاح إليه ،

فيقولون له: ألم تعلم أن فلانا أخذه قومه، أو أخذه سيده وعذبه حتى الموت لأنه اتبع محمداً  
، ذلك ليصرفوا الناس عن دين الله .

إذن: المرجفُ يعني الذي يمشي بالفتنة والأكاذيب؛ ليصرف أهل الحق عن حقهم، بما  
يُشيع من بهتان وأباطيل .

لذلك يهددهم الحق سبحانه: لئن لم ينته هؤلاء المنافقون عن الإرجاف في المدينة وتضليل  
الناس ليكوننَّ لنا معهم شأن آخر، كان هذا وقت مهادنة ومعاهدة بين المسلمين واليهود  
وأتباعهم من المنافقين، وكان الله تعالى يقول: لقد سكتنا على جرائمهم إلى أن قويتْ شوكة  
الإسلام، أما وقد صار للإسلام شوكة فإن تقضوا عهدهم معنا فسوف نواجههم .

(110/629)

---

وعجيب من هؤلاء المرجفين أن يظنوا أن الله لا يعلم أباطيلهم، ولا يعلمها رسوله، والله  
تعالى يقول: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ \* وَلَوْ نَشَاءُ  
لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴾ [ محمد :  
29-30 ] .

ومعنى لحن القول: أن يميلوا عن غير معناه، ومن ذلك قولهم في السلام على رسول الله:



السام عليكم ، والسام هو الموت ، وكما لووا ألسنتهم بكلمة (راعنا ) فقالوا : راعونا  
يقصدون الرعونة .

وأغرب من ذلك ما حكاه القرآن عنهم : ﴿ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ . . .  
﴾ [المجادلة : 8] فهذا القول منهم دليل على غيبتهم . أولاً : لأنهم يتمنون العذاب .

ثانياً : لأنهم قالوا ذلك في أنفسهم لم يقولوا للناس ، ولم يقولوا حتى لبعضهم البعض ؛ لأن ( يقولون ) جمع ، و ( في أنفسهم ) جمع ، فكان كالأمنهم كان يقول ذلك في نفسه .  
إذن : ألم يسأل واحد منهم نفسه : من الذي أعلم رسول الله بما في نفسي ؟ ألا يدل ذلك  
على أن محمداً موصول بربه ، وأنه لا بُدَّ فاضحهم ، وكاشفُ مكنونات صدورهم ، إذن :  
هذا غيباء منهم .

والمستبع لتاريخ اليهود والمنافقين في المدينة يجد أن الإسلام لم يأخذهم على غرّة ، إنما  
أعطاهم العهد وأمنهم ووسّع لهم في المسكن والمعيشة طالما لم يؤذوا المسلمين ، لكن بلغ  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يتناجون بالإثم والعدوان ، فبعث إليهم ونهاهم عن  
التناجي بالإثم والعدوان ، لكنهم عادوا مرة أخرى ، كما قال القرآن عنهم ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى  
الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يُعْوَدُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ . . . ﴾ [المجادلة : 8] .

إذن : لم يبقَ إلا المواجهة على حدّ قول الشاعر :

أَنَاةٌ فَإِنْ لَمْ تُغْنِ عَقْبَ بَعْدَهَا . . . وَعِيداً فَإِنْ لَمْ يُغْنِ أَعْنَتْ عَزَائِمُهُ  
لذلك يأتي جواب الشرط: ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي  
الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 60] .

فجواب الشرط: ﴿ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 60] من الإغراء، وهو باب  
من أبواب الدراسات النحوية اسمه الإغراء، ويقابله التحذير، الإغراء: أن تحمل  
المخاطب وتُحِبِّبَهُ فِي أَمْرٍ مَحْبُوبٍ لِيَفْعَلَهُ، كما تقول لولدك مثلاً: الاجتهاد الاجتهاد .  
أما التحذير فأن تُخَوِّفَهُ مِنْ أَمْرٍ مَكْرُوهٍ لِيَجْتَنِبَهُ، كما تقول: الأسد الأسد، أو الكسل  
الكسل .

فمعنى ﴿ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ . . . ﴾ [الأحزاب: 60] أي: نسلطك عليهم، ونغريك  
بمواجهتهم والتصدي لهم، فكان هذه المواجهة صارت أمراً محبوباً يُغْرِي بِهِ؛ لأنها ستكون  
جزاء ما فرّعوك وأقلقوك .

وما دمتنا سنسلطك عليهم، وما دمتم ستصيرون إلى قوة وشوكة تغري بعدوها، فلن  
يستطيعوا البقاء معكم في المدينة .

﴿ ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الأحزاب: 60] أي: في المدينة، وكلمة ﴿ إِلَّا  
قَلِيلاً ﴾ [الأحزاب: 60] يمكن أن يكون المعنى: قليل منهم، أو قليل من الزمن ريثما

يجدوا لهم مكاناً آخر ، يرحلون إليه مُشَيَّعِينَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ .

﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا نَقِيلًا ﴾ [الأحزاب : 61] .

الملعون : المطرود من رحمة الله ، أو مطرودون من المدينة بعد أن كشف الله دخائل نفوسهم

الخبیثة ؛ لذلك طردهم رسول الله من المسجد ؛ لأنهم كانوا من خُبْثَتِهِمْ وَلُؤْمِهِمْ يدخلون

المسجد ، بل ويصلون في الصف الأول ، يظنون أن ذلك يستر نفاقهم .

(112/629)

---

لكن رسول الله كان يطردهم بالاسم : يا فلان ، يا فلان ، فكان صلى الله عليه وسلم

يعرفهم ، ولم لا وقد قال الله له : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ . . . ﴾ [

محمد : 30] .

ومعنى ﴿ أَيْنَمَا تَقِفُوا . . . ﴾ [الأحزاب : 61] أي : وُجِدُوا ﴿ أَخَذُوا . . . ﴾ [

الأحزاب : 61] أي : أُسِرُوا ﴿ وَقَتَلُوا نَقِيلًا ﴾ [الأحزاب : 61] ولاحظ المبالغة في

﴿ وَقَتَلُوا . . . ﴾ [الأحزاب : 61] والتوكيد في ﴿ نَقِيلًا ﴾ [الأحزاب : 61]

يعني : اقتلوهم بعنف ، ولا تأخذكم فيهم رحمة جزاء ما ارتكبهوه في حق الإسلام والمسلمين

ولأن المنافق الذي طبع على النفاق صارت طبيعته مسمونة مُلوثة لا تصفو أبداً ، فالنفاق

في دمه يلزمه أينما ذهب ، ولا بُدَّ أن ينتهي أمره إلى الطرد من أي مكان يحل فيه .

لذلك ، فمع أن الله تعالى قطعهم في الأرض أئماً ، إلا أن كل قطعة منهم في بلد من البلاد لها

تماسك فيما بينها ، بحيث لا يذوبون في المجتمعات الأخرى فظل لهم أماكن خاصة تُعرف

بهم ، وفي كل البلاد تعرف حارة اليهود ، لكن لا بد أن يكشف الناس فضائحهم ، وينتهي

الأمر بطردهم وإبادتهم ، وآخر طرد لهم ما حدث مثلاً في ألمانيا .

وصدق الله حين قال فيهم : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ

سواء العذاب ﴾ [الأعراف: 167] .

ثم يقول الحق سبحانه : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ . . . ﴾ .

بعد أن بين الحق سبحانه نهاية أعدائه بالتقتيل وانتصار رسوله صلى الله عليه وسلم ،

أوضح أن هذا ليس شيئاً جديداً في موكب الرسالات ، إنما هي سنة متبعة ومتواترة ،

وهل رأيتم في موكب الرسالات رسولاً أرسله الله ، ثم خذله أو تخلى عنه ، وانتهى أمره

بنصر أعدائه عليه ؟

والسنة: هي الطريقة الفطرية الطبيعية المتواترة التي لا تتخلف أبداً ، فالأمر إذا حدث مرة أو مرتين لا يسمى سنة ، فالسنة إذن لها رتبة واستدامة .

فالمراد بالسنة هنا غلبة الحق على الباطل ﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا . . . ﴾ [الأحزاب : 62]  
[يعني : الذين مَضَوْا من الأمم السابقة ، وما زالت سنة الله في نصر الحق قائمة ، وستظل إلى قيام الساعة ؛ لأنها سنة .

﴿ وَكَانَ تَجْدِ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب : 62] نعم لا تتبدل ولا تتغير ؛ لأنها سنة مَنْ؟ سنة الله ، والله سبحانه ليس له نظير ، وليس له شريك يُبدل عليه ، أو يستدرك على حكمه بشيء .

بعد ذلك أراد الحق سبحانه أن يُخبرنا أن المنهج الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ربه وفيه أوامره ، وفيه نواهيه ، وفيه سبل الخلاص من الخصوم ، هذا المنهج لا بُدَّ أن يُحترم ؛ لأنه سيُسلم الناس جميعاً إلى حياةٍ أخرى يُستقبلون فيها استقبالاً ، لا ينفعهم فيه إلا أعمالهم .

حياةٍ أخرى يعيشون فيها مع المسبب سبحانه ، لا مع الأسباب فإياكم أن تظنوا أن الله خلقكم ورزقكم وتعمتُّ بنعمه في الدنيا ، وانتهت المسألة ، وأفلت من عقابه مَنْ خرج على منهجه ، لا بل تذكروا دائماً أنكم راجعون إليه ، ولن تُقلتوا من يده . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير الشعراوي ص ﴾

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾  
أخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن قتادة رضي الله عنه قال : إن أناساً من المنافقين أرادوا  
أن يظهروا نفاقهم ، فنزلت فيهم ﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ  
فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ لنحرسنك بهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في  
الآية قال (الارجاف) الكذب الذي كان يذيعه أهل النفاق ويقولون : قد أتاكم عدد  
وعدة . وذكر لنا : إن المنافقين أرادوا أن يظهروا ما في قلوبهم من النفاق ، فأوعدهم الله  
بهذه الآية ﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ . . . ﴾ إلى قوله ﴿ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾  
﴿ أي لنحملك عليهم ، ولنحرسنك بهم ، فلما أوعدهم الله بهذه الآية كتموا ذلك وأسروه  
﴿ ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ﴾ أي بالمدينة ﴿ ملعونين ﴾ قال : على كل حال ﴿  
أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً ﴾ قال : إذا هم أظهروا النفاق ﴿ سنة الله في الذين خلوا

من قبل ﴿ يقول : هكذا سنة الله فيهم إذا أظهروا النفاق .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب رضي الله عنه في قوله ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾ قال

: يعني المنافقين بأعيانهم ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ شك . يعني المنافقين أيضاً .

وأخرج ابن سعد عن عبيد بن حنين رضي الله عنه في قوله ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾ قال

: عرف المنافقين بأعيانهم ﴿ والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة ﴾ هم

المنافقون جميعاً .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن طاوس رضي الله عنه في الآية قال :

نزلت في بعض أمور النساء .

(115/629)

---

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم

عن مالك بن دينار رضي الله عنه قال : سألت عكرمة رضي الله عنه عن قول الله ﴿ لئن

لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض ﴾ قال : أصحاب الفواحش .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء رضي الله عنه في قوله ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ قال :

أصحاب الفواحش .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء رضي الله عنه في قوله ﴿والذين في قلوبهم مرض﴾ قال : كانوا مؤمنين ، وكان في أنفسهم أن يزنوا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿لئن لم ينته المنافقون﴾ قال : كان النفاق على ثلاثة وجوه : نفاق مثل نفاق عبد الله بن أبي بن سلول . ونفاق مثل نفاق عبد الله بن نبتل ، ومالك بن داعس ، فكان هؤلاء وجوهاً من وجوه الأنصار ، فكانوا يستحبون أن يأتوا الزنا يصونون بذلك أنفسهم ﴿والذين في قلوبهم مرض﴾ قال : الزنا إن وجدوه عملوه ، وإن لم يجدوه لم يتغوه . ونفاق يكابرون النساء مكابرة ، وهم هؤلاء الذين كانوا يكابرون النساء ﴿لنغرينك بهم﴾ يقول : لنعلمنك بهم ، ثم قال ﴿ملعونين﴾ ثم فصله في الآية ﴿أينما ثقفوا﴾ يعملون هذا العمل مكابرة النساء ﴿أخذوا وقتلوا نقتيلاً﴾ قال : السدي رضي الله عنه : هذا حكم في القرآن ليس يعمل به .

لو أن رجلاً أو أكثر من ذلك اقتصوا أثر امرأة ، فغلبوها على نفسها ، ففجروا بها كان الحكم فيهم غير الجلد والرجم . أن يؤخذوا فتضرب أعناقهم ﴿سنة الله في الذين خلوا من قبل﴾ كذلك كان يفعل بمن مضى من الأمم ﴿ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾ قال : فمن كابر امرأة على نفسها فغلبها فقتل ، فليس على قاتله دية لأنه مكابر .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿لنغرينك بهم﴾ قال : لنسلطنك عليهم .



(116/629)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والخطيب في تالي التلخيص عن محمد بن سيرين رضي  
الله عنه في قوله ﴿لَنْ لَمِئْتَهُ الْمُنَافِقُونَ...﴾ قال: لا أعلم أغري بهم حتى مات.  
وأخرج ابن الأنباري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن  
قوله ﴿لنغرينك بهم﴾ قال: لنولعنك قال الحارث بن حلزة:  
لا تخلنا على غرائك انا... فلما قد رشى بنا الأعداء. انتهى انتهى. ١هـ ﴿الدر المنثور  
ح 6 ص﴾

(117/629)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة:

﴿لَنْ لَمِئْتَهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا  
يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ (60)

إنهم لم يمتنعوا عن الإرجاف وأمثال ذلك لأجرينا معهم سنننا في التدمير على من سلف  
من الكفار .

ثم ذكر مسألة القوم عن قيام الساعة وتكذيبهم ذلك ؛ ثم استعجالهم قيامها من غير  
استعداد لها ، ثم أخبر بصعوبة العقوبة التي علم أنه يُعذَّبُ بها ، وما يقع عليهم من الندامة  
على ما فرطوا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 171 ﴾

(118/629)

## فصل

قال الشيخ سيد قطب في الآيات السابقة :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ  
مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ﴿

هذا الشوط من السورة يتضمن في أوله حكماً عاماً من أحكام القرآن التشريعية في تنظيم  
شؤون الأسرة . ذلك حكم المطلقات قبل الدخول . يجيء بعده أحكام خاصة لتنظيم  
حياة النبي صلى الله عليه وسلم حياته الزوجية الخاصة مع نسائه وعلاقات نسائه كذلك  
ببقية الرجال ، وعلاقة المسلمين ببيت الرسول . وكرامة الرسول وبيته على الله وعلى

ملائكته والملا الأعلى . . وينتهي بحكم عام يشترك فيه نساء النبي وبناته ونساء المؤمنين ،  
بأمرهن فيه بإرخاء جلابيبن عند الخروج لقضاء الحاجة حتى يتميزن بهذا الزي السابغ  
ويعرفن ، فلا تعرض لهن ذوو السيرة السيئة من المنافقين والمرجفين والفساق الذين كانوا  
يتعرضون للنساء في المدينة ! ويحتم تهديد هؤلاء المنافقين والمرجفين بالإجلاء عن المدينة  
ما لم ينتهوا عن إيذاء المؤمنات وإشاعة الفساد . .

وهذه التشريعات والتوجيهات طرف من إعادة تنظيم الجماعة المسلمة على أساس  
التصور الإسلامي . فأما ما يختص بحياة الرسول الشخصية ، فقد شاء الله أن يجعل حياة  
هذا البيت صفحة معروضة للأجيال ، فضمنها هذا القرآن الباقي ، المتلوي كل زمان  
ومكان ؛ وهي في الوقت ذاته آية تكريم الله سبحانه لهذا البيت ، الذي يتولى بذاته العلية  
أمره ، ويعرضه للبشرية كافة في قرآنه الخالد على الزمان . .

﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ، فما لكم  
عليهن من عدة تعتدونها ، فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً ﴾ . .

ولقد سبق في سورة البقرة بيان حكم المطلقات قبل الدخول في قوله تعالى :

﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضا لهن فريضة ، ومتعهن على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين . وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح . وأن تعفوا أقرب للتقوى ، ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير ﴾ فالطالبة قبل الدخول إن كان قد فرض لها مهر ، فلها نصف ذلك المهر المسمى . وإن لم يذكر لها مهر فلها متاع يتبع قدرة المطلق سعة وضيقة . . وقد زاد هنا في آية الأحزاب بيان حكم العدة لهذه المطلقة وهو ما لم يذكر في آية البقرة . فقرر أن لا عدة عليها . إذ أنه لم يكن دخول بها . والعدة إنما هي استبراء للرحم من الحمل ، وتأكد من أنها خالية من آثار الزواج السابق ، كي لا تختلط الأنساب ، ولا ينسب إلى رجل ما ليس منه ، ويسلب رجل ما هو منه في رحم المطلقة . فأما في حالة عدم الدخول فالرحم بريئة ، ولا عدة إذن ولا انتظار : ﴿ فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ . . ﴿ فمتعهن ﴾ إن كان هناك مهر مسمى فنصف هذا المهر ، وإن لم يكن فمتاع مطلق يتبع حالة الزوج المالية . ﴿ وسرحوهن سراحاً جميلاً ﴾ . . لا عضل فيه ولا أذى . ولا تعنت ولا رغبة في تعويقهن عن استئناف حياة أخرى جديدة .

وهذا حكم عام جاء في سياق السورة في صدد تنظيم الحياة العامة للجماعة المسلمة .

---

بعد ذلك يبين الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ما يحل له من النساء ، وما في ذلك من خصوصية لشخصه ولأهل بيته ، بعدما نزلت آية سورة النساء التي تجعل الحد الأقصى للأزواج أربعاً : ﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ﴾ وكان في عصمة النبي في هذا الوقت تسع نساء ، تزوج بكل منهن لمعنى خاص . عائشة وحفصة ابنتا صاحبيه أبي بكر وعمر . وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وأم سلمة ، وسودة بنت زمعة ، وزينب بنت خزيمة من المهاجرات اللواتي فقدن أزواجهن وأراد النبي صلى الله عليه وسلم تكريمهن ، ولم يكن ذوات جمال ولا شباب ، إنما كان معنى التكريم لهن خالصاً في هذا الزواج . وزينب بنت جحش وقد علمنا قصة زواجها ، وقد كان هناك تعويض لها كذلك عن طلاقها من زيد الذي زوجها رسول الله منه فلم تفلح الزيجة لأمر قضاها الله تعالى ، وعرفناه في قصتها . ثم جويرية بنت الحارث من بني المصطلق ، وصفية بنت حيي بن أخطب . وكاتنا من السبي فأعتقهما رسول الله وتزوج بهما الواحدة تلو الأخرى ، توثيقاً لعلاقته بالقبائل ، وتكريماً لهما ، وقد أسلمتا بعدما نزل بأهلتهما من الشدة .

وكن قد أصبحن " أمهات المؤمنين " ونلن شرف القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترن الله ورسوله والدار الآخرة بعد نزول آيتي التحيير . فكان صعباً على نفوسهن أن يفارقهن رسول الله بعد تحديد عدد النساء . وقد نظر الله إليهن ، فاستثنى رسول الله

صلى الله عليه وسلم من ذلك القيد ، وأحل له استبقاء نسائه جميعاً في عصمته ، وجعلهن كلهن حلاله ، ثم نزل القرآن بعد ذلك بالآيزيد عليهن أحداً ، ولا يستبدل بواحدة منهن أخرى . فإنما هذه الميزة لهؤلاء اللواتي ارتبطن به وحدثهن ، كي لا يحرم من شرف النسبة إليه ، بعدما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة . . . وحول هذه المبادئ تدور هذه الآيات :

(121/629)

---

❖ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ، وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك ، وبنات عمك وبنات عماتك ، وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك ، وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها ، خالصة لك من دون المؤمنين ، قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمنهم ، لكي لا يكون عليك حرج ، وكان الله غفوراً رحيماً . . . ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ، ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك .

ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن ، والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليماً رحيماً . لا يحل لك النساء من بعد ، ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً . . .

ففي الآية يحل الله للنبي صلى الله عليه وسلم أنواع النساء المذكورات فيها ولو كن فوق الأربع مما هو محرم على غيره . وهذه الأنواع هي : الأزواج اللواتي أمهرهن . وما ملكت يمينه إطلاقاً من الفيء ، وبنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالاته ممن هاجرن معه دون غيرهن ممن لم يهاجرن إكراماً للمهاجرات وأيما امرأة وهبت نفسها للنبي بلا مهر ولا ولي . إن أراد النبي نكاحها ( وقد تضاربت الروايات حول ما إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج واحدة من هذا الصنف من النساء أم لم يتزوج ، والأرجح أنه تزوج اللواتي عرضن أنفسهن عليه من رجال آخرين ) وقد جعل الله هذه خصوصية للنبي صلى الله عليه وسلم بما أنه ولي المؤمنين والمؤمنات جميعاً . فأما الآخرون فهم خاضعون لما بينه الله وفرضه عليهم في أزواجهم وما ملكت أيما منهم . ذلك كي لا يكون على النبي حرج في استبقاء أزواجه وفي الاستجابة للظروف الخاصة المحيطة بشخصه .

(122/629)

---

ثم ترك الخيار له صلى الله عليه وسلم في أن يضم إلى عصمته من شاء ممن يعرضن أنفسهن عليه ، أو يؤجل ذلك . ومن أرجأهن فله أن يعود إليهن حين يشاء . . . وله أن يباشر من نسائه من يريد ويرجى من يريد . ثم يعود . . . ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين

بما آتيتهن كلهن ❀ . . فهي مراعاة الظروف الخاصة المحيطة بشخص الرسول صلى الله عليه وسلم والرغبات الموجهة إليه ، والحرص على شرف الاتصال به ، مما يعلمه الله ويدبره بعلمه وحلمه . ❀ والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليماً حليماً ❀ .

ثم أنزل الله تحريم من عدا نساءه اللواتي في عصمته فعلاً ، لا من ناحية العدد ، ولكن هن بذواتهن لا يستبدل بهن غيرهن ؛ ولم يعرف أن رسول الله قد زاد عليهن قبل التحريم : ❀ لا يجلك النساء من بعد ، ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن ❀ لا يستثني من ذلك ❀ إلا ما ملكت يمينك ❀ . . . . . ❀ وكان الله على كل شيء رقيباً ❀ . . . والأمر موكل إلى هذه الرقابة واستقرارها في القلوب .

وقد روت عائشة رضي الله عنها أن هذا التحريم قد ألغي قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وتركت له حرية الزواج . ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يتزوج كذلك غيرهن بعد هذه الإباحة .

فكن هن أمهات المؤمنين . . .

بعد ذلك ينظم القرآن علاقة المسلمين ببيوت النبي صلى الله عليه وسلم ونسائه أمهات المؤمنين في حياته وبعد وفاته كذلك . ويواجه حالة كانت واقعة ، إذ كان بعض المنافقين والذين في قلوبهم مرض يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم في بيوته وفي نسائه ، فيحذروهم



تحذيراً شديداً ، ويريهم شناعة جرمهم عند الله وشاعته . ويهددهم بعلم الله لما يخفون في  
صدورهم من كيد وشر :

(123/629)

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن  
إذا دعيتم فادخلوا ، فإذا طعمتم فانتشروا . ولا مستأنسين لحديث . إن ذلكم كان يؤذي  
النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق . وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من  
وراء حجاب . ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن . وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ، ولا أن  
تنكحوا أزواجه من بعده أبداً . إن ذلكم كان عند الله عظيماً . إن تبدوا شيئاً أو تخفوه  
فإن الله كان بكل شيء عليماً ﴾ . .

روى البخاري بإسناده عن أنس بن مالك قال : " بنى النبي صلى الله عليه وسلم بزينب  
بنت جحش بجبزل ولحم . فأرسلت على الطعام داعياً . فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون .  
ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون . فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعوه . فقلت : يا رسول  
الله ما أجد أحداً أدعوه . قال : " ارفعوا طعامكم " . وبقي ثلاث رهط يتحدثون في  
البيت . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق إلى حجرة عائشة رضي الله عنها

فقال: "السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته". قالت: وعليك السلام ورحمة الله. كيف وجدت أهلك يا رسول الله؟ بارك الله لك. فتقرى حجر نسائه، كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن كما قالت عائشة. ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون. وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء. فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة. فما أدري أخبرته أم أخبر أن القوم خرجوا. فرجع حتى إذا وضع رجله في أسكفة الباب داخله والأخرى خارجه. أرخى الستريني وبينه، وأنزلت آية الحجاب".

والآية تتضمن آداباً لم تكن تعرفها الجاهلية في دخول البيوت، حتى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان الناس يدخلون البيوت بلا إذن من أصحابها كما جاء في شرح آيات سورة النور الخاصة بالاستئذان وربما كان هذا الحال أظهر في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن أصبحت هذه البيوت مهبط العلم والحكمة.

(124/629)

---

وكان بعضهم يدخل وحين يرى طعاماً يوقد عليه يجلس في انتظار نضج هذا الطعام ليأكل بدون دعوة إلى الطعام! وكان بعضهم يجلس بعد الطعام سواء كان قد دعي إليه أو هجم

هو عليه دون دعوة يأخذ في الحديث والسمر غير شاعر بما يسببه هذا من إزعاج للنبي صلى الله عليه وسلم وأهله . وفي رواية أن أولئك الثلاثة الرهط الذين كانوا يسمرون كانوا يفعلون هذا وعروس النبي زينب بنت جحش جالسة وجهها إلى الحائط ! والنبي صلى الله عليه وسلم يستحيي أن ينههم إلى ثقلة مقامهم عنده حياء منه ، ورغبة في ألا يواجه زواره بما ينجلهم ! حتى تولى الله سبحانه عنه الجهر بالحق ﴿ والله لا يستحيي من الحق ﴾ .  
ومما يذكر أن عمر رضي الله عنه بحساسيته المرهفة كان يقترح على النبي صلى الله عليه وسلم الحجاب ؛ وكان يتمناه على ربه . حتى نزل القرآن الكريم مصداقاً لاقتراحه مجيباً  
لحساسيته !

من رواية للبخاري بإسناده عن أنس بن مالك . قال : قال عمر بن الخطاب : يا رسول الله . يدخل عليك البر والفاجر . فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب . فأنزل الله آية الحجاب . .  
وجاءت هذه الآية تعلم الناس ألا يدخلوا بيوت النبي بغير إذن . فإذا دعوا إلى الطعام دخلوا . فأما إذا لم يدعوا فلا يدخلون يرتقبون نضجه ! ثم إذا طعموا خرجوا ، ولم يبقوا بعد الطعام للسمر والأخذ بأطراف الحديث . . وما أحوج المسلمين اليوم إلى هذا الأدب الذي يجافيه الكثيرون . فإن المدعوين إلى الطعام يتخلفون بعده ، بل إنهم ليتخلفون على المائدة ، ويطول بهم الحديث ؛ وأهل البيت الذين يحتفظون ببقية من أمر الإسلام بالاحتجاب متأذون محتبسون ، والأضياف ماضون في حديثهم وفي سمرهم لا يشعرون ! وفي الأدب

الإسلامي غناء وكفاء لكل حالة ، لو كنا نأخذ بهذا الأدب الإلهي القويم .

ثم تقرر الآية الحجاب بين نساء النبي صلى الله عليه وسلم والرجال :

﴿ وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ . .

وتقرر أن هذا الحجاب أطهر لقلوب الجميع :

(125/629)

﴿ ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ . .

فلا يقل أحد غير ما قال الله . لا يقل أحد إن الاختلاط ، وإزالة الحجب ، والترخص في

الحديث واللقاء والجلوس والمشاركة بين الجنسين أطهر للقلوب ، وأعف للضمائر ، وأعون

على تصريف الغريزة المكبوتة ، وعلى إشعار الجنسين بالأدب وترقيق المشاعر

والسلوك . . إلى آخر ما يقوله نفر من خلق الله الضعاف المهازيل الجهال المحجوبين . لا يقل

أحد شيئاً من هذا والله يقول : ﴿ وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب

ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ . . يقول هذا عن نساء النبي الطاهرات . أمهات المؤمنين .

وعن رجال الصدر الأول من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن لا تتناول إليهن

وإليهم الأعناق ! وحين يقول الله قولاً .

ويقول خلق من خلقه قولاً . فالقول لله سبحانه وكل قول آخر هراء ، لا يردده إلا من يجرو  
على القول بأن العبيد الفانين أعلم بالنفس البشرية من الخالق الباقي الذي خلق هؤلاء  
العبيد !

والواقع العملي الملموس يهتف بصدق الله ، وكذب المدعين غير ما يقوله الله . والتجارب  
المعروضة اليوم في العالم مصدقة لما نقول . وهي في البلاد التي بلغ الاختلاط الحرفيها أقصاه  
أظهر في هذا وأقطع من كل دليل . ( وأمريكا أول هذه البلاد التي آتى الاختلاط فيها أبشع  
الثمار ) .

وقد ذكرت الآية أن مجيئهم للطعام منتظرين نضجه من غير دعوة ؛ وبقاءهم بعد الطعام  
مستأنسين للحديث . . كان يؤذي النبي فيستحيي منهم . وفي ختامها تقرر أنه ما يكون  
للمسلمين أن يؤذوا رسول الله . وكذلك ما يكون لهم أن يتزوجوا أزواجه من بعده ؛ وهن  
بمنزلة أمهاتهم . ومكانهن الخاص من رسول الله يحرم أن ينكحهن أحد من بعده ، احتفاظاً  
بجرمة هذا البيت وجلاله وتفردده :

﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ، ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ﴾ . .

وقد ورد أن بعض المنافقين قال : إنه ينتظر أن يتزوج من عائشة !

﴿ إن ذلكم كان عند الله عظيماً ﴾ . .

وما أهول ما يكون عند الله عظيماً !

ولا يقف السياق عند هذا الإنذار الهائل ، بل يستطرد إلى تهديد آخر هائل :

﴿ إن تبدوا شيئاً أو تخفوه ، فإن الله كان بكل شيء عليماً ﴾ . .

وإذن فالله هو الذي يتولى الأمر . وهو عالم بما يبدو وما يخفى ، مطلع على كل تفكير وكل تدير . والأمر عنده عظيم . ومن شاء فليتعرض . فإنما يتعرض لبأس الله الساحق الهائل العظيم .

وبعد الإنذار والتهديد يعود السياق إلى استثناء بعض المحارم الذين لا حرج على نساء النبي صلى الله عليه وسلم في أن يظهرن عليهم :

﴿ لا جناح عليهن في آبائهن ، ولا أبنائهن ، ولا إخوانهن ، ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن ، ولا نسائهن ، ولا ما ملكت أيمانهن . واتقين الله . إن الله كان على كل شيء شهيداً ﴾ . .

وهؤلاء المحارم هم الذين أباح لنساء المسلمين عامة أن يظهرن عليهم . . ولم أستطع أن أتحقق أي الآيات كان أسبق في النزول ؛ الآية الخاصة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم هنا ، أم الآية العامة لنساء المسلمين جميعاً في سورة النور . والأرجح أن الأمر كان خاصاً

بنساء النبي صلى الله عليه وسلم ثم عمم . فذلك هو الأقرب إلى طبيعة التكليف .  
ولا يفوتنا أن نلاحظ هذا التوجيه إلى تقوى الله ، والإشارة إلى اطلاعه على كل شيء : ﴿  
وانقين الله ، إن الله كان على كل شيء شهيداً ﴾ . فالإيحاء بالتقوى ومراقبة الله يطرد في  
مثل هذه المواضع ، لأن التقوى هي الضمان الأول والأخير ، وهي الرقيب اليقظ الساهر  
على القلوب .

ويستمر السياق في تحذير الذين يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه أو في أهله ؛ وفي  
تفطيع الفعلة التي يقدمون عليها . . . وذلك على طريقين : الطريق الأول تمجيد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وبيان مكاتته عند ربه وفي الملائ الأعلى . والطريق الثانية تقرر أن  
إيذاءه إيذاء لله سبحانه وجزاؤه عند الله الطرد من رحمته في الدنيا والآخرة ، والعذاب  
الذي يناسب الفعلة الشنيعة :

(127/629)

---

﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي . يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً . إن  
الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ . . .  
وصلاة الله على النبي ذكره بالثناء في الملائ الأعلى ؛ وصلاة ملائكته دعاء وهم له عند الله

سبحانه وتعالى . . . ويا لها من مرتبة سنوية حيث تردد جنبات الوجود ثناء الله على نبيه ؛  
ويشرق به الكون كله وتتجاوب به أرجاؤه . ويثبت في كيان الوجود ذلك الثناء الأزلي  
القديم الأبدي الباقي . وما من نعمة ولا تكريم بعد هذه النعمة وهذا التكريم . وأين تذهب  
صلاة البشر وتسليمهم بعد صلاة الله العلي وتسلمه ، وصلاة الملائكة في الملائكة في الأعلى  
وتسليمهم ؛ إنما يشاء الله تشریف المؤمنين بأن يقرن صلاتهم إلى صلاته وتسليمهم إلى  
تسلمه ؛ وأن يصلهم عن هذا الطريق بالأفق العلوي الكريم الأزلي القديم .  
وفي ظل هذا التمجيد الإلهي يبدو إيذاء الناس للنبي صلى الله عليه وسلم بشعاً شنيعاً  
ملعوناً قبيحاً : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة ، وأعد لهم  
عذاباً مهيناً ﴾ . . . ويزيده بشاعة وشناعة أنه إيذاء الله من عبده ومخالفة . وهم لا  
يلغون أن يؤذوا الله . إنما هذا التعبير يصور الحساسية بإيذاء رسوله ، وكأنما هو إيذاء  
لذاته جل وعلا . فما أفضع ! وما أشع ! وما أشنع !  
ويستطرد كذلك إلى إيذاء المؤمنين والمؤمنات عامة . إيذاءهم كذباً وبهتاناً ، بنسبة ما  
ليس فيهم إليهم من النقائص والعيوب :  
﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾  
.. ﴿



---

وهذا التشديد يشي بأنه كان في المدينة يؤم ذلك فريق يتولى هذا الكيد للمؤمنين والمؤمنات ،  
بنشر قالة السوء عنهم ، وتدير المؤامرات لهم ، وإشاعة التهم ضدهم . وهو عام في كل  
زمان وفي كل مكان . والمؤمنون والمؤمنات عرضة لمثل هذا الكيد في كل بيئة من الأشرار  
المنحرفين ، والمنافقين ، والذين في قلوبهم مرض . والله يتولى عنهم الرد على ذلك الكيد ،  
ويصم أعداءهم بالإثم والبهتان . وهو أصدق القائلين .

ثم أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأمر نساءه وبناته ونساء المؤمنين عامة إذا خرجن  
لحاجتهن أن يغطين أجسامهن ورؤوسهن وجيوبهن وهي فتحة الصدر من الثوب بجلباب  
كاس فيميزهن هذا الزي ، ويجعلهن في مأمن من معاينة الفساق .

(129/629)

---

فإن معرفتهن وحشمتهن معا تلقيان الخجل والتحرج في نفوس الذين كانوا يتبعون النساء  
لمعايتهن :

« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ . ذَلِكَ أَذْنَى  
أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ . وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » . .

قال السدي في هذه الآية: كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طريق المدينة فيعرضون للنساء . وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة ، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطريق يقضين حاجتهن ، فكان أولئك الفساق يتغنون ذلك منهن . فإذا رأوا المرأة عليها جلباب . قالوا : هذه حرة . فكفوا عنها . وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب قالوا : هذه أمة فوثبوا عليها . .

وقال مجاهد : يتجلبن فيعلم أنهن حرائر ، فلا يتعرض لهن فاسق بأذى ولا ريبة . وقوله تعالى : «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» أي لما سلف في أيام الجاهلية حيث لم يكن عندهن علم بذلك .

ومن ذلك نرى الجهد المستمر في تطهير البيئة العربية ، والتوجيه المطر لإزالة كل أسباب الفتنة والفوضى ، وحصرها في أضيق نطاق ، ريثما تسيطر التقاليد الإسلامية على الجماعة كلها وتحكمها .

وفي النهاية يأتي تهديد المنافقين ومرضى القلوب والمرجفين الذين ينشرون الشائعات المزلة في صفوف الجماعة المسلمة . . تهديدهم القوي الحاسم ، بأنهم إذا لم يرتدعوا عما يأتونه من هذا كله ، وينتهوا عن إيذاء المؤمنين والمؤمنات ، والجماعة المسلمة كلها ، أن يسلط الله عليهم نبيه ، كما سلطه على اليهود من قبل ، فيطهر منهم جو المدينة ، ويطاردهم من الأرض ويبيح دمهم فحيثما وجدوا أخذوا وقتلوا . كما جرت سنة الله فيمن قبلهم من

اليهود على يد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وغير اليهود من المفسدين في الأرض في  
القرون الخالية .

(130/629)

---

«لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لُنْغَرِيَتِكَ بِهِمْ ، ثُمَّ لَا  
يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ ، أَيْنَمَا تُفُؤُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا . سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا  
مِنْ قَبْلُ . وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا » . .

ومن هذا التهديد الحاسم ندرك مدى قوة المسلمين في المدينة بعد بني قريظة ، ومدى  
سيطرة الدولة الإسلامية عليها . وانزواء المنافقين إلا فيما يدبرونه من كيد خفي ، لا  
يقدر على الظهور إلا وهم مهددون خائفون . انتهى انتهى . اهـ ﴿الظلال ح 5 ص  
﴿ 2880.2874

(131/629)

---

قوله تعالى ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ

تَكُونُ قَرِيبًا (63) إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا (64) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا

يَجِدُونَ فِيهَا وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (65) يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا

الرَّسُولَ (66) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا (67) رَبَّنَا آتِهِمْ

ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَاهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (68) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما بين تعالى ما أعد لأعداء دينه في الدنيا ، وبين أن طريقته جادة لا تنحرم ، لما لها من

قوانين الحكمة وأفانين الإلتقان والعظمة ، وكان من أعظم الطرق الحكيمة والمغيبات العلمية

الساعة ، وكان قد قام ما يحرك إلى السؤال عنها في قوله : ﴿ لعنهم الله في الدنيا والآخرة ﴾

وكان قد مضى آخر السجدة أنهم سألوا استهزاء وتكديبا عن تعيين وقتها ، وهددهم

سبحانه على هذا السؤال ، قال تعالى مهدداً أيضاً على ذلك مبيناً ما لأعداء الدين

المستهزئين في الآخرة : ﴿ يسئلك الناس ﴾ أي المشركون استهزاء منهم ، وعبر بذلك

إشارة إلى أنهم بعد في نوسهم لم يصلوا إلى أدنى أسنان أهل الإيمان ، فكان المترددون في

آرائهم لا يكادون ينفكون عن النوس وهو الاضطراب ﴿ عن الساعة ﴾ أي في تعيين

وقتها .

ولما كانت إدامتهم السؤال عنها فعل من يظن أن غيره سبحانه يعلمها ، أكد فقال : ﴿ قل ﴾  
أي في جوابهم : ﴿ إنما علمها عند الله ﴾ أي الذي أحاط علماً بجميع الخلال ، وله جميع  
أوصاف الجمال والجلال ، فهو يعلم ما عند كل أحد ولا يعلم أحد شيئاً مما عنده إلا بإذنه .  
ولما كان من فوائد العلم بوقت الشيء التحرز عنه أو مدافعة ، قال مشيراً إلى شدة خفائها  
ياخفائها عن أكمل خلقه مرجحاً تقريبها تهديداً لهم : ﴿ وما يدريك ﴾ أي أي شيء  
يعلمك بوقتها ؟ ثم استأنف قوله : ﴿ لعل الساعة ﴾ أي التي لا ساعة في الحقيقة غيرها لما  
لها من العجائب ﴿ تكون ﴾ أي توجد وتحدث على وجه مهول عجيب ﴿ قريباً ﴾ أي  
في زمن قريب ، ويجوز أن يكون التذكير لأجل الوقت لأن السؤال عنها إنما هو سؤال عن  
تعيين وقتها ، قال البخاري في الصحيح : إذا وصفت صفة المؤنث قلت : قريبة ، وإذا  
جعلته ظرفاً وبدلاً ولم ترد الصفة نزع الهاء من المؤنث ، وكذلك لفظها في الواحد والاثنين  
والجمع للذكر والأنثى .

(132/629)

---

والمراد بالتعبير بلعل أنها بحيث يرجو قربها من يرجوه ويخشاه من يخشاه ، فهل أعد من  
يخشاه شيئاً للمدافعة إذا جاءت أو النجاة منها إذا أقبلت ؟ ثم استأنف الإخبار بحال

السائلين عنها بقوله مؤكداً في مقابلة إنكار الكفار أن يكون في حالهم شيء من نقص : ﴿ إن الله ﴾ أي الملك الأعظم الذي لا أعظم منه ﴿ لعن ﴾ أي أبعده إبعاداً عظيماً عن رحمته ﴿ الكافرين ﴾ أي الساترين لما من شأنه أن يظهر مما دلت عليه العقول السليمة من أمرها سواء كانوا مشاققين أو منافقين ﴿ وأعد لهم ﴾ أي أوجد وهياً من الآن لتكذيبهم بها وبغيرها مما أوضح لهم أدلته ﴿ سعيراً ﴾ أي ناراً شديدة الاضطرام والتوقد .

ولما كان العذاب ربما استهان به بعض الناس إذا كان ينقطع ولو كان شديداً ، قال مبيناً للحالهم : ﴿ خالدين فيها ﴾ ولما كان الشيء قد يطلق على ما شابهه بوجه مجازاً وعلى سبيل المبالغة ، قال مؤكداً لإرادة الحقيقة : ﴿ أبداً ﴾ ولما كان الشيء قد يراد ثم يمنع منه مانع ، قال مبيناً للحالهم في هذه الحال : ﴿ لا يجدون ولياً ﴾ أي يتولى أمراً مما يهمهم بشفاعة أو غيرها ﴿ ولا نصيراً ﴾ ينصرهم .

ولما ذكر حالهم هذين ، أتبعه حالاً لهم قولياً على وجه بين حالاً فعلياً فقال : ﴿ يوم ﴾ أي مقدار خلودهم فيها على تلك الحال بوم ﴿ تقلب ﴾ أي تقلباً كثيراً شديداً ﴿ وجوهم ﴾ كما يقلب اللحم المشوي وكما ترى البضعة في القدر يتراقى بها الغليان من جهة إلى جهة ، من حال إلى حال ، وذكر ذلك وإن كانت تلك النار غنية عنه لإحاطتها لأن ذكره أهول لما فيه من التصوير ، وخص الوجوه لأنها أشرف ، والحدث فيها أنكأ .

---

ولما كان للإظهار مزيد بيان وهول مع إفادته استقلال ما هو فيه من الكلام بنفسه ، قال :  
﴿ في النار ﴾ أي المسعرة حال كونهم ﴿ يقولون ﴾ وهم في محل الجزاء وقد فات المحل  
القابل للعمل ، متمنين لما لا يدركون تلافيه لأنهم لا يجدون ما يقدر أن يبرد غلثهم من ولي  
ولا نصير ولا غيرهما سوى هذا التمني : ﴿ يا ليتنا أطعنا ﴾ أي في الدنيا ﴿ الله ﴾ أي  
الذي علمنا الآن أنه الملك الذي لا أمر لأحد معه .

ولما كان المقام للمبالغة في الإذعان والخضوع ، أعادوا العامل فقالوا : ﴿ وأطعنا الرسول ﴾  
أي الذي بلغنا حتى نعاذ من هذا العذاب ، وزيادة الألف في قراءة من أثبتا إشارة إلى  
إيدانهم بأنهم يتلذذون بذكره ويعتقدون أن عظمته لا تنحصر ﴿ وقالوا ﴾ لما لم ينفعهم  
شيء متبردين من الدعاء على من أضلهم بما لا يبريء عليلاً ولا يشفي غليلاً : ﴿ ربنا ﴾  
أي أيها المحسن إلينا ، وأسقطوا أداة النداء على عادة أهل الخصوص بالخصرة زيادة في الترقق  
بإظهار أنه لا واسطة لهم إلا ذلهم وانكسارهم الذي عهد في الدنيا أنه الموجب الأعظم  
لإقبال الله على عبده كما أن المثبت لأداة البعد بقوله : " يا الله " مشير إلى سفول منزلته  
وبعده بكثرة ذنوبه وغفلته تواضعاً منه لربه لعله يرفع ذلك البعد عنه .

ولما كانوا يظنون أن أتباعهم للكبراء غير ضلال ، فبان لهم خلاف ذلك ، أكدوا قولهم لذلك  
وللإعلام بأنهم بذلوا ما كان عندهم من الجهل فصاروا الآن على بصيرة من أمرهم : ﴿ إنا

أطعنا سادتنا ﴿ وقرى بالجمع بالألف والتاء جمعاً سالماً للجمع المكسر ﴾ وكبراءنا  
فأضلونا ﴿ أي فتسبب عن ذلك ، أنهم أضلونا بما كان لهم من نفوذ الكلمة ﴾ السبيلا ﴿  
كما هي عادة المخطيء في الإجمالة على غيره بما لا ينفعه ، وقراءة من أثبت الألف مشيرة  
إلى أنه سبيل واسع جداً واضح ، وأنه مما يتلذذ ويجب تفخيمه .

(134/629)

---

ولما كان كأنه قيل : فما تريدون لهم ؟ قالوا مبالغين في الرقة وللأستعطاف بإعادة الرب :  
﴿ ربنا ﴾ أي أيها المحسن إلينا ﴿ آتهم ضعفين ﴾ أي مثلي عذابنا من وهن قوتنا وشدة  
المؤثر لذلك مضاعفاً ضعفاً كثيرة ﴿ من العذاب ﴾ ضعفاً بضالهم ، وآخر ياضالهم ،  
وإذا راجعت ما في آخر سبحان من معنى الضعف وضح لك هذا ، ويؤيده قوله :  
﴿ والعنهم لعناً كثيراً ﴾ أي اطردهم عن محال الرحمة طرداً متناهياً في العدد ، والمعنى  
على قراءة عاصم بالموحدة : عظيماً شديداً غليظاً . انتهى انتهى . اه ﴿ نظم الدرر ح  
﴿ 6 ص 137 . 139 ﴾

(135/629)



## فصل

قال الفخر:

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾

لما بين حالهم في الدنيا أنهم يلعنون ويهانون ويقتلون أراد أن يبين حالهم في الآخرة فذكرهم بالقيامة وذكر ما يكون لهم فيها فقال: ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ أي عن وقت القيامة ﴿ قُلْ إِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لا يتبين لكم، فإن الله أخفاها لحكمة هي امتناع المكلف عن الاجترار وخوفهم منها في كل وقت.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ إشارة إلى التخويف، وذلك لأن قول القائل الله يعلم متى يكون الأمر الفلاني ينبيء عن إبطاء الأمر، ألا ترى أن من يطالب مديونا بحقه فإن استمهله شهراً أو شهرين ربما يصبر ذلك، وإن قال له اصبر إلى أن يقدم فلان من سفره يقول الله يعلم متى يجيء فلان، ويمكن أن يكون مجيء فلان قبل انقضاء تلك المدة فقال ههنا: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ يعني هي في علم الله فلا تستبطؤها فرما تقع عن قريب والقريب فعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث، قال تعالى: ﴿ إِن رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56] ولهذا لم يقل لعل الساعة تكون

قريبة.

إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا (64)

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ يعني كما أنهم ملعونون في الدنيا عندكم فكذلك ملعونون عند الله ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ كما قال تعالى: ﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: 57] ﴿خالدين فيها أبداً﴾ مطيلين المكث فيها مستمرين لا أمد لخروجهم.  
وقوله: ﴿لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ لما ذكر خلودهم بين تحقيقه وذلك لأن المعذب لا يخلصه من العذاب إلا صديق يشفع له أو ناصر يدفع عنه، ولا ولي لهم يشفع ولا نصير يدفع.

(136/629)

يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (66)

لما بين أنه لا شفيع لهم يدفع عنهم العذاب بين أن بعض أعضائهم أيضاً لا يدفع العذاب عن البعض بخلاف عذاب الدنيا فإن الإنسان يدفع عن وجهه الضربة إنقاء بيده فإن من يقصد رأسه ووجهه تجده يجعل يده جنة أو يطأطأء رأسه كي لا يصيب وجهه، وفي الآخرة تقلب وجوههم في النار فما ظنك بسائر أعضائهم التي تجعل جنة للوجه ووقاية له ﴿يَقُولُونَ

بالبينة أطعنا الله وأطعنا الرسول ﴿ فيتحسرون ويندمون حيث لا تغنيهم الندامة والحسرة ،  
لحصول علمهم بأن الخلاص ليس إلا للمطيع .

ثم يقولون : ﴿ إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا ﴾ يعني بدل طاعة الله تعالى أطعنا السادة وبدل

طاعة الرسول أطعنا الكبراء وتركنا طاعة سيد السادات وأكبر الأكابر فبدلنا الخير بالشر

، فلا جرم فاتنا خير الجنان وأوتينا شر النيران ، ثم إنهم يطلبون بعض التشفّي بتعذيب

المضلين ويقولون : ﴿ رَبَّنَا إِنَّهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَمِ لَعْنَا كَبِيرًا ﴾ أي بسبب

ضلالهم وإضلالهم وفي قوله تعالى : ﴿ ضِعْفَيْنِ وَالْعَنَمِ لَعْنَا كَبِيرًا ﴾ معنى لطيف وهو أن

الدعاء لا يكون إلا عند عدم حصول الأمر المدعوبه والعذاب كان حاصلًا لهم واللعن

كذلك فطلبوا ما ليس بحاصل وهو زيادة العذاب بقولهم : ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ وزيادة اللعن

بقولهم : ﴿ لَعْنَا كَبِيرًا ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب - 25 ص 200 .

﴿ 201

(137/629)

وقال الماوردي :

قوله : ﴿ . . . إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا ﴾

في السادة هنا ثلاثة أقاويل

: أحدها : أنهم الرؤساء .

الثاني : أنهم الأمراء ، قاله أبو أسامة .

الثالث : الأشراف ، قاله طاوس .

وفي الكبراء هنا قولان :

أحدهما : أنهم العلماء ، قاله طاووس .

الثاني : ذوو الأسنان ، وهو مأثور .

﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ يعني طريق الإيمان

. وفي قوله الرسول والسبيل وجهان :

أحدهما : لأنها مخاطبة يجوز مثل ذلك فيها عند العرب ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : أن الألف للفواصل في رؤوس الآي ، قاله ابن عيسى ، وقيل إن هذه الآية نزلت في

اثني عشر رجلاً من قريش هم المطعمون يوم بدر .

قوله : ﴿ رَبَّنَا آتِنَاهُمْ مِمَّنْ ضَعُفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ فيه وجهان :

أحدهما : أي عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ، قاله قتادة .

الثاني : عذاب الكفر وعذاب الإضلال .

﴿ وَالْعَنُّهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ بالباء قراءة عاصم يعني عظيماً وقرأ الباقون بالتاء يعني اللعن

على اللعن . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(138/629)

وقال ابن عطية :

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الساعة متى هي فلم يجب في ذلك بشيء ، ونزلت الآية أمرة بأن يرد العلم فيها إلى الله تعالى إذ هي من مفاتيح الغيب التي استأثر الله تعالى بعلمها ، ثم توعدهم بالعالم بقربها في قوله ﴿ وما يدريك ﴾ الآية ، أي فينبغي أن تحذر ، و﴿ قريباً ﴾ ظرف لفظه واحد جمعاً ، وإفراداً ، ومذكراً ومؤنثاً ، ولو كان صفة للساعة لكان قريبة ، ثم توعدهم تعالى ﴿ الكافرين ﴾ بعذاب لا ولي لهم منه ولا ناصر ، وقوله تعالى : ﴿ يوم ﴾ يجوز أن يكون متعلقاً بما قبله والعامل ﴿ يجدون ﴾ ، وهذا تقدير الطبري ، ويجوز أن يكون العامل فيه ﴿ يقولون ﴾ ويكون ظرفاً للقول .

(139/629)

وقرأ الجمهور "تقلب وجوههم" على المفعول الذي لم يسم فاعله بضم التاء وشد اللام المفتوحة، وقرأ أبو حيوة "تقلب" بفتح التاء بمعنى تقلب، وقرأ ابن أبي عبلة "تقلب" بتاءين، وقرأ خارجة وأبو حيوة "تقلب" بالنون، وقرأ عيسى بن عمر الكوفي "تقلب" بكسر اللام وضم التاء أي تقلب السعير. وبنصب الوجوه في هاتين القراءتين، فيتمنون يومئذ الإيمان وطاعة الله ورسوله حين لا ينفعهم التمني، ثم لاذوا بالتشكي من كبرائهم في أنهم أضلوهم، وقرأ جمهور الناس "سادتنا" وهو جمع سيد، وقرأ الحسن بن أبي الحسن وابن عامر وحده من السبعة وأبو عبد الرحمن وقتادة وأبورجاء والعامية في المسجد الجامع بالبصرة "سادتنا" على جمع الجمع، و﴿السبيلا﴾ مفعول ثان لأن "أضل" معدى بالهمزة، وضل يتعدى إلى مفعول واحد فيما هو مقيم كالطريق والمسجد وهي سبيل الإيمان والهدى، ثم دعوا بأن يضاعف العذاب للكبراء المضلين أي عن أنفسهم وعمن أضلوا، وقرأ عاصم وابن عامر وحذيفة بن اليمان والأعرج بخلاف عنه "لعنا كبراً بالباء من الكبر، وقرأ الجمهور والباقون "لعنا كثيراً" بالثاء ذات الثلاث والكثرة أشبه بمعنى اللعنة من الكبر أي العنهم مرات كثيرة. انتهى انتهى. اهـ ﴿المحرر الوجيز ح 4 ص﴾

فائدة

قال الإمام السبكي :

قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ قال الشيخ الإمام  
رحمه الله " قل " أكثر ما ورد في القرآن هكذا بغير فاء ، وفي طه ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ  
الْجِبَالِ فَقُلْ ﴾ على معنى : إن يسألوك فقل ، وإنما جاء كذلك لأن قبله ﴿ مَنْ أَعْرَضَ  
عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ﴾ ووصفه وهو أثر مستقبل ، فلم يكن السؤال وقع .  
ولكن جرى سببه .

وفي سائر المواضع كان السؤال وقع . انتهى . انتهى . اهـ ﴿ فتاوى السبكي ح 1 ص

﴿ 53.52

(141/629)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾

قال عروة : الذي سأله عنها عتبة بن ربيعة .

قوله تعالى: ﴿ وما يُدريك ﴾ أي: أي شيء يُعلمك أمر الساعة ومتى تكون؟ والمعنى: أنت لا تعرف ذلك؛ ثم قال: ﴿ لعلَّ الساعة تكون قريباً ﴾ .

فإن قيل: هلا قال: قريبة؟ فعنه ثلاثة أجوبة.

أحدها: أنه أراد الظرف، ولو أراد صفة الساعة بعينها، لقال: قريبة، هذا قول أبي عبيدة.

والثاني: أن المعنى راجع إلى البعث، أو إلى مجيء الساعة.

والثالث: أن تأنيث الساعة غير حقيقي، ذكرهما الزجاج.

وما بعد هذا قد سبق بيان ألفاظه [البقرة: 159، النساء: 10، الاسراء: 97].

فأما قوله: ﴿ وأطعنا الرسول ﴾ فقال الزجاج: الاختيار الوقف بألف، لأن أواخر الآي وفواصلها تجري مجرى أواخر الأبيات، وإنما خوطبوا بما يعقلونه من الكلام المؤلف ليدلّ بالوقف بزيادة الحرف أن الكلام قد تم؛ وقد أشرنا إلى هذا في قوله ﴿ الظنونا ﴾ [ الأحزاب: 1 ].

قوله تعالى: ﴿ أطعنا سادتنا وكبراءنا ﴾ أي: أشرافنا وعظماءنا.

قال مقاتل: هم المطعمون في غزوة بدر.

وكلمهم قرأوا: ﴿ سادتنا ﴾ على التوحيد، غير ابن عامر، فانه قرأ: ﴿ سادتنا ﴾

على الجمع مع كسر التاء، ووافقه المفضل، ويعقوب، إلا أبا حاتم ﴿ فأضلونا السبيل ﴾



أي: عن سبيل الهدى، ﴿ رَبَّنَا آتِهِمْ ﴾ يعنون السادة ﴿ ضِعْفَيْن ﴾ أي: ضعفي  
عذابنا، ﴿ والعنهم لعناً كبيراً ﴾ قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي:  
﴿ كثيراً ﴾ بالثاء.

وقرأ عاصم، وابن عامر: ﴿ كثيراً ﴾ بالباء.

وقال أبو علي: الكثرة أشبه بالمرار المتكررة من الكبير. انتهى انتهى. اهـ ﴿ زاد المسيرح

﴿ 6 ص ﴾

(142/629)

وقال القرطبي:

قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾

هؤلاء المؤذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما تَوَعَّدُوا بالعذاب سألوا عن الساعة،

استبعاداً وتكذيباً، موهمين أنها لا تكون.

﴿ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي أجبههم عن سؤالهم وقل علمها عند الله، وليس في

إخفاء الله وقتها عني ما يبطل نبوتي، وليس من شرط النبي أن يعلم الغيب بغير تعليم من

الله جلّ وعزّ ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ أي ما يعلمك.

﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ أي في زمان قريب .

وقال صلى الله عليه وسلم : " بُعثت أنا والساعة كهاتين " وأشار إلى السبابة والوسطى " ، خرّجه أهل الصحيح .

وقيل : أي ليست الساعة تكون قريباً ، فحذف هاء التانيث ذهاباً بالساعة إلى اليوم ؛

كقوله : ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْحَسَنِينَ ﴾ ولم يقل قريبة ذهاباً بالرحمة إلى العفو ، إذ ليس تانيثها أصلياً .

وقد مضى هذا مستوفى .

وقيل : إنما أخفى وقت الساعة ليكون العبد مستعداً لها في كل وقت .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ أي طردهم وأبعدهم .

واللعن : الطرد والإبعاد عن الرحمة .

وقد مضى في " البقرة " بيانه .

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ فأنث السعير لأنها بمعنى النار .

﴿ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ ينجيهم من عذاب الله والخلود فيه .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ قراءة العامة بضم التاء وفتح اللام ، على

الفعل المجهول .

وقرأ عيسى الهمداني وابن إسحاق : " تَقَلَّبُ " بنون وكسر اللام .

"وَجُوهَهُمْ" نصباً .

وقرأ عيسى أيضاً : "تَقَلَّبُ" بضم التاء وكسر اللام على معنى تقلب السعير وجوههم .  
وهذا التقلب تغيير ألوانهم بلفح النار ، فتسود مرة وتخضر أخرى .  
وإذا بدلت جلودهم بجلود آخر فحينئذ يتمنون أنهم ما كفروا ﴿ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا ﴾ .

(143/629)

---

ويجوز أن يكون المعنى : يقولون يوم تقلب وجوههم في النار يا ليتنا .  
﴿ أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ أي لم نكفر فننجو من هذا العذاب كما نجا المؤمنون .  
وهذه الألف تقع في الفواصل فيوقف عليها ولا يوصل بها .  
وكذا "السَّبِيلَا" وقد مضى في أول السورة .  
وقرأ الحسن : "إِنَّا أَطَعْنَا سَادَاتِنَا" بكسر التاء ، جمع سادة .  
وكان في هذا زجر عن التقليد .  
والسادة جمع السيد ، وهو فعلة ، مثل كنية وفجرة .  
وساداتنا جمع الجمع .  
والسادة والكبراء بمعنى .

وقال قتادة: هم المطعمون في غزوة بدر.

والأظهر العموم في القادة والرؤساء في الشرك والضلالة، أي أطعناهم في معصيتك وما دعونا إليه ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ أي عن السبيل وهو التوحيد، فلما حذف الجار وصل الفعل فنصب.

والإضلال لا يتعدى إلى مفعولين من غير توسط حرف الجر، كقوله: ﴿ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ ﴾ [الفرقان: 29].

قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا آتِنَهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ قال قتادة: عذاب الدنيا وعذاب الآخرة.

وقيل: عذاب الكفر وعذاب الإضلال؛ أي عذبهم مثلي ما تعذبنا فإنهم ضلّوا وأضلّوا. ﴿ وَالْعَنُومُ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ قرأ ابن مسعود وأصحابه ويحيى وعاصم بالياء.

الباقون بالثاء، واختاره أبو حاتم وأبو عبيد والنحاس، لقوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ [البقرة: 159] وهذا المعنى كثير.

وقال محمد بن أبي السرى: رأيت في المنام كأنني في مسجد عسقلان وكان رجلاً يناديني فيمن يبغض أصحاب محمد فقال: والعنهم لعناً كثيراً، ثم كررها حتى غاب عني، لا يقولها إلا بالثاء.

وقراءة الباء ترجع في المعنى إلى الثاء؛ لأن ما كبر كان كثيراً عظيم المقدار. انتهى انتهى . ا

هـ ﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(144/629)

وقال أبو السعود :

﴿ يَسْئَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾

أي عن وقت قيامها كان المشركون يسألونه عليه الصلاة والسلام عن ذلك استعجالاً بطريق الاستهزاء واليهود امتحاناً لما أن الله تعالى عمى وقتها في التوراة وسائر الكتب . ﴿ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لا يُطَلَعُ عَلَيْهِ مَلَكًا مُقْرَبًا وَلَا نَبِيًّا مُرْسَلًا . وقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ خطابٌ مستقلُّ له عليه الصلاة والسلام غيرُ داخلٍ تحت الأمرِ مسوقٌ لبيان أنها مع كونها غير معلومةٍ للخلقِ مرجوةٌ الجيءِ عن قريبٍ أي أي شيءٍ يعلمك بوقت قيامها أي لا يعلمك به شيءٌ أصلاً ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ أي شيئاً قريباً أو تكون الساعة في وقتٍ قريبٍ . واتصافه على الظرفية ويجوز أن يكون التذكير باعتبار أن الساعة في معنى اليوم أو الوقت . وفيه تهديدٌ للمستعجلين وتبكيكٌ للمتعتنين . والإظهارُ في حيزِ الإضمارِ للتويلِ وزيادة التَّقريرِ وتأكيدِ استقلالِ الجملةِ كما أُشير إليه ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ على

الإطلاق أي طردهم وأبعدهم من رحمته العاجلة والآجلة ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ ﴾ مع ذلك ﴿ سَعِيرًا ﴾ ناراً شديدة الانتقاد يقاسونها في الآخرة ﴿ خالدين فيها أبداً لا يجدون ولياً ﴾ يحفظهم ﴿ ولا نصيراً ﴾ يخلصهم منها ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ ظرف لعدم الوجدان ، وقيل : لخالدين ، وقيل : لنصيراً ، وقيل : مفعول لا ذكر أي يوم تُصَرَّفُ وُجُوهُهُمْ فيها من جهة إلى جهة ككحم يشوى في النار أو يطبخ في القدر فيدور به الغليان من جهة إلى جهة أو من حال إلى حال أو يطرحون فيها مقلوبين منكوسين . وقرئء تقلب بجذف إحدى التاءين من تقلب وتقلب بإسناد الفعل إلى نون العظمة . ونصب وجوههم وتقلب بإسناده إلى السعير ، وتخصيص الوجوه بالذكر

(145/629)

---

لما أنها أكرم الأعضاء ففيه مزيد تفضيح للأمر وتهويل للخطب ، ويجوز أن تكون عبارة عن كل الجسد . فقوله تعالى : ﴿ يَقُولُونَ ﴾ استئناف مبني على سؤال نشأ من حكاية حالهم الفظيعة كأنه قيل فماذا يصنعون عند ذلك فقيل يقولون متحسرين على ما فاتهم . ﴿ ياليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول ﴾ فلانبتلى بهذا العذاب ، أو حال من ضمير وجوههم أو من نفسها أو هو العامل في يوم ﴿ وقالوا ﴾ عطف على يقولون ، والعدول إلى صيغة الماضي

للإشعار بأن قولهم هذا ليس مستمراً كقولهم السابق بل هو ضربُ اعتذارٍ أرادوا به ضرباً  
من التَّشْفِي بِمُضَاعَفَةِ عَذَابِ الَّذِينَ أَقْوَمُوا فِي تِلْكَ الْوَرِطَةِ وَإِنْ عَلِمُوا عَدَمَ قَبُولِهِ فِي حَقِّ  
خَلَاصِهِمْ مِنْهَا ﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَّرَاءَنَا ﴾ يَعْنُونَ قَادَتَهُمُ الَّذِينَ لَقْنَاهُمُ الْكُفْرَ .  
وَقُرَىءُ سَادَاتِنَا لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْكَثْرَةِ وَالتَّعْيِيرُ عَنْهُمْ بِعُنْوَانِ السِّيَادَةِ وَالكِبَرِ لِتَقْوِيَةِ الْعِزِّ  
وَإِلْفِهِمْ فِي مَقَامِ التَّحْقِيرِ وَالْإِهَانَةِ . ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ بِمَا زَيَّنَّا لَنَا مِنَ الْآبَاطِيلِ ،  
وَالْإِلْفُ لِلْإِطْلَافِ كَمَا فِي وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا .

﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَّرَاءَنَا ﴾ أَي مِثْلِي الْعَذَابِ الَّذِي آتَيْنَاهُ لَأَنَّهُمْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا  
﴿ وَالْعَنَمُ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ أَي شَدِيدًا عَظِيمًا . وَقُرَىءُ كَثِيرًا ، وَتَصْدِيرُ الدُّعَاءِ بِالنِّدَاءِ  
مَكْرَرًا لِلْمَبَالِغَةِ فِي الْجَوَارِ وَاسْتِدْعَاءِ الْإِجَابَةِ . انْتَهَى انْتَهَى . اهـ ﴿ تَفْسِيرُ أَبِي السَّعْدِ ح  
7 ص ﴿

(146/629)

وقال الأوسى :

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾

أي عن وقت قيامها ووقوعها ، كان المشركون يسألونه صلى الله عليه وسلم عن ذلك

استعجالاً بطريق الاستهزاء والمنافقون تعنتاً واليهود امتحاناً لما أنهم يعلمون من التوراة أنها  
مما أخفاه الله تعالى فيسألونه عليه الصلاة والسلام ليمتحنوه هل يوافقها وحياً أولاً ﴿ قُلْ  
إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لا يطلع سبحانه عليه ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ  
﴿ خطاب مستقل له صلى الله عليه وسلم غير داخل تحت الأمر مسوق لبيان أنها مع  
كونها غير معلومة مرجوة الجحىء عن قريب ، وما استفهام في موضع الرفع بالابتداء والجملة  
بعده خبر أي شيء يعلمك بوقت قيامها ، والمعنى على النفي أي لا يعلمنك به شيء  
أصلاً.

﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ أي لعلها توجد وتحقق في وقت قريب فقريباً منصوب على  
الظرفية واستعماله كذلك كثير ، و ﴿ تَكُونُ ﴾ تامة ويجوز أن تكون ناقصة وإذا كان  
قريباً ﴿ الخبر واعتبر وصفاً لا ظرفاً فالتذكير لكونه في الأصل صفة الخبر مذكر يخبر به عن  
المؤنث وليس هو الخبر أي لعل الساعة تكون شيئاً قريباً ، وجوز أن يكون ذلك رعاية  
للمعنى من حيث أن الساعة بمعنى اليوم أو الوقت .

وقال أبو حيان : يجوز أن يكون ذلك لأن التقدير لعل قيام الساعة فلوحظ الساعة في تكون  
فأنت ولوحظ المضاف المحذوف وهو قيام في ﴿ قريباً ﴾ فذكر ، ولا يخفى بعده ، وقيل  
إن قريباً لكونه فعلاً يستوي فيه المذكر والمؤنث كما في قوله تعالى : ﴿ إن رحمت الله قريب  
من المحسنين ﴾ [ الأعراف : 56 ] وقد تقدم ما في ذلك ، وفي الكلام تهديد للمستعجبين



المستهزئين وتبكيك للمتعتين والممتحنين ، والإظهار في موضع الإضمار للتهويل وزيادة التقرير وتأکید استقلال الجملة كما أشير إليه .

(147/629)

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ على الإطلاق أي طردهم وأبعدهم عن رحمته العاجلة والآجلة ﴿ وَأَعَدَّ ﴾ هياً ﴿ لَهُمْ ﴾ مع ذلك في الآخرة ﴿ سَعيراً ﴾ ناراً شديدة الانتقاد كما يؤذن بذلك صيغة المبالغة .

﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلِيًّا ﴾ متولياً لأمرهم يحفظهم ﴿ وَلَا نَصِيراً ﴾ ناصراً يخلصهم منها .

﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ ظرف لعدم الوجدان ، وقيل لخالدين ، وقيل لنصير ، وقيل مفعول لا ذكر أي يوم تصرف وجوههم فيها من جهة إلى جهة كاللحم يشوى في النار أو يطبخ في القدر فيدور به الغليان من جهة إلى جهة أو يوم تتغير وجوههم من حال إلى حال فتوارد عليها الهيئات القبيحة من شدة الأهوال أو يوم يلقون في النار مقلوبين منكوسين ، وتخصيص الوجوه بالذكر لما أنها أكرم الأعضاء ففيه مزيد تفضيع للأمر وتهويل للخطب ، ويجوز أن تكون عبارة عن كل الجسد .

وقرأ الحسن .

وعيسى .

وأبو جعفر الرواسي .

﴿ تَقَلَّبُ ﴾ بفتح التاء والأصل تتقلب فحذفت إحدى التاءين ، وقرأ ابن أبي عمير بهما

على الأصل ، وحكى ابن خالويه عن أبي حيوة أنه قرأ ﴿ اسودت وجوههم ﴾ بإسناد

الفعل إلى ضمير العظمة ونصب ﴿ وجوههم ﴾ على المفعولية .

وقرأ عيسى الكوفة ﴿ تَقَلَّبُ وَجُوهُهُمْ ﴾ بإسناد الفعل إلى ضمير السعير اتساعاً

ونصب الوجوه ﴿ يَقُولُونَ ﴾ استئناف مبني على سؤال نشأ من حكاية حالهم الفيضة

كأنه قيل : فماذا يصنعون عند ذلك فقيل : يقولون متحسرين على ما فاتهم ﴿ ياليتنا أطعنا

الله وأطعنا الرسول ﴾ فلا نبلي بهذا العذاب أو حال من ضمير ﴿ وجوههم ﴾ أو من

نفسها .

وجوز أن يكون هو الناصب ليوم .

(148/629)

---

﴿ وَقَالُوا ﴾ عطف على ﴿ يَقُولُونَ ﴾ والعدول إلى صيغة الماضي للإشعار بأن قولهم

هذا ليس مستمراً كقولهم السابق بل هو ضرب اعتذار أرادوا به ضرباً من التشفّي بمضاعفة عذاب الذين أوردوهم هذا المورد الوخيم وأقوهم في ذلك العذاب الأليم وإن علموا عدم قبوله في حق خلاصهم بما هم فيه .

﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا ﴾ أي ملوكنا وولاتنا الذين يتولون تدير السواد الأعظم منا ﴿

وَكُبرَاءَنَا ﴾ أي رؤساءنا الذين أخذنا عنهم فنون الشر وكان هذا في مقابلة ما تمنوه من

إطاعة الله تعالى وإطاعة الرسول فالسادة والكبراء متغايران ، والتعبير عنهما بعنوان

السيادة والكبر لتقوية الاعتذار والأفهم في مقام التحقير والإهانة .

وقدموا في ذلك إطاعة السادة لما أنه كان لهم قوة البطش بهم لو لم يطيعوهم فكان ذلك أحق

بالتقديم في مقام الاعتذار وطلب التشفّي ، وقيل : باتحاد السادة والكبراء والعطف على

حد العطف في قوله :

وَأَلْفِي قَوْلَهَا كَذِباً وَمِينَا . . .

والمراد بهم العلماء الذين لقنوهم الكفر وزينوه لهم ، وعن قتادة رؤساءهم في الشر

والشرك .

وقرأ الحسن وأبورجاء .

وقتادة .

والسلمي .

وابن عامر .

والعامة في الجامع بالبصرة ﴿ ساداتنا ﴾ على جمع الجمع وهو شاذ كبيوتات ، وفيه على ما قيل دلالة على الكثرة ، ثم إن كون سادة جمعاً هو المشهور ، وقيل : اسم جمع فإن كان جمعاً لسيد فهو شاذ أيضاً فقد نصوا على شذوذ فعلة في جمع فعيل وإن كان جمعاً لمفرد مقدر وهو سائد كان ككافر وكفرة لكنه شاذ أيضاً لأن فاعلاً لا يجمع على فعلة إلا في الصحيح ﴿ وكبراءنا فاضلونا السبيلا ﴾ أي جعلونا ضالين عن الطريق الحق بما دعونا إليه وزينوه لنا من الأباطيل ، والألف للإطلاق كما في ﴿ وأطعنا الرسول ﴾ [ الأحزاب : 66 ] .

(149/629)

---

﴿ ربنا اتهم ضعفين من العذاب ﴾ أي عذابين يضاعف كل واحد منهما الآخر عذاباً على ضلالتهم في أنفسهم وعذاباً على إضلالهم لنا ﴿ والعنهم لعناً كبيراً ﴾ أي شديد عظيماً فإن الكبر يستعار للعظمة مثل ﴿ كبرت كلمة ﴾ [ الكهف : 5 ] ويستفاد التعظيم من التنوين أيضاً ، وقرأ الأكثر ﴿ كثيراً ﴾ بالثاء المثلثة أي كثير العدد ، وتصدير

الدعاء بالدعاء مكرراً للمبالغة في الجوار واستدعاء الإجابة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح

المعاني حـ 22 ص ﴿

(150/629)

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

لما فرغ سبحانه من الزجر لمن يؤذي رسوله والمؤمنين والمؤمنات من عباده أمر رسوله صلى

الله عليه وسلم : بأن يأمر بعض من ناله الأذى ببعض ما يدفع ما يقع عليه منه ، فقال : ﴿ يا

أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ " من "

للتبعيض ، والجلابيب جمع جلباب ، وهو : ثوب أكبر من الخمار .

قال الجوهري : الجلباب الملحفة ، وقيل : القناع ، وقيل : هو ثوب يستر جميع بدن المرأة ،

كما ثبت في الصحيح من حديث أم عطية أنها قالت : يا رسول الله ، إحدانا لا يكون لها

جلباب ، فقال : " لتلبسها أختها من جلبابها " ، قال الواحدي : قال المفسرون : يغطين

وجوههن ورؤوسهن إلا عيناً واحدة ، فيعلم : أنهن حرائر فلا يعرض لهن بأذى .

وقال الحسن : تغطي نصف وجهها .

وقال قتادة: تلويه فوق الجبين وتشده ثم تعطفه على الأنف، وإن ظهرت عيناها لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه، والإشارة بقوله: ﴿ ذك ﴾ إلى إدناء الجلابيب، وهو مبتدأ وخبره ﴿ أدنى أن يُعرفن ﴾ أي أقرب أن يعرفن، فيتميزن عن الإماء، ويظهر للناس أنهم حرائر ﴿ فلا يُؤذِنن ﴾ من جهة أهل الريبة بالتعرض لهن مراقبة لهن، ولأهلهن وليس المراد بقوله: ﴿ ذك أدنى أن يُعرفن ﴾ أن تعرف الواحدة منهن من هي، بل المراد: أن يعرفن أنهم حرائر لا إماء؛ لأنهن قد لبسن لبسة تختص بالحرائر ﴿ وكان الله غفورا ﴾ لما سلف منهن من ترك إدناء الجلابيب ﴿ رَحِيمًا ﴾ بهن، أو غفورا لذنوب المذنبين رحيمًا بهم، فيدخلن في ذلك دخولا أوليا.

(151/629)

---

ثم توعده سبحانه أهل النفاق والإرجاف، فقال: ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾ عما هم عليه من النفاق ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ أي شك وريبة عما هم عليه من الاضطراب ﴿ والمرجفون في المدينة ﴾ عما يصدر منهم من الإرجاف بذكر الأخبار الكاذبة المتضمنة لتوهين جانب المسلمين وظهور المشركين عليهم.

قال القرطبي: أهل التفسير على أن الأوصاف الثلاثة لشيء واحد، والمعنى: أن المنافقين

قد جمعوا بين النفاق ومرض القلوب ، والإرجاف على المسلمين ، فهو على هذا من باب  
قوله :

إلى الملك القرم وابن الهمام . . . وليث الكتيبة في المزدحم

أي إلى الملك القرم بن الهمام ليث الكتيبة .

وقال عكرمة وشهر بن حوشب : ﴿ الذين في قلوبهم مرض ﴾ هم : الزناة .

والإرجاف في اللغة : إشاعة الكذب والباطل ، يقال : أرجف بكذا : إذا أخبر به على

غير حقيقة لكونه خبراً متزلزلاً غير ثابت ، من الرجفة وهي الزلزلة .

يقال : رجفت الأرض ، أي تحركت وتزلزلت ترجف رجفاً ، والرجفان : الاضطراب

الشديد ، وسمي البحر رجافاً لاضطرابه ، ومنه قول الشاعر :

المطعمون اللحم كل عشية . . . حتى تغيب الشمس في الرجاف

والإرجاف واحد الأراجيف ، وأرجفوا في الشيء خاضوا فيه ، ومنه قول شاعر :

فإننا وإن غيرتمونا بقله . . . وأرجف بالإسلام باغ وحاسد

وقول الآخر :

أبالأراجيف يا بن اللوم توعدني . . . وفي الأراجيف خلت اللوم والخورا

وذلك بأن هؤلاء المرجفين كانوا يخبرون عن سرايا المسلمين بأنهم هزموا ، وتارة بأنهم قتلوا

، وتارة بأنهم غلبوا ، ونحو ذلك مما تنكسر له قلوب المسلمين من الأخبار ، فتوعدهم الله

سبحانه بقوله: ﴿لُنْغَرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ أي: لنسلطنك عليهم فتستأصلهم بالقتل والتشريد بأمرنا لك بذلك .

(152/629)

قال المبرد: قد أغراه الله بهم في قوله بعد هذه الآية: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَفُؤُوا أَخَذُوا وَوَقَلُّوا نَقِيلًا﴾ فهذا فيه معنى: الأمر بقتلهم وأخذهم: أي هذا حكمهم إذا كانوا مقيمين على النفاق والإرجاف .

قال النحاس: وهذا من أحسن ما قيل في الآية .

وأقول ليس هذا بحسن ولا أحسن، فإن قوله: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ إلخ، إنما هو لجرّد الدعاء عليهم لأنه أمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم ولا تسليط لهم عليهم، وقد قيل: إنهم انتهوا بعد نزول هذه الآية عن الإرجاف، فلم يغيره الله بهم، وجملة: ﴿لُنْغَرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ جواب القسم، وجملة: ﴿ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ معطوفة على جملة جواب القسم، أي لا يجاورونك فيها إلا جواراً قليلاً حتى يهلكوا، وانتصاب ﴿مَلْعُونِينَ﴾ على الحال كما قال المبرد، وغيره، والمعنى: مطرودين ﴿أَيْنَمَا﴾ وجدوا وأدركوا ﴿أَخَذُوا وَوَقَلُّوا﴾ دعاء عليهم بأن يؤخذوا ويقتلوا ﴿نَقِيلًا﴾ وقيل: إن هذا هو الحكم



فيهم ، وليس بدعاء عليهم ، والأول أولى .

وقيل : معنى الآية : أنهم إن أصرّوا على النفاق لم يكن لهم مقام بالمدينة إلا وهم

مطرودون .

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ أي سنّ الله ذلك في الأمم الماضية ، وهو لعن

المنافقين وأخذهم وتقتيلهم ، وكذا حكم المرجفين ، وهو منتصب على المصدر .

قال الزجاج : بين الله في الذين ينافقون الأنبياء ، ويرجعون بهم : أن يقتلوا حيثما ثقفوا ﴿

وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أي تحويلاً وتغييراً ، بل هي ثابتة دائمة في أمثال هؤلاء في

الخلف والسلف .

(153/629)

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ أي عن وقت قيامها وحصولها قيل : السائلون عن

الساعة هم أولئك المنافقون ، والمرجعون لما توعدوا بالعذاب سألوا عن الساعة استبعاداً

، وتكديباً ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ يا محمد ، أي ما يعلمك ويخبرك ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا

﴿ أي في زمان قريب ، وانتصاب ﴿ قَرِيبًا ﴾ على الظرفية ، والتذكير لكون الساعة في

معنى اليوم أو الوقت مع كون تأنيث الساعة ليس بحقيقي ، والخطاب لرسول الله صلى الله

عليه وسلم لبيان أنها إذا كانت محجوبة عنه لا يعلم وقتها وهو: رسول الله، فكيف بغيره من الناس؟ وفي هذا تهديد لهم عظيم.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ أي طردهم وأبعدهم من رحمته ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ ﴾ في الآخرة مع ذلك اللعن منه لمن في الدنيا ﴿ سَعِيرًا ﴾ أي ناراً شديدة التسعر ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ بلا انقطاع ﴿ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا ﴾ يواليهم ويحفظهم من عذابها ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ ينصرهم ويخلصهم منها، "ويوم" في قوله: ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ ظرف لقوله: ﴿ لَا يَجِدُونَ ﴾، وقيل: ل ﴿ خَالِدِينَ ﴾، وقيل: ل ﴿ نَصِيرًا ﴾، وقيل: لفعل مقدر، وهو: اذكر.

قرأ الجمهور: ﴿ تَقَلَّبَ ﴾ بضم التاء وفتح اللام على البناء للمفعول. وقرأ عيسى الهمداني وابن أبي إسحاق "تقلب" بالنون، وكسر اللام على البناء للفاعل، وهو الله سبحانه.

وقرأ عيسى أيضاً بضم التاء وكسر اللام على معنى: تقلب السعير وجوهمهم.

(154/629)

---

وقرأ أبو حيوة وأبو جعفر وشيبة بفتح التاء واللام على معنى : تنقلب ، ومعنى هذا القلب المذكور في الآية : هو قلبها تارة على جهة منها ، وتارة على جهة أخرى ظهر البطن ، أو تغير ألوانهم بفتح النار ففسود تارة وتخضر أخرى ، أو تبديل جلودهم بجلود أخرى ، فحينئذ ﴿ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ والجمله مستأنفة كأنه قيل : فما حالهم ؟ فقيل : يقولون ، ويجوز : أن يكون المعنى : يقولون يوم تقلب وجوههم في النار ﴿ يَا لَيْتَنَا ﴾ إلخ .

تمنوا أنهم أطاعوا الله والرسول ، وآمنوا بما جاء به ؛ لينجوا مما هم فيه من العذاب كما نجا المؤمنون ، وهذه الألف في ﴿ الرسول ﴾ ، والألف التي ستأتي في ﴿ السبيلا ﴾ هي : الألف التي تقع في الفواصل ، ويسمى النحاة ألف الإطلاق ، وقد سبق بيان هذا في أول هذه السورة .

﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا ﴾ هذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى ، والمراد بالسادة والكبراء : هم الرؤساء والقادة الذين كانوا يمثلون أمرهم في الدنيا ويقعدون بهم ، وفي هذا زجر عن التقليد شديد ، وكم في الكتاب العزيز من التنبية على هذا والتحذير منه والتنفير عنه ، ولكن لمن يفهم معنى كلام الله ويقدي به وينصف من نفسه ، لا لمن هو من جنس الأنعام في سوء الفهم ومزيد البلادة وشدّة التعصب .

وقرأ الحسن وابن عامر : " ساداتنا " بكسر التاء جمع سادة فهو جمع الجمع .

وقال مقاتل : هم : المطعمون في غزوة بدر ، والأول أولى ، ولا وجه للتخصيص بطائفة  
معينة ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ أي عن السبيل بما زينوا لنا من الكفر بالله ورسوله ،  
والسبيل هو : التوحيد ، ثم دعوا عليهم في ذلك الموقف ، فقالوا : ﴿ رَبَّنَا آتِنَهُمْ ضِعْفَيْنِ  
مِنَ الْعَذَابِ ﴾ أي مثل عذابنا مرتين .

(155/629)

---

وقال قتادة : عذاب الدنيا والآخرة ، وقيل : عذاب الكفر وعذاب الإضلال ﴿ والعنهم  
لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ قرأ الجمهور : " كثيرا " بالمثلثة ، أي لعنا كثير العدد عظيم القدر شديد الموقع  
، واختار هذه القراءة أبو حاتم وأبو عبيد والنحاس .  
وقرأ ابن مسعود وأصحابه ويحيى بن وثاب وعاصم بالباء الموحدة ، أي كبيرا في نفسه  
شديداً عليهم ثقيل الموقع .

وقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة قال : خرجت سودة بعد ما ضرب  
الحجاب لحاجتها ، وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها ، فرآها عمر ، فقال : يا  
سودة أما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين ؟ قال : فانكفأت راجعة ، ورسول  
الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وإنه ليتعشى وفي يده عرق ، فدخلت وقالت : يا رسول

الله إني خرجت لبعض حاجتي ، فقال لي عمر كذا وكذا .

فأوحى إليه ثم رفع عنه ، وإن العرق في يده ما وضعه ، فقال : " إنه قد أذن لكن أن تخرجن

لحاجتك " ، وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي

حاتم عن أبي مالك قال : كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن بالليل لحاجتهن ،

وكان ناس من المنافقين يتعرضون لهن فيؤذنين ، فقيل ذلك للمنافقين ، فقالوا : إنما نفعله

بالإماء ، فنزلت هذه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَكُ ﴾ الآية .

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي قال : كان رجل من المنافقين يتعرض لنساء

المؤمنين يؤذيهن ، فإذا قيل له قال : كنت أحسبها أمة ، فأمرهن الله أن يخالفن زبي الإماء

ويدين عليهن من جلابيهن تخمر وجهها إلا إحدى عينيها ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَّ ﴾ يقول

: ذلك أحرى أن يعرفن .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في هذه الآية قال : أمر الله نساء

المؤمنات إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب

ويدين عينا واحدة .

(156/629)

---

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبو داود وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أم سلمة قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿يُدْنِينِ عَلَيْنَ مِنَ جَلَابِيهِنَ﴾ ﴿﴾ خرج نساء الأنصار كأن رؤوسهنّ الغربان من السكينة، وعليهنّ أكسية سود يلبسنها، هكذا في الزوائد بلفظ من السكينة، وليس لها معنى، فإن المراد تشبيه الأكسية السود بالغربان، لأن المراد وصفهنّ بالسكينة كما يقال: كأن على رؤوسهم الطير.

وأخرج ابن مردويه عن عائشة قالت: رحم الله نساء الأنصار، لما نزلت ﴿﴾ يا أيها النبي قل لأزواجك ﴿﴾ الآية.

شقن مروطن، فاعتجرن بها، وصلين خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما على رؤوسهنّ الغربان.

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال: كانت الحرّة تلبس لباس الأمة، فأمر الله نساء المؤمنين: أن يدنين عليهن من جلابيهن، وإدناء الجلاب: أن تقنع وتشده على جبينها.

وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب في قوله: ﴿لِنَّ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ﴾ ﴿﴾ يعني: المنافقين بأعيانهم ﴿﴾ والذين في قلوبهم مرضٌ ﴿﴾ شك: يعني المنافقين أيضاً.

وأخرج ابن سعد أيضاً عن عبيد بن جبير قال: ﴿الذين في قلوبهم مرضٌ والمرجعون في المدينة﴾ ﴿﴾ هم: المنافقون جميعاً.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿لُنُغْرِنَكَ بِهِمْ﴾  
قال: لنسلطنك عليهم. انتهى انتهى. ١٠هـ ﴿فتح القدير ح 4 ص﴾

(157/629)

وقال القاسمي:

﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾



أي: يسألونك عن وقت قيامها. وكان المشركون في مكة يسألونه صلى الله عليه وسلم،  
عنها استعجالاً على سبيل الهزاء، وكذلك اليهود في المدينة أو غيرهم؛ لأن هذه السورة  
مدنية، وقد أرشده تعالى أن يرد علمها إليه لاستثارة تعالى به، فلم يطلع نبياً ولا ملكاً،  
وأن يبين لهم أنها قريبة الوقوع، تهديداً للمستعجلين وإسكاتاً للممتحنين.

لطيفة:

تذكير قريباً باعتبار موصوفه الخبر؛ أي: شيئاً قريباً، أو لأن الساعة في معنى اليوم أو  
الوقت، أو أن قريباً ظرف منصوب على الظرفية، فإن قريباً وبعيداً: يكونان ظرفين،  
فليس صفة مشتقة، حتى تجري عليه أحكام التذكير والتأنيث.

قال أبو السعود : والإظهار في حيز الإضمار ، للتسهيل وزيادة التقرير ، وتأکید استقلال الجملة ؛ يعني أن قوله : ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ خطاب مستقل له عليه السلام ، غير داخل تحت الأمر ، مسوق لبيان أنها مع كونها غير معلومة للخلق ، مرجوة الجيء عن قريب .

(158/629)

---

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ أي : أبعدهم من رحمته : ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ أي : ناراً شديدة الاتقاد في الآخرة : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلْيَاءً ﴾ أي : حافظاً يتولاهم : ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ أي : يخلصهم : ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ أي : تصرف من جهة إلى جهة ، تشبيهه بقطعة لحم في قدر تغلي ، ترامى بها الغليان من جهة إلى جهة . أو المعنى : من حال إلى حال ، فالمراد تغيير هيئاتها من سواد وتقديد وغيره .

قال الزمخشري : وخصت الوجوه بالذكر ، لأن الوجه أكرم موضع على الإنسان من جسده ، ويجوز أن يكون الوجه عبارة عن الجملة ، وناصب الظرف : يقولون ، أو اذكر ، أو يجدون ، أو خالدين ، أو نصيراً : ﴿ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ أي : فكنا ننجو من هذا العذاب .

(159/629)



---

﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَّرَاءَنَا ﴾ وهم رؤساء الكفر الذين لقنوهم الكفر  
وزينوه لهم حتى قلدوهم فيه: ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ أي: بما زينوه لنا . قال الزمخشري  
: وزيادة الألف لإطلاق الصوت جعلت فواصل الآي كقوافي الشعر ، وفائدتها الوقف  
والدلالة على أن الكلام قد انقطع ، وأن ما بعده مستأنف : ﴿ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ  
الْعَذَابِ ﴾ أي: مثلي العذاب الذي آتيتناه؛ لأنهم ضلوا وأضلوا : ﴿ وَالْعَنَهُمْ لَعْنَا كَبِيرَا  
﴿ أَي: لعنا هو أشد اللعن وأعظمه .

وقرى: كثيراً ، تكثيراً لأعداد اللعائن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل ح 13 ص

﴿ 704.703

(160/629)

---

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قوله تعالى : « يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ  
تَكُونُ قَرِيبَا » .

هو تذكير بالساعة ، وإلفات إلى يوم القيامة ، فى هذا الموطن الذي تهددت فيه الآية

السابقة جماعات المنافقين ، ومن فى قلوبهم مرض ، وهم صنّاع

(161/629)

الأراجيف والشائعات . . وذلك ليرجعوا إلى الله ، وليخلوا قلوبهم من النفاق ،

وليطهروها من تلك الآفات الخبيثة التي استوطنتها . .

قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلْيًا وَلَا نَصِيرًا» هو تهديد لتلك الجماعات التي إن لم تصحح إيمانها ، أصبحت فى عداد الكافرين ، وليس للكافرين عند الله إلا اللعنة وسوء الدار ، حيث ينزلون أسوأ منزل فى جهنم ، لا يخرجون من عذابها المطبق عليهم أبدا ، ولا يجدون وِليًا يقف إلى جانبهم ، ولا نصيرا ينصرهم ، ويدفع عنهم هذا البلاء المشتعل عليهم .

قوله تعالى : «يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ» .

فى الآية عرض لصورة من صور العذاب التي يلقاها الكافرون يوم القيامة . .

إنهم يقلبون على وجوههم فى جهنم ، وهم أحياء . . كلما نضجت جلودهم بدلهم الله

جلودا غيرها ليدوقوا العذاب ، ألوانا ، وليطعموه حميما وغساقا . . وهم فى هذا العذاب

لا يملكون إلا صرخات الندم والحسرة، على خلافهم لله والرسول، فيقولون: «يا ليتنا  
أطعنا الله وأطعنا الرسولاً» . . وأنى لهم أن يصلحوا ما أفسدوا ؟ لقد فات الأوان ! .  
قوله تعالى: «وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً» .  
أي أن من مقولاتهم التي يقولونها، ويعتذرون بها هو قولهم: «ربنا إنا أطعنا سادتنا  
وكبراءنا فأضلونا السبيلاً» . . إنهم يلتقون باللائمة على سادتهم وكبرائهم، وقد كانوا تبعاً  
لهم، فأوردوهم هذا المورد الويبيل . .

(162/629)

---

فقوله تعالى: «وقالوا» هو حكاية لما سيقولونه يوم القيامة، وعبر عنه بالفعل الماضي، لأن  
هذا القول واقع في علم الله القديم . .  
وتلك حجة داحضة، وعذر غير مقبول . . ! لقد باعوا أنفسهم لسادتهم، وعطلوا العقل  
الذي وهبه الله إياهم، فلم يصغوا إلى آيات الله، ولم يستمعوا إلى دعوة الرسول، ولم يلتفتوا  
بعقولهم وقلوبهم إلى هذا النور الذي غمر الآفاق من حولهم . . بل تركوا غيرهم مقودهم،  
وأسلموه زمامهم . . . فإذا دفع بهم قائلهم إلى الهاوية، فهم الملمومون، ولا لوم على أحد .  
قوله تعالى: «ربنا آتتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً» .

هذا هو الجزء الذي يجزى به الضالون سادتهم ، ورؤساء الكفر والضلال فيهم . . إنهم لا  
يملكون أن ينتقموا لأنفسهم منهم بغير هذا الدعاء إلى الله أن يضاعف لهم العذاب ، الذي  
يلقاه هؤلاء الأتباع . . فهم رؤساء وهم الذين كانوا يذهبون بالنصيب الأوفر من متاع الدنيا ،  
فليذهبوا كذلك بالنصيب الأوفر من العذاب واللعنة في الآخرة . . !

قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ  
اللَّهِ وَجِيهًا » . .

أشاع اليهود في المدينة جواً خبيثاً من الدس والنفاق ، وخلق الأراجيف وإذاعة الشائعات  
، واتخذوا من هذا كله أسلحة يحاربون بها الدعوة الإسلامية ، ويدخلون منها على من في  
قلوبهم مرض من المسلمين ، فيفتنونهم في دينهم ،

(163/629)

---

ويتخذون منهم أبواقاً لترديد الأكاذيب ، وإشاعة الأراجيف . . وقد أخزى الله اليهود ،  
ونكل بهم ، وكفى المسلمين شرهم ، وطهر المدينة من رجسهم . .  
وبقي بعد هذا أشتات من الناس ، قد تمكن فيهم النفاق والكيد الذي ورثوه عن اليهود ،  
فجاء قوله تعالى : « لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ

لُنْغَرِيَتِكَ بِهَمِّمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا» .- جاء منذرا هؤلاء المخلفين من صنائع اليهود ،

بأن ينزعوا عما هم فيه ، وإلا أصابهم ما أصاب أصحابهم من قبل . .

وفي قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ

عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا » .- إلفات للمسلمين عامة ، وإشارة إلى المنافقين ، ومرضى القلوب

وضعاف الإيمان منهم ، خاصة ، إلى أن يعتزلوا اليهود عزلة شعورية ، وأن يقطعوا كل ما كان

بينهم من صلوات قائمة على التشبه بهم ، والجري على أساليبهم ، لأنهم شر خالص ، وبلاء

محض . .

كالداء الخبيث إن لم يقتل صاحبه ، أفسد عليه حياته ، ونغص معيشته . .

وإنه لا سلامة للمسلمين من اليهود إلا إذا تخلصوا من كل أثر مادي أو نفسي كان لهم فيهم

. . وأما وقد جلا اليهود عن المدينة إلى غير رجعة ، ولم يبق إلا ما تركوه في بعض الناس من

آثار ، فى أساليب الحياة ، وصور التفكير ، فإنه لكى يأمن المسلمون على سلامتهم فى

أنفسهم وفى عقيدتهم .- ينبغى أن يتخلصوا من كل مخلفات اليهود فيهم ، من ماديات الحياة

ومعنوياتها جميعا . .

والتطاول على مقام الرسل ، والافتنان فى إيذائهم والكيد لهم ، طبيعة غالبية على اليهود . .

وقد قص القرآن الكريم على المسلمين كثيرا من مواقفهم اللئيمة

المنحرفة مع رسل الله . . فقال تعالى : « فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفِّرْتُمْ بآيَاتِ اللَّهِ وَقَتِلْتُمُ  
الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا »  
(155 : النساء) .

وقال سبحانه وتعالى متوعدا إياهم : « أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ  
اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ » (87 : البقرة) .

« وموسى » الذي يدين اليهود بشريعته وبالتوراة التي تلقاها من ربه . قد لقي من كيد اليهود  
وأذاهم في شخصه حيًا ، وفي شريعته ، بعد موته ، ما لقي الأنبياء منهم ، من ألوان الكيد  
والأذى . .

وقولهم الذي قالوه في موسى هو ما حكاه القرآن الكريم عنهم في قولهم لموسى : « أُوذِينَا مِنْ  
قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْنَا » (129 الأعراف) وكان ذلك ردًا على قوله لهم : «  
اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ » (128  
: الأعراف) .

فهذا القول هو اتهام له ، وتكذيب بالوعد الذي وعدهم إياه بأمر ربه . .  
وكان في هذا الاتهام أذى له ، خاصة وهو في مواجهة فرعون ، وفي معمعة الصراع المحتدم  
بينهما . . إنهم يكذبون موسى ، ويتهمون به بالخداع لهم بهذه الأمانى التي يحدتهم بها . .

وقد برأ الله موسى من هذا الاتهام الوقح ، فصدقه الوعد الذي وعده ، ونجى القوم على يديه من فرعون ، وأراهم من آيات الله عجبا . .

والمنافقون ومن في قلوبهم مرض من المسلمين ، هم المعنيون بهذا الأمر الذي تحمله الآية الكريمة : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً » . . فلقد كذب إخوانهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآنى للقرآن حـ 11 صـ 655.659 ﴾

(165/629)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾

لما كان تهديد المنافقين بعذاب الدنيا يذكر بالخوض في عذاب الآخرة : خوض المكذبين الساخرين ، وخوض المؤمنين الخائفين ، وأهل الكتاب ، أتبع ذلك بهذا .

فالجملة معترضة بين جملة ﴿ ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ﴾ [ الأحزاب : 60 ] وبين

جملة ﴿ إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً ﴾ [ الأحزاب : 64 ] لتكون تمهيداً لجملة

﴿ إن الله لعن الكافرين ﴾ .

وتكرر في القرآن ذكر سؤال الناس عن الساعة ، والسائلون أصناف :

منهم المكذبون بها وهم أكثر السائلين وسؤالهم تهكم واستدلال يباطئها على عدم

وجودها في أنظارهم السقيمة قال تعالى : ﴿ يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها ﴾ [

الشورى : 18 ] وهؤلاء هم الذين كثر في القرآن إسناد السؤال إليهم معبراً عنهم بضمير

الغيبة كقوله : ﴿ يسألونك عن الساعة ﴾ [الأعراف : 187] .

وصنف مؤمنون مصدقون بأنها واقعة لكنهم يسألون عن أحوالها وأهوالها ، وهؤلاء هم

الذين في قوله تعالى : ﴿ والذين آمنوا مشفقون منها ويعلمون أنها الحق ﴾ [الشورى : 18

].

وصنف مؤمنون يسألون عنها محبة لمعرفة المغيبات ، وهؤلاء نُهوا عن الاشتغال بذلك كما

في الحديث : " أن رجلاً سأل رسول الله : متى الساعة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم "

ماذا أعددت لها ؟ فقال الرجل : والله يا رسول الله ما أعددت لها كبير صلاة ولا صوم

سوى أنني أحب الله ورسوله .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت " .

وصنف يسأل اختباراً للنبي صلى الله عليه وسلم لعله يجيب بما يخالف ما في علمهم

فيجعلونه حجة بينهم على انتفاء نبوءته ويعلنونه في دهمائهم ليقتلعوا من نفوسهم ما عسى



أن يخالطها من النظر في صدق الدعوة المحمدية .  
وهؤلاء هم اليهود نظير سؤلهم عن أهل الكهف وعن الروح .

(166/629)

---

ف ﴿ الناس ﴾ هنا يعم جميع الناس وهو عموم عرفي ، أي جميع الناس الذين من شأنهم  
الاشتغال بالسؤال عنها إذ كثير من الناس يسأل عن ذلك .  
وأهل هذه الأصناف الأربعة موجودون بالمدينة حين نزول هذه الآية .  
وتقدم الكلام على نظير هذه الآية في قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها ﴾  
في سورة الأعراف ( 187 ) .  
والخطاب في قوله : ﴿ وما يدريك ﴾ للرسول صلى الله عليه وسلم و ﴿ ما ﴾ استفهام  
مَا صَدَقْتُهَا شَيْءٌ .  
و ﴿ يدريك ﴾ من أدراه ، إذا أعلمه .  
والمعنى : أي شيء يجعل لك دراية .  
و ﴿ لعل الساعة تكون قريباً ﴾ مستأنفة لإنشاء رجاء .  
و ﴿ لعل ﴾ معلقة فعل الإدراء عن العمل ، أي في المفعول الثاني والثالث وأما المفعول الأول

فهو كاف الخطاب .

والمعنى : أي شيء يدريك الساعة بعيدة أو قريبة لعلها تكون قريباً ولعلها تكون بعيداً ،

ففي الكلام احتباك .

والأظهر أن ﴿ قريباً ﴾ ﴿ خبر ﴾ ﴿ تكون ﴾ وأن فعل الكون ناقص وجيء بالخبر غير مقترن

بعلامة التانيث مع أنه محتمل لضمير المؤنث لفظاً ( فإن اسم الفاعل كالفعل في اقترانه بعلامة

التانيث إن كان متحماً لضمير مؤنث لفظي ) فقيل : إنما لم يقترن بعلاقة التانيث لأن ضمير

الساعة جرى عليها بعد تأويلها بالشيء أو اليوم .

والذي اختاره جمع من المحققين مثل أبي عبيدة والزجاج وابن عطية أن ﴿ قريباً ﴾ في مثل

هذه الآية ليس خبراً عن فعل الكون ولكنه ظرف له وهم يعنون أن فعل الكون تام وأن ﴿

قريباً ﴾ ظرف زمان لوقوعه .

والتقدير : تقع في زمان قريب ، فيلزم لفظ ( قريب ) الأفراد والتذكير على نية زمان أو وقت

، وقد يكون ظرف مكان كما ورد في ضده وهو لفظ ( بعيد ) في قوله :

وإن تمس ابنة السهمي منا . . .

بعيداً لا تكلمنا كلاماً

وقد أشار إلى جواز الوجهين في "الكشاف" .

وهذان الوجهان وإن تأتيا هنا لا يتأتیان في نحو قوله تعالى : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ [الأعراف : 56].

(167/629)

ويقترن (قريب) و(بعيد) بعلامة التأنيث ونحوها من العلامات الفرعية عند إرادة التوصيف.

وكل هذه اعتبارات من توسعهم في الكلام.

وتقدم قوله تعالى : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ في الأعراف فضمه إلى ما هنا .  
إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا (64)

هذا حظ الكافرين من وعيد الساعة ، وهذه لعنة الآخرة قفيت بها لعنة الدنيا في قوله :  
﴿ ملعونين ﴾ [الأحزاب : 61] ، ولذلك عطف عليها ﴿ وأعد لهم سعيراً ﴾

فكانت لعنة الدنيا مقترنة بالأخذ والتقتيل ولعنة الآخرة مقترنة بالسعير .

والجملة مستأنفة استئنافاً بيانياً لأن جملة ﴿ ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً إلى قوله : ولن

تجد لسنة الله تبديلاً ﴾ [الأحزاب : 62 60] تثير في نفوس السامعين التساؤل عن

الاقتصار على لعنهم وتقتيلهم في الدنيا ، وهل ذلك منتهى ما عوقبوا به أو لهم من ورائه

عذاب ؟ فكان قوله : ﴿ إن الله لعن الكافرين ﴾ الخ جواباً عن ذلك .  
وحرف التوكيد للاهتمام بالخبر أو منظور به إلى السامعين من الكافرين .  
والتعريف في ﴿ الكافرين ﴾ يحتمل أن يكون للعهد ، أي الكافرين الذين كانوا شاقوا  
الرسول صلى الله عليه وسلم وأذوه وأرجفوا في المدينة وهم المنافقون ومن ناصرهم من  
المشركين في وقعة الأحزاب ومن اليهود .  
ويحتمل أن يكون التعريف للاستغراق ، أي كل كافر .  
وعلى الوجهين فصيغة الماضي في فعل ﴿ لعن ﴾ مستعملة في تحقيق الوقوع ، شبه المحقق  
حصوله بالفعل الذي حصل فاستعير له صيغة الماضي مثل ﴿ أتى أمر الله ﴾ [ النحل :  
1 ] لأن اللعن إنما يقع في الآخرة وهو مستقبل .  
وأما حالهم في الدنيا فمثل أحوال المخلوقات يتمتعون برحمة الله في الدنيا من حياة وورزق  
وملاذ كما هو صريح الآيات والأخبار النبوية ، قال تعالى : ﴿ لا يغرنك تقلب الذين كفروا  
في البلاد ظمئاً قليلاً ﴾ [ آل عمران : 196 ، 197 ] .

(168/629)

---

وقد يكون في ظاهر الآية متمسك للشيخ أبي الحسن الأشعري لقوله بانتفاء نعمة الله عن الكافرين خلافاً للماتريدي والقاضي أبي بكر الباقلاني والمعتزلة ولكنه متمسك ضعيف لأن التحقيق أن الخلاف بينه وبينهم خلاف لفظي يرجع إلى أن حقيقة النعمة ترجع إلى ما لا يعقب المأ.

والسعير: النار الشديدة الإيقاد.

وهو فعيل بمعنى مفعول، أي مسعورة.

وأعيد الضمير على السعير في قوله: ﴿خالدين فيها﴾ مؤثلاً لأن ﴿سعيراً﴾ من صفات النار والنار مؤثثة في الاستعمال.

وجملة ﴿لا يجدون ولياً ولا نصيراً﴾ حال من ضمير ﴿خالدين﴾ أي خالدين في حالة انتفاء الولي والنصير عنهم فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون.

يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (66)

﴿يوم﴾ ظرف يجوز أن يتعلق بـ ﴿لا يجدون﴾ [الأحزاب: 65] أي إن وجدوا

أولياء ونصراء في الدنيا من يهود قريظة وخيبر في يوم الأحزاب فيوم تقلب وجوههم في النار لا يجدون ولياً يرثي لهم ولا نصيراً يخلصهم.

وتكون جملة ﴿يقولون﴾ حالاً من ضمير.

وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا (67)

عطف على جملة ﴿ يقولون ﴾ [الأحزاب: 66] فهي حال .

وجيء بها في صيغة الماضي

لأن هذا القول كان متقدماً على قولهم : ﴿ يا ليتنا أطعنا الله ﴾ [الأحزاب: 66] ،

فذلك التمني

نشأ لهم وقت أن مسَّهم العذاب ، وهذا التنصل والدعاء اعتذروا به حين مشاهدة

العذاب

وحشرهم مع رؤسائهم إلى جهنم ، قال تعالى : ﴿ حتى إذا داركوا فيها جميعاً قالت  
أخراهم لأولاهم ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذاباً ضعفاً من النار قال لكل ضعف ولكن لا

تعلمون ﴾ [الأعراف: 38] .

فدل على أن ذلك قبل أن يمسه العذاب بل حين رُصفوا ونسقوا قبل أن

يصبّ عليهم العذاب ويطلق إليهم حرّ النار .

(169/629)

---

والابتداء بالنداء ووصف الربوبية إظهار للتضرع والابتهاال .

والسادة : جمع سيّد .

قال ابو علي: وزنه فعلة، أي مثل كلمة لكن على غير قياس  
لأن صيغة فعلة تطرد في جمع فاعل لا في جمع فيعل، فقلبت الواو ألفاً لانفتاحها وانفتاح  
ما قبلها.

وأما السادات فهو جمع الجمع بزيادة ألف وتاء بزنة جمع المؤنث السالم.  
والسادة: عظماء القوم والقبائل مثل الملوك.

وقرأ الجمهور ﴿ سادتنا ﴾ .

وقرأ ابن عامر ويعقوب ﴿ ساداتنا ﴾ بألف بعد الدال وبكسر  
التاس لأنه جمع بألف وتاء مزيدتين على بناء مفرده.

وهو جمع الجمع الذي هو سادة.

والكبراء: جمع كبير وهو عظيم العشيرة، وهم دون السادة فإن كبيراً يطلق على راس  
العائلة فيقول المرء لأبيه: كبير، ولذلك قول قولهم: ﴿ يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا  
الرسول ﴾ [الأحزاب: 66] بقولهم: ﴿ أطعنا سادتنا وكبراءنا ﴾ .

وجملة ﴿ إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا ﴾ خبر مستعمل في الشكاية  
والتذمر، وهو تمهيد لطلب الاتصاف من سادتهم وكبرائهم.

فالمقصود الإفضاء إلى جملة

﴿ ربنا آتهم ضعفين من العذاب ﴾ .

ومقصود من هذا الخبر أيضاً الاعتذار والتنصل من تبعه

ضلالهم بأنهم مغرورون مخدوعون ، وهذا الاعتذار مردود عليهم بما أنطقهم الله به من

الحقيقة إذ قالوا : ﴿ إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا ﴾ فيتجه عليهم أن يقال لهم : لماذا

أطعتموهم

حتى يغروكم ، وهذا شأن الدهماء أن يسودوا عليهم من يُعجبون بأضغاث أحلامه ،

وَيُغْرُونَ

بمعسول كلامه ، ويسIRON على وقع أقدامه ، حتى إذا اجتنوا ثمار أكمامه ، وذاقوا مرارة

طعمه وحرارة أوامه ، عادوا عليه باللائمة وهم الأحقاء بلامه .

وحرف التوكيد مجرد الاهتمام لالرد إنكار ، وتقديم قولهم : ﴿ إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا

وكبراءنا ﴾ اهتمام بما فيه من تعليل لمضمون قولهم : ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ لأن كبراءهم

ما

(170/629)

---

تأتى لهم إضلالهم إلا بتسبب طاعتهم العمياء إياهم واشتغالهم بطاعتهم عن النظر

والاستدلال فيما يدعونهم إليه من فساد ووخامة مغبة .



وتسبب وضعهم أقوال ساداتهم

وكبرائهم موضع الترجيح على ما يدعوههم إليه الرسول صلى الله عليه وسلم .

واتصل ﴿ السبيلا ﴾ على نزع الخافض لأن أضل لا يتعدى بالهمزة إلا أن مفعول

واحد قال تعالى : ﴿ لقد أضلني عن الذكر ﴾ [ الفرقان : 29 ] .

وظاهر " الكشاف " أنه يتعدى إلى

مفعولين ، فيكون ( ضل ) الجرد يتعدى إلى مفعول واحد .

تقول : ضلت الطريق ، و

( ضل ) يتعدى بالهمزة إلى مفعولين .

وقاله ابن عطية .

والقول في ألف ﴿ السبيلا ﴾ كالقول في ألف ﴿ الرسولا ﴾ [ الأحزاب : 66 ] .

وإعادة النداء في قولهم : ﴿ ربنا آتتهم ضعفين من العذاب ﴾ تأكيد للضراعة والابتهاال

وتمهيد لقبول سؤلهم حتى إذا قبل سؤلهم طمعوا في التخلص من العذاب الذي ألقوه على

كاهل كبرائهم .

والضعف بكسر الضاد : العدد المماثل للمعدود ، فالأربعة ضعف الاثنين .

ولما كان

العذاب معنى من المعاني لا ذاتاً كان معنى تكرير العدد فيه مجازاً في القوة والشدة .

وتثنية ﴿ضعفين﴾ مستعملة في مطلق التكرير كناية عن شدة العذاب كقوله تعالى:  
﴿ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير﴾ [الملك: 4] فإن

البصر لا

يخسأ في نظرتين ، ولذلك كان قوله هنا : ﴿آتهم ضعفين من العذاب﴾ مساوياً لقوله:  
﴿فآتهم عذاباً ضعفاً من النار﴾ في سورة الأعراف [38].

وهذا تعريض بإلقاء تبعة الضلال

عليهم ، وأن العذاب الذي أعدّ لهم يسلط على أولئك الذين أضلّوهم .

ووصف اللعن بالكثرة كما وصف العذاب بالضعفين إشارة إلى أن الكبراء استحقوا  
عذاباً لكفرهم وعذاباً لتسبيهم في كفر أتباعهم .

فالمراد بالكثير الشديد القوي ، فعبّر عنه بالكثير لمشكلة معنى التثنية في قوله:

﴿ضعفين﴾ المراد به الكثرة .

وقد ذكر في الأعراف جوابهم من قبل الجلالة بقوله : ﴿قال لكل ضعف﴾ [الأعراف:

(171/629)

---

38] يعني أن الكبراء استحقوا مضاعفة العذاب لضلالهم وإضلالهم وأن أتباعهم أيضاً

استحقوا مضاعفة العذاب لضلالهم وتوسيد ساداتهم وطاعتهم العمياء إياهم . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(172/629)

وقال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .

أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية الكريمة أن يقول للناس الذين يسألونه

عن الساعة ﴿ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ومعلوم أن إنما صيغة حصر .

فمعنى الآية : أن الساعة لا يعلمها إلا الله وحده .

وهذا المعنى الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة ، جاء واضحاً في آيات أخر من كتاب الله

كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ ﴾ [ لقمان : 34 ] الآية .

وقد بين صلى الله عليه وسلم أن الخمس المذكورة في قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ

﴿ الآية . هي المراد بقوله تعالى : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [ الأنعام :

59 ] وكقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا

يُجَلِّبُهَا لَوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ  
عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ [الأعراف: 187] . وقوله  
تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا إِلَى رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا ﴾ [   
النازعات: 4244] وقوله تعالى: ﴿ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ [ فصلت: 47] الآية.  
وفي الحديث: " ما المسؤول عنها بأعلم من السائل " .  
قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ .

(173/629)

---

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الساعة التي هي القيامة لعلها تكون قريباً ، وذكر  
نحوه في قوله في الشورى: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾ [ الشورى: 17] ، وقد  
أوضح جل وعلا اقترابها في آيات أخر كقوله: ﴿ اقتربت الساعة ﴾ [ القمر: 1] الآية.  
وقوله: ﴿ اقترب للناس حسابهم وهم في غفلة معرضون ﴾ [ الأنبياء: 1] . وقوله  
تعالى: ﴿ أتى أمر الله فلا تستعجلوه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ [ النحل: 1]   
الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ح 6 ص ﴾

(174/629)

وقال الشيخ الشعراوي :

﴿ يَسْأَلُ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ كَثِيرًا عَنِ السَّاعَةِ ، وَالسُّؤَالُ ظَاهِرَةٌ صَحِيحَةٌ إِذَا كَانَ فِي الْأَمْرِ التَّكْلِيفِي ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ عَنِ التَّكْلِيفِ الشَّرْعِيِّ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ السُّؤَالَ آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ ، وَأَحَبَّ التَّكْلِيفَ ، فَأَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ حَرَكَةَ حَيَاتِهِ عَلَى أُسُسٍ إِسْلَامِيَّةٍ مِنَ الْبَدَايَةِ .

فَعَلِيَ فَرَضَ أَنْ الْإِسْلَامَ جَاءَ عَلَى أَشْيَاءَ كَانَتْ مُتَوَارِثَةً مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَقْرَبَهَا الْإِسْلَامَ ، فَيَأْتِي مَنْ يُسْأَلُ عَنِ رَأْيِ الْإِسْلَامِ فِيهَا حِرْصًا مِنْهُ عَلَى سَلَامَةِ دِينِهِ وَحَرَكَةِ حَيَاتِهِ .

لَكِنْ أَرَادَ الْحَقُّ سَبْحَانَهُ أَنْ يُهَوِّنَ الْمَسَائِلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ سَبْحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ . . . ﴾ [ المائدة : 101 ] .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " دَعَوْنِي مَا تَرَكْتُمْ ، فَإِنَّمَا أَهْلِكُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ " .

إِذَنْ : السُّؤَالُ الْمَطْلُوبُ هُوَ السُّؤَالُ عَنِ الْأُمُورِ التَّكْلِيفِيَّةِ الَّتِي تَتَهَمُ الْمُسْلِمَ ، حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ مِنْ

أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَدْ أَقْرَبَ الْإِسْلَامَ كَثِيرًا مِنْهَا ، فَالِدِينِ مِثْلًا فِي الْإِسْلَامِ جَاءَتْ مِنْ جَذُورِ

كَانَتْ مَوْجُودَةً عِنْدَ الْجَاهِلِيِّينَ وَأَقْرَبَهَا الْإِسْلَامَ ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُسْلِمَ بِأَنْ يُسْأَلَ عَنِ

مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [ النحل :

أما السؤال عن الساعة ، فالساعة أمر غيبي لا يعلمه إلا الله ، فهو سؤال لا جدوى منه ،  
لذلك لما سُئِلَ رسول الله : متى الساعة ؟ قال للسائل : " وماذا أعددت لها " فأخذه إلى ما  
ينبغي له أن يسأل عنه ويهتم به .

وهذه الآية الكريمة ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ . . . ﴾ [ الأحزاب : 63 ] جاءت  
بعد معركة الإيذاء لله تعالى ، والإيذاء لرسوله وللمؤمنين به ، هذا الإيذاء جاء ممن لا يؤمنون  
بالسما ، ولا يؤمنون بالله ، ولا يؤمنون بالبلاغ عن الله بواسطة رسوله .

(175/629)

---

وإيذاء هؤلاء لله تعالى هو في الحقيقة إيذاء لأنفسهم ؛ لأنه لا يصل إلى الله تعالى ، والله يريد  
لهم الخير ؛ لأنهم عباده وصنّعه ، فحين يخرجون على منهجه فإنما يؤذون أنفسهم ، أما  
إيذاؤهم لرسول الله فقد آذوه صلى الله عليه وسلم في أهله وفي نفسه ، فقد تعرّضوا له  
صلى الله عليه وسلم بما يتأبى عنه أي إنسان كريم ، آذوه بالقول وبالفعل ، ومع ذلك صبر  
صلى الله عليه وسلم ، وصبر أصحابه ، وقد أوذوا في أنفسهم وفي أموالهم .  
والمأمل يجد أن هذا الإيذاء مقصود وله فلسفة ، فقد أراد الله تعالى لِيُمَحِّصَ الْمُؤْمِنِينَ ،

وليرى - وهو أعلم سبحانه - مَنْ ثَبَّتَ عَلَى الْإِيمَانِ ؛ لَذَلِكَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ [ العنكبوت : 2 ] .

وسبق أن أوضحنا أن الإيمان ليس كلمةً ثقلاً ، إنما الإيمان مسؤولية وعمل ، ولهذا السبب امتنع كفار مكة عن النطق بكلمة الإيمان ؛ لأنهم يعلمون حقيقتها ، وهم أهل بيان وفهم للأساليب والمعاني .

وثبات سيدنا رسول الله وصبره هو والذين آمنوا معه دليل على أنهم أجروا مقارنة بين هذا الإيذاء في الدنيا من بشر له قدرة محدودة ، وإيذاء الله سبحانه في الآخرة ، وهذا إيذاء يناسب قدرته تعالى ، ولا يمكن أن يفر منه أحدٌ .

إذن : نقول : إن للإيذاء فلسفةً مقصودةً ، وإلا فقد كان من الممكن أن يأخذ الله أعداء دينه أخذ عزيز مقتدر ، كما أخذ قوم نوح بالطوفان ، وقوم فرعون بالغرق ، وكما خسف بقارون الأرض ، لكن أراد سبحانه أن يعذب هؤلاء بأيدي المؤمنين وبأيدي رسول الله ، وربما لو نزلت بهم أخذه عامة لقالوا : آية كونية كالزلازل والبراكين مثلاً ؛ لذلك قال تعالى مخاطباً المؤمنين : ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصَرِكُمْ عَلَيْهِمْ . . . ﴾ [ التوبة : 14 ] .

(176/629)

ثم يُصَبِّرِ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ وَيُسَلِّيهُ : ﴿ فَأِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ أَوْ تُتَوَفَّيْنَا فَإِلَيْنَا  
يَرْجِعُونَ ﴾ [ غافر : 77 ] .

إذن : ردُّ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عَلَى هَذَا الْإِيذَاءِ جَاءَ عَلَى نَوْعَيْنِ : نَوْعٌ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يُنْصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ  
عَلَيْهِمْ ، كَمَا بَشَّرَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ [ القمر : 45 ] .  
وَالْآخَرُ رَدُّ الْآخِرِيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ لِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ . . .  
﴾ [ الأحزاب : 63 ] .

وَالسُّؤَالُ الَّذِي سَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى أَمْرَيْنِ : الْأَوَّلُ :  
إِعْجَازِي لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْمَلُونَ مِنْ كُتُبِهِمْ وَأَنْبِيَائِهِمْ بَعْضَ الْأُمُورِ ، فَيُرِيدُونَ أَنْ يُحْرِجُوا بِهَا  
رَسُولَ اللَّهِ حِينَ يَسْأَلُونَهُ عَنْهَا ، فَلَمْ يَجِدُوا جَوَابًا ، وَهَمَّ يَعْرِفُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أُمِّيٌّ لَا يَقْرَأُ وَلَا  
يَكْتُبُ ، وَلَمْ يَجْلِسْ أَبَدًا إِلَى مُعَلِّمٍ ، لَكِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ كَانَ يُسَعِّفُ رَسُولَهُ وَيُعَلِّمُهُ الْجَوَابَ ،  
فِيَجِيبُ عَلَيْهِمْ الْجَوَابَ الصَّحِيحَ ، فَيَمُوتُونَ غِيظًا ، وَيَتَمَحَكُونَ فِي أَيِّ مَسْأَلَةٍ لِيَشْبَتُوا  
لِأَنفُسِهِمْ أَنْ مُحَمَّدًا لَا يَعْلَمُهَا .

مِنْ ذَلِكَ مِثْلًا سُؤَالُهُمْ عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ : كَمْ لَبِثُوا ؟ فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَلِّبُوا فِي  
كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴾ [ الكهف : 25 ] فَقَالُوا : نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهَا ثَلَاثُمِائَةٌ  
، فَمَنْ أَيْنَ هَذِهِ الزِّيَادَةُ ؟ وَجَهَلُوا أَنْ تَقْوِيَتِ الْمُنَاسِكُ الْإِلَهِيَّةُ فِي الدِّينِ إِنَّمَا يَقُومُ عَلَى التَّقْوِيمِ



الهلالي لا على حركة الشمس؛ لأن مقتضى ما تعطيه لنا الشمس أن نعلم بها بداية اليوم ونهايته، لكن لا نعرف بها أول الشهر ولا آخره .

أما التوقيت العربي الهلالي، فله علامة مميزة هي ظهور الهلال أول الشهر، وإذا ما قارنت بين التقويم الهلالي والتقويم الميلادي تجد أن كل سنة هجرية تنقص أحد عشر يوماً عن السنة الشمسية، فالثلاثمائة سنة الميلادية تساوي في السنة الهجرية ثلاثمائة وتسعة .

(177/629)

---

فكانهم أرادوا تجهيل محمد، فنبههم الله إلى أنهم هم الجهلة . وعجيب أن يعترض اليهود على هذا التوقيت، مع أنه التوقيت العبادي لسيدنا موسى عليه السلام، ألم يقل سبحانه: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّمْنَاهَا بِعَشْرِ فِئَمَاتٍ رَبِّهِ . . .﴾ [الأعراف: 142] .

إذن: فقوله تعالى: ﴿وازدادوا تسعاً﴾ [الكهف: 25] فيه إعجاز أدائي بليغ، يدل على أن التسع سنين إنما جاءت زيادةً من داخل الثلاثمائة، وليست خارجة عنها . ثم سأله صلى الله عليه وسلم عن رجل جوّال، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ . . .﴾ [الكهف: 83] .

فكان ينبغي أن يلفتهم ذلك إلى صدق محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن يسألوا أنفسهم :  
من أين له هذا العلم ، وهو الأميُّ الذي لم يجلس مرة إلى مُعَلِّمٍ ؟  
لذلك قلنا : إن الأُمِّيَّة عَيْبٌ في كلِّ إنسان ، إلا أنها كانت شرفاً وميزة في رسول الله بالذات ؛  
لأنها تعني في حقِّ رسول الله أنه لم يُعَلِّمه بشر كما اتهموه ، إنما علمه ربه .  
كذلك كانت الأمة التي نزل فيها القرآن أمة أمية ، وهذا أيضاً شرف في حقها ، فلو أن هذه  
الأمة كانت أمة علم وثقافة لقالوا عن الإسلام : إنه قفزة حضارية ، لكنها كانت أمة أمية  
يسودها النظام القبلي ، فلكل قبيلة قانونها ونظامها ، ولكل قبيلة رئيسها ، ومع ذلك خرج  
منهم مَنْ جاء بنظام عام يصلح لسياسة الدنيا كلها ، إلى أن تقوم الساعة ، وهذا لا يتأتَّى إلا  
بمنهج إلهي .

إذن : الأمية في العرب شرف ، وعجزهم عن محاكاة القرآن ، والإتيان بمثله أيضاً شرف لهم  
، فكأن الحق سبحانه يتحدّاهم بأسلوب القرآن دليل على عظمتهم في هذا المجال ، وإلا  
فأنت لا تتحدّى الضعيف إنما تتحدّى القوي في مجال التحدي ، فكأن تحدّى الله العرب  
شهادة منه سبحانه بأنهم أفصح الخلق ؛ لذلك جاءهم بمعجزة من جنس ما نبغوا فيه .

(178/629)

---

ثم يسأل اليهود رسول الله عن الساعة ﴿يَسْأَلُ النَّاسَ عَنِ السَّاعَةِ . . . ﴾ [ الأحزاب : 63 ] وهم يسألون عن الساعة يعني : عن يوم القيامة ؛ لأنهم ينكرونه ، ومن مصلحتهم ألا يكون هذا اليوم ، حتى لا يقفوا موقف المساءلة والحساب على ما أجرموه في الدنيا من ظلم وشرك وعريضة وسفكٍ للدماء ، ولغو في أعراض الناس .

ولو بحث هؤلاء قضية القيامة والحساب بالعقل - لا بنصوص القرآن - لوجدوا أنها أمر منطقي لا بد أن يحدث ، فمثلاً نحن عاصرنا الحزب الشيوعي في روسيا سنة 1917 ، ورأينا كيف أخذوا الإقطاعيين والرأسماليين وعدبوا بهم ، وفعلوا بهم الأفاعيل ، وصادروا ممتلكاتهم جزاء لهم على ظلمهم للناس ، وكنا نقول لهم : نعم هذا أمر منطقي أن تقتص من الظالم ، لكن ما بال كثير من الظلمة الذين ماتوا أو لم تدركوهم وأفلتوا من قبضتكم ؟ بالله ، لوجاء شخص ودلّكم على مكان أحد الظلمة هؤلاء ، أستم تحمدون له هذه المساعدة ؟ فكيف به لو قال : بل سأحضره وأحاسبه وأقتص منه ، أليست هذه إعانة لكم على مهمة الانتقام من الظالمين ؟

لذلك نقول : كان من الواجب أن يكون الشيوعيون أول الناس إيماناً بيوم القيامة وبالبعث والحساب ليتداركوا من أفلت من أيديهم .

شيء آخر : أستم تضعون - في أي نظام من أنظمتكم الوضعية - القوانين المنظمة ؟ ما معنى القانون : القانون قواعد تحدد للمواطن ما له وما عليه ، أليس في قوانينكم هذا مبدأ

الثواب للمحسن ، والعقاب للمقصر ؟

إذن : كل مجتمع لا بُدَّ أن تكون فيه عناصر خارجة على نظامه ، وتستحق العقوبة ، فمن استطاع أن يدلس على المجتمع ، وأن يداري جريمته ما حظه من العقوبة ، وقد استشرى فسادَه وكثُرَ ظلمه ؟

إذن : لا بُدَّ أن نُؤمن بقدرة أخرى لا يخفي عليها أحد ، ولا يدلس عليها أحد ، ولا يهرب منها أحد ، قدرة تعرف الحفايا وتفضحها وتحاسب أصحابها .

(179/629)

---

هذه القضية لا بُدَّ أن تسوقك إلى فطرية الإيمان بالله تعالى ، وأنه سبحانه خير عالم ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي . . . ﴾ [ الأنعام : 59 ] .

لماذا إذن تنكرون القيامة وأنتم في أنظمتكم الدنيوية تجنّدون الجواسيس والمخابرات ، وتُحصون همس الناس لمعرفة الذين يحالون في الأيراهم القانون ؟ أليس من فضل الله عليكم أنه سبحانه يعلم ما خفي عليكم ويقتصّ لكم من خصومكم ؟

فقضية القيامة والحساب واضحة بالفطرة ؛ لذلك تجد أن المنكرين لها هم الذين أسرفوا

على أنفسهم ويخافون ما ينتظرهم من العقاب في هذا اليوم ، ولا يملكون إلا إنكاره وعدم الاعتراف به ، وكان هذا الهروب هو الحل .

وسورة الكهف تعطينا نموذجاً لهؤلاء ، وهو صاحب الجنة الذي قال : ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً . . . ﴾ [الكهف : 36] بعد أن أسرف على نفسه وجحد نعمة الله عليه ، ولما تنبّه وراجع فطرته قال : ﴿ وَلَئِن رُّدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا ﴾ [الكهف : 36] .

فالتكذيب بيوم القامة هو الأغلب والآكد والشك في ﴿ وَلَئِن رُّدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي . . . ﴾ [الكهف : 36] يعني : وعلى فرض أنني رُدُّتُ إلى ربي يوم القيامة فسوف يكون لي عنده أفضل مما أعطاني في الدنيا ، فكما أكرمني هنا سيكرمني هناك . وهذا اعتقاط خاطيء وفهم أحمق ، فالله تعالى لا يكرم في الآخرة إلا من أكرم نفسه باتباع منهجه في الدنيا ، ومن لم يكرم نفسه هنا بمنهج الله لا يكرمه الله في الآخرة .

(180/629)

---

لذلك كثيراً ما نسمع : دَعَوْتُ فلم يُسْتَجِب لي ، خصوصاً السيدات ، جاءني إحداهن تشتكي أنها توجهت إلى الله بالدعاء ، ومع ذلك البنت لم تتزوج والولد كذا والزوج كذا .

فكنت أقول لها ( كتر خيرك ) أولاً أنك عرفت أن لك رباً تفزعين إليه وقت الشدة كما قال سبحانه : ﴿ فلولاً إذ جاءهم بأسنا تضرعوا . . . ﴾ [ الأنعام : 43 ] .

إنما أسألك : هل أنت أحببت الله أولاً فيما طلبه منك كي تنتظري منه أن يُجيبك إلى ما طلبتِ ؟ أحببت الله في شعرك هذا ؟ أحببت الله في ( شفايفك ) وتغييرك لحلقه الله ؟ فكانت لا تجد جواباً ، إلا أن تقول : والله أنا قلبي ( صافي ) ولا أؤذي أحداً . الخ .  
إذن : أخذتم على الله أنكم دعوتهم فلم يستجب لكم ، ولم تأخذوا على أنفسكم أنه سبحانه دعاكم أولاً وناداكم فلم تستجيبوا لندائه ، احرصوا أولاً على إجابة نداء الله ، وثقوا أنه سبحانه سيجيبكم .

نعود إلى ما كنا بصدده من الحديث عن السؤال في القرآن الكريم ، فسؤالهم عن الساعة إماماً ليتأكد السائل أنها ستحدث ، وإما لأنه يستبطنها ويريدها الآن .

ومادة السؤال جاءت كثيراً في كتاب الله ؛ لأن القرآن لم ينزل على رسول الله جملةً واحدة ، إنما نزل مُنجمًا حسب الأحداث ليعطيهم الفرصة للسؤال ، وجاء السؤال إما لتحدي رسول الله ، وإما للاستزادة من أحكام الله التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهذا جاء ممن عشقوا الإيمان ، فأحبوا أن تُبني حركة حياتهم على هدى الإيمان .

حتى المسائل التي كانت لها جذور في الجاهلية راحوا يسألون عنها ، لماذا ، مع أن الإسلام أقرها ؟ قالوا : لأنهم أرادوا أن يُبنوا أعمالهم على العبادة ، لا على العادة الجاهلية .

والقرآن حينما عرض لهذه الأسئلة قال مرة: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٌ . . . ﴾ [البقرة: 222] فرسول الله صلى الله عليه وسلم حينما سُئِلَ هذا السؤال لم يقل: هو أذى؛ لأن الجواب ليس من عنده، إنما هو مبلّغ عن الله، والله هو الذي يقول، فقال ﴿ قُلْ هُوَ أَذَىٌ . . . ﴾ [البقرة: 222] فكلمة قُلْ هذه من مقول الله تعالى، وأنا أقولها كما هي .

لذلك نعجب ممن ينادي بحذف كلمة ﴿ قُلْ ﴾ من القرآن، بحجة أنها لا تضيف جديداً للمعنى في حين أنها دليل على صدق سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ودليل على أن ما جاء به لس من عنده إنما من عند الله وهو مبلّغ فحسب فربه قال له قل وهو يقولها كما هي ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ . . . ﴾ [البقرة: 219] وفي موضع آخر: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ . . . ﴾ [البقرة: 215] .

لكن قُلْ تأتي مرة مقترنة بالفاء، ومرة أخرى غير مقترنة بها، فلماذا؟ هذا ملمح إعجازي في أداء القرآن، لأن الجواب بقل يعني أن السؤال قد حدث بالفعل، مثل ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ

الأهله قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحِجِّ . . . ﴿ [البقرة: 189] .

أما الجواب حين يقترن بالفاء ، فإنه يعني وجود شرطٍ ، فالسؤال لم يحدث بالفعل ، إنما سيحدث في المستقبل ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا ﴿ [ طه : 105 ] .

والمعنى : إن سألوكم في المستقبل عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفاً ، فالجواب معدٌ مسبقاً لسؤال لم يسأل بعد ، لكنه لا بُدَّ أن يُسأل ، وأن يقع منهم ، وهذا وجه آخر من وجوه الإعجاز في القرآن الكريم ، وإلا فقد كان بإمكانهم ألا يسألوا ، لكن هيهات أن ينقض أحد كلام الله ، أو ينقض علمه تعالى .

(182/629)

---

ما دام الله قال فلا بُدَّ أن يقولوا ، وهذه المسألة أوضحناها في قوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ \* مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ \* سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ \* وامرأته حمالة الحطب \* فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿ [المسد : 1-5] .

فحكّم الله تعالى على هذا الكافر العنيد أنه سيموت على كفره ، وسيكون مصيره وزوجته النار ، وقد سمع أبو لهب وامرأته هذه الآية ، وعرفوا صدقها ، لكنه مع ذلك لم



يؤمن ولو نفاقاً ، وقد آمن من هو أشدُّ كفراً وعناداً ، أمثال : عمرو بن العاص ، وخالد بن الوليد وغيرهما .

لكن الذي حكم وأخبر أنه لن يؤمن يعلم أنه سينتهي إلى هذه النهاية مهما حذرته وأنذره ؛ لذلك كان أبو لهب مثلاً لغباء الشرك ، فلو أنه جاء في محفل من محافل قريش بعد نزول هذه السورة ، وقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله لأحرج رسول الله وكذب القرآن ، لكن لم يحدث شيء من هذا ، وما كان ليحدث بعد أن قال الله ، مع أنه حرٌّ مختار .

وفي آية واحدة من كتاب الله وردت الإجابة عن السؤال غير مُصدّرة (قُلْ) ولا (فقل) ، وهي قوله سبحانه : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ . . . ﴾ [البقرة: 186] ، لماذا ؟

قالوا : لأن السؤال هنا عن ذات الله تعالى ؛ لذلك جعل الجواب منه سبحانه مباشرة بلا واسطة ؛ لأن المقام مقام سؤال عن قريب مباشر لك ، كذلك جاءت الإجابة مباشرة . هذا عن السؤال ، أما عن الساعة التي سألوها عنها ، فكلمة الساعة حين نطلقها في هذا العصر نريد بها الآلة المعروفة التي تحدد أجزاء الوقت من ليل أو نهار بالسوية ، فليس هناك ساعة أكبر من ساعة .

---

والعرب حينما اخترعوا الساعة أو المزولة ، كانت ساعة دقّاقة بالماء ، وهي عبارة عن خزان يقطر منه الماء قطرة قطرة ، وكلما نزلت قطرة الماء حرّكت عقارب الساعة بالتساوي ، وسُمّيت ساعة بالذات ؛ لأن الساعة هي أقرب أجزاء الوقت لليل أو للنهار ، وبعد ذلك عرفنا الدقيقة والثانية والجزء من الثانية .

وقد حرص العرب بالذات على حساب الوقت ، وفكروا في آلة تضبطه ؛ لأن الإسلام يقوم على عبادات موقوتة لا بُدَّ أن تُؤدِّي في وقتها ، من هنا اخترعوا الساعة .

وكان الحق سبحانه استعار فطرة البشرية منهم ، حين سَمَّى القيامة (الساعة) فالساعة التي تنتظرونها هي آلة مواقيتكم في الحركة ؛ لذلك قال شوقي رحمه الله :

دَقَاتُ قَلْبِ الْمُرِّ قَائِلَةٌ لَهُ . . . . . إِنَّ الْحَيَاةَ دَقَائِقُ وَثَوَانِ

والحق سبحانه يقول : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ . . . . . ﴾ [الروم: 55] أي القيامة : ﴿

يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ . . . . . ﴾ [الروم: 55] أي ساعتكم والتكم التي

تعارفتم عليها لضبط الوقت ، فجمع سبحانه بين الساعة الفاصلة بالقيامة ، وبين الساعة التي هي جزء من الليل ، أو من النهار .

والمعنى : ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ . . . . . ﴾ [الأحزاب: 63] يعني : أتوجد أم لا

توجد ؟ وإذا كانت تُوجد ، قالوا : ﴿ فَأَتَيْنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [

الأعراف: 70].

الحق سبحانه تكلم في السؤال عن الساعة في موضعين: هنا ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ  
قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: 63].  
وفي سورة الشورى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ  
قَرِيبٌ﴾ [الشورى: 17].

(184/629)

---

ونلاحظ أولاً أن كلمة (قريب) جاءت بدون تأنيث، والساعة مؤنثة، فلم يقل قريبة، قالوا:  
لأن المراد وقت قيامها: وما يدريك لعل وقت قيامها قريب.

وقال اللغويون: إن (قريب) على وزن فعيل، وهذا الوزن يستوي فيه المذكر والمؤنث، كما  
في قوله سبحانه: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: 4].

ثم في الآية الأولى جاء بالفعل تكون، فقال: ﴿تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: 63] وفي  
الأخرى قال: (قريب) لماذا؟ قالوا: لأن السؤال مرة يكون عن أصل الوجود، ومرة يكون  
عن شيء تابع لأصل الوجود، وفي الدراسات النحوية ندرس للتلاميذ كان وأخواتها،  
وهي فعل ماضٍ ناقص، يرفع المبتدأ وينصب الخبر، وقد تأتي كان تامة تكفي بفاعلها كما

في ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ . . . ﴾ [البقرة: 280] يعني: إنْ وُجِدَ ذُو عُسْرَةٍ .  
إذن: إنْ أُرِدَتِ الوجود الأول فهي تامة، وإنْ أُرِدَتِ وجوداً ثانياً طارئاً على الوجود الأول  
فهي ناقصة، كما لو قُلْتَ: كان زيد مجتهداً، فأنت لا تتكلم عن الوجود الأول لزيد، إنما  
تتكلم عن شيء طرأ على وجوده، وهو اجتهاده، وهذه هي كان الناقصة؛ لأن الفعل  
ينبغي أن يدلَّ على زمن وحدث، والفعل كان دلَّ على زمن فقط، فاحتاج إلى خبر ليبدل  
على الحدث، فكأنك قُلْتَ: اجتهد زيد . . في الزمن الماضي .

كذلك تقول في الوجود الأول وكان التامة: "كان الله ولا شيء معه" هذا هو الوجود  
الأعلى، فإنْ أُرِدَتِ شيئاً آخر مُتعلِّقاً بهذا الوجود الأول تقول: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا  
رَحِيمًا ﴾ [النساء: 152] .

فالحق سبحانه في هاتين الآيتين يردُّ على الذين يسألون عن الساعة، إما لأنهم ينكرونها  
وجوداً، أو يؤمنون بها، ويسألون عن وقتها، فقال مرة: ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ [الأحزاب: 63] ومرة ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾ [الشورى: 17] .

(185/629)

---

كلمة ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ . . . ﴾ [الشورى: 17] معنى الدراية: الإعلام، كما نقول: هل

درّيتَ بالموضوع الفلاني، يعني: علمتَ به. (1) انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الشعراوى

ص ﴿

---

(1) هذا آخر ما كتب على الشبكة من تفسير العلامة الشعراوى. عليه سحائب الرحمة

والرضوان من الرحيم الرحمن. جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرا

(186/629)

---

"فصل"

قال السيوطى:

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾

أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن سفيان بن عيينة رضي الله عنه قال: كل شيء في

القرآن ﴿ وما يدريك ﴾ فلم يخبره به، وما كان "ما أدراك" فقد أخبره.

وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا (67)

أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله

﴿ ربنا إنا أطعنا ساداتنا وكبراءنا ﴾ أي رؤوسنا في الشر والشرك ﴿ ربنا آتاهم ضعفين

من العذاب ﴿ يعني بذلك جهنم .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله ﴿ سادتنا وكبراءنا ﴾ قال : منهم

أبو جهل بن هشام . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(187/629)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ

اللَّهِ وَجِيهًا (69) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ

أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان السبب في هذا التهديد كله ما كانوا يتعمدون من أذى رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - بقولهم : تزوج امرأة ابنه ، وغير ذلك إلى أن ختمه بما يكون سبباً لتمنيهم طاعته ،

وكان سماع هذا الطفا لمن صدق به ، أتبعه ما هو كالنتيجة له فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا ﴾ أي صدقوا بما تلي عليهم ﴿ لَا تَكُونُوا ﴾ بأذاكم للرسول - صلى الله عليه وسلم -

بأمر زينب - رضي الله عنها - أو غيره .

كوناً هو كالطبع لكم ﴿ كالذين آذوا موسى ﴾ من قومه بني إسرائيل آذوه بأنواع الأذى كما قال نبينا - صلى الله عليه وسلم - حين قسم قسماً فتكلم فيه بعضهم فقال : لقد أؤذي موسى بأكثر من هذا فصبر وأنسب الأشياء للإرادة هنا أذى قارون له بالزانية التي استأجرها لتقذفه بنفسها فبرأة الله من ذلك ، وكان سبب الخسف بقارون ومن معه ﴿ فبرأه ﴾ أي فتسبب عن أذاهم له أن برأة ﴿ الله ﴾ أي الذي له صفات الجلال والجمال والقدرة على كل شيء والكمال ، وأفهم التعبير بالتفعيل أن البراءة كانت بالتدرج بالخسف وموت الفجاءة وإبراق عصا هارون كما مضى في آخر القصص .

ولما نهى عن التشبه بالمؤذنين أعم من أن يكون أذاهم قولياً أو فعلياً ، أشار إلى أن الأذى المراد هنا قولي مثله في أمر زينب - رضی الله عنه - . ا فقال : ﴿ مما قالوا ﴾ دون أن يقول : مما آذوا ، وذلك بما أظهره من البرهان على صدقه فخسف بمن آذاه كما مضى في القصص فإياكم ثم إياكم .

ولما كان قصدهم بهذا الأذى إسقاط وجاهته قال : ﴿ وكان ﴾ أي موسى عليه السلام ، كوناً راسخاً ﴿ عند الله ﴾ أي الذي لا يذل من والى ﴿ وجيهاً ﴾ أي معظماً رفيع القدر إذا سأله أعطاه ، وإذا كان عند الله بهذه المنزلة كان عند الناس بها ، لما يرون من إكرام الله له ، والجملة كالتعليل للتبرئة لأنه لا يبرئ الشخص إلا من كان وجيهاً عنده .

ولما نهاهم عن الأذى ، أمر بالنفع ليصيروا وجهاء عنده سبحانه مكرراً للنداء استعطافاً وإظهاراً للاهتمام فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي ادعوا ذلك .

(188/629)

---

ولما كان قد خص النبي - صلى الله عليه وسلم - في أول السورة بالأمر بالتقوى ، عم في آخرها بالأمر بها مردفاً لنهيهم بأمر يتضمن الوعيد ليقوى الصارف عن الأذى والداعي إلى تركه فقال : ﴿ اتقوا الله ﴾ أي صدقوا دعواكم بمخافة من له جميع العظمة فاجعلوا لكم وقاية من سخطه بأن تبدلوا له جميع ما أودعكم من الأمانة ﴿ وقولوا ﴾ في حق النبي - صلى الله عليه وسلم - في أمر زينب - رضی الله عنه - وغيرها وفي حق بناته ونسائه - رضی الله عنه - وفي حق المؤمنين ونسائهم وغير ذلك ﴿ قولاً سديداً ﴾ أي قاصداً إلى الحق ذا صواب له ﴿ يصلح لكم أعمالكم ﴾ أي بأن يدخلكم في العمل الصالح وأنتم لا تعلمون ما ينبغي من كفيته فيبصركم بها شيئاً فشيئاً ويوفقكم للعمل بما جلاه لكم حتى تكونوا على أتم وجه وأعظمه وأرضاه وأقومه بركة قلوبكم الحق على الوجه الحسن الجميل .

ولما كان الإنسان وإن اجتهد مقصراً ، قال مشيراً إلى ذلك حتى لا يزال معترفاً بالعجز :



﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ أي يمحوها عينا وأثراً فلا يعاقب عليها ولا يعاتب، ولما كان ربما توهم أن هذا خاص بمن آمن، وأن تجديد الإيمان غير نافع، أزال هذا الوهم بقوله: ﴿ ومن يطع الله ﴾ أي الذي لا أعظم منه ﴿ ورسوله ﴾ أي الذي عظّمته من عظّمته بأن يجدد لها الطاعة بالإيمان وثمراته في كل وقت، فيكون مؤدياً للأمانة إلى أهلها ﴿ فقد فاز ﴾ وأكد ذلك بقوله: ﴿ فوزاً عظيماً ﴾ أي ظفراً بجميع مراداته في الدنيا والآخرة. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 140.139 ﴾

(189/629)

---

فصل

قال الفخر:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

(190/629)

---

لما بين الله تعالى أن من يؤذي الله ورسوله يلعن ويعذب وكان ذلك إشارة إلى إيذاء هو كفر ،  
أرشد المؤمنين إلى الامتناع من إيذاء هودونه وهو لا يورث كفراً ، وذلك مثل من لم يرض  
بقسمة النبي عليه السلام وبحكمه بالفيء لبعض وغير ذلك فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا  
تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى ﴾ وحديث إيذاء موسى مختلف فيه ، قال بعضهم هو  
إيذاؤهم إياه بنسبته إلى عيب في بدنه ، وقال بعضهم : ( إن ) قارون قرر مع امرأة فاحشة  
حتى تقول عند بني إسرائيل إن موسى زنى بي فلما جمع قارون القوم والمرأة حاضرة ألقى  
الله في قلبها أنها صدقت ولم تنقل ما لقت وبالجملة الإيذاء المذكور في القرآن كاف وهو أنهم  
قالوا له : ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾ [ المائدة : 24 ] وقولهم : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى  
نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [ البقرة : 55 ] وقولهم : ﴿ لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ ﴾ [ البقرة :  
61 ] إلى غير ذلك فقال للمؤمنين لا تكونوا أمثالهم إذا طلبكم الرسول إلى القتال أي لا تقولوا  
: ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾ ولا تسألوا ما لم يؤذن لكم فيه : ( وإذا أمركم الرسول  
بشيء فأتوا منه ما استطعتم ) وقوله : ﴿ فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ على الأول ظاهر لأنه أبرز  
جسمه لقومه فأوه وعلموا فساد اعتقادهم ونطقت المرأة بالحق وأمر الملائكة حتى عبروا  
بهمون عليهم فأوه غير مجروح فعلموا براءة موسى عليه السلام عن قتله الذي رموه به ،  
وعلى ما ذكرنا ﴿ فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ أي أخرجه عن عهدة ما طلبوا بإعطائه البعض  
إياهم وإظهاره عدم جواز البعض وبالجملة قطع الله حجته ثم ضرب عليهم الذلة

والمسكنة وغضب عليهم ، وقوله : ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ أي ذا وجاهة ومعرفة ،  
والوجيه هو الرجل الذي يكون له وجه أي يكون معروفاً بالخير ، وكل أحد وإن كان عند  
الله معروفاً لكن المعرفة المجردة لا تكفي في الوجاهة ، فإن من عرف غيره لكونه

(191/629)

---

خادماً له وأجيراً عنده لا يقال هو وجهه عند فلان ، وإنما الوجهيه من يكون له خصال  
حميدة تجعل من شأنه أن يعرف ولا ينكر وكان كذلك .

ثم قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾

أرشدهم إلى ما ينبغي أن يصدر منهم من الأفعال والأقوال ، أما الأفعال فالخير ، وأما  
الأقوال فالحق لأن من أتى بالخير وترك الشر فقد اتقى الله ومن قال الصدق قال قولاً سديداً  
، ثم وعدهم على الأمرين بأمرين : على الخيرات بإصلاح الأعمال فإن بتقوى الله يصلح  
العمل والعمل الصالح يرفع ويبقى فيبقى فاعله خالداً في الجنة ، وعلى القول السديد بمغفرة  
الذنوب .

ثم قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ فطاعة الله هي طاعة

الرسول ، ولكن جمع بينهما لبيان شرف فعل المطيع فإنه يفعلُه الواحد اتخذ عند الله عهداً  
وعند الرسول يداً وقوله : ﴿ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ جعله عظيماً من وجهين أحدهما :  
أنه من عذاب عظيم والنجاة من العذاب تعظم بعظم العذاب ، حتى أن من أراد أن يضرب  
غيره سوطاً ثم نجا منه لا يقال فاز فوزاً عظيماً ، لأن العذاب الذي نجا منه لو وقع ما كان  
يتفاوت الأمر تفاوتاً كثيراً والثاني : أنه وصل إلى ثواب كثير وهو الثواب الدائم الأبدي .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 201-202 ﴾

(192/629)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ

عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ .

فيها ثلاث مسائل :

المسألة الأولى : روى أبو هريرة في الصحيح الثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : ﴿ إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا سَتِيرًا حَيًّا مَا يَرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ ، فَأَذَاهُ مِنْ  
أَذَاهُ مِنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ ، وَقَالُوا : مَا يَسْتَرُ هَذَا التَّسْتُرُ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بَجِلْدِهِ ، إِمَّا بَرَصٌ ، وَإِمَّا

أُذْرَةً، وَإِمَّا آفَةً، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا، وَإِنَّ مُوسَى خَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ، وَخَلَعَ ثِيَابَهُ  
، وَوَضَعَهَا عَلَى حَجَرٍ، ثُمَّ اغْتَسَلَ .

فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ، فَطَلَبَ  
الْحَجَرَ؛ فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي، حَجْرٌ؛ ثَوْبِي، حَجْرٌ؛ حَجْرٌ، حَجْرٌ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ،  
فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ النَّاسِ خَلْقًا، وَأَبْرَأَهُمْ مِمَّا كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ .

قَالَ: وَقَامَ إِلَى الْحَجَرِ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبَسَهُ، وَطَفِقَ مُوسَى بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بَعْصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنْ  
بِالْحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ عَصَاهُ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا  
تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾ .

فَهَذِهِ إِذَايَةٌ فِي بَدَنِهِ . ﴿

(193/629)

وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الْمُنْثُورِ: أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ صَعِدَا الْجَبَلَ  
فَمَاتَ هَارُونَ، فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: أَنْتَ قَتَلْتَهُ، وَكَانَ الْبَيْنَ لَنَا مِنْكَ، وَأَشَدَّ حُبًّا؛  
فَاذَوْهُ فِي ذَلِكَ، فَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَحَمَلْتَهُ، فَمَرُّوا بِهِ عَلَى مَجَالِسِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَكَلَّمَتْ  
الْمَلَائِكَةُ بِمَوْتِهِ، فَمَا عَرَفَ مَوْضِعَ قَبْرِهِ إِلَّا الرَّخْمُ، وَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ أَصَمًّا أَبْكَمًا، وَهَذِهِ

إِذَاةٌ فِي الْعَرَضِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ : فِي هَذَا النَّهْيِ عَنِ التَّشْبِيهِ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ فِي إِذَاةِ نَبِيِّهِمْ مُوسَى : وَفِيهِ تَحْقِيقُ الْوَعْدِ بِقَوْلِهِ : ﴿ لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴾ .

وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : فَوْقَ النَّهْيِ ، تَكْلِيفًا لِلخَلْقِ ، وَتَعْظِيمًا لِقَدْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَقَعَ الْمُنْهَى عَنْهُ تَحْقِيقًا لِلْمُعْجِزَةِ ، وَتَصَدِيقًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَنْفِيزًا لِحُكْمِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ ، وَرَدًّا عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ .

وَقَدْ بَيَّنَّا مَعَانِيَ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ مُخْتَصَرِ النَّيِّرِينَ . انْتَهَى . اهـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ

لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ح 3 ص ﴾

(194/629)

وَقَالَ الْمَاورِدِيُّ :

قَوْلُهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

مَعْنَاهُ لَا تَوَذُوا مُحَمَّدًا فَتَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى .

وَفِيهَا آذَوْا بِهِ رَسُولَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَانِ :

أَحَدُهُمَا : قَوْلُهُمْ زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَكَاهُ النِّقَاشُ .

الثاني : أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم قسماً فقال رجل من الأنصار إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فغضب وقال : " رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مَنْ هَذَا فَصَبِرَ " قاله أبو وائل .  
وفيما أُوذِيَ به موسى عليه السلام ثلاثة أقاويل :  
أحدها : أن رموه بالسحر والجنون .

الثاني : ما رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إِنْ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا لَا يَكَادُ يَرَى مِنْ جَسَدِهِ شَيْءٌ يُسْتَحْيَا مِنْهُ فَآذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقَالُوا مَا يَسْتَرُ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بَجَلْدِهِ أَوْ جِسْمِهِ ، إِمَّا مِنْ بَرَصٍ وَإِمَّا آذَرُ أَوْ بِهِ آفَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا وَإِنَّ مُوسَى خَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى حَجَرٍ ثُمَّ اغْتَسَلَ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثَوْبِهِ لِيَأْخُذَهُ وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بَنِيَابَهُ فَطَلَبَهُ مُوسَى فَاتَّهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا كَأَحْسَنِ الرِّجَالِ خَلَقًا فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا

(195/629)

---

" . الثالث : ما رواه ابن عباس عن علي رضي الله عنه أن موسى صعد وهارون الجبل فمات هارون فقال بنو إسرائيل أنت قتلتها وكان ألين لنا منك وأشد حبا فآذوه بذلك فأمر

الله الملائكة فحملته فمروا به على مجلس بني إسرائيل فتكلمت الملائكة بموته ثم دفنته فما

عرف موضع قبره إلا الرخم وأن الله جعله أصم أبكم ومات هارون قبل موسى في التيه

ومات موسى قبل انقضاء مدة التيه بشهرين .

﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : أنه المقبول ، قاله ابن زيد .

الوجه الثاني : لأنه مستجاب الدعوة قاله الحسن .

الثالث : لأنه ما سأل الله شيئاً إلا أعطاه إلى النظر ، قاله ابن سنان . قاله قطرب : والوجيه

مشق من الوجه لأنه أرفع الجسد .

قوله : ﴿ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾

فيه ستة تأويلات

: أحدها : عدلاً ، قاله السدي .

الثاني : صدقاً ، قاله قتادة .

الثالث : صواباً ، قاله ابن عيسى .

الرابع : هو قول لا إله إلا الله ، قاله عكرمة .

الخامس : هو الذي يوافق ظاهره باطنه .

السادس : أنه ما أريد به وجه الله دون غيره .



ويحتمل سابعاً: أن يكون الإصلاح بين المتشاجرين وهو مأخوذ من تسديد السهم ليصاب به الغرض .

﴿ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : يصلحها بالقبول .

الثاني : بالتوفيق . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(196/629)

وقال ابن عطية :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

﴿ الذين آذوا موسى ﴾ هم قوم من بني إسرائيل ، واختلف الناس في الإذاية التي كانت

وبرأه الله منها ، فقالت فرقة هي قصة قارون ، وإدخاله المرأة البغي في أن تدعي على

موسى ثم تبرئها له وإشهارها بداخلة قارون ، وقد تقدمت القصة في ذكر قارون ، وقال

علي بن أبي طالب رضي الله عنه هي أن موسى وهارون خرجا من فحص التيه إلى جبل

مات هارون فيه ، فجاء موسى وحده ، فقال قوم هو قتله ، فبعث الله تعالى ملائكة حملوا

هارون حتى طافوا به في أسباط بني إسرائيل ورأوا آية عظيمة دلتهم على صدق موسى

ولم يكن فيه أثر ، وروي أنه حيي فأخبرهم بأمره وبراءة موسى ، وقال ابن عباس وأبو هريرة وجماعة هي ما تضمنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك أنه كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة وكان موسى عليه السلام يتستر كثيراً ويخفي بدنه فقال قوم هود آدر أو أبرص أو به آفة فاغتسل موسى يوماً وجعل ثيابه على حجر ففر الحجر بثيابه واتبعه موسى يقول ثوبي حجر ثوبي حجر ، فمر في أتباعه على ملأ من بني إسرائيل ، فرواه سليمان مما ظن به ، الحديث بطوله خرجه البخاري ﴿ فبرأه الله مما قالوا ﴾ و"الوجيه" المكرم الوجه ، وقرأ الجمهور "وكان عند الله" ، وقرأ ابن مسعود "وكان عبد الله" ، ثم وصى عز وجل المؤمنين بالقول السداد ، وذلك يعم جميع الخيرات ، وقال عكرمة : أراد لا إله إلا الله ، و"السداد" يعم جميع هذا وإن كان ظاهر الآية يعطي أنه إنما أشار إلى ما يكون خلافاً للأذى الذي قيل في جهة الرسول وجهة المؤمنين ، ثم وعد تعالى بأنه يجازي على القول السديد بإصلاح الأعمال وغفران الذنوب ، وباقي الآية بين . انتهى انتهى . اهـ

﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(197/629)

---

وقال ابن الجوزى :

قوله تعالى : ﴿ لا تكونوا كالذين آذوا موسى ﴾

أي : لا تؤذوا محمداً كما آذى بنو إسرائيل موسى فينزل بكم ما نزل بهم .

وفي ما آذوا به موسى أربعة أقوال .

أحدها : أنهم قالوا : هو آدر ، فذهب يوماً يغتسل ، ووضع ثوبه على حجر ، ففرَّ الحجر

بثوبه ، فخرج في طلبه ، فأوه فقالوا : والله ما به من بأس .

والحديث مشهور في الصحاح كلها من حديث أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم ؛ وقد ذكرته باسناده في "المغني" و "الحدائق" .

قال ابن قتيبة : والآدر عظيم الخصيتين .

والثاني : أن موسى صعد الجبل ومعه هارون ، فمات هارون ، فقال بنو إسرائيل : أنت

قتله ، فأذوه بذلك ، فأمر الله تعالى الملائكة فحملته حتى مرت به على بني إسرائيل ،

وتكلمت الملائكة بموته حتى عرف بنو إسرائيل أنه مات ، فبرأه الله من ذلك ، قاله عليّ

عليه السلام .

والثالث : أن قارون استأجر بغياً لتقذف موسى بنفسها على ملأ من بني إسرائيل فعصمها

الله وبراً موسى من ذلك ، قاله أبو العالية .

والرابع : أنهم رموه بالسحر والجنون ، حكاه الماوردي .

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ قال ابن عباس: كان عند الله حظياً لا يسأله شيئاً إلا أعطاه.

وقد بيننا معنى الوجيه في [آل عمران: 45].

وقرأ ابن مسعود، والأعمش، وأبو حيوه: ﴿وَكَانَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾ بالتنوين والباء، وكسر اللام.

قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ فيه أربعة أقوال.

أحدها: صواباً، قاله ابن عباس.

والثاني: صادقاً، قاله الحسن.

والثالث: عدلاً، قاله السدي.

والرابع: قصداً، قاله ابن قتيبة.

ثم في المراد بهذا القول ثلاثة أقوال.

أحدها: أنه "لا إله إلا الله"، قاله ابن عباس، وعكرمة.

والثاني: أنه العدل في جميع الأقوال والأعمال، قاله قتادة.

والثالث: في شأن زينب وزيد ، ولا تنسبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما لا يصلح

، قاله مقاتل بن حيان .

قوله تعالى : ﴿ يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ فيه قولان .

أحدهما : يتقبل حسناتكم ، قاله ابن عباس .

والثاني : يزكي أعمالكم ، قاله مقاتل .

قوله تعالى : ﴿ فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ أي : نال الخير وظهر به . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد

المسير ح 6 ص ﴿

(199/629)

وقال القرطبي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

لما ذكر الله تعالى المنافقين والكفار الذين آذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ،

حذر المؤمنين من التعرض للإيذاء ، ونهاهم عن التشبه ببني إسرائيل في أدبتهم نبئهم

موسى .

واختلف الناس فيما أؤذي به محمد صلى الله عليه وسلم وموسى ، فحكى النقاش أن

أذيتهم محمداً عليه السلام قوهم : زيد بن محمد .

وقال أبو وائل : " أذيتة أنه صلى الله عليه وسلم قسم قسماً فقال رجل من الأنصار : إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فغضب وقال : " رحم الله موسى لقد أؤذي بأكثر من هذا فصبر " " وأما أذية موسى صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس وجماعة : هي ما تضمنه حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك أنه قال : " كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة وكان موسى عليه السلام يتستر كثيراً ويخفي بدنه فقال قوم هو آدر وأبرص أو به آفة ، فانطلق ذات يوم يغتسل في عين بأرض الشام وجعل ثيابه على صخرة ففر الحجر بثيابه واتبعه موسى عرياناً يقول ثوبي حجرتي حتى انتهى إلى ملا من بني إسرائيل فنظروا إليه وهو من أحسنهم خلقاً وأعد لهم صورة وليس به الذي قالوا فهو قوله تبارك وتعالى : ﴿ فبرأه الله مما قالوا ﴾ " أخرجه البخاري ومسلم بمعناه .

(200/629)

---

ولفظ مسلم : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سؤعة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما

يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر قال فذهب يوماً يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففرّ  
الحجر بثوبه قال فجمع موسى عليه السلام يآثره يقول ثوبي حجرٌ ثوبي حجرٌ حتى نظرت  
بنو إسرائيل إلى سوءة موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر إليه قال  
فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً " قال أبو هريرة: والله إنه بالحجر ندب ستة أو سبعة  
ضرب موسى بالحجر .

فهذا قول .

وروي عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه أنه قال : آذوا موسى بأن  
قالوا : قتل هارون ؛ وذلك أن موسى وهارون خرجا من فحوص التيه إلى جبل فمات  
هارون فيه ، فجاء موسى فقالت بنو إسرائيل لموسى : أنت قتلته ، وكان ألين لنا منك  
وأشدّ حباً .

فآذوه بذلك فأمر الله تعالى الملائكة فحملته حتى طافوا به في بني إسرائيل ، ورأوا آية  
عظيمة دلّتهم على صدق موسى ، ولم يكن فيه أثر القتل .  
وقد قيل : إن الملائكة تكلمت بموته ولم يعرف موضع قبره إلا الرّخم ، وأنه تعالى جعله أصم  
أبكم .

ومات هارون قبل موسى في التيه ، ومات موسى قبل انقضاء مدّة التيه بشهرين .  
وحكى القشيري عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : أن الله تعالى أحيا هارون

فأخبرهم أنه لم يقتله ، ثم مات .

وقد قيل : إن أذية موسى عليه السلام رميهم إياه بالسحر والجنون .

والصحيح الأول .

ويحتمل أن فعلوا كل ذلك فبرأه الله من جميع ذلك .

مسألة : في وضع موسى عليه السلام ثوبه على الحجر ودخوله في الماء عُريانا دليل على

جواز ذلك ، وهو مذهب الجمهور .

ومنع ابن أبي ليلى واحتجَّ بحديث لم يصحَّ ؛ وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تدخلو

الماء إلا بمزرفان للماء عامراً " قال القاضي عياض : وهو ضعيف عند أهل العلم .

(201/629)

---

قلت : أما إنه يستحب التستر لما رواه إسرائيل عن عبد الأعلى أن الحسن بن علي دخل

غديراً وعليه بُرد له متوشحاً به ، فلما خرج قيل له ، قال : إنما تسترت بمن يراني ولا أراه ؛

يعني من ربي والملائكة .

فإن قيل : كيف نادى موسى عليه السلام الحجر نداء من يعقل ؟ قيل : لأنه صدر عن

الحجر فعل من يعقل .



و"حَجْرٌ" منادى مفرد محذوف حرف النداء ، كما قال تعالى : ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا﴾ [يوسف : 29] .

و"ثوبي" منصوب بفعل مضمر ؛ التقدير : أعطني ثوبي ، أو اترك ثوبي ، فحذف الفعل لدلالة الحال عليه .

قوله تعالى : ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ أي عظيماً .

والوجيه عند العرب : العظيم القدر الرفيع المنزلة .

ويروى أنه كان إذا سأل الله شيئاً أعطاه إياه .

وقرأ ابن مسعود : "وَكَانَ عَبْدًا لِلَّهِ" .

وقيل : معنى "وَجِيهاً" أي كلمه تكليماً .

قال أبو بكر الأنباري في (كتاب الرد) : زعم من طعن في القرآن أن المسلمين صحفوا "وَكَانَ

عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً" وأن الصواب عنده "وَكَانَ عَبْدًا لِلَّهِ وَجِيهاً" وذلك يدل على ضعف

مقصده ونقصان فهمه وقلة علمه ، وذلك أن الآية لو حملت على قوله وقرئت : "وَكَانَ

عبدًا" نقص الثناء على موسى عليه السلام ؛ وذلك أن "وَجِيهاً" يكون عند أهل الدنيا

وعند أهل زمانه وعند أهل الآخرة ، فلا يوقف على مكان المدح ، لأنه إن كان وجيهاً عند

بني الدنيا كان ذلك إنعاماً من الله عليه لا يبين عليه معه ثناء من الله .

فلما أوضح الله تعالى موضع المدح بقوله : ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ استحق الشرف

وأعظم الرفعة بأن الوجاهة عند الله ، فمن غير اللفظة صرف عن نبي الله أفخر الشاء  
وأعظم المدح .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾  
أي قصداً وحقاً .

وقال ابن عباس : أي صواباً .

(202/629)

---

وقال قتادة ومقاتل : يعني قولوا قولاً سديداً في شأن زينب وزيد ، ولا تنسبوا النبي صلى الله  
عليه وسلم إلى ما لا يجلي .

وقال عكرمة وابن عباس أيضاً : القول السداد لا إله إلا الله .

وقيل : هو الذي يوافق ظاهره باطنه .

وقيل : هو ما أريد به وجه الله دون غيره .

وقيل : هو الإصلاح بين المتشاجرين .

وهو مأخوذ من تسديد السهم ليصاب به الغرض .

والقول السداد يعم الخيرات ، فهو عام في جميع ما ذكر وغير ذلك .

وظاهر الآية يعطي أنه إنما أشار إلى ما يكون خلافاً للأذى الذي قيل في جهة الرسول وجهة المؤمنين .

ثم وعد جل وعز بأنه يجازي على القول السداد بإصلاح الأعمال وغفران الذنوب ؛  
وحسبك بذلك درجة ورفعة منزلة .

﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي فيما أمر به ونهى عنه ﴿ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(203/629)

وقال أبو السعود :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى ﴾

قيل نزلت في شأن زيد وزينب وما سُمع فيه من قالة الناس ﴿ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ أي  
فأظهر براءته عليه الصلاة والسلام مما قالوا في حقه أي من مضمونه ومؤداه الذي هو الأمر  
المعيب ، وذلك أن قارون أغرى مومسة على قذفه عليه الصلاة والسلام بنفسها بأن دفع  
إليها مالا عظيماً فأظهر الله تعالى نزاهته عليه الصلاة والسلام عن ذلك بأن أقرت المومسة  
بالمصانعة الجارية بينها وبين قارون ، وفعل بقارون ما فعل كما فصل في سورة القصص ،

وقيل أتهمه ناسٌ بقتل هارونَ عند خروجه معه إلى الطورِ فماتَ هناك فحملتهُ الملائكةُ  
ومرُّوا به حتى رأوه غيرَ مقتولٍ وقيل أحيأه اللهُ تعالى فأخبرهم ببراءته وقيل: قذفوه بعبثٍ  
في بدنه من برصٍ أو أدرةٍ لفرطِ تستره حياءً فأطلعهم اللهُ تعالى على براءته بأن فرَّ الحجرُ  
بثوبه حين وضعه عليه عند اغتساله والقصةُ مشهورةٌ ﴿ وكان عند الله وحيها ﴾ ﴿ ذا  
قربةٍ ووجاهةٍ . وقرىء وكان عبدُ اللهِ وحيها ﴾ ﴿ يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله ﴾ ﴿ أي في كلِّ  
ما تأتون وما تذرُون لا سيِّما في ارتكابِ ما يكرهه فضلاً عما يؤذى رسوله عليه الصلاةُ  
والسَّلامُ ﴾ ﴿ وقولوا ﴾ ﴿ في كلِّ شأنٍ من الشُّؤون ﴾ ﴿ قولاً سديداً ﴾ ﴿ قاصداً إلى الحقِّ من  
سدِّ سدِّ سداً يقال سدَّد السهمَ نحو الرَّميةِ إذا لم يعدلْ به عن سمتها والمرادُ نهيمُ عمَّا  
خاضوا فيه من حديثِ زينبِ الجائرِ عن العدلِ والقصدِ ﴿ يصلحُ لكم أعمالكم ﴾ ﴿  
يُوفقكم للأعمالِ الصَّالحةِ أو يصلحها بالقبولِ والإثابةِ عليها ﴾ ﴿ ويغفرُ لكم ذنوبكم ﴾ ﴿  
ويجعلها مكفرةً باستقامتكم في القولِ والعملِ . ﴿ ومن يطعِ اللهَ ورسولَهُ ﴾ ﴿ في الأوامرِ  
والنَّواهي التي من جملتها هذه التكاليفاتُ ﴾ ﴿ فقد فاز ﴾ ﴿ في الدارينِ ﴾ ﴿ فوزاً عظيماً ﴾ ﴿  
لا يُقادرُ قدره ولا يبلغُ غايته . انتهى انتهى . اهـ ﴾ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾ ﴿

وقال الأوسى :

﴿ يا أيها الذين ءامنوا لا تكونوا كالذين ءاذوا موسى ﴾

قيل نزلت فيما كان من أمر زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها وتزوجه صلى الله عليه وسلم بها وما سمع في ذلك من كلام آذاه عليه الصلاة والسلام ﴿ فبرأه الله ممّا قالوا ﴾ أي من قولهم أو الذي قالوه وأياً ما كان فالقول هنا بمعنى المقول ، والمراد به مدلوله الواقع في الخارج وتبرئة الله تعالى إياه من ذلك إظهار براءته عليه السلام منه وكذبهم فيما أسندوا إليه لأن المرتب على أذاهم ظهور براءته لا براءته لأنها مقدمة عليه ، واستعمال الفعل مجازاً عن إظهاره ، والمقول بمعنى المضمون كثير شائع ، فالمعنى فأظهر الله تعالى براءته من الأمر المعيب الذي نسبوه إليه عليه السلام .

وقيل : لا حاجة إلى ما ذكر فإنه تعالى لما أظهر براءته عما افتروه عليه انقطعت كلماتهم فهي فبرأه من قولهم على أن ﴿ برأه بمعنى خلصه من قولهم لقطعه عنه ، وتعقب بأنه مع تكلفه لأن قطع قولهم ليس مقصوداً بالذات بل المراد انقطاعه لظهور خلافه لا بد من ملاحظة ما ذكر ، والمراد بالأمر الذي نسبوه إليه عليه السلام عيب في بدنه .

أخرج الإمام أحمد .

والبخاري .

والترمذي .

وجماعة من طريق أبي هريرة قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن موسى عليه السلام كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه فأذاه من آذاه من بني إسرائيل وقالوا ما يستتر هذا الستراً إلا من عيب بجلده إما برص وإما أذرة وإما آفة وإن الله تعالى أراد أن يبرئه مما قالوا وأن موسى عليه السلام خلا يوماً وحده فوضع ثيابه على حجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها وأن الحجر غدا بثوبه فأخذ موسى عليه السلام عصاه وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى إلى ملا من بني إسرائيل فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله تعالى وبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه فذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا﴾ .

وقيل: إن ذلك ما نسبوه إليه عليه السلام من قتل هارون، أخرج ابن منيع .

وابن جرير .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم .

وابن مردويه .

والحاكم وصححه عن ابن عباس عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه قال في الآية : صعد موسى وهارون عليهما السلام الجبل فمات هارون فقالت بنو إسرائيل لموسى أنت قتله كان أشد حبا لنا منك وألين فآذوه ، من ذلك فأمر الله تعالى الملائكة عليهم فحملوه فمروا به على مجالس بني إسرائيل وتكلمت الملائكة عليهم السلام بموته فبرأه الله تعالى فانطلقوا به فدفنوه ولم يعرف قبره إلا الرخم وإن الله تعالى جعله أصم أبكم ، وفي رواية عن ابن عباس .

(206/629)

---

وأنا من الصحابة أن الله تعالى أوحى إلى موسى إني متوف هارون فأت جبل كذا فانطلقا نحو الجبل فأذاهم بشجرة وبيت فيه سرير عليه فرش وريح طيبة فلما نظر هارون إلى ذلك الجبل والبيت وما فيه أعجبه فقال يا موسى إني أحب أن أنام على هذا السرير قال نعم عليه قال نعم معي فلما نام أخذ هارون الموت فلما قبض رفع ذلك البيت وذهبت تلك الشجرة ورفع السرير إلى السماء فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل قالوا قتل هارون وحسده لحب بني إسرائيل له وكان هارون أكف عنهم وألين لهم وكان في موسى بعض الغلظة عليهم فلما بلغه ذلك قال : ويحكم إنه كان أخي أفتروني أقتله فلما أكثروا عليه قام

فصلى ركعتين ثم دعا الله تعالى فنزل بالسرير حتى نظروا إليه بين السماء والأرض فصدقوه

، وقيل : ما نسبوه إليه عليه السلام من الزنا وحاشاه ، روى أن قارون أغرى مومسة على

قذفه عليه السلام بنفسها ودفع إليها مالا عظيماً فأقرت بالمصانعة الجارية بينها وبين قارون

وفعل به ما فعل كما فصل في سورة القصص ، ويبعد هذا القول تبعيداً ما جمع الموصول ،

وقيل : ما نسبوه إليه من السحر والجنون ، وقيل : ما حكى عنهم في القرآن من قولهم : ﴿

اذهب أنت وربك فقاتل إنا هاهنا قاعدون ﴾ [المائدة: 24] وقولهم ﴿ لَنْ نَصْبِرَ

على طعام واحد ﴾ [البقرة: 61] وقولهم : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [

البقرة: 55] إلى غير ذلك ، ويمكن حمل ما قالوا على جميع ما ذكر .

﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ أي كان ذا جاه ومنزلة عنده عز وجل ، وفي معناه قول قطرب

: كان رفيع القدر ونحوه قول ابن زيد : كان مقبولاً ، وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن أنه قال

وجيهاً مستجاب الدعوة وزاد بعضهم ما سأل شيئاً إلا أعطى إلا الرؤية في الدنيا ، ولا

يخفى أن استجابة الدعوة من فروع رفعة القدر ، وقيل : وجاهته عليه السلام أن الله تعالى

كلمه ولقب كليم الله ، وقرأ ابن مسعود .

والأعمش .



---

وأبوحية ﴿عَبْدًا﴾ من العبادة ﴿لِلَّهِ﴾ بلام الجر فيكون عبداً خراً كان ووجيهاً  
صفة له وهي قراءة شاذة، وفي صحة القراءة الشواذ كلام.

قال ابن خالويه: صليت خلف ابن شنبوذ في شهر رمضان فسمعته يقرأ وكان ﴿عَبْدُ اللَّهِ﴾  
﴿على قراءة ابن مسعود ولعل ابن شنبوذ ممن يرى صحة القراءة بها مطلقاً، ويحتمل مثل  
ذلك في ابن خالويه وإلا فقد قال الطيبي قال "صاحب الروضة": وتصح بالقراءة الشاذة إن  
لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة حرف ولا نقصان، وههنا بين المعنيين بون كما يشير إليه  
كلام الزمخشري ونحوه عن ابن جني.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله﴾

في كل ما تأتون وتذرون لا سيما في ارتكاب ما يكرهه تعالى فضلاً عما يؤذي رسوله  
وحبيبه صلى الله عليه وسلم ﴿وقولوا﴾ في كل شأن من الشؤون ﴿قولاً سديداً﴾  
قاصداً ومتوجهاً إلى هدف الحق من سد يسد بتكسر السين سداداً بفتحها يقال سدد  
سهمه إذا وجهه للغرض المرمي ولم يعدل به عن سمتة، والمراد على ما قيل نهيم عن ضد  
هذا القول وهو القول الذي ليس بسديد ويدخل فيه ما صدر منهم في قصة زينب من القول  
الجائر عن العدل والتقصّد وكذا كل قول يؤذيه عليه الصلاة والسلام، وعن مقاتل.  
وقتادة أن المعنى وقولوا قولاً سديداً في شأن الرسول عليه الصلاة والسلام.

وزيد .

وزينب ، وعن ابن عباس .

وعكرمة تخصيص القول السيد بلا إله إلا الله ، وقيل : هو ما يوافق ظاهره باطنه ، وقيل :  
ما فيه إصلاح ، ولعل ما أشرنا إليه هو الأولى .

﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ بالقبول والإثابة عليها على ما روى عن ابن عباس .

ومقاتل ، وقيل إصلاح الأعمال التوفيق في الجميء بها صالحة مرضية .

(208/629)

---

﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ وَيَجْعَلْهَا مَكْفَرَةً بِاسْتِقَامَتِكُمْ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ ﴾ فِي الْأُمُورِ وَالنَّوَاحِي الَّتِي مِنْ جَمَلَتِهَا مَا تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ ﴿ فَقَدْ فَازَ ﴾ فِي  
الْدَارِينَ ﴿ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ لَا يَقَادِرُ قَدْرَهُ وَلَا تَبْلُغُ غَايَتَهُ .

قال في "الكشاف" وهذه الآية يعني ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ [الأحزاب : 70]

إلى آخرها مقررلة للتي قبلها بنيت تلك على النهي عما يؤذي رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وهذه على الأمر بائقاء الله تعالى في حفظ اللسان ليترادف عليهم النهي والأمر مع  
اتباع النهي ما يتضمن الوعيد من قصة موسى عليه السلام لأن وصفه بوجهاته عند الله

تعالى متضمن أنه تعالى انتقم له ممن آذاه واتباع الأمر الوعد البليغ فيقوي الصارف عن الأذى  
والداعي إلى تركه انتهى فلا تغفل . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعاني ح 22 ص﴾

(209/629)

وقال القاسمي :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾



لما بين تعالى وعيد من يؤذي نبيه صلى الله عليه وسلم ، من استحقاقه اللعنة في الدارين ،  
تعريضاً بمن صدر منهم شيء من الأذى في قصة زيد وزينب ، التي سبقت السورة لأجلها ،  
ختمها أيضاً بالوصية بالتباعد عن التشبه بقوم صدر منهم إيذاء لموسى عليه السلام ،  
بتنقيصه تارة ، وقلة الأدب معه طورا ، ونسبته إلى ما ينافي الرسالة آونة ، كما يمر كثير من  
ذلك بقارئ توراتهم ، مما ينبئ عن عدم إيفائهم رسالته ونبوته حقها ، من التعظيم له والصلاة  
عليه والتسليم لأمره وقضيته ، فكانت النتيجة أن غضب الله عليهم ، ورماهم بأفانين  
العقوبات ، ولحقتهم المخازي ، وبرأ رسوله موسى عليه السلام من إفكهم ، ونزه مقامه عن  
تنقيصهم ، بأن حقق فضله ، وأسمى منزلته ، وآتاه الوجاهة - وهي العظمة والقرب -

عنده .

وهكذا حقت كلمة اللعنة والخزي على مؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولحقتهم  
الدمار ، وشرح لنبية صدره ، ورفع له ذكره ، وأعلى منزلته ، وفخم وجاهته ، ما تعاقبت  
الأدوار ، ويقرب من هذه الآية ، في المعنى والإشارة ، قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ  
يَا قَوْمِ لِمَ تُوذُّونَنِي وَقَدْ تَعَلَّمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي  
الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الصف : 5] ، وفيهما كليهما تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم  
بتأسيه بأخيه موسى صلوات الله وسلامه عليهما ، وكثيراً ما كان يقول صلى الله عليه  
وسلم في جواب جفاة الأعراب حين ما يبلغه أو يسمع ما يكره : > رحمة الله على موسى ؛  
لقد أوذني بأكثر من هذا فصبر < .

(210/629)

---

وقد روى المفسرون ههنا آثاراً ، أحسنها ما أخرجه البراز عن أنس مرفوعاً : > كان  
موسى رجلاً حياً ، وأنه أتى الماء ليغتسل ، فوضع ثيابه على صخرة ، وكان لا يكاد تبدو  
عورته ، فقال بنو إسرائيل إن موسى آدرُّ أو به آفة ؛ يعنون أنه لا يضع ثيابه ، فاحتملت  
الصخرة ثيابه حتى صارت مجزاء بني إسرائيل ، فنظروا إلى موسى كأحسن الرجال - أو

كما قال - < . فذلك قوله : ﴿ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ ورواه البخاري في " صحيحه " عن أبي هريرة أيضاً .

قال الرازي وحديث إيداء موسى مختلف فيه ؛ - أي : لكثرة الروايات فيه - مع أن الإيداء المذكور في القرآن كاف كقولهم : ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾ [ المائدة : 24 ] ، وقولهم : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [ البقرة : 55 ] ، وقولهم : ﴿ لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ ﴾ [ البقرة : 61 ] ، إلى غير ذلك . فقال للمؤمنين : لا تكونوا أمثالهم . انتهى .

وقال ابن كثير : يحتمل أن يكون كل ما روي مراداً ، وأن يكون معه غيره . انتهى ؛ أي : لعموم المعمول المحذوف ، وما بيناه أولاً ، هو الأقرب . والله أعلم .  
تنبيهات :

الأول - الوجيه : لغة بمعنى السيد ، كالوجه ، يقال : هؤلاء وجوه البلد ووجهاؤه ؛ أي : أشرفه ، ومعنى ذي الجاه - والجاه القدر والمنزلة ، مقلوب عن وجه ، فلما أخرجت الواو إلى موضع العين ، وصارت جَوْهَا ، قلبت الواو ألفاً . فصارت جاهاً ، وكذا في القاموس وشرحه .

(211/629)

---

الثاني - قال الزمخشري: وجيها؛ أي: ذا جاه ومنزلة عنده، فلذلك كان يميّط عنه التهم ويدفع الأذى ويحافظ عليه لئلا يلحقه وصم ولا يوصف بنقيصة، كما يفعل الملك بمن له عنده قرينة ووجاهة. وقال ابن جرير: أي: كان موسى عند الله مشفّعاً فيما يسأل، ذا وجه ومنزلة عنده، بطاعته إياه، أي: مقبولاً ومجاباً فيما يطلب لقومه من الله تعالى، عناية منه تعالى وتفضيلاً.

الثالث - اتخذ العامة، وكثير من المتعلمين، وصف الوجاهة للأنبياء ذريعة للطلب والرغبة منهم، مما لا ينطبق على عقل ولا نقل، ولا يصدق على المعنى اللغوي بوجه ما، وقد كتب في ذلك الإمام الشيخ محمد عبده قتيًا، أبان وجه الصواب فيما تشابه من هذه المسألة، وذلك أنه سئل، رحمه الله، عن يتوسل بالأنبياء، والأولياء، معتقداً أن النبي أو الولي يستميل إرادة الله تعالى عما هي عليه، كما هو المعروف للناس من معنى الشفاعة والجاه عند الحاكم، وأن التوسل بهم إلى الله تعالى كالتوسل بأكابر الناس إلى الحاكم.

فقال امرؤ: إن هذه محل بالعقيدة، وإن قياس التوسل إلى الله تعالى على التوسل بالحكام محل، وإن عقيدة التوحيد أن لا فاعل ولا نافع ولا ضار إلا الله تعالى، وإنه لا يدعى معه أحد سواه، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: 18]، وإن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كان أعظم منزلة عند الله تعالى من جميع البشر، وأعظم الناس

جاهاً ومحبة، وأقربهم إليه، ليس له من الأمر شيء، ولا يملك للناس ضراً ولا نفعاً ولا  
رشداً ولا غيره، كما في نص القرآن .

(212/629)

---

وإنما هو مبلغ عن الله تعالى، ولا يتوسل إليه تعالى إلا بالعمل بما جاء على لسانه صلى الله  
عليه وسلم، واتباع ما كان عليه الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون من هديه وسنته،  
وإنه لا سبب لجلب المنافع ودفع المضار إلا ما هدى الله الناس إليه، ولا معنى للتوسل بنبي  
أو ولي إلا باتباعه والاقتراء به، يرشدنا إلى هذا كثير من الآيات الواردة في القرآن العظيم،  
كقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: 31]،  
﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [الأنعام: 153]، إلى غير ذلك من الآيات .  
وإن كان هو الصواب فأرجو إقراره عليه كتابة، لأدفع بذلك من أساء بي الظن .

فأجاب رحمه الله، بعد البسملة والحوقة: اعتقادك هذا هو الاعتقاد الصحيح، ولا  
يشوبه شوب من الخطأ، وهو ما يجب على كل مسلم يؤمن بما جاء به محمد صلى الله عليه  
وسلم أن يعتقد؛ فإن الأساس الذي ينبت عليه رسالة النبي محمد صلى الله عليه وسلم  
هو هذا المعنى من التوحيد، كما قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ [

الإخلاص : 1 - 2] و: ﴿ الصَّمَدُ ﴾ هو الذي يقصد في الحاجات ، ويتوجه إليه  
المربون في معوتهم على ما يطلبون ، وإمدادهم بالقوة فيما تضعف عنه قواهم ، والإتيان  
بالخبر على هذه الصورة يفيد الحصر ، كما هو معروف عند أهل اللغة ، فلا صمد إلا هو .

(213/629)

---

وقد أرشدنا إلى وجوب القصد إليه وحده بأصح عبارة في قوله : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي  
عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة : 186] ، وقد قال الشيخ محي  
الدين بن العربي ، شيخ الصوفية ، في صفحة 226 من الجزء الرابع من " فتوحاته " عند  
الكلام على هذه الآية : إن الله تعالى لم يترك لعبده حجة عليه . بل لله الحجة البالغة ، فلا  
يتوسل إليه بغيره ؛ فإن التوسل إنما هو طلب القرب منه ، وقد أخبرنا الله أنه قريب ، وخبره  
صدق . انتهى ملخصاً .

على أن الذين يزعمون جواز شيء مما عليه العامة اليوم في هذا الشأن ، إنما يتكلمون فيه  
بالمبهمات ، ويسلكون طرقاً من التأويل لا تنطبق على ما في نفوس الناس . ويفسرون الجاه  
والواسطة بما لا أثر له في مخيلات المعتقدين . فأبي حالة تدعوهم إلى ذلك ؟ وبين أيديهم  
القرون الثلاثة الأولى ، ولم يكن فيها شيء من هذا التوسل ، ولا ما يشبهه بوجه من الوجوه ،



وكتب السنة والسيريين أيدينا شاهدة بذلك ، فكل ما حدث بعد ذلك فأقل أوصافه أنه بدعة في الدين وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .  
وأسوأ البدع ما كان فيه شبهة الإشراف بالله تعالى وسوء الظن به ، كهذه البدع التي نحن بصدد الكلام فيها ، وكأن هؤلاء الزاعمين يظنون أن في ذلك تعظيماً لقدرة النبي صلى الله عليه وسلم ، أو الأنبياء أو الأولياء ، مع أن أفضل التعظيم للأنبياء هو الوقوف عندما جاءوا به ، وانقاء الزيادة عليهم فيما شرعوه بإذن ربهم . وتعظيم الأولياء يكون باختيار ما اختاروه لأنفسهم . وظن هؤلاء الزاعمين أن الأنبياء والأولياء يفرحون بإطرائهم و تنظيم المدائح وعزوها إليهم ، وتفخيم الألفاظ عند ذكرهم ، واختراع شؤون لهم مع الله ، لم ترد في كتاب الله ولا في سنة رسوله ولا رضيها السلف الصالح .

(214/629)

---

هذا الظن بالأنبياء والأولياء هو أسوأ الظن ؛ لأنهم شبهوهم في ذلك بالجبارين من أهل الدنيا ، الذين غشيت أبصارهم ظلمات الجهل قبل لقاء الموت ، وليس يخطر بالبال أن جباراً لقي الموت وانكشف له الغطاء عن أمره فيه ، يرضى أن يفخمه الناس بما لم يشرعه الله . فكيف بالأنبياء والصدّيقين ؟

إن لفظ الجاه الذي يضيفونه إلى الأنبياء والأولياء عند التوسل ، مفهومه العرفي هو السلطة .  
وإن شئت قلت نفاذ الكلمة عند من يستعمل عليه أو لديه ، فيقال فلان اغتصب مال فلان  
بجاهه ، ويقال فلان خلص فلاناً من عقوبة الذنب بجاهه ، لدى الأمير أو الوزير مثلاً ، فزعم  
زاعم أن لفلان جاهاً عند الله بهذا المعنى ، إشراك جلي لا خفي ، وقلما يخطر ببال أحد  
من المتوسلين معنى اللفظ اللغوي ، وهو المنزلة والقدر ، على أنه لا معنى للتوسل بالقدر  
والمنزلة نفسها ؛ لأنها ليست شيئاً ينفع . وإنما يكون لذلك معنى ، لو أولت بصفة من  
صفات الله ، كالاجتباء والاصطفاء ، ولا علاقة لها بالدعاء ولا يمكن للمتوسل أن يقصدها  
في دعائه ، وإن كان الأوسي بنى تجويز التوسل بجاه النبي خاصة على ذلك التأويل . وما  
حمله على هذا الإخوفه من السنة العامة وسباب الجهال ، وهو مما لا قيمة له عند العارفين  
. فالتوسل بلفظ الجاه مبتدع بعد القرون الثلاثة ، وفيه شبهة الشرك والعياذ بالله ، وشبهة  
العدول عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، فلم الإصرار على تحسين هذه البدعة  
؟

(215/629)

---

يقول بعض الناس: إن لنا على ذلك حجة لا أبلغ منها . وهي ما رواه الترمذي بسنده إلى عثمان بن حنيف رضي الله عنه قال: إن رجلاً ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ادع الله أن يعافني . فقال: > إن شئت دعوت ، وإن شئت صبرت فهو خير لك < . قال: فادعه . قال فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ، ويدعو بهذا الدعاء : > اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة . يا محمد ! إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي . اللهم فشفعه في < . قال الترمذي وهو حديث حسن صحيح غريب .

ونقول أولاً: قد وصف الحديث بالغريب ، وهو ما رواه واحد ، ثم يكفي في لزوم التحرز عن الأخذ به ، أن أهل القرون الثلاثة لم يقع منهم مثله ، وهم أعلم منا بما يجب الأخذ به من ذلك ، ولا وجه لابتعادهم عن العمل به ، إلا علمهم بأن ذلك من باب طلب الاشتراك في الدعاء من الحي ؛ كما قال عمر رضي الله عنه ، في حديث الاستسقاء: إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقيننا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبيك العباس فاسقنا ، قال ذلك ، رضي الله عنه ، والعباس بجانبه يدعو الله تعالى ، ولو كان التوسل ما يزعم هؤلاء الزاعمون ، لكان عمر يستسقي ويتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يقول كنا نستسقي بنبيك ، وطلب الاشتراك في الدعاء مشروع حتى من الأخ لأخيه ، بل ويكون من الأعلى للأدنى ، كما ورد في الحديث ، وليس فيه ما يخشى منه ، فإن الداعي ومن يشركه

في الدعاء وهو حسيّ، كلاهما عبد يسأل الله تعالى، والشريك في الدعاء شريك في العبودية، لا وزير يتصرف في إرادة الأمير كما يظنون: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصفات: 180].

(216/629)

---

ثم المسألة داخلة في باب العقائد، لا في باب الأعمال، ذلك أن الأمر فيها يرجع إلى هذا السؤال: هل يجوز أن نعتقد بأن واحداً سوى الله يكون واسطة بيننا وبين الله في قضاء حاجتنا أو لا يجوز؟ أما الكتاب فصريح في أن تلك العقيدة من عقائد المشركين، وقد نعاها عليهم في قوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: 18]، سورة يونس، وقد جاء في السورة التي نقرأها كل يوم في الصلاة: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فلا استعانة إلا به، وقد صرح الكتاب بأن أحداً لا يملك للناس من الله نفعا ولا ضرا، وهذا هو التوحيد الذي كان أساس الرسالة المصطفوية كما بينا.

ثم البرهان العقلي يرشد إلى أن الله تعالى في أعماله لا يقاس بالحكام، وأمثالهم في التحول عن إرادتهم، بما يتخذه أهل الجاه عندهم، لتنزّهه جل شأنه عن ذلك، ولو أراد مبتدع أن

يدعو إلى هذه العقيدة ، فعليه أن يقيم عليها الدليل الموصل إلى اليقين ، إما بالمقدمات العقلية البرهانية أو بالأدلة السمعية المتواترة ، ولا يمكنه أن يتخذ حديثاً من حديث الآحاد دليلاً على العقيدة مهما قوي سنده ، فإن المعروف عند الأئمة قاطبة أن أحاديث الآحاد لا تفيد إلا الظن ﴿ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾ [النجم : 28] ، انتهى كلامه رحمه الله .

(217/629)

---

ثم راجعت " اقتضاء الصراط المستقيم " للإمام العلم تقي الدين ابن تيمية رضي الله عنه . فرأيت ذكر نحواً من ذلك ، وعبارته : فالوسيلة التي أمر الله بابتغائها ، تعم الوسيلة في عبادته وفي مسألته ، فالتوسل إليه بالأعمال الصالحة التي أمر بها ، وبدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم ، ليس هو من باب الإقسام عليه بمخلوقاته ، ومن هذا الباب استشفاع الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة ، فإنهم يطلبون منه أن يشفع لهم إلى الله ، كما كانوا في الدنيا يطلبون منه أن يدعو لهم في الاستسقاء وغيره ، وقول عمر رضي الله عنه : إنا كنا ، إذا أجدبنا ، توسلنا إليك بنبينا فستقينا ، وإنا توسل إليك بعم نبينا . معناه توسل بدعائه وشفاعته وسؤاله ، ونحن نتوسل إليك بدعاء عمه وسؤاله وشفاعته ، ليس المراد

به ، إنا نقسم عليك به ، أو ما يجري هذا الجرى مما يفعل بعد موته وفي مغيبه ، كما يقوله  
بعض الناس : أسألك بجاه فلان عندك ، ويقولون : إنا نتوسل إلى الله بأنبيائه وأوليائه ،  
ويروون حديثاً موضوعاً : > إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي ، فإن جاهي عند الله عريض  
< فإنه لو كان هذا هو التوسل الذي كان الصحابة يفعلونه ، كما ذكر عمر رضي الله عنه ،  
لفعلوا ذلك بعد موته ، ولم يعدلوا عنه إلى العباس ، مع علمهم أن السؤال به والإقسام به ،  
أعظم من العباس ، فعلم أن ذلك التوسل الذي ذكروه ، وهو مما يفعل بالأحياء دون الأموات  
، وهو التوسل بدعائهم وشفاعتهم ؛ فإن الحي يطلب منه ذلك والميت لا يطلب منه شيء ،  
لا دعاء ولا غيره ، وكذلك حديث الأعمى ؛ فإنه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن  
يدعوا له ليردّ الله عليه بصره . فعلمه النبي صلى الله عليه وسلم دعاءً أمره فيه ، أن يسأل  
الله قبول شفاعته نبيه فيه ، فهذا يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم شفع فيه ، وأمره  
أن يسأل الله قبول شفاعته ، وأن قوله > أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة <  
أي :

(218/629)

---

بدعائه وشفاعته؛ كما قال عمر: كنا نتوسل إليك نبينا . فلفظ: التوجه، والتوسل في الحديثين بمعنى واحد . ثم قال: يا محمد! يا رسول الله! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها . اللهم! فشفعه في . فطلب من الله أن يشفع فيه نبيه . وقوله: يا محمد! يا نبي الله! . هذا وأمثاله نداء . يطلب به استحضار المنادى في القلب، فيخاطب المشهود بالقلب؛ كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . والإنسان يفعل مثل هذا كثيراً، يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب، فلفظ التوسل بالشخص والتوجه به والسؤال به، فيه إجمال واشتراك، غلط تسببه من لم يفهم مقصد الصحابة، يراد به التشبث به [في الأصل: التسبب به] لكونه داعياً وشافعاً مثلاً، أو لكونه الداعي محبباً له، مطيعاً لأمره، مقتدياً به . فيكون التسبب إما بمحبة السائل له واتباعه له، وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته، ويراد به الإقسام به والتوسل بذاته، فلا يكون التوسل، لاشيء منه ولا شيء من السائل، بل بذاته أو بمجرد الإقسام به على الله . فهذا الثاني هو الذي كرهوه ونهوا عنه . انتهى .

(219/629)

---

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾

أي: في كل ما تأتون وما تذرون، لاسيما في ارتكاب ما يكرهه، فضلاً عما يؤذي رسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَقُولُوا ﴾ أي: في كل شأن من الشؤون: ﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ أي: قويمًا حقاً صواباً. قال القاشاني: السداد: في القول، الذي هو الصدق والصواب، هو مادة كل سعادة، وأصل كل كمال؛ لأنه من صفاء القلب وصفاءه يستدعي جميع الكمالات، وهو وإن كان داخلًا في التقوى المأمور بها، لأنه اجتناب من رذيلة الكذب، مندرج تحت التزكية التي عبر عنها بالتقوى، لكنه أفرد بالذكر للفضيلة، كأنه جنس برأسه، كما خص جبريل وميكائيل من الملائكة.

(220/629)

﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾

أي: يمدد الصلاح والكمالات والفضائل عليكم؛ لأنه لا يصح عمل ما بدون الصدق أصلاً. وبه يصلح كل عمل: ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ أي: ويجعلها مكفرة باستقامتكم في القول والعمل؛ فإن الحسنات يذهبن السيئات: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي: في الأوامر والنواهي التي من جملتها هذه التشريعات: ﴿ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ أي: في



الدارين . وقال القاشاني : أي : فاز بالتحلية والاتّصاف بالصفات الإلهية ، وهو الفوز

العظيم .

تنبيه :

قال الزمخشري : المراد نهيم عما خاضوا فيه من حديث زينب من غير قصد وعدل في القول ، والبعثُ على أن يسد قولهم في كل باب ؛ لأن حفظ اللسان وسداد القول رأس الخير كله ، وهذه الآية مقررة للتي قبلها ؛ بنيت تلك على النهي عما يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذه على الأمر باتقاء الله تعالى في حفظ اللسان ، ليرادف عليهم النهي والأمر ، مع اتباع النهي ما يتضمن الوعيد من قصة موسى عليه السلام ، وإتباع الأمر الوعد البليغ ، فيقوى الصارف عن الأذى والداعي إلى تركه . انتهى .

ولك أن تضم إلى المراد من الآية الذي ذكره ، مراداً آخر ، وهو نهيم أيضاً عما خاض فيه المنافقون من التعويق والتشيط وبت الأراجيف في غزوة الأحزاب ، المقدمة أوائل السورة وبالجملة ، فالسياق يشمل ذينك وغيرهما إلا أن الذي يراعى أولاً ، هو ما كان التنزيل لأجله ، وذلك ما ذكر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل ح 13 ص 705 . 712 ﴾

(221/629)

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

لما تقضى وعيد الذين يؤذون الرسول عليه الصلاة والسلام بالتكذيب ونحوه من

الأذى المنبعث عن كفرهم من المشركين والمنافقين من قوله : ﴿ إن الذين يؤذون الله

ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة ﴾ [الأحزاب : 57] حذر المؤمنين مما يؤذي الرسول

صلى الله عليه وسلم

بتنزيههم عن أن يكونوا مثل قوم نسبوا إلى رسولهم ما هو أذى له وهم لا يعباون بما في

ذلك من إغضابه الذي فيه غضب الله تعالى .

ولما كان كثير من الأذى قد يحصل عن غفلة

أصحابه عما يوجب فيصدر عنهم من الأقوال ما تجيش به خواطرهم قبل التدبر فيما يحفّ

بذلك من الاحتمالات التي تقلعه وتنفيه ودون التأمل يترتب عليه من إخلال

بالواجبات .

وكذلك يصدر عنهم من الأعمال ما فيه ورطة لهم قبل التأمل في مغبة عملهم ،

نبه الله المؤمنين كي لا يقعوا في مثل تلك العنجهية لأن مدارك العقلاء في التنبيه إلى

معاني الأشياء وملازماتها متفاوتة المقادير ، فكانت حرية بالإيقاظ والتحذير .

وفائدة التشبيه

تشويه الحالة المشبّهة لأن المؤمنين قد تقرر في نفوسهم قبح ما أودى به موسى عليه السلام بما سبق من القرآن كقوله: ﴿ وإذ قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذوني وقد تعلمون أنني رسول الله إليكم فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ [الصف: 5] الآية.

والذين آذوا موسى هم طوائف من قومه ولم يكن قصدهم آذاه ولكنهم أهملوا واجب كمال الأدب والرعاية مع أعظم الناس بينهم.

وقد حكى الله عنهم ذلك إجمالاً وتفصيلاً

بقوله: ﴿ وإذ قال موسى لقومه ﴾ الآية ( فلم يكن هذا الأذى من قبيل التكذيب لأجل قوله:

﴿ وقد تعلمون أنني رسول الله إليكم ﴾ والاستفهام في قوله: ﴿ لم تؤذوني ﴾ إنكاري . (

فكان

توجيه الخطاب للمؤمنين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم مراعى فيه المشابهة بين الحالين في حصول الإذابة.

---

فالذين آذوا موسى قالوا مرة ﴿ فاذهب أنت وربك فقَاتلَا إِنَا ههنا قاعدون ﴾ [المائدة:

[24

فآذوه بالعصيان وبضرب من التهمك .

وقالوا مرة ﴿ أَتَّخِذْنَا هزؤَا ﴾ [البقرة: 67] فنسبوه إلى

الطيش ولأسخرية ولذلك قال لهم ﴿ أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ﴾ [البقرة: 67

. [

وفي

التوراة في الإصحاح الرابع عشر من الخروج " وقالوا لموسى فإذا صنعت بنا حتى أخرجتنا  
من مصر فإنه خير لنا أن نخدم المصريين من أن نموت في البرية " .

وفي الإصحاح

السادس عشر " وقالوا لموسى وهراون إنكما أخرجتمونا إلى هذا القفر لكي تميتا كل هذا  
الجمهور بالجوع " .

وفي الحديث " إن موسى كان رجلاً حياً سْتِيراً فقال فريق من قومه : ما  
نراه يستتر إلا من عاهة فيه .

فقال قوم : به برص ، وقال قوم : هو آدر " ونحو هذا ، وكان

قريباً من هذا قول المنافقين: إن محمداً تزوج مطلقه ابنه زيد بن حارثة .

وقد دلت هذه الآية على وجوب توقير النبي صلى الله عليه وسلم وتجنب ما يؤذيه وتلك

سنة

الصحابة والمسلمين وقد عرضت فلمات من بعض أصحابه الذين لم يبلغوا قبلها كمال

التخلق بالقرآن مثل الذي قال له لما حَكَمَ بينه وبين الزبير في ماء شراح الحرّة: أن كان

ابن عمّك يا رسول الله .

ومثل التميمي خرفوص الذي قال في قسمة مغانم حنين: " هذه

قسمة ما أريد بها وجه الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يرحم الله موسى لقد

أوذى بأكثر من هذا

فصبر ."

واعلم أن محل التشبيه هو قوله: ﴿ كالذين آذوا موسى ﴾ دون ما فرع عليه من قوله:

﴿ فبرأه الله مما قالوا ﴾ وإنما ذلك إدماج وانتهاز للمقام بذكر براءة موسى مما قالوا ، ولا

اتصال له بوجه التشبيه لأن نبينا صلى الله عليه وسلم لم يؤذَ إيداء يقتضي ظهور براءته ما

أوذى به .

ومعنى "برأه" أظهر براءته عياناً لأن موسى كان بريئاً مما قالوه من قبل أن يؤذوه

---

بأقوالهم فليس وجود البراءة منه متفرعة على أقوالهم ولكن الله أظهرها عقب أقوالهم فإن  
الله أظهر براءته من التغير بهم إذ أمرهم بدخول أريحا فثبت قلوبهم وافتتحوها وأظهر  
براءته من الاستهزاء بهم إذ أظهر معجزته حين ذبحوا البقرة التي أمرهم بذبحها فتبين من  
قتل النفس التي ادارأوا فيها .

وأظهر سلامته من البرص والأدرة حين بدا لهم عرياناً لما انتقل الحجر الذي عليه  
ثيابه .

ومعنى : " برأه مما قالوا " برأه من مضمون قولهم لا من نفس قولهم لأن قولهم قد  
حصل وأوذي به وهذا كما سمو السببة القالة .

ونظيره قوله تعالى : ﴿ ونرثه ما يقول ﴾ [ مريم : 80 ] ،

أي ما دل عليه مقاله وهو قوله : ﴿ لأوتين مالاً وولداً ﴾ [ مريم : 77 ] أي نرثه ماله  
وولده .

وجملة ﴿ وكان عند الله وجيهاً ﴾ معترضة في آخر الكلام ومفيدة سبب عناية الله  
ببرئته .

والوجيه صفة مشبهة ، أي ذو الوجاهة .

وهي الجاه وحسن القبول عند الناس .

يقال:

وَجْهَ الرَّجُلِ ، بضم الجيم ، وجاهة فهو وجيه .

وهذا الفعل مشتق من الاسم الجامد وهو

الوجه الذي للإنسان ، فمعنى كونه وجيهاً عند الله أنه مرضي عنه مقبول مغفور له

مستجاب

الدعوة .

وقد تقدم قوله تعالى : ﴿ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ في سورة [آل عمران : 45] ،  
فضمّه إلى هنا .

وذكر فعل ﴿ كان ﴾ دال على تمكن وجاهته عند الله تعالى .

وهذا تسفيه للذين آذوه بأنهم آذوه بما هو مبرأ منه ، وتنويه وتوجيه لتنزيه الله إياه لأنه

مستأهل لتلك التبرئة لأنه وجيه عند الله وليس بجامل .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70)

بعد أن نهى الله المسلمين عما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم ورباً بهم عن أن يكونوا مثل

الذين

آذوا رسولهم ، وجه إليهم بعد ذلك نداء بأن يتسموا بالتقوى وسداد القول لأن فائدة النهي

عن المنكر التلبس بالحامد ، والتقوى جماع الخير في العمل والقول .

والقول السديد

مبث الفضائل .

(224/629)

---

وابتداء الكلام بندااء الذين آمنوا للاهتمام به واستجلاب الإصغاء إليه .

ونداؤهم

بالذين آمنوا لما فيه من الإيماء يقتضي ما سيؤمنون به .

ففيه تعريض بأن

الذين يصدر منهم ما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم قصداً ليسوا من المؤمنين في باطن

الأمر ولكنهم

مناقفون ، وتقديم الأمر بالتقوى مشعر بأن ما سيؤمنون به من سديد القول هو من شعب

التقوى كما هو من شعب الإيمان .

والقول : الكلام الذي يصدر من فم الإنسان يعبر عما في نفسه .

والسديد : الذي يوافق السداد .

والسداد : الصواب والحق ومنه تسديد السهم نحو



الرمية ، أي عدم العدول به عن سئمتها بحيث إذا اندفع أصابها ، فشمل القولُ السديد  
الأقوال الواجبة والأقوال الصالحة النافعة مثل ابتداء السلام وقول المؤمن للمؤمن الذي

يحبّه : إني أحببكَ

والقول يكون باباً عظيماً من أبواب الخير ويكون كذلك من أبواب الشر .

وفي

الحديث : " وهل يكبّ الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم " ، وفي الحديث  
الآخر : " رحم الله امرأ قال خيراً فغنم أو سكت فسلم " ، وفي الحديث الآخر : " من كان  
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت " .

ويشمل القولُ السديد ما هو تعبير عن إرشاد من أقوال الأنبياء والعلماء والحكماء ،  
وما هو تبليغ لإرشاد غيره من مآثور أقوال الأنبياء والعلماء .

فقراءة القرآن على الناس من

القول السديد ، ورواية حديث الرسول صلى الله عليه وسلم من القول السديد .

وفي الحديث : " نضر الله

أمرأ سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها " وكذلك نشر أقوال الصحابة والحكماء وأئمة  
الفقه .

ومن القول السديد تمجيد الله والثناء عليه مثل التسييح .

ومن القول السديد الأذان

والإقامة قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ في سورة فاطر [10].

فبالقول السديد

تشيع الفضائل والحقائق بين الناس فيرغبون في التخلق بها ، وبالقول السيئ تشيع

(225/629)

---

الضلالات والتمويهات فيغتر الناس بها ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً .

والقول السديد

يشمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ولما في التقوى والقول السديد من وسائل الإصلاح جعل للآتي بهما جزاءً بإصلاح

الأعمال ومغفرة الذنوب .

وهو نشر على عكس اللف ، فإصلاح الأعمال جزاء على القول

السديد لأن أكثر ما يفيد القول السديد إرشاد الناس إلى الإصلاح أو اقتداء الناس

بصاحب

القول السديد .

وغفرانُ الذنوب جزاءً على التقوى لأن عمود التقوى اجتناب الكبائر وقد غفر الله للناس الصغائر باجتناب الكبائر وغفر لهم الكبائر بالتوبة ، والتحولُ عن المعاصي بعدَ الهَمِّ بها ضرب من مغفرتها .

ثم إن ضميري جمع المخاطب لما كان عائدٍ على الذين آمنوا كانوا عامين لكل المؤمنين في عموم الأزمان سواء كانت الأعمال أعمال القائلين قولاً سديداً أو أعمال غيرهم من المؤمنين الذين يسمعون أقوالهم فإنهم لا يخلون من فريق يتأثر بذلك القول فيعملون بما يقتضيه على تفاوت بين العاملين ، وبحسب ذلك التفاوت يتفاوت صلاح أعمال القائلين قولاً سديداً والعاملين به من سامعيه ، وكذلك أعمال الذي قال القول السديد في وقت سماعه قول غيره .

وفي الحديث : " قَرَّبَ حَامِلُ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ " ،

فظهر أن إصلاح الأعمال متفاوت وكيفما كان فإن صلاح المعمول من آثار سداد القول ، وكذلك التقوى تكون سبباً لمغفرة ذنوب المتقي ومغفرة ذنوب غيره لأن من التقوى الانكفاف عن مشاركة أهل المعاصي في معاصيهم فيحصل بذلك انكفاف كثير منهم عن معاصيهم تأسياً أو حياء فتتعطل بعض المعاصي ، وذلك ضرب من الغفران فإن اقتدى فاهتدى فالأمر أجدر .

وذكر ﴿ لكم ﴾ مع فعلي ﴿ يصلح - ويغفر ﴾ للدلالة على العناية بالمتقين أصحاب

القول السديد كما في قوله تعالى: ﴿ ألم نشرح لك صدرك ﴾ [الشرح: 1].  
وجملة ﴿ ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ عطف على جملة ﴿ يصلح لكم

(226/629)

---

أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ أي وتفوزوا فوزاً عظيماً إذا أطعتم الله بامثال أمره.  
وإنما

صيغت الجملة في صيغة الشرط وجوابه لإفادة العموم في المطيعين وأنواع الطاعات  
فصارت الجملة بهذين العمومين في قوة التذييل.

وهذا نسج بديع من نظم الكلام وهو

إفادة غرضين بجملة واحدة. انتهى انتهى. اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

(227/629)

---

"فصل"

قال السيوطي:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾

أخرج عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد والبخاري والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرف عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن موسى عليه السلام كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فأذاه من أذاه من بني إسرائيل، وقالوا ما يستتر هذا الستراً من عيب بجلده. إما برص، وإما أدرة، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا، وإن موسى عليه السلام خلا يوماً وحده، فوضع ثيابه على حجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عليه السلام عصاه، وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر ثوبي حجر! حتى انتهى إلى ملائمة بني إسرائيل، فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله، وأبراه مما يقولون، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه. ثلاثاً. أو رباعاً أو خمساً. فذلك قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ ."

وأخرج البزار وابن الأباري في المصاحف وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كان موسى رجلاً حياً، وإنه أتى ليغتسل، فوضع ثيابه على صخرة، وكان لا يكاد تبدو عورته، فقالت بنو إسرائيل: إن موسى عليه السلام آدر به آفة - يعنون أنه لا يضع ثيابه - فاحتملت الصخرة ثيابه حتى صارت مجذاء مجالس بني

إسرائيل ، فنظروا إلى موسى عليه السلام كأحسن الرجال ، فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وحيها ﴾ .

(228/629)

---

وأخرج أحمد عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن موسى بن عمران كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يوارى عورته في الماء " .  
وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ لا تكونوا كالذين آذوا موسى ﴾ قال : قال له قومه : إنه آدر . فخرج ذات يوم يغتسل ، فوضع ثيابه على صخرة ، فخرجت الصخرة تشد بثيابه ، فخرج موسى عليه السلام يتبعها عريانا حتى انتهت به إلى مجالس بني إسرائيل ، فأروه وليس بآدر ، فذلك قوله ﴿ فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وحيها ﴾ .  
وأخرج ابن منيع وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله ﴿ لا تكونوا كالذين آذوا موسى ﴾ قال : صعد موسى وهارون الجبل ، فمات هارون عليه السلام فقالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام : أنت قتلته ، كان أشد حبا لنا منك وألين ، فأذوه

من ذلك ، فأمر الله الملائكة عليهم السلام ، فحملته فمروا به على مجالس بني إسرائيل ،  
وتكلمت الملائكة عليهم السلام بموته ، فبرأه الله من ذلك ، فانطلقوا به فدفنوه ولم يعرف قبره  
إلا الرُّحَمَ ، وأن الله جعله أصم أبكم .

(229/629)

---

وأخرج الحاكم وصححه من طريق السدي رضي الله عنه عن أبي مالك عن ابن عباس  
رضي الله عنهما وعن مرة عن ابن مسعود رضي الله عنه وناس من الصحابة . أن الله  
أوحى إلى موسى عليه السلام : إني متوفٍ هارون ، فأتت به جبل كذا وكذا . . فانطلقا  
نحو الجبل ، فإذا هم بشجرة وبيت فيه سرير عليه فرش وريح طيب ، فلما نظر هارون  
عليه السلام إلى ذلك الجبل والبيت وما فيه أعجبه قال : يا موسى إني أحب أن أنام على  
هذا السرير قال : نعم عليه قال : نعم معي . فلما ناما أخذ هارون عليه السلام الموت ، فلما  
قبض رفع ذلك البيت ، وذهبت تلك الشجرة ، ورفع السرير إلى السماء ، فلما رجع موسى  
عليه السلام إلى بني إسرائيل قالوا : قتل هارون عليه السلام وحسده حب بني إسرائيل له ،  
وكان هارون عليه السلام أكف عنهم وألين لهم ، وكان موسى عليه السلام فيه بعض الغلظة  
عليهم ، فلما بلغه ذلك قال : ويحكم انه كان أخي أفتروني أقتله ! فلما أكثروا عليه قام

يصلّي ركعتين ، ثم دعا الله ، فنزلت الملائكة بالسرير حتى نظروا إليه بين السماء والأرض  
فصدقوه .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا  
تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا ﴾ قال : لا تؤذوا محمداً ، كما آذى قوم  
موسى . موسى .

وأخرج البخاري ومسلم وابن أبي حاتم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : " قسم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قسماً فقال رجل : إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله ، فذكر  
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فاحمر وجهه ثم قال " رحمة الله على موسى لقد أؤذي  
بأكثر من هذا فصبر " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ وكان عند الله وجيهاً ﴾ قال :  
مستجاب الدعوة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سنان عن حدثه في قوله ﴿ وكان عند الله وجيهاً ﴾ قال : ما  
سأل موسى عليه السلام ربه شيئاً قط إلا أعطاه إياه إلا النظر .

(230/629)

---



يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70)

أخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال :  
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر ، ثم قال " على مكانكم اثبتوا ، ثم  
أتى الرجال فقال : إن الله أمرني أن آمركم أن تتقوا الله ، وأن تقولوا قولاً سديداً ، ثم أتى  
النساء فقال : إن الله أمرني أن آمركن أن تتقين الله ، وأن تقلن قولاً سديداً " .

وأخرج أحمد في الزهد وأبو داود في المراسيل عن عروة رضي الله عنه قال : أكثر ما كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول ﴿ اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ﴾ .

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب التقوى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما قام  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر إلا سمعته يقول ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله  
وقولوا قولاً سديداً ﴾ .

وأخرج سمويه في فوائده عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إذا خطب الناس أو علمهم لا يدع هذه الآية أن يتلوها ﴿ يا أيها الذين  
آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ﴾ إلى قوله ﴿ فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ .

وأخرج ابن المنذر وابن مردويه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : ما جلس  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المنبر قط إلا تلا هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا  
اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ﴾ .

وأخرج الطستي في مسائله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله

﴿ قولاً سديداً ﴾ قال: قولاً عدلاً حقاً. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم. أما

سمعت قول حمزة بن عبد المطلب:

أمين على ما استودع الله قلبه . . . فإن قال قولاً كان فيه مسددا

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ وقلوا قولاً سديداً

﴾ قال: صدقاً.

(231/629)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ قولاً

سديداً ﴾ قال: عدلاً.

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد

رضي الله عنه في قوله ﴿ قولاً سديداً ﴾ قال: سداداً.

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة

رضي الله عنه في قوله ﴿ وقلوا قولاً سديداً ﴾ قال: قولوا لا إله إلا الله.

وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في

قوله ﴿ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ قال: قولوا لا إله إلا الله. انتهى انتهى. اهـ ﴿ الدر المنثور

ح 6 ص ﴿

(232/629)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا

(69) ﴿

نسبوه إلى الأذرة، وأنَّ به عيباً في الخلق، ولكنه كان رجلاً حياً، وكان إذا اغتسل لا يتجرّد (من ثوبه)، فتوهموا به ذلك، وذات يوم خلا ليغسله، ووضع ثيابه على حجرٍ فأمشى الله الحجر بثيابه، وموسى يعدو وخلفه حتى توسّط بني إسرائيل، وشاهدوا خلقته سليمةً، فوقف الحجر، وأخذ موسى ثيابه ولبسها، وهذا معنى قوله: ﴿ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ في القدر والمنزلة. والوجاهة النافعة ما كان عند الله لا عند الناس، فقبول الناس لا عبرة به ولا خطر له، لا سيما العوام فإنهم يقبلون بلا شيء، ويردّون بلا شيء قال قائلهم:

إِنْ كُنْتُ عِنْدَكَ يَا مَوْلَايَ مَطْرَحًا . . . فَعِنْدَ غَيْرِكَ مَحْمُولٌ عَلَى الْحَدِّقِ

وَقَالُوا : فَإِنْ أَكُنْ فِي شِرَارِكُمْ قَلِيلًا . . . فَإِنِّي فِي خِيَارِكُمْ كَثِيرٌ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70)

القول السديد كلمة الإخلاص ، وهي الشهادتان عن ضمير صادق .

ويقال سداد أقوالكم سداد أعمالكم ، ولقد هَوَّنَ عَلَيْكُمْ الْأَمْرَ فَمَنْ رَضِيَ بِالْقَالَةِ - وهي

الشهادة بأن ترك الشرك - وقالها بصدقٍ أصلح الله له أعماله الدنيوية من الخلل ، وغفر له في

الآخرة الزلل ؛ أي حصلت له سعادة الدارين .

ويقال ذَكَرَ ﴿ أَعْمَالِكُمْ ﴾ بالجمع ، وقدمها على الغفران ؛ لأنه ما يُصْلِحُ لَكَ فِي حَالِكَ

أَعْمَالِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَشْغَالِكَ . . . لَمْ تَتَفَرَّغْ إِلَى حَدِيثِ آخِرَتِكَ . انتهى انتهى .

اه ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 171. 172 ﴾

(233/629)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحاوي في تفسير القرآن الكريم

وَيُسَمَّى ( جَنَّةُ الْمُشْتَقِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثلاثون بعد الستائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/630)

الجزء الثلاثون بعد الستائة

من الآية ﴿ 72 ﴾ من سورة الأحزاب

وحتى الآية ﴿ 73 ﴾ آخر السورة الكريمة

(4/630)

قوله تعالى ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (72) لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (73) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما كان التقدير : ومن لم يطع فقد خسر خسرانا مبينا ، وكان كل شيء عرض على شيء فالمعروض عليه متمكن من المعروض قادر عليه ، وكان كل شيء أودعه الله شيئا فحفظه ورعاه وبذله لأهله وآتاه باذلا للأمانة غير حامل لها .

وكل من أودعه شيئا فضيعه وضمن به عن أهله ومنعه عن مستحقه خائن فيه حامل له ، وكان الله تعالى قد أودع الناس من العقول ما يميزون به بين الصحيح والفساد ، ومن القوى الظاهرة ما يصرفونه فيما أرادوا من المعصية والطاعة ، فمنهم من استدل بعقله على كل من الحق والمبطل فبذل له من قواه ما يستحقه ، فكان باذلا للأمانة غير حامل لها ، ومنهم من عكس ذلك وهم الأكثر فكان حاملا لها خائنا فيها أمر به من بذلها ، وأودع سبحانه الأكوان ما فيها من المنافع من المياه والمعادن والنباتات فبذلته ولم تمنعه من أحد طلبه مع أن

منعها له في حيز الإمكان ، قال تعالى معللاً للأمر بالتقوى ، أو مستأنفاً مؤكداً تنبيهاً على أن هذا الأمر مما يحق أن يؤكد تنبيهاً على دقته ، وأنه مما لا يكاد أن يفتن له كثير من الناس فضلاً عن أن يصدقوه لافتاً القول إلى مظهر العظمة دلالة على عظيم جراءة الإنسان : ﴿إنا عرضنا الأمانة﴾ أي أداءها أو حملها أو منعها أهلها ، وهي طاعته سبحانه فيما أمر به العاقل ، وفيما أراده من غيره ، ولم يذكر المياه والرياح لأنهما من جملة ما في الكونين من الأمانات اللاتي يؤديانها على حسب الأمر ﴿على السماوات﴾ بما فيها من المنافع ﴿والأرض﴾ بما فيها من المرافق والمعادن .

(5/630)

---

ولما أريد التصريح بالتعميم قال : ﴿والجبال﴾ ولأن أكثر المنافع فيها ﴿فأين﴾ على عظم أجرامها وقوة أركانها وسعة أرجائها ﴿أن يحملنها﴾ فيمنعها ويحبسها عن أهلها ، قال الزمخشري : من قولك : فلان حامل للأمانة ومحتمل لها ، أي لا يؤديها إلى صاحبها حتى تزول عن ذمته ويخرج عن عهدتها ، لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤمن عليها وهو حاملها ، ألا تراهم يقولون : ركبته الديون ولي عليه حق ، فإذا أداها لم تبقى راكبة له ولا هو حاملاً لها ﴿وأشفقن منها﴾ فبدل كل منهن ما أودعه الله فيه في وقته كما أراده الله ، وهو معنى

: أتينا طائعين ، والحاصل أنه جعلت الإرادة وهي الأمر التكويني في حق الأكوان لكونها لا تعقل كالأمر التكليفي التكويني في حقنا لأننا نعقل تمييزاً بين من يعقل ومن لا يعقل في الحكم ، كما ميز بينهما في الفهم إعطاء لكل منهما ما يستحقه رتبته - وهذا هو معنى ما نقله البغوي عن الزجاج وغيره من أهل المعاني ، وما أحسن ما قاله النابغة زياد بن معاوية الذبياني حيث قال :

أتيتك عارياً خلقاً ثيابي . . .

على خوف تظن بي الظنون

فألفيت الأمانة لم تخنها . . .

كذلك كان نوح لا يخون

قال ابن الفرات : إن عمر -رضى الله عنه- قال لما قيل له إن النابغة قائلها : هو أشعر شعرائكم .

ولما كان الخائن أكثر من الأمين أضعافاً مضاعفة ، وكانت النفس بما أودع فيها من الشهوات

والحظوظ محل النقائص ، قال تعالى : ﴿ وحملها الإنسان ﴾ أي أكثر الناس والجن ، فإن

الإنسان الأنس ، والإنس والأناس الناس ، وقد تقدم في ﴿ ولا تبخسوا الناس أشياءهم ﴾

[الأعراف : 85] في الأعراف أن الناس يكون من الإنس ومن الجن ، وأنه جمع إنس

وأصله أناس ، والإسناد إلى الجنس لا يلزم منه أن يكون كل فرد منه كذلك ، فهو هنا



باعتبار الأغلب ، وفي التعبير به إشارة إلى أنه لا يخون إلا من هو في أسفل الرتب لم يصل إلى حد النوس .

(6/630)

---

ولما كان الإنسان - لما له بنفسه من الأنس وفي صفاته من العشق ، وله من العقل والفهم - يظن أنه لا نقص فيه ، علل ذلك بقوله مؤكداً : ﴿ إنه ﴾ على ضعف قوته وقلة حيلته ﴿ كان ﴾ أي في جبلته إلا من عصم الله ﴿ ظلوماً ﴾ يضع الشيء في غير محله كالذي في الظلام لما غطى من شهواته على عقله ، ولذلك قال : ﴿ جهولاً ﴾ أي فجهله يغلب على حلمه فيوقعه في الظلم ، فجعل كل من ظهور ما أودعه الله في الأكوان وكونه في حيز الإمكان كأنه عرض عليها كل من حملة وبذله كما أنه جعل تمكين الإنسان من كل من إبداء ما أوتمن عليه وإخفائه كذلك .

ولما كان الحكم في الظاهر على جميع الإنسان ، وفي الحقيقة - لكون القضية الخالية عن السور في قوة الجزئية - على بعضه ، لكنه لما أطلق إطلاق الكلي فهم أن المراد الأكثر ، قال مبيناً أن " ال " ليست سوراً معللاً لحملة لها مقدماً التعذيب إشارة إلى أن الخونة أكثر ، لافتاً العبارة إلى الاسم الأعظم لتنويع المقال إلى جلال وجمال : ﴿ ليعذب الله ﴾ أي الملك

الأعظم بسبب الخيانة في الأمانة ، وقدم من الخونة أجدرهم بذلك فقال : ﴿ المنافقين والمنافقات ﴾ أي الذين يظهرون بذل الأمانة كذباً وزوراً وهم حاملون لها عريقون في النفاق ﴿ والمشركين والمشركات ﴾ أي الذين يصارحون بحملها ومنعها عن أهلها وهم عريقون في الشرك فلا يتوبون منه .

ولما كان تقديم التعذيب مفهماً أن الخونة أكثر ، أشار إلى أن المخلص نادر جداً بقوله : ﴿ ويتوب الله ﴾ أي بما له من العظمة ﴿ على المؤمنين ﴾ أي العريقين في وصف الإيمان وهو الثابون عليه إلى الموت ﴿ والمؤمنات ﴾ العصاة وغيرهم فيرفقهم لبذلها بعد حملها فالآية من الاحتباك : ذكر العذاب أولاً دليلاً على النعيم ثانياً ، والتوبة ثانياً دليلاً على منعها أولاً أي عرض هذا العرض وحكم هذا الحكم ليعذب وينعم بحجة تعارفها الناس فيما بينهم .

(7/630)

---

ولما كان هذا مؤذناً بأنه ما من أحد إلا وقد حملها وقتاً ما ، فكان مرغباً للقلوب مرهباً للنفوس ، قال مؤنساً لها مرغباً : ﴿ وكان الله ﴾ أي على ما له من الكبر والعظمة والانتقام والملك والسطوة ﴿ غفوراً ﴾ أي محاء لذنوب التائبين الفعلية والإمكانية عيناً وأثراً

﴿ رَحِيمًا ﴾ أَي مَكْرَمًا لَهُمْ بِأَنْوَاعِ الْإِكْرَامِ بَعْدَ الرَّجُوعِ عَنِ الْإِجْرَامِ ، وَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيَّ -صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي مَطْلَعِهَا بِالتَّقْوَى أَمْرًا فِي مَقْطَعِهَا بِذَلِكَ عَلَى وَجْهِ عَامٍ ، وَتَوَعَّدَ الْمَشَاقِقِينَ  
وَالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ نَهَى فِي أَوَّلِهَا عَنِ طَاعَتِهِمْ ، وَخَتَمَ بِصِفَتِي الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ كَمَا خَتَمَ فِي أَوَّلِهَا  
بِهِمَا آيَةَ الْخَطَا وَالْتِعَمَدِ ، فَقَدْ تَلَاقِيَا وَتَعَانَقَا وَتَوَافَقَا وَتَطَابَقَا - وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي  
السَّبِيلَ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ . انْتَهَى انْتَهَى . اهـ ﴿ نَظْمُ الدَّرَرِ ح 6 ص 141 .

﴿ 143

(8/630)

فصل

قال الفخر :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ (

لَمَّا أَرشَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَأَدَبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَحْسَنِ الْأَدَابِ ، بَيْنَ أَنْ  
التَّكْلِيفِ الَّذِي وَجَّهَهُ اللَّهُ إِلَى الْإِنْسَانِ أَمْرَ عَظِيمٍ فَقَالَ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ أَي  
التَّكْلِيفِ وَهُوَ الْأَمْرُ بِمُخَالَفَةِ مَا فِي الطَّبِيعَةِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ التَّكْلِيفِ لَيْسَ فِي  
السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ لِأَنَّ الْأَرْضَ وَالْجِبَالَ وَالسَّمَاءَ كُلَّهَا عَلَى مَا خَلَقْتَ عَلَيْهِ ؛ الْجِبَالَ لَا

يطلب منه السير والأرض لا يطلب منها الصعود ولا من السماء الهبوط ولا في الملائكة لأن الملائكة وإن كانوا مأمورين منهيين عن أشياء لكن ذلك لهم كالأكل والشرب لنا فيسبحون الليل والنهار لا يفترون كما يشتغل الإنسان بأمر موافق لطبعه ، وفي الآية مسائل :  
المسألة الأولى :

في الأمانة وجوه كثيرة منها من قال هو التكليف وسمي أمانة لأن من قصر فيه فعليه الغرامة ، ومن وفره الكرامة .

ومنهم من قال هو قول لا إله إلا الله وهو بعيد فإن السموات والأرض والجبال بألسنتها ناطقة بأن الله واحد لا إله إلا هو ، ومنهم من قال الأعضاء فالعين أمانة ينبغي أن يحفظها والأذن كذلك واليد كذلك ، والرجل والفرج واللسان ، ومنهم من قال معرفة الله بما فيها ، والله أعلم .

المسألة الثانية :

في العرض وجوه منهم من قال المراد العرض ومنهم من قال الحشر ومنهم من قال المقابلة أي قابلنا الأمانة على السموات فرجحت الأمانة على أهل السموات والأرض .

المسألة الثالثة :

في السموات والأرض وجهان أحدهما : أن المراد هي بأعيانها ، والثاني : المراد أهلها ،

ففيه إضمار تقديره: إنا عرضنا الأمانة على أهل السموات والأرض.

المسألة الرابعة:

(9/630)

قوله: ﴿فَأَيُّنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا﴾ لم يكن إياؤهن كإبائ إبليس في قوله تعالى: ﴿أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ [الحجر: 31] من وجهين أحدهما: أن هناك السجود كان فرضاً، وههنا الأمانة كانت عرضاً وثانيهما: أن الإباء كان هناك استكباراً وههنا استصغاراً استصغرن أنفسهن، بدليل قوله: ﴿وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾.

المسألة الخامسة:

ما سبب الإشفاق؟ نقول الأمانة لا تقبل لوجوه أحدها: أن يكون عزيزاً صعب الحفظ كالأواني من الجواهر التي تكون عزيزة سريعة الانكسار، فإن العاقل يمتنع عن قبولها ولو كانت من الذهب والفضة لقبليها ولو كانت من الزجاج لقبليها، في الأول لأمانه من هلاكها، وفي الثاني لكونها غير عزيزة الوجود والتكليف كذلك والثاني: أن يكون الوقت زمان شهب وغارة فلا يقبل العاقل في ذلك الوقت الودائع، والأمر كان كذلك لأن الشيطان وجنوده كانوا في قصد المكلفين إذ الغرض كان بعد خروج آدم من الجنة الثالث: مراعاة

الأمانة والإتيان بما يجب كإيداع الحيوانات التي تحتاج إلى العلف والسقي وموضع مخصوص يكون برسمها ، فإن العاقل يمتنع من قبولها بخلاف متاع يوضع في صندوق أو في زاوية بيت والتكليف كذلك فإنه يحتاج إلى تربية وتنمية .

المسألة السادسة :

كيف حملها الإنسان ولم تحملها هذه الأشياء ؟ فيه جوابان أحدهما : بسبب جهله بما فيها وعلمهن ، ولهذا قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ .

والثاني : أن الأشياء نظرت إلى أنفسهن فرأين ضعفهن فامتنعن ، والإنسان نظر إلى جانب المكلف ، وقال المودع عالم قادر لا يعرض الأمانة إلا على أهلها وإذا أودع لا يتركها بل يحفظها بعينه وعونه فقبلها ، وقال : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [ الفاتحة : 5 ] .

المسألة السابعة :

(10/630)

---

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ فيه وجوه أحدها : أن المراد منه آدم ظلم نفسه

بالمخالفة ولم يعلم ما يعاقب عليه من الإخراج من الجنة ثانيها : المراد الإنسان يظلم

بالعصيان ويجهل ما عليه من العقاب ثالثها : إنه كان ظلوماً جهولاً ، أي كان من شأنه الظلم

والجهل يقال فرس شمس ودابة جموح وماء طهور أي من شأنه ذلك ، فكذلك الإنسان من شأنه الظلم والجهل فلما أودع الأمانة بقي بعضهم على ما كان عليه وبعضهم ترك الظلم كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ءِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [ الأنعام : 82 ] وترك الجهل كما قال تعالى في حق آدم عليه السلام : ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ءَسْمَاءَ كُلِّهَا ﴾ [ البقرة : 31 ] وقال في حق المؤمنين عامة : ﴿ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ ﴾ [ آل عمران : 7 ] وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَاءُ ﴾ [ فاطر : 28 ] رابعها : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ في ظن الملائكة حيث قالوا : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ [ البقرة : 30 ] وبين علمه عندهم حيث قال تعالى : ﴿ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ ﴾ [ البقرة : 31 ] وقال بعضهم في تفسير الآية إن المخلوق على قسمين مدرك وغير مدرك ، والمدرك منه من يدرك الكلبي والجزئي مثل الآدمي ، ومنه من يدرك الجزئي كالبهائم ثم تدرك الشعير الذي تأكله ولا تتفكر في عواقب الأمور ولا تنظر في الدلائل والبراهين ، ومنه من يدرك الكلبي ولا يدرك الجزئي كالملك يدرك الكليات ولا يدرك لذة الجماع والأكل ، قالوا وإلى هذا أشار الله تعالى بقوله : ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ ﴾ [ البقرة : 31 ] فاعترفوا بعدم علمهم بتلك الجزئيات والتكليف لم يكن إلا على مدرك الأمرين إذ له لذات بأمور جزئية ، فمنع منها لتحصيل لذات حقيقية هي مثل لذة الملائكة بعبادة الله ومعرفته ، وأما غيره فإن

(11/630)

---

كان مكلفاً يكون مكلفاً لا بمعنى الأمر بما فيه عليهم كلفة ومشقة بل بمعنى الخطاب فإن المخاطب يسمى مكلفاً لما أن المكلف مخاطب فسمي المخاطب مكلفاً وفي الآية لطائف الأولى: الأمانة كان عرضها على آدم فقبلها فكان أميناً عليها والقول قول الأمين فهو فائز، بقي أولاده أخذوا الأمانة منه والآخذ من الأمين ليس بمؤمن، ولهذا وارث المودع لا يكون القول قوله ولم يكن له بد من تجديد عهد واثمان، فالمؤمن اتخذ عند الله عهداً فصار أميناً من الله فصار القول قوله فكان له ما كان لأدم من الفوز.

(12/630)

---

ولهذا قال تعالى: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: 73] أي كما تاب على آدم في قوله تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: 37] والكافر صار آخذاً للأمانة من المؤمن فبقي في ضمانه، ثم إن المؤمن إذا أصاب الأمانة في يده شيء بقضاء الله وقدره كان ذلك من غير تقصير منه والأمين لا يضمن ما فات بغير تقصير، والكافر إذا أصاب



الأمانة في يده شيء ضمن وإن كان بقضاء الله وقدره ، لأنه يضمن ما فات وإن لم يكن  
بتقدير اللطيفة الثانية : خص الأشياء الثلاثة بالذكر لأنها أشد الأمور وأحملها للأثقال ،  
وأما السموات فلقوله تعالى : ﴿ وَنَبِّئْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا ﴾ [النبأ : 12] والأرض  
والجبال لا تخفى شدتها وصلابتها ، ثم إن هذه الأشياء لما كانت لها شدة وصلابة عرض  
الله تعالى الأمانة عليها واكتفى بشدتهن وقوتهن فامتنع ، لأنهن وإن كن أقوياء إلا أن أمانة  
الله تعالى فوق قوتهن ، وحملها الإنسان مع ضعفه الذي قال الله تعالى فيه : ﴿ وَخَلَقَ  
الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء : 28] ولكن وعده بالإعانة على حفظ الأمانة بقوله :  
﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق : 3] فإن قيل فالذي يعينه الله تعالى كيف  
يعذب فلم يعذب الكافر ؟ نقول قال الله تعالى : " أنا أعين من يستعين بي ويتوكل علي "  
والكافر لم يرجع إلى الله تعالى فتركه مع نفسه فيبقى في عهدة الأمانة اللطيفة الثالثة : قوله  
تعالى : ﴿ فَأَيُّبَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ إشارة إلى أن فيه  
مشقة بخلاف ما لو قال فأين أن يقبلنها وقبلها الإنسان ، ومن قال لغيره افعل هذا الفعل فإن  
لم يكن في الفعل تعب يقابل بأجرة فإذا فعله لا يستحق أجرة فقال تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا ﴾  
إشارة إلى أنه مما يستحق الأجر عليه أي على مجرد حمل الأمانة ، وإما على رعايتها حق  
الرعاية فيستحق الزيادة فإن قيل فالكل حملوها ، غاية ما في الباب أن

الكافر لم يأت بشيء زائد على الحمل فينبغي أن يستحق الأجر على الحمل فنقول الفعل إذا كان على وفق الإذن من المالك الأمر يستحق الفاعل الأجرة، ألا ترى أنه لو قال أحمل هذا إلى الضيعة التي على الشمال فحمل ونقلها إلى الضيعة التي على الجنوب لا يستحق الأجرة ويلزمه ردها إلى الموضع الذي كان فيه كذلك الكافر حملها على غير وجه الإذن فغرم وزالت حسناته التي عملها بسببه .

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾

أي حملها الإنسان ليقع تعذيب المنافق والمشرک، فإن قال قائل لم قدم التعذيب على التوبة نقول لما سمي التكليف أمانة والأمانة من حكمها اللازم أن الخائن يضمن وليس من حكمها اللازم أن الأمين الباذل جهده يستفيد أجرة فكان التعذيب على الخيانة كاللازم والأجر على الحفظ إحسان والعدل قبل الإحسان وفيه مسألتان :

المسألة الأولى :

لم عطف المشرک على المنافق ، ولم يعد اسمه تعالى فلم يقل ويعذب الله المشرکين وعند التوبة أعاد اسمه وقال ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ ﴾ ولو قال ويتوب على المؤمنین كان المعنى حاصلًا ؟ نقول أراد تفضيل المؤمن على المنافق فجعله كالكلام المستأنف ويجب هناك ذلك الفاعل فقال : ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ ﴾ ويحقق هذا قراءة من قرأ ( ويتوب الله ) بالرفع .

## المسألة الثانية :

ذكر الله في الإنسان وصفين الظلوم والجهول وذكر من أوصافه وصفين فقال : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي كان غفوراً للظلوم ورحيماً على الجهول ، وذلك لأن الله تعالى وعد عباده بأنه يغفر الظلم جميعاً إلا الظلم العظيم الذي هو الشرك كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان : 13] وأما الوعد فقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : 48] وأما الرحمة على الجهل فلأن الجهل محل الرحمة ولذلك يعتذر المسيء بقوله ما علمت .

(14/630)

---

وهنا لطيفة : وهي أن الله تعالى أعلم عبده بأنه غفور رحيم ، وبصره بنفسه فراه ظلوماً جهولاً ثم عرض عليه الأمانة فقبلها مع ظلمه وجهله لعلمه فيما يجبرها من الغفران والرحمة ، والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 202 . 205 ﴾

(15/630)

---

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ .

فيها ثلاثُ مسائل :

المسألة الأولى : في حقيقة العرض : وقد بيناهُ في المشككين .

المسألة الثانية : في ذكر الأمانة : وفيها اختلاط كثير من القول ، لبأبه في عشرة أقوال :  
الأول : أنها الأمر والنهي ؛ قاله أبو العالبيّة .

الثاني : أنها الفرائض ؛ روي عن ابن عباس وغيره .

الثالث : أنها أمانة الفرج عند المرأة ؛ قاله أبي .

الرابع : أن الله وضع الرّحم عند آدم أمانة .

الخامس : أنها الخلافة .

السادس : أنها الجنابة والصلاة والصوم ؛ قاله زيد بن أسلم .

السابع : أنها أمانة آدم قابيل على أهله وولده ، فقتل قابيل هايل .

الثامن : أنها ودائع الناس .

التاسع : أنها الطاعة .

العاشر : أنها التوحيد .

فَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا مُتَقَارِبَةٌ ، تَرْجِعُ إِلَى قِسْمَيْنِ : أَحَدُهُمَا : التَّوْحِيدُ : فَإِنَّهُ أَمَانَةٌ عِنْدَ الْعَبْدِ ،  
وَخَفِي فِي الْقَلْبِ ، لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إِنِّي لَمْ  
أُورَأَنَّ أَنْتَبَّ عَن قُلُوبِ النَّاسِ ﴾ .

ثَانِيهِمَا : قِسْمُ الْعَمَلِ : وَهُوَ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِيعَةِ ، وَكُلُّهَا أَمَانَةٌ تَخْتَصُّ بِتَأْكِيدِ الْأَسْمِ  
فِيهَا .

(16/630)

---

وَالْمَعْنَى مَا كَانَ خَفِيًّا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَأَخْفَاهُ أَحَقُّهُ بِالْحِفْظِ ، وَأَخْفَاهُ الزُّمَةُ بِالرِّعَايَةِ  
وَأَوْلَاهُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : تَخْتَصُّ بِالْأَحْكَامِ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ : ثَلَاثَةٌ : الْأَوَّلُ : الْوَدَائِعُ ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهَا  
، وَأَوْضَحْنَا وَجْهَ آدَاءِ الْأَمَانَةِ فِيهَا ، وَهَلْ تُقَابَلُ بِخِيَانَةِ أُمِّ لَا ؟ الثَّانِي : أَمَانَةُ الْمَرْأَةِ عَلَى  
حَيْضِهَا وَحَمْلِهَا .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ .

(17/630)

الثَّالِثُ: الوُضُوءُ وَالْغُسْلُ، وَهُمَا أَمَاتَانِ عَظِيمَتَانِ لَا يَعْلَمُهُمَا إِلَّا اللَّهُ، وَكَذَلِكَ الصَّوْمُ؛  
 وَلَا جُلَّ ذَلِكَ جُعِلَ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَهُوَ يَجْزِي بِهِ حَسْبَمَا وَرَدَ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَمَاؤُنَا: إِنَّ الطَّهَارَةَ  
 لَمَّا كَانَتْ خَفِيَّةً لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا إِذَا صَلَّى إِمَامٌ بِقَوْمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ  
 مُحَدِّثٌ، فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ وَحْدَهُ، وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ حَدِيثَهُ أَوْ طَهَارَتَهُ لَا تَعْلَمُ حَقِيقَةً،  
 وَإِنَّمَا تَعْلَمُ بظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ، وَاجْتِهَادٍ فِي النَّظَرِ؛ لَيْسَ بِنَصٍّ وَلَا يَقِينٍ، وَقَدْ أُدِيتِ الصَّلَاةُ  
 وَرَاءَهُ بِاجْتِهَادٍ؛ وَلَا يَنْقُضُ بِاجْتِهَادٍ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذِكْرُهُ لِلْحَدِيثِ غَيْرَ صَحِيحٍ، وَهُوَ  
 أَيْضًا نَاسٍ فِيهِ؛ إِذْ هُوَ غَيْرُ مُحَقِّقٍ لَهُ حَتَّى بِالْغَوَا فِي ذَلِكَ النَّظَرِ، وَاسْتَوْفُوا فِيهِ الْحَقَّ،  
 فَقَالُوا: إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا قَالَ: صَلَّى بَكُمْ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا سَنَةً مُتَعَمِّدًا لَتَرَكَ الطَّهَارَةَ مَا  
 اسْتَقْبَلَتْ فِيهَا قِبْلَةً بَوْضُوءٍ، وَلَا اغْتَسَلَتْ عَنْ جَنَابَةٍ، ذَنْبًا ارْتَكَبْتَهُ؛ وَسَيِّئَةً اجْتَرَمْتَهَا،  
 وَأَنَا مِنْهَا تَائِبٌ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ وَاحِدٌ مِمَّنْ صَلَّى وَرَاءَهُ إِعَادَةٌ؛ وَاللَّهُ حَسِيبُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ  
 غَيْرُ مُحَقَّقٍ مِنْ قَوْلِهِ، وَلَعَلَّ الْأَوَّلَ هُوَ الْحَقُّ وَالصِّدْقُ، وَهَذَا كَذِبٌ لِعِلَّةٍ أَوْ حِيلَةٍ أَوْ لَتَهَوُّرٍ،  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِرَبِّ غَيْرِهِ. انتهى انتهى. اهـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص ﴾

وقال الماوردي :

قوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾

فيها خمسة أقاويل :

أحدها : أن هذه الأمانة هي ما أمر الله سبحانه من طاعته ونهى عن معصيته ، قاله أبو العالية .

الثاني : أنها القوانين والأحكام التي أوجبها الله على العباد وهو قريب من الأول ، قاله ابن عباس ، ومجاهد ، والحسن ، وابن جبير .

الثالث : هي ائتمان الرجال والنساء على الفروج ، قاله أبي . وقيل إن أول ما خلق الله من آدم الفرج فقال : " يَا آدَمُ هَذِهِ أَمَانَةٌ خَبَأْتُهَا عِنْدَكَ فَلَا تَلْبِسْهَا إِلَّا بِحَقِّ فَإِنْ حَفِظْتَهَا حَفِظْتُكَ " . الرابع : أنها الأمانات التي يأتمن الناس بعضهم بعضاً عليها وأولها ائتمان آدم ابنه قابيل على أهله ، وولده حين أراد التوجه إلى أمر ربه فخان قابيل الأمانة في قتل أخيه هابيل ، قاله السدي .

الخامس : أن هذه الأمانة هي ما أودعه الله في السموات والأرض والجبال والخلق من الدلائل على ربوبيته أن يظرونها فأظروها إلا الإنسان فإنه كتمها وجحد لها قاله بعض المتكلمين .

وفي عرض هذه الأمانة ثلاثة أقاويل :

أحدها : أن عرضها هو الأمر بما يجب من حفظها وعظم المآثم في تضييعها . قاله بعض المتكلمين .

الثاني : الأمانة عورضت بالسموات والأرض والجبال فكانت أثقل منها لتغليظ حكمها فلم تستقل بها وضعفت عن حملها ، قاله ابن بحر .

الثالث : أن الله عرض حملها ليكون الدخول فيها بعد العلم بها .  
واختلف قائلوهذا على وجهين :

أحدهما : أنها عرضت على السموات والأرض والجبال ، قاله ابن عباس ، ومجاهد .

الثاني : أنها عرضت على أهل السموات وأهل الأرض وأهل الجبال من الملائكة قاله الحسن .

﴿ فَأَيِّنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾ يحتمل وجهين

: أحدهما : أيِّنَ أن يحملتها عجزاً وأشفقن منها خوفاً .

الثاني : أيِّنَ أن يحملتها حذراً وأشفقن منها تقصيراً .

﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ فيه قولان



: أحدهما : جميع الناس ، قاله ثعلب .

الثاني : أنه آدم ثم انتقلت منه إلى ولده ، قاله الحسن . روي عن معمر عن الحسن أن الأمانة

لما عرضت على السموات والأرض والجبال قالت : وما فيها ؟ قيل لها : إن أحسنت

جزيت وإن أسأت عوقبت فقالت : لا . قال مجاهد : فلما خلق الله آدم عرضها عليه قال

: وما هي ؟ قال : ﴿ إِن أَحْسَنْتَ آجْرُكَ وَإِنُ أَسَأْتَ عَذَابُكَ ﴾ قال تحملتها يا رب .

قال مجاهد : فما كان بين أن تحملها إلى أن خرج من الجنة إلا قدر ما بين الظهر والعصر .

﴿ إِنَّهُ كَنَ ظُلُومًا جَهُولًا ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : ظلوماً لنفسه ، جهولاً بربه ، قاله الحسن .

الثاني : ظلوماً في خطيئته ، جهولاً فيما حمّل ولده من بعده ، قاله الضحاك .

الثالث : ظلوماً لحقها ، قاله قتادة . جهولاً بعاقبة أمره ، قاله ابن جريج .

قوله : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنه يعذبهم بالشرك والنفاق وهو معنى قول مقاتل .

الثاني : بجيانتهم الأمانة . قال الحسن : هما اللذان ظلماها ، واللذان خانها : المنافق ،

والمشرك .

﴿ وَيُؤْتِ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي يتجاوز عنه بأداء الأمانة والوفاء بالميثاق .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿ لَنْ تَابَ مِنْ شِرْكِهِ ﴾ ﴿ رَحِيمًا ﴾ بالهداية إلى طاعته .  
والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(20/630)

وقال ابن عطية :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾

اختلف الناس في ﴿ الأمانة ﴾ فقال ابن مسعود هي أمانات المال كالودائع ونحوها ،  
وروي عنه أنه في كل الفرائض وأشدها أمانة المال ، وذهبت فرقة ، هي الجمهور ، إلى أنه  
كل شيء يؤتمن الإنسان عليه من أمر ونهي وشأن دين ودنيا ، فالشرع كله أمانة ، قال أبي بن  
كعب من الأمانة أن أئتمنت المرأة على فرجها ، وقال أبو الدرداء غسل الجنابة أمانة ،  
ومعنى الآية ﴿ إنا عرضنا ﴾ على هذه المخلوقات العظام أن تحمل الأوامر والنواهي  
وتتقضي الثواب إن أحسنت والعقاب إن أساءت فأبت هذه المخلوقات وأشفت ،  
ويحتمل أن يكون هذا يادراك يخلقه الله لها ، ويحتمل أن يكون هذا العرض على من فيها من  
الملائكة ، ويروى أنها قالت " رب ذرني مسخرة لما شئت أتيت طائعة فيه ولا تكليني إلى  
نظري وعملي ولا أريد ثواباً " ، وحمل الإنسان الأمانة أي التزم القيام بحقها ، وهو في ذلك

ظلم لنفسه جهول بقدر ما دخل فيه ، وهذا هو تأويل ابن عباس وابن جبير ، وقال الحسن  
﴿ حملها ﴾ معناه خان فيها والآية في الكافر والمنافق .

(21/630)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : والعصاة على قدرهم ، وقال ابن عباس والضحاك وغيره ﴿  
الإنسان ﴾ آدم تحمل الأمانة فما تم له يوم حتى عصى المعصية التي أخرجته من الجنة ،  
وروي أن الله تعالى قال له : " يا آدم إني عرضت الأمانة على السماوات والأرض والجبال  
فأبين أن يحملنها وأشفقن منها فتحملها أنت بما فيها . قال : وما فيها ؟ قال : إن أحسنت  
أجرت وإن أسأت عوقبت " ، قال نعم قد حملتها ، قال ابن عباس فما بقي له قدر ما بين  
الأولى إلى العصر حتى عصى ربه ، وقال ابن عباس وابن مسعود ﴿ الإنسان ﴾ ابن آدم  
قائيل الذي قتل أخاه وكان قد تحمل الأمانة لأبيه أن يحفظ الأهل بعده ، وكان آدم سافر إلى  
مكة في حديث طويل ذكره الطبري وغيره ، وقال بعضهم ﴿ الإنسان ﴾ النوع كله وهذا  
حسن مع عموم الأمانة ، وقال الزجاج معنى الآية ﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ في نواهيها  
وأوامرنا على هذه المخلوقات فقمنا بأمرنا وأطعن فيما كلفناها وتأين من حمل المذمة في  
معصيتنا ، وحمل الإنسان المذمة فيما كلفناه من أوامرنا وشرعنا .

قال الفقيه الإمام القاضي: ﴿ الإنسان ﴾ على تأويله الكافر والعاصي ، وتستقيم هذه الآية مع قوله تعالى: ﴿ أتينا طائعين ﴾ [ فصلت : 11 ] فعلى التأويل الأول الذي حكيناه عن الجمهور يكون قوله تعالى: ﴿ أتينا طائعين ﴾ [ فصت : 11 ] إجابة لأمر أمرت به ، وتكون هذه الآية إياية وإشفاقاً من أمر عرض عليها وخيرت فيه ، وروي أن الله تعالى عرض الأمانة على هذه المخلوقات فأبت ، فلما عرضها الله تعالى على آدم قال : أنا أحملها بين أذني وعاتقي ، فقال الله تعالى له : إني سأعينك قد جعلت لبصرك حجاً فأغلقه عما لا يحل لك ولفرجك لباساً فلا تكشفه إلا على ما أحلت لك .

(22/630)

---

قال الفقيه الإمام القاضي: وفي هذا المعنى أشياء تركتها اختصاراً لعدم صحتها ، وقال قوم: إن الآية من المجاز ، أي إنا إذا قايسنا ثقل الأمانة بقوة السماوات والأرض والجبال رأينا أنها لا تطيقها وأنها لو تكلمت لأبتها وأشفتت فعبر عن هذا المعنى بقوله ﴿ إنا عرضنا ﴾ الآية ، وهذا كما تقول عرضت الحمل على البعير فأباه وأنت تريد بذلك قايسة قوته بثقل الحمل فرأيت أنها تقصر عنه ، وقوله ﴿ ليعذب الله ﴾ اللام العاقبة لأن الإنسان لم يحمل ليقع العذاب لكن حمل فصار الأمر وآل إلى أن يعذب من نافق ومن أشرك وأن يتوب

على من آمن وقرأ الجمهور و"يتوب" بالنصب عطفًا على قوله ﴿ليعذب﴾ وقرأ الحسن بن أبي الحسن و"يتوب" بالرفع على لقطع والاستئناف، وباقي الآية بين. انتهى انتهى. ١٠ هـ  
﴿المحرر الوجيز ح 4 ص﴾

(23/630)

وقال ابن الجوزي:

قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾

فيها قولان.

أحدهما: أنها الفرائض، عرضها الله على السماوات والأرض والجبال، إن أدتها أثابها، وإن ضيعتها عذَّبها، فكرهت ذلك؛ وعرضها على آدم فقبلها بما فيها، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس؛ وكذلك قال سعيد بن جبير: عرضت الأمانة على آدم فقبل له: تأخذها بما فيها، إن أطعت غفرتُ لك، وإن عصيت عذَّبْتُك، فقال: قبلتُ، فما كان إلا كما بين صلاة العصر إلى أن غربت الشمس حتى أصاب الذنب.

ومن ذهب إلى أنها الفرائض قتادة، والضحاك، والجمهور.

والثاني: أنها الأمانة التي يأتمن الناس بعضهم بعضاً عليها.

روى السدي عن أشياخه أن آدم لما أراد الحج قال للسماء : احفظي ولدي بالأمانة ، فأبت ، وقال للأرض ، فأبت ، وقال للجبال ، فأبت ، فقال لقابيل ، فقال : نعم ، تذهب وتجيء وتجد أهلك كما يسرك ، فلما انطلق آدم ، قتل قابيل هايل ، فرجع آدم فوجد ابنه قد قتل أخاه ، فذلك حيث يقول الله عز وجل : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ وهو ابن آدم ، فما قام بها .

وحكى ابن قتيبة عن بعض المفسرين أن آدم لما حضرته الوفاة قال : يا رب ، من أستخلف من بعدي ؟ فقيل له : اعرض خلاقك على جميع الخلق ، فعرضها ، فكل أباهما غير ولده . وللمفسرين في المراد بعرض الأمانة على السماوات والأرض قولان .

أحدهما : أن الله تعالى ركب العقل في هذه الأعيان ، وأفهم خطابها ، وأنطقهن بالجواب حين عرضها عليهن ، ولم يُرد بقوله : ﴿ أَيْبِنَ ﴾ المخالفة ، ولكن أَيْبِنَ للخشية والمخافة ، لأن العرض كان تحييراً لا إلزاماً ، و ﴿ أَشْفَقْنَ ﴾ بمعنى خفن منها أن لا يؤدبنا فيلحقن العقاب ، هذا قول الأكثرين .

والثاني: أن المراد بالآية: إنا عرضنا الأمانة على أهل السماوات وأهل الأرض وأهل

الجبال من الملائكة، قاله الحسن .

وفي المراد بالإنسان أربعة أقوال .

أحدها: آدم في قول الجمهور .

والثاني: قاييل في قول السدي .

والثالث: الكافر والمنافق، قاله الحسن .

والرابع: جميع الناس، قاله ثعلب .

قوله تعالى: ﴿ إِنَّه كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ فيه ثلاثة أقوال .

أحدها: ظلوماً لنفسه، غرّاً بأمر ربه، قاله ابن عباس، والضحاك .

والثاني: ظلوماً لنفسه، جهولاً بعاقبة أمره، قاله مجاهد .

والثالث: ظلوماً بمعصية ربه، جهولاً بعقاب الأمانة، قاله ابن السائب .

وذكر الزجاج في الآية وجهاً يخالف أكثر الأقوال، وذكر أنه موافق للتفسير فقال: إن الله

تعالى ائتمن بني آدم على ما افترضه عليهم من طاعته، وائتمن السماوات والأرض والجبال

على طاعته والخضوع له، فأما السماوات والأرض فقالتا: ﴿ أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ [ فصلت

: 11 ]، وأعلمنا أن من الحجارة ما يهبط من خشية الله، وأن الشمس والقمر والنجوم

والجبال والملائكة يسجدون لله، فعرفنا الله تعالى أن السماوات والأرض لم تحتمل الأمانة،

لأنها أدَّتْها ، وأداؤها : طاعة الله وترك معصيته ، وكلُّ من خان الأمانة فقد احتملها ،  
وكذلك كلُّ من أثم فقد احتمل الإثم ، وكذلك قال الحسن : ﴿ وحملها الإنسان ﴾ أي :  
الكافر والمنافق حملاًها ، أي : خانا ولم يُطيعا ؛ فأثماً من أطاع ، فلا يقال : كان ظلوماً  
جهولاً .

قوله تعالى : ﴿ ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على  
المؤمنين والمؤمنات ﴾ قال ابن قتيبة : المعنى : عَرَضْنَا ذلك ليظهر نفاق المنافق وشرك  
المشرك فيعذبهم الله ، ويظهر إيمانه المؤمنين فيتوب الله عليهم ، أي : يعود عليهم بالرحمة  
والمغفرة إن وقع منهم تقصير في الطاعات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص ﴾

(25/630)

وقال القرطبي :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾

لما بيّن تعالى في هذه السورة من الأحكام ما بيّن ، أمر بالتزام أوامره .

والأمانة تعم جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال ، وهو قول الجمهور .

روى الترمذي الحكيم أبو عبد الله : حدّثنا إسماعيل بن نصر عن صالح بن عبد الله عن



محمد بن يزيد بن جوهر عن الضحاك عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قال الله تعالى لآدم يا آدم إني عرضت الأمانة على السموات والأرض فلم تطلبها فهل أنت حاملها بما فيها فقال وما فيها يا رب قال إن حملتها أُجرت وإن ضيعتها عُدبت فاحتملها بما فيها فلم يلبث في الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها " فالأمانة هي الفرائض التي ائتمن الله عليها العباد .

وقد اختلف في تفاصيل بعضها على أقوال ؛ فقال ابن مسعود : هي في أمانات الأموال كالودائع وغيرها .

وروي عنه أنها في كل الفرائض ، وأشدّها أمانة المال .

وقال أبي بن كعب : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها .

وقال أبو الدرداء : غسل الجنابة أمانة ، وأن الله تعالى لم يأمن ابن آدم على شيء من دينه غيرها .

وفي حديث مرفوع : " الأمانة الصلاة " إن شئت قلت قد صليت وإن شئت قلت لم أصل . وكذلك الصيام وغسل الجنابة .

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : أول ما خلق الله تعالى من الإنسان فرجه وقال هذه أمانة استودعتكها ، فلا تلبسها إلا بحق .

فإن حفظتها حفظتك ، فالفرج أمانة ، والأذن أمانة ، والعين أمانة ، واللسان أمانة ، والبطن

أمانة، واليد أمانة، والرجل أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له.

وقال السدي هي ائتمان آدم ابنه قابيل على ولده وأهله، وخيائه إياه في قتل أخيه.

(26/630)

وذلك أن الله تعالى قال له: "يا آدم، هل تعلم أن لي بيتاً في الأرض" قال: "اللهم لا" قال:

"فإن لي بيتاً بمكة فائته، فقال للسماء: احفظي ولدي بالأمانة؟ فأبت، وقال للأرض:

احفظي ولدي بالأمانة فأبت، وقال للجبال كذلك فأبت.

فقال لقابيل: احفظ ولدي بالأمانة، فقال نعم، تذهب وترجع فتجد ولدك كما يسرك.

فرجع فوجده قد قتل أخاه، فذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴿الآيَةَ﴾.

وروى معمر عن الحسن أن الأمانة عرضت على السموات والأرض والجبال، قالت: وما

فيها؟ قيل لها: إن أحسنت جوزيت وإن أسأت عوقبت.

فقالت لا.

قال مجاهد: فلما خلق الله تعالى آدم عرضها عليه، قال: وما هي؟ قال: إن أحسنت

أجرتك وإن أسأت عذبتك.

قال : فقد تحملتها يا رب .

قال مجاهد : فما كان بين أن تحملها إلى أن أُخرج من الجنة إلا قدر ما بين الظهر والعصر .  
وروى عليّ ابن طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ قال : الأمانة الفرائض ، عرضها الله عز وجل على السموات والأرض  
والجبال ، إن أدّوها أثابهم ، وإن ضيّعوها عذبهم .

فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية ، ولكن تعظيماً لدين الله عز وجل ألا يقوموا به .  
ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها .

قال النحاس : وهذا القول هو الذي عليه أهل التفسير .

وقيل : لما حضرت آدم صلى الله عليه وسلم الوفاة أمر أن يعرض الأمانة على الخلق ،  
فعرضها فلم يقبلها إلا بنوه .

وقيل : هذه الأمانة هي ما أودعه الله تعالى في السموات والأرض والجبال والخلق ، من  
الدلائل على ربوبيته أن يظهرها فأظهرها ، إلا الإنسان فإنه كتمها وجحدتها ؛ قاله بعض  
المتكلمين .

ومعنى "عَرَضْنَا" أظهرنا ، كما تقول : عرضت الجارية على البيع .

(27/630)

والمعنى إنا عرضنا الأمانة وتضييعها على أهل السموات وأهل الأرض من الملائكة والإنس والجن ﴿ فَأَبِينَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ أي أن يحملن وزرها ، كما قال جل وعز : ﴿ وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾ [العنكبوت : 13] .

﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ قال الحسن : المراد الكافر والمنافق .

﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا ﴾ لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ بربه .

فيكون على هذا الجواب مجازاً ، مثل : ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف : 82] .

وفيه جواب آخر على أن يكون حقيقة أنه عرض على السموات والأرض والجبال الأمانة وتضييعها وهي الثواب والعقاب ، أي أظهر لمن ذلك فلم يحملن وزرها ، وأشفقت وقالت : لا أبتغي ثواباً ولا عقاباً ، وكل يقول : هذا أمر لا نطيعه ، ونحن لك سامعون ومطيعون فيما أمرن به وسُخرن له ، قاله الحسن وغيره .

قال العلماء : معلوم أن الجماد لا يفهم ولا يجيب ، فلا بد من تقدير الحياة على القول الأخير . وهذا العرض عرض تخيير لا إلهام .

والعرض على الإنسان إلهام .

وقال القفال وغيره : العرض في هذه الآية ضرب مثل ، أي أن السموات والأرض على كبر

أجرامها ، لو كانت بحيث يجوز تكليفها لثقل عليها تقلد الشرائع ، لما فيها من الثواب

والعقاب ، أي أن التكليف أمر حقه أن تعجز عنه السموات والأرض والجبال ، وقد كلفه  
الإنسان وهو ظالم جهول لو عقل .

وهذا كقوله : ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ ﴾ [الحشر : 21] ثم قال : ﴿ وَتَلْكَ  
الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ﴾ .

قال القفال : فإذا تقرر في أنه تعالى يضرب الأمثال ، وورد علينا من الخبر ما لا يخرج إلا على  
ضرب المثل ، وجب حمله عليه .

وقال قوم : إن الآية من المجاز ، أي إنا إذا قايسنا ثقل الأمانة بقوة السموات والأرض والجبال ،  
رأينا أنها لا تطيقها ، وأنها لو تكلمت لأبت وأشفت ، فعبّر عن هذا المعنى بقوله : ﴿ إنا  
عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ الآية .

(28/630)

---

وهذا كما تقول : عرضت الحمل على البعير فأباه ، وأنت تريد قايست قوته بثقل الحمل ،  
فأبت أنها تقصر عنه .

وقيل : "عَرَضْنَا" بمعنى عارضنا الأمانة بالسموات والأرض والجبال فضعفت هذه  
الأشياء عن الأمانة ، ورجحت الأمانة بثقلها عليها .

وقيل : إن عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال إنما كان من آدم عليه السلام .  
وذلك أن الله تعالى لما استخلفه على ذريته ، وسلّطه على جميع ما في الأرض من الأنعام  
والطير والوحش ، وعهد إليه عهداً أمره فيه ونهاه وحرّم وأحلّ ، فقبله ولم ينزل عاملاً به .  
فلما أن حضرته الوفاة سأل الله أن يعلمه من يستخلف بعده ، ويقلده من الأمانة ما تقلده ،  
فأمره أن يعرض ذلك على السموات بالشرط الذي أخذ عليه من الثواب إن أطاع ومن  
العقاب إن عصى ، فأبى أن يقبله شفقاً من عذاب الله .  
ثم أمره أن يعرض ذلك على الأرض والجبال كلها فأبياه .  
ثم أمره أن يعرض ذلك على ولده فعرضه عليه فقبله بالشرط ، ولم يهب منه ما تهيبت  
السموات والأرض والجبال .

"إِنَّه كَانَ ظُلُومًا" لِنَفْسِهِ "جَهُولًا" بِعَاقِبَةِ مَا تَقَلَّدَ لِرَبِّهِ .

قال الترمذي الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي : عجبت من هذا القائل من أين أتى بهذه  
القصة ! فإن نظرنا إلى الآثار وجدناها بخلاف ما قال ، وإن نظرنا إلى ظاهرها وجدناه  
بخلاف ما قال ، وإن نظرنا إلى باطنه وجدناه بعيداً مما قال ! وذلك أنه ردّد ذكر الأمانة ولم  
يذكر ما الأمانة ، إلا أنه يومئذ في مقاله إلى أنه سلّطه على جميع ما في الأرض ، وعهد الله  
إليه عهداً فيه أمره ونهيه وحلّه وحرّامه ، وزعم أنه أمره أن يعرض ذلك على السموات  
والأرض والجبال ؛ فما تصنع السموات والأرض والجبال بالحلال والحرام ؟ وما التسليط

على الأنعام والطير والوحش! وكيف إذا عرضه على ولده فقبله في أعناق ذريته من

بعده .

(29/630)

وفي مبتدأ الخبر في التنزيل أنه عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال حتى ظهر الإيباء منهم، ثم ذكر أن الإنسان حملها، أي من قبل نفسه لأنه حمل ذلك، فسماه "ظُلُومًا" أي لنفسه، "جهولًا" بما فيها .

وأما الآثار التي هي بخلاف ما ذكر، فحدثني أبي رحمه الله قال حدثنا الفيض بن الفضل الكوفي حدثنا السري بن إسماعيل عن عامر الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال: لما خلق الله الأمانة مثلها صخرة، ثم وضعها حيث شاء، ثم دعا لها السموات والأرض والجبال ليحملنها، وقال لهن: إن هذه "الأمانة"، ولها ثواب وعليها عقاب؛ قالوا: يا رب، لا طاقة لنا بها؛ وأقبل الإنسان من قبل أن يدعى فقال للسموات والأرض والجبال: ما وقوفكم؟ قالوا: دعانا ربنا أن نحمل هذه فأشفقن منها ولم نطقها؛ قال: فحركها بيده وقال: والله لو شئت أن أحملها لحملتها؛ فحملها حتى بلغ بها إلى ركبتيه، ثم وضعها وقال: والله لو شئت أن أزداد لأزددت؛ قالوا: دونك! فحملها حتى بلغ بها حقيبه، ثم وضعها

وقال : والله لو شئت أن أزداد لأزددتُ ؛ قالوا : دونك ، فحملها حتى وضعها على عاتقه ، فلما أهوى ليضعها ، قالوا : مكانك ! إن هذه "الأمانة" ولها ثواب وعليها عقاب ، وأمرنا ربنا أن نحملها فأشفقنا منها ، وحملتها أنت من غير أن تدعى لها ، فهي في عنقك وفي أعناق ذريتك إلى يوم القيامة ، إنك كنت ظلوماً جهولاً .

وذكر أخباراً عن الصحابة والتابعين تقدم أكثرها .

﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ أي التزم القيام بحقتها ، وهو في ذلك ظلوم لنفسه .

وقال قتادة : للأمانة ، جهول بقدر ما دخل فيه .

وهذا تأويل ابن عباس وابن جبير .

وقال الحسن : جهول بربه .

قال : ومعنى "حملها" خان فيها .

وقال الزجاج : والآية في الكافر والمنافق والعصاة على قدرهم على هذا التأويل .

(30/630)

---

وقال ابن عباس وأصحابه والضحاك وغيره : "الإنسان" آدم ، تحمّل الأمانة فما تم له يوم

حتى عصى المعصية التي أخرجته من الجنة .



وعن ابن عباس أن الله تعالى قال له : أتحمل هذه الأمانة بما فيها .

قال وما فيها ؟ قال : إن أحسنت جُزيت وإن أسأت عوقبت .

قال : أنا أحملها بما فيها بين أذني وعاتقي .

فقال الله تعالى له : إني سأعينك ، قد جعلت لبصرك حجاباً فأغلقه عما لا يحل لك ،

ولفرجك لباساً فلا تكشفه إلا على ما أحلت لك .

وقال قوم : "الإنسان" النوع كله .

وهذا حسن مع عموم الأمانة كما ذكرناه أولاً .

وقال السدي : الإنسان قابيل .

فالله أعلم .

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ ﴾ اللام في "لِيُعَذِّبَ" متعلقة بـ "حمل" أي حملها

ليعذب العاصي ويشيب المطيع ؛ فهي لام التعليل ؛ لأن العذاب نتيجة حمل الأمانة .

وقيل بـ "عرضنا" ؛ أي عرضنا الأمانة على الجميع ثم قلدناها الإنسان ليظهر شرك

المشرك ونفاق المنافق ليعذبهم الله ، وإيمان المؤمن ليثيبه الله .

﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ ﴾ قراءة الحسن بالرفع ، يقطعه من الأول ؛ أي يتوب الله عليهم بكل حال .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ خبر بعد خبرل "كان" .

ويجوز أن يكون نعتاً لغفور ، ويجوز أن يكون حالاً من المضمرة .

والله أعلم بالصواب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(31/630)

وقال ابن كثير :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾

قال العوفي ، عن ابن عباس : يعني بالأمانة : الطاعة ، وعرضها عليهم قبل أن يعرضها على آدم ، فلم يطقنها ، فقال لآدم : إني قد عرضت الأمانة على السموات والأرض والجبال فلم يطقنها ، فهل أنت آخذ بما فيها ؟ قال : يا رب ، وما فيها ؟ قال : إن أحسنت جزيت ، وإن أسأت عوقبت . فأخذها آدم فتحملها ، فذلك قوله : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، الأمانة : الفرائض ، عرضها الله على السموات والأرض والجبال ، إن أدوها أثابهم . وإن ضيعوها عذبهم ، فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية ، ولكن تعظيماً لدين الله ألا يقوموا بها ، ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها ، وهو قوله : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ يعني : غراً بأمر الله .

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ قال: عرضت على آدم فقال: خذها بما فيها، فإن أطعت غفرت لك، وإن عصيت عذبتك. قال: قبلت، فما كان إلا قدر ما بين العصر إلى الليل من ذلك اليوم، حتى أصاب الخطيئة.

(32/630)

---

وقد روى الضحاك، عن ابن عباس، قريبا من هذا. وفيه نظر وانقطاع بين الضحاك وبينه، والله أعلم. وهكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، والحسن البصري، وغير واحد:

(33/630)

---

الإن الأمانة هي الفرائض.  
وقال آخرون: هي الطاعة.

وقال الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق [قال] : قال أبي بن كعب : من الأمانة أن

المرأة أوئمت على فرجها .

وقال قتادة : الأمانة : الدين والفرائض والحدود .

وقال بعضهم : الغسل من الجنابة .

وقال مالك ، عن زيد بن أسلم قال : الأمانة ثلاثة : الصلاة ، والصوم ، والاعتسال من

الجنابة .

وكل هذه الأقوال لا تنافي بينها ، بل هي متفقة وراجعة إلى أنها التكليف ، وقبول الأوامر

والنواهي بشرطها ، وهو أنه إن قام بذلك أثيب ، وإن تركها عُوِّبَ ، فقبلها الإنسان على

ضعفه وجهله وظلمه ، إلا مَنْ وفق الله ، وبالله المستعان .

قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا عبد العزيز بن المغيرة [البصري] ، حدثنا حماد بن

واقد - يعني : أبا عمر الصفار - سمعت أبا معمر - يعني : عون بن معمر - يحدث عن

الحسن - يعني : البصري - أنه تلا هذه الآية : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ قال : عرضها على السبع الطبايق الطرائق التي زينت بالنجوم ، وحملة

العرش العظيم ، فقيل لها : هل تحملين الأمانة وما فيها ؟ قالت : وما فيها ؟ قال : قيل لها :

إن أحسنت جُزيت ، وإن أسأت عوقبت . قالت : لا . ثم عرضها على الأرضين السبع

الشداد ، التي شددت بالأوتاد ، وذلت بالمهاد ، قال : فقيل لها : هل تحملين الأمانة وما فيها

؟ قالت : وما فيها ؟ قال : قيل لها : إن أحسنت جزيت ، وإن أسأت عوقبت . قالت : لا . ثم عرضها على الجبال الشم الشوامخ الصعاب الصلاب ، قال : قيل لها : هل تحملين الأمانة وما فيها ؟ قالت : وما فيها ؟ قال : قيل لها : إن أحسنت جزيت ، وإن أسأت عوقبت . قالت : لا .

(34/630)

---

وقال مقاتل بن حيان : إن الله حين خلق خلقه ، جمع بين الإنس والجن ، والسموات والأرض والجبال ، فبدأ بالسموات فعرض عليهن الأمانة وهي الطاعة ، فقال لهن : أتحملن هذه الأمانة ، ولكن على الفضل والكرامة والثواب في الجنة . . . ؟ فقلن : يا رب ، إنا لا نستطيع هذا الأمر ، وليست بنا قوة ، ولكننا لك مطيعين . ثم عرض الأمانة على الأرضين ، فقال لهن : أتحملن هذه الأمانة وتقبلنها مني ، وأعطين الفضل والكرامة ؟ فقلن : لا صبر لنا على هذا يا رب ولا نطق ، ولكننا لك سامعين مطيعين ، لا نعصيك في شيء تأمرنا به . ثم قرب آدم فقال له : أتحمل هذه الأمانة وترعاها حق رعايتها ؟ فقال عند ذلك آدم : ما لي عندك ؟ قال : يا آدم ، إن أحسنت وأطعت ورعيت الأمانة ، فلك عندي الكرامة والفضل وحسن الثواب في الجنة . وإن عصيت ولم ترعها حق رعايتها

وأَسَات ، فَإِنِّي مَعذِبُكَ وَمَعَاقِبُكَ وَأُنزِلُكَ النَّارَ . قَالَ : رَضِيتَ [يَا] رَبِّ . وَتَحَمَّلَهَا ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : قَدْ حَمَلْتُكَهَا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ . رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ . وَعَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ : عَرَضَهَا عَلَى السَّمَوَاتِ فَقَالَتْ : يَا رَبِّ ، حَمَلْتَنِي الْكَوَاكِبُ وَسُكَّانُ السَّمَاءِ وَمَا ذَكَرَ ، وَمَا أُرِيدُ ثَوَابًا وَلَا أَحْمِلُ فَرِيضَةً . قَالَ : وَعَرَضَهَا عَلَى الْأَرْضِ فَقَالَتْ : يَا رَبِّ ، غَرَسْتَنِي فِي الْأَشْجَارِ ، وَأَجْرِي فِي الْأَنْهَارِ وَسُكَّانِ الْأَرْضِ وَمَا ذَكَرَ ، وَمَا أُرِيدُ ثَوَابًا وَلَا أَحْمِلُ فَرِيضَةً . وَقَالَتْ الْجِبَالُ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ فِي عَاقِبَةِ أَمْرِهِ . وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ .

وَعَنْ ابْنِ أَسْوَعٍ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا عَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِنَّ حَمْلَ الْأَمَانَةِ ، ضَجَّجْنَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَقَلْنَ : رَبَّنَا . لَا طَاقَةَ لَنَا بِالْعَمَلِ ، وَلَا نُرِيدُ الثَّوَابَ .

ثُمَّ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ الْمَوْصِلِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ [الآيَةُ] ، فَقَالَ الْإِنْسَانُ : بَيْنَ أذْنِي وَعَاتِقِي فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنِّي مُعِينُكَ عَلَيْهَا ، أَيُّ : مُعِينُكَ عَلَى عَيْنَيْكَ بِطَبَقَتَيْنِ ، فَإِذَا نَازَعَاكَ إِلَى مَا أَكْرَهَ فَاطْبُقْ .

ومعينا على لسانك بطبقتين ، فإذا نازعك إلى ما أكره فأطبق . ومعينا على فرجك  
لباس ، فلا تكشفه إلى ما أكره .

ثم روي عن أبي حازم نحو هذا .

(36/630)

---

وقال ابن جرير : حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب قال : قال ابن زيد في قول الله ، عز وجل :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾

قال : إن الله عرض عليهن الأمانة أن يفترض عليهن الدين ، ويجعل لهن ثوابا وعقابا ،

ويستأمنهن على الدين . فقلن : لآنحن مسخرات لأمرك ، لا نريد ثوابا ولا عقابا . قال :

وعرضها الله على آدم فقال : بين أذني وعاتقي . قال ابن زيد : فقال الله تعالى له : أما إذ

تحملت هذا فساء عينك ، أجعل لبصرك حجابا ، فإذا خشيت أن تنظر إلى ما لا يحل لك

فأرخ عليه حجابا ، واجعل لسانك بابا وغلقا ، فإذا خشيت فأغلق ، وأجعل لفرجك

لباسا فلا تكشفه إلا على ما أحلت لك .

وقال ابن جرير : حدثني سعيد بن عمرو السكوني ، حدثنا بقة ، حدثنا عيسى بن

إبراهيم ، عن موسى بن أبي حبيب ، عن الحكم بن عمير - وكان من أصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم - قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الأمانة والوفاء نزلا على ابن آدم مع الأنبياء، فأرسلوا به، فمنهم رسول الله، ومنهم نبي، ومنهم نبي رسول، ونزل القرآن وهو كلام الله، ونزلت العربية والعجمية، فعلموا أمر القرآن وعلموا أمر السنن بألسنتهم، ولم يدع الله شيئا من أمره مما يأتون وما يجتنبون وهي الحجج عليهم، إلا بينه لهم. فليس أهل لسان إلا وهم يعرفون الحسن والقبيح، ثم الأمانة أول شيء يرفع ويبقى

(37/630)

---

أثرها في جذور قلوب الناس، ثم يرفع الوفاء والعهد والذمم وتبقى الكتب، فعالم يعمل، وجاهل يعرفها وينكرها ولا يحملها، حتى وصل إلي وإلى أمتي، ولا يهلك على الله إلا هالك، ولا يغفله إلا تارك. فاحذر أيها الناس، وإياكم والوسواس الخناس، فإنما يبلوكم أيكم أحسن عملا (1).

هذا حديث غريب جدا، وله شواهد من وجوه أخرى.

ثم قال ابن جرير: حدثنا محمد بن خلف العسقلاني، حدثنا عبد الله بن عبد المجيد الحنفي، أخبرنا أبو العوام القطان، حدثنا قتادة، وأبان بن أبي عياش، عن خُليد العَصْرِي، عن أبي الدرداء، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خمس



من جاء بهن يوم القيامة مع إيمان دخل الجنة : من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن ، وأعطى الزكاة من ماله طيب النفس بها - وكان يقول ، وأيم الله لا يفعل ذلك إلا مؤمن - [وصام رمضان ، وحج البيت إن استطاع إلى ذلك سبيلا] ، وأدى الأمانة" . قالوا : يا أبا الدرداء ، وما أداء الأمانة ؟ قال : الغسل من الجنابة ، فإن الله لم يأمن ابن آدم على شيء من دينه غيره .  
وهكذا رواه أبو داود عن محمد بن عبد الرحمن العنبري ، عن أبي علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، عن أبي العوام عمران بن داود القطان ، به (2) .

---

(1) تفسير الطبري (39/22) وله شاهد من حديث حذيفة أخرج البخاري في صحيحه برقم (6497) وسيأتي .

(2) تفسير الطبري (39/22) وسنن أبي داود برقم (429) .

(38/630)

---

وقال ابن جرير أيضا : حدثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحاق ، عن شريك ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن السائب ، عن زاذان ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها - أو قال : يكفر كل شيء - إلا

الأمانة ، يؤتى بصاحب الأمانة فيقال له : أدِّ أمانتك . فيقول : أنى يا رب وقد ذهب الدنيا ؟ فيقال له : أدِّ أمانتك . فيقول : أنى يا رب ، وقد ذهب الدنيا ؟ فيقال له : أدِّ أمانتك . فيقول : أنى يا رب وقد ذهب الدنيا ؟ فيقول : اذهبوا به إلى أمه الهاوية . فيذهب به إلى الهاوية ، فيهبوي فيها حتى ينتهي إلى قعرها ، فيجدها هنالك كهيئتها ، فيحملها فيضعها على عاتقه ، فيصعد بها إلى سفير جهنم ، حتى إذا رأى أنه قد خرج زلت فهوى في أثرها أبد الآبدين " . وقال : والأمانة في الصوم ، والأمانة في الوضوء ، والأمانة في الحديث ، وأشد ذلك الودائع . فلقيت البراء فقلت : ألا تسمع إلى ما يقول أخوك عبد الله ؟ فقال : صدق . قال شريك : وحدثنا عياش العامري ، عن زاذان ،

(39/630)

---

عن عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه . ولم يذكر : "الأمانة في الصلاة وفي كل شيء" (1) . إسناده جيد ، ولم يخرجوه . ومما يتعلق بالأمانة الحديث الذي رواه الإمام أحمد :

حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن حذيفة قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا "أن الأمانة

نزلت في جذر قلوب الرجال ، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة" . ثم حدثنا عن رفع الأمانة ، فقال : "ينام الرجل النوم فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل أثر [الوكت ، فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل أثر] [المجل كجمر دحرجته] على رجلك ، تراه مُنتبرا وليس فيه شيء" . قال : ثم أخذ حصي فدحرجه [على رجله ، قال : "فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدي الأمانة ، حتى يقال : إن في بني فلان رجلا أميناً ، حتى يقال للرجل : ما أجده وأظرفه وأعقله . وما في قلبه حبة من خردل من إيمان . ولقد أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت ، إن كان مسلماً ليردنه علي دينه ، وإن كان نصرانياً أو يهودياً ليردنه عليّ ساعيه ، فأما اليوم فما كنت أباع منكم إلا فلانا وفلانا" . وأخرجاه في الصحيحين من حديث الأعمش ، به (2) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن عبد الله بن عمرو ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "أربع إذا كنَّ فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليقة ، وعفة طعمة" .

هكذا رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص (3) .

---

(1) تفسير الطبري (40/22) .

(2) المسند (283/5) وصحيح البخاري برقم (6497) وصحيح مسلم برقم

(143).

(3) المسند (177/2).

(40/630)

---

وقد قال الطبراني في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب : حدثني يحيى بن أيوب العلاف المصري ، حدثنا سعيد بن أبي مریم ، حدثنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن ابن حُجيرة ، عن عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليفة ، وعفة طعمة" . فزاد في الإسناد : "ابن حُجيرة" ، وجعله من مسند ابن عمر (1) .

---

(1) مجمع الزوائد (145/4) وقال الهيثمي : "رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح" .

(41/630)

---

وقد ورد النهي عن الحلف بالأمانة ، قال عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد : حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن خُناص بن سُحيم - أو قال : جبلة بن سُحيم - قال : أقبلت مع زياد بن حُدَيْر من الجابية فقلتُ في كلامي : لا والأمانة . فجعل زياد يبكي ويبكي ، فظننتُ أنني أتيتُ أمراً عظيماً ، فقلتُ له : أكان يكره هذا ؟ قال : نعم . كان عمر بن الخطاب ينهى عن الحلف بالأمانة أشد النهي . (1)

وقد ورد في ذلك حديث مرفوع ، قال أبو داود : حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حلف بالأمانة فليس منا " ، تفرد به أبو داود ، رحمه الله (2) . وقوله تعالى : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ أي : إنما حمل ابن آدم الأمانة وهي التكليف ليعذب الله المنافقين منهم والمنافقات ، وهم الذين يظهرون الإيمان خوفاً من أهله ويطنون الكفر متابعين لأهله ، ﴿ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ ، وهم الذين ظاهرهم وباطنهم على الشرك بالله ، عز وجل ، ومخالفة رسله ، ﴿ وَيُتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي : ويرحم المؤمنين من الخلق الذين آمنوا بالله ، وملائكته وكتبه ورسله العاملين بطاعته ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . [آخر تفسير سورة "الأحزاب" . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن كثير ح 6 ص 488 . 493 ﴾

(2) سنن أبي داود برقم (3253) ورواه ابن حبان في صحيحه برقم (1318)

"موارد" من طريق وكيع عن الوليد بن ثعلبة، به.

(42/630)

وقال أبو حيان في الآيات السابقة:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكِ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾

كان دأب الجاهلية أن تخرج الحرة والأمة مكشوفتي الوجه في درع وخمار، وكان الزناة يتعرضون إذا خرجن بالليل لقضاء حوائجهن في النخيل والغيطان للإماء، وربما تعرضوا للحرة بعلة الأمة، يقولون: حسبناها أمة، فأمرن أن يخالفن بزيهن عن زي الإماء، بلبس الأردية والملاحف، وستر الرؤوس والوجوه، ليحشمن ويهين، فلا يطمع فيهن. وروى أنه كان في المدينة قوم يجلسون على الصعداء لرؤية النساء ومعارضتهن ومرادتهن، فنزلت.

قيل: والجلابيب: الأردية التي تستر من فوق إلى أسفل، وقال ابن جبير: المقانع؛ وقيل:

الملاحف، وقيل: الجلباب: كل ثوب تلبسه المرأة فوق ثيابها، وقيل: كل ما تستتر به من

كساء أو غيره.

قال أبو زيد :

تجلببت من سواد الليل جلباباً . . .

وقيل : الجلباب أكبر من الخمار .

وقال عكرمة : تلقي جانب الجلباب على غيرها ولا يرى .

وقال أبو عبيدة السلماني ، حين سئل عن ذلك فقال : أن تضع رداءها فوق الحاجب ، ثم

تديره حتى تضعه على أنفها .

وقال السدي : تغطي إحدى عينيها وجبهتها والشق الآخر إلا العين . انتهى .

وكذا عادة بلاد الأندلس ، لا يظهر من المرأة إلا عينها الواحدة .

وقال الكسائي : يتقنعن بملاحفن منضمة عليهن ، أراد بالإنضمام معنى : الإدناء .

وقال ابن عباس ، وقادة : وذلك أن تلويه فوق الجبين وتشده ، ثم تعطفه على الأنف ، وإن

ظهرت عيناها ، لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه .

والظاهر أن قوله : ﴿ ونساء المؤمنين ﴾ يشمل الحرائر والإماء ، والفتنة بالإماء أكثر ،

لكثرة تصرفهن بخلاف الحرائر ، فيحتاج إخراجهن من عموم النساء إلى دليل واضح .

ومن في: ﴿ من جلايبهن ﴾ للتبعيض، و﴿ عليهن ﴾: شامل لجميع أجسادهن، أو  
﴿ عليهن ﴾: على وجوههن، لأن الذي كان يبدو منهن في الجاهلية هو الوجه.  
﴿ ذلك أدنى أن يعرفن ﴾: لتسترهن بالعفة، فلا تعرض لهن، ولا يلقين بما يكرهن؛ لأن  
المرأة إذا كانت في غاية التستر والانضمام، لم يقدم عليها، بخلاف المتبرجة، فإنها مطموح  
فيها.

﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾: تأنيس للنساء في ترك الاستار قبل أن يؤمر بذلك.  
ولما ذكر حال المشرك الذي يؤذي الله ورسوله، والجاهر الذي يؤذي المؤمنين، ذكر حال  
المسر الذي يؤذي الله ورسوله، ويظهر الحق ويضمّر النفاق.  
ولما كان المؤذون ثلاثة، باعتبار إذيتهم لله ورسوله وللمؤمنين، كان المشركون ثلاثة:  
مناقق، ومن في قلبه مرض، ومرجف.

فالمنافق يؤذي سراً، والثاني يؤذي المؤمن باتباع نسائه، والثالث يرجف بالرسول، يقول:  
غلب، سيخرج من المدينة، سيؤخذ، هزمت سراياه.

وظاهر العطف التغاير بالشخص، فيكون المعنى: لئن لم ينته المنافقون عن عداوتهم  
وكيدهم، والفسقة عن فجورهم، والمرجفون عما يقولون من أخبار السوء ويشيعونه.  
ويجوز أن يكون التغاير بالوصف، فيكون واحداً بالشخص ثلاثة بالوصف.  
كما جاء: أن المسلمين والمسلمات، فذكر أوصافاً عشرة، والموصوف بها واحد، ونص



على هذين الوصفين من المنافقين لشدة ضررهما على المؤمنين .  
قال عكرمة : ﴿ الذين في قلوبهم مرض ﴾ ، هو العزل وحب الزنا ، ومنه فيطمع الذي في قلبه مرض .

وقال السدي : المرض : النفاق ، ومن في قلوبهم مرض .

وقال ابن عباس : هم الذين آذوا عمر .

وقال الكلبي : من آذى المسلمين .

وقال ابن عباس : ﴿ المرجفون ﴾ : ملتمسوا الفتن .

وقال قتادة : الذين يؤذون قلوب المؤمنين بإيهاهم القتل والهزيمة .

﴿ لنغرينك بهم ﴾ : أي لنسلطنك عليهم ، قاله ابن عباس .

وقال قتادة : لنحرسنك بهم .

(44/630)

---

﴿ ثم لا يجاورونك فيها ﴾ : أي في المدينة ، و ﴿ ثم لا يجاورونك ﴾ معطوف على ﴿

لنغرينك ﴾ ، ولم يكن العطف بالفاء ، لأنه لم يقصد أنه متسبب عن الإغراء ، بل كونه

جواباً للقسم أبلغ .

وكان العطف بـثم، لأن الجلاء عن الوطن كان أعظم عليهم من جميع ما أصيبوا، به  
فتراخت حالة الجلاء عن حالة الإغراء .

﴿ الإقليلاً ﴾ : أي جواراً قليلاً، أو زماناً قليلاً، أو عدداً قليلاً، وهذا الأخير استثناء  
من المنطوق، وهو ضمير الرفع في ﴿ يجاورونك ﴾، أو ينتصب قليلاً على الحال، أي إلا  
قليلين، والأول استثناء من المصدر الدال عليه ﴿ يجاورونك ﴾، والثاني من الزمان  
الدال عليه ﴿ يجاورونك ﴾، والمعنى: أنهم يضطرون إلى طلب الجلاء عن المدينة  
خوف القتل .

وانتصب ﴿ ملعونين ﴾ على الذم، قاله الطبري؛ وأجاز ابن عطية أن يكون بدلاً من ﴿  
قليلاً ﴾، قال: هو من إقلاء الذي قدرناه؛ وأجاز هو أيضاً أن يكون حالاً من الضمير في  
﴿ يجاورونك ﴾، قال: كأنه قال: ينتفون من المدينة ملعونين، فلا يقدر ﴿ لا يجاورونك  
﴿ ، فقدر ينتفون حسن هذا . انتهى .

وقال الزمخشري، والحوفي، وتبعهما أبو البقاء: يجوز أن يكون حالاً من الضمير في ﴿ لا  
يجاورونك ﴾، كما قال ابن عطية .

قال الزمخشري: وهذا نصه ملعونين، نصب على الشتم أو الحال، أي لا يجاورونك، إلا  
ملعونين .

دخل حرف الاستثناء على الظرف والحال معاً، كما مر في قول: ﴿ إلا أن يؤذن لكم إلى

طعام غير ناظرين إناه ﴿﴾ ، ولا يصح أن ينتصب من أخذوا ، لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها . انتهى .

وتقدم الكلام معه في مجيء الحال مما قبل إلا مذكورة بعد ما استثنى يالا ، فيكون الاستثناء منصباً عليهما ، وأن جمهور البصريين منعوا من ذلك .  
وأما تجويز ابن عطية أن يكون بدلاً ، فالبديل بالمشق قليل .

(45/630)

---

وأما قول الزمخشري : لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها ، فليس هذا مجعماً عليه ، لأن ما بعد كلمة الشرط شيئان : فعل الشرط والجواب .

فأما فعل الشرط ، فأجاز الكسائي تقديم معموله على الكلمة ، أجاز زيد أن يضرب اضربه ، وأما الجواب فقد أجاز أيضاً تقديم معموله عليه نحو : إن يقم زيد عمراً يضرب .

وقد حكى عن بعض النحويين أنه قال : المعنى : ﴿﴾ أينما ثقفوا ﴿﴾ : أخذوا ملعونين ،

والصحيح أن ملعونين صفة لقليل ، أي إلا قليلين ملعونين ، ويكون قليلاً مستثنى من الواو في لا يجاورونك ، والجملة الشرطية صفة أيضاً ، أي مقهورين مغلوباً عليهم .

ومعنى ﴿﴾ ثقفوا ﴿﴾ : حصروا وظفروهم ، ومعنى ﴿﴾ أخذوا ﴿﴾ : أسروا ، والأخذ :

الأسير.

وقرأ الجمهور: ﴿ قتلوا ﴾ ، بتشديد التاء ؛ وفرقة: بتخفيفها ، فيكون ﴿ تقتيلاً ﴾  
مصدراً على غير قياس المصدر .

والظاهر أن المنافقين انتهوا عما كانوا يؤذون به الرسول والمؤمنين ، وتستر جميعهم ، وكفوا  
خوفاً من أن يقع بهم ما وقع القسم عليه ، وهو الإغراء والجلاء والأخذ والقتل .  
وقيل : لم يمتثلوا للانتهاج جملة ، ولا نفذ عليهم الوعيد كاملاً .

الأتري إلى إخراجهم من المسجد ، ونهيه عن الصلاة عليهم ، وما نزل فيهم في سورة براءة ؟  
وأبعد من ذهب إلى أنه لم ينته هؤلاء الأصناف ، ولم ينفذ الله الوعيد عليهم ، ففيه دليل على  
بطلان القول بإنفاذ الوعيد في الآخرة ، ويكون هذا الوعيد مفروضاً ومشروطاً بالمشيئة .  
﴿ سنة الله ﴾ : مصدر مؤكد ، أي سن الله في الذين ينافقون الأنبياء أن يقتلوا حيثما  
ظفر بهم .

وعن مقاتل : كما قتل أهل بدر وأسروا ، فالذين خلوا يشمل أتباع الأنبياء الذين نافقوا ،  
ومن قتل يوم بدر .

﴿ يسألك الناس ﴾ : أي المشركون ، عن وقت قيام الساعة ، استعجالاً على سبيل  
الهزء ، واليهود على سبيل الامتحان ، إذ كانت معمى وقتها في التوراة ، فنزلت الآية بأن يرد  
العلم إلى الله ، إذ لم يطلع عليها ملكاً ولا نبياً .

ولما ذكر حالهم في الدنيا أنهم ملعونون مهانون مقتولون ، بين حالهم في الآخرة .

﴿ وما يدريك ﴾ : ما استفهام في موضع رفع بالابتداء ، أي : وأي شيء يدريك بها ؟

ومعناه النفي ، أي ما يدريك بها أحد .

﴿ لعل الساعة تكون قريباً ﴾ : بين قرب الساعة ، وفي ذلك تسلية للممتحن ، وتهديد

للمستعجل .

وانتصب قريباً على الظرف ، أي في زمان قريب ، إذ استعماله ظرفاً كثيراً ، ويستعمل أيضاً

غير ظرف ، تقول : إن قريباً منك زيد ، فجاز أن يكون التقدير شيئاً قريباً ، أو تكون

الساعة بمعنى الوقت ، فذكر قريباً على المعنى .

أو يكون التقدير : لعل قيام الساعة ، فلوحظ الساعة في تكون فأنث ، ولوحظ المضاف

المحذوف وهو قيام في قريباً فذكر .

﴿ يوم تقلب وجوههم في النار ﴾ : يجوز أن ينتصب يوم بقوله : ﴿ لا يجدون ﴾ ، ويكون

يقولون استئناف إخبار عنهم ، أو تم الكلام عند قولهم : ﴿ ولا نصيراً ﴾ .

وينتصب يوم بقوله : ﴿ يقولون ﴾ ، أو بمحذوف ، أي اذكر ويقولون حال .

وقرأ الجمهور: قلب مبنياً للمفعول؛ والحسن، وعيسى، وأبو جعفر الرواسي: بفتح التاء

، أي تقلب؛ وحكاها ابن عطية عن أبي حيوة.

وقال ابن خالويه عن أبي حيوة: قلب بالنون، وجوههم بالنصب.

وحكاها ابن عطية عن أبي حيوة أيضاً وخارجة.

زاد صاحب اللوامح أنها قراءة عيسى البصري.

وقرأ عيسى الكوفي كذلك، إلا أن بدل النون تاء، وفاعل قلب ضمير يعود على ﴿

سعيراً﴾، وعلى جهنم أسند إليهما اتساعاً.

وقراءة ابن أبي عبلة: تقلب بتاءين، وتقلب الوجوه في النار: تحركها في الجهات، أو

تغيرها عن هيئاتها، أو إلقاءها في النار منكوسة.

والظاهر هو الأول، والوجه أشرف ما في الإنسان، فإذا قلب في النار كان تقلب ما سواه

أولى.

وعبر بالوجه عن الجملة، وتمنيهم حيث لا ينفع، وتشكيهم من كبرائهم لا يجدي.

(47/630)

---

وقرأ الجمهور: ﴿ سادتنا ﴾ ، جمعاً على وزن فعلات ، أصله سودة ، وهو شاذ في جمع

فيعل ، فإن جعلت جمع سائد قرب من القياس .

وقرأ الحسن ، وأبورجاء ، وقتادة ، والسلمي ، وابن عامر ، والعامية في الجامع بالبصرة :

ساداتنا على الجمع بالألف والتاء ، وهو لا ينقاس ، كسوقات ومواليات بني هاشم

وساداتهم ، رؤساء الكفر الذين لقنوهم الكفر وزينوه لهم .

قال قتادة : سادتنا : رؤساؤنا .

وقال طاوس : أشرفنا ؛ وقال أبو أسامة : أمراؤنا ، وقال الشاعر :

تسلسل قوم سادة ثم زادة . . .

يبدون أهل الجمع يوم الحصب

ويقال : ضل السبيل ، وضل عن السبيل .

فإذا دخلت همزة النقل تعدى لاثنين ؛ وتقدم الكلام على إثبات الألف في الرسولاً والسبيلاً

في قوله : ﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ .

ولما لم يجد تمنيه الإيمان بطاعة الله ورسوله ، ولا قام لهم عذر في تشكيهم ممن أضلهم ،

دعوا على ساداتهم .

﴿ ربنا آتتهم ضعفين من العذاب ﴾ : ضعفاً على ضلالهم في أنفسهم ، وضعفاً على

إضلال من أضلوا .

وقرأ الجمهور: كثيراً بالثاء المثناة.

وقرأ حذيفة بن اليمان، وابن عامر، وعاصم، والأعرج: بخلاف عنه بالباء.

﴿ كالذين آذوا موسى ﴾ ، قيل: نزلت في شأن زيد وزينب، وما سمع فيه من قاله بعض

الناس.

وقيل: المراد حديث الإفك على أنه ما أؤذي نبي مثل ما أؤذيت.

وفي حديث الرجل الذي قال لقسم قسمه رسول الله: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله

، فغضب وقال: رحم الله أخي موسى، لقد أؤذي أكثر من هذا فصبر.

وإذاية موسى قوهم: إنه أبرص وآدر، وأنه حسد أخاه هارون وقتله.

أو حديث المومسة المستأجرة لأن تقول: إن موسى زنى بها، أو ما نسبوه إليه من السحر

والجنون، أقوال.

﴿ مما قالوا ﴾ : أي من وصم ما قالوا، وما موصولة أو مصدرية.

وقرأ الجمهور: ﴿ وكان عند الله ﴾ : الظرف معمول لوجيهاً، أي ذا وجه ومنزلة عند

الله تعالى، تميظ عنه الأذى وتدفع التهم.



وقرأ عبد الله ، والأعمش ، وأبو حيوه : عبد من العبودية ، لله جر بلام الجر ، وعبدًا خبر كان ، ووجيهاً صفة له .

قال ابن خالويه : صليت خلف ابن شنبوذ في شهر رمضان فسمعته يقرأ : وكان عبد الله ، على قراءة ابن مسعود .

قال ابن زيد : ﴿ وجيهاً ﴾ : مقبولاً .

وقال الحسن : مستجاب الدعوة ، ما سأل شيئاً إلا أعطني ، إلا الرؤية في الدنيا .

وقال قطرب : رفيع القدر ؛ وقيل : وجاهته أنه كلمه ولقبه كليم الله .

والسديد : تقدم شرحه في أوائل النساء .

وقال ابن عباس : هنا صواباً .

وقال مقاتل ، وقتادة : سديداً في شأن زيد وزينب والرسول .

وقال ابن عباس ، وعكرمة أيضاً : لا إله إلا الله ، وقيل : ما يوافق ظاهره باطنه ؛ وقيل : ما

هو إصلاح من تسديد السهم ليصيب الغرض ؛ وقيل : السديد يعم الخيرات .

ورتب على القول السديد : صلاح الأعمال وغفران الذنوب .

قال الزمخشري : وهذه الآية مقررة للتي قبلها .

بنيت تلك على النهي عما يؤدي به رسول الله ، وهذه على الأمر باتقاء الله في حفظ

اللسان ، ليرادف عليهم النهي والأمر ، مع اتباع النهي ما يتضمن الوعيد من قصة موسى ،

واتباع الأمر الوعد البليغ ، فيقوي الصارف عن الأذى والداعي إلى تركه .

انتهى ، وهو كلام حسن .

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ : لما أرشد المؤمنين إلى ما أرشد من ترك الأذى واتقاء الله

وسداد القول ، ورتب على الطاعة ما رتب ، بين أن ما كلفه الإنسان أمر عظيم ، فقال :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ ، تعظيماً للأمر التكليف .

والأمانة : الظاهر أنها كل ما يؤتمن عليه من أمر ونهي وشأن دين ودنيا .

والشرع كله أمانة ، وهذا قول الجمهور ، ولذلك قال أبي بن كعب : من الأمانة أن أوتمنت

المرأة على فرجها .

(49/630)

---

وقال أبو الدرداء : غسل الجنابة أمانة ، والظاهر عرض الإمانة على هذه المخلوقات العظام

، وهي الأوامر والنواهي ، فتتاب إن أحسنت ، وتعاقب إن أساءت ، فأبت وأشفقت ،

ويكون ذلك يادراك خلقه الله فيها ، وهذا غير مستحيل ، إذ قد سبح الحصى في كفه عليه

الصلاة والسلام ، وحن الجذع إليه ، وكلمته الذراع ، فيكون هذا العرض والإباء حقيقة .

قال ابن عباس : أعطيت الجمادات فهماً وتمييزاً ، فخيرت في الحمل ، وذكر الجبال ، مع أنها

مع الأرض ، لزيادة قوتها وصلابتها ، تعظيماً للأمر .

وقال ابن الأنباري : عرضت بسمع من آدم ، عليه الصلاة والسلام ، وأسمع من الجمادات الإباء ليتحقق العرض عليه ، فيتجاسر على الحمل غيره ، ويظهر فضله على الخلاق ، حرصاً على العبودية ، وتشريفاً على البرية بعلو الهمة .

وقيل : هو مجاز ، فقيل : من مجاز الحذف ، أي على من فيها من الملائكة ، وقيل : من باب التمثيل .

قال الزمخشري : إن ما كلفه الإنسان بلغ من عظمه وثقل محمله أنه عرض على أعظم ما خلق الله من الأجرام وأقواه وأشدّه أن يتحمّله ويستقل به ، فأبى محمله والاستقلال به ، وحملها الإنسان على ضعفه ورخاوة قوته .

﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ ، حيث حمل الأمانة ، ثم لم يف بها .

ونحو هذا من الكلام كثير في لسان العرب ، وما جاء به القرآن إلا على طرقهم وأساليبهم . من ذلك قول العرب : لوقيل للشحم أين تذهب لوقيل : أسوي العوج .

وكم لهم من أمثال على السنة البهائم والجمادات ! وتصور مقالة الشحم محال ، ولكن الغرض أن السمن في الحيوان مما يحسن قبجه ، كما أن العجف مما يقبح حسنه ؛ فصور أثر السمن فيه تصويراً هو أوقع في نفس السامع ، وهي به أنس ، وله أقبيل ، وعلى حقيقته أوقف ؛ وكذلك تصوير عظم الأمانة وصعوبة أمرها وثقل حملها والوفاء بها .

فإن قلت : قد علم وجه التمثيل في قولهم للذي لا يثبت على رأي واحد : أراك تقدم رجلاً  
وتؤخر أخرى ، لأنه مثلت حال تميله وترجحه بين الرأيين ، وتركه المضي على إحداهما  
بجال من يتردى في ذهابه ، فلا يجمع رجليه للمضي في وجهه ، وكل واحد من الممثل والممثل  
به شيء مستقيم داخل تحت الصحة والمعرفة ، فليس كذلك ما في الآية .

فإن عرض الأمانة على الجماد ، وإبائه وإشفاقه محال في نفسه غير مستقيم ، فكيف صح  
بها التمثيل على المحال ؟ وما مثال هذا إلا أن تشبه شيئاً ، والمشبه به غير معقول .  
قلت : الممثل به في الآية ، وفي قولهم : لوقيل للشحم أين تذهب ؟ وفي نظائره مفروض ،  
والمفروض أن يتخيل في الذهن .

كما أن المحققات مثلت حال التكليف في صعوبته وثقل محمله بجال المفروض ، لو عرضت  
على السموات والأرض والجبال ﴿ فأيّن أن يحملنها وأشفقن منها ﴾ . انتهى .  
وقال أيضاً : إن هذه الأجرام العظام قد انقادت لأمر الله انقياد مثلها ، وهو ما تأتي من  
الجمادات ، حيث لم يمتنع على مشيئته إيجاداً وتكويناً وتسوية على هيئات مختلفة وأشكال  
متنوعة .

كما قال: ﴿ قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ وأما الإنسان ، فلم يكن حاله فيما يصح منه من الانتقياد لأوامر الله ونواهيه ، وهو حيوان صالح للتكليف ، مثل حال تلك الجمادات فيما يصح منها ويليق بها من الانتقياد .

والمراد بالأمانة : الطاعة ، لأنها لازمة للوجود .

كما أن الأمانة لازمة للأداء ، وعرضها على الجمادات وإباؤها وإشفاقها مجاز .

وحمل الأمانة من قولك : فلان حامل للأمانة ومحتمل لها ، يريد أنه لا يؤديها إلى صاحبها حتى تزول عن ذمته ويخرج عن عهدها ، لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤمن عليها ، وهو حامل لها .

ألا تراهم يقولون : ركبته الديون ؟ ولي عليه حق ؟ فأين أن لا يؤديونها ، وأبى الإنسان أن لا يكون محتملاً لها لا يؤديها .

ثم وصفه بالظلم لكونه تاركاً لأداء الأمانة ، وبالجهل لخطئه ما يسعده مع تمكنه منه وهو أداؤها .

(51/630)

---

انتهى ، وفيه بعض حذف .

وقال قوم : الآية من المجاز ، أي إذا قايسنا ثقل الأمانة بقوة السموات والأرض والجبال ، رأيتهما أنهما لا تطيقها ، وأنها لو تكلمت ، لأبتها وأشفقت عنها ؛ فعبر عن هذا المعنى بقوله : ﴿ إنا عرضنا ﴾ الآية ، وهذا كما تقول : " عرضت الحمل على البعير فأباه ، وأنت تريد بذلك مقارنة قوته بثقل الحمل ، فرأيتها تقصر عنه ؛ ونحوه قول ابن بحر " معنى عرضنا : عارضناها وقابلناها بها .

﴿ فأبين أن يحملنها ﴾ : أي قصرن وتقصرن عنها ، كما تقول : أبت الصنجة أن تحمل ما قابلها .

﴿ وحملها الإنسان ﴾ ، قال ابن عباس ، وابن جبير : التزم القيام بحقها ، والإنسان آدم ، وهو في ذلك ظلوم نفسه ، جهول بقدر ما دخل فيه .

وقال ابن عباس : ما تم له يوم حتى أخرج من الجنة .

وقال الضحاك ، والحسن : وحملها معناه : خان فيها ، والإنسان الكافر والمنافق والعاصي على قدره .

وقال ابن مسعود ، وابن عباس أيضاً : ابن آدم قابيل الذي قتل أخاه هابيل ، وكان قد تحمل لأبيه أمانة أن يحفظ الأهل بعده ، وكان آدم مسافراً عنهم إلى مكة ، في حديث طويل ذكره الطبري .

وقال ابن إسحاق : عرض الأمانة : وضع شواهد الوجدانية في المصنوعات .

والحمل : الخيانة ، كما تقول : حمل خفي واحتمله ، أي ذهب به .

قال الشاعر :

إذا أنت لم تبرح تؤدي أمانة . . .

وتحمل أخرى أخرجتك الودائع

انتهى .

وليس وتحمل أخرى نصاً في الذهاب بها ، بل يحتمل لأنك تتحمل أخرى ، فتؤدي واحدة

وتتحمل أخرى ، فلا تزال دائماً ذا أمانات ، فتخرج إذ ذاك .

واللام في ﴿ ليعذب ﴾ لام الصيرورة ، لأنه لم يحملها لأن يعذب ، لكنه حملها فال الأمر إلى

أن يعذب من نافق وأشرك ، ويتوب على من آمن .

وقال الزمخشري : لام التعليل على طريق المجاز ، لأن نتيجة حمل الأمانة العذاب ، كما أن

التأديب في : ضربته للتأديب ، نتيجة الضرب .

وقرأ الأعمش : فيتوب ، يعني بالرفع ، بجعل العلة قاصرة على فعل الحامل ، ويتبدىء

ويتوب .

---

ومعنى قراءة العامة : ليعذب الله حامل الأمانة ويتوب على غيره ممن لم يحملها ، لأنه إذا ثبت على أن الواو في وكان ذلك نوعان من عذاب القتال . انتهى .

وذهب صاحب اللوامح أن الحسن قرأ ويتوب بالرفع . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط

ح 7 ص ﴿

(53/630)

---

وقال أبو السعود :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾  
لما بين عظم شأن طاعة الله ورسوله ببيان مآل الخارجين عنها من العذاب الأليم ومنال  
المراعين لها من الفوز العظيم عقب ذلك بيان عظم شأن ما يوجبها من التكليف الشرعية  
وصعوبة أمرها بطريق التمثيل مع الإيدان بأن ما صدر عنهم من الطاعة وتركها صدر عنهم  
بعد القبول والالتزام ، وعبر عنها بالأمانة تنبيهاً على أنها حقوق مرعية أودعها الله تعالى  
المكلفين وائتمنهم عليها وأوجب عليهم تلقيها بحسن الطاعة والانقياد وأمرهم بمراعاتها  
والمحافظة عليها وأدائها من غير إخلال بشيء من حقوقها وعبر عن اعتبارها بالنسبة إلى



استعداد ما ذكر من السموات وغيرها بالعرض عليهن لإظهار مزيد الاعتناء بأمرها  
والرغبة في قبولهن لها وعن عدم استعدادهن لقبولها بالإباء والإشفاق منها لتحويل أمرها  
وتربية فخامتها وعن قبولها بالحمل لتحقيق معنى الصعوبة المعتبرة فيها بجعلها من قبيل  
الأجسام الثقيلة التي يستعمل فيها القوى الجسمانية التي أشدّها وأعظمها ما فيهن من القوة  
والشدة. والمعنى أن تلك الأمانة في عظم الشأن بحيث لو كلفتها تيك الأجرام العظام التي  
هي مثل في القوة والشدة مراعاتها وكانت ذات شعور وإدراك لأبين قبولها وأشفقن منها  
ولكن صرف الكلام عن سننه بتصوير المفروض بصورة المحقق رؤماً لزيادة تحقيق المعنى  
المقصود بالتمثيل وتوضيحه ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ أي عند عرضها عليه إماماً باعتبارها  
بالإضافة إلى استعداده أو بتكليفه إياها يوم الميثاق أي تكلفها والتزمها مع ما فيه من  
ضعف البنية ورخاوة القوة، وهو إماماً عبارة عن قبوله لها بموجب استعداده الفطري أو عن  
اعترافه بقوله بلى. وقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾

(54/630)

---

اعتراض وسط بين الحمل وغايته للإيدان من أول الأمر بعدم وفائه بما عهدّه وتحمله أي إنه  
كان مفرطاً في الظلم مبالغاً في الجهل أي بحسب غالب أفراد الذين لم يعملوا بموجب فطرتهم

السَّليمة أو اعترافهم السَّابقِ دُونَ مَنْ عَدَاهُمْ مِنَ الَّذِينَ لَمْ يَبْدُلُوا فِطْرَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَإِلَى الْفَرِيقِ  
الْأَوَّلِ أُشِيرَ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ  
﴿ أَي حَمَلَهَا الْإِنْسَانُ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ بَعْضَ أَفْرَادِهِ الَّذِينَ لَمْ يُرَاعَوْهَا وَلَمْ يَقَابُلُوهَا بِالطَّاعَةِ عَلَيَّ أَنْ  
اللَّامِ لِلْعَاقِبَةِ فَإِنَّ التَّعْذِيبَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَرَضًا لَهُ مِنَ الْحَمْلِ لَكِنْ لِمَا تَرْتَبُ عَلَيْهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى  
بَعْضِ أَفْرَادِهِ تَرْتَبُ الْأَغْرَاضُ عَلَى الْأَفْعَالِ الْمُعَلَّلَةِ بِهَا أُبْرَزُ فِي مَعْرُضِ الْغَرَضِ أَي كَانَ عَاقِبَةُ  
حَمْلِ الْإِنْسَانِ لَهَا أَنْ يُعَذِّبَ اللَّهُ تَعَالَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَفْرَادِهِ لِحَيَاتِهِمُ الْأَمَانَةَ وَخُرُوجِهِمْ عَنِ  
الطَّاعَةِ بِالْكَلْبَةِ وَإِلَى الْفَرِيقِ الثَّانِي أُشِيرَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ  
﴿ أَي كَانَ عَاقِبَةُ حَمْلِهِ لَهَا أَنْ يُتُوبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَفْرَادِهِ أَي يَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ لِعَدَمِ  
خَلْعِهِمْ رِبْقَةَ الطَّاعَةِ عَنْ رِقَابِهِمْ بِالْمَرَّةِ وَتَلَافِيهِمْ لِمَا فَرَطَ مِنْهُمْ مِنْ فَرَطَاتٍ قَلَّمَا يَجْلُو عَنْهَا  
الْإِنْسَانُ بِحُكْمِ جِبَلَّتِهِ وَتَدَارِكِهِمْ لَهَا بِالتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ ، وَالِاتِّفَاتِ إِلَى الْأَسْمِ الْجَلِيلِ أَوَّلًا لِتَهْوِيلِ  
الْخَطْبِ وَتَرْبِيَةِ الْمَهَابَةِ .

(55/630)

---

وَالِإِظْهَارِ فِي مَوْجِعِ الْإِضْمَارِ ثَانِيًا لِإِبْرَازِ مَزِيدِ الْإِعْتِنَاءِ بِأَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ تَوْفِيَةً لِكُلِّ مَنْ مَقَامِي  
الْوَعِيدِ وَالْوَعْدِ حَقُّهُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ . وَجَعَلَ الْأَمَانَةَ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَكُونَ مِنْ جِهَتِهِ

تعالى عبارة عن الطاعة التي هي من أفعال المكلفين التابعة للتكليف بمعزل من التقريب ،  
وحمل الكلام على تقرير الوعد الكريم الذي ينبىء عنه قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ يجعل تعظيم شأن الطاعة ذريعة إلى ذلك بأن من قام  
بمحقوق مثل هذا الأمر العظيم الشأن وراعاها فهو جدير بأن يفوز بخير الدارين يأباه وصفه  
بالظلم والجهل أولاً وتعليل الحمل بتعذيب فريق والتوبة على فريق ثانياً . وقيل : المراد  
بالأمانة مطلق الانقياد الشامل الطبيعي والاختياري وعرضها استدعاؤها الذي يعم  
طلب الفعل من المختار وإرادة صدوره من غيره وبحملها الخيانة فيها والامتناع عن ادائها  
فيكون الإباء امتناعاً عن الخيانة وإتياناً بالمراد فالمعنى أن هذه الأجرام مع عظيمها وقوتها  
أبين الخيانة لأمانتها وأتين بما أمرناهن به كقوله تعالى أتينا طائعين وخانها الإنسان حيث لم  
يأت بما أمرناه به إنه كان ظلوماً جهولاً وقيل : إنه تعالى لما خلق هذه الأجرام خلق فيها فهماً  
وقال لها إني فرضت فريضةً وخلقته جنة لمن أطاعني فيها ونارا لمن عصاني فقلن نحن  
مسخرات لما خلقتنا لا نحتمل فريضةً ولا نبغي ثواباً ولا عقاباً ولما خلق آدم عليه السلام  
عرض عليه مثل ذلك فحملة وكان ظلوماً لنفسه بتحملة ما يشق عليها جهولاً بوخامة  
عاقبته ، وقيل المراد بالأمانة العقل أو التكليف وعرضها عليهن اعتبارها بالإضافة إلى  
استعدادهن وبإبائهن الإباء الطبيعي الذي هو

---

عدم اللياقة والاستعداد لها بحمل الإنسان قابليته واستعدادها وكونه ظلوماً جهولاً لما غلب عليه من القوة الغضبية والشهوية هذا قريب من التحقيق فتأمل والله الموفق . وقرئ  
ويتوب الله على الاستناف ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿ مُبَالِغًا فِي الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ  
حيث تاب عليهم وغفر لهم فرطاتهم وأثاب بالفوز على طاعتهم . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(57/630)

---

وقال الأوسى :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾  
لما بين جل شأنه عظم شأن طاعة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بيان ما  
الخارجين عنها من العذاب الأليم ومنال المراعين لها من الفوز العظيم عقب ذلك عظم شأن  
ما يوجبها من التكليف الشرعية وصعوبة أمرها بطريق التمثيل مع الإيدان بأن ما صدر  
عنهم من الطاعة وتركها صدر عنهم بعد القبول والالتزام من غير جبر هناك ولا إبرام ،  
وعبر عنها بالأمانة وهي في الأصل مصدر كالأمن والأمان تنبيهاً على أنها حقوق مرعية

أودعها الله تعالى المكلفين واثمنهم عليها وأوجب عليهم تلقيها بحسن الطاعة والانتقاد  
وأمرهم بمراعاتها والمحافظة عليها وأدائها من غير إخلال بشيء من حقوقها ، وعبر عن  
اعتبارها بالنسبة إلى الاستعداد ما ذكر من السماوات وغيرها من حيث الخصوصيات  
بالعرض عليهن لإظهار مزيد الإعتناء بأمرها والرغبة في قبولهن لها ، وعن عدم  
استعدادهن لقبولها ومنافاتها لما هن عليه بالإباء والإشفاق منها تهويل أمرها وتربية  
فخامتها وعن قبولها بالحمل لتحقيق معنى الصعوبة المعتبرة فيها بجعلها من قبيل الأجسام  
الثقيلة ، والمعنى أن تلك الأمانة في عظم الشأن بحيث لو كلفت هاتيك الأجرام العظام التي  
هي مثل في القوة والشدة مراعاتها وكانت ذات شعور وإدراك لأين قبولها وخفن منها لكن  
صرف الكلام عن سننه بتصوير المفروض بصورة المحقق لزيادة تحقيق المعنى المقصود  
وتوضيحه .

(58/630)

---

﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانَ ﴾ أي هذا الجنس نحو ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴾ [العاديات : 6]  
[و ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴾ [العلق : 6] وحمله إياها إما باعتبارها بالإضافة إلى  
استعداده أو بتكليفه إياها يوم الميثاق أي تكلفها والتزامها مع ما فيه من ضعف البنية

ورخاوة القوة ، وهو إما عبارة عن قبولها بموجب استعداده الفطري أو عن القبول القوي يوم الميثاق ، وتخصيص الإنسان بالذكر مع أن الجن مكلفون أيضاً وكذا الملائكة عليهم السلام وإن لم يكن في ذلك كلفة عليهم لما أنه ليس فيه ما يخالف طباعهم لأن الكلام معه ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ اعتراض وسط بين الحمل وغايته للإيدان من أول الأمر بعدم وفائه بما تحمل ، والتأكيد لمظنة التردد أي إنه كان مفرطاً في الظلم مبالغاً في الجهل أي بحسب غالب أفرادهم الذين لم يعملوا بموجب فطرتهم السليمة أو قبولهم السابق دون من عداهم من الذين لم يبدلوا فطرة الله تعالى تديلاً ، ويكفي في صدق الحكم على الجنس بشيء وجوده في بعض أفرادهم فضلاً عن وجوده في غالبها ، وإلى الفريق الأول أشير بقوله تعالى :

﴿ لَيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتُ ﴾

(59/630)

---

أي حملها الإنسان ليعذب الله تعالى بعض أفرادهم الذين لم يراعوها ولم يقاتلوا بالطاعة على أن اللام للعاقبة فإن التعذيب وإن لم يكن غرضاً من الحمل لكن لما ترتب عليه بالنسبة إلى بعض أفرادهم ترتب الأغراض على الأفعال المعلقة بها أبرز في معرض الغرض أي كان عاقبة

حمل الإنسان لها أن يعذب الله تعالى هؤلاء من أفرادها لحياتهم الأمانة وخروجهم عن الطاعة بالكلية، وإلى الفريق الثاني أشير بقوله سبحانه: ﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي كان عاقبة حمله لها أن يتوب الله تعالى على هؤلاء من أفرادها أي يقبل توبتهم لعدم خلعهم ربة الطاعة عن رقابهم بالمرّة وتلافيتهم لما فرط منهم من فرطات قلما يخلو عنها الإنسان بحكم جبلته وتداركهم لها بالتوبة والإنابة والالتفات إلى الاسم الجليل أولاً تهويل الخطاب وتربية المهابة، والإظهار في موضع الإضمار ثانياً لإبراز مزيد الاعتناء بأمر المؤمنين توفية لكل من مقامي الوعيد والوعد حقه كذا قال بعض الأجلة في تفسير الآية.

ووراء ذلك أقوال فقيل الأمانة الطاعة لأنها لازمة الوجود كما أن الأمانة لازمة الأداء والكلام تقرير الوعد الكريم الذي ينبيء عنه قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: 71] يجعل تعظيم شأن الطاعة ذريعة إلى ذلك بأن من قام بحقوق مثل هذا الأمر العظيم الشأن وراعه فهو جدير بأن يفوز بخير الدارين.

(60/630)

---

وتعقب بأن جعل الأمانة التي شأنها أن تكون من جهة تعالى عبارة عن الطاعة التي هي من أفعال المكلفين التابعة للتكليف بمعزل عن التقريب وإن حمل الكلام على التقرير بالوجه الذي قرر ياباه وصف الإنسان بالظلم والجهل أولاً وتعليل الحمل بتعذيب فريق والتوبة على فريق ثانياً ، وقد يقال : مراد ذلك القائل أن الأمانة هي الطاعة من حيث أمره عز وجل بها وأن قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ﴾ الخ على معنى أنه كان كذلك إن لم يراع حقها فتأمل .  
وأخرج ابن جرير .

وغيره عن ابن عباس أن الأمانة الفرائض وروى نحوه عن سعيد بن جبير .  
وهو غير ما ذكر أولاً بناء على أن التكاليف الشرعية مراد بها المعنى المصدرى دون اسم المفعول ، وقيل : الصلاة فقد روى عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه كان إذا دخل وقت الصلاة اصفر وجهه الشريف وتغير لونه فسئل عن ذلك فقال : إنه دخل على وقت أمانة عرضها الله تعالى على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وقد حملتها أنا مع ضعفي فلا أدري كيف أوديتها ، وحكى السفيري أنها الغسل من الجنابة ، وقيل : الصلاة والصيام والغسل من الجنابة فقد أخرج عبد الرزاق .

وعبد بن حميد عن زيد بن أسلم قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الأمانة ثلاثة الصلاة والصيام والغسل من الجنابة " وفي رواية عن السدي والضحاك أنها أمانات الناس المعروفة والوفاء بالعهود .



وقيل هي أن لا تعش مؤمناً ولا معاهداً في شيء قليل ولا كثير، وقيل: هي كلمة التوحيد لأنها المدار الأعظم للتكليفات الشرعية.

وقيل هي الأعضاء والقوى، فقد أخرج ابن أبي الدنيا في الورع.

والحكيم الترمذي عن عبد الله بن عمر ورضي الله تعالى عنهما قال: "أول ما خلق الله

تعالى من الإنسان فرجه ثم قال هذه أمانتي عندك فلا تضعها إلا في حقها فالفرج أمانة

والسمع أمانة والبصر أمانة".

(61/630)

---

ولا يخفى أن تفسير الأمانة في الآية بالأعضاء مما لا ينبغي أن يلتفت إليه، والخبر المذكور إن صح لا يدل عليه، ومثله بل دونه بكثير أنها حروف التهجي ولا يكاد يقول به إلا أطفال المكاتب، وأقرب الأقوال المذكورة للقبول القول بأنها الفرائض أي من فعل وترك، وتخصيص شيء منها بالذكر في خبر إن صح لا يدل على أنه الأمانة في الآية لا غيره وكم يخص بعض أفراد العام بالذكر لنكتة، وقال أبو حيان: الظاهر أنها كل ما يؤتمن عليه من أمر ونهي وشأن دين ودنيا، ويعم هذا المعنى جميع ما تقدم، وفيها أقوال آخر ستأتي إن شاء الله تعالى، واختلفت كلمات الذاهبين إلى أنها الفرائض في تحقيق ما بعد فقيل الكلام على

حذف مضاف والتقدير إنا عرضنا الأمانة على أهل السموات الخ.

وحكى ذلك عن الجبائي وليس بشيء ، وقيل الكلام على ظاهره وكذا العرض والإباء  
وذلك أنه عز وجل خلق للسموات والأرض والجبالي فهما وتمييزاً فخبرت في الحمل فأبت  
وروى ذلك عن ابن عباس .

وأخرج ابن المنذر .

وابن أبي حاتم .

وابن الأنباري عن ابن جريج قال : بلغني أن الله تعالى لما خلق السموات والأرض والجبالي  
قال : إني فارض فريضة وخالق جنة ونارا وثوباً لمن أطاعني وعقاباً لمن عصاني فقالت  
السموات خلقتني فسخرت في الشمس والقمر والنجوم والسحاب والريح فأنا مسخرة  
على ما خلقتني لا أتحمل فريضة ولا أبغي ثوباً ولا عقاباً ونحو ذلك قالت الأرض والجبالي ،  
ويعلم مما ذكر أن الإباء لم يكن معصية لأنه لم يكن هناك تكليف بل تخيير ، وأما كونها  
استحقرت نفسها عن أن تكون محل الأمانة فلا ينفي عنهن العصيان بالإباء لو كان هناك  
تكليف بالحمل ، وقيل : لا حذف والكلام من باب التمثيل على ما سمعت أولاً .  
وذهب كثير إلى أن المراد بجملها التزام القيام بها وبالإنسان آدم عليه السلام ، واختلف في  
حملة إياها هل كان بعد عرضها عليه أو بدونه فقيل كان بعد العرض .

فقد أخرج ابن جرير .

وابن المنذر .

(62/630)

وابن أبي حاتم "أن الله تعالى عرض الأمانة على السماء الدنيا فأبت ثم التي تليها فأبت حتى فرغ منها ثم الأرضين ثم الجبال ثم عرضها على آدم عليه السلام فقال نعم بين أذني وعاتقي" الخبر وقيل : بدونه .

قال ابن الجوزي : لما خلق الله عز وجل آدم عليه السلام ونفخ فيه الروح مثلت له الأمانة بصخرة ثم قال : للسموات احملني هذه فأبت وقالت : إلهي لا طاقة لي بها وقال سبحانه : للأرض احمليني فقالت : لا طاقة لي بها وقال تعالى للجبال : احمليني فقالت : لا طاقة لي بها فأقبل آدم عليه السلام فحركها بيده وقال لو شئت لحملتها فحملها حتى بلغت حقويه ثم وضعها على عاتقه فلما أهوى ليضعها نودي من جانب العزيا آدم مكانها لا تضعها فهذه الأمة قد بقيت في عنقك وعنق أولادك إلى يوم القيامة ولكم عليها ثواب في حملها وعقاب في تركها ، وهذا ظاهر في أن الحمل على حقيقته وفي أن العرض على السماوات والأرض

والجبال كان بسمع من آدم عليه السلام وإلى هذا ذهب ابن الأنباري ، وفي بعض الآثار ما يدل على أن العرض عليهن قبل خلقه عليه السلام .

(63/630)

---

أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال : لما خلق الله تعالى السماوات والأرض عرض عليهن الأمانة فلم يقبلنها فلما خلق آدم عليه السلام عرضها عليه فقال : يا رب وما هي ؟ قال سبحانه : هي إن أحسنت أجرتك وإن أسأت عذبتك قال : فقد تحملت يا رب فما كان بين أن تحملها إلى أن أخرج إلا قدر ما بين الظهر والعصر ، وكأني بك تختار من هذه الأقوال أن العرض على تقدير كونه بعد إعطائهم الفهم والتمييز كان بسمع من آدم عليه السلام وأنه بعد أن سمع الآباء حملته الغيرة على الحمل ، وربما يفضي بك هذا إلى اختيار القول بأنه حمل الأمانة بدون عرضها عليه كما هو ظاهر الآية وبه يتأكد وصفه بما وصف لكني لا أظنك تقول بصحة حديث تمثل الأمانة بصخرة وإن قلت بصحة تمثل المعاني بصور الأجسام كما ورد في حديث ذبح الموت وغيره ، وأنا لا أميل إلى القول بأن المراد بالإنسان آدم عليه السلام وإن كان أول أفراد الجنس ومبدأ سلسلتها لمكان ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب : 72] فإنه يبعد غاية البعد وصف صفي الله عز وجل بنص ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ ﴾

[آل عمران : 33] بمزيد الظلم والجهل ؛ وكون المعنى كان ظلوماً جهولاً بزعم الملائكة عليهم السلام قول بارد ، وحمله على معنى كان ظلوماً لنفسه حيث حملها على ضعفه ما أبت الأجسام القوية حمله جهولاً بقدر ما دخل فيه أو بعاقبه ما تحمل لا ينزل البعد ، ولا استحسّن كون المراد كان من شأنه لو خلى ونفسه ذلك كما قيل :

الظلم من شيم النفوس فإن تجدد . . .

ذا عفة فلعله لا يظلم

(64/630)

---

الإعلى القول بإرادة الجنس ، وإخراج الكلام مخرج الاستخدام على نحو ما قالوا في عندي درهم ونصفه بعيد لفظاً ومعنى ، وقيل المراد بالأمانة مطلق الانقياد الشامل للطبيعي والاختياري وبعرضها استدعائه الذي يعم طلب الفعل من المختار وإرادة صدوره من غيره وبحملها الخيانة فيها والامتناع عن أدائها ، ومنه قولهم حامل الأمانة ومحملها لمن لا يؤديها قبرا ذمته وأنشدوا :

إذا أنت لم تبرح تؤدي أمانة . . .

وتحمل أخرى أخرجتك الودائع

فيكون الإباء امتناعاً من الخيانة وإتياناً بالمراد ، فالمعنى أن هذه الأجرام مع عظمها وقوتها  
أبين الخيانة لأمانتنا وأتین بما أمرناهن به لقوله تعالى : ﴿ أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ [ فصلت : 11 ]  
وخانها الإنسان حيث لم يأت بما أمرناه به إنه كان ظلوماً جهولاً ولا يخفى بعده ولم نر في  
المأثور ما يؤيده ، نعم إن العوام يقولون : إن الأرض لا تخون الأمانة حتى أنهم جرت عادتهم في  
بلادنا أنهم إذا أرادوا دفن ميت في مكان ولم يتيسر لهم وضعوه في قبر وقالوا حين الوضع  
مخاطبين الأرض : هذا أمانة عندك كذا شهراً أو كذا سنة وحثوا التراب عليه وانصرفوا  
فإذا نبشوا القبر قبل مضي المدة وجدوه كما وضعوه لم يتغير منه شيء فيخرجونه ويدفنونه  
حيث أرادوا وإذا بقي حتى تمضي المدة التي عينوها وجدوه متغيراً ، وهذا أمر تواتر نقله  
لنا وهو مما يستبعده العقل ، وإلى نحو هذا ذهب أبو إسحاق الزجاج إلا أنه قال : عرض  
الأمانة وضع شواهد الوحدة في المصنوعات ، ونقله عنه أبو حيان وذكر البيت المار آنفاً  
لكنه تعقبه بأن الحمل فيه ليس نصاً في الخيانة ، وقيل المراد بالأمانة العقل أو التكليف  
وبعرضها عليهن اعتبارها بالإضافة إلى استعدادهن وبإبائهن الإباء الطبيعي الذي هو  
عدم اللياقة والاستعداد لها وبجمل الإنسان قابليته واستعدادها لها وكونه ظلوماً جهولاً لما

غلب عليه من القوة الغضبية الداعية للظلم والشهوية الداعية للجهل بعواقب الأمور ، قيل  
وعليه ينتظم قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ مع ما قبله على أنه علته باعتبار حمل  
العقل عليه بمعنى إيداعه فيه لأجل إصلاح ما فيه من القوتين المحتاجتين إلى سلطان العقل  
الحاكم عليهما فكانه قيل : حملناه ذلك لما فيه من القوى المحتاجة لقهره وضبطه ، وكذا إذا  
أريد التكليف فإن معظم المقصود منه تعديل تلك القوى وكسئ سورتها ، ومن هنا قيل إنه  
أقرب للتحقيق ، وقيل الأمانة تجلياته عز وجل بأسمائه الحسنى وصفاته

(66/630)

---

تعالى العليا وعرضها عليهن وإياؤهن وحمل الإنسان كالمذكور آنفاً .  
وقوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [ الأحزاب : 72 ] تعليل للحمل مشاربه إلى  
قوة استعداده ، وقوله سبحانه : ﴿ لِيُعَذِّبَ ﴾ تعليل للعرض على معنى عرضنا ذلك  
لتظهر تجلياتنا الجلالية والجمالية ، ويشير إلى هذا قول العلامة الطيبي عليه الرحمة : إن الله  
تعالى خلق الخلق ليكون مظاهر أسمائه الحسنى وصفاته العليا فحامل معنى الكبرياء  
والعظمة السماوات والأرض والجبال من حيث كونها عاجزة عن حمل سائر الصفات لعدم  
استعدادها لقبولها ولذلك أبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان لقوة استعداده

واقدره لكونه ظلوماً جهولاً فاختص لذلك من بين سائر المخلوقات بقبول تجلي القهارية والتوايية والمغفرة وشاركها بقبول تجلي الرحمة وله النصيب الأوفر منها لقوة استعداده واقدره ، وهو مشرب صوفي كما لا يخفى وأنا أختار كون الأمانة كل ما يؤتمن عليه ويطلب حفظه ورعايته ولها أفراد كثيرة متفاوتة في جلاله القدر وإن عرضها على تلك الأجرام كان على وجه التخيير لهن في حملها لا الإلزام وأنهن خوطبن في ذلك وعقلن الخطاب والله عز وجل قادر على أن يخلق في كل ذرة من ذرات الكائنات الحياة والعلم كما خلقهما سبحانه في ذوي الأبواب بل ذهب الفلاسفة إلى القول بثبوت النفوس والحركة الإرادية للأفلاك بل قال بعضهم نحو ذلك في الكواكب وأثبت الحركة الإرادية ونفي القواسر هناك وأن المراد بالإنسان الجنس وأن قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ في موضع التعليل للحمل .

(67/630)

---

ووصف الجنس بصيغتي المبالغة لكثرة الأفراد المتصفة بالظلم والجهل منه وإن لم يكونا فيها على وجه المبالغة بل لا يخلو فرد من الأفراد عن الاتصاف بظلم ما وجهل ما ، ولا يجب في وصف الجنس بصيغة المبالغة تحقق تلك الصفة في الأفراد كلاً أو بعضاً على وجه المبالغة ، نعم إن تحقق ذلك فهو زيادة خير ، كما فيما نحن فيه فإن أكثر أفراد الإنسان في غاية الظلم



ونهاية الجهل ، ولعل المراد بظلم جهول من شأنه الظلم والجهل وأن قوله تعالى : ﴿ لِيُعَذَّبَ  
﴿ الخ متعلق بعرضنا على أنه تعليل له ، وفي الكلام التفات لا يخفى ، وتقديم التعذيب لأنه  
أوفق بصفتي الظلم والجهل ، وقيل : لأن الأمانة من حكمها اللزوم أن خائنها يضمن وليس  
من حكمها أن حافظها يؤجر ، ومقابلة التعذيب بالتوبة دون الإثابة أو الرحمة للإشارة إلى  
أن في المؤمنين والمؤمنات من يصدر منه ما يصح أن يعذب عليه ومع ذلك لا يعذب ، وفيه  
إشعار بأنه لا يعذب على كل ظلم وجهل وفي هذا من إدخال السرور على المؤمنين والكآبة  
على أضدادهم ما فيه ، وأيضا أن ذلك أوفق بظاهر قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا  
﴿ وقيل لم يعتبر بالإثابة لأنها علمت من قوله سبحانه : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ  
فَوْزًا عَظِيمًا ﴿ [ الأحزاب : 71 ] فعبّر بما ذكر للتنبية على أن ذلك بمحض الفضل وهو  
كما ترى ، وقيل إن ذلك لأن التذليل متكفل بإفادة رحمتهم وإثابتهم .

وقرأ الحسن كما ذكر صاحب اللوامح " ويتوب " بالرفع على الاستئناف ﴿ وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَحِيمًا ﴿ أي مبالغاً في المغفرة والرحمة حيث تاب على المؤمنين والمؤمنات وغفر  
لهم فرطاتهم وأثابهم بالفوز العظيم على طاعاتهم نسأل الله تعالى أن يتوب علينا ويغفر لنا  
ويتبيننا بالفوز العظيم إنه جل جلاله وعم نواله غفور رحيم . انتهى انتهى . اه ﴿ روح

المعاني - 22 ص ﴿

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذُوا مُوسَى ﴾

هو قولهم : إن به أدرة أو برصاً أو عيباً ، وسيأتي بيان ذلك آخر البحث ، وفيه تأديب

للمؤمنين وزجر لهم عن أن يدخلوا في شيء من الأمور التي تؤذي رسول الله .

قال مقاتل : وعظ الله المؤمنين : أن لا يؤذوا محمداً صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو

إسرائيل موسى .

وقد وقع الخلاف فيما أؤذي به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الآية ،

فحكى النقاش : أن أذيتهم محمداً قولهم : زيد بن محمد .

وقال أبو وائل : إنه صلى الله عليه وسلم قسم قسماً ، فقال رجل من الأنصار : إن هذه

قسمة ما أريد بها وجه الله ، وقيل : نزلت في قصة زيد بن حارثة ، وزينب بنت جحش

وما سمع فيها من قالة الناس ، ومعنى ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِهَاً ﴾ : وكان عند الله

عظيماً ذا وجاهة ، الوجيه عند الله : العظيم القدر الرفيع المنزلة ، وقيل : في تفسير

الوجاهة : إنه كلمة تكليماً .

قرأ الجمهور ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ بالنون على الظرفية المجازية ، وقرأ ابن مسعود

والأعمش وأبو حيوة : " عبد الله " بالباء الموحدة من العبودية ، و " ما " في قوله : ﴿ فَبَرَّاهُ ﴾

الله مِمَّا قَالُوا ﴿ هـي : الموصولة أو المصدرية ، أي من الذي قالوه ، أو من قولهم .  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أي في كل أمر من الأمور ﴿ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ أي  
قولاً صواباً وحقاً .

قال قتادة ومقاتل : يعني : قولوا قولاً سديداً في شأن زيد وزينب ، ولا تنسبوا النبي صلى الله  
عليه وسلم إلى ما لا يجلب .

وقال عكرمة : إن القول السديد : لا إله إلا الله .

وقيل : هو الذي يوافق ظاهره باطنه .

وقيل : هو ما أريد به وجه الله دون غيره .

وقيل : هو الإصلاح بين الناس .

(69/630)

---

والسديد مأخوذ من تسديد السهم ليصاب به الغرض ، والظاهر من الآية أنه أمرهم بأن  
يقولوا قولاً سديداً في جميع ما يأتونه ويذرونه فلا يخص ذلك نوعاً دون نوع ، وإن لم يكن في  
اللفظ ما يقتضي العموم فالمقام يفيد هذا المعنى ؛ لأنه أرشد سبحانه عباده إلى أن يقولوا  
قولاً يخالف قول أهل الأذى .

ثم ذكر ما لهؤلاء الذين امتثلوا الأمر بالتقوى والقول السديد من الأجر فقال: ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ أي يجعلها صالحة لا فاسدة بما يهديهم إليه ويوفقهم فيه ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ أي يجعلها مكفرة مغفورة ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في فعل ما هو طاعة واجتناب ما هو معصية ﴿فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ أي ظفر بالخير ظفراً عظيماً ، ونال خير الدنيا والآخرة ، وهذه الجملة مستأنفة مقررة لما سبقها .

ثم لما فرغ سبحانه من بيان ما لأهل الطاعة من الخير بعد بيان ما لأهل المعصية من العذاب بين عظم شأن التكليف الشرعية وصعوبة أمرها ، فقال: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ .

واختلف في تفسير هذه الأمانة المذكورة هنا ، فقال الواحدي : معنى الأمانة ها هنا في قول جميع المفسرين : الطاعة والفرائض التي تتعلق بأدائها الثواب وتضييعها العقاب . قال القرطبي : والأمانة تعم جميع وصائف الدين على الصحيح من الأقوال ، وهو قول الجمهور .

وقد اختلف في تفاصيل بعضها ، فقال ابن مسعود : هي في أمانة الأموال كالودائع وغيرها ، وروي عنه : أنها في كل الفرائض : وأشدها أمانة المال . وقال أبي بن كعب : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها . وقال أبو الدرداء : غسل الجنابة أمانة ، وإن الله لم يأمن ابن آدم على شيء من دينه غيرها .

وقال ابن عمر: أوّل ما خلق الله من الإنسان فرجه، وقال: هذه أمانة استودعكها، فلا تلبسها إلا بحق، فإن حفظتها حفظتك.

(70/630)

فالفرج أمانة، والأذن أمانة، والعين أمانة، واللسان أمانة، والبطن أمانة، واليد أمانة، والرجل أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له.

وقال السدي: هي ائتمان آدم ابنه قابيل على ولده هاويل، وخيانتة إياه في قتله.

وما أبعد هذا القول، وليت شعري ما هو الذي سوّغ للسدي تفسير هذه الآية بهذا، فإن كان ذلك لدليل دله على ذلك فلا دليل، وليست هذه الآية حكاية عن الماضين من العباد؛ حتى يكون له في ذلك متمسك أبعد من كل بعيد، وأوهن من بيوت العنكبوت، وإن كان تفسير هذا عملاً بما تقتضيه اللغة العربية، فليس في لغة العرب ما يقتضي هذا، ويوجب حمل هذه الأمانة المطلقة على شيء كان في أوّل هذا العالم، وإن كان هذا تفسيراً منه بمحض الرأي، فليس الكتاب العزيز عرضة لتلاعب آراء الرجال به، ولهذا ورد الوعيد على من فسر القرآن برأيه، فاحذر أيها الطالب للحق عن قبول مثل هذه التفاسير، واشدد يدك في تفسير كتاب الله على ما تقتضيه اللغة العربية، فهو قرآن عربي كما وصفه

الله ، فإن جاءك التفسير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا تلتفت إلى غيره ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل ، وكذلك ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم ، فإنهم من جملة العرب ، ومن أهل اللغة ، ومن جمع إلى اللغة العربية العلم بالاصطلاحات الشرعية ، ولكن إذا كان معنى اللفظ أوسع مما فسروه به في لغة العرب فعليك أن تضم إلى ما ذكره الصحابي ما تقتضيه لغة العرب وأسرارها ، فخذ هذه كلية تنتفع بها ، وقد ذكرنا في خطبة هذا التفسير ما يرشدك إلى هذا .

قال الحسن : إن الأمانة عرضت على السماوات والأرض والجبال فقالت : وما فيها ؟

فقال لها : إن أحسنت أجرتك ، وإن أسأت عذبتك ، فقالت : لا .

قال مجاهد : فلما خلق الله آدم عرضها عليه ، وقيل له ذلك فقال : قد تحملتها .

وروي نحو هذا عن غير الحسن ومجاهد .

قال النحاس : وهذا القول هو الذي عليه أهل التفسير .

(71/630)

---

وقيل : هذه الأمانة هي ما أودعه الله في السموات والأرض والجبال وسائر المخلوقات من

الدلائل على ربوبيته أن يظهرها فأظهرها ، إلا الإنسان فإنه كتمها وجحدتها .

كذا قال بعض المتكلمين مفسراً للقرآن برأيه الزائف ، فيكون على هذا معنى ﴿ عرضنا ﴾ : أظهرنا .

قال جماعة من العلماء : ومن المعلوم أن الجماد لا يفهم ولا يجيب ، فلا بدّ من تقدير الحياة فيها ، وهذا العرض في الآية هو عرض تحيّر لا عرض إلزام .

وقال القفال وغيره : العرض في هذه الآية ضرب مثل ، أي إن السماوات والأرض والجبال على كبر أجرامها لو كانت بحيث يجوز تكليفها لثقل عليها تقلد الشرائع لما فيها من الثواب والعقاب ، أي أن التكليف أمر عظيم ، حقه أن تعجز عنه السماوات والأرض والجبال ، وقد كلفه الإنسان وهو ظلم جهول لو عقل ، وهذا كقوله : ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ ﴾ [الحشر : 21] وقيل : إن ﴿ عرضنا ﴾ بمعنى عارضنا ، أي عارضنا الأمانة بالسماوات والأرض والجبال ، فضعفت هذه الأشياء عن الأمانة ورجحت الأمانة بثقلها عليها .

وقيل : إن عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال إنما كان من آدم عليه السلام ، وأن الله أمره أن يعرض ذلك عليها ، وهذا أيضاً تحريف لا تفسير .

ومعنى ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ أي التزم بحقتها ، وهو في ذلك ظلم لنفسه جهول لما يلزمه ، أو جهول لقدر ما دخل فيه كما قال سعيد بن جبير ، أو جهول بربه كما قال الحسن .

وقال الزجاج : معنى ﴿ حملها ﴾ : خان فيها ، وجعل الآية في الكفار والفساق والعصاة

، وقيل: معنى ﴿ حملها ﴾: كلفها وألزمها، أو صار مستعداً لها بالفطرة، أو حملها عند عرضها عليه في عالم الذرّ عند خروج ذرية آدم من ظهره، وأخذ الميثاق عليهم.

(72/630)

واللام في ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ متعلق ب ﴿ حملها ﴾ أي حملها الإنسان ليعذب الله العاصي ويشيب المطيع، وعلى هذا فجملة ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ معترضة بين الجملة وغايتها للإيدان بعدم وفائه بما تحمله.

قال مقاتل ابن سليمان، ومقاتل بن حيان: ليعذبهم بما خانوا من الأمانة وكذبوا من الرسل ونقضوا من الميثاق الذي أقرّوا به حين أخرجوا من ظهر آدم.

وقال الحسن وقتادة: هؤلاء المعذبون هم الذين خانوها، وهؤلاء الذين يتوب الله عليهم هم الذين أدّوها.

وقال ابن قتيبة: أي عرضنا ذلك ليظهر نفاق المنافق وشرك المشرك، فيعذبهما الله ويظهر إيمان المؤمن فيتوب الله عليه، أي يعود عليه بالمغفرة والرحمة إن حصل منه تقصير في بعض الطاعات، ولذلك ذكر بلفظ التوبة، فدلّ على أن المؤمن العاصي خارج من العذاب ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أي كثير المغفرة والرحمة للمؤمنين من عباده إذا قصرُوا في شيء



مما يجب عليهم .

وقد قيل : إن المراد بالأمانة : العقل ، والراجح ما قدّمنا عن الجمهور ، وما عداه فلا يخلو عن ضعف لعدم وروده على المعنى العربي ولا انطباقه على ما يقتضيه الشرع ولا موافقته لما يقتضيه تعريف الأمانة .

(73/630)

---

وقد أخرج البخاري وغيره من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه ، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل ، فقالوا : ما تستر هذا الستراً إلا من عيب بجلده ، إما برص ، وإما أذرة ، وإما آفة ، وإن الله عز وجل أراد أن يبرىء موسى مما قالوا ، فخلأ يوماً وحده فخلع ثيابه على الحجر ثم اغتسل ، فلما فرغ أقبل على ثيابه ليأخذها وإن الحجر عدا بثوبه ، فأخذ موسى عصاه فطلب الحجر ، فجعل يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر ، حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله ، وأبرأه مما يقولون ، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه ، فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً " وأخرج نحوه البزار وابن الأنباري وابن مردويه من حديث أنس .

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ، وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذُوا مُوسَى ﴾ قال : قال له قومه إنه آدر ، فخرج ذات يوم ليغتسل فوضع ثيابه على حجر ، فخرجت الصخرة تشد بثيابه ، فخرج موسى يتبعها عريانا حتى انتهت به إلى مجالس بني إسرائيل فأروه وليس بأدر فذلك قوله : ﴿ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ .

(74/630)

---

وأخرج الحاكم وصححه من طريق السدي عن أبي مالك عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة : أن الله أوحى إلى موسى إني متوف هارون ، فأت به جبل كذا وكذا ، فانطلقا نحو الجبل فإذا هم بشجرة وببيت فيه سرير عليه فرش وريح طيب ، فلما نظر هارون إلى ذلك الجبل والبيت وما فيه أعجبه قال : يا موسى ، إني أحب أن أنام على هذا السرير ، قال : نعم عليه ، قال : نعم معي ، فلما نام أخذ هارون الموت ، فلما قبض رفع ذلك البيت وذهبت الشجرة ورفع السرير إلى السماء ؛ فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل قالوا : قتل هارون وحسده حب بني إسرائيل له ، وكان هارون ألف بهم وألين ، وكان في موسى بعض الغلظة عليهم ، فلما بلغه ذلك قال : ويحكم ! إنه كان أخي أفتروني أقتله ؟

فلما أكثروا عليه قام فصلى ركعتين ثم دعا الله ، فنزل بالسرير حتى نظروا إليه بين السماء والأرض فصدّقه .

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم قسماً ، فقال رجل : إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فاحمرّ وجهه ثم قال : " رحمة الله على موسى لقد أودى أكثر من هذا فصبر " .

(75/630)

---

وأخرج أحمد وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أبي موسى الأشعري قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر ، ثم قال : " على مكانكم اثبتوا " ، ثم أتى الرجال ، فقال : " إن الله أمرني أن آمركم أن تتقوا الله وأن تقولوا قولاً سديداً " ، ثم أتى النساء ، فقال : " إن الله أمرني أن آمركن أن تتقين الله وأن تقلن قولاً سديداً " وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وابن الأنباري في كتاب الأضداد عن ابن عباس في قوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ الآية قال : الأمانة : الفرائض عرضها الله على السماوات والأرض والجبال إن أدوها أثابهم وإن ضيعوها عذبهم ، فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير

معصية ولكن تعظيماً لدين الله أن لا يقوموا بها ، ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها ، وهو قوله : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ يعني : غرّاً بأمر الله .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وابن الأنباري في كتاب الأضداد ، والحاكم وصححه عنه في الآية قال : عرضت على آدم .

فقيل : خذها بما فيها فإن أطعت غفرت لك وإن عصيت عذبتك ، قال : قبلتها بما فيها ، فما كان إلا ما بين العصر إلى الليل من ذلك اليوم حتى أصاب الذنب .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عنه أيضاً من طريق أخرى نحوه . انتهى انتهى . ١٠ هـ

﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(76/630)

وقال القاسمي :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾



قال أبو السعود : لما بين عظم شأن طاعة الله ورسوله ، ببيان مال الخارجين عنها من

العذاب الأليم ، ومثال المراعين لها من الفوز العظيم عقب ذلك ببيان عظم شأن ما يوجبها من التكاليف الشرعية ، وصعوبة أمرها بطريقة التمثيل - مع الإيدان بأن ما صدر عنهم من الطاعة وتركها ، صدر عنهم بعد القبول والالتزام . وعبر عنها ب: الأمانة ؛ تنبيها على أنها حقوق مرعية أودعها الله تعالى المكلفين ، واثمتهم عليها ، وأوجب عليهم تلقيا بحسن الطاعة والانقياد . وأمرهم بمراعاتها والحفاظة عليها وأدائها من غير إخلال بشيء من حقوقها ، وعبر عن اعتبارها بالنسبة إلى استعداد ما ذكر من السماوات وغيرها ، بالعرض عليهن ، لإظهار مزيد الاعتناء بأمرها والرغبة في قبولهن لها - وعن عدم استعدادهن لقبولها ، بالإباء والإشفاق منها ، لتحويل أمرها وتربية فخامتها - وعن قبولها بالحمل لتحقيق معنى الصعوبة المعتبرة فيها ، بجعلها من قبيل الأجسام الثقيلة التي يستعمل فيها القوى الجسمانية ، التي أشدها وأعظمها ما فيهن من القوة والشدة .

والمعنى : أن تلك الأمانة في عظم الشأن ، بحيث لو كلفت هاتيك الأجرام العظام ، التي هي مثل في القوة والشدة ، مراعاتها ، وكانت ذات شعور وإدراك ، لأين قبولها وأشفقن منها ، ولكن صرف الكلام عن سننه بتصوير المفروض بصورة المحقق ، روماً لزيادة تحقيق المعنى المقصود بالتمثيل وتوضيحه .

(77/630)

---

وقوله تعالى: ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ أي: عند عرضها عليه، إما باعتبارها بالإضافة إلى استعداده، أو بتكليفه إياها يوم الميثاق - أي: تكلفها والتزامها مع ما فيه من ضعف البنية ورخاوة القوة - وهو إما عبارة عن قبوله لها بموجب استعداده الفطري، أو عن اعترافه بقوله: بلى . وقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ اعتراض وسط بين الحمل وغايته، للإيدان من أول الأمر بعدم وفائه بما عهدته وتحمله - أي: أنه كان مفرطاً في الظلم، مبالغاً في الجهل؛ أي: بحسب غالب أفراده الذين لم يعملوا بموجب فطرتهم السليمة، أو اعترافهم السابق دون من عداهم من الذين لم يبدلوا فطرة الله تديلاً، وإلى الفريق الأول أشير بقوله عز وجل:

(78/630)

---

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾

أي: حملها الإنسان ليعذب الله بعض أفراده الذين لم يراعوها ولم يقابلوها بالطاعة، على أن اللام للعاقبة؛ فإن التعذيب - وإن لم يكن غرضاً له من الحمل - لكن لما ترتب عليه بالنسبة إلى بعض أفراده، ترتب الأغراض على الأفعال المعللة بها، أبرز في معرض الغرض - أي:

كان عاقبة حمل الإنسان لها أن يعذب الله تعالى هؤلاء من أفرادهم لخياتهم الأمانة ،  
وخروجهم عن الطاعة بالكلية ، وإلى الفريق الثاني أشير بقوله تعالى : ﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي : كان عاقبة حملها أن يتوب الله تعالى على هؤلاء من أفرادهم ؛  
أي : يقبل توبتهم لعدم خلعهم ربة الطاعة عن رقابهم بالمرّة ، وتلافيفهم لما فرط منهم من  
فرطات ، قلما يخلو عنها الإنسان بحكم جبلته وتداركهم لها بالتوبة والإنابة ، والاتفات إلى  
الاسم الجليل ، أولاً ؛ تهويل الخطب وتربية المهابة ، والإظهار في موضع الإضمار ، ثانياً ؛  
لإبراز مزيد الاعتناء بأمر المؤمنين توفية لكل من مقامي الوعيد والوعد حقه : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُوراً رَحِيماً ﴾ أي : مبالغاً في المغفرة والرحمة ، حيث تاب عليهم ، وغفر لهم فرطاتهم ،  
وأثاب بالفوز على طاعاتهم . انتهى ملخصاً ، مما حرره أبو السعود . وقد آثرت نقله  
بجروفه ؛ لتجويده الكلام ، وإجادته في المقام ، وهكذا عادتنا في كل مجود ، أن ننقله ولا  
نتصرف فيه .

بقي في الآية لطائف نشير إليها :

(79/630)

---

الأولى - فسر بعض السلف الأمانة بالطاعة ، وبعضهم بالفرائض والحدود والدين ،  
وبعضهم بمعرفة تعالى . قال ابن كثير : وكل هذه الأقوال لا تنافي بينها ، بل هي متفقة  
وراجعة إلى أنها التكليف وقبول الأوامر والنواهي بشرطها ، وهو أنه إن قام بذلك أثيب ،  
وإن تركها عوقب . انتهى .

(80/630)

---

وقيل : المراد بالأمانة الطاعة التي تعم الطبيعة والاختيارية ؛ لأنها لازمة الوجود ، كما أن  
الأمانة لازمة الأداء ، وبعرضها : استدعاؤها الذي يعم طلب الفعل من المختار ، وإرادة  
صدوره من غيره - ومحملها ، والخيانة فيها والامتناع عن أدائها ، فيكون الإباء امتناعاً عن  
الخيانة وإتياناً بالمراد ، فالمعنى أن هذه الأجرام مع عظمها وقوتها ، أُبين الخيانة وانقذن  
لأمره تعالى انقياد مثلها ، حيث لم تتمتع على مشيئته وإرادته إيجاباً وتكويناً وتسوية ، وعلى  
هيئات مختلفة وأشكال متنوعة ، كما قال : ﴿ قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ [ فصلت : 11 ] ،  
وخانها الإنسان حيث لم يأت - وهو حيوان عاقل صالح للتكيف - بما أمرناه به ؛ إنه كان  
ظلوماً جهولاً ، وإرادة الخيانة من حملها ، هو بتشبيه الأمانة قبل أدائها بمحمل يحملة ، كما  
يقال : ركبت الديون . وقرره الزمخشري بقوله : وأما حمل الأمانة فمن قولك : فلان حامل



للأمانة ومحتمل لها ؛ تريد أنه لا يؤديها إلى صاحبها حتى تزول عن ذمته ، ويخرج عن  
عهدتها ؛ لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤمنين عليها ، وهو حاملها ، ألا تراهم يقولون : ركبته  
الديون ، ولي عليه حق . فإذا أداها لم تبقى راكبة له ولا هو حاملها ، ومنه قولهم : أبغض  
حق أخيك ؛ لأنه إذا أحبه لم يخرج به إلى أخيه ولم يؤده ، وإذا أبغضه أخرجه وأداه فمعنى :  
﴿ فَأَيُّبِنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ فأين إلا أن يؤديها ، وأبى الإنسان إلا  
أن يكون محتملاً لها لا يؤديها ، ثم وصفه بالظلم لكونه تاركاً لأداء الأمانة ، وبالجهل لإخطائه  
ما يسعده مع تمكنه منه ، وهو أداؤها . انتهى ملخصاً .

(81/630)

---

الثانية - نقل ابن كثير آثاراً عن بعض التابعين أن عرض الأمانة على هذه الأجرام كان  
حقيقياً ، وأنه قيل لها : إن أحسنت جزيت وإن أسأت عوقبت . فقلن : يا رب ! إنا لا  
نستطيع هذا الأمر ، ليس بنا قوة ، ولكننا لك مطيعين . قال الشراح : ولا بعد ، أن يخلق الله  
فيها فهماً لخطابه ، وأنه كان على سبيل التخيير لها ؛ ولذا عبر بالعرض ، لا تكليفاً حتى يلزم  
عصيانها . انتهى .

قال الإمام ابن حزم في " الفصل " في الرد على من جعل للجمادات تمييزاً ، ما مثاله : وأما

عرضه تعالى الأمانة على السماوات والأرض والجبال ، وإبائة كل واحد منها ، فلسنا نعلم نحن ولا أحد من الناس كيفية ذلك ، وهذا نص قوله : ﴿ مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الكهف : 51] ، فمن تكلف أو كلف غيره معرفة ابتداء الخلق ، وأن له مبدأ لا يشبهه البتة ، فأراد معرفة كيف كان ، فقد دخل في قوله تعالى : ﴿ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور : 15] .

إلا أننا نوقن أنه تعالى لم يعرض على السماوات والأرض والجبال الأمانة ، إلا وقد جعل فيها تمييزاً لما عرض عليها ، وقوة تفهم بها الأمانة فيما عرض عليها ، فلما أبتها وأشفتت منها ، سلبها ذلك التمييز وتلك القوة ، وأسقط عنها تكليف الأمانة .  
قال : هذا ما يقتضيه كلامه عز وجل ، ولا مزيد عندنا على ذلك . انتهى .

(82/630)

---

وذهب جمع إلى أن ذلك من باب الجواز ، كما بينه ابن أبي الحديد في " شرح نهج البلاغة " وسبقه الزمخشري حيث قال : ونحو هذا من الكلام كثير في لسان العرب ، وما جاء القرآن إلا على طرقهم وأساليبهم ، ومن ذلك قولهم : لو قيل للشحم أين تذهب ؟ ، لقال أسوي

العوج . وكم وكم لهم من أمثال على السنة البهائم والجمادات ، وتصور مقابلة الشحم محال ، ولكن الغرض أن السمن في الحيوان مما يحسن قبيحه ، كما أن العجف مما يقبح حسنه .  
فصور أثر السمن فيه تصويراً هو أوقع في نفس السامع ، وهي به أنس ، وله أقبل ، وعلى حقيقته أوقف ، وكذلك تصوير عظم الأمانة ، وصعوبة أمرها وثقل حملها والوفاء بها .  
انتهى .

الثالثة - قال الرازي : إن قال قائل : لم قدم التعذيب على التوبة - في آخر الآية ؟ نقول : لما سمي التكليف أمانة ، والأمانة من حكمها اللزوم أن الخائن يضمن ، وليس من حكمها اللزوم أن الأمين الباذل جهده يستفيد أجره ، فكان التعذيب على الخيانة كاللزام ، والأجر على الحفظ إحسان ، والعدل قبل الإحسان .

الرابعة - ورد في تعظيم الأمانة عدة أحاديث :

منها عن أبي هريرة مرفوعاً : > أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك < . رواه أبو داود والترمذي ، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً : > أربع ، إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليفة ، وعفة في طعمة < . رواه الإمام أحمد والطبراني ، وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لمن سأل عن الساعة : > إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة < . قال :

كيف إضاعتها؟ يا رسول الله! قال: > إذا وسد الأمر إلى غير أهله، فانظر الساعة < .

(83/630)

---

الخامسة - قال ابن كثير: روى عبد الله بن المبارك في كتاب "الزهد" أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن الحلف بالأمانة أشد النهي. وقد ورد في ذلك حديث مرفوع عن بريدة: > من حلف بالأمانة فليس منا <، تفرد به أبو داود. أي: لأن الحلف لا يكون إلا باسم من أسمائه أو بصفة من صفاته، وأما بغير ذلك فمكروه أو حرام، كما تقرر في موضعه. والله أعلم.

السادسة - سبق لي أن كتبت في الآية شيئاً، في منتصف ربيع الأول سنة 1324، في قرية ضمت حفلة من أهل العلم. فسأل بعض الناس عن تفسير الآية، ولم يكن ثمة تفسير فاستعنت بالله تعالى، وقرأت السورة من أولها إلى آخرها مرات ثم كتبت ما تراه.

(84/630)

---

أردت إثباته هنا تعزيراً للمقام ، ونصه : في ختم السورة بهذه الآية من البدائع ما يسميه علماء البديع " رد العجز على الصدر " ذلك أن طليعة هذه السورة كانت في ذم المنافقين وقص مخازيهم ونواياهم السيئة ضد الرسول وأصحابه في غزوة الأحزاب ، وهي غزوة الخندق ، أبان الحق تعالى أثر ما ذكر من الأمر بالتقوى وعدم إطاعة المنافقين ، وما كانوا يخوضون فيه من قصة النبي ونحوها ، أنهم كانوا أعطوا العهود والمواثيق أنهم إن قاتلوا لا يفروا ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانُوا كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولا قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [ الأحزاب : 16 ] ، فلما خانوا أماناتهم بالفرار والتعويق لإخوانهم ، والتشبيط لهم وما كان من شنائعهم في تلك الغزوة ، بين الله تعالى في خاتمة السورة ، شأن الأمانة ، وعظم خطرهما ، وأنها عند الله بمكان عظيم ؛ وذلك لأن من أعطى من نفسه موثقاً ، عاهد الله عليه فاطمأنت به النفوس ووثقت به ، وركنت إليه وأدرجته في عداد من يشد أزرها ، فإذا هو غادر خائن كاذب متلاعب ، يتخذ عهود الله هزواً ولعباً ، فيخذل من وثق به ، ويمالئ العدو عليه ويشبط من يرجى منه نوع معونة ، ويوقع الأراجيف ليوهي العزائم ويضعف الهمم ، فتكثر القالة وترتبك العامة فما أسوأ ما يأتي به ، وما أفضع ما ارتكب وما أعظم جريمته . !

---

وجلي أن عظم الجريمة بقدر عظم آثارها ، وما ذكر بعض من آثارها ، ففي أي : مرتبة تكون الخيانة ؟ لا جرم أنها في أحط المهاوي الدنيئة . كما أن مرتكبها في الدرك الأسفل من النار ، فالأمانة المذكورة في الآية باعتبار سياقها وسباقها ، وهي الأمانة التي خان في تحملها المنافقون ، وتقضوا بها عهدهم في هذه الواقعة ، وكان من آثارها السيء في المدينة وأهلها ما كان - وإن كان لفظها يعم ما ذكر وغيره ، والإنسان هنا ، المعني به جنس المنافق الذي قص من نبئه ما قص ، والقصد لومه على كونه تحمل ما تحمل ، ثم نقض ذلك عن عمد وقصد ، ظلماً لنفسه وجهلاً بالعاقبة وباللوم الذي يتبعه ، وبالعذاب الذي سيلقاه ، ويكون هذا الأمر أمراً بانياً وعزيمة إلهية ما هي بالهزل .

(86/630)

---

والمراد بعرض الأمانة على السماوات والأرض والجبال ، هو ظهور خطرها بهذه المكونات ، وفضاعة الخيانة فيها ، وإشفاق كل من خطر تحملها ، وإبائهن ذلك لو كن مما يعقلن ، مع أنهن أقوى أجساماً ، وأعظم ثباتاً ، وأصبر على طوارئ الحدثن ، تخوفاً من أن يطغين في أمرها أو يعصين في شأنها ، وإن الإنسان ، مع ضعفه بالنسبة لهن ، حملها وما حفظها ولا

رعاهما ، واجترأ مع ضعفه على ما أشفق منه ما هو أقوى منه . فما أظلمه وما أجهله !  
والقصد رميه بالظلم والجهل ، وجراءته على الخيانة وعدم مبالاته بما ترهب منه  
السموات والأرض والجبال ، فيا لله ما أطغاه ! فذكر هذه الأجرام الكبيرة تهويل لخطر  
الأمانة ، وأنهن لو عقلن لكان منهن ما كان . ونظير هذه الآية في ذكر هؤلاء الثلاثة قوله تعالى  
: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ  
الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾ [مريم : 88 - 91] ، وحقاً أن  
سبك المعنى المذكور في قالب هذا النظم البديع لمعجزة من معجزات التنزيل ، وخارق من  
خوارقه في باب البلاغة ؛ فإن أسلوبه في إفراغ المعاني في أرق الألفاظ وأفخم التراكيب ،  
أسلوبٌ انفرادي عن كل كلام . وبه يعلم أن من بحث في كيفية العرض عليهن ، هل كان بإيداع  
عقل فيهن أولاً ؟ [في المطبوع : أولاً] ، وفي تعيين زمانه ، وفي كيفية إباثن وإشفاقهن ، وفي  
معنى لوم الإنسان ، ورميه بالظلم والجهل ، بعد ما عرضت عليه ، وأن ظاهره التخيير إلى  
غير ذلك - كفه فلسفة لفظية ، ولدها عشاق الظواهر والألفاظ ، الولعون في الغلو بمفرداتها  
، وصرف الوقت فيها جعل ذلك منتهى قصدهم ومبلغ علمهم . فضعاع عليهم المعنى ولم  
يهتدوا إليه - ولن يجدوا إليه سبيلاً ما دام هذا سبيلهم - والله يقول الحق وهو يهدي  
السبيل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل ح 13 ص 712.718 ﴾

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾

التفسير :

(الأمانة التي جعلها الإنسان . . ما هي ؟ ) بهاتين الآيتين تختم السورة . . وبين بدء السورة وختامها تلاق وتجاوب ، بحيث يرى وجه أحدهما في الآخر ، كما يرى الشيء وصورته في مرآة مجلوة . .

ففي بدء السورة جاء قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ . . » وفي ختامها جاء قوله تعالى : « لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ، وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » ففي تحذير النبي من الكافرين والمنافقين ، حراسة له ولكل من اتبع سبيله - من هذا الخطر الداهم ، وهذا البلاء النازل من موالاة الكافرين والمنافقين أو مهادنتهم . .

وبعد بدء السورة بقليل جاء قوله تعالى : « مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ » وقبل ختام السورة بقليل جاء قوله تعالى : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ » ففي قوله تعالى : « مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ



مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ» - إشارة إلى أنه كما لا يجتمع في الجوف قلبان ، يبطل كل منهما عمل الآخر ، كذلك لا يجتمع

(88/630)

فى القلب شيئان ينقض أحدهما ما بينيه الآخر . . . فلا يجتمع فى القلب إيمان وكفر ، ولا يسكن إليه إيمان يخالطه نفاق . .

وفى قوله تعالى : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ » - إشارة إلى أن الأمانة هى مما يحمل القلب ، وأنه كما انفرد القلب بالسلطان على الجسم ، كذلك تنفرد الأمانة بالسلطان على القلب .

وعلى ضوء هذا نستطيع أن نفهم « الأمانة » على أنها التكليف الشرعية التى ائتمن الله سبحانه وتعالى الإنسان عليها ، ودعاه إلى رعايتها وحفظها ، وأدائها على وجه مقبول . . . فيثاب على أدائها ، ويعاقب على خيانتها وعدم الوفاء بها . .

والعقل هو مناط التكليف . . حيث لا يقع التكليف على غير قادر مرید ، مدرك لما كلف به . . . وبغير العقل لا يكون إدراك ، ولا تجتمع إرادة ، ولا تتحرك قدرة . .

وإذ كان الإنسان هو الكائن الذى أوتى عقلا وإدراكا ، من بين الكائنات ، فقد كان هو

الكائن الذي اختصّ بالتكليف ، ومجمل أمانة ما كلف به .

فالعقل هو المتلقى لتلك الأمانة التي عجزت السموات والأرض والجبال عن حملها . .

وتلقى العقل للأمانة ، هو إدراك ما لله سبحانه وتعالى من كمالات ، وبهذا استحق الإنسان

أن يخاطب من الله خطاب تكليف ، وأن ينظر بعقله فيما كلف به من أمر أو نهى ، وأن

يتعرف به ما أحل الله وما حرم ، وأن يميز به الطيب من الخبيث . . وهذا ما يشير إليه قوله

تعالى : « إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ

(89/630)

---

أَمْشَاجٍ . . نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا »

أي لأجل أن نبتليه جعلناه سميعا بصيرا ، أي يسمع بعقل ، ويبصر بإدراك ، وهذا هو السر

في العدول عن سامع ومبصر ، إلى صيغة المبالغة « سَمِيعًا بَصِيرًا » .

والإنسان - بهذا العقل المدرك المميز للأشياء - سلطان على نفسه ، مالك التصرف كيف

شاء . . فله أن يؤمن أو يكفر ، وله أن يطيع أو يعصى ، وله أن يتقدم أو يتأخر . . وليس

هذا شأن الكائنات الأخرى ، حتى الملائكة - إنها جميعها على وجه واحد ، لا تستطيع ،

بل لا تحاول أصلا ، أن تخرج عن هذا الوجه الذي أقامه الله عليها . . وهذا ما يشير إليه

قوله تعالى: «ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا . . .  
قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ» . . (11 : فصلت) إن الله سبحانه وتعالى يعرض الأمانة هنا على  
السموات والأرض . . وإنه سبحانه يدعوهما إلى أن يمتثلًا أمره . . إما طوعا ، وإما كرها  
. . والطوع ، هو التسليم المطلق منها لأمر الله . . والكره هو أن يكون لهما الخيار في  
إمضاء مشيئة الله فيهما ، وهذا الخيار لا يصير بهما آخر الأمر إلا إلى حيث أراد الله فهو  
خيار في ظاهره ، إكراه في باطنه ، فهي مكرهة في صورة طائعة . . وقد أبت السماء  
والأرض قبول الأمانة . . فقالتا : « أَتَيْنَا طَائِعِينَ » أي مستسلمين ، لا إرادة لنا مع إرادة الله  
، ولا اتجاه لنا إلى غير ما أقامنا الله عليه . .

أما الإنسان ، الذي حمل الأمانة ، فهو - كما يبدو في ظاهره - عالم ، مريد ، يعمل بعلمه ،  
ويأمراته . . وهما صفتان من صفات الله سبحانه وتعالى ، استحق بهما أن يكون خليفة  
لله في الأرض . . الأمر الذي لم تنله الملائكة حين قالوا : « أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا  
وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ » وقد ردهم الله سبحانه بقوله : « إِنِّي  
أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ » .

(90/630)

---

والعلم الذي يستمده الإنسان من عقله ، هو الحارس الأمين على الأمانة التي حملها الإنسان ،  
فبالعلم يعرف الإنسان ربه ، وما له سبحانه من صفات الجلال والكمال . . . وبالعلم يدرك  
التكاليف التي كلفه الله بها ، فيما أمر ونهى . . . وهذا ما يشير إليه قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » (27: الأنفال) وننظر  
في قوله تعالى : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا  
وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا » فنجد :  
أولا : عرض الله سبحانه وتعالى « الأمانة » على السموات والأرض والجبال . . .

فما معنى العرض هنا . ؟

إنه - والله أعلم - عرض امتحان لهذه العوالم وما فيها ومن فيها - في مواجهة الإنسان ، حتى  
يظهر عجزها ، ويبين فضل الإنسان عليها . . . وهذا مثل عرض الأسماء على الملائكة ،  
امتحاناً لهم ، في مواجهة آدم . . . فلما ظهر عجزهم - والله يعلم هذا علماً أزلياً - اعترفوا  
لآدم بماله من فضل استوجب سجودهم له ! ! وفي هذا يقول الله تعالى : « وَعَلَّمَ آدَمَ  
الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا  
سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا  
أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا  
كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ » (31. 33: البقرة) وثانيا : إياء السموات والأرض والجبال أن يحملن

الأمانة . .

فما معنى هذا الإياء ؟ .

(91/630)

---

نقول -والله أعلم- ليس معناه الرفض ، عصيانا وخلافا . . وإنما معناه عدم موافقة طبيعة هذه العوامل لقبول هذا الأمر المعروض عليها . . فهو إياء عجز وقصور ، كما عجز الملائكة عن قبول العرض في التعرف على أسماء الأشياء المعروضة عليهم . . وهكذا إذا اجتمع أمران لا توافق بينهما ، ثم أريد اجتماعهما وتآلفهما من غير إرادة قاهرة -لم يجتمعا ، ولم يأتلغا . . وهذا ما يشير إليه الشاعر في قوله :

أبت الروادف والثدى لقمصها مسّ الظهر وأن تمسّ بطونا

فهو إياء محكوم بالطبيعة ، لا دخل للإرادة ، أو التصنع فيه . . فحسن أن يشبه هذا الواقع منها بأنه إياء وامتناع .

وثالثا : إشفاق السموات والأرض والجبال من حمل الأمانة . .

فهل هذا الأشفاق عن شعور وإحساس ، وإدراك لفداحة الأمر وخطره ؟

وإذا كان ذلك كذلك ، فهناك إذن إدراك ! وإذا كان إدراك لم يكن الإياء عن حمل الأمانة ،

الإعصيانا وخلافا . . فكيف هذا ؟ .

الجواب - والله أعلم - أن هذا الإشفاق ليس عن إدراك وتقدير ، وإنما هو - حركة يقابل بها الكائن - أي كائن من حيوان أو - جماد - ما يدخل عليه من شيء غريب يخرج به عن طبيعته التي أقام الله سبحانه وتعالى عليها وجوده . .

فالمشفق من الشيء ينفر منه ، وينقبض عنه . .

وهذا - والله أعلم - هو السر في التعبير القرآني : « وَأَشْفَقْنَا مِنْهَا » بدلا من « خفن منها » لأن الخائف مضطر إلى أن يتحرك ، ويتعد عن مصدر الخطر الذي يهدد وجوده ، بخلاف المشفق ، إذ لا خطر يهدده . . إنه أشبه بجلم مزعج من أحلام اليقظة ! .

(92/630)

---

وهذه الكائنات لم تكن في عرض الأمانة عليها في مواجهة خطر يهددها ، إذ أنه مجرد عرض ، لا إلزام معه . . فهي إما أن تقبل بطبيعتها الأمانة ، وتستجيب لها ، وإما ألا تقبلها ، ولا تتجاوب معها . . ومع هذا فإن مجرد هذا العرض المجرد ، قد هزها هزّا عنيفا بالغا ، أشبه بما يكون من العين عند دخول جسم غريب إليها . .

ورابعا : قوله تعالى : « وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ » .

ما معنى «الواو» فى «وحملها الإنسان» ؟ هل هى واو عطف ؟ فأين المعطوف عليه

؟ أم هى واو الحال ؟ فمن صاحب الحال ؟ وما المعنى إذن ؟

إذا قيل إنها واو العطف . كما يذهب إلى ذلك أكثر المفسرين . كان المعطوف عليه قوله تعالى

« فَأَيُّنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا » وحملها الإنسان . .

المعنى على هذا ، أن الإنسان كان داخلًا فى هذا العرض ، وأنه بعض موجودات هذه

الأكوان التى عرضت عليها الأمانة ، وقد عجزت جميعها عن حملها ، وأشفقت منها ، إلا

الإنسان وحده من بينها ، فإنه قبل حملها بمشهد من الوجود كله فى هذا الامتحان العام .

وإذا قيل إنها واو الحال . وهذا ما نراه . فىكون قوله تعالى : « وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ » جملة حالية

، ويكون صاحب الحال الضمير العائد على الأمانة فى قوله تعالى : « فَأَيُّنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا

وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا » . . ويكون المعنى : أننا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال

فَأَيُّنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا » والحال أن الإنسان قد حملها !! وهذا المعنى يحقق أموراً

:

أولها : أن قبول التكليف وحمل الأمانة طبيعة فى الإنسان وأنه حال من

(93/630)

أحواله على حين أن عدم قبول التكليف وحمل الأمانة ، ليس من طبيعة الكائنات الأخرى  
ولا من شأنها . .

وثانيها : أن هذه الطبيعة القابلة للتكليف وحمل الأمانة ، قد انفردت من بين المخلوقات  
بالقدرة على ما تعجز عنه المخلوقات كلها ، فى السماء وفى الأرض . . وفى هذا تكريم  
للإنسان ، وإعلاء لقدره ، ووضع فى ميزان ترجح فيه كفته على سائر المخلوقات مجتمعة  
..

وثالثها : أن هذا التكريم للإنسان يلقى عليه عبأً ثقيلاً ، يتطلب منه التفاتاً قويا إلى نفسه ،  
باستعمال القوى المدركة المودعة فيه ، وحراستها من الآفات التي تعرض لها ، حتى يؤدي  
ما أوتمن عليه ، ويثبت للوجود أنه كما وصفه الله :

« لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ » وأنه هذا الكائن المصطفى من بين الكائنات ، كما  
يقول سبحانه : « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ » فأدم  
صفوة خلق الله جميعا ، ونوح صفوة أبناء آدم ، وآل إبراهيم وآل عمران صفوة أبناء نوح . .

فإذا غفل الإنسان عن هذا المقام العظيم الذي رفعه الله إليه ، وانطفأت فى كيانه تلك  
الشعلة المقدسة ، وهى العقل الذي أودعه الله فيه . لم يكن إلا ترابا من تراب هذه الأرض ،  
وكان كما وصفه الله : « ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ » .  
وخامسا : قوله تعالى : « إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا » .



ما معنى هذا الوصف الذي وصف به الإنسان ؟ وهل يتفق وصفه بالظلم والجهل ، مع هذا الفهم الذي فهمنا الآية الكريمة عليه ، وأنها تحدث عن الإنسان هذا الحديث الذي يقيمه على قمة الوجود كله ؟ .

والجواب على هذا - والله أعلم . . أن هذا الوصف ليس واقعا على

(94/630)

---

الإنسان في جنسه كله ، وإنما هو واقع على من خان الأمانة من بنى الإنسان ، ونزل عن هذا المقام الرفيع الذي له في الكائنات ، وبهذا استحق أن يوصف بأنه « ظلوم » أي عظيم الظلم ، لأنه ظلم نفسه ، فلم يقدرها قدرها ، ولم يحفظ عليها مكانتها . . وإنه ليس أظلم ممن يظلم نفسه ، ويبخسها حقها ، وهو « جهول » لأنه لم يعرف قدر نفسه ، ولم يحتفظ بهذا السلطان الذي له في هذا العالم . . ومن جهل نفسه فهو أجهل الجاهلين . .

فوصف الإنسان بأنه ظلوم جهول ، هو في الواقع إشارة إلى تلك الخسارة العظيمة ، التي خسرها الإنسان بتضييع الأمانة التي كانت بين يديه ، والتي حين تخلى عنها فقد كل شيء ، ونزل من القمة إلى القاع . .

وهذا أسلوب من أساليب البلاغة في إظهار عظمة الشيء ، بدم من فرط فيه وقصر في

حفظه ، وحراسته . . كما يقال عن إنسان كانت بين يديه فرصة عظيمة مسعدة ،  
فأضاعها بإهماله وتوأكله ، فلا يجد إلا من يلوم ويقرّع بمثل هذه الكلمات : غبى !!  
حيوان ! جاهل ! . .

وعلى هذا لا يكون قوله تعالى : « إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا » . لا يكون تعقيبا على قوله تعالى :  
« وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ » . . وإنما هو تعقيب على محذوف ، تقديره وحملها الإنسان فلم  
يحسن حملها ، ولم يؤدها على وجهها . . وإنه بهذا التصير كان ظلوما جهولا . .  
هذا هو ما اطمأن إليه القلب ، واستراحت له النفس ، فى فهم الآية الكريمة . . وهناك  
مقولات كثيرة فى كتب التفسير فى هذا المقام ، وهى على كثرتها وتضاربها ، لا تخلو من  
فائدة لمن ينظر فيها . .

(95/630)

---

قوله تعالى : « لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » . .  
هذا تعقيب على قوله تعالى : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ . .  
الآية » فمقتضى الأمانة التى حملها الإنسان ، هو أن يؤديها كما أؤتمن عليها . . فإن هو قصر

في أدائها ، أو ضيعها جميعا ، كان في موضع المساءلة والعقاب . . وإن هو حفظها على قدر ما استطاع ظل محققا بمكانه الذي أقامه الله فيه ، وهو مقام كريم في جنات النعيم

..

والذي ينبغي أن يلتفت إليه هنا ، هو تقديم الحساب والجزاء لمن كان منه التقصير في أداء الأمانة- تقديمه على التوبة على المؤمنين والمؤمنات . .

وذلك أن الأداء للأمانة ، هو المطلوب أولا ، وهو الشأن الذي إذا فات الإنسان ، كان في معرض الخروج من عالم الإنسانية ، والنزول عن المكان الرفيع الذي وضع فيه . . وهذا هو عقابه وجزاؤه . . وهو العذاب الأليم ، إذ لا عذاب أشد ولا أقسى من أن يخرج الإنسان عن طبيعته ، ويعيش في غير بيئته . .

كما ينبغي أن يلاحظ أيضا ، اختصاص المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات بالعذاب هنا ، لأنهم هم الذين ضيعوا الأمانة كلها ، ولم يبق في أيديهم شيء منها . . إنهم جميعا على الكفر بالله . . فالمنافق . . منافق وكافر ، والمشرك . .

كافر ومشرك . .

- أما قوله تعالى : « وَيُتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » فهو مقابل لقوله تعالى : « لِيُعَذِّبَ

اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ » وكان

---

مقتضى النظم أن يجيء هكذا مثلاً: «ويدخل الله المؤمنين والمؤمنات جنات النعيم» .  
والذي جاء عليه النظم القرآني يحقق أمرين :  
أولهما : أن حمل الأمانة ، وأداءها كاملة ، مما لا يكاد يتحقق على وجهه كاملاً ، إلا في  
صفة مختارة من أنبياء الله ورسله . .

وإذن فالمطلوب من الناس ، حتى في أعلى منازلهم ، وأرفع درجاتهم ، أن ، يقاربوا وأن  
يسدّدوا ، وأن يأتوا من الأمر ما استطاعوا . . فإذا وقع منهم تقصير - وهو واقع حتماً - فإن  
رحمة الله ومغفرته من وراء هذا التقصير ، إذا هم تابوا ، ورجعوا إلى الله ، واستغفروه : «  
ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ لَكُمْ وَيَجِدِ اللَّهُ غُفُورًا رَحِيمًا»

..

وثانيهما : أن الإيمان بالله ، هو ملاك الأمانة . . فمن آمن بالله ، وأقر بوحدايته ، وشهد  
بقلبه ولسانه : أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، فقد آمن أن يكون في المنافقين أو  
المشركين ، وكان في المؤمنين الذين يتوب الله عليهم . . وبالتوبة تمحى السيئات ، وتغفر  
الذنوب ، وترجى النجاة من عذاب الله . « فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ  
اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ  
الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ

أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ». انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح

﴿ 770.761 ص 11 ﴾

(97/630)

وقال ابن عاشور :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾

استئناف ابتدائي أفاد الإنباء على سنة عظيمة من سنن الله تعالى في تكوين العالم وما فيه

وبخاصة الإنسان ليرقب الناس في تصرفاتهم ومعاملاتهم مع ربهم ومعاملاتهم بعضهم

مع بعض بمقدار جريهم على هذه السنة ورعيهم تطبيقها فيكون عرضهم أعمالهم على

معيارها مشعراً لهم بمصيرهم ومبيناً سبب تفضيل بعضهم على بعض واصطفاء بعضهم

من

بين بعض .

وموقع هذه الآية عقب ما قبلها ، وفي آخر هذه السورة يقتضي أن لمضمونها ارتباطاً

بمضمون ما قبلها ، ويصلح عوناً لاكتشاف دقيق معناها وإزالة ستور الرمز عن المراد منها ،

ولو بتقليل الاحتمال ، والمصير إلى المآل .

والافتتاح بحرف التوكيد للاهتمام بالخبر أو تنزيله لغرابة شأنه منزلة ما قد ينكره السامع .

وافتح الآية بمادة العَرَض ، وصَوَّغَهَا فِي صِيغَةِ الْمَاضِي ، وَجَعَلَ مَتَعَلِقَهَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَالْجِبَالَ وَالْإِنْسَانَ يُؤْمَى إِلَى أَنْ مَتَعَلِقَ هَذَا الْعَرَضُ كَانَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيَقْتَضِي أَنَّهُ عَرَضٌ أَرْبَعِيٌّ فِي مَبْدَأِ التَّكْوِينِ عِنْدَ تَعَلُّقِ الْقُدْرَةِ الرَّبَّانِيَّةِ بِإِجَادِ الْمَوْجُودَاتِ الْأَرْضِيَّةِ وَإِدَاعِهَا فَصُولَهَا الْمُقَوِّمَةَ لِمَوَاهِبِهَا وَخَصَائِصِهَا وَمُمِيزَاتِهَا الْمَلَائِكَةَ لَوْفَاتِهَا بِمَا خَلَقَتْ لِأَجَلِهِ كَمَا حَمَلَ قَوْلُهُ : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ [الأعراف : 172] الآية .

وَإِحْتِمَامِ الْآيَةِ بِالْعَلَّةِ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ﴾ [الأحزاب : 73] إِلَى

نَهَايَةِ السُّورَةِ يَقْتَضِي أَنَّ لِلْأَمَانَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَزِيدَ إِخْتِصَاصٍ بِالْعِبْرَةِ فِي أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ مِنْ بَيْنِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ فِي رِعْيِ الْأَمَانَةِ وَإِضَاعَتِهَا .

فَحَقِيقٌ بِنَا أَنْ نَقُولَ : إِنَّ هَذَا الْعَرَضُ كَانَ فِي مَبْدَأِ تَكْوِينِ الْعَالَمِ وَنَوْعِ الْإِنْسَانِ لِأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرْتَ فِيهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَالْجِبَالَ مَعَ الْإِنْسَانِ عَلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِنْسَانِ نَوْعَهُ لِأَنَّهُ لَوْ أُرِيدَ بَعْضُ أَفْرَادِهِ وَلَوْ فِي أَوَّلِ النِّشْأَةِ لَمَا كَانَ فِي تَحْمِلِ ذَلِكَ الْفَرْدِ الْأَمَانَةَ اِرْتِبَاطٌ

---

بتعذيب المنافقين والمشركين ، ولَمَّا كَانَ فِي تَحْمَلِ بَعْضِ أَفْرَادِهِ دُونَ بَعْضِ الْأَمَانَةِ حِكْمَةٌ  
مُنَاسِبَةٌ لِتَصَرُّفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى .

فتعريف ﴿ الإنسان ﴾ تعريف الجنس ، أي نوع الإنسان .

والعرض : حقيقة إحضار شيءٍ لآخر ليختاره أَوْ يَقْبَلُهُ وَمِنْهُ عَرَضُ الْحَوْضِ عَلَى

الناقة ، أي عرضه عليها أن تشرب منه ، وعرضُ المجندين على الأمير لقبول من تأهل  
منهم .

وفي حديث ابن عمر : " عَرَضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ فَرْدَنِي وَعُرِضْتُ  
عَلَيْهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي " .

وتقدم عند قوله تعالى : ﴿ أَوْلَئِكَ يَعْزُبُونَ عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ في سورة هود [ 18 ] ، وقوله :  
﴿ وَعَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا ﴾ في سورة الكهف [ 48 ] .

فقوله : ﴿ عَرَضْنَا ﴾ هنا استعارة تمثيلية لوضع شيء في شيء لأنه أهل له دون بقية

الشيء ، وعدم وضعه في بقية الشيء لعدم تأهلها لذلك الشيء ، فشبهت حالة صرف

تحميل الأمانة عن السموات والأرض والجبال ووضعها في الإنسان بحالة من يعرض شيئاً

على أناس فيرفضه بعضهم ويقبله واحد منهم على طريقة التمثيلية ، أو تمثيل لتعلق علم الله

على أناس فيرفضه بعضهم ويقبله واحد منهم على طريقة التمثيلية ، أو تمثيل لتعلق علم الله

تعالى بعدم صلاحية السماوات والأرض والجبال الإناطة ما عبر عنه بالأمانة بها

وصلاحية

الإنسان لذلك ، فشبهت حالة تعلق علم الله بمخالفة قابلية السماوات والأرض والجبال

بجمل الأمانة لقابلية الإنسان ذلك بعرض شيء على أشياء لاستظهار مقدار صلاحية

أحد

تلك الأشياء للتلبيس بالشيء المعروض عليها .

وفائدة هذا التمثيل تعظيم أمر هذه الأمانة إذ بلغت أن لا يطبق تحملها ما هو أعظم

ما يبصره الناس من أجناس الموجودات .

فتخصيص ﴿ السماوات والأرض ﴾ بالذكر من بين

الموجودات لأنها أعظم المعروف للناس من الموجودات ، وعطف الجبال على

﴿ الأرض ﴾ وهي منها لأن الجبال أعظم الأجزاء المعروفة من ظاهر الأرض وهي التي

(99/630)

---

تشاهد الأبصار عظمتها إذ الأبصار لا ترى الكرة الأرضية كما قال تعالى : ﴿ لو أنزلنا

هذا القرآن على جبل لرأته خاشعاً متصدعاً من خشية الله ﴾ [الحشر : 21] .



وقرينة الاستعارة حالية وهي عدم صحة تعلق العرض والإياء بالسموات والأرض  
والجبال لانتفاء إدراكها فأنى لها أن نختار وترفض ، وكذلك الإنسان باعتبار كون المراد  
منه جنسه وماهيته لأن الماهية لا تفاوض ولا تختار كما يقال : الطبيعة عمياء ، أي لا  
اختيار لها ، أي للجبله وإنما تصدر عنها آثارها قسراً .  
ولذلك فأفعال ﴿ عَرَضْنَا ، أَيْبْنَا ، يَحْمِلْنَهَا ، وَأَشْفَقْنَا مِنْهَا ، وَحَمَلْنَا ﴾ أجزاء للمركب  
التمثيلي .

وهذه الأجزاء صالحة لأن يكون كل منها استعارة مفردة بأن يشبه إيداع الأمانة  
في الإنسان وصرفها عن غيره بالعرض ، ويشبه عدم مُصَحِّح مَوَاهِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
والجبال لإيداع الأمانة فيها بالإياء ، ويشبه الإيداع بالتحميل والحمل ، ويشبه عدم التلاؤم  
بين مَوَاهِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ والجبال بالعجز عن قبول تلك الكائنات إياها وهو المعبر  
عنه بالإشفاق ، ويشبه التلاؤم ومُصَحِّح القبول لإيداع وصف الأمانة في الإنسان بالحمل  
للتقل .

ومثل هذه الاستعارات كثير في الكلام البليغ .

وصلوحية المركب التمثيلي للانحلال

بأجزائه إلى استعارات معدود من كمال بلاغة ذلك التمثيل .

وقد عُدَّت هذه الآية من مشكلات القرآن وتردد المفسرون في تأويلها تردداً دلّ على

الحيرة في تقويم معناها .

ومرجع ذلك إلى تقويم معنى العَرَض على السماوات والارض  
والجبال ، وإلى معرفة معنى الأمانة ، ومعرفة معنى الإِبَاء والإِشْفَاق .  
فأما العَرَض فقد استبانت معانيه بما علمت من طريقة التمثيل .

وأما الأمانة فهي ما

يؤتمن عليه ويطلب بحفظه والوفاء دون إضاعة ولا إجحاف ، وقد اختلف فيها

المفسرون

على عشرين قولاً وبعضها متداخل في بعض ، ولنبتدىء بالإمام بها ثم نعطف إلى  
تحصيلها وبيانها .

(100/630)

---

ف قيل : الأمانة الطاعة ، وقيل : الصلاة ، وقيل : مجموع الصلاة والصوم والاعتسال ،  
وقيل : جميع الفرائض ، وقيل : الانقياد إلى الدين ، وقيل : حفظ الفرج ، وقيل : الأمانة  
التوحيد ، أو دلائل الوحدة ، أو تجليات الله بأسمائه ، وقيل : ما يؤتمن عليه ، ومنه الوفاء  
بالعهد ، ومنه انتقاء الغش في العمل ، وقيل : الأمانة العقل ، وقيل : الخلافة ، أي خلافة

الله في الأرض التي أودعها الإنسان كما قال تعالى:

﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ [البقرة: 30] الآية .

وهذه الأقوال ترجع إلى أصناف : صنف الطاعات والشرائع ، وصنف العقائد ،

وصنف ضد الخيانة ، وصنف العقل ، وصنف خلافة الأرض .

ويجب أن يطرح منها صنف الشرائع لأنها ليست لازمة لفطرة الإنسان فطالما خلت

أمم عن التكليف بالشرائع وهم أهل الفتر فسقطت ستة أقوال وهي ما في الصنف الأول .

ويبقى سائر الأصناف لأنها مرتكزة في طبع الإنسان وفطرته .

فيجوز أن تكون الأمانة أمانة الإيمان ، أي توحيد الله ، وهي العهد الذي أخذه الله

على جنس بني آدم وهو الذي في قوله تعالى : ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم

ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا ﴾ وتقدم في سورة

الأعراف

[ 172 ] .

فالمعنى : أن الله أودع في نفوس الناس دلائل الوحدانية فهي ملازمة للفكر

البشري فكانها عهد عهد الله لهم به وكأنه أمانة ائتمنهم عليها لأنه أودعها في الجبلة

ملازمة لها ، وهذه الأمانة لم تودع في السماوات والأرض والجبال لأن هذه الأمانة من

قبيل المعارف والمعارف من العلم الذي لا يتصف به إلا من قامت به صفة الحياة لأنها

مصحة الإدراك لمن قامت به ، ويناسب هذا الحمل قوله : ﴿ ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ﴾ [الأحزاب : 73] ، فإن هذين الفريقين خالون من

الإيمان

بوحداية الله .

(101/630)

---

ويجوز أن تكون الأمانة هي العقل وتسميته أمانة تعظيم لشأنه ولأن الأشياء النفيسة تودع عند من يحتفظ بها .

والمعنى : أن الحكمة اقتضت أن يكون الإنسان مستودع العقل من بين الموجودات العظيمة لأن خلقته مُلائمة لأن يكون عاقلاً فإن العقل يبعث على التغير والانتقال من حال إلى حال ومن مكان إلى غيره ، فلو جعل ذلك في سماء من السماوات أو في الأرض أو في جبل من الجبال أو جميعها لكان سبباً في اضطراب العوالم واندكاكها .

وأقرب

الموجودات التي تحمل العقل أنواع الحيوان ما عدا الإنسان فلو أودع فيها العقل لما سمحت هيئات أجسامها ببطاوعة ما يأمرها العقل به .

فلنفرض أن العقل يسول للفرس أن

لا ينتظر علفه أو سومه وأن يخرج إلى حناط يشترى منه علفاً ، فإنه لا يستطيع إفصاحاً  
ويضيع في الإفهام ثم لا يتمكن من تسليم العوض بيده إلى فرس غيره .

وكذلك غذا كانت

معاملته مع أحد من نوع الإنسان .

ومناسبة قوله : ﴿ ليعذب الله المنافقين ﴾ [الأحزاب : 73] الآية لهذا المحمل نظير

مناسبه

للمحمل الأول .

ويجوز أن تكون الأمانة ما يؤتمن عليه ، وذلك أن الإنسان مدني بالطبع مخالط لبني  
جنسه فهو لا يخلو عن ائتمان أو أمانة فكان الإنسان متحملاً لصفة الأمانة بفطرته والناس  
متفاوتون في الوفاء لما ائتمنوا عليه كما في الحديث : " إذا ضيَّعت الأمانة فانتظر الساعة "

أي إذا انقرضت الأمانة كان انقراضها علامة على اختلال الفطرة ، فكان في جملة

الاختلالات المنذرة بدنو الساعة مثل تكوير الشمس وانكدار النجوم ودك الجبال .

والذي بين هذا المعنى قول حذيفة : " حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين

رأيت أحدهما

وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة ، وحدثنا عن رفعها فقال : ينام الرجل النوم فتقبض الأمانة من قلبه فيظل

(102/630)

أثرها مثل اثر الوكت ، ثم ينام النوم فتقبض فيبقى أثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفظ فتراه منتبراً وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة فيقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً ، ويقال للرجل : ما أعقله وما أظرفه وما أجده ، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من غيمان " أي من أمانة لأن الإيمان من الأمانة لأنه عهد الله .

ومعنى عرض هذه الأمانة على السماوات والأرض والجبال يندرج في معنى تفسير الأمانة بالعقل ، لأن الأمانة بهذا المعنى من الأخلاق التي يجمعها العقل ويصرفها ، وحينئذ فتخصيصها بالذكر للتنبية على أهميتها في أخلاق العقل .

والقول في حمل معنى الأمانة على خلافة الله تعالى في الأرض مثل القول في العقل لأن تلك الخلافة ما هيأ الإنسان لها إلا العقل كما أشار إليه قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: 30] ثم قوله : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ السَّمَاءَ ﴾

كلها ﴿ [البقرة: 31] فالخلافة في الأرض هي القيام بحفظ عمرانها ووضع الموجودات

فيها في

مواضعها ، واستعمالها فيما استعدت إليه غرائزها .

وبقية الأمور التي فسرها بعض المفسرين الأمانة يعتبر تفسيرها من قبيل ذكر الأمثلة

الجزئية للمعاني الكلية .

والمبادر من هذه المحامل أن يكون المراد بالأمانة حقيقتها المعلومة وهي الحفاظ

على ما عهد به ورعيه والحدار من الإخلال به سهواً أو تقصيراً فيسمى تفریطاً وإضاعة ،

أو

عمداً فيسمى خيانة وخيساً لأن هذا المحمل هو المناسب لورود هذه الآية في ختام

السورة

التي ابتدئت بوصف خيانة المنافقين واليهود وإخلالهم بالعهد وتلونهم مع النبي صلى الله

عليه وسلم قال

تعالى: ﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار ﴾ [الأحزاب: 15] وقال:

﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ [الأحزاب: 23] .

وهذا المحمل يتضمن أيضاً

أقرب المحامل بعده وهو أن يكون هو العقل لأن قبول الأخلاق فرع عنه .

وجملة ﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ محلها اعتراض بين جملة ﴿ وحملها الإنسان ﴾

والمعلق بفعلها وهو ﴿ ليعذب الله المنافقين ﴾ [الأحزاب : 73] الخ .

ومعناها استئناف بياني

لأن السامع خبر أن الإنسان تحمل الأمانة يتربح معرفة ما كان من حسن قيام الإنسان بما حمّله وتحمله وليست الجملة تعليلية لأن تحمل الأمانة لم يكن باختيار الإنسان فكيف يعلل بأن حملة الأمانة من أجل ظلمه وجهله .

فمعنى ﴿ كان ظلوماً جهولاً ﴾ أنه قصّر في الوفاء بحق ما تحمله تقصيراً : بعضه عن

عمد وهو المعبر عنه بوصف ظلوم ، وبعضه عن تفریط في الأخذ بأسباب الوفاء وهو

المعبر عنه بكونه جهولاً ، فظلوم مبالغة في الظلم وكذلك جهول مبالغة في الجهل .

والظلم : الاعتداء على حق الغير واريده هنا الاعتداء على حق الله الملتزم له

بتحمل الأمانة ، وهو حق الوفاء بالأمانة .

والجهل : انتفاء العلم بما يتعين علمه ، والمراد به هنا انتفاء علم الإنسان بمواقع

الصواب فيما تحمل به ، فقوله : ﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ مؤذن بكلام محذوف يدل هو

عليه إذ التقدير : وحملها الإنسان فلم يف بها إنه كان ظلوماً جهولاً ، فكأنه قيل : فكان



ظلوماً جهولاً ، أي ظلوماً ، أي في عدم الوفاء بالأمانة لأنه اجحاف بصاحب الحق في الأمانة أياً كان ، وجهولاً في عدم تقديره قدر إضاعة الأمانة من المؤاخذة المتقاوثة المراتب في التبعية بها ، ولولا هذا التقدير لم يلتزم الكلام لأن الإنسان لم يحمل الأمانة باختياره بل فطر على تحملها .

ويجوز أن يراد ﴿ ظلوماً جهولاً ﴾ في فطرته ، أي في طبع الظلم ، والجهل فهو معرض لهما ما لم يعصمه وانع الدين ، فكان من ظلمه وجهله أن أضاع كثير من الناس الأمانة التي حملها .

ولك أن تجعل ضمير ﴿ إنه ﴾ عائداً على الإنسان وتجعل عمومه مخصوصاً بالإنسان

(104/630)

---

الكافر تخصيصاً بالعقل لظهور أن الظلوم الجهول هو الكافر .  
أو تجعل في ضمير ﴿ إنه ﴾ استخداماً بأن يعود إلى الإنسان مراداً به الكافر وقد أطلق لفظ الإنسان في مواضع كثيرة من القرآن مراداً به الكافر كما في قوله تعالى : ﴿ ويقول الإنسان أنذا ما مت لسوف أخرج حياً ﴾ [ مريم : 66 ] الآية قوله : ﴿ يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم ﴾ [ الانفطار : 6 ] الآيات .

وفي ذكر فعل ﴿ كان ﴾ إشارة إلى أن ظلمه وجهله وصفان متأصلان فيه لأنهما  
الغالبان على أفراده الملازمان لها كثرة أو قلة .

فصيغتا المبالغة منظور فيهما إلى الكثرة والشدة في أكثر أفراد النوع الإنسان والحكم  
الذي يسلط على الأنواع والأجناس والقبائل يراعى فيه الغالب وخاصة في مقام التحذير  
والترهيب .

وهذا الإجمال يبينه قوله عقبه : ﴿ ليعذب الله المنافقين ﴾ إلى قوله ﴿ ويتوب الله على  
المؤمنين والمؤمنات ﴾ [الأحزاب : 73] فقد جاء تفصيله بذكر فريقين : أحدهما :

مضيع

للأمانة والآخر مراعى لها .

ولذلك أثنى الله على الذين وفّوا بالعهود والأمانات فقال في هذه السورة ﴿ وكان عهد الله  
مسئولاً ﴾ [الأحزاب : 15] وقال فيها : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله  
عليه ﴾ [الأحزاب : 23] وقال : ﴿ واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صاق الوعد  
﴿ مريم : 54 ﴾

وقال في ضد ذلك : ﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ، الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه  
﴿ إلى قوله : ﴿ أولئك هم الخاسرون ﴾ [البقرة : 26 ، 27] .

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾

متعلق بقوله: ﴿ وحملها الإنسان ﴾ [الأحزاب: 72] لأن المنافقين والمشركين

والمؤمنين

من اصناف الإنسان .

وهذه اللام للتعليل المجازي المسماة لام العاقبة .

وقد تقدم القول

فيها غير مرة إحداها قوله تعالى: ﴿ إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً ﴾ في آل عمران [178

.]

(105/630)

---

والشاهد الشائع فيها هو قوله تعالى: ﴿ فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً ﴾ [

القصص: 8] وعادة النحاة وعلماء البيان يقولون: إنها في معنى فاء التفریع: وإذ قد كان

هذا

عاقبة لحمل الإنسان الأمانة وكان فيما تعلق به لام التعليل إجمال تعين أن هذا يفيد بياناً

لما أجمل في قوله: ﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ [الأحزاب: 72] كما قدمناه آنفاً، أي

فكان

الإنسان فريقين: فريقاً ظالماً جاهلاً، وفريقاً راشداً عالماً .

والمعنى : فعذب الله المنافقين والمشركين على عدم الوفاء بالأمانة التي تحملوها في أصل الفطرة وبحسب الشريعة ، وتاب على المؤمنين فغفر لهم من ذنوبهم لأنهم وفوا بالأمانة التي تحملوها .

وهذا مثل قوله فيما مر : ﴿ ليجزي الله الصادقين بصدقهم ويعذب المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم ﴾ [الأحزاب : 24] أي كما تاب على المؤمنين بأن يندموا على ما فرط من نفاقهم فيخلصوا الإيمان فيتوب الله عليهم وقد تحقق ذلك في كثير منهم . وإظهار اسم الجلالة في قوله : ﴿ ويتوب الله ﴾ وكان الظاهر إضماره لزيادة العناية بتلك التوبة لما في الإظهار في مقام الإضمار من العناية .

وذكر المناققات والمشركات والمؤمنات مع المنافقين والمشركين والمؤمنين في حين الاستغناء عن ذلك بصيغة الجمع التي شاع في كلام العرب شموله للنساء نحو قولهم : حل بني فلان مرض يريدون وينسأهم .

فذكرُ النساء في الآية إشارة إلى أن لهن شأنًا كان في حوادث غزوة الخندق من إعانة لرجالهن على كيد المسلمين وبعكس ذلك حال نساء المسلمين .

وجملة ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ بشارة للمؤمنين والمؤمنات بأن الله عاملهم

بالغفران وما تقتضيه صفة الرحمة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 21 ص ﴾

وقال الشيخ الشنقيطي :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾

ذكر جل وعلا في الآية الكريمة : أنه عرض الأمانة ، وهي التكليف مع ما يتبعها من ثواب وعقاب ، على السماوات والأرض والجبال ، وأنهن أئبن أن يحملنها ، وأشفقن منها : أي خفن من عواقب حملها أن ينشأ لهن من ذلك عذاب الله وسخطه ، وهذا العرض والإباء ، والإشفاق كله حق ، وقد خلق الله للسماوات والأرض والجبال إدراكاً بعلمه هو جل وعلا ، ونحن لا نعلمه ، وبذلك الإدراك أدركت عرض الأمانة عليها ، وأبت وأشفقت أي خافت .

ومثل هذا تدل عليه آيات وأحاديث كثيرة ، فمن الآيات الدالة على إدراك الجمادات المذكورة قوله تعالى في سورة البقرة في الحجارة : ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَنْ يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ [ البقرة : 74 ] فصرح بأن من الحجارة ما يهبط من خشية الله ، وهذه الخشية التي نسبها الله لبعض الحجارة بإدراك يعلمه هو تعالى .

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى : ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾

وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴿ [الإسراء: 44] الآية .  
ومنها قوله تعالى : ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّمْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَعَلَّمَ دَاوُدَ الْجَبَالَ  
يُسَبِّحُونَ وَالطَّيْرَ كُلًّا فَاعْلَمِينَ ﴾ [ الأنبياء : 79 ] الآية . إلى غير ذلك من الآيات .  
ومن الأحاديث الصحيحة الدالة على ذلك قصة حنين الجذع ، الذي كان يخطب عليه  
النبي صلى الله عليه وسلم لما انتقل بالخطبة إلى المنبر ، وهي في صحيح البخاري وغيره .

(107/630)

---

ومنها : ما ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إني لأعرف  
حجراً كان يسلم عليّ في مكة " وأمثال هذا كثيرة ، فكل ذلك المذكور في الكتاب والسنة ،  
إنما يكون يادراك يعلمه الله ، ونحن لا نعلمه . كما قال تعالى : ﴿ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ  
﴿ [الإسراء: 44] ولو كان المراد بتسبيح الجمادات ، دلالتها على خالقها لكنا نفقهه ،  
كما هو معلوم وقد دلت عليه آيات كثيرة .

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ الظاهر أن  
المراد بالإنسان آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، وأن الضمير في قوله : ﴿ إِنَّهُ كَانَ  
ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [ الأحزاب : 72 ] راجع للفظ الإنسان مجرداً عن إرادة المذكور منه

الذي هو آدم:

والمعنى: أنه أي الإنسان الذي لا يحفظ الأمانة كان ظلوماً جهولاً: أي كثير الظلم والجهل،  
والدليل على هذا أمران.

أحدهما: قرينة قرآنية دالة على انقسام الإنسان في حمل الأمانة المذكورة إلى معذب  
ومرحوم في قوله تعالى بعده متصلاً به: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ  
وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [الأحزاب:  
73] فدل هذا على أن الظلوم الجهول من الإنسان، هو المعذب والعياذ بالله، وهم

المنافقون، والمنافقات، والمشركون، والمشركات، دون المؤمنين والمؤمنات. واللام في قوله  
: ليعذب: لام التعليل وهي متعلقة بقوله: وحملها الإنسان.

الأمر الثاني: أن الأسلوب المذكور الذي هو رجوع الضمير إلى مجرد اللفظ دون اعتبار  
المعنى التفصيلي معروف في اللغة التي نزل بها القرآن، وقد جاء فعلاً في آية من كتاب الله،  
وهي قوله تعالى:

(108/630)

---

﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ﴾ [فاطر: 11] ، لأن الضمير

في قوله : ولا ينقص من عمره : راجع إلى لفظ المعمر دون معناه التفصيلي . كما هو ظاهر ،

وقد أوضحناه في سورة الفرقان في الكلام على قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْ فِيهَا سِرًّا وَقَمَرًا

مُنِيرًا ﴾ [الفرقان : 61] وبيننا هناك أن هذه المسألة هي المعروفة عند علماء العربية

بمسألة عندي درهم ونصفه : أي نصف درهم آخر كما ترى . وبعض من قال من أهل العلم

إن الضمير في قوله : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ عائد إلى آدم ، قال المعنى : أنه كان ظلومًا

لنفسه جهولًا : أي غرأ بعواقب الأمور ، وما يتبع الأمانة من الصعوبات ، والأظهر هو ما

ذكرنا والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ح 6 ص ﴾

(109/630)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في كتاب الأضداد عن ابن عباس

رضي الله عنهما في قوله ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ . . . ﴾ الآية . قال : الامانة الفرائض ،



عرضها الله على السموات والأرض والجبال إن أدوها أثابهم ، وإن ضيعوها عذبهم ، ففكروا ذلك واشفقوا من غير معصية ، ولكن تعظيماً لدين الله أن لا يقوموا بها ، ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها . وهو قوله ﴿ وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ يعني غراً بأمر الله .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالية رضي الله عنه في قوله ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض ﴾ قال : الأمانة : ما أمروا به ونهوا عنه . وفي قوله ﴿ وحملها الإنسان ﴾ قال : آدم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم قال : إن الله عرض الأمانة على السماء الدنيا فأبت ، ثم التي تليها حتى فرغ منها ، ثم الأرض ، ثم الجبال ، ثم عرضها على آدم عليه السلام فقال : نعم . بين أذني وعاتقي قال الله " فثلاث أمرك بهن فإنهن لك عون . إني جعلت لك بصراً ، وجعلت لك شفرتين ، ففضهما عن كل شيء نهيتك عنه ، وجعلت لك لساناً بين لحيين ، فكفه عن كل شيء نهيتك عنه ، وجعلت لك فرجاً وواريته ، فلا تكشفه إلى ما حرمت عليك " .

(110/630)

---

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري عن ابن جريج رضي الله عنه في الآية قال :  
بلغني أن الله تعالى لما خلق السموات والأرض والجبال قال "إني فارض فريضة ، وخالق  
جنة ونارا ، وثواباً لمن أطاعني وعقاباً لمن عصاني فقالت السماء : خلقتني فسخرت فيّ  
الشمس والقمر ، والنجوم والسحاب والرياح والغيوم ، فانا مسخرة على ما خلقتني ، لا  
أتحمل فريضة ، ولا أبغي ثواباً ولا عقاباً ، وقالت الأرض ، خلقتني وسخرتني فجرت فيّ  
الأنهار ، فأخرجت مني الثمار ، وخلقتني لما شئت ، فانا مسخرة على ما خلقتني ، لا  
أتحمل فريضة ، ولا أبغي ثواباً ولا عقاباً ، وقالت الجبال : خلقتني رواسي الأرض ، فانا  
على ما خلقتني ، لا أتحمل فريضة ، ولا أبغي ثواباً ولا عقاباً ، فلما خلق الله آدم عرض عليه  
، فحمله ﴿ إنه كان ظلوماً ﴾ ﴿ ظلمه نفسه في خطيئته ﴾ ﴿ جهولاً ﴾ ﴿ بعاقبة ما تحمل . "

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في الآية قال : لما خلق الله السموات  
والأرض والجبال ، عرض الأمانة عليهن فلم يقبلوها ، فلما خلق آدم عليه السلام عرضها  
عليه قال : يا رب وما هي ؟ قال : هي إن أحسنت أجرتك ، وإن أسأت عذبتك ، قال :  
فقد تحملت يا رب قال : فما كان بين أن تحملها إلى أن أخرج إلا قدر ما بين الظهر والعصر .  
وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي  
حاتم وابن الأنباري في كتاب الأضداد والحاكم وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما  
في قوله ﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ قال : عرضت على آدم عليه السلام فقبل : خذها بما

فيها ، فإن أطعت غفرت لك ، وإن عصيت عذبتك ، قال : قبلتها بما فيها ، فما كان إلا  
قدر ما بين الظهر إلى الليل من ذلك اليوم حتى أصاب الذنب .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن أشوع في الآية قال عرض عليهن العمل ، وجعل لهن الثواب ،  
فضججن إلى الله ثلاثة أيام ولياليهن ، فقلن : ربنا لا طاقة لنا بالعمل ، ولا نريد الثواب .

(111/630)

---

وأخرج أبو عبيد وابن المنذر عن الأوزاعي أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عرض  
العمل على محمد بن كعب فأبى ، فقال له عمر رضي الله عنه : أتعصي ؟ فقال : يا أمير  
المؤمنين أخبرني عن الله تعالى حين عرض ﴿ الأمانة على السماوات والأرض والجبال  
فأبين أن يحملنها وأشفقن منها ﴾ ، هل كان ذلك منها معصية ؟ قال : لا . فتركه .  
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :  
إن الله قال لآدم عليه السلام " إني عرضت الأمانة على السموات والأرض والجبال فلم  
تطقتها فهل أنت حاملها بما فيها ؟ قال : أي رب وما فيها ؟ قال : إن حملتها أجزت ، وإن  
ضيعتها عذبت ، قال : قد حملتها بما فيها قال : فما عبر في الجنة إلا قدر ما بين الأولى  
والعصر حتى أخرجه إبليس من الجنة " قيل للضحك : وما الأمانة ؟ قال : هي الفرائض ،

وحق على كل مؤمن أن لا يغش مؤمناً ، ولا معاهداً ، في شيء قليل ولا كثير ، فمن فعل فقد خان أمانته ، ومن انتقص من الفرائض شيئاً فقد خان أمانته .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة رضي الله عنه ❦ إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال ❦ قال : يعني به الدين ، والفرائض ، والحدود ، ❦ فأبين أن يحملنها وأشفقن منها ❦ قيل لهن : أن تحملنها ، وتؤدين حقها . فقلنا : لا نطيق ذلك ❦ وحملها الإنسان ❦ قيل له : أتحمّلها ؟ قال : نعم . قيل : أتؤدي حقها ؟ فقال : أطيق ذلك قال الله ❦ إنه كان ظلوماً جهولاً ❦ أي ظلوماً بها ، جهولاً عن حقها ❦ ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ❦ قال : هذان اللذان خاناهما ❦ ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات ❦ قال : هذان اللذان أدياها ❦ وكان الله غفوراً رحيماً ❦ .  
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير رضي الله عنه ❦ إنا عرضنا الأمانة ❦ قال : الفرائض .

وأخرج الفريابي عن الضحاك رضي الله عنه في قوله ❦ إنا عرضنا الأمانة ❦ قال :  
الدين .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن زيد بن أسلم رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"الأمانة ثلاث : الصلاة ، والصيام ، والغسل من الجنابة " .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : من الأمانة أن اتّمنت المرأة على فرجها .

وأخرج ابن أبي الدنيا في الورع والحكيم الترمذي عن عبد الله بن عمرو قال : أول ما خلق الله من الإنسان فرجه ، ثم قال : هذه أمانتي عندك فلا تضيعها إلا في حقها . فالفرج أمانة ، والسمع أمانة ، والبصر أمانة .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو رضي الله عنه قال : من تضيع الأمانة : النظر في الحجرات والدور .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الا ومن الأمانة ، الا ومن الخيانة ، أن يحدث الرجل أخاه بالحديث فيقول : أكنتم عني . فيفشيته " .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ، ثم ينشر سرها " .

وأخرج الطبراني وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي وحسنه وأبو يعلى والبيهقي والضياء عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إذا حدث الرجل بالحديث ، ثم التفت فهي أمانة " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ ليعذب الله المنافقين . . . ﴾ قال : هما اللذان ظلماها واللذان خانها : المنافق والمشرك .

(113/630)

---

وأخرج ابن جرير بسند ضعيف عن الحكم بن عمير وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم " إن الأمانة والوفاء نزل على ابن آدم مع الأنبياء ، فأرسلوا به فمنهم رسول الله ، ومنهم نبي ، ومنهم نبي رسول الله ، ونزل القرآن وهو كلام الله ، ونزلت العربية والعجمية ، فعلموا أمر القرآن ، وعلموا أمر السنن بألسنتهم ، ولن يدع الله شيئاً من أمره مما يأتون ، ومما يجتنبون ، وهي الحجج عليهم إلا بينت لهم ، فليس أهل لسان إلا وهم يعرفون الحسن من القبيح ، ثم الأمانة أول شيء يرفع ، ويبقى أثرها في جذور قلوب الناس ، ثم يرفع الوفاء والعهد والذمم ، وتبقى الكتب لعالم يعلمها ، وجاهل يعرفها وينكرها ، ولا يحملها حتى وصل إلي وإلى أمتي ، فلا يهلك على الله إلا هالك ، ولا

يغفله إلا تارك ، والحذر أيها الناس ، وإياكم والوسواس الخناس ، فإنما يبلوكم أيكم أحسن عملاً " والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(114/630)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (60) ﴿

قوله : ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ : أي : الإزمانا قليلاً ، أو الإجاراً قليلاً . وقيل : " قليلاً " نصبٌ على الحال من فاعل " يُجاورونك " أي : الإأقلاء أذلاء بمعنى : قليلين . وقيل : " قليلاً " منصوبٌ على الاستثناء أي : لا يُجاوروك إلا القليل منهم على أذل حال وأقله .

قوله : ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ : حال من فاعل " يُجاورونك " قاله ابن عطية والزمخشري وأبو البقاء . قال ابن عطية : " لأنه بمعنى يُنتقون منها ملعونين " . وقال الزمخشري : " دَخَلَ

حرفُ الاستثناء على الحال والظرفِ معاً كما مرَّ في قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ ﴾ [ الأحزاب : 53 ] . قلت : وقد تقدّم بحثُ الشيخِ معه وهو عائدٌ هنا . وجوزَ

الزَمْخَشَرِيُّ أَنْ يَنْصِبَ عَلَى الشَّتْمِ . وَجَوَزَ ابْنُ عَطِيَّةٍ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ " قَلِيلًا " عَلَى أَنَّهُ  
حَالٌ كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ " مَلْعُونِينَ " نَعْتًا " قَلِيلًا " عَلَى أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى  
الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ وَاوٍ " يُجَاوِرُونَكَ " كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ . أَي : لَا يُجَاوِرُكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا قَلِيلًا  
مَلْعُونًا . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا " أَخَذُوا " الَّذِي هُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ . وَهَذَا عِنْدَ  
الْكَسَائِيِّ وَالْفَرَّاءِ فَإِنَّهُمَا يُجِيزَانِ تَقْدِيمَ مَعْمُولِ الْجَوَابِ عَلَى أَدَاةِ الشَّرْطِ نَحْوُ : " خَيْرًا إِنْ  
تَأْتِي تَنْصِبُ " .

(115/630)

---

وَقَدْ مَنَعَ الزَمْخَشَرِيُّ ذَلِكَ فَقَالَ : " وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَنْصِبَ " أَخَذُوا " لِأَنَّ مَا بَعْدَ كَلِمَةِ  
الشَّرْطِ لَا يَعْمَلُ فِيهَا قَبْلَهَا " . وَهَذَا مِنْهُ مَشْيُ عَلَى الْجَادَّةِ . وَقَوْلُهُ : " مَا بَعْدَ كَلِمَةِ الشَّرْطِ  
" يَشْمَلُ فِعْلَ الشَّرْطِ وَالْجَوَابِ . فَأَمَّا الْجَوَابُ فَتَقَدَّمَ حُكْمُهُ ، وَأَمَّا الشَّرْطُ فَاجَازَ الْكَسَائِيُّ  
أَيْضًا تَقْدِيمَ مَعْمُولِهِ عَلَى الْأَدَاةِ نَحْوُ : " زَيْدًا إِنْ تَضْرَبُ أَهْنَكَ " . فَتَلَخَّصَ فِي الْمَسْأَلَةِ ثَلَاثَةٌ  
مَذَاهِبَ : الْمَنْعُ مُطْلَقًا ، الْجَوَازُ مُطْلَقًا ، التَّفْصِيلُ : يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ مَعْمُولًا لِلْجَوَابِ ، وَلَا يَجُوزُ  
تَقْدِيمُهُ مَعْمُولًا لِلشَّرْطِ ، وَهُوَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ .

قَوْلُهُ : " وَقَتَّلُوا " الْعَامَّةُ عَلَى التَّشْدِيدِ . وَقُرِيءَ بِالتَّخْفِيفِ . وَهَذِهِ يَرُدُّهَا مَجِيءُ الْمَصْدَرِ



على التفعيل إلا أن يُقال: جاء على غير صدره . وقوله: "سنة الله" قد تقدم نظيرها .  
قوله: ﴿ لعل الساعة ﴾ : الظاهر أن "لعل" تعلق كما يعلق التمني . و "قرباً" خبر كان  
على حذف موصوف أي: شيئاً قريباً . وقيل: التقدير: قيام الساعة، فروعيت الساعة  
في تأنيث "تكون"، وروعي المضاف المحذوف في تذكير "قرباً" . وقيل: قريباً أكثر  
استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف في موضع الخبر .

خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلْيًا وَلَا نَصِيرًا (65)

قوله: ﴿ فِيهَا ﴾ : أي: في السعير لأنها مؤنثة، أو لأنه في معنى جهنم . و "لا يجدون"  
حال ثانية أو من "خالدين" .

يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (66)

(116/630)

---

قوله: ﴿ يَوْمَ ﴾ : معمول "خالدين"، أول "يجدون"، أول "نصيراً" أول "اذكروا"،  
أول "يقولون" بعده . وقرأ العامة "تَقَلَّبُ" مبنياً للمفعول . "وجوههم" رفع على ما لم  
يُسَمَّ فاعله . وقرأ الحسن وعيسى والرؤاسي "تَقَلَّبُ" بفتح التاء أي: تنقلب .  
"وجوههم" فاعل به . أبو حيوة "تَقَلَّبُ" بالنون أي نحن . "وجوههم" بالنصب .

وعيسى البصرة "تَقَلَّبُ" بضم التاء وكسر اللام أي: تَقَلَّبُ السَّعِيرُ أو الملائكةُ .  
وجوههم "بالنصب على المفعول به . " يقولون " حال و " ياليتنا " محكي .

وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَا (67)

قوله: ﴿ سَادَتَنَا ﴾ : قرأه ابن عامر في آخرين بالجمع بالالف والتاء . والباقون " سادتنا  
" على أنه جمع تكسير غير مجموع بالف وتاء . ثم " سادة " يجوز أن يكون جمعا لسيد ،  
ولكن لا ينقاس ؛ لأن فيعلا لا يجمع على فعلة ، وسادة فعلة ؛ إذ الأصل سُودَة . ويجوز أن  
يكون جمعا لسائد نحو : فاجر وفجرة ، وكافر وكفرة وهو أقرب إلى القياس / مما قبله ، وابن  
عامر جمع هذا ثانيا بالالف والتاء ، وهو غير مقيس أيضا نحو : بيوتات وجماليات .

رَبَّنَا آتِنَاهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَاهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (68)

وقرأ " كبيرا " بالباء الموحدة عاصم . والباقون بالمثلثة ، وتقدم معناهما في البقرة .  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا

(69)

قوله: ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾: العائمةُ على "عند" الظرفية المجازية . وابن مسعود والأعمشُ وأبو حيوَةَ "عَبْدًا" من العبودية، "لله" جارٌّ ومجرورٌ وهي حسنةٌ . قال ابن خالويه: "صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ شَنْبُوذٍ فِي رَمَضَانَ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ هَذِهِ" . قلت: وكان - رحمه الله - مُولعاً بِنَقْلِ الشاذِّ، وحاكياً مع ابن مُقلَّةِ الوزيرِ وابنِ مجاهدٍ في ذلك مشهوراً . و"ما" في "مما قالوا": إمَّا مصدريةٌ، وإمَّا بمعنى الذي .

وقوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا﴾:

إمَّا حقيقةً، وإمَّا تمثيلٌ وتخييلٌ .

وقوله: "فَأَيُّنَ" أتى بضميرِ هذه كضميرِ الإناث؛ لأنَّ جَمَعَ التَّكْسِيرِ غيرَ العاقلِ يجوزُ فيه ذلك، وإن كان مذكراً، وإنما ذكرتهُ لِأَلَا يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ قَدْ غَلَبَ الْمُؤنَّثُ وَهُوَ "السموات" على المذكر وهو "الجبالُ" .

قوله: ﴿لِيُعَذِّبَ﴾: متعلِّقٌ بقوله "وحملها" فقيل: هي لأم الصيرورة لأنه لم يحملها لذلك . وقيل: لأم العلة على المجاز؛ لَمَّا كَانَتْ نَتِيجَةُ حَمْلِهِ ذَلِكَ جُعِلَتْ كَالْعَلَّةِ الْبَاعِثَةِ . ورفَعَ الأعمشُ "ويتوبُ" استئنافاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿الدر المصون ح 9 ص 142 .

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾



هنا إضمار أي : أهل السموات والأرض والجبال .

وقيل أحيائها وأعقلها ، وهو كقوله : ﴿ اثْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ [

فصلت : 11 ] .

﴿ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ : أي أبين أن تخزن فيها ، ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ : أي خان

فيها . وهم مراتب : فالكفار خانوا في الأصل الأمانة - وهي المعرفة - فكفروا . ومن دُونهم خانوا بالمعاصي ، وبعضهم أشدَّ وبعضهم أهون ، وكلُّ احتقَب من الوزرٍ مقداره . ويقال " أبين " إباءً إشفاقاً لإيذاء استكبارٍ ، واستعفين . . . فعفا عنهن ، وأعفاهن من حَمَلها .

﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ : قبلها ثم ما رعوها حق رعايتها . . كلُّ بقدره .

﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ بصعوبة حَمَلِ الأمانة في الحال ، والعقوبة التي عليها في المآل .

وقومٌ قالوا عَرَضَ الأمانة على السموات والأرض وعَرَضَهَا على الإنسان ، فنهن استعفين

وهؤلاء لم يستعفوا ولم يراعوا .

ويقال : الأمانة القيام بالواجبات أصولها وفروعها .

ويقال : الأمانة التوحيد عقداً وحفظ الحدود جهداً .

ويقال : لما حمل آدم الأمانة وأولاده قال تعالى : ﴿ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ [

الإسراء : 70] . . وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان ؟

ويقال حمل الإنسان بالله لا بنفسه . ويقال ظلم نفسه حيث لم يشفق مما أشفت منه

السموات والأرضون . والظلم وضع الشيء في غير موضعه .

(119/630)

---

ويقال كاشف السموات والأرض بوصف الربوبية والعظمة فأشفقوا ، وكاشف آدم وذريته

بوصف اللطف فقبلوا وحملوا ، وفي حال بقاء العبد يا لله يحمل السموات والأرض بشعرة

من جفنه . ويقال كانت السموات والأرض أصحاب الجثث والمباني فأشفقوا من حمل

الأمانة . والحمل إنما تحمله القلوب . وآدم كان صاحب معنى فحمل ، وأنشدوا :

حملت جبال الحكم فوقي وإنني . . . لأعجز عن حمل القميص وأضعف

ويقال لما عرض الحق الأمانة على الخلق علق آدم بها همته ، فصرف بهمة جميع المخلوقات

عنها ، فلما أبوا وأشفقوا حملها الإنسان طوعاً لا كرهاً .

لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (73)

اللام في " ليعذب " للصيرورة والعاقبة ؛ أي صارت عاقبة هذا الأمر عذاب المنافقين

والمنافقات والمشركين والمشركات ، ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات بالمغفرة

والتجاوز . ( تَمَّتْ السُّورَةُ ) قد يقال : المنافقون والمنافقات والمشركون والمشركات

والعاصون من المؤمنين والمؤمنات وَرَدَّ ذِكْرَهُمْ . . فأين العابدون وذكركم ؟

ولكنهم في جملة مَنْ مَضَى ذِكْرُهُمْ ، وليسوا في المشركين ولا في المنافقين ، فلاحالة في جملة

العاصين الذين تاب عليهم .

فيأيها العاصي ، كنت تحذر أن يُخْرِجَكَ العابدون من جملتهم ، فاشهد الجبَّارَ - في هذا

الخطاب - كيف أدرجك في جملتهم ؟ ! . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3

ص 173.174 ﴿

(120/630)

## فصل

قال السمرقندی فی الآيات السابقة :

قوله عز وجل : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾

قرأ أبو عمرو وابن كثير وابن عامر وأبو بكر عن عاصم : ﴿ ترجىء ﴾ بالهمزة .

وقرأ الباقون : بغير الهمز .

كلاهما في اللغة واحد ، وأصله من التأخير .

يقول : تؤخر من تشاء منهن ولا تزوجها ﴿ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ يعني : تضم

فتزوجها لخيره في تزويج القرابة .

ويقال : تطلق من تشاء منهن ، وتمسك من تشاء .

وقال قتادة : جعله في حل أن يدع من يشاء منهن ، ويضم إليه من يشاء .

يعني : إن شاء جعل لمن قسماً ، وإن شاء لم يجعل .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم .

وقال الحسن : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب امرأة فليس لأحد أن يخطبها

حتى يتزوجها أو يدعها ، وفي ذلك نزل : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ .

ثم قال : ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ يعني : أشرت ممن تركت ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾

يعني : لا إثم عليك ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ ﴾ أي : ذلك أجدي وأجدر إذا علمن

أَنْكَ تَفْعَلُ بِأَمْرِ اللَّهِ أَنْ تَطْمَئِنَّ قُلُوبُهُنَّ ﴿ وَلَا يَحْزَنَنَّ ﴾ ﴿ مَخَافَةَ الطَّلَاقِ ﴾ ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا  
ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ ﴿ مِنْ النِّفْقَةِ ، إِذَا عَلِمْنَ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَقَرِءَ فِي الشَّاذِّ : ﴿ كُلُّهُنَّ ﴾ بِالنَّصْبِ صَارَ نَصْبًا لَوْ قَوَّعَ الْفِعْلُ عَلَيْهِ وَهُوَ الْإِعْطَاءُ .  
وَتَقْرَأُ الْعَامَّةُ : ﴿ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ ﴾ بِالضَّمِّ .

وَمَعْنَاهُ : يَرْضَيْنَ كُلُّهُنَّ بِمَا أُعْطِيَتْهُنَّ .

ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ ﴿ مِنَ الْحُبِّ وَالْبَغْضِ ﴾ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ ﴿ بِمَا فِي  
قُلُوبِكُمْ ﴾ ﴿ حَلِيمًا ﴾ ﴿ بِالتَّجَاوُزِ .

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ ﴾ ﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ : أَيُّ لَا تَحِلُّ لَكَ الْيَهُودِيَّاتِ وَلَا  
النَّصْرَانِيَّاتِ ﴾ ﴿ مِنْ بَعْدِ ﴾ ، يَعْنِي : مِنْ بَعْدِ الْمُسْلِمَاتِ ، ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِ  
﴾ .

يَقُولُ : لَا تَبْدِيلَ الْيَهُودِيَّاتِ ، وَلَا النَّصْرَانِيَّاتِ عَلَى الْمُؤْمِنَاتِ .

(121/630)

---

يَقُولُ : لَا تَكُونُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ يَهُودِيَّةً وَلَا نَصْرَانِيَّةً إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِنَ الْيَهُودِيَّاتِ وَالنَّصْرَانِيَّاتِ  
يَتَسَرَّى بِهِنَّ .



قال الحسن وابن سيرين : خير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نساءه بين الدنيا والآخرة

، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، فشكر الله لهن على ذلك ، فحبسه عليهن .

فقال : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ ﴾ ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ يعني : لا يحل

لك أن تطلق واحدة منهن ، وتزوج غيرها .

قرأ أبو عمرو : ﴿ لَا تَحِلُّوا ﴾ بالتاء بلفظ التأنيث .

وقرأ الباقون : بالياء ، بمعنى لا يحل لك من النساء شيء .

ويقال : معناه لا تحل لجميع النساء .

فمن قرأ : بالتاء بالتأنيث يعني : جماعة النساء .

ثم قال : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ يعني : أسماء بنت عميس أراد أن يتزوجها ، فنهاه

الله تعالى عز وجل عن ذلك ، فتركها وتزوجها أبو بكر رضي الله عنه بإذن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ من السريات ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ من أمر التزويج ﴿ رَقِيبًا ﴾ يعني : حفيظاً .

وروى عمرو بن دينار ، عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما مات رسول الله

صلى الله عليه وسلم حتى حل له النساء بعد قوله : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ ﴾ .

قوله عز وجل : ﴿ رَقِيبًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ وذلك أن أناساً من

المسلمين كانوا يتحينون غذاء النبي صلى الله عليه وسلم ، ويدخلون عليه بغير إذن ،

ويجلسون وينتظرون الغداء ، وإذا أكلوا جلسوا طويلاً ، ويتحدثون طويلاً ، فأمرهم الله عز وجل بحفظ الأدب فقال : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ ﴿ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴾  
يعني : إلا أن يدعوكم ويأذن لكم في الدخول ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ يعني : من غير أن تنتظروا وقته .

ويقال : أصله إدراك الطعام يعني : غير ناظرين إدراكه .

(122/630)

ويقال : ﴿ إِيَّاهُ ﴾ يعني : نضج الطعام .

ثم قال : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ يعني : إذا دعاكم إلى الطعام فادخلوا بيته ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ ﴾ الطعام ﴿ فَانْتَشَرُوا ﴾ يعني : تفرقوا ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ أي : لا تدخلوا مستأنسين للحديث ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ﴾ أن يقول لكم تفرقوا ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ يعني : من بيان الحق أن يأمركم بالخروج بعد الطعام .

قال الفقيه أبو الليث : في الآية حفظ الأدب والتعليم أن الرجل إذا كان ضيفاً لا ينبغي أن يجعل نفسه ثقيلاً ، ولكنه إذا أكل ينبغي أن يخرج .

ثم قال: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا ﴾ يعني: إذا سألتن من نسائه متاعاً ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا ﴾ ولا تدخلوا عليهن ، واسألوا من خلف الستر .

ويقال: خارج الباب ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ من الريبة .

ثم قال: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ قال: وذلك أن طلحة بن عبيد الله قال: لئن مات محمد لأتزوجن بعائشة فنزل: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ يعني: ولا أن تزوجوا أزواجه من بعد وفاته أبداً ﴿ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ في العقوبة .

ويقال: إنما نهى عن ذلك لأنهن أزواجه في الدنيا والآخرة .

وروي عن حذيفة أنه قال لامرأته: إن أردت أن تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجي بعدي ، فإن المرأة لآخر أزواجها .

ولذلك حرم الله تعالى على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوجن بعده .

وروي أن أم الدرداء قالت لأبي الدرداء عند موته إنك خطبتني إلى أبوي في الدنيا فأنكحاك .

وإني أخطبك إلى نفسي في الآخرة فقال لها فلا تنكحي بعدي ، فخطبها معاوية بن أبي سفيان فأخبرته بالذي كان ، وأبت أن تتزوجه .

وروي في خبر آخر بخلاف هذا أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المرأة منا كان لها زوجان لأيهما تكون في الآخرة؟ فقال: "إِنَّهَا تُخَيَّرُ فَتُخْتَارُ أَحْسَنَهُمَا خُلُقًا مَعَهَا".

ثم قال: "يا أم حبيبة إنَّ حُسْنَ الخُلُقِ ذَهَبٌ بالدُّنْيَا والآخِرَةِ".

ثم قال عز وجل: ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ﴾ يعني: إن تظهروا من أمر التزويج شيئاً أو تسروه وتضمروه ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ من السر والعلانية. يعلم ما أعلنتم وما أخفيتم، يجازيكم به.

ثم خصّ الدخول على نساء ذوات محرم بغير حجاب فرخص في ذلك وهو قوله عز وجل:

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ﴾ يعني: من الدخول عليهن ﴿وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ

وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخْوَانِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ﴾ يعني: نساء أهل دينهن ﴿وَلَا مَا

مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ من الخدم ﴿وَاتَّقِينَ اللَّهَ﴾ يعني: اخشين الله، وأطعن الله، فلا يراهن

غير هؤلاء ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ يعني: عالماً بأعمالهم.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ والصلاة من الله الرحمة والمغفرة

، ومن الملائكة عليهم السلام الاستغفار.

يعني: أن الله عز وجل يغفر للنبي، ويأمر ملائكته بالاستغفار والصلاة عليه.

ثم أمر المسلمين بالصلاة عليه فقال: ﴿النبي يا أيها الذين ءامنوا صلُّوا عليه﴾ روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة أنه قال: قلنا يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال: "قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ" إلى آخره. وروى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "صلُّوا عليَّ، فإنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ وَأَسْأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ".

(124/630)

---

قالوا: وما الوسيلة يا رسول الله؟ قال: "أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجلٌ واحدٌ وأرجوانٌ أكون أنا هو". وروى أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من صلَّى عليَّ وأحدٌ، صلَّى الله عليه عشرَ صلواتٍ، وخطَّ عنه عشرَ خطيئاتٍ". ويقال: ليس شيءٌ من العبادات أفضل من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، لأن سائر العبادات أمر الله تعالى بها عباده. وأما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقد صلى عليه أولاً هو بنفسه، وأمر الملائكة بذلك، ثم أمر العباد بذلك.

ثم قال: ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ يعني: اخضعوا له خضوعاً .

ويقال: ائتمروا بما يأمركم الله تعالى .

ويقال: لما نزلت هذه الآية، قال المسلمون: هذا لك فما لنا فنزل: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ  
عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب:  
43].

ثم قال عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ يعني: اليهود والنصارى حيث قالوا  
: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ  
كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ  
وَالْبُغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا  
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [المائدة: 64] ونحو ذلك من الكلمات، ويقال: أذاهم الله  
وهو قولهم: لله ولد ونحو ذلك .

وأيذاهم رسوله أنهم زعموا أنه ساحر ومجنون ﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا ﴾ يعني: عذبهم  
الله في الدنيا بالقتل والسبي ﴿ وَالْآخِرَةَ ﴾ بالنار .  
ويقال: هم الذين يجعلون التصاوير .

(125/630)

---

ويقولون : تخلق كما يخلق الله تعالى ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ يهانون فيه .

ثم قال عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَسَبُوا ﴾ يعني : بغير جرم

﴿ فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهِتَانًا ﴾ يعني : قالوا كذبا ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ يعني : ذنبا بينا .

قال مقاتل : قال السدي : نزلت هذه الآية في أمر عائشة وصفوان .

ويقال : في جميع من يؤذي مسلما بغير حق .

وقال عثمان لأبي بن كعب : إني قرأت هذه الآية : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ فوقعت

مني كل موقع ، والله إني لأضربهم وأعاقبهم .

فقال له أبي : إنك لست منهم ، إنك مؤدب معلم .

قوله عز وجل : ﴿ مُّبِينًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ ﴾ وذلك أن المهاجرين نزلوا في

ديار الأنصار ، فضاقت الدور عليهم .

وكن النساء يخرجن بالليل إلى التحلي يقضين حوائجهن .

كان الزناة يرصدون في الطريق ، وكانوا يطلبون الولائد ، ولم يعرفوا المرأة الحرة من الأمة

بالليل .

فأمر الحرائر بأخذ الجلباب .

وقال الحسن : كن النساء والإماء بالمدينة .

يقال لهن : كذا وكذا يخرجن ، فيتعرض لهن السفهاء فيؤذونهن ، فكانت الحرّة تخرج  
فيحسبون أنها أمة ويؤذونها ، فأمر الله تعالى المؤمنات ﴿ أَنْ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾  
.

وقال القتيبي : يلبسن الأردية .

ويقال : يعني يرخين الجلابيب على وجوههن .

وقال مجاهد : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ يعني : متجلببين ليعلم أنهن حرائر فلا  
يتعرض لهن فاسق بأذى من قول ولا ريبة .

قوله : ﴿ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ ﴾ يعني : أخرى  
﴿ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ إذا تابوا ورجعوا ، ثم وعد المنافقين وخوفهم  
لينزجروا عن الحرائر أو الإماء .

(126/630)

---

فقال عز وجل : ﴿ لَنْ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ ﴾ عن نفاقهم ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾

يعني : الميل إلى الزنى إن لم يتوبوا عن ذلك ﴿ والمرجعون في المدينة ﴾ يعني : الذين يجبرون  
بالأراجيف .



وكانوا يخبرون المؤمنين بما يكرهون من عدوهم .

والأراجيف : هي أول الاختيار .

وأصل الرجف هو الحركة .

فإذا وقع خبر الكذب فإنه يقع الحركة بالناس فسمي إرجافاً .

ويقال : الأراجيف تلحق الفتنه .

يعني : إن لم ينتهوا عن النفاق وعن الفجور وعن القول بالأراجيف .

﴿ لَنْغَرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ يعني : لنسلطنك عليهم ، ويقال : لنحملنك على قتلهم .

وروى سفيان عن منصور بن زرين قال : ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾

والمرجعفون في المدينة ﴿ هذا كله شيء واحد .

يعني : أنه نعتهم بأعمالهم الخبيثة .

﴿ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يعني : لا يساكنوك في المدينة إلا قليلاً حتى أهلكهم .

ويقال : الإجواراً قليلاً .

ويقال : الإقليلاً منهم .

وقال قتادة : إن أناساً من المنافقين أرادوا أن يُظهِرُوا نفاقهم فنزلت هذه الآية .

ثم قال عز وجل : ﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقُفُوا ﴾ يعني : يجعلهم ملعونين أينما وجدوا .

فأوجب الله تعالى لهم اللعنة على كل حال أينما وجدوا وأدركوا ﴿ أَخَذُوا وَقَتْلُوا نَقِيلاً ﴾

﴿ فلما سمعوا بالقتل ، انتهوا عن ذلك .

قوله عز وجل : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ يعني : سنة الله في الزناة القتل .

ويقال : هذا سنة الله في الذين مضوا من قبل .

يعني : الذين أضمروا النفاق بأن يسلط الله عليهم الأنبياء بالقتل ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ ﴿ وَكُنْ

تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ يعني : مبدلاً ومغيراً .

(127/630)

قوله عز وجل : ﴿ يَسْئَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ يعني : عن قيام الساعة وذلك أن رجلاً

جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله : متى الساعة ؟ فقال عليه السلام : " مَا

الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ " .

فنزل ﴿ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ يعني : علم قيام الساعة عند الله ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ

السَّاعَةُ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ يعني : سريعاً .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : من أشراط الساعة أن يفتح القول ، ويحزن الفعل

، وأن ترفع الأشرار ، وتوضع الأخيار .

ومعنى يفتح الأقوال : أن يقول أفعال غداً فإذا جاء غداً ، خالف قوله وقت الفعل .

وأصل الفتح الابتداء ، وهو أن يعد لأخيه عدة حسنة ثم يخالفه .

وقال عطاء بن أبي رباح : من اقترب الساعة مطر ولا نبات ، وعلو أصوات الفساق في

المساجد ، وظهور أولاد الزنى ، وموت الفجأة ، وانبعث الرويضة يعني : السفلة من

الناس .

وقوله : ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ ولم يقل قريبة ، لأنها جعلت ظرفاً وبدلاً ولم تجعل

نعماً وصفة .

ثم قال عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ يعني : خذهم وطردهم من رحمته ﴿ وَأَعَدَّ

لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ يعني : جهنم .

ويقال : لعن الكافرين في الدنيا بالقتل ، وفي الآخرة أعد لهم سعيراً ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا

يَجِدُونَ وِلِيًّا ﴾ يعني : قريباً ينفعهم ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ أي : مانعاً يمنعهم من العذاب ،

والسعير في اللغة هو النار الموقدة .

ثم قال عز وجل : ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ يعني : تحول .

يقول : هذا العذاب في ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ يعني : تحول عن الحسن إلى القبح

من حال البياض إلى حال السواد وزرقة العين .

ويقال: ﴿تَقَلَّبُ﴾ يعني: تجدد كقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [النساء: 56] فيندمون على فعلهم ويوجنون أنفسهم ﴿يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا يَالَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ﴾ فيما أمرنا ونهاها في دار الدنيا ﴿وَأَطَعْنَا الرُّسُولَ﴾ فيما دعانا إلى الحق ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا﴾ يعني: قادتنا وأشرفنا وعظماءنا ﴿فَاضْلُونَا السَّبِيلَا﴾ يعني: صرفونا عن طريق الإسلام.  
ويقال: أضلت الطريق وأضلته عن الطريق بمعنى واحد.

قرأ ابن عامر: ساداتنا.

وقرأ الباقر: سادتنا جمع سيد وساداتنا جمع الجمع.

ثم قال عز وجل: ﴿رَبَّنَا ءَاتِنَهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ يعني: زدهم واحمل عليهم.  
يعني: عذبهم وارفع عنا بعض العذاب، واحمل عليهم فإنهم هم الذين أضلونا ﴿وَالعَنهُم لُعْنَا كَبِيرًا﴾ قرأ عاصم وابن عامر في إحدى الروايتين ﴿كَبِيرًا﴾ بالباء من الكبر والعظم يعني: عذبهم عذاباً عظيماً.

وقرأ الباقر: ﴿كَثِيرًا﴾ من الكثرة، يعني: عذبهم عذاباً كثيراً دائماً.

قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى﴾ عليه السلام يعني: لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو إسرائيل موسى عليه السلام قال

الفتية أبو الليث رحمه الله: أخبرني الثقة، بإسناده عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ. فَذَهَبَ مُوسَى مَرَّةً يَغْتَسِلُ. فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ. فَفَرَّقَ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ.

(129/630)

فَخَرَجَ مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ: حَجَرُ ثَوْبِي، حَجَرُ ثَوْبِي حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى.

فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ. فَقَامَ الْحَجَرُ وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سِتَّةَ أَوْ سَبْعًا.

والله إن بالحجر لندباً سبعة بضرب موسى، وذلك قوله: ﴿فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ ويقال

: إن موسى وهارون وابني هارون خرجوا فتوفي هارون في تلك الخرجة ، فلما رجع موسى

إلى قومه قالت السفهاء من بني إسرائيل لموسى : أنت قتلت هارون .

فخرج موسى مع جماعة من بني إسرائيل .

فأحيا الله تعالى هارون عليه السلام فأخبر أنه لم يقتله أحد ، وأنه مات بأجله فذلك قوله

تعالى : ﴿ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ يعني : مكيناً وكان له جاه

عنده منزلة وكرامة .

ثم قال عز وجل : ﴿ مَسْتَقِيمٍ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ يعني : أطيعوا الله واخشوا

الله ﴿ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً ﴾ يعني : عدلاً صواباً فيما بينكم وهو قولهم ابن فلان فأمرهم

أن ينسبوهم إلى آبائهم .

ويقال : ﴿ قُولُوا قَوْلًا سَدِيداً ﴾ يعني : لا إله إلا الله .

ويقال : قولاً مخلصاً ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ يعني : يقبل أعمالكم ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾

وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ﴾ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴿ يعني : نجى بالخير

وأصاب نصيباً وافراً .

قوله عز وجل : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ قال مجاهد : لما

خلق الله عز وجل آدم عليه السلام عرض عليه الأمانة فحملها ، فما كان بين أن حملها ،

وبين أن أخرج من الجنة ، إلا كما بين الظهر والعصر .

وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ يعني: الفرائض

على السموات والأرض والجبال .

فقال لهن: يأخذن بما فيها .

(130/630)

فقلنا: وما فيه يا رب؟ قال: إن أحسنن جوزيتن .

وإن أسأتن عوقبتن .

فقلن: يا رب إن تعرضها علينا فلا نريد ، وإن أمرتنا بها فنحن نجتهد .

وعرضت على الإنسان يعني: آدم عليه السلام فقبلها وحملها .

وقال بعضهم: هذا على وجه المثل إن لم تظهر الخيانة في الأمانة إلا من الإنسان .

فلم تظهر من السموات والأرض والجبال كما قال: ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ

خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الحشر:

21] فكأنه يقول: لو عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال لأبين حملها ﴿

وَأَشْفَقْنَا مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ يعني: آدم وذريته ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ بالقبول .

وروي عن الحسن أنه قال: عرض على السموات عرض تحيير لا عرض إيجاب .

فلذلك لم تعصِ بتركِ قبولها ويقال: ﴿ عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ ﴾ يعني: على ملائكة السموات والأرض والجبال.

كما قال: ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ [يوسف: 82] يعني: أهل القرية.

وقال السدي: لما أراد أن يحج، عرض الأمانة يعني: أمر ولده شيث وقايل وهاييل فعرض على قايل الكخداذبية والائتمار، والقيام في شغل الدنيا، والعيش حتى يرجع هو من الحج إلى وطنه.

فقبله ثم خانته، فقتل أخاه.

وإنما كان عرض آدم بأمر الله تعالى فلذلك قال: ﴿ عَرَضْنَا ﴾.

وقال بعضهم: إن الله عز وجل لما استخلف آدم على ذريته، وسأله على جميع ما في الأرض من الأنعام والوحوش والطير، عهد إليه عهداً أمره فيه، ونهاه فقبله. ولم ينزل عاملاً به إلى أن حضرته الوفاة.

فسأل ربه أن يعلمه من يستخلف بعده، ويقلده الأمانة.

(131/630)

---



أن يعرض على السموات والأرض بالشرط الذي أخذ عليه من الثواب إن أطاع ، ومن العقاب إن عصى ﴿ فَأَيُّنَ ﴾ أن يقبلنها شفقاً من عذاب الله .

فأمره أن يعرض على الأرض والجبال فكلاهما أيها ، ثم أمره أن يعرض على ولده فقبل بالشرط إنه كان ظلوماً جهولاً لعاقبة ما تقلده يعني : المتقبل الذي تقبله منه .

وروى عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم قال : ﴿ الامانة ﴾ ثلاث في الصلاة والصيام والجنابة .

ثم قال عز وجل : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ﴾ يعني : عرضنا الأمانة على الإنسان لكي يعذب الله المنافقين والمنافقات ﴿ والمشركين والمشركات ﴾ بما خانوا الأمانة ﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ بما أوفوا الأمانة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ وكان صلة في الكلام يعني والله غفور لذنوب المؤمنين ، رحيم بهم .

وروى سفیان عن عاصم ، عن زربن حبیش قال : قال أبي بن كعب : كانت سورة الأحزاب لتقارب سورة البقرة أو أطول منها ، وكان فيها آية الرجم .

قلت : يا أبا المنذر وما آية الرجم ؟ فقال : إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالاً من الله العزيز الحكيم ، والله أعلم ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وآله وسلم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم ج 3 ص 64 . 74 ﴾

وقال الثعلبي :

قوله : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾

أي تُوخَّر ﴿ وتُووي ﴾ وتضم ﴿ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ واختلف المفسرون في معنى الآية ، فقال أبو رزين وابن زيد : نزلت هذه الآية حين غارت بعض أمهات المؤمنين على النبي صلى الله عليه وسلم وطلب بعضهن زيادة النفقة ، فهجرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً حتى نزلت آية التحخير ، وأمره الله عز وجل أن يُخَيِّرهنَّ بين الدنيا والآخرة ، وأن يخلي سبيل مَنْ اختارت الدنيا ، ويمسك من اختارت الله ورسوله على أنهنَّ أمهات المؤمنين ولا يُنكحنَّ أبداً ، وعلى أنه يُؤوي إليه من يشاء ويرجي منهنَّ من يشاء فيرضين به ، قسم لهنَّ أو لم يقسم ، أو قسم لبعضهنَّ ولم يقسم لبعضهنَّ ، أو فضل بعضهنَّ على بعض في النفقة والقسمة والعشرة أو ساوى بينهنَّ ، ويكون الأمر في ذلك كله إليه ، يفعل ما يشاء ، وهذا من خصائصه (عليه السلام) . فرضين بذلك كله واخترنه على هذا الشرط ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ما جعل الله له من ذلك ساوى بينهنَّ في القسم إلا امرأة منهنَّ أراد طلاقها فرضيت بترك القسمة لها وجعل يومها لعائشة وهي سودة بنت زمعة . وروى منصور عن أبي رزين قال : لما نزلت آية التحخير أشفقن أن يطلقن فقلن : يا نبي الله اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت ، ودعنا على حالنا ، فنزلت هذه الآية ، فكان ممن

أرجي منهن سودة وجويرية وصفيّة وميمونة وأمّ حبيبة ، فكان يقسم لهنّ ما شاء كما شاء  
، وكانت تمنّ آوى إليه عائشة وحفصة وأمّ سلمة وزينب رحمة الله عليهنّ ، كان يقسم بينهن  
سواء لا يفضل بعضهنّ على بعض ، فأرجأ خمساً وآوى أربعاً .

وقال مجاهد : يعني تعزل منّ تشاء منهنّ بغير طلاق ، وترد إليك من تشاء منهنّ بعد عزلك  
إياها بلا تجديد مهر وعقد .

وقال ابن عباس : تطلق من تشاء منهنّ وتمسك من تشاء .

(133/630)

---

وقال الحسن : تترك نكاح من شئت وتنكح من شئت من نساء امّك . قال : وكان النبي ( عليه السلام ) إذا خطب امرأة لم يكن لرجل أن يخطبها حتى تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يتركها .

وقيل : وتقبل من تشاء من المؤمنات اللاتي يهن أنفسهن لك ، فتؤويها إليك ، وتترك من تشاء فلا تقبلها .

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كانت تعيّر النساء اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وقالت : أما تستحي امرأة أن تهب أو تعرض نفسها على رجل بغير

صداق ، فنزلت هذه الآية ، قالت عائشة : فقلت لرسول الله إن ربك ليسارع لك في

هواك .

﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ ﴾ أي طلبت وأردت إصابته ﴿ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ فأصبتها وجامعتها  
بعد العزل ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ فأباح الله تعالى له بذلك ترك القسم لهنّ حتى إنه ليؤخر  
من شاء منهنّ في وقت نوبتها ، فلا يطأها ويطأ من شاء منهنّ في غير نوبتها ، فله أن يردّ إلى  
فراشه من عزلها ، فلا حرج عليه فيما فعل تفضيلاً له على سائر الرجال وتخفيفاً عنه .  
وقال ابن عباس : يقول : إنَّ مَنْ فَاتَ مِنْ نِسَائِكَ اللَّاتِيَّ عِنْدَكَ أَجْرًا وَخَلَيْتَ سَبِيلَهَا ، فَقَدْ  
أَحْلَلْتَ لَكَ ، فلا يصلح لك أن تزاد على عدد نساءك اللاتي عندك .

﴿ ذَلِكَ ﴾ الذي ذكرت ﴿ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَنَّ ﴾ أطيب لأنفسهنّ وأقلّ  
لحزنهنّ إذا علمن أن ذلك من الله وبأمره ، وأن الرخصة جاءت من قبله ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا  
آتَيْنَهُنَّ ﴾ من التفضيل والايثار والتسوية ﴿ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ من أمر  
النساء والميل إلى بعضهنّ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴾ .

(134/630)

---

قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ﴾ بالتاء أهل البصرة، وغيرهم بالياء ﴿النساء من بعد﴾

أي من بعد هؤلاء النساء التسع اللاتي خيرتهن فاخترتك لما اخترن الله ورسوله والدار

الآخرة، قصره عليهن، وهذا قول ابن عباس وقتادة. وقال عكرمة والضحاك: لا يحل

لك من النساء إلا اللاتي أحللناها لك وهو قوله: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ ثم قال:

﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾ التي أحللنا لك بالصفة التي تقدم ذكرها.

روى داود بن أبي هند عن محمد بن أبي موسى عن زياد رجل من الأنصار قال: قلت لأبي

بن كعب: أرايت لو مات نساء النبي صلى الله عليه وسلم أكان يحل له أن يتزوج؟ فقال:

وما يمنعه من ذلك وما يحرم ذلك عليه؟ قلت: قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾

فقال: إنما أحل الله له ضرباً من النساء فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾.

. . . ثم قال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾.

وقال أبو صالح: أمر أن لا يتزوج أعرابية ولا عربية ويتزوج بعد من نساء قومه من بنات العم

والعمة والخال والخالة إن شاء ثلاثمائة. وقال سعيد بن جبيرة ومجاهد: معناه لا يحل لك

النساء من غير المسلمات فأما اليهوديات والنصرانيات والمشركات فحرام عليك، ولا

ينبغي أن يكن من أممات المؤمنين.

وقال أبو رزين: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾ يعني الإمامة بالنكاح. ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ

بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ قال مجاهد وأبو رزين: يعني ولا أن تبدل بالمسلمات غيرهن من اليهود

والنصارى والمشركين ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ من السبايا  
والإماء الكوافر .

(135/630)

وقال الضحّاك : يعني ولا تبدّل بأزواجك اللاتي هنّ في حبالك أزواجاً غيرهنّ ، بأنّ  
تطلقهنّ وتنكح غيرهنّ ، فحرّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاق النساء اللواتي  
كنّ عنده ، إذ جعلهنّ أمّهات المؤمنين ، وحرّمهنّ على غيره حين اخترته ، فأما نكاح غيرهنّ  
فلم يُمنع منه ، بل أحلّ له ذلك إن شاء . يدلّ عليه ما أخبرناهُ عبد الله بن حامد الوزان ،  
عن أحمد بن محمد بن الحسين ، عن محمد بن يحيى قال : أخبرني أبو عاصم عن جريح عن  
عطاء عن عائشة قالت : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحلّ له النساء .  
وقال ابن زيد : كانت العرب في الجاهلية يتبادلون بأزواجهم يعطي هذا امرأته هذا ويأخذ  
امرأة ذاك فقال الله : ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ يعني تُبادل بأزواجك غيرك أزواجه  
، بأنّ تعطيه زوجتك وتأخذ زوجته إلا ما ملكت يمينك لا بأس أن تبادل بجاريك ما  
شئت فأما الحرائر فلا .

(136/630)

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن حامد الاصفهاني ، عن أحمد بن محمد بن يحيى العبيدي ، عن أحمد بن نجدة ، عن الحماني ، عن عبد السلام بن حرب ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل : بادلني امرأتك وأبادلك بامرأتي ، تنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ قال : فدخل عيينة بن حصين على النبي صلى الله عليه و عنده عائشة فدخل بغير إذن ، فقال له النبي صلى الله عليه عليه : " يا عيينة فأين الاستئذان ؟ " قال : يا رسول الله ما استأذنت على رجل من مضر منذ أدركت ، ثم قال : من هذه الحميراء إلى جنبك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " هذه عائشة أم المؤمنين " . قال عيينة : أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق ، قال رسول الله صلى الله عليه : " إِنْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ " ، فلما خرج ، قالت عائشة : من هذا يا رسول الله ؟ قال : " هذا أحمق مطاع وإنه على ما ترين لسيد قومه " .

قال ابن عباس في قوله : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ يعني أسماء بنت عميس الخثعمية امرأة جعفر بن أبي طالب ، وفيه دليل على جواز النظر إلى من يريد أن يتزوج بها ، قد جاءت الأخبار بإجازة ذلك .

أخبرنا عبد الله بن حامد ، عن محمد بن جعفر المطيري ، عن عبد الرحمن بن محمد بن

منصور ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان عن عاصم الأحول ، عن بكير بن عبد  
الله المزني أن المغيرة بن شعبة أراد أن يتزوج بامرأة ، فقال النبي (عليه السلام) : " فانظر  
إليها فإنه أجدر أن يودم بينكما " .

(137/630)

---

وأخبرنا عبد الله بن حامد ، عن محمد بن جعفر ، عن علي بن حرب قال : أخبرني أبو  
معاوية ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن سهل بن محمد بن أبي خيثمة ، عن عمه سليمان بن  
أبي خيثمة قال : رأيت محمد بن سلمة يطارد نبيته بنت الضحاك على إجار من أياجير  
المدينة قلت : أتفعل هذا ؟ قال : نعم ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
" إذالقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها " .

وأخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد عن بشر بن موسى ، عن الحميدي عن سفيان ، عن  
يزيد ابن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة من الأنصار ،  
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " أنظر إليها فإن في أعين نساء الأنصار شيئاً " . قال  
الحميدي : يعني الصغر . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ حفيظاً .  
قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ . . . قال أكثر المفسرين :



نزلت هذه الآية في شأن وليمة زينب . قال أنس بن مالك : أنا أعلم الناس بآية الحجاب ،  
ولقد سألتني عنها أبي بن كعب لما بنى رسول الله صلى الله عليه بزینب بنت جحش أولم  
عليها بتمر وسويق وذبح شاة ، وبعثت إليه أمي أم سليم بحيس في تور من حجارة ، فأمرني  
النبي صلى الله عليه وسلم أن أدعو أصحابه إلى الطعام ، فدعوتهم فجعل القوم يجيئون  
ويأكلون ويخرجون ، ثم يجيء القوم فيأكلون ويخرجون .

فقلت : يا نبي الله قد دعوت حتى ما أجد أحداً أدعوه ، فقال : ارفعوا طعامكم فرفعوا  
وخرج القوم ، وبقي ثلاثة نفر يتحدثون في البيت ، فأطالوا المكث ، فقام رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وقمت معه لكي يخرجوا ، فمشى رسول الله صلى الله عليه منطلقاً نحو  
حجرة عائشة فقال : " السلام عليكم أهل البيت "

، فقالوا : وعليك السلام يا رسول الله ، كيف وجدت أهلك ؟

(138/630)

---

ثم رجعت فأتيت حجرة نساءه فسلم عليهن ، فدعون له ربه ، ورجعت إلى بيت زينب ، فإذا  
الثلاثة جلوس يتحدثون في البيت ، وكان النبي (عليه السلام) شديد الحياء ، فرجع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ولى عن بيته خرجوا ،

فرجع رسول الله (عليه السلام) إلى بيته وضرب بيني وبينه ستراً ، ونزلت هذه الآية .  
وقال قتادة ومقاتل : كان هذا في بيت أم سلمة ، دخلت عليه جماعة في بيتها أكلوا ، ثم  
أطالوا الحديث ، فتأذى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحى منهم أن يأمرهم  
بالخروج ، والله لا يستحي من الحق ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا  
بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ إِلَّا أَنْ تُدْعُوا ﴾ إِلَى طَعَامٍ ﴾ فَيُؤْذَنَ لَكُمْ فَتَأْكُلُوهُ ﴾ غَيْرَ  
نَاطِرِينَ ﴾ منظرين ﴾ إِنَاهُ ﴾ إدراكه ووقت نضجه ، وفيه لغتان أنى وإنى بكسر الألف  
وفتحها ، مثل ألى وإلى ومعاً ومعاً ، والجمع إناء ، مثل آاء وامعاء ، والفعل منه أنى يأنى إنى  
بكسر الألف مقصور ، وآناء بفتح الألف ممدود . قال الخطيب :  
وأنت العشا إلى سهيل . . . أو الشعرى فطال بي الأنا  
وقال الشيباني :

تمخضت المنون له بيوم . . . أنى ولكل حامله تمام

(139/630)

---

وفيه لغة أخرى : أن يأنى أينا . قال ابن عباس : نزلت في ناس من المؤمنين كان يتحینون طعام  
رسول الله صلى الله عليه ، فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك ، ثم يأكلون ولا يخرجون

، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأذى بهم ، فنزلت هذه الآية . و ﴿ غَيْرَ ﴾  
نصب على الحال ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ ﴾ أَكَلْتُمُ الطَّعَامَ ﴿ فَاتَشَرُوا  
﴿ فَتَفَرَّقُوا وَآخِرُ جَوَا مِنْ مَنْزِلِهِ ﴾ وَلَا مُسْتَأْنَسِينَ لِحَدِيثِ ﴿ طَالِبِينَ الْأَنْسَ بِحَدِيثِ ،  
ومحله خفض مردود على قوله : ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ وَلَا غَيْرِ ﴿ مُسْتَأْنَسِينَ لِحَدِيثِ ﴾  
﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ أي لا يترك  
تأديبكم وحملكم على الحق ولا يمنع ذلك منه .

حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب لفظاً قال : أخبرني أبو موسى عمران بن  
موسى بن الحصين قال : أخبرني أبو عوانة يعقوب بن إسحاق قال : أخبرني أبو عمرو  
عثمان بن خرزاد الأنطاكي ، عن عمرو بن مرزوق ، عن جويرية بن أسماء قال : قرئ بين  
يدي إسماعيل ابن أبي حكيم هذه الآية فقال : هذا [ أدب ] أدب الله به الثقلاء .  
وسمعت الحسن بن محمد بن الحسن يقول : سمعت محمد بن عبد الله بن محمد يقول :  
سمعت الغلابي يقول : سمعت ابن عائشة يقول : حسبك في الثقلاء أن الله تعالى لم يهتمهم  
وقال : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَاتَشَرُوا ﴾ .

(140/630)

---

قوله: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ أخبرنا عبد الله بن

حامد ، عن محمد بن يعقوب ، عن محمد بن سنان الفزار ، عن سهيل بن حاتم ، عن ابن  
عون ، عن عمرو بن سعيد ، عن أنس بن مالك قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وكان يمرّ  
على نسائه ، فأتى امرأة عرس بها حديثاً فإذا عندهم قوم ، فانطلق النبي صلى الله عليه  
أيضاً فاحتبس ففضى حاجته ، ثم جاء وقد ذهبوا ، فدخل وأرعى بينه وبينى سترًا قال  
: فحدثت أبا طلحة فقال : إن كان كما تقول لينزلن شيء في هذا ، فنزلت آية الحجاب .  
وأبأنى عبد الله بن حامد الوزان أنّ الحسين بن يعقوب حدثه عن يحيى بن أبي طالب عن  
عبد الوهاب عن حميد عن أنس قال : قال عمر : يا رسول الله ، تدخل عليك البرّ والفاجر  
، فلو أمرت أمّهات المؤمنين بالحجاب . فنزلت آية الحجاب .

وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون ، عن أحمد بن محمد الشرقي ، عن محمد بن يحيى  
عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبي ، عن صالح بن شهاب ، عن عروة بن الزبير : أنّ  
عائشة قالت : كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه : احجب نساءك ،  
فلم يفعل ، وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلاً إلى ليل قبل المناصع وهو  
صعيد أقيح ، فخرجت سودة بنت زمعة ، وكانت امرأة طويلة فراآها عمر وهو في المجلس  
فقال : قد عرفتك يا سودة حرصاً على أن ينزل الحجاب ، فأنزل الله الحجاب .

وأخبرنا عبد الله بن حامد إجازة ، عن محمد بن يعقوب ، عن الحسين بن علي بن عفان قال

: أخبرني أبو أسامة ، عن محالد بن سعيد ، عن عامر قال : مرَّ عمر على نساء النبي صلى الله عليه وهو مع النساء في المسجد فقال لهنَّ : احتجبن ، فإنَّ لكنَّ على النساء فضلاً ، كما انَّ لزوجكنَّ على الرجال الفضل ، فلم يلبثوا إلاَّ يسيراً حتى أنزل الله آية الحجاب .

(141/630)

---

وروى عطاء بن أبي السائب عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : أمر عمر بن الخطاب نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالحجاب فقالت زينب : يا بن الخطاب إنك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ .

وقيل في سبب نزول الحجاب ما أخبرنا أحمد بن محمد أنَّ المعافى حدّثه عن محمد بن جرير قال : حدّثني يعقوب بن إبراهيم ، عن هشام ، عن ليث ، عن مجاهد : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطعم ومعه بعض أصحابه فأصابت يد رجل منهم يد عائشة وكانت معهم ، فكره النبي ذلك ، فنزلت آية الحجاب .

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي المزكى قال : أخبرني أبو العباس أحمد بن محمد بن الحسين الماسرخسي ، عن شيبان بن فروخ الأبلبي ، عن جرير بن حازم ، عن ثابت

البنائي ، عن أنس بن مالك قال : كنت أدخل على رسول الله صلى الله عليه بغير إذن ، فبجئت يوماً لأدخل فقال : مكانك يا بني ، قد حدث بعدك أن لا يدخل علينا إلا بإذن . قوله : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ ﴾ يعني وما ينبغي وما يصلح لكم ﴿ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ نزلت في رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : لئن قبض رسول الله صلى الله عليه لأنكحن عائشة بنت أبي بكر .

(142/630)

---

أنبائي عقيل بن محمد ، عن المعافى بن زكريا ، عن محمد بن جرير ، عن محمد بن المنثري ، عن عبد الوهاب ، عن داود عن عامر أن النبي صلى الله عليه مات وقد ملك قتيلة بنت الأشعث بن قيس ولم يجامعها ، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بعد ذلك ، فشق على أبي بكر مشقة شديدة ، فقال له عمر : يا خليفة رسول الله إنها ليست من نساءه ، إنها لم يجبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجبرها ، وقد برأها منه بالردة التي ارتدت مع قومها قال : فاطمان أبو بكر وسكن .

وروى معمر عن الزهري : أن العالفة بنت طيبان التي طلقها النبي صلى الله عليه تزوجت

رجلاً وولدت له ، وذلك قبل أن يحرم على الناس أزواج النبي (عليه السلام) .

﴿ إِن تَبَدُّوا شَيْئاً أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ﴾ قوله تعالى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ ﴾ .

قال ابن عباس : لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أيضاً نكلمهن من وراء حجاب ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ ﴾ .

﴿ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ في ترك الاحتجاب من هؤلاء وأن يروهن . وقال مجاهد : لا جناح عليهن في وضع جلابيبهن عندهم .

﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً ﴾ .

(143/630)

---

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾ قراءة العامة بنصب التاء وقرأ ابن عباس : ﴿ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾ بالرفع عطفاً على محل قوله : الله قبل دخول إن ، نظيره قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ وَالنَّصَارَى ﴾ [المائدة : 69] وقد مضت هذه المثلة . ﴿ يُصَلُّونَ ﴾

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيُّ يَثْنُونَ وَيَتَرَحَّمُونَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَبَرَّكُونَ . ﷺ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﷺ تَرَحَّمُوا عَلَيْهِ وَادْعُوهُ ﷺ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﷺ وَحَيَّوْهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ .

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَامِدٍ ، عَنِ الْمَطْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ الْعَدَلِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارِ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ هَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﷺ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ . . . ﷺ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : " قُل : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ " . وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَامِدٍ الْوَزَّانِيُّ ، عَنْ مَكِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ مَهَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا السَّلَامُ قَدْ عَلِمْنَا ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : " قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ " .



---

وأخبرنا أحمد بن محمد بن يوسف الفقيه ، عن مكّي بن عبدان عن محمد بن يحيى قال :  
فيما قرأت على ابن نافع ، وحدّثني مطرف ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن  
محمد بن عمرو بن حرم ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليمان الزرقى ، أخبرني أبو حميد  
الساعدي أنّهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : " قولوا : اللهم صلّ على محمد وأزواجه وذريته كما صلّيت على آل إبراهيم ،  
وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .  
وبإسناده عن مالك عن نعيم ، عن عبد الله بن الجمر ، عن محمد بن عبد الله بن زيد  
الأنصاري ، عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن  
جلوس في مجلس سعد بن عبادة ، فقال له بشير بن [ سعد ] : أمرنا الله أن نصلي عليك يا  
رسول الله ، فكيف نصلي عليك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه حتى تمنينا أنه لم  
يسأله ، ثم قال :  
" قولوا اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم ، وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ ،  
والسلام كما قد علمتم " .

وأخبرنا عبد الله بن حامد بقراءتي عليه قال: أخبرنا محمد بن خالد بن الحسن، عن داود ابن سليمان، عن عبد بن حميد قال: أخبرني أبو نعيم عن المسعودي، عن عون، عن أبي فاختة، عن الأسود قال: قال عبد الله: إذا صليت على النبي صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرّون لعل ذلك يعرض عليه، قالوا: فعلمنا، قال: قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيّد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد.

أخبرنا عبد الخالق بن علي قال: أخبرني أبو بكر بن جنب عن يحيى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون قال: أخبرني أبو معاوية، عن الحكم بن عبد الله بن الخطاب، عن أم الحسن، عن أبيها قالوا: يا رسول الله أرأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ فقال النبي (عليه السلام): هذا من العلم المكنون، ولو أنكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به، إن الله تعالى وكل بي ملكين فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلي عليّ إلا قال

ذاتك الملكان : غفر الله لك ، وقال الله تعالى وملائكته جواباً لذينك الملكين : آمين ، ولا  
أذكر عند عبد مسلم فلا يصلي عليّ إلا قال ذاتك الملكان ، لا غفر الله لك ، وقال الله  
وملائكته جواباً لذينك الملكين : آمين .

(146/630)

---

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ ﴾ يعني بمعصيتهم إياه ومخالفتهم أمره . وقال عكرمة :  
هم أصحاب التصاوير الذين يرومون تكوين خلق مثل خلق الله عز وجل ، وفي بعض  
الأخبار يقول الله جل جلاله : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَ خَلْقِي فَلِيَخْلُقَ حَبَّةَ أَوْ ذَرَّةَ ،  
وقال (عليه السلام) : لعن الله المصوّرين . وقال ابن عباس : هم اليهود والنصارى  
والمشركون ، فأما اليهود فقالوا : يد الله مغلولة وقالوا : إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ . وقالت النصارى :  
المسيح ابن الله وثالث ثلاثة . وقال المشركون : الملائكة بنات الله ، والأصنام شركاؤه .  
قال قتادة : في هذه الآية ما زال أناس من جهلة بني آدم حتى تعاطوا أذى ربهم ، وقيل : معنى  
﴿ يُؤْذُونَ اللَّهَ ﴾ يلحدون في أسمائه وصفاته ، وقال أهل المعاني : يؤذون أولياء الله مثل  
قوله : ﴿ وَسَلِّ الْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف : 82] وقول رسول الله صلى الله عليه حين قفل من  
تبوك فبداه أحد : هذا جبل يحبنا ونحبه ، فحذف الأهل ، فأراد الله تعالى المبالغة في

النهي عن أذى أوليائه فجعل أذاهم أذاه .

﴿ وَرَسُولُهُ ﴾ قال ابن عباس : حين شج في وجهه وكسرت ربا عيته وقيل له : شاعر

وساحر ومعلم مجنون . وروى العوفي عنه : أنها نزلت في الذين طعنوا على النبي ( عليه

السلام ) في نكاحه صفية بنت حبيبي بن أخطب ، وقيل : بترك سنته ومخالفة شريعته .

﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ \* والذين يُؤذونَ المؤمنينَ والمؤمناتِ

بغيرِ ما اكتسبوا ﴿ من غير أن عملوا ما أوجب الله أذاهم ﴾ ﴿ فقد احتملوا بهتاناً وإثماً

مبيناً ﴾ .

(147/630)

---

قال الحسن وقتادة : إياكم وأذى المؤمن فإنه حبيب ربه ، أحب الله فأحبه ، وغضب لربه

فغضب الله له ، وإن الله يحوطه ويؤذي من آذاه . وقال مجاهد : يعني يقفونهم ويرمونهم بغير

ما عملوا . وقال مقاتل : نزلت في علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وذلك أن ناساً من

المنافقين كانوا يؤذونه ويسمعونه . وقيل : في شأن عائشة . وقال الضحاك والسدي

والكلبي : نزلت في الزناة الذين كانوا يمشون في طرق المدينة يتبعون النساء إذا تبرزن بالليل

لقضاء حوائجهن ، فيرون المرأة فيدنون منها ، فيغمزونها ، فإن سكنت اتبعوها ، وإن

زجرتهم انتهوا عنها ، ولم يكونوا يطلبون إلا الأماء ، ولم يكن يومئذ تعرف الحرّة من الأمّة ولأنّ  
زَيْهَنَ كان واحداً ، إنّما يخرجن في درع واحد وخمار الحرّة والأمة ، فشكون ذلك إلى  
أزواجهنّ فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فأنزل الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ  
يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ ثمّ نهى الحرائر أن تشبهن بالإماء ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا  
النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ أي يرخين أرديتهن  
وملاحفهن فيتقنن بها ، ويغطين وجوههن ورؤوسهن ليعلم أنّهن حرائر فلا يتعرّض لهنّ ولا  
يؤذنين .

قوله : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً ﴾ لما سلف منهن من ترك السنن  
﴿ رَحِيماً ﴾ بهنّ إذ سترهنّ وصانهنّ . قال ابن عباس وعبيدة : أمر الله النساء  
المؤمنات أن يغطين رؤوسهنّ وجوههنّ بالجلابيب ويدين عينا واحدة . قال أنس : مرّت  
جارية بعمر بن الخطاب متقنعة فعلاها بالدرّة وقال : يا لكاع أتشبهين بالحرائر ؟ ألقى  
القناع .

(148/630)

---

قوله عز وجل: ﴿لِنَّ لَمْ يُنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ فجور ، يعني الزناة ﴿والمرجفون فِي الْمَدِينَةِ﴾ بالكذب والباطل ، وذلك أَنَّ نَاسًا مِنْهُمْ كَانُوا إِذَا خَرَجَتْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْقَعُونَ فِي النَّاسِ أَنَّهُمْ قَتَلُوا وَهَزَمُوا ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : قَدْ أَتَاكُمْ الْعَدُوُّ وَنَحْوَهَا .

وقال الكلبي : كانوا يحبون أن يفشوا الأخبار ، وأن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ﴿لَتُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ لنولعنك ونحرسنك بهم ، ونسلطنك عليهم . ﴿ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يساكنونك في المدينة إلا قليلاً حتى يخرجوا منها ﴿مَلْعُونِينَ﴾ مطرودين ، نصب على الحال ، وقيل : على الذم ﴿أَيْنَمَا تَقْتُلُوا﴾ أصيبوا ووجدوا ﴿أَخَذُوا وَقَتَلُوا نَقِيلًا﴾ . قال قتادة : ذكر لنا أن المنافقين أرادوا أن يظهروا لما في قلوبهم من النفاق ، فأوعدهم الله في هذه الآية فكتموه .

وأبأنى عبد الله بن حامد الأصفهاني عن عبد الله بن جعفر النسائي ، عن محمد بن أيوب عن عبد الله بن يونس ، عن عمرو بن شهر ، عن أبان ، عن أنس قال : كان بين رجل وبين أبي بكر شيء ، فنال الرجل من أبي بكر ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى غمر الدم وجهه ، فقال : " ويحكم ، ذروا أصحابي وأصهارى ، احفظوني فيهم لأن عليهم حافظاً من الله عز وجل ، ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله منه ، ومن تخلى الله منه يوشك أن

يأخذه .

﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا نَقِيلًا ﴾ .

(149/630)

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ أي كسنة الله ﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾  
يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿ إِنَّ  
اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿ .

قوله : ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ ظهرا لبطن حين يسحبون عليها . وقراءة العامة

بضم التاء وفتح اللام على المجهول . وروى عن أبي جعفر بفتح التاء واللام على معنى

يتقلب . وقرأ عيسى بن عمر (تقلب) بضم النون وكسر اللام . ﴿ وُجُوهُهُمْ ﴾ نصبا .

﴿ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ في الدنيا ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا

﴿ قَادَتَنَا وَرُؤَسَانَا فِي الشَّرْكِ وَالضَّلَالَةِ . وقرأ الحسن وابن عامر وأبو حاتم (ساداتنا)

جمع بالألف وكسر التاء على جمع الجمع ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا

العذاب ﴿ أَي مِثْلِي عَذَابَنَا ﴾ والعنهم لعنا كبيرا ﴿ قَرَأَ يَحْيَى بْنُ وَثَابٍ وَعَاصِمٌ ﴾

كَبِيرًا ﴿ بِالْبَاءِ وَهِيَ قِرَاءَةُ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ . وقرأ الباقون بالثاء ، وهي اختيار أبي

حاتم وأبي عبيد ، ثم قالاً : إنا اخترنا الثاء لقوله : ﴿ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ [البقرة :  
159] وقوله : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [البقرة : 161  
] فهذا يشهد للكثرة .

(150/630)

---

وأخبرني أبو الحسين عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قال : سمعت أبا الحسن  
عبد الله بن محمد بن جعفر بن شاذان البغدادي من حفظه إملاء يقول : سمعت محمد بن  
الحسن ابن قتيبة العسقلاني بعسقلان ورملة أيضاً يقول : سمعت محمد بن أبي السري يقول  
: رأيت في المنام كأنني في مسجد عسقلان وكان رجلاً يناظرني وهو يقول : ﴿ وَالْعَنَمُ لَعْنًا  
كَبِيرًا ﴾ وأنا أقول كثيراً فإذا النبي صلى الله عليه وسلم وكان في وسط المسجد منارة لها  
باب ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقصدها فقلت : هذا النبي صلى الله عليه وسلم  
فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، استغفر لي ، فأمسك عني فجئت عن يمينه فقلت : يا  
رسول الله ، استغفر لي فأعرض عني ، فقامت في صدره فقلت : يا رسول الله حدثنا  
سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله : أنك ما سئلت شيئاً قط  
فقلت : لا ، فتبسّم ، ثم قال : " اللهم اغفر له " ، فقلت : يا رسول الله ، إني وهذا تتكلم في



قوله: ﴿ وَالْعَنَمَ لَعْنَا كَبِيرًا ﴾ وهو يقول: ﴿ كَبِيرًا ﴾ وأنا أقول: "كثيراً"، قال:  
فدخل المنارة وهو يقول: كثيراً إلى أن غاب صوته عني. [ 26 ]، يعني بالثناء .  
قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ ﴾ فطهره الله سبحانه  
﴿ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ كريماً مقبولاً ذا جاه، واختلفوا فيما آذوا به  
موسى .

(151/630)

---

فأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون قال: أخبرني أبو حامد بن الشرفي، عن محمد ويحيى  
بن عبد الرحمن بن بشير وأحمد بن يوسف قالوا: أخبرنا عبد الله بن حامد قال: أخبرني  
أبو بكر المطيري قال: أخبرني أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن يزيد المؤدب، عن عبد الرزاق  
، عن معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كان  
بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سواة بعض، وكان موسى (عليه السلام)  
يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر، فذهب مرة يغتسل  
وحده فوضع ثوبه على الحجر ففرّ الحجر بثوبه فجمع في أثره يقول: ثوبي حجر، ثوبي  
حجر حتى نظر بنو إسرائيل إلى سواة موسى فقالوا: والله ما بموسى من بأس، فقام الحجر

من بعد ما نظروا إليه ، فأخذ ثوبه وطفق بالحجر ضرباً " .

قال أبو هريرة : إنَّ بالحجر ندباً ستة أو سبعة أثر ضرب موسى ( عليه السلام ) .

وروى الحسن وابن سيرين عن أبي هريرة في هذه الآية قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : " إنَّ موسى كان رجلاً حَيِّياً ستيراً لا يكاد يُري من جلده شيئاً يستحي منه ،

فآذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا : ما يستر هذا الستر إلا من عيب بجلده ، إما برص وإما

أدرة ، فأراد الله أن يبرئه مما قالوا : وإنَّ موسى خلا يوماً وحده ، فوضع ثوبه على حجر ثم

اغتسل ، فلما فرغ من غسله أقبل على ثوبه ليأخذه بعد الحجر بثوبه ، فأخذ موسى عصاه

وطلب الحجر ، وجعل يقول : ثوبي حجر ثوبي حجر ، حتى انتهى إلى ملاء من بني إسرائيل ،

فنظروا إلى أحسن الناس خلقاً وأعد لهم صورة ، وإنَّ الحجر قام فأخذ ثوبه فلبسه ، فطفق

بالحجر ضرباً ، وقال الملاء : قاتل الله أفاكي بني إسرائيل فكانت براءته التي برأه الله منها " .

وقال قوم : كان إيذاؤهم إياه ادعاءهم عليه قتل أخيه هارون .

(152/630)

---

أخبرني عقيل بن محمد بن أحمد الفقيه أنَّ المعافى بن زكريا القاضي أخبره عن محمد بن

جرير بن يزيد الطبري ، حدَّثني علي بن مسلم الطوسي ، عن عباد عن سفیان بن حصين ،

عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن علي بن أبي طالب في قول الله تعالى : ﴿ كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾ قال : صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون ، فقال بنو إسرائيل : أنت قتلته ، وكان أشدَّ حبا لنا منك وألين لنا منك ، فأذوه بذلك ، فأمر الله الملائكة فحملته حتى مروا به على بني إسرائيل ، وتكلمت الملائكة بموته حتى عرف بنو إسرائيل أنه مات ، فبرأه الله من ذلك ، فانطلقوا به فدفنوه ، فلم يطلع على قبره أحد من خلق الله إلا الرّحم فجعله الله أصمّ أبكم .

وقال أبو العالية : هو أن قارون استأجر مومسة لتقذف موسى ( عليه السلام ) بنفسها على رأس الملاء ، فعصمها الله منه وبرأ موسى من ذلك وأهلك هارون . وقد مضت هذه القصة .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ أي حقا قصدا . ابن عباس : صوابا . قتادة ومقاتل : عدلا . المؤرخ : مستقيما . عكرمة : هو قول : لا إله إلا الله . ابن حيان : يعني قولوا في شأن زينب وزيد سديدا ولا تنسبوا رسول الله صلى الله عليه إلى ما لا يحمل . ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

قوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ قيل : كان العرض على أعيان هذه الأشياء ، فأفهمن الله خطابه وأنطقهن . وقيل : عرضها على من فيها من

الملائكة . وقيل : عرضها على أهلها كلها دون أعيانها ، وهذا كقوله : ﴿ وَسَلِّ الْقَرِيَةَ ﴾ [يوسف : 82] [أي أهلها] .

(153/630)

---

﴿ فَأَبِينَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ مخافةً وخشيةً لا معصية ومخالفة ، وكان العرض تخييراً لا إلزاماً  
﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ واختلفوا في الأمانة ، فقال أكثر المفسرين : هي الطاعة والفرائض  
التي فرضها الله على عباده ، عرضها على السماوات والأرض والجبال ، إن أدوها أثابهم  
وإن ضيعوها عذبهم ، فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية ، ولكن تعظيماً لدين الله أن  
لا يقوموا بها وقالوا : لا ، نحن مسخرات لأمرك لا نريد ثواباً ولا عقاباً .  
فقال الله تعالى لآدم : إني عرضت الأمانة على السماوات والأرض والجبال فلم يطقنها ،  
فهل أنت آخذها بما فيها ؟ قال : يا رب وما فيها ؟ قال : إن أحسنت جُزيت ، وإن أسأت  
عوقبت ، فتحملها آدم صلوات الله عليه وقال : بين أذني وعانقي ، فقال الله تعالى : أما إذا  
تحملت فسأعينك فاجعل لبصرك حجاباً ، فإذا خشيت أن تنظر إلى ما لا يحل لك فأرخ  
عليه حجاباً واجعل للسانك لحيين وغلقاً ، فإذا خشيت فاغلق ، واجعل لفرجك لباساً  
فلا تكشفه على ما حرمت عليك .

قالوا : فما لبث آدم إلا مقداراً ما بين الظهر والعصر حتى أُخرج من الجنة . وقال مجاهد : الأمانة الفرائض وحدود الدين . وأبو العالية : هي ما أمروا به ونهوا عنه . وقال زيد بن أسلم وغيره : هي الصوم والغسل من الجنابة وما يخفى من شرائع الدين .

أبناؤي عقيل بن محمد ، عن المعافى بن زكريا ، عن محمد بن جرير الطبري ، عن محمد بن خالد العسقلاني عن عبد الله بن عبد المجيد الحنفي قال : أخبرنا أبو العوام القطان عن قتادة وأبان بن أبي عباس عن خلود العصري عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس من جاء بهن يوم القيامة مع إيمان دخل الجنة : من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن ، وأعطى الزكاة من ماله عن طيب نفس وكان يقول : [ وأيم ] الله لا يفعل ذلك إلا مؤمن وأدى الأمانة .

(154/630)

---

قالوا : يا أبا الدرداء ، وما أداء الأمانة ؟ قال : الغسل من الجنابة . قال : الله عز وجل لم يأتني ابن آدم على شيء من دينه غيره .

وبه عن ابن جرير عن ابن بشار ، عن عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن أبي بن كعب قال : من الأمانة أن المرأة أتت على فرجها .

وقال عبد الله بن عمر بن العاص: أول ما خلق الله تعالى من الإنسان فرجه، وقال: هذه أمانة استودعتكها . فالفرج أمانة، والأذن أمانة، والعين أمانة، واليد أمانة، والرجل أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له .

وقال بعضهم: هي أمانات الناس، والوفاء بالعهد، فحق على كل مؤمن ألا يغش مؤمناً، ولا معاهداً في شيء قليل ولا كثير، وهي رواية الضحاك عن ابن عباس، وقال السدي بإسناده: هي اثمان آدم ابنه قابيل على أهله وولده، وخيانتها إياه في قتل أخيه وذكر القصة إلى أن قال: قال الله عز وجل لآدم: يا آدم هل تعلم أن لي في الأرض بيتاً؟ قال: اللهم لا .

قال: فإن لي بيتاً بمكة فآته . فقال آدم للسماء: " احفظي ولدي بالأمانة "، فأبت، وقال للأرض فأبت، وقال للجبال فأبت، وقال لقابيل فقال: نعم تذهب وترجع تجد أهلك كما يسرك . فانطلق آدم (عليه السلام)، فرجع وقد قتل قابيل هايبيل، فذلك قوله عز وجل: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ يعني قابيل حين حمل أمانة آدم ثم لم يحفظ له أهله .

وقال الآخرون: ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَان ﴾ يعني آدم . ثم اختلفت عباراتهم في معنى (الظلم) و(الجهول)؛ فقال ابن عباس والضحاك: ﴿ ظُلُومًا ﴾ لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ غرّاً بأمر الله وما احتمل من الأمانة . قتادة: ﴿ ظُلُومًا ﴾ للأمانة ﴿ جَهُولًا ﴾ عن

حقها . الكلي : ﴿ ظُلُومًا ﴾ حين عصى ربه ، ﴿ جُهُولًا ﴾ لا يدري ما العقاب في تركه  
الأمانة . الحسين بن الفضل : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جُهُولًا ﴾ عند الملائكة لا عند الله .

(155/630)

---

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 8 ص  
68.54 ﴾

(156/630)

---

وقال الزمخشري :  
﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾  
تُرْجِي بهمز وغير همز : تُؤَخِّرُ وَتُؤْوِي تَضَمُّ ، يعنى : تترك مضاجعة من تشاء منهم ،  
وتضاجع من تشاء . أو تطلق من تشاء ، وتمسك من تشاء .

(157/630)

---

أولا تقسم لأيتهن شئت ، وتقسم لمن شئت . أو تترك تزوج من شئت من نساء أمتك ،  
وتزوج من شئت . وعن الحسن رضى الله عنه : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا  
خطب امرأة لم يكن لأحد أن يخطبها حتى يدعها ، وهذه قسمة جامعة لما هو الغرض ، لأنه  
إما أن يطلق ، وإما أن يمسك ، فإذا أمسك ضاجع أو ترك وقسم أو لم يقسم . وإذا طلق  
وعزل ، فإما أن يخلى المعزولة لا يبتغيها ، أو يبتغيها . روى أنه أرجى منهن سودة وجويرية  
وصفية وميمونة وأم حبيبة ، فكان يقسم لمن ما شاء كما شاء ، وكانت ممن آوى إليه :  
عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب رضى الله عنهن أرجى خمسا وآوى أربعا «1» .  
وروى أنه كان يسوى مع ما أطلق له وخير فيه إلا سودة ، فإنها وهبت ليلتها لعائشة وقالت  
: لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نساءك «2» ذلك التفويض إلى مشيئتك أدنى إلى قرّة  
عيونهن وقلة حزنهن ورضاهن جميعا ، لأنه إذا سوى بينهن في الإيواء والإرجاء والعزل  
والابتغاء . وارتفع التفاضل ، ولم يكن لإحداهن مما تريد ومما لا تريد إلا مثل ما للأخرى .  
وعلمن أن هذا التفويض من عند الله بوحيه - اطمأنت نفوسهن وذهب التنافس والتغاير ،  
وحصل الرضا وقرت العيون ، وسلت القلوب والله يعلم ما في قلوبكم فيه وعيد لمن لم  
ترض منهن بما دبر الله من ذلك وفوض إلى مشيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعث  
على تواطى قلوبهن والتصافي بينهن والتوافق على طلب رضا رسول الله صلى الله عليه



وسلم وما فيه طيب نفسه . وقرئ: تقرّ أعينهنّ ، بضم التاء ونصب الأعين .  
وتقرّ أعينهنّ ، على البناء للمفعول وكان اللهَ عَلِيمًا بذات الصدور حَلِيمًا لا يعاجل بالعقاب ،  
فهو حقيق بأن يتقى ويجذر ، كلُّهنّ تأكيد لنون يرضين ، وقرأ ابن مسعود : ويرضين كلهن .  
بما آتتهنّ . على التقديم . وقرأ : كلهنّ ، تأكيداً لـ «هن» في آتتهنّ .

[سورة الأحزاب (33) : آية 52]

لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتُ  
يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)  
لَا يَحِلُّ وقرئ بالتذكير ، لأنّ تأنيث الجمع غير حقيقي ، وإذا جاز بغير فصل في قوله تعالى

(1) . أخرجه ابن أبي شيبة عن جرير وعبد الرزاق عن معمر كلاهما عن منصور عن أبي  
رزين وهذا مرسل .

(2) . أما كونه كان يسوي فمن حديث عائشة رضي الله عنها «كان يقسم فيعدل» وأما  
قصة سودة فروى الترمذي عن ابن عباس «أن سودة خشيت أن يطلقها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله لا تطلقني ، وأمسكني واجعل يومي لعائشة ،  
ف فعل» وفي الطبراني من رواية ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت «ما كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفضل بعضنا على بعض في القسم . وكان قل يوم إلا وهو  
يطيف بنا ويدنو من كل واحدة منا من غير مسيس حتى ينتهي إلى التي هي يومها فيبيت

عندها ، ولقد قالت له سودة بنت زمعة وقد أراد أن يفارقها : يومى منك وتصيبى لعائشة . فقبل ذلك منها ، وفيها نزلت وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إغراضاً الآية .» .

(158/630)

---

وقال نسوة كان مع الفصل أجوز من بعد من بعد التسع ، لأن التسع نصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأزواج ، كما أن الأربع نصاب أمته منهن ، فلا يحل له أن يتجاوز النصاب ولا أن تبدل بهن ولا أن تستبدل بهؤلاء التسع أزواجا آخر بكلهن أو بعضهن ، أراد الله لهن كرامة وجزاء على ما اخترن ورضين . فقصر النبي صلى الله عليه وسلم عليهن ، وهي التسع «1» اللاتي مات عنهن : عائشة بنت أبي بكر . حفصة بنت عمر . أم حبيبة بنت أبي سفيان . سودة بنت زمعة . أم سلمة بنت أبي أمية . صفية بنت حيي الخيرية . ميمونة بنت الحرث الهلالية . زينب بنت جحش الأسدية ، جويرية بنت الحرث المصطلقية ، رضى الله عنهن «2» . من في من أزواج لتأكيد النفي ، وفائدته استغراق جنس الأزواج بالتحريم . وقيل معناه : لا تحل لك النساء من بعد النساء اللاتي نص إحلالهن لك من الأجناس الأربعة من الأعرابيات والغرائب ، أو من الكتابيات ، أو من

الإماء بالنكاح. وقيل في تحريم التبذل: هو من البذل الذي كان في الجاهلية كان يقول الرجل للرجل: بادلني بامرأتك، وأبادلك بامرأتي، فينزل كل واحد منهما عن امرأته لصاحبه. ويحكى أن عيينة بن حصن دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة من غير استئذان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عيينة، أين الاستئذان؟ قال: يا رسول الله، ما استأذنت على رجل قط ممن مضى منذ أدركت. ثم قال: من هذه الجميلة إلى جنبك؟ فقال صلى الله عليه وسلم: هذه عائشة أم المؤمنين. قال عيينة: أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق؟ فقال صلى الله عليه وسلم: إن الله قد حرّم ذلك. فلما خرج قالت عائشة رضی الله عنها: من هذا يا رسول الله؟ قال: أحرق مطاع، وإنه - على ما تزين - لسيد قومه «3». وعن عائشة رضی الله عنها:

ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء، يعني: أن الآية قد نسخت «4»،

---

(1). قوله «وهي التسع» لعله «وهن». (ع)

(2). هذا مجمع عليه كما قال الواقدي وغيره، لكن اختلف في رجحانه وروى ابن أبي خيثمة عن الزهري وعن قتادة وقال أبو عبيد: صح عندنا وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج خديجة فلم يتزوج عليها حتى ماتت، ثم تزوج سودة، ثم عائشة، ثم أم سلمة. ثم حفصة، ثم زينب بنت جحش، ثم جويرية، ثم أم حبيبة، ثم صفية ثم ميمونة،

ثم فاطمة بنت سريج ، ثم زينب بنت خزيمة ، ثم هند بنت يزيد ، ثم أسماء بنت النعمان ،  
ثم هيلة بنت قيس أخت الأشعث . ثم أسماء بنت سبأ» وقال الواحدي : والمجمع عليه  
أنه تزوج أربع عشرة : التسع التي مات عنهن وتزوج أيضا خديجة وزينب بنت خزيمة  
وريحانة و متن عنده ، وتزوج أيضا فاطمة بنت الضحاك وأسماء بنت النعمان ولم يدخل  
بهما .

(3) . أخرجه البزار من حديث أبي هريرة بهذا وأتم منه وفيه إسحاق بن عبد الله القروي  
وهو متروك . وله شاهد من حديث جرير أخرجه الطبراني ، وآخر عن عائشة أخرجه  
ابن سعد .

(4) . أخرجه الترمذي وأحمد وإسحاق والنسائي وأبو يعلى والطبري والبزار وابن حبان  
والحاكم من حديث عائشة رضی الله عنها بالحديث دون التفسير وأخرجه ابن أبي حاتم  
وابن سعد من حديث أم سلمة رضی الله عنها .

(159/630)

---

ولا يخلو نسخها إما أن يكون بالسنة ، وإما بقوله تعالى إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ وَتَرْتِيبَ  
النزول ليس على ترتيب المصحف وَلَوْ أَعْجَبَكَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ الْفَاعِلِ ، وهو الضمير في

تَبَدَّلَ لَا مِنْ الْمَفْعُولِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَزْوَاجٍ لِأَنَّهُ مَوْغَلٌ فِي التَّنْكِيرِ ، وَتَقْدِيرُهُ : مَفْرُوضًا إِعْجَابًا بِكَ  
بِهِنَّ . وَقِيلَ : هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمَيْسِ الْحَثَمِيَّةِ امْرَأَةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمَا مِمَّنْ  
أَعْجَبَهُ حَسَنُهُنَّ ، وَاسْتَثْنَى مِمَّنْ حَرَّمَ عَلَيْهِ : الْإِمَاءَ رَقِيبًا حَافِظًا مَهِيْمًا ، وَهُوَ تَحْذِيرٌ عَنِ  
مَجَاوِزَةِ حُدُودِهِ وَتَخَطُّي حِلَالِهِ إِلَى حَرَامِهِ .

[سورة الأحزاب (33) : آية 53]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا  
دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ  
فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ  
حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا  
أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53)

أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ فِي مَعْنَى الظَّرْفِ تَقْدِيرُهُ وَقْتُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ . وَغَيْرَ نَاظِرِينَ حَالٍ مِنْ لَا تَدْخُلُوا  
وَقَعَ الْإِسْتِثْنَاءُ عَلَى الْوَقْتِ وَالْحَالِ مَعًا . كَأَنَّهُ قِيلَ : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِلَّا وَقْتُ الْإِذْنِ ، وَلَا تَدْخُلُوهَا إِلَّا غَيْرَ نَاظِرِينَ ، وَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ كَانُوا يَتَحَيَّنُونَ طَعَامَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَيَدْخُلُونَ وَيَقْعُدُونَ مُنْتَظِرِينَ لِإِدْرَاكِهِ . وَمَعْنَاهُ :  
لَا تَدْخُلُوا يَا هَؤُلَاءِ الْمُتَحَيَّنُونَ لِلطَّعَامِ ، إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاظِرِينَ إِيَّاهُ ، وَإِلَّا فَلَوْلَمْ  
يَكُنْ لِهَؤُلَاءِ خُصُوصًا ، لَمَا جَازَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْخُلَ بُيُوتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ

يؤذن له إذنا خاصا ، وهو الإذن إلى الطعام فحسب . وعن ابن أبي عبلة أنه قرأ : غير ناظرين ، مجرورا صفة لطعام ، وليس بالوجه ، لأنه جرى على غير ما هوله ، فمن حق ضمير ما هوله أن يبرز إلى اللفظ ، فيقال : غير ناظرين إناه أتم ، كقولك : هند زيد ضاربه هي . وإني الطعام : إدراكه .

يقال : أنى الطعام إني ، كقولك : قلاه قلى . ومنه قوله بَيْنَ حَمِيمٍ أَنْ بَالِغٍ إِنْهَاء . وقيل إِنْهَاءُ : وقته ، أى : غير ناظرين وقت الطعام وساعة أكله . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لم على زينب بتمر وسويق وشاة ، وأمر أنسا أن يدعو بالناس ، فترادفوا أفواجا يأكل فوج فيخرج ، ثم يدخل فوج إلى أن قال : يا رسول الله ، دعوت حتى ما أجد أحدا أدعوه ، فقال :

ارفعوا طعامكم وتفرق الناس ، وبقي ثلاثة نفر يتحدثون فأطالوا : فقام رسول الله صلى الله

(160/630)

---

عليه وسلم ليخرجوا ، فانطلق إلى حجرة عائشة رضی الله عنها فقال : السلام عليكم أهل البيت فقالوا : عليك السلام يا رسول الله ، كيف وجدت أهلك ؟ وطاف بالحجرات

فسلم عليهن ودعون له ، ورجع فإذا الثلاثة جلوس يتحدثون ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد الحياء ، فتولى ، فلما رأوه متوليا خرجوا ، فرجع «1» ونزلت : ولا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ نَهَوَا عَنْ أَنْ يَطِيلُوا الْجُلُوسَ يَسْتَأْنِسُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لِأَجْلِ حَدِيثٍ يَحْدُثُهُ بِهِ . أَوْ عَنْ أَنْ يَسْتَأْنِسُوا حَدِيثَ أَهْلِ الْبَيْتِ . وَاسْتِنَاسُهُ : تَسْمَعُهُ وَتُوجِسُهُ ، وَهُوَ مَجْرُورٌ مَعْطُوفٌ عَلَى نَاطِرِينَ . وَقِيلَ :

هو منصوب على : ولا تدخلوها مستأنسين . لا بد في قوله فَيَسْتَحِيهِ مِنْكُمْ من تقدير المضاف ، أى : من إخراجكم ، بدليل قوله وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَعْنِي أَنْ إِخْرَاجَكُمْ حَتَّى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحِيَ مِنْهُ . وَلَمَّا كَانَ الْحَيَاءُ مِمَّا يَمْنَعُ الْحَيِّيَّ مِنْ بَعْضِ الْأَفْعَالِ ، قِيلَ لَا يَسْتَحِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِمَعْنَى لَا يَمْتَنِعُ مِنْهُ وَلَا يَتْرَكُهُ تَرْكَ الْحَيِّيِّ مِنْكُمْ ، وَهَذَا أَدَبٌ أَدَّبَ اللَّهُ بِهِ الثَّقَلَاءَ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : حَسِبْتُ فِي الثَّقَلَاءِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَحْتَمِلْهُمْ وَقَالَ : فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَاتَشَرُوا «2» . وَقُرِئَ :

لا يستحي ، بياء واحدة . الضمير في سَأَلْتُمُوهُنَّ لِنِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَذْكُرَنَّ لِأَنَّ الْحَالَ نَاطِقَةٌ بِذِكْرِهِنَّ مَتَاعًا حَاجَةً فَسَلُّوهُنَّ الْمَتَاعَ . قِيلَ : إِنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَجِبُ ضَرْبُ الْحِجَابِ عَلَيْهِنَ مَحَبَّةً شَدِيدَةً ، وَكَانَ يَذْكُرُهُ كَثِيرًا ، وَيُودَى أَنْ يَنْزَلَ فِيهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَوْ أَطَاعَ فَيَكُنْ مَا رَأَتْكَ عَيْنٌ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرُوقُ وَالْفَاجِرُ ، فَلَوْ أَمَرْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ ، «3» فَنَزَلَتْ . وَرَوَى أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِنَ وَهَنَّ مَعَ النِّسَاءِ ،

في المسجد «4» فقال: لئن احتجبتن، فإن لكن على النساء فضلا، كما أن لزواجكن على الرجال الفضل، فقالت زينب رضي الله عنها: يا ابن الخطاب، إنك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا، فلم يلبثوا

---

(1). متفق عليه من حديث أنس وله طرق عندهما وألفاظ.

(2). أخرجه الثعلبي من طريق العلاء سمعت عائشة بهذا. قلت: كذا بخط المخرج. وهو غلط واضح جدا.

فان العلاء إنما يروى عن ابن عائشة صاحب النوادر ولم يدرك أصحاب أصحابه عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فضلا عنها ولعلها كان في الأصل ابن عائشة فسقط ابن

(3). متفق عليه من حديثين هذا أحدهما. أخرجه النسائي والبخاري في الأدب المفرد والطبراني في الصغير من طريق مجاهد عن عائشة قالت «كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم حيسا في قصعة فمر عمر فدعاه فأكل فأصابت أصبعه أصبعي، فقال عمر: أوأه لو أطاع فيمكن ما رأته عين فنزل الحجاب» ورواه ابن أبي شيبه والطبري من طريق مجاهد مرسلا وصوبه الدارقطني في العلل والثاني أخرجه النسائي أيضا من طريق أنس عن عمر رضي الله عنه قال «قلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو حجبت أمهات المؤمنين فأنزل الله آية الحجاب وأصله في الصحيح.



(4) . أخرجه الثعلبي من رواية مجاهد عن الشعبي قال «مر عمر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم» فذكره [.....]

(161/630)

---

إلا يسيرا حتى نزلت . وقيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطعم ومعه بعض أصحابه ، فأصابت يد رجل منهم يد عائشة ، فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، «1» فنزلت آية الحجاب .

وذكر أن بعضهم قال : أنهى أن نكلم بنات عمنا إلا من وراء حجاب ، لئن مات محمد لأتزوجن عائشة . فأعلم الله أن ذلك محرم «2» وما كان لكم إيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نكاح أزواجه من بعده . وسمى نكاحهن بعده عظيما عنده ، وهو من أعلام تعظيم الله لرسوله وإيجاب حرمة حيا وميتا ، وإعلامه بذلك مما طيب به نفسه وسر قلبه واستغزر شكره . فإن نحو هذا مما يحدث الرجل به نفسه ولا يخلى منه فكره . ومن الناس من تفرط غيرته على حرمة حتى يتمنى لها الموت لئلا تنكح من بعده . وعن بعض الفتيان أنه كانت له جارية لا يرى الدنيا بها شغفا واستهتارا ، «3» فنظر إليها ذات يوم فتنفس الصعداء وانتحب فعلا نحيبه مما ذهب به فكره هذا المذهب ، فلم يزل به

ذلك حتى قتلها ، تصورا لما عسى يتفق من بقائها بعده وحصولها تحت يد غيره . وعن بعض الفقهاء أن الزوج الثاني في هدم الثلاث مما يجرى مجرى العقوبة ، فصين رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يلاحظ ذلك .

[سورة الأحزاب (33) : آية 54]

إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54)  
إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا مِنْ نِكَاحِهِنَّ عَلَى أَسْنَتِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ فِي صُدُورِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ذَلِكَ  
فِي عَاقِبَتِكُمْ بِهِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِهِ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ عَامًا لِكُلِّ بَادٍ وَخَافٍ ، لِيَدْخُلَ تَحْتَهُ نِكَاحِهِنَّ  
وغيره ولأنه على هذه الطريقة أهول وأجزل .

[سورة الأحزاب (33) : آية 55]

لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا  
نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَآتَيْنَ اللَّهُ إِنْ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (55)

(1) . وهو في حديث النسائي الذي قدمناه أولا .

(2) . أخرجه ابن سعد عن الواقدي عن عبد الله بن جعفر عن ابن أبي عون عن ابن بكر

بن حزام في هذه الآية نزلت في طلحة قال : إذا توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة» وقال عبد الرزق أخبرنا معمر عن قتادة أن رجلا قال «لو قد مات محمد لأتزوجن عائشة رضى الله عنها» فأنزل الله تعالى وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله الآية»

وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه من رواية داود عن عكرمة عن ابن عباس في هذه الآية قال  
«نزلت في رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم - الحديث» من طريق  
السدي أن الذي عزم على ذلك عائشة رضي الله عنها .

(3) . قوله «لا يرى الدنيا بها شغفا واستهتارا» في الصحاح : فلان مستهتر بالشراب ، أى

: مولع به ، لا يبالي ما قيل فيه . (ع)

(162/630)

---

روى أنه لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب : يا رسول الله ، أو نحن أيضا  
نكلمهن من وراء الحجاب ، فنزلت لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ أَى لا إثم عليهن في أن لا يحتجبن من  
هؤلاء ولم يذكر العم والحال ، لأنهما يجريان مجرى الوالدين ، وقد جاءت تسمية العم أبا .  
قال الله تعالى : وَإِلَهُ أَبَاتُكَ إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَإِسْمَاعِيلَ عم يعقوب . وقيل .  
كره ترك الاحتجاب عنهما لأنهما يصفانها لأبنائهما ، وأبنائهما غير محارم ، ثم نقل الكلام  
من الغيبة إلى الخطاب ، وفي هذا النقل ما يدل على فضل تشديد . فقيل وَأَتَقِينَ اللَّهَ فِيما  
أمرتن به من الاحتجاب وأنزل فيه الوحي من الاستتار ، واحططن فيه وفيما استثنى منه  
ما قدرتن . واحفظن حدودهما واسلكن طريق التقوى في حفظهما ، وليكن عملكن في

الحجب أحسن مما كان وأنتن غير محجبات ، ليفضل سركن علنكن إن الله كان على كل شيء من السر والعلن وظاهر الحجاب وباطنه شهيداً لا يتفاوت في علمه الأحوال .

[سورة الأحزاب (33) : آية 56]

إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)  
قرئ: وملائكته بالرفع ، عطفاً على محل إن واسمها ، وهو ظاهر على مذهب الكوفيين ،  
ووجهه عند البصريين . أن يحذف الخبر لدلالة يصلون عليه صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا أى قولوا  
الصلاة على الرسول والسلام . ومعناه : الدعاء بأن يترحم عليه الله ويسلم . فإن قلت :  
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم واجبة أم مندوب إليها ؟ قلت : بل واجبة ،  
وقد اختلفوا في حال وجوبها . فمنهم من أوجبها كلما جرى ذكره . وفي الحديث : «من  
ذكرت عنده فلم يصل علىّ فدخل النار فأبعده» 1 «الله» ويروى أنه قيل : يا رسول الله ،  
أرأيت قول الله تعالى إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ فقال صلى الله عليه وسلم :  
«هذا من العلم المكنون ولولا أنكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به ، إن الله وكل بى ملكين  
فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلى علىّ إلا قال ذاك الملكان : غفر الله لك ، وقال الله تعالى  
وملائكته جواباً لذينك الملكين : آمين ، ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلى علىّ إلا قال  
ذاك الملكان : لا غفر الله لك ، وقال الله وملائكته

---

(1) . أخرجه ابن حبان من طريق محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي

صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال: آمين آمين آمين قال: إن جبريل أتاني فذكر الحديث وفيه «ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله» وفي الباب عن مالك بن الحويرث عند ابن حبان والطبراني . وعن ابن عباس في الطبراني وكذلك عن جابر بن سمرة وعبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وعن بريدة عند إسحاق بن راهويه وعن عمار بن ياسر عند البزار وعن جابر بن عبد الله عند البيهقي في الشعب .

(163/630)

---

لذینک الملکین : آمین» «1» ومنهم من قال : تجب فی کل مجلس مرة ، وإن تکرر ذکره ، كما قيل فی آية السجدة وتشمیت العاطس ، وكذلك فی کل دعاء فی أوله وآخره . ومنهم من أوجبها فی العمر مرة ، وكذا قال فی إظهار الشهادتين . والذي يقتضيه الاحتياط . الصلاة علیه عند کل ذکر ، لما ورد من الأخبار «2» . فإن قلت : فالصلاة علیه فی الصلاة ، أهي شرط فی جوازها أم لا ؟ قلت : أبو حنیفة وأصحابه لا یرونها شرطاً . وعن إیراهیم النخعي : كانوا یکتفون عن ذلك - یعنی الصحابة - بالتشهد ، وهو السلام علیک أيها النبی ، وأما الشافعي رحمه الله فقد جعلها شرطاً . فإن قلت : فما تقول فی الصلاة علی غیره ؟ قلت : القیاس جواز الصلاة علی کل مؤمن ، لقوله تعالی هو الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وقوله تعالی

وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي  
أَوْفَى» «3» ولكن للعلماء تفصيلاً في ذلك : وهو أنها إن كانت على سبيل التبع كقولك :  
صلى الله على النبي وآله ، فلا كلام فيها . وأما إذا أفرد غيره من أهل البيت بالصلاة كما  
يفرد هو ، فمكروه ، لأن ذلك صار شعاراً لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولأنه  
يؤدى إلى الاتهام بالرفض . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم  
الآخر فلا يقفن مواقف التهم «4»

---

(1) . أخرجه الطبراني وابن مردويه والثعلبي من حديث الحسن بن علي . وفيه الحكم بن  
عبد الله بن خطاف وهو متروك .

(2) . ومنها حديث أبي هريرة رفعه «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على»  
أخرجه الترمذي وابن حبان ، وفي الباب عن كعب بن عجرة أخرجه الطبراني والبيهقي في  
الشعب . وعن جابر في الأدب المفرد للبخاري ، وفي الطبراني الأوسط . وعن عبد الله بن  
الحارث بن جزء في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لابن أبي عاصم  
ومنها حديث علي رضي الله عنه «البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على» أخرجه  
الترمذي من طريق عمارة بن غزيرة عن عبد الله بن علي بن حسين عن أبيه عن حسين بن  
علي عن علي رضي الله عنه ، وأخرجه النسائي وابن حبان من هذا الوجه بغير ذكر  
علي . وأخرجه الحاكم من هذا الوجه فقال عن عبد الله بن علي بن الحسين عن أبي هريرة

ومنها حديث أنس رفعه «من ذكرت عنده فليصل علي فمن صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا» أخرجه النسائي . ومنها حديث ابن عباس - رفعه - «من نسى الصلاة عليّ خطيء طريق الجنة» أخرجه ابن ماجة . وله طريق أخرى عن الحسين بن علي عند الطبراني . وأخرى عند البيهقي في القضايا من المعرفة عن أبي هريرة وأخرى عند ابن إسحاق وابن يعلى عن أبي ذر بلفظ «إن أضل الناس من ذكرت عنده فلم يصل علي ، ومنها حديث عمر رضى الله عنه قال «الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى يصل علي النبي صلى الله عليه وسلم» أخرجه الترمذي والبيهقي في الشعب عن علي نحوه ومنها حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه - رفعه «من صلى علي صلت عليه الملائكة ما صلى علي ، فليقل من ذلك أوليكثر ، أخرجه ابن ماجة ، والأحاديث في فضل الصلاة علي النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة جدا .

(3) . متفق عليه . وقد تقدم في سورة براءة

(4) . تقدم في يوسف

(164/630)

---

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 57 إلى 58]

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)  
وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)  
يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيهِ وَجْهَانِ ، أَحَدُهُمَا : أَنْ يَعْبُرَا بِإِذْنِهِمَا عَنْ فِعْلِ مَا يَكْرَهُانِهِ وَلَا

يرضيانه :

من الكفر والمعاصي ، وإنكار النبوة ، ومخالفة الشريعة ، وما كانوا يصيبون به رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنواع المكروه ، على سبيل المجاز . وإنما جعلته مجازاً فيهما جميعاً . وحقيقة الإيذاء صحيحة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا تجعل العبارة الواحدة معطية معنى المجاز والحقيقة . والثاني : أن يراد يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل في أذى الله : هو قول اليهود والنصارى والمشركين : يد الله مغلولة وثالث ثلاثة والمسيح ابن الله والملائكة بنات الله والأصنام شركاؤه . وقيل : قول الذين يلحدون في أسمائه وصفاته . وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما حكى عن ربه « شتمني ابن آدم ولم ينبغ له أن يشتمني ، وأذاني ولم ينبغ له أن يؤذيني . فأما شتمه إياي فقله : إني اتخذت ولداً . وأما أذاه فقله : إن الله لا يعيدني بعد أن بدأني » وعن عكرمة : فعل أصحاب التصاوير الذين يرومون تكوين خلق مثل خلق الله « 1 » ، وقيل في أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم قولهم : ساحر ، شاعر ، كاهن ، مجنون . وقيل : كسر ربا عيته وشج وجهه يوم



أحد . وقيل : طعنهم عليه في نكاح صفية بنت حبي ، وأطلق إيداء الله ورسوله ، وقيد إيداء المؤمنين والمؤمنات لأن أذى الله ورسوله لا يكون إلا غير حق أبدا .  
وأما أذى المؤمنين والمؤمنات ، فمنه ومنه . ومعنى بغير ما اكتسبوا بغير جنابة واستحقاق للأذى . وقيل : نزلت في ناس من المنافقين يؤذون عليا رضى الله عنه ويسمعونه . وقيل : في الذين أفكوا على عائشة رضى الله عنها . وقيل : في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات .

وعن الفضيل : لا يجل لك أن تؤذى كلبا أو خنزيرا بغير حق ، فكيف «2» وكان ابن عون لا يكرى الحوانيت إلا من أهل الذمة ، لما فيه من الروعة عند كراهة الحول .

[سورة الأحزاب (33) : آية 59]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59)

الجلباب : ثوب واسع أو سع من الخمار ودون الرداء تلويه المرأة على رأسها وتبقى منه ما ترسله على صدرها . وعن ابن عباس رضى الله عنهما : الرداء الذي يستر من فوق إلى أسفل .

---

(1) . أخرجه الطبري من حديث أبي هريرة رضى الله عنه . ومن حديث ابن عباس

رضى الله عنهما نحوه .

(2) . «فكيف» عبارة النسفي : فكيف إيذاء المؤمنين والمؤمنات . (ع)

(165/630)

وقيل : الملحفة وكل ما يستتر به من كساء أو غيره . قال أبو زيد :

مجلب من سواد الليل جلبابا «1»

ومعنى يُدِينَنَّ عَلَيْهِنَّ مَنْ جَلَّابِيهِنَّ يَرُخِينَهَا عَلَيْهِنَّ ، ويغطين بها وجوههن وأعطافهن . يقال :

إذا زل الثوب عن وجه المرأة : أدنى ثوبك على وجهك ، وذلك أن النساء كنّ في أول

الإسلام على هجيراتهن في الجاهلية متبدلات ، تبرز المرأة في درع وخمار فصل بين الحرّة

والأمة ، وكان الفتيان وأهل الشطارة يتعرّضون إذا خرجن بالليل إلى مقاضى حوائجهن في

النخيل والغيطان للإماء ، وربما تعرّضوا للحرّة بعلّة الأمة ، يقولون : حسبتها أمة ، فأمرن

أن يخالفن بزيهن عن زى الإماء بلبس الأردية والملاحف وستر الرؤوس والوجوه ،

ليحتشمن ويهين فلا يطمع فيهن طامع ، وذلك قوله ذلك أدنى أن يُعرفن أي أولى وأجدر بأن

يعرفن فلا يتعرّض لهن ولا يلقين ما يكرهن . فإن قلت : ما معنى من في من جلابيهن ؟ قلت

: هو للتبعيض ، إلا أن معنى التبعيض محتمل وجهين ، أحدهما : أن يتجلبين ببعض ما هنّ  
من الجلابيب ، والمراد أن لا تكون الحرة متبذلة في درع وخمار ، كالأمة والمأهنة ولها  
جلبابان فصاعدا في بيتها .

والثاني : أن ترخى المرأة بعض جللباها وفضله على وجهها تتقنع حتى تتميز من الأمة .  
وعن ابن سيرين : سألت عبيدة السلماني عن ذلك فقال : أن تضع رداءها فوق الحاجب  
ثم تديره حتى تضعه على أنفها . وعن السدي : أن تغطي إحدى عينيها وجبهتها ، والشق  
الآخر إلا العين .

وعن الكسائي : يتقنعن بملاحفن منضمة عليهنّ ، أراد بالانضمام معنى الإدناء وكان الله  
غفوراً لما سلف منهن من التقريط مع التوبة «2» ، لأن هذا مما يمكن معرفته بالعقل .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 60 إلى 62]

لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا  
يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا (60) مَاعُونِينَ أَيُّهَا تَقْفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا نَفْسِيًّا (61) سُنَّةَ اللَّهِ  
فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (62)

(1) أهلا بضيف أنى ما استفتح البابا مجلب من سواد الليل جللبا

لأبى زيد . وأهلا : مفعول محذوف وجوبا ، أى : أتيت أهلا . وضيف : متعلق

بمحذوف ، أى . أرحب بضيف :

ويجوز تعلقه بأهلا، لأن فيه معنى الترحيب . وما : مصدرية ، أى : مدة استقامة الباب .  
والمراد منه التعميم ، أى : في أى وقت يطلب فتح الباب : وصفه بالآتى في سواد الليل ،  
مبالغة في التمدح بالكرم . ويجوز ؟ ؟ ؟ أن الضيف محبوبته ، فيكون الليل استزلها ؟ ؟ ؟ .  
وشبه استار ضيفه بظلام الليل يلبس اللباس ، والتجوز في الجلبة أو في الجلباب على  
طريق التصريحية ، ويجوز لأن ما نافية ، وعلى هذا فيصح أن يكون خطا با مملك الموت ،  
حيث دخل ولم يطلب فتح الباب ، وإن كان الضيف والحبيب قد يفعلان ذلك أيضا  
(2) . قوله «لما سلف لعنهن من التفريط مع التوبة» هذا عند المعتزلة . أو بمجرد الفضل  
عند أهل السنة . (ع)

(166/630)

---

الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ قَوْمٌ كَانَ فِيهِمْ ضَعْفُ إِيمَانٍ وَقَلَّةُ ثَبَاتٍ عَلَيْهِ . وَقِيلَ : هُمُ الزَّانَةُ وَأَهْلُ  
الْفَجْورِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ . وَالْمُرْجِفُونَ نَاسٌ كَانُوا يَرْجِفُونَ بِأَخْبَارِ  
السُّوءِ عَنْ سِرَايَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُونَ : هَزَمُوا وَقَتَلُوا ، وَجَرَى عَلَيْهِمُ  
كَيْتٌ وَكَيْتٌ ، فَيَكْسِرُونَ بِذَلِكَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ . يُقَالُ : أَرْجَفَ بِكَذَا ، إِذَا أَخْبَرَهُ عَلَى  
غَيْرِ حَقِيقَةٍ ، لِكَوْنِهِ خَبْرًا مَتَزَلِّلاً غَيْرَ ثَابِتٍ ، مِنَ الرَّجْفَةِ وَهِيَ الزَّلْزَلَةُ . وَالْمَعْنَى : لَنْ لَمْ يَنْتَه

المنافقون عن عداوتهم وكيدكم ، والفسقة عن فجورهم ، والمرجفون عما يؤلفون من أخبار السوء :

لنأمرنك بأن تفعل بهم الأفاعيل التي تسوءهم وتنوؤهم «1» ، ثم بأن تضطرهم إلى طلب الجلاء عن المدينة ، وإلى أن لا يساكنوك فيها إلا زمنا قليلا ريثما يرتحلون ويلتقطون أنفسهم وعيالاتهم «2» ، فسمى ذلك إغراء ، وهو التحريش على سبيل المجاز ملعونين نصب على الشتم أو الحال ، أى : لا يجاورونك إلا ملعونين ، دخل حرف الاستثناء على الظرف والحال معا ، كما مر في قوله إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولا يصح أن ينتصب عن أخذوا الآن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها . وقيل في قليلا وهو منصوب على الحال أيضا . ومعناه . لا يجاورونك إلا أقلاء أذلاء ملعونين . فإن قلت : ما موقع لا يجاورونك ؟ قلت :

لا يجاورونك عطف على لتغرينك ، لأنه يجوز أن يجاب به القسم . ألا ترى إلى صحة قولك : لئن لم ينتهوا لا يجاورونك . فإن قلت : أما كان من حق لا يجاورونك أن يعطف بالفاء ، وأن يقال لتغرينك بهم فلا يجاورونك ؟ قلت : لو جعل الثاني مسببا عن الأول لكان الأمر كما قلت ، ولكنه جعل جوابا آخر للقسم معطوفا على الأول ، وإنما عطف بثم ، لأن الجلاء عن الأوطان كان أعظم عليهم وأعظم من جميع ما أصيبوا به ، فتراخت حاله عن حال المعطوف عليه سنة الله في موضع مصدر مؤكد ، أى : سن الله في الذين ينافقون

الأنبياء أن يقتلوا حيثما ثقفوا وعن مقاتل : يعنى كما قتل أهل بدر وأسروا .

(1) . قوله «الأفاعيل التي تسوءهم وتنوؤهم» في الصحاح ، يقال : له عندي ما ساءه وناءه ، أى أثقله ، وما يسوؤه وينوؤه ، وقال بعضهم أراد ساءه وناءه وإنما قال ناءه وهو لا يتعدى لأجل ساءه ، ليزدوج الكلام . (ع)

(2) . قال محمود : «المراد بقوله تعالى إِلا قَلِيلاً رِيثاً يَلْتَقِطُونَ عِيالَتِهِمْ وَأَنْفُسَهُمْ لَآ غَيْرَ» قال أحمد : وفيها إشارة إلى أن من توجه عليه إخلاء منزل مملوك للغير بوجه شرعي ، يمهل ربّما ؟ ؟ ؟ ينقل بنفسه ومآعه وعياله برهة من الزمان ، حتى يتحصل له منزل آخر على حسب الاجتهاد ، والله أعلم . [ . . . . . ]

(167/630)

[سورة الأحزاب (33) : آية 63]

يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيباً

(63)

كان المشركون يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت قيام الساعة استعجالاً على سبيل الهزء ، واليهود يسألونه امتحاناً ، لأن الله تعالى عمى وقتها في التوراة وفي كل

كتاب ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يجيئهم بأنه علم قد استأثر الله به ، لم يطلع عليه ملكا ولا نبيا ، ثم بين لرسوله أنها قريبة الوقوع ، تهديدا للمستعجلين ، وإسكانا للممتحنين قريبا شيئا قريبا . أولأن الساعة في معنى اليوم ، أو في زمان قريب .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 64 إلى 65]

إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا (64) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِثْيًا وَلَا نَصِيرًا (65)

السعير: النار المسعورة الشديدة الإيقاد .

[سورة الأحزاب (33) : آية 66]

يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (66)

وقرى: تقلب ، على البناء للمفعول . وتقلب ، بمعنى تقلب . وتقلب ، أى : تقلب نحن .

وتقلب ، على أن الفعل للسعير «1» . ومعنى تقلبها : تصريفها في الجهات ، كما ترى

البضعة تدور في القدر إذا غلت فترامى بها الغليان من جهة إلى جهة . أو تغييرها عن

أحوالها وتحويلها عن هيئاتها . أو طرحها في النار مقلوبين منكوسين . وخصت الوجوه

بالذكر ، لأن الوجه أكرم موضع على الإنسان من جسده . ويجوز أن يكون الوجه عبارة عن

الجملة ، وناصب الظرف يقولون أو محذوف . وهو «اذكر» وإذا نصب بالمحذوف كان

يقولون حالا .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 67 إلى 68]

وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا (67) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ  
وَالْعَنُّهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (68)

وقرى: سادتنا وساداتنا: وهم رؤساء الكفر الذين لقنوهم الكفر وزينوه لهم. يقال: ضلَّ السبيل وأضله إياه، وزيادة الألف لإطلاق الصوت: جعلت فواصل الآي كخوافي الشعر، وفائدتها الوقف والدلالة على أن الكلام قد انقطع، وأن ما بعده مستأنف. وقرى: كثيرا، تكثيرا لإعداد اللعائن. وكبيرا، ليدل على أشد اللعن وأعظمه ضِعْفَيْنِ ضعفا لضلاله وضعفا لإضلاله: يعترفون، ويستغيثون، ويتمنون، ولا ينفعهم شيء من ذلك.

(1). قوله «على أن الفعل للسعير، يعنى: وجوههم، بالنصب. (ع)

(168/630)

[سورة الأحزاب (33) : آية 69]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا  
(69)

لا تكونوا كالذين آذوا موسى قيل: نزلت في شأن زيد وزينب، وما سمع فيه من قالة بعض



الناس . وقيل : في أذى موسى عليه السلام : هو حديث المومسة التي أرادها قارون على قذفه بنفسها ، وقيل : اتهامهم إياه بقتل هرون ، وكان قد خرج معه الجبل فمات هناك ، فحملته الملائكة ومروا به عليهم ميتا فأبصروه حتى عرفوا أنه غير مقتول . وقيل : أحياء الله فأخبرهم ببراءة موسى عليه السلام . وقيل : قرفوه بعب «1» في جسده من برص أو أدرة ، فأطلعهم الله على أنه بريء منه وجيهاً ذا جاه ومنزلة عنده ، فلذلك كان يميظ عنه التهم ، ويدفع الأذى ، ويحافظ عليه ، لتلايل حقه وصم ولا يوصف بنقيصة ، كما يفعل الملك بن له عنده قرينة ووجاهة . وقرأ ابن مسعود والأعمش وأبو حيوه . وكان عبد الله وجيها . قال ابن خالويه : صليت خلف ابن شنبوذ في شهر رمضان ، فسمعته يقرؤها . وقراءة العامة أوجه لأنها مفصحة عن وجاهته عند الله ، كقوله تعالى عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ وهذه ليست كذلك . فإن قلت : قوله مِمَّا قَالُوا معناه : من قولهم ، أو من مقولهم ، لأن «ما» إما مصدرية أو موصولة ، وأيهما كان فكيف تصح البراءة منه ؟ قلت المراد بالقول أو المقول : مؤداه ومضمونه ، وهو الأمر المعيب . ألا ترى أنهم سمو السببة بالقالة «2» ، والقالة بمعنى القول ؟

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 70 إلى 73]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71) إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَيُّنَ أَنْ يُحْمَلْنَ وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا  
جَهُولًا (72) لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (73)

قَوْلًا سَدِيدًا قَاصِدًا إِلَى الْحَقِّ وَالسَّدَادِ : الْقَصْدُ إِلَى الْحَقِّ ، وَالْقَوْلُ بِالْعَدْلِ . يُقَالُ : سَدَّدَ  
السَّهْمَ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ : إِذَا لَمْ يَعْدِلْ بِهِ عَنْ سَمْتِهَا ، كَمَا قَالُوا : سَهْمٌ قَاصِدٌ ، وَالْمُرَادُ : نَهْيُهُمْ عَمَّا  
خَاصُوا

---

(1) . قَوْلُهُ «وَقِيلَ قَرَفُوهُ بَعِيْبٌ» فِي الصَّحَاحِ : قَرَفَتِ الرَّجُلُ ، أَي : عَبَيْتَهُ ، وَيُقَالُ : هُوَ

يَقْرَفُ بِكَذَا ، أَي :

تَرْمِي بِرَأْيِهِمْ . (ع)

(2) . قَوْلُهُ «أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ سَمَوْا السَّبِيَةَ بِالْقَالَةِ» فِي الصَّحَاحِ : صَارَ هَذَا الْأَمْرُ سَبِيَةً عَلَيْهِ -

بِالضَّمِّ ، أَي : عَارَا (ع)

(169/630)

---

فِيهِ مِنْ حَدِيثِ زَيْنَبَ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَعَدْلٍ فِي الْقَوْلِ ، وَابْعَثَ عَلَيَّ أَنْ يَسُدَّ قَوْلَهُمْ «1» فِي

كُلِّ بَابٍ لِأَنَّ حِفْظَ اللِّسَانِ وَسَدَادَ الْقَوْلِ رَأْسُ الْخَيْرِ كُلِّهِ . وَالْمَعْنَى : رَاقِبُوا اللَّهَ فِي حِفْظِ

ألسنتكم ، وتسديد قولكم ، فإنكم إن فعلتم ذلك أعطاكم الله ما هو غاية الطلبة من تقبل حسناتكم والإثابة عليها ، ومن مغفرة سيئاتكم وتكفيرها . وقيل إصلاح الأعمال التوفيق في الجيء بها صالحة مرضية وهذه الآية مقررة للتي قبلها ، بنيت تلك على النهى عما يؤذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، وهذه على الأمر باتقاء الله تعالى في حفظ اللسان ، ليرادف عليهم النهى والأمر ، مع اتباع النهى ما يتضمن الوعيد من قصة موسى عليه السلام ، وإتباع الأمر الوعد البليغ فيقوى الصارف عن الأذى والداعي إلى تركه . لما قال وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَعَلِقْ بِالطَّاعَةِ الْفَوْزَ الْعَظِيمَ ، أتبعه قوله إنا عرضنا الأمانة وهو يريد بالأمانة الطاعة ، فعظم أمرها وفخم شأنها ، وفيه وجهان ، أحدهما : أن هذه الأجرام العظام من السماوات والأرض والجبال قد انتقادت لأمر الله عز وعلاتقياد مثلها - وهو ما يتأتى من الجمادات - وأطاعت له الطاعة التي تصح منها وتليق بها - حيث لم تمتنع على مشيئته وإرادته إيجادا وتكوينا وتسوية على هيات مختلفة وأشكال متنوعة ، كما قال قائلنا أئينا طائعين وأما الإنسان فلم تكن حاله - فيما يصح منه من الطاعات ويليق به من الاتقياد لأوامر الله ونواهيه ، وهو حيوان عاقل صالح للتكليف - مثل حال تلك الجمادات فيما يصح منها ويليق بها من الاتقياد وعدم الامتناع ، والمراد بالأمانة : الطاعة ، لأنها لازمة الوجود ، كما أن الأمانة لازمة الأداء . وعرضها على الجمادات وإباؤها وإشفاقها :

مجاز . وأما حمل الأمانة فمن قولك : فلان حامل للأمانة ومحتمل لها ، تريد :

أنه لا يؤديها إلى صاحبها حتى تزول عن ذمته ويخرج عن عهدها لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤمن عليها وهو حاملها . ألا تراهم يقولون : ركبته الديون ، ولى عليه حق ، فإذا أداها لم تبقى راكبة له ولا هو حاملها . ونحوه قولهم ، لا يملك مولى لمولى نصرا . يريدون : أنه يبذل النصرة له ويسامحه بها ، ولا يمسكها كما يمسكها الخاذل . ومنه قول القائل :

أخوك الذي لا تملك الحس نفسه وترفض عند المحفظات الكائف «2»

أى لا يمسك الرقة والعطف إمساك المالك الضنين ما في يده ، بل يبذل ذلك ويسمح به . ومنه قولهم ابغض حق أخيك ؟ لأنه إذا أحبه لم يخرج به إلى أخيه ولم يؤده ، وإذا أبغضه أخرج به وأداه ،

---

(1) . قوله «على ان يسد قولهم» في الصحاح : سد قوله يسدّ - بالكسر - : أى صار سديدا . (ع)

(2) . للقطامي . وقبل : لذي الرمة . وحس له حسا : رقق له وعطف . والحس أيضا : العقل والتدبير والنظر في العواقب ، والارفضاض من الترشش والتناثر ، وأحفظه إحفاظا : أغضبه ، فالمحفظات : المغضبات . والكائف :

جمع كيفية ، وهي الضغينة والحقد . يقول : أخوك هو الذي لا تملك نفسه الرحمة ، بل يبذلها لك . أو لا تقدر نفسه على التدبر بالتأني ، بل يسرع إليك بغتة وترتعد وتذهب ضغائنه من جهتك عند الأمور المغضبة لك ، لأنها تغضبه أيضا .

فمعنى : فأين أن يحملنها وحملها الإنسان ، فأين إلا أن يؤديتها وأبى الإنسان إلا أن يكون  
محتملا لها لا يؤديها . ثم وصفه بالظلم لكونه تاركا لأداء الأمانة ، وبالجهل لإخطائه ما  
يسعده مع تمكنه منه وهو أداؤها . والثاني : أن ما كلفه الإنسان بلغ من عظمه وثقل محمله :  
أنه عرض على أعظم ما خلق الله من الأجرام وأقواه وأشدّه : أن يتحملة ويستقل به ، فأبى  
حملة والاستقلال به وأشفق منه ، وحمله الإنسان على ضعفه ورخاوة قوته إنه كان ظلوماً  
جهولاً حيث حمل الأمانة ثم لم يف بها ، وضمنها ثم خاس «1» بضمانه فيها ، ونحو هذا  
من الكلام كثير في لسان العرب . وما جاء القرآن الإعلى طرقهم وأساليبهم من ذلك قولهم  
: لو قيل للشحم : أين تذهب ؟

لقال : أسوى العوج ، وكم وكم لهم من أمثال على السنة البهائم والجمادات . وتصوّر مقابلة  
الشحم محال ، ولكن الغرض أن السمن في الحيوان مما يحسن قبيحه ، كما أن العجف مما  
يقبح حسنه ، فصوّر أثر السمن فيه تصويراً هو أوقع في نفس السامع ، وهي به آنس وله أقبيل  
، وعلى حقيقته أوقف ، وكذلك تصوير عظم الأمانة وصعوبة أمرها وثقل حملها والوفاء  
بها . فإن قلت : قد علم وجه التمثيل في قولهم للذي لا يثبت على رأى واحد : أراك تقدم

رجلا وتؤخر أخرى ، لأنه مثلت حاله - في تميله وترجحه بين الرايين وتركه المضي على  
أحدهما - مجال من يتردد في ذهابه فلا يجمع رجليه للمضي في وجهه . وكل واحد من  
الممثل والممثل به شيء مستقيم داخل تحت الصحة والمعرفة ، وليس كذلك ما في هذه  
الآية ، فإن عرض الأمانة على الجماد وإبائه وإشفاقه محال في نفسه ، غير مستقيم ، فكيف  
صح بناء التمثيل على المحال ، وما مثال هذا إلا أن تشبه شيئا والمشبه به غير معقول .  
قلت : الممثل به في الآية وفي قولهم : لوقيل للشحم أين تذهب .

وفي نظائره مفروض ، والمفروضات تخيل في الذهن كما المحققات : مثلت حال التكليف  
في صعوبته وثقل محمله بمجاله المفروضة لو عرضت على السماوات والأرض والجبال لأبين  
أن يحملنها وأشفقن منها . واللام في لِيُعَذَّبُ لام التعليل على طريق المجاز ، لأن التعذيب  
نتيجة حمل الأمانة ، كما أن التأديب في ضربته للتأديب نتيجة الضرب . وقرأ الأعمش .  
ويتوب ، ليجعل العلة قاصرة على فعل الحامل ، ويتبدى : ويتوب الله «2» . ومعنى قراءة  
العامة : ليعذب الله حامل الأمانة ويتوب على غيره ممن لم يحملها ، لأنه إذا تيب على الوافي  
كان ذلك نوعا من عذاب الغادر ، والله أعلم .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من قرأ سورة الأحزاب وعلمها أهله وما ملك  
يمينه ، أعطى الأمان من عذاب القبر» «3» . انتهى انتهى . اهـ ﴿الكشاف ح 3 ص

(1) . قوله «ثم خاس بضمائه فيها» في الصحاح : خاس به يخيس ويخوس ، أى : غدر به

يقال : خاص بالعهد ، إذنكث . (ع)

(2) . قوله «ويتوب» أى بالرفع ، كما في النسفي . (ع)

(3) . أخرجه الثعلبي وابن مردويه من حديث أبي بن كعب رضى الله عنه .

(171/630)

وقال ابن جزى :

﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾

معنى ﴿ تُرْجِي ﴾ تؤخر وتبعد ، ومعنى : ﴿ وَتُؤْوِي ﴾ تضم وتقرب . واختلف في

المراد بهذا الإرجاء والإيواء ، فقيل إن ذلك في القسمة بينهم ، أي تكثر لمن شئت ، وتقل

لمن شئت ، وقيل : إنه في الطلاق أي تمسك من شئت وتطلق من شئت ؛ وقيل : معناه

تزوج من شئت ، وتترك من شئت ، والمعنى على كل قول توسعة على النبي صلى الله عليه

وسلم ، وإباحة له أن يفعل ما يشاء ، وقد انفق الناقلون على أنه صلى الله عليه وسلم كان

يعدل في القسمة بين نسائه : أخذاً منه بأفضل الأخلاق مع إباحة الله له ، والضمير في قوله

﴿ مِنْهُمْ ﴾ : يعود على أزواجه صلى الله عليه وسلم خاصة أو على كل ما أحل الله له

على حسب الخلاف المتقدم ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ في معناه قولان: أحدهما من كنت عزلته من نسائك فلا جناح عليك في رده بعد عزله، والآخر من ابتغيت ومن عزلت سواء في إباحة ذلك، فمن للتبعيض على القول الأول، وأما على القول الثاني فنحو قولك: من لقيك ومن لم يلقك سواء ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ ﴾ أي إذا علمن أن هذا حكم الله فرت به أعينهن ورضين به، زال ما كان بهن من الغيرة، فإن سبب نزول هذه الآية ما وقع لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم من غيرة بعضهن على بعض .

(172/630)

---

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ ﴾ فيه قولان: أحدهما لا يحل لك النساء غير اللاتي في عصمتك الآن ولا تزيد عليهن، قال ابن عباس لما خيرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترن الله ورسوله جازاهن الله على ذلك، بأن حرم غيرهن من النساء كرامة لهن، والقول الثاني: لا يحل لك النساء غير الأصناف التي سميت، والخلاف هنا يجري على الخلاف في المراد بقوله: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾: أي لا يحل لك غير من ذكر حسبما تقدم، وقيل: معنى لا يحل لك النساء: لا يحل لك اليهوديات والنصرانيات من بعد المسلمات المذكورات وهذا بعيد، واختلف في حكم هذه الآية، فقيل إنها منسوخة بقوله



﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ على القول بأن المراد جميع النساء ، وقيل : إن هذه الآية

ناسخة لتلك على القول بأن المراد من كان في عصمته ، وهذا هو الأظهر لما ذكر عن ابن عباس ، ولأن التسع في حقه عليه الصلاة والسلام كالأربع في حق أمته ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ معناه لاي حل لك أن تطلق واحدة منهن وتزوج غيرها بدلاً منها ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ في هذا دليل على جواز النظر إلى المرأة إذا أراد الرجل أن يتزوجها ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ المعنى أن الله أباح له الإماء ، والاستثناء في موضع رفع على البدل من النساء ، أو في موضع نصب على الاستثناء من الضمير في حسنهن .

(173/630)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ ﴾ سبب هذه الآية ما

رواه أنس " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما تزوج زينب بنت جحش ، أو لم عليها

فدعا الناس ، فلما طعموا قعد نفر في طائفة من البيت ، فنقل ذلك على النبي صلى الله

عليه وسلم ، فخرج ليخرجوا بخروجه ، ومر على حُجْر نساءه ثم عاد فوجدهم في

مكانهم ، فانصرف فخرجوا عن ذلك " ، وقال ابن عباس : نزلت في قوم كانوا يتحينون

طعام النبي صلى الله عليه وسلم ، فيدخلون عليه قبل الطعام فيقعدون إلى أن يطبخ ، ثم

يأكلون ولا يخرجون ، فأمرُوا أن لا يدخلوا حتى يؤذن لهم ، وأن ينصرفوا إذا أكلوا ، قلت :  
والقول الأول أشهر ، وقول ابن عباس أليق بما في الآية من النهي عن الدخول حتى يؤذن لهم ،  
فعلى قول ابن عباس في النهي عن الدخول حتى يؤذن لهم ، والقول الأول في النهي عن القعود  
بعد الأكل ، فإن الآية تضمنت الحكيمين ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾ أي غير منتظرين لوقت  
الطعام ، وإنا الوقت ، وقيل : إنا الطعام نضجه وإدراكه ، يقال أنى يأنى إناء ﴿ وَلَكِنْ إِذَا  
دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ أمر بالدخول بعد الدعوة ، وفي ذلك تأكيد للنهي عن الدخول قبلها ﴿  
فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ أي انصرفوا ، قال بعضهم : هذا أدب أدب الله به الثقلاء ﴿ وَلَا  
مُسْتَأْنَسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ معطوف على غير ناظرين ، أو تقديره : ولا تدخلوا مستأنسين ،  
ومعناه النهي عن أن يطلبوا الجلوس للأنس للأنس بحديث بعضهم مع بعض ، أو يستأنسوا  
لحديث أهل البيت ، واستأنسهم : تسمعهم وتجسسهم ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾  
يعني جلوسهم للحديث أو دخولهم بغير إذن ﴿ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ﴾ تقديره يستحي من  
إخراجكم ، بدليل قوله : ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ : أي أن إخراجكم حق لا  
يتركه الله .

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ المتاع الحاجة من الأثاث وغيره ، وهذه الآية نزلت في احتاج أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وسببها ما رواه أنس ، من قعود القوم يوم الوليمة في بيت زينب ، وقيل : " سببها أن عمر بن الخطاب أشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يحجب نساءه ، فنزلت الآية موافقة لقول عمر " ، قال بعضهم لما نزلت في أمهات المؤمنين ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ كن لا يجوز للناس كلامهن إلا من وراء حجاب ، ولا يجوز أن يراهن متقبات ولا غير متقبات ، فخصصن بذلك دون سائر النساء ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يريد أنقى من الخواطر التي تعرض للرجال في أمر النساء والنساء في أمر الرجال ﴿ وَلَا أَنْ تَنكحُوا أَزْوَاجَهُ ﴾ سببها أن بعض الناس قالوا : لومات رسول الله صلى الله عليه وسلم لتزوجت عائشة ، فحرم الله على الناس تزوج نساءه بعده كرامة له صلى الله عليه وسلم . ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ ﴾ الآية : لما أوجب الله الحجاب أباح لهن الظهور لذوي محارمهن من القرابة وهم : الآباء ، والأبناء ، والإخوة ، وأولادهم ، وأولاد الأخوات ﴿ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ قيل يريد بالنساء القرابة والمصرفات لهن ، وقيل : يريد نساء جميع المؤمنات ، ويقوي الأول تخصيص النساء بالإضافة لهن ، ويقوي الثاني أنهن كن لا يحتجبن من النساء على الإطلاق ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ واختلف فيمن أبيع لهن الظهور له من ملك اليمين ، فقيل : الإماء دون العبيد ، وقيل : الإماء والعبيد ، وهو أولى بلفظ الآية ،

ثم اختلف من ذهب إلى هذا فقال قوم: من ملكه من العبيد دون من ملكه غيرهن، وهذا هو الظاهر من لفظ الآية، وقال قوم: جميع العبيد كن في ملكهن أو في ملك غيرهن.

(175/630)

---

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ هذه الآية تشریف للنبي صلى الله عليه وسلم، وقد ذكرنا معنى صلاة الله وصلاة الملائكة في قوله ﴿ يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ [ الأحزاب: 43 ] ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض إسلامي، فالأمر به محمول على الوجوب، وأقله مرة في العمر، وأما حكمها في الصلاة: فمذهب الشافعي أنها فرض تبطل الصلاة بتركه، ومذهب مالك أنها سنة وصفتها ما ورد في الحديث الصحيح: " اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد "، وقد اختلفت الروايات في ذلك اختلافاً كثيراً أما السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أن يريد السلام عليه في التشهد في الصلاة، أو السلام عليه حين لقائه، وأما السلام عليه بعد موته فقد قال صلى الله عليه وسلم: " من سلم عليّ قريباً سمعته، ومن سلم عليّ بعيداً أبلغته، فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء " .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ إذابة الله وهي بالإشراك به ونسبة الصاحبة والولد به ، وليس معنى إذابته أنه يضره الأذى ، لأنه تعالى لا يضره شيء ولا ينفعه شيء ، وقيل : إنها على حذف مضاف تقديره : يؤذون أولياء الله ، والأول أرجح ، لأنه ورد في الحديث يقول الله تعالى : " يشتمني ابن آدم وليس له أن يشتمني ، ويكذبني وليس له أن يكذبني ، أما شتمه إياي فقولته : إن لي صاحبة وولداً ، وأما تكذيبه إياي فقولته : لا يعيدني كما بداني " وأما إذابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي التعرض له بما يكره من الأقوال أو الأفعال ، وقال ابن عباس : نزلت في الذين طعنوا عليه حين أخذ صفية بنت حبيبي .

(176/630)

---

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ الآية : في البهتان وهو ذكر الإنسان بما ليس فيه ، وهو أشد من الغيبة ، مع أن الغيبة محرمة ، وهي ذكره ما فيه مما يكره .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ كان نساء العرب يكشفن وجوههن كما تفعل الإماء ، وكان ذلك داعياً إلى نظر الرجال لهن ، فأمرهن الله بإدناء الجلابيب ليسترن بذلك وجوههن ، ويفهم الفرق بين الحرائر والإماء ،

والجلابيب جمع جلباب وهو ثوب أكبر من الخمار ، وقيل : هو الرداء وصورة إدناؤه عند ابن عباس أن تلويه على وجهها حتى لا يظهر منها إلا عين واحدة تبصر بها وقيل : أن تلويه حتى لا يظهر إلا عيناها ، وقيل أن تغطي نصف وجهها ﴿ ذلك أدنى أن يُعرفنَ فلا يُؤذِنَ ﴾ أي ذلك أقرب إلى أن يعرف الحرائر من الإماء فإذا عرف أن المرأة حرة لم تعارض بما تعارض به الأمة ، وليس المعنى أن تعرف المرأة حتى يعلم من هي ، إنما المراد أن يفرق بينها وبين الأمة ، لأنه كان بالمدينة إماء يعرفن بالسوء وربما تعرض لهن السفهاء .

(177/630)

---

﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾ الآية : تضمنت وعيد هؤلاء الأصناف إن لم ينتهوا ، وقيل : إنهم لم ينتهوا : ولم ينفذ الوعيد عليهم ففي ذلك دليل على بطلان القول بوجوب إنفاذ الوعيد في الآخرة ، وقيل : إنهم انتهوا وسترُوا أمرهم ، فكف عنهم إنفاذ الوعيد ، والمنافقون هم الذين يظهرون الإيمان ويخفون الكفر ، والذين في قلوبهم مرض : قوم كان فيهم ضعف إيمان ، وقلة ثبات عليه ، وقيل : هم الزناة ؛ كقوله : ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [ الأحزاب : 32 ] ، ﴿ والمرجعون في المدينة ﴾ قوم كانوا يشيعون أخبار السوء ويخوفون المسلمين ، فيحتمل أن تكون هذه الأصناف متفرقة ، أو تكون داخلية في جملة المنافقين ، ثم جردها

بالذكر ﴿ لُنْغِرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ أي نسلطك عليهم وهذا هو الوعيد ﴿ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا ﴾  
﴿ ذلك لأنه ينفهم أو يقتلهم ، والضمير الجرور للمدينة ﴾ الإقليلاً ﴿ يحتمل أن يريد إلا  
جواراً قليلاً أو وقتاً قليلاً أو عدداً قليلاً منهم ، والإعراب يختلف بحسب هذه الاحتمالات  
، فقليلاً على الاحتمال الأول مصدر ، وعلى الثاني ظرف ، وعلى الثالث منصوب على  
الاستثناء .

﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ نصب على الذم ، أو بدل من قليلاً على الوجه الثالث ؛ أو حال من ضمير  
الفاعل في يجاورونك تقديره : سينفون ملعونين ﴿ أَيْنَمَا تَقِفُوا أَخِذُوا ﴾ أي حيث ما ظفر  
بهم أسروا ، والأخذ الأسر .

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ أي عاداته ونصب على المصدر ﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ أي عاداته  
في المنافقين من الأمم المتقدمة وقيل : يعني الكفار في بدر ، لأنهم أسروا وقتلوا .  
﴿ تَكُونُ قَرِيباً ﴾ إنما قال قريباً بالتذكير ، والساعات مؤنثة على تقدير شيئاً قريباً ، أو  
زماناً قريباً ، أو لأن تأنبثها غير حقيقي .

(178/630)

---

﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ العامل في يوم قوله ﴿ يَقُولُونَ ﴾ ألا يجدون أو محذوف ،  
وتقليب وجوههم : تصريفها في جهة النار كما تدور البضعة [ قطعة اللحم ] في القدر إذا  
غلت من جهة إلى جهة ، أو تغيرها عن أحوالها .

﴿ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾ هم قوم من بني إسرائيل ، وإذابتهم لهم : ما ورد في  
الحديث " أن بني إسرائيل كانوا يغتسلون عراة ، وكان موسى يستتر منهم إذا اغتسل ، فقالوا  
: إنه لآدر [ آدر : أي فيه عيب في خصيته ] ، فاغتسل موسى يوماً وحده وجعل ثيابه على  
حجر ، ففر الحجر بثيابه ، واتبعه موسى وهو يقول : ثوبي حجر ثوبي حجر ، فمر في أتباعه  
على ملامن بني إسرائيل فرأوه سليماً ما قالوا ، فذلك قوله : ﴿ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ﴾ " ،  
وقيل : إذابتهم له أنهم رموه بأنه قتل أخاه هارون ، فبعث الله ملائكة فحملته حتى رآه بنو  
إسرائيل ليس فيه أثر فبرأ الله موسى ، وروي أن الله أحياه فأخبرهم ببراءة موسى ، والقول  
الأول هو الصحيح لوروده في الحديث الصحيح ﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ قيل : يعني لا إله إلا الله  
، واللفظ أعم من ذلك .

(179/630)

---



﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ الأمانة هي التكليف الشرعية

من التزام الطاعات وترك المعاصي ، وقيل : هي الأمانة في الأموال : غسل الجنابة ،

والصحيح العموم في التكليف ، وعرضها على السموات والأرض والجبال يحتمل وجهين :

أحدهما : أن يكون الله خلق لها إدراكاً فعرض عليها الأمانة حقيقة فأشفقت منها ،

وامتنعت من حملها ، والثاني أن يكون المراد تعظيم شأن الأمانة ، وأنها من الثقل بحيث لو

عرضت على السموات والأرض والجبال ، لأبين من حملها وأشفقن منها ، فهذا ضرب من

الجاز كقولك : عرضت الحمل العظيم على الدابة فأبت أن تحمله ، والمراد أنها لا تقدر

على حمله ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ أي التزم الإنسان القيام بالتكليف مع شدة ذلك ،

وصعوبته على الأجرام التي هي أعظم منه ، ولذلك وصفه الله بأنه ظلوم جهول ، والإنسان

هنا جنس ، وقيل : يعني آدم ، وقيل : الذي قتل أخاه ﴿ لِيُعَذِّبَ ﴾ اللام للضرورة ، فإن

حمل الأمانة : كان سبب تعذيب المنافقين والمشركين ، ورحمة للمؤمنين . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التسهيل ح 3 ص 141.146 ﴾

(180/630)

---

وقال الخازن :

قوله تعالى ﴿ ترجي ﴾

يعني تؤخر ﴿ من تشاء منهم وتؤوي إليك ﴾ أي تضم عليك ﴿ من تشاء ﴾ قيل هذا للقسم بينهم وذلك أن التسوية بينهم في القسم كانت واجبة عليه (صلى الله عليه وسلم) ، فلما نزلت هذه الآية سقط عنه الوجوب وصار الاختيار إليه فيهن ، وقيل نزلت هذه الآية حين غار بعض أمهات المؤمنين على النبي (صلى الله عليه وسلم) وطلب بعضهن زيادة النفقة فهجرهن شهراً حتى نزلت آية التخيير فأمره الله تعالى أن يخيرهن فمن اختارت الدنيا فارقها ، ويمسك من اختارت الله ورسوله على أنهن أمهات المؤمنين ، لا ينحكهن أبداً وعلى أنه يؤوي إليه من يشاء منهم ويرجي من يشاء فيرضين به قسم لهن أو لم يقسم أو قسم لبعضهن ، دون بعض ، أو فضل لبعضهن في النفقة والكسوة فيكون الأمر في ذلك إليه يفعل كيف يشاء وكان ذلك من خصائصه فرضين بذلك واخترته على هذا الشرط .  
واختلفوا في أنه هل أخرج أحداً منهم من القسم فقال بعضهم : لم يخرج أحداً بل كان (صلى الله عليه وسلم) مع ما جعل الله له من ذلك يسوي بينهم في القسم ، إلا سودة فإنها رضيت بترك حقها من القسم ، وجعلت يومها لعائشة وقيل : أخرج بعضهن .

(181/630)

---

روي عن أبي رزين ، قال : لما نزل التحيير أشفقن أن يطلقن فقلن يا نبي الله اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت ، ودعنا على حالنا فأرجى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) بعضهن ، وأوى إليه بعضهن فكان ممن أوى عليه عائشة وحفصة وأم سلمة وزينت ، وكان يقسم بينهن سواء وأرجى منهن خمساً أم حبيبة وميمونة وسودة وجويرة وصفية ، فكان يقسم لهن ما يشاء وقال ابن عباس تطلق من تشاء منهن ، وتمسك من تشاء وقال الحسن : تترك نكاح من شئت وتنكح من شئت من النساء قال وكان النبي ( صلى الله عليه وسلم ) إذا خطب امرأة لم يكن لغيره خطبتها حتى يتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل تقبل من تشاء من المؤمنات اللاتي يهبن أنفسهن فتؤويها إليك وتترك من تشاء فلا تقبلها ( ق ) عن عروة قال : كانت خولة بنت حكيم من اللاتي ، وهبن أنفسهن للنبي ( صلى الله عليه وسلم ) فقالت عائشة أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل فلما نزلت ترجي من تشاء منهن قلت يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ﴿ ومن ابتغيت ممن عزلت ﴾ أي طلبت أن تؤدي إليك امرأة ممن عزلتهن عن القسمة ﴿ فلا جناح عليك ﴾ أي لا إثم عليك فأباح الله له ما ترك القسمة ، لهن ، حتى إنه ليؤخر من يشاء منهن من نوبتها ويطأ من يشاء منهم في غير نوبتها ويرد إلى فراشه من عزل منهن ، تفضيلاً له على سائر الرجال ﴿ ذلك أدنى أن تقرأ أعينهن ولا يحزن ﴾ أي ذلك التحيير الذي خبرتك في صحبتهم أقرب إلى

رضاهن وأطيب لأنفسهن ، وأقل لحزنهن إذا علمن أن ذلك من الله تعالى ﴿ ويرضين بما آتيتهن ﴾ أي أعطيتهن ﴿ كلهن ﴾ من تقريب وإرجاء وعزل وإيواء ﴿ والله يعلم ما في قلوبكم ﴾ أي من أمر النساء إلى بعضهن ﴿ وكان الله عليماً ﴾ أي مما في ضمائركم ﴿ حليماً ﴾ أي عنكم .

(182/630)

---

قوله تعالى ﴿ لا يجلز لك النساء من بعد ﴾ أي من بعد هؤلاء التسع اللاتي اخترتك وذلك أن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) لما خيرهن فاخترن الله ورسوله شكر الله لهن ذلك وحرم عليه النساء سواهن ، ونهاه عن تطليقهن وعن الاستبدال بهن ، قاله ابن عباس : واختلفوا هل أبيع له النساء بعد ذلك فروي عن عائشة أنها قالت " ما مات رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) حتى أحل له النساء " أخرجه الترمذي .

(183/630)

---

وقال حديث حسن صحيح ، وللنسائي عنها " حتى أحل له أن يتزوج من النساء ما يشاء  
" وقال أنس " مات رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) على التحريم " وقيل لأبي بن كعب  
لومات نساء النبي ( صلى الله عليه وسلم ) أكان يحل له أن يتزوج قال : وما يمنعه من ذلك  
قيل له قوله تعالى ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾ قال : إنما أحل له ضرباً من النساء فقال  
تعالى ﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ الآية ثم قال ﴿ لا تحل لك النساء من بعد  
﴿ وقيل معنى الآية لا تحل لك اليهوديات ولا النصرانيات بعد المسلمات ﴾ ولا أن تبدل  
بهن من أزواج ﴾ أي بالمسلمات غيرهن من الكتائيات ، لأنه لا تكون أم المؤمنين يهودية ولا  
نصرانية إلا ما ملكت يمينك أي من الكتائيات فتسري بهن وقيل في قوله ﴿ ولا تبدل بهن  
أزواج ﴾ كانت العرب في الجاهلية يتبادلون بأزواجهم ، يقول الرجل للرجل انزل لي عن  
امرأتك وأنزل عن امرأتي فأنزل الله تعالى ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ أي تبادل بهن  
من أزواج أي تبادل بأزواجك غيرك بأن تعطيه زوجتك وتأخذ زوجته فحرم ذلك ﴿ إلا  
ما ملكت يمينك ﴾ أي لا بأس أن تبادل بجاريتك ما شئت ، فأما الحرائر فلا ﴿ ولو  
أعجبك حسنهن ﴾ يعني ليس لك أن تطلق أحد من نسائك ، وتنكح بدلها أخرى ، ولو  
أعجبك جمالها ، قال ابن عباس : يعني أسماء بنت عميس الخثعمية امرأة جعفر بن أبي  
طالب لما استشهد جعفر أراد رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أن يخطبها فنهي عن  
ذلك ﴿ إلا ما ملكت يمينك ﴾ قال ابن عباس : ملك بعد هؤلاء مارية ﴿ وكان الله على

كل شيء رقيباً ﴿ أي حافظاً وفي الآية دليل على جواز النظر إلى من يريد نكاحها من النساء ، ويدل عليه ما روى عن جابر قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) :  
" إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل " أخرجه  
أبو داود .

(184/630)

---

( م ) عن أبي هريرة " أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة من الأنصار فقال له النبي ( صلى الله عليه عليه وسلم ) " انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً " قال الحميدي : يعني هو الصغر عن المغيرة بن شعبة قال : " خطبت امرأة فقال لي النبي ( صلى الله عليه وسلم ) هل نظرت إليها قلت : لا قال فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما " أخرجه الترمذي : وقال حديث حسن .

(185/630)

---

قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ الآية قال أكثر المفسرين نزلت هذه الآية في شأن وليمة زينب بن جحش حين بنى لها رسول الله صلى الله

عليه سلم (ق) عن أنس بن مالك : أنه كان ابن عشر سنين مقدم النبي (صلى الله عليه وسلم) المدينة ، قال فكانت أم هانئ توظيني على خدمة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فخدمته عشر سنين وتوفي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأنا ابن عشرين سنة ، وكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل ، وكان أول ما نزل في مبتنى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بزینب بنت جحش حين أصبح النبي (صلى الله عليه وسلم) بها عروساً فدعا القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا ، وتقي رهط عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فأطالوا المكث فقام النبي (صلى الله عليه وسلم) فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي (صلى الله عليه وسلم) ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن أنهم قد خرجوا ، فرجع ورجعت معه حتى إذا دخل على زينب فإذا هم جلوس ولم يقوموا فرجع النبي (صلى الله عليه وسلم) ورجعت ، حتى إذا بلغ عتبة حجرة عائشة ، وظن أنهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه فإذا هم قد خرجوا فضرب النبي (صلى الله عليه وسلم) بيني وبينه بالستر وأنزل الحجاب زاد في رواية قال دخل يعني النبي (صلى الله عليه وسلم) البيت وأرخى الستر ، وإنني لفي الحجرة وهو يقول ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ إلى قوله ﴿ والله لا يستحيي من الحق ﴾ (ق) عن عائشة " أن أزواج النبي (صلى الله عليه وسلم) كن يخرجن بالليل ، إذا تبرزن إلى المناصع وهو صعيد أفيح ، وكان عمر يقول للنبي (صلى الله عليه وسلم) ، احجب

نساءك فلم يكن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يفعل ، فخرجت سودة بنت زمعة  
زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فنادها عمر  
الأقد عرفناك يا سودة

(186/630)

---

حرصاً على أن ينزل الحجاب فأنزل الله الحجاب " المناصع المواضع الخالية ، لقضاء  
الحاجة من البول أو الغائط والصعيد وجه الأرض والأفصح الواسع (ق) ، عن أنس وابن  
عمر أن عمر قال " وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم  
مصلى فنزل ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ وقلت : يا رسول الله يدخل على  
نساءك البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجبن فنزلت الآية الحجاب واجتمع نساء النبي (صلى  
الله عليه وسلم) في الغيرة فقلت عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن فنزلت  
كذلك .

(187/630)

---



وقال ابن عباس : إنها نزلت في ناس من المسلمين كانوا يتحينون طعام رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فيدخلون عليه قبل الطعام قبل أن يدرك ثم يأكلون ، ولا يخرجون وكان رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يتأذى بهم ، فنزلت الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ يعني إلا أن تدعوا ﴿ إلى طعام ﴾ فيؤذن لكم فتأكلون ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ يعني منتظرين نضجه ووقت إدراكه ﴿ ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم ﴾ أي أكلتم الطعام ﴿ فانتشروا ﴾ أي فاخرجوا من منزله وتفرقوا ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ أي لا تطيلوا الجلوس ليستأنس بكم حديث بعض ، وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون فنهوا عن ذلك ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم ﴾ أي فيستحيي من إخراجكم ﴿ والله لا يستحيي من الحق ﴾ أي لا يترك تأديبكم وبيان الحق حياء ولما كان الحياء مما يمنع الحبي من بعض الأفعال ، وقيل : لا يستحيي من الحق بمعنى لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحبي منكم وهذا أدب أدب الله به الثقلاء ، وقيل : بحسبك من الثقلاء أن الله لم يمتلهم ﴿ وإذا سألتموهن متاعاً ﴾ أي وإذا سألتن نساء النبي ( صلى الله عليه وسلم ) حاجة ﴿ فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ أي من وراء ستر فبعد آية الحجاب لم يكن لأحد أن ينظر إلى امرأة من نساء رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) متقبلة كانت أو غير متقبلة ﴿ ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ أي من الريب وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴿ أي ليس لكم أذاه في شيء من الأشياء ﴾ ولا أن

تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ﴿ نزلت في رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال إذا : قبض رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فلأنكحن عائشة .

(188/630)

---

قيل هو طلحة بن عبيد الله فأخبر الله أن ذلك محرم ، وقال ﴿ إن ذلك كان عند الله عظيماً ﴾ أي ذنباً عظيماً وهذا من إعلام تعظيم الله لرسوله الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، وإيجاب حرمة حياً وميتاً وإعلامه بذلك مما طيب نفسه وسر قلبه واستفرغ شكره فإن من الناس من تفرط غيرته على حرمة حتى يتمنى لها الموت قبله لئلا تنكح بعده .

(189/630)

---

﴿ إن تبدوا شيئاً ﴾ أي من أمر نكاحهن على ألسنتكم ﴿ أو تخفوه ﴾ أي في صدوركم ﴿ فإن الله كان بكل شيء عليماً ﴾ أي يعلم سركم وعلاانيتكم ، نزلت فيمن أضر نكاح عائشة بعد رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وقيل : قال رجل من الصحابة ما بالنا نمنع من الدخول على بنات أعمامنا ، فنزلت هذه الآية ، ولما نزلت آية الحجاب قال الآباء

والأبناء والأقارب لرسول الله ، ونحن أيضاً يا رسول الله نكلمهن من وراء حجاب فأنزل الله  
﴿ لا جناح عليهن في آبائهن ولا أبنائهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن  
﴿ أي لا إثم عليهن في ترك الحجاب عن هؤلاء الأصناف من الأقارب ﴾ ولا نسائهن ﴾  
قيل أراد به النساء المسلمات ، حتى لا يجوز للكتابات الدخول على أزواج رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وقيل هو عام في المسلمات والكتابات وإنما قال ولا نسائهن لأنهن من  
أجناسهن ﴾ ولا ما ملكت أيمانهن ﴾ اختلفوا في أن عبد المرأة هل يكون محرماً لها أم لا  
فقال قوم بل يكون محرماً لقوله تعالى ولا ما ملكت أيمانهن ، وقال قوم العبد كالأجنب  
والمراد من الآية الإماء دون العبيد ﴾ واتقن الله ﴾ أي أن يراكن أحد غير هؤلاء ﴾ إن  
الله كان على كل شيء ﴾ أي من أعمال العباد ﴾ شهيداً ﴾ قوله ﴾ إن الله وملائكته  
يصلون على النبي ﴾ قال ابن عباس : أراد أن الله يرحم النبي ، والملائكة يدعون له وعنه  
أيضاً يصلون يتبركون وقيل الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار فصلاته ثناؤه  
عليه عند ملائكته وصلاة الملائكة الدعاء ﴾ يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه ﴾ أي ادعوا  
له بالرحمة ﴾ وسلموا تسليماً ﴾ أي حيوه بتحية الإسلام .

فصل في صفة الصلاة على النبي ( صلى الله عليه وسلم ) وفضلها

(190/630)

---

اتفق العلماء على وجوب الصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم) ثم اختلفوا فقيل تجب في العمر مرة وهو الأكثر وقيل : تجب في كل صلاة في التشهد الأخير وهو مذهب الشافعي وإحدى الروايتين عن أحمد وقيل : تجب كلما ذكر واختاره الطحاوي من الحنفية والحلي من الشافعية والواجب اللهم صل على محمد وما زاد سنة (ق) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية إن النبي (صلى الله عليه وسلم) خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال : " قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد "

(191/630)

---

(ق) عن أبي حميد الساعدي قال : قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال " قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته ، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد " (م) عن أبي مسعود البدري

؛ قال أئانا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك ، فسكت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم " ( م ) عن أبي هريرة قال قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) : " من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشراً " عن أنس أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال " من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً ، وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات " أخرجه الترمذي وله عن أبي طلحة " أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) جاء ذات يوم والبشر في وجهه فقلت إنا لنرى البشر في وجهك قال : أئاني الملك فقال يا محمد إن ربك يقول أما يرضيك أنه لا يصلي عليك أحد إلا صليت عليه عشراً ، ولا يسلم عليك أحد إلا سلمت عليه عشراً " وله عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) : " إن لله ملائكة سياحين في الأرض ، يبلغوني عن أمتي السلام " عن ابن مسعود أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال " إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة " أخرجه الترمذي وقال حديث حسن غريب .

---

وله عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " البخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل علي " أخرجه الترمذي : وقال حديث حسن غريب صحيح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل اللهم صلي على محمد النبي الأمي ، وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد " أخرجه أبو داود .

قوله : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ قال ابن عباس هم اليهود والنصارى والمشركون فأما اليهود فقالوا : عزير ابن الله ويد الله مغلولة وقالوا إن الله فقير ونحن أغنياء وأما النصارى فقالوا المسيح ابن الله وثالث ثلاثة وأما المشركون فقالوا : الملائكة بنات الله والأصنام شركاؤه (خ) عن أبي هريرة قال قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " يقول الله كذبني ابن آدم ، ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فأما تكذبه إياي فقله لن يعيدني كما بداني ، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته وأما شتمه إياي ، فقله اتخذ ولداً وأنا الأحد الصمد لم يلد ، ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد " (ق) عن أبي هريرة عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال : " قال الله يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي أقلب الليل والنهار " معنى هذا الحديث : أنه كان من عادة

العرب في الجاهلية أن يذموا الدهر ويسبوه عند النوازل ، لاعتقادهم أن الذي يصيبهم من أفعال الدهر فقال الله تعالى أنا الدهر أي أنا الذي أحل بهم النوازل ، وأنا فاعل لذلك الذي تنسبونه إلى الدهر في زعمكم ، وقيل معنى يؤذون الله يلحدون في أسمائه وصفاته وقيل : هم أصحاب التصاوير ( ق ) عن أبي هريرة قال سمعت النبي ( صلى الله عليه وسلم ) .

(193/630)

---

يقول " قال الله ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقى فليخلقوا ذرة وليخلقوا حبة أو شعيرة " وقيل : يؤذون الله أي يؤذون أولياء الله ، كما روي عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال " قال الله تعالى من آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب " وقال تعالى : " من أهان ولياً فقد بارزني بالحاربة " ومعنى الأذى هو مخالفة أمر الله تعالى وارتكاب المعاصي ، ذكر ذلك على ما يتعارفه الناس بينهم لأن الله تعالى منزّه عن أن يلحقه أذى من أحد ، وأما إيذاء الرسول فقال ابن عباس هو أنه شج وجهه وكسرت رباعيته وقيل ساحر شاعر معلم مجنون ❀ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ❀ أي من غير أن عملوا ما أوجب أذاهم وقيل يقعون فيهم ويرمونهم بغير جرم ❀ فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ❀ قيل إنها نزلت في علي بن أبي طالب كانوا يؤذونه ، ويشتمونه وقيل نزلت في شأن عائشة وقيل نزلت في الزناة الذين

يمشون في طرق المدينة يتبعون النساء ، إذا برزن بالليل لقضاء حوائجهن فيتبعون المرأة فإن  
سكتت تبعوها ، وإن زجرتهم انتهوا عنها ولم يكونوا يطلبون إلا الإماء ولكن كانوا لا يعرفون  
الحرّة من الأمة لأن زي الكل كان واحداً تخرج الحرّة والأمة في درع وخمار فشكوا ذلك إلى  
أزواجهن ، فذكروا ذلك لرسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فنزلت ﴿ والذين يؤذون  
المؤمنين والمؤمنات ﴾ الآية ، ثم نهى الحرائر أن يتشبهن بالإماء ، فقال تعالى ، ﴿ يا أيها  
النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين ﴾ .

أن يرخين ويغطين ﴿ عليهن من جلابيهن ﴾ جمع جلاب وهو الملاءة التي تشمل بها المرأة  
فوق الدرع والخمار ، وقيل الملحفة وكل ما يستتر به من كساء ، وغيره .

(194/630)

---

قال ابن عباس : أمر نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوههن بالجلابيب إلا عينا  
واحدة ليعلم أنهن حرائر وهو قوله تعالى ﴿ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ﴾ أي لا يتعرض  
لهن ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ أي لما سلف منهن قال أنس : مرت بعمر بن الخطاب  
جارية متنقبة فعلاها بالدرّة ، وقال بالكاع بتشبهين بالحرائر ألق القناع .



لكاع كلمة تقال لمن يستحقر به مثل العبد والأمة والحامل والقليل العقل مثل قولك يا

خسيس .

(195/630)

---

قوله تعالى ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾ أي عن نفاقهم ﴿ والذين في قلوبهم مرض ﴾ أي  
فجور وهم الزناة ﴿ والمرجفون في المدينة ﴾ أي بالكذب وذلك أن ناساً منهم كانوا إذا  
خرجت سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعون في الناس أنهم قد قتلوا وهزموا  
ويقولون : قد أتاكم العدو ونحو هذا من الأراجيف ، وقيل : كانوا يحبون أن تشيع الفاحشة  
في الذين آمنوا ونفثوا الأخبار ﴿ لنغرينك بهم ﴾ يعني لنحرضنك بهم ولنسلطنك عليهم  
﴿ ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ﴾ أي لا يساكنونك في المدينة إلا قليلاً أي حتى يخرجوا  
منها وقيل لنسلطنك عليهم حتى تقتلهم وتخلي منهم المدينة ﴿ ملعونين ﴾ أي مطرودين  
﴿ أينما ثقفوا ﴾ أي وجدوا وأدركوا ﴿ أخذوا وقتلوا تقتيلاً ﴾ أي الحكم فيهم هذا  
على الأمر به ﴿ سنة الله ﴾ أي كسنة الله ﴿ في الذين خلوا من قبل ﴾ أي في المنافقين  
والذين فعلوا مثل ما فعل هؤلاء أن يقتلوا حيثما ثقفوا ﴿ ولن تجد لسنة الله تبديلاً ﴾ قوله  
﴿ يسألك الناس عن الساعة ﴾ قيل إن المشركين كانوا يسألون رسول الله ( صلى الله

عليه وسلم) ، عن وقت قيام الساعة استعجالاً على سبيل الهزء وكان اليهود يسألونه عن الساعة امتحاناً ، لأن الله تعالى عمى عليهم علم وقتها في التوراة فأمر الله تعالى نبيه (صلى الله عليه وسلم) أن يجيبهم بقوله ﴿ قل إنما علمها عند الله ﴾ يعني إن الله تعالى قد استأثر به ولم يطلع عليه نبياً ولا ملكاً ﴿ وما يدريك ﴾ أي أي شيء يعلمك أمر الساعة ومتى يكون قيامها ﴿ لعل الساعة تكون قريباً ﴾ أي إنها قريبة الوقوع وفيه تهديد للمستعجلين ، وإسكات للممتحنين ﴿ إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً خالدين فيها أبداً لا يجدون ولياً ولا نصيراً يوم تقلب وجوههم في النار ﴾ أي تقلب ظهر البطن حين يسحبون عليها ﴿ يقولون يا ليتنا أطعنا الرسولاً ﴾ أي في الدنيا ﴿ وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا ﴾ يعني رؤوس الكفر الذي لقنوهم الكفر ، وزينوه لهم

(196/630)

---

﴿ فأضلونا السبيلاً ﴾ يعني سبيل الهدى .

(197/630)

---

﴿ ربنا آتهم ﴾ يعنون السادة والكبراء ﴿ ضعفين من العذاب ﴾ يعني ضعفي عذاب  
غيرهم ﴿ والعنهم لعناً كبيراً ﴾ قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا  
موسى فبرأه الله مما قالوا ﴾ يعني فطهره الله مما قالوا فيه ﴿ وكان عند الله وجيهاً ﴾ يعني  
كريماً ذا جاه وقد قال ابن عباس كان حظياً عند الله لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه ، وقيل  
كان مستجاب الدعوة وقيل كان محبباً مقبولاً واختلفوا فيما أودى به موسى ، فروى أبو  
هريرة إن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال " كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر  
بعضهم إلى سواة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل ، وحده فقالوا والله ما يمنع موسى  
أن يغتسل معنا إلا أنه آدر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه  
قال فجمع موسى ، بأثره يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة  
موسى فقالوا : والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر إليه قال فأخذ ثوبه فطفق  
بالحجر ضرباً " قال أبو هريرة والله إن بالحجر ندباً ستة أو سبعة من ضرب موسى الحجر  
أخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن موسى  
كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى شيء من جسده استحياء منه ، فأذاه من آذاه من بني  
إسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده ، إما برص وإما أدرة وإما آفة وأن  
الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوماً وحده ، فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما  
فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها وأن الحجر عدا بثوبه ، فأخذ موسى العصا وطلب الحجر

وجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى إلى ملا من بني إسرائيل ، ورأوه عرياناً  
أحسن ما خلق الله ، ويراة مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه ولبسه وطفق بالحجر ضرباً  
بعصاه فوالله إن بالحجر لندبا من أثر الضرب ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً " فذلك قوله تعالى ﴿  
يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما

(198/630)

---

قالوا وكان عند الله وحيها ﴿ الأذرة عظم الخصىة لنفخة فيها ، وقوله فجمع أي أسرع  
وقوله ثوبي حجر أي دع ثوبي يا حجر قوله وطفق أي جعل يضرب الحجر ، وقوله ندبا هو  
بفتح النون والذال وهو الأصح وأصله أثر الجرح ، إذا لم يرتفع عن الجلد فشبهه به الضرب ،  
بالحجر ، المحدثون يقولون ندبا بسكون الدال وقيل في معنى الآية أن أذاهم إياه ، أنه لما مات  
هارون في التيه ادعوا على موسى أنه قتله فأمر الله تعالى الملائكة حتى مروا به على بني  
إسرائيل فعرفوا أنه لم يقتله فبرأه الله مما قالوا : وقيل إن قارون استأجر بغياً لتقذف موسى  
بنفسها على رأس الملائعصمها الله ، وبرأ موسى من ذلك وأهلك قارون ( ق ) عن عبد  
الله بن مسعود قال " لما كان يوم حنين آثر رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ناساً في  
القسمه فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة بن حصن مثل ذلك وأعطى

ناساً من أشرف العرب وآثرهم في القسمة فقال رجل والله إن هذه القسمة ما عدل فيها ،  
وما أريد بها وجه الله فقلت والله لأخبرن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال فأتيته  
فأخبرته بما قال : فتغير وجهه حتى كان كالصرف ثم قال  
" فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ثم قال : يرحم الله موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر  
" الصرف بكسر الصاد صبغ أحمر يصبغ به الأديم .  
قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ﴾ .  
قال ابن عباس صواباً وقيل : عدلاً وقيل صدقاً وقيل قول هو لا إله إلا الله ﴿ يصلح لكم  
أعمالكم ﴾ قال ابن عباس : يتقبل حسناتكم ﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله  
فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ أي ظفر بالخير العظيم .

(199/630)

---

قوله ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال ﴾ الآية قال ابن عباس : أراد  
بالأمانة الطاعة والفرائض التي فرضها الله على عباده عرضها على السموات والأرض  
والجبال على أنهم إذا أدوها أثابهم ، وإن ضيعوها عذبهم وقال ابن مسعود : الأمانة أداء  
الصلوات وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت وصدق الحديث ، وقضاء الدين

والعدل في المكيال والميزان وأشد من هذا كله الودائع وقيل : جميع ما أمروا به ونهوا عنه  
وقيل هي الصوم وغسل الجنابة وما يخفى من الشرائع ، وقال عبد الله بن عمرو بن العاص  
أول ما خلق الله من الإنسان الفرج وقال : هذه الأمانة استودعها فالفرج أمانة والأذن  
أمانة والعين أمانة واليد أمانة والرجل أمانة ، ولا إيمان لمن لا أمانة له ، وفي رواية عن ابن  
عباس هي أمانات الناس والوفاء بالعهود فحق على كل مؤمن أن لا يغش مؤمناً ، ولا معاداً  
في شيء لا في قليل ولا كثير فعرض الله تعالى هذه الأمانة على أعيان السموات والأرض  
والجبال وهذا قول جماعة من التابعين وأكثر السلف فقال لهن : أتحملن هذه الأمانة بما فيها  
قلن وما فيها قال : إن أحسنن جوزيتن وإن عصيتن عوقبتن قلن يا رب نحن مسخرات  
لأمرك لا نريد ثواباً ولا عقاباً وقلن ذلك خوفاً وخشية وتعظيماً لدين الله تعالى : أن لا يقوموا  
بها لا معصية ولا مخالفة لأمره ، وكان العرض عليهم تحييراً لا إلزاماً ، ولو ألزمهم لم يمتنعن من  
حملها والجمادات كلها خاضعة لله ، مطيعة لأمره ساجدة له قال بعض أهل العلم ركب الله  
تعالى فيهن العقل والفهم حين عرض عليهم الأمانة ، حتى عقلن الخطاب وأجبن بما أجبن  
وقيل المراد من العرض على السموات والأرض ، هو العرض على أهلها من الملائكة دون  
أعيانها ، والقول الأول أصح وهو قول العلماء ﴿ فأيين أن يحملنها وأشفقن منها ﴾ أي  
خفن من الأمانة أن لا يؤدنها فيلحقهن العقاب ﴿ وحملها الإنسان ﴾ يعني آدم قال الله لآدم  
إني عرضت الأمانة على السموات والأرض

والجبال فلم تطفها ، فهل أنت آخذها بما فيها قال يا رب ، وما فيها قال : إن أحسنت  
جوزيت وإن أسأت عوقبت فتحملها آدم فقال : بين أذني وعاتقي قال الله أما إذا تحملت  
فسأعينك وأجعل لبصرك حجاباً فإذا خشيت أن لا تنظر إلى ما لا يحل فارخ عليه حجابه  
واجعل لسانك لحيين وغلاقاً فإذا خشيت فأغلقه ، واجعل لفرجك لباساً فلا تكشفه  
على ما حرمت عليك قال مجاهد فما كان بين أن تحملها ، وبين أن أخرج من الجنة إلا مقدار  
ما بين الظهر والعصر وقيل إن ما كلف الإنسان حمله بلغ من عظمه ، وثقل محمله أنه عرض  
على أعظم ما خلق الله تعالى من الإجمام ، وأقواه وأشدّه أن يحتمله ويستقبل به فأبى حمله  
وأشفق منه وحمله الإنسان على ضعفه وضعف قوته ﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ .  
قال ابن عباس : إنه كان ظلوماً لنفسه جهولاً بأمر ربه وما تحمل من الأمانة وقيل ظلوماً حين  
عصى ربه جهولاً أي لا يدري ما العقاب في ترك الأمانة وقيل ظلوماً جهولاً حيث حمل  
الأمانة ، ثم لم يف بها وضمنها ولم يف بضمائها وقيل في تفسير الآية أقوال أخر ، وهو أن الله  
تعالى ائتمن السموات والأرض والجبال على كل شيء ، وائتمن آدم وأولاده على شيء  
فالأمانة في حق الأجرام العظام هي الخضوع والطاعة لما خلقهن له ، وقوله فأبين أن يحملنها

أي أدين الأمانة ولم يخن فيها وأما الأمانة في حق بني آدم ، فهي ما ذكر من الطاعة والقيام بالفرائض وقوله وحملها الإنسان أي خان فيها ، وعلى هذا القول حكى عن الحسن أنه قال الإنسان هو الكافر والمنافق حملاً للأمانة وخاناً فيها ، والقول الأول هو قول السلف وهو الأولى .

فصل

(201/630)

---

في الأمانة ( ق ) عن حذيفة بن اليمان قال حدثنا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) حديثين قد رأيت أحدهما وأنا انتظر الآخر حدثنا " إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة " ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال : " ينام الرجل النوم فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل الوكت ثم ينام الرجل النوم ، فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل الجمل كجمر دحرجته على رجلك فنفظ فتراه منتبهاً ، وليس فيه شيء ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله ، فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً حتى يقال : للرجل ما أجلده ما أظرفه ما أعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ولقد أتى على زمان وما أبالي



أيكم بايعت لئن كان مسلماً ليردنه على دينه ، ولئن كان نصرانياً أو يهودياً ليردنه على  
ساعيه وأما اليوم فما كنت لأبائع منكم إلا فلاناً وفلاناً "

قوله : نزلت الأمانة في جذر قلوب الرجال جذر الشيء أصله والوقت الأثر اليسير ،

كالنقطة في الشيء من غير لونه ، والمجل غلظ الجلد من أثر العمل وقيل إنما هو النفطات في

الجلد ، وقد فسره الحديث والمنتبر المنتفخ وليس فيه شيء (خ) عن أبي هريرة قال " بينما

رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) في مجلس يحدث القوم فجاء أعرابي فقال متى الساعة

فمضى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكروه ما قال

وقال بعضهم لم يسمع حتى إذا قضى حديثه قال : " أين السائل عن الساعة قال : ها أنا يا

رسول الله قال إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة قال : كيف إضاعتها يا رسول الله قال :

إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة " وعنه قال قال النبي ( صلى الله عليه وسلم )

" أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تحن من خانك " أخرجه أبو داود والترمذي .

وقال حديث حسن غريب .

(202/630)

---

قوله تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ ﴿أَيُّ بَمَا خَانُوا  
الْأَمَانَةَ وَنَفَقُوا الْعَهْدَ﴾ ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ﴿أَيُّ يَهْدِيهِمْ وَيُرْحِمُهُمْ بِمَا  
أَدَّوْا مِنَ الْإِيمَانَةِ﴾.

وقيل: عرضنا الأمانة ليظهر نفاق المنافق وشرك المشرك فيعذبهما الله، ويظهر إيمان  
المؤمن فيتوب عليه أي يعود عليه بالرحمة والمغفرة إن حصل منه تقصير في بعض الطاعات  
﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمِرَادِهِ وَأَسْرَارِ كِتَابِهِ﴾ انتهى انتهى . اهـ  
﴿تفسير الخازن ح 5 ص 269. 281﴾

(203/630)

وقال النسفي:

﴿تُرْجَى﴾

بلاهمز: مدني وحمزة وعلي وخلف وحفص، وبهمز غيرهم: تؤخر ﴿مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ  
وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ﴾ ﴿تضم بمعنى تترك مضاجعة من تشاء منهن وتضاجع من تشاء،  
أو تطلق من تشاء وتمسك من تشاء، أو لا تقسم لآيتهن شئت وتقسم لمن شئت، أو تترك  
تزوج من شئت من نساء أمك وتزوج من شئت، وهذه قسمة جامعة لما هو الغرض لأنه

إما أن يطلق وإما أن يمسك ، فإذا أمسك ضاجع أو ترك وقسم أو لم يقسم ، وإذا طلق وعزل  
فإما أن يخلي المعزولة لا يبتغيها أو يبتغيها .

وروي أنه أرجى منهن جويرية وسودة وصفية وميمونة وأم حبيبة وكان يقسم لهن ما شاء  
كما شاء ، وكانت من آوى إليه عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب ، أرجى خمسا وآوى  
أربعا ، وروي أنه كان يسوي مع ما أطلق له وخير فيه إلا سودة فإنها وهبت ليلتها لعائشة  
وقالت : لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نساءك ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتِ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ  
عَلَيْكَ ﴾ أي ومن دعوت إلى فراشك وطلبت صحبتها ممن عزلت عن نفسك بالإرجاء  
فلا ضيق عليك في ذلك أي ليس إذا عزلتها لم يجز لك ردها إلى نفسك .

و"من" رفع بالابتداء وخبره ﴿ فَلَا جُنَاحَ ﴾ ﴿ ذَلِكَ ﴾ التقيض إلى مشيئتك ﴿ أدنى  
أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ أي أقرب إلى قرّة عيونهن وقلة  
حزنهن ورضاهن جميعا لأنهن إذا علمن أن هذا التقيض من عند الله اطمانت نفوسهن  
وذهب التغاير وحصل الرضا وقرت العيون .

(204/630)

---

﴿ كُتِبَ ﴾ بالرفع تأكيد لنون ﴿ يَرْضِينَ ﴾ وقرى ﴿ وَيَرْضَيْنَ كُتِبَ ﴾ بما ءَاتِيَهُنَّ ﴿  
على التقديم، وقرىء شاذاً "كُتِبَ" بالنصب تأكيداً لهن في ﴿ ءَاتِيَهُنَّ ﴾ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ فيه وعيد لمن لم ترض منهن بما دبر الله من ذلك وفوض إلى مشيئة رسوله  
﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بذات الصدور ﴿ حَلِيمًا ﴾ لا يعاجل بالعقوبة فهو حقيق بأن  
يتقي ويحذر .

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾ بالتاء : أبو عمرو ويعقوب ، وغيرهما بالتذكير لأن تأنيث الجمع  
غير حقيقي وإذا جاز بغير فصل فمع الفصل أجوز ﴿ مِنْ بَعْدِ ﴾ من بعد التسع لأن التسع  
نصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأزواج كما أن الأربع نصاب أمته ﴿ وَلَا أَنْ  
تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ الطلاق .

والمعنى أن تستبدل بهؤلاء التسع أزواجاً أخر بكلهن أو بعضهن كرامة لهن وجزاء على ما  
اخترن ورضين فقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهن وهن التسع التي مات عنهن :  
عائشة ، حفصة ، أم حبيبة ، سودة أم سلمة ، صفية ، ميمونة ، زينب بنت جحش ،  
جويرية .

و"من" في ﴿ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ التأكيد النفي وفائدته استغراق جنس الأزواج بالتحريم ﴿  
وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ في موضع الحال من الفاعل وهو الضمير في ﴿ تَبَدَّلَ ﴾ أي تبدل

لا من المفعول الذي هو من أزواج لتوغله في التنكير ، وتقديره مفروضاً إعجابك بهن .  
وقيل : هي أسماء بنت عميس امرأة جعفر بن أبي طالب فإنها ممن أعجبه حسنهن .

(205/630)

وعن عائشة وأم سلمة : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له أن يتزوج من النساء ما شاء يعني أن الآية نسخت ، ونسخها إما بالسنة أو بقوله ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ وترتيب النزول ليس على ترتيب المصحف ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ استثنى ممن حرم عليه الإمام ومحل "ما" رفع بدل من ﴿ النساء ﴾ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ حافظاً وهو تحذير عن مجاوزة حدوده .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاهُ ﴾  
﴿ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ في موضع الحال أي لا تدخلوا إلا ماؤذوناً لكم ، أو في معنى الظرف تقديره إلا وقت أن يؤذن لكم ، ﴿ غَيْرَ نَاطِرِينَ ﴾ حال من ﴿ لَا تَدْخُلُوا ﴾ وقع الاستثناء على الحال والوقت معاً كأنه قيل : لا تدخلوا بيوت النبي إلا وقت الإذن ولا تدخلوها إلا غير ناظرين أي غير منتظرين .

وهؤلاء قوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون

منتظرين لإدراكه ، ومعناه لا تدخلوا أيها المتحِينون للطعام إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير  
ناظرين إناه ، وإنى الطعام إدراكه يقال أنى الطعام أنى كقولك قلاه قلبي .  
وقيل : إناه وقته أي غير ناظرين وقت الطعام وساعة أكله .

(206/630)

---

وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على زينب بتمر وسويق وشاة وأمر أنسا أن يدعو  
بالناس فترادفوا أفواجا يأكل فوج ويخرج ثم يدخل فوج إلى أن قال يا رسول الله دعوت حتى  
ما أجد أحداً أدعوه فقال "ارفعوا طعامكم" ، وتفرق الناس وبقيء ثلاثة نفر يتحدثون  
فأطالوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا فطاف رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالحجرات وسلم عليهن ودعون له ورجع ، فإذا الثلاثة جلوس يتحدثون وكان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم شديد الحياء فتولى ، فلما رأوه متولياً خرجوا فرجع ونزلت ﴿  
وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ ففترقوا ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾  
هو مجرور معطوف على ﴿ ناظرين ﴾ أو منصوب أي ولا تدخلوها مستأنسين نهوا عن أن  
يطيلوا الجلوس يستأنس بعضهم ببعض لأجل حديث يحدث به ﴿ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ  
فَيَسْتَحْيِي مِّنْكُمْ ﴾ من إخراجكم ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ يعني أن إخراجكم

حق ما ينبغي أن يستحيا منه .

ولما كان الحياء مما يمنع الحيي من بعض الأفعال قيل لا يستحيي من الحق أي لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحيي منكم ، هذا أدب أدب الله به الثقاء .

وعن عائشة رضي الله عنها : حسبك في الثقاء أن الله تعالى لم يحتملهم وقال ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَاتَشَرُوا ﴾ .

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ الضمير لنساء رسول الله صلى الله عليه وسلم لدلالة بيوت النبي لأن فيها نساءه ﴿ متاعا ﴾ عارية أو حاجة ﴿ فَسَلُّوهُنَّ ﴾ المتاع ﴿ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ ذلكم أظهر لقلوبكم وقلوبهن ﴿ من خواطر الشيطان وعوارض الفتن ، وكانت النساء قبل نزول هذه الآية يبرزن للرجال وكان عمر رضي الله عنه يجب ضرب الحجاب عليهن ويود أن ينزل فيه وقال : يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فنزلت .

(207/630)

---

وذكر أن بعضهم قال : أنهى أن نكلم بنات عمنا إلا من وراء حجاب لئن مات محمد لأتزوجن فلانة فنزل ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زُوجَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴾

أبداً ﴿ أَيُّ وَمَا صَحَّ لَكُمْ إِذْءَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نِكَاحَ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِ  
مَوْتِهِ ﴾ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللّٰهِ عَظِيمًا ﴿ أَيُّ ذَنْبًا عَظِيمًا .

﴿ إِن تَبْدُوا شَيْئًا ﴾ مِنْ إِذْءَا النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مِنْ نِكَاحِهِنَّ ﴿ أَوْ تُخْفُوهُ  
﴿ فِي أَنْفُسِكُمْ مِنْ ذَلِكُمْ ﴾ فَإِنَّ اللّٰهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿ فَيَعَاقِبِكُمْ بِهِ .

وَمَا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ قَالَ الْآبَاءُ وَالْأَبْنَاؤُ وَالْأَقْرَابُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَوْ نَحْنُ أَيْضًا نَكَلِمُهُنَّ مِنْ

وَرَاءِ حِجَابٍ فَنَزَلَ ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءَ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاؤُ

إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاؤُ أَخْوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا ﴿ أَيُّ نِسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ

﴿ أَيُّ لَا إِثْمَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ الْإِجْتِبَانِ مِنْ هَؤُلَاءِ وَلَمْ يَذْكَرِ الْعَمَّ وَالْحَالَ لِأَنَّهُمَا يَجْرِيَانِ مَجْرَى

الْوَالِدِينَ وَقَدْ جَاءَتْ تَسْمِيَةُ الْعَمِّ أَبَا قَالَ اللّٰهُ تَعَالَى : ﴿ وَاللّٰهُ أَبَاكَ إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ

وَإِسْحَاقَ ﴾ [البقرة: 133] .

وَإِسْمَاعِيلَ عَمَّ يَعْقُوبَ ، وَعَبِيدَهُنَّ عِنْدَ الْجُمْهُورِ كَالْأَجَانِبِ .

ثُمَّ نَقَلَ الْكَلَامَ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخُطَابِ وَفِي هَذَا النُّقْلِ فَضْلٌ تَشْدِيدٌ كَأَنَّهُ قِيلَ ﴿ وَاتَّقِينَ اللّٰهَ ﴾

فِيمَا أَمَرْتَنَ بِهِ مِنَ الْإِحْتِبَابِ وَأَنْزَلَ فِيهِ الْوَحْيَ مِنَ الْإِسْتَارِ وَاحْتَضَنَ فِيهِ ﴿ إِنَّ اللّٰهَ كَانَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ عَالِمًا .

قَالَ ابْنُ عَطَاءَ : الشَّهِيدُ الَّذِي يَعْلَمُ خَطَرَاتِ الْقُلُوبِ كَمَا يَعْلَمُ حَرَكَاتِ الْجَوَارِحِ .

﴿ إِنَّ اللّٰهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ أَيُّ قُولُوا اللّٰهُمَّ



صل على محمد أو صلى الله على محمد ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أي قولوا اللهم سلم على محمد أو اتقادوا الأمره وحكمه اتقياداً .

(208/630)

وسئل عليه السلام عن هذه الآية فقال " إن الله وكل بي ملكين فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلي عليّ إلا قال ذاك الملكان غفر الله لك وقال الله وملائكته جواباً لذيّنك الملكين آمين ، ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلي عليّ إلا قال ذاك الملكان غفر الله لك وقال الله وملائكته جواباً لذيّنك الملكين آمين " ثم هي واجبة مرة عند الطحاوي ، وكلما ذكر اسمه عند الكرخي وهو الاحتياط وعليه الجمهور .

وإن صلى على غيره على سبيل التبع كقوله " صلى الله على النبي وآله " فلا كلام فيه ، وأما إذا أفرد غيره من أهل البيت بالصلاة فمكروه وهو من شعائر الروافض .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي يؤذون رسول الله ، وذكر اسم الله للتشريف أو عبر بإيذاء الله ورسوله عن فعل ما لا يرضى به الله ورسوله كالكفر وإنكار النبوة مجازاً ، وإنما جعل مجازاً فيهما وحقيقة الإيذاء يتصور في رسول الله لئلا يجتمع المجاز والحقيقة في لفظ واحد ﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ طردهم الله عن رحمته في الدارين ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ

عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٦٣﴾ فِي الآخِرَةِ ﴿٦٤﴾ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴿٦٥﴾ أَطْلَقَ  
إِذَاءَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَقِيدَ إِذَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ لِأَنَّ ذَٰلِكَ يَكُونُ غَيْرَ حَقِّ أَبَدًا ، وَأَمَّا هَذَا  
فَمِنْهُ حَقٌّ كَالْحَدِّ وَالتَّعْزِيزِ وَمِنْهُ بَاطِلٌ .

قيل : نزلت في ناس من المنافقين يؤذون علياً رضي الله عنه ويسمونهُ .

وقيل : في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات .

وعن الفضيل : لا يجل لك أن تؤذي كلباً أو خنزيراً بغير حق فكيف إيداء المؤمنين والمؤمنات

﴿ فَمَنْ أَحْتَمَلُوا ﴾ ﴿ تَحْمَلُوا ﴾ ﴿ بَهْتَانًا ﴾ ﴿ كَذِبًا عَظِيمًا ﴾ ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ ﴿ ظَاهِرًا .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ ﴿

الجلباب : ما يستر الكل مثل الملحفة عن المبرد .

ومعنى ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ يرخينها عليهن ويغطين بها وجوههن

وأعطافهن .

(209/630)

---

يقال : إذا زل الثوب عن وجه المرأة أدنى ثوبك على وجهك .

و"من" للتبعيض أي ترخي بعض جللبابها وفضله على وجهها تتنع حتى تتميز من الأمة ،

أو المراد أن تجلبين ببعض ما لهن من الجلابيب وأن لا تكون المرأة متبذلة في درع وخمار  
كالأمة ولها جلبابان فصاعداً في بيتها ، وذلك أن النساء كنّ في أول الإسلام على  
هجيرهن في الجاهلية متبذلات تبرز المرأة في درع وخمار لا فضل بين الحرة والأمة ، وكان  
الفتيان يتعرضون إذا خرجن بالليل لقضاء حوائجهن في النخيل والغيطان للإماء ، وربما  
تعرضوا للحرة لحسبان الأمة فأمرن أن يخالفن بزيهن عن زي الإماء بلبس الملاحف وستر  
الرؤوس والوجوه فلا يطمع فيهن طامع وذلك قوله ﴿ ذاك أدنى أن يُعرفنَ فلا يُؤذِنَ ﴾ أي  
أولى وأجدر بأن يعرفن فلا يتعرض لهن ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ لما سلف منهن من التفريط  
﴿ رَحِيمًا ﴾ بتعليمهن آداب المكارم ﴿ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرضٌ ﴾  
فجور ، وهم الزناة من قوله ﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ والمرجعون في المدينة  
﴿ هم أناس كانوا يرجفون بأخبار السوء عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيقولون هزموا وقتلوا وجرى عليهم كيت وكيت فيكسرون بذلك قلوب المؤمنين .  
يقال : أرجف بكذا إذا أخبر به على غير حقيقة لكونه خبراً منزلاً غير ثابت من الرجفة  
وهي الزلزلة ﴿ لُنْغَرِيْنَاكَ بِهِمْ ﴾ لنامرنك بقتالهم أو لنسلطنك عليهم ﴿ ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ  
فِيهَا ﴾ في المدينة وهو عطف على ﴿ لُنْغَرِيْنَاكَ ﴾ لأنه يجوز أن يجاب به القسم لصحة  
قولك لئن لم ينتهوا لا يجاورونك .

ولما كان الجلاء عن الوطن أعظم من جميع ما أصيبوا به عطف ب ﴿ ثُمَّ ﴾ لبعده حاله عن حال المعطوف عليه ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ زماناً قليلاً.

(210/630)

والمعنى لئن لم ينه المنافقون عن عداوتهم وكيدهم ، والفسقة عن فجورهم ، والمرجعون عما يؤلفون من أخبار السوء ، لناًمرتك بأن تفعل الأفعال التي تسوءهم ، ثم بأن تضطرهم إلى طلب الجلاء عن المدينة وإلى أن لا يساكنوك فيها إلا زماناً قليلاً ريثما يرتحلون ، فسمي ذلك إغراء وهو التحريش على سبيل المجاز .

﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ نصب على الشتم أو الحال أي لا يجاورنك إلا ملعونين ، فالاستثناء دخل على الظرف والحال معاً كما مر ولا ينتصب عن ﴿ أَخَذُوا ﴾ لأن ما بعد حروف الشرط لا يعمل فيما قبلها ﴿ أَيْنَمَا تَقِفُوا ﴾ وجدوا ﴿ أَخَذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا ﴾ والتشديد يدل على التكثير ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ في موضع مصدر مؤكد أي سن الله في الذين ينافقون الأنبياء أن يقتلوا أينما وجدوا ﴿ فِي الَّذِينَ خَلَوْا ﴾ مضوا ﴿ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أي لا يبدل الله سنته بل يجريها مجرى واحد في الأمم .

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ كان المشركون يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن وقت قيام الساعة استعجالاً على سبيل الهزء ، واليهود يسألونه امتحاناً لأن الله تعالى  
عمى وقتها في التوراة وفي كل كتاب ، فأمر رسوله بأن يجيبهم بأنه علم قد استأثر الله به ، ثم  
بين لرسوله أنها قريبة الوقوع تهديداً للمستعجلين وإسكاناً للممتحنين بقوله ﴿ قُلْ إِنَّمَا  
عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ شيئاً قريباً أو لأن الساعة في معنى  
الزمان ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ ناراً شديدة الانتقاد ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا  
أَبَدًا ﴾ هذا يرد مذهب الجهمية لأنهم يزعمون أن الجنة والنار تفنيان .  
ولا وقف على ﴿ سَعِيرًا ﴾ لأن قوله ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ حال عن الضمير في ﴿ لَهُمْ ﴾

﴿ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ ناصراً يمنعهم .

(211/630)

---

اذكر ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ تصرف في الجهات كما ترى البضعة تدور في القدر  
إذا غلت ، وخصصت الوجوه لأن الوجه أكرم موضع على الإنسان من جسده أو يكون  
الوجه عبارة عن الجملة ﴿ يَقُولُونَ ﴾ حال ﴿ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾  
فنتخلص من هذا العذاب فتمنوا حين لا ينفعهم التمني ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا ﴾

جمع سيد .

﴿ ساداتنا ﴾ شامي وسهل ويعقوب جمع الجمع ، والمراد رؤساء الكفرة الذين لقنوهم الكفر وزينوه لهم ﴿ وكبراءنا ﴾ ذوي الأسنان منا أو علماءنا ﴿ فأضلونا السبيلا ﴾ يقال : ضل السبيل وأضله إياه ، وزيادة الألف لإطلاق الصوت جعلت فواصل الآي كقوافي الشعر ، وفائدتها الوقف والدلالة على أن الكلام قد انقطع وأن ما بعده مستأنف ﴿ ربنا ءاتهم ضعفين من العذاب ﴾ للضلال والإضلال ﴿ والعنهم لعنا كبيرا ﴾ بالباء عاصم ليدل على أشد اللعن وأعظمه ، وغيره بالثاء تكثيراً لأعداد اللعائن .

ونزل في شأن زيد وزينب وما سمع فيه من قاله بعض الناس ﴿ يا أيها الذين ءامنوا لا تكونوا كالذين ءادوا موسى فبرأه الله مما قالوا ﴾ "ما" مصدرية أو موصولة ، وأيهما كان فالمراد البراءة عن مضمون القول ومؤاده وهو الأمر المعيب .

وأذى موسى عليه السلام هو حديث المومسة التي أرادها قارون على قذفه بنفسها أوتاهم إياه بقتل هرون فأحياه الله تعالى فأخبرهم ببراءة موسى عليه السلام كما برأ نبينا عليه السلام بقوله : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ ذا جاه ومنزلة مستجاب الدعوة .

وقرأ ابن مسعود والأعمش ﴿ وَكَانَ عَبْدًا لِلَّهِ وَجِيهاً ﴾ .

يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ﴿ صدقا وصواباً أو قاصداً إلى الحق .

والسداد : القصد إلى الحق والقول بالعدل والمراد نهيم عما خاضوا فيه من حديث زينب من غير قصد وعدل في القول والبعث على أن يسددوا قولهم في كل باب ، لأن حفظ اللسان وسداد القول رأس كل خير .

ولا تقف على ﴿ سَدِيداً ﴾ لأن جواب الأمر قوله ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ يقبل طاعتكم أو يوفقكم لصالح العمل ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ أي يحبسها .

والمعنى راقبوا الله في حفظ السننكم وتسديد قولكم فإنكم إن فعلتم ذلك أعطاكم ما هو غاية الطلبة من تقبل حسناتكم والإثابة عليها ومن مغفرة سيئاتكم وتكفيرها .

وهذه الآية مقررة للتي قبلها بنيت تلك على النهي عما يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذه على الأمر باتقاء الله في حفظ اللسان ليرادف عليهم النهي والأمر مع اتباع النهي ما يتضمن الوعيد من قصة موسى عليه السلام واتباع الأمر الوعد البليغ فيقوي الصارف عن الأذى والداعي إلى تركه .

ولما علق بالطاعة الفوز العظيم بقوله ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ أتبعه قوله .

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾ وهو يريد بالأمانة الطاعة لله  
ومجمل الأمانة الخيانة .

يقال : فلان حامل للأمانة ومحمّل لها أي يؤديها إلى صاحبها حتى تزول عن ذمته ، إذ  
الأمانة كأنها راكبة للمؤمن عليها وهو حاملها ولهذا يقال : ركبته الديون ولي عليه حق ،  
فإذا أداها لم تبق راكبة له ولا هو حامل لها يعني أن هذا الأجرام العظام من السماوات  
والأرض والجبال قد انقادت لأمر الله انقياد مثلها وهو ما يأتي من الجمادات ، وأطاعت له  
الطاعة التي تليق بها حيث لم تمتنع على مشيئته وإرادته إيجاباً وتكويناً وتسوية على هيئات  
مختلفة وأشكال متنوعة كما قال : ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ  
اِئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ [ فصلت : 11 ] .

(213/630)

---

وأخبر أن الشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب يسجدون لله وإن من  
الحجارة لما يهبط من خشية الله ، وأما الإنسان فلم تكن حاله فيما يصح منه من الطاعة  
ويليق به من الانقياد لأوامر الله ونواهيه وهو حيوان عاقل صالح للتكليف مثل حال تلك  
الجمادات فيما يصح منها ويليق بها من الانقياد وعدم الامتناع ، وهذا معنى قوله ﴿ فَأَبِينِ ﴾



أَنْ يَحْمِلْنَهَا ❖ أَيُّ أَيْبِنَ الْخِيَانَةَ فِيهَا وَأَنْ لَا يُؤَدِّينَهَا ❖ وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ❖ وَخَفْنَ مِنَ الْخِيَانَةِ فِيهَا ❖ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانَ ❖ أَيُّ خَانَ فِيهَا وَأَبَى أَنْ لَا يُؤَدِّيَهَا ❖ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا ❖ لَكُونَهُ تَارِكًا لِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ❖ جَهُولًا ❖ لِإِخْطَائِهِ مَا يَسَاعِدُهُ مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنْهُ وَهُوَ أَدَاؤُهَا .

قال الزجاج: الكافر والمنافق حملا الأمانة أي خانا ولم يطيعا .

ومن أطاع من الأنبياء والمؤمنين فلا يقال كان ظلوما جهولا .

وقيل : معنى الآية أن ما كلفه الإنسان بلغ من عظمه أنه عرض على أعظم ما خلق الله من الأجرام وأقواه فأبى حملة وأشفق منه وحمله الإنسان على ضعفه ❖ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ❖ حيث حمل الأمانة ثم لم يف بها وضمنها ثم خاس بضمانه فيها ، ونحو هذا من الكلام كثير في لسان العرب ، وما جاء القرآن إلا على أساليبهم من ذلك قولهم "لوقيل للشحم أين تذهب لقال أسوي العوج" .

(214/630)

---

واللام في ❖ لِيُعَذَّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ❖ للتعليل لأن التعذيب هنا نظير التأديب في قولك "ضربته للتأديب" فلا تقف على ❖ جَهُولًا ❖ ❖ وَيُتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ❖ وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ ❖ وَيُتُوبُ اللَّهُ ❖ بالرفع ليجعل العلة

قاصرة على فعل الحامل ويتديء ﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ ﴾ ومعنى المشهورة ليعذب الله حامل الأمانة ويتوب على غيره ممن لم يحملها لأنه إذا تيب على الوافي كان نوعاً من عذاب الغادر، أو للعاقبة أي حملها الإنسان فال الأمر إلى تعذيب الأشقياء وقبول توبة السعداء ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ للتائبين ﴿ رَحِيمًا ﴾ بعباده المؤمنين والله الموفق للصواب. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير النسفي ح 3 ص 316.309 ﴾

(215/630)

وقال البيضاوي :

﴿ تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾

تؤخرها وتترك مضاجعتها . ﴿ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ ﴾ وتضم إليك من تشاء وتضاجعها ، أو تطلق من تشاء وتمسك من تشاء . وقرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص "تُرْجَى" بالياء والمعنى واحد . ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ ﴾ طلبت . ﴿ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ طلقت بالرجعة . ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ في شيء من ذلك . ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ ذلك التفويض إلى مشيئتك أقرب إلى قرّة عيونهن وقلة حزنهن ورضاهن جميعاً ، لأن حكم كلهن فيه سواء ، ثم إن سويت بينهن وجدن ذلك

تفضلاً منك وإن رجحت بعضهن علمن أنه بحكم الله تعالى قُتِمْنَ به نفوسهم ، وقرىء  
"تَقَرَّ" بضم التاء و﴿ أَعْيُنُهُنَّ ﴾ بالنصب و"تَقَرَّ" بالبناء للمفعول و"كَلَّهْنَ" تأكيد نون ﴿  
يرضين ﴾ ، وقرىء بالنصب تأكيداً لهن . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ فاجتهدوا في  
إحسانه . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بذات الصدور . ﴿ حَلِيمًا ﴾ لا يعاجل بالعقوبة فهو  
حقيق بأن يتقى .

(216/630)

---

﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ ﴾ بالياء لأن تأنيث الجمع غير حقيقي ، وقرأ البصريان بالتاء . ﴿  
مِنْ بَعْدِ ﴾ من بعد التسع وهو في حقه كالأربع في حقنا ، أو من بعد اليوم حتى لو ماتت  
واحدة لم يحل له نكاح أخرى . ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ فتطلق واحدة وتنكح  
مكانها أخرى و﴿ مِنْ ﴾ مزيدة لتأكيد الاستغراق . ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ حسن  
الأزواج المستبدلة ، وهو حال من فاعل ﴿ تَبَدَّلَ ﴾ دون مفعوله وهو ﴿ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾  
لتوغله في التنكير ، وتقديره مفروضاً إعجابك بهن واختلف في أن الآية محكمة أو منسوخة  
بقوله : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ على المعنى الثاني فإنه وإن  
تقدمها قراءة فهو مسبوق بها نزولاً . وقيل المعنى لا يحل لك النساء من بعد الأجناس

الأربعة اللاتي نص على إحلالهن لك ولا أن تبدل بهن أزواجهن من أجناسٍ أخرى. ﴿إِلَّا مَا  
مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ استثناء من النساء لأنه يتناول الأزواج والإماء ، وقيل منقطع . ﴿  
وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ فتحفظوا أمركم ولا تتخطوا ما حد لكم .

(217/630)

---

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ إلا وقت أن يؤذن لكم أو  
إلا ما ذونا لكم . ﴿ إِلَى طَعَامٍ ﴾ متعلق ب ﴿ يُؤْذَنَ ﴾ لأنه متضمن معنى يدعى  
للإشعار بأنه لا يحسن الدخول على الطعام من غير دعوة وإن أذن كما أشعر به قوله : ﴿  
غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ غير منتظرين وقته ، أو إدراكه حال من فاعل ﴿ لَا تَدْخُلُوا ﴾ أو  
المجروفي ﴿ لَكُمْ ﴾ . وقرئ بالجر صفة لطعام فيكون جارياً على غير من هوله بلا  
إيراز الضمير ، وهو غير جائز عند البصريين وقد أمال حمزة والكسائي إناه لأنه مصدر أنى  
الطعام إذا أدرك . ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ تفرقوا ولا تمكثوا  
، ولأنه خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون  
ويقعدون منتظرين لإدراكه ، مخصوصة بهم وبأمثالهم وإلا لما جاز لأحد أن يدخل بيوته  
بالإذن لغير الطعام ولا اللبث بعد الطعام لهم . ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ لحديث

بعضكم بعضاً ، أو لحديث أهل البيت بالتسمع له عطف على ﴿ ناظرين ﴾ أو مقدر  
بفعل أي : ولا تدخلوا أو ولا تمكثوا مستأنسين . ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ ﴾ اللبث . ﴿ كَانَ يُؤْذِي  
النبي ﴾ لتضييق المنزل عليه وعلى أهله وإشغاله بما لا يعنيه . ﴿ فَيَسْتَحِي مِّنْكُمْ ﴾ من  
إخراجكم بقوله : ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ يعني أن إخراجكم حق فينبغي أن لا  
يترك حياء كما لم يتركه الله ترك الحبي فأمركم بالخروج ، وقرئ " لا يَسْتَحْيِي " بحذف الياء  
الأولى وإلقاء حركتها على الحاء . ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا ﴾ شيئاً ينتفع به . ﴿  
فَاسْأَلُوهُنَّ ﴾ المتاع . ﴿ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ ستر . روي " أن عمر رضي الله عنه قال :  
يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فنزلت " . وقيل  
أنه عليه الصلاة والسلام كان يطعم ومعه بعض أصحابه ، فأصابت يد رجل عائشة رضي  
الله عنها

(218/630)

---

فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت . ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ من  
الخواطر النفسانية الشيطانية . ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ ﴾ وما صح لكم . ﴿ أَنْ تُوْذُوا رَسُولَ  
اللَّهِ ﴾ أن تفعلوا ما يكرهه . ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ من بعد وفاته أو

فراقه ، وخص التي لم يدخل بها ، لما روي أن أشعث بن قيس تزوج المستعينة في أيام عمر رضي الله عنه فهم برجمها ، فأخبر بأنه عليه الصلاة والسلام فارقها قبل أن يمسه فتركها من غير نكير . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ يُعْنِي إِذْءَاهُ وَنِكَاحِ نِسَائِهِ . ﴾ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿ ذَنْبًا عَظِيمًا ، وَفِيهِ تَعْظِيمٌ مِنَ اللَّهِ لِرَسُولِهِ وَإِجَابٌ لِحُرْمَتِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِذَلِكَ بَالِغٌ فِي الْوَعِيدِ عَلَيْهِ فَقَالَ :

﴿ إِنَّ تَبْدُؤَ شَيْئًا ﴾ كَنَكَاحِهِنَّ عَلَى أَسْنَتِكُمْ . ﴿ أَوْ تَخْفُؤُهُ ﴾ فِي صَدُورِكُمْ . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ فَيَعْلَمُ ذَلِكَ فَيَجَازِيكُمْ بِهِ ، وَفِي هَذَا التَّعْمِيمِ مَعَ الْبُرْهَانِ عَلَى الْمَقْصُودِ مَزِيدٌ تَهْوِيلٌ وَمِبَالِغَةٌ فِي الْوَعِيدِ .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ ﴾ اسْتِثْنَاءٌ لِمَنْ لَا يَجِبُ الْإِحْتِجَابُ عَنْهُنَّ . رُوي : أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ قَالَ الْآبَاءُ وَالْأَبْنَاءُ وَالْأَقْرَابُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ نَكَلِمَهُنَّ أَيضًا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ فَنَزَلَتْ . وَإِنَّمَا لَمْ يَذَكَرِ الْعَمَّ وَالْخَالَ لِأَنَّهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدَيْنِ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْعَمُّ أَبًا فِي قَوْلِهِ ﴿ وَإِلَهُ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ أَوْ لِأَنَّهُ كَرِهَ تَرْكَ الْإِحْتِجَابِ عَنْهُمَا مَخَافَةَ أَنْ يَصِفَا لِأَبْنَائِهِمَا . ﴿ وَلَا نِسَائِهِنَّ ﴾ يَعْنِي نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ . ﴿ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ مِنَ الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ ، وَقِيلَ مِنَ الْإِمَاءِ خَاصَّةً وَقَدْ مَرَّ فِي سُورَةِ "النُّورِ" . ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ فِيمَا أَمَرْتَنَ بِهِ . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ .

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ يعتنون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه. ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ اعتنوا أتم أيضاً فإنكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل على محمد. ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ وقولوا السلام عليك أيها النبي وقيل واتقادوا لأوامره، والآية تدل على وجوب الصلاة والسلام عليه في الجملة، وقيل تجب الصلاة كلما جرى ذكره لقوله عليه الصلاة والسلام " رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي " وقوله " من ذكرت عنده فلم يصل علي فدخل النار فأبعده الله " وتجوز الصلاة على غيره تبعاً. وتكره استقلالاً لأنه في العرف صار شعاراً لذكر الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك كره أن يقال محمد عز وجل وإن كان عزيزاً وجليلاً.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ يرتكبون ما يكرهانه من الكفر والمعاصي، أو يؤذون رسول الله بكسر ربا عيته وقولهم شاعر مجنون ونحو ذلك وذكر الله للتعظيم له. ومن جوز إطلاق اللفظ على معنيين فسره بالمعنيين باعتبار المعمولين. ﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴾ أبعدهم من رحمته. ﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ يهينهم مع الإيلام. ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ بغير جناية استحقوا بها الإيذاء.

﴿ فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهِتَانَا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ ظاهراً . قيل إنها نزلت في منافقين كانوا يؤذون علياً رضي الله عنه ، وقيل في أهل الإفك ، وقيل في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات .

(220/630)

---

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ يغطين وجوههن وأبدانهن بملاحفهن إذا برزن لحاجة ، و ﴿ مِنْ ﴾ للتبعيض فإن المرأة ترخي بعض جلبابها وتلتفع ببعض و ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ ﴾ يميزن من الإماء والقينات . ﴿ فَلَا يُؤْذِنَنَّ ﴾ فلا يؤذنه أهل الريبة بالتعرض لهن . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ لما سلف . ﴿ رَحِيمًا ﴾ بعباده حيث يراعي مصالحهم حتى الجزئيات منها .

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ ﴾ عن نفاقهم . ﴿ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ ضعف إيمان وقلة ثبات عليه ، أو فجور عن تزلزلهم في الدين أو فجورهم .

﴿ وَالْمَرْجُفُونَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾ يرجفون أخبار السوء عن سرايا المسلمين ونحوها من إرجافهم ، وأصله التحريك من الرجفة وهي الزلزلة سمي به الإخبار الكاذب لكونه متزلزلاً غير ثابت . ﴿ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ﴾ لنا أمرنا بقتالهم وإجلائهم ، أو ما يضطرهم إلى طلب الجلاء . ﴿ ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ ﴾ عطف على ﴿ لَنُغْرِبَنَّكَ ﴾ ، و ﴿ ثُمَّ ﴾ للدلالة على



أن الجلاء ومفارقة جوار الرسول أعظم ما يصيبهم. ﴿ فِيهَا ﴾ في المدينة. ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾  
﴿ زَمَانًا أَوْ جَوَارًا قَلِيلًا ﴾.

﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ نصب على الشتم أو الحال والاستثناء شامل له أيضا أي: ﴿ لَا ﴾  
﴿ يُجَاوِرُونَكَ ﴾ إلا ملعونين، ولا يجوز أن ينصب عن قوله: ﴿ أَيْنَمَا تَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتْلُوا ﴾  
﴿ تَقْتِيلًا ﴾ لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها.

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ مصدر مؤكد أي سن الله ذلك في الأمم الماضية،  
وهو أن يقتل الذين نافقوا الأنبياء وسعوا في وهنهم بالإرجاف ونحوه ﴿ أَيْنَمَا تَقِفُوا ﴾ .  
﴿ وَكَانَ تَجْدِسُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ لأنه لا يبدلها ولا يقدر أحد أن يبدلها.

(221/630)

---

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ عن وقت قيامها استهزاء وتعنتا أو امتحانا. ﴿ قُلْ ﴾  
﴿ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لم يطلع عليه ملكا ولا نبيا. ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾  
﴿ شَيْئًا قَرِيبًا أَوْ تَكُونُ السَّاعَةَ عَنْ قَرِيبٍ وَاتَّصَابَهُ عَلَى الظَّرْفِ ﴾، ويجوز أن يكون التذكير  
لأن ﴿ السَّاعَةَ ﴾ في معنى اليوم، وفيه تهديد للمستعجلين وإسكات للمتعتنين.  
﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ نارا شديدة الانتقاد.

﴿ خالدين فيها أبداً لا يجدون ولياً ﴾ يحفظهم . ﴿ ولا نصيراً ﴾ يدفع العذاب عنهم .  
﴿ يوم تقلب وجوههم في النار ﴾ تصرف من جهة إلى جهة كاللحم يشوى بالنار ، أو من  
حال إلى حال ، وقرىء ﴿ تقلب ﴾ بمعنى تقلب و ﴿ تقلب ﴾ ومتعلق الظرف . ﴿  
يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول ﴾ فلن نبلي بهذا العذاب .

﴿ وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا ﴾ يعنون قادتهم الذين لقنوهم الكفر ، وقرأ ابن  
عامر ويعقوب "ساداتنا" على جمع الجمع للدلالة على الكثرة . ﴿ فأضلونا السبيلا ﴾ بما  
زينوا لنا .

﴿ ربنا آتتهم ضعفين من العذاب ﴾ مثلي ما آتيتنا منه لأنهم ضلوا وأضلوا . ﴿ والعنهم  
لعناً كثيراً ﴾ كثير العدد ، وقرأ عاصم بالباء أي لعناً هو أشد اللعن وأعظمه .

(222/630)

---

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا ﴾ فأظهر براءته  
من مقولهن يعني مؤداه ومضمونه ، وذلك أن قارون حرض امرأة على قذفه بنفسها فعصمه  
الله كما مر في "القصص" ، أو اتهمه ناس بقتل هرون لما خرج معه إلى الطور فمات هناك ،  
فحملته الملائكة ومروا به حتى رؤوه غير مقتول . وقيل أحياء الله فأخبرهم ببراءته ، أو

قذفوه بعيب في بدنه من برص أو أدرة لفرط تستره حياء فأطلعهم الله على أنه بريء منه .

﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ ذاقربة ووجاهة ، وقرىء وكان "عبد الله وجيهاً" .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ في ارتكاب ما يكرهه فضلاً عما يؤذي رسوله . ﴿

وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ قاصداً إلى الحق من سد يسد سداداً ، والمراد النهي عن ضده

كحديث زينب من غير قصد .

﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ يوفقكم للأعمال الصالحة ، أو يصلحها بالقبول والإثابة عليها .

﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ ويجعلها مكفرة باستقامتكم في القول والعمل . ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ ﴾ في الأوامر والنواهي . ﴿ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ يعيش في الدنيا حميداً وفي

الآخرة سعيداً .

(223/630)

---

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا

وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ تقرير للوعد السابق بتعظيم الطاعة ، وسماها أمانة من حيث إنها

واجبة الأداء ، والمعنى أنها لعظمة شأنها بحيث لو عرضت على هذه الأجرام العظام

وكانت ذات شعور وإدراك لأبين أن يحملنها ، وأشفقن منها وحملها الإنسان مع ضعف

بنيته ورخاوة قوته لا جرم فاز الراعي لها والقائم بحقوقها بخير الدارين . ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا ﴾  
﴿ حيث لم يف بها ولم يراع حقها . ﴿ جَهُولًا ﴾ بكنه عاقبتها ، وهذا وصف للجنس  
باعتبار الأغلب . وقيل المراد ب ﴿ الأمانة ﴾ الطاعة التي تعم الطبيعية والاختيارية ،  
وبعرضها استدعاؤها الذي يعم طلب الفعل من المختار وإرادة صدوره من غيره ،  
وبحملها الخيانة فيها والامتناع عن أدائها ومنه قولهم حامل الأمانة ومحملها لمن لا يؤديها فتبراً  
ذمته ، فيكون الإباء عنه اتياناً بما يمكن أن يتأتى منه والظلم والجهالة الخيانة والتقصير .  
وقيل إنه تعالى لما خلق هذه الأجرام خلق فيها فهماً وقال لها : إني فرضت فريضة وخلق  
جنة لمن أطاعني فيها ، ونارا لمن عصاني ، فقلن نحن مسخرات على ما خلقتنا لا نحتمل  
فريضة ولا نبتغي ثواباً ولا عقاباً ، ولما خلق آدم عرض عليه مثل ذلك فحملة ، وكان ظلوماً  
لنفسه بتحملة ما يشق عليها جهولاً بوخامة عاقبته ، ولعل المراد ب ﴿ الأمانة ﴾ العقل أو  
التكليف ، وبعرضها عليهن اعتبارها بالإضافة إلى استعدادهن ، وبإبائهن الإباء الطبيعي  
الذي هو عدم اللياقة والاستعداد ، وبحمل الإنسان قابليته واستعداده لها وكونه ظلوماً  
جهولاً لما غلب عليه من القوة الغضبية والشهوية ، وعلى هذا يحسن أن يكون علة للحمل  
عليه فإن من فوائد العقل أن يكون مهيمناً على القوتين حافظاً لهما عن التعدي ومجاوزه  
الحد ، ومعظم مقصود التكليف تعديلهما وكسر سورتهما .

---

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ تعليل للحمل من حيث إنه نتيجة كالتأديب للضرب في ضربته تأديباً ، وذكر  
التوبة في الوعد إشعار بأنهم كونهم ظلوماً جهولاً في جبلتهم لا يخليهم عن فرطات . ﴿  
وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ حيث تاب عن فرطاتهم وأثاب بالفوز على طاعاتهم . قال  
عليه الصلاة والسلام " من قرأ سورة الأحزاب وعلمها أهله أو ما ملكت يمينه أعطي  
الأمان من عذاب القبر " . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ تفسير البيضاوي ح 4 ص 381 .

﴿ 389 ﴾

(225/630)

---

وقال الإمام نظام الدين النيسابوري :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) ﴾

التفسير : اعلم أن مبنى هذه السورة على تأديب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد مر أنه  
سبحانه بدأ بذكر ما ينبغي أن يكون عليه النبي مع الله وهو التقوى ، وذكر ما ينبغي أن يكون  
عليه مع أهله فأمر بعد ذلك عامة المؤمنين بما أمر به عباده المرسلين : وبدأ بما يتعلق بجانب

التعظيم لله وهو الذكر الكثير، وفيه لطيفة وهي أن النبي لكونه من المقربين لم يكن ناسياً فلم  
يؤمر بالذكر بل أمر بالتقوى والمحافظة عليها فإنها تكاد لا تناهى. والتسبيح بكرة وأصيلاً  
عبارة عن الدوام لأن مرید العموم قد يذكر الطرفين ويفهم منهما الوسط كقوله صلى الله  
عليه وسلم

(226/630)

---

"ولو أن أولكم وأخركم" قال جار الله: خص التسبيح بالذكر من جملة الذكر لفضله على  
سائر الأذكار ففيه تنزيه عما لا يجوز عليه. ولقائل أن يقول: هذا لا يطابق قوله صلى الله  
عليه وسلم "أفضل الذكر لا إله إلا الله" وجوز أن يراد بالذكر الكثير الإقبال على العبادات  
كلها، ويراد بالتسبيح الصلاة، وبالوقتین العموم كما مر، أو صلاة الفجر والعشاءين، لأن  
أداءها أشق ومراعاتها أشد. ثم حرص المؤمنین على ذكره بأنه أيضاً يذكرهم والصلاة من  
الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار، فلعله أراد باللفظ المشترك كالمفهوميه كما ذهب إليه  
الشافعي، أو في الكلام حذف أي وملائكته تصلي، أو المراد بصلاة الملائكة هي قولهم:  
اللهم صل على المؤمنین. جعلوا لاستجابة دعوتهم كأنهم فعلوا الرحمة، أو المراد القدر  
المشترك وهو العناية بجال المرحوم والمستغفر له. وأصل الصلاة التعطف وذلك أن المصلي

يتعطف في ركوعه وسجوده فاستعير لمن يتعطف على غيره وحنواً وتروفاً . ثم بين غاية الصلاة وهي إخراج المكلف من ظلمات الضلال إلى نور الهدى . وفي قوله ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ بشارة لجميع المؤمنين وإشارة إلى أن تلك الرحمة لا تخص السامعين وقت الوحي . ومعنى ﴿ تحيتهم يوم يلقونه سلام ﴾ مذكور في أول " يونس " وفي " إبراهيم " . و اراد بيوم اللقاء يوم القيامة لأن الخلق مقبلون على الله بكليتهم بخلاف الدنيا . والأجر الكريم هو ما يأتيه عفواً صفواً من غير شوب نغص ، ثم إشار إلى ما ينبغي أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم مع عامة الخلق فقال ﴿ إنا أرسلناك شاهداً ﴾ وهي حال مقدرة أي مقبولاً قولك عند الله لهم وعليهم كما يقبل قول الشاهد العدل ، وفيه أن الله تعالى جعل النبي شاهداً على وجوده بل على وحدانيته لأن المدعي هو الذي يذكر شيئاً بخلاف الظاهر والوحدانية أظهر من الشمس فلا ينبغي أن يقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم مدع لها . بل يقال : إنه شاهد عليها كما قال "

(227/630)

---

على مثل الشمس فاشهد " وإنه قد جازاه بشهادته لله شهادته على نبوته كما قال ﴿ والله يعلم أنك لرسوله ﴾ [ المنافقون : 1 ] والحاصل أنه شاهد في الدنيا بأحوال الآخرة من

الجنة والنار والميزان والصراط ، وشاهد في الآخرة بأحوال الدنيا من الطاعة والمعصية  
والصلاح والفساد . وإنما قال ﴿ وداعياً إلى الله يأذنه ﴾ لأن الشهادة للمرء لا تفتقر إلى  
إذنه وكذلك الإنذار والتبشير إذا قال من يطع الملك أفلح ومن عصاه لم يربح . أما إذا قال :  
تعالوا إلى سماطه واحضروا على خوانه احتاج إلى رضاه . ويمكن أن يكون قوله ﴿ يأذنه ﴾  
متعلقاً بمجموع الأحوال أي بتسهيله أو تيسيره . ووصف النبي عليه السلام بالسراج بأن  
ظلمات الضلال تنجلي به كما ينجلي ظلام الليل بالسراج ، وقد أمد الله بنور نبوته نور  
البصائر كما يمدّ بنور السراج نور الأبصار .

وإنما لم يشبه بالشمس لأن الشمس لا يؤخذ منه شيء ، ويؤخذ من السراج سرج كثيرة وهم  
الصحابة والتابعون في المثال ولهذا قال " أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم " وصفهم  
بالنجم لأن النجم لا يؤخذ منه شيء ، والتابعي لا يأخذ من الصحابي في الحقيقة وإنما  
يأخذ من النبي . ووصف السراج بالإتارة لأن السراج قد يكون فاتراً ومنه قولهم " ثلاثة  
تضني : رسول بطيء ، وسراج لا يضيء ، ومائدة ينتظرها من يجيء " . ويجوز أن يكون  
سراجاً معطوفاً على الكاف ويراد به القرآن ، ويجوز أن يكون المعنى وذا سراج أو تالياً  
سراجاً . قوله ﴿ ودع أذاهم ﴾ أي خذ بظواهرهم وادفع عنهم الأسر والقتل وحسابهم  
على الله ، وإضافة أذاهم يحتمل أن يكون إلى الفاعل وإلى المفعول .



---

ثم أمر المؤمنين بما يتعلق بجانب الشفقة على الخلق واكتفى بذكر الزوجات المطلقات قبل  
المسيس لأنه إذا لزم الإحسان إليهن بمجرد العقد وهو المراد بالنكاح ههنا ، فبالوطة يكون  
أولى وقد مر حكمهن في سورة البقرة . في قوله ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾ [   
الآية : 237 ] وذلك لأجل تشطير الصداق . وإنما أعاد ذكرهن ههنا لبيان عدم وجوب  
العدة عليهن . وتخصيص المؤمنات بالذكر دون الكتابيات إيدان بأنهن أولى بتخيرهن  
للنطفة . وفي قوله ﴿ ثم طلقتموهن ﴾ تنبيه على أنه لا تفاوت في هذا الحكم بين قريبة  
العهد من النكاح وبين بعيدة العهد منه ، فإذا لم تجب العدة على البعيدة العهد فلأن لا تجب  
على القريبة العهد أولى . وقد يستدل بكلمة " ثم " على أن تعليق الطلاق بالنكاح لا يصح  
لأن المعية تنافي التراخي . وفي قوله ﴿ فما لكم عليهن ﴾ دليل على أن العدة حق واجب  
للرجال على النساء وإن كان لا يسقط بإسقاط لما فيها من حق الله تعالى أيضاً . ومعنى  
﴿ تعدونها ﴾ تستوفون عددها تقول : عددت الدراهم فاعتدها نحو : كته فآكته .  
ثم عاد إلى تعليم النبي صلى الله عليه وسلم . وفائدة قوله ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾  
وقوله ﴿ مما أفاء الله عليك ﴾ وقوله ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ هي أن الله تعالى اختار  
لرسوله الأفضل الأولى ، وذلك أن سوق المهر إليها عاجلاً أفضل من أن تمسيه وتوجهه .  
وكان التعجيل ديدن السلف ومن الناس من قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجب

عليه إعطاء المهر لأن المرأة لها الامتناع إلى أن تأخذ مهرها ، والنبي عليه السلام لم يكن يستوفي ما لا يجب له كيف وإنه إذا طلب شيئاً حرم الامتناع على المطلوب منه . والظاهر أن طالب الوطاء ولا سيما في المرة الأولى يكون هو الرجل لحياء المرأة ، ولو طلب النبي صلى الله عليه وسلم من المرأة التمكين قبل المهر لزم أن يجب وأن لا جيب ، ولا كذلك أحدنا .

(229/630)

---

ومما يؤكد هذا قوله ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾ صلى الله عليه وسلم يعني حينئذ لا يبقى لها صداق فتصير كالمستوفية مهرها . والجارية إذا كانت سبية مالكتها ومخطوبة سيفه ورمحه فإنها أحل وأطيب من المشتراة لكونها غير معلومة الحال . قال جار الله : السبي على ضربين : سبي طيبة وهي ما سبي من أهل الحرب ، وسبي خبيثة وهي ما سبي ممن له عهد ، فلا جرم قال سبحانه ﴿ مما أفاء الله عليك ﴾ لأن فيء الله لا يطلق إلا على الطيب دون الخبيث ، وكذلك اللاتي هاجرن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من أقاربه غير المحارم أفضل من غير المهاجرات معه . وإنما لم يجمع العم والحال اكتفاءً بجنسيتها مع أن لجمع البنات دلالة على ذلك لامتناع اجتماع أختين تحت واحد ، ولم يحسن الاقتصار في العمة والحالة لإمكان سبق الوهم إلى أن التاء فيهما للوحدة وشرطي استحلال الواهبة

نفسها إرادة استنكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه قال : أحللناها لك إن وهبت  
لك نفسها وأنت تريد أن تستنكحها . وفيه أنه لا بد من قبول الهبة حتى يتم النكاح ، وبه  
استدل أبو حنيفة على جواز عقد النكاح بلفظ الهبة ، وحملها الشافعي على خصائص  
النبي صلى الله عليه وسلم . وعن أبي الحسن الكرخي أن عقد النكاح بلفظ الإجارة جائز  
لقوله ﴿ اللاتي آتيت أجورهن ﴾ قال أبو بكر الرازي : لا يصح لأن الإجارة عقد مؤقت  
وعقد النكاح مؤبد . والظاهر أن ﴿ خالصة ﴾ حال من ﴿ امرأة ﴾ وقال جار الله :  
هي مصدر مؤكد كوعد الله أي خلص لك الإحلال خلوصاً . وفائدة هذا الحال على  
مذهب الشافعي ظاهرة . وقال أبو حنيفة : أراد بها أنها زوجته وهي من أمهات المؤمنين  
فأورد عليه أن أزواجه كلهن خالصات له فلا يبقى لتخصيص الواهبة فائدة . وقوله ﴿ قد  
علمنا ما فرضنا عليهم ﴾ جملة اعتراضية معاها أن الله قد علم ما يجب على المؤمنين في  
حق الأزواج وفي الإماء على أي حدّ وصفة ينبغي أن يكون . ثم بين غاية الإحلال بقوله ﴿  
لكيلا يكون

(230/630)

---

عليك حرج ❁ أي لئلا يكون عليك ضيق في دينك ولا في دنياك حيث أحلنا لك أصناف المنكوحات ❁ وكان الله غفوراً ❁ للذي وقع في الحرج ❁ رحيماً ❁ بالتوسعة والتيسير على عباده.

ثم بين أنه أحل له وجوه المعاشرة بهن من غير إيجاب قسم بينهنّ، لأنه صلى الله عليه وسلم بالنسبة إلى أمته كالسيد المطاع فزوجاته كالمملوكات فلا قسم لهن. والإرجاء التأخير، والإيواء الضم وهما خبران في معنى الأمر. ❁ ومن ابتغيت ممن عزلت ❁ يعني إذا طلبت من كنت تركتها ❁ فلا جناح عليك ❁ في شيء من ذلك وهذه قسمة جامعة للغرض لأنه إما أن يطلق وإما أن يمسك، وإذا أمسك ضاجع أو ترك، وإذا ضاجع قسم أو لم يقسم، وإذا طلق أو عزل فإما أن يترك المعزولة أو يبتغيها.

(231/630)

---

يروى أنه أرجأ منهن سودة وجويرية وصفية وميمونة وأم حبيبة وكان يقسم لهنّ ما شاء كما شاء، وكانت ممن آوى إليه عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب. وروي أنه كان يسوي مع ما خير فيه إلا سودة فإنها وهبت ليلتها لعائشة وقالت: لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نساءك. وقيل: أراد تترك تزوج من شئت من نساء أمتك وتزوج من شئت. وعن الحسن

: وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب امرأة لم يكن لأحد أن يخطبها حتى يدعها .  
ومن قال : إن القسم كان واجباً مع أنه ضعيف بالنسبة إلى مفهوم الآية قال : المراد تؤخرهن  
إن شئت إذ لا يجب القسم في الأول ، وللزوج أن لا ينام عند أحد منهن ﴿ ومن ابتغيت ممن  
عزلت فلا جناح عليك ﴾ في ذلك فابدأ بمن شئت وتم الدور والأول أقوى . ثم قال ﴿  
ذلك ﴾ التفويض إلى مشيئتك ﴿ أدنى ﴾ إلى قرّة عيونهن وقلة حزنهن وإلى رضاهن  
جميعاً لأنه إذا لم يجب عليه القسم . ثم إنه يقسم بينهن حملهن ذلك على تلاففه وتخلصه .  
وفي قوله ﴿ والله يعلم ما في قلوبكم ﴾ وعيد لمن يرض منهن بما دبر الله له ﴿ وكان الله  
علماً ﴾ بذات الصدور ﴿ حليماً ﴾ مع ذلك لا يعاجل بالعقوبة فتحاً لباب التوبة .  
وقوله ﴿ كلهن ﴾ بالرفع تأكيد لنون يرضين ، وقرئ بالنصب تأكيداً للضمير المفعول في ﴿  
آتيهن ﴾ ثم إنه سبحانه شكر لأزواج رسول الله اختيارهن لله ورسوله فأنزل ﴿ لا يحل  
لك النساء من بعد ﴾ قال أكثر المفسرين : أي من بعد التسع المذكورة ، فالتسع نصاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأزواج كما أن الأربع نصاب أمته منهن . وإنه تعالى زاد  
في إكرامهن بقوله ﴿ ولا أن تبدل بهن ﴾ أي ولا يحل لك أن تستبدل بهؤلاء التسع أزواجاً  
أخر بكلهن أو بعضهن ، وأكد النفي بقوله ﴿ من أزواج ﴾ وفائدته استغراق جنس  
جماعات الأزواج بالتحريم . وذهب بعضهم إلى أن الآية فيها تحريم غيرهن ولا المنع من

طلاقهنّ ، والمعنى لايجل لك من النساء من بعد اللاواتي نص على إحلالهنّ من الأجناس  
الأربعة ، وأما

(232/630)

---

غيرهنّ من الكتابيات والإماء بالنكاح والأعريبات والغرائب فلايجل لك التزوُّج بهن .  
وقوله ﴿ ولا أن تبدل بهن ﴾ منع من فعل الجاهلية وهو قولهم " بادلني بامرأتك وابدلك  
بامرأتي " فكان ينزل كل واحد منهما عن امرأته لصاحبه . يحكى أن عيينة بن حصن  
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة من غير استئذان فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : يا عيينة أين الاستئذان ؟ فقال : يا رسول الله ما استأذنت على  
رجل قط ممن مضى منذ أدركت .

ثم قال : من هذه الجميلة إلى جنبك ؟ فقال : هذه عائشة أم المؤمنين . قال عيينة : أفلا أنزل  
لك عن أحسن الخلق . فقال عليه السلام : إن الله قد حرم ذلك . فلما خرج قالت عائشة :  
من هذا يا رسول الله ؟ قال : أحرق مطاع وإنه على ما ترين لسيد قومه . وقوله ﴿ ولو  
أعجبك حسنهن ﴾ في موضع الحال أي مفروضاً إعجابك بهن . قال جار الله : والأظهر  
أن جوابه محذوف يدل عليه ما قبله وهو ﴿ لايجل ﴾ وفائدة هذه الشرطية التأكيد

والمبالغة . واستثنى ممن حرم عليه الإمام . وفي قوله ﴿ وكان الله على كل شيء رقيباً ﴾  
تحذير من مجاوزة حدوده . واعلم أن ظاهر هذه الآية ناسخ لما كان قد ثبت له صلى الله  
عليه وسلم من تحريم مرغوبته على زوجها ، وفيه حكمة خفية ، وذلك أن الأنبياء يشتد  
عليهم برحاء الوحي في أول الأمر ثم يستأنسون به فينزل عليهم وهم يتحدثون مع أصحابهم  
فكان الحاجة إلى تفرغ بال النبي تكون في أول الأمر أكثر لو هي القوة ولعدم إلفه بالوحي ،  
فإذا تكاملت قوته وحصل إلفه بتعاقب الوحي لم يبق له الالتفات إلى غير الله فلم يحتاج إلى  
إحلال التزوج بمن وقع بصره عليها . وعن عائشة : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حتى أحل له النساء . تعني أن الآية نسخت ، ونسخها إما بالسنة عند من يجوز نسخ  
القرآن مجزئاً واحداً ، وأما بقوله ﴿ إنا أحلنا لك ﴾ وترتيب النزول ليس على ترتيب  
المصحف .

(233/630)

---

ثم عاد إلى إرشاد الأمة ، وحالهم مع النبي إما حال الخلوة فالواجب هناك احترام أهله  
وأشار إليه بقوله ﴿ لا تدخلوا ﴾ وإما حال الملاء فالواجب وقتئذ التعظيم بكل ما أمكن  
وذلك قوله ﴿ إن الله وملائكته ﴾ كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه فقيل: لا تدخلوا يا هؤلاء المتحينون للطعام إلا وقت الإذن أي مأذونين وإلا غير ناظرين إناه. وإني الطعام إدراكه، أنى الطعام إني نحو قلاه قلى. وقيل: إناه وقته فقد تلخص أن الإذن مشروط بكونه إلى طعام فلزم منه أن لا يجوز الدخول إذا لم يكن الإذن إلى طعام كالدخول بالإذن لاستماع كلام مثلاً، فأجيب بأن الخطاب مع قوم كانوا موصوفين بالتحين للطعام فمنعوا من الدخول في وقته من غير إذن. وجوز بعضهم أن يكون في الكلام تقديم وتأخير أي لا تدخلوا إلى طعام إلا أن يؤذن لكم فلا يكون منعاً من الدخول في غير وقت الطعام بغير الإذن والأول أولى. ولا يشترط في الإذن التصريح به إذا حصل العلم بالرضا جاز الدخول ولهذا قيل ﴿إلا أن يؤذن﴾ على البناء للمفعول ليشمل إذن الله وإذن الرسول أو العقل المؤيد بالدليل. وقوله ﴿فانتشروا﴾ للوجوب وليبي كقوله

(234/630)

---

﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا﴾ [الجمعة: 10] وذلك للدليل العقلي على أن بيوت الناس لا تصلح للمكث بعد الفراغ مما دعي لأجله، وللدليل النقلى وذلك قوله ﴿ولا مستأنسين لحديث﴾ وهو مجرور معطوف على ﴿ناظرين﴾ أو منصوب على الحال أي لا تدخلوها هاجمين ولا مستأنسين. يروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أومل على



زينب بتمر وسويق وشاة وأمر أنسا أن يدعو بالناس فترادفوا افواجا إلى أن قال : يا رسول الله دعوت حتى ما أجد أحد أدعوه . فقال : ارفعوا طعامكم وتفرق الناس وبقي ثلاثة نفر يتحدثون فأطالوا فقام رسول الله ليخرجوا فانطلق غلى حجرة عائشة فقال : السلام عليكم اهل البيت فقالوا : وعليك السلام يا رسول الله كيف وجدت أهلك ؟ وطاف بالحجرات فسلم عليهن ودعون له ورجع فإذا الثلاثة جلوس يتحدثون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد الحياء وذلك قوله ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم ﴾ اي من إخراجكم فلما رآوه متوليا خرجوا فرجع فنزلت الآية ناهية للتقلاء أي يطيلوا الجلوس يستأنس بعضهم ببعض لأجل حديث يحدثه به أو يستأنسون حديث اهل البيت واستماعه . ومعنى ﴿ لا يستحي ﴾ لا يمتنع ولا يترك كما مر في أول البقرة . والضمير في ﴿ سألموهن ﴾ لنساء النبي بقريظة الحال . قال الراوي : إن عمر كان يجب ضرب الحجاب عليهن محبة شديدة وكان يقول : يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فنزلت . والمتاع الماعون وما يحتاج إليه . وثاني مفعولي ﴿ فاسألوهن ﴾ محذوف وهو المتاع المدلول عليه بما قبله . ﴿ ذلكم ﴾ الذي ذكر من السؤال من وراء الحجاب ﴿ أظهر ﴾ لأجل قلوبكم لأن العين روزنة القلب ومنها تنشأ الفتنة غالباً . وروي أن بعضهم قال : نهينا أن نكلم بنات عمنا إلا من وراء حجاب لئن

مات محمد لأتزوجن فلانة عنى عائشة ، فأعلم الله أن ذلك محرم بقوله ﴿ وما كان ﴾ اي  
وما صح ﴿ لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ بوجه من الوجوه ﴿ ولا أن

(235/630)

---

تتكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم ﴿ الإيذاء والنكاح ﴾ كان عند الله ﴿ ذنباً ﴾  
عظيماً ﴿ لأن حرمة الرسول ميتاً كحرمة حياً .

ثم بين بقوله ﴿ إن تبدوا شيئاً ﴾ الآية . إنهم إن لم يؤذوه في الحال ولكن عزموا على إيذائه  
أو نكاح أزواجه بعده فالله عالم بكل شيء فيجازيهم بحسب ذلك . ثم إنه لما أنزل الحجاب  
استثنى المحارم بقوله ﴿ لا جناح عليهن ﴾ أي لا إثم عليهن في ترك الاحتجاب من هؤلاء .  
قال في التفسير الكبير عند الحجاب : لما أمر الله الرجل بالسؤال من رواء الحجاب فيفهم  
كون المرأة محجوبة عن الرجل بالطريق الأولى ، وعند الاستثناء قال ﴿ لا جناح عليهن ﴾  
فرفع الحجاب عنهن فالرجال أولى بذلك . وقدم الآباء لأن اطلاعهم على بناتهم أكثر فقد  
رأوهن في حالة الصغر ، ثم الأبناء ثم الأخوة ، وقدم بني الإخوة لأن بني الأخوات آبائهم  
ليسوا بمحارم إنما هم أزواج خالات أبنائهم فقد يصف الابن خالته عند أبيه ففي ذلك نوع

مفسدة فأوجبت التأخر عن رتبة المحرمية ، ولم يذكر العم والحال لأنهما يجريان مجرى  
الوالدين ، أو لأنهما قد يصفيان لأبناهما وأبناؤهما غير محارم .

(236/630)

---

وقد يستدل بقوله ﴿ ولا نسأهن ﴾ مضافة إلى المؤمنات أنه لا يجوز الكشف للكافرات  
في وجه ، وأخر الممالك لأن محرميتهم كالأمر الضروري والإلزامية في الكشف لهم  
ظاهرة ولهذا عقبه بقوله ﴿ واتقين ﴾ فإن الكشف لهم مشروط بشرط سلامة العاقبة  
والأمن من الفتنة . ومنهم من قال : المراد من كان منهم دون البلوغ . قال جار الله : في نقل  
الكلام من الغيبة إلى الخطاب في قوله ﴿ واتقين ﴾ فضل تشديد وبعث على سلوك طريقة  
التقوى فيما أمرن به من الاحتجاب كأنه قيل : وليكن عملكن في الحجب أحسن مما كان  
وأنتن غير محتجبات ليفضل سركن علنكن . ثم أكد الكل بقوله ﴿ إن الله كان على كل  
شيء شهيداً ﴾ وفيه أنه لا يتفاوت في علمه ظاهر الحجاب وباطنه . ثم كمل بيان حرمة  
النبي بأنه محترم في الملاء الأعلى فليكن واجب الاحترام في املاء الأدنى ، وقد مر معنى الصلاة  
في السورة . وإنما قال هناك ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ وقال ههنا ﴿ إن الله  
وملائكته يصلون ﴾ ليلزم منه تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم : وذلك لأن أفراد الواحد

بالذكر وعطف الغير عليه يوجب تفضيلاً للمذكور على المعطوف ، فكأنه سبحانه شرف  
الملائكة بضمهم مع نفسه بواسطة ضلالتهم على النبي صلى الله عليه وسلم . واستدل  
الشافعي : بقوله ﴿ صلوا عليه سلموا ﴾ وظاهر الأمر للوجوب أن الصلاة في التشهد  
واجبة وكذا التسليم لأنه لا يجب بالاتفاق في غير الصلاة فيجب فيها . وذكر المصدر  
للتأكيد ليكمل السلام عليه وهو قول المصلي : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .  
ولم يؤكد الصلاة هذا التأكيد لأنها كانت مؤكدة بقوله ﴿ إن الله وملائكته يصلون ﴾ وسئل  
النبي كيف نصلي عليك يا رسول الله ؟ فقال : قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد كما  
صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد كما باركت على إبراهيم وآل  
إبراهيم إنك حميد مجيد . وعنه صلى الله عليه وسلم " من صلى عليّ مرة صلى الله عليه  
عشراً " ومن العلماء من

(237/630)

---

أوجب الصلاة كلما جرى ذكره لما روي في الحديث " من ذكرت عنده فلم يصل عليّ فدخل  
النار فأبعده الله " ومنهم من أوجبها في كل مجلس مرة وإن تكرر ذكره كما قيل في آية  
السجدة وتشميت العاطس ، وكذلك في كل دعاء في أوله وآخره . ومنهم من أوجبها في

العمر مرة ، وكذا قال في إظهار الشهادتين . والأحوط هو الأول وهو الصلاة عليه عند كل

ذكر ، وأما الصلاة على غيره فقد مر الخلاف فيها في سورة التوبة في قوله

﴿ وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ [ الآية : 103 ] ثم رتب الوعيد على إيذاء

الله ورسوله فيجوز أن يكون ذكر الله توطئةً وتشريفاً وإعلاماً بأن إيذاء رسول الله هو إيذاء

الله كقوله تعالى ﴿ فاتبعوني يحببكم الله ﴾ [ آل عمران : 31 ] ويجوز أن يراد بإيذاء الله

الشرك به ونسبته إلى ما لا يجوز عليه . وعن عكرمة : هو فعل أصحاب التصاوير الذين

يرومون تكوين خلق كخلق الله . وقيل : أذى رسول الله قولهم إنه ساحر أو شاعر أو كاهن

أو مجنون . وقيل : طعنهم عليه في نكاح صفية بنت حي ، والأظهر التعميم . وعن بعضهم

أن اللعن في الدارين هو جزاء من يؤذي الله ، وإعداد العذاب المهين هو جزاء من يؤذي

رسول الله ، ولعل الفرق لاغ . ثم رتب وعيدا آخر على إيذاء المؤمنين والمؤمنات ولكن

قيده بقوله ﴿ بغير ما اكتسبوا ﴾ لأنه إذا صدر عن أحدهم ذنب جاز إيذاؤه على الوجه

المحدود في الشرع ، ولعل المراد هو الإيذاء القولي لقوله ﴿ فقد احتملوا بهتاناً ﴾ يوحتملن

يقال : احتمال البهتان سببه الإيذاء القولي ، واحتمال الإثم المبين سببه الإيذاء الفعلي ،

ويحتمل أن يكون كلاهما وعيد الإيذاء القولي ، وإنما وقع الاكتفاء به لأنه أجرح للقلب ولا

مكان الاستدلال به على الفعلي ، ولأن إيذاء الله لا يكون إلا بالقول إلا إذا جعل السجود

لصنم "إيذاء . قيل : نزلت في ناس من المنافقين كانوا يؤذون علياً رضي الله عنه . وقيل :  
في إفك عائشة . وقيل : في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات .

(238/630)

---

ثم أراد أن يدفع عن أهل بيت نبيه وعن أمته المثالب التي هي مظان لصوق العار فقال ﴿ يا  
أيها النبي ﴾ الآية . ومعنى ﴿ يدنين عليهن ﴾ يرخين عليهن . يقال للمرأة إذا زل الثوب  
عن وجهها أدنى ثوبك على وجهك . ومعنى التبويض في ﴿ من جلايبهن ﴾ أن يكون  
للمرأة جلايب فتقتصر على واحد منها ، أو أريد طرف من الجلاب الذي لها . وكانت  
النساء في أول الإسلام على عاداتهن في الجاهلية متبدلات يبرزن في درع وخمار من غير  
فصل بين الحرة والأمة ، فأمرن بلبس الأردية والملاحف وستر الرأس والوجوه ﴿ ذلك ﴾  
الإدناء ﴿ أدنى ﴾ وأقرب إلى ﴿ أن يعرفن ﴾ أنهن حرائر أو أنهن لسن بزانيات فان التي  
سترت وجهها أولى بأن تستر عورتها ﴿ فلا يؤذنين ﴾ لاهن ولا رجاهن أقاربهن لأن أكثر  
الإيذاء والطعن إنما يتفق من جهة نساء العشيرة إذا كن مرثيات فضلاً عن كونهن مزينات  
﴿ وكان الله غفوراً ﴾ لما قد سلف ﴿ رحيماً ﴾ حين ارشدكم إلى هذا الأدب  
الجميل . ولما أوعدهم بعذاب الآخرة خوّفهم بعقاب الدنيا قائلاً ﴿ لئن لم ينته المنافقون ﴾

عن الإيذاء ❖ والذين في قلوبهم مرض ❖ وهم الضعفة الإيمان أو الزناة وأهل الفجور ❖  
والمرجعون ❖ في مدينة الرسول وهم الخائضون في أخبار السوء من غير حقيقة ، سمي  
بذلك لكونه خبراً متزلزلاً غير ثابت من الرجفة وهي الزلزلة .

(239/630)

---

روي أن ناساً كانوا إذا خرجت سرايا رسول الله يوقعون في الناس أنهم قتلوا أو هزموا وكانوا  
يقولون قد أتاكم العدو ونحو ذلك . ومعنى ❖ لنغرينك بهم ❖ لنسلطنك عليهم وهو مجاز  
من قولهم : أغريت الجارحة بالصيد . المراد لناأمرتك بأن تفعل ما يضطرهم إلى الجلاء ثم لا  
يساكنونك في المدينة إلا زمناً قليلاً ريثما يتأهبون فيرتحلون بأنفسهم وعيالهم . ومعنى " ثم "  
تراخي الرتبة كأنه يفعل بهم أفاعيل تسوءهم إلى أن يبلغ حد الاضطرار فيزعجهم ، ويجوز  
أن يكون ❖ قليلاً ❖ منصوب على الحال ايضاً ومعناه لا يجاورونك غلاً أقلاء أذلاء  
ملعونين . وفي قوله ❖ لا يجاورونك ❖ عطف على جواب القسم كأنه قيل : إن لم ينتهوا لا  
يجاورونك ❖ سنة الله ❖ أي سنة الله في الدين ينافقون في الأنبياء أن يقتلوا حيثما ثقفوا .  
وقال مقاتل : أراد كما قتل واسر أهل بدر ❖ ولن تجد لسنة الله تبديلاً ❖ أي ليست هذه  
السنة مثل الحكم الذي يتبدل وينسخ فإن النسخ يكون في الأحكام لا في الأفعال

والأخبار . ثم إن المشركين واليهود كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت قيام الساعة استهزاء وامتحاناً فأمر نبيه أن يقول : إن ذلك العلم مما استأثر الله ولكنها قريبة الوقوع . ومعنى ﴿ قريباً ﴾ شيئاً قريباً أو يوماً أو زماناً . ثم أوعدهم بما أعد لهم من عذاب السعير . ومعنى تغليب وجوههم تصريحها في الجهات كاللحم يدار على النار حين يشوى ، أو تغييرها عن أحوالها ، أو تحويلها عن هياتها ، أو نكسها على رؤوسها . والوجه عبارة عن الجملة وخص بالذكر لأنه اشرف وأكرم ، وإذا كان الأشرف معرضاً للعذاب فالأخس أولى .

(240/630)

---

ثم حكى أنهم يعترفون ويتمنون ولا ينفعهم شيء من ذلك ثم يطلبون بعض التشفّي بالدعاء على من أضلهم . قوله ﴿ ضعفين ﴾ أي ضعفاً لضلالهم وضعفاً لإضلالهم . من قرأ ﴿ لعناً كبيراً ﴾ بالباء الموحدة فالمراد أشد اللعن وأفظعه ، ومن قرأ بالثاء المثلثة أراد تكثير عدد اللعن وقد علموا أن العذاب حاصل فطلبوا ما ليس بحاصل وهو زيادة العذاب وكثرة اللعن أو عظمه . قوله ﴿ لا تكونوا كالذين اذوا موسى ﴾ قال المفسرون : نزلت في شأن زيد وزينب وما سمع فيه من قالة بعض الناس . وإيذاء موسى هو حديث المومسة التي



أرادها قارون على قذف موسى ، أو حديث الأذرة أو البرص الذي قرفوه بذلك ففر الحجر بثوبه حتى رأوه عرياناً وقد مر في " البقرة " . وقيل : اتهمهم إياه بقتل هارون وكان قد خرج معه إلى الجبل فمات هناك فحملته الملائكة ومروا به عليهم ميتاً حتى أبصروه فعرفوا أنه غير مقتول ، أو أحياه الله عز وجل فأخبرهم ببراءة موسى ومعنى ﴿ مما قالوا ﴾ من مؤدى قولهم أو من مضمون مقولهم ﴿ وكان عند الله وجيها ﴾ ذا جاه ومنزلة .  
فذلك كان يذب ويدفع عنه المثالب والمطاعن كما يفعل الملك بمن له عنده قربة .

(241/630)

---

وروي عن شنبوذ وكان عبداً لله . ثم أشار إلى ما ينبغي أن يكون المؤمن عليه فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾ والمعنى راقبوا الله في حفظ ألسنتكم وتقويم أركانكم بسداد قولكم ، فبتقوى الله يصلح العمل وبصلاح العمل تكفر السيئات وترفع الدرجات . أمرهم أولاً بالتخلية وهي ترك الإيذاء وثانياً بالتحلية وهي التقوى الموجبة لتحصيل الأخلاق الفاضلة ، ثم علق الفوز العظيم بالطاعة المسماة بالأمانة في قوله ﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ فقيل : العرض حقيقة . وقيل : أراد المقابلة أي قابلنا الأمانة بالسموات فرجحت الأمانة .  
والعرض أسهل من الفرض ولهذا كفر إبليس بالإباء ولك يكفر هؤلاء بالإباء لأن هناك

استكباراً وههنا استصغاراً بدليل قوله ﴿ وَأَشْفَقْنَا مِنْهَا ﴾ وقد يقال: المضاف محذوف  
أي عرضناها على أهل السموات والأرض والجبال وإنما صير إلى هذا التكلف لاستبعاد  
طلب الطاعة من الجمادات، ولم يستبعده أهل البيان لأن المراد تصوير عظم الأمانة وثقل  
حملها فمثلت حال التكليف في صعوبته وثقل محمله بحالة المتحملة المفروضة لو عرضت  
على هذه الأجرام العظام. واعلم أن التكليف هو الأمر بخلاف ما في الطبيعة، فهذا النوع  
من التكليف ليس في السموات والأرض والجبال لأن السماء لا يطلب منها الهبوط،  
والأرض لا يطلب منها الصعود ولا الحركة، والجبال لا يطلب منها السير، وكذا الملائكة  
ملهمون بالتسبيح والتقديس. وسمي التكليف أمانة لأن من قصر فيه فعليه الغرامة ومن  
أداة فله الكرامة. فعرض الأمانة بهذا المعنى على هذه الأجرام وإياؤها من حملها هو عدم  
صلوحها لهذا الأمر، أو المراد هو التصوير المذكور. وقد خص بعضهم التكليف بقول "لا  
إله إلا الله". والأظهر عندي أن الأمانة هي الاستعداد الذي جبل كل نوع من المخلوقات  
عليه، وحمل الأمانة عبارة عن عدم أداء حقها كما يقال: فلان ركب عليه الدين. فكل من  
أخرج ما في قوته إلى الفعل فهو مؤد للأمانة وقاضٍ حقها وإلا فهو حامل

(242/630)

---

لها . ولا ريب أن السموات مسخرات بأمر الله كل يجري لأجل مسمى ، والأرض ثابتة في مستقرها ، والجبال راسخة في أمكنتها ، وهكذا كل نوع من الأنواع مما يطول تعدادها وإليه الإشارة بقوله سبحانه ﴿ وما منا إلا له مقام معلوم ﴾ [ الصافات : 164 ] إلا الإنسان فإن كثيراً من الأشخاص بل أكثرهم مائلة إلى اسفل السافلين الطبع فلا جرم لم يقض حق الأمانة وانحط إلى رتبة الأنعام فوصف بالظلمية لأنه صرف الاستعداد في غير ما خلق لأجله ، وبالجهولية لأنه جهل خاصة عاقبة إفساد الاستعداد ، أو علم ولم يعمل بعلمه فنفي عنه العلم لاتفاء ثمرته . فاللام في ﴿ الإنسان ﴾ للجنس وحمل الشيء على بعض الجنس يكفي في صدقه على الجنس .

(243/630)

---

وفيه لطيفة أخرى مذكورة في تأويل آخر سورة البقرة . وذكروا في سبب الإشفاق أن الأمانة لا تقبل إما لعزتها ونفاستها كالجواهر الثمينة ، أو لصعوبة حفظها كالزجاج مثلاً ، وكلا المحذورين موجود في التكليف . وأيضاً كان الزمان نهب وغارة إذ العرض كان بعد خروج آدم من الجنة والشيطان وجنوده كانوا في قصد المكلفين والعامل لا يقبل الوديعة في مثل ذلك الوقت . وأيضاً قد لا يقبل الأمانة لعسر مراعاتها ولاحتياجها إلى تعهد ومؤنة كالحیوان

المحتاج إلى العلف والسقي والتكليف كذلك فإنه يحتاج إلى تربية وتنمية بخلاف متاع يوضع في صندوق أو بيت ، فهذه الأشياء علمن ما في التكليف من التبعات وجهلها الإنسان فقبله فكان جهولاً ، وقد ظلم آدم نفسه بالمخالفة فكان ظلوماً وكذا أولاده الذين ظلموا أنفسهم بالعصيان وجهلوا ما عليهم من العقاب . واعتذر بعضهم عن الإنسان أنه نظر إلى جانب من كلفه وقال المودع عالم قادر لا يعرض الأمانة إلا على أهلها ، وإذا أودع لا يتركها بل يحفظها بعينه وعونه فقبلها وقال ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ [ الفاتحة : 5 ] وقيل : إنه كان ظلوماً جهولاً في ظن الملائكة حيث قالوا ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ﴾ [ البقرة : 30 ] وقال الحكيم : المخلوقات على قسمين : مدرك وغير مدرك . والمدرك منه من يدرك الجزئي فقط كالبهائم تدرك الشعير وتأكله ولا تفكر في عواقب الأمور ولا تنظر في الدلائل ، ومنه من يدرك الكلبي دون الجزئي كالمك يدرك الكليات ولا يدرك لذة الجماع والأكل ولهذا ﴿ وقالوا سبحانك لا علم لنا ﴾ [ البقرة : 32 ] فاعترفوا بعدم علمهم بتلك الجزئيات . ومنه من يدرك الأمرين وهو الإنسان له لذات بأمر جزئية فممنع منها لتحصيل لذات حقيقية كلذة الملائكة بعبادة الله ومعرفة . فغير الإنسان إن كان مكلفاً كان بمعنى كونه مخاطباً لا بمعنى الأمر بما فيه كلفة ومشقة . وفي قوله ﴿ وحملها الإنسان ﴾ دون أن يقول " وقبلها " إشارة إلى ما في التكليف من

---

الثقل وإلى ما يستحقه عليه من الأجر لو حملة كما أمر وإلى حيث أمر والإغرم وجرم . ( لطيفة ) . الأمانة عرضت على آدم فقبلها وكان أميناً عليها ، والقول قول الأمين فهو فائز . وأما أولاده فأخذوا الأمانة منه والآخذ من الأمين ليس بمؤمن بل ضامن ولهذا لا يكون وارث المودع مقبول القول فلم يكن له بد من تجديد عهد وإيمان حتى يصير أميناً عند الله ويصير القول قوله فيكون له ما كان لآدم من الفوز ، ولهذا ذكر ما فيه عاقبة حمل الأمانة قائلاً ﴿ ليعذب ﴾ إلى قوله ﴿ ويتوب ﴾ إشارة إلى الفريقين . ثم وصف نفسه بكونه غفوراً رحيماً بإزاء كون الإنسان ظلوماً جهولاً ولا يخفى ما في هذه الإشارة من البشارة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 5 صـ 468 . 479 ﴾

(245/630)

---

وقال الخطيب الشربيني :

ولما ذكر تعالى ما فرض في الأزواج والإماء الشامل للعدل في عشرينهن وكان صلى الله عليه وسلم أعدل الناس فيهما وأشد هم لله خشية ، وكان يعدل بينهما ويعتذر مع ذلك عن ميل القلب الذي هو خارج عن طوق البشر بقوله : " اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما

لا أملك " خفف عنه سبحانه وتعالى بقوله:

﴿ ترجي ﴾ أي : تؤخر وتترك مصاحبها ﴿ من تشاء منهمن وتؤوي ﴾ أي : تضم  
﴿ إليك من تشاء ﴾ وتضاجعها ، وقرأ نافع وحفص وحمزة والكسائي بياء ساكنة بعد  
الجيم من الإرجاء أي : تؤخرها مع أفعال تكون بها راجية لعطفك ، والباقون بهمزة  
مضمومة وهو مطلق التأخير ﴿ ومن ابتغيت ﴾ أي : طلبت ﴿ ممن عزلت ﴾ أي : من  
القسمة ﴿ فلا جناح عليك ﴾ أي : في وطئها وضمها إليك .

تنبيه : اختلف المفسرون في معنى هذه الآية : فأشهر الأقوال أنها في القسم بينهم ، وذلك  
أن التسوية بينهم في القسم كانت واجبة عليه ، فلما نزلت هذه الآية سقط عنه وصار  
الاختيار إليه فيهن . وقال ابن زيد : نزلت هذه الآية حين غار بعض أمهات المؤمنين على  
النبي صلى الله عليه وسلم وطلب بعضهن زيادة في النفقة فهجرهن النبي صلى الله عليه  
وسلم شهراً حتى نزلت آية التخيير ، فأمره الله عز وجل أن يخيرهن بين الدنيا والآخرة وأن  
يجلي سبيل من اختارت الدنيا ، ويمسك من اختارت الله ورسوله على أنهن أمهات  
المؤمنين ، وأن لا ينكحن أبداً ، وعلى أن يؤوي إليه من يشاء ويرجي من يشاء فيرضين ،  
قسم لهن أو لم يقسم قسم ، لبعضهن دون بعض ، أو فضل بعضهن في النفقة والقسمة فيكون  
الأمر في ذلك إليه يفعل كيف يشاء ، وكان ذلك من خصائصه فرضين بذلك واخترته على  
هذا الشرط ، وذلك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة إلى أمته نسبة السيد

المطاع. والرجل وإن لم يكن نبياً فالزوجة في ملك نكاحه ، والنكاح عليها رق ، فكيف زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة إليه ، فإذا هن كالمملوكات له ولا يجب لقسم بين المملوكات .

(246/630)

---

واختلفوا هل أخرج أحداً منهن عن القسم ؟ فقال بعضهم : لم يخرج أحداً منهن عن القسم بل : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ما جعل الله له من ذلك يسوى بينهن في القسم ، إلا سودة فإنها رضيت بترك حقها من القسم ، وجعلت يومها لعائشة" وقيل : أخرج بعضهن .

روى جرير عن منصور عن أبي رزين قال : لما نزلت آية التخيير أشفقن أن يطلقهن فقلن يا رسول الله : اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت ودعنا على حالنا فنزلت هذه الآية فأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهن ، وآوى إليه بعضهن ، فكان ممن أوى : عائشة وحفصة وزينب وأم سلمة ، وكان يقسم بينهن سواء ، وأرجأ منهن خمساً : أم حبيبة وميمونة وسودة وصفية وجويرية ، فكان لا يقسم لهن ما شاء ، وقال مجاهد : ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ أي : تعزل من تشاء منهن بغير طلاق ، وترد إليك من تشاء

بعد العزل بلا تجديد عقد ، وقال ابن عباس : تطلق من تشاء ومنهن وتمسك من تشاء .  
وقال الحسن : ترك نكاح من شئت من نساء أمتك . قال : وكان النبي صلى الله عليه  
وسلم إذا خطب امرأة لم يكن لغيره خطبتها حتى يتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقيل : تقبل من تشاء من المؤمنات اللاتي يهين أنفسهن لك فتؤويها إليك وتترك من تشاء فلا  
تقبلها ، وروى هشام عن أبيه قال : " كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي  
صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل فلما نزلت  
ترجي من تشاء منهن قلت : يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك " ﴿ ذلك ﴾ أي  
: التفويض إلى مشيئتك ﴿ أدنى ﴾ أي : أقرب ﴿ أن ﴾ أي : إلى أن ﴿ تقرأ عينهن ﴾ أي  
: بما حصل لهن من عشرتك الكريمة ، وهو كناية عن السرور والطمأنينة ببلوغ المراد ؛ لأن  
من كان كذلك كانت عينه قارة ، ومن كان مهموماً كانت عينه كثيرة القلب ، هذا إذا كان  
من القرار بمعنى السكون .

(247/630)

---

ويجوز أن يكون من القر الذي هو ضد الحر ؛ لأن السرور تكون عينه باردة ، والمهموم تكون  
عينه حارة ، فذلك يقال للصديق : أقر الله تعالى عينك . وللعُدو : سخن الله عينك



﴿ ولا يحزن ﴾ أي : بالفراق وغيره مما يحزن من ذلك ﴿ ويرضين ﴾ لعلمهن أن ذلك من الله تعالى ﴿ بما أتتهن ﴾ أي : من الأجور ونحوها من نفقة وقسم وإيثار وغيرها . ثم أكد ذلك بقوله تعالى : ﴿ كلهن ﴾ أي : ليس منهن واحدة لاهي كذلك ؛ لأن حكم كلهن فيه سواء ، إن سويت بينهن وجدن ذلك تفضلاً منك ، وإن رجحت بعضهن علمن أنه بحكم الله تعالى فتطمئن نفوسهن ، وزاد ذلك تأكيداً لما لذلك من الغرابة بقوله تعالى : ﴿ والله ﴾ أي : بما له من الإحاطة بصفات الكمال ﴿ يعلم ما في قلوبكم ﴾ أي : الخلاق كلهم ، فلا يدع أن يعلم ما في قلوب هؤلاء ﴿ وكان الله ﴾ أي : أزلاً وأبداً ﴿ عليماً ﴾ أي : بكل شيء من طبيعه ومن يعصيه ﴿ حليماً ﴾ لا يعاجل من عصاه بل يديم إحسانه إليه في الدنيا ، فيجب أن يتقي لعلمه وحلمه ، فعلمه موجب للخوف منه وحلمه مقتضٍ للاستحياء منه ، وأخذ الحليم شديداً ، فينبغي لعبده الحب له أن يحلم عن يعلم تقصيره في حقه ، فإنه سبحانه يأجره على ذلك بأن يحلم عنه فيما علمه منه ، ويرفع قدره ويعلي ذكره .

وروى البخاري في التفسير عن معاذ عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن في يوم المرأة منا بعد أن أنزلت هذه الآية ﴿ ترجي من تشاء ﴾ الآية قلت لها : ما كنت تقولين ؟ قالت : كنت أقول له : إن كان ذاك إلي فإني لا أريد يا رسول الله أن أوثر عليك أحداً .

ولما أمره الله تعالى بالتخيير وخيرهن واخترن الله ورسوله زاد الله تعالى سرورهن بقوله  
تعالى:

(248/630)

---

﴿ لا يجلب لك النساء من بعد ﴾ أي: بعد من معك من هؤلاء التسع اللاتي اخترتك شكراً  
من الله لهن؛ لكونهن لما نزلت آية التخيير اخترن الله ورسوله فحرم عليه النساء سواهن،  
ونهاه عن تطلقهن وعن الاستبدال بهن بقوله تعالى: ﴿ ولا أن تبدل بهن ﴾ أي: هؤلاء  
التسع، وأعرق في النفي بقوله تعالى: ﴿ من ﴾ أي: شيئاً من ﴿ أزواج ﴾ أي: بأن  
تطلقهن أي: هؤلاء المعينات أو بعضهن وتأخذ بدلها من غيرهن ﴿ ولو أعجبك  
حسنهن ﴾ أي: النساء المغايرات لمن معك. قال ابن عباس: يعني أسماء بنت عميس  
الختمية امرأة جعفر بن أبي طالب، فلما استشهد أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أن يخطبها فنهي عن ذلك، وقرأ أبو عمرو ولا تحل لك بالتاء الفوقية والباقون بالياء التحتية،  
وشدد البزي التاء من أن تبدل.

تنبيه: في الآية دليل على إباحة النظر إلى من يريد نكاحها لكن من غير العورة في الصلاة،  
فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين، ومن الأمة ما عدا ما بين السرة والركبة، واحتج

لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم للمغيرة وقد خطب امرأة: "انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما أن تدوم المودة والإلفة" رواه الحاكم وصححه . وقوله تعالى: ﴿إِلا ما ملكت يمينك﴾ استثناء من النساء؛ لأنه يتناول الأزواج والإماء أي: فتحل لك، وقد ملك بعدهن مارية وولدت له إبراهيم ومات، واختلفوا هل أبيض له النساء من بعد؟ قالت عائشة: "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له النساء" أي: فنسخ ذلك، وأبيض له أن ينكح أكثر منهن بآية ﴿إنا أحللنا لك أزواجك﴾، فإن قيل: هذه الآية متقدمة وشرط النسخ أن يكون متأخراً؟  
أجيب: بأنها مؤخرة في النزول مقدمة في التلاوة، وهذا أصح الأقوال.

(249/630)

---

وقال أنس: مات على التحريم، وقال عكرمة والضحاك: معنى الآية لا تحل لك النساء بعد التي أحللنا لك بالصفة التي تقدم ذكرها، وقيل لأبي بن كعب: لو مات نساء النبي صلى الله عليه وسلم أكان يحل له أن يتزوج فقال: وما يمنعه من ذلك قيل: قوله تعالى: ﴿لا تحل لك النساء من بعد﴾ قال: إنما أحل الله تعالى له ضرباً من النساء فقال: ﴿يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك﴾ (الأحزاب: )

ثم قال ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ قال أبو صالح : أمر أن لا يتزوج أعرابية ولا غريبة ويتزوج من نساء قومه من بنات العم والعمة ، والخال والخالة إن شاء ثلثمائة وقال مجاهد : معناه لا تحل لك اليهوديات ولا النصرانيات بعد المسلمات ولا أن تبدل بهن ، يقول : ولا أن تبدل بالمسلمات غيرهن من اليهود والنصارى . وقال ابن زيد في قوله تعالى : ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ كانت العرب في الجاهلية يتبادلون بأزواجهم يقول الرجل للرجل : بادلني بامرأتك وأبادلك بامرأتي تنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي فأنزل الله تعالى : ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ يعني : تبادل بأزواجك غيرك بأن تعطيه زوجتك وتأخذ زوجته إلا ما ملكت يمينك فلا بأس أن تبادل بجاريك من شئت ، فأما الحرائر فلا .

روى عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم بغير إذن ومعه عائشة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم " يا عيينة أين الاستئذان قال : يا رسول الله ما استأذنت على رجل من مضر مذ أدركت ، ثم قال : من هذه الحميرة إلى جنبك فقال : هذه عائشة أم المؤمنين ، فقال عيينة : أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد حرم ذلك ، فلما خرج قالت عائشة : من هذا يا رسول الله ؟ قال : هذا أحمق مطاع وإنه على ما ترين لسيد قومه " .

(250/630)

---

ولما أمر تعالى في هذه الآيات بأشياء ونهى عن أشياء ، وحد حدوداً حذر من التهاون  
بشيء منها ولو بنوع تأويل بقوله تعالى : ﴿ وكان الله ﴾ أي : الذي لا شيء أعظم منه وهو  
المحيط بجميع صفات الكمال ﴿ على كل شيء رقيباً ﴾ أي : حافظاً عالماً بكل شيء  
قادراً عليه فتحفظوا أمركم ولا تتخطوا ما حد لكم وهذا من أشد الأشياء وعيداً .  
ولما ذكر حالة النبي صلى الله عليه وسلم مع أمته في قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك  
شاهداً ﴾ (الأحزاب : )

ذكر حالهم معه من الاحترام له صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى :  
﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي : ادعوا الإيمان صدقوا دعواكم فيه بأن ﴿ لا تدخلوا بيوت  
النبي ﴾ أي : الذي تأتيه الأنباء من علام الغيوب مما فيه رفعتة في حال من الأحوال أصلاً  
﴿ إلا ﴾ في حال ﴿ أن يؤذن لكم ﴾ أي : ممن له الإذن في بيوته صلى الله عليه وسلم منه ،  
أو ممن يأذن له في الدخول بالدعاء ﴿ إلى طعام ﴾ أي : أكله حال كونكم ﴿ غير ناظرين ﴾  
أي : منتظرين ﴿ أنه ﴾ أي : نضجه وهو مصدر أنى يأتي ، وقرأ هشام وحمزة والكسائي  
بالإمالة وورش بالفتح وبين اللفظين والباقون بالفتح .

ولما كان هذا الدخول بالإذن مطلقاً وكان يراد تقييده قال تعالى : ﴿ ولكن إذا دعيتم ﴾  
أي : ممن له الدعوة ﴿ فادخلوا ﴾ أي : لأجل ما دعاكم له ثم تسبب عنه قوله تعالى :

﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ ﴾ أي: أكلتم طعاماً أو شربتم شراباً ﴿ فانتشروا ﴾ أي: اذهبوا حيث شئتم في الحال ولا تمكثوا بعد الأكل أو الشرب لا مستريحين لقرار الطعام ﴿ ولا مستأنسين لحديث ﴾ أي: طالبين الأناجفة لأجله .

فائدة: قال الحسن: حسبك بالثقل أن الله لم يتجاوز في أمورهم، وعن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت: حسبك بالثقل أن الله تعالى لم يحتملهم .

(251/630)

---

ثم علل ذلك بقوله تعالى: مصوباً الخطاب إلى جميعهم معظماً له بأداة البعد ﴿ إن ذلكم ﴾ أي: الأمر الشديد وهو المكث بعد الفراغ ﴿ كان يؤذي النبي ﴾ أي: الذي هيأناه لسماع ما ننبئه به مما يكون سبب شرفكم وعلوكم في الدارين، فاحذروا أن تشغلوه عن شيء منه، ثم تسبب عن ذلك المانع له من مواجهتهم له بما يزيد أذاه بقوله تعالى: ﴿ فيستحيي منكم ﴾ أي: بأن يأمركم بالانصراف ﴿ والله ﴾ أي: الذي له جميع الأمر ﴿ لا يستحيي من الحق ﴾ أي: لا يفعل فعل المستحيي فيؤديه ذلك إلى ترك الأمر به .

(252/630)

---

تنبيه: قال أكثر المفسرين: نزلت هذه الآية في شأن وليمة زينب حين بنى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما روى ابن شهاب قال: أخبرني أنس بن مالك: "أنه كان ابن عشر سنين فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال: فكانت أمهاتي توطئني على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين وتوفي وأنا ابن عشرين سنة، فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل، وكان أول ما أنزل في بناء رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش أصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروساً فدعا القوم وأصابوا من الطعام ثم خرجوا، وبقي رهط منهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فأطالوا المكث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله عليه وسلم ومشيت حتى جاء عتبة حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها، ثم ظن أنهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه حتى إذا دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يخرجوا فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى إذا بلغ حجرة عائشة فظن أنهم قد خرجوا، فرجع ورجعت معه فإذا هم قد خرجوا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينه الستر ونزلت آية الحجاب، وقال أبو عثمان: واسمه الجعد عن أنس قال: فدخل يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وأرعى السترواني لفي الحجر وهو يقول ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم﴾ إلى قوله تعالى ﴿والله لا

يستحيي من الحق ❁ .

وروي عن ابن عباس : "أنها نزلت في ناس من المسلمين كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأذى بهم فنزلت الآية ❁ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ❁ الآية .

(253/630)

---

وروى أبو يعلى الموصلي عن أنس قال : "بعثني أم سليم برطب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه فأصاب منه ثم أخذ بيدي فخرجنا ، وكان حديث عهد بعرس زينب بنت جحش قال : فمر بنساء من نسائه وعندهن رجال يتحدثون فهيننه وهناه الناس فقالوا : الحمد لله أقر بعينك يا رسول الله فمضى حتى أتى عائشة فإذا عندها رجال قال : فكره ذلك ، وكان إذا كره الشيء عرف في وجهه قال : فأتيت أم سليم فأخبرتها فقال أبو طلحة : لئن كان كما قال ابنك ليحدثن أمر قال : فلما كان من العشي خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر ثم تلا هذه الآية ❁ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا ❁ الآية .



وروى البخاري وغيره عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم عروساً بزینب فقالت لي أم سليم: لو أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها: افعلي فعمدت إلى تمر وأقط وسمن فاتخذت حيسة في برمة وأرسلت بها معي إليه فقال لي: ضعها ثم أمرني فقال: ادع لي رجالاً سماهم، وادع لي من لقيت ففعلت الذي أمرني فرجعت فإذا البيت غاص بأهله" وفي رواية الترمذي أن الراوي قال: قلت لأنس: كم كانوا قال: زهاء ثلثمائة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله تعالى، ثم يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم: اذكروا اسم الله تعالى وليأكل كل رجل مما يليه حتى تصدعوا كلهم عنها، قال الترمذي: فقال لي: يا أنس ارفع فرفعت فما أدري حين وضعت كانت أكثر أو حين رفعت فخرج معي من خرج وبقي قوم يتحدثون فنزلت.

(254/630)

---

ولما كان البيت يطلق على المرأة لملازمتها له عادة أعاد الضمير عليه مراداً به النساء  
استخداماً فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ أي: الأزواج ﴿ مَتَاعاً ﴾ أي: شيئاً من  
آلات البيت ﴿ فاسألوهن ﴾ أي: ذلك المتاع كائنين وكائنات ﴿ من وراء حجاب ﴾ أي  
: سترى ستركم عنهن ويستترهن عنكم، وقرأ ابن كثير والكسائي بفتح السين ولا همزة

بعدها والباقون بسكون السين وهمزة مفتوحة بعدها ﴿ ذلکم ﴾ أي : الأمر العالي الرتبة  
﴿ أظهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ أي : من وسواس الشيطان والريب لأن العين وزيرة القلب  
فإذا لم تر العين لم يشته القلب ، فأما إذا رأت العين فقد يشتهي القلب وقد لا يشتهي ،  
فالقلب عند عدم الرؤية أظهر وعدم الفتنة حينئذ أظهر . روى ابن شهاب عن عروة عن  
عائشة : " أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع وهو  
صعيد أفيح فكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول للنبي صلى الله عليه وسلم احجب  
نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ، فخرجت سودة بنت زمعة زوج  
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فنادها عمر الأقد  
عرفناك يا سودة حرصاً على أن ينزل الحجاب ، فأنزل الله عز وجل الحجاب " ، وعن أنس  
قال : قال عمر : وافقت ربي في ثلاثة قلت : يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم صلى  
، فأنزل الله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم صلى ﴾ (البقرة : )  
وقلت : يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل  
الله تعالى آية الحجاب ، قال : وبلغني ما آذنين رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه قال :  
فدخلت عليهن فجعلت أستقرهن واحدة واحدة فقلت والله لتنتهن أو ليبدله الله تعالى  
أزواجاً خيراً منكن ، حتى أتيت على زينب فقالت : يا عمر أما كان في رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت قال : فخرجت فأنزل الله تعالى ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً ممنكن ﴾ (التحريم : )

(255/630)

الآية .

ولما بين تعالى للمؤمنين الأدب أكده بما يحملهم على ملاطفة نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى : ﴿ وما كان ﴾ أي : وما صح وما استقام ﴿ لكم ﴾ في حال من الأحوال ﴿ أن تؤذوا رسول الله ﴾ فله إليكم من الإحسان ما يستوجب به منكم غاية الإكرام والإجلال فضلاً عن الكف عن الأذى فلا تؤذوه بالدخول إلى شيء من بيوته بغير إذنه أو المكث بعد فراغ الحاجة ولا بغير ذلك .

ولما كان قد قصر صلى الله عليه وسلم عليهن أحل له غيرهن وقصرهن الله عليه بقوله تعالى : ﴿ ولا أن تنكحوا ﴾ أي : فيما يستقبل من الزمان ﴿ أزواجه من بعده ﴾ أي : فراقه بموت أو طلاق سواء أدخل بها أم لا ﴿ أبداً ﴾ زيادة لشرفه وإظهاراً لمزيتة ، ولأنهن أمهات المؤمنين ولأنهن أزواجه في الجنة ، ولأن المرأة في الجنة مع آخر أزواجه كما قاله ابن القشيري ، روي أن هذه الآية نزلت في رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال :

لئن قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنكحن عائشة قال مقاتل بن سليمان : هو طلحة بن عبيد الله فأخبر الله تعالى أن ذلك محرم ، وقال : ﴿ إن ذلكم ﴾ أي : الإيذاء بالنكاح وغيره ﴿ كان عند الله ﴾ أي : القادر على كل شيء ﴿ عظيماً ﴾ أي : ذنباً عظيماً .

فإن قيل : روى معمر عن الزهري أن العالية بنت ظبيان التي طلقها النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت رجلاً وولدت له . أجيب : بأن ذلك كان قبل تحريم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على الناس وقيل : لا تحرم غير الموطوءة لما روي أن أشعث بن قيس تزوج المستعينة في أيام عمر فهم برجمها ، فأخبر بأنه صلى الله عليه وسلم فارقتها قبل أن يمسه فترك من غير نكير ، فأما إمامه صلى الله عليه وسلم فيحرم منهن الموطوءات على غيره إكراماً له بخلاف غير الموطوءات وقيل : لا تحرم الموطوءات أيضاً .  
ونزل فيمن أضمركم نكاح عائشة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(256/630)

---

﴿ إن تبدوا ﴾ أي : بالسنتكم وغيرها ﴿ شيئاً ﴾ أي : من ذلك أو غيره ﴿ أو تحفوه ﴾ في صدوركم ﴿ فإن الله ﴾ أي : الذي له جميع صفات الكمال ﴿ كان ﴾ أي : أزلاً وأبداً

به هكذا كان الأصل ، ولكنه أتى بما يعمه وغيره فقال ﴿ بكل شيء ﴾ أي : من ذلك وغيره ﴿ عليماً ﴾ فهو يعلم ما أسررت وما أعلنتم وإن بالغم في كتمه فيجازي عليه من ثواب وعقاب ، وفي هذا التعميم مع البرهان على المقصود مزيد تهويل ومبالغة في الوعيد . ولما نزلت آية الحجاب قال : الآباء والأبناء والأقارب ونحن أيضاً نكلمهن من وراء حجاب فنزل قوله تعالى :

﴿ لا جناح ﴾ أي : لا إثم ﴿ عليهن في آبائهن ﴾ دخولاً وخلوة من غير حجاب سواء كان الأب من النسب أو من الرضاع ﴿ ولا أبناهن ﴾ أي : من البطن أو الرضاعة ﴿ ولا إخوانهن ﴾ لأن عارهن عارهم فلا فرق أن يكونوا من النسب أو الرضاع ﴿ ولا أبناء إخوانهن ﴾ فإنهن بمنزلة آبائهم ﴿ ولا أبناء أخواتهن ﴾ فإنهن بمنزلة أمهاتهن وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ويابدال الهمزة الثانية ياء خالصة في الوصل وحققتها الباقون وفي الابتداء بالثانية الجميع بالتحقيق ﴿ ولا نسائهن ﴾ أي : المسلمات القربى منهن والبعدى بمنزلة واحدة ، وأما الكافرات فهن بمنزلة الأجانب من الرجال لكن رجح النووي أنه يجوز أن تنظر منها ما يبدو عند المهنة ﴿ ولا ما ملكت أيماهن ﴾ من العبيد لأنهم لما لهنّ عليهم من السلطان يبعد منهم الريبة هيبة لهن مع مشقة الاحتجاب عنهم .

تنبيه : قدم تعالى الآباء ؛ لأن اطلاعهم على بناتهم أكثر وكيف وهم قد رأوا جميع بدن البنات في حال صغرهن ، ثم الأبناء ثم الإخوة وذلك ظاهر ، وإنما الكلام في بني الإخوة

حيث قدمهم الله تعالى على بني الأخوات ، لأن بني الأخوات آباؤهم ليسوا بمحارم خالات  
أبنائهم وبني الإخوة آباؤهم محارم ، ففي بني الأخوات مفسدة ما ، وهي أن الابن ربما يحكي  
خالته عند أبيه وهو ليس بمحرم ولا كذلك في بني الإخوة .

(257/630)

---

فإن قيل : لم يذكر الله تعالى من المحارم الأعمام والأخوال فلم يقل : ولا أعمامهن ولا  
أخوالهن . أجيب عن ذلك بوجهين : أحدهما : أن ذلك معلوم من بني الإخوة وبني الأخوات  
؛ لأن من علم أن بني الأخ للعمات محارم علم أن بنات الأخ للأعمام محارم ، وكذلك الحال في  
أمر الخالة . وثانيهما : أن الأعمام ربما يذكرون بنات الأخ عند أبنائهم وهم غير محارم ،  
وكذلك الحال في ابن الخال .

وذكر ملك اليمين بعد هذا كله لأن المفسدة في التكشف لهم ظاهرة وقوله تعالى  
﴿ واتقين ﴾ عطف على محذوف أي : امتثلن ما أمرتن به واتقين ﴿ الله ﴾ أي : الذي لا  
شيء أعظم منه فلا تقربن شيئاً مما يكرهه وإنما أمرهن لأن الريبة من جهة النساء أكثر لأنه  
لا يكاد الرجل يتعرض إلا لمن ظن بها الإجابة لما يرى من مخايلها ومخايل أشكالها .  
ولما كان الخوف لا يعظم إلا لمن كان حاضراً مطلعاً قال : ﴿ إن الله ﴾ أي : العظيم الشأن

﴿ كان ﴾ أي: أولاً وأبداً ﴿ على كل شيء ﴾ من أفعالكن وغيرها ﴿ شهيداً ﴾ أي: لا يغيب عنه شيء وإن دق فهو مطلع عليكن حال الخلو فلا تخفى عليه خافية .  
ولما أمر تعالى بالاستئذان وعدم النظر إلى نسائه احتراماً له كمل بيان حرمة بقوله تعالى:  
﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ أي: محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس:  
أراد أن الله تعالى يرحم النبي والملائكة يدعون له ، وعن ابن عباس أيضاً: يصلون يركون  
والصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار وقال أبو العالية: صلاة الله تعالى ثناؤه عليه  
عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء .

(258/630)

---

تنبيه: بيان كمال حرمة في ذلك أن حالاته منحصرة في حالتين حالة خلو فذكر ما يدل  
على احترامه في تلك الحالة بقوله تعالى: ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ وحالة تكون في ملاء ،  
والملاء إما الملاء الأعلى ، وإما الملاء الأدنى أما احترامه في الملاء الأعلى ، فإن الله وملائكته  
يصلون عليه ، وأما احترامه في الملاء الأدنى فقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه ﴾  
أي: ادعوه بالرحمة ﴿ وسلموا تسليماً ﴾ أي: حيوه بتحية الإسلام وأظهروا شرفه بكل

ما تصل قدرتكم إليه من حسن متابعتة وكثرة الثناء الحسن عليه والانتقاد لأمره في كل ما  
يأمر به ، ومنه الصلاة والسلام عليه بألسنتكم .

(259/630)

---

روى عبد الرحمن بن أبي ليلى لقيني كعب بن عجرة فقال : الأهدي لك هدية سمعتها من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : بلى فأهدها لي قال : قلنا يا رسول الله قد علمنا  
كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال : "قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد  
كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد" وروى أبو حميد الساعدي  
أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قولوا :  
اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد  
وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد" وروى ابن  
مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم  
علي صلاة" ، وروى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من صلى علي  
واحدة صلى الله عليه عشراً" وروى عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أنه جاء ذات يوم والبشرى ترى في وجهه فقلنا : إنا لنرى البشرى في وجهك



فقال: "جاءني جبريل فقال: يا محمد إن ربك يقرئك السلام ويقول أما يرضيك أن لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشراً، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشراً" وروى عامر بن ربيعة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي، فليقل العبد من ذلك أولي كثر"، وروى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات" وروى عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام" m.

(260/630)

---

تنبيه: دلت الآية على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لأن الأمر للوجوب قالوا: وقد أجمع العلماء أنها لا تجب في غير الصلاة فتعين وجودها فيها والمناسب لها من الصلاة التشهد آخرها فتجب في التشهد آخر الصلاة أي: بعده وهو مذهب الشافعي، وإحدى الروايتين عن أحمد فالقائل بوجودها في العمر مرة في غيرها محجوج بإجماع من قبله، ولحديث كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا فقال: "قولوا اللهم صل على

محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إلى آخره" وقيل: تجب كلما ذكر، واختاره الطحاوي من الحنفية والحلي من الشافعية لقول جابر: "إن النبي صلى الله عليه وسلم رقى المنبر فلما رقى الدرجة الأولى قال: آمين، ثم رقى الثانية فقال: آمين ثم رقى الثالثة فقال: آمين فقالوا: يا رسول الله سمعناك تقول: آمين ثلاث مرات فقال: لما رقيت الدرجة الأولى جاءني جبريل فقال: شقي عبد أدرك رمضان فانسخ منه ولم يغفر له فقلت: آمين، ثم قال: شقي عبد أدرك والديه أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة فقلت: آمين، ثم قال: شقي عبد ذكرت عنده ولم يصل عليك فقلت: آمين"، وفي رواية رقى المنبر فقال: آمين آمين آمين قيل: يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال: قال لي جبريل: رغم أنف رجل أدرك والديه أو أحدهما لم يدخلاه الجنة فقلت: آمين، ثم قال رغم أنف عبد دخل عليه رمضان لم يغفر له فقلت: آمين، ثم قال: رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت: آمين"، وكذلك قوله: ﴿وسلموا﴾ أمر فيجب السلام ولم يجب في غير الصلاة فيجب فيها وهو قولنا في التشهد سلام عليك أيها النبي الخ، وذكر في السلام المصدر للتأكيد ولم يذكره في الصلاة لأنها كانت مؤكدة بقوله تعالى: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ وأقل الصلاة عليه اللهم صل على محمد، وأكملها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت

على إبراهيم وعلى آل إبراهيم

إنك حميد مجيد ، وآل إبراهيم إسماعيل وإسحاق وأولادهما .

فائدة : كل الأنبياء من بعد إبراهيم عليه السلام من ولده إسحاق إلا نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم فإنه من نسل إسماعيل ، ولم يكن من نسله نبى غيره وخص إبراهيم عليه السلام بالذكر لأن الرحمة والبركة لم يجتمعا لنبى غيره فقال الله تعالى : ﴿ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ﴾ (هود : )

فإن قيل : إذا صلى الله وملائكته عليه فأى حاجة به إلى صلاتنا ؟

أجيب : بأن الصلاة عليه ليست لحاجة إليها وإلا فلا حاجة إلى صلاة الملائكة مع صلاة الله تعالى عليه وإنما هو إظهاره وتعظيمه منا شفقة علينا لثبينا عليه ، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشراً " ، وفي رواية أخرى : وملائكته سبعين ، وتجاوز الصلاة على غيره تبعاً له وتكره استقلالاً لأنه في العرف صار شعاراً لذكر الرسل ولذلك كره أن يقال لمحمد عز وجل ، وإن كان عزيزاً جليلاً . ولما أمر الله تعالى باحترام نبيه محمد صلى الله عليه وسلم نهى عن إيذاء نفسه وإيذاء رسوله بقوله تعالى :

﴿ إن الذين يؤذون الله ﴾ أي : الذي لأعظم منه ولا نعمة عندهم إلا من فضله

﴿ ورسوله ﴾ أي: الذي استحق عليهم بما يخبرهم به عن الله تعالى ما لا يقدرُونَ على القيام بشكره ﴿ لعنهم الله ﴾ أي: أبعدهم وأبغضهم ﴿ في الدنيا ﴾ بالحمل على ما يوجب السخط ﴿ والآخرة ﴾ بإدخال دار الإهانة كما قال تعالى: ﴿ وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ (الأحزاب: )

أي: ذاهانة، وهو النار ومعنى يؤذون الله يقولون فيه ما صورته أذى وإن كان تعالى لا يلحقه ضرر، ذلك، حيث وصفوه بما لا يليق بجلاله من اتخاذ الأنداد ونسبة الولد والزوجة إليه.

(262/630)

---

قال ابن عباس: هم اليهود والنصارى والمشركون، فأما اليهود فقالوا: عزير ابن الله، وقالوا: يد الله مغلولة وقالوا: إن الله فقير ونحن أغنياء، وأما النصارى فقالوا: المسيح ابن الله وثالث ثلاثة، وأما المشركون فقالوا: الملائكة بنات الله، والأصنام شركاؤه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل: "كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقلوه: لن يعيدني كما بداني وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي فقلوه: اتخذ الله ولداً وأنا الأحد

الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد " ، وعن أبي هريرة أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى : " يؤذيني ابن آدم سب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار " معنى الحديث : أنه كان من عادة العرب في الجاهلية أن يسبوا الدهر ويذموه عند النوازل لاعتقادهم أن الذي يصيبهم من أفعال الدهر فقال تعالى : أنا الدهر أي : الذي أحل بهم النوازل وأنا فاعل لذلك الذي تنسبونه للدهر في زعمكم وقيل : معنى يؤذون الله يلحدون في أسمائه وصفاته وقيل : هم أصحاب التصاوير ، وعن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " قال الله عز وجل ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي ، فيخلقوا ذرة وليخلقوا حبة أو شعيرة " ، ويحتمل أن يكون ذلك على حذف مضاف أي : أولياء الله كقوله تعالى : ﴿ واسأل القرية ﴾ (يوسف ، ) قال صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى : " من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب " وقال : " من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة " ومعنى الأذى : هو مخالفة أمر الله وارتكاب معاصيه ذكره على ما يتعارفه الناس بينهم ، والله عز وجل منزه عن أن يلحقه أذى من أحد قال بعضهم : أتى بالجلالة تعظيماً والمراد : يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى : ﴿ إنما يبايعون الله ﴾ (الفتح : )

---

وأما إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس : إنه شج في وجهه ، وكسرت  
رباعيته وقيل : ساحر شاعر مجنون .

ولما كان من أعظم أذاه أذى من تابعه ، وكان الأتباع لكونهم غير معصومين يتصور أن يؤذوا  
على الحق قال تعالى مقيداً للكلام :

﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ﴾ أي : الراسخين في صفة الإيمان ﴿ بغير ما  
اكتسبوا ﴾ أي : بغير شيء واقعه متعمدين له حتى أباح أذاهم ﴿ فقد احتملوا ﴾ أي :  
كفوا أنفسهم أن حملوا ﴿ بهتاناً ﴾ أي : كذباً وفجوراً زائداً على الحد موجبا للجزاء في  
الدنيا والآخرة ﴿ وإثماً مبيناً ﴾ أي : ذنباً ظاهراً جداً موجبا للعقاب في الآخرة .

تنبيه : اختلفوا في سبب نزول هذه الآية فقال مقاتل : نزلت في علي بن أبي طالب كانوا  
يؤذونه ويسمعونه ، وقيل : نزلت في شأن عائشة وقال الضحاك والكلبي : نزلت في الزناة  
الذين كانوا يمشون في طريق المدينة يتبعون النساء إذا برزن بالليل لقضاء حوائجهن فيغمزون  
المرأة ، فإن سكنت اتبعوها وإن زجرتهم انتهوا عنها ، ولم يكونوا يطلبون إلا الإماء ولكن  
كانوا لا يعرفون الحررة من الأمة لأن زي الكل كان واحداً ، يخرجن في درع وخمار الحررة والأمة  
، فشكوا ذلك إلى أزواجهن فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه

الآية ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات﴾ الآية.

ثم نهى الحرائر أن يشتهن بالإماء بقوله تعالى:

(264/630)

---

﴿يا أيها النبي﴾ ذكره بالوصف الذي هو منبع المعرفة والحكمة ﴿قل لأزواجك﴾ بدأ بهن لما لهن به من الوصلة بالنكاح ﴿وبناتك﴾ ثنى بهن لما لهن من الوصلة، ولهن من القسمين من الشرف وآخرهن عن الأزواج لأن أزواجه يكفونه أمرهن ﴿ونساء المؤمنين يدين﴾ أي: يقربن ﴿عليهن﴾ أي: على وجوههن وجميع أبدانهن فلا يدعن شيئاً منها مكشوفاً ﴿من جلايبهن﴾ ولا يشتهن بالإماء في لباسهن إذا خرجن لحاجتهن بكشف الشعور ونحوها ظناً أن ذلك أخفى لهن وأستر، والجلباب والقميص وثوب واسع دون الملحفة تلبسه المرأة، والملحفة: ما ستر اللباس، والخمار: وهو كل ما غطى الرأس وقال البغوي: الجلباب الملاءة التي تشتمل بها المرأة فوق الدرع والخمار، وقال حمزة الكرماني، قال الخليل: كل ما يستر به من دثار وشعار وكساء فهو جلباب والكل تصح إرادته هنا، فإن كان المراد القميص فإدناؤه إسباغته حتى يغطي بدنها ورجليها، وإن كان يغطي الرأس فإدناؤه ستر وجهها وعنقها، وإن كان المراد ما يغطي الثياب فإدناؤه تطويله وتوسيعه

بحيث يستر جميع بدنها وثيابها ، وإن كان المراد ما دون الملحفة فالمراد ستر الوجه واليدين  
وقال ابن عباس وعبيدة : أمر نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوههن بالجلابيب إلا  
عيناً واحدة ليعلم أنهن حرائر .

ولما أمر تعالى بذلك علله بقوله تعالى : ﴿ ذلك ﴾ أي : الستر ﴿ أدنى ﴾ أي : أقرب من  
تركه في ﴿ أن يعرف ﴾ أنهن حرائر بما يميزهن عن الإماماء ﴿ فلا ﴾ أي : فتسبب عن  
معرفةهن أن لا ﴿ يؤذين ﴾ ممن يتعرض للإماماء فلا يشتغل قلبك عن تلقي ما يرد عليك من  
الأنباء الإلهية قال ابن عادل : ويمكن أن يقال : المراد يعرفن أنهن لا يزينن لأن من تستر وجهها  
مع أنه ليس بعورة أي : في الصلاة لا يطمع فيها أنها تكشف عورتها ، فبفرض أنهن  
مستورات لا يمكن طلب الزنا منهن انتهى .

(265/630)

---

ولما رقاهن تعالى لهذا الأمر خفف عاقبة ما كن فيه من التشبيه بالإماماء فأخبرهن تعالى  
بوسع كرمه وجوده بقوله تعالى : ﴿ وكان الله ﴾ أي : الذي له الكمال المطلق أزلاً وأبداً  
﴿ غفوراً ﴾ أي : لما سلف منهن من ترك الستر فهو محاء للذنوب عيناً وأثراً ﴿ رحيماً ﴾  
بهن إذ سترهن ومن يمتثل أو امره ويجتنب نواهيه قال البغوي : قال أنس : مرت بعمر جارية



مقنعة فعلاها بالدرة وقال : يا لكاع أتشبهين بالحرائر ألقى القناع ويظهر أن عمر إنما فعل ذلك خوفاً من أن تلبس الإمام بالحرائر فلا يعرف الحرائر فيعود الأمر كما كان .  
ولما كان المأذون بما مضى وغيره أهل النفاق ومن دانا هم حذرهم بقوله تعالى مؤكداً دفعاً لظنهم دوام الحلم عليهم :

﴿ لئن لم ينته ﴾ عن الأذى ﴿ المنافقون ﴾ أي : الذين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام  
﴿ والذي في قلوبهم مرض ﴾ أي : غل مقرب من النفاق حامل على المعاصي  
﴿ والمرجفون في المدينة ﴾ المؤمنين أي : بالكذب وذلك أن ناساً منهم كانوا إذا خرجت سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم يذيعون في الناس أنهم قد قتلوا أو هزموا ويقولون :  
قد أتاكم العدو ونحو ذلك ، وأصل الرجفة : التحريك من الرجفة وهي الزلزلة سمي به  
الأخبار الكاذبة لكونها متزلزلة غير ثابتة ﴿ لنغرينك بهم ﴾ أي : لنسلطنك عليهم بالقتل  
والجلاء ، أو بما يضطرهم إلى طلب الجلاء وقوله تعالى : ﴿ ثم لا يجاورونك ﴾ أي :  
يساكنونك ﴿ فيها ﴾ أي : المدينة عطف على لنغرينك وثم للدلالة على أن الجلاء  
ومفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم ما يصيبهم ﴿ إلا قليلاً ﴾ أي : زماناً أو  
جواراً قليلاً ، ثم يخرجون منها وقيل : نسلطك عليهم حتى تقتلهم وتخلي منهم المدينة .  
وقوله تعالى :

---

﴿ ملعونين ﴾ أي : مبعودين عن الرحمة حال من فاعل يجاورونك قاله ابن عطية  
والزخشي وأبو البقاء ﴿ أينما ثقفوا ﴾ أي : وجدوا ﴿ أخذوا وقتلوا ﴾ ثم أكده  
بالمصدر بغضاً فيهم وإرهاً بالهم بقوله تعالى : ﴿ تقتيلاً ﴾ أي : المحكم فيهم هذا على  
وجه الأمر به .

وقوله تعالى :

﴿ سنة الله ﴾ أي : المحيط بجميع العظمة مصدر مؤكد أي : سن الله ذلك ﴿ في الذين  
خلوا من قبل ﴾ أي : في الأمم الماضية وهو أن يقتل الذين نافقوا الأنبياء وسعوا في وهنهم  
بالإرجاف ونحوه أينما ثقفوا ﴿ ولن تجد لسنة الله ﴾ أي : طريقة الملك الأعظم  
﴿ تبديلاً ﴾ أي : ليست هذه السنة مثل الحكم الذي يتبدل وينسخ ، فإن النسخ يكون في  
الأقوال أما الأفعال إذا وقعت والأخبار فلا تنسخ .

ولما بين تعالى حالهم في الدنيا أنهم ملعونون ومهانون ويقتلون أراد أن يبين حالهم في الآخرة  
فذكرهم بالقيامة وذكر ما يكون لهم فيها بقوله :

﴿ يسألك ﴾ يا أشرف الخلق ﴿ الناس ﴾ أي : المشركون استهزاء منهم وتعنتاً وامتحاناً  
﴿ عن الساعة ﴾ أي متى تكون في أي : وقت ﴿ قل ﴾ أي : لهم في جوابهم ﴿ إنما علمها  
عند الله ﴾ الذي أحاط علمه بجميع الأشياء ﴿ وما يدريك ﴾ أي : أي شيء يعلمك أمر

الساعة ومتى يكون قيامها أنت لا تعرفه ﴿ لعل الساعة ﴾ أي: التي لا ساعة في الحقيقة  
غيرها لما لها من العجائب ﴿ تكون ﴾ أي: توجد وتحدث على وجه مهول عجيب  
﴿ قريباً ﴾ أي: في زمن قريب قال البقاعي: ويجوز أن يكون التذكير لأجل الوقت لأن  
السؤال عنها إنما هو عن تعيين وقتها قال البخاري في الصحيح: إذا وصفت صفة المؤنث  
قلت قريبة، وإذا جعلته ظرفاً أو بدلاً ولم ترد الصفة نزع الهاء من المؤنث، وكذلك  
لفظها في الاثنين والجمع للذكر والأنثى.  
ثم استأنف الإخبار بحال السائلين عنها بقوله تعالى:

(267/630)

---

﴿ إن الله ﴾ أي: الملك الأعلى ﴿ لعن ﴾ أي: أبعده إبعاداً عظيماً من رحمته  
﴿ الكافرين ﴾ أي: الساترين لما من شأنه أن يظهر مما دلت عليه العقول السليمة من أمرها  
﴿ وأعد ﴾ أي: أوجد وهياً ﴿ لهم ﴾ من الآن ﴿ سعيراً ﴾ أي: ناراً شديدة  
الاضطرام والتوقد لتكذيبهم بها وبغيرها مما أوضح لهم أدلته.  
﴿ خالدين ﴾ أي: مقدراً خلودهم ﴿ فيها ﴾ أي: السعير وأعاد عليها الضمير مؤنثاً  
لأنها مؤنثة أولاً لأنه في معنى جهنم وقوله تعالى: ﴿ أبداً ﴾ بيان لإرادة الحقيقة لتلايتوهم

بالخلود المكث الطويل ❖ لا يجدون ولياً ❖ أي: يتولى أمراً مما يصيبهم بشفاعة أو غيرها  
❖ ولا نصيراً ❖ ينصرهم وقوله تعالى:  
❖ يوم ❖ معمول للخالدين أي: مقدراً خلودهم فيها على تلك الحال يوم ❖ تقلب ❖ أي:  
تقلباً كثيراً ❖ وجوههم في النار ❖ أي: ظهر ألبطن كاللحم يشوى بالنار حالة كونهم  
❖ يقولون ❖ وهم في محل الجزاء وقد فات المحل القابل للعمل متمنين بقولهم: ❖ يا ليتنا  
أطعنا ❖ أي: في الدنيا ❖ الله ❖ أي: الذي لا أمر لأحد معه لما لا يدركون تلافيه لأنهم لا  
يجدون ما يقدر أنه يبرد غلتهم من ولي ولا نصير ولا غيرهما سوى هذا التمني .  
ولما كان المقام للمبالغة في الإذعان والخضوع أعادوا العامل بقولهم ❖ وأطعنا الرسول ❖  
أي: الذي بلغنا عنه حتى لا نبثلي بهذا العذاب .  
تنبيه: تقدم الكلام على القراءة في ❖ الرسولا ❖ و ❖ السبيلا ❖ أول السورة عند  
❖ الظنونا ❖ .

(268/630)

---

❖ وقالوا ❖: أي: الأتباع منهم لما لم ينفعهم شيء متبرئين بالدعاء على من أضلهم بما لا  
يبرئ عليلاً ولا يشفي غليلاً ❖ ربنا ❖ أي: أيها المحسن إلينا وأسقطوا أداة النداء على

عادة أهل الخصوص بالحضور زيادة في التوثيق بإظهار أنه لا واسطة لهم إلا ذلهم  
وانكسارهم ﴿إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا﴾ يعنون قادتهم الذين لقنوهم الكفر ، وقرأ ابن  
عامر بألف بعد الدال وكسر التاء على جمع الجمع للدلالة على الكثرة والباقون بغير ألف  
بعد الدال وفتح التاء على أنه جمع تكسير غير مجموع بألف وتاء ﴿فأضلونا﴾ أي :  
فتسبب عن ذلك أنهم أضلونا بما كان لهم من نفوذ الكلمة ﴿السبيلا﴾ أي : طريق الهدى  
فأحالوا ذلك على غيرهم كما هي عادة المخطئ من الإحالة على غيره مما لا ينفعه .  
ثم كأنه قيل : فما تريدون لهم فقالوا : مبالغين في الرقة للاستعطاف بإعادة الرب .  
﴿ربنا﴾ أي : المحسن إلينا ﴿آتهم ضعفين من العذاب﴾ أي : مثلي عذابنا لأنهم ضلوا  
وأضلوا ﴿والعنهم لعناً كبيراً﴾ أي : اطردهم عن مجال الرحمة طرداً متناهياً ، وقرأ  
عاصم بالباء الموحدة أي : لعناً هو أشد اللعن وأعظمه والباقون بالثاء المثثة أي : كثير  
العدد .

ولما بين تعالى أن من يؤذي الله ورسوله يلعن ويعذب ، أرشد المؤمنين إلى الامتناع من الإيذاء  
بقوله تعالى :

(269/630)

---

﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي : صدقوا بما يتلى عليهم ﴿ لا تكونوا ﴾ يا أيها الذين آمنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر زينب وغيره كوناً هو كالطبع لكم ﴿ كالذين آذوا موسى ﴾ من قومه بني إسرائيل آذوه بأنواع الأذى كما قال نبينا صلى الله عليه وسلم حين قسم قسماً فتكلم فيه بعضهم فقال : "لقد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر" . واختلفوا فيما أودى به موسى ، فروى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه ، فإذا من آذاه من بني إسرائيل فقالوا : ما تستر هذا الستراً من عيب بجلده إما برص ، وإما أدرة ، وإما آفة ، وإن الله تعالى أراد أن يبرئه مما قالوا " كما قال تعالى : ﴿ فبرأه ﴾ أي : فتسبب عن آذاهم أن يبرأه ﴿ الله ﴾ الذي له صفات الجلال والكمال ﴿ مما قالوا ﴾ فخلا يوماً وحده ليغتسل فوضع ثيابه على حجر ثم اغتسل ، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها ففر الحجر بثوبه فجمع موسى عليه السلام وأخذ عصاه وطلب الحجر فجعل يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر حتى انتهى إلى ملامن بني إسرائيل فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله ، وأبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه واستتر به ، وطفق بالحجر يضربه بعصاه فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً ، والأدرة : عظم الخصىة لنتفخة فيها وقوله : فجمع أي : أسرع وقوله ندباً هو بفتح النون والذال وأصله : أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد فشبه به الضرب بالحجر ، وقال قوم : إيذاؤهم إياه لما مات هارون في

التيه ادّعوا على موسى أنه قتله فأمر الله الملائكة عليهم السلام حتى مروا به على بني إسرائيل فعرفوا أنه لم يقتله فبرأه الله مما قالوا ، وقال أبو العالية : هو أن قارون استأجر مومسة أي : زانية لتقذف موسى بنفسها على رأس الملائعصمها الله تعالى وبرأ موسى من ذلك ،

(270/630)

---

وكان ذلك سبب الحسف بقارون ومن معه وقال عبد الله بن مسعود : لما كان يوم حنين أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ناساً في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل ، وأعطى فلاناً كذا الناس من العرب ، وآثرهم في القسمة فقال رجل : هذه قسمة والله ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله فقلت : والله لأخبرن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فأتيته فأخبرته بما قال فتغير وجهه حتى كان كالصرف ثم قال : فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ثم قال : "يرحم الله موسى قد أؤذي بأكثر من هذا فصبر" والصرف بكسر الصاد : صبغ أحمر يصبغ به الأديم .

ولما كان قصدهم بهذا الأذى إسقاط وجهته قال تعالى : ﴿ وكان ﴾ أي : موسى عليه السلام كوناً راسخاً ﴿ عند الله ﴾ أي : الذي لا يذل من والاه ﴿ وجيهاً ﴾ أي : معظماً

رفيع القدر ذا وجاهة يقال وجه الرجل يوجه فهو وجهه إذا كان ذا جاه وقد ر قال ابن عباس كان عظيماً عند الله تعالى لا يسأله شيئاً إلا أعطاه وقال الحسن كان مجاب الدعوة وقيل كان محبباً مقبولاً .

ولما نهاهم عن الأذى أمرهم بالنفع ليصيروا ذوي وجاهة عنده مكرر للنداء استعطافاً وإظهاراً للاهتمام بقوله تعالى:

﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي: ادعوا ذلك ﴿ اتقوا الله ﴾ أي: صدقوا دعواكم بمخافة من له جميع العظمة فاجعلوا لكم وقاية من سخطه بأن تبدلوا له جميع ما أودعكم من الأمانة ﴿ وقولوا ﴾ في حق النبي صلى الله عليه وسلم في أمر زينب وغيرها ، وفي حق بناته ونسائه وفي حق المؤمنين ونسائهم وغير ذلك ﴿ قولاً سديداً ﴾ قال ابن عباس : صواباً وقال قتادة : عدلاً وقال الحسن : صدقاً وقال عكرمة : هو قول لا إله إلا الله . وقيل : مستقيماً .

(271/630)

---

﴿ يصلح لكم أعمالكم ﴾ قال ابن عباس : يتقبل حسناتكم وقال مقاتل : يزكي أعمالكم ﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ أي: يمحو عيناً وأثراً فلا يعاقب عليها ولا يعاتب ﴿ ومن يطع ﴾



الله ﴿ أي : الذي لا أعظم منه ﴾ ورسوله ﴿ أي : الذي عظّمته من عظّمته في الأوامر  
النواهي ﴾ فقد فاز ﴿ وأكد ذلك بقوله تعالى : ﴿ فوزاً عظيماً ﴾ أي : ظفر بجميع  
مراداته يعيش في الدنيا حميداً وفي الآخرة سعيداً .  
ولما أرشد الله تعالى المؤمنين إلى مكارم الأخلاق وأدب النبي صلى الله عليه وسلم بأحسن  
الآداب بين أن التكليف الذي وجهه الله تعالى إلى الإنسان أمر عظيم بقوله تعالى :  
﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ واختلف في هذه الأمانة المعروضة فقال ابن عباس : أراد بالأمانة  
الطاعة من الفرائض التي فرضها الله تعالى على عباده عرضها ﴿ على السموات والأرض  
والجبال ﴾ على أنهم إن أدوها أثابهم وإن ضيعوها عذبهم وقال ابن مسعود : الأمانة أداء  
الصلوات ، وإيتاء الزكوات ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، وصدق الحديث ، وقضاء  
الدين والعدل في المكيال والميزان ، وأشد من هذا كله الودائع وقال مجاهد : الأمانة الفرائض  
وحدود الدين . وقال أبو العالية : ما أمروا به ونهوا عنه وقال زيد بن أسلم : هو الصوم  
والغسل من الجنابة وما يخفى من الشرائع ، وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : أول ما خلق  
الله تعالى من الإنسان فرجه ، وقال : هذه أمانتي استودعتكها ، فالفرج أمانة ، والعين أمانة  
، واليد أمانة ، والرجل أمانة ، ولا إيمان لمن لا أمانة له . m

(272/630)

---

وقال بعضهم: هي أمانات الناس والوفاء بالعهود فحق على كل مؤمن أن لا يغش مؤمناً ولا معاهداً في شيء قليل ولا كثير وهي رواية الضحاك عن ابن عباس وجماعة من التابعين وأكثر السلف أن الله تعالى عرض هذه الأمانة على السموات والأرض والجبال فقال هن: أتحملن هذه الأمانة بما فيها قلن: وما فيها؟ فقال: إن أحسنن جوزيتن وإن عصيتن عوقبتن ﴿فأبين﴾ على عظم أجرامها وقوة أركانها وسعة أرجائها ﴿أن يحملنها﴾ أي: قلن: لا يا رب نحن مسخرات لأمرك لا نريد ثواباً ولا عقاباً ﴿وأشفقن منها﴾ أي: وقلن ذلك خوفاً وخشية وتعظيماً لله تعالى أن لا يقوموا بها لا معصية ومخالفة، وكان العرض عليهن تحييراً لإلزاماً ولو ألزمن لم يمتنعن من حملها فالجمادات كلها خاضعة لله عز وجل مطيعة ساجدة له كما قال تعالى للسموات والأرض: ﴿اتتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين﴾ (فصلت: )

وقال في الحجارة: ﴿وإن منها لما يهبط من خشية الله﴾ (البقرة: )  
وقال تعالى: ﴿ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال﴾ (الحج: )

الآية وقال بعض أهل العلم: ركب الله فيهن العقل والفهم حين عرض عليهن الأمانة حتى عقلن الخطاب وأجبن بما أجبن وقال بعضهم: المراد بالعرض على السموات والأرض هو

العرض على أهل السموات والأرض عرضها على من فيهما من الملائكة كقوله تعالى :

﴿ واسأل القرية ﴾ (يوسف : )

أي : أهلها وقيل : المراد المقابلة أي : قابلنا الأمانة مع السموات والأرض والجبال

فرجحت الأمانة قال البغوي : والأول أصح ، وهو قول أكثر العلماء .

تنبيه : قوله تعالى : ﴿ فأين ﴾ أتى بضمير هذه كضمير الإناث لأن جمع تكسير غير العاقل

يجوز فيه ذلك ، وإنما ذكر ذلك لئلا يتوهم أنه قد غلب المؤنث وهو السموات على المذكر

وهو الجبال .

فإن قيل : ما الفرق بين إبائن وإباء إبليس في قوله تعالى : ﴿ أباي أن يكون مع الساجدين ﴾

(الحجر : )

(273/630)

---

أجيب : بأن الإباء هناك كان استكباراً ، لأن السجود كان فرضاً وههنا استصغاراً لأن الأمانة كانت عرضاً .

وإنما امتنع خوفاً كما قال تعالى : ﴿ وأشفقن منها ﴾ أي : خفن من الأمانة أن لا يؤدبنا

فيلحقن العقاب ﴿ وحملها الإنسان ﴾ أي : آدم قال الله تعالى لآدم : إني عرضت الأمانة

على السموات والأرض والجبال فلم تطقها فهل أنت أخذها بما فيها قال : يا رب وما فيها  
قال : إن أحسنت جوزيت ، وإن أسأت عوقبت فتحملها آدم عليه السلام وقال : بين أذني  
وعاتقي فقال الله تعالى : أما إذا تحملت فسأعينك اجعل لبصرك حجاباً فإذا خشيت أن  
تنظر لما لا يحل فأرخ عليه حجابيه ، وأجعل للسانك لحين وغلقاً فإذا خشيت فأغلق ،  
وأجعل لفرجك سترًا فإذا خشيت فلا تكشفه على ما حرمت عليك قال مجاهد : فما  
كان بين أن تحملها وبين أن أخرج من الجنة إلا مقدار ما بين الظهر والعصر . وحكى النقاش  
ياسناده عن ابن مسعود أنه قال : مثلت الأمانة بصخرة ملقاة ودعيت السموات والأرض  
والجبال إليها فلم يقربوا منها وقالوا : لا نطبق حملها وجاء آدم عليه السلام من غير أن يدعى  
وحرك الصخرة وقال : لو أمرت بحملها لحملتها فقلن : احمل فحملها إلى ركبتيه ثم وضعها  
وقال : والله لو أردت أن أزداد لأزددت فقلن له : احمل فحملها إلى حقويه وقال والله لو  
أردت أن أزداد لأزددت فقلن له احمل فحملها حتى وضعها على عاتقه فأراد أن يضعها  
فقال له الله تعالى : مكانك فإنها في عنقك وعنق ذريتك إلى يوم القيامة .

(274/630)

---

﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ قال ابن عباس : ظلوماً لنفسه جهولاً بأمر الله تعالى وما احتمل من الأمانة وقال الكلبي : ظلوماً حين عصى ربه جهولاً لا يدري ما العقاب في ترك الأمانة وقال مقاتل : ظلوماً لنفسه جهولاً بعاقبة ما تحمل ، وذكر الزجاج وغيره من أهل المعاني في قوله تعالى : ﴿ وحملها الإنسان ﴾ قولاً آخر فقالوا : إن الله تعالى آتَمَنَ آدمَ وأولاده على شيءٍ وآتَمَنَ السموات والأرض والجبال على شيءٍ فالأمانة في حق بني آدم ما ذكرنا من الطاعة والقيام بالفرائض ، والأمانة في حق السموات والأرض والجبال هي الخضوع والطاعة لما خلقن له وقوله تعالى : ﴿ فأين أن يحملنها ﴾ أي : أين الأمانة يقال : فلان حمل الأمانة أي : أثم فيها بالخيانة قال تعالى : ﴿ وليحملن أثقالهم ﴾ (العنكبوت : )

(275/630)

---

﴿ إنه كان ظلوماً جهولاً ﴾ حكى عن الحسن على هذا التأويل أنه قال : وحملها الإنسان يعني الكافر والمنافق حملاً الأمانة أي : خانا فيها ، والأول قول السلف وهو الأولى وقيل : المراد بالأمانة العقل والتكليف ، وبعرضها عليهن اعتبارها بالإضافة إلى استعدادهن وبإبائهن الإباء الطبيعي الذي هو عدم اللياقة والاستعداد وتحمل الإنسان قابليته واستعدادها وكونه ظلوماً جهولاً لما غلب عليه من القوة الغضبية والشهوية ، وعلى هذا

يجسن أن يكون علة للحمل عليه فإن من فوائد العقل أن يكون مهيمناً على القوتين حافظاً  
لهما عن التعدي ، ومجازوة الحد ومعظم مقصود التكليف تعديلها وكسر سورتهما ،  
وعن أبي هريرة قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم فجاء  
أعرابي فقال : " متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض  
القوم : سمع ما قال فكره ما قال ، وقال : بعضهم بل لم يسمع حتى إذا قضى حديثه قال : أين  
السائل عن الساعة قال : ها أنا يا رسول الله قال : إذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة"  
وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أد الأمانة إلى من ائتمك ولا تخن من  
خانك" وعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن من أعظم  
الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته ونفضي إليه ثم ينشر سرها" وقوله  
تعالى:

﴿ ليعذب الله ﴾ أي : الملك الأعظم متعلق بعرضنا المترتب عليه حمل الإنسان

﴿ المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ﴾ أي : المضيعين الأمانة .

تنبيه : لم يعد اسمه تعالى فلم يقل : ويعذب الله المشركين وأعادته في قوله تعالى ﴿ ويتوب

الله ﴾ أي : بما له من العظمة ﴿ على المؤمنين والمؤمنات ﴾ أي : المؤدين للأمانة ، ولو قال

تعالى : ويتوب على المؤمنين والمؤمنات كان المعنى حاصلًا ، ولكنه أراد تفضيل المؤمن

على المنافق فجعله كالللام المستأنف .

(276/630)

---

ولما ذكر تعالى في الإنسان وصفين الظلوم والجهول ذكر تعالى من أوصافه وصفين بقوله تعالى  
: ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ أي: على ما له من الكبرياء والعظمة ﴿غفوراً﴾ للمؤمنين حيث عفا  
عن فرطاتهم ﴿رحيماً﴾ بهم حيث أثابهم بالعمو على طاعتهم مكرماً لهم بأنواع الكرم.  
وما رواه البيضاوي من أنه صلى الله عليه وسلم قال: "من قرأ سورة الأحزاب وعلمها  
أهله وما ملكت يمينه أعطي الأمان من عذاب القبر" حديث موضوع رواه الثعلبي. انتهى  
انتهى. اهـ ﴿السراج المنير ح 5 ص 376.398﴾

(277/630)

---

وقال الشيخ سيد قطب:

﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾

﴿(63)﴾

في هذا الدرس الأخير من السورة حديث عن سؤال الناس عن الساعة، واستعجالهم بها

، وشكهم فيها . وجواب عن هذا السؤال يدع أمرها إلى الله ، مع تحذيرهم من قربها ،  
واحتمال أن تأخذهم على غرة أخذاً سريعاً . ثم يعرض السياق مشهداً من مشاهد  
الساعة لايسر المستعجلين بها ، يوم تقلب وجوههم في النار . ويوم يندمون على عدم طاعة  
الله ورسوله . ويوم يطلبون لسادتهم وكبرائهم ضعفين من العذاب . وهو مشهد مفتح لا  
يستعجل به مستعجل . . ثم يعود بهم من هذا المشهد في الآخرة إلى هذه الأرض مرة  
أخرى ! يعود ليحذر الذين آمنوا أن يكونوا كقوم موسى الذين آذوه واتهموه فبرأه الله مما قالوا  
ويبدو أن هذا كان رداً على أمر واقع . ربما كان هو حديث بعضهم عن زواج الرسول صلى  
الله عليه وسلم بزینب ، ومخالفته لمألوف العرب ويدعو المؤمنين أن يقولوا قولاً سديداً بعيداً  
عن اللمز والعيب . ليصلح الله لهم أعمالهم ويغفر لهم ذنوبهم . ويحببهم في طاعة الله  
ورسوله ويعدهم عليها الفوز العظيم .

ويختتم السورة بالإيقاع الهائل العميق . عن الأمانة التي أشفقت من حملها السماوات  
والأرض والجبال ، وحملها الإنسان ، وهي ضخمة هائلة ساحقة . ذلك ليتم تدير الله في  
ترتيب الجزاء على العمل ، ومحاسبة الإنسان على ما رضي لنفسه واختار : ﴿ ليعذب  
الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان  
الله غفوراً رحيماً ﴾ . .



﴿ يسألك الناس عن الساعة . قل : إنما علمها عند الله . وما يدريك لعل الساعة تكون

قريباً . . . ﴾

(278/630)

---

وقد كانوا ما يفتأون يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة التي حدثهم عنها طويلاً ؛ وخوفهم بها طويلاً ؛ ووصف القرآن مشاهدتها حتى لكأن قارئه يراها . يسألونه عن موعدها ؛ ويستعجلون هذا الموعد ؛ ويحمل هذا الاستعجال معنى الشك فيها ، أو التكذيب بها ، أو السخرية منها ، بحسب النفوس السائلة ، وقربها من الإيمان أو بعدها . والساعة غيب قد اختص به الله سبحانه ، ولم يشأ أن يطلع عليه أحداً من خلقه جميعاً ، بما فيهم الرسل والملائكة المقربون . وفي حديث حقيقة الإيمان والإسلام : عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " حدثني أبي عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثوب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه ؛ وقال : يا محمد أخبرني عن الإسلام . فقال : " الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده

ورسوله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً . " قال : صدقت ! فعجبنا له يسأله ويصدقه . قال : فأخبرني عن الإيمان . قال : " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " . قال : صدقت ! قال : فأخبرني عن الإحسان . قال : " أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك " . قال : فأخبرني عن الساعة . قال : " ما المسؤول عنها بأعلم من السائل " . . الخ . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه جبريل عليه السلام أتاكم يعلمكم دينكم . "

فالمسؤول رسول الله صلى الله عليه وسلم والسائل جبريل عليه السلام كلاهما لا يعلم علم الساعة ؛ ﴿ قل : إنما علمها عند الله ﴾ . . على وجه الاختصاص والتفرد من دون عباد الله .

(279/630)

---

قدر الله هذا الحكمة يعلمها ؛ نلمح طرفاً منها ، في ترك الناس على حذر من أمرها ، وفي توقع دائم لها ، وفي استعداد مستمر لفجأتها . ذلك لمن أراد الله له الخير ، وأودع قلبه التقوى . فأما الذين يغفلون عن الساعة ، ولا يعيشون في كل لحظة على أهبة للقاءها ،

فأولئك الذين يختانون أنفسهم ، ولا يقونها من النار . وقد بين الله لهم وحذرهم وأذرهم ؛  
وجعل الساعة غيباً مجهولاً متوقعاً في أية لحظة من لحظات الليل والنهار : ﴿ وما يدريك  
لعل الساعة تكون قريباً ﴾ . . .

﴿ إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً ، خالدين فيها أبداً لا يجدون ولياً ولا نصيراً ، يوم  
تقلب وجوههم في النار ، يقولون : يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولاً . وقالوا : ربنا إنا أطعنا  
سادتنا وكبراءنا ، فأضلونا السبيلاً . ربنا آتتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً  
.. ﴾

إنهم يسألون عن الساعة . فهذا مشهد من مشاهد الساعة :

﴿ إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً ﴾ . . .

إن الله طرد الكافرين من رحمته ، وهياً لهم ناراً مسعرة متوقدة ، فهي معدة جاهزة  
حاضرة .

﴿ خالدين فيها أبداً ﴾ . . .

باقين فيها عهداً طويلاً ، لا يعلم مداه إلا الله ؛ ولا نهاية له إلا في علم الله ، حيث يشاء الله .  
وهم مجردون من كل عون ، محرومون من كل نصير ، فلا أمل في الخلاص من هذا السعير ،  
بمعونة من ولي ولا نصير :

﴿ لا يجدون ولياً ولا نصيراً ﴾ . . .

أما مشهدهم في هذا العذاب فهو مشهد بائس أليم :

﴿ يوم تقلب وجوههم في النار ﴾ . .

والنار تغشاهم من كل جهة ، فالتعبير على هذا النحو يراد به تصوير الحركة وتجسيمها ،

والحرص على أن تصل النار إلى كل صفحة من صفحات وجوههم زيادة في النكال !

﴿ يقولون : يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولاً ﴾ . .

وهي أمنية ضائعة ، لا موضع لها ولا استجابة ، فقد فات الأوان . إنما هي الحسرة على ما

كان !

(280/630)

---

ثم تنطلق من نفوسهم النعمة على ساداتهم وكبرائهم ، الذين أضلوهم ، وبالإنابة إلى الله

وحده ، حيث لا تنفع الإنابة :

﴿ وقالوا : ربنا إنا أطعنا ساداتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً .

ربنا آتتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً ﴾ . .

هذه هي الساعة . فقيم السؤال عنها ؟ إن العمل لها هو المخلص الوحيد من هذا المصير

المشؤوم فيها !

ويبدو أن زواج الرسول صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش رضي الله عنها مخالفاً في ذلك عرف الجاهلية الذي تعمد الإسلام أن يبطله بهذه السابقة العملية . يبدو أن هذا الزواج لم يمر بسهولة ويسر ؛ وأنه قد انطلقت السنة كثيرة من المنافقين ومرضى القلوب ، وغير المتشبتين الذين لم يتضح في نفوسهم التصور الإسلامي الناصع البسيط ، انطلقت تغمز وتلمز ، وتوول وتعترض ، وتهمس وتوسوس . وتقول قولاً عظيماً !

والمنافقون والمرجفون لم يكونوا يسكتون . فقد كانوا ينتهزون كل فرصة لبث سمومهم . كالذي رأينا في غزوة الأحزاب . وفي حديث الإفك . وفي قسمة الفيء . وفي كل مناسبة تعرض لإيذاء النبي صلى الله عليه وسلم بغير حق .

وفي هذا الوقت بعد إجلاء بني قريظة وسائر اليهود من قبل لم يكن في المدينة من هو ظاهر بالكفر . فقد أصبح أهلها كلهم مسلمين ، إما صادقين في إسلامهم وإما منافقين . وكان المنافقون هم الذين يروجون الشائعات ، وينشرون الأكاذيب ، وكان بعض المؤمنين يقع في حبائلهم ، ويسايرهم في بعض ما يروجون . فجاء القرآن يحذرهم إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو إسرائيل نبيهم موسى عليه السلام ويوجههم إلى تسديد القول ، وعدم إلقاءه على عواهنه ، بغير ضبط ولا دقة ؛ ويحببهم في طاعة الله ورسوله وما وراءها من فوز عظيم :

---

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا . وكان عند الله وجيهاً . يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ، يصلح لكم أعمالكم ، ويغفر لكم ذنوبكم . ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ . .

ولم يحدد القرآن نوع الإيذاء لموسى ؛ ولكن وردت روايات تعينه . ونحن لا نرى بنا من حاجة للخوض في هذا الذي أجمله القرآن . فإنما أراد الله تحذير الذين آمنوا من كل ما يؤدي النبي صلى الله عليه وسلم وقد ضرب بني إسرائيل مثلاً للالتواء والانحراف في مواضع من القرآن كثيرة . فيكفي أن يشير إلى إيذائهم لنبيهم ، وتحذير المسلمين من متابعتهم فيه ، لينفر حس كل مؤمن من أن يكون كهؤلاء المنحرفين الملتوين الذين يضربهم القرآن مثلاً صارخاً للانحراف والالتواء .

وقد برأ الله موسى مما رماه به قومه ، ﴿ وكان عند الله وجيهاً ﴾ ذا وجهة وذا مكانة . والله مبرئ رسله من كل ما يرمون به كذباً وبهتاناً .

ومحمد صلى الله عليه وسلم أفضل الرسل أولاهم بترئة الله له والدفاع عنه . ويوجه القرآن المؤمنين إلى تسديد القول وإحكامه والتدقيق فيه ؛ ومعرفة هدفه واتجاهه ، قبل أن يتابعوا المنافقين والمرجفين فيه ؛ وقبل أن يستمعوا في نبيهم ومرشدهم ووليهم إلى قول طائش ضال أو مغرض خبيث . ويوجههم إلى القول الصالح الذي يقود إلى العمل

الصالح . فالله يرفع المسددين ويقود خطاهم ويصلح لهم أعمالهم جزاء التصويب  
والتسديد . والله يغفر لذوي الكلمة الطيبة والعمل الصالح ؛ ويكفر عن السيئة التي لا ينجو  
منها الآدميون الخطاءون . ولا ينقذهم منها إلا المغفرة والتكفير .  
❖ ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ❖ . .

(282/630)

---

والطاعة بذاتها فوز عظيم . فهي استقامة على نهج الله . والاستقامة على نهج الله مريحة  
مطمئنة . والاهتداء إلى الطريق المستقيم الواضح سعادة بذاته ، ولو لم يكن وراءه جزاء  
سواه . وليس الذي يسير في الطريق الممهود المنير وكل ما حوله من خلق الله يتجاوب معه  
ويتعاون كالذي يسير في الطريق المقلقل المظلم وكل ما حوله من خلق الله يعاديه ويصادمه  
ويؤذيه ! فطاعة الله ورسوله تحمل جزاءها في ذاتها ؛ وهي الفوز العظيم ، قبل يوم الحساب  
وقبل الفوز بالنعيم . أما نعيم الآخرة فهو فضل زائد على جزاء الطاعة . فضل من كرم الله  
وفيضه بلامقابل . والله يرزق من يشاء بغير حساب .

ولعله فضل نظر الله فيه إلى ضعف هذا الإنسان ، وإلى ضخامة التبعة التي يحملها على  
عاتقه . وإلى حملة للأمانة التي أشفت منها السماوات والأرض والجبال . والتي أخذها

على عاتقه ، وتعهد بحملها وحده ، وهو على ما هو عليه من الضعف وضغط الشهوات  
والميول والنزعات ، وقصور العلم ، وقصر العمر ، وحواجز الزمان والمكان ، دون المعرفة  
الكاملة ورؤية ما وراء الحواجز والآماد :

❖ إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال ، فأبين أن يحملنها وأشفقن منها ؛  
وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً ❖ . .

إن السماوات والأرض والجبال التي اختارها القرآن ليحدث عنها هذه الخلائق الضخمة  
الهائلة ، التي يعيش الإنسان فيها أو حيا لها فيبدو شيئاً صغيراً ضئيلاً . هذه الخلائق  
تعرف بارتها بلا محاولة ، وتهدي إلى ناموسه الذي يحكمها بخلقتها وتكوينها ونظامها ؛  
وتطيع ناموس الخالق طاعة مباشرة بلا تدبر ولا واسطة . وتجري وفق هذا الناموس دائبة  
لا تني ولا تتخلف دورتها جزءاً من ثانية ؛ وتؤدي وظيفتها بحكم خلقتها وطبيعتها غير  
شاعرة ولا مختارة .

هذه الشمس تدور في فلكها دورتها المنتظمة التي لا تتخل أبداً . وترسل بأشعتها فتؤدي  
وظيفتها التي قدرها الله لها ؛ وتجذب توابعها بلا إرادة منها ؛ فتؤدي دورها الكوني أداءً  
كاملاً . .

(283/630)



---

وهذه الأرض تدور دورتها ، وتخرج زرعها ، وتقوت أبنائها ، وتواري موتها ، وتتفجر  
بنابيعها . وفق سنة الله بلا إرادة منها .

وهذا القمر . وهذه النجوم والكواكب . وهذه الرياح والسحب . وهذا الهواء وهذا  
الماء .

(284/630)

---

وهذه الجبال . وهذه الوهاد . . . كلها . . . كلها . . . تمضي لشأنها ، بإذن ربها ، وتعرف  
بارئها ، وتخضع لمشيئته بلا جهد منها ولا كد ولا محاولة . . . لقد أشفقت من أمانة التبعة .  
أمانة الإرادة . أمانة المعرفة الذاتية . أمانة المحاولة الخاصة .  
(وحملها الإنسان) . . .

الإنسان الذي يعرف الله بإدراكه وشعوره . ويهتدي إلى ناموسه بتدبره وبصره . ويعمل  
وفق هذا الناموس بمحاولته وجهده . ويطيع الله بإرادته وحمله لنفسه ، ومقاومة انحرافاته  
ونزغاته ، ومجاهدة ميوله وشهوته . . . وهو في كل خطوة من هذه الخطوات مرید . مدرك  
يختار طريقه وهو عارف إلى أين يؤدي به هذا الطريق !

إنها أمانة ضخمة حملها هذا المخلوق الصغير الحجم , القليل القوة , الضعيف الحول ,  
المحدود العمر ; الذي تناوشه الشهوات والنزعات والميول والأطماع . .  
وإنها لمخاطرة أن يأخذ على عاتقه هذه التبعة الثقيلة . ومن ثم (كان  
ظلوما) لنفسه (جهولا) لطاقته . هذا بالقياس إلى ضخامة ما زج بنفسه لحمله . فأما حين  
ينهض بالتبعة . حين يصل إلى المعرفة الواصلة إلى بارئه , والاهتداء المباشر لناموسه ,  
والطاعة الكاملة لإرادة ربه . المعرفة والاهتداء والطاعة التي تصل في طبيعتها وفي آثارها  
إلى مثل ما وصلت إليه من سهولة ويسر وكمال في السماوات والأرض والجبال . . الخلائق  
التي تعرف مباشرة , وتهدي مباشرة , وتطيع مباشرة , ولا تحول بينها وبين بارئها وناموسه  
وإرادته الحوائل . ولا تقعد بها المثبطات عن الانقياد والطاعة والأداء . . حين يصل  
الإنسان إلى هذه الدرجة وهو واع مدرك مرید . فإنه يصل حقا إلى مقام كريم , ومكان بين  
خلق الله فريد .

(285/630)

---

إنها الإرادة والإدراك والمحاولة وحمل التبعة . . هي هي ميزة هذا الإنسان على كثير من  
خلق الله . وهي هي مناط التكريم الذي أعلنه الله في الملائكة الأعلى , وهو يسجد الملائكة

لآدم . وأعلنه في قرآنه الباقي وهو يقول: (ولقد كرّمنا بني آدم) . . فليعرف الإنسان مناط تكريمه عند الله . ولينهض بالأمانة التي اختارها ; والتي عرضت على السماوات والأرض والجبال , فأبين أن يحملنها , وأشفقن منها . . . !

ذلك كان . . (ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات , ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات . وكان الله غفورا رحيما) . .

فاختصاص الإنسان بجمل الأمانة ; وأخذه على عاتقه أن يعرف بنفسه , ويهتدي بنفسه , ويعمل بنفسه , ويصل بنفسه . . هذا كان ليحتمل عاقبة اختياره , وليكون جزاؤه من عمله . وليحق العذاب على المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات . وليمد الله يد العون للمؤمنين والمؤمنات , فيتوب عليهم مما يقعون فيه تحت ضغط ما ركب فيهم من نقص وضعف , وما يقف في طريقهم من حواجز وموانع , وما يشدهم من جواذب وأثقال . . .  
فذلك فضل الله وعونه . وهو أقرب إلى المغفرة والرحمة بعبادة: (وكان الله غفورا رحيما) . .

وبهذا الإيقاع الهائل العميق تختم السورة التي بدأت بتوجيه الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) إلى طاعة الله وعصيان الكافرين والمنافقين , واتباع وحي الله , والتوكل عليه وحده دون سواه . والتي تضمنت توجيهات وتشريعات يقوم عليها نظام المجتمع الإسلامي , خالصا لله , متوجها له , مطيعا لتوجيهاته .

بهذا الإيقاع الذي يصور جسامة التبعة وضخامة الأمانة . ويحدد موضع الجسامة ومنشأ  
الضخامة . ويحصرها كلها في نهوض الإنسان بمعرفة الله والاهتداء إلى ناموسه , والخضوع  
لمشيئته . .

بهذا الإيقاع تختم السورة , فيتناسق بدؤها وختامها , مع موضوعها واتجاهها . ذلك  
التناسق المعجز , الدال بذاته على مصدر هذا الكتاب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال ح  
5 ص 2881.2886 ﴾

(286/630)

---

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : ﴿ اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ ﴿ فمن أحب شيئاً أكثر ذكره . وأهل المحبة هم  
الأحرار عن رق الكونين والحري كفيه الإشارة ﴾ ﴿ هو الذي يصلي ﴾ ﴿ أي لولا صلاتي  
عليكم لما وفقتم لذكري كما أنه لولا سابقة محبتي لما هديتم إلى محبتي ، فكان في الأزل  
بالمؤمنين رحيماً فلهذا أخرجهم في الأبد من ظلمة الوجود المجازي إلى نور الوجود الحقيقي  
﴿ إنا أرسلناك شاهداً ﴾ ﴿ لنا بنعت المحبوبة ﴾ ﴿ ومبشراً ﴾ ﴿ للطالين برؤية جمالنا ﴾

ونذيراً ﴿ للبطلين عن كمال حسننا وحسن كمالنا ﴾ وداعياً إلى الله بإذنه ﴿ لا بطبعك  
وهواك ﴾ وسراجاً منيراً ﴿ في أوقات عدم الدعوة، وذلك أن النظر إلى وجه النبي صلى  
الله عليه وسلم كافٍ لمن كان له قلب مستنير، فإذا انضمت الدعوة إلى ذلك كان في الهداية  
غاية.

(287/630)

---

﴿ وفضلاً كبيراً ﴾ هو القلب المستنير. ﴿ إنا أحللتنا لك أزواجك ﴾ لما اتصفت نفسه  
بصفات القلب وزال عنها الهوى اتصفت دنياه بصفات الآخرة فحل له في الدنيا ما يحل لغيره  
في الآخرة ﴿ إن الله وملائكته يصلون ﴾ صلاة تليق بتلك الحضرة المقدسة مناسبة  
لحضرة النبوة بحيث لا يفهم معناها غيرهما منها الرحمة، ومنها المغفرة الواردة، ومنها  
الشواهد، ومنها الكشف، ومنها المشاهدة، ومنها الجذبة، ومنها القرية، ومنها  
الشرب، ومنها الري، ومنها السكون، ومنها التجلي، ومنها الفناء في الله، ومنها البقاء به  
، وهكذا أئمة مجسب مراتبهم كقوله ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ﴾ [البقرة:  
157] ﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ هي قبول الفيض الإلهي بلا واسطة ولهذا سمي أمانة  
لأن الفيض من صفات الحق فلا يملكه أحد . وقد اختص الإنسان بإصابة رشاش النور

الإلهي فكان عرض الفيض عاماً على قلب المخلوقات ولكن كان حمله خاصاً بالإنسان لأن نسبة الإنسان إلى سائر المخلوقات نسبة القلب إلى الشخص ، فالروح تتعلق بالقلب ثم يصل فيضه بواسطة العروق والشرابين إلى سائر البدن فيتحرك به وهذا سر الخالفة ﴿ إنه كان ظلوماً ﴾ لأنه خلق ضعيفاً وحمل قوياً ﴿ جهولاً ﴾ لأنه ظن أنه خلق للمطعم والمشرب والمنكح ولم يعلم أن هذه الصورة قشر وله لب وللبه لب وهو محبوب الله . فبقوة الظلومية والجهولية حمل الأمانة ثم بروحه المنور برشاش الله أدى الأمانة فصارت الصفتان في حق حامل الأمانة ومؤدي حقها مدحاً ، وفي حق الخائنين فيها ذمّاً . ولما لم يكن لروح الملائكة ولغيرهم من المخلوقات راحلة تحملها بالعزة أبن منها وأشفقن . فالمخاطبون إذن على ثلاث طبقات : طبقة يظهر فيها جمال صفة عدله وهم الملك والأجسام العلوية والسفلية سوى الثقلين لم يحملوا الأمانة وتركوا نفعها لضرها ، وطبقة يظهر فيها جمال قهره وهم المشركون والمنافقون حملوها طمعاً في نفعها ثم لم يؤدّوا حقها بأن باعوها بالأعراض

(288/630)

---

الفانية ، والطبقة الثالثة المؤمنون وهم الذين حملوها طوعاً ورغبة وشوقاً ومحبة وأدّوا حقها بقدر وسعهم . ولكن الحكم لكل جواد كبوة يقع قدم صدقهم في حجر بلاء وابتلاء

فيتوب الله عليهم بجذبات العناية وهم مرآة جمال فضله ولطفه الله حسبي ونعم الوكيل وبالله  
التوفيق . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 5 صـ 479 . 480 ﴾

(289/630)

---

وقال الأوسى :

ومن باب الإشارة في آيات من هذه السورة الكريمة : ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ [ الأحزاب  
: 1 ] الخ فيه إشارة إلى عظم شأن التقوى وكذا شأن كل أمر ونهي يتعلقان به عليه الصلاة  
والسلام ، وفيه أيضاً إشارة إلى أنه لا ينبغي محبة أعداء الله عز وجل حيث نهى عن  
طاعتهم وهما كالملازمين ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ لأن موقعه في البدن  
موقع الرئيس في المملكة والحكمة تقتضي وحدة الرئيس ، وفي الخبر " إذا بويح خليفتان  
فاقتلوا أحدهما "

(290/630)

---

وقيل : إن ذاك لتشعر وحدته في بدن الإنسان الذي هو العالم الأصغر المنطوي فيه العالم الأكبر بوحدة الله سبحانه في الوجود ، وينبغي أن يعلم أن للقلب عندهم كما قال الصدر القنوي إطلاقين الأول : إطلاقه على اللحم الصنوبري الشكل المعروف عند الخاصة والعامة ، والثاني : إطلاقه على الحقيقة الجامعة بين الأوصاف والشؤون الربانية وبين الخصائص والأحوال الكونية الروحانية منها والطبيعية وهي تنشأ من بين الهيئة الاجتماعية الواقعة بين الصفات والحقائق الإلهية والكونية وما يشتمل عليه هذان الأصلان من الأخلاق والصفات اللازمة وما يتولد من بينهما بعد الارتياض والتزكية وظهور ذلك مما ذكر ظهور السواد بين العفص والزاج والماء وهذا هو القلب الذي أخبر عنه الحق على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله سبحانه : " ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن التقى النقي الوداع " وهو محل نظر الحق ومنصة تجليه ومهبط أمره ومنزل تدليه واللحم الصنوبري أحقر من حيث صورته أن يكون محل سره جل وعلا فضلاً عن أن يسعه سبحانه ويكون مطمح نظره الأعلى ومستواه ، وادعوا أن تسمية ذلك الصنوبري الشكل بالقلب على سبيل المجاز باعتبار تسمية الصفة والحامل باسم الموصوف والمحمول ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ [ الأحزاب : 4 ] فيه أن الحقائق لا تنقلب وأن في القرابة النسبية خواص لا تكون في القرابة السببية فأين الأزواج من الأمهات والأدعياء من الأبناء فالأمهات أصول ولا



كذلك الأزواج والأبناء فروع ولا كذلك الأدياء ، ومن هنا قيل : الولد سر أبيه ، وقد أوردته الشمس الفناري في مصباح الأنس حديثاً بصيغة الجزم من غير عزو ولا سند ولا يصح ذلك عند المحدثين ، وهو إشارة إلى الأوصاف والأخلاق والكمالات التي يحصلها الولد بالسراية من والده لا بواسطة توجه القلب إلى حضرة الغيب الإلهي وعالم المعاني

(291/630)

---

فإنه باعتبار ذلك قد تحصل للولد أوصاف وأخلاق على خلاف حال والده ، ومنه يظهر سر ﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾ [الأنعام: 95] ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ ف'خَوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾

[الأحزاب: 5] فيه إشارة إلى أن للدين نوعاً من الأبوة ولهذا قد يقع به التوارث ﴿ النبي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب: 6] لأنه عليه الصلاة والسلام يجب لهم فوق ما يحبون لها ويسلك بهم المسلك الذي يوصلهم إلى الحياة الأبدية ﴿ وَإِذَا أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ [الأحزاب: 7] أي في الأزل إذ كانوا أعياناً ثابتة أو يوم الميثاق إذ صار لهم نوع تعين ﴿ لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صَدَقَتِهِمْ ﴾ [الأحزاب: 8] سؤال تشريف لا تعنيف ، والصدق على ما قالوا أن لا يكون في أحوالك شوب ولا في أعمالك عيب ولا في اعتقادك

ريب ، ومن أماراته وجود الإخلاص من غير ملاحظة المخلوق وتصفية الأحوال من غير  
مداخلة إعجاب وسلامة القول من المعارض والتباعد عن التلبيس فيما بين الناس وإدامة  
التبري من الحول والقوة بل الخروج من الوجود المجازي شوقاً إلى الوجود الحقيقي ﴿ يا أيها  
الذين ءامنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنودٌ ﴾ [ الأحزاب : 9 ] الخ طبق  
بعضهم ما تضمنته الآيات من قصة الأحزاب على ما في الأنفس ولا يخفى حاله ، ومن  
غريب ما رأيت أن الشيخ محيي الدين قدس الله سره قسم الأولياء إلى أقسام وجعل منهم  
قسماً يقال لهم اليثريون وقال : هم قوم من الأولياء لا مقام لهم كما لسائر الأولياء

(292/630)

---

وجعل قول المنافقين : ﴿ يا أهل يثرب لا مقام لكم ﴾ [ الأحزاب : 13 ] إشارة إلى ذلك  
، وكم قول غريب لهذا الشيخ غفر الله تعالى له : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ  
حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً ﴾ [ الأحزاب : 21 ] لأنه عليه  
الصلاة والسلام أكمل الخلق على الإطلاق وأحظى الناس بإشراق أنوار أخلاقه عليه الذين  
يرجون الله تعالى واليوم الآخر ويذكرونه عز وجل كثيراً لصقالة قلوبهم وقوة استعدادها  
لإشراق الأنوار وظهور الآثار ﴿ من المؤمنين رجال ﴾ [ الأحزاب : 23 ] أي رجال

كاملون ، وقول بعضهم : أي متصرفون في الموجودات تصرف الذكور في الإناث كلام بشع

تنقبض منه كثير من كلام المتصوفة قلوب المقتفين للسلف الصالح .

﴿ يا أيها النبي قل لازواجك إن كنن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعنن ﴾

﴿ وأسرحنن سراحاً جميلاً ﴾ [ الأحزاب : 28 ] الخفيه إشارة إلى أن حب الدنيا

وزينتها يكون سبباً لمفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم والبعد عن حضرته الشريفة

وأن محبته عليه الصلاة والسلام تكون سبباً للأجر العظيم ﴿ يانساء النبي من يأت منكن ﴾

﴿ [ الأحزاب : 30 ] الخفيه إشارة إلى تفاوت قبح المعاصي وحسن الطاعات باعتبار

الأشخاص ومثل ذلك تفاوتها باعتبار الأماكن والأزمان ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا

قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ [ الأحزاب : 36 ] إشارة إلى

مقام التسليم وأنه اللائق بالمؤمنين وهذا حكم مستمر على الأمة إلى يوم القيامة فلا ينبغي

لأحد بلغه شيء عن الله عز وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم أن يختار لنفسه

خلافه لإشعار ذلك باتهام الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام .

(293/630)

ولعل الإشارة في الآيات بعد ظاهرة لمن له أدنى التفات بيد أنهم أطالوا الكلام في الأمانة المذكورة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ [الأحزاب: 72] الآية فلنذكر بعضاً من ذلك فنقول: قال الشيخ محيي الدين قدس سره في بلغة الغواص: إن الأمانة التي عرضت على السماوات والأرض فأبين أن يحملنها هي السعة لمعرفة الله تعالى فلم يوجد في السماوات والأرض قبول لما قبله الإنسان بهذا التأليف الصوري إذ هو ثمرة العالم فهو يرى نفسه في العالم ويرى ربه سبحانه بالعالم الذي هو نفسه من حيث هو كل العالم فلذلك اتسع لما لم يسعه العالم ولذلك خصه سبحانه السعة حيث أخبر جل شأنه أنه لم يسعه سماواته ولا أرضه ووسع قلب المؤمن من نوع الإنسان انتهى.

(294/630)

---

وكأنه أراد بكونه وسع الحق سبحانه كونه مظهراً جامعاً للأسماء والصفات على وجه لا ينافي تنزيه الحق جل جلاله، وهذا قريب مما ذكرناه في التفسير وقلنا إنه مشرب صوفي كما لا يخفى، وقال آخر: هي عبارة عن الفيض الإلهي بلا واسطة وحمله خاص بالإنسان لأن نسبه مع المخلوقات كنسبة القلب مع الشخص فالعالم شخص وقلبه الإنسان فكما أن القلب حامل للروح بلا واسطة وتسري منه بواسطة العروق والشرابين ونحوها إلى سائر

البدن كذلك الإنسان حامل للفيض الإلهي بلا واسطة ويسري منه إلى ظاهر الكون وباطنه  
بواسطة ظاهره وباطنه من أعمال البدن والروح فظاهر العالم وباطنه معموران بظاهر  
الإنسان وباطنه وهذا سر الخلافة ومعنى كونه ظلوماً أنه ظالم لنفسه حيث استعد لأن  
يحمل أمراً عظيماً وكونه جهولاً أنه جاهل بها حيث لم يعرف حقيقتها ولم يدرك منها سوى  
الصورة الحيوانية المتصفة بالصفات البهيمية من الأكل والشرب والنكاح وهاتان الصفتان في  
حق حاملي الأمانة ومؤدي حقها من حيث أنهما صارتا سبباً لحمل الأمانة صفتاً مدح  
وفي حق الخائنين صفتاً ذم والشيء قد يكون ذماً في حق شخص ومدحاً في حق آخر ،  
والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل ومنه الاستمداد في فهم كلامه العزيز الجليل . انتهى  
انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(295/630)

من فوائد شيخ الإسلام ابن تيمية في السورة الكريمة

سُورَةُ الْأَحْزَابِ

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ  
أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ

ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿١﴾ دَلِيلٌ عَلَى مِثْلِ مَعْنَى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : ﴿٢﴾ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ  
مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا فَعَلَيَّ ﴿٣﴾ حَيْثُ جَعَلَهُ اللَّهُ  
أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ . ثُمَّ جَعَلَ الْأَقْرَبَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ  
يُقْتَضِي أَنْ يَكُونَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَوْلِي أَرْحَامِهِمْ ؛ وَذَلِكَ لَا يَقْتَضِي مَلَكَ مَالِهِمْ أَحْيَاءٌ فَكَذَلِكَ  
أَمْوَاتًا وَإِنَّمَا يَقْتَضِي حَمْلَ الْكُلِّ وَالضِّيَاعِ مِنْ مَالِهِ وَهُوَ الْخُمْسُ أَوْ خُمْسُهُ أَوْ مَالِ الْفَيْءِ كُلِّهِ  
عَلَى الْخِلَافِ الْمَعْرُوفِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْأَوْلِيَّةَ الْمُقْتَضِيَةَ لِلْمِيرَاثِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿٤﴾ فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ ﴿٥﴾ مَشْرُوطَةٌ بِالْإِيمَانِ .

(296/630)

وَهَذِهِ آيَةُ الْمُقْتَضِيَةِ تَقْضِي عَلَى تِلْكَ الْمُطْلَقَةِ فِي الْأَنْفَالِ لِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ . " أَحَدُهَا " أَنَّ هَذِهِ  
فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ بَعْدَ الْخَنْدَقِ وَتِلْكَ فِي الْأَنْفَالِ عَقِبَ بَدْرٍ . " الثَّانِي " أَنَّ هَذَا مُطْلَقٌ  
وَمُقْتَضِيٌّ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ وَسَبَبٍ وَاحِدٍ وَالْحُكْمُ هُنَا مُتَضَمِّنٌ لِلِإِبَاحَةِ وَالِاسْتِحْقَاقِ  
وَالْتَحْرِيمِ عَلَى الْغَيْرِ وَإِجَابِ الْإِعْطَاءِ . " الثَّلَاثُ " أَنَّ آيَةَ الْأَنْفَالِ ذَكَرَ فِيهَا الْأَوْلِيَّةَ بَعْدَ أَنْ  
قَطَعَ الْمُوَالَاةَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ أَيْضًا فَهِيَ دَلِيلٌ ثَانٍ وَهَاتَانِ الْآيَاتَانِ تَفْسِرَانِ الْمُطْلَقِ فِي  
آيَةِ الْمَوَارِيثِ وَيَكُونُ هَذَا تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَ قَوْلُهُ : ﴿٦﴾ لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ ﴿٧﴾

مُؤَافِقَا لَهُ ؛ فَاَمَّا مِيرَاثُ الْمُسْلِمِ مِنَ الْكَاْفِرِ ففِىهِ الْخِلَافُ الشَّاذُّ فَنَسْتَقِيْدُ مِنَ الْاَيِّتِيْنَ اَيْضًا مَعَ الْحَدِيْثِ وَيَدْخُلُ فِى الْاَيِّتِيْنَ سَائِرُ الْوَلَايَا تِ مِنَ الْمُنَاكِحِ وَالْاَمْوَالِ وَالْعَقْلِ وَالْمَوْتِ وَفِى قَوْلِهِ : ﴿ اِلَّا اَنْ تَفْعَلُوْا اِلَى اَوْلِيَاكُمْ مَّعْرُوْفًا ﴾ دَلِيْلٌ عَلٰى الْوَصِيَّةِ كَايَاتِ النَّسَاءِ . قَوْلُهُ : ﴿ فَلَمَّا قَضٰى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمَا لِكِي لَا يَكُوْنَ عَلٰى الْمُؤْمِنِيْنَ حَرَجٌ فِى اَزْوَاجِ اَدْعِيَائِهِمْ ﴾ الْاَيَّةُ دَلِيْلٌ عَلٰى اَنْ مَا اُبِيْحُ لَهُ كَانَ مُبَاْحًا لَامَّتِهِ ؛ لِاَنَّهُ اَخْبَرَ اَنْ التَّزْوِيْجَ كَانَ لَمَنْعِ الْحَرَجِ عَنِ الْاُمَّةِ فِى مِثْلِ ذَلِكَ التَّزْوِيْجِ فَلَوْ لَا اَنْ فِعْلُهُ الْمُبَاْحُ لَهُ يَقْتَضِي الْاِبَاْحَةَ لَامَّتِهِ لَمْ يُحْسِنِ التَّعْلِيْلَ وَهَذَا

(297/630)

ظَاهِرٌ .

وَاَيْضًا فَاِنَّهُ اِذَا كَانَ ذَلِكَ فِى تَزْوِيْجِهِ اِمْرَاةً الدَّعِيَّ الَّذِي كَانَ يُعْتَقَدُ اَنْ تَزْوُجَهَا حَرَامٌ فِى مَا لَا شُبُهَةَ فِىهِ اَوْلٰى . وَاَيْضًا اِذَا كَانَ هَذَا فِى النِّكَاحِ الَّذِي خَصَّ فِىهِ مِنَ الْمُبَاْحَاتِ بِمَا لَمْ تُشْرِكْهُ اُمَّتُهُ كَالنِّكَاحِ بِلَا عَدَدٍ وَتَزْوِيْجِ الْمُوْهُوْبَةِ بِلَا مَهْرٍ وَقَدْ بَيَّنَّ اَنْ اِبَاْحَةَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ دَلِيْلٌ عَلٰى اِبَاْحَةِ ذَلِكَ لَامَّتِهِ ففِيْمَا لَمْ يَظْهَرُ خُصُوْصِيَّةٌ فِىهِ كَالنِّكَاحِ اَوْلٰى . وَهَذَا يَدُلُّ عَلٰى اَنْ سَائِرَ مَا اُبِيْحُ لَهُ مُبَاْحٌ لَامَّتِهِ اِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيْلُ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ وَالْاَطْعَمَةِ وَاللِّبَاسِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

. وَأَيْضًا فَيَدُلُّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ قَوْلُهُ: فِي سِيَاقٍ مَا أَحَلَّهُ لَهُ: ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ مِنْ وَجْهَيْنِ . " أَحَدُهُمَا " أَنَّهُ لَمَّا أَحَلَّ لَهُ الْوَاهِبَةَ قَالَ: ﴿ خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ لِيُبَيِّنَ اخْتِصَاصَهُ بِذَلِكَ . فَعَلِمَ أَنَّهُ حَيْثُ سَكَتَ عَنِ الْاِخْتِصَاصِ كَانَ الْاِشْتِرَاكُ ثَابِتًا وَإِلَّا فَلَا مَعْنَى لِتَخْصِيسِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِيَبَانِ الْاِخْتِصَاصِ . " الثَّانِي " أَنَّهُ مَا أَحَلَّهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَمِنْ الْمَمْلُوكَاتِ وَمِنْ الْأَقَارِبِ

(298/630)

أَطْلَقَ وَفِي الْمَوْهُوبَةِ قَيْدَهَا بِالْخُلُوصِ لَهُ؛ فَعَلِمَ أَنَّ سُكُوتَهُ عَنِ التَّقْيِيدِ فِي أَوْلِكَ دَلِيلُ الْاِشْتِرَاكِ . فَإِنْ قِيلَ: السُّكُوتُ لَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَالتَّقْيِيدُ بِالْخُلُوصِ يَنْفِي الْاِشْتِرَاكَ فَتَكُونُ فَائِدَتُهُ أَنْ لَا يَظُنُّ الْاِشْتِرَاكَ بِدَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ فَإِنَّ التَّحْلِيلَ لَهُ لَا يَدُلُّ عَلَى الْاِخْتِصَاصِ قَطْعًا لَكِنْ هَلْ يَدُلُّ عَلَى الْاِشْتِرَاكِ أَمْ لَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا ؟ هَذَا مَوْضِعُ التَّرَدُّدِ . فَإِذَا قُيِّدَ بِالْخُلُوصِ دَلَّ عَلَى الْاِخْتِصَاصِ . قِيلَ: لَوْلَمْ يَدُلُّ عَلَى الْاِشْتِرَاكِ لَمْ يُثَبِّتِ الْحُكْمُ فِي حَقِّ الْأُمَّةِ لِاتِّفَاءِ دَلِيلِهِ كَمَا أَنَّ مَا سَكَتَ عَنْهُ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ لَمْ يُثَبِّتِ الْحُكْمُ لِاتِّفَاءِ دَلِيلِهِ .



وَهُنَا إِمَّا أَنْ يُقَالَ: كَانُوا يَسْتَحِلُّونَهُ عَلَى الْأَصْلِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْفُرُوحَ مَحْظُورَةً إِلَّا  
بِالتَّحْلِيلِ الشَّرْعِيِّ فَكَانَ يَكُونُ مَحْظُورًا عَلَيْهِمْ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى إِخْلَاصِهِ لَهُ لَوْلَمْ يَكُنْ  
الْخِطَابُ الْمُطْلَقُ يُقْتَضِي الْأَشْتِرَاكَ وَالْعُمُومَ وَأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْخَاصِّ فِي اللَّفْظِ الْعَامِّ فِي الْحُكْمِ  
. وَأَصْلُ هَذَا أَنَّ اللَّفْظَ فِي اللَّغَةِ قَدْ يَصِيرُ بِحَسَبِ الْعُرْفِ الشَّرْعِيِّ أَوْ غَيْرِهِ أَخْصًا أَوْ أَعْمًا؛  
فَالْخِطَابُ لَهُ وَإِنْ كَانَ خَاصًّا فِي اللَّفْظِ لِغَةِ فَهُوَ عَامٌّ عُرْفًا وَهُوَ مِمَّا نَقَلَ بِالْعُرْفِ الشَّرْعِيِّ مِنْ  
الْخُصُوصِ إِلَى الْعُمُومِ كَمَا يُنْقَلُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي مُخَاطَبَاتِ الْمُلُوكِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَهُوَ كَثِيرٌ . كَمَا  
أَنَّ

(299/630)

الْعَامُّ قَدْ يَصِيرُ بِالْعُرْفِ خَاصًّا . وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يُبْنَى ذَلِكَ عَلَى أَصْلِ دَلِيلِ الْخِطَابِ وَأَنَّ  
التَّخْصِيسَ بِالذِّكْرِ مَعَ الْعَامِّ الْمُقْتَضِي لِلتَّعْمِيمِ يَدُلُّ عَلَى التَّخْصِيسِ بِالْحُكْمِ فَلَمَّا خَصَّ  
خِطَابَ الْمُؤَهَّبَةِ بِذِكْرِ الْخُلُوصِ دَلَّ عَلَى اتِّفَاءِ الْخُلُوصِ عَنِ الْبَاقِي . وَإِنَّمَا اتِّفَاءُ الْخُلُوصِ  
عَنِ الْبَاقِي بَعْدَ ذِكْرِ الْخُلُوصِ مَعَ إِثْبَاتِ التَّحْلِيلِ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلِمَ أَنَّ  
إِثْبَاتَ التَّحْلِيلِ لَهُ مَعَ عَدَمِ تَخْصِيسِهِ بِهِ يُقْتَضِي الْعُمُومَ . وَعَلَى هَذَا فَالْخِطَابُ الَّذِي  
مَخْرَجُهُ فِي اللَّغَةِ خَاصٌّ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ . إِمَّا أَنْ يَدُلَّ عَلَى الْعُمُومِ كَمَا فِي الْعَامِّ عُرْفًا مِثْلَ

خِطَابِ الرَّسُولِ وَالْوَاحِدِ مِنَ الْأُمَّةِ وَمِثْلَ تَنْبِيهِ الْخِطَابِ كَقَوْلِهِ: لَا أَشْرَبُ لَكَ الْمَاءَ مِنْ  
عَطَشٍ وَمِثْقَالِ حَبَّةٍ وَقِنْطَارٍ وَدِينَارٍ . وَإِمَّا أَنْ يَدُلَّ عَلَى اخْتِصَاصِ الْمَذْكُورِ بِالْحُكْمِ وَنَفِيهِ  
عَمَّا سِوَاهُ كَمَا فِي مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ إِذَا كَانَ الْمُتَقَضِّي لِلتَّعْمِيمِ قَائِمًا وَخُصَّ أَحَدُ الْأَقْسَامِ  
بِالذِّكْرِ . وَإِمَّا أَنْ لَا يَدُلَّ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَفْظًا ثُمَّ يَجِدُ الْعُمُومَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى إِمَّا مِنْ جِهَةِ  
قِيَاسِ الْأَوَّلَى وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ سَائِرِ أَنْوَاعِ الْقِيَاسِ ،

(300/630)

وَيَجِبُ الْفَرْقُ بَيْنَ تَنْبِيهِ الْخِطَابِ وَبَيْنَ قِيَاسِ الْأَوَّلَى فَإِنَّ الْحُكْمَ فِي ذَاكَ مُسْتَقَادٌ مِنَ اللَّفْظِ  
عَمَّهُمَا عُرْفًا وَخَطَابًا وَهُنَا مُسْتَقَادٌ مِنَ الْحُكْمِ بِحَيْثُ لَوْ دَلَّ عَلَى الْحُكْمِ فَعَلَّ أَوْ إِقْرَارًا أَوْ  
خِطَابًا يَقْطَعُ مَعَهُ بِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَمْ يَرِدْ إِلَّا الصُّورَةُ لَكَانَ ثُبُوتُ الْحُكْمِ لِنَوْعِ يَقْتَضِي ثُبُوتَهُ لَمَّا هُوَ  
أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ ؛ فَالْعُمُومُ هُنَا مَعْنَوِيٌّ مُحْضٌ وَهُنَاكَ لَفْظِيٌّ وَمَعْنَوِيٌّ قَدَّ بَرَّ هَذَا فَإِنَّهُ فَضْلٌ بَيْنَ  
الْمُتَنَازِعِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ فِي التَّنْبِيهِ هَلْ هُوَ مُسْتَقَادٌ مِنَ اللَّفْظِ أَوْ هُوَ قِيَاسٌ جَلِيٌّ ؟  
لَتَعْلَمَنَّ أَنَّهُ قِسْمَانِ . وَالْفَرْقُ أَنَّ الْمُسْتَقَادَ مِنَ اللَّفْظِ يُرِيدُ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ الْعُمُومَ . وَيُمَثِّلُ بِوَاحِدٍ  
تَنْبِيهَا كَقَوْلِ النَّحْوِيِّ: ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ؛ بِخِلَافِ الْمُسْتَقَادِ مِنَ الْمَعْنَى . وَالآيَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ  
وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ زَوْجَانَا كَمَا لَكِي لَا ﴾ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ أفعالَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْتَضِي

الإِبَاحَةُ لَأُمَّتِهِ مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْفِعْلَ فِي نَفْسِهِ لَا يُعْمَلُ لَفْظًا وَوَضْعًا وَإِنَّمَا يُعْمَلُ بِمَا ثَبَتَ مِنْ أَنَّ  
الْأَصْلَ الشَّرْكَ وَالْإِتْسَاءَ . وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ فِي السُّورَةِ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي  
رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ الْآيَةَ . فَإِنَّ فِيهَا النَّاسِيَ فِيمَا أَصَابَهُ . وَمَتَى ثَبَتَ الْحُكْمُ فِي  
الْإِتْسَاءِ بِهِ فِي حُكْمِهِ عِنْدَمَا أَصَابَهُ : كَانَ كَذَلِكَ فِيمَا فَعَلَهُ ؛ إِذَا الْمُصَابُ عَلَيْهِ فِيهِ  
وَاجِبَاتٌ وَمُحَرَّمَاتٌ ؛ فَذَلِكُ

(301/630)

هَذِهِ

الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ مُشَارَكَةٌ فِي الْإِيجَابِ وَالْحُظْرِ كَمَا دَلَّتْ تِلْكَ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ  
مُشَارَكَةٌ فِي الْإِحْلَالِ .

قَوْلُهُ : ﴿ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ الْآيَةَ : دَلِيلٌ  
عَلَى أَنَّ الْحِجَابَ إِنَّمَا أَمْرٌ بِهِ الْحَرَائِرُ دُونَ الْإِمَاءِ ؛ لِأَنَّهُ خَصَّ أَزْوَاجَهُ وَبَنَاتَهُ وَلَمْ يَقُلْ وَمَا  
مَلَكَتْ يَمِينُكُمْ وَإِمَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَالْإِمَاءُ لَمْ  
يَدْخُلْنَ فِي نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا لَمْ يَدْخُلْ فِي قَوْلِهِ : ﴿ نِسَائِهِنَّ ﴾ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانَهُنَّ حَتَّى  
عَطَفَ عَلَيْهِ فِي آيَةِ النُّورِ وَالْأَحْزَابِ : وَهَذَا قَدْ يُقَالُ إِنَّمَا يَنْبَغِي عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَخْصُ مَا

مَلَكَتِ الْيَمِينُ بِالْإِنَاثِ وَإِلَّا فَمَنْ قَالَ : هِيَ فِيهِمَا أَوْ فِي الذُّكُورِ فَفِيهِ نَظَرٌ . وَأَيْضًا فَقَوْلُهُ : ﴿ الَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ وَقَوْلُهُ : ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ إِنَّمَا أُريدَ بِهِ الْمَهُورَاتِ دُونَ الْمَمْلُوكَاتِ فَكَذَلِكَ هَذَا فَآيَةُ الْجَلَائِبِ فِي الْأُرْدِيَةِ عِنْدَ الْبُرُوزِ مِنَ الْمَسَاكِنِ وَآيَةُ الْحِجَابِ عِنْدَ الْمُخَاطَبَةِ فِي الْمَسَاكِنِ ؛ فَهَذَا مَعَ مَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَنَّهُ ﴿ لَمَّا اصْطَفَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ وَقَالُوا : إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِلَّا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتِ يَمِينُهُ ﴾ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْحِجَابَ كَانَ مُخْتَصًّا بِالْحَرَائِرِ . وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أُمَّةَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَزْوَاجِهِ دُونَ سَرَارِيهِ

(302/630)

وَالْقُرْآنُ مَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ وَقَالَ : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ وَهَذَا أَيْضًا دَلِيلٌ ثَالِثٌ مِنْ الْآيَةِ ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ ﴾ عَائِدٌ إِلَى أَزْوَاجِهِ فَلَيْسَ لِلْمَمْلُوكَاتِ ذِكْرٌ فِي الْخِطَابِ ؛ لَكِنْ إِبَاحَةٌ سَرَارِيهِ مِنْ بَعْدِهِ فِيهِ نَظَرٌ .

فَصَلِّ :

مَنْ قَالَ مِنْ أَنَّ السَّرَّاحَ وَالْفِرَاقَ صَرِيحٌ فِي الطَّلَاقِ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ وَرَدَ بِذَلِكَ وَجَعَلَ الصَّرِيحَ مَا

اسْتَعْمَلَهُ الْقُرْآنُ فِيهِ كَمَا يَقُولُهُ: الشَّافِعِيُّ وَالْقَاضِي وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَصْحَابِ: فَقَوْلُهُ  
ضَعِيفٌ لَوْجُهَيْنِ . "أَحَدُهُمَا" أَنَّ هَذَا الْأَصْلَ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ بَلْ هُوَ فَاسِدٌ؛ فَإِنَّ الْوَاقِعَ أَنَّ  
النَّاسَ يَنْطِقُونَ بِلُغَاتِهِمْ الَّتِي تُوَافِقُ لُغَةَ الْعَرَبِ أَوْ تُخَالِفُهَا مِنْ عَرَبِيَّةٍ أُخْرَى عَرَبًا مُقَرَّرَةً أَوْ  
مُغَيَّرَةً لَفْظًا أَوْ مَعْنَى أَوْ مِنْ عَرَبِيَّةٍ مُوَلَّدَةٍ أَوْ عَرَبِيَّةٍ مُعَرَّبَةٍ تَلَقَّيْتُ عَنْ الْعَجَمِ أَوْ عَنْ عَجَمِيَّةٍ؛  
فَإِنَّ الطَّلَاقَ وَنَحْوَهُ يُثَبَّتُ بِجَمِيعِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مِنَ اللُّغَاتِ: إِذَا الْمَدَارُ عَلَى الْمَعْنَى وَلَمْ يَحْرَمِ  
ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أَوْ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَلْتَزِمُوهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُوجِبُ وَقُوعَ مَا لَمْ يُوقِعُوهُ . وَأَيْضًا  
فَاسْتَعْمَالَ الْقُرْآنِ لَفْظًا فِي مَعْنَى

(303/630)

لَا يَقْتَضِي أَنَّ ذَلِكَ اللَّفْظَ لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ الْمَعْنَى . "الْوَجْهُ الثَّانِي" وَهُوَ الْقَاصِمُ أَنَّ هَذِهِ  
الْأَلْفَاظَ أَكْثَرًا مَا جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الطَّلَاقِ؛ مِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ  
طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّوهُنَّ وَسَرَ حُوهُنَّ﴾  
فَهَذَا بَعْدَ التَّطْلِيقِ الْبَائِنِ الَّذِي لَا عِدَّةَ فِيهِ أَمْرٌ بِتَسْرِيحِهِنَّ مَعَ التَّمْتِيعِ وَلَمْ يُرَدْ بِهِ إِيقَاعُ طَلَاقٍ ثَانٍ  
؛ فَإِنَّهُ لَا يَقَعُ وَلَا يُؤْمَرُ بِهِ وَفَاقًا وَإِنَّمَا أَرَادَ التَّخْلِيَةَ بِالْفِعْلِ وَهُوَ رَفْعُ الْحَبْسِ عَنْهَا حَيْثُ كَانَ  
النِّكَاحُ فِيهِ الْجَمْعُ مَلَكًا وَحُكْمًا وَالْجَمْعُ حَسًّا وَفِعْلًا بِالْحَبْسِ وَكِلَاهُمَا مُوجِبُهُ وَهُمَا

مُتَازِمَانِ ؛ فَإِذَا زَالَ الْمَلِكُ أَمْرَ بِيَازَالَةِ الْيَدِ : كَمَا يُقَالُ فِي الْأَمْوَالِ الْمَلِكُ وَالْحِيَازَةُ فَالْقَبْضُ  
فِي الْمَوْضِعَيْنِ تَابِعٌ لِلْعَقْدِ فَإِذَا رُفِعَ الْعَقْدُ إِمَّا بِيَازَالَةِ الْيَدِ الَّتِي هِيَ الْقَبْضُ . وَقَوْلُهُ : ﴿  
فَتَعَالَيْنِ أُمَمٌ مَّتَعْنٌ وَأُسْرَحُنَّ ﴾ لَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ التَّسْرِيحَ هُوَ التَّطْلِيقُ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُرِيدُ بِهِ  
التَّخْلِيَةَ الْفَعْلِيَّةَ : حَيْثُ قَرَنَهُ بِالْمَتَاعِ ؛ لَكِنَّ التَّخْلِيَةَ الْفَعْلِيَّةَ مُسْتَلْزِمَةٌ لِلتَّطْلِيقِ أَوْ يُرِيدُ بِهِ  
الْأَمْرَيْنِ وَلَمْ يَرِدْ بِهِ الطَّلَاقُ وَحْدَهُ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُفِيدُهُنَّ بَلْ يَضُرُّهُنَّ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ فَبَلَّغْ  
أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ وَقَوْلُهُ : ﴿ أَوْ

(304/630)

---

فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ كَذَلِكَ . فَإِنَّ الرَّجْعِيَّةَ إِذَا قَارَبَتْ انْقِضَاءَ الْعِدَّةِ لَا يُؤْمَرُ فِيهَا بِتَطْلِيقِ  
ثَانٍ : إِذَا لَمْ يَرْتَجِعْهَا وَإِنَّمَا يُؤْمَرُ

(305/630)

---

بِتَخْلِيَةِ سَبِيلِهَا وَهُوَ التَّسْرِيحُ وَالْفِرَاقُ بِالْأَبْدَانِ ؛ بِحَيْثُ لَا يَحْبِسُهُنَّ وَلَا يَسْتَوْلِي عَلَيْهِنَّ كَرَفَعِ  
الْيَدِ عَنِ الْأَمْوَالِ . قَوْلُهُ : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ

فَاخُونَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿٦٣٠﴾ نَصُّ فِي أَنَّهُ لَا حَرَجَ فِيمَا أَخْطَأَ بِهِ مِنْ دُعَاءِ الرَّجُلِ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ إِلَى غَيْرِ مَوْلَاهُ . ثُمَّ قَدْ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى رَفْعِ الْجُنَاحِ فِي جَمِيعِ مَا أَخْطَأَ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ : إِمَّا بِالْعُمُومِ لَفْظًا وَيُقَالُ : وَرُودُ اللَّفْظِ الْعَامِّ عَلَى سَبَبٍ مُقَارِنٍ لَهُ فِي الْخِطَابِ لَا يُوجِبُ قَصْرَهُ عَلَيْهِ وَإِمَّا بِالْعُمُومِ الْمَعْنَوِيِّ بِالْجَامِعِ الْمُشْتَرَكِ مِنْ أَنَّ الْأَخْطَاءَ لَا تَأْثِيرَ لَهُ فِي الْقَلْبِ ؛ فَيَكُونُ عَمَلٌ جَارِحَةً بِلَا عَمْدٍ قَلْبٍ وَالْقَلْبُ هُوَ الْأَصْلُ كَمَا قَالَ : ﴿ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ ﴾ ﴿٦٣١﴾ وَإِذَا كَانَ الْأَصْلُ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا لَمْ يَضُرَّ عَمَلُ الْفُرُوعِ دُونَهُ لِأَنَّهُ صَالِحٌ لَا فَسَادَ فِيهِ فَيَكُونُ الْجَسَدُ كُلُّهُ صَالِحًا فَلَا يَكُونُ فَاسِدًا : فَلَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ إِثْمٌ إِذْ الْإِثْمُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ فَسَادٍ فِي الْجَسَدِ وَتَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ رَدًّا لِقَوْلِهِ : ﴿ لَا تَوَاحِدُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ﴿٦٣٢﴾ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ . وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي الْإِيمَانِ : ﴿ لَا يُوَاحِدُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاحِدُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ ﴿٦٣٣﴾ وَلَكِنْ يُؤَاحِدُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ ﴿٦٣٤﴾ فَإِنَّهُ

(306/630)

يُؤَاحِدُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿٦٣٣﴾ ﴿٦٣٤﴾ وَلَكِنْ يُؤَاحِدُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ ﴿٦٣٤﴾ فَإِنَّهُ

(307/630)

إِذَا كَانَ الْيَمِينُ بِاللَّهِ - وَفِيهَا مَا فِيهَا - لَا يُؤَاخِذُ فِيهَا إِلَّا بِمَا كَسَبَ الْقَلْبُ فَغَيْرُهَا مِنْ الْأَقْوَالِ  
كَذَلِكَ وَأَوْلَى وَإِذَا كَانَ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ مِنَ الْيَمِينِ يُضْتَمُّ كَمَا حَلَفَ عَلَيْهِ فَتَبَيَّنَ بِخِلَافِهِ هُوَ مِنْ  
الْخَطَا الَّذِي هُوَ اللَّغْوُ؛ لِأَنَّ قَلْبَهُ لَمْ يَكْسِبْ مُخَالَفَةً كَمَا لَوْ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ يَمِينٍ لَمْ  
يَكُنْ عَلَيْهِ إِثْمُ الْكَاذِبِ كَمَا لَوْ دَعَا الرَّجُلُ لغيرِ أَبِيهِ وَمَوْلَاهُ خَطَاً وَإِذَا لَمْ يَكُنْ بِلَا يَمِينٍ عَلَيْهِ إِثْمُ  
الْكَاذِبِ لَمْ يَكُنْ مَعَ الْيَمِينِ عَلَيْهِ حُكْمُ الْحَافِ الْمُخَالَفِ؛ إِذَا الْيَمِينُ عَلَى الْمَاضِي حِينَ  
يُؤَكَّدُ بِالْقَسَمِ فَكَذَلِكَ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ وَفَعَلَ الْمُحْلُوفِ عَلَيْهِ نَاسِيًا لِيَمِينِهِ أَوْ  
مُخْطِئًا جَاهِلًا بِأَنَّهُ الْمُحْلُوفُ عَلَيْهِ لَمْ يَكْسِبْ قَلْبُهُ مُخَالَفَةً وَلَا حِنْثًا كَمَا أَنَّهُ لَوْ وَعَدَ بِذَلِكَ  
مِنْ غَيْرِ يَمِينٍ لَمْ يَكُنْ مُخَالَفًا وَلَوْ أَمَرَ بِهِ فَتَرَكَهُ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَاصِيًا . وَهَذَا دَلِيلٌ يَتَّوَلُّ  
الطَّلَاقَ وَغَيْرَهُ إِمَّا مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ الْمَعْنَوِيِّ أَوْ الْمَعْنَوِيِّ وَاللَّفْظِيِّ وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يُقَارَنَ اللَّغْوُ  
عَقْدَ الْيَمِينِ أَوْ يُقَارَنَ الْحِنْثُ فِيهَا وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ ﴾ أَيُّ  
هَذَا سَبَبُ الْمُؤَاخِذَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوجِبٌ لَهَا بِالِاتِّفَاقِ فَيُوجَدُ الْخَطَا فِي سَبَبِهَا وَشَرْطِهَا وَمَنْ  
قَالَ: لَا لَغْوَ فِي الطَّلَاقِ فَلَا حُجَّةَ مَعَهُ؛ بَلْ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَوْ سَبَقَ لِسَانُهُ بِذِكْرِ الطَّلَاقِ مِنْ  
غَيْرِ عَمْدِ الْقَلْبِ لَمْ يَقَعْ بِهِ وَفَاقًا وَأَمَّا إِذَا قَصَدَ اللَّفْظَ بِهِ هَازِلًا فَقَدْ عَمِدَ قَلْبُهُ ذِكْرَهُ كَمَا لَوْ  
عَمِدَ ذِكْرَ الْيَمِينِ بِهِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مجموع الفتاوى - 15 ص 442-452 ﴾



فصل فى فوائد لغوية وإعرابية وبلاغية فى آيات السورة الكريمة :

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 45 إلى 48]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا  
مُنِيرًا (46) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَن لَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47) وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ  
وَدَعَا أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)

الإعراب :

(يأيها النبي) مثل يأيها الذين " 1 " ، (شاهدا) حال منصوبة من ضمير الخطاب (إلى الله)  
متعلق بـ (داعيا) (بإذنه) حال من الضمير في (داعيا) ، (سراجا) معطوف على (شاهدا)  
، فهو حال في المعنى " 2 " ، (لهم) متعلق بخبر أن (من الله) متعلق بحال من (فضلا) اسم أن  
(الواو) عاطفة (لا) ناهية جازمة (تطع) مضارع مجزوم وحرك بالكسر للقاء الساكنين  
(على الله) متعلق بـ (توكل) ، (كفى بالله وكيلا) مثل كفى بالله حسيبا " 3 " .  
والمصدر المؤول (أن لهم . . . فضلا) في محل جرّ بالباء متعلق بـ (بشّر) .  
جملة النداء . . . لا محل لها استئنافية .

(1) في الآية (41) من هذه السورة .

(2) وقد جاز أن يكون كذلك وهو جامد لأنه قد وصف .

(3) في الآية (39) من هذه السورة .

(309/630)

---

وجملة: "إنا أرسلناك . . ." لا محل لها جواب النداء .

وجملة: "أرسلناك . . ." في محل رفع خبر إن .

وجملة: "بشر . . ." لا محل لها معطوفة على استئناف مقدر أي:

راقب الناس وبشر . . . ، والاستئناف في حيز النداء .

وجملة: "لا تطع . . ." لا محل لها معطوفة على الاستئناف المقدر .

وجملة: "دع أذاهم . . ." لا محل لها معطوفة على الاستئناف المقدر .

وجملة: "توكل . . ." لا محل لها معطوفة على الاستئناف المقدر .

وجملة: "كفى بالله وكيلا" لا محل لها استئنافية .

الصرف:

(310/630)

---

(دع) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة الأمر فهو مثال واوي وزنه عل بفتح فسكون .

[سورة الأحزاب (33) : آية 49]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ  
مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّوهُنَّ وَسَرَحوهنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (49)

الإعراب :

(يأيها الذين آمنوا) مرّ إعرابها " 1 " ، (من قبل) متعلق بـ (طلقتموهنّ) ، والواو فيه زائدة  
لإشباع حركة الميم (أن) حرف مصدريّ ونصب (الفاء) رابطة لجواب الشرط (ما) نافية  
مهملة (لكم) متعلق بمحذوف خبر للمبتدأ عِدَّةٌ وهو مجرور لفظاً مرفوع محلاً (عليهنّ)  
متعلق

---

(1) في الآية (41) من هذه السورة . [ . . . . . ]

(311/630)

---

بالاستقرار الذي هو خبر " 1 " . .

والمصدر المؤول (أن تمسوهن) في محل جر مضاف إليه .

(الفاء) الثانية رابطة لجواب شرط مقدر (سراحا) مفعول مطلق منصوب .

جملة النداء . . . لا محل لها استئنافية .

وجملة الشرط وفعله وجوابه لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " نكحتم . . . " في محل جر مضاف إليه .

وجملة: " طلقتموهن " في محل جر معطوف على جملة نكحتم .

وجملة: " تمسوهن " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة: " ما لكم . . . من عدة " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

وجملة: " تعدونها . . . " في محل جر - أرفع - نعت لعدة .

وجملة: " متعوهن . . . " جواب شرط مقدر أي: إن لم تفرضوا لهن صداقا فمتعوهن .

وجملة: " سرحوهن " معطوفة على جملة متعوهن .

البلاغة

1 - المجاز المرسل: في قوله تعالى " إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ " :

تسمية العقد نكاحا مجاز مرسل ، علاقته الملابس ، من حيث أنه طريق إليه ، ونظيره

تسميتهم الخمر إثما ، لأنها سبب في اقرار الإثم .

## 2- الكناية: في قوله تعالى " تَمَسُّهُنَّ " .

(1) أو متعلق بمجال من عدة.

(312/630)

من آداب القرآن: الكناية عن الوطء بلفظ: الملامسة، والمماسمة، والقربان، والتعشي،  
والإتيان.

الفوائد

- لا طلاق ولا عدة قبل النكاح:

في الآية دليل على أن الطلاق قبل النكاح غير واقع، لأن الله تعالى رتب الطلاق على النكاح،  
حتى لو قال لامرأة أجنبية: إذا نكحتك فأنت طالق. وهذا قول علي وابن عباس  
وسعيد بن المسيب وطاووس ومجاهد والشعبي وقتادة وأكثر أهل العلم. وذهب  
الشافعي وروى عن ابن مسعود، أنه يقع الطلاق وهو قول إبراهيم النخعي وأصحاب  
الرأي. والقول الأول هو الأرجح، لقول ابن عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح.  
ومن جهة أخرى، فقد أجمع العلماء، أنه إذا كان الطلاق قبل المسيس والخلوة فلا عدة.  
وذهب أحمد إلى أن الخلوة توجب العدة والصداق.

[سورة الأحزاب (33) : آية 50]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ  
عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ  
وَأُمَّرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنُّ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنُّ أَرَادَ النَّبِيُّ أَن يُسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ  
الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ  
حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (50)

الإعراب :

(يأيا النبي) مثل يأيا الذين " 1 " ، (لك) متعلق بـ (أحللنا) ، (اللاتي) اسم موصول في محلّ  
نصب نعت لأزواجك (الواو)

(1) في الآية (41) من هذه السورة.

الجدول ج 22 ، ص : 176

(313/630)

عاطفة في كل المواضع (ما) اسم موصول في محلّ نصب معطوف على أزواجك (تأ) متعلق  
بجال من العائد المحذوف أي : ما ملكتها يمينك (عليك) متعلق بـ (أفاء) ، والفاظ (بنات)

الأربعة معطوفة على أزواجك منصوبة وعلامة النصب الكسرة فهو ملحق بجمع المؤنث السالم (اللاتي) اسم موصول في محل نصب نعت لبنات (معك) ظرف منصوب متعلق بـ (هاجرن) (امرأة) معطوفة على أزواجك منصوبة (وهبت) فعل ماض مبني في محل جزم فعل الشرط (للنبي) متعلق بـ (وهبت) ، (أراد) مثل وهبت (أن) حرف مصدري ونصب (خالصة) حال منصوبة " 1 " (لك) متعلق بخالصة (من دون) متعلق بحال من الضمير في خالصة . . .

والمصدر المؤول (أن يستنكحها) في محل نصب مفعول به عامله أراد . . .

(ما) اسم موصول في محل نصب مفعول به (عليهم) متعلق بـ (فرضنا) ، (في أزواجهم) متعلق بـ (فرضنا) (ما) الثاني موصول في محل جر معطوف على أزواجهم بالواو (اللام) حرف جر (كي) حرف مصدري ونصب (لا) نافية (عليك) متعلق بخبر يكون .  
والمصدر المؤول (كي لا يكون . . .) في محل جر باللام متعلق بـ (أحللنا) " 2 " .  
جملة النداء . . . لا محل لها استئنافية .

وجملة: " إنا أحللنا . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " أحللنا . . . " في محل رفع خبر إن .

---

(1) يجوز أن يكون مفعولا مطلقا نائباً عن المصدر أي وهبت نفسها هبة خالصة .

(2) أو متعلق بخالصة لما فيه من معنى الإحلال وحصوله له . .

- 
- وجملة: " آتيت . . . " لا محل لها صلة الموصول (اللاتي) .
- وجملة: " ملكت يمينك " لا محل لها صلة الموصول (ما) .
- وجملة: " أفاء الله . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) الثاني .
- وجملة: " هاجرن . . . " لا محل لها صلة الموصول (اللاتي) .
- وجملة: " وهبت . . . " في محل نصب نعت ثان لامرأة " 1 " . . . وجواب الشرط محذوف أي: فهي حل له .
- وجملة: " أراد النبي . . . " لا محل لها اعتراضية . . . وجواب الشرط محذوف دل عليه الجواب السابق .
- وجملة: " يستنكحها . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .
- وجملة: " علمنا . . . " لا محل لها اعتراضية .
- وجملة: " فرضنا . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) الثالث .
- وجملة: " ملكت أيانهم . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) الرابع .
- وجملة: " يكون عليك حرج . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (كي) .



وجملة: "كان الله غفورا . . . لا محل لها استنافية .

البلاغة

الالتفات: في قوله تعالى "نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها" .

حيث عدل عن الخطاب إلى الغيبة، للإيدان بأنه مما خص به وأوثر، ومجيبه على لفظ النبي للدلالة على أن الاختصاص تكريمة له لأجل النبوة، وتكريره تفخيم له وتقرير لاستحقاقه الكرامة لنبوته .

---

(1) يجوز أن تكون حالا من (امرأة) لأنها وصفت .

الجدول ج 22 ، ص : 178

الفوائد

- زواج الهبة :

أفادت هذه الآية أن الله عز وجل قد أحل للنبي (صلى الله عليه وسلم) امرأة مؤمنة ، وهبت نفسها له بغير صداق أما غير المؤمنة ، فلا تحل له في ذلك أما غير النبي (صلى الله عليه وسلم) ، من سائر المسلمين ، فلا ينعقد نكاحه بلفظ الهبة ، بل لا بد من لفظ الإنكاح أو التزويج .

وهذا قول أكثر العلماء ومنهم مالك والشافعي . وقال ابن عباس ومجاهد : لم يكن عند النبي (صلى الله عليه وسلم) امرأة وهبت نفسها له ، ولم يكن عنده امرأة إلا بعقد النكاح أو

بملك يمين ، والآية على سبيل الفرض والتقدير . وقال آخرون : بل كانت عنده امرأة وهبت

نفسها له ، فقال الشعبي : هي زينب بنت خزيمة . وقال قتادة : هي ميمونة بنت الحرث .

وقال علي بن الحسين والضحاك ومقاتل هي : أم شريك بنت جابر .

وقال عروة بن الزبير : هي : خولة بنت حكيم .

[سورة الأحزاب (33) : آية 51]

(315/630)

تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ  
أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا تَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ  
عَلِيمًا حَلِيمًا (51)

الإعراب :

(من) اسم موصول في محل نصب مفعول به (منهنّ) متعلق بحال من العائد المقدّر أي من

تشاء إرجاءه منهن (إليك) متعلق بـ (تؤوي) ، (الواو) عاطفة (من) الثالث في محل نصب

معطوفة على الموصول من تشاء " 1 " ، (ممن) متعلق بحال من العائد المقدّر أي : من

ابتغيته ممن عزلت (الفاء) استئنافية (لا) نافية للجنس (عليك) متعلق

(1) يجوز أن يكون اسم شرط مبتدأ . . . خبره جملة ابتغيت ، أو مفعول به مقدّم عامله  
ابتغيت ، والفاء رابطة .

(316/630)

---

بجبر لا (ذلك) مبتدأ ، والإشارة إلى التخيير ، والخبر أدنى (أن) حرف مصدريّ ونصب  
..

والمصدر المؤول (أن تقرّ . . .) في محلّ جرّ به (إلى) مقدرا متعلّق بأدنى أي : إلى أن تقرّ  
أعينهنّ .

(الواو) عاطفة (لا) نافية (يجزّن) مضارع مبنيّ على السكون في محلّ نصب معطوف على  
(تقرّ) ، ومثله (يرضين) . (بما) متعلّق بـ (يرضين) ، (كلهنّ) تأكيد للفاعل في (يرضين) ،  
(الواو) استئنافية (في قلوبكم) متعلّق بمحذوف صلة ما (الواو) مثل الأخيرة .  
جملة : " ترجي . . . " لا محلّ لها استئنافية .

وجملة : " تشاء . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (من) الأول .

وجملة : " تؤوي . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة ترجي .

وجملة : " تشاء (الثانية) . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (من) الثاني .

وجملة: " ابتغيت . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (من) الثالث .

وجملة: " عزلت . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (من) الرابع .

وجملة: " لاجنّاح عليك " لا محلّ لها استئنافية " 1 " .

---

(1) أوهي جواب الشرط إذا جعل (من) اسم شرط . . . ويجوز أن تكون خبراً إذا جعل

(من) اسم موصول مبتدأ . والفاء زائدة لمشابهة الموصول للشرط .

(317/630)

---

وجملة: " ذلك أدنى . . . " لا محلّ لها استئناف بيانيّ .

وجملة: " تقرّ أعينهنّ . . . " لا محلّ لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة: " لا يحزنّ . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة صلة الموصول

الحرفي .

وجملة: " يرضين . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة صلة الموصول الحرفي .

وجملة: " آتيتهنّ . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " الله يعلم . . . " لا محلّ لها استئنافية .

وجملة: " يعلم . . . " في محلّ رفع خبر المبتدأ (الله) .

وجملة: "كان الله عليما . . ." لا محل لها استنافية فيها معنى التعليل .

الصرف :

(ترجي) ، مخفف من ترجى بمعنى تؤخر .

[سورة الأحزاب (33) : آية 52]

لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتُ  
يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)

الإعراب :

(لا) نافية (لك) متعلق بـ (يحل) ، (بعد) اسم ظرفي مبني على الضم في محل جر متعلق بـ

(يحل) (الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي (تبدل) أي تبدل ، مضارع منصوب (بهن)

متعلق بـ (تبدل) ، (أزواج) مجرور لفظا منصوب محلا مفعول به .

والمصدر المؤول (أن تبدل) في محل رفع معطوف على النساء ، فاعل يحل .

(الواو) حالية (لو) حرف شرط غير جازم (إلا) للاستثناء (ما) اسم

(318/630)

---

موصول في محل رفع بدل من النساء " 1 " .

جملة: " لا يحل لك النساء . . . " لا محل لها استنافية .

وجملة: " تبدل . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة: " أعجبك حسنهن " في محل نصب حال من فاعل تبدل . .

وجواب لو محذوف دل عليه ما قبله أي: لو أعجبك حسن النساء لا يحل لك التبديل .

وجملة: " ملكت يمينك . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " كان الله . . . رقبيا " لا محل لها استنافية .

الصرف:

(تبدل) ، حذف منه احدى التاءين تخفيفا ، أصله تبدل .

الفوائد

- تحريم النساء على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) :

أفادت الآية تحريم زواج النساء على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعد نساءه التسع ،

وذلك أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لما خيرهن فاخترن الله ورسوله ، شكر الله لهن

ذلك ، وحرم عليه النساء سواهن ، ونهاه عن تطليقهن وعن الاستبدال بهن ، ونذكر

أزواجه التسع اللواتي توفي عنهن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) للفائدة وهن : عائشة

بنت أبي بكر ، وحفصة بنت عمر ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، وسودة بنت زمعة ، وأم

سلمة بنت أبي أمية ، وصفية بنت حيي بن أخطب ، وميمونة بنت الحارث ، وزينب بنت جحش ، وجويرية بنت الحارث . رضي الله عنهن .

(1) أوفي محلّ نصب على الاستثناء من النساء . . وأجاز أبو البقاء أن يكون مستثنى من أزواج .

الجدول ج 22 ، ص : 182

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 53 إلى 55]

(319/630)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زُجُوجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53) إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54) لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخْوَانِهِنَّ وَلَا نَسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً (55)

الإعراب :

(يأيها الذين آمنوا) مرّ إعرابها " 1 " ، ، (لا) ناهية جازمة (إلا) للاستثناء (أن) حرف مصدرِيّ ونصب (لكم) نائب الفاعل للمبني للمجهول (إلى طعام) متعلّق بـ (يؤذن) ، (غير) حال من الضمير في (لكم) . .

والمصدر المؤوّل (أن يؤذن) لكم . . . في محلّ نصب مستثنى من عموم الأحوال .  
(إنّاه) مفعول به لاسم الفاعل ناظرين ، وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف (الواو) عاطفة (لكن) حرف استدراك (الفاء) رابطة

---

(1) في الآية (41) من هذه السورة .

(320/630)

---

لجواب الشرط والثالثة كذلك ، والثانية عاطفة (الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي (مستأنسين) معطوف على (غير ناظرين) مقدّراً ، منصوب (لحديث) متعلّق بمستأنسين (منكم) متعلّق بـ (يستحيي) (الواو) اعتراضية " 1 " ، (لا) نافية (من الحقّ) متعلّق بـ (يستحيي) ، (والواو في) (سألتموهنّ) هي زائدة إشباع حركة الميم (متاعاً) مفعول به ثان



منصوب (الفاء) رابطة لجواب الشرط ، ومفعول (اسألوهنّ) الثاني محذوف (من وراء)  
متعلّق بـ (اسألوهنّ) ، (لقلوبكم) متعلّق بـ (أطهر) ، (الواو) عاطفة (ما) نافية (لكم) متعلّق  
بمحذوف خبر كان (أن) حرف مصدريّ ونصب (الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي  
(أن تنكحوا) مثل أن تؤذوا (من بعده) متعلّق بـ (تنكحوا) (أبدا) ظرف زمان منصوب  
متعلّق بـ (تنكحوا) المنفي . . . (عند) ظرف منصوب متعلّق بـ (عظيما) خبر كان .  
والمصدر المؤوّل (أن تؤذوا . . .) في محلّ رفع اسم كان .  
والمصدر المؤوّل (أن تنكحوا . . .) في محلّ رفع معطوف على المصدر المؤوّل أن تؤذوا .  
جملة النداء . . . لا محلّ لها استئنافية .

وجملة: " آمنوا . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: " لا تدخلوا . . . " لا محلّ لها جواب النداء .

وجملة: " يؤذّن لكم . . . " لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) .

وجملة: " دعيتم . . . " في محلّ جرّ مضاف إليه .

وجملة: " ادخلوا . . . " لا محلّ لها جواب شرط غير جازم .

وجملة: " طعمتم . . . " في محلّ جرّ مضاف إليه .

---

(1) أو حاليّة والجملة بعدها حال .

- وجملة: "انتشروا . . ." لا محل لها جواب شرط غير جازم .
- وجملة: "إن ذلكم . . ." لا محل لها تعليلية .
- وجملة: "كان يؤذي . . ." في محل رفع خبر إن .
- وجملة: "يؤذي النبي" في محل نصب خبر كان .
- وجملة: "يستحيي منكم" في محل نصب معطوفة على جملة يؤذي .
- وجملة: "الله لا يستحيي من . . ." لا محل لها اعتراضية .
- وجملة: "لا يستحيي من الحق" في محل رفع خبر المبتدأ (الله) .
- وجملة: "سألتموهن . . ." في محل جر مضاف إليه .
- وجملة: "اسألوهن . . ." لا محل لها جواب شرط غير جازم .
- وجملة: "ذلكم أظهر . . ." لا محل لها تعليلية - أو استئناف بياني - .
- وجملة: "ما كان لكم . . ." لا محل لها معطوفة على جواب النداء .
- وجملة: "تؤذوا . . ." لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .
- وجملة: "تتكحوا . . ." لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) الثاني .

وجملة: "إنّ ذلكم كان . . . لا محلّ لها استئناف بيانيّ .

وجملة: "كان . . . عظيماً" في محلّ رفع خبر إنّ .

(54) (الفاء) رابطة لجواب الشرط (بكلّ) متعلّق بـ (عليما) .

وجملة: "تبدوا . . . لا محلّ لها استئناف بيانيّ .

وجملة: "تحفوه . . . لا محلّ لها معطوفة على جملة تبدوا .

وجملة: "إنّ الله كان . . . في محلّ جزم جواب الشرط . . . أو هي تعليل للجواب

المقدّر أي: إن تبدوا شيئاً . . . فسيحاسبكم عليه لأنّه بكلّ

الجدول ج 22 ، ص : 185

شيءٍ عليماً .

وجملة: "كان . . . عليماً" في محلّ رفع خبر إنّ .

(55) (لا) نافية للجنس (عليهنّ) متعلّق بمحذوف خبر لا (في آبائهنّ) متعلّق بالخبر

المحذوف محذوف مضاف أي في رؤية آبائهنّ " 1 " ، (الواو) عاطفة في المواضع الستة (لا)

زائدة لتأكيد النفي في المواضع الستة . . .

والأسماء بعد ذلك معطوفة على آبائهنّ مجرورة مثله (الواو) عاطفة - أو استنافية - (إنّ

الله . . . شهدا) مثل إنّ الله . . . عليماً .

وجملة: "لا جناح عليهنّ" لا محلّ لها استنافية .

وجملة: " ملكت أيمانهنّ " لا محلّ لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " اتّقين . . . " لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافية – أو استئنافية – .

وجملة: " إنّ الله . . . شهيدا " لا محلّ لها تعليلية .

وجملة: " كان . . . شهيدا " في محلّ خبر إنّ .

الصرف :

---

(1) وفي الكلام التفتات من الخطاب إلى الغيبة . . . ثمّ عودة إلى الخطاب بقوله :

واتّقين الله . . .

(322/630)

---

(إنّاه) : مصدر سماعي لفعل أنى يأتي بمعنى نضج ، وزنه فعل بكسر فتح ، وفيه إعلال

بالقلب أصله إنيه بكسر ثمّ فتح فسكون ، سبق الياء فتح فقلبت ألفا فقلبت إناه .

(مستأنسين) ، جمع مستأنس ، اسم فاعل من (استأنس) السداسي ، وزنه مستفعل بضمّ

الميم وكسر العين .

الفوائد

آداب وأحكام :

اشتملت هذه الآية على جملة من الآداب الاجتماعية وبعض الأحكام الفقهية ، نوجزها فيما يلي :

1 - عدم دخول البيت قبل الإذن ، ومن الأفضل أن يكون دخول البيت في غير وقت الطعام ، وإذا دعي المرء إلى وليمة من الأفضل أن يستأذن وينصرف عقب الطعام ، لأن أهل البيت قد تعطل بعض أعمالهم . وفي قوله تعالى وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ آدَبَ آدَبَ بِهِ الثَّقَلَاءِ . وقيل : (بحسبك من الثقلاء أن الله لم يسكت عنهم) .

2 - حرم النظر إلى نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) وأمرهن بالحجاب ومخاطبتهن من وراء حجاب ، وبعد هذه الآية لم يجز أن ينظر أحد إلى نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أنس وابن عمر ، أن عمر رضي الله عنه قال : وافقت ربي في ثلاث : قلت يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، فنزل واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى وقلت : يا رسول الله ، يدخل على نسائك البر والفاجر ، فلو أمرت أن يحتجبن فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) في الغيرة فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فنزلت كذلك .

(323/630)

---

3 - حرمة الزواج من نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) في حياته وبعد مماته ، ونزلت الآية في رجل من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : إذا قبض رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فلا نكحن عائشة . فأخبر الله أن ذلك محرم ، وذلك من إعلام تعظيم الله لرسوله (صلى الله عليه وسلم) وإيجاب حرمة حيا وميتا .

[سورة الأحزاب (33) : آية 56]

إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)  
الإعراب :

(على النبي) متعلق بـ (يصلون) ، (يا أيها الذين آمنوا) مرّ إعرابها " 1 " ، (عليه) بـ (صلوا) ، (تسليما) مفعول مطلق منصوب .

وجملة : " إن الله . . . يصلون " لا محل لها استئنافية .

وجملة : " يصلون على النبي . . . " في محل رفع خبر إن .

وجملة : " يا أيها الذين . . . " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة : " آمنوا . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة : " صلوا . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة : " سلموا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة صلوا . . . . .

الصرف :

(صلوا): فيه إعلال بالحذف حذف الياء لام الكلمة - المضارع يصلي - لالتقاء ساكنة

مع واو الجماعة.

الفوائد

- الصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم):

اتفق العلماء على وجوب الصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم)، ثم اختلفوا، فقيل:

تجب في العمر مرة، وهو القول المعتمد، وقول الأكثرين. وقيل: تجب في كل صلاة، في

التشهد الأخير، وهو مذهب الشافعي. وقيل: تجب كلما ذكر. لكن المعتمد أنها

مستحبة عند ذكره (صلى الله عليه وسلم). والمقدار الواجب (اللهم صل على محمد)

وما زاد سنة. أما الأكمل فهوما

---

(1) في الآية (41) من هذه السورة.

(324/630)

---

رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن

النبي (صلى الله عليه وسلم) خرج علينا فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك

، فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت

على إبراهيم

وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل

إبراهيم ، في العالمين إنك حميد مجيد .

عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : البخيل الذي إذا

ذكرت عنده فلم يصل علي أخرج الترمذي -

وقال حديث حسن غريب صحيح .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 57 إلى 58]

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)  
وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58)

الإعراب :

(في الدنيا) متعلق بـ (لعنهم) ، (لهم) متعلق بـ (أعدّ) .

جملة : " إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة : " يُؤْذُونَ . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة : " لعنهم الله . . . " في محل رفع خبر إن .

وجملة : " أعد . . . " في محل رفع معطوفة على جملة لعنهم الله .

(58) (الواو) عاطفة (الذين) الثاني في محل رفع مبتدأ خبره جملة احتملوا (بغير) متعلق



مجال من المؤمنين والمؤمنات (ما) اسم موصول في محل جر مضاف إليه ، والعائد محذوف

أي اكتسبوه (الفاء) زائدة لمشابهة الموصول للشرط . .

وجملة: "الذين يؤذون . . ." لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة: "يؤذون (الثانية)" لا محل لها صلة الموصول (الذين) الثاني .

وجملة: "اكتسبوا . . ." لا محل لها صلة الموصول (ما) .

(325/630)

وجملة: "احتملوا . . ." في محل رفع خبر المبتدأ (الذين) .

[سورة الأحزاب (33): آية 59]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59)

الإعراب:

(لأزواجك) متعلق بـ (قل) ، (يدنين) مضارع مبني على السكون في محل رفع " 1 " ،

و(النون) فاعل (عليهنّ) متعلق بـ (يدنين) ، (من جلابيبهنّ) متعلق بـ (يدنين) ، ومن

تبعيضية (أن) حرف مصدري ونصب (يعرفن) مضارع مبني للمجهول مبني على السكون

في محل نصب . . و(النون) نائب الفاعل (الفاء) عاطفة (لا) نافية (يؤذنين) مثل يعرفن ،  
معطوف عليه . .

والمصدر المؤول (أن يعرفن . .) في محل جرّ بحرف جرّ محذوف متعلق بأدنى أي: إلى أن  
يعرفن .

جملة النداء . . لا محل لها استنافية .

وجملة: " قل . . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " يدنين . . . " في محل نصب مقول القول " 2 " .

وجملة: " ذلك أدنى . . . . " لا محل لها تعليلية .

وجملة: " يعرفن . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة: " لا يؤذنين . . . " لا محل لها معطوفة على جملة يعرفن .

وجملة: " كان الله غفورا . . . " لا محل لها استنافية .

---

(1) أو في محل جزم جواب الطلب قل على حدّ قوله تعالى: قل لعباديقيموا الصلاة . . .

ومقول القول حينئذ محذوف أي: أدنين عليك من جلابيبك يدنين . .

(2) أو لا محل لها جواب شرط مقدر غير مقترنة بالفاء . [ . . . . ]

الصرف :

(جلابيبهنّ) ، جمع جلباب ، اسم جامد للملاءة التي تشتمل بها المرأة ، وزنه فعلال .

فوائد

– ستر المرأة وصياتها :

قال المبرد : الجلباب ما يستر الكل ، مثل الملحفة ومعنى (يدنين عليهن من جلابيبهن) يرخينها عليهن ، ويغطين بها وجوههن وأعطافهن . و(من) للتبعيض ، أي ترخي بعض جلبابها وفضله على وجهها ، تتقنع حتى تتميز من الأمة . أو المراد أن يتجلبن ببعض الجلابيب ، وألا تكون في درع وخمار ، لتخالف بزيتها الأمة ، كي لا يتعرض لها الفساق بسوء . وأمرت الحرائر بلبس الملاحف ، وستر الرؤوس والوجوه ، حتى لا يطمع فيهن طامع ، وذلك قوله تعالى ذَلِكَ أَذْنِي أَنْ يُعْرِفَنَ فَلَا يُؤْذِنَ

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 60 إلى 62]

لِنَّ لَمْ يُنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا (60) مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتَلُوا نَقْتِيلًا (61) سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (62)

الإعراب :

(اللام) موطئة للقسم (إن) حرف شرط جازم (ينته) مضارع مجزوم فعل الشرط لأن (لم) للنفي فقط (في قلوبهم) متعلق بجبر مقدّم للمبتدأ (مرض) ، (في المدينة) متعلق بحال من الضمير في (المرجفون) " 1 " ، (اللام) لام القسم (نغرينك) مضارع مبني على الفتح في محل رفع (بهم) متعلق بـ (نغرينك) ، (لا) نافية (فيها) متعلق بـ (يجاورونك) ، (إلا) للحصر (قليلًا)

---

(1) أو متعلق بـ (المرجفون) .

الجدول ج 22 ، ص : 191

مفعول فيه نائب عن ظرف الزمان الموصوف متعلق بـ (يجاورونك) " 1 " .

جملة : " لم ينته المنافقون . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة : " في قلوبهم مرض . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة : " نغرينك . . . " لا محل لها جواب القسم . . . وجواب الشرط محذوف دل عليه

جواب القسم .

وجملة : " لا يجاورونك . . . " لا محل لها معطوفة على جملة لنغرينك .

(61) (ملعونين) حال من فاعل يجاورونك منصوبة (أيما) اسم شرط جازم في محل

نصب ظرف مكان متعلق بالجواب " 2 " . و(الواو) في (تقفوا) نائب الفاعل ، وكذلك

الواو في (أخذوا ، قتلوا) ، (تقتيلا) مفعول مطلق منصوب .

وجملة: " ثقفوا . . . لا محل لها استنافية " 3 .

وجملة: " أخذوا . . . . لا محل لها جواب الشرط غير مقترنة بالفاء .

وجملة: " قتلوا . . . لا محل لها معطوفة على جملة أخذوا . . .

(62) (سنة) مفعول مطلق لفعل محذوف أي سنّ الله ذلك سنة (في الذين) متعلق بسنة

(قبل) اسم ظرفي في محل جرّ بمن متعلق بـ (خلوا) ، (لسنة) متعلق بمحذوف مفعول به ثان

عامله تجدد .

---

(1) يجوز - على بعد - أن يكون مفعولا مطلقا نائبا عن المصدر فهو صفته .

(2) يجوز أن يكون الظرف مجردا من الشرط ، فهو متعلق بملعونين .

(3) أو في محل جرّ بالإضافة إذا تجرّد (أيما) من الشرط . . . . وجملة أخذوا حينئذ

استنافية .

(327/630)

---

وجملة: " (سنّ) سنة . . . لا محل لها استنافية .

وجملة: " خلوا . . . لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: " لن تجدد . . . لا محل لها معطوفة على جملة الاستئناف الأخيرة .

الصرف :

(60) المرجفون : جمع المرجف ، اسم فاعل من (أرجف) أي نقل الأخبار الكاذبة ، وزنه مفعل بضم الميم وكسر العين .

(61) ثقيلًا : مصدر قياسي للرباعي (قتل) ، وزنه تفعيل ، من الماضي بزيادة التاء في أوله وحذف التضعيف وإضافة ياء قبل الآخر .

فوائد

- رأي واعتراض :

أعرب بعضهم كلمة (ملعونين) في قوله تعالى مَلْعُونِينَ أَيَّنَمَا تُقْفُوا بِأَنَّهَا حَالٌ مِنْ مَعْمُولٍ تُقْفُوا أَوْ أَخَذُوا . ويرده أن الشرط له الصدر . والصواب أنه منصوب على الذم ، وأما قول أبي البقاء : إنه حال من فاعل (بجاورونك) فمردود ، لأن الصحيح أنه لا يستثنى بأداة واحدة دون عطف شيآن . هذا ما أورده ابن هشام في المغني .

[سورة الأحزاب (33) : آية 63]

يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا

(63)

الإعراب :

(عن الساعة) متعلق بـ (يسألك) ، (إنما) كافة ومكفوفة (عند) ظرف منصوب متعلق

مَجْرَبُ الْمَبْتَدَأِ (عَلِمَهَا) (الْوَاوُ) عَاطِفَةٌ (مَا) اسْمُ اسْتِفْهَامٍ مَبْتَدَأُ خَبْرُهُ جُمْلَةٌ يَدْرِيكَ (قَرِيبًا)

خَبْرٌ تَكُونُ وَهُوَ عَوْضٌ مِنْ مَوْصُوفٍ أَيَّ شَيْئًا قَرِيبًا . .

جُمْلَةٌ: "يَسْأَلُكَ النَّاسُ . . . " لِأَنَّ مَحَلَّهَا اسْتِنَاقِيَّةٌ .

الجدول ج 22 ، ص : 193

وجملة: " قل . . . " لِأَنَّ مَحَلَّهَا اسْتِنَاقِيَّةٌ بَيَانِيَّةٌ .

وجملة: " إِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ . . . " فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَقُولِ الْقَوْلِ .

وجملة: " مَا يَدْرِيكَ . . . " لِأَنَّ مَحَلَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى اسْتِنَاقِيَّةٍ .

وجملة: " لَعَلَّ السَّاعَةَ . . . " فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٍ بِهِ ثَانٍ عَامِلُهُ يَدْرِيكَ " 1 " .

وجملة: " تَكُونُ . . . " فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبْرٍ لَعَلَّ .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 64 إلى 68]

إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا (64) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلْيَةً وَلَا نَصِيرًا

(65) يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (66) وَقَالُوا

رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ (67) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ

وَالْعَنُّهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (68)

الإعراب:

(لهم) متعلق بـ (أعدّ) . .

جملة: "إنَّ الله لعن . . . لا محل لها استنافية .

(1) أو هي استنافية، لا محل لها، ومفعول يدريك الثاني مقدّر أي: أمرها .

(328/630)

وجملة: "لعن . . ." في محل رفع خبر إنَّ .

وجملة: "أعدّ . . ." في محل رفع معطوفة على جملة لعن .

(65) (خالدين) حال من الضمير في (لهم) منصوبة (فيها) متعلق بخالدين (أبدا) ظرف

زمان منصوب متعلق بخالدين (لا) نافية (الواو) عاطفة (لا) الثانية زائدة لتأكيد النفي . .

وجملة: "لا يجدون . . ." في محل نصب حال ثانية من الضمير في (لهم) .

(66) (يوم) ظرف زمان منصوب متعلق بـ (يقولون) الآتي " 1 " ، (وجوههم) نائب الفاعل

مرفوع (في النار) متعلق بـ (تقلّب) " 2 " ، (يا) حرف تنبيه، والألف في (الرسولا) زائدة

للفاصلة .

وجملة: "تقلّب . . ." في محل جرّ مضاف إليه .

وجملة: "يقولون . . ." في محل نصب حال من فاعل يجدون " 3 " .

وجملة: "ليتنا أطعنا . . ." في محل نصب مقول القول .



وجملة: "أطعنا الله . . ." في محلّ رفع خبر ليتنا .

وجملة: "أطعنا الرسولا . . ." في محلّ رفع معطوفة على جملة أطعنا الله .

(67) (الواو) عاطفة (ربّنا) منادى مضاف منصوب (إنّا) حرف مشبّه بالفعل واسمه

(السيبلا) مفعول به ثان منصوب والألف فيه زائدة للفاصلة . . .

وجملة: "قالوا . . ." معطوفة على جملة يقولون تأخذ إعرابها .

وجملة النداء وجوابه . . . في محلّ نصب مقول القول .

وجملة: "إنّا أطعنا . . ." لا محلّ لها جواب النداء .

وجملة: "أطعنا . . ." في محلّ رفع خبر إنّ .

وجملة: "أضلّونا . . ." في محلّ رفع معطوفة على جملة أطعنا . . .

(68) (ضعفين) مفعول به ثان منصوب عامله آثمهم (من العذاب) متعلّق بنعت لضعفين

(لعنا) مفعول مطلق منصوب .

وجملة النداء الثانية . . . لا محلّ لها استئناف في حيّز القول .

وجملة: "آثمهم . . ." لا محلّ لها جواب النداء .

---

(1) يجوز أن يتعلّق بـ (يجدون) ، أو بـ (نصيرا) .

(2) يجوز تعليقه بحال من الضمير في وجوههم .

(3) أوهي حال من الضمير في (وجوههم) إذا علق الظرف (يوم) بـ (يجدون) أو بـ (نصيرا)  
.. هذا ويجوز قطعها على الاستئناف .

(329/630)

وجملة: " العنهم . . . " لا محل لها معطوفة على جملة آتهم .

الصرف :

(لعنا) ، مصدر سماعي للثلاثي لعن باب فتح ، وزنه فعل بفتح فسكون .

البلاغة

التخصيص : في قوله تعالى " يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ " .

تخصيص الوجوه بالذكر ، لما أنها أكرم الأعضاء ، ففيه مزيد تفضيع للأمر وتهويل للخطب ،

ويجوز أن تكون عبارة عن كل الجسد .

[سورة الأحزاب (33) : آية 69]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا

(69)

الإعراب :

(أَيُّهَا) منادى نكرة مقصودة مبني على الضمّ في محل نصب (الذين) بدل من أيّ في محل نصب  
(لا) ناهية جازمة (كالذين) متعلّق بمحذوف خبر تكونوا (أذوا) مبني على الضمّ المقدّر  
على الألف المحذوفة لالتقاء الساكنين (الفاء) عاطفة (تَمَّا) متعلّق بـ (برأه) ، (عند) ظرف  
منصوب متعلّق بـ (وجيها) .

جملة: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ . . . " لا محلّ لها استئنافية .

وجملة: " آمَنُوا . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: " لَا تَكُونُوا . . . " لا محلّ لها جواب النداء .

وجملة: " أَذُوا . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (الذين) الثاني .

وجملة: " بَرَّاهُ اللَّهُ . . . " لا محلّ لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة: " قَالُوا . . . " لا محلّ لها صلة الموصول (ما) .

وجملة: " كَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً . . . " لا محلّ لها استئنافية .

الصرف :

(وجيها) ، صفة مشبّهة من الثلاثي وجه باب كرم أي صار ذا جاه ، وزنه فعيل .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 70 إلى 71]

(330/630)

---

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ  
ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (71)

الإعراب:

(أيها) مرّ إعرابها " 1 " ، (قولا) مفعول به منصوب " 2 " .

جملة النداء . . . لا محل لها استئنافية .

وجملة: " آمنوا . . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة: " اتقوا . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة: " قولوا . . . . " لا محل لها معطوفة على جملة جواب النداء .

(71) (يصلح) مضارع مجزوم جواب الطلب (لكم) متعلق بـ (يصلح) ، والثاني متعلق بـ

(يغفر) ، (الواو) استئنافية (من) اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ خبره جملة يطع

(الفاء) رابطة لجواب الشرط (فوزا) مفعول مطلق منصوب .

وجملة: " يصلح . . . " لا محل لها جواب شرط مقدر غير مقترنة بالفاء .

وجملة: " يغفر . . . " لا محل لها معطوفة على جملة يصلح .

وجملة: " من يطع . . . " لا محل لها استئنافية .

---

(1) في الآية السابقة (69) .

(2) أو مفعول مطلق منصوب .

(331/630)

---

وجملة: " قد فاز . . . " في محلّ جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة: " يطع . . . " في محلّ رفع خبر المبتدأ (من) .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 72 إلى 73]

إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا  
وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا (72) لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ  
وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (73)

الإعراب :

(332/630)

---

(على السموات) متعلق بـ (عرضنا) ، (الفاء) عاطفة (أن) حرف مصدرِيّ ونصب  
(يحملها) مضارع مبني على السكون في محلّ نصب . . و(ها) مفعول به (منها) متعلق بـ  
(أشفقن) . .

والمصدر المؤول (أن يحملها . .) في محلّ نصب مفعول به عامله أين .

وجملة: "إنا عرضنا . . ." لا محلّ لها استنافية .

وجملة: "عرضنا . ." في محلّ رفع خبر إنّ .

وجملة: "أين . . ." لا محلّ لها معطوفة على الاستنافية .

وجملة: "يحملها . . ." لا محلّ لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة: "أشفقن . . ." لا محلّ لها معطوفة على جملة أين . .

وجملة: "حملها الإنسان" لا محلّ لها معطوفة على جملة أين .

وجملة: "إنه كان . . ." لا محلّ لها اعتراضية للتعليل .

وجملة: "كان ظلوما . . ." في محلّ رفع خبر إنّ .

(73) (اللام) للتعليل (يعذب) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام . .

والمصدر المؤول (أن يعذب) في محلّ جرّ باللام متعلق بـ (حملها) . . أو بـ (عرضنا) .

عاطفة (يتوب) مضارع منصوب معطوف على (يعذب) ، (على المؤمنين) متعلق بـ (يتوب)

، (الواو) للاستئناف .

وجملة: " يعذب الله . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) المضمر .

وجملة: " يتوب الله . . . " لا محل لها معطوفة على جملة يعذب الله .

وجملة: " كان الله . . . " لا محل لها استئنافية مبينة لما سبق .

البلاغة

التمثيل: في قوله تعالى " إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا " لما بين عظم شأن طاعة الله ورسوله ، ببيان عظم شأن ما يوجبها من التكاليف الشرعية ، وصعوبة أمرها بطريق التمثيل ، من الإيدان بأن ما صدر عنهم من الطاعة وتركها ، صدر عنهم بعد القبول والالتزام . وعبر عنها بالأمانة .

الفوائد

- الأمانة :

(333/630)

---

قال ابن عباس: أراد الله بالأمانة الطاعة والفرائض التي عرضها الله على عباده . عرضها على السموات والأرض والجبال ، على أنهم إذا أدوها أثابهم ، وإن ضيعوها عذبهم . وقال ابن مسعود: الأمانة أداء الصلوات ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ،

وصدق الحديث ، وقضاء الدين ، والعدل في المكيال والميزان ، وأشد من هذا كله الودائع ، وقيل : جميع ما أمروا به ونهوا عنه .

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : أد الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ الجدول ح 22 ص 173.198 ﴾

(334/630)

وقال العلامة محيي الدين الدرويش :

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا)

إن واسمها وجملة أرسلناك خبرها وشاهدا حال مقدرة وسيأتي ذكر الحال المقدرة

وسرها في باب الفوائد ومبشرا ونذيرا عطف على شاهدا . (وداعيا إلى الله ياذنه

وسراجا منيرا) وداعيا عطف أيضا على شاهدا والى الله متعلقان بداعيا وياذنه حال

وسياتي سر هذه الاستعارة في باب البلاغة .

وسراجا منيرا عطف أيضا والكلام تشبيهه بليغ سيأتي حكمه في باب البلاغة (وبشر

المؤمنين بأن لهم من الله فضلا كبيرا) عطف على ما تقدم وبشر

فعل أمر والمؤمنين مفعول به وبأن متعلقان ببشر ولهم خبر أن ومن الله حال وفضلا اسم إن



المؤخر وكبيرا صفة لفضلا .

(وَلَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعَا أَذَاهُمْ) عطف على ما تقدم ولا ناهية وتطع فعل مضارع

مجزوم بلا والفاعل مستتر تقديره أنت والكافرين مفعول به والمنافقين عطف على الكافرين

ودعا أذاهم فعل أمر وفاعل مستتر ومفعول به من باب إضافة المصدر إلى فاعله أو مفعوله

فيكون المعنى على الأول دعا أذيتهم إياك من غير مجازاة وعلى الثاني دعا ما أذكوك ولا

تواخذهم حتى تؤمر بذلك وقد جاء الأمر بعد ذلك بالقتال (وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ

وَكِيلًا) عطف على ما تقدم وعلى الله متعلقان بتوكل وكفى فعل ماض والباء زائدة والله

فاعل كفى محلا ووكيلا تمييز أو حال وقد تقدم نظيره .

البلاغة :

التخصيص :

(335/630)

---

خص البكرة والأصيل في قوله " وسبحوه بكرة وأصيلا " بالذكر لإظهار فضلها والتنويه

بهما لأن العبادة فيهما أكد على الإنسان كما خص التسبيح وهو من أنواع الذكر ليبين فضله

على سائر الأذكار ، روى الترمذي في خطابه صلى الله عليه وسلم لجويرية أم المؤمنين : " ألا

أعلمك كلمات نقولينها : سبحان الله عدد خلقه ، ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته  
" قال الجلال السيوطي في التعليق على هذا الحديث : " سئلت قديما عن إعراب هذه  
الألفاظ ووجه النصب فيها فأجبت بأنها منصوبة على الظرف بتقدير قدر "  
وقد نص سيبويه على أن من المصادر التي تنصب على الظرف قولهم زنة الجبال ووزن  
الجبل وقد صنف الجلال السيوطي كتابا لطيفا سماه " رفع السنة عن نصب الزنة " وقيل بل  
يعربان نصبا على المصدرية وعليها فقدره بعضهم أعد تسييحه بعدد خلقه وقدره آخرون  
: سبحة تسييحا يساوي خلقه عند التعداد ، قال ابن حجر في المشكاة :  
" والأول أوضح " وأعربه آخرون نصبا بنزع الخافض . هذا وللنوي كتاب لطيف في  
الأذكار اسمه : " الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار " فارجع إليه .  
[سورة الأحزاب (33) : الآيات 49 إلى 52]

(336/630)

---

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ  
مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَنْعُوهُنَّ وَسَرَاحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (49) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ  
أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ

عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا  
لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ  
فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (50)  
تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتِ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ  
أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا يُحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ  
عَلِيمًا حَلِيمًا (51) لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ  
حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)

الاعراب :

)

(337/630)

---

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ إِذَا ظَرْفٌ مُسْتَقْبَلٌ وَجُمْلَةٌ نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ فِي مَحَلِّ  
جَرِّ بِإِضَافَةِ الظَّرْفِ إِلَيْهَا وَسَيَأْتِي مَعْنَى نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ فِي بَابِ الْبَلَاغَةِ . (ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ  
مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا) ثُمَّ حَرْفٌ عَطْفٌ وَتَرَاحٌ وَطَلَّقْتُمُوهُنَّ  
فَعَلٌ وَفَاعِلٌ وَمَفْعُولٌ بِهِ وَالْمِيمُ عَلَامَةٌ جَمَعَ الذُّكُورَ وَالْوَاوُ لِإِشْبَاعِ الضَّمَّةِ وَمِنْ قَبْلِ مَتَعَلِقَانِ

بطلقتموهن وأن تمسوهن المصدر المؤول مضاف لقبول والمراد بالمس الجماع والفاء رابطة  
لجواب إذا وما نافية ولكم خبر مقدم وعليهن متعلقان بمحذوف حال لأنه كان صفة لعدة  
ومن حرف جر زائد وعدة مجرور لفظاً مبتدأ محلاً وجملة تعدونها صفة لعدة وتعدونها  
من العدد أي تستوفون عددها من قولك عد الدراهم فاعتدها . (فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ  
سَرَّاحًا جَمِيلًا) الفاء الفصيحة ومتعوهن فعل أمر وفاعل ومفعول به وسرحوهن عطف  
على متعوهن وسراحاً جميلاً مفعول مطلق ، وأحكام التمتع مبسوطه في كتب الفقه  
فليرجع إليها من شاء هناك . والسراح الجميل الذي لا ضرر فيه .  
(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ) كلام مستأنف مسوق  
لاختصاص النبي بالأطيب الأزكى بعد أن خير نساءه فاخترته . وان واسمها وجملة أحللنا  
خبرها ولك متعلقان بأحللنا وأزواجك مفعول به واللاتي صفة وجملة آتيت صلة  
وأجورهن أي مهورهن مفعول به .

)

(338/630)

---

وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ) وما عطف على أزواجك وجملة ملكت صلة  
ويمينك فاعل ملكت ومما حال مبينة لما ملكت وأفاء الله فعل وفاعل والفيء الغنيمة  
وعليك متعلقان بأفاء وسيأتي ما يزيد ذلك وضوحا في باب الفوائد . (وَبَنَاتِ عَمِّكَ  
وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ) عطف على ما تقدم  
واللاتي صفة وجملة هاجرن صلة ومعك ظرف متعلق بها جرن وخص هؤلاء بالذكر  
تشريفا لهن كما قال تعالى: " فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ " (وَأَمْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنُّ وَهَبَتْ نَفْسَهَا  
لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا) وامرأة معطوف على مفعول أحللتنا أي وأحللتنا لك  
امرأة وهبت نفسها لك بغير صداق اما غير المؤمنة فلا تحل له إذا وهبت نفسها منه ، وإن  
شرطية ووهبت فعل الشرط ونفسها مفعول به وللنبي متعلقان بوهبت وجواب الشرط  
محذوف دل عليه ما قبله أي أحللتنا وإن شرطية مقيدة للأولى وأراد فعل ماض في محل جزم  
فعل الشرط والنبي فاعل وأن يستنكحها مصدر مؤول مفعول أراد . والاستنكاح مثل  
النكاح يقال نكحها واستنكحها قال النابغة :

وهم قتلوا الطائي بالحجر عنوة أبا جابر واستنكحوا أم جابر

وهو في اللغة بمعنى الضم والجمع ومنه تناكحت الأشجار إذا تمايلت وانضم بعضها إلى

بعض . قال عمر بن أبي ربيعة :

واستنكح النوم الذين نخافهم ورمى الكرى بوابهم فتجدلا

والجملة الشرطية الثانية في محل نصب حال لأن الحال قيد فإن هبتها نفسها منه لا توجب له حلها إلا بإرادته نكاحها نكاحها كأنه قال: أحللناها لك إن وهبت لك نفسها وأنت تريد أن تستنكحها لأن إرادته هي قبول وما به تتم. (خالصة لك من دون المؤمنين) مصدر مؤكد لفعل محذوف أي خلصت لك خالصة وقد ورد المصدر على هذه الزنة كالعاقبة والكاذبة، وفاعل المصدر مستتر تقديره النكاح بلفظ الهبة وأل عوض عن الضمير المحذوف أي خالصة لك نكاحها وعلى هذا الوجه اقتصر الزمخشري، واختار الزجاج وأبو البقاء أن تكون حالا من امرأة لأنها وضعت فتخصصت جريا على القاعدة المشهورة وقيل حال من فاعل وهبت أي حال كونها خالصة لك دون غيرك ولا يبعد أن تكون نعت مصدر مقدر أي هبة خالصة، ولك متعلقان بخالصة ومن دون المؤمنين حال. (قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيما نهم) الجملة معترضة مقررة لمضمون ما قبلها وقد حرف تحقيق وعلمنا فعل وفاعل وما مفعول علمنا وجملة فرضنا صلة وعليهم متعلقان بفرضنا وفي أزواجهم حال وما عطف على أزواجهم وجملة ملكت أيما نهم صلة، ومعنى هذه الجملة الاعتراضية أن الله قد علم ما يجب فرضه على المؤمنين في الأزواج

والإماء وعلى أي حد وصفة يجب أن يكون فرضه كما علم اختصاص رسوله بما تتوفر فيه المصلحة فاخصه بذلك .

(لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) لكيلا متعلقان بأحللنا أو بمخالصة باعتبار ما فيه من معنى ثبوت الإحلال وحصوله له وعليك خبر يكون المقدم وخرج اسمها المؤخر وكان واسمها وخبرها . (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ) كلام مستأنف للشرع في بيان حكم معاشرته لنسائه بعد بيان حلهن له .

(340/630)

---

وترجي أي تؤخر فعل مضارع مرفوع وقرىء بالهمزة أي ترجىء والفاعل مستتر تقديره أنت ومن تشاء مفعول به ومنهن حال وتؤوي أي تضم عطف على ترجىء وإليك متعلقان بتؤوي ومن تشاء مفعوله أي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مخيراً في أزواجه .  
(وَمَنْ أبتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ) الواو استئنافية ومن يجوز أن تكون موصولة فهي في محل رفع مبتدأ وجملة ابتغيت صلة والعائد محذوف والفاء رابطة لما تقدم من أن في الموصول راتحة الشرط وجملة لا جناح عليك خبر من ويجوز أن تكون شرطية فهي في محل نصب مفعول مقدم لا ابتغيت وقوله فلا جناح عليك جوابها ولا نافية للجنس وجناح اسمها

وعليك خبرها .

(ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَنَّ) ذلك مبتدأ والاشارة إلى التخيير والتفويض إلى مشيئته صلى الله عليه وسلم وأدنى خبر وأن وما في حيزها نصب بنزع الخافض أي إلى أن تقر وهو متعلق بأدنى وأعينهن فاعل تقر ولا يحزن عطف على تقر أي وأقرب إلى قلة حزنهن وأقرب إلى رضائهن جميعا لتسويته بينهن في الإيواء والإرجاء والعزل والابتغاء فلم يكن بينهن ثمة تفاضل وتمايز . (وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا) ويرضين عطف على ما تقدم وبما متعلقان بيرضين وجملة آتيتها صلة وكلهن تأكيد

(341/630)

---

للنون في يرضين والله مبتدأ وجملة يعلم خبر وما مفعول يعلم وفي قلوبكم متعلقان بمحذوف صلة ما أي استقر في قلوبكم وكان واسمها وخبرها . (لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ) كلام مستأنف مسوق لتبيان ما يحل له ولا نافية ويحل فعل مضارع مرفوع وبك متعلقان بيحل والنساء فاعل ، ومن بعد حال وبني بعد على الضم لقطعه عن الإضافة لفظا لا معنى والمعنى من بعد التسع المجتمعات في عصمتك وهن نصابه كما أن



الأربع نصاب أمته ، والواو عاطفة ولا نافية وأن تبدل مصدر مؤول معطوف على النساء  
ونائب فاعل تبدل مستتر تقديره أنت وبهن متعلقان بتبدل ومن حرف جر زائد وأزواج  
مجرور لفظا منصوب محلا على أنه مفعول به ، قال ابن زيد : هذا شيء كانت العرب تفعله  
يقول أحدهم : خذ زوجتي وأعطني زوجتك .

(وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا) الواو للحال

والجملة حالية من الضمير في تبدل أي مفروضا إعجابك بهن ، ولو شرطية وأعجبك  
حسنهن فعل ومفعول به مقدم وفاعل مؤخر ، قال ابن عطية : " وفي هذا اللفظ أعجبك  
حسنهن دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها " وإلا ما ملكت يمينك : في  
هذا الاستثناء وجهان أحدهما انه مستثنى من النساء فيجوز فيه وجهان النصب على  
الاستثناء والرفع على البدلية وهو الأرجح والثاني انه مستثنى من أزواج فيجوز فيه  
النصب على الاستثناء والجر على البدلية منهن على اللفظ أو النصب على المحل وجملة  
ملك يمينك صلة ما وكان واسمها وخبرها وعلى كل شيء متعلقان برقيبا .

البلاغة :

في قوله " يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات . . . الخ " تسمية العقد نكاحا مجاز مرسل  
علاقته الملابس من حيث أنه طريق إليه ونظيره تسميتهم الخمر إثما لأنها سبب في مقارفة  
الاسم .

وفي قوله تمسوهن كناية عن الوطاء ومن آداب القرآن الكناية عن الوطاء بلفظ الملامسة  
والمماساة والقربان والتعشي والإتيان .

وفي قوله " إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين " الالتفات من الغيبة إلى  
الخطاب وقد تقدم بحث الالتفات مفصلاً في أكثر من موضع ، والسري في الالتفات هنا أنه  
رجوع إلى أصل الكلام فقد صدر الكلام بمخاطبة النبي بقوله : يا أيها النبي إنا أحللتنا لك الخ  
ثم عدل عن الخطاب إلى الغيبة في قوله إن أراد النبي أن يستنكحها للإيدان بأنه مما خص به  
وأوثر وأن هذا الاختصاص تكريمة له من أجل النبوة . وهذا من أسرار البيان فتنبه له .  
الفوائد :

في قوله " لا يجلب لك النساء من بعد " قلنا في باب الاعراب أن الظرف بني على الضم  
لانتقاعه عن الإضافة لفظاً لا معنى ، وأراد من بعد التسع اللواتي اخترتك واللواتي توفي  
عنهن وهن عائشة بنت أبي بكر الصديق وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان  
وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أمية وصفية بنت حيي بنت أخطب  
الخبيرية وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الأسدية وجورية بنت الحارث

الصطلقية ، رضي الله عنهن والمعنى أن التسع في حقه كالأربع في حقنا .

[سورة الأحزاب (33) : آية 53]

(343/630)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا  
دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ  
فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ  
حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا  
أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53)

اللغة :

إِنَاهُ) بكسر الهمزة وفتحها حلول الوقت والنضج وهو مصدر أنى يأتي أي مصدر سماعي

لأنه من باب رمى وقياس مصدره أنى كرمي ولكنه لم يسمع ولكن المسموع إنى بالكسر

والقصر بوزن رضا .

الاعراب :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ) كلام مستأنف مسوق للشروع في بيان ما يجب

على الناس من رعاية حقوق نساء النبي . ولا ناهية وتدخّلوا فعل مضارع مجزوم بلا وبيوت النبي مفعول به على السعة . (إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ) إلا أداة حصر وأن يؤذن المصدر استثناء مفرغ من أعم الأحوال أي لا تدخّلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مأذونا لكم ، واختار الزمخشري أن يكون استثناء مفرغا من أعم الظروف أي لا يدخّلوها في وقت من الأوقات إلا وقت أن يؤذن لكم وليس اختياره ببعيد .

(344/630)

---

ويؤذن فعل مضارع مبني للمجهول ولكم متعلقان بيؤذن وكذلك قوله إلى طعام لتضمن يؤذن معنى الدعاء واختار السمين أيضا أن يكون المصدر في موضع نصب بنزع الخافض أي إلا بسبب الإذن لكم وتكون الباء للسببية ، وغير ناظرين حال من لا تدخّلوا وقع الاستثناء على الظرف والحال معاً كأنه قيل لا تدخّلوا بيوت النبي إلا وقت الإذن ولا تدخّلوها إلا غير ناظرين ، وإناه أي نضجه فهو مفعول به لناظرين وهم قوم كانوا يتحينون طعام رسول الله فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه .

(وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ) الواو عاطفة ولكن حرف استدراك مخفف مهمل وإذا ظرف مستقبل وجملة دعيتم في محل جر بإضافة

الظرف إليها ، فادخلوا الفاء رابطة وادخلوا فعل أمر وفاعل ، فإذا الفاء عاطفة وجملة  
طعمتم مضاف إليها الظرف ، فانتشروا جواب إذا ، ولا مستأنسين الواو عاطفة  
ولا نافية ومستأنسين معطوف على غير ناظرين وقيل هو معطوف على حال مقدرة أي لا  
تدخلوها هاجمين ولا مستأنسين واختار الزمخشري وغيره انه مجرور عطفا على ناظرين ،  
ولحديث متعلقان بمستأنسين فاللام للعلة أي مستأنسين لأجل أن يحدث بعضكم بعضا  
ويجوز أن تكون لتقوية العامل أي ولا مستأنسين حديث أهل البيت وغيرهم .  
)

(345/630)

---

إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ) الجملة تعليل للنهي  
وإن حرف مشبه بالفعل وذلكم اسمها وجملة كان يؤذي النبي خبرها والاشارة إلى المكث  
واللبث وجملة يؤذي النبي خبر كان ، فيستحيي عطف على يؤذي ومنكم متعلقان به ولا  
بد من تقدير مضاف أي من إخراجكم والواو حالية أو استئنافية والله مبتدأ وجملة لا  
يستحيي من الحق خبره والمراد بالحق الإخراج وسيأتي معنى هذا المثل في باب البلاغة .  
(وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) الواو عاطفة وإذا ظرف لما يستقبل

من الزمن وجملة سألتموهن في محل جر بإضافة الظرف إليها فاسألوهن الفاء رابطة  
واسألوهن فعل أمر وفاعل ومفعول به ومتاعا مفعول به ثان لسأل ومن وراء حجاب  
متعلقان باسألوهن . (ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ) اسم الإشارة مبتدأ أي ما ذكر من عدم  
الدخول بغير إذن وعدم الاستئناس للحديث وسؤال المتاع من وراء حجاب ، وأظهر خبر  
ولقلوبكم متعلقان بأطهر وقلوبهن عطف على قلوبكم .  
(وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زُجُوجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا) الواو استنافية  
وما نافية وكان فعل ماض ناقص ولكم خبرها المقدم وان وما في حيزها مصدر مؤول في  
محل رفع اسمها المؤخر ورسول الله مفعول به ولا أن تنكحوا عطف على أن تؤذوا  
وأزواجه مفعول به ومن بعده حال وأبدا ظرف . (إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا) إن  
واسمها والإشارة إلى ما ذكر من إيدائه ونكاح أزواجه من بعده وجملة كان خبر إن واسم  
كان مستتر وعظيما خبر وعند الله متعلق بمحذوف حال .

البلاغة :

(346/630)

---

المجاز في قوله " والله لا يستحيي من الحق " وعلاقة هذا المجاز السببية لأن من استحيا من شيء تركه عادة والكلام جار مجرى المثل ليكون تأديبا تعظ به الثقلاء ، وما أجمل قول عائشة : " حسبك في الثقلاء أن الله تعالى لم يحمّلهم " .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 54 إلى 56]

إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54) لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ فِي آبَائِهِمْ  
وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ وَلَا إِخْوَاتِهِمْ وَلَا نِسَائِهِمْ وَلَا مَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُهُمْ وَأَتَقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (55) إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى  
النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)

الإعراب :

(إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) إن شرطية وتبدوا فعل الشرط  
والواو فاعل وشيئا مفعول به ، أو

تخفوه عطف على تبدوا وهو فعل وفاعل ومفعول به ، فإن الله الفاء رابطة لجواب الشرط  
وان واسمها وجملة كان خبرها وبكل شيء متعلقان بعليما وعليما خبر كان . (لا جُنَاحَ  
عَلَيْهِمْ فِي آبَائِهِمْ) لا نافية للجنس وجناح اسم لا وعليهن خبرها وفي آبائهن حال أي لا إثم  
عليهن في أن لا يحتاجين من هؤلاء (ولا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ وَلَا إِخْوَاتِهِمْ وَلَا نِسَائِهِمْ) عطف على ما تقدم ومعنى قوله ولا نساءهن أي

ولا جناح على زوجات النبي في عدم الاحتجاب عن نساءهن أي النساء المسلمات .

)

(347/630)

---

وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (الواو عاطفة واتقين فعل أمر معطوف على محذوف أي امتثلن ما أمرتن به ، واتقين الله على طريق الالتفات من الغيبة إلى الخطاب وسيأتي سر هذا الالتفات في باب البلاغة ، ونون النسوة ولفظ الجلالة مفعول به وإن واسمها وجملة كان واسمها المستر وخبرها في محل رفع خبران .

(إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) كلام مستأنف مسوق لتشريفه صلى الله عليه وسلم حيا وميتا . وإن واسمها وملائكته عطف على الله وجملة يصلون على النبي خبر إن . (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) تسليما مصدر مؤكد

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 57 إلى 59]

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57)  
وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (58) يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ



يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59)

اللغة:

(جَلَابِيهِنَّ): الجلابيب: الملاحف والواحد جلبات ، قالت امرأة من هذيل ترثي قتيلا:

تمشي النسور إليه وهي لاهية مشي العذارى عليهن الجلابيب

وقال أبو الطيب:

من الجاذر في زي الأعراب حمر الحلي والمطايا والجلابيب

وفي القاموس وغيره: " الجلباب والجلباب بتشديد الباء الأولى وهو القميص أو الثوب

الواسع " وفي الكشاف: " الجلباب ثوب واسع أوسع من الخمار ودون الرداء تلويه المرأة

على رأسها وتبقي منه ما ترسله على صدرها " .

الأعراب:

)

(348/630)

---

إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنَّ وَاسْمَهَا وَجَمَلَةٌ يُؤْذُونَ اللَّهَ

ورسوله صلة ومعنى إيذاء الله ورسوله

فعل ما يسخطهما وجملة لعنهم الله خبر إن وفي الدنيا والآخرة متعلقان بلعنهم . (وَأَعَدَّ لَهُمْ  
عَذَابًا مُّهِينًا) عطف على جملة الخبر وعذابا مفعول أعد ولهم متعلقان بأعد . (وَالَّذِينَ  
يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا) الذين مبتدأ وجملة يؤذون المؤمنين والمؤمنات  
صلة وبغير متعلقان بيؤذون وما موصولة أو مصدرية وعلى كل فهي أو المصدر مضافان إلى  
غير . (فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا) الفاء رابطة لما في الموصول من رائحة الشرط وقد  
حرف تحقيق واحتملوا فعل وفاعل والجملة خبر الذين وبهتاناً مفعول احتملوا وإثماً عطف  
على بهتاناً ومبيناً صفة . (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ) كلام  
مستأنف مسوق لأمر المستهدفات للأذى بفعل ما يبعد الأذى عنهن من التستر .  
ولأزواجك متعلقان بقل وما بعده عطف عليه .

)

(349/630)

---

يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَالِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ) جملة يدنين مقول القول محذوف  
يدل عليه جوابه أي قل لهن أرنيه ويحتمل أن يكون مجزوماً بجواب الأمر وجوزوا أن يكون  
يدنين بمعنى ليدنين فهو مجزوم بلام الأمر ويكون هذا هو المقول وقد تقدم في الرد بحث

نظيره مفصلاً فارجع إليه . وعليهن حال ومن جلايبهن متعلقان بيد نين على أنه مفعوله ،  
قال الزمخشري : " فإن قلت : ما معنى من في جلايبهن قلت هو للتبعيض إلا أن معنى  
التبعيض محتمل وجهين أحدهما أن يتجلبن ببعض ما لهن من الجلايب والمراد أن لا تكون  
الحرمة مبتذلة في درع وخمار كالأمة والماهنة ولها جلابان فصاعداً في بيتها والثاني أن  
ترخي المرأة بعض جلابها وفضله على وجهها تنقع حتى تتميز من الأمة " وقوله الماهنة  
مؤنث الماهن وهو الخادم . وذلك

مبتدأ وأدنى خبر وأن يعرف المصدر المؤول نصب بنزع الخافض أي أقرب إلى أن يعرف  
والفاء عاطفة ولا نافية ويعرفن فعل مضارع مبني على السكون لاتصاله بنون النسوة وهو  
معطوف على أن يعرفن .

(وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) الواو عاطفة وكان واسمها وخبرها .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 60 إلى 63]

لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا  
يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا (60) مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتْلُوا نَفْتِيلًا (61) سُنَّةَ اللَّهِ  
فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (62) يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا  
عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا (63)

اللغة:

)

(350/630)

---

المُرْجِفُونَ: قال في الأساس: " وأرجفوا في المدينة بكذا إذا أخبروا به على أن يوقعوا في الناس الاضطراب من غير أن يصح عندهم . وهذا من أراجيف الغواة والإرجاف مقدمة الكون ، وتقول :

إذا وقعت المخاوف كثرت الأراجيف " وجاء في غيره ما نصه :

" أرجف : خاص في الأخبار السيئة والفتن قصد أن يهيج الناس ، وأرجف القوم بالشيء وفيه : خاضوا فيه ، وأرجفت الريح الشجر :

حركته ، وأرجفت الأرض بالبناء للمجهول : زلزلت ، وأصل الإرجاف

التحريك مأخوذ من الرجفة وهي الزلزلة ووصفت به الأخبار الكاذبة لكونها متزلزلة غير ثابتة " .

وسمي البحر رجافا لاضطرابه ، ومنه قول الشاعر :

المطعون اللحم كلّ عشية حتى تغيب الشمس في الرجاف

(مَلْعُونِينَ) : قال في الأساس واللسان : " لعنه أهله : طردوه وأبعدوه وهو لعين طريد وقد

لعن الله إبليس : طرده من الجنة وأبعده من جوار الملائكة ، ولعنت الكلب والذئب :

طردتهما ويقال للذئب :

اللعين ولعنه وهو ملعن : مكث لعنه ، وتلاعن القوم وتلعنوا والتعنوا والتعن فلان : لعن نفسه

ورجل لعنة ولعنة كضحكة وضحكة ، ولا تكن لعانا : طعانا ، ولاعن امرأته ولاعن

القاضي بينهما ، ووقع بينهما اللعان وتلاعنا والتعنا ، ومن المجاز : أبيت اللعن وهي تحية

الملك في الجاهلية أي لا فعلت ما يستوجب به اللعن وفلان ملعن القدر ، قال زهير :

ومرهق النيران يحمد في الأواء غير ملعن القدر

ونصب اللعين في مزرعته وهو الفزاعة ، والشجرة الملعونة :

كل من ذاقها لعنها وكرهها " .

(ثَقِفُوا) : وجدوا وأدركوا وفي الأساس : " وطلبناه فثقفناه في مكان كذا أي أدركناه

وثقفت العلم أو الصناعة في أوحى مدة : إذا أسرعت أخذه وغلّام ثقّف ثقّف لثقّف وثقّف لثقّف

وقد ثقّف ثقافة وثاقفة مثاقفة : لاعبه بالسلاح وهي محاولة أخذ الغرّة في المسابقة

(351/630)

وغيرها وفلان من أهل المثاقفة وهو مثاقف : حسن الثقافة بالسيف بالكسر ولقد ثاقفوا  
فكان فلان أثقفهم ، وخلّ ثقيف وثقيف وفي كتاب العين : ثقيف وقد ثقف ثقافة ومن  
المجاز : أدبه وثقفه ولولا تثقيفك وتوقيفك لما كنت شيئاً وهل تهذبت وثقفت إلا على  
يدك " وعبارة القاموس : " ثقف ككرم وفرح ثقفا وثقفا وثقافة صار حاذقا خفيفا فطنا  
فهو ثقف كحبر وكثف وأمير " .

الاعراب :

(لَنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ) اللام موطئة للقسم وإن شرطية ولم حرف  
نفي وقلب وجزم وينته فعل مضارع مجزوم بلم وهو بمثابة فعل الشرط والمنافقون فاعله  
والذين عطف على المنافقون وفي قلوبهم خبر مقدم ومرض مبتدأ مؤخر والجملة الاسمية  
صلة الموصول . (وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ) والمرجفون عطف أيضا فاستوفى  
به الأوصاف الثلاثة لشيء واحد فقد كانوا اقساما ثلاثة فمنهم المنافقون وأهل الفجور  
مرضى القلوب والمرجفون بأخبار السوء عن سرايا رسول الله أو هو عام في كل إرجاف  
وتأليف لأخبار السوء . وفي المدينة متعلقان بالمرجفون واللام واقعة في جواب القسم  
وجواب الشرط محذوف دل عليه جواب القسم ونغرينك فعل مضارع مبني على الفتح  
لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة والفاعل مستتر تقديره نحن والكاف مفعول به وبهم متعلقان  
بنغرينك .

ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ) ثم حرف عطف للترتيب مع التراخي وإنما أوتر حرف

العطف الدال على التراخي لأن الجلاء عن

(352/630)

---

الأوطان كان أعظم عليهم من جميع ما أصيبوا فتراخت حاله عن حال المعطوف عليه ،  
وفيه إشارة إلى أن من توجه عليه إخلاء منزل مملوك للغير بوجه شرعي يمهل ريثما ينتقل  
بنفسه ومناعه وعياله برهة من الزمان حتى يتحصل له منزل آخر على حسب الاجتهاد .  
ولا نافية ويجاورونك فعل مضارع معطوف على نغرينك فهو مرفوع وعلامة رفعه ثبوت  
النون والواو فاعله والكاف مفعوله وفيها متعلقان بمحذوف حال وإلا أداة حصر وقليلًا  
ظرف زمان متعلق بيجاورونك أو مصدر - أي إلاجوارا - أي زمنا قليلا ريثما يرتحلون  
ويلتقطون أنفسهم وعيالاتهم . (مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا ) ملعونين حال من  
مقدر حذف هو وعامله أي ثم يخرجون أو من فاعل يجاورونك وقد دخل حرف  
الاستثناء على الظرف والحال معا كما في قوله " إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه "  
وقال الزمخشري :

" ولا يصح أن ينتصب عن أخذوا لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها وقيل في قليلا

هو منصوب على الحال أيضا ومعناه لا يجاورونك إلا أقلاء أدلاء ملعونين " وأجاز الكسائي  
والفراء أن ينتصب عن أخذوا لأنهما يجيزان تقديم معمول الجواب على أداة الشرط نحو:  
خيرا إن تأتيني تصب . وإنما اسم شرط جازم في محل نصب على الظرفية المكانية وهو  
متعلق بأخذوا أي بجوابه وثقفوا فعل ماض مبني للمجهول وهو في محل جزم فعل الشرط  
وأخذوا فعل ماض مبني للمجهول أيضا وهو جواب الشرط وقتلوا فعل ماض مبني للمجهول  
وتقتيلا مفعول مطلق .

(سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) سنة الله في موضع نصب على  
المصدرية أي أنه مصدر مؤكد أي سن

(353/630)

---

الله في الذين ينافقون أن يقتلوا حيثما ثقفوا ، وفي الذين حال وجملة خلوا صلة ومن قبل  
متعلقان مجلوا ولن الواو عاطفة ولك أن تجعلها حالية ولن حرف نفي ونصب واستقبال  
وتجد فعل مضارع منصوب بلن ولسنة الله متعلقان بتبديلا وتبديلا مفعول به . (يَسْأَلُكَ  
النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ) كلام مستأنف مسوق لحكاية حال المستهزئين من المشركين واليهود  
الذين كانوا يسألون النبي عن الساعة استعجالا بطريق الاستهزاء . ويسألك فعل مضارع



ومفعول به مقدم والناس فاعل وعن الساعة متعلقان بيسألك . (قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ)

إنما كافة ومكفوفة وعلمها مبتدأ وعند الله ظرف مكان متعلق بمحذوف خبر .

(وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا) الواو عاطفة وما اسم استفهام للانكار مبتدأ وجملة

يدريك خبره ولعل واسمها وجملة تكون خبرها والجملة معلقة بالاستفهام فهي في محل نصب

مفعول ثان وقريبا خبر تكون على أن الموصوف محذوف أي شيئاً قريبا ، وقل قريبا أكثر

استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف في موضع الخبر ، وقد أشار الزمخشري إلى

الوجهين بقوله " قريبا شيئاً قريبا أو لأن الساعة في معنى اليوم أو في زمان قريب " .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 64 إلى 68]

إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا (64) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلْيَاءً وَلَا نَصِيرًا

(65) يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (66) وَقَالُوا

رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا (67) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ

وَالْعَنُّهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (68)

اللغة :

)

(354/630)

---

سادتُنا) : جمع تكسير على وزن فعلة بفتحين وهو شائع في وصف لمذكر عاقل صحيح اللام نحو كامل وكملة وساحر وسحرة وسافر وسفرة وبار وبررة، قال الله تعالى: " وجاء السحرة " بأيدي سفره، كرام بررة " فخرج بالوصف الاسم نحو واد وباز، وبالتذكير نحو حائض وطالق، وبالعقل نحو سابق ولاحق صفتي فرسين وبصحة اللام نحو قاض وغاز فلا يجمع شيء من ذلك على فعلة بفتحين باطراد وشذ في غير فاعل نحو سيد وسادة فوزنها فعلة، ويجوز أن يكون جمعا لسائد نحو فاجر وفجرة وكافر وكفرة وهو أقرب إلى القياس كما رأيت، على أن صاحب القاموس لم يلتزم بالقاعدة فقال: " والسائد السيد أو دونه والجمع سادة وسيايد وقرأ ابن عامر ساداتنا فجمعه ثانيا بالالف والتاء وهو غير مقيس أيضا " .

الاعراب :

(إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا) إن واسمها وجملة لعنا الله .  
(وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا) كلام مستأنف مسوق لامتهاد العذر لأنفسهم ولك أن تعطفه على يقولون على طريق العدول عن المضارع إلى الماضي للدلالة على أن قولهم هذا ليس مستمرا كقولهم السابق بل هو ضرب من الاعتذار غير الوارد وغير المقبول . وربنا منادى مضاف وإن واسمها وجملة أطعنا ساداتنا وكبراءنا

خبرها ، فأضلونا عطف على أطعنا وأضلونا فعل ماض وفاعل ومفعول به أول والسبيلا  
مفعول به ثان يقال ضل السبيل وأضله إياه وزيادة الألف لإطلاق الصوت جعلت فواصل  
الأي كقوافي الشعر وفائدتها الوقف والاشارة إلى أن الكلام قد انقطع وأن وما بعده  
مستأنف . ( رَبَّنَا آتِنَهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُومُ لَعْنًا كَبِيرًا ) آتَهُمْ فعل أمر وفاعل مستتر  
ومفعول به أول وضعفين مفعول به ثان ومن  
العذاب صفة لضعفين والعنهم فعل أمر وفاعل مستتر ومفعول به ولعنا مفعول مطلق وكبيرا  
نعت للعنا .  
البلاغة :

(355/630)

---

في قوله " يوم تقلب وجوههم في النار " تخصيص الوجوه بالذكر لإنفاة الوجه على جميع  
الأعضاء وهو مثابة المقابلة ، ومعنى تقليبها تصريفها في الجهات المختلفة كاللحم يشوى في  
النار أو توضع في ماء القدر وهو يغلي فيترامى بها الغليان إلى كل جانب .

[سورة الأحزاب (33) : الآيات 69 إلى 73]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا

(69) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71) إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا (72) لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (73)

اللغة :

(وَجِيهًا) : الوجيه : سيد القوم ذو الجاه والوجاهة يقال وجه الرجل يوجهه وجاهة فهو وجيه .

)

سَدِيدًا) : صوابا ، يقال سَدَّ يَسُدُّ من باب ضرب صار سديدا والسداد بفتح السين :  
القصدي إلى الحق والقول بالعدل أما السداد بالكسر فكل شيء سددت به شيئا وذلك مثل  
سداد القارورة وسداد الثغر ، وجاء في أخبار النحويين أن النضر بن شميل المازني استقاد  
بإفادة هذا الحرف ثمانين ألف درهم قال : كنت أدخل على المأمون في سمره فدخلت ذات  
ليلة وعلي قميص مرقوع فقال يا نضر ما هذا التقشف حتى تدخل على أمير المؤمنين بهذه  
الخلقان ؟ فقلت : يا أمير المؤمنين أنا شيخ ضعيف وحرّ مرو شديد فأبترد بهذه الخلقان .

(356/630)

---

قال: لا ولكنك قشف، ثم أجرينا الحديث فأجرى هو ذكر النساء فقال حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تزوج الرجل الزوجة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز فأورده بفتح السين. قال: فقلت صدق يا أمير المؤمنين هشيم، حدثنا عوف بن أبي جميلة عن الحسن عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز. قال: وكان المأمون متكئا فاستوى جالسا وقال: يا نضر كيف قلت سداد؟ قلت: لأن السداد هنا لحن. قال: أو تلحني؟ قلت: إنما لحن هشيم وكان لحانة فتبع أمير المؤمنين لفظه. قال فما الفرق بينهما؟ قلت: السداد

بالفتح القصد في الدين والسبيل وبالكسر البلغة وكل ما سددت به شيئا فهو سدادة قال: أو تعرف العرب ذلك؟ قلت: نعم هذا العرجي يقول:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كرهية وسداد ثغر

فقال المأمون: قبح الله من لا أدب له وأطرق مليا ثم قال:

ما مالك يا نضر؟ قلت: أريضة لي بمر وأتمزّزها، قال: أفلا نفيدك مالا معها؟ قلت: إني إلى ذلك محتاج، قال: فأخذ القرطاس وأنا لا أدري ما يكتب ثم قال: كيف تقول إذا أمرت أن يترب؟ أترب، قال: فهو ماذا؟ قلت: مترب، قال: فمن الطين؟ قلت: طنه، قال:

فهو ماذا ؟ قلت : مطين ، قال : هذه أحسن من الأولى ثم قال : يا غلام أتربه وطنه . ثم  
صلى بنا العشاء وقال لحادمه : تباع معه إلى الفضل ابن سهل . قال : فلما قرأ الفضل  
الكتاب قال يا نصر إن أمير المؤمنين قد أمر لك بخمسين ألف درهم ثم أمر لي الفضل بثلاثين  
ألف فأخذت ثمانين ألف درهم بحرف استفيد مني هذا وقد نظم بعضهم هذا الفرق بين  
الفتح والكسر مع ذكر الضم بقوله :

والاستقامة هي السد وبلغة من عيش السداد  
وجمع سدة أتى سداد وهي زكام مانع للنشر

(357/630)

---

وقال في القاموس : السداد : داء في الأنف يمنع تنشم الريح .  
(أَشْفَقْنَ) : خفن .

الاعراب :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ) لانهية وتكونوا فعل مضارع ناقص مجزوم  
بلا والواو اسمها كالذين خبرها على أن الكاف اسم بمعنى مثل والذين مضاف إليه ويجوز  
أن تكون جارة والجار والمجرور خبر تكونوا وجملة آذوا موسى صلة قيل انهم قرفوه بعيب في

جسده من برص أو أدرة وسيأتي حديث مسلم بهذا الصدد في باب الفوائد . (فَبَرَأَهُ اللَّهُ  
مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا) الفاء عاطفة وبرأه الله فعل ومفعول به مقدم وفاعل مؤخر  
ومما : يجوز أن تكون ما موصولة أو مصدرية أي من الذي قالوه أو من قولهم وعلى كل هو  
متعلق ببراءة والواو عاطفة وكان فعل ماض ناقص واسمها مستتر تقديره هو يعود على  
موسى وعند الله متعلق بوجيها ووجيها خبر كان . (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا  
سَدِيدًا) جملة مستأنفة مسوقة لتقرير ما تقدم واتقوا الله فعل أمر وفاعل ومفعوله وقولوا فعل  
أمر وفاعل وقولا مفعول مطلق وسديدا نعت .

)

يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ) جزم يصلح جوابا للطلب ولكم متعلقان بيصالح  
وأعمالكم مفعول به وجملة ويغفر لكم ذنوبكم عطف على الجملة السابقة . (وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) الواو استئنافية ومن اسم شرط جازم مبتدأ ويطع الله فعل  
الشرط ، فقد الفاء رابطة للجواب لاقتترانه بقد وفاز فعل ماض وفاعله مستتر تقديره هو  
يعود على من وفوزا مفعول مطلق وعظيما نعت والجملة في محل جزم جواب الشرط . (إِنَّا  
عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ) كلام مستأنف مسوق للتنويه بشأن

(358/630)

---

الأمانة وتفخيم أمرها وسيأتي مزيد بسط فيها في باب البلاغة ، وان واسمها وجملة  
عرضنا خبرها والأمانة مفعول عرضنا وعلى السموات متعلقان بعرضنا وما بعده عطف  
على السموات . (فَأَيُّنَ أَنْ يَحْمِلُنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا) الفاء عاطفة وأبين فعل ماض وفاعل  
وأن وما في حيزها مفعول أبين وأشفقن عطف على أبين ومنها متعلقان بأشفقن .  
(وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) الواو عاطفة وحملها فعل ماض ومفعول به مقدم  
والإنسان فاعل مؤخر وإن واسمها وجملة كان خبرها وظلوما خبرها الأول وجهولا خبرها  
الثاني .

(لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ) اللام متعلقة بحملها وقيل  
بعرضنا فاللام للتعليل على طريق المجاز لأن التعذيب نتيجة حمل الأمانة ويعذب فعل  
مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام والله فاعل والمنافقين مفعول به وما بعده عطف  
عليه .

(وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) ويتوب الله عطف على  
يعذب الله وعلى المؤمنين متعلقان ببيتوب والمؤمنات عطف على المؤمنين وكان واسمها  
وخبرها .

البلاغة :



التمثيل :

في قوله " إنا عرضنا الأمانة على السموات إلخ " فن التمثيل والمراد بالأمانة الطاعة عامة ولا مجال لتخصيصها ، وعرضها على السموات والأرض والجبال تمثيل فهي استعارة تمثيلية وقد سبق القول فيها ، ولكن عبد القاهر جعل فرقا بين الاستعارة والتمثيل فهو يفرق

(359/630)

---

أول ما يفرق بينهما بأن الاستعارة تكون في لفظ ينقل عن أصله اللغوي ويجري على ما لم يوضع له من أجل شبه ما نقل اليه وما نقل عنه فإذا قلت رأيت أسدا تريد به الرجل الشجاع كانت الاستعارة في كلمة الأسد ، أما التمثيل فهو التشبيه المنتزع من مجموع أمور لا تحصل إلا بجملة من الكلام أو أكثر وقد تجدد الألفاظ في الجمل التي يعقد منها جارية على أصولها وحقائقها في اللغة ، هذا ويقوم التمثيل هنا على ما هو متخيل في الذهن فإن عرض الأمانة على الجماد وإبائه وإشفاقه محال في نفسه غير مستقيم فالمشبه به إذن غير معقول ولكنك تتخيل حال التكليف في صعوبته وثقل محمله بحاله المفروضة لو عرضت على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنها وأشفقن منها ، والأمانة التي هي الطاعات كأنها راكبة للمؤمن وهو حاملها ألا تراهم يقولون : ركبتهم الديون ولي عليه حق فإذا أداها لم تبقى راكبة له

ولا هو حاملها ، ونحوه قولهم لا يملك مولى لمولى نصرا يريدون أنه يبذل النصرة له ويسأحه

بها ولا يمسكها كما يمسكها الخاذل على حد قول القطامي وقيل ذي الرمة .

أخوك الذي لا تملك الحس نفسه وترفض عند المحفظات الكنائف

أي لا يمسك الرقة والعطف إمساك المالك الضنين ما في يده بل يبذل ذلك ويسمح به ،

وحسّ له حسا رقّ وعطف والحس أيضا العقل والتدبير والنظر في العواقب والارفضاض

من الترشرش والتناثر .

واحفظه إحفاظا فالمحفظات المغضبات والكنائف جمع كيفية وهي الضغينة والسخيمة

والحقد . يقول : هو أخوك الذي لا تملك نفسه

الرحمة بل يبذلها لك أو لا تقدر نفسه على التدبير بالتأني كي يسرع إليك بغتة وترتعد

وتذهب ضغائنه من جهتك عند الأمور المغضبة لك لأنها تغضبه أيضا .

الفوائد :

(360/630)

---

هذه الآيات نزلت في شأن زيد وزينب وما راج فيه من قالة الناس وما أرجف به بعض

المرجفين ، وقيل في أذى موسى أقوال شتى ، روى مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول

اللّٰه صلي اللّٰه عليه وسلم :

كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سوءة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا : واللّٰه ما منع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر ، قال : فذهب يوما يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجعل موسى عليه السلام يعد وأثره يقول ثوبي حجر ، ثوبي حجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوءة موسى فقالوا : واللّٰه ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظروا إليه قال : فأخذ ثوبه فاستتر به وطفق بالحجر ضربا . قال أبو هريرة : واللّٰه إن به ندبا ستة أو سبعة من ضرب موسى ، وفي القاموس : " الندبة أثر الجرح الباقي على الجلد والجمع ندب مثل شجرة وشجر وأنداب وندوب " والأدرة بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وراء مفتوحة مرض تنتفخ منه الخصيّتان وتكبران جدا لانصباب مادة أوريح غليظ فيهما ورجل آدر بالمد كآدم به أدره . انتهى انتهى . اهـ ﴿ إعراب القرآن وبيانه ح 8 ص 59.30 ﴾

(361/630)

---

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
الکتاب : الحاوی فی تفسیر القرآن الکریم

وَيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاكِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

الْعَاجِزُ الْفَقِيرُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَمَّاشِ

إِمَامٌ وَخَطِيبٌ مَسْجِدِ بُورْسَلِي - رَأْسُ الْخِيْمَةِ

دَوْلَةُ الْإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَّحِدَةِ

(عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ)

الجزء الحادى والثلاثون بعد الستمائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/631)

الجزء الحادى والثلاثون بعد الستمائة

(سورة سبأ)

(4/631)

---

فصول مهمة تتعلق بالسورة الكريمة

(سورة سبأ)

(5/631)

---

"فصل فى فضل السورة الكريمة"

قال العلامة مجد الدين الفيروزابادى:

فضل السورة

فيه حديث ساقط: من قرأ سورة سبأ فكأنما كانت له الدنيا مجذا فيرها فقدّمها بين يديه،

وله بكل حرف قرأه مثل ثواب إدريس. انتهى انتهى. اهـ ﴿بصائر ذوى التمييز ح 1 ص

﴿ 385

(6/631)

---

" فصل فى مقصود السورة الكريمة "

قال البقاعى :

مقصودها أن الدار الآخرة - التي أشار إليها آخر تلك بالعذاب والمغفرة بعد أن أعلم أن الناس يسألون عنها - كائنة لا ريب فيها ، لما فى ذلك من الحكمة ، وله عليه من القدرة ، وفى تركها من عدم الحكمة والتصوير بصورة الظلم ، ولقصة سبأ التي سميت بها السورة مناسبة كبيرة لهذا المقصد كما ياتي بيانه لذلك سميت بها

أه ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 144 ﴾

(7/631)

فصل

قال الأوسى :

سورة سبأ

مكية كما روى عن ابن عباس وقتادة وفى التحرير هي مكية بإجماعهم وقال ابن عطية :  
مكية لإقوله تعالى ويرى الذين أوتوا العلم وروى الترمذي عن فروة بن مسيكة المرادي قال :  
أتيت النبي فقلت يا رسول الله ألا أقاتل من أدبر من قومي الحديث وفيه وأنزل في سبأ ما

أنزل فقال رجل : يا رسول الله وما سباً الحديث

قال ابن الحصار هذا يدل على أن هذه القصة مدنية لأن مهاجرة فروة بعد إسلام ثقيف سنة تسع ويحتمل أن يكون قوله وأنزل حكاية عما تقدم نزوله قبل هجرته فلا يابى كونها مكية وآياتها خمس وخمسون في الشامي وأربع وخمسون في الباقيين وما قيل خمس وأربعون سهو من قلم الناسخ ووجه إتصالها بما قبلها أن الصفات التي أجريت على الله تعالى في مفتحتها مما يناسب الحكم التي في محتتم ما قبل من قوله تعالى : ليعذب الله المنافقين والمنافقات إلخ

وأيضا قد أشير فيما تقدم إلى سؤال الكفار عن الساعة على جهة الإستهزاء وههنا قد حكى عنهم إنكارها صريحا والطعن بمن يقول بالمعاد على أتم وجه وذكر مما يتعلق بذلك ما لم يذكر هناك وفي البحر أن سبب نزولها أن

أبا سفيان قال لكفار مكة لما سمعوا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات كأن محمدا يتوعدنا بالعذاب بعد أن نموت ويتخوفنا بالبعث واللات والعزى لا تأتينا الساعة أبدا ولا نبعث فقال الله تعالى قل يا محمد بلى وربى لتبعثن قاله مقاتل وباقي السورة تهديد لهم وتخويف ومن هذا ظهرت المناسبة بين هذه السورة والتي قبلها . انتهى انتهى . ١ هـ

﴿ روح المعاني ح 22 ص 102 . 103 ﴾

## "فصل"

قال العلامة مجد الدين الفيروزابادي :

(بصيرة في . . الحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الأرض )

السورة مكية بالاتفاق .

عدد آياتها خمس وخمسون في عدد الشّام ، وأربع في عدد الباقي .

وكلماتها ثمانمائة وثمانون .

وحروفها أربعة آلاف وخمسمائة واثنان عشر .

المختلف فيها آية واحدة : ﴿ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ فواصل آياتها (ظن لمُدَبَّر) سمّت سورة

سبأ ، لاشتغالها على قصة سبأ ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ ﴾ .

مقصود السورة : بيان حجة التوحيد ، وبرهان نبوة الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

ومعجزات داود ، وسليمان ، ووفاتهما ، وهلاك سبأ ، وشؤم الكفران ، وعدم الشكر ،

وإلزام الحجّة على عبّاد الأصنام ، ومناظرة مادّة الضلالة ، وسفليتهم ، ومعاملة الأمم

الماضية مع النّبیین ، ووعد المنفقين والمصدّقين بالإخلاف ، والرّجوع بإلزام الحجّة على

منكرى النبوة ، وتمنى الكفار في وقت الوفاة الرّجوع إلى الدنيا في قوله : ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ

وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ إلى آخره .



النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ:

فيها من المنسوخ آية واحدة: م ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا﴾ ن آية السيف . انتهى

انتهى . اهـ ﴿بصائر ذوى التمييز ح 1 ص 382﴾

(9/631)

---

فصل فى متشابهات السورة الكريمة

قال ابن جماعة:

سورة سبأ

349 - مسألة:

قوله تعالى: (لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ) وفى يونس عليه السلام

: (فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ) ؟

تقدم الجواب فى سورة

يونس عليه السلام .

350 - مسألة:

قوله تعالى: (وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ) وقال تعالى:

(كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ) وقال: (وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) ؟ .

جوابه :

المراد : هل يجازى بالظلم والمعاصي حتماً إلا الكفور ، لأن المؤمن قد يعفى عنه ، فلا يجازى بمعصية تفضلاً عليه ، ولشرف الإيمان . انتهى انتهى . اهـ ﴿ كشف المعاني ص

﴿ 301

(10/631)

---

وقال العلامة مجد الدين الفيروزابادي :

المتشابهات :

قوله : ﴿ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ مرتين ، بتقديم السموات ؛ بخلاف يونس ؛ فإن فيها ﴿ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ ؛ لأن في هذه السورة تقدم ذكر السموات في أول السورة ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ وقد سبق في يونس .

قوله : ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا ﴾ بالفاء ليس غيره .

زيد الحرف ؛ لأن الاعتبار فيها بالمشاهدة على ما ذكرنا ، وخصت بالفاء لشدة اتصالها

بالأول ، لأنَّ الضمير يعود إلى الذين قَسَمُوا الكلام في النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقالوا :  
محمدٌ إما عاقلٌ كاذبٌ ، وإما مجنونٌ هاذٍ ، وهو قولهم : ﴿ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ  
جِنَّةٌ ﴾ فقال اللهُ : بل تركم القسم الثالث ، وهو إما صحيح العقل صادق .  
قوله : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ وفي سبحان : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ  
مِنْ دُونِهِ ﴾ ، لأن في هذه السورة اتصلت بآية ليس فيها لفظ الله ، فكان التصريح أحسن ،  
وفي سبحان اتصل بآيتين فيهما (بضعة عشر) مرة ذكر الله صريحاً وكنايةً ، (وكانت)  
الكناية أولى .  
وقد سبق .

(11/631)

---

قوله : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ ، وبعده ، ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ  
شَكُورٍ ﴾ بالجمع ؛ لأن المراد بالأول : آية على إحياء الموتى فخصت بالتوحيد ، وفي  
قصة سبا جمع ؛ لأنهم صاروا اعتباراً يضرب بهم المثل : تفرقوا أي سبا : فرقوا كل مفرق  
، ومزقوا كل ممزق ، فوقع بعضهم إلى الشام ، وبعضهم إلى يثرب ، وبعضهم إلى عُمان ، فحتم  
بالجمع ، وخصت به لكثرتهم ، وكثرة مه يعتبر بهن ، فقال ﴿ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ ﴾ على

المحنة ﴿شُكُورٌ﴾ على النعمة، أى المؤمنين .

قوله ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ وبعده : ﴿لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ﴾ سبق .

وخصّ هذه السّورة بذكر الربّ لأنّه تكرر فيها مرّات كثيرة .

منها ﴿لَهُ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ﴾ ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ﴾ ﴿يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا﴾ ﴿مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ ولم يذكر مع الأول ﴿مِنْ عِبَادِهِ﴾ ؛ لأنّ المراد بهم الكفّار .  
وذكر مع الثّانى ؛ لأنهم المؤمنون .

وزاد (له) وقد سبق بيانه .

قوله : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ﴾ ولم يقل : من قبلك ، ولا قبلك .

خُصَّت السّورة به ، لأنّه فى هذه السّورة إخبار مجرد وفى غيرها إخبار للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، وتسليّة له ، فقال : ﴿قَبْلِكَ﴾ .

قوله ﴿وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ، وفى غيرها ﴿عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ؛ لأنّ قول

﴿أَجْرُمنَا﴾ بلفظ الماضى ، أى قبل هذا ، ولم يقل : نُجْرَمُ فيقع فى مقابلة (تعملون) ؛ لأنّ من شرط الإيمان وصف المؤمن أن يعزم ألاّ يجرم .

وقوله : ﴿تَعْمَلُونَ﴾ خطاب للكفّار ، وكانوا مصرّين على الكفر فى الماضى من الزّمان

والمستقبل ، فاستغنت به الآية عن قوله ﴿كُنتُمْ﴾ .

قوله: ﴿عَذَابَ النَّارِ الَّتِي﴾ قد سبق. انتهى انتهى. اهـ ﴿بصائر ذوى التمييز ح 1

ص 383.385 ﴿

(12/631)

---

وقال العلامة الكرمانى رحمه الله:

سورة سبأ

406 – قوله تعالى مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض 3 مرتين بتقديم السموات خلاف

يونس فإن فيها مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء 61 لأن في هذه السورة تقدم ذكر

السموات في أول السورة الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض 1 وقد سبق في

يونس

407 – قوله أفلم يروا 9 بالفاء ليس غيره زيد الحرف لأن الاعتبار فيها بالمشاهدة على

ما ذكرناه وخصت بالفاء لشدة اتصالها بالأول لأن الضمير يعود إلى الذين قسموا الكلام في

النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا محمد إما غافل أو كاذب وإما مجنون هاذ وهو قولهم

أفترى على الله كذبا أم به جنة 8 فقال الله تعالى بل تركم القسمة الثالثة وهي إما صحيح

العقل صادق

408 – قوله قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله 22 وفي سبحان من دونه 56 لأنه في هذه السورة اتصلت الآية بآية ليس فيها لفظ الله فكان الصريح أحسن وفي سبحان اتصل بآيتين فيهما بضعة عشر مرة ذكر الله صريحا وكناية فكانت الكناية أولى وقد سبق

409 – قوله إن في ذلك لآية لكل عبد منيب 9 وبعده إن ذلك لآيات لكل صبار شكور 19 بالجمع لأن المراد الأول لآية على إحياء الموتى فخصت بالتوحيد وفي قصة سبأ جمع لأنهم صاروا اعتبارا يضرب بهم المثل تفرقوا أيادي سبأ وفرقوا كل مفرق ومزقوا كل ممزق فرفع بعضهم إلى الشام وبعضهم ذهب إلى يثرب وبعضهم إلى عمان فحتم بالجمع وخصت به لكثرتهم وكثرة من يعتبر بهم فقال لآيات لكل صبار على الجنة شكور على النعمة أي

المؤمنين

410 – قوله قل إن ربي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر 36

وبعده لمن يشاء من عباده ويقدر له 39 سبق

وخص هذه السورة بذكر الرب لأنه تكرر فيها مرات كثيرة منها بلى وربى 3 بلدة طيبة ورب غفور 15 ربنا باعد بين 19 يجمع بيننا ربنا 26 موقوفون عند ربهم 31 ولم يذكر مع الأول من عباده لأن المراد بهم الكفار وذكره مع الثاني لأنهم المؤمنون وزاد له وقد سبق

بيانه

(13/631)

---

411 - قوله وما أرسلنا في قرية من نذير 34 ولم يقل من قبلك ولا قبلك خصت السورة به لأنه في هذه السورة إخبار مجرد وفي غيرها إخبار للنبي صلى الله عليه وسلم وتسليته فقال قبلك ومن قبلك

412 - قوله ولا نسئل عما تعملون 25 وفي غيرها عما كنتم تعملون لأن قوله أجرنا 25 بلفظ الماضي أي قبل هذا ولم يقل نجرم فيقع في مقابلة تعملون لأن من شرط الإيمان ووصف المؤمن أن يعزم ألا يجرم وقوله تعملون خطاب للكفار وكانوا مصرين على الكفر في الماضي من الزمان والمستقبل فاستغنت به الآية عن قوله كنتم

413 - قوله عذاب النار 42 قد سبق . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أسرار التكرار في القرآن ص 173. 176 ﴾

(14/631)

---

فصل في التعريف بالسورة الكريمة

قال ابن عاشور :

سورة سبأ

هذا اسمها الذي اشتهرت به في كتب السنة وكتب التفسير وبين القراءة ولم أقف على

تسميتها في عصر النبوة .

ووجه تسميتها به أنها ذكرت فيها أهل سبأ .

وهي مكية وحكي اتفاق أهل التفسير عليه .

وعن مقاتل أن آية : ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ إلى قوله : ﴿ الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ ﴾ [سبأ :

6] نزلت بالمدينة .

ولعله بناء على تأويلهم أهل العلم إنما يراد بهم أهل الكتاب الذين أسلموا مثل عبد الله بن

سلام .

والحق أن الذين أوتوا العلم هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، وعزي ذلك إلى ابن

عباس أو هم أمة محمد ، قاله قتادة ، أي لأنهم أوتوا بالقرآن علما كثيرا قال تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ

آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت : 49] ، على أنه لا مانع من التزام

أنهم علماء أهل الكتاب قبل أن يؤمنوا لأن المقصود الاحتجاج بما هو مستقر في نفوسهم

الذي أنبأ عنه إسلام طائفة منهم كما نبينه عند قوله تعالى : ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾

الح .

ولابن الحصار أن سورة سبأ مدنية لما رواه الترمذي : عن فروة بن مسيك العطيبي المرادي

قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قال : وأنزل في سبأ ما أنزل .



فقال رجل: يا رسول الله: وما سباً؟ الحديث.

قال ابن الحصار: هاجر فروة سنة تسع بعد فتح الطائف.

وقال ابن الحصار: يحتمل أن يكون قوله " وأنزل " حكاية عما تقدم نزوله قبل هجرة فروة،

أي أن سائلاً سأل عنه لما قرأه أو سمعه من هذه السورة أو من سورة النمل.

وهي السورة الثامنة والخمسون في عداد السور، نزلت بعد سورة لقمان سورة الزمر كما

في المروي عن جابر بن زيد واعتمد عليه الجعبري كما في " الإثنان "، وقد تقدم في سورة

الإسراء أن قوله تعالى فيها: ﴿ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا ﴾ إلى

قوله: ﴿ أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسْفًا ﴾ [الإسراء: 90-92] إنهم عنوا

(15/631)

---

قوله تعالى في هذه السورة: ﴿ إِنْ نَشَأْ نُخَسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنْ

السَّمَاءِ ﴾ [سبأ: 9] فاقضى أن سورة سبأ نزلت قبل سورة الإسراء وهو خلاف

ترتيب جابر بن زيد الذي يعد الإسراء متممة الخمسين.

وليس يتعين أن يكون قولهم: ﴿ أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسْفًا ﴾ معنياً به

هذه الآية لجواز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم هددهم بذلك في موعظة أخرى.

وعدد آياتها أربع وخمسون في عد الجمهور ، وخمس وخمسون في عد أهل الشام .

أغراض هذه السورة

من أغراض هذه السورة إبطال قواعد الشرك وأعظمها إشراكهم آلهة مع الله وإنكار البعث

فابتدىء بدليل على انفراده تعالى بالإلهية عن أصنامهم ونفى أن تكون الأصنام شفعاء

لعبادها .

ثم موضوع البعث ، وعن مقاتل : أن سبب نزولها أن أبا سفيان لما سمع قوله تعالى :

﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ﴾ [الأحزاب : 73] الآية الأخيرة من سورة

الأحزاب .

قال لأصحابه : كأن محمدا يتوعدنا بالعذاب بعد أن نموت واللات والعزى لا تأتينا الساعة

أبدا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ [سبأ : 3] الآية .

وعليه فما قبل الآية المذكورة من قوله : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ ﴾ [سبأ : 1 ، 2] تمهيد للمقصود من قوله :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ .

وإثبات إحاطة علم الله بما في السماوات وما في الأرض فما يخبر به فهو واقع ومن ذلك

إثبات البعث والجزاء .

وإثبات صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به ، وصدق ما جاء به القرآن وأن

القرآن شهدت به علماء أهل الكتاب .

وتحلل ذلك بضروب من تهديد المشركين وموعظتهم بما حل ببعض الأمم المشركين من قبل .  
وعرض بأن جعلهم لله شركاء كفران لنعمة الخالق فضرب لهم المثل بمن شكروا نعمة الله  
وانقوه فأوتوا خير الدنيا والآخرة وسخرت لهم الخيرات مثل داود وسليمان ، ومن كفروا  
بالله فسلط عليه الأزراء في الدنيا وأعد لهم العذاب في الآخرة مثل سبأ ، وحذروا من  
الشیطان ، وذكروا بأن ما هم فيه من قررة العين يقربهم إلى الله ، وأنذروا بما  
سيلقون يوم الجزاء من خزي وتكذيب وندامة وعدم النصير وخلود في العذاب ، وبشر  
المؤمنون بالنعيم المقيم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص 7.5 ﴾

(16/631)

وقال الشيخ سيد قطب :

موضوعات هذه السورة المكية هي موضوعات العقيدة الرئيسية: توحيد الله ، والإيمان  
بالوحي ، والاعتقاد بالبعث . وإلى جوارها تصحيح بعض القيم الأساسية المتعلقة  
بموضوعات العقيدة الرئيسية . وبيان أن الإيمان والعمل الصالح - لا الأموال ولا الأولاد -  
هما قوام الحكم والجزاء عند الله . وأنه ما من قوة تعصم من بطش الله وما من شفاعاة عنده

الإياذنه .

والتركيز الأكبر في السورة على قضية البعث والجزاء ; وعلى إحاطة علم الله وشموله ودقته ولطفه . وتكرر الإشارة في السورة إلى هاتين القضيتين المترابطتين بطرق متنوعة , وأساليب شتى ; وتظلل جو السورة كله من البدء إلى النهاية .

فغن قضية البعث يقول: (وقال الذين كفروا: لا تأتينا الساعة . قل: بلى وربي لتأتينكم) .

وعن قضية الجزاء يقول: (ليجزى الذين آمنوا وعملوا الصالحات , أولئك لهم مغفرة ورزق كريم . والذين سعوا في آياتنا معاجزين أولئك لهم عذاب من رجز أليم) . .

وفي موضع آخر قريب في سياق السورة: (وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد ? أفترى على الله كذبا أم به جنه ? بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد) .

ويورد عدة مشاهد للقيامة , وما فيها من تأنيب للمكذبين بها , ومن صور العذاب الذي كانوا يكذبون به , أو يشكون في وقوعه كهذا المشهد : (ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول . يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا: لولا أنتم لكنا مؤمنين . قال الذين استكبروا للذين استضعفوا: أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم ? بل كنتم مجرمين . وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا: بل مكر الليل والنهار إذ

تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أنداداً . وأسروا الندامة لما رأوا العذاب , وجعلنا الأغلال  
في أعناق الذين كفروا . هل يجزون إلا ما كانوا يعملون ؟ . .

(17/631)

---

وتكرر هذه المشاهد وتوزع في السورة وتختتم بها كذلك: ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت  
وأخذوا من مكان قريب . وقالوا: آمنا به . وأنى لهم التناوش من مكان بعيد ؟ وقد كفروا  
به من قبل ويقذفون بالغيب من مكان بعيد وحيل بينهم وبين ما يشتهون كما فعل بأشياءهم  
من قبل . إنهم كانوا في شك مريب .

وعن قضية العلم الإلهي الشامل يرد في مطلع السورة: (يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها  
, وما ينزل من السماء وما يعرج فيها) . .

ويرد تعقيباً على التكذيب بمجيء الساعة: (قل: بلى وربى لتأتينكم عالم الغيب , لا يعزب  
عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض , ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب  
مبين) . .

ويرد قرب ختام السورة: (قل: إن ربي يقذف بالحق علام الغيوب) . .

وفي موضوع التوحيد تبدأ السورة بالحمد لله (الذي له ما في السماوات وما في الأرض , وله

الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير) . .

ويتحداهم مرات في شأن الشركاء الذين يدعونهم من دون الله: (قل: ادعوا الذين زعمتم من دون الله , لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض , وما لهم فيهما من شرك , وما له منهم من ظهير) . .

وتشير الآيات إلى عبادتهم للملائكة وللجن وذلك في مشهد من مشاهد القيامة: (ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة: أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون؟ قالوا: سبحانك! أنت ولينا من دونهم . بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون) .

وينفي ما كانوا يظنونهم من شفاعة الملائكة لهم عند ربهم: (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له , حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق وهو العلي الكبير) . .  
ومناسبة عبادتهم للشياطين ترد قصة سليمان وتسخير الجن له , وعجزهم عن معرفة موته: (فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته . فلما خر تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين) . .

(18/631)

---

وفي موضوع الوحي والرسالة يرد قوله: (وقال الذين كفروا: لن نُؤمن بهذا القرآن ولا بالذي بين يديه) . . . وقوله: (وإذا تلى عليهم آياتنا بينات قالوا: ما هذا إلا رجل يريد أن يصدكم عما كان يعبد آباؤكم . وقالوا: ما هذا إلا إفك مفترى , وقال الذين كفروا للحق لما جاءهم: إن هذا إلا سحر مبين) . . .

ويرد عليهم بتقرير الوحي والرسالة: (ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هو الحق , ويهدي إلى صراط العزيز الحميد) . . . (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً . ولكن أكثر الناس لا يعلمون) . . .

وفي موضوع تقرير القيم يرد قوله: (وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها: إنا بما أرسلتم به كافرون . وقالوا: نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين . قل: إن ربي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر , ولكن أكثر الناس لا يعلمون . وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقرّبكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً , فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون . والذين يسعون في آياتنا معاجزين أولئك في العذاب محضرون) . . .

ويضرب على هذا أمثلة من الواقع التاريخي في هذه الأرض: قصة آل داود الشاكرين على نعمة الله . وقصة سبأ المتبطين الذين لا يشكرون . وما وقع لهؤلاء وهؤلاء . وفيه مصداق مشهود للوعد والوعيد .

هذه القضايا التي تعالجها السور المكية في صور شتى , تعرض في كل سورة في مجال كوني ,

مصحوبة بمؤثرات متنوعة , جديدة على القلب في كل مرة . ومجال عرضها في سورة سبأً  
هذه هو ذلك المجال , ممثلاً في رقعة السماوات والأرض الفسيحة , وفي عالم الغيب المجهول  
المرهوب . وفي ساحة الحشر الهائلة العظيمة . وفي أعماق النفس المطوية اللطيفة . وفي كل  
صحائف التاريخ المعلومة والمجهولة , وفي مشاهد من ذلك التاريخ عجيبة غريبة . وفي كل  
منها مؤثر موح للقلب البشري , موقظ له من الغفلة والضيق والهمود .

(19/631)

---

فمنذ افتتاح السورة وهي تفتح على هذا الكون الهائل ; وعلى صحائفه وما فيها من آيات  
الله , وعلى مجالي علمه اللطيف الشامل الدقيق الهائل : (يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج  
منها , وما ينزل من السماء وما يعرج فيها) . . (وقال الذين كفروا: لا تأتينا الساعة .  
قل: بلى وربى لتأتينكم عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض , ولا  
أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين) . .  
والذين يكذبون بالآخرة يتهددهم بأحداث كونية ضخمة: (أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما  
خلفهم من السماء والأرض ? إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفاً من  
السماء . إن في ذلك لآية لكل عبد منيب) . .



والذين يعبدون من دون الله ملائكة أو جنًا يقفهم وجهاً لوجه أمام الغيب المرهوب في الملائة الأعلى: (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له . حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق . وهو العلي الكبير) . . .

أو يواجههم بالملائكة في ساحة الحشر حيث لا مجال للمواربة والمجادلة: (ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة: أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون) . . . الخ.

والمكذوبون لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذين يتهمونهم بالافتراء أو أن به جنة يقفهم أمام فطرتهم , وأمام منطق قلوبهم بعيداً عن الغواشي والمؤثرات المصطنعة: (قل: إنما أعظكم بواحدة . أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تفكروا . ما بصاحبكم من جنة . إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد) . . .

وهكذا تطوف السورة بالقلب البشري في تلك المجالات المتنوعة , وتواجهه بتلك المؤثرات الموحية الموقظة . حتى تنتهي بمشهد عنيف أخاذ من مشاهد القيامة كما أسلفنا . . .

ويجري سياق السورة في عرض موضوعاتها في تلك المجالات وتحت تلك المؤثرات في جولات قصيرة متلاحقة متماسكة ; يمكن تقسيمها إلى خمسة أشواط لتيسير عرضها وشرحها . وإلا فإنه ليس بينها فواصل تحددها تحديداً دقيقاً . . . وهذا هو طابع السورة

الذي يميزها . انتهى انتهى . اهـ ﴿الظلال ح 5 ص 2888.2890﴾

---

وقال الشيخ الصابوني :

سورة سبأ

مكية وآياتها أربع وخمسون آية

بين يدي السورة

\* سورة سبأ من السور المكية ، التي تهتم بموضوع العقيدة الإسلامية ، وتتناول أصول

الدين ، من إثبات الوجدانية ، والحيوة ، والبعث والى شور .

\* ابتدأت السورة الكريمة بتمجيد الله جل وعلا ، للذي أبدع الخلق ، وأحكم شؤون العالم

، ودبر الكون بحكمته ، فهو الخالق المبدع الحكيم ، الذي لا يغيب عن علمه مثقال ذرة في

السموات ولا في الأرض ، وهذا من أعظم البراهين على وحدانية رب العالمين [ الحمد لله

الذي له ما في السموات والأرض . . . ] الآيات .

\* وتحدثت السورة عن قضية هامة ، هي إنكار المشركين للآخرة ، وتكذيبهم بالبعث بعد

الموت ، فأمرت الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) أن يقسم بربه العظيم ، على وقوع المعاد ،

بعد فناء الأجساد [ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربى لتأتينكم . . ] الآية

\* وتناولت السورة قصص بعض الرسل ، فذكرت " داود " وولده " سليمان " عليهما

السلام، وما سخر الله لهما من أنواع الريح، كتسخير الريح لسليمان، وتسخير الطير، والجبال تسبح مع " داود " إظهارا لفضل الله عليهما في ذلك العطاء الواسع [ ولقد آتينا داود منا فضلا يا جبال أوبي معه والظير . . ] الآيات .

\* وتناولت السورة بعض شبهات المشركين، حول رسالة خاتم الأنبياء والمرسلين، ففندتها بالحجة الدامغة، والبرهان الساطع، كما أقامت الأدلة والبراهين على وجود الله ووحدانيته [ وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها . . ] الآيات .

(21/631)

---

\* وختمت السورة بدعوة المشركين إلى الإيمان بالواحد القهار، الذي بيده تدبير أمور الخلق أجمعين [ قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى . . ] الآيات . التسميه : سميت سورة " سبأ " لأن الله تعالى ذكر فيها قصة سبأ، وهم ملوك اليمن، وقد كان أهلها في نعمة ورخاء، وسرور وهناء، وكانت مساكنهم حدائق وجنات، فلما كفروا بالنعمة، دمرهم الله بالسيل العرم، وجعلهم عبرة لمن يعتبر. انتهى انتهى . اهـ ﴿ صفة التفاسير ح 2 ص 543 ﴾

(22/631)

---

فصل فى معانى السورة كاملة

قال الشيخ المراغى رحمه الله :

سورة سبأ

الحمد : هو الثناء على الله بما هو أهله ، والحكيم : الذي أحكم أمر الدارين ودبره بحسب

ما تقتضيه الحكمة ، والخير : هو الذي يعلم بواطن الأمور وخوافيها ، يلبح فى الأرض : أي

يدخل فيها ، ويعرج : أي يصعد

لا يعزب عنه : أي لا يفوته علمه ، مثقال ذرة : أي مقدار أصغر نملة ، والكتاب المبين : اللوح

المحفوظ ، رزق كريم : أي حسن لا تعب فيه ولا من عليه ، معاجزين :

أي مسابقين يظنون أنهم يفوتونا فلا تقدر عليهم ، رجز : أي عذاب شديد ، العزيز :

أي الذي يغلب ولا يغلب ، الحميد : أي المحمود فى جميع شئونه ، وصراطه : هو التوحيد

والتقوى .

تمزيق الشيء : تقطيع أوصاله وجعله قطعاً قطعاً ، يقال ثوب مزيق وممزوق ومتمزق وممزق ،

ومنه قوله :

إذا كنت مأكولاً فكن خيراً آكل وإلا فأدركنى ولما أمزق

والافتراء : اختلاق الكذب ، والجنة : الجنون وزوال العقل ، كسفا :

قطعا واحدها كسفة ، منيب : أي راجع إلى ربه مطيع له .

فضلا : أي نعمة وإحسانا ، أوبى معه : أي رجعى معه التسييح وردديه ، وألنا له الحديد :

أي جعلناه في يده كالشمع والعجين يصرفه كما يشاء من غير نار ولا طرق ، وسابغات من

السبوغ وهو التمام والكمال : أي دروعا كاملات ، قدر : أي اقتصد ، والسرد : النسج :

أي اجعل النسج على قدر الحاجة .

غدوها شهر : أي جريانها بالغداة مسيرة شهر ، ورواحها شهر : أي وجريانها بالعشي

مسيرة شهر ، وأسلنا : أي أذبنا ، والقطر : النحاس المذاب ، ومن ينغ منهم عن أمرنا :

ي ومن يعدل عن طاعة سليمان ، عذاب السعير : أي العذاب الشديد في الدنيا ،

والحاريب واحدها محراب : وهو كل موضع مرتفع قال الشاعر :

وماذا عليه أن ذكرت أو أنسا كغزلان رمل في محاريب أقيال

(23/631)

---

والتماثيل : الصور ، والجفان واحدها جفنة : وهي القصعة ، والجوابي واحدها جابية

وهي الحوض الكبير ، وقدور : واحدها قدر ، وراسيات : أي ثابتات على أثافيتها لا

تتحرك ولا تنزل عن أماكنها لعظمها ، الشكور : الباذل وسعه في الشكر قد شغل قلبه

ولسانه وجوارحه به اعترافا واعتقادا وعملا .

قضينا عليه : أي حكمنا عليه ، دابة الأرض : هي الأرضة (بفتحات) التي تأكل الخشب ونحوها ، والمنسأة : العصا من نسأت البعير إذا طردته ، قال الشاعر :

ضربنا بمنسأة وجهه فصار بذاك مهينا ذليلا

لأنها يطرد بها ، وخر : سقط ، وما لبثوا : أي ما أقاموا ، فى العذاب المهين : أي الأعمال الشاقة التي كلفوا بها .

سبأ : هو سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان : والمراد به هنا القبيلة ، والمسكن موضع السكنى وهو مأرب (كمنزل) من بلاد اليمن بينها وبين صنعاء مسيرة ثلاثة أيام ، آية : أي علامة دالة على وجود الله ووحدانيته وقدرته على إيجاد الغرائب والعجائب ، جنتان : أي بستانان ، فأعرضوا : أي انصرفوا عن شكر هذه النعم ، والعرم : واحد ها عرمة وهي الحجارة المركومة كخزان أسوان في وادي النيل لحجز المياه جنوبي النيل ، وكانت له ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ، والمطر يجتمع أمام ذلك السد ، فيسقون من الباب الأعلى ثم الذي يليه ثم من الأسفل ، والأكل :

التمر ، والخمط : كل شجرة مرة ذات شوك ، والأثل . الطرفاء ، وهو المعروف في مصر (بالأثل) والسدر : شجر النبق .

---

القرى التي بارك فيها : هي قرى الشام ، قرى ظاهرة : أي مرتفعة على الآكام وهي أصح  
القرى ، وقدرنا فيها السير : أي كانت القرى على مقادير للراحل ، فمن سار من قرية  
صباحا وصل إلى أخرى حين الظهيرة ، ومن سار من بعد الظهر وصل إلى أخرى حين  
الغروب ، فلا يحتاج إلى حمل زاد ولا مبيت في أرض خالية ولا يخاف من عدو ولا سبع ،  
آمنين : أي من كل ما تكرهون ، وظلموا أنفسهم لأنهم بطروا النعمة ، والأحاديث :  
واحد ما أحدثته وهي ما يتحدث به على سبيل التلهي والاستغراب ، ومزقناهم كل ممزق  
: أي وفرقناهم كل تفريق ، الصبار : كثير الصبر  
عن الشهوات ودواعي الهوى وعلى مشاق الطاعات . والشكور : أي كثير الشكران على  
النعم .

صدق عليهم إبليس ظنه : أي وجد ظنه فيهم صادقا ، لانهما كهم في الشهوات واستفراغ  
الجهد في اللذات ، سلطان : أي تسلط واستغواء بالوسوسة ، حفيظ : أي وكيل قائم على  
شؤون خلقه .

ادعوا : أي نادوا ، زعمتم : أي زعمتموهم آلهة ، من شرك : أي شركة ، والظهير :  
المعين ، والتفريع : إزالة الفرع ، وهو انقباض ونفار يعتري الإنسان من الشيء المخيف .  
أجرمنا : أي وقعنا في الجرم ، وهو الذنب ، ويفتح : أي يحكم ، والفتاح : الحاكم أروني

الذين ألحتم به شركاء : أي أعلموني بالدليل وجه الشركة ، كلا : كلمة للزجر عن كلام أو فعل صدر من المخاطب .

الفرع : انقباض ونفار من الأمر المهول المخيف ، التناوش : التناول السهل لشيء قريب يقال للرجل إذا تناول رجلاً ليأخذ برأسه ولحيته ، ناشه ينوشه نوشاً ، وأنشدوا لغيلان بن حريث في وصف الإبل :

فهى تنوش الحوض نوشاً من علانوشا به تقطع أجواز الفلا  
يريد أنها عالية الأجسام طويلة الأعناق ، يقذفون بالغيب : أي يرمون بالظنون التي لا علم لهم بها ، والعرب تقول لكل من تكلم بما لا يستيقنه : هو يقذف بالغيب .

(25/631)

---

بأشباعهم : أي أشباههم ونظرائهم في الكفر جمع شيع ، وشيع جمع شيعة وشيعة الرجل : أتباعه وأنصاره ، وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأى بعض فهم شيع ، مريب : أي موقع في الريبة والظنة ، يقال أراب الرجل : أي صار ذا ريبة فهو مريب . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير المراغي ح 22 ص 100.55 ﴾ . باختصار .

(26/631)



---

وقال الإمام أبو جعفر النحاس :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة سبأ

وهي مكية

- 1 - من ذلك قوله جل وعز الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة آية 1 وهو قوله جل وعز وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ثم قال تعالى وهو الحكيم الخبير آية 1 روى معمر عن قتادة قال حكيم في أمره خير بخلقه 2 - ثم قال جل وعز يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها آية 2 أي ما يدخل فيها من قطر وغيره وما يخرج منها من نبات وغيره وما ينزل من السماء وما يعرج فيها من عرج يعرج إذا صعد 3 - وقوله جل وعز وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربي لتأتينكم عالم الغيب آية 3 أي بلى وربي عالم الغيب لتأتينكم 4 - ثم قال جل وعز لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض آية 3 روى أبو يحيى عن مجاهد عن ابن عباس لا يعزب لا يغيب وقرأ يحيى بن وثاب لا يعزب وهي لغة معروفة يقال عزب يعزب ويعزب إذا بعد وغاب 5 - وقوله جل وعز والذين سعوا في آياتنا معاجزين أولئك لهم عذاب من رجز اليم آية 5 قال

قتادة ظنوا أنهم يعجزون الله جل وعز ولن يعجزوه قال أبو جعفر يقال عاجزة وأعجزه إذا  
غالبه وسبقه ومن قرأ معجزين أراد مثبتين المؤمنين كذا قاله ابن الزبير 6 - وقال قتادة في  
قوله جل وعز وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق آية 7  
أي إذا أكلتكم الأرض وصرتم عظاما ورفاتا إنكم لفي خلق جديد أي ستحيون وتبعثون  
7 - ثم أعلمهم أن الذي خلق السموات والأرض يقدر على ذلك وعلى أن يعجل لهم  
العقوبة فقال أفلم يروا إلى ما بين أيديهم ومن خلفهم ومن السماء والأرض إن نشأ نخسف  
بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفا من

السماء آية 9 أي قطعة إن في ذلك لآية لكل عبد منيب آية 9 قال قتادة أي تائب 8 - وقوله  
جل وعز ولقد آتينا داود منا فضلا يا جبال أوبي معه آية 10

(27/631)

---

يا جبال أوبي معه أي قلنا قال سعيد بن جبيرة ومجاهد وقاتادة والضحاك وأبو ميسرة أوبي  
أي سبحي وقرأ الحسن وابن أبي إسحاق أوبي معه والمعروف في اللغة أنه يقال آب يؤب إذا  
رجع وعاد فيكون معنى أوبي أي عودي معه في التسبيح وأوبي في كلام العرب على معنيين  
أحدهما على التكثير من أوبي فيكون معنى أوبي على هذا رجعي معه في التسبيح

الثاني ويقال أوب إذا سار نهارا فيكون معنى أوبي على هذا سيري معه 9 - وقوله جل وعز وألنا له الحديد آية 10 قال قتادة ألان الله جل وعزله الحديد فكان يعمل به بغير نار وقال الأعمش ألين له الحديد حتى صار مثل الخيوط 10 - ثم قال جل وعز أن اعمل سابعات وقدر في السرد آية 11 قال قتادة أي دروعا سابعات

قال أبو جعفر يقال سبع الثوب والدرع وغيرهما إذا غطى كل ما هو عليه وفضل منه ثم قال وقدر في السرد آية 11 قال قتادة السرد المسمار الذي في حلق الدرع قال أبو جعفر وقال ابن زيد السرد الحلق والسرد في اللغة كل ما عمل متسقا متابعا يقرب بعضه من بعض ومنه سرد الكلام قال سيبيويه ومنه رجل سرندي أي جرى قال لأنه يمضي قدما قال أبو جعفر ومنه قيل للذي يصنع الدروع زراد وسراد

فالمعنى وهو قول مجاهد وقدر المسامير في حلق الدرع حتى تكون بمقدار لا يغلظ المسمار وتضييق الحلقة فتفصم الحلقة ولا توسع الحلقة وتصغر المسمار وتدقه فتسلس الحلقة 11 - وقوله جل وعز وأسلنا له عين القطر آية 12 قال قتادة أسال الله جل وعزله عينا من

نحاس

أي حتى سالت وظهرت فكان يستعملها فيما يريد قال الأعمش سالت له كما يسيل الماء وقيل لم يذب النحاس لأحد قبله 12 - وقوله جل وعز يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل آية 13 روى أبو هلال عن قتادة قال محاريب مساجد

وكذلك قال الضحاك قال مجاهد المحارب دون القصور والمحارب في اللغة كل موضع مشرف أو شريف ثم قال جل وعز وتماثيل قال الضحاك أي صوراً قال مجاهد تماثيل أي من نحاس 13 - ثم قال جل وعز وجفان كالجواب وقد ورر راسيات قال مجاهد الجوابي حياض الإبل قال أبو جعفر الجابية في اللغة الحوض الذي يجبي فيه الشيء أي يجمع ومنه قول الأعمش

نفى الذم عن آل الملق جفنة كجابية الشيخ العراقي نفهق ويروي كجابية الشيخ قال مجاهد راسيات أي عظام وقال سعيد بن جبير راسيات تفرغ إفراغا ولا تحمل وقال قتادة راسيات أي ثبات 14 - ثم قال جل وعز اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور

قال عطاء بن يسار سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً المنبر فتلا اعملوا آل داود شكراً فقال ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي آل داود والعدل في الغضب والرضى والقصد في الفقر والغنى وخشية الله جل وعز في السر والعلانية قال مجاهد لما قال الله جل وعز اعملوا آل داود شكراً قال داود لسليمان صلى الله عليهما إن الله جل وعز قد ذكر

الشكر فاكفني صلاة النهار أكفك صلاة الليل قال لا أقدر قال فاكفني قال الفاريابي أراه قال

إلى صلاة الظهر قال نعم فكفاه

وقال الزهري اعملوا آل داود شكرا أي قولوا الحمد لله وروى عن عبد الله بن عباس قال

شكرا على ما أنعم به عليكم

15 – وقوله جل وعز فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل

منسأته آية 14 قال عبد الله بن مسعود أقام حولا حتى أكلت الأرضة عصاه فسقط فعلم

أنه قد مات وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس المنسأة العصا

(29/631)

---

قال أبو جعفر قيل للعصا منسأة لأنه يؤخر بها الشئ ويساق بها قال طرفة أمون كألواح

الإنان نسأتها على لاحب كأنه ظهر برجد 16 – وقوله جل وعز فلما خر تبينت الجن أن

لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين آية 14 قال قتادة كانت الجن تخبر الإنس

أنهم يعلمون الغيب فلما مات سليمان صلى الله عليه وسلم ولم تعلم به الجن تبينت الجن

للإنس أنهم لا يعلمون الغيب وهذا أحسن ما قيل في الآية

والمعنى تبين أمر الجن ويدل على صحته الحديث المرفوع روى إبراهيم بن طهمان عن عطاء

عن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان سليمان بنى الله إذا صلى رأى شجرة نابتة بين يديه فيسألها ما اسمك فإن كانت لغرس غرست وإن كانت لدواء كتبت فبينما هو يصلي ذات يوم إذا شجرة نابتة بين يديه فقال ما اسمك فقالت الخروب قال لأي شيء أنت قالت لخراب أهل هذا البيت قال اللهم عم على الجن موتي حتى يعلم الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب فنحتها عصا فتوكل عليها حولاً لا يعلمون فسقطت فعلمت الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب فنظروا مقدار ذلك فوجدوه سنة فشكرت الجن للأرض

قال قتادة وفي مصحف عبد الله بن مسعود تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ومن قرأ تبينت الجن أراد تبينت الإنس الجن 17 - وقوله جل وعز لقد كان لسبأ في مسكنهم آية جنتان عن يمين وشمال آية 15 يروى أن سبأ اسم رجل فيكون على هذا اسماً للقبيلة فيمن لم يصرف وقيل هو اسم موضع ثم قال تعالى جنتان عن يمين وشمال أي جنة عن اليمين وجنة عن اليسار 18 - وقوله جل وعز بلدة طيبة ورب غفور

والمعنى هذه بلدة طيبة والله رب غفور 19 - ثم قال جل وعز فأعرضوا فأرسلنا عليهم سيل العرم أي فأعرضوا عن أمر الله جل وعز وشكره فأرسلنا عليهم سيل العرم قال عطاء العرم اسم الوادي وقيل هو الجرذ الذي أرسل عليهم

روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس العرم الشديد وقيل هو المطر العرم أي الشديد وقال  
قتادة أرسل الله عليهم جرذا فهدم عرهم يريد بالعرم السكر قال فغرق جناتهم وخرب  
أرضهم عقوبة لهم وهذا أعرف ما قيل في معنى العرم يقال للسكر عرمة وجمعه عرم سمي  
بذلك لشدة ومنه قيل فلان عارم قال الشاعر إذ يبنون من دون سيله العرما

20 - وقوله جل وعز وبدلناهم بجنيتهم جنين ذواتي أكل خمط آية 16 الأكل الثمر قال  
أبو مالك ومجاهد وقتادة والضحاك الخمط

الأراك وكذا قال الخليل قال أبو عبيدة الخمط كل شجرة فيها مرارة ذات شوك وقال القتيبي  
في أدب الكاتب يقال للحامضة خمطة ويقال الخمطة التي أخذت شيئاً من الريح وأنشد  
عقار كماء النبي ليست بخمطة ولا خلة يكوي الشروب شهابها 21 - وقوله جل وعز  
ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي إلا الكفور آية 17 قال طاووس هو المناقشة في  
الحساب من نوقش عذب قال أبو جعفر وبين لك صحة هذا ما رواه أيوب عن ابن أبي  
مليكة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب قالت قلت فإن  
الله يقول فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً فقال إنما ذاك العرض

ولكن من نوقش الحساب عذب

قال أبو جعفر المعنى أن المؤمن يكفر عنه سيئاته والكافر يحبط عمله ويجازى كما قال جل  
وعز أضل أعمالهم 22 - وقوله جل وعز وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى  
ظاهرة آية 18

قال الحسن بن اليمن والشام قال القرى التي باركنا فيها الشام قال قتادة قرى ظاهرة على  
الطريق متصلة وقال مجاهد يردون كل يوم على ماء 23 - ثم قال جل وعز وقد رنا فيها  
السير سيروا فيها ليالي وأياماً آمين آية 18 قال قتادة يغدون ويقيلون في قرية ويروحون  
ويبيتون في

(31/631)

---

قرية يسرون غير خائفين ولا جياع ولا ظماء وإن كانت المرأة لتمر وعلى رأسها مكلتها فلا  
ترجع إلا وهو ملآن ثمرا من غير اجتناء قال فبطروا النعمة فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا  
24 - قال الله جل وعز وظلموا أنفسهم فجعلناهم أحاديث آية 19 وقرأ عبد الله بن  
عباس وابن الحنفية ربنا باعد بين أسفارنا قال ابن عباس شكوا ربهم جل وعز  
وقرأ يحيى بن يعمر وعيسى ربنا بعد بين أسفارنا وقرأ سعيد بن أبي الحسن أخو الحسين



ربنا بعد بين أسفارنا

والقراءة الأولى آيين وأهل التفسير يقولون بطروا النعمة وأخبر الله جل وعز أنه عاقبهم على ذلك إلا أنه يجوز أن يكونوا قالوا هذا بعدما باعد الله جل وعز بين أسفارهم أو يكونوا لبطرهم إلا استبعدوا القريب وكانت العرب تضرب بهم المثل فتقول تفرقوا أيدي سباً وأيدي سباً أي مذاهب سباً وطرقها

25 - وقوله جل وعز ولقد صدق عليهم إبليس ظنه آية 20 وهي قراءة الهجهاج ويجوز ولقد صدق عليهم إبليس ظنه في ظنه روى عن ابن عباس أنه قال قال إبليس خلقت من نار وخلق آدم صلى الله عليه من طين ضعيفا لأحتكن ذريته إلا قليلا ويرى أنه قال قد أعويت فيه آدم على موضعه وعلمه فأنا على ولده أقدر فصدق ظنه وبين هذا قوله تعالى ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمنهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين وقوله جل وعز لأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم

المخلصين فإنما قال هذا ظنا فصدق ظنه ومن قرأ صدق صير الظن مفعولا ومن رفع الظن ونصب إبليس أراد ولقد صدق ظن

إبليس حين اتبعوه 26 - وقوله جل وعز وما كان له عليهم من سلطان آية 21 أي من حجة إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة أي ما امتحناهم به إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة علم شهادة فأما علم الغيب فالله جل وعز عالم به قبل أن يكون

- 27 - وقوله جل وعز وما له منهم من ظهير آية 22 قال أبو عبيدة من ظهير أي من معين
- 28 - وقوله جل وعز ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له آية 23 يجوز أن يكون المعنى  
إلا لمن أذن له أن يشفع وأن يكون للمشفوع والأول أي لقوله تعالى حتى إذا فرغ عن قلوبهم  
وقرأ ابن عباس حتى إذا فرغ عن قلوبهم أي فرغ
- الله عز وجل عن قلوبهم يقال فرغته أزلت عنه الفرغ والمعروف من قراءة الحسن حتى إذا  
فرغ عن قلوبهم أي فرغ منها الفرغ قال عكرمة سمعت أبا هريرة يقول إن النبي الله صلى الله  
عليه وسلم قال إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لله جل  
وعز فيسمع كالسلسلة على الصفوان فيقولون ماذا قال  
ربكم فيقال للذي قال الحق وهو العلي الكبير وذكر وذكر الحديث وقال عبد الله بن مسعود  
تسمع الملائكة في السماء للوحي  
صوتا كصوت الفولاذ على الصفا فيخرون على جباههم فإذا جلي عنهم قالوا للرسول ماذا  
قال ربكم فيقولون الحق الحق وقال قتادة لما كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما  
وسلم فنزل الوحي خرت الملائكة سجدا حتى إذا فرغ عن قلوبهم أي جلي قالوا ماذا قال

ريكم قالوا الحق 29 - وقوله جل وعز وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين آية 24

المعنى وإنا لعلى هدى أو في ضلال مبين أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ثم حذف وهذا على حسن المخاطبة والتقرير أي قد ظهرت البراهين وتبين الحق كما يقال قد علمت أينا الكاذب

قال قتادة ثم يفتح بيننا أي يقضي بيننا 30 - وقوله جل وعز وما أرسلناك إلا كافة للناس

آية 28

قال مجاهد أي إلى الناس جميعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى كل أحرر وأسود 31 - وقوله جل وعز وقال الذين كفروا لن نؤمن بهذا القرآن ولا بالذي بين يديه آية 31 قال أبو إسحق يعني الكتب المتقدمة وهم كفار العرب

(33/631)

---

32 - وقوله جل وعز بل مكر الليل والنهار آية 33 روى معمر عن قتادة أي بل مكرهم بالليل والنهار وقرأ سعيد بن جبير بل مكر الليل والنهار من الكرور وقرأ راشد وهو الذي كان ينظر في المصاحف وقت الحجاج بل مكر الليل والنهار والمعنى وقت مكر الليل والنهار وقوله 33 - جل وعز إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون آية 34 أي رؤساها صلى

ومتكبروها وقال وقادتها

34 - وقوله جل وعز وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقرّبكم عندنا زلفى المعنى وما

أموالكم بالتي تقرّبكم ولا أولادكم بالذين يقربونكم ثم حذف 35 - وقوله جل وعز فأولئك

لهم جزاء الضعف بما عملوا

أي جزاء الضعف الذي أعلمناكموه أنه وهو قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها

36 - وقوله جل وعز وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه

روى المنهال عن سعيد بن جبير قال في غير سرف ولا تقير أي فالله جل وعز يخلفه بالثواب

37 - وقوله جل وعز وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير آية 44 أي لم يكونوا أهل كتاب ولم

يبعث إليهم نبي قبل محمد صلى الله عليه وسلم 38 - ثم قال جل وعز وكذب الذين من

قبلهم وما بلغوا معشار ما آتيناهم آية 45

قال قتادة أي كذب الذين قبل هؤلاء وما بلغ هؤلاء معشار ما أوتي أولئك كانوا أجلد وأقوى

وقد أهلكوا قال أبو جعفر معشار بمعنى عشر ونظير هذه الآية قوله تعالى ولقد مكناهم

فيما إن مكناكم فيه 39 - وقوله جل وعز قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى

وفرادى آية 46 قال قتادة أي واحدة أعظكم بها أن تقوموا لله وهذا وعظهم

والمعنى على قول قتادة إنما أعظكم بخصلة واحدة ثم بينها فقال أن تقوموا لله مثنى وفردى

---

وقال مجاهد بواحدة بطاعة الله جل وعز وقيل بتوحيده والمعنى على هذا لأن تقوموا لله  
مثنى وفردى ثم تفكروا ما بصاحبكم من جنة أي يقوم أحدكم وحده ويشاور غيره  
فيقول هل علمت أن هذا الرجل كذب قط أو سحر أو كهن أو شعر ثم تفكروا بعد ذلك  
فإنه يعلم أن ما جاء به من عند الله جل وعز ويقال إن من تحير في أمر ثم شاور فيه ثم فكر  
بعد ذلك تبين له الحق واعتبر 40 - وقوله جل وعز قل ما سألتكم من أجر فهو لكم  
أي ما سألتكم من أجر على تأدية الرسالة ودعائكم إلى القبول فهو لكم 41 - وقوله جل  
وعز قل إن ربي يقذف بالحق علام الغيوب يقذف بالحق أي يأتي به قال قتادة بالحق أي  
بالقرآن 42 - وقوله جل وعز قل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد آية 49 أي وأي  
شئ يبدئ الباطل ويجوز أن تكون ما نافية

قال قتادة الباطل الشيطان ما يخلق أحدا ولا يبعثه 43 - وقوله جل وعز ولو ترى إذ فرعوا  
فلافت آية 51 قال الضحاك هذا في الدنيا قال سعيد بن جبير يخسف بهم بالبيداء فلا  
يسلم منهم إلا رجل واحد يخبر الناس بخبر أصحابه قال قتادة هذا في الدنيا إذا رأوا بأس  
الله جل وعز وقال الحسن هذا إذا خرجوا من قبورهم

قال أبو جعفر هذه الآية مشككة والمعنى على القول الأول إذا فرعوا في الدنيا حين نزل بهم  
الموت أو غيره من بأس الله كما قال جل وعز فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما

كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا والمعنى على قول الحسن إذا فرغوا حين خروجهم من قبورهم فلا فوت يصلون إليه ولا ملجأ ولا مهرب كما قال قتادة ولات حين مناص 44 - وقوله جل وعز وأخذوا من مكان قريب أي قريب على الله جل وعز أي لأنهم حيث كانوا فهم من الله قريب لا يبعدون عنه وقيل ولو ترى الكفار إذ فرغوا يوم القيامة من مكان قريب

(35/631)

---

أي من جهنم فأخذوا فقد فوا فيها 45 - وقوله جل وعز وقالوا آمنا به وأنى لهم التناوش من مكان بعيد آية 52 قال مجاهد وقالوا آمنا به أي بالله جل وعز وقال قتادة أي بمحمد صلى الله عليه وسلم وأنى لهم التناوش من مكان بعيد آية 52 قال الحسن وأبو مالك أي التوبة

قال مجاهد التناوش تناول قال قتادة التناوش تناول التوبة قال أبو جعفر هذا أبينها يقال ناش ينوش إذا تناول وأنشد النحويون فهي تنوش الحوض نوشا من علا ويقال تناوش القوم إذا تناول بعضهم بعضا ولم يقربوا كل القرب والمعنى ومن أين لهم تناول التوبة من مكان بعيد أي يبعد منه تقبل التوبة

وقرأ الكوفيون التناؤش بالهمز وأنكره بعض أهل اللغة قال لأن الناش وهو البعد فكيف  
يكون وأنى لهم البعد

من مكان بعيد قال أبو جعفر وهو يجوز أن تهمز الواو لانضمامها ويكون بمعنى الأول وروى  
أبو إسحق عن التميمي عن ابن عباس وأنى لهم التناؤش قال الرد سألوه وليس بجين رد قال  
مجاهد من مكان بعيد ما بين الآخرة والدنيا

قال أبو جعفر هذا يرجع إلى الأول 46 - ثم قال جل وعز وقد كفروا به من قبل ويقذفون  
بالغيب من مكان بعيد آية 53 أي قد كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا حين لا  
ينفعهم إيمانهم ويقذفون بالغيب قال قتادة أي بالظن قال يقولون لا بعث ولا جنة ولا نار قال  
مجاهد ويقذفون بالغيب من مكان بعيد قوهم هو ساحر وهو كاهن وهو شاعر 47 - ثم  
قال جل وعز صلى الله عليه وسلم وحيل بينهم وبين ما يشتهون آية 54

قال الحسن وحيل بينهم وبين الإيمان لما رأوا العذاب يعني قبول الإيمان  
قال مجاهد حيل بينهم وبين زهرة الدنيا ولذتها وأموالهم وأولادهم كما فعل بأشياءهم من  
قبل قال مجاهد أي بالكفار قبلهم إنهم كانوا في شك مريب فأخبر جل وعز أنه يعذب على  
الشك انتهت سورة سبأ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ معاني القرآن / للنحاس ح 5 ص 391 .

وقال الفراء :

سورة (سبأ)

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾

قوله: ﴿عَالِمِ الْغَيْبِ...﴾

قال رأيتها في مصحف عبد الله (عَلَامٍ) على قراءة أصحابه . وقد قرأها عاصم (عَالِمِ الْغَيْبِ) خفضاً في الإعراب من صفة الله . وقرأ أهل الحجاز (عَالِمِ الْغَيْبِ) رفعاً على الائتناف إذ حال بينهما كلام؛ كما قال: ﴿ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنُ ﴾ فرفع . والاسم قبله محفوز في الإعراب . وكل صواب .

وقوله: ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ ﴾ و ﴿ يَعْزُبُ ﴾ لغتان قد قرئ بهما . والكسر أحب إليّ .

﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ ﴾

وقوله ﴿ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ ﴾ . . .

قراءة الفراء بالخفض . ولو جعل نعتاً للعذاب فرفع لجاز؛ كما قرأت الفراء ﴿ عَالِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ ﴾ و ﴿ خُضْرٌ ﴾ وقرأوا ﴿ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴾ للوح و ﴿ مَّحْفُوظٌ ﴾ للقرآن . وكل صواب .



﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ ﴾

وقوله: ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ . . . ﴾

(يرى) فى موضع نصب . معناه: ليجزى الذين ، ويرى الذين (قرأ الآية) وإن شئت

استأنفتها فرفعتها ، ويكون المعنى مستأنفاً ليس بمردود على كى .

(37/631)

وقوله ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ نصبت (العلم) لخروجه مما لم نسّم فاعله . ورفعت

﴿ الذين ﴾ بـ (يرى) . وإنما معناه: ويرى الذين أوتوا التوراة: عبد الله بن سلام وأصحابه

من مسلمة أهل الكتاب . وقوله ﴿ هُوَ الْحَقُّ ﴾ (هو) عماد للذى . فنصب ﴿ الحق ﴾

إذا جعلتها عماداً . ولورفعت ﴿ الحق ﴾ على أن تجعل (هو) اسماً كان صواباً . أنشدنى

الكسائى:

ليت الشباب هو الرجيع على الفتى \* والشيب كان هو البدى الأول

فرفع فى (كان) ونصب فى (ليت) ويجوز النصب فى كل ألف ولام ، وفى أفعل منك

وجنسه . ويجوز فى الأسماء الموضوعه للمعرفة . إلا أن الرفع فى الأسماء أكثر . نقول: كان

عبدُ الله هو أخوك، أكثر من، كان عبد الله هو أخاك. قال الفراء: يميز هذا ولا يميزه غيره من النحويين. وكان أبو محمد هوزيدُ كلامُ العرب الرفع. وإنما آثروا الرفع في الأسماء لأن الألف واللام أُحْدِثتا عماداً لما هي فيه. كما أُحْدِثت (هو) عماداً للاسم الذي قبلها. فإذا لم يجدوا في الاسم الذي بعدها ألفاً ولا ما اختاروا الرفع وشبَّهوها بالنكرة؛ لأنهم لا يقولون إلا كان عبد الله هو قائم. وإنما أجازوا النصب في أفضل منك وجنسه لأنه لا يوصل فيه إلى إدخال الألف واللام، فاستجازوا إعمال معنهما وإن لم تظهر. إذ لم يمكن إظهارها. وأما قائم فإنك تقدر فيه على الألف واللام، فإذا لم تأت بهما جعلوا هو قبلها اسماً ليست بعمادٍ إذ لم يُعمد الفعل بالألف واللام قال الشاعر:

أجدك لن تزال نجى هم \* تبيت الليل أنت له ضجيع  
وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ينبسكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق  
جديد \* أفترى على الله كذبا أم به جنة بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال  
البعيد

وقوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ . . . ﴾

العرب تدغم اللام عند النون إذا سكنت اللام وتحركت النون . وذلك أنها قريبة المخرج منها . وهى كثيرة فى القراءة . ولا يقولون ذلك فى لامٍ قد تتحرك فى حال ؛ مثل ادخل وقل ؛ لأن (قل) قد كان يُرفع ويُنصب ويدخل عليه الجزم ، وهل وبل وأجل مجزومات أبداً ، فشُبَّهن إذا ادغمن بقوله ﴿ النار ﴾ إذا ادغمت اللام من النار فى النون منها . وكذلك قوله ﴿ فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ﴾ تدغم اللام عند التاء من بل وهل وأجل . ولا تدغم على اللام التى قد تتحرك فى حال . وإظهارهما جائز ؛ لأن اللام ليست بموصولة بما بعدها ؛ كاتصال اللام من النار وأشباه ذلك . وإنما صرت أختار ﴿ هَلْ تَسْتَطِيعُ ﴾ و ﴿ بَلْ نَظُنُّكُمْ ﴾ فأظهر ؛ لأنَّ القراءة من المولدين مصنوعة لم يأخذوها بطباع الأعراب ، إنما أخذوها بالصنعة . فالأعرابي ذلك جائز له لما يجرى على لسانه من خفيف الكلام وثقله . ولو اقتست فى القراءة على ما يحف على السن العرب فيخففون أو يدغمون لحففت قوله ﴿ قُلْ أَىُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ﴾ فقلت : أيش أكبر شهادة ، وهو كلام العرب . فليس القراءة على ذلك ، إنما القراءة على الإشباع والتمكين ؛ ولأن الحرف ليس بمتصل مثل الألف واللام : ألا ترى أنك لا تنف على الألف واللام مما هى فيه . فلذلك لم أظهر اللام عند التاء وأشباهها . وكذلك قوله : ﴿ اتَّخَذْتُمْ ﴾ و ﴿ عُدْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُمْ ﴾ تظهر وتدغم . والإدغام أحب إلى لأنها متصلة بحرف لا يوقف على ما دونه . فأما قوله ﴿ بَلْ ﴾

رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴿ فَإِنَّ اللّامَ تَدْخُلُ فِي الرَّاءِ دَخُولًا شَدِيدًا ، وَيَثْقُلُ عَلَى اللِّسَانِ إِظْهَارَهَا  
فَأَدْغَمْتُ . وَكَذَلِكَ فَافْعَلُ بِجَمِيعِ الإِدْغَامِ : فَمَا ثَقُلَ عَلَى اللِّسَانِ إِظْهَارُهُ فَأَدْغَمْتُ ، وَمَا سَهَلَ  
لَكَ فِيهِ الإِظْهَارَ فَأَظْهَرُ وَلَا تَدْغَمُ .

وقوله: ﴿ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ . . . ﴾

﴿ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا . . . ﴾

(39/631)

---

هذه الألف استفهام . فهي مقطوعة في القطع والوصل ؛ لأنها ألف الاستفهام ، ذهبت  
الألف التي بعدها لأنها خفيفة زائدة تذهب في اتصال الكلام ، وكذلك قوله: ﴿ سَوَاءٌ  
عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ ﴾ وقوله ﴿ أَسْتَكْبَرْتَ ﴾ قرأ الآية محمد بن الجهم ، وقوله  
﴿ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴾ ولا يجوز أن تكسر الألف ها هنا ؛ لأن الاستفهام  
يذهب . فإن قلت: هلا إذا اجتمعت ألفان طوّلت كما قال ﴿ الذّكرين ﴾ ﴿ الآن ﴾ ؟  
قلت: إنما طوّلت الألف في الآن وشبهه لأن ألفها كانت مفتوحة ، فلو أذهبتها لم تجد بين  
الاستفهام والخبر / بفرقا ، فجعل تطويل الألف فرقا بين الاستفهام والخبر ، وقوله  
﴿ أَفْتَرَى ﴾ كانت ألفها مكسورة وألف الاستفهام مفتوحة فافترقا ، ولم يحتاجا إلى تطويل

الألف .

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَسْأُ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ  
أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾  
وقوله: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾

يقول: أما يعلمون أنهم حيثما كانوا فهم يرون بين أيديهم من الأرض والسَّمَاء مثل الذي خلفهم ،  
وأنهم لا يخرجون منها . فكيف يأمنون أن نحسف بهم الأرض أو نسقط عليهم من  
السَّمَاء عذاباً .

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَآتَيْنَاهُ الْحَدِيدَ  
﴿ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ . . . ﴾

(40/631)

---

اجتمعت القراء الذين يعرفون على تشديد ﴿ أَوِّبِي ﴾ ومعناه: سبّحى . وقرأ بعضهم  
﴿ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ من آبِ يُووبِ أى تصرفى معه . و ﴿ وَالطَّيْرَ ﴾ منصوبة على جهتين:  
إحداهما أن تنصبها بالفعل بقوله: ﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ . وسخرنا له الطير .  
فيكون مثل قولك: أطعمته طعاماً وماءً ، تريد: وسقيته ماءً . فيجوز ذلك . والوجه الآخر

بالنداء ، لأنك إذا قلت : يا عمرو والصلت أقبلا ، نصبت الصلت لأنه إنما يدعى بيائها ،  
فإذا فقدتها كان كالمعدول عن جهته فنُصب . وقد يجوز رفعه على أن تتبع ما قبله .  
ويجوز رفعه على : أوى أنت والطيرُ . وأنشدني بعض العرب في النداء إذا نُصب لفقده  
ياؤها :

أَلَا يَا عَمْرُو وَالضَّحَّاكَ سِيرًا \* فَقَدْ جَاوَزْتَمَا خَمْرَ الطَّرِيقِ

الخمر : ما سترك من الشجر وغيرها (وقد يجوز) نصب (الضحاك) ورفعه . وقال الآخر :  
\* يا طلحة الكامل وابن الكامل \*

والنعت يجرى في الحرف المنادى ، كما يجرى المعطوف : يُنصب ويرفع ، ألا ترى أنك تقول :  
إِن أَخَاكَ قَائِمٌ وَزَيْدٌ ، وَإِن أَخَاكَ قَائِمٌ [و] زَيْدًا فَيُجْرَى الْمَعْطُوفُ فِي إِزْنٍ بَعْدَ الْفِعْلِ مَجْرَى  
النعت بعد الفعل .

وقوله : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ أُسِيلُ لَهُ الْحَدِيدُ ، فَكَانَ يَعْمَلُ بِهِ مَا شَاءَ كَمَا يَعْمَلُ بِالطِّينِ .

﴿ أَنْ أَعْمَلُ سَابِغَاتٍ وَقَدَّرُ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿ أَنْ أَعْمَلُ سَابِغَاتٍ . . . ﴾

الدروع ﴿ وَقَدَّرُ فِي السَّرْدِ ﴾ يقول : لا تجعل مسمار الدرع دقيقاً فيقلق ، ولا غليظاً

فيقصم الحلق .

﴿ وَكَلَّمْنَا نَارَ الرِّيحِ غَدُوَهَا شَهْرًا وَرَوَّاحَهَا شَهْرًا وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنَّ مَنْ يَعْمَلُ

بَيْنَ يَدَيْهِ يَأْذَنُ رَبِّهِ وَمَنْ يَبْغِ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٦٣١﴾  
وقوله: ﴿وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ . . . ﴾

(41/631)

---

منصوبة على: وسخرنا لسليمان الريح. وهي منصوبة في الأنبياء ﴿وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عاصِفَةً﴾ أضمر: وسخرنا - والله أعلم - وقد رفع عاصم - فيما أعلم - (وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ) لما لم يظهر التسخير أنشدني بعض العرب:  
ورأيتم لمجاشع نعماً \* وبنى أبيه جامل رغب  
يريد: ورأيتم لبنى أبيه ، فلما لم يظهر الفعل رفع باللام.  
وقوله: ﴿غَدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ﴾ يقول: غدوها إلى انتصاف النهار مسيرة شهر وروحتها كذلك.

وقوله: ﴿وَأَسْلَنَّا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ﴾ مثل ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ والقطر: النحاس.  
﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحَارِبٍ وَتَمَاثِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾  
وقوله: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحَارِبٍ وَتَمَاثِيلٍ . . . ﴾

ذُكر أنها صُور الملائكة والأنبياء ، كانت تصوّر في المساجد ليراها الناس فيزدادوا  
عبادةً . والمحاريب: المساجد .

وقوله: ﴿ وَجِفَانٍ ﴾ وهي القِصَاع الكبار (كالجواب) الحياض التي للإبل (وقدُورِ  
رَأْسِيَّاتٍ) يقول: عظام لا تنزل عن مواضعها .

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ  
الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾  
وقوله: ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ . . . ﴾

(42/631)

---

همزها عاصم والأعمش . وهي العصا العظيمة التي تكون مع الراعي: أخذت من نسأت  
البعير: زجرته ليزداد سيره؛ كما يقال: نسأت اللبن إذا صببت عليه الماء وهو النَّسِيء .  
ونُسِئتُ المرأة إذا حبِلت . ونَسَاءُ اللَّهِ فِي / أَجْلِكَ أَمَى زَادَ اللَّهُ فِيهِ ، ولم يهمزها أهل الحجاز  
ولا الحسن . ولعلهم أرادوا لغة قريش؛ فإنهم يتركون الهمز . وزعم لي أبو جعفر الرؤاسي  
أنه سأل عنها أبا عمرو فقال (منسأته) بغير همز ، فقال أبو عمرو: لأنني لا أعرفها فتركتُ  
همزها . ولو جاء في القراءة: مِنْ سَاتِهِ فَتَجْعَلُ (سَاءَةً) حرفاً واحداً فتخفزه بمن . قال



الفراء: وكذلك حدثني حبان عن الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: تأكل من عصاه. والعرب تسمى رأس القوس السيّة، فيكون من ذلك، يجوز فتحها وكسرها، يعنى فتح السين، كما يقال: إن به لضعّة وضعة، وقحة وقحة من الوقاحة ولم يقرأ بها أحد علمناه.

وقوله: ﴿دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾: الأَرْضَةُ.

وقوله: ﴿فَلَمَّا خَرَّ﴾ سليمانُ. فيما ذكر أكلت العصا فخر. وقد كان الناس يرون أنّ الشياطين تعلم السرّ يكون بين اثنين فلما خرّ تبين أمر الجن للإنس أنهم لا يعلمون الغيب، ولو علموه ما عملوا بين يديه وهو ميت. و(أنّ) فى موضع رفع: ﴿تَبَيَّنَ﴾ أن لو كانوا. وذكر عن ابن عباس أنه قال: بينت الإنس الجن، ويكون المعنى: تبينت الإنس أمر الجن، لأنّ الجن، إذا تبين أمرها للإنس فقد تبينها الإنس، ويكون (أنّ) حينئذٍ فى موضع نصب بتبينت. فلو قرأ قارئ تبينت الجن أن لو كانوا بجعل الفعل للإنس ويضمهم فى فعلهم فينصب الجن يفعل الإنس وتكون (أن) مكرورة على الجن فتنصبها.

﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ﴾

(43/631)

وقرأ قوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ...﴾

يحيى (فى مَسْكِنِهِمْ) وهى لغة يمانية فصيحة . وقرأ حمزة فى (مَسْكِنِهِمْ) وقراءة العوام

(مَسَاكِينِهِمْ) يريدون: منازلهم . وكل صَوَاب . والفراء يقرأ قراءة يحيى .

وقوله: ﴿آيَةٌ جَنَّاتٍ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ﴾ والمعنى: عن أيمنهم وشمالهم . والجنتان

مرفوعتان لأنهما تفسير للآية . ولو كان أحد الحرفين منصوباً بكان لكان صواباً .

وقوله: ﴿وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ انقطع ها هنا الكلام ﴿بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ هذه بلدة طيبة ليست

بسبخة .

﴿فَاعْرَضُوا فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرَمِ وَبَدَّلْنَا لَهُمُ بَنَاتِهِمْ جَنَّاتٍ ذَوَاتِىْ اَكْلِ خَمَطٍ وَاَثْلٍ

وَشَيْءٍ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾

وقوله: ﴿سَيْلَ الْعَرَمِ...﴾

كانت مُسَنَّةً كانت تحبس الماء على ثلاثة أبواب منها ، فيسقون من ذلك الماء من الباب

الاول ، ثم الثانى ، ثم الآخر ، فلا ينفد حتى يثوب الماء من السنة المقبلة . وكانوا أنعم قوم

عيشا . فلما أعرضوا وجحدوا الرسل بثق الله عليهم المسنة ، فغرقت أرضهم ودفن

بيوتهم الرمل ، ومزقوا كل ممزق ، حتى صاروا مثلاً عند العرب . والعرب تقول: تفرقوا

أيادى سباً وأيدى سباً قال الشاعر:

عينا ترى الناس إليها نيسبا \* من صادر ووارد أيدى سباً  
يتكون همزها لكثرة ما جرى على السننهم ويجرون سباً ، ولا يجرون: من لم يجرد ذهب إلى  
البدلة . ومن أجرى جعل سباً رجلاً أو جبلاً ، ويهمز . وهو فى القراءة كثير بالهمز لا أعلم  
أحداً ترك همزه أنشدنى:

الواردون وتيم فى ذرى سباً \* قد عضّ أعناقهم جلد الجواميس

(44/631)

---

وقوله ﴿ ذَوَاتِي أَكُلٌ ﴾ يتقل الأكل . وخففه بعض أهل الحجاز . وقد يقرأ بالإضافة وغير  
/ب بالإضافة . فأما الأعمش وعاصم بن أبى النجود فتقلاً ولم يضيفاً فنونا . وذكروا فى  
التفسير أنه البرير وهو ثمر الأراك . وأما الأثل فهو الذى يعرف ، شبيه بالطرفاء ، إلا أنه  
أعظم طولاً .

وقوله: ﴿ وَشَيْءٌ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ قال الفراء ذكروا أنه السمر واحدته سمرة .

﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾

وقوله: ﴿ وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ . . . ﴾

هكذا قرأه يحيى وأبو عبد الرحمن أيضاً . والعوام: (وهل يُجَازَى إِلَّا الْكُفُورُ) .

وقوله: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ﴾ موضع (ذَلِكَ) نَصَبٌ بـ ﴿جَزَيْنَاهُمْ﴾ .

يقول القائل: كيف خَصَّ الكُفُورَ بالمجازاة والمجازاة للكافر وللمُسلم وكلِّ واحدٍ؟ فيقال: إن جازيناه بمنزلة كافأناه، والسيئة للكافر بمثلا، وأمَّا المؤمن فيُجزى لأنه يزداد ويُتفضل عياله ولا يجازى. وقد يقال: جازيت في معنى جزيت، إلا أن المعنى في أبن الكلام على ما وصفت لك؛ ألا ترى أنه قد قال ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ﴾ ولم يقل ﴿جازيناهم﴾ وقد سمعت جازيت في معنى جزيت وهي مثل عاقبت وعقبت، الفعل منك وحدك. و (بناؤها - يعنى -) فاعلتُ على أن تفعلُ ويُفعلُ بك.

﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾

وقوله: ﴿وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ . . .﴾

جُعِلَ ما بين القرية إلى القرية نصف يوم، فذلك تقديره للسير.

﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَا لَهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَا لَهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾

وقوله: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا . . .﴾

قراءة العوام. وتقرأ على الخبر ﴿ رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا ﴾ و ﴿ بَاعِدْ ﴾ وتقرأ على

الدعاء ﴿ رَبَّنَا بَعْدُ ﴾ وتقرأ ﴿ رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا ﴾ تكون (بين) في موضع رفعٍ

وهي منصوبة. فمن رفعها جعلها بمنزلة قوله ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾

﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

وقوله: ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ . . . ﴾

نصبت الظن بوقوع التصديق عليه. ومعناه أنه قال ﴿ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ

مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ﴾ قال الله: صدق عليهم ظنه لأنه إنما قاله بظن لا بعلم. وتقرأ ﴿ وَلَقَدْ

صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ نصبت الظن على قوله: ولقد صدق عليهم في ظنه. ولو

قلت: ولقد صدق عليه إبليس ظنه ترفع إبليس والظن كان صواباً على التكرير: صدق

عليهم ظنه، كما قال ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ يريد: عن قتال فيه، وكما

قال ﴿ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ ﴾ ولو قرأ قارئاً ولقد صدق عليهم إبليس ظنه يريد:

صدقه ظنه عليهم كما تقول صدقك ظنك الظن يخطئ ويصيب.

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ

عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾

وقوله: ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ . . . ﴾ .  
يُضِلُّهُمْ بِهِ حُجَّةٌ ، إِلَّا أَنَا سُلْطَانُهُ عَلَيْهِمْ لِنَعْلَمَ مِنْ يَوْمِنَ بِالْآخِرَةِ .

(46/631)

فإن قال قائل: إن الله يعلم أمرهم بتسليط إبليس وبغير تسليطه . قلت: مثل هذا كثير في القرآن . قال الله ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ ﴾ وهو يعلم المجاهد والصَّابِرَ بغير ابتلاء ، ففيه وجهان . أحدهما أن العرب تشترط للجاهل إذا كلمته بشبه هذا شرطاً تسنده إلى أنفسها وهي عالمة ؛ ومخرج الكلام كأنه لمن لا يعلم . من ذلك أن يقول القائل: النَّارُ تُحْرَقُ الْحَطْبَ فيقول الجاهل: بل الحطب يُحرق النار ، ويقول العالم: سنأتي بحطب ونار لنعلم أيهما يأكل صاحبه فهذا وجهٌ بين . والوجهُ / الآخر أن تقول ﴿ لَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ ﴾ معناه: حتى نعلم عنكم فكان الفعل لهم في الأصل . ومثله مما يدلُّك عليه قوله ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُبْدِئُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ عندكم يا كفرة ؛ ولم يقل: (عندكم) يعنى: وليس في القرآن (عندكم) ؛ وذلك معناه . ومثله قوله ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ عند نفسك إذك كنت تقوله في دنياك . ومثله ما قال الله لعيسى ﴿ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ وهو يعلم ما يقول وما يجيبه به ؛ فردّ عليه عيسى وهو يعلم أن الله

لا يحتاج إلى إجابته . فكما صلح أن يسأل عما يعلم ويلتمس من عبده ونبيه الجواب

فكذلك يشترط من فعل نفسه ما يعلم ، حتى كأنه عند الجاهل لا يعلم .

﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾

وقوله: ﴿ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ . . . ﴾

أى لا ينفع شفاعته ملك مقرب ولا نبي حتى يؤذن له فى الشفاعة . ويقال: حتى يؤذن له

فيمن يشفع ، فتكون (من) للمشفوع له .

(47/631)

وقوله: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ ﴾ قراءة الأعمش وعاصم بن أبى النجود وأبى عبد الرحمن

السلمى وأهل المدينة . وقراءة الحسن البصرى (فُزِعَ) وقراءة مجاهد (حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ) يجعل

الفعل لله وأما قول الحسن فمعناه حتى إذا كشف الفزع عن قلوبهم وفرغت منه . فهذا

وجه . ومن قال فُزِعَ أو فُزِعَ فمعناه أيضا: كشف عنه الفزع (عن) تدل على ذلك كما نقول:

قد جُلِيَ عنك الفزع . والعرب تقول للرجل: إنه لمغلب وهو غالب ، ومغلب وهو مغلوب:

فمن قال: مغلب للمغلوب يقول: هو أبداً مغلوب . ومن قال: مغلب وهو غالب أراد قول

الناس: هو مغلب . والمفرغ يكون جبانا وشجاعا فمن جعله شجاعا قال: بمثله تنزل  
الأفراع . ومن جعله جبانا فهو بين . أراد: يفرغ من كل شيء .

وقوله: ﴿ قَالُوا الْحَقَّ ﴾ فالمعنى فى ذلك أنه كان بين نبينا وبين عيسى صلى الله عليهما  
وسلم فترة ، فلما نزل جبريل على محمد - عليهما السلام - بالوحى ظن أهل السموات أنه  
قيام الساعة . فقال بعضهم: ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ فلم يدروا ، ولكنهم قالوا: قال الحق .  
ولوقرى ﴿ الْحَقَّ ﴾ بالرفع أى هو الحق كان صواباً . ومن نصب أوقع عليه القول: قالوا قال  
الحق .

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ  
مُّبِينٍ ﴾

وقوله: ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى . . . ﴾

(48/631)

---

قال المفسرّن معناه: وإنا لعلى هدى وأتم فى ضلال مبين ، معنى (أو) معنى الواو  
عندهم . وكذلك هو فى المعنى . غير أن العربية على غير ذلك: لا تكون (أو) بمنزلة  
الواو . ولكنها تكون فى الأمر المفوض ، كما تقول: إن شئت فخذ درهماً أو اثنين ، فله أن



يأخذ واحداً أو اثنين ، وليس له أن يأخذ ثلاثة . وفى قول من لا يبصر العربية ويجعل (أو) بمنزلة الواو يجوز له أن يأخذ ثلاثة ؛ لأنه فى قولهم بمنزلة قولك: خذ درهماً واثنين . والمعنى فى قوله ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ ﴾ : إِنَّا لَضَالُونَ أَوْ مَهْتَدُونَ ، وَإِنكُمْ أَيْضاً لَضَالُونَ أَوْ مَهْتَدُونَ ، وهو يعلم أن رسوله المهتدى وأن غيره الضال: الضالون . فأنت تقول فى الكلام للرجل: إن أحدنا لكاذب فكذبه تكذيباً غير مكشوف . وهو فى القرآن وفى كلام العرب كثير: أن يوجه الكلام إلى أحسن مذاهبه إذا عرف ؛ كقولك: والله لقد قدم فلان وهو كاذب / ب فىقول العالم: قل: إن شاء الله أو قل فيما أظن فيكذبه بأحسن من تصريح التكذيب ، ومن كلام العرب أن يقولوا . قاتله الله: ثم يستبحونها ، فيقولون: قاتعه وكاتعه . ويقولون جوعاً دعاء على الرجل ، ثم يستبحونها فيقولون: جوداً ، وبعضهم: جوساً . ومن ذلك قولهم: ويحك وويسك ، إنما هى ويلك إلا أنها دونها بمنزلة ما مضى .

﴿ قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴾

وقوله: ﴿ قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ . . . ﴾

ولو قرئت: ميعاد يوم . ولو كانت فى الكتاب (يوماً) بالألف لجاز ، تريد: ميعاد فى يوم .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَاذَا الْقُرْآنَ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ

عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا

﴿ مؤمنين ﴾

وقوله: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ...﴾

التوراة لما قال أهل الكتاب: صفة محمد في كتابنا كفر أهل مكة بالقرآن وبالذي بين يديه:  
الذي قبله التوراة.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ  
وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا التَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا  
هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

وقوله: ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ...﴾

المكر ليس ليل ولا للنهار، إنما المعنى: بل مكركم بالليل والنهار. وقد يجوز أن نضيف  
الفعل إلى الليل والنهار، ويكونا كالفاعلين، لأن العرب تقول: نهارك صائم، وليلك نائم، ثم  
تضيف الفعل إلى الليل والنهار، وهو في المعنى للآدميين، كما تقول: نام ليلى، وعزم الأمر  
، إنما عزمه القوم. فهذا مما يعرف معناه فتسع به العرب.

﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ  
لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ﴾

وقوله: ﴿ زُفَىٰ إِلَّا مِنْ آمَنٍ . . . ﴾

(مَنْ) فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ بِالِاسْتِثْنَاءِ . وَإِنْ شِئْتَ أَوْقَعْتَ عَلَيْهَا التَّقْرِيبَ ، أَيْ لَا تَقْرَبِ  
الْأَمْوَالَ إِلَّا مَنْ كَانَ مَطِيعًا . وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ رَفْعًا ، أَيْ مَا هُوَ إِلَّا مَنْ آمَنَ .  
ومثله ﴿ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ (مَنْ) فِي  
مَوْضِعِ نَصَبٍ بِالِاسْتِثْنَاءِ . وَإِنْ شِئْتَ نَصَبًا بِوُقُوعِ يَنْفَعُ . وَإِنْ شِئْتَ رَفْعًا فَقُلْتَ : مَا هُوَ إِلَّا  
مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ .

(50/631)

---

وقوله: ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي ﴾ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ (الَّتِي) جَامِعَةً لِلْأَمْوَالِ  
وَالْأَوْلَادِ ؛ لِأَنَّ الْأَوْلَادَ يَقَعُ فِيهَا (الَّتِي) فَلَمَّا أَنْ كَانَا جَمْعًا صَلَحَ لِلَّتِي أَنْ تَقَعَ عَلَيْهِمَا . وَلَوْ قَالَ:  
(بِالَّتَيْنِ) كَانَ وَجْهًا صَوَابًا . وَلَوْ قَالَ: بِاللَّذِينَ كَمَا تَقُولُ: أَمَّا الْعَسْكَرُ وَالْإِبِلُ فَقَدْ أَقْبَلَا . وَقَدْ  
قَالَتِ الْعَرَبُ: مَرَّتْ بِنَا غَنَمَانِ سُودَانَ ، فَقَالَ: غَنَمَانِ: وَلَوْ قَالَ: غَنَمٌ لَجَازَ . فَهَذَا شَاهِدٌ  
لِمَنْ قَالَ (بِالَّتِي) وَلَوْ وَجَّهْتَ (الَّتِي) إِلَى الْأَوْلَادِ وَاكْتَفَيْتَ بِهَا مِنْ ذِكْرِ الْأَوْلَادِ صَلَحَ ذَلِكَ ، كَمَا  
قَالَ مِرَّارُ الْأَسَدِيِّ:

نحن بما عندنا وأنت بما \* عندك راضٍ والرأي مختلفٌ

وقال الآخر:

إِنِّي ضَمِنْتُ لِمَنِ أَتَانِي مَا جَنَى \* وَأَبَى وَكَانَ وَكَانَ غَيْرَ غَدُورٍ  
وَلَمْ يَقُلْ: غَيْرَ غَدُورِينَ . وَلَوْ قَالَ: وَمَا أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ بِالَّذِينَ . يَذْهَبُ بِهَا إِلَى التَّذْكِيرِ  
لِلْأَوْلَادِ لَجَازَ .

وقوله: ﴿لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ﴾ لو نصبت بالتنوين الذي في الجزاء كان صواباً . ولو قيل  
﴿لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفُ﴾ ولو قلت: جَزَاءُ الضَّعْفِ كَمَا قَالَ ﴿بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ﴾ ﴿وَهُمْ  
فِي الْغُرَفَاتِ﴾ و ﴿الْغُرُفَةُ﴾ .

﴿وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِّنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِّنْ نَّذِيرٍ﴾  
وقوله: ﴿وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِّنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِّنْ نَّذِيرٍ . . .﴾  
أى من أين كذبوا بك ولم يأتهم كتاب ولا نذير بهذا .  
﴿وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾



وقوله: ﴿وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ . . .﴾  
وما بلغ أهل مكة معشار الذين أهلكنا من القوة في الأجسام والأموال . ويقال: ما بلغوا  
معشار ما آتيناهم في العدة . والمعشار في الوجهين العُشْرُ .

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ

إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾

وقوله: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُ بِوَاحِدَةٍ . . . ﴾

أى يكفينى منكم أن يقوم الرجل منكم وحده، أو هو وغيره، ثم تفكروا هل جرّبتكم على محمد كذبا أو رأوا به جنونا؛ ففى ذلك ما يتيقنون أنه بنى.

﴿ قُلْ إِنْ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَآمَ الْغُيُوبِ ﴾

وقوله: ﴿ عَلَآمَ الْغُيُوبِ . . . ﴾

رفعت (علآم) وهو الوجه؛ لأن النعت إذا جاء بعد الخبر رفعت العرب فى إن، يقولون: إن

أخاك قائم الظريف. ولو نصبوا كان وجها. ومثله ﴿ إِنْ ذَلِكَ لَحَقُّ تَخَاصُمِ أَهْلِ النَّارِ ﴾

لوقرى نصبا كان صوابا، إلا أن القراءة الجيدة الرفع.

﴿ وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَآوُشُ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴾

وقوله: ﴿ وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَآوُشُ . . . ﴾

قرأ الأعمش وحمزة والكسائى بالهمز يجعلونه من الشىء البطىء من ناشت من النيش،

قال الشاعر:

\* وَجئت نيشا بعد ما فاتك الخبر \*

وقال آخر:

تمنى نيشاً أن يكون أطاعنى \* وقد حدثت بعد الأمور أمور  
وقد ترك همزها أهل الحجاز وغيرهم ، جعلوها من نشته نؤشا وهو التناول: وهما  
متقاربان ، بمنزلة ذمّ الشيء وذامته أى عيبه: وقال الشاعر:  
فهى نؤش الحوض نؤشا من علا \* نؤشا به تقطع أجواز الفلا  
وتناوش القوم فى القتال إذا تناول بعضهم بعضاً ولم يتداناوا كل التدانى . وقد يجوز همزها  
وهى من نشت لانضمام الواو ، يعنى التناوش مثل قوله \* وإذا الرُّسُلُ اقْتَتُ \* .  
\* وقد كفروا به من قبل ويقذفون بالغيب من مكان بعيد \*  
وقوله: \* وقد كفروا به من قبل ويقذفون بالغيب من مكان بعيد . . . \*

(52/631)

---

يقولون ليس بنبىّ وقد باعدهم الله أن يعلموا ذلك لأنه لا علم لهم ، إنما يقولون بالظن  
وبالغيب أن ينالوا أنه غير نبىّ . انتهى انتهى . اهـ \* معانى القرآن / للفراء ج 2 ص 351

365. \*

(53/631)

وقال بيان الحق الغزنوى :

سورة سبأ

(وله الحمد في الآخرة) [1] هو حمد أهل الجنة سروراً بالنعيم من غير تكليف . (يعلم ما يبلج في الأرض) [2] من المطر . (وما يخرج منها) من النبات . (وما ينزل من السماء) من الأفضية والأقدار . (وما يعرج فيها)

من الأعمال . (أفلم يروا إلى ما بين أيديهم) [9] أي: الأترون أنا إن نشأ نغذبهم في الأرض أو في السماء . (أوبى معه) [10] رجعي التسبيح . والأوب: الرجوع ، والتأويب: السير إلى الليل ، أي: سبحي من الصبح إلى الليل ، قال الراعي: 960- لحقنا بحى أوبوا السير بعدما رفعنا شعاع الشمس والطرف مجنح 961- فنلنا غرارا من حديث تقوده كما اغتر بالنص القضيبي المسموح .

(والطير) نصبه: بالعطف على موضع المنادى . أو على المفعول معه ، أي: سخرنا له الجبال وسخرنا معه الطير . (وقدر في السرد) [11] وهو دفع المسمار في ثقب الحلقة . والتقدير فيه: أن يجعل المسمار على قدر الثقب ، لا دقيقا فيقلق ، ولا غليظا فيفصمه . قال الشماخ: 962- شككن بأحساء الذناب على هدى كما تابعت سرد العنان

الخوارز .

(وأسلنا له عين القطر) [12] سألت له القطر ، وهو النحاس من عين فيما وراء أندلس  
بمسيرة أربعة أشهر ، فبني منه قصراً ، [وحصراً] فيها مردة الشياطين ، ولا باب لهذا القصر  
، ذكر ذلك في حكاية طويلة من أخبار عبد الملك بن مروان ، وأن من جرده لذلك تسورها  
من أصحابه عدد ، فاخطفوا فكر راجعاً . (كالجواب) [13] كالحياض / يجمع فيها  
الماء . قال كثير:

963- أتيتك والعيون مقدمات هوارب في جماجم كالجواب . (وقدور راسيات) لا  
تزل عن أماكنها . كما قال بعض بني منقر: 964- يفرج ما بين الأثافي ويذبل ومثل ذراها  
راسيات قدورنا 965- فأضيا فنا في المحل حول خبائنا وأعداؤنا من خوفنا ما نظورنا .  
(اعملوا ال داود شكراً) أي: اعملوا لأجل شكر الله ، فيكون مفعولاً له ، كقولك: جئتك  
حباً .

(54/631)

---

ويجوز مفعولاً به كأنه اعملوا عملاً دون ذلك ، عمل الأركان . ومثل هذه الآية في احتمال  
اللفظ على وجهين: له وبه ، قول حاتم: 966- وعوراء قد أعرضت عنها فلم تضر  
[وذي أود] قومته فتقوما 967- واغفر عوراء الكريم ادخاره وأعرض عن شتم اللئيم



بتكرماً [أي: اغفرها لأجل ادخاره، أو اغفرها مغفرة تكون ادخاراً له واستبقاءً

[ل]حودته . (منسأته) [14]

عصاه ، نسأت الغنم سقتها . قال الهذلي: 968- إذا دببت على المنسأة من كبر فقد  
تباعد عنك اللهو والغزل . (العرم) [16] المسنيات ، واحدها عرمة . وقيل: العرم: اسم  
الجرذ الذي تقب السكر .

(ذواتي أكل خمط) ذواتي ثمر خمط ، والخمط شجر الأراك ، وله حمل يؤكل فيكون على  
أكل عطف بيان ، أي: الأكل لهذا الشجر . وقيل: بل الخمط صفة حمل الشجرة ، وهو المر  
الذي فيه حموضة ، كما قال الهذلي:

969- وما الراح [راح] الشام جاءت سبيئة لها غاية [تهدي] الكرام عقابها 970-

عقار كماء النبي ليست بجمطة ولا خلة يكوي الشروب شهابها / . والأثل: شبيه

بالطرفاء . والسدر: النبق . (وجعلنا بينهم وبين القرى) [18]

كانت بينهم وبين بيت المقدس (قرى ظاهرة) ، إذا قاموا في واحدة ، ظهرت لهم الثانية .  
(وقدرنا فيها السير) للمبيت والمقيل من قرية إلى قرية . (عامنين) من الجوع والظماً ، وكانت  
المرأة تدخلها بمكتلها فتمتلئ من ألوان الفواكه ، من غير أن تأخذ شيئاً بيدها . (باعد بين  
أسفارنا) [19] قالوا: ليتها كانت بعيدة فنسير على نجائبنا . (فجعلناهم أحاديث)  
حتى قالوا في المثل: تفرقوا أيدي سباً . (ولقد صدق عليهم إبليس ظنه) [20]

أصاب في ظنه ، والظن مفعول . وقيل : مصدر ، تقديره : صدق عليهم إبليس ظناً ظنه .  
وظن إبليس : أن آدم لما نسي ، قال إبليس : لا تكون ذريته إلا ضعافاً عصاة . (وما كان له  
عليهم من سلطان) [21] لولا التخلية للمحنة . (إلا لتعلم) لنظير المعلوم . (فزع عن  
قلوبهم) [23] أزيل عنها الخوف .

(55/631)

---

أفرعته : إذا [ذعرتة] ، وفرعته : [جلبت] عنه الفرع . مثل : أقدت وقذيت ، وأمضت  
ومرضت . (وإنا أو إياكم) [24] معناه إنا وأتم لسنا على أمر واحد ، فلاحالة يكون  
أحدنا على هدى ، والآخر في ضلال ، فأضلهم بأحسن تعريض ، كما يقول الصادق  
للكاذب ، [إن أحدنا] لكاذب . وفي معناه : 971- بنوعم النبي وأقربوه أحب الناس كلهم  
إليا

972- فإن يك [حبهم] رشداً أصبه ولست [بمخطئ] إن كان غيا . فخرج التقسيم  
على الإلزام لا على الشك من القائل ، ومثله أو قريب منه : 973- زعم المنجم والطبيب  
كلاهما لا يبعث الأموات قلت إليكما 974- إن صح قولكما فلست بخاسر أو صح قولي  
فالحسار عليكما / . وذكر الفقيه نصير المرغيناني : بأن من محاسن الكلام تجاهل

[العارف] ، مثل قوله تعالى: (وإنا أو إياكم لعلى هدى) ، وأنشد في نظائره قول المجنون:

975- بالله يا طبيبات القاع قلن لنا ليلاي منكن أوليلى من البشر . وقول دريد بن الصمة:

976- تنادوا [فقالوا] أردت الخيل فارساً فقلت أعبد الله ذلكم الردي

977- فإن يك عبد الله خلى مكانه فما كان وقافاً ولا طائش اليد . (إلا كافة للناس)

[28] إلارحة شاملة جامعة . والكافة: الجماعة التي تكف غيرها . وقال [الجبائي]:

الكافة الجماعة التي تكفأ يميناً وشمالاً . فجعل المضاعف من المهموز ، ونقله عن المعنى

المعروف .

وقال ابن بحر: معناه كافأ لهم ، أي: مانعاً من الشرك . فغير المأخذ اللفظي دون المعنى ،

وكذلك البلخي في قوله: إنه من [كف] الثوب ، إذا جمعه ، فضم أطرافه ، فقد سها في

تفسير هذه اللفظة رؤساء المتكلمين . (بل مكر الليل والنهار) [33] قيل: معصيتهما .

وقيل: مرهما واختلافهما ، فقالوا: إنهما لا إلى نهاية . (وما بلغوا معشار ماء اتيناهم)

[45]

(56/631)

---

أي: ما بلغ أهل مكة معشار ما أوتي الأولون من القوى والقدر . وقال ابن عباس: هم الأولون ، ما بلغوا معشار ما آتيناهم ، أي: هذه الأمة ، فلا أمة أعلم منهم ولا كتاب أهدى من كتابهم . (أن تقوموا لله مشى وفرادى) [46] أي: تناظرون مشى ، وتفكرون في [أنفسكم] فرادى ، فهل تجدون في أحواله ، وأخلاقه ، ومنشئه ، ومبعثه ، ما يتهمه في صدقه . (يقذف بالحق) [48] [يرمي] به على الباطل . (وما يبدئ الباطل) [49] لا يثبت إذا بدأ ، (وما يعيد) [لا يعود] إذا زال .

وقيل: لا يأتي بخير في البدء/والإعادة ، أي: الدنيا والآخرة . (وأنى لهم التناوش) [52] [التباطؤ] ، وقيل: التناول . قال الراجز: 978- بات ينوش الدلو نوشاً من علا 979-

نوشاً به يقطع أجواز الفلا

والمراد بالتناوش هنا: الرجعة ، عن ابن عباس . والتوبة عن سدي . والإيمان عن الزجاج .

أي: كيف يكون التناول من بعيد لما كان قريباً منهم فلم يتناولوه . (ويقذفون بالغيب) [53] يقولون: لا بعث ولا حساب . (من مكان بعيد) أي: يقذفون من قلوبهم ، وهي

بعيدة عن الصدق والصواب .

[تمت سورة سبأ] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ باهر البرهان صـ 1147.1165 ﴾

وقال الأخفش :

سورة (سبأ )

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ

جَدِيدٍ ﴿

﴿ قَالَ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿ فلم يعمل ﴿ يُنْبِئُكُمْ ﴿ لَأَنَّ  
﴿ أَنْكُمْ ﴿ موضع ابتداء لمكان اللام كما تقول: "أشهد إنك لظريف" .

﴿ أَقْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ

﴿

وقال ﴿ أَقْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا ﴿ فاللالف قطع لأنها الف الاستفهام وكذلك الف الوصل  
إذا دخلت عليها الف الاستفهام .

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ  
بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿

وقال ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴿ أي على : هذه بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ .

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَوْمَئِذٍ بِالْآخِرَةِ مِمَّن هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ  
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿

وقال ﴿إِلَّا نَعْلَمَ﴾ على البدل كأنه قال: ما كان ذلك الابتلاء إلا لنعلم".  
﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا  
الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾

وقال ﴿لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ لأن في المعنى لا يشفع الا لمن له إذن له\*.

وقال ﴿قَالُوا الْحَقُّ﴾ ان شئت رفعت وان شئت نصبته.

﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ

مُبِينٍ﴾

(58/631)

وقال ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى﴾ فليس هذا لأنه شك ولكن هذا في كلام العرب على انه  
هو المهدي. وقد يقول الرجل لعبده "احدنا ضارب صاحب" فلا يكون فيه اشكال على

السامع ان المولى [161] هو الضارب.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ  
عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْجَعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلِ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا

مُؤْمِنِينَ﴾

وقال ﴿يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ﴾ لأنك تقول "قد رجعت إليه القول".  
﴿وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله  
ونجعل له أندادا وأسروا الندامة لما رأوا العذاب وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا  
هل يجزون إلا ما كانوا يعملون﴾

وقال ﴿بل مكر الليل والنهار﴾ أي: هذا مكر الليل والنهار. والليل والنهار لا يكران  
بأحد ولكن يمكر فيهما كقوله ﴿من قريتك التي أخرجتك﴾ وهذا من سعة العربية.  
﴿وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تُقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحا فاولئك  
لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون﴾

وقال ﴿تُقربكم عندنا زلفى﴾ [و]. "زلفى" ها هنا اسم المصدر كأنه اراد: بالتي  
تُقربكم عندنا إزلافا.

﴿وكذب الذين من قبلهم وما بلغوا معشار ما آتيناهم فكذبوا رُسلي فكيف كان نكير



وقال ﴿معشار ما آتيناهم﴾ أي: عُشره. ولا يقولون هذا في سوى العشر. انتهى انتهى.

اه ﴿معانى القرآن / للأخفش ح 2 ص 483.484﴾

---

وقال الإمام ابن قتيبة :

سورة سبأ

مكية كلها

2- ما يَلِجُ فِي الْأَرْضِ أَي يَدْخُلُ .

وَمَا يُعْرَجُ فِيهَا أَي يَصْعَدُ .

3- لَا يُعْزَبُ عَنْهُ : لَا يَبْعَدُ ، مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَي وَزْنُ ذَرَّةٍ ، وَهِيَ : النَّمْلَةُ الْحُمْرَاءُ الصَّغِيرَةُ .

5- مُعَاجِزِينَ أَي مُسَابِقِينَ . يُقَالُ : مَا أَنْتَ بِمُعَاجِزِي ، أَي بِمُسَابِقِي . وَمَا أَنْتَ بِمُعْجِزِي ،

أَي سَابِقِي وَفَائِئِي .

9- كَسَفًا مِنَ السَّمَاءِ : قِطْعَةً . وَ«كَسَفًا» : قِطْعًا ، جَمْعُ كَسْفَةٍ .

10- يَا جِبَالَ أُوَيْيٍ مَعَهُ أَي سَبْحِي . وَأَصْلُهُ : التَّأْوِيْبُ فِي السَّيْرِ ، وَهُوَ : أَنْ تَسِيرَ النَّهَارَ

كُلَّهُ ، وَتَنْزِلَ لَيْلًا . قَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ :

[لَحَقْنَا بِجِي] أَوْبُوا السَّيْرَ بَعْدَ مَا دَفَعْنَا شُعَاعَ الشَّمْسِ ، وَالطَّرْفَ يَجْنَحُ

كَأَنَّهُ أَرَادَ : أُوَيْيَ النَّهَارِ كُلَّهُ بِالتَّسْبِيْحِ إِلَى اللَّيْلِ .

11- (السَّابِغَاتُ) : الدَّرُوعُ الْوَاسِعَةُ .



وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ أَيَّ فِي النَّسِجِ ، أَيَّ لَا تَجْعَلُ الْمَسَامِيرَ دَقَاقًا فَتَقْلِقُ ، وَلَا غَلَاظًا فَتَكْسِرُ  
الْحَلْقَ . وَمِنْهُ قَيْلٌ لِمَصْنَعِ [حَلْق] الدَّرُوعِ : سَرَادٌ وَزَرَادٌ .

(60/631)

تبدل من السين الزاي ، كما يقال : سراطوزراط .

والسرد : الخرز أيضا . قال الشماخ :

كما تابعت سرد العنان الخوارز ويقال للإثني : مسرد وسراد .

12 - وَأَسَلْنَا لَهُ أُذُنًا لَهُ . يقال : سال الشيء وأسسته .

والقطر : النحاس .

13 - مَحَارِبَ : مساجد «1» .

و(الجوابي) : الحياض . جمع جابية قال الشاعر :

تروح على آل الملق جفنة كجابية الشيخ العراقي تفهق

وَقَدُّورِ رَاسِيَاتٍ : ثوابت في أماكنها تترك - لعظمها - ولا تنقل .

يقال : رسا [الشيء] - إذا ثبت - فهويرسو . ومنه قيل للجبال :

رواس «2» .

14 - (المنسأة) : العصا . وهي مفعلة ، من نسأت الدابة : إذا سقطها قال الشاعر :

إذا دببت على المنسأة من كبر فقد تباعد عنك اللهو والعزل

(1) قال الطبري : يعمل الجن لسليمان ما يشاء من الأبنية ويعملون له تماثيل من نحاس

وزجاج .

وقال الحسن البصري : لم تكن التماثيل يومئذ محرمة ، وقد حرمت في شريعتنا سدا

للذريعة .

(2) قال الطبري : وينحتون له ما يشاء الله أحواض الماء وقدور ثابتات لا يحركن

لعظمن .

(61/631)

وقال الآخر :

وعنس كألواح الإران نسأتها إذا قيل للمشبوتين : هماهما

فَلَمَّا خَرَّ : سقط ، تَبَيَّنَتْ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ كَانَ النَّاسُ يَرُونَ الشَّيَاطِينَ تَعْلَمُ

كثيرا من الغيب والسر ، فلما خر سليمان تبينت الجن ، أي ظهر أمرها . ثم قال : أَنْ لَوْ

كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ ، مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ .

وقد يجوز أن يكون تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَي علمت وظهر لها العجز . وكانت تسترق السمع ،  
وتلبس بذلك على الناس أنها تعلم الغيب ، فلما خرّ سليمان زال الشك في أمرها ، كأنها  
أقرت بالعجز .

وفي مصحف عبد الله : «تبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب» .

16 - العَرَمُ : المسناة . واحدها : عرمة قال الشاعر :

من سبأ الحاضرين مأرب ، إذ يبنون من دون سيله العرما

(الأكل) : الثمر .

(الخمط) : شجر العضاء . وهي : كل شجرة ذات شوك «1» .

وقال قتادة : الخمط : الأراك ، وبريره : أكله .

و(الأثل) : شبيه بالطرفاء «2» ، إلا أنه أعظم منه .

---

(1) الخمط : كل شجرة لها شوك وثمرتها مرة ، وفسره الطبري بالأراك وهو مروى عن

مجاهد والحسن .

(2) نوع من الشجر الواحدة طرفة وبها سمي طرفة بن العبد .

17 - وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ قَالَ طَاوُسٌ : يَجَازِي وَلَا يَغْفِرُ لَهُ ، وَالْمُؤْمِنُ لَا يَنَاقِشُ

الحساب .

18 - وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ أَي جَعَلْنَا مَا بَيْنَ الْقَرْيَةِ وَالْقَرْيَةِ مَقْدَارًا وَاحِدًا .

19 - فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ أَي عِظَةً وَمَعْتَبِرًا . وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ أَي فَرَقْنَاهُمْ فِي كُلِّ

وَجْهِ . وَلِذَلِكَ قَالَتِ الْعَرَبُ لِلْقَوْمِ إِذَا أَخَذُوا فِي وَجْهِهِ مَخْتَلَفَةً : تَفَرَّقُوا أَيْدِي سِيبَا . «وَأَيْدِي»

بِمَعْنَى : مَذَاهِبَ وَطَرَقَ .

20 - وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ . لِأَضْلَانِهِمْ وَلَاغْوِينِهِمْ [وَأَمْنِينِهِمْ]

وَأَمْرَنَهُمْ بِكَذَابٍ ، فَلَمَّا اتَّبَعُوهُ [وَأَطَاعُوهُ] . صَدَقَ مَا ظَنَّهُ ، أَي فِيهِمْ .

وَقَدْ فَسَّرْتَ هَذَا فِي كِتَابِ «الْمَشْكَالِ» .

23 - حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ : خَفِيَ عَنْهَا الْفَزَعُ .

وَمَنْ قَرَأَ : فَزِعَ أَرَادَ مِنْهَا الْفَزَعُ .

24 - وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ [هَذَا] كَمَا نَقُولُ : أَحَدُنَا عَلَى بَاطِلٍ ،

وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَكَ عَلَى الْبَاطِلِ ، وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : «مَعْنَاهَا» إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى ، وَإِنَّكُمْ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» .

26 - ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ أَي يَقْضِي . [وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى] :

وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ [سُورَةُ الْأَعْرَافِ آيَةٌ : 89] . أَي الْقَضَاةُ .

26 - إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ أَيْ عَامَةً .

33 - بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَيْ مَكْرَكُم فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .

وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ أَيْ أَظْهَرُوهَا يَقَالُ : أَسْرَرْتُ الشَّيْءَ : أَخْفَيْتَهُ ،

(63/631)

وأظهرته . وهو من الأضداد .

34 - (المتفون) : المتكبرون .

37 - تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى أَيْ قَرِيبِي وَمَنْزِلَةَ عِنْدَنَا .

فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا . لم يرد فيما يرى أهل النظر - والله اعلم - أنهم

يجازون على الواحد بواحد مثله ، ولا اثنين . وكيف يكون هذا ، والله يقول [سورة الأنعام

آية : 160 ، وسورة النمل آية : 89 ، وسورة القصص آية : 84] : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ

عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَخَيْرٌ مِنْهَا ؟ !!! .

ولكنه أراد لهم جزاء التضعيف . وجزاء التضعيف إنما هو مثل يضم إلى مثل ، إلى ما بلغ .

وكان «الضعف» : الزيادة ، أي لهم جزاء الزيادة .

ويجوز أن يجعل «الضعف» في معنى الجمع ، أي [لهم] جزاء الأضعاف . ونحوه : عَذَابًا

ضِعْفًا فِي النَّارِ [سورة ص آية: 61] أَي مَضْعُفًا .

45 - وَمَا بَلَغُوا مِئْثَارَ مَا اتَّيْنَاهُمْ أَي عَشْرَهُ .

فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ أَي إنْكَارِي . وَكَذَلِكَ : فَسَتَعَلَّمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ [سورة الملك آية: 17] ،

أَي إنْذَارِي وَجَمْعُهُ : نَكَرٌ وَنَذْرٌ .

46 - مَثْنَى أَي اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ، وَفَرَادَى وَاحِدًا وَاحِدًا .

وَيُرِيدُ بـ «المثنى» : أَن يَتَنَاظَرُوا فِي أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبـ «فرادي» : أَن

يَفْكَرُوا . فَإِنَّ فِي ذَلِكَ ، مَا دَلَّهُمْ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لَيْسَ

بِمُجَنَّبٍ وَلَا كَذَّابٍ .

48 - يَقْدِفُ بِالْحَقِّ أَي يَلْقِيهِ إِلَى أَنْبِيَائِهِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ .

49 - وَمَا يُبْدِيُّ الْبَاطِلُ أَي الشَّيْطَانُ ، وَمَا يُعِيدُ .

51 - وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزَعُوا فَلَا فَوْتَ أَي عِنْدَ الْبَعْثِ ، وَأَخَذُوا مِنْ

(64/631)

مَكَانٍ قَرِيبٍ

أَي قَرِيبٍ عَلَى اللَّهِ ، يَعْنِي الْقُبُورَ .

52 - وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَاطُشُ؟ أَي تَنَاطُل مَا أَرَادُوا بَلُوغَهُ ، وَإِدْرَاك مَا طَلَبُوا مِنَ التَّوْبَةِ . مِنْ

مَكَانٍ بَعِيدٍ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي تَقْبَلُ فِيهِ التَّوْبَةُ .

والتناوش يهمز ولا يهمز . يقال : نشت ونأشت ، كما يقال : ذمت الرجل وذأمته ، أي عبته .

وقال أبو عبيدة : نأشت : طلبت . واحتج بقول رؤبة :

إليك نأش القدر النؤوش وقال : «يريد طلب القدر المطلوب» - وقال الأصمعي : «أراد تناول القدر لنا بالمكروه» .

وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ أَي : بِالظَّنِّ أَنَّ التَّوْبَةَ تَنْفَعُهُمْ .

53 - وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ مِنَ الْإِيمَانِ . وهذا مفسر في «تأويل المشكل» بأكثر

من هذا التفسير . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ تأويل مشكل القرآن ص 303-308 ﴾

(65/631)

---

وقال الغزنوي :

ومن سورة سبأ

1 وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ : حمد أهل الجنة سرورا بالنعيم من غير تكلف «1» وذلك قولهم

: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ «2» .

2 يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ : من المطر ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا : من النبات ، وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ :  
من الأقضية والأقدار ، وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا :  
من الأعمال «3» .

7 إِذَا مُزِّقْتُمْ : بليتم بتقطيع أجسامكم .

10 أَوْبِي مَعَهُ : رجعي بالتسبيح «4» ، وَالطَّيْرُ : نصبه بالعطف على موضع المنادى  
«5» .

---

(1) في تفسير الماوردي : 345 / 3 : «من غير تكلف» ، ويبدو أنه مصدر المؤلف في

هذا النص . [ . . . . . ]

(2) سورة الزمر : آية : 74 .

(3) ينظر ما سبق في تفسير الماوردي : 345 / 3 ، وتفسير البغوي : 548 / 3 ، وزاد

المسير :

. 532 / 6

(4) معاني القرآن للفراء : 355 / 2 ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 353 ،

وتفسير الطبري :

. 65 / 22 ، والمفردات للراغب : 30 .



(5) هذا قول سيبويه في الكتاب: (2/186، 187).

وقال الزجاج في معانيه: 4/243: «والنصب من ثلاث جهات: أن يكون عطفا على

قوله: وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا . . . وَالطَّيْرَ، أَي: وسخرنا له الطير.

حكى ذلك أبو عبيدة عن أبي عمرو بن العلاء، ويجوز أن يكون نصبا على النداء، المعنى

:

يا جبال أوبي معه والطير، كأنه قال: دعونا الجبال والطير، فالطير معطوف على موضع

«الجبال» في الأصل، وكل منادى - عند البصريين كلهم - في موضع نصب . . . ويجوز أن

يكون «والطير» نصب على معنى «مع»، كما تقول: قمت وزيدا، أي: قمت مع زيد،

فالمعنى: أوبي معه ومع الطير».

(66/631)

---

و«السرد» «1»: دفع المسمار في ثقب الحلقة، والتقدير فيه: أن يجعل [79/أ]

المسمار على قدر/الثقب «2».

12 وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ: سألت له عين القطر، وهو النحاس، من عين فيما وراء

أندلس بمسيرة أربعة أشهر، فبنى منه قصرا، وحصر فيها مردة الشياطين، ولا باب لهذا

القصر . ذكر ذلك في حكاية طويلة من أخبار عبد الملك بن مروان وأن من جرّده لذلك

تسورها من أصحابه عدد فاختطفوا فكرّ راجعا «3» .

13 كَالْجَوَابِ : كَالْحِيَاضِ يَجْمَعُ فِيهَا الْمَاءُ «4» .

وَقُدُورِ رَاسِيَاتٍ : لَا تَزُولُ عَنْ أَمَاكِنِهَا .

اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا : اعْمَلُوا لِأَجْلِ شُكْرِ اللَّهِ «5» . مفعول له .

14 مَنِسَاتُهُ : عِصَاهُ . أَنْسَاتُ الْغَنَمِ : سَقَتُهَا «6» .

16 سَيْلُ الْعَرَمِ : الْمَسْنِيَاتُ وَاحِدُهَا عَرْمَةٌ «7» .

ذَوَاتِي أَكُلُ خَمَطٍ : ثَمْرُ خَمَطٍ ، وَالْخَمَطُ : شَجَرُ الْأَرَاكِ «8» ، عَطْفُ

---

(1) من قوله تعالى : أَنْ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ . . . [آية : 11] .

(2) معاني القرآن للفراء : 2/356 ، وتفسير الطبري : (22/67 ، 68) ، وتفسير

القرطبي :

.267/14

(3) لم أقف على أصل هذه الحكاية ولعلها من الخرافات الشائعة في ذلك العصر .

(4) معاني القرآن للفراء : 2/356 ، ومجاز القرآن لأبي عبيدة : 2/144 ، وتفسير

الطبري :

.71/22

(5) في «ك»: «لأجل الشكر لله» .

(6) اللسان: 169/1 (نساء) .

(7) معاني القرآن للفراء: 2/358، ومجاز القرآن لأبي عبيدة: 2/146، وغريب

القرآن لليزيدي: 307 .

و«المسناة»: الجسر، أو السد يقام فوق الوادي، والتقدير هنا: فأرسلنا سيل السد

العرم .

(تفسير القرطبي: 14/285)، والبحر المحيط: 7/370 .

(8) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره: 22/81 عن ابن عباس، والحسن، ومجاهد

، وقتادة، والضحاك، وابن زيد .

وذكره الفراء في معانيه: 2/359، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن: 356 .

(67/631)

---

بيان، أي: الأكل ثم هذا الشجر .

وقيل «1»: الخبط صفة حمل الشجر وهو المر الذي فيه حموضة .

والأثل: شبيه بالطرفاء «2»، والسدر: النبق .

17 هَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ : أي : بمثل هذا الجزاء .

وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى : كانت بينهم وبين بيت المقدس «3» .

قُرَى ظَاهِرَةٌ : إذا قاموا في واحدة ظهرت لهم الثانية .

وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ : للمبيت والمقيل من قرية إلى قرية .

19 بَاعِدُ بَيْنَ أَسْفَارِنَا : قالوا : ليتها كانت بعيدة ففسير على نجائبنا .

فَجَعَلْنَا هُمْ أَحَادِيثَ : حتى قيل في المثل : تفرقوا أيدي سبأ «4» .

وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ : ف «غسان» لحقوا بالشام [والأنصار] «5» يثرب وخزاعة

بتهامه ، والأزد بعمان «6» .

---

(1) هذا قول الزجاج في معانيه : 249 / 4 ، ونقله الماوردي في تفسيره : 356 / 3 عن

الزجاج .

وكذا ابن الجوزي في زاد المسير : 446 / 6 ، والقرطبي في تفسيره : 286 / 14 .

(2) في اللسان عن أبي حنيفة الدينوري : «الطرفاء من العضاه وهدبه مثل هدب الأثل ،

وليس له خشب وإنما يخرج عصيا سمحة في السماء» .

اللسان : 220 / 9 (طرف) . [ . . . . . ]

(3) ذكره الزجاج في معانيه : 250 / 4 ، ونقله الماوردي في تفسيره : 356 / 3 عن ابن

عباس رضي الله عنهما .

(4) مجمع الأمثال: 4/2، والمستقصى: 88/2، واللسان: 426/15 (يدي)

عن ابن بري:

قولهم أيادي سبأ يراد به نعمهم، واليد: النعمة لأن نعمهم وأموالهم تفرقت بتفرقهم.

(5) في الأصل: «الأنمار»، والمثبت في النص عن «ك» و«ج»، وعن المصادر التي

أوردت هذا القول.

(6) أخرجه الطبري في تفسيره: 86/22 عن عامر الشعبي. ونقله الماوردي في تفسيره

:

358/3، والبغوي في تفسيره: 556/3 عن الشعبي. وأورده السيوطي في الدر

المنثور:

693/6، وعزا إخراجهم إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن الشعبي.

(68/631)

---

20 وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ: أصاب في ظنه، وظنه أن آدم لما نسي قال: لا يكون

ذريته إلا ضعافاً عصاة «1».

21 وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ: لولا التخلية [بينهم وبين وساوسه] «2» للمحنة.

إِلَّا لِنَعْلَمَ: لنظهر المعلوم.

23 فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ: أزيل عنها الفزع، أفرغته: دغرتة، وفرغته:

نفست عنه «3»، مثل: أقدت وقذيت، وأمضت، ومرضت، والمعنى: أن الملائكة

يلحقهم فزع عند نزول جبريل - عليه السلام - بالوحي ظنا [منهم] «4» أنه ينزل بالعذاب

، فكشف عن قلوبهم الفزع فقالوا: ما ذا قال ربكم:

أي: لأي شيء نزل جبريل «5».

وقيل «6»: حتى إذا كشف الفزع عن قلوب المشركين قالت

---

(1) ورد هذا المعنى في أثر أخرجه ابن أبي حاتم (كما في الدر المنثور: 6/695) عن

الحسن رحمه الله تعالى.

وانظر تفسير ابن كثير: 6/500.

(2) ما بين معقوفين عن نسخة «ج».

(3) فهو من الأضداد كما في اللسان: 8/253 (فزع).

(4) في الأصل: «منه»، والمثبت في النص عن «ج».

(5) عن معاني القرآن للزجاج: 4/252، وقال ابن عطية في المحرر الوجيز: (12/

180، 181): «وتظاهرت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه

الآية - أعني قوله تعالى: : حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ إِنَّمَا هِيَ فِي الْمَلَائِكَةِ إِذَا سَمِعَتِ الْوَحْيَ

إلى جبريل بالأمر يأمر الله به سمعت كجبر سلسلة الحديد على الصفوان ، فتقزع عند ذلك تعظيما وهيبة» .

وانظر الأحاديث التي أشار إليها ابن عطية - رحمه الله - في صحيح البخاري : 28 / 6 ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ . . . الآية .  
وتفسير ابن كثير : 503 / 6 ، والدر المنثور : 697 / 6 .

(6) نقله البغوي في تفسيره : 557 / 3 ، وابن الجوزي في زاد المسير : 453 / 6 عن الحسن ، وابن زيد .

واستبعده ابن عطية في المحرر الوجيز : 182 / 12 .

(69/631)

---

الملائكة / : ماذا قال ربكم في الدنيا ؟ قالوا : الحق .

24 وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ : أي : أنا وأنتم لسنا على أمر واحد ، فيكون أحدنا على هدى والآخر

في ضلال ، فأضلهم بأحسن تعريض ، كما يقول الصادق [للكاذب] «1» إن أحدنا

لكاذب «2» .

28 إِلَّا كَافَّةً : رحمة «3» شاملة جامعة .

33 بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: مكرهم فيها ، أو كأنهما يكران بطول السّلامة فيهما ، أو بمرّهما واختلافهما ، فقالوا : إنهما لا إلى نهاية «4» .

45 وَمَا بَلَّغُوا مَعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ: ما بلغ أهل مكة معشار ما أوتي الأولون من القوى والقدر ، أو الأولون ما بلغوا معشار ما أوتوا ، فلا أتم أعلم منا ، ولا كتاب أهدى من كتابنا .

46 أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْنِي وَفِرَادَى: تناظرون مثنى ، وتفكرون في أنفسكم فرادى . فهل تجدون في أفعاله وأحواله ومنشأه ومبعثه ما يتهمه ؟ ! «5» .

49 وَمَا يُبْدِيُّ الْبَاطِلُ: لا يثبت إذا [بدا] «6» وَمَا يُعِيدُ: لا يعود إذا زال . أو لا يأتي بخير في البدء والإعادة ، أي: الدنيا والآخرة .

52 وَأَنْى لَهُمُ التَّنَاوُسُ: التناول «7» ، ناوشته: أخذته من بعيد ، والمراد

---

(1) في الأصل: «الكاذب» ، والمثبت في النص عن «ك» و«ج» ، ووضح البرهان للمؤلف .

(2) راجع هذا المعنى في معاني القرآن للفراء: 362/2 ، وتأويل مشكل القرآن: 269 ، وتفسير الطبري: 95/22 ، ومعاني الزجاج: 253/4 .

(3) في «ج»: نعمة .

(4) تفسير غريب القرآن: 357 ، وتفسير الطبري: 98/22 ، ومعاني القرآن للزجاج



354/4، وتفسير الماوردي: 360/3. [.....]

(5) ذكره الفراء في معانيه: 364/2. وأخرج نحوه الطبري في تفسيره: (104/22)،

105) عن قتادة.

(6) في الأصل: «أبدا»، والمثبت في النص عن «ج»، و«ك» وكتاب وضع البرهان:

208/2، وتفسير الماوردي: 365/3.

(7) معاني القرآن للفراء: 365/2، وغريب القرآن لليزدي: 308، وتفسير غريب

القرآن:

358، والمفردات للراغب: 509.

(70/631)

---

الإيمان والتوبة، أي: كيف التناول من بعيد لما كان قريبا فلم يتناولوه.

53 وَيَقْذِفُونَ بِالْغَيْبِ: يقولون: لا بعث ولا حساب «1».

مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ: أي: يقذفون من قلوبهم، وهي بعيدة عن الصدق والصواب. انتهى

انتهى. اهـ ﴿معاني القرآن / للغزوي ح 2 ص 677-682﴾

---

(1) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره: 112/22 عن قتادة، ونقله ابن الجوزي في

زاد المسير: 470/6 عن الحسن، وقاتة.

(71/631)

وقال ملاحويش:

تفسير سورة سبأ

عدد 8 - 58 - 34

نزلت بمكة بعد لقمان إلا الآية 6 فإنها نزلت بالمدينة وهي أربع وخمسون آية، وثمانمة

وثلاثون كلمة، وألف وخمسمائة واثنان عشر حرفا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ" ملكا وعبيدا يتصرف

فيهما وما فيهما كيف يشاء ويختار "وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ" كما لذاته المقدسة في الدنيا إلا

أن الحمد في الدنيا يكون سنة دائما ويكون واجبا بمقابلة النعمة وليس هو في الآخرة كذلك

(72/631)

لأنها ليست بدار تكليف وإنما يكون الحمد فيها سرورا بالنعم وتلذذا بما يناله أهلها من الشهوات قال تعالى (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدُّهُ) الآية 75 من سورة الزمر الآية (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ) الآية 34 من سورة فاطر في ج 1 ، وفيه الآيتان من سورة النمل (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ) 15 الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى ( 60 فهو الحقيق بالحمد الجدير بالشكر الخلق بالمدح دنيا وأخرى "وهو الْحَكِيمُ" بتدبيرهما وما فيهما كما أحكم أمرهما وأمر من فيهما "الْخَيْرُ 1" بما كان وسيكون فيهما "يَعْلَمُ مَا يَلْبِغُ" مقدار ما يدخل ويتغلغل ويكون "فِي الْأَرْضِ" من المطر والنبات والمعادن والكنوز والبذور والأموات وغيرها "وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا" من النبات والعيون وأنواع المعادن والكنوز وغيرها لأن منها ما هو داخل ومنها ما هو خارج "وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ" من أمطار وثلوج وصواعق وبركات وغيرها "وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا" من أقوال وأعمال وملائكة وطيور ومن اختصه من خواص خلقه كإدريس والياس واليسع وعيسى ومحمد عليهم السلام وأرواح الأنبياء والشهداء والصالحين راجع الآية 57 من سورة مريم وأول سورة الإسراء في ج 1 والآية 132 من الصفات المارة والآية 56 من المائدة الآية في ج 3 "وَهُوَ الرَّحِيمُ" بإنزال ما يحتاجه خلقه وادخاره لمنافعهم "الْغَفُورُ 2" لما يقع منهم من السوء والمعاصي لسعة حلمه وعظيم عفوه وكبير عطفه "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا" مع هذا كله "الآتَيْنَا

السَّاعَةُ" فأقسم جل قسمه وأكد باللام والنون ثم خصه بما يدل على زيادة التأكيد بقوله  
لحبيبه "قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ" الساعة المقدر إتيانها في علمه وقد وصف حضرته  
المقدسة بقوله "عَالِمِ الْغَيْبِ" الذي من

(73/631)

جملة الساعة وذلك لأنهم أنكروا البعث واستبعدوا وعد الله فيه واستبطأوا تنفيذ  
تهديده ولذلك جاء الجواب بهذا القسم العظيم وأكد علمه للغيب كله بقوله جل قوله "لَا  
يَعُزُّبُ" يغيب ولا يبعد "عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ"  
المِثْقَالِ "وَلَا أَكْبَرُ" منه "إِلَّا" وهو ممدون "فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ" لكل شيء الذرة فما فوقها من نام  
وجامد وهذا الكتاب هو اللوح المحفوظ عنده

الجامع المانع وهو وما فيه في علم الله تعالى، كلاشيء راجع الآية 61 من سورة يونس المارة  
ثم بين سبب إتيان الساعة بقوله عز قوله "لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ" في الدنيا  
جزاء حسنا في الآخرة "أُولَئِكَ" المؤمنون ذوو الأعمال الصالحة "لَهُمْ" فيها عند ربهم  
"مَغْفِرَةٌ" لذنوبهم وستر لعيوبهم "وَرِزْقٌ كَرِيمٌ" 4 في جنات النعيم "وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا"  
قصد إبطالها وتكذيبها ويحسبون كونهم "معجزين" لنا، كلا، لا يظن هؤلاء المفسدون

أنهم يفوتوننا ولا ينالهم عقابنا لأنهم في قبضتنا ولا ملجأ لهم غيرنا وقرىء معاجزين ويعذب بكسر الزاي والضم أفصح "أولئك" الساعون بذلك لا ينجون منا وإن مرجعهم إلينا "ولهم عذابٌ من رجزٍ" هو أشد كل عذاب وأسوأه ويطلق على الموت ولذلك وصفه بقوله "إليهم" 5 "لا تقواه قواهم وهذه الآية المدنية المستثناة من هذه السورة .

مطلب أصول الدين التي لا تطرق إليها النسخ والآية المدنية وما وقع من هشام وزين العابدين :

(74/631)

---

قال تعالى "وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ" من مؤمني أهل الكتاب وأصحاب حضرة الرسول ويدخل في هذه الآية علماء هذه الأمة وخواصها الموجودون حين نزولها ومن بعدهم إلى يوم القيامة أي يعتقدون بأن "الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ" الذي لا مزية فيه كما يروا كتبهم حقا لأنها منزلة من لدنا "و" يرون أيضا أنه "يَهْدِي" يدل ويرشد "إلى صراطِ الْعَزِيزِ" الغالب لكل شيء "الْحَمِيدِ 6" لعمل عباده المحمود منهم كما أن كتبهم أيضا تدل على طريق الله وتحت الناس على سلوكه لأن الكل منه ولأن مبلغها أنبياءه ورسله ، فجميع الكتب السماوية لا تختلف قيد شعرة في أصول الدين الحق التي هي التوحيد والنبوة والمعاد

، لأن من أنكر أحدها فليس من أهل الكتاب ، وأما الفروع ففيها اختلاف لأنها معرضة للتبديل والتغيير بحسب المصلحة والزمن والمكان لأن النسخ الوارد لا يتطرق إلا للفروع ويجول حول تلك الأصول البتة ، وكونه في العبادات من صفاتها ، وفي المأكولات من أصنافها وأجناسها ، وفي ضروب الملابس وأنواعها

والحلي والزينة وتعلقاتها ، وأنواع المعاملات وتفرعاتها فقط ، وإنما أدخلنا أصحاب الرسول وخواص هذه الأمة في هذه الآية مع أنها في أهل الكتاب نزلت لأن لفظ أوتوا العلم يشملهم وهم متصفون بما احتوت عليه ، وفق الله هذه الأمة للتمسك بها وإرشاد الزائغين عنها وأدام النفع بعلمائها وصلحائها إلى يوم القيامة وهم ملح الأرض لا خلا الكون منهم . انتهت الآية المدنية وهي كغيرها معترضة بالنسبة لما قبلها وبعدها وهذا من كمال بلاغة كتاب الله وفصاحته " وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا " بعضهم لبعض في تقرير إنكار البعث فيما بينهم عطف على الآية الثالثة فما بعدها " هَلْ نَدُكُمُ عَلَى رَجُلٍ " يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم عبروا عنه بلفظ النكرة تجاهلا وهو عندهم العلم المفرد قال الأوصيري :

(75/631)

---

خفضت كل مقام بالإضافة إذ نوديت بالرفع مثل المفرد العلم  
كيف لا وهو أعرف المعارف وأشهر من الشمس في رابعة النهار وهكذا آله المقتفون أثره  
ومن هذا ما وقع لهشام بن عبد الملك حين أراد أن يستلم الحجر الأسود ولم يتمكن لزدحام  
الناس عليه ممن يعرف كونه الملك ومن لا يعرفه ولما جاء حينذاك زين العابدين وأراد  
استلامه انشق له الناس صفين احتراماً له حتى مشى بينهم على هيئة واستلم فقال هشام  
تجاهل من هذا فأجابه الفرزدق فوراً :

هذا ابن فاطمة إن كنت جاهله بجدته أنبياء الله قد ختموا  
وليس قولك من هذا بضائره العرب تعرف من أنكرت والعجم  
إلى آخر قصيدته الرنانة التي سارت بها الركبان ولم يبال بسلطانه تجاه آل البيت الذين  
أوجب الله محبتهم علينا ، قالوا وكانت امرأته معه فقالت له والله هذا هو الملك والشرف لا  
ملكك وسلطانك ، وهكذا كانت الشعراء تصدع بالحق ولا تخشى الملوك فماذا تراهم  
لقاء غيرهم وأين شعراؤنا الآن منهم فقد تبدل كل شيء ولا حول ولا قوة إلا بالله الذي  
"يُنَبِّئُكُمْ" أيها الكفرة ويقول لكم ذلك الرجل إنكم "إِذَا مَرَّكُمْ" قطعتم وفرقت أوصالكم  
وفتت "كُلُّ مُمَرِّقٍ" بحيث صرتم تراباً ورفاتا وهباءً "إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ" 7 فتنشئون  
كما كنتم ، وهذا بزعمهم أعجوبة غريبة لا يمكن أن تكون ولا تعرف من قبل .

ثم تساءلوا بينهم

ما ترون "أفترى على الله كذبا" فيما يقوله هذا الرجل "أم به جنة" وصار بحيث لا يعي ما يقول ولا يدرك مغزى كلامه مما يلقي على لسانه من الوهم والخيال فيظنه حقيقة ، فرد الله عليهم بقوله "بل الذين لا يؤمنون بالآخرة" أمثالكم الذين يستعظمون على الخالق الأول إعادة ما خلقه بعد أن أماته ، هم المختلة عقولهم الكذبة في هذه الدنيا الذين سيكونون غدا بالآخرة التي يجحدونها "في العذاب الشديد" والضلال البعيد 8 "عن الحق الذي كانوا ينكرونه في الدنيا ويكذبون رسل الله الذين جاؤهم به" "أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض" المحيطة بهم وهما في قبضتي "إن نشأ نخسف بهم الأرض" كما خسفناها بقارون وصاحبيه "أو نسقط عليهم كسفا" قطعا "من السماء" كما اسقطنا على أصحاب الأيكة "إن في ذلك الحسف والإسقاط وما في السماء والأرض من آيات وعبر" لآية عظيمة وعظة مؤثرة "لكل عبد منيب 9" خاشع خاضع لإلهيتنا كافية بأن يستدل بها على قدرتنا الكاملة وعظمتنا الجليلة .

مطلب مميزات داود وسليمان ومعجزات القرآن وكيفية موت سليمان عليهم السلام :



---

قال تعالى "وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا" الملك والكتاب مع النبوة والرسالة ولم تجمع لني قبله ،  
وزدناه على ذلك حسن الصوت حين يتلو الزبور الذي أنزلناه عليه ، ولقد خصصناه بفضل  
آخر على إخوانه المرسلين بأن "قلنا يا جِبَالُ أُوِّبِي " سَبِّحِي اللَّهَ واذكريه "مَعَهُ وَالطَّيْرُ"  
سخرناها له أيضا وأمرناها بأن تسبح معه فكان عليه السلام إذا سبح ربه سبحت معه  
الجبال والطيور والخلائق بدوي يبهز العقول والأسماع فيألها من نعمة عظيمة "وَأَلَّنَا لَهُ  
الْحَدِيدَ 10" خاصة له أيضا ليعمل منه لبوسا للحرب ولم يلن له لأحد قبله ، ومع هذه النعم  
العظام كان عليه السلام يتنكر ويمشي في قومه ويسألهم عن نفسه ليعرف عيوبه ولا عيب  
فيه وإنما يفعل ذلك تعليما لأمته ، فقيض الله له ملكا في صورة بشر فقال له عند ما سأله نعم  
العبد لولا خصلة واحدة قال وما هي قال إنه يأكل من بيت المال هو وعياله ، فتنبه وسأل  
ربه أن يغنيه عنه ، فعلمه صنعة الدروع التي تقي لا بسببها تأثير  
ضرب السيف والرمح بمشيئة الله تعالى ، وإلا فلا وافي من قدر الله ، وهو أول من نسجها  
واتخذها آلة للحرب ، وكانت قبل صفائح فصار يعمل منها وبيعها ويأكل هو وأهله من  
ثمنها ويتصدق بالفضلة وأوحى إليه تعالى  
"أَنْ اِعْمَلْ سَابِغَاتٍ" ألهمه ربه كيفية عملها ، وقيل إن (أَنْ) هنا مفسرة لأننا له الحديد  
ليعمل دروعا واسعة ، من السبوع بمعنى التمام والكمال فغلب على الدروع وقيل في المعنى

:

لا سابعات ولا جاءوا بأسلّة تقي المنون لدى استيفاء آجال

وتجمع على سوابع كما في قوله :

عليها أسود ضاربات لبوسهم سوابع بيض لا تمزقها النبل

والسرد خرز ما خشن وغلظ قال الشماخ :

فظلت سراعاً خيلنا في بيوتكم كما تابعت سرد العنان الخوارز

واستعير لنظم الحديد والنظم اتباع الشيء بالشيء من جنسه فيقال للدرع مسرودة لأنه

توبع فيها الحلق بالحلق قال :

(78/631)

---

وعليهما مسرودتان قضاهما داود أو صنع السوابع تبع

ثم علمه الله تعالى كيفية نسجها فقال " وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ " أمره ربه بالتقدير عند نسج

الدروع لثلاث تكون المسامير قاقا رفيعة فتقلت ولا غلاظا كبارا فتكسر الزرد ثم خاطبه

وآله بقوله " وَأَعْمَلُوا " آل داود " صَالِحاً " فيما يتعلق بأمور دينكم وديناكم لا في عمل الدروع

خاصة لعموم الخطاب ، ولم يخلق الإنسان إلا لأن يعمل صالحاً وأوله عبادة الله ثم صيانه

النفس من مشاق الدنيا والآخرة ثم الأدنى فالأدنى حتى الحيوان ، يؤيد هذا قوله "إني بما  
تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ 11" لا يخفى علي شيء فلو كان خاصا بالدروع لما احتاج إلى هذه المراقبة  
المؤكدة ، هذا وقد ظهر أن الحكمة من إلانة الحديد هو تعلمه هذه الصنعة التي هي من لوازم  
الجهاد الذي هو أحد أركان الدين .

قال تعالى "وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ" سخرها له كما سخر لأبيه داود ما ذكر "عُدُّهَا شَهْرٌ  
وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ" عند ما تسير به وبجاشيته على البساط ، قالوا كانت تسير من دمشق إلى  
إصطخر صباحا فيتغدى فيها ويستريح ثم تسير من إصطخر إلى كابل مساء فبييت فيها  
وهذه مسافة شهرين على

(79/631)

---

الأقدام والإبل وهو يقطعها في ساعتين أو ثلاث ساعات من أول النهار وآخره على أكثر  
تعديل إذا كان يسير سيرا وسطا بريح لينة ، وعليه فإنه عليه السلام يقطع مسافة شهر  
بساعة واحدة أو ساعة ونصف على بساطه بقصد النزهة فإذا حزبه أمر فيمكنه أن  
يقطع تلك المسافة وأكثر بطرفة عين بالريح العاصف كما جيء له بعرش بلقيس من اليمن  
إلى الأرض المقدسة بلحظة واحدة وهذا مما يعجز عنه البشر لأن الطائرات الحديثة مهما

عظمت لا تقطع هذه المسافة بطرفة عين ، وكذلك القطارات مهما عظمت لا تقدر أن تنقله وتنقله بمثل هذه المسافة بالنظر لوصفه المار ذكره في الآيتين 23 - 42 من سورة النمل المارة في ج 1 ، ولهذا البحث صلة في الآية 81 من سورة الأنبياء الآتية ، فانظر رعاك الله قبل اختراع الطائرات هل كان أحد يصدق إمكان اجتياز مسافة شهرين بغدو وروح ومسافة كل منهما تقدر بساعة أو ساعة ونصف إذ تقدر مسافة كل منهما من ثلاثة أميال إلى خمسة على أكثر تعديل لأن الغدو ، والروح يطلق كل منهما على ساعة واحدة أو ساعة ونصف راجع كتب اللغة تجد أن الغدو من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس والروح آخر ساعة من النهار بما يقابل الغدو ، على أنا لا نعلم ماذا يحدث بعد لأن الله علم الإنسان ما لم يعلم وسيخلق لنا ما لم نعلمه لأن عمل البشر من خلقه ولولا أن يقدرهم عليه لما استطاعوا عمله تدبر معجزات القرآن وإخباره بالمغيبات المشيرة إلى هذه الحوادث والوقائع الكائنة والتي ستكون راجع الآية 38 من سورة الأنعام المارة .

(80/631)

---

قال تعالى "وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ" هو النحاس قال تعالى (آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا) الآية 92 من سورة الكهف الآتية ، أي انه تعالى أذاب له النحاس كما الآن الحديد لأبيه "وَمِنَ الْجِنَّ

مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ "كل شيء يأمرهم به فيذعنون له قسرا لأن الله تعالى هددهم بقوله "وَمَنْ يَنْعَمْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا" الذي أمرناهم به وهو لزوم طاعته فيما يأمر به سليمان وينهى وأن يتقادوا له وأن الذي يمتنع أو يحاول "نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ 12" قالوا وكل الله بهم ملكا فمن أمره سليمان منهم فامتنع ضربه بسوطه فيحترق والله قادر على أكثر من ذلك فصاروا "يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ"

فالمحارب اسم للقصر العظيم يحارب صاحبه غيره بحمايته وهو اسم مبالغة لمن يكثر الحرب ويطلق على المكان الذي يقف فيه الإمام قال ابن حيوس :  
جمع الشجاعة والخشوع لربه ما أحسن المحراب في محرابه  
والقدور معلومة والجفان الأواني التي يوضع فيها الطعام وانظر إلى قول الأعشى في ذلك :  
نفى الذم عن آل الحلق جفنة كجابية السبح العراقي تفهق  
وقول الأفوه الأودي :

وقدور كالربي راسية وجفان كالجوابي مترعة

أي ملامى بالطعام ووصف القدور بأنها راسيات لعظمها لأنها لا تنقل من محلها بل تبقى على الأثافي لكثرة الطبخ فيها وثقلها وشبه الجفان أي القصاع بالجوابي التي تستقى بها الأنعام لكبرها أيضا ولأن الطعام فيها دائما للضيفان كما أن الحياض يبقى فيها الماء وإنما ذكر الجفان قبل القدور مع أن القدور مقدمة عليها إذ يطبخ فيها أولا ثم يصب في الجفان بمناسبة ذكر الحاريب التي تطلق على ما ذكر وعلى الدور والمساجد التي فيها الحاريب من إطلاق الجزء وإرادة الكل وعلى الخلوات المتخذة للعبادة، وأما التماثيل فهي عبارة عن صور من رخام ونحاس وزجاج وذهب وفضة، قالوا انهم جعلوا منها ما هو على صور الملائكة وصالحى البشر وما هو على صور الطيور والحيوانات وغيرها إذ كان مباحا في شريعته وهذا مما يخالف شريعتنا ومنسوخ بها، فيا هل ترى ماذا يقول الذين ينكرون الجن في هذه الآيات القاطعات التي لا تقبل التأويل إذ صرحت بأنهم يعملون للبشر ما ذكره الله تعالى في هذه الآية ويسخرون لأمرهم، وقد مر أول سورة الجن وفي الآيتين 17 و38 من سورة النمل في ج 1 ما يؤيد هذا وله صلة في الآية 29 من الأحقاف الآتية والآيات المبينة في هذه السورة، لهذا فلا قول لهم إلا الجدال بآيات الله التي لا يجادل بها إلا الذين كفروا راجع الآية 4 من سورة غافر الآتية.

قالوا ومن جملة ما صوروا له أسدين تحت كرسيه ونسرين فوقه وطواويس وعقبان ونسورا

على درجه إلى عرشه ، وقالوا إذا صعد إليه بسط الأسدان ذراعيهما وإذا جلس عليه  
ظلله النسران وقامت تلك

(82/631)

---

الطيور الأخر على الدرج فيها به من أراد الدنومنه مهما كان غير الهيبة التي تحصل له من  
الجنود المصطفين شمال يمين والشياطين القائمين حول قصره ليل نهار وغير الهيبة التي  
كساها الله تعالى إياه فضلا عن وقار النبوة ودهشة الرسالة وبهاء الجمال وعظمة الملك  
والسلطان ، فسبحان من بيده ملكوت كل شيء ، قالوا ومن جملة ما شيدوا له من الأبنية  
العظام مدينة القدس وجعل لها اثني عشر بابا على عدد الأسباط ، وكان بناؤها بالرخام  
والصفايح والبلور ثم بنوا له ما ذكرناه في الآية 15 من سورة النمل في ج 1 والبيت المقدس  
الواقع تحت الجامع القائم الآن وكان أبوه داود عليه السلام شرع فيه ولم يكمله كما أن الجامع  
الأموي بدمشق شرع فيه الوليد بن عبد الملك وبعد وفاته أكمله أخره سليمان لهذا قالوا إن  
سليمان بن عبد الملك بدأ ملكه بخير وهي إكمال البيت المقدس وختمها بخير وهو  
استخلافه عمر بن عبد العزيز وهذه صدفة لأن داود عليه السلام توفي قبل إكمال القدس  
أي جامعها وأكملها ابنه سليمان على النحو الموجود الآن تحت الجامع القائم ومواقفه غريبة

وكان قديماً مبنيًا مرصوفًا بالجواهر والذهب والفضة ولكن لما هدمه مجتصر أخذ جميع ما فيه راجع الآية 6 من سورة الإسراء ج 1 ، قال تعالى "اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا" لنعمنا هذه عليكم "وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ" 13 "لنعمتي قالوا كان عليه السلام قسم ساعات الليل والنهار عليه وعلى أهل بيته للعبادة فلا تمضي ساعة إلا ويقع فيها عمل صالح لله تعالى منه أو من أفراد عائلته ، قال تعالى "فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ" بانتهاؤه أجله المقدر أمتهاء وترك ما خولناه إياه وراء ظهره من الملك والسلطان الذي لم يكن لأحد قبله ولا بعده ، ألا فلا يغتر أحد بهذه الدنيا فمهما أوتي منها لم يؤت مثل داود وسليمان ، ومهما عاش فيها لم يعيش مثل نوح والخضر عليهم السلام ، فليستعمل العاقل عقله و

(83/631)

---

يقربه فما بعد التقوى زاد نافع إلى المعاد .

قالوا كان عليه السلام يتجرد للعبادة السنة والسنين والشهر والشهرين في بيت المقدس ويدخل معه شرابه وطعامه وكان كل يوم ينبت في محرابه شجرة فيسألها عن اسمها ومنافعها فيقلعها ويأمر بغرسها إن كانت للأكل أو الدواء أو لغيره حتى نبتت الخرنوبة ، فسألها فقالت نبت لخراب مسجدك ، قال عليه السلام ما كان الله ليخربه



وأنا فيه فنزعها وغرسها في حائطه ، وقال اللهم عم على الجن موتي حتى تعلم الإنس أنهم لا يعلمون الغيب ، لأنهم يزعمون أنهم يعلمون شيئا منه ويفخرون به على الإنس ، وقام يصلي في محرابه على عادته ، فمات عليه السلام وهو متكئ على عصاه ، فبقي قائما عليها وهو ميت بإرادة الله تعالى وتبئته وهو الفعال لما يشاء القادر على كل شيء .

وكان لمحرابه كوى تنظر الجن إليه منه فيرونه قائما فيدأبون على أعمالهم الشاقة التي أمرهم بها ووكل عليهم ملائكة يراقبونهم غير الذين وكلهم من قومه ويحسبونه حيا ولا ينكرون عدم خروجه لأنهم يعلمون أنه ينقطع للعبادة المدد المبينة أعلاه ولذلك بقوا بعد موته زمنا يعملون ما يأمرهم به الموكلون عليهم من الإنس ولا يقدر أن يخالفوهم خوفا من الملك الموكل عليهم المار ذكره في الآية 11 وبقي وبقوا هكذا حتى أكلت عصاه الأرضة فسقط على الأرض فعلموا بموته لأن سقوطه لم يكن على هيئة العبادة التي كان يتعبد بها ، وهذا معنى قوله تعالى " ما دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ " عصاه تقرأ بالهمز وعليه قوله :

ضربت بمنسأة وجهه فصار بذاك مهينا ذليلا

و بدون همز وعليه قوله :

إذا دببت على المنساة من هرم فقد تباعد عنك اللهو والغزل

---

قال تعالى "فَلَمَّا خَرَّ سَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ" ظهر لهم الأمر بأنهم لا يعلمون شيئاً مما كانوا يزعمونه من أمر الغيب وتبين لقوم سليمان جهلهم به أيضاً ولهذا رد الله عليهم بقوله "أَنْ لَوْ كَانُوا "أَيَّ الْجِنِّ يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ" لعلموا بموته وتركوا العمل الشاق ولما استقروا على الذل والمشقة و"مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ 15" لنفوسهم من الموكلين عليهم من الإنس والملائكة ، وظهر لدى العام والخاص كذبهم في ادعائهم علم الغيب ، والمراد بالجن هنا الكفرة منهم لأن المؤمن لا يكون مهاناً في ملك نبيه راجع الآية 14 من سورة النمل والآية 24 من سورة ص في ج 1 فيما يتعلق بعظمة ملك داود وسليمان عليهما السلام ، قال تعالى "لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ" بن يشجب بن يعرب بن قحطان "فِي مَسْكِنِهِمْ" مأرب من أرض اليمن "آيَةٌ" دالة على وحدانية الله تعالى كافية لمن اعتبر وهي

(85/631)

---

"جَنَّاتٍ" على شفير الوادي ، يشعر بهذا قوله عز قوله "عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ" من الوادي وكان لكل منهم في جهة اليمين بستان وفي جهة اليسار بستان ولهذا يمين الله عليهم بقوله "كُلُوا" يا آل سبأ "مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ" هذه النعمة العظيمة واعملوا بطاعته فإن مأرب

"بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ" كثيرة النبات لطيب أرضها ليست برطبة ولا يابسة ولا سبخة ولا محجرة ولا

يوجد فيها بعوض ولا ذباب ولا برغوث ولا شئ من الهوام الضارة حتى أن الرجل إذا

دخلها وكان في ثيابه قمل أو برغوث يموت من طيب هوائها والخاصية التي أودعها الله فيها

"وَرَبُّ غَفُورٌ 16" ربكم يا آل سبأ يعفو عما يقع منكم إن شكرتم وآمنتم "فَاعْرَضُوا" عن

دعوة أنبيائهم ولم يقبلوا نصحتهم ولم يراعوا حق هذه النعم المسبلة عليهم بل كذبوهم ، قال

وهب كانوا ثلاثة عشر وذكره ابن عباس ولم أقف على أسمائهم ، وقد ذكروهم نعم الله

وحذروهم عقابه وأذروهم عذابه فلم ينجع بهم وقالوا ما نعرف لله علينا نعمة فقولوا

لربكم يجبس عنا المطر وسائر نعمه قال تعالى فحق عليهم القول "فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ

الْعَرَمِ" قال ابن عباس كان لهم سد بنته السيدة بلقيس على وادي المياه وجعلت له أبوابا

وبنت دونه بركة فجعلت لها اثني عشر مخرجا يفتحونها عند الحاجة لسقي جنبيتهم

وكانت وجهت إليها مياه السيول فإذا جاء المطر احتبس من وراء السد فيمتلأ ذلك

الوادي العظيم بما يزيد على حاجتهم سنريا ، وكانت قسّمته بينهم بنسبة حاجة كل منهم

وبقوا ينتفعون به في حياتها وبعد موتها مدة كثيرة على حسب وضعها ، فلما طغوا

وجابها أنبياءهم بما ذكر آنفا وقالوا لهم إن كان ما تقولونه حقا فافعلوا وإنا لسنا بحاجة إلى

إرشادكم ولا نخاف من تهديدكم ووعيدكم ، وكان قولهم هذا موافقا لأجل الانتقام منهم في

قدر الله الذي قدره عليهم وكفروا هذه النعم بغيا وعتوا سلط

اللّٰه تعالى الخلد على السد فتقبه فطغى الماء على جنّيتهم فأغرقهما وأخرب أراضيهن  
وأغرقها وفاض الماء على دورهم فأخربها فمزقوا كل ممزق وندّ منهم من ند وصار يضرب  
بهم المثل عند العرب يقولون ذهبوا أيدي سبا وتفرقوا أيادي سبا "وَبَدَّلْنَا هُمْ" بسبب  
كفرهم بجنّيتهم ذاتي الفواكه الطيبة والخيرات الكثيرة "جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلِ خَمَطٍ"  
حريف حامض ومرّ وكل شجرة ذات شوكة سمي ثمرها خمط "وَأَثَلٍ" شجر الطرفاء  
وشجر آخر يشبهه أعظم منه "وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ 17" وثمره يسمى النبق ويغسل  
بورقه بدلا من الصابون كورق الخنطمي والأسنان وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن  
يغسل الذي وقصته ناقته بماء وسدر زيادة في التنظيف "ذَلِكَ" الفعل الذي فعلناه بهم  
والتبديل الذي بدلناه جزاء "جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ 18" بلى ولا  
نجازي الشكور بل نعم عليه ، وهذا استفهام تقريرى لا يجاب إلا بلى وحقا إنه تعالى لا  
يجازي بأسوأ المجازات إلا الأكثر كفرا لأن كفور والكلمات التي على وزنه كشكور وغفور  
وغرور وعفور من أسماء المبالغة ، قال تعالى "وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىِّ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا"

بالأشجار والأنهار والقرى أي قرى الشام وبيت المقدس "قرى ظاهرة" متواصلة لا تنقطع  
الواحدة تلو الأخرى ، قالوا كان بين سبأ والشام أربعة آلاف قرية عامرة لا

(87/631)

---

تقطع الواحدة حتى ترى الأخرى "وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ" بحيث جعلنا بين كل قرية وقرية  
مرحلة صغيرة تقدر باعتبار مشي الأقدام والإبل بأربعة فراسخ أي بريد واحد ، وقد  
اختلف في تقديره فمنهم من قال ساعة ونصف ، ومنهم من قال ساعة واحدة ، وعلى كل  
فالفرسخ ثلاثة أميال والميل ألف باع والباع أربعة أذرع بذراع العامة وهذه على أكثر تعديل  
تكون ستة ساعات بسير الأقدام والإبل وأربعة بسير البغال والخيول وتقطع بساعتين أيضا ،  
وقلنا لهم "سِيرُوا فِيهَا لَيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ 19" من الجوع والعطش والعدوان فبطروا  
وجحدوا هذه النعم وسئموا الراحة التي عزّ طلبها على غيرهم ولم يصبروا على السعة  
والعافية التي يتوق إليها كل مخلوق "فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" فهو أجدرا أن نشتهيها  
وتزود للسفر إليها من الزاد والراحلة ، فعجل الله لهم الإجابة "وَوَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ" بهذا  
الدعاء وطلب المشقة بطرا ففعلنا بهم ما فعلنا "فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ" لمن بعدهم يتحدثون  
بشأنهم وعبرة يعتبرون بهم وعظة لغيرهم "وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ" بأن فرقناهم وبددناهم في

البوادي والقفار وشتنا شملهم فذهب الأزدي إلى عمان وخزاعة إلى تهامة والأوس والخزرج

إلى يثرب

وآل خزيمية للعراق ولحقت فرقة منهم إلى الشام فنزلوا على ماء يدعى غسان فسموا

الغساسنة ، وهم فرقة من الأزدي ومنهم بنو جفنه رهط الملوك "إِنَّ فِي ذَلِكَ" المذكور في

قصتهم "آيَاتٍ عَظِيمَاتٍ وَعِبْرَ جَسِيمَاتٍ وَدَلَائِلَ بَاهِرَاتٍ" لِكُلِّ صَبَّارٍ " عن لذات

المعاصي وعشاق الطاعات "شكور 20" نعم الله عليه قلت أو كثرت وسجية المؤمن

الصادق الصبر على البلاء والشكر على النعماء فإذا ابتلي صبر ورضي وإذا أعطي شكر

وتصدق .

مطلب تصديق ظن إبليس وبحث نفسي في قوله تعالى ماذا قال ربكم :

(88/631)

---

"وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ" على أهل سبأ ومن حذا حذوهم وحق ما كان يتوفاه

منهم وظفر بما يأمله من طاعتهم له وعصيانهم لله تعالى يا ويلهم "فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ

الْمُؤْمِنِينَ" بالله إيماناً كاملاً مخلصين العمل لحضرتة ، وفريقاً انهمكوا في لذاتهم وركنوا إلى

شهواتهم وانقادوا لوساوس الشيطان فعصوا الله وفسقوا واختاروا العمى على الهدى لأن

الخبيث عليه اللعنة لما طلب إنظاره من الله تعالى ما كان متيقنا إتمام ما وعد به من إضلال  
العباد بل قال لأغوينهم ولأظنهم على سبيل الظن فلما اتبعه وأطاعه فريق منهم فقد صدق  
ظنه في هؤلاء خاصة وفي أمثالهم عامة بطوعهم ورضاهم واختيارهم بدليل قوله تعالى  
حكاية عنه وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا  
أنفسكم الآية 22 من سورة ابراهيم الآتية أي أنه لم يقهرهم ويلجئهم لطاعته قسرا لأنه لم  
يشهر عليهم سلاحا سيفا ولا سوطا وإنما وعدهم ومناهم وموه عليهم الحق وزخرف لهم  
الباطل ورغبهم بالشهوات وحسن لهم القبيح وأغراهم بالتسويق وغرهم بطول الأمل  
فانكبوا عليه وصدقوا لديه واقتفوا أثره ومالوا بكليتهم إليه ولو شاء الله لمنعهم من ذلك وحال  
بينه وبينهم ومنعهم من الانقياد إليه

"وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ لِيَجْبِرَهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ وَيَجْزِمُهُمْ عَنْهُ  
لِنَعْلَمَ" وهو عالم من قبل ويظهر ما هو في علمه لخلقهم "مِنْ" منهم "يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ" على رضى  
منه فيصدق بوجودها بطوعه واختياره "مَنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ" برضاه ورغبته فينكر  
وجودها ووقعها ومما يؤيد أن المراد بالعلم في هذه الآية علم الوقوع

(89/631)

---

والظهور بين الناس وأنه تعالى شأنه عالم بذلك أزلا قوله جل قوله "وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيفٌ" 21 "فمن كان رقيباً على كل شيء لا يغرب عن علمه شيء وما قدره على خلقه من بعض معلوماته قال تعالى قد يعلم ما أنتم عليه الآية الأخيرة من سورة النور في ج 3 (وقد هنا تفيد التقليل أي أن الذي أنتم عليه أيها الناس جزء من بعض معلوماته قال تعالى "قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِكُفَّارِ قَوْمِكَ الَّذِينَ حَبَسَ عَنْهُمْ الْعَيْثُ "ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ" أنهم آلهة "مِنْ دُونِ اللَّهِ" ليكشفوا عنكم ما نزل بكم من القحط والجذب ليظهر لهم عجزهم وتيقنوا أنهم "لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ" لأنهما وما فيهما وبينهما ملك لله وحده ولا يقع فيهما شيء إلا بأمره "وَمَا لَهُمْ" لتلك الأوثان التي يزعمونها شريكة لله "مِنْ شُرَكَاءِ" في أمر من أموره لا فيهما ولا في غيرهما البتة "وَمَا لَهُ" وما لله "مِنْهُمْ" من آلهتهم "مِنْ ظَهْرٍ" 22 "يعاونه على تدير ما يقع بينهما من خير أو شر" و"اعلموا أيها الناس أن الله تعالى يقول "لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ عِنْدَهُ" لأحد ما من الأوثان والملائكة وكافة الخلق "إِلَّا لِمَنْ أْذِنَ لَهُ" فيها فقط وهذا تكذيب لقول الكفرة بأن الأوثان تشفع لهم عند الله مع أنه في ذلك اليوم يتجلى الجبار على خلقه فيأخذهم الخوف والوجل برهم وفاجرهم "حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ" كشف الفزع "عَنْ قُلُوبِهِمْ" وذهب الحزن عنهم من هيبة كلام العرب جل جلاله في ذلك اليوم المهول أي عن المشفوع لهم والشافعين لأن المستشفعين يتبتون بأذيال الرجاء من الشافعين النائمين على قدم الالتجاء إلى باب ذي القدرة والعظمة مستأذنين من حضرته الشفاعة لعصاة المؤمنين ،



أما الكافرون فهم بمعزل عن هذا ويبقون منتظرين خائفين لا يدرون بماذا يجابون في ذلك الوقت العصيب وقد غشيهم الفرع ومما يدل على هذا قوله

(90/631)

---

تعالى (رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنُ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَاباً) وقوله جل قوله (لَا تَكَلِّمُونِ إِلَّا مَنْ أَدْنَى لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَاباً) الآيتين من آخر سورة عمّ الآتية فالكل إذا ينتظرون كلمة من رب العزة ليتباشروا في إطلاق الناس بالشفاعة حتى أزيل وحتى هنا للغاية ولا غاية بلا مغيا وتكليف المغيا هنا كأن قيل كيف

يمكن استحصال الإذن في ذلك الموقف ، العظيم للشافعين ، وكيف يكون حال المستشفعين ؟ فقيل يقفون منتظرين وجلين خلف سرادق العظمة والهيبة والجلالة لا يدرون ماذا يوقع لهم الملك الأعظم على رقعة سؤالهم منه ، حتى إذا ذهب الخوف عن قلوبهم فتكون هذه الجملة هي الغاية .  
وما ذكرناه من حصول الإذن هي المغيا .

والفرع عبارة عن انقباض النفس ونفاري يعتري الإنسان من الشيء المخيف مثل الجزع إلا أنه لا يقال فرعت من الله بل خفت وهو من الأضداد تقول فرعت بمعنى خفت وفرعت بمعنى

أزيل عني الفزع وفعله يتعدى بعن كما في هذه الآية ومن إذا كان بمعنى الخوف .  
"قَالُوا" المشفوع لهم للشافعين "ما ذا قال رَبُّكُمْ قَالُوا" الشفعاء قال الله "الْحَقَّ" أي أذن  
بالشفاعة وكل قوله حق ويؤذن بهذا قوله جل قوله "وَهُوَ الْعَلِيُّ" على عباده لا يرد سؤالهم  
"الْكَبِيرُ 23" عن أن يخيب أملهم وهذا من نتيجة كلام الشافعين اعترافا بعلو عظمتهم عن  
أن يرد أيديهم صفرا وجليل كبريائه عن أن يأسهم من فيض رحمته ، وما جرينا عليه من  
هذا التفسير لهذه الآية العظيمة هو المناسب لسياق التنزيل وسباق اللفظ الجليل مما  
تقدمها .

(91/631)

---

أما من فسرها على نزول الوحي واستشهد بما رواه البخاري ومسلم فقد قال إذا قضى  
الله الأمر في السماء ضربت الملائكة أجنتها خضعانا لقوله كأنه صلصلة على صفوان ،  
وبما أخرج أبو داود عن ابن مسعود إذا تكلم الله تعالى بالوحي سمع أهل السموات صلصلة  
كجرس السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فإذا جاء فزع  
عن قلوبهم يقولون يا جبريل ماذا قال ربك فيقول الحق فيقولون الحق .  
فهذه الأحاديث وشبهها لم تثبت أن الرسول قالها في معرض هذه الآية والقائلون بهذا لم يبنوا

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها ولم يبحثوا عن الغاية بشيء ، ولم يعرفوا للمغيا ليركن إلى بعض ما قالوه ، ولذلك فإن ما جرينا عليه هو الأولى والأوفق وإن ما مشى عليه أكثر المفسرين هو بالنظر إلى ظاهر اللفظ ومطابقتها لهذه الأحاديث فنزلوا تفسير الآية عليه كما ساقوا مثل هذه الأحاديث في مسألة استراق السمع ، راجع بحثه في الآية 18 من سورة الحجر المارة وعلى هذا مشى السيد محمود الأوسى في تفسيره روح المعاني إذ نظر إلى مطابقة المقام الموافق

لظاهر الكلام وظهر له ما قاله غيره في هذا المقام بأنه نظر إلى ظاهر اللفظ فعدل عن أقوالهم ، والحق يقال إنه بمراحل كثيرة في الحسن والمطابقة للواقع وموافقة التنزيل ومناسبة الآي . عما قاله غيره ، ولهذا اخترنا قوله أيضا بما زدنا عليه من التصرف ومن أراد زيادة التفصيل في هذا البحث فليراجع تفسير هذه الآية في ص 139 فما بعدها من ج 7 من تفسيره المذكور وقد مشى عليه صاحب روح البيان السيد إسماعيل حقي والإمام النسفي وجمار الله الزمخشري من قبله والله أعلم وهو الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

(92/631)

---

قال تعالى "قُلْ مَنْ يُرِزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ" فإن لم يجيبوك يا محمد بأن الذي يرزقنا هو الله فبادرهم أنت و"قُلِ اللَّهُ" الذي يرزق أهل السموات والأرض من إنسان وحيوان وطيرووحوت وغيرها وقل لهم أيضا إذا لم يقلعوا عن محاججتك على طريق الإرشاد في المناظرة "وَأَنَا أَوْ يَاكُمْ لَعَلِّي هُدَى" لفظ هدى يعود للضمير الأول على حضرة الرسول "أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ" 24 ولفظ الضلال يعود إلى الضمير الآخر العائد للكفرة على سبيل اللف والنشر المرتب ، وهذا الكلام على جهة الإلزام والإنصات في الحاجة كما تقول لمجادك أحدنا كاذب لا على طريق الشك ، لأن حضرة الرسول يعلم حقا بأنه ومن اتبعه على هدى من الله وأن من خالفه وجحد ما جاء به في ضلال وهو من قبيل التعريض ليكون أوصل للغرض وأوفى بالمقصود من غير تصريح بتعنيف الخصم وهذا شأن المنصف المهذب وعليه قول حسان :

أتهجوه ولست له بكفء فشر كما لخير كما الفداء

وإن ما جرينا عليه من قول من قال إن أو هنا بمعنى الواو أي إني لعلى هدى وإنكم على ضلال لأن اختلاف حرف الجر قد أدى بالمطلوب لأن المهتمي مستعل فأدخل عليه على المفيدة للاستعلاء والمضل منغمس في الظلمة فأدخل عليه في المؤدية لذلك ، وإنما قلنا إن هذا شأن المنصف في المجادلة لأنه لو قال لهم رأسا أتم ضلال مبطلون لأنما ظهم وصيرهم إلى العناد وجرأهم للمقابلة فيردون عليه بأغلظ رد لما هم عليه من السفاهة ، ولفات

الغرض المقصود من استجلابهم لما يريد منهم من سلوك سبيله ، والعقل يحكم بأن تكون  
المناظرة على الوجه الأحسن للانتقاد وطريقة اللف والنشر  
المرتب من بديع الكلام وفصيحه وكثيرا ما تستعمله العرب في أقوالها وتستعذبه قال امرؤ  
القيس :

كأن قلوب الطير رطبا ويا بسا لذي وكرها العناب والحشف البالي  
ومنه قوله :

ما أحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا وأقبح الكفر والإفلاس في الرجل

(93/631)

---

فيظهر لك من هذا أن اعتبار "أو" بمعنى الواو في هذا الموضع ، فيه بعد ومخالفة للظاهر ،  
ولا يجوز بالمفسر والمؤول أن يركن إلى وضع حرف مكان آخر أو كلمة مكان غيرها إذا لم  
يكن جريها على ما هي عليه .

هذا ثم أتى بما هو أدخل في الانصاف وأبلغ في القبول فقال جلّ قوله "قُلْ لَا تُسْئَلُونَ عَمَّا  
أَجْرْمُنَا" أي لا تؤاخذون به على فرض صدوره منا ، وهذا مجازاة لمثل كلامهم إذ لا إجرام  
في الحقيقة "وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا تَعْمَلُونَ 25" بل كل يسأل عما عمل وفي إسناد الإجرام إلى

المخاطبين وهو مزجور عنه ومحذور والعمل للمخاطبين وهو أمور به مشكور غاية في  
حسن المخاطبة ونهاية في الإنصاف في طيب المكالمة ودلالة بالغة على كمال الأخلاق  
وعلو الآداب ، ولا يخفى ما في هذا التعبير من الحسن من حيث ذكر الأجرام المنسوبة إلى  
النفس بصيغة الماضي الدالة على التحقيق وذكر العمل المنسوب إلى الخصم بصيغة  
المضارع التي لا تدل على ذلك ، وزعم بعضهم أن هذا من باب المشاركة وأن هذه الآية  
منسوخة بآية السيف وليس بشيء لأنها من باب التعريض الغير مضر وهي خبر من  
الأخبار لا يدخلها النسخ كما أشرنا إليه غير مرة ، ثم ختم المكالمة بالتبري عن عمل شيء  
من نفسه وتفويض الأمر فيما يتعلق بينه وبينهم إلى ربه فقال ما قال له ربه "قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا"  
نحن محمداً وأصحابه وبينكم أيها المشركون "رَبُّنَا" نحن وأنتم يوم القيامة فيحاسبنا على  
أعمالنا "ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا" يقضي ويفصل ويحكم حكماً "بِالْحَقِّ" لا ميل ولا حيف ولا جور  
فيه "وَهُوَ الْفَاتِحُ الْعَلِيمُ" 26 بما يفتح لأنه يحكم بين خلقه بما هو الواقع الموافق لنفس الأمر  
أما حكام الدنيا فغاية العدل في أحكامهم الاعتماد على البيئات وهي لا تخلو من زور  
وكذب وكم للحقيقة خاصة في زمننا هذا ، وفي تسمية القضاء بالفتح إشارة

إلى وجه فصل الخصومات فتحا تشبيها لما حكم فيه بأمر مغلق كما يشبه بأمر متعقد في قولهم حلال المشكلات ، قال تعالى "قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْتَمُّ بِهِ" بربي الواحد الأحد "شُرَكَاءَ" من أوثانكم هل تقدر أن تخلق أو ترزق أو تنفع أو تضر ؟ قل لهم يا حبيبي "كَلَّا" لا تفعل شيئا من ذلك لأنها مفتقرة إلى من يصلحها ويحفظها من التعدي ، وإذا كانت كذلك فكيف تصلح أن تكون آهة ، وكيف يليق بكم أن تعبدوها "بَلْ" القادر على فعل ذلك كله والمستحق للعبادة "هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ" الغالب على كل شيء "الْحَكِيمُ" 27" فيما يفعله ويديره "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ يَا سَيِّدَ الرَّسُولِ لَهؤلاء الكفرة خاصة "إِلَّا كَافَّةً" أي رسالة عامة لِلنَّاسِ "أجمعين على اختلاف مللهم ونحلهم وألوانهم ولغتهم فكن لمن أطاعك منهم "بَشِيرًا وَنَذِيرًا" لمن عصاك "وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ" 28" عموم رسالتك لمن على وجه الأرض عربهم وعجمهم فيحملهم جهلهم بذلك على مخالفتك فعرفهم هذا وعظهم ودارهم وتلطف بهم ليؤمن مؤمنهم ويصر كافرهم .

وهذا من قبيل تقديم المذرة لأن من هو في علمه كافر لا ينفعه النصيح ومن هو في أزمه مؤمن لا تستهويه الضلال .

مطلب عموم رسالته صلى الله عليه وسلم ومجادلة الكفرة فيما بينهم :  
وهذه الآية تدل صراحة على عموم رسالة محمد صلى الله عليه وسلم لعامة الخلق راجع الآية 158 من سورة الأعراف في ج 1 فيما يتعلق في هذا البحث .

روى البخاري ومسلم عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي  
الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل أدركته الصلاة فليصل (وأهل الكتاب لا تصح صلاتهم  
إلا في كئناسهم) ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة (أي العامة  
والإفكل نبي يشفع بأمة وأهل الخير يشفعون بمن يأذن الله لهم من خلقه خاصة) ، وكان  
النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعث إلى الناس عامة ، أي بداية ونهاية بخلاف رسالة سيدنا  
نوح راجع الآية 74 من سورة يونس المارة تجد أولها خاصة وآخرها عامة ، وكان من  
الأنبياء من يرسل إلى أهل بلده خاصة ومنهم من يرسل إلى أهله فقط  
وخص محمدا صلى الله عليه وسلم بعموم الرسالة إلى الناس كافة .  
قال تعالى " وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ الَّذِي تَعِدْنَا بِهِ يَا مُحَمَّدٌ مِنْ نَزُولِ الْعَذَابِ " إِنَّ كُتُبَهُ  
صَادِقِينَ 29 " فيما تقولون وتهددوننا به ، وهذه الآية في ترتيب القرآن لم توجد في أوله حتى  
سورة يونس ومنها إلى الأنبياء وفيما بعد مكررة كثيرا .  
قال تعالى ردا عليهم يا أكرم الرسل " قُلْ لِهَؤُلَاءِ الْمَسْتَبِطِينَ سَخَطْنَا عَلَيْهِمُ الْمُطَالِبِينَ بِنَزُولِ



ما توعده من العذاب "لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ" 30  
فميعاده في الدنيا الموت إذا لم يباغتكُم غيره قبله وفي الآخرة البعث ، وهاتان الساعتان  
المقدرتان لموتكم وبعثكم لا يمكن بوجه من الوجوه تقديمهما لحظة ولا تأخيرهما عما هو  
مقدر في علمنا الأزلي وإنكم بعد البعث سترون ساعة الحساب وساعة الحكم وساعة  
الدخول في النار لا محالة وسيشدد حزنكم عند ما تشاهدون المصدقين الطائعين يدخلون  
الجنة ومغربة ما حكاها الله عنكم في قوله

(96/631)

---

"وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا" قولاً غير ما ذكر من الاستبطاء واشنع منه وهو قولهم جرأة على ربهم  
"لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْمُنزَلِ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ" "وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ" من الكتب الأخرى  
كالتوراة والإنجيل والزيور والصحف أيضا ، قال تعالى تفضيلاً لشأنهم في الآخرة وما تقول  
إليه حالتهم الخاسرة "وَلَوْ تَرَىٰ" يا حبيبي "إِذِ الظَّالِمُونَ" أنفسهم بهذه الجرأة على الله في ذلك  
الموقف العظيم وأمثالهم وقد تخلى عنهم أربابهم المزيفون العاجزون "مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ"  
الحقيقي وقد تجلى عليهم باسمه المنتقم لرأيت أمراً فظيلاً هالك مرآه ، ولو تراهم يأكل  
الرسل حين يتلاومون على سوء صنيعهم في الدنيا إذ "يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ" فيوقع

كل منهم الملامة على الآخر "يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا" في الدنيا وهم الأتباع الوارد ذكرهم في الآية 164 من سورة البقرة في ج 3 للذين استكبروا وهم الرؤساء الآتي ذكرهم في الآية 11 من سورة إبراهيم الآتية "لَوْلَا أَنْتُمْ" منعمونا في الدنيا عن الأيمان بالرسول "لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ" 31 بهم ولنجوننا من هذا البلاء ولم يمسننا سوء في هذا الموقف "قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ" كلالا صحة لهذا الأنا لم نصدقكم

(97/631)

---

ولم نمنعكم عن الإيمان بالرسول "بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ" 32 باختياركم ورغبتكم وقد رضيتم بالإشراك وآثرتم الكفر على الإيمان بطوعكم "وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ" اعلم أن كلمة مكر هذه مضافة لمضاف محذوف وهو الضمير الذي يعود إلى الرؤساء ومجذفه أضيف لما بعده إضافة المصدر لمفعوله وعليه يكون المعنى صدنا مكركم بنا أيها الرؤساء واحتيالكم علينا وتزيين آهتكم المزعومة لنا وتظاهركم مظهر الصادق حتى ظننا بكم أنكم على خير "إِذْ تَأْمُرُونَا" ليل نهار صباح مساء "أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ" الواحد ونكذب الرسول الذي يأمرنا بعبادته ورفض ما سواه وأنتم تأمروننا بتكذيبهم

أيضا "وَيَجْعَلُ لَهُ أُندَادًا" أمثالا على ما كان عليه آباؤنا وآباؤكم الأقدمون ، فلما سمعوا هذا منهم وقد صار حوهم به على رءوس الأشهاد سقط في أيديهم جميعا "وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ" بينهما إذ ظهر ، خطأ وهما ، وقيل إن فعل أمر من الأضداد فيأتي بمعنى أضمر كما مر ومعنى أظهر ولهذا قال بعضهم إنهم أظهروا الندامة لبعضهم وعدلوا بهذا الفعل عن حقيقته إلى المجاز بحسب الظاهر وبعضهم أجراه على ظاهره كما جرينا عليه دون حاجة للعدول وهو أولى إذ لا وجود لصارف يصرفه عن حقيقته وإنما أسروا الندامة أسفا على ما فات لعدم الفائدة من إظهارها وقد بهتوا "لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ" أحاق بهم لقوله تعالى "وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا" التابعين والمتبوعين وزجرا في جهنم جزاء كفرهم فانظروا "هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" 33 في الدنيا من كفر وعصيان وسخرية ، قال تعالى "وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا" من الرؤساء والقادة إلى الرسل "إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ" 34 هذه الآية كسلية لحضرة الرسول

(98/631)

---

مما مني به من قومه من التكذيب بما جاءهم به والاستهزاء بحضرة العالية وإن ما قاله فيه أهل مكة قاله الأمم السالفة لأنبيائهم وزيادة ، راجع الآية 118 من سورة البقرة في ج 3 إذ لم

ينفرد هو وحده بذلك كما أن قومه لم يبتدعوا تلك الأقوال والأفعال الشائنة بل إنهم قلدوا من قبلهم ليهون عليهم ما يلاقيه منهم "وقالوا" أيضا أولئك المترفون الذين غرهم المال والجاه والولد متبجحين على المؤمنين وغيرهم

"نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا" من أتباع الرسل المساكين ولو لم يكن ما نحن عليه من الدين مرضيا لما منحنا الله هذه النعم المترادفة ولهذا نقول لكم "وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ 35" في الآخرة أيضا إذا كانت هناك آخرة كما تزعمون لأننا لسنا مذلولين في الدنيا ، قال تعالى ردا عليهم "قُلْ يَا مُحَمَّدُ لَهَوْلَاءِ الْمَغْبُونِينَ بِمَا لَدَيْهِمْ مِنْ حَطَامِ الدُّنْيَا "إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ" يضيق على من يشاء وليس سعة الرزق دليل على الرضى كما زعمتم كما أنه ليس في

ضيقه اماره على الغضب "وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ 36" ذلك ومنهم من تجبر واعترض على الله تعالى في البسط على أناس والضيق على آخرين كابن الراوندي إذ قال :

كم عالم عالم أعيت مذاهبه وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا

هذا الذي ترك الأوهام حائرة وصير العالم النحرير زنديقا

أي كافرنا فيا للصانع العدل الحكيم قائل لو كان له الوجود لما كان الأمر كذلك فلا حول ولا

قوة إلا بالله وهو في هذا القول البذيء يعني نفسه والقائل بقوله لا كل عالم فالعالم العاقل هو من

يقول :

ومن الدليل على القضاء وحكمه بؤس اللبيب وطيب عيش الأحمق

والأكثر الذي عليه الناس الآن فيما قبل وبعد والله أعلم عدم الاجتماع بين العلم والمال غالبا  
قال الشافعي رحمه الله :

فمن أعطى الحجى حرم الغنى ضدان يفترقان أي تفرق

(99/631)

---

وذلك لحكم أرادها الله تعالى ولتتفرق الفضائل بين خلقه فمن فاته العز بالمال خلفه العز  
بالعلم وبالعكس :

رضينا قسمة الجبار فينا لنا علم وللأعداء مال

فإن المال يفنى عن قريب وإن العلم يبقى لا يزال

اللهم اجعلنا مع هؤلاء مع الكفاية ولا تجعلنا من أولئك ولا من الذي يقول :

أعطيتني ورقا لم تعطني ورقا قل لي بلا ورق هل تنفع الحكم

قال ردا عليهم أيضا " وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ " أيها الناس " بِأَلَّتِي تَقْرُبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى "

(100/631)

---

أي تقريبا مرضيا واسم الموصول واقع على الأموال والأولاد جميعا لأن جمع التكسير يستوي فيه عقلاؤه وغير عقلائه في حكم التانيث ولأن المجموع منها بمعنى جماعة فلذلك صح الإفراد فيه والتانيث "إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ" هم المقربون عند الله الحائزون على رضانا لا المتولون الجاهدون أنفسهم بجمع الحطام فمثل هؤلاء المؤمنين الذين دعموا إيمانهم بالأعمال الصالحة "لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا" فيضاعف لهم الواحد بعشرة إلى سبعة وإلى ما شاء الله "وَهُمْ فِي العُرْفَاتِ" الطبقات العالية من الجنان يسكنون منعمون "آمِنُونَ 37" من كل هائل وشاغل في مقعد صدق عند مليك مقتدر "وَالَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي" إبطال "آياتنا" ويفسدون في الأرض معاندين لنا يحسبون أنفسهم "مُعَاجِزِينَ" لا تقدر عليهم فائتين من عذابنا سابقين قدرتنا "أُولَئِكَ فِي العَذَابِ مُخَضَّرُونَ 38" من قبل ملائكتنا لا يجد بهم ما عولوا عليه ولا ينفعهم ما أملوه "قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فِي وجوه البر والخير وصلة الرحم "فَهُوَ يُخْلِفُهُ" من فضله الواسع "وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ 39" لأن رزق السلطان جنده والسيد مملوكه والرجل عياله من رزق الله تعالى أجراه على يدهم ، وقد يكون في رزقهم من ولا من في رزق الله .

وهذه الآية بخلاف الآية الأولى لأنها كانت ردا على الكفرة وهي عامة وخالية من الضمير بعد كلمة (يَقْدِرُ) ومن كلمة (لِمَنْ يَشَاءُ) وهذه خاصة ومقيدة بلفظ من عباده وبالضمير

ولشخص واحد باعتبارين والضمير فيها وإن كان بموقع المبهم إلا أن الآية الأولى خالية منه وذكره بعد مشتملا عليه كالقرينة على إرادة التخصيص فلا تكرر لأنها مساقاة للوعظ والتزهيد في الدنيا والحض على التقرب إليه تعالى بالإتفاق والأولى مساقاة للرد على الكفرة.

(101/631)

---

روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال الله تبارك وتعالى يا ابن آدم أنفق أنفق عليك .  
وعنه : ما من يوم يصبح العباد فيه إلا وملكان ينزلان يقول أحدهما اللهم أعط منفقًا خلفًا  
ويقول الآخر اللهم أعط ممسكا تلفًا .  
وعنه : ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا  
رفعه .

قال تعالى

"ويوم نحشرهم جميعا" المستضعفين والمستكبرين وأوثانهم "ثم نقول للملائكة" لأنهم من  
جملة المعبودين على غير علم منهم ولا رضى "أهؤلاء" الكفرة "إياكم كانوا يعبدون" 40 " في  
الدنيا استفهام تفرغ وتبكي

"قَالُوا سُبْحَانَكَ" لم يوالونا ولم نوالهم وإنا وإياهم من جملة عبادك "أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ" فنتبرأ إليك يا ربنا مما يفترونه علينا ويلصقون بنا ما ليس لنا به علم ولا حق والحق يا سيدنا إنهم لم يعبدونا "بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ" الشياطين الذين زينوا لهم عبادتنا فعبدونا طاعة لهم وخيلوا لهم صورنا فصورونا على ما شاءوا من حيث لم يرونا وصاروا يعبدون تلك الصور بزعمهم أنها صورنا ، ولهذا صار "أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ" بأولئك الشياطين "مُؤْمِنُونَ" 41" مصدقون أنها صور الملائكة .

مطلب ليس المراد بالجن هنا الملائكة ران إسماعيل لم يترك كتابا ، ومخاطبة حضرة الرسول الناس كيف كانت :

(102/631)

---

هذا وما قيل إن المراد بالجن هنا الملائكة قول غير سديد لمخالفته ظاهر القرآن وعدم مناسبة للواقع ولأن الله تعالى عبّر عن الملائكة في مواقع كثيرة بلفظ الملائكة وعن الجن بلفظ الجن فالعدول عن المعنى الموضوع للفظ عدول عن الحقيقة المرادة منه ، هذا وقد ألعنا لهذا البحث في الآية 158 من الصفات المارة فراجعه ، ومنه ومن هنا تعلم أن ليس المراد بالجن هنا والجنة هناك الملائكة ، بل الشياطين كما ذكرناه "فَالْيَوْمَ" أيها العابدون



والمعبودون "لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا" ويدخل في هذه الآية الملائكة دخولا  
أوليا لأن السياق ينوه عنهم ليعلم عابدهم على رءوس الأشهاد ظهور عجزهم وقصورهم  
وخيبة رجائهم بشفاعتهم بالكلية فغيرهم من المعبودين من باب أولى .  
"وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا" عطف على قوله تعالى (ثم نقول للملائكة) إلخ، ويراد بالظالمين هنا  
الكفرة منهم بدليل قوله تعالى "ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ" 42 "لأن الظالمين  
المؤمنين لا يكذبون بالبعث ولا عذاب الآخرة ويؤيده قوله تعالى "وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا  
بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا" الذي يتلوها يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم

(103/631)

---

"إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤَكُمْ" من الآلهة "وقالوا ما هذا" الذي يزعم أنه  
كلام الله "إِلَّا إِنْكَ مُمْتَرِي" مخلق من قبله "وقال الذين كفروا للحق" القرآن المجيد المنزل  
بالحق "لَمَّا جَاءَهُمْ" على لسان الرسول الحق "إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ" 43 "لأنه يفرق بين  
المرء وزوجه والوالدة وولدها والأخ وأخيه، وهذا على زعمهم لما يرون أن المؤمن يترك  
زوجته وأمه الكافرتين والأب يهجر ابنه وأخاه الكافرين والابن أباه والأخ يعرض عن أخته  
وأخيه بسائق إيمانهم وقوة يقينهم مع مراعاة حقوقهم والانفاق عليهم وطاعتهم فيما عدا

الشرك ، راجع الآية 15 من سورة لقمان المارة لا بما يزعمونه ، قال تعالى " وَمَا آتَيْنَاهُمْ  
هَؤُلَاءِ الْكُفْرَةَ " مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا " قبل كتابك هذا يا سيد الرسل " وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ  
مِنْ نَذِيرٍ 44 " ينذرهم بأس الله ويخوفهم عذابه ويجذرهم مما هم عليه لأن إسماعيل عليه  
السلام لم يتجرد للندارة ويقا تل عليها قومه ولم يترك لهم كتابا يتدارسونه بينهم بعده كأهل  
الكتابين ويتبعون ما فيه ولم يرسل إليهم رسول بعده يأمرهم وينهاهم ويبلغهم أحكام دينهم إلا  
محمد عليه الصلاة والسلام " وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ " الرسل أيضا مثلهم كتمود كذبت  
صالحا وعاد كذبت هودا وأصحاب الأيكة شعيبا " وَمَا بَلَغُوا " قومك هؤلاء " مِعْشَارًا  
آتَيْنَاهُمْ " أي المكذبين الأقدمين لرسلم السابقين من القوة وطول العمر والنعم والأموال  
والأولاد " فَكَذَّبُوا رُسُلِي " وجحدوا آياتي على كثرة انعامي عليهم مادة ومعنى " فَكَيْفَ  
كَانَ نَكِيرٍ 45 " للمكذبين السالفين وكيف كان عقابي لهم على تكذيبهم كان شيئا عظيما  
فلورايتموهيا أهل مكة لرايتم أمرا فظيعا وقد قصصناه عليكم أفلا تتعظون بهم وتحافون  
سوء عاقبتكم وأن يحل بكم ما حل بهم

(104/631)

---

من العذاب ، فيا أكرم الرسل "قل" لهم "إنما أعظكم بواحدة" أي لا أرشدكم بمخصلة  
واحدة هي ملاك الأمر وقوامه وهي "أن تقوموا لله منى" اثنين اثنين "وفردى" واحدا  
واحدا "ثم تفكروا" فيما بينكم وبين أنفسكم فتناظروا وتحاوروا ثم يعرض كل منكم  
نتيجة فكره على صاحبه حتى إذا ظهر لكم يقينا من النور الذي يحصل من  
مصادمة أفكاركم أنه "ما بصاحبكم من الجنة" كما تزعمون بادىء الرأي وتعلمون حقا أنه  
من أكملكم وأعقلكم وأرحمكم و"إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد" 46 "تعجز  
عنه قواكم ليس إلا وعرفتم أنه لا يريد إلا نجاتكم منه آمنتم به وصدقتموه إن كان لكم عقول  
تنتفعون بها ، لأنكم ما جربتم عليه كذبا طيلة هذه المدة ، ومن كان لا يكذب على الناس  
فهو أجدر أن لا يكذب على الله ، لا سيما وقد علمتم أنه من أحسن قريش أصلا ،  
وأزكاهم قولا وأعلاهم حسبا ، وأصدقهم لهجة ، وأوزنهم حلما ، وأحداهم ذهنا  
وأرضاهم رأيا ، وأذكاهم نفسا ، وأشرفهم نسبا ، وأجمعهم لما يحمد عليه ويمدح به ،  
وأبعدهم عما يلام عليه ، وهو أرجحهم عقلا ، وأوضحهم خطا ، وأقواهم حجة ،  
وأوفاهم برهانا ، وأكملهم كتابا ، وأنصحهم بيانا ، وأعد لهم دليلا ، يظهر لكم من هذه  
الخصال التي لا تنكرون شيئا منها إذ أجمعت كلمتكم على تسميته بالأمين .

إنكم مخطئون بما تصمون به من الجنون و

السحر والكهانة واعلموا أن إلحاحه عليكم بالإيمان ما هو إلا حبا بكم وحرصا عليكم من أن ينالكم غضب الله وخشية من إيقاع عذابه بكم ليس إلا ، فيا حبيبي يا محمد "قل" لهم "ما سألتكم" على هذا النصح والإرشاد "مِنْ أَجْرٍ فَهَوْلَكُمْ" هذا جواب شرط محذوف تقديره أي شيء سألتكم من جعل عليه فهو لكم ، والمراد منه في السؤال رأسا ، كقولك لصاحبك إن أعطيتني شيئا فخذهُ وأنت تعلم أنه لم يعطك شيئا فما هنا شرطية واقعة مفعولا لسألتكم "إِنْ أَجْرِي" على التبليغ في الإنذار ما هو "إِلَّا عَلَى اللَّهِ" وحده لا عليكم "وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ" 47 "ومن جملة الأشياء التي هو شهيد عليها عدم طلبي جعلاً منكم على نصحكم وإنما أرجو عليه ثواباً من الله الذي أرسلني إليكم "قُلْ إِنْ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ" فيرسل الوحي من السماء إلى رسوله على لسان أمينه جبريل عليه السلام ، ومعنى القذف الرمي بشدة والدفع بالقوة ، ويراد منه هنا الإلقاء والتنزيل ، وهو موافق للمعنى المراد لأنه من العلي الأعلى إلى عبده "وهو عَلَمُ الْغُيُوبِ" 48 "خفيات الأمور وبواطنها" "قُلْ جَاءَ الْحَقُّ" الذي لا أحق منه وهو القرآن الذي جاء بالتوحيد والإسلام "وَمَا يُبْدِيُ الْبَاطِلُ" بعد

ظهور الحق ووضوحه بشيء يقبل بل يذهب ويضمحل ولم يبق له إبداء أمر ما ابتداء "وَمَا يُعِيدُ" 49 "فلم يبق له إعادة أي فعل ثانياً وهذا المعنى مأخوذ من الهلاك وهو الموت فإن

الحَيِّ إِذَا مَاتَ لَمْ يَبْقَ لَهُ إِبْدَاءُ شَيْءٍ وَلَا إِعَادَتُهُ كَمَا تَقُولُ لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ وَتَرِيدُ أَنَّهُ مَيِّتٌ ،

قال عبيد بن الأبرص :

أقفر من أهله عبيد فاليوم لا يبدي ولا يعيد

(106/631)

---

وقال بعضهم إن المراد بالباطل هنا إبليس أي انه لا يبدي لجماعته خيرا ولا يعيده لهم وانه لا

يخلق أحدا ابتداء ولا يعيده إذا مات لأن الباطل هو الصنم الذي لا ينفع ابتداء ولا يضر

انتهاء وما جرينا عليه أليق بالمقام وأنسب بالمقال والله أعلم .

ولما قال الكفرة إلى محمد صلى الله عليه وسلم قد ضللت بترك دين آباءك أنزل الله ردا

عليهم بما فيه تقرير الرسالة أيضا بقوله "قُلْ يَا سَيِّدَ الرِّسْلِ هَؤُلَاءِ الزَّائِغِينَ الطَّائِثِينَ" إِنَّ

ضَلَلْتُمْ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي " ويكون وباله عليها لأن النفس الكاسبة للشر الأمانة

بالسوء تنال جزاءها ، وهذا من باب التقابل لمثل كلامهم وإلا فالضلال عليه محال ولذلك

جاء بأن التي هي للشك ونسب الضلال للنفس لأنها مجبولة على السوء "وَإِنِ اهْتَدَيْتُمْ فَبِمَا

يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي " من الحق الذي شرفني به والتوفيق الذي منحني إياه "إِنَّهُ سَمِيعٌ" لأقوالي

مجيب لدعائي "قريبٌ 50" مني ومن خلقه أجمع لا يخفى عليه شيء من أحوالنا فيجازي

الضال منا ويثيب المهتدي إذا شاء ،

ثم التفت إلى حبيبه وخاطبه بقوله عزّ قوله "وَلَوْ تَرَىٰٓ يُأْتِيكَ بِهَا حَبِيبٌ" إذ فزعوا "هؤلاء الضلال عند بعثهم من قبورهم وقد غشيتهم الخوف والوجل وأخذتهم الدهشة وصاروا بحالة لا يعلمون ما يفعلون ولا يعون ما يتكلمون ولا يعرفون ما يشاهدون ولا يدرون أين يذهبون ، وإذ ذاك "فَلَا فَوْتَ" لأحد منهم من الله ولا نجاة من عذابه ولا مهرب من عقابه ولا خلاص من حسابه "وَأُخِذُوا" من قبل ملائكة العذاب "مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ 51" من الأرض من تحت أقدامهم أو من الموقف الذين هم عليه وسيقوا إلى جهنم وزجوا فيها جماعات ووحداً لرايت أمراً مزعجاً أهابك مرآه وشياً فظيماً وددت أن لا تراه "وَقَالُوا" وهم في العذاب وقد عرفوا أن عقابهم هذا بسبب عدم الإيمان بك

(107/631)

---

وبكتابك وبربك "آمناً" الآن "به" بذلك كله وطلبوا العودة إلى الدنيا ليقرؤا بإيمانهم لديك ، ولكن فاتهم هذا إذ تركوه وراءهم "وَأَنِّي لَهُمُ التَّائِبُونَ" لهذا الإيمان في الآخرة وقد فات وقته في الدنيا ولا يمكن العودة إليها ليتمكنوا من تناول ما يريدونه "مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ 52" عنها إذ لا بعداً أبعد مما بين الدنيا والآخرة وكان تناول الإيمان في الدنيا قريباً منهم فأهملوه ،

والتناوش هو التناول عن قرب بسهولة قال الراجز :

فهبي تنوش الحوض نوشا من علا نوشا به تقطع أجواز الفلا

وقال بعضهم إن التناوش أرادوا به الرجوع إلى الدنيا واستدل بقول الأنباري :

تمنى أن تَووب إلي مي وليس إلى تناوشها سبيل

(108/631)

---

أي رجوعها ، وعليه فلا مانع من تأويل التناوش هنا بالتناول أيضا ويصح المعنيان أي كيف  
يتمكنون من تناوش الإيمان "وقد كَفَرُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ" في الدنيا لما كان ذلك ممكنا وقد  
جحدوه بطوعهم ورضاهم في الدنيا "وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ" أي يقولون رجما بالغيب بأن محمدا  
كاذب وأن الله لم ينزل كتابا عليه وأن لله شركاء وأن الأوثان التي يعبدونها تنشفع لهم وأن لا  
بعث ولا حساب ولا عقاب وأن الملائكة بنات الله وأن محمدا ساحر كاهن وأنه لا جنة ولا  
نار وقولهم هذا "مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ" 53 عن الصدق وهو ناشيء من جهلهم بالله ومن مجرد  
ظنهم الفاسد ووهمهم الخائر ، والمراد بهذه الآية تعظيم ما كانوا عليه من الكفر والتكذيب  
لمحمد صلى الله عليه وسلم على ما هو عليه من الصدق والأمانة ولأن كفرهم بشيء لا  
يعلمونه كالبعث بعد الموت وما بعده من أمور الآخرة وقد غرتهم الدنيا بشهواتها "وَحِيلَ

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ" الآن من الرجوع إليها ليؤمنوا ويصدقوا بما جاءهم به نبيهم ويوحدهوا  
الله ويتوبوا مما كانوا عليه ويعملوا صالحا ليتمتعوا بالجنة ذات النعيم الدائم كغيرهم من  
المؤمنين ، وقد أنهكهم الندم على ما فاتهم في الدنيا من الإيمان الذي سبب حرمانهم من  
النعيم وأوصلهم إلى عذاب الجحيم ، والله تعالى يعلم أنه لو أجاب طلبهم لما فعلوا ، قال  
تعالى (وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ) الآية 28 من الأنعام المارة ، لهذا لم يجب طلبهم وفعل  
بهم فعلا فظيحا "كَمَا فَعَلَ بِأَشْيَاعِهِمْ"  
نظرائهم من الكفار إذ لم يقبل طلب أحد منهم ولا إيمانه ولا توبته ولا تأخير العذاب عنه "مِنْ  
قَبْلُ" في الدنيا حال يأسهم منها ولم يؤخر الله عذابا نزل على أحد ولم يقبل توبته حال اليأس  
أو البأس إلا قوم يونس في الدنيا راجع الآية 98 من سوره المارة تقف على الأسباب  
الداعية لذلك .

(109/631)

---

أما في الآخرة فلا يجب طلب أحد ما من ذلك كله أبدا لأنهم جنوا على أنفسهم بإضاعة  
الفرصة بالدنيا وقد أخبروا فيها من قبل أنبيائهم أن لا مجال في الآخرة بقبول شيء من ذلك  
البتة حيث "إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ" من وجود هذا اليوم ولم يصدقوا الرسل به بل كانوا في ريب



"مُرِبٍ 54" لشدة إنكارهم وجحودهم وعدم التفاتهم إلى نصح الرسل واتهامهم لهم بالكذب فكان جزاؤهم اليوم على أفعالهم في الدنيا لا دافع له ولا مؤخر وقد جف القلم به فتقطع أفئدتهم من سماع هذا الكلام ويكثر صياحهم في النار وحسرتهم على تفریطهم. هذا ، ولا يوجد سورة محتومة بهذه اللفظة غير هذه ، هذا والله أعلم وأستغفر الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بيان المعاني حـ 3 صـ 494 . 521 ﴾

(110/631)

---

فصل فى الوقف والابتداء فى آيات السورة الكريمة :

قال شيخ الإسلام / زكريا الأنصاري

سورة سبأ

مكية الاقوله ويرى الذين او توا العلم الى الآيه فمدني

الخبير حسن الغفور تام قل بلى وربى لتأتيمكم كاف لمن قرأ عالم الغيب بالرفع خبر مبتدا

محذوف وليس بوقف لمن قرأه بالجر نعتا لربى او بدلا منه وانما يقف على بلى وهو كاف عالم

الغيب كاف على القراءتين فى كتاب ميين ولام ليجزى لام القسم كما مر فى نظيره وعملوا

الصالحات كاف كريم تام وكذا اليم ولا يوقف على قوله هو الحق لان قوله ويهدي معمول  
كائه قال وويرى الذين أوتوا العلم القرآن حقا وهديا الحميد تام لفي خلق جديد صالح ام به  
جنة كاف البعيد تام والاض كاف وكذا من السماء منيب تام منافضلا كاف يا جبال بمعنى  
قلنا يا جبال والطير وكاف وكذا في السرد وبصير ولسليمان الريح ورواحها شهر جائز  
القطر تام باذن ربه حسن قال او عمرو كاف راسيات تام آل داود حسن لن نصب شكرا  
بالمصدرية أي واشكر الا بالحالية شكرا تام الشكور حسن وقال ابو عمرو تام منائة كاف  
المهين تام آية صالح ان لم يجعل جننان بدلا منها وشمال صالح واشكر واله تام غفور وكذا سل  
العزم وسدر قليل بما كفروا حسن وكذا الا الكفور فيها السير كاف أمين صالح ممزق كاف  
شكور حسن وكذا من المؤمنين في شك كاف حفيظ تام من دون الله صالح من شرك مفهوم  
من ظهير كاف لمن اذن له تام وكذا الكبير والارض جائز قل الله حسن ان لم يوقف على  
الارض مبين حسن وكذا عما تعملون والعليم كلا تام وكذا الحكيم لا يعلمون كاف صادقين  
حسن ولا يستقدمون تام بين يديه حسن الى بعض القول كاف لكننا مؤمنين كاف مجرمين  
حسن وكذا أندادا لمارا والعذاب كاف يعلمون تام وذا آمنون ومحضرون ومن عبادة  
ويقدر له يخلفه صالح الرازقين حسن وكذا كانوا يعبدون بل كانوا يعبدون الجن تام مؤمنون  
كاف ولا ضرا مفهوم تكذبون حسن وكذا فك مفتري سحر مبين كاف يدرسونها كاف  
وكذا من نذير ورسلي نكير تام وكذا ثم تفكروا ومن جنة وشديد على الله شهيد حسن

وكذا الغيوب قل جاء الحق كاف وما يعبد حسن سميع قريب تام فلا فوت كاف من مكان

قريب حسن وكذا من مكان بعيد

في الموضعين من قبل كاف آخر السورة تام. انتهى انتهى. اهـ ﴿ المقصد ص 622.

﴿ 629

(111/631)

---

وقال الشيخ أحمد عبد الكريم الأشموني :

سورة سبأ

مكية لإقوله ويرى الذين أتوا العلم فمدني وكلمها ثمانمائة وثمانون كلمة وحروفها ثلاثة

آلاف وخمسمائة واثنان عشر حرفاً وآياتها أربع أو خمس وخمسون آية

الحمد لله (حسن) إن جعل الذي في محل رفع على إضمار مبتدأ أو في موضع نصب بتقدير

أعني وليس بوقف إن جرّ نعتاً لما قبله أو بدلاً منه وحكى سيبويه الحمد لله أهل الحمد برفع

اللام ونصبها

وما في الأرض (حسن) ومثله في الآخرة

الخبير (كاف)

فيها (حسن)

الغفور (تام)

الساعة (جائز)

بلى ليس بوقف على المعتمد لاتصالها بالقسم ووقف نافع وحده على بلى وابتداء وربى

لتأينكم 0

ولتأينكم (تام) لمن قرأ عالم بالرفع خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ والخبر لا يعزب وبالرفع قرأ

نافع وابن عامر والوقف على لتأينكم ويرفعان عالم على القطع والاستئناف وليس بوقف

لمن قرأه بالجر نعتاً لربى أو بدلاً منه وبها قرأ حمزة والكسائي وابن كثير وأبو عمرو وعاصم

وقرأ الأخوان علام الغيب بالخفض نعتاً لما قبله وعلى هذا لا يوقف على لتأينكم

الغيب (كاف) على القراءتين لأن ما بعده يصلح استئنافاً وحالاً أي يعلم الغيب غير عازب

0

(112/631)

---

ولأكبر (حسن) عند بعضهم سواء رفع عطفاً على مثقال أو جر عطفاً على ذرة وأصغر

وأكبر لا ينصرفان للوصف ووزن الفعل والاستثناء منقطع لأنه لو جعل متصلاً بالكلام الأول

فسد المعنى لأنَّ الاستثناء من النفي إثبات وإذا كان كذلك وجب أن لا يعزب عن الله  
مثقال ذرة وأصغر وأكبر منهما إلا في الحالة التي استثناها وهي إلا في كتاب مبین وهذا  
فاسد والصحيح أنَّ الابتداء يالاً بتقدير الواو نحو وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ فإلاً  
بمعنى الواو إذ لا يجوز للمؤمن قتل المؤمن عمداً ولا خطأ وقرأ الكسائي يعزب بكسر الزاي  
هنا وفي يونس والباقون بضمها وهما لغتان في مضارع عزب ويقال للغائب عن أهله عازب  
وفي الحديث من قرأ القرآن في أربعين يوماً فقد عزب أي بعد عهده بالخطمة أي أبطأ في تلاوته  
والمعنى وما يبعد أو ما يخفى وما يغيب عن ربك ومن مثقال فاعل ومن زائدة فيه ومثقال  
اسم لا 0

في كتاب مبین (تام) واللام في ليجزي لام القسم أي ليجزين وليس بوقف لمن جعلها متعلقة  
بقوله لتأتينكم أي لتأتينكم ليجزي وعليه فلا يوقف على لتأتينكم سواء قرئ عالم بالرفع أو  
بالخفض 0

وعملوا الصالحات (كاف) لأنَّ أولئك مبتدأ 0

كريم (تام) ومثله أليم سواء قرئ بالرفع نعتاً لعذاب وهي قراءة ابن كثير وحنفص أو بالجر  
وهي قراءة الباقرين نعت لرجز 0

هو الحق (حسن) على استئناف ما بعده لأنَّ جميع القراء يقرؤون ويهدي يأسكان الياء فلو  
كان معطوفاً على ليجزي لكانت الياء مفتوحة وليس بوقف إن جعل ويهدي معمول ويرى

وكأنه قال ويرى الذين أوتوا العلم القرآن حقاً وهادياً

الحميد (تام)

كل ممزق (كاف) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده داخلاً فيما قبله لأنَّ

إنكم في تأويل المفتوحة وإنما كسرت لدخول اللام في خبرها وإلا فهي مفعول ثانٍ لينبئكم

جديد (كاف) للاستفهام بعده

(113/631)

---

جنة (تام) لانقضاء كلام الكفار للمسلمين على سبيل الاستهزاء والسخرية والمعنى ليس

الرسول عليه الصلاة والسلام كما نسبتهم بل أنتم في عذاب النار أو في عذاب الدنيا بما

تكابدونه من إبطال الشرع وهو يحق وإطفاء نور الله وهو يتم

البعيد (تام)

والأرض (كاف) للابتداء بالشرط \* ومثله من السماء \*

منيب (تام) على القراءتين \* قرأ حمزة والكسائي يشاء ويخسف ويسقط الثلاث بالياء

التحيتة والباقون بالنون

منا فضلاً (كاف) ومثله والطيير على قراءة من قرأ والطيير بالرفع وهي قراءة الأعمش

والسلمي عطفاً على لفظ جبال أو على الضمير في أوبي كأنه قال أوبي أنت معه والطير  
وأما من قرأ بالنصب وهي قراءة الأمصار فالنصب من ثلاثة أوجه أحدها أن يكون عطفاً  
على فضلاً كأنه قال آتينا داود منا فضلاً والطير أي وسخرنا له الطير فعلى هذا لا يوقف  
على فضلاً الثاني أن يكون معطوفاً على موضع يا جبال أوبي مع الطير فعلى هذين الوجهين  
يوقف على فضلاً

الحديد (جائز) إن علقت أن باعمل وليس بوقف إن علقت بالنا  
في السرد (حسن) ومثله صالحاً

بصير (تام) سواء نصبت الريح بتقدير وسخرنا لسليمان الريح أو رفعت بجعله مبتدأ  
ولسليمان الخبر

الريح (حسن) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده في موضع الحال  
ورواحها شهر (حسن)

القطر (تام) لمن رفع من يعمل على الابتداء أي فيما أعطينا من الجن من يعمل وليس بوقف  
لمن نصبه عطفاً على الريح أي وسخرنا له من الجن من يعمل  
ياذن ربه (حسن)

السعير (كاف)

كالجواب ليس بوقف لأن قوله وقد ور مجرور عطفاً على وجفان وابن كثير يقف عليها بالياء

ويصل بها والجوابي جمع جابية وهي الحياض التي تجمع فيها المياه

راسيات (تام)

(114/631)

---

آل داود (حسن) عند أبي حاتم على أن شكراً نصب بالمصدرية لا من معمول اعملوا كأنه  
قيل اشكروا واشكروا آل داود ولذلك نصب آل داود وليس بوقف في أربعة أوجه إن  
نصب على أنه مفعول به أو مفعول لأجله أو مصدر واقع موقع الحال أي شاكرين أو على  
صفة لمصدر اعملوا أي اعملوا عملاً شكراً أي ذا شكر

شكراً (كاف) على التأويلات كلها

الشكور (كاف)

منسأته (حسن) وهي العصا كانت من شجرة نبتت في مصلاه فقال ما أنت فقالت أنا

الخروبة نبت لخراب ملكك فاتخذ منها عصا

تبينت الجن ليس بوقف لأن قوله أن لو كانوا بدل من الجن لأن الإنس كانت تقول إن الجن

يعلمون الغيب فلما مات سليمان مكث على عصاه حولاً والجن تعمل فلما خرّ ظهر أمر

الجن للإنس أنه لو كانت الجن تعلم الغيب أي موت سليمان ما لبثوا أي الجن في العذاب حولاً



المهين (تام)

آية (حسن) لمن رفع جنتان على سؤال سائل كأنه قيل ما الآية فقال الآية جنتان وليس  
بوقف إن جعل جنتان بدلاً من آية

وشمال (حسن)

واشكروا له (تام) لأن قوله بلدة مرفوع خبر مبتدأ محذوف أي تلك بلدة طيبة

وطيبة (جائز)

غفور (تام)

سيل العرم (حسن) قال وهب بن منبه بعث الله إليهم ثلاثة عشر نبياً فكذبوهم فأرسل الله

عليهم سيل العرم والعرم الوادي وقيل السيل العظيم وقيل المطر الشديد

من سدر قليل (كاف) ومثله بما كفروا وكذا الكفور

قرى ظاهرة (جائز)

فيها السير (تام) لأنه انتهاء الكلام

آمنين (كاف)

بين أسفارنا (جائز) ومثله ظلموا أنفسهم وكذا أحاديث

كل ممزق (كاف)

شكور (تام)

ظنه (جائز)

من المؤمنين (كاف) ومثله في شك

حفيظ (تام)

من دون الله (جائز) لأن ما بعده يصلح حالاً واستئنافاً ومعناه ادعوا الذين زعمتم أنهم

ينصرونكم ليكشف عنكم ما حل بكم والتجؤا إليهم

من شرك (حسن)

من ظهير (تام)

(115/631)

---

إلا من أذن له (تام) على القراءتين قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي بضم همزة أذن مجهولاً

أقاموا له مقام الفاعل والباقون بفتح الهمزة والفاعل الله أي إلا من أذن الله له أن يشفع لغيره أو

إلا من أذن الله لغيره أن يشفع فيه

قالوا ماذا قال ربكم ليس بوقف لأن مقول قالوا الحق وجمع الضمير في قالوا تعظيماً لله تعالى

أي أي شيء قال ربكم في الشفاعة فيقول الملائكة قال الحق أي قال القول الحق فالحق

منصوب بفعل محذوف دل عليه قال

والحق (كاف)

الكبير (تام)

والأرض (جائز)

قل الله (حسن) إن لم يوقف على والأرض

مبين (كاف) ومثله عما تعملون وكذا بالحق على استئناف ما بعده

العليم (تام)

شركاء كلا (تام) عند أبي حاتم والخليل لأن المعنى كلالا شريك لي ولا تروني ولا تقدر

على ذلك فلما أفحموا عن الإتيان بجواب وتبين عجزهم زجرهم عن كفرهم فقال كلاثم

استأنف بل هو الله العزيز الحكيم

والحكيم (تام)

ونذيراً ليس بوقف لحرف الاستدراك بعده

لا يعلمون (كاف) ومثله صادقين

ولا يستقدمون (كاف)

بين يديه (حسن) وجواب لو محذوف تقديره لرأيت أمراً عظيماً

إلى بعض القول (كاف) ومثله لكنا مؤمنين وكذا مجرمين وأندادا والعذاب

في أعناق الذين كفروا (حسن)

يعلمون (تام)

مترفوها ليس بوقف لاتصال المقول بما قبله

كافرون (تام)

وأولاداً (جائز) ولا كراهة في الابتداء بما بعده لأنه حكاية عن كلام الكفار والقاري غير

معتقد معنى ذلك

بمعذنين (تام)

ويقدر ليس بوقف لتعلق ما بعده بما قبله استدراكاً وعطفاً

لا يعلمون (كاف)

زلفى ليس بوقف لأنه لا يبدأ بأداة الاستثناء

وعمل صالحاً (حسن) لأن أولئك مبتدأ مع الفاء

آمنون (كاف)

محضرون (تام) ويقدر له (كاف) وتام عند أبي حاتم للابتداء بالنفي ومثله فهو يخلفه

الرازقين (كاف) إن نصب ويوم بفعل مقدر

كانوا يعبدون (كاف) وأكفى منه الجن وتام عند أبي حاتم

مؤمنون (تام)

---

ولا ضراً (كاف) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده متصلاً بما قبله

تكذبون (كاف)

آبائكم (جائز) ومثله إلا إفك مفترى

سحر مبين (تام)

يدرسونها (كاف) ومثله من نذير

من قبلهم ليس بوقف لأن الجملة بعده حال

ما أتيناهم (جائز)

فكذبوا رسلي (كاف) لاستئناف التوبيخ

نكير (تام)

بواحدة (تام) عند نافع أي بكلمة واحدة يجعل أن تقوموا في محل خبر مبتدأ محذوف أي هي

أن تقوموا وليس بوقف إن جعل أن تقوموا تفسيراً لقوله بواحدة وتكون أن في موضع جر

بدلاً من قوله بواحدة لأنه لا يفصل بين البدل والمبدل منه

ثم تفكروا (تام) أي هل كان محمد صلى الله عليه وسلم ساحراً أو كذاباً أو مجنوناً ثم قال

الله ما بصاحبكم من جنة

من جنة (تام) لاستئناف النفي ومن جنة فاعل بالجار لاعتماده

شديد (كاف)

فهو لكم (حسن) ومثله على الله

شهاد (كاف) ومثله بالحق إن رفع علام الغيوب على الاستئناف أي هو علام أو نصب على المدح وليس بوقف إن رفع نعماً على موضع اسم إن وقد ردّ الناس هذا المذهب أعني جواز الرفع عطفاً على محل اسم إن مطلقاً أعني قبل الخبر وبعده وفي المسئلة أربعة مذاهب مذهب المحققين المنع مطلقاً ومذهب التفصيل قبل الخبر يمتنع وبعده يجوز مذهب الفراء إن خفي إعراب الاسم جاز لزوال الكراهة اللفظية وسمع أنك وزيد ذاهبان وليس بالحق وفقاً إن جعل علام بدلاً من الضمير في يقذف أو جعل خبراً ثانياً أو بدلاً من الموضع في قوله

إنّ ربي

الغيوب (كاف) ومثله الحق

وما يعيد (تام)

على نفسي (جائز)

ربي (كاف) على استئناف ما بعده

سميع قريب (تام)

فلا فوت (كاف) وأخذوا من مكان قريب الأولى وصله لأن وقالوا آمنا به عطف على

وأخذوا

آمنا به (جائز) على استئناف الاستفهام

بعيد (كاف) ومثله بعيد والتناوش مبتدأ وأنى خبره أي كيف لهم التناوش أي الرجوع إلى

الدنيا وأنشدوا :

تمنى أن يؤب إلى منى وليس إلى تناوشها سبيل

وقرى التناوش بهمزة بدلها

(117/631)

---

ما يشتهون ليس بوقف لأن الكاف متصلة بما قبلها

من قبل (كاف)

آخر السورة (تام) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ منار الهدى ص 622 . 629 ﴾

(118/631)

---

" فصل في ذكر قراءات السورة كاملة "

قال العلامة ابن جنى :

سورة سبأ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هارون عن طليق المعلم قال : سمعت أشياخنا يقرءون : "لِيَأْتِيَنَّكُمْ" 1 ، بالياء .

قال أبو الفتح : جاز التذكير هنا بعد قوله تعالى : ﴿ لَا تَأْتِيَنَا السَّاعَةُ ﴾ ، لأن المخوف منها

إنما هو عقابها ، والمأمول ثوابها ؛ فغلب معنى التذكير الذي هو مرجو أو مخوف ؛ فذكر

على ذلك وإذا جاز تأنيث المذكر على ضرب من التأول كان تذكير المؤنث - لغلبة التذكير

- أخرى 2 وأجدر . ألا ترى إلى قول الله سبحانه : ﴿ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ ﴾ 3 ؛ لأن

بعضها سيارة أيضا ؟ وعليه قولهم : ذهبَتْ بعضُ أصابعه ؛ لأن بعضها إصبع في المعنى .

وحكى الأصمعي عن أبي عمرو قال : سمعت رجلا من اليمن يقول : فلان لغوبٌ 4 ،

جاءته كتابي فاحقرها . فقلت له : أتقول : جاءته كتابي ؟ فقال : نعم ، أليس بصحيفة .

وهذا من أعرابي جافٍ هو الذي نبه أصحابنا على انتزاع العلل . وكذلك ما يجري مجراه

فاعرفه ، وكذلك الآية المقدم ذكرها .

ومن ذلك ما رواه عمرو بن ثابت 5 عن سعيد بن جبير : "تَأْكُلُ مِنْ سَأْتِهِ" 6 ، قال من

عصاه .

---

1 سورة سبأ : . 3

2 فيك : أقوى .



3 سورة يوسف : 10.

4 اللغوب : الضعيف الأحمق .

5 هو عمرو بن ثابت الأنصاري المدني ، روى عن أبي أيوب الأنصاري وعائشة ، وروى

عنه الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري . وثقه النسائي . الخلاصة : 138.

6 سورة سبأ : 14 ، وفي البحر " 7 : 267 " عن " الساة " وكيف سميت بها العصا : قيل

ومعناه من عصاه . يقال لها : ساة القوس وسيتها معا ، وهي يدها العليا والسفلى . سميت

العصا ساة القوس على الاستعارة ، ولا سيما إن صح النقل أنه اتخذها من شجر الخروب

قبل موته ، فتكون حين اتكأ عليها ، وهي كما قطعت من شجرة خضراء قد اعوجت

حتى صارت كالقوس .

(119/631)

---

قال أبو الفتح : المشهور المجمع 1 عليه في ذلك : " مِنْسَاتُهُ " : بالهمز ، وبالبديل من الهمز ،

وهي العصا : مفعلة من نسأت الناقة والبعير : إذا زجرته . قال الفراء : هي العصا العظيمة

تكون مع الراعي ، وأنشد أبو الحسن :

إِذَا دَبِيتَ عَلَى الْمَنَسَاةِ مِنْ كِبَرٍ فَقَدْ تَبَاعَدَ عَنْكَ اللَّهْوُ وَالْغَزَلُ 2

وقال الفراء : هي من سِنَّة القوس ، وهي مهموزة . وقال غيره : أسأيتُ القوس ، فالحذوف من "سنة" هو اللام ، وأن يكون ياء أجدر ؛ لغلبة الياء على اللام ، وكان رؤية يهمز سنة القوس . قال الفراء : ولم تقرأ "من سائته" ، ولم تثبت عند قراءة سعيد بن جبير . قال : ويجوز فيها سنة وسائة ، وشبهها بالقحة والقحة ، والضععة<sup>3</sup> والضععة .

وبعد فالتفسير إنما هو على العصا لاسنة<sup>4</sup> القوس ، وهي من ن س ء ، فإن كانت "السائة" من نسات فيه علة ، والفاء محذوفة . وهذا الحذف إنما هو من هذا الضرب في المصادر ، نحو : العدة ، والزنة ، والضععة ، والقحة . وذلك مما فاؤه واو لانون ، ولم يمرر بنا ما حذفت نونه وهي فاء . وسنة القوس : فعة ، واللام محذوفة كما ترى .

قال أبو حاتم : إن ابن إسحاق سأل أبا عمرو : لم تركت همز "منسأته" ؟ فقال : وجدت لها في كتاب الله أمثالا : ﴿ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾<sup>5</sup> ، و ﴿ تَرَوْنَ الْجَحِيمَ ﴾<sup>6</sup> . وقال هارون كان أبو عمرو يهمز ، ثم تركها .

قول أبي عمرو : "خَيْرُ الْبَرِيَّةِ" ، و"تَرَوْنَ" ، يريد أن "البرية" من برا الله الخلق ، فترك همزها تخفيفا . وكذلك "تَرَوْنَ" ، يريد تخفيف همز "ترى" ؛ لأن أصلها ترى ، فاجتمع على تخفيف الهمزتين في الموضعين . ولا يريد أن واو "تَرَوْنَ" غير مهموزة ؛ وذلك لأن همز هذه الواو لضمها شاذ من حيث كانت الحركة لالتقاء الساكنين ، وليست بلازمة .

---

1 في ك : المجتمع عليه .

2 روي "هرم" مكان "كبر". وانظر البيان والتبيين: 3: 31، والبحر: 7: 255،  
واللسان "نساء".

3 في القاموس: والضعة "بالكسر" قبيحة.

4 في ك: لاعلى.

5 سورة البينة: 7.

6 سورة التكاثر: 6.

(120/631)

---

وقال أبو حاتم في حرف عبد الله: "إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ أَكَلَتْ مِنْسَاتَهُ"  
، وفي حرف أبي "مَنْسِيَّتَهُ" - قال وهي تدل على الهمز؛ لأن الهمزة قد تحذف من  
الخط. [129ظ] فقول ابن مسعود: "أَكَلَتْ" هو تفسير الدلالة، أي ما دهم على موته  
إلا دابة الأرض ثم فسروا وجه الدلالة، فقال: "أَكَلَتْ مِنْسَاتَهُ"، أي: فخر، فتبينت الجن.  
ومن ذلك قراءة ابن عباس والضحاك وأبي عبد الله وعلي بن حسين: "تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ" 1.  
قال أبو الفتح: أي: تبينت الإنس أن الجن لو علموا بذلك ما لبثوا في العذاب. يدل على  
صحة هذا التأويل ما رواه معبد عن قتادة، قال: في مصحف عبد الله "تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ أَنْ

الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا".

ومن ذلك قراءة ابن جندب: "وهل يُجزى إلا الكفور" 2.

قال أبو الفتح: حدثنا أبو بكر محمد بن علي المراغي، ورؤينا أيضاً عن شيخنا أبي علي،

قال: كان أبو إسحاق يقول: جزيت الرجل في الخير، وجازيته في الشر. واستدل على

ذلك بقراءة العامة: ﴿وَهَلْ يُجَازَى 3 إِلَّا الْكُفُورُ﴾، وقرأت على أبي علي عن أبي زيد:

لَعَمْرِي لَقَدْ بَرَّ الضَّبَابُ بَنُوهُ وَبَعْضُ الْبَنِينَ حُمَّةٌ وَسُعَالٌ

جَزَوْنِي بِمَا رَبَّيْتُهُمْ وَحَمَلْتُهُمْ كَذَلِكَ مَا إِنَّ الْخُطُوبَ دَوَالَ 4

وينبغي أن يكون أبو إسحاق يريد أنك إذا أرسلتهما ولم تعد هما إلى المفعول الثاني كانا كذلك

، فإذا ذكرته اشتركا. ألا ترى إلى قوله:

---

1 سورة سبأ: 14.

2 سورة سبأ: 17.

3 يجازي بالبناء للمفعول قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وأبي بكر وأبي جعفر

، وقراءة الباقي بالنون وكسر الزاي، كما في الالتحاف: 220، 221.

4 الضباب بن سبيع بن عوف الحنظلي. و"بنوه" في البيت الأول مضبوطة بالقلم بفتح الباء

وسكون الواو في نسخة الأصل، وفي النوادر: 115 وإذا تكون عروض البيت قد دخلها

الحذف شذوذاً. والحمة: الحمى.

جَزَانِي الزُّهْدَ مَا نِ جَزَاءِ سَوْءٍ وَكُنْتُ الْمَرْءَ أُجْزَى بِالْكَرَامَةِ 1  
فَأَمَّا قِرَاءَةُ ابْنِ جَنْدَبٍ: " وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ " فَوَجَّهَهُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ عَنِ الْحُسْنَةِ عَشْرًا  
فَذَلِكَ تَفْضُلٌ ، وَلَيْسَ جَزَاءٌ ، وَإِنَّمَا الْجَزَاءُ فِي تَعَادُلِ الْعَمَلِ وَالثَّوَابِ عَنْهُ . وَلِلَّهِ دَرَجَاتٌ جَرِيرٌ  
وَعَذُوبَةٌ قَالَ :

يَا أُمَّ عَمْرٍو جَزَاكَ اللهُ صَالِحَةً رُدِّي عَلَيَّ فُوَادِي كَالَّذِي كَانَا 2  
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ " وَهَلْ يُجَازِي إِلَّا الْكُفُورُ " ، بِالنَّصْبِ قِرَاءَةَ قِتَادَةَ وَابْنِ وَثَابٍ وَالنَّخَعِي ، فِي  
جَمَاعَةِ ذَكَرَهُمْ .

وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ وَابْنِ يَعْمَرَ بِمُخْلَافٍ وَالْكَلْبِيِّ وَعَمْرٍو ابْنَ  
فَائِدٍ : " رَبَّنَا " - رَفَعٌ - " بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا " 3 ، رَفَعُ الْبَاءِ عَلَى الْخَبْرِ ، وَفَتْحُ الْبَاءِ مِنْ " بَعْدَ "   
وَالْعَيْنِ ، وَنَصْبُ النُّونِ مِنْ " بَيْنَ " .

وَقَرَأَ : " رَبَّنَا بَعْدَ " ، بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالِدَالِ ، وَضَمِّ الْعَيْنِ " بَيْنَ أَسْفَارِنَا " - ابْنِ يَعْمَرَ وَسَعِيدِ ابْنِ  
أَبِي الْحَسَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ السَّمِيفِعِ وَسَفِيَّانِ بْنِ حُسَيْنٍ 4 - بِمُخْلَافٍ - وَالْكَلْبِيِّ ، بِمُخْلَافٍ .  
وَقَرَأَ : " رَبَّنَا بَاعِدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا " - ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ يَعْمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَبُورِجَاءَ وَالْحَسَنَ

- بخلاف - وأبو صالح وسلام ويعقوب وابن أبي ليلى والكلبي .

قال أبو الفتح : أما "بَعْدَ" و"بَاعَدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" فإن "بين" فيه منصوب نصب المفعول به ،  
كقولك : بَعَدَ وَبَاعَدَ مَسَافَةَ أَسْفَارِنَا ، وليس نصبه على الظرف . يدل ذلك على ذلك قراءة  
من قرأ : "بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" ، كقولك : بَعْدَ مَدَى أَسْفَارِنَا ، فرفعه دليل كونه اسماً ، وعليه  
قوله :

---

1 لقيس بن زهير ، والزهدمان : أخوان من بني عبس . قال ابن الكلبي : هما زهدم وقيس  
ابنا حزن بن وهب بن عوير بن رواحة بن ربيعة بن مازن بن الحارث بن قطيعة بن عبس بن  
بغيض . وهما اللذان أدركا حاجب بن زرارة يوم جبلة ليأسراه ، فغلبهما عليه مالك ذو  
الرقيبة القشيري . وقيل : هما زهدم وكردم ابنا جزء . ويروى "يجزى" مكان "أجزى"  
وانظر اللسان "زهدم" .

2 روي "مغفرة" مكان "صالحة" . وانظر الديوان : 594 .

3 سورة سبأ : 19 .

4 هو سفيان بن حسين بن حسن السلمى مولى عبد الله بن خازم الواسطي ، أبو محمد .

روي عن ابن سيرين والحكم بن عتيبة ، وروي عنه شعبة وعباد بن العوام وغيرهما . وثقه

ابن معين والنسائي . مات في خلافة المهدي . الخلاصة : 123 .

كَأَنَّ رِمَاحَهُمْ أَشْطَانُ بُرِّ بَعِيدٍ بَيْنَ جَالِيهَا جُرُورٌ 1

أي: بعيد مدى جاليها، أو مسافة جاليها. ويؤكد كون "بين" هنا اسماً لا ظرفاً أن بَعَدَ  
وَبَاعَدَ فعلان متعديان، فمفعولهما معهما، وليس "بين" ههنا مثلها في قولك: جلست بين  
القوم؛ لأن معناه جلست في ذلك [130 و] الموضع وليس يريد هنا بَعَدَ أو بَاعَدَ فيما بين  
أسفارنا شيئاً.

قال أبو حاتم: وزعموا أن العمارة اتصلت ببلادهم، فأرادوا أن يسيروا على رواحلهم 2 في  
الفيافي، فدعوا على أنفسهم، فهو قوله سبحانه: ﴿وَزَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ 3.

وكان شيخنا أبو علي يذهب إلى أن أصل "بين" أنها مصدر بان يبين وبيننا، ثم استعملت  
ظرفاً اتساعاً وتجاوزاً، كمقدم الحاج، وخلافة فلان. قال. ثم استعملت واصلة بين  
الشيئين، وإن كانت في الأصل فاصلة. وذلك لأن جهتها وصلتا ما يجاورهما بها،  
فصارت واصلة بين الشيئين. هذا معنى قوله، وجماع مراده فيه. وعليه قراءة من قرأ:  
"لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ" 5، بالرفع. أي: وصلكم. وأجاز أبو الحسن في قوله تعالى 4: "لَقَدْ  
تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ"، بالفتح أن يكون في موضع رفع، إلا أن فتحة الظرف لزمته، والمراد الرفع.

ويمكن عندي أن يكون قوله :

وإني وقفتُ اليومَ والأمسِ قبله بيا بكَ حتى كادتِ الشمسُ تغربُ 6

المراد فيه "وأمس" ، إلا أنه أدخل اللام عليه ، فعرفه بها ، وتركه على ما كان عليه من كسره المعتاد فيه 7 ، وإن كان قد أعربه في المعنى بإبراز لام التعريف إلى لفظه الذي كان إنما يبنى لتضمنها . وإن حملته على زيادة لام التعريف مثلها في الآن فمذهب آخر . ونظر بعض

المولدين إلى حديث "بين" فقال :

انتصرَ البينُ من البينِ واشتقتِ العينُ منَ العينِ

---

1 رواه اللسان "بين" غير منسوب . والأشطان : جمع شَطْن ، بالتحريك ، وهو الحبل

الطويل ، والجال : الجانب . والبئر الجرور : البعيدة . ويُروى "رماحنا" مكان "رماحهم" .

وفي ك : بين مكان "بئر" ، وهو تحريف .

2 في ك : أن يسيروا في الفيافي .

3 في الآية 18 من سورة سبأ .

4 ك : قوله ، بدون تعالى .

5 سورة الأنعام : 94 .

6 لنصيب ، وانظر الخصائص : 1 : 394 ، 3 : 57 ، واللسان "أمس" .

7 ذكر في الخصائص : 1 : 394 أن ابن الأعرابي يرويه : والأمس جراً ونصباً .



فالبن الأول الوصل ، والثاني القطيعة والهجر ، والعين الأولى هذا الناظر ، والثانية الرقيب  
أي : رأيت فيه ما أحببت .

من ذلك قراءة الزهري : "وَلَقَدْ صَدَقَ" - مخففة - "عَلَيْهِمْ إِبْلِيسَ" - نصب - "ظَنَّهُ" -  
رفع "إِلَّا لِيَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ" 1 .

وقال أبو حاتم : روى عبيد 2 بن عقيل عن أبي الوراق ، قال : سمعت أبي الهجهاج وكان  
فصيحا - يقرأ : "إِبْلِيسَ" - بالنصب - "ظَنَّهُ" ، رفع .

قال أبو الفتح : معنى هذه القراءة أن إبليس كان سَوَّلَ له ظَنُّه شيئا فيهم ، فصدقه ظَنُّه فيما  
كان عقد عليهم معهم من ذلك الشيء .

وأما قراءة العامة : ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ﴾ - رفع - ﴿ظَنَّهُ﴾ - نصب - فإنه

كان قدر فيهم شيئا فبلغه منهم ، فصدق ما كان أودعه ظنه في معناه . فالمعنيان من بعد  
متراجعان إلى موضع واحد ؛ لأنه قدر تقديرا فوق ما كان من تقديره فيهم . و"علی" متعلقة  
ب"صَدَقَ" ، كهولك : صَدَقْتُ عَلَيْكَ فِيمَا ظَنَنْتُهُ بِكَ ، ولا تكون متعلقة بالظن ، لاستحالة  
جواز تقدم شيء من الصلة على الموصول .

وذهب الفراء إلى أنه على معنى في ظنه، وهذا تمحل للإعراب، وتحرّف عن المعنى. ألا ترى أن من رفع "ظنه" فإنما جعله فاعلاً؟ فكذلك إذا نصبه جعله مفعولاً على ما مضى. كذلك أيضاً من شدد، فقال: "صدّق"، فنصب "الظن" على أنه مفعول به. ومن ذلك قراءة الحسن: "فزع" 4، بالزاي خفيفة، وبالعين. وقرأ: "فرع"، بفتح الفاء والراء، وبالغين الحسن - بخلاف - وقتادة وأبو المتوكل.

---

1 سورة سبأ: 20، 21.

2 هو عبيد بن عقيل بن صبيح أبو عمرو الهلالي والبصري، راو ضابط صدوق. روى القراءة عن أبان بن يزيد العطار وأبي عمرو بن العلاء وهارون الأعور وغيرهم، وروى القراءة عنه خلف بن هشام وغيره. مات سنة 207. طبقات القراء لابن الجزري: 1: 496.

3 قرأ عاصم وحمزة الكسائي وخلف "صدّق" بتشديد الدال، وقرأها الباقر بتخفيفها، كما في إتحاف الفضلاء: 221،

4 سورة سبأ: 23.

(124/631)

---

وقرأ: "فرغ"، بالراء خفيفة، وبالغين، والفاء مضمومة الحسن وقتادة، بخلاف عنهما .  
وقد روي عن الحسن: "فُرِّعَ"، بضم الفاء، والراء مشددة، وبالغين .  
وقال أبو عمرو والدوري: بلغني عن عيسى بن عمر أنه كان يقرأ: "حَتَّى إِذَا افْرُقِعَ عَنْ  
قُلُوبِهِمْ".

قال أبو الفتح: المعنى في جميع ذلك [130ظ] حتى إذا كُشِفَ عن قلوبهم .  
فأما "فُرِّعَ"، بالفاء، والزاي خفيفة فمرفوعه حرف الجر وما جره، كقولنا: سِيرَ عن البلد  
، وَأَنْصُرِفَ عن كذا إلى كذا، وقد شرحنا نحوه من ذلك في القصص 2 .  
وكذلك "فُرِّعَ"، بالفاء، والراء خفيفة، وبالغين .

فأما "فُرِّعَ" 3 و"فُرِّعَ" ففَاعِلَاهُمَا مضمران: إِنْ شِئْتَ كَانَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى، أَي: كَشَفَ اللَّهُ  
عَنْ قُلُوبِهِمْ . وَإِنْ شِئْتَ كَانَ مَا هُنَاكَ مِنَ الْحَالِ، أَي: فُرِّعَ أَوْ فُرِّعَ حَاضِرَ الْحَالِ عَنْ قُلُوبِهِمْ،  
وَإِضْمَارُ الْفَاعِلِ لِدَلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ كَثِيرٌ وَاسِعٌ، مِنْهُ مَا حَكَاهُ سَيَبَوِيهٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: إِذَا كَانَ  
غَدًا فَاتْنِي 4، وكذلك قول الشاعر:

فَإِنْ كَانَ لَا يُرْضِيكَ حَتَّى تَرُدَّنِي إِلَى قَطْرِي لَا إِخَالِكَ رَاضِيًا 5  
أَي: إِنْ كَانَ لَا يُرْضِيكَ مَا جَرَى، أَوْ مَا الْحَالُ عَلَيْهِ .

---

1 هو حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صهبان بن عدي بن صهبان، ويقال: صهيب، أبو  
عمر الدوري الأزدي البغدادي النحوي الدوري الضرير نزيل سامرا، إمام القراء، وشيخ

الناس في زمنه ، ثقة ، ثبت كبير ، ضابط . أول من جمع القراءات ، ونسبته إلى الدور :  
موضع ببغداد ومحله بالجانب الشرقي . قرأ على إسماعيل بن جعفر عن نافع كما قرأ على  
غيره ، وقرأ عليه خلق كثير ، توفي في شوال سنة 246 طبقات القراء لابن الجزري : 1 :  
255 - 257 .

2 انظر الصفحة 157 من هذا الجزء .

3 لم يسبق لهذه القراءة ذكر ، وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس وطلحة وأبي المتوكل  
الناجي وابن عامر ، كما في البحر : 7 : 278 .  
4 الكتاب : 1 : 114 .

5 البيت لسوار بن المضرب ، وكان الحجاج دعاه إلى حرب الخوارج ، فهرب منه . وقطري  
هو ابن الفجاءة ، كان على رأس الخوارج . ويروى "كنت" مكان "كان" . وانظر النوادر :  
45 ، والخصائص : 2 : 433 .

(125/631)

---

قال أبو حاتم : قال يعقوب : روى أيوب السخيتاني عن الحسن : "فُرِعَّ" ، ضم الفاء ، وكسر  
الراء وخففها ، وأعجم الغين ، فقليل للحسن : إنهم يقولون : "فُرِعَّ" ، منقلة . فقال الحسن :

لا ، إنها عربية . قال : ولا أظن الثقات رووها عن الحسن على وجوه إلا لصعوبة المعنى عليه . واختلفت ألفاظه ، وقال فيها أقوالاً 1 مختلفة ، يعني أبو حاتم اجتماع معنى فزع مع معنى فزع في أن الفزع : قلق ومفارقة للموضع المقلوب عليه ، والفراع : إخلاء الموضع ، فهما من حيث ترى ملتقيان .

وكذلك معنى "أفرتقع" ، يقال : أفرتقع 2 القوم عن الشيء ، أي : تفرقوا عنه . ومما يحكى في ذلك أن أبا علقمة النحوي ثار به المرار 3 ، فاجتمع الناس عليه ، فلما أفاق قال : ما لكم قد تكأتم على تكأكم 4 على ذي جنة 5 ؟ أفرتقوا عني . قال : فقال بعض الحاضرين : إن شيطانه يتكلم بالهندية .

ومن ذلك قراءة سعيد بن جبير : "بل مكر الليل والنهار" 6 ، وهي قراءة أبي رزين 7 أيضا .

وقرأ : "بل مكر الليل والنهار"  
"قتادة .

قال أبو حاتم : وقرأ راشد الذي كان نظري في مصاحف الحجاج : "بل مكر" ، بالنصب . قال أبو الفتح : أما "المكر" والكرور ، أي : اختلاف الأوقات ، فمن رفعه فعلى وجهين : أحدهما : بفعل مضمر دل عليه قوله : ﴿ أَنْحُنْ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ ﴾ 8 ، فقالوا في الجواب : بل صدنا مكر الليل والنهار ، أي : كرورهما .

1 في ك: أفاظا .

2 ضبط "افرتقع" على البناء للمجهول في نسخة الأصل ، وهو تحريف .

3 المرار : غلبة المرة : مزاج من أمزجة البدن ، مر بالبناء للمجهول فهو ممرور .

4 تكأأتم : تجعتم .

5 الجنة : الجنون .

6 سورة سبأ : 33 .

7 هو مسعود بن مالك ، ويقال : ابن عبد الله ، أبو رزين الكوفي . وردت عنه الرواية في

حروف القرآن . روى عن ابن مسعود وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما . وروى عنه

الأعمش . طبقات القراء لابن الجزري : 2 : 296 .

8 سورة سبأ : 32 .

(126/631)

---

والآخر : أن يكون مرفوعا بالابتداء ، أي : مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ صَدَّانَا .

فإن قيل : أفهذا تراجع 1 عن قولهم لهم : ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ ؟ قيل : لا ، ليس

بانصراف عن التظلم منهم ، وذلك أنه وصله بقوله : ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ﴾ أي :

فكرور الليل والنهار علينا - على إغوائكم إيانا - هو الذي أصارنا إلى النار . وهذا كقول  
الرجل لصاحبه : أهلكني والله ! فيقول وكيف ذلك ؟ فيقول : في جوابه : مضى أكثر النهار  
وأنت تضربني ؛ فيفسره بتقضي الزمان على إساءته إليه .

فإن شئت جعلت "إذ تأمرونا" متعلقة بنفس الكرور ، أي : كرورهما في هذا الوقت وإن  
شئت جعلته حالا من الكرور ، أي : كرورهما كائنا في هذا الوقت ؛ فنجعل طرف  
النهار 3 حالا من الحدث ، كما تجعله خبرا عنه في نحو قولك : قيامك يوم الجمعة ؛ إذ كانت  
الحال ضربا من الخبر . ومثله من الحال قولك : عجبت من قيامك يوم الجمعة ، تعلق الظرف  
بمحذوف ، أي من قيامك كائنا في يوم الجمعة .

وعلى نحو منه [131 و] قراءة قتادة : "بَلْ مَكْرٌ لَّيْلٍ وَالنَّهَارِ" ، فالظرف هنا صفة  
للحدث ، أي : مكر كائن في الليل والنهار . وإن شئت علقتهما بنفس "مكر" ، كقولك :  
عجبتُ لك 4 من ضرب زيداً ، وكقول الله : ﴿ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ، يَتِيمًا ذَا  
مَقْرَبَةٍ ﴾ 5 .

وأما "مَكْرٌ" ، بالنصب فعلى الظرف ، كقولك : زرتك خفوق النجم ، وصياح الدجاج  
وهو معلق بفعل محذوف ، أي : صددتمونا في هذه الأوقات على هذه الأحوال .  
فإن قيل : فما معنى دخول "بل" هنا وإنما هو جواب الاستفهام ؟ وأنت لا تقول لمن قال لك  
: أزيدُ عندك ؟ : بل هو عندي وإنما تقول : نعم ، أولا . قيل : الكلام محمول على معناه ،

وذلك أن قولهم: ﴿أَنْحُنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ﴾ معناه الإنكار له، والرد عليهم في قول المستضعفين لهم: ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾، فكأنهم قالوا لهم في الجواب: ما صددناكم، فردوه ثانياً عليهم، فقالوا: بل صدنا تصرف الزمان علينا وأنتم تأمروننا أن نكفر بالله. وقد كثر عنهم تأول معنى النفي وإن لم يكن 6 ظاهراً إلى بادي اللفظ، قال الله تعالى: ﴿قُلْ

---

1 في الأصل: يراجع، تحريف.

2 في ك: الزمن.

3 في ك: الزمان.

4 لك، ومن ضرب يتعلقان بعجبت، وهو ليس بمصدر كما لا يخفى. كأنه يريد أن

المصدر حين يتعلق به الظرف أو الجار والمجرور يكون مثل الفعل، فلا يكون الظرف أو الجار

والمجرور صفة له وقد يكون "لك" بعد ضرب، فيتعلق به، أو يكون صفة له، وتشابه

الأمثلة بذلك.

5 سورة البلد: 14: 15.

6 سقطت "يكن" في ك.



---

إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴿١﴾ ، أي : ما حرم إلا الفواحش ، وعليه بيت الفرزدق :

أنا الدافع الحامي الذمار وإنما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي 2

أي : ما يدافع عن أحسابهم إلا أنا . ولذلك عندنا ما 3 فصل الضمير ، فقال : أنا ، وأنت لا تقول : يقوم أنا ، ولا نتعد نحن . ولولا ما ذكرنا من إرادة النفي لقبح الفصل ، وأنشدنا أبو علي :

فاذهب فأي فتى في الناس أحرزه من يومه ظلم دُعيح ولا جبل 4

أي : ما أحد أحرزه هذا من الموت ، ونظائره كثيرة .

وإن شئت عقلت "إذ" يمحذوف ، وجعلته خبرا عن "مكراً" ، أي : كرورهما في هذا الوقت الذي تأمرونا فيه أن نكفر بالله ، والمعنى في الجميع راجع إلى عصب الذنب 5 بهم ، ونسب الضلال إليهم .

ومن ذلك قراءة أبي حيوة : "مِنْ كُتِبَ يَدْرُسُونَهَا" 6 ، بتشديد الدال مفتوحة ، وبكسر الراء .

قال أبو الفتح : هذا يفتعلون من الدرس ، وهو أقوى معنى من "يدرسونها" ؛ وذلك أن افتعل لزيادة التاء فيه أقوى معنى من فعل . ألا ترى إلى قول الله تعالى : ﴿ أَخَذَ عَزِيزٌ

مُقْتَدِرٌ ﴿٧﴾؟ فهو أبلغ معنى من قادر، وهو أشبه بما تقدمه من ذكر الأخذ والعزة. نعم،  
وفيه أيضاً معنى

---

1 سورة الأعراف: 33.

2 روي الشطر الأول:

أنا الضامن الراعي عليهم وإنما

3 ما زائدة والذمار: كل ما يلزمك حمايته وحفظه والدفع عنه، وانظر الديوان: 712.

4 البيت للمتخل الهذلي، يرثي ابنه أثيلة. وفي الأصل "ظلل" مكان "ظلم"، وهو

تحريف. وأحرزه: عصمه. والدعج: جمع الأدعج، وهو الأسود. يريد أن الموت لا

ينجي منه الاستتار بالظلام، أو الاعتصام بالجبال. وانظر ديوان الهذليين: 2: 35،

والخصائص: 2: 433.

5 سقطت "الذنب" في ك.

6 سورة سبأ: 44.

7 سورة القمر: 42.

الكثرة؛ لأنه في معنى يتدارسونها . وقد ذكرنا فيما مضى قوله تعالى : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ 1 وأن "اكتسبت" أقوى من "كسبت" وأن أصل ذلك من زيادة معنى فَعَلَ على معنى فَعَلْ ، لتضعيف العين ، فاعرفه . ومثل "يَدْرُسُونَهَا" قولهم : قرأت القرآن ، واقرأنه قال :

نهارُهُمْ صِيَامٌ 2 وَلِيْلُهُمْ صَلَاةٌ واقرأء

ومن ذلك قراءة طلحة بن مصرف : "وأخذ من مكان قريب" 3 ، منصوبة الألف ، منونة . قال أبو الفتح : لك في رفعه ضربان :

إن شئت رفعته بفعل مضمير يدل عليه قوله : ﴿فَلَا فَوْتَ﴾ ، أي : وأحاط بهم أخذ من مكان قريب . وذكر القرب ، لأنه أحجى بتحصيلهم ، وإحاطته بهم .

وإن شئت رفعته [131ظ] بالابتداء ، وخبره محذوف ، أي : وهناك أخذ لهم ، وإحاطة بهم . ودل على هذا الخبر ما دل على الفعل في القول الأول .

ويُسأل من قراءة العامة : ﴿وأخذوا من مكان قريب﴾ : علام عطف هذا الفعل ؟

وينبغي أن يكون معطوفا على قوله تعالى : ﴿فَزِعُوا﴾ وهو بالواو ، لأنه لا يراد : ولوترى وقت فزعهم وأخذهم ، وإنما المراد - والله أعلم : ولوترى إذ فزعوا فلم يفوتوا ، وأخذوا .

فعطف "أخذوا" على ما فيه الفاء المُعلِّقة الأولى بالآخر على وجه التسبيب له عنه ، وإذا كان معطوفا على ما فيه الفاء فكان فاء 4 فيؤول الحديث إلى أنه كأنه قال : ولوترى إذ

فزعوا فأخذوا ، هذا إذا كانت فيه فاء ، وأما وفيه الواو فلا يحسن عطفه على "فزعوا" بل يكون معطوفا على ما فيه

---

1 سورة البقرة: 286 وانظر الصفحة 134 من هذا الجزء .

2 هنا بياض في النسختين . وقد كتب في هامش الصفحة بنسخة ك كلمة "واقفان لإكمال

البيت ، ولكن بقلم ومداد مخالفين وتبدو الكلمة غريبة في البيت " .

3 سورة سبأ : 51 .

4 يريد فكان فاء فيه .

(129/631)

---

الفاء . وقال أبو حاتم : لا أعرف الرفع في "أخذ" ، ولا يجوز إلا بالحيل والتفسير البعيد ، كذا زعم .

ومن ذلك قراءة مجاهد : "ويُقذفون" 1 ، بضم الياء ، وفتح الذال .

قال أبو الفتح : بيان هذا : وقالوا آمنا به وأنى لهم التناؤش ، أي : التناول للإيمان من مكان

بعيد ، وقد كفروا به من قبل ؟ والوقف على قوله : ﴿ مِنْ قَبْلِ ﴾ ، أي : من أين لهم تناوله

الآن وقد كفروا به من قبل ؟ ثم قال سبحانه : ﴿ وَهُمْ يُقذِفُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ ، أي يرمون

بالغيب؛ تتبعاً لهم بقبح أفعالهم، وسوء منقلبهم. انتهى انتهى. اهـ ﴿المحتسب ح 2 ص

﴿ 196.185

1 سورة سبأ: 53.

(130/631)

وقال العلامة الدمياطي:

سورة سبأ

مكية قيل لإقوله تعالى ويرى الذي فمدينة وآياها خمسون وأربع فيما عدا الشامي وخمس فيه خلافتها وشمال شامي مشبه الفاصلة أربعة معجزين معاً كالجواب ما يشتهون وعكسه موضع من نذير القراءات أمال بلى حمزة والكسائي وخلف وشعبة من طريق أبي حمدون عن يحيى بن آدم عنه وبالفتح والصغرى الأزرق وكذا أبو عمرو من روايته على ما نقله في

النشر عن ابن شريح وغيره وإن قصر في طبيته الخلاف فيه على الدوري فقط

واختلف في قراءة ( ) عالم الغيب ( الآية 3 فنافع وابن عامر وأبو جعفر ورويس بوزن فاعل ورفع الميم أي هو عالم أو مبتدأ خبره لا يعزب لما تقرر أن كل صفة يجوز أن تعرف بالإضافة إلا الصفة المشبهة وما نقل عن الحوفي أنه مبتدأ خبره مضمراً أي هو استبعده السمين وافقهم

الحسن وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وروح وخلف عن نفسه (عالم) بوزن فاعل أيضا  
وخفض الميم صفة لربي أو بدل منه وإذا جعل صفة فلا بد من تقدير تعريفه وقد تقرر  
جواز ذلك أنفاً وافقهم الشنبوذي وابن محيصن واليزيدي وقرأ حمزة والكسائي ❖ علام  
❖ بتشديد اللام بوزن فعال للمبالغة وخفض الميم على ما مر وافقهما المطوعي وكسر  
الكسائي زاي يعزب ومر بيونس وعن المطوعي فتح راء أصغر وأكبر على نفي الجنس  
والجمهور بالرفع على الابتداء والخبر إلا في كتاب أو عطفاً على متقال ويكون إلا في كتاب  
توكيداً لما تضمن النفي أي لكنه في كتاب وقرأ ❖ معجزين ❖ معنا هنا بالقصر والتشديد  
ابن كثير وأبو عمرو ومر إيضاحه بالحج

واختلف في ( ) من رجز أليم (الآية 5 هنا والجاهلية الآية 11 فابن كثير وحفص ويعقوب  
برفع الميم فيهما نعتاً لعذاب وافقهم ابن محيصن والباقون بخفضه فيهما نعتاً لرجز وهو  
العذاب السيء

وأمال ويرى الذين السوسي وصلاً بخلفه وأدغم لام هل ندلكم الكسائي وافقهم ابن  
محيصن بخلفه وانفقوا على قطع همزة جديد افتري مفتوحة للاستفهام

(131/631)

---

واستغنى بها عن همزة الوصل وورش على أصله في نقل حركتها إلى ما قبلها وضم يعقوب  
الهاء من أيديهم وما شابهه مما قبل الهاء ياء ساكنة  
واختلف في ( ) إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط ( الآية 9 فحمزة والكسائي وخلف  
بالياء من تحت في الثلاثة إسنادا للضمير الله تعالى وافقهم الأعمش والباقون بنون العظمة  
وأبدل همز نشأ ألفا الأصبهاني وأبو جعفر كوقف حمزة وهشام بخلفه وأدغم الكسائي  
وحده فاء نخسف بهم في الباء بعدها ومر حكم الهاء والميم من ( ) بهم الأرض ( ضما  
وكسرا وصلوا وكذا من السماء أن من حيث الهمزتان قريبا عند النظير في أبناء أخواتهن  
وقرأ ( كسفا ) الآية 9 بفتح السين حفص وسكنها الباقر وعن الحسن ( ) يا جبال أوبي ( )  
( بوصل الهمزة وسكون الواو مخفة من آب رجع والابتداء حينئذ بضم الهمزة والجمهور  
بقطع الهمزة وتشديد الواو من التأويب وهو الترجيع أي يسبح هو وترجع هي معه التسبيح  
وأما ما روي عن روح من رفع الراء من والطير نسقا على لفظ جبال أو على الضمير  
المستكن في أوبي للفصل بالظرف فهي انفرادة لابن مهران عن هبة الله بن جعفر عن  
أصحابه عنه لا يقرأ بها ولذا أسقطها صاحب الطيبة على عادته رحمه الله تعالى  
والمشهور عن روح النصب كغيره عطفًا على محل جبال

(132/631)

---

واختلف في (الريح) الآية 17 فأبو بكر بالرفع على الابتداء والخبر في الظرف قبله وهو  
لسليمان أي تسخير الريح وافقه ابن محيصة والباقون بالنصب على إضمار فعل أي  
وسخرنا لسليمان الريح وقرأ ﴿الرياح﴾ بالجمع أبو جعفر كما مر بالبقرة واتفقوا على  
ترقيق راء القطر وصلا واختلفوا فيه وقفا كالوقف على مصر فأخذ بالتفخيم فيهما  
جماعة نظرا لحرف الاستعلاء وأخذ بالترقيق آخرون منهم الداني واختار في النشر  
التفخيم في مصر والترقيق في القطر قال نظرا للوصل وعملا بالأصل وأثبت الياء في كالجواب  
وصلا ورش وأبو عمرو وابن وردان من طريق الحنبلي وفي الحالين ابن كثير ويعقوب لكن  
إثباتها لابن وردان انفرد به الحنبلي عنه فلا يقرأ له به على ما تقرر في نظيره ولذا لم يعول عليه  
في الطيبة ولم يذكره في الأصول وإنما ذكرته هنا تبعا للأصل للتنبية على ما يقع له من ذكر  
بعض الانفرادات من غير تنبيه عليها فليتنظن له وسكن حمزة ياء ( ) عبادي الشكور ( )  
واختلف في (منسأته) الآية 14 فنافع وأبو عمرو وأبو جعفر بألف بعد السين من غير  
همزة لغة الحجاز وهذه الألف بدل من الهمزة وهو مسموع على غير قياس وافقههم اليزيدي  
والحسن وقرأ ابن ذكوان والدا جوني عن هشام بهمزة ساكنة تخفيفا وهو ثابت مسموع  
خلافًا لما طعن فيه وروى الحلواني عن هشام بالهمزة المفتوحة وبه قرأ الباقر على الأصل  
لأنها مفعلة كمكساة وهي العصاة



واختلف في ( ) تبينت الجن ( ) فرويس بضم التاء الأولى والموحدة وكسر الياء التحتية  
المشددة على البناء للمفعول والنائب الجن والباقون بفتح الثلاثة على البناء للفاعل مسندا  
إلى الجن أي علمت الجن بعد التباس الأمر عليهم ويحتمل أن يكون من تبين بمعنى بأن أي  
ظهرت الجن وأن وما في حيزها بدل من الجن أي ظهر عدم علمهم الغيب للناس

(133/631)

---

وقرأ ﴿ لسبأ ﴾ الآية 15 بفتح الهمزة بلا تنوين البزي وأبو عمرو ووسكنها قبل والباقون  
بالكسر والتنوين ومر مع توجيهه بالنمل وإذا وقف عليه حمزة وهشام بخلفه إيدلا الهمزة ألفا  
على القياس ولهما أيضا بين بين على وجه الروم فهما وجهان

واختلف في ﴿ مساكنهم ﴾ الآية 15 فحفص وحمزة بسكون السين وفتح الكاف بلا  
ألف على الأفراد بمعنى المصدر أي في سكناهم أو موضع السكنى وقرأ الكسائي وخلف  
بالتوحيد وكسر الكاف لغة فصحاء اليمن وإن كان غير مقيس موضع السكنى أو الموضع  
أيضا وقيل الكسر للإسم والفتح للمصدر وافقهما الأعمش والباقون بفتح السين وألف  
وكسر الكاف على الجمع وهو الظاهر لإضافته إلى الجمع فلكل مسكن

واختلف في (أكل) الآية 16 فنافع وابن كثير بسكون الكاف وبالتنوين على قطع الإضافة

وجعله عطف بيان على مذهب الكوفيين القائلين بجواز عطف البيان في النكرة والبصريون  
يشترطون التعريف فيها وافقهما ابن محيصن وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وأبو  
جعفر وخلف بضم الكاف مع التنوين أيضا وافقهم الأعمش وقرأ أبو عمرو ويعقوب بضم  
الكاف من غير تنوين على إضافته إلى خمط من إضافة الشيء إلى جنسه كثوب خز أي ثمر  
خمط وافقهما اليزيدي والحسن والأكل الثمر المأكول والخمط شجر الأراك أو كل شجر مر  
والأثل الطرفاء

واختلف في ( وهل يجازي إلا الكفور ) الآية 17 فنافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر  
وأبو بكر وأبو جعفر يجازي بالياء المضمومة وفتح الزاي مبني للمفعول ورفع الكفور على  
النيابة وافقهم ابن محيصن واليزيدي والحسن وللأزرق في ﴿ يجازى ﴾ الفتح والتقليل  
والباقون بنون العظمة وكسر الزاي ونصب ( الكفور ) مفعولا به وأدغم الكسائي لام هل في  
النون

وأمال القرى التي وصلا السوسي بخلفه

(134/631)

---

واختلف في ﴿ فقالوا ربنا بعد ﴾ الآية 14 فابن كثير وابو عمرو وهشام بنصب ربنا على النداء وبعد بكسر العين المشددة بلا ألف وعليه صريح الرسم فعل طلب اجترأ منهم وبطرا وافقهم ابن محيصة واليزيدي وقرأ يعقوب (ربنا) بضم الباء على الابتداء و(بعد) بالألف وفتح العين والدا ل خبر على أنه شكوى منهم لبعدهم سفرهم إفراطا في الترفه وعدم

الاعتداد بما أنعم الله به عليهم والباقون (ربنا) بالنصب (بعد) بالألف وكسر العين وسكون الدال وعلى هذه كالأولى فيين مفعول به لأنهما فعلا ن متعديان وليس ظرفا وأمال (أسفارنا) أبو عمرو وابن ذكوان من طريق الصوري والدوري عن الكسائي وقلة الأزرق وغلظ لام ظلموا لكن بخلف عنه

واختلف في (صدق) فعاصم وحمزة والكسائي وخلف بتشديد الدال معدى بالتضعيف فنصب ظنه على أنه المفعول به والمعنى أن ظن إبليس ذهب إلى شيء فوافق فصدق هو ظنه على المجاز ومثله كذبت ظني ونفسي وصدقتهما وصدقاني وكذباني وهو مجاز شائع وافقهم الأعمش والباقون بتخفيفها ف (ظنه) منصوب على المفعول به أيضا كقولهم أصبت ظني أو على المصدر بفعل مقدر أي يظن ظنه أو على نزع الخافض أي في ظنه وكسر اللام من قل ادعوا عاصم وحمزة ويعقوب وضم الهاء من فيهما يعقوب كما مر في الفاتحة

واختلف في ( أذن له ) الآية 23 فأبو عمرو وحمزة والكسائي وخلف بضم الهمزة مبنيًا للمفعول وله نائب الفاعل وافقهم الأعمش واليزيدي والحسن والباقون بفتحها مبنيًا للفاعل وهو الله تعالى

(135/631)

---

واختلف في ( فرغ ) الآية 23 فابن عامر ويعقوب بفتح الفاء والزاي مبنيًا للفاعل والضمير لله تعالى أي أزال الله تعالى الفرغ عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالإذن أو الملائكة وعن الحسن فرغ ياهمال الزاي وإعجام العين مبنيًا للمفعول من الفراغ والباقون فرغ بضم الفاء وكسر الزاي مشددة مبنيًا للمفعول والنائب الظرف بعده وعن ابن محيصن والمطوعي تسكين ياء أروني الذين وحذفها وصلًا وأمال متى حمزة والكسائي وخلف وقلها الأزرق بخلفه وكذا أبو عمرو من روايته على ما نقله في النشر عن ابن شريح وغيره وإن قصر الخلاف في طبيته عن الدوري فقط

وقرأ ابن كثير القرآن بالنقل وأدغم ذال ( ) إذ جاءكم ( ) أبو عمرو وهشام وأدغم ذال ( ) إذ تأمرونا ( أبو عمرو وهشام وحمزة والكسائي وخلف وعن الحسن تقربكم بألف بعد القاف مع تخفيف الراء

واختلف في ( ) جزء الضعف ( ) الآية 37 فرويس (جزاء) بالنصب على الحال من الضمير المستقر في الخبر المقدم مع التنوين وكسره وصلًا ورفع (الضعف) بالابتداء كقولك في الدار قائماً زيد والتقدير لهم الضعف جزاء وحكاها الداني عن قتادة كما في البحر والباقون برفع جزاء وخفض الضعف بالإضافة

واختلف في (الغرفات) الآية 37 فحمزة وحده بسكون الراء بلا ألف على التوحيد مراداً به الجنس وعن المطوعي والحسن بسكون الراء وجمع السلامة والباقون بضمها وجمع السلامة ومر التنبية على ﴿ معجزين ﴾ أول السورة وعن المطوعي ويقدر له بضم أوله وفتح القاف وتشديد الدال من التقدير والجمهور بفتح أوله وسكون ثانيه وتخفيف ثالثه من التضييق مقابل يبسط وقرأ ( ) يحشرهم ( ) ثم يقول ( ) بالياء من تحت فيهما حفص ويعقوب ومر أول الأنعام وأما الهمزتان المكسورتان من هؤلاء إياكم فتكرر نظيره بالأحزاب وغيرها

وأمال مفترى وقفاً أبو عمرو وابن ذكوان بخلفه وحمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق وتقدم ضم هاء إليهم لحمزة ويعقوب وأثبت الياء في نكير وصلًا ورش وفي الحاليين يعقوب

(136/631)

---

وقرأ رويس ( ) ثم تتفكروا ( الآية 46 يدغام التاء في التاء ووافقه روح في ( ) ربك تمارى  
( بالنجم الآية 55 وصلافيهما فإن ابتداء فبتاءين مظهرتين موافقة للرسم والأصل كما مر في  
الإدغام الكبير بخلاف الابتداء بتات البزي فإنها مرسومة بتاء واحدة فكان الابتداء بها  
كذلك وفتح ياء الإضافة من أجرى إلا نافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص وأبو جعفر  
وكسر الغين من الغيوب أبو بكر وحمزة وفتح الياء من ربي أنه نافع وأبو عمرو وأبو جعفر  
وأمال وأني لهم حمزة والكسائي وخلف وبالفتح والصغرى الأزرق والدوري عن أبي  
عمرو

واختلف في ( التناوش ) الآية 52 فأبو عمرو وأبو بكر وحمزة والكسائي وخلف بالهمز  
المضموم مصدر تئاش من ناش تناول من بعد والباقون بواو مضمومة بلاهمز مصدر ناش  
أجوف أي تناول وقيل الهمز عن الواو كوقت وأقت قال الزجاج كل واو مضمومة ضمة  
لازمة فأنت فيه بالخيار إن شئت همزتها وإن شئت تركت همزها على حد ثلاث أدور  
بالهمز والواو والمعنى من أين لهم تناول ما طلبوه من الإيمان بعد فوات وقته

وقرأ حيل ياشمام الحاء ابن عامر والكسائي ورويس

المرسوم علم الغيب بلا ألف اتفاقا وكذا بعد وفي مسكنهم ويجزي إلا وانفقوا على كتابة في  
الغرفات بالتاء ياءات الإضافة ثلاث للجماعة ( ) عبادي الشكور ( الآية 13 ) أجرى إلا  
( الآية 47 ) ربي إنه ( ) الآية 50 ومر لابن محيضر والمطوعي ( ) أروني الذين ( )

والزوائد ثنتان (كالجواب) الآية 13 (نكير) الآية 45 . انتهى انتهى . اهـ ﴿إتحاف

فضلاء البشر ص 461.457 ﴿

(137/631)

وقال الشيخ عبد الفتاح القاضى :

"سورة سبأ"

"وهو كله" مغفرة صراط ، أيديهم ، من السماء إن ، تقدم مثله كثيرا .

"عالم الغيب" قرأ المدنيان ورويس والشامي بألف بعد العين وكسر اللام وتخفيفها ورفع

الميم . وحمزة والكسائي بحذف الألف بعد العين وفتح اللام وتشديدها وألف بعدها

وخفض الميم . والباقون كنافع إلا أنهم يخفضون الميم .

"لا يعزب" قرأ الكسائي بكسر الزاي والباقون بضمها وانفقوا على رفع أصغر وأكبر في

هذه السورة .

"معاجزين" قرأ المكِّي والبصري بحذف الألف بعد العين مع تشديد الجيم والباقون بإثبات

الألف وتخفيف الجيم .

"من رجز أليم" قرأ ابن كثير وحنفص ويعقوب برفع الميم والباقون بخفضها .

" هو الحق " لا خلاف في نصب قاف الحق .

" جديد افترى " هي همزة استفهام فتكون همزة قطع وصلا ووقفا لجميع القراء ولا تنس أن ورشا ينقل حركتها إلى التنوين قبلها ويجذفها .

" إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم " قرأ الأخوان وخلف بالياء التحتية في الأفعال الثلاثة والباقون بالنون فيها وأبدل همزة نشأ في الحالين أبو جعفر وحده وعند الوقف فقط حمزة ، ولا إبدال فيه لورش ولا للسوسي ولا يخفى حكم بهم الأرض وصلا ووقفا .  
" كسفا " فتح حفص السين وأسكنها غيره .

" منيب " آخر الربع .

الممال

" الكافرين " بالإمالة للبصري والدوري ورويس وبالتقليل لورش ، والنار مثله ما عدا رويسا ، موسى بالإمالة للأصحاب والتقليل للبصري وورش بخلف عنه ، ويرى لدى الوقف عليه وأفتى بالإمالة للبصري والأصحاب وبالتقليل لورش وعند وصل يرى بالذين يكون للسوسي فيه الفتح والإمالة بلى بالإمالة للأصحاب والتقليل لورش بخلف عنه .

المدغم

" الصغير " ويغفر لكم للبصري بخلف عن الدوري ، هل ندلكم ونخسف بهم للكسائي .



"الكبير" الساعة تكون ، يعلم ما والله تعالى أعلم .

"والطير" يديه ، نذقه ، ظاهرة ، السير ، سيروا ، وظلموا ، وهو جلي .

(138/631)

"الريح" قرأ شعبة برفع الحاء وغيره بنصبها وقرأ أبو جعفر بالجمع وغيره بالإفراد .

"القطر" اتفق على ترقيق رائه وصلا واختلف فيه وقفا كالوقف على مصر فأخذ

بالتفخيم جماعة نظرا لحرف الاستعلاء وأخذ بالترقيق آخرون في النشر التفخيم في مصر

والترقيق في القطر نظرا للوصل وعملا بالأصل .

"كالجواب" قرأ ورش وأبو عمرو بإثبات الياء وصلا وابن كثير ويعقوب بإثباتها في الحالين

والباقون بحذفها كذلك .

"عبادي الشكور" أسكن حمزة الياء في الحالين وفتحها غيره وصلا وأسكنها وقفا .

"منسأته" قرأ المدنيان وأبو عمرو وبألف بعد السين بدلا من الهمزة وابن ذكوان بهمزة

ساكنة بعد السين والباقون بهمزة مفتوحة بعد السين ولحمزة فيه وقفا التسهيل بين بين فقط .

"تبينت الجن" قرأ رويس بضم التاء الأولى وضم الباء الموحدة بعدها وكسر الياء التحتية

المشددة على البناء للمفعول وغيره بفتح الثلاثة على البناء للفاعل .

"لسبأ" قرأ البزبي وأبو عمرو وفتح الهمزة من غير تنوين وقنبل ياسكانها والباقون بكسرها  
منونة .

"مسكنهم" قرأ حفص وحمزة ياسكان السين وفتح الكاف على الأفراد والكسائي  
وخلف في اختياره ياسكان السين وكسر الكاف والباقون بفتح السين وألف بعدها وكسر  
الكاف على الجمع .

"ذواتي أكل خمط" قرأ نافع وابن كثير ياسكان الكاف وتنوين اللام وأبو عمرو ويعقوب  
بضم الكاف وترك التنوين والباقون بضم الكاف وتنوين اللام ولا يخفى ما فيه من نقل حركة  
الهمزة إلى الياء قبلها مع حذف الهمزة لورش ومن إخفاء التنوين في الخاء لأبي جعفر .  
"وهل نجازي إلا الكفور" قرأ المدنيان والمكي والبصري والشامي وشعبة بياء مضمومة  
في مكان النون وفتح الزاي وألف بعدها ورفع راء الكفور والباقون بنون مضمومة وكسر  
الزاي وياء ساكنة مدية بعدها ونصب راء الكفور .

(139/631)

---

"ربنا باعد" قرأ المكي والبصري وهشام بنصب ياء ربنا ومجذف الألف بعد باء باعد مع  
تشديد العين مكسورة وإسكان الدال على أنه فعل أمر ويعقوب برفع باء ربنا وياثبات

الألف بعد باء باعد مع فتح العين مخففة وفتح الدال على أنه ماض والباقون بنصب باء ربنا  
وياثبات الألف بعد باء باعد مع كسر العين مخففة وإسكان الدال على أنه فعل أمر أيضا .  
" صدق عليهم " قرأ الكوفيون بتشديد الدال والباقون بتخفيفها وضم هاء عليهم حمزة  
ويعقوب .

" قل ادعوا " كسر اللام وصلها عاصم وحمزة ويعقوب وضمها غيرهم كذلك .

" فيهما " ضم الهاء يعقوب في الحالين وكسرها غيره كذلك .

" أذن له " قرأ أبو عمرو والأخوان وخلف بضم الهمزة والباقون بفتحها .

" فزع " قرأ ابن عامر ويعقوب بفتح الفاء والزاي مشددة وغيرهما بضم الفاء وكسر الزاي  
مشددة أيضا .

" الكبير " آخر الربع .

الممال

" يجازي " بالتقليل لورش بخلف عنه . ولا إمالة فيه لأصحابها لأنهم يقرءون بكسر الزاي  
القرى التي قرى لدى الوقف عليهما بالإمالة للأخوين وخلف والبصري والتقليل لورش ،  
وعند وصل القرى والتي يكون للسوسي الفتح والإمالة ، أسفارنا وصابار بالإمالة للبصري  
والدوري والتقليل لورش .

المدغم

"الصغير" وهل نجازي للكسائي، ولقد صدق للبصري وهشام والأخوين وخلف،  
"الكبير" "لنعلم من" أذن له، فزع عن. قال ربكم.  
"أروني الذين" اتفقوا على فتح الياء وصلا وإسكانها وقفا.  
"وهو بشيرا ونذيرا" تستأخرون، عنه، القرآن، يديه، كافرون، ويقدر معا، وهو خير،  
ظلموا، سحر، إليهم لا يخفى كله.  
"جزاء الضعف" قرأ رويس جزاء بالنصب منونا مع كسر التنوين وصلا للساكين ورفع  
فاء الضعف والباقون برفع جزاء من غير تنوين وجر فاء الضعف.  
"الغرفات" قرأ حمزة ياسكان الراء من غير ألف بعد الفاء على التوحيد وغيره بضم الراء  
وبألف بعد الفاء على الجمع وأجمع العشرة على الوقف عليه بالتاء.

(140/631)

---

"معاجزين" قرأ ابن كثير وأبو عمرو ومجذف الألف بعد العين وتشديد الجيم والباقون  
بإثبات الالف وتخفيف الجيم.  
"نحشرهم، نقول" قرأ حفص ويعقوب بالياء التحتية فيهما والباقون بالنون فيهما.  
"أهؤلاء إياكم" قرأ قالون والبيزي بتسهيل الأولى مع المد والقصر وأبو عمرو بإسقاطها مع

القصر والمد وورش وقنبل وأبو جعفر ورويس بتسهيل الثانية ولورش وقنبل إبدال الثانية  
حرف مد مع الإشباع والباقون بالتحقيق فيهما .

"نكير" أثبت ورش الياء وصلوا وحذفها وقفا وأثبتها يعقوب في الحالين وحذفها الباقون  
كذلك وهو آخر الربع .

الممال

"هدى" لدى الوقف ومتى والهدى وتلى بالإمالة للأصحاب والتقليل لورش بخلف عنه ،  
للناس والناس معا لدوري البصري ، ترى ومفترى لدى الوقف عليه بالإمالة للبصري  
والأصحاب والتقليل لورش ، زلفى بالإمالة للأصحاب والتقليل للبصري وورش بخلف  
عنه .

جاءكم وجاءهم لابن ذكوان وخلف وحمزة ، والنهار والنار بالإمالة للبصري والدوري  
والتقليل لورش .

المدغم

"الصغير" "إذ جاءكم" للبصري وهشام ، إذ تأمرونا للبصري وهشام والأخوين  
وخلف .

"الكبير" "يرزقكم" ونجعل له ، ويقدر له ، نقول للملائكة ، ونقول للذين ، كان نكير .  
"ثم تفكروا" قرأ رويس يادغام التاء الأولى في الثانية وصلافان ابتداء فبتاءين مظهرتين

والباقون بتاءين مظهرتين في الحالين .

"نذير" فهو، وهو، جلي .

"إن أجري إلا" فتح الياء المدنيان والبصري والشامي وحنف وأسكنها غيرهم .

"الغيوب" كسر الغين شعبة وحمزة وضمها غيرهما .

"يدئ" فيه لهشام وحمزة وقفاً ما في يستهزئ بالبقرة من الأوجه .

"ربي إنه" فتح الياء المدنيان والبصري وأسكنها غيرهم .

"التناوش" قرأ أبو عمرو وشعبة والأخوان وخلف بهمزة مضمومة بعد الألف فيصير المد

عندهم متصلاً فكل يقرأ على أصله وحمزة في الوقف عليه تسهيل الهمزة مع المد والقصر ،

وقرأ الباقون بالواو الخالصة بعد الألف .

(141/631)

---

"وحيل" قرأ الشامي والكسائي ورويس بإشمام ضم الحاء الكسر والباقون بالكسرة

الخالصة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البدور الزاهرة ص 263 . 267 ﴾

(142/631)

## فصل فى حجة القراءات فى السورة الكريمة

قال ابن خالويه :

ومن سورة سبأ

قوله تعالى ﴿ عالم الغيب ﴾ يقرأ علام الغيب وعالم الغيب بالخفض وعالم بالرفع فالحجة لمن خفض أنه جعله وصفا لقوله ﴿ بلى وربى ﴾ لأنه مخفوض بواو القسم فأما علام فهو أبلغ في المدح من عالم وعليم ودليله قوله في آخرها ﴿ قل إن ربى يقذف بالحق علام الغيوب ﴾

وقيل بل شدد دلالة على التكرير لأنه مضاف إلى جمع والحجة لمن قرأه بالرفع أنه جعله خبر ابتداء محذوف معناه هو عالم الغيب

قوله تعالى ﴿ لا يعزب ﴾ يقرأ بضم الزاي وكسرهما وقد ذكر

قوله تعالى ﴿ من رجز أليم ﴾ يقرأ بالخفض والرفع فالحجة لمن خفض أنه جعله وصفا للرجز والحجة لمن رفع أنه جعله وصفا لقوله ﴿ لهم عذاب ﴾ ومعنى أليم مؤلم موجه

قوله تعالى ﴿ إن نشأ نخسف ﴾ ﴿ أو نسقط ﴾ يقرآن بالنون والياء فالحجة لمن قرأ

بالنون أنه جعله من إخبار الله تعالى عن ذاته والحجة لمن قرأ بالياء أنه جعله من إخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل واتفق القراء على إظهار الفاء عند الباء إلا ما قرأه

الكسائي مدغماً وحجته أن مخرج الباء من الشفتين ومخرج الفاء من باطن الشفة السفلى  
وأطراف الثنايا العلى فاتفقا في المخرج للمقاربة إلا أن في الفاء تفشياً يبطل الإدغام فأما  
إدغام الباء في الفاء فصواب

قوله تعالى ﴿ ولسليمان الريح ﴾ اتفاق القراء على نصب الريح إلا ما رواه أبو بكر عن  
عاصم بالرفع فالحجة لمن نصب إضمار فعل معناه وسخرنا لسليمان الريح فأما الحجة  
لعاصم فإنه رفعه بالابتداء ولسليمان الخبر

قوله تعالى ﴿ كالجواب ﴾ انفق القراء على حذف الياء في الوقف إلا ابن كثير فإنه أثبتها  
على الأصل

قوله تعالى ﴿ تأكل منسأته ﴾ يقرأ بالهمز وتركه فالحجة لمن همز أنه أتى باللفظ على أصل  
الاشتقاق لأن العصا سميت بذلك لأن الراعي ينسى بها الإبل عن الحوض أي يؤخرها  
والحجة لمن ترك الهمز أنه أراد التخفيف

(143/631)

---

قوله تعالى ﴿ لقد كان لسيا في مسكنهم ﴾ يقرأ سبأ بالإجراء وتركه وقد ذكرت علله في  
سورة النمل وفي مسأكنهم يقرأ بالتوحيد والجمع فالحجة لمن وحد أنه اجتزأ بالتوحيد من



الجمع والحجة لمن جمع أنه جعل كل موضع منهما مسكناً

قوله تعالى ﴿ ذواتي أكل خمط ﴾ أجمع القراء فيه على التنوين إلا أبا عمرو فإنه أضاف

فالحجة لمن نون أنه جعل الخمط والأثل بدلا من الأكل وهو هو في المعنى ولذلك كرهوا

إضافته لأن الشيء لا يضاف إلى نفسه والحجة لأبي عمرو أنه جعل الأكل أشياء كثيرة

والخمط جنسا من المأكولات فأضاف كما يضيف الأنواع إلى الأجناس والخمط ثمر الأراك

فأما أكل فيقرأ بضم الكاف على الأصل وإسكانها تخفيفا

قوله تعالى ﴿ حتى إذا فرغ عن قلوبهم ﴾ أجمع القراء على ضم الفاء دلالة على بناء ما لم

يسم فاعله إلا ابن عامر فإنه فتحها دلالة على بناء الفعل للفاعل وهو الله عز وجل ومعنى

ذلك أن الملائكة لما سمعت صليل الوحي إلى محمد صلى الله عليه وسلم بعد الفترة التي

كانت بينه وبين عيسى عليه السلام فرزعت له خوفا من قيام الساعة فقالوا ﴿ ماذا قال

ربكم ﴾ فأجيبوا ﴿ قالوا الحق ﴾ أي قال ربكم الحق

قوله تعالى ﴿ وهل نجازي إلا الكفور ﴾ يقرأ بالياء وفتح الزاي وبالنون وكسر الزاي

فالحجة لمن قرأه بالياء والفتح أنه جعله فعل ما لم يسم فاعله فرفع لذلك الكفور والحجة لمن

قرأه بالنون أنه جعل الفعل لله عز وجل وعداه إلى الكفور فنصبه به

وهل يجيء في الكلام على أربعة أوجه يكون جحدا كقوله ﴿ وهل نجازي إلا الكفور ﴾

ودليل ذلك مجيء التحقيق بعدها وتكون استفهاما كقوله ﴿ هل يسمعونكم إذ تدعون ﴾

ويكون أمراً كقوله ﴿ فـهـل أنـتم منـتهـون ﴾ ويـكـون بـمعـنى قـد كـقـولـه تـعـالـى ﴿ هـل أتـى عـلـى

الإنسان حين من الدهر ﴾

(144/631)

---

قوله تعالى ﴿ ربنا باعد بين أسفارنا ﴾ يقرأ بتشديد العين وكسرها من غير ألف وبالتخفيف وإثبات الألف بين الباء والعين فالحجة لمن شدد أنه أراد التكرير يعني بعد بعد وهو ضد القرب والحجة لمن أدخل الألف وخفف أنه استجفى أن يأتي بالعين مشددة فأدخل الألف وخفف كقوله تعالى ﴿ عقدتم ﴾ و؟ < عاقدتم >؟ وقد ذكرت الله هناك بأين من هذا وهما في حال التشديد والتخفيف عند الكوفيين مجزومان بلام مقدرة حذف مع حرف المضارعة وعند البصريين مبني على معنى الطلب بلفظ الأمر على ما وجب للفعل في الأصل

قوله تعالى ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ يقرأ بتشديد الدال وتخفيفها ومعناها

قريب وذلك أن إبليس لعنه الله قال ﴿ ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ﴾ ظانا لذلك

لامتيقنا فلما تابعه عليه من سبقت له الشقوة عند الله عز وجل صدق ظنه عليهم

قوله تعالى ﴿ إلا لمن أذن له ﴾ يقرأ بضم الهمزة دلالة على ما لم يسم فاعله ونصبها إخباراً

بالفعل عن الله عز وجل

قوله تعالى ﴿ وهم في الغرفات ﴾ يقرأ بالتوحيد والجمع فالحجة لمن وحد أنه أجزأ  
بالواحد عن الجمع كقوله تعالى ﴿ والمك على أرجائها ﴾ يريد به الملائكة والحجة لمن  
جمع قوله تعالى ﴿ لهم غرف من فوقها غرف ﴾ وكل صواب اللفظ قريب المعنى  
قوله تعالى ﴿ وأنى لهم ﴾ يقرأ بالتخيم على الأصل وبالإمالة لمكان الياء وبين بين تعديلاً

بين اللغتين

قوله تعالى ﴿ التناوش ﴾ يقرأ بتحقيق الهمز وإبداله فالحجة لمن همز أنه أراد التباعد  
والحجة لمن ترك الهمز أنه أراد التناول وأنشد لرؤية في الهمز الذي هو بمعنى البعد  
قوله :

كم ساق من دار امرئ جحيش

إليك ناش القدر النؤوش

وأنشد لغيره في ترك الهمز الذي هو بمعنى التناول

قوله :

فهي تنوش الحوض نوشا من علا

نوشا به تقطع أجواز الفلا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الحجة في القراءات السبعة ص 291 .

وقال ابن زنجلة :

34 - سورة سبأ

قل بلى وربى لتأتينكم علم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة 3

قرأ نافع وابن عامر عالم الغيب بالرفع على المدح أي هو عالم فهو خبر ابتداء محذوف ويجوز أن يكون عالم ابتداء وخبره لا يعزب عنه

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم عالم بالخفض جعلوه صفة لله المعنى الحمد لله عالم الغيب ويجوز أن يكون صفة للرب في قوله قل بلى وربى عالم الغيب أو بدل منه وربى جر بواو

القسم

وقرأ حمزة والكسائي علام الغيب بالخفض واللام قبل الألف وهو أبلغ في المدح من عالم والعرب تقول رجل عالم فإذا زادوا في المدح قالوا عليهم فإذا بالغوا قالوا علام وحبثهم قوله

قل إن ربى يقذف بالحق علام الغيوب وإنك أنت

علام الغيوب وحبثة عالم قوله عالم الغيب والشهادة

قرأ الكسائي لا يعزب بكسر الزاي وقرأ الباقر بالرفع وهما لغتان تقول عزب يعزب ويعزب

مثل عكف يعكف ويعكف

والذين سعوا في آياتنا معجزين أولئك لهم عذاب من رجز أليم 5

قرأ ابن كثير وأبو عمرو والذين سعوا في آياتنا معجزين بغير ألف أي مثبتين مبطين أي  
يثبتون ويبطئون الناس عن رسول الله صلى الله عليه وقيل معجزين معناه أنهم يعجزون من  
آمن بها

وقرأ الباقر معجزين أي معاندين وقال الزجاج معجزين أي مسابقين

قرأ ابن كثير وحفص لهم عذاب من رجز أليم بالرفع وفي الجاثية مثله جعلاه نعتا للعذاب أي  
لهم عذاب أليم من رجز

وقرأ الباقر من رجز أليم خفضا جعلاه نعتا للرجز والرجز العذاب بدلالة قوله لئن كشفت  
عنا الرجز وقال فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء فإذا كان الرجز العذاب وصف  
بأليم كما أن نفس العذاب قد جاز أن يوصف به في نحو قوله ولهم عذاب أليم ومثل هذا  
في أن الصفة تجري على

المضاف مرة وعلى المضاف إليه أخرى قوله بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ومحفوظ فالجر  
على حملة على اللوح والرفع على حملة على القرآن وإذا كان القرآن في لوح وكان اللوح  
محفوظا فالقرآن محفوظ

---

إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفا من السماء 9  
قرأ حمزة والكسائي إن يشأ يخسف بهم الأرض أو يسقط بالياء إخباراً عن الله أي إن يشأ  
الله يخسف بهم الأرض وحثهما في ذلك أن الكلام أتى عقيب الخبر عن الله في قوله أفترى  
على الله كذبا فكذلك إن يشأ الله إذ كان في سياقه

وقرأ الباقر إن نشأ بالنون الله أخبر عن نفسه أي نحن نخسف وحثهم في ذلك أن الكلام  
أتى عقيبه بلفظ الجمع وهو قوله ولقد آتينا داود منا فضلا 9 فجعل ما قبله بلفظه إذ كان  
في سياقه ليألف الكلام على نظام واحد ويقوي النون قوله فحسبنا به وبداره الأرض  
ولسليمان الريح يعملون له ما يشاء من محرب وتمثيل وجفان كالجواب وقد ورر اسيت

12 و 13

قرأ عاصم في رواية أبي بكر ولسليمان الريح بالرفع وقرأ  
الباقر بالنصب على معنى وسخرنا لسليمان الريح ومما يقوي النصب قوله ولسليمان الريح  
عاصفة والرفع على معنى ثبتت له الريح وهو يؤول إلى معنى سخرنا الريح كما أنك إذا قلت  
لله الحمد فتأويله استقر لله الحمد وهو يرجع إلى معنى أحمد الله الحمد  
قرأ ابن كثير كالجوابي بالياء في الوصل والوقف على الأصل والجوابي جمع جابية وهي  
المحوض الكبير قال الأعشى . . . كجابية الشيخ العراقي تفهق . . .

قرأ أبو عمرو وورش كالجوابي بالياء في الوصل وحذفا في الوقف تبعا لأصل في الدرج وتبعا

المصحف في الوقف

وقرأ الباقر مجذف الياء في الحالين اجتزؤوا عن الكسر بالياء ما دلهم على موته إلا دابة

الأرض تأكل منسأته 146

قرأ نافع وأبو عمرو منسأته بغير همز وقرأ الباقر منسأته بهمزة مفتوحة وقرأ ابن عامر

بهمزة ساكنة الأصل الهمز وتركه

لغة والوجهان مستعملان قال الشاعر في تركه . . . إذا دببت على المنسأة من كبر . . .

فقد تباعد عنك اللهو والغزل . . .

وقال في الهمز . . . أم أجل حبل لا أبالك صدته . . . بمنسأة قد جر حبلك أحبلا . . .

(147/631)

---

المنسأة مفعلة وهي العصا وإنما سميت منسأة لأنه ينسأ بها ومعنى ينسأ بها أي يطرد ويزجر

بها تقول نسأت الدابة إذا ضربتها بعصا أو زجرتها

لقد كان لسبأ في مسكنهم آية 15

قرأ أبو عمرو والبيزي لسبأ بالتفتح وقرأ الباقر لسبأ مجرور

فمن فتح وترك الصرف فلأنه جعل سبأ اسماً للقبيلة ومن صرف وكسر جعل سبأ اسماً

لرجل أولحي

قرأ الكسائي لسبأ في مسكنهم بكسر الكاف وقرأ حفص وحمزة في مسكنهم بفتح الكاف

وقرأ الباقر مسكنهم على الجمع

فمن قرأ مسكنهم أتى باللفظ وفقاً للمعنى لأن لكل ساكن مسكناً فجمع والمسكن جمع

مسكن الذي هو اسم للموضع من سكن يسكن وحجتهم أنها مضافة إلى جماعة

فمسكنهم بعددهم ويقوي الجمع إجماع الجميع على قوله فتلك مسكنهم لم تسكن من

بعدهم ومن قرأ مسكنهم بالفتح يشبه أن يكون جعل المسكن مصدراً وحذف المضاف

والتقدير في مواضع سكناهم فلما جعل المسكن كالسكن أفرد كما تفرد المصادر وعلى

هذا قوله في مقعد صدق أي في موضع قعود ألا ترى أن لكل واحد من المتقين موضع قعود

ومن قرأ مسكنهم جعله اسم للموضع الذي يسكنون فيه وإنما وحد لأنه أراد بلدهم وقد

يجوز أن يراد بذلك جمع المساكن ثم يؤدي الواحد عن الجمع

قال الكسائي مسكن ومسكن لغتان قال نحويو البصرة والأشبه فيه الفتح لأن اسم المكان

من فعل يفعل على المفعل بالفتح وإن لم يرد المكان ولكن أراد المصدر فالمصدر أيضاً في هذا

النحويجيء على المفعل مثل المحشر وقد يشذ عن القياس نحو المسكن والمسجد وذهب

سيبويه على أنه اسم البيت وليس المكان من فعل يفعل فعلى هذا لم يشذ عن الباب



جنتين ذواتي أكل خمط ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجزي إلا الكفور 16 و17  
قرأ أبو عمرو وأكل خمط مضافاً أجراه مجرى قول القائل تمر دقل فأضاف الاسم إلى جنسه  
لاختلاف اللفظين

وقرأ الباقر أكل منونا وحثهم أن الأكل هو الخمط فالتنوين فيه على أنه بدل من الأكل وقد  
جاء في التفسير أن الخمط الأراك وأكله ثمرة

(148/631)

---

قال المبرد التنوين في أكل أحسن من الإضافة على البدل ويجوز أن يكون على النعت لأنه  
وإن كان فكأنه شيء مكروه الطعم فجرى مجرى النعت لأن بعض العرب يسمي ما كان  
مكروه الطعم من حموضة أو مرارة خمطاً قال وأحسب أبا عمرو ذهب في الإضافة إلى  
هذا كأنه أراد أكل حموضة أو مرارة وما أشبه ذلك

قرأ حمزة والكسائي وحفص وهل نجزي بالنون الكفور نصب الله أخبر عن نفسه  
وحثهم في ذلك أنه أتى عقيب لفظ الجمع في قوله وذلك جزيناهم بما كفروا فكان الأولى بما  
أتى في سياقه أن يكون بلفظه وبعده وجعلنا بينهم فهذا يؤيد معنى الجمع لياً تلف الكلام على  
نظام واحد

وقرأ الباقر وهل يجازى بضم الياء وفتح الزاي الكفور رفع على ما لم يسم فاعله وحجتهم  
في ذلك أن ما أتى في القرآن من المجازاة أكثره على ما لم يسم فاعله من ذلك اليوم تجزى  
كل نفس فلا يجزى إلا مثلها ثم يجزاه الجزء الأوفى فرد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه  
أولى

فقالوا ربنا بعد بين أسفارنا ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه 19 و20  
قرأ ابن كثير وأبو عمرو فقالوا ربنا بعد بالتشديد وقرأ الباقر بألف  
قال سيبويه إن فاعل وفعل يجيئان بمعنى كقولهم ضاعف وضعف وقارب وقرب واللفظان  
جميعا على معنى الطلب والدعاء وظنهما الأمر

قرأ عاصم وحمزة والكسائي ولقد صدق عليهم إبليس ظنه بالتشديد وقرأ الباقر  
بالتخفيف

فمن قال صدق بالتشديد ونصب الظن فلأنه مفعول به وعدى صدق إليه والمعنى ولقد  
صدق إبليس فيما قاله ظانا غير متيقن ولا عالم من أنه يضل بني آدم ويمنيهم حتى أطاعوه  
في معصية الله

وروي عن ابن عباس قال ظن ظنا فصدق ظنه

ومن خفف نصب الظن مصدرا على معنى صدق عليهم إبليس ظن ظنه قال أبو العباس  
المبرد النصب فيها على معنى صدق في ظنه فتأويل التخفيف أن إبليس ظن بهم على غير

يقين فكان

في ظنه ذلك صادقا يعني أنه كان مصيبا وقال الزجاج صدقه في ظنه أنه ظن بهم أنه إذا  
أعواهم اتبعوه فوجدهم كذلك

(149/631)

---

ولا تنفع الشفعة عنده إلا لمن أذن له حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق

23

قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي لمن أذن بالرفع على ما لم يسم فاعله وقرأ الباقر أذن بالفتح  
أي أذن الله وحببتهم قوله تعالى إلا من أذن له الرحمن وقال إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء  
ويرضى فردوا ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه

قرأ ابن عامر حتى إذا فزع عن قلوبهم بفتح الفاء والزاي أي فزع الله عن قلوبهم الروعة  
وخفف عنهم أي أخرج الله الفزع عن قلوبهم

وقرأ الباقر فزع عن قلوبهم على الميسم فاعله قال الأخفش فزع معناه أزيل الفزع عنها  
وقال أبو عبيدة نفس عنها وقال الزجاج كشف الفزع عن قلوبهم وقال قتادة فزع جلا من  
قلوبهم قال يوحى الله إلى جبريل فتعرف الملائكة وتفزع أن يكون شيء من أمر الساعة قالوا

ماذا قال ربكم قالوا الحق

وهم في الغرفت ءامنون 37

قرأ حمزة وهم في الغرفة واحدة وحجته قوله تعالى أولئك يجزون الغرفة بما صبروا فكما أن

الغرفة يراد بها الجمع والكثرة كذلك وهم في الغرفة آمنون يراد به الكثرة واسم الجنس

والعرب تجزئ بالواحد عن الجماعة قال الله تعالى والملك على أرجائها يريد الملائكة

وقرأ الباقر وهم في الغرفات آمنون وحجتهم قوله من فوقها غرف ولنبؤئهم من الجنة غرفا

ويوم يحشرهم جميعا ثم يقول للملكة 40

قرأ حفص ويوم يحشرهم جميعا ثم يقول بالياء فيهما أي يحشرهم الله وحجته قوله تعالى

قبلها قل إن ربي يبسط الرزق ويوم يحشرهم

وقرأ الباقر ويوم نحشرهم بالنون أي نحن نحشرهم وهو انتقال من لفظ الإفراد إلى الجمع كما

أن قوله ألا تتخذوا من دوني وكيلا انتقال من الجمع إلى الإفراد والجمع ما تقدم من قوله وآتينا

موسى الكتاب

وقالوا ءامننا به وأنى لهم التناوش من مكان بعيد 52

قرأ نافع وابن عامر وابن كثير وحفص وأنى لهم التناوش

(150/631)

---

غير مهموز أي التناول أي كيف يتناولونه من بعد وهم لم يتناولوه من قرب في وقت الاختيار  
والانتفاع بالإيمان تقول نشت تنوش قال الشاعر . . . وهي تنوش الحوض نوشا من علا

. . .

أي تناول الحوض

وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي وأنى لهم التناؤش بالهمز أي التأخير قال أبو عبيدة من  
نأشت وهو بعد المطلب ويجوز أن يكون من التناؤش فهمزوا الواو لأن الواو مضمومة وكل  
واو مضمومة ضممتها لازمة إن شئت أبدلت منها همزة وإن شئت لم تبدل مثل وإذا الرسل  
أقت . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ حجة القراءات ص 581.591 ﴾

(151/631)

---

فصل

قال الإمام أبو عمرو الداني :

سورة سبأ

مكية وقد ذكر نظيرتها في المدنيين والمكي وفي الشامي أيضا ونظيرتها في الكوفي حم

السجدة ولا نظير لها في البصري

وكلمها ثمان مئة وثلاث وثمانون كلمة

وحروفها ثلاثة آلاف وخمسة مئة واثنان عشر حرفا

وهي خمسون وخمس آيات في الشامي وأربع في عدد الباقيين

اختلافها آية ( ❖ عن يمين وشمال ❖ ) عدها الشامي ولم يعدها الباقيون

وفيهما مما يشبه الفواصل وليس معدودا بإجماع أربعة مواضع ( ❖ معاجزين ❖ كالجواب )

( ❖ معاجزين ❖ وبين ما يشتهون ) ورؤوس الآي

الخير

1 الغفور

2 مبین

3 كريم

4 أليم

5 الحميد

6 جديد

7 البعيد

8 منيب

- 9 الحديد
- 10 بصير
- 11 السعير
- 12 الشكور
- 13 المهين
- 14 غفور
- 15 قليل
- 16 الكفور
- 17 آمين
- 18 شكور
- 19 المؤمنين
- 20 حفيظ
- 21 ظهير
- 22 الكبير
- 23 مبين
- 24 تعملون

25 العليم

26 الحكيم

27 لا يعلمون

28 صادقين

29 ولا يستقدمون

30 مؤمنين

31 مجرمين

32 يعملون

33 كافرين

34 بمعذيين

35 لا يعلمون

36 آمنون

37 محضرون

38 الرازقين

39 يعبدون

40 مؤمنون



41 تکذبون

42 مبین

43 نذیر

44 نکیر

45 شدید

46 شهید

47 الغیوب

48 بعید

49 قریب

50 قریب

51 بعید

52 بعید

53 مریب

54 . انتهى انتهى . اه ﴿ البيان فى عدد آى القرآن ص 309 ﴾

(152/631)

---

فصل فى إعراب جميع آيات السورة الكريمة

قال الإمام أبو البقاء العكبرى :

سورة سبأ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى (في الآخرة) يجوز أن يكون ظرفا العامل فيه الحمد أو الظرف ، وأن يكون حالا من الحمد ، والعامل فيه الظرف .

قوله تعالى (يعلم) هو مستأنف ، وقيل هو حال مؤكدة .

قوله تعالى (عالم الغيب) يقرأ بالرفع: أي هو عالم ، ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر (لا يعزب) وبالجر صفة لربى أو بدلا .

قوله تعالى (ولا أصغر) بالجر عطفا على ذرة وبالرفع عطفا على مثقال .

قوله تعالى (ليجزى) تتعلق بمعنى لا يعزب ، فكأنه قال يحصى ذلك ليجزى .

قوله تعالى (من رجز أليم) يقرأ بالجر صفة لرجز ، وبالرفع صفة لعذاب ، والرجز مطلق العذاب .

قوله تعالى (وترى) هو معطوف على ليجزى ، ويجوز أن يكون مستأنفا ، و (الذى أنزل)

مفعول أول ، و (الحق) مفعول ثان وهو فصل ، وقرئ الحق بالرفع على الابتداء والخبر

وفاعل (يهدى) ضمير الذى أنزل ، ويجوز أن يكون ضمير اسم الله ، ويجوز أن يعطف على موضع الحق وتكون إن محذوفة ، ويجوز أن يكون في موضع فاعل : أي ويروه حقا وهاديا .  
قوله تعالى (إذا مزقتم) العامل في إذا ما دل عليه خبر إن .

أي إذا مزقتم بعثتم ولا يعمل فيه ينبئكم لأن إخبارهم لا يقع وقت تمزيقهم ، ولا مزقتم لأن إذا مضافة إليها ولا جديد لأن ما بعد إن لا يعمل فيما قبلها ، وأجازه قوم في الظروف (أفترى) الهمزة للاستفهام ، وهمزة الوصل حذفت استغناء عنها .

قوله تعالى (نخسف بهم) الإظهار هو الأصل ، والإدغام جائز لأن الفاء والباء متقاربان .  
قوله تعالى (يا جبال) أي وقلنا يا جبال ، ويجوز أن يكون تفسيراً للفصل ، وكذا " وأناله " (والطير) بالنصب .

وفيه أربعة أوجه: أحدها هو معطوف على موضع جبال .  
والثاني الواو بمعنى مع والذى أو صلته الواو " أوبى " لأنها لا تنصب إلا مع الفعل .  
والثالث أن تعطف على فضلا ، والتقدير: وتسبيح الطير قاله الكسائي

(153/631)

---

والرابع بفعل محذوف: أي وسخرنا له الطير، ويقراً بالرفع وفيه وجهان: أحدهما هو

معطوف على لفظ جبال .

والثاني على الضمير في أوى ، وأغنت مع عن توكيده .

قوله تعالى (أن اعمل) أن بمعنى أي: أي أمرناه أن اعمل ، وقيل هي مصدرية .

قوله تعالى (ولسليمان الريح) يقرأ بالنصب: أي وسخرنا ، وبالرفع على الابتداء ، أو على

أنه فاعل ، و(غدوها شهر) جملة في موضع الحال من الريح ، والتقدير: مدة غدوها ، لأن

الغدو مصدر وليس بزمان (من يعمل) " من " في موضع نصب: أي وسخرنا له من الجن

فريقا يعمل أو في موضع رفع على الابتداء أو الفاعل: أي وله من الجن فريق يعمل ، و(آل

داود) أي يا آل ، أو أعنى آل داود ، و(شكرا) مفعول له ، وقيل هو صفة لمصدر محذوف:

أي عملا شكرا ويجوز أن يكون التقدير: اشكروا شكرا .

قوله تعالى (منسأته) الأصل الهمز لأنه من نسأت الناقة وغيرها إذا سقتها ، والمنسأة العصا

التي يساق بها إلا أن همزتها أبدلت ألفا تخفيفا ، وقرئ في الشاذ " من سآته " بكسر التاء

على أن من حرف جر ، وقد قيل غلط قاريها ، وقال ابن جنى سميت العصا سآة لأنها

تسوء ، فهي فلة والعين محذوفة وفيه بعد

قوله تعالى (تبينت) على تسمية الفاعل ، والتقدير: تبين أمر الجن ، و(أن لو كانوا) في موضع

رفع بدلا من أمر المقدر ، لأن المعنى تبينت الإنس جهل الجن ، ويجوز أن يكون في موضع

نصب: أي تبينت الجن جهلها ، ويقراً بينت على ترك تسمية الفاعل ، وهو على الوجه الأول بين .

قوله تعالى (لسبياً) قد ذكر في النمل ، و (مساكن) جمع مسكن بالفتح والكسر: وهما المنزل موضع السكون ، ويجوز أن يكون مصدراً ، فيكون الواحد مفتوحاً مثل المقعد والمطلع والمكان بالكسر ، و (آية) اسم كان ، و (جنتان) بدل منها أو خبر مبتدأ محذوف .  
قوله تعالى (بلدة) أي هذه بلدة (ورب) أي وربكم رب ، أو ولكم رب ، ويقراً شاذاً " بلدة ورباً " بالنصب على أنه مفعول الشكر .

(154/631)

---

قوله تعالى (أكل خمط) يقراً بالتنوين ، والتقدير: أكل أكل خمط ، فحذف المضاف لأن الخمط شجر والإكل ثمرة ، وقيل التقدير: أكل ذى خمط ، وقيل هو بدل منه ، وجعل خمط أكلاً لجاورته إياه وكونه سبباً له ، ويقراً بالأضافة وهو ظاهر و (قليل) نعت لأكل ، ويجوز أن يكون نعتاً لخمط وأثل وسدر .  
قوله تعالى (ربنا) يقراً بالنصب على النداء ، و (باعد) وبعد على السؤال ، ويقراً بعد على لفظ الماضي ، ويقراً ربنا وباعد وبعد على الخبر ، و (ممزق) مصدر أو مكان .

قوله تعالى (صدق عليهم) بالتخفيف ، و(إبليس) فاعله ، و(ظنه) بالنصب على أنه مفعول كأنه ظن فيهم أمرا وواعده نفسه فصدقه ، وقيل التقدير: صدق في ظنه ، فما حذف الحرف وصل الفعل ، ويقراً بالتشديد على هذا المعنى ، ويقراً إبليس بالنصب على أنه مفعول ، وظنه فاعل كقول الشاعر:

\* فإن يك ظني صادقا وهو صادقي \* ويقراً برفعهما بجعل الثاني بدل الاشتمال .

قوله تعالى (من يؤمن) يجوز أن يكون بمعنى الذي فينتصب بتعلم ، وأن يكون استفهاما موضع رفع بالابتداء ، و(منها) إما على التبيين: أي لشك منها أي بسببها ، ويجوز أن يكون حالا من شك ، وقيل "من" بمعنى في .

قوله تعالى (إلا لمن أذن) يجوز أن تتعلق اللام بالشفاعة لأنك تقول: شفعت له وأن تتعلق بتنفع (فزع) بالتشديد على ما لم يسم فاعله والقائم مقام الفاعل (عن قلوبهم) والمعنى أزيل عن قلوبهم ، وقيل المسند إليه الفعل مضمردل عليه الكلام أي نحى الخوف ، ويقراً بالفتح على التسمية: أي فزع الله ، أي كشف عنها ، ويقراً فرغ: أي أخلى ، وقرئ شاذا "افرقع" أي تفرق ولا تجوز القراءة بها .

قوله تعالى (أو إياكم) معطوف على اسم إن ، وأما الخبر فيجب أن يكون مكررا كقولك: إن زيدا وعمرا قائم .

---

التقدير: إن زيدا قائم وإن عمرا قائم ، واختلفوا في الخبر المذكور فقال بعضهم: هو لأول ، وقال بعضهم: هو للثاني ، فعلى هذا يكون (لعلى هدى) خبر الأول ، و (أو في ضلال) معطوف عليه ، وخبر المعطوف محذوف لدلالة المذكور عليه ، وعكسه آخرون ، والكلام على المعنى غير الإعراب ، لأن المعنى إنا على هدى من غير شك ، وأتم على ضلال من غير شك ، ولكن خلطه في اللفظ على عادتهم في نظائره كقولهم: أخزى الله الكاذب منى ومنك .

قوله تعالى (الإكافة) هو حال من المفعول في أرسلناك ، والهاء زائدة للمبالغة ، و (للناس) متعلق به: أي وما أرسلناك إلا كافة للناس عن الكفر والمعاصي وقيل هو حال من الناس إلا أنه ضعيف عند الأكثرين لأن صاحب الحال مجرور ويضعف هنا من وجه آخر ، وذلك أن اللام على هذا تكون بمعنى إلى ، إذ المعنى أرسلناك إلى الناس ، ويجوز أن يكون التقدير: من أجل الناس .

قوله تعالى (ميعاد يوم) هو مصدر مضاف إلى الظرف ، والهاء في (عنه) يجوز أن تعود على الميعاد وعلى اليوم ، وإلى أيهما أعدتها كانت الجملة نعتا له .

قوله تعالى (بل مكر الليل) مثل ميعاد يوم ، ويقرأ بفتح الكاف وتشديد الراء ، والتقدير: بل صدنا كرور الليل والنهار علينا ، ويقرأ كذلك إلا أنه بالنصب على تقدير مدة كرورهما .

قوله تعالى (زلفى) مصدر على المعنى: أي يقربكم قربي (إلا من آمن) يجوز أن يكون في موضع نصب استثناء منقطعا ، وأن يكون متصلا مستثنى من المفعول في يقربكم ، وأن يكون مرفوعا بالابتداء وما بعده الخبر .

قوله تعالى (وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه) في " ما " وجهان: أحدهما شرطية في موضع نصب ، والفاء جواب الشرط ، ومن شيء تبين .

والثاني هو بمعنى الذى في موضع رفع بالابتداء وما بعد الفاء الخبر .

قوله تعالى (أهؤلاء) مبتدأ ، و (إياكم) في موضع نصب ب (يعبدون) ويعبدون خبر كان ، وفيه دلالة على جواز تقديم خبر كان عليها لأن معمول الخبر بمنزلة .

(156/631)

---

قوله تعالى (أن تقوموا) هو في موضع جر بدلا من واحدة ، أرفع على تقدير: هي أن تقوموا ، أو نصب على تقدير أعنى ، و (تفكروا) معطوف على تقوموا ، و (ما بصاحبكم) نفي ، (بين يدي) ظرف لنذير ، ويجوز أن يكون نعتا لنذير ، ويجوز أن يكون لكم صفة لنذير ، فيكون بين ظرفا للاستقرار ، أو حالا من الضمير في الجار ، أو صفة أخرى .

قوله تعالى (علام الغيوب) بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أو خبر ثان أو بدل من



الضمير في يقذف ، أو صفة على الموضع ، وبالنصب صفة لاسم " إن " أو على إضمار أعنى .

قوله تعالى (فلا فوت) أي فلا فوت لهم ، و (التناوش) بغير همز من ناش ينوش إذا تناول ، والمعنى : من أين لهم تناول السلامة ، ويقراً بالهمز من أجل ضم الواو ، وقيل هي أصل من ناشه يناشه إذا خلصه والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ إملأ ما من به الرحمن ح 2 ص 195 . 199 ﴾

(157/631)

وقال الشيخ : حميدان دعاس :

سورة سبأ

[سورة سبأ (34) : الآيات 1 الى 2]

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِیْ لَهُ مَا فِی السَّمٰوٰتِ وَمَا فِی الْاَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِی الْاٰخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِیْمُ

الْخَبِیْرُ (1) یَعْلَمُ مَا یَلِیْحُ فِی الْاَرْضِ وَمَا یَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا یَنْزِلُ مِنَ السَّمٰءِ وَمَا یَعْرُجُ فِیْهَا وَهُوَ

الرَّحِیْمُ الْغَفُوْرُ (2)

"الْحَمْدُ" مبتدأٌ لِلَّهِ "متعلقان بالخبر المحذوف والجملة ابتدائيةٌ "الَّذِي" اسم موصول صفة  
لله "لَهُ" متعلقان بخبر مقدم "ما" موصولة مبتدأ مؤخر والجملة صلة "فِي السَّمَاوَاتِ"  
متعلقان بمحذوف صلة "وَمَا فِي الْأَرْضِ" معطوف على ما قبله "وَلَهُ" متعلقان بخبر مقدم  
"الْحَمْدُ" مبتدأ مؤخر والجملة معطوفة "فِي الْآخِرَةِ" متعلقان بمحذوف حال "وَهُوَ" الواو  
حالية وهو مبتدأ "الْحَكِيمُ" خبر أول "الْخَيْرُ" خبر ثان والجملة حالية "يَعْلَمُ" مضارع  
فاعله مستتر "ما" اسم موصول مفعول به والجملة استئنافية "يَلِجُ" الجملة صلة "فِي  
الْأَرْضِ" متعلقان بيلج "وَمَا" الواو عاطفة وما موصولة معطوفة على ما سبق "يَخْرُجُ"  
مضارع فاعله مستتر والجملة صلة "مِنْهَا" متعلقان بيخرج "وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ" معطوف  
على ما سبق "وَهُوَ" الواو حالية ومبتدأ والجملة في محل نصب على الحال "الرَّحِيمُ الْغَفُورُ"  
خبران للمبتدأ .

[سورة سبأ (34) : آية 3]

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ  
ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ (3)

(158/631)

"وَقَالَ الَّذِينَ" الجملة مستأنفة "كَفَرُوا" الجملة صلة "لَا تَأْتِينَا" لانافية ومضارع ومفعوله "السَّاعَةَ" فاعل والجملة مقول القول "قُلْ" الجملة مستأنفة "بَلَى" حرف جواب "وَرَبِّي" الواو حرف جر وقسم وربى مجرور والياء مضاف إليه ومتعلقان بفعل أقسم "لَتَأْتِيَنَّكُمْ" اللام واقعة في جواب القسم ومضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة والفاعل مستتر والكاف مفعوله والميم علامة جمع الذكور "عَالِمٌ" صفة لرب "الْغَيْبِ" مضاف إليه وقرئ عالم بالضم فتكون خبرا لمبتدأ محذوف "لَا يَعْزُبُ" لانافية ومضارع مرفوع "عَنْهُ" متعلقان بيعزب "مِثْقَالٌ" فاعل "ذَرَّةٌ" مضاف إليه "فِي السَّمَاوَاتِ" متعلقان بحال محذوفة "وَلَا فِي الْأَرْضِ" معطوف على ما سبق "وَلَا" الواو عاطفة ولانافية "أَصْغَرُ" مبتدأ "مِنْ ذَلِكَ" اسم الإشارة في محل جر ومتعلقان بالخبر "وَلَا أَكْبَرُ" معطوف على ما تقدم "إِلَّا" أداة حصر "فِي كِتَابٍ" متعلقان بمحذوف حال "مُبِينٍ" صفة.

[سورة سبأ (34): الآيات 4 الى 6]

لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4) وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزِ أَلِيمٍ (5) وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (6)

"لِيَجْزِيَ" اللام لام التعليل ومضارع منصوب بأن مضمرة بعد لام التعليل واللام وما بعدها

متعلقان بتأتينكم والفاعل مستتر "الَّذِينَ" اسم موصول مفعول به "آمَنُوا" ماض وفاعله  
والجملة صلة "وَعَمِلُوا"

(159/631)

معطوف على آمَنُوا "الصَّالِحَاتِ" مفعول به منصوب بالكسرة لأنه جمع مؤنث سالم "أُولَئِكَ"  
اسم الإشارة مبتدأ واللام للبعد والكاف للخطاب "لَهُمْ" متعلقان بـمَجْرَمٍ مَقْدَمٍ "مَغْفِرَةٌ" مبتدأ  
مؤخر والجملة خبر أولئك "وَرَزِقٌ" معطوف "كَرِيمٌ" صفة "أُولَئِكَ" سبق إعرابها والجملة  
خبر الذين "وَالَّذِينَ" اسم موصول مبتدأ والجملة مستأنفة "سَعَوْا" ماض وفاعله والجملة  
صلة "فِي آيَاتِنَا" متعلقان بسَعَوْا ونا مضاف إليه "مُعَاجِزِينَ" حال منصوبة بالياء لأنها جمع  
مذكر سالم "أُولَئِكَ" مبتدأ "لَهُمْ" متعلقان بـمَجْرَمٍ مَقْدَمٍ "عَذَابٌ" مبتدأ مؤخر والجملة خبر  
أُولَئِكَ "مِنْ رِجْزٍ" متعلقان بصفة محذوفة "الْيَمِّ" صفة "وَيَرَى" الواو استئنافية ومضارع  
مرفوع بالضممة المقدرة على الألف للتعذر "الَّذِينَ" اسم موصول فاعل والجملة مستأنفة  
"أُوتُوا الْعِلْمَ" ماض وفاعله والواو نائب فاعل ومفعوله والجملة صلة "الَّذِي" اسم الموصول  
مفعول به أول ليرى والحق مفعوله الثاني لأن يرى القلبية تنصب مفعولين "أَنْزَلَ" ماض مبني  
للمجهول ونائب الفاعل مستتر "إِلَيْكَ" متعلقان بأنزل "مِنْ رَبِّكَ" متعلقان بأنزل "هُوَ" ضمير

فصل لا محل له من الإعراب "الْحَقَّ" مفعول يري الثاني "ويَهْدِي" مضارع مرفوع بالضممة  
المقدرة على الياء للنقل والفاعل مستر والجملة معطوفة "إِلَى صِرَاطٍ" متعلقان بالفعل  
قبلهما "العَزِيزُ" مضاف إليه "الْحَمِيدُ" صفة.

[سورة سبأ (34): الآيات 7 إلى 8]

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِّتُمْ كُلَّ مُمَزِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ  
(7) أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ  
(8)

(160/631)

---

"وَقَالَ" الجملة مستأنفة "الَّذِينَ" اسم موصول فاعل قال "كَفَرُوا" الجملة صلة "هَلْ" حرف  
استفهام "نَدُلُّكُمْ" مضارع والكاف مفعوله وفاعله مستر والجملة مقول القول "عَلَى رَجُلٍ"  
متعلقان بـنَدُلُّكُمْ "يُنْبِئُكُمْ" الجملة صفة لرجل "إِذَا" ظرف لما يستقبل من الزمان خافض  
لشرطه منصوب بجوابه "مُزِّتُمْ" ماض مبني للمجهول والتاء نائب فاعل والجملة مضاف إليه  
"كُلِّ" نائب مفعول مطلق "مُمَزِّقٍ" مضاف إليه "إِنَّكُمْ" إن واسمها "لَفِي خَلْقٍ" اللام المزحلقة  
ومتعلقان بمحذوف خبر إن "جَدِيدٍ" صفة لخلق والجملة سدت مسد مفعولي يُنْبِئُكُمْ

"أَقْرَى" الهمزة للاستفهام وماض فاعله مستتر والجملة مستأنفة "عَلَى اللَّهِ" متعلقان  
بافتري "الكذب" مفعول به "أُمَّ" عاطفة "بِهِ" متعلقان بخبر مقدم محذوف "جَنَّةٌ" مبتدأ  
مؤخر والجملة معطوفة "بَلِ" حرف إضراب "الَّذِينَ" اسم موصول مبتدأ "لَا" نافية  
يُؤْمِنُونَ" مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعل والجملة صلة لا محل لها من الإعراب  
"بِالْآخِرَةِ" متعلقان بيؤمنون "فِي الْعَذَابِ" متعلقان بالخبر المحذوف "وَالضَّلَالِ" معطوف  
على في العذاب "الْبَعِيدِ" صفة.

[سورة سبأ (34): آية 9]

أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَشْأَ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ  
نَسْقُطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَةٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ (9)  
"أَفَلَمْ" الهمزة للاستفهام الإنكاري والفاء عاطفة ولم حرف نفي وحزم وقلب "يَرَوْا" مضارع  
مجزوم

(161/631)

---

محذوف النون والواو فاعله "إِلَى مَا" ما موصولة ومتعلقان يبروا "بَيْنَ" ظرف مكان متعلق  
بمحذوف صلة ما "أَيْدِيهِمْ" مضاف إليه والهاء مضاف إليه "وَمَا خَلْفَهُمْ" معطوف على ما

قبله وخلفهم ظرف مكان متعلق بمحذوف صلة . والهاء مضاف إليه "مِنَ السَّمَاءِ"  
متعلقان بمحذوف حال "وَالْأَرْضِ" معطوف على السماء "إِنَّ" حرف شرط جازم "نَشَأُ"  
الجملة ابتدائية وفعل الشرط مجزوم "نَخْسِفُ" الجملة جواب الشرط "بِهِمْ" متعلقان  
بنخسف "الْأَرْضِ" مفعول به "أَوْ" حرف عطف "نُسْقِطُ" معطوف على نخسف مجزوم  
مثله "عَلَيْهِمْ" متعلقان بنسقط "كَسَفًا" مفعول به "مِنَ السَّمَاءِ" متعلقان بصفة لكسفا  
والجملة معطوفة "إِنَّ" حرف مشبه بالفعل "فِي ذَلِكَ" اسم الإشارة مجرور بفي ومتعلقان  
بجبر مقدم "لَايَةٌ" اللام المزحلقة وآية اسم إن والجملة مستأنفة "لِكُلِّ" متعلقان بمحذوف  
صفة لآية "عَبْدٍ" مضاف إليه "مُنِيبٍ" صفة لعبد .

[سورة سبأ (34) : الآيات 10 الى 11]

وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنْ اعْمَلْ  
سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11)

(162/631)

---

"وَلَقَدْ" الواو استئنافية واللام واقعة في جواب قسم محذوف وقد حرف تحقيق "آتَيْنَا"  
ماض وفاعله والجملة مستأنفة "داوُد" مفعول به أول "مِنَّا" من ونا متعلقان بآتينا "فضلاً"

مفعول به ثانٍ لآتينَا والجملة مستأنفة "يا" أداة نداء "جبال" منادى نكرة مقصودة مبنية على الضم في محل نصب على النداء وجملة النداء مفعول به لفعل محذوف تقديره قلنا "أُوبِي" أمر مبني على حذف النون والياء فاعل "مَعَهُ" ظرف مكان متعلق بأوبي والهاء مضاف إليه "وَالطَّيْرَ" عطف على محل جبال وقرئ بالرفع عطف على اللفظ "وَأَلْنَا" ماض وفاعله والجملة معطوفة "لَهُ" متعلقان بآلْنَا "الْحَدِيدَ" ف تقديره دروعا سابغات والجملة تفسيرية لا محل لها "وَقَدَّرَ" أمر "فِي السَّرْدِ" متعلقان بقدر والجملة معطوفة "وَأَعْمَلُوا" الجملة معطوفة "صَالِحًا" مفعول به والجملة مستأنفة "إِنِّي" إن واسمها والجملة معطوفة "بِمَا" متعلقان ببصير "تَعْمَلُونَ" الجملة صلة "بَصِيرٌ" خبر إن .

[سورة سبأ (34) : آية 12]

وَكَسَلَيْمَانَ الرِّيحِ غَدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَأْذِنُ رَبِّهِ وَمَن يَبْغِ مِنْهُمْ عَنُ أَمْرِنَا نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ (12)

"وَكَسَلَيْمَانَ" متعلقان بفعل محذوف تقديره سخرنا "الرِّيحِ" مفعول به لفعل سخرنا المحذوف والجملة مستأنفة "غَدُوُّهَا شَهْرٌ" مبتدأ وخبر والجملة حالية "وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ" معطوف على ما قبله "وَأَسَلْنَا" ماض وفاعله والجملة معطوفة "لَهُ" متعلقان بالفعل قبلهما "عَيْنَ" مفعول به "الْقِطْرِ" مضاف إليه والجملة معطوفة "وَمِنَ الْجِنِّ" متعلقان بفعل سخرنا



المحذوف "من" اسم موصول في محل نصب مفعول به لفعل سخرنا المحذوف "يعمل" مضارع  
فاعله مستتر والجملة صلة "بين يديه" متعلقان بالفعل قبلهما "ياذن" متعلقان

(163/631)

بمحذوف حال "ربه" مضاف إليه والهاء مضاف إليه "ومن" الواو استئنافية ومن شرطية  
مبتدأ "ينع" مضارع مجزوم فعل الشرط فاعله مستتر "منهم" متعلقان بحال محذوفة "عن  
أمرنا" متعلقان بالفعل قبلهما ونا مضاف إليه "نذقه" مضارع مجزوم لأنه جواب الشرط  
وفاعله مستتر والهاء مفعوله وجملة الشرط وجوابه خبر المبتدأ "من عذاب" متعلقان  
بالفعل قبلهما "السعير" مضاف إليه.

[سورة سبأ (34): الآيات 13 الى 14]

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ  
شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ (13) فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةٌ  
الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ  
الْمُهِينِ (14)

(164/631)

يَعْمَلُونَ" مضارع وفاعله والجملة بدل من فعل يعمل المتقدم "لَهُ" متعلقان بالفعل قبلهما "ما"  
اسم موصول مفعول به "يَشَاءُ" مضارع فاعله مستتر والجملة صلة "مِنْ مَحَارِبٍ" متعلقان  
بمحذوف حال "وَتَمَائِيلَ وَجِفَانَ" معطوف على محارِبٍ "كَالْجَوَابِ" متعلقان بمحذوف  
صفة لجفان والجفنة ما يوضع فيه الطعام والجواب الواسعة وتتسع لطعام ألف من الناس  
"وَقُدُورٍ" معطوف "رَاسِيَاتٍ" صفة "اعْمَلُوا" أمر وفاعله والجملة مستأنفة "آلٍ" منادى  
بأداة نداء محذوفة التقدير يا آل "داوُدَ" منادى "شُكْرًا" مفعول لأجله أو صفة لمفعول مطلق  
"وَقَلِيلٌ" الواو حالية وخبر مقدم "مِنْ عِبَادِي" متعلقان بالخبر والياء مضاف إليه "الشُّكُورُ"  
مبتدأ مؤخر "فَلَمَّا" الفاء استئنافية ولما ظرفية "قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ" ماض وفاعله ومفعوله  
والجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة مستأنفة "ما" نافية "دَلَّهُمْ" ماض ومفعوله  
والجملة لا محل لها لأنها جواب لما "عَلَى مَوْتِهِ" متعلقان بالفعل "إِلَّا" أداة حصر "دَابَّةٌ" فاعل  
دلهم "الأَرْضِ" مضاف إليه "تَأْكُلُ" مضارع فاعله مستتر والجملة في محل نصب على الحال  
"مِنْسَاتُهُ" مفعول به والمنسأة العصا التي يساق بها "فَلَمَّا" عاطفة ولما ظرف زمان أداة  
شرط غير جازمة "خَرَّ" ماض فاعله مستتر والجملة مضاف إليه "تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ" ماض  
وفاعله والتاء للتأنيث والجملة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم "أَنَّ" مخففة من أن  
واسمها محذوف "لَوْ" حرف شرط غير جازم "كَانُوا" كان واسمها والجملة خبر أن "يَعْمَلُونَ"

الجملة خبر كان "الغَيْبُ" مفعول به "ما" نافية "لَبِثُوا" ماض وفاعله والجملة لا محل لها لأنها  
جواب لو غير الجازمة "فِي الْعَذَابِ" متعلقان بلبثوا "المُهَيَّنِ" صفة ، وهذه الآية دليل عظيم  
على أن الغيب لا يعلمه إلا الله وفيها رد على الدجالين والعرافين

(165/631)

---

الذين يزعمون أنهم يعرفون الغيب وهم يستعينون بالشياطين والشياطين محجوبون عن  
الغيب فلو كانوا يعلمون بموت سليمان عليه السلام لما استمروا في خدمته .

[سورة سبأ (34) : الآيات 15 الى 16]

لَقَدْ كَانَ لِسَيِّئَاتِهِمْ مَسْكَنَةٌ فِي مَسْجِدِهِمْ آيَةٌ جَنَّاتٍ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلَدَةٌ  
طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ (15) فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ الَّذِي هُمْ يَدُلُّنَا هُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ  
ذَوَاتِي أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ (16)

(166/631)

---

"لَقَدْ" اللام واقعة في جواب قسم محذوف وقد حرف تحقيق "كان" فعل ماض ناقص  
"لِسِيًّا" متعلقان بالخبر المقدم المحذوف "فِي مَسْكِنِهِمْ" متعلقان بمحذوف حال "آيَةٌ" اسم  
كان والجملة مستأنفة "جَنَّان" خبر لمبتدأ محذوف تقديره الآية جنتان مرفوع بالالف لأنه  
مشئ "عَنْ يَمِينٍ" متعلقان بمحذوف صفة لجنتان "وَشِمَالٍ" معطوف "كُلُوا" أمر وفاعله  
والجملة مستأنفة "مِنْ رِزْقٍ" متعلقان بالفعل "رَبِّكُمْ" مضاف إليه والكاف مضاف إليه  
"وَأَشْكُرُوا" معطوف على ما قبله "لَهُ" متعلقان بأشكروا "بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ" بلدة خبر لمبتدأ  
محذوف تقديره هي وطيبة صفة "وَرَبُّ غُفُورٍ" معطوف على بلدة طيبة "فَاعْرَضُوا" الفاء  
عاطفة وماض وفاعله والجملة معطوفة "فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلًا" فعل ماض وفاعله ومفعوله  
والجار والمجرور متعلقان بأرسلنا والجملة معطوفة "الْعَرَمِ" مضاف إليه "وَبَدَّلْنَا هُمْ"  
معطوف على ما سبق "بِجَنَّتَيْهِمْ" متعلقان بالفعل قبلهما "جَنَّتَيْنِ" مفعول به ثان لبدل  
منصوب بالياء لأنه مشئ "ذَوَاتِي" صفة جنتين مجرورة بالياء لأنها مشئ "أَكُلُ" مضاف إليه  
"خَمَطٍ" مضاف إليه والخمط شديد المرار "وَأَثَلٍ" معطوف وهو شجر لا ثمر له ينبت في  
البراري "وَشَيْءٍ" معطوف على ما قبله "مِنْ سِدْرٍ" متعلقان بصفة لشيء "قَلِيلٍ" صفة  
لشيء والسدر لا ثمر له .

[سورة سبأ (34) : الآيات 17 الى 19]

ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ (17) وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي

باركنا فيها قري ظاهرة وقدّرنا فيها السير سيروا فيها ليالي وأياما آمنين (18) فقالوا ربنا  
باعد بين أسفارنا وظلموا أنفسهم فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق إن في ذلك  
لآيات لكل صبار شكور (19)

(167/631)

---

"ذلك" اسم الإشارة مفعول به ثان لجزيئناهم واللام للبعد والكاف للخطاب "جزئناهم"  
ماض وفاعله ومفعوله الأول والجملة مستأنفة "بما" متعلقان بالفعل قبلهما "كفروا" الجملة  
صلة "وهل" حرف استفهام "نجازي" مضارع مرفوع بالضممة المقدرة على الياء للثقل  
وفاعله مستتر "إلا" أداة حصر "الكفور" مفعول به منصوب والجملة معطوفة "وجعلنا"  
ماض وفاعله والجملة معطوفة "بينهم" في موقع المفعول به الثاني لجعل والهاء مضاف إليه  
"وبين" معطوف على بينهم "القرى" مضاف إليه "التي" اسم الموصول صفة للقرى  
"باركنا" ماض وفاعله والجملة صلة "فيها" متعلقان بالفعل قبلهما "قري" مفعول به أول  
لجعلنا "ظاهرة" صفة قري والجملة معطوفة "وقدّرنا" ماض وفاعله والجملة معطوفة  
"فيها" متعلقان بالفعل قبلهما "السير" مفعول به "سيروا" أمر وفاعله والجملة مستأنفة

"فِيهَا" متعلقان بالفعل قبلهما "لِيَالِي" ظرف زمان "وَأَيَّامًا" معطوف على لِيَالِي "آمِنِينَ" حال منصوبة بالياء لأنه جمع مذكر سالم "فَقَالُوا" الجملة مستأنفة "رَبَّنَا"

(168/631)

منادى بأداة نداء محذوفة ونا مضاف إليه "بَاعِدُ" فعل دعاء وفاعله مستتر "بَيْنَ" ظرف مكان متعلق بالفعل قبله "أَسْفَارَنَا" مضاف إليه ونا مضاف إليه والجملة مقول القول "وَوَظَلَّمُوا" الجملة معطوفة "أَنْفُسَهُمْ" مفعول به والهاء مضاف إليه "فَجَعَلْنَاهُمْ" الفاء عاطفة وماض وفاعله ومفعوله "أَحَادِيثَ" مفعول به ثان لجعلنا "وَمَزَقْنَاهُمْ" الجملة معطوفة مثل سابقتها "كُلُّ" نائب مفعول مطلق "مُزَقِّ" مضاف إليه "إِنَّ" حرف مشبه بالفعل "فِي ذَلِكَ" اسم الإشارة مجرور بفي متعلقان بالخبر المقدم المحذوف واللام للبعد والكاف للخطاب "لآيَاتٍ" اللام لام المزحلقة وآيات اسم إن المؤخر منصوب بالكسرة نيابة عن الفتحة لأنه جمع مؤنث سالم "لِكُلِّ" متعلقان بآيات "صَبَّارٍ شَكُورٍ" صفتان .

[سورة سبأ (34) : الآيات 20 الى 22]

وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلاَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20) وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيزٌ

(21) قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ (22)

(169/631)

"وَلَقَدْ" سبق إعرابها "صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ" ماض وفاعله والجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما "ظَنَّهُ" مفعول به والهاء مضاف إليه والجملة معطوفة "فَاتَّبَعُوهُ" الجملة معطوفة "إِلَّا" أداة استثناء "فَرِيقًا" مستثنى بالانصبوب "مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" متعلقان بمحذوف صفة لفريقا "وَمَا" الواو عاطفة وما نافية "كَانَ" فعل ماض ناقص "لَهُ" متعلقان بمحذوف خبر مقدم "عَلَيْهِمْ" متعلقان بمحذوف حال "مِنْ" حرف جر زائد "سُلْطَانٍ" اسم مجرور لفظا مرفوع محلا اسم كان والجملة معطوفة "إِلَّا" أداة حصر "لِنَعْلَمَ" اللام للتعليل ومضارع منصوب بأن المضمره بعد لام التعليل وفاعله مستتر "مِنْ" اسم موصول مفعول به لنعلم "يُؤْمِنُ" مضارع فاعله مستتر والجملة صلة "بِالْآخِرَةِ" متعلقان بيومن "مِمَّنْ" مؤلفة من كلمتين هما من الجارة واسم الموصول من وهما متعلقان بخبر محذوف "هُوَ" مبتدأ مؤخر "مِنْهَا" متعلقان بمحذوف حال "فِي شَكِّ" متعلقان بالخبر المقدم "وَرَبِّكَ" مبتدأ وخبره حفيظ والكاف مضاف إليه "عَلَى كُلِّ" متعلقان بحفيظ "شَيْءٍ" مضاف إليه "حَفِيزٌ" خبر "قُلِ" الجملة

مستأنفة "ادْعُوا" أمر وفاعله والجملة مقول القول "الَّذِينَ" اسم موصول مفعول به "زَعَمْتُمْ"  
الجملة صلة "مِنْ دُونَ" متعلقان بصفة المفعول به الثاني المحذوف لزعمتم "اللَّهُ" لفظ الجلالة  
مضاف إليه "لا" نافية "يَمْلِكُونَ" مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والجملة حالية  
"مِثْقَالَ" مفعول به "ذَرَّةٍ" مضاف إليه "فِي السَّمَاوَاتِ" متعلقان بيملكون "وَلَا فِي الْأَرْضِ"  
معطوف على ما قبله "وَمَا" الواو عاطفة وما نافية "لَهُمْ" متعلقان بمحذوف خبر مقدم  
"فِيهِمَا" متعلقان بمحذوف حال "مِنْ" حرف جر زائد "شَرِكٍ" اسم مجرور لفظاً مرفوع  
محلاً مبدأً "وَمَا" الواو عاطفة وما نافية "لَهُ" متعلقان بخبر مقدم "مِنْهُمْ" متعلقان بمحذوف  
حال "مِنْ" حرف جر زائد

(170/631)

"ظَهْرٍ" اسم مجرور لفظاً مرفوع محلاً مبدأً مؤخر .

[سورة سبأ (34) : الآيات 23 الى 24]

وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا  
الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (23) قُلْ مَنْ يُرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ  
لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (24)



"ولا" الواو عاطفة ولا نافية "تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ" مضارع وفاعله والجملة معطوفة "عِنْدَهُ"  
ظرف مكان متعلق بالفعل قبله والهاء مضاف إليه "إِلَّا" أداة حصر "لَمَنْ" اللام حرف جر  
ومن اسم موصول ومتعلقان بمحذوف حال "أَذِنَ" ماض فاعله مستتر والجملة صلة "لَهُ"  
متعلقان بأذن وقرئ بأذن بالبناء للمجهول "حَتَّى" حرف غاية وجر "إِذَا" ظرف لما يستقبل  
من الزمان خافض لشرطه منصوب بجوابه "فُزِعَ" ماض مبني للمجهول "عَنْ قُلُوبِهِمْ" نائب  
الفاعل وقرئ بالبناء للمعلوم "قَالُوا" الجملة جواب إذا لا محل لها من الإعراب "ماذا" ما  
اسم استفهام مبتدأ وذا اسم موصول خبر والجملة مقول القول "قَالَ رَبُّكُمْ" ماض وفاعله  
والكاف مضاف إليه "قَالُوا" ماض وفاعله "الْحَقُّ" صفة لمفعول مطلق لفعل محذوف  
تقديره قال القول الحق "وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ" مبتدأ وخبراه والجملة حالية "قُلْ" أمر وفاعله  
مستتر والجملة مستأنفة "مَنْ" اسم استفهام مبتدأ "يُرْزَقُكُمْ" الجملة خبر "مِنَ السَّمَاوَاتِ"  
متعلقان بالفعل قبلهما "وَالْأَرْضِ" معطوف على السموات "قُلْ" الجملة مستأنفة "اللَّهُ" لفظ  
الجلالة مبتدأ خبره محذوف تقديره الله يرزقنا والجملة مقول القول "وَإِنَّا" الواو عاطفة وإن  
واسمها والجملة معطوفة "أَوْ إِيَّاكُمْ" أو عاطفة وإياكم ضمير معطوف على اسم إنا وهونا

"لَعَلَى هُدًى" اللام المزحلقة والجار والمجرور متعلقان بنجر إنا المحذوف تقديره كائون لعلی  
هدى والجملة مقول القول "أو" عاطفة "في ضلال" معطوف على لعلی هدى "مبين" صفة  
ضلال.

[سورة سبأ (34): الآيات 25 الى 27]

(172/631)

قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أُجْرِمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (25) قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا  
بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ (26) قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْصِمُ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ  
الْحَكِيمُ (27)

"قُلْ" الجملة مستأنفة "لا" نافية "تَسْأَلُونَ" مضارع مبني للمجهول والواو نائب فاعل والجملة

في محل نصب مقول القول "عَمَّا" عن حرف جر وما موصولة ومتعلقان بالفعل قبلهما

"أَجْرِمْنَا" ماض وفاعله والجملة لا محل لها لأنها صلة الموصول "وَلَا نَسْأَلُ" الواو عاطفة ولا

نافية ومضارع مبني للمجهول ونائب الفاعل مستتر "عَمَّا" متعلقان بنسأل والجملة معطوفة

"تَعْمَلُونَ" الجملة صلة الموصول لا محل لها "قُلْ" أمر فاعله مستتر والجملة مستأنفة "يَجْمَعُ"

مضارع مرفوع "بَيْنَنَا" ظرف مكان متعلق بالفعل قبله ونا مضاف إليه والجملة مقول القول

"رَبُّنَا" فاعل يجمع ونا مضاف إليه والجملة مقول القول "ثُمَّ" عاطفة يفتح مضارع فاعله مستتر والجملة معطوفة "بَيْنَنَا" ظرف متعلق بالفعل قبله ونا مضاف إليه "بِالْحَقِّ" متعلقان يفتح "وَهُوَ الْفَاتِحُ الْعَلِيمُ" الواو حالية ومبتدأ وخبراه والجملة حالية "قُلْ" الجملة مستأنفة "أرُونِي" امر والواو فاعله والنون للوقاية وسميت بنون الوقاية لأنها تقي الفعل من الكسر والياء مفعول به والجملة مقول القول "الَّذِينَ" اسم موصول مفعول به ثان "الْحَقِّمُ" ماض والتاء فاعله والميم علامة جمع الذكور والجملة صلة "به" متعلقان بالفعل قبلهما "شُرَكَاءَ" مفعول به ثالث "كَلَّا" حرف زجر وردع "بَلْ" حرف إضراب "هُوَ" مبتدأ "اللَّهُ" لفظ الجلالة خبر مرفوع بالضممة "الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ" صفتان.

[سورة سبأ (34) : الآيات 28 الى 31]

(173/631)

---

وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (28) وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (29) قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ (30) وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذِ

الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين  
استكبروا لو لا ائتتم لکننا مؤمنین (31)

(174/631)

"وما" الواو استئنافية وما نافية "أرسلناك" ماض وفاعله ومفعوله والجملة مستأنفة "إلا"  
أداة حصر "كافة" حال منصوبة للناس متعلقان بكافة بشيرا" حال منصوبة "ونذيرا"  
معطوف على بشيرا "ولكن" حرف مشبه بالفعل "أكثر" اسم لكن الناس مضاف إليه  
والجملة معطوفة "لا" نافية يعلمون مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والجملة خبر  
لكن في محل رفع "ويقولون" مضارع وفاعله والجملة مستأنفة متى اسم استفهام في محل  
نصب على الظرفية متعلق بخبر مقدم هذا اسم إشارة مبتدأ الوعد بدل من اسم  
الإشارة "إن" حرف شرط جازم "كنتم" كان واسمها "صادقين" خبر كان منصوب بالياء  
لأنه جمع مذكر سالم والجملة مقول القول وحذف جواب الشرط لدلالة ما قبله عليه "قل"  
الجملة مستأنفة لكم متعلقان بخبر مقدم ميعاد مبتدأ مؤخر يوم مضاف إليه والجملة  
مقول القول لا تسأخرون لا نافية ومضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والجملة  
صفة ليوم عنه الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما ساعة ظرف زمان متعلق بالفعل

قبله "وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ" الجملة معطوفة على سابقتها وإعرابها مثل إعرابها "وَقَالَ الَّذِينَ" ماض واسم الموصول فاعله والجملة معطوفة "كَفَرُوا" الجملة صلة "لَنْ" ناصبة "تُؤْمِنَ" مضارع فاعله مستتر "بهذا" اسم الإشارة في محل جر بالباء ومتعلقان بالفعل والجملة مقول القول "الْقُرْآنَ" بدل من هذا "وَلَا بِالَّذِي" عطف على ما سبق "بَيْنَ" ظرف متعلق بمحذوف صلة "يَدِيهِ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه مشى والهاء مضاف إليه "وَلَوْ" حرف شرط غير جازم "تَرَى" مضارع مرفوع بالضمة المقدرة على الألف للتعذر وفاعله مستتر "إِذِ" ظرف زمان "الظَّالِمُونَ" مبتدأ مرفوع بالواو لأنه جمع مذكر سالم "مُوقِفُونَ" خبر مرفوع بالواو لأنه جمع

(175/631)

---

مذكر سالم والجملة مضاف إليه "يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ" مضارع وفاعله والهاء مضاف إليه "إِلَى بَعْضٍ" متعلقان بالفعل قبلهما "الْقَوْلَ" مفعول به والجملة حالية "يَقُولُ الَّذِينَ" مضارع وفاعله والجملة مفسرة "اسْتَضَعِفُوا" ماض مبني للمجهول والواو نائب فاعل والجملة صلة "لِلَّذِينَ" اسم الموصول مجرور باللام ومتعلقان بيقول "اسْتَكْبَرُوا" ماض وفاعله والجملة صلة "لَوْلَا" حرف شرط غير جازم "أَنْتُمْ" مبتدأ خبره محذوف وجوبا

"لَكُنَّا" اللام رابطة لجواب الشرط وكان واسمها "مُؤْمِنِينَ" خبر كنا والجملة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم.

[سورة سبأ (34) : الآيات 32 الى 33]

قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ  
مُجْرِمِينَ (32) وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ  
نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ  
الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (33)

(176/631)

---

"قَالَ الَّذِينَ" ماض والذين فاعله والجملة مستأنفة "اسْتَكْبَرُوا" ماض وفاعله والجملة صلة  
للَّذِينَ" متعلقان بقال "اسْتَضَعُّوا" ماض مبني للمجهول ونائب فاعل والجملة صلة "أَنَحْنُ"  
الهمزة للاستفهام ونحن مبتدأ "صَدَدْنَاكُمْ" ماض وفاعله ومفعوله والجملة خبر "عَنِ الْهُدَىٰ"  
"متعلقان بالفعل قبلهما" "بَعْدَ" ظرف متعلق بحال محذوفة "إِذْ" ظرف مضاف إلى ظرف  
"جَاءَكُمْ" ماض فاعله مستتر والكاف مفعوله والجملة مضاف إليه "بَلْ" حرف إضراب  
"كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ" كان واسمها وخبرها . "وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا" انظر

إعراب الآية السابقة "بَلْ" حرف إضراب وعطف "مَكْرٌ" مبتدأ خبره محذوف "اللَّيْلُ"  
مضاف إليه "وَالنَّهَارُ" معطوف على الليل والجملة مستأنفة "إِذْ" ظرف متعلق بمكر  
"تَأْمُرُونَنَا" مضارع وفاعله ومفعوله والجملة مضاف إليه "أَنْ" ناصبة "نَكْفُرُ" مضارع  
منصوب بأن وأن نكفر في تأويل مصدر منصوب بنزع الخافض متعلقان بتأمرونا "بِاللَّهِ" لفظ  
الجلالة مجرور بالباء ومتعلقان بنكفر "وَيَجْعَلُ" معطوف على نكفر "لَهُ" متعلقان بمحذوف  
حال "أَنْدَادًا" مفعول به لنجعل "وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ" ماض وفاعله ومفعوله "لَمَّا" ظرف زمان  
تسمى لما الحينية "رَأَوْا" ماض والواو فاعله والجملة مضاف إليه "العذاب" مفعول به ،  
"وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ" ماض وفاعله ومفعوله والجملة معطوفة "فِي أَعْنَاقٍ" متعلقان بجعلنا  
وهما في موقع المفعول الثاني "الَّذِينَ" اسم الموصول مضاف إليه "كَفَرُوا" ماض وفاعل  
والجملة صلة لا محل لها "هَلْ" حرف استفهام "يُجْزَوْنَ" مضارع مبني للمجهول والواو نائب  
فاعل والجملة مستأنفة "إِلَّا" أداة حصر "مَا" اسم موصول في محل نصب مفعول به لفعل  
يجزون "كَانُوا" كان والواو في محل رفع اسم كان والجملة صلة الموصول لا محل لها من  
الإعراب "يَعْمَلُونَ" مضارع والواو ضمير متصل في محل رفع

(177/631)

فاعل والجملة خبر كان .

[سورة سبأ (34) : الآيات 34 الى 36]

وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ (34) وَقَالُوا نَحْنُ  
أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ (35) قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ  
وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (36)

(178/631)

---

"وَمَا" الواو استئنافية وما نافية "أَرْسَلْنَا" ماض وفاعله والجملة مستأنفة "فِي قَرْيَةٍ"  
متعلقان بالفعل قبلهما "مِنْ" حرف جر زائد "نَّذِيرٍ" اسم مجرور لفظاً منصوب محلاً مفعول  
به "إِلَّا" أداة حصر "قَالَ مُتْرَفُوهَا" ماض وفاعله المرفوع بالواو لأنه جمع مذكر سالم والجملة  
في محل نصب على الحال "إِنَّا" إن واسمها والجملة مقول القول "بِمَا" ما اسم موصول والجار  
والجور متعلقان بالخبر بعدهما "أُرْسِلْتُمْ" الجملة صلة الموصول لا محل لها من الإعراب  
وأرسلتم ماض مبني للمجهول والتاء نائب فاعل والميم علامة جمع الذكور "بِهِ" متعلقان  
بأرسلتم "كَافِرُونَ" خبر إنا المرفوع بالواو لأنه جمع مذكر سالم "وَقَالُوا" الجملة معطوفة "نَحْنُ"  
أَكْثَرُ مبتدأ وخبر والجملة مقول القول في محل نصب "أَمْوَالًا" تمييز "وَأَوْلَادًا" معطوف على



ما قبله "وَمَا" الواو عاطفة وما تعمل عمل ليس "نَحْنُ" ضمير في محل رفع اسم ما والجملة معطوفة "بِمُعَذِّبِينَ" الباء حرف جر زائد ومعذبين منصوب محلا خبر ما "قُلْ" الجملة مستأنفة "إِنَّ رَبِّي" إن واسمها المنصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم والياء مضاف إليه والجملة مقول القول "يُبْسُطُ" مضارع مرفوع فاعله مستتر "الرِّزْقَ" مفعول به والجملة خبر إن ومحلها الرفع "لَمَنْ" من اسم الموصول ومتعلقان ببسط "يَشَاءُ" مضارع فاعله مستتر والجملة صلة لا محل لها "وَيَقْدِرُ" الجملة معطوفة على ما قبلها "وَلَكِنَّ" الواو واو الحال ولكن حرف مشبه بالفعل يدخل على الجملة الاسمية ينصب الأول ويسمى اسمها ويرفع الثاني ويسمى خبرها "أَكْثَرُ" اسم لكن "النَّاسِ"

[سورة سبأ (34): الآيات 37 الى 38]

(179/631)

---

وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ (37) وَالَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ (38)

"وَمَا" ما نافية خبر بعدها "مُحْضَرُونَ" خبر المبتدأ مرفوع بالواو لأنه جمع مذكر سالم.

[سورة سبأ (34) : آية 39]

قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ

خَيْرُ الرَّازِقِينَ (39)

"قُلْ" الجملة مستأنفة "إِنَّ رَبِّي" إن واسمها والباء مضاف إليه والجملة مقول القول "يَبْسُطُ

الرِّزْقَ" مضارع ومفعوله وفاعله مستتر والجملة خبر إن "لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ"

انظر الآية 16 "وَمَا" الواو عاطفة وما اسم شرط جازم يجزم فعلين في محل نصب مفعول به

لأنفقتم "أنفقتم" ماض وفاعله والجملة ابتدائية فعل الشرط "مِنْ شَيْءٍ" متعلقان بمحذوف

حال "فَهُوَ" الفاء رابطة للجواب وهو مبتدأ والجملة في محل جزم جواب الشرط "يُخْلِفُهُ"

مضارع والهاء مفعوله والفاعل مستتر والجملة خبر "وَهُوَ خَيْرٌ" مبتدأ وخبر والجملة

معطوفة "الرَّازِقِينَ" مضاف إليه.

[سورة سبأ (34) : الآيات 40 الى 41]

وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهُولَاءُ أَيَاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ (40) قَالُوا سُبْحَانَكَ

أَنْتَ وَلَيْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ (41)

(180/631)

"وَيَوْمَ" ظرف زمان متعلق بفعل محذوف تقديره اذكر والجملة استئنافية "يَحْشُرُهُمْ"  
مضارع ومفعوله والفاعل مستتر والجملة في محل جر مضاف إليه "جَمِيعاً" حال منصوبة  
"ثُمَّ" عاطفة "يَقُولُ" الجملة معطوفة "لِلْمَلَائِكَةِ" متعلقان بيقول "أَهْوَاءِ" الهمزة للاستفهام  
وأولاء اسم إشارة مبتدأ "إِيَّاكُمْ" ضمير نصب في محل نصب مفعول به لفعل يعبدون وقد  
تقدم عليه "كأنوا" كان واسمها والجملة خبر أهؤلاء "يَعْبُدُونَ" مضارع وفاعله والجملة خبر  
كانوا "قَالُوا" الجملة مستأنفة "سُبْحَانَكَ" مفعول مطلق لفعل محذوف والكاف مضاف إليه  
"أَنْتَ وَلِيْنَا" مبتدأ وخبر والجملة وما قبلها مقول القول "مِنْ دُونِهِمْ" متعلقان بمحذوف حال  
والهاء مضاف إليه "بَلْ" حرف إضراب "كأنوا" كان واسمها والجملة مستأنفة "يَعْبُدُونَ"  
الجنّ مضارع وفاعله ومفعوله والجملة خبر كانوا "أَكْثَرُهُمْ" مبتدأ والهاء مضاف إليه  
"بِهِمْ" متعلقان بما بعدهما "مُؤْمِنُونَ" خبر والجملة بدل من الجملة التي قبلها .

[سورة سبأ (34) : الآيات 42 الى 43]

فَالْيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ  
بِهَا تُكذِّبُونَ (42) وَإِذَا تَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا  
كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤَكُمْ وَقَالُوا مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُفْتَرٍ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنَّ هَذَا  
إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ (43)

"فَالْيَوْمَ" الفاء استئنافية والظرف متعلق بالفعل بعده "لا" نافية "يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ" مضارع وفاعله والكاف مضاف إليه والجملة مستأنفة "لِبَعْضٍ" متعلقان بنفعا "نفعا" مفعول به "ولا ضراً" معطوف على ما قبله والجملة مضافة ليوم "وتقول" الجملة معطوفة "للَّذِينَ" اسم الموصول مجرور باللام ومتعلقان بتقول "ظلموا" ماض وفاعله والجملة صلة "ذوقوا عذاب" أمر والواو فاعله وعذاب مفعوله والجملة مقول القول "النار" مضاف إليه "التي" اسم موصول صفة "كنتم" كان واسمها والجملة صلة "بها" متعلقان بالفعل بعدهما "تكذبون" مضارع والواو فاعله والجملة خبر كنتم "وإذا" الواو عاطفة وإذا ظرف يتضمن معنى الشرط "تتلى عليهم آياتنا" مضارع مبني للمجهول مرفوع بالضممة المقدرة على الألف للتعذر وآياتنا نائب فاعل ونا مضاف إليه والجار والمجرور متعلقان بتتلى والجملة في محل جر مضاف إليه "بينات" حال منصوبة بالكسر نيابة عن الفتحة لأنها جمع مؤنث سالم "قالوا" الجملة جواب إذا لا محل لها "ما" نافية "هذا" اسم الإشارة مبتدأ "إلا" أداة حصر "رجل" خبر هذا "يريد" مضارع فاعله مستتر "أن يصدكم" أن والفعل المضارع المنصوب بها في تأويل المصدر في محل نصب مفعول به يريد "عمًا" مؤلفة من عن الجارة وما الموصولة ومتعلقان بالفعل قبلهما "كان" ماض ناقص واسمه محذوف والجملة صلة "يعبد آباؤكم" مضارع وفاعله والجملة خبر كان "وقالوا" الجملة معطوفة "ما" نافية "هذا" اسم إشارة

مبتدأ "إِلا" أداة حصر "إفك" خبر "مُفترى" صفة مرفوعة بالضممة المقدرة على الألف  
للتعذر "وقال الذين" ماض واسم الموصول فاعله والجملة معطوفة "كفروا" ماض وفاعله  
والجملة صلة "للحق" متعلقان بقال "لما" الحينية ظرف زمان "جاءهم" ماض ومفعوله  
والفاعل مستر والجملة مضاف إليه "أن" نافية "هذا" اسم

(182/631)

الإشارة مبتدأ "إِلا" أداة حصر "سحر" خبر "مبين" صفة له والجملة مقول القول.

[سورة سبأ (34): الآيات 44 إلى 45]

وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ (44) وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ  
قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ (45)

"وَمَا" الواو عاطفة وما نافية "آتيناهم" ماض وفاعله ومفعوله والجملة معطوفة "من كتب"  
كتب اسم مجرور لفظا في محل نصب المفعول الثاني لآتيناهم "يدرسونها" مضارع وفاعل  
ومفعوله والجملة صفة لكتب "وما أرسلنا" الجملة معطوفة "إليهم" متعلقان بأرسلنا  
"قبلك" ظرف زمان والكاف مضاف إليه "من" حرف جر زائد "نذير" اسم مجرور لفظا  
منصوب محلا مفعول به ثان لأرسلنا "وكذب الذين" الواو عاطفة وماض واسم الموصول

فاعله والجملة معطوفة "مِنْ قَلْبِهِمْ" متعلقان بمحذوف صلة الموصول "وَمَا" الواو  
حالية وما نافية "بَلَّغُوا مَعْشَارًا" ماض والواو فاعله ومعشَار مفعول به "مَا" موصولة  
مضاف إليه "آتَيْنَاهُمْ" ماض وفاعله ومفعوله والجملة صلة "فَكَذَّبُوا" ماض وفاعله  
"رُسُلِي" مفعول به والياء مضاف إليه والجملة معطوفة "فَكَيْفَ" الفاء عاطفة وكيف  
استفهام في محل خبر مقدم لكان "كَانَ" ماض ناقص "نَكِيرٍ" اسم كان المرفوع والجملة  
معطوفة .

[سورة سبأ (34) : الآيات 46 الى 48]

(183/631)

---

قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْنَىٰ وَفِرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جَنَّةٍ إِنَّ  
هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ (46) قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنَّ أَجْرِي إِلَّا  
عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (47) قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَآمَ الْغُيُوبِ (48)

(184/631)

---

"قُلْ" الجملة مستأنفة "إنما" كافة مكفوفة "أَعْظُمُ" مضارع مرفوع والكاف مفعوله وفاعله مستتر والجملة مقول القول "بِوَاحِدَةٍ" متعلقان بالفعل قبلهما "أَنْ" حرف ناصب "تَقُومُوا" مضارع منصوب بجذف النون والواو فاعل وأن وما بعدها في تأويل المصدر في محل جر بدل من واحدة "لِلَّهِ" لفظ الجلالة مجرور باللام ومتعلقان بتقوموا "مَنْشَى" حال منصوبة بالفتحة المقدرة على الألف للتعذر "وَفُرَادَى" معطوف على منشى "ثُمَّ" عاطفة "تَتَفَكَّرُوا" مضارع معطوف على تقوموا وهو منصوب مثله بجذف النون والواو فاعله "مَا" نافية "بِصَاحِبِكُمْ" متعلقان بنجر محذوف مقدم وجنة مبتدأ له "مِنْ" حرف حرزائد "جَنَّةٍ" اسم مجرور لفظاً مرفوع محلاً مبتدأ مؤخر والجنة هي الجنون والجملة مستأنفة "أَنْ" نافية "هُوَ" ضمير منفصل في محل رفع مبتدأ "إِلَّا" أداة حصر "نَذِيرٌ" خبر هو "لَكُمْ" متعلقان بالخبر "بَيْنَ" ظرف مكان متعلق بمحذوف حال "يَدَيَّ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه منشى وحذفت النون للإضافة "عَذَابٍ" مضاف إليه "شَدِيدٍ" صفة لعذاب . "قُلْ" الجملة مستأنفة "مَا" اسم شرط جازم في محل نصب ومفعول به ثان لسألتكم "سَأَلْتُكُمْ" ماض وفاعله والكاف مفعوله "مِنْ" أَجْرٍ" متعلقان بمحذوف حال "فَهُوَ لَكُمْ" الفاء رابطة ومبتدأ ولكم متعلقان بالخبر المقدر المحذوف والجملة في محل جزم جواب الشرط "إِنْ أَجْرِي" إن نافية أجري مبتدأ والياء مضاف إليه "إِلَّا" أداة حصر "عَلَى اللَّهِ" متعلقان بنجر محذوف "وَهُوَ" مبتدأ "عَلَى كُلِّ" متعلقان بشهيد "شَيْءٍ" مضاف إليه والجملة مقول القول "شَهِيدٌ" خبر . "قُلْ" الجملة

مستأنفة "إِنَّ رَبِّي" إن واسمها والياء مضاف إليه "يَقْدِفُ" مضارع فاعله مستتر والجملة  
خبر "بِالْحَقِّ" متعلقان بيقذف "عَلَّامٌ" خبر ثان لأن "الْغُيُوبِ" مضاف إليه.

[سورة سبأ (34): الآيات 49 إلى 51]

(185/631)

قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ (49) قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ  
اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ (50) وَلَوْ تَرَى إِذِ فَرَغُوا فَلَافُوتَ وَأَخَذُوا  
مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ (51)

"قُلْ" أمر فاعله مستتر والجملة مستأنفة "جَاءَ الْحَقُّ" ماض وفاعله والجملة مقول القول  
"وَمَا" الواو عاطفة وما نافية "يُبْدِيُ الْبَاطِلُ" مضارع وفاعله والجملة معطوفة "وَمَا يُعِيدُ"  
إعرابه مثل إعراب ما سبقه "قُلْ" الجملة مستأنفة "إِنْ" حرف شرط جازم يجزم فعلين  
والجملة مقول القول "ضَلَلْتُ" ماض

والتاء فاعله وجملة فعل الشرط ابتدائية "فَإِنَّمَا" الفاء رابطة لجواب الشرط وإنما كافة  
ومكفوفة "أَضِلُّ" مضارع فاعله مستتر والجملة في محل جزم جواب الشرط "عَلَى نَفْسِي"  
متعلقان بأضل "وَإِنِ اهْتَدَيْتُ" معطوف على إن ضللت "فَبِمَا" الفاء رابطة لجواب الشرط



والياء حرف جر وما موصولة ومتعلقان بيوحى يوحى "مضارع مرفوع بالضممة المقدرة على الياء للثقل والجملة صلة "إليَّ" متعلقان بيوحى "ربِّي" فاعل مرفوع بالضممة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم والياء مضاف إليه "إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ" إن والهاء اسمها وسميع قريب خبراها والجملة مستأنفة "ولو" الواو عاطفة ولو حرف شرط غير جازم "تَرَى" مضارع مرفوع بالضممة المقدرة على الألف للتعذر وفاعله مستتر "إِذْ" ظرف زمان "فَزِعُوا" ماض والواو فاعل والجملة في محل جر مضاف إليه "فَلَا" الفاء استئنافية ولا نافية للجنس "فَوْتُ" اسم لا النافية للجنس مبني على الفتح وخبرها محذوف "وَأَخَذُوا" الواو عاطفة وماض مبني للمجهول والواو نائب فاعل والجملة معطوفة "مِنْ مَكَانٍ" متعلقان بأخذوا "قَرِيبٌ" صفة لمكان .

[سورة سبأ (34) : الآيات 52 الى 54]

(186/631)

وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ وَإِنَّا لَنُحِبُّ التَّوَّابِينَ (52) وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ وَيَقْذِفُونَ  
 بِالْغَيْبِ مِنْ مَّكَانٍ يَعِيدِ (53) وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ إِنَّهُمْ  
 كَانُوا فِي شَكٍّ مُرِيبٍ (54)

"وَقَالُوا" الجملة مستأنفة "أَمَّنَّا" ماض وفاعله والجملة مقول القول "به" متعلقان بالفعل قبلهما "وَأَنَّى" الواو واو الحال وأنى اسم استفهام في محل رفع خبر مقدم "لَهُمْ" متعلقان بمحذوف حال "التَّائِبُونَ" مبتدأ مؤخر والتناوش هو تناول الإيمان يوم القيامة "مِنْ مَكَانٍ" متعلقان بالتناوش "بَعِيدٍ" صفة لمكان "وَقَدْ" الواو واو الحال وقد حرف تحقيق "كَفَرُوا" ماض وفاعله والجملة في محل نصب على الحال "به" متعلقان بالفعل قبلهما "مِنْ قَبْلِ" متعلقان بمحال محذوفة "وَيَقْذِفُونَ" الواو عاطفة ومضارع والواو فاعل والجملة معطوفة "بِالْغَيْبِ" متعلقان بيقذفون "مِنْ مَكَانٍ" متعلقان بيقذفون "بَعِيدٍ" صفة لمكان "وَحِيلٌ" الواو عاطفة وماض مبني للمجهول ونائب الفاعل مستتر "بَيْنَهُمْ" ظرف مكان والهاء مضاف إليه "وَبَيْنَ" معطوف على ما قبله "ما" اسم موصول في محل جر بالإضافة "يَسْتَهْزِئُونَ" مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والجملة صلة لا محل لها "كَمَا" الكاف صفة لمفعول مطلق محذوف وما موصولة "فَعِلٌ" ماض مبني للمجهول وفاعله مستتر والجملة صلة "بِأَشْيَاعِهِمْ" متعلقان بالفعل قبلهما والهاء مضاف إليه "مِنْ قَبْلِ" متعلقان بمحذوف حال "إِنَّهُمْ" إن والهاء في محل نصب اسمها والجملة تعليلية "كَانُوا" كان والواو في محل رفع اسمها والجملة خبر إن "فِي شَكٍّ" متعلقان بمحذوف خبر لكانوا "مُرِيبٌ" صفة لشك . انتهى انتهى . اهـ ﴿إعراب القرآن / لدعاس حـ 3 صـ 62. 75﴾

فصل فى تخريج الأحاديث الواردة فى السورة الكريمة

قال الإمام الزيلعى رحمه الله :

سُورَةَ سَبَأَ

ذَكَرَ فِيهَا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ

1045 - قَوْلُهُ

عَنْ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْقَلِيلِ فَقَالَ عَمْرٌ مَا هَذَا  
الدُّعَاءُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِي الشُّكُورُ فَأَنَا أَدْعُوهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْ ذَلِكَ  
الْقَلِيلِ فَقَالَ عَمْرٌ كُلُّ النَّاسِ أَعْلَمُ مِنْ عَمْرٍ

قُلْتُ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ فِي كِتَابِ الدُّعَاءِ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ الْعَوَامِ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَمْرِو اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْقَلِيلِ . . . إِلَى آخِرِهِ  
وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ لِأَبِيهِ فَقَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادَةَ ثَنَا  
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عَمْرٌ . . . إِلَى آخِرِهِ

1046 - الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (فَإِذَا أَدْنَى لِمَنْ أَدْنَى أَنْ يَشْفَعَ فَرَزَعْتَهُ

الشَّفَاعَةَ )

قلت غريب والتفريع هو إزالة الفرع

1047 - الحديث الثاني

قال النبي صلى الله عليه وسلم (بعثت في نسم الساعة)

قلت رواه البزار في مسنده

وقد تقدم في سورة الأنبياء

1048 - الحديث الثالث

عن ابن مسعود دخل النبي صلى الله عليه وسلم وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً  
فجعل يطعنها بعود ويقول جاء الحق وزهق الباطل أن الباطل كان زهوقاً وما يُبدي وما

يُعيد

قلت رواه البخاري ومسلم في الصحيحين في المغازي من حديث أبي معمر عبد الله بن  
سخريرة عن ابن مسعود دخل النبي صلى الله عليه وسلم . . . إلى آخره وفي لفظ يوم

الفتح

1049 - الحديث الرابع

(188/631)

---

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ( مَنْ قَرَأَ سُورَةَ سَبَأٍ لَمْ يُبْقِ رَسُولٌ وَلَا نَبِيٌّ إِلَّا كَانَ لَهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَفِيقًا وَمَصَافِحًا )

قلت رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ حَدِيثِ سَلَامِ بْنِ سَلِيمٍ ثَنَا هَارُونُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ  
وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدُؤَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ بِسَنَدِهِ الْأَوَّلِ فِي آلِ عَمْرَانَ  
وَرَوَاهُ الْوَاحِدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْوَسِيطِ بِسَنَدِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي يُونُسَ . انتهى انتهى . اهـ \* تخریج  
الأحاديث والآثار ح 3 ص 141.142 \*

(189/631)

---

فصل في ذكر آيات الأحكام في السورة الكريمة

قال العلامة الكيا هراسي :

(بسم الله الرحمن الرحيم)

سورة سبأ

قوله تعالى : (اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا) ، الآية / 13 .

قال عليه الصلاة والسلام : «ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي أهل داود ، قيل : وما

هنى يا رسول الله قال :

العدل فى الغضب والرضا ، والقصد فى الغنا والفقر ، وخشية الله فى السر والعلانية»  
«1» .

قوله تعالى : (يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ) ، الآية/ 13 .

يدل على جواز اتخاذ الصور فى ذلك ، وأنه نسخ فى ديننا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام

القرآن / للكيا هراسى ح 4 ص 351 ﴾

---

(1) أخرج المنذر عن عطاء بن يسار رضى الله عنه ، وأخرجه الحكيم الترمذي ، وابن مردويه عن أبي هريرة رضى الله عنه .

(190/631)

---

وقال السائس :

من سورة سبأ

قال الله تعالى فى قصة سليمان عليه السلام : يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ  
وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ

(13)

هذا شيء من قصة نبي الله سليمان عليه السلام المذكورة في هذه السورة، وتعلم سياق الحديث فيها نذكر لك ما قبل هذه الآية. قال الله تعالى: وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنْ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11) وَكَسَلْنَا مَانَ الرَّيْحَ غَدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمَنْ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ يُأْذِنُ رَبِّهِ وَمَنْ يَنْزَغُ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُنْزِقُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ (12) [سبأ: 10 - 12].

فضمير يَعْمَلُونَ عائد على الجن، وضمير (له) يعود على سليمان. فكما سخر الله لسليمان الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب، وسخرها عاصفة تجري إلى مسافات بعيدة، سخر له الجن، وجعلهم طوع أمره، ورهن مشيئته، يعملون صنوفاً مما يشاء من أصناف يتعذر عملها على البشر في ذلك الوقت، وبالسرعة التي يعملها بها الجن، ومن هذه الأشياء المحارِب: وهي جمع محراب، وهي القصور الشامخات، أو البيوت المرتفعة، أو أماكن العبادة، وقد ذكر الله المحراب في القرآن في مواضع في سورة آل عمران وكفلها زكرياً كلما دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا [آل عمران: 37] فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ [آل عمران: 39] وفي سورة ص وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخُسْفِ إِذْ تُسَوِّرُوا الْمِحْرَابَ (21) [ص: 21].

ويقول الذين يفسرون المحراب بالقصر: إنه سمي بذلك لأنه يحارب من أجله.

وقد يبدو من قوله تعالى: يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّهُ الْمَكَانُ الْمَعْدُّ لِلصَّلَاةِ. وأما المحارب  
المعروفة الآن بما يدخل في الحائط على سمت القبلة ليتبين الناس منها جهة القبلة. فيقول  
المفسرون: إنها شيء لم يكن قد عرف في الصدر الأول.  
غير أنه قد يرجح كون المحارب بمعنى القصور الشامخات أنها ذكرت على أنها مما كان يعمله  
الجن لسليمان، وقد يكون عمل القصور مما يستعصي على الناس في ذلك الزمن، لجهلهم  
بفن العمارة. والتماثيل جمع تمثال بكسر التاء، وهو بوزن تفعال، ولم يرد هذا الوزن في  
القرآن إلا في لفظين (تلقاء) و(تبيان).

(191/631)

---

وتمثال الشيء مثاله وصورته أي كان المثل والصورة، ذات جسم أو ليست ذات جسم،  
فتمثال الشيء ما يماثله ويحكيه.  
والجفان جمع جفنة: إناء يوضع فيه الطعام، وقيل: إناء عظيم.  
والجواب أصله الجوابي جمع جابية، وهي الحوض العظيم. والقدر جمع قدر، وهو ما  
يطبخ فيه الطعام، وراسيات: ثابتات، إشارة إلى أنها قدور عظيمة لا تنقل من مكانها من  
ثقلها.



وقوله تعالى: اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ۖ إِنَّمَا جُمِلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ بِتَقْدِيرِ الْقَوْلِ ، أَي قَلْنَا :  
اعملوا يا آل داود شكرا ، أو حالية من فاعل (سخرنا) أي سخرنا قائلين اعملوا ،  
و(شكرا) مصدر وقع موقع الحال ، أي اعملوا شاكرين ، وقيل : هو مفعول لأجله ، وقيل  
غير ذلك .

والشكور هو الذي يشكر في جميع أحواله من الخير والضر ، قيل : هو المتوفر على أداء  
الشكر ما وسعه بقلبه ولسانه لا يني .

هذا وقد جاء ذكر سليمان في القرآن الكريم ست عشرة مرة في ست من سوره :  
في البقرة ، وفي النساء وفي الأنعام ، وفي الأنبياء ، وفي النمل ، وفي سبأ ، وفي ص .  
ولم يجر هذا الذكر لتوفية قصة تماما أو قصص ، وإنما هو تعداد لآلاء الله على سليمان :  
منها ذكاؤه وبصره النافذ في القضاء والحكم وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث  
[الأنبياء : 78] .

ومنها تعليمه منطق الطير وورث سليمان داود وقال يا أيها الناس علمنا منطق الطير [النمل  
: 16] . ومنها تسخير الرياح له ، تجري بأمره رخاء حيث أصاب .

ومنها إسالة عين القطر وهو النحاس المذاب ، والقرآن في هذا يحدث عن عملية صهر  
المعادن .

ومنها تسخير الجن ، وقد جاء الكلام عن تسخير الجن في القرآن الكريم بالآية التي معنا ،

وفي قوله: وَالشَّيَاطِينُ كُلُّ بَنَاءٍ وَغَوَاصٍ (37) [ص: 37]. وفي قوله: وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ [النمل: 17] وقد صرح القرآن الكريم في الآية التي معنا بأنهم كانوا يعملون بين يديه بإذن ربه، لا يستطيعون أن يجيدوا عن ذلك وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَن يَبْغِ مِنْهُمْ عَنَ أَمْرٍ نَّأْتِقُ مِنُ عَذَابِ السَّعِيرِ ثم تحدث عما كانوا يعملون فقال: يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ إِخ. هذا وقد يفهم من الآية - بل هي صريحة في ذلك - أن نبي الله سليمان كان

(192/631)

---

يتخذ التماثيل، فالقرآن صريح في امتنان الله على سليمان بأنه سخر له الجن لتعمل له ما يشاء عمله، من المحارِبِ والتماثيل، والجفان، والقُدُورِ الراسيات. صحيح أنه لم يذكر في القرآن صراحة أن الجن عملت له المحارِبِ والتماثيل والجفان، ولكن تخصيص هذه الأشياء بالذكر في معرض الامتنان دليل على أن سليمان كان يبغى صنع هذه الأشياء، وهو قد لا يجد من يصنعها، أو يحذق صنعها، فسخر له الجن لعملها، وأنه يمتن عليه بذلك، وعلى هذا ففي تسخير الله الجن لعمل ما يشاء سليمان من التماثيل إذن من الله لسليمان بالتخاذها، وهذا دليل على أن اتخاذها مشروع عند سليمان، فهل الأمر كذلك في

شريعتنا ، ذلك هو الذي يجمل بنا أن نتكلم فيه فنقول :

إنّ القرآن نعى على التماثيل يعكف لها ما هذه التماثيل التي أتم لها عاكفون [الأنبياء :

52] وندد بمن يتخذون الأصنام والأوثان آلهة ، وفي القرآن من قصص إبراهيم في تحطيم

الأصنام ما هو معروف ، وقد ورد أن رسولنا الأعظم حطم الأصنام التي كانت حول

الكعبة «1» ، والتي كانت على الصفا والمروة ، والدين الإسلامي دين التوحيد ، وعدوّ

الشرك ، وليس في الإسلام ذنب أعظم من الشرك إنّ الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دونَ

ذلك لمن يشاء [النساء : 48 و116] .

والسنة قد جاءت بالنعي على التصوير والمصورين ، وبالنهى عن اتخاذ الصور ، وبالتنفير

منها : وجاءت الأحاديث النبوية الشريفة في الموضوع على وجوه كثيرة من الاختلاف .

ولكنّها ترجع إلى خمس أمهات نقلها لك عن القاضي أبي بكر بن العربي ، وقد كنا أحببنا

أن نقلها عن البخاري ، لكننا وجدنا إرجاعها إلى الأمهات الخمس ويرجع الفضل فيه

للقاضي أبي بكر ، فآثرنا الأخذ عنه ، فإنّ البخاري ذكرها في أبواب على عادته . قال

القاضي رضي الله عنه «2» : إنّ أمهات الأحاديث خمس أمهات :

الأم الأولى : ما روي عن ابن مسعود وابن عباس «أن أصحاب الصور يعذبون ، أو هم

أشدّ الناس عذابا» «3» . وهذا عام في كل صورة .

الأم الثانية :

روي عن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب

---

(1) رواه البخاري في الصحيح (5/109)، 64 - كتاب المغازي، 49 - باب أين

ركز النبي صلى الله عليه وسلم حديث رقم (4287). [.....]

(2) انظر أحكام القرآن لابن العربي، بيروت دار الفكر. (4/1589).

(3) رواه مسلم في الصحيح (3/1670)، 37 - كتاب اللباس، 26 - باب تحريم

تصوير صورة حيوان حديث رقم (98/2109)، والبخاري في الصحيح (7/85)،

71 - كتاب اللباس، 89 - باب عذاب المصورين حديث رقم (5950).

*(193/631)*

---

ولا صورة» «1» زاد زيد بن خالد الجهني: «إلا ما كان رقما في ثوب» «2».

وفي رواية عن أبي طلحة نحوه، فقلت لعائشة: هل سمعت هذا؟ فقالت: لا،

وسأحدثكم، خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فأخذت نمطا فسترته على الباب

، فلما قدم ورأى النمط عرفت الكراهة في وجهه، فجذبه حتى هتكه، وقال: «إن الله لم

يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين» قالت: فقطعت منه وسادتين، وحشوتهما ليفا، فلم

يحب ذلك عليّ «3».

الأم الثالثة :

قالت عائشة : كان لنا ستر فيه تمثال طائر ، وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «حَوِّي هذا ، فإني كلما رأته ذكرت الدنيا» «4» .

الأم الرابعة :

روي عن عائشة قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستتره بقرام فيه صورة ، فتلون وجهه ، ثم تناول الستر فهتكه ، ثم قال : «إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون خلق الله» «5» قالت عائشة : فقطعته ، فجعلت منه وسادتين .

الأم الخامسة : قالت عائشة : كان لنا ثوب ممدود على سهوة فيها تصاوير ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليه ، ثم قال : أخريه عني ، فجعلت منه وسادتين فكان النبي صلى الله عليه وسلم يرتفق بهما «6» .

وفي رواية في حديث النمرقة . قالت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدّها ، فقال : «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، وإن الملائكة لا يدخلون بيّتها فيه صورة» «7» .

هذه هي الأمهات الخمس التي جمعها ابن العربي ، ومن الحق أن نذكر لك ما

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (3/1669) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب تحريم تصوير صورة حيوان حديث رقم (84/2106) ، والبخاري في الصحيح (7/84) ، 71 - كتاب اللباس ، 88 - باب التصاوير حديث رقم (5949) .

(2) رواه مسلم في الصحيح (3/1665) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب تحريم

تصوير الحيوان حديث رقم (2106/83) ، والبخاري في الصحيح (87/71) ،

77 - كتاب اللباس ، 92 ، باب من كره القعود ، حديث رقم (5958) .

(3) رواه مسلم في الصحيح (3/1666) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب تصوير

الحيوان حديث رقم (2107) .

(4) رواه مسلم في الصحيح (3/1666) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب حديث

رقم (2107) و(000/88) .

(5) رواه مسلم في الصحيح (3/1666) ، 37 - كتاب اللباس حديث رقم (92/

000) ، والبخاري في الصحيح (87/7) ، 77 - كتاب اللباس ، 95 - باب من لم

يدخل بيتا حديث رقم (5961) .

(6) رواه مسلم في الصحيح (3/1166) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب حديث

رقم (000/92) ، والبخاري في الصحيح (86/7) ، 77 - كتاب اللباس ، 93 -

باب كراهية الصور حديث رقم (5954) .

(7) رواه مسلم في الصحيح (3/1666) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب حديث

رقم (000/96) ، والبخاري في الصحيح (87/7) ، 77 - كتاب اللباس ، 95 -

باب من لم يدخل حديث رقم (5961) .

جمع به بين هذه الأحاديث قال : تبين بهذه الأحاديث أن الصور ممنوعة على العموم ، ثم جاء إلى ما كان رقما في ثوب ، فخص من جملة الصور ، ثم يقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في الثوب المصور : «أخريه عني ، فإنني كلما رأيته ذكرت الدنيا»  
فثبتت الكراهة فيه .

ثم بهتك النبي صلى الله عليه وسلم الثوب المصور على عائشة منع منه ، ثم بقطعها لها وسادتين ، حتى تغيرت الصورة ، وخرجت عن هيئاتها ، بأن جواز ذلك إذا لم تكن الصورة فيه متصلة الهيئة ولو كانت متصلة الهيئة لم يجز ، لقولها في النمرقة : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها . فمنع منه ، وتوعد عليها .

وتبين بحديث الصلاة إلى الصورة أن ذلك كان جائزا في الرقم في الثوب ، ثم نسخة المنع ، فهكذا استقر فيه الأمر والله أعلم .

هكذا يرى ابن العربي أن المنع في الأول كان عاما ، ثم استثنت منه أشياء رخص فيها ، ثم زال ذلك بالرجوع إلى المنع في الكل ، ونحن نرى أن هذه الطريقة في الجمع بعيدة . إذ فيها

إثبات النسخ لجواز اتخاذ بعض الصور ، والرجوع إلى الحظر الذي ادعى أنه عام .  
ومعلوم أن النسخ يشترط فيه العلم بالتاريخ ، وإلا إذا كان يكفي الإمكان فلنقال أن يقول : إن  
أحاديث المنع يحتمل أن تكون متقدمة ، ثم جاءت أحاديث الترخيص .  
ومن أجل ذلك نرى أن الذي يذهب إليه ابن العربي بعيد ، وأن الأولى في الجمع أن يقال :  
تحمل النصوص التي فيها الحظر بإطلاق على ما كان منها مجسداً للذي روح ، ويستأنس له  
بقوله صلى الله عليه وسلم في بعضها : «أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون خلق  
الله»

وروي من طريق آخر : «يقال لهم : أحيوا ما خلقتم»

بل في بعضها ما هو متحد قوي بنفخ الروح

«يعذب حتى ينفع فيه الروح ، وما هو بنافخ» «1» .

وبهذا يكون

قوله صلى الله عليه وسلم : «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»

مراداً منه الذين يصورون صور الأجسام ذوات الروح إذا كانت على حالة بحيث يمكن أن  
يقال :

إن صاحبها يضاهاى بها خلق الله ، وهذا أيضاً إنما يكون إذا كانت كاملة الخلق بحيث لا  
ينقصها إلا نفخ الروح ، وإذا يكون تصوير الجمادات كالجبال والأنهار والكائنات النامية التي



ليست بذات روح خارجة من الحظر ، لأنها ليست مما تناولها النصّ بإشارة

«يشبهون خلق الله»

، وإشارة

«يقال لهم أحيوا ما خلقتهم»

وحتى

«ينفخ فيها الروح وما هو بنافخ»

إذ كل هذه الجمادات والنباتات لا تجتمع فيها كل هذه الصفات ، فتكون

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (1671) ، 37 - كتاب اللباس ، 26 - باب حديث رقم

(2110/100) ، والبخاري في الصحيح (54/3) ، 34 - كتاب البيوع ، 104

- باب بيع التصاوير حديث رقم (2225) .

(195/631)

---

خارجة من الحظر ، وتبقى التماثيل المجسّمة للحيوان على هيئته الكاملة محظورات ، وهي

التي تكون مرادة من النص .

وهذا تأويل قريب بالنسبة للتأويلات الأخرى ، كتأويل من يحمل

«لا تدخل الملائكة بيوتا فيه كلب ولا صورة»

على بيت النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وكأويل من يقول : إن معنى

قوله صلى الله عليه وسلم : «المصورون يعذبون»

وما مثله في المعنى : أن المراد من يجعلون لله صورة ، فإن هذه تأويلات بعيدة ، فلا دليل

على التخصيص بالنسبة للأول ، ولا يتفق مع بقية الأحاديث والأخبار بالنسبة للثاني .

بقيت الأحاديث المتعارضة فيما كان رقما في ثوب ، وما مثله من الرسوم التي لا ظل لها ،

فقد روي في بعض الروايات عدم دخول الملائكة بيوتا يحوي الكلب أو الصورة بإطلاق ، وفي

بعضها استثناء الرقم في الثوب ، وفي بعضها أنه رأى صورة الطائر في ثوب اتخذ ساترا ،

فهتكه ، أو فغضب ، وقال : إنا لم نؤمر بكسوة الحجر والطين ، وفي بعضها أن أصحاب هذه

الصور يعذبون ، وكل هذه الروايات تعارض الرواية التي فيها استثناء الرقم في الثوب ،

وتوافق الروايات التي جاءت بالإطلاق ، ولكننا نقول : إن الجمع بينهما ممكن ، إذ من الممكن أن

يقال : إنه غضب لما رأى الصورة معلقة أمام المارة يستقبلونها ، فربما أشعر وضعها هذا

بتعظيمها ، ولو كانت على غير هذا الوضع ، ووضعت للاستعمال فلا بأس . وقد ارتفق

بها وسادة .

وأما تأويل ابن العربي التوسد بأن الصورة خرجت عن هيئتها ، فلم يوجد في الأحاديث ما

يدل عليه .

ويؤيد هذا المعنى حديث الصورة التي كانت أمامه في الصلاة، فأمر بإزاحتها قائلاً: «كَمَا رَأَيْتَهَا تَذَكَّرْتُ الدُّنْيَا» يعني أن هذا نوع من الزينة التي تشغل البال .  
وكذلك يدل استعماله للوسادة التي اتخذت من الساتر الذي كان فيه الصورة، وأمر بإزاحته، على أن المدار في النهي عن الصور والتنفير منها: ألا تتخذ فتعظم، فإن ذلك قد يجرّ إلى عبادتها، فالنهي عنها من باب سد الذرائع، فإن اتقى أن تكون الصورة في وضع يشعر بالتعظيم، وانتفى قصد التعظيم، فقد زال النهي، كما دلّ على ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم وارتفاقه بالوسائد التي فيها الصور .

ولعلك تقول: ما دام الأمر كذلك فلنطرد الباب على وتيرة واحدة، فنجري الكلام في التماثل الجسمة لذي الروح على هذا الوجه، فنقول: فرق بين هذه وهذه، فإن الصورة الجسمة تبقى عصوراً طويلة، وقد يفضي التقادم إلى نسيان المعنى الأصلي من اتخاذها، وينقلب الناس يعبدونها، ويعكفون عليها .

قال ابن العربي: والذي أوجب النهي في شريعتنا - والله أعلم - ما كانت عليه

(196/631)

---

العرب من عبادة الأوثان والأصنام ، فكانوا يصوّرون ويعبدون ، فقطع الله الذريعة وحمى الباب .

وقد ورد في كتب التفسير في شأن يغوث ، ويعوق ، ونسر ، وود ، وسواع : أنهم كانوا قوما صالحين ، ثم صوّروا بعد موتهم تذكيرا بهم وبأعمالهم ، ثم انتهى الحال آخر الأمر إلى عبادتهم .

قال ابن العربي : وقد شاهدت بثغر الإسكندرية إذا مات ميت صوّروه من خشب في أحسن صورة ، وأجلسوه في موضعه من بيته ، وكسوه بزّته إن كان رجلا ، وحليتها إن كانت امرأة ، وأغلقوا عليه الباب ، فإذا أصاب واحدا منهم كرب ، أو تجدد له مكروه فتح الباب عليه ، وجلس عنده يبكي ، ويناجيه بكان وكان ، حتى يكسر سورة حزنه ياهراق دموعه ، ثم يغلق الباب عليه ، وينصرف عنه ، وإن تهادى بهم الزمان تعبدوها من جملة الأصنام والأوثان « 1 » .

بعد هذا نقول : إنه ليس لأحد أن يحتجّ بقصة سليمان في التماثيل ، فإنها وإن كانت في شريعة من قبلنا ، فقد وجد المغيّر في شريعتنا ، وشريعة من قبلنا إنما تكون شريعة لنا إذا لم يوجد الناسخ ، وقد وجد ، على أنّ من الممكن أن يقال : إن التماثيل التي كانت في ذلك العهد يحتمل أن تكون مما أباحت شريعتنا اتخاذها ، فإن لم يصلنا من طريق قاطع أنّ التماثيل التي كانت ، إن كانت هناك تماثيل اتخذت ، كانت تماثيل لذي روح ، وحينئذ يزول

الإشكال .

وإننا لننقل لك عن العلامة ابن حجر في شرحه للبخاري آراء العلماء في اتخاذ الصور تميماً للفائدة قال رحمه الله : نقل عن ابن العربي : حاصل ما في اتخاذ الصور أنها إن كانت ذات أجسام حرم بالإجماع ، وإن كانت رقماً فأربعة أقوال :

الأول : يجوز مطلقاً ، عملاً

محدث : «إلّا رقماً في ثوب» .

الثاني : المنع مطلقاً .

الثالث : إن كانت الصورة باقية بالهيئة ، قائمة الشكل حرم ، وإن كانت مقطوعة الرأس ، أو تفرقت الأجزاء جاز ، قال : وهذا هو الأصح .

الرابع : إن كانت مما يمتن جاز ، وإن كان معلقاً لم يجز .

ونقل عن النووي أنّ جواز اتخاذ الصور إنما هو إذا كانت لا ظل لها ، وهي مع ذلك مما يوطأ ويداس ، أو يمتن بالاستعمال ، كالمخاد والوسائد . والقول بجواز ذلك مروى عن جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ، وهو قول الثوري ومالك وأبي حنيفة والشافعي .

---

(1) انظر أحكام القرآن للإمام ابن العربي (4/1588) .

(197/631)

---

ونقل عن ابن العربي أيضا أنّ ذات الظل حرّمت بالإجماع، سواء كانت مما يمتن أم لا . قال ابن حجر : واستثني من ذلك لعب البنات .

ولعلك تريد بعد ذلك أن تعرف حكم ما يسمى بالتصوير الشمسي أو الفتوغرافي فنقول : يمكنك أن تقول : إنّ حكمها حكم الرقم في الثوب ، وقد علمت استثناءه نصا . ولك أن تقول : إنّ هذا ليس تصويرا ، بل حبس للصورة ، وما مثله إلا كمثل الصورة في المرأة ، لا يمكنك أن تقول : إنّ ما في المرأة صورة ، وأن أحدا صوّرها ، والذي تصنعه آلة التصوير هو صورة لما في المرأة ، غاية الأمر أنّ مرآة الفتوغرافية تثبت الظل الذي يقع عليها ، والمرأة ليست كذلك . ثم توضع الصورة أو الخيال الثابت في العفريّة في حمض خاص ، فيخرج منه عدة صور . وليس هذا بالحقيقة تصويرا فإنّه إظهار واستدامة لصور موجودة ، وحبس لها عن الزوال ، فإنّهم يقولون : إنّ صور جميع الأشياء موجودة ، غير أنّها قابلة للانتقال بفعل الشمس والضوء ما لم يمنع من انتقالها مانع ، والحمض هو ذلك المانع . وما دام في الشريعة فسحة يباحة هذه الصور كاستثناء الرقم في الثوب فلا معنى لتحريمها ، خصوصا وقد ظهر أنّ الناس قد يكونون في أشد الحاجة إليها .

ولعلنا بعد هذا نكون قد وفينا الموضوع ما يستحقّ ، والله الهادي إلى سواء السبيل .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير آيات الأحكام / للسايس ص 670-677 ﴾

من مجازات القرآن في السورة الكريمة

قال ابن المنني:

«سورة سبأ» (34)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«يَعْلَمُ مَا بَلَّغُ فِي الْأَرْضِ» (2) أي يدخل ويغيب فيها قال طرفة:

رأيت القوافي تلجن مواجها تضايق عنها أن تولجها الإبر

«1» [727].

«لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ» (3) أي لا يشد ولا يغيب مثقال ذرة أي زنة ذرة . .

«وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ» (5) أي مسابقين «2» سعوا: كذبوا . .

«إِنْ نَشَأْ نُخَسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ» (9) أي قطعاً،

واحدتها كسفة، على تقدير سدرة وسدر . .

«وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا» (10) أي أعطينا . .

«يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ» (10) مجازه مجاز المختصر الذي فيه ضمير: وقلنا جبال أوبى معه

، والتأويب أن يبيت في أهله قال سلامة بن جندل :  
يومان يوم مقامات وأندية ويوم سير إلى الأعداء تأويب  
(516) أي رجوع .

---

(1) . - 727 : في ملحق ديوانه من الستة ص 185 والطبري 22 / 43 واللسان

والتاج (ولج) والعيني 4 / 581]

(2) . - 6 «والذين . . . مسابقين» : رواه ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري 8 /

[411

(199/631)

---

«وَالطَّيْرَ» (10) نصب من مكانين أحدهما فيما زعم يونس عن أبي عمرو على قوله : «و

سخرنا له الطير» . والآخر على قول النحويين : يا زيد أقبل والصّلت ، نصب لأنه لا يحسن

النداء فيما فيه ألف ولام فنصب على إعمال ضمير فعل كأنه قال : وأعنى الصّلت . .

«أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ» (11) أي دروعا واسعة طويلة «1» . .

«وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ» (11) يقال : درع مسرودة أي مسمورة الحلق ، قال أبو ذؤيب :

وعليهما مسرودتان قضاهما داود أو صنع السوابغ تبع



(62) مثل دسار السفينة وهو ما خرز به من كبار أوليف . ويقال : دسره بالريح إذا

طعنه . .

«وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ» (12) منصوبة ، عمل فيها «وسخرنا لسليمان الريح» . .

«غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ» (12) مجازه مجاز المختصر المضمر فيه غدوها كأنه

غدوها مسيرة شهر ورواحها مسيرة شهر . .

«وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ» (12) أي أجرينا وأذبنا وأسلنا «2» .

---

(1) . 5 - «سابغات . . . طويلة» : رواه ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري 8/

.411

(2) . 728 - : في الطبري 22 / 41 . [ . . . . . ]

(200/631)

---

«مَحَارِبَ» (13) واحدها محراب «1» وهو مقدم كل مسجد ومصلى وبيت قال

وضاح اليمن :

رَبَّةٌ مَحْرَابٍ «2» إِذَا جَسَّتْ لَمْ أَتْقَهَا أَوْ أَرْتَقِيَ سَلْمًا

«3» [729] .

«وَجَفَانٌ كَالْجَوَابِ» (13) واحدها جابية وهى الحوض الذي يجبى فيه الماء قال :

فصَبَّحت جابية صهارجا كأنه جلد السماء خارجا

«4» [730].

«وَقَدُّورِ رَاسِيَاتٍ» (13) عظام ويقال : ثابِتات دائِمات ، قال زهير :

وأين الذين يحضرون جفانه إذا قدّمت ألقوا عليها المراسيا

«5» [731] أي أثبتوا عليها .

---

(1) . 1 - «مَحَارِبَ» : رواه ابن حجر فى فتح الباري 6 / 328 .

(2) . 2 - «المحراب . . . الدار» الذى ورد فى الفروق : رواه القرطبي (14 / 271)

عن أبى عبيدة .

(3) . 729 - وضاح : هو عبد الرحمن بن إسماعيل بن كلال سمى الوضاح لجماله

وكان يتشعب بأُم العينين بنت عبد العزيز بن مروان زوجة الوليد بن عبد الملك فقتله وكان

أحد الثلاثة الأعبد الذين قتل فى الفسق وانظر أخباره فى الأغاني 6 / 536 ويترجم له

فى السمط (ذيله ص 48 - والبيت فى الجمهرة 1 / 219 واللسان والتاج (حرب) .

(4) . 730 - وينسب فى السمط (ص 572) إلى هميان بن قحافة أحد بنى عوافة

بن سعد بن زيد مناة وفى الطبري (22 / 43) من غير عزو ، والشطر الأول فقط فى

اللسان (صهرج) .

(5) . - 731 : ديوانه ص 290 .

(201/631)

---

«تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ» «1» (14) وهى العصا وأصلها من نسأت بها الغنم وهى من الهمز

الذي تركت العرب الهمزة من أسمائها . ينسأ بها الغنم أي يسوقها ، قال طرفة بن العبد :

وعنس كألواح الإيران نسأتها على لاحب كأنه ظهر بوجد

(60) نسأتها : نسقتها ويهمزون الفعل منها كما تركوا همزة النبی والبریة والخاوية «2»

وهى من أنبات ومن برأت وخبأت قال :

إذا دببت على المنساة من كبر فقد تباعد عنك اللهو والغزل

«3» [732] وبعضهم يهمزها فيقول منسأة ، قال :

أمن أجل حبل لا أباك ضربته بمنسأة قد جرّ حبلك أحبلا

«4» [733] .

«فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ» (14) مجازه مجاز

---

(1) . - 1 «مِنْسَاتُهُ» : قال ابن حجر (فى فتح البارى 6 / 328 : قال أبو عبيدة :

المنسأة العصا ثم ذكر تصريفها وهي مفعلة من نسأت إذا زجرت الإبل أي ضربتها  
بالمنسأة.

(2) . 1 - 5 «هي العصا . . . والخاوية» : روى الطبري (44/22) هذا الكلام  
(سوى ما في نسخة) عن بعض أهل البصرة لعله يريد أبا عبيدة وقال : وانشد لترك الهمز  
في ذلك بيتا لبعض الشعراء . . . إلخ.

(3) . 732 - : في الطبري 44/22 واللسان (نساء) والقرطبي 14/279 .

(4) . 733 - : في اللسان (نساء) والقرطبي 14/289 .

(202/631)

---

المختصر الذي فيه ضمير لأن ، «تَبَيَّنَتْ» في موضع «أبانت الجن للناس أن لو كانوا يعلمون  
الغيب لما كانوا في العذاب وقد مات سليمان صلى الله عليه» . .

«لَقَدْ كَانَ لِسِيَّ فِي مَسْكِنِهِمْ» (15) يَنُونَ «سبأ» بعضهم لأنه يجعله اسم أب ويهمزه  
وبعضهم لا ينون فيه بجعله اسم أرض . .

«سَيْلُ الْعَرَمِ» (16) واحدها عرمة «1» وهو بناء مثل المشار يجبس به الماء ببناء

فيشرف به على الماء في وسط الأرض ويترك فيه سبيل للسفينة فتلك العرمة واحدها

عرمة والمشار بلسان العجم قال الأعشى :  
وفى ذاك للمؤتسى إسوة ومأرب قفى عليها العرم «2»  
رخام بناه لهم حمير إذا جاش دفاعه لم يرم  
[734] «3» «4»

---

(1) . 5 - 7 «العرم . . . عرمة» : رواه ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري 8 /  
.413

(2) . 5 - 7 «العرم . . . وتقطع» الذي ورد في الفروق : رواه ياقوت عن أبي عبيدة  
في معجم البلدان 3 / 655 . وقال ابن هشام : والعرم السد وواحدة عرمة فيما حدثني  
أبو عبيدة (السيرة - جوتنجن ص 9) . أما كلمة «المشار» فقد ضبطه «مشاره» ناقلا  
عن فرهنك شعورى فى . 1180 ، - .

(3) . 734 - : ديوانه ص 34 والسيرة ص 9 والطبري 22 / 47 ومعجم البلدان 4 /  
387 واللسان (عمم) .

(4) . 735 - : للنابعة الجعدي فى الكتاب 2 / 27 والشنتمرى 2 / 28 واللسان  
(سبأ) .

أي حبسه وقال آخر :

من سبأ الحاضرين مأرب إذ يبنون من دون سيله العرما

«1» [736].

«أَكَلِ خَمَطٍ» (16) والخمط كل شجرة ذى شوكة والأكل هو الجنى ..

«رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا» (19) مجازه مجاز الدعاء وقرأه قوم «رَبَّنَا بَعْدَ «2» «بَيْنَ  
أَسْفَارِنَا» ..

«وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ» (19) أي قطعناهم وفرقناهم ..

«وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ» (20) مخفف ومثقل ومجازه أنه وجد ظنه بهم صادقا

..

«إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ» (21) مجازه : إلا لتمييز ..

«مِنْ ظَهِيرٍ» (22) أي من معين ..

«حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ» (23) مجازه : نفس الفزع عن قلوبهم وطير عنها الفزع وقرأه

قوم : «حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ» أي اذهب عن قلوبهم .

(1) . - 736 : قد اختلفوا فى غرو هذا البيت بعضهم نسبوه إلى النابغة الجعدي

وبعضهم إلى أمية ابن أبي الصلت وهو في ديوان أمية بن أبي الصلت رقم 51 وفي ملحق ديوان الأعشى أيضا ص 258 وانظره في الكتاب 26/2 والسيرة ص 9 والشعراء ص 162 والكامل للمبرد ص 611 والجمهرة 3/205، 388 والسمط ص 18 واللسان والتاج (عزم) والقرطبي 14/283. [.....]

(2) . 4- «ربنا باعد . . . بعد» : رواه ابن حجر عن أبي عبيدة وقال : قلت قراءة باعد للجمهور وقرأه «بعد» أبو عمرو وابن كثير وهشام (فتح الباري 9/412) .

(204/631)

---

«قالوا ما ذا قال ربُّكم قالوا الحقَّ» (23) منصوب لأنه مختصر كأنه : قالوا قال ربنا الحق ، وقد رفعه لبيد ولا أظنه إلا احتياجا إلى القافية قال :  
ألا تسألان المرء ماذا يحاول أنحب فيقضى أم ضلال وباطل  
«1» [737] .

«وإنا أو إياكم لعلی» «2» هُدَى أَوْ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ» (24) مجازه : إنا لعلی هدى وإياكم إنكم فى ضلال مبين لأن العرب تضع «أو» فى موضع واو الموالاة قال :  
أثلبة الفوارس أوريا حادلت بهم طهية والخشبا

«3» [738] يعنى أثلبة ورياحا . وقال قوم قد يتكلم بهذا من لا يشكّ في دينه وقد علموا أنهم على هدى وأولئك في ضلال مبين فيقال هذا وإن كان كلاما واحدا على وجه الاستهزاء يقال هذا لهم ، قال أبو الأسود :

يقول الأزدلون بنو قشير طوال الدهر ما تنسى عليا» [739]

بنو عمّ النبيّ وأقربوه أحبّ الناس كلّهم إليّ

فإن يك حبّهم رشدا أصبه ولست بمخطيء إن كان غيا

---

(1) . - 737 : ديوانه 27 / 2 والكتاب 358 / 1 والشنتمرى 405 / 1 وابن

يعيش 465 / 1 والعيبي 440 / 1 والخزاة 556 / 2 .

(2) . - 5 - 13 «لعلى . . . غيا» : روى الطبري (57 / 22) هذا الكلام برمته .

(3) . - 738 : البيت في ديوان جرير ص 66 والكتاب 41 / 1 ، 437 والشنتمرى

52 / 1 ، 589 والعيبي 532 / 2 واللسان والتاج (خشب) والقرطبي 729 / 14 .

(4) . - 739 : ديوانه رقم 60 والكامل للمبرد ص 555 والسمط ص 643 .

(205/631)

---



«ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ» (26) أي يحكم بيننا . .

«وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ» (28) أي إلا عامًا . .

«مَتَى هَذَا الْوَعْدُ» (29) والوعيد والميعاد واحد . .

«وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا» (33) أي أضداد ، واحده نَدٌّ وُضِدَّ قال حسان بن ثابت :

أتهجوه ولست له بند فشر كما لخير كما الفداء

(41) «هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» (33) مجازها ها هنا مجاز الإيجاب وليس

باستفهام ، مجازه : ما يجزون إلا ما كانوا يعملون . .

«إِلَّا قَالَ مُرْفُوهَا» (34) كفارها المتكبرون . .

«قُلْ إِنْ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ» (36) يبسط : يوسع ويكثر .

«وَيَقْدِرُ» من قول الله : «قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ» (7/65) . .

«وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى» (37) مجاز .

«زُلْفَى» بما يقع على الجميع وعلى الواحد سواء . وزلفى : قربي ومجازه مجاز المشركين

يخبر عن أحدهما بلفظ الواحد منهما ويكف عن الآخر وقد دخل معه في المعنى

فمجازها : وما أموالكم بالتي تقربكم إلينا زلفى ولا أولادكم أيضا فالخبر بلفظ أحدهما

وقد دخل معه في المعنى ولو جمع خبرهما لكان مجازه : وما أموالكم «1»

ولأولادكم بالذين يقربونكم عندنا زلفى لأن العرب إذا أشركوا بين الآدميين والموات غلب  
تقدم فعل الآدميين على فعل الموات . .

«وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ» (40) مجاز الألف  
ها هنا مجاز الإيجاب والإخبار والتقريب وليست بألف الاستفهام بل هي تقرير للذين عبدوا  
الملائكة وأبس لهم قال جرير:

ألستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطون راح  
(43)

«وَمَا بَلَغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ» (45) أي عشر ما أعطيناهم . .  
«فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ» (45) أي تغييرى وعقوبتى . .

«مثنى وفردى» (46) اثنين اثنين وفردا فردا ولا ينون فى مثنى ، زعم النحويون لأنه  
صرف عن وجهه . .

«قُلْ إِنْ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَٰمُ الْغُيُوبِ» (48) أي يأتى بالحق . .  
«أَنْبَى لَهُمْ» (52) أي كيف لهم وأين . .

«التناوُشُ» (52) يجعله من لم يهمله «من نشت تنوش» وهو التناول قال غيلان :

فهى تنوش الحوض نوشا من علا

[741] «1»

(1) . - 741 : «غيلان» : هو غيلان بن حريث الربيعي ، قال البغدادي : لم أقف على

ترجمته (الخزانة 4/126) - والبيت فى الكتاب (طبع القاهرة) 2/125 وإصلاح

المنطق ص 479 والطبري 22/65 والصحاح واللسان والتاج (نوش ، علا)

والاقتضاب ص 447 والقرطبي 14/316 وابن بعيش 1/543 والخزانة 4/

125 ، 261 .

«ومن جعله . . . المطلب» : حكاه القرطبي (14/316) عن النحاس : وأبو عبيدة

يستبعد هذه القراءة لأن التناوش بالهمز البعد فكيف يكون : «وأنى لهم البعد من مكان

بعيد» . قال أبو جعفر (النحاس) والقراءة جائزة حسنة ولها وجهان فى كلام العرب ولا

يتأول بها هذا المتأول البعيد فأحد الوجهين أن يكون الأصل غير مهموز ثم همزت الواو لان

الحركة فيها خفية وذلك كثير فى كلام العرب .

(207/631)

ومن همزه جعله من «ناشت إليه» وهو من بعد المطلب قال رؤبة:

أقحمني جار أبي الخاموش إليك ناشى القدر النؤوش

[742].

«كَمَا فَعَلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ» (54) يقال: شيعه والجميع شيع ثم جمعوا شيعة فقالوا:

أشياع. انتهى انتهى. اهـ ﴿مجاز القرآن ح 2 ص 151.142﴾

(208/631)

---

من مجازات القرآن واستعاراته في السورة الكريمة

قال الشريف الرضى:

ومن السورة التي تذكر فيها «سباً»

[سورة سبأ (34): آية 23]

وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (23)

قوله تعالى: حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا ، قال رَبُّكُمْ [23] الآية «1» وهذه

استعارة، على قراءة من قرأ: فزع بالزاي والعين، وفزع بالراء والعين.

فالمراد بقراءة من قرأ: فرغ بالعين غير معجمة ، أي أزيل الفرع عن قلوبهم . كما تقول: قذيت عينه . إذا أزلت القذى عنها . وهو كقولهم: رغب عنه . إذا رفعت الرغبة عنه . خلافا لقولهم: رغب فيه ، إذا صرفت الرغبة إليه . فالرغبة في أحد الأمرين منقطعة ، وفي الآخر منصرفة . والمراد بقراءة من قرأ: فرغ بالعين معجمة ، قريب من المراد بقراءة الأولى . كأنه سبحانه قال: حتى إذا أخرج ما كان في قلوبهم من الخوف والوجل ففرغت منها . وإنما قال: عن قلوبهم . لأنه سبحانه أقام ذلك مقام التفريح عن قلوبهم . فكما حسن أن يقال: فرغ عن قلبه ، فكذلك حسن أن يقال: فرغ عن قلبه . وهذا موضع سر لطيف ، ومعنى عجيب .

[سورة سبأ (34): آية 31]

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ  
عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلِ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضِعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا  
مُؤْمِنِينَ (31)

وقوله تعالى: وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ [31] وهذه استعارة . والمراد بها ما تقدم القرآن من الكتب ، فكأنها كانت مشيرة إليه ، ومصرفة بين يديه . وقد مضى الكلام على نظائر ذلك فيما تقدم .

---

(1) تكملة الآية: «قالوا الحق . وهو العلي الكبير» .

[سورة سبأ (34): آية 33]

وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَ  
نَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسْرُوا التَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا  
هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (33)

وقوله تعالى: بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا [33].

وهذه استعارة. والمراد بمكر الليل والنهار: ما يتوقع من مكرهم في الليل والنهار، فأضاف

تعالى المكر إليهما لوقوعه فيهما. وفيه أيضا زيادة فائدة، وهي دلالة الكلام على أن

مكرهم كان متصلا غير منقطع في الليل والنهار، كما يقول القائل:

ما زال بنا سير الليل والنهار حتى وردنا أرض بنى فلان. وهذا دليل على اتصال سيرهم

في الليل والنهار، من غير إغباب، ولا إراحة ركاب.

[سورة سبأ (34): آية 46]

قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشِيًّا وَفِرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جَنَّةٍ إِنَّ  
هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ (46)

[و] «1» قوله سبحانه: **إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ** [46] وهذه استعارة. والمراد أنه عليه السلام بعث ليقدم الإنذار أمام وقوع العقاب، إزاحة للعلة، وقطعا للمعذرة. وقد تقدمت إشارتنا إلى نظائر هذه الاستعارة في عدة مواضع من هذا الكتاب.

[سورة سبأ (34): آية 49]

**قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيُّ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ (49)**

وقوله سبحانه: **قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيُّ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ** [49] وهذه استعارة. لأن الإبداء والإعادة يكونان في القول، ويكونان في الفعل. فأما كونهما في الفعل فبقوله سبحانه: **وَهُوَ الَّذِي يَبْدُؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ** «2» وأما كونهما في القول فإن القائل يقول: سكت فلان فلم يعد ولم يبدئ. أي لم يتكلم ابتداء، ولا أراح جوابا. وهاتان الصفتان يستحيل أن يوصف بهما الباطل - الذي هو عرض من الأعراس - إلا على طريق الاتساع والمجاز.

وإنما المراد أن الحق قوى وظهر، والباطل ضعف واستتر، ولم يبق له بقية يقوى بها

---

(1) ليست هذه الواو بالأصل. وقد نسيها الناسخ.

(2) سورة الروم. الآية رقم 27.

بعد ضعفه ، ويجبر بعد وهنه . أي ما تقوم «1» له قائمة في بدء ولا عود . والبدء: الحال الأولى . والعود: الحال الأخرى . وكذلك الإبداء والإعادة .

ويجوز أن يكون لذلك وجه آخر ، وهو أن يكون المعنى أن الباطل كان عند غلبة الحق وظهوره بمنزلة الواجم الساكت ، والحائر الذاهل ، الذي لا قدرة له على المحجاج ، ولا قوته على الانتصار . كقولهم: سكت فما أعاد ولا أبدأ . عند وصف الإنسان بالحيرة ، أو غلبة الفكرة .

وقد قيل أيضا في ذلك وجه آخر يخرج به الكلام عن حيز الاستعارة . وهو أن يكون المراد أن صاحب الباطل لا يبدئ ولا يعيد عند حضور صاحب الحق ، ضعفا عن حجاجه ، وضلالا عن منهاجه . فجعل المضاف ها هنا في موضع المضاف إليه . وذلك كثير في كلامهم .

[سورة سبأ (34): آية 53]

وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ وَيَقْذِفُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ (53)

وقوله تعالى: وَيَقْذِفُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ [53] وهذه استعارة .



والمراد بذلك - والله أعلم - أنهم يقولون ما لا يعلمون ، ويظنون ولا يتحققون . فهم بمنزلة الرامي غرضاً بينه وبينه مسافة متباعدة ، فلا يكون سهمه أبداً إلا قاصراً عن الغرض ، وعادلاً عن السدد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تلخيص البيان ص 266 . 268 ﴾

---

(1) فى الأصل: «يقوم» .

(211/631)

---

فصل فى التفسير الموضوعى للسورة كاملة

قال الشيخ محمد الغزالي :

سورة سبأ

سورة "سبأ" رابعة السور المبدوءة بحمد الله . والحمد كما قلنا ثناء وشكر وتمجيد لله تعالى ؟ فهو مالك السموات والأرض وما فيهما ، وحصاد هذه الدنيا راجع إليه يبت فيه بعدله ورحمته . وهو صاحب العلم الشامل المحيط " يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها " . إنه يعرف كل بذرة توضع فى أعماق التربة وكل ثمرة تخرج ، وكل قطرة تنزل من السماء وكل خفقة ريح تصعد إليها . إن أرجاء الكون صفحة واحدة أمامه لا يخفى منها شىء . وعندما تثور عاصفة ترايبية ، فهو يعلم حركة كل ذرة ،

واندفاعها إلى أعلى أو أدنى ، وأين تستقر ! وعندما تنور عاصفة حرارية في وجه الشمس ، فهو يعلم أين تهيج ومتى تهبط ، وأثر ذلك في أنحاء الأثير وعالم الكهرباء والأصوات ! على أن هناك عروجا للأرواح والملائكة ، ووجود آخر موارد بالحياة لا ندرى عنه إلا قليلا . "عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين" . وسورة "سبا" تشبه سورة الفرقان في أنها استعرضت شبهات الكفار ، وردت عليها واحدة واحدة . وأول هذه الشبهات عند كفرة اليوم والأمس استبعاد القيامة "وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربي لتأتينكم . . ." . والحق أن استبعاد البعث غباء شديد . فما يمنع الخالق أن يعيد الخلق ؟ هل عجز عنه أولا حتى يعجز عنه أخيرا ؟ ومتى أفلت الناس من أصابع القدرة ؟ إن الله ينيمهم ويوقظهم ويجمعهم ويشبعهم كل يوم . ولكن العقل الإنساني قد يعمى عن البديهيات . . . ! ! إن البعث حق ، ليعرف المختلفون هنا حقيقة ما دار بينهم من خلاف ، ويلقى كل امرئ جزاءه .

(212/631)

---

نعم ، سيلقى المحسن الإحسان ويلقى المسىء الإساءة . وسيعلم أهل الكتاب الذين كذبوا محمداً وكذبوا أتباعه أنهم كذبوا على الله وخاصمو رسالة كان ينبغي أن يتعاونوا معها ويستريحوا إليها . . . وتكذيب الآخرة جريمة شاعت بين الأولين والآخرين . والناس فى عالمنا المعاصر لا يلقون بالا للحديث عن الآخرة ، ولا يبدون اهتماما إلا للحياة المحسوسة ، وذلك ناشئ من جهلهم بالله وعبادتهم لأنفسهم . ولذلك كررت السورة شبهة منكرى البعث ، واستغرابهم لحديث الرسول عنه " وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد \* أفترى على الله كذبا أم به جنة بل الذين لا يؤمنون بالآخرة فى العذاب والضلال البعيد " . الدلالة على رجل يؤمن بالبعث ويحذر منه مدعاة للعجب ! هذا منطق الكفر كما أبانته أوائل السورة ، ثم تكرر مرة ثالثة فى أواخرها " وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قالوا ما هذا إلا رجل يريد أن يصدكم عما كان يعبد آباؤكم وقالوا ما هذا إلا إفك مفترى وقال الذين كفروا للحق لما جاءهم إن هذا إلا سحر مبين " .

وندع مؤقتا الاسترسال مع هذا الحوار لنذكر قصتين تتصلان به: الأولى قصة النبى داود الذى اشتغل بصناعات الحديد ! إن الدين الجاهل يحسب التخفف فى الدنيا أمانة على التقدم فى الآخرة . وهذا فهم منكر ؟ فإن الدخول إلى الإيمان يكون من باب العلم الحاذق ، لا من باب القصور البليد . وهذا ما شرحته الآيات فى قصة داود ، وما نلفت إليه أنظار الأمم الغفيرة التى اتمت إلى الإسلام وعاشت تتسول الصناعات من خصومه ، فكانت

عاراً على دينها . . . " ولقد آتينا داود منا فضلاً جبالاً أوبي معه والطير وألنا له الحديد  
\* أن يعمل سابغات ويدر في السرد واعملوا صالحاً إني بما تعملون بصير " . وداود جمع  
في سيرته بين عملين متباعدين: التغنى بالآء الله وأجاده بصوت رخيم كانت الطيور ترجع  
صداه وتشارك في مزاميره، والمهارة في الصناعات العسكرية والمدنية التي تحول

(213/631)

---

الحديد إلى سيوف ورماح ودروع وإلى أوان شتى من جفان وقدور . . . ! إن الفقه في  
الدنيا جزء من العقل الذي يفقه الآخرة، ولن يستطيع نصره الإيمان أبه ولا قاعد . وعندما  
تحول المسلمون إلى عالم ثالث أو رابع، نال منهم خصومهم، وأمسوا معزة لدينهم !  
ويظهر أن التماثيل لم تكن محرمة في شريعة سليمان بن داود، ومن ثم صنعها . على أنها لما  
اتخذت أوثاناً من دون الله حرم الإسلام نحتها . ونحن مع بقاء تحريمها لأن البشر نزاعون إلى  
الوثنية مهما كثرت علومهم، والأوثان في بعض الكنائس مزار للابتهال، ولذلك جرد  
الإنجيليون كنائسهم منها . ولقد كان داود وسليمان أنبياء ملوكاً ما شغلهم سلطة عن  
واجبات العبودية، ولذلك جاء في الآية " . . . اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي  
الشكور " . تلك هي القصة الأولى في السورة . أما القصة الثانية فعن " سباً " وذرايه: "

لقد كان لسبباً في مسكنهم آية جنتان عن يمين وشمال كلوا من رزق ربكم واشكروا له بلدة طيبة ورب غفور " . وسنذكر خبرهم إن شاء الله . آفة الأكثرين من الناس أنهم يحسبون الغنى دليل الرضوان الأعلى ، وأن المال إذا قل عند آخرين فلأنهم ليسوا موضع القبول ! ونسوا أن الله يختبر بالعطاء والحرمان: بالبأساء والضراء حيناً ، والنعماء والسراء حيناً آخر . . وأن النجاح في هذا الاختبار يجيء من موقف المرء نفسه بإزاء ما يلقي من أقدار الله " ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون " . وقد سقطت " سبأ " في الامتحان عندما استهانت بنعمة الله وكفرتها " ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي إلا الكفور " ؟ " ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار " ؟ وعندما تزول النعمة تذهب الوحدة والصحة والأمانة ، وتجيء أضداد هذه الأحوال وأصحابها لها أهل ، وما نزل بهم عدل لأنهم " وظلموا أنفسهم فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور " . وأبرزت سورة سبأ أن الساقطين في امتحان النعماء كثيرون

(214/631)

---

وأن أئمة بطرت معيشتها ، فكان أول ما فعلت: محاصمة الوحي ، ومعاداة الرسل ، والزعم بأن ما لديهم يكفى ويشفى !! " وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون \* وقالوا نحن أكثر أموالا وأولادا وما نحن بمعدين " . وإذا كان المال فتنة الأمم الأولى ، فقد بقي فتنة الأمم

المعاصرة . وبدل أن يحسن الواجدون التصرف فيما أوتوا ، طغوا على الفقراء والضعفاء ، فنشأت مذاهب اجتماعية تستأصل حق التملك ، ونشبت الحروب بين شتى الطبقات . وعند التأمل ، نجد العراك على الحطام الفانى ، ونرى أن معالم الدين قد اختفت ، وزادت الآفاق ظلمة ، ونشأت فلسفات تعبد الحياة وتنسى الآخرة . . ولا نجاة إلا بالعودة إلى الدين الحق . " ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقا من المؤمنين \* وما كان له عليهم من سلطان إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك وربك على كل شيء حفيظ " . وبعد هذه القصص والإفادة من سردها ، استأنف النظم الكريم سرد شبهات الجاهليين للقضاء عليها . وهنا نرى لونا من أدب الجدال لا نظيره ! يتنزل فيه عارض الحق إلى مستوى خصمه ، ويناشده أن يعى وأن يقبل الصواب " قل من يرزقكم من السماوات والأرض قل الله وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين " . من الجدير بالعبادة: الرازق أم المرزوق ؟ إن ألهتكم أحجار لا تعى ! فكيف يلتمس لديها رزق ؟ أهدنا يخطئ لا محالة ! ترى من يكون ؟ وبعد إرخاء العنان للخصم على هذا النحو ، زاد المشركين تحجيلا

عندما قال "قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون \* قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتح العليم . . . " . وجاء في هذه السورة حوار بين الرؤساء والأتباع ، وهو حوار تكرر في سور كثيرة ليكشف العلاقة الرخيصة بين بعض الناس وبعض آخر . هناك من يحبون لص الناس حولهم ، وخفق الأقدام وراءهم على نحو ما قال الشاعر: ترى الناس إن سرنا يسيرون حولنا وإن نحن أومأنا إلى الناس وقفوا وهناك من

(215/631)

---

يعشق أن يكون ذبلا ، ولا يحسن إلا الجرى وراء الكبراء . . . وتعمل عناصر الغنى والفقير والقوة والضعف عملها في إحكام الخطط التي ينفذها هؤلاء جميعا . وتلمح مثلا لذلك في علاقة السحرة بفرعون " فلما جاء السحرة قالوا لفرعون أئن لنا لأجرا إن كنا نحن الغالبين \* قال نعم وإنكم إذا لمن المقربين " . وقد تفرست في مسيرة الأحزاب المناوئة للإيمان قديما وحديثا . فوجدتها تتحرك على هذا المحور . إغراء الطمع ونداء الحاجة !

(216/631)

---

وتكشف السورة هنا هذه الحبايا فى ذلك الخطاب المتبادل: "ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أتم لكننا مؤمنين \* قال الذين استكبروا للذين استضعفوا نحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين ". ولكن الحوار لا يطول لأن خزنة جهنم تحسم الموقف! وفى ختام السورة يأمر الله نبيه أن يكشف عن طبيعة الرسالة الإسلامية، وهو يجادل الكفار وينسف شبهاتهم "قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تفكروا ما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ". إن التفكير الواعى العميق أساس هذه الرسالة، سواء فكر المرء وحده أم استعان بأصدقائه المهم أن يستيقظ العقل النائم فيرى آيات ربه فى آفاق العالم الذى يعيش فيه، ومحمد عليه الصلاة والسلام مرسل الصيحة التى تنبه الفكر الخامل، وترشد الشعوب التائهة. وما فعل ذلك طلبا لجاه أو مال. إنه تحفل الغت، وبذل نفسه دون رسالته وفاء للحق وفناء فيه. "قل ما سألتكم من أجر فهو لكم إن أجرى إلا على الله وهو على كل شيء شهيد ". إن الصادقين عن الحق اليوم سوف يؤمنون به عندما تتحقق نذره، ويواجه المشركون ما ينكرون: "ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت وأخذوا من مكان قريب ". أى لا يبذل جهد فى القبض عليهم. "وقالوا آمنا به وأنى لهم التناوش من مكان بعيد " لقد آمنوا بعد فوات



الأوان ، و انتهاء الامتحان ، و ظهور النتائج . . . و لو عقلوا لعرفوا الله و اتبعوا المرسلين ! .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ نحو تفسير موضوعى ص 330.334 ﴾

(217/631)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحاوى فى تفسير القرآن الكريم

و يُسَمَّى ( جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تفسير كلام الملك الخلاق )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه و غفر له

الجزء الثانى و الثلاثون بعد الستائة

حُقوقُ النَّسخِ وَ الطَّبْعِ وَ النَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/632)

---

الجزء الثاني والثلاثون بعد الستائة  
من الآية ﴿ 1 ﴾ من سورة سبأ  
وحتى الآية ﴿ 11 ﴾ من نفس السورة

(4/632)

---

(في رياض آيات السورة الكريمة)

(5/632)

---

"فصل"

قال السيوطي :

سورة سبأ

أقول: ظهر لي وجه اتصالها بما قبلها ، وهو أن تلك لما ختمت بقوله: (لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ  
وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) افتتحت هذه بأن  
له ما في السموات وما في الأرض وهذا الوصف لائق بذلك الحكم ، فإن الملك العام ،  
والقدرة التامة ، يقتضيان ذلك وخاتمة سورة الأحزاب: (وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)  
وفاصلة الآية الثانية من مطلع سبأ: (وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ) . انتهى انتهى . اهـ ﴿أسرار  
ترتيب القرآن ص 126.127﴾

(6/632)

---

قوله تعالى ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ  
وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ (1) يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا  
يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ (2) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

لما ختمت سورة الأحزاب بأنه سبحانه عرض أداء الأمانة وحملها - وهي جميع ما في  
الوجود من المنافع - على السماوات والأرض والجبال ، فأشفقن منها وحملها الإنسان

الذي هو الإنس والجان ، وأن تجية العرض والأداء والحمل العذاب والثواب ، فعلم أن الكل ملكه وفي ملكه ، خائفون من عظمتهم مشفقون من قهر سطوته وقاهر جبروته ، وأنه المالك التام الملك والمطاع المتصرف في كل شيء من غير دفاع ، وختم ذلك بصفتي المغفرة والرحمة ، دل على ذلك كله بأن ابتداء هذه

قوله ﴿ الحمد ﴾ أي الإحاطة بأوصاف الكمال من الخلق والأمر كله مطلقاً في الأولى الأخرى وغيرهما مما يمكن أن يكون ويحيط به علمه سبحانه ﴿ لله ﴾ ذي الجلال والجمال .

(7/632)

---

ولما كان هذا هو المراد ، وصفه بما يفيد ذلك ، فقال منبهاً على نعمة الإبداء والإبقاء أولاً : ﴿ الذي له ﴾ أي وحده ملكاً ومُلكاً وإن نسبتهم إلى غيره ملكاً وملكاً ظاهرياً ﴿ ما في السموات ﴾ أي بأسرها ﴿ وما في الأرض ﴾ أي كما ترون أنه لا متصرف في شيء من ذلك كمال التصرف غيره ، وقد علم في غير موضع وتقرر في كل فطرة أنه ذو العرش العظيم ، فأتى ذلك أن له ما يحويه عرشه من السماوات والأراضي وما فيها ، لأن من المعلوم أن العرش محيط بالكل ، فالكل فيه ، وكل سماء في التي فوقها ، وكذا الأراضي ، وقد تقرر أن

له ما في الكل ، فأتج ذلك أن له الكل بهذا البرهان الصحيح ، وهو أبلغ مما لو عبر عن ذلك على وجه التصريح ، وإذ قد كان له ذلك كله فلانعمة على شيء إلا منه ، فكل شيء يحمد له لما له عليه من نعمه بلسان قال ، فإن لم يكن فبلسان حاله .

(8/632)

---

ولما أفاد ذلك أن له الدنيا وما فيها ، وقد علم في آخر الأحزاب أن نتيجة الوجود العذاب والمغفرة ، ونحن نرى أكثر الظلمة والمنافقين يموتون من غير عذاب ، وأكثر المؤمنين يموتون لم يوفوا ما وعدوه من الثواب ، ونعلم قطعاً أنه لا يجوز على حكيم أن يترك عبده سدى ينبغي بعضهم على بعض وهو لا يغير عليهم ، فأفاد ذلك أن له داراً أخرى يظهر فيها العدل وينشر الكرم والفضل ، فذلك قال عاطفاً على ما يسببه الكلام الأول من نحو : فله الحمد في الأولى ، وطواه لأجل خفائه على أكثر الخلق ، وأظهر ما في الآخرة لظهوره لأنها دار كشف الغطاء ، فقال منبهاً على نعمة الإعادة والإبقاء ثانياً : ﴿ وله ﴾ أي وحده ﴿ الحمد ﴾ أي الإحاطة بالكمال ﴿ في الآخرة ﴾ ظاهراً لكل من يجمعه الحشر ، وله كل ما فيها ، لا يدعي ذلك أحد في شيء منه لا ظاهراً ولا باطناً ، فكل شيء فيها لظهور الحمد إذ ذاك بحمده كما ينبغي لجلاله بما له عليه من نعمة أقلها الإيجاد حتى أهل النار فإنهم

يحمدونه بما يحب إليهم في الدنيا من إسباغ نعمه ظاهرة وباطنة ، ومنها إنزال الكتب وإرسال الرسل على وجه ما أبقى فيه للتحبب موضعاً في دعائهم إليه وإقبالهم عليه ، وبذل النصيحة على وجوه من اللطف كما هو معروف عند من عاناه ، فعلموا أنهم هم المفرطون حيث أبوا في الأولى حيث ينفع الإيمان ، واعترفوا في الآخرة حيث فات الأوان ﴿ وقالوا آمنا به وأنى لهم التناوش ﴾ - الآيات ، وأيضاً فهم يحمدونه في الآخرة لعلمهم أنه لا يعذب أحداً منهم فوق ما يستحق وهو قادر على ذلك ، ولذلك جعل النار طبقات ، ورتبها درجات ، فكانوا في الأولى حامدين على غير وجهه ، فلم ينفعهم حمدهم لبنائه على غير أساس ، وحمدوا في الآخرة على وجهه فما أغنى عنهم لكونها ليست دار العمل لفوات شرطه ، وهو الإيمان بالغيب ، والآية من الاحتباك : حذف أولاً " له الحمد في الأولى " لما دل عليه ثانياً ، وثانياً " وله كل ما في الآخرة " لما دل

(9/632)

---

عليه أولاً ، وقد علم بهذا وبما قدمته في النحل والفاطحة أن الحمد تارة يكون بالنظر إلى الحامد ، وتارة بالنظر إلى المحمود ، فالثاني اتصاف المحمود بالجميل ، والأول وصف الحامد له بالجميل ، فحمد الله تعالى اتصافه بكل وصف جميل ، وحمد الحامد له وصفه بذلك ،

فكل الأكوان ناطقة بالسن أحوالها بحمده سواء أنطق لسان القال بذلك أم لا ، وهو محمود قبل تكوينها ، وذلك هو معنى قولي الإحاطة بأوصاف الكمال ، وحمد غيره له تارة يطلق بالمدلول اللغوي ، وتارة بالمدلول العرفي ، وتحقيق ما قال العلماء في ذلك في نفسه وبالنسبة بينه وبين الشكر أن الحمد في اللغة هو الوصف بالجميل الاختياري على جهة التعظيم ، ومورده اللسان وحده فهو مختص بالظاهر ومتعلقه النعمة وغيرها ، فمورده خاص ومتعلقه عام ، والشكر لغة على العكس من ذلك متعلقه خاص ومورده عام ، لأنه فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب إنعامه فمورده الظاهر والباطن لأنه يعم اللسان والجنان والأركان ، ومتعلقه النعمة الواصلة إلى الشاكر ، ومن مورده القلب وهو أشرف الموارد كلها ، لأنه فعله وإن كان خفياً يستقل بكونه شكراً من غير أن ينضم إليه فعل غيره بخلاف الموردين الآخرين ، إذ لا يكون فعل شيءٍ منهما حمداً ولا شكراً حقيقة ما لم ينضم إليه فعل القلب .

ولما كان تعاكس الموردين والمتعلقين ظاهر الدلالة على النسبة بين الحمد والشكر اللغويين ، علم أن بينهما عموماً وخصوصاً وجهياً ، لأن الحمد قد يترتب على الفضائل المجردة ، والشكر قد يختص بالفواضل ، فينفرد الحمد من هذه الجهة ، وينفرد الشكر بالفعل الظاهر والاعتقاد الباطن على الفواضل من غير قول ، ويجتمعان في الوصف الجناني واللساني ، على الفواضل ، ففعل القلب اعتقاد اتصاف المشكور بصفات الكمال من الجلال والجمال ، وفعل اللسان ذكر ما يدل على ذلك ، وفعل الأركان الإتيان بأفعال دالة على ذلك .

ولما كان هذا حقيقة الحمد والشكر لغة لا عرفاً ، وكانت الأوهام تسبق إلى أن الحمد ما  
يشتمل على لفظ حمد ، قال القطب الرازي في شرح المطالع : وليس الحمد عبارة عن  
خصوص قول القائل " الحمد لله " وإن كان هذا القول فرداً من أفراد الماهية ، وكذا ليس  
ماهية الشكر عبارة عن خصوص قول القائل " الشكر لله " ولا القول المطلق الدال على  
تعظيم الله وإن كان الثاني جزءاً منه والأول فرد من هذا الجزء ، وحقيقة الحمد في العرف  
ما يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعماً ، وحقيقة الشكر العرفي هو صرف العبد جميع ما  
أنعم الله عليه من القوى إلى ما خلق له كصرف النظر إلى مطالعة مصنوعاته للاعتبار إلى  
عليّ حضراته ، وإلقاء السمع إلى تلقي ما ينبيء عن مرضاته ، والاجتناب عن منهياته ،  
فذكر الوصف في اللغوي يفهم الكلام سواء كان نفسائياً أو لسانياً فيشمل حمد الله تعالى  
نفسه وحمدنا له ، والجميل تناول للأنعام وغيره من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال ،  
وعدم تقييد الوصف بكونه في مقابلة نعمه مظهر لأن الحمد قد يكون واقعاً بإزاء النعمة  
وقد لا يكون ، واشتراط التعظيم يفهم تطابق الظاهر والباطن ، فإن عرى قول اللسان عن  
مطابقة الاعتقاد أو خالفه فعل الجوارح لم يكن حمداً حقيقة ، بل استهزاء وسخرية ،



ومطابقة الجنان والأركان شرط في الحمد لا شطر ، فلا يتداخل التعريفان ، ولا يخرج  
بالاختيار صفات الله القديمة ، فإنها من حيث قدرته على تعليقها بالأشياء تكون داخلة  
فيكون الحمد على الوصف الاختياري ، وكذا إذا مدح الشجاع بشجاعته والقدرة على  
تعليق الوصف بما يتحقق به كانت الشجاعة خاصة لم يكن هناك محمود عليه ، فقد علم  
من هذا أنه إذا كان هناك اختيار في الآثار كان الحمد عليه وإلا فلا ، فلا يسمى وصف  
الؤلؤة بصفاء الجوهر وبهجة المنظر حمداً بل مدحاً ، ويسمى الوصف بالشجاعة  
للاختيار في إظهار آثارها حمداً ، فاختص الحمد بالفاعل المختار دون المدح ، وعلم أيضاً  
أن

(11/632)

---

القول المخصوص وهو " الحمد لله " ليس حمداً لخصومه ، بل لأن دال على صفة الكمال  
ومظهر لها ، فيشاركه في التسمية كل ما دل على ذلك من الوصف ، ولذلك قال بعض  
المحققين من الصوفية : حقيقة الحمد إظهار الصفات الكمالية ، وذلك قد يكون بالقول كما  
عرف ، وقد يكون بالفعل وهو أقوى ، لأن الأفعال التي هي آثار الأوصاف تدل عليها دلالة  
عقلية قطعية ، لا يتصور فيها خلف بخلاف الأقوال ، فإن دلالتها عليها وضعية ، وقد

يتخلف عنها مدلولها ، وقد حمد الله تعالى نفسه بما يقطع به من القول والفعل ، ما الفعل فإنه بسط بساط الوجود على إمكانات لا تخصي ووضع عليه موائد كرمه التي لا تنهاى ، فكشف ذلك عن صفات كماله وأظهرها بدلالات قطعية تفصيلية غير متناهية ، فإن كل ذرة من ذرات الوجود تدل عليها ، ولا يتصور في عبارات المخلوق مثل هذه الدلالات ، ومن ثمة قال - صلى الله عليه وسلم -

" لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك " ولا بد للنبه لما قاله الأستاذ أبو الحسن التجيبي المغربي الحراي في تفسيره بأن حمدلة الفاتحة تتضمن من حيث ظاهرها المدح التام الكامل ممن يرى المدحة سارية في كل ما أبدعه الله وما أحكمه من الأسباب التي احتواها الكون كله ، وعلم أن كلتا يدي ربه يمين مباركة ، وهو معنى ما يظهره إحاطة العلم بإبداء الله حكمته على وجه لا نكرة فيه منه ، ولا ممن هو في أمره خليفته ، وليس من معنى ما بين العبد وربيه من وجه إسداء النعم وهو أمر يجده القلب علماً ، لا أمر يوافق النفس غرضاً ، فمن لم يكمل بعلم ذلك تالياً على أثر من علمه ، واجداً بركة تلاوته - انتهى .

(12/632)

---

وأما القول فإنه سبحانه لما علم أن لسان الحال إنما يرمز رمزا خفياً لا يفهمه إلا الأفراد وإن كان بعد التحقيق جلياً ، أنزل عليهما كتاباً مفصلاً بالمراد أثنى فيه على نفسه ، وبين صفات كماله بالبيان الذي يعجز عنه القوى ، ثم جعل الإعجاز دلالة قطعية على كماله ، وعلى كل ما له من جلاله وجماله ، وقد علم من هذه التعاريف أن بين الحمد والشكر اللغويين عموماً وخصوصاً من وجه ، لأن الحمد قد يترتب على الفضائل وهي الصفات الجميلة التي لا يتجاوز منها أثر ومنفعة إلى غير المدوح كالشجاعة ، والشكر يختص بالفواضل وهي النعم وهي الصفات والمزايا المتعدية التي يحصل منها منفعة لغير المدوح كالإحسان والمواهب والعطايا كما مضى ، وبين الحمد والشكر العرفيين عموماً وخصوصاً مطلقاً ، فالحمد أعم مطلقاً للعموم النعم الواصلة إلى الحامد وغيره ، واختصاص الشكر بما يصل إلى الشاكر ، وذلك لأن المنعم المذكور في التعريف مطلق لم يقيد بكونه منعماً على الحامد أو على غيره ، فمتناولهما بخلاف الشكر وقد اعتبر فيه منعم مخصوص وهو الله تعالى ، ونعم واصله منه إلى الشاكر ، ولعموم هذا الحمد مطلقاً وخصوص هذا الشكر مطلقاً وجه ثان ، وهو أن فعل القلب واللسان مثلاً قد يكون حمداً وليس شكراً أصلاً ، إذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ، ووجه ثالث وهو أن الشكر بهذا المعنى لا يتعلق بغيره تعالى بخلاف الحمد ، وما يقال من أن النسبة بالعموم المطلق ، بين العرفيين إنما تصح بحسب الوجود دون الحمل الذي كلامنا فيه ، لأن الحمد بصرف القلب مثلاً فيما خلق لأجله جزء

من صرف الجميع غير محمول عليه لامتيازه في الوجود عن سائر أجزائه وأما في الحمل فلا  
يمتاز المحمول عن الموضوع في الوجود الخارجي ، فغلظ من باب اشتباه الشيء بما صدق هو  
عليه ، فإن ما ليس محمولاً على ذلك الصرف هو ما صدق عليه الحمد ، أعني صرف  
القلب وحده لا مفهومه المذكور ، وهو فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه

(13/632)

---

منعماً ، وهذا المفهوم يحمل على صرف الجميع ، وما يقال إن صرف الجميع أفعال متعددة ،  
فلا يصدق عليه أنه فعل واحد ، وما يقال إن صرف الجميع أفعال متعددة ، فلا يصدق  
عليه أنه فعل واحد ، جوابه أنه فعل واحد تعدد متعلقه ، فلا ينافي وصفه بالوحدة كما يقال  
: صدر عن زيد فعل واحد إكرام جميع القوم مثلاً ، وتحقيقه أن المركب قد يوصف بالوحدة  
الحقيقية كبدن واحد ، والاعتبارية كعسكر واحد ، وصدق الجميع من قبيل الثاني كما لا  
يرتاب فيه ذو مسكة ، والنسبة بين الحمدين اللغوي والعرفي عموم وخصوص من وجه ، لأن  
الحمد العرفي هو الشكر اللغوي ، وقد مضى بيان ذلك فيهما .

(14/632)

---

وبين الشكر العربي واللغوي عموم مطلق لأن الشكر اللغوي يعم النعمة إلى الغير دون العربي فهو أعم ، والعربي أخص مطلقاً ، وكذا بين الشكر العربي والحمد اللغوي لأن الأول مخصوص بالنعمة على شاكر سواء كان باللسان أولاً ، والثاني وإن خص باللسان فهو مشروط فيه مطابقة الأركان والجنان ، ليكون على وجهه التبجيل ، وقد لا يكون في مقابلة نعمة فهو أعم مطلقاً فكل شكر عربي حمد لغوي ، ولا ينعكس وهذا بحسب الوجود ، وكذا بين الحمد العربي والشكر اللغوي عموم مطلق أيضاً إذا قيدت النعمة في اللغوي بوصولها إلى الشاكر كما مر ، وأما إذا لم تقيد فهما متحدان ، وأما الشكر المطلق فهو على قياس ما مضى تعظيم المنعم بصرف نعمته إلى ما يرضيه ، ولا يخفى أنه إذا كان نفس الحمد والشكر من النعم لم يمكن أحداً الإتيان بهما على التمام والكمال لاستلزامه تسلسل الأفعال إلى ما لا يتناهى ، وهذا التحقيق منقول عن إمام الحرمين والإمام الرازي - هذا حاصل ما في شرح المطالع للقطب الرازي وحاشيته للشريف الجرجاني بزيادات ، وقد علم صحة ما أسلفته في شرح الحمد بالنظر إلى الحامد والنظر إلى المحمود ، وإذا جمعت أطراف ما تقدم في سورة النحل والفاحة وغيرهما من أن المادة تدور على الإحاطة علم أنه بالنظر إلى الحامد وصفة المحمود بالإحاطة بأوصاف الكمال ، والنظر إلى المحمود اتصافه بالإحاطة بأوصاف الكمال ، فإن الوصف يشترط أن يكون مطابقاً وإلا كان مدحاً لا حمداً ، كما حققه العلامة

قاضي دمشق شمس الدين أحمد بن خليل الخويبي في كتابه أقاليم التعاليم .  
ولما تقرر أن الحكمة لا تتم إلا بإيجاد الآخرة قال : ﴿ وهو الحكيم ﴾ أي الذي بلغت  
حكمتها النهاية التي لا مزيد عليها ، والحكمة هي العلم بالأمور على وجه الصواب متصلاً  
بالعمل على وفقه .

(15/632)

---

ولما كانت الحكمة لا تنهياً إلا بدقيق العلم وصافيه ولبابه وهو الخبرة قال : ﴿ الخير ﴾ أي  
البليغ الخبر وهو العلم بظواهر الأمور وبواطنها حالاً ومالاً ، فلا يجوز في عقله - وهو  
المتصف بهاتين الصفتين كما هو مشاهد في إتيان أفعاله وإحكام كل شيء سمعناه من أقواله  
- يخلق الخلق سدى من غير إعادة لدار الجزاء ، وقد مضى في الفاتحة وغيرها عن العلامة  
سعد الدين التفتازاني أنه قال : التصدير بالحمد إشارة إلى إِمهات النعم الأربع ، وهي  
الإيجاد الأول ، والإيجاد الثاني ، والإبقاء الأول ، والإبقاء الثاني ، وأن الفاتحة لكونها أم  
الكتاب أشير فيها إلى الكل ، ثم أشير في كل سورة صدرت بعدها بالحمد إلى نعمة منها  
على الترتيب ، وأنه أشير في الأنعام إلى الإيجاد الأول وهو ظاهر وفي الكهف إلى الإبقاء  
الأول ، لأن انتظام البقاء الأول والانتفاع بالإيجاد لا يكون إلا بالكتاب والرسول ، وأنه أشير

في هذه السورة إلى الإيجاد الثاني لانسحاق الكلام إلى إثبات الحشر والرد على منكري الساعة حيث قال سبحانه ﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربي ﴿ انتهى ، وقد علم مما قررته أنها من أولها مشيرة إلى ذلك على طريق البرهان .

(16/632)

---

وقال أبو جعفر بن الزبير: افتتحت بالحمد لله لما أعقب بها ما انطوت عليه سورة الأحزاب من عظيم الآلاء وجليل النعماء حس ما أئين - آناً - يعني في آخر كلامه على سورة الأحزاب - فكان مظنة الحمد على ما منح عباده المؤمنين وأعطاهم فقال تعالى ﴿ الحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الأرض ﴿ ملكاً واختراعاً ، وقد أشار هذا إلى إرغام من توقف منقطعاً عن فهم تصرفه سبحانه في عباده بما تقدم وتفريقهم بحسب ما شاء فكان قد قيل: إذا كانوا له ملكاً وعبيداً ، فلا يتوقف في فعله بهم ما فعل من تيسير للحسنى أو لغير ذلك مما شاءه بهم على فهم علته واستطلاع سببه ، بل يفعل بهم ما شاء وأراد من غير حرج ولا منع ﴿ وهو الحكيم الخبير ﴿ وجه الحكمة في ذلك التي خفيت عنكم ، وأشار قوله ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴿ إلى أنه سيطلع عباده المؤمنين - من موجبات حمده ما يمنحهم أو يضاعف لهم من الجزاء أو عظيم الثواب في الآخرة - على ما لم

تبلغه عقولهم في الدنيا ولا وقت به أفكارهم ﴿ فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين ﴾  
[السجدة: 17] ثم أتبع سبحانه ما تقدم من حمده على ما هو أهله ببسط شواهد  
حكيمته وعلمه فقال تعالى ﴿ يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما  
يعرج فيها ﴾ إلى قوله ﴿ وهو الرحيم ﴾ فبرحمته وغفرانه أنال عباده المؤمنين ما خصهم به  
وأعطاهم ، فله الحمد الذي هو أهله ، ثم أتبع هذا بذكر إمهاله من كذب وكفر مع عظيم  
اجترائهم لتبين سعة رحمته ومغفرته فقال تعالى ﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة ﴾  
إلى قوله : ﴿ إن في ذلك لآية لكل عبد منيب ﴾ أي إن في إمهاله سبحانه لهؤلاء بعد عتوهم  
واستهزائهم في قولهم ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾ وقوله : ﴿ هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا  
مزقتم كل ممزق أنكم لفي خلق جديد ﴾ وإغصائهم عن الاعتبار بما بين أيديهم من السماء  
والأرض وأمنهم أخذهم من أي الجهات وفي إمهالهم وإدراار أرزاقهم مع عظيم مرتكبهم  
آيات لمن أناب واعتبر ، ثم

(17/632)

---

بسط لعباده المؤمنين من ذكر الآية ونعمه وتصريفه في مخلوقاته ما يوضح استيلاء قهره  
وملكه ، ويشير إلى عظيم ملكه كما أعلم في قوله سبحانه ﴿ الحمد لله الذي له ما في



السموات وما في الأرض ﴿ فقال سبحانه ﴾ ﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً جبال أوبي معه  
والطير وأتينا له الحديد ﴾ ﴿ ثم قال ﴾ ﴿ ولسليمان الريح ﴾ ﴿ إلى قوله ﴾ ﴿ اعملوا آل داود  
شكراً ﴾ ﴿ ثم أتبع ذلك بذكر حال من لم يشكر فذكر قصة سباً إلى آخرها ، ثم وبخ تعالى من  
عبد غيره معه بعد وضوح الأمر وبيانه فقال ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله ﴾ ﴿ إلى  
وصفه حالهم الأخروي ومراجعة متكبريهم ضعفاءهم وضعفائهم متكبريهم ﴾ ﴿ وأسروا  
الندامة لما رأوا العذاب ﴾ ﴿ ثم التحمت الآي جارية على ما تقدم من لدن افتتاح السورة إلى  
ختمها - انتهى .

ولما ختم بصفة الخبر ، أتبع ذلك ما يدل عليه فقال : ﴿ يعلم ما يلج في الأرض ﴾ ﴿ أي هذا  
الجنس من المياه والأموال ، والأموات ، وقدم هذا لأن الشيء يغيب في التراب أولاً ثم يستقى  
فيخرج ﴾ ﴿ وما يخرج منها ﴾ ﴿ من المياه والمعادن والنبات ﴾ ﴿ وما ينزل من السماء ﴾ ﴿ أي  
هذا الجنس من حرارة وبرودة وماء وملك وغير ذلك ﴾ ﴿ وما يعرج ﴾ ﴿ ولما كانت  
السموات أجساماً كثيفة متراقية ، لم يعبر بحرف الغاية كما في قوله تعالى ﴿ إليه يصعد  
الكلم الطيب ﴾ ﴿ [ فاطر : 10 ] بل قال : ﴿ فيها ﴾ ﴿ أي من الأعمال والملائكة وكل ما  
يتصاعد من الأرض في جهة العلو وأتم كما ترونه يميز كل شيء عن مشابهه ، فيميز ما له  
أهلية التولد من الماء والتراب في الأرض من النباتات عن بقية الماء والتراب على اختلاف  
أنواعه مميّزاً بعضه من بعض ، ومن المعادن الذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص

إلى غير ذلك ، مع أن الكل ما يخالط الزاب ، فكيف يستبعد عليه أن يجيي الموتى لعسر  
تمييز تراب كل ميت بعد التمزق والاختلاط من تراب آخر .

(18/632)

---

ولما كان الحاصل من هذا المتقدم أنه رب كل شيء ، وكان الرب لا تنظم ربوبيته إلا بالرفق  
والإصلاح ، وكان ربما ظن جاهل انه لا يعلم أعمال الخلاق لأنه لو علمها ما أقر عليها ، اعلم  
أن رحمته سبقت غضبه ، ولذلك قدم صفة الرحمة ، ولأنه في سياق الحمد ، فناسب  
تقديم الوصف الناظر إلى التكميل على الوصف النافي للنقص فقال : ﴿ وهو ﴾ أي والحال  
أنه وحده مع كثرة نعمه المقيمة للأبدان ﴿ الرحيم ﴾ أي المنعم بما ترضاه الإلهية من إنزال  
الكتب وإرسال الرسل لإقامة الأديان ﴿ الغفور ﴾ أي المحاء للذنوب أما من اتبع ما أنزل من  
ذلك كما بلغته الرسل فبالحو عيناً وأثراً حتى لا يعاقبهم على ما سلف منها ولا يعاتبهم ،  
وأما غيره فالتكفير بأنواع الحن أو التأخير إلى يوم الحشر . انتهى انتهى . هـ ﴿ نظم الدرر  
ح 6 ص 144 . 151 ﴾

(19/632)

---

## "القراءات والوقوف"

قال العلامة النيسابوري رحمه الله :

(20/632)

---

القراءات: ﴿ عالم الغيب ﴾ بالرفع: أبو جعفر و نافع وابن عامر و رويس. ﴿ علام ﴾ بالجر و بناء المبالغة: حمزة و علي. البا قون ﴿ عالم ﴾ بالجر و بدون المبالغة. ﴿ معاجزين ﴾ بالألف و قد روي عن ابن كثير و أبي عمرو ﴿ معجزين ﴾ بالتشديد ﴿ رجز أليم ﴾ بالرفع صفة العذاب و كذلك في "الجاثية": ابن كثير و حفص و يعقوب و جبلة. الآخرون: بالجر ﴿ إن يشأ يخسف ﴾ ﴿ أو يسقط ﴾ على الغيبة فيهما: حمزة و علي و خلف. البا قون: بالنون ﴿ نخسف بهم ﴾ يادغام الفاء في الباء: علي ﴿ كسفاً ﴾ بفتح السين: حفص غير الخزاز ﴿ و الطير ﴾ بالرفع حملاً على لفظ المنادى: يعقوب غير رويس الآخرون: بالنصب حملاً على المحل أو لأنه مفعول معه أو معطوف على ﴿ فضلاً ﴾ بمعنى و سخرنا له الطير ﴿ الريح ﴾ بالرفع: أبو بكر و حماد و المفضل بتقدير: و لسليمان الريح مسخرة أو سخرت الريح له ﴿ الرياح ﴾ بالرفع أيضاً و لكن مجموعاً:

يزيد . الباقون : موحداً منصوباً ﴿ كالجوابي ﴾ بالياء في الحالين : ابن كثير وسهل ويعقوب  
وافق أبو عمرو وورش في الوصل ﴿ عبادي الشكور ﴾ يسكون الياء حمزة والوقف بالياء  
لا غير ﴿ منساته ﴾ بالألف : أبو جعفر ونافع وأبو عمرو وابن فليح وزيد عن يعقوب .  
وقرأ ابن ذكوان ساكئة الهمزة . الآخرون : بفتح الهمزة ﴿ تبينت الجن ﴾ على البناء  
للمفعول : يعقوب غير زيد ﴿ سبأ ﴾ غير مصروف : أبو عمرو والبيزي ﴿ سبأ ﴾ بهمزة  
ساكئة : ابن مجاهد وأبو عون عن قنبل ﴿ سبأ ﴾ بالألف : ابن فليح وزمعة والقواس غير  
ابن مجاهد وأبي عون ﴿ مسكنهم ﴾ بفتح الكاف : حمزة وحفص ، وبكسرها علي  
وخلف الباقون ﴿ مساكنهم ﴾ مجموعة ﴿ بجنتيهم ﴾ بضم الهاء : سهل ويعقوب ﴿  
أكل خمط ﴾ بضم الكاف والإضافة : أبو عمرو وسهل ويعقوب . الآخرون : بالسكون  
والتنوين ﴿ نجازي ﴾ بضم النون وكسر الزاي ﴿ إلا الكفور ﴾ بالنصب : حمزة وعلي  
وخلف وحفص ويعقوب . الآخرون : بضم الياء وفتح الزاي ويرفع ﴿ الكفور ﴾ ﴿  
ربنا ﴾ بالرفع ﴿ باعد ﴾ بلفظ

الماضي من المفاعلة: سهل . الآخرون : ﴿ رينا ﴾ بالنصب على النداء ﴿ باعد ﴾  
على الأمر . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وهشام ﴿ بعد ﴾ أمراً من التباعد ﴿ صدق ﴾  
بالتشديد : عاصم وعلي وخلف . الباقر : بالتخفيف أي صدق في ظنه أو صدق يظن  
ظناً نحو " فعلته جهداً " .

الوقوف : ﴿ في الآخرة ﴾ ط ﴿ الخير ﴾ 5 ﴿ فيها ﴾ ط ﴿ الغفور ﴾ 5 ﴿  
الساعة ﴾ ط ﴿ لتأتينكم ﴾ 5 لمن قرأ ﴿ عالم ﴾ بالرفع أي هو عالم ومن خفض جعله  
نعماً لربي فلم يقف ﴿ بالغيب ﴾ ج لأن قوله ﴿ لا يعزب ﴾ يصلح حالاً واستئنافاً ﴿  
مبين ﴾ 5 لا تعلق اللام أبو حاتم يقف ﴿ الصالحات ﴾ ط ﴿ كريم ﴾ 5 ﴿ أليم ﴾ ﴿  
5 ﴿ الحق ﴾ ج لأن قولهن ﴿ ويهدي ﴾ عطف على المعنى أي يحق قبوله ويهدي ﴿  
الحميد ﴾ 5 ﴿ ممزق ﴾ ط لأن ما بعده في حكم المفعول لأنه مفعول ثانٍ ل ﴿ ينبئكم ﴾  
وإنما كسرت لدخول اللام في خبرها ﴿ جديد ﴾ 5 ج للآية ولا اتحاد المقول ﴿ جنة ﴾  
ط ﴿ البعيد ﴾ 5 ﴿ الأرض ﴾ ط ﴿ السماء ﴾ ط ﴿ منيب ﴾ 5 ﴿ فضلاً ﴾ ﴿  
ط ﴿ والطير ﴾ ج لأن ما يتلوه يصلح حالاً واستئنافاً ﴿ الحديد ﴾ 5 لا تعلق " أن "  
﴿ صالحاً ﴾ ط ﴿ بصير ﴾ 5 ﴿ ورواحها شهر ﴾ ط لأن قوله ﴿ واسلنا ﴾  
عطف على محذوف أي وسخرنا لسليمان الريح ﴿ القطر ﴾ ط ﴿ ربه ﴾ ط ﴿  
السعير ﴾ 5 ﴿ راسيات ﴾ ط ﴿ شكراً ﴾ ط ﴿ الشكور ﴾ 5 ﴿ منسأته ﴾

5 ﴿ المهين ﴾ 5 ﴿ آية ﴾ ج لاحتقال أن يكون التقدير هي جنتان وأن يكون بدلاً من  
آية ﴿ وشمال ﴾ ط ﴿ له ﴾ ط اي لكم بلدة ﴿ غفور ﴾ 5 ﴿ قليل ﴾ 5 ﴿ كفروا ﴾  
﴿ ط ﴾ الكفور ﴿ 5 ﴾ السير ﴿ ط ﴾ آمين ﴿ 5 ﴾ ممزق ﴿ ط ﴾ الشكور  
﴿ 5 ﴾ المؤمنين ﴿ 5 ﴾ شك ﴿ ط ﴾ حفيظ ﴿ 5 ﴾ انتهى انتهى . اهـ  
﴿ غرائب القرآن ﴾ 5 ص 482.483 ﴿

(22/632)

فصل

قال الفخر :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

السور المفتحة بالحمد خمس سور سورتان منها في النصف الأول وهما الأنعام والكهف  
وسورتان في الأخير وهما هذه السورة وسورة الملائكة والخامسة وهي فاتحة الكتاب تقرأ  
مع النصف الأول ومع النصف الأخير والحكمة فيها أن نعم الله مع كثرتها وعدم قدرتنا  
على إحصائها منحصرة في قسمين نعمة الإيجاد ونعمة الإبقاء ، فإن الله تعالى خلقنا أولاً  
برحمته وخلق لنا ما نقوم به وهذه النعمة توجد مرة أخرى بالإعادة فإنه يخلقنا مرة أخرى

ويخلق لنا ما يدوم فلنا حالتان الابتداء والإعادة وفي كل حالة له تعالى علينا نعمتان نعمة الإيجاد ونعمة الإبقاء فقال في النصف الأول: ﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور﴾ [الأنعام: 1] إشارة إلى الشكر على نعمة الإيجاد ويدل عليه قوله تعالى فيه: ﴿هو الذي خلقكم من طين﴾ [الأنعام: 2] إشارة إلى الإيجاد الأول وقال في السورة الثانية وهي الكهف ﴿الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً﴾ [الكهف: 1، 2] إشارة إلى الشكر على نعمة الإبقاء، فإن الشرائع بها البقاء ولولا شرع ينقاد له الخلق لاتبع كل واحد هواه ولو وقعت المنازعات في المشتبهات وأدى إلى التقاتل والتفاني، ثم قال في هذه السورة ﴿الحمد لله﴾ إشارة إلى نعمة الإيجاد الثاني ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وله الحمد في الآخرة﴾ وقال في الملائكة: ﴿الحمد لله﴾ إشارة إلى نعمة الإبقاء ويدل عليه قوله تعالى: ﴿جاءت الملائكة رُسُلًا﴾ [فاطر: 1] والملائكة بأجمعهم لا يكونون رسلاً إلى يوم القيامة يرسلهم الله مسلمين كما قال تعالى: ﴿وتلقاهم الملائكة﴾ [الأنبياء: 103] وقال تعالى عنهم: ﴿سلام عليكم طيبتم فادخلوها خالدين﴾ [الزمر: 73] وفتحة الكتاب لما اشتملت على ذكر النعمتين بقوله تعالى: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ [الافتحة: 2] إشارة إلى

---

النعمة العاجلة وقوله: ﴿ مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [ الفاتحة : 4 ] إشارة إلى النعمة الآجلة قرئت في الافتتاح وفي الاختتام ، ثم في الآية مسائل :

المسألة الأولى :

الحمد شكر والشكر على النعمة والله تعالى جعل ما في السموات وما في الأرض لنفسه بقوله: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ولم يبين أنه لنا حتى يجب الشكر نقول جواباً عنه الحمد يفارق الشكر في معنى وهو أن الحمد أعم فيحمد من فيه صفات حميدة وإن لم ينعم على الحامد أصلاً ، فإن الإنسان يحسن منه أن يقول في حق عالم لم يجتمع به أصلاً أنه عالم عامل بارع كامل فيقال له إنه يحمد فلاناً ولا يقال إنه يشكره إلا إذا ذكر نعمه أو ذكره على نعمه فالله تعالى محمود في الأزل لا تصافه بأوصاف الكمال ونعوت الجلال ومشكور ولا يزال على ما أبدى من الكرم وأسدى من النعم فلا يلزم ذكر النعمة للحمد بل يكفي ذكر العظمة وفي كونه مالك ما في السموات وما في الأرض عظمة كاملة فله الحمد على أنا نقول قوله: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ يوجب شكراً أتم مما يوجبه قوله تعالى :

﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [ البقرة : 29 ] وذلك لأن ما في السموات والأرض إذا كان لله ونحن المنتفعون به لا هو ، يوجب ذلك شكراً لا يوجبه كون ذلك لنا .

المسألة الثانية :



قد ذكرت أن الحمد ههنا إشارة إلى النعمة التي في الآخرة ، فلم ذكر الله السموات والأرض ؟  
فنقول نعم الآخرة غير مرئية فذكر الله النعم المرئية وهي ما في السموات وما في الأرض ، ثم  
قال : ﴿ وَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾ ليقاس نعم الآخرة بنعم الدنيا ويعلم فضلها بدوامها وفناء  
العاجلة ولهذا قال : ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ إشارة إلى أن خلق هذه الأشياء بالحكمة  
والخير ، والحكمة صفة ثابتة لله لا يمكن زوالها فيمكن منه إيجاد أمثال هذه مرة أخرى في  
الآخرة .

المسألة الثالثة :

(24/632)

---

الحكمة هي العلم الذي يتصل به الفعل فإن من يعلم أمراً ولم يأت بما يناسب علمه لا يقال له  
حكيم ، فالفاعل الذي فعله على وفق العلم هو الحكيم ، والخير هو الذي يعلم عواقب  
الأمر وبواطنها فقله : ( حَكِيمٌ ) أي في الابتداء يخلق كما ينبغي وخير أي بالانتهاء يعلم  
ماذا يصدر من المخلوق وما لا يصدر إلى ماذا يكون مصير كل أحد فهو حكيم في الابتداء  
خير في الانتهاء .

يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ

(2)

ما يبلج في الأرض من الحبة والأموات ويخرج منها من السنابل والأحياء وما ينزل من السماء من أنواع رحمته منها المطر ومنها الملائكة ومنها القرآن ، وما يعرج فيها منها الكلم الطيب لقوله تعالى : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ ومنها الأرواح ومنها الأعمال الصالحة لقوله : ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [ فاطر : 10 ] وفيه مسائل :

المسألة الأولى :

قدم ما يبلج في الأرض على ما ينزل من السماء ، لأن الحبة تبذر أولاً ثم تسقى ثانياً .  
المسألة الثانية :

قال ﴿وما يعرج فيها﴾ ولم يقل يعرج إليها إشارة إلى قبول الأعمال الصالحة ومرتبة النفوس الزكية وهذا لأن كلمة إلى للغاية ، فلو قال وما يعرج إليها لفهم الوقوف عند السموات فقال : ﴿وَمَا يَعْجُرُ فِيهَا﴾ ليفهم نفوذها فيها وصعودها منها ولهذا قال في الكلم الطيب : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ لأن الله هو المنتهى ولا مرتبة فوق الوصول إليه ، وأما السماء فهي دنيا وفوقها المنتهى .

المسألة الثالثة :

قال : ﴿وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ﴾ رحيم بالإنزال حيث ينزل الرزق من السماء ، غفور

عندما تعرج إليه الأرواح والأعمال فرحم أولاً بالإنزال وغفر ثانياً عند العروج. انتهى  
انتهى. اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 206. 208 ﴾

(25/632)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ الحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الأرض ﴾  
"الذي" في موضع خفض على النعت أو البدل .

ويجوز أن يكون في موضع رفع على إضمار مبتدأ ، وأن يكون في موضع نصب بمعنى أعني .  
وحكى سيبويه " الحمد لله أهل الحمد " بالرفع والنصب والخفض .  
والحمد الكامل والثناء الشامل كله لله ؛ إذ النعم كلها منه .

وقد مضى الكلام فيه في أول الفاتحة .

﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ قيل : هو قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا الحمد لله الذي صدقنا  
وعده ﴾ [ الزمر : 74 ] .

وقيل : هو قوله : ﴿ وَأَخِرُّ دَعْوَاهُمْ أَنْ الحمد لله رب العالمين ﴾ [ يونس : 10 ] فهو  
المحمود في الآخرة كما أنه المحمود في الدنيا ، وهو المالك للآخرة كما أنه المالك للأولى .

﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ فِي فَعْلِهِ .

﴿ الْخَيْرُ ﴾ بِأَمْرِ خَلْقِهِ .

قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي ما يدخل فيها من قطر وغيره ، كما قال : ﴿

فَسَلَكَهُ يَنْبِيعَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [ الزمر : 21 ] من الكنوز والدفائن والأموات وما هي له

كفآت .

﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ من نبات وغيره .

﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ من الأمطار والثلوج والبرد والصواعق والأرزاق والمقادير

والبركات .

وقرأ علي بن أبي طالب " وما نزل " بالنون والتشديد .

﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ من الملائكة وأعمال العباد ؛ قاله الحسن وغيره .

﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(26/632)

وقال أبو السعود :

(سورة سبأ مكية وقيل إلا ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾ الآية وهي أربع وخمسون آية

﴿ الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴾ ﴿ أي له تعالى خالقاً ومُلكاً وتصرفاً  
بالإيجاد والإعدام والإحياء والإماتة جميع ما وجد فيهما داخلًا في حقيقتيهما أو خارجاً  
عنهما مُتمكناً فيهما فكانه قيل: له جميع المخلوقات كما مر في آية الكرسي، ووصفه تعالى  
بذلك لتقرير ما أفاده تعليق الحمد المعروف بلام الحقيقة بالاسم الجليل من اختصاص جميع  
أفراده به تعالى على ما بين في فاتحة الكتاب ببيان تفرده تعالى واستقلاله بما يُوجب ذلك  
وكون كل ما سواه من الموجودات التي من جملتها الإنسان تحت ملكوته تعالى ليس لها في  
حد ذاتها اسحقاق الوجود فضلاً عما عداه من صفاتها بل كل ذلك نعمٌ فائضة عليها من  
جهته عز وجلّ فما هذا شأنه فهو بمعزلٍ من استحقاق الحمد الذي مداره الجميل الصّادر  
عن القادر باختيار فظهر اختصاص جميع أفراده به تعالى. وقوله تعالى: ﴿ وله الحمد في  
الآخرة ﴾ بيان لاختصاص الحمد الآخرويّ به تعالى إثر بيان اختصاص الدنيويّ به على  
أنّ الجارّ متعلقٌ إمّا بنفس الحمد أو بما تعلق به الخبر من الاستقرار، وإطلاقه عن ذكر ما  
يشعر بالمحمود عليه ليس للاكتفاء بذكر كونه في الآخرة عن التعيين كما اكتفي فيما سبق  
بذكر كون المحمود عليه في الدنيا عن ذكر كون الحمد أيضاً فيها بل ليعمّ النعم الآخرويّة كما في

قوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعُدَّهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُ مِنَ الْجَنَّةِ ﴾ وقوله  
تعالى: ﴿ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ الآية، وما يكون ذريعةً إلى نيلها من النعم  
الدُّنْيَوِيَّةِ كما في قوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾ أي لما جزأوه هذا من الإيمان  
والعملِ الصَّالِحِ، والفرق بين الحمدين مع كون نعمتي الدُّنْيَا والآخرة بطريق التَّفَضُّلِ أَنَّ الْأَوَّلَ  
على

(28/632)

---

نهج العبادة والثاني على وجه التلذذ والاعتباط. وقد ورد في الخبر أنهم يلهمون التسبيح  
كما يلهمون النفس ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ الذي أحكم أمور الدنيا ودبرها حسبما تقتضيه  
الحكمة ﴿ الْخَيْرُ ﴾ ببواطن الأشياء ومكوناتها وقوله تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ  
﴿ الخ، تفصيل لبعض ما يحيط به علمه من الأمور التي نيطت بها مصالحهم الدُّنْيَوِيَّةُ  
والدُّنْيَوِيَّةُ أي يعلم ما يدخل فيها من الغيث والكنوز والدَّفَائِنِ وَالْأَمْوَاتِ وَنَحْوَهَا ﴾ وَمَا  
يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ كالحيوان والنبات وماء العيون ونحوها ﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾  
كالملائكة والكتب والمقادير ونحوها. وقرئ وما نُزِّلَ بِالتَّشْدِيدِ وَنُونِ الْعِظْمَةِ ﴾ وَمَا  
يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ كالملائكة وأعمال العباد والأجر والأدخنة ﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ ﴾ للحامدين

على ما ذكر من نعمه ﴿ الغفور ﴾ للمفرطين في ذلك بلطفه وكرمه . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(29/632)

وقال الأوسى :

﴿ الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴾

أي له عز وجل خلقاً وملكاً وتصرفاً بالإيجاد والإعدام والإحياء والإماتة جميع ما وجد  
فيهما داخلياً في حقيقتهما أو خارجاً عنهما متمكناً فيهما فكأنه قيل : له هذا العالم بالأسر  
، ووصفه تعالى بذلك على ما قاله أبو السعود لتقرير ما أفاده تعليق الحمد المعروف بلام  
الحقيقة عند أرباب التحقيق بالاسم الجليل من اختصاص جميع أفراد المخلوقات به عز  
وجل ببيان تفرده تعالى واستقلاله بما يوجب ذلك وكون كل ما سواه سبحانه من  
الموجودات التي من جملتها الإنسان تحت ملكوته تعالى ليس لها في حد ذاتها استحقاق  
الوجود فضلاً عما عداه من صفاتها بل كل ذلك نعم فائضة عليها من جهته عز وجل فما  
هذا شأنه فهو بمنزل من استحقاق الحمد الذي مداره الجميل الصادر عن القادر بالاختيار  
فظهر اختصاص جميع أفراد به تعالى ، وفي الوصف بما ذكر أيضاً إيذان بأنه تعالى المحمود

على نعم الدنيا حيث عقب الحمد بما تضمن جميع النعم الدنيوية فيكون الكلام نظير قولك :  
أحمد أخاك الذي حملك وكسأك فإنك تريد به احمده على حملانه وكسوته ، وفي عطف  
قوله تعالى : ﴿ وَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾ على الصلة كما هو الظاهر إيدان بأنه سبحانه  
المحمود على نعم الآخرة ليتلاءم الكلام ، وفي تقييد الحمد فيه بأن محله الآخرة إيدان بأن محل  
الحمد الأول الدنيا لذلك أيضاً فتقيد الجملتان أنه عز وجل المحمود على نعم الدنيا فيها وأنه  
تبارك وتعالى المحمود على نعم الآخرة فيها ، وجوز أن يكون في الكلام صنعة الاحتباك  
وأصله الحمد لله الخ في الدنيا وله ما في الآخرة والحمد فيها فأثبت في كل منهما ما حذف من  
الآخر ، وقال أبو السعود : إن الجملة الثانية لاختصاص الحمد الأخروي به تعالى إثر بيان  
اختصاص الدنيوي به سبحانه على أن ﴿ فِي الْآخِرَةِ ﴾ متعلق بنفس الحمد أو بما تعلق  
به ﴿ لَهُ ﴾ من الاستقرار ، وإطلاقه عن ذكر ما يشعر بالمحمود عليه ليس للاكتفاء بذكر  
كونه في الآخرة عن التعيين كما اكتفى فيما سبق بذكر كون

(30/632)

---

المحمود عليه في الدنيا عن ذكر كون الحمد فيها أيضاً بل ليعم النعم الأخروية كما في قوله تعالى  
: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدُّهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ تَتَّبِعُونَ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ ﴾ [الزمر :



74] وقوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِن فَضْلِهِ ﴾ [فاطر: 34، 35] وما يكون ذريعة إلى نيلها من النعم الدنيوية كما في قوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾ [الأعراف: 43] أي لما جزأوه هذا النعيم من الإيمان والعمل الصالح.

(31/632)

---

وأنت تعلم أن المتبادر إلى الذهن هو ما قرر أولاً، والفرق بين الحمدين مع كون نعم الدنيا ونعم الآخرة طريق التفضل أن الأول على نهج العبادة والثاني على وجه التلذذ والاعتباط، وقد ورد في الخبر أن أهل الجنة يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس، وقول الزمخشري: إن الأول واجب لأنه على نعمة متفضل بها والثاني ليس بواجب لأنه على نعمة واجبة الإيصال إلى مستحقها مبني على رأي المعتزلة على أن قوله: لأنه على نعمة واجبة الإيصال ليس على إطلاقه عندهم لأن ما يعطي الله تعالى العبادة في الآخرة ليس مقصوراً على الجزاء عندهم بل بعض ذلك تفضل وبعضه أجر، وتقديم الخبر في الجملة الثانية لتأكيد الحصر المستفاد من اللام على ما هو الشائع اعتناء بشأن نعم الآخرة، وقيل: للاختصاص لأن النعم الدنيوية قد تكون بواسطة من يستحق الحمد لأجلها ولا كذلك نعم الآخرة، وكأنه

أراد لتأكيد الاختصاص أو بني الأمر على أن الاختصاص المستفاد من اللام بمعنى الملازمة التامة لا الحصر كما فصله الفاضل اليمني ، وأما أنه أراد لاختصاص الاختصاص فكما ترى ، ويرد على قوله : ولا كذلك نعم الآخرة ﴿ عسى أن يُبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [ الإسرائ : 79 ] فتأمل ﴿ وَهُوَ الْحَكِيم ﴾ الذي أحكم أمر الدارين ودبره حسبما تقتضيه الحكمة ﴿ الخبير ﴾ العالم ببواطن الأشياء ومكوناتها ويلزم من ذلك علمه تعالى غيرها ، وعمم بعضهم من أول الأمر وما ذكر مبني على ما قاله بعض أهل اللغة من أن الخبرة تختص بالبواطن لأنها من خبر الأرض إذا شقها ، وفي هذه الفاصلة إيذان بأنه تعالى كما يستحق الحمد لأنه سبحانه منعم يستحقه لأنه جل شأنه منعمت بالكمال الاختياري وتكميل معنى كونه تعالى منعماً أيضاً بأنه على وجه الحكمة والصواب وعن علم بموضع الاستحقاق والاستيجاب لا كمن يطلق عليه أنه منعم مجازاً ، وقوله تعالى :

﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ الخ

(32/632)

---

استئناف لتفصيل بعض ما يحيط به علمه تعالى من الأمور التي نيطت بها مصالحهم الدينية والدينية ، وجوز أن يكون تفسيراً للخبر ، وأن يكون حالاً من ضميره تعالى في ﴿ لَهُ مَا فِي

السّموات ﴿ سبأ : 1 ﴾ فيكون ﴿ له الحمد في الآخرة ﴾ اعتراضاً بين الحال  
وصاحبها أي يعلم سبحانه ما يدخل في الأرض من المطر ﴿ وما يخرج منها ﴾ من النبات  
قاله السدي .

وقال الكلبي : ما يدخل فيها من الأموات وما يخرج منها من جواهر المعادن ، والأولى  
التعميم في الموصولين فيشملان كل ما يلج في الأرض ولو بالوضع فيها وكل ما يخرج منها حتى  
الحيوان فإنه كله مخلوق من التراب .

﴿ وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ﴾ أي من الملائكة قاله السدي .  
والكلبي ، والأولى التعميم فيشمل ﴿ ما ينزل ﴾ المطر والثلج والبرد والصاعقة والمقادير  
ونحوها أيضاً ﴿ وما يعرج ﴾ الأبخرة الأدخنة وأعمال العباد وأدعيتهم ونحوها أيضاً ،  
ويراد بالسماء جهة العلو مطلقاً ولعل ترتيب المتعاطفات كما سمعت إفادة للترقي في المدح  
، وضمن العروج معنى السير أو الاستقرار على ما قيل فلذا عدى بفي دون إلى ، وقيل : لا  
حاجة إلى اعتبار التضمن والمراد بما يعرج فيها ما يعرج في ثخن السماء ويعلم من العلم  
بذلك العلم بما يعرج إليها من باب أولى فتدبر ، وقرأ علي كرم الله تعالى وجهه .  
والسلمي ﴿ ينزل ﴾ بضم الياء وفتح النون وشد الزاي أي الله كذا في "البحر" .

---

وفي "الكشاف" عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه قرأ ﴿ نَزَّلُ ﴾ بالتشديد ونون العظمة ﴿ وَهُوَ ﴾ مع كثرة نعمته وسبوغ فضله ﴿ الرحيم الغفور ﴾ للمفرطين في أداء مواجب شكرها فهذا التذنيب مع كونه مقررًا للخبرة مفصل لما أجمل في قوله سبحانه: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ يعرف منه كيف كان كله نعمة وكالتبصر لأنواع النعم الكلية فكل منه ومن التذنيب السابق في موضعه اللاحق فلا توهم أن العكس أنسب. انتهى  
انتهى. اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(34/632)

---

وقال صاحب روح البيان:

﴿ الْحَمْدُ ﴾ الألف واللام لاستغراق الجنس واللام للتمليك والاختصاص إلى جميع أفراد المدح والثناء والشكر من كل حامد ملكته تعالى ومخصوص به لا شركة لأحد فيه لأنه الخالق والمالك كما قال: ﴿ الَّذِي لَهُ ﴾ خاصة خلقاً وملكاً وتصرفاً بالإيجاد والإعدام والإحياء والإماتة ﴿ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أي: جميع الموجودات فإنه يرجع الحمد لا إلى غيره وكل مخلوق أجرى عليه اسم المالك فهو مملوك له تعالى في الحقيقة وإن الزنجي لا يتغير

عن لونه لأن سمي كافوراً والمراد على نعمه الدنيوية فإن السموات والأرض وما فيها خلقت  
لاتقاعنا فكلمها نعمة لنا ديناً ودنيا فاكفى بذكر كون المحمود عليه في الدنيا عن ذكر كون  
الحمد أيضاً فيها وقد صرح في موضع آخر كما قال: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾  
(القصص: 70) وهذا القول أي: الحمد الخ وإن كان حمداً لذاته بذاته لكنه تعليم للعباد  
كيف يحمدهونه ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ﴾ بيان لاختصاص الحمد الأخروي به تعالى أثر  
بيان اختصاص الدنيوي به على أن الجار متعلق إما بنفس الحمد أو بما تعلق به الخبر من  
الاستقرار وإطلاقه عن ذكر ما يشعر بالمحمود عليه ليعم النعم الأخروية كما في قوله:  
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَبَوْا مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾ (الزمر:  
74) وقوله: ﴿الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (فاطر: 35) الآية وما يكون  
ذريعة إلى نيلها من النعم الدنيوية كما في قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ (الأعراف  
: 43) أي: لما جزأوه هذا من الإيمان والعمل الصالح.

يقال يحمده أهل الجنة في ستة مواضع:

أحدها: حين نودي ﴿وَأَمَّا زُورُ الْيَوْمِ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ (يس: 59) فإذا يميز المؤمنون من  
الكافرين يقولون: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (المؤمنون: 28) كما قال  
نوح عليه السلام حين أنجاه الله من قومه.

والثاني : حين جاوزوا الصراط قالوا : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴾ (فاطر : 34).

(35/632)

---

والثالث : لما دنوا إلى باب الجنة واغتسلوا بماء الحياة ونظروا إلى الجنة قالوا : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾ (الأعراف : 43).

والرابع : لما دخلوا الجنة واستقبلتهم الملائكة بالتحية قالوا : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ \* الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ ﴾ (فاطر : 35).

والخامس : حين استقروا في منازلهم قالوا : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ وَأَوْثَقَنَا الْأَرْضَ ﴾ (الزمر : 74).

والسادس : كلما فرغوا من الطعام قالوا : ﴿ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الفاحة : 1).

والفرق بين الحمدين مع كون نعمتي الدنيا والآخرة بطريق التفضل أن الأول على نهج العبادة

والثاني على وجه التلذذ كما يتلذذ العطشان بالماء البارد لا على وجه الفرض والوجوب

وقد ورد في الخبر "إنهم يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس"

يقول الفقير : فيه نظر لأن الآخرة المطلقة كالعاقبة الجنة مع أن المقام يقتضي أن يكون ذلك من

أُسنة أهل الفضل إذ لا اعتبار بحال أهل العدل كما لا يخفى ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ الذي  
أحكم أمور الدين والدنيا ودبرها حسبما تقتضيه الحكمة وتستدعيه المصلحة  
﴿ الْخَيْرُ ﴾ بليغ الخبرة والعلم ببواطن الأشياء ومكنوناتها ثم بين كونه خيراً فقال :  
﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ الولوج الدخول في مضيق أي : يعلم ما يدخل فيها من البزور  
والغيث ينفذ في موضع وينبع من آخر والكنوز والدفائن والأموات والحشرات والهوام  
ونحوها وأيضاً يعلم ما يدخل في أرض البشرية بواسطة الحواس الخمس والأغذية الصالحة  
والفاسدة من الحلال والحرام .

﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ كالحیوان من جحره والزرع والنبات وماء العيون والمعادن والأموات  
عند الحشر ونحوها وأيضاً ما يخرج من أرض البشرية من الصفات المتولدة منها والأعمال  
الحسنة والقبیحة .

﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ كالملائكة والكتب والمقادير والأرزاق والبركات والأمطار  
والثلوج والبرد والأنداء والشهب والصواعق ونحوها وأيضاً ما ينزل من سماء القلب من  
الفيوض الروحانية والإلهامات الربانية .

﴿ وَمَا يَعْرُجُ ﴾ يصعد ﴿ فِيهَا ﴾ كالملائكة والأرواح الطاهرة والأجزة والأدخنة  
والدعوات وأعمال العباد .

ولم يقل "إليها" لأن قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ (فاطر

:10) يشير إلى أن الله تعالى هو المنتهى لا السماء ففي ذكر "في" إعلام بنفوذ الأعمال فيها وصعودها منها .

وأيضاً وما يعرج في سماء القلب من آثار الفجور والتقوى وظلمة الضلالة ونور الهدى .  
﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ ﴾ للحامدين ولمن تولاه ﴿ الْغَفُورُ ﴾ للمقصرين ولذنوب أهل ولايته فإذا كان الله متصفاً بالخلق والملك والتصرف والحكمة والعلم والرحمة والمغفرة ونحوها من الصفات الجليلة فله الحمد المطلق والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري من جهة التعظيم من نعمة وغيرها كالعلم والكرم وأما قولهم الحمد على دين الإسلام فمعناه على تعليم الدين وتوفيقه والحمد القوي هو حمد اللسان وثناؤه على الحق بما أثنى به بنفسه على لسان أنبيائه والحمد الفعلي هو الإتيان بالأعمال البدنية ابتغاءً لوجه الله والحمد الحالي هو الاتصاف بالمعارف والأخلاق الإلهية والحمد عند المحنة الرضى عن الله فيما حكم به وعند النعم الشكر فيقال في الضراء الحمد على كل حال نظراً إلى النعمة الباطنة دون الشكر خوفاً من زيادة المحنة لأن الله تعالى قال : ﴿ لَنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ (إبراهيم : 7)  
والحمد على النعمة كالروح للجسد فلا بد من إحيائها وأبلغ الكلمات في تعظيم صنع الله وقضاء شكر نعمته الحمد ولذا جعلت زينة لكل خطبة وابتداء لكل مدحة وفاتحة لكل ثناء وفضيلة لكل سورة ابتدئت بها على غيرها .



وفي الحديث "كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم" أي: أقطع فله الحمد قبل كل كلام  
بصفات الجلال والإكرام:

(36/632)

---

وعن رفاعه بن رافع رضي الله عنه قال: كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فلما رفع رأسه صلى الله عليه وسلم من الركوع قال: "سمع الله لمن حمده" فقال رجل وراءه  
: ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما انصرف قال: "من تكلم آتفاً" قال الرجل  
: أنا قال: "لقد رأيت بضعاً وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أولاً" وإنما ابتدرونها هذا  
العدد لأن ذلك عدد حروف هذه الكلمات فلكل حرف روح هو المثبت له والمبقي لصورة  
ما وقع النطق به فبالأرواح تبقى الصور ونيات العمال وتوجهات نفوسهم ترتفع حيث  
منتهى هممة العامل وللملائكة مراتب منها مخلوقة من الأنوار القدسية والأرواح الكلية ومنها  
من الأعمال الصالحة والأذكار الخالصة بعضها على عدد بعض كلمات الأذكار وبعضها  
على عدد حروف الأذكار وبعضها على عدد الحروف المكررة وبعضها على عدد أركان  
الأعمال على قدر استعداد الذاكرين وقوتهم الروحية وهمتهم العلية.

وفي الحديث المذكور دليل على أن من الأعمال ما يكتبه غير الحفظة مع الحفظة ويختصم

الملا الأعلى في الأعمال الصالحة ويستبقون إلى كتابة أعمال بني آدم على قدر مراتبهم  
وتفصيل سر الحديث في "شرح الأربعين" لحضرة الشيخ الأجل صدر الدين القنوي قدس  
سره. انتهى انتهى. ١٠ هـ ﴿روح البيان ح 7 ص 305.308﴾

(37/632)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب :

34. سورة سبأ

نزولها : مكية عدد آياتها : أربع وخمسون آية .

عدد كلماتها : ثمانمائة وثمانون كلمة .

عدد حروفها : أربعة آلاف وخمسمائة واثنا عشر حرفا .

مناسبة السورة لما قبلها ختمت سورة الأحزاب السابقة بهذه الآية الكريمة : « إِنَّا عَرَضْنَا  
الْأَمَانَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ  
إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا » .

ثم كانت الآية التي بعدها تعقيبا عليها . . فكانها وما بعدها آية واحدة .

وفي هذه الآية أو الآيتين ، بيان لمقام الإنسان في هذا الوجود ، وأنه الكائن الذي استقلَّ

وحده بجمل أمانة التكليف من بين الكائنات جميعها . . وإنه لن يمسك به في مقامه هذا إلا  
الإيمان بالله ، إيمان وعى ، وإدراك ، وفهم ، لجلال الله وعظمته ، وقدرته ، وماله من  
تصريف في ملكه ، لا معقب له ، ولا شريك معه .  
وتبدأ سورة « سبأ » بقوله تعالى : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ »  
تبدأ بهذا الاستفتاح بحمد الله الذي له ما في السموات وما في الأرض . .  
وكأنها بهذا الاستفتاح تضع بين يدي الإنسان المفتاح الذي يحفظ به ما استودع من أمانات  
الله . . وهو حمد الله الذي له ما في السموات وما في الأرض .  
فحمد الله ، هو ثمرة الإيمان بالله ، والمعرفة بجلاله ، وعظمته ، وماله في ذات الإنسان ، من  
آيات الإحسان ، وسوايغ النعم . . فمن آمن بالله حق الإيمان ، كان لسان ذكر وحمد  
وشكر ، لله رب العالمين ، وذلك فيما يرى على ضوء هذا الإيمان من فضل الله ،  
وإحسانه .

(38/632)

---

قوله تعالى : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ  
وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ » الحمد لله من الله سبحانه ، هو حمد لذاته من ذاته . . فهو سبحانه

المستحق للحمد ، وإن لم ينطق بذلك لسان . . فالوجود كله مسبح بحمده سبحانه ، إذ كان الوجود . في ذاته . نعمة ، على أية صورة كان عليها الوجود ، وعلى أي وضع قام عليه . . فهو خروج من عدم . . والعدم سلب ، والوجود وجوب . .

الوجود شيء ، والعدم لا شيء . . والوجود صفة من صفات الله ، به تتحقق ذاتية الذات ، وتحدد ماهيته . . ومن هنا كان . . الحمد لله ، تسبيح كل موجود وصلاة كل مخلوق :

« وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ » (الإسراء : 44) وفي قوله تعالى : « وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ » إشارة إلى ما استوجب الله سبحانه وتعالى من حمد فوق حمد الوجود ، وهو حمد البعث ، بعد الموت ، الذي هو أشبه بوجود جديد للإنسان ، وإمساك به من الذهاب إلى العدم الذي كان وشيكاً أن ينتهي إليه بعد الموت .

- وفي قوله تعالى : « وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ » إشارتان . . إشارة إلى أن الله سبحانه وتعالى ، الذي ملك هذا الوجود بسلطانه المطلق ، لم يكن في هذا السلطان المطلق جور ، أو استبداد ، لأنه سلطان في يد الحكيم الذي أحسن كل شيء خلقه ، وأقامه في المقام المناسب له . . والإشارة الأخرى إلى سوء ظن الكافرين والمشركين ، وأهل الضلال ، بالله سبحانه وتعالى ، وقصور إدراكهم لما لله

---

سبحانه وتعالى من علم ، وأنهم لو علموا بعض ماله من قدرة ، وعلم ، وسلطان ، لخافوا بأسه ، ولما جرءوا على عصيانه ، إذ لا يجروا على مخالفة أمر ذى الأمر ، والخروج على سلطان ذى السلطان ، إلا من وقع في تصوره أن عين صاحب الأمر لا تراه ، أو أن سلطان ذى السلطان لا يقدر عليه . . وهذا ما يشير إليه قوله تعالى : « وَمَا كُنتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ وَذَلِكَ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ » (22-23 : فصلت) قوله تعالى : « يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ » .

هذه الآية ، هى شرح وبيان لصفة « الخبير » التي وصف الحق بها ذاته ، فى قوله تعالى : « وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ » .

فالخبير ، هو العالم علما كاشفا لكل شىء . . وعلم الله هو العلم الكامل كما لا مطلقا ، حيث تنكشف به حقائق الأشياء كلها ، إذ كان كل شىء هو صنعة الله ، من مبدأ وجود المخلوق إلى كل ما يطرأ عليه من تبدل وتحول في كل لحظة من لحظات الزمن . . ولهذا وصف علم الله بالخبرة ، إذ كان علما عاملا ، بحيث لا يقع شىء فى الوجود إلا عن علم ، وعن تقدير بمقتضى هذا العلم . . فكان علمه سبحانه على هذا التمام والكمال : « الْأَ

يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» (14 : الملك) . وفي قوله تعالى : « يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي  
الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا » . إشارة إلى بعض علم الله ، فيما بين أيدي الناس ، وهو هذا العالم  
الأرضي الذي يعيشون

(40/632)

---

فيه . . فهذه الأرض ، يعلم الله سبحانه ما يلبح فيها ، أي ما ينفذ إلى باطنها ، ويتسرب إلى  
أعماقها . . فالولوج معناه دخول الشيء في الشيء ، ومنه قوله تعالى : « يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي  
النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ » فهو سبحانه يعلم كل حبة في باطن الأرض ، ويعلم مستقرها  
ومستودعها ، ويعلم سبحانه ما يجري في باطن الأرض من ماء . .  
كذلك . ومن باب أولى في حسابنا . يعلم سبحانه ما يخرج من الأرض من نبات ، وما يتفجر  
من عيون . .

- وفي قوله تعالى : « وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا » إشارة أخرى إلى علم الله سبحانه  
بما فوق هذا العالم الأرضي ، وهو السماء . . فهو سبحانه يعلم ما ينزل من السماء من ماء  
، وملائكة ، وهو يعلم ما يعرج في السماء ، أي ما يصعد إليها من عالم الروح الذي نزل إليها  
..

وفي قوله تعالى: «وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ» - إشارة إلى أن ما يلج في الأرض وما يخرج منها، هو هذه الرحمة التي تنزل ماء من السماء، فتلج في الأرض، فتخرج منها حبًا ونباتًا وجنات ألفافا . . . وفي هذا حياة كل حيّ، طعاما وشرابا . . . ثم إشارة أخرى إلى ما ينزل من السماء من آيات الله وكلماته، يحملها أمين الوحي إلى المصطفين من عباد الله لرسالته، فيكون فيها حياة الأرواح، وتزكية النفوس . . . ثم إشارة ثالثة إلى ما يعرج في السماء، ويصعد إليها من أعمال الناس . . . وقليل منها طيب، وكثير هو الخبيث . . . ومع هذا، فإن الله سبحانه لا يمسك رحمته عن الناس، ولا يجعل لهم الجزاء، بل يوسع لهم من مغفرته ورحمته، فيغفر للمذنبين التائبين، ويرحم العصاة الفارّين بذنوبهم إلى الله: «وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ». انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 771.775 ﴾

(41/632)

وقال ابن عاشور:

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

افتتحت السورة بـ ﴿ الحمد لله ﴾ للتنبية على أن السورة تتضمن من دلائل تفردة بالإلهية

واتصافه بصفات العظمة ما يقتضي إنشاء الحمد له والإخبار باختصاصه به .

فجملته ﴿ الحمد لله ﴾ هنا يجوز كونها إخباراً بأن جنس الحمد مستحق لله تعالى فتكون اللام في قوله : ﴿ لله ﴾ لام الملك .

ويجوز أن تكون إنشاءً ثناءً على الله على وجه تعليم الناس أن يخصوه بالحمد فتكون اللام للتبيين لأن معنى الكلام : أحمد الله .

وقد تقدم الكلام على ﴿ الحمد لله ﴾ في سورة الفاتحة ( 2 ) ، وتقدم الكلام على تعقيبه باسم الموصول في أول سورة الأنعام وأول سورة الكهف .

وهذه إحدى سور خمس مفتحة بـ ﴿ الحمد لله ﴾ وهنّ كلها مكية وقد وضعت في ترتيب القرآن في أوله ووسطه ، والربع الأخير ، فكانت أرباع القرآن مفتحة بالحمد لله كان ذلك بتوفيق من الله أو توقيف .

واقضاء صلة الموصول أن ما في السماوات والأرض ملك لله تعالى يجعل هذه الصلة صالحة لتكون علة لإنشاء الثناء عليه لأن ملكه لما في السماوات وما في الأرض ملك حقيقي لأن سببه إيجاد تلك المملوكات وذلك الإيجاد عمل جميل يستحق صاحبه الحمد ، وأيضاً هو يتضمن نعماً جمّة .

وهي أيضاً تقتضي حمد المنعم ، لأن الحمد يكون للفضائل والنفواضل ؛ فما في السموات فإن منه مهابط أنوار حقيقية ومعنوية ، فيها هدى حسّي ونفساني ، وإليه معارج للنفوس في مراتب الكمالات التي بها استقامة السير ، وإزالة الغيّر ، ونزول الغيوث بالمطر .



وما في الأرض منه مسارح أنظار المتفكرين ، ومنابت أرزاق المرتزقين ، وميادين نفوس  
السائرين .

وفي هذه الصلة تعريض بكفران المشركين الذين حمدوا أشياء ليس لها في هذه العوالم أدنى  
تأثير ولا لها بما تحوي عليه أدنى شعور ، ونسوا حمد مالكمها وسائر ما في السماوات  
والأرض .

(42/632)

---

وجملة ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ عطف على الصلة ، أي والذي له الحمد في الآخرة ،  
وهذا إنباء بأنه مالك الأمر كله في الآخرة .  
وفي هذا التحميد براعة استهلال الغرض من السورة .  
وتقديم الجرور لإفادة الحصر ، أي لا حمد في الآخرة إلا له ، فلا تتوجه النفوس إلى حمد غيره  
لأن الناس يومئذ في عالم الحق فلا تلبس عليهم الصور .  
واعلم أن جملة : ﴿ الحمد لله ﴾ وإن اقتضت قصر الحمد عليه تعالى قصراً مجازياً  
للمبالغة كما تقدم في سورة الفاتحة بناء على أن حمد غير الله للاعتداد بأن نعمة الله جرت  
على يديه ، فلما شاع ذلك في جملة ﴿ الحمد لله ﴾ وأريد إفادة أن الحمد لله مقصور عليه

تعالى في الآخرة حقيقة غيرت صيغة الحمد المألوفة إلى صيغة ﴿ له الحمد ﴾ لهذا الاعتبار ، وهذا نظير معنى قوله تعالى : ﴿ لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ﴾ [ غافر : 16 ] ، فالمعنى : أن قصر الحمد عليه في الآخرة أحق لأن التصرفات يومئذ مقصورة عليه لا يلتبس فيها تصرف غيره بتصرفه .

ولما نيط حمده في الدنيا والآخرة بما اقتضى مرجع التصرفات إليه في الدارين أعقب ذلك بصفتي ﴿ الحكيم الخبير ﴾ ، لأن الذي أوجد أحوال النشأتين هو العظيم الحكمة الخبير بدقائق الأشياء وأسرارها .

فالحكمة : إتقان التصرف بالإيجاد وضده ، والخبرة تقتضي العلم بأوائل الأمور وعواقبها . والقرن بين الصفتين هنا لأن كل واحدة تدل على معنى أصلي ومعنى لزومي ، وهما مختلفان ، فالمعنى الأصلي للحكيم أنه متقن التصرف والصنع لأن الحكيم مشتق من الإحكام وهو الإتقان ، وهو يستلزم العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه ، والخبير هو العليم بدقائق الأشياء وظواهرها بالأولى بحيث لا يفوته شيء منها ، وهو يستلزم التمكن من تصرفها ، ففي التميم بهذين الوصفين إيماء إلى أن المقصود من الجملة قبله استحماق الذين أقبلوا في شؤونهم على آلهة باطلة .

---

يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يُخْرِجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرِجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ  
(2)

بيان للجملة ﴿ وهو الحكيم الخبير ﴾ [ سبأ : 1 ] لأن العلم بما ذكر هنا هو العلم بذواتها وخصائصها وأسبابها وعللها وذلك عين الحكمة والخبرة ، فإن العلم يقتضي العمل ، وإتقان العمل بالعلم .

وخص بالذكر في متعلق العلم ما يلبج وما يخرج من الأرض دون ما يدب على سطحها ، وما ينزل وما يعرج إلى السماء دون ما يجول في أرجائها لأن ما ذكر لا يخلو عن أن يكون دأباً وجائلاً فيهما ، والذي يعلم ما يلبج في الأرض وما يخرج منها يعلم ما يدب عليها وما يزحف فوقها ، والذي يعلم ما ينزل من السماء وما يعرج يعلم ما في الأجواء والفضاء من الكائنات المرئية وغيرها ويعلم سير الكواكب ونظامها .

والولوج : الدخول والسلوك مثل وولوج ماء المطر في أعماق الأرض وولوج الزريعة .

والذي يخرج من الأرض ، النبات والمعادن والدواب المستكنة في بيوتها ومغاراتها ، وشمل ذلك من يُقبرون في الأرض وأحوالهم .

والذي ينزل من السماء : المطر والثلج والرياح ، والذي يعرج فيها ما يتصاعد في طبقات الجو من الرطوبات البحرية ومن العواصف الترابية ، ومن العناصر التي تتبخر في الطبقات الجوية

فوق الأرض ، وما يسبح في الفضاء وما يطير في الهواء ، وعروجُ الأرواح عند مفارقة  
الأجساد قال تعالى : ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾ [المعارج : 4] .

(44/632)

---

واعلم أن كلمتي ﴿ يلج ﴾ و ﴿ يخرج ﴾ أوضح ما يُعبَّر به عن أحوال جميع الموجودات  
الأرضية بالنسبة إلى اتصالها بالأرض ، وأن كلمتي ﴿ ينزل ﴾ و ﴿ يعرج ﴾ أوضح ما  
يُعبَّر به عن أحوال الموجودات السماوية بالنسبة إلى اتصالها بالسماء ، من كلمات اللغة التي  
تدل على المعاني الموضوعية للدلالة عليها دلالةً مطابقةً على الحقيقة دون المجاز ودون  
الكناية ، ولذلك لم يعطف السماء على الأرض في الآية فلم يقل : يعلم ما يلج في الأرض  
والسماء ، وما يخرج منهما ، ولم يُكْتَفَ بإحدى الجملتين عن الأخرى .  
وقد لاح لي أن هذه الآية ينبغي أن تجعل من الإنشاء مثل ما اصطاح على تسميته بصراحة  
اللفظ .

ولذلك ألحقها بكتابي "أصول الإنشاء والخطابة" بعد تفرق نسخه بالطبع ، وسيأتي نظير  
هذه في أول سورة الحديد .

ولما كان من جملة أحوال ما في الأرض أعمال الناس وأحوالهم من عقائد وسير ، ومما يعرج

في السماء العمل الصالح والكلم الطيب أتبع ذلك بقوله: ﴿ وهو الرحيم الغفور ﴾ أي  
الواسع الرحمة والواسع المغفرة.

وهذا إجمال قصد منه حث الناس على طلب أسباب الرحمة والمغفرة المرغوب فيهما ،  
فإن من رغب في تحصيل شيء بجدت عن وسائل تحصيله وسعى إليها .

وفيه تعريض بالمشركين أن يتوبوا عن الشرك فيغفر لهم ما قدموه . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

(45/632)

لطيفة

قال العلامة مجد الدين الفيروزابادي :

( بصيرة في الأرض )

هو الجرم المقابل للسماء .

وجمعه أَرْضُونَ ، وَأَرْضَات ، وَأُرُوض ، وآراض والأراضى جمع غير قياسى .

ولم يأت بجمعها القرآن .

ويعبر بها عن أسفل الشيء ؛ ما يعبر بالسماء عن أعلاه .

والأرض أيضاً: أسفل قوائم الدابة، والزكّام والنفضة، والرعدة.

وقوله تعالى: ﴿يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ عبارة عن كل تكوين بعد إفساد، وعود بعد

بدء ولذلك قال بعض المفسرين: يُعنى به تليين القلوب بعد قساوتها.

وأرض أريضة: حسنة النبت، زكية معجبة للعين، خليقة للخير.

والأرضة محرّكة: دودة خبيثة مفسدة.

وخشب مأروض: أكلته الأرضة.

والأرضة - بالكسر وبالضم، وكعنبه - الكلال الكثير.

وأرضت الأرض - كسمع - : كثر كلؤها.

والتأريض: تشذيب الكلام، وتهذيبه، والتثليل، والإصلاح.

وفى بعض الآثار: إِنَّ الْأَرْضَ بَيْنَ إِصْبَعَيْ مَلِكٍ يُقَالُ لَهُ: قِصَطَائِلُ.

وفيه: خلق الله جواهر غاظه كغلاظ سبع سماوات، وسبع أرضين، ثم (نظر إلى) الجواهر،

فذاب الجواهر من هيبة الجبار، فصار ماءً سيّالاً، ثم سلط ناراً على الماء، فعلا الماء

وعلاه زبّ، وارتفع منه دخان، فخلق الله السماوات من الدخان، والأرض من الزبّ،

وكانت السماوات والأرضون متراكمة، ففتقهما الله تعالى، ووضع بينهما الهواء.

فذلك قوله تعالى: ﴿كَانَّا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ قال الشاعر:

\*منها خلقنا وكانت أمنا خلقت \* ونحن أبناؤها لو أننا شكر \*

\* هي القرار فما نبغى به بدلاً \* ما أرحم الأرض إلا أنا كُفُّ \*

وسئل بعضهم ، وقيل : إن ابن آدم يعلم أن الدنيا ليست بدار قرار ، فلم يطمئن إليها ؟ فقال : لأنه منها خلق ، فهي أمه ، وفيها ولد فهي مهده ،

(46/632)

وفيها نشأ فهي عُسُّه ، وفيها رُزق فهي عَيْشُه ، وإليها يعود فهي كِفَاتُه ، وهي ممر الصالحين إلى الجنة .

وذكر الأرض في القرآن على أربعة عشر وجهاً .

الأول : بمعنى الجنة : ﴿ أَنْ الْأَرْضُ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ .

الثاني : بمعنى أرض الشام وبيت المقدس : ﴿ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ ﴾ يعني أرض الشام .

الثالث : بمعنى المدينة النبوية : ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً ﴾ ﴿ إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ ﴾ ﴿ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا ﴾ .

الرابع : بمعنى أرض مصر خصوصاً : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ﴿ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ ﴾ ﴿ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ ﴾ .

الخامس: بمعنى أرض ديار الإسلام ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ .  
السادس: بمعنى جميع الأرض: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ ، ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ  
لِّلْمُوقِنِينَ﴾ ، ﴿خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

السابع: بمعنى تراب القبر ﴿لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ أى القبر.

الثامن: بمعنى تيه بنى إسرائيل: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ .

التاسع: كناية عن القلوب: ﴿وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ يعنى منفعة  
مواعظ القرآن فى قلوب الخلق.

العاشر: بمعنى ساحة المسجد وصحنه: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي

الْأَرْضِ﴾ .

الحادى عشر: بمعنى المقام: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ أى بأى مقام.

الثانى عشر: بمعنى أرض مكة شرفها الله تعالى: ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ .

الثالث عشر: بمعنى أرض قريظة وبنى النضير: ﴿وَأُورِثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ

وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا﴾ .



الرابع عشر: بمعنى أرض الحشر

﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿بصائر ذوى التمييز ح 2 ص

﴿ 56.53

(48/632)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة:

سورة سبأ

قوله جل ذكره: (بسم الله الرحمن الرحيم)

"بسم الله" كلمة سلاية غلابة، نهاية، وهابة، تسلب القلوب.

ولكن لا كل قلب، وتغلب الأبواب ولكن ليس كل لبيب، وتنهب الأرواح ولكن من

الأحباب ونهب الارتياح.

ولكن لقوم مخصوصين من الطلاب.

قوله جل ذكره: (الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو

الحكيم الخبير)

افتتح السورة بذكر الثناء على نفسه ، ومدحُه لنفسه إخبارٌ عن جلاله ، واستحقاقه  
لنعوت عزّه وجماله ، فهو في الأزل حامدٌ لنفسه محمودٌ ، وواحدٌ موجودٌ ، في الأزل معبودٌ ،  
وبالطلبات مقصودٌ .

﴿ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ : الْمَلِكُ لَا يَكُونُ بِالشَّرِكَةِ ؛ فَلَا مَلِكَ إِلَّا  
اللَّهُ . وَإِنْ أَجْرَى هَذَا الْأَسْمَ عَلَى مَخْلُوقٍ بِالزَّنْجِيِّ لَا يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَإِنْ سُمِّيَ كَافُورًا !  
﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْأَخِرَةِ ﴾ مِنْ الَّذِينَ أَعْتَقَهُمْ ، وَفِي النِّعْمَةِ أَغْرَقَهُمْ .  
﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ بِتَخْلِيدِ قَوْمٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَتَأْيِيدِ قَوْمٍ فِي النَّارِ .  
﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجِ فِي الْأَرْضِ ﴾ مِنْ الْحَبِّ تَحْتَ الْأَرْضِ ، وَالْمَاءِ يَرْسِبُ فِيهَا ، وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي  
تَلْقَى عَلَيْهَا ، وَالنَّاسِ يُقْبَرُونَ فِي الْأَرْضِ . .  
﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ مِنَ النَّبَاتِ وَالْأَزْهَارِ ، وَالْمَوْتَى يُبْعَثُونَ .  
﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ مِنَ الْقَطْرِ وَالْمَلَكِ ، وَالْبُرْكَاتِ الرَّزْقِ ، وَالْحُكْمِ .  
﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ مِنَ الصَّحْفِ ، وَحَوَائِجِ النَّاسِ : وَهَمَمِ الْأَوْلِيَاءِ .  
﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ ﴾ بِعِبَادِهِ ، ﴿ الْغَفُورُ ﴾ لِجَمِيعِ الْمَذْنِبِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص 175.176 ﴾

(49/632)

قوله تعالى ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ (3) لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4) وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزِ أَلِيمٍ (5) وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (6) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما ثبتت حكمته بما نشاهد من محكم الأفعال وصائب الأقوال ، فثبت بذلك علمه لأن الحكمة لا تكون إلا بالعلم ، وكان الرب الرحيم العليم لا تكمل ربوبيته إلا بالملك الظاهر والأبالة القاهرة التي لا شوب فيها ، ثبت البعث الذي هو محط الحكمة وموضع ظهور العدل ، فكانت نتيجة ذلك : فالله يأتي بالساعة لما ثبت من برهانها كما ترون ، فعطف عليه ، قوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أي ستروا ما دلتهم عليه عقولهم من براهينها الظاهرة : ﴿ لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ والإخبار عنها باطل .

ولما تقدم من الأدلة ما لا يرتاب معه ، أمره أن يجيبهم برد كلامهم مؤكداً بالقسم على أنه لم يخله من دليل ظاهر فقال : ﴿ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي ﴾ أي المحسن إلي بما عمي به معكم من النعم ،

وبما خصني به من تنبئي وإرسالي إليكم - إلى غير ذلك من أمور لا يحصيها إلا هو سبحانه ، فهو أكرم من أن يدعكم من غير أن يحشركم لينتقم لي منكم ، ويقر عيني بما يجازيكم به من أذاكم لي ولن اتبعني ، فإنه لا يكون سيد قط يرضى أن يبغى بعض عصاة عبيده على بعض ، ويدعهم سدى من غير تأديب ، فكيف إذا كان المبغي عليه مطيعاً له ، والباغي عاصياً عليه ، هذا ما لا يرضاه عاقل فكيف بحاكم فكيف بأحكام الحاكمين ؟ ﴿ لتأثينكم ﴾  
أي الساعة لتظهر فيها ظهوراً تاماً الحكمة بالعدل والفضل ، وغير ذلك من عجائب الحكم والفصل .

(50/632)

---

ولما كان الحاكم لا يهمل رعيته إلا إذا غابوا من علمه ، ولا يهمل شيئاً من أحوالهم إلا إذا غاب عنه ذلك الشيء ، وكانت الساعة من عالم الغيب ، وكان ما تقدم من إثبات العلم ربما خصه متعنت بعالم الشهادة ، وصف ذاته الأقدس سبحانه بما بين أنه لا فرق عنده بين الغيب الذي الساعة منه والشهادة ، بل الكل عنده شهادة ، وللعناية بهذا المعنى يقدم الغيب إذا جمعا في الذكر ، فقال مبيناً عظيمة المقسم به ليفيد حقيقة المقسم عليه لأن القسم بمنزلة الاستشهاد على الأمر ، وكلما كان المستشهد به أعلى كعباً وأبين فضلاً وأرفع منزلة

كان في الشهادة أقوى وأكد ، والمستشهد عليه أثبت وأرسخ ، واصفأ له على قراءة الجماعة ومستأنفاً ، - وهو أبلغ - على قراءة المدنيين وابن عامر ورويس عن يعقوب بالرفع : ﴿ عالم الغيب ﴾ وقراءة حمزة والكسائي " علام " بصيغة المبالغة كما هو أليق بالموضع . ولما كنا القصور علمنا متقيدين بما في هذا الكون مع أن الكلام فيه ، قال مصرحاً بالمقصود على أتم وجه : ﴿ لا يعزب ﴾ - أي يغيب ويبعد عزوباً قوياً - على قراءة الجماعة بالضم ، ولا ضعيفاً - على قراءة الكسائي بالكسر ﴿ عنه مثقال ذرة ﴾ أي من ذات ولا معنى ، والذرة نملة حمراء صغيرة جداً صارت مثلاً في أقل القليل فهي كناية عنه . ولما كان في هذه السورة السباق للحمد ، وهو الكمال وجهة العلو به أوفق ولأمر الساعة ومبدأه منها بدأ بها .

(51/632)

---

ولما كان قد بين علمه بأمر السماء ، وكان المراد بها الجنس ، جمع هنا تصريحاً بذلك المراد فقال : ﴿ في السماوات ﴾ وأكد النفي بتكرير " لا " فقال : ﴿ ولا في الأرض ﴾ ولما كنا مقيدين بالكتاب ، ابتداء الخبر بما يبهر العقل من أن كل شيء مسطور من قبل كونه ثم يكون على وفق ما سطر ، فإذا كشف للملائكة عن ذلك ازدادوا إيماناً وتسبيحاً وتحميداً

وتقديساً ، فقال - عند جميع القراء عاطفاً على الجملة من أصلها لا على المثقال لأن الاستثناء يمنعه : ﴿ ولا أصغر ﴾ أي ولا يكون شيء أصغر ﴿ من ذلك ﴾ أي المثقال ﴿ ولا أكبر ﴾ أي من المثقال فما فوقه ﴿ إلا في كتاب ﴾ وإخبارنا به لما جرت به عوائدنا من تقييد العلم بالكتاب ، وأما هو سبحانه فغني عن ذلك .

ولما كان الإنسان قد يكتب الشيء ثم يغيب عنه وينسى مكانه فيعجز في استخراجه أخبر أن كتابه على خلاف ذلك ، بل هو حيث لا يكشف من يريد اطلاعه عليه شيئاً إلا وجدته في الحال فقال : ﴿ مبين ﴾ ويجوز - ولعله أحسن - إذا تأملت هذه مع آية يونس أن يعطف على مثقال ، ويكون الاستثناء منقطعاً ، ولكن على بابها في كونها بين متنافين ، فإن المعنى أنه لا يغيب ولا يبعد عنه شيء من ذلك لكنه محفوظ أتم حفظ في كتاب لا يراد منه كشف عن شيء إلا كان له في غاية الإبانة ، ولعله عبر بأداة المتصل إشارة إلى أنه إن كان هناك عزوب فهو على هذه الصفة التي هي في غاية البعد عن العزوب ، ثم بين علة ذلك كله دليلاً على صدق القسم بما ختمت به الأحزاب من حكمة عرض الأمانة مما لا يمتري ذو عقل ولو قل في صحته ، وأنه لا يجوز في الحكمة أن يفعل غيره فقال : ﴿ ليجزي الذين آمنوا ﴾ أي فإنه ما خلق الأكوان إلا لأجل الإنسان ، فلا يجوز أن يدعه بغير جزاء : ﴿ وعملوا ﴾ أي تصديقاً لإيمانهم ﴿ الصالحات ﴾ .

---

ولما التفت السامع إلى معرفة جزائهم ، أوردت تعظيماً لشأنه ، جواباً للسؤال مشيراً إليه بما دل على علورته بعلورته أهله : ﴿ أولئك ﴾ أي العالو الرتبة ﴿ لهم مغفرة ﴾ أي لزلاتهم أو هفواتهم لأن الإنسان المبني على التقصان لا يقدر العظيم السلطان حق قدره ﴿ ورزق كريم ﴾ أي جليل عزيز دائم لذيد نافع شهبي ، لا كدر فيه بوجه .

ولما كانت أدلة الساعة قد اتضحت حتى لم يبق مانع من التصديق بها إلا العناد ، وكان السياق تهديد من جحدها ، قال معبراً بالماضي : ﴿ والذين سعوا ﴾ أي فعلوا فعل الساعي ﴿ في آياتنا ﴾ أي على ما لها من العظمة ﴿ معجزين ﴾ أي مبالغين في قصد تعجيزها بتخلفها عما نزيده من إنفاذها ، وهكذا معنى قراءة المفاعلة ، ولما كان ذنبهم عظيماً ، أشار بابتداء آخر فقال : ﴿ أولئك ﴾ أي البعداء البغضاء الحقيرون عن أن يبلغوا مراداً بمعجزتهم ﴿ لهم عذاب ﴾ وأي عذاب ﴿ من رجز ﴾ أي شيء كله اضطراب ، فهو موجب لعظيم النكد والانزعاج ، فهو أسوأ العذاب ﴿ اليم ﴾ أي بليغ الألم - جره الجماعة نعتاً لرجز ، ورفع ابن كثير وحفص عن عاصم نعتاً لعذاب .

ولما ذم الكفرة، وعجب منهم في إنكارهم الساعة في قوله: ﴿وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة﴾ وأقام الدليل على إتيانها، وبين أنه لا يجوز في الحكمة غيره ليحصل العدل والفضل في جزاء أهل الشر وأولي الفضل، عطف على ذلك مدح المؤمنين فقال واصفاً لهم بالعلم، إعلماً بأن الذي أورث الكفرة التكذيب الجهل: ﴿ويرى الذين﴾ معبراً بالرؤية والمضارع إشارة إلى أنهم في عملهم غير شاكين، بل هم كالشاهدين لكل ما أخبرهم به الرسول - صلى الله عليه وسلم - وبالمضارع إلى تجدد عملهم مترقين في رتبة على الدوام مقابلة لخلافة أولئك في ثباتهم على الباطل الذي أشار إليه الماضي، وأشار إلى أن علمهم لدني بقوله: ﴿أوتوا العلم﴾ أي قذفه الله في قلوبهم فصاروا مشاهدين لمضامينه لو كشف الغطاء ما ازدادوا يقيناً سواء كانوا ممن أسلم من العرب أو من أهل الكتاب ﴿الذي أنزل إليك﴾ أي كله من أمر الساعة وغيره ﴿من ربك﴾ أي الحسن إليك يا نزاله، وأتى بضمير الفصل تفخيماً للأمر وتنصيصاً على أن ما بعده مفعول "أوتوا" الثاني فقال: ﴿هو الحق﴾ أي لا غيره من الكلام ﴿ويهدي﴾ أي يحدد على مدى الزمان هداية من اتبعه ﴿إلى صراط﴾ أي طريق واضح واسع.

ولما كانت هذه السورة مكية، وكان الكفار فيها مستظهرين والمؤمنون قليلين خائفين، والعرب يذمونهم بمخالفة قومهم ودين آبائهم ونحو ذلك من الخرافات التي حاصلها الاستدلال على الحق المزعوم بالرجال قال: ﴿العزیز الحمید﴾ أي الذي من سلك طريقه



- وهو الإسلام - عز وحمده ربه فحمده كل شيء وأن تمالأ عليه الخلق أجمعون ، فإنه سبحانه لا بد أن يتجلى للفصل بين العباد ، بالإشقاء والإسعاد على قدر الاستعداد .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 152. 154 ﴾

(54/632)

فصل

قال الفخر :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ ﴾

ثم بين أن هذه النعمة التي يستحق الله بها الحمد وهي نعمة الآخرة أنكرها قوم فقال تعالى :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ ثم رد عليهم وقال : ﴿ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ

عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا

أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ \* لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ

كَرِيمٌ ﴿

(55/632)

أخبر بإتيانها وأكد باليمين، قال الزمخشري رحمه الله: لو قال قائل كيف يصح التأكيد باليمين مع أنهم يقولون لا رب وإن كانوا يقولون به، لكن المسألة الأصولية لا تثبت باليمين وأجاب عنه بأنه لم يقتصر على اليمين بل ذكر الدليل وهو قوله: ﴿ليجزى الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ وبيان كونه دليلاً هو أن المسيء قد يبقى في الدنيا مدة مديدة في اللذات العاجلة ويموت عليها والمحسن قد يدوم في دار الدنيا في الآلام الشديدة مدة ويموت فيها، فلولا دار تكون الأجزية فيها لكان الأمر على خلاف الحكمة، والذي أقوله أنا هو أن الدليل المذكور في قوله: ﴿عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة﴾ أظهر، وذلك لأنه إذا كان عالماً بجميع الأشياء يعلم أجزاء الأحياء ويقدر على جمعها فالساعة ممكنة القيام، وقد أخبر عنها الصادق فتكون واقعة، وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿في السموات والأرض الأرض﴾ فيه لطيفة وهي أن الإنسان له جسم وروح والأجسام أجزاءها في الأرض والأرواح في السماء فقوله: ﴿لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات﴾ إشارة إلى علمه بالأرواح وقوله: ﴿ولأفي الأرض﴾ إشارة إلى علمه بالأجسام، وإذا علم الأرواح والأشباح وقدر على جمعها لا يبقى استبعاد في المعاد.

وقوله: ﴿وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ إشارة إلى أن ذكر مثقال الذرة ليس للتحديد بل الأصغر منه لا يعزب، وعلى هذا فلو قال قائل فأبي حاجة إلى ذكر الأكبر، فإن من علم الأصغر من الذرة لا بد من أن يعلم الأكبر؟ فنقول لما كان الله تعالى أراد بيان إثبات الأمور في الكتاب، فلو اقتصر على الأصغر توهم متوهم أنه يثبت الصغائر، لكونها محل النسيان، أما الأكبر فلا ينسى فلا حاجة إلى إثباته، فقال الإثبات في الكتاب ليس كذلك فإن الأكبر أيضاً مكتوب فيه، ثم لما بين علمه بالصغائر والكبائر ذكر أن جمع ذلك وإثباته للجزء فقال:

﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ ذكر فيهم أمرين الإيمان والعمل الصالح، وذكر لهم أمرين المغفرة والرزق الكريم، فالمغفرة جزاء الإيمان فكل مؤمن مغفور له ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: 48] وقوله عليه السلام فيما أخبرنا به تاج الدين عيسى بن أحمد بن الحاكم البندهي قال: أخبرني والدي عن جدي عن محيي السنة عن عبد الواحد المليجي عن أحمد بن عبد الله النعيمي عن محمد بن يوسف الفربري عن محمد بن إسماعيل البخاري " يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من إيمان " والرزق الكريم من العمل الصالح وهو مناسب فإن من عمل لسيد كريم عملاً، فعند فراغه من العمل لا بد من أن

ينعم عليه إنعاماً ويطعمه طعاماً ، ووصف الرزق بالكريم قد ذكرنا أنه بمعنى ذي كرم أو  
مكرم ، أولأنه يأتي من غير طلب بخلاف رزق الدنيا ، فإنه ما لم يطلب ويتسبب فيه لا يأتي  
، وفي التفسير مسائل :  
المسألة الأولى :

(57/632)

قوله : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ يحتمل وجهين أحدهما : أن يكون لهم ذلك جزاء  
فيوصله إليهم لقوله : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ ، وثانيهما : أن يكون ذلك لهم والله يجزيهم  
بشيء آخر لأن قوله : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ ﴾ جملة تامة إسمية ، وقوله تعالى : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ  
ءَامَنُوا ﴾ جملة فعلية مستقلة ، وهذا أبلغ في البشارة من قول القائل .  
ليجزي الذين آمنوا رزقاً .

المسألة الثانية :

اللام في ليجزي للتعليل ، معناه الآخرة للجزاء ، فإن قال قائل : فما وجه المناسبة ؟ فنقول :  
الله تعالى أراد أن لا ينقطع ثوابه فجعل للمكلف داراً باقية ليكون ثوابه واصلاً إليه دائماً أبداً  
، وجعل قبلها داراً فيها الآلام والأسقام وفيها الموت ليعلم المكلف مقدار ما يكون فيه في

الآخرة إذا نسبه إلى ما قبلها وإذا نظر إليه في نفسه .

المسألة الثالثة :

ميز الرزق بالوصف بقوله كريم ولم يصف المغفرة واحدة هي للمؤمنين والرزق منه شجرة الزقوم والحميم ، ومنه الفواكه والشراب الطهور ، فميز الرزق لحصول الانقسام فيه ، ولم يميز المغفرة لعدم الانقسام فيها .

وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٌ (5)

(58/632)

---

لما بين حال المؤمنين يوم القيامة بين حال الكافرين ، وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ أي بالإبطال ، ويكون معناه الذين كذبوا بآياتنا وحينئذ يكون هذا في مقابلة ما تقدم لأن قوله تعالى : ﴿ ءَامَنُوا ﴾ معناه صدقوا وهذا معناه كذبوا فإن قيل من أين علم كون سعيهم في الإبطال مع أن المذكور مطلق السعي ؟ فنقول فهم من قوله تعالى : ﴿ معاجزين ﴾ وذلك لأنه حال معناه سعوا فيها وهم يريدون التعجيز والسعي في التقرير والتبليغ لا يكون الساعي معاجزاً لأن القرآن وآيات الله معجزة في نفسها لا حاجة لها إلى أحد ، وأما المكذب فهو آت ياخفاء آيات بينات فيحتاج إلى السعي العظيم والجد البليغ ليروج كذبه

لعله يعجز المتمسك به ، وقيل بأن المراد من قوله : ﴿ معاجزين ﴾ أي ظانين أنهم يفوتون الله ، وعلى هذا يكون كون الساعي ساعياً بالباطل في غاية الظهور ، ولهم عذاب في مقابلة لهم رزق ، وفي الآية لطائف الأولى : قال ههنا : ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ ﴾ ولم يقل يجزيهم الله ، وقد تقدم القول منا أن قوله تعالى : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ يحتمل أن يكون الله يجزيهم بشيء آخر ، وقوله : ﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ إخبار عن مستحقهم المعد لهم ، وعلى الجملة فاحتمال الزيادة هناك قائم نظراً إلى قوله : ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ وههنا لم يقل ليجازيهم فلم يوجد ذلك الثانية : قال هناك لهم مغفرة ثم زادهم فقال : ﴿ وَرَزَقٌ كَرِيمٌ ﴾ وههنا لم يقل إلا لهم عذاب من رجز أليم ، والجواب تقدم في مثله الثالثة : قال هناك : ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرَزَقٌ كَرِيمٌ ﴾ ولم يقله بمن التبعية فلم يقل لهم نصيب من رزق ولا رزق من جنس كريم ، وقال ههنا : ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ ﴾ بلفظة صالحة للتبعيض وكل ذلك إشارة إلى سعة الرحمة وقلة الغضب بالنسبة إليها والرجز قيل أسوأ العذاب ، وعلى هذا ﴿ مِنْ ﴾ لبيان الجنس كقول القائل خاتم من فضة ، وفي الأليم قراءتان الجر والرفع فالرفع على أن

(59/632)

---

الأليم وصف العذاب كأنه قال عذاب أليم من أسوأ العذاب والجر على أنه وصف للرجز والرفع أقرب نظراً إلى المعنى ، والجر نظراً إلى اللفظ ، فإن قيل فلم تنحصر الأقسام في المؤمن الصالح عمله والمكذب الساعي المعجز لجواز أن يكون أحد مؤمناً ليس له عمل صالح أو كافر متوقف ، فنقول إذا علم حال الفريقين المذكورين يعلم أن المؤمن قريب الدرجة ممن تقدم أمره والكافر قريب الدرجة ممن سبق ذكره وللمؤمن مغفرة ورزق كريم ، وإن لم يكن في الكرامة مثل رزق الذي عمل صالحاً وللکافر غير المعاند عذاب وإن لم يكن من أسوأ الأنواع التي للمكذبين المعاندين .

ثم قال تعالى :

وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ  
(6)

(60/632)

---

لما بين حال من يسعى في التكذيب في الآخرة بين حاله في الدنيا وهو أن سعيه باطل فإن من أوتي علماً لا يغتر بتكذيبه ويعلم أن ما أنزل إلى محمد صلى الله عليه وسلم حق وصدق ، وقوله : ﴿ هو الحق ﴾ يفيد الحصر أي ليس الحق إلا ذلك ، وأما قول المكذب فباطل ،

بمخلاف ما إذا تنازع خصمان ، والنزاع لفظي فيكون قول كل واحد حقاً في المعنى ، وقوله تعالى : ﴿ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ يحتمل أن يكون بياناً لكونه هو الحق فإنه هاد إلى هذا الصراط ، ويحتمل أن يكون بياناً لفائدة أخرى ، وهي أنه مع كونه حقاً هادياً والحق واجب القبول فكيف إذا كان فيه فائدة في الاستقبال وهي الوصول إلى الله ، وقوله : ﴿ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ يفيد رغبة ورهبة ، فإنه إذا كان عزيزاً يكون ذا انتقام ينتقم من الذي يسعى في التكذيب ، وإذا كان حميداً يشكر سعي من يصدق ويعمل صالحاً ، فإن قيل كيف قدم الصفة التي للهيبة على الصفة التي للرحمة مع أنك أبداً تسعى في بيان تقديم جانب الرحمة ؟ نقول كونه عزيزاً تام الهيبة شديد الانتقام يقوي جانب الرغبة لأن رضا الجبار العزيز أعز وأكرم من رضا من لا يكون كذلك ، فالعزة كما تخوف ترجى أيضاً ، وكما ترغب عن التكذيب ترغب في التصديق ليحصل القرب من العزيز . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 208.211 ﴾

(61/632)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾



قيل : المراد أهل مكة .

قال مقاتل : قال أبو سفيان لكفار مكة : واللوات والعزى لا تأتينا الساعة أبداً ولا نبعث .

فقال الله : ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد ﴿ بلى وربى لتأتينكم ﴾ وروى هارون عن طلق المعلم

قال : سمعت أسيافنا يقرؤون " قُلْ بلى وربى ليأتينكم " بياء ، حملوه على المعنى ، كأنه قال

: ليأتينكم البعث أو أمره .

كما قال : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رِيبِكِ ﴾ [النحل : 33] .

فهؤلاء الكفار مقرّون بالابتداء منكرون بالإعادة ، وهو نقض لما اعترفوا بالقدرة على

البعث ، وقالوا : وإن قدر لا يفعل .

فهذا تحكّم بعد أن أخبر على السنة الرسل أنه يبعث الخلق ، وإذا ورد الخبر بشيء وهو

ممكّن في الفعل مقدور ، فتكذيب من وجب صدقه محال .

﴿ عَالِمِ الْغَيْبِ ﴾ بالرفع قراءة نافع وابن كثير على الابتداء ، وخبره " لا يعزب عنه " وقرأ

عاصم وأبو عمرو " عالم " بالخفض ، أي الحمد لله عالم ، فعلى هذه القراءة لا يحسن الوقف

على قوله : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ .

وقرأ حمزة والكسائي : " علام الغيب " على المبالغة والنعته .

﴿ لا يعزب عنه ﴾ أي لا يغيب عنه ، " ويعزب " أيضاً .

قال الفراء : والكسر أحب إليّ .

النحاس : وهي قراءة يحيى بن وثاب ، وهي لغة معروفة .

يقال : عزب يعزب ويعزب إذا بعد وغاب .

﴿ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ﴾ أي قدر نملة صغيرة .

﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ ﴾ وفي قراءة الأعمش " وَلَا

أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ " بالفتح فيهما عطفاً على " ذرّة " .

وقراءة العامة بالرفع عطفاً على " مِثْقَالٌ " .

﴿ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ فهو العالم بما خلق ولا يخفى عليه شيء .

﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ منصوب بلام كي ، والتقدير : لتأتينكم ليجزي .

(62/632)

---

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ بالثواب ، والكافرين بالعقاب .

﴿ أُولَئِكَ ﴾ يعني المؤمنين .

﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ لذنوبهم .

﴿ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ وهو الجنة .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ أي في إبطال أدلتنا والتكذيب بآياتنا ، ﴿

مُعَاجِزِينَ ﴿ مسابقين يحسبون أنهم يموتوننا ، وأن الله لا يقدر على بعثهم في الآخرة ،  
وظنوا أنا نهمهم ؛ فهؤلاء ﴾ ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزِ أَلِيمٍ ﴾ يقال : عاجزه وأعجزه إذا غالبه  
وسبقه .

و"الِيم" قراءة نافع بالكسر نعتاً للرجز ، فإن الرجز هو العذاب ، قال الله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلْنَا  
عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [ البقرة : 59 ] .  
وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم "عَذَابٌ مِّن رَّجْزِ أَلِيمٍ" برفع "الميم" هنا وفي "الجاثية" نعتاً  
للعذاب .

وقرأ ابن كثير وابن محيصن وحميد بن قيس ومجاهد وأبو عمرو "مُعَجِّزِينَ" مثبطين ؛ أي  
ثبطوا الناس عن الإيمان بالمعجزات وآيات القرآن .  
وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ  
(6)

لما ذكر الذين سَعُوا في إبطال النبوة بين أن الذين أُوتوا العلم يرون أن القرآن حق .  
قال مقاتل : "الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ" هم مؤمنوا أهل الكتاب .  
وقال ابن عباس : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .  
وقيل جميع المسلمين ، وهو أصح لعمومه .

والرؤية بمعنى العلم ، وهو في موضع نصب عطفاً على "لِيَجْزِيَ" أي ليجزي وليرى ، قاله

الزجاج والفراء .

وفيه نظر ، لأن قوله : ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ متعلق بقوله : "لَتَأْتِيَنَّكُمْ السَّاعَةُ" ، ولا يقال :  
لَتَأْتِيَنَّكُمْ السَّاعَةُ ليرى الذين أوتوا العلم أن القرآن حق ، فإنهم يرون القرآن حقاً وإن لم تأت بهم  
الساعة .

والصحيح أنه رفع على الاستئناف ، ذكره القشيري .

(63/632)

---

قلت : وإذا كان "لِيَجْزِيَ" متعلقاً بمعنى أثبت ذلك في كتاب مبین ، فيحسن عطف "وَيَرَى"  
(عليه) ، أي وأثبت أيضاً ليرى الذين أوتوا العلم أن القرآن حق .  
ويجوز أن يكون مستأنفاً .

﴿ الذي ﴾ في موضع نصب على أنه مفعول أول ليرى ﴿ هو الحق ﴾ مفعول ثان ،  
و"هو" فاصلة .

والكوفيون يقولون "هو" عماد .

ويجوز الرفع على أنه مبتدأ .

والحق خبره ، والجملة في موضع نصب على المفعول الثاني ، والنصب أكثر فيما كانت

فيه الألف واللام عند جميع النحويين ، وكذا ما كان نكرة لا يدخله الألف واللام فيشبهه  
المعرفة .

فإن كان الخبر اسماً معروفاً نحو قولك : كان أخوك هوزيد ، فزعم الفراء أن الاختيار فيه  
الرفع .

وكذا كان محمد هو عمرو .

وعلته في اختياره الرفع أنه لما لم تكن فيه الألف واللام أشبه النكر في قولك : كان زيد هو  
جالس ، لأن هذا لا يجوز فيه إلا الرفع .

﴿ ويهدي إلى صراط العزيز الحميد ﴾ أي يهدي القرآن إلى طريق الإسلام الذي هو دين  
الله .

ودل بقوله : ﴿ العزيز ﴾ على أنه لا يغالب .

ويقوله : ﴿ الحميد ﴾ على أنه لا يليق به صفة العجز . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير

القرطبي ح 14 ص ﴾

(64/632)

---

وقال الألوسى :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾

أرادوا بضمير المتكلم جنس البشر قاطبة لأنفسهم أو معاصريهم فقط وبنفي إتيانها نفي وجودها بالكلية لا عدم حضورها مع تحقيقها في نفس الأمر ، وإنما عبروا عنه بذلك لأنهم كانوا يوعدون بإتيانها ، وقيل : لأن وجود الأمور الزمانية المستقبلية لا سيما أجزاء الزمان لا يكون إلا بالإتيان والحضور ، وقيل : هو استبطاء لإتيانها الموعود بطريق الهزء والسخرية كقولهم : ﴿ متى هذا الوعد ﴾ [ سبأ : 29 ] ؟ والأول أولى ، والجملة قيل : معطوفة

على ما قبلها عطف القصة على القصة وجعلها حالية غير ظاهر ﴿ قل بلى ﴾ رد  
لكلامهم وإثبات لما نفوه على معنى ليس الأمر بالإتيانها ، وقوله تعالى : ﴿ وَرَبِّي لَتَأْتِيََنَّكُمْ ﴾  
﴿ تأكيد له على أتم الوجوه وأكملها ، وجاء القسم بالرب للإشارة إلى أن إتيانها من شؤون الربوبية ، وأتى به مضافاً إلى ضميره صلى الله عليه وسلم ليدل على شدة القسم ، وروى  
هارون كما قال ابن جني عن طليق قال : سمعت أسيافنا يقرؤون ﴿ ليأتينكم ﴾ بالياء  
التحتية وخرجت على أن الفاعل ضمير البعث لأن مقصودهم من نفي إتيان الساعة أنهم  
لا يبعثون ، وقيل : الفاعل ضمير ﴿ إن الساعة ﴾ على تأويلها باليوم أو الوقت .

وتعقبه أبو حيان بأنه بعيد إذ لا يكون مثل هذا إلا في الشعر نحو :

ولا أرض أبقل إبقالها . . .

وقوله تعالى: ﴿عالم الغيب﴾ يدل من المقسم به على ما ذهب إليه الحوفي .  
وأبو البقاء ، وجوز أن يكون عطف بيان ، وأجاز أبو البقاء أن يكون صفة له .

(65/632)

---

وتعقب بأنه صفة مشبهة وهي كما ذكره سيبويه في الكتاب لا تعرف بالإضافة إلى معرفة  
والجمهور على أنها تعرف بها ولذا ذهب جمع من الأجلة إلى أنه صفة ووصف سبحانه  
ياحاطة العلم إمداداً للتأكيد وتشديداً له إثر تشديد فإن عظمة حال المقسم به تؤذن بقوة  
حال المقسم عليه وشدة ثباته واستقامته لأنه بمنزلة الاستشهاد على الأمر وكلما كان  
المستشهد به أعلى كعباً وأبين فضلاً وأرفع منزلة كانت الشهادة أقوى وأكد والمستشهد  
عليه أثبت وأرسخ ، وخص هذا الوصف بالذكر من بين الأوصاف مع أن كل وصف  
يقتضي العظمة يتأتى به ذلك لما أن له تعلقاً خاصاً بالمقسم عليه فإنه أشهر أفراد الغيب في  
الحفاء ففيه مع رعاية التأكيد حسن الأقسام على منوال وثناياك أنها إغريض كأنه قيل :  
وربي العالم بوقت قيامها لتأينكم ، وفيه إدماج أن لا كلام في ثبوتها .

وقال صاحب الفرائد : جرى بالوصف المذكور لأن إنكارهم البعث باعتبار أن الأجزاء  
المترقة المنشرة يمتنع اجتماعها كما كانت يدل عليه قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ

الأرض مِنْهُمْ ﴿ [ ق : 4 ] الآية ، فالوصف بهذه الأوصاف رد لزعمهم الاستحالة وهو أن  
من كان علمه بهذه المثابة كيف يمتنع منه ذلك انتهى ، واستحسنه الطيبي ، وقال في  
"البحر" : أتبع القسم بقوله تعالى : ﴿ عالم الغيب ﴾ وما بعده ليعلم أن إتيانها من الغيب  
الذي تفرد به عز وجل ، وما ذكر أولاً أبعد مغزى ، وفائدة الأمر بهذه المرتبة من اليمين أن لا  
يبقى للمعاندین عذر ما أصلاً فإنهم كانوا يعرفون أماته صلى الله عليه وسلم ونزاهته عن  
وصمة الكذب فضلاً عن اليمين الفاجرة وإنما لم يصدقوه عليه الصلاة والسلام مكابرة ،  
وغفل صاحب الفرائد عن هذه الفائدة فقال : اقتضى المقام اليمين لأن من أنكر ما قيل له  
فالذي وجب بعد ذلك إذا أريد إعادة القول له أن يكون مقترناً باليمين وإلا كان خطأ بالنظر  
إلى علم المعاني وإن كان صحيحاً بالنظر إلى العربية والنحو .

(66/632)

وقد يغفل إلاب .

وقرأ نافع .

وابن عامر .

ورويس .



وسلام .

والجحدري .

وقعب ﴿ عالم ﴾ بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو عالم ، وجوز الحوفي أن يكون مبتدأ خبره محذوف أي عالم الغيب هو ، وجوز هو وأبو البقاء أن يكون مبتدأ والجملة بعده خبره .

وقراً ابن وثاب .

والأعمش .

وحمزة .

والكسائي ﴿ عِلْمٌ ﴾ بصيغة المبالغة والخفض ، وقرىء ﴿ عالم ﴾ بالرفع يكون بلا مبالغة ﴿ الغيوب ﴾ بالجمع ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ ﴾ أي لا يبعد ومنه روض عزيز بعيد من الناس .

وقراً الكسائي بكسر الزاي ﴿ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ ﴾ مقدار أصغر نملة ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أي كائنة فيهما ﴿ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ أي مثقال ذرة ﴿ وَلَا أَكْبَرَ ﴾ أي منه ، والكلام على حد ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ﴾ ورفعها على الابتداء والخبر قوله تعالى : ﴿ الْإِنْفِ كِتَابٌ مُّبِينٌ ﴾ هو اللوح المحفوظ عند الأكثرين .  
والجملة مؤكدة لنفي العزوب ، وقراً الأعمش .

وقتادة.

وأبو عمرو.

ونافع في رواية عنهما ﴿ وَلَا أَصْغَرَ وَلَا أَكْبَرَ ﴾ بالنصب على أن ﴿ لَا ﴾ لنفي الجنس عاملة عمل إن وما بعدها اسمها منصوب بها لأنه شبيه بالمضاف ولم ينون للوصف ووزن الفعل فليس ذلك نحو لا مانع لما أعطيت ، والخبر هو الخبر على قراءة الجمهور ، وقال أبو حيان : ﴿ لَا ﴾ لنفي الجنس وهي وما بنى معها مبتدأ على مذهب سيبويه والخبر ﴿ الْإِفِي ﴾ كتاب ﴿ وما ذكرناه في توجيه القراءةتين هو الذي ذهب إليه كثير من الأجلة ، وقيل : إن ذلك معطوف في قراءة الرفع على ﴿ مِثْقَال ﴾ وفي القراءة الأخرى على ﴿ ذَرَّة ﴾ والفتحة فيه نيابة عن الكسرة للوصف والوزن وإليه ذهب أبو البقاء .

(67/632)

---

واستشكل بأنه يصير المعنى عليه إذا كان الاستثناء متصلاً كما هو الأصل لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين فإنه يعزب عنه فيه ، وفساده ظاهر ، والتزم السراج البلقيني على تقدير العطف المذكور أن يكون الاستثناء من محذوف والتقدير ولا شيء إلا في كتاب ثم قال : ولا بدع في حذف ما

قدر لدلالة الكلام عليه ، ويحصل من مجموع ذلك إثبات العلم لله تعالى بكل معلوم وأن كل شيء مكتوب في الكتاب ، وقيل العطف على ما ذكر والاستثناء منقطع والمعنى لا يعزب عنه تعالى شيء من ذلك لكن هو في كتاب ، وقيل العطف على ذلك والكلام نهج قوله :  
ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم . . .

بهن فلول من قراع الكتاب

(68/632)

---

فالمعنى إن كان يعزب عنه شيء فهو الذي في كتاب مبين لكن الذي في الكتاب لا يعزب عنه فلا يعزب عنه شيء ، وفيه من البعد ما فيه ؛ وقيل : إن المراد بقوله تعالى : ﴿ لَا يَعْرُبُ ﴾ الخ أنه تعالى عالم به والمراد بقوله سبحانه : ﴿ الْإِنْفَى كِتَاب ﴾ نحو ذلك لأن الكتاب هو علم الله تعالى ، والمعنى وما يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء إلا يعلمه ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في علمه فيكون نظير قوله : ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَاب ﴾ [ الأنعام : 59 ] وفيه أنه أبعد مما قبله ، وقيل : يعزب بمعنى يظهر ويذهب والعطف على ما سمعت ، والمعنى لم يظهر شيء عن الله تعالى بعد خلقه له إلا وهو مكتوب في اللوح المحفوظ ، وتلخيصه كل مخلوق

مكتوب ، وفيه أن هذا المعنى ليعزب غير معروف وإنما المعروف ما تقدم ، نعم قال الصغاني في العباب قال : أبو سعيد الضريير يقال ليس لفلان امرأة تعزبه أي تذهب عزبته بالنكاح مثل قولك تمرضه أي تقوم عليه في مرضه ثم قال الصغاني : والتركيب يدل على تباعد وتتح فتفسيره بالظهور بعيد ولئن سلمنا قربه فلاي شيء جمع بين الظهور والذهاب ، وقيل إلا بمعنى الواو وهو مقدر في الكلام والكلام قد تم عند ﴿ أَكْبَرَ ﴾ كأنه قيل : لا يعزب عنه ذلك وهو في كتاب ، ومجىء إلا بمعنى الواو ذهب إليه الأخفش من البصريين والفراء من الكوفيين .

(69/632)

---

وخرج عليه قوم ﴿ يَجْتَنِبُونَ كِبَاءَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ ﴾ [النجم : 32] و ﴿ خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك ﴾ [هود : 107] وقد حكى هذا القول مكى في نظير الآية ثم قال : وهو قول حسن لولا أن جميع البصريين لا يعرفون إلا بمعنى الواو كأنه لم يقف على قول الأخفش وهو من رؤساء نحاة البصرة أو لم يعتبره فلذا قال جميع البصريين ، وقد كثر الكلام في هذا الوجه وارتضاه السراج البلقيني وأنا لا أراه مرضياً وأن أوقد له ألف سراج ، وقيل العطف على ما سمعت وضمير ﴿ عَنْهُ ﴾

للغيب فلا إشكال إذ المعنى حينئذ لا يبعد عن غيبه شيء إلا ما كان في اللوح لبروزه من الغيب إلى الشهادة واطلاع الملائة على عليه .

وتعقب بأن المعنى لا يساعده لأن الأمر الغيبي إذا برز إلى الشهادة لم يعزب عنه بل بقي في الغيب على ما كان عليه مع بروزه ، ومعناه أن كونه ففي اللوح المحفوظ كناية عن كونه من جملة معلوماته تعالى وهي إما مغيبة وإما ظاهرة وكل مغيب سيظهر وإلا كان معدوماً لا مغيباً وظهوره وقت ظهوره لا يرفع كونه مغيباً فلا يكون استثناء متصلاً ، ألا ترى أنك لو قلت علم الساعة مغيب عن الناس إلا علمهم بها حين تقوم ويشاهدونها لم يكن هذا الاستثناء متصلاً كذا قيل فتأمل ولا تغفل .

وأنت تعلم أن هذا الوجه على فرض عدم ورود ما ذكر عليه ضعيف لأن الظاهر الذي يقتضيه قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [ يونس : 61 ] الآية رجوع الضمير إلى الله عز وجل .

والذي ذهب إليه أبو حيان أن الكتاب ليس هو اللوح وليس الكلام إلا كناية عن ضبط الشيء والتحفظ به وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما ﴿ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ ﴾ بكسر الراءين .

---

وخرج على أنه نوى مضاف إليه والتقدير ولا أصغره ولا أكبره، و ﴿مَنْ ذَلِكَ﴾ ليس متعلقاً بأفعل بل هو تبين لأنه لما حذف المضاف إليه أبهم لفظاً فبين بقوله تعالى من ذلك أي أعني من ذلك، ولا يخفى أنه توجيه شذوذ.

﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ متعلق بقوله سبحانه ﴿لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ على أنه علة له وبيان لمقتضى اتيانها فهو من تمة المقسم عليه، فحاصل الكلام أن الحكمة تقتضي إثباتها والعلم البالغ المحيط بالغيب وجميع الجزئيات جليها وخفيها حاصل والقدرة المقتضية لايجاد العالم وما فيه وجعله نعمة على ما مر فقد تم المقتضى وارتفع المانع فليس في الآية اكتفاء في الرد بمجرد اليمين، واستظهر في البحر تعلقه بلا يعزب. وذهب إليه أبو البقاء.

وتعقب بأن علمه تعالى ليس لأجل الجزاء، وقيل متعلق بمتعلق ﴿فِي كِتَابٍ﴾ [سبأ: 3] وهو كما ترى.

﴿أُولَئِكَ﴾ إشارة إلى الموصول من حيث اتصافه بما في حير الصلة، وما فيه من معنى البعد للإيدان ببعده منزلتهم في الفضل والشرف أي أولئك الموصوفون بالإيمان وعمل الأعمال الصالحات ﴿لَهُمْ﴾ بسبب ذلك ﴿مَغْفِرَةٌ﴾ لما فرط منهم من بعض فرطات قلما يخلو عنها البشر ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ حسن لا تعب فيه ولا من عليه.

﴿ والذين سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ بالقدح فيها وصد الناس عن التصديق بها ﴿ معاجزين ﴾  
﴿ أي مسابقين يحسبون أنهم يفوتونا قاله قتادة ، وقال عكرمة : مراغمين ، وقال ابن زيد  
: مجاهدين في إبطالها .

وقرأ جمع ﴿ معاجزين ﴾ مخففاً ، وابن كثير .

وأبو عمرو .

والجحدري .

وأبو السمال مثقلاً ، قال ابن الزبير : أي مثبتين عن الإيمان من اراده مدخلين عليه العجزي في  
نشاطه ، وقيل معجزين قدرة الله عز وجل في زعمهم .

(71/632)

---

﴿ أولئك ﴾ الموصوفون بما ذكر وفيه إشارة إلى بعد منزلتهم في الشر ﴿ لَهُمْ ﴾ بسبب  
ذلك ﴿ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ ﴾ أي من سيء العذاب وأشدّه ، ومن للبيان ﴿ أَلِيمٌ ﴾ بالرفع  
صفة ﴿ عَذَابٍ ﴾ وقرأ أكثر السبعة بالجر على أنه صفة مؤكدة لرجز بناء على ما سمعت  
من معناه ، وجعله بعضهم صفة مؤسسة له بناء على أن الرجز كما روي عن قتادة مطلق  
العذاب وجوز جعله صفة ﴿ عَذَابٍ ﴾ أيضاً والجر للمجاورة ، والظاهر أن الموصول

مبتدأ والخبر جملة ﴿ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ ﴾ وجوز أن يكون في محل نصب عطفاً على  
الموصول قبله أي ويجزي الذي سعوا وجملة ﴿ أُوْلَئِكَ لَهُمْ ﴾ الخ التي بعده مستأنفة والتي  
قبله معترضة .

وفي البحر يحتمل على تقدير العطف على الموصول أن تكون الجملتان المصدرتان بأولئك  
هما نفس الثواب والعقاب ؛ ويحتمل أن يكونا مستأنفتين والثواب والعقاب غير ما تضمنتا مما  
هو أعظم كرضا الله تعالى عن المؤمن دائماً وسخطه على الكافر دائماً ، وفيه أنه كيف  
يتأتى حمل ذلك على رضا الله تعالى وضده وقد صرح أولاً بالمغفرة والرزق الكريم وفي  
مقابله بالعذاب الأليم وجعل الأول جزاء .

﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ أي ويعلم أولوا العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ومن يطاء أعقابهم من أمة عليه الصلاة والسلام أو من آمن من علماء أهل الكتاب كما  
روي عن قتادة كعبد الله بن سلام .  
وكعب .

وأضرابهما رضي الله تعالى عنهم ﴿ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ ﴾ أي القرآن ﴿ هُوَ الْحَقُّ  
﴿ بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِيَرَى وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ هُوَ الْمَوْصُولُ الثَّانِي وَ ﴿ هُوَ ﴾ ضمير  
الفصل ﴿ .

وقرأ ابن أبي عبيدة بالرفع على جعل الضمير مبتدأ وجعله خبراً والجملة في موضع المفعول



الثاني ليرى وهي لغة تميم يجعلون ما هو فصل عند غيرهم مبتداً ، وقوله تعالى : ﴿

﴿ WWW

(72/632)

وقرأ ابن أبي عبلة بالرفع على جعل الضمير مبتداً وجعله خبراً والجملة في موضع المفعول

الثاني ليرى وهي لغة تميم يجعلون ما هو فصل عند غيرهم مبتداً ، وقوله تعالى : ﴿ وَيَرَى

﴿ الخ ابتداءً كلام غير معطوف على ما قبله مسوق للاستشهاد بأولى العلم على الجهلة

الساعين في الآيات .

وفي الكشف هو عطف على قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ [سبأ

: 3] على معنى وقال الجهلة : لا ساعة وعلم أولى العلم أنه الحق الذي نطق به المنزل إليك

الحق وتعقب بأنه تكلف بعيد فإن دلالة النظم الكريم على الاهتمام بشأن القرآن لا غير ،

وقيل عليه : أنت خير بأن ما قبله من قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ

﴿ [سبأ : 3] وقوله سبحانه : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُكُمُ ﴾ [سبأ : 7] الخ في

شأن الساعة ومنكرى الحشر فكيف يكون ما ذكر بعيداً بسلامة الأمير فذكر حقيقة القرآن

بطريق الاستطراد والمقصود بالذات حقيقة ما نطق به من أمر الساعة ، وقال الطبري .

والتعليبي: إن ﴿ يرى ﴾ منصوب بفتحة مقدرة عطفاً على يجزي أي وليعلم أولو العلم عند مجيء الساسة معاينة أنه الحق حسبما علموه قبل برهانا ويحتجوا به على المكذبين وعليه فقوله تعالى: ﴿ والذين سَعَوْا ﴾ معطوف على الموصول الأول أو مبتدأ والجملة معترضة فلا يضر الفصل كما توهم ، وجوز أن يراد بأولي العلم من لم يؤمن من الأحبار أي ليعلموا يومئذ أنه هو الحق فيزدادوا حسرة وغمماً .

(73/632)

---

وتعقب بأن وصفهم بأولي العلم ياباه لأنه صفة مادحة ولعل الجوزي لا يسلم هذا ، نعمكم كون ذلك بعيداً لا ينكر لاسيما وظاهر المقابلة بقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [ سبأ : 3 ] يقتضي الحمل على المؤمنين ﴿ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ ﴾ الذي يقهر ولا يقهر ﴿ الحميد ﴾ المحمود في جميع شؤونه عز وجل ، والمراد بصراطه تعالى التوحيد والتقوى ، فاعل يهدي إما ضمير ﴿ الذي أنزل ﴾ أو ضمير الله تعالى ففي ﴿ العزيز الحميد ﴾ التقات ، والجملة على الأول إما مستأنفة أو في مضموع الحال من ﴿ الذي ﴾ على إضمار مبتدأ أي وهو يهدي كما في قوله :  
نجوت وأرهنهم مالكا . . .

أو معطوفة على ﴿ الحق ﴾ بتقدير وإنه يهدي وجوز أن يكون يهدي معطوفاً على ﴿  
الحق ﴾ عطف الفعل على الاسم لأنه في تأويله كما في قوله تعالى: ﴿ صافات وَيَقْبِضْنَ  
﴿ أي قابضات وبعكسه قوله :  
وَأَلْفَيْتَهُ يَوْمًا يَبِيرُ عَدُوَّهُ . . .

وَجَرَّ عَطَاءٌ يُسْتَحَقُّ الْمَعَابِرَا . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ روح المعاني ج 22 ص ﴾

(74/632)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالَمِ الْغَيْبِ لَا يُعْزَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ  
ذَرَّةٍ ﴾ .

كان ذكر ما يلج في الأرض وما يخرج منها مشعراً مجال الموتى عند ولوجهم القبور وعند  
نشرهم منها كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كَهَاتَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا ﴾ [المرسلات :  
25 ، 26] وقال: ﴿ يوم تشقق الأرض عنهم سراعاً ذلك حشر علينا يسير ﴾ [ق :  
44] ، وكان ذكر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها مومياً إلى عروج الأرواح عند مفارقة  
الأجساد ونزول الأرواح لترد إلى الأجساد التي تعاد يوم القيامة ، فكان ذلك مع ما تقدم من

قوله: ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ [سبأ: 1] مناسبة للتخلص إلى ذكر إنكار المشركين الحشر لأن إبطال زعمهم من أهم مقاصد هذه السورة، فكان التخلص بقوله: ﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة ﴾، فالواو اعتراضية للاستطراد وهي في الأصل واو عطف الجملة المعترضة على ما قبلها من الكلام.

ولما لم تفد إلا التشريك في الذكر دون الحكم دعوها بالواو الاعتراضية وليست هنا للعطف لعدم التناسب بين الجملتين وإنما جاءت المناسبة من أجزاء الجملة الأولى فكانت الثانية استطراداً واعتراضاً، وتقدم أنفاً ما قيل: إن هذه المقالة كانت سبب نزول السورة. وتعريف المسند إليه بالموصولية لأن هذا الموصول صار كالعلم بالغلبة على المشركين في اصطلاح القرآن وتعارف المسلمين.

و﴿ الساعة ﴾: علم بالغلبة في القرآن على يوم القيامة وساعة الحشر. وعبر عن انتفاء وقوعها بانتفاء إتيانها على طريق الكناية لأنها لو كانت واقعة لأتت، لأن وقوعها هو إتيانها.

وضمير المتكلم المشارك مراد به جميع الناس.

ولقد لقن الله نبيه صلى الله عليه وسلم الجواب عن قول الكافرين بالإبطال المؤكد على عادة إرشاد القرآن في انتهاز الفرص لتبليغ العقائد.

---

و ﴿ بلى ﴾ حرف جواب مختص بإبطال النفي فهو حرف إيجاب لما نفاه كلام قبله وهو نظير (بل) أو مركب من (بل) وألف زائدة، أو هي ألف تأنيث لمجرد تأنيث الكلمة مثل زيادة تاء التأنيث في ثَمَّة ورُبَّة، لكن ﴿ بلى ﴾ حرف يختص بإيجاب النفي فلا يكون عاطفاً و (بل) إيجاب به الإثبات والنفي وهو عاطف، وتقدم الكلام على ﴿ بلى ﴾ عند قوله تعالى: ﴿ بلى من كسب سيئة ﴾ في سورة البقرة (81).

وأكد ما اقتضاه بلى ﴿ من إثبات إتيان الساعة بالقسم على ذلك للدلالة على ثقة المتكلم بأنها آتية وليس ذلك لإقناع المخاطبين وهو تأكيد يروع السامعين المكذبين .  
وعُدِّي إتيانها إلى ضمير المخاطبين من بين جميع الناس دون: لتأنيثنا، ودون أن مجرد عن التعدي لمفعول، لأن المراد إتيان الساعة الذي يكون عنده عقابهم كما يقال: أتاكم العدو، وأتاك أتاك اللاحقون، فتعلقه بضمير المخاطبين قرينة على أنه كناية عن إتيان مكروه فيه عذاب.

وفعل (أتى) يرد كثيراً في معنى حلول المكروه مثل ﴿ أتى أمر الله ﴾ [النحل: 1] و ﴿ فأتاهم العذاب ﴾ [الزمر: 25] و ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك ﴾ [الأنعام: 158]،  
وقول النابغة:

فلتأتينك قصائد وليدفعن

جيشاً إليك قوادم الأكوار . . .

وقوله :

أَتَانِي أَيْتَ اللَّعْنِ أَنْكَ لِمَتْنِي

ومن هذا ينتقلون إلى تعدية فعل (أتى) بجرف (على) فيقولون : أتى على كذا ، إذا استأصله .

ويكثر في غير ذلك استعمال فعل (جاء) ، وقد يكون للمكروه نحو ﴿ وجاءهم الموج من كل مكان ﴾ [يونس : 22] .

﴿ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالَمِ الْغَيْبِ لَا يُعْزَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغُرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي ﴾ .

(76/632)

---

﴿ عَالَمِ الْغَيْبِ ﴾ خبر ثان عن ضمير الجلالة في قوله : ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [سبأ :

1] في قراءة من قرأه بالرفع ، وصفة ل ﴿ رَبِّي ﴾ المقسم به في قراءة من قرأه بالجر وقد

اقتضت ذكره مناسبة تحقيق إتيان الساعة فإن وقتها وأحوالها من الأمور المغيبة في علم

الناس .

وفي هذه الصفة إتمام لتبين سعة علمه تعالى فبعد أن ذكرت إحاطة علمه بالكائنات  
ظاهرها وخفيها جليلها ودقيقها في سورة البقرة أتبع بإحاطة علمه بما سيكون أنه يكون  
ومتى يكون .

والغيب تقدم في قوله : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾ [البقرة: 3] على معان ذكرت  
هنالك .

وقرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر ورويس عن يعقوب ﴿ عالم الغيب ﴾ بصيغة اسم الفاعل  
، ويرفع ﴿ عالم ﴾ على القطع .

وقراه ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وخلف وروح عن يعقوب بصيغة اسم الفاعل أيضاً  
ومجروراً على الصفة لاسم الجلالة في قوله : ﴿ ربي ﴾ .

وقرأ حمزة والكسائي ﴿ علام ﴾ بصيغة المبالغة وبالجر على النعت .

وقد تكرر في القرآن إتباع ذكر الساعة بذكر انفراده تعالى بعلمها لأن الكافرين بها جعلوا من  
عدم العلم بها دليلاً سفسطائياً على أنها ليست بواقعة ، ولذلك سماها القرآن الواقعة في

قوله : ﴿ إذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة ﴾ [الواقعة: 1 ، 2] .

والعزوب : الخفاء .

ومادته تحوم حول معاني البعد عن النظر وفي مضارعه ضم العين وكسرهما .

قرأ الجمهور بضم الزاي ، وقراه الكسائي بكسر الزاي ومعنى ﴿ لا يعزب عنه ﴾ : لا

يعزب عن علمه .

وقد تقدم في سورة يونس ﴿ وما يعزب عن ربك مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ﴾

. (61)

وتقدم مثقال الحبة في سورة الأنبياء ﴿ وإن كان مثقال حبة من خردل ﴾ (47) .

وأشار بقوله : مثقال ذرة ﴿ إلى تقرب إمكان الحشر لأن الكافرين أحالوه بعله أن

الأجساد تصير رُفَاتاً وتراباً فلا تمكن إعادتها فنبهوا إلى أن علم الله محيط بأجزائها .

(77/632)

---

ومواقع تلك الأجزاء في السماوات وفي الأرض وعلمه بها تفصيلاً يستلزم القدرة على

تسخيرها للتجمع والتحاق كل منها بعديله حتى تلتئم الأجسام من الذرات التي كانت

مركبة منها في آخر لحظات حياتها التي عقبها الموت وتوقف الجسد بسبب الموت عن

اكتساب أجزاء جديدة .

فإن عدت الأرض على أجزاء ذلك الجسد ومزقه كل ممزق كان الله عالماً بمصير كل جزء ،

فإن الكائنات لا تضمحل ذراتها فتمكن إعادة أجسام جديدة تنبثق من ذرات الأجسام

الأولى وتنفخ فيها أرواحها .



فإنه قادر على تسخيرها للاجتماع بقوى يحدتها الله تعالى لجمع المتفرقات أو بتسخير ملائكة لجمعها من أقاصي الجهات في الأرض والجو أو السماء على حسب تفرقتها ، أو تكون ذرات منها صالحة لأن تتفق عن أجسام كما تتفق الحبة عن عرق الشجرة ، أو مخلوق جاذبية خاصة يجذب تلك الذرات بعضها إلى بعض ثم يصور منها جسدها ، وإلى هذا المعنى يشير قوله تعالى : ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ [ الروم : 27 ] ثم تنمو تلك الأجسام سريعاً فتصبح في صور أصولها التي كانت في الحياة الدنيا . وانظر قوله تعالى : ﴿ يوم يدع الداع إلى شيء نكر خشعاً أبصارهم يخرجون من الأجداث كأنهم جراد منتشر ﴾ في سورة القمر ( 6 ، 7 ) ، وقوله : ﴿ يوم يكون الناس كالفراش المبثوث ﴾ في سورة القارعة ( 4 ) فإن الفراش وهو فراخ الجراد تنشأ من البيض مثل الدود ثم لا تلبث إلا قليلاً حتى تصير جراداً وتطير . ولهذا سمي الله ذلك البعث نشأة لأن فيه إنشاءً جديداً وخلقاً معاداً وهو تصوير تلك الأجزاء بالصورة التي كانت ملتزمة بها حين الموت ثم إرجاع رُوح كل جسد إليه بعد تصويره بما سُمي بالنفخ فقال : ﴿ وإن عليه النشأة الأخرى ﴾ [ النجم : 47 ] وقال : ﴿ أفعيينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد ولقد خلقنا الإنسان ﴾ [ ق : 15 ] ،

[ 16 ] الآية .

أي فذلك يشبه خلق آدم من تراب الأرض وتسويته ونفخ الروح فيه وذلك بيان مقنع للتأمل لو نصبوا أنفسهم للتأمل .

وأشار بقوله : ﴿ ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ﴾ إلى ما لا يعلمه إلا الله من العناصر والقوى الدقيقة أجزاؤها الجليلة آثارها ، وتسييرها بما يشمل الأرواح التي تحل في الأجسام والقوى التي تودعها فيها .

لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4)

لام التعليل تتعلق بفعل ﴿ لتأتينكم ﴾ [ سبأ : 3 ] دون تقييد الإتيان بخصوص المخاطبين بل المراد من شملهم وغيرهم لأن جزاء الذين آمنوا لا علاقة له بالمخاطبين فكأنه قيل : لتأتين الساعة ليجزى الذين آمنوا ويجزى الذين سعوا في آياتنا معاجزين ، وهم المخاطبون ، وضمير "يجزي" عائد إلى ﴿ عالم الغيب ﴾ [ سبأ : 3 ] .

والمعنى : أن الحكمة في إيجاد الساعة للبعث والحشر هي جزاء الصالحين على صلاح اعتقادهم وأعمالهم ، أي جزاء صالحاً مماثلاً ، وجزاء المفسدين جزاء سيئاً ، وعلم نوع الجزاء من وصف الفريقين من أصحابه .

والإتيان باسم الإشارة لكل فريق للتنبيه على أن المشار إليه جدير بما سيرد بعد اسم الإشارة من الحكم لأجل ما قبل اسم الإشارة من الأوصاف .

فجملة ﴿ أولئك لهم مغفرة ﴾ ابتدائية معترضة بين المتعاطفين .

وجملة ﴿ أولئك لهم عذاب من رجز ﴾ ابتدائية أيضاً .

وقوله : ﴿ والذين سعوا ﴾ عطف على ﴿ الذين آمنوا ﴾ ، وتقدير الكلام : يُجزى

الذين آمنوا والذين سعوا بما يليق بكل فريق .

(79/632)

---

والمعنى : أن عالم الإنسان يحتوي على صالحين متفاوتي صلاحهم ، وفاسدين متفاوتي فسادهم ، وقد انتفع الناس بصلاح الصالحين واستضرروا بفساد المفسدين ، وربما عطل هؤلاء منافع أولئك وهذب أولئك من إفساد هؤلاء وانقضى كل فريق بما عمل لم يلق الحسن جزاءً على إحسانه ولا المفسد جزاءً على إفساده ، فكانت حكمة خالق الناس مقتضية إعلامهم بما أراد منهم وتكليفهم أن يسعوا في الأرض صلاحاً ، ومقتضية ادخار جزاء الفريقين كليهما ، فكان من مقتضاها إحضار الفريقين للجزاء على أعمالهم .

وإذ قد شوهد أن ذلك لم يحصل في هذه الحياة علمنا أن بعد هذه الحياة حياة أبدية يقارن بها الجزاء العادل ، لأن ذلك هو اللائق بحكمة مرشد الحكماء تعالى ، فهذا مما يدل عليه العقل السليم ، وقد أعلمنا خالق الخلق بذلك على لسان رسوله ورسله صلى الله عليه وسلم

فتوافق العقل والنقل ، وبطل الدَّجْل والدَّخْل .

وجُعِلَ جزاء الذين آمنوا مغفرة ، أي تجاوزوا عن آثامهم ، وورزقاً كريماً وهو ما يرزقون من النعيم على اختلاف درجاتهم في النعيم وابتداء مدته فإنهم آيلون إلى المغفرة والرزق الكريم .

ووصف بالكريم ، أي النفيس في نوعه كما تقدم عند قوله تعالى : ﴿ كتاب كريم ﴾ في سورة النمل ( 29 ) .

وقوبل الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴿ ب ﴾ الذين سَعَوْا في آياتنا ﴿ لأن السعي في آيات الله يساوي معنى كفروا بها ، وبذلك يشمل عمل السيئات وهو سيئة من السيئات ، ألا ترى أنه عبر عنهم بعد ذلك بقوله : ﴿ وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ﴾ [ سبأ : 7 ] الخ .

ومعنى ﴿ سعوا في آياتنا ﴾ اجتهدوا بالصد عنها ومحاوله إبطالها ، فالسعي مستعار للجد في فعل ما ، وقد تقدم بيانه عند قوله تعالى : ﴿ والذين سعوا في آياتنا معاجزين أولئك أصحاب الجحيم ﴾ في سورة الحج ( 51 ) .

وآيات الله هنا : القرآن كما يدل عليه قوله بعد :

﴿ الذي أنزل إليك من ربك هو الحق ﴾ [ سبأ : 6 ] .

---

و ﴿ معاجزين ﴾ مبالغة في مُعْجِزِينَ ، وهو تمثيل : شُبِّهَتْ حالهم في مكرهم بالنبي صلى الله عليه وسلم بحال من يمشي مشياً سريعاً ليسبق غيره ويعجزه .  
والعذاب : عذاب جهنم .

والرَّجْزُ : أسوأ العذاب وتقدم في قوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ في سورة البقرة ( 59 ) .  
ومن ﴿ بيانية فإن العذاب نفسه رجز .

وقرأ الجمهور : ﴿ معاجزين ﴾ بصيغة المفاعلة تمثيلاً لحال ظنهم النجاة والانفلات من تعذيب الله إياهم بإنكارهم البعث والرسالة بحال من يسابق غيره ويعاجزه ، أي يحاول عجزه عن لحاقه .

وقرأه ابن كثير وأبو عمرو وحده ﴿ معجِّزِينَ ﴾ بصيغة اسم الفاعل من عَجَزَ بتشديد الجيم ، ومعناه : مثبطين الناس عن اتباع آيات الله ، أو معجزين من آمن بآيات الله بالطعن والجدال .

وقرأ الجمهور : ﴿ أَلِيمٍ ﴾ بالجر صفة ﴿ رجز ﴾ .

وقرأه ابن كثير وحفص ويعقوب بالرفع صفة ﴿ عذاب ﴾ ، وهما سواء في المعنى .

وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ  
(6)

(81/632)

---

عطف على ﴿ ليجزي الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ [سبأ: 4] وهو مقابل جزاء  
الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، فالمراد بالذين سَعَوْا في الآيات الذين كفروا ، عدل عن جعل  
صلة اسم الموصول ﴿ كفروا ﴾ [سبأ: 3] لتصلح الجملة أن تكون تمهيداً لإبطال قول  
المشركين في الرسول صلى الله عليه وسلم ﴿ أفترى على الله كذباً أم به جنة ﴾ [سبأ:  
8] ، لأن قولهم ذلك كناية عن بطلان ما جاءهم به من القرآن في زعمهم فكان جديراً بأن  
يمهد لإبطاله بشهادة أهل العلم بأن ما جاء به الرسول هو الحق دون غيره من باطل أهل  
الشرك الجاهلين ، فعطف هذه الجملة من عطف الأغراض ، وهذه طريقة في إبطال شبهة  
أهل الضلالة والملاحدة بأن يقدم قبل ذكر الشبهة ما يقابلها من إبطالها ، وربما سلك أهل  
الجدل طريقة أخرى هي تقديم الشبهة ثم الكرور عليها بالإبطال وهي طريقة عضد الدين  
في كتاب "المواقف" ، وقد كان بعض أشياخنا يحكي انتقاد كثير من أهل العلم طريقته  
فلذلك خالفها التفازاني في كتاب "المقاصد" .

والحق أن الطريقتين جادّتان وقد سلّكتا في القرآن .

ويجوز أن تكون جملة ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾ عطفاً على جملة ﴿ والذين سعوا في آياتنا معاجزين ﴾ [سبأ : 5] فبعد أن أوردت جملة ﴿ والذين سعوا ﴾ لمقابلة جملة ﴿ ليجزي الذين آمنوا و عملوا الصالحات ﴾ [سبأ : 4] الخ اعتبرت مقصوداً من جهة أخرى فكانت بحاجة إلى رد مضمونها بجملة ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾ للإشارة إلى أن الذين سعوا في الآيات أهل جهالة فيكون ذكرها بعدها تعقيباً للشبهة بما يبطلها وهي الطريقة الأخرى .

والرؤية علمية .

واختير فعل الرؤية هنا دون ( ويعلم ) للتنبية على أنه علم يقيني بمنزلة العلم بالمرئيات التي علمها ضروري ، ومفعولاً ( يرى ) ﴿ الذي أنزل ﴾ و ﴿ الحق ﴾ .

(82/632)

---

وضمير ﴿ هو ﴾ فصل يفيد حصر الحق في القرآن حصراً إضافياً ، أي لا ما يقوله المشركون مما يعارضون به القرآن ، ويجوز أيضاً أن يفيد قصراً حقيقياً ادعائياً ، أي قصر الحقيقة المحض عليه لأن غيره من الكتب خلط حقها بباطل .

﴿ الذين أوتوا العلم ﴾ فسرهُ بعض المفسرين بأنهم علماء أهل الكتاب من اليهود والنصارى فيكون هذا إخباراً عما في قلوبهم كما في قوله تعالى في شأن الرهبان ﴿ وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق ﴾ [ المائدة : 83 ] ، فهذا تحدّ للمشركين وتسلية للرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وليس احتجاجاً بأهل الكتاب لأنهم لم يعلنوا به ولا آمن أكثرهم ، أو هو احتجاج بسكوتهم على إبطاله في أوائل الإسلام قبل أن يدعوهم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتج عليهم ببشائر رسالهم وأنبيائهم به فعاند أكثرهم حينئذٍ تبعاً لعامتهم .

وبهذا تتبين أن إرادة علماء أهل الكتاب من هذه الآية لا يقتضي أن تكون نازلة بالمدينة حتى يتوهم الذين توهموا أن هذه الآية مستثناة من مكيات السورة كما تقدم .

والأظهر أن المراد من ﴿ الذين أوتوا العلم ﴾ من آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم من أهل مكة لأنهم أوتوا القرآن .

وفيه علم عظيم هم عالموه على تفاضلهم في فهمه والاستنباط منه ، فقد كان الواحد من أهل مكة يكون فظاً غليظاً حتى إذا أسلم رقق قلبه وامتأ صدره بالحكمة وانشرح لشرائع الإسلام واهتدى إلى الحق وإلى الطريق المستقيم .

وأول مثال لهؤلاء وأشهره وأفضله هو عمر بن الخطاب للبون البعيد بين حالتيه في الجاهلية والإسلام .



وهذا ما أعرب عنه قول أبي خراش الهذلي خالطاً فيه الجد بالهزل :

وعاد الفتى كالكهل ليس بقائل

سوى العدل شيئاً فاستراح العواذل . . .

فإنهم كانوا إذا لقوا النبي صلى الله عليه وسلم أشرقت عليهم أنوار النبوة فملاَّتْهم حكمة  
وتقوى .

(83/632)

---

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لأحد أصحابه : " لو كنتم في بيوتكم كما تكونون  
عندي لصافحتكم الملائكة بأجنحتها " .

وبفضل ذلك ساسوا الأمة وافتتحوا الممالك وأقاموا العدل بين الناس مسلمهم وذمّهم  
ومُعَاهَدِهِمْ ومَلَأُوا أعين ملوك الأرض مهابة .

وعلى هذا الحمل حمل ﴿ الذين أوتوا العلم ﴾ في سورة الحج ( 54 ) ويؤيده قوله تعالى :

﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان ﴾ في سورة الروم ( 56 ) .

وجملة ويهدي إلى صراط العزيز الحميد ﴿ في موضع المعطوف على المفعول الثاني ل

يرى ﴾ .

والمعنى : يرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هادياً إلى العزيز الحميد ، وهو من عطف الفعل على الاسم الذي فيه مادة الاشتقاق وهو ﴿ الحق ﴾ فإن المصدر في قوة الفعل لأنه إما مشتق أو هو أصل الاشتقاق .

والعدول عن الوصف إلى صيغة المضارع لإشعارها بتجدد الهداية وتكررها .  
وإثارة وصف ﴿ العزيز الحميد ﴾ هنا دون بقية الأسماء الحسنى إيماء إلى أن المؤمنين حين يؤمنون بأن القرآن هو الحق والهداية استشعروا من الإيمان أنه صراط يبلغ به إلى العزة قال تعالى : ﴿ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ﴾ [ المنافقون : 8 ] ، ويبلغ إلى الحمد ، أي الخصال الموجبة للحمد ، وهي الكمالات من الفضائل والفواضل . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

(84/632)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾

كرّر في القرآن تكذيبهم بالساعة ، واستبعادهم لذلك ، والردّ عليهم . وأخبر عن سابق

علمه بهم ، وأنه لا يخرج شيء من معلوماته عن علمه ، فأثبت علمه بكل شيء وشموله لكل شيء . . لأنه لو لم يكن له علم لكان نقصاً ، ولأنه لو خرج معلوم واحد عن علمه لكان بقدرته نقص ، والنقص - بأي وصف كان - لا يجوز في صفته بحال .  
لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4)  
المحسنون منهم يجازيهم بالخيرات المتصلة ، والكافرون منهم يكافئهم على كفرهم بالعقوبات غير منفصلة .

ويرى الذين أوتوا العلم كتابك الذي أثبت به حقاً وصدقاً . والذين كفروا قال بعضهم لبعض : إنهم يرون أن هذا الذي تقول به من النشر والحساب والبعث كذب ، أو أن بك جنّة ، ثم أقام عليهم حجة التجويز بما أجرى به سنته في الخلق والإبداع . . فما زادهم ذلك إلا جحوداً ، وما قابلوه إلا عنوداً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص

(85/632)

---

قوله تعالى ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُرِّقْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ (7) أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ

وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ (8) أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَشْأَهُمْ  
نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ

﴿ (9) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما عجب سبحانه من الذين كفروا في قولهم ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾ المتضمن لتكذيبهم ،  
وختم بتصديق الذين أوتوا العلم مشيراً إلى أن سبب تكذيب الكفرة الجهل الذي سببه  
الكبر ، عجب منهم تعجيباً آخر أشد من الأول لتصريحهم بالتكذيب على وجه عجيب  
فقال : ﴿ وقال الذين كفروا ﴾ أي الذين تحققوا أمره . صلى الله عليه وسلم . وأجمعوا  
خلافه وعتوا على العناد ، لمن يرد عليهم ممن لا يعرف حقيقة حاله معجبين ومنفرين :  
﴿ هل ندلكم ﴾ أي أيها المعتقدون أن لا حشر .

ولما أخرجوا الكلام مخرج الغرائب المضحكة لم يذكروا اسمه مع أنه أشهر الأسماء ، بل قالوا  
: ﴿ على رجل ﴾ أي ليس هو صيباً ولا امرأة حتى تعذوره ﴿ ينبئكم ﴾ أي يخبركم متى  
شتم أخباراً لا أعظم منه بما حواه من العجب الخارج عما نعقله مجدداً لذلك متى شاء  
المستخبر له .

ولما كان القصد ذكر ما يدل عندهم على استبعاد البعث ، قدموا المعمول فقالوا :  
﴿ إذا ﴾ أي إنكم إذا ﴿ مزقتم ﴾ أي قطعتم وفرقتم بعد موتكم من كل من شأنه أن يمزق  
من التراب والرياح وطول الزمان ونحو ذلك تمزيقاً عظيماً ، بحيث صرتم تراباً ، وذلك معنى  
﴿ كل ممزق ﴾ أي كل تمزق ، فلم يبق شيء من أجسادكم مع شيء ، بل صار الكل بحيث  
لا يميز بين ترابه وتراب الأرض ، وذهبت به السيول كل مذهب ، فصار مع اختلاطه بتراب  
الأرض والتباسه متباعداً بعضه عن بعض ، وكسر معمول " ينبئكم " لأجل اللام فقال :  
﴿ إنكم لفي ﴾ أي لتقومون كما كنتم قبل الموت قياماً لا شك فيه ، والإخبار به مستحق  
لغاية التأكيد ﴿ خلق جديد ﴾ وهذا عامل إذا الظرفية .

ولما نفروا عنه بهذا الإخبار المحير في الحامل له عليه ، خيلوا بتقسيم القول فيه في استفهام  
مردد بين الاستعجاب تعجبياً والإنكار ، فقالوا جواباً لمن سأل عن سبب إخباره بإسقاط  
همزة الوصل ، لعدم الإلباس هنا بخلاف ما يصحب لام التعريف فإنها لفتحتها تلبس بالخبر :  
﴿ افترى ﴾ أي تعمد ﴿ على الله ﴾ أي الذي لا أعظم منه ﴿ كذباً ﴾ بالإخبار بخلاف  
الواقع وهو عاقل يصح منه القصد .

ولما كان يلزم من التعمد العقل ، قالوا : ﴿ أم به جنة ﴾ أي جنون ، فهو يقول الكذب ، وهو  
ما لا حقيقة له من غير تعمد ، لأنه ليس من أهل القصد ، فالآية من الاحتباك : ذكر الافتراء

أولاً يدل على ضده ثانياً ، وذكر الجنون ثانياً يدل على ذكر ضده أولاً .  
ولما كان الجواب : ليس به شيء من ذلك ، عطف عليه مخبراً عن بعض الذين كفروا بما  
يوجب ردع البعض الآخر قوله : ﴿ بل الذين لا يؤمنون ﴾ أي لا يجدون الإيمان لأنهم  
طبعوا على الكفر ﴿ بالآخرة ﴾ أي الفطرة الآخرة التي أدل شيء عليها الفطرة الأولى .

(87/632)

---

ولما كان هذا القول مسبباً عن ضلالهم ، وكان ضلالهم سبباً لعذابهم ، قدم العذاب لأنه  
المحط وليرتدع من أراد الله إيمانه فقال : ﴿ في العذاب ﴾ أي في الدنيا بمحاولة إبطال ما  
أراد الله إتمامه ، وفي الآخرة لما فيه من المعصية ، وأتبعه سببه فقال : ﴿ والضلال ﴾ أي  
عما يلزم من وجوب وحدانيته وشمول قدرته بسبب أن له ما في السماوات وما في الأرض .  
ولما كان قولهم بعيداً من الحق لوصفهم أهدي الناس بالضلال ، وكان الضلال يبعد يبعد  
صاحبه عن الجادة وتوغله في المهامه الوعرة الشاسعة ، قال واصفاً له بوصف الضال :  
﴿ البعيد ﴾ فبين الوصف أنه لا يمكن الانفكاك عنه ، وعلم أن من الذين كفروا قسماً لم  
يطبعوا على الكفر ، فضلوا ضلالاً قريباً يمكن انفكاكهم عنه ، وهم الذين آمنوا منهم بعد ،  
وهو من بديع القول حيث عبر بها الظاهر الذي أفهم هذا التقسيم موضع الإضمار الذي

كان حقه : بل هم في كذا .

ولما كانوا قد أنكروا الساعة لقطعهم بأن من مزق كل ممزق لا يمكن إعادته ، فقطعوا جهلاً  
بأن الله تعالى لا يقول ذلك ، فنسبوا الصادق - صلى الله عليه وسلم - في الإخبار بذلك إلى  
أحد أمرين : تعمد الكذب أو الجنون .

شرح سبحانه يدل على صدقه في جميع ما أخبر به ، فبدأ بإثبات قدرته على ذلك مستند  
إلى ضلالهم بسبب غفلتهم عن تدبر الآيات ، فكان المعنى : ضلوا فلم يروا ، فدل عليه  
منكراً عليهم مهدداً لهم مقررراً لذوي العقول من السامعين بقوله : ﴿ أفلم يروا ﴾ ونبه على  
أنهم في محل بعد عن الإبصار النافع بحرف النهاية فقال : ﴿ إلى ما بين أيديهم ﴾ أي أمامهم  
﴿ وما خلفهم ﴾ وذلك إشارة إلى جميع الجوانب من كل من الخافقين وأنهما قد أحاطا بهم  
كغيرهم .

ولما لم تدع حاجة إلى الجمع أفرد فقال : ﴿ من السماء والأرض ﴾ أي الذين جعلنا مطلع  
السورة أن لنا كل ما فيهما .

(88/632)

---

ولما كان الإنكار لايقاً بمقام العظمة ، فكان المعنى : إنا نفعل بهما وفيهما ما نشاء ، عبر بقوله

: ﴿ إن نشأ ﴾ بما لنا من العظمة - على قراءة الجمهور ﴿ نحسف ﴾ أي تغور ﴿ بهم ﴾

وَأدغم الكسائي إلى أنه سبحانه قد يفعل ذلك في أسرع من الملح بحيث يدرك لأكثر الناس

وقد يفعله على وجه الوضوح وهو أكثر - بما أشارت إليه قراءة الإظهار للجمهور .

ولما كان الحسف قد يكون لسطح أو سفينة ونحوهما ، خص الأمر بقوله : ﴿ الأرض ﴾

أي كما فعلنا بقارون وذويه لأنه ليس نفوذ بعض أفعالنا فيها بأولى من غيره ﴿ أو تسقط

عليهم كسفاً ﴾ بفتح السين على قراءة حفص ويأسكانه على قراءة غيره أي قاطعاً ﴿ من

السماء ﴾ كذلك ليكون شديد الوقع لبعد الموقع المدى عن السحاب ونحوه لأن من المعلوم

أنا نحن خلقناهما ، ومن أوجد شيئاً قدر على هذه وهذا ما أراد منه ، ومن جعل السياق

للغيب - وهو حمزة والكسائي - رد الضمير على الاسم الأعظم الذي جعله مطلع

السورة .

ولما كان هذا أمراً ظاهراً ، أنتج قوله مؤكداً لما لهم من إنكار البعث : ﴿ إن في ذلك ﴾ أي

في قدرتنا على ما نشاء من كل منهما والتأمل في فنون تصاريهما ﴿ آية ﴾ أي علامة بينة

على أننا نعامل من شئنا فيهما بالعدل بأي عذاب أردنا ، ومن شئنا بالفضل بأي ثواب أردنا

، وذلك دال على أننا قادرون على كل ما نشاء من الإمامة والإحياء وغيرهما ، فقد خسفنا

بقارون وآله ويقوم لوط وأشياهم ، وأسقطنا من السماء على أصحاب الأيكة يوم الظلة



قطعاً من النار ، وعلى قوم لوط حجارة ، فأهلكناهم بذلك أجمعين .  
ولما كانت الآيات لا تنفع من طبع على العناد قال تعالى : ﴿ لكل عبد ﴾ أي متحقق أنه  
مربوب ضعيف مسخر لما يراده منه ﴿ منيب ﴾ أي فيه قابلية الرجوع عما أبان له الدليل  
عن أنه زل فيه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 155.157 ﴾

(89/632)

فصل

قال الفخر :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ

جَدِيدٍ (7) ﴾

وجه الترتيب : هو أن الله تعالى لما بين أنهم أنكروا الساعة ورد عليهم بقوله : ﴿ قل بلى  
وَرَبِّي لَأَتَيْنَكُم ﴾ [ سبأ : 3 ] وبين ما يكون بعد إتيانها من جزاء المؤمن على عمله الصالح  
وجزاء الساعي في تكذيب الآيات بالتعذيب على السيئات ، بين حال المؤمن والكافر بعد  
قوله : ﴿ قل بلى وَرَبِّي لَأَتَيْنَكُم ﴾ فقال المؤمن : هو الذي يقول الذي أنزل إليك الحق وهو  
يهدي ، وقال الكافر هو الذي يقول هو باطل ، ومن غاية اعتقادهم وعنادهم في إبطال ذلك

قالوا على سبيل التعجب : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِّتُمْ كُلَّ مُمَزِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ وهذا كقول القائل في الاستبعاد ، جاء رجل يقول : إن الشمس تطلع من المغرب إلى غير ذلك من المحالات .

أَقْرَبِي عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جَنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ (8)

(90/632)

---

هذا يحتمل وجهين أحدهما : أن يكون تمام قول الذين كفروا أولاً أعني هو من كلام من قال : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ ﴾ ويحتمل أن يكون من كلام السامع الجيب لمن قال : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ ﴾ كأن السامع لما سمع قول القائل : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾ قال له : أهو يفترى على الله كذبا ؟ إن كان يعتقد خلافه ، أم به جنة [ أي ] جنون ؟ إن كان لا يعتقد خلافه وفي هذا الطيفة : وهي أن الكافر لا يرضى بأن يظهر كذبه ، ولهذا قسم ولم يجزم بأنه مفتر ، بل قال مفتر أو مجنون ، احترازا من أن يقول قائل كيف يقول بأنه مفتر ، مع أنه جائز أن يظن أن الحق ذلك فظن الصدق يمنع تسمية القائل مفترياً وكاذباً في بعض المواضع ، ألا ترى أن من يقول جاء زيد ، فإذا تبين أنه لم يجيء وقيل له كذبت ، يقول ما كذبت ، وإنما سمعت من فلان أنه جاء ، فظننت أنه صادق فيدفع الكذب عن نفسه بالظن ، فهم احترزوا عن تبين كذبهم ، فكل

عاقِلٌ يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَرِزَ عَنِ ظَهْوَرِ كَذِبِهِ عِنْدَ النَّاسِ ، وَلَا يَكُونُ الْعَاقِلُ أَدْنَى دَرَجَةٍ مِنَ الْكَافِرِ ،  
ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى أَجَابَهُمْ مَرَّةً أُخْرَى وَقَالَ : ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ ﴾ فِي  
مُقَابَلَةِ قَوْلِهِمْ : ﴿ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ وَقَوْلِهِ : ﴿ وَالضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾ فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِهِمْ :  
﴿ بِهِ جَنَّةٌ ﴾ وَكِلَاهُمَا مُنَاسِبٌ .

أَمَّا الْعَذَابُ فَلَأَنَّ نِسْبَةَ الْكُذْبِ إِلَى الصَّادِقِ مُؤْذِيَةٌ ، لِأَنَّهُ شَهَادَةٌ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ  
فَجَعَلَ الْعَذَابَ عَلَيْهِمْ حَيْثُ نَسَبُوهُ إِلَى الْكُذْبِ .

وَأَمَّا الْجُنُونُ فَلَأَنَّ نِسْبَةَ الْجُنُونِ إِلَى الْعَاقِلِ دُونَهُ فِي الْإِيذَاءِ ، لِأَنَّهُ لَا يَشْهَدُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ يَعْذَبُ ،  
وَلَكِنْ يَنْسَبُهُ إِلَى عَدَمِ الْهُدَايَةِ فَيُبَيِّنُ أَنَّهُمْ هُمُ الضَّالُّونَ ، ثُمَّ وَصَفَ ضَلَالَهُمْ بِالْبَعْدِ ، لِأَنَّ مَنْ  
يَسْمَى الْمَهْتَدِيَّ ضَالًّا يَكُونُ هُوَ الضَّالُّ ، فَمَنْ يَسْمَى الْهَادِيَّ ضَالًّا يَكُونُ أَضَلُّ ، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ هَادِيًّا كُلِّ مَهْتَدٍ .

(91/632)

---

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَاءُ  
نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ لَمَّا ذَكَرَ الدَّلِيلَ بِكَوْنِهِ عَالَمَ الْغَيْبِ  
وَكَوْنَهُ جَازِيًا عَلَى السَّيِّئَاتِ وَالْحَسَنَاتِ ذَكَرَ دَلِيلًا آخَرَ وَذَكَرَ فِيهِ تَهْدِيدًا .

أما الدليل فقوله: ﴿مَنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ فإنهما يدلان على الوحدة كما بيناه مراراً ،  
وكما قال تعالى: ﴿وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: 25]  
[ويدلان على الحشر لأنهما يدلان على كمال قدرته ومنها الإعادة، وقد ذكرناه مراراً ،  
وقال تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ﴾ [ياس  
: 81] وأما التهديد فبقوله: ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ﴾ يعني نجعل عين نافعهم  
ضارهم بالخسف والكسف .

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ أي لكل من يرجع إلى الله ويترك  
التعصب ثم إن الله تعالى لما ذكر من ينيب من عباده، ذكر منهم من أناب وأصاب ومن  
جملتهم داود كما قال تعالى عنه: ﴿فَاسْتَغْفِرْ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: 24] .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب ح 25 ص 211.212﴾

(92/632)

---

وقال القرطبي :

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ﴾

وإن شئت أدغمت اللام في النون لقربها منها .

﴿ يَنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِّتُمْ كُلُّ مُمَزِّقٍ ﴾ هذا إخبار عن من قال: "لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ" أي هل

نرشدكم إلى رجل ينبئكم، أي يقول لكم: إنكم تبعثون بعد البلى في القبور.

وهذا صادر عن فرط إنكارهم.

الزمخشري: "فإن قلت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهوراً علماً في قريش،

وكان إنبأؤه بالبعث شائعاً عندهم، فما معنى قولهم: "هَلْ نَدُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يَنْبِئُكُمْ"

فنكروه لهم وعرضوا عليهم الدلالة عليه، كما يدل على مجهول في أمر مجهول.

قلت: كانوا يقصدون بذلك الطَّنْزَ والهزؤَ والسخرية، فأخرجوه مخرج التحكي ببعض

الأحاجي التي يتحاجى بها للضحك والتلهي، متجاهلين به وبأمره.

و"إذا" في موضع نصب والعامل فيها "مُزِّتُمْ" قاله النحاس.

ولا يجوز أن يكون العامل فيها "يَنْبِئُكُمْ"، لأنه ليس يخبرهم ذلك الوقت.

ولا يجوز أن يكون العامل فيها ما بعد "إِنَّ"، لأنه لا يعمل فيما قبله، وألا يتقدم عليها ما

بعدها ولا معمولها.

وأجاز الزجاج أن يكون العامل فيها محذوفاً؛ التقدير: إذا مزقتم كل ممزق بعثتم، أو ينبئكم

بانكم تبعثون إذا مزقتم.

المهدوي: ولا يعمل فيه "مُزِّتُمْ"؛ لأنه مضاف إليه، والمضاف إليه لا يعمل في المضاف.

وأجازه بعضهم على أن يجعل "إذا" للمجازاة، فيعمل فيها حينئذ ما بعدها لأنها غير

مضافة إليه .

وأكثر ما نفع "إذا" للمجازاة في الشعر .

ومعنى ﴿ مُزَّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ فرقتم كل تفريق .

والمزَّق خرق الأشياء ؛ يقال : ثوب مزِيق وممزوق ومتمزَّق وممزَّق .

قوله تعالى : ﴿ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ لما دخلت ألف الاستفهام استغنيت عن ألف

الوصل فحذفتها ، وكان فتح ألف الاستفهام فرقاً بينها وبين ألف الوصل .

(93/632)

---

وقد مضى هذا في سورة "مريم" عند قوله تعالى : ﴿ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ ﴾ [مريم : 78]

مستوفى .

﴿ أُمُّ بَيْهِنَةٍ ﴾ هذا مردود على ما تقدّم من قول المشركين ، والمعنى : قال المشركون

"أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا" .

والافتراء الاختلاق .

"أُمُّ بَيْهِنَةٍ" أي جنون ، فهو يتكلم بما لا يدري .

ثم ردّ عليهم فقال : ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ أي ليس

الأمر كما قالوا ، بل هو أصدق الصادقين ، ومن ينكر البعث فهو غداً في العذاب ، واليوم في الضلال عن الصواب ؛ إذ صاروا إلى تعجيز الإله ونسبة الافتراء إلى من أيده الله بالمعجزات .

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾

أعلم الله تعالى أن الذي قدر على خلق السموات والأرض وما فيهن قادر على البعث وعلى تعجيل العقوبة لهم ، فاستدل بقدرته عليهم ، وأن السموات والأرض ملكه ، وأنهما محيطتان بهم من كل جانب ، فكيف يأمنون الحسف والكسف كما فعل بقارون وأصحاب الأيكة .

وقرأ حمزة والكسائي "إِنْ يَشَاءُ يَخْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يُسْقِطُ" بالياء في الثلاث ؛ أي إن يشاء الله أمر الأرض فتخسف بهم ، أو السماء فتسقط عليهم كسفاً .

الباقون بالنون على التعظيم .

وقرأ السلمي وحفص "كِسْفًا" بفتح السين .

الباقون بالإسكان .

وقد تقدم بيانه في "سبحان" وغيرها .

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ أي في هذا الذي ذكرناه من قدرتنا "آية" أي دلالة ظاهرة .

﴿ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ أي تائب رجاع إلى الله بقلبه .

وخص المنيب بالذكر لأنه المنتفع بالفكرة في حجج الله وآياته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير

القرطبي ح 14 ص ﴿

(94/632)

وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

هذه السورة ، قال في التحرير ، مكية يجمعهم .

قال ابن عطية : مكية لإقوله : ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾ ، فقالت فرقة : مدنية فيمن

أسلم من أهل الكتاب ، كعبد الله بن سلام وأشباهه . انتهى .

وسبب نزولها أن أبا سفيان قال لكفار مكة ، لما سمعوا ﴿ ليعذب الله المنافقين

والمنافقات والمشركين والمشركات ﴾ إن محمداً يتوعدنا بالعذاب بعد أن نموت ، ويخوفنا

بالبعث ، واللوات والعزى لا تأتينا الساعة أبداً ، ولا نبعث .

فقال الله : ﴿ قل ﴾ يا محمد ﴿ بلى وربى لتبعثن ﴾ قاله مقاتل ؛ وباقي السورة تهديد

لهم وتخويف .

ومن ذكر هذا السبب ، ظهرت المناسبة بين هذه السورة والتي قبلها .



﴿ الحمد لله ﴾ : مستغرق لجميع المحامد .

﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ : ظاهره الإستغراق .

ولما كانت نعمة الآخرة مخبراً بها ، غير مرئية لنا في الدنيا ، ذكرها ليقاس نعمها بنعم الدنيا ،  
قياس الغائب على الشاهد ، وإن اختلفا في الفضيلة والديمومة .

وقيل : أل للعهد والإشارة إلى قوله : ﴿ وأخر دعواهم أن الحمد لله ﴾ أو إلى قوله : ﴿

وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده ﴾ وقال الزمخشري : الفرق بين الحمدين وجوب

الحمد في الدنيا ، لأنه على نعمه متفضل بها ، وهو الطريق إلى تحصيل نعمة الآخرة ، وهي  
الثواب .

وحمد الآخرة ليس بواجب ، لأنه على نعمة واجبة الاتصال إلى مستحقها ، إنما هو تمة  
سرور المؤمنين وتكملة اغتباطهم يلتذون به .

انتهى ، وفيه بعض تلخيص .

﴿ يعلم ما يلج في الأرض ﴾ ، من المياه .

وقال الكلبي : من الأموات والدفائن .

﴿ وما يخرج منها ﴾ ، من النبات .

وقال الكلبي : من جواهر المعادن .

﴿ وما ينزل من السماء ﴾ ، من المطر والثلج والبرد والصاعقة والرزق والملك .

﴿ وما يعرج فيها ﴾ ، من أعمال الخلق .

وقال الكلبي : وما ينزل من الملائكة .

(95/632)

وقيل : من الأفضية والأحوال والأدعية والأعمال .

وقيل : من الأنعام والعطاء .

وقرأ عليّ ، والسلمي : وما ينزل بضم الياء وفتح النون وشد الزاي ، أي الله تعالى .

وبلى جواب للنفي السابق من قولهم ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾ ، أي بلى لتأتينكم .

وقرأ الجمهور : ﴿ لتأتينكم ﴾ بقاء التانيث ، أي الساعة التي أنكرتم مجيئها .

وقرأ طلق عن أشياخه بياء الغيبة ، أي ليأتينكم البعث ، لأنه مقصودهم من نفي الساعة

أنهم لا يبعثون .

وقال الزمخشري : أو على معنى الساعة ، أي اليوم ، أو على إسناده إلى الله على معنى

ليأتينكم أمر عالم الغيب كقوله : ﴿ أو يأتي ربك ﴾ أي أمره .

ويبعد أن يكون ضمير الساعة ، لأنه مذهب به مذهب التذكير ، لا يكون إلا في الشعر ،

نحو قوله :

ولا أرض أبقل أبقالها . . .

ثم أكد الجواب بالقسم على البعث ، واتبع القسم بقوله : ﴿ عالم الغيب ﴾ وما بعده ،  
ليعلم أن إنباتها من الغيب الذي تفرد به تعالى .

وجاء القسم بقوله : ﴿ وربِّي ﴾ مضافاً إلى الرسول ، ليدل على شدة القسم ، إذ لم يأت  
به في الاسم المشترك بينه وبين من أنكر الساعة ، وهو لفظ الله .

وقرأ نافع ، وابن عامر ، ورويس ، وسلام ، والجحدري ، وقعب : ﴿ عالم ﴾ بالرفع على  
إضمار هو ؛ وجوز الحوفي وأبو البقاء أن يكون مبتدأ ، والخبر ﴿ لا يعزب ﴾ .

وقال الحوفي : أو خبره محذوف ، أي عالم الغيب هو ، وباقي السبعة : عالم بالجر .  
قال ابن عطية ، وأبو البقاء : وذلك على البدل .

وأجاز أبو البقاء أن تكون صفة ، ويعني أن عالم الغيب يجوز أن يتعرف ، وكذا كل ما  
أضيف إلى معرفة مما كان لا يتعرف بذلك يجوز أن يتعرف بالاضافة ، إلا الصفة المشبهة فلا  
تتعرف بإضافة .

ذكر ذلك سيبويه في كتابة ، وقل من يعرفه .

وقرأ ابن وثاب ، والأعمش ، وحمزة ، والكسائي : علام على المبالغة والحفض ، وتقدمت  
قراءة يعزب في يونس .

---

وقرأ الجمهور: ﴿ ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ﴾ ، برفع الرءاءين ، واحتمل أن يكون معطوفاً على ﴿ مثقال ﴾ ، وأن يكون مبتدأ ، والخبر في قوله: ﴿ إلا في كتاب ﴾ .

وعلى الاحتمال الأول ، يكون ﴿ إلا في كتاب مبین ﴾ توكيداً لما تضمنه النفي في قوله: ﴿ لا يعزب ﴾ ، وتقديره: لكنه في كتاب مبین ، وهو كناية عن ضبط الشيء والتحفظ به ، فكأنه في كتاب ، وليس ثم كتاب حقيقة .

وعلى التخریج الأول ، يكون الكتاب هو اللوح المحفوظ .

وقرأ الأعمش ، وقتادة: بفتح الرءاءين .

قال ابن عطية: عطفاً على ﴿ ذرة ﴾ .

ورويت عن أبي عمرو ، وعزاها أيضاً إلى نافع ، ولا يتعين ما قال ، بل تكون لانفي الجنس ، وهو مبتدأ ، أعني مجموع لا وما بني معها على مذهب سيويه ، والخبر ﴿ إلا في كتاب مبین ﴾ ، وهو من عطف الجمل ، لا من عطف المفردات ، كما قال ابن عطية .

وقال الزمخشري: جواباً لسؤال من قال: هل جاز عطف ﴿ ولا أصغر ﴾ على ﴿ مثقال ﴾ ، وعطف ﴿ ولا أصغر ﴾ على ﴿ ذرة ﴾ ؟ قلت: يأبى ذلك حرف الاستثناء ، إلا إذا جعلت الضمير في عنه للغيب ، وجعلت الغيب اسماً للخفيات قبل أن تكتب في اللوح ، لأن إثباتها في اللوح نوع من البروز عن الحجاب على معنى أنه لا ينفصل عن

الغيب شيء ولا يزول عنه إلا مسطوراً في اللوح. انتهى .

ولا يحتاج إلى هذا التأويل إذا جعلنا الكتاب المبين ليس اللوح المحفوظ .

وقرأ زيد بن علي : ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ، بجنس الراءين بالكسرة ، كأنه نوى مضافاً

إليه محذوفاً ، التقدير : ولا أصغره ولا أكبره ، ومن ذلك ليس متعلقاً بأفعل ، بل هو بتبيين ،

لأنه لما حذف المضاف إليه أبهم لفظاً فبينه بقوله : ﴿ من ذلك ﴾ ، أي عنى من ذلك ،

وقد جاءت من كون أفعل التفضيل مضافاً في قول الشاعر :

تحن نفوس الورى وأعلمنا . . .

بنا يركض الجياد في السدف

(97/632)

---

وخرج علي أنه أراد علم بنا ، فأضاف ناوياً طرح المضاف إليه ، فاحتملت قراءة زيد هذا

التوجيه الآخر : أنه لما أضاف أصغر وأكبر على إعرابهما حالة الإضافة ، وهذا كله

توجيه شذوذ ، وناسب وصفه تعالى بعالم الغيب ، وأنه لا يفوت علمه شيء من الخفيات ،

فاندرج في ذلك وقت قيام الساعة ، وصار ذلك دليلاً على صحة ما أقسم عليه ، لأن من

كان عالماً بجميع الأشياء كلها وجزئها ، وكانت قدرته ثابتة ، كان قادراً على إعادة ما فنى

من جميع الأرواح والأشباح.

قيل: وقوله ﴿ مثقال ذرة في السموات ﴾ ، إشارة إلى علمه بالأرواح ، ﴿ ولا في الأرض ﴾ ، إشارة إلى علمه بالأشياء .

وكما أبرزهما من العدم إلى الوجود أولاً ، فكذلك يعيدهما ثانياً .

وقال الزمخشري: فإن قلت: كيف يكون بمعنى اليمين مصححة لما أنكروه؟ قلت: هذا لو اقتصر على اليمين ولم يتبعها بالحجة القاطعة، وهو قوله: ﴿ ليجزي ﴾ ، فقد وضع الله في العقول وركب في الغرائز وجوب الجزاء ، وأن المحسن لا بد له من ثواب ، والمسيء لا بد له من عقاب .

انتهى ، وفي السؤال بعض اختصار ، وفيه دسيسة الاعتزال .

والظاهر أن قوله: ﴿ ليجزي ﴾ متعلق بقوله: ﴿ لا يعزب ﴾ ، وقيل: بقوله ﴿ لتأتينكم ﴾ ، وقيل: بالعامل ﴿ في كتاب مبین ﴾ : أي إلا مستقراً في كتاب مبین ليجزي .  
وقرأ الجمهور: معجزين مخففاً ، وابن كثير وأبو عمرو والجحدري وأبو السماك: مثقلاً  
وتقدم في الحج ، أي معجزين قدرة الله في زعمهم .

وقال ابن الزبير: معناه مثبتين عن الإيمان من أراده ، مدخلين عليه العجز في نشاطه ، وهذا هو سعيهم في الآيات ، أي في شأن الآيات .

وقال قتادة: مسابقين يحسبون أنهم يفوتوننا .

وقال عكرمة : مراغمين .

وقال ابن زيد : مجاهدين في إبطالها .

وقرأ ابن كثير وحفص وابن أبي عبلة : ﴿ أليم ﴾ هنا ، وفي الجاثية بالرفع صفة للعذاب ،

وباقى السبعة بالجر صفة للرجز ، والرجز : العذاب السيء .

(98/632)

---

والظاهر أن قوله : ﴿ والذين سعوا ﴾ مبتدأ ، والخبر في الجملة الثانية ، وهي ﴿ أولئك ﴾

﴿ .

وقيل : هو منصوب عطفاً على ﴿ الذين كفروا ﴾ ، أي وليجزى الذين سعوا .

واحتمل أن تكون الجملتان المصدرتان بأولئك هما نفس الثواب والعقاب ، واحتمل أن

تكونا مستأنفتين ، والثواب والعقاب ما تضمنتا مما هو أعظم ، كرضا الله عن المؤمن دائماً ،

وسخطه على الفاسق دائماً .

قال العتيبي : والظاهر أن قوله : ﴿ ويرى ﴾ استئناف إخبار عن أوتي العلم ، يعلمون

القرآن المنزل عليك هو الحق .

وقيل : ويرى منصوب عطفاً على ليجزي ، وقاله الطبري والثعلبي ؛ وتقدم الخلاف في ﴿

الذين أوتوا العلم ﴿ في ذلك المكان الذي نزلت فيه هذه السورة .

وقال الزمخشري : أي وليعلم أولو العلم عند مجيء الساعة أنه الحق علماً لا يزداد عليه في

الاتفاق ، ويحتجوا به على الذين كفروا وتولوا .

ويجوز أن يريد : وليعلم من لم يؤمن من الأخيار أنه هو الحق ، فيزداد حسرة وغماً . انتهى .

وإنما قال : عند مجيء الساعة ، لأنه علق ليجزي بقوله : ﴿ لتأتينكم ﴾ ، فبنى التخريج

على ذلك .

وقرأ الجمهور : الحق بالنصب ، مفعولاً ثانياً ليرى ، وهو فصل ؛ وابن أبي عبلة : بالرفع جعل

هو مبتدأ والحق خبره ، والجملة في موضع المفعول الثاني ليرى ، وهو لغة تميم ، يجعلون ما هو

فصل عند غيرهم مبتدأ ، قاله أبو عمر الجرمي .

والظاهر أن الفاعل ليهدي هو ضمير الذي أنزل ، وهو القرآن ، وهو استئناف إخبار .

وقيل : هو في موضع الحال على إضمار ، وهو يهدي ، ويجوز أن يكون معطوفاً على الحق ،

عطف الفعل على الاسم ، كقوله : ﴿ صافات ويقبضن ﴾ أي قابضات ، كما عطف

الاسم على الفعل في قوله :

فألفيته يوماً يبير عدوه . . .

ومجر عطاء يستحق المعابرا

عطف ومجر على يبير ، وقيل : الفاعل يبهدي ضمير عائذ على الله ، وفيه بعد .



﴿ وقال الذين كفروا ﴾ : هم قريش ، قال بعضهم لبعض على جهة التعجب والاستهزاء ، كما يقول الرجل لمن يريد أن يعجبه : هل أدلك على قصة غريبة نادرة ؟ لما كان البعث عندهم من المحال ، جعلوا من يخبر عن وقوعه في حيز من يتعجب منه ، وأتوا باسمه ، عليه السلام ، نكرة في قوله : ﴿ هل ندلكم على رجل ﴾ ؟ وكان اسمه أشهر علم في قريش ، بل في الدنيا ، وإخباره بالبعث أشهر خبر ، لأنهم أخرجوا ذلك مخرج الاستهزاء والتحلي ببعض الأحاجي المعمولة للتلهي والتعمية ، فلذلك نكروا اسمه .

وقرأ الجمهور : ﴿ ينبئكم ﴾ بالهمز ؛ وزيد بن علي : يبدال الهمزة ياء محضة .  
وحكى عنه الزمخشري : ينبئكم ، بالهمز من أنباء ، وإذا جوابها محذوف تقديره : تبعثون ، وحذف لدلالة ما بعده عليه ، وهو العامل إذا ، على قول الجمهور .  
وقال الزجاج ذلك ، وقال أيضاً هو والنحاس : العامل ﴿ مزقتم ﴾ .  
قال ابن عطية : هو خطأ وإفساد للمعنى .

وليس بخطأ ولا إفساد للمعنى ، وإذا الشرطية مختلف في العامل فيها ، وقد بينا ما كتبناه في ( شرح التسهيل ) أن الصحيح أن يعمل فيها فعل الشرط ، كسائر أدوات الشرط .

والجملة الشرطية يحتمل أن تكون معمولة لينبئكم ، لأنه في معنى يقول لكم : ﴿ إذا مزقتم كل ممزق ﴾ ، ثم أكد ذلك بقوله : ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ .  
ويحتمل أن يكون : ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ معمولا لينبئكم ، ينبئكم متعلق ، ولولا اللام في خبر إن كانت مفتوحة ، فالجملة سدت مسد المفعولين .  
والجملة الشرطية على هذا التقدير اعتراض ، وقد منع قوم التعليق في باب أعلم ،  
والصحيح جوازه .

قال الشاعر :

حذار فقد نبئت أنك للذي . . .

ستنجزى بما تسعى فتسعد أو تشقى

وممزق مصدر جاء على زنة اسم المفعول ، على القياس في اسم المصدر من كل فعل زائد

على الثلاثة ، كقوله :

ألم تعلم بمسرحي القوافي . . .

فلا عيابهن ولا اجتلابا

أي : تسريحي القوافي .

---

وأجاز الزمخشري أن يكون ظرف مكان ، أي إذا مزقتم في مكان من القبور ويطون الطير  
والسباع ، وما ذهبت به السيول كل مذهب ، وما نسفته الرياح فطرحته كل مطرح .  
انتهى .

﴿ جديد ﴾ ، عند البصريين ، بمعنى فاعل ، تقول : جد فهو جاد وجديد ، وبمعنى  
مفعول عند الكوفيين من جده إذا قطعه .

والظاهر أن قوله : ﴿ أفترى ﴾ من قول بعضهم لبعض ، أي هو مفتر ، ﴿ على الله كذبا ﴾  
﴿ فيما ينسب إليه من أمر البعث ، ﴿ أم به ﴾ جنون يوهمه ذلك ويلقيه على لسانه .  
عادلوا بين الافتراء والجنون ، لأن هذا القول عندهم إنما يصدر عن أحد هذين ، لأنه إذا  
كان يعتقد خلاف ما أتى به فهو مفتر ، وإن كان لا يعتقدده فهو مجنون .

ويحتمل أن يكون من كلام السامع المجيب لمن قال : ﴿ هل ندلكم ﴾ ، ردد بين الشيين ولم  
يجزم بأحدهما ، حيث جوز هذا وجوز هذا ، ولم يجزم بأنه افتراء محض ، احترازا من أن  
ينسب الكذب لعاقل نسبة قطعية ، إذ العاقل حتى الكافر لا يرضى بالكذب ، لا من نفسه  
ولا من غيره ، وأضرب تعالى عن مقاتلهم ، والمعنى : ليس للرسول كما نسبتهم البتة ، بل أتم  
في عذاب النار ، أو في عذاب الدنيا بما تكابده منه من إبطال الشرع وهو بحق ، وإطفاء نور  
الله وهو متم .

ولما كان الكلام في البعث قال: ﴿بل الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾ ، فرتب العذاب على إنكار البعث ، وتقدم الكلام في وصف الضلال بالبعد ، وهو من أوصاف المحال استعير للمعنى ، ومعنى بعده: أنه لا ينقضي خبره المتلبس به .

﴿ أفلم يروا ﴾ : أي هؤلاء الكفار الذين لا يؤمنون بالآخرة ، ﴿ إلى ما بين أيديهم ﴾ : أي حيث ما تصرفوا ، فالسماء والأرض قد أحاطتا بهم ، ولا يقدر أن ينفذوا من أقطارهما ، ولا يخرجوا عن ملكوت الله فيهما .

(101/632)

---

وقال الزمخشري: أعموا فلم ينظروا ، جعل بين الفاء والهمزة فعلاً يصح العطف عليه ، وهو خلاف ما ذهب إليه النحويون من أنه لا محذوف بينهما ، وأن الفاء للعطف على ما قبل همزة الاستفهام ، وأن التقدير فالم ، لكن همزة الاستفهام لما كان لها الصدر قدمت ، وقد رجع الزمخشري إلى مذهب النحويين في ذلك ، وقد ردنا عليه هذا المذهب فيما كتبناه في (شرح التسهيل) .

وقفهم تعالى على قدرته الباهرة ، وحذرهم إحاطتها بهم على سبيل الإهلاك لهم ، وكان ثم حال محذوفة ، أي أفلا يرون إلى ما يحيط بهم من سماء وأرض مقهور تحت قدرتنا

تصرف فيه كما نريد ؟

﴿ إن نشأ نخسف بهم الأرض ﴾ ، كما فعلنا بقارون ، ﴿ أو نسقط عليهم كسفاً من السماء ﴾ ، كما فعلنا بأصحاب الظلة ، أو ﴿ أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم ﴾ محيطاً بهم ، وهم مقهورون تحت قدرتنا ؟ ﴿ إن في ذلك ﴾ النظر إلى السماء والأرض ، والفكر فيهما ، وما يدلان عليه من قدرة الله ، ﴿ لآية ﴾ : لعلامة ودلالة ، ﴿ لكل عبد منيب ﴾ : راجع إلى ربه ، مطيع له .

قال مجاهد : محبت .

وقال الضحاك : مستقيم .

وقال أبو روق : مخلص في التوحيد .

وقال قتادة : مقبل إلى ربه بقلبه ، لأن المنيب لا يخلو من النظر في آيات الله على أنه قادر على كل شيء من البعث ومن عقابه من يكفر به .

وقرأ الجمهور : إن نشأ نخسف ونسقط بالنون في الثلاثة ؛ وحمزة والكسائي ، وابن وثاب ، وعيسى ، والأعمش ، وابن مطرف : بالياء فيهن ؛ وأدغم الكسائي الفاء في الباء في نخسف بهم .

قال أبو علي : وذلك لا يجوز ، لأن الباء أضعف في الصوت من الفاء ، فلا تدغم فيها ، وإن كانت الباء تدغم في الفاء ، نحو : اضرب فلاناً ، وهذا ما تدغم الباء في الميم ، كقولك :

اضرب مالكا ، ولا تدغم الميم في الباء ، كقولك : اصمم بك ، لأن الباء انحطت عن الميم  
بفقد الغنة التي في الميم .

وقال الزمخشري : وقرأ الكسائي نحسف بهم ، بالإدغام ، وليست بقوية . انتهى .

(102/632)

---

والقراءة سنة متبعة ، ويوجد فيها الفصح والأفصح ، وكل ذلك من تيسيرة تعالى القرآن  
لذكر ، فلا التفات لقول أبي علي ولا الزمخشري . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط ح 7

ص ﴿

(103/632)

---

وقال أبو السعود في الآيات السابقة :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾

أرادوا بضمير المتكلم جنس البشر قاطبة لا أنفسهم أو معاصريهم فقط كما أرادوا بنفي  
إتيانها نفي وجودها بالكلية لا عدم حضورها مع تحققها في نفس الأمر وإنما عبروا عنه

بذلك لأنهم كانوا يُعدون بإتيانها ولأن وجود الأمور الزمانية المستقبلية لا سيّما أجزاء  
الزمان لا يكون إلا بالإتيان والحضور ، وقيل : هو استبطاء لإتيانها الموعود بطريق الهزء  
والسخرية كقولهم : متى هذا الوعدُ ❖ قل بلى ❖ ردُّ كلامهم وإثبات لما نفوه على معنى  
ليس الأمرُ الإيتانها . وقوله تعالى : ❖ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ❖ تأكيد له على أتم الوجوه  
وأكملها . وقرئ لياتينكم على تأويل السّاعة باليوم أو الوقت وقوله تعالى : ❖ عالم الغيب  
❖ الخ ، إمداد للتأكيد وتسدُّد له إثر تسديد وكسر لسورة نكيرهم واستبعادهم فإنَّ  
تعقيب القسم بجلائل نعوت المقسم به على الإطلاق يؤذن بفخامة شأن المقسم عليه وقوّة  
ثباته وصحّته لما أن ذلك في حكم الاستشهاد على الأمر ولا ريب في أن المستشهد به كما  
كان أجل وأعلى كانت الشهادة أكد وأقوى والمستشهد عليه أحقّ بالثبوت وأولى لا سيّما  
إذا خصّ بالذكر من التّعوت ما له تعلق خاصُّ بالمقسم عليه كما نحن فيه فإنَّ وصفه بعلم  
الغيب الذي أشهر أفرادِه وأدخلها في الخفاء هو المقسم عليه تنبيه لهم على علة الحكم  
وكونه ممّا لا يحوم حوله شائبة ريب ما ، وفائدة الأمر بهذه المرتبة من اليمين أن لا يبقى  
للمعاندين عذرٌ ما أصلاً فإنهم كانوا يعرفون أماتته ونزاهته عن وصمة الكذب فضلاً عن  
اليمين الفاجرة وإنما لم يُصدّقوه مكابرة . وقرئ علام الغيب وعالم الغيب وعالم الغيوب  
بالرفع على المدح ❖ لا يعزبُ عنه ❖ أي لا يبعد . وقرئ بكسر الزاي ❖ مثقال ذرة ❖

أَصْغَرَ نَمْلَةً ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ﴿ أَي كَائِنَةٌ فِيهِمَا ﴾ ﴿ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾  
﴿ أَي مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ ﴾ ﴿ وَلَا أَكْبَرَ ﴾ ﴿ أَي مِنْهُ . وَرَفَعَهُمَا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبْرُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿  
إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ ﴿ هُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَالْجُمْلَةُ مُؤَكِّدَةٌ لِنَفْيِ الْعُزُوبِ . وَقُرِئَ وَلَا أَصْغَرَ  
وَلَا أَكْبَرَ بِنَفْيِ الْجِنْسِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ الْمَرْفُوعُ عَلَى مِثْقَالٍ وَلَا الْمَفْتُوحُ عَلَى  
ذَرَّةٍ بَأَنَّهُ فَتَحَ فِي خَبَرِ الْجَرِّ لِمَتَنَاعِ الصَّرْفِ لِمَا أَنَّ الْأَسْتِثْنَاءَ يَمْنَعُهُ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ الضَّمِيرُ فِي عَنَهُ  
لِلْغَيْبِ وَيُجْعَلَ الْمَثْبُوتُ فِي اللَّوْحِ خَارِجًا عَنَهُ لِبُرُوزِهِ لِلْمَطَالَعِينَ لَهُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى لَا يَنْفَصِلُ عَنِ  
الْغَيْبِ شَيْءٌ إِلَى مَسْطُورٍ فِي اللَّوْحِ .

﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ ﴿ عِلَّةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ ﴿ وَيَبَيِّنُ لِمَا  
يَقْتَضِي إِتْيَانَهَا ﴾ ﴿ أَوْلَئِكَ ﴾ ﴿ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَوْصُولِ مِنْ حَيْثُ اتَّصَفَهُ بِمَا فِي حَيْزِ الصِّلَةِ ، وَمَا  
فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْبُعْدِ لِلإِيذَانِ يُبْعَدُ مَنْزِلَتُهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالشَّرَفِ أَي أَوْلَئِكَ الْمَوْصُوفُونَ  
بِالصِّفَاتِ الْجَلِيلَةِ ﴾ ﴿ لَهُمْ ﴾ ﴿ بِسَبَبِ ذَلِكَ ﴾ ﴿ مَغْفِرَةٌ ﴾ ﴿ لِمَا فَرَطَ مِنْهُمْ مِنْ بَعْضِ فَرَطَاتِ  
قَلَمًا يَخْلُوعُنَهَا الْبَشَرُ ﴾ ﴿ وَرَزَقَ كَرِيمٌ ﴾ ﴿ لَا تَعْبَ فِيهِ وَلَا مِنْ عَلَيْهِ .



﴿ والذين سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ بِالْقَدْحِ فِيهَا وَصَدَّ النَّاسَ عَنِ التَّصْدِيقِ بِهَا ﴿ معاجزين ﴾  
﴿ أَي مَسَابِقِينَ كَي يَفُوتُونَا وَقُرَى مُعْجِزِينَ أَي مُسَبِّطِينَ عَنِ الْإِيمَانِ مَنْ أَرَادَهُ ﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ  
عَذَابٌ ﴿ الْكَلَامُ فِيهِ كَالَّذِي مَرَّانْفَاءً وَمِنْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَنْ رَجَزَ ﴾ لِلْبَيَانِ قَالَ قَتَادَةُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الرَّجَزُ سُوءُ الْعَذَابِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَلِيمٌ ﴾ بِالرَّفْعِ صِفَةُ عَذَابٍ أَي  
أُولَئِكَ السَّاعُونَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ جِنْسِ سُوءِ الْعَذَابِ شَدِيدٌ الْإِيلَامِ . وَقُرَى أَلِيمٌ بِالْجَرِّ صِفَةُ  
لِرَجْزٍ ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ أَي يَعْلَمُ أُولُو الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ شَاعِبَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ أَوْ مَنْ آمَنَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
سَلَامٍ وَكَعْبٍ وَأَضْرَابِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ ﴿ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ أَي الْقُرْآنَ ﴿  
هُوَ الْحَقُّ ﴾ بِالتَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِيَرَى ، وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ هُوَ الْمَوْصُولُ الثَّانِي . وَهُوَ  
ضَمِيرُ الْفَصْلِ . وَقُرَى بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ ، وَالْجُمْلَةُ هُوَ الْمَفْعُولُ الثَّانِي لِيَرَى . وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى : ﴿ وَيَرَى ﴾ ﴿ الخ ، مُسْتَأْنَفٌ مُسَوِّقٌ لِلْإِسْتِشْهَادِ بِأُولِي الْعِلْمِ عَلَى الْجَهْلَةِ السَّاعِينَ فِي  
الآيَاتِ . وَقِيلَ : مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى يَجْزِي أَي وَيَعْلَمُ أُولُو الْعِلْمِ عِنْدَ مَجِيءِ السَّاعَةِ مُعَايِنَةً  
أَنَّهُ الْحَقُّ حَسْبَمَا عِلْمُوهُ الْآنَ بُرْهَانًا وَيَحْتَجُّوْا بِهِ عَلَى الْمَكْذِبِينَ . وَقَدْ جُوِّزَ أَنْ يُرَادَ بِأُولِي  
الْعِلْمِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ مِنَ الْأَحْبَارِ أَي لِيَعْلَمُوا يَوْمَئِذٍ أَنَّهُ هُوَ الْحَقُّ فَيَزِدَادُوا حَسْرَةً وَغَمًّا ﴿ وَيَهْدِي  
﴿ عَطَفَ عَلَى الْحَقِّ عَطْفَ الْفِعْلِ عَلَى الْاسْمِ لِأَنَّهُ فِي تَأْوِيلِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿

صافات وَيَقْبِضَنَّ ﴿١٠٦﴾ أَي وَقَابِضَاتٍ كَأَنَّهُ قَيْلٌ : وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ الْحَقَّ  
وَهَادِيًّا ﴿١٠٧﴾ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١٠٨﴾ الَّذِي هُوَ التَّوْحِيدُ وَالتَّدْرَعُ بِلِبَاسِ التَّقْوَى . وَقِيلَ :  
مُسْتَأْنَفٌ وَقِيلَ : حَالٌ مِنَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى

(106/632)

إِضْمَارٍ مَبْتَدَأٍ أَي وَهُوَ يَهْدِي كَمَا فِي قَوْلٍ مِنْ قَالَ :  
نَجُوتُ وَأَرْهَنَهُمْ مَالَكَا . . . ﴿١٠٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿١١٠﴾ هُمْ كُفَّارٌ قُرَيْشٍ قَالُوا مَخَاطِبًا بَعْضُهُمْ  
لِبَعْضٍ : ﴿١١١﴾ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴿١١٢﴾ يَعْنُونَ بِهِ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِنَّمَا قَصَدُوا  
بِالتَّنْكِيرِ الطَّنْزَ وَالسُّخْرِيَةَ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿١١٣﴾ يُنَبِّئُكُمْ ﴿١١٤﴾ أَي يُحَدِّثُكُمْ بِعَجَبٍ عَجَابٍ .  
وَقُرَىءُ يُنَبِّئُكُمْ مِنَ الْإِنْبَاءِ ﴿١١٥﴾ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴿١١٦﴾ أَي إِذَا مَتَمُّوا وَمُزِّقَتْ أَجْسَادُكُمْ كُلَّ  
تَمْزِيقٍ وَفُرِّقَتْ كُلُّ فُرْقَةٍ بِمَجِيئِ صِرْتُمْ تَرَابًا وَرُفَاتًا ﴿١١٧﴾ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١١٨﴾ أَي  
مُسْتَقَرُّونَ فِيهِ عَدَلٌ إِلَيْهِ عَنِ الْجُمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْحُدُوثِ مِثْلَ تَبْعَثُونَ أَوْ تَخْلُقُونَ خَلْقًا  
جَدِيدًا لِلْإِشْبَاعِ فِي الْإِسْتِعَادِ وَالتَّعْجِيبِ وَكَذَلِكَ تَقْدِيمُ الظَّرْفِ وَالْعَامِلِ فِيهِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ  
الْمَذْكُورُ لَا نَفْسَهُ لِمَا أَنَّ مَا بَعْدَ إِنْ لَا يَعْمَلُ فِيهَا قَبْلَهَا . وَجَدِيدٌ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ مِنْ جَدَّ فَهُوَ  
جَدِيدٌ وَقَلٌّ فَهُوَ قَلِيلٌ وَقِيلَ : بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِنْ جَدَّ النَّسَاجُ الثَّوْبُ إِذَا قَطَعَهُ ثُمَّ شَاعَ .

﴿ افترى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ ﴿ فيما قاله ﴾ ﴿ أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ ﴿ أي جنونٌ يُوهمه ذلك ويُلقيه على لسانه . والاستدلال بهذا التَّرديدِ على أَنَّ بينَ الصِّدْقِ والكذبِ واسطةٌ هو ما لا يكون من الإخبار عن بصيرةٍ بين الفساد لظهور كون الافتراء أخصَّ من الكذب ﴾ ﴿ بل الذين لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ ﴿ جوابٌ من جهة الله تعالى عن ترديدِهم الوارد على طريقة الاستفهام بالإضرابِ عن شقيهِ وإبطِهما وإثباتِ قسمٍ ثالثٍ كاشفٍ عن حقيقة الحال ناعٍ عليهم سوءَ حالهم وابتلاءهم بما قالوا في حقِّه عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَأَنَّهُ قِيلَ : ليس الأمرُ كما زعموا بل هم في كمالِ اختلالِ العقلِ وغايةِ الضلالِ عن الفهمِ والإدراكِ الذي هو الجنونُ حقيقةً وفيما يُوَدِّي إليه ذلك من العذابِ ولذلك يقولون ما يقولون . وتقديم العذابِ على ما يُوجبُه ويستتبعُه للمسارةِ إلى بيانِ ما يسوؤُهُم ويفتُّ في أعضادِهِم والإشعارِ بغايةِ سُرعةِ ترتبِهِ عليه كَأَنَّهُ يُسابقُه فيسبقُه . ووصفُ الضلالِ بالبُعدِ الذي هو وصفُ الضالِّ للمبالغةِ . ووضعُ الموصولِ موضعَ ضميرِهِم للتنبيةِ بما في حيزِ الصِّلَةِ على أَنَّ علةَ ما ارتكبُوهُ واجترأوا عليه من الشَّنَاعَةِ الفظيعةِ كفرُهُم بِالْآخِرَةِ وما فيها من فنونِ العقابِ ، ولولاهُ لما فعلوا ذلك خوفاً من غائلتهِ وقوله تعالى ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا

خَلَفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴿٦٣٢﴾ اسْتَنَافُ مُسَوِّقٌ لِّتَهْوِيلِ مَا اجْتَرَوْا عَلَيْهِ مِنْ تَكْذِيبِ آيَاتِ  
اللَّهِ تَعَالَى وَاسْتِعْظَامِ مَا قَالُوا فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَنَّهُ مِنَ الْعِظَائِمِ الْمَوْجِبَةِ لِنَزُولِ  
أَشَدِّ الْعِقَابِ وَحُلُولِ أَفْطَعِ الْعَذَابِ مِنْ غَيْرِ رِيثٍ وَتَأْخِيرِ . وَالْفَاءُ لِلْعَطْفِ عَلَى مُقَدَّرٍ  
يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿٦٣٣﴾ إِنَّ نَسْأَةً ﴿٦٣٤﴾ الْخ ، بَيَانٌ لِّمَا يُنْبِئُ عَنْهُ ذِكْرُ إِحْاطَتِهِمَا بِهِمْ مِنَ  
الْمَحْذُورِ الْمَتَوَقَّعِ مِنْ جِهَتِهِمَا وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَسْبَابِ

(108/632)

وَقَوَعِهِ إِلَّا تَعَلَّقُ الْمَشِيئَةَ بِهِ أَيِ فَعَلُوا مَا فَعَلُوا مِنَ الْمُنْكَرِ الْهَائِلِ الْمُسْتَبْعِ لِلْعُقُوبَةِ فَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى  
مَا أَحَاطَ بِهِمْ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِمْ بِحَيْثُ لَا مَفْرَاحَ لَهُمْ عَنْهُ وَلَا مَحِيصَ إِنْ نَشَأُ جَرِيًّا عَلَى مُوجِبِ  
جُنَايَاتِهِمْ ﴿٦٣٥﴾ نَخَسَفُ بِهِمُ الْأَرْضُ ﴿٦٣٦﴾ كَمَا خَسَفْنَا بِقَارُونَ ﴿٦٣٧﴾ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا  
﴿٦٣٨﴾ أَيِ قِطْعًا ﴿٦٣٩﴾ مِّنَ السَّمَاءِ ﴿٦٤٠﴾ كَمَا أَسْقَطْنَاهَا عَلَى أَصْحَابِ الْأَيْكَةِ لِاسْتِجَابِهِمْ ذَلِكَ  
بِمَا ارْتَكَبُوهُ مِنَ الْجَرَائِمِ . وَقِيلَ : هُوَ تَذَكِيرٌ بِمَا يُعَايِنُونَهُ تَمَّا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَمَا يَحْتَمِلُ فِيهِ  
إِزَاحَةٌ لِاسْتِحَالَتِهِمُ الْبَعْثَ حَتَّى جَعَلُوهُ افْتِرَاءً وَهَزُورًا وَتَهْدِيدًا عَلَيْهَا ، وَالْمَعْنَى أَعْمُوا فَلَمْ  
يَنْظُرُوا إِلَى مَا أَحَاطَ بِجَوَانِبِهِمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَفَكَّرُوا أَنَّهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ هِيَ وَإِنْ  
نَشَأُ نَخَسَفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا لِتَكْذِيبِهِمْ بِالْآيَاتِ بَعْدَ ظَهْرِ الْبَيِّنَاتِ فَتَأْمَلُ

وكن على الحق المبين . وقرىء يخسف ويسقط بالياء لقوله تعالى : ﴿ افترى على الله ﴾  
وكسفاً بسكون السين ﴿ إن في ذلك ﴾ أي فيما ذكر من السماء والأرض من حيث  
إحاطتهما بالناظر من جميع الجوانب أو فيما تلي من الوحي الناطق بما ذكر ﴿ آية ﴾  
واضحة ﴿ لكل عبد منيب ﴾ شأنه الإجابة إلى ربه فإنه إذا تأمل فيهما أو في الوحي  
المذكور ينزجر عن تعاطي القبائح وينيب إليه تعالى وفيه حثٌ بليغٌ على التوبة والإجابة وقد  
أكد ذلك بقوله تعالى :

﴿ ولقد أتينا داوود منا فضلاً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(109/632)

وقال الأوسى :

﴿ وقال الذين كفروا ﴾

عم كفار قريش قالوا مخاطباً لبعضهم لبعض على جهة التعجب والاستهزاء ﴿ هل ندلكم ﴾  
على رجلٍ ﴿ يعنون به النبي صلى الله عليه وسلم والتعبير عنه عليه الصلاة والسلام بذلك  
من باب التجاهل كأنهم لم يعرفوا منه صلى الله عليه وسلم إلا أنه رجل وهو عليه الصلاة  
والسلام عندهم أظهر من الشمس

وليس قولك من هذا بضائه . . .

العرب تعرف من أنكرت والعجم

﴿ يُنْبِئُكُمْ ﴾ يحدثكم بأمر مستغرب عجيب .

وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما "ينبيكم" بإبدال الهمزة ياء محضة وحكى عنه ﴿

يُنْبِئُكُمْ ﴾ بالهمز من أنباء ﴿ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ إذا شرطية

وجوابها محذوف لدلالة ما بعده عليه أي تبعثون أو تحشرون وهو العامل في إذا على قول

الجمهور والجملة الشرطية تماما معمولة لينبيكم لأنه في معنى يقول لكم إذا مزقتم كل ممزق

تبعثون ثم أكد ذلك بقوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ وجوز أن يكون "إنكم لفي

خلق جديد" معمولا لينبيكم وهو معلق ولولا اللام في خبر إن لكانت مفتوحة والجملة

سدت مسد المفعولين والشرطية على هذا اعترض ، وقد منع قوم التعليق في باب أعلم

والصحيح جوازه وعليه قوله :

حذار فقد نبئت أنك للذي . . .

ستجزى بما تسعى فتسعد أو تشقى

وجوز أن تكون إذا محض الظرفية فعاملها الذي دل عليه ما بعد يقدر مقدما أي تبعثون أو

تحشرون إذا مزقتم ، ولا يجوز أن يكون العامل ﴿ يدلکم ﴾ أو ﴿ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ ﴾ لعدم

المقارنة ولا ﴿ مُزِّقْتُمْ ﴾ لأن إذا مضافة إليه والمضاف إليه لا يعمل في المضاف .

ولا خلف ولا جديد لأن إن لها الصدر فلا يحمل ما بعدها فيما قبلها .  
وقال الزجاج: إذا في موضع النصب بمزقتم وهي بمنزلة من الشرطية يعمل فيها الذي يليها ،  
وقال السجاوندي: العامل محذوف وما بعدها إنما يعمل فيها إذا كان مجزوماً بها وهو  
مخصوص بالضرورة نحو

(110/632)

---

وإذا تصبك خصاصة فتجمل . . .  
فلا يخرج عليه القرآن فإذا لم تجزم كانت مضافة إلى ما بعدها والمضاف إليه لا يعمل في  
المضاف .  
وقال أبو حيان: الصحيح أن العامل فيها فعل الشرط كسائر أدوات الشرط ، وتتمام الكلام  
على ذلك في كتب النحو ، وممزق مصدر جاء على زنة اسم المفعول كمسرح في قوله :  
ألم تعلم مسرحي القوافي . . .  
فلا عيابهن ولا اجتلاباً  
وتمزيق الشيء تخزيقه وجعله قطعاً قطعاً ومنه قوله :  
إذا كنت مأكولاً فكن خيراً أكل . . .

والإفادركني ولما أمزق

والمراد إذا متم وفرقت أجسادكم كل تفريق بحيث صرتم رفاتا وتراباً ، ونصب ﴿ كل ﴾ على المصدرية .

وجوز أن يكون اسم مكان فنصب كل على الظرفية لأن لها حكم ما تضاف إليه أي إذا فرقت أجسادكم في كل مكان من القبور وبطن الطير والسباع وما ذهبت به السيول كل مذهب وما نسفته الرياح فطرحته كل مطرح ، و ﴿ جديد ﴾ فعيل بمعنى فاعل عند البصريين من جد الشيء إذا صار جديداً وبمعنى مفعول عند الكوفيين من جده إذا قطعه ثم شاع في كل جديد وإن لم يكن مقطوعاً كالبناء ، والسبب في الخلاف أنهم رأوا العرب لا يؤثونه ويقولون ملحفة جديد لا جديدة فذهب الكوفيون إلى أنه بمعنى مفعول والبصريون إلى خلافه وقالوا ترك التأنيث لتأويله بشيء جديد أو لحمه على فعيل بمعنى مفعول كذا قيل :

﴿ أفترى على الله كذبا ﴾

(111/632)

---



فيما ينسب إليه من أمر البعث ﴿ أُمَّ بِهٖ جَنَّةٌ ﴾ أي جنون يوهمه ذلك ويلقيه على لسانه ،  
واستدل به أبو عمرو والجاحظ على ما ذهب إليه من أن صدق الخبر مطابقتة للواقع مع  
الاعتقاد وكذبه عدمها معه وغيرهما ليس بصدق ولا كذب ، وذلك أن الكفار وهم عقلاء  
من أهل اللسان عارفون باللغة حصروا أخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالبعث في  
الافتراء والأخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو بالمعنى الأعم ولا شك أن المراد بالثاني  
غير الكذب لأنه قسميه وغير الصدق لأنهم اعتقدوا عدمه ، وأيضا لا دلالة لقولهم ﴿ أُمَّ  
بِهٖ جَنَّةٌ ﴾ على معنى أم صدق بوجه من الوجوه فيجب أن يكون بعض الخبر ما ليس  
بصادق ولا كاذب ليكون ذلك منه بزعمهم وإن كان صادقا في نفس الأمر ، وتوضيحه أن  
ظاهر كلامهم هذا يدل على طلب تعيين أحد حالي النبي صلى الله عليه وسلم المستويين في  
اعتقاد المتكلم حين الأخبار بالبعث وهو يستلزم تعيين أحد حالي الخبر والاستفهام ههنا  
للتقرير فيفيد ثبوت أحد الحالين للخبر ولا شك أن ثبوت أحدهما لا يثبت الواسطة ما لم  
يعتبر تنافيهما وكذا تنافيهما في الجمع لا يثبتها بل لا بد من تنافيهما في الارتفاع يعني أن خبره  
عليه الصلاة والسلام بالبعث لا يخلو عن أحد الأمرين المتنافيين فيكون المراد بالثاني ما هو  
مناف وقسيم للأول ومعلوم أنه غير الصدق فليس الصدق عبارة عن مطابقة الواقع فقط  
والكذب عد عدم المطابقة له كما يقول الجمهور أو عن مطابقة الاعتقاد له وعدم مطابقتة له  
كما يقول النظام فيكونان عبارتين عن مطابقتها وعدم مطابقتها وتثبت الواسطة .

وأجيب بأن معنى ﴿أَمْ بِهِ جِنَّةٌ﴾ أم لم يفتر فعبر عن عدم الافتراء بالجنة لأن المجنون يلزمه أن لا افتراء له كما دل عليه نقل الأئمة واستعمال العرب الكذب عن عمد ولا عمد للمجنون فالثاني ليس قسيماً للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء فيكون ذلك حصراً للخبر الكاذب بزعمهم في نوعيه الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد ولو سلم أن الافتراء بمعنى الكذب مطلقاً فالمعنى الافتراء أي الكذب أم لم يقصد بل كذب بلا قصد لما به من الجنة .

وقيل : المعنى افتري أم لم يفتر بل به جنون وكلام المجنون ليس يخبر لأنه لا قصد له يعتد به ولا شعور فيكون مرادهم حصره في جنونه خيراً كاذباً أو ليس بخبر فلا يثبت خبر لا يكون صادقاً ولا كاذباً ، ونوقش فيه كما لا يخفى على من راجع كتب المعاني .

بقي ههنا بحث وهو أن الطيبي أشار إلى أن مبنى الاستدلال كون ﴿أَمْ﴾ متصلة واعترضه بأن الظاهر كونها منقطعة أما لفظاً فلاختلاف مدخول الهمزة وأم وأما معنى فالإن الكفرة المعاندين لما أخرجوا قولهم

---

﴿ هل ندلكم على رجل ينبئكم ﴾ [ سبأ : 7 ] مخرج الظن والسخرية متجاهلين برسول  
الله صلى الله عليه وسلم وبكلامه من إثبات الحشر والنشر وعقبوه بقوله ﴿ افتري على  
الله كذباً ﴾ أضربوا عنه إلى ما هو أبلغ منه ترقياً من الأهون إلى الأغلظ من نسبة الجنون  
إليه وحاشاه صلى الله عليه وسلم فكانهم قالوا : دعوا حديث الافتراء فإن ههنا ما هو  
أطم منه لأن العاقل كيف يحدث بإنشاء خلق جديد بعد الرفات والتراب ، ولما كان التعول  
على ما بعد الاضراب من إثبات الجنون أوقع الاضراب الثاني في كلامه تعالى رداً لقولهم ونفياً  
للجنون عنه صلوات الله تعالى وسلامه عليه وإثباتاً له فيهم إلى آخر ما قال ، ولم يرتض ذلك  
صاحب الكشف فقال في كلام الكشف إشارة إلى أن أم متصلة : وفائدة العدول عن  
الفعل في جن إيماء إلى أن الثابت هو ذلك الشق كأنه قيل : أعن افتراء هذا الكذب العجاب  
أم جنون ، والتقابل لأن المجنون لا افتراء له فالاستدلال على الاتقطاع بتخالف العدلين  
ساقط ؛ وأما الترقى في الاتصال أيضاً على ما لوح إليه بوجه الطفاه .  
وأنت تعلم أن ظاهر الاستدلال يقتضي الاتصال لكن قال الحفاجي : إن كون الاستدلال  
مبنياً على الاتصال غير مسلم فتأمل ، والظاهر افتري على الله كذباً أم به جنة من قول  
بعضهم لبعض .

وفي البحر يحتمل أن يكون من كلام السامع المجيب لمن قال ﴿ هل ندلكم ﴾ ﴿ ردد بين شيئين ولم يجزم بأحد هما لما في كل من الفضاة .

(114/632)

---

﴿ بل الذين لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ ﴿ إبطال من جهته تعالى لما قالوا بتقسيميه وإثبت ما هو أشد وأفزع لهم ولذا وضع الذين لا يؤمنون موضع الضمير توبيخاً لهم وإيماء إلى سبب الحكم بما بعده كأنه قيل : ليس الأمر كما زعموا بل هم في كمال اختلال العقل وغاية الضلال عن الفهم والإدراك الذي هو الجنون حقيقة وفيما يؤدي إليه ذلك من العذاب حيث أنكروا حكمة الله تعالى في خلق العالم وكذبوه عز وجل في وعده ووعيده وتعرضوا لسخطه سبحانه .

وتقديم العذاب على ما يوجبه ويستتبعه للمسارعة إلى بيان ما يسوءهم ويفت في اعضادهم والاشعار بغاية سرعة ترتبه عليه كأنه يسابقه فيسبقه ، ووصف الضلال بالبعيد الذي هو وصف الضال للمبالغة لأن ضلالهم إذا كان بعيداً في نفسه فكيف بهم أنفسهم .

وقوله تعالى :

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَاءُ نَحْصِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ  
أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ ﴾

قيل : هو استئناف مسوق لتذكيرهم بما يعاينون مما يدل على كمال قدرته عز وجل وتنبههم  
على ما يحتمل أن يقع من الأمور الهائلة في ذلك إزاحة لاستحالتهم الإحياء حتى قالوا ما  
قالوا فيمن أخبرهم به وتهديداً على ما اجتروا عليه ، والمعنى أعموا فلم ينظروا إلى ما  
أحاط بجوانبهم من السماء والأرض ولم يتفكروا أنهم أشد خلقاً أم هي وأنا إن نشأ نحسف  
بهم الأرض كما خسفناها بقارون أو نسقط عليهم كسفاً أي قطعاً من السماء كما أسقطنا  
على أصحاب الأيكة تكذيبهم بالآيات بعد ظهور البيئات وهو تفسير ملائم للمقام إلا أن  
ربط قوله تعالى إن نشأ الخ بما قبله بالطريق الذي ذكره بعيد .

(115/632)

---

وفي البحر أنه تعالى وقفهم في ذلك على قدرته الباهرة وحذرهم احاطة السماء والأرض  
بهم وكان ثم حالاً محذوفة أي أفلا يرون إلى ما يحيط بهم من سماء وأرض مقهوراً تحت  
قدرتنا تنصرف فيه كما نريد إن نشأ نحسف بهم الأرض الخ أو فلم ينظروا إلى ما بين أيديهم  
وما خلفهم محيطاً بهم وهم مقهورون فيما بينه إن نشأ الخ ولا يخلو عن شيء ، وقال العلامة

أبو السعود: إن قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا ﴾ الخ استئناف مسوق لتهويل ما اجترؤوا عليه من تكذيب آيات الله تعالى واستعظام ما قالوا في حقه عليه الصلاة والسلام وأنه من العظائم الموجبة لنزول أشد العقاب وحلول أفظع العذاب من غير ريث وتأخير، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ نَسْأُ ﴾ الخ بيان لما ينبىء عنه ذكر إحاطتهما بهم من المحذور المتوقع من جهتهما وفيه تنبيه على أنه لم يبق من أسباب وقوعه الا تعلق المشيئة به أي فعلوا ما فعلوا من المنكر الهائل المستبغ للعقوبة فلم ينظروا إلى ما أحاط بهم من جميع جوانبهم بحيث لا مفر لهم عنه ولا محيص إن نشأ جرياً على موجب جنائياتهم نخسف الخ، ولا يخفى أن فيه بعداً وضعف ربط بالنسبة إلى ما سمعت أولاً مع أن ما بعد ليس فيه كثير ملائمة لما قبله عليه، ويخطري أن قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا ﴾ مسوق لتذكيرهم بإظهار شيء لهم بحيث أنهم يعاينونه أينما التفتوا ولا يغيب عن أبصارهم حيثما ذهبوا يدل على كمال قدرته عز وجل إزاحة لما دعاهم إلى ذلك الاستهزاء والوقيعه بسيد الأنبياء عليه وعليهم الصلاة والسلام من زعمهم قصور قدرته تعالى عن البعث والأحياء ضرورة إن من قدر على خلق تلك الإجمام العظام لا يعجزه إعادة أجسام هي كالأشياء بالنسبة إلى تلك الإجمام كما قال سبحانه

(116/632)

---

﴿ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾ [يس: 81]

وفيه من التنبيه على مزيد جهلهم المشار إليه بالضلال البعيد ما فيه ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ أي فيما ذكر مما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ﴿ لآيَةً ﴾ أي لدلالة واضحة على كمال قدرة الله عز وجل وأنه لا يعجزه البعث بعد الموت وتفرق الأجزاء المحاطة بهما ﴿ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ أي راجع إلى ربه تعالى مطيع له جل شأنه لأن المنيب لا يخلو من النظر في آيات الله عز وجل والتفكر فيها كالتعليل لما يشعر به قوله سبحانه : ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا ﴾ الخ من الحث على الاستدلال بذلك على ما يزيح إنكارهم البعث وفيه تعريض بأنهم معرضون عن ربهم سبحانه غير مطيعين له جل وعلا وتخلص إلى ذكر المنيبين إليه تعالى على قول ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ نَسْفَاتٍ ﴾ كالأعراض جيء به لتأكيد تقصيرهم والتنبيه على أنهم بلغوا فيه مبلغاً يستحقون به في الدنيا فضلاً عن الآخرة نزول أشد العقاب وحلول أفظع العذاب وأنه لم يبق من أسباب ذلك الا تعلق المشيئة به إلا أنها لم تتعلق لحكمة ، وظني أنه حسن وتحتل الآية غير ذلك والله تعالى أعلم بأسرار كتابه ، وقيل : إن ذلك إشارة إلى مصدر يروا وهو الرؤية وذكر لتأويله بالنظر والمراد به الفكر ، وقيل إشارة إلى ما تلى من الوحي الناطق بما ذكر .

وقرأ حمزة .

والكسائي .

وابن وثاب .

وعيسى .

والأعمش .

(117/632)

---

وابن مصرف ﴿ يَشَاءُ ﴾ بالياء فيهن وأدغم الكسائي الفاء في الباء في ﴿ يَخْسِفُ بِهِمْ ﴾  
قال أبو علي : ولا يجوز ذلك لأن الباء أضعف في الصوت من الفاء فلا تدغم فيها وإن كانت  
الباء تدغم في الفاء نحو اضرب فلانا وهذا كما تدغم الباء في الميم نحو اضرب مالكا ولا  
تدغم الميم في الباء نحو اضمم بك لأن الباء انحطت عن الميم بفقد الغنة التي فيها ، وقال  
الزحشري : قرأ الكسائي ﴿ يَخْسِفُ بِهِمْ ﴾ بالادغام وليست بقوية ، وأنت تعلم أن  
القراءة سنة متبعة ويوجد فيها الفصح والأفصح وذلك من تيسير الله تعالى القرآن للذكر  
وما أدغم الكسائي إلا عن سماع فلا التفات إلى قول أبي علي ولا الزحشري . انتهى انتهى .  
اه ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(118/632)



---

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

قوله : ﴿ الحمد لله ﴾ تعريف الحمد مع لام الاختصاص مشعران باختصاص جميع أفراد

الحمد بالله سبحانه على ما تقدم تحقيقه في فاتحة الكتاب ، والموصول في محل جرّ على

النعت ، أو البدل ، أو النصب على الاختصاص ، أو الرفع على تقدير مبتدأ .

ومعنى ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ : أن جميع ما هو فيها في ملكه ، وتحت

تصرفه يفعل به ما يشاء ، ويحكم فيه بما يريد ، وكل نعمة واصلة إلى العبد ، فهي مما خلقه له

، ومنّ به عليه ، فحمده على ما في السموات والأرض هو : حمد له على النعم التي أنعم بها

على خلقه مما خلقه لهم .

(119/632)

---

ولما بين : أن الحمد الدنيوي من عباده الحامدين له مختص به بين أن الحمد الأخروي مختصّ

به كذلك ، فقال : ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾ ، وقوله : ﴿ لَهُ ﴾ متعلق بنفس الحمد ،

أو بما تعلق به خبر الحمد أعني : في الآخرة ، فإنه متعلق بمتعلق عام هو : الاستقرار ، أو نحوه

، والمعنى : أن له سبحانه على الاختصاص حمد عباده الذين يحمده في الدار الآخرة إذا دخلوا الجنة ، كما في قوله : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ ﴾ [ الزمر : 74 ] وقوله : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾ [ الأعراف : 43 ] ، وقوله : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [ فاطر : 34 ] وقوله : ﴿ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِن فَضْلِهِ ﴾ [ فاطر : 35 ] ، وقوله : ﴿ وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [ يونس : 10 ] ، فهو سبحانه المحمود في الآخرة كما أنه المحمود في الدنيا ، وهو :

المالك للآخرة كما أنه المالك للدنيا ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ الذي أحكم أمر الدارين ﴿ والخير ﴾ بأمر خلقه فيهما قيل : والفرق بين الحمدين : أن الحمد في الدنيا عبادة ، وفي الآخرة تلذذ ، وابتهاج ، لأنه قد انقطع التكليف فيها .

ثم ذكر سبحانه بعض ما يحيط به علمه من أمور السموات ، والأرض ، فقال : ﴿ يَعْلَمُ مَا يُلْجِ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي : ما يدخل فيها من مطر ، أو كنز ، أو دفين ﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ من زرع ، ونبات ، وحيوان ﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ من الأمطار ، والثلوج ، والبرد ، والصواعق ، والبركات ، ومن ذلك ما ينزل منها من ملائكة ، وكتبه إلى أنبيائه ﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ من الملائكة ، وأعمال العباد .

(120/632)

قرأ الجمهور: ﴿ ينزل ﴾ بفتح الياء، وتخفيف الزاي مسنداً إلى ﴿ ما ﴾، وقرأ علي بن أبي طالب، والسلمي بضم الياء وتشديد الزاي مسنداً إلى الله سبحانه ﴿ وهو الرحيم ﴾ بعباده ﴿ الغفور ﴾ لذنوبهم.

﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة ﴾ المراد بهؤلاء القائلين جنس الكفرة على الإطلاق، أو كفار مكة على الخصوص، ومعنى ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾: أنها لا تأتي مجال من الأحوال، إنكاراً منهم لوجودها لا مجرد إتيانها في حال تكلمهم، أو في حال حياتهم مع تحقق وجودها فيما بعد، فرد الله عليهم، وأمر رسوله أن يقول لهم: ﴿ قل بلى وربى لتأتينكم ﴾، وهذا القسم لتأكيد الإتيان، قرأ الجمهور: ﴿ لتأتينكم ﴾ بالفوقية، أي الساعة، وقرأ طلق المعلم بالتحية على تأويل الساعة باليوم، أو الوقت.

قال طلق: سمعت أشياخنا يقرءون بالياء: يعني: التحية على المعنى، كأنه قال: ليأتينكم البعث، أو أمره كما قال: ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي أمر ربك ﴾ [النحل: 33].

قرأ نافع، وابن عامر: ﴿ عالم الغيب ﴾ بالرفع على أنه مبتدأ، وخبره: ﴿ لا يعزب ﴾، أو على تقدير مبتدأ، وقرأ عاصم، وابن كثير، وأبو عمرو بالجر على أنه نعت لربي، وقرأ حمزة، والكسائي: (علام) بالجر مع صيغة المبالغة، ومعنى: ﴿ لا يعزب ﴾: لا

يغيب عنه ، ولا يستتر عليه ، ولا يبعد ❖ عَنْهُ مُثْقَالٌ ذُرَّةً فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا  
أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ ❖ المِثْقَالُ ❖ وَلَا أَكْبَرَ ❖ مِنْهُ ❖ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ❖ ، وهو : اللوح  
المحفوظ .

والمعنى : إلا وهو مثبت في اللوح المحفوظ الذي اشتمل على معلومات الله سبحانه ، فهو  
مؤكد لنفي العزوب .

قرأ الجمهور : ❖ يعزب ❖ بضم الزاي ، وقرأ يحيى بن وثاب بكسرها .

(121/632)

---

قال الفراء : والكسر أحب إليّ ، وهما لغتان ، يقال : عزب يعزب بالضم ، ويعزب بالكسر  
إذا بعد ، وغاب .

وقرأ الجمهور : ❖ وَلَا أَصْغَرَ ❖ ، وَلَا ❖ أَكْبَرَ ❖ بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ ، وَالْخَبَرُ : ❖ إِلَّا  
فِي كِتَابٍ ❖ ، أَوْ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى ❖ مِثْقَالٍ ❖ ، وَقَرَأَ قَتَادَةَ ، وَالْأَعْمَشُ بِنَصْبِهِمَا عَطْفًا  
عَلَى ❖ ذُرَّةٍ ❖ ، أَوْ عَلَى أَنْ لَا هِيَ لَا التَّبَرُّةَ الَّتِي يَبْنِي اسْمُهَا عَلَى الْفَتْحِ .  
وَاللَّامُ فِي ❖ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ❖ لِلتَّعْلِيلِ لِقَوْلِهِ : ❖ لَتَأْتِيَكُمْ ❖ أَي :  
إِتْيَانُ السَّاعَةِ فَائِدَتُهُ جَزَاءُ الْمُؤْمِنِينَ بِالثَّوَابِ ، وَالْكَافِرِينَ بِالْعِقَابِ ، وَالْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ : ❖

أولئك ﴿ إلى الموصول ، أي : أولئك الذين آمنوا ، وعملوا الصالحات ﴾ ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾  
لذئوبهم ﴿ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ ، وهو الجنة بسبب إيمانهم ، وعملهم الصالح مع التفضل عليهم  
من الله سبحانه .

ثم ذكر فريق الكافرين الذين يعاقبون عند إتيان الساعة ، فقال : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي  
ءَايَاتِنَا مُعَاجِزِينَ ﴾ أي : سعوا في إبطال آياتنا المنزلة على الرسل ، وقد حوا فيها ، وصدّوا  
الناس عنها ، ومعنى ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ : مسابقين يحسبون ، أنهم يفوتوننا ، ولا يدركون ،  
وذلك باعتقادهم : أنهم لا يبعثون ، يقال : عاجزه ، وأعجزه : إذا غلبه ، وسبقه .  
قرأ الجمهور : ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ ، وقرأ ابن كثير ، وابن محيصن ، وحميد ، ومجاهد ، وأبو  
عمرو : " معجزين " أي مثبتين للناس عن الإيمان بالآيات ﴿ أولئك ﴾ أي : الذين سعوا  
﴿ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ ﴾ الرجز هو : العذاب ، فمن للبيان ، وقيل : الرجز هو : أسوأ  
العذاب ، وأشدّه ، والأول أولى .

ومن ذلك قوله : ﴿ فَانزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [البقرة : 59] .  
قرأ الجمهور : " أَلِيمٌ " بالجرّ صفة لرجز .

وقرأ ابن كثير ، وحفص عن عاصم بالرفع صفة لعذاب ، والأليم الشديد الألم .

﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ لما ذكر الذين سعوا في إبطال آيات الله ذكر الذين يؤمنون بها ، ومعنى ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ أي : يعلمون ، وهم الصحابة .

وقال مقاتل : هم : مؤمنو أهل الكتاب .

وقيل : جميع المسلمين ، والموصول هو المفعول الأول ليرى ، والمفعول الثاني الحق ، والضمير هو : ضمير الفصل .

وبالنصب قرأ الجمهور ، وقرأ ابن أبي عبيدة بالرفع على أنه خبر الضمير ، والجملة في محل نصب على أنها المفعول الثاني ، وهي لغة تميم ، فإنهم يرفعون ما بعد ضمير الفصل ، وزعم الفراء : أن الاختيار الرفع ، وخالفه غيره ، وقالوا : النصب أكثر .

قيل : وقوله : ﴿ يرى ﴾ معطوف على ﴿ ليجزي ﴾ ، وبه قال الزجاج ، والفراء ،

واعترض عليهما بأن قوله : ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ متعلق بقوله : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ ولا يقال :

لَتَأْتِيَنَّكُمْ الساعة ليرى الذين أوتوا العلم أن القرآن حق ، والأولى أنه كلام مستأنف لدفع ما

يقوله الذين سعوا في الآيات ، أي : إن ذلك السعي منهم يدل على جهلهم ؛ لأنهم مخالفون لما

يعلمه أهل العلم في شأن القرآن ﴿ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ معطوف على : ﴿

الْحَقُّ ﴾ عطف فعل على اسم ، لأنه في تأويله كما في قوله : ﴿ صَافَاتٍ وَيَقْبُضُنَّ ﴾ [

الملك : 19 [أي : وقابضات ، كأنه قيل : وهادياً .

وقيل : إنه مستأنف ، وفاعله ضمير يرجع إلى فاعل أنزل ، وهو : القرآن .

والصراط : الطريق ، أي : ويهدي إلى طريق ﴿ العزيز ﴾ ﴿ في ملكه ﴾ ﴿ الحميد ﴾ عند

خلقه ، والمراد : أنه يهدي إلى دين الله ، وهو : التوحيد .

ثم ذكر سبحانه نوعاً آخر من كلام منكري البعث ، فقال : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ﴿ أي :

قال بعض لبعض : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾ .

(123/632)

يعنون : محمداً صلى الله عليه وسلم أي : هل نرشدكم إلى رجل ﴿ يُنبئكم ﴾ ﴿ أي :

يخبركم بأمر عجيب ، ونبأ غريب هو : أنكم ﴿ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ ﴾ ﴿ أي : فرقتم كل

تفريق ، وقطعتم كل تقطيع ، وصرتم بعد موتكم رفاتاً وتراباً ﴾ ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ ﴿

أي : تخلقون خلقاً جديداً ، وتبعثون من قبوركم أحياء ، وتعودون إلى الصور التي كنتم

عليها ، قال هذا القول بعضهم لبعض استهزاء بما وعدهم الله على لسان رسوله من

البعث .

وأخرجوا الكلام مخرج التلهي به ، والتضحك مما يقوله من ذلك ، " وإذا " في موضع نصب

بقوله: ﴿مزقتم﴾ .

قال النحاس: ولا يجوز: أن يكون العامل فيها ينبئكم، لأنه ليس يخبرهم ذلك الوقت .

ولا يجوز: أن يكون العامل فيها ما بعد إن؛ لأنه لا يعمل فيما قبلها .

وأجاز الزجاج: أن يكون العامل فيها محذوفاً، والتقدير: إذا مزقتم كل ممزق بعثتم، أو

نسبتم بأنكم تبعثون إذا مزقتم، وقال المهدوي: لا يجوز أن يعمل فيه مزقتم؛ لأنه مضاف إليه

، والمضاف إليه لا يعمل في المضاف .

وأصل المزق خرق الأشياء، يقال: ثوب مزيق، وممزق، وممزق، وممزوق .

ثم حكى سبحانه عن هؤلاء الكفار: أنهم ردّوا ما وعدهم به رسول الله صلى الله عليه

وسلم من البعث بين أمرين، فقالوا: ﴿أفترى على الله كذبا أم به جنة﴾ أي: أهو كاذب

فيما قاله أم به جنون بحيث لا يعقل ما يقوله، والهمزة في أفترى هي: همزة الاستفهام،

وحذفت لأجلها همزة الوصل كما تقدّم في قوله:

(124/632)

---

﴿أطلع الغيب﴾ [مريم: 78]، ثم ردّ عليهم سبحانه ما قالوه في رسوله، فقال: ﴿

بل الذين لا يؤمنون بالأخرة في العذاب والضلال البعيد﴾ أي ليس الأمر كما زعموا، بل



هم الذين ضلوا عن الفهم ، وإدراك الحقائق ، فكفروا بالآخرة ، ولم يؤمنوا بما جاءهم به ،  
فصاروا بسبب ذلك في العذاب الدائم في الآخرة ، وهم اليوم في الضلال البعيد عن الحق  
غاية البعد .

ثم وبجهم سبحانه بما اجتر عليه من التكذيب مبيناً لهم أن ذلك لم يصدر منهم إلا لعدم  
التفكر ، والتدبر في خلق السماء والأرض ، وأن من قدر على هذا الخلق العظيم لا يعجزه  
أن يبعث من مخلوقاته ما هو دون ذلك ، ويعيده إلى ما كان عليه من الذات والصفات ،  
ومعنى ﴿ إلى ما بين أيديهم وما خلفهم ﴾ : أنهم إذا نظروا رأوا السماء خلفهم ، وقدّامهم  
، وكذلك إذا نظروا في الأرض رأوها خلفهم ، وقدّامهم ، فالسما والأرض محيطتان بهم ،  
فهو : القادر على أن ينزل بهم ما شاء من العذاب بسبب كفرهم ، وتكذيبهم لرسوله ،  
وإنكارهم للبعث ، فهذه الآية اشتملت على أمرين : أحدهما : أن هذا الخلق الذي خلقه  
الله من السماء ، والأرض يدل على كمال القدرة على ما هو دونه من البعث كما في قوله :  
﴿ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾ [يس : 81] .  
والأمر الآخر : التهديد لهم بأن من خلق السماء ، والأرض على هذه الهيئة التي قد  
أحاطت بجميع المخلوقات فيهما قادر على تعجيل العذاب لهم ﴿ إِنْ نَشَأْ نُخَسِّفُ بِهِمُ  
الْأَرْضَ ﴾ كما خسف بقارون ﴿ أَوْ نُسِقِّطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا ﴾ أي : قطعاً ﴿ مِّنَ السَّمَاءِ  
﴿ كما أسقطها على أصحاب الأيكة ، فكيف يأمنون ذلك .

قرأ الجمهور: ﴿إِنْ نَشَأْ﴾ بنون العظمة، وكذا (نخسف)، (ونسقط).  
وقرأ حمزة، والكسائي بالياء التحتية في الأفعال الثلاثة؛ أي: إِنْ شَأَ اللهُ.  
وقرأ الكسائي وحده بإدغام الفاء في الباء في: ﴿نَخْسِفُ بِهِمْ﴾.

(125/632)

---

قال أبو علي الفارسي: وذلك غير جائز؛ لأن الفاء من باطن الشفة السفلى، وأطراف  
الثنيا العليا بخلاف الباء، وقرأ الجمهور: ﴿كَسَفَا﴾ بسكون السين.  
وقرأ حفص، والسلمي بفتحها.

﴿إِنْ فِي ذَلِكَ﴾ المذكور من خلق السماء والأرض ﴿لَايَةً﴾ واضحة دلالة بينة ﴿  
لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ أي: راجع إلى ربه بالتوبة، والإخلاص، وخصّ المنيب؛ لأنه المنفع  
بالتفكير.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ﴾ قال: من المطر  
﴿وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ قال: من النبات ﴿وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال: من الملائكة  
﴿وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ قال: الملائكة، وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن  
أبي حاتم عن قتادة في قوله: ﴿مَنْ رَجَزَ الْيَمُّ﴾ قال: الرجز هو: العذاب الأليم الموجه،

وفي قوله: ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ قال: أصحاب محمد .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك في الآية قال: يعني: المؤمنين من أهل الكتاب .

(126/632)

وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة

في قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُكُمُ عَلَى رَجُلٍ ﴾ قال: قال ذلك مشركو قريش ﴿

إِذَا مَرَّكُمْ كُلُّ مُمْرَقٍ ﴾ يقول: إذا أكلتكم الأرض، وصرتم رفاتا وعظاما، وتقطعتكم

السباع، والطيور ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ إنكم ستحيون، وتبعثون، قالوا ذلك

تكذبا به ﴿ أَفَتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ قال: قالوا: إما أن يكون يكذب على الله

، وإما أن يكون مجنونا ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾

قالوا: إنك إن نظرت عن يمينك، وعن شمالك، ومن بين يديك، ومن خلفك رأيت السماء

والأرض ﴿ إِنْ نَشَأْ نُخَسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ ﴾ كما خسفنا بمن كان قبلهم ﴿ أَوْ نَسُقُ

عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ أي: قطعا من السماء إن يشاء أن يعذب بسماؤه فعل، وإن يشأ

أن يعذب بأرضه فعل، وكل خلقه له جند ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ قال:

تائب مقبل إلى الله. انتهى انتهى. اهـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

وقال الشيخ سيد قطب :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

ابتداء السورة التي تستعرض إشراك المشركين بالله ، وتكذيبهم لرسوله ، وشكهم في الآخرة ، واستبعادهم للبعث والنشور .

ابتداء بالحمد لله . والله محمود لذاته ولو لم يقم بحمده أحد من هؤلاء البشر وهو محمود في هذا الوجود الذي يسبغ بحمده ، ومحمود من شتى الخلائق ولو شذ البشر عن سائر خلائق الله .

ومع الحمد صفة الملك لما في السماوات وما في الأرض ؛ فليس لأحد معه شيء ، وما لأحد في السماوات والأرض من شرك ، فله سبحانه كل شيء فيهما . . . وهذه هي القضية الأولى في العقيدة . قضية التوحيد . والمالك لكل شيء هو الله الذي لا مالك لشيء سواه في هذا الكون العريض .

﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ . . الحمد الذاتي . والحمد المرتفع من عباده . حتى ممن كانوا يجحدونه في الدنيا ، أو يشركون معه غيره عن ضلالة ، تكشف في الآخرة ، فيتمحض له

الحمد والثناء .

﴿ وهو الحكيم الخبير ﴾ . . الحكيم الذي يفعل كل ما يفعل بحكمة؛ ويصرف الديننا والآخرة بحكمة؛ ويدبر أمر الوجود كله بحكمة . . الخبير الذي يعلم بكل شيء ، وبكل أمر ، وبكل تدبير علماً كاملاً شاملاً عميقاً يحيط بالأمور .

ثم يكشف صفحة من صحائف علم الله ، مجالها الأرض والسما :

﴿ يعلم ما يلج في الأرض ، وما يخرج منها ، وما ينزل من السماء ، وما يعرج فيها ﴾ . .  
ويقف الإنسان أمام هذه الصفحة المعروضة في كلمات قليلة ، فإذا هو أمام حشد هائل عجيب من الأشياء ، والحركات ، والأحجام ، والأشكال ، والصور ، والمعاني ، والهيات ، لا يصمد لها الخيال !

ولو أن أهل الأرض جميعاً وقفوا حياتهم كلها يتبعون ويحسون ما يقع في لحظة واحدة ، مما تشير إليه الآية لأعجزهم تتبعه وإحصاؤه عن يقين !

(128/632)

---

فكم من شيء في هذه اللحظة الواحدة يلج في الأرض ؟ وكم من شيء في هذه اللحظة يخرج منها ؟ وكم من شيء في هذه اللحظة ينزل من السماء ؟ وكم من شيء في هذه

اللحظة يعرج فيها ؟

كم من شيء يلج في الأرض ؟ كم من حبة تحتبئ أو تحتبأ في جنبات هذه الأرض ؟ كم من دودة ومن حشرة ومن هامة ومن زاحفة تلج في الأرض في أقطارها المترامية ؟ كم من قطرة ماء ومن ذرة غاز ، ومن إشعاع كهرباء تندس في الأرض في أرجائها الفسيحة ؟ وكم وكم مما يلج في الأرض وعين الله عليه ساهرة لا تنام ؟

وكم يخرج منها ؟ كم من نبتة تنبت ؟ وكم من نبع يفور ؟ وكم من بركان يتفجر ؟ وكم من غاز يتصاعد ؟ وكم من مستور ينكشف ؟ وكم من حشرة تخرج من بيتها المستور ؟ وكم وكم مما يرى ومما لا يرى ، ومما يعلمه البشر ومما يجهلونه وهو كثير ؟

وكم مما ينزل من السماء ؟ كم من نقطة مطر ؟ وكم من شهاب ثاقب ؟ وكم من شعاع محرق . وكم من شعاع منير ؟ وكم من قضاء نافذ ومن قدر مقدور ؟ وكم من رحمة تشمل الوجود وتخص بعض العبيد .

وكم من رزق يبسطه الله لمن يشاء من عباده ويقدر . . وكم وكم مما لا يحصيه إلا الله .

وكم مما يعرج فيها ؟ كم من نفس صاعد من نبات أو حيوان أو إنسان أو خلق آخر مما لا يعرفه الإنسان ؟ وكم من دعوة إلى الله معلنة أو مستسرة لم يسمعها إلا الله في علاه .

وكم من روح من أرواح الخلائق التي نعلمها أو نجهلها متوفاة . وكم من ملك يعرج بأمر من روح الله . وكم من روح يعرف في هذا الملكوت لا يعلمه إلا الله .

ثم كم من قطرة بخار صاعدة من بحر ، ومن ذرة غاز صاعدة من جسم ؟ وكم وكم مما لا يعلمه سواه ؟ !

كم في لحظة واحدة ؟ وأين يذهب علم البشر وإحصاءهم لما في اللحظة الواحدة ولو قضا الأعمار الطوال في العد والإحصاء ؟ وعلم الله الشامل الهائل اللطيف العميق يحيط بهذا كله في كل مكان وفي كل زمان . . . وكل قلب وما فيه من نوايا وخواطر وما له من حركات وسكنات تحت عين الله ، وهو مع هذا يسترو يغفر . . . ﴿ وهو الرحيم الغفور ﴾ . . .

(129/632)

---

وإن آية واحدة من القرآن كهذه الآية لما يوحي بأن هذا القرآن ليس من قول البشر . فمثل هذا الخاطر الكوني لا يخطر بطبيعته على قلب بشر ؛ ومثل هذا التصور الكوني لا دافع إليه من طبيعة تصور البشر ، ومثل هذه الإحاطة باللمسة تتجلى فيها صنعة الله بارئ هذا الوجود ! التي لا تشبهها صنعة العبيد !

وبعد تقرير تلك الحقيقة في تلك الصورة الرائعة الواسعة المدى الفسيحة المجال يحكي إنكار الذين كفروا بمجيء الساعة ؛ وهم القاصرون الذين لا يعلمون ماذا يأتيهم بعد الغد ؛ والله هو العليم بالغيب ؛ الذي لا يند عن علمه شيء في السماء ولا في الأرض ؛ والساعة لا بد

منها ليلاقى المحسن والمسيء جزاء ما قدما في هذه الأرض :

﴿ وقال الذين كفروا : لا تأتينا الساعة : قل : بلى وربى لتأتينكم ، عالم الغيب ، لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين . ليجزي الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك لهم مغفرة ورزق كريم . والذين سعوا في آياتنا معاجزين أولئك لهم عذاب من رجز أليم ﴾ . .

وإنكار الذين كفروا للآخرة ناشئ من عدم إدراكهم لحكمة الله وتقديره . فحكمة الله لا تترك الناس سدى ، يحسن منهم من يحسن ويسيء منهم من يسيء ؛ ثم لا يلقى المحسن جزاء إحسانه ، ولا يلقى المسيء جزاء إساءته . وقد أخبر الله على لسان رسله : أنه يستبقي الجزاء كله أو بعضه للآخرة . فكل ما يدرك حكمة الله في خلقه يدرك أن الآخرة ضرورة لتحقيق وعد الله وخبره . . ولكن الذين كفروا محجوبون عن تلك الحكمة .

من ثم يقولون قولتهم هذه : ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾ . . فيرد عليهم مؤكداً جازماً : ﴿ قل : بلى وربى لتأتينكم ﴾ . . وصدق الله تعالى وصدق رسول الله عليه صلوات الله وهم لا يعلمون الغيب ومع ذلك يتأولون على الله ، ويجزمون بما لا علم لهم به . والله الذي يؤكد مجيء الساعة هو : ﴿ عالم الغيب ﴾ . . فقله الحق عن علم بما هنالك وعن يقين .

(130/632)



---

ثم يعرض هذا العلم في صورة كونية كالتى سبقت في مطلع السورة ، تشهد هي الأخرى بأن  
هذا القرآن لا يكون من صنع بشر ، لأن خيال البشر لا تخطر له عادة مثل هذه الصور :  
❖ لا يعزب عنه مقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ؛ ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في  
كتاب مبين ❖ ..

ومرة أخرى نقول : إن طبيعة هذا التصور ليست بشرية . وإنه ليست لها سابقة في كلام  
البشر شعره وثره على السواء . فعندما يتحدث البشر عن شمول العلم ودقته وإحاطته لا  
يخطر على بالهم أن يصوروه في هذه الصورة الكونية العجيبة : ❖ لا يعزب عنه مقال ذرة  
في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر . . . ❖ . . . ولست أعرف في كلام  
البشر اتجاهها إلى مثل هذا التصور للعلم الدقيق الشامل . فهو الله ، سبحانه ، الذي يصف  
نفسه ، ويصف علمه ، بما يعلم من الأوصاف التي لا تخطر للبشر ! وبذلك يرفع تصور  
المسلمين لإلههم الذي يعبدونه فيعرفونه بصفته في حدود طاقتهم البشرية المحدودة على كل  
حال .

وأقرب تفسير لقوله تعالى : ❖ إلا في كتاب مبين ❖ أنه علم الله الذي يقيد كل شيء ، ولا  
يند عنه مقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر .  
ونقف أمام لفظة في قوله تعالى : ❖ مقال ذرة . . . ❖ ولا أصغر من ذلك ❖ . والذرة كان

معروفاً إلى عهد قريب أنها أصغر الأجسام . فالآن يعرف البشر بعد تحطيم الذرة أن هناك ما هو أصغر من الذرة ، وهو جزيئاتها التي لم تكن في حسابان أحد يومذاك ! وتبارك الله الذي يعلم عباده ما يشاء من أسرار صفته ومن أسرار خلقه عندما يشاء .  
مجيء الساعة حتماً وجزماً ، وعلمه الذي لا تند عنه صغيرة ولا كبيرة :  
﴿ ليجزى الذين آمنوا وعملوا الصالحات . أولئك لهم مغفرة ورزق كريم . والذين سعوا في آياتنا معاجزين ، أولئك لهم عذاب من رجز أليم ﴾ . . .  
فهناك حكمة وقصد وتديير . وهناك تقدير في الخلق لتحقيق الجزاء الحق للذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وللذين سعوا في آيات الله معاجزين . . .

(131/632)

---

فأما الذين آمنوا وحققوا إيمانهم بالعمل الصالح فلهم ﴿ مغفرة ﴾ ﴿ لما يقع منهم من خطايا ولهم ﴿ رزق كريم ﴾ والرزق يجيء ذكره كثيراً في هذه السورة ، فناسب أن يعبر عن نعيم الآخرة بهذا الوصف ، وهو رزق من رزق الله على كل حال .  
وأما الذين سعوا باذلين جهدهم للصد عن آيات الله ، فلهم عذاب من أليم العذاب وسيئه .  
والرجز هو العذاب السيئ . جزاء اجتهادهم ومعاجزتهم وكدهم في سبيل السوء !

وبهذا وذلك تتحقق حكمة الله وتدييره ، وحكمة الساعة التي يجزمون بأنها لا تأتئهم ؛  
وهي لا بد أن تجيء ..

ومناسبة جزمهم بأن الساعة لا تأتئهم وهي غيب من غيب الله وتأكيد الله لجيئها وهو  
عالم الغيب وتبليغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أمره ربه بتبليغه من أمرها يقرر أن ﴿  
الذين أوتوا العلم ﴾ يدركون ويشهدون بأن ما جاءه من ربه هو الحق وأنه يهدي إلى طريق  
العزیز الحمید :

﴿ ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هو الحق ، ويهدي إلى صراط العزيز  
الحميد ﴾ ..

وقد ورد أن المقصود بالذين أوتوا العلم هم أهل الكتاب ، الذين يعلمون من كتابهم أن هذا  
القرآن هو الحق ، وأنه يقود إلى صراط العزيز الحميد .  
ومجال الآية أكبر وأشمل . فالذين أوتوا العلم في أي زمان وفي أي مكان ، من أي جيل ومن أي  
قبيل ، يرون هذا متى صح علمهم واستقام ؛ واستحق أن يوصف بأنه ﴿ العلم ﴾ !  
والقرآن كتاب مفتوح للأجيال . وفيه من الحق ما يكشف عن نفسه لكل ذي علم صحيح .  
وهو يكشف عن الحق المستكن في كيان هذا الوجود كله . وهو أصدق ترجمة وصفية  
لهذا الوجود وما فيه من حق أصيل .

﴿ ويهدي إلى صراط العزيز الحميد ﴾ ..

وصراط العزيز الحميد هو المنهج الذي أراده للوجود ؛ واختاره للبشر لينسق خطاهم مع  
خطى هذا الكون الذي يعيشون فيه . وهو الناموس الذي يهيمن على أقدار هذا الكون كله  
، بما فيه من الحياة البشرية التي لا تنفصل في أصلها ونشأتها ، ولا في نظامها وحركتها عن  
هذا الكون وما فيه ومن فيه .

(132/632)

---

يهدى إلى صراط العزيز الحميد بما ينشئه في إدراك المؤمن من تصور للوجود وروابطه  
وعلاقاته وقيمه ؛ ومكان هذا الإنسان منه ، ودوره فيه ؛ وتعاون أجزاء هذا الكون من  
حوله وهو معها في تحقيق مشيئة الله وحكمته في خلقه ؛ وتناسق حركات الجميع وتوافقها  
في الاتجاه إلى بارئ الوجود .

ويهدى إلى صراط العزيز الحميد بتصحيح منهج التفكير ، وإقامته على أسس سليمة ،  
متفقة مع الإيقاعات الكونية على الفطرة البشرية ؛ بحيث يؤدي هذا المنهج بالفكر البشري  
إلى إدراك طبيعة هذا الكون وخواصه وقوانينه ، والاستعانة بها ، والتجاوب معها بلا  
عداء ولا اصطدام ولا تعويق .

ويهدى إلى صراط العزيز الحميد بمنهجه التربوي الذي يعد الفرد للتجاوب والتناسق مع

الجماعة البشرية . ويعد الجماعة البشرية للتجاوب والتناسق أفراداً وجماعات مع مجموعة الخلائق التي تعمر هذا الكون ! ويعد هذه الخلائق كلها للتجاوب والتناسق مع طبيعة الكون الذي تعيش فيه .

. كل ذلك في بساطة ويسر ولين .

ويهدي إلى صراط العزيز الحميد بما فيه من نظم وتشريعات مستقيمة مع فطرة الإنسان وظروف حياته ومعاشه الأصيلة ، متناسقة مع القوانين الكلية التي تحكم بقية الأحياء ، وسائر الخلائق ؛ فلا يشذ عنها الإنسان بنظمه وتشريعاته . وهو أمة من هذه الأمم في نطاق هذا الكون الكبير .

إن هذا الكتاب هو الدليل إلى هذا الصراط . الدليل الذي وضعه خالق الإنسان وخالق الصراط ، العارف بطبيعة هذا وذاك . وإنك لتكون حسن الطالع وأنت تقوم برحلة في طريق لو حصلت على دليل من وضع المهندس الذي أنشأ هذا الطريق . فكيف بمنشئ الطريق ومنشئ السالك في الطريق ؟ !

وبعد هذه اللمسة الموقظة الموجهة يستأنف حكاية حديثهم عن البعث ، ودهشتهم البالغة لهذا الأمر ، الذي يرونه عجيباً غريباً ، لا يتحدث به إلا من أصابه طائف من الجن ، فهو يتفوه بكل غريب عجيب ، أو يفترى الكذب ويقول بما لا يمكن أن يكون .

---

﴿ وقال الذين كفروا : هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد ! أفترى على الله كذبا أم به جنة ؟ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد ﴾ . .

إلى هذا الحد من الاستغراب والدهش كانوا يقابلون قضية البعث . فيعجبون الناس من أمر القائل بها في أسلوب حاد من التهكم والتشهير : ﴿ هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد ؟ ﴾ هل ندلكم على رجل عجيب غريب ، ينطق بقول مستنكر بعيد ، حتى ليقول : إنكم بعد الموت والبلى والتمزق الشديد تخلقون من جديد ، وتعودون للوجود ؟ !

ويعضون في العجب والتعجب ، والاستنكار والتشهير : ﴿ أفترى على الله كذبا أم به جنة ؟ ﴾ . . فما يقول مثل هذا الكلام بزعمهم إلا كاذب يفترى على الله ما لم يقله ، أو مسته الجن فهو يهذي أو ينطق بالعجيب الغريب !

ولم هذا كله ؟ لأنه يقول لهم : إنكم ستخلقون خلقاً جديداً ! وفيهم العجب وهم قد خلقوا ابتداءً ؟ إنهم لا ينظرون هذه العجيبة الواقعة . عجيبة خلقهم الأول . ولو قد نظروها وتدبروها ما عجبوا أدنى عجب للخلق الجديد . ولكنهم ضالون لا يهتدون . ومن ثم يعقب على تشهيرهم وتعجيبهم تعقيباً شديداً مرهوباً :

❖ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد ❖ . .

وقد يكون المقصود بالعذاب الذي هم فيه عذاب الآخرة، فهو لتحقيقه كأنهم واقعون فيه، وقوعهم في الضلال البعيد الذي لا يرجى معه اهتداء . . وقد يكون هذا تعبيراً عن معنى آخر . معنى أن الذين لا يؤمنون بالآخرة يعيشون في عذاب كما يعيشون في ضلال . وهي حقيقة عميقة . فالذي يعيش بلا عقيدة في الآخرة يعيش في عذاب نفسي . لا أمل له ولا رجاء في نصفة ولا عدل ولا جزاء ولا عوض عما يلقاه في الحياة . وفي الحياة مواقف وابتلاءات لا يقوى الإنسان على مواجهتها إلا وفي نفسه رجاء الآخرة، وثوابها للمحسن وعقابها للمسيء .

(134/632)

---

والإبتغاء وجه الله والتطلع إلى رضاه في ذلك العالم الآخر، الذي لا تضيع فيه صغيرة ولا كبيرة وإن تكن مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السماوات أو في الأرض يأت بها الله . والذي يحرم هذه النافذة المضيئة الندية المريحة يعيش ولا ريب في العذاب كما يعيش في الضلال . يعيش فيهما وهو حي على هذه الأرض قبل أن يلقي عذاب الآخرة جزاء على هذا العذاب الذي لقيه في دنياه! إن الاعتقاد بالآخرة رحمة ونعمة يهبهما الله لمن يستحقهما

من عباده بإخلاص القلب ، وتحري الحق ، والرغبة في الهدى . وأرجح أن هذا هو الذي تشير إليه الآية ، وهي تجمع على الذين لا يؤمنون بالآخرة بين العذاب والضلال البعيد . هؤلاء المكذبون بالآخرة يوقظهم بعنف على مشهد كوني يصور لهم أنه واقع بهم - لو شاء الله - وظلوا هم في ضلالهم البعيد . مشهد الأرض تحسف بهم والسماء تساقط قطعاً عليهم :

«أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ؟ إِنِ نَشَاءُ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ ، أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ . إِنِ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ» . . .  
وهو مشهد كوني عنيف ، منتزع في الوقت ذاته من مشاهداتهم أو من مدركاتهم المشهودة على كل حال .

(135/632)

---

فحسف الأرض يقع ويشهده الناس . وترويه القصص والروايات أيضا . وسقوط قطع من السماء يقع كذلك عند سقوط الشهب وحدوث الصواعق . وهم رأوا شيئا من هذا أو سمعوا عنه . فهذه اللمسة توقظ الغفاة الغافلين ، الذين يستبعدون مجيء الساعة . والعذاب أقرب إليهم لو أراد الله أن يأخذهم به في هذه الأرض قبل قيام الساعة .



يمكن أن يقع بهم من هذه الأرض وهذه السماء التي يجدونها من بين أيديهم ومن خلفهم ،  
محيطة بهم ، وليست بعيدة عنهم بعد الساعة المغيبة في علم الله . ولا يأمن مكر الله إلا  
القوم الفاسقون .

وفي هذا الذي يشهدونه من السماء والأرض ، والذي يتوقع من خسف الأرض في أية لحظة  
أو سقوط قطع من السماء . في هذا آية للقلب الذي يرجع ويثوب :

«إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ» . . لا يضل ذلك الضلال البعيد . . انتهى انتهى . اهـ

﴿ الضلال ح 5 ص 2890.2896 ﴾

(136/632)

وقال الشيخ الشنقيطي في الآيات السابقة :

يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ

(2)

بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة : أنه يعلم ما يلبح في الأرض ، أي ما يدخل فيها كالماء

النازل من السماء ، الذي يلبح في الأرض كما أوضحه بقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ

مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ نَابِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ثُمَّ يَهِيَجُ قَرَارَهُ

مُصْفَرًا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿ [الزمر: 21] الآية.

وقوله: ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ ﴾ [المؤمنون: 18] الآية، فهو جل وعلا، يعلم عدد القطر النازل من السماء إلى الأرض، وكيف لا يعلمه من خلقه:

﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: 14] ويعلم أيضا ما يلج في الأرض من الموتى الذين يدفنون فيها، كما قال جل وعلا ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾ [طه: 55] وقال: ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْواتًا ﴾ [المرسلات: 2526]

والكفات من الكفت: وهو الضم، لأنها تضمهم أحياء على ظهرها، وأمواتا في بطنها، ويعلم ما يلج في الأرض من البذر كما قال تعالى: ﴿ وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [الأنعام: 59]. وكذلك ما في بطنها من المعادن وغير ذلك.

(137/632)

---

قوله: ﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ أي من الأرض كالنبات، والحبوب والمعادن، والكنوز، والدفائن وغير ذلك، ويعلم ما ينزل من السماء من المطر، والثلج، والبرد، والزرق وغير ذلك، وما يعرج: أي يصعد فيها أي السماء كالأعمال الصالحة، كما بينه بقوله: ﴿ إِلَيْهِ

يَصْعَدُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ يَرْفَعُهُ ﴿ [ فاطر : 10 ] وكأرواح المؤمنين وغير ذلك  
كما قال تعالى : ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [ ]  
المعارج : 4 [ الآية .

وقال تعالى : ﴿ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ  
مِمَّا تَعُدُّونَ ﴾ [ السجدة : 5 ] وما ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة من أنه يعلم جميع ما  
ذكره في سورة الحديد في قوله : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ  
السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [ الحديد : 4 ] .  
وقد أوضحنا الآيات الدالة على كمال إحاطة علم الله بكل شيء في أول سورة هود ، في  
الكلام على قوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ﴾ [ هود : 5 ] الآية ،  
وفي مواضع أخر متعددة .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ .  
ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة : أن الكفار أنكروا البعث ، وقالوا : لا تأتينا الساعة :  
أي القيامة ، وأنه جل وعلا أمر نبيه أن يقسم لهم بربه العظيم أن الساعة سوف تأتيتهم مؤكداً  
ذلك توكيداً متعدداً .

(138/632)

وما ذكره جل وعلا في هذه الآية الكريمة من إنكار الكفار للبعث جاء موضحاً في آيات كثيرة كقوله تعالى ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتَ ﴾ [النحل: 38] وقوله تعالى: ﴿ وَضَرَبْنَا لَنَا مِثْلًا لَنَا مِثْلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ [يس: 78] وقوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِذَا مَا مَاتَ لَسَوْفَ أَخْرَجُ حَيًّا ﴾ [مريم: 66] وقوله تعالى عنهم: ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ [الأنعام: 29] ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ ﴾ [الدخان: 35] والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً ، وما ذكره جل وعلا من أنه أمر نبيه بالإقسام لهم على أنهم يبعثون ، جاء موضحاً في مواضع أخرى .

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة : هذه إحدى الآيات الثلاث التي لارابعة لهن مما أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يقسم بربه العظيم على وقوع المعاد ، لما أنكره من أنكره من أهل الكفر والعناد ، فأحداهن في سورة يونس عليه السلام وهي قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قَوْلِي إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ [يونس: 53] [والثانية هذه : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ [سبأ: 3] والثالثة : في سورة التغابن وهي قوله تعالى : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ﴾ [التغابن: 7] الآية .

وقد قدمنا البراهين الدالة على البعث بعد الموت من القرآن في سورة البقرة، وسورة النحل وغيرهما .

(139/632)

---

وقد قدمنا الآيات الدالة على إنكار الكفار البعث، وما أعدّ الله لمنكري البعث من العذاب في الفرقان في الكلام على قوله تعالى: ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴾ [ الفرقان: 11 ] وفي مواضع أخر . وقوله: قل بلى لفظة بلى قد قدمنا معانيها في اللغة العربية بإيضاح في سورة النحل في الكلام على قوله تعالى: ﴿ فَالْقَوْمَ اسلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سِوَاءِ بِلَى ﴾ [ النحل: 28 ] الآية .

قوله تعالى: ﴿ عَالَمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ . وما ذكره جل وعلا في هذه الآية الكريمة من أنه لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض، ولا أصغر من ذلك، ولا أكبر موضحاً في آيات أخر كقوله تعالى: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا

## فِي كِتَابِ مُبِينٍ ﴿﴾

[يونس : 61] وقوله تعالى : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يُعَلِّمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابِ مُبِينٍ ﴾ [الأنعام : 59] والآيات بمثل ذلك كثيرة ، وقد بيّناها في مواضع متعددة من هذا الكتاب المبارك .

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة : ﴿ لَا يَعْزُبُ ﴾ : أي لا يغيب عنه مثقال ذرة ، ومنه قول كعب بن سعد الغنوي :

أخي كان أما حلمه فمروح . . . عليه وأما جهله فعزيب

(140/632)

---

يعني أن الجهل غائب عنه ليس متصفاً به . وقرأ هذا الحرف نافع وابن عامر : عالم الغيب بألف بعد العين ، وتخفيف اللام المكسورة ، وضم الميم على وزن فاعل . وقرأه ابن كثير وأبو عمرو وعاصم عالم الغيب كقراءة نافع وابن عامر : إلا أنهم يخفضون الميم وعلى قراءة نافع ، وابن عامر : بضم الميم من قوله : عالم الغيب ، فهو مبتدأ خبره جملة : ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ ﴾ الآية . أو خبر مبتدأ محذوف أي هو عالم الغيب .

وعلى قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم عالم الغيب بحذف الميم فهو نعت لقوله ربي: أي  
قل بلى وربى عالم الغيب لتأنيبكم، وكذلك على قراءة حمزة، والكسائي: علام الغيب.  
وقرأ هذا الحرف عامة القراء غير الكسائي: علام الغيب. وقرأ هذا الحرف عامة القراء  
غير الكسائي: ﴿لَا يُعْزَبُ عَنْهُ﴾ بضم الزاي من يعزب، وقرأه الكسائي بكسر الزاي.  
وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رَجْزِ الْيَمِّ (5)

لم يبين هنا نوع هذا العذاب، ولكنه بينه بقوله في الحج: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ  
أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [الحج: 51] وقوله: ﴿مُعَاجِزِينَ﴾: أي مغالين،

ومسابقين يظنون أنهم يعجزون ربهم، فلا يقدر على بعثهم وعذابهم، والرجز العذاب كما  
قال: ﴿فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْزًا﴾ [البقرة: 59] الآية، وقرأ هذا الحرف ابن  
كثير، وأبو عمرو: معجزين بلا ألف بعد العين مع تشديد الجيم المكسورة. وقرأه الباقون  
بألف بعد العين، وتخفيف الجيم، ومعنى قراءة التشديد أنهم يحسبون أنهم يعجزون ربهم  
، فلا يقدر على بعثهم وعقابهم.

وقال بعضهم: أن معنى معجزين بالتشديد: أي مثبتين الناس عن الإيمان وقرأ ابن كثير،  
وحفص من رجز اليم: بضم الميم من قوله: اليم على أنه نعت لقوله: عذاب. وقرأ الباقون  
: اليم بالخفض على أنه نعت لقوله: رجز.

---

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يَنْبِئُكُمْ إِذَا مَزَقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ إلى قوله ﴿ والضلال البعيد ﴾

ما تضمنته هذه الآية الكريمة من إنكار البعث، وتكذيب الله لهم في ذلك قدم موضعاً في مواضع كثيرة، من هذا الكتاب في البقرة والنحل وغيرهما .

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿ إِذَا مَزَقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي تمزقت أجسادكم وتفرقت وبلت عظامكم، واختلطت بالأرض . وتلاشت فيها . وقوله عنهم: ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أي البعث بعد الموت وهو مصب إنكارهم قبحهم الله، وهو جل وعلا يعلم ما تلاشى في الأرض من أجسادهم، وعظامهم كما قال تعالى: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ ﴾ [ق: 4] .

قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ .

(142/632)

---

ما دلت عليه هذه الآية الكريمة من توبيخ الكفار، وتقريعهم على عدم تفكيرهم ونظرهم إلى ما بين أيديهم، وما خلفهم من السماء والأرض، ليستدلوا بذلك على كمال قدرة الله على



البعث ، وعلى كل شيء ، وأنه هو المعبود وحده جاء موضحاً في مواضع أخر ، كقوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ [ ق : 68 ] ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ ﴾ [ الأعراف : 185 ] . وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ مِنْ آيَاتِهِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴾ [ يوسف : 105 ] ، والآيات بمثل ذلك كثيرة معروفة .

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية : قال عبد بن حيمد ، أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر عن قتادة : ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ قال : إنك إن نظرت عن يمينك ، أو عن شمالك أو من بين يديك أو من خلفك ، رأيت السماء والأرض .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ نَشَأْ نُخَسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ . ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أمرين :

أحدهما : أنه إن شاء خسف الأرض بالكفار ، خسفها بهم لقدرته على ذلك .

والثاني : أنه إن شاء أن يسقط عليهم كسفاً من السماء فعل ذلك أيضاً لقدرته عليه .

أما الأول الذي هو أنه لو شاء أن يخسف بهم الأرض لفعل ، فقد ذكره تعالى في غير هذا  
الموضع كقوله تعالى : ﴿ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ ﴾ [   
الملك : 16 ] ، وقوله تعالى : ﴿ أَفَأَمِنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ ﴾ [ الإسراء : 68   
[ الآية . وقوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا ﴾ [ القصص : 82 ] ، وقوله   
تعالى في الأنعام : ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ [ الأنعام : 65 ] الآية .  
وقوله هنا : ﴿ أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ قد بينا في سورة بني إسرائيل أنه هو   
المراد بقوله تعالى عن الكفار : ﴿ أَوْ نَسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتِ عَلَيْنَا كِسْفًا ﴾ [   
الإسراء : 92 ] الآية . وقراء حمزة والكسائي : إن يشأ يخسف بهم الأرض ، أو يسقط   
عليهم كسفاً من السماء بالياء المثناة التحتية في الأفعال الثلاثة . أعني يشأ . ويخسف .   
ويسقط ، وعلى هذه القراءة فالفاعل ضمير يعود إلى الله تعالى أي إن يشأ هو أي الله   
يخسف بهم الأرض ، وقراء الباقر بنون الدالة على العظمة في الأفعال الثلاثة أي إن نشأ   
نح إخ . وقراء حفص عن عاصم : كسفاً بفتح السين ، والباقر بنون بسكونها والكسف بفتح   
السين القطع ، والكسف بسكون السين واحدها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ح   
6 ص ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ ﴾

انتقال إلى قولة أخرى من شناعة أهل الشرك معطوفة على ﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا

الساعة ﴾ [سبأ: 3].

وهذا القول قائم مقام الاستدلال على القول الأول لأن قولهم ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾ دعوى

وقولهم : ﴿ هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد ﴾

مستند تلك الدعوى ، ولذلك حكي بمثل الأسلوب الذي حكيت به الدعوى في المسند

والمسند إليه .

وَأدجوا في الاستدلال التعجيب من الذي يأتي بنقيض دليلهم ، ثم إرداف ذلك التعجيب

بالطعن في المتعجب به .

والمخاطب بقولهم : ﴿ هل ندلكم ﴾ غير مذكور لأن المقصود في الآية الاعتبار بشناعة

القول ، ولا غرض يتعلق بالمقول لهم .

فيجوز أن يكون قولهم هذا تقاولا بينهم ، أو يقوله بعضهم لبعض ، أو يقوله كبراً وهم لعامتهم

ودهمائهم .

ويجوز أن يكون قول كفار مكة للواردين عليهم في الموسم .

وهذا الذي يؤذن به فعل ﴿ ندلكم ﴾ من أنه خطاب لمن لم يبلغهم قول النبي صلى الله عليه

وسلم

والاستفهام مستعمل في العرض مثل قوله تعالى : ﴿ فقل هل لك إلى أن تزكى ﴾ [

النازعات : 18] وهو عرض مكثي به عن التعجيب ، أي هل ندلكم على أعجوبة من

رجل ينبئكم بهذا النبأ المحال .

والمعنى : تسمعون منه ما سمعناه منه فتعرفوا عذرنا في مناصبته العداء .

وقد كان المشركون هياً وما يكون جواباً للذين يردون عليهم في الموسم من قبائل العرب

يتساءلون عن خبر هذا الذي ظهر فيهم يدعي أنه رسول من الله إلى الناس ، وعن الوحي

الذي يبلغه عن الله كما ورد في خبر الوليد بن المغيرة إذ قال لقريش : إنه قد حضر هذا

الموسم وأن وفود العرب ستقدم عليكم فيه ، وقد سمعوا بأمر صاحبكم هذا ، فأجمعوا

فيه رأياً واحداً ولا تختلفوا فيكذب بعضكم بعضاً ويرد قولكم بعضه بعضاً ، فقالوا : فأنت

يا أبا عبد شمس فقل وأقم لنا رأياً تقول به .

(145/632)

---

قال : بل أنتم قولوا أسمع ، قالوا : تقول كاهن ؟ قال : لا والله ما هو بكاهن ، لقد رأينا الكهان  
فما هو بزممة الكاهن ولا بسجعه .

قالوا : فنقول مجنون ؟ قال : ما هو بمجنون لقد رأينا الجنون وعرفناه فما هو بمجنقه ولا  
تخالجه ولا وسوسته ، قالوا : فنقول شاعر ؟ قال : لقد عرفنا الشعر كله فما هو بالشعر ،  
فقالوا : فنقول ساحر ؟ قال : ما هو بنفثه ولا عقده ، قالوا : فما تقول يا أبا عبد شمس ؟  
قال : إن أقرب القول فيه أن تقولوا : ساحر ، جاء بقول هو سحر يفرق بين المرء وأبيه وبين  
المرء وأخيه وبين المرء وزوجه وبين المرء وعشيرته .

فأهل المشركين كانوا يستقبلون الواردين على مكة بهاته المقالة ❁ هل ندلكم على رجل  
ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد ❁ طمعا منهم بأنها تصرف الناس عن  
النظر في الدعوة تلبسا باستحالة هذا الخلق الجديد .

ويرجح ذلك إتمامها بالاستفهام ❁ أفترى على الله كذبا أم به جنة ❁ .

ثم إن كان التناول بين المشركين بعضهم لبعض ، فالتعبير عن الرسول صلى الله عليه وسلم بـ  
❁ رجل ❁ منكر مع كونه معروفاً بينهم وعن أهل بلدهم ، قصدوا من تنكيره أنه لا يعرف  
تجاهلاً منهم .

قال السكاكي "كأن لم يكونوا يعرفون منه إلا أنه رجل ما" .

وإن كان قول المشركين موجهاً إلى الواردين مكة في الموسم ، كان التعير بـ ﴿ رجل ﴾ جرياً على مقتضى الظاهر لأن الواردين لا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم ولا دعوته فيكون كقول أبي ذرّ ( قبل إسلامه ) لأخيه " اذهب فاستعلم لنا خبر هذا الرجل الذي يزعم أنه نبيء " .

ومعنى : ﴿ ندلكم ﴾ نعرفكم ونرشدكم .  
وأصل الدلالة الإرشاد إلى الطريق الموصل إلى مكان مطلوب .

(146/632)

---

وغالب استعمال هذا الفعل أن يكون إرشاداً من يطلب معرفةً ، وبذلك فالآية تقتضي أن هذا القول يقولونه للذين يسألونهم عن خبر رجل ظهر بينهم يدّعي النبوءة فيقولون : هل ندلكم على رجل يزعم كذا ، أي ليس بنبيء بل مُفترأً أو مجنون ، فمورد الاستفهام هو ما تضمنه قولهم : ﴿ إذا مزقتم كل ممزق إنكم لفي خلق جديد أفترى على الله كذبا أم به جنة ﴾ أي هل تريدون أن ندلكم على من هذه صفته ، أي وليس من صفته أنه نبيء بل هو : إما كاذب أو غير عاقل .

والإنباء : الإخبار عن أمر عظيم ، وعظمةُ هذا القول عندهم عظمةُ إقدام قائله على

ادعاء وقوع ما يروونه محال الوقوع.

وجملة ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ هي المنبأ به .

ولما كان الإنباء في معنى القول لأنه إخبار صح أن يقع بعده ما هو من قول المنبئ .

فالتقدير من جهة المعنى : يقول إنكم لفي خلق جديد ، ولذلك اجتلبت (إن) المكسورة

الهمزة دون المفتوحة لمراعاة حكاية القول .

وهذا حكاية ما تبأ به لأن المنبئ إنما تبأ بأن الناس يصيرون في خلق جديد .

وأما شبه الجملة وهو قوله : ﴿ إذا مزقتم كل ممزق ﴾ فليس مما تبأ به الرجل وإنما هو

اعتراض في كلام الحاكين تنبيهاً على استحالة ما يقوله هذا الرجل على أنه لازم لإثبات الخلق

الجديد لكل الأموات .

وليس ﴿ إذا ﴾ بمفيد شرطاً للخلق الجديد لأنه ليس يلزم للخلق الجديد أن يتقدمه البلى ،

ولكن المراد أنه يكون البلى حائلاً دون الخلق الجديد المنبأ به .

(147/632)

---

وتقديم هذا الاعتراض للاهتمام به ليتقرر في أذهان السامعين لأنه مناط الإحالة في زعمهم

، فإن إعادة الحياة للأموات تكون بعد انعدام أجزاء الأجساد ، وتكون بعد تفرقتها تفرقاً

قريباً من العدم ، وتكون بعد تفرق مآ ، وتكون مع بقاء الأجساد على حالها بقاء متفاوتاً في الصلابة والرطوبة ، وهم أنكروا إعادة الحياة في سائر الأحوال ، ولكنهم خصّوا في كلامهم الإعادة بعد التمزق كل ممزق ، أي بعد اضمحلال الأجساد أو تفرقها الشديد ، لقوة استحالة إرجاع الحياة إليها بعدئذٍ .

والتمزيق : تفكيك الأجزاء المتلاصقة بعضها عن بعض بحيث تصير قطعاً متباعدة .  
والممزق : مصدر ميمي لمزقه مثل المسرح للتسريح .

﴿ كل ﴾ على الوجهين مستعملة في معنى الكثرة كقوله تعالى : ﴿ ولوجاءتهم كل آية ﴾ [ يونس : 97 ] وقول النابغة :

بها كل ذيال . . .

وقد تقدم غير مرة .

والخلق الجديد : الحديث العهد بالوجود ، أي في خلق غير الخلق الأول الذي أبلاه الزمان ، فجديد فعيل من جدّ بمعنى قطع .

فأصل معنى جديد مقطوع ، وأصله وصف للثوب الذي ينسجه الناسج فإذا أتمه قطعه من المنوال .

أريد به أنه مجدثان قطعه فصار كناية عن عدم لبسه ، ثم شاع ذلك فصار الجديد وصفاً بمعنى الحديث العهد ، وتنوسي معنى المفعولية منه فصار وصفاً بمعنى الفاعلية ، فيقال :



جَدَّ الثوب بالرفع ، بمعنى : كان حديث عهد بنسج .

ويشبه أن يكون ( جد ) اللّازم مطاوعاً ل ( جدّه ) المتعدّي كما كان ( جبر العظم )

مطاوعاً ل ( جبر ) كما في قول العجاج :

قد جبر الدينَ الإلهَ فجبر

وبهذا يحق الجمع بين قول البصريين الذين اعتبروا جديداً فعياً بمعنى فاعل ، وقول الكوفيين

بأنه فعيل بمعنى مفعول ، وعلى هذين الاعتبارين يجوز أن يقال : ملحفة جديد كما قال :

﴿ إن رحمة الله قريب ﴾ [ الأعراف : 56 ] .

(148/632)

---

ووصف الخلق الجديد باعتبار أن المصدر بمنزلة اسم الجنس يكون قديماً فهو إذن بمعنى

الحاصل بالمصدر ، ويكون جديداً فهو بمنزلة اسم الفاعل ، فوصف بالجديد ليشخص

لأحد احتماليه ، والظرفية من قوله : ﴿ في خلق جديد ﴾ مجازية في قوة التلبس بالخلق

الجديد تلبساً كتلبس المظروف بالظرف .

وجملة ﴿ أفترى على الله كذباً أم به جنة ﴾ في موضع صفة ثانية ل ﴿ رجل ﴾ أتوا بها

استفهامية لتشريك المخاطبين معهم في ترديد الرجل بين هذين الحالين .

وحذفت همزة فعل ﴿ أفترى ﴾ لأنها همزة وصل فسقطت لأن همزة الاستفهام وُصِلت  
بالفعل فسقطت همزة الوصل في الدرج .

وجعلوا حال الرسول صلى الله عليه وسلم دائراً بين الكذب والجنون بناء على أنه إن كان  
ما قاله من البعث قاله عن عمد وسلامة عقل فهو في زعمهم مفتر لأنهم يزعمون أن ذلك لا  
يطابق الواقع لأنه محال في نظرهم القاصر ، وإن كان قاله بلسانه لإملاء عقل مختل فهو مجنون  
وكلام المجنون لا يوصف بالافتراء .

وإنما ردّوا حاله بين الأمرين بناء على أنه أخبر عن تلقي وحى من الله فلم يبق محتملاً لقسم  
ثالث وهو أن يكون متوهماً أو غالطاً كما لا يخفى .

وقد استدل الجاحظ بهذه الآية لرأيه في أن الكلام يصفه العرب بالصدق إن كان مطابقاً  
للواقع مع اعتقاد المتكلم لذلك ، وبالكذب إن كان غير مطابق للواقع ولا للاعتقاد ، وما  
سوى هذين الصنفين لا يوصف بصدق ولا كذب بل هو واسطة بينهما وهو الذي يخالف  
الواقع ويوافق اعتقاد المتكلم أو يخالف الاعتقاد الواقع أو يخالفهما معاً ، أو لم يكن لصاحبه  
اعتقاد ، ومن هذا الصنف الأخير كلام المجنون .

ولا يصح أن تكون هذه الآية دليلاً لأنها حكّت كلام المشركين في مقام تمويههم وضلالهم أو  
تضليلهم فهو من السفسطة ، ثم إن الافتراء أخص من الكذب لأن الافتراء كان عن عمد

فمقابلته بالجنون لا تقتضي أن كلام المجنون ليس من الكذب بل إنه ليس من الافتراء .

والافتراء : الاختلاق وإيجاد خبر لا مخبر له .

(149/632)

---

وقد تقدم عند قوله تعالى : ﴿ ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب ﴾ في سورة

العنكبوت ( 103 ) .

وقد ردّ الله عليهم استدلالهم بما أشار إلى أنهم ضالّون أو مُضِلُّون ، وواهيمون أو مُوهِمون

فأبطل قولهم بحذافره بحرف الإضراب ، ثم بجملة الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب

والضلال البعيد ﴿ .

فقابل ما وصفوا به الرسول صلى الله عليه وسلم بوصفين : أنهم في العذاب وذلك مقابل

قولهم : ﴿ أفترى على الله كذباً ﴾ لأن الذي يكذب على الله يسلب الله عليه عذابه ،

وأنهم في ﴿ الضلال البعيد ﴾ وذلك مقابل قولهم : ﴿ به جنة ﴾ .

وعدل عن أن يقال : بل أنتم في العذاب والضلال إلى ﴿ الذين لا يؤمنون بالآخرة ﴾ إدماجاً

لتهديدهم .

و ﴿ الضلال ﴾ : خطأ الطريق الموصل إلى المقصود .

﴿ البعيد ﴾ وصف به الضلال باعتبار كونه وصفاً لطريق الضالّ ، فإسناد وصفه إلى الضلال مجازي لأنه صفة مكان الضلال وهو الطريق الذي حاد عن المكان المقصود ، لأن الضالّ كلما توغلّ مسافة في الطريق المضلّول فيه ازداد بُعداً عن المقصود فاشتدّ ضلاله ، وعسر خلاصه ، وهو مع ذلك ترشيح للإسناد المجازي .

وقوله : ﴿ في العذاب ﴾ إدماج يصف به حالهم في الآخرة مع وصف حالهم في الدنيا . والظرفية بمعنى الإعداد لهم فحصل في حرف الظرفية مجازان إذا جعل العذاب والضلال تلازمهما كأنهما حاصلان معاً ، فهذا من استعمال الموضوع للواقع فيما ليس بواقع تنبيهاً على تحقيق وقوعه .

أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

الفاء لتفريع ما بعدها على قوله : ﴿ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب ﴾ [ سبأ : 8 ]  
الح ، لأن رؤية مخلوقات الله في السماء والأرض من شأنها أن تهديهم لو تأملوا حق التأمل .

(150/632)

---

والاستفهام للتعجب الذي يخالطه إنكار على انتفاء تأملهم فيما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ، أي من المخلوقات العظيمة الدالة على أن الذي قدر على خلق تلك

المخلوقات من عدم هو قادر على تجديد خلق الإنسان بعد العدم .

والرؤية بصرية بقرينة تعليق ﴿ إلى ﴾ .

فمعنى الاستفهام عن انتفائها منهم انتفاء آثارها من الاستدلال بأحوال الكائنات السماوية

والأرضية على إمكان البعث ، فشبه وجود الرؤية بعدمها واستعير له حرف النفي .

والمقصود : حثهم على التأمل والتدبر ليتداركوا علمهم بما أهملوه .

وهذا كقوله : ﴿ أفلم يتفكروا في أنفسهم ما خلق الله السماوات والأرض وما بينهما إلا

بالحق وأجل مسمى وإن كثيراً من الناس بقاء ربهم لكافرون ﴾ [ الروم : 8 ] .

والمراد بـ ﴿ ما بين أيديهم ﴾ ما يستقبله كل أحد منهم من الكائنات السماوية والأرضية ،

وبـ ﴿ ما خلفهم ﴾ ما هو وراء كل أحد منهم ، فإنهم لو شاءوا لنظروا إليه بأن يلتفتوا إلى

ما وراءهم ، وذلك مثل أن ينظروا النصف الشمالي من الكرة السماوية في الليل ثم ينظروا

النصف الجنوبي منها فيروا كواكب ساطعة بعضها طالع من مشرقه وبعضها هاو إلى مغربه

وقمراً مختلف الأشكال باختلاف الأيام ، وفي النهار بأن ينظروا إلى الشمس بازغة وآفة ،

وما يقارن ذلك من إسفار وأصيل وشفق .

وكذلك النظر إلى جبال الأرض وبجارجها وأوديتها وما عليها من أنواع الحيوان واختلاف

أصنافه .

و ﴿ من ﴾ في قوله : ﴿ من السماء والأرض ﴾ تبعية .

والسماء والأرض أطلقنا على محوياتهما كما أطلقت القرية على أهلها في قوله: ﴿ وأسأل  
القرية ﴾ [يوسف: 82].

(151/632)

---

وجملة ﴿ إن نشأ نخسف بهم الأرض ﴾ اعتراض بالتهديد فمناسبة التعجيب الإنكاري  
بما يذكرهم بقدره صانع تلك المصنوعات العظيمة على عقاب الذين أشركوا معه غيره  
والذين ضيقوا واسع قدرته وكذبوا رسوله صلى الله عليه وسلم وما يخطر في عقولهم ذكر  
الأمم التي أصابها عقاب بشيء من الكائنات الأرضية كالخسف أو السماوية كإسقاط  
كسف من الأجرام السماوية مثل ما أصاب قارون من الخسف وما أصاب أهل الأيكة من  
سقوط الكسف.

وقرأ الكسائي وحده "نخسبهم" بإدغام الفاء في الباء، قال أبو علي: وذلك لا يجوز لأن  
الباء أضعف في الصوت من الفاء فلا تدغم الفاء في الباء، وإن كانت الباء تدغم في الفاء  
كقولك: اضرب فلاناً، وهذا كما تدغم الباء في الميم كقولك: اضرب مالكاً، ولا تدغم  
الميم في الباء كقولك: اضمم بكرةً، لأن الباء انحطت عن الميم بفقد الغثة التي في الميم،  
وهذا رد للرواية بالقياس وهو غصب.

والكسف بكسر الكاف وسكون السين في قراءة الجمهور ، وهو القطعة من الشيء .

وقد تقدم في قوله تعالى : ﴿ أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفاً ﴾ في سورة

الإسراء ( 92 ) .

وقرأ الجمهور نخسف ﴿ و ﴾ نسقط ﴿ بنون العظمة .

وقراها حمزة والكسائي وخلف بياء الغائب على الالتفات من مقام التكلم إلى مقام الغيبة ،

ومعاد الضميرين معروف من سياق الكلام .

وجملة ﴿ إن في ذلك لآية لكل عبد منيب ﴾ تعليل للتعجب الإنكاري باعتبار ما

يتضمنه من الحث على التأمل والتدبر كما تقدم آنفاً ، فموقع حرف التوكيد هنا لمجرد التعليل

، كقول بشار :

إن ذاك النجاح في التبكير

ولك أن تجعل تذيلاً .

والمشار إليه هو ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ، أي من الكائنات فيهما .

والآية : الدليل والتعريف للجنس ، فالمفرد المعرف مساو للجمع ، أي لآيات كثيرة .

(152/632)

---

والمنيب : الراجع بفكره إلى البحث عما فيه كماله النفساني وحسن مصيره في الآخرة فهو  
يقدر المواعظ حق قدرها ويتلقاها بالشك في الحالة التي وعظ من أجلها فيعاود النظر  
حتى يهتدي ولا يرفض نصيح الناصحين وإرشاد المرشدين مرتدياً برداء المتكبرين فهو لا  
يخلو من النظر في دلائل قدرة الله ، ومن أكبر المنيبين المؤمنون مع رسولهم . انتهى انتهى . ١٠ هـ  
﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

(153/632)

لطيفة

قال في ملاك التأويل :

قوله تعالى : (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ) (سبأ : 9) ، وقال بعد : (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ  
لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ) (سبأ : 19) بالإفراد في الأولى والجمع في الثانية ، فللسائل أن يسأل  
عن ذلك ؟

(154/632)



والجواب عنه ، أن الإشارة أولاً إلى قوله تعالى : (أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَاءِ نَحْصِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ) (سبأ :

9) ، ولم يتقدم ما حركوا الإيمى الاعتبار به غير هذا ، وقد انضم ذلك تحت ما الموصولة ،

ولفظها مفرد فروعى من حيث اللفظ فقيل : (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً) بالإنفراد . وأما الثانية فتقدم

قبلها قوله : (وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَآتْنَا لَهُ الْحَدِيدَ) (سبأ :

10) ، ثم قال : (وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَدُوًّا هَا شَهْرٌ وَرَوَّاحًا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ

الْجِنِّ مَنْ يُعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ) (سبأ : 12) ، ثم قال : (يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ

مَحَارِبٍ) (سبأ : 13) إلى قوله : (مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ) (سبأ : 14) ، ثم قال :

(لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ . . . .) (سبأ : 15) ، فذكر

سبحانه بالاعتبار بما منح داود من تسبيح الجبال والطير معه وإلانة الحديد ، وبما سخر

لسيلمان ، عليهما السلام ، من الريح تحمله وجنوده حيث شاء في السرعة التي أشارت

إليها الآية ، وإسالة عين القطر له وهو النحاس المذاب ، وعينه معدنه ، وعمل الجن بين يديه

تسخيراً فيما يريد من عمل ما شاء مما في قواهم ، ثم ذكر ما كان لسبأ في مساكنهم من آية

الجنيتين عن يمين وشمال وأكلهم منها وتنعيمهم إلى أن أعرضوا فأرسل عليهم سيل العرم إلى

آخر قصتهم ، فهذه المعبريات لم تدخل تحت موصول ولا اسم مفرد يضم جميعها بل ذكرت

مفصلة ، فقيل إشاراً إلى جميعهما : (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ) ، ولا يمكن إلا هذا إذ لم يتقدم مفرد  
من موصول أو غير ذلك ما يجمع الكل

(155/632)

---

يرجع إليه الضمير مفرداً كما في الآية الأخرى ، فقيل هنا : (آيات) ولم يمكن أفرادها هنا ،  
وأمكن في الآية الأخرى لوحدة الموصول الجامع لما تفصل بعده ، فروعياً لفظه لأن ذلك  
أوجز من رعي معناه .

ثم إن المعلوم من لسان العرب إذا تقدم من الأسماء المفردة ما له لفظ ومعنى فإن  
رعي لفظه في عودة ضمير أو تفسير أولى ، ثم قد يراعى المعنى لد فيعود الضمير بحسبه من  
تشية أو جمع ، ومن هذا قوله تعالى : (وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي  
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا) (الطلاق : 11) ، فقوله : (يؤمن) (ويعمل) (وندخله)  
رعي للفظ (من) وهو مفرد فعاد الضمير إليه مفرداً ، (وقوله بعد : (خالدين) ورجوعاً إلى  
المعنى ، ويقل رعي المعنى بديهاً في هذه الألفاظ التي هي مفردات) تنها كثرة ، ومنه بين  
الكتاب .

تعال فإن عاهدتني لا تخونني نكن مثل من ياذيب يسطحبان

فقال: يصطحبان ، فأعاد على معنى من ، والإعادة إلى اللفظ أكثر ، وعليه قيل في الآية الأولى: (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً) بالإفراد على الأولى والأكثر مع جواز وروده عائداً على المعنى إن اعتضد ذلك .

أما الآية الثانية فجمع آيات فيها لا يمكن خلافه ، فورد كل على ما يجب ، ويمتنع العكس لما ذكر . فإن قيل : (إن) قوله تعالى : (لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ . . . ) ، استئناف باللام التي تقع جواباً للقسم ، فقد يقال إنها تقطع ما بعدها عما قبلها . وإذا أمكن هذا فما المانع من رجوع اسم الإشارة إلى ما بعد قوله تعالى : (لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ . . . ) (سبأ : 15) وتلك قصة مفردة فكان يكون الوارد هنا أي الآية على الإفراد رعيًا لمعنى القصة ؟

(156/632)

---

فالجواب أنا لو فرضنا هذا الاعتراض لازماً قلنا : إن قصة سبأ قد انطوت على تفصيل يقتضي جمع آيات ، إلا أن الاعتراض أولاً غير لازم (إذ) قد يشار إلى مجموع قصص تفصلت ودخل كل قصة في أولها هذه اللام ، فلم يمنع ذلك من عودة اسم الإشارة إلى الجميع كقوله تعالى : (أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ) (القمر : 43) ، والإشارة بأولئك إلى كل من تقدم ذكره من أول قصة نوح ، عليه السلام ، إلى قصة آل فرعون ، وقد ابتدئت كل قصة منها (بلقد) ،

ثم أشير (بعد) إلى الجميع ليعتبر بأحوالهم ، فكذلك في الهيبة التي نحن فيها ، فسقط  
الاعتراض ، وتبين أن لك (آية) واردة على أوضح التناسب ، والله أعلم .  
سورة الملائكة : قد تقدم ما فيها ، وكذلك سورة يس . انتهى انتهى . اهـ ﴿ ملائكة التأويل ﴾  
ص 408 . 409 ﴿

(157/632)

" فصل "

قال السيوطي :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة رضي الله عنه في قوله

﴿ وهو الحكيم الخبير ﴾ قال ﴿ حكيم ﴾ في أمره ﴿ خير ﴾ بخلقه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ يعلم ما يليح في الأرض ﴾ قال :

من المطر ﴿ وما يخرج منها ﴾ قال : من النبات ﴿ وما ينزل من السماء ﴾ قال : الملائكة

﴿ وما يعرج فيها ﴾ قال : الملائكة .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ قل بلى وربى لتأتينكم

عالم الغيب ❖ قال : يقول : بلى وربى عالم الغيب لتأتينكم .  
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في  
قوله ❖ أولئك لهم مغفرة ورزق كريم ❖ قال : مغفرة لذنوبهم ❖ ورزق كريم ❖ في الجنة  
❖ والذين سعوا في آياتنا معاجزين ❖ قال : أي لا يعجزون وفي قوله ❖ أولئك لهم عذاب  
من رجز أليم ❖ قال : الرجز هو العذاب الأليم المجمع . وفي قوله ❖ ويرى الذين أوتوا العلم  
الذي أنزل إليك من ربك هو الحق ❖ قال : أصحاب محمد .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله ❖ ويرى الذين أوتوا العلم ❖ قال : الذين أوتوا  
الحكمة ❖ من قبل ❖ قال : يعني المؤمنين من أهل الكتاب .

(158/632)

---

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله  
❖ وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ينبئكم ❖ قال : قال ذلك مشركو قريش ❖  
إذا مزقتم كل ممزق ❖ يقول : إذا أكلتكم الأرض وصرتم عظاماً ورفاتاً . وتقطعتكم السباع  
والطير ❖ إنكم لفي خلق جديد ❖ إنكم ستحيون وتبعثون قالوا : ذلك تكذيباً به ❖  
أفترى على الله كذباً أم به جنة ❖ قال : قالوا : إما أن يكون يكذب على الله ، وإما أن

يكون مجنوناً ﴿ أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ﴾ قال : إنك إن نظرت عن يمينك ، وعن شمالك ، ومن بين يديك ، ومن خلفك رأيت السماء والأرض ﴿ إن نشأ نخسف بهم الأرض ﴾ كما خسفنا بمن كان قبلهم ﴿ أو نسقط عليهم كسفاً من السماء ﴾ أي قطعاً من السماء إن يشأ يعذب بسماؤه فعل ، وإن يشأ يعذب بأرضه فعل ، وكل خلقه له جند قال قتادة رضي الله عنه : وكان الحسن رضي الله عنه يقول : إن الزبد لمن جنود الله ﴿ إن في ذلك لآية لكل عبد منيب ﴾ قال قتادة : تائب مقبل على الله عز وجل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص ﴾

(159/632)

قوله تعالى ﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنْ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أشار سبحانه بهذا الكلام الذي دل فيه على نفوذ الأمر إلى أنه تارة يعدل وتارة يفضل ، وكان الفضل أكثر استجلاباً لذوي الهمم العلية والأنفس الأبية ، بدأ به في عبد من رؤوس

المنيبين على وجه دال على البعث بكمال التصرف في الخافقين وما فيهما بأمر شوهدت  
لبعض عبادة تارة بالعيان وتارة بالأذان ، أما عند أهل الكتاب فواضح ، وأما عند العرب  
فبتمكينهم من سؤا لهم فقد كانوا يسألونهم عنه - صلى الله عليه وسلم - وقال أبو حيان : إن  
بعض ذلك طفحت به أخبارهم ونظقت به أشعارهم ، فقال تعالى مقسماً تنبيهاً على أن  
إنكارهم للبعث إنكار لما يخبر به من المعجزات ، عاطفاً على ما تقديره : فلقد آتينا هذا  
الرجل الذي نسبتموه إلى الكذب أو الجنون منا فضلاً بهذه الأخبار المدلول عليها بمعجز  
القرآن فيما بعد ما بينه ما نسبتموه إليه : ﴿ ولقد ﴾ أي وعزتنا وما ثبت لنا من الإحاطة  
بصفات الكمال بالاتصاف بالحمد لقد ﴿ آتينا ﴾ أي أعطينا إعطاءً عظيماً دالاً على  
نهاية المكنة بما لنا من العظمة ﴿ داود ﴾ .

(160/632)

---

ولما كان المؤتى قد تكون واسطة لمن منه الإتياء ، بين أن الأمر ليس إلا منه فقال : ﴿ منا  
فضلاً ﴾ ودل على أن التنوين للتعظيم وأنه لا يتوقف تكوين شيء على غير إرادته بقوله ،  
منزلاً الجبال منزلة العقلاء الذين يبادرون إلى امتثال أوامره ، تنبيهاً على كمال قدرته وبديع  
تصرفه في الأشياء كلها جواباً لمن كأنه قال : ما ذلك الفضل ؟ مبدلاً من ﴿ آتينا ﴾

﴿ يا ﴾ أي قلنا لأشد الأرض : يا ﴿ جبال أوبي ﴾ أي رجعي التسبيح وقراءة الزبور  
وغيرهما من ذكر الله ﴿ معه ﴾ أي كلما سبح ، فهذه آية أرضية مما هو أشد الأرض بما هو  
وظيفة العقلاء ، ولذلك عبر فيه بالأمر دلالة على عظيم القدرة .

(161/632)

---

ولما كانت الجبال أغلظ الأرض وأثقلها ، وكان المعنى : دعونا الجبال للتأويب معه ،  
فبادرت الإجابة لدعائنا ، لما تقدم من أنها من جملة من أبي أن يحمل الأمانة ، عطف على  
ذلك أخف الحيوان والطفه ، ليكون آية سماوية ، على أنه يفعل في السماء ما يشاء ، فإنه لو  
أمات الطائر في جو السماء لسقط ، ولا فرق في ذلك بين عال وعال ، فقال : ﴿ والطير ﴾  
أي دعوناها أيضاً ، فكانت ترجع معه الذكر فدل قرانها بالطير على ذكرها حقيقة كذكر  
الطير دفعا لتوهم من يظنه رجع الصدا ، وقراءة يعقوب بالرفع عطف على لفظ " جبال "  
وقراءة غيره عطف على موضعه ، أو تكون الواو بمعنى مع أو بتقدير فعل من معنى ما  
مضى كسخرنا ، قال وهب بن منبه : كان يقول للجبال : سبحي ، وللطير : أجيبي ، ثم  
يأخذ وهو في تلاوة الزبور بين ذلك بصوته الحسن ، فلا يرى الناس منظراً أحسن من ذلك ،  
ولا يسمعون شيئاً أطيب منه ، وذلك كما كان الحصى يسبح في كهف النبي - صلى الله عليه



وسلم- وكف أبي بكر وعمر- رضى الله عنهما - ، وكما كان الطعام يسبح في حضرته الشريفة وهو يؤكل ، وكما كان الحجر يسلم عليه ، وأسكفة الباب وحوائط البيت تؤمن على دعائه ، وحنين الجذع مشهور ، وكما كان الضب يشهد له والجمل يشكو إليه ويسجد بين يديه ونحو ذلك وكما جاء الطائر الذي يسمى الحمرّة تشكو الذي أخذ بيضها ، فأمره النبي - صلى الله عليه وسلم - برده رحمة لها .

ولما ذكر طاعة أكثف الأرض والطف الحيوان الذي أنشأه الله منها .

ذكر ما أنشأه سبحانه من ذلك الأكثف ، وهو أصلب الأشياء فقال : ﴿ وأنا له

الحديد ﴾ أي الذي ولدناه من الجبال جعلناه في يده كالشمع يعمل منه ما يريد بلانار ولا

مطرقة ، ثم ذكر علة الإلانة بصيغة الأمر إشارة إلى أن عمله كان لله فقال : ﴿ أن أعمل

سابغات ﴾ أي دروعاً طوالاً واسعة .

(162/632)

---

ولما كان السرد الخرز في الأديم وإدخال الخيط في موضع الخرز شبه إدخال الحلقة في

الأخرى بلحمة لا طرف لها بموضع الخرز فقال : ﴿ وقد ر في السرد ﴾ أي النسج بأن

يكون كل حلقة مساوية لأختها مع كونها ضيقة لتلاينفذ منها سهم وتكن في تحتها بحيث لا

يقلعها سيف ولا تثقل على الدارع فتمنعه خفة التصرف وسرعة الانتقال في الكر والفر  
والطعن والضرب في البرد والحر ، والظاهر أنه لم يكن في حلقها مسامير لعدم الحاجة بإلانة  
الحديد إليها ، وإلا لم يكن بينه وبين غيره فرق ، ولا كان للإلانة فائدة ، وقد أخبر بعض من  
رأى ما نسب إليه بغير مسامير ، قال الزجاج : السرد في اللغة : تقدير الشيء إلى الشيء  
ليتأتى متسقاً بعضه في أثر بعض متتابعاً ، ومنه قولهم : سرد فلان الحديث .

(163/632)

---

وهذا كما الآن الله تعالى للنبي - صلى الله عليه وسلم - في الخندق تلك الكدية وفي رواية :  
الكذانة وذلك بعد أن لم تكن المعاول تعمل فيها وبلغت غاية الجهد منهم فضربها - صلى الله  
عليه وسلم - ضربة واحدة ، وفي رواية رش عليها ماء فعادت كثيباً أهيل لا ترد فأساً وتلك  
الصخرة التي أخبره سلمان - رضي الله عنه - أنها كسرت فؤوسهم ومعاولهم وعجزوا  
عنها فضربها النبي - صلى الله عليه وسلم - ثلاث ضربات كسر في ضربه ثلاثاً منها وبرقت  
مع كل ضربة برقة كبر معها تكبيرة ، وأضاءت للصحابة - رضي الله عنه - ما بين لابي  
المدينة بحيث كانت في النهار كأنها مصباح في جوف بيت مظلم ، فسألوه عن ذلك  
فأخبرهم - صلى الله عليه وسلم - أن إحدى الضربات أضاءت له صنعاء من أرض اليمن

حتى رأى أبوابها من مكانه ذلك ، وأخبره جبرائيل عيله السلام أنها ستفتح على أمته ،  
وأضاءت له الأخرى قصور الحيرة البيض كأنها أنياب الكلاب ، وأخبر أنها مفتوحة لهم ،  
وأضاءت له الأخرى قصور الشام الحمر كأنها أنياب الكلاب ، وأخبر بفتحها عليهم ،  
فصدق الله تعالى في جميع ما قال ، وأعظم من ذلك تصليب الخشب له حتى يصير سيفاً  
قوي المتن جيد الحديد ، وذلك أن سيف عبد الله بن جحش -رضى الله عنه- انقطع يوم  
أحد ، فأعطاه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عرجونا فعاد في يده سيفاً قائمة منه  
فقاتل به ، فكان يسمى العون ، ولم يزل بعد يتوارث حتى بيع من بغا التركي بمائتي دينار ذكره  
الكلاعي في السيرة عن الزبير بن أبي بكر والبيهقي ، وقاتل عكاشة بن محصن يوم بدر  
فانقطع سيفه ، فأتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأعطاه جذاً من حطب ، فلما  
أخذه هزه فعاد في يده سيفاً طویل القائمة شديد المتن أبيض الحديد فقاتل به حتى وفتح الله  
على المسلمين ، وكان ذلك السيف يسمى العون ، ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد مع  
رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبعده حتى قتل في الردة وهو عنده ، وعن

(164/632)

---

الواقدي أنه انكسر سيف سلمة بن أسلم بن الحريش يوم بدر فأعطاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قضيباً كان في يده من عراجين ابن طاب فقال : اضرب به فإذا هو سيف جيد ، فلم يزل عنده حتى قتل يوم جسر أبي عبيد ، والحامه للحديد ليس بأعجب من إلحام النبي - صلى الله عليه وسلم - ليد معوذ بن عفراء لما قطعها أو جهل يوم بدر فأتى بها يحملها في يده الأخرى فبصق عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصقها فلصقت وصحت مثل أختها كما نقله البيهقي وغيره .

ولما أتم سبحانه ما يختص به من الكرامات ، عطف عليها ما جمع فيه الضمير لأنه يعم غيره فقال : ﴿ واعملوا ﴾ أي أنت ومن أطاعك ﴿ صالحاً ﴾ أي بما تفضلنا به عليكم من العلم والتوفيق للطاعة ، ثم علل هذا الأمر ترغيباً وترهيباً بقوله مؤكداً إشارة إلى أن إنكارهم للقدره على البعث إنكار لغيرها من الصفات وإلى أن المتهاون في العمل في عداد من ينكر أنه يعين الله : ﴿ إني بما تعملون ﴾ أي كله ﴿ بصير ﴾ أي مبصر وعالم بكل ظاهر له وباطن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 157 . 160 ﴾

(165/632)

---

## فصل

قال الفخر :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

وفي الآية مسائل :

المسألة الأولى :

قوله تعالى : ﴿ مِنَّا ﴾ إشارة إلى بيان فضيلة داود عليه السلام ، وتقريره هو أن قوله :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ مستقل بالمفهوم وتام كما يقول القائل : آتني الملك زيدا

خلعة ، فإذا قال القائل آتاه منه خلعة يفيد أنه كان من خاص ما يكون له ، فكذلك إتياء الله

الفضل عام لكن النبوة من عنده خاص بالبعض ، ومثل هذا قوله تعالى : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ

بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ ﴾ [ التوبة : 21 ] فإن رحمة الله واسعة تصل إلى كل أحد في الدنيا

لكن رحمته في الآخرة على المؤمنين رحمة من عنده لخواصه فقال : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ

مِّنْهُ ﴾ .

المسألة الثانية :

في قوله : ﴿ يَا جِبَالَ أُوبَىٰ مَعَهُ ﴾ قال الزمخشري : ﴿ يَا جِبَالَ ﴾ بدل من قوله :

﴿ فَضْلًا ﴾ معناه آتيناه فضلًا قولنا يا جبال ، أو من آتيناه ومعناه قلنا يا جبال .

المسألة الثالثة :

قرىء (أوبى) بتشديد الواو من التأوب وسكونها وضم الهمزة أوبى من الأوب وهو الرجوع والتأوب الترجيع ، وقيل بأن معناه سيرى معه ، وفي قوله : ﴿ يُسَبِّحُنَّ ﴾ قالوا : هو من السباحة وهي الحركة المخصوصة .

المسألة الرابعة :

قرىء ﴿ والطير ﴾ بالنصب حملاً على محل المنادى والطير بالرفع حملاً على لفظه .

المسألة الخامسة :

لم يكن الموافق له في التأوب منحصرًا في الجبال والطير ولكن ذكر الجبال ، لأن الصخور للجمود والطير للنفور تستبعد منهما الموافقة ، فإذا وافقه هذه الأشياء فغيرها أولى ، ثم إن من الناس من لم يوافقهم وهم القاسية قلوبهم التي هي أشد قسوة من الحجارة .

المسألة السادسة :

قوله : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ عطف ، والمعطوف عليه يحتمل أن يكون قلنا المقدر في قوله يا جبال تقديره قلنا : يا جبال أوبى وأنا ، ويحتمل أن يكون عطفًا على آتينا تقديره آتيناها فضلًا وأنا له .

## المسألة السابعة :

الآن الله له الحديد حتى كان في يده كالشمع وهو في قدرة الله يسير ، فإنه يلين بالنار وينحل حتى يصير كالمداد الذي يكتب به ، فأبي عاقل يستبعد ذلك من قدرة الله ، قيل إنه طلب من الله أن يغنيه عن أكل مال بيت المال فالآن له الحديد وعلمه صنعة اللبوس وهي الدروع ، وإنما اختار الله له ذلك ، لأنه وقاية للروح التي هي من أمره وسعى في حفظ الآدمي المكرم عند الله من القتل ، فالزرد خير من القواس والسياف وغيرهما .

أَنْ أَعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11)

قيل إن ( أن ) ههنا للتفسير فهي مفسرة ، بمعنى أي اعمل سابغات وهو تفسير ﴿ النا ﴾ وتحقيقه لأن يعمل ، يعني النا له الحديد ليعمل سابغات ويمكن أن يقال ألهمناه أن اعمل وأن مع الفعل المستقبل للمصدر فيكون معناه : النا له الحديد وألهمناه عمل سابغات وهي الدروع الواسعة ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف وقدر في السرد ، قال المفسرون : أي لا تغلظ المسامير فيتسع الثقب ولا توسع الثقب فتقلل المسامير فيها ، ويحتمل أن يقال السرد هو عمل الزرد ، وقوله : ﴿ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ أي الزرد إشارة إلى أنه غير مأمور به أمر إيجاب إنما هو اكتساب والكسب يكون بقدر الحاجة وباقي الأيام والليالي للعبادة فقدر في ذلك العمل ولا تشغل جميع أوقاتك بالكسب بل حصل به القوت فحسب ، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ أي لستم مخلوقين إلا للعمل الصالح فاعملوا ذلك وأكثروا منه

، والكسب قدروا فيه ، ثم أكد طلب الفعل الصالح بقوله : ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾  
وقد ذكرنا مرارا أن من يعمل لملك شغلا ويعلم أنه بمرأى من الملك يحسن العمل ويتقنه  
ويجتهد فيه ، ثم لما ذكر المنيب الواحد ذكر منيبا آخر وهو سليمان ، كما قال تعالى :  
﴿ وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ ﴾ [ ص : 34 ] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح  
الغيب ح 25 ص 212.213 ﴾

(167/632)

وقال الجصاص :

قوله تعالى : ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ .

رُوي عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : ﴿ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ : ﴿  
اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ ثُمَّ قَالَ : ثَلَاثٌ مِنْ أَوْثِينٍ فَقَدْ أُوتِيَ  
مِثْلَ مَا أُوتِيَ آلُ دَاوُدَ : الْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا ، وَالْقَصْدُ فِي الْغِنَى وَالْفَقْرُ وَخَشْيَةُ اللَّهِ  
فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ . ﴾

قوله تعالى : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ ﴾ يدلُّ على أَنَّ عَمَلَ التَّصَاوِيرِ  
كَانَ مُبَاحًا ، وَهُوَ مُحْظُورٌ فِي شَرِيعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رُوي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ :



﴿ لَا يَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ﴾ وَقَالَ: ﴿ مِنْ صَوْرٍ صُورَةٌ كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يُحْيِيَهَا وَإِلَّا فَالْتَّارُ ﴾ وَقَالَ: ﴿ لَعَنَ اللَّهُ الْمُصَوِّرِينَ ﴾ وَقَدْ قِيلَ فِيهِ إِنَّ الْمُرَادَ مَنْ شَبَّهَ اللَّهَ تَعَالَى بِخَلْقِهِ . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ حـ 3 ص ﴾

(168/632)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَالنَّالَةَ الْحَدِيدَ ﴾ .

[ فِيهَا مَسْأَلَتَانِ :

المسألة الأولى قوله : ﴿ فَضْلًا ﴾ : فيه [ أربعة عشر قولاً : الأول : النبوة .

الثاني : الزبور .

الثالث : حسن الصوت .

الرابع : تسخير الجبال والناس .

الخامس : التوبة .

السادس : الزيادة في العمر .

السابع : الطير .

الثَّامِنُ: الْوَفَاءُ بِمَا وَعِدَ .

التَّاسِعُ: حُسْنُ الْخُلُقِ .

العَاشِرُ: الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ .

الحَادِي عَشَرَ: تَيْسِيرُ الْعِبَادَةِ .

الثَّانِي عَشَرَ: الْعِلْمُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ﴾ .

الثَّلَاثَ عَشَرَ: الْقُوَّةُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ .

الرَّابِعَ عَشَرَ: قَوْلُهُ: ﴿ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ .

وَالْمُرَادُ هَاهُنَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَقْوَالِ حُسْنُ الصَّوْتِ؛ فَإِنَّ سَائِرَهَا قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي مَوْضِعِهِ فِي

كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْمُشْكِلِينَ .

وَكَانَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَا صَوْتٍ حَسَنٍ وَوَجْهِ حَسَنٍ، وَلَهُ ﴿ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ﴾، وَهِيَ:

(169/632)

---

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ وَفِيهِ دَلِيلُ الْأَعْجَابِ بِحُسْنِ الصَّوْتِ، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغْفَلٍ قَالَ: ﴿

رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِهِ وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ

الْفُتْحُ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفُتْحِ قِرَاءَةً لَيِّنَةً وَهُوَ يُرْجَعُ ، وَيَقُولُ آه ﴿ ، وَاسْتَحْسَنَ كَثِيرٌ مِنْ فُقَهَاءِ  
الْأَمْصَارِ الْقِرَاءَةَ بِالْأَلْحَانِ وَالتَّرْجِيعِ ، وَكَرِهَهُ مَالِكٌ .

وَهُوَ جَائِزٌ ﴿ لِقَوْلِ أَبِي مُوسَى لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْ عَلِمْتَ أَنَّكَ تَسْمَعُ لِحَبْرَتِهِ لَكَ تَخْيِيرًا  
﴿ ؛ يُرِيدُ لَجَعَلْتَهُ لَكَ أَنْوَاعًا حَسَنًا ، وَهُوَ التَّلْحِينُ ، مَاخُذٌ مِنَ الثَّوْبِ الْمُحْبَرِ ، وَهُوَ  
الْمُخَطَطُ بِالْأَلْوَانِ .

وَقَدْ سَمِعْتُ تَاجَ الْقُرَاءَةِ ابْنَ لَفْتَةَ بِجَامِعِ عَمْرِو وَيَقْرَأُ : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴿ .  
فَكَانِي مَا سَمِعْتُ الْآيَةَ قَطُّ .

وَسَمِعْتُ ابْنَ الرَّفَاءِ وَكَانَ مِنْ الْقُرَاءَةِ الْعِظَامِ يَقْرَأُ ، وَأَنَا حَاضِرٌ بِالْقِرَافَةِ : فَكَانِي مَا سَمِعْتُهَا  
قَطُّ .

وَسَمِعْتُ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ شَيْخَ الْقُرَاءَةِ الْبَصْرِيِّنَ يَقْرَأُ فِي دَارِ بَيْتِ الْمَلِكِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ  
الْبُرُوجِ ﴿ فَكَانِي مَا سَمِعْتُهَا قَطُّ حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ ﴿ فَكَانَ  
الْإِيوَانَ قَدْ سَقَطَ عَلَيْنَا .

وَالْقُلُوبُ تُخْشَعُ بِالصَّوْتِ الْحَسَنِ كَمَا تَخْضَعُ لِلوُجْهِ الْحَسَنِ ، وَمَا تَتَأَثَّرُ بِهِ الْقُلُوبُ فِي التَّقْوَى  
فَهُوَ أَعْظَمُ فِي الْأَجْرِ وَأَقْرَبُ إِلَى لِينِ الْقُلُوبِ وَذَهَابِ الْقَسْوَةِ مِنْهَا .

وَكَانَ ابْنُ الْكَازِرُونِيِّ يَأْوِي إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، ثُمَّ تَمَتَّعْنَا بِهِ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ ، وَلَقَدْ كَانَ يُقْرَأُ فِي مَهْدِ عَيْسَى فَيَسْمَعُ مِنَ الطُّورِ ، فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَصْنَعَ شَيْئًا طَوِيلَ قِرَاءَتِهِ إِلَّا السَّمْعَ إِلَيْهِ .

وَكَانَ صَاحِبُ مِصْرَ الْمُلقَبُ بِالْأَفْضَلِ قَدْ دَخَلَهَا فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَحَوَّلَهَا عَنْ

أَيْدِي الْعَبَّاسِيَّةِ ، وَهُوَ حَقٌّ عَلَيْهَا وَعَلَى أَهْلِهَا بِحِصَارِهِ لَهُمْ وَقِتَالِهِمْ لَهُ ، فَلَمَّا صَارَ فِيهَا ، وَتَدَانَى بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى مِنْهَا ، وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ تَصَدَّقْتُ لَهُ ابْنُ الْكَازِرُونِيِّ ، وَقَرَأَ : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ﴿ فَمَا مَلَكَ نَفْسَهُ حِينَ سَمِعَهُ أَنْ قَالَ لِلنَّاسِ عَلَى عِظَمِ ذُنُوبِهِمْ عِنْدَهُ ، وَكَثْرَةِ حِقْدِهِ عَلَيْهِمْ : ﴿ لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ .

وَالْأَصْوَاتُ الْحَسَنَةُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَزِيَادَةٌ فِي الْخَلْقِ وَمِنَّةٌ .  
وَأَحَقُّ مَا لُبَّسَتْ هَذِهِ الْحُلَّةُ النَّفِيسَةَ وَالْمَوْهَبَةَ الْكَرِيمَةَ كِتَابُ اللَّهِ ؛ فَنِعْمُ اللَّهُ إِذَا صُرِفَتْ فِي الطَّاعَةِ فَقَدْ قُضِيَ بِهَا حَقُّ النِّعْمَةِ . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربي ح 4

وقال ابن عطية في الآيات السابقة :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾

الألف واللام في ﴿ الحمد ﴾ لاستغراق الجنس ، أي ﴿ الحمد ﴾ على تنوعه هو ﴿ لله

﴿ تعالى من جميع جهات الفكرة ، ثم جاء بالصفات التي تستوجب المحامد وهي ملكه

جميع ما في السماوات والأرض ، وعلمه المحيط بكل شيء وخبرته بالأشياء إذ وجودها

إنما هو به جلت قدرته ورحمته بأنواع خلقه وغفرانه لمن سبق في علمه أن يغفر له من مؤمن ،

وقوله تعالى : ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ يحتمل أن تكون الألف واللام للجنس أيضاً

وتكون الآية خبراً ، أي أن الحمد في الآخرة هو له وحده لإنعامه وإفضاله وتعمده وظهور

قدرته وغير ذلك من صفاته ، ويحتمل أن تكون الألف واللام فيه للعهد والإشارة إلى قوله

تعالى : ﴿ وآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [يونس : 10] أو إلى قوله ﴿

وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده ﴾ [الزمر : 74] و ﴿ يلبج ﴾ معناه يدخل ، ومنه

قول شاعر : [الطويل]

رأيت القوافي يتلجن هو الجا . . . تضايق عنها أن تولجها الأبر

﴿ يعرج ﴾ معناه يصعد ، وهذه الرتب حصرت كلما يصح علمه من شخص أو قول أو  
معنى ، وقرأ أبو عبد الرحمن " وما يُنزل من السماء " بضم الياء وفتح النون وشد الزاي .  
وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ  
روي أن قائل هذه المقالة هو أبو سفيان بن حرب ، وقال اللات والعزى ما ثم ساعة تأتي ولا  
قيامة ولا حشر فأمر الله تعالى نبيه أن يقسم بربه مقابلة لقسم أبي سفيان قبل رداً وتكذيباً  
وإيجاباً لما نفاه وأجاز نافع الوقف على ﴿ بلى ﴾ وقرأ الجمهور " لتأتينكم " بالتاء من فوق  
، وحكى أبو حاتم قراءة " ليأتينكم " بالياء على المعنى في البعث .

(172/632)

---

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي بخلاف " عالم " بالخفض على البدل من ﴿ ربي ﴾ ،  
وقرأ نافع وابن عامر " عالم " بالرفع على القطع ، أي هو عالم ، ويصح أن يكون " عالم " رفع  
بالابتداء وخبره ﴿ لا يعزب ﴾ وما بعده ، ويكون الإخبار بأن العالم لا يعزب عنه شيء  
إشارة إلى أنه قد قدر وقتها وعلمه والوجه الأول أقرب ، وقرأ حمزة والكسائي " علام "  
على المبالغة وبالخفض على البدل و ﴿ يعزب ﴾ معناه يغيب ويبعد ، وبه فسر مجاهد  
وقتادة ، وقرأ جمهور القراء " لا يعزب " بضم الزاي ، وقرأ الكسائي وابن وثاب " لا يعزب "

بكسرها وهما لغتان ، و ﴿ متقال ذرة ﴾ معناه مقدار الذرة ، وهذا في الأجرام بين وفي المعاني بالمقايسة وقرأ الجمهور " ولا أصغرُ ولا أكبر " عطفاً على قوله ﴿ متقال ﴾ وقرأ نافع والأعمش وقتادة " أصغرَ وأكبرَ " بالنصب عطفاً على ﴿ ذرة ﴾ ورويت عن أبي عمرو ، وفي قوله تعالى : ﴿ إلا في كتاب مبين ﴾ ضمير تقديره إلا هو في كتاب مبين ، والكتاب المبين هو اللوح المحفوظ ، واللام من قوله تعالى : ﴿ ليجزى ﴾ يصح أن تكون متعلّقة ، بقوله تعالى : ﴿ لتأتينكم ﴾ ويصح أن تكون متعلقة بقوله ﴿ لا يعزب ﴾ ، ويصح أن تكون متعلقة بما في قوله ﴿ إلا في كتاب مبين ﴾ من معنى الفعل لأن المعنى إلا أثبت في كتاب مبين ، و" المغفرة " تغمد الذنوب ، و" الرزق الكريم " الجنة ﴿ والذين ﴾ معطوف على ﴿ الذين ﴾ الأول أي وليجزى الذي سعوا ، و ﴿ معاجزين ﴾ معناه محاولين تعجيز قدرة الله فيهم ، وقرأ الجحدري وابن كثير " معجزين " دون ألف أي معجزين قدرة الله تعالى بزعمهم ، وقال ابن الزبير : معناه مثبتين عن الإيمان من أرادته مدخلين عليه العجز في نشاطه وهذا هو سعيهم في الآيات ، ثم بين تعالى جزاء الساعين كما بين قبل جزاء المؤمنين ، وقرأ عاصم في رواية حفص " أليمٌ " بالرفع على النعت للعذاب ، وقرأ الباقر " أليمٌ " بالكسر على النعت ، ل ﴿ رجز ﴾ ، و" الرجز " العذاب السيء

---

جداً ، وقرأ ابن محيصة " من رُجز " بضم الراء .

وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ

(6)

قال الطبري والثعلبي وغيرهما ﴿ ويرى ﴾ معطوف على ما قبله من الأفعال والظاهر أنه

فعل مستأنف وأن الواو إنما عطفت جملة على جملة وكان المعنى الإخبار بأن أهل العلم

يرون الوحي المنزل على محمد حقاً وأنه يهدي إلى صراط الله ، وقوله ﴿ الذي أنزل ﴾

مفعول ب ﴿ يرى ﴾ ، و ﴿ الحق ﴾ مفعول ثان وهو عماد ، و ﴿ الذين أوتوا العلم ﴾

قيل هم أسلم من أهل الكتاب .

(174/632)

---

وقال قتادة هم أمة محمد المؤمنون به كان من كان ، ﴿ ويهدي ﴾ معناه يرشد ، و

الصراط " الطريق ، وأراد طريق الشرع والدين ، ثم حكي عن الكفار مقاتلهم التي قالوها

على جهة التعجب والهزاء ، أي قالها بعضهم لبعض كما يقول الرجل لمن يريد أن يعجبه : هل

أدلك على أضحوكة ونادرة فلما كان البعث عندهم من البعيد المحال جعلوا من يخبر به في



حيز من يتعجب منه ، والعامل في ﴿ إذا ﴾ فعل مضمّر قبلها فيما قال بعض الناس تقديره " ينبئكم بأنكم تبعثون إذا مزقتم " ، ويصح أن يكون العامل ما في قوله ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ من معنى الفعل لأن تقدير الكلام " ينبئكم إنكم لفي خلق جديد إذا مزقتم " ، وقال الزجاج العامل في ﴿ إذا ﴾ ، ﴿ مزقتم ﴾ وهو خطأ وإفساد للمعنى المقصود ، ولا يجوز أن يكون العامل ﴿ ينبئكم ﴾ بوجه ، و ﴿ مزقتم ﴾ معناه بالبلى وتقطع الأوصال في القبور وغيرها ، وكسر الألف من ﴿ إنكم ﴾ لأن ﴿ ينبئكم ﴾ في معنى يقول لكم ولمكان اللام التي في الخبر ، و ﴿ جديد ﴾ معناه مجدد ، وقولهم ﴿ افترى ﴾ هو من قول بعضهم لبعض ، وهي ألف الاستفهام دخلت على ألف الوصل فحذفت ألف الوصل وبقيت مفتوحة غير ممدودة ، فكان بعضهم استفهم بعضاً عن محمد أحال الفرية على الله هي حاله أم حال الجنون ، لأن هذا القول إنما يصدر عن أحد هذين فأضرب القرآن عن قولهم وكذبه ، فكأنه قال ليس الأمر كما قالوا ﴿ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة ﴾ والإشارة بذلك إليهم ، ﴿ في العذاب ﴾ يريد عذاب الآخرة لأنهم يصيرون إليه ، ويحتمل أن يريد ﴿ في العذاب ﴾ في الدنيا بمكابدة الشرع ومكابرتة ومحاولة إطفاء نور الله تعالى وهو يتم ، فهذا كله عذاب وفي ﴿ الضلال البعيد ﴾ أي قربت الحيرة وتمكن التلف لأنه قد أتلف صاحبه عن الطريق الذي ضل عنه .

---

أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَشْأَنُخَسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ  
نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَةٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ (9)

(176/632)

---

الضمير في ﴿ يروا ﴾ لهؤلاء ﴿ الذين لا يؤمنون بالآخرة ﴾ [سبأ: 8] وقفهم الله تعالى على قدرته وخوفهم من إحاطتها بهم ، المعنى أليس يرون أمامهم ووراءهم سمائي وأرضي لا سبيل لهم إلى فقد ذلك عن أبصارهم ، ولا عدم إحاطته بهم ، وقرأ الجمهور " إن نشأ نخسف " و " نسقط " بالنون في الثلاثة وقرأ حمزة والكسائي " إن يشأ يخسف بهم أويسقط " بالياء في الثلاثة وهي قراءة ابن وثاب وابن مصرف والأعمش وعيسى واختارها أبو عبيد ، و " خسف الأرض " هو إهواؤها بهم وتهورها وغرقهم فيها ، و " الكسف " قيل هو مفرد اسم القطعة ، وقيل هو جمع كسفه جمعها على حد تمره وتمر ومشهور جمعها كسف كسفرة وسدر وأدغم الكسائي الفاء في الباء في قوله ﴿ نخسف بهم ﴾ قال أبو علي وذلك لا يجوز لأن الباء أضعف في الصوت من الفاء فلا تدغم فيها وإن كان الباء تدغم في الفاء كقوله اضرب فلانا ، وهذا كما تدغم الباء في الميم كقوله " اضرب

محمدًا " ولا تدغم الميم في الباء كقولك اضمم بكرة ، لأن الباء انحطت عن الميم بفقد الغنة التي في الميم ، والإشارة بقوله تعالى في ذلك إلى إحاطة السماء بالمرء ومماسة الأرض له على كل حال ، و" المنيب " الراجع التائب ، ثم ذكر تعالى نعمته على داود وسليمان احتجاجاً على ما منح محمدًا ، أي لا تستبعدوا هذا فقد تفضلنا على عبدنا قديماً بكذا وكذا ، فلما فرغ التمثيل لمحمد صلى الله عليه وسلم رجع التمثيل لهم بسبأ وما كان من هلاكهم بالفكر والعنو ، والمعنى قلنا ﴿ يا جبال ﴾ ، و ﴿ أوبي ﴾ معناه ارجعي معي لأنه مضاعف آب يؤوب ، فقال ابن عباس وقتادة وابن زيد وغيرهم معناه سبحي معي أي يسبح هو وترجع هي معي التسبيح ، أي ترده بالذكر ثم ضوعف الفعل للمبالغة ، وقيل معناه سيرني معي لأن التأويب سير النهار كان الإنسان يسير بالليل ثم يرجع السير بالنهار أي يردده فكانه يؤوبه ، فقيل له التأويب ومنه قول الشاعر : [ البسيط ]

(177/632)

---

يومان يوم مقامات وأندية . . . ويوم سير إلى الأعداء تأويب

ومنه قول ابن أبي مقبل : [ الطويل ]

لحقنا بجي أبوا السير بعدما . . . دفعنا شعاع الشمس والطرف مجنح

وقال مروح ﴿ أوبي ﴾ سبحي بلغة الحبشة .

قال القاضي أبو محمد : وهذا ضعيف غير معروف ، وقال وهب بن منبه : المعنى نوحى معه والطير تسعدك على ذلك ، قال فكان داود إذا نادى بالنياحة والحنين أجابته الجبال وعكفت الطير عليه من فوقه ، قال فمن حينئذ سمع صدى الجبال ، وقرأ الحسن وقيادة وابن أبي إسحاق " أوبي " بضم الهمزة وسكون الواو أي ارجعي معه أي في السير أو في التسبيح ، وأمر الجبال كما تؤمر الواحدة المؤنثة لأن جمع ما لا يعقل كذلك يؤمر وكذلك يكنى عنه ويوصف ومنه المثل " يا خيل الله اركبي " ومنه

(178/632)

---

﴿ مآرب أخرى ﴾ [ طه : 18 ] وهذا كثير ، وقرأ الأعرج وعاصم بخلاف وجماعة من أهل المدينة " والطيْرُ " بالرفع عطفاً على لفظ قوله ﴿ يا جبال ﴾ ، وقرأ نافع وابن كثير والحسن وابن أبي إسحاق وأبو جعفر " والطيْرُ " بالنصب فقيل ذلك عطف على ﴿ فضلاً ﴾ وهو مذهب الكسائي ، وقال سيبويه هو على موضع قوله ﴿ يا جبال ﴾ لأن موضع المنادى المفرد نصب ، وقال أبو عمرو : نصبها يا ضمارة فعل تقديره وسخرنا الطير ، ﴿ وأناله الحديد ﴾ معناه جعلناه لينا ، وروى قيادة وغيره أن الحديد كان له كالشمع لا

يحتاج في عمله إلى نار ، وقيل أعطاه قوة ثني بها الحديد ، وروي أنه لقي ملكاً وداود يظنه إنساناً وداود متكر خرج ليسأل الناس عن نفسه في خفاء ، فقال داود لذلك الشخص الذي تمثل فيه الملك ما قولك في هذا الملك داود ؟ فقال له الملك : نعم العبد لولا خلة فيه ، قال داود وما هي ؟ قال : يرتزق من بيت المال ولو أكل من عمل يديه لتمت فضائله ، فرجع فدعا الله تعالى في أن يعلمه صنعة ويسهلها عليه فعلمه تعالى صنعة لبوس والآن له الحديد ، فكان فيما روي يصنع ما بين يومه وليلته درعاً تساوي ألف درهم حتى ادخر منها كثيراً وتوسعت معيشة منزله ، وكان ينفق ثلث المال في مصالح المسلمين ، وقوله تعالى : ﴿ أن تعمل ﴾ قيل إن ﴿ أن ﴾ مفسرة لا موضع لها من الإعراب ، قيل هي في موضع نصب بإسقاط حرف الجر ، و" السابغات " الدروع الكاسيات ذوات الفضول ، قال قتادة داود عليه السلام أول من صنعها ، ودرع الحديد مؤنث ودرع المرأة مذكر ، وقوله تعالى : ﴿ وقد رفي السرد ﴾ اختلف المتأولون في أي شيء هو التقدير من أشياء السرد ، إذ السرد هو اتباع الشيء بالشيء من جنسه ، قال الشماخ : " كما تابعت سرد العنان الخوارز " ، ومنه سرد الحديث ، وقيل للدرع مسرودة لأنها توبعت فيها الحلق بالحلق ومنه قول الشاعر

[القرطبي] : [الكامل]

وعليهما مسرودتان قضاهما . . . داود أو صنع السوابغ تبع

---

ومنه قول دريد بالفارسي المسرد ، فقال ابن زيد : التقدير الذي أمر به هو في قدر الحلقة أي  
لا تعملها صغيرة فتضعف ولا تقوى الدرع على الدفاع ولا تعملها كبيرة فينال لاسبها من  
خلالها ، وقال ابن عباس التقدير الذي أمر به هو المسمار يريد ثقبه حين يشد تيرها ،  
وذكر البخاري في مصنفه ذلك فقال : المعنى لا تدق المسمار فيسلسل ، ويروى فيتسلسل  
، ولا تغلظه فيقصر بالقاف ، وبالفاء أيضاً رواية ، وروى قتادة أن الدروع كانت قبله  
صفائح فكانت ثقلاً ، فلذلك أمر هو بالتقدير فيما يجمع بين الخفة والحصانة ، أي قدر ما  
يأخذ هذين المعنيين بقسطه ، أي لا تقصد الحصانة فتثقل ولا الخفة وحدها فتزيل المنعة ،  
وقوله تعالى : ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ لما كان الأمر لداود وآله حكى وإن كانوا لم يجز لهم  
ذكر لدلالة المعنى عليهم ، ثم توعدهم تعالى بقوله : ﴿ إني بما تعملون بصير ﴾ أي لا يخفى  
علي حسنه من قبيحة وبحسب ذلك يكون جزائي لكم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر  
الوجيز - 4 ص ﴾

(180/632)

---

وقال القرطبي :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

بين لمنكري نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أن إرسال الرسل ليس أمراً بدعياً ، بل أرسلنا الرسل وأيدناهم بالمعجزات ، وأحللنا بمن خالفهم العقاب .

﴿ آتَيْنَا ﴾ أعطينا .

﴿ فَضْلًا ﴾ أي أمراً فضلناه به على غيره .

واختلف في هذا الفضل على تسعة أقوال : الأول : النبوة .

الثاني : الزبور .

الثالث : العلم ، قال الله تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ﴾ [ النمل : 15 ] .

الرابع : القوة ، قال الله تعالى : ﴿ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ ﴾ [ ص : 17 ] .

الخامس : تسخير الجبال والناس ، قال الله تعالى : ﴿ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ .

السادس : التوبة ، قال الله تعالى : ﴿ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ ﴾ [ ص : 25 ] .

السابع : الحكم بالعدل ، قال الله تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ [ ص : 26 ] الآية .

الثامن : الإئنة الحديد ، قال تعالى : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ .

التاسع : حسن الصوت ، وكان داود عليه السلام ذا صوت حسن ووجه حسن .

وحسن الصوت هبة من الله تعالى وتفضل منه ، وهو المراد بقوله تبارك وتعالى : ﴿ يَزِيدُ

فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ﴾ [ فاطر : 1 ] على ما يأتي إن شاء الله تعالى .

و" قال صلى الله عليه وسلم لأبي موسى : "لقد أوتيتَ زمماراً من زمير آل داود" قال

العلماء : الزمار والمزموور الصوت الحسن ، وبه سميت آلة الزمر زمماراً .

وقد استحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالتزيين والترجيع ، وقد مضى هذا في

مقدمة الكتاب والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ يَا جِبَالَ أَوْبِي مَعَهُ ﴾ أي وقلنا يا جبال أوبي معه ، أي سبّحي معه ، لأنه

قال تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَّ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴾ [ ص : 18

. [

(181/632)

---

قال أبو ميسرة : هو التسبيح بلسان الحبشة ، ومعنى تسبيح الجبال : هو أن الله تعالى خلق

فيها تسبيحاً كما خلق الكلام في الشجرة ، فيسمع منها ما يسمع من المسيح معجزة لداود

عليه الصلاة والسلام .

وقيل : المعنى سيّري معه حيث شاء ؛ من التأويب الذي هو سير النهار أجمع وينزل الليل .



قال ابن مقبل :

لحقنا بجيِّ أوبوا السير بعدما . . .

دفعنا شعاع الشمس والطرف يجنح

وقرأ الحسن وقتادة وغيرهما : "أُوبِي مَعَهُ" أي رجّعي معه ؛ من آب يؤوب إذا رجع ، أُوبياً  
وأُوبية وإياباً .

وقيل : المعنى تصرفي معه على ما يتصرف عليه داود بالنهار ، فكان إذا قرأ الزبور صوتت  
الجبال معه ، وأصغت إليه الطير ، فكانها فعلت ما فعل .

وقال وهب بن منبّه : المعنى نوحِي معه والطير تساعدُه على ذلك ، فكان إذا نادى  
بالنياحة أجابته الجبال بصداها ، وعكفت الطير عليه من فوقه .

فصدى الجبال الذي يسمعه الناس إنما كان من ذلك اليوم إلى هذه الساعة ؛ فأيد بمساعدة  
الجبال والطير لتلايحد فترة ، فإذا دخلت الفترة اهتاج ، أي ثار وتحرك ، وقوي بمساعدة  
الجبال والطير .

وكان قد أعطي من الصوت ما يتزاحم الوحوش من الجبال على حسن صوته ، وكان الماء  
الجاري ينقطع عن الجري وقوفاً لصوته .

"والطيرُ" بالرفع قراءة ابن أبي إسحاق ونصر عن عاصم وابن هرمز ومسلمة بن عبد الملك  
، عطفاً على لفظ الجبال ، أو على المضمر في "أُوبِي" وحسنه الفصل بمع .

الباقون بالنصب عطفًا على موضع "يا جِبَالُ" أي نادينا الجبال والطير، قاله سيبويه .  
وعند أبي عمرو بن العلاء بإضمار فعل على معنى وسخرنا له الطير .  
وقال الكسائي : هو معطوف ، أي وآتيناه الطير ، حملاً على "وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا" .  
النحاس : يجوز أن يكون مفعولاً معه ، كما تقول : استوى الماء والخشبة .  
وسمعت الزجاج يجيز : قمت وزيداً ، فالمعنى أوبي معه ومع الطير .

(182/632)

---

﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ قال ابن عباس : صار عنده كالشمع .  
وقال الحسن : كالعجين ، فكان يعملُه من غير نار .  
وقال السدّي : كان الحديد في يده كالطين المبلول والعجين والشمع ، يصرفه كيف شاء ، من غير إدخال نار ولا ضرب بمطرقة .  
وقاله مقاتل : وكان يفرغ من الدرّع في بعض اليوم أو بعض الليل ، ثمّنها ألف درهم .  
وقيل : أعطى قوّةً يثني بها الحديد ، وسبب ذلك أن داود عليه السلام ، لما ملك بني إسرائيل لقي ملكاً وداود يظنه إنساناً ، وداود متنكر خرج يسأل عن نفسه وسيرته في بني إسرائيل في خفاء ، فقال داود لذلك الشخص الذي تمثّل له : ما قولك في هذا الملك داود ؟

فقال له الملك "نعم العبد لولا خلة فيه" قال داود: "وما هي؟" قال: "يرتزق من بيت المال ولو أكل من عمل يده لتمت فضائله".

فرجع فدعا الله في أن يعلمه صنعة ويسهلها عليه ، فعلمه صنعة لبوس كما قال جل وعز في سورة الأنبياء ، فالأن له الحديد فصنع الدروع ، فكان يصنع الدرع فيما بين يومه وليلته يساوي ألف درهم ، حتى ادّخر منها كثيراً وتوسّعت معيشة منزله ، ويتصدق على الفقراء والمساكين ، وكان ينفق ثلث المال في مصالح المسلمين ، وهو أوّل من اتخذ الدروع وصنعها وكانت قبل ذلك صفائح .

ويقال : إنه كان يبيع كل درع منها بأربعة آلاف .

والدرع مؤنثة إذا كانت للحرب .

ودرع المرأة مذكر .

مسألة : في هذه الآية دليل على تعلم أهل الفضل الصنائع ، وأن التحرف بها لا ينقص من

مناصبهم ، بل ذلك زيادة في فضلهم وفضائلهم ؛ إذ يحصل لهم التواضع في أنفسهم

والاستغناء عن غيرهم ، وكسب الحلال الخلي عن الامتنان .

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن خير ما أكل المرء من عمل يده وإن

نبي الله داود كان يأكل من عمل يده " وقد مضى هذا في " الأنبياء " مجوداً والحمد لله .

---

قوله تعالى: ﴿ أَنْ اِعْمَلِ سَابِغَاتٍ ﴾ أي دروعاً سابغات، أي كوامل تامات واسعات؛  
يقال: سبغ الدرع والثوب وغيرهما إذا غطى كل ما هو عليه وفضل منه.

﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ قال قتادة: كانت الدروع قبله صفائح فكانت ثقالا؛ فلذلك أمر  
هو بالتقدير فيما يجمع من الخفة والحصانة.

أي قدر ما تأخذ من هذين المعنيين بقسطه.

أي لا تقصد الحصانة فتثقل، ولا الخفة فتزيل المنعة.

وقال ابن زيد: التقدير الذي مر به هو في قدر الحلقة، أي لا تعملها صغيرة فتضعف فلا  
تقوى الدروع على الدفاع، ولا تعملها كبيرة فينال لابسها.

وقال ابن عباس: التقدير الذي أمر به هو في المسمار، أي لا تجعل مسمار الدرع رقيقاً  
فيقلق، ولا غليظاً فيفصم الحلق.

روي "يقصم" بالقاف، والفاء أيضاً رواية.

﴿ فِي السَّرْدِ ﴾ السَّرْدُ نسج حلق الدروع، ومنه قيل لصانع حلق الدروع: السَّرَادُ

والزَّرَادُ، تبدل من السين الزاي، كما قيل: سَرَّاطُ ووزرَّاطُ.

والسَّرْدُ: الحُرْزُ، يقال: سرد يسرد إذا خرز.

والمِسْرَدُ: الإِشْفَى، ويقال سراد؛ قال الشَّمَاخُ:

فظلت تباعاً خيلنا في بيوتكم . . .

كما تابعت سرْد العنان الخوارزُ

والسرّاد : السير الذي يخزبه ؛ قال لبيد :

يشك صفاحها بالروق شزراً . . .

كما خرج السرّاد من النقال

ويقال : قد سرد الحديث والصوم ؛ فالسرد فيهما أن يجيء بهما ولاء في نسق واحد ، ومنه سرد الكلام .

وفي حديث عائشة : لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يسرد الحديث كسردكم ، وكان يحدث الحديث لو أراد العاد أن يعدّه لأحصاه .

قال سيبويه : ومنه رجل سرّندى أي جريء ، قال : لأنه يمضي قدماً .

وأصل ذلك في سرد الدرع ، وهو أن يحكمها ويجعل نظام حلقها ولاء غير مختلف .

قال لبيد :

صنع الحديد مضاعفاً أسراده . . .

لينال طول العيش غير مَرُومٍ

وقال أبو ذؤيب :

وعليهما مسرودتان قضاهما . . .  
داودُ أو صنعُ السوابغِ تبعُ

(184/632)

---

﴿ واعملوا صالحاً ﴾ أي عملاً صالحاً .  
وهذا خطاب لداود وأهله ، كما قال : "اعملوا آل داود شكراً" .  
﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(185/632)

---

وقال أبو السعود :  
﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

(186/632)

---

أي آتيناه لحسن إنبائه وصحة توبته فضلاً على سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أي نوعاً  
من الفضل وهو ما ذكر بعد فإنه معجزة خاصة به عليه الصلاة والسلام أو على سائر الناس  
فيندرج فيه النبوة والكتاب والملك والصوت الحسن فتكبيره للتفخيم ومنا لتأكيد فخامته  
الذاتية بفخامته الإضافية كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عَلِماً ﴾ وتقدمه على  
المفعول الصريح للاهتمام بالمقدم والتشويق إلى المؤخر فإن ما حقه التقديم إذا أحرقت  
النفس مترقبته له فإذا ورد لها يتمكن عندها فضل تمكن ﴿ فضلاً يا جبال أوبي معه ﴾ من  
التأويب أي رجعي معه التسبيح أو النوح على الذنب وذلك إما بأن يخلق الله تعالى فيها  
صوتاً مثل صوته كما خلق الكلام في الشجرة أو بأن يمثله ذلك . وقرئ أوبي من الأوب  
أي ارجعي معه في التسبيح كلما رجع فيه وكان كلما سبح عليه الصلاة والسلام يسمع من  
الجبال ما يسمع من المسبح معجزة له عليه الصلاة والسلام وقيل : كان ينوح على ذنبه  
بترجيع وتخزين وكانت الجبال تسعده على نوحه بأصداؤها والطيور بأصواتها . وهو بدل من  
أتينا يا ضمار قلنا أو من فضلاً يا ضمار قولنا ﴿ والطيور ﴾ بالنصب عطفاً على فضلاً  
بمعنى وسخرنا له الطير لأن إيتاءها إياه عليه الصلاة والسلام تسخيرها له فلا حاجة إلى  
إضماره كما نقل عن الكسائي ولا إلى تقدير مضاف أي تسبيح الطير كما نقل عنه في  
رواية . وقيل : عطفاً على محل الجبال وفيه من التكلف لفظاً ومعنى ما لا يخفى . وقرئ

بالرَّفْعِ عَطْفًا عَلَى لَفْظِهَا تَشْبِيهًُا لِلْحَرَكَةِ الْبِنَائِيَّةِ الْعَارِضَةِ بِالْحَرَكَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ . وَقَدْ جُوِّزَ  
اِنْتِصَابُهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ . وَفِي تَنْزِيلِ الْجِبَالِ وَالطَّيْرِ

(187/632)

مَنْزِلَةَ الْعُقْلَاءِ الْمُطِيعِينَ لِأَمْرِهِ تَعَالَى الْمُدْعَيْنَ لِحُكْمِهِ الْمَشْعُرَ بِأَنَّهُ مَا مِنْ حَيَوَانَ وَجَمَادٍ  
وَصَامِتٍ وَنَاطِقٍ إِلَّا وَهُوَ مُنْقَادٌ لِمَشِيئَتِهِ غَيْرَ مُمْتَنِعٍ عَلَى إِرَادَتِهِ مِنَ الْفَخَامَةِ الْمَعْرَبَةِ عَنْ غَايَةِ  
عِظَمَةِ شَأْنِهِ تَعَالَى وَكَمَالِ كِبْرِيَاءِ سُلْطَانِهِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى أَوْلِي الْأَبَابِ .

﴿ وَالنَّالَةُ الْحَدِيدِ ﴾ أَي جَعَلْنَاهُ لِنَا فِي نَفْسِهِ كَالشَّمْعِ يُصْرِفُهُ فِي يَدِهِ كَيْفَ يَشَاءُ مِنْ غَيْرِ  
إِحْمَاءٍ بِنَارٍ وَلَا ضَرْبٍ بِمَطْرَقَةٍ أَوْ جَعَلْنَاهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قُوَّتِهِ الَّتِي آتَيْنَاهَا إِيَّاهُ لِنَا كَالشَّمْعِ  
بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ الْقُوَى الْبَشَرِيَّةِ ﴿ أَنْ اِعْمَلْ ﴾ أَمْرًا أَنْ اِعْمَلْ عَلَى أَنْ "أَنْ" مُصَدَّرِيَّةٌ  
حُذِفَ عَنْهَا الْبَاءُ وَفِي حَمَلِهَا عَلَى الْمَفْسَرَةِ تَكَلَّفَ لَا يَخْفَى ﴿ سَابِغَاتِ ﴾ وَاسْعَاتِ .

وَقُرِيءَ صَابِغَاتٍ وَهِيَ الدُّرُوعُ الْوَاسِعَةُ الضَّافِيَّةُ وَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَهَا  
وَكَانَتْ قَبْلَ صَفَائِحَ قَالُوا : كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حِينَ مَلَكَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ يَخْرُجُ  
مُتَنَكِّرًا فَيَسْأَلُ النَّاسَ : مَا تَقُولُونَ فِي دَاوُدَ ؟ فَيُثَنُّونَ عَلَيْهِ فَتَقِيضُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَلَكًا فِي صُورَةِ  
أَدَمِي فَسَأَلَهُ عَلَى عَادَتِهِ فَقَالَ : نَعَمْ الرَّجُلُ لَوْلَا خَصْلَةٌ فِيهِ ، فَرِيحَ دَاوُدَ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ :



لولا أَنَّهُ يُطْعَمُ عِيَالَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَعِنْدَ ذَلِكَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُسَبِّبَ لَهُ مَا يَسْتَعِينِي بِهِ عَنِ بَيْتِ  
الْمَالِ فَعَلَّمَهُ تَعَالَى صِنْعَةَ الدُّرُوعِ وَقِيلَ : كَانَ يَبِيعُ الدَّرْعَ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ فَيَنْفِقُ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ  
وعِيَالِهِ وَيَتَصَدَّقُ عَلَى الْفُقَرَاءِ ﴿ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ ﴾ السَّرْدُ نَسْجُ الدُّرُوعِ أَيِ اقْتَصِدْ فِي  
نَسْجِهَا مَجِيثٌ تَنَاسَبَ حَلْقُهَا .

(188/632)

---

وقيل : قَدَّرَ فِي مَسَامِيرِهَا فَلَا تَعْمَلُهَا دِقَاقًا وَلَا غِلَظًا ، وَرُدَّ بِأَنَّ دُرُوعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ لَمْ تَكُنْ مَسْمُورَةً كَمَا يُنْبِئُ عَنْهُ الْإِنَاءُ الْحَدِيدُ . وَقِيلَ : مَعْنَى قَدَّرَ فِي السَّرْدِ لَا تَصْرِفُ  
جَمِيعَ أَوْقَاتِكَ إِلَيْهِ بَلْ مَقْدَارَ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْقُوَّةُ وَأَمَّا الْبَاقِي فَاصْرِفْهُ إِلَى الْعِبَادَةِ وَهُوَ  
الْأَنْسَبُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ عَمَّ الْخَطَابَ حَسَبَ عَمُومِ التَّكْلِيفِ لَهُ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلِأَهْلِهِ ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ تَعْلِيلٌ لِلْأَمْرِ أَوْ لَوْجُوبِ الْإِمْتِثَالِ بِهِ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ ح 7 ص ﴾

(189/632)

---

وقال الألوسى :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

أي آتيناه لحسن انابته وصحة توبته فضلاً أي نعمة واحساناً ، وقيل فضلاً وزيادة على سائر الأنبياء المتقدمين عليه أو أنبياء بني إسرائيل أو على ما عدا نبينا صلى الله عليه وسلم لأنه ما من فضيلة في أحد من الأنبياء عليهم السلام إلا وقد أوتي عليه الصلاة والسلام مثلها بالفعل أو تمكن منها فلم يختز إظهارها أو على الأنبياء مطلقاً وقد يكون في المفضل ما ليس في غيره ، وقد انفرد عليه السلام بما ذكر ههنا ، وقيل : أو على سائر الناس فيندرج فيه النبوة والكتاب والملك والصوت الحسن .

وتعقب بأنه إن أريد أن كلامها فضل لا يوجد في سائر الناس فعدم مثل ملكه وصوته محل شبهة وإن أريد المجموع من حيث هو ففيه أنه غير موجود في الأنبياء أيضاً فلا وجه لتخصيصه بهذا الوجه .

(190/632)

---

وأنا أرى الفضل لتفسير الفضل بالاحسان وتنكيره للتفخيم و ﴿ مِنَّا ﴾ أي بلا واسطة لتأكيد فخامته الذاتية بفخامته الإضافية كما في قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَدُنَّا عَلِمًا قَالَ

﴿ [الكهف: 65] وتقديمه على المفعول الصريح للاهتمام بالمقدم والتشويق إلى المؤخر  
ليتمكن في النفس عند وروده فضل تمكن ، وذكر شؤون داود وسليمان عليهما السلام هنا  
لمناسبة ذكر المينب في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ [سبأ: 9]  
كما أشرنا إليه ، وقال أبو حيان : مناسبة قصيتهما عليهما السلام لما قبلها هي أن أولئك  
الكفار أنكروا البعث لاستحالتهم في زعمهم فأخبروا بوقوع ما هو مستحيل في العادة مما لا  
يمكنهم إنكاره إذ طفحت ببعضه أخبارهم وأشعارهم ، وقيل : ذكر سبحانه نعمته  
عليهما احتجاجاً على ما منح نبينا صلى الله عليه وسلم كأنه قيل : لا تستبعدوا هذا فقد  
تفضلنا على عبيدنا قديماً بكذا وكذا فلما فرغ التمثيل له عليه الصلاة والسلام رجع التمثيل  
لهم بسبباً وما كان من هلاكهم بالكفر والعتو ﴿ فَضَلَّآ يَاجِبَالُ أَوْبَى مَعَهُ ﴾ أي سبى معه  
قاله ابن عباس وقتادة .

وابن زيد ، وأخرجه ابن جرير عن أبي ميسرة إلا أنه قال : معناه ذلك بلغة الحبشة ،  
والظاهر أنه عربي من التأويب والمراد رجعي معه التسبيح وردديه ، وقال ابن عطية : إن  
أصل ما ضيه آب وضعف للمبالغة .

وتعقبه في البحر بقوله ويظهر أن التضعيف للتعدية لأن آب بمعنى رجع لازم صلته اللام  
فعدى بالتضعيف إذ شرحوه بقولهم رجعي معه التسبيح .

---

يروى أنه عليه السلام كان إذا سبح سبحت الجبال مثل تسبيحه بصوت يسمع منها ولا يعجز الله عز وجل أن يجعلها بحيث تسبح بصوت يسمع وقد سبح الحصى في كف نبينا عليه الصلاة والسلام وسمع تسبيحه وكذا في كف أبي بكر رضي الله تعالى عنه ، ولا يبعد على هذا أن يقال : إنه تعالى خلق فيها الفهم أو لفنادها كما ينادي أولوا الفهم وأمرها ، وقال بعضهم : إنه سبحانه نزل الجبال منزلة العقلاء الذين إذا أمرهم أطاعوا وأذعنوا وإذا دعاهم سمعوا وأجابوا أشعاراً بأنه ما من حيوان وجماد إلا وهو منقاد لمشيئته تعالى غير ممتنع على إرادته سبحانه ودلالة على عزة الربوبية وكبرياء الألوهية حيث نادى الجبال وأمرها ، وقيل : المراد بتأويبها حملها إياه على التسبيح إذا تأمل ما فيها ، وفيه مع كونه خلاف الماثورين ﴿ مَعَهُ ﴾ يَا بَاه ، وأيضاً لا اختصاص له عليه السلام بتأويب الجبال بهذا اللعنى حتى يفضل به أو يكون معجزة له ، وقيل : كان عليه السلام ينوح على ذنبه بترجيع وتحزين وكانت الجبال تسعده باصدائها .

وفيه أن الصدى ليس بصوت الجبال حقيقة وإنما هو من آثار صوت المتكلم على ما قام عليه البرهان ، والله تعالى نادى الجبال وأمرها أن توب معه ، وأيضاً أي اختصاص له عليه الصلاة والسلام بذلك ولصوت كل أحد صدى عند الجبال ، وعن الحسن أن معنى ﴿ أَوْبَى مَعَهُ ﴾ سيرى معه أين سار ، والتأويب سير النهار كأن الإنسان يسير الليل ثم يرجع

السير بالنهار رأي يردده .

ومن ذلك قول تميم بن مقبل :

لحقنا بجي أبوا السير بعدما . . .

دفعنا شعاع الشمس والطرف يجنح

وقول آخر :

يومان يوم مقامات وأندية . . .

ويوم سير إلى الأعداء تأويب

وأورد عليه أن الجبال أوتاد الأرض ولم ينقل سيرها مع داود عليه السلام أو غيره ، وقيل :

المعنى تصرفي معه على ما يتصرف فيه فكانت إذا سبج سبحت وإذا ناح ناحت وإذا قرأ

الزبور قرأت .

(192/632)

---

وتعقب بأنه لم يعرف التأويب بمعنى التصرف في لغة العرب ، وقيل : المعنى ارجعي إلى مراده

فيما يريد من حفر واستنباط أعين واستخراج معدن ووضع طريق ، والجملته معمولة لقول

مضمراً أي قولنا يا جبال على أنه بدل من ﴿ فَضْلاً ﴾ بدل كل من كل أو بدل اشتمال أو

قلنا يا جبال على أنه بدل من ﴿ ءَاتَيْنَا ﴾ وجوز كونه بدلاً من ﴿ فَضَلًا ﴾ بناء على أنه يجوز إبدال الجملة من المفرد ، وجوز أبو حيان الاستئناف وليس بذاك .

وقرأ ابن عباس .

والحسن .

وقتادة .

وابن أبي إسحاق ﴿ أَوْبَى ﴾ بضم الهمزة وسكون الواو أمر من الأوب وهو الرجوع وفرق بينهما الراغب بأن الأوب لا يقال إلا في الحيوان الذي له إرادة والرجوع يقال فيه وفي غيره .

والمعنى على هذه القراءة عند الجمهور ارجعي معه في التسبيح وأمر الجبال كما مر الواحدة

المؤنثة لأن جمع ما لا يعقل يجوز فيه ذلك ، ومنه يا خيل الله اركبي وكذا ﴿ مَارِبٌ أُخْرَى

﴿ طه : 18 ﴾ وقد جاء ذلك في جمع من يعقل من المؤنث قال الشاعر :

تركنا الخيل والنعم المفدي . . .

وقلنا للنساء بها أقيمي

لكن هذا قليل ﴿ والطير ﴾ بالنصب وهو عند أبي عمرو بن العلاء باضمار فعل تقديره

وسخرنا له الطير وحكى أبو عبيدة عنه أن ذاك بالعطف على ﴿ فَضَلًا ﴾ ولا حاجة إلى

الإضمار لأن إيتاءها إياه عليه السلام تسخيرها له ، وذكر الطيبي أن ذلك كقوله :

علفتها تبنا وماء باردا . . .

وقال الكسائي: بالعطف أيضاً إلا أنه قدر مضافاً أي وتسبيح الطير ولا يحتاج إليه، وقال

سيبويه: الطير معطوف على محل ﴿ جبال ﴾ نحو قوله:

ألا يا زيد والضحاك سيرا . . .

بنصب الضحاك، ومنعه بعض النحويين للزوم دخول يا علي المنادى المعرف بآل.

والجيز يقول: رب شيء يجوز تبعاً ولا يجوز استقلالاً، وقال الزجاج: هو منصوب على أنه

مفعول معه.

(193/632)

---

وتعقبه أبو حيان بأنه لا يجوز لأن قبله ﴿ مَعَهُ ﴾ ولا يقتضي اثنين من المفعول معه إلا على

البدل أو العطف فكما لا يجوز جاء زيد مع عمرو مع زينب إلا بالعطف كذلك هذا، وقال

الحفاجي: لا ياباه ﴿ مَعَهُ ﴾ سواء تعلق بأوبى على أنه ظرف لغو أو جعل حالاً لأنهما

معمولان متغايران إذ الظرف والحال غير المفعول معه وكل منها باب على حده وإنما الموهم

لذلك لفظ المعية فما اعترض به أبو حيان غير متوجه وإن ظن كذلك، وأقبح من الذنب

الاعتذار حيث أجيب بأنه يجوز أن يقال حذف واو العطف من قوله تعالى: ﴿ والطير

﴿ استثقلاً لاجتماع الواوين أو اعتبر تعلق الثاني بعد تعلق الأول.

وقرأ السلمي .

وابن هرmez .

وأبو يحيى .

وأبونوفل .

ويعقوب .

وابن أبي عبلة .

وجماعة من أهل المدينة .

وعاصم في رواية ﴿ والطيْر ﴾ بالرفع وخرج على أنه معطوف على ﴿ جبال ﴾ باعتبار

لفظه وحركته لعروضها تشبه حركة الاعراب ويغترفي التابع ما لا يغترفي المتبوع ، وقيل

معطوف على الضمير المستتر في ﴿ أوبى ﴾ وسوغ ذلك الفصل بالظرف ، وقيل : هو

بتقدير وتؤوب الطير نظير ما قيل في قوله تعالى : ﴿ اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾ [ البقرة

: 35 ] .

وقيل : هو مرفوع بالابتداء والخبر محذوف أي والطيْر تؤوب ﴿ وألنَّاهُ الحديد ﴾

وجعلناه في يده كالشمع والعجين ينصرفه كما يشاء من غير نار ولا ضرب مطرقة قاله

السدى .

وغيره ، وقيل : جعلناه بالنسبة إلى قوته التي آتيناها إياه لينا كالشمع بالنسبة إلى قوى سائر



البشر

﴿ أن اعمل سابعات ﴾

(194/632)

---

﴿ أن ﴾ مصدرية وهي على إسقاط حرف الجر أي أئنا له الحديد لعمل سابعات أو وأمرناه بعمل سابعات ، والأول أولى ، وأجاز الحوفي وغيره أن تكون مفسرة ولما كان شرط المفسرة أن يتقدمها معنى القول دون حروفه وأئنا ليس فيه ذلك قدر بعضهم قبلها فعلا محذوفاً فيه معنى القول ليصح كونها مفسرة أي وأمرناه أن أعمل أي أي اعمل ، وأورد عليه أن حذف المفسر لم يعهد ، والسابعات الدروع وأصله صفة من السبوع وهو التمام والكمال فغلب على الدروع كالأبطح قال الشاعر :

لا سابعات ولا جاواء باسلة . . .

تقي المنون لدى استيفاء آجال

ويقال سوابغ أيضاً كما في قوله :

عليها أسود ضاريات لبوسهم . . .

سوابغ بيض لا تخرقها النبيل

فلا حاجة إلى تقدير موصوف أي دروعاً سابغات ، ولا يرد هذا نقصاً على ما قيل إن  
الصفة ما لم تكن مختصة بالموصوف كحائض لا يحذف موصوفها .

وقرىء ﴿ صابغات ﴾ بإبدال السين صاداً لأجل الغين .

﴿ سابغات وقدر في السرد ﴾ السرد نسج في الأصل كما قال الراغب خرز ما يخشن

ويغظ قال الشماخ :

فظلت سراعاً خيلنا في بيوتكم . . .

كما تابعت سرد العنان الخوارز

واستعير لنظم الحديد .

وفي "البحر" هو اتباع الشيء بالشيء من جنسه ويقال للدرع مسرودة لأنه توبع فيها الحلق

بالحلق قال الشاعر :

وعليهما مسرودتان قضاهما . . .

داود أو صنع السوابغ تبع

ولصانها سراد ووزاد بإبدال السين زايًا ، وفسره هنا غير واحد بالنسج وقال : المعنى

اقتصد في نسخ الدروع بحيث تناسب حلقها ، وابن عباس فيما أخرجه عنه ابن جرير .

وابن المنذر .

وابن أبي حاتم من طرق بالحلق أي اجعل حلقها على مقادير متناسبة ، وقال ابوزيد : لا

تعملها صغيرة فتضعف فلا يقوى الدرع على الدفاع ولا كبيرة فينال صاحبها من خلالها ،  
وجاء في رواية أخرى عن ابن عباس تفسيرها بالمسامير وروي ذلك عن قتادة .

(195/632)

---

ومجاهد أي قدر مساميرها فلا تعملها دقاقاً ولا غلاظاً أي اجعلها على مقدار معين دقة  
وغيرها مناسبة للثقب الذي هيء لها في الحلقة فإنها إن كانت دقيقة اضطربت فيها فلم  
تمسك طرفيها وإن كانت غلظة خرقت طرف الحلقة الموضوعة فيه فلا تمسك أيضاً ،  
ويبعد هذا أن الإنة الحديد له عليه السلام بحيث كان كالشمع والعجيب يعني عن التسمير  
فإنه بعد جمع الحلق وإدخال بعضه في بعض يزال انفصال طرفي كل حلقة بمنزج الطرفين كما  
يمنزج طرفاً حلقة من شمع أو عجين والإحكام بذلك أتم من الإحكام بالتسمير بل لا يبقى معه  
حاجة إلى التسمير أصلاً فلعله إن صح مبني على أنه عليه السلام كان يعمل الحلق من غير  
منزج لطرفي كل فيسمر للإحكام بعد إدخال بعضه في بعض ، ويظهر ذلك على التفسير  
الثاني لقوله تعالى : ﴿ وَالنَّالُ لِلْحَدِيدِ ﴾ إذ غاية القوة كسر الحديد كما يريد من غير آلة  
دون وصل بعضه ببعض ، ولا يعارض ذلك ما نقل عن البقاعي أنه قال : أخبرنا بعض من  
رأى ما نسب إلى داود عليه السلام من الدروع أنه بغير مسامير فإنه نقل عن مجهول فلا

يلتفت لمثله ، وقيل معنى ﴿ قَدِرْفِي السرد ﴾ لا تصرف جميع أوقاتك فيه بل مقدار ما يحصل به القوت وأما الباقي فاصرفه إلى العبادة قيل وهو الأنسب بالأمر الآتي ، وحكى أنه عليه السلام أول من صنع الدرع حلقاً وكانت قبل صفائح ورووي ذلك عن قتادة .  
وعن مقاتل أنه عليه السلام حين ملك على بني إسرائيل يخرج متنكراً فيسأل الناس عن حاله فعرض له ملك في صورة إنسان فسأله فقال : نعم العبد لولا خلة فيه فقال : وما هي ؟ قال : يرزق من بيت المال ولو أكل من عمل يده تمت فضائله فدعا الله تعالى أن يعلمه صنعة ويسهلها عليه فعلمه صنعة الدروع والآن له الحديد فأثرى وكان ينفق ثلث المال في مصالح المسلمين وكان يفرغ من الدرع في بعض يوم أو في بعض ليل وثمانها ألف درهم .  
وأخرج الحكيم الترمذي في "نوادير الأصول" .

(196/632)

---

وابن أبي حاتم عن ابن شوذب قال : كان داود عليه السلام يرفع في كل يوم درعاً فيبيعها بستة آلاف درهم ألفان له ولأهله وأربعة آلاف يطعم بها بني إسرائيل الخبز الحواري ، وقيل : كان يبيع الدرع بأربعة آلاف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق على الفقراء ، وفي "مجمع البيان" عن الصادق رضي الله تعالى عنه أنه عمل ثلثمائة وستين درعاً فباعها

بثلثمائة وستين ألف درهم فاستغنى عن بيت المال ﴿ واعملوا صالحا ﴾ خطاب لداود  
والله عليهم السلام وهم وإن لم يجز لهم ذكر يفهمون على ما قاله الحفاجي التزاماً من ذكره ،  
وجوز أن يكون خطاباً له عليه السلام خاصة على سبيل التعظيم ، وأياً ما كان فالظاهر أنه  
أمر بالعمل الصالح مطلقاً ، وليس هو على الوجه الثاني أمراً بعمل الدروع خالية من عيب .  
﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ فأجازيكم به وهو تعليل للأمر أو لوجوب الامتثال به على  
وجه الترغيب والترهيب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22 ص ﴾

(197/632)

وقال صاحب روح البيان :

﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

أعطى الله تعالى داود اسماً ليس فيه حروف الاتصال فدل على أنه قطعه عن العالم بالكلية  
وشرفه بألفه الحفية والجلية فإن بين الاسم والمسمى مناسبة لا يفهما إلا أهل الحقيقة وقد  
صح أن الألقاب والأسماء تنزل من صوب السماء والفضل الزيادة والتنوين للنوع أي : نوعاً  
من الفضل على سائر الأنبياء مطلقاً سواء كانوا أنبياء بني إسرائيل أو غيرهم كما دل عليه  
قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ (البقرة : 253) والفاضل من

وجه لا ينافي كونه مفضولاً من وجه آخر وهذا الفضل هو ما ذكر بعد من تأويب الجبال  
وتسخير الطير وإلانة الحديد فإنه معجزة خاصة به وهذا لا يقتضي انحصار فضله فيها  
فإنه تعالى أعطاه الزبور كما قال في مقام الامتنان والتفضل .

﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾ (النساء : 163) .

قال في "التأويلات النجمية" : والفرق بين داود وبين نبينا صلى الله عليه وسلم أنه ذكر  
فضله في حق داود على صفة النكرة وهي تدل على نوع من الفضل وشيء منه وهو الفيض  
الإلهي بلا واسطة كما دل عليه كلمة ﴿منا﴾ وقال في حق نبينا صلى الله عليه وسلم  
﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ (النساء : 113) والفضل الموصوف بالعظمة يدل  
على كمال الفضل وكذا قوله فضل الله لما أضاف الفضل إلى الله اشتمل على جميع الفضل  
كما لو قال أحد دار فلان اشتملت على جميع الدور انتهى بنوع من التغيير .

ويجوز أن يكون التنكير للتفخيم ومن التأكيد فخامته الذاتية لفخامته الإضافية على أن  
يكون المفضل عليه غير الأنبياء فالمعنى إذا ولقد آتينا داود بلا واسطة فضلاً عظيماً على  
سائر الناس كالنبوة والعلم والقوة والملك والصوت الحسن وغير ذلك يا جبال أوبي معه ﴿  
بدل من آتينا يا ضمار قلنا أو من فضلاً يا ضمار قولنا .

والتأويب على معنيين :

أحدهما : الترجيع وهو بالفارسية (نغمه كردانیدن) لأنه من الأوب وهو الرجوع .

والثاني: السير بالنهار كله فالمعنى على الأول رجعي معه التسبيح وسبحي مرة بعد مرة.  
قال في "كشف الأسرار": أوبي سبحي معه إذا سبح وهو بلسان الحبشة انتهى، وذلك  
بأن يخلق الله تعالى فيها صوتاً مثل صوته كما خلق الكلام في شجرة موسى عليه السلام  
فكان كلما سبح سمع من الجبال ما يسمع من المسبح ويعقل معنى

(198/632)

---

معجزة له قالوا: فمن ذلك الوقت يسمع الصدى من الجبال وهو ما يردده الجبل على المصوت  
فيه.

فإن قلت: قد صح عند أهل الحقيقة أن للأشياء جميعاً تسبيحاً بلسان فصيح ولفظ  
صريح يسمعه الكمل من أهل الشهود فما معنى الفضل فيه لداود؟ قلت: الفضل موافقة  
الجبال له بطريق خرق العادة كما دل عليه كلمة مع.

فإن قلت: قد ثبت أيضاً عندهم أن أذكار العوالم متنوعة فمتى سمع السالك من الأشياء  
الذكر الذي هو مشغول به فكشفه خيالي غير صحيح يعني أنه خيال أقيم له في الموجودات  
وليس له حقيقة وإنما الكشف الصحيح الحقيقي هو أن يسمع من كل شيء ذكراً غير ذكر  
الآخر.

قلت : لا يلزم من موافقة الجبال لداود أن لا يكون لها تسبيح آخر في نفسها مسموع لداود  
كما هي فيه والمعنى على الثاني سيرى معه حيث سار ، ولعل تخصيص الجبال بالتسبيح  
أو السير لأنها على صور الرجال كما دل عليه ثباتها ﴿ وَالطَّيْرُ ﴾ بالنصب عطفًا على  
فضلاً يعني وسخرنا له الطير لأن إيتاءها إياه عليه السلام لتسخيرها له فلا حاجة إلى  
إضماره ولا إلى تقدير المضاف أي : تسبيح الطير كما في "الإرشاد" : نزل الجبال والطير  
منزلة العقلاء حيث نوديت نداءهم إذ ما من حيوان وجماد إلا وهو منقاد لمشيئته ومطيع  
لأمره فانظر إذ من طبع الصخور الجمود ومن طبع الطيور النفور ومع هذا قد وافقه عليه  
السلام فأشد منها القاسية قلوبهم لا يوافقون ذكراً ولا يطاوعون تسبيحاً وينفرون من  
مجالس أهل الحق نفور الوحوش بل يهجمون عليها بأقدام الإنكار كأنهم الأعداء من  
الجيوش .

قال المولى الجامي في "شرح الفصوص" : وإنما كان تسبيح الجبال والطير لتسبيحه لأنه لما  
قوي توجهه عليه السلام بروحه إلى معنى التسبيح والتحميد سري ذلك إلى أعضائه وقواه  
فإنها مظاهر روحه ومنها إلى الجبال والطير فإنها صور أعضائه وقواه في الخارج فلا جرم  
يسبحن لتسبيحه وتعود فائدة تسبيحها إليه يعني لما كان تسبيحها ينشأ من تسبيحه لا  
جرم يكون ثوابه عائداً إليه لا إليها لعدم استحقاقها لذلك انتهى .

والحاصل : أن الذكر من اللسان يعبر إلى أن يصل إلى الروح ثم ينعكس النور من الروح إلى



جبال النفس وطير القلب ثم بالمد اومة ينعكس من النفس إلى البدن فيستوعب جميع أجزاء البدن ظاهرها وباطنها ثم ينعكس من أجزائه العنصرية إلى العناصر الأربعة مفردتها ومركبها وينعكس من النفس إلى النفوس أعني النفس النامية والنفس الحيوانية والنفس السماوية والنفس النجومية وينعكس من الروح الإنساني إلى عالم الأرواح إلى أن يستوعب جميع العالم ملكه وملكوته وإلهما بالإشارة بالجبال والطير فيذكر العالم بما فيه موافقة للذاكر ثم يعبر الذكر عن المخلوقات ويصعد إلى رب العالمين كما قال: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ (فاطر: 10) فيذكره الله تعالى فيكون ذاكراً ومذكوراً متصفاً بصفة الرب ومخلقه ويكون الفضل في حقه كونه مذكوراً للحق .

ثم إن الله تعالى ما بعث نبياً إلا حسن الوجه حسن الصوت وكان لداود عليه السلام حسن صوت جداً زائد على غيره كما أنه كان ليوسف عليه السلام حسن زائد على غيره

(199/632)

---

قال القرطبي: حُسْنُ الصوت هبة الله تعالى وقد استحسنت كثير من فقهاء الأمصار القراءة بتزيين الصوت وبالترجيع ما لم يكن لحناً مفسداً مغيراً للمبنى مخرجاً للنظم عن صحة المعنى لأن ذلك سبب للرقّة وإثارة الخشية كما في "فتح القريب" كيف يسمع صوتي مع هذه

الأصوات فنزل ملك وأخذ بعضد داود وأوصله إلى البحر فوضع قدمه عليه فانطلق حتى وصل إلى الأرض تحته فوضع قدمه عليها حتى انشقت فوصل إلى الحوت تحت الأرض ثم إلى الصخرة تحت الحوت فوضع قدمه على الصخرة فظهرت دودة وكانت تنشر فقال له الملك : يا داود إن ربك يسمع نشير هذه الدودة في هذا الموضع من وراء السبع الطباق فكيف لا يسمع صوتك من بين أصوات الصخور والجبال فتنبه داود لذلك ورجع إلى مقامه .

اللهم أسمعنا كلامك ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ اللين ضد الحشونة يستعمل في الأجسام ثم يستعار للمعاني والآلة الحديد بالفارسية : (نرم كردانیدن آهن) أي : جعلناه لنا في نفسه كالشمع والعجين والمبلول يصرفه في يده كيف يشاء من غير إجماء بنار ولا ضرب بمطرقة أو جعلناه بالنسبة إلى قوته التي آتيناها إياه لنا كالشمع بالنسبة إلى سائر قوى البشرية وكان داود أوتي شدة قوة في الجسد وإن لم يكن جسيماً وهو أحد الوجهين لقوله : ذا الأيد في سورة ص .

﴿ أَنْ أَعْمَلُ ﴾ أي : أمرناه بأن عمل على أن أن مصدرية حذف منها الباء .

﴿ سَابِغَاتٍ ﴾ أي : دروعاً واسعة تامة طويلة .

قال في "القاموس" سبع الشيء سبوغاً طال إلى الأرض والنعمة انسبغت ودرع سابعة تامة طويلة انتهى ومنه استعير إسباغ الضوء أو إسباغ النعمة كما في "المفردات" وهو عليه

السلام أول من اتخذها وكانت قبل ذلك صفائح حديد مضروبة قالوا : كان عليه السلام حين ملك على بني إسرائيل يخرج متنكراً فيسأل الناس ما تقولون في داود فيثنون عليه فقيض الله له ملكاً في صورة آدمي فسأله على عاداته فقال : نعم الرجل لولا خصلة فيه فسأله عنها فقال : لولا أنه يأكل ويطعم عياله من بيت المال ولو أكل من عمل يده لتمت فضائله فعند ذلك سأل ربه أن يسبب له ما يستغني به عن بيت المال فعلمه تعالى صنعة الدروع فكان يعمل كل يوم درعاً وبيعها بأربعة آلاف درهم أو بستة آلاف ينفق عليه وعلى عياله ألفين ويتصدق بالباقي على فقراء بني إسرائيل ، وفي الحديث : "كان داود لا يأكل إلا من كسب يده" .

وفي الآية دليل على تعلم أهل الفضل الصنائع فإن العمل بها لا ينقص بمرتبتهم بل ذلك زيادة في فضلهم إذ يحصل لهم التواضع في أنفسهم والاستغناء عن غيرهم وفي الحديث : "إن خير ما أكل المرء من عمل يده"

﴿ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ والسرد في الأصل خرز ما يخشن ويغلظ كخرز الجلد ثم استعير لنظم الحديد ونسج الدروع كما في "المفردات" وقيل لصانع الدروع سراد وزراد بإبدال الزاء من السين وسرد كلامه وصل بعضه ببعض وأتى به متتابعاً وهو إنما يكون مقبولاً إذا لم يخل بالفهم والمعنى اقتصد في نسجها بحيث تناسب حلقها ، ولا تصرف جميع أوقاتك إليه بل مقدار ما يحصل به القوة وأما الباقي فاصرفه إلى العبادة وهو الأنسب بما بعده .

وفي "التأويلات النجمية": يشير إلى الإلانة قلبه والسابغات الحكم البالغة التي ظهرت يناييعها من قلبه على لسانه ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرِّ ﴾ الحديث بأن تتكلم بالحكمة على قدر عقول الناس .

﴿ وَأَعْمَلُوا ﴾ خطاب لداود وأهله لعموم التكليف .

﴿ صَالِحًا ﴾ عملاً صالحاً خالصاً من الأغراض ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ لا أضيع عمل عامل منكم فأجازيكم عليه وهو تعليل للأمر أو لوجوب الامتثال به .

(200/632)

---

وفي "التأويلات النجمية": أشار بقوله: ﴿ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ إلى جميع أعضائه الظاهرة والباطنة أن تعمل في العبودية كل واحدة منها عملاً يصلح لها ولذلك خلقت إني بعمل كل واحدة منكن بصير وبالبحارة خلقتكن انتهى .

والبصير هو المدرك لكل موجود برؤيته ومن عرف أنه البصير راقبه في الحركات والسكنات حتى لا يراه حيث نهاه أو يفقده حيث أمره .

وخاصية هذا الاسم وجود التوفيق فمن قرأه قبل صلاة الجمعة مائة مرة فتح الله بصيرته ووقفه لصالح القول والعمل وإن كان الإنسان لا يخلو عن الخطأ .

يقال : كان داود عليه السلام يقول : اللهم لا تغفر للخطئين غيره منه وصلابة في الدين فلما وقع له ما وقع من الزلّة كان يقول : اللهم اغفر للمذنبين .  
ويقال لما تاب الله عليه اجتمع الإنس والجن والطير بمجلسه فلما رفع صوته وأدار لسانه في حنكه على حسب ما كان من عادته تفرقت الطيور وقالت : الصوت صوت داود والحال ليست تلك الحال فبكى داود عليه السلام وقال : ما هذا يا رب فأوحى الله إليه يا داود هذا من وحشة الزلّة وكانت تلك من إنس الطاعة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح البيان حـ 7 ص 313.317 ﴾

(201/632)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

مناسبة الانتقال من الكلام السابق إلى ذكر داود خفيّة .

فقال ابن عطية : ذكر الله نعمته على داود وسليمان احتجاجاً على ما منح محمداً ، أي لا تستبعدوا هذا فقد تفضلنا على عبيدنا قديماً .

وقال الزمخشري عند قوله : ﴿ إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَةٌ لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ [سبأ : 9] لأن

المنيب لا يخلو من النظر في آيات الله على أنه قادر على كل شيء من البعث ومن عقاب من يكفر به اه .

فقال الطيبي : فيه إشارة إلى بيان نظم هذه الآية بقوله : ﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً ﴾ لأنه كالتخلص منه إليه ، لأنه من المنيبين المتفكرين في آيات الله ، قال تعالى : ﴿ واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب ﴾ [ ص : 17 ] اه .

يريد الطيبي أن داود من أشهر المثل في المنيبين بما اشتهر به من انقلاب حاله بعد أن كان راعياً غليظاً إلى أن اصطفاه الله نبياً وملكاً صالحاً مُصلِحاً لأمّة عظيمة ، فهو مثل المنيبين كما قال تعالى : ﴿ واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب ﴾ وقال : ﴿ فاستغفر به وخرّ راکعاً وأناب ﴾ [ ص : 24 ] ، فلإنابته وتأويبه أنعم الله عليه بنعم الدنيا والآخرة وباركه وبارك نسله .

وفي ذكر فضله عبرة للناس بحسن عناية الله بالمنيبين تعريضاً بضد ذلك للذين لم يعتبروا بآيات الله ، وفي هذا إيحاء إلى بشارة النبي صلى الله عليه وسلم بأنه بعد تكذيب قومه وضيق حاله منهم سيؤول شأنه إلى عزة عظيمة وتأسيس ملك أمة عظيمة كما آلت حال داود ، وذلك الإيحاء أوضح في قوله تعالى : ﴿ اصبر على ما يقولون واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب ﴾ الآية في سورة ص ( 17 ) .

---

وسمى الطيبي هذا الانتقال إلى ذكر داود وسليمان تخلصاً ، والوجه أن يسميه استطراداً أو اعتراضاً وإن كان طويلاً ، فإن الرجوع إلى ذكر أحوال المشركين بعدما ذكر من قصة داود وسليمان وسبأ يرشد إلى أن إبطال أحوال أهل الشرك هي المقصود من هذه السورة كما سننبه عليه عند قوله تعالى : ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ [سبأ : 20] .

وتقديم التعريف بـ داود عليه السلام عند قوله تعالى : ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ في سورة النساء ( 163 ) وعند قوله : ﴿ ومن ذريته داود ﴾ في سورة الأنعام ( 84 ) .

و( مِنْ ) في قوله : منا ﴿ ابتدائية متعلقة بـ ﴿ آتينا ﴾ ، أي من لدنا ومن عندنا ، وذلك تشريف للفضل الذي أوتيته داود ، كقوله تعالى : ﴿ رزقاً من لدنا ﴾ [القصص : 57] .

وتنكير ﴿ فضلاً ﴾ لتعظيمه وهو فضل النبوة وفضل الملك ، وفضل العناية بإصلاح الأمة ، وفضل القضاء بالعدل ، وفضل الشجاعة في الحرب ، وفضل سعة النعمة عليه ، وفضل إغنائه عن الناس بما ألهمه من صنع دروع الحديد ، وفضل إيتائه الزبور ، وإيتائه حسن الصوت ، وطول العمر في الصلاح وغير ذلك .

وجملة ﴿ يا جبال أوبي معه ﴾ مقول قول محذوف ، وحذف القول استعمال شائع ، وفعل القول المحذوف جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً لجملة ﴿ آتينا داود منا فضلاً ﴾ .

وفي هذا الأسلوب الذي نظمت عليه الآية من الفخامة وجلالة الخالق وعظم شأن داود مع

وفرة المعاني وإيجاز الألفاظ وإفادة معنى المعية بالواو دون ما لو كانت حرف عطف .

والأمر في ﴿ أوبي معه ﴾ أمر تكوين وتسخير .

والتأويب : الترجيع ، أي ترجيع الصوت ، وقيل : التأويب بمعنى التسييح لغة حبشية فهو

من المعرب في اللغة العربية ، وتقدم ذكر تسييح الجبال مع داود في سورة الأنبياء .

(203/632)

---

و ﴿ الطير ﴾ منصوب بالعطف على المنادى لأن المعطوف المعرف على المنادى يجوز

نصبه ورفع ، والنصب أرجح عند يونس وأبي عمرو وعيسى بن عمر والجرمي وهو

أوجه ، ويجوز أن يكون ﴿ الطير ﴾ مفعولاً معهل ﴿ أوبي ﴾ .

والتقدير : أوبي معه ومع الطير ، فيفيد أن الطير تأوب معه أيضاً .

والإنة الحديد : تسخيره لأصابعه حينما يلوي حلق الدروع ويغمز المسامير .

و ﴿ أن ﴾ تفسيرية لما في ﴿ أئاله ﴾ من معنى : أشعرناه بتسخير الحديد يُقدم على

صنعه فكان في ﴿ أئنا ﴾ معنى : وأوحينا إليه : ﴿ أن اعمل سابقات ﴾ .

و ﴿ الحديد ﴾ تراب معدني إذا صُهر بالنار امتزج ببعضه ببعض ولأنه وأمكن نظريته

وتشكيله فإذا برد تصلب .



وقد تقدم عند قوله تعالى: ﴿ قَلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيداً ﴾ في سورة الإسراء (50) .  
وسابغات ﴿ صفة لموصوف محذوف لظهوره من المقام إذ شاع وصف الدروع  
بالسابغات والسوابغ حتى استغنوا عند ذكر هذا الوصف عن ذكر الموصوف .  
ومعنى ﴿ قَدَّرَ ﴾ اجعله على تقدير ، والتقدير : جعل الشيء على مقدار مخصوص .  
و﴿ السَّرْدُ ﴾ صنع درع الحديد ، أي تركيب حلقتها ومساميرها التي تشدّ شقق الدرع  
بعضها ببعض فهي للحديد كالخياطة للثوب ، والدرع توصف بالمسرودة كما توصف  
بالسابغة .

قال أبو ذؤيب الهذلي :

وعليهما مسرودتان قضاهما

داود أو صنع السوابغ تبع . . .

ويقال لناسج الدروع : سرّاد وزرّاد بالسین والزاي ، وقال المعري يصف درعاً :

وداود قين السابغات أذالها

وتلك أضاة صانها المرء تبع . . .

فلما سخر الله له ما استصعب على غيره أتبعه بأمره بالشكر بأن يعمل صالحاً لأن الشكر  
يكون بالعمل الذي يرضي المشك والمنعم .

وضمير ﴿ اعملوا ﴾ لداود وآله كقوله تعالى : ﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها

﴿ [ طه : 132 ] أوله وحده على وجه التعظيم .

وقوله : ﴿ إني بما تعملون بصير ﴾ موقع "إن" فيه موقع فاء التسبب كقول بشار :

إن ذاك النجاح في التبكير

وقد تقدم غير مرة .

والبصير : المطلع العليم ، وهو هنا كناية عن الجزاء عن العمل الصالح . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

(204/632)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾

أخرج ابن أبي شيبة في المنصف وابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿

أَوْبِي مَعَهُ ﴾ قال : سبحي معه .

وأخرج ابن جرير عن أبي ميسرة رضي الله عنه ﴿ أَوْبِي مَعَهُ ﴾ قال : سبحي معه بلسان

الحبشة .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد رضي الله عنه ﴿أُوبِي مَعَهُ﴾  
قال: سبحي.

وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة وأبي عبد الرحمن ، مثله .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه  
في قوله ﴿ يَا جِبَالَ أُوبِي مَعَهُ وَالطَّيْر ﴾ أيضاً يعني يسبح معه الطير .

وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن وهب رضي الله عنه قال : أمر الله الجبال والطير أن تسبح  
مع داود عليه السلام إذا سبح .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه أنه قرأ " الطير " بالنصب بجملة قال :  
سخرنا له الطير .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيد ﴾ قال :  
كالعجين .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة رضي الله عنهما في قوله ﴿  
وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيد ﴾ قال : لَيَنَّ اللَّهُ لَهُ الْحَدِيدَ فَكَانَ يَسْرُدُهُ حَلْقًا بِيَدِهِ يَعْمَلُ بِهِ كَمَا يَعْمَلُ بِالطِّينِ  
مَنْ غَيْرَ أَنْ يَدْخُلَهُ النَّارُ ، وَلَا يَضْرِبُهُ بِمِطْرَقَةٍ ، وَكَانَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلَ مَنْ صَنَعَهَا ، وَإِنَّمَا  
كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ صَفَائِحَ مِنْ حَدِيدٍ ، يَتَحَصَّنُونَ بِهَا مِنْ عَدُوِّهِمْ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيد ﴾ فيصير في

يده مثل العجين . فيصنع منه الدروع .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما في

قوله ﴿ وقدر في السرد ﴾ قال : حلق الحديد .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ وقدر في السرد

﴿ قال : السرد المسامير التي في الحلق .

(205/632)

---

وأخرج عبد الرزاق والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ وقدر في السرد

﴿ قال : لا تدق المسامير . وتوسع الحلق فتسلسل ، ولا تغلظ المسامير وتضيق الحلق ،

فتنقصم واجعله قدراً .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد رضي الله عنه ﴿ وقدر في السرد

﴿ قال : قدر المسامير والحلق ، لا تدق المسامير فيسلسل ، ولا تحلها فينقصم .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن أبي حاتم عن ابن شوذب رضي الله عنه قال

: كان داود عليه السلام يرفع في كل يوم درعاً فيبيعها بستة آلاف درهم ؛ ألفين له ولأهله ،

وأربعة آلاف يطعم بها بني إسرائيل الخبز الحواري . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6

ص ﴿

(206/632)

لطيفة

قال العلامة مجد الدين الفيروزابادي :

(بصيرة في فضل)

الْفَضْلُ : ضدّ النقص ، والجمع : فُضُولُ .

وقد فَضَلَ ، كَنَصَرَ وعَلِمَ .

وأما فَضِلَ يَفْضُلُ فمركبة منهما .

ورجل فَضَالٌ وَمَفْضَلٌ وَمَفْصَالٌ : كثير الفضل .

والفَضِيلَةُ : الدرّجة الرّفيعة في الفضل .

والفَوَاضِلُ : الأيادي الجسيمة .

(والفَضِيلَةُ : الدرّجة) .

والْفَضْلُ وَالْفُضَالَةُ : البقيّة ، وقد فَضَلَ كَنَصَرَ وَحَسِبَ .

والفضل يكون محموداً كفضل العلم والحلم ، ومذموماً كفضل الغضب على ما يجب أن يكون [عليه] ، قال الشاعر : /

\*متى زدتُ تقصيراً تزدني تفضلاً\* كأنني بالتقصير أستوجب الفضلاً\*

وقد ورد الفضل وما يشق منه على عشرين وجهاً في القرآن :

- 1- فضل الصورة والخلقة : ﴿ وَفَضَّلْنَا هُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ .
  - 2- فضل قوم على آخرين في المنزلة والرتبة : ﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ .
  - 3- فضل بالنبوة والعلم : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .
  - 4- فضل معجزة وكرامة : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ .
  - 5- فضل الأنبياء بعضهم على بعض : ﴿ وَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ﴾ .
- وهذا التفضيل فيهم على نوعين : خُلِقِيَّ وَخُلُقِيَّ .

فالخُلُقِيَّ كما في آدم بالصفوة ، وفي نوح بالصَّلابة ، وفي إبراهيم بالخُلَّة والصدِّق والصدِّاق ، وفي يوسف بالصَّباحة ، وفي موسى بالملاحاة ، وفي داود بالنعمة ، وفي سليمان (في الفطنة) ، وفي زكريَّا بالعبادة ، وفي يحيى بالطَّهارة ، وفي محمد بالخُلُق والفصاحة .

(207/632)

---

وأما التفضيل الخلقى ففي آدم بالأسماء ، وفي نوح بإجابة الدعاء ، وفي إبراهيم بالذبيح  
والفداء ، وفي يوسف بتعبير الرؤيا ، وفي موسى بالكمال والاصطفاء ، وفي داود  
بتسخير الجبال والطير فى الهواء ، وفي سليمان بتسخير الجن وريح الصبا ، وفي عيسى  
بإحياء الموتى ، وفي محمد بالقرآن ذى النور والضياء ، صلوات الله وسلامه عليهم  
أجمعين .

6- فضل تأخير العذاب :

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ ﴾ ، ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ  
عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ ﴾ ، ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مَنْ  
أَحَدٌ أَبَدًا ﴾ ، وله نظائر .

7- فضل زيادة الثواب والكرامة : ﴿ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ .

8- فضل المال والنعمة : ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ ﴾ .

9- فضل البر والصدقة : ﴿ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾ .

10- فضل الرجال على النساء بالعقل والعلم والدين والشجاعة والإمامة والكتابة  
والفروسية والشهادة وقسمة الميراث والخطابة : ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ  
اللَّهُ ﴾ .

11- فضل النبوة والرسالة : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ إلى قوله :

﴿ ذَلِكُ فَضْلُ اللَّهِ ﴾ .

- 12- فضل الظفر والغنيمة: ﴿ فَاتَّقَلَّبُوا نِعْمَةً مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلًا ﴾ .
- 13- فضل الغزو والمجاهدة: ﴿ وَفَضْلَ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ ﴾ .
- 14- فضل الغنى والنعمة: ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ﴾ .

(208/632)

---

15- فضل الكسب والتجارة: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ،  
﴿ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِّن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ﴿ فَاتَّشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِّن فَضْلِ  
اللَّهِ ﴾ .

16- فضل الاختيار والمزية: ﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ .

17- فضل قبول التوبة والإنابة: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَعُوفٌ  
رَّحِيمٌ ﴾ ، أى بقبول التوبة .

18- فضل إجابة الدعاء وقضاء الحاجة: ﴿ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ .

19- فضل القرابة واللقاء والرؤية: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ .



20- فضل الإسلام والسنة والتوحيد والمعرفة: ﴿إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ

يَشَاءُ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿بصائر ذوى التمييز حـ 4 ص 196 . 199﴾

(209/632)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا﴾

" داود " اسم أعجمي ، وقيل سمي داود لأنه داوى جرحه ، ورد في القصة أنه قال في

إحدى مناجاته : يا رب ، إني أرى في التوراة ما أعطيت لأوليائك وأنبيائك من الرتب

فأعطينها فقال : إني ابتليتهم فصبروا ، فقال : إني أصبر على بلائك ، فأعطني ما أعطيتهم

، فأبلاه ، فوقف ، فأعطاه ما أعطاهم .

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا﴾ : تكلموا في هذا الفضل ؛ فمنهم من أراد ما ذكره بعده

وهو قوله للطير : ﴿أُوبَى مَعَهُ﴾ : وكذلك الجبال ، وكان في ذلك تنفيس في وقت حزنه

وبكائه . وقيل ذلك الفضل رجوعه إلى الله - في حال ما وقع له - بالتصل والاعتذار .

ويقال هو شهوده موضع ضرورته وأنه لا يصلح أمره غيره . ويقال طيب صوته عند قراءة

الزبور حتى كان ليرغبُ في متابعتها من يسمع إليه . ويقال حلاوةً صوته في المناجاة . ويقال  
حُسْنُ خُلُقِهِ مع أُمَّةِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ، ويقال توفيقه للحكم بين أُمَّةِ بِالْعَدْلِ . . .

قوله : ﴿ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ ﴾ أمر الجبال والطير بمجاوبته حتى خرج إلى الجبال  
والصحارى ينوح على نفسه .

ويقال أوحى الله له : يا داود ، كانت تلك الزلَّةُ مباركةً عليك ! فقال . يا رب ، وكيف ؟

فقال : كنت تجيء قبلها كما يجيء المطيعون والآن تجيء كما يجيء أهل الذنوب !

يا داود ، إن أنين المذنبين أحبُّ إليَّ من صُراخ العابدين !

ويقال ، كان داود يقول . اللهم لا تغفر للخاطئين ، غيراً منه وصلابةً في الدين . . . فلما وقع

له ما وقع كان يقول . اللهم اغفر للمذنبين ، فعسى أن تغفر لداود فيما بينهم .

(210/632)

---

ويقال لما تاب الله عليه ، واجتمع الإنسُ والجنُّ والطير بمجلسه ، ورفَع صوته ، وأداره في  
حنكِهِ على حسب ما كان من عادته تفرقت الطيور وقالوا . الصوتُ صوتُ داود والحال  
ليست تلك ! فأوحى اللهُ إليه هذه وحشةُ الزلَّةِ ، وتلك كانت أنسُ الطاعة . . فكان داودُ  
يبكي وينوح ويصيح والطير والجبال معه .

ويقال ليس كلُّ مَنْ صاح وراءه معنى ، فالمعنى كان مع داود لامع الجبال والطيور . . .  
﴿ أَنْ اَعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ . الآن له الحديد ، وجعل ذلك  
معجزة له ، وجعل فيه توسعة رزقه ، ليجد في ذلك مكسباً ، ليقطع طمعه عن أمته في  
ارتفاعه بهم ليبارك لهم في اتباعه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص  
177.178 ﴾

(211/632)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوي في تفسير القرآن الكريم  
ويسمى ( جنة المشتاق في تفسير كلام الملك الخلاق )  
العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسلي - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثالث والثلاثون بعد الستمائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمَ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/633)

الجزء الثالث والثلاثون بعد الستمائة

من الآية ﴿ 12 ﴾ من سورة سبأ

وحتى الآية ﴿ 17 ﴾ من نفس السورة

(4/633)

قوله تعالى ﴿ وَاسْلُيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ

مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَنْ يَنْزَغُ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ (12) يَعْمَلُونَ لَهُ

مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا

وَقَلِيلٍ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ (13) فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ

تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ

﴿ (14) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أتم سبحانه ما أراد من آيات داود عليه السلام وختمها بالحديد ، اتبعه ابنه سليمان عليه السلام لمشاركته له في الإنابة ، وبدأ من آياته بما هو من أسباب تكوينه سبحانه للحديد فقال : ﴿ ولسليمان ﴾ أي عوضاً من الخيل التي عقرها لله ﴿ الريح ﴾ أي مسخرة على قراءة شعبة ، والتقدير على قراءة الجماعة : سخرناها له حال كونها ﴿ غدوها شهر ﴾ أي تحمله وتذهب به وبجميع عسكره بالغداة وهي من الصباح إلى نصف النهار مسيرة شهر كان يغدو من إيليا فيقبل يا صطخر ﴿ ورواحها ﴾ أي من الظهر إلى آخر النهار ﴿ شهر ﴾ أي مسيرته ، فهذه آية سماوية دالة على أنه كما رفع بساط سليمان عليه السلام بما حصل من جنوده والآتهم ثم وضعه قادر على أن يضع ما يشاء من السماء فيهلك من تقع عليه ، وهذا كما سخر الله الريح للنبي - صلى الله عليه وسلم - في غزوة الأحزاب فكانت تهد خيامهم وتكفأ طعامهم وتضرب وجوههم بالحجارة والتراب وهي لا تتجاوز عسكرهم إلى أن هزمهم الله بها ، وكما حملت شخصين من أصحابه رضي الله تعالى عنهم في غزوة تبوك فألقتهما في جبلي طي ، وتحمل من أراد الله من أولياء أمته كما

هو في غاية الشهرة ونهاية الكثرة ، وأما أمر الإسراء والمعراج فهو من الجلالة والعظم بحيث لا يعلمه إلا الله مع أن الله تعالى صرفه في آيات السماء مجس المطر تارة وإرساله أخرى .  
ولما ذكر الريح ، أتبعها ما هي من أسباب تكوينه فقال : ﴿ وأسلنا له ﴾ أي بعظمتنا  
﴿ عين القطر ﴾ أي النحاس أذناه له حتى صار كأنه عين ماء ، وذلك دال على أنه تعالى يفعل في الأرض ما يشاء ، فلو أراد لأسألهما كلها فهلك من عليها ، ولو أراد لجعل بدل الإسالة الخسف والإزالة .

(5/633)

---

ولما ذكر الريح والنحاس الذي لا يذاب عادة إلا بالنار ، ذكر ما أغلب عناصره النار ، وهو في الخفة والإقذار على الطيران كالريح فقال : ﴿ ومن ﴾ أي وسخرنا له من ﴿ الجن ﴾ أي الذين سترناهم عن العيون من الشياطين وغيرهم ﴿ من يعمل ﴾ ولما كان قد أمكنه الله منهم غاية الإمكان في غيبته وحضوره قال : ﴿ بين يديه ﴾ ولما كان ظن ظان أن لهم استبداداً بأعمالهم نفاه بقوله : ﴿ يا ذن ربه ﴾ أي بتمكين المحسن إليه له ولهم بما يريد فعله .

(6/633)

---

ولما قرر سبحانه أن ذلك بإرادته فهو في الحقيقة بأمره ، زاد ذلك تقريراً بقوله عاطفاً على ما  
تقديره : فمن عمل بأمرنا أثناه جنات النعيم : ﴿ ومن يزغ ﴾ أي يمل ، من زاع يزغ ويزوغ  
﴿ منهم ﴾ مجاوزاً وعادلاً ﴿ عن أمرنا ﴾ أي عن الذي أمرناه به من طاعة سليمان أي  
أمره الذي هو من أمرنا ﴿ نذقه ﴾ أي بما لنا من العظمة التي أمكنا سليمان عليه السلام بها  
مما أمكناه فيه من ذلك ﴿ من عذاب السعير ﴾ أي في الدنيا مجازاً وفي الآخرة حقيقة ،  
وهذا كما أمكن الله نبينا - صلى الله عليه وسلم - من ذلك العفريت فحنقه وهو بربطه  
حتى يتلعب به صبيان المدينة ، ثم تركه تأدباً مع أخيه سليمان عليهما الصلاة والسلام فيما  
سأل الله تعالى فيه ، وأما الأعمال التي تدور عليها إقامة الدين فأغناه الله فيها عن الجن  
بالملائكة الكرام ، وسلط جمعاً من صحابته - رضی الله عنه - م على جماعة من مردة الجنان  
منهم أبو هريرة - رضی الله عنه - لما وكله النبي - صلى الله عليه وسلم - بحفظ زكاة رمضان  
ومنهم أبي بن كعب - رضی الله عنه - قبض على شخص منهم كان يسرق من تمره وقال :  
لقد علمت الجن ما فيهم من هو أشد مني ومنهم معاذ بن جبل - رضی الله عنه - لما جعله  
النبي - صلى الله عليه وسلم - على صدقة المسلمين فأتاه شيطان منهم يسرق وتصور له  
بصور منها صورة فيل فضبطه به فالتفت يدها عليه وقال له : يا عدو الله ، فشكا إليه الفقر  
وأخبره أنه من جن نصيبين وأنهم كانت لهم المدينة ، فلما بعث النبي - صلى الله عليه وسلم -

أخرجهم منها وسأله أن يخلي عنه على أن لا يعود ومنهم بريدة-رضى الله عنه-، ومنهم أبو أيوب الأنصاري-رضى الله عنه-، ومنهم زيد بن ثابت-رضى الله عنه-، ومنهم عمر بن الخطاب-رضى الله عنه- وعنهم أجمعين صارع الشيطان فصرعه عمر، ومنهم عمار بن ياسر-رضى الله عنه- قاتل الشيطان فصرعه عمار، وأدمى أنف الشيطان بججر، ولذلك وغيره كان يقول أبو هريرة: عمار الذي

(7/633)

---

أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه-صلى الله عليه وسلم- ذكرها كلها البهيتي في الدلائل، وذكرت تخريج أكثرها في كتابي مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، وأما عين القطر فهي ما تضمنه قول النبي-صلى الله عليه وسلم-

" أعطيت مفاتيح خزائن الأرض والملك في الدنيا والخلد فيها ثم الجنة فاخترت أن أكون نبياً عبداً أجوع يوماً وأشبع يوماً " الحديث، فشمّل ذلك من روضة اللؤلؤ الرطب إلى عين الذهب المصفى إلى ما دون ذلك، وروى الترمذي وقال: حسن عن أبي أمامة-رضى الله عنه- عن النبي صلى الله عليه قال: " عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، قلت: لا يارب! ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً، أو قال ثلاثاً أو نحو ذلك، فإذا جعت تضرعت



إليك وذكرتك ، وإذا شبت شكرتك وحمدتك " وللطبراني بإسناد حسن والبيهقي في الزهد وغيره عن ابن عباس -رضى الله عنهما - " أن إسرافيل عليه السلام أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- بمفاتيح خزائن الأرض وقال : إن الله أمرني أن أعرض عليك أن أسير معك جبال تهامة زمرداً وياقوتاً وذهباً وفضة ، فإن شئت نبياً ملكاً وإن شئت نبياً عبداً ، فأوماً إليه جبرائيل عليه السلام أن تواضع ، فقال نبياً عبداً " رواه ابن حبان في صحيحه مختصراً من حديث أبي هريرة -رضى الله عنه- ، وله في الصحيح أيضاً عن جابر بن عبد الله عنهما قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- " أوتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق على قطيفة من سندس " وفي البخاري في غزوة أحد عن عقبة بن عامر -رضى الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : " أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح " الأرض هذا ما يتعلق بالأرض ، وقد زيد -صلى الله عليه وسلم- على ذلك بأن أيده ربه سبحانه بالتصرف في خزائن السماء تارة بشق القمر ، وتارة بجرم النجوم ، وتارة باختراق السماوات ، وتارة بمجس المطر وتارة بإرساله - إلى غير ذلك مما أكرمه الله به .

(8/633)

---

ولما أخبر تعالى أنه سخر له الجن ، ذكر حالهم في أعمالهم ، دلالة على أنه سبحانه يتصرف في السماء والأرض وما فيهما بما يشاء فقال تعالى : ﴿ يعملون له ﴾ أي في أي وقت شاء ﴿ ما يشاء ﴾ أي عمله ﴿ عن محارب ﴾ أي أبنية شريفة من قصور ومساكن وغيرها هي أهل لأن يحارب عليها أو مساجد ، والمحراب مقدم كل مسجد ومجلس وبيت ، وكان مما عملوه له بين المقدس جدرانه بالحجارة العجيبة البديعة والرخام الأبيض والأصفر والأخضر ، وعمدة بأساطين المما الأبيض الصافي مرصعاً سقوفه وجدرانه بالذهب والفضة والدر والياقوت والمسك والعنبر وسائر الطيب ، وسط أرضه بالواح الفيروز حتى كان أبهى بيت على وجه الأرض ﴿ وتماثيل ﴾ أي صوراً حسناً على تلك الأبنية فيها أسرار غريبة كما ذكروا أنهم صنعوا له أسدين في أسفل كرسيه ونسرين في أعلاه ، فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان ذراعين ، وإذا قعد أظله النسران ، ولم تكن التصاوير ممنوعة .

ولما ذكر القصور وزينتها ، ذكر آلات المأكل لأنها أول ما تطلب بعد الاستقرار في المسكن فقال : ﴿ وجفان ﴾ أي صحاف وقصاع يؤكل فيها ﴿ كالجواب ﴾ جمع جابية ، وهي الحوض الكبير الذي يجبي إليه الماء ، أي يجمع قيل : كان يجلس على الجفنة الواحدة ألف رجل .

ولما ذكر الصحاف على وجه يعجب منه ويستعظم ، ذكر ما يطبخ فيه طعامها فقال :

﴿وقدور راسيات﴾ أي ثابتات ثباتاً عظيماً بأن لا ينزع عن أثافيتها لأنها لكبرها

كالجبال .

(9/633)

---

ولما ذكر المساكن وما تبعها ، أتبعها الأمر بالعمل إشارة إلى أنه - صلى الله عليه وسلم - ومن تبعه لا يليهم ذلك عن العبادة فقال : ﴿اعملوا﴾ أي وقلنا لهم : تمتعوا واعملوا ، دل على مزيد قربهم بجذب أداة النداء وعلى شرفهم بالتعبير بالآل فقال : ﴿آل داود﴾ أي كل ما يقرب إلى الله ﴿شكراً﴾ أي لأجل الشكر له سبحانه ، وهو تعظيمه في مقابلة نعمه ليزيدكم من فضله أو النصب على الحال أي شاكرين ، أو على تقدير : اشكروا شكراً ، لأن "اعملوا" فيه معنى "اشكروا" من حيث أن العمل للمنعم شكر له ، ويجوز أن تنتصب باعملوا مفعولاً بهم معناه أنا سخرنا لكم الجن يعملون لكم ما شئتم فاعملوا أتم شكراً - على طريق المشاكلة ﴿وقليل﴾ أي قلنا ذلك والحال أنه قليل .

ولما لم يقتض الحال العظمة لأنها مبالغة في الشكر أليق ، اسقط مظهرها فقال : ﴿من

عبادي الشكور﴾ أي المتوفر الدواعي بظاهره وباطنه من قلبه ولسانه وبدنه على الشكر

بأن يصرف جميع ما أنعم الله عليه فيما يرضيه ، وعبر بصيغة فعول إشارة إلى أن من يقع منه يطلق الشكر كثير ، وأقل ذلك حال الاضطرار .

(10/633)

---

ولما كان ربما استبعد موت من هو على هذه الصفة من ضخامة الملك بنفوذ الأمر وسعة الحال وكثرة الجنود ، أشار إلى سهولته بقرب زمنه وسرعة إيقاعه على وجه دال على بطلان تعظيمهم للجن بالإخبار بالمغيبات بعد تنبيههم على مثل ذلك باستخدامه لهم بقوله : ﴿ فلما ﴾ بالفاء ، ولذلك عاد إلى مظهر الجلال فقال : ﴿ قضينا ﴾ وحقق صفة القدرة بأداة الاستعلاء فقال : ﴿ عليه ﴾ أي سليمان عيله السلام ﴿ الموت ما دلهم ﴾ أي جنوده وكل من في ملكه من الجن والإنس وغيرهم من كل قريب وبعيد ﴿ على موته ﴾ لأننا جعلنا له من سعة العلم ووفور الهيبة ونفوذ الأمر ما تمكن به من إخفاء موته عنهم ﴿ إلا دابة الأرض ﴾ فخمها بهذه الإضافة التي من معناها أنه لا دابة للأرض غيرها لما أفادته من العلم ولأنها لكونها تأكل من كل شيء من أجزاء الأرض من الخشب والحجر والتراب والثياب وغير ذلك أحق الدواب بهذا الاسم ، ويزيد ذلك حسناً أن مصدر فعلها أرض بالفتح والإسكان فيصير من قبيل التورية ليشد التشوف إلى تفسيرها ثم بين أنها الأرضة

بقوله مستأنفاً في جواب من كأنه قال: أي دابة هي وبما دلت: ﴿تأكل منسأته﴾ أي عصاه التي مات وهو متكىء عليها قائماً في بيت من زجاج، وليس له باب، صنعت له الجن لما أعلمه الله بأن أجله قد حضر، وكان قد بقي في المسجد بقية ليخفي موته على الجن الذين كانوا يعملون في البيت المقدس حتى يتم؛ قال في القاموس في باب الهمز: نسأه: زجره وساقه وأخره ودفعه عن الحوض، والمنسأة كمكسنة مرتبة، ويترك الهمز فيهما: العصا - لأن الدابة تنسأ بها أي تساق، والبدل فيها لازم، حكاه سيبويه - انتهى.

(11/633)

---

فالمعنى أن الجن كانوا يزجرون ويساقون بها، وقرأها المدنيان وأبو عمرو بالإبدال، وابن عامر من رواية ابن ذكوان والداجوني عن هشام يأسكان الهمزة، والباقون بهمزة مفتوحة ﴿فلما خر﴾ أي سقط على الأرض بعد أن قصمت الأرضة عصاه ﴿تبينت الجن﴾ أي علمت علماً بيناً لا يقدررون معه على تدييح وتدليس، وانفضح أمرهم وظهر ظهوراً تاماً ﴿أن﴾ أي أنهم ﴿لو كانوا﴾ أي الجن ﴿يعلمون الغيب﴾ أي علمه ﴿ما لبثوا﴾ أي أقاموا حولاً مجرماً ﴿في العذاب المهين﴾ من ذلك العمل الذي كانوا مسخرين فيه، والمراد إبطال ما كانوا يدعون من علم الغيب على وجه الصفة، لأن المعنى أن دعواهم

ذلك إما كذب أو جهل ، فأحسن الأحوال لهم أن يكون جهلاً منهم ، وقد تبين لهم الآن  
جهلهم بيانا لا يقدر على إنكاره ، ويجوز أن تكون " أن " تعليلية ، ويكون التقدير : تبين  
حال الجن فيما يظن بهم من أنهم يعلمون الغيب ، لأنهم إلى آخره ، وسبب علمهم مدة كونه  
ميتاً قبل ذلك أنهم وضعوا الأرضة على موضع من العصا فأكلت منها يوماً وليلة ، وحسبوا  
على ذلك النحو فوجدوا المدة سنة ، وفي هذا توبيخ للعرب أنهم يصدقون من ثبت بهذا  
الأمر أنهم لا يعلمون الغيب في الخرافات اللاتي تأتيهم بها الكهان وغيرهم مما يفتهم والحال  
أنهم يشاهدون منه كذباً كبيراً ، فكانوا بذلك مساوين لمن يخبر من الأدميين عن بعض  
المغيبات بظن يظنه أو منام يراه أو غير ذلك ، فيكون كما قال - هذا مع إعراضهم عن  
يخبرهم بالآخرة شفقة عليهم ونصيحة لهم ، وما أخبرهم بشيء قط إلا ظهر صدقه قبل  
ادعائه للنبوته وبعده ، وأظهر لهم من المعجزات ما بهر العقول ، وقد تقرر أن كل شيء ثبت  
لن قبل نبينا - صلى الله عليه وسلم - من الأنبياء من الخوارق ثبت له مثله أو أعظم منه إما له  
نفسه أو لأحد من أمته ، وهذا الذي ذكر لسليمان عليه السلام من حفظه بعد موته سنة لا  
يميل قد ثبت مثله لشخص من هذه الأمة من غير شيء يعتمد عليه ، قال الأستاذ أبو

(12/633)

---

القاسم القشيري في رسالته في باب البداية قائماً ميتاً لا يمسه شيء - انتهى .

وقد ثبت مثل ذلك الشخص في بلاد شروان من بلاد فارس بالقرب من شماخي ، اسم ذلك الولي محمد ، ولقبه دمدمكي ، مات من نحو أربع مائة سنة في المائة الخامسة من الهجرة ، وهو قاعد في مكان من مقامه الذي كان البسطامية ، أخبرني من شاهده ممن كذلك لا أتهمه من طلبة العلم العجم ، وهو أمر مشهور متواتر في بلادهم غني عن مشاهدة شخص معين ، قال : زرتة غير مرة وله هيبه تمنع المعتقد من الدنونه دنوا يرى به وجهه كما أشار تعالى إلى مثل ذلك بقوله تعالى ﴿ لوليت منهم فراراً وملئت منهم رعباً ﴾ [الكهف : 18] قال : وكان معنا في بعض المرات شخص من طلبة العلم من أهل كيلان غير معتقد يقول : إنما هذا نوع شعبة يخيل به على عقول الرعاع ، قال : فتقدم إليه بجرأة ولمس صدره ونظر في وجهه ، فأصيب في الحال فلم يرجع إلا محمولاً ، فأقام في المدرسة التي كان يشتغل بها في مدينة شماخي مدة ، وأخبرنا أن الشيخ دمدمكي قال له لما لمسه : لولا أنك من أهل العلم هلكت ، وأنه شيخ خفيف اللحية ، قال : وقد ثبت إلى الله تعالى وصرت من المعتقدين لما هو عليه أنه حق ، ولا أكذب بشيء من كرامات الأولياء ، قال الحاكي : وقد دفن ثلاث مرات إحداها بأمر تملنك فيصبح جالساً على ما هو عليه الآن - والله الموفق للصواب .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 160 . 166 ﴾

## فصل

قال الفخر:

﴿ وَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوَّهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحَهَا شَهْرٌ ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى:

قرىء ﴿ وسليمان الريح ﴾ بالرفع وبالنصب وجه الرفع وسليمان الريح مسخرة أو سخرت لسليمان الريح ووجه النصب وسليمان سخرنا الريح وللرفع وجه آخر وهو أن يقال معناه: ﴿ وسليمان الريح ﴾ كما يقال لزيد الدار، وذلك لأن الريح كانت له كالمملوك المختص به يأمرها بما يريد حيث يريد.

المسألة الثانية:

الواو للعطف فعلى قراءة الرفع يصير عطفاً لجملة إسمية على جملة فعلية وهو لا يجوز أولاً يحسن فكيف هذا فنقول لما بين حال داود كأنه تعالى قال ما ذكرنا لداود وسليمان الريح، وأما على النصب فعلى قولنا: ﴿ وَاللَّائِلُ الْحَدِيدُ ﴾ كأنه قال: وألنا لداود الحديد وسخرنا لسليمان الريح.

المسألة الثالثة:



المسخر لسليمان كانت ريحاً مخصوصة لاهذه الرياح، فإنها المنافع عامة في أوقات الحاجات ويدل عليه أنه لم يقرأ إلا على التوحيد فما قرأ أحد الرياح.

المسألة الرابعة:

قال بعض الناس: المراد من تسخير الجبال وتسييحها مع داود أنها كانت تسبح كما يسبح كل شيء ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: 44]، وكان هو عليه السلام يفقه تسييحها فيسبح، ومن تسخير الريح أنه راض الخيل وهي كالريح وقوله: ﴿غُدُوهُمَا شَهْرٌ﴾ ثلاثون فرسخاً لأن من يخرج للتفرج في أكثر الأمر لا يسير أكثر من فرسخ ويرجع كذلك، وقوله في حق داود: ﴿وَأَتَانَاهُ الْحَدِيدَ﴾ وقوله في حق سليمان: ﴿وَأَسَلْنَاهُ عَيْنَ الْقَطْرِ﴾ أنهم استخرجوا تذيب الحديد والنحاس بالنار واستعمال الآلات منهما والشياطين أي أناساً أقوياء وهذا كله فاسد حمله على هذا ضعف اعتقاده [و] عدم اعتماده على قدرة الله والله قادر على كل ممكن وهذه أشياء ممكنة.

المسألة الخامسة:

(14/633)

---

أقول قوله تعالى : ﴿ وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ ﴾ [ الأنبياء : 79 ] وقوله : ﴿ ولسليمان  
الريح عاصفة ﴾ [ الأنبياء : 81 ] لوقال قائل ما الحكمة في أن الله تعالى قال في الأنبياء :  
﴿ وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ ﴾ وفي هذه السورة قال : ﴿ يا جبال أوبي معه ﴾ [ سبأ :  
10 ] وقال في الريح هناك وههنا : ﴿ ولسليمان ﴾ تقول الجبال لما سبحت شرفت بذكر  
الله فلم يصفها إلى داود بلام الملك بل جعلها معه كالمصاحب ، والريح لم يذكر فيها أنها  
سبحت فجعلها كالمملوكة له وهذا حسن وفيه أمر آخر معقول يظهر لي وهو أن على قولنا :  
﴿ أوبي معه ﴾ سيرى فالجبل في السير ليس أصلاً بل هو يتحرك معه تبعاً ، والريح لا  
تتحرك مع سليمان بل تحرك سليمان مع نفسها ، فلم يقل الريح مع سليمان ، بل سليمان كان  
مع الريح ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَظْرِ ﴾ أي النحاس ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ ﴾ أي سخرنا له من الجن ،  
وهذا ينبىء عن أن جميعهم ما كانوا تحت أمره وهو الظاهر .

(15/633)

---

واعلم أن الله تعالى ذكر ثلاثة أشياء في حق داود وثلاثة في حق سليمان عليهما الصلاة  
والسلام فالجبال المسخرة لداود من جنس تسخير الريح لسليمان ، وذلك لأن الثقل مع ما  
هو أخف منه إذا تحركا يسبق الخفيف الثقيل ويبقى الثقيل مكانه ، لكن الجبال كانت أثقل

من الآدمي والآدمي أثقل من الريح فقدر الله أن سار الثقيل مع الخفيف أي الجبال مع داود  
على ما قلنا: ﴿أَوْبَى﴾ أي سيرى وسليمان وجنوده مع الريح الثقيل مع الخفيف أيضاً ،  
والطير من جنس تسخير الجن لأنهما لا يجتمعان مع الإنسان ؛ الطير لنفوره من الإنس  
والإنس لنفوره من الجن ، فإن الإنسان يتقي مواضع الجن ، والجن يطلب أبداً اصطياًد  
الإنسان والإنسان يطلب اصطياًد الطير فقدر الله أن صار الطير لا ينفر من داود بل  
يستأنس به ويطلبه ، وسليمان لا ينفر من الجن بل يسخره ويستخدمه وأما القطر والحديد  
فتجاذبهما غير خفي وههنا لطيفة : وهي أن الآدمي ينبغي أن يتقي الجن ويجتنبه  
والاجتماع به يفضي إلى المفسدة ولهذا قال تعالى : ﴿أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ \*  
وَأَعُوذُ بِكَ رَبَّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾ [المؤمنون : 97 ، 98] فكيف طلب سليمان الاجتماع  
بهم فنقول قوله تعالى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ بَيْنَ يَدَيْهِ يُدْخِلْهُ فِيهِ﴾ إشارة إلى أن ذلك الحضور لم يكن  
فيه مفسدة ولطيفة أخرى : وهي أن الله تعالى قال ههنا : ﴿يَا ذُرِّيَّتِي﴾ بلفظ الرب وقال  
: ﴿وَمَنْ يَنْعَمْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا﴾ ولم يقل عن أمره ، وذلك لأن الرب لفظ نبيء عن الرحمة  
، فعندما كانت الإشارة إلى حفظ سليمان عليه السلام قال : ﴿رَبِّهِ﴾ وعندما كانت  
الإشارة إلى تعذيبهم قال : ﴿عَنْ أَمْرِنَا﴾ بلفظ التعظيم الموجب لزيادة الخوف وقوله تعالى  
: ﴿نَذِقُهُمْ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ فيه وجهان أحدهما : أن الملائكة كانوا موكلين بهم

وبأيديهم مقارع من نار فالإشارة إليه وثانيهما : أن السعير هو ما يكون في الآخرة فأوعدهم  
بما في الآخرة من

(16/633)

العذاب .

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ  
دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ (13)

المحارب إشارة إلى الأبنية الرفيعة ولهذا قال تعالى : ﴿ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ [ ص : 21

[ والتماثيل ما يكون فيها من النقوش ، ثم لما ذكر البناء الذي هو المسكن بين ما يكون في

المسكن من ما عون الأكل فقال : ﴿ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ ﴾ جمع جابية وهي الحوض الكبير

الذي يجبي الماء أي يجمعه وقيل كان يجتمع على جفنة واحدة ألف نفس ﴿ وَقُدُورٍ

رسيات ﴾ ثابتات لا تنقل لكبرها ، وإنما يعرف منها في تلك الجفان ، وفيه مسائل :

المسألة الأولى :

قدم المحارب على التماثيل لأن النقوش تكون في الأبنية وقدام الجفان في الذكر على القدور

مع أن القدور آلة الطبخ والجفان آلة الأكل والطبخ قبل الأكل ، فنقول : لما بين الأبنية الملكية

أراد بيان عظمة السماط الذي يمد في تلك الدور ، وأشار إلى الجفان لأنها تكون فيه ، وأما القدور فلا تكون فيه ، ولا تحضر هناك ، ولهذا قال : ﴿ رسيات ﴾ أي غير منقولات ، ثم لما بين حال الجفان العظيمة ، كان يقع في النفس أن الطعام الذي يكون فيها في أي شيء يطبخ ، فأشار إلى القدور المناسبة للجفان .

المسألة الثانية :

ذكر في حق داود اشتغاله بالآلة الحرب ، وفي حق سليمان بحالة السلم وهي المساكن والمآكل وذلك لأن سليمان كان ولد داود ، وداود قتل جالوت والملوك الجبابرة ، واستوى داود على الملك ، فكان سليمان كولد ملك يكون أبوه قد سوى على ابنه الملك وجمع له المال فهو يفرقه على جنوده ، ولأن سليمان لم يقدر أحد عليه في ظنه فتركوا الحرب معه وإن حاربه أحد كان زمان الحرب يسيراً لإدراكه إياه بالريح فكان في زمانه العظمة بالإطعام والإنعام .

المسألة الثالثة :

(17/633)

---

لما قال عقيب قوله تعالى : ﴿ أَنْ اِعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ ﴿ اِعْمَلُوا صَالِحاً ﴾ [سبأ : 11] ، قال عقيب ما يعملها الجن : ﴿ اِعْمَلُوا عَالَ دَاوُودَ شُكْرًا ﴾ إشارة إلى ما ذكرنا أن هذه

الأشياء حالية لا ينبغي أن يجعل الإنسان نفسه مستغرقة فيها وإنما الواجب الذي ينبغي أن  
يكثر منه هو العمل الصالح الذي يكون شكراً ، وفيه إشارة إلى عدم الالتفات إلى هذه  
الأشياء ، وقلة الاشتغال بها كما في قوله : ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ [سبأ : 11] أي  
اجعله بقدر الحاجة .

#### المسألة الرابعة :

انتصاب شكراً يحتمل ثلاثة أوجه أحدها : أن يكون مفعولاً له كقول القائل جئتك طمعاً  
وعبدت الله رجاء غفرانه وثانيها : أن يكون مصدراً كقول القائل شكرت الله شكراً  
ويكون المصدر من غير لفظ الفعل كقول القائل جلست قعوداً ، وذلك لأن العمل شكر فقوله  
: ﴿ اعملوا ﴾ يقوم مقام قوله : ﴿ اشكروا ﴾ وثالثها : أن يكون مفعولاً به كقولك اضرب  
زيداً كما قال تعالى : ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ [سبأ : 11] لأن الشكر صالح .

#### المسألة الخامسة :

قوله : ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ ﴾ إشارة إلى أن الله خفف الأمر على عباده ، وذلك  
لأنه لما قال : ﴿ اعملوا عَالِدًا وَوَدَّ شُكْرًا ﴾ فهم منه أن الشكر واجب لكن شكر نعمه  
كما ينبغي لا يمكن ، لأن الشكر بالتوفيق وهو نعمة تحتاج إلى شكر آخر وهو بتوفيق آخر ،  
فدائماً تكون نعمة الله بعد الشكر خالية عن الشكر ، فقال تعالى : إن كنتم لا تقدرون على  
الشكر التام فليس عليكم في ذلك حرج ، فإن عبادي قليل منهم الشكور ويقوي قولنا أنه

تعالى أدخل الكل في قوله: ﴿عِبَادِي﴾ مع الإضافة إلى نفسه ، وعبادي بلفظ الإضافة إلى نفس المتكلم لم ترد في القرآن إلا في حق الناجين ، كقوله تعالى :

(18/633)

---

﴿ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله﴾ [الزمر : 53] وقوله :  
﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الإسراء : 65] فإن قيل على ما ذكرتم شكر الله بتمامه لا يمكن وقوله : ﴿قَلِيلٌ﴾ يدل على أن في عباده من هو شاكر لأنعمه ، تقول الشكر بقدر الطاقة البشرية هو الواقع وقليل فاعله ، وأما الشكر الذي يناسب نعم الله فلا قدرة عليه ، ولا يكف الله نفساً إلا وسعها ، أو تقول الشاكر التام ليس إلا من رضي الله عنه ، وقال له : يا عبدي ما أتيت به من الشكر القليل قبلته منك وكتب لك أنك شاكر لأنعمي بأسرها ، وهذا القبول نعمة عظيمة لا أكفك شكرها .

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَن لَوْ كَانَُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ (14)

لما بين عظمة سليمان وتسخير الريح والروح له بين أنه لم ينبج من الموت ، وأنه قضى عليه الموت ، تنبيهاً للخلق على أن الموت لا بد منه ، ولو نجا منه أحد لكان سليمان أولى بالنجاة

منه ، وفيه مسائل :

المسألة الأولى :

كان سليمان عليه السلام يقف في عبادة الله ليلة كاملة ويوماً تاماً وفي بعض الأوقات يزيد عليه ، وكان له عصا يتكىء عليها واقفاً بين يدي ربه ، ثم في بعض الأوقات كان واقفاً على عادته في عبادته إذ توفي ، فظن جنوده أنه في العبادة وبقي كذلك أياماً وتمادى شهوراً ، ثم أراد الله إظهار الأمر لهم ، فقدر أن أكلت دابة الأرض عصاه فوق وعلم حاله .

(19/633)

---

وقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾

كانت الجن تعلم ما لا يعلمه الإنسان فظن أن ذلك القدر علم الغيب وليس كذلك ، بل

الإنسان لم يؤت من العلم إلا قليلاً فهو أكثر الأشياء الحاضرة لا يعلمه ، والجن لم تعلم إلا

الأشياء الظاهرة وإن كانت خفية بالنسبة إلى الإنسان ، وتبين لهم الأمر بأنهم لا يعلمون

الغيب إذ لو كانوا يعلمونه لما بقوا في الأعمال الشاقة ظانين أن سليمان حي .

وقوله : ﴿ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ دليل على أن المؤمنين من الجن لم يكونوا في التسخير



، لأن المؤمن لا يكون في زمان النبي في العذاب المهين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ

﴿ 217.213 ص 25 ﴾

(20/633)

وقال ابن العربي :

قوله تعالى : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ

رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ .

فِيهَا سَبْعُ مَسَائِلَ :

المسألة الأولى المحرابُ : هو البناءُ المرتفعُ الممتنعُ ، ومنه يُسمَّى المحرابُ في المسجدِ ؛

لأنه أرفعهُ ، أنشدَ فقيهُ المسجدِ الأقصى عطاءُ الصوفيُّ : جمعُ الشجاعةِ والخضوعِ لربه

مَا أَحْسَنَ الْمِحْرَابِ فِي الْمِحْرَابِ وَالْجِفَانُ أَكْبَرُ الصَّحَافِ قَالَ الشَّاعِرُ : يَا جَفْنَةَ يَا زَاءَ

الْحَوْضِ قَدْ كَفَيْتُ وَمَنْطِقًا مِثْلَ وَشِي الْبُرْدَةِ الْخَضِرِ وَالْجَوَابِي جَمْعُ جَابِيَّةٍ ، وَهِيَ الْحَوْضُ

الْعَظِيمُ الْمَصْنُوعُ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ جَفْنَةَ : كَجَابِيَّةِ الشَّيْخِ الْعِرَاقِيِّ تَفْهَقُ ﴾ وَقُدُورٍ

رَاسِيَاتٍ ﴾ يَعْنِي ثَابِتَاتٍ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالْجِبَالُ أَرْسَاهَا ﴾ .

(21/633)

المسألة الثانية شاهدت محراب داود عليه السلام في بيت المقدس بناء عظيمًا من  
حجارة صلبة لا تؤثر فيها المعاول، طول الحجر خمسون ذراعًا، وعرضه ثلاثة عشر  
ذراعًا، وكلما قام بناؤه صغرت حجارتها، ويرى له ثلاثة أسوار؛ لأنه في السحاب أيام  
الشتاء كلها لا يظهر لارتفاع موضعه وارتفاعه في نفسه، له باب صغير ومدرجة عريضة،  
وفيه الدور والمسكن، وفي أعلاه المسجد، وفيه كوة شرقية إلى المسجد الأقصى في  
قدر الباب، ويقول الناس: إنه تطلع منها على المرأة حين دخلت عليه الحمامة، وليس  
لأحد في هدمه حيلة، وفيه نجا من نجا من المسلمين حين دخلها الروم حتى صالحوا  
على أنفسهم بأن أسلموه إليهم، على أن يسلموا في رقابهم وأموالهم، فكان ذلك، وتخلوا  
لهم عنه.

ورأيت فيه غريبة

(22/633)

الدهر، وذلك أن ثارًا ثار به على واليه، وامتنع فيه بالقوت، فحصره، وحاول قتاله  
بالنشاب مدة، والبلد على صغره مستمر على حاله، ما أغلقت لهذه الفتنة سوق، ولا

سَارَ إِلَيْهَا مِنَ الْعَامَّةِ بَشْرٌ، وَلَا بَرَزَ لِلْحَالِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى مُعْتَكِفٌ، وَلَا انْقَطَعَتْ  
مُنَاطَرَةٌ، وَلَا بَطَلَ التَّدْرِيسُ، وَإِنَّمَا كَانَتْ الْعَسْكَرِيَّةُ قَدْ تَفَرَّقَتْ فِرْقَتَيْنِ يَقْتَتِلُونَ، وَلَيْسَ  
عِنْدَ سَائِرِ النَّاسِ لِذَلِكَ حَرَكَةٌ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُ هَذَا فِي بِلَادِنَا لَاضْطَرَمَّتْ نَارُ الْحَرْبِ فِي  
الْبَعِيدِ وَالْقَرِيبِ، وَلَا انْقَطَعَتْ الْمَعَاشُ.

وَعَلَقَتْ الدَّكَائِنُ، وَبَطَلَ التَّعَامُلُ لِكثْرَةِ فُضُولِنَا وَقِلَّةِ فُضُولِهِمْ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَمَثِيلَ﴾، وَاحِدُهَا تَمَثَّلَ، وَهُوَ بِنَاءٌ غَرِيبٌ؛ فَإِنَّ  
الْأَسْمَاءَ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى "تَفْعَالٍ" قَلِيلَةٌ مُنْحَصِرَةٌ؛ جَمَاعُهَا مَا أَخْبَرْنَا أَبُو الْمَعَالِيِّ ثَابِتُ  
بْنُ بِنْدَارٍ، أَخْبَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ رَزِيَّةَ، أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دُرَيْدٍ  
قَالَ: رَجُلٌ تَكَلَّمَ: كَثِيرُ الْكَلَامِ وَتَلْقَامُ: كَثِيرُ اللَّقْمِ، وَرَجُلٌ تَمْسَاحُ: كَذَّابٌ، وَنَاقَةٌ تَضْرَابُ  
: قَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالضَّرَابِ، وَالتَّمْرَادُ: بَيْتٌ صَغِيرٌ لِلْحَمَامِ.  
وَتَلْفَاقُ.

ثَوْبَانٌ يُخَاطُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ.

وَالتَّجْفَافُ: مَعْرُوفٌ.

وَتَمَثَّلَ: مَعْرُوفٌ.

وَتَبْيَانٌ: مِنَ الْبَيَانِ وَتَلْقَاءُ: قُبَالَتِكَ وَتَهْوَاءُ مِنَ اللَّيْلِ: قِطْعَةٌ.

وَتَعْشَارٌ: مَوْضِعٌ.

وَرَجُلٌ تَنْبَالٌ: قَصِيرٌ.

وَتَلْعَابٌ: كَثِيرُ اللَّعْبِ.

وَتَقْصَارٌ: قِلَادَةٌ.

فَهَذِهِ سِتَّةَ عَشَرَ مَثَالًا.

فَلَمَّا قَرَأْتُ إِصْلَاحَ الْمُنْطِقِ بِبَغْدَادَ عَلَى الشَّيْخِ الْأَجَلِّ الْخَطِيبِ رَئِيسِ اللُّغَةِ وَخَازِنِ دَارِ  
الْعِلْمِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ التَّبْرِيْزِيِّ قَالَ لِي: كُنْتُ أَقْرَأُ خُطْبَ ابْنِ نَبَاتَةَ عَلَى أَبِي عَبْدِ  
اللَّهِ الْعَرَبِيِّ اللُّغَوِيِّ الْفَرَانِضِيِّ فَوَصَلْتُ إِلَى قَوْلِهِ: وَتَذَكَّرُهُمْ تَوَاصِلِ مَسِيلِ الْعَبْرَاتِ، وَقَرَأْتَهُ  
بِخَفْضِ التَّاءِ فَرَدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ وَتَذَكَّرُهُمْ بَفَتْحِهَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ تَفْعَالٌ إِلَّا التَّلْقَاءُ  
وَالِإِ التَّبْيَانُ، وَتَعْشَارٌ وَتَنْزَالٌ مَوْضِعَانِ، وَتَقْصَارٌ: قِلَادَةٌ.

قَالَ لِي التَّبْرِيْزِيُّ: ثُمَّ قَرَأْتُ خُطْبَ ابْنِ نَبَاتَةَ عَلَى بَعْضِ أَشْيَاخِي، فَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَى اللَّفْظِ  
وَذَكَرْتُ لَهُ كَلَامَ ابْنِ الْعَرَبِيِّ قَالَ لِي: أَكْتُبُ مَا أَمْلِي عَلَيْكَ.

فَأَمْلَى عَلَيَّ: الْأَشْيَاءُ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى تَفْعَالٍ ضَرْبَانِ: مَصَادِرُ وَأَسْمَاءٌ؛ فَأَمَّا الْمَصَادِرُ  
فَالْتَّلْقَاءُ وَالتَّبْيَانُ؛ وَهُمَا فِي الْقُرْآنِ.

وَالْأَسْمَاءُ: رَجُلٌ

تَنْبَالٌ : أَيُّ قَصِيرٍ .

وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ التَّاءَ فِي تَنْبَالٍ أَصْلِيَّةٌ فَيَكُونُ وَزْنُهُ فَعْلَالًا .

(24/633)

وَذَكَرَ مَا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَزَادَ التَّنْضَالَ مِنَ الْمُنَاضِلَةِ وَالتَّيغَارُ حَبٌّ مَقْطُوعٌ يَزِيدُ فِي الْخَايِبَةِ ،  
وَتَرْبَاعٌ : مَوْضِعٌ ، وَالتَّرْبَانُ وَتَرْغَامٌ اسْمٌ شَاعِرٍ ، وَيُقَالُ جَاءَ لَتِنْفَاقِ الْهَلَالِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ  
مَصْدَرًا ، وَالتَّمَانُ وَاحِدُ التَّمَانِينَ ، وَهِيَ خَيْوُطٌ تَضْرِبُ بِهَا الْفُسْطَاطُ .

وَرَجُلٌ تَمْزَاحٌ كَثِيرُ الْمَزَاحِ ، وَالتَّمْسَاحُ الدَّابَّةُ الْمَعْرُوفَةُ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ التَّمَثَالُ عَلَى قِسْمَيْنِ حَيَوَانَ وَمَوَاتٍ ، وَالْمَوَاتُ عَلَى قِسْمَيْنِ : جَمَادٌ وَنَامٌ ،  
وَقَدْ كَانَتْ الْجِنُّ تَصْنَعُ لِسُلَيْمَانَ جَمِيعَهُ ، وَذَلِكَ مَعْلُومٌ مِنْ طَرِيقَيْنِ : أَحَدُهُمَا عُمُومُ قَوْلِهِ :

﴿ تَمَائِيلَ ﴾ .

وَالثَّانِي مَا رُوِيَ مِنْ طُرُقٍ عَدِيدَةٍ ، أَصْلُهَا الْإِسْرَائِيلِيَّاتُ ؛ لِأَنَّ التَّمَائِيلَ مِنَ الطَّيْرِ كَانَتْ عَلَى  
كُرْسِيِّ سُلَيْمَانَ .

فَإِنْ قِيلَ : لَا عُمُومَ لِقَوْلِهِ : ﴿ تَمَائِيلَ ﴾ فَإِنَّهُ إِثْبَاتٌ فِي نَكْرَةٍ ، وَالْإِثْبَاتُ فِي النُّكْرَةِ لَا عُمُومَ  
لَهُ ؛ إِنَّمَا الْعُمُومُ فِي النَّفْيِ فِي النُّكْرَةِ حَسْبَمَا قَرَّرْتُمُوهُ فِي الْأَصُولِ .

قُلْنَا: كَذَلِكَ نَقُولُ، بَيِّنَةٌ أَنَّهُ قَدْ اقْتَرَنَ بِهَذَا الْإِثْبَاتِ فِي التَّنْكِيرِ مَا يَقْتَضِي حَمْلَهُ عَلَى الْعُمُومِ،  
وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ مَا يَشَاءُ ﴾ فَاقْتِرَانُ الْمَشِيئَةِ بِهِ يَقْتَضِي الْعُمُومَ لَهُ.

(25/633)

فَإِنْ قِيلَ: فَكَيْفَ شَاءَ عَمَلُ الصُّورِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا؟ قُلْنَا: لَمْ يَرِدْ أَنَّهُ كَانَ مِنْهَا فِي شَرْعِهِ، بَلْ وَرَدَ عَلَى السُّنَّةِ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ كَانَ أَمْرًا مَأْذُونًا فِيهِ، وَالَّذِي أُوجِبَ النَّهْيَ عَنْهُ فِي شَرْعِنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا كَانَتْ الْعَرَبُ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ، فَكَانُوا يُصَوِّرُونَ وَيَعْبُدُونَ، فَقَطَعَ اللَّهُ الذَّرِيعَةَ وَحَمَى الْبَابَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قَالَ حِينَ ذَمَّ الصُّورَ وَعَمَلَهَا مِنَ الصَّحِيحِ قَوْلَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ ﴾؛ فَعَلَّ بِغَيْرِ مَا زَعَمْتُمْ.

قُلْنَا: نَهَى عَنِ الصُّورَةِ، وَذَكَرَ عِلَّةَ التَّشْبِيهِ بِخَلْقِ اللَّهِ، وَفِيهَا زِيَادَةٌ عِلَّةَ عِبَادَتِهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَتَبَّ عَلَى أَنْ نَفْسَ عَمَلِهَا مَعْصِيَةٌ، فَمَا ظَنُّكَ بِعِبَادَتِهَا، وَقَدْ وَرَدَ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ شَأْنُ

يُعَوِّثُ وَيَعُوقُ وَنَسْرًا، وَأَنَّهُمْ كَانُوا أَنَاسًا، ثُمَّ

صَوَّرُوا بَعْدَ مَوْتِهِمْ وَعَبَدُوا.

وَقَدْ شَاهَدَتْ بِثَغْرِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ مَيِّتٌ صَوْرُوهُ مِنْ خَشَبٍ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ  
، وَأَجْلَسُوهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ بَيْتِهِ وَكَسَوْهُ بَزَّةً إِنْ كَانَ رَجُلًا وَحَلِيَّتَهَا إِنْ كَانَتْ امْرَأَةً ، وَأَغْلَقُوا  
عَلَيْهِ الْبَابَ .

(26/633)

---

فَإِذَا أَصَابَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَرْبٌ أَوْ تَجَدَّدَ لَهُ مَكْرُوهٌ فَتَحَ الْبَابَ [عَلَيْهِ] وَجَلَسَ عِنْدَهُ يَبْكِي  
وَيُنَاجِيهِ بِكَانَ وَكَانَ حَتَّى يَكْسِرَ سُورَةَ حَزْنِهِ يَاهِرَاقِ دُمُوعِهِ ، ثُمَّ يَغْلِقُ الْبَابَ عَلَيْهِ  
وَيَنْصَرِفُ عَنْهُ ، وَإِنْ تَمَادَى بِهِمُ الزَّمَانُ يُعْبِدُوهَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ ، فَعَلَى هَذَا  
التَّوِيلِ إِنْ قُلْنَا : إِنْ شَرِيعَةٌ مِنْ قَبْلِنَا لَا تَلْزِمُنَا فَلَيْسَ يُنْقَلُ عَنْ ذَلِكَ حُكْمٌ .  
وَإِنْ قُلْنَا : إِنْ شَرَعْنَا مِنْ قَبْلِنَا شَرَعْنَا لَنَا فَيَكُونُ نَهْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الصُّورِ  
نَسْخًا ، وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي قِسْمِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ قَبْلَ هَذَا .  
وَإِنْ قُلْنَا : إِنْ الَّذِي كَانَ يُصْنَعُ لَهُ الصُّورُ الْمُبَاحَةُ مِنْ غَيْرِ الْحَيَوَانَ وَصُورَتِهِ فَشَرَعْنَا وَشَرَعُهُ  
وَاحِدٌ .

وَإِنْ قُلْنَا : إِنْ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْهِ مَا كَانَ شَخْصًا لَا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ فَقَدْ اِخْتَلَفَتْ  
الْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ اِخْتِلَافًا مُتَبَايِنًا بَيَّنَّاهُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ ، لُبَّابُهُ أَنْ أُمَّهَاتِ الْأَحَادِيثِ

خَمْسُ أُمَّهَاتٍ : الأُمُّ الأُولَى مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّورِ يَعْذُبُونَ ، أَوْ هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا .  
وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ صُورَةٍ .

(27/633)

الأُمُّ الثَّانِيَةُ رُوِيَ عَنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بُيُوتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ﴾ زَادَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ : ﴿ إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ﴾ وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَهُ ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ : هَلْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ فَقَالَتْ : لَا ؛ وَسَأَحَدْتُكُمْ ؛ ﴿ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَأَخَذَتْ نَمَطًا فَنَشَرْتَهُ عَلَى الْبَابِ ، فَلَمَّا قَدِمَ وَرَأَى النَّمَطَ عَرَفَتْ الْكِرَاهَةَ فِي وَجْهِهِ ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ ، وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوا الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ .

قَالَتْ : فَقَطَعْتُ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيَفَا فَلَمْ يَعْبُ ذَلِكَ عَلَيَّ .  
الأُمُّ الثَّلَاثَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : ﴿ كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تَمَثَالُ طَائِرٍ ، وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَوْلِي هَذَا فَإِنِّي كَلَّمَا رَأَيْتَهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا .  
الأُمُّ الرَّابِعَةُ رُوِيَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : ﴿ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا



مُتَسِّرَةً بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّرَّ فَهَتَكَهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ  
عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ خَلْقَ اللَّهِ .  
قَالَتْ عَائِشَةُ : فَتَطَّعْتُهُ ، فَجَعَلَتْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ ❁ .

(28/633)

الْأُمُّ الْخَامِسَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ : ❁ كَانَ لَنَا ثَوْبٌ مَمْدُودٌ عَلَى سَهْوَةٍ فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَكَانَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَحْرِيهِ عَنِّي ، فَجَعَلَتْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ ؛ فَكَانَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا ❁ .  
وَفِي رِوَايَةٍ فِي حَدِيثِ التَّمْرِقَةِ قَالَتْ : ❁ اشْتَرَيْتَهَا لَكَ لِتَعُدَّ عَلَيْهَا وَتَتَوَسَّدَ بِهَا ؛ فَقَالَ : إِنَّ  
أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَدُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ❁ .  
قَالَ الْقَاضِي : فَتَبَيَّنَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الصُّورَ مَمْنُوعَةَ عَلَى الْعُمُومِ ، ثُمَّ جَاءَ : إِلَّا مَا كَانَ  
رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ، فَخُصَّ مِنْ جُمْلَةِ الصُّورِ ، ثُمَّ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ فِي  
الثَّوْبِ الْمُصَوَّرِ : أَحْرِيهِ عَنِّي ؛ فَإِنِّي كَلَّمَا رَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا فَتَبَتُ الْكَرَاهَةَ فِيهِ .

(29/633)

ثُمَّ بِهَتْكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثُّوبَ الْمُصَوَّرَ عَلَى عَائِشَةَ مَنَعَ مِنْهُ ، ثُمَّ بَقَطَهَا لَهَا  
وَسَادَتَيْنِ حَتَّى تَغَيَّرَتِ الصُّورَةُ وَخَرَجَتْ عَنْ هَيْئَتِهَا بَأَنَّ جَوَازَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَكُنْ الصُّورَةُ فِيهِ  
مُتَّصِلَةَ الْهَيْئَةِ ، وَلَوْ كَانَتْ مُتَّصِلَةَ الْهَيْئَةِ لَمْ يَجْزُ لِقَوْلِهَا فِي التَّمْرِقَةِ الْمُصَوَّرَةِ : اشْتَرَيْتَهَا لَكَ  
لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَتَوَسَّدَ بِهَا ، فَمَنَعَ مِنْهُ وَتَوَعَّدَ عَلَيْهِ ، وَتَبَيَّنَ بِحَدِيثِ الصَّلَاةِ إِلَى الصُّورَةِ أَنَّ  
ذَلِكَ كَانَ جَائِزًا [فِي الرَّقْمِ] فِي الثُّوبِ ، ثُمَّ نَسَخَهُ الْمَنَعُ ، فَهَكَذَا اسْتَقَرَّ فِيهِ الْأَمْرُ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

المسألة السادسة قوله تعالى : ﴿ وَجَفَانِ كَالْجَوَابِ ﴾ : قال ابن القاسم عن مالك :  
كالجوبة من الأرض .

﴿ وَقُدُورِ رَاسِيَاتٍ ﴾ يَعْنِي لَا تُحْمَلُ وَلَا تُحْرَكُ لِعُظْمِهَا ، وَكَذَلِكَ كَانَتْ قُدُورُ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ جُدْعَانَ يُصْعَدُ إِلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِسَلْمٍ ، وَرَأَيْتُ بَرِبَاطِ أَبِي سَعِيدٍ قُدُورَ الصُّوقِيَّةِ عَلَى  
نَحْوِ ذَلِكَ ، فَإِنَّهُمْ يَطْبُخُونَ جَمِيعًا ، وَيَأْكُلُونَ جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءِ أَحَدٍ مِنْهُمْ عَنْ أَحَدٍ ،  
وَعَنْهَا عَبَّرَ طَرَفَةُ بْنُ الْعَبْدِ بِقَوْلِهِ : كَالْجَوَابِي لَا تَنِي مُرْعَةً لِقَرَى الْأَضْيَافِ أَوْ لِلْمُحْتَضِرِ  
وَقَالَ أَيْضًا : يُجْبَرُ الْمَحْرُوبُ فِيهَا مَالَهُ بِجَفَانٍ وَقَبَابٍ وَخَدَمٍ .

المسألة السابعة قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾: فيه ثلاثة أقوال: الأول روي  
﴿أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ  
مِنْ عِبَادِي الشُّكُورُ﴾ .

ثم قال: ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي آل داود.

قال: فقلنا: ما هن؟ قال: العدل في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغنى،  
وخشية الله في السر والعلانية. ﴿

الثاني: قوله: الحمد لله.

الثالث: الصلاة شكر، والصيام شكر، وكل خير يفعل لله شكر.

قال القاضي رضي الله عنه: حقيقة الشكر استعمال النعمة في الطاعة، والكفران:  
استعمالها في المعصية.

وقليل من يفعل ذلك؛ لأن الخير أقل من الشر، والطاعة أقل من المعصية بحسب سابق  
التقدير، والحمد لله رب العالمين. انتهى انتهى. ١ هـ ﴿أحكام القرآن لابن العربي ح 4

ص ﴿

وقال ابن عطية :

﴿ وَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوهاَ شَهْرٌ وَرَوَّاحِهاَ شَهْرٌ ﴾

قال الحسن : عقر سليمان الخيل أسفاً على ما فوتته من فضل وقت صلاة العصر فأبدله الله

تعالى خيراً منها وأسرع الريح تجري بأمره ، وقرأ جمهور القراء "الريح" بالنصب على معنى

ولسليمان سخرنا الريح ، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر والأعرج "الريحُ" بالرفع على

تقديره تسخرت الريح أو على الابتداء والخبر في المجرور ، وذلك على حذف مضاف

تقديره ولسليمان تسخير الريح ، وقرأ الحسن "ولسليمان تسخير الرياح" وكذلك جمع في

كل القرآن ، وقوله تعالى : ﴿ غُدُوهاَ شَهْرٌ وَرَوَّاحِهاَ شَهْرٌ ﴾ قال قتادة معناه أنها كانت

تقطع به في الغدو إلى قرب الزوال مسيرة وتقطع به في الرواح من بعد الزوال إلى الغروب

مسيرة شهر ، فروي عن الحسن البصري أنه قال كان يخرج من الشام من مستقره تدمر التي

بنتها له الجن بالصفاح والعمد فيقيل في اصطخر ويروح منها فيبيت في كابل من أرض

خراسان ونحو هذا ، وكانت الأعصار تقل بساطه وتحمله بعد ذلك الرخاء ، وكان هذا

البساط من خشب يحمل فيما روي أربعة آلاف فارس وما يشبهها من الرجال والعدد

ويتسع بهم ، وروي أكثر من هذا بكثير ولكن عدم صحته مع بعد شبهه أوجب

اختصاره .

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الجيوش أربعة آلاف" وما كان سليمان ليعد والخير، وقرأ ابن أبي عبيدة "غدوتها شهر وروحها شهر" وكان إذا أراد قوماً لم يشعروا به حتى يظلمهم في جو السماء، وقوله تعالى: ﴿وَأَسْلَمْنَا لَهُ بَعْنُ الْقَطْرِ﴾، روي عن ابن عباس وقتادة أنه كانت تسيل له باليمن عين جارية من نحاس يصنع له منها جميع ما أحب، و﴿القطر﴾: النحاس، وقالت فرقة ﴿القطر﴾ الفلز كله النحاس والحديد وما جرى مجراه، كان يسيل له منه عيون، وقالت فرقة بل معنى ﴿أسلنا له عين القطر﴾ أذبننا له النحاس عن نحو ما كان الحديد يلين لداود، قالوا وكانت الأعمال تتأتى منه لسليمان وهو بارد دون نار، و﴿عين﴾ على هذا التأويل بمعنى الذات، وقالوا لم يلين النحاس ولا ذاب لأحد قبله، وقوله ﴿من يعمل﴾ يحتمل أن ﴿من﴾ تكون في موضع نصب على الاتباع لما تقدم بإضمار فعل تقديره وسخرنا من الجن من يعمل، ويحتمل أن تكون في موضع رفع على الابتداء والخبر في المجرور، و﴿يزغ﴾ معناه يمل أي ينحرف عاصياً، وقال ﴿عن أمرنا﴾ يقل عن إرادتنا لأنه لا يقع في العالم شيء يخالف الإرادة، ويقع ما يخالف الأمر، قال الضحاك وفي مصحف عبد الله "ومن يزغ عن أمرنا" بغير ﴿

منهم ﴿﴾ ، وقوله تعالى : ﴿﴾ من عذاب السعير ﴿﴾ قيل عذاب الآخرة ، وقيل بل كان قد

وكل بهم ملك ويده سوط من نار السعير ، فمن عصى ضربه فأحرقه به .

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ

" المحارِب " الأبنية العالية الشريفة ، قال قتادة القصور والمساجد ، وقال ابن زيد المساكن

، والمحراب أشرف موضع في البيت ، والمحراب موضع العبادة أشرف ما يكون منه ، وغلب

عرف الاستعمال في موضع وقوف الإمام لشرفه ومن هذه اللفظة قول عدي بن زيد : [

الحفيف

كدمى العاج في المحارِب أو كال . . . بيض في الروض زهره مستير

(33/633)

---

" والتماثيل " قيل كانت من زجاج ونحاس ، تماثيل أشياء ليست بحيوان ، وقال الضحاك

كانت تماثيل حيوان ، وكان هذا من الجائز في ذلك الشرع .

قال القاضي أبو محمد : ونسخ بشرع محمد صلى الله عليه وسلم ، وقال قوم : حرم التصوير

لأن الصور كانت تعبد ، وحكى مكى في الهداية أن فرقة كانت تجوز التصوير وتحتج بهذه

الآية وذلك خطأ ، وما أحفظ من أئمة العلم من يجوزه ، و" الجوابي " جمع جابية وهي البركة

التي يجبى إليها الماء الذي يجمع قال الراجز: [الرجز]

فصحبت جابية صهارجا . . . كأنه جلد السماء خارجا

وقال مجاهد: "الجوابي" جمع جوبة وهي الحفرة العظيمة في الأرض.

قال الفقيه الإمام القاضي: ومنه قول الأعشى: [الطويل]

نفى الدم عن آل الملق جفنة . . . كجابية الشيخ العراقي تفهق

(34/633)

---

وأشده الطبري: تروح على آل الملق، ويروى السبخ بالسين غير تقط، وبالحاء غير تقط أيضاً، وهو الماء الجاري على وجه الأرض، ويروى الشين والحاء منقوطين، فيقال أراد كسرى ويقال أراد شيخاً من فلاحى سواد العراق غير معين وذلك أنه لضعفه يدخر الماء في جابيته، فهي تفهق أبداً فشبهت الجفنة بها لعظمتها، قال مجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد "الجوابي" الحياض، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي "كالجواب" بغير ياء في الوصل والوقف، وقرأ أبو عمرو وعيسى بغير ياء في الوقف وياء في الوصل، وقرأ ابن كثير بياء فيهما، ووجه حذف الياء التخفيف والإيجاز، وهذا كحذفهم ذلك من القاض والغاز والهاد، وأيضاً فلما كانت الألف واللام تعاقب التنوين وكانت الياء تحذف مع التنوين

وجب أن تحذف مع ما عاقبه كما يعملون للشيء أبداً عمل نقيضه، و﴿ راسيات ﴾  
معناه ثابتات لكبرها ليست مما ينقل ولا يحمل . ولا يستطيع على عمله إلا الجن وبالثبوت  
فسرها الناس ، ثم أمروا مع هذه النعم بأن يعملوا بالطاعات ، وقوله تعالى : ﴿ شكراً ﴾  
يحتمل أن يكون نصبه على الحال ، أي اعملوا بالطاعات في حال شكر منكم لله على هذه  
النعم ، ويحتمل أن يكون نصبه على جهة المفعول ، أي اعملوا عملاً هو الشكر كأن الصلاة  
والصيام والعبادات كلها هي نفسها الشكر إذ سدت مسده ، وفي الحديث إن النبي صلى  
الله عليه وسلم صعد المنبر ف تلا هذه الآية ثم قال :

(35/633)

---

" ثلاث من أوتيهن فقد أوتي العمل شكراً العدل في الغضب والرضى والقصد في الفقر  
والغنى وخشية الله في السر والعلانية " ، وروي أن داود عليه السلام قال يا رب كيف  
أطيق شكرك على نعمك وإلهامي وقدرتي على شكرك نعمة لك ، فقال : يا داود الآن  
عرفتني حق معرفتي ، وقال ثابت : روي أن مصلي داود لم يخل قط من قائم يصلي ليلاً  
ونهاراً كانوا يتناوبونه دائماً ، وكان سليمان عليه السلام فيما روي يأكل خبز الشعير وطعم  
أهله الخشكار ويطعم المساكين الدرهم ، وروي أنه ما شبع قط فقيل له في ذلك فقال :



أخاف أن أنسى الجيع ، وقوله تعالى : ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ يحتمل أن تكون مخاطبة لآل داود ، ويحتمل أن تكون مخاطبة لآل محمد صلى الله عليه وسلم ، وعلى كل وجه ففيها تنبيه وتحريض ، وسع عمر بن الخطاب رجلاً يقول : اللهم اجعلني من القليل ، فقال له عمر : ما هذا الدعاء ؟ فقال الرجل : أردت قوله عز وجل : ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ ، فقال عمر رحمه الله : كل الناس أعلم من عمر .

قال الفقيه الإمام القاضي : وقد قال تعالى ﴿ وقليل ما هم ﴾ [ ص : 24 ] ، والقلة أيضاً بمعنى الخمور منحة من الله تعالى ، فلهذا الدعاء محاسن .

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ

(36/633)

---

الضمير في ﴿ عليه ﴾ عائد على سليمان ، و ﴿ قضينا ﴾ بمعنى أنفذنا وأخرجناه إلى حيز الوجود وإلا فالقضاء الآخر به متقدم في الأزل ، وروي عن ابن عباس وابن مسعود في قصص هذه الآية أن سليمان عليه السلام كان يتعبد في بيت المقدس وكان ينبت في محرابه كل سنة شجرة فكان يسألها عن منافعها ومضارها وسائر شأنها فتخبره فيأمر بها فتقطع فتصرف في منافعها وتغرس لتناسل ، فلما كان عند موته خرجت شجرة فقال لها ما

أنت ؟ فقالت : أنا الخروب خرجت لخراب ملكك هذا ، فقال سليمان عليه السلام : ما كان الله ليخربه وأنا حي ولكنه لا شك حضور أجلي فاستعد عليه السلام وغرسها وصنع منها عصا لنفسه وجد في عبادته ، وجاءه بعد ذلك ملك الموت فأخبره أنه قد أمر بقبض روحه وأنه لم يبق له إلا مدة يسيرة ، فروي أنه أمر الجن حينئذ فصنعت له قبة من رخام تشف وجعل فيها يتعبد ولم يجعل لها باباً ، وتوكأ على عصاه على موضع يماسك معه وإن مات ، ثم توفي صلى الله عليه وسلم على تلك الحالة ، وروي أنه استعد في تلك القبة بزاد سنة وكان الجن يتوهمون أنه يتغذى بالليل وكانوا لا يقربون من القبة ولا يدخلون من كوة كانت في أعاليها ، ومن رام ذلك منهم احترق قبل الوصول إليها ، هذا في المدة التي كان سليمان عليه السلام حياً في القبة ، فلما مات بقيت تلك الهيبة على الجن ، وروي أن القبة كان لها باب وأن سليمان أوصى بعض أهله بكتمان موته على الجن والإنس وأن يترك على حاله تلك سنة ، وكان غرضه في هذه السنة أن تعمل الجن عملاً كان قد بدىء في زمن داود قدر أنه بقي منه عمل سنة ، فأحب الفراغ منه ، فلما مضى لموته سنة ، خر عن عصاه والعصا قد أكلته الأرض ، وهي الدودة التي تأكل العود ، فرأت الجن انحداره ، فتوهمت موته فجاء جسور منهم فقرب فلم يحترق ، ثم خطر فعاد ثم قرب أكثر ثم قرب حتى دخل من بعض تلك الكوى فوجد سليمان ميتاً ، فأخبر بموته ، فنظر ذلك الأكل فقدر أنه منذ سنة ، وقال بعض

الناس : جعلت الأرضة فأكلت يوماً وليلة ثم قيس ذلك بأكلها في العصا فعلم أنها أكلتها منذ سنة فهكذا كانت دلالة ﴿ دابة الأرض ﴾ على موته ، وللمفسرين في هذه القصص إكثار عمدته ما ذكرته ، وقال كثير من المفسرين ﴿ دابة الأرض ﴾ هي سوسة العود وهي الأرضة ، وقرأ ابن عباس والعباس بن المفضل " الأرض " بفتح الراء جمع أرضة فهذا يقوي ذلك التأويل ، وقالت فرقة ﴿ دابة الأرض ﴾ حيوان من الأرض شأنه أن يأكل العود ، وذلك موجود وليس السوسة من دواب الأرض ، وقالت فرقة منها أبو حاتم اللغوي ﴿ الأرض ﴾ هنا مصدر أرضت الأثواب والخشب إذا أكلتها الأرضة ، فكأنه قال دابة الأكل الذي هو بتلك الصورة على جهة التسوس ، وفي مصحف عبد الله " الأرض أكلت منسأته " ، والمنسأة العصا ومنه قول الشاعر : [ البسيط ]

إذا دببت على المنسأة من هرم . . . فقد تباعد عنك اللهو والغزل

وقرأ جماعة من القراء " منسأته " بغير همز منها أبو عمرو ونافع ، قال أبو عمرو ولا أعرف لها اشتقاقاً فأنا لا أهمزها لأنها إن كانت مما يهمز فقد يجوز لي ترك الهمز فيما يهمز ، وإن كانت مما لا يهمز فقد احتطت لأنه لا يجوز لي همز ما لا يهمز ، وقال غيره أصلها الهمز وهي "

المنسأة "مفتوحة من نسات الإبل والغنم والناقة إذا سقتها ومنه قول طرفة: [الطويل]

أمون كعيدان الاران نساتها . . . على لاحب كأنه ظهر بوجد

ويروى "وعنس" كألواح وخفت همزتها جملة، وكان القياس أن تخفف بين بين، وقرأ

باقي السبعة "منساته" على الأصل بالهمز، وقرأ حمزة "منساته" بفتح الميم وبغير همز،

وقرأت فرقة "منساته" بهمزة ساكنة وهذا لا وجه له إلا التخفيف في تسكين المتحرك لغير

علة كما قال امرؤ القيس: [السريع]

فاليوم أشرب غير مستحقب . . . إثمًا من الله ولا واغل

(38/633)

---

وقرأت فرقة "من ساته" بفصل "من" وكسر التاء وهذه تنحو إلى سية القوس لأنه يقال

سية وساة، فكأنه قال "من ساته" ثم سكن الهمزة ومعناها من طرف عصاه أنزل العصا

منزلة القوس، وقال بعض الناس: إن سليمان عليه السلام لم يمت إلا في سفر مضطجعاً

ولكنه كان في بيت مبني عليه وأكلت الأرضية عتبة الباب حتى خر البيت فعلم موته.

قال الفقيه الإمام القاضي: وهذا ضعيف وقرأ الجمهور "تبينت الجن" بإسناد الفعل إليها

أي بان أمرها كأنه قال افتضحت الجن أي للإنس، هذا تأويل، ويحتمل أن يكون قوله ❁

تبينت الجن ﴿ بمعنى علمت الجن وتحققت ، ويريد ﴿ الجن ﴾ جمهورهم والفعلة منهم  
والخدمة ويريد بالضمير في ﴿ كانوا ﴾ رؤساءهم وكبارهم لأنهم هم الذين يدعون علم  
الغيب لأتباعهم من الجن والإنس ويوهمونهم ذلك ، قاله قتادة ، فيتقن الأتباع أن الرؤساء  
﴿ لو كانوا ﴾ عالمين الغيب ﴿ ما لبثوا ﴾ و ﴿ أن ﴾ على التأويل الأول بدل من ﴿  
الجن ﴾ وعلى التأويل الثاني مفعولة محضة ، وقرأ يعقوب " تبينت الجن " على بناء الفعل  
للمفعول أي تبينتها الناس ، و ﴿ أن ﴾ على هذه القراءة بدل ، ويجوز أن تكون في موضع  
نصب بإسقاط حرف الجر أي " بأن " على هذه القراءة وعلى التأويل الأول من القراءة  
الأولى .

(39/633)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : مذهب سيبويه أن ﴿ أن ﴾ في هذه الآية لا موضع لها من  
الإعراب وإنما هي مؤذنة بجواب ما تنزل منزلة القسم من الفعل الذي معناه التحقق واليقين ،  
لأن هذه الأفعال التي تبينت وتحققت وعلمت وتيقنت ونحوها تحل محل القسم في قولك :  
علمت أن لو قام زيد ما قام عمرو ، فكأنك قلت والله لو قام زيد ما قام عمرو ، فقوله ﴿ ما  
لبثوا ﴾ على هذا القول جواب ما تنزل منزلة القسم لا جواب ﴿ لو ﴾ وعلى الأقوال

الأول جواب ﴿ لو ﴾ وفي كتاب النحاس إشارة إلى أنه يقرأ " تبينت الجن " أي تبينت  
الإنس الجن ، و ﴿ العذاب المهين ﴾ هو العمل في تلك السخرة ، والمعنى أن الجن لو كانت  
تعلم الغيب لما خفي عليها موت سليمان ، وقد ظهر أنه خفي عليها بدوامها في الخدمة  
الصعبة وهوميت ، ف ﴿ المهين ﴾ المذل من الهوان ، قال الطبري وفي بعض القراءات "  
فلما خر تبينت الإنس أن الجن لو كانوا " وحكاها أبو الفتح عن ابن عباس والضحاك وعلي  
بن الحسين وذكر أبو حاتم أنها كذلك في مصحف ابن مسعود . قال القاضي أبو محمد :  
وكثر المفسرون في قصص هذه الآية بما لا صحة له ولا تقتضيه ألفاظ القرآن ( وفي معانيه  
بعد فاختصرته لذلك ) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(40/633)

---

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ ولسليمانَ الريح ﴾

قال الزجاج ، التقدير وسخرنا لسليمان الريح .

وقرأ عاصم في رواية أبي بكر عنه : " الريحُ " بالرفع على الابتداء ، والمعنى له تسخير الريح

، أو بالاستقرار ، أي ولسليمان الريح ثابتة ، وفيه ذلك المعنى الأول .

فإن قال قائل: إذا قلت أعطيت زيدا درهماً ولعمرو ديناراً؛ فرفعته فلم يكن فيه معنى الأول، وجاز أن يكون لم تعطه الدينار.

وقيل: الأمر كذا ولكن الآية على خلاف هذا من جهة المعنى، لأنه قد علم أنه لم يسخرها أحد إلا الله عز وجل.

﴿ غُدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ ﴾ أي مسيرة شهر.

قال الحسن: كان يغدو من دمشق فيقيل ياصطخر، وبينهما مسيرة شهر للمسرع، ثم يروح من اصطخر ويبيت بكابل، وبينهما شهر للمسرع.  
قال السدي: كانت تسير به في اليوم مسيرة شهرين.

وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان سليمان إذا جلس نصبت حوالبه أربعمئة ألف كرسي، ثم جلس رؤساء الإنس مما يليه، وجلس سفلة الإنس مما يليهم، وجلس رؤساء الجن مما يلي سفلة الإنس، وجلس سفلة الجن مما يليهم، وموكل بكل كرسي طائر لعمل قد عرفه، ثم تقلهم الريح، والطير تظلمهم من الشمس، فيغدو من بيت المقدس إلى اصطخر، فيبيت ببيت المقدس، ثم قرأ ابن عباس: "غُدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ".

وقال وهب بن منبه: ذكر لي أن منزلاً بناحية دجلة مكتوباً فيه كتبه بعض صحابة سليمان؛ إماماً من الجن وإماماً من الإنس: نحن نزلنا وما بنينا، ومبنيًا وجدناه، غدونا من اصطخر فقلناه، ونحن رائحون منه إن شاء الله تعالى فباتون في الشام.

وقال الحسن : شغلت سليمان الخيل حتى فاتته صلاة العصر ، فعقر الخيل فأبدله الله خيراً منها وأسرع ، أبدله الريح تجري بأمره حيث شاء ، غدوها شهر ورواحها شهر .

(41/633)

---

وقال ابن زيد : كان مستقر سليمان بمدينة تدمر ، وكان أمر الشياطين قبل شخوصه من الشام إلى العراق ، فبنوها له بالصفاح والعمد والرخام الأبيض والأصفر .  
وفيه يقول النابغة :

الإسليمان إذ قال الإله له . . .  
قم في البرية فاحددها عن الفند  
وخيس الجن إني قد أذنت لهم . . .  
يبنون تدمر بالصفاح والعمد  
فمن أطاعك فانفعه بطاعته . . .  
كما أطاعك وأدله على الرشد  
ومن عصاك فعاقبه معاقبة . . .  
ننهي الظلوم ولا تقعد على ضمد



ووجدت هذه الأبيات منقورة في صخرة بأرض يَشْكُرُ ، أنشأهن بعض أصحاب سليمان

عليه الصلاة والسلام :

ونحن ولا حول سوى حول ربنا . . .

نروح إلى الأوطان من أرض تدمر

إذا نحن رُحنا كان ريثُ رواحنا . . .

مسيرة شهرٍ والغدُّ والآخِرِ

أناسٌ شروا لله طوعاً نفوسهم . . .

بنصر ابن داود النبي المطهر

لهم في معالي الدين فضل ورفعة . . .

وإن نسبوا يوماً فمن خير معشر

متى يركبوا الريح المطيعة أسرعت . . .

مبادرةً عن شهرها لم تقصر

تظلم طيرٌ صفوفٌ عليهم . . .

متى رفرقت من فوقهم لم تنفر

قوله تعالى : ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَظْرِ ﴾ القطر : النحاس ؛ عن ابن عباس وغيره .

أسيلت له مسيرة ثلاثة أيام كما يسيل الماء ، وكانت بأرض اليمن ، ولم يذب النحاس فيما

روي لأحد قبله ، وكان لا يذوب ، ومن وقته ذاب ؛ وإنما ينتفع الناس اليوم بما أخرج الله تعالى لسليمان .

قال قتادة : أسأل الله عينا يستعملها فيما يريد .

وقيل لعكرمة : إلى أين سالت ؟ فقال : لأدري ! وقال ابن عباس ومجاهد والسُّدِّي : أجريت له عين الصُّفْر ثلاثة أيام بلياليهن .

قال القشيري : وتخصيص الإسالة بثلاثة أيام لا يدري ما حدّه ، ولعله وهم من الناقل ؛ إذ في رواية عن مجاهد : أنها سالت من صنعاء ثلاث ليال مما يليها ؛ وهذا يشير إلى بيان الموضوع لا إلى بيان المدّة .

(42/633)

---

والظاهر أنه جعل النحاس لسليمان في معدنه عينا تسيل كعيون المياه ، دلالة على نبوته .

وقال الخليل : القَطْرُ : النحاس المذاب .

قلت : دليله قراءة من قرأ : " مِنْ قَطْرَانٍ " .

﴿ وَمَنْ الْجَنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ ﴾ ﴿ أَي بِأَمْرِهِ ﴾ ﴿ وَمَنْ يَنْغِ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ الذي

أمرناه به من طاعة سليمان .

﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ أي في الآخرة ، قاله أكثر المفسرين .

وقيل ذلك في الدنيا ، وذلك أن الله تعالى وكل بهم فيما روى السُّدِّيُّ ملكاً بيده سوط من نار ، فمن زاع عن أمر سليمان ضربه بذلك السوط ضربة من حيث لا يراه فأحرقته .  
و"من" في موضع نصب بمعنى وسخرنا له من الجن من يعمل .

ويجوز أن يكون في موضع رفع ، كما تقدّم في الريح .

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ (13)

فيه ثماني مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ مِنْ مَّحَارِبٍ وَتَمَاثِيلَ ﴾ المحراب في اللغة : كل موضع مرتفع .

وقيل للذي يصلّى فيه : محراب ؛ لأنه يجب أن يرفع ويعظم .

وقال الضحاك : " مِنْ مَّحَارِبٍ " أي من مساجد .

وكذا قال قتادة .

وقال مجاهد : المحارب دون القصور .

وقال أبو عبيدة : المحراب أشرف بيوت الدار .

قال :

وماذا عليه أن ذكرت أوانساً . . .

كغزلان رمل في محارب أقيال

وقال عدي بن زيد :

كدمى العاج في المحارب أو كال . . .

بيض في الروض زهره مستير

وقيل : هو ما يرقى إليه بالدرج كالغرفة الحسنة ؛ كما قال : ﴿ إِذْ تَسَوَّرُوا الْحَرَابَ ﴾ [ ص

: 21 ] وقوله : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْحَرَابِ ﴾ [ مريم : 11 ] أي أشرف عليهم .

(43/633)

---

وفي الخبر "أنه أمر أن يعمل حول كرسيه ألف محراب فيها ألف رجل عليهم المسوح يصرخون

إلى الله دائماً ، وهو على الكرسي في موكبه والمحارب حوله ، ويقول لجنوده إذا ركب :

سَبِّحُوا اللَّهَ إِلَى ذَلِكَ الْعَلَمِ ، فَإِذَا بَلَغُوهُ قَالَ : هَلَّلُوهُ إِلَى ذَلِكَ الْعَلَمِ ، فَإِذَا بَلَغُوهُ قَالَ : كَبِّرُوهُ إِلَى

ذَلِكَ الْعَلَمِ الْآخِرِ ، فَتَلَجَّ الْجُنُودُ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ لِحَاجَةِ وَاحِدَةٍ .

الثانية : قوله تعالى : ﴿ وَتَمَائِيلَ ﴾ جمع تمايل .

وهو كل ما صور على مثل صورة من حيوان أو غير حيوان .

وقيل : كانت من زجاج ونحاس ورخام تماثيل أشياء ليست بحيوان .

وذكر أنها صور الأنبياء والعلماء ، وكانت تصور في المساجد ليراها الناس فيزدادوا عبادة واجتهاداً ، قال صلى الله عليه وسلم : " إن أولئك كان إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور " أي ليتذكروا عبادتهم فيجتهدوا في العبادة . وهذا يدل على أن التصوير كان مباحاً في ذلك الزمان ، ونسخ ذلك بشرع محمد صلى الله عليه وسلم .

وسياتي لهذا مزيد بيان في سورة "نوح" عليه السلام .

وقيل : التماثيل طَلْسُمَات كان يعملها ، ويحرم على كل مصوّر أن يتجاوزها فلا يتجاوزها ، فيعمل تمثالاً للذباب أو للبعوض أو للتماسيح في مكان ، ويأمرهم ألا يتجاوزوه فلا يتجاوزوه واحد أبداً ما دام ذلك التمثال قائماً .  
وواحد التماثيل تمثال بكسر التاء .

قال :

ويا رَبُّ يَوْمٍ قَدْ لَهَوْتُ وَلِيلَةٍ . . .

بأنسة كأنها خطّ تمثال

وقيل : إن هذه التماثيل رجال اتخذهم من نحاس وسأل ربه أن ينفخ فيها الروح ليقاتلوا في سبيل الله ولا يحيك فيهم السلاح .

ويقال : إن اسفنديار كان منهم ؛ والله أعلم .

وروي أنهم عملوا له أسدين في أسفل كرسيه ونسرين فوقه ، فإذا أراد أن يصعد بسط  
الأسدان له ذراعيهما ، وإذا قعد أطلق النسران أجنحتهما .

الثالثة : حكى مكّي في الهداية له : أن فرقة تجوّز التصوير ، وتحتج بهذه الآية .

(44/633)

---

قال ابن عطية : وذلك خطأ ، وما أحفظ عن أحد من أئمة العلم من يجوّزه .

قلت : ما حكاه مكّي ذكره النحاس قبله ، قال النحاس : قال قوم عمل الصور جائز لهذه  
الآية ، ولما أخبر الله عز وجل عن المسيح .

وقال قوم : قد صح النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم عنها ، والتوعد لمن عملها أو  
اتخذها ، فنسخ الله عز وجل بهذا ما كان مباحاً قبله ، وكانت الحكمة في ذلك لأنه بُعث  
عليه السلام والصور تُعبد ، فكان الأصلح إزالتها .

الرابعة : التمثال على قسمين : حيوان وموات .

والموات على قسمين : جمادٍ ونامٍ ؛ وقد كانت الجن تصنع لسليمان جميعه ؛ لعموم قوله :  
"وَتَمَاثِيلٌ" .

وفي الإسرائيليات : أن التماثيل من الطير كانت على كرسي سليمان .

فإن قيل: لا عموم لقوله: ﴿وَتَمَائِيلٌ﴾ فإنه إثبات في نكرة، والإثبات في النكرة لا عموم له، إنما العموم في النفي في النكرة.

قلنا: كذلك هو، يُدَّ أنه قد اقترن بهذا الإثبات في النكرة ما يقتضي حمله على العموم، وهو قوله: "مَا يَشَاءُ" فاقتران المشيئة به يقتضي العموم له.

فإن قيل: كيف استجاز الصور المنهي عنها؟ قلنا: كان ذلك جائزاً في شرعه ونسخ ذلك بشرعنا كما بينا، والله أعلم.

وعن أبي العالية: لم يكن اتخاذ الصور إذ ذاك محرماً.

الخامسة: مقتضى الأحاديث يدل على أن الصور ممنوعة، ثم جاء: "إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي

ثَوْبٍ" فخص من جملة الصور، ثم ثبت الكراهية فيه بقوله عليه السلام لعائشة في الثوب:

"أَخْرِيهِ عَنِّي فَإِنِّي كَلِمَا رَأَيْتَهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا" ثم بهتته الثوب المصور على عائشة منع منه،

ثم بقطعها له وسادتين تغيرت الصورة وخرجت عن هيئتها، فإن جواز ذلك إذا لم تكن

الصورة فيه متصلة الهيئة، ولو كانت متصلة الهيئة لم يجز، لقولها في التمرقة المصورة:

اشتريتها لك لتقع عليا وتوسد لها، فمنع منه وتوعد عليه.

وتبين بحديث الصلاة إلى الصور أن ذلك جائز في الرقم في الثوب ثم نسخه المنع منه.

---

فهكذا استقر الأمر فيه والله أعلم؛ قاله ابن العربي .

السادسة: روى مسلم " عن عائشة قالت : كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حوّلي هذا فإني كلما دخلت فرأيتُه ذكرت الدنيا " .

قالت : وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حرير ، فكنا نلبسها .

وعنها قالت : فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستترَةٌ بِقِرامٍ فيه صورة ، فتلون وجهه ، ثم تناول الستر فهتكه ، ثم قال : " إن من أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يُشَبِّهُونَ بِمَخْلوقِ اللهِ عز وجل " " وعنها : أنه كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود إلى سهوة ، فكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يصليّ إليه فقال : " أخْرِيه عني " قالت : فأخرته فجعلته وسادتين .

قال بعض العلماء : ويمكن أن يكون تهتيكه عليه السلام الثوب وأمره بتأخيره ورعاً ؛ لأن محل النبوة والرسالة الكمال .

فتأمله .

السابعة: قال المرزبي عن الشافعيّ: إن دعي رجل إلى عرس فرأى صورة ذات روح أو صوراً ذات أرواح، لم يدخل إن كانت منصوبة .



وإن كانت توطأ فلا بأس ، وإن كانت صور الشجر .

ولم يختلفوا أن التصاوير في الستور المعلقة مكروهة غير محرمة .

وكذلك عندهم ما كان خرطاً أو نقشاً في البناء .

واستثنى بعضهم " ما كان رقماً في ثوب " ، لحديث سهل بن حنيف .

قلت : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المصورين ولم يستثن .

وقوله : " إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم " ولم

يستثن .

وفي الترمذي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يخرج عُقُوقُ من

النار يوم القيامة له عينان تبصران وأذنان تسمعان ولسان ينطق يقول : إني وُكِّت بثلاث :

بكل جبار عنيد ، وبكل من دعا مع الله إلهاً آخر وبالمصوِّرين " قال أبو عيسى : هذا

حديث حسن غريب صحيح .

(46/633)

---

وفي البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "

أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصوِّرون " يدل على المنع من تصوير شيء ، أي شيء كان .

وقد قال جل وعز: ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنبِتُوا شَجَرَهَا ﴾ [النمل: 60] على ما تقدم بيانه فاعلمه .

الثامنة: وقد استثنى من هذا الباب لعب البنات ، لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين ، وزفت إليه وهي بنت تسع ولعبها معها ، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة .

وعنها أيضاً قالت: كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن منه فيسربهن إلي فيلعبن معي .

خرجهما مسلم .

قال العلماء: وذلك للضرورة إلى ذلك وحاجة البنات حتى يتدربن على تربية أولادهن . ثم إنه لا بقاء لذلك ، وكذلك ما يصنع من الحلاوة أو من العجين لا بقاء له ، فرخص في ذلك ، والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ ﴾ قال ابن عرفة: الجوابي جمع الجابية ، وهي حفيرة كالحوض .

وقال: كحياض الإبل .

وقال ابن القاسم عن مالك: كالجوبة من الأرض ، والمعنى متقارب .

وكان يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل .

النحاس : " وَجَفَانٌ كَالْجَوَابِ " الأولى أن تكون بالياء ، ومن حذف الياء قال سبيل الألف واللام أن تدخل على النكرة فلا يغيرها عن حالها ، فلما كان يقال جوابٍ ودخلت الألف واللام أقر على حاله فحذف الياء .

وواحد الجوابي جابية ، وهي القدر العظيمة ، والحوض العظيم الكبير الذي يُجَبَى فيه الشيء أي يجمع ؛ ومنه جببت الخراج ، وجببت الجراد ؛ أي جعلت الكساء فجمعه فيه .

إلا أن لَيْثاً روى عن مجاهد قال : الجوابي جمع جوبة ، والجوبة الحفرة الكبيرة تكون في الجبل فيها ماء المطر .

(47/633)

---

وقال الكسائي : جَبَّوتُ الماء في الحوض وجببته أي جمعته ، والجابية : الحوض الذي يجبي فيه الماء للإبل ، قال :

تروح على آلِ المَحَلِّقِ جَفْنَةٌ . . .

كجابية الشيخ العراقي تفهقُ

ويروى أيضاً :

نفى الذمَّ عن آلِ المُحَلَّقِ جفنةً . . .

كجافية السَّيْحِ . . .

. . . .

ذكره النحاس .

قوله تعالى : ﴿ وَقُدُورٌ رَّاسِيَّاتٍ ﴾ قال سعيد بن جبير : هي قدور النحاس تكون

بفارس .

وقال الضحاك : هي قدور تعمل من الجبال .

غيره : قد نحتت من الجبال الصُّمَّ مما عملت له الشياطين ، أثافيتها منها منحوتة هكذا من

الجبال .

ومعنى " راسيَّاتٍ " ثوابت ، لا تحمَلُ ولا تحركُ لعظمتها .

قال ابن العربي : وكذلك كانت قدور عبد الله بن جُدعان ، يصعد إليها في الجاهلية بسُّلْمٍ .

وعنها عبَّرَ طرفة بن العبد بقوله :

كالجوابي لا تني مُرْعَةً . . .

لقرى الأضياف أو للمحتضر

قال ابن العربي : ورأيت برباط أبي سعيد قدور الصوفية على نحو ذلك ، فإنهم يطبخون

جميعاً ويأكلون جميعاً من غير استئثار واحد منهم على أحد .

قوله تعالى: ﴿اعملوا آل داود شكراً وقليلٌ ممن عبّادِي الشكور﴾ قد مضى معنى

الشكر في "البقرة" وغيرها .

وروي: أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فتلأهذه الآية ثم قال: " ثلاث من

أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي آل داود" قال فقلنا: ما هن؟ فقال: "العدل في الرضا

والغضب .

والقصد في الفقر والغنى .

وخشية الله في السر والعلانية" "خرجه الترمذي الحكيم أبو عبد الله عن عطاء بن يسار

عن أبي هريرة .

وروي أن داود عليه السلام قال: "يا رب كيف أطيق شكرك على نعمك .

والهامي وقدرتي على شكرك نعمةً لك" فقال: "يا داود الآن عرفتنى" .

وقد مضى هذا المعنى في سورة "إبراهيم" .

وأن الشكر حقيقته الاعتراف بالنعمة للمنعّم واستعمالها في طاعته ، والكفران استعمالها

في المعصية .

---

وقليل من يفعل ذلك ؛ لأن الخير أقل من الشر ، والطاعة أقل من المعصية ، بحسب سابق التقدير .

وقال مجاهد : لما قال الله تعالى : ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ قال داود لسليمان : إن الله عز وجل قد ذكر الشكر فأكفني صلاة النهار أكفك صلاة الليل ، قال : لا أقدر ، قال : فأكفني قال الفاريابي ، أراه قال إلى صلاة الظهر قال نعم ، فكفاه ، وقال الزهري : "اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا" أي قولوا الحمد لله .

"شُكْرًا" نصب على جهة المفعول ؛ أي اعملوا عملاً هو الشكر .

وكان الصلاة والصيام والعبادات كلها هي في نفسها الشكر إذ سدّت مسدّه ، ويبين هذا قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾ [ص : 24] وهو المراد بقوله : "وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ" .

وقد قال سفيان بن عيينة في تأويل قوله تعالى : ﴿ أَنْ اشْكُرْ لِي ﴾ أن المراد بالشكر الصلوات الخمس .

وفي صحيح مسلم " عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل حتى تفتط قدماه ؛ فقالت له عائشة رضي الله عنها : أتصنع هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال : "أفلا أكون عبداً شكوراً" "

انفرد بإخراجه مسلم .

فظاهر القرآن والسنة أن الشكر بعمل الأبدان دون الاقتصار على عمل اللسان ؛ فالشكر بالأفعال عمل الأركان ، والشكر بالأقوال عمل اللسان .

والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ يحتمل أن يكون مخاطبة لآل داود ، ويحتمل أن يكون مخاطبة لمحمد صلى الله عليه وسلم .

قال ابن عطية : وعلى كل وجه ففيه تنبيه وتحريض .

وسمع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه رجلاً يقول : اللهم اجعلني من القليل ؛ فقال

عمر : ما هذا الدعاء ؟ فقال الرجل : أردت قوله تعالى : ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ ﴾ .



(49/633)

---

فقال عمر رضي الله عنه : كل الناس أعلم منك يا عمر ! وروى أن سليمان عليه السلام

كان يأكل الشعير ويطعم أهله الخشكار ويطعم المساكين الدرّمك .

وقد قيل : إنه كان يأكل الرماد ويتوسّده ، والأول أصح ، إذ الرماد ليس بقوت .

وروي أنه ما شبع قط ، فقيل له في ذلك فقال : أخاف إن شبعت أن أنسى الجياع .

وهذا من الشكر ومن القليل ، فتأمله ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾

أي فلما حكمنا على سليمان بالموت حتى صار كالأمر المفروغ منه ووقع به الموت ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ وذلك أنه كان متكئا على المنسأة (وهي العصا بلسان الحبشة ، في قول السُّدِّي .

وقيل : هي بلغة اليمن ، ذكره القشيري ) فمات كذلك وبقي خافي الحال إلى أن سقط ميتا لانكسار العصا لأكل الأرضة إياها ، فعلم موته بذلك ، فكانت الأرضة دالة على موته ، أي سببا لظهور موته ، وكان سأل الله تعالى ألا يعلموا بموته حتى تمضي عليه سنة .

واختلفوا في سبب سؤاله لذلك على قولين : أحدهما ما قاله قتادة وغيره ، قال : كانت

الجن تدعي علم الغيب ، فلما مات سليمان عليه السلام وخفي موته عليهم ﴿ تَبَيَّنَتْ

الجن أَنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ .

ابن مسعود : أقام حولا والجن تعمل بين يديه حتى أكلت الأرضة منسأته فسقط .

ويروى أنه لما سقط لم يعلم منذ مات ؛ فوضعت الأرضة على العصا فأكلت منها يوما وليلة

ثم حسبوا على فلك فوجدوه قد مات منذ سنة .

وقيل : كان رؤساء الجن سبعة ، وكانوا منقادين لسليمان عليه السلام ، وكان داود عليه



السلام أسّس بيت المقدس فلما مات أوصى إلى سليمان في إتمام مسجد بيت المقدس ،  
فأمر سليمان الجن به ؛ فلما دنا وفاته قال لأهله : لا تخبروهم بموتي حتى يتموا بناء المسجد  
، وكان بقي لإتمامه سنة .

(50/633)

---

وفي الخبر أن ملك الموت كان صديقه فسأله عن آية موته فقال : أن تخرج من موضع سجودك  
شجرة يقال لها الخرنوبة ، فلم يكن يوم يصبح فيه إلا تنبت في بيت المقدس شجرة فيسألها :  
ما اسمك ؟ فتقول الشجرة : اسمي كذا وكذا ؛ فيقول : ولأي شيء أنت ؟ فتقول : لكذا  
ولكذا ؛ فيأمر بها فتقطع ، ويغرسها في بستان له ، ويأمر بكتب منافعها ومضارها واسمها  
وما تصلح له في الطب ؛ فبينما هو يصلي ذات يوم إذ رأى شجرة نبتت بين يديه فقال لها : ما  
اسمك ؟ قالت : الخرنوبة ؛ قال ؛ ولأي شيء أنت ؟ قالت : لخراب هذا المسجد ، فقال  
سليمان : ما كان الله ليخربه وأنا حيّ ، أنت التي على وجهك هلاكه وهلاك بيت  
المقدس ! فنزعها وغرسها في حائطه ثم قال : اللهم عمّ عن الجن موتي حتى تعلم الإنس أن  
الجن لا يعلمون الغيب .

وكانت الجن تخبر الإنس أنهم يعلمون من الغيب أشياء ، وأنهم يعلمون ما في غدٍ ؛ ثم لبس

كفنه وتحنط ودخل الحراب وقام يصلي واتكأ على عصاه على كرسيه ، فمات ولم تعلم  
الجن إلى أن مضت سنة وتم بناء المسجد .

قال أبو جعفر النحاس : وهذا أحسن ما قيل في الآية ، ويدل على صحته الحديث المرفوع ،  
روى إبراهيم بن طهمان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال :

" كان نبي الله سليمان بن داود عليهما السلام إذا صلى رأى شجرة نابتة بين يديه فيسألها  
ما اسمك ؟ فإن كانت لغرس غرست وإن كانت لدواء كتبت ؛ فبينما هو يصلي ذات يوم  
إذا شجرة نابتة بين يديه قال ما اسمك ؟ قالت : الخرنوبة ؛ فقال : لأي شيء أنت ؟ فقالت :  
لخراب هذا البيت ؛ فقال : اللهم عمم عن الجن موتي حتى تعلم الإنس أن الجن لا يعلمون  
الغيب ؛ فنحتها عصا فتوكل عليها حولاً لا يعلمون فسقطت ، فعلم الإنس أن الجن لا يعلمون  
الغيب فنظروا مقدار ذلك فوجدوه سنة " وفي قراءة ابن مسعود وابن عباس : " تَبَيَّنَتْ  
الإنسُ أن لو كان الجن يعلمون الغيب " .

(51/633)

---

وقرأ يعقوب في رواية رُويس "تُبَيِّنَتِ الْجِنُّ" غير مسمى الفاعل .  
ونافع وأبو عمرو "تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ" بألف بين السين والتاء من غير همز .  
والباقون بهمزة مفتوحة موضع الألف ، لغتان ، إلا أن ابن ذكوان أسكن الهمزة تخفيفاً ، قال  
الشاعر في ترك الهمزة :

إذا دَبَّيتَ على المِنْسَاءِ من كِبَرٍ . . .  
فقد تباعد عنك اللهُو والغزلُ

وقال آخر فهمز وفتح :

ضربنا بِمِنْسَاءٍ وجهه . . .  
فصار بذاك مهيناً ذليلاً

وقال آخر :

أمن أجل حَبْلٍ لا أباك ضربته . . .  
بمنسأة قد جرَّ حبلُك أحبلاً

وقال آخر فسكن همزها :

وقائم قد قام من تُكَاثُهُ . . .  
كقومه الشيخ إلى مِنْسَاتُهُ

وأصلها من : نسأت الغنم أي زجرتها وسقتها ، فسميت العصا بذلك لأنه يزجر بها

الشيء ويساق .

وقال طرفة :

أُمُونٌ كَاللُّوَّاحِ الْإِرَانِ نَسَاتُهَا . . .

على لاجب كأنه ظهر برجد

فسكن همزها .

قال النحاس : واشتقاقها يدل على أنها مهموزة ؛ لأنها مشتقة من نساته أي آخرته ودفعته

فقليل لها منسأة لأنها يدفع بها الشيء ويؤخر .

وقال مجاهد وعكرمة : هي العصا ، ثم قرأ "منساته" أبدل من الهمزة ألفاً ، فإن قيل : البدل

من الهمزة قبيح جداً وإنما يجوز في الشعر على بُعد وشذوذ ، وأبو عمرو بن العلاء لا يغيب

عنه مثل هذا لاسيما وأهل المدينة على هذه القراءة .

فالجواب على هذا أن العرب استعملت في هذه الكلمة البدل ونطقوا بها هكذا كما يقع

البدل في غير هذا ولا يقاس عليه حتى قال أبو عمرو : ولست أدري ممن هو إلا أنها غير

مهموزة لأن ما كان مهموزاً فقد يترك همزه وما لم يكن مهموزاً لم يجز همزه بوجه .

(52/633)

---

المهدويّ: ومن قرأ بهمزة ساكنة فهو شاذ بعيد؛ لأن هاء التانيث لا يكون ما قبلها إلا متحركاً أو ألفاً، لكنه يجوز أن يكون ما سكن من المفتوح استخفافاً، ويجوز أن يكون لما أبدل الهمزة ألفاً على غير قياس قلب الألف همزة كما قلبوها في قولهم العالم والخاتم، وروي عن سعيد بن جبير "من" مفصولة "سأته" مهموزة مكسورة التاء؛ فقيل: إنه من سئة القوس في لغة من همزها، وقد روي همزية القوس عن رؤبة.

قال الجوهري: سية القوس ما عطف من طرفيها، والجمع سيّات، والهاء عوض من الواو، والنسبة إليها سيويّ.

قال أبو عبيدة: كان رؤبة يهمز "سية القوس" وسائر العرب لا يهمزونها.

وفي دابة الأرض قولان: أحدهما: أنها الأَرْضُ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما.

وقد قرئ "دابة الأَرْضِ" بفتح الراء، وهو واحد الأَرْضِ؛ ذكره الماوردي.

الثاني: أنها دابة تأكل العيدان.

قال الجوهري: والأَرْضُ (بالتحريك): دُويبة تأكل الخشب؛ يقال: أرضت الخشبة

تُورض أرضاً (بالتسكين) فهي مأروضة إذا أكلتها.

قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا خَرَّ ﴾ أي سقط ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجَن ﴾ قال الزجاج: أي تبينت الجن

موته.

وقال غيره: المعنى تبين أمر الجن؛ مثل: ﴿ واسأل القرية ﴾.

وفي التفسير بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس قال: أقام سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام حولاً لا يعلم بموته وهو متكئ على عصاه، والجن منصرفه فيما كان أمرها به، ثم سقط بعد حول؛ فلما خرّ تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين.

وهذه القراءة من ابن عباس على جهة التفسير.

وفي الخبر: أن الجن شكرت ذلك للأرضة فأينما كانت يأتونها بالماء.

قال السدي: والطين، ألم تر إلى الطين الذي يكون في جوف الخشب فإنه مما يأتيها به الشياطين شكراً؛ وقالت: لو كنت تأكلين الطعام والشراب لأتيناك بهما.

(53/633)

---

و"أن" في موضع رفع على البدل من الجن، والتقدير: تبين أمر الجن، فحذف المضاف، أي تبين وظهر للإنس وانكشف لهم أمر الجن أنهم لا يعلمون الغيب. وهذا بدل الاشتمال.

ويجوز أن تكون في موضع نصب على تقدير حذف اللام.

و"لبثوا" أقاموا.

و"العذاب المُهين" السُّخرة والحمل والبنيان وغير ذلك .

وعمر سليمان ثلاثاً وخمسين سنة ، ومدة ملكه أربعون سنة ؛ فملك وهو ابن ثلاث عشرة

سنة ، وابتدأ في بنيان بيت المقدس وهو ابن سبع عشرة سنة .

وقال السُّدِّي وغيره : كان عمر سليمان سبعا وستين سنة ، وملك وهو ابن سبع عشرة

سنة .

وابتدأ في بنيان بيت المقدس وهو ابن عشرين سنة ، وكان ملكه خمسين سنة .

وحكي أن سليمان عليه السلام ابتداء بنيان بيت المقدس في السنة الرابعة من ملكه ، وقرب

بعد فراغه منه اثني عشر ألف ثور ومائة وعشرين ألف شاة ، واتخذ اليوم الذي فرغ فيه من

بناؤه عيداً ، وقام على الصخرة رافعاً يديه إلى الله تعالى بالدعاء فقال : اللهم أنت وهبت لي

هذا السلطان وقويتني على بناء هذا المسجد ، اللهم فأوزعني شكرك على ما أنعمت عليّ

وتوفني على ملكك ولا تُزغ قلبي بعد إذ هديتني ، اللهم إني أسألك لمن دخل هذا المسجد

خمس خصال : لا يدخله مذب دخل للتوبة إلا غفرت له وتبت عليه .

ولا خائفٌ إلا أمنتَه .

ولا سقيمٍ إلا شفيتَه .

ولا فقيرٍ إلا أغنيتَه .

والخامس: ألا تصرف نظرك عن دخله حتى يخرج منه؛ إلا من أراد إلحاداً أو ظلماً، يا رب العالمين؛ ذكره الماوردي.

(54/633)

---

قلت: وهذا أصح مما تقدم أنه لم يفرغ بناؤه إلا بعد موته بسنة، والدليل على صحة هذا ما خرجه النسائي وغيره بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أن سليمان بن داود لما بنى بيت المقدس سأل الله تعالى خلالاً ثلاثاً: حكماً يصادف حكمه فأوتيه، وسأل الله تعالى ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأل الله تعالى حين فرغ من بناءه المسجد ألا يأتيه أحد لا ينهزه إلا الصلاة فيه أن يخرج من خطيبته كيوم ولدته أمه" وقد ذكرنا هذا الحديث في "آل عمران" وذكرنا بناءه في "سبحان". انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(55/633)

---



وقال أبو حيان في الآيات السابقة :

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾

مناسبة قصة داود وسليمان ، عليهما السلام ، لما قبلها ، هي أن أولئك الكفار أنكروا البعث لاستحالة عندهم ، فأخبروا بوقوع ما هو مستحيل في العادة مما لا يمكنهم إنكاره ، إذ طفحت ببعضه أخبارهم وشعراؤهم على ما يأتي ذكره ، إن شاء الله ، من تأويب الجبال والطير مع داود ، والإنة الحديد ، وهو الجرم المستعصي ، وتسخير الريح لسليمان ، وإسالة النحاس له ، كما ألان الحديد لأبيه ، وتسخير الجن فيما شاء من الأعمال الشاقة .  
وقيل : لما ذكر من ينيب من عباده ، ذكر من جملتهم داود ، كما قال : ﴿ فاستغفر ربه وخر راكعاً وأتائباً ﴾ وبين ما آتاه الله على إنبته فقال : ﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً ﴾ ،  
وقيل : ذكر نعمته على داود وسليمان ، عليهما السلام ، احتجاجاً على ما منح محمداً ( صلى الله عليه وسلم ) : أي لا تستبعدوا هذا ، فقد تفضلنا على عبيدنا قديماً بكذا وكذا .

فلما فرغ التمثيل لمحمد ، عليه السلام ، رجع التمثيل لهم بسبأ ، وما كان من هلاكهم بالكفر والعتو . انتهى .

والفضل الذي أوتي داود : الزبور ، والعدل في القضاء ، والثقة بالله ، وتسخير الجبال ، والطير ، وتليين الحديد ، أقوال .

﴿ يا جبال ﴾ : هو إضمار القول، إما مصدر، أي قولنا ﴿ يا جبال ﴾ ، فيكون بدلاً من ﴿ فضلاً ﴾ ، وأما فعلاً، أي قلنا ، فيكون بدلاً من ﴿ آتينا ﴾ ، وإما على الاستئناف، أي قلنا ﴿ يا جبال ﴾ ، وجعل الجبال بمنزلة العقلاء الذين إذا أمرهم أطاعوا وأذعنوا ، وإذا دعاهم سمعوا وأجابوا ، إشعاراً بأنه ما من حيوان وجماد وناطق وصامت إلا وهو منقاد لمشيئته ، غير ممتنع على إرادته ، ودلالة على عزة الربوبية وكبرياء الألوهية ، حيث نادى الجبال وأمرها .

(56/633)

---

وقرأ الجمهور : ﴿ أوبي ﴾ ، مضاعف آب يؤب ، ومعناه : سبحي معه ، قاله ابن عباس وقتادة وابن زيد .

وقال مؤرج ، وأبوميسرة : أوبي : سبحي ، بلغة الحبشة ، أي يسبح هو وترجع هي معه التسبيح ، أي تردد بالذكر ، وضعف الفعل للمبالغة ، قاله ابن عطية .  
ويظهر أن التضعيف للتعدية ، فليس للمبالغة ، إذ أصله آب ، وهو لازم بمعنى : رجع اللازم فعدي بالتضعيف ، إذ شرحوه بقولهم : رجعي معه التسبيح .

قال الزمخشري : ومعنى تسبيح الجبال : أن الله يخلق فيها تسبيحاً ، كما خلق الكلام في

الشجرة ، فيسمع منها ما يسمع من المسيح ، معجزة لداود .

قيل : كان نوح على ذنبه بترجيع وتخزين ، وكانت الجبال تساعده على نوحه بأصدائها  
والطير بأصواتها . انتهى .

وقوله : كما خلق الكلام في الشجرة ، يعني أن الذي يسمع موسى هو مما خلقه الله في الشجرة  
من الكلام ، لأنه كلام الله حقيقة ، وهو مذهب المعتزلة .

وأما قوله : تساعده الجبال على نوحه بأصدائها فليس بشيء ، لأن الصدى ليس بصوت  
الجبال حقيقة ، والله تعالى نادى الجبال وأمرها بأن تؤوب معه ، والصدى لا تؤمر الجبال بأن  
تفعله ، إذ ليس فعلاً لها ، وإنما هو من آثار صوت المتكلم على ما يقوم عليه البرهان .

وقال الحسن : معنى ﴿ أوبي معه ﴾ : سيرى معه أين سار ، والتأويب : سير النهار .

كان الإنسان يسير الليل ثم يرجع للسير بالنهار ، أي يردده ، وقال تميم بن مقبل :

لحقنا بجي أوبوا السير بعدما . . .

رفعنا شعاع الشمس والطرف تجنح

وقال آخر :

يومان يوم مقامات وأندية . . .

ويوم سير إلى الأعداء تأويب

وقيل : أوبي : تصرفي معه على ما يتصرف فيه .

فكان إذا قرأ الزبور ، صوتت الجبال معه وأصغت إليه الطير ، فكأنها فعلت ما فعل .  
وقرأ ابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، وابن أبي إسحاق : أوبي ، أمر من أوب : أي رجعي  
معه في التسبيح ، أوفي السير ، على القولين .

(57/633)

---

فأمر الجبال كأمر الواحدة المؤنثة ، لأن جمع ما لا يعقل يجوز فيه ذلك ، ومنه : يا خيل الله  
اركبي ، ومنه : يا رب أخرى ، وقد جاء ذلك في جميع ما يعقل من المؤنث ، قال الشاعر :  
تركنا الخيل والنعم المفدى . . .  
وقلنا للنساء بها أقيمي  
لكن هذا قليل .

وقرأ الجمهور : ﴿ والطيْر ﴾ ، بالنصب عطفاً على موضع ﴿ يا جبال ﴾ .  
قال سيبويه : وقال أبو عمرو : يا ضمار فعل تقديره : وسخرنا له الطير .  
وقال الكسائي : عطفاً على ﴿ فضلاً ﴾ ، أي وتسبيح الطير .  
وقال الزجاج : نصبه على أنه مفعول معه .

انتهى ، وهذا لا يجوز ، لأن قبله معه ، ولا يقتضي الفعل اثنين من المفعول معه إلا على البدل

أو العطف ، فكما لا يجوز : جاء زيد مع عمرو مع زينب إلا بالعطف ، كذلك هذا .  
وقرأ السلمي ، وابن هرمز ، وأبو يحيى ، وأبو نوفل ، ويعقوب ، وابن أبي عبيدة ، وجماعة من  
أهل المدينة ، وعاصم في رواية : والطير ، بالرفع ، عطفاً على لفظ ﴿ يا جبال ﴾ ؛ وقيل  
: عطفاً على الضمير في ﴿ أوبي ﴾ ، وسوغ ذلك الفصل بالظرف ؛ وقيل : رفعاً بالابتداء  
، والخبر محذوف ، أي والطير تؤوب .

والإنة الحديد ، قال ابن عباس وقتادة : صار كالشمع .

وقال الحسن : كالعجين ، وكان يعمل من غير نار .

وقال السدي : كالطين المبلول والعجين والشمع ، يصرفه كيف شاء من غير نار ولا ضرب  
مطرقة .

وقيل : أعطي قوة يلين بها الحديد .

وقال مقاتل : وكان يفرغ من الدرع في بعض يوم أو في بعض ليلة ثمنها ألف درهم ، وكان داود  
يتنكر فيسأل الناس عن حاله ، فعرض له ملك في صورة إنسان فسأله ، فقال : نعم العبد  
لولا خلة فيه ، فقال : وما هي ؟ فقال : يرتزق من بيت المال ، ولو أكل من عمل يده تمت  
فضائله ، فدعا الله أن يعلمه صنعة ويسهلها عليه ، فعلمه صنعة الدروع والآن له الحديد  
فأثرى ، وكان ينفق ثلث المال في مصالح المسلمين .

وَأَنْ فِي ﴿ أَنْ أَعْمَل ﴾ مَصْدَرِيَّةٌ ، وَهِيَ عَلَى إِسْقَاطِ حَرْفِ الْجَرِّ ، أَيُّ النَّاهِ لِعَمَلٍ ﴿  
سَابِغَاتٍ ﴾ .

(58/633)

وَأَجَازُ الْحَوْفِيِّ وَغَيْرِهِ أَنْ تَكُونَ مَفْسُورَةً ، وَلَا يَصِحُّ ، لِأَنَّ مِنْ شَرْطِهَا أَنْ يَتَقَدَّمَ مَعْنَى الْقَوْلِ ،  
وَأَنْ لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى الْقَوْلِ .

وَقَدَّرَ بَعْضُهُمْ قَبْلَهَا فِعْلاً مَحْذُوفاً حَتَّى يَصِحَّ أَنْ تَكُونَ مَفْسُورَةً ، وَتَقْدِيرُهُ : وَأَمْرًا أَنْ أَعْمَلْ ،  
أَيُّ أَعْمَلْ ، وَلَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَى هَذَا الْمَحْذُوفِ .

وَقَرِئَ : صَابِغَاتٍ ، بِالصَّادِ بَدَلًا مِنَ السَّيْنِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّهَا لُغَةٌ فِي قَوْلِهِ : وَأَسْبِغْ عَلَيْكُمْ نَعْمَهُ .  
﴿ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ ﴾ ، قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : هُوَ فِي قَدْرِ الْحَلْقَةِ ، أَيُّ لَا تَعْمَلُهَا صَغِيرَةً فَتَضْعَفُ ،  
فَلَا يَقْوَى الدَّرْعُ عَلَى الدِّفَاعِ ، وَلَا كَبِيرَةً فَيُنَالُ لَابِسَهَا مِنْ خِلَالِهَا .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ فِي الْمَسْمَارِ ، لَا يَرِقُّ فَيَنْكَسِرُ ، وَلَا يَغْلَظُ فَيَنْفِصِمُ ، بِالْفَاءِ وَبِالْقَافِ .  
وَقَالَ قَتَادَةُ : إِنْ الدَّرُوعُ كَانَتْ قَبْلَ صَفَائِحَ كَانَتْ ثِقَالاً ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ صَنَعَ الدَّرْعَ حَلْقَةً .  
وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْأَمْرَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ ﴾ لِآلِ دَاوُدَ ، وَإِنْ لَمْ يَجْرُ لَهُمْ ذِكْرٌ .

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا لِدَاوُدَ شَرَفَهُ اللَّهُ بِأَنْ خَاطَبَهُ خَطَابَ الْجَمْعِ .

﴿ ولسليمان الريح ﴾ ، قال الحسن : عقر سليمان الخيل على ما فوتته من صلاة العصر ، فأبدله الله خيراً منها ، وأسرع الريح تجري بأمره .

وقرأ الجمهور : الريح بالنصب ، أي ولسليمان سخرنا الريح ؛ وأبو بكر : بالرفع على الابتداء ، والخبر في الجرور ، ويكون الريح على حذف مضاف ، أي تسخير الريح ، أو على إضمار الخبر ، أي الريح مسخرة .

وقرأ الحسن ، وأبو حيوة ، وخالد بن الياس : الرياح ، بالرفع جمعاً .

وقال قتادة : كانت تقطع في الغدو إلى قرب الزوال مسيرة شهر ، وفي الرواح من بعد الزوال إلى الغروب مسيرة شهر .

وقال الحسن : فخرج من مستقره بالشام يريد تدمر التي بنتها الجن بالصفاح والعمد ، فيقيل في أصطخر ويروح منها فيبيت في كابل من أرض خراسان .

والغدو ليس الشهر هو على حذف مضاف ، أي جري غدوها ، أي جريها في الغدو مسيرة شهر ، وجري رواحها ، أي جريها في الرواح مسيرة شهر .

(59/633)

---

وأخبر هنا في الغدوع عن الرواح بالزمان وهو شهر ، ويعني شهراً واحداً كاملاً ، ونصب  
شهر جائز ، ولكنه لم يقرأ به فيما أعلم .

وقرأ ابن أبي عبلة : غدوتها وروحها على وزن فعلة ، وهي المرة الواحدة من غدا وراح .  
وقال وهب : كان مستقر سليمان ، عليه السلام ، بدمر ، وكانت الجن قد بنتها له بالصفاح  
والعمد والرخام الأبيض والأشقر ، وفيه يقول النابغة :

ألا سليمان قد قال الإله له . . .

قم في البرية فاصدها عن العبد

وجيش الجن إني قد أذنت لهم . . .

يننون تدمر بالصفاح والعمد

ووجدت أبياتاً منقورة في صخرة بأرض يشكر شاهدة لبعض أصحاب سليمان ، عليه  
السلام ، وهي :

ونحن ولا حول سوى حول ربنا . . .

نروح من الأوطان من أرض تدمر

إذا نحن رحنا كان ريث رواحنا . . .

مسيرة شهر والغدو والآخر

أناس أعز الله طوعاً نفوسهم . . .



بنصر ابن داود النبي المطهر

لهم في معاني الدين فضل ورفعة . . .

وإن نسبوا يوماً فمن خير معشر

وإن ركبوا الريح المطيعة أسرعت . . .

مبادرة عن يسرها لم تقصر

تظلمهم طير صفوف عليهم . . .

متى رفرفت من فوقهم لم تنشر

انتهى ما حكى وهب .

﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ : الظاهر أنه جعله له في معدنه عيناً تسيل كعيون الماء ، دلالة

على نبوته .

قال قتادة : يستعملها فيما يريد .

وعن ابن عباس ومجاهد والسدي : أجريت له ثلاثة أيام بلياليهن ، وكانت بأرض اليمن .

قال مجاهد : سألت من صنعاء ، ولم يذب النحاس فيما روي لأحد قبله ، وكان لا يذوب .

وقالت فرقة : المعنى أذبنا له النحاس على نحو ما كان الحديد يلين لداود ، عليه السلام .

قالوا : وكانت الأعمال تتأتى منه ، وهو بارد دون نار ، وعين بمعنى الذات .

وقالوا : لم يكن أولاً ذاب لأحد قبله .

وقال الزمخشري: أراد بها معدن النحاس نبعاً له، كما ألان الحديد لداود، فنبع كما ينبع الماء من العين، فلذلك سماه عين القطر باسم ما آل إليه، كما قال: ﴿إني أراني أعصر خمراً﴾ انتهى ويحتمل ﴿من يعمل﴾ أن يكون في موضع نصب، أي وسخرنا من الجن من يعمل، وأن يكون في موضع رفع على الابتداء، وخبره في الجار والمجرور قبله ﴿يأذن ربه﴾ لقوله: ﴿ومن يزغ منهم عن أمرنا﴾ .

وقرأ الجمهور: يزغ مضارع زاع، أي ومن يعدل عن أمرنا الذي أمرناه به من طاعة سليمان .  
وقرىء: يزغ بضم الياء من أزاع: أي ومن بمل ويصرف نفسه عن أمرنا .

﴿وعذاب السعير﴾ : عذاب الآخرة، قاله ابن عباس .

وقال السدي: كان معه ملك بيده سوط من نار، كلما استعصى عليه ضربه من حيث لا يراه الجني .

ولبعض الباطنية، أو من يشبههم، تحريف في هذه الجملة .

إن تسبيح الجبال هو نوع قوله: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ وإن تسخير الريح هو أنه راض الخيل وهي كالريح، وإن ﴿غدوها شهر﴾ يكون فرسخاً، لأن من يخرج

للتفريج لا يسير في غالب الأمر أشد من فرسخ .

والآلة الحديد وإسالة القطر هو استخراج ذوبهما بالنار واستعمال الآلات منهما .

﴿ ومن الجن ﴾ : هم ناس من بني آدم أقوياء شهبوا بهم في قواهم ، وهذا تأويل فاسد

وخروج بالجملة عما يقوله أهل التفسير في الآية ، وتعجيز للقدرة الإلهية ، نعوذ بالله من

ذلك .

والحاريب ، قال مجاهد : المشاهد ، سميت باسم بعضها تجوزاً .

وقال ابن عطية : القصور .

وقال قتادة : كليهما .

وقال ابن زيد : مساكن .

وقيل : ما يصعد إليه بالدرج ، كالغرف .

والتماثيل : الصور ، وكانت لغير الحيوان .

وقال الضحاك : كانت تماثيل حيوان ، وكان عملها جائزاً في ذلك الشرع .

وقال الزمخشري : هي صور الملائكة والنبين ، والصالحين ، كانت تعمل في المساجد من نحاس وصفر وزجاج ورخام ، ليراها الناس ، فيعبدوا نحو عبادتهم ، وهذا مما يجوز أن يختلف فيه الشرائع ، لأنه ليس من مقبحات الفعل ، كالظلم والكذب .  
وعن أبي العالية : لم يكن اتخاذ الصور إذ ذاك محرماً ، أو صوراً محذوفة الرؤوس .  
انتهى ، وفيه بعض حذف .

وقيل : التماثيل طلسمات ، فيعمل تمثالاً للتمساح ، أو للذباب ، أو للبعوض ، ويأمر أن لا يتجاوز ذلك الممثل به ما دام ذلك التمثال والتصوير حرام في شريعتنا .  
وقد ورد تشديد الوعيد على المصورين ، ولبعض العلماء استثناء في شيء منها .  
وفي حديث سهل بن حنيف : لعن الله المصورين ، ولم يستثن عليه الصلاة والسلام .  
وحكى مكى في الهداية أن قوماً أجازوا التصوير ، وحكاه النحاس عن قوم واحتجوا بقوله : ﴿ وتماثيل ﴾ ، قاله ابن عطية ، وما أحفظ من أئمة العلم من يجوزه .

وقرىء : ﴿ كالجواب ﴾ بلاياء ، وهو الأصل ، اجتزأ بالكسرة ، واجراء الألف واللام مجرى ما عاقبها ، وهو التنوين ، وكما يحذف مع التنوين يحذف مع ما عاقبه ، وهو ال .  
و ﴿ الراسيات ﴾ : الثابتات على الأثافي ، فلا تنقل ولا تحمل لعظمتها .

وقدمت الحاريب على التماثيل ، لأن النقوش تكون في الأبنية .  
وقدم الجفان على القدور ، لأن القدور آلة الطبخ ، والجفان آلة الأكل ، والطبخ قبل الأكل ،

لما بين الأبنية الملكية .

وأراد بيان عظمة السماط الذي يمد في تلك الدور ، وأشار إلى الجفان لأنها تكون فيها ،

والقدور لا تكون فيها ولا تحضر هناك ، ولهذا قال : ﴿ راسيات ﴾ .

ولما بين حال الجفان ، سرى الذهن إلى عظمة ما يطبخ فيه ، فذكر القدور للمناسبة ، وذكر

في حق داود اشتغاله بالآلة الحرب لاحتياجه إلى قتال الأعداء ، وفي حق سليمان المحارب

والتماثيل ، لأنه كان ملكاً ابن ملك ، قد وطد له أبوه الملك ، فكانت حاله حالة سلم ، إذ لم

يكن أحد يقدر على محاربه .

(62/633)

---

وقال عقب : ﴿ أن اعمل سابغات ﴾ ، و ﴿ اعملوا صالحاً ﴾ ، وعقب ما يعملها الجن :

﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ ، إشارة إلى أن الإنسان لا يستغرق في الدنيا ولا يلتفت إلى

زخارفها ، وأنه يجب أن يعمل صالحاً ، ﴿ اعملوا آل داود ﴾ .

وقيل : مفعول اعملوا محذوف ، أي اعملوا الطاعات وواظبوا عليها شكراً لربكم على ما

أنعم به عليكم ، فقيل : انتصب شكراً على الحال ، وقيل : مفعول من أجله ، وقيل : مفعول

له باعملوا ، أي اعملوا عملاً هو الشكر ، كالصلاة والصيام والعبادات كلها في أنفسها هي

الشكر إذا سدت مسده ، وقيل : على المصدر لتضمنه أعمالواشكروا بالعمل لله  
شكراً .

روي أن مصلى آل داود لم يخل قط من قائم يصلي ليلاً ونهاراً ، وكانوا يتناوبونه .  
وكان سليمان ، عليه السلام ، يأكل الشعير ، ويطعم أهله الخشكار ، والمساكين الدرهم ،  
وما شبع قط ، ف قيل له في ذلك ، فقال : أخاف إن شبع أن أنس الجياع .

﴿ الشكور ﴾ : صيغة مبالغة ، وأريد به الجنس .

قال ابن عباس : الشكور : من يشكر على أحواله كلها .

وقال السدي : من يشكر على الشكر .

وقيل : من يرى عجزه عن الشكر ، وهذه الجملة تحتمل أن تكون خطاباً لآل داود ، وهو  
الظاهر ، وأن تكون خطاباً للرسول ( صلى الله عليه وسلم ) ، وفيها تنبيه وتحريض على  
الشكر .

﴿ فلما قضينا عليه الموت ﴾ : أي أنفذنا عليه ما قضينا عليه في الأزل من الموت ،

وأخرجناه إلى حيز الوجود .

وجواب لما النفي الموجب ، وهذا يدل على أن لما حرف لا ظرف ، خلافاً لمن زعم ذلك ،  
لأنه لو كان ظرفاً لكان الجواب هو العامل وما دخلت عليه ، وهي نافية ، ولا يعمل ما قبلها  
فيما بعدها ، وقد مضى لنا نظير هذا في يوسف في قوله : ﴿ ولما دخلوا من حيث أمرهم

أبوهم ما كان يغني عنهم من الله من شيء ﴿ فالضمير في ﴿ دلهم ﴾ عائد على الجن الذين كانوا يعملون له ، وكان سليمان قد أمر الجن ببناء صرح له ، فبنوه له .

(63/633)

---

ودخله مختلياً ليصفوه يوم من الدهر من الكدر ، فدخل عليه شاب فقال له : كيف دخلت عليّ بغير إذن ؟ فقال : إنما دخلت ياذن ، قال : ومن أذن لك ؟ قال : رب هذا الصرح .

فعلم أنه ملك الموت أتى بقبض روحه ، فقال : سبحان الله ، هذا اليوم الذي طلبت فيه الصفا ، فقال له : طلبت ما لم يخلق ، فاستوثق من الاتكاء على العصا ، فقبض روحه ، وبقيت الجن تعمل على عاداتها .

وكان سليمان قصد تعمية موته ، لأنه كان بقي من تمام بناء المسجد عمل سنة ، فسأل الله تمامها على يد الإنس والجن ، وكان يخلو بنفسه الشهرين والثلاثة ، فكانوا يقولون : إنه يتحنث .

وقيل : إن ملك الموت أعلمه أنه بقي من حياته ساعة ، فدعا الشياطين فبنوا له الصرح ، وقام يصلي متكئاً على عصاه ، فقبض روحه وهو متكئ عليها .

وكانت الشياطين تجتمع حول محرابه ، فلا ينظر أحد منهم إليه في صلاته إلا احترق ، فمر واحد منهم فلم يسمع صوته ، ثم رجع فلم يسمع ، فنظر فإذا هو قد خرميتاً ، وكان عمره ثلاثاً وخمسين سنة .

ملك بعد موت أبيه وهو ابن ثلاث عشرة سنة ، وكان أبوه قد أسس بنيان المسجد موضع بساط موسى ، فمات قبل أن يتمه ، ووصى به ابنه ، فأمر الشياطين بإتمامه ، ومات قبل تمامه .

﴿ دابة الأرض تأكل ﴾ : هي سوسة الخشب ، وهي الأرضة .

وقيل : ليست سوسة الخشب ، لأن السوسة ليست من دواب الأرض ، بل هذه حيوان من الأرض شأنه أن يأكل الخشب ، وذلك موجود .

وقالت فرقة ، منها أبو حاتم : الأرض هنا مصدر أرضت الأبواب ، والخشب أكلتها

الأرضة فكأنه قال : دابة الأكل الذي هو بتلك الصورة .

وإذا كان الأرض مصدراً ، كان فعله أرضت الدابة الخشب تأرضه أرضاً فأرض بكسر

الراء نحو : جدعت أنفه فجدع .

ويقال : إنه مصدر لفعل مفتوح العين ، قراءة ابن عباس .

والعباس بن الفضل : الأرض بفتح الراء ، لأن مصدر فعل المطاوع لفعل يكون على فعل نحو

: جدع أنفه جدعاً وأكلت الأسنان أكلاً ، مطاوع أكلت .



وقيل: الأرض بفتح الراء جمع أرضه، وهو من إضافة العام إلى الخاص، لأن الدابة أعم من الأرض.

وقراءة الجمهور: بسكون الراء، فالمتبادر أنها الأرض المعروفة، وتقدم أنها مصدر لأرضت الدابة الخشب.

وتأكل: حال، أي أكلت منسأته، وهي حال مصاحبة.

وتقدم أن المنسأة هي العصا، وكانت فيما روي من خرنوب، وذلك أنه كان يتعبد في بيت المقدس، فتنبت له في محرابه كل سنة شجرة تخبره بمنافعها فيأمر فتقلع، ويتصرف في منافعها، وتغرس لتتناسل.

فلما قرب موته، نبتت شجرة وسألها فقالت: أنا الخرنوب، خرجت لخراب ملكك، فعرف أنه حضر أجله، فاستعد واتخذ منها عصاً واستدعى بزاد سنة، والجن توهم أنه يتغذى بالليل.

وروي أن سليمان كان في قبة، وأوصى بعض أهله بكتمان موته عن الإنس والجن سنة لئتم البناء الذي بدمى في زمن داود، فلما مضى لموته سنة، خر عن العصا ونظر إلى مقدار ما

تأكله الأَرْضة يوماً وقيس عليه ، فعلم أنها أكلت العصا منه سنة .  
وقرأ نافع ، وأبو عمرو ، وجماعة : منسأته بألف ، وأصله منسأته ، أبدلت الهمزة ألفاً بدلاً  
غير قياسي .

وقال أبو عمرو : أنا لا أهمزها لأنني لا أعرف لها اشتقاقاً ، فإن كانت مما لا تهمز ، فقد  
احتطت ، وإن كانت تهمز ، فقد يجوز لي ترك الهمزة فيما يهمز .  
وقرأ ابن ذكوان وجماعة ، منهم بكار والوليدان بن عتبة وابن مسلم : منسأته ، بهمزة  
ساكنة ، وهو من تسكين التحريك تخفيفاً ، وليس بقياس .

وضعف النحاة هذه القراءة ، لأنه يلزم فيها أن يكون ما قبل التأنيث ساكناً غير الفاء .  
وقيل : قياسها التخفيف بين بين ، والراوي لم يضبط ، وأنشد هارون بن موسى الأخفش  
الدمشقي شاهداً على سكون هذه القراءة قول الراجز :

صريع خمر قام من وكأته . . .

كقومة الشيخ إلى منسأته

وقرأ باقي السبعة بالهمز مفتوحة ، وقرىء بفتح الميم وتخفيف الهمزة قلباً وحذفاً ، وعلى  
وزن مفعالة : منسأة .

---

وقرأت فرقة ، منهم عمر بن ثابت ، عن ابن جبير : مفصولة حرف جر وسأته بجر التاء ،  
قيل : ومعناه من عصاه ، يقال لها : ساة القوس وسيتها معاً ، وهي يدها العليا والسفلى ،  
سميت العصا ساة القوس على الاستعارة ، ولا سيما إن صح النقل أنه اتخذها من شجر  
الخروب قبل موته ، فيكون حين اتكأ عليها ، وهي كما قطعت من شجرة خضراء ، قد  
اعوجت حتى صارت كالقوس .

الأتري أنك إذا اتكأت على غصن أخضر كيف يعوج حتى يكاد يلتقي طرفاه ؟ فيها لغتان  
: ساة وسية ، كما يقال : قحة وقحاة ، والمخذوف من ساة وسية .  
﴿ فلما خر ﴾ : أي سقط عن العصا ميتاً ، والظاهر أن الضمير في خر عائد على  
سليمان .

وقيل : إن لم يمت إلى أن وجد في سفر مضطجعاً ، ولكنه كان في بيت مبني عليه ، وأكلت  
الأرضة عتبة الباب حتى خر الباب ، فعلم موته .

وقال ابن عباس : مات في متعبده على فراشه ، وقد أغلق الباب على نفسه فأكلت  
الأرضة المنسأة ، أي عتبة الباب ، فلما خر ، أي الباب .

انتهى ، وهذا فيه ضعف ، لأنه لو كانت المنسأة هي العتبة ، وعاد الضمير عليها ، لكان  
التركيب : فلما خرت ، بقاء التانيث ، ولا يجيء حذف مثل هذه التاء إلا في ضرورة الشعر

، ولا يكون من ذكر المعنى على معنى العود لأنه قليل .

وقرأ الجمهور : تبينت ، مبنياً للفاعل ، فاحتمل أن يكون من تبين بمعنى بان ، أي ظهرت

الجن ، والجن فاعل ، وإن وما بعدها بدل من الجن .

كما تقول : تبين زيد جهله ، أي ظهر جهل زيد ، فالمعنى : ظهر للناس جهل الجن علم الغيب

، وأن ما ادعوه من ذلك ليس بصحيح .

واحتمل أن يكون من تبين بمعنى علم وأدرك ، والجن هنا خدام الجن ، وضعفتهم ﴿ أن لو

كانوا ﴾ : أي لو كان رؤسائهم وكبرائهم يعلمون الغيب ، قاله قتادة .

(66/633)

---

وقال الزمخشري : أو علم المدعون علم الغيب منهم عجزهم ، وأنهم لا يعلمون الغيب ، وإن

كانوا عالمين قبل ذلك مجالهم ، وإنما أريد بهم التهمك كما يتهمك بمدعي الباطل إذا دحضت

حجته وظهر إبطاله ، كقولك : هل تبينت أنك مبطل وأنت لا تعلم أنه لم ينزل لذلك متبيناً ؟

انتهى .

ويجىء تبين بمعنى بان وظهر لازماً ، ومعنى علم متعدياً موجود في كلام العرب .

قال الشاعر :

تبين لي أن القماء ذلة . . .

وأن أعزاء الرجال طياها

وقال آخر :

أفطم إنني ميت قتبيني . . .

ولا تجزعي على الأنام بموت

أي : قتبيني ذلك ، أي اعلميه .

وقال ابن عطية : ذهب سيبويه إلى أن أن لا موضع لها من الإعراب ، إنما هي موزونة ، نحو

: إن ما ينزل القسم من الفعل الذي معناه التحقيق واليقين ، لأن هذه الأفعال التي هي

تحققت وتيقنت وعلمت ونحوها تحل محل القسم .

فما لبثوا : جواب القسم ، لا جواب لو .

وعلى الأقوال ، الأول جواب لو .

وفي كتاب النحاس إشارة إلى أنه يقرأ : ﴿ تبينت الجن ﴾ ، بنصب الجن ، أي تبينت

الإنس الجن ، والمعنى : أن الجن لو كانت تعلم الغيب ما خفي عليها موته ، أي موت

سليمان .

وقد ظهر أنه خفي عليها بدوامها في الخدمة والضعفة وهو ميت .

وقرأ ابن عباس ، فيما ذكر ابن خالويه ويعقوب بخلاف عنه : تبينت مبنياً للمفعول ؛ وعن

ابن عباس ، وابن مسعود ، وأبي ، وعلي بن الحسن ، والضحاك قراءة في هذا الموضع مخالفة لسواد المصحف ولما روي عنهم ، ذكرها المفسرون ، أضرب عن ذكرها صفحاً على عادتنا في ترك نقل الشاذ الذي يخالف لسواد مخالفة كثيرة . انتهى انتهى . اهـ

﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

(67/633)

وقال أبو السعود :

﴿ وسليمان الريح ﴾

أي وسخرنا له الريح . وقريء برفع الريح أي وسليمان الريح مسخرة ، وقريء الريح غدوها شهر ورواحها شهر ﴿ أي جريها بالغداة مسيرة شهر وجريها بالعشي كذلك . والجملة إما مستأنفة أو حال من الريح . وقريء غدوتها وروحها . وعن الحسن رحمه الله : كان يغدو أي من دمشق فيقيل باصطخر ثم يروح فيكون رواجه بكابل وقيل : كان يتغذى بالري ويتعشى بسمرقند . ويحكى أن بعضهم رأى مكتوباً في منزل بناحية دجلة كتبه بعض أصحاب سليمان عليه السلام : نحن نزلناه وما بنيناه ومبنيًا وجدناه غدونا من اصطخر فقلناه ونحن رائحون منه فبايتون بالشام إن شاء الله تعالى .

﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ ﴿ أَيُّ النَّحَاسِ الْمَذَابِ أَسَالَهُ مِنْ مَعْدِنِهِ كَمَا الْآنَ الْحَدِيدَ لَدَاوَدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَنَبَعَ مِنْهُ نَبْوَعُ الْمَاءِ مِنَ الْيَنْبُوعِ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ عَيْنًا وَكَانَ ذَلِكَ بِالْيَمَنِ وَقِيلَ : كَانَ يَسِيلُ فِي الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ الْجِنُّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ ﴿ إِنَّمَا جَمَلَةٌ مِنْ مَبْتَدَأٍ وَخَيْرٌ أَوْ مَنْ يَعْمَلُ عَطْفٌ عَلَى الرِّيحِ وَمَنْ الْجِنُّ حَالٌ مُتَقَدِّمَةٌ ﴾ ﴿ يَأْذَنُ رَبِّهِ ﴾ بِأَمْرِهِ تَعَالَى كَمَا يُنْبِئُ عَنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ ﴿ أَيُّ وَمَنْ يَعْدُلْ مِنْهُمْ عَمَّا أَمَرْنَا بِهِ مِنْ طَاعَةِ سَلِيمَانَ . وَقُرِئَ يُزِغُ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مِنْ أَزَاغَهُ ﴾ ﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ ﴿ أَيُّ عَذَابِ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ . رُوِيَ عَنِ السُّدِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ مَعَهُ مَلَكٌ بِيَدِهِ سَوْطٌ مِنْ نَارٍ كُلُّ مَنْ اسْتَعْصَى عَلَيْهِ ضَرَبَهُ مِنْ حَيْثُ لَأْبْرَاهِيمَ الْجِنِّيُّ ﴾ ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ ﴾ ﴿ تَفْصِيلٌ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ عَمَلِهِمْ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ ﴿ الْحِجَابُ ، بَيَانٌ لِمَا يَشَاءُ أَيُّ مِنْ قُصُورٍ حَصِينَةٍ وَمَسَاكِنٍ شَرِيفَةٍ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُذَبُّ عَنْهَا وَيُحَارَبُ عَلَيْهَا وَقِيلَ : هِيَ الْمَسَاجِدُ ﴾ ﴿ وَتَمَثِيلٌ ﴾ ﴿ وَصُورُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَا اعْتَادُوهُ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ حِينَئِذٍ فِي الْمَسَاجِدِ لِيرَاهَا النَّاسُ وَيَعْبُدُوا مِثْلَ عِبَادَتِهِمْ . وَحَرْمَةُ التَّصَاوِيرِ شَرْعٌ جَدِيدٌ . وَرُوِيَ أَنَّهُمْ عَمَلُوا أَسْدِينَ فِي أَسْفَلِ كُرْسِيِّهِ وَنَسَرِينَ فَوْقَهُ

فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان ذراعيهما وإذا قعد أضله النَّسران بأجنحتيها ❖  
وَجَفَانٍ ❖ جمع جَفْنَةٍ وهي الصَّحْفَةُ ❖ كالجواب ❖ كالحياض الكبار جمع جابية من  
الجباية لاجتماع الماء فيها وهي من الصفات الغالبة كالدَّابة . وقرىء يثبت الياء قيل كان  
يقعد على الجفنة ألف رجل ❖ وقُدُور رسيات ❖ ثابت على الأثافي لا تنزل عنها  
لعظمتها ❖ اعملوا آل داوود شاكرا ❖ حكاية

(69/633)

---

لما قيل لهم وشكرا نصب على أنه مفعول له أو مصدر لاعملوا لأن العمل للمنعم شكر له أو  
لفعله المحذوف أي اشكروا شكرا أو حال أي شاكرين أو مفعول به أي اعملوا شكرا ❖  
وقليل من عبادي الشكور ❖ أي المتوفر على أداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه أكثر  
أوقاته ومع ذلك لا يوفي حقه لأن التوفيق للشكر نعمة تستدعي شكرا آخر لا إلى نهاية  
ولذلك قيل : الشكور من يرى عجزه عن الشكر . وروي أنه عليه الصلاة والسلام جزأ  
ساعات الليل والنهار على أهله فلم تكن تأتي ساعة من الساعات إلا وإنسان من آل داود  
قائم يصلي .

❖ فلما قضينا عليه الموت ❖ أي على سليمان عليه السلام ❖ ما دلهم ❖ أي الجن أو آل



﴿ عَلَى مَوْتِهِ إِدَابَةُ الْأَرْضِ ﴾ أَي الْأَرْضُ أُضِيفَتْ إِلَى فِعْلِهَا . وَقُرِيَءٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ ، وَهُوَ تَأْتِرُ الْخَشْبَةَ مِنْ فِعْلِهَا ، يُقَالُ أَرْضَتْ الْأَرْضُ الْخَشْبَةَ أَرْضًا فَأَرْضَتْ أَرْضًا مِثْلَ أَكَلَتْ الْقَوَادِحُ أَسْنَانَهُ أَكْلًا فَأَكَلَتْ أَكْلًا ﴾ تَأْكُلُ مِنْسَأَتُهُ ﴾ أَي عَصَاهُ مِنْ نَسَأَتْ الْبَعِيرَ إِذَا طَرَدْتَهُ لِأَنَّهَا يُطْرَدُ بِهَا مَا يُطْرَدُ وَقُرِيَءٌ بِأَلْفٍ سَاكِنَةٍ بَدَلًا مِنَ الْهَمْزَةِ وَبِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ وَيَاخْرَاجُهَا بَيْنَ بَيْنٍ عِنْدَ الْوَقْفِ وَمِنْسَاءَتُهُ عَلَى مَفْعَالَةٍ كَمِيضَاءَةٍ فِي مِيضَاءَةٍ وَمِنْ سَأَتِهِ مِنْ أَي طَرَفِ عَصَاهُ مِنْ سَاءَةِ الْقَوْسِ وَفِيهِ لَغْتَانِ كَمَا فِي قِحَةٍ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ وَقُرِيَءٌ أَكَلْتُ مِنْسَأَتُهُ .

(70/633)

---

﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ مِنْ تَبَيَّنَتِ الشَّيْءُ إِذَا عَلِمْتَهُ بَعْدَ التَّبَاسِ عَلَيْكَ أَي عَلِمْتَ الْجِنَّ عُلْمًا بَيْنًا بَعْدَ التَّبَاسِ الْأَمْرِ عَلَيْهِمْ ﴾ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ أَي أَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ كَمَا يَزْعَمُونَ لَعَلِمُوا مَوْتَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حِينَمَا وَقَعَ فَلَمْ يَلْبِثُوا بَعْدَهُ حَوْلًا فِي تَسْخِيرِهِ إِلَى أَنْ خَرَّ أَوْ مِنْ تَبَيَّنَ الشَّيْءُ إِذَا ظَهَرَ وَتَجَلَّى أَي ظَهَرَتِ الْجِنُّ وَأَنْ مَعَ مَا فِي حَيْزِهَا بَدَلِ اشْتِمَالٍ مِنَ الْجِنِّ أَي ظَهَرَ أَنَّ الْجِنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ لَخَوُّوا قُرْيَةَ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ عَلَى أَنَّ الْمَتَبَيَّنَ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ أَنْ مَعَ مَا فِي

حَيِّزَهَا لِأَنَّهُ بَدَلَ وَقُرَىء تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ وَالضَّمِيرُ فِي كَانُوا لِلْجِنِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ  
مَنْ يَعْمَلُ ﴾ وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ أَنَّ الْجِنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ  
الْغَيْبَ . رُوِيَ أَنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُسِّسَ بِنِيَانِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي مَوْضِعِ فُسْطَاطِ مُوسَى  
فَتَوَفِّيَ قَبْلَ تَمَامِهِ فَوَصَّى بِهِ إِلَى سَلِيمَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَاسْتَعْمَلَ فِيهِ الْجِنَّ وَالشَّيَاطِينَ  
فَبَاشَرُوهُ حَتَّى إِذَا حَانَ أَجَلُهُ وَعَلِمَ بِهِ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُعَمِّيَ عَلَيْهِمْ مَوْتَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا مِنْهُ  
وَلِتَبْطَلَ دَعْوَاهُمْ عِلْمَ الْغَيْبِ فَدَعَاهُمْ فَبَنَوْا عَلَيْهِ صِرْحًا مِنْ قَوَارِيرَ لَيْسَ لَهُ بَابٌ فُقَامَ يُصَلِّي  
مَتَكِّنًا عَلَى عَصَاهُ فَنُقِبُضَ رُوحُهُ وَهُوَ مَتَكِّيٌّ عَلَيْهَا فَبَقِيَ كَذَلِكَ وَهُمْ فِيهَا أُمُرًا بِهِ مِنْ  
الْأَعْمَالِ حَتَّى أَكَلَتِ الْأَرْضُ عَصَاهُ فَخَرَّ مَيِّتًا وَكَانَتِ السَّيَاطِينُ تُجْتَمِعُ حَوْلَ مَحْرَابِهِ أَيْنَمَا  
صَلَّى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَمْ يَكُنْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ شَيْطَانٌ فِي صَلَاتِهِ إِلَّا احْتَرَقَ فَمَرَّ بِهِ يَوْمًا  
شَيْطَانٌ فَنَظَرَ فَإِذَا سَلِيمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ خَرَّ مَيِّتًا فَفَتَحُوا عَنْهُ فَإِذَا عَصَاهُ قَدْ أَكَلَتْهَا  
الْأَرْضُ فَأَرَادُوا أَنْ يَعْرِفُوا وَقْتَ مَوْتِهِ فَوَضَعُوا الْأَرْضَ عَلَى الْعَصَا فَأَكَلَتْ مِنْهَا فِي يَوْمٍ وَبَلِيلَةٍ  
مَقْدَارًا فَحَسَبُوا عَلَى ذَلِكَ فَوَجَدُوهُ

(71/633)

---

قد مات منذ سنة وكان عمره ثلاثاً وخمسين سنة ، ملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة وتوفي  
في ملكه أربعين سنةً وأبتدأ بناء بيت المقدس لأربع مضين من ملكه . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(72/633)

وقال الأوسى :

﴿ وسليمان الريح ﴾

أي وسخرنا له الريح ، وقيل : ﴿ لسليمان ﴾ عطف على ﴿ له ﴾ في ﴿ وألنا له ﴾  
الحديد ﴿ [ سبأ : 10 ] ﴾ والريح عطف على ﴿ الحديد ﴾ وإلانة الريح عبارة عن  
تسخيرها .

وقرأ أبو بكر ﴿ الريح ﴾ بالرفع على أنه مبتدأ و ﴿ لسليمان ﴾ خبره والكلام على تقدير  
مضاف أي وسليمان تسخير الريح ، وذهب غير واحد إلى أنه مبتدأ ومتعلق الجار كون  
خاص هو الخبر وليس هناك مضاف مقدر أي وسليمان الريح مسخرة ، وعندني أن الجملة  
على القراءتين معطوفة على قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ [ سبأ : 10 ]  
[ الخ عطف القصة على القصة ، وقال ابن الشيخ : العطف على القراءة الأولى على ﴾

وَأَنَّ لَهُ الْحَدِيدَ ❖ وَكَلَّمَا الْجَمَلَتَيْنِ فَعَلِيَّةٌ وَعَلَى الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةَ الْعَطْفَ عَلَى اسْمِيَّةٍ مُقَدَّرَةٍ  
دلت عليها تلك الجملة الفعلية لا عليها للتخالف فكأنه قيل : ما ذكرنا لداود ولسليمان  
الريح فإنها كانت له كالمملوك المخص بالمالك يأمرها بما يريد ويسير عليها حيثما يشاء ، ثم  
قال : وإنما لم يقل ومع سليمان الريح لأن حركتها ليست بحركة سليمان بل هي تتحرك  
بنفسها وتتحرك سليمان وجنوده بحركتها وتسير بهم حيث شاء وهذا على خلاف تأويل  
الجبال فإنه كان تبعاً لتأويل داود عليه السلام فلذا جرىء بهنالك بمعه .  
وقرأ الحسن .  
وأبو حيوة .

(73/633)

---

وخالد بن الياس ❖ الرياح ❖ بالرفع جمعاً ❖ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ❖ أي جريها  
بالغداة مسيرة شهر وجريها بالعشي كذلك ، والجملة إما مستأنفة أو حال من ❖ الريح ❖  
ولا بد من تقدير مضاف في الخبر لأن الغدو والرواح ليس نفس الشهر وإنما يكونان فيه ، ولا  
حاجة إلى تقدير في المبتدأ كما فعل مكّي حيث قال : أي مسير غدوها مسيرة شهر  
ومسير رواحها كذلك لما لا يخفى ، وقال ابن الحاجب في أماليه الفائدة في إعادة لفظ الشهر

الإعلام بمقدار زمن الغد ووزن الرواح والألفاظ التي تأتي مبنية للمقادير لا يحسن فيها الإضمار ألا ترى أنك تقول زنه هذا مثقال ووزنه هذا مثقال فلا يحسن الإضمار كما لا يحسن في التمييز ، وأيضاً فإنه لو أضمر فالضمير إنما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فإذا لم يكن له بذلك الاعتبار وجب العدول إلى الظاهر ، ألا ترى أنك إذا أكرمت رجلاً وكسوت ذلك الرجل بخصوصه لكانت العبارة أكرمت رجلاً وكسوته ولو أكرمت رجلاً وكسوت رجلاً آخر لكانت العبارة أكرمت رجلاً وكسوت رجلاً فتبين أنه ليس من وضع الظاهر موضع الضمير كذا في حواشي الطيبي عليه الرحمة ، ولا يخفى أن ما ذكره مبني على ما هو الغالب والإفقد قال تعالى : ﴿ وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ ﴾ [ فاطر : 11 ] ولم يقتصر على الإعلام بزمن الغد وليقاس عليه زمن الرواح لأن الريح كثيراً ما تسكن أو تضعف حركتها بالعشي فدفع بالتنصيص على بيان زمن الرواح توهم اختلاف الزمانين ، قال قتادة : كانت الريح تقطع به عليه السلام في الغدو إلى الزوال مسيرة شهر وفي الرواح من بعد الزوال إلى الغروب مسيرة شهر .

وأخرج أحمد في الزهد عن الحسن أنه قال في الآية كان سليمان عليه السلام يغدو من بيت المقدس فيقيل باصطخر ثم يروح من اصطخر فيقيل بقلعة خراسان .

---

وقد ذكر حديث هذه الريح في بعض الأشعار القديمة قال وهب : وتقله عنه في "البحر"  
وجدت أبياتاً منقورة في صخرة بأرض كسكر لبعض أصحاب سليمان عليه السلام وهي  
:

ونحن ولا حول سوى حول ربنا . . .  
نروح من الأوطان من أرض تدمر  
إذا نحن رحنا كان ريث رواحنا . . .  
مسيرة شهر والغد و لآخر أناس  
شروا لله طوعاً نقوسهم . . .  
بنصر ابن داود النبي المطهر  
لهم في معالي الدين فضل ورفعة . . .  
وإن نسبوا يوماً فمن خير معشر  
متى تركب الريح المطيعة أسرع . . .  
مبادرة عن شهرها لم تقصر  
تظلم طير صفوف عليهم . . .  
متى رفرفت من فوقهم لم تنفر

وذكر أيضاً رضي الله تعالى عنه أنه عليه السلام كان مستقره تدمر وأن الجن قد بنتها له

بالصفاح والعمد والرخام الأبيض والأشقر وقال : وفيه يقول النابغة :

ألسليمان إذ قال الإله له . . .

قم في البرية فاسددها عن الفند

وجيش الجن إني قد أذنت لهم . . .

يننون تدمر بالصفاح والعمد

انتهى ، وما ذكره في تدمر هو المشهور عند العامة وقد ذكر ذلك الثعالبي في تفسيره مع

الآيات المذكورة لكن في "القاموس" تدمر كتنصر بنت حسان بن أذينة بها سميت مدينتها

وهو ظاهر في المخالفة ، ولعل التعويل على ما فيه إن لم يمكن الجمع والله تعالى أعلم بحقيقة

الحال .

وقرأ ابن أبي عبلة ❖ غدوتها .

وروحتها ❖ على وزن فعلة وهي المرة الواحدة من غدا وراح ❖ ورَواحُها شَهْرٌ وأَسَلْنَا

لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ ❖ أي النحاس الذائب من قطر يقطر قطراً وقطرانا بسكون الطاء وفتحها ،

وقيل الفلزات النحاس والحديد وغيرهما ، وعلى الأول جمهور اللغويين ، وأريد بعين القطر

معدن النحاس ولكنه سبحانه أساله كما ألان الحديد لداود فنبع كما ينبع الماء من العين

فلذلك سمي عين القطر باسم ما آل إليه ، وذكر الجلي أن نسبة الإسالة إلى العين مجازية كما  
في جري النهر .

(75/633)

---

وقال الخفاجي : إن كانت العين هنا بمعنى الماء المعين أي الجاري وإضافته كما في لجين الماء  
فلا تجوز في النسبة وإنما هو من مجاز الأول على أن العين منبع الماء ولا حاجة إليه اه فتأمل .  
وقال بعضهم : القطر النحاس وعين بمعنى ذات ومعنى أسلنا أذبنا فالمعنى أذبنا له النحاس  
على نحو ما كان الحديد يلين لداود عليه السلام فكانت الأعمال تتأتى منه وهو بارد دون  
نار ولم يلين ولا ذاب لأحد قبله والظاهر المؤيد بالآثار أنه تعالى جعله في معدنه عيناً تسيل  
كعيون الماء .

أخرج ابن المنذر عن عكرمة أنه قال في الآية : أسال الله تعالى له القطر ثلاثة أيام يسيل كما  
يسيل الماء قيل : إلى أين ؟ قال : لا أدري .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال : سيلت له عين من نحاس ثلاثة أيام ، وفي "البحر" عن  
ابن عباس .  
والسدي .



ومجاهد قالوا: أجريت له عليه السلام ثلاثة أيام بلياليهن وكانت بأرض اليمن، وفي رواية  
عن مجاهد أن النحاس سال من صنعاء وقيل: كان يسيل في الشهر ثلاثة أيام.

﴿ وَمَنْ الْجَنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ يحتمل أن يكون الجار والمجرور متعلقاً بمحذوف هو خبر  
مقدم و﴿ مِنْ ﴾ في محل رفع مبتدأ ويحتمل أن يكون متعلقاً بمحذوف وقع حالاً مقدماً من  
﴿ مِنْ ﴾ وهي في محل نصب عطف على ﴿ الريح ﴾ وجوز أن يكون ﴿ مَنْ الْجَنِّ ﴾  
عطفاً على الريح على أن من للتبويض و﴿ مَنْ يَعْمَلُ ﴾ بدل منه وهو تكلف و﴿ يَعْمَلُ ﴾  
﴿ إما منزل منزلة اللازم أو مفعوله مقدر يفسره ما سيأتي إن شاء الله تعالى ليكون تفصيلاً  
بعد الإجمال وهو أوقع في النفس ﴾ يَأْذُنُ رَبِّهِ ﴾ بأمره عز وجل ﴾ وَمَنْ يَنْزِعُ مِنْهُمْ عَنْ  
أَمْرِنَا ﴾ أي ومن يعدل منهم عما أمرناه به من طاعة سليمان عليه السلام.

(76/633)

---

وقرىء ﴿ يَنْزِعُ ﴾ بضم الياء من أزاغ مبنياً للفاعل ومفعوله محذوف أي من يمل ويصرف  
نفسه أو غيره، وقيل مبنياً للمفعول فلا يحتاج إلى تقدير مفعول ﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾  
﴿ أي عذاب النار في الآخرة كما قال أكثر المفسرين وروى ذلك عن ابن عباس، وقال  
بعضهم: المراد تعذيبه في الدنيا.

روي عن السدي أنه عليه السلام كان معه ملك بيده سوط من نار كل ما استعصى عليه  
جنى ضربه من حيث لا يراه الجني .

وفي بعض الروايات أنه كان يحرق من يخالفه ، واحتراق الجني مع أنه مخلوق من النار غير  
منكر فإنه عندنا ليس ناراً محضة وإنما النار أغلب العناصر فيه .

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾

جمع محراب وهو كما قال عطية القصر ، وسمي باسم صاحبه لأنه يحارب غيره في حمايته ،  
فإن الحراب في الأصل من صيغ المبالغة اسم لمن يكثر الحرب وليس منقولاً من اسم الآلة وإن  
جوزه بعضهم ، ولا بن حيوس :

جمع الشجاعة والخشوع لربه . . .

ما أحسن الحراب في محرابه

ويطلق على المكان المعروف الذي يقف بجذائه الإمام ، وهو مما أحدث في المساجد ولم  
يكن في الصدر الأول كما قال السيوطي وألف في ذلك رسالة ولذا كره الفقهاء الوقوف في  
داخله .

وقال ابن زيد : المحارِب المساكِن ، وقيل ما يصعد إليه بالدرج كالغرف ، وقال مجاهد :  
هي المساجد سميت باسم بعضها تجوزاً على ما قيل ، وهو مبني على أن الحراب اسم  
لحجرة في المسجد يعبد الله تعالى فيها أو لموقف الإمام .

وأخرج ابن المنذر .

وغيره عن قتادة تفسيرها بالقصور والمساجد معاً ، وجملة ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاء ﴾ استئناف لتفصيل ما ذكر من عملهم ، وجوز كونها حالاً وهو كما ترى ﴿ وتماثيل ﴾ قال الضحاك : كانت صور حيوانات ، وقال الزمخشري : صور الملائكة والأنبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس وصفر وزجاج ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم وكان اتخاذ الصور في ذلك الشرع جائزاً كما قال الضحاك وأبو العالية .

(77/633)

---

وأخرج الحكيم الترمذي في "نوادير الأصول" عن ابن عباس أنه قال في الآية اتخذ سليمان عليه السلام تماثيل من نحاس فقال : يا رب انفخ فيها الروح فإنها أقوى على الخدمة فينفخ الله تعالى فيها الروح فكانت تخدمه واسنفيار من بقاياهم ؛ وهذا من العجب العجائب ولا ينبغي اعتقاد صحته وما هو إلا حديث خرافة ، وأما ما روي من أنهم عملوا له عليه السلام أسدين في أسفل كرسيه ونسرين فوقه فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان له ذراعيهما وإذا قعد أظله النسران بأجنحتهما فأمر غير مستبعد فإن ذلك يكون بالآلات تتحرك عند الصعود وعند القعود فتتحرك الذراعين والأجنحة ، وقد انتهت صنائع البشر

إلى مثل ذلك في الغرابة ، وقيل : التماثيل طلسمات فتعمل تمثالاً للتمساح أو للذباب أو للبعوض فلا يتجاوز الممثل به ما دام في ذلك المكان ، وقد اشتهر عمل نحو ذلك عن الفلاسفة وهو مما لا يتم عندهم إلا بواسطة بعض الأوضاع الفلكية ، وعلى الباب الشهيرة بباب الطلسم من أبواب بغداد تمثال حية يزعمون أنه لمنع الحيات عن الإيذاء داخل بغداد ونحن قد شاهدنا مراراً أناساً لسعتهم الحيات فمنهم من لم يتأذ ومنهم من تأذى سيراً ولم نشاهد موت أحد من ذلك وقلما يسلم من لسعته خارج بغداد لكن لا نعتقد أن لذلك التمثال مدخلاً فيما ذكر ونظن أن ذاك لضعف الصنف الموجود في بغداد من الحيات وقلة شره بالطبيعة ، وقيل كانت التماثيل صور شجر أو حيوانات محذوفة الرؤوس مما جوز في شرعنا ، ولا يحتاج إلى التزام ذلك إلا إذا صح فيه نقل فإن الحق أن حرمة تصوير الحيوان كاملاً لم تكن في ذلك الشرع وإنما هي في شرعنا ولا فرق عندنا بين أن تكون الصورة ذات ظل وأن لا تكون كذلك كصورة الفرس المنقوشة على كاغد أو جدار مثلاً .  
وحكى مكّي في " الهداية " أن قوماً أجازوا التصوير وحكاه النحاس أيضاً وكذا ابن الفرس واحتجوا بهذه الآية .

(78/633)

---

وأنت تعلم أنه ورد في شرعنا من تشديد الوعيد على المصورين ما ورد فلا يلتفت إلى هذا القول ولا يصح الاحتجاج بالآية، وكأنه إنما حرمت التماثيل لأنه بمرور الزمان اتخذها الجهلة مما يعبد وظنوا وضعها في المعابد لذلك فشاعت عبادة الأصنام أو سداً لباب التشبه بمتخذي الأصنام بالكلية ﴿ وَجَفَانٍ ﴾ جمع جفنة وهي ما يوضع فيها الطعام مطلقاً كما ذكره غير واحد، وقال بعض اللغويين: الجفنة أعظم القصاع ويليهما القصعة وهي ما تشبع العشرة ويليهما الصحيفة وهي ما تشبع الخمسة ويليه المكلة وهي ما تشبع الاثنين والثلاثة ويليهما الصحيفة وهي ما تشبع الواحد، وعليه فالمراد هنا المطلق لظاهر قوله تعالى: ﴿ كالجواب ﴾ أي كالحياض العظام جمع جابية من الجباية أي الجمع فهي في الأصل مجاز في الطرف أو النسبة لأنها يجبي إليها لاجابية ثم غلبت على الإناء المخصوص غلبة الدابة في ذوات الأربع، وجاء تشبيه الجفنة بالجلالية في كلامهم من ذلك قول الأعشى:

نفي الذم عن آل الحلق جفنة . . .

كجابية السيح العراقي تفهق

وقول الأفوه الأودي:

وقدور كالربي راسية . . .

وجفان كالجوابي مترعة

وذكر في سعة جفان سليمان عليه السلام أنها كانت على الواحدة منها ألف رجل.

وقرىء ﴿ كالجوابي ﴾ بياء وهو الأصل وحذفها للاجتزاء بالكسرة وإجراء ال مجرى ما عاقبها وهو التنوين فكما يحذف مع التنوين يحذف مع ما عاقبه ﴿ كالجواب وقُدُور ﴾ جمع قدر وهو ما يطبخ فيه من فخار أو غيره وهو على شكل مخصوص ﴿ رسيات ﴾ ثابتات على الأثافي لا تنزل عنها لعظمها قاله قتادة، وقيل: كانت عظيمة كالجبال وقدمت المحاريب على التماثيل لأن الصور ترفع في المحاريب أو تنقش على جدرانها، وقدمت الجفان على القدور مع أن القدور آلة الطبخ والجفان آلة الأكل والطبخ قبل الأكل لأنه لما ذكرت الأبنية الملكية ناسب أن يشار إلى عظمة السماط الذي يمد فيها فذكرت الجفان أولاً لأنها تكون فيها بخلاف القدور فإنها لا تحضر هناك كما ينبيء عنه قوله تعالى: ﴿ رسيات ﴾ على ما سمعت أولاً، وكأنه لما بين حال الجفان اشتاق الذهن إلى حال القدور فذكرت للمناسبة.

﴿ اعملوا ءال دأوودُ شاكرا ﴾ بتقدير القول على الاستئناف أو الحالية من فاعل ﴿ سَخَرْنَا ﴾ المقدر وآل منادي حذف منه حرف النداء و ﴿ شاكرا ﴾ نصب على أنه مفعول له، وفيه إشارة إلى أن العمل حقه أن يكون للشكر لا للرجاء والخوف أو على أنه

مفعول مطلق لا عملوا لأن الشكر نوع من العمل فهو كقعدت القرفصاء ، وقيل : لتضمنين ﴿  
اعملوا ﴾ معنى اشكروا ، وقيل : لاشكروا محذوفاً أو على أنه حال بتأويل اسم الفاعل  
أي عملوا شاكرين لأن الشكر يعم القلب والجوارح أو على أنه صفة لمصدر محذوف أي  
اعملوا عملاً شكرياً أو على أنه مفعول به لا عملوا فالكلام كقولك عملت الطاعة ، وقيل : إن  
اعملوا أقيم مقام اشكروا مشاكلة لقوله سبحانه يعملون .  
وقال ابن الحاجب : أنه جعل مفعولاً به تجوزاً .

(80/633)

---

وأياً ما كان فقد روي ابن أبي الدنيا والبيهقي في "شعب الإيمان" عن ابن مسعود قال : لما  
قيل لهم عملوا آل داود شكراً ، لم يأت ساعة على القوم إلا ومنهم قائم يصلي ، وفي رواية  
كان مصلى آل داود لم يخل من قائم يصلي ليلاً ونهاراً وكانوا يتناوبونه وكان سليمان عليه  
السلام يأكل خبز الشعير ويطعم أهله خشادته ، والمساكين الدرهم وهو الدقيق الحواري  
وما شبع قط ؛ وقيل : له في ذلك فقال : أخاف إذا شبع أن أنسي الجياع ، وجوز بعض  
الأفاضل دخول داود عليه السلام في الآل هنا لأن آل الرجل قد يعمه .  
ويؤيده ما أخرجه أحمد في الزهد : وابن المنذر .

والبيهقي في "شعب الإيمان" عن المغيرة بن عتيبة قال: قال داود عليه السلام يا رب هل بات أحد من خلقك أطول ذكراً مني فأوحى الله تعالى إليه الضفدع وأنزل سبحانه عليه عليه السلام ﴿اعملوا آل داودُ شاكرًا﴾ فقال داود عليه السلام كيف أطيق شكرك وأنت الذي تنعم علي ثم ترزقني على النعمة الشكر فالنعمة منك والشكر منك فكيف أطيق شكرك؟ فقال جل وعلا: يا داود الآن عرفني حق معرفتي .

وجاء في رواية ابن أبي حاتم عن الفضيل أنه عليه السلام قال يا رب: كيف أشكرك والشكر نعمة منك؟ قال سبحانه: الآن شكرتني حين علمت النعم مني، وكذا ما أخرجه الفريابي: وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: قال داود لسليمان عليهما السلام: قد ذكر الله تعالى الشكر فأكفني قيام النار أكفك قيام الليل قال: لا أستطيع قال: فأكفني صلاة النهار فكفاه ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ﴾ قال ابن عباس: هو الذي يشكر على أحواله كلها، وفي "الكشاف" هو المتوفر على أداء الشكر الباذل وسعه فيه قد شغل به قلبه ولسانه وجوارحه اعترافاً واعتقاداً وكدهاً وأكثر أوقاته، وقال السدي: هو من يشكر على الشكر، وقيل: من يرى عجزه عن الشكر لأن توفيقه للشكر نعمة يستدعي شكرًا آخر لا إلى نهاية، وقد نظم هذا بعضهم فقال:

(81/633)



---

إذا كان شكري نعمة الله نعمة . . .

علي له في مثلها يجب الشكر

فكيف بلوغ الشكر إلا بفضلته . . .

وإن طالت الأيام واتسع العمر

إذا مس بالنعماء عم سرورها . . .

وإن مس بالضراء أعقبها الأجر

وقد سمعت أنفاً ما روي عن داود عليه السلام، وهذه الجملة يحتمل أن تكون داخلة في خطاب آل داود وهو الظاهر وأن تكون جملة مستقلة جيء بها إخباراً للنبينا صلى الله عليه وسلم وفيها تنبيه وتحريض على الشكر .

وقرأ حمزة ﴿ عِبَادِي ﴾ بسكون الياء وفتحها الباقون .

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾

قيل أي أوقعنا على سليمان الموت حاكمين به عليه، وفي "مجمع البيان" أي حكمتنا عليه بالموت، وقيل: أوجبناه عليه، وفي "البحر" أي أنفذنا عليه ما قضينا عليه في الأزل من الموت وأخرجناه إلى حيز الوجود، وفيه تكلف، وأياً ما كان فليس المراد بالقضاء أخا القدر فتدبر، ولما شرطية ما بعدها شرطها وجوابها قوله تعالى: ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا

دَابَّةُ الْأَرْضِ ﴿ واستدل بذلك على حرفيتها وفيه نظر ؛ وضمير ﴿ دَلَّهُمْ ﴾ عائداً على  
الجن الذين كانوا يعملون له عليه السلام ، وقيل : عائداً على آل سليمان ، وبأباه بحسب  
الظاهر قوله تعالى بعد : ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ والمراد بدابة الأرض الأرضة بفتحات وهي  
دويبة تأكل الخشب ونحوه وتسمى سرفة بضم السين وإسكان الراء المهملة وبالفاء ، وفي  
حياة الحيوان عن ابن السكيت أنها دويبة سوداء الرأس وسائرها أحمر تتخذ لنفسها بيتاً  
مربعاً من دقاق العيدان تضم بعضها إلى بعض بلعابها ثم تدخل فيه وتموت ، وفي المثل أصنع  
من سرفة وسماها في "البحر" بسوسة الخشب ، والأرض على ما ذهب إليه أبو حاتم  
وجماعة مصدر أرضت الدابة الخشب تأرضه إذا أكلته من باب ضرب يضرب بإضافة  
﴿ دَابَّةٌ ﴾ إليه من إضافة الشيء إلى فعله ، ويؤيد ذلك قراءة ابن عباس .

(82/633)

---

والعباس بن الفضل ﴿ الأرض ﴾ بفتح الراء لأنه مصدر أرض من باب علم المطاوع لأرض  
من باب ضرب يقال أرضت الدابة الخشب بالفتح فأرض بالكسر كما يقال أكلت القوادح  
الأسنان أكلاً فأكلت أكلاً فالأرض بالسكون الأكل والأرض بالفتح التأثر من ذلك الفعل .  
وقد يفسر الأول بالتأثر الذي هو الحاصل بالمصدر لتوافق القراءتان ، وقيل الأرض بالفتح

جمع أرضة وإضافة ﴿ دَابَّة ﴾ إليه من إضافة العام إلى الخاص ، وقيل : إن الأرض بالسكون بمعناها المعروف وإضافة ﴿ دَابَّة ﴾ إليها قيل لأن فعلها في الأكثر فيها ، وقيل لأنها تؤثر في الخشب ونحوه كما تؤثر الأرض فيه إذا دفن فيها وقيل غير ذلك والأولى التفسير الأول وإن لم تجيء الأرض في القرآن بذلك المعنى في غير هذا الموضع ، وقوله تعالى : ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَاتُهُ ﴾ في موضع الحال من ﴿ دَابَّة ﴾ أي آكلة منسأته والمنسأة العصا من نسأت البعير إذا طردته لأنها يطرد بها أو من نسأته إذا أخرجته ومنه النسيء ، ويظهر من هذا أنها العصا الكبيرة التي تكون مع الراعي وأضرابه .

وقرأ نافع .

وابن عامر .

وجماعة ﴿ مِنْسَاتُهُ ﴾ بألف وأصله منسأته فأبدلت الهمزة ألفاً بدلاً غير قياسي . وقال أبو عمرو : أنا لا أهمزها لأنني لا أعرف لها اشتقاقاً فإن كانت مما لا تهمز فقد احتطت وإن كانت مما تهمز فقد يجوز لي ترك الهمز فيما يهمز ، ولعله بيان لوجه اختيار القراءة بدون همزة وبالهمز جاءت في قول الشاعر :

ضربت بمنسأة وجهه . . .

فصار بذاك مهيناً ذليلاً

وبدونه في قوله :

إذا دببت على المنسأة من هرم . . .

فقد تباعد منك اللهو والغزل

وقرأ ابن ذكوان وبكار .

والوليد بن أبي عتبة .

وابن مسلم .

(83/633)

---

وآخرون ﴿ منسأته ﴾ بهمزة ساكنة وهو من تسكين المتحرك تخفيفاً وليس بقياس ،

وضعف النحاة هذه القراءة لأنه يلزم فيها أن يكون ما قبل تاء التانيث ساكناً غير ألف ،

وقيل : قياسها التخفيف بين بين والراوي لم يضبط ، وأنشد هارون بن موسى الأخفش

الدمشقي شاهداً على السكون في هذه القراءة قول الراجز :

صريع خمر قام من وكأته . . .

كقومة الشيخ إلى منسأته

وقرىء بفتح الميم وتخفيف الهمزة قلباً وحذفاً و ﴿ منسأته ﴾ بالمد على وزن مفعالة

كما يقال في الميضاة وهي آلة التوضيء وتطلق على محله أيضاً ميضاة ، وقرىء ﴿

منسيته ﴿ يبدال الهمزة ياء .

وقرأت فرقة منهم عمرو بن ثابت عن ابن جبير ﴿ صَلَحَ مِنْ ﴾ مفصولة حرف جر ﴿  
ساته ﴿ بجر التاء وهي طرف العصا وأصلها ما انعطف من طرفي القوس ويقال فيه سية  
أيضا استعيرت لما ذكر إما استعارة اصطلاحية لأنها كانت خضراء فاعوجت بالاتكاء  
عليها على ما ستسمعه إن شاء الله تعالى في القصة أو لغوية باستعمال المقيد في المطلق ،  
وبما ذكر علم رد ما قاله البطليوسي بعدما نقل هذه القراءة عن الفراء أنه تعجرف لا يجوز  
أن يستعمل في كتاب الله عز وجل ولم يأت به رواية ولا سماع ومع ذلك هو غير موافق لقصة  
سليمان عليه السلام لأنه لم يكن معتمداً على قوس وإنما كان معتمداً على عصا .  
وقرىء ﴿ تَأْكُلُ مِنْ سَاتِهِ ﴾ بصيغة الماضي فالجملة إما حال أيضاً بتقدير قد أو بدونه  
وإما استئناف بياني .

(84/633)

---

﴿ فَلَمَّا خَرَّ ﴾ أي سقط ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجَنِّ ﴾ أي علمت بعد التباس أمر سليمان من  
حياته ومماته عليهم ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمَهِينِ ﴾ أنهم لو كانوا  
يعلمون الغيب كما يزعمون لعلموا موته زمن وقوعه فلم يلبثوا بعده حولاً في الأعمال الشاقة

إلى أن خر ، والمراد بالجن الذين علموا ذلك ضعفاء الجن وبالذين نفى عنهم علم الغيب رؤسائهم وكبارهم على ما روي عن قتادة ، وجوز عليه أن يراد بالأمر الملتبس عليهم أمر علم الغيب أو المراد بالجن الجنس بأن يسند لكل ما للبعض أو المراد كبارهم المدعون علم الغيب أي علم المدعون علم الغيب منهم عجزهم وأنهم لا يعلمون الغيب ، وهم وإن كانوا عالمين قبل ذلك مجالهم لكن أريد التهكم بهم كما تقول للمبطل إذا دحضت حجته هل تبينت أنك مبطل .

وأنت تعلم أنه لم يزل كذلك متبيناً .

وجوز أن يكون تبين بمعنى بان وظهر فهو غير متعد لمفعول كما في الوجه الأول فإن مفعوله فيه ﴿ أن لو كانوا ﴾ الخ وهو في هذا الوجه بدل من ﴿ الجن ﴾ بدل اشتمال نحو تبين زيد جهله ، والظهور في الحقيقة مسند إليه أي فلما خر بان للناس وظهر أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب ، ولا حاجة على ما قرر إلى اعتبار مضاف مقدر هو فاعل تبين في الحقيقة إلا أنه بعد حذفه أقيم المضاف إليه مقامه وأسند إليه الفعل ثم جعل ﴿ أن لو كانوا ﴾ الخ بدلاً منه بدل كل من كل والأصل تبين أمر الجن أن لو كانوا الخ ، وجعل بعضهم في قوله تعالى : ﴿ أن لو كانوا يعلمون ﴾ الخ قياساً طويت كبراه فكانه قيل لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين لكنهم لبثوا في العذاب المهين فهم لا يعلمون الغيب ، ومجى تبين بمعنى بان وظهر لازماً ومعنى أدرك وعلم متعدياً موجود في كلام العرب قال الشاعر :

تبين لي أن القماءة ذلة . . .

وأن أعزاء الرجال طياها

وقال الآخر:

أفطم إني ميت قتبيني . . .

(85/633)

ولا تجزعي كل الأنام تموت

وفي "البحر" نقلاً عن ابن عطية قال: ذهب سيبويه إلى أن ﴿ إن ﴾ لا موضع لها من

الأعراب وإنما هي منزلة منزلة القسم من الفعل للذي معناه التحقيق واليقين، لأن هذه

الأفعال التي هي تحققت وتيقنت وعلمت ونحوها تحل محل القسم فما لبثوا جواب القسم لا

جواب لو اه فتأمله فإني لا أكاد أتعلقه وجهاً يلتفت إليه .

وفي "أمالي" العزبن عبد السلام أن الجن ليس فاعل ﴿ تَبَيَّنَتْ ﴾ بل هو مبتدأ ﴿ وَإِنَّ

لَوْ طَا كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ خبره والجملة مفسرة لضمير الشأن في ﴿ تَبَيَّنَتْ ﴾ إذ لولا ذلك

لكان معنى الكلام لما مات سليمان وخر ظهر لهم أنهم لا يعلمون الغيب وعلمهم بعدم

علمهم الغيب لا يتوقف على هذا بل المعنى تبينت القصة ما هي والقصة قوله تعالى: ﴿

الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ﴿ اه ، والعجب من صدور مثله عن  
مثله ، وما جعله مانعاً عن فاعلية ﴿ الجن ﴾ مدفوع بما سمعت في تفسير الآية كما لا  
يجفى ، وفي كتاب النحاس إشارة إلى أنه قرىء ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجَنُّ ﴾ بالنصب على أن  
تبينت بمعنى علمت والفاعل ضمير الإنس ﴿ والجن ﴾ مفعوله ، وقرأ ابن عباس فيما  
ذكر ابن خالويه .

(86/633)

---

ويعقوب بخلاف عنه ﴿ تَبَيَّنَتِ ﴾ مبنياً للمفعول ، وقرأ أبي ﴿ تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ ﴾ بمعنى  
تعارقت وتعاملت والضمير في ﴿ كَانُوا ﴾ للجن المذكوف فيما سبق وقرأ ابن مسعود ﴿  
تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ إِنْ الْجَنُّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبُ ﴾ وهي قراءات مخالفة لسواد المصحف  
مخالفة كثيرة وفي القصة روايات فروى أنه كان من عادة سليمان عليه السلام أن يعتكف في  
مسجد بيت المقدس المدد الطوال فلما دنا أجله لم يصبح إلا رأى في محرابه شجرة نابتة قد  
أنطقها الله تعالى فيسألها لأي شيء أنت ؟ فتقول : لكذا حتى أصبح ذات يوم فرأى  
الخرنوبة فسألها فقالت نبت لخراب هذا المسجد فقال : ما كان الله تعالى ليخربه وأنا حي  
أنت التي على وجهك هلاكى وخراب بيت المقدس فنزعها وغرسها في حائط له واتخذ



منها عصا وقال : اللهم عم على الجن موتى حتى يعلم أنهم لا يعلمون الغيب كما يموهون  
وقال لملك الموت : إذا أمرت بي فاعلمني فقال : أمرت بك وقد بقي من عمرك ساعة فعدا  
الجن فبنوا عليه صرحاً من قوارير ليس له باب فقام يصلي متكئاً على عصاه فقبض روحه  
وهو متكئ عليها وكانت الجن تجتمع حول محرابه أينما صلى فلم يكن جني ينظر إليه في  
صلاته إلا احترق فمر جني فلم يسمع صوته ثم رجع فلم يسمع فنظر إذا سليمان قد خر  
ميتاً ففتحوا عنه فإذا العصا قد أكلتها الأرضة فأرادوا أن يعرفوا وقت موته فوضعوا  
الأرضة على العصا فأكلت منها في يوم وليلة مقداراً فحسبوا على ذلك النحو فوجدوه قد  
مات منذ سنة وكانوا يعملون بين يديه ويحسبونه حياً فتبين أنهم لو كانوا يعلمون الغيب لما  
لبثوا في العذاب سنة ، ولا يخفى أن هذا من باب التخمين والاقتصار على الأقل وإلا فيجوز  
أن تكون الأرضة بدت بالأكل بعد موته بزمان كثير وأنها كانت تأكل أحياناً وتترك أحياناً .

(87/633)

---

وأما كون بدئها في حياته فبعيد ، وكونه بالوحي إلى نبي في ذلك الزمان كما قيل فواه لأنه لو  
كان كذلك لم يحتاجوا إلى وضع الأرضة على العصا ليستعملوا المدة ، وروى أن داود عليه  
السلام أسس بناء بيت المقدس في موضع فسطاط موسى عليه السلام فمات قبل أن يتمه

فوصى به إلى سليمان فأمر الجن باتمامه فلما بقي من عمره سنة سأل أن يعمى عليهم موته حتى يفرغوا منه وتبطل دعواهم علم الغيب ، وهذا بظاهرة مخالف لما روى أن إبراهيم عليه السلام هو الذي أسس بيت المقدس بعد الكعبة بأربعين سنة ثم خرب وأعادها داود ومات قبل أن يتمه ، وأيضاً إن موسى عليه السلام لم يدخل بيت المقدس بل مات في التيه ، وجاء في الحديث الصحيح أنه عليه السلام سأل ربه عند وفاته أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر ، وأيضاً قد روى أن سليمان قد فرغ من بناء المسجد وتعبده فيه وتجهز بعده للحج شكراً لله تعالى على ذلك .

وأجيب عن الأول بأن المراد تجديد التأسيس ، وعن الثاني بأن المراد بفسطاط موسى فسطاطه المتوارث وكانوا يضربونه يتعبدون فيه تبركاً لأنه كان يضرب هنالك في زمنه عليه السلام ، ويحتاج هذا إلى نقل فإن مثله لا يقال بالرأي فإن كان فأهلاً ومرحباً ، وقيل المراد به مجمع العبادة على دين موسى كما وقع في الحديث فسطاط إيمان .

وقال القرطبي في "التذكرة" المراد به فرقة منحازة عن غيرها ، مجتمعة تشبيهاً بالخيمة ، ولا يخفى ما فيهما وإن قيل إنهما أظهر من الأول ، وعن الثالث بأن المراد بالفراغ القرب من الفراغ وما قارب الشيء له حكمه وفيه بعد .

واختير أن هذا رواية وذاك رواية والله تعالى أعلم بالصحيح مهما .

---

وروى أنه عليه السلام قد أمر ببناء صرح له فبنوه فدخله مختلياً ليصفوله يوم في الدهر من الكدر فدخل عليه شاب فقال: له كيف دخلت علي بلا إذن؟ فقال: إنما دخلت بإذن فقال: ومن إذن لك؟ قال: رب هذا الصرح فعلم أنه ملك الموت أتى لقبض روحه فقال: سبحان الله هذا اليوم الذي طلبت فيه الصفا فقال له: طلبت ما لم يخلق فاستوثق من الاتكاء على عصاه فقبض روحه وخفي على الجن موته حتى سقط، وروى أن أفريدون جاء ليصعد كرسيه فلما دنا ضرب الأسدان ساقه فكسراها فلم يجسر أحد بعده أن يدنو منه، ولذا لم تقربه الجن وخفي أمر موته عليهم.

ونظر فيه بأن سليمان كان بعد موسى بمدة مديدة وأفريدون كان قبله لأن منوجهر من أسباط أفريدون وظهر موسى عليه في زمانه، وعلى جميع الروايات الدالة على موته عليه السلام خروجه لما كسرت العصا لضعفها بأكل الأرضة منها، ونسبة الدلالة في الآية إليها نسبة إلى السبب البعيد.

ومن الغريب ما نقل عن ابن عباس أنه عليه السلام مات في متعبده على فراشه، وقد أغلق الباب على نفسه فأكلت الأرضة المنسأة أي عتبة الباب فلما خر أي الباب علم موته فإن فيه جعل ضمير ﴿ خَرَّ ﴾ للباب وإليه ذهب بعضهم، وفيه أنه لم يعهد تسمية العتبة منسأة، وأيضاً كان اللازم عليه خرت بتاء التأنيث ولا يجيء حذفها في مثل ذلك إلا في

ضرورة الشعر ، وكون التذكير على معنى العود بعيد فالظاهر عدم صحة الرواية عن الخبر  
والله تعالى أعلم .

(89/633)

---

وحكى البغوي عنه أن الجن شكروا الأرضة فهم يأتونها بالماء والطين في جوف الخشب  
وهذا شيء لا أقول به ولا أعتقد صحة الرواية أيضاً ، وكان عمره عليه السلام ثلاثاً  
وخمسين سنة وملك بعد أبيه وعمره ثلاثة عشر سنة وابتدأ في بناء بيت المقدس لأربع  
سنين مضي من ملكه ثم مضى وانقضى وسبحان من لا ينقضي ملكه ولا يزول سلطانه ،  
وفي الآية دليل على أن الغيب لا يختص بالأمور المستقبلية بل يشمل الأمور الواقعة التي هي  
غائبة عن الشخص أيضاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ج 22 ص ﴾

(90/633)

---

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) ﴾

ثم ذكر سبحانه من عباده المنيبين إليه داود ، وسليمان كما قال في داود : ﴿ فَاسْتَغْفِرَ رَبَّهُ  
وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ ص : 24 ] وقال في سليمان : ﴿ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ  
أَنَابَ ﴾ [ ص : 34 ] ، فقال : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ أي : آتيناه بسبب  
إنابته فضلاً منا على سائر الأنبياء .

واختلف في هذا الفضل على أقوال : فقيل : النبوة .

وقيل : الزبور .

وقيل : العلم .

وقيل : القوة كما في قوله : ﴿ وَاذْكَرَ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ ﴾ [ ص : 17 ] .

وقيل : تسخير الجبال كما في قوله : ﴿ يَا جِبَالَ أُوبَىٰ مَعَهُ ﴾ وقيل : التوبة ، وقيل : الحكم

بالعدل كما في قوله : ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ

﴿ [ ص : 26 ] .

وقيل : هو : الإنة الحديد كما في قوله : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ ، وقيل : حسن الصوت ،

والأولى أن يقال : إن هذا الفضل المذكور هو ما ذكره الله بعده من قوله : ﴿ يَا جِبَالَ ﴾ إلى

آخر الآية ، وجملة ﴿ يَا جِبَالَ أُوبَىٰ مَعَهُ ﴾ مقدره بالقول ، أي : قلنا يا جبال .

والتأويل : التسبيح كما في قوله : ﴿ إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَّ ﴾ [ ص : 18 ] .

قال أبو ميسرة : هو : التسبيح بلسان الحبشة .

وكان إذا سبح داود سبحت معه ، ومعنى تسبيح الجبال : أن الله يجعلها قادرة على ذلك ،  
أو يخلق فيها التسبيح معجزة لداود .

وقيل : معنى ﴿ أُوَيْبِي ﴾ : سيرى معه ، من التأويب الذي هو سير النهار أجمع ، ومنه قول  
ابن مقبل :

لحقنا بجيِّ أُوَيْبوا السير بعد ما . . . دفعنا شعاع الشمس والطرف مجنح

(91/633)

---

قرأ الجمهور : ﴿ أُوَيْبِي ﴾ بفتح الهمزة ، وتشديد الواو على صيغة الأمر ، من التأويب :  
وهو : الترجيع ، أو التسبيح ، أو السير ، أو النوح .

وقرأ ابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، وابن أبي إسحاق "أوي" بضم الهمزة أمراً من آب  
يؤب : إذا رجع ، أي : ارجعي معه .

قرأ الجمهور : ﴿ والطير ﴾ بالنصب عطفاً على ﴿ فضلاً ﴾ على معنى : وسخرنا له  
الطير ، لأن إيتاءه إياها تسخيرها له ، أو عطفاً على محل : ﴿ يا جبال ﴾ ؛ لأنه منصوب  
تقديراً ، إذ المعنى : نادينا الجبال ، والطير .

وقال سيبويه ، وأبو عمرو بن العلاء : انتصابه بفعل مضمر على معنى : وسخرنا له الطير .

وقال الزجاج، والنحاس: يجوز: أن يكون مفعولاً معه كما تقول: استوى الماء، والخشبة.  
وقال الكسائي: إنه معطوف على ﴿ فضلاً ﴾ لكن على تقدير مضاف محذوف، أي:  
آتيناه فضلاً، وتسبيح الطير.

وقرأ السلمي، والأعرج، ويعقوب، وأبونوفل، وابن أبي إسحاق، ونصر بن عاصم، وابن  
هرمز، ومسلمة بن عبد الملك بالرفع عطفاً على لفظ الجبال، أو على المضمري: ﴿  
أوبي ﴾ لوقوع الفصل بين المعطوف، والمعطوف عليه ﴿ وألنَّ له الحديد ﴾ معطوف  
على ﴿ آتيناه ﴾ أي: جعلناه لنا؛ ليعمل به ما شاء.  
قال الحسن: صار الحديد كالشمع يعمل من غير نار.

وقال السدي: كان الحديد في يده كالطين المبلول، والعجين، والشمع يصرفه كيف يشاء من  
غير نار، ولا ضرب بمطرقة، وكذا قال مقاتل، وكان يفرغ من عمل الدرع في بعض يوم.  
﴿ أنِ اعْمَلِ سَابِغَاتِ ﴾ في "أن" هذه وجهان: أحدهما: أنها مصدرية على حذف  
حرف الجر، أي: بأنِ اعْمَلِ، والثاني أنها المفسرة لقوله: ﴿ وألنَّ ﴾، وفيه نظر؛ لأنها لا  
تكون إلا بعد القول، أو ما هو في معناه.

وقدّر بعضهم فعلاً فيه معنى القول، فقال التقدير: وأمرناه أنِ اعْمَلِ.

---

وقوله: ﴿سَابِغَاتٌ﴾ صفة لموصوف محذوف، أي: دروعاً سابغات، والسابغات الكوامل الواسعات، يقال: سبغ الدرع، والثوب، وغيرهما: إذا غطى كل ما هو عليه، وفضل منه فضلة.

﴿وَقَدَّرُفِي السَّرْدِ﴾ السرد نسج الدروع، ويقال: السرد والزرذ كما يقال: السراد، والزراد لصانع الدروع، والسرد أيضاً الخرز.

يقال: سرد يسرد: إذا خرز، ومنه سرد الكلام: إذا جاء به متوالياً، ومنه حديث عائشة: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يسرد الحديث كسردكم.

قال سيبويه: ومنه سرید: أي: جري، ومعنى سرد الدروع: إحكامها، وأن يكون نظم حلقها ولأء غير مختلف، ومنه قول لبيد:

سرد الدروع مضاعفاً أسراده... لينال طول العيش غير مروم

وقول أبي ذؤيب الهذلي:

وعليهما مسرودتان قضاهما... داود إذ صنع السوابغ تبع

قال قتادة: كانت الدروع قبل داود ثقلاً، فلذلك أمر هو بالتقدير فيما يجمع الخفة والحصانة، أي: قدر ما تأخذ من هذين المعنيين بقسطه، فلا تقصد الحصانة فيثقل، ولا الخفة فيزيل

المنعة، وقال ابن زيد: التقدير الذي أمر به هو في قدر الحلقة، أي: لا تعملها صغيرة



فتضعف ولا يقوى الدرع على الدفاع، ولا تعملها كبيرة فتثقل على لابسها .  
وقيل: إن التقدير هو في المسمار، أي: لا تجعل مسمار الدرع دقيقاً فيثقل، ولا غليظاً  
فيفصم الحلق .

ثم خاطب داود، وأهله، فقال: ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ أي: عملاً صالحاً كما في قوله:  
﴿ اعملوا آل داود شاكراً ﴾ ، ثم علل الأمر بالعمل الصالح بقوله: ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ  
بَصِيرٌ ﴾ أي: لا يخفى عليّ شيء من ذلك .

(93/633)

---

﴿ وسليمان الريح ﴾ قرأ الجمهور: ﴿ الريح ﴾ بالنصب على تقدير: وسخرنا  
لسليمان الريح كما قال الزجاج، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر عنه بالرفع على الابتداء،  
والخبر، أي: وسليمان الريح ثابتة أو مسخرة، وقرأ الجمهور: ﴿ الريح ﴾، وقرأ الحسن  
، وأبو حيوة، وخالد بن إلياس: (الرياح) بالجمع .

﴿ غَدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ ﴾ أي: تسير بالغداة مسيرة شهر، وتسير بالعشي  
كذلك، والجملة إما مستأنفة لبيان تسخير الريح، أو في محل نصب على الحال .  
والمعنى: أنها كانت تسير في اليوم الواحد مسيرة شهرين .

قال الحسن: كان يغدو من دمشق، فيقبل بإصطخر، وبينهما مسيرة شهر للمسرع، ثم يروح من إصطخر، فيبيت بكابل، وبينهما مسيرة شهر ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَاطِرِ ﴾  
القطر: النحاس الذائب.

قال الواحدي: قال المفسرون: أجريت له عين الصفر ثلاثة أيام بلياليهن كجري الماء، وإنما يعمل الناس اليوم بما أعطي سليمان، والمعنى: أسلنا له عين النحاس كما ألنا الحديد لداود، وقال قتادة: أسأل الله له عيناً يستعملها فيما يريد ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ إِذْنِ رَبِّهِ ﴾ من مبتدأ، ويعمل خبره، ومن الجن متعلق به، أو بمحذوف على أنه حال، أو من يعمل معطوف على الريح، ومن الجن حال، والمعنى: وسخرنا له من يعمل بين يديه حال كونه من الجن ياذن ربه، أي: بأمره.

والإذن مصدر مضاف إلى فاعله، والجار والمجرور في محل نصب على الحال، أي: مسخراً أو ميسراً بأمر ربه ﴿ وَمَنْ يَنْزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ أي: ومن يعدل من الجن عن أمرنا الذي أمرناه به: وهو: طاعة سليمان ﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ قال أكثر المفسرين: وذلك في الآخرة.

وقيل: في الدنيا.

قال السدي: وكل الله بالجن ملكاً بيده سوط من نار، فمن زاع عن أمر سليمان ضربه بذلك السوط ضربة فتحرقه.

ثم ذكر سبحانه ما يعملُه الجنّ لسليمان ، فقال : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ ﴾ ، و "من" في قوله : ﴿ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ للبيان ، والمحارب في اللغة كل موضع مرتفع ، وهي : الأبنية الرفيعة ، والقصور العالية .

قال المبرد : لا يكون المحراب إلا أن يرتقى إليه بدرج ، ومنه قيل : للذي يصلي فيه : محراب ؛ لأنه يرفع ويعظم .

وقال مجاهد : المحارب دون القصور .

وقال أبو عبيدة : المحراب أشرف بيوت الدار ، ومنه قول الشاعر :

وماذا عليه إن ذكرت أوانسا . . . كغزلان رمل في محارب أقيال

وقال الضحاك : المراد بالمحارب هنا : المساجد ، والتماثيل جمع تماثل ، وهو كل شيء

مثله بشيء ، أي : صورته بصورته من نحاس ، أو زجاج ، أو رخام ، أو غير ذلك .

قيل : كانت هذه التماثيل صور الأنبياء ، والملائكة ، والعلماء ، والصالحاء ، وكانوا

يصورونها في المساجد ؛ ليراها الناس ، فيزدادوا عبادة واجتهادا .

وقيل : هي تماثيل أشياء ليست من الحيوان .

وقد استدل بهذا على أن التصوير كان مباحاً في شرع سليمان ، ونسخ ذلك بشرع نبينا  
محمد صلى الله عليه وسلم .

والجفان جمع جفنة ، وهي : القصة الكبيرة .

﴿ الجواب ﴾ جمع جابية ، وهي : حفيرة كالحوض .

وقيل : هي الحوض الكبير يجي الماء ، أي : يجمعه .

قال الواحدي : قال المفسرون : يعني : قصاعاً في العظم كحياض الإبل يجتمع على القصة  
الواحدة ألف رجل يأكلون منها .

قال النحاس : الأولى إثبات الياء في الجوابي ، ومن حذف الياء قال سبيل الألف واللام أن  
تدخل على النكرة فلا تغيرها عن حالها ، فلما كان يقال جواب ، ودخلت الألف واللام  
أقر على حاله ، فحذف الياء .

قال الكسائي : يقال : جبوت الماء ، وجبيته في الحوض ، أي : جمعته ، والجابية الحوض  
الذي يجبي فيه الماء للإبل .

(95/633)

---

وقال النحاس : والحايبة القدر العظيمة ، والحوض العظيم الكبير الذي يجبي فيه الشبي ،  
أي : يجمع ، ومنه جببت الخراج ، وجببت الجراد : جمعته في الكساء ﴿ وَقُدُورِ رَسِيَّاتٍ ﴾  
﴿ قال قتادة : هي : قدور النحاس تكون بفارس ، وقال الضحاك : هي : قدور تنحت  
من الجبال الصم عملتها له الشياطين .

ومعنى ﴿ راسيات ﴾ .

ثابتات لا تحمل ، ولا تحرك لعظمها .

ثم أمرهم سبحانه بالعمل الصالح على العموم ، أي : سليمان وأهله ، فقال : ﴿ اعْمَلُوا آلَ  
دَاوُدَ شَاكِرًا ﴾ أي : وقلنا لهم اعملوا بطاعة الله يا آل داود شكراً له على ما آتاكم ، أو  
اعملوا عملاً شكرياً على أنه صفة مصدر محذوف ، أو اعملوا للشكر على أنه مفعول له ،  
أو حال ، أي : شاكرين ، أو مفعول به ، وسميت الطاعة شكراً لأنها من جملة أنواعه ، أو  
منصوب على المصدرية بفعل مقدر من جنسه ، أي : اشكروا شكراً .

ثم بين بعد أمرهم بالشكر أن الشاكرين له من عباده ليسوا بالكثير ، فقال : ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ  
عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ ﴾ أي : العامل بطاعتي الشاكر لنعمتي قليل .

وارتفاع ﴿ قليل ﴾ على أنه خبر مقدم ، و ﴿ من عبادي ﴾ صفة له ، والشكور  
مبتدأ .

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾ أي : حكمتنا عليه به ، وألزمناه إياه ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ ﴾

الإدابةُ الأرضُ ﴿ يعني: الأرضة .

وقرىء .

(الأرض) بفتح الراء ، أي: الأكل ، يقال: أرضت الخشبة أرضاً: إذا أكلتها الأرضة .  
ومعنى تأكل منسأته: تأكل عصاه التي كان متكئاً عليها ، والمنسأة: العصا بلغة الحبشة ،

أو هي مأخوذة من نسأت الغنم ، أي: زجرتها .

قال الزجاج: المنسأة التي ينسأ بها: أي: يترد .

قرأ الجمهور: ﴿ منسأته ﴾ بهمزة مفتوحة .

وقرأ ابن ذكوان بهمزة ساكنة .

وقرأ نافع ، وأبو عمرو بألف محضة .

قال المبرد: بعض العرب يبدل من همزتها ألفاً ، وأنشد :

إذا دبيت على المنسأة من كبر . . . فقد تباعد عنك اللهو والغزل

ومثل قراءة الجمهور قول الشاعر :

(96/633)

---

ضربنا بمنسأة وجهه . . . فصار بذاك مهيناً ذليلاً

ومثله :

أمن أجل حبل لا أباك ضربته . . . بمنسأة قد جرّ حبلك أحبلاً

ومما يدلّ على قراءة ابن ذكوان قول طرفة :

أمون كألواح الأران نسأتها . . . على لاحب كأنه ظهر برجد

﴿ فَلَمَّا خَرَّ ﴾ أي : سقط ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجَنِّ ﴾ أي : ظهر لهم ، من تبينت الشيء : إذا

علمته ، أي : علمت الجن : ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ أي :

لو صح ما يزعمونه من أنهم يعلمون الغيب لعلموا بموته ، ولم يلبثوا بعد موته مدة طويلة في

العذاب المهين في العمل الذي أمرهم به ، والطاعة له ، وهو إذ ذاك ميت .

قال مقاتل : العذاب المهين : الشقاء ، والنصب في العمل .

قال الواحدي : قال المفسرون : كانت الناس في زمان سليمان يقولون : إن الجنّ تعلم الغيب

، فلما مكث سليمان قائماً على عصاه حولاً ميتاً ، والجنّ تعمل تلك الأعمال الشاقة التي

كانت تعمل في حياة سليمان لا يشعرون بموته حتى أكلت الأرضة عصاه ، فخرّ ميتاً ،

فعلموا بموته ، وعلم الناس : أن الجنّ لا تعلم الغيب ، ويجوز : أن يكون تبينت الجنّ من تبين

الشيء ، لا من تبينت الشيء ، أي : ظهر ، وتجلّى ، وأن وما في حيزها بدل اشتمال من

الجنّ مع تقدير محذوف ، أي : ظهر أمر الجنّ للناس أنهم لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في

العذاب المهين، أو ظهر أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب إلخ.

قرأ الجمهور: ﴿ تَبَيَّنَتْ ﴾ على البناء للفاعل مسنداً إلى الجن.

وقرأ ابن عباس ويعقوب: ﴿ تَبَيَّنَتْ ﴾ على البناء للمفعول، ومعنى القراءتين يعرف مما قدّمنا.

وقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن

عباس في قوله: ﴿ أَوْبَى مَعَهُ ﴾ قال: سبّحي معه، وروى مثله عن أبي ميسرة،

ومجاهد، وعكرمة، وقتادة، وابن زيد.

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: ﴿ وَأَلْتَأَلُّهُ الْحَدِيدَ ﴾ قال: كالعجين.

(97/633)

---

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طرق عنه أيضاً في قوله: ﴿ وَقَدَّرُ فِي

السرد ﴾ قال: حلق الحديد.

وأخرج عبد الرزاق، والحاكم عنه أيضاً ﴿ وَقَدَّرُ فِي السرد ﴾ قال: لا تدق المسامير،

وتوسع الحلق، فتسلس، ولا تغلظ المسامير، وتضيق الحلق، فتقصم، واجعله قدراً.

وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طرق



عنه أيضاً في قوله: ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ قال النحاس .

وأخرج ابن المنذر عنه أيضاً قال: القطر النحاس لم يقدر عليها أحد بعد سليمان ، وإنما يعمل الناس بعده فيما كان أعطي سليمان .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال: القطر الصفر .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن ابن عباس في قوله: ﴿ وَمَثِيل ﴾ قال:

اتخذ سليمان تماثيل من نحاس فقال: يا رب انفخ فيها الروح، فإنها أقوى على الخدمة،

فنفخ الله فيها الروح، فكانت تخدمه، وكان اسفنديار من بقاياهم، فقيل لداود وسليمان

: ﴿ اَعْمَلُوا لِدَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ ﴾ .

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه في قوله: ﴿ كَالْجَوَاب ﴾ قال:

كالجوبة من الأرض ﴿ وَقُدُورٍ رَّسِيَاتٍ ﴾ قال: أثافيتها منها .

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه أيضاً في قوله: ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ

الشكور ﴾ يقول: قليل من عبادي الموحدين توحيدهم .

وأخرج هؤلاء عنه أيضاً قال: لبث سليمان على عصاه حولاً بعد ما مات، ثم خرّ على

رأس الحول، فأخذت الجنّ عصي مثل عصاه، ودابة مثل دابته، فأرسلوها عليها،

فأكلتها في سنة، وكان ابن عباس يقرأ: ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ الآية، قال سفيان:

وفي قراءة ابن مسعود "وهم يدأبون له حولاً" .

وأخرج البزار، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن السني، وابن مردويه عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"كان سليمان إذا صلى رأى شجرة نابتة بين يديه، فيقول لها: ما اسمك؟ فتقول: كذا، وكذا، فيقول: لما أنت؟ فتقول: لكذا، وكذا، فإن كانت لغرس غرست، وإن كانت لدواء كتبت، وصلى ذات يوم، فإذا شجرة نابتة بين يديه، فقال لها: ما اسمك؟ قالت: الخروب؟ قال: لأي شيء أنت؟ قالت: لخراب هذا البيت، فقال سليمان: اللهم عمّ عن الجنّ موتي حتى يعلم الإنس أن الجنّ لا يعلمون الغيب، فهياً عصا، فتوكأ عليها، وقبضه الله، وهو متكئ عليها، فمكث حولاً مبيتاً، والجنّ تعمل، فأكلتها الأرضة، فسقطت، فعلموا عند ذلك بموته، فتبينت الإنس ﴿ أن ﴾ الجنّ ﴿ لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ﴾" وكان ابن عباس يقرؤها كذلك، فشكرت الجنّ للأرضة، فأينما كانت يأتونها بالماء.

وأخرجه الحاكم وصححه عن ابن عباس موقوفاً، وأخرج الديلمي عن زيد بن أرقم مرفوعاً يقول الله عز وجل "إني تفضلت على عبادي بثلاث: ألقيت الدابة على الحبة،

ولولا ذلك لكنزها الملوك كما يكنزون الذهب ، والفضة ، وأقيت التن على الجسد ، ولولا ذلك لم يدفن حبيب حبيبه ، واستلبت الحزن ، ولولا ذلك لذهب النسل " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(99/633)

وقال الشيخ الشنقيطي في الآيات السابقة :

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ .

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة : أنه آتى داود منه فضلاً تفضل به عليه ، وبين هذا

الفضل ، الذي تفضل به على داود في آيات أخر كقوله تعالى : ﴿ وَقَتَلَ دَاوُدَ جَالُوتَ وَآتَاهُ

الله الملك والحكمة وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴾ [ البقرة : 251 ] وقوله تعالى : ﴿ وَشَدَدْنَا

مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلْنَا الْخَطَّابَ ﴾ [ ص : 20 ] وقوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لِداوودَ

سُلَيْمَانَ نَعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ [ ص : 30 ] . وقوله تعالى : ﴿ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ

عِنْدَنَا لَازِفَى وَحُسْنِ مَآبٍ ﴾ [ ص : 25 ] . وقوله تعالى : ﴿ يَا داوود إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً

فِي الْأَرْضِ ﴾ [ ص : 26 ] . وقوله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زُبُورًا ﴾ [ الإسراء : 55 ] إلى غير

ذلك من الآيات .

قوله تعالى : ﴿ يَا جِبَالَ أُوبٍ مَعَهُ وَالطَّيْرُ ﴾ .

قد بينا الآيات الموضحة له مع إيضاح معنى ﴿ أُوبٍ مَعَهُ ﴾ في سورة الأنبياء في الكلام على قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ [ الأنبياء : 79 ] .

قوله تعالى : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ ﴾ .

وقد قدمنا الآيات التي فيها إيضاحه ، مع بعض الشواهد وتفسير قوله : ﴿ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ ﴾ في سورة الأنبياء في الكلام على قوله تعالى : ﴿ وَسَرَّابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾ [ النحل : 81 ] .

قوله تعالى : ﴿ وَكَسَلِيمَانَ الرِّيحَ غَدُوَهَا شَهْرًا وَرَوَّاحَهَا شَهْرًا ﴾ .

(100/633)

---

قد بينا الآيات التي فيها إيضاح له في سورة الأنبياء في الكلام على قوله : ﴿ وَكَسَلِيمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ [ الأنبياء : 81 ] الآية . مع الأجوبة عن بعض الأسئلة الواردة ، على الآيات المذكورة .

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ إِذْنِ رَبِّهِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ وَقُدُورِ رَأْسِيَاتٍ ﴾ .

قد قدمنا الآيات الموضحة له في سورة الأنبياء في الكلام على قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ الشَّيَاطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ وَكُنَّا لَهُم حَافِظِينَ ﴾ [الأنبياء: 82].  
[ انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان ج 6 ص ﴾ ]

(101/633)

وقال ابن عاشور:

﴿ وَكُسُلَيْمَانَ الرِّيحِ غُدُوَّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴾

عطف فضيلة سليمان على فضيلة داود للاعتبار بما أوتيته سليمان من فضل كرامة لأبيه على إنباته ولسليمان على نشأته الصالحة عند أبيه ، فالعطف على ﴿ لقد آتينا داود منا فضلاً ﴾ [سبأ: 10] والمناسبة مثل مناسبة ذكر داود فإن سليمان كان موصوفاً بالإنبابة قال تعالى: ﴿ ثم أناب ﴾ في سورة ص (34) .

والريح ﴿ عطف على ﴾ الحديد ﴿ في قوله: ﴿ وألنا له الحديد ﴾ [سبأ: 10] بتقدير فعل يدل عليه ﴿ وألنا ﴾ .

والتقدير : وسخرنا لسليمان الريح على نحو قول الشاعر :

مُتَقَلِّداً سَيْفًا وَرُمُحاً

أَيَّ وَحَامِلًا رُمُحاً .

واللام في قوله : ﴿ لسليمان ﴾ لام التقوية أنه لما حذف الفعل لدلالة ما تقدم عليه قرن  
مفعوله الأول بلام التقوية لأن الاحتياج إلى لام التقوية عند حذف الفعل أشد من الاحتياج  
إليها عند تأخير الفعل عن المفعول .

و ﴿ الريح ﴾ مفعول ثان .

ومعنى تسخير الريح : خلق ريح تلائم سير سفائنه للغزو أو التجارة ، فجعل الله لمراسيه  
في شطوط فلسطين رياحاً موسمية تهبّ شهراً مشرقة لتذهب في ذلك الموسم سفنه ،  
وتهبّ شهراً مغرّبة لترجع سفنه إلى شواطئ فلسطين كما قال تعالى : ﴿ وسليمان الريح  
عاصفة تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا فيها ﴾ في سورة الأنبياء ( 81 ) .

فأطلق الغدوّ على الانصراف والانطلاق من المكان تشبيهاً بخروج الماشية للرعي في  
الصباح وهو وقت خروجها ، أو تشبيهاً بحدّو الناس في الصباح .

وأطلق الرواح على الرجوع من النهمة التي يخرج لها كقول ابن أبي ربيعة :

أَمِنَ اللَّيْلِ نَعْمَ أَنْتَ غَادَ فَمُبَكِّرٌ

غَدَاةً غَدِ أُمَّ رَائِحَ فَمَوْخِرٌ . . .

لأن عرفهم أن رواح الماشية يكون في المساء فهو مشتق من راح إذا رجع إلى مقره .  
وقرأ الجمهور ولسليمان الريح ﴿ بلفظ إفراد ﴾ الريح ﴿ و نصب ﴾ الريح ﴿ على أنه  
معطوف على ﴾ الحديد ﴿ في قوله : ﴿ وأناله الحديد ﴾ [ سبأ : 10 ] .

(102/633)

---

وقرأ أبو بكر عن عاصم برفع ﴾ الريح ﴿ على أنه من عطف الجمل و ﴾ الريح ﴿ مبتدأ  
و ﴾ لسليمان ﴿ خبر مقدم .

وقراه أبو جعفر ﴾ الرياح ﴿ بصيغة الجمع منصوباً .

و ﴿ القطر ﴾ بكسر القاف وسكون الطاء النحاس المذاب .

وتقدم في قوله تعالى : ﴿ قال أتوني أفرغ عليه قطراً ﴾ في سورة الكهف ( 96 ) .

والإسالة : جعل الشيء سائلاً ، أي مائئاً منبطحاً في الأرض كمسيل الوادي .

وعين القطر ﴿ ليست عيناً حقيقة ولكنها مستعارة لمصب ما يصهر في مصانعه من

النحاس حتى يكون النحاس المذاب سائلاً خارجاً من فساقه ونحوها من الأنايب كما

يخرج الماء من العين لشدة إصهار النحاس وتوالي إصهاره فلا يزال يسيل ليصنع له آنية

وأسلحة ودرقاً ، وما ذلك إلا بإذابة وإصهار خارقين للمعتاد بقوة إلهية ، شبه الإصهار

بالكهرباء أو بالألسنة النارية الزرقاء ، وذلك ما لم يؤتَه مَلَكٌ من ملوك زمانه .  
ويجوز أن يكون السيلان مستعاراً لكثرة القطر كثرة تشبه كثرة ماء العيون والأنهار كقول  
كثير :

وسالتُ بأعناقِ المطي الأباطح  
ويكون ﴿ أسلنا ﴾ أيضاً ترشيحاً لاستعارة اسم العين لمعنى مُذاب القطر ، ووجه الشبه  
الكثرة .

وقوله : ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه ﴾ يجوز أن يكون عطفاً على جملة ﴿ وأسلنا له  
عين القطر ﴾ فقوله : ﴿ من يعمل بين يديه ﴾ مبتدأ وقوله : ﴿ يا ذنوبه ﴾ خبر .  
و ﴿ من ﴾ في قوله : ﴿ من الجن ﴾ بيان لإبهام ﴿ من ﴾ قدم على المبيّن للاهتمام به  
لغرابته ، وهو في موضع الحال .

ولك أن تجعل ﴿ من يعمل ﴾ عطفاً على ﴿ الريح ﴾ في قوله : ﴿ ولسليمان الريح ﴾  
أي سخرنا له من يعمل بين يديه من الجن ، وتجعل جملة ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ معترضة  
بين المعطوف والمعطوف عليه .

ومعنى ﴿ يعمل بين يديه ﴾ يخدمه ويطيعه .



---

يقال: أنا بين يديك ، أي مطيع ، ولا يقتضي هذا أن يكون عمله الجنّ وحدهم بل يقتضي أن

منهم عملة ، وفي آية النمل ( 17 ) ﴿ من الجن والإنس والطير ﴾ والزيغ : تجاوز الحد

والطريق ، والمعنى : من يعص أمرنا الجاري على لسان سليمان .

وذكر الجن في جند سليمان عليه السلام تقدم في سورة النمل .

﴿ عذاب السعير ﴾ : عذاب النار تشبيهه ، أي عذاباً كعذاب السعير ، أي كعذاب

جهنم ، وأما عذاب جهنم فإنما يكون حقيقة يوم الحساب .

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ

﴿ يعملون له ما يشاء ﴾ جملة مبينة لجملة ﴿ يعمل بين يديه ﴾ [ سبأ : 12 ] .

﴿ من محارِبٍ ﴾ بيان لـ ﴿ ما يشاء ﴾ .

والمحارِب : جمع محراب ، وهو الحصن الذي يحارب منه العدو والمهاجم للمدينة ، أو لأنه

يرمى من شرفاته بالحِراب ، ثم أطلق على القصر الحصين .

وقد سَمَّوْا قِصُورَ غَمْدَانَ فِي الْيَمَنِ مَحَارِبَ غَمْدَانَ .

وهذا المعنى هو المراد في هذه الآية .

ثم أطلق المحراب على الذي يُخْتَلَى فِيهِ لِلْعِبَادَةِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَسْجِدِ الْخَاصِّ ، قال تعالى : ﴿

فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب ﴾ وتقدم في سورة آل عمران ( 39 ) .

وكان لداود محراب يجلس فيه للعبادة قال تعالى: ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسُوْرُوا

المحراب ﴾ في سورة ص ( 21 ) .

وأما إطلاق المحراب على الموضع من المسجد الذي يقف فيه الإمام الذي يؤم الناس ، يُجعل

مثل كوة غير نافذة واصله إلى أرض المسجد في حائط القبلة يقف الإمام تحته ، فتسمية

ذلك محراباً تسمية حديثة ولم أقف على تعيين الزمن الذي ابتدئ فيه إطلاق اسم المحراب

على هذا الموقف .

(104/633)

---

واتخاذ الحارِيب في المساجد حدث في المائة الثانية ، والمظنون أنه حدث في أولها في حياة

أنس بن مالك لأنه روي عنه أنه تنزه عن الجلوس في الحارِيب وكانوا يسمونه الطاق أو الطاقة

، وربما سموه المذبح ، ولم أر أنهم سموه أيامئذ محراباً ، وإنما كانوا يسمون بالمحراب موضع مذبح

القربان في الكنيسة ، قال عمر بن أبي ربيعة:

دُمِية عند راهب قسيس . . .

صَوْرَوها في مذابح المحراب

والمذبح والمحراب مقبسة من اليهود لما لا يخفى من تفرع النصرانية عن دين اليهودية .

وما حكى عن أنس بن مالك إن صحَّ فإنما يُعنى به بيت للصلاة خاص .  
ورأيت إطلاق الحراب على الطاقة التي في المسجد في كلام الفراء ، أي في منتصف القرن  
الثاني ، نقل الجوهري عنه أنه قال : الحارِب صدور المجلس ومنه سمي حرابُ المسجد ،  
لأن الحراب لم يبق حينئذٍ مطلقاً على مكان العبادة .

ومن الغلط أن جعلوا في المسجد النبوي في الموضع الذي يقرب أن يكون النبي يصلي فيه  
صورة حراب منفصل يسمونه حراب النبي وإنما هو علامة على تحري موقفه .

والذي يظهر أن المسلمين ابتدأوا فجعلوا طاقات صغيرة علامة على القبلة لتلايضل  
الداخل إلى المسجد يريد الصلاة فإن ذلك يقع كثيراً ، ثم وسعوها شيئاً فشيئاً حتى  
صيروها في صورة نصف دهليز صغير في جدار القبلة يسع موقف الإمام ، وأحسب أن  
أول وضعه كان عند بناء المسجد الأموي في دمشق ، ثم إن الخليفة الوليد بن عبد الملك  
أمر بجعله في المسجد النبوي حين وسَّعه وأعاد بناءه ، وذلك في مدة إمارة عمر بن عبد  
العزيز على المدينة حسبما ذكر السهودي في كتاب خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى



والتماثل : جمع تماثل بكسر التاء ، ووزنه تفعال لأن التاء مزيدة وهو أحد أسماء معدودة  
جاءت على وزن تفعال بكسر التاء ، وأما قياس هذا الباب وأكثره فهو بفتح التاء .

---

والأسماء التي جاءت على هذا الوزن منها مصادر ومنها أسماء ، فأما المصادر فأكثرها بفتح التاء إلا مصدرين : تبيان ، وتلقاء بمعنى اللقاء .

وأما الأسماء فورد منها على الكسر نحو من أربعة عشر اسماً منها : تمثال ، أحصاها ابن دريد ، وزاد ابن العربي في "أحكام القرآن" عن شيخه الخطيب التبريزي تسعة فصارت خمسة وعشرين .

والتمثال هو الصورة الممثلة ، أي الجسمة مثل شيء من الأجسام فكان النحاتون يعملون لسليمان صوراً مختلفة كصور موهومة للملائكة وللحيوان مثل الأسود ، فقد كان كرسي سليمان محفوراً بتماثيل أسود أربعة عشر كما وصف في الإصحاح العاشر من سفر الملوك الأول .

وكان قد جعل في الهيكل جابية عظيمة من نحاس مصقول مرفوعة على اثني عشرة صورة ثور من نحاس .

ولم تكن التماثيل الجسمة محرمة الاستعمال في الشرائع السابقة ، وقد حرمها الإسلام لأن الإسلام أمعن في قطع دابر الإِشراك لشدة تمكن الإِشراك من نفوس العرب وغيرهم . وكان معظم الأصنام تماثيل فحرم الإسلام اتخاذها لذلك ، ولم يكن تحريمها لأجل اشتغالها على مفسدة في ذاتها ولكن لكونها كانت ذريعة للإِشراك .

وانفق الفقهاء على تحريم اتخاذ ما له ظل من تماثيل ذوات الروح إذا كانت مستكملة  
الأعضاء التي لا يعيش ذو الروح بدونها وعلى كراهة ما عدا ذلك مثل التماثيل المنصفة  
ومثل الصور التي على الجدران وعلى الأوراق والرقم في الثوب ولا ما يجلس عليه ويداس .  
وحكم صنعها يتبع اتخاذها .

ووقعت الرخصة في اتخاذ صور تلعب بها البنات لفائدة اعتيادهن العمل بأمور البيت .  
والجفان : جمع جفنة ، وهي القصعة العظيمة التي يجفن فيها الماء .  
وقدرت الجفنة في التوراة بأنها تسع أربعين بئاً ( بالمثلثة ) ولم تعرف مقدار البث عندهم ولا  
شك أنه مكيال .

وشبهت الجفان في عظمتها وسعتها بالجوابي .  
وهي جمع : جابية وهي الحوض العظيم الواسع العميق الذي يجمع فيه الماء لسقي الأشجار  
والزروع ، قال الأعشى :

(106/633)

---

نفي الدم عن رهط المخلق جفنة . . .

كجابية الشيخ العراقي تفهق

أي الجفنة في سعتها كجابية الرجل العراقي ، وأهل العراق أهل كروم وغروس فكانوا  
يجمعون الماء للسقي .

وكانت الجفان المذكورة في الهيكل المعروف عندنا بيت المقدس لأجل وضع الماء ليغسلوا

فيها ما يقربونه من المحرقات كما في الإصحاح الرابع من سفر الأيام الثاني .

وكتب في المصحف ❁ كالجواب ❁ بدون ياء بعد الموحدة .

وقراه الجمهور بدون ياء في حالي الوصل والوقف .

وقراه ابن كثير بإثبات الياء في الحالين .

وقرأ ورش عن نافع وأبو عمرو بإثبات الياء في حال الوصل وبجذفها في حال الوقف .

والقدور : جمع قدر وهي إناء يوضع فيه الطعام ليطبخ من لحم وزيت وأدهان وتوابل .

قال النابغة في النعمان بن الحارث الجلاحي :

له بفناء البيت سوداء فخمة . . .

تلقم أوصال الجزور العراعر

بقية قدر من قدور تورث . . .

لآل الجلاح كابرًا بعد كابر

أي تسع قوائم البعير إذا وضعت فيه لتطبخ مرقاً ونحوه .

وهذه القدور هي التي يطبخ فيها لجند سليمان ولسدنة الهيكل ولخدمه وأتباعه وقد ورد

ذكر القدور إجمالاً في الفقرة السادسة عشرة من الإصحاح الرابع من سفر الأيام الثاني .  
والراسيات : الثابتات في الأرض التي لا تنزل من فوق أثافيتها لتداول الطبخ فيها صباح  
مساء .

وجملة ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ مقول قول محذوف ، أي قلنا : اعملوا يا آل داود ،  
ومفعول ﴿ اعملوا ﴾ محذوف دل عليه قوله : ﴿ شكراً ﴾ .  
وتقديره : اعملوا صالحاً ، كما تقدم آنفاً ، عملاً لشكر الله تعالى ، فاتصّب ﴿ شكراً ﴾  
على المفعول لأجله .

والخطاب لسليمان وآله .

وذيل بقوله : ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ فهو من تمام المقول ، وفيه حثّ على  
الاهتمام بالعمل الصالح .

ويجوز أن يكون هذا التذييل كلاماً جديداً جاء في القرآن ، أي قلنا ذلك لآل داود فعمل  
منهم قليل ولم يعمل كثير وكان سليمان من أول الفئة القليلة .  
و ﴿ الشكور ﴾ : الكثير الشكر .

وإذ كان العمل شكراً أفاد أن العاملين قليل .

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتُهُ

تفريع على قوله : ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه ﴾ إلى قوله : ﴿ وقد ورر راسيات ﴾ [

سبأ : 12 ، 13 ] أي دام عملهم له حتى مات ﴾ فلما قضينا عليه الموت ﴾ إلى آخره .

ولا شك أن ذلك لم يطل وقته لأن مثله في عظمة ملكه لا بد أن يفترقه أتباعه ، فجملة ﴾ ما

دلهم على موته ﴾ الخ جواب "لما قضينا عليه الموت" .

وضمير ﴾ دلهم ﴾ يعود إلى معلوم من المقام ، أي أهل بلاطه .

والدلالة : الإشعار بأمر خفي .

وتقدم ذلك عند قوله تعالى : ﴿ وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ﴾ [ سبأ : 7

].

و﴿ دابة الأرض ﴾ هي الأَرْضَة (بفتحات ثلاث) وهي السُرْفَة بضم السين وسكون

الراء وفتح الفاء لا محالة وهاء تأنيث : سوس ينخر الخشب .

فالمراد من الأرض مصدرُ أَرْضَتِ السُرْفَة الخشبَ من باب ضرب ، وقد سخر الله لمنسأة

سليمان كثيراً من السُرْف فتعجّل لها النخر .

وجملة ﴾ فلما خر ﴾ مفرعة على جملة ﴾ ما دلهم على موته ﴾ .

وجملة ﴾ تبينت الجن ﴾ جواب "لما خر" .



٧ والمنسأة بكسر الميم وفتحها وبهمزة بعد السين ، وتحفُّفُ الهمزة فتصير ألفاً هي العَصَا

العظيمة ، قيل : هي كلمة من لغة الحبشة .

وقرأ نافع وأبو عمرو وألف بعد السين .

وقرأه ابن كثير وعاصم وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف وهشام عن ابن عامر بهمزة

مفتوحة بعد السين .

وقرأه ابن ذكوان عن ابن عامر بهمزة ساكنة بعد السين تخفيفاً وهو تخفيف نادر .

وقرأ الجمهور : ﴿ تبينت الجن ﴾ بفتح الفوقية والموحدة والتحتية .

وقرأه رؤيس عن يعقوب بضم الفوقية والموحدة وكسر التحتية بالبناء للمفعول ، أي تبين

الناس الجنّ .

و ﴿ أن لو كانوا يعلمون ﴾ بدل اشتمال من الجن على كلتا القراءتين .

(108/633)

---

وقوله : ﴿ تبينت الجن ﴾ إسنادٌ مبهم فصله قوله : ﴿ أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا

في العذاب المهين ﴾ ف ﴿ أن ﴾ مصدرية والمصدر المنسبك منها بدل من ﴿ الجن ﴾

بدل اشتمال ، أي تبينت الجنُّ للناس ، أي تبين أمرهم أنهم لا يعلمون الغيب ، أي تبين عدم

علمهم الغيب ، ودليل الحذوف هو جملة الشرط والجواب .

﴿ العذاب المهين ﴾ : المذل ، أي المؤمن المتعب فإنهم لو علموا الغيب لكان علمهم بالحاصل أزيئاً ، وهذا إبطال لاعتقاد العامة يومئذٍ وما يعتقد المشركون أن الجن يعلمون الغيب فلذلك كان المشركون يستعلمون المغيبات من الكهان ، ويزعمون أن لكل كاهن جنياً يأتيه بأخبار الغيب ، ويسمونه ربيئاً إذ لو كانوا يعلمون الغيب لكان أن يعلموا وفاة سليمان أهونَ عليهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

(109/633)

"فصل"

قال السيوطي :

﴿ ولسليمانَ الرِّيحَ غُدُوهاً شَهْرٌ ورواحهاً شَهْرٌ ﴾

أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عاصم رضي الله عنه أنه قرأ " ولسليمان الرِّيح " رفع الحاء .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ ولسليمان الرِّيح ﴾

غُدُوهاً شَهْرٌ ورواحهاً شَهْرٌ ﴿ قال : تغدو مسيرة شهر ، وتروح مسيرة شهر في يوم .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد رضي الله عنه قال : الريح مسيرها شهران في يوم .  
وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن  
رضي الله عنه قال : إن سليمان عليه السلام لما شغلته الخيل فأتته صلاة العصر غضب لله  
، فعقر الخيل ، فأبدله الله مكانها خيراً منها ، وأسرع الريح تجري بأمره كيف شاء ، فكان  
غُدُوها شهراً ، ورواحها شهراً ، وكان يغدو من ايليا فيقيل بقريرا ، ويروح من قريرا فيبيت  
بكا بل .

وأخرج الخطيب في رواية مالك عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال : كان سليمان  
عليه السلام يركب الريح من اصطرخر ، فيتغدى بيت المقدس ، ثم يعود فيتعشى  
باصطرخر .

وأخرج أحمد في الزهد عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ غدوها شهر ورواحها شهر ﴾  
قال : كان سليمان عليه السلام يغدو من بيت المقدس فيقيل باصطرخر ، ثم يروح من  
اصطرخر فيقيل بقلعة خراسان .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس  
رضي الله عنهما في قوله ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ قال : النحاس .  
وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق قال له : أخبرني عن  
قوله ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ قال : أعطاه الله عيناً من صفر ، تسيل كما يسيل الماء

قال : وهل تعرف العرف ذلك ؟ قال : نعم . أما سمعت قول الشاعر :

فألقي في مراجل من حديد . . . قدور القطر ليس من البرام

(110/633)

---

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ قال : عين النحاس كانت باليمن ، وان ما يصنع الناس اليوم مما أخرج الله لسليمان عليه السلام .

وأخرج ابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ قال : أسال الله تعالى له القطر ثلاثة أيام يسيل كما يسيل الماء قيل : إلى أين ؟ قال : لا أدري .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه قال : سيلت له عين من نحاس ثلاثة أيام .  
وأخرج ابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ﴿ القطر ﴾ النحاس . لم يقدر عليها أحد بعد سليمان عليه السلام ، وإنما يعمل الناس بعد فيما كان أعطى سليمان .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد رضي الله عنه ﴿ عين القطر ﴾ قال : الصفر .  
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه قال : ليس كل

الجن سخر له كما تسمعون ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا ﴿ قال: يعدل عما يأمره سليمان عليه السلام.

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد ﴿ ومن يزغ منهم عن أمرنا ﴿ قال: من الجن.

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ (13)

أخرج ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله ﴿ يعملون له ما يشاء من محارِبٍ وتماثيل ﴿ قال: من شبه ورخام.

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي

الله عنه في قوله ﴿ من محارِبٍ ﴿ قال: بنيان دون القصور ﴿ وتماثيل ﴿ قال: من

نحاس ﴿ وجفان ﴿ قال: صحاف ﴿ كالجواب ﴿ قال: الجفنة مثل الجوبة من الأرض

﴿ وقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ ﴿ قال: عظام.

(111/633)

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطية رضي الله عنه في الآية قال ﴿ الحارِبِ ﴾ القصور . ﴿

والتماثيل ﴾ الصور ﴿ وجفان كالجواب ﴾ قال : كالجوبة من الأرض .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة رضي الله عنه في قوله

﴿ من محارِبِ ﴾ قال : قصور ، ومساجد ﴿ وتماثيل ﴾ قال : من رخام وشبهه ﴿

وجفان كالجواب ﴾ كالحياض ﴿ وقدور راسيات ﴾ قال : ثابتات لا يزلن عن مكانهن

كن يُرِينَ بَأَرْضِ الْيَمَنِ .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿

وتماثيل ﴾ قال : اتخذ سليمان عليه السلام تماثيل من نحاس فقال : يا رب انفخ فيها الروح

فإنها أقوى على الخدمة ، فنفخ الله فيها الروح ، فكانت تخدمه ، وكان اسفديار من

بقاياهم ، فقيل لداود عليه السلام ﴿ اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور

﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن أبي شيبه وابن المنذر عن الضحاك رضي الله عنه في قوله ﴿ من

محرِبِ ﴾ قال : المساجد ﴿ تماثيل ﴾ قال : الصور ﴿ وجفان كالجواب ﴾ قال :

كحياض الإبل العظام ﴿ وقدور راسيات ﴾ قال : قدر وعظام كانوا ينحتونها من

الجبال .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ وجفان

كالجواب ﴿ قال: كالجوبة من الأرض ﴾ وقدور راسيات ﴿ قال: أثافيها منها .  
وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن  
قوله ﴿ وجفان كالجواب ﴾ قال: كالحياض الواسعة تسع الجفنة الجزور قال: وهل تعرف  
العرب ذلك قال: نعم. أما سمعت طرفة بن العبد وهو يقول:  
كالجوابي لاهي مترعة . . . لقرى الأضياف أول للمحتضر  
وقال أيضاً:

يجبر الجروب فينا ماله . . . بقباب وجفان وخدم  
وأخرج عبد بن حميد عن الحسن رضي الله عنه ﴿ وجفان كالجواب ﴾ قال: كالحياض  
﴿ وقدور راسيات ﴾ قال: القدور العظام التي لا تحوّل من مكانها .

(112/633)

---

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد عن سعيد بن جبير رضي الله عنه ﴿ وقدور راسيات  
﴿ قال: عظام تفرغ افراغاً .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ قال: إعملوا  
شكراً لله على ما أنعم به عليكم .

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن شهاب في قوله ﴿اعملوا آل داود شكراً﴾ قال  
: قولوا الحمد لله .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن ثابت  
البناني رضي الله عنه قال : بلغنا أن داود عليه السلام جزأ الصلاة على بيوته على نسائه  
وولده ، فلم تكن تأتي ساعة من الليل والنهار إلا وإنسان قائم من آل داود يصلي ، فعمتهم  
هذه الآية ﴿اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور﴾ .

وأخرج الفريابي وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه قال : قال داود لسليمان عليهما  
السلام : قد ذكر الله الشكر فاكفني قيام النهار أكفك قيام الليل . قال : لا أستطيع قال :  
فاكفني صلاة النهار . فكفاه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي  
رضي الله عنه قال : الشكر تقوى الله ، والعمل بطاعته .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الفضيل رضي الله عنه قال : قال داود عليه السلام : يا رب كيف  
أشكرك والشكر نعمة منك ؟ قال : الآن شكرتني ، حين علمت أن النعم مني .

وأخرج أحمد بن حنبل في الزهد وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن المغيرة بن عتبة  
قال : قال داود عليه السلام : يا رب هل بات أحد من خلقك الليلة أطول ذكراً لك مني ؟  
فأوحى الله إليه : نعم . الضفدع ، وأنزل الله تعالى على داود عليه السلام ﴿اعملوا آل



داود شكراً ﴿ فقال داود عليه السلام: يا رب كيف أطيق شكرك وأنت الذي تنعم علي  
ثم ترزقني على النعمة الشكر. فالنعمة منك، والشكر منك، فكيف أطيق شكرك؟ قال  
: يا داود الآن عرفني حق معرفتي .

(113/633)

---

وأخرج أحمد في الزهد وابن أبي حاتم في كتاب الشكر والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي  
الجلد رضي الله عنه قال: قرأت في مَسْأَلَةِ داود عليه السلام أنه قال: أي رب كيف لي أن  
أشكرك، وأنا لا أصل إلى شكرك إلا بنعمتك؟ قال: فأتاه الوحي: إن يا داود أليس تعلم  
أن الذي بك من النعم مني؟ قال: قال داود عليه السلام: إلهي لو أن لكل شعرة مني لسانين  
يسبحانك الليل والنهار والدمر كله، ما قضيت حق نعمة واحدة من نعمك علي .  
وأخرج ابن المنذر عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ قال: لم  
ينفك منهم مصلٍ .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما  
قيل لهم ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ لم يأت على القوم ساعة إلا ومنهم يصلي .  
وأخرج ابن المنذر عن عطاء بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو يخطب الناس على المنبر، وقرأ هذه الآية ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ قال: " ثلاث من أوتيهن فقد أوتي ما أوتي آل داود قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: العدل في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغنى، وذكر الله في السر والعلانية ".  
وأخرجه ابن مردويه من طريق عطاء بن يسار عن حفصة رضي الله عنها مرفوعاً به  
وأخرجه الحكيم الترمذي من طريق عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً به. وأخرجه ابن النجار في تاريخه من طريق عطاء بن يسار عن أبي ذر رضي الله عنه، مرفوعاً به. وقال " خشية الله في السر والعلانية " والله أعلم.  
وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ يقول: قليل من عبادي الموحدين توحيدهم.

(114/633)

---

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن إبراهيم التيمي رضي الله عنه قال: قال رجل عند عمر رضي الله عنه: اللهم اجعلني من القليل. فقال عمر رضي الله عنه: ما هذا الدعاء الذي تدعوه به؟ قال: إني سمعت الله يقول ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ فأنا أدعوا الله أن يجعلني من ذلك القليل فقال عمر رضي الله عنه: كل الناس أعلم من

عمر .

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ  
الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ (14)

أخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه قال : كان سليمان عليه السلام يخلو في بيت

المقدس السنة والسنين ، والشهر والشهرين ، وأقل من ذلك وأكثر ، ويدخل طعامه

وشرا به ، فأدخله في المرة التي مات فيها ، وكان بدء ذلك أنه لم يكن يوماً يصبح فيه الا نبت

في بيت المقدس شجرة ، فيأتيها فيسألها ما اسمك ؟ فتقول : الشجرة اسمي كذا

وكذا . . . فيقول لها : لأي شيء نبت ؟ فتقول : نبت لكذا وكذا . . . فيأمر بها فتقطع .

فإن كانت نبت لغرس غرسها ، وإن كانت نبت دواء قالت : نبت دواء لكذا وكذا . . .

فيجعلها لذلك حتى نبت شجرة يقال لها الخرنوبة قال لها : لأي شيء نبت ؟ قالت : نبت

لخراب هذا المسجد فقال سليمان عليه السلام : ما كان الله ليخربه وأنا حي ! أنت الذي

على وجهك هلاكه ، وخراب بيت المقدس ، فنزعها فغرسها في حائط له ، ثم دخل

المحراب ، فقام يصلي متكئاً على عصا ، فمات ولا تعلم به الشياطين في ذلك ، وهم يعملون

له مخافة أن يخرج فيعاقبهم .

(115/633)

---

وكانت الشياطين حول المحراب يجتمعون ، وكان المحراب له كوا من بين يديه ومن خلفه ،  
وكان الشيطان المرید الذي يريد أن يخلع يقول : ألسنت جليداً ؟ إن دخلت فخرجت من  
ذلك الجانب ، فيدخل حتى يخرج من الجانب الآخر ، فدخل شيطان من أولئك ، فمر ولم  
يكن شيطان ينظر إلى سليمان الا احترق ، فمر ولم يسمع صوت سليمان ، ثم رجع فلم  
يسمع صوته ، ثم عاد فلم يسمع ، ثم رجع فوقع في البيت ولم يحترق ، ونظر إلى سليمان قد  
سقط ميتاً ، فأخبر الناس : أن سليمان قد مات ، ففتحوا عنه فأخرجوه ، فوجدوا  
منسأته - وهي العصا بلسان الحبشة - قد أكلتها الأرضة ، ولم يعلموا منذ كم مات ،  
فوضعوا الأرضة على العصا ، فأكلت منها يوم وليلة ، ثم حبسوا على نحو ذلك فوجدوه قد  
مات منذ سنة . وهي في قراءة ابن مسعود " فمكثوا يدينون له من بعد موته حولاً كاملاً "  
فأبقين الناس عند ذلك أن الجن كانوا يكذبون ، ولو أنهم علموا الغيب لعلموا بموت سليمان  
عليه السلام ، ولما لبثوا في العذاب سنة يعملون له ، ثم إن الشياطين قالوا للأرضة : لو كنت  
تأكلين الطعام أتيناك بأطيب الطعام ولو كنت تشربين أتيناك بأطيب الشراب ، ولكننا ننقل  
إليك الطين والماء فهم ينقلون إليها حيث كانت ، ألم تر إلى الطين الذي يكون في جوف  
الحشب فهو مما يأتيها الشياطين شكراً لها .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿ دابة الأرض تأكل منسأته ﴾

﴿عصاه﴾ .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال :  
لبث سليمان عليه السلام على عصاه حولاً بعدما مات ، ثم خر على رأس الحول ،  
فأخذت الإنس عصا مثل عصاه ، ودابة مثل دابته ، فأرسلوها عليها فأكلتها في سنة .  
وكان ابن عباس يقرأ ﴿ فلما خر تبينت الإنس إن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في  
العذاب المهين سنة ﴾ قال سفيان : وفي قراءة ابن مسعود " وهم يدأبون له حولاً " .

(116/633)

---

وأخرج البزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن السني في الطب النبوي  
وابن مردويه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كان سليمان عليه  
السلام إذا صلى رأى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها : ما اسمك ؟ فتقول : كذا وكذا . فإن  
كانت لغرس غرست ، وإن كانت لدواء نبتت . فصلى ذات يوم ، فإذا شجرة نابتة بين يديه  
فقال لها : ما اسمك ؟ قالت : الخرنوب . قال : لأي شيء أنت ؟ قالت : لخراب هذا البيت  
فقال سليمان عليه السلام : اللهم عم عن الجن موتي حين يعلم الإنس أن الجن لا يعلمون  
الغيب ، فأخذ عصا ، فتوكأ عليها وقبضه الله وهو متكئ ، فمكث حيناً ممتاً والجن

تعمل ، فأكلتها الأرضة فسقطت ، فعلموا عند ذلك بموته ، فتبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولاً في العذاب المهين . وكان ابن عباس يقرأها كذلك ، فشكرت الجن الأرضة ، فأينما كانت يأتونها بالماء " .

وأخرج البزار والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس . موقوفاً .

وأخرج الديلمي عن زيد بن أرقم . مرفوعاً . يقول الله " أني تفضلت على عبادي بثلاث : ألقىت الدابة على الحبة ، ولولا ذلك لكثرتها الملوك كما يكثرزون الذهب والفضة . وألقىت النتن على الجسد ، ولولا ذلك لم يدفن حبيب حبيبه ، وأسليت الحزين ، ولولا ذلك لذهب التسلي " . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال : كانت الجن تخبر الإنس أنهم يعلمون من الغيب أشياء ، وأنهم يعلمون ما في غد ، فابتلوا بموت سليمان عليه الصلاة والسلام ، فمات فلبث سنة على عصاه وهم لا يشعرون بموته ، وهم مسخرون تلك السنة ، ويعملون دائبين ﴿ فلما خرت بينت الجن ﴾ وفي بعض القراءة " فلما خرت بينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين " وقد لبثوا يدأبون ويعملون له حولاً بعد موته .

(117/633)

---

وأخرج عبد بن حميد من طريق قيس بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت  
الإنس تقول في زمن سليمان عليه السلام : أن الجن تعلم الغيب ، فلما مات سليمان عليه  
السلام ، مكث قائماً على عصاه ميتاً حولاً والجن تعمل بقيامه " فلما خربت بيت الإنس أن  
لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين " كان ابن عباس رضي الله عنهما كذلك  
يقرأها قال قيس بن سعد رضي الله عنه : وهي قراءة أبي بن كعب رضي الله عنه  
كذلك .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه قال : قال سليمان عليه السلام لملك الموت  
: إذا أمرت بي فاعلمني ، فأتاه فقال : يا سليمان قد أمرت بك ، قد بقيت لك سويعة ،  
فدعا الشيطان ، فبنوا عليه صرحاً من قوارير ليس عليه باب ، فقام يصلي ، فاتكأ على  
عصاه ، فدخل عليه ملك الموت عليه السلام ، فقبض روحه وهو متكئ على عصاه ، ولم  
يصنع ذلك فراراً من الموت قال : والجن تعمل بين يديه ، وينظرون يحسبون أنه حي ، فبعث  
الله ﴿ دابة الأرض ﴾ دابة تأكل العيدان يقال لها : القادح فدخلت فيها ، فأكلتها حتى  
إذا أكلت جوف العصا ضعف وثقل عليها ، فخر ميتاً فلما رأت ذلك الجن انفضوا  
وذهبوا . فذلك قوله ﴿ ما دهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته ﴾ .

(118/633)

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه قال: لما رد الله الخاتم إليه لم يصل صلاة الصبح يوماً إلا نظر وراءه، فإذا هو بشجرة خضراء تهتز فيقول: يا شجرة أما يأكلنك جن، ولا إنس، ولا طير، ولا هوام، ولا بهائم، فتقول: إني لم أجعل رزقاً لشيء، ولكن دواء من كذا . . . ودواء من كذا . . . فقام الإنس والجن يقطعونها ويجعلونها في الدواء، فصلى الصبح ذات يوم والتفت، فإذا بشجرة وراءه قال: ما أنت يا شجرة؟ قالت: أنا الخرنوبة قال: والله ما الخرنوبة إلا خراب بيت المقدس، والله لا يخرب ما كنت حياً ولكني أموت، فدعا بمنوط فتحنط وتكفن، ثم جلس على كرسيه، ثم جمع كفيه على طرف عصاه، ثم جعلها تحت ذقنه ومات، فمكث الجن سنة يحسبونه أنه حي، وكانت لا ترفع أبصارها إليه، وبعث الله الأرضة، فأكلت طرف العصا، فخر منكباً على وجهه، فعلمت الجن أنه قد مات. فذلك قوله ﴿ تبينت الجن ﴾ ولقد كانت الجن تعلم أنها لا تعلم الغيب، ولكن في القراءة الأولى ﴿ تبينت الإنس أن لو كانت الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بلغت نصف

العصا، فتركوها في النصف الباقي، فأكلتها في حول فقالوا: مات عام أول.

وأخرج عبد بن حميد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: مكث سليمان بن داود عليه



السلام حولاً على عصاه متكئاً حتى أكلتها الأرضة فخرّاً.

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿إلادابة

الأرض تأكل منسأته﴾ قال: عصاه.

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة رضي الله عنه قال: الأرضة

أكلت عصاه حتى خرّاً.

وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير رضي الله عنه ﴿تأكل منسأته﴾ قال:

العصا .

(119/633)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه أنه سئل عن (المنسأة) قال:

هي العصا ، وأنشد فيها شعراً قاله عبد المطلب :

أمن أجل حبل لا أبالك صدته . . . بمنسأة قد جر حبلك أحبلا

وأخرج ابن جرير عن السدي رضي الله عنه قال: (المنسأة) العصا بلسان الحبشة .

انتهى انتهى . اهـ ﴿الدر المنثور ح 6 ص﴾

(120/633)

## فصل

قال الشيخ الصابوني فى الآيات السابقة :

﴿ ولقد آتينا داوود منا فضلا يا جبال أوبي معه والطير وأنا له الحديد ﴾ (10) ﴿

سورة سبأ

[ 1 ] حكم التماثيل والصور

التحليل اللفظي

﴿ فضلا ﴾ : أي أمرا عظيما فضلناه به على غيره ، والمراد به النبوة والزبور ، وقيل : ما خصه الله تعالى به على سائر الأنبياء من النعم كتسخير الجبال ، والطير ، وإلانة الحديد ، وحسن الصوت ، وغير ذلك من النعم .

﴿ أوبي معه ﴾ : أي سبحي معه ، ورجعي معه التسبيح قال تعالى : ﴿ إنا سخرنا

الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق ﴾ [ ص : 18 ] .

قال القرطبي : فكان إذا قرأ الزبور صوتت الجبال معه ، وأصغت إليه الطير ، فكانها فعلت ما فعل .

قال ابن قتيبة : وأصل التأويب في السير ، وهو أن يسير النهار كله وينزل ليلا ، فكانه أراد :  
أدأبي النهار كله بالتسبيح معه إلى الليل .

وقيل المعنى : سيرى معه حيث شاء ، من التأويب وهو السير ، قال ابن مقبل :

لحقنا بجي أبوا السير بعدما . . . دفعنا شعاع الشمس والطرف يجنح

﴿ سابتات ﴾ : أي دروعا واسعات ، فذكر الصفة لأنها تدل على الموصوف ،

والسابتات : الدروع الكوامل التي تغطي لابسها حتى تفضل عنه فيجرها على الأرض .

قال أبو حيان : السابتات : الدروع ، وأصله الوصف بالسبوع وهو التمام والكمال ،

وغلب على الدروع فصار كالأبطح قال الشاعر :

عليها أسود ضاربات لبوسهم . . . سوابغ بيض لا يخرقها النبل

وقال القرطبي : أي كوامل تامات واسعة ، يقال : سبغ الدرع والثوب وغيرهما إذا غطى كل

ما هو عليه وفضل منه .

﴿ وقدر في السرد ﴾ : أي في النسج ، والمراد : اجعله على قدر الحاجة ، لا تجعل حلق

الدرع صغيرة فتفصم الحلقة ، ولا واسعة فلا تقي صاحبها السهم والرمح .

(121/633)

---

قال قتادة : كانت الدروع قبل داود صفائح فكانت ثقالا ، فأمر بأن يجمع بين الخفة

والحصانة ، ويقال لصانع الدروع سراد ، وزراد يبادل السين بالزاي ، والسرد : إتباع

الشيء بالشيء من جنسه قال الشماخ:

فظلت تباعا خيلنا في بيوتكم . . . كما تابعت سرد العنان الخوارز

والسراد: السير الذي يخرز به النعل .

قال القرطبي: وأصل ذلك في سرد الدرع، وهو أن يحكمها ويجعل نظام حلقها ولاء غير

مختلف قال لبيد:

صنع الحديد مضاعفا أسراده . . . لينال طول العيش غير مروم

﴿ عين القطر ﴾: قال الزجاج: القطر الصفر وهو النحاس: أذيب لسليمان وكان قبل

سليمان لا يذوب لأحد .

قال المفسرون: أجرى الله لسليمان عين الصفر، حتى صنع منها ما أراد من غير نار، كما

أبى داود الحديد بغير نار، فبقيت تجري ثلاثة أيام ولياليهن كجري الماء، وإنما يعمل الناس

اليوم مما أعطي سليمان .

قال القرطبي: "وتخصيص الإسالة بثلاثة أيام لا يدري ما حده، ولعله وهم من الناقل،

والظاهر أنه جعل النحاس لسليمان في معدنه عينا تسيل كعيون المياه، دلالة على نبوته ."

﴿ ينغ ﴾: أي يعدل عن أمرنا به من طاعة سليمان، يقال: زاع أي مال وانصرف .

﴿ محارب ﴾: أي قصور عظيمة، ومساكن حصينة، قال القرطبي: المحراب في اللغة:

كل موضع مرتفع، وقيل للذي يصلح فيه: محراب، لأنه يجب أن يرفع ويعظم، قال الشاعر:

جمع الشجاعة والخضوع لربه . . . ما أحسن الحراب في الحراب  
وروي عن أبي عبيدة أنه قال : الحراب أشرف بيوت الدار ، وأنشد عدي بن زيد :  
كدمى العاج في الحارِب أو كال . . . بيض في الروض زهرة مستينر  
وقيل : هو ما يرقى إليه بالدرج كالغرفة الحسنة ، قال تعالى : ﴿ إذ تسوروا الحراب ﴾ [ ص : 21 ] .

(122/633)

---

وقيل المراد بالحارِب : المساجد ، ونقل عن قتادة : أنها المساجد والقصور الشامخة .  
وسمي القصر بالحراب لأنه يحارب من أجله ، ومما يرجح هذا الرأي أن الله تعالى ذكر أنها  
من عمل الجن ، ولعل عمل القصور الضخمة الشامخة كان مما يستعصي على الناس في ذلك  
الزمن لجهلهم بفن العمارة ، فكانت الجن مسخرة لسليمان لتعمل له تلك الأعمال التي يعجز  
عنها البشر .

﴿ وتمثيل ﴾ : جمع تمثال وهو في اللغة : الصورة ، ومثل الشيء : صورته حتى كأنه ينظر  
إليه ، قال في اللسان : ومثل الشيء بالشيء ، سواه وشبهه به ، وجعله مثله وعلى مثاله ،  
والتمثال : اسم للشيء المصنوع مشبهاً بخلق من خلق الله ، وأصله من مثلت الشيء

بالشيء : إذا قدرته على قدره ، ومثال الشيء ما يماثله ويحكيه ، ولم يرد في القرآن هذا الوزن (تفعال) إلا في لفظين : (تلقاء ، وتبيان) .

وقال القرطبي : " التمثال : كل ما صور على مثل صورة من حيوان ، أو غير حيوان " .

﴿ وجفان ﴾ : جمع جفنة ، وهي القصعة الكبيرة قال الشاعر :

وإذا هاجت شمالاً أطمعوا . . . في قدور مشبعات لم تجع

وجفان كالجوابي ملئت . . . من سمينات الذرى فيها ترع

وقال الآخر :

ثقال الجفون والحلوم رحاهم . . . رحا الماء يكتالون كيلا عذما

قال أبو عبيدة : كان لعبد الله بن جدعان جفنة يأكل منها القائم والراكب ، وذكر المدائني أنه

وقع فيها صبي فغرق .

﴿ كالجواب ﴾ : جمع جابية ، وهي الحوض الكبير يجبي فيه الماء ، أي يجمع قال الأعشى

:

نفى الذم عن آل الملق جفنة . . . كجابية الشيخ العراقي تفهق

قال المفسرون : كان الجن يصنعون لسليمان القصاع كحياض الإبل يجتمع على القصعة

الواحدة ألف رجل يأكلون منها .

﴿ راسيات ﴾ : أي ثوابت ، يقال : رسا الشيء يرسو : إذا ثبت ، والمراد أنها لعظمها لا

تنقل فهي ثابتة في أماكنها ، ومنه قيل للجبال : رواسي ، قال تعالى : ﴿ وجعلنا فيها  
رواسي شامخات ﴾ [ المرسلات : 27 ] .

(123/633)

---

قال ابن العربي : " راسيات : أي ثوابت لا تحمل ولا تحرك لعظمتها ، وكذلك كانت قدور  
عبد الله بن جدعان ، يصعد إليها في الجاهلية بسلم ، وعنهما عبر ( طرفة بن العبد ) بقوله :  
كالجوابي لا تني مترعة . . . لقرى الأضياف أول للمحتضر  
وقال ابن الجوزي : وفي علة ثبوتها في مكانها قولان : أحدهما أن أثافيها منها قال ابن عباس  
، والثاني : أنها لا تنزل لعظمتها ، قاله ابن قتيبة .

الأثافي ( جمع الأثفية ) : ما توضع عليها القدر من حجارة وغيرها .  
﴿ دابة الأرض ﴾ : هي حشرة تسمى ( الأرضة ) تأكل الخشب وتنخره .  
﴿ منسأته ﴾ : المنسأة : العصا ، وهي ( مفعلة ) من نسأت الدابة : إذا سقتها . قال  
الشاعر :

ضربنا بمنسأة وجهه . . . فصار بذاك مهينا ذليلا

قال الزجاج : وإنما سميت منسأة لأنه ينسأ بها : أي يطرد ويزجر ، وقال الفراء : أهل

الحجاز لا يهزون (المنسأة) وتميم وفصحاء قيس يهزونها ، قال الشاعر في ترك الهمزة :

إذا دببت على المنسأة من كبر . . . فقد تباعد عنك اللهو والغزل

وقال آخر مع الهمز والفتح :

أمن أجل حبل لا أباك ضربته . . . بمنسأة قد جر حبلك أحبلا

وقال أبو عمرو : وأنا لا أهمزها لأنني لا أعرف لها اشتقاقا ، فإن كانت لا تهمز فقد احتطت

، وإن كانت تهمز فيجوز لي ترك الهمزة فيما يهمز .

﴿ خر ﴾ : سقط على الأرض أي سقط ميتا .

﴿ العذاب المهين ﴾ : المراد به التكاليف والأعمال الشاقة التي كلف سليمان عليه

السلام بها الجن .

قال المفسرون : كانت الإنس تقول : إن الجن يعلمون الغيب ، الذي يكون في المستقبل ،

فوقف سليمان عليه السلام في محرابه يصلي متوكئا على عصاه ، فمات ومكث على ذلك

حوالا والجن تعمل تلك الأعمال الشاقة ولا تعلم بموته ، حتى أكلت الأرضة عصا سليمان ،

فسقط على الأرض فعلموا موته ، وعلم الإنس أن الجن لا تعلم الغيب ، ولو علموا الغيب لما

أقاموا هذه المدة الطويلة في الأعمال الشاقة .

المعنى الإجمالي



---

يخبر المولى تعالى بما أنعم على عبده ورسوله (داود) عليه السلام، من الفضل المبين،  
والجاه العظيم، حيث جمع له بين (النبوة والملك) والجنود ذوي العدد والعدد، وما منحه  
إياه من الصوت الرخيم، الذي كان إذا سبح به تسبح معه الجبال الراسيات، وإذا قرأ الزبور  
تقف له الطيور السارحات والغاديات والرائحات، تكف عن طيرانها ثم تردد معه الزبور  
مع التسبيح والتمجيد معجزة له عليه السلام، وقد ألان الله تعالى له الحديد، حتى كان بين  
يديه كالعجين يصنع منه الدروع السابغة، التي تقي الإنسان شر الحروب، كما قال تعالى:

﴿ وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم فهل أنتم شاكرون ﴾ [الأنبياء: 80]  
.

وكما أنعم الله على (داود) أنعم على ولده (سليمان) عليهما الصلاة والسلام، فسخر له  
الريح، وسخر الجن، وعلمه لغة الطير، وأسأل له عين النحاس فكانت عينا جارية تسيل  
بقدره الله، وكانت الريح تقطع به المسافات الشاسعة الواسعة، في ساعات معدودات،  
تحمله مع جنده فتنتقل به من بلد إلى بلد، وتسير به مسيرة شهرين في أقل من نهار واحد  
﴿ غدوها شهر ورواحها شهر ﴾ أي تغدو به مسيرة شهر إلى نصف النهار، وترجع به  
مسيرة شهر آخر النهار، وكأنها (طائرة نفاثة) تحمل ذلك الجيش العرمرم وتنتقل به في  
ساعات محدودات، تقطع به مسيرة شهرين. كما سخر له الجن تعمل بأمره وإرادته، ما

يعجز عنه البشر ، من القصور الشاخنة ، والتمثيل العجيبة والقصاع الضخمة التي تشبه الأحواض ، والقصور الراسيات التي لا تتحرك لكبرها وضخامتها ، وأمره أن يشكر الله على هذه النعم .

(125/633)

---

ثم أخبر تعالى عن كيفية موت سليمان عليه السلام ، وكيف عمى الله موته على الجن المسخرين له في الأعمال الشاقة ، فإن مكث متوكفاً على عصاه نحو سنة وهو ميت ، والجن لا تعلم ذلك حتى أكلت الأرضة العصا فكسرت وسقط على الأرض فعلموا حينئذ موته ، ولو كانوا يعلمون الغيب ما مكثوا هذه المدة الطويلة مسخرين في الأعمال الشاقة التي كلفهم بها سليمان عليه السلام .

وجه المناسبة لما سبق من الآيات

مناسبة قصة ( داود ) وولده ( سليمان ) عليهما السلام لما سبق من الآيات الكريمة هي : أن الكفار لما أنكروا البعث والنشور لاستحالته في نظرهم ، أخبرهم الله عز وجل بوقوع ما هو مستحيل في العادة ، مما لا يمكنهم إنكاره من تأويب الجبال والطير ، وإلانة الحديد لداود حتى كان بين يديه كالشمع أو كالعجين مع أنه جرم صلب ، وكذلك تسخير الريح لسليمان

تحمله مع جنده ، وإسالة النحاس له حتى كان يجري بقدره الله كجري الماء ، وتسخير  
الجن تعمل له ما شاء من الأعمال الشاقة مما ليس في طاقة البشر ، وكل هذا أثر من آثار  
قدرة الله عز وجل ، فلا استحالة إذا لأن الله على كل شيء قدير ، وهذه هي وجه  
المناسبة بين هذه الآيات الكريمة والآيات السابقة ، والله أعلم .

وجوه القراءات

أولاً : قرأ الجمهور ﴿ أوبي ﴾ بالتشديد من التأويب أي رجعي معه التسبيح ، وقرأ  
بعضهم ﴿ أوبي ﴾ بضم الهمزة وتخفيف الواو ، من الأوب ، أي عودي معه في التسبيح  
كلما عاد .

قال أبو السعود : " كان كلما سبح عليه الصلاة والسلام يسمع من الجبال ما يسمع من  
المسيح معجزة له " .

(126/633)

---

ثانياً : قرأ الجمهور ﴿ والطير ﴾ بالنصب ، وقرأ أبو العالية ، وابن أبي عبيدة ﴿ والطير ﴾  
بالرفع ، فأما قراءة النصب فهي عطف على قوله (فضلاً) أي وسخرنا له الطير ، وأما  
قراءة الرفع فله وجهان : الأول : أن يكون عطفاً على الجبال ، والمعنى : يا جبال رجعي

التسبيح معه أنت والطير، والثاني: أن يكون على النداء، والمعنى: يا جبال ويا أيها الطير  
سبحي معه .

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿ أن اعمل صابغات ﴾ قراءة الجمهور بالسين، وقرئ بالصاد  
صابغات ﴿ مثل: (سوط و) صوط، و (مسيطر) و (مسيطر) تبدل من الصاد  
السين .

رابعا: قوله تعالى: ﴿ ولسليمان الريح ﴾ قرأ الجمهور بنصب الريح على معنى: وسخرنا  
لسليمان الريح، وقرأ المفضل عن عاصم (الريح) بالرفع على معنى: لسليمان الريح  
مسخرة، وقرأ أبو جعفر ﴿ الرياح ﴾ على الجمع .

خامسا: قوله تعالى: ﴿ ومن يذغ ﴾ قرأ الجمهور بالبناء للفاعل ﴿ يذغ ﴾ وقرئ بالبناء  
للمفعول ﴿ يذغ ﴾ من أذاغ الرباعي .

سادسا: قوله تعالى: ﴿ وجفان كالجواب ﴾ قرأ الجمهور ﴿ كالجواب ﴾ بدون ياء،  
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿ كالجوابي ﴾ بياء، إلا أن ابن كثير ثبت الياء في الوصل  
والوقف، وأبو عمرو واثبتها في الوصل دون الوقف .

قال الزجاج: " وأكثر القراء على الوقف بدون ياء، وكان الأصل الوقف بالياء، إلا أن  
الكسرة تنوب عنها " .

سابعا: قوله تعالى: ﴿ تأكل منسأته ﴾ قرأ الجمهور بالهمز ﴿ منسأته ﴾ وقرأ نافع وأبو

عمرو ﴿ منساته ﴾ من غير همز وهي لغة أهل الحجاز .

ثامنا : قوله تعالى : ﴿ تبينت الجن ﴾ قرأ الجمهور بالبناء للفاعل ، وقرأ يعقوب ﴿ تبينت  
﴿ بالبناء للمفعول .

وجوه الإعراب

أولا : قوله تعالى : ﴿ آتينا داوود منا فضلا ﴾ آتى : تنصب مفعولين لأنها بمعنى أعطى ،  
و ﴿ داوود ﴾ مفعول أول ، و ﴿ فضلا ﴾ مفعول ثان ، و ﴿ منا ﴾ الجار والمجرور  
متعلق بمحذوف متعلق بمحذوف صفة ل ﴿ فضلا ﴾ أي فضلا كأننا منا .

(127/633)

---

ثانيا : قوله تعالى : ﴿ وألنا له الحديد ﴾ أن اعمل سابعات ﴿ قال أبو البركات ابن  
الأنباري : ( أن ) فيها وجهان :

أحدهما : أن تكون مفسرة بمعنى أي ، ولا موضع لها من الإعراب .

والثاني : أن تكون في موضع نصب بتقدير حذف حرف جر ، وتقديره : لأن تعمل ، أي ألنا  
له الحديد لهذا الأمر ، و ﴿ سابعات ﴾ أي دروعا سابعات فحذف الموصوف وأقيمت  
الصفة مقامه .

ثالثا : قوله تعالى : ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه ﴾ أي بعضهم لأن ﴿ من ﴾ للتبعيض .  
والجار والمجرور ﴿ من الجن ﴾ في محل رفع خبر مقدم ، و ﴿ من يعمل ﴾ الجملة في  
محل رفع مبتدأ مؤخر ، والتقدير : ومن الجن عمال مسخرون له ، وجوز النحاة أن يكون  
قوله : ﴿ من يعمل ﴾ في موضع نصب بفعل محذوف مقدر ، والتقدير : سخرنا من الجن  
من يعمل بين يديه .

أقول : وفيه تكلف والوجه الأول أوضح .

رابعا : قوله تعالى : ﴿ ومن يزع منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير ﴾ ﴿ من ﴾ :  
شرطية في موضع رفع على الابتداء ، و ﴿ نذقه ﴾ جواب الشرط والجملة في محل رفع  
خبر المبتدأ .

خامسا : قوله تعالى : ﴿ اعملوا آل داوود شكرا ﴾ . . ﴿ شكرا ﴾ منصوب لأنه  
مفعول له أي اعملوا من أجل شكر الله ، ويجوز أن تكون حالا أي اعملوا شاكرين لله .  
أقول : وهذا أرجح ، قال ابن مالك :

ومصدر منكر حالا يقع . . . بكثرة كبغثة زيد طلع

وجوز بعض النحاة : أن تكون مفعولا به أي اعملوا الشكر ، ورد ابن الأنباري هذا الوجه  
فقال : " ولا يكون منصوبا ب ( اعملوا ) لأن ( اشكروا ) أفصح من ( اعملوا الشكر ) اهـ ،  
وهذا القول وجيه فتدبره .

## لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : خص الله تعالى نبيه ( داود ) عليه السلام ببعض الخصوصيات فسخر له الجبال والطير تسبح معه ، وألان له الحديد ، وجمع له بين ( النبوة والملك ) كما جمع ذلك لولده ( سليمان ) عليه السلام ، وذلك من الفضل الذي أعطيه آل داود .

(128/633)

---

قال ابن عباس : كانت الطير تسبح مع داود إذا سبح ، وكان إذ قرأ لم تبق دابة إلا استمعت لقراءته ، وبكت لبكائه .

وقال وهب بن منبه : كان يقول للجبال : سبحي ، وللطير : أجبي ثم يأخذ ف تلاوة الزبور بصوته الحسن ، فلا يرى الناس منظرا أحسن من ذلك ، ولا يسمعون شيئا أطيّب منه .

اللطيفة الثانية : التنكير في قوله تعالى : ﴿ فضلا ﴾ للتخيم أي فضلا عظيما خصصناه به من بين سائر الأنبياء ، وقوله : ﴿ منا ﴾ فيه إشارة إلى أن هذا الفضل هائل ، لأنه صادر من الله تعالى مباشرة تكريما لنبيه داود ، كما قال تعالى عن العبد الصالح : ﴿

وعلمناه من لدنا علما ﴾ [ الكهف : 65 ] .

قال أبو السعود : وتقديم داود على المفعول الصريح للاهتمام بالمقدم ، والتشويق إلى المؤخر

، فإن ما حقه التقديم إذا أحر ، تبقى النفس مترقبة له ، فإذا ورد يتمكن عندها فضل  
تمكن .

اللطيفة الثالثة : ذكر سليمان عليه السلام في القرآن الكريم ست عشرة مرة ، ولم يجيء ذكره  
لتوفيه قصة بتمامها ، وإنما هو لتعداد آلاء الله على سليمان ، فمنها ذكاؤه وبصره النافذ في  
الحكم والقضاء ❖ وداوود وسليمان إذ يحكمان في الحرث ❖ [ الأنبياء : 78 – 79 ]  
إلى قوله تعالى : ❖ ففهمناها سليمان ❖ [ الأنبياء : 78 – 79 ] ومنها تعليمه منطق  
الطير ❖ وورث سليمان داوود وقال يا أيها الناس علمنا منطق الطير ❖ [ النمل : 16 ]  
ومنها إسالة عين القطر وهو النحاس المذاب ، وفي القرآن إشارة إلى عملية صهر المعادن  
الصلبة ❖ وأسلنا له عين القطر ❖ ومنها تسخير الجن يعملون له ما يعجز عنه البشر ❖  
والشياطين كل بناء وغواص ❖ [ ص : 37 ] وقوله : ❖ ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن  
ربه ❖ وقد أعطاه الله الجاه الكبير ، والسلطان الواسع ، والملك العظيم الذي لم يعطه أحد  
بعده ❖ قال رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي ❖ [ ص : 35 ] .  
وكل هذا من الفضل الذي خص الله تبارك وتعالى به آل داود عليه السلام .

(129/633)



اللطيفة الرابعة: قال العلامة أبو السعود رحمه الله: قوله تعالى: ﴿ يا جبال أوبي معه والطير ﴾ . " في تنزيل الجبال والطير منزلة العقلاء المخاطبين ، المطيعين لأمره تعالى ، المذعنين لحكمه ، المشعر بأنه ما من حيوان وجماد وصامت وناطق ، إلا وهو منقاد لمشيئته تعالى غير ممتنع على إرادته ، من الفخامة المعربة عن غاية عظمة شأنه تعالى ، وكمال كبرياء سلطانه ما لا يخفى على أولى الأبواب " .

اللطيفة الخامسة: قوله تعالى: ﴿ غدوها شهر ورواحها شهر ﴾ فيه إيجاز بالحذف أي مسيرة شهر فهو على حذف مضاف والتقدير: غدوها مسيرة شهر ، ورواحها مسيرة شهر ، وإنما وجب هذا التقدير لأن الغدو والرواح ليسا بالشهر ، وإنما يكونان فيه ، فتنبه له فإنه دقيق .

قال قتادة: " كانت الريح تغدو مسيرة شهر إلى نصف النهار ، وتروح مسيرة شهر إلى آخر النهار ، فهي تسير في اليوم الواحد مسيرة شهرين " .

اللطيفة السادسة: قوله تعالى: ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ﴾ الآية فإن قيل: إن الاجماع بالجن فيه مفسدة للإنسان ولهذا قال تعالى:

﴿ وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين \* وأعوذ بك رب أن يحضرون ﴾ [ المؤمنون

: 97 - 98 ] فكيف سخرت الشياطين لسليمان عليه السلام؟

فالجواب: أن ذلك الاجتماع والتسخير كان بأمر الله عز وجل وتسخيره بدليل قوله: ﴿

يأذن ربه ﴿ فلم يكن فيه مفسدة وإنما كان فيه مصلحة لسليمان عليه السلام ، ولفظ الرب ينبئ عن التربية والحفظ والرعاية ، فسليمان عليه السلام كان في حفظ الله ورعايته ،  
فلذلك لم يصله ضرر من جهتهم .

(130/633)

---

اللطيفة السابعة : قوله تعالى : ﴿ ومن ينغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير ﴾ في الآية الكريمة إشارة دقيقة إلى أن الجن الذين كانوا مسخرين لسليمان ، لم يكونوا من المؤمنين وإنما كانوا من المردة الكافرين ، لأن سليمان لا يعذب المؤمنين ولا يذيقهم أنواع العذاب ، لأن كل رسول يكون رحيمًا بأتباعه . ودل على هذا المعنى أيضا قوله تعالى : ﴿ ما لبثوا في العذاب المهين ﴾ لأن المؤمن لا يكون في زمان النبي في العذاب المهين .

اللطيفة الثامنة : قوله تعالى : ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ فيه إشارة إلى أن الشكر الوافر الكامل ، بالقلب واللسان والجوارح لا يمكن أن يتحقق ، لأن التوفيق لشكر الله تعالى نعمة من الله تستدعي شكرا آخر ، لا إلى نهاية ، ولذلك قيل : الشكور من يرى عجزه عن الشكر ، وأما الشكر الذي يناسب نعم الله فلا قدرة عليه و ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ [البقرة : 286] . ومع ذلك فإن الشكر بقدر الطاقة قليل في الناس ،

والكفران لنعم الله أكثر ولا حول ولا قوة إلا بالله .

## الأحكام الشرعية

الحكم الأول : هل كانت التماثيل مباحة في شريعة سليمان عليه السلام ؟

يدل ظاهر الآية الكريمة وهي قوله تعالى : ﴿ يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل ﴾

على حل اتخاذ التماثيل ، وعلى أنها كانت مباحة في شريعة سليمان عليه السلام ، فالقرآن

الكريم صريح في امتنان الله تعالى على ( سليمان ) بأن سخر له الجن لتعمل له ما يشاء من (

محاريب ، وتماثيل ، وجفان كالجواب ، وقد ورر راسيات ) وتخصيص هذه الأشياء بالذكر

في معرض الإمتنان دليل على جوازها ، وإذن من الله تعالى باتخاذها ، وللعلماء في هذه الآية

الكريمة أقوال نجملها فيما يلي :

(131/633)

---

أ- إن التماثيل الي أشار إليها القرآن كانت مباحة في شريعة سليمان ، وقد نسخت في

الشريعة الإسلامية ، ومن المعلوم أن شريعة من قبلنا إنما تكون شريعة لنا إذا لم يرد ناسخ ،

وقد وجد هذا الناسخ فيكون اتخاذ التماثيل محرما في شريعتنا قطعا .

ب- إن التماثيل التي كانت في عهد نبي الله سليمان عليه السلام ، لم تكن تماثيل لذي روح من

إنسان أو طيراً أو حيواناً ، وإنما كانت تماثيل لما لا روح له كالأشجار والبحار والمناظر الطبيعية ، فتكون شريعته عليه السلام موافقة لشريعتنا كما نبينه فيما بعد إن شاء الله تعالى .

الحكم الثاني : ما هو حكم التماثيل والصور في الشريعة الإسلامية ؟

نعى القرآن الكريم على التماثيل وشدع على من كان يعكف عليها ﴿ ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ﴾ [ الأنبياء : 52 ] وندد بمن يتخذ الأصنام والأوثان آلهة ﴿ أتعبدون ما تنحتون \* والله خلقكم وما تعملون ﴾ [ الصافات : 95 - 96 ] ؟ .

وفي القرآن الكريم من قصص إبراهيم عليه السلام في تحطيم الأصنام ما هو معروف ، وقد ورد أن رسولنا الأعظم صلى الله عليه وسلم حطم الأصنام التي كانت في جوف الكعبة ، والتي كانت على الصفا والمروة .

والدين الإسلامي دين التوحيد ، وعدو الشرك ، وليس في الإسلام ذنب أعظم من الشرك ، ولذلك فقد كانت حملته شديدة على الوثنية وعبادة الأصنام ، وحرمت الشريعة الإسلامية ( التماثيل ) لأنها تؤدي إلى ذلك المنكر الفاحش .

والسنة المطهرة جاءت بالنهي عن اتخاذ الصور والتنفير منها ، ولذلك فإن من المقطوع به أن الإسلام حرم التماثيل والتصاوير تحريماً قاطعاً جازماً . وقد وردت أحاديث نبوية كثيرة تدل على التحريم ، حتى كادت تبلغ حد التواتر ،

وسنعرض إلى ذكر بعض هذه النصوص فنقول ومن الله نستمد العون .

الأدلة القاطعة على تحريم التصوير

(132/633)

---

النص الأول : روى البخاري ومسلم عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهاون مجلق الله " .

النص الثاني : روى البخاري ومسلم وأصحاب السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
" إن اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيو ما خلقتم " .

النص الثالث : روى البخاري ومسلم وأحمد عن أبي زرعة قال : دخلت مع أبي هريرة دار مروان بن الحكم ، فرأى فيها تصاوير وهي تبنى ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله عز وجل :

" ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي ، فليخلقوا ذرة ، أو فليخلقوا حبة ، أو فليخلقوا شعيرة " .

النص الرابع : روى البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال له : إني أصور هذه الصور فأفتني فيها ، فقال له : ادن مني فدنا ، ثم قال : ادن مني فدنا

، حتى وضع يده على رأسه وقال : إنبك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
سمعتة يقول : " كل مصور في النار ، يجعل له بكل صورة صورها نفس فيعذبه في جهنم " .

قال ابن عباس : ( فإن كنت لا بد فاعلا فصور الشجر ، وما لا روح فيه ) .

وفي رواية أخرى عنه : سمعتة يقول : " من صور صورة فإن الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح  
وليس ينفخ فيها أبدا " ثم قال له ابن عباس : ( إن أبيت إلا أن تصنع ، فعليك بهذه الشجر  
، كل شيء ليس فيه روح ) .

النص الخامس : روى الشيخان وأصحاب السنن عن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت  
نمرقة فيها تصاوير ، فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل ، قالت  
: فعرفت في وجهه الكراهية ، فقلت يا رسول الله : أتوب إلى الله ورسوله ماذا أذنت ؟  
فقال : ما بال هذه النمرقة ؟ قلت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها ، فقال : إن  
أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، فيقال لهم : أحيوا ما خلقتم ، وقال : إن البيت  
الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة .

(133/633)

---

النص السادس : روى مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي رضي الله عنه : " ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تدع صورة إلا طمسها ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته " .

النص السابع : ( روى الستة عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فأخذت نمطا فسترته على الباب ، فلما قدم ورأى النمط عرفت الكراهة في وجهه ، فجذبه حتى هتكه وقال : " إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين ! ! " قالت عائشة : فقطعت منه وسادتين وحشوتهما ليفا ، فلم يعب ذلك علي ) .

النص الثامن : روى الشيخان والنسائي عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نساءه كنيسة يقال لها ( مارية ) وكانت أم سلمة ، وأم حبيبة أتتا أرض الحبشة ، فذكرتا من حسنهما وتصاوير فيها ، فرفع صلى الله عليه وسلم رأسه فقال : " أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح ، بنوا على قبره مسجدا ، ثم صوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار خلق الله " .

أقول : هذه النصوص وأمثالها كثير ، تدل دلالة قاطعة على حرمة التصوير ، وكل من درس الإسلام علم علم اليقين أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم التصوير ، واقتناء الصور وبيعها ، وكان يحطم ما يجده منها ، وقد ورد تشديد الوعيد على المصورين ، واتفق أئمة المذاهب على تحريم التصوير لم يخالف في ذلك أحد ، ولبعض العلماء استثناء شيء منها ،

سنذكره فيما بعد ، كما نذكر علة التحريم ، ونعرج بعد ذلك على حكم التصوير الشمسي (الفوتوغرافي) وننقل آراء العلماء فيه على ضوء النصوص الكريمة .

### العلة في تحريم التصوير

يظهر لنا من النصوص النبوية السابقة ، أن العلة في تحريم التماثيل والصور ، هي (المضاهاة) والمشابهة لخلق الله تعالى ، يدل على ذلك :

أ- حديث : " أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله " .

(134/633)

- 
- ب- وحديث : " إن أصحاب هذه الصور يعذبون . . . يقال لهم : أحيوا ما خلقتكم " .  
ج- وحديث : " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي . . . فليخلقوا حبة ، أو فليخلقوا شعيرة " .

فالعلة هي إذا : التشبه بخلق الله ، والمضاهاة لصنعه جل وعلا .

كما أن الحكمة أيضا في تحريم التصوير هي : البعد عن مظاهر الوثنية ، وحماية العقيدة من

الشرك ، وعبادة الأصنام ، فما دخلت الوثنية إلى الأمم الغابرة إلا عن طريق (الصور

والتماثيل) كما دل عليه حديث أم سلمة وأم حبيبة السابق وفيه قوله عليه الصلاة والسلام



:

" أولئك كان إذا مات فيهم الرجل الصالح ، بنوا على قبره مسجدا ، ثم صوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار خلق الله يوم القيامة " .

وقد روي أن الأصنام التي عبدها قوم نوح (ود ، وسواع ، ويغوث ، ويعوق ، ونسر ) التي ذكرت في القرآن الكريم ، كانت أسماء لأناس صالحين من قوم نوح ، فلما ماتوا اتخذ قومهم لهم صورا ، تذكيرا بهم وبأعمالهم ، ثم انتهى الحال آخر الأمر إلى عبادتهم .

ذكر الثعلبي عن ابن عباس : في قوله تعالى : ﴿ وقالوا لا تدرن آلهتكم ولا تدرن ودا ولا

سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا ﴾ [ نوح : 23 ] أنه قال : هذه الأصنام أسماء رجال

صالحين من قوم نوح ، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم ، أن انصبوا في مجالسهم التي

كانوا يجلسون فيها أنصبا ، وسموها بأسمائهم تذكروهم بها ، ففعلوا ، فلم تعبد حتى إذا

هلك أولئك ، ونسخ العلم عبادت من دون الله " .

قال أبو بكر ابن العربي : " والذي أوجب النهي في شريعتنا - والله أعلم - ما كانت عليه

العرب من عبادة الأوثان والأصنام ، فكانوا يصورون ويعبدون ، فقطع الله الذريعة ، وحمى

الباب " .

(135/633)

---

قال ابن العربي: "وقد شاهدت بثغر الإسكندرية، إذا مات ميت صوروه من خشب في أحسن صورة، وأجلسوه في موضعه من بيته وكسوه بزيه إن كان رجلا، وحليتها إن كانت امرأة، وأغلقوا عليه الباب، فإذا أصاب واحدا منهم كرب أو تجدد له مكروه، فتح الباب عليه وجلس عنده يبكي ويناجيه، حتى يكسر سورة حزنه بإهراق دموعه، ثم يغلق الباب عليه وينصرف، وإن تمادى بهم الزمان تعبدوها من جملة الأصنام".

### أنواع الصور

قسم العلماء الصور إلى قسمين:

أ- الصور التي لها ظل وهي المصنوعة من جبس، أو نحاس، أو حجر أو غير ذلك وهذه (التمثيل).

ب- الصور التي ليس لها ظل، وهي المرسومة على الورق، أو المنقوشة على الجدار، أو المصورة على البساط والوسادة ونحوها وتسمى (الصور).

فالتمثال: ما كان له ظل، والصورة: ما لم يكن لها ظل، فكل تمثال صورة، وليس كل صورة تمثالا.

قال في "لسان العرب": "والتمثال: الصورة، والجمع التماثيل، وظل كل شيء تمثاله، والتمثال: اسم للشيء المصنوع مشبهاً بخلق من خلق الله، وأصله: من مثلت الشيء

بالشيء إذا قدرته على قدره، ويكون تمثيل الشيء بالشيء تشبيهاً به، واسم ذلك الممثل  
تمثال " .

وقال القرطبي: قوله تعالى: ﴿ وَتَمَاثِيلٌ ﴾ جمع تمثال، وهو كل ما صور على مثل صورة  
من حيوان، وقيل: كانت من زجاج، ونحاس، وورخام، وذكر أنها صور الأنبياء والعلماء  
، وكانت تصور في المساجد ليراها الناس، فيزدادوا عبادة واجتهادا .

فإن قيل: كيف استجاز الصور المنهي عنها؟

قلنا: كان ذلك جائزاً في شرعه، ونسخ ذلك بشرعنا .

ما يحرم من الصور والتماثيل

يحرم من الصور والتماثيل ما يأتي:

أولاً: التماثيل المجسمة إذا كانت لذي روح من إنسان أو حيوان يحرم بالإجماع للحديث  
الشريف: " إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب، ولا صورة، ولا تماثيل، ولا جنب " .

(136/633)

---

ثانياً: الصورة المصورة باليد لذي روح: حرام بالاتفاق لقوله صلى الله عليه وسلم: " إن

أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم " والحديث: " من

صور صورة أمر أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ " .

ثالثا : الصورة إذا كانت كاملة الخلق بحيث لا ينقصها إلا نفخ الروح حرام كذلك بالاتفاق لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق : " أمر أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ " .  
ولحديث عائشة : ( دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستتره بقرام فيه صورة ، قتلون وجهه ثم تناول الستر فهتكه ، ثم قال : " إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون خلق الله " قالت عائشة : فقطعته فجعلت منه وسادتين ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يرتفق بهما ) .

فهتكه عليه السلام للستر يدل على التحريم ، وتقطع عائشة له وجعله وسادتين بحيث انفصلت أجزاء الصورة ولم تعد صورة كاملة يدل على الجواز ، فمن هنا استنبط العلماء أن الصورة إذا لم تكن كاملة الأجزاء فلا حرمة فيها .

رابعا : الصورة إذا كانت بارزة تشعر بالتعظيم ، ومعلقة بحيث يراها الداخل حرام أيضا بلا خلاف لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : ( كان له ستر فيه تمثال طائر ، وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حولي عني هذا ، فإني كلما رأته ذكرت الدنيا ) .

ولحديث أبي طلحة عن عائشة قالت : ( خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فأخذت نمطا فسترته على الباب ، فلما قدم ورأى النمط عرفت الكراهية في وجهه ، فجذبه حتى

هتكه وقال: إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين، قالت: فقطعت منه وسادتين وحشوتهما ليفا، فلم يعب ذلك علي).

ما يباح من الصور والتماثيل

ويباح من الصور والتماثيل ما يأتي:

(137/633)

---

أ- كل صورة أو تمثال لما ليس بذئ روح كصوير الجمادات، والأنهار والأشجار، والمناظر الطبيعية التي ليست بذات روح فلا حرمة في تصويرها لحديث ابن عباس السابق حين سأله الرجل إني أصور هذه الصور فأقتني فيها؟ . . . فأخبره بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال له ابن عباس: (إن كنت لا بد فاعلا فصور الشجر، وما لا روح له).

ب- كل صورة ليست متصلة الهية كصورة اليد وحدها مثلا، أو العين، أو القدم، فإنها لا تحرم لأنها ليست كاملة الخلق، لحديث عائشة: (فقطعتها فجعلت منها وسادتين فلم يعب صلى الله عليه وسلم ذلك علي) وقد تقدم.

ح- ويستثنى من التحريم (لعب البنات) لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أن النبي

صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين ، وزفت إليه وهي بنت تسع ولعبها معها ، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة .

وروي عنها أنها قالت : " كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان لي صواحب يلعبن معي ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن منه فيسربهن إلي فيلعبن معي .

قال العلماء : وإنما أبيحت لعب البنات للضرورة إلى ذلك ، وحاجة البنات حتى يتدربن على تربية أولادهن ، ثم إنه لا بقاء لذلك ، ومثله ما يصنع من الحلاوة أو العجين لا بقاء له ، فرخص في ذلك والله أعلم .

أقوال العلماء في التصوير

(138/633)

---

قال القاضي ابن العربي : مقتضى الأحاديث يدل على أن الصور ممنوعة ، ثم جاء : " إلا ما

كان رقما في ثوب " فخص من جملة الصور ، ثم ثبتت الكراهية فيه بقوله عليه السلام

لعائشة في الثوب المصور ، " أخريه عني فإني كلما رأيته ذكرت الدنيا " ، ثم بهتكه الثوب

المصور على عائشة منع منه ، ثم بقطعها له وسادتين تغيرت الصورة وخرجت عن هيئتها ،

فإن جواز ذلك إذا لم تكن الصورة فيه متصلة الهیئة، ولو كانت متصلة الهیئة لم یجوز، لقولها في النمرقة المصورة: اشتریتها لك لتتعد علیها وتوسدها، فمنع منه وتوعد علیه، وتبين بحديث الصلاة إلى الصور أن ذلك جائز في الرقم في الثوب، ثم نسخه المنع منه، فهكذا استقر الأمر فيه .

وقال أبو حیان: " والتصوير حرام في شریعتنا، وقد ورد تشدید الوعيد علی المصورین، ولبعض العلماء استثناء في شيء منها، وفي حديث (سهل بن حنیف) : لعن الله المصورین، ولم یستثن علیه السلام، وحكي أن قوماً أجازوه، قال ابن عطية: وما أحفظ من إئمة العلم من یجوزه " .

وقال الأوسی: " الحق أن حرمة تصوير الحيوان كاملاً لم تكن في شریعة سليمان علیه السلام، وإنما هي في شرعنا، ولا فرق عندنا بين أن تكون الصورة ذات ظل، أو لا تكون كذلك، كصورة الفرس المنقوشة علی كاغد، أو جدار مثلاً، وقد ورد في شرعنا من تشدید الوعيد علی المصورین ما ورد، فلا یلتفت إلى غیره، ولا یصح الاحتجاج بالآية " .

وقال القرطبي: " لعن رسول الله صلى الله علیه وسلم المصورین ولم یستثن، وقال: " إن أصحاب هذه الصور یعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتكم "

وفي الترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم: " خرج عنق من النار

يوم القيامة ، له عينان تبصران ، وأذنان تسمعان ، ولسان ينطق يقول : إني وكلت بثلاث :  
بكل جبار عنيد ، وبكل من دعا مع الله إلها آخر ، وبالمصورين " .

(139/633)

---

وفي البخاري " أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون " يدل على المنع من تصوير أي  
شيء كان .

وقال الإمام النووي : إن جواز اتخاذ الصور إنما هو إذا كانت لا ظل لها ، وهي مع ذلك مما  
يوطأ ويداس ، أو يمتن بالاستعمال كالوسائد .

وقال العلامة ابن حجر في شرحه للبخاري : " حاصل ما في اتخاذ الصور إنها إن كانت  
ذات أجسام حرم بالإجماع ، وإن كانت رقما في ثوب فأربعة أقول :  
الأول : يجوز مطلقاً عملاً بمحدث الإرقما في ثوب .

الثاني : المنع مطلقاً عملاً بالعموم .

الثالث : إن كانت الصورة باقية بالهيئة ، قائمة الشكل حرم ، وإن كانت مقطوعة الرأس ،  
أو تفرقت الأجزاء جاز ، قال : وهذا هو الأصح .

الرابع : إن كانت مما يمتن جاز ولا يميز ، واستثنى من ذلك لعب البنات . اهـ .



## حكم التصوير الفوتوغرافي

يرى بعض المتأخرين من الفقهاء أن التصوير الشمسي (الفوتوغرافي) لا يدخل (دائرة التحريم) الذي يشمل التصوير باليد المحرم، وأنه لا تناوله النصوص النبوية الكريمة التي وردت في تحريم التصوير، إذ ليس فيه (مضاهاة) أو مشابهة لخلق الله، وأن حكمة حكم الرقم في الثوب المستثنى بالنص .

يقول فضيلة الشيخ السائس ما نصه: " ولعلك تريد أن تعرف حكم ما يسمى بالتصوير الشمسي فنقول: يمكنك أن تقول إن حكمها حكم الرقم في الثوب، وقد علمت استثناءه نسا، ولك أن تقول: إن هذا ليس تصويرا، بل حبسا للصورة، وما مثله إلا كمثل الصورة في المرأة، لا يمكنك أن تقول إن ما في المرأة صورة، وإن أحدا صورها .

(140/633)

---

والذي تصنعه آلة التصوير هو صورة لما في المرأة، غاية الأمر أن المرأة (الفوتوغرافية) تثبت الظل الذي يقع عليها، والمرأة ليست كذلك، ثم توضع الصورة أو الخيال الثابت (العفريته) في حمض خاص فيخرج منها عدة صور، وليس هذا بالحقيقة تصويرا، فإنه إظهار واستدامة لصور موجودة، وحبس لها عن الزوال، فإنهم يقولون: إن صور جميع الأشياء

موجودة غير أنها قابلة للانتقال بفعل الشمس والضوء ، ما لم يمنع من انتقالها مانع ، والحمض هو ذلك المانع ، وما دام في الشريعة فسحة بإباحة هذه الصور ، كاستثناء الرقم في الثوب فلا معنى لتحريمها خصوصا وقد ظهر أن الناس قد يكونون في أشد الحاجة إليها " هـ .

أقول : إن التصوير الشمسي ( الفوتوغرافي ) لا يخرج عن كونه نوعا من أنواع التصوير ، فما يخرج بالآلة يسمى ( صورة ) ، والشخص الذي يحترف هذه الحرفة يسمى في اللغة والعرف ( مصورا ) فهو وإن كان لا يشمل النص الصريح ، لأنه ليس تصويرا باليد ، وليس فيه مضاهاة لخلق الله ، إلا أنه لا يخرج عن كونه ضربا من ضروب التصوير ، فينبغي أن يقتصر في الإباحة على ( حد الضرورة ) ، وما يتحقق به من المصلحة ، قد يكون إلى جانبها مفسدة عظيمة ، كما هو حال معظم المجلات اليوم ، التي تنفث سمومها في شبابنا وقد تخصصت للفتنة والإغراء ، حيث تصور فيها المرأة بشكل يندى له الجبين ، بأوضاع وأشكال تفسد الدين والأخلاق .

فالصور العارية ، والمناظر المخزية ، والأشكال المثيرة للفتنة ، التي تظهر بها المجلات الخليعة ، وتملأ معظم صفحاتها بهذه الأنواع من المجون ، مما لا يشك عاقل في حرمة ، مع أنه ليس تصويرا باليد ، ولكنه في الضرر والحرمة أشد من التصوير باليد .

(141/633)

---

ثم إن العلة في التحريم ليست هي (المضاهاة) والمشابهة لخلق الله فحسب ، بل هناك نقطة جوهرية ينبغي التنبه لها وهي أن (الوثنية) ما دخلت إلى الأمم السابقة إلا عن طريق (الصور) ، حيث كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح ، صوروه تخليدا لذكراه ، واقتداء به ، ثم جاء من بعدهم فعبدوا تلك الصورة من دون الله ، فما يفعله بعض الناس من تعليق الصور الكبيرة المزخرفة في صدر البيت ، ولو كانت للذكرى ، وليست تصويرا باليد ، مما لا تجيزه الشريعة الغراء ، لأنه قد يجري في المستقبل إلى تعظيمها وعبادتها ، كما فعل أهل الكتاب بأنبيائهم وصلحائهم .

فإطلاق الإباحة في التصوير الفوتوغرافي ، وأنه ليس بتصوير وإنما هو حبس للظل ، مما لا ينبغي أن يقال ، بل يقتصر فيه على حد الضرورة ، كإثبات الشخصية ، وكل ما فيه مصلحة دنيوية مما يحتاج الناس إليه والله تعالى أعلم .

الشبه الواردة على تحريم التصوير

يذهب بعض أدعياء العلم ، ممن تأثروا بالثقافة الغربية ، إلى إثارة بعض الشبه على تحريم التصوير ، بقصد التزلف إلى الحضارة الغربية ، والاندماج فيما خيل لهم أنه فن راق ، وذوق سليم ، أو بقصد التقرب إلى المترفين ومسايرتهم على أهوائهم ، لينالوا بعض المناصب .

الشبهة الأولى :

يزعمون أن ما ورد من نصوص في تحريم التصوير ، إنما هو إجراء مؤقت اقتضته ظروف الدعوة الإسلامية ، لمجابهة الشرك والوثنية ، وأن الغاية هي قطع الطريق على الوثنية ، فلما زال الخوف من عبادة الأوثان والأصنام زالت الحاجة إلى تحريم التصوير .  
ولرد على هذه الشبهة سنكتفي بنقل كلام فضيلة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في دحض هذه الشبهة ، حيث جاء في تعليقه على الحديث ( 7166 ) من " المسند " ما نصه :

(142/633)

---

" وكان من حجة أولئك . . أن تأولوا النصوص بعلّة لم يذكرها الشارع ، ولم يجعلها مناط التحريم - في ما بلغنا - أن التحريم إنما كان أول الأمر لقرب عهد بالوثنية . أما الآن وقد مضى على ذلك دهر طويل ، فقد ذهبت علّة التحريم ، ولا يخشى على الناس أن يعودوا لعبادة الأوثان .

وقد نسي هؤلاء ما هو بين أيديهم من مظاهر الوثنية الحقّة ، بالتقريب إلى القبور وأصحابها ، واللجوء إليها عند الكروب والشدائد ، وأن الوثنية عادت إلى التغلغل في القلوب دون أن يشعر بها أصحابها .

وكان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة : أن ملئت بلادنا بمظاهر الوثنية الكاملة ، فنصبت

التمثيل وملئت بها البلاد ، تكريماً لذكرى من نسبت إليه وتعظيماً ، ثم يقولون لنا : إنها لم يقصد بها التعظيم ، ثم صنعت الدولة - وهي تزعم أنها إسلامية - معهداً للفنون الجميلة . . . معهداً للفجور الكامل الواضح ، يدخله الشبان الماجنون ، من الذكور والإناث ، يقفن عرايا ، ويجلسن عرايا ويصطحجن عرايا ، وعلى كل وضع من الأوضاع الفاجرة ، لا يسترون شيئاً ، ثم يقولون لنا : هذا فن . . . ! ؟ .

الشبهة الثانية :

يقولون : إن الأحاديث الدالة على التحريم ، هي أحاديث آحاد ولا تفيد القطع ، وإنه لا يمكن أن ننسب إلى الإسلام تحريم ( فن ) من الفنون ما لم يكن هناك نص قطعي بالحرمة . ولرد على هذه الشبهة نقول :

" هذا جهل فاضح بأحكام الشريعة الغراء ، فإن كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو عمل ، يجب الأخذ به سواء كان النقل بطريق الآحاد ، هذا متفق عليه بين العلماء ، ومن المعلوم بالضرورة أن أكثر الأحكام الفقهية الشرعية إنما ثبتت بخبر الآحاد ، فلو كانت أخبار الآحاد لا تفيد القطع - كما زعموا - لضاعت أكثر أحكام الشريعة ، وهذا كلام لا يصدر عن فقيه عالم ، إنما يصدر عن جاهل بأصول الشريعة الغراء ، وطرق استنباط الأحكام .

(143/633)

---

ومن المفارقات العجيبة أن الذين يحتجون بأمثال هذه الحجج الواهية ، يأخذون بأحاديث  
- لإثبات رأيهم - لا تصلح للاحتجاج لنكارتها ، وضعف سندها ، وجهل روايتها ،  
ولكنها لما كانت موافقة لأهوائهم يتمسكون بها ، لأن في إبطالها إبطالا لأكثر أحكام الشريعة

ومن جهة ثانية : فإن النصوص الواردة في تحريم التصوير بلغت حد التواتر ، وتناقلها  
المسلمون جيلا عن جيل ، فلا مجال للمتشككين أن يدخلوا من هذا الباب ، ونزيدك علما  
بأن الشعوب الإسلامية لم يوجد فيها تصوير أو نحت بقدر كبير ، وأن الفنانين المسلمين  
انصرفوا عن التصوير ، وصنع التماثيل ، إلى استخدام النقش الهندسي ، والتزيين العربي ،  
والتشكيل النباتي وغيرها . . . وكل ذلك بسبب ما يعلمون من تحريم الإسلام للتصوير ، فلو  
لم يكن في اعتقادهم محرما لما تركوه وانصرفوا إلى غيره ، ويكفي هذا اللرد على أولئك  
الزاعمين .

الشبهة الثالثة :

يستشهدون على إباحة التصوير بآيات من القرآن الكريم ، لا يصح الاحتجاج بها لأنها  
ليست من شريعتنا ، وإنما هي من الشرائع السابقة المنسوخة بشريعة الإسلام ، منها الآية  
الكريمة التي هي موضوع بحثنا وهي قوله تعالى : ﴿ يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل

وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داوود شكرا وقليل من عبادي الشكور ﴿  
[سبأ: 13] .

فإن هذه الآية الكريمة ليس فيها ما يدل على حل التصوير ، لأنها إخبار عما كان يعملهُ الجن  
لسليمان عليه السلام ، وليس فيها ما يدل على أن التماثيل كانت لذي روح ، ومع ذلك  
فإنها شريعة سابقة ، وقد نص العلماء على أن (شريعة من قبلنا شريعة لنا ما لم يرد ناسخ)  
، وقد ورد الناسخ في الشريعة الإسلامية فلا حجة فيها .

(144/633)

---

وهذه القاعدة : متفق عليها علماء المسلمين ، فالسجود بقصد التحية لغير الله تعالى كان  
جائزا في شريعة يوسف عليه السلام ، وقد حرمه شرعنا فلا يصح الاحتجاج بما ذكره الله  
من سجود أخوة يوسف له على إباحة السجود لغير الله ، وشريعتنا ناسخة لما قبلها من  
الشرائع وقد حرمت التماثيل فلا يصح الاحتجاج بهذه الآية الكريمة والله أعلم .  
ما ترشد إليه الآيات الكريمة

أولا : الفضل العظيم الذي خص الله تعالى به نبيه داود عليه السلام .

ثانيا : تسبيح الجبال والطير مع النبي (داود) كان معجزة له عليه السلام .

ثالثا : الصناعات والحرف لا تحط من قدر الأنبياء ، فداود عليه السلام علمه الله صنعة  
الدرع .

رابعا : سخر الله لسليمان الريح تجري بأمره ، كما سخر لأبيه الجبال والطير تكريما له عليه  
السلام .

خامسا : الجن كانت تعمل لسليمان عليه السلام ما يعجز عنه البشر من الأعمال بأمر الله  
تعالى .

سادسا : صنع التماثيل كان مباحا في شريعة النبي سليمان عليه السلام ثم نسخ في الشريعة  
الإسلامية .

سابعا : منصب " النبوة " أعلى من منصب " الملك " وقد جمع الله لسليمان بين النبوة  
والملك .

ثامنا : فضل الله عظيم على عباده وخاصة منهم الأنبياء فعليهم أن يشكروا الله على نعمه  
.

تاسعا : الجن لا تعلم الغيب ولو كانت تعلمه لعرفت موت سليمان عليه السلام وما بقيت في  
الأعمال الشاقة .

خاتمة البحث :

حكمة التشريع



جاءت الشريعة الإسلامية الغراء ، والناس في وثنية غارقة ، قد تدهورت أحوالهم ،  
وانحطت أوضاعهم ، حتى وصلوا إلى درجة عبادة (الأوثان والأصنام) ، وقد كان حول  
الكعبة المعظمة ثلاثمائة وستون صنما - بعدد أيام السنة - كلها آلهة تعبد من دون الله ،  
فلما فتح عليه الصلاة والسلام مكة حطمها بنفسه فلم يبق لها أثر وهو يردد قوله تعالى :  
﴿ جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا ﴾ [الإسراء : 81] .

(145/633)

---

وقد دخلت هذه الوثنية إلى العرب ، عن طريق أهل الكتاب ، وبسبب التماثيل والتصاویر  
، وانتشرت بينهم انتشار النار في الهشيم ، حتى غدت الجزيرة العربية مهدا للوثنية ، ومركزا  
لعباد الأوثان والأئنام ، فلما جاء الإسلام حرم الصور والتماثيل ، وكال ما يدعو إلى (الوثنية  
) من قريب أو بعيد ، وحمل حملة شعواء على المصورين ، فمنع من تصوير كل ذي روح ،  
حماية للعقيدة ، وصيانة للأمة ، وتطهيرا للمجتمع من لوثة الشرك وعبادة الأوثان ، وبذلك  
اقتلع الإسلام الوثنية من جذورها ، وقضى على الشرك في مهده ، وطهر الجزيرة من كل  
مظاهر الوثنية والإشراك .

وقد يقول قائل : إن الوثنية قد انقضى زمانها بالتقدم الفكري عند الإنسان ، فلم يعد هناك

من يعبد الأصنام والأوثان ، فلم إذن تبقى حرمة التصوير ؟ !

والجواب : أن العقل البشري معرض للانتكاس في كل حين وزمان ، ولا يستبعد أبداً أن يؤدي

نصب التماثيل في الشوارع العامة ، وانتشار الصور في المحلات والبيوت ، إلى تعظيمها

وعبادتها في المستقبل ، كما فعل من سبقنا من الأمم حيث كانوا إذا مات فيهم الرجل

الصالح صوروه ونصبوا هذه الصور في أماكن بارزة ليتذكروا سيرته وأعماله ، ثم جاء من

بعدهم فعظموها ثم جاء من بعدهم فعبدوها من دون الله .

وإذا كنا نجد في هذا العصر بالذات من المناقضات ما يطيرله عقل الإنسان فرقا ، حيث

طغت الرذائل على الفضائل ، وتبدلت المفاهيم والقيم الأخلاقية ، وأصبحت مظاهر (

الهمجية ) من التكشف والعري ، والخلاعة والمجون ، تعبر في هذا العصر من مظاهر (

الرقبي والتقدمية ) ، فأى إنسان لا يخاف على مستقبل البشرية وهو يرى هذه العجائب

والغرائب ، تمثل لعينيه والصور المضحكة والمبكية ! !

(146/633)

---

ثم إننا لا نزال نرى في هذا العصر الذي يسمونه - عصر النور - من لا يزال يعبد البقر ويتبرك

بأرواثها ، فكيف نطمئن على العقلية البشرية من التردى نحو الهاوية ؟ ! إن الذي يعبد البقر

لا يستبعد عليه أن يعبد الصور؟ ! لذلك فإن التحريم شريعة الله وسيظل هذا التشريع فوق عقول البشر لأنه شرع الله ودينه الخالد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روائع البيان ح 2 ص

﴿ 422.391

(147/633)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ  
الْخَيْرُ (1)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله : ﴿ الذي له ﴾ : يجوز أن يكون تابعا ، وأن يكون مقطوعا نصبا أو رفعا على المدح  
فيهما . و ﴿ ما في السماوات ﴾ يجوز أن يكون فاعلا به " له " وهو الأحسن ، وأن  
يكون مبتدأ .

قوله : " في الآخرة " يجوز أن يتعلق بنفس الحمد ، وأن يتعلق بما يتعلق به خبره . " وهو  
الحكيم " يجوز أن يكون معترضا إذا أعربنا " يعلم " حالا مؤكدة من ضمير البارئ تعالى ،

ويجوز أن يكون "يَعْلَمُ" مستأنفاً ، وأن يكون حالاً من الضمير في "الخير" .  
يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ  
(2)

قوله : ﴿ وَمَا يَنْزِلُ ﴾ : العامةُ على "يَنْزِلُ" مفتوح الياءِ ، مخفف الزاي مُسنداً إلى ضميرِ

"ما" . وعلي رضي الله عنه والسلمي بضمها وتشديد الزاي أي الله تعالى .

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ  
ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ (3)

قوله : ﴿ بَلَىٰ ﴾ : جوابٌ لقولهم "لا تأتينا" وما بعده قسمٌ على ذلك . وقرأ العامةُ

لَتَأْتِيَنَّكُمْ "بالتأنيث . وطلق بالياء فقيل : أي : البعثُ . وقيل : هي على معنى الساعة ،

أي : اليوم . قاله الزمخشري . وردّه الشيخ بأنه ضرورةٌ ، كقوله :

3710 ..... ولا

أَرْضٌ أَبْقَلَ إِبْقَالَهَا

(148/633)

وليس مثله . وقيل : أي الله بمعنى أمره . ويجوز على قياس هذا الوجه أن يكون "عالمٌ" فاعلالٌ "يأتينكم" في قراءة من رفعه .

قوله : "عالمٌ" قرأ الأخوان "عَلَامٌ" على صيغة المبالغة وخفضه نعتاً لربِّي "أوبدلاً منه وهو قليلٌ لكونه مشتقاً . ونافع وابن عامر "عالمٌ" بالرفع على هو عالمٌ أو على أنه مبتدأٌ ، وخبره "لا يعزُب" أو على أن خبره مضمراً أي هو . ذكره الحوفي . وفيه بُعِدَ . والباقون "عالمٌ" بالخفض على ما تقدّم . وإذا جعل نعتاً فلا بُدَّ من تقدير تعريفه . وقد تقدّم أن كلَّ صفةٍ يجوز أن تعرفَ بالإضافة إلا الصفة المشبهة . وتقدّمتُ قراءة "يعزُب" في سورة يونس .

قوله : "ولا أصغرُ" العامة على رفع "أصغر" و "أكبر" . وفيه وجهان ، أحدهما :  
الابتداء ، والخبر ﴿إِلَافِي كِتَابٍ﴾ . والثاني : النسق على "مثقالٌ" وعلى هذا فيكون  
﴿إِلَافِي كِتَابٍ﴾ تأكيداً للنفي في "لا يعزُب" كأنه قال : لكنه في كتاب مُبين .

(149/633)

---

وقرأ قتادة والأعمش ، ورُوِيَ عن أبي عمرو ونافع أيضاً ، بفتح الراءين . وفيهما وجهان ، أحدهما : أنها "لا" التبرئةُ بني اسمها معها . والخبرُ قوله : ﴿إِلَافِي كِتَابٍ﴾ . الثاني :

النسق على " ذرّة " . وتقدّم في يونس أنّ حمزة قرأ بفتح راءٍ " أصغر " و " أكبر " وهنا وافق على الرفع . وتقدّم البحث هناك مُشبعاً . قال الزمخشري : " فإن قلت : هلاّ جاز عطفُ " ولا أصغرُ " على " مثقال " ، وعطف " ولا أكبر " على " ذرّة " . قلت : يَأبى ذلك حرفُ الاستثناءِ إلا إذا جعلتَ الضميرَ في " عنه " للغيب ، وجعلتَ " الغيب " اسماً للخفِيَّاتِ قبل أن تُكتبَ في اللوح ؛ لأنّ إثباتها في اللوح نوعٌ من البروزِ عن الحجابِ على معنى : أنه لا ينفصلُ عن الغيب شيءٌ ولا يزلُّ عنه / إلا مسطوراً في اللوح " . قال الشيخ : " ولا يحتاجُ إلى هذا التأويلِ إذا جعلنا الكتابَ ليس اللوحَ المحفوظ " .

وقرأ زيد بن عليّ بجفض راءٍ " أصغر " و " أكبر " وهي مُشكلةٌ جداً . وخُرِجَتْ على أنّهما في نية الإضافة ؛ إذ الأصلُ : ولا أصغره ولا أكبره ، وما لا ينصرف إذا أُضيفَ أنجرَّ في موضعِ الجرِّ ، ثم حُذِفَ المضافُ إليه ونُوي معناه فترك المضافُ مجالهُ ، وله نظائرُ كقولهم :  
3711 ..... بين

ذراعِي وجِبْهَةِ الأسدِ

[وقوله : ]

3712 يا تَيْمَ عَدِيّ .....  
.....

على خلافٍ . وقد يُفَرَّقُ : بأن هناك ما يدلُّ على المحذوفِ لفظاً بخلافِ هنا . وقد رَدَّ بعضهم هذا التخرِيجَ لوجودِ " مِنْ " ؛ لأنَّ أَفْعَلَ متى أُضِيفَ لم يجامعُ " مِنْ " . وأجيب عن ذلك بوجهين ، أحدهما : أنَّ " مِنْ " ليستُ متعلِّقَةٌ بـ أَفْعَلَ ؛ بل بمحذوفٍ على سبيلِ البيانِ لأنه لَمَّا حُذِفَ المضافُ إليه انبهم المضافُ قُتِبَ بـ " مِنْ " ومجرورها أي : أعني من ذلك . والثاني : أنَّه مع تقديره للمضافِ إليه نوي طَرَحَهُ ، فلذلك أُتِيَ بـ " مِنْ " . ويدلُّ على ذلك أنه قد وردَ التصريحُ بالإضافةِ مع وجودِ " مِنْ " قال الشاعر :

3713 نحن بغرسِ الودِيِ أَعْلَمُنَا . . . مِنَّا بركضِ الجيَادِ فِي السُّدْفِ

وخرَجَ على هذين الوجهين : إمَّا التعلُّقُ بمحذوفٍ ، وإمَّا نيةِ اطِّراحِ المضافِ إليه . قلت : وهذا كما احتاجوا إلى تأويلِ الجمعِ بينِ أَلِ وَمِنْ فِي أَفْعَلَ كقولهِ :

3714 ولستُ بالأكثرِ منهم حَصِيٌّ . . . . .

وهذه توجيهاتُ شذوذٍ ، لا يُطلبُ فيها أكثرُ مِنْ ذلك فليقتنعُ بمثله .

لِيَجْزِيَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4)

قوله : ﴿ لِيَجْزِيَنَّ ﴾ : فيه أوجهٌ ، أحدها : أنَّه متعلِّقٌ بـ لا يَعْرُبُ . وقال أبو البقاء :

يتعلَّقُ بمعنى لا يَعْرُبُ ، أي يُحصي ذلك ليجزي " وهو حسنٌ ، أو بقوله : " لتأتينكم " أو

بالعامل في قوله: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ أي: إلا استقر ذلك في كتاب مبین ليُجزى . وتقدم في الحج قراءتا "مُعَاجِزِينَ" .

وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزِ أَلِيمٍ (5)

(151/633)

---

قوله: ﴿أَلِيمٍ﴾: قرأ ابن كثير وحفص هنا، وفي الجاثية، "أَلِيمٌ" بالرفع . والباقون بالخفض . فالرفع على أنه نعتٌ لـ "عذاب" والخفض على أنه نعتٌ لـ "رِجْزٍ" إلا أن مكياً ضَعَفَ قِراءَةَ الرِّفْعِ واستبعدها قال: "لأنَّ الرِّجْزَ هُوَ العَذَابُ فيصيرُ التَّقْدِيرُ: عَذَابٌ أَلِيمٌ مِنْ عَذَابٍ، وهذا معنى غيرُ مَتَمَكِّنٍ" . قال: "والاختيارُ خَفْضُ" أَلِيمٍ "لأنَّهُ أَصَحُّ فِي التَّقْدِيرِ وَالْمَعْنَى؛ إِذْ تَقْدِيرُهُ: لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ، أَي: هَذَا الصَّنْفُ مِنْ أَصْنَافِ العَذَابِ لِأَنَّ العَذَابَ بَعْضُهُ أَلِيمٌ مِنْ بَعْضٍ" . قلت: وقد أُجِيبَ عَمَّا قاله مَكِّيٌّ: بِأَنَّ الرِّجْزَ مُطْلَقُ العَذَابِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ لَهُمْ: هَذَا الصَّنْفُ مِنَ العَذَابِ مِنْ جِنْسِ العَذَابِ . وَكَأَنَّ أَبَا البَقَاءِ لَحَظَّ هَذَا حَيْثُ قَالَ: "وَالرِّجْزُ مُطْلَقُ العَذَابِ" .

قوله: "وَالَّذِينَ سَعَوْا" يجوز فيه وجهان، أظهرهما: أنها مبتدأٌ و"أُولَئِكَ" وما بعده خبره . والثاني: أنه عطفٌ على الذين قبله أي: وَيَجْزِي الَّذِينَ سَعَوْا، وَيَكُونُ "أُولَئِكَ" الَّذِي



بعده مستأنفاً ، و " أولئك " الذي قبله وما في حيزه معترضاً بين المتعاطفين .  
وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ  
(6)

قوله : ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ : فيه وجهان ، أحدهما : أنه عطفٌ على " لِيَجْزِيَ " قال الزمخشري : " أي : وليعلم الذين أُوتوا العلمَ عند مجيء الساعة " . قلت : إنما قيده بقوله : " عند مجيء الساعة " لأنه علق " ليجزي " بقوله : " لتأتينكم " ؛ فبنى هذا عليه ، وهو من أحسن ترتيب . والثاني : أنه مستأنفٌ أخبر عنهم بذلك ، و " الذي أنزل " هو المفعول الأول و " هو " فصل و " الحق " مفعول ثانٍ ؛ لأن الرؤية علمية .

(152/633)

---

وقرأ ابن أبي عبلة " الحق " بالرفع على أنه خبرٌ " هو " . والجملة في موضع المفعول الثاني وهو لغة تميم ، يجعلون ما هو فصل مبتدأً ، و " مِنْ رَبِّكَ " حال على القراءتين .  
قوله : " وَيَهْدِي " فيه أوجهٌ ، أحدها : أنه مستأنفٌ . وفي فاعله احتمالان ، أظهرهما : أنه ضميرُ الذي أنزل . والثاني : ضميرُ اسمِ الله ويقلق هذا القولُ إلى صراط العزيز ؛ إذ لو كان كذلك لقليل : إلى صراطه . ويُجاب : بأنه من الالتفات ، ومن إبراز المضمرة ظاهراً تنبيهاً

على وَصْفِهِ بِهَا بَيْنَ الصَّفَتَيْنِ .

الثاني من الأوجه المتقدمة : أنه معطوفٌ / على موضع "الحقَّ" و "أَنَّ" معه مضمرةٌ تقديره

: هو الحقُّ والهداية .

الثالث : أنه عطْفٌ على "الحق" عطْفُ فعلٍ على اسمٍ لأنه في تأويله كقوله تعالى : ﴿

صَافَاتٍ وَيَقْبِضْنَ ﴾ [الملك : 19] أي : وقابضاتٍ ، كما عطِفَ الاسمُ على الفعلِ لأنَّ

الفعلُ بمعناه .

كقول الشاعر :

3715 فَأَلْفَيْتُهُ يَوْمًا يُبِيرُ عَدْوَهُ . . . . . وَجَرَ عَطَاءٍ يَسْتَحِفُّ الْمَعَابِرَا

كأنه قيل : وليروهُ الحقَّ وهادياً .

الرابع : أنَّ " ويَهْدِي " حالٌ من " الذي أنزل " ، ولا بُدَّ من إضمارِ مبتدأٍ أي : وهو يَهْدِي نحو

:

..... 3716

... نَجَوْتُ وَأَرْهَنْتُهُمْ مَالِكَا

وهو قليلٌ جداً .

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُوكُمْ عَلَى رَجُلٍ يَنْبِكُمْ إِذَا مَنَّتُمْ كُلٌّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ

(7)

قوله: ﴿ إِذَا مُرِّتُمْ ﴾ : " إذا " منصوبٌ بمقدر أي: تُبْعَثُونَ وتُجْزَوْنَ وقتَ تَمْرِيْقِكُمْ لدلالةِ  
﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خُلُقٍ جَدِيدٍ ﴾ عليه .

(153/633)

ولا يجوز أن يكونَ العاملُ " يُنَبِّئُكُمْ " لأنَّ التنبئةَ لم تقعْ ذلكَ الوقتَ . ولا " خُلُقٍ جَدِيدٍ " لأنَّ  
ما بعد " إِنَّ " لا يعملُ فيما قبلها . ومنْ تَوَسَّعَ في الظرفِ أجازهُ . هذا إذا جَعَلْنَا " إذا "  
ظرفاً مَحْضاً . فإنْ جَعَلْنَاهُ شرطاً كانَ جوابها مقدرًا أي: تُبْعَثُونَ ، وهو العاملُ في " إذا "  
عند جمهور النحاة .

وجوزَ الزجَّاجُ والنحاسُ أن يكونَ معمولاً لـ " مُرِّتُمْ " . وجعله ابنُ عطية خطأً وإفساداً  
للمعنى . قال الشيخُ : " وليسَ بخطأً ولا إفسادٍ . وقد اختلفَ في العاملِ في " إذا "  
الشرطية ، ويَبِينَا في " شرح التسهيل " أنَّ الصحيحَ أنَّ العاملَ فيها فعلُ الشرطِ كأخواتها من  
أسماء الشرطِ " . قلتُ : لكنَّ الجمهورَ على خلافه . ثم قال الشيخُ : " والجملَةُ الشرطيةُ  
يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ معمولَةً لـ " يُنَبِّئُكُمْ " لأنه في معنى : يقولُ لكم إذا مُرِّتُمْ : تُبْعَثُونَ . ثم أكد  
ذلك بقوله : ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خُلُقٍ جَدِيدٍ ﴾ . ويُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خُلُقٍ ﴾  
مُعْلَقًا " يُنَبِّئُكُمْ " ساداً مسدداً للمفعولين ، ولولا اللام لَفُتِحَتْ " إِنَّ " وعلى هذا فجملةُ

الشرطِ اعتراضٌ . وقد منع قومُ التعليقِ في "أعلم" وبابها ، والصحيحُ جوازه . قال :

3717 حَذَارِ فَدِّ بَبَّتْ إِنْكَ لِلذِّي . . . سَتَجَزِي بِمَا تَسْعَى فَتَسْعَدُ أَوْ تَشْقَى

وقرأ زيد بن علي بإبدالِ الهمزة ياءً . وعنه "يُنْبِكُمْ" من أنبا كأكرم .

وَمُمَزَّقٌ فِيهِ وَجْهَانُ ، أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ اسْمٌ مُصَدَّرٌ ، وَهُوَ قِيَاسٌ كُلِّ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثَةِ أَي :

يَجِيءُ مُصَدَّرُهُ وَزَمَانُهُ وَمَكَانُهُ عَلَى زِنَةِ اسْمِ مَفْعُولِهِ أَي : كُلِّ تَمْزِيقٍ . وَالثَّانِي : أَنَّهُ ظَرْفٌ

مَكَانٌ . قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ ، أَي : كُلِّ مَكَانٍ تَمْزِيقٍ مِنَ الْقُبُورِ وَبَطُونِ الْوَحْشِ وَالطَّيْرِ . وَمِنْ

مَجِيءٍ مُفَعَّلٍ مَجِيءٍ التَّفْعِيلِ قَوْلُهُ :

3718 أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَحِي الْقَوَافِي . . . فَلَاعِيَاءَ بَهَنَ وَلَا اجْتَلَابَا

(154/633)

أَي : تَسْرِيحِي . وَالتَّمْزِيقُ : التَّخْرِيقُ وَالتَّقْطِيعُ . يُقَالُ : ثَوْبٌ مُمَزَّقٌ وَمَمْزُوقٌ . وَيُقَالُ : مَزَقَهُ

فَهُوَ مَازِقٌ وَمَزَقَ أَيضاً . قَالَ :

3719 أَتَانِي أَنَّهُمْ مَزَقُونَ عَرَضِي . . . . .

.....

وقال الممزق العبدى - وبه سمي الممزق :

3720 فَإِنْ كُنْتَ مَأْكُولًا فَمَنْ خَيْرَ آكِلٍ . . . وَالْأَفَادِرُ كُنِي وَلَمَّا أَمَزَقِ

أَيُّ: وَلَمَّا أُبْلِ وَأُفْنَ .

و" جديد " عند البصريين بمعنى فاعل يقال: جَدَّ الشَّيْءُ فهو جَادٌ وَجَدِيدٌ ، وعند

الكوفيين بمعنى مفعول مِنْ جَدَّدْتُهُ أَيُّ: قَطَعْتُهُ .

أَقْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جَنَّةٌ بَلِّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ (8)

قوله: ﴿ أَقْتَرَى ﴾: هذه همزة استفهامٍ . وحذفت لأجلها همزة الوصل ، فلذلك تثبت

هذه الهمزة وصلًا وابتداءً . وبهذه الآية استدلل الجاحظُ على أن الكلام ثلاثة أقسام:

صدق ، كذب ، لا صدق ولا كذب . ووجه الدلالة منه على القسم الثالث أن قوله: ﴿

أَمْ بِهِ جَنَّةٌ ﴾ لا جائز أن يكون كذبًا لأنه قسيم الكذب ، وقسيم الشيء غيره ، ولا جائز أن

يكون صدقًا لأنهم لم يعتقدوه ، فثبت قسم ثالث . وقد أجيب عنه بأن المعنى: أم لم يفتّر .

ولكن عبّر عن هذا بقولهم ﴿ أَمْ بِهِ جَنَّةٌ ﴾ لأن المجنون لا افتراء له .

والظاهر في " أم " هذه متصلة؛ لأنها تتقدّر بأي الشئيين . ويجاب بأحد هما ، كأنه قيل:

أي الشئيين واقع: افتراؤه الكذب أم كونه مجنونًا؟ ولا يضر كونها بعدها جملة؛ لأن الجملة

بتأويل المفرد كقوله: /

3721 لَا أَبَايَ أَنْبَ بِالْحَزْنِ تَيْسٌ . . . أَمْ جَفَانِي بظهِرِ غَيْبِ لَيْمٍ

ومثله قول الآخر:

3722 لَعْمُرُكُ مَا أُدْرِي وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًّا . . . شُعَيْثُ ابْنُ سَهْمٍ أُمَّ شُعَيْثُ ابْنُ مَنْقَرٍ

(155/633)

"ابن منقر" خبر، لانعت . كذا أنشده بعضهم مستشهداً على أنها جملة، وفيه حذف

التنوين مما قبل "ابن" وليس بصفة . وقد عرفت ما أشرت إليه هنا من سورة التوبة .

أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَشَأَ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ

نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَةٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ (9)

قوله: ﴿ أَفَلَمْ ﴾ : فيه الرأيان المشهوران: قدره الزمخشري: أعموا فلم يروا، وغيره

يدعي أن الهمزة مقدّمة على حرف العطف .

قوله "من السماء" بيان للموصول فتعلق بمحذوف . ويجوز أن يكون حالاً فتعلق به أيضاً

. قيل: وثمّ حال محذوفة تقديره: أفلم يروا إلى كذا مقهوراً تحت قدرتنا أو مُحيطاً بهم .

ثم قال: إِنْ نَشَأُ .

قوله: "إِنْ نَشَأُ" قرأ الأخوان "يَشَأُ" يَحْسِفُ، يُسْقِطُ، بالياء في الثلاثة . والباقون بنون

العظمة فيها، وهما واضحتان . وأدغم الكسائي الفاء في الباء، واستضعفها الناس من

حيث أدغم الأقوى في الأضعف . قال الفارسي : " وذلك لا يجوز ؛ لأنَّ الباءَ أضعفُ في الصوت من الفاءِ فلا تُدغمُ فيها ، وإنْ كانت الباءُ تُدغمُ فيها نحو : " اضربُ فلاناً " كما تُدغمُ الباءُ في الميمِ كهولك : اضربُ مالِكاً ، وإنْ كانت الميمُ لا تُدغمُ في الباءِ نحو : " اضممُ بكرةً " ؛ لأنَّ الباءَ انحطَّتْ عن الميمِ بفقد الغنةِ " . وقال الزمخشري : " وليست بالقوية " ، وهذا لا ينبغي لأنها تواترت .

(156/633)

---

قوله : " يا جبال " محكي بقول مضمَر . ثم إنْ شئتَ قدرته مصدراً . ويكونُ بدلاً من " فضلاً " على جهة تفسيره به كأنه قيل : آتيناها فضلاً قولنا : يا جبال ، وإنْ شئتَ قدرته فعلاً . وحينئذٍ لك وجهان : إنْ شئتَ جعلته بدلاً من " آتينا " وإنْ شئتَ جعلته مستأنفاً . قوله : " أوبي " العامةُ على فتح الهمزة وتشديد الواو ، أمراً من التأويب وهو الرجيع . وقيل : التسبيحُ بلغة الحبشة . والتضعيفُ يحتملُ أنْ يكونَ للكثير . واختار الشيخُ أنْ يكونَ للتعدِّي . قال : " لأنهم فسروه ب رجعي معه التسبيح " . ولا دليل ؛ لأنه تفسيرٌ معنى . وقرأ ابنُ عباس والحسنُ وقتادة وابنُ أبي إسحاق " أوبي " بضم الهمزة وسكون الواو أمراً من أب يؤوبُ أي : ارجعي معه بالتسبيح .

قوله: "والطير" العامة على نصبه وفيه أوجه، أحدها: أنه عطف على محل "جبال" لأنه منصوب تقديرًا. الثاني: أنه مفعول معه. قاله الزجاج. ورد عليه: بأن قبله لفظة "مع" ولا يقتضي العامل أكثر من مفعول معه واحد، إلا بالبدل أو العطف لا يقال: "جاء زيد مع بكر مع عمرو". قلت: وخلافهم في تقضية حالين يقتضي مجيئه هنا. الثالث: أنه عطف على "فضلاً" قاله الكسائي. ولا بد من حذف مضاف تقديره: آتيناها فضلاً. وتسبيح الطير. الرابع: أنه منصوب بإضمار فعل أي: وسخرنا له الطير، قاله أبو عمرو. وقرأ السلمي والأعرج ويعقوب وأبونوفل وأبو يحيى وعاصم في رواية "والطير" بالرفع. وفيه أوجه: النسق على لفظ قوله: "جبال". وأنشد قوله:

3723 أيا يزيد والضحاك سيرا . . . فقد جاوزتما خمراً الطريق

(157/633)

---

بالوجهين. وفي عطف المعرفة بال على المنادى المضموم ثلاثة مذاهب. الثاني: عطفه على الضمير المستكن في "أبي". وجاز ذلك للفصل بالظرف. والثالث: الرفع على الابتداء، والخبر مضمرة. أي: والجبال كذلك أي: مؤوبة. قوله: "وأننا" عطف على "آتينا"، وهو من جملة الفصل.



أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11)  
قوله: ﴿ أَنْ أَعْمَلَ ﴾ : فيها وجهان ، أظهرهما : أنها مصدرية على حذف الحرف أي :  
لأن . والثاني قاله الحوفي وغيره أنها مفسرة . ورد هذا : بأن شرطها تقدم ما هو بمعنى  
القول ولم يتقدم إلا " التنا " . واعتذر بعضهم عن هذا : بأن قدر ما هو بمعنى القول أي :  
وأمرناه أن نعمل ولا ضرورة تدعو إلى ذلك .

وقرئ " صابغات " لأجل الغين . وتقدم تقريره في لقمان عند " وأسبغ " .  
وَسَلِيمَانَ الرِّيحَ غَدُوًّا شَهْرًا وَرَوَّاحَهَا شَهْرًا وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ وَمِنَ الْجَنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ  
يَدَيْهِ يَأْذَنُ رَبِّهِ وَمَنْ يَنْزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ (12)  
قوله: ﴿ وَسَلِيمَانَ الرِّيحَ ﴾ : العامة على النصب بإضمار فعل أي : وسخرنا لسليمان  
. / وأبو بكر بالرفع على الابتداء ، والخبر في الجار قبله أو محذوف . وجوز أبو البقاء أن  
يكون فاعلاً ، يعني بالجار ، وليس بقوي لعدم اعتماده . وكان قد وافقه في الأنبياء غيره .  
وقرأ العامة " الریح " بالإفراد . والحسن وأبو حيوة وخالد بن إلياس " الرياح " جمعاً .  
وتقدم في الأنبياء أن الحسن يقرأ مع ذلك بالنصب ، وهنا لم يُنقل له ذلك .

قوله: "غُدُوها شهرٌ" مبتدأ وخبر . ولا بُدَّ مِنْ حَذْفِ مضافٍ أَي: غُدُوها مسيرة شهرٍ  
أو مقدارُ غُدُوها شهرٌ . ولو نُصِبَ لجازَ ، إلاَّ أنَّه لم يُقرأ به فيما علمتُ .  
وقرأ ابنُ أبي عَبلَةَ "غُدُوها وروحها" على المرَّة . والجملة: إمَّا مستأنفةٌ ، وإمَّا في محلِّ  
الحال .

قوله: "مَنْ يُعْمَلُ" يجوزُ أَنْ يَكُونَ مرفوعاً بالابتداء . وخبرُه في الجارِ قبله أَي: من الجنِّ مَنْ  
يعملُ ، وأنَّ يَكُونَ في موضعِ نصبٍ بفعلٍ مقدرٍ أَي: وسخرنا له مَنْ يعملُ . و"من الجنِّ"  
يتعلَّقُ بهذا المقدرِ أو بمحذوفٍ على أنَّه حالٌ أو بيانٌ . و"يأذن" حالٌ أَي: مُيسِّراً يأذن  
رَبِّه . والإِذْنُ: مصدرٌ مضافٌ لفاعله . وقرئ "ومَنْ يُنِغُ" بضمِّ الياءِ مِنْ أزاغَ ، ومفعولُه  
محذوفٌ أَي: ومَنْ يُنِغُ نفسه أَي: يُميلُها . و"مِنْ عذابٍ": "مِنْ" لابتداءِ الغايةِ أو  
للتبعيةِ .

يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ  
دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٍ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ (13)

و: ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ ﴾ : مُفسِّرُ لقوله "مَنْ يَعْمَلُ" . و"مِنْ مَحَارِبٍ" بيانٌ لما يَشَاءُ

قوله: "كالجواب" قرأ ابنُ كثيرٍ بإثباتِ ياءِ "الجوابي" وصلًا ووقفًا . وأبو عمرو وورشٌ  
بإثباتِها وصلًا ، وحذفِها وقفًا . والباقونُ بحذفِها في الحالين . و"كالجواب" صفةٌ

جفان " . والجفانُ : جمعُ جفنة . والجوابي : جمع جايبة كضاربة وضوارب . والجايبةُ :  
الحوضُ العظيمُ سُميتُ بذلكُ لأنه يُجبي إليها الماءُ . وإسنادُ الفعلِ إليها مجازٌ ؛ لأنه يُجبي  
فيها كما قيل : خايبةٌ لما يُخبأُ فيها . قال الشاعر :

3724 بجفانٍ تعترِّي نادينا . . . من سديفٍ حين هاج الصنبرُ

(159/633)

---

كالجوابي لاتي مُترعةً . . . لقرى الأضيافِ أوللمحتضرُ  
وقال الأعشى :

3725 نفى الذمَّ عن آلِ المخلِّقِ جفنةً . . . كجايبة السَّيحِ العراقيِّ تفهقُ  
وقال الأفوه :

3726 وقدورٌ كالرُّبا راسيةً . . . وجفانٌ للجوابي مُترعةُ  
قوله : " شكراً " يجوز فيه أوجهٌ ، أحدها : أنه مفعولٌ به أي : اعملوا الطاعة . سُميتِ  
الصلاةُ ونحوها شكراً لسدِّها مسدَّه . الثاني : أنه مصدرٌ من معنى اعملوا ، كأنه قيل :  
اشكروا شكراً بعملكم ، أو اعملوا عملَ شكرٍ . الثالث : أنه مفعولٌ من أجله . أي :  
لأجل الشكر . الرابع : أنه مصدرٌ واقعٌ موقعَ الحالِ أي : شاكرين . الخامس : أنه منصوبٌ

بفعلٍ مقدرٍ من لفظه ، تقديره : واشكروا شكراً . السادس : أنه صفة لمصدر " اعملوا " تقديره : اعملوا عملاً شكراً أي : ذا شكر .

قوله : " وقليل " خبرٌ مقدمٌ . و " من عبادي " صفة له و " الشكور " مبتدأ .

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ (14)

قوله : ﴿ تَأْكُلُ ﴾ : إمّا حالٌ أو مستأنفة . وقرأ " منسأته " ، بهمزة ساكنة ابن ذكوان . وبالف محضة نافع وأبو عمرو ، وبهمزة مفتوحة الباقون .

والمُنْسَاءُ : العصا اسمُ آله من نساء أي : آخره كالمكسحة والمكسنة . وفيها الهمزة وهو لغة تميم وأنشد :

3727 أَمِنْ أَجْلِ حَبْلِ لَا أَبَاكَ ضَرْبَتَهُ . . . بِمِنْسَاءٍ قَدْ جَرَّ حَبْلَكَ أَحْبَلًا  
والألف وهي لغة الحجاز . وأنشد :

3728 إِذَا دَبَّتْ عَلَى الْمِنْسَاءِ مِنْ كِبَرٍ . . . فَقَدْ تَبَاعَدَ عَنْكَ اللَّهُ وَالْغَزَلُ

(160/633)

---

فأما بالهمزة المفتوحة فهي الأصل؛ لأنَّ الاشتقاق يدلُّ ويشهد له ، والفتح لأجلِ بناءِ مفعلة  
كَمَكْنَسَةٍ . وأما سكونها ففيه وجهان ، أحدهما : أنه أبدلَ الهمزة ألفاً ، كما أبدلها نافعٌ  
وأبو عمرو . وسيأتي ، ثم أبدل هذه الألفَ همزةً على لغةٍ من يقول : العَالَمُ والخَاتِمُ . وقوله  
:

3729- وخندفُ هامةٌ هذا العالمُ . . . ذكره ابن مالك . وهذا لأدري ما حملة عليه  
، كيف يُعتقدُ أنه هربَ من شيءٍ ثم يعودُ إليه ؟ وأيضا فإنهم نصُّوا على أنه إذا أبدلَ من  
الألفِ همزةً : فإن كان لتلك الألفِ أصلٌ حرَّكتُ هذه الهمزةُ بجرِّ الألفِ . وأنشد  
أبو الحسن ابن عصفور على ذلك :

3730 ولِي نَعَامُ بَنِي صَفْوَانَ زَوْزَاةٌ . . . . .  
. . . . .

قال : الأصلُ زَوْزَاةٌ . وأصلُ هذا : زَوْزَوَةٌ ، فلما أُبدلتُ من الألفِ / همزةً حرَّكتها بجرِّ  
الواو . إذا عرِّفتَ هذا فكان ينبغي أن تُبدلَ هذه الألفُ همزةً مفتوحةً ؛ لأنها عن أصلٍ  
متحركٍ ، وهو الهمزةُ المفتوحةُ ، فتعودُ إلى الأول ، وهذا الأيقالُ . الثاني : أنه سَكَنَ الفتحَةَ  
تخفيفاً ، والفتحَةُ قد سَكَنَتْ في مواضعٍ تقدَّم التنبيةُ عليها وشواهدُها . ويُحسِّنُه هنا :  
أنَّ الهمزةَ تُشبه حروفَ العلةِ ، وحرفُ العلةِ تُستقلُّ عليه الحركةُ من حيثُ الجملةُ ، وإن

كان لا تُستقل الفتحةُ لِحَفَّتِها . وأنشدوا على تسكين همزتها :  
3731 صرِيعُ خُمْرٍ قامِ مِنْ وكاءَتِهِ . . . كقومةِ الشيخِ إلى منسأته

(161/633)

وقد طعن قومٌ على هذه القراءة ، ونسبوا راويها إلى الغلط . قالوا : لأنَّ قياسَ تخفيفها إنما هو تسهيلها بينَ بين ، وبه قرأ ابنُ عامرٍ وصاحباه ، فظنَّ الراوي أنهم سَكَنوا . وضعَّفها أيضاً بعضهم : بأنه يلزمُ سكونُ ما قبل تاءِ التانيثِ ، وما قبلها واجبُ الفتحِ إلا الألفَ .  
وأما قراءةُ الإبدالِ فقليل : هي غيرُ قياسيةٍ ، يُعنون أنها ليستُ على قياسِ تخفيفها . إلا أنَّ هذا مردودٌ : بأنها لغةُ الحجاز ، ثابتةٌ ، فلا يُلْتَفَتُ لمن طعن . وقد قال أبو عمرو : - وكفى به - " أنا لا أهُمِزُها ، لأنِّي لا أعْرِفُ لها اشتقاقاً ، فإنَّ كانتُ مما لا يُهْمَزُ فقد أُخْطِئُ . وإنَّ كانتُ تُهْمَزُ فقد يجوزُ لي تركُ الهمزِ فيما يُهْمَزُ " . وهذا الذي ذكره أبو عمرو أحسنُ ما يقالُ في هذا ونظائره .

وقرئ " منسأته " بفتح الميم مع تحقيق الهمزة ، وإبدالها ألفاً ، وحذفها تخفيفاً ، و " منسأته " بزنة مفعالته كقولهم : مِيضَاءٌ ومِيضَاءَةٌ وكلها لغاتٌ .

وقرأ ابنُ جبَّيرٍ " من سَأَتِه " فصل " من " وجعلها حرفَ جرٍّ ، وجعل " سَأَتِه " مجرورةً بها

. والسَّاعَةُ والسَّيِّئَةُ هنا العصا . وأصلها يَدُ القوسِ العليا والسفلى يقال : سَاعَةُ القوسِ مثلُ شاةٍ ، وَسَيْئَتُهَا ، فَسُمِّيَتِ العصا بذلك على وجهِ الاستعارة . والمعنى : تَأْكُلُ مِنْ طَرَفِ عصاه . ووجهُ ذلك كما جاء في التفسير : أنه اتَّكأَ على عصا خضراءٍ مِنْ خُرُوبٍ ، والعصا الخضراءُ متى اتَّكَيْ عليها تصيرُ كالقوسِ في الاعوجاجِ غالباً . وساعةٌ فَعَلَةٌ ، وسَيْئَةٌ فِعْلَةٌ نحو : قِحَّةٌ وَقِحَّةٌ ، والمحذوفُ لأمهما .

(162/633)

---

وقال ابن جني : " سَمِيَ العَصَا ساءةً لأنها تَسُوءُ ، فهي فَلَّةٌ ، والعينُ محذوفةٌ " قلت : وهذا يقتضي أن تكون القراءة بهمزة ساكنة ، والمنقول أن هذه القراءة بألفٍ صريحةٍ ولأبي الفتح أن يقول : أصلها الهمزُ ، ولكن أُبدِلتُ .

وقوله : " دَابَّةُ الأَرْضِ " فيه وجهان ، أظهرهما : أن الأَرْضَ هذه المعروفةُ . والمرادُ بدَابَّةِ الأَرْضِ الأَرْضُ الدَابَّةُ دُوبِيَّةٌ تَأْكُلُ الخَشَبَ . الثاني : أن الأَرْضَ مصدرٌ لقولك : أَرْضَتِ الدَابَّةُ الخَشَبَ تَأْرِضُهَا أَرْضَاءً أَي : أَكَلَتْهَا . فكأنه قيل : دَابَّةُ الأَكْلِ . يُقال : أَرْضَتِ الدَابَّةُ الخَشَبَ تَأْرِضُهَا أَرْضاً فَأَرْضَتُ بالكسر تَأْرِضُ هي بالفتح أَرْضاً بالفتح أيضاً نحو : أَكَلَتُ القوادِحُ الأَسنانَ تَأْكُلُهَا أَكْلاً فَأَكَلَتُ هي بالكسر تَأْكُلُ أَكْلاً بالفتح . ونحوه أيضاً : جَدَعْتُ

أنفه جَدْعًا فجدع هو جدعاً بفتح عين المصدر . وفتح الراء قرأ ابن عباس والعباس بن الفضل وهي مقوية المصدرية في القراءة المشهورة . وقيل : الأرض بالفتح ليس مصدراً بل هو جمع أرضة ، وعلى هذا يكون من باب إضافة العام إلى الخاص لأن الدابة أعم من الأرضة وغيرها من الدواب .

قوله : " فلما خرَّ " الظاهر أن فاعله ضمير سليمان عليه السلام . وقيل : عائد على الباب لأن الدابة أكلته فوق . وقيل : بل أكلت عتبة الباب ، وهي الخارّة . ونقل ذلك في التفسير ، وينبغي أن لا يصح ؛ إذ كان يكون التركيبُ خرتُ بقاء التأنيث . و :

..... 3732

..... أبقل إبقالها

ضرورة أو نادر . وتأويلها بمعنى العود أندر منه .

(163/633)

---

قوله : " تبينت " العامة على بنائه للفاعل مسنداً للجن . وفيه تأويلات ، أحدها : أنه على حذف مضاف تقديره : تبين أمر الجن أي : ظهوره . و " تبين " يأتي بمعنى بان لازماً ، كقوله :



3733 تَبَيَّنَ لِي أَنَّ الْقَمَاءَ ذِلَّةٌ . . . وَأَنَّ أَعْرَاءَ الرِّجَالِ طِيَالُهُا

فلَمَّا حُذِفَ المِضَافُ ، وأَقِيمَ المِضَافُ إِلَيْهِ مُقَامَهُ ، وَكَانَ مِمَّا يَجُوزُ تَأْنِيثُ فِعْلِهِ ، أُلْحِقْتُ  
عِلَامَةَ التَّأْنِيثِ .

وقوله : ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا ﴾ بتأويل المصدر مرفوعاً بدلاً من الجن . والمعنى : ظهر كونهم لو  
علموا الغيب لما لبثوا في العذاب أي : ظهر جهلهم . الثاني : أن " تبين " بمعنى بان وظهر  
أيضاً . و " الجن " فاعل . ولا / حاجة إلى حذف مضاف و ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا ﴾ بدل كما  
تقدم تحريره . والمعنى : ظهر للجن جهلهم للناس ؛ لأنهم كانوا يؤهّمون الناس بذلك ، كقولك  
: بان زيد جهله .

الثالث : أن " تبين " هنا متعدّ بمعنى أدرك وعلم ، وحينئذ يكون المراد بالجن ضعفهم ،  
وبالضمير في " كانوا " كبارهم ومردتهم ، و ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا ﴾ مفعول به ، وذلك أن المردة  
والرؤساء من الجن كانوا يؤهّمون ضعفاءهم أنهم يعلمون الغيب . فلما خر سليمان عليه  
السلام ميتاً ، مكثوا بعده عاماً في العمل ، تبينت السفلة من الجن أن الرؤساء منهم لو كانوا  
يعلمون الغيب كما ادّعوا ما مكثوا في العذاب . ومن مجيء " تبين " متعدياً بمعنى أدرك قوله  
:

3734 أَفَاطِمُ ابْنِي مَيِّتٌ فَتَبَيَّنِي . . . وَلَا تَجْزَعِي كُلَّ الْأَنَامِ يَمُوتُ

أي : تبيني ذلك .

وفي كتاب أبي جعفر ما يقتضي أن بعضهم قرأ "الجن" بالنصب، وهي واضحة أي:  
تبيّنَت الإنسُ الجنَ . و ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا ﴾ بدل أيضاً من "الجن" . وقرأ ابن عباس ويعقوب  
"تُبَيَّنَتِ الجنُّ" على البناء للمفعول، وهي مؤيدة لما نقله النحاس . وفي الآية قراءات كثيرة  
أضربت عنها لمخالفتها السّواد .

و"أن" في ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا ﴾ الظاهر أنها مصدرية مخففة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن  
. و"لو" فاصلة بينها وبين خبرها الفعلي . وقد تقدّم تحقيق ذلك كقوله: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ  
اسْتَقَامُوا ﴾ [الجن: 16] ﴿ أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ ﴾ [الأعراف: 100] .

وقال ابن عطية: "وذهب سيبويه إلى أن "أن" لا موضع لها من الإعراب، إنما هي مؤذنة  
بجواب ما ينزل منزلة القسم من الفعل الذي معناه التحقيق واليقين؛ لأن هذه الأفعال التي  
هي: تَحَقَّقْتُ وَتَيَقَّنْتُ وَعَلِمْتُ وَنَحَوْتُ تَحُلُّ مَحَلَّ الْقَسَمِ، ف"ما لبثوا" جواب القسم لا  
جواب "لو"، وعلى الأقوال الأولى يكون جوابها". قلت: وظاهر هذا أنها زائدة لأنهم  
نصّوا على اطراد زيادتها قبل "لو" في حيز القسم . وللناس خلاف: هل الجواب للواو أو  
للقسم؟ والذي يقتضيه القياس أن يُجابَ أسبقهما كما في اجتماعه مع الشرط الصريح ما لم

يتقدّمهما ذو خير، كما تقدّم بيانه . وتقدّم الكلام والقراءات في سبأ في سورة النمل . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ الدر المصون - 9 ص 147 . 169 ﴾

(165/633)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَاسْلَيْمَانَ الرِّيحِ غُدُوَّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ وَأَسْلَنَّا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ ﴾

أي آتينا سليمان الريح أي سخرناها له ، فكانت تحمل بساطة بالغدو مسيرة شهر ؛

وبالرواح مسيرة شهر .

وفي القصة أنه لاحظ يوماً ملكه ، فمال الريح ببساطه ، فقال سليمان للريح : استو ، فقالت

الريح : استوائت ، فما دمت مستوية بقلبك كنت مستوية بك ، فلما ملت ملت .

﴿ وَأَسْلَنَّا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَأْذَنُ رَبِّهِ وَمَن يَنْغِ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقْهُ

مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ .

أي وآتيناها ذلك ، فكانت الشياطين مسخرة له ، يعملون ما يشاء من الأشياء ذكرها

سبحانه .

قوله جل ذكره: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ .

أي اعملوا يا آل داود للشكر ، فقوله : "شكراً" منصوب لأنه مفعول له .

ويقال شكراً ؛ منصوب لأنه مفعول به مثل قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ [

المؤمنين : 4] .

وقد مضى طرفٌ من القول في الشكر . والشكور كثير الشكر ، والأصل في الشكر الزيادة ،

والشكيرة اسم لما ينبت تحت الأشجار منها ، ودابة شكور إذا أظهرت من السمن فوق ما

تُعطى من العلف ؛ فالشكور الذي يشكر على النعمة فوق ما يشكر أمثاله وأضرابه . وإذا

كان الناس يشكرونه على الرخاء فالشكور يشكره في البلاء .

والشاكر يشكر على البذل ، والشكور على المنع . . فكيف بالبذل ؟

والشكور يشكر بقلبه ولسانه وجوارحه وماله ، والشاكر ببعض هذه .

(166/633)

---

ويقال في ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ قليلٌ من يأخذ النعمة مني ولا يحملها على

الأسباب ؛ فلا يشكر الوسائط ويشكرني . والأكثر من يأخذون النعمة من الله ، ويجدون

الخير من قبله ثم يتقلدون المنّة من غير الله ، ويشكرون غير الله .

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ  
الْجِنُّ أَنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ (14)

كان سليمان - عليه السلام - يتكىء على عصاه وقتما قبض، وبقي على ذلك الوصف مدة، والشياطين كانوا مُسَخَّرِينَ يعملون ما أمرهم به، ويتصرفون على الوجه الذي رَسَمَ لهم، وينتهون عما زجرهم، فقد كانوا يتوهمون أنه حي. ثم إن الأرضة أكلت عصاه فخرَّ سليمان فَعَلِمَ الشياطين عندئذ أنه مات، فرجعوا إلى أعمالهم الخبيثة، وانفك عنهم ما كانوا عليه من التسخير؛ وهكذا الملك الذي يقوم مُلْكُهُ بغيره، ويكون استمساكه بعضاً. فإنه إذا سَقَطَ سَقَطَ بسقوطه، ومن قام بغيره زال بزواله. انتهى انتهى. اهـ ﴿ لطائف

الإشارات ح 3 ص 178. 180 ﴿

(167/633)

قوله تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ  
وَاشْكُرُوا لَهُ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ (15) فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ  
بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلِ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ (16) ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا  
كَفَرُوا وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكَافِرَ (17) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما دل سبحانه بقوله ﴿ أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم ﴾ الآية ، على قدرته على ما يريد من السماء والأرض لمعاملة من يريد ممن فيهما بما يشاء من فضل على من شكر ، وعدل فيمن كفر ، ودل على ذلك بما قصه من أخبار بعض أولي الشكر ، وختم بموت نبيه سليمان بن داود الشاكر ابن الشاكر عليهما السلام ، وما كان فيه من الآية الدالة على أنه لا يعلم الغيب غيره لينتج ذلك أنه لا يقدر على كل ما يريد غيره ، وكان موت الأنبياء المتقدمين موجبا لاختلال من بعدهم لفوات آياتهم بفواتهم بخلاف آية القرآن ، فإنها باقية على مر الدهور والأزمان ، لكل إنس وملك وجان ، ينادي مناديا على رؤوس الأشهاد : هل من مبار أو مضاد ؟ فلذلك حفظت هذه الأمة ، وضاع غيرها في أودية مدلهمة ، أتبعه دليلاً آخر شهودياً على آية ﴿ إن نشأ نخسف بهم الأرض ﴾ في قوم كان تمام صلاحهم بسليمان عليه الصلاة والسلام ، فاختل بعده أمرهم ، وصار من عجائب الكون ذكرهم ، حين ضاع شكرهم ، فكان من ترجمة اتباع قصتهم لما قبلها أن آل داود عليه السلام شكروا ، فسخر لهم من الجبال والطير والمعادن وغيرها ما لم يكن غيرهم يطمع فيه ، وهو أضاعوا الشكر فأعصى عليهم وأضاع منهم ما لم يكونوا يخافون فواته من مياههم وأشجارهم وغيرها ، فقال تعالى مشيراً بتأكيده إلى تعظيم ما كانوا فيه ، وأنه في غاية الدلالة على القدرة ، وسائر

صفات الكمال ، وأن عمل قريش عمل من ينكر ما تدل عليه قصتهم من ذلك : ﴿ لقد كان لسبأ ﴾ أي القبيلة المشهورة التي كانت تسجد للشمس ، فهداهم الله تعالى على يد سليمان عليه السلام ، وحكمة تسكين قنبل همزتها الإشارة إلى ما كانوا فيه من الخفض والدعة ورفاهة العيش المثمرة للراحة والطمأنينة والهدوء والسكينة ، ولعل قراءة الجمهور لها بالصرف تشير إلى مثل ذلك ، وقراءة أبي عمرو والبخاري عن ابن كثير بالمنع تشير إلى رجوعهم بما صاروا إليه من سوء الحال إلى غالب أحوال تلك البلاد في

(168/633)

---

الإقفار وقلة النبات والعطش ﴿ في مسكنهم ﴾ أي التي هي في غاية الكثرة ، ووحدة حمزة والكسائي وخفض عن عاصم إشارة إلى أنها لشدة اتصال المنافع والمرافق كالمسكن الواحد ، وكسر الكسائي الكاف إشارة إلى أنها في غاية الملاءمة لهم واللين ، وفتحه الآخرون إشارة إلى ما فيها من الروح والراحة ، وكانت بأرض مأرب من بلاد اليمن ، قال حمزة الكرمانى : قال ابن عباس - رضى الله عنهما - : على ثلاث فراسخ من صنعاء ، وكانت أخصب البلاد وأطيبها وأكثرها ثماراً حتى كانت المرأة تضع على رأسها المكمل وتطوف في ما بين الأشجار فيمتلئ المكمل من غير أن تمس شيئاً بيدها ، وكانت مياههم

تخرج من جبل فبنوا فيه سداً وجعلوا له ثلاثة أبواب فكانوا يسرحون الماء إلى كرومهم من الباب الأعلى والأوسط والأسفل ، قال الرازي : كانت المرأة تخرج ومعها مغزها وعلى رأسها مكثها فتمتهن مغزتها ، فلا تأتي بيتها حتى يمتلئ مكثها من الثمار ، وقال أبو حيان في النهر : ولما ملكت بلقيس اقتل قومها على ماء واديهم فتركت ملكها ، وسكنت قصرها وراودوها على أن ترجع فأبت فقالوا : لترجعن أو لنقتلك ، فقالت لهم : لا عقول لكم ، ولا تطيعوني ، فقالوا نطيعك ، فرجعت إلى واديهم ، وكانوا إذا مطروا أتاهم السيل من مسيرة ثلاثة أيام ، فأمرت به فسد ما بين الجبلين بمسناة بالصخر والقار ، وحبست الماء من وراء السد ، وجعلت له أبواباً بعضها فوق بعض ، وبنيت من دونه بركة فيها اثنا عشر مخرجاً على عدة أنهارهم ، وكان الماء يخرج لهم بالسوية ، وقال المسعودي في مقدمات مروج الذهب قبل السيرة النبوية يسير في الكلام على الكهان ، كانت من أخصب أرض اليمن وأثرها ، وأعذابها وأغداها ، وأكثرها جناناً ، وكانت مسيرة أكثر من شهر للراكب المجد على هذه الحال في العرض مثل ذلك ، يسير الراكب من أولها إلى أن ينتهي إلى آخرها ، لا تواجهه الشمس ولا يفارقها الظل ، لاستتار الأرض بالأشجار واستيلائها عليها

(169/633)

---



وإحاطتها بها ، فكان أهلها في أطيب عيش وأرفعه وأهنأ حال وأرغده ، في نهاية  
الخصب وطيب الهواء وصفاء الفضاء وتدفق الماء ، وقوة الشوكة واجتماع الكلمة ، ثم  
ذكر خبراً طويلاً في أخبارهم وخراب ما كان من آثارهم وتفرقهم في البلاد وشتاتهم بين  
العباد ﴿ آية ﴾ أي علامة ظاهرة على قدرتنا على ما نريد ، ثم فسر الآية بقوله :  
﴿ جنتان ﴾ مجاورتان للطريق ﴿ عن يمين وشمال ﴾ أي بساتين متصلتين وحدائق  
مشبكة ، ورياض محتبكة ، حتى كان الكل من كل جانب جنة واحدة لشدة اتصال بعضه  
ببعض عن يمين كل سالك وشماله في أي مكان سلك من بلادهم ليس فيها موضع معطل ،  
وقال البغوي : عن يمين واديهم وشماله ، قد أحاط الجنتان بذلك الوادي .  
وأشار إلى كرم تلك الجنان وسعة ما بها من الخير بقوله : ﴿ كلوا ﴾ أي لا تحتاج بلادهم إلى  
غير أن يقال لهم : كلوا ﴿ من رزق ربكم ﴾ أي المحسن إليكم الذي أخرج لكم منها كل ما  
تشتهون ﴿ واشكروا له ﴾ أي خصوه بالشكر بالعمل بما أنعم به في ما يرضيه ليديم لكم  
النعمة ، ثم استأنف تعظيم ذلك بقوله : ﴿ بلدة طيبة ﴾ أي كريمة التربة حسنة الهواء  
سليمة من الهوام والمضمار لا يحتاج ساكنها إلى ما يتبعه فيعوقه عن الشكر ، قال ابن زيد :  
لا يوجد فيها برغوث ولا بعوض ولا عقرب ولا حية ، ولا تقمل ثيابهم ، ولا تعيا دوابهم .  
وأشار إلى أنه لا يقدر أحد على أن يقدره حق قدره بقوله : ﴿ ورب غفور ﴾ أي لذنب  
من شكره وتقصيره بمحو عين ما قصر فيه وأثره فلا يعاقب عليه ولا يعاتب ، ولولا ذلك ما

أنعم عليكم بما أتم فيه ولأهلككم بذنوبكم ، وأخبرني بعض أهل اليمن أنها اليوم مفازة  
قرب صنعاء اليمن - قال : في بعضها عنب يعمل منه زبيب كبار جداً في مقدار در - تلي  
بلاد الشام ، وهو في غاية الصفاء كأنه قطع المصطكا وليس له نوى أصلاً .

(170/633)

---

ولما تسبب عن هذا الإنعام بطرهم الموجب لإعراضهم عن الشكر ، دل على ذلك بقوله :  
﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ ولما تسبب عن إعراضهم مقتهم ، بينه بقوله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا ﴾ ودل على  
أنه إرسال عذاب بعد مظهر العظمة بأداة الاستعلاء فقال : ﴿ عَلَيْهِمْ سِيلَ الْعَرَمِ ﴾ أي  
سيح المطر الغالب المؤذي الشديد الكثير الحاد الفعل المتناهي في الأذى الذي لا يردده شيء  
ولا تمنعه حيلة بسد ولا غيره من العرامة ، وهي الشدة والقوة ، فأفسد عليهم جميع ما  
ينتفعون به ، قال أبو حيان : سلط الله عليهم الجرد فاراً أعمى توألد فيه ، ويسمى الخلد ،  
فخرفه شيئاً بعد شيء ، فأرسل الله سيلاً في ذلك الوادي ، فحمل ذلك السد فروي أنه  
كان من العظم وكثرة الماء بحيث ملأ ما بين الجبلين ، وحمل الجنان وكثيراً من الناس ممن لم  
يمكنه الفرار .

ولما غرق من غرق منهم ونجا من نجا ، تفرقوا وتمزقوا حتى ضربت العرب المثل بهم فقالوا :

تفرقوا أيدي سبا وأيدي سبا ، والأوس والخزرج منهم ، وكان ذلك في الفترة التي بين عيسى  
ونبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - ﴿ وادلناهم بجنيتهم ﴾ أي جعلنا لهم بدلها  
﴿ جنتين ﴾ هما في غاية ما يكون من مضادة جنيتهم ، ولذلك فسرهما بقوله إعلاماً بأن  
إطلاق الجنين عليهما مشاكلة لفظية للتهكم بهن : ﴿ ذواتي أكل ﴾ أي ثمر ﴿ خمط ﴾  
وقراءة الجماعة بتنوين ﴿ أكل ﴾ أقعد في التهكم من قراءة أبي عمرو ويعقوب بالإضافة .

(171/633)

---

ولما كان الخمط مشتركاً بين البهائم والإنسان في الأكل والتجنب ، والله أعلم بما أراد منه ،  
لأنه ضرب من الإراك ، له ثمر يؤكل ، وكل شجرة مرة ذات شوك ، والحامض أو المر من كل  
شيء ، وكل نبت أخذ طعماً من مرارة حتى لا يؤكل ، ولا يمكن أكله ، وثمر يقال له فسوة  
الضبع على صورة الخشخاش ينفرك ولا ينتفع به ، والحمل القليل من كل شجر ، ذكر ما  
يخص البهائم التي بها قوام الإنسان فقال : ﴿ وأثل ﴾ أي وذواتي أثل ، وهو شجر لا ثمر له ،  
نوع من الطرفاء ، ثم ذكر ما يخص الإنسان فقال : ﴿ وشيء من سدر ﴾ أي نبق  
﴿ قليل ﴾ وهذا يدل على أن غير السدر وهو ما لا منفعة فيه أو منفعة مشوبة بكدر  
أكثر من السدر ؛ وقال أبو حيان : إن الفراء فسر هذا السدر بالسمر ، قال : وقال

الأزهري: السدر سدران: سدر لا ينتفع به ولا يصلح ورقه للغسول، وله ثمرة عفصة لا تؤكل، وهذا الذي يسمى الضال وسدر ينبت على الماء وثمره النبق وورقة الغسول يشبه العناب.

وقد سبق الوعد في البقرة ببيان مطلب ما يفيد دخول الجار مع مادة " بدل " فإن الحال يفترق فيها بين الإبدال والتبديل والاستبدال والتبدل وغير ذلك، وهي كثرة الدور مشتبهة الأمر، وقد حققها شيخنا محقق زمانه قاضي الشافعية بالديار المصرية شمس الدين محمد بن علي القاياتي رحمه الله فقال فيما علقته عند وذكر أكثره في شرحه لخطبة المنهاج للنووي رحمه الله: اعلم أن هذه المادة - أعني الباء والبدال واللام - مع هذا الترتيب قد يذكر معها المتقابلان فقط وقد يذكر معهما غيرهما وقد لا يكون كذلك فإن اقتصر عليهما فقد يذكران مع التبديل والاستبدال مصحوباً أحدهما بالباء كما في قوله تعالى:

(172/633)

---

﴿ أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير ﴾ [البقرة: 61] وفي قوله تعالى: ﴿ ومن يتبدل الكفر بالإيمان ﴾ [البقرة: 108] الآية، فتكون الباء داخلة على المتروك ويتعدى الفعل بنفسه للمقابل المتخذ، وقد يذكران مع التبديل والإبدال وأحد هما مقرون بالباء،

فالباء داخلة على الحاصل ، ويتعدى الفعل بنفسه إلى المتروك ، نقل الأزهري عن ثعلب :  
بدلت الخاتم بالحلقة - إذا أذبتة وسويتة حلقة ، وبدلت الحلقة بالخاتم - إذا أذبتها وجعلتها  
خاتماً ، وأبدلت الخاتم بالحلقة - إذا نحيت هذا وجعلت هذه مكانه ، وحكى الهروي في  
الغريبين عن ابن عرفة يعني نطويه أنه قال : التبديل : تغيير الشيء عن حاله والإبدال : جعل  
الشيء مكان آخر وتحقيقه أن معنى التبديل التغيير وإن لم يوث ببدل كما ذكر في الصحاح  
وكما هو مقتضى كلام ابن عرفة ، فحيث ذكر المتقابلان وقيل : " بدلت هذا بذاك " رجع  
حاصل ذلك أنك أخذت ذاك وأعطيت هذا ، فإذا قيل : بدل الشيء بغيره ، فمعناه غير  
الشيء بغيره ، أي ترك الأول وأخذ الثاني ، فكانت الباء داخلة على المأخوذ لا المنحى ،  
ومعنى إبدال الشيء بغيره يرجع إلى تنحية الشيء وجعل غيره مكانه ، فكانت الباء  
داخلة على المتخذ مكان المنحى ، وللتبديل ولومع الاقتصار على المتقابلين استعمال آخر  
، يتعدى إلى المفعولين بنفسه كقوله تعالى ﴿ أولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات ﴾ [ الكهف  
: 81 ] ﴿ فأردنا أن يبدلها ربهما خيراً منه زكاة ﴾ [ الفرقان : 70 ] الآية بمعنى يجعل  
الحسنات بدل السيئات ويعطيها بدل ما كان لهما خيراً وقد لا يذكر المذهب كما في قوله  
تعالى : ﴿ بدلناهم جلوداً غيرها ﴾ [ النساء : 56 ] ومعنى التبديل والاستبدال أخذ  
الشيء مكان غيره ، فإذا قلت : استبدلت هذا بذاك ، أو تبدلت هذا بذاك ، رجع

حاصل ذلك أنك أخذت هذا وتركت ذلك ، وإن لم يقتصر عليهما بل ذكر معهما غيرهما  
وأحدهما مصحوب بالجار وذكر التبديل كما في قوله تعالى ﴿ وبدلناهم بجنيتهم جنين ﴾

(173/633)

---

تعدى الفعل بنفسه إلى المفعولين يعين إلى المفعول ذلك لأجله وإلى المأخوذ بنفسه ، وإلى  
المذهوب المبدل منه بالباء كما في " بدله بخوفه أمناً " ومعناه : أزال خوفه إلى الأمن وقد  
يتعدى إلى المذهوب والحالة هذه - بمن كما في " بدله من خوفه أمناً " وللتبديل أيضاً  
استعمال آخر يتعدى إلى مفعول واحد مثل : بدلت الشيء أي غيرته ، قال تعالى ﴿ فمن  
بدله بعد ما سمعه ﴾ [ البقرة : 181 ] على أن ههنا ما يجب التنبيه له وهو أن الشيء  
يكون مأخوذاً بالقياس والإضافة إلى شيء ، متروكاً بالقياس والإضافة إلى آخر ، كما إذا  
أعطى شخص شخصاً شيئاً وأخذ بدله منه ، فالشيء الأول مأخوذ للشخص الثاني  
ومتروك للأول ، والمقابل بالعكس فيصح أن يعبر بالتبدل والتبديل ، ويعتبر في كل منهما ما  
يناسبه ، والإشكال المقام قصدنا بعض الإطناب - انتهى والله أعلم .  
ولما أخبر عن هذا الحق والتقدير بعد ما كانوا فيه من ذلك الملك الكبير ، هول أمره مقدماً  
للمفعول دلالة على أنه مما يهتم غاية الاهتمام بتعرفه فقال : ﴿ ذلك ﴾ أي الجزاء العظيم

العالي الرتبة في أمر المسخ ﴿ جزيناهم ﴾ بما لنا من العظمة ﴿ بما كفروا ﴾ أي غطوا  
الدليل الواضح .

(174/633)

---

ولما كان من العادة المستقرة عند ذوي الهمم العوال ، العريقين في مقارعة الأبطال ، المبالغة  
في جزاء من أساء بعد الإحسان ، وقابل الإنعام بالكفران ، لما أثر في القلوب من الحريق مرة  
بعد مرة ، وكرة في أثر كرة ، أجرى الأمر سبحانه على هذا العرف ، فقال مشيراً إلى ذلك  
بصيغة المفاعلة عادةً لغير جزائهم بالنسبة إليه عدماً ، تهديداً يصدع القلوب ويردع النفوس  
، ويدع الأعناق خاضعة والروؤوس : ﴿ وهل يجازى ﴾ أي هذا الجزاء الذي هو على  
وجه العقاب من مجاز ما على سبيل المبالغة ﴿ إلا الكفور ﴾ أي المبالغ في الكفر ، وقراءة  
حمزة والكسائي وحفص عن عاصم " نجازي " بالنون على أسلوب ما قبله من العظمة  
ونصب " الكفور " وقال الفراء : المؤمن يجزى ولا يجازى - كأنه يشير إلى أن عقاب المسيء  
لأجل عمله فهو مفاعلة ، وأما ثواب المطيع فهو فضل من الله لأجل عمله ، فإن عمله نعمة  
من الله ، وذلك لا ينافي المضاعفة ، قال القشيري : كذلك من الناس من يكون في رغد من  
الحال واتصال من التوفيق وطيب من القلب ومساعدة من الوقت فيرتكب زلة أو يسيء

أدباً أو يتبع شهوة، ولا يعرف قدر ما هو فيه فيغير عليه الحال، فلا وقت ولا حال، ولا  
طرب ولا وصال، يظلم عليه النهار، وكانت لياليه مضيئة ببدايع الأنوار. انتهى انتهى. اهـ  
﴿ نظم الدرر ح 6 ص 171.166 ﴾

(175/633)

## فصل

قال الفخر:

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِبَا فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ ﴾

لما بين الله حال الشاكرين لنعمه بذكر داود وسليمان بين حال الكافرين بأنعمه، بحكاية أهل  
سبأ، وفي سبأ قراءتان بالفتح على أنه اسم بقعة وبالجرع مع التنوين على أنه اسم قبيلة وهو  
الأظهر، لأن الله جعل الآية لسبأ والفاهم هو العاقل لا المكان فلا يحتاج إلى إضمار الأهل  
وقوله: ﴿ آيَةٌ ﴾ أي من فضل ربهم، ثم بينها بذكر بدله بقوله: ﴿ جَنَّاتٍ عَن يَمِينٍ  
وَشِمَالٍ ﴾ قال الزمخشري آية آية في جنتين، مع أن بعض بلاد العراق فيها آلاف من الجنان  
؟ وأجاب بأن المراد لكل واحد جنتان أو عن يمين بلدهم وشمالها جماعتان من الجنات،  
ولاتصال بعضها ببعض جعلها جنة واحدة، قوله: ﴿ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ إشارة إلى



تكميل النعم عليهم حيث لم يمنعهم من أكل ثمارها خوف ولا مرض ، وقوله : ﴿ واشكروا  
لَهُ ﴾ بيان أيضاً لكمال النعمة ، فإن الشكر لا يطلب إلا على النعمة المعتبرة ، ثم لما بين  
حالمهم في مساكنهم وساتينهم وأكلهم أتم بيان النعمة بأن بين أن لا غائلة عليه ولا تبعة في  
المال في الدنيا ، فقال : ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ أي طاهرة عن المؤذيات لاحتية فيها ولا عقرب ولا  
وباء ولا وحم ، وقال : ﴿ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴾ أي لا عقاب عليه ولا عذاب في الآخرة ، فعند  
هذا بان كمال النعمة حيث كانت لذة حالية خالية عن المفسد المالية .

ثم انه تعالى لما بين ما كان من جانبه ذكر ما كان من جانبهم .

فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ

(176/633)

---

فبين كمال ظلمهم بالإعراض بعض إبانة الآية كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بآيَاتِ  
رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ﴾ [ الكهف : 57 ] ثم بين كيفية الانتقام منهم كما قال : ﴿ إِنَّا مِنْ  
الْجَرَمِينَ مُنْتَقِمُونَ ﴾ [ السجدة : 22 ] وكيفيته أنه تعالى أرسل عليهم سيلاً غرق أموالهم  
وخرّب دورهم ، وفي العرم وجوه أحدها : أنه الجرذ الذي سبب خراب السكر ، وذلك  
من حيث إن بلقيس كانت قد عمدت إلى جبال بينها شعب فسدت الشعب حتى كانت

مياه الأمطار والعيون تجتمع فيها وتصير كالبحر وجعلت لها أبواباً ثلاثة مرتبة بعضها فوق بعض وكانت الأبواب يفتح بعضها بعد بعض .

فنتقب الجرذ السكر ، وخرب السكر بسببه وانقلب البحر عليهم وثانيها : أن العرم اسم السكر وهو جمع العرمة وهي الحجارة ثالثها : اسم للوادي الذي خرج منه الماء وقوله :  
﴿ وِدَلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلِ خَمْطٍ ﴾ بين به دوام الخراب ، وذلك لأن البساتين التي فيها الناس يكون فيها الفواكه الطيبة بسبب العمارة فإذا تركت سنين تصير كالغيضة والأجمة تلتف الأشجار بعضها ببعض وتنتب المفسدات فيها فتقل الثمار وتكثر الأشجار ، والخمط كل شجرة لها شوك أو كل شجرة ثمرتها مرة ، أو كل شجرة ثمرتها لا تؤكل ، والأثل نوع من الطرفاء ولا يكون عليه ثمرة إلا في بعض الأوقات ، يكون عليه شيء كالغصص أو أصغر منه في طعمه وطبعه ، والسدر معروف وقال فيه قليل لأنه كان أحسن أشجارهم فقلله الله ، ثم بين الله أن ذلك كان مجازة لهم على كفرانهم فقال : ﴿ ذَلِكَ جَزِينَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي ﴾ أي لا نجازي بذلك الجزاء ﴿ إِلَّا الْكُفُور ﴾ قال بعضهم المجازاة تقال في النعمة والجزاء في النعمة لكن قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ جَزِينَاهُمْ ﴾ يدل على أن الجزاء يستعمل في النعمة ، ولعل من قال ذلك أخذه من أن المجازاة مفاعلة وهي في أكثر الأمر تكون بين اثنين ، يؤخذ من كل واحد جزاء في حق الآخر .

وفي النعمة لا تكون مجازاة لأن الله تعالى مبتدئ بالنعمة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح

الغيب ح 25 ص 217.218 ﴾

(177/633)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ ﴾

قرأ نافع وغيره بالصرف والتنوين على أنه اسم حيّ ، وهو في الأصل اسم رجل ؛ جاء بذلك التوقيف عن النبي صلى الله عليه وسلم .

روى الترمذي قال : حدثنا أبو كريب وعبد بن حميد قالوا حدثنا أبو أسامة عن الحسن بن

الحكم النخعي قال : حدثنا أبو سبرة النخعي " عن فروة بن مسيك المرادي قال : أتيت

النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، ألا أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل منهم

؛ فأذن لي في قتالهم وأمرني ؛ فلما خرجت من عنده سألت عني : " ما فعل الغطيبي " ؟

فأخبرني قد سرت ، قال : فأرسل في أثري فردني فأتيته وهو في نفر من أصحابه فقال :

" ادع القوم فمن أسلم منهم فاقبل منه ومن لم يسلم فلا تعجل حتى أحدث إليك ؛ قال : وأنزل

في سبأ ما أنزل ؛ فقال رجل : يا رسول الله ، وما سبأ ؟ أرض أو امرأة ؟ قال : ليس بأرض

ولا بامرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب قتيامن منهم ستة وتشاءم منهم أربعة .

فأما الذين تشاءموا فلخم وجذام وغسان وعاملة .

وأما الذين تيامنوا فالأزد والأشعريون وحمير وكندة ومدحج وأنمار .

فقال رجل : يا رسول الله وما أنمار ؟ قال : "الذين منهم خثعم وبجيلة" وروي هذا عن

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو "لسباً" بغير صرف ، جعله اسماً للقبيلة ، وهو اختيار أبي عبيد ،

واستدل على أنه اسم قبيلة بأن بعده "في مساكنهم" .

النحاس : ولو كان كما قال لكان في مساكنها .

وقد مضى في "النمل" زيادة بيان لهذا المعنى .

وقال الشاعر في الصرف :

الواردون وثيم في ذرى سباً . . .

قد عضّ أعناقهم جلد الجواميس

وقال آخر في غير الصرف :

من سباً الحاضرين مأرب إذ . . .

يبنون من دون سيلها العرما

وقرأ قُنْبُلٌ وأبو حَيَّوَةَ والجَحْدَرِيَّ "سَبَّأً" يَأْسَكَانِ الهمزة .

"فِي مَسَاكِينِهِمْ" قراءة العامة على الجمع ، وهي اختيار أبي عبيد وأبي حاتم ؛ لأن لهم مساكن كثيرة وليس بمسكن واحد .

وقرأ إبراهيم وحمزة وحفص "مَسْكِينِهِمْ" مَوْحَّداً ، إلا أنهم فتحوا الكاف .

وقرأ يحيى والأعمش والكسائي مَوْحَّداً كذلك ، إلا أنهم كسروا الكاف .

قال النحاس : والساكن في هذا أئين ؛ لأنه يجمع اللفظ والمعنى ، فإذا قلت : "مَسْكِينِهِمْ" كان فيه تقديران : أحدهما : أن يكون واحداً يؤدي عن الجمع .

والآخر : أن يكون مصدرًا لا يثنى ولا يجمع ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ ﴾ [البقرة : 7] فجاء بالسمع مَوْحَّداً .

وكذا ﴿ مَقْعَدِ صِدْقٍ ﴾ [القمر : 55] و"مَسْكِنٍ" مثل مسجد ، خارج عن القياس ، ولا يوجد مثله إلا سماعاً .

﴿ آيَةٌ ﴾ اسم كان ، أي علامة دالة على قدرة الله تعالى على أن لهم خالقاً خلقهم ، وأن كل الخلاق لو اجتمعوا على أن يخرجوا من الخشبة ثمرة لم يمكنهم ذلك ، ولم يهدوا إلى

اختلاف أجناس الثمار وألوانها وطعومها وروائحها وأزهارها ، وفي ذلك ما يدل على أنها لا تكون إلا من عالم قادر .

﴿ جَنَّاتٍ ﴾ يجوز أن يكون بدلاً من "آية" ، ويجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف ، فيوقف على هذا الوجه على "آية" وليس بتمام .

قال الزجاج : أي الآية جنتان ، فجنتان رفع لأنه خبر ابتداء محذوف .

وقال الفراء : رفع تفسيراً للآية ، ويجوز أن تنصب "آية" على أنها خبر كان ، ويجوز أن تنصب الجنتين على الخبر أيضاً في غير القرآن .

وقال عبد الرحمن بن زيد : إن الآية التي كانت لأهل سبأ في مساكنهم أنهم لم يروا فيها بعوضة قط ولا ذباباً ولا بُرغوثاً ولا قملة ولا عقرباً ولا حية ولا غيرها من الهوام ، وإذا جاءهم الركب في ثيابهم القمل والدواب فإذا نظروا إلى بيوتهم ماتت الدواب .

(179/633)

---

وقيل : إن الآية هي الجنتان ، كانت المرأة تمشي فيهما وعلى رأسهما مِكل فيمتلىء من أنواع الفواكه من غير أن تمسها بيدها ؛ قاله قتادة .  
وروي أن الجنتين كانتا بين جبلين باليمن .

قال سفيان : وُجِدَ فِيهِمَا قَصْرَانِ مَكْتُوبٌ عَلَى أَحَدِهِمَا : نَحْنُ بَنِينَا سَلْحِينِ فِي سَبْعِينَ خَرِيفًا دَائِبِينَ ، وَعَلَى الْآخَرِ مَكْتُوبٌ : نَحْنُ بَنِينَا صِرُوحٌ ، مَقِيلٌ وَمَرَّاحٌ ؛ فَكَانَتْ إِحْدَى الْجَنَّتَيْنِ عَنِ يَمِينِ الْوَادِي وَالْآخَرَى عَنِ شِمَالِهِ .

قال القشيري : ولم يرد جننين اثنتين بل أراد من الجنتين يَمَنَةً وَيَسْرَةَ ؛ أَي كَانَتْ بِلَادَهُمْ ذَاتَ بَسَاتِينَ وَأَشْجَارٍ وَثَمَارٍ ؛ تَسْتَرُ النَّاسَ بِظِلَالِهَا .

﴿ كَلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ أَي قِيلَ لَهُمْ كَلُوا ، وَلَمْ يَكُنْ ثَمَّ أَمْرٌ ، وَلَكِنَّهُمْ تَمَكَّنُوا مِنْ تِلْكَ النِّعَمِ .

وقيل : أَي قَالَتِ الرَّسُلُ لَهُمْ قَدْ أَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى لَكُمْ ذَلِكَ ؛ أَي أَبَاحَ لَكُمْ هَذِهِ النِّعَمَ فَاشْكُرُوهُ بِالطَّاعَةِ .

﴿ مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ أَي مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّتَيْنِ .

﴿ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ يَعْنِي عَلَى مَا رَزَقَكُمْ .

﴿ بَلَدٌ طَيِّبَةٌ ﴾ هَذَا كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ ؛ أَي هَذِهِ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ أَي كَثِيرَةُ الثَّمَارِ .

وقيل : غَيْرِ سَبِيحَةٍ .

وقيل : طَيِّبَةٌ لَيْسَ فِيهَا هَوَامٌ لَطِيبٌ هَوَائِهَا .

قال مجاهد : هِيَ صِنْعَاءٌ .

﴿ وَرَبِّ غُفُورٍ ﴾ أَي وَالْمُنْعَمِ بِهَا عَلَيْكُمْ رَبِّ غُفُورٍ يَسْتُرُ ذُنُوبَكُمْ ، فَجَمَعَ لَهُمْ بَيْنَ مَغْفَرَةِ

ذنوبهم وطيب بلدهم ولم يجمع ذلك لجميع خلقه .

وقيل : إنما ذكر المغفرة مشيراً إلى أن الرزق قد يكون فيه حرام .

وقد مضى القول في هذا في أول "البقرة" .

وقيل : إنما امتنّ عليهم بعفوه عن عذاب الاستئصال بتكذيب من كذبوه من سالف الأنبياء

إلى أن استداموا الإصرار فاستؤصلوا .

قوله تعالى : ﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ يعني عن أمره واتباع رسله بعد أن كانوا مسلمين .

قال السُّدِّيُّ ووهب : بعث إلى أهل سبأ ثلاثة عشر نبياً فكذبوهم .

قال القُشَيْرِيُّ : وكان لهم رئيس يلقب بالحمار ، وكانوا في زمن الفترة بين عيسى ومحمد

صلى الله عليهما وسلم .

وقيل : كان له ولد فمات فرفع رأسه إلى السماء فبزق وكفر ؛ ولهذا يقال : أكفر من حمار .

(180/633)

---

وقال الجوهرِيُّ : وقولهم "أكفر من حمار" هو رجل من عادٍ مات له أولاد فكفر كفراً عظيماً

، فلا يمرّ بأرضه أحد إلا دعاه إلى الكفر ، فإن أجابه والإقتله .

ثم لما سال السيل بجنتيهم تفرّقوا في البلاد ؛ على ما يأتي بيانه .



ولهذا قيل في المثل : "تفرّقوا أيادي سبأ" .

وقيل : الأوس والخزرج منهم .

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرَمِ ﴾ والعرم فيما روي عن ابن عباس : السّد ؛ فالتقدير :

سَيْلَ السّدِّ الْعَرَمِ .

وقال عطاء : العرم اسم الوادي .

قتادة : العرم وادي سبأ ؛ كانت تجتمع إليه مسایل من الأودية ، قيل من البحر وأودية اليمن ؛

فردموار دماً بين جبلين وجعلوا في ذلك الردم ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ، فكانوا يسقون

من الأعلى ثم من الثاني ثم من الثالث على قدر حاجاتهم ؛ فأخصبوا وكثرت أموالهم ،

فلما كذبوا الرسل سلّط الله عليهم الفأر فنقب الردم .

قال وهب : كانوا يزعمون أنهم يجدون في علمهم وكهانتهم أنه يخرب سدّهم فأرة فلم يتركوا

فرجة بين صخرتين إلا ربطوا إلى جانبها هرّة ؛ فلما جاء ما أراد الله تعالى بهم أقبلت فأرة

حمراء إلى بعض تلك الهرر فساورتها حتى استأخرت عن الصخرة ثم وثبت ودخلت في

الفرجة التي كانت عندها ونقبت السّد حتى أوهنته للسيل وهم لا يدرون ؛ فلما جاء

السيل دخل تلك الخلل حتى بلغ السد وفاض الماء على أموالهم فغرّقها ودفن بيوتهم .

وقال الزجاج : العرم اسم الجرذ الذي نقب السّكر عليهم ، وهو الذي يقال له الخلد وقاله

قتادة أيضاً فنسب السيل إليه لأنه بسببه .

وقد قال ابن الأعرابي أيضاً: العَرَمُ من أسماء الفأر.

وقال مجاهد وابن أبي نجيح: العَرَمُ ماء أحمر أرسله الله تعالى في السد فشقه وهدمه.

وعن ابن عباس أيضاً أن العَرَمَ المطر الشديد.

وقيل العَرَمُ بسكون الراء.

وعن الضحاك كانوا في الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام.

(181/633)

---

وقال عمرو بن شُرْحُبَيْل: العَرَمُ المُسَنَّةُ؛ وقاله الجوهري، قال ولا واحد لها من لفظها، ويقال واحدها عَرْمَةٌ.

وقال محمد بن يزيد: العَرَمُ كل شيء حاجز بين شيئين، وهو الذي يسمى السِّكْرَ، وهو جَمْعُ عَرْمَةٍ.

النحاس: وما يجتمع من مطر بين جبلين وفي وجهه مُسَنَّةٌ فهو العَرَمُ، والمُسَنَّةُ هي التي يسميها أهل مصر الجسر؛ فكانوا يفتحونها إذا شأؤوا فإذا رويت جنتاهم سدّوها. قال الهروي: المُسَنَّةُ الضفيرة تبنى للسيل ترده، سُمِّيت مُسَنَّةً لأن فيها مفاتيح الماء. وروي أن العرم سدّ بنته بلقيس صاحبة سليمان عليه الصلاة والسلام، وهو المُسَنَّةُ بلغة

حمير، بنته بالصخر والقار، وجعلت له أبواباً ثلاثة بعضها فوق بعض، وهو مشتق من العرامة وهي الشدة، ومنه: رجل عارم، أي شديد، وعرمت العظم أعرمه وأعرمه عرماً إذا عرقت، وكذلك عرمت الإبل الشجر أي نالت منه.

والعرام بالضم: العراق من العظم والشجر.

وتعرمت العظم تعرقت.

وصبي عارم بين العرام (بالضم) أي شرس.

وقد عرم يعرم ويعرم عرامة (بالفتح).

والعرم العارم؛ عن الجوهري.

قوله تعالى: ﴿وَبَدَّلْنَا هُمُ بَجَنَاتِهِمْ جَنَّتِينَ ذَوَاتِي أَكْلٍ خَمَطٍ﴾ وقرأ أبو عمرو (أَكْلٍ خَمَطٍ) (بغير تنوين مضافاً).

قال أهل التفسير والتحليل: الخمط الأراك.

الجوهري: الخمط ضرب من الأراك له حمل يؤكل.

وقال أبو عبيدة: هو كل شجر ذي شوك فيه مرارة.

الزجاج: كل نبت فيه مرارة لا يمكن أكله.

المبرد: الخمط كل ما تغير إلى ما لا يشتهي.

واللبن خمط إذا حمض.

والأولى عنده في القراءة "ذَوَاتِي أُكُلِ خَمَطٍ" بالتثنية على أنه نعت لـ "أَكُلُ" أو بدل منه؛ لأن الأكل هو الخمط بعينه عنده، فأما الإضافة فباب جوازها أن يكون تقديرها ذواتي أكل حموضة أو أكل مرارة.

وقال الأخفش: والإضافة أحسن في كلام العرب؛ نحو قولهم: ثوبٌ خَزٌّ.

(182/633)

---

والخمط: اللبن الحامض.

وذكر أبو عبيد أن اللبن إذا ذهب عنه حلاوة الحلب ولم يتغير طعمه فهو سامط، وإن أخذ شيئاً من الريح فهو خامط وخميظ، فإن أخذ شيئاً من طعم فهو ممحل، فإذا كان فيه طعم الحلاوة فهو فوهة.

وتخمط الفحل: هدر.

وتخمط فلان أي غضب وتكبر.

وتخمط البحر أي التطم.

وخمطت الشاة أخمطها خمطاً: إذا نزعت جلدها وشويتها فهي خميظ، فإن نزعت

شعرها وشويتها فهي سميظ.

والخَمْطَةُ: الخمر التي قد أخذت رِيحَ الإدراكِ كريحِ التَّفاحِ ولم تُدْرِكْ بعدُ .

ويقال هي الحامضة؛ قاله الجوهري .

وقال القتيبي في أدب الكاتب .

يقال للحامضة خمطة ، ويقال : الخمطة التي قد أخذت شيئاً من الريح ؛ وأنشد :

عُقارُ كماءِ النبيِّ ليست بخمطة . . .

ولا خَلَّةٌ يَكُوي الشُّرُوبَ شِهابُها

﴿ وَأَثَلٌ ﴾ قال الفراء : هو شبيه بالطرفاء إلا أنه أعظم منه طولاً ؛ ومنه اتخذ منبرُ النبيِّ

صلى الله عليه وسلم ، وللأثل أصول غليظة يتخذ منه الأبواب ، وورقه كورق الطرفاء ،

الواحدة أثلة والجمع أثلاث .

وقال الحسن : الأثل الخشب .

قتادة : هو ضرب من الخشب يشبه الطرفاء رأته بفيء .

وقيل هو السَّمُرُ .

وقال أبو عبيدة : هو شجر النُّضار .

النضار : الذهب .

والنضار : خشب يعمل منه قصاع ، ومنه : قدح نضار .

﴿ وَشَيْءٌ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ قال الفراء : هو السَّمُرُ ؛ ذكره النحاس .

وقال الأزهري: السِّدْر من الشجر سِدْران: بري لا يُنتفع به ولا يصلح ورقه للغسول وله ثمر عَفْص لا يؤكل، وهو الذي يسمى الضَّال.

والثاني: سِدْر ينبت على الماء وثمره التَّبِق وورقه غَسُول يشبه شجر العُنَّاب.

قال قتادة: بينما شجر القوم من خير شجر إذ صيَّره الله تعالى من شرِّ الشجر بأعمالهم، فأهلك أشجارهم المثمرة وأنبت بدلها الأراك والطرفاء والسِّدْر.

(183/633)

---

القُشَيْرِيّ: وأشجار البوادي لا تسمى جنة وستاناً ولكن لما وقعت الثانية في مقابلة الأولى

أطلق لفظ الجنة، وهو قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: 40].

ويحتمل أن يرجع قوله "قليل" إلى جملة ما ذكر من الخمط والأثل والسِّدْر.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا﴾ أي هذا التبديل جزاء كفرهم.

وموضع "ذلك" نصب؛ أي جزيناهم ذلك بكفرهم.

﴿وَهَلْ يُجَازَى إِلَّا الْكُفُورُ﴾ قراءة العامة "يُجَازَى" بياء مضمومة وزاي مفتوحة،

"الْكُفُورُ" رفعا على ما لم يُسَمَّ فاعله.

وقرأ يعقوب وحفص وحمزة والكسائي: "نُجَازِي" بالنون وكسر الزاي، "الْكُفُورُ"

بالنصب ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، قالوا : لأن قبله " جَزَيْنَاهُمْ " ولم يقل جُوزُوا .  
النحاس : والأمر في هذا واسع ، والمعنى فيه بين ، ولو قال قائل : خلق الله تعالى آدم صلى  
الله عليه وسلم من طين ، وقال آخر : خُلِقَ آدم من طين ، لكان المعنى واحداً .  
مسألة : في هذه الآية سؤال ليس في هذه السورة أشد منه ، وهو أن يقال : لم خصَّ الله تعالى  
المجازاة بالكفور ولم يذكر أصحاب المعاصي ؟ فتكلم العلماء في هذا ؛ فقال قوم : ليس  
يُجازى بهذا الجزاء الذي هو الاضطلام والإهلاك إلا من كفر .  
وقال مجاهد : يجازي بمعنى يعاقب ؛ وذلك أن المؤمن يكفر الله تعالى عنه سيئاته ، والكافر  
يجازى بكل سوء عمله ؛ فالمؤمن يُجْزَى ولا يُجَازَى لأنه يثاب .  
وقال طاوس : هو المناقشة في الحساب ، وأما المؤمن فلا يناقش الحساب .  
وقال قُطْرُبٌ خلاف هذا ، فجعلها في أهل المعاصي غير الكفار ، وقال : المعنى على من  
كفر بالنعمة وعمل بالكبائر .  
النحاس : وأولى ما قيل في هذه الآية وأجل ما روي فيها : أن الحسن قال مثلاً بمثل .

(184/633)

---

"وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من حوسب هلك " فقلت : يا نبي الله ، فأين قوله جلّ وعزّ : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [ الانشقاق : 8 ] ؟ قال : " إنما ذلك العرض ومن نوقش الحساب هلك " وهذا إسناد صحيح ، وشرحه : أن الكافر يكافأ على أعماله ويحاسب عليها ويجب ما عمل من خير ؛ ويبين هذا قوله تعالى في الأول : ﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا ﴾ وفي الثاني : " وهَلْ يُجَازَى إِلَّا الْكُفُورُ " ومعنى " يُجَازَى " : يكافأ بكل عمل عمله ، ومعنى " جزيناهم " . وفيناهم ؛ فهذا حقيقة اللغة ، وإن كان " جازى " يقع بمعنى " جرى " مجازاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(185/633)

---

وقال أبو السعود :

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِبَا ﴾

(186/633)

---



بيان لإخبار بعض الكافرين بنعم الله تعالى إثر بيان أحوال الشاكرين لها أي لأولاد سبأ بن  
يشجب بن يعرب بن قحطان وقرىء بمنع الصِّرفِ على أنه اسمُ القبيلة . وقرىء بقلب  
الهمزة ألفاً ولعله إخراجُ لها بينَ بينَ ﴿ فِي مَسْكِنِهِمْ ﴾ وقرىء بكسر الكافِ كالمسجدِ ،  
وقرىء بلفظ الجمعِ أي مواضع سُكناهم وهي باليمنِ يقال لها مَأْرِبٌ بينها وبين صنعاءَ  
مسيرةُ ثلاثِ ليالٍ ﴿ آيَةٌ ﴾ دالةٌ بملاحظه أحوالها السَّابقةِ واللاحقةِ على وجود الصَّانعِ  
المُختارِ القادرِ على كلِّ ما يشاءُ من الأمورِ البديعةِ المُجازي للمحسنِ والمسيءِ معاضدةً  
للبرهانِ السَّابقِ كما في قصتي داودَ وسليمانَ عليهما السَّلَامُ . ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ بدل من آيةٍ أو  
خبرٌ لمبتدأٍ محذوفٍ أي هي جنَّتان وفيه معنى المدحِ ويُؤيده قراءةُ النَّصبِ على المدحِ  
والمرادُ بهما جماعتان من البساتين . ﴿ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ جماعة عن يمينِ بلدِهِم  
وجماعة عن شمالِهِ كلُّ واحدةٍ من تِينِكَ الجماعتين في تقاربهما وتضامهما كأنهما جنَّةٌ  
واحدةٌ أو بستاناً كلُّ رجلٍ منهم عن يمينِ مسكنِهِ وعن شمالِهِ ﴿ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ  
واشكروا لَهُ ﴾ حكاية لما قيل لهم على لسانِ نبيِّهم تكميلاً للنِّعمةِ وتذكيراً لحقوقِها أو لما  
نطق به لسانُ الحالِ أو بيان لكونهم أحقَّاءَ بأن يُقالَ لهم ذلك ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴾  
استئنافٌ مبينٌ لما يوجب الشُّكرَ المأمور به أي بلدتكم بلدةٌ طيبةٌ وربُّكم الذي زرعكم ما  
فيها من الطَّيباتِ وطلب منكم الشُّكرَ رَبُّ غَفُورٌ لفرطِ مَنْ يشكره . وقرىء الكلُّ  
بالنَّصبِ على المدحِ قيل : كان أطيبَ البلادِ هواءٌ وأخصبها وكانت المرأةُ تخرجُ وعلى

رأسها المِكتَلُ فتعمل بيديها وتسير فيما بين الأشجار فيمتلئ المِكتَلُ مما يتساقط فيه من الثمار ولم يكن فيه من مؤذيات الهوامِ شيءٌ ﴿ فَأَعْرِضُوا ﴾ عن الشكر بعد إبانة

(187/633)

الآيات الداعية لهم إليه قيل: أرسل الله إليهم ثلاثة عشر نبياً فدعاهم إلى الله تعالى وذكرهم بنعمه وأذروهم عقابه فكذبوهم.

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ أي سيل الأمر العرم أي الصَّعب من عَرَمَ الرَّجُلُ فهو عارمٌ وعَرَمٌ إذا شرس خلقه وصعب أو المطر الشديد وقيل: العرم جمع عُرمة وهي الحجارة المركومة وقيل: هو السكر الذي يجبس الماء وقيل: هو اسم للبناء يجعل سداً وقيل هو البناء الرصين الذي بنته الملكة بلقيس بين الجبلين بالصَّخِرِ والقارِ وحقنت به ماء العيون والأمطاء وتركت فيه خروفاً على ما يحتاجون إليه في سقيهم. وقيل العرم الجرذ الذي نقب عليهم ذلك السد وهو الفأر الأعمى الذي يقال له الخلد سلطه الله تعالى على سدِّهم فنقبه فغرق بلادهم، وقيل: العرم اسم الوادي. وقرئ العرم بسكون الراء قالوا كان ذلك في الفترة التي كانت بين عيسى والنبي عليهما الصلاة والسلام ﴿ وبدلناهم بجناتهم ﴾ أي

أذهبنا جنتيهم وآتيناهم بدلها ﴿ جَنَّتٍ ذَوَاتِىْ أَكْلِ خَمَطٍ ﴾ أي ثمرٍ يشعُ فإنَّ الخمَطَ كل نبت أخذ طعماً من مرارة حتى لا يمكن أكله وقيل : هو الحامض والمرُّ من كل شيء .

(188/633)

وقيل : هو ثمرة شجرة يقال لها فسوة الضبع على صورة الحشخاش لا ينتفع بها . وقيل هو الأراك أو كل شجر ذي شوك . والتقدير أكل أكل خمطٍ فخذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . وقرىء أكل خمطٍ بالإضافة بتخفيف أكل . ﴿ وَأَثَلِ وَشَىءٌ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ معطوفان على أكل لا على خمطٍ فإن الأثل هو الطرفاء وقيل شجرٌ يشبهه أعظم منه لا ثمر له وقرىء وأثلاً وشياً عطفاً على جنتين . قيل : وصف السدر بالقلّة لما أن جناؤه وهو النبق ممّا يطيب أكله ولذلك يغرس في البساتين والصحيح أن السدر صنفان صنف يؤكل من ثمره وينتفع بورقه لغسل اليد وصنف له ثمرة عفصة لا تؤكل أصلاً ولا ينتفع بورقه وهو الضال والمراد ههنا هو الثاني حتماً . وقال قتادة : كان شجرهم خير الشجر فصيره الله تعالى من شر الشجر بأعمالهم . وتسمية البدل جنتين للمشكلة والتهم .

(189/633)

---

﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى مصدر قوله تعالى : ﴿ جزيناهم ﴾ أو إلى ما ذكر من التبديل .  
وما فيه من معنى البعد للإيدان ببعده رتبته في الفطاعة . ومحله على الأول النَّصْبُ على أنه  
مصدرٌ مؤكدٌ للفعل المذكور وعلى الثاني النَّصْبُ على أنه مفعولٌ ثانٍ له أي ذلك الجزاء  
الفضيع جزيناهم لاجزاء آخر أو ذلك التبديل جزيناهم لا غيره ﴿ بما كفروا ﴾ بسبب  
كفرانهم التَّعَمَّةِ حيث نزعناها منهم ووضعنا مكانها ضدها أو بسبب كفرهم بالرَّسْلِ ﴿  
وَهَلْ يُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ أي وما يُجَازِي هذا الجزاء إلا المبالغ في الكفران أو الكفر .  
وقرئ يُجَازِي على البناء للفاعل وهو الله عزَّ وجلَّ . وهل يُجَازِي على البناء للمفعول  
ورفع الكفور ، وهل يُجَازِي على البناء للمفعول أيضا . وهذا بيان ما أُوتوا من النَّعْمِ  
الحاضرة في مساكنهم وما فعلوا بها من الكفران وما فعل بهم من الجزاء . انتهى انتهى . اهـ  
﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(190/633)

---

وقال الأوسى :

﴿ لقد كان لسبياً ﴾

لم ذكر عز وجل حال الشاكرين لنعمه المنيين إليه تعالى ذكر حال الكافرين بالنعمة المعرضين عنه جل شأنه موعظة لقريش وتحذيراً لمن كفر بالنعمة وأعرض عن المنعم ، وسباً في الأصل اسم رجل وهو سبا بن يشجب بالشين المعجمة والجيم كينصر بن يعرب بن قحطان ، وفي بعض الأخبار عن قروة بن مسيك قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله أخبرني عن سبا أرجل هو أم امرأة ؟ فقال : هو رجل من العرب ولد عشرة تيامن منهم ستة وتشاءم منهم أربعة فأما الذين تيامنوا فالأزد .

وكندة .

ومذحج والأشعريون وأنمار ومنهم بجيلة وأما الذين تشاءموا فعاملة وغسان ولخم وجذام ، وفي شرح قصيدة عبد المجيد بن عبدون لعبد الملك بن عبد الله بن بدر بن الحضرمي البستي أن سبا بن يشجب أول ملوك اليمن في قول واسمه عبد شمس وإنما سمي سبا لأنه أول من سبى السبي من ولد قحطان وكان ملكه أربعمئة وأربعاً وثمانين سنة ثم سمي به الحبي ، ومنع الصرف عنه ابن كثير .

(191/633)

---

وأبو عمرو وباعتبار جعله اسماً للقبيلة ففيه العلمية والتأنيث ، وقرأ قبيل يأسكان الهمزة على نية الوقف ، وعن ابن كثير قلب همزته ألفاً ولعله سكنها أولاً بنية الوقف كقبيل ثم قلبها ألفاً والهمزة إذا سكنت يطرد قلبها من جنس حركة ما قبلها ، وقيل : لعله أخرجها بين بين فلم يؤده الراوي كما وجب ، والمراد بسبا هنا إما الحى أو القبيلة وإما الرجل الذي سمعت وعليه فالكلام على تقدير مضاف أي لقد كان في أولاد سبا ، وجوز أن يراد به البلد وقد شاع إطلاقه عليه وحينئذ فالضمير في قوله تعالى : ﴿ فِي مَسْكِنِهِمْ ﴾ لأهلها أولها مراداً بها الحى على سبيل الاستخدام والأمر فيه على ما تقدم ظاهر ، والمسكن اسم مكان أي في محل سكناهم وهو كالدار يطلق على المأوى للجميع وإن كان قطراً واسعاً كما تسمى الدنيا داراً ، وقال أبو حيان : ينبغي أن يحمل على المصدر أي في سكناهم لأن كل أحد له مسكن وقد أفرد في هذه القراءة وجعل المفرد بمعنى الجمع كما في قوله :

كلوا في بعض بطنكم تعفوا . . .

وقوله :

قد عض أعناقهم جلد الجواميس . . .

يختص بالضرورة عند سيبويه انتهى .

وبما ذكرنا لا تبقى حاجة إليه كما لا يخفى ، واسم ذلك المكان مأرب كمنزل وهي من بلاد

اليمن بينها وبين صنعاء مسيرة ثلاث ، وقرأ الكسائي .

والأعمش وعلقمة ﴿ مَسْكِنُهُمْ ﴾ بكسر الكاف على خلاف القياس كمسجد ومطلع لأن ما ضمت عين مضارعة أو فتحت قياس المفعل منه زماناً ومكاناً ومصدراً الفتح لا غير، وقال أبو الحسن كسر الكاف لغة فاشية وهي لغة الناس اليوم والفتح لغة الحجاز وهي اليوم قليلة، وقال الفراء: هي لغة يمانية فصيحة.

(192/633)

---

وقرأ الجمهور ﴿ مساكنهم ﴾ جمعاً أي في مواضع سكناهم ﴿ آية ﴾ أي علامة دالة بملاحظة أخواتها السابقة واللاحقة على وجود الصانع المختار وأنه سبحانه قادر على ما يشاء من الأمور العجيبة مجاز للمحسن والمسيء وهي اسم كان وقوله تعالى: ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ بدل منها على ما أشار إليه الفراء وصرح به مكّي وغيره، وقال الزجاج: خبر مبتدأ محذوف أي هي جنات ولا يشترط في البدل المطابقة أفراداً وغيره وكذا الخبر إذا كان غير مشتق ولم يمنع المعنى من اتحاده مع المبتدأ؛ ولعل وجه توحيد الآية هنا مثله في قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً ﴾ [المؤمنون: 50] ولا حاجة إلى اعتبار مضاف مفرد محذوف هو البدل أو الخبر في الحقيقة أي قصة جنّتين، وذهب ابن عطية بعد أن ضعف وجه البدلية ولم يذكر الجهة إلى أن ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ مبتدأ خبره قوله تعالى: ﴿ عَيْنٌ يُمِينٌ ﴾

وَشِمَالٍ ﴿ ولا يظهر لأنه نكرة لا مسوغ للابتداء بها إلا أن اعتقد أن ثم صفة محذوفة أي  
جنات لهم أو جنات عظيمتان وعلى تقدير ذلك يبقى الكلام متفلاً عما قبله .

(193/633)

---

وقرأ ابن أبي عبيدة ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ بالنصب على المدح، وقال أبو حيان: على أن آية اسم  
كان و ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ الخبر وأياً ما كان فالمراد بالجناتين على ما روى عن قتادة جماعتان من  
البساتين جماعة عن يمين بلدهم وجماعة عن شماله وإطلاق الجنة على كل جماعة لأنها  
بالتقارب أفرادها وتضامنها كأنها جنة واحدة كما تكون بلاد الريف العامرة وساتينها ،  
وقيل: أريد بستاناً كل رجل منهم عن يمين مسكنه وشماله كما قال سبحانه: ﴿ جَعَلْنَا  
لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ ﴾ [الكهف: 32] قيل: ولم تجمع لئلا يلزم أن لكل مسكن  
رجل جنة واحدة لمقابلة الجمع بالجمع، ورد بأن قوله تعالى: ﴿ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ يدفع  
ذلك لأنه بالنظر إلى كل مسكن إلا أنها لو جمعت أو هم أن لكل مسكن جنات عن يمين  
وجنات عن شمال وهذا لا محذور فيه إلا أن يدعي أنه مخالف للواقع ثم أنه قيل إن في فيما  
سبق بمعنى عند فإن المساكن محفوفة بالجناتين لا ظرف لهما، وقيل: لا حاجة إلى هذا فإن  
القريب من الشيء قد يجعل فيه مبالغة في شدة القرب ولكل جهة لكن أنت تعلم أنه إذا أريد



بالمساكن أو المسكن ما يصلح أن يكون ظرفاً لبلدهم المحفوفة بالجنين أو لحمل كل منهم  
المحفوفة بهما لم يحتج إلى التأويل أصلاً فلا تغفل ﴿ كَلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾  
جملة مستأنفة بتقدير قول أي قال لهم نبيهم كوا الخ، وفي "مجمع البيان" قيل: إن مساكنهم  
كانت ثلاثة عشر قرية في كل قرية نبي يدعوهم إلى الله عز وجل يقول كوا من رزق ربكم الخ،  
وقيل: ليس هناك قول حقيقة وإنما هو قول بلسان الحال ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴾ أي  
هذه البلدة التي فيها رزقكم بلدة طيبة وربكم الذي رزقكم وطلب شكركم رب غفور  
فرطت من يشكره، والجملة استأناف للتصريح بموجب الشكر، ومعنى طيبة زكية  
مستلذة.

(194/633)

---

يروى أنها كانت لطيفة الهواء حسنة التربة لا تحذف فيها عامة ولا يكون فيها هامة حتى  
أن الغريب إذا حلها وفي ثيابه قمل أو براغيث ماتت، وقيل: المراد بطيبتها صحة هوائها  
وعذوبة مائها ووفور نزهتها وأنه ليس فيها حريؤذي في الصيف ولا برد يؤذي في الشتاء،  
وقرأ رويس بنصب ﴿ بَلَدَةٌ ﴾ وجميع ما بعدها وذلك على المدح والوصفية.  
وقال أحمد بن يحيى: تقدير اسكنوا بلدة طيبة واعبدوا رباً غفوراً ومن الاتفاقات النادية

إن لفظ بلدة طيبة بحساب الجمل واعتبارها التائيت بأربعمئة كما ذهب إليه كثير من الأدباء وقع تاريخاً لفتح القسطنطينية وكانت نزهة بلاد الروم.

﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ أي عن الشكر كما يقتضيه المقام ويدخل فيه الإعراض عن الإيمان لأنه أعظم الكفر والكفران ، وقال أبو حيان : أعرضوا عما جاء به إليهم أنبياء وهم الثلاثة عشر حيث دعوهم إلى الله تعالى وذكرهم نعمه سبحانه فكذبوهم وقالوا ما نعرف لله نعمة ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ أي الصعب من عرم الرجل مثلث الراء فهو عارم وعرم إذا شرس خلقه وصعب ، وفي معناه ما جاء في رواية عن ابن عباس من تفسيره بالشديد ، وإضافة السيل إليه من إضافة الموصوف إلى الصفة ، ومن أبها من النحاة قال التقدير سيل الأمر العرم .

وقيل : العرم المطر الشديد والإضافة على ظاهرها ، وقيل : هو اسم للجرذ الذي تقب عليهم سداهم فصار سبباً لتسلط السيل عليهم وهو الفار الأعمى الذي يقال له الخلد وإضافة السيل إليه لأدنى ملابس ، وقال ابن جبير : العرم المسناة بلسان الحبشة ، وقال الأخفش ، هو بهذا المعنى عربي ، وقال المغيرة بن حكيم : وأبوميسرة : العرم في لغة اليمن جمع عرمة وهي كل ما بنى أو سنم ليمسك الماء ويقال لذلك البناء بلغة الحجاز المسناة ، وإضافة كما في سابقه والملابسة في هذا أقوى ؛ وعن ابن عباس .

وقتادة .

والضحاك .

(195/633)

---

ومقاتل هو اسم الوادي الذي كان يأتي السيل منه وريني السد فيه ، ووجه إضافة السيل إليه ظاهر ، وقرأ عزرة بن الورد فيما حكى ابن خالويه ❖ العرم ❖ ياسكان الرء تخفيفاً كقولهم في الكبد الكبد .

روى أن بلقيس لما ملكت اقتتل قومها على ماء واديهم فتركت ملكها وسكنت قصرها وراودوها على أن ترجع فأبت فقالوا : لترجعن أولنقلنك فقالت لهم : أتم لا عقول لكم ولا تطيعوني فقالوا : نطيعك فرجعت إلى واديهم وكانوا إذا مطروا أتاهم السيل من مسيرة ثلاثة أيام فأمرت فسد ما بين الجبلين بمسناة بالصخر والقار وحبست الماء من وراء السد وجعلت له أبواباً بعضها فوق بعض وبنّت من دونه بركة منها اثنا عشر مخرجاً على عدة أنهارهم وكان الماء يخرج لهم بالسوية إلى أن كان من شأنها مع سليمان عليه السلام ما كان .

وقيل : الذي بنى لهم السد هو حمير أبو القبائل اليمنية ، وقيل بناه لقمان الأكبر بن عاد

ورصف أحجاره بالرصاص والحديد وكان فرسخاً في فرسخ ولم يزالوا في أرغد عيش  
وأخصب أرض حتى أن المرأة تخرج وعلى رأسها المكمل فتعمل بيديها وتسير فيمتملى  
المكمل مما يتساقط من أشجار بساتينهم إلى أن أعرضوا عن الشكر وكذبوا الأنبياء عليهم  
السلام فسلط الله تعالى على سدهم الخلد فولد فيه فخرقه فأرسل سبحانه سيلاً عظيماً  
فحمل السد وذهب بالجنان وكثير من الناس ، وقيل : إنه أذهب السد فاختل أمر قسمة  
الماء ووصله إلى جناتهم فيبست وهلكت ، وكان ذلك السيل على ما قيل في ملك ذي  
الأذعار بن حسان في الفترة بين نبينا صلى الله عليه وسلم وعيسى عليه السلام ، وفيه  
مبحث على تقدير القول بأن الإعراض كان عما جاءهم من أنبيائهم الثلاثة عشر كما ستعلمه  
إن شاء الله تعالى عن قريب .

(196/633)

---

﴿ وبدلناهم ﴾ أي أذهبنا جناتهم وأتينا بدلها ﴿ بجناتهم جنّين ذواتي أكل ﴾ أي ثمر  
﴿ خَمْط ﴾ أي حامض أو مر ، وعن ابن عباس الخمط الأراك ويقال لثمره مطلقاً أو إذا  
أسود وبلغ البربر ، وقيل شجر الغضا ولا أعلم هل له ثمر أم لا ، وقال أبو عبيدة : كل شجرة  
مرة ذات شوك ، وقال ابن الأعرابي : هو ثمر شجرة على صورة الخشخاش لا ينتفع به

وتسمى تلك الشجرة على ما قيل بفسوة الضبع ، وهو على الأول صفة لأكل والأمر في ذلك ظاهر ، وعلى الأخير عطف بيان على مذهب الكوفيين المجوزين له في النكرات ، وقيل بدل وعلى ما بينهما الكلام على حذف مضاف أي أكل أكل خمط وذلك المضاف بدل من أكل أو عطف بيان عليه ولما حذف أقيم المضاف إليه مقامه وأعرب بإعرابه كما في "البحر" ، وقيل هو بتقدير أكل ذي خمط ، وقيل هو بدل من باب يعجبني القمر فلكه وهو كما ترى ، ومنع جعله وصفاً من غير ضرب من التأويل لأن الثمر لا يوصف بالشجر لأن الوصف بالأسماء الجامدة لا يطرد وإن جاء منه شيء نحو مررت بقاع عرفج فتأمل .

(197/633)

---

وقرأ أبو عمرو ﴿ أَكْلٌ خَمَطٍ ﴾ بالإضافة وهو من باب ثوب خز ، وقرأ ابن كثير ﴿ أَكَلَّ ﴾ بسكون الكاف والتنوين ﴿ وَأَثَلِ ﴾ ضرب من الطرفاء على ما قاله أبو حنيفة اللغوي في كتاب النبات له ، وعن ابن عباس تفسيره الطرفاء ، ونقل الطبرسي قولاً أنه السمرة وهو عطف على ﴿ أَكَلَّ ﴾ ولم يجوز الزمخشري عطفه على ﴿ خَمَطٍ ﴾ معللاً بأن الأثل لا ثمر له ، والأطباء كداود الأنطاكي وغيره يذكرون له ثمرًا كالحمص ينكسر عن حب صغار ملتصق بعضه ببعض ويفسرون الأثل بالعظيم من الطرفاء ويقولون في الطرفاء هو برى لا ثمر

له وستاني له ثمر لكن قال الحفاجي : لا يعتمد على الكتب الطبية في مثل ذلك وفي القلب  
منه شيء ، ونحن قد حققنا أن للأثل ثمراً ، وكذا الصنف من الطرفاء إلا أن ثمرهما لا يؤكل  
ولعل مراد النافي نفي ثمرة تؤكل ، والأطباء يعدون ما تخرجه الشجر غير الورق ونحوه ثمرة  
أكلت أم لا ، ومثله في العطف على ذلك في قوله تعالى :

﴿ وَشَيْءٌ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ وحكى الفضيل بن إبراهيم أنه قرىء ﴿ أَثْلًا وَشَيْئًا ﴾

بالنصب عطفاً على ﴿ وبدلناهم بجناتهم جَنَيْنٍ ﴾ والسدر شجر النبق ، وقال

الأزهري : السدر سدران سدر لا ينتفع به ولا يصلح ورقه للغسول وله ثمرة عفصة لا تؤكل

وهو الذي يسمى الضال وسدر ينبت على الماء وثمره النبق وورقه غسول يشبه شجر

العناب انتهى .

واختلف في المراد هنا فقيل الثاني ، ووصف بقليل لفظاً ومعنى أو معنى فقط وذلك إذا

كان نعتاً لشيء المبين به لأن ثمره مما يطيب أكله فجعل قليلاً فيما بدلوا به لأنه لوكثر كان نعمة

لا نقمة ، وإنما أوتوه تذكيراً للنعم الزائلة لتكون حسرة عليهم ، وقيل المراد به الأول حتماً لأنه

الأنسب بالمقام ، ولم يذكر نكته الوصف بالقليل عليه .

ويمكن أن يقال في الوصف به مطلقاً أن السدر له شأن عند العرب ولذا نص الله تعالى على وجوده في الجنة والبستاني منه لا يخفى نفعه والبري يستظل به أبناء السبيل ويأمنون به ولهم فيه منافع أخرى ويستأنس لعلو شأنه بما أخرجه أبو داود في "سننه".

والضياء في "المختارة" عن عبد الله بن حبشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من قطع سدره صوب الله رأسه في النار" وبما أخرجه البيهقي عن أبي جعفر قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي كرم الله تعالى وجهه في مرض موته: أخرج يا علي فقل عن الله لا عن رسول الله لعن الله من يقطع السدر" وفي معناهما عدة أخبار لها عدة طرق، والكل فيما أرى محمول على ما إذا كان القطع عبثاً ولو كان السدر في ملكه.

وقيل في ذلك مخصوص بسدر المدينة، وإنما نهى عن قطعه ليكون إنساً وظالماً يهاجر إليها، وقيل بسدر الفلاة ليستظل به أبناء السبيل والحيوان، وقيل بسدر الفلاة ليستظل به أبناء السبيل والحيوان، وقيل بسدر مكة لأنها حرم، وقيل بما إذا كان في ملك الغير وكان القطع بغير حق، والكل كما ترى، وأياً كان ففي التنصيص عليه ما يشير إلى أن له شأنًا فلما ذكر سبحانه ما آل إليه حال أولئك المعرضين وما بدلوا بجنتهم أتى جل وعلا بما يتضمن الإيدان بحجارة ما عوضوا به وهو مما له شأن عند العرب أعنى السدر وقلته، والإيدان بالقلّة ظاهر وأما الإيدان بالحجارة فمن ذكر شيء والعدول عن أن يقال وسدر قليل مع أنه الأخص الأوفق بما قبله ففيه إشارة إلى غاية انعكاس الحال حيث أوما الكلام إلى أنهم لم

يؤتوا بعد إذهاب جنهم شيئاً مما لجنسه شأن عند العرب إلا الصدر وما أوتوه من هذا الجنس حقير قليل ، وتسمية البدل جنين مع أنه ما سمعت للمشاكله والتهم .  
﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى ما ذكر من التبديل ، وما فيه من معنى البعد للإشارة إلى بعد رتبته في الفضاة أو إلى مصدر قوله تعالى :

(199/633)

---

﴿ جزيناهم ﴾ كما قيل في قوله سبحانه : ﴿ وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً ﴾ [ البقرة : 143 ] ومحله على الأول النصب على أنه مفعول ثان ، وعلى الثاني النصب على أنه مصدر مؤكد للفعل المذكور ، والتقديم للتعظيم والتهويل وقيل للتخصيص أي ذلك التبديل جزيناهم لا غيره أو ذلك الجزء الفطيع جزيناهم لا جزء آخر ﴿ بما كفروا ﴾ أي بسبب كفرانهم النعمة حيث نزعناها منهم ووضعنا مكانها ضدها ، وقيل بسبب كفرهم بالرسول الثلاثة عشر الذين بعثوا إليهم .

واستشكل هذا مع القول بأن السيل العرم كان زمن الفترة بأن الجمهور قالوا .

لا نبي بين نبينا وعيسى عليهما الصلاة والسلام ، ومن الناس من قال : بينهما صلى الله عليه وسلم أربعة أنبياء ثلاثة من بني إسرائيل وواحد من العرب وهو خالد العبسي وهو قد



بعث لقومه وبنو إسرائيل لم يبعثوا للعرب .

وأجيب بأن ما كان زمن الفترة هو السيل العرم لا غير والرسل الثلاثة عشر هم جملة من كان في قومهم من سبا بن يشجب إلى أن أهلكهم الله تعالى أجمعين قتأمل ولا تغفل .

﴿ وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ أي ما نجازي مثل هذا الجزاء الشديد المستأصل إلا المبالغ

في الكفر إن أو الكفر فلا يتوجه على الحصر إشكال أن المؤمن قد يعاقب في العاجل .

وفي "الكشف" لإيراد أن المؤمن أيضاً يعاقب فإنه ليس بعقاب على الحقيقة بل تمحيص ولأنه

أريد المعاقبة بجميع ما يفعله من سوء ، ولا كذلك للمؤمن ، ولا مانع من أن يكون الجزاء

عاماً في كل مكافات وأريد به المعاقبة مطلقاً من غير تقييد بما سبق لقرينة ﴿ جزيناهم بما

كفروا ﴾ لتعيين المعاقبة فيه بل قال الزمخشري : هو الوجه الصحيح وذلك لعدم الإضمار

ولأن التذييل هكذا أكد وأسد موقعاً ولا يتوجه الأشكال لما في "الكشف" .

وقرأ الجمهور ﴿ يجازي ﴾ بضم الياء وفتح الزاي مبنياً للمفعول ﴿ إِلَّا الْكُفُورَ ﴾

بالرفع على النيابة عن الفاعل .

وقرىء ﴿ يجازي ﴾ بضم الياء وكسر الزاي مبنيًا للفاعل وهو ضميره تعالى وحده ﴿  
إلا الكفور﴾ بالنصب على المفعولية، وقرأ مسلم بن جندب ﴿ يجزى ﴾ مبنيًا للمفعول  
﴿ الكفور ﴾ بالرفع على النيابة، والمجازات على ما سمعت عن الزمخشري المكافآت  
لكن قال الخفاجي لم ترد في القرآن إلا مع العقاب بخلاف الجزاء فإنه عام وقد يخص بالخير،  
وعن أبي إسحاق تقول جزيت الرجل في الخير وجازيته في الشر، وفي معناه قول مجاهد يقال  
في العقوبة يجازي وفي المثوبة يجزي.

وقال بعض الأجلة: ينبغي أن يكون أبو إسحاق قد أراد أنك إذا أرسلت الفعلين ولم تعد هما  
إلى المفعول الثاني كانا كذلك وأما إذا ذكرته فيستعمل كل منهما في الخير والشر، ويرد على  
ما ذكر ﴿ جزيناهم بما كفروا ﴾ وكذا ﴿ وهل يجزى ﴾ في قراءة مسلم إذ الجزاء في  
ذلك مستعمل في الشر مع عدم ذكر المفعول الثاني، وقوله:

جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر . . .

وحسن فعل كما يجزى سنمار

(201/633)

---

وقال الراغب : يقال جزيته وجازيته ولم يجيء في القرآن إلا جزى دون جازى وذلك لأن  
المجازاة المكافأة وهي مقابلة نعمة بنعمة هي كهؤها ونعمة الله عز وجل تعالى عن ذلك  
ولهذا لا يستعمل لفظ المكافأة فيه سبحانه وتعالى ، وفيه غفلة عما هنا إلا أن يقال : أراد  
أنه لم يجيء في القرآن جاز فيما هو نعمة مسنداً إليه تعالى فإنه لم يخطر لي مجيء ذلك فيه  
والله تعالى أعلم ، ويحسن عندي قول أبي حيان : أكثر ما يستعمل الجزاء في الخير والمجازاة  
في الشر لكن في تقيدهما قد يقع كل منهما موقع الآخر ، وفي قوله سبحانه : ﴿ جزيناهم  
بمَا كَفَرُوا ﴾ دون جازيناهم بما كفروا على الوجه الثاني في اسم الإشارة ما يحكى تمتع  
القوم بما يسر ووقعهم بعده فيما يسيء ويضر ، ويمكن أن تكون نكته التعبير بجزى الأكثر  
استعمالاً في الخير ، ويجوز أن يكون التعبير بذاك أول وبنجازى ثانياً ليكون كل أوفق بعلته  
وهذا جار على كلا الوجهين في الإشارة قد تبر جداً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح  
22 ص ﴾

(202/633)

وقال ابن عاشور :

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ ﴾

جرَّ خبرُ سليمان عليه السلام إلى ذكر سبأ لما بين مُلك سليمان وبين مملكة سبأ من الاتصال بسبب قصة "بليقيس" ، ولأن في حال أهل سبأ مضادة لأحوال داود وسليمان ، إذ كان هذان مثلاً في إسباغ النعمة على الشاكرين ، وكان أولئك مثلاً لسلب النعمة عن الكافرين ، وفيهم موعظة للمشركين إذ كانوا في مجبوحة من النعمة فلما جاءهم رسول من المنعم عليهم يذكرهم بربهم ويوقظهم بأنهم خاطئون إذ عبدوا غيره ، كذبوه وأعرضوا عن النظر في دلالة تلك النعمة على المنعم المتفرد بالإلهية .

وقال ابن عطية عند الكلام على قوله تعالى : ﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً ﴾ [ سبأ : 10 ] "لما فرغ التمثيل لمحمد صلى الله عليه وسلم رجوع التمثيل لهم (أي للمشركين أي لحالم) بسبب ما كان من هلاكهم بالكفر والعتو" ٥١ .

فهذه القصة تمثل أمة بأمة ، وبلاد بأخرى ، وذلك من قياس وعبره . وهي فائدة تدوين التاريخ وتقلبات الأمم كما قال تعالى : ﴿ ضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ولقد جاءهم رسول منهم فكذبوه فأخذهم العذاب وهم ظالمون ﴾ [ النحل : 112 ، 113 ] فسوق هذه القصة تعريض بأشبه سبأ .

والمعنى : لقد كان لسبأ في حال مساكنهم ونظام بلادهم آية .

والآية هنا : الأمانة والدلالة بتبدل الأحوال وتقلب الأزمان ، فهي آية على تصرف الله

ونعمته عليهم فلم يهتدوا بتلك الآية فأشركوا به ، وقد كان في إنعامه عليهم ما هو دليل على وجوده ثم على وحدانيته .

والتأكيد بلام القسم وحرف التحقيق لتنزيل المخاطبين بالتعريض بهذه القصة منزلة من يتردد في ذلك لعدم اتعاظهم بحال قوم من أهل بلادهم ، وتجريد ﴿ كان ﴾ من تأنيث الفعل لأن اسمها غير حقيقي للتأنيث ولوقوع الفصل بالجرور .  
واللام في ﴿ لسبأ ﴾ متعلق بـ ﴿ آية ﴾ .

(203/633)

---

والمساكن : البلاد التي يسكنونها بقريته قوله : ﴿ جناتان عن يمين وشمال ﴾ والمساكن : ديار السكنى .

وتقدم الكلام على سبأ عند قوله : ﴿ وجئتك من سبأ ﴾ في سورة النمل ( 22 ) .  
واسم سبأ يطلق على الأمة كما هنا وعلى بلادهم كما في آية النمل وتقدم تفصيله .  
وقرأ الجمهور في مساكنهم ﴿ بصيغة جمع مسكن .

وقرأ حمزة والكسائي وحفص وخلف بلفظ المفرد ﴿ في مسكنهم ﴾ إلا أن حمزة وحفصاً فتحا الكاف ، والكسائي وخلف كسرا الكاف وهو خارج عن القياس لأنه

مضارع غير مكسور العين فحق اسم المكان منه فتح العين .

وشذ نحو قولهم : مسجد لبيت الصلاة .

﴿ جنان ﴾ بدل من ﴿ آية ﴾ باعتبار تكلمته بما اتصل به من المتعلق والقول المقدر .

﴿ جنان ﴾ تشبيه بليغ ، أي في مساكنهم شبيه جنين في أنه مغرس أشجاراً ذات ثمر

متصل بعضها ببعض مثل ما يعرف من حال الجنات ، وتشية جنين باعتبار أن ما على يمين

السائر كجنة ، وما على يساره كجنة .

وقيل : كان لكل رجل منهم في مسكنه ، أي داره جنان جنة عن يمين المسكن وجنة عن

شماله فكانوا يتقيؤون ظلالهما في الصباح والمساء ويجتنون ثمارهما من نخيل وأعناب

وغيرها ، فيكون معنى التركيب على التوزيع ، أي : لكل مسكن جنان ، كقولهم : ركب

القوم دوابهم ، وهذا مناسب لقوله : ﴿ في مساكنهم ﴾ دون أن يقول في بلادهم ، أو

ديارهم ، ويجوز أن يكون المراد أن مدينتهم وهي مأرب كانت محفوفة على يمينها وشمالها

بغابة من الجنات يصطافون فيها ويستثمروها مثل غوطة دمشق ، وهذا يناسب قوله بعد

﴿ وبدلناهم بجنيتهم جنين ﴾ [ سبأ : 16 ] لأن ظاهره أن المبدل به جنان اثنان ، إلا

أن تجعله على التوزيع من مقابلة المتعدد بالمتعدد .

والمعنى : أنهم كانوا أهل جنات مغروسة أشجاراً مثمرة وأعناباً .

---

وكانت مدينتهم مأرب (بهمزة ساكنة بعد الميم) وهي بين صنعاء وحضرموت، قبل،  
كان السائر في طرائقها لو وضع على رأسه مكثلاً لوجده قد ملئ ثماراً مما يسقط من  
الأشجار التي يسير تحتها.

ولعل في هذا القول شيئاً من المبالغة إلا أنها تؤذن بوفرة.

وكان ذلك بسبب تدبير ألهمهم الله إياه في اختزان المياه النازلة في مواسم المطر بما بنوا من  
السد العظيم في مأرب.

وجملة ﴿كلوا من رزق ربكم﴾ مقول قول إما من دلالة لسان الحال كما في قوله:

امتلاً الحوض وقال قطني

وإما أبلغوه على السنة أنبياء بعثوا منهم، قيل: بعث فيهم اثنا عشر نبياً، أي مثل تبع

أسعد، فقد نقل أنه كان نبياً كما أشار إليه قوله تعالى: ﴿وقوم تبع﴾ [ق: 14] أو

غيره، قال تعالى: ﴿منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك﴾ [غافر:

78]، أو من غيرهم مما قاله سليمان بلقيس أو مما قاله الصالحون من رسل سليمان إلى

سبأ، وفي جعل ﴿جنتان﴾ في نظم الكلام بدلاً عن آية كناية عن طيب تربة بلادهم.

قيل: كانوا يزرعون ثلاث مرات في كل عام.

والطيبة: الحسنة في جنسها الملائمة لمزاولها ومستثمرها قال تعالى: ﴿وجرين بهم بريح

طبية وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف ﴿ [يونس : 22] وقال : ﴿ فلنحيينه حياة  
طبية ﴿ [النحل : 97] وقال : ﴿ والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه ﴿ [الأعراف :  
58] وقال : ﴿ رب هب لي من لدنك ذرية طيبة ﴿ [آل عمران : 38] .  
وفي حديث أبي طلحة في صدقته بجائط (بُرحاء) : " وكان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب " .  
والطيب ضد الخبيث قال تعالى : ﴿ ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ﴿ [النساء : 2] وقال  
: ﴿ ويجل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴿ [الأعراف : 157] .  
واشتقاقه من الطيب بكسر الطاء بوزن فَعْل وهو الشيء الذي تعبق منه رائحة لذيذة .

(205/633)

---

وجملة ﴿ بلدة طيبة ﴾ من تمام القول وهي مستأنفة في الكلام المقول ، أي بلدة لكم طيبة ،  
وتنكير ﴿ بلدة ﴾ للتعظيم .  
و ﴿ بلدة ﴾ مبتدأ و ﴿ طيبة ﴾ نعت ل ﴿ بلدة ﴾ ، وخبره محذوف ، تقديره : لكم ،  
وعُدل عن إضافة ﴿ بلدة ﴾ إلى ضميرهم لتكون الجملة خفيفة على اللسان فتكون  
بمنزلة المثل .



وجملة ﴿ ورب غفور ﴾ عطف على جملة ﴿ بلدة طيبة ﴾ .

وتنكير ﴿ رب ﴾ للتعظيم .

وهو مبتدأ محذوف الخبر على وزان ﴿ بلدة طيبة ﴾ ، والتقدير : ورب لكم ، أي ربكم غفور .

والعدول عن إضافة ﴿ رب ﴾ لضمير المخاطبين إلى تنكير ﴿ رب ﴾ وتقدير لام الاختصاص لقصد تشریفهم بهذا الاختصاص وتكون الجملة على وزان التي قبلها طلباً للتخفيف وتحصل المزاوجة بين الفقرتين فتسيراً مسير المثل .

ومعنى ﴿ غفور ﴾ : متجاوز عنكم ، أي عن كفرهم الذي كانوا عليه قبل إيمان ( بلقيس

( بدين سليمان عليه السلام ، ولا يعلم مقدار مدة بقائهم على الإيمان .

فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ وَبَدَّلْنَا لَهُم بَجَنَّتِهِمْ جَنَّتِينَ ذَوَاتِي أَكْلِ خَمْطٍ وَأَثَلِ

وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ (16)

تفريع على قوله : ﴿ واشكروا له ﴾ [ سبأ : 15 ] وقع اعتراضاً بين أجزاء القصة التي

بقيتها قوله : ﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى ﴾ [ سبأ : 18 ] الخ .

وهو اعتراض بالفاء مثل قوله تعالى : ﴿ ذلكم فذوقوه وأن للكافرين عذاب النار ﴾

وتقدم في سورة الأنفال ( 14 ) .

والإعراض يقتضي سبق دعوة رسول أو نبي ، والمعنى : أعرضوا عن الاستجابة لدعوة

التوحيد بالعود إلى عبادة الشمس بعد أن أقلعوا في زمن سليمان وبلقيس ، فلعل بلقيس كانت حولتهم من عبادة الشمس فقد كانت الأمم تتبع أديان ملوكهم ، وقد قيل إن بلقيس لم تعمر بعد زيارة سليمان إلا بضعة سنين .

(206/633)

---

والإرسال : الإطلاق وهو ضد الحبس ، وتعديته بحرف (على) مؤذنة بأنه إرسال نقمة فإن سيل العرم كان محبوباً بالسد في مأرب فكانوا يرسلون منه بمقدار ما يسقون جناتهم ، فلما كفروا بالله بعد الدعوة للتوحيد قدر الله لهم عقاباً بأن قدر أسباب انهزام السد فاندفع ما فيه من الماء فكان لهم غرقاً وإتلافاً للأنعام والأشجار ، ثم أعقبه جفاف باختلال نظام تساقط الأمطار وانعدام الماء وقت الحاجة إليه ، وهذا جزاء على إعراضهم وشركهم .

والعرم ❖ يجوز أن يكون وصفاً من العرامة وهي الشدة والكثرة فتكون إضافة "السيل" إلى ❖ العرم ❖ من إضافة الموصوف إلى الصفة .

ويجوز أن يكون ❖ العرم ❖ اسماً للسيل الذي كان ينصب في السد فتكون الإضافة من إضافة المسمى إلى الاسم ، أي السيل العرم .

وكانت للسيول والأودية في بلاد العرب أسماء كقولهم : سيل مهزور ومذنيب الذي كانت

تسقى به حدائق المدينة ، ويدل على هذا المعنى قول الأعشى :

ومأرب عفى عليها العرم

وقيل : ﴿ العرم ﴾ اسم جمع عرمة بوزن شجرة ، وقيل لا واحد له من لفظه وهو ما بني

ليمسك الماء لغة يمنية وحبشية .

وهي المسناة بلغة أهل الحجاز ، والمسناة بوزن مفعلة التي هي اسم الآلة مشتق من سنيت

بمعنى سقيت ، ومنه سميت الساقية سانية وهي الدلو المستقى به والإضافة على هذين

أصيلة .

والمعنى : أرسلنا السيل الذي كان مخزوناً في السدّ .

(207/633)

---

وكان لأهل سبأ سدّ عظيم قرب بلاد مأرب يعرف بسد مأرب (ومأرب من كور اليمن )

وكان أعظم السداد في بلاد اليمن التي كانت فيها سداد كثيرة متفرقة وكانوا جعلوا هذه

السداد لحزن الماء الذي تأتي به السيول في وقت نزول الأمطار في الشتاء والربيع ليستقوا

منها المزارع والجنات في وقت انحباس الأمطار في الصيف والخريف فكانوا يعمدون إلى

ممرات السيول من بين الجبال فيبنون في ممر الماء سوراً من صخور يبنونها بناءً محكماً يصبون في الشقوق التي بين الصخور القار حتى تلتئم فينحبس الماء الذي يسقط هنالك حتى إذا امتلأ الخزان جعلوا بجانبه جوانبي عظمة يصب فيها الماء الذي يفيض من أعلى السد فيقيمون من ذلك ما يستطيعون من توفير الماء المخزن .

وكان سدّ مأرب الذي يُحفظ فيه ❁ سيل العرم ❁ شرع في بنائه سبأ أول ملوك هذه الأمة ولم يمه فآتمه ابنه حمير .

وأما ما يقال من أن بلقيس بنته فذلك اشتباه إذ لعل بلقيس بنت حوله خزانات أخرى فرعية أو رمت بناءه ترميماً أطلق عليه اسم البناء ، فقد كانوا يتعهدون تلك السداد بالإصلاح والترميم كل سنة حتى تبقى تجاه قوة السيول الساقطة فيها .

وكانوا يجعلون للسد منافذ مغلقة يزيلون عنها السكّر إذا أرادوا إرسال الماء إلى الجنات على نوبات يرسل عندها الماء إلى الجهات المتفرقة التي تسقى منه إذ جعلوا جناتهم حول السد مجتمعمة .

وكان يصب في سد مأرب سبعون وادياً .

وجعلوا هذا السد بين جبلين يعرف كلاهما بالبلق فهما البلق الأيمن والبلق الأيسر .

وأعظم الأودية التي كانت تصبّ فيه اسمه "إذنه" فقالوا : إن الأودية كانت تأتي إلى سبأ من الشحر وأودية اليمن .

وهذا السد حائط طوله من الشرق إلى الغرب ثمانمائة ذراع وارتفاعه بضع عشرة ذراعاً  
وعرضه مائة وخمسون ذراعاً .

وقد شاهده الحسن الهمداني ووصفه في كتابه المسمى بـ "الإكليل" وهو من أهل أوائل  
القرن الرابع بما سمعت حاصله .

(208/633)

---

ووصفه الرحالة (أرنو) الفرنسي سنة 1883 والرحالة (غلازر) الفرنسي .

ولا يعرف وقت انهدام هذا السد ولا أسباب ذلك .

والظاهر أن سبب انهدامه اشتغال ملوكهم بجروب داخلية بينهم ألهتهم عن تفقد ترميمه  
حتى تحرب ، أو يكون قد خربه بعض من حاربهم من أعدائهم ، وأما ما يذكر في القصص  
من أن السد خربه الجرذان فذلك من الخرافات .

وفي ❖ العرم ❖ قال النابغة الجعدي :

من سبب الحاضرين مأرب إذ

يننون من دون سيله العرما . . .

والتبديل : تعويض شيءٍ بآخر وهو يتعدى إلى المأخوذ بنفسه وإلى المبذول بالباء وهي باء

العوض كما تقدم في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَبْدُلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ ﴾ في سورة النساء (2)

فالمعنى: أعطيناهم أشجار خَمَطٍ وأثلٍ وسِدْرٍ عوضاً عن جنتيهم، أي صارت بلادهم شعراء قاحلة ليس فيها إلا شجر العِضاه والبادية، وفيما بين هذين الحالين أحوال عظيمة اتابتهم فقاوسوا العطش وفقدان الثمار حتى اضطروا إلى مفارقة تلك الديار، فلما كانت هذه النهاية دالة على تلك الأحوال طوي ذكر ما قبلها واقتصر على وبدلناهم بجنتيهم جنين ذواتي أكل خمط ﴿ إلى آخره.

وإطلاق اسم الجنين على هذه المنابت مشاكلة للتهكم كقول عمرو بن كلثوم:

قريناكم فجعلنا قراكم

قبيل الصُّبحِ مرداة طحونا . . .

وقوله تعالى: ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ [الانشقاق: 24].

وقد وصف الأعشى هذه الحالة بدءاً ونهاية بقوله:

وفي ذاك للمؤنسي عبرة

ومأرب عفى عليها العرم . . .

رخام بنته لهم حمير

إذا جاء مواراه لم يرم . . .

فأروى الزروع وأعنابها  
على سعة ماؤهم إذا قسم . . .  
فعاشوا بذلك في غبطة  
فحاربهم جارف منهزم . . .  
فطار القبول وقيالاتها  
ببهاء فيها سراب يطم . . .  
فطاروا سراعاً وما يقدر  
ن منه لشرب صبي فطم . . .  
والخُمط : شجر الأراك .  
ويطلق الخُمط على الشيء المرّ .  
والأثل : شجر عظيم من شجر العضاة يشبه الطرفاء .  
والسدر : شجر من العضاة أيضاً له شوْك يشبه شجر العناب .

(209/633)

---

وكلها تنبت في الفيافي .

والسدر : أكثرها ظلاً وأنفعها لأنه يغسل بورقه مع الماء فينظف وفيه رائحة حسنة ولذلك

وصف هنا بالقليل لإفادة أن معظم شجرهم لا فائدة منه ، وزيد تقيله قلة بذكر كلمة ❁

شيء ❁ المؤذنة في ذاتها بالقلة .

يقال : شيء من كذا ، إذا كان قليلاً .

وفي القرآن : ❁ وما أغني عنكم من الله من شيء ❁ [يوسف : 67] .

والأكل بضم الهمزة وسكون الكاف وبضم الكاف : المأكل .

قرأه نافع وابن كثير بضم الهمزة وسكون الكاف .

وقراه باقي العشرة بضم الكاف .

وقرأ الجمهور ❁ أكل ❁ بالتونين مجروراً فإذا كان ❁ خمط ❁ مراداً به الشجر المسمى

بالخمط ، فلا يجوز أن يكون ❁ خمط ❁ صفة ل ❁ أكل ❁ لأن الخمط شجر ، ولا أن

يكون بدلاً من ❁ أكل ❁ كذلك ، ولا عطف بيان كما قدره أبو علي لأن عطف البيان

كالبدل المطابق ، فتعين أن يكون ❁ خمط ❁ هنا صفة يقال : شيء خامط إذا كان مُراً .

وقراه أبو عمرو ويعقوب ❁ أكل ❁ بالإضافة إلى ❁ خمط ❁ ، فالخمط إذن مراد به

شجر الأراك ، وأكله ثمره وهو البربر وهو مرّ الطعم .

ومعنى ❁ ذواتي أكل ❁ صاحبتني ❁ أكل ❁ ف (ذوات) جمع (ذات) التي بمعنى



صاحبة ، وهي مؤنث ( ذو ) بمعنى صاحب ، وأصل ذات ذوابةهء التأنيث مثل نواة  
ووزنها فعلة بفتحين ولامها واو ، فأصلها ذووه فلما تحركت الواو إثر فتحة قلبت ألفاً ثم  
خففوها في حال الإفراد بحذف العين فقالوا : ذات فوزنها فلت أو فله .

قال الجوهري : أصل التاء في ذات هاء مثل نواة لأنك إذا وقفت عليها في الواحد قلت : ذاه  
بالهاء ، ولكنهم لما وصلوها بما بعدها بالإضافة صارت تاء .  
ويدل لكون أصلها هاء أنه إذا صُغِرَ يقال ذوية بهاء التأنيث اه .

(210/633)

---

ولم يبين أئمة اللغة وجه هذا الإبدال ولعله لكون الكلمة بنيت على حرف واحد وألف هي  
مدّة الفتحة فكان النطق بالهاء بعدهما ثقيلًا في حال الوقف ، ثم لما تنوّها ردّها إلى أصلها  
لأن التثنية تردّ الأشياء إلى أصولها فقالوا : ذواتًا كذا ، وحذفت النون للزوم إضافته ،  
وأصله : ذويات .

فقلبت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها ، ووزنه فعَلَّتَان و صار وزنه بعد القلب فعَلَّتَان  
وإذا جمعوها عادوا إلى الحذف فقالوا ذوات كذا بمعنى صاحبات ، وأصله ذويات  
فقلبت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها ، فأصل وزن ذوات فعَلَّتْ ثم صار وزنه بعد

القلب فعّات ، وهو مما ألحق بجمع المؤنث السالم لأن تاءه في المفرد أصلها هاء ، وأما تاؤه في الجمع فهي تاء صارت عوضاً عن الهاء التي في المفرد على سنة الجمع بألف وتاء .

ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ (17)

استئناف بياني ناشىء عن قوله : ﴿ فَأرسلنا عليهم سيل العرم ﴾ [ سبأ : 16 ] فهو من تمام الاعتراض .

واسم الإشارة يجوز أن يكون في محل نصب نائباً عن المفعول المطلق المبين لنوع الجزاء ، وهو من البيان بطريق الإشارة ، أي جزيناهم الجزاء المشار إليه وهو ما تقدم من التبديل بجنتيهم جنتين أخريين .

وتقديمه على عامله للاهتمام بشدة ذلك الجزاء .

واستحضاره باسم الإشارة لما فيها من عظمة هوله .

ويجوز أن يكون اسم الإشارة في محل رفع بالابتداء وتكون الإشارة إلى ما تقدم من قوله : ﴿

فأرسلنا عليهم سيل العرم ﴾ إلى قوله : ﴿ من سدر قليل ﴾ [ سبأ : 16 ] ويكون جملة

﴿ جزيناهم ﴾ خبر المبتدأ والرابط ضمير محذوف تقديره : جزيناهموه .

والباء في ﴿ بما كفروا ﴾ للسببية و ( ما ) مصدرية ، أي بسبب كفرهم .

والكفر هو الكفر بالله ، أي إنكار إلهيته لأنهم عبدة الشمس .

والاستفهام في ﴿ وهل يجازى ﴾ إنكاري في معنى النفي كما دل عليه الاستثناء .

و ﴿ الكفور ﴾ : الشديد الكفر لأنهم كانوا لا يعرفون الله ويعبدون الشمس فهم أسوأ حالاً من أهل الشرك .

والمعنى : ما يُجَازَى ذلك الجزاء إلا الكفور لأن ذلك الجزاء عظيم في نوعه ، أي نوع العقوبات فإن العقوبة من جنس الجزاء .

والمثوبة من جنس الجزاء فلما قيل ﴿ ذلك جزيناهم بما كفروا ﴾ تعين أن المراد : وهل يجازى مثل جزائهم إلا الكفور ، فلا يتوهم أن هذا يقتضي أن غير الكفور لا يجازى على فعله ، ولا أن الثواب لا يسمى جزاء ولا أن العاصي المؤمن لا يجازى على معصيته ، لأن تلك التوهّمات كلها مندفة بما في اسم الإشارة من بيان نوع الجزاء ، فإن الاستّصال ونحوه لا يجري على المؤمنين .

وقرأ الجمهور ﴿ يجازى ﴾ بياء الغائب والبناء للمجهول ورفع ﴿ الكفور ﴾ .  
وقرأ حمزة والكسائي بنون العظمة والبناء للفاعل ونصب ﴿ الكفور ﴾ . انتهى انتهى . ا

هـ ﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

فائدة

قال الشيخ الشنقيطي :

قوله تعالى: ﴿ وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ .

هذه الآية الكريمة على كلتا القراءتين قراءة ضم الياء مع فتح الزاي مبنيًا للمفعول مع رفع ﴿ الْكُفُورُ ﴾ على أنه نائب فاعل وقراءة ﴿ نُجَازِي ﴾ بضم النون وكسر الزاي مبنيًا للفاعل مع نصب ﴿ الْكُفُورَ ﴾ على أنه مفعول به تدل على خصوص الجزاء بالمبالغين بالكفر .

وقد جاءت آيات أخر تدل على عموم الجزاء كقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ الآية .

والجواب عن هذا من ثلاثة أوجه:

الأول: أن المعنى ما نجازي هذا الجزاء الشديد المستأصل إلا المبالغ في الكفران .

الثاني: أن ما يفعل بغير الكافر من الجزاء ليس عقاباً في الحقيقة لأنه تطهير وتمحيص .

الثالث: أنه لا يجازى جميع الأعمال مع المناقشة التامة إلا الكافر ويدل لهذا قول النبي صلى

الله عليه وسلم: "من نوقش الحساب فقد هلك" .

وأنه لما سألت عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾

وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٢٤٣﴾ قال لها ذلك العرض .

وبين لها أن من نوقش الحساب لا بد أن يهلك . انتهى انتهى . اهـ ﴿٢٤٣﴾ دفع إيهام الاضطراب

ص 242 . 243 ﴿٢٤٣﴾

(213/633)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ ﴾

كانوا في رَغَدٍ من العيش وسلامة الحال ورفاهته ، فأَمَرُوا بالصبر على العافية والشكر على

النعمة ، وهذا أمرٌ سهلٌ يسيرٌ ، ولكنهم أَعْرَضُوا عن الوفاق ، وكفروا بالنعمة ، وضيعوا

الشكر ، فَبَدَّلُوا وُبدِّلَ بهم الحال ، كما قالوا :

تبدلت وتبدلنا يا حسرة لمن . . . ابتغى عوضاً لَسَلِمَى فلم يجد

فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلِ خَمْطٍ وَأَثَلٍ

وَشَيْءٍ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ (16)

كذلك من الناس من يكون في رَغَدٍ من الحال ، اتصالٍ من التوفيق ، وطَرَبٍ من القلب ،

ومساعدة من الوقت ، فیرتکبُ زلَّةً أویسیء أدباً أویتبع شهوةً ، ولا یعرف قدرَ ما هوبه ،  
فیغیر علیه الحال ؛ فلا وقتَ ولا حال ، ولا طربَ ولا وصال ؛ یُظلمُ علیه النهارُ وقد كانت  
لیالیه مضيئةً ، كما قلنا .

ما زلت أختال فی زمانٍ وحالٍ . . . حتی أمنتُ الزمانَ مکره

حال علی الصدودُ حتی . . . لم تثبق مما شهدت ذرة

ذَکَ جَزیناهُم بما کفروا وهَلْ نَجازي إِلَّا الْکُفُورَ (17)

ما عوملوا إلا بما استوجبوا ، ولا سقوا إلا مما ثبَطوا ، وما وقعوا إلا فی الوهدة التي حفروا ،

وما قتلوا إلا بالسيف الذي صنعوا ! . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح 3 ص

﴿ 181.180

(214/633)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الکتاب : الحاوی فی تفسیر القرآن الکریم

وَيُسَمَّى ( جَنَّةُ الْمُشْتاقِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش  
إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة  
دولة الإمارات العربية المتحدة  
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الرابع والثلاثون بعد الستمائة  
حُقوقُ النَّسخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/634)

---

الجزء الرابع والثلاثون بعد الستمائة  
من الآية ﴿ 18 ﴾ من سورة سبأ  
وحتى الآية ﴿ 23 ﴾ من نفس السورة

(4/634)

---

قوله تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قَرْيَةً ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ

سَيَرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ (18) فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ

فَجَعَلْنَا هُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَا هُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ (19) وَلَقَدْ

صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20) وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ

إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ (21) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أتم الخبر عن الجنان التي بها القوام نعمة وثقمة ، أتبعه مواضعه السكان فقال :

﴿ وجعلنا ﴾ أي بما لنا من العظمة ، ونبه بنزع الجار على عمارة جميع تلك الأراضي

بالبناء والانتفاع فقال : ﴿ بينهم ﴾ أي بين قرى أهل سبأ ﴿ وبين القرى ﴾ أي مدناً كانت

أو دونها ﴿ التي باركنا ﴾ أي بركة اعتنينا بها اعتناء من يناظر آخر بغاية العظمة

﴿ فيها ﴾ أي بأن جعلناها محال العلم والرزق بالأنبياء وأصفياء الأولياء وهي بلاد الشام

﴿ قرى ظاهرة ﴾ أي من أرض الشام في أشرف الأرض وما صلب منها وعلا ، لأن البناء

فيها أثبت ، والمشى بها أسهل ، والابتهاج بروية جميع الجنان وما فيها من النضرة منها

أمكن .

فهي ظاهرة للعيون بين تلك الجنان ، كأنها الكواكب الحسان ، مع تقاربها بحيث يرى بعضها



من بعض وكثرة المال بها والمفاخر والنفع والمعونة للمارة؛ قال البغوي: كانت أربعة آلاف  
وسبعمائة قرية متصلة من سبأ إلى الشام.

(5/634)

---

ولما كانت مع هذا الوصف ربما كان فيها عسر على المسافر لعدم الموافقة في المقييل والمبيت  
، أزال هذا بقوله: ﴿وقدرنا فيها السير﴾ أي جعلناه على مقادير هي في غاية الرفق  
بالمسافر في نزوله متى أراد من ليل أو نهار على ما جرت به عوائد السفار، فهي لذلك  
حقيقة بأن يقال لأهلها والنازلين بها على سبيل الامتنان: ﴿سيروا﴾ والدليل على  
تقاربها جداً قوله: ﴿فيها﴾ ودل على كثرتها وطول مسافتها وصلاحيها للسير أي  
وقت أريد، مقدماً لما هو أدل على الأمن وأعدل للسير في البلاد الحارة بقوله: ﴿ليالي﴾  
وأشار إلى كثرة الظلال والرطوبة والاعتدال الذي يمكن معه السير في جميع النهار بقوله:  
﴿وأياماً﴾ أي في أي وقت شئت، ودل على عظيم أمانها في كل وقت بالنسبة إلى كل ملم  
بقوله: ﴿آمنين﴾ أي من خوف وتعب، أو ضيعة أو عطش أو سغب.

(6/634)

---

ولما انقضى الخبر عن هذه الأوصاف التي تستدعي غاية الشكر لما فيها من الألفاظ ، دل على بطرهم للنعمة بها بأنهم جعلوها سبباً للتضجر والملال بقوله : ﴿ فقالوا ﴾ على وجه الدعاء : ﴿ ربنا ﴾ أي أيها المربي لنا ﴿ باعد ﴾ أي أعظم البعد وشدده - على قراءة ابن كثير وأبي عمرو وهشام عن ابن عامر بتشديد العين وإسكان الدال ، وهذا بمعنى قراءة الباقيين غير يعقوب ﴿ باعد ﴾ المقتضية لمدته وتطويله ﴿ بين أسفارنا ﴾ أي قرانا التي نساfer فيها ، أي ليقل الناس فيكون ما يخص كل إنسان من هذه الجنان أضعاف ما يخصه الآن ونحمل الزاد ونسير على النجائب وتعلق السلاح ونستجيد المراكب ، وكان بعضهم كأن على الضد من غرض هؤلاء فاستكثر مسافة ما بين كل قريتين فقال كما قرأ يعقوب " ربنا " بالرفع على أنه مبتدأ " باعد " فعلاً ماضياً على أنه خبر فازدري تلك النعمة الواردة على قانون الحكمة واشتهى أن تكون تلك القرى متواصلة ﴿ وظلموا ﴾ حيث عدوا النعمة نقمة ، والإحسان إساءة ﴿ أنفسهم ﴾ تارة باستقلال الديار ، وتارة باستقلال الثمار ، فسبب ذلك تبديل ما هم فيه بحال هو في الوحشة بقدر ما كانوا فيه من الأنس وهو معنى ﴿ فجعلناهم ﴾ أي بما لنا من العظمة ﴿ أحاديث ﴾ أي يتواصفها الناس جيلاً بعد جيل لما لها من الهول ﴿ ومزقناهم ﴾ أي تمزيقاً يناسب العظمة ، فما كان لهم دأب إلا

المطاوعة فمزقوا ﴿ كل ممزق ﴾ أي تمزيق كما يمزق الثوب ، بحيث صاروا مثلاً مضرورياً إلى هذا الزمان ، يقال لمن شئت أمرهم : تفرقوا أيدي سبا .

(7/634)

---

ولما كان كل من أمرهم هذين في العمارة والخراب أمراً باهراً دالاً على أمور كثيرة ، منها القدرة على الساعة التي هي مقصود السورة بالنقلة من النعيم إلى الجحيم والحشر إلا ما لا يريد الإنسان كما حشر أهل سبا إلى كثير من أقطار البلاد كما هو مشهور في قصتهم ، قال منبهاً على ذلك مستأنفاً على طريق الاستنتاج ، مؤكداً تنبيهاً على إنعام النظر فيه ، لما له من الدلالة على صفات الكمال : ﴿ إن في ذلك ﴾ أي الأمر العظيم ﴿ آيات ﴾ أي دلالات بينة جداً على قدرة الله تعالى على التصرف فيما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض بالإيجاد والإعدام للذوات والصفات بالخسف والمسح ، فإنه لا فرق بين خارق وخارق ، وعلى أن بطرهم لتلك النعمة حتى ملوها ودعوا بإزالتها دليل على أن الإنسان ما دام حياً فهو في نعمة يجب عليه شكرها كائنة ما كانت وإن كان يراها بلية ، لأنه لما طبع عليه من القلق كثيراً ما يرى النعم تقماً ، واللذة ألماً ، ولذلك ختم الآية بالصبر بصيغة المبالغة .

ولما كان الصبر حبس النفس عن أغراضها الفاسدة وأهويتها المعمية ، وكانت مخالفة  
الهوى أشد ما يكون على النفس وأشق ، وكانت النعم تبطر وتطغي ، وتفسد وتلهي ،  
فكان عطف النفوس إلى الشكر بعد جماها بطغيان النعم صعباً ، وكانت قريش قد  
شاركت سباً فيما ذكر وزادت عليهم برغد العيش وسهولة إتيان الرزق بما حبيبهم به  
وبلدهم إلى العباد بدعوة أبيهم إبراهيم عليه السلام مع أمن البلد وجمالة النسب وعظيم  
المنصب كما أشار إليه قوله تعالى ﴿ وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة ﴾ [ النحل  
: 112 ] قال تعالى محذراً لهم مثل عقوبتهم : ﴿ لكل صبار شكور ﴾ أي من جميع بني  
آدم ، مشيراً بصيغة المبالغة إلى ذلك كله ، وأن من لم يكن في طبعه الصبر والشكر لا يقدر  
على ذلك ، وأن من ليس في طبعه الصبر فاته الشكر .

(8/634)

---

ولما كان المعنى : آيات في أن تخالفوا إبليس فلا تصدقوا ظنه في احتناكم حيث قال :  
﴿ لن أخرجن إلى يوم القيامة لاحتكن ذريته إلا قليلاً ﴾ [ الإسراء : 62 ] قال مؤكداً  
لإنكار كل أحد أن يكون صدق ظن إبليس فيه : ﴿ ولقد ﴾ أي كان في ذلك آيات مانعة  
من اتباع الشيطان والحال أنه قد ﴿ صدق ﴾ .

ولما كان في استغوائهم غالباً لهم في إركابهم ما تشهد عقولهم بأنه ضلال ، أشار إلى ذلك بأداة الاستعلاء فقال : ﴿ عليهم ﴾ أي على ذرية آدم عليه السلام .

ولما كان في سياق الإثبات لعظمة الله وما عنده من الخير وما له من التصرف التام الداعي ذلك إلى الإقبال إليه وقصر الهمم عليه ، عبر بقوله تعالى ﴿ إبليس ﴾ الذي هو من البلس وهو ما لا خير عنده - والإبلاس - وهو اليأس من كل خير - ليكون ذلك أعظم في التبكيت والتوبيخ ﴿ ظنه ﴾ أي في قوله : ﴿ لأحتكن ذريته إقليلاً ﴾ [ الإسراء :

62 ] ﴿ ولأغوينهم أجمعين لإعبادك ﴾ [ الحجر : 39 ] ﴿ ولا تجد أكثرهم

شاكرين ﴾ [ الأعراف : 17 ] فكأنه لما قال ذلك على سبيل الظن تقاضاه ظنه الصدق فصدقه في أعمال الحيلة حتى كان ذلك الظن - هذا على قراءة الجماعة بالتخفيف ، وأما على قراءة الكوفيين بالتشديد فالمعنى أنه جعل ظنه الذي كان يمكن تكذيبه فيه قبل التحقق صادقاً ، بحيث لا يمكن أحداً تكذيبه فيه ، ولذلك سبب سبحانه عنه قوله : ﴿ فاتبعوه ﴾ أي بغاية الجهد بميل الطبع والاستلذاذ الموجب للنزوع والترامي بعضهم في الكفران وبعضهم في مطلق العصيان .

ولما كان الحدث عنهم جمعي الناس ، عرف به الاستثناء المعرف لقلّة الناجين فقال : ﴿ إلا فريقاً ﴾ أي ناساً لهم القدرة على تفریق كلمة أهل الكفر وفض جمعهم وإن كانوا بالنسبة إليهم كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ﴿ من المؤمنين ﴾ أي العريقين في الإيمان ،

فكانوا خالصين لله مخلصين في عبادته ، وأما غيرهم فمالوا معه ، وكان منهم المقل ومنهم  
المكثر بالهفوات والزلات الصغائر والكبائر .

(9/634)

---

ولما كان ذلك ربما أوهم أن إبليس أمراً بنفسه ، فناه بقوله : ﴿ وما ﴾ أي والحال أنه ما  
﴿ كان ﴾ أصلاً ﴿ له عليهم ﴾ أي الذين اتبعوه ولا غيرهم ، وأعرق فيما هو الحق من  
النفي بقوله : ﴿ من سلطان ﴾ أي تسلط قاهر لشيء من الأشياء بوجه لأنه مثلهم في كونه  
عبداً عاجزاً مقهوراً ، ذليلاً خائفاً مدحوراً ، قال القشيري : هو مسلط ، ولو أمكنه أن  
يضل غيره أمكنه أن يمسك على الهداية نفسه ﴿ إلا ﴾ أي لكن نحن سلطناه عليهم  
بسلطاننا وملكناه قيادهم بقهرنا ؛ وعبر عن التمييز الذي هو سبب العلم بالعلم فقال :  
﴿ لنعلم ﴾ أي بما لنا من العظمة ﴿ من يؤمن ﴾ أي يوجد الإيمان لله ﴿ بالآخرة ﴾ أي  
ليتعلق علمنا بذلك في عالم الشهادة في حال تميزه تعلقاً تقوم به الحجة في مجاري عادات  
البشر كما كان متعلقاً به في عالم الغيب ﴿ ممن هو منها ﴾ أي من الآخرة ﴿ في شك ﴾ فهو  
لا يتجدد له بها إيمان أصلاً ، لأن الشك ظرف له محيط به ، وإنما استعار " إلا " موضع "  
لكن " إشارة إلى أنه مكنه تمكيناً تاماً صار به كمن له سلطان حقيقي .

ولما كان هذا ربما أوقع في وهم نقصاً في العلم أو في القدرة ، قال مشيراً إلى أنه سبحانه يسره .

صلى الله عليه وسلم . بتكثير هذا الفريق المخلص وجعل أكثره من أمته فقال :

﴿ وربك ﴾ أي المحسن إليك يا خزاء الشيطان بنبوتك وإخسائه عن أمتك ﴾ على كل

شيء ﴾ من المكلفين وغيرهم ﴾ حفيظ ﴾ أي حافظ أتم حفظ محيط به مدبر له على

وجه العلو بعلمه الكامل وقدرته الشاملة ، فلا يفعل الشيطان ولا غيره شيئاً إلا بعلمه

وإذنه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 171 . 175 ﴾

(10/634)

---

فصل

قال الفخر :

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىِّ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَىِّ ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾

أي بينهم وبين الشام فإنها هي البقعة المباركة .

(11/634)

---

وقرى (ظاهرة) أي يظهر بعضها لبعضها يرى سواد القرية من القرية الأخرى ، فإن قال قائل

: هذا من النعم والله تعالى قد شرع في بيان تبادل نعمهم قوله : ﴿ وَبَدَلْنَا هُمْ بِجَنَّتِهِمْ

جَنَّتَيْنِ ﴾ فكيف عاد مرة أخرى إلى بيان النعمة بعد النعمة ؟ فنقول ذكر حال نفس

بلدهم وبين تبادل ذلك بالخط والأثل ، ثم ذكر حال خارج بلدهم وذكر عمارتها بكثرة

القرى ، ثم ذكر تبديله ذلك بالمفاوز والبيادي والبراري بقوله : ﴿ رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ

أَسْفَارِنَا ﴾ وقد فعل ذلك ، ويدل عليه قراءة من قرأ (ربنا بعد ) على المبتدأ والخبر ،

وقوله : ﴿ وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ الأماكن المعمورة تكون منازلها معلومة مقدرة لا تتجاوز ،

فلما كان بين كل قرية مسيرة نصف نهار ، وكانوا يغدون إلى قرية ويروحون إلى أخرى ما

أمكن في العرف تجاوزها ، فهو المراد بالتقدير والمفاوز لا يتقدر السير فيها بل يسير السائر

فيها بقدر الطاقة جادا حتى يقطعها ، وقوله : ﴿ سَيَرُوا فِيهَا لَيَالِيًا وَأَيَّامًا ﴾ أي كان بينهم

ليال وأيام معلومة ، وقوله : ﴿ ءَامِنِينَ ﴾ إشارة إلى كثرة العمارة ، فإن خوف قطاع الطريق

والانقطاع عن الرقيق لا يكون في مثل هذه الأماكن ، وقيل بأن معنى قوله : ﴿ لَيَالِيًا

وَأَيَّامًا ﴾ تسيرون فيه إن شئت ليالي وإن شئت أياما لعدم الخوف بخلاف المواضع المخوفة

فإن بعضها يسلك ليلا ، لئلا يعلم العدو بسيرهم ، وبعضها يسلك نهارا لئلا يقصدهم العدو

، إذا كان العدو غير مجاهر بالقصد والعداوة ، وقوله تعالى : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ

أَسْفَارِنَا ﴾ قيل بأنهم طلبوا ذلك وهو يحتمل وجهين أحدهما : أن يسألوا بطرا كما طلبت



اليهود الثوم والبصل ، ويحتمل أن يكون ذلك لفساد اعتقادهم وشدة اعتمادهم على أن ذلك لا يقدر كما يقول القائل لغيره اضر بني إشارة إلى أنه لا يقدر عليه .

(12/634)

---

ويمكن أن يقال : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ ﴾ بلسان الحال ، أي لما كفروا فقد طلبوا أن يبعد بين أسفارهم ويخرب المعمور من ديارهم ، وقوله : ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ يكون بيانا لذلك ، وقوله : ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ﴾ أي فعلنا بهم ما جعلناهم به مثالا ، يقال : تفرقوا أيدي سبا ، وقوله : ﴿ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ بيان لجعلهم أحاديث ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ أي فيما ذكرناه من حال الشاكرين ووبال الكافرين .  
وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ (20)

(13/634)

---

أي ظنه أنه يغويهم كما قال : ﴿ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ ﴾ [ ص : 82 ] وقوله : ﴿ فَاتَّبَعُوهُ ﴾ بيان لذلك أي اغواهم ، فاتبعوه ﴿ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال تعالى في حقهم : ﴿ إِنَّ

عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴿٤٢﴾ [الحجر: 42] ويمكن أن يقال: صدق عليهم ظنه في أنه خير منه كما قال تعالى عنه: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: 12] ويتحقق ذلك في قوله فاتبعوه، لأن المتبوع خير من التابع وإلا لا يتبعه العاقل والذي يدل على أن إبليس خير من الكافر، هو إن إبليس امتنع من عبادة غير الله لكن لما كان في امتناعه ترك عبادة الله عناداً كفر، والمشرك يعبد غير الله فهو كفر بأمر أقرب إلى التوحيد، وهم كفروا بأمر هو الإشراك، ويؤيد هذا الذي اخترناه الاستثناء، وبيانه هو أنه وإن لم يظن أنه يغوي الكل، بدليل أنه تعالى قال عنه: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾ [ص: 76] فما ظن أنه يغوي المؤمنين فما ظنه صدقه ولا حاجة إلى الاستثناء، وأما في قوله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ اعتقد الخيرية بالنسبة إلى جميع الناس بدليل تعليقه بقوله: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: 12] وقد كذب في ظنه في حق المؤمنين، ويمكن الجواب عن هذا في الوجه الأول، وهو أنه وإن لم يظن إغواء الكل وعلم أن البعض ناج، لكن ظن في كل واحد أنه ليس هو ذلك الناجي، إلى أن تبين له فظن أنه يغويه فكذب في ظنه في حق البعض وصدق في البعض.

وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لَنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ (21)

قد ذكرنا في تفسير قوله تعالى : ﴿ فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾ [ العنكبوت : 3 ] أن علم الله من الأزل إلى الأبد محيط بكل معلوم وعلمه لا يتغير وهو في كونه عالماً لا يتغير ولكن يتغير تعلق علمه ، فإن العلم صفة كاشفة يظهر بها كل ما في نفس الأمر فعلم الله في الأزل أن العالم سيوجد ، فإذا وجد علمه موجوداً بذلك العلم ، وإذا عدم يعلمه معدوماً بذلك ، مثاله : أن المرأة المصقولة فيها الصفاء فيظهر فيها صورة زيد إن قابلها ، ثم إذا قابلها عمرو يظهر فيها صورته ، والمرأة لم تتغير في ذاتها ولا تبدلت في صفاتها ، إنما التغير في الخارجات فكذلك ههنا قوله : ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ ﴾ أي ليقع في العلم صدور الكفر من الكافر والإيمان من المؤمن وكان قبله فيه أنه سيكفر زيد ويؤمن عمرو .

وقوله : ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ إشارة إلى أنه ليس بمجىء وإنما هو آية ، وعلامة خلقها الله لتبين ما هو في علمه السابق ، وقوله : ﴿ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ يحقق ذلك أي الله تعالى قادر على منع إبليس عنهم عالم بما سيقع ، فالحفظ يدخل في مفهومه العلم والقدرة ، إذ الجاهل بالشيء لا يمكنه حفظه ولا العاجز . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 25 صـ 218 . 220 ﴾

وقال ابن عطية في الآيات السابقة :

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾

هذا مثل لقريش يقوم أنعم الله عليهم وأرسل إليهم الرسل فكفروا وعصوا ، فانتقم الله منهم ، أي فأنتم أيها القوم مثلهم و ﴿ سبأ ﴾ هنا أراد به القبيل ، واختلف لم سمي القبيل بذلك ، فقالت فرقة هو اسم لامرأة كانت أما للقبيل ، وقال الحسن بن أبي الحسن في كتاب الرمانى هو اسم موضع فسمي القبيل به وقال الجمهور هو اسم رجل هو أبو القبيل كله قيل هو ابن يشجب بن يعرب ، وروي في هذا القول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله فروة بن مسيك عن ﴿ سبأ ﴾ فقال : هو اسم رجل منه تناسلت قبائل اليمن .

وقرأ نافع وعاصم وأبو جعفر وشيبة والأعرج " لسبأ " بهمزة منونة مكسورة على معنى المحي ، وقرأ أبو عمرو والحسن " لسبأ " بهمزة مفتوحة غير مصروف على معنى القبيلة ، وقرأ جمهور القراء " في مساكنهم " لأن كل أحد له مسكن ، وقرأ الكسائي وحده " في مسكنهم " بكسر الكاف أي في موضع سكناهم وهي قراءة الأعمش وعلقمة ، قال أبو علي والفتح حسن أيضاً لكن هذا كما قالوا مسجد وإن كان سيبيويه يرى هذا اسم البيت وليس موضع السجود . قال هي لغة الناس اليوم ، والفتح هي لغة الحجاز وهي اليوم قليلة ، وقرأ حمزة وحفص " مسكنهم " بفتح الكاف على المصدر وهو اسم جنس يراد به الجمع ،

وهي قراءة إبراهيم النخعي وهذا الإفراد هو كما قال الشاعر: [الوافر]

كلوا في بعض بطنكم تعفوا . . . وكما قال الآخر: [البسيط]

(16/634)

---

قد عض أعناقهم جلد الجواميس . . . و ﴿ آية ﴾ معناها عبرة وعلامة على فضل الله وقدرته، و ﴿ جنان ﴾ ابتداء وخبره في قوله عن ﴿ يمين وشمال ﴾ أو خبر ابتداء تقديره هي جنان، وهي جملة بمعنى هذه حالهم والبدل من ﴿ آية ﴾ ضعيف، وقد قاله مكّي وغيره، وقرأ ابن أبي عبيدة "آية جننين" بالنصب، وروى أنه كان في ناحية اليمن واد عظيم بين جبلين وكانت جنتا الوادي منبت فواكه وزروع وكان قد بني في رأس الوادي عند أول الجبلين جسر عظيم من حجارة من الجبل إلى الجبل فارتدع الماء فيه وصار بحيرة عظيمة، وأخذ الماء من جنبتيها فمشى مرتفعاً يسقي جنات جنتي الوادي، قيل بنته بلقيس، وقيل بناه حمير أبو القبائل اليمينية كلها، وكانوا بهذه الحال في أرغد نعم، وكانت لهم بعد ذلك قرى ظاهرة متصلة من اليمن إلى الشام، وكانوا أرباب تلك البلاد في ذلك الزمان، وقوله ﴿ كلوا ﴾ فيه حذف كأنه قال قيل لهم كلوا، و ﴿ طيبة ﴾ معناه كريمة التربة حسنة الهواء رغدة من النعم سليمة من الهوام والمضار هذه عبارات المفسرين،

وكان ذلك الوادي فيما روي عن عبد الرحمن بن عوف لا يدخله برغوث لا قملة ولا بعوضة ولا عقرب ولا شيء من الحيوان الضار ، وإذا جاء به أحد من سفر سقط عند أول الوادي ، وروي أن الماشي بمكثل فوق رأسه بين أشجاره يمتلي مكثله دون أن يمد يداً ، وروي أن هذه المقالة من الأمر بالأكل والشرب والتوقيف على طيب البلدة وغفران الرب مع الإيمان به هو من قيل الأنبياء لهم ، وقرأ رؤيس عن يعقوب " بلدة طيبة ورباً غفوراً " بالنصب في الكل ، وبعث إليهم فيما روي ثلاثة عشر نبياً فكفروا بهم وأعرضوا ، فبعث الله تعالى على ذلك السد جرداً أعمى توألد فيه وخرقه شيئاً بعد شيء وأرسل سيلاً في ذلك الوادي ، فيحتمل ذلك السد ، فيروي أنه كان من العظم وكثرة الماء بحث ملاً ما بين الجبلين ، وحمل الجنات وكثيراً من الناس ممن لم يمكنه الفرار ، ويروي أنه لما خرق السد كان ذلك سبب يبس

(17/634)

---

الجنات ، فهلك بهذا الوجه ، وروي أنه صرف الماء من موضعه الذي كان فيه أولاً فتعطل سقي الجنات ، واختلف الناس في لفظة ﴿ العرم ﴾ فقال المغيرة بن حكيم وأبو ميسرة : ﴿ العرم ﴾ في لغة اليمن : جمع عرمة : وهو كل ما بني أو سئم ليمسك الماء ويقال ذلك بلغة أهل الحجاز المسناة .

قال الفقيه الإمام القاضي: كأنها الجسور والسداد ونحوها ، ومن هذا المعنى قول الأعشى :

وفي ذلك للمتأسي أسوة وما رب . . . عفا عليها العرم

رخام بناه لهم حمير . . . إذا جاءه مواراة لم يرم

ومنه قول الآخر :

ومن سباً الحاضرين مأرب إذ . . . ينون من دون سيله العرما

وقال ابن عباس وقتادة الضحاك ﴿ العرم ﴾ اسم وادي ذلك الماء بعينه الذي كان السد

بني له ، وقال ابن عباس أيضاً إن سيل ذلك الوادي أبداً يصل إلى مكة وينتفع به ، وقال ابن

عباس أيضاً ﴿ العرم ﴾ الشديد .

قال الفقيه الإمام القاضي: فكأنه صفة للسيل من العرامة ، والإضافة إلى الصفة مبالغة

وهي كثيرة في كلام العرب ، وقالت فرقة ﴿ العرم ﴾ اسم الجرذ .

(18/634)

---

قال الفقيه الإمام القاضي: وهذا ضعيف ، وقيل ﴿ العرم ﴾ اسم المطر الشديد الذي

كان عنه ذلك السيل ، وقوله ﴿ وبدلناهم بجنيتهم جنين ﴾ قول فيه تجوز واستعارة

وذلك أن البدل من "الخمط والأثل" لم يكن جنات، لكن هذا كما تقول لمن جرد ثوباً جيداً  
وضرب ظهره هذا الضرب ثوب صالح لك ونحو هذا، وقوله ﴿ذواتي﴾ تشنية ذات، و"  
الخمط" شجر الأراك قاله ابن عباس وغيره، وقيل "الخمط" كل شجر له شوك وثمرته  
كريهة الطعم بمرارة أو حمضة أو نحوه، ومنه تخمط اللبن إذا تغير طعمه، و"الأثل" ضرب  
من الطرفاء هذا هو الصحيح، وكذا قال أبو حنيفة في كتاب النبات، قال الطبري وقيل هو  
شجر شبيه بالطرفاء وقيل إنه السمر، و"السدر" معروف وهوله نبق شبه العناب لكنه  
في الطعم دونه بكثير، وللخمط ثمر غث هو البريد، وللأثل ثم قليل الغناء غير حسن الطعم  
، وقرأ ابن كثير ونافع "أكل" بضم الهمزة وسكون الكاف، وقرأ الباقون بضم الهمزة وضم  
الكاف، وروي أيضاً عن أبي عمرو وسكون الكاف وهما بمعنى الجنى والثمر، ومنه قوله  
تعالى

﴿توتى أكلها كل حين﴾ [إبراهيم: 25] أي جناها، وقرأ جمهور القراء بتوین "أكل"  
وصفته بجمط وما بعده، قال أبو علي: البدل هذا لا يحسن لأن الخمط ليس بالأكل والأكل  
ليس بالمخبط نفسه والصفة أيضاً كذلك، لأن الخمط اسم لا صفة وأحسن ما فيه عطف  
البيان، كأنه بين أن الأكل هذه الشجرة ومنها ويحسن قراءة الجمهور أن هذا الاسم قد جاء  
بمجيء الصفات في قول الهذلي [الطويل]

عقار كماء الني ليس بجمطة . . . ولا خلة يكوي الشروب شبابها



وقرأ أبو عمرو بإضافة "أكل" إلى "خَطِ" وبضم كاف "أكلُ خَطِ" ، ورجع أبو علي قراءة الإضافة وقوله ﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى ما أجراه عليهم ، وقوله ﴿ وهل يجازي ﴾ أي يناقش ويقارض بمثل فعل قدر لأن جزاء المؤمنين إنما هو بتفضيل وتضعيف ، وأما الذي لا يزداد ولا ينقص فهو ﴿ الكفور ﴾ قاله الحسن بن أبي الحسن ، وقال طاوس هي المناقشة ، وكذلك إن كان المؤمن إذ ذنوب فقد يغفر له ولا يجازي ، والكافر يجازي ولا بد ، وقد قال عليه السلام " من نوقش الحساب عذب " ، وقرأ جمهور القراء " يجازي " بالياء وفتح الزاي ، وقرأ حمزة والكسائي " نجازي " بالنون وكسر الزاي ، " الكفور " بالنصب ، وقرأ مسلم بن جندب " وهل يجزي " وحكى عنه أبو عمرو والداني أنه قرأ " وهل يُجزي " بضم الياء وكسر الزاي ، قال الزجاج يقال جزيت في الخير وجزيت في الشر .

قال الفقيه الإمام القاضي : فترجح هذه قراءة الجمهور .

وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىِّ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَىِّ ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي

وَأَيَّامًا آمِنِينَ (18)

هذه الآية وما بعدها وصف حالهم قبل مجيء السيل ، وهي أن الله تعالى مع ما كان منحهم

من الجنتين والنعمة الخاصة بهم ، كان قد أصلح لهم البلاد المتصلة بهم وعمرها وجعلهم  
أربابها ، وقدر فيها السير بأن قرب القرى بعضها من بعض حتى كان المسافر من مأرب إلى  
الشام يبيت في قرية ويقيل في قرية أخرى ، فلا يحتاج إلى حمل زاد و ﴿ القرى ﴾ المدن ،  
ويقال للمجتمع الصغير قرية أيضاً ، وكلها من قرى أي جمعت ، والقرى التي بورك فيها هي  
بلاد الشام بإجماع من المفسرين ، و " القرى الظاهرة " هي التي بين الشام ومأرب وهي  
الصغار التي هي البوادي " قال ابن عباس : هي قرى عربية بين المدينة والشام وقاله  
الضحاك " واختلف في معنى ﴿ ظاهرة ﴾ فقالت فرقة : معناه مستعلية مرتفعة في الآكام  
والظراب وهي أشرف القرى .

(20/634)

---

وقالت فرقة : معناه يظهر بعضها من بعض فهي أبدأ في قبضة المسافر لا يخلو من رؤية شيء  
منها فهي ظاهرة بهذا الوجه .

قال الفقيه الإمام القاضي : والذي يظهر إلي أن معنى ﴿ ظاهرة ﴾ خارجة عن المدن ،  
فهي عبارة عن القرى الصغار التي هي في ظواهر المدن ، وإنما فصل بهذه الصفة بين القرى  
الصغار وبين القرى المطلقة التي هي المدن ، وظواهر المدن ما خرج عنها في الفيافي

والفحوص ، ومنه قولهم نزلنا بظاهر فلانة ، أي خارجاً عنها وقوله ﴿ ظاهرة ﴾ نظير

تسمية الناس إياها البادية والضاحية ، ومنه قول الشاعر : [ الطويل ]

فلو شهدتني من قريش عصابة . . . قريش البطاح لا قريش الظواهر

(21/634)

---

يعني الخارجين عن بطحاء مكة ، وفي حديث الاستسقاء وجاء أهل الضواحي يشكون الغرق ، وقوله تعالى : ﴿ وقد رنا فيها السير ﴾ هو ما ذكرناه من أن المسافر فيها كان يبيت في قرية ويقبل في أخرى على أي طريق سلك لا يعوزه ذلك ، وقوله تعالى : ﴿ سيروا ﴾ معناه قلنا لهم ، و ﴿ آمنين ﴾ معناه من الخوف من الناس المفسدين ، و ﴿ آمنين ﴾ من الجوع والعطش وآفات المسافر ، ثم حكى عنهم مقالة قالوها على جهة البطر والأشروهي طلب البعد بين الأسفار والإخبار بأنها بعيدة على القراءات الأخر وذلك أن نافعاً وعاصماً وحمزة والكسائي قرؤوا " باعد بين أسفارنا " بكسر العين على معنى الطلب ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والحسن ومجاهد " بعد بين أسفارنا " بشد العين وكسرها على معنى الطلب أيضاً ، فهاتان قراءتان معناهما الأشر بأنهم ملوا النعمة بالقرب وطلبوا استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير ، وفي كتاب الرماني أنهم قالوا لو كان جني ثمارنا أبعده

لكان أشهى وأكثر قيمة ، وقرأ ابن السميع وسفيان بن حسين وسعيد بن أبي الحسن أخو الحسن وابن الحنفية " ربنا " بالنصب " بعد بين أسفارنا " بفتح الباء وضم العين ونصب " بين " أيضاً ، وقرأ سعيد بن أبي الحسن من هذه الفرقة " بين " بالرفع وإضافته إلى الأسفار وقرأ ابن عباس وأبورجاء والحسن البصري وابن الحنفية أيضاً " ربنا " بالرفع " باعد " بفتح العين والذال ، وقرأ ابن عباس وابن الحنفية أيضاً وعمرو بن فائد ويحيى بن يعمر " ربنا " بالرفع " بعد " بفتح العين وشدها وفتح الذال فهذه القراءة معناها الأشر بأنهم استبعدوا القريب ورأوا أن ذلك غير مقنع لهم حتى كأنهم أرادوها متصلة بالدور وفي هذا تعسف وتسحب على أقدار الله تعالى وإرادته وقلة شكر على نعمته بل هي مقابلة النعمة بالتشكي والاستضرار ، وفي هذا المعنى ونحوه مما اقترن بكفرهم ظلموا أنفسهم فغرقهم الله تعالى وخرب بلادهم وجعلهم أحاديث ، ومنه المثل السائر "

(22/634)

---

تفرقوا أيادي سبياً وأيدي سبياً " ويقال المثل بالوجهين ، وهذا هو تمزيقهم ❀ كل ممزق ❀ ، وروي أن رسول الله قال : إن سباً أبو عشرة قبائل فلما جاء السيل على مأرب وهو اسم ندهم تيامن منها ستة قبائل أي إذ تبددت في بلاد اليمن وتشاءمت منها أربعة فالتيامنة

كندة والأزد وأشعر ومذحج وأنمار الذي منها بجيلة وخثعم وطائفة قيل لها حمير بقي  
عليها اسم الأب الأول والتي تشاءمت لحم وجدام وغسان وخزاعة نزلت تهامة ومن هذه  
المتشائمة أولاد قتيلة وهم الأوس والخزرج ومنها عاملة وغير ذلك ، ثم أخبر تعالى محمداً  
صلى الله عليه وسلم وأمه على جهة التنبيه بأن هذه القصص فيها آيات وعبر لكل مؤمن  
على الكمال ، ومن انصف بالصبر والشكر فهو المؤمن الذي لا تنقصه خلة جميلة بوجه .  
وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20)

(23/634)

---

قرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر " ولقد صدق " بتخفيف الدال " إبليس " رفعاً " ظنه " بال نصب على المصدر ، وقيل على الظرفية ، أي في ظنه ، وقيل على المفعول على معنى أنه لما ظن عمل عملاً يصدق به ذلك الظن ، فكأنه إنما أراد أن يصدق ظنه ، وهذا من قولك أخطأت ظني وأصبت ظني ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي " صدق " بتشديد الدال ف " الظن " على هذا مفعول ب " صدق " وهي قراءة ابن عباس وقتادة وطلحة وعاصم والأعمش ، وقرأ الزهري وأبو الهجاج " ظنه " بالرفع ، وبلال بن أبي بردة " صدق " بتخفيف الدال " إبليس " النصب " ظنه " بالرفع ، وقرأت فرقة " صدق " بالتخفيف

إبليسُ" بالرفع على البدل وهو بدل الأشتمال ، ومعنى الآية أن ما قال إبليس من أنه سيفتن بني آدم ويغويهم وما قال من أن الله لا يجد أكثرهم شاكرين وغير ذلك كان ظناً منه فصدق فيهم ، وأخبر الله تعالى عنهم أنهم "اتبعوه" وهو اتباع في كفر لأنه في قصة قوم كفار ، وقوله ﴿ممن هو منها في شك﴾ يدل على ذلك و﴿من﴾ في قوله ﴿من المؤمنين﴾ لبيان الجنس لا للتبعيض ، لأن التبعيض يقتضي أن فريقاً من المؤمنين اتبعوا إبليس ، و"السلطان" الحجة ، وقد يكون الاستعلاء والاستقدار ، إذ اللفظ من التسلط ، وقال الحسن بن أبي الحسن : والله ما كان له سيف ولا سوط ولكنه استماهم فمالوا بتزيينه ، وقوله تعالى : ﴿إلناعلم﴾ أي لنعلمه موجوداً ، لأن العلم به متقدم أزلاً ، وقرأت فرقة "إلناعلم" بالياء على ما لم يسم فاعله . انتهى انتهى . اهـ ﴿الحرر الوجيز ح 4 ص﴾

(24/634)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة﴾

قال الحسن : يعني بين اليمن والشام .

والقرى التي بورك فيها : الشام والأردن وفلسطين .

والبركة: قيل إنها كانت أربعة آلاف وسبعمئة قرية بورك فيها بالشجر والتمر والماء .

ويحتمل أن يكون "باركنا فيها" بكثرة العدد .

﴿ قَرْيَ ظَاهِرَةَ ﴾ قال ابن عباس: يريد بين المدينة والشام .

وقال قتادة: معنى "ظَاهِرَةَ": متصلة على طريق ، يغدون فيقولون في قرية ويروحون

فيبيتون في قرية .

وقيل: كان على كل ميل قرية بسوق ، وهو سبب أمن الطريق .

قال الحسن: كانت المرأة تخرج معها مغزلاًها وعلى رأسها مَكْتَلُها ثم تلتهي بمغزلاًها فلا تأتي

بيتها حتى يمتلىء مَكْتَلُها من كل الثمار ، فكان ما بين الشام واليمن كذلك .

وقيل "ظَاهِرَةَ" أي مرتفعة ، قاله المبرد .

وقيل: إنما قيل لها "ظَاهِرَةَ" لظهورها ، أي إذا خرجت عن هذه ظهرت لك الأخرى ،

فكانت قرى ظاهرة أي معروفة ، يقال: هذا أمر ظاهر أي معروف .

﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أي جعلنا السير بين قراهم وبين القرى التي باركنا فيها سيراً

مقدراً من منزل إلى منزل ، ومن قرية إلى قرية ، أي جعلنا بين كل قرتين نصف يوم حتى يكون

المقيل في قرية والمبيت في قرية أخرى .

وإنما يبالغ الإنسان في السير لعدم الزاد والماء ولخوف الطريق ، فإذا وجد الزاد والأمن لم

يحمل على نفسه المشقة ونزل أينما أراد .

﴿ سِيرُوا فِيهَا ﴾ أي وقلنا لهم سيروا فيها ، أي في هذه المسافة فهو أمر تمكين ، أي كانوا  
يسيرون فيها إلى مقاصدهم إذا أرادوا آمنين ، فهو أمر بمعنى الخبر ، وفيه إضمار القول .  
﴿ لِيَالِي وَأَيَّاماً ﴾ ظرفان ﴿ آمِنِينَ ﴾ نصب على الحال .  
وقال : " لِيَالِي وَأَيَّاماً " بلفظ النكرة تنبيهاً على قصر أسفارهم ؛ أي كانوا لا يحتاجون إلى  
طول السفر لوجود ما يحتاجون إليه .

(25/634)

---

قال قتادة : كانوا يسيرون غير خائفين ولا جياع ولا ظمأ ، وكانوا يسيرون مسيرة أربعة  
أشهر في أمان لا يحرك بعضهم بعضاً ، ولولقي الرجل قاتل أبيه لا يحركه .  
قوله تعالى : ﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ ﴿ لَمَّا بَطَرُوا وَطَغَوْا وَسَمُّوا الرَّاحَةَ وَلَمْ  
يَصْبِرُوا عَلَى الْعَافِيَةِ تَمَنَّوْا طَوْلَ الْأَسْفَارِ وَالْكَدْحِ فِي الْمَعِيشَةِ ؛ كَقَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ : ﴿ فَادْعِ  
لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْتَبِئُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا ﴾ [البقرة : 61] الآية .  
وكالضرب بن الحارث حين قال : ﴿ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا  
حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [ الأنفال : 32 ] فأجابه الله تبارك وتعالى ، وقتل يوم بدر بالسيف  
صبراً ؛ فكذلك هو لا تبددوا في الدنيا ومزقوا كل ممزق ، وجعل بينهم وبين الشام فلوات



ومفاوزيركبون فيها الرواحل ويتزودون الأزواد .

وقراءة العامة "رَبَّنَا" بالنصب على أنه نداء مضاف ، وهو منصوب لأنه مفعول به ، لأن

معناه : ناديت ودعوت .

"بَاعِدْ" سألوا المباحدة في أسفارهم .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن محيَّصن وهشام عن ابن عامر : "رَبَّنَا" كذلك على الدعاء

"بَعَدَ" من التباعد .

النحاس : وباعد وبعَد واحد في المعنى ، كما تقول : قارب وقرب .

وقرأ أبو صالح ومحمد بن الحنفية وأبو العالية ونصر ابن عاصم ويعقوب ، ويروى عن ابن

عباس : "رَبَّنَا" رفعاً "بَاعِدَ" بفتح العين والذال على الخبر ، تقديره : لقد باعد ربنا بين

أسفارنا ، كأن الله تعالى يقول : قَرَّبْنَا لهم أسفارهم فقالوا أَشْرًا وَبَطْرًا : لقد بُوعِدت علينا

أسفارنا .

واختار هذه القراءة أبو حاتم قال : لأنهم ما طلبوا التباعد إنما طلبوا أقرب من ذلك القرب

بَطْرًا وعجباً مع كفرهم .

وقراءة يحيى بن يعمر وعيسى بن عمر وتروى عن ابن عباس "رَبَّنَا بَعْدُ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" بشدّ العين من غير ألف ، وفسرها ابن عباس قال : شكوا أن ربهم باعد بين أسفارهم .  
وقراءة سعيد بن أبي الحسن أخي الحسن البصري "رَبَّنَا بَعْدُ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" .  
"رَبَّنَا" نداء مضاف ، ثم أخبروا بعد ذلك فقالوا : "بَعْدُ بَيْنَ أَسْفَارِنَا" ورفع "بين" بالفعل ،  
أي بعد ما يتصل بأسفارنا .

وروى الفراء وأبو إسحاق قراءة سادسة مثل التي قبلها في ضم العين إلا أنك تنصب "بين" على ظرف ، وتقديره في العربية : بعد سيرنا بين أسفارنا .  
النحاس : وهذه القراءات إذا اختلفت معانيها لم يجز أن يقال إحداها أجود من الأخرى ،  
كما لا يقال ذلك في أخبار الآحاد إذا اختلفت معانيها ، ولكن خبر عنهم أنهم دعوا ربهم أن  
يبعد بين أسفارهم بطراً وأشراً ، وخبر عنهم أنهم لما فعل ذلك بهم خبروا به وشكوا ، كما  
قال ابن عباس .

﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ أي بكفرهم ﴿ فَجَعَلْنَا هُمْ أَحَادِيثَ ﴾ أي يتحدث بأخبارهم ،  
وتقديره في العربية : ذوي أحاديث .

﴿ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي لما لحقهم ما لحقهم تفرقوا وتمزقوا .

قال الشعبي : فلحقت الأنصار بيثرب ، وغسان بالشام ، والأسد بعمان ، وخزاعة بتهمامة ،  
وكانت العرب تضرب بهم المثل فتقول : تفرقوا أيدي سبا وأيدي سبا ، أي مذاهب سبا ،

وطرقها .

﴿ إِنِّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ الصبار الذي يصبر عن المعاصي ، وهو تكثير

صابر يمدح بهذا الاسم .

فإن أردت أنه صَبَرَ عن المعصية لم يستعمل فيه إلا صبار عن كذا .

﴿ شَكُورٌ ﴾ لنعمه ؛ وقد مضى هذا المعنى في "البقرة" .

(27/634)

---

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ فيه أربع قراءات : قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وأبو عمرو وابن كثير وابن عامر ويروى عن مجاهد ، "وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ" بالتخفيف "إبليس" بالرفع "ظَنَّهُ" بالنصب ؛ أي في ظنه .

قال الزجاج : وهو على المصدر ؛ أي صدق عليهم ظناً ظنه إذ صدق في ظنه ؛ فنصب على المصدر أو على الظرف .

وقال أبو علي : "ظَنَّهُ" نصب لأنه مفعول به ؛ أي صدق الظن الذي ظنه إذ قال : ﴿

لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الأعراف : 16] وقال : ﴿ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [

ص : 82] و[الحجر : 39] ؛ ويجوز تعدية الصدق إلى المفعول به ، ويقال : صدق

الحديث، أي في الحديث .

وقرأ ابن عباس ويحيى بن وثاب والأعمش وعاصم وحمزة والكسائي: "صدق"

بالتشديد "ظنه" بالنصب بوقوع الفعل عليه .

قال مجاهد: ظن ظناً فكان كما ظن فصدق ظنه .

وقرأ جعفر بن محمد وأبو الهجهاج "صدق عليهم" بالتخفيف "إبليس" بالنصب "ظنه"

بالرفع .

قال أبو حاتم: لا وجه لهذه القراءة عندي، والله تعالى أعلم .

وقد أجاز هذه القراءة الفراء وذكرها الزجاج وجعل الظن فاعل "صدق" "إبليس" مفعول

به؛ والمعنى: أن إبليس سؤل له ظنه فيهم شيئاً فصدق ظنه، فكأنه قال: ولقد صدق

عليهم ظن إبليس .

و"على" متعلقة ب"صدق"، كما تقول: صدقت عليك فيما ظننته بك، ولا تتعلق بالظن

لاستحالة تقدم شيء من الصلة على الموصول .

والقراءة الرابعة: "ولقد صدق عليهم إبليسُ ظنه" برفع إبليس والظن، مع التخفيف في

"صدق" على أن يكون ظنه بدلاً من إبليس وهو بدل الاشتمال .

ثم قيل: هذا في أهل سبأ، أي كفروا وغيروا وبدلوا بعد أن كانوا مسلمين إلا قوماً منهم

آمنوا برسولهم .

وقيل : هذا عام ، أي صدق إبليس ظنه على الناس كلهم إلا من أطاع الله تعالى ؛ قاله مجاهد .

(28/634)

وقال الحسن : لما أهبط آدم عليه السلام من الجنة ومعه حواء وهبط إبليس قال إبليس :  
أما إذ أصبتُ من الأبوين ما أصبت فالذرية أضعف وأضعف ! فكان ذلك ظناً من إبليس ،  
فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ .

وقال ابن عباس : إن إبليس قال : خلقت من نار وخلق آدم من طين والنار تحرق كل شيء  
﴿ لِأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِذْ قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : 62] فصدق ظنه عليهم .

وقال زيد بن أسلم : إن إبليس قال يا رب أرأيت هؤلاء الذين كرمتهم وشرقتهم وفضلتهم  
علي لا تجد أكثرهم شاكرين ، ظناً منه فصدق عليهم إبليس ظنه .

وقال الكلبي : إنه ظن أنه إن اغواهم أجابوه وإن أضلهم أطاعوه ، فصدق ظنه .

﴿ فاتبعوه ﴾ قال الحسن : ما ضربهم بسوط ولا بعصا وإنما ظن ظناً فكان كما ظن

بوسوسته .

﴿ الإِفْرِيقَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ نصب على الاستثناء ، وفيه قولان : أحدهما أنه يراد به بعض

المؤمنين ، لأن كثيراً من المؤمنين من يذنب وينقاد لإبليس في بعض المعاصي ، أي ما سلم من المؤمنين أيضاً إلا فريق وهو المعني بقوله تعالى :

﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الإسراء : 42] .

فأما ابن عباس فعنه أنه قال : هم المؤمنون كلهم ، ف"من" على هذا للتبيين لا للتبعيض ، فإن قيل : كيف علم إبليس صدق ظنه وهو لا يعلم الغيب ؟ قيل له : لما نفذ له في آدم ما نفذ غلب على ظنه أنه ينفذ له مثل ذلك في ذريته ، وقد وقع له تحقيق ما ظن .

(29/634)

---

وجواب آخر وهو ما أجيب من قوله تعالى : ﴿ واستفز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك ﴾ [الإسراء : 64] فأعطي القوة والاستطاعة ، فظن أنه يملكهم كلهم بذلك ، فلما رأى أنه تاب على آدم وأنه سيكون له نسل يتبعونه إلى الجنة وقال : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ علم أن له تبعاً ولآدم تبعاً ؛ فظن أن تبعه أكثر من تبع آدم ، لما وُضع في يديه من سلطان الشهوات ، ووضعت الشهوات في أجواف الأدميين ، فخرج على ما ظن حيث نفخ فيهم وزين في أعينهم تلك الشهوات ، ومدّهم إليها بالأمانى والخدائع ، فصدق عليهم الظن الذي ظنه ،

والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أي لم يقهرهم إبليس على الكفر ، وإنما كان منه الدعاء والتزيين .

والسلطان : القوة .

وقيل الحجة ، أي لم تكن له حجة يستبعم بها ، وإنما اتبعوه بشهوة وتقليد وهوى نفس ؛ لا عن حجة ودليل .

﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ ﴾ يريد علم الشهادة الذي يقع به الثواب والعقاب ، فأما الغيب فقد علمه تبارك وتعالى .

ومذهب الفراء أن يكون المعنى : إلا لنعلم ذلك عندكم ؛ كما قال : ﴿ أَيْنَ شُرَكَائِي ﴾ [ النحل : 27 ] على قولكم وعندكم ، وليس قوله : ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ ﴾ جواب ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ في ظاهره إنما هو محمول على المعنى ؛ أي وما جعلنا له سلطاناً إلا لنعلم ، فالاستثناء منقطع ، أي لا سلطان له عليهم ولكننا ابتليناهم بوسوسته لنعلم ، ف "إلا" بمعنى لكن .

وقيل هو متصل ، أي ما كان له عليهم من سلطان ، غير أن سلطاناه عليهم ليم الابتلاء .  
وقيل : "كان" زائدة ؛ أي وما له عليهم من سلطان ، كقوله : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ [ آل عمران : 110 ] أي أتم خير أمة .

وقيل : لما اتصل طرف منه بقصة سباً قال : وما كان لإبليس على أولئك الكفار من سلطان .

وقيل : وما كان له في قضائنا السابق سلطان عليهم .

وقيل : "إِلَّا لِنَعْلَمَ" إلا لنظهر ، وهو كما تقول : النار تحرق الحطب ، فيقول آخر لابل الحطب يحرق النار ؛ فيقول الأول تعال حتى نجرب النار والحطب لنعلم أيهما يحرق صاحبه ، أي لنظهر ذلك وإن كان معلوماً لهم ذلك .

وقيل : إلا لتعلموا أتم .

وقيل : أي ليعلم أوليائنا والملائكة ؛ كقوله : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [ المائدة : 33 ] أي يحاربون أولياء الله ورسوله .

وقيل : أي ليميز ؛ كقوله : ﴿ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ [ الأنفال : 37 ] وقد مضى هذا المعنى في "البقرة" وغيرها .

وقرأ الزهري : "إِلَّا لِيُعْلَمَ" على ما لم يسم فاعله .

﴿ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ أي أنه عالم بكل شيء .



وقيل : يحفظ كل شيء على العبد حتى يجازيه عليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير

القرطبي ح 14 ص ﴿

(31/634)

وقال أبو حيان فى الآيات السابقة :

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾

لما ذكر تعالى حال الشاكرين لنعمه بذكر داود وسليمان ، بين حال الكافرين بأنعمه بقصة سبأ ، موعظة لقريش وتحذيراً وتنبيهاً على ما جرى لمن كفر أنعم الله ، وتقدم الكلام فى سبأ فى النمل .

ولما ملكت بلقيس ، اقتتل قومها على ماء وادبهم ، فتركت ملكها وسكنت قصرها ، وراودوها على أن ترجع فأبت فقالوا : لترجعن أولنقتلك ، فقالت لهم : لا عقول لكم ولا تطيعونى ، فقالوا : نطيعك ، فرجعت إلى وادبهم ، وكانوا إذا مطروا ، أتاهم السيل من مسيرة ثلاثة أيام ، فأمرت به فسد ما بين الجبلين بمساءة بالصخر والقار ، وحبست الماء من وراء السد ، وجعلت له أبواباً بعضها فوق بعض ، وبت من دونه بركة فيها اثنان عشر مخرجاً على عدد أنهارهم ، وكان الماء يخرج لهم بالسوية إلى أن كان من شأنها مع سليمان

، عليه السلام ، ما سبق ذكره في سورة النمل .

وقيل : الذي بنى لهم السد هو حمير أبو القبائل اليمنية .

وعن الضحاك : كانوا في الفترة التي بين عيسى ومحمد ( صلى الله عليه وسلم ) .

قيل : وكان لهم رئيس يلقب بالحمار ، وكان في الفترة ، فمات ولده فرفع رأسه إلى السماء

فبزق وكفر ، فلذا يقال في المثل : أكثر من حمار ، ويقال : بركة جوف حمار ، أي كوادي

حمار ، لما حال بهم السيل .

وقرأ الجمهور : ﴿ في مساكنهم ﴾ ، جمعاً ؛ والنخعي ، وحمزة ، وحفص : مفرداً بفتح

الكاف ؛ والكسائي : مفرداً بكسرها ، وهي قراءة الأعمش وعلقمة .

وقال أبو الحسن : كسر الكاف لغة فاشية ، وهي لغة الناس اليوم ؛ والفتح لغة الحجاز ،

وهي اليوم قليلة .

(32/634)

---

وقال الفراء : هي لغة يمانية فصيحة ، فمن قرأ الجمع فظاهر ، لأن كل أحد له مسكن ، ومن

أفرد ينبغي أن يحمل على المصدر ، أي في سكناهم ، حتى لا يكون مفرداً يراد به الجمع ،

لأن سيبويه يرى ذلك ضرورة نحو : كلوا في بعض بطنكم تعفوا ، يريد بطونكم .

وقوله :

قد عض أعناقهم جلد الجواميس . . .

أي جلود .

﴿ آية ﴾ : أي علامة دالة على الله وعلى قدرته وإحسانه ووجوب شكره، أو جعل

قصتهم لأنفسهم آية، إذ: أعرض أهلها عن شكر الله عليهم، فخر بهم وأبد لهم عنها الخمط

والإثل ثمرة لهم؛ و﴿ جنتان ﴾ : خبر مبتدأ محذوف، أي هي جنتان، قاله الزجاج، أو

بدل، قال معناه الفراء، قال: رفع لأنه تفسير لآية.

وقال مكّي وغيره، وضعفه ابن عطية، ولم يذكر جهة تضعيفه.

وقال: ﴿ جنتان ﴾ ابتداء، وخبره في قوله: ﴿ عن يمين وشمال ﴾ . انتهى .

ولا يظهر لأنه نكرة لا مسوغ للابتداء بها، إلا إن اعتقد إن ثمة صفة محذوفة، أي جنتان لهم

، أو عظيمنتان لهم ﴿ عن يمين وشمال ﴾ ، وعلى تقدير ذلك يبقى الكلام مفلاً مما قبله .

وقرأ ابن أبي عبيدة: جنتين بالنصب، على أن آية اسم كان، وجنتين الخبر.

قيل: ووجه كون الجنتين آية نبات الخمط والإثل والسدر مكان الأشجار المثمرة.

قال قتادة: كانت بساتينهم ذات أشجار وثمار تسر الناس بظلالها، ولم يرد جنتين ثنتين، بل

أراد من الجهتين يمين ويسرة . انتهى .

قال الزمخشري: وإنما أراد جماعة من البساتين عن يمين بلدتهم، وأخرى عن شمالها، وكل

واحدة من الجماعتين في تقاربها وتضامها كأنها جنة واحدة، كما يكون بلاد الريف العامرة  
وساتينها، أو أراد بستاني كل رجل منهم عن يمين مسكنه وشماله، كما قال: ﴿ جعلنا  
لأحدهما جنتين من أعناب ﴾ انتهى.

قال ابن زيد: لا يوجد فيها برغوث، ولا بعوض، ولا عقرب، ولا تقمل ثيابهم، ولا تعيا  
دوابهم؛ وكانت المرأة تمشي تحت الأشجار، وعلى رأسها المكل، فيمتلىء ثماراً من غير  
أن تتناول بيدها شيئاً.

(33/634)

---

وروي نحو هذا عن عبد الرحمن بن عوف وابن عباس.

﴿ كلوا من رزق الله ﴾ : قول الله لهم على السنة الأنبياء المبعوثين إليهم، وروي ذلك مع  
الأيان بالله، أو قول لسان الحال لهم، كما رأوا نعماً كثيرة وأرزاقاً مبسوطة، وفيه إشارة  
إلى تكميل النعمة عليهم، حيث لم يمنعهم من أكل ثمارها خوف ولا مرض.

﴿ واشكروا الله ﴾ على ما أنعم به عليكم، ﴿ بلدة طيبة ﴾ : أي كريمة التربة، حسنة  
الهواء، رغدة النعم، سليمة من الهوامّ والمضار، ﴿ ورب غفور ﴾، لا عقاب على  
التمتع بنعمه في الدنيا، ولا عذاب في الآخرة، فهذه لذة كاملة خالية عن المفسد العاجلة

والمالّة.

وقرأ رويس : بنصب الأربعة .

قال أحمد بن يحيى : اسكنوا بلدة طيبة واعبدوا رباً غفوراً .

وقال الزمخشري : منصوب على المدح .

ولما ذكر تعالى ما كان من جانبه من الإحسان إليهم ، ذكر ما كان من جانبهم في مقابلته فقال

: ﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ : أي عما جاء به إليهم أنبياءهم ، وكانوا ثلاثة عشر نبياً ، دعوهم إلى

الله تعالى ، وذكروهم نعمه ، فكذبوهم وقالوا : ما نعرف لله نعمة ، فبين كيفية الانتقام

منهم .

كما قال : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ آيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ﴾ ﴿ إِنَّا مِنَ الْجَازِمِينَ مُنْتَقِمُونَ ﴾

﴿ فسلط الله عليهم الجرذ فأراً أعمى توالد فيه ، ويسمى الخلد ، وخرقه شيئاً بعد شيء

، وأرسل سيلاً في ذلك الوادي ، فحمل ذلك السد ، فروي أنه كان من العظم ، وكثر به الماء

بحيث ملأ ما بين الجبلين ، وحمل الجنات وكثيراً من الناس ممن لم يمكنه الفرار .

وروي أنه لما خرقت السد كان ذلك سبب يبس الجنات ، فهلكت بهذا الوجه .

وقال المغيرة بن حكيم ، وأبوميسرة : العرم في لغة اليمن جمع عرمة وهي : كل ما بني أو سنم

ليمسك الماء .

وقال ابن جبير : العرم : المسناة ، بلسان الحبشة .

وقال الأخفش : هو عربي ، ويقال لذلك البناء بلغة الحجاز المسناة ، كأنها الجسور

والسداد ، ومن هذا المعنى قول الأعشى :

وفي ذاك للمؤتسي أسوة . . .

(34/634)

---

مآرب عفى عليها العرم

رجام بنته لهم حمير . . .

إذا جاش دفاعه لم يرم

فأروى الزروع وأشجارها . . .

على سعة ماؤه إذ قسم

فصاروا أيادي لا يقدر . . .

ن منه على شرب طفل فطم

وقال آخر :

ومن سباً للحاضرين مآرب . . .

إذا بنوا من دونه سيل العرم

وقال ابن عباس ، وقتادة ، والضحاك : العرم اسم ، وإن ذلك الماء بعينه الذي كان السد بني به . انتهى .

ويمكن أن يسمى الوادي بذلك البناء لمجاورته له ، فصار علماً عليه .

وقال ابن عباس أيضاً : العرم : الشديد ، فاحتمل أن يكون صفة للسيل أضيف فيه

الموصوف إلى صفته ، والتقدير : السيل العرم ، أو صفة لموصوف محذوف ، أي سيل المطر

الشديد الذي كان عنه السيل ، أو سيل الجرذ العرم ، فالعرم صفة للجرذ .

وقيل : العرم اسم للجرذ ، وأضيف السيل إليه لكونه كان السبب في خراب السد الذي

حملة السيل ، والإضافة تكون بأدنى ملابسة .

وقرأ عروة بن الورد فيما حكى ابن خالويه : العرم ، يأسكان الرء تخفيف العرم ، كقولهم :

في الكبد الكبد .

ولما غرق من غرق ، ونجا من نجا ، تفرقوا وتحرفوا حتى ضربت العرب بهم المثل فقالوا :

تفرقوا أيدي سباً وأيادي سباً ، قيل : الأوس والخزرج منهم .

وعن ابن عباس : كان سيل ذلك الوادي يصل إلى مكة وينتفع به ، وكان سيل العرم في ملك

ذي الأذعار بن حسان ، في الفترة بين عيسى ونبينا ( صلى الله عليه وسلم ) . انتهى .

ودخلت الباء في ﴿ بجنتيهم ﴾ على الزائل ، وانتصب ما كان بدلاً ، وهو قوله : ﴿ جنتين ﴾

﴿ جنتين ﴾ على المعهود في لسان العرب ، وإن كان كثيراً لمن ينتمي للعلم يفهم العكس حتى

قال بعضهم: ولو أبدل ضادا بظاء لم تصح صلاته، وهو خطأ في لسان العرب، ولو أبدل ظاء بضاد، وقد تكلمنا على ذلك في البقرة في قوله: ﴿ومن يتبدل الكفر بالإيمان﴾ وسمى هذا المعوض جنتين على سبيل المقابلة، لأن ما كان فيه خمط وأثل وسدر لا يسمى جنة، لأنها أشجار لا يكاد ينتفع بها.

(35/634)

---

وجاءت تشية ذات على الأصح في رد عينها في التشية فقال: ﴿ذواتي أكل﴾، كما جاء ﴿ذواتا أفنان﴾ ويجوز أن لا ترد فتقول: ذاتا كذا على لفظ ذات، وتقدم ذكر الخلاف في ضم كاف أكل وسكونها.

وقرأ الجمهور: أكل منونا، والأكل: الثمر المأكل، فخرجه الزمخشري على أنه على حذف مضاف، أي أكل خمط قال أو وصف الأكل بالخمط كأنه قيل ذواتي أكل شبع. انتهى.

والوصف بالأسماء لا يطرد، وإن كان قد جاء منه شيء، نحو قولهم: مررت بقاع عرْفَج كله.

وقال أبو علي: البدل في هذا لا يحسن، لأن الخمط ليس بالأكل نفسه. انتهى.

وهو جائز على ما قاله الزمخشري، لأن البدل حقيقة هو ذلك المحذوف، فلما حذف



أعرب ما قام مقامه بإعرابه .

قال أبو علي : والصفة أيضاً كذلك ، يريد لا بجنيتين ، لأن الخمط اسم لصفة ، وأحسن ما فيه عطف البيان ، كأنه بين أن الأكل هذه الشجرة ومنها .  
انتهى .

وهذا لا يجوز على مذهب البصريين ، إذ شرط عطف البيان أن يكون معرفة ، وما قبله معرفة ، ولا يجوز ذلك في النكرة من النكرة إلا الكوفيون ، فأبو علي أخذ بقولهم في هذه المسألة .

وقرأ أبو عمرو : أكل خمط بالإضافة : أي ثمر خمط .

وقرىء : وأثلاً وشيئاً بالنصب ، حكاه الفضل بن إبراهيم ، عطفاً على جنيتين .  
وقليل صفة لسدر ، وقلله لأنه كان أحسن أشجاره وأكرم ، قاله الحسن ، وذلك إشارة إلى ما أجراه عليهم من تخريب بلادهم ، وإغراق أكثرهم ، وتمزيقهم في البلاد ، وإبدالهم بالأشجار الكثيرة الفواكه الطيبة المستلذة ، الخمط والأثل والسدر .

ثم ذكر سبب ذلك ، وهو كفرهم بالله وإنكار نعمه .

﴿ وهل نجازي ﴾ بذلك العقاب ﴿ إلا الكفور ﴾ : أي المبالغ في الكفر ، يجازي بمثل فعله قدرًا بقدر ، وأما المؤمن فجزاؤه بتفضل وتضعيف .

وقرأ الجمهور: بضم الياء وفتح الزاي، الكفور رفعاً؛ وحمزة والكسائي: بالنون وكسر  
الزاي، الكفور نصباً.

(36/634)

---

وقرأ مسلم بن جندب: يجزي مبنياً للمفعول، الكفور رفعاً، وأكثر ما يستعمل الجزاء في  
الخير، والمجازاة في الشر، لكن في تقييدهما قد يقع كل واحد منهما موقع الآخر.  
﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة ﴾ : جاءت هذه الجملة بعد قوله  
: ﴿ وبدلناهم ﴾ ، وذلك أنه لما ذكر ما أنعم به عليهم من جناتهم، وذكر تبديلها بالخط  
والأثل والسدر، ذكر ما كان أنعم به عليهم من اتصال قراهم، وذكر تبديلها بالمفاوز  
والبراري.

وقوله: ﴿ وجعلنا ﴾ ، وصف تعالى حالهم قبل مجيء السيل، وهو أنه مع ما كان منهم  
من الجنين والنعمة الخاصة بهم، كان قد أصلح لهم البلاد المتصلة بهم وعمرها وجعلها  
أربابها، وقدّر السير بأن قرب القرى بعضها من بعض.  
قال ابن عطية: حتى كان المسافر من مأرب إلى الشام يبيت في قرية ويقيل في أخرى، ولا  
يحتاج إلى حمل زاد.

والقرى: المدن، ويقال للجمع الصغير أيضاً قرية.

والقرى التي بورك فيها بلاد الشام، يجمع من المفسرين.

والقرى الظاهرة هي التي بين الشام ومأرب، وهي الصغار التي هي البوادي. انتهى.

وما ذكره من أن القرى التي بورك فيها هي قرى الشام يجمع ليس كما ذكر، قال مجاهد:

هي السراوي.

وقال وهب: قرى صنعاء.

وقال ابن جبير: قرى مأرب.

وقال ابن عباس: قرى بيت المقدس.

وبركتها: كثرة أشجارها أو ثمارها.

ووصف قرى بظاهرة، قال قتادة: متصلة على الطريق، يغدون فيقولون في قرية،

ويروحون فيبيتون في قرية.

قيل: كان كل ميل قرية بسوق، وهو سبب أمن الطريق.

وقال المبرد: ظاهرة: مرتفعة، أي في الآكام والظراب، وهو أشرف القرى.

وقيل: ظاهرة، إذا خرجت من هذه ظهرت لك الأخرى.

وقيل: ظاهرة: معروفة، يقال هذا أمر ظاهر: أي معروف، وقيل: ظاهرة: عامرة.

---

وقال ابن عطية: والذي يظهر لي أن معنى ظاهرة: خارجة عن المدة، فهي عبارة عن القرى الصغار التي هي في ظواهر المدن، كأنه فصل بهذه الصفة بين القرى الصغار وبين القرى المطلقة التي هي المدن.

وظواهر المدن: ما خرج عنها في الفيافي والفحوص، ومنه قولهم: نزلنا بظاهر فلاة أى خارجاً عنها، وقوله: ﴿ظاهرة﴾: تظهر، تسميه الناس إياها بالبادية والضاحية، ومن هذا قول الشاعر:

فلو شهدتني من قريش عصابة . . .

قريش البطاح لا قريش الظواهر

يعني: الخارجين من بطحاء مكة.

وفي الحديث: "وجاء أهل الضواحي يسكنون الغرف" ﴿وقدرنا فيها السير﴾: قد ذكر أن الغادي يقيل في قرية، والرائح في أخرى، إلى أن يصل إلى مقصوده آمناً من عدو وجوع وعطش وآفات المسافر.

قال الضحاك: مقادير المراحل كانت القرى على مقاديرها.

وقال الكلبي: مقادير المقييل والمبيت، وقال القتيبي: بين كل قرية وقرية مقدار واحد معلوم،

وقيل: بين كل قريتين نصف يوم، وهذه أقوال متقاربة.

والظاهر أن قوله: ﴿ سيروا ﴾ ، أمر حقيقة على لسان أنبيائهم .  
وقال الزمخشري: ولا قول ثم ، ولكنهم لما مكنوا من السير ، وسويت لهم أسبابه ، فكأنهم  
أمرُوا بذلك وأذن لهم فيه . انتهى .  
ودخول الفاء في قوله فكأنهم لا يجوز ، والصواب كأنهم لأنه خبر لكنهم .  
وقال قتادة: كانوا يسيرون مسيرة أربعة أشهر في أمان ، ولو وجد الرجل قاتل ابنه لم يهجه ،  
وكان المسافر لا يأخذ زاداً ولا سقاءً مما بسط الله لهم من النعم .  
وقال الزمخشري: ﴿ سيروا فيها ﴾ ، إن شئتم بالليل ، وإن شئتم بالنهار ، فإن الأمن فيها  
لا يختلف باختلاف الأوقات ؛ أو سيروا في آمنين ولا تخافون ، وإن تطاولت مدة أسفاركم  
فيها وامتدت أياماً وليالي ؛ أو سيروا فيها لياليكم وأيامكم مدة أعماركم ، فإنكم في كل  
حين وزمان لا تلقون فيها إلا آمنين . انتهى .

(38/634)

---

وقدم الليالي ، لأنها مظنة الخوف لمن قال : ومنّ عليهم بالأمن ، حتى يساوي الليل النهار في  
ذلك .

ولما طالت بهم مدة النعمة بطروا وملوا العافية ، وطلبوا استبدال الذي هو أدنى بالذي هو

خير، كما فعلت بنو إسرائيل، وقالوا: لو كان جني ثمارنا أبعد لكان أشهى وأغلى قيمة،  
فتمنوا أن يجعل الله بينهم وبين الشام مفاوز ليركبوا الرواحل فيها ويتزودوا الأزواد فقالوا:  
﴿ ربنا باعد وبين أسفارنا ﴾ .

وقرأ جمهور السبعة: ربنا بالنصب على النداء، باعد: طلب؛ وابن كثير، وأبو عمرو،  
وهشام: كذلك، إلا أنهم شددوا العين؛ وابن عباس، وابن الحنفية، وعمر بن فائد:  
ربنا رفعاً، بعد فعلاً ماضياً مشدداً العين؛ وابن عباس أيضاً، وابن الحنفية أيضاً؛ وأبو  
رجاء، والحسن، ويعقوب، وأبو حاتم، وزيد بن علي، وابن يعمر أيضاً؛ وأبو صالح،  
وابن أبي ليلى، والكلبي، ومحمد بن علي، وسلام، وأبو حيوة: كذلك، إلا أنه بألف بين  
الباء والعين؛ وسعيد بن أبي الحسن أخي الحسين، وابن الحنفية أيضاً، وسفيان بن حسين،  
وابن السميع: ربنا بالنصب، بعد بضم العين فعلاً ماضياً بين بالنصب، إلا سعيداً منهم،  
فضم نون بين جعله فاعلاً، ومن نصب، فالفاعل ضمير يعود على السير، أي أبعد السير  
بين أسفارنا، فمن نصب ربنا جعله نداء، فإن جاء بعده طلب كان ذلك أشراً منهم وبطراً  
وإن جاء بعد فعلاً ماضياً كان ذلك شكوى مما أحل بهم من بعد الأسفار التي طلبوها أولاً،  
ومن رفع ربنا فلا يكون الفعل إلا ماضياً، وهي جملة خبرية فيها شكوى بعضهم إلى بعض  
مما حل بهم من بعد الأسفار.

ومن قرأ باعد، أو بعد بالألف والتشديد، فبين مفعول، به لأنهما فعلاّن متعديان، وليس

بين ظرفاً .

ألا ترى إلى قراءة من رفعه كيف جعله اسماً؟ ﴿ فكذاك ﴾ إذا نصب وقرىء بعد مبنياً  
للمفعول .

وقرأ ابن يعمر : بين سفرنا مفرداً ؛ والجمهور : بالجمع .

﴿ وظلموا أنفسهم ﴾ : عطف على ﴿ فقالوا ﴾ .

(39/634)

---

وقال الكلبي : هو حال ، أي وقد ظلموا أنفسهم بتكذيب الرسل .

﴿ فجعلناهم أحاديث ﴾ : أي عظة وعبراً يتحدث بهم ويتمثل .

وقيل : لم يبق منهم إلا الحديث ، ولو بقي منهم طائفة لم يكونوا أحاديث .

﴿ ومزقناهم كل ممزق ﴾ : أي تفريراً ، اتخذهم الناس مثلاً مضرراً ، فقال كثير :

أيادي سبايا عزمنا كنت بعدكم . . .

فلم يحل للعينين بعدك منظر

وقال قتادة : فرقناهم بالتباعد .

وقال ابن سلام : جعلناهم تراباً تذرؤه الرياح .

وقال الزمخشري: غسان بالشام، وأنمار ببيثرب، وجذام بتهامة، والأزد بعمان؛ وفي التحرير وقع منهم قضاة بمكة، وأسد بالبحرين، وخزاعة بتهامة.

وفي الحديث أن سبأ أبو عشرة قبائل، فلما جاء السيل على مأرب، وهو اسم بلدهم، تيامن منهم ستة قبائل، أي تبددت في بلاد اليمن: كندة والأزد والسفر ومذحج وأنمار، التي منها بجيلة وخثعم، وطائفة قيل لها حجير بقي عليها اسم الأب الأول؛ وتشاءمت أربعة: لحم وجذام وغسان وخزاعة، ومن هذه المتشائمة أولاد قتيلة، وهم الأوس والخزرج، ومنها عاملة وغير ذلك.

﴿ إن في ذلك آيات ﴾ : أي في قصص هؤلاء آية: أي علامة.

﴿ لكل صبار ﴾ ، عن المعاصي وعلى الطاعات.

﴿ شكور ﴾ ، للنعم.

والظاهر أن الضمير في ﴿ عليهم ﴾ عائد على من قبله من أهل سبأ، وقيل: هولبني آدم.

وقرأ ابن عباس، وقتادة، وطلحة، والأعمش، وزيد بن علي، والكوفيون: ﴿ صدق ﴾ بتشديد الدال، وانتصب ﴿ ظنه ﴾ على أنه مفعول بصدق، والمعنى: وجد ظنه صادقاً، أي ظن شيئاً فوق ما ظن.

وقرأ باقي السبعة: بالتخفيف، فاتصب ظنه على المصدر، أي يظن ظناً، أو على



إسقاط الحرف ، أي في ظنه ، أو على المفعول به نحو قولهم : أخطأت ظني ، وأصبت ظني ، وظنه هذا كان حين قال : ﴿ لأضلنهم ﴾ ﴿ ولأغوينهم ﴾ وهذا مما قاله ظناً منه ، فصدق هذا الظن .

(40/634)

---

وقرأ زيد بن علي ، والزهري ، وجعفر بن محمد ، وأبو الجهم الأعرابي من فصحاء العرب ، وبلال بن أبي برزة : بنصب إبليس ورفع ظنه .  
أسند الفعل إلى ظنه ، لأنه ظناً فصار ظنه في الناس صادقاً ، كأنه صدقه ظنه ولم يكذب به .  
وقرأ عبد الوارث عن أبي عمر : وإبليس ظنه ، برفعهما ، فظنه بدل من إبليس بدل اشتمال .

﴿ فاتبعوه ﴾ : أي في الكفر .

﴿ الإفریقاً ﴾ : هم المؤمنون ، ومن لبيان الجنس ، ولا يمكن أن تكون للتبعيض لاقتضاء ذلك ، إن فريقاً من المؤمنين اتبعوا إبليس .

وفي قوله : ﴿ الإفریقاً ﴾ ، تقليل ، لأن المؤمنين بالإضافة إلى الكفار قليل ، كما قال :  
لاحتنكن ذريته إقليلاً .

﴿ وما كان له ﴾ : أي لإبليس ، ﴿ عليهم من سلطان ﴾ : أي من تسلط واستيلاء  
بالوسوسة والاستواء ، ولا حجة إلا الحكمة بينه وبين تميز المؤمن بالآخرة من الشاك فيها .  
وعلل التسلط بالعلم ، والمراد ما تعلق به العلم ، قاله الزمخشري .  
وقال ابن عطية : ﴿ إلا لنعلم ﴾ موجوداً ، لأن العلم متقدم أولاً . انتهى .  
وقال معناه ابن قتيبة ، قال : لنعلم حادثاً كما علمناه قبل حدوثه .  
وقال قتادة : ليعلم الله به المؤمن من الكافر عاماً ظاهراً يستحق به العقاب والثواب ؛ وقيل :  
ليعلم أوليائنا وحزبنا .  
وقال الحسن : والله ما كان له سوط ولا سيف ، ولكنه استمالهم فمالوا بتزيينه . انتهى .  
كما قال تعالى عنه : ﴿ ما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي ﴾  
وقرأ الزهري : إلا ليعلم ، بضم الياء وفتح اللام ، مبنياً للمفعول .  
وقال ابن خالويه : إلا ليعلم من يؤمن بالياء .  
﴿ وربك على كل شيء حفيظ ﴾ ، إما للمبالغة عدل إليها عن حافظ ، وإما بمعنى  
محافظ ، كجلس و خليل .  
والحفظ يتضمن العلم والقدرة ، لأن من جهل الشيء وعجز لا يمكنه حفظه . انتهى انتهى .  
اه ﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

وقال أبو السعود :

وقوله تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾

حكاية لما أوتوا من النعم البادية في مسائرهم ومتاجرهم وما فعلوا بها من الكفران وما حاق به بسبب ذلك تكملة لقصتهم وبياناً لعاقبتهم وإنما لم يذكر الكلّ معاً لما في التثنية والتكرير من زيادة تنبيه وتذكير وهو عطف على كان لسياً لا على ما بعده من الجمل الناطقة بأفعالهم أو بأجزيتها أي وجعلنا مع ما آتيناهم في مساكنهم من فنون النعم بينهم أي بين بلادهم وبين القرى الشامية التي باركنا فيها للعالمين ﴿ قَرْىٌ ظَاهِرَةٌ ﴾ متواصلة يرى بعضها من بعض لتقاربها فهي ظاهرة لأعين أهلها أو راكبة متن الطريق ظاهرة للسابلة غير بعيدة عن مسالكهم حتى تخفى عليهم ﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أي جعلناها في نسبة بعضها إلى بعض على مقدار معين يليق بحال أبناء السبيل قيل : كان الغادي من قرية يقبل في أخرى والرائح منها بيت في أخرى إلى أن يبلغ الشام . كل ذلك كان تكميلاً لما أوتوا من أنواع النعماء وتوفيراً لها في الحضر والسفر ﴿ سَيَرُوا فِيهَا ﴾ على إرادة القول أي وقلنا لهم سيروا في تلك القرى ﴿ لَيَالِيًّ وَأَيَّاماً ﴾ أي متى شئتم من الليالي والأيام ﴿ ءَامِنِينَ ﴾ من كل ما تكرهونه لا يختلف الأمن فيها باختلاف الأوقات أو سيروا فيها آمنين وإن تطاولت مدة سفركم وامتدت ليالي وأياماً كثيرة أو سيروا فيها ليالي أعماركم وأيامها لا تلقون فيها إلا

الأمنَ ، لكن لا على الحقيقة بل على تنزيل تمكينهم من السير المذكور وتسوية مبادئه  
وأساببه على الوجه المذكور منزلة أمرهم بذلك .

(42/634)

---

﴿ قَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ وَقُرَىء يَا رَبَّنَا . بطروا النعمة وسئموا أطيب العيش  
وملوا العافية فطلبوا الكدَّ والتعبَ كما طلب بنو إسرائيل الثوم والبصل مكان المنِّ والسَّلوَى  
وقالوا لو كان جنى جناتنا أبعد لكان أجدر أن نشتهيهِ وسألوا أن يجعل الله تعالى بينهم وبين  
الشأم مفاوز وقفاراً ليركبوا فيها الرِّواحل ويتزوّدوا الأزواد ويتناولوا فيها على الفقراء  
فجعل الله تعالى لهم الإجابة بتخريب تلك القرى المتوسطة وجعلها بلقعا لا يُسمع فيها داعٍ  
ولا مجيبٌ . وقُرَىء ربنا بعد بين أسفارنا وبعُد بين أسفارنا على النداء وإسناد الفعل إلى  
بين ورفع به ، كما يقال سير فرسخان وُوعِد بين أسفارنا وقُرَىء ربنا باعد بين أسفارنا  
وبين سفرنا وبعُد برفع ربنا على الابتداء والمعنى على خلاف الأول وهو استبعادُ  
مسائرهم مع قصرها أو دنوّها وسهولة سلوكها لفرطِ تنعمهم وغاية ترفههم وعدم  
اعتدادهم بنعم الله تعالى كأنهم يتشاجون على الله تعالى ويتحازنون عليه ﴿ وَظَلَمُوا  
أَنْفُسَهُمْ ﴾ حيث عرّضوها للسَّخَطِ والعذاب حين بطروا النعمة أو غمطوها ﴿

فجعلناهم أَحَادِيثَ ﴿ أَي جلعناهم بحيث يتحدثُ النَّاسُ بهم متعجبين من أحوالهم  
ومعتبرين بعاقبتهم ومآلهم ﴾ ﴿ ومزقناهم كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ ﴿ أَي فرقناهم كلَّ تفریقٍ على أَنَّ  
المُمَزَّقَ مصدرٌ، أو كلَّ مطرَحٍ ومكانٍ تفریقٍ، على أنه اسم مكان، وفي عبارة التَّمزِيقِ  
الخاص بتفریق المتصل وخرقه من تهويل الأمر والدلالة على شدة التأثير والإيلام ما لا يخفى  
أَي مَزَقْنَاهُمْ تَمزِيقًا لَا غَايَةَ وَرَاءَهُ بِحَيْثُ يُضْرَبُ بِهِ الْأَمْثَالُ فِي كُلِّ فَرْقَةٍ لَيْسَ بَعْدَهَا وَصَالٌ  
حَتَّى لِحَقِّ غَسَّانٍ بِالنَّشَامِ وَأَنْمَارٍ بِبِثْرَبٍ وَجُدَامٍ بِتَهَامَةَ وَالْأَزْدُ بِعَمَانَ . وَأَصْلُ قِصَّتِهِمْ عَلَى مَا  
رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ مِنْ أَوْلَادِ سَيِّئٍ وَبَيْنَهُمَا اثْنَا عَشَرَ أَبًا وَهُوَ

(43/634)

---

الذي يُقال له مُزَيَّقِيَا بْنُ مَاءِ السَّمَاءِ أَخْبَرْتُهُ طَرِيفَةَ الْكَاهِنَةِ بِجُرَابِ سَدِّ مَأْرَبٍ وَتَفْرِيقِ سَيْلِ  
العَرَمِ الْجَنَّتَيْنِ . وَعَنْ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَمْرًا رَأَى جُرْدًا يَحْفَرُ السَّدَّ فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا بَقَاءَ لَهُ  
بَعْدُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ كَانَ كَاهِنًا وَقَدْ عَلِمَهُ بِكَهَانَتِهِ فَبَاعَ أَمْلاكَهُ وَسَارَ بِقَوْمِهِ وَهُمْ أَلُوفٌ مِنْ بَلَدٍ  
إِلَى بَلَدٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَّةِ الْمُعَظَّمَةِ وَأَهْلَهَا جُرْهُمٌ وَكَانُوا قَهَرُوا النَّاسَ وَحَازُوا وَايَةَ الْبَيْتِ  
عَلَى بَنِي إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرِهِمْ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ ثَعْلَبَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ يَسْأَلُهُمُ الْمَقَامَ  
مَعَهُمْ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ رُؤَادَهُ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمْ إِلَى أَصْقَاعِ الْبِلَادِ يَطْلُبُونَ لَهُ مَوْضِعًا يَسَعُهُ وَمَنْ

معه من قومه فأبوا فاقتتلوا ثلاثة أيامٍ فانهزمت جُرهمُ ولم يفلت منهم إلا الشريدُ وأقام ثعلبةُ  
بمكةَ وما حولها في قومه وعساكره حولاً فأصابتهم الحمى فاضطروا إلى الخروج وقد رجع  
إليه رؤاؤه فافترقوا فرقتين فرقةً توجَّهت نحو عُمان وهم الأزد وكندة وحمير ومن يتلوهم  
وسار ثعلبةُ نحو الشام فنزل الأوسُ والخزرجُ ابنا حارثة بن ثعلبة بالمدينة وهم الأنصارُ  
ومضت غسانُ فنزلوا بالشَّامِ وانخزعتُ خزاعةُ بمكةَ فأقام بها ربيعةُ بن حارثة بن عمرو بن  
عامر وهو لحيُّ فولبي أمر مكةَ وحجابه البيتِ ثم جاءهم أولادُ إسماعيل عليه السَّلامُ  
فسألوهم السُّكنى معهم وحوهم فأذِنوا لهم في ذلك .

(44/634)

---

وروي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن فروة بن مسيك الغطيفي سأل النبيَّ عليه الصَّلاة  
والسَّلام عن سببِ فقال عليه الصَّلاة والسَّلام هو رجلٌ كان له عشرةُ أولادٍ ستةٌ منهم سكنوا  
اليمنَ وهم مذحجٌ وكندةُ والأزدُ والأشعريون وحميرٌ وأنمارٌ منهم بجيلةٌ وخثعمٌ وأربعةٌ  
منهم سكنوا الشَّامَ وهم لخمٌ وجذامٌ وعاملةٌ وغسانٌ لما هلكت أموالهم وخربت بلادهم  
تفرَّقوا أيدي سبباً شذراً مذرَ فنزلت طوائفٌ منهم بالحجاز فمنهم خزاعةٌ نزلوا بظاهر مكةَ  
ونزلت الأوسُ والخزرجُ ببيثرب فكانوا أوَّلَ من سكنها ثم نزل عندهم ثلاثُ قبائلٍ من اليهودِ

بُنُو قَيْنِقَاعَ وَبُنُو قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرِ فَحَالَفُوا الْأَوْسَ وَالخَزْرَجَ وَأَقَامُوا عِنْدَهُمْ وَنَزَلَتْ طَوَائِفُ  
أُخْرٍ مِنْهُمْ بِالشَّامِ وَهُمْ الَّذِينَ تَنَصَّرُوا فِيمَا بَعْدَ وَهُمْ غَسَّانٌ وَعَامِلَةٌ وَلَحْمٌ وَجُدَامٌ وَتَنُوخٌ  
وَتَغْلِبٌ وَغَيْرُهُمْ ، وَسَبَّأٌ تَجْمَعُ هَذِهِ الْقَبَائِلُ كُلُّهَا وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْعَرَبِ قِسْمَانِ  
قَحْطَانِيَّةٌ ، وَعَدْنَانِيَّةٌ ، وَالْقَحْطَانِيَّةُ شُعْبَانِ سَبَّأٌ وَحَضْرَمَوْتٌ وَالْعَدْنَانِيَّةُ شُعْبَانِ رِبِيعَةٌ  
وَمُضَرٌّ وَأَمَّا قِضَاعَةٌ فَمُخْتَلَفٌ فِيهَا فَبَعْضُهُمْ يَنْسُبُونَهَا إِلَى قَحْطَانَ وَبَعْضُهُمْ إِلَى عَدْنَانَ وَاللَّهُ  
تَعَالَى أَعْلَمُ .

﴿ إِنِّ فِي ذَلِكَ ﴾ أَي فِيمَا ذَكَرْنَا مِنْ قِصَّتِهِمْ ﴿ لآيَاتٍ ﴾ عَظِيمَةٍ ﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾  
﴿ أَي شَأْنَهُ الصَّبْرُ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَدَوَاعِي الْهَوَى وَعَلَى مَشَاقِّ الطَّاعَاتِ وَالشُّكْرِ عَلَى  
النِّعَمِ . وَتَخْصِيصُ هَؤُلَاءِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمُ الْمُنْتَفِعُونَ بِهَا .

(45/634)

---

﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ أَي حَقَّقَ عَلَيْهِمْ ظَنَّهُ أَوْ وَجَدَهُ صَادِقًا . وَقُرِئَ  
بِالتَّخْفِيفِ أَي صَدَّقَ فِي ظَنِّهِ أَوْ صَدَّقَ بِظَنِّ ظَنَّهُ وَيَجُوزُ تَعْدِيَةُ الْفِعْلِ إِلَيْهِ بِنَفْسِهِ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنْ  
الْقَوْلِ وَقُرِئَ بِنَسْبِ إِبْلِيسَ وَرَفْعِ الظَّنِّ مَعَ التَّشْدِيدِ بِمَعْنَى وَجَدَهُ ظَنَّهُ صَادِقًا وَمَعَ  
التَّخْفِيفِ بِمَعْنَى قَالَ لَهُ الصِّدْقُ حِينَ خَيَّلَ لَهُ إِغْوَاءَهُمْ وَبَرَفْعَهُمَا وَالتَّخْفِيفِ عَلَى الْإِبْدَالِ .

وذلك إما ظنه بسياً حين رأى انهماكهم في الشهواتِ أو ببني آدم حين شاهد آدم عليه السلام  
قد أصغى إلى وسوسته قال إن ذرّيته أضعفُ منه عزماً وقيل ظن ذلك عند إخبار الله  
تعالى الملائكة أنه يجعلُ فيها من يفسد فيها ويسفكُ الدماءَ وقال لأضلتهم ولأغويتهم ﴿  
فاتبعوه﴾ أي أهلُ سبياً أو الناسُ ﴿الإفريقاً من المؤمنين﴾ الإفريقاً هم المؤمنون لم يتبعوه  
على أن من بيانية . وتقليلهم بالإضافة إلى الكفار أو الإفريقاً من فرق المؤمنين لم يتبعوه وهم  
المخلصون ﴿وما كان له عليهم من سلطان﴾ أي تسلطٌ واستيلاءٌ بالوسوسةِ  
والاستغواءِ وقوله تعالى ﴿إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك﴾ استثناء  
مفرغ من أعم العللِ ومن موصولة أي وما كان تسلطه عليهم إلا ليتعلق علمنا بمن يؤمن  
بالآخرة متميزاً بمن هو في شك منها تعلقاً حالياً يترتب عليه الجزاءُ أو الإلتيميز المؤمن من  
الشاكِّ أو الإليؤمن من قدر إيمانه ويشكُّ من قدر ضلاله والمراد من حصول العلم حصول  
متعلقه مبالغة ﴿وربك على كل شيء حفيظ﴾ أي محافظ عليه فإن فعلاً ومفاعلاً  
صيغتان متآخيتان . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير أبي السعود ح 7 ص﴾

(46/634)



وقال الألوسى :

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ﴾ إلى آخره

عطف بمجموعه على مجموع ما قبله عطف القصة على القصة وهو حكاية لما أوتوا من النعم في مسائرهم ومتاجرهم وما فعلوا بها من الكفران وما حاق بهم بسبب ذلك وما قبل كان حكاية لما أوتوا من النعم في مساكنهم ومحمل إقامتهم وما فعلوا بها وما فعل بهم ، والمراد بالقرى التي بورك فيها قرى الشام وذلك بكثرة أشجارها وأثمارها والتوسعة على أهلها وعن ابن عباس هي قرى بيت المقدس وعن مجاهد هي السراوية وعن وهب قرى صنعاء وقال ابن جبير: قرب مأرب والمعول عليه الأول حتى قال ابن عطية إن إجماع المفسرين عليه ، ومعنى ﴿ ظَاهِرَةٌ ﴾ على ما روى عن قتادة متواصلة يقرب بعضها من بعض بحيث يظهر لمن في بعضها ما في مقابله من الأخرى وهذا يقتضي القرب الشديد لكن سياأتي قريباً إن شاء الله تعالى ما قيل في مقدار ما بين كل قرينتين وقال المبرد ظاهرة مرتفعة أي على الآكام والظراب وهي أشرف القرى ؛ وقيل ظاهرة معروفة يقال هذا أمر ظاهر أي معروف وتعرف القرية لحسنها ورعاية أهلها المارين عليها ، وقيل : ظاهرة موضوعة على الطرق ليسهل سير السابلة فيها .

وقال ابن عطية: الذي يظهر لي أن معنى ﴿ ظَاهِرَةٌ ﴾ خارجة عن المدن فهي عبارة عن

القرى الصغار التي في ظواهر المدن كأنه فصل بهذه الصفة بين القرى الصغار وبين القرى

المطلقة التي هي المدن ، وظواهر المدن ما خرج عنها في الفيافي ومنه قولهم نزلنا بظاهر البلد

الفلاني أي خارجاً عنه ، ومنه قول الشاعر :

فلو شهدتني من قريش عصابة . . .

قريش البطاح لا قريش الظواهر

يعني أن الخارجين من بطحاء مكة ويقال للساكين خارج البلد أهل الضواحي وأهل

البوادي أيضاً .

(47/634)

---

﴿ وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أي جعلنا نسبة بعضها إلى بعض على مقدار معين من السير قيل

من سار من قرية صباحاً وصل إلى أخرى وقت الظهر والقيلولة ومن سار بعد الظهر

وصل إلى أخرى عند الغروب فلا يحتاج لحمل زاد ولا مبيت في أرض خالية ولا يخاف من

عدو ونحوه ، وقيل : كان بين كل قرنين ميل ، وقال الضحاك : مقادير المراحل كانت القرى

على مقاديرها وهذا هو الأوفق بعنى ﴿ ظاهرة ﴾ على ما سمعت عن قتادة وكذا بقوله

سبحانه : ﴿ سِيرُوا فِيهَا ﴾ فإنه مؤذن بشدة القرب حتى كأنهم لم يخرجوا من نفس القرى

، والظاهر أن ﴿ سِيرُوا ﴾ أمر منه عز وجل على لسان نبي أو نحوه وهو بتقدير القول أي

قلنا لهم سيروا في تلك القرى ﴿ لِيَالِي وَأَيَّاماً ﴾ أي متى شئتم من ليل ونهار ﴿ ءَامِنِينَ ﴾ من كل ما تكرهونه لا يختلف إلا من فيها باختلاف الأوقات ، وقدم الليالي لأنها مظنة الخوف من مغتال وإن قيل الليل أخفى للويل أو لأنها سابقة على الأيام أو قلنا سيروا فيها آمنين وإن تطاولت مدة سفركم وامتدت ليالي وأياماً كثيرة ، قال قتادة : كانوا يسيروا مسيرة أربعة أشهر في أمان ولو وجد الرجل قاتل أبيه لم يهجه أو سيروا فيها لياليكم وأيامكم أي مدة أعماركم لا تلقون فيها إلا الأمن ، وقدمت الليالي لسبقها .  
وأياماً كان فقد علم فائدة ذكر الليالي والأيام وإن كان السير لا يخلو عنهما ، وجوز أن لا يكون هناك قول حقيقة وإنما نزل تمكينهم من السير المذكور وتسوية مبادئه وأسبابه منزلة القول لهم وأمرهم بذلك والأمر على الوجهين للإباحة .

(48/634)

---

﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ لما طالت بهم مدة النعمة بطروا وملوا وآثروا الذي هو أدنى على الذي هو خير كما فعل بنو إسرائيل وقالوا : لو كانت متاجرنا أبعد كان ما نجلبه منها أشهى وأغلى فطلبوا تبديل اتصال العمران وفصل المفاوز والقفار وفي ضمن ذلك إظهار القادرين منهم على قطعها بركوب الرواحل وتزود الأزواد الفخر والكبر على الفقراء

العاجزين عن ذلك فجعل الله تعالى لهم الإجابة بتخريب القرى المتوسطة وجعلها بلقعا لا  
يسمع فيها داع ولا مجيب ، والظاهر أنهم قالوا ذلك بلسان القال ، وجوز الإمام أن يكونوا  
قالوا : ﴿ باعد ﴾ بلسان الحال أي فلما كفروا فقد طلبوا أن يبعد بين أسفارهم ويخرب  
المعمور من ديارهم .

وقرأ ابن كثير .

وأبو عمرو .

وهشام ﴿ بَعَدَ ﴾ بتشديد العين فعل طلب ، وابن عباس .

وابن الحنفية .

وعمر بن قائد ﴿ رَبَّنَا ﴾ ﴿ رَفَعًا ﴾ ﴿ بَعَدَ ﴾ بالتشديد فعلا ماضيا ، وابن عباس .

وابن الحنفية أيضا .

وأبورجاء .

والحسن .

ويعقوب وزيد بن علي .

وأبو صالح .

وابن أبي ليلى .

والكلبي .

ومحمد بن علي .

وسلام .

وأبو حيوة ﴿ رَبَّنَا ﴾ رفعاً و ﴿ بَاعِد ﴾ طلباً من المفاعلة ، وابن الحنفية أيضاً .

وسعيد بن أبي الحسن أخو الحسن .

وسفيان بن حسين .

وابن السميع ﴿ رَبَّنَا ﴾ بالنصب ﴿ بَعُدَ ﴾ بضم العين فعلاً ماضياً ﴿ بَيْنَ ﴾

بالنصب إلا سعيداً منهم فإنه يضم النون ويجعل ﴿ بَيْنَ ﴾ فاعلاً ، ومن نصب فالفاعل

عنده ضمير يعود على ﴿ السير ﴾ ومن نصب ﴿ رَبَّنَا ﴾ جعله منادى فإن جاء بعده

طلب كان ذلك أشراً وطراً .

(49/634)

---

وفاعل بمعنى فعل وإن جاء فعلاً ماضياً كان ذلك شكوى من مسافة ما بين قراهم مع

قصرها لتجاوزهم في الترفه والتنعم أو شكوى مما حل بهم من بعد الأسفار التي طلبوها بعد

وقوعها أو دعاء بلفظ الخبر ، ومن رفع ﴿ رَبَّنَا ﴾ فلا يكون الفعل عنده إلا ماضياً

والجملة خبرية متضمنة للشكوى على ما قيل ، ونصب ﴿ بَيْنَ ﴾ بعد كل فعل متعد في

إحدى القراءات ماضياً كان أو طلباً عند أبي حيان على أنه مفعول به ، وأيد ذلك بقراءة  
الرفع أو على الظرفية والفعل منزل منزلة اللازم أو متعد مفعوله محذوف أي السير وهو  
أسهل من إخراج الظرف الغير المتصرف عن ظرفيته .

وقرىء ﴿ بوعد ﴾ مبنياً للمفعول .

وقرأ ابن يعمر ﴿ من سَفَرْنَا ﴾ بالإفراد ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ حيث عرضوها للسخط  
والعذاب حين بطروا النعمة وغمطوها ﴿ فجعلناهم أَحَادِيثَ ﴾ جمع أحدوثه وهي ما  
يتحدث به على سبيل التلهي والاستغراب لا جمع حديث على خلاف القياس ، وجعلهم  
نفس الأحاديث إما على المبالغة أو تقدير المضاف أي جعلناهم بحديث يتحدث الناس  
بهم متعجبين من أحوالهم ومعتبرين بعاقبتهم وما لهم .

وقيل المراد لم يبق منهم إلا الحديث عنهم ولو بقي منهم طائفة لم يكونوا أحاديث ﴿  
ومزقناهم كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي فرقناهم كل تفريق على أن الممزق مصدر أو كل مطرح ومكان  
تفريق على أنه اسم مكان ، وفي التعبير بالتمزيق الخاص بتفريق المتصل وخرقه من تهويل  
الأمر والدلالة على شدة التأثير والإيلام ما لا يخفى أي مزقناهم تمزيقاً لا غاية وراءه بحيث  
يضرب مثلاً في كل فرقة ليس بعدها وصال ، وعن ابن سلام أن المراد جعلناهم تراباً تذرؤه  
الرياح وهو أوفق بالتمزيق إلا أن جميع أجلة المفسرين على خلافه وأن المراد بتمزيقهم  
تفريقهم بالتباعد ، وقد تقدم لك غير بعيد حديث كيفية تفرقهم في جواب رسول الله صلى

الله عليه وسلم لفروة بن مسيك .

وفي "الكشاف" لحق غسان بالشام وأمار بيثرب وجذام بتهامة والأزد بعمان .

(50/634)

---

وفي التحرير وقع منهم قضاة بمكة وأسد بالبحرين وخزاعة بتهامة ، وظاهر الآية أن ذلك كان بعد إرسال السيل العرم .

وفي "البحر" أن في الحديث أن سباً أبو عشرة قبائل فلما جاء السيل على مأرب تيامن منها ستة قبائل وتشاءمت أربعة ، وزعم بعضهم أن تفرقهم كان قبيل مجيء السيل .

(51/634)

---

قال عبد الملك في شرح قصيدة ابن عبدون إن أرض سبأ من اليمن كانت العمارة فيها أزيد من مسيرة شهرين للراكب الجمد وكان أهلها يقتبسون النار بعضهم من بعض مسيرة أربعة أشهر فمزقوا كل ممزق وكان أول من خرج من اليمن في أول الأمر عمرو بن عامر مزنيقياً ، وكان سبب خروجه أنه كانت له زوجة كاهنة يقال لها طريفة الخير وكانت رأت في منامها

أن سحابة غشيت أرضهم فأرعدت وأبرقت ثم صعقت فأحرقت كل ما وقعت عليه  
ففرعت طريفة لذلك فرعاً شديداً وأتت الملك عمراً وهي تقول ما رأيت كالليوم أزال عني  
النوم رأيت غيماً أرعد وأبرق وزجر وأصعق فما وقع على شيء إلا أحرق فلما رأى ما  
داخلها من الفرع سكنها ثم أن عمراً دخل على حديقة له ومعه جاريتان من جواريه فبلغ  
ذلك طريفة فخرجت إليه وخرج معها وصيف لها اسمه سنان فلما برزت من بيتها عرض  
لها ثلاث مناجد منتصبات على أرجلهن واضعات أيديهن على أعينهن وهي دواب  
تشبه اليرابيع فقعدت إلى الأرض واضعة يديها على عينيها وقالت : لو صيفها إذا ذهبت  
هذه المناجد فأخبرني فلما ذهبت أخبرها فانطلقت مسرعة فلما عارضها الخليج الذي  
في حديقة عمرو وثبت من الماء سلحفاة فوقعت على الطريق على ظهرها وجعلت تروم  
الانقلاب فلا تستطيع وتستعين بذنبها فتحثو التراب على بطنها من جنباته وتقذف بالبول  
على بطنها قذاً فلما رأتها طريفة جلست إلى الأرض فلما عادت السلحفاة إلى الماء مضت  
طريفة إلى أن دخلت على عمرو وذلك حين انتصف النهار في ساعة شديد حرها فإذا  
الشجريت كافاً من غير ريح فلما رآها استحي منها وأمر الجارتين بالانصراف إلى ناحية ثم  
قال لها يا طريفة فكهنت وقالت : والنور والظلماء والأرض والسماء أن الشجر لهالك  
وليعودن الماء كما كان في الزمن السالك قال عمرو : من أخبرك بهذا ؟ قالت : أخرتني



المناجد بسنين شدائد يقطع فيها الولد الوالد قال : ما تقولين ؟ قالت : أقوى قول الندمان  
لهيفاً لقد رأيت سلحفاة تجرف التراب جرفاً وتقذف بالبول قذفاً

(52/634)

---

فدخلت الحديقة فإذا الشجر من غير ريح يتكفى قال : ما ترين في ذلك ؟ قالت : هي  
داهية دهياء من أمور جسيمة ومصائب عظيمة قال : وما هو ويليك ؟ قالت : أجل وإن  
فيه الوليل ومالك فيه من نيل وإن الويل فيما يجيء به السيل فالتقى عمرو عن فراشه وقال :  
ما هذا يا طريقة ؟ قالت : خطب جليل وحزن طويل وخلف قليل قال : وما علامة ما  
تذكرين ؟ قالت : اذهب إلى السد فإذا رأيت جرذاً يكثر بيديه في السد الحفر ويقلب  
برجليه من أجل الصخر فاعلم أن الغمر عمر وأنه قد وقع الأمر قال : وما الذي تذكرين ؟  
قالت : وعد من الله تعالى نزل وباطل بطل ونكال بنا نكل فبغيرك يا عمرو يكون الشكل  
فانطلق عمرو فإذا الجرذ يقلب برجليه صخرة ما يقلها خمسون رجلاً فرجع وهو يقول :  
أبصرت أمراً عادني منه ألم . . .  
وهاج لي من له برح السقم  
من جرذ كفحل خنزير الأجم . . .

أو كبش صرم من أفويق الغنم  
يسحب قطراً من جلاميد العرم . . .  
له مخالب وأنياب قضم  
ما فاته سحلاً من الصخر قضم . . .

(53/634)

---

فقلت طريفة : وإن من من علامة ذلك الذي ذكرته لك أن تجلس فتأمر بزجاجة فتوضع بين  
يديك فإن الريح يملؤها من تراب البطحاء من سهل الوادي وحزنه وقد علمت أن الجنان  
مظلمة لا يدخلها شمس ولا ريح فأمر عمرو بزجاجة فوضعت بين يديه ولم تمكث إلا قليلاً  
حتى امتلأت من التراب فأخبرها بذلك ، وقال لها : متى يكون ذلك الخراب الذي يحدث  
في السد ؟ قالت له : فيما بيني وبينك سبع سنين قال : ففي أيها يكون ؟ قالت : لا يعلم  
بذلك إلا الله تعالى ولو علمه أحد لعلمته وأنه لا تأتي على ليلة فيما بيني وبين السبع سنين إلا  
ظننت هلاكه في غدها أو في مسائها ثم رأى عمرو في منامه سيل العرم ، وقيل له : إن آية  
ذلك أن ترى الحصباء قد ظهرت في سعف النخل فنظر إليها فوجد الحصباء قد ظهرت  
فيها فعلم أنه واقع وأن بلادهم ستخرب فكم ذلك وأجمع على بيع كل شيء له بأرض

مأرب وأن يخرج منها هو وولده ثم خشي أن تنكر الناس عليه ذلك فأمر أحد أولاده إذا دعاه لما يدعوه إليه أن يتأبى عليه وأن يفعل ذلك به في الملا من الناس وإذا لطمه يرفع هو يده ويلطمه ثم صنع عمرو طعاماً وبعث إلى أهل مأرب أن عمراً قد صنع طعاماً يوم مجد وذكر فاحضروا طعامه فلما جلس الناس للطعام جلس عنده ابنه الذي أمره بما قد أمره فجعل يأمره فيتأبى عليه فرفع عمرو يده فلطمه فاطمه ابنه وكان اسمه مالكا فصاح عمرو واذلاه يوم فخر عمرو وبهجة صبي يضرب وجهه وحلف ليقتله فلم يزالوا يرغبون إليه حتى ترك وقال: والله لا أقيم بموضع صنع فيه بي هذا ولأبيعن أموالى حتى لا يرث بعدي منها شيئاً فقال الناس: بعضهم لبعض اغتتموا غيظ عمرو واشتروا منه أمواله قبل أن يرضى فابتاع الناس منه كل ماله بأرض مأرب وفشا بعض حديثه فيما بلغه من شأن سبيل العرم فقام ناس من الأزد فباعوا أموالهم فلما أكثروا البيع استنكر الناس ذلك فأمسكوا عن الشراء فلما اجتمعت إلى عمرو وأمواله أخبر الناس بشأن السبيل وخرج فخرج لخروجه منها بشر كثير

(54/634)

---

فنزلوا أرض عك فحاربهم عك فارتحلوا عن بلادهم ثم اصطلحوا وبقوا بها حتى مات عمرو وتفرقوا في البلاد فمنهم من سار إلى الشام وهم أولاد جفنة بن عمرو بن عامر ومنهم

من سار إلى يثرب وهم أبناء قبيلة الأوس والخزرج وأبوهما حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر  
وسارت أزد السراة إلى السراة وأزد عمان إلى عمان وسار مالك بن فهم إلى العراق ثم  
خرجت بعد عمرو بيسير من أرض اليمن طيء فنزلت اجأ وسلمى ونزلت أبناء ربيعة بن  
حارثة بن عامر بن عمرو وتهامة وسموا خزاعة لانخزاعهم من إخوانهم ثم أرسل الله تعالى  
على السد السيل فهدمه ، وفي ذلك يقول ميمون بن قيس الأعشى :

وفي ذاك للمؤتسي أسوة . . .

ومأرب عفا عليها العرم

رخام بنته لهم حمير . . .

إذا جاء مواره لم يرم

فاروي الزروع وأعنا بها . . .

على سعة ماؤهم إذ قسم

فصاروا أيادي ما يقدر . . .

ن منه على شرب طفل فطم

وذكر الميداني عن الكلبي عن أبي صالح أن طريفة الكاهنة قد رأت في كهاتها أن سد  
مأرب سيخرب وأنه سيأتي سيل العرم فيخرب الجنتين فباع عمرو بن عامر أمواله وسار  
هو وقومه حتى انتهوا إلى مكة فأقاموا بها وبما حولها فأصابتهم الحمى وكانوا يبذلون

فيه ما الحمى فدعوا طريفة فشكوا إليها الذي أصابهم فقالت لهم : أصابني الذي تشكون  
وهو مفرق بيننا قالوا فماذا تأمرين قالت : من كان منكم ذا هم بعيد وجمل شديد ومزاد  
جديد فليلحق بقصر عمان المشيد فكانت أزد عمان ثم قالت : من كان منكم يريد  
الراسيات في الوحل المطعمات في المحل فليلحق بيثرب ذات النخل فكانت الأوس .

(55/634)

---

والخزرج ثم قالت : من كان منكم يريد الخمر والخمير والملك والتأسير ويلبس الديباج  
والحرير فليلحق ببصرى وغوير وهما من أرض الشام فكان الذين سكنوها آل جفنة من  
غسان ثم قالت : من كان منكم يريد الثياب الرقاق والخيل العتاق وكنوز الأرزاق والدم  
المهراق فليلحق بأرض العراق فكان الذين سكنوها آل جذيمة الأبرش ومن كان بالحيرة وآل  
محرق ، والحق أن تمزيقهم وتفريقهم في البلاد كان بعد إرسال السيل ، نعم لا يبعد خروج  
بعضهم قبيله حين استشعروا وقوعه ، وفي المثل ذهبوا أيدي سبأ ويقال تفرقوا أيدي سبأ  
ويروي أيادي وهو بمعنى الأولاد لأنهم أعضاء الرجل لتقويه بهم .

وفي المفصل أن الأيدي الأنفس كناية أو مجازاً قال في "الكشف" : وهو حسن ، ونصبه على  
الحالية بتقدير مثل لاقتضاء المعنى إياه مع عدم تعرفه بالإضافة ، وقيل : إنه بمعنى البلاد أو

الطرق من قولهم خذ يد البحر أي طريقه وجانبه أي تفرقوا في طرق شتى ، والظاهر أنه على هذا منصوب على الظرفية بدون تقدير في كما أشار إليه الفاضل اليمني ، وربما يظن أن الأيدي أو الأيادي بمعنى النعم وليس كذلك ، ويقال في الشخص إذا كان مشتت الهم موزع الخاطر كان أيادي سبأ ، وعليه قول كثير عزة :

أيادي سبأ يا عزم ما كنت بعدكم . . .

فلم يجل بالعينين بعدك منظر

﴿ إِن فِي ذَلِكَ ﴾ أي فيما ذكر من قصتهم ﴿ لآيات ﴾ عظيمة ﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ ﴾ أي شأنه الصبر على الشهوات ودواعي الهوى وعلى مشاق الطاعات ، وقيل : شأنه الصبر على النعم بأن لا يبطر ولا يطغى وليس بذاك ﴿ شُكُورٍ ﴾ شأنه الشكر على النعم ، وتخصيص هؤلاء بذلك لأنهم المنتفعون بها .

(56/634)

---

﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ أي حقق عليهم ظنه أو وجد ظنه صادقاً ، والظاهر أن ضمير ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ عائد على سبأ ، ومنشأ ظنه رؤية انهماكهم في الشهوات ، وقيل : هو لبني آدم ومنشأ ظنه أنه شاهد أباهم آدم عليه السلام وهو هو قد أصغى إلى

وسوسته ففاس الفرع على الأصل والولد على الوالد ، وقيل : إنه أدرك ما ركب فيهم من الشهوة والغضب وهما منشأان للشرور ، وقيل : إن ذاك كان ناشئاً من سماع قول الملائكة عليهم السلام ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ [البقرة: 30] يوم قال سبحانه لهم : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: 30] ويمكن أن يكون منشأ ذلك ما هو عليه من السوء كما قيل :  
إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه . . .

وصدق ما يعتاده من توهم

وجوز أن يكون كل ما ذكر منشأ لظنه في سبأ ، والكلام على الوجه الأول في الضمير على ما قال الطيبي تمة لسابقه إما حالاً أو عطفاً ، وعلى الثاني هو كالتذييل تأكيداً له .

وقرأ البصريون ﴿ صَدَقَ ﴾ بالتخفيف فنصب ﴿ ظَنَّهُ ﴾ على إسقاط حرف الجر والأصل صدق في ظنه أي وجد ظنه مصيباً في الواقع فصدق حينئذٍ بمعنى أصاب مجازاً . وقيل هو منصوب على أنه مصدر لفعل مقدر أي يظن ظنه كفعلة جهدك أي تجهد جهدك ، والجملة في موقع الحال و ﴿ صَدَقَ ﴾ مفسر بما مر ، ويجوز أن يكون منصوباً على أنه مفعول به والفعل متعد إليه بنفسه لأن الصدق أصله في الأقوال والقول مما يتعدى إلى المفعول به بنفسه ، والمعنى حقق ظنه كما في الحديث "صدق وعده ونصر عبده" وقوله تعالى :

﴿ رَجُلٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب: 23] .

وقرأ زيد بن علي .

وجعفر بن محمد رضي الله تعالى عنهم .

والزهري .

(57/634)

---

وأبو الجهمجاه الأعرابي من فصحاء العرب وبلال بن أبي برزة بنصب ﴿إِليْسَ﴾ ورفع  
﴿ظنه﴾ كذا في "البحر" والظان ذلك مع قراءة ﴿لَقَدْ صَدَقَ﴾ بالتشديد أي وجده  
ظنه صادقا لكن ذكر ابن جني أن الزهري كان يقرأ ذلك مع تخفيف ﴿صَدَقَ﴾ أي قال  
له الصدق حين خيل له إغواؤهم .

وقرأ عبد الوارث عن أبي عمرو ﴿إِليْسُ ظَنَّهُ﴾ برفعهما بجعل الثاني بدل اشتمال ،  
وأبهم الزمخشري القارىء بذلك فقال قرىء بالتخفيف ورفعهما على معنى صدق عليهم  
ظن إيليس ولو قرىء بالتشديد مع رفعهما لكان على المبالغة في ﴿صَدَقَ﴾ كقوله :  
فدت نفسي وما ملكت يميني . . .

فوارس صدقت فيهم ظنوني

وهو ظاهر في أنه لم يقرأ أحد بذلك والله تعالى أعلم ، وعلى جميع القراءات ﴿عَلَيْهِمْ﴾



متعلق بالفعل السابق وليس متعلقاً بالظن على شيء منها ﴿ فاتبعوه ﴾ أي سباً وقيل بنو آدم ﴿ الإفریقاً من المؤمنين ﴾ أي الإفریقاً هم المؤمنون لم يتبعوه على أن من بيانية ، وتقليلهم إما لقلتهم في حد ذاتهم أو لقلتهم بالإضافة إلى الكفار ، وهذا متعين على القول بارجوع الضمير إلى بني آدم ؛ وكأني بك تختار كون القلة في حد ذاتهم على القول بارجوع الضمير إلى سباً لعدم شيوع كثرة المؤمنين في حد ذاتهم منهم أو الإفریقاً من فرق المؤمنين لم يتبعوه وهم المخلصون فمن تبعية وتبعية والمراد مطلق الاتباع الذي هو أعم من الكفر . ﴿ وما كان له عليهم من سلطان ﴾ أي تسلط واستيلاء بالوسوسة والاستغواء .

(58/634)

---

﴿ إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن منها في شك ﴾ استثناء مفرغ من أعم العلل ، و ﴿ من ﴾ موصولة وجعلها استفهامية بعيد ، والعلم المستقبل المعلل ليس هو العلم الأزلي القائم بالذات المقدس بل تعلقه بالمعلوم في عالم الشهادة التي يترتب عليه الجزاء بالثواب والعقاب وهو مضمن معنى التميز لمكان من أي ما كان له عليهم تسلط لأمر من الأمور المتعلقة علمنا بمن يؤمن بالآخرة متميزاً ممن هو منها في شك تعلقاً حالياً يترتب عليه الجزاء وإلى هذا يشير كلام كثير من أئمة التفسير ، وقيل : المعنى لنجعل المؤمن متميزاً من غيره في الخارج

فيتميز عند الناس ، وقيل : المراد من وقوع العلم في المستقبل وقوع المعلوم لأنه لازمه فكأنه قيل ما كان ذلك لأمر من الأمور إلا ليؤمن من قدر إيمانه ويضل من قدر ضلاله ، وعدل عنه إلى ما في "النظم الجليل" للمبالغة لما فيه من جعل المعلوم عين العلم ، وقيل المراد بالعلم الجزء فكأنه قيل على الإيمان وضده ، وقيل : العلم على ظاهره إلا أن المستقبل بمعنى الماضي وعلم الله تعالى الأزلي بأهل الشك يستدعي تسلط الشيطان عليهم .

وقيل : المراد لتعامل معاملة من كأنه لا يعلم ذلك وإنما يعمل ليعلم ، وقيل : المراد ليعلم أولياؤنا وحبنا ذلك ، ولا يخفى عليك ما في بعض هذه الأقوال ، وكان الظاهر إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن لا يؤمن بها وعدل عنه إلى ما فيه "النظم الجليل" لنكته وهي أنه قوبل الإيمان بالشك ليؤذن بأن أدنى مراتب الكفر مهلكة ، وأورد المضارع في الجملة الأولى إشارة إلى أن المعترف في الإيمان الخاتمة ولأنه يحصل بنظر تدريجي متجدد ، وأتى بالثانية اسمية إشارة إلى أن المعترف الدوام والثبات على الشك إلى الموت ، ونون شكا للتقليل ، وأتى بفي إشارة إلى أن قلبه كأنه محيط بصاحبه ، وعداه بمن دون في وقدمه لأنه إنما يضر الشك الناشئ منها وأنه يكفي شك ما فيما يتعلق بها .

(59/634)

---

وقرأ الزهري ﴿لِيُعْلَمَ﴾ بضم الياء وفتح اللام مبنيًا للمفعول ﴿وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾ أي وكيل قائم على أحواله وشؤونه ، وهو إما مبالغة في حافظ وإما بمعنى محافظ كجلس ومجالس وخليط ومخالط ورضيع ومرضع إلى غير ذلك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿روح المعاني ح 22 ص﴾

(60/634)

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ﴾

لما ذكر سبحانه حال بعض الساكنين لنعمة عقبه مجال بعض الجاحدين لها ، فقال : ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ﴾ المراد بسبأ القبيلة التي هي من أولاد سبأ ، وهو : سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن هود .

قرأ الجمهور : ﴿لسبأ﴾ بالجر والتنوين على أنه اسم حي ، أي : الحي الذين هم : أولاد سبأ ، وقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو : (لسبأ) ممنوع الصرف بتأويل القبيلة ، واختار هذه القراءة أبو عبيد ، ويقوي القراءة الأولى قوله : ﴿فِي مَسَاكِنِهِمْ﴾ ، ولو كان على تأويل القبيلة لقال : في مساكنها ، فمما ورد على القراءة الأولى قول الشاعر :

الواردون وتيم في ذرى سبأ . . . قد عضّ أعناقها جلد الجواميس

ومما ورد على القراءة الثانية قول الشاعر :

من سبأ الحاضرين مأرب إذ . . . ينون من دون مسيله العرما

وقرأ قنبل ، وأبو حيوة ، والجحدري : ( لبسأ ) ياسكان الهمزة ، وقرىء بقلبها ألفاً .

وقرأ الجمهور : ﴿ في مساكنهم ﴾ على الجمع ، واختار هذه القراءة أبو عبيد ، وأبو

حاتم ، ووجه الاختيار : أنها كانت لهم منازل كثيرة ، ومساكن متعدّدة .

وقرأ حمزة ، وحفص بالإفراد مع فتح الكاف .

(61/634)

---

وقرأ الكسائي بالإفراد مع كسرهما ، وبهذه القراءة قرأ يحيى بن وثاب ، والأعمش ، ووجه

الإفراد : أنه مصدر يشمل القليل ، والكثير ، أو اسم مكان ، وأريد به معنى : الجمع ،

وهذه المساكن التي كانت لهم هي : التي يقال لها الآن : مأرب ، وبينها وبين صنعاء مسيرة

ثلاث ليال ، ومعنى قوله : ﴿ آيةً ﴾ أي : علامة دالة على كمال قدرة الله ، وبديع صنعه

، ثم بين هذه الآية ، فقال : ﴿ جَنَّانِ ﴾ ، وارتفاعهما على البدل من آية قاله الفراء ، أو

على أنهما خبر مبتدأ محذوف قاله الزجاج ، أو على أنهما مبتدأ ، وخبره : ﴿ عَنْ يَمِينِ ﴾

وَشِمَالٍ ﴿٦٣٤﴾ ، واختار هذا الوجه ابن عطية ، وفيه أنه لا يجوز الابتداء بالنعرة من غير مسوغ ، وقرأ ابن أبي عبيدة : "جنين" بالنصب على أنهما خبر ثان ، واسمها : آية ، وهاتان الجنتان كانتا عن يمين واديهم وشماله ، قد أحاطتا به من جهتيه ، وكانت مساكنهم في الوادي ، والآية هي : الجنتان ، كانت المرأة تمشي فيهما ، وعلى رأسها المكمل ، فيمتلىء من أنواع الفواكه التي تتساقط من غير أن تمسها بيدها .

وقال عبد الرحمن بن زيد : إن الآية التي كانت لأهل سبأ في مساكنهم أنهم لم يروا فيها بعوضة ، ولا ذباباً ، ولا برغوثاً ، ولا قملة ، ولا عقرباً ، ولا حية ، ولا غير ذلك من الهوام ، وإذا جاءهم الركب في ثيابهم القمل ماتت عند رؤيتهم لبيوتهم .

قال القشيري : ولم يرد جنين اثنتين ، بل أراد من الجهتين يمينا ويسرة في كل جهة بساتين كثيرة ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ﴾ أي : قيل لهم ذلك ، ولم يكن ثم أمر ، ولكن المراد تمكينهم من تلك النعم .

وقيل : إنها قالت لهم الملائكة ، والمراد بالرزق هو : ثمار الجنين .

وقيل : إنهم خوطبوا بذلك على لسان نبيهم ﴿واشكروا لله﴾ على ما رزقكم من هذه النعم ، واعملوا بطاعته ، واجتنبوا معاصيه ، وجملة : ﴿بَلَدٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ﴾

مستأنفة لبيان موجب الشكر .

والمعنى : هذه بلدة طيبة لكثرة أشجارها ، وطيب ثمارها .

وقيل : معنى كونها طيبة : أنها غير سبخة ، وقيل : ليس فيها هوام .

وقال مجاهد : هي : صنعاء .

ومعنى : ﴿ وَرَبُّ غُفُورٌ ﴾ : أن المنعم عليهم ربّ غفور لذنوبهم .

قال مقاتل : المعنى : وربكم إن شكرتم فيما رزقكم ربّ غفور للذنوب .

وقيل : إنما جمع لهم بين طيب البلدة والمغفرة للإشارة إلى أن الرزق قد يكون فيه حرام .

وقرأ ورش بنصب بلدة ، وربّ على المدح ، أو على تقدير اسكنوا بلدة ، واشكروا رباً .

ثم ذكر سبحانه ما كان منهم بعد هذه النعمة التي أنعم بها عليهم ، فقال : ﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾

عن الشكر ، وكفروا بالله ، وكذبوا أنبياءهم قال السدي : بعث الله إلى أهل سبأ ثلاثة

عشر نبياً ، فكذبوهم ، وكذا قال وهب .

ثم لما وقع منهم الإعراض عن شكر النعمة أرسل الله عليهم نقمة سلب بها ما أنعم به عليهم

، فقال : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ ، وذلك أن الماء كان يأتي أرض سبأ من أودية

اليمن ، فردموها ردماً بين جبلين ، وحبسوا الماء .

وجعلوا في ذلك الردم ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ، وكانوا يسقون من الباب الأعلى ، ثم

من الباب الثاني ، ثم من الثالث ، فأخصبوا ، وكثرت أموالهم ، فلما كذبوا رسلهم بعث الله

جرذاً ، ففتقت ذلك الردم حتى انتقض ، فدخل الماء جنتهم ، فغرقها ، ودفن السيل بيوتهم ، فهذا هو سيل العرم ، وهو جمع عرمة وهي : السكر التي تحبس الماء ، وكذا قال قتادة ، وغيره .

وقال السدي : العرم اسم للسد .

والمعنى : أرسلنا عليهم سيل السد العرم .

وقال عطاء : العرم اسم الوادي .

وقال الزجاج : العرم اسم الجرذ الذي نقب السد عليهم ، وهو الذي يقال له : الخلد :

فنسب السيل إليه لكونه سبب جريانه .

قال ابن الأعرابي : العرم من أسماء الفأر .

وقال مجاهد ، وابن أبي نجيح : العرم ماء أحمر أرسله الله في السد ، فشقه ، وهدمه .

وقيل : إن العرم اسم المطر الشديد .

(63/634)

---

وقيل : اسم للسيل الشديد ، والعرامة في الأصل : الشدة ، والشراسة ، والصعوبة .

يقال : عرم فلان : إذا تشدد ، وتصعب ، وروي عن ابن الأعرابي أنه قال : العرم السيل

الذي لا يطاق .

وقال المبرد : العرم كل شيء حاجز بين شيئين .

﴿ وبدلناهم بجناتهم جنّين ﴾ أي : أهلكنا جنّتهم اللتين كانتا مشتملتين على تلك الفواكه الطيبة ، والأنواع الحسنة ، وأعطيناهم بدلها جنّتين لا خير فيهما ، ولا فائدة لهم فيما هونا بت فيهما ، ولهذا قال : ﴿ ذَوَاتِي أَكَلِ خَمْطٍ ﴾ قرأ الجمهور بتوين : ﴿ أكل ﴾ ، وعدم إضافته إلى ﴿ خمط ﴾ ، وقرأ أبو عمرو بالإضافة .

قال الخليل : الخمط الأراك ، وكذا قال كثير من المفسرين .

وقال أبو عبيدة : الخمط كل شجرة مرّة ذات شوك .

وقال الزجاج : كل نبت فيه مرارة لا يمكن أكله .

وقال المبرد : كل شيء تغير إلى ما لا يشتهي يقال له : خمط ، ومنه اللبن إذا تغير ، وقراءة الجمهور أولى من قراءة أبي عمرو .

والخمط نعت لأكل ، أو بدل منه ، لأن الأكل هو : الخمط بعينه .

وقال الأخفش : الإضافة أحسن في كلام العرب : مثل ثوب خزّ ، ودار آجرّ ، والأولى تفسير الخمط بما ذكره الخليل ومن معه .

قال الجوهري : الخمط ضرب من الأراك له حمل يؤكل ، وتسمية البدل جنّتين للمشكلة ، أو التهكم بهم ، والأثل هو : الشجر المعروف الشبيه بالطرفاء كذا قال الفراء وغيره قال : إلاّ



أنه أعظم من الطرفاء طولاً ، الواحدة أثلة ، والجمع أثلاث .

وقال الحسن : الأثل الخشب .

وقال أبو عبيدة : هو : شجر النطار ، والأول أولى ، ولا ثمر للأثل .

والسدر شجر معروف .

قال الفراء : هو : السمر .

قال الأزهري : السدر من الشجر سدران : بري لا ينتفع به ، ولا يصلح للغسل ، وله ثمر

عفص لا يؤكل ، وهو الذي يسمى : الضال .

والثاني سدر ينبت على الماء ، وثمره النبق ، وورقه غسول يشبه شجر العناب ، قيل :

ووصف السدر بالقلة لأن منه نوعاً يطيب أكله ، وهو النوع الثاني الذي ذكره الأزهري .

(64/634)

---

قال قتادة : بينما شجرهم من خير شجر إذ صيره الله من شرّ الشجر بأعمالهم ، فأهلك

أشجارهم المثمرة ، وأنبت بدلها الأراك ، والطرفاء والسدر .

ويحتمل : أن يرجع قوله : ﴿ قَلِيلٌ ﴾ إلى جميع ما ذكر من الخمط والأثل والسدر .

والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما تقدّم من التبديل ، أو إلى مصدر ﴿ جزيناهم ﴾

والباء في ﴿بِمَا كَفَرُوا﴾ للسببية، أي: ذلك التبديل، أو ذلك الجزاء بسبب كفرهم  
للنعمة بإعراضهم عن شكرها ﴿وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾ أي: وهل نجزي هذا الجزاء  
بسلب النعمة، ونزول النعمة إلا الشديد الكفر المتبالغ فيه.

قرأ الجمهور: (يجازى) بضم التحتية، وفتح الزاي على البناء للمفعول.  
وقرأ حمزة، والكسائي، ويعقوب، وحفص بالنون، وكسر الزاي على البناء للفاعل، وهو  
: الله سبحانه، والكفور على القراءة الأولى مرفوع، وعلى القراءة الثانية منصوب،  
واختار القراءة الثانية أبو عبيد، وأبو حاتم قالوا: لأن قبله ﴿جزيناهم﴾، وظاهر الآية  
: أنه لا يجازى إلا الكفور مع كون أهل المعاصي يجازون، وقد قال قوم: إن معنى الآية: أنه  
لا يجازى هذا الجزاء، وهو الاصطلام، والإهلاك إلا من كفر.

وقال مجاهد: إن المؤمن يكفر عنه سيئاته، والكافر يجازى بكل عمل عمله.

وقال طاووس: هو: المناقشة في الحساب، وأما المؤمن، فلا يناقش.

وقال الحسن: إن المعنى: إنه يجازى الكافر مثلاً بمثل، ورجح هذا الجواب النحاس.

(65/634)

---

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ هذا معطوف على قوله: ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَيِّئًا ﴾ أي: وكان من قصتهم: أنا جعلنا بينهم، وبين القرى التي باركنا فيها بالماء، والشجر، وهي: قرى الشام ﴿ قَرْيَ ظَاهِرَةَ ﴾ أي: متواصلة، وكان متجرهم من أرضهم التي هي مأرب إلى الشام، وكانوا يبيتون بقرية، ويقبلون بأخرى حتى يرجعوا، وكانوا لا يحتاجون إلى زاد يحملونه من أرضهم إلى الشام، فهذا من جملة الحكاية لما أنعم الله به عليهم.

قال الحسن: إن هذه القرى هي بين اليمن والشام.

قيل: إنها كانت أربعة آلاف وسبعمئة قرية.

وقيل: هي بين المدينة والشام.

وقال المبرد: القرى الظاهرة هي المعروفة، وإنما قيل لها ظاهرة لظهورها، إذا خرجت من هذه ظهرت لك الأخرى، فكانت قرى ظاهرة، أي معروفة، يقال: هذا أمر ظاهر، أي: معروف ﴿ وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أي: جعلنا السير من القرية إلى القرية مقداراً معيناً واحداً، وذلك نصف يوم كما قال المفسرون.

قال الفراء: أي: جعلنا بين كل قرينتين نصف يوم حتى يكون المقيط في قرية، والمبيت في أخرى إلى أن يصل إلى الشام، وإنما يبالغ الإنسان في السير لعدم الزاد، والماء، ولخوف الطريق، فإذا وجد الزاد، والأمن لم يحمل نفسه المشقة، بل ينزل أينما أراد.

والحاصل: أن الله سبحانه عدّد عليهم النعم، ثم ذكر ما نزل بهم من النقم، ثم عاد لتعديد بقية ما أنعم به عليهم مما هو خارج عن بلد هم من اتصال القرى بينهم، وبين ما يريدون السفر إليه، ثم ذكر بعد ذلك تبدّله بالمفاوز والبراري كما سيأتي وقوله: ﴿سِيرُوا فِيهَا﴾ هو على تقدير القول، أي: وقلنا لهم سيروا في تلك القرى المتصلة، فهو أمر تمكين أي: ومكانهم من السير فيها متى شاءوا ﴿لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾ مما يخافونه، وانتصاب ﴿ليالي﴾ و ﴿أياماً﴾ على الظرفية. وانتصاب ﴿آمنين﴾ على الحال.

(66/634)

---

قال قتادة: كانوا يسيرون غير خائفين، ولا جياع، ولا ظمأ، كانوا يسيرون مسيرة أربعة أشهر في أمان لا يحرك بعضهم بعضاً، ولولقي الرجل قاتل أبيه لم يحركه. ثم ذكر سبحانه: أنهم لم يشكروا النعمة، بل طلبوا التعب والكد. ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ وكان هذا القول منهم بطراً وطغياناً لما سموا النعمة، ولم يصبروا على العافية، فتمنوا طول الأسفار، والتباعد بين الديار، وسألوا الله تعالى: أن يجعل بينهم وبين الشام مكان تلك القرى المتواصلة الكثيرة الماء، والشجر، والأمن،

والمفاوز، والقفار، والبراري المتباعدة الأقطار، فأجابهم الله إلى ذلك، وخرّب تلك القرى المتواصلة، وذهب بما فيها من الخير، والماء، والشجر، فكانت دعوتهم هذه كدعوة بني إسرائيل حيث قالوا: ﴿ فَادْعْنَا رَبَّنَا يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا ﴾ [البقرة: 61] الآية مكان المن والسلوى، وكقول النضر بن الحارث ﴿ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [الأنفال: 32] الآية.

قرأ الجمهور ﴿ ربنا ﴾ بالنصب على أنه منادى مضاف، وقرأوا أيضاً: ﴿ باعد ﴾ وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن محيصن، وهشام عن ابن عامر: ( بعد ) بتشديد العين، وقرأ ابن السميع بضم العين فعلاً ماضياً، فيكون معنى هذه القراءة: الشكوى من بعد الأسفار، وقرأ أبو صالح، ومحمد بن الحنفية، وأبو العالية، ونصر بن عاصم، ويعقوب: ( ربنا ) بالرفع: ( باعد ) بفتح العين على أنه فعل ماض على الابتداء، والخبر.

والمعنى: لقد باعد ربنا بين أسفارنا، ورويت هذه القراءة عن ابن عباس، واختارها أبو حاتم، قال: لأنهم ما طلبوا التباعد إنما طلبوا أقرب من ذلك القرب الذي كان بينهم وبين الشام بالقرى المتواصلة بطراً، وأشراً، وكفراً للنعمة.

(67/634)

---

وقرأ يحيى بن يعمر ، وعيسى بن عمر : ( ربنا ) بالرفع ، ( بعد ) بفتح العين مشددة ، فيكون معنى هذه القراءة : الشكوى بأن ربهم بعد بين أسفارهم مع كونها قريبة متصلة بالقرى ، والشجر ، والماء ، فيكون هذا من جملة بطرهم ، وقرأ أخو الحسن البصري كقراءة ابن السميع السابقة مع رفع بين على أنه الفاعل كما قيل : في قوله : ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ [ الأنعام : 94 ] .

وروى الفراء ، والزجاج قراءة مثل هذه القراءة لكن مع نصب بين على أنه ظرف ، والتقدير : بعد سيرنا بين أسفارنا .

قال النحاس : وهذه القراءات إذا اختلفت معانيها لم يجز أن يقال : إحداهما أجود من الأخرى كما لا يقال ذلك في أخبار الأحاد إذا اختلفت معانيها ، ولكن أخبر عنهم : أنهم دعوا ربهم أن يبعد بين أسفارهم ، فلما فعل ذلك بهم شكوا ، وتضرروا ، ولهذا قال سبحانه : ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ حيث كفروا بالله ، ويطروا نعمته ، وتعرضوا لنقمته ﴿ فجعلناهم أَحَادِيثَ ﴾ يتحدث الناس بأخبارهم .

والمعنى : جعلناهم ذوي أحاديث يتحدث بها من بعدهم تعجباً من فعلهم ، واعتباراً بحالهم ، وعاقبتهم ﴿ ومزقناهم كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي : فرقناهم في كل وجه من البلاد كل التفريق ، وهذه الجملة مبينة لجعلهم أحاديث ، وذلك أن الله سبحانه لما أغرق مكانهم ، وأذهب جناتهم ، تفرقوا في البلاد ، فصارت العرب تضرب بهم الأمثال .

فتقول : تفرّقوا أيدي سبأ .

قال الشعبي : فلحقت الأنصار بيثرب ، وغسان بالشام ، والأزد بعمان ، وخزاعة بتهامة

﴿ إِن فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ ﴾ أي : فيما ذكر من قصتهم ، وما فعل الله بهم آيات بينات ،

ودلالات واضحة ﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ أي : لكل من هو كثير الصبر ، والشكر ،

وخصّ الصبار الشكور ، لأنهما المنتفعان بالمواعظ والآيات .

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ قرأ الجمهور : " صدق " بالتخفيف ، ورفع : ﴿

إِبْلِيسُ ﴾ ، ونصب ﴿ ظَنَّهُ ﴾ .

(68/634)

---

قال الزجاج : وهو على المصدر ، أي : صدق عليهم ظناً ظنه ، أو صدق في ظنه ، أو على الظرف .

والمعنى : أنه ظنّ بهم : أنه إذا أغواهم اتبعوه ، فوجدهم كذلك ، ويجوز : أن يكون منتصباً على المفعولية ، أو إسقاط الخافض .

وقرأ حمزة ، والكسائي ، ويحيى بن وثاب ، والأعمش ، وعاصم : ﴿ صدق ﴾

بالتشديد ، و ﴿ ظنه ﴾ بالنصب على أنه مفعول به .

قال أبو عليّ الفارسيّ، أي: صدّق الظنّ الذي ظنه.

قال مجاهد: ظنّ ظناً، فصدّق ظنه، فكان كما ظنّ، وقرأ أبو جعفر، وأبو الجهماء،

والزّهري، وزيد بن عليّ: (صدق) بالتخفيف، و(إبليس) بالنصب (وظنه) بالرفع،

قال أبو حاتم: لا وجه لهذه القراءة عندي، وقد أجاز هذه القراءة الفراء، وذكرها الزجاج

، وجعل الظنّ فاعل صدّق، وإبليس مفعوله.

والمعنى: أن إبليس سؤل له ظنه شيئاً فيهم، فصدّق ظنه، فكأنه قال: ولقد صدّق

عليهم ظنّ إبليس.

وروي عن أبي عمرو: أنه قرأ برفعهما مع تخفيف صدق على أن يكون ظنه بدل اشتمال

من إبليس.

قيل: وهذه الآية خاصة بأهل سبأ.

والمعنى: أنهم غيروا، وبدّلوا بعد أن كانوا قد آمنوا بما جاءت به رسلهم.

وقيل: هي عامة، أي: صدّق إبليس ظنه على الناس كلهم إلا من أطاع الله.

قاله مجاهد، والحسن.

قال الكلبي: إنه ظنّ: أنه إن اغواهم أجابوه، وإن أضلهم أطاعوه، فصدّق ظنه ﴿ فاتبعوه

﴿ قال الحسن: ما ضربهم بصوت، ولا بعصي، وإنما ظنّ ظناً، فكان كما ظنّ بوسوسته

، وانتصاب.



﴿ إِفْرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ على الاستثناء ، وفيه وجهان : أحدهما : أن يراد به بعض المؤمنين ، لأن كثيراً من المؤمنين يذنب ، وينقاد لإبليس في بعض المعاصي ، ولم يسلم منه إلا فريق ، وهم الذين قال فيهم : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الحجر : 42] .  
وقيل : المراد ب ﴿ فريقاً من المؤمنين ﴾ : المؤمنون كلهم على أن تكون " من " بيانية .

(69/634)

---

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ ﴾ أي : ما كان له تسلط عليهم ، أي : لم يقهرهم على الكفر ، وإنما كان منه الدعاء ، والوسوسة ، والتزيين .  
وقيل : السلطان القوة .

وقيل : الحجة ، والاستثناء في قوله : ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ منقطع ، والمعنى : لا سلطان له عليهم ، ولكن ابتليناهم بوسوسته لنعلم .  
وقيل : هو متصل مفرغ من أعم العام : أي : ما كان له عليهم تسلط مجال من الأحوال ، ولا لعله من العلل إلا لتمييز من يؤمن ، ومن لا يؤمن ، لأنه سبحانه قد علم ذلك علماً أزلياً .  
وقال الفراء : المعنى : إلا لنعلم ذلك عندكم .

وقيل : إلا لتعلموا أتم ، وقيل : ليعلم أولياؤنا ، والملائكة .

وقرأ الزهري .

(إلا يعلم) على البناء للمفعول ، والأولى حمل العلم هنا على التمييز ، والإظهار كما ذكرنا

﴿ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ أي : محافظ عليه .

قال مقاتل : علم كل شيء من الإيمان والشك .

وقد أخرج أحمد ، والبخاري ، والترمذي وحسنه ، والحاكم وصححه ، وغيرهم عن

فروة بن مسيك المرادي قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ألا

أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل منهم ؟ فأذن لي في قتالهم ، وأمرني ، فلما خرجت من

عنده أرسل في أثري فردني ، فقال : " ادع القوم ، فمن أسلم منهم ، فاقبل منه ، ومن لم يسلم

، فلا تعجل حتى أحدث إليك "

(70/634)

---

وأنزل في سبأ ما أنزل ، فقال رجل يا رسول الله ، وما سبأ : أرض أم امرأة ؟ قال : " ليس

بأرض ولا امرأة ، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب ، قتيامن منهم ستة ، وتشاعم منهم

أربعة ، فأما الذين تشاعموا : فلخم ، وجذام ، وغسان ، وعاملة ؛ وأما الذين تيامنوا ،

فالأزد ، والأشعريون ، وحمير ، وكندة ، ومذحج ، وأنمار " فقال رجل : يا رسول الله ، وما

أثمار؟ قال: "الذي منهم خثعم، وبجيلة" وأخرج أحمد، وعبد بن حميد، والطبراني، وابن عدّي، والحاكم وصححه، وابن مردويه عن ابن عباس نحوه بأخصر منه.  
وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿سَيَّلَ الْعَرَمَ﴾  
قال: الشديد.

وأخرج ابن جرير عنه قال: ﴿سَيَّلَ الْعَرَمَ﴾ واد كان باليمن كان يسيل إلى مكة.  
وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه أيضاً في قوله: ﴿أَكَلَ خَمَطٍ﴾ قال:  
الأراك.

وأخرج ابن المنذر عنه أيضاً في قوله: ﴿وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾ قال: تلك المناقشة.  
وأخرج إسحاق بن بشر، وابن عساكر عنه أيضاً في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ يعني: بين  
مساكنهم ﴿وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾ يعني: الأرض المقدسة ﴿قُرَى ظَاهِرَةَ﴾  
يعني: عامرة مخصبة ﴿وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ﴾ يعني: فيما بين مساكنهم وبين أرض الشام  
﴿سَيَرُوا فِيهَا﴾ إذا طعنوا من منازلهم إلى أرض الشام من المقدسة.

وأخرج عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عنه أيضاً في قوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ  
ظَنَّهُ﴾ قال إبليس: إن آدم خلق من تراب ومن طين ومن حمأ مسنون خلقاً ضعيفاً، وإنني  
خلقت من نار، والنار تحرق كل شيء، لأحتكن ذريته إلا قليلاً.

قال: فصدق ظنه عليهم ﴿ فاتبعوه إلفريقاً من المؤمنين ﴾ قال: هم المؤمنون كلهم.  
انتهى انتهى. اهـ ﴿ فتح القدير ج 4 ص ﴾

(71/634)

وقال ابن عاشور:

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىِّ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَىِّ ظَاهِرَةً ﴾

تكملة القصة بذكر نعمة بعد نعمة فإن ما تقدم لنعمة الرخاء والبهجة وطيب الإقامة، وما هنا لنعمة الأمن وتيسير الأسفار وعمران بلادهم.

والمراد بالقرى التي بورت قري بلاد الشام فكانوا إذا خرجوا من مأرب إلى البلاد الشامية قوافل للتجارة وبيع الطعام سلكوا طريق تهامة ثم الحجاز ثم مشارف الشام ثم بلاد الشام، فكانوا كلما ساروا مرحلة وجدوا قرية أو بلداً أو داراً للاستراحة واستراحوا وتزودوا. فكانوا من أجل ذلك لا يحملون معهم أزواداً إذا خرجوا من مأرب.

وهذه القرى الظاهرة يحتمل أنها تكونت من عمل الناس القاطنين حفا في الطريق السابلة بين مأرب وجلق قصد استجلاب الانتفاع بنزول القوافل بينهم وابتياح الأزواد منهم وإيصال ما تحتاجه تلك القرى من السلع والثمار وهذه طبيعة العمران.

ويحتمل أن سبأ أقاموا مباني يآوون إليها عند كل مرحلة من مراحل أسفارهم واستنبطوا فيها الآبار والمصانع وأكلوا بها من يحفظها ويكون لائذاً بهم عند نزولهم .  
فيكون ذلك من جملة ما وطد لهم ملوكهم من أسباب الحضارة والأمن على القوافل ، وقد تكون إقامة هاته المنازل مجلبة لمن يقطنون حولها ممن يرغب في المعاملة مع القافلة عند مرورها .

وعلى الاحتمالين فإسناد جعل تلك القرى إلى الله تعالى لأنه الملمهم الناس والملوك أو لأنه الذي خلق لهم تربة طيبة تتوفر محاصيلها على حاجة السكان فتسمح لهم بتطلب ترويجها في بلاد أخرى .

ووصف ﴿ ظاهرة ﴾ أنها متقاربة بحيث يظهر بعضها لبعض ويتراءى بعضها من بعض .  
وقيل : الظاهرة التي تظهر للسائر من بعد بأن كانت القرى مبنية على الآكام والظراب يشاهدها المسافر فلا يضل طريقها .

(72/634)

---

وقال ابن عطية : الذي يظهر لي أن معنى ﴿ ظاهرة ﴾ أنها خارجة عن المدن فهي في ظواهر المدن ومنه قولهم : نزلنا بظاهر المدينة الفلانية ، أي خارجاً عنها .

فقوله: ﴿ ظاهرة ﴾ كسمية الناس إياها بالبادية وبالضاحية، ومنه قول الشاعر  
وأشده أهل اللغة:

فلو شهدتني من قريش عصابة

قريشش البطاح لا قريشش الظواهر . . .

وفي حديث الاستسقاء: " وجاء أهل الظواهر يشكون الغرق " اهـ .  
وهو تفسير جميل .

ويكون في قوله: ﴿ ظاهرة ﴾ على ذلك كناية عن وفرة المدن حتى إن القرى كلها ظاهرة  
منها .

ومعنى تقدير السير في القرى: أن أبعادها على تقدير وتعادل بحيث لا يتجاوز مقدار  
مرحلة .

فكان الغادي يقبل في قرية والرائح يبيت في قرية .

فالمعنى: قدرنا مسافات السير في القرى، أي في أبعادها .

ويتعلق قوله: ﴿ فيها ﴾ بفعل ﴿ قدرنا ﴾ لا بالسير لأن التقدير في القرى وأبعادها لا في  
السير إذ تقدير السير تبع لتقدير الأبعاد .

وجملة ﴿ سيروا في ليالي ﴾ مقول قول محذوف .

وجملة القول بيان لجملة ﴿ قدرنا ﴾ أو بدل اشتمال منها .

وهذا القول هو قول التكوين وهو جعلها يسرون فيها .

وصيغة الأمر للتكوين .

وضمير ﴿ فيها ﴾ عائد إلى القرى ، والظرفية الاستفادة من حرف الظرف تخييل لمكنية

، شبهت القرى لشدة تقاربها بالظرف وحذف المشبه به ورُمز إليه بحرف الظرفية .

والمعنى : سيروا بينها .

وكانوا يسرون غدواً وعشيّاً فيسرون الصباح ثم تعترضهم قرية فيريحون فيها ويقبلون ،

ويسرون المساء فتعترضهم قرية يبيتون بها .

فمعنى قوله : ﴿ سيروا فيها ليالي وأياماً ﴾ : سيروا كيف شئتم .

وتقديم الليالي على الأيام للاهتمام بها في مقام الامتنان لأن المسافرين أحوج إلى الأمن في الليل

منهم إليه في النهار لأن الليل تعترضهم فيه القطاع والسباع .

فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَا هُمْ أَحَادِيثَ

(73/634)

---

الفاء من قوله : ﴿ فقالوا ربنا ﴾ لتعقيب قولهم هذا إثر إتمام النعمة عليهم باقتراب المدن

وتيسير الأسفار ، والتعقيب في كل شيء بحسبه ، فلما تمت النعمة بطروها فحلت بهم

أسباب سلبها عنهم .

ومن أكبر أسباب زوال النعمة كفرانها .

قال الشيخ ابن عطاء الله الإسكندري "من لم يشكر النعم فقد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قيدها بعقلها" .

والأظهر عندي أن يكون هذا القول قالوه جواباً عن مواعظ أنبيائهم والصالحين منهم حين ينهونهم عن الشرك فهم يعظونهم بأن الله أنعم عليهم بتلك الرفاهية وهم يجيبون بهذا القول إفحاماً لدعاة الخير منهم على نحو قول كفار قريش : ﴿ اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ﴾ [ الأنفال : 32 ] ، قبل هذا " فأعرضوا فإن الإعراض يقتضي دعوة لشيء " ويفيد هذا المعنى قوة ﴿ وظلموا أنفسهم ﴾ عقب حكاية قولهم ، فإنه إما معطوف على جملة ﴿ فقالوا ﴾ ، أي فأعقبوا ذلك بكفران النعمة وبالإشراك ، فإن ظلم النفس أطلق كثيراً على الإشراك في القرآن وما الإشراك إلا أعظم كفران نعمة الخالق .

ويجوز أن تكون جملة ﴿ وظلموا أنفسهم ﴾ في موضع الحال ، والواو والواو الحال ، أي قالوا ذلك وقد ظلموا أنفسهم بالشرك فكان قولهم مقارناً للإشراك .

وعلى الاعتبارين فإن العقاب إنما كان مسبباً بسببين كما هو صريح قوله : ﴿ فأعرضوا فأرسلنا عليهم سيل العرم وبدلناهم بجنتيهم جنتين ﴾ إلى قوله : ﴿ إلا الكفور ﴾ [ سبأ



[17، 16].

فالمُسَبَّب على الكفر هو استئصالهم وهو مدلول قوله: ﴿فجعلناهم أحاديث﴾ كما ستعرفه، والمسبب على كفران نعمة تقارب البلاد هو تمزيقهم كل ممزق، أي تفريقهم، فنظم الكلام جاء على طريقة اللف والنشر المشوَّش.

(74/634)

---

ودرج المفسرون على أنهم دعوا الله بذلك، ويعكّر عليه أنهم لم يكونوا مقرّين بالله فيما يظهر فإن درجنا على أنهم عرفوا الله ودعوه بهذا الدعاء لأنهم لم يقدرُوا نعمته العظيمة قدرها فسألوا الله أن تزول تلك القرى العامرة ليسيروا في الفيافي ويحملوا الأزواد من الميرة والشراب.

ثم يحتمل أن يكون أصحاب هذه المقالة ممن كانوا أدركوا حالة تباعد الأسفار في بلادهم قبل أن توّول إلى تلك الحضارة، أو ممن كانوا يسمعون أحوال الأسفار الماضية في بلادهم أو أسفار الأمم البادية فتروق لهم تلك الأحوال، وهذا من كفر النعمة الناشئ عن فساد الذوق في إدراك المنافع وأضدادها.

والمباعدة بصيغة المفاعلة القائمة مقام همزة التعديّة والتضعيف.

فالمعنى : ربنا أبعد بين أسفارنا .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم " اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب " .

وقراه الجمهور ﴿ باعد ﴾ .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿ بَعَدَ ﴾ بفتح الباء وتشديد العين .

وقراه يعقوب وحده ﴿ رَبُّنَا ﴾ بالرفع و ﴿ باعدَ ﴾ بفتح العين وفتح الدال بصيغة الماضي على أن الجملة خبر المبتدأ .

والمعنى : أنهم تذمروا من ذلك العمران واستقلّوه وطلبوا أن تزداد البلاد قرباً وذلك من بطر النعمة وطلب ما يتعذر حينئذٍ .

والتركيب يعطي معنى " اجعل البعد بين أسفارنا " .

ولما كانت ﴿ بين ﴾ تقتضي أشياء تعين أن المعنى : باعد بين السفر والسفر من أسفارنا .

ومعنى ذلك إبعاد المراحل لأن كل مرحلة تعتبر سفراً ، أي باعد بين مراحل أسفارنا .

ومعنى ﴿ فجعلناهم أحاديث ﴾ جعلنا أولئك الذين كانوا في الجنات وفي مجبوحه العيش

أحاديث ، أي لم يبق منهم أحد فصار وجودهم في الأخبار والقصص وأبادهم الله حين

تفرقوا بعد سيل العرم فكان ذلك مسرعاً فيهم بالفناء بالتغرب في الأرض والفاقة وتسلب

العوادي عليهم في الطرقات كما ستعلمه .

وفعل الجعل يقتضي تغييراً ولما علق بذواتهم انقلبت من ذوات مشاهدة إلى كونها أخباراً مسموعة .

والمعنى : أنهم هلكوا وتحدث الناس بهم .

وهذا نظير قولهم : دخلوا في خبر كان ، وإلا فإن الأحاديث لا يخلو منها أحد ولا جماعة . وقد يكون في المدح كقوله :

هاذي قبورهم وتلك قصورهم

وحديثهم مستودع الأوراق . . .

أو أريد : فجعلناهم أحاديث اعتبار وموعظة ، أي فأصبناهم بأمر غريب من شأنه أن يتحدث به الناس فيكون ﴿ أحاديث ﴾ موصوفاً بصفة مقدرة دل عليها السياق مثل

قوله تعالى : ﴿ يأخذ كل سفينة غصباً ﴾ [الكهف : 79] ، أي كل سفينة صالحة

بقريئة قوله : ﴿ فأردت أن أعيبها ﴾ [الكهف : 79] .

والتمزيق : تقطيع الثوب قطعاً ، استعير هنا للتمزيق تشبيهاً للتمزيق جماعة القوم شذر مذر

بتمزيق الثوب قطعاً .

و ﴿ كل ﴾ منصوب على المفعولية المطلقة لأنه بمعنى الممزق كله ، فاكْتَسَبَ معنى المفعولية المطلقة من إضافته إلى المصدر .

ومعنى ﴿ كل ﴾ كثيرة التمزيق لأن (كلاً) ترد كثيراً بمعنى الكثير لا بمعنى الجميع ، قال تعالى : ﴿ ولوجاءتهم كل آية ﴾ [يونس : 97] وقال النابغة :

بها كل ذبال

وأشارت الآية إلى التفرق الشهير الذي أصيبت به قبيلة سبأ إذ حملهم خراب السد وقحولة الأرض إلى مفارقة تلك الأوطان مفارقة وتفريقاً ضربت به العرب المثل في قولهم : ذهبوا ، أو تفرقوا أيدي سبأ ، أو أيادي سبأ ، بتخفيف همزة سبأ لتخفيف المثل .

وفي "لسان العرب" في مادة (يدي) قال المعري : لم يهمزوا سبأ لأنهم جعلوه مع ما قبله بمنزلة الشيء الواحد .

هكذا ولعله التباس أو تحريف ، وإنما ذكر المعري عدم إظهار الفتحة على ياء "أيادي" أو "أيدي" كما هو مقتضى التعليل لأن التعليل يقتضي التزام فتح همزة سبأ كشأن المركب المزجي .

قال في "لسان العرب" : وبعضهم ينونه إذا خففه ، قال ذو الرمة :

فيا لك من دار تفرق أهلها

أيادي سباً عنها وطال انتقالها . . .  
والأكثر عدم تنوينه قال كثير:

(76/634)

أيادي سباً يا عزمًا كنتُ بعدكم

فلم يحلُ بالعينين بعدكٍ منظر . . .

والأيادي والأيدي فيه جمع يد .

واليد بمعنى الطريق .

والمعنى: أنهم ذهبوا في مذاهب شتى يسلكون منها إلى أقطار عدة كقوله تعالى: ﴿ كُنَّا

طرائقٍ قَدَدًا ﴾

[الجن: 11].

وقيل: الأيادي جمع يد بمعنى النعمة لأن سباً تلفت أموالهم .

وكانت سباً قبيلة عظيمة تنقسم إلى عشر أفخاذ وهم: الأزد، وكندة، ومدحج،

والأشعريون، وأنمار، وبجيلة، وعاملة، وهم خُزاعة، وغسان، ولخم، وجُذام.

فلما فارقوا مواطنهم فالسته الأولون تفرقوا في اليمن والأربعة الآخرون خرجوا إلى جهات

قاصية فلحقت الأزدي بعمان ، ولحقت خزاعة بتهامة في مكة ، ولحقت الأوس والخزرج  
بيثرب ، ولعلمهم معدودون في لحم ، ولحقت غسان ببيصرى والغوير من بلاد الشام ، ولحقت  
لحم بالعراق .

وقد ذكر أهل القصص لهذا التفرق سبباً هو أشبه بالخرافات فأعرضت عن ذكره ، وهو  
موجود في كتب السير والتواريخ .

وعندي أن ذلك لا يخلو من خذلان من الله تعالى سلبهم التفكير في العواقب فاستخفّ  
الشیطان أحلامهم فجزعوا من انقلاب حالهم ولم يتدرّعوا بالصبر حين سلبت عنهم النعمة  
ولم يجأروا إلى الله بالتوبة فبعثهم الجزع والطغيان والعناد وسوء التدبير من رؤسائهم على أن  
فارقوا أوطانهم عوضاً من أن يلموا شعثهم ويرقعوا خرقهم فتشتوا في الأرض ، ولا يخفى ما  
يلاقون في ذلك من نصب وجوع ونقص من الأنفس والحمولة والأزواد والحلول في ديار أقوام لا  
يرثون لحلمهم ولا يسمحون لهم بمقاسمة أموالهم فيكونون بينهم عافين .

وجملة ﴿ إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور ﴾ تذييل فلذلك قطعت ، واقتاحتها بأداة  
التوكيد للاهتمام بالخبر .

والمشار إليه بذلك هو ما تقدم من قوله : ﴿ لقد كان لسيا في مساكنهم آية ﴾ [سبأ : 15]

[ .

---

ويظهر أن هذا التذييل تنهية للقصة وأن ما بعد هذه الجملة متعلق بالغرض الأول المتعلق بأقوال المشركين والمنتقل منه إلى العبرة بدآود وسليمان والممثل لحال المشركين فيه مجال أهل سبا .

وجُمع "الآيات" لأن في تلك القصة عدة آيات وعبرَ فحالة مسأكنهم آية على قدرة الله ورحمته وإنعامه ، وفيه آية على أنه الواحد بالتصرف ، وفي إرسال سير العرم عليهم آية على انفرادة تعالى بالتصرف ، وعلى أنه المنتقم وعلى أنه واحد ، فلذلك عاقبهم على الشرك ، وفي انعكاس حالهم من الرفاهة إلى الشظف آية على تقلب الأحوال وتغير العالم وآية على صفات الأفعال لله تعالى من خلق ورزق وإحياء وإماتة ، وفي ذلك آية من عدم الاطمئنان لدوام حال في الخير والشر .

وفيما كان من عمران إقليمهم واتساع قراهم إلى بلاد الشام آية على مبلغ العمران وعظم السلطان من آيات التصرفات ، وآية على أن الأمن أساس العمران .  
وفي تمنيمهم زوال ذلك آية على ما قد تبلغه العقول من الانحطاط المفضي إلى اختلال أمور الأمة وذهاب عظمتها ، وفيما صاروا إليه من النزوح عن الأوطان والتشتت في الأرض آية على ما يلجىء الاضطراب إليه الناس من ارتكاب الأخطار والمكاره كما يقول المثل :  
الحُمى أضرعتني إليك .

والجمع بين ﴿ صبار ﴾ و ﴿ شكور ﴾ في الوصف لإفادة أن واجب المؤمن التخلق  
بالحُلقين وهما : الصبر على المكاره ، والشكر على النعم ، وهؤلاء المتحدث عنهم لم  
يشكروا النعمة فيطروها ، ولم يصبروا على ما أصابهم من زوالها فاضطربت نفوسهم  
وعمَّهم الجزع فخرجوا من ديارهم وتفرقوا في الأرض ، ولا تسأل عما لاقوه في ذلك من  
المتألف والمذلات .

فالصَّبار يُعْتَبَرُ من تلك الأحوال فيعلم أن الصبر على المكاره خير من الجزع ويرتكب أخف  
الضرين ، ولا يستخفه الجزع فيلقي بنفسه إلى الأخطار ولا ينظر في العواقب .

(78/634)

---

والشكور يعتبر بما أعطي من النعم فيزداد شكراً لله تعالى ولا يبتر النعمة ولا يطغى  
فيعاقب بسلبها كما سلبت عنهم ، ومن وراء ذلك أن يحرمهم الله التوفيق .  
وأن يقذف بهم الخذلان في بنيات الطريق .  
وفي الآية دلالة واضحة على أن تأمين الطريق وتيسير المواصلات وتقريب البلدان لتيسير  
تبادل المنافع واجتلاب الأرزاق من هنا ومن هناك نعمة إلهية ومقصد شرعي يحبه الله لمن  
يجب أن يرحمه من عباده كما قال تعالى : ﴿ وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً ﴾ ]



البقرة: 125] وقال: ﴿ وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات ﴾ [البقرة: 126] وقال: ﴿ وأمنهم من خوف ﴾ [قريش: 4]، فلذلك قال هنا: ﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة وقدرنا فيها السير سيروا فيها ليالي وأياماً آمنين ﴾ [سبأ: 18].

وعلى أن الإجحاف في إيفاء النعمة حقها من الشكر يعرض بها للزوال وانقلاب الأحوال قال تعالى: ﴿ ضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ﴾ [النحل: 112].

من أجل ذلك كله كان حقاً على ولاة أمور الأمة أن يسعوا جهدهم في تأمين البلاد وحراسة السبل وتيسير الأسفار وتقدير الأمن في سائر نواحي البلاد جليلها وصغيرها بمختلف الوسائل، وكان ذلك من أهم ما تنفق فيه أموال المسلمين وما يبذل فيه أهل الخير من الموسرين أموالهم عوناً على ذلك، وذلك من رحمة أهل الأرض المشمولة بقول النبي صلى الله عليه وسلم " ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء " .

وكان حقاً على أهل العلم والدين أن يرشدوا الأئمة والأمة إلى طريق الخير وأن ينبهوا على معالم ذلك الطريق ومسالكه بالتفصيل دون الإجمال، فقد افتقرت الأمة إلى العمل وسئمت الأقوال .

وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِيْلِسُ ظَنُّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20)

الأظهر أن هذا عطف على قوله: ﴿ وقال الذين كفروا هل ندلكم على رجل ﴾ [ سبأ :

7 ] الآية وأن ما بينهما من الأخبار المسوقة للاعتبار كما تقدم واقع موقع الاستطراد

والاعتراض فيكون ضمير ﴿ عليهم ﴾ عائداً إلى ﴿ الذين كفروا ﴾ من قوله: ﴿ وقال الذين كفروا هل ندلكم على الخ.

والذي درج عليه المفسرون أن ضمير ﴿ عليهم ﴾ عائداً إلى سبأ المتحدث عنهم .

ولكن لا مفر من أن قوله تعالى بعد ذلك: ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله ﴾ [

سبأ : 22 ] الآيات هو عود إلى محاجة المشركين المنتقل منها بذكر قصة داود وسليمان وأهل سبأ .

وصلوحية الآية للمحملين ناشئة من موقعها ، وهذا من بلاغة القرآن المستفادة من ترتيب مواقع الآية .

فالمقصود تنبيه المؤمنين إلى مكائد الشيطان وسوء عاقبة أتباعه ليحذروه ويستيقظوا

لكيده فلا يقعوا في شرك وسوسته .

فالمعنى : أن الشيطان سَوَّلَ للمشركين أو سَوَّلَ للمُمثل بهم حال المشركين الإِشراك بالمنعم وحسَّنَ لهم ضد النعمة حتى تمنَّوه وتوسمَ فيهم الانخداع له فألقى إليهم وسوسته وكره إليهم نصائح الصالحين منهم فَصَدَقَ توسُّمُهُ فيهم أنهم يأخذون بدعوته فقبلوها وأعرضوا عن خلافها فاتبعوه .

ففي قوله : ﴿ صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ إيجاز حذف لأن صدق الظن المفرع عنه اتباعهم يقتضي أنه دعاهم إلى شيء ظاناً استجابة دعوته إياهم .  
وقرأ الجمهور ﴿ صدق ﴾ بتخفيف الدال ﴿ إبليس ﴾ فاعل و ﴿ ظنه ﴾ منصوب على نزع الخافض ، أي في ظنه .

و ﴿ عليهم ﴾ متعلق بـ ﴿ صدق ﴾ لتضمينه معنى أوقع أو ألقى ، أي أوقع عليهم ظنه فصدق فيه .

والصدق بمعنى الإِصابة في الظن لأن الإِصابة مطابقة للواقع فهي من قبيل الصدق .  
قال أبو الغول الطُّهوي من شعراء الحماسة :

فدت نفسي وما ملكت يميني  
فوارس صدقت فيهم ظنوني . . .

---

وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وخلف ﴿ صَدَقَ ﴾ بتشديد الدال بمعنى حقق ظنه عليهم حين اتخذوا لوسوسته فهو لما وسوس لهم ظن أنهم يطيعونه فجدَّ في الوسوسة حتى استهواهم فحقق ظنه عليهم .

وفي (على) إيماء إلى أن عمل إبليس كان من جنس التغلب والاستعلاء عليهم .  
وقوله : ﴿ فاتبعوه ﴾ تفریع وتعقيب على فعل ﴿ صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ أي تحقق ظنه حين انفعلوا لفعل وسوسته فبادروا إلى العمل بما دعاهم إليه من الإِشْرَاق والكفران .  
و ﴿ الإفریقاً ﴾ استثناء من ضمير الرفع في ﴿ فاتبعوه ﴾ وهو استثناء متصل إن كان ضمير "اتبعوه" عائداً على المشركين وأما إن كان عائداً على أهل سبا فيحتمل الاتصال إن كان فيهم مؤمنين وإلا فهو استثناء منقطع ، أي لم يعصه في ذلك الإفریق من المؤمنين وهم الذين آمنوا من أهل مكة ، أو الذين آمنوا من أهل سبا .

فالعمل فيهم طائفة مؤمنين ممن نجوا قبل إرسال سيل العرم .  
والفریق : الطائفة مطلقاً ، واستثناءؤها من ضمير الجماعة يؤذن بأنهم قليل بالنسبة للبقية ،  
والإفان الفریق يصدق بالجماعة الكثيرة كما في قوله تعالى :

﴿ فریقاً هدی وفریقاً حق عليهم الضلالة ﴾ [ الأعراف : 30 ] .

والتعريف في ﴿ المؤمنین ﴾ للاستغراق و ﴿ من ﴾ تبعیضية ، أي الإفریقاً هم بعض

جماعات المؤمنين في الأزمان والبلدان .

وقوله : ﴿ وما كان له عليهم من سلطان ﴾ أي ما كان للشيطان من سلطان على الذين اتبعوه .

وفعل ﴿ كان ﴾ في النفي مع ﴿ من ﴾ التي تفيد الاستغراق في النفي يفيد انتفاء السلطان ، أي الملك والتصريف للشيطان ، أي ليست له قدرة ذاتية هو مستقل بها يتصرف بها في العالم كيف يشاء لأن تلك القدرة خاصة بالله تعالى .  
والاستثناء في قوله : ﴿ إلا لنعلم ﴾ استثناء من علل .

(81/634)

---

فيفيد أن تأثير وسوسته فيهم كان بتمكين من الله ، أي لكن جعلنا الشيطان سبباً يتوجه إلى عقولهم وإرادتهم فتخامرها وسوسته فيتأثر منها فريق وينجو منها فريق بما أودع الله في هؤلاء وهؤلاء من قوة الانفعال أو الممانعة على حسب السنن التي أودعها الله في المخلوقات .

ويجوز أن يكون الاستثناء من عموم سلطان ، وحذف المستثنى ودل عليه علته والتقدير :  
إلا سلطاناً لنعلم من يؤمن بالآخرة .

فيدل على أنه سلطان مجعول له يجعل الله بقرينة أن تعليه مسند إلى ضمير الجلالة .

وانظر ما قلناه عند قوله تعالى : ﴿ إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من

الغاوين ﴾ في سورة الحجر ( 42 ) وضمه إلى ما قلناه هنا .

واقصر من علل تمكين الشيطان من السلطان على تمييز من يؤمن بالآخرة ومن لا يؤمن بها

لمراعاة أحوال الذين سبقت إليهم الموعظة بأهل سبأ وهم كفار قريش لأن جحودهم

الآخرة قرين للشرك ومساو له فإنهم لو آمنوا بالآخرة لآمنوا بربها وهو الرب الواحد الذي لا

شريك له ، وإلا فإن علل جعل الشيطان للوسوسة كثيرة مرجعها إلى تمييز الكفار من

المؤمنين ، والمتقين من المعرضين .

وكني بنعلم عن إظهار التمييز بين الحالين لأن الظهور يلازم العلم في العرف .

قال قبيلة الطائي من رجال حرب ذي قار :

وأقبلت والخطي يخطر بيننا

لأعلم من جبانها من شجاعها . . .

أراد لتمييز الجبان من الشجاع فيعلمه الناس ، فإن غرضه الأهم إظهار شجاعة نفسه

لثقة بها لا اختبار شجاعة أقرانه وإلا لكان متردداً في إقدامه .

فالمعنى : ليظهر من يؤمن بالآخرة ويتميز عن من هو منها في شك فيعلمه من يعلمه ويتعلق

علمنا به تعلقاً جزئياً عند حصوله يترتب عليه الجزاء فقد ذكرنا فيما تقدم أن لا محيص من

اعتبار تعلق تنجيزي لعلم الله .

ورأيت في الرسالة الخاقانية ﴿ لعبد الحكيم السلكتوي أن بعض العلماء أثبت ذلك التعلق ولم يعين قائله .

(82/634)

---

وخولف في النظم بين الصلتين فجاءت جملة ﴿ من يؤمن بالآخرة ﴾ فعلية ، وجاءت جملة ﴿ هو منها في شك ﴾ اسمية لأن الإيمان بالآخرة طارىء على كفرهم السابق ومتجدد ومتزايد أنا فانا .

فكان مقتضى الحال إيراد الفعل في صلة أصحابه .

وأما شكهم في الآخرة فبخلاف ذلك هو أمر متأصل فيهم فاجتلبت لأصحابه الجملة الإسمية .

وجيء بحرف الظرفية للدلالة على إحاطة الشك بنفوسهم ويتعلق قوله : ﴿ منها ﴾ بقوله : " بشك " .

وجملة ﴿ وربك على كل شيء حفيظ ﴾ تذييل .

والحفيظ : الذي لا يخرج عن مقدرته ما هو في حفظه ، وهو يقتضي العلم والقدرة إذ

بمجموعهما تقوم ماهية الحفظ ولذلك يُتبع الحفظ بالعلم كثيراً كقوله تعالى: ﴿إني حفيظ  
عليم﴾ [يوسف: 55].

وصيغة فعيل تدل على قوة الفعل وأفاد عموم ﴿كل شيء﴾ أنه لا يخرج عن علمه شيء  
من الكائنات فتنزل هذا التذييل منزلة الاحتراس عن غير المعنى الكنائي من قوله: ﴿  
لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك﴾ ، أي يظهر ذلك لكل أحد فتقوم الحجة لهم  
وعليهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير ح 22 ص﴾

(83/634)

"فصل"

قال السيوطي:

﴿لَقَدْ كَانَ لِسِيَّ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ﴾

أخرج أحمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه والترمذي وحسنه وابن المنذر والحاكم  
وصححه وابن مردويه عن فروة بن مسيك المرادي رضي الله عنه قال: "أتيت النبي  
صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله ألا أقاتل من أدير من قومي بمن أقبل منهم؟  
فأذن لي في قتالهم وأمرني، فلما خرجت من عنده، أرسل في أثري، فردني فقال " ادع



القوم فمن أسلم منهم فاقبل منه ، ومن لم يسلم فلا تعجل حتى أحدث إليك ، وأنزل في سبأ ما أنزل فقال رجل : يا رسول الله وما سبأ ، أرض أم امرأة ؟ قال : ليس بأرض ، ولا امرأة ، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب ، قتيامن منهم ستة ، وتشاءم منهم أربعة ، فاما الذين تشاءموا فلخم ، وجذام ، وغسان ، وعاملة . وأما الذين تيامنوا فالأزد ، والأشعريون ، وحمير ، وكندة ، ومذحج ، وأنمار . فقال رجل : يا رسول الله وما أنمار ؟ قال : الذين منهم خثعم ، وبجيلة " .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد والطبراني وابن أبي حاتم وابن عدي والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما " أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن سبأ أرجل هو ، أو امرأة ، أم أرض ؟ فقال : بل هو رجل ولد عشرة ، فسكن اليمن منهم ستة ، وبالشام منهم أربعة ، فأما اليمانيون فمذحج ، وكندة ، والأزد ، والأشعريون ، وأنمار ، وحمير . وأما الشاميون فلخم ، وجذام ، وعاملة ، وغسان " .

وأخرج الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿ لقد كان لسبأ في مساكنهم ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن عاصم رضي الله عنه أنه قرأ " لقد كان لسبأ " بالخفض منونة مهموزة " في مساكنهم " على الجماع بالالف .

وأخرج الفريابي عن يحيى بن وثاب أنه يقرأها ﴿ لقد كان لسبأ في مساكنهم ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة رضي الله عنه قال: كان لسبأ جنتان بين جبلين، فكانت المرأة تمر ومكثها على رأسها، فتمشي بين جبلين، فتمتلىء فاكهة وما مسته بيدها، فلما طغوا بعث الله عليهم دابة يقال لها: الجرذ، فنقب عليهم، فغرقهم، فما بقي منهم الا اثل، وشيء من سدر قليل.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد رضي الله عنه في قوله ﴿لقد كان لسبأ في مساكنهم...﴾ قال لم يكن يرى في قريتهم بعوضة قط، ولا ذباب، ولا برغوث، ولا عقرب، ولا حية، وإن ركب ليأتون في ثيابهم القمل والدواب، فما هو إلا أن ينظروا إلى بيوتها، فتموت تلك الدواب، وإن كان الإنسان ليدخل الجنتين، فيمسك القفة على رأسه، ويخرج حين يخرج وقد امتلأت تلك القفة من أنواع الفاكهة، ولم يتناول منها شيئاً بيده.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿بلدة طيبة ورب غفور﴾ قال: هذه البلد طيبة، وربكم غفور لذنوبكم. وفي قوله ﴿فاعرضوا﴾ قال: بطر القوم أمر الله، وكفروا نعمته.

---

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه قال: كان أهل سبأ أعطوا ما لم يعطه أحد من أهل زمانهم، فكانت المرأة تخرج على رأسها المكل فتريد حاجتها، فلا تبلغ مكانها الذي تريد حتى يمتلئ مكلها من أنواع الفاكهة، فأجمعوا ذلك فكذبوا رسلهم، وقد كان السيل يأتيهم من مسيرة عشرة أيام حتى يستقر في واديهم، فيجمع الماء من تلك السيول والجبال في ذلك الوادي، وكانوا قد حفروه بمسناة - وهم يسمون المسناة العرم - وكانوا يفتحون إذا شاءوا من ذلك الماء، فيسقون جناتهم إذا شاءوا، فلما غضب الله عليهم، وأذن في هلاكهم، دخل رجل إلى جنته - وهو عمرو بن عامر فيما بلغنا، وكان كاهناً - فنظر إلى جرذة تنقل أولادها من بطن الوادي إلى أعلى الجبل فقال: ما نقلت هذه أولادها من ههنا إلا وقد حضر أهل هذه البلاد عذاب، ويقدر أنها خرقت ذلك العرم، فنقبت نقباً، فسأل ذلك النقب ماء إلى جنته، فأمر عمرو بن عامر بذلك النقب ففسد، فأصبح وقد انفجر بأعظم ما كان، فأمر به أيضاً ففسد، ثم انفجر بأعظم ما كان، فلما رأى ذلك دعا ابن أخيه فقال: إذا أنا جلست العشية في نادي قومي فإتني فقل: علام تحبس علي مالي؟ فإني سأقول ليس لك عندي مال، ولا ترك أبوك شيئاً، وإنك لكاذب. فإذا أنا كذبتك فكذبني وأررد عليّ مثل ما قلت لك، فإذا فعلت ذلك فإني سأشتمك، فاشتمني. فإذا أنت شتمتني لطمتك، فإذا أنا لطمتك فقم فالطمني. قال: ما كنت

لاستقبلك بذلك يا عم! قال: بلى. فافعل فإنني أريد بها صلاحك، وصلاح أهل بيتك فقال الفتى: نعم. حيث عرف هوى عمه فجاء فقال ما أمر به حتى لطمه فتناوله الفتى فلطمه فقال الشيخ: يا معشر بني فلان الظم فيكم؟ لا سكنت في بلد لطمني فيه فلان أبداً، من يتاع مني. فلما عرف القوم منه الجذ أعطوه، فنظر إلى أفضلهم عطية، فأوجب له البيع، فدعا بالمال، فنقده وتحمل هو وبنوه من ليلته، ففترقوا.

(86/634)

---

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه قال: كان في سبأ كهنة، وكانت الشياطين يسترقون السمع، فأخبروا الكهنة بشيء من أخبار السماء، وكان فيهم رجل كاهن شريف كثير المال، أنه أخبر أن زوال أمرهم قد دنا، وأن العذاب قد أظلمهم، فلم يدر كيف يصنع لأنه كان له مال كثير من عقر، فقال لرجل من بنييه وهو أعزهم أخوالاً: إذا كان غداً وأمرتك بأمر فلا تفعله، فإذا نهرتك فاتهرني، فإذا تناولتك فالطمني، قال: يا أبت لا تفعل إن هذا أمر عظيم وأمر شديد قال: يا بني قد حدث أمر لا بد منه، فلم يزل حتى هياها على ذلك، فلما أصبحوا، واجتمع الناس قال: يا بني افعل كذا وكذا. . . فأبى، فاتهره أبوه، فأجابه، فلم يزل ذلك بينهما حتى تناوله أبوه، فوثب على أبيه

فلطمه ، فقال : ابني يلطمني عليّ بالشفرة قالوا : وما تصنع بالشفرة ؟ قال : اذبحه قالوا :  
تذبح ابنك الطمه واصنع ما بدا لك ، فأبى إلا أن يذبحه ، فأرسلوا إلى أخواله فاعلموهم  
بذلك ، فجاء أخواله فقالوا : خذ منا ما بدا لك ، فأبى إلا أن يذبحه قالوا : فلتموتن قبل أن  
تدعوه قال : فإذا كان الحديث هكذا فإنني لا أريد أن أقيم ببلد يحال بيني وبين ابني فيه ،  
اشتروا مني دوري ، اشتروا مني أرضي ، فلم يزل حتى باع دوره ، وأرضه ، وعقاره .

(87/634)

---

فلما صار الثمن في يده وأحرزه قال : أي قوم أن العذاب قد أظلكم ، وزوال أمركم قد دنا ،  
فمن أراد منكم داراً جديداً ، وجملاً شديداً ، وسفراً فليلحق بعمان ومن أراد منكم الخمر  
، والخمير ، والعصير ، فليلحق ببصرى . ومن أراد منكم الراسخات في الوحل ، المطاعم  
في المحل ، المقيمات في الضحل ، فليلحق بيثرب ذات نخل ، فأطاعه قوم ، فخرج أهل عمان  
إلى عمان ، وخرجت غسان إلى بصرى ، وخرجت الأوس ، والخزرج ، وبنو كعب بن  
عمرو ، إلى يثرب ، فلما كانوا ببطن نخل قال بنو كعب : هذا مكان صالح لا نبتغي به بدلاً  
فأقاموا ، فذلك سموا خزاعة لأنهم انخزعوا عن أصحابهم ، وأقبلت الأوس والخزرج حتى  
نزلوا بيثرب .

وأخرج ابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه في قوله ﴿لقد كان لسيا . . .﴾ . قال :  
كان لهم مجلس مشيد بالمرمر ، فأتاهم ناس من النصارى فقالوا : أشكروا الله الذي  
أعطاكم هذا قالوا : ومن أعطانا ؟ إنما كان لآبائنا فورثناه ، فسمع ذلك ذويزن فعرف أنه  
سيكون لكلمتهم تلك خبر فقال لابنه : كلامك علي حرام إن لم تأت غداً وأنا في مجلس  
قومي فتصك وجهي ، ففعل ذلك فقال : لا أقيم بأرض فعل هذا ابني بي فيها ، إلا من يتبع  
مني مالي ، فابتدره الناس ، فابتاعوه فبعث الله جرذاً أعمى يقال له الخلد من جرذان عمى  
، فلم يزل يحفر السد حتى خرقة فانهدم وذهب الماء بالجنين .

(88/634)

---

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن وهب بن منبه رضي الله عنه قال : لقد بعث الله إلى  
سبأ ثلاثة عشر نبياً فكذبوهم ، وكان لهم سد كانوا قد بنوه بنياناً أبداً وهو الذي كان يرد  
عنهم السيل إذا جاء أن يغشى أموالهم ، وكان فيما يزعمون في علمهم من كهاتهم أنه إنما  
يخرّب سدّهم ذلك فارة ، فلم يتركوا فرجة بين حجرين إلا ربطوا عندها هرة ، فلما جاء  
زمانه وما أراد الله بهم من التفريق ، أقبلت فيما يذكرون فارة حمراء إلى هرة من تلك الهرة ،  
فساورتها حتى استأخرت عنها الهرة ، فدخلت في الفرجة التي كانت عندها ، فتغلّغت

بالسد ، فحفرت فيه حتى رقته للسيل وهم لا يدرون ، فلما أن جاء السيل وجد عللاً ،  
فدخل فيه حتى قلع السد وفاض على الأموال فاحتملها ، فلم يبق منها إلا ما ذكر عن الله  
تبارك وتعالى .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن الضحاك رضي الله عنه في الآية قال : كانت أودية اليمن  
تسيل إلى وادي سبأ ، وهو واد بين جبلين ، فعمد أهل سبأ فسدوا ما بين الجبلين بالقيير  
والحجارة ، وتركوا ما شاءوا لجناتهم ، فعاشوا بذلك زماناً من الدهر ، ثم إنهم عتوا وعملوا  
بالمعاصي ، فبعث الله على ذلك السد جرذاً فنقبه عليهم ، فعرض الله مساكنهم وجناتهم  
، وبدلهم بمكان جنيتهم جنتين خمت والخمط الأراك ﴿ وأثل ﴾ الاثل القصير من الشجر  
الذي يصنعون منه الأقداح .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿  
سيل العرم ﴾ قال : الشديد .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عمرو بن شرحبيل  
رضي الله عنه ﴿ سيل العرم ﴾ قال : المنساة بلحز اليمن .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ سيل العرم ﴾ قال : ﴿ العرم  
﴾ بالحبشة وهي المنساة التي يجتمع فيها الماء ثم ينشف .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء رضي الله عنه قال ﴿ العرم ﴾ اسم الوادي .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ سيل العرم ﴾ قال: وادٍ كان باليمن كان يسيل إلى مكة .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك رضي الله عنه قال: وادي سبأ يدعى ﴿ العرم ﴾ .  
وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ سيل العرم ﴾ السد ماء أحمر أرسله الله في السد ، فشقه وهدمه ، وحفر الوادي عن الجنتين ، فارتفعا وغار عنهما الماء ، فيبستا ولم يكن الماء الأحمر من السد ، كان شيئاً أرسله الله عليهم . وفي قوله ﴿ أكل خمط ﴾ قال: الخمط الأراك .  
وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهم . وفي قوله ﴿ أكل خمط ﴾ قال: ( الخمط ) الأراك .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ أكل خمط ﴾ قال: الأراك ﴿ وأثل ﴾ قال: الطرفاء .

وأخرج الطستي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله ﴿ أكل خمط ﴾ قال: الأراك قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم. أما سمعت



الشاعر يقول :

ما معول فود تراعى بعينها . . . أغن غضيض الطرف من خلل الخمط  
وأخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن شرحبيل رضي الله عنه في قوله ﴿ وأثل ﴾ قال ( الأثل  
( شجر لا يأكلها شيء وإنما هي حطب .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في الآية قال ﴿ الخمط ﴾ الأراك و ( الأثل ) النضار و  
﴿ السدر ﴾ النبق .

(90/634)

---

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ لقد كان  
لسبأ في مساكنهم . . . ﴾ . قال : قوم أعطاهم الله نعمة ، وأمرهم بطاعته ، ونهاهم عن  
معصيته ، قال الله ﴿ فأعرضوا ﴾ قال : ترك القوم أمر الله ﴿ فأرسلنا عليهم سيل العرم  
﴿ ذكر لنا ﴾ العرم ﴿ وادي سبأ كانت تجتمع إليه مساليل من أودية شتى ، فعمدوا  
فسدوا ما بين الجبلين بالقيرو والحجارة ، وجعلوا عليه أبواباً وكانوا يأخذون من مائة ما  
احتاجوا إليه ، ويسدون عنهم ما لم يعباؤا به من مائه ، فلما تركوا أمر الله بعث الله عليهم  
جرذاً ، فنقبه من أسفله ، فاتسع حتى غرّق الله به حروثهم ، وخرّب به أراضيتهم عقوبة

بأعمالهم قال الله ﴿ فبدلناهم بجنتيهم جنتين ذواتي أكل خمط ﴾ والخمط الأراك و ﴿ أكل ﴾ بربرة و ﴿ أثل وشيء من سدر قليل ﴾ بينما شجر القوم من خير الشجر إذ صيره الله من شر الشجر عقوبة بأعمالهم قال الله ﴿ ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي إلا الكفور ﴾ إن الله إذا أراد بعبد كرامة أو خيراً تقبل حسناته ، وإذا أراد بعبد هواناً أمسك عليه بذنبه .

وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة رضي الله عنه قال : الخمط هو الأراك .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن وأبي مالك ، مثله .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله ﴿ وهل نجازي إلا الكفور ﴾ قال : تلك

المناقشة .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن طاوس ﴿ وهل نجازي

إلا الكفور ﴾ قال : هو المناقشة في الحساب ، ومن نوقش الحساب عذب ، وهو الكافر لا

يغفر له .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي حيوة وكان من

أصحاب علي قال : جزاء المعصية الوهن في العبادة ، والضيق في المعيشة ، والمنغص في

اللذة قيل : وما المنغص ؟ قال : لا يصادف لذة حلال إلا جاءه من ينغصه إياها .

وأخرج ابن جرير عن مجاهد ﴿ القرى التي باركنا فيها ﴾ قال : الشام .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة ﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها ﴾ قال : هي قرى الشام .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن سعيد بن جبير ، مثله .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله ﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة ﴾ قال : كان فيما بين اليمن إلى الشام قرى متواصلة و ﴿ القرى التي باركنا فيها ﴾ الشام . كان الرجل يغدو فيقبل في القرية ، ثم يروح فبييت في القرية الأخرى ، وكانت المرأة تخرج وزنبيلها على رأسها ، فما تبلغ حتى يمتلىء من كل الثمار .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن أبي ملكية في قوله ﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة ﴾ قال : كانت قراهم متصلة ينظر بعضهم إلى بعض ، وثمرهم متدل فبطروا .

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك في قوله ﴿ وقد رنا فيها السير ﴾ قال : دانينا فيها السير .  
وأخرج إسحاق بن بشر وابن عساكر عن ابن عباس في قوله ﴿ وجعلنا بينهم ﴾ يعني بين

مساكنهم ﴿ وبين القرى التي باركنا فيها ﴾ يعني الأرض المقدسة (قرى) فيما بين منازلهم  
والأرض المقدسة ﴿ ظاهرة ﴾ يعني عامرة مخصبة ﴿ وقد رنا فيها السير ﴾ يعني فيما  
بين مساكنهم وبين أرض الشام ﴿ سيروا فيها ﴾ يعني إذا طعنوا من منازلهم إلى أرض  
الشام من الأرض المقدسة .

وأخرج ابن عساكر عن زيد بن أسلم في قوله ﴿ ظاهرة ﴾ قال : قرى بالشام .

(92/634)

---

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي  
الله عنه في قوله ﴿ سيروا فيها ليالي وأياماً آمنين ﴾ قال : لا يخافون جوعاً ولا ظمأً ، إنما  
يغدون فيقبلون في قرية ، ويروحون فيبيتون في قرية ، أهل جنة ونهر حتى ذكر لنا : أن المرأة  
كانت تضع مكثها على رأسها ، فيمتلىء قبل أن ترجع إلى أهلها ، وكان الرجل يسافر لا  
يحمل معه زاداً ، فبطروا النعمة ﴿ فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا ﴾ فمزقوا ﴿ كل ممزق ﴾  
﴿ وجعلوا أحاديث .

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك في قوله ﴿ فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا ﴾ قال : قالوا يا  
ليت هذه القرى يبعد بعضها عن بعض ، ففسر على نجائنا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن يحيى بن يعمر رضي الله عنه أنه قرأ " قالوا ربنا بعد بين أسفارنا " مثقلة قال : لم يدعوا على أنفسهم ، ولكن شكوا ما أصابهم .

وأخرج عبد بن حميد عن الكلبي رضي الله عنه أنه قرأ " قالوا ربنا بعد بين أسفارنا " ﴿ مثقلة على معنى فعل .

وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن أبي الحسن رضي الله عنه أنه قرأ " بعد بين أسفارنا " بنصب الباء ، ورفع العين .

وأخرج عبد بن حميد عن عاصم رضي الله عنه أنه قرأ ( ربنا ) بالنصب " باعد " بنصب الباء وكسر العين على الدعاء .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الشعبي رضي الله عنه في قوله ﴿ ومزقناهم كل ممزق ﴾ قال : أما غسان فلاحقوا بالشام ، وأما الأنصار فلاحقوا بيثرب ، وأما خزاعة فلاحقوا بتهامة ، وأما الأزد فلاحقوا بعمان . فمزقهم الله كل ممزق .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور .

.. ﴿ قال : مطرف في قوله ﴿ إن في ذلك لآيات ﴾ نعم العبد الصبار الشكور الذي إذا أعطي شكر ، وإذا ابتلي صبر .

وأخرج عن الشعبي رضي الله عنه في قوله ﴿ لكل صبار شكور ﴾ قال ﴿ صبار ﴾  
في الكربة ﴿ شكور ﴾ عند الحسنه .

(93/634)

---

وأخرج ابن أبي الدنيا وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان عن عامر رضي الله عنه قال :  
الشكر نصف الإيمان ، والصبر نصف الإيمان ، واليقين الإيمان كله .  
وأخرج البيهقي عن أبي الدرداء قال : سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول : " إن  
الله قال : يا عيسى ابن مريم اني باعث بعدك أمة إن أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا ،  
وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا ، ولا حلم ولا علم . قال : يا رب كيف يكون  
هذا لهم ، ولا حلم ولا علم ؟ قال : أعطيتهم من حلمي وعلمي " .  
وأخرج أحمد ومسلم والبيهقي في شعب الإيمان والدارمي وابن حبان عن صهيب قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عجباً لأمر المؤمن أمر المؤمن كله خير ، إن أصابته  
سراء شكر كان خيراً ، وإن أصابته ضراء صبر كان خيراً " .  
وأخرج أحمد والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
: " عجبت للمؤمن أن أعطي قال الحمد لله فشكر ، وإن ابتلي قال الحمد لله فصبر ،

فالمؤمن يؤجر على كل حال ، حتى اللقمة يرفعها إلى فيه " .

وأخرج البيهقي في الشعب وأبو نعيم عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من نظري الدين إلى من هو فوقه ، وفي الدنيا إلى من هو تحته ، كتبه الله صابراً وشاكراً ، ومن نظري الدين إلى من هو تحته ، ونظري الدنيا إلى من هو فوقه ، لم يكتبه الله صابراً ولا شاكراً " والله سبحانه وتعالى أعلم .

وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20)

(94/634)

---

أخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ قال إبليس : إن آدم خلق من تراب ، ومن طين ، ومن حمأ مسنون خلقاً ضعيفاً ، وإنني خلقت من نار ، والنار تحرق كل شيء ﴿ لأحتكن ذريته إلا قليلاً ﴾ [الإسراء : 62] قال : فصدق ظنه عليهم فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين قال : هم المؤمنون كلهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأها ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ مشددة قال : ظن بهم ظناً فصدقه .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ قال : على الناس إلا من أطاع ربه .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ ظن بهم فوافق ظنه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه قال : لما أهبط آدم عليه السلام من الجنة ومعه حواء عليها السلام هبط إبليس فرحاً بما أصاب منهما ، وقال : إذا أصبت من الأبوين ما أصبت فالذرية أضعف ، وكان ذلك ظناً من إبليس عند ذلك فقال : لا أفارق ابن آدم ما دام فيه الروح أغره ، وأمنيه ، وأخذعه ، فقال الله تعالى : " وعزتي لا أحجب عنه التوبة ما لم يغرغر بالموت ، ولا يدعوني إلا أجبته ، ولا يسألني إلا أعطيته ، ولا يستغفرني إلا غفرت له " .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ وما كان عليهم من سلطان ﴾ قال : والله ما ضربهم بعصا ، ولا سيف ، ولا سوط ، وما أكرههم على شيء ، وما كان إلا غروراً وأمانياً ، دعاهم إليها فاجابوه .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله ﴿ إلا لنعلم . . . ﴾



قال: إنما كان بلاء ليعلم الله الكافر من المؤمن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور ح 6 ص



(95/634)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىٰ . . . ﴾ :

ما كان من شأنهم إلا التمادي في عصيانهم ، والإصرار على غيهم وطغيانهم .

قوله جلّ ذكره : ﴿ أَنْفُسُهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ

لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ .

فرّقناهم تفريقاً حتى اتخذهم الناس مثلاً مضرّواً ؛ يقولون : ذهبوا أيدي سبياً ، وتفرّقوا

أيادي سبياً . وفي قصتهم آياتٌ لكل صَبَّارٍ على العاقبة ، شكورٍ على النعمة .

وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20)

صدّق عليهم إبليس ظنّه - وإن كان لا يملك لنفسه أمراً ، فإبليس مُسَلِّطٌ على أتباعه من

الجنّ والإنس ، وليس به من الإضلال شيء ، ولو أمكنه أن يضرّ غيره لأمكنه أن يمسك

على الهداية نفسه ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الإسراء :  
65].

﴿ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ : يهدي من يشاء ويضل من يشاء . ثم أخبر -  
سبحانه وتعالى - أنه بملكه متفرد ، وفي الألوهية متوحد ، وعن الأضداد والأنداد متعزز ،  
وأنهم لا يملكون مثقال ذرة ، ولا مقياس حبة ، وليس منهم نصير ، ولا شريك ولا ظهير ، لا  
في الدنيا ولا في الآخرة ، وأن الملائكة في السماء بوصف الهيبة فزعون ، وفي الموقف الذي  
أثبتهم الحق واقفون ، لا يفترون عن عبادته ولا يعصون . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف  
الإشارات ح 3 ص 181. 182 ﴾

(96/634)

"فصل"

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ

الْخَيْرُ (1) ﴾

(97/634)

---

التفسير: قال في التفسير الكبير: السور المفتحة بالحمد خمس: ثنتان في النصف الأول " الأنعام " و " الكهف " ، و ثنتان في النصف الأخير هذه " والملائكة " والخامسة وهي " الفاتحة " تقرأ مع النصف الأول ومع النصف الأخير ، وذلك لأن المكف له حالتان الإبداء والإعادة وفي كل حالة لله علينا نعمتان : نعمة الإيجاد ونعمة الإبقاء فأشار في أول " الأنعام " إلى نعمة الإيجاد الأول بدليل قوله تعالى ﴿ هو الذي خلقكم من طين ﴾ [ الآية : 2 ] وأشار في أول " الكهف " إلى إنزال الكتاب الذي به يتم نظام العالم ويحصل قوام معاش بني آدم ، وأشار في أول هذه السورة إلى نعمة الإيجاد الثاني بدليل قوله تعالى ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ وأشار في أول سورة الملائكة على الإبقاء الأبدي بدليل قوله ﴿ جاعل الملائكة رسلاً ﴾ [ فاطر : 1 ] والملائكة بأجمعهم لا يكونون رسلاً إلا يوم القيامة يرسلهم الله مسلمين على المسلمين كقوله ﴿ وتلقاهم الملائكة ﴾ [ الأنبياء : 103 ] وقال تعالى في تحتهم ﴿ سلام عليكم طبتم ﴾ [ الزمر : 73 ] وفاتحة الكتاب حيث تشتمل على نعمة الدنيا بقوله ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ [ الفاتحة : 2 ] وعلى نعمة الآخرة بقوله ﴿ مالك يوم الدين ﴾ [ الفاتحة : 4 ] يقرأ في الافتتاح وفي الاختتام . واعلم أنه تعالى وصف نفسه في أول هذه السورة بأن له ما في السموات وما في الأرض إيذاناً بأنه كونه مالكا لكل الأشياء يوجب كونه محموداً على كل لسان ، لأن الكل إذا كان له فكل من ينتفع بشيء من ذلك كان

مستنفعاً بنعمه . ثم صرح بأن له الحمد في الآخرة تفضيلاً لنعم الآخرة على نعم الدنيا وإيداناً بأنها هي النعمة الحقيقية التي يحق أن يحمد عليها ويثنى عليه ن أجلها مع إفادة الاختصاص بتقديم الظرف ﴿ وهو الحكيم ﴾ في الابتداء ﴿ الخير ﴾ بالانتهاء . ثم أكد علمه بقوله ﴿ يعلم ما يلج في الأرض ﴾ أي يدخل فيها من المياه والحبات والكنوز والأموات ﴿ وما يخرج منها ﴾

(98/634)

---

من الشجر والنبات ومياه الآبار والجواهر والمعدنيات ﴿ وما ينزل من السماء ﴾ من الأمطار والأرزاق وأنواع البركات والوحي ﴿ وما يعرج فيها ﴾ من الملائكة وأعمال العباد .

(99/634)

---

وقد اشار بقوله ﴿ فيها ﴾ دون أن يقول " إليها " إلى أن الأعمال الصالحة مقبولة والنفوس الزكية واصلة ، قد ينتهي الشيء إلى الشيء ولا ينفذ فيه ولا تصل به ﴿ وهو الرحيم ﴾

حين الإنزال ﴿ الغفور ﴾ وقت عروج الأعمال للمفترطين في الأقوال والأفعال . ثم بين أن  
نعمة الآخرة يأتیان الساعة الآخرة قد ينكرها قوم ثم رد عليهم بقوله ﴿ بلى ﴾ وأكد ذلك  
بقوله ﴿ وربى ﴾ ثم برهن على ذلك بقوله ﴿ عالم الغيب ﴾ لأن العالم بجميع الأشياء  
عالم بأجزاء الأحياء قادر على جمعها كما بدأها . وفي قوله ﴿ لا يعزب عنه مثقال ذرة في  
السموات ولا في الأرض ﴾ إشارة إلى أن الإنسان له جسم أرضي وروح سماوي ، فالعالم  
بما في العالمين القادر على تأليفهما قادر على إعادتهما على ما كانا عليه . وإنما ذكر الأكبر  
مع أن الأصغر هو اللائق بالمبالغة لتلاي توهم متوهم أن الصغار تثبت لكونها تنسى أما الأكبر  
فلا ينسى فلا حاجة إلى إثباته ، بل المراد أن الصغير والكبير مثبت في الكتاب وقد مر  
نظيره في " يونس " . وقد قدم السموات على الأرض موافقة لقوله ﴿ له ما في السموات وما في  
الأرض ﴾ بخلاف " يونس " فإن المخاطبين في الأرض قدمت . ثم ذكر غاية الإعادة بقوله  
﴿ ليجزى ﴾ إلى قوله ﴿ من رجز أليم ﴾ ومعنى ﴿ سعوا في آياتنا ﴾ أي في إبطال  
آياتنا معاجزين مريدن تعجيز النبي في التقرير والتبلي ، أو يعجزون من آمن بنا . وقيل : أي  
مسابقين يحسبون أنهم يفوتونا . وقال ابن زيد : جاهدين وهو قوهم ﴿ لا تسمعوا لهذا  
القرآن والغوا فيه ﴾ [ فصلت : 26 ] وعن قتادة : الرجز سوء العذاب . وحين بين جزاء  
المؤمن الصالح وعمله والمكذب الساعي العجز علم منه حال غيرهما ، فالمؤمن الذي لم  
يعمل صالحاً يكون له مغفرة من غير رزق كريم ، والكافر غير المعاند يكون له عذاب وإن لم

يكن من أسوأ أنواعه . ثم بين أن الذين أوتوا العلم لا يغترون بشبهات أهل العناد ويرون ما  
أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم هو الحق ليس الحق إلا هو

(100/634)

---

والنزاع غير لفظي حتى يمكن تصحيح قول المعاند بوجه . وأولو العلم هم اصحاب الرسول  
صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم : وقيل : هم علماء أهل الكتابين الذين أسلموا . ويرى  
من فعل القلب مفعولاه الذي مع صلته والحق وهو فصل . وقيل : إن ﴿ يرى ﴾ معطوف  
على ﴿ ليجزى ﴾ فلا وقف على ﴿ أليم ﴾ أي ويعلم أولو العلم عند مجيء الساعة أنه  
الحق علماً لا يزداد عليه في الإيقان ويحتجوا به على المعاند ، أو ويعلم من لم يؤمن من الأخبار  
أنه هو الحق فيزدادوا حسرة . والعزير إشارة إلى كونه منتقماً من الساعين في التكذيب ،  
والحميد إشارة إلى أنه يشكر سعي من يصدق ويعمل صالحاً ، وقدم صفة الهيبة لأن الكلام  
مع منكري البعث .

ثم قص عناد أهل قريش وخصهم بالتعجيب من حالهم لأنهم تجاهلوا حين قالوا على رجل  
مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندهم أظهر من الشمس قصدوا بذلك الطعن

والسخرية فأخرجوا الكلام مخرج الحكاية ببعض الأضاحيك والأعاجيب كأن لم يكونوا قد عرفوا منه إلا أنه رجل ما .

(101/634)

---

ومعنى ﴿ مزقتم كل ممزق ﴾ فرقت أو صالكم كل تفريق وجوز جار الله أن يكون اسم مكان فمن الأموات ما حصل أجزاءه في بطون الطير والسباع ، ومنها ما مرت به السيول فذهب به كل مذهب أو سفته الرياح فطرحته كل مطرح . والعامل في " إذا " ما دل عليه قوله ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ وهو تبعثون أو تخلقون ، ثم ازدادوا في التجاهل قائلين ﴿ افترى على الله كذبا ﴾ إن كان يعتقد خلافه ﴿ أ به جنة ﴾ إن كان لا يعتقد خلافه . وفيه أن الكافر لا يرضى بالكذب البحت فيردد كلامه بين الأمرين ولكن أخطأ ابن أخت خالته حين ترك قسماً ثالثاً وهو أنه عاقل صادق فلذلك ردّ الله عليهم بقوله ﴿ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد ﴾ جعل وقوعهم في العذاب رسلاً لوقوعهم في الضلال إذ العذاب من لوازم الضلال وموجباته قابل قولهم ﴿ افترى ﴾ بالعذاب وقولهم ﴿ به جنة ﴾ بالضلال البعيد لأن نسبة الجنون إلى العاقل أقل في باب الإيذاء من نسبة الافتراء إليه . وقد أسقطت همزة الوصل في قوله ﴿ افترى ﴾ استقلاً للاجتماع

همزتين : همزة الاستفهام المفتوحة وهمزة الوصل المكسورة وهو على القياس . وجوز بعضهم أن يكون هذا الاستفهام من كلام السامع المجيب لمن قال : هل ندلكم . وحين قرر دليل الحشر من جهة كونه علام الغيوب أراد أن يذكر دليلاً آخر على ذلك من قبل كمال قدرته فقال ﴿ أفلم يروا ﴾ معناه أعموا فلم ينظروا ، خصت بالفاء وليس غيره في القرآن تعجيلاً للجواب وتعقياً لحل الشبهة نظيره قوله ﴿ أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم ﴾ [يس : 81] ثم هددهم بأنه قادر على أن يجعل عين النافع ضاراً بالخسف وإسقاط الكسف . وقال جار الله : أراد فلم ينظروا إلى السماء والأرض وأنهما حيثما كانوا وأينما ساروا أمامهم وخلفهم محيطتان بهم لا يقدرون أن يخرجوا من أقطارهما فلم يخافوا أن يخسف الله بهم ، أو يسقط عليهم كسفاً لتكذيبهم الآيات وكفرهم بالرسول كما فعل بقارون

(102/634)

---

وأصحاب الأيكة . ﴿ إن في ذلك ﴾ النظر والاعتبار ﴿ لآية لكل عبد منيب ﴾ لأن الراجع إلى ربه قلما يخلو من الاعتبار والاستبصار . ثم ذكر من عباده المنيبين إليه داود وسليمان كما قال في " ص " ﴿ فاستغفر ربه وخر راكعاً وأتاب ﴾ [ص : 24] وقال في



سليمان ﴿ وألقينا على كرسيه جسداً ثم أناب ﴾ [ص: 34] وفي قوله ﴿ منا ﴾ تنويه بالفضل وشأنه .

(103/634)

---

ثم بين الفضل بقوله ﴿ يا جبال أوبي ﴾ لأن هذا القول نوع من إيتاء الفضل ، ويجوز أن يكون التقدير : قلنا يا جبال أوبي أي رجعي معه التسبيح . قيل : كان ينوح على ذنبه بترجيع وتخزين وكانت الجبال تساعد على نوحه بأصدائها والطير بأصدائها ، وقد مر تحقيقه في سورة الأنبياء . والتأويب السير طول النهار والنزول ليلاً فكأنه قال : أوبي النهار كله بالتسبيح معه . وفي خطاب الجماد إشعار بأنه ما من صامت ولا ناطق إلا وهو منقاد لمشيئته . وقد ألان الله له الحديد كالشمع أولأن الحديد في يده لما أوتي من شدة القوة . و " أن " في قوله ﴿ أن أعمل ﴾ مفسرة لأن الإنة الحديد له في معنى الأمر بأن يستعمل . ﴿ سابعات ﴾ أي دروعاً واسعة وهي من الصفات التي غلبت عيها الاسمية حتى ترك ذكر موصوفها . والسررد نسج الدروع ومعنى التقدير فيه أن لا تجعل المسامير دقاقاً فتقلق ولا غلاظاً فتقصم الحلق . يروى أنه كان يخرج حين ملك بني إسرائيل متنكراً فيسال الناس عن نفسه ويقول لهم : ما تقولون في داود ؟ فيثنون عليه فقيض الله تعالى ملكاً في صورة آدمي

فسأله على عادته فقال : نعم الرجل لولا خصلة فيه . فخاف داود فسأله فقال : لولا أنه يطعم عياله من بيت المال فطلب عند ذلك من الله أن يغنيه عن أكل بيت المال فعلمه صنعة اللبوس . وإنما اختار له ذلك لأنه وقاية للروح ويحفظ آدمي المكرم عند الله من القتل ، فالزراد خير من القوأس والسياف . وقيل : إن التقدير في السرد إشارة إلى أنه غير مأمور به أمر إيجاب إنما هو اكتساب يكون بقدر الحاجة إلى القوت وباقي اليوم والليل للعبادة بدليل قوله ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ أي لستم يا آل داود مخلوقين إلا للعمل الصالح فأكثروا منه وأما كسب القوت فاقصدوا فيه . ثم أكد الفعل الصالح بقوله ﴿ إني بما تعملون بصير ﴾ فإن من يعلم أنه بمراى من الملك اجتهد في حسن العمل وتركية الباطن .

(104/634)

---

ثم ذكر المنيب الآخر وهو سليمان ، وحكى ما استفاد هو بالإناة وهو تسخير الريح له كالمملوك المتقاد لأمره ﴿ غدوها شهر ﴾ أي جريها بالغداة مسيرة شهر وجريها بالعشي كذلك . يروى أن بعض أصحاب سليمان كتب في منزل بناحية دجلة : نحن نزلناه وما بنينا ، ومبنياً وجدناه غدونا من اصطرخر فقلناه ، ونحن رائحون منه وبائتون بالشام إن شاء الله . ومن جملة معجزاته إسالة عين القطر ، والقطر النحاس أساله لأجله كما الآن

الحديد لداود فنبع كما ينبع الماء من العين فلذلك سماه عين القطر . روي أنه كان يسيل في شهر ثلاثة أيام . زعم بعض المتحذلقين أن المراد من تسخير الجبال وتسييحها مع داود أنها كانت تسبح كما يسبح كل شيء بحمده وكان هو عليه السلام يفقهه تسييحهم فيسبح .

(105/634)

---

والمراد من تسخير الريح أنه راض الخيل وهو كالريح . وقوله ﴿ غدوها شهر ﴾ أي ثلاثون فرسخاً لأن الذي يخرج للتفرج لا يسير في العادة أكثر من فرسخ ثم يرجع . والمراد بإلانة الحديد وإسالة القطر أنهم استخرجوا الحديد والنحاس بالنار واستعمال الآتيا . والمراد بالشياطين ناس أقوياء . ولا يخفى ضعف هذه التأويلات فإن قدرة الله في باب خوارق العادات أكثر وأكمل من أن تحتاج إلى هذه التكلفات . وقال في التفسير الكبير : الجبال لما سبحت تشرفت بذكر الله فلم يصفها إلى داود بلام الملك بل جعلها معه كالمصاحب ، والريح لم يذكر فيها أنها سبحت فجعلها كالمملوكة . أو نقول : الجبل في السير ليس أصلاً بل هو يتحرك معه تبعاً ، والريح لا تتحرك مع سليمان بل تتحرك مع نفسها فلم يقل الريح مع سليمان بل سليمان كان مع الريح . وههنا نكتة وهي أن اله تعالى ذكر ثلاثة أشياء في حق داود وثلاثة في حق سليمان . لعله كالمصروف عن جهته تأمل فالجبال المسخرة لداود من

جس تسخير الريح لسليمان: إذ كل منهما ثقيل مع خفيف ، فالجبال أثقل من الآدمي والآدمي أثقل من الريح . وأيضاً تسخير الطير من جنس الجن فإن الطير تنفر من الآدمي والآدمي يتقي مواضع الجن والجن تطلب ابداً اصطیاد الناس والإنسان يطلب اصطیاد الطير . وإلانة الحديد شبيهة بإسالة القطر . وفي قوله ﴿ يا ذن ربه ﴾ إشارة إلى أن حضور الجن بين يديه كان مصلحة له لا مفسدة . وفي قوله ﴿ عن أمرنا ﴾ دون أن يقول " عن أمر ربه " إشارة إلى أن الجن كانوا بصدد التعذيب عند زيغهم عن أمر الله ، فإن لفظ الرب ينبئ عن الرحمة ، وصيغة جمع المتكلم في مقام الوحدة ينبئ عن الهيبة . قال ابن عباس : عذاب السعير عذاب الآخرة . وعن السدي : كان معه ملك بيده سوط من النار كلما استعصى عليه الجنّي ضربه من حيث لا يراه الجنّي . ثم فصل عمل الجن بقوله ﴿ يعملون له ما يشاء من محاريب ﴾ وهي المساجد والمجالس الرفيعة الشريفة المصونة عن الابتذال وقد مر في

(106/634)

---

آل عمران " . والتمثيل صور الملائكة والنبين كان يأمر بأن تعمل في المساجد من نحاس وصفر وزجاج ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم . عن أبي العالية : لم يكن اتخاذ الصور في تلك الشرائع محرماً ولعلها صور غير الحيوان من الأشجار ونحوها . ويروى أنهم

عملوا له أسدين في أسفل كرسيه ، ونسرين فوقه ، فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان له ذراعيهما ، وإذا قعد أظله النسران بأجنحتهما . وحين فرغ من تقرير مسكنه ونقوشه شرع في تقرير آلات مجلسه فقدم ذكر الجفان التي بها تظهر عظمة السماط الممدود منه . والجفنة القصعة الكبيرة ، والجوابي الحياض الكبار ، لأن الماء يجيى فيها اي يجمع جعل الفعل لها مجازاً وهي من الصفات الغالبة كالدابة ، وكان يقعد على الجفنة ألف رجل . وحين ذكر الجفان كان يقع في النفس أن هذه الأطعمة كيف تكون قدروها فذكر أنها قدور راسيات تابتات على الأثافي لا تنزل عنها لعظمتها . ويعلم من تقرير قصتي داود سليمان أن اشتغال داود بآلة الحرب أكثر لأنه قتل جالوت ، ثم أراد تسوية الملك والغلبة على الجبابرة ، وأما في زمن سليمان فالملك قد استوى ولم يكن على وجه الأرض أحد يقاومه وكان يفرق الأموال في الإطعام والإنعام .

(107/634)

---

ثم بين بقوله ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ أن الدنيا عرض زائل وإن كان ملك سليمان فعلى العاقل أن يصرف همته في طلب الآخرة . وانتصب ﴿ شكراً ﴾ على أنه مفعول له أو حال أي شاكرين ، أو مصدرًا لأن ﴿ اعلموا ﴾ في معنى الشكر ، أو مفعول به لأن الشكر عمل

صالح . وقال جار الله : إنه على طريق المشاكلة ومعناه إنا سخرنا لكم الجن يعملون لكم ما شئتم فاعملوا أتم شكراً . قلت : وفي لفظ العمل إشارة إلى أن الشكر اللساني غير كافٍ وإنما المعتبر الشكر الفعلي أو هو مع القولي . يروى أن داود عليه السلام جزاً ساعات الليل والنهار على أهله فلم تكن تأتي ساعة من الساعات إلا وإنسان من آل داود قائم يصلي . والشكور هو المتوفر على أداء الشكر البازل وسعه فيه بالقلب واللسان والجوارح في أكثر الأوقات والأحوال وإنهم لقليل فلذلك قال بعضهم : اللهم اجعلني من الأقلين . وهذا الشكر القليل إنما هو بقدر الطاقة البشرية وأما الذي يناسب نعم الله فلن يقدر الإنسان عليه إلا أن يقول الله : عبدي ما أتيت به من الشكر قبلته منك مع قلته وكتبك شاركاً لأنعمي بأسرها ، وهذا القول نعمة عظيمة لا أكفك شكرها . وحين بين عظمة سليمان وتسخير الريح والجن له ، بين أنه لم ينبج من الموت وأنه قضى عليه الموت ولو نبج أحد منه لكان نبي الله أولى بذلك . يروى أن داود عليه السلام أسس بناء بيت المقدس فمات قبل أن يتمه ، فوصى به إلى سليمان فأمر الشياطين بإتمامه ، وكان من عادته أن يعتكف فيه أحياناً . فلما دنا أجله لم يصبح إلا رأى في محرابه شجرة نابتة قد أنطقها الله عز وجل فيسألها لأي شيء أنت ؟ فتقول : لكذا حتى أصبح ذات يوم فرأى الخروبة فسألها لأي شيء أنت ؟ فقالت : لخراب هذا المسجد . فقال : ما كان الله ليخربه وأنا حي . فقال : اللهم عمّ على الجن موتي حتى

يعلم الناس أنهم لا يعلمون الغيب . وقال لملك الموت : إذا أمرت بي فأعلمني . فقال : مرت

بك وقد بقيت في عمرك ساعة . فدعا الشياطين

(108/634)

---

فبنوا عليه صرحاً من قوارير ليس له باب ؟ فقام يصلي متكئاً على عصاه فقبض روحه  
فبقي كذلك وظن جنوده أنه في العبادة فكانوا يواظبون على الأعمال الشاقة إلى أن أكلت  
الأرضة عصاه فخر ميتاً وذلك بعد سنة .

(109/634)

---

والأرض مصدر أرضت الخشبة أرضاً إذا أكلتها الأرضة . والمنسأة العصا لأنه ينسأ بها  
أي يطرد ويؤخر ، وقد يترك همزها . وقرئ ﴿ من سائه ﴾ أي طرف عصاه سميت بساءة  
القوس على الاستعارة . وتبينت بمعنى ظهرت " وأن " مع صلتها بدل من الجن بدل  
الاشتمال على نحو قولك " تبين زيد جهله " أو هو بمعنى علمت أي علم الجن كلهم بعد  
التباس الأمر على عامتهم أن كبارهم لا يعلمون الغيب وكان ادعائهم ذلك من قبل زوراً .

أو المراد التهكم بهم وأن الذين ادعوا منهم علم الغيب اعترفوا بعجزهم مع أنهم كانوا من قبل عارفين بعجزهم كما لو قلت مدعي الباطل إذا دحضت حجته : هل تبينت أنك مبطل . وأنت تعلم أنه لم ينزل متبيناً لذلك . وكان عمر سليمان ثلاثاً وخمسين سنة ، ملك وهو ابن ثلاث عشرة وبقي في ملكه إلى أن مات ، وابتدأ بناء بيت المقدس لأربع مضين من ملكه . ولما بين حال الشاكرين لأنعمه ذكر حال من كفر النعمة . وسبأ بصرف بناء على أنه اسم للحي أو الأب الأكبر ، ولا يصرف بتأويل القبيلة وهو سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان . ثم سميت مدينة مأرب بسبأ ، وبينها وبين صنعاء مسيرة ثلاث . من قرأ ﴿ مساكينهم ﴾ فظاهر . ومن قرأ على التوحيد فالمراد مسكن كل واحد منهم أو موضع سكانهم وهو بلدهم وأرضهم . عن الضحاك : كانوا في الفترة التي بين عيسى ومحمد عليهما السلام . ومعنى كون الجنيتين آية أنه جعل قصتهما عبرة لأهل الكفران ، أو علامة دالة على الصانع وكمال اقتداره ووجوب شكره . قال جار الله : لم يرد بستانين اثنين فحسب وإنما أراد جماعتين من البساتين : جماعة عن يمين بلدهم وأخرى عن شمالها ، كأن كل واحد من الجماعتين في تقاربها وتضامها جنة واحدة ، أو أراد بستاني كل رجل منهم عن يمين مسكنه وشماله كقوله ﴿ جعلنا لأحدهما جنيتين من أعناب ﴾ [الكهف : 32] .



---

وقوله ﴿ كلوا من رزق ﴾ حكاية لسان الحال أو لسان الأنبياء المبعوثين إليهم وهم ثلاثة عشر نبياً على ما روي . وفيه إشارة إلى كمال النعمة حيث لم يمنعهم من أكل ثمارها خوف ولا مرض . وكذا قوله ﴿ واشكروا له ﴾ لأن الشكر لا يطلب إلا على النعمة المعتبرة . وكذا قوله ﴿ بلدة طيبة ﴾ أي عن المؤذيات من لعقارب والحيات وسائر الهوام والحشرات ، أو المراد أنها ليست بسبخة كقوله ﴿ والبلد الطيب ﴾ [ الأعراف : 58 ] ﴿ ورب غفور ﴾ أي ربكم الذي رزقكم فطلب شكركم غفور لمن يشكره بقدر طاقته لا يؤاخذ به بالتقصير في أداء حق الشكر إذا توجه عليه الشكر وبذل وسعة فيه ، أو أراد غفران سائر الذنوب فكأنه وعدهم سعادة الدارين . وعن ثعلب : معناه اسكن واعبد .

(111/634)

---

وحين بين ما كان من جانبه ذكر ما كان من جانبهم وهو قوله ﴿ فأعرضوا ﴾ أي عن الشكر . ثم ذكر جزاءهم بقوله ﴿ فأرسلنا عليهم سيل العرم ﴾ وهو الجرد . يروى أن بلقيس الملكة عمدت إلى جبال هناك فسدت ما بينها من الشعب بالصخر والقار فحقت به ماء العيون والأمطار وتركت فيه خروقالها أبواب مترتبة بعضها فوق بعض على مقدار

ما يحتاجون إليه في سقي أراضيهم ، فلما طغوا سلط الله على سدّهم الخلد فثقبه من أسفله . وقيل : العرم جمع عرمة وهي الحجارة المركوزة والمراد بها المسناة التي عقدوها سكرًا . وقيل : العرم اسم الوادي : وقيل : المطر الشديد . والتركيب يدل على الشكاسة وسوء الخلق ومنه قولهم " صبي عارم " من العرام بالضم أي شرس . ومن ذلك " عرمت العظم " عرقتة و " عرمت الإبل الشجر " نالت منه ﴿ ذواتي أكل ﴾ صاحبتي ثمر . والقياس ذاتي إلا أن المستعمل في التثنية هو الجمع . والخمط شجر الأراك . ابو عبيدة : كل شجر ذي شوك . الزجاج : كل نبت أخذ طعمًا من مرارة حتى لا يمكن أكله . والأثل نوع من الطرفاء وهو من أحسن أشجار البادية فلذلك وصفه ههنا بالقلّة . عن الحسن : قلل السدر لأنه أكرم ما بدّلوا ، والتحقيق فيه أن البساتين إذا عمرت كل سنة وتقيت من الحشائش كانت ثمارها زاكية وأشجارها عالية ، فإذا تركت سنين صارت كالغيضة والأجمة والتقت الأشجار بعضها ببعض فيقل الثمر وتكثر الحشائش والإشجار ذوات الشوك على أنه لا يبعد التبديل تحقيقاً فيكون شبه المشخ . من قرأ ﴿ أكل خمط ﴾ بالإضافة فظاهر ، ومن قرأ بالتنوين فعلى حذف المضاف أي أكل أكل خمط ، أو وصف الأكل بالخمط كأنه قيل : ذواتي أكل بشع . وتسمية البدل جنينين لأجل المشاكلة أو التهكم . قال في الكشاف : الأثل والسدر معطوفان على ﴿ أكل ﴾ لا على ﴿ خمط ﴾ لأن الأثل

لأأكل له ﴿ ذلك ﴾ الإرسال والتبديل ﴿ جزيناهم بما كفروا ﴾ النعمة وغمطوها ﴿  
وهل مجازي ﴿ مثل هذا الجزاء وهو العقاب العاجل ﴾ ألا الكفور ﴾ قال بعضهم :

(112/634)

---

المجازة في النعمة والجزاء في النعمة إلا إذا قيد كقوله سبحانه ﴿ جزيناهم بما كفروا ﴾  
وقال جار الله : الجزاء عام لكل مكافأة يستعمل في المعاقبة تارة وفي الإثابة أخرى ، فلما  
استعمل أولاً في معنى المعاقبة استعمل ثانياً على نحو ذلك . وقيل : إن المجازة مفاعلة وهي  
في الأكثر تكون بين اثنين يوجد من كل واحد جزاء في حق الآخر ، ففي النعمة لا يكون  
مجازة لأن الله مبتدئ بالنعمة . وحين ذكر حال مسكنهم وجنتيهم وحكى تبديل الجنتين بما  
لا نفع فيه أراد أن يذكر حال خارج بلدهم وما يؤل إليه أمره فقال ﴿ وجعلنا بينهم وبين  
القرى التي باركنا فيها ﴾ وهي قرى الشام ﴿ قرى ظاهرة ﴾ متواصلة يرى من كل منها ما  
يتلوها لتقاربها ، أو ظاهرة للسابلة لكونها على متن الطريق .

﴿ وقد رنا فيها السير سيرا ﴾ فيقول الغادي في قرية ويبيت الراح في أخرى ، فمنازل ما  
بين تلك القرى مقدرة ومعلومة لا يجوزها المسافر عرفاً بخلاف المفاوز فإن السائر يسير فيها  
بقدر طاقته حتى يقطعها . ثم بين أمن تلك الطريق بقوله ﴿ سيرا ﴾ أي قلنا لهم سيرا

إن شئت بالليل وإن شئت بالنهار . قال أهل البيان : لا قول ثمة ولكنهم مكنوا من السير  
بتهيئة أسبابه من وجدان الزاد والراحلة وعدم المخاوف والمضار فكأنهم أمروا بذلك .  
والمقصود من ذكر الليالي والأيام تقرير كمال الأمن ولذلك قدمت الليالي فإنها مظنة  
الآفات . ويمكن تقرير الأمن بوجه آخر وهو أن يقال : سيروا فيها وإن تطاولت مدة سفركم  
فيها وامتدت أياماً وليالي ، أو يراد بالليالي واليام مدة أعمارهم أي سيروا فيها مدة عمركم  
فإنكم لا تلقون إلا الأمن .

(113/634)

---

ثم حكى أنهم سئمو العيش الهنيء وملوا الدعة والراحة كما طلب بنو إسرائيل البصل  
والقوم مكان المن والسلوى ﴿ فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا ﴾ أرادوا أن يجعل الله بينهم  
وبين الشام مفاوز ليركبوا الرواحل فيها ويتزودوا الأزواد قائلين : لو كان جني جناتنا ابعده  
كان أشهى وأرغد . ويحتمل أن يكون لفساد اعتقادهم وشدة اعتمادهم على أن ذلك لا  
يعدم كما يقول القائل لغيره : اضربني مشيراً بذلك إلى أنه لا يقدر عليه . ومن قرأ على  
الابتداء والخبر فالمراد استبعاد مسيرهم على قصرها ودنوها لفرط تنعمهم وترفهم ﴿  
وظلموا أنفسهم ﴾ بوضع الكفر موضع الشكر ﴿ فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق

﴿ فرقناهم كل فريق لا جرم اتخذ الناس حالهم مثلاً قائلين " ذهبوا أيدي سباً " اي في طرق شتى . واليد في كلام العرب الطريق يقال : سلك بهم يد البحر . وقيل : الأيادي الأولاد لأنه يعضد بهم كما بالأيدي . والمعنى ذهبوا تفرق أولاد سباً فلحق غسان بالشام ، وأنمار بيثرب ، وجذام بتهامة ، والأزد بعمان ﴾ ﴿ إن في ذلك ﴾ ﴿ الجعل والتمزيق ﴾ ﴿ آيات لكل صبار ﴾ ﴿ عن المعاصي ﴾ ﴿ شكور ﴾ ﴿ للنعم أو صبار على النعم حتى لا يلحقه البطر شكور لها برعاية حق الله فيها . ثم أخبر عن ضعف عزم الإنسان بقوله ﴾ ﴿ ولقد صدق عليهم ﴾ ﴿ أي على بني آدم لقريظة الحال . وقيل : على أهل سباً وظن إبليس هو قوله ﴾ ﴿ لأغوينهم ﴾ ﴿ [ الحجر : 39 ] أو قوله ﴾ ﴿ أنا خير منه ﴾ ﴿ [ ص : 76 ] بدليل قوله ﴾ ﴿ فاتبعوه ﴾ ﴿ والمتبوع خير من التابع . ولا ريب أن الكافر أدون حالاً من إبليس لأنه خالف أمر الله في سجدة آدم والكافر يجحد الصانع أو يشرك به . ثم بين قوله ﴾ ﴿ وما كان له ﴾ ﴿ أن الشيطان ليس بملجئ ولكنه آية وعلامة يتميز به ما هو السابق في علمه من المقر والشاك . والحفيظ المحافظ ويدخل في مفهوم الحفظ العلم والقدرة إذ الجاهل بالشيء لا يمكنه حفظه وكذا العاجز . انتهى انتهى . اهـ ﴾ ﴿ غرائب القرآن ح 5 ص 491.483 ﴾

(114/634)

## فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : ﴿ يعلم ما يلج ﴾ فى أرض البشرية بواسطة الحواس والأغذية الحلال والحرام ﴿ وما يخرج منها ﴾ من الصفات المتولدة منها .

﴿ وما ينزل ﴾ من سماء القلب من الفيوض والإلهامات ﴿ وما يعرج فيها ﴾ من آثار الفجور والتقوى وظلمة الضلالة ونور الهدى إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من سماء القلب وارض النفس ، نخسف بهم أرض البشرية بغلبات صفاتها أو يغلب عليهم صفة من صفات القلب بالميل إلى الإفراط فنهلكهم بها كالسخاوة فإنها صفة حميدة لكنها إذا جاوزت حد الاعتدال صارت ذميمة ﴿ إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ﴾ [

الإسراء : 27 ] ﴿ يا جبال أوبي ﴾ قد مرتأويله فى سورة الأنبياء ﴿ وقدّر فى السرد

﴿ وهو المتكلم بالحكمة على قدر عقول الناس ﴾ ولسليمن ﴿ القلب سخرت ريح

العناية وذلك أن مركب القلوب فى السير هو الجذبة الإلهية كما أن مركب البدن فى السير

البدن . يروى أن سليمان فى سيره لاحظ ملكه يوماً فمالّ الرياح ببساطه فقال سليمان للريح

: استوقالت الرياح : استوانت فإني لا أكون مستوية حتى تستوي أنت . كذلك حال السر

مع القلب وريح العناية إذا زاع القلب أزاع الله بريح الخذلان بساط السر ﴿ إن الله لا يغير ما

يقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾ [ الرعد : 11 ] ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ الحقائق

والمعاني وسخرنا له صفات الشيطنة لتعمل بين يديه على وفق أوامر الله ونواهيه كما قال  
نبينا صلى الله عليه وسلم " شيطاني اسلم على يدي فلا يأمرني إلا بالخير " ❖ من  
محارب ❖ وهو كل ما يتوج إلى الله به بخاصية الإباء والاستكبار وأنفة السجود لغير الله ،  
ولو وكل القلب والروح إلى خاصية الروحانية التي جبل الروح عليها ما كان يرغب في العبور  
عن مقام الروحانية كالملائكة . قال جبرائيل عليه السلام : لودنوت أنملة لا حترقت . ❖  
وجفان كالجواب ❖ فيه إشارة إلى مآدبة الله التي أكل منها الأنبياء والأولياء إذ يبيتون عنده  
❖ اعملوا آل داود ❖ وهم متولدات الروح فشكر البدن استعمال الشريعة بجميع  
الأعضاء والحواس ، وشكر النفس بإقامة شرائط التقوى والورع ، وشكر القلب بمحبة الله  
وحده ، وشكر السر المراقبة

(115/634)

---

، وشكر الروح بذل الوجود على نار المحبة كالفراش على شعلة الشمعة ، وشكر الخفي  
قبول الفيض بلا واسطة في مقام الوحدة مخفياً بنور الوحدة عن نفسه . فالعوام شكرهم  
بالأقوال ، والخواص شكرهم بالأعمال ، وخواص الخواص شكرهم بالأحوال من الاتصاف  
بصفة الشكورية التي تعطي على عمل . فإن عشرة ثواب باقٍ ولذلك وصفهم بالقلة ❖

تاكل منساته ﴿ اتكأ سليمان على عصاه فبعث الله أخس دابة لإبطال متكئه وجعله  
سبباً لزوال ملكه وفوات روحه وكان قبل متكأ على فضل الله فاتاه ما لم يؤت أحداً من  
خلقه ﴿ لقد كان لسبأ ﴿ السر ﴿ جننان ﴿ جنة الروح عن يمين السر وجنة القلب عن  
شمال السر ﴿ بلدة طيبة ﴿ هي بلدة الإنسانية القابلة لبذر التوحيد ﴿ ورب غفور ﴿  
يستر العيوب ﴿ فأعرضوا ﴿ عن الوفاء وأقبلوا على الجفاء ﴿ فأرسلنا عليهم سيل ﴿  
سطوات ﴿ العرم ﴿ قهرنا ﴿ وبدلناهم بجنيتهم ﴿ الشجرتين بأشجار الأخلاق  
الحميدة ﴿ جنيتين ﴿ من الأوصاف الذميمة ﴿ وهل نجازي ﴿ وهل يكون للأشجار  
الخبثية إلا الأثمار الخبيثة. ﴿ قرى ظاهرة ﴿ منازل السالكين ومقامات العارفين من  
التوبة والزهد والتوكل والتزكية والتحلية. وقلنا لهم سيورا في ليالي البشرية وإيام الروحانية  
﴿ آمنين ﴿ في حيازة الشريعة فطلبوا البعد عن الله بالميل إلى ما سواه ففرقناهم في أودية  
الهلاك ودركات البعد. ﴿ وما كان له عليهم من سلطان ﴿ فيه أن الشيطان إنما ساط  
على بني آدم لاستخراج جواهر النفوس من معادنها. انتهى انتهى. اهـ ﴿ غرائب القرآن  
ح 5 ص 492.493 ﴿

(116/634)



قوله تعالى ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ (22) وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (23) ﴾



مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما أثبت سبحانه لنفسه ولذاته الأقدس من الملك في السماوات والأرض وغيرهما ما رأيت ، واستدل عليه من الأدلة التي لا يمكن التصويب إليها بطعن بما سمعت ، وكان المقصود الأعظم التوحيد فإنه أصل ينبي عليه كل خير قال : ﴿ قل ﴾ أي يا أعلم الخلق ! بإقامة الأدلة لهؤلاء الذين أشركوا ما لا يشك في حقارته من له أدنى مسكة : ﴿ ادعوا الذين زعتم ﴾ أي أنهم آلهة كما تدعون الله لا سيما في وقت الشدائد ، وحذف مفعولي " زعم " وهما ضميرهم وتألههم تنبيهاً على استهجان ذلك واستبشاعه ، وليس المذكور في الآية مفعولاً ولا قائماً مقام المفعول لفساد المعنى ؛ وبين حقارتهم بقوله : ﴿ من دون الله ﴾ أي الذي حاز جميع العظمة لشيء مما أثبت سبحانه لنفسه فليفعلوا شيئاً مثله أو يبطلو شيئاً مما فعله سبحانه .

ولما كان جوابهم في ذلك السكوت عجزاً وحيرة ، تولى سبحانه الجواب عنهم ، إشارة إلى

أن جواب كل من له تأمل لا وقفة فيه بقوله ، معبراً عنهم بعبارة من له علم بإقامتهم في ذلك المقام ، أولاً أن بعض من ادعيت إلهيته ممن له علم : ﴿ لا يملكون ﴾ أي الآن ولا يتجدد لهم شيء من ذلك أصلاً .

(117/634)

---

ولما كان المراد المبالغة في الحقارة بما تعرف العرب قال : ﴿ متقال ذرة ﴾ ولما أريد العموم عبر بقوله : ﴿ في السماوات ﴾ وأكد فقال : ﴿ ولا في الأرض ﴾ لأن السماء ما علا ، والأرض ما سفل ، والسماوات في العرش ، والأرض في السماء ، فاستغرق ذلك النفي عنهما وعن كل ما فيهما من ذات ومعنى إلى العرش ، وهو ذو العرش العظيم .  
ولما كان هذا ظاهراً في نفي الملك الخالص عن شوب المشاركة ، نفي المشاركة أيضاً بقوله مؤكداً تكذيباً لهم فيما يدعونه : ﴿ وما لهم فيهما ﴾ أي السماوات والأرض ولا فيما فيهما ، وأعرق في النفي فقال : ﴿ من شرك ﴾ أي في خلق ولا ملئ ولا ملك ، وأكد النفي بإثبات الجار .

ولما كان مما في السماوات والأرض نفوس هذه الأصنام وقد انتفى ملكهم لشيء من أنفسهم أو ما أسكن فيها سبحانه من قوة أو منفعة ، فانتفى أن يقدروا على إعانة غيرهم ، وكان

للتصريح مزيد روعة للنفوس وهزة للقلوب وقطع للأطماع ، حتى لا يكون هناك متشبت قوي ولا واه قال : ﴿ وما له ﴾ أي الله ﴿ منهم ﴾ وأكد النفي بإثبات الجار فقال : ﴿ من ظهير ﴾ أي معين على شيء مما يريد ، فكيف يصح مع هذا العجز الكلي أن يدعوا كما يدعى ويرجوا كما يرجى ويعبدوا كما يعبد .

(118/634)

---

ولما كان قد بقي من أقسام النفع الشفاعة ، وكان المقصود منها أثرها لا عينها ، نفاه بقوله : ﴿ ولا تنفع ﴾ أي في أي وقت من الأوقات ﴿ الشفاعة عنده ﴾ أي بوجه من الوجوه بشيء من الأشياء ﴿ إلا لمن ﴾ ولما كانت كثافة الحجاب أعظم في الهيبة ، وكان البناء للمجهول أدل على كثافة الحجاب ، قال في قراءة أبي عمرو وحمزة والكسائي بجعل المصدر عمدة الكلام وإسناد الفعل إليه : ﴿ أذن له ﴾ أي وقع منه إذن له على لسان من شاء من جنوده بواسطة واحدة أو أكثر في أن يشفع في غيره أو في أن يشفع فيه غيره ، وقراءة الباقي بالبناء للفاعل تدل على العظمة من وجه آخر ، وهو أنه لا اقتيات عليه بوجه من أحد ما ، بل لا أن ينص هو سبحانه على الإذن ، وإلا فلا استطاعة عليه أصلاً .

ولما كان من المعلوم أن الموقوفين في محل خطر للعرض على ملك مرهوب متى نودي باسم

أحد منهم فقيل أين فلان ينخلع قلبه وربما أغمي عليه ، فلذلك كان من المعلوم مما مضى أنه متى برز النداء من قبله تعالى في ذلك المقام الذي ترى فيه كل أمة جاثية يغشى على الشافعين والمشفوع لهم ، فلذلك حسن كل الحسن قوله تعالى : ﴿ حتى ﴾ وهو غاية لنحو أن يقال : فإذا أذن له وقع الصعق لجلاله وكبريائه وكماله حتى ﴿ إذا فزع ﴾ أي أزيل الفزع بأيسر أمر وأهون سعي من أمره سبحانه - هذا في قراءة الجماعة بالبناء للمجهول ، وأزال هو سبحانه الفزع في قراءة ابن عامر ويعقوب ، إشارة إلى أنه لا يخرج عن أمره شيء ﴿ عن قلوبهم ﴾ أي الشافعين والمشفوع لهم ، فإن " فعل " يأتي للإزالة كقذيت عينه - إذا أزلت عنها القذى ﴿ قالوا ﴾ أي قال بعضهم لبعض : ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ ذاكرين صفة الإحسان ليرجع إليهم رجاء وهم فتسكن لذلك قلوبهم .

(119/634)

---

ولما كان ملوك الدنيا ربما قال بعضهم قولاً ثم بداله فرجع عنه ، أو عارضه فيه شخص من أعيان جنده فينتقض ، أخبر أن الملك الديان ليس كذلك فقال : ﴿ قالوا الحق ﴾ أي الثابت الذي لا يمكن أن يبدل ، بل يطابقه الواقع فلا يكون شيء يخالفه ﴿ وهو العلي ﴾ أي فلا رتبة إلا دون رتبته سبحانه وتعالى ، فلا يقول غير الحق من نقص علم ﴿ الكبير ﴾ أي

الذي لا كبير غيره فيعارضه في شيء من حكم؛ روى البخاري في التفسير عن أبي هريرة -  
رضى الله عنه - قال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا قضى الله الأمر في السماء  
ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله كأنه سلسلة على صفوان ﴿﴾ فإذا فرغ عن قلوبهم  
قالوا ماذا قال ربكم قالوا ﴿﴾ - للذي قال - ﴿﴾ الحق وهو العلي الكبير ﴿﴾ فيسمعها  
مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض - ووصفه سفيان بكفه فحرفها  
وحدد بين أصابعه - فيسمع الكلمة ويلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى  
يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فرمما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل  
أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا،  
فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء" وقال في التوحيد: وقال مسروق عن ابن  
مسعود - رضى الله عنهما -: "وإذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماوات فإذا فرغ عن  
قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق" وروى هذا  
الحديث العيني في جزئه عن ابن عباس - رضى الله عنهما - موقوفاً عليه قال: كان لكل قبيل  
من الجن مقعد من السماء يسمعون فيه الوحي، وفيه: فلا ينزل على سماء إلا صفقوا، وفي  
آخره: ثم يقال: يكون العام كذا ويكون العام كذا، فتسمع الجن ذلك فتخبر به الكهنة الناس  
فيجدونه كما قالوا، فلما بعث الله رسوله - صلى الله عليه وسلم - دحروا، فقالت العرب:  
هلك من في السماء، فذكر ذبح العرب لأموالهم من الإبل وغيرها، حتى

نهتهم ثقيف ، واستدلوا بثبات معلم النجوم ، ثم أمر إيليس جنده بإحضار التراب وشمه حتى عرف أن الحدث من مكة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 175 .

﴿ 177

(120/634)

"القراءات والوقوف"

قال العلامة النيسابوري رحمه الله :

القراءات : ﴿ أذن له ﴾ على البناء للمفعول : أبو عمرو وعي وخلف والأعشى  
والبرجمي ﴿ فزع علي ﴾ البناء للفاعل : ابن عامر ويعقوب ﴿ جزاء ﴾ بالنصب ﴿  
الضعف ﴾ مرفوعاً : يعقوب ﴿ في الغرفة ﴾ على التوحيد : حمزة ﴿ يحشرهم ﴾ ﴿  
ثم يقول ﴾ على الغيبة فيهما : حفص ويعقوب . الباقون : بالنون ﴿ ثم تفكروا ﴾  
بتشديد التاء : رويس ﴿ أجري إلا ﴾ بفتح الياء : أبو جعفر ونافع وابن عامر وأبو عمرو  
وحفص ﴿ ربي إنه ﴾ بفتح الياء : أبو جعفر ونافع وأبو عمرو : ﴿ التناؤش ﴾ مهموزاً :  
أبو عمرو وحمزة وخلف وعاصم سوى حفص والشموني والبرجمي . ﴿ حيل ﴾ بضم  
الحاء وكسر الياء : ابن عامر وعلي ورويس .

الوقوف: ﴿ من دون الله ﴾ ﴿ ج لاحتقال الجملة بعده حالاً واستئنافاً ﴾ ﴿ ظهير ﴾ 5 ﴿  
أذن له ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ الحق ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ الكبير ﴾ 5 ﴿ والأرض ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ قل الله ﴾ ﴿ لا  
لاتصال المقول ﴾ ﴿ مبين ﴾ 5 ﴿ تعملون ﴾ 5 ﴿ بالحق ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ العليم ﴾ 5 ﴿ كلا  
﴿ ط ﴾ ﴿ الحكيم ﴾ 5 ﴿ لا يعلمون ﴾ 5 ﴿ صادقين ﴾ 5 ﴿ ولا تستقدمون ﴾  
5 ﴿ بين يديه ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ عند ربهم ﴾ ﴿ ج لأن ما بعده يصلح استئنافاً وحالاً وهذا أوجه  
﴿ القول ﴾ ﴿ ج لمثل ذلك ﴾ ﴿ مؤمنين ﴾ 5 ﴿ مجرمين ﴾ 5 ﴿ أنداداً ﴾ ﴿ ط ﴾  
العذاب ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ كفروا ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ يعملون ﴾ 5 ﴿ كافرونه ﴾ 5 ﴿ بمعذنين ﴾ 5  
﴿ لا يعملون ﴾ 5 ﴿ صالحاً ﴾ ﴿ زان أولئك مبتدأ مع الفاء ﴾ ﴿ آمنون ﴾ 5 ﴿  
محضرون ﴾ 5 ﴿ ويقدر له ﴾ 5 ﴿ يخلفه ﴾ ﴿ ج لعطف الجملتين المختلفتين ﴾  
الرازقين ﴾ 5 ﴿ يعبدون ﴾ 5 ﴿ من دونهم ﴾ ﴿ ج لتنويع الكلام مع اتحاد المقول ﴾  
الجن ﴾ ﴿ ج لذلك ﴾ ﴿ مؤمنون ﴾ 5 ﴿ ضراً ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ تكذبون ﴾ 5 ﴿ آباؤكم ﴾ ﴿ ج  
للعطف مع طول الكلام والتكرار ﴾ ﴿ مفتري ﴾ ﴿ ط ﴾ ﴿ مبين ﴾ 5 ﴿ من نذير ﴾ 5 ﴿  
نكير ﴾ 5 ﴿ بواحدة ﴾ ﴿ ج لأن ما بعده بدل أو خبر أي هي أن تقوموا ﴾ ﴿ من جنة ﴾

ط ﴿ شديد ﴾ 5 ﴿ لكم ﴾ ط ﴿ الله ﴾ ج ﴿ شهيد ﴾ 5 ﴿ بالحق ﴾ ج  
لاحتمال أن ما بعده بدل من الضمير في يقدف أو خبر أي هو علام ﴿ الغيوب ﴾ 5 ﴿  
بعيد ﴾ 5 ﴿ على نفسي ﴾ ج لعطف جملي الشرط ﴿ ربي ﴾ ط ﴿ قريب ﴾ 5 ﴿  
﴿ قريب ﴾ لا لأن ما بعده معطوف على ﴿ أخذوا ﴾ : ﴿ آمنابه ﴾ ط لا احتمال  
كون الجملة الاستفهامية مبتدأ بها أو حالاً ﴿ بعيد ﴾ 5 لا الآلية ولا احتمال الاستئناف  
والحال بعده والعامل معنى الفعل في التناوش ﴿ من قبل ﴾ ج للعطف على كفروا بناء  
على أنه حال ماضية أو للاستئناف أي وهم يقدفون ﴿ بعيد ﴾ 5 ﴿ من قبل ﴾ ط  
﴿ مريب ﴾ 5 . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن ﴾ ح 5 ص 494 . 495 ﴿

(122/634)

فصل

قال الفخر :

﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ



لما بين الله تعالى حال الشاكرين وحال الكافرين وذكرهم بمن مضى عاد إلى خطابهم وقال



لرسوله صلى الله عليه وسلم قل للمشركين ادعوا الذين زعمتم من دون الله ليكشفوا عنكم  
الضر على سبيل التهكم ثم بين أنهم لا يملكون شيئاً بقوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي  
السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ .

(123/634)

---

واعلم أن المذاهب المفضية إلى الشرك أربعة أحدها : قول من يقول الله تعالى خلق السماء  
والسماويات وجعل الأرض والأرضيات في حكمهم ، ونحن من جملة الأرضيات فنعبد  
الكواكب والملائكة التي في السماء فهم آلهتنا والله إلههم ، فقال الله تعالى في إبطال قولهم :  
إنهم لا يملكون في السموات شيئاً كما اعترفتم ، قال ولا في الأرض على خلاف ما زعمتم  
وثانيها : قول من يقول السموات من الله على سبيل الاستبداد والأرضيات منه ولكن  
بواسطة الكواكب فإن الله خلق العناصر والتركيبات التي فيها بالاتصالات والحركات  
والطواع فجعلوا غير الله معه شركاً في الأرض والأولون جعلوا الأرض لغيره والسماء له ،  
فقال في إبطال قولهم : ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكَ ﴾ أي الأرض كالسماء لله لا لغيره ، ولا  
لغيره فيها نصيب وثالثها : قول من قال : التركيبات والحوادث كلها من الله تعالى لكن فوض  
ذلك إلى الكواكب ، وفعل المأذون ينسب إلى الآذن ويسلب عن المأذون فيه ، مثاله إذا

ملك لمملوكه اضرب فلانا فضربه يقال في العرف الملك ضربه ويصح عرفاً قول القائل ما  
ضرب فلان فلاناً ، وإنما الملك أمر بضربه فضرِب ، فهؤلاء جعلوا السماويات معينات لله  
فقال تعالى في إبطال قولهم : ﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴾ ما فوض إلى شيء شيئاً ، بل هو  
على كل شيء حفيظ ورقيب ورابعها : قول من قال إنا نعبد الأصنام التي هي صور  
الملائكة ليشفعوا لنا فقال تعالى في إبطال قولهم ﴿ وَلَا تَتَفَعَّلُ الشَّفَاعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾  
فلا فائدة لعبادتكم غير الله فإن الله لا يأذن في الشفاعة لمن يعبد غيره فبطلبكم الشفاعة  
تفوتون على أنفسكم الشفاعة وقوله : ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ أي أزيل الفزع عنهم ،  
يقال قرد البعير إذا أخذ منه القراد ويقال لهذا تشديد السلب ، وفي قوله تعالى : ﴿ حَتَّى  
إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ ﴾ وجوه أحدها :

(124/634)

---

الفزع الذي عند الوحي فإن الله عندما يوحي يفزع من في السموات ، ثم يزيل الله عنهم الفزع  
فيقولون لجبريل عليه السلام ماذا قال الله ؟ فيقول قال الحق أي الوحي وثانيها : الفزع الذي  
من الساعة وذلك لأن الله تعالى لما أوحى إلى محمد عليه السلام فزع من في السموات من  
القيامة لأن إرسال محمد عليه السلام من أشراط الساعة ، فلما زال عنهم ذلك الفزع قالوا

ماذا قال الله قال جبريل ﴿الحق﴾ أي الوحي وثالثها : هو أن الله تعالى يزيل الفزع وقت الموت عن القلوب فيعترف كل أحد بأن ما قال الله تعالى هو الحق فينفع ذلك القول من سبق ذلك منه ، ثم يقبض روحه على الإيمان المتق عليه بينه وبين الله تعالى ، ويضر ذلك القول من سبق منه خلافة فيقبض روحه على الكفر المتق بينه وبين الله تعالى : إذا علمت هذا فنقول على القولين الأولين قوله تعالى : ﴿ حتى ﴾ غاية متعلقة بقوله تعالى : ﴿ قل ﴾ لأنه بينه بالوحي لأن قول القائل قل لفلان للإنذار حتى يسمع المخاطب ما يقوله ، ثم يقول بعد هذا الكلام ما يجب قوله فلما قال : ﴿ قل ﴾ فزع من في السموات ، ثم أزيل عنه الفزع ، وعلى الثالث متعلق بقوله تعالى : ﴿ زعمتم ﴾ أي زعمتم الكفر إلى غاية التفريع ، ثم تركتم ما زعمتم وقتتم قال الحق ، وعلى القولين الأولين فاعل قوله تعالى : ﴿ قالوا ماذا ﴾ هو الملائكة السائلون من جبريل ، وعلى الثالث الكفار السائلون من الملائكة والفاعل في قوله : ﴿ الحق ﴾ على القولين الأولين هم الملائكة ، وعلى الثالث هم المشركون .

(125/634)

---

واعلم أن الحق هو الموجود ثم إن الله تعالى لما كان وجوده لا يرد عليه عدم كان حقاً مطلقاً لا يرتفع بالباطل الذي هو العدم والكلام الذي يكون صدقاً يسمى حقاً ، لأن الكلام له

متعلق في الخارج بواسطة أنه متعلق بما في الذهن ، والذي في الذهن متعلق بما في الخارج فإذا  
قال القائل جاء زيد يكون هذا اللفظ تعلقه بما في ذهن القائل وذهن القائل تعلقه بما في الخارج  
لكن للصدق متعلق يكون في الخارج فيصير له وجود مستمر وللكذب متعلق لا يكون في  
الخارج ، وحينئذ إما أن لا يكون له متعلق في الذهن فيكون كالمعدوم من الأول وهو الألفاظ  
التي تكون صادرة عن معاند كاذب ، وإما أن يكون له متعلق في الذهن على خلاف ما في  
الخارج فيكون اعتقاداً باطلاً جهلاً أو ظناً لكن لما لم يكن لمتعلقه متعلق يزول ذلك الكلام  
ويبطل ، وكلام الله لا بطلان له في أول الأمر كما يكون كلام الكاذب المعاند ولا يأتيه الباطل  
كما يكون كلام الظان ، وقوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ قد ذكرنا في تفسير قوله تعالى  
: ﴿ ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [ ]  
لقمان : 30 ] أن ﴿ الْحَقُّ ﴾ إشارة إلى أنه كامل لا نقص فيه فيقبل نسبة العدم ، وفوق  
الكاملين لأن كل كامل فوجه كامل فقوله : ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ إشارة إلى أنه فوق  
الكاملين في ذاته وصفاته ، وهذا يبطل القول بكونه جسماً وفي حيز ، لأن كل من كان في  
حيز فإن العقل يحكم بأنه مشار إليه وهو مقطع الإشارة لأن الإشارة لو لم تقع إليه لما كان  
المشار إليه هو ، وإذا وقعت الإشارة إليه فقد تناهت الإشارة عنده ، وفي كل موقع تقف  
الإشارة بقدر العقل على أن يفرض البعد أكثر من ذلك فيقول لو كان بين ما أخذ الإشارة  
والمشار إليه أكثر من هذا البعد لكان هذا المشار إليه أعلى فيصير عليه بالإضافة لا

مطلقاً وهو علي مطلقاً ولو كان جسماً لكان له مقدار ، وكل مقدار يمكن أن يفرض أكبر منه فيكون كبيراً بالنسبة إلى غيره لا مطلقاً وهو كبير مطلقاً . انتهى انتهى . اهـ

﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 220 . 222 ﴾

(126/634)

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله ﴾ الآية ،  
آية تعجيز وإقامة حجة ، ويروى أن ذلك نزل عند الجوع الذي أصاب قريشاً ، والجمهور  
على " قل ادعوا " بضم اللام وروى عباس عن أبي عمرو " قل ادعوا " بكسر اللام ، وقوله  
﴿ الذين ﴾ يريد الملائكة والأصنام وذلك أن قريشاً والعرب كان منهم من يعبد الملائكة ،  
ومنهم من يقول نعبدها لتشفع لنا ونحو هذا ، فنزلت هذه الآية معجزة لكل منهم ، ثم جاء  
بصفة هؤلاء الذين يدعونهم آلهة من أنهم ﴿ لا يملكون ﴾ ملك الاختراع ﴿ مثقال ذرة  
﴿ في السماء ﴾ ولا في الأرض ﴾ وأنهم لا شرك لهم فيهما وهذان فيهما نوعا الملك إما  
استبداداً وإما مشاركة ، فنفي عنهم جميع ذلك ، ونفى أن يكون منهم لله تعالى معين في  
شيء من قدرته و" الظهير " المعين ، ثم تقرر في الآية بعد أن الذين يظنون أنهم يشفعون لهم لا

تصح منه شفاعتهم إذ هؤلاء كفرة ولا يأذن الله تعالى في الشفاعة في كافر .  
وَلَا تُنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا  
الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (23)

المعنى أن كل من دعوتهم إليها من دون الله لا يملكون مثقال ذرة ولا تنفع شفاعتهم إلا بإذن  
فيمين آمن ، فكانه قال ولا هم شفعاء على الحد الذي ظننتم أتم واختلف المتأولون في قوله  
تعالى : ﴿إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ فقالت فرقة معناه ﴿لمن أذن لهم﴾ أن يشفع ، فيه ، وقالت  
فرقة معناه ﴿لمن أذن له﴾ أن يشفع هو .

(127/634)

---

قال القاضي أبو محمد : واللفظ يعمهما ، لأن الإذن إذا انفرد للشافع فلا شك أن المشفوع  
فيه معين له ، وإذا انفرد للمشفوع فيه فالشافع لا محالة عالم معين لذلك ، وانظر أن اللام الأولى  
تشير إلى المشفوع فيه من قوله ﴿لمن﴾ تقول شفعت لفلان ، وقرأ أبو عمرو ووحمة  
والكسائي "أذن" بضم ، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر "أذن" بفتحها ، والضمير في ﴿  
قلوبهم﴾ عائد على الملائكة الذين دعواهم آلهة ، ففي الكلام حذف يدل عليه الظاهر  
فكانه قال ولا هم شفعاء كما تحسبون أتم بل هم عبدة مستسلمون أبداً حتى إذا فزع عن

قلوبهم .

قال الفقيه الإمام القاضي : وتظاهرت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه الآية أعني قوله ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ إنما هي الملائكة إذا سمعت الوحي إلى جبريل وبالأمر يأمر به سمعت كجر سلسلة الحديد على صفوان فتفزع عند ذلك تعظيماً وهيبة ، وقيل خوف أن تقوم الساعة فإذا فزع ذلك ﴿ فزع عن قلوبهم ﴾ أي أطير الفزع عنها وكشف فيقول بعضهم لبعض وجبريل ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ فيقول المسؤولون قال ﴿ الحق هو العلي الكبير ﴾ وبهذا المعنى من ذكر الملائكة في صدر الآيات تتسق هذه الآية على الأولى ، ومن لم يشعر أن الملائكة مشار إليهم من أول قوله ﴿ الذين زعمتم ﴾ [ سبأ : 22 ] لم تتصل لهم هذه الآية بما قبلها فلذلك اضطرب المفسرون في تفسيرها حتى قال بعضهم في الكفار بعد حلول الموت ﴿ فزع عن قلوبهم ﴾ بفقد الحياة فرأوا الحقيقة وزال فزعهم من شبه ما يقال لهم في حياتهم ، فيقال لهم حينئذ ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ فيقولون قال ﴿ الحق ﴾ يقرون حين لا ينفعهم الإقرار ، وقالت فرقة الآية في جميع العالم ، وقوله ﴿ حتى إذا ﴾ يريد في القيامة .

(128/634)

قال الفقيه الإمام القاضي: والتأويل الأول في الملائكة هو الصحيح وهو الذي تظاهرت به الأحاديث، وهذان بعيدان، وقرأ جمهور القراء "فُزِعَ" بضم الفاء ومعناه أظير الفزع منهم، وهذه الأفعال جاءت مخالفة لسائر الأفعال، لأن فعل أصلها الإدخال في الشيء كعلمت ونحوها وقولك: فزعت زيدا معناه أزلت الفزع عنه، وكذلك جزعته معناه أزلت الجزع عنه، ومنه الحديث فدخل ابن عباس على عمر بجزعة ومنه مرضت فلانا أي أزلت عنه المرض.

قال الفقيه الإمام القاضي: وانظر أن مطاوع هذه الأفعال يلحق بتحنث وتخرج وتفكك وتأثم وتخوف، وقرأ ابن عامر "فُزِعَ" بفتح الفاء وشد الزاي وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس وطلحة وأبي المتوكل الناجي واليماني، وقرأ الحسن البصري بخلاف "فُزِعَ" بضم الفاء وكسر الزاي وتخفيفها كأنه بمعنى أقلع، ومن قال بأنها في العالم أجمعه قال معنى هذه القراءة فزع الشيطان عن قلوبهم أي بادر، وقرأ أيوب عن الحسن أيضا "فُزِعَ" بالفاء المضمومة والراء المشددة غير منقوطة والغين المنقوطة من التفرغ، قال أبو حاتم رواها عن الحسن نحو من عشرة أنفس وهي قراءة أبي مجلز.

(129/634)

---



وقرأ مطر الوراق عن الحسن " فزع " على بناء الفعل للفاعل وهي قراءة مجاهد والحسن أيضاً " فرغ " بالراء غير منقوطة مخففة من الفراغ ، قال أبو حاتم وما أظن الثقات رووها عن الحسن على وجوه إلا لصعوبة المعنى عليه فاختلفت ألفاظ فيه ، قرأ عيسى بن عمر " حتى إذا افرقع " وهي قراءة ابن مسعود ومعنى هذا كله وقع فراغها من الفزع والخوف ، ومن قرأ شيئاً من هذا على بناء الفعل للمفعول فقوله عز وجل ﴿ عن قلوبهم ﴾ في موضع رفع ، ومن قرأ على بناء الفعل للفاعل فقوله ﴿ عن قلوبهم ﴾ في موضع نصب ، وافرقع معناه تفرق ، وقوله ﴿ ماذا ﴾ يجوز أن تكون " ما " في موضع نصب ﴿ قال ﴾ ويصح أن تكون في موضع رفع بمعنى أي شيء قال ، والنصب في قوله ﴿ الحق ﴾ على نحوه في قوله ﴿ ماذا أنزل ربكم قالوا خيراً ﴾ [النحل : 30] لأنهم حققوا أن ثم ما أنزل ، وحققوا هنا أن ثم ما قيل ، وقولهم ﴿ وهو العلي الكبير ﴾ تمجيد وتحميد . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ الحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(130/634)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾

أي هذا الذي مضى ذكره من أمر داود وسليمان وقصة سبأ من آثار قدرتي ، فقل يا محمد لهؤلاء المشركين هل عند شركائكم قدرة على شيء من ذلك .

وهذا خطاب توبيخ ، وفيه إضمار : أي ادعوا الذين زعمتم أنهم آلهة لكم من دون الله لتنفعكم أو لتدفع عنكم ما قضاه الله تبارك وتعالى عليكم ، فإنهم لا يملكون ذلك ، و ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهَرَ ﴾ أي ما لله من هؤلاء من معين على خلق شيء ، بل الله المنفرد بالإيجاد ؛ فهو الذي يُعبد ، وعبادة غيره محال .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ ﴾ أي شفاعاة الملائكة وغيرهم .

﴿ عِنْدَهُ ﴾ أي عند الله .

﴿ إِلَّا لِمَنْ أذنَ لَهُ ﴾ قراءة العامة "أذن" بفتح الهمزة ؛ لذكر الله تعالى أولاً .

وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي "أذن" بضم الهمزة على ما لم يسم فاعله .

والأذن هو الله تعالى .

و"من" يجوز أن ترجع إلى الشافعين ، ويجوز أن ترجع إلى المشفوع لهم .

﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ قال ابن عباس : خُلِّيَ عن قلوبهم الفزع .

قطرب : أخرج ما فيها من الخوف .

مجاهد : كشف عن قلوبهم الغطاء يوم القيامة ؛ أي إن الشفاعاة لا تكون من أحد هؤلاء

المعبودين من دون الله من الملائكة والأنبياء والأصنام؛ إلا أن الله تعالى يأذن للأنبياء  
والملائكة في الشفاعة وهم على غاية الفرع من الله؛ كما قال: ﴿ وَهُمْ مِنْ خَشِيَّتِهِ  
مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: 28].

(131/634)

---

والمعنى: أنه إذا أذن لهم في الشفاعة وورد عليهم كلام الله فزعوا؛ لما يقترب بتلك الحال من  
الأمر الهائل والخوف أن يقع في تنفيذ ما أذن لهم فيه تقصير، فإذا سُرِّيَ عنهم قالوا للملائكة  
فوقهم وهم الذين يوردون عليهم الوحي بالإذن: ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ أي ماذا أمر الله به،  
فيقولون لهم: ﴿ قَالُوا الْحَقُّ ﴾ وهو أنه أذن لكم في الشفاعة للمؤمنين.  
﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ فله أن يحكم في عبادته بما يريد.

ثم يجوز أن يكون هذا إذناً لهم في الدنيا في شفاعة أقوام، ويجوز أن يكون في الآخرة.  
وفي الكلام إضمار؛ أي ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ففرع لما ورد عليه من الإذن  
تهيئاً لكلام الله تعالى، حتى إذا ذهب الفرع عن قلوبهم أجاب بالانقياد.  
وقيل: هذا الفرع يكون للملائكة في كل أمر يأمر به الرب تعالى؛ أي لا تنفع الشفاعة إلا  
من الملائكة الذين هم اليوم فزعون، مطيعون لله تعالى دون الجمادات والشياطين.

وفي صحيح الترمذي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا قضى الله في السماء أمراً ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله كأنها سلسلة على صفوان فإذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير قال والشياطين بعضهم فوق بعض" قال: حديث حسن صحيح.

وقال النوّاس بن سمران قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله إذا أراد أن يوحى بالأمر تكلم بالوحي أخذت السموات منه رجفة أو رعدة شديدة خوفاً من الله تعالى فإذا سمع أهل السموات ذلك صعقوا وخرروا لله تعالى سجداً فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله تعالى ويقول له من وحيه ما أراد ثم يمرّ جبريل بالملائكة كلما مرّ بسماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل فيقول جبريل قال الحق وهو العلي الكبير قال فيقول كلهم كما قال جبريل فينتهي جبريل بالوحي حيث أمره الله تعالى"

(132/634)

---

وذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ قال: كان لكل قبيل من الجن مقعد من السماء يستمعون منه الوحي، وكان إذا نزل الوحي سمع له صوت كإمرار السلسلة على الصفوان، فلا ينزل على أهل سماء إلا صعقوا فإذا فزع عن قلوبهم

قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ، ثم يقول يكون العام كذا ويكون كذا  
فتسمعه الجن فيخبرون به الكهنة والكهنة الناس ( يقولون ) يكون العام كذا وكذا فيجدونه  
كذلك ؛ فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم دُحروا بالشُّهب فقالت العرب حين لم  
تخبرهم الجن بذلك : هلك من في السماء ، فجعل صاحب الإبل ينحر كل يوم بعيراً ،  
وصاحب البقر ينحر كل يوم بقرة ، وصاحب الغنم ينحر كل يوم شاة ؛ حتى أسرعوا في  
أموالهم فقالت ثقيف وكانت أعقل العرب : أيها الناس ! أمسكوا على أموالكم ، فإنه لم يمت  
من في السماء ، وإن هذا ليس بانتثار ، أستم ترون معالمكم من النجوم كما هي والشمس  
والقمر والليل والنهار ! قال : فقال إبليس : لقد حدث في الأرض اليوم حدث ، فأتوني من  
تربة كل أرض فأتوه بها ، فجعل يشمها فلما شم تربة مكة قال : من هاهنا جاء الحدث ؛  
فنصتوا فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث .  
وقد مضى هذا المعنى مرفوعاً مختصراً في سورة "الحجر" ، ومعنى القول أيضاً في رميهم  
بالشهب وإحراقهم بها ، ويأتي في سورة "الجن" بيان ذلك إن شاء الله تعالى .  
وقيل : إنما يفرعون من قيام الساعة .

(133/634)

---

وقال الكلبي وكعب : كان بين عيسى ومحمد عليهما السلام فترة خمسمائة وخمسين سنة لا يجيء فيها الرسل ، فلما بعث الله تعالى محمداً صلى الله عليه وسلم كلم الله تعالى جبريل بالرسالة ، فلما سمعت الملائكة الكلام ظنوا أنها الساعة قد قامت ، فصعقوا مما سمعوا ، فلما انحد جبريل عليه السلام جعل يمر بكل سماء فيكشف عنهم فيرفعون رؤوسهم ويقول بعضهم لبعض ماذا قال ربكم فلم يدروا ماذا قال ولكنهم قالوا قال الحق وهو العلي الكبير ، وذلك أن محمداً عليه السلام عند أهل السموات من أشراط الساعة .

وقال الضحاك : إن الملائكة المعقبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض يكتبون أعمالهم ، يرسلهم الرب تبارك وتعالى ، فإذا انحدروا سمع لهم صوت شديد فيحسب الذين هم أسفل من الملائكة أنه من أمر الساعة ، فيخرون سجداً ويصعقون حتى يعلموا أنه ليس من أمر الساعة .

وهذا تنبيه من الله تعالى وإخبار أن الملائكة مع اصطفائهم ورفعتهم لا يمكن أن يشفعوا لأحد حتى يؤذن لهم ، فإذا أذن لهم وسمعوا صعقوا ، وكان هذه حالهم ، فكيف تشفع الأصنام أو كيف تؤملون أنتم الشفاعة ولا تعترفون بالقيامة .

وقال الحسن وابن زيد ومجاهد : حتى إذا كشف الفرع عن قلوب المشركين .

قال الحسن ومجاهد وابن زيد : في الآخرة عند نزول الموت ، إقامة للحجة عليهم قالت الملائكة لهم : ماذا قال ربكم في الدنيا قالوا الحق وهو العلي الكبير ، فأقروا حين لا ينفعهم

الإقرار، أي قالوا قال الحق .

وقراءة العامة "فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ" .

وقرأ ابن عباس "فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ" مسمى الفاعل وفاعله ضمير يرجع إلى اسم الله تعالى .

ومن بناء للمفعول فالجار والمجرور في موضع رفع ، والفعل في المعنى لله تبارك وتعالى .

والمعنى في القراءتين : أزيل الفزع عن قلوبهم ، حسبما تقدم بيانه .

ومثله : أشكاه ، إذا أزال عنه ما يشكوه .

(134/634)

---

وقرأ الحسن : "فُرِعَ" مثل قراءة العامة ، إلا أنه خفف الزاي ، والجار والمجرور في موضع رفع

أيضاً ؛ وهو كقولك : انصرف عن كذا إلى كذا .

وكذا معنى "فُرِعَ" بالراء والغين المعجمة والتخفيف غير مسمى الفاعل ، رويت عن

الحسن أيضاً وقادة .

وعنهما أيضاً "فُرِعَ" بالراء والغين المعجمة مسمى الفاعل ، والمعنى : فرغ الله تعالى قلوبهم

أي كشف عنها ، أي فرغها من الفزع والخوف ، وإلى ذلك يرجع البناء للمفعول على هذه

القراءة .

وعن الحسن أيضاً "فرغ" بالتشديد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبي ج 14 ص ﴾

(135/634)

وقال أبو السعود :

﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾

﴿ قُلْ ﴾ أي للمشركين إظهاراً لبطلان ما هم عليه وتبكيّاً لهم ﴿ ادعوا الذين زعمتم

﴿ أي عتموهم آلهة وهما مفعولاً زعم ثم حذف الأول تخفيفاً لطول الموصول بصلته

والثاني لقيام صفته أعني قوله تعالى ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ مقامه ولا سبيل إلى جعله مفعولاً

ثانياً لأنه لا يلتزم مع الضمير كلاماً وكذا لا يملكون لأنهم لا يزعمونه والمعنى ادعوهم فيما

يهمكم من جلب نفع أو دفع ضرر لعلهم يستجيبيون لكم إن صح دعواكم ثم أجاب عنهم

إشعاراً بتعين الجواب وأنه لا يقبل المكابرة فقال ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ من خير وشر

ونفع وضرر ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي في أمر ما من الأمور . وذكرهما للتعميم

عرفاً ، أولاً لأن آلهتهم بعضها سماوية كالملائكة والكواكب وبعضها أرضية كالأصنام أو لأن

الأسباب القريبة للخير والشر سماوية وأرضية والجملة استئناف لبيان حالهم . ﴿ وَمَا لَهُمْ



﴿ أَي لَاهِتِهِمْ ﴾ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ ﴿ أَي شَرِكَةٌ لِأَخْلَاقٍ وَلَا مُلْكًا وَلَا تَصَرُّفًا ﴾ وَمَا لَهُ ﴿  
أَي لِّلَّهِ تَعَالَى ﴾ مِنْهُمْ ﴿ مِنْ أَاهِتِهِمْ ﴾ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴿ يُعِينُهُ فِي تَدْيِيرِ أَمْرِهِمَا .  
﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ ﴾ أَي لَا تَوْجِدُ رَأْسًا كَمَا فِي قَوْلِهِ :

(136/634)

---

وَلَا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرُ . . . لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾  
وَإِنَّمَا عَلِقَ النَّفْيَ بِنَفْعِهَا لِأَنَّ بُقُوعَهَا تَصْرِيحًا بِنَفْيِ مَا هُوَ غَرَضُهُمْ مِنْ وَقُوعِهَا وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿  
إِلَّا لِمَن أٰذَنَ لَهُ ﴾ اسْتِنَاءٌ مَّفْرَعٌ مِنْ أَعْمِ الْأَحْوَالِ أَي لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا  
كَأَنَّ لِمَن أٰذَنَ لَهُ فِي الشَّفَاعَةِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمَلَائِكَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْمَسْتَأْهِلِينَ لِمَقَامِ الشَّفَاعَةِ  
فَتَبَيَّنَ حَرْمَانُ الْكُفْرَةِ مِنْهَا بِالْكَلْبَةِ ، أَمَا مِنْ جِهَةِ أَصْنَافِهِمْ فَالظُّهُورُ انْتِفَاءً الْإِذْنَ لَهَا ضَرُورَةٌ  
اسْتِحَالَةَ الْإِذْنِ فِي الشَّفَاعَةِ لِجَمَادٍ لَا يَعْقِلُ وَلَا يَنْطِقُ وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ مَن يَعْبُدُونَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ  
فَلَأَنَّ إِذْنَهُمْ مَقْصُورٌ عَلَى الشَّفَاعَةِ لِلْمُسْتَحِقِّينَ لَهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أٰذَنَ لَهُ  
الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾ وَمِنَ الْبَيِّنِ أَنَّ الشَّفَاعَةَ لِلْكَفْرَةِ بِمَعْزَلٍ مِنَ الصَّوَابِ أَوْ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ  
مِنَ الشُّفَعَاءِ الْمَسْتَأْهِلِينَ لَهَا فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا كَأَنَّ لِمَن إِذْنٌ لَهُ أَي لِأَجَلِهِ وَفِي شَأْنِهِ مِنْ  
الْمُسْتَحِقِّينَ لِلشَّفَاعَةِ وَأَمَّا مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ غَيْرِ الْمُسْتَحِقِّينَ لَهَا فَلَا تَنْفَعُهُمْ أَصْلًا وَإِنْ فُرِضَ

وقوعها وصدورها عن الشُّفَعَاءِ إذ لم يُؤذَنَ لهم في شفاعتهم بل شفاعته غيرهم ، فعلى هذا  
يثبتُ حرمانهم من شفاعته هؤلاء بعبارة النَّصِّ ومن شفاعته الأصنام بدلالته إذ حيثُ  
حُرِّموا من جهةِ القادرين على شفاعته بعض المحتاحين إليها فلأنَّ يُحرِّمونها من جهةِ  
العَجْزَةِ عنها أولى . وقرئ أذِنَ له مبنياً للمفعول .

(137/634)

---

﴿ حتى إذا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ أي قلوب الشُّفَعَاءِ والمشفوع لهم من المؤمنين وأما الكفرةُ  
فهم من موقف الاستشفاع بمعزلٍ وعن التفريع عن قلوبهم بألفٍ منزلٍ والتفريع إزالة الفزع ثم  
ترك ذكر الفزع وأسند الفعل إلى الجارِّ والجورور وحتى غاية لما ينبىء عنه ما قبلها من  
الإشعار بوقوع الإذن لمن أذن له فإنه مسبوق بالاستئذان المستدعي للترقب والانتظار  
للجواب كأنه سئل كيف يُؤذَنُ لهم فقبل يتربصون في موقف الاستئذان والاستدعاء  
ويتوقفون على وجلٍ وفزعٍ ملياً حتى إذا أُزيل الفزع عن قلوبهم بعد اللتيا والتي وظهرت لهم  
تباشيرُ الإجابة ﴿ قالوا ﴾ أي المشفوع لهم إذ هم المحتاجون إلى الإذن والمهتمون بأمره ﴿  
ماذا قال ربكم ﴾ أي في شأن الإذن ﴿ قالوا ﴾ أي الشُّفَعَاءُ لأنهم المباشرون للاستئذان  
بالذاتِ المتوسِّطون بينهم وبينه عز وجل بالشفاعة ﴿ الحق ﴾ أي قال ربنا القول الحقَّ

وهو الإذن في الشفاعة للمستحقين لها وقرىء الحق مرفوعاً أي ما قاله الحق ﴿ وهو العلي الكبير ﴾ من تمام كلام الشُّفَعَاء قالوه اعترافاً بغاية عظمة جناب العزة عز وجل وقصور شأن كل من سواه أي هو المتقرِّد بالعلو والكبرياء ليس لأحد من أشراف الخلاق أن يتكلم إلا بإذنه .

(138/634)

---

وقرىء فرغ محفناً بمعنى فرغ وقرىء فرغ على البناء للفاعل وهو الله وحده وقرىء فرغ بالراء المهلمة والغين المعجمة أي نفي الوجع عنها وأفنى ، من فرغ الزاد إذا لم يبق منه شيء وهو من الإسناد المجازي لأن الفراغ وهو الخلو حال ظرفه عند نفاذه فأسند إليه على عكس قولهم جرى النهر وعن الحسن تخفيف الراء وأصله فرغ الوجع عنها أي انتفى عنها وفني ثم حذف وأسند إلى الجار والمجرور وبه يعرف حال التفرغ . وقرىء ارتفع عن قلوبهم بمعنى انكشف عنها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(139/634)

---

وقال الألوسی :

﴿ قُلْ ﴾ يا محمد للمشركين الذين ضرب لهم المثل بقصة سبأ المعروفة عندهم بالنقل في أخبارهم وأشعارهم تنبيهاً على بطلان ما هم عليه وتبكيئاً لهم ﴿ ادعوا الذين زعمتم ﴾ أي زعمتموهم آلهة كذا قدره الجمهور على أن الضمير مفعول أول وآلهة مفعول ثان وحذف الأول تخفيفاً لأن الصلة والموصول بمنزلة اسم واحد فهناك طول يطلب تخفيفه والثاني لأن صفته أعني قوله تعالى : ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ سدت مسده فلا يلزم إجحاف مجذبهما معاً ، ولا يجوز أن يكون ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ هو المفعول الثاني إذ لا يتم به مع الضمير الكلم ولا يلتزم النظام فأبي معنى معتبر لهم من دون الله على أن في جواز حذف أحد مفعولي هذا الباب اختصاراً خلافاً ومن أجازة قال هو قليل في كلامهم ، وكذا لا يجوز أن يكون لا يملكون لأن ما زعموه ليس كونهم غير مالكين بل خلافه ، وليس ذلك أيضاً بزعم بالمعنى الشائع لو سلم أنه صدر منهم بل حق ، وقال ابن هشام : الأولى أن يقدر زعمتم أنهم آلهة لأن الغالب على زعم أن لا يقع على المفعولين الصريحين بل على ما يسد مسدهما من أن وصلتهما ولم يقع في التنزيل إلا كذلك أي فالأنسب أن يوافق المقدر المصرح به في التنزيل . ورجح تقدير الجمهور بأنه أبعد عن لزوم الإجحاف والأمر للتوبيخ والتعجيز أي ادعوهم فيما يهكم من دفع ضر أو جلب نفع لعلمهم يستجيئون لكم إن صح دعواكم . روي أن ذلك نزل عند الجوع الذي أصاب قريشاً .

وقوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ كلام مستأنف في موقع الجواب ولم يمهلم ليحيبوا إشعاراً بتعيينه فإنه لا يقبل المكابرة، وجوز تقدير ثم أجب عنهم قائلاً لا يملكون الخ وهو متضمن بيان حال الآلهة في الواقع وأنهم إذا لم يملكوا مقدار ذرة أي من خير وشر ونفع وضر كيف يكونون آلهة نعبد .

(140/634)

---

﴿فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي في أمر من الأمور، وذكر السماوات والأرض للتعميم عرفاً فيراد بهما جميع الموجودات، وهذا كما يقال المهاجرون والأنصار ويراد جميع الصحابة رضي الله تعالى عنهم فلا يتوهم أنهم يملكون في غيرهما، ويجوز أن يقال: إن ذكرهما لأن بعض آلهة المخاطبين سماوية كالملائكة والكواكب وبعضها أرضية كالأصنام فالمراد نفي قدرة السماوي منهم على أمر سماوي والأرضي على أمر أرضي ويعلم نفي قدرته على غيره بالطريق الأولى ولأن الأسباب القريبة للخير والشر سماوية وأرضية فالمراد نفي قدرتهم بشيء من الأسباب القريبة فكيف بغيرها ﴿وَمَا لَهُمْ﴾ أي لآلهتهم ﴿فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ﴾ أي شركة ما لا خلفاً ولا ملكاً ولا تصرفاً ﴿وَمَا لَهُ﴾ أي لله عز وجل ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من آلهتهم ﴿مَنْ ظَهَرَ﴾ أي معين يعينه سبحانه في تدبير أمرهما .

﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ ﴾ أي لا توجد رأساً كما في قوله :

على لا حب لا يهتدي بمناره . . .

لقوله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة : 255] وإنما علق النفي

بنفعها دون وقوعها تصریحاً بنفي ما هو غرضهم من وقوعها .

(141/634)

---

وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا لِمَنْ أُذِنَ لَهُ ﴾ استثناء مفرغ من أعم الأحوال على ما اختاره

الزمخشري ، و ﴿ مِنْ ﴾ عبارة عن الشافع واللام الداخلة عليه للاختصاص مثلها في

الكرم لزيد ولام ﴿ لَهُ ﴾ صلة أذن ، والمراد نفي شفاعة آهتهم لهم لكن ذكر ذلك على

وجه عام ليكون طريقاً برهانياً أي لا تنفع الشفاعة في حال من الأحوال أو كائنة لمن كانت

إلا كائنة لشافع أذن له فيها من النبيين والملائكة ونحوهم من المستأهلين لمقام الشفاعة ، ومن

البين أنهم لا يؤذن لهم في الشفاعة للكفار فقد قال الله تعالى : ﴿ لَا تَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ

الرحمن وَقَالَ صَوَاباً ﴾ [النبا : 38] والشفاعة لهم بمعزل عن الصواب وعدم الإذن

للأصنام أي وأبين فتبين حرمان هؤلاء الكفرة منها بالكلية أو ﴿ مِنْ ﴾ عبارة عن

المشفوع له واللام الداخلة عليه للتعليل ولام ﴿ لَهُ ﴾ صلة ﴿ أذِنَ ﴾ أي لا تنفع الشفاعة

الإكائنة لمشفوع أذن له أي لشفيعه على الإضرار لأن المشفوع لم يصدر عنه فعل حتى يؤذن له فيه أن يشفعه ، واختار الزمخشري أن لام ﴿ لَهُ ﴾ للتعليل أي إلا لمن وقع الإذن للشفيح لأجله ، ووجهه على ما في "الكشف" حصول الإشارة إلى الشافع والمشفوع لأن المأذون لأجله المشفوع والمأذون الشافع ولأن الغرض بيان محل النفع وهو المشفوع كان التصريح بذكره أهم ، ولا يخفى أن الوجه السابق ظاهر التكلف فيه الإضرار الذي لا يقتضيه المقام ، وحاصل المعنى على هذا لا تنفع الشفاعة من الشفعاء المستأهلين لها إلا كائنة لمن وقع الإذن للشفيح لأجله وفي شأنه من المستحقين للشفاعة وأما من عداهم من غير المستحقين لها فلا تنفعهم أصلاً وإن فرض وقوعها من الشفعاء إذ لم يؤذن لهم في شفاعتهم بل في شفاعة غيرهم ، ويثبت من هذا حرمان هؤلاء الكفرة من شفاعة الشفعاء المستأهلين للشفاعة بعبارة النص وعن شفاعة الأصنام بدلالته إذ حين حرموها من جهة القادرين عليها في الجملة فلأن

(142/634)

---

يحرموها من جهة العجزة عنها بالكلية أولى ، وذهب أبو حيان إلى أن الاستثناء من أعم الذوات أي لا تنفع الشفاعة لأحد إلا لمن الخ ، واستظهر احتمال أن تكون من عبارة عن

المشفوع له واللام نظراً إلى الظاهر متعلقة بالشفاعة، وجوز أبو البقاء تعلقها بتنفع.  
وتعقبه بأنه لا يتعدى إلا بنفسه وقال أبو حيان فيه: إن المفعول متأخر فدخول اللام قليل.  
وقرأ أبو عمرو.  
وحمزة.

(143/634)

---

والكسائي ﴿ أَذِنَ ﴾ مبنياً للمفعول فله قائم مقام فاعله ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا  
مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ ﴾ صيغة التفعيل للسلب كما في قردت البعير إذا أزلت قراده  
ومنه التمريض فالتفريع إزالة الفزع، وهو على ما قال الراغب انقباض ونفار يعتري الإنسان  
من الشيء المخيف، و﴿ حَتَّى ﴾ للغاية واختلفوا في المغيا إذ لم يكن قبلها ما يصلح أن  
يكون مغياً بحسب الظاهر، واختلفوا لذلك في المراد بالآية اختلافاً كثيراً، فقيل: هو ما  
يفهم من حديث الشفاعة ويشير إليه، وذلك أن قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا  
لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ يؤذن بشفعاء ومشفوع لهم وأن هناك استئذانا في الشفاعة ضرورة أن وقوع  
الإذن يستدعي سابقية ذلك وهو مستدع للترقب والانتظار للجواب وحيث أنه كلام  
صادر عن مقام العظمة والكبرياء كيف وقد تقدمه ما تقدمه يدل على كون الكل في ذلك



الموقف خلف سرادق العظمة ملقى عليهم رداء الهيبة ، وما بعد حرف الغاية أيضاً شديد  
الدلالة على ذلك فكأنه قيل : تقف الشفعاء والمشفوع لهم في ذلك الموقف الذي تشبث  
فيه المستشفعون بأذيال الرجاء من المستشفع بهم ويقوم فيه المستشفع به على قدم الالتجاء  
إلى الله جل جلاله فيطرق باب الشفاعة بالاستئذان فيها ويبقون جميعاً منتظرين وجلين  
فزعين لا يدرون ما يوقع لهم الملك الأعظم جل وعلا على رقعة سؤلهم وماذا يصح لهم بعد  
عرض حالهم حتى إذا أزيل الفزع عن قلوب الشفعاء والمشفوع لهم بظهور تباشير حسن  
التوقيع وسطوع أنوار الإجابة والارتضاء من آفاق رحمة الملك الرفيع قالوا أي قال بعضهم  
لبعض ، والظاهر أن البعض القائل المشفوع لهم وإن شئت فأعد الضمير إليهم من أول الأمر  
إذ هم الأشد احتياجاً إلى الإذن والأعظم اهتماماً بأمره ماذا قال ربكم في شأن الإذن  
بالشفاعة قالوا : أي الشفعاء فإنهم المباشرون للاستئذان بالذات المتوسطون لأولئك  
السائلين بالشفاعة عنده

(144/634)

---

عز وجل قال : ربنا القول الحق أي الواقع بحسب ما تقتضيه الحكمة وهو الإذن بالشفاعة  
لمن ارتضى .

والظاهر أن قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ من تمة كلام الشفعاء قالوه اعترافاً  
بعظمة جناب العزة جل جلاله وقصور شأن كل من سواه أي هو جل شأنه المتفرد بالعلو  
والكبرياء لا يشاركه في ذلك أحد من خلقه وليس لكل منهم كائناً من كان أن يتكلم إلا من  
بعد إذنه جل وجللاً، وفيه من تواضعهم بعد ترفيع قدرهم بالإذن لهم بالشفاعة ما فيه،  
وفيه أيضاً نوع من الحمد كما لا يخفى وهذه الجملة المغيات بما ذكر لا يبعد أن تكون جواباً  
لسؤال مقدر كأنه قيل: كيف يكون الإذن في ذلك الموقف للمستأذنين وكيف الحال فيه  
للشافعين والمستشفعين؟ فقيل: يقفون منتظرين وجلين فزعين حتى إذا الخ؛ والآيات دالة  
على أن المشفوع لهم هم المؤمنون وأما الكفرة فهم عن موقف الاستشفاع بمعزل وعن التفرغ  
عن قلوبهم بألف ألف منزل، وجعل بعضهم على هذا الوجه من كون المغيا ما ذكر ضمير  
﴿ قُلُوبِهِمْ ﴾ للملائكة وخص الشفعاء بهم وضمير ﴿ قَالُوا ﴾ الأول: لهم أيضاً وضمير  
﴿ قَالُوا ﴾ الثاني: للملائكة الذين فوقهم وهم الذين يبلغون ذلك إليهم وقال: إن فزعهم  
إما لما يقرب به الإذن من الأمر الهائل أو لغشية تصيبهم عند سماع كلام الله جل شأنه أو من  
ملاحظة وقوع التصير في تعيين المشفوع لهم بناءً على ورود الإذن بالشفاعة إجمالاً وهو  
كما ترى.

وقال الزجاج: تفسير هذا أن جبريل عليه السلام لما نزل إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
بالوحي ظنت الملائكة عليهم السلام أنه نزل بشيء من أمر الساعة ففرغت لذلك فلما

انكشف عنها الفرع قالوا : ماذا قال : ربكم سألت لأي شيء نزل جبريل عليه السلام قالوا

: الحق اه .

روي ذلك عن قتادة .

ومقاتل .

(145/634)

---

وابن السائب بيد أنهم قالوا : إن الملائكة صعقوا لذلك فجعل جبريل عليه السلام يمر بكل  
سماء ويكشف عنهم الفرع ويخبرهم أنه الوحي ، ولم يبين الزجاج وجه اتصال الآية بما قبلها  
ولا بحث عن الغاية بشيء وقد ذكر نحو ذلك الإمام الرازي ثم قال في ذلك : أن ﴿ حتى ﴾  
غاية متعلقة بقوله تعالى : ﴿ قُلْ ﴾ لأنه تبينه بالوحي فلما قال سبحانه : ﴿ قُلْ ﴾ فرع  
من في السماوات وهو لعمرى من العجب العجاب .

وقال الفاضل الطيبي بعد نقله ذلك التفسير : وعليه أكثر كلام المفسرين ويعضده ما روينا

عن البخاري .

والترمذي .

وابن ماجه .

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قضى الله تعالى الأمر في السماء ضربت الملائكة أجنحتها خضعاناً لقوله تعالى كأنه سلسلة على صفوان فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا الذي قال الحق وهو العلي الكبير" وعن أبي داود عن ابن مسعود قال: "إذا تكلم الله تعالى بالوحي سمع أهل السماء صلصلة كجبر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فإذا أتاهم جبريل عليه السلام فزع عن قلوبهم فيقولون: يا جبريل ماذا قال ربكم؟ فيقول: الحق الحق" ثم ذكر في أمر الغاية واتصال الآية بما قبلها على ذلك أنه يستخرج معنى المغيا من المفهوم وذلك إن المشركين لما ادعوا شفاعَةَ الآلهة والملائكة وأجيبوا بقوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [سبأ: 22] من الأصنام والملائكة وسميتهم باسمه تعالى والتجوا إليهم فإنهم لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ولا تنفع الشفاعة من هؤلاء إلا للملائكة لكن مع الإذن والفرع العظيم وهم لا يشفعون إلا للمرضيين فعبر عن الملائكة عليهم السلام بقوله تعالى: ﴿إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ الآية كناية كأنه قيل: لا تنفع الشفاعة إلا لمن هذا شأنه ودأبه وأنه لا يثبت عند صدمة من صدمات

هذا الكتاب المبين وعند سماع كلام الحق يعني الذين إذا نزل عليهم الوحي يفزعون  
ويصعقون حتى إذا أتاهم جبريل عليه السلام فزع عن قلوبهم فيقولون : ماذا قال ربكم ؟  
فيقول : الحق انتهى ، ولا يخفى على من له أدنى تمييز حاله وأنه مما لا ينبغي أن يعول عليه .

(147/634)

---

وقول ابن عطية : إن تأويل الآية بالملائكة إذا سمعت الوحي إلى جبريل أو الأمر بأمر الله  
تعالى به فسمع كجر سلسلة الحديد على الحديد فتزع تعظيماً وهيبة ، وقيل خوف قيام  
الساعة هو الصحيح وهو الذي تظاهرت به الأحاديث ناشئاً من حرمان عطية سلامة  
الذوق وتدقيق النظر ، والتفسير الذي ذكرناه أولاً بمراحل في الحسن عما ذكر عن أكثر  
المفسرين ، وما سمعت من الرواية لا ينافيه إذ لا دلالة فيه على أنه عليه الصلاة والسلام ذكر  
ذلك في معرض تفسير الآية ولا تنافي بين التفرعين وكان الأكثر من المفسرين نظروا إلى ظاهر  
طباق اللفظ مع الحديث فنزلوا الآية على ذلك فوقعوا فيما وقعوا فيه وإن كثروا وجلوا ،  
والقائل بما سبق نظر إلى طباق المقام وحقق عدم المنافاة وظهر له حال ما قالوه فعدل عنه .  
وأخرج ابن جرير .

وابن أبي حاتم عن الضحاك أنه قال في الآية : زعم ابن مسعود أن الملائكة المعقبات الذين

يختلفون إلى أهل الأرض يكتبون أعمالهم إذا أرسلهم الرب تبارك وتعالى فانحدروا سمع لهم صوت شديد فيحسب الذين أسفل منهم من الملائكة أنه من أمر الساعة فيخرون سجداً وهذا كلما مروا عليهم فيفعلون من خوف ربهم تبارك وتعالى ، وابن مسعود عندي أجل من أن يحمل الآية على هذا فالظاهر أنه لا يصح عنه .

(148/634)

---

ومثل هذا ما زعمه بعضهم أن ذاك فرع ملائكة أدنى السماوات عند نزول المدبرات إلى الأرض ، وقيل إن ﴿ حتى ﴾ غاية متعاقبة بقوله تعالى : ﴿ زَعَمْتُمْ ﴾ أي زعمتم الكفر إلى غاية التفريع ثم تركتم ما زعمتم قال الحق وإليه يشير ما أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم أنه قال في الآية : حتى إذا فرغ الشيطان عن قلوبهم ففارقهم وأمانيتهم وما كان يصلهم به قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ثم قال : وهذا في بني آدم أي كفارهم عند الموت أقروا حين لا ينفعهم الأقرار ، والظاهر أن في الكلام عليه التفاتاً من الخطاب في ﴿ زَعَمْتُمْ ﴾ إلى الغيبة في ﴿ قُلُوبِهِمْ ﴾ وأن ضمير ﴿ قَالُوا ﴾ الأول للملائكة الموكلين بقبض أرواحهم والمراد بالتفريع عن القلوب كشف العطاء وموانع إدراك الحق عنها . وما نقل عن الحسن من أنه قال : إنما يقال للمشركين ماذا قال ربكم أن علي لسان الأنبياء

عليهم السلام فاقروا حين لا ينفع يحتمل أن يكون كالقول المذكور في أن ذلك عند الموت  
ويحتمل أن يكون قولاً بأن ذلك يوم القيامة إلا أن في جعل حتى غاية للزعم عليه غير ظاهر إذ  
لا يستصحبهم ذلك إلى يوم القيامة حقيقة كما لا يخفى ، وأبعد من هذا القول كون ذلك غاية  
لقوله تعالى : ﴿ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ [ سبأ : 21 ] وضمير قلوبهم لمن باعتبار معناه  
، والتفريع كشف الغطاء ومواقف إدراك الحق بل هو مما لا ينبغي حمل كلام الله تعالى عليه .  
وزعم بعضهم أن المعنى إذا دعاهم إسرافيل عليه السلام من قبورهم قالوا مجيبين ماذا قال  
ربكم حكاة في البحر ثم قال : والتفريع من الفرع الذي هو الدعاء والاستصراخ كما قال  
زهير :

إذا فزعوا طاروا إلى مستغيثهم . . .

طوال الرماح لا ضعاف ولا عزل

وأنت تعلم أن التفريع بالمعنى المذكور لا يتعدى بعن وأمر الغاية عليه ظاهر ، وبالجملة ذلك

الزعم ليس بشيء .

(149/634)

---

واختار أبو حيان أن المغيا الاتباع في قوله تعالى: ﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ  
إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سبأ: 20] وضمير قلوبهم عائد إلى ما عاد إليه ضمير الرفع في  
﴿ اتَّبَعُوهُ ﴾ أعنى الكفار وكذا ضمير ﴿ قالو ﴾ الثاني وضمير ﴿ شُرَكَائِي قَالُوا ﴾  
الأول للملائكة وكذا ضمير ﴿ رَبُّكُمْ ﴾ وجملة قوله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ ﴾ [سبأ: 22]  
الخ اعتراضية بين الغاية والمغيا والتفريع حال مفارقة الحياة أو يوم القيامة  
وبجعل اتباعهم إبليس مستصحبا لهم إلى ذلك اليوم مجازا ، ولا يخفى بعده ، والوجه عندي  
ما ذكر أولا ، و﴿ مَاذَا ﴾ تحتمل أن تكون منصوبة بقال أي شيء قال ربكم ، وتحتمل  
أن تكون في موضع رفع على أن ما اسم استفهام مبتدأ وذا اسم موصول خبره وجملة قال  
صلة الموصول والعائد محذوف أي ما الذي قاله ربكم ، وقرأ ابن عباس .

وابن مسعود .

وطلحة .

وأبو التوكل الناجي .

وابن السميع .

وابن عامر .

ويعقوب ﴿ فُزِعَ ﴾ بالتشديد والبناء للفاعل والفاعل ضمير الله تعالى المستتر أي أزال الله

تعالى الفزع عن قلوبهم .



وقال أبو حيان : هو ضميره تعالى إن كان ضمير قلوبهم للملائكة وإن كان للكفار فهو ضمير مغريهم .

وقرأ الحسن ﴿ فرغ ﴾ بالتخفيف والبناء للمفعول فعن قلوبهم نائب الفاعل كما في قراءة الجمهور ، وقرأ هو .  
وأبو المتوكل أيضاً .  
وقتادة .

ومجاهد ﴿ فرغ ﴾ بالفاء والراء المهملة والغين المعجمة مشدداً مبنياً للفاعل بمعنى أزال ،  
وقرأ الحسن أيضاً كذلك إلا أنه خفف الراء ، وقرأ عبد الله بن عمر رضي الله تعالى  
عنهما .

والحسن أيضاً .  
وأيوب السخيتاني .  
وقتادة أيضاً .

وأبو مجلز ﴿ فرغ ﴾ كذلك إلا أنهم بنوه للمفعول ، وقرأ مسعود في رواية .  
وعيسى ﴿ افرقع ﴾ قيل بمعنى تفرق .

---

وقال الزمخشري: بمعنى انكشف، والكلمة مركبة من حروف المفارقة مع زيادة العين كما  
ركب اقمطر من حروف القمط مع زيادة الراء، وفيه إيهام أن العين والراء من حروف الزيادة  
وليس كذلك، وقرأ ابن أبي عبلة ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ بالرفع أي مقولة الحق. انتهى  
اهـ ﴿روح المعاني ح 22 ص﴾

(151/634)

---

وقال ابن عاشور:

﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

كانت قصة سبا قد ضربت مثلاً وعبرة للمشركين من قريش وكان في أحوالهم مثل لأحوال  
المشركين في أمن بلادهم وتيسير أرزاقهم وتأمين سبلهم في أسفارهم مما أشار إليه قوله تعالى  
: ﴿أولم نمكن لهم حرماً آمناً تجبى إليه ثمرات كل شيء﴾ [القصص: 57] وقوله: ﴿

لإيلاف قريش﴾ [قريش: 1] إلى آخر السورة، ثم فيما قابلوا به نعمة الله بالإشراك به  
وكفران نعمته وإفحامهم دعاء الخير الملهمين من لدنه إلى دعوتهم، فلما تقضى خبرهم  
لينقل منه إلى تطبيق العبرة على من قصد اعتبارهم انتقالاً مناسبته بينة وهو أيضاً عود إلى

إبطال أقوال المشركين ، وسيق لهم من الكلام ما هو فيه توقيف على أخطائهم ، وأيضاً فلما جرى من استهواء الشيطان أهل سبا فاتبعوه وكان الشيطان مصدر الضلال وعنصر الإِشراك أعقب ذكره بذكر فروع وأوليائه .

وافتح الكلام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن يقول لهم ما هو متابع في بقية هذه الآيات المتابعة بكلمة ﴿ قل ﴾ فأمر بالقول تجديداً للمعنى التبليغ الذي هو مهمة كل القرآن .  
والأمر في قوله : ﴿ ادعوا ﴾ مستعمل في التخطئة والتوبيخ ، أي استمروا على دعائكم .  
و ﴿ الذين زعمتم من دون الله ﴾ معناه زعمتموهم أرباباً ، فحذف مفعولاً الزعم : أما الأول فحذف لأنه ضمير متصل منصوب بفعل قصد التخفيف الصلة بمتعلقاتها ، وأما الثاني فحذفه لدلالة صفته عليه وهي ﴿ من دون الله ﴾ .

و ﴿ من دون الله ﴾ صفة لمحذوف تقديره : زعمتم أولياء .

ومعنى ﴿ من دون الله ﴾ أنهم مبتدئون من جانب غير جانب الله ، أي زعمتموهم آلهة مبتدئين إياهم من ناحية غير الله لأنهم حين يعبدونهم قد شغلوا بعبادتهم ففرطوا في عبادة الله المستحق للعبادة وتجاوزوا حق إلهيته في أحوال كثيرة وأوقات وفيرة .

وجملة ﴿ لا يملكون ﴾ مبينة لما في جملة ﴿ ادعوا الذين زعمتم ﴾ من التخطئة .

---

وقد نفى عنهم ملك أحقر الأشياء وهو ما يساوي ذرة من السماء والأرض .

والذرة : بيضة النمل التي تبدو حبيبة صغيرة بيضاء ، وتقدم عند قوله تعالى : ﴿ وما

يعزب عن ربك من مثقال ذرة ﴾ في سورة يونس ( 61 ) .

والمراد بالسموات والأرض جوهرهما وعينهما لا ما تشتملان عليه من الموجودات لأن

جوهرهما لا يدعى المشركون فيه ملكاً لألهتهم ، فالمثقال : إما آلة الثقل فهو اسم للصنوج

التي يوزن بها فأطلق على العديل مجازاً مرسلًا ، وإما مصدر ميمي سمي به الشيء الذي به

التثقال ثم أطلق على العديل مجازاً ، وتقدم المثقال عند قوله : ﴿ وإن كان مثقال حبة من

خردل ﴾ في سورة الأنبياء ( 47 ) .

ومثقال الذرة : ما يعدل الذرة فيثقل به الميزان ، أي لا يملكون شيئاً من السماوات ولا في

الأرض .

وإعادة حرف النفي تأكيد له للاهتمام به .

وقد نفى أن يكون لألهتهم ملك مستقل ، وأتبع بنفي أن يكون لهم شرك في شيء من السماء

والأرض ، أي شرك مع الله كما هو السياق فلم يذكر متعلق الشرك إيجازاً لأنه محل الوفاق .

ثم نفى أن يكون منهم ظهير ، أي معين لله تعالى .

وتقدم الظهيري في قوله تعالى : ﴿ ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴾ في سورة الإسراء ( 88 )

.(

وهنا تعين التصريح بالمتعلق رداً على المشركين إذ زعموا أن آلهتهم تُقرب إليه وتُبعد عنه ،  
ثم أتبع ذلك بنفي أن يكون شفيع عند الله يضطره إلى قبول الشفاعة فيمن يشفع له لتعظيم أو  
حياء .

وقد صرح بالمتعلق هنا أيضاً رداً على قول المشركين ﴿ هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ [   
يونس : 18 ] فنفيت شفاعتهم في عموم نفي كل شفاعة نافعة عند الله إلا شفاعة من أذن  
الله أن يشفع .

وفي هذا إبطال شفاعة أصنامهم لأنهم زعموا لهم شفاعة لازمة من صفات آلهتهم لأن  
أوصاف الإله يجب أن تكون ذاتية فلما نفى الله كل شفاعة لم يأذن فيها للشافع انتفت  
الشفاعة المزعومة لأصنامهم .

(153/634)

---

وبهذا يندفع ما يتوهم من أن قوله : ﴿ إلا لمن أذن له ﴾ لا يبطل شفاعة الأصنام فافهم .  
وجاء نظم قوله : ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ نظماً بديعاً من وفرة المعنى ،  
فإن النفع يجيء بمعنى حصول المقصود من العمل ونجاحه كقول النابغة :

ولا حَلَفِي على البراءة نافع

ومنه قوله تعالى: ﴿ لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ ﴾ [الأنعام: 158] ،

ويجىء بمعنى المساعد الملائم وهو ضد الضار وهو أكثر إطلاقه .

ومنه : دواء نافع ، ونفعني فلان .

فالنفع بالمعنى الأول في الآية يفيد القبول من الشافع لشفاعته ، وبالمعنى الثاني يفيد انتفاع

المشفوع له بالشفاعة ، أي حصول النفع له بانقشاع ضرر المؤاخذة بذنب كقوله تعالى : ﴿

فما تنفعهم شفاعة الشافعين ﴾ [المدثر: 48] .

فلما عبر في هذه الآية بلفظ الشفاعة الصالح لأن يعتبر مضافاً إلى الفاعل أو إلى المفعول

احتمل النفع أن يكون نفع الفاعل ، أي قبول شفاعته ، ونفع المفعول ، أي قبول شفاعته من

شفع فيه .

وتعدية فعل الشفاعة باللام دون ( في ) ودون تعديته بنفسه زاد صلوحية للمعنيين لأن

الشفاعة تقتضي شافعاً ومشفوعاً فيه فكان بذلك أوفر معنى .

فالاستثناء في قوله : ﴿ إلا لمن أذن له ﴾ استثناء من جنس الشفاعة المنفي بقريئة وجود

اللام وليس استثناء من متعلق ﴿ تنفع ﴾ لأن الفعل لا يعدى إلى مفعوله باللام إلا إذا تأخر

الفعل عنه فضعف عن العمل بسبب التأخير فلذلك احتملت اللام أن تكون داخلة على

الشافع ، وأن ( من ) الجرورة باللام صادقة على الشافع ، أي لا تقبل شفاعة إلا شفاعة

كائنة لمن أذن الله له ، أي أذن له بأن يشفع فاللام للملك كقولك : الكرم لزيد ، أي هو كريم فيكون في معنى قوله : ﴿ ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع ﴾ [ السجدة : 4 ] .

(154/634)

---

وأن تكون اللام داخلة على المشفوع فيه ، و ( من ) صادقة على مشفوع فيه ، أي إلا شفاعته لمشفوع أذن الله الشافعين أن يشفعوا له أي لأجله فاللام للعلة كقولك : قمت لزيد ، فهو كقوله تعالى :

﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ﴾ [ الأنبياء : 28 ] .

وإنما جيء بنظم هذه الآية على غير ما نظمت عليه غيرها لأن المقصود هنا إبطال رجائهم أن تشفع لهم آلهتهم عند الله فينتفعوا بشفاعتها ، لأن أول الآية توبيخ وتعجيز لهم في دعوتهم الآلهة المزعومة فاقتضت إبطال الدعوة والمدعو .

وقد جمعت الآية نفي جميع أصناف التصرف عن آلهة المشركين كما جمعت نفي أصناف الآلهة المعبودة عند العرب ، لأن من العرب صابئة يعبدون الكواكب وهي في زعمهم مستقرة في السماوات تدبر أمور أهل الأرض فأبطل هذا الزعم قوله : ﴿ لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ﴾ ؛ فأما في السماوات فباعترافهم أن الكواكب لا

تصرف في السماوات وإنما تصرفها في الأرض ، وأما في الأرض فبقوله : ﴿ ولا في الأرض ﴾ .

ومن العرب عبدة أصنام يزعمون أن الأصنام شركاء لله في الإلهية فنفي ذلك بقوله : ﴿ وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ﴾ ، ومنهم من يزعمون أن الأصنام جعلها الله شفعاء لأهل الأرض فنفي ذلك بقوله : ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده ﴾ الآية .  
وقرأ الجمهور ﴿ أذن ﴾ بفتح الهمزة وفيه ضمير يعود إلى اسم الجلالة مثل ضمائر الغيبة التي قبله .

وقراه أبو عمرو وحمزة والكسائي وخلف بضم الهمزة على البناء للنائب .

والجورور من قوله : ﴿ له ﴾ في موضع نائب الفاعل .

وقوله : ﴿ حتى إذا فرغ عن قلوبهم ﴾ ﴿ حتى ﴾ ابتدائية وهي تفيد ارتباطاً ما بعدها بما قبلها لا محالة فالضمائر التي في الجملة الواقعة بعد ﴿ حتى ﴾ عائدة على ما يصلح لها في الجمل التي قبلها .

(155/634)

---



وقد أفادت ﴿ حتى ﴾ الغاية بأصل وضعها وهي هنا غاية لما أفهمه قوله : ﴿ إلا لمن  
أذن له ﴾ من أن هنالك إذناً يصدر من جانب القدس يأذن الله به ناساً من الأخيار بأن  
يشفعوا كما جاء تفصيل بعض هذه الشفاعة في الأحاديث الصحيحة وأن الذين يرجون أن  
يشفع فيهم ينتظرون ممن هو أهل لأن يشفع وهم في فرع من الإشفاق أن لا يؤذن بالشفاعة  
فيهم ، فإذا أذن الله لمن شاء أن يشفع زال الفرع عن قلوبهم واستبشروا إذ أنه فرع عن قلوب  
الذين قبلت الشفاعة فيهم ، أي وأيس المحرومون من قبول الشفاعة فيهم .  
وهذا من الحذف المسمى بالاكْتفاء بذكر الشيء عن ذكر نظيره أو ضده ، وحسنه  
هنا أنه اقتصار على ما يسرّ المؤمنين الذين لم يتخذوا من دون الله أولياء .

وقد طويت جمل من وراء ﴿ حتى ﴾ ، والتقدير : إلا لمن أذن له ويومئذ يبقئ الناس  
مرتقبين الإذن لمن يشفع ، فزعين من أن لا يؤذن لأحد زمنائهم ينتهي بوقت زوال الفرع عن  
قلوبهم حين يؤذن للشافعين بأن يشفعوا ، وهو إيجاز حذف .

﴿ إذا ﴾ ظرف للمستقبل وهو مضاف إلى جملة ﴿ فرع عن قلوبهم ﴾ ومتعلق بـ ﴿  
قالوا ﴾ .

﴿ فرع ﴾ قرأه الجمهور بضم الفاء وكسر الزاي مشددة ، وهو مضاعف فرع .  
والتضعيف فيه للإزالة مثل : قشّر العود ، ومَرَّض المريض إذا باشر علاجه ، وبني للمجهول  
لتعظيم ذلك التفريع بأنه صادر من جانب عظيم ، ففيه جانب الأذن فيه ، وجانب المبلغ له

وهو الملك .

والتفريع يحصل لهم بانكشاف إجمالي يلهمونه فيعلمون بأن الله أذن بالشفاعة ثم يطلبون التفصيل بقولهم : ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ ليعلموا من أذن له ممن لم يؤذن له ، وهذا كما يكرّر النظر ويُعاود المطالعة من ينتظر القبول ، أو هم يتساءلون عن ذلك من شدة الخشية فإنهم إذا فرّج عن قلوبهم تساءلوا لمزيد التحقق بما استبشروا به فيجابون أنه قال الحق .  
فضمير ﴿ قالوا ماذا قال ربكم ﴾ عائد على بعض مدلول قوله : ﴿ لمن أذن له ﴾ .

(156/634)

---

وهم الذين أذن للشفعاء بقبول شفاعتهم منهم وهم يوجهون هذا الاستفهام إلى الملائكة الحافين ، وضمير ﴿ قالوا الحق ﴾ عائد إلى المسؤولين وهم الملائكة .  
ويظهر أن كلمة ﴿ الحق ﴾ وقعت حكاية لمقول الله بوصف يجمع متنوع أقوال الله تعالى حينئذٍ من قبول شفاعة في بعض المشفوع فيهم ومن حرمان لغيرهم كما يقال : ماذا قال القاضي للخصم ؟ فيقال : قال الفصل .  
فهذا حكاية لمقول الله بالمعنى .

وانتصاب ﴿ الحق ﴾ على أنه مفعول ﴿ قالوا ﴾ يتضمن معنى الكلام ، أي قال الكلام

الحق ، كقوله :

وقصيدة تأتي الملوك غريبة

قد قلتها ليقال من ذا قالها . . .

هذا هو المعنى الذي يقتضيه نظم الآية ويلتئم مع معانيها .

وقد ذهبت في تفسيرها أقوال كثير من المفسرين طرائق قرداً ، وتفرقوا بدداً بدداً .

و( ذا ) من قوله : ﴿ ماذا ﴾ إشارة عوملت معاملة الموصول لأن أصل : ﴿ ماذا قال ﴾

: ما هذا الذي قال ، فلما كثر استعمالها بدون ذكر اسم الموصول قيل إن ( ذا ) بعد

الاستفهام تصير اسم موصول ، وقد يذكر الموصول بعدها كقوله تعالى : ﴿ من ذا الذي

يشفع عنده ﴾ [ البقرة : 255 ] .

وقرأ ابن عامر ويعقوب ﴿ فزع ﴾ بفتح الفاء وفتح الزاي مشددة بصيغة البناء للفاعل ،

أي فزع الله عن قلوبهم .

وقد ورد في أحاديث الشفاعة عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن الله يقول لأدم :

"أخرج بعث النار من ذريتك" ، وفي حديث أنس في شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم

لأهل المحشر كلهم "ليدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار" .

وفيه أن الأنبياء أبوا أن يشفعوا وأن أهل المحشر أتوا محمداً صلى الله عليه وسلم وأنه

استأذن ربه في ذلك فقال له : "سل تعط واشفع تشفع" ، وفي حديث أبي سعيد "أن النبي

صلى الله عليه وسلم يشفع لعمه أبي طالب فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه تغلي منه أم دماغه".

(157/634)

---

وجملة ﴿ وهو العلي الكبير ﴾ تمة جواب المجيبين ، عطفوا تعظيم الله بذكر صفتين من صفات جلاله ، وهما صفة ﴿ العلي ﴾ وصفة ﴿ الكبير ﴾ .  
والعلو : علو الشأن الشامل لمنتهى الكمال في العلم .

والكبر : العظمة المعنوية ، وهي منتهى القدرة والعدل والحكمة ، وتخصيص هاتين الصفتين لمناسبة مقام الجواب ، أي قد قضى بالحق لكل أحد بما يستحقه فإنه لا يخفى عليه حال أحد ولا يعوقه عن إيصاله إلى حقه عائق ولا يجوز دونه حائل .

وتقدم ذكر هاتين الصفتين في قوله : ﴿ وأن الله هو العلي الكبير ﴾ في سورة الحج (62) .

واعلم أنه قد ورد في صفة تلقي الملائكة الوحي أن من يتلقى من الملائكة الوحي يسأل الذي يبلغه إليه بمثل هذا الكلام كما في حديث أبي هريرة في صحيح البخاري ﴿ وغيره : أن نبيء الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة

بأجنتها خُضَعَانَا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فإذا فُزِعَ عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا للذي قال الحق وهو العلي الكبير " ٥١ .

فمعنى قوله في الحديث : قضى صدر منه أمر التكوين الذي تتولى الملائكة تنفيذه ، وقوله في الحديث : " في السماء " يتعلق بـ " قضى " بمعنى أوصل قضاءه إلى السماء حيث مقرّ الملائكة ، وقوله : " خُضَعَانَا لقوله " أي خوفاً وخشية ، وقوله : ﴿ فزع عن قلوبهم ﴾ أي أزيل الخوف عن نفوسهم .

وفي حديث ابن عباس عند الترمذي " إذا قضى ربنا أمراً سبّح له حملة العرش ، ثم سبّح أهل السماء الذين يلونهم ثم الذين يلونهم " قال : " ثم أهل كل سماء " الحديث . وذلك لا يقتضي أنه المراد في آية سورة سبأ وإنما هذه صفة تلقي الملائكة أمر الله في الدنيا والآخرة فكانت أقوالهم على سنة واحدة .

وليس تخريج البخاري والترمذي هذا الحديث في الكلام على تفسير سورة سبأ مراداً به أنه وارد في ذلك ، وإنما يريد أن من صور معناه ما ذكر في سورة سبأ . وهذا يغنيك عن الالتجاء إلى تكلفات تعسّفوها في تفسير هذه الآية وتعلّقها بما قبلها .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

فائدة

قال ابن القيم:

قوله تعالى ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ فتأمل كيف أخذت هذه الآية على المشركين بمجامع الطرق التي دخلوا منها إلى الشرك وسدتها عليهم أحكم سد وأبلغه فإن العابد إنما يتعلق بالمعبود لما يرجو من نفعه وإلا فلو لم يرج منه منفعة لم يتعلق قلبه به وحينئذ فلا بد أن يكون المعبود مالكا للأسباب التي ينفع بها عابده أو شريكا للمالكها أو ظهيرا أو وزيرا ومعاوننا له أو وجيها ذا حرمة وقد يشفع عنده فإذا انتفت هذه الأمور الأربعة من كل وجه وبطلت انتفت أسباب الشرك وانقطعت مواده فنفى سبحانه عن آلهتهم أن تملك مثقال ذرة في السموات والأرض فقد يقول المشرك هي شريكة لمالك الحق فنفى شركتها له فيقول المشرك قد تكون ظهيرا ووزيرا ومعاوننا فقال وما له منهم من ظهير

فلم يبق إلا الشفاعة فنفاها عن آلهتهم وأخبر أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه فهو الذي يأذن للشافع فإن لم يأذن له لم يتقدم بالشفاعة بين يديه كما يكون في حق المخلوقين فإن المشفوع عنده يحتاج إلى الشافع ومعاونته له فيقبل شفاعته وإن لم يأذن له فيها

وأما من كل ما سواه فقير إليه بذاته وهو الغني بذاته عن كل ما سواه فكيف يشفع عنده

أحد بدون إذنه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ الصواعق المرسله حـ 1 صـ 98 ﴾

(159/634)

## فصل

قال السمرقندي في الآيات السابقة :

قول الله تعالى : ﴿ الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴾

من الخلق ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ يعني : يحمده أهل الجنة.

ويقال : يحمدونه في ستة مواضع .

أحدهما حين نودي ﴿ وامتازوا اليوم أيها المجرمون ﴾ [يس : 59] فإذا تميز المؤمنون من

الكافرين يقولون : ﴿ فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك فقل الحمد لله الذي نجانا

من القوم الظالمين ﴾ [المؤمنون : 28] كما قال نوح عليه السلام حين أنجاه الله عز وجل من

قومه .

والثاني حين جازوا الصراط قالوا : ﴿ وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن إن ربنا

لغفور شكور ﴾ [فاطر : 34] .

والثالث لما دنوا إلى باب الجنة ، واغتسلوا بماء الحيوان ، ونظروا إلى الجنة ، وقالوا : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تُلْكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف : 43] .

والرابع لما دخلوا الجنة استقبلتهم الملائكة عليهم السلام بالتحية فقالوا : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ [الزمر : 74] الآية .

والخامس حين استقروا في منازلهم وقالوا : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾ [فاطر : 34 ، 35] .

والسادس كلما فرغوا من الطعام قالوا : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : 1] .

(160/634)

---

وقال بعضهم : إنها الذي استوجب الحمد في الآخرة كما استوجب الحمد في الدنيا .

ثم قال : ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ حين حكم بالبعث ﴿ الْخَيْرُ ﴾ يعني : العليم بهم .



ثم قال عز وجل: ﴿يَعْلَمُ مَا بَلَّغُ فِي الْأَرْضِ﴾ يعني: ما يدخل في الأرض من المطر والأموات والكنوز ﴿وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ من النبات والكنوز والأموات ﴿وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ من مطر أو وحي أو رزق أو مصيبة ﴿وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ يعني: يصعد إلى السماء من الملائكة وأعمال بني آدم ﴿وَهُوَ الرَّحِيمُ﴾ بخلقه ﴿الْغُفُورُ﴾ بستر الذنوب وتأخير العذاب عنهم.

قوله عز وجل: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي﴾ قسم أقسم به يعني: بلى والله.

قوله: ﴿لَتَأْتِيََنَّكُمْ عَالَمُ الْغَيْبِ﴾ قرأ ابن عامر ونافع ﴿عَالَمٌ﴾ بالضم، جعله رفعا بالابتداء.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ﴾ بكسر الميم وهو صفة لله تعالى. وهو قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ويقال: رده إلى حرف القسم وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي عَالَمٌ﴾.

وقرأ حمزة والكسائي ﴿عِلْمُ الْغَيْبِ﴾ وهو على المبالغة في وصف الله عز وجل بالعلم. ويقال: من قرأ ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ﴾ بالضم فهو على المدح ومعناه: هو ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ﴾. ويقال: هو على الابتداء وخبره ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ﴾ قرأ الكسائي: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾ بكسر الواو.

وقرأ الباقون: بالضم، ومعناها واحد أي: لا يغيب عنه ﴿مِثْقَالِ ذَرَّةٍ﴾ يعني: وزن

ذرة صغيرة.

والذرة النملة الصغيرة الحمراء.

(161/634)

---

ويقال: التي ترى في شعاع الشمس ﴿فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا أَصْغُرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابِ مُبِينٍ﴾ يعني: قد بين الله عز وجل في اللوح المحفوظ ﴿لِيَجْزِيَ﴾ يعني: لكي يثيب ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بأعمالهم في الدنيا ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أي: ثواب حسن في الجنة.

قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا﴾ يعني: عملوا في القرآن ﴿مُعَاجِزِينَ﴾ يعني: متسابقين ليسبق كل واحد منهم بالكذب قرأ أبو عمرو وابن كثير ﴿مُعَاجِزِينَ﴾ أي: متبطين يثبطون الناس عن الإيمان بالقرآن و ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزِ أَلِيمٍ﴾ قرأ ابن كثير وعاصم في رواية حفص ﴿أَلِيمٌ﴾ بضم الميم وكذلك في الجاثية جعلاه من نعت العذاب يعني: عذاب أليم من رجز على معنى التقديم.  
يعني: عذاب شديد.

وقرأ الباقر: بالكسر فيكون صفة للرجزي يعني: عذاب من العذاب الأليم.  
ثم قال عز وجل: ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ يعني: أي يعلم الذين أوتوا العلم.  
وهذا روي في قراءة ابن مسعود: يعني به مؤمني أهل الكتاب يعني: إنهم يعلمون أن ﴿  
الذي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ ﴾ يعني: القرآن ﴿ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي ﴾ يعني: يدعو ويدل ﴿  
إلى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ يعني: إلى طريق الرب العزيز بالنعمة لمن لم يجب الرسل الحميد  
في فعاله.

قوله عز وجل: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني: كفار أهل مكة ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾  
﴿ يعني: قال بعضهم لبعض هل ندلكم على رجل ﴾ ﴿ يُنَبِّئُكُمْ ﴾ يعني: يخبركم ﴿ إِذَا ﴾  
﴿ مُزَّتُمْ كُلُّ مُزَقٍّ ﴾ يعني: يخبركم أنكم إذا تم وتفرقتم في الأرض، وأكلتكم الأرض كل  
﴿ ممزق، يعني: وكنتم تراباً ﴾ ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ يعني: بعد هذا كله صرتم خلقاً  
جديداً.

(162/634)

---

قوله عز وجل: ﴿ افترى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ يعني: قالوا: إن الذي يقول إنكم لفي خلق  
جديد اختلق على الله كذباً ﴿ أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ يعني: به جنون.

يقول الله: ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ هم كذبوا حين كذبوا بالبعث ﴿ فِي الْعَذَابِ ﴾

والضلال البعيد ﴿ يعني: هم في العذاب في الآخرة .

والخطأ الطويل في الدنيا عن الحق .

ثم خوفهم ليعتبروا فقال عز وجل: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ ﴾ لأن الإنسان حيثما نظر ، رأى السماء والأرض .

قال قتادة: إن نظرت عن يمينك أو عن شمالك ، أو بين يديك أو من خلفك رأيت السماء

وَالْأَرْضِ ﴾ ﴿ إِن نَّشَأُ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ ﴾ يعني: تغور بهم وتبتلعهم الأرض ﴿ أَوْ نُسْقِطُ

عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ يعني: جانباً من السماء .

قرأ حمزة والكسائي: ﴿ إِن نَّشَأُ نَحْسِفُ ﴾ أو يسقط الثلاثة كلها بالياء .

وقرأ الباقون: كلها بالنون .

فمن قرأ بالياء: فمعناه إن يشأ الله .

ومن قرأ بالنون فهو على معنى الإضافة إلى نفسه .

ثم قال عز وجل: ﴿ إِن فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ يعني: لعبرة ﴿ لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ يعني: مقبل

إلى طاعة الله عز وجل .

ويقال: مخلص القلب بالتوحيد .

ويقال: مشتاق إلى ربه .

ويقال: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ يعني: أفلم يعلموا أن الله خالقهم، وخالق السموات والأرض، وهو قادر على أن يخسف بهم إن لم يوحدوا ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً ﴾ أي: لعلامة لوحدانيتي.

قوله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ يعني: أعطيناها النبوة والملك ﴿ فَضْلًا ﴾ يا جبال أوبي معه ﴿ يعني: سبحي مع داود . وأصله في اللغة من الرجوع.

وإنما سمي التسبيح إياها لأن المسيح مرة بعد مرة وقال القتيبي: أصله التأويب من السير، وهو أن يسير النهار كله، كأنه أراد أوبي النهار كله بالتسبيح إلى الليل.

(163/634)

---

ثم قال: ﴿ والطير ﴾ وقرىء في الشاذ: ﴿ والطير ﴾ بالضم . وقراءة العامة بالنصب .

فمن قرأ بالضم: فهو على وجهين .

أحدهما أن يكون نسقاً على أوبي، والمعنى يا جبال ارجعي بالتسبيح معه أنت والطير . ويجوز أن يكون مرفوعاً على النداء والمعنى أيها الجبال وأيها الطير .

ومن قرأ بالنصب فلثلاث معانٍ أحدها لنزع الخافض ومعناه: أوبي معه، ومع الطير.  
والثاني أنه عطف على قوله: ﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ وآتيناه الطير يعني:  
وسخرنا له الطير.

والثالث أن النداء إذا كان على أثره اسم، فكان الأول بغير الألف واللام، والثاني بالألف  
واللام، فإنه في الثاني بالخيار إن شاء نصبه، وإن شاء رفعه والنصب أكثر كما قال الشاعر  
الأيّامُ زِيدُ والضَّحَّاكُ سِيرًا .  
. . فَقَدْ جَاوَزْتُمَا خَمَرَ الطَّرِيقِ

ورفع زيداً لأنه نداء مفرد، ونصب الضحاك بإدخال الألف واللام.  
ثم قال عز وجل: ﴿ وَالنَّالَةَ الْحَدِيدِ ﴾ يعني: جعلنا له الحديد مثل العجين ﴿ أَنْ اِعْمَلِ  
سَابِغَاتٍ ﴾ يعني: قلنا له اعمل الدروع الواسعة.  
وكان قبل ذلك صفائح الحديد مضروبة.

ثم قال: ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ قال السدي: ﴿ السرد ﴾ المسامير التي في خلق  
الدرع.

وقال مجاهد: ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ أي: لا تدق المسامير، فتقلقل في الحلقة، ولا  
تغلظها فتعصمها، واجعله قدرًا بين ذلك.  
وقال في رواية الكلبي هكذا.

وقال بعضهم: هذا لا يصح لأن الدروع التي عملها داود عليه السلام وكانت بغير مسامير، لأنها كانت معجزة له.

ولو كان محتاجاً إلى المسمار لما كان بينه وبين غيره فرق.

وقد يوجد من بقايا تلك الدروع بغير مسامير، ولكن معنى قوله: ﴿ وَقَدَّرُ فِي السَّرْدِ ﴾ أي: قدر في نسخها وطولها وعرضها وضيقها وسعتها.

ويقال: ﴿ قُدِّرَ ﴾ في تأليفه والسرد في اللغة مقدمة الشيء إلى الشيء. يأتي منسقا بعضه إلى أثر بعض، متابعا. ويقال: يسرد في الكلام إذا ذكره بالتأليف.

(164/634)

---

ومنه قيل لصانع الدروع: سراد ووزراد، تبدل من السين الزاي.

وروي عن عائشة أنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث

كسردكم أي: لم يتابع في الحديث كتابكم.

ثم قال: ﴿ وَاَعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ يعني: أدوا فرائضي وقد خاطبه بلفظ الجماعة كما قال:

﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون]:

51] وأراد به النبي صلى الله عليه وسلم خاصة .

ويقال : إنه أراد به داود وقومه ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ يعني : عالم

قوله عز وجل : ﴿ ولسليمان الريح ﴾ قرأ عاصم في رواية أبي بكر ﴿ الريح ﴾ بالضم  
وقرأ الباقر بالنصب .

فمن قرأ بالنصب فمعناه : ﴿ وَسَخَّرْنَا لِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ ﴾ كما اتفقوا في سورة الأنبياء ﴿  
ولسليمان الريح ﴾ تكون رفعا على معنى الخبر .

ثم قال : ﴿ الرِّيحُ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴾ تسير به الريح عند الغداة مسيرة شهر  
فتحملة مع جنوده من بيت المقدس إلى اصطخر .

﴿ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴾ يعني : تسير به عند آخر النهار مسيرة شهر من اصطخر إلى بيت  
المقدس ، واصطخر عند بلاد فارس .

﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَظْرِ ﴾ يعني : أجرينا له عين الصفر المذاب .

يقال : تسيل له في كل شهر ثلاثة أيام يعمل بها ما أحب .

وروى سفيان عن الأعمش قال : سيلت له كما سيل الماء ويقال جرى له عين النحاس في  
اليمن .

وقال شهر بن حوشب : جرى له عين النحاس من صنعاء ﴿ وَمَنْ الْجِنُّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾

﴿ يعني : وسخرنا لسليمان ﴾ ﴿ مَنْ الْجِنُّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ ﴿ يَأْذُنُ رَبِّهِ ﴾ يعني :



بأمر ربه ﴿ وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ يعني : من يعصِ سليمان فيما أمره ﴿ نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ قال بعضهم : كان معه ملك ، ومعه سوط من عذاب السعير .  
فإذا خالف سليمان أحد الشياطين ضربه بذلك السوط .  
وقال مقاتل : يعني به عذاب الوقود في الآخرة .

(165/634)

---

قوله عز وجل : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ ﴾ يعني : ما يشاء سليمان ﴿ مِنْ مَّحَارِبٍ ﴾ يعني : المساجد .  
ويقال : الغرف .  
﴿ وَتَمَاثِيلَ ﴾ يعني : على صور الرجال من الصفر والنحاس لأجل الهيبة في الحرب وغيره .

ويقال : ويجعلون صوراً للأنبياء ليستزيد الناس رغبة في الإسلام .  
ثم قال : ﴿ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ ﴾ يعني : قصاعاً كالحياض الكبيرة .  
ويجلس على القصعة الواحدة ألف رجل أو أقل أو أكثر .  
الجافية في اللغة : الحوض الكبير وجماعته جواب .

قرأ ابن كثير: كالجوابي بالياء في الوقف والوصل جميعاً .

وقرأ أبو عمرو: وبالياء في الوصل والباقون: بغير ياء .

فمن قرأ بالياء فلأنه الأصل ومن حذف فلاكتفائه بكسر الياء .

قوله: ﴿ كالجواب وَقُدُورِ رَسِيَاتٍ ﴾ يعني: ثابتات في الأرض لا تزول من مكانها ، وكان

يتخذ القدور من الجبال .

قال مقاتل: كان ملكه ما بين مصر وبابل .

وقال بعضهم: جميع الأرض .

ثم قال: ﴿ اعملوا ءالَ دَاوُدَ شَاكِرًا ﴾ يعني: يا آل داود لما أعطيتكم من الفضل .

ويقال: معناه اعملوا عملاً تودوا بذلك شكر نعمتي ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾

والشكور هو المبالغة في الشكر .

وهو من كان عادته الشكر في الأحوال كلها .

ومثل هذا في الناس قليل .

وهذا معنى قوله: ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ ﴾ وروي عن أبي العالية أنه قال هو

شكر الشكري يعني: إذا شكر النعمة يعلم أن ذلك الشكر بتوفيق الله عز وجل .

ويشكر لذلك الشكر ، وهذا في الناس قليل .

ثم قال عز وجل: ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾ يعني: على سليمان عليه الصلاة والسلام

فكان سليمان يبني في بيت المقدس ، فرأى أن ذلك لا يتم إلا بالجن .

فأمرهم بالعمل وقال لأهله : لا تخبروهم بموتي .

فكان قائماً في الصلاة ، متكئاً على عصاه ، وكان سليمان عليه الصلاة والسلام يطول

الصلاة .

فكان الجن إذا حضروا ، رأوه قائماً فرجعوا ويقولون : إنه قائم يصلي فيقبلون على

أعمالهم .

(166/634)

---

وروى إبراهيم بن الحكم عن أبيه عن عكرمة قال : كان سليمان عليه السلام إذا مرّ بشجرة

يعني : بشيء من نبات الأرض قال لها : ما شأنك ؟ فتخبره الشجرة أنها كذا وكذا ،

ولمنفعة كذا وكذا ، فيدفعها إلى الناس حتى ينتفعوا بها .

فمر بشجرة فقال لها : ما اسمك يا شجرة ؟ فقالت : أنا خرنوبة .

فقال : ما شأنك ؟ قالت : أنا لخراب المسجد .

فتعصى سليمان منها عصا ، فكانت الجن يقولون للإنس : إنا نعلم الغيب .

وإن سليمان سأل الله عز وجل أن يخفي موته .

فلما قضى الله عز وجل على سليمان الموت لم تدر الجن ولا الإنس ولا أحد كيف مات ، ولم يطلع أحد على موته .

والجن تعمل بأشد ما كانوا عليه ، حتى خر سليمان عليه السلام فنظروا كيف مات فلم يدروا ، فنظروا إلى العصا فرأوا العصا قد أكلت يعني : قد أكل منها ، وفي العصا أروسة . فنظروا إلى أين أكلت الأروسة من العصا .

فجعلوه علماً ، ثم ردوا الأروسة فيها فأكلت شهراً ، ثم نظروا كم أكلت في ذلك الشهر ، ثم قاسوها بما أكلت من قبل . فكان لموته اثنا عشر شهراً .

فتبين للجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين . فقالت الجن : إن لها علينا حقاً .

يعني : الأروسة فهم يبلغونها الماء فلا يزال لها طينة رطبة فذلك قوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾ ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ ﴾ يعني : ما دل على موت سليمان ﴿ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ ﴾ يعني : الأروسة ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ ﴾ يعني : عصاه . قرأ نافع وأبو عمرو ﴿ مِنْسَاتَهُ ﴾ بلاهمز .

وقرأ الباقون بالهمز .

فمن قرأ بالهمز فهو من نساء ينسأ إذا زجر الدابة ، ثم تسمى عصاه منسأة لأنه يزجر بها

الدَّابَّةُ .

ومن قرأ بغير همز فقد حذف الهمزة للتخفيف وكلاهما جائز

﴿ فَلَمَّا خَرَّ ﴾ يعني : سقط عليه السلام ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجَنُّ ﴾ علم الإنس أن الجن لا

يعلمون الغيب .

(167/634)

---

ويقال : ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجَنُّ ﴾ يعني : ظهر لهم : أنهم لو علموا الغيب يعني : ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمَهِينِ ﴾ فتفرقوا عن ذلك .

قرأ حمزة : ﴿ مَنْ عِبَادِي الشُّكُورِ ﴾ بسكون الياء .

وقرأ الباقون : بالنصب وهما لغتان وكلاهما جائز .

قوله عز وجل : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ ﴾ قرىء بالنصب والكسر .

وقد ذكرناه من قبل .

فمن قرأ بالكسر والتنوين جعله اسم أب القبيلة ومن قرأ بالنصب جعله أرضاً والأول

أشبهه .

لأنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن سبأ .

فقال : " هُوَ اسْمُ رَجُلٍ " .

ويقال : هو سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان .

وروي عن ابن عباس أنه قال : هي من قرى اليمن بعث عز وجل ثلاثة عشر نبياً عليهم

السلام إلى ثلاث عشر قرية باليمن اتبع بعضهم بعضاً ، حتى اجتمعت الرسل في آل سبأ .

وقرية أخرى ، فأتوهم فذكروهم نعم الله عز وجل وخوفوهم عقابه .

وروى أسباط عن السدي قال : كانت أرضهم أرضاً خصيبة ، وكانت المرأة تخرج على

رأسها مكثلاً فلا ترجع حتى تملأ مكثلها من أنواع الفاكهة من غير أن تمديدها ، وكان الماء

يأتيهم من مسيرة عشرة أيام حتى يجبس بين جبلين ، وكانوا قد ردموا ردماً بين جبلين

فحبسوا الماء ، وكان يأتيهم من السيول فيسقون بساتينهم وأشجارهم .

ويقال : كان لهم وادي .

وكان للوادي ثلاث درفات .

فإذا كثر الماء فتحوا الدرفة العليا ، وإذا انتقص فتحوا الدرفة الوسطى ، وإذا قل الماء

فتحوا الدرفة السفلى .

فأخصبوا ، وكثرت أموالهم ، واتخذوا من الجنان ما شاؤوا .

فلما أحبوا ذلك وكذبوا رسلهم ، بعث الله عز وجل عليهم جرذاً ، فنقب ذلك الردم بجنب

بستان رجل منهم يقال له عمران بن عامر وهو أب الأنصار والأزد وغسان وخزاعة  
ويسمون المنسأة العرم ، فدخل البستان فإذا هو ينقب العرم وقد سال فأمر به فسد ثم نظر  
إلى الجرزة تنقل أولادها من أصل الجبل إلى أعلاه .

(168/634)

---

وكان كاهناً فقال : ما تنقل هذه الجرزة أولادها من أصل الجبل إلى أعلاه إلا وقد حضر  
هلاك هذه البلدة .

فدعى ابن أخ له فقال : إذا رأيتني جلست في جماعة قومي فائتني .

فقل : أي عم أعطني ميراثي من أبي .

فإني سأقول : وهل ترك أبوك شيئاً ؟ فأردد علي وكذبني .

فإذا كذبتني فإنني سأطمك فالطمني .

فقال : أي عم ما كنت لأفعل هذا بك ؟ قال : بلى .

فلما رأى لعمه في ذلك هوى .

قال : أفعل ما تأمرني ، ففعل .

فقال عمران بن عامر : لله علي كذا وكذا أن أسكن هذه البلاد من يشتري ما لي .

فلما عرفوا منه الجد قال هذا : أعطيك كذا .

فنظر إلى أجودهم صفقة .

فقال : عجل إليّ مالي فقد حلفت أن لا أبيت بها ، فعجل إليه ماله ، وارتحل من يومه حتى

شخص عنهم ، فاتسع ذلك الخرق حتى انهدم وغرق بلادهم ، وتفرقوا في البلدان .

فذلك قوله : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّاءٍ ﴾ ﴿ فِي مَسْكِنِهِمْ ﴾ ﴿ قَرَأَ الْكِسَاءِ ﴾ : ﴿ فِي مَسْكِنِهِمْ ﴾

﴿ بكسر الكاف والنون .

وقرأ حمزة وعاصم في رواية حفص : ﴿ مَسْكِنِهِمْ ﴾ بنصب الكاف وكسر النون .

وقرأ الباقون : ﴿ مساكنهم ﴾ بالالف .

والمسكن بنصب الكاف وكسره واحد وهما لغتان مثل مطلع ومطلع .

والمساكين جمع مسكين .

وقد قيل : المسكن جمع المساكين لقد كان في منازلهم وقرياتهم ﴿ آيَةً ﴾ أي : علامة

ظاهرة لوحدايتي ﴿ جَنَّاتٍ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ يعني : بستانان عن يمين الوادي ، وعن

شماله .

وإنما أراد بالبستان البساتين .

ويقال : بساتين عن يمين الطريق ، وساتين عن شماله .

فأرسل الله تعالى إليهم الرسل فذكروهم النعم فقبل لهم ﴿ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ يعني :



من فضل ربكم ﴿ واشكروا له ﴾ فيما رزقكم ﴿ بلدة طيبة ﴾ يعني : هذه بلدة طيبة  
لينة بلا سبخة ﴿ ورب غفور ﴾ لمن تاب من الشرك ﴿ فأعرضوا ﴾ عن الإيمان .  
وقالوا : من ذا الذي يأخذ منا النعم ﴿ فأرسلنا عليهم سيل العرم ﴾ والعرم هو اسم لذلك  
الوادي .

ويقال : اسم للمنشأة .

(169/634)

---

ويقال : هو اسم للفأرة التي قرضت النهر حتى سال عليهم الماء .  
وجرى في بساتينهم وفي بيوتهم فخر بها ، وندت أنعامهم ، وأخذ كل واحد منهم بيد ولده  
وامراته ، فصعدوا بهم الجبل فذلك قوله تعالى ﴿ وبدلناهم بجناتهم جنّين ذواتي أكلٍ  
خَمَطٍ ﴾ يعني : أبدلهم الله تعالى مكان الفأكة ذواتي أكل خمط أي الأراك ﴿ وأثلٍ ﴾  
يعني : الطرفاء ﴿ وشيء من سدر قليلٍ ﴾ والسدر كانوا يستظلون في ظله ، ويأكلون من  
ثمره .

قرأ أبو عمرو : ﴿ أكلٍ ﴾ بكسر اللام بغير تنوين .

وقرأ الباقون : بالتنوين فمن قرأ بالتنوين أراد ﴿ ذواتي ﴾ ثم يؤكل ثم قال : ﴿ خمطٍ ﴾

بدلاً من أكل .

والمعنى : ذواتي خمط وأكله ثمرة .

ومن قرأ : بغير تنوين أضاف الأكل إلى الخمط .

والخمط هو الأراك في اللغة المعروفة .

وقال بعضهم : كل نبت أخذ طعماً من مرارة ، حتى لا يمكن أكله فهو خمط .

ثم قال : ﴿ ذلك جزيناهم ﴾ يعني : ذلك الذي أصابهم عقوبة لهم عاقبناهم ﴿ بما

كفروا ﴾ أي : بكفرهم ﴿ وهل نُجْزِي إِلَّا الْكُفُور ﴾ يعني : وهل يعاقب بمثل هذه العقوبة

إلا الكفور بنعمة الله تعالى .

ويقال : ﴿ الكفور ﴾ الكافر .

قرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص : ﴿ وهل ﴾ بالنون وكسر الزاي ﴿ نُجْزِي

إِلَّا الْكُفُور ﴾ بالنصب .

وقرأ الباقون ﴿ يجازي ﴾ بالياء وفتح الزاي ﴿ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُور ﴾ بالضم .

فمن قرأ بالنون فهو على معنى الإضافة إلى نفسه .

والكفور ينصب لوقوع الفعل عليه .

ومن قرأ ﴿ يجازي ﴾ بالياء فهو على فعل ما لم يسم فاعله .

يعني : هل يعاقب بمثل هذه العقوبة إلا الكفور بنعمة الله تعالى .

ويقال : هل يجازي الله .

(170/634)

---

ومعنى الآية : أن المؤمن من يكفر عنه السيئات بالحسنات ، وأما الكافر فإنه يحبط عمله كله ، فيجازى بكل سوء يعمله كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [ محمد : 1 ] أي : أبطل أعمالهم وأحبطها ، فلم ينفعهم منها شيء وهذا معنى قوله : ﴿ وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ .

ثم قال عز وجل : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ قال في رواية الكلبي : إنهم قالوا للرسول : إنا قد عرفنا نعمة الله علينا ، فوالله لئن يرد الله فيئتنا وجماعتنا ، والذي كنا عليه ، لنعبده عبادة لم يعبدوا إياه قوم قط .

فدعت لهم الرسل ربهم فرد الله لهم ما كانوا عليه .

وأناهم نعمة وجعل لهم من أرضهم إلى أرض الشام قرى متصلة بعضها إلى بعض ، فذلك

قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ ﴿ قُرَى ظَاهِرَةٌ ﴾ ثم عادوا إلى

الكفر فأتاهم الرسل فذكروهم نعمة الله فكذبوهم فمزقهم الله كل ممزق .

وقال غيره: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ هذا حكاية عما كانوا فيه من قبل أن يرسل عليهم سيل العرم قرى ظاهرة يعني: متصلة على الطريق من حيث يرى بعضها من بعض ﴿ وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ للمبيت والمعيل من قرية إلى قرية ﴿ سَيَرُوا فِيهَا ﴾ يعني: ليسيروا فيها.

اللفظ لفظ الأمر، والمراد به الشرط والجزاء.

فلم يشكروا ربهم، فسألوا ربهم أن تكون القرى والمنازل بعضها أبعد من بعض. ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلْنَاهُمْ رِجَالًا مِّنَ الْجِبَالِ فَهُمْ هَامِدُونَ ﴾ وقد كانوا في قرَاهم آمنين منعمين فذلك قوله: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ يعني: أنهم كانوا يسرون من قرية إلى قرية بالليل والنهار، آمنين من الجوع، والعطش، واللصوص، والسباع. قرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿ بَعْدَ ﴾ بغير ألف وتشديد العين.

(171/634)

---

وقرأ الباقون ﴿ بَاعِدْ ﴾ بالألف وهما لغتان بَعْدَ بَاعِدْ .  
وقرأ يعقوب الخضرمي وكان من أهل البصرة ﴿ رَبَّنَا ﴾ بضم الباء ﴿ بَاعِدْ ﴾ بنصب العين وهو على معنى الخبر.

وروى الكلبي عن أبي صالح أنه قرأ هكذا معناه ﴿ رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ فلذلك لا ينصب .

ثم قال : ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بالشرك وتكذيب الأنبياء ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ﴾ يعني : أهلكتهم الله تعالى فصاروا أحاديث للناس يتحدثون في أمرهم وشأنهم لم يبق أحد منهم في تلك القرى ﴿ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَقٍ ﴾ أي : فرقناهم في كل وجه ، فألقى الله الأزد بعمان ، والأوس والخزرج بالمدينة ، وهما أخوان وأهل المدينة كانوا من أولادهما إحدى القبيلتين الخزرج والأخرى الأوس ، فسموا باسم أبيهم .

وخزاعة بمكة كانوا بنو خزاعة ، منهم لحم وجدام بالشام .

ويقال كلب وغسان ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ ﴾ أي : في هلاكهم وتفرقتهم لعبرات ﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ يعني : للمؤمنين الذين صبروا على طاعة الله تعالى ، وشكروا نعمته .  
قوله عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ يعني : على أهل سبأ .  
ويقال : هذا ابتداء .

يعني : جميع الكفار وذلك أن إبليس قد قال : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ ﴾

[ ص : 82 ، 83 ] فكان ذلك ظناً منه فصدق ظنه ﴿ فَاتَّبِعُوهُ الْإِفْرِيقَا ﴾ يعني : طائفة  
﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وهم الذين قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ

اتبعك من الغاوين ﴿ [الحجر : 42] وقال سعيد بن جبير: كان ظنه أنه قال: أنا ناري  
وآدم طيني والنار تأكل الطين.

وكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنه قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر: ﴿  
وَلَقَدْ صَدَقَ ﴿ بالتخفيف يعني: صدق في ظنه.

وقرأ الباقون: ﴿ صَدَقَ ﴿ بالتشديد .  
يعني: صار ظنه صدقاً .

(172/634)

---

قوله عز وجل: ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ ﴿ يعني: لم يكن له عليهم ملك فيقهرهم .  
ويقال: يعني ما سلطناه عليهم إلا لنختبرهم من الذي يطيعنا .

وقال الحسن البصري رحمه الله: والله ما ضربهم بعضاً ، ولا أكرههم على شيء ، وما كان  
الإغروراً وأمانني دعاهم إليها فأجابوه .

وقال قتادة: والله ما كان ظنه إلا ظناً ، فنزل الناس عند ظنه .

وقال معمر: قال لي مقاتل: إن إبليس لما أنزل آدم عليه السلام ظن أن في ذريته من سيكون  
أضعف منه .

فصدق عليهم ظنه .

فإن قيل في آية أخرى : ﴿ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾ [

النحل : 100 ] وهاهنا يقول : ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ ﴾ قيل له : أراد

بالسلطان هناك الحججة يعني : إنما حجته على الذين يتولونه .

وهاهنا أراد به الملك والقهر يعني : لم يكن له عليهم ملك يقهرهم به .

ويقال : معنى الآيتين واحد .

لأن هناك قال : إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا .

وهاهنا قال : ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ ﴾ يعني : حججة على فريق من المؤمنين إلا

بالتزيين والوسوسة منه .

﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ يعني : نميز من يصدق بالبعث ممن

هو في شك .

يعني : من قيام الساعة .

وقال القتيبي : علم الله نوعان : أحدهما علم ما يكون من إيمان المؤمنين .

وكفر الكافرين من قبل أن يكون .

وهذا علم لا يجب به حجة ، ولا عقوبة ، والآخر علم الأمور الظاهرة .

فيحق به القول ، ويقع بوقوعها الجزاء .

يعني : ما سلطانه عليهم إلا لنعلم إيمان المؤمنين ظاهراً موجوداً ، وكفر الكافرين ظاهراً موجوداً .

وكذلك قوله : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴾ [آل عمران : 142] الآية .

ثم قال عز وجل : ﴿ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ يعني : عالماً بالشك واليقين .

(173/634)

---

ويقال : عالم بقولهم .

ويقال : عالم بما يكون منهم قبل كونه .

ويقال : حفيظ يحفظ أعمالهم ليجازيهم .

ثم قال عز وجل : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ﴾ يعني : قل لكفار مكة ﴿ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ﴾ ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أنهم آلهة فيكشفوا عنكم الضر الذي نزل بكم من الجوع .  
يعني : الأصنام .

ويقال : الملائكة عليهم السلام .

﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ يعني : نملة صغيرة ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ يعني :



إذا كان حالهم هذا ، فمن أين جعلوا لهم الشركة في العبادة .

ثم قال : ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ ﴾ يعني : في خلق السموات والأرض من عون .

ويقال : ما لهم فيها من نصيب ﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴾ يعني : معين من الملائكة الذين يعبدونهم .

ثم ذكر أن الملائكة لا يملكون شيئاً من الشفاعة فقال عز وجل : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ

﴿ يعني : لا تنفع لأحد لا نبياً ولا ملكاً ﴾ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ ﴾ أن يشفع لأحد من أهل

التوحيد .

قرأ نافع وابن كثير وابن عامر في إحدى الروايتين ، ﴿ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ ﴾ بالنصب .

يعني : حتى يأذن الله عز وجل له .

قرأ الباقون .

بالضم على فعل ما لم يسم فاعله .

ومعناه : مثل الأول .

ثم أخبر عن خوف الملائكة أنهم إذا سمعوا الوحي خرّوا سجداً من مخافة الله عز وجل ،

وكيف يعبدون من هذه حاله وكذلك قوله : ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ وذلك أن أهل

السموات لم يكونوا سمعوا صوت الوحي بين عيسى ومحمد عليهما السلام ، فسمعوا صوتاً

كوقع الحديد على الصفا فخرّوا سجداً مخافة القيامة وذلك صوت الوحي .

ويقال : صوت نزول جبريل عليه السلام فخرؤا سجداً مخافة القيامة فهبط جبريل عليه السلام على أهل كل سماء فذلك قوله : ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ .

(174/634)

---

وذكر عن بعض أهل اللغة أنه قال : إذا كانت حتى موصولة إذا تكون بمعنى لما ، تقع موقع الابتداء كقوله عز وجل : ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَاباً مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴾ / [ الحجر : 14 ] كقوله : ﴿ حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [ الأنبياء : 96 ] ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَن أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [ سبأ : 23 ] يعني : لما فزع عن قلوبهم .

ومعناه : انجلاء الفزع عن قلوبهم ، فقاموا عن السجود ، وسأل بعضهم بعضاً ﴿ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ يعني : ماذا قال جبريل عليه السلام عن ربكم ﴿ قَالُوا الْحَقُّ ﴾ يعني : الوحي .

قال : حدّثنا الفقيه أبو الليث رحمه الله .

قال : حدّثنا الخليل بن أحمد .

قال : حدّثنا الديلمي .

قال : حدّثنا أبو عبد الله .

قال : حدّثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال :

" إِذَا قَضَى اللَّهُ فِي السَّمَاءِ أَمْرًا ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ ، وَسَمِعَ لَذِكِ صَوْتٍ كَأَنَّهَا سُلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴿ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ ﴿ قَالُوا الْحَقُّ ﴾ الَّذِي قَالَ : فَسِيحِي الشَّيَاطِينُ بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ .

(175/634)

فَإِذَا سَمِعَ الْأَعْلَى مِنْهُمْ الْكَلِمَةَ ، رَمَى بِهَا إِلَى الَّذِي تَحْتَهُ وَرَبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يَنْبِذَهَا وَرَبَّمَا بَنَدَهَا قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَهُ ، فَيَنْبِذُهَا ، بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ ، فَتَلْقَى عَلَى لِسَانِ الْكَاهِنِ وَالسَّاحِرِ ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ ، فَيُصَدِّقُ فَيَقُولُ ، أَلَيْسَ قَدْ أَخْبَرَ بِكَذَا وَكَذَا ، وَكَانَ حَقًّا وَهِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ " قرأ ابن عامر ﴿ حتى إذا فزع ﴾ بنصب الفاء والزاي يعني : كشف الله الفزع .

وقرأ الباقر : بضم الفاء على معنى ما لم يسم فاعله .

وقرأ الحسن ﴿ حتى إذا فُزِعَ ﴾ بالواو والغين يعني : فرغ الفرع عن قلوبهم .

وقراءة العامة بالزاي أي خفف عنها الفرع .

وقال مجاهد : معناه حتى إذا كشف عنها الغطاء يوم القيامة ثم قال ﴿ وهو العلي الكبير

﴾ يعني : هو أعلى وأعظم وأجلّ من أن يوصف له شريك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر

العلوم ح 3 ص 84.74 ﴿

(176/634)

وقال الماوردي :

قوله عز وجل : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

فيه وجهان :

أحدهما : الذي خلق ما في السموات وما في الأرض .

الثاني : الذي يملك ما في السموات وما في الأرض .

﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : هو حمد أهل الجنة من غير تكلفٍ فسروهم بحمده كقولهم : الحمد لله الذي

صدقنا وعُده ، الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ، قاله ابن عيسى .

الثاني : يعني أن له الحمد في السموات وفي الأرضين لأنه خلق السموات قبل الأرضين فصارت هي الأولى ، والأرضون هي الآخرة ، حكاه النقاش .

الثالث : له الحمد في الآخرة على الثواب والعقاب لأنه عدل منه ، قاله بعض المتأخرين .

﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ يعني الحكيم في أمره ، الخبير بخلقته

. قوله عز وجل : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : ما يلبح في الأرض المطر ، وما يخرج منها النبات ، قاله الضحاك .

الثاني : ما يلبح فيها الأموات ، قاله الكلبي ، وما يخرج منها كنوز الذهب والفضة ، والمعادن ، حكاه النقاش .

الثالث : ما يلبح فيها : البذور ، وما يخرج منها : الزروع .

﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ فيه ثلاثة أوجه

: أحدها : الملائكة تنزل من السماء وتعرج فيها ، قاله السدي .

الثاني : وما ينزل من السماء : القضاء ، وما يعرج فيها : العمل ، وهو محتمل .

الثالث : ما ينزل من السماء : المطر ، قاله الضحاك ، وما يعرج فيها : الدعاء . وهو

محتمل .

قوله عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : أن سعيهم فيها بالجحود لها ، قاله الضحاك .

الثاني : بالتكذيب بها .

﴿ مُعْجِزِينَ ﴾ وقرىء . ﴿ مُعْجِزِينَ ﴾ وفي تأويل معجزين أربعة أوجه

: أحدها : مسابقين ، قاله قتادة .

الثاني : مجاهدين ، قاله ابن زيد .

(177/634)

الثالث : مراغمين مشاقين ، وهو معنى قول ابن عباس وعكرمة .

الرابع : أي لا يعجزونني هرباً ولا يفوتونني طلباً ، وهو معنى قول الكلبي . وفي تأويل معجزين  
ثلاثة أوجه :

أحدها : مثبتين الناس عن اتباع الرسول ، قاله مجاهد .

الثاني : مضعفين لله أن يقدر عليهم ، قاله بعض المتأخرين .

الثالث : معجزين من آمن وصدق بالبعث بإضافة العجز إليه .

ويحتمل رابعاً : أنهم نسبوا المؤمنين إلى العجز عن الانتصار لدينهم إما بضعف الحججة وإما  
بقلة القوة .

﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ ﴾ قال قتادة : الرجز هو العذاب الأليم

. قوله عز وجل : ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ فيهم قولان :

أحدهما : أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .

الثاني : أنهم المؤمنون من أهل الكتاب ، قاله الضحاك .

﴿ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ قال الحسن هو القرآن كله حق

. ﴿ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ فيه قولان

: أحدهما : يهدي إلى دين الله وهو الإسلام ، رواه النواس بن سمعان الأنصاري عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم .

الثاني : إلى طاعة الله وسبيل مرضاته .

قوله عز وجل : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني بالبعث

. ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾ يعني محمداً صلى الله عليه وسلم

. ﴿ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي يخبركم أنكم إذا تم فأكلتكم الأرض أو الطير

حتى صرتم عظاماً ورفاتا .

﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أي تحشرون وتبعثون . قيل إن أبا سفيان ابن حرب قال هذا

لأهل مكة ، فأجاب بعضهم بعضاً .

﴿ أَفُتْرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ أي قائل هذا أن يكون كذا بآ أو مجنوناً فرد الله تعالى

عليهم قولهم هذا بأن قال :

﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ العذاب في الآخرة،

والضلال البعيد في الدنيا . وفيه وجهان :

(178/634)

أحدهما : أنه البعيد من الهدى ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : أنه الشقاء الطويل ، قاله السدي .

قوله عز وجل : ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ فيه

وجهان :

أحدهما : معناه ألم ينظروا إلى السماء والأرض كيف أحاطت بهم ؟ لأنك إن نظرت عن يمينك أو شمالك ، أو بين يديك أو خلفك رأيت السماء والأرض ، قاله قتادة ، إذكاراً لهم بقدرة الله تعالى عليهم وإحاطتها بهم ، لأنهم ، لا يرون لأوليتهما ابتداءً ولا لآخرتهما انتهاءً ، وإن بعدوا شرقاً وغرباً .

الثاني : يعني ﴿ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ فمن أهلكهم الله تعالى من الأمم الماضية في أرضه ﴿

وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ من أمر الآخرة في سمائه ، قاله أبو صالح .

﴿ إِن نَّشَأُ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ ﴾ يعني كما خسفنا بمن كان قبلهم



﴿ أَوْ نَسُطُّ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ فيه وجهان

: أحدهما : أن الكسف العذاب قاله السدي .

الثاني : قطعاً من السماء ليعلموا أنه قادر على أن يعذب بسماؤه إن شاء ويعذب بأرضه إن

شاء ، وكل خلقه له جند ، قاله قتادة .

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ فيه أربعة تأويلات

: أحدها : أنه الجيب ، قاله مجاهد وعطاء .

الثاني : أنه المقبل بتوبته ، قاله قتادة ، قال الشاعر :

أنا ب إلى قولي فأصبحت مرصداً . . . له بالمكافأة المنيبة والشكر

الثالث : أنه المستقيم إلى ربه ، وهو قول الضحاك

. الرابع : أنه المخلص للتوحيد ، حكاه النقاش .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ فيه سبعة أقاويل

: أحدها : النبوة .

الثاني : الزبور .

الثالث : فصل القضاء بالعدل .

الرابع : الفطنة والذكاء .

الخامس : رحمة الضعفاء .

السادس : حسن الصوت .

السابع : تسخير الجبال له والطير .

﴿ يَا جِبَالَ أُوَيْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات

: أحدها : سبّحي معه ، قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة .

(179/634)

---

الثاني : سبّحي معه قاله الحسن وهو من السير ما كان في النهار كله أو في الليل كله ، وقيل :

بل هو سير النهار كله دون الليل .

الثالث : ارجعي إذا رجعت ، قال الشاعر :

يومان يوم مقاماتٍ وأنديةٍ . . . ويوم سير إلى الأعداء تأويب .

أي رجوع بعد رجوع

﴿ وَالنَّالَةَ الْحَدِيدَ ﴾ قال قتادة كان يعمل به كما يعمل بالطين لا يدخله النار ولا يضربه

بمطرقة .

ويحتمل وجهاً آخر أنه سهل له الحديد أن يعمل منه ما شاء وإن كان على جوهره وطبعه من

قولهم قد لان لك فلان إذا تسهل عليك .

قوله عز وجل: ﴿ أَنْ اَعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ أي درعاً تامة، ومنه إسباغ النعمة إتمامها، قال الشاعر:

وأكثرهم دروعاً سابغات . . . وأمضاهم إذا طعنوا سنانا

﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ فيه قولان

: أحدهما: عدل المسامير في الحلقة لا تصغر المسمار وتعظم الحلقة فيسلس، ولا تعظم المسمار وتصغر الحلقة فتنفصم الحلقة، قاله مجاهد .

الثاني: لا تجعل حلقة واسعة فلا تنقي صاحبها، قال قتادة: وكان داود أول من عملها، وكان قبل ذلك صفائح .

وفي ﴿ السَّرْدِ ﴾ قولان:

أحدهما: أنه النقب الذي في حلق الدرع، قاله ابن عباس، قال لبيد:

وما نسجت أسراد داود وابنه . . . مضاعفة من نسجه إذ يقاتل

الثاني: أنه المسامير التي في حلق الدرع، قاله قتادة، مأخوذ من قولهم: سرد الكلام يسرده

إذا تابع بينه، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: في الأشهر الحرم ثلاثة سرْدٌ وواحد

فرد . وقال الهذلي:

وعليهما مسرودتان قضاهما . . . داود أو صنع السوابغ تبع

وحكى ضمرة بن شاذان أن داود عليه السلام كان يرفع كل يوم درعاً فيبيعها بستة آلاف درهم، ألفان لأهله، وأربعة آلاف يطعم بها بني إسرائيل خبز الحواري.

(180/634)

وحكى يحيى بن سلام والفراء أن لقمان حضر داود عند أول درع عملها فجعل يتفكر فيما يريد به ولا يدري ما يريد، فلم يسله حتى إذا فرغ منها داود قام فلبسها وقال: نعمت جنة الحرب هذه، فقال لقمان: الصمت حكمة وقليل فاعله.

﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحاً ﴾ فيه وجهان

: أحدهما: هو قول سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، قاله ابن عباس.

الثاني: فعل جميع الطاعات.

﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ أي يعلم ما تعملون من خير أو شر.

قوله عز وجل: ﴿ وَكَسَلْنَا مِنَ الرَّيْحِ ﴾ أي وسخرنا لسليمان الريح

. ﴿ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ ﴾ قال قتادة: تغدو مسيرة شهر إلى نصف النهار فهي

تسير في اليوم الواحد مسيرة شهرين.

وقال الحسن: كان يغدو من دمشق فيقبل بإصطخر وبينهما مسيرة شهر للمسرع ويروح

فبييت بكابل وبينهما مسيرة شهر للمسرع .

﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ قال قتادة هي عين بأرض اليمن ، قال السدي : سيلت له

ثلاثة أيام ، قال عكرمة : سال له القطر ثلاثة أيام من صنعاء اليمن كما يسيل الماء .

وقال الضحاك : هي عين بالشام .

وفي القطر قولان :

أحدهما : أنه النحاس ، قاله ابن عباس وقتادة والسدي .

الثاني : الصّفر ، قاله مجاهد وعطاء وابن زيد .

﴿ وَمَنْ الْجَنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ يعني أن منهم من سخره الله تعالى للعمل بين يديه ، فدل

على أن منهم غير مسخر .

﴿ يَا ذُنُوبِي ﴾ أي بأمر ربه

﴿ وَمَنْ يَنْعَمِ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ فيه قولان

: أحدهما : يعني عن طاعة الله تعالى وعبادته ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : عما يأمره سليمان ، قاله قتادة : لأن أمر سليمان كان كأمر الله تعالى لكونه نبياً من

أنبيائه .

﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ أي النار المسعرة وفيه قولان

: أحدهما : نذيقه ذلك في الآخرة ، قاله الضحاك .

---

الثاني: في الدنيا ، قاله يحيى بن سلام . لأنه لم يكن يسخر منهم إلا الكفار فإذا آمنوا أرسلوا ، قال وكان مع المسخرين منهم ملك بيده سوط من عذاب السعير فإذا خالف سليمان ، ضربه الملك بذلك السوط .

قوله عز وجل : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ ﴾ فيها ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنها قصور ، قاله عطية .

الثاني : المساجد ، قاله قتادة ، والحسن .

الثالث : المساكن ، قاله ابن زيد .

قال أبو عبيدة : محراب الدار أشرف موضع فيها ، ولا يكون إلا أن يرتقى إليه .

﴿ وَتَمَائِيلَ ﴾ هي الصور ، قال الحسن ولم تكن يوماً محرمة ، وفيها قولان

: أحدهما : أنها من نحاس ، قاله مجاهد .

الثاني : من رخام وشبهه ، قاله قتادة .

ثم فيها قولان :

أحدهما : أنها كانت طواويس وعقاباً ونسوراً على كرسيه ودرجات سريره لكي يهاب من

شاهدها أن يتقدم ، قاله الضحاك .

الثاني : صور الأنبياء الذين قبله ، قاله الفراء .

﴿ وَجَفَانٌ ﴾ قال مجاهد : صحاف

. ﴿ كَالْجَوَابِ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : كالحياض ، قاله الحسن .

الثاني : كالجوبة من الأرض ، قاله مجاهد .

الثالث : كالحائط ، قاله السدي .

﴿ وَقُدُورِ رَأْسِيَّاتٍ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات

: أحدها : عظام ، قاله مجاهد .

الثاني : أن أثافيهما منها ، قاله ابن عباس .

الثالث : ثابتات لا يزلن عن أماكنهن ، قاله قتادة ، مأخوذ من الجبال الرواسي لثبوتها وثبوت

الأرض بها . قال ابن جريج : ذكر لنا أن تلك القدور باليمن أبقاها الله تعالى آية وعبرة .

﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ فيه ستة تأويلات

: أحدها : أنه توحيد الله تعالى ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : تقوى الله والعمل بطاعته ، قاله محمد بن كعب .

الثالث : صوم النهار وقيام الليل ، قاله ابن أبي زياد ، فليس ساعة من نهار إلا وفيها من آل

داود صائم ولا ساعة من الليل إلا وفيها من آل داود قائم .

الرابع : اعملوا من الأعمال ما تستوجبون عليه الشكر ، قاله ابن عطاء .

(182/634)

الخامس : اذكروا أهل البلاء وسلوا ربكم العافية .

السادس : ما حكاه الفضيل أنه لما قال الله تعالى : ﴿ اَعْمَلُواْ ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ فقال

داود إلهي كيف أشكرك والشكر نعمة منك ؟ قاله : " الآن شكرتني حين علمت أن النعم

مني

" . ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات

: أحدها : المؤمن ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : الموحد ، وهو معنى قول ابن عباس .

الثالث : المطيع ، وهو مقتضى قول محمد بن كعب .

الرابع : ذاك نعمه ، وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ثم قال : " ثلاثة من

أوتيهن فقد أتى مثل ما أوتي آل داود : العدل في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر

والغنى ، وحشية الله في السر والعلانية



" . وفي الفرق بين الشاكر والشكور ثلاثة أوجه

: أحدها : أن الشاكر من لم يتكرر شكره والشكور من تكرر شكره .

الثاني : أن الشاكر على النعم والشكور على البلوى .

الثالث : أن الشاكر خوفه أغلب والشكور رجاءه أغلب .

(183/634)

---

قوله عز وجل : ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ . . ﴾ الآية . روى عطاء بن السائب . عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إِنَّ سُلَيْمَانَ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا وَجَدَ شَجْرَةً ثَابِتَةً بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَقُولُ لَهَا : مَا اسْمُكَ ؟ فَنَقُولُ : كَذَا كَذَا ، فَيَقُولُ لِمَا أَنْتِ ؟ فَنَقُولُ لَكِذَا وَكَذَا ، فَصَلَّى يَوْمًا فَإِذَا شَجْرَةٌ ثَابِتَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهَا مَا اسْمُكَ ؟ فَقَالَتْ : الْخُرُوبُ فَقَالَ : لِمَ أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ لِخَرَابِ هَذَا الْبَيْتِ . فَقَالَ سُلَيْمَانُ اللَّهُمَّ اغْمِّ عَلَى الْجِنِّ مَوْتِي حَتَّى يَعْلَمَ الْإِنْسُ أَنَّ الْجِنَّ كَانُوا لَا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ قَالَ فَهَيَّا عَصَا ثُمَّ تَوَكَّأَ عَلَيْهَا حَوْلًا وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ، قَالَ ثُمَّ أَكَلْتُهَا الْأَرْضُ فَسَقَطَ فَعَلِمُوا عِنْدَ ذَلِكَ مَوْتَهُ فَشَكَرَتْ الْجِنَّةُ ذَلِكَ لِلْأَرْضِ فَإِنَّمَا كَانُوا يَأْتُونَهَا بِالْمَاءِ " قال السدي : والطين ، ألم تر إلى الطين الذي يكون في جوف الخشب فإنما هو مما تأتيها به الشياطين شكرًا

: قال وقدروا مقدار أكلها العصا فكان مقدار سنة .

وفي ﴿ دَابَّةُ الْأَرْضِ ﴾ قولان :

أحدهما : الأرضة ، قاله ابن عباس ومجاهد ، وقد قرىء دابة الأرض بفتح الراء وهو واحد الأرضة .

الثاني : أنها دابة تأكل العيدان يقال لها القادح ، قاله ابن زيد .

والمنسأة العصا ، قال الشاعر :

إذا دببت على المنسأة من هرم . . . فقد تباعد عنك اللهو والغزل

وأصلها مأخوذ من نسأت الغنم إذا سقتها ، وقال السدي هي العصا بلسان الحبشة .

وفي دلالتها للجنة على موته قولان :

(184/634)

---

أحدها : وهو المشهور المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم أن سليمان وقف في محرابه

يصلي متوكفاً على عصاه فمات وبقي على حاله قائماً على عصاه سنة والجن لا تعلم بموته

، وقد كان سأل الله أن لا يعلموا بموته حتى مضى عليه سنة .

واختلف في سبب سؤاله لذلك على قولين :

أحدهما : لأن الجن كانوا يذكرون للإنس أنهم يعلمون الغيب ، فسأل الله تعالى ذلك ليعلم  
الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب ، وهذا ما أثور .

الثاني : لأن داود عليه السلام كان أسس بيت المقدس ثم مات فبناه سليمان بعده وسخر  
الجن في عمله ، وقد كان بقي من إتمامه بعد موته بناء سنة فسأل الله تعالى ألا يعلم الجن بموته  
حتى يتموا البناء فآتموه .

ثم دلّهم دابة الأرض في أكل منسأته على موته بعد سنة من موته لأنه سقط عنها حين أكلتها  
الأرضة فعلمت الجن أنه قد مات .

والقول الثاني : ما حكاه ابن عباس أن الله تعالى ما قبض نبيه سليمان إلا على فراشه وكان  
الباب في وجهه مغلقاً على عادته في عبادته فلما كان بعد سنة أكلت الأرضة العتبة فخر  
الباب ساقطاً فتبينت الجن ذلك . قال : وكان سليمان يعتمد على العتبة إذا جلس .

﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ والشياطين ومن كانوا مسخرين في العمل  
﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ .

الثاني : تبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين سنة . وروى  
سفيان عن عمرو بن عباس أنه كان يقرأ التلاوة : ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ أَنْ لَوْ كَانُوا  
يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ سَنَةً ﴾ .

الثالث : أن الجن دخلت عليهم شبهة توهموا بها أنهم يعلمون الغيب لما خر تبينوا أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين .

(185/634)

وحكي أن سليمان عليه السلام ابتداءً ببناء بيت المقدس في السنة الرابعة من ملكه واستكمل بناءه في السنة الحادية عشرة من ملكه وقرب بعد فراغه منه اثني عشر ألف ثور ومائة وعشرين ألف شاة ، واتخذ اليوم الذي فرغ من بنائه عيداً ، وقام على الصخرة رافعاً يديه إلى الله تعالى بالدعاء فقال اللهم أنت وهبت لي هذا السلطان وقويتني على بناء هذا المسجد فأوزعني [ أن ] أشكرك على ما أنعمت علي ، وتوفني على ملكك ، ولا تنزع قلبي بعد إذ هديتني ، اللهم إني أسألك لمن دخل هذا المسجد خمس خصال : لا يدخله مذبذب دخل للتوبة إلا غفرت له وتبت عليه ، ولا خائف إلا أمنته ، ولا سقيم إلا شفيته ، ولا فقير إلا أغنيته ، والخامس ألا تصرف نظرك عن دخله حتى يخرج منه ، إلا من أراد إلحاداً أو ظلماً يا رب العالمين .

قوله عز وجل : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِبَا فِي مَسْكِنِهِمْ ﴾ الآية . وقد ذكرنا اختلاف الناس في

سبأ على قولين :

أحدهما : أنه اسم أرض باليمن يقال لها مأرب ، قاله سفيان .

الثاني : اسم قبيلة .

واختلف من قال بهذا هل هو اسم امرأة أو رجل على قولين .

أحدهما : أنه اسم امرأة نسبت القبيلة إليها لأنها أمهم .

الثاني : أنه رجل . روي أن فروة الغطيفي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبأ ما

هو ؟ أبلد أم رجل أم امرأة ؟ فقال : " بَلْ رَجُلٌ وَكَدَّ عَشْرَةً ، فَسَكَنَ الْيَمْنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَالشَّامَ

أَرْبَعَةٌ أُمَّا الْيَمَانِيِّونَ فَمَذْحِجٌ وَكَيْدُهُ وَالْأَزْدُ وَالْأَشْعَرِيُّونَ وَأَنْمَارٌ وَحَمِيرٌ وَأُمَّا الشَّامِيِّونَ فَلَحْمٌ

وَخِذَامٌ وَغَسَّانٌ وَعَامِلَةٌ

" . وذكر أهل النسب أنه سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان . قال السدي : بعث إلى

سبأ ثلاثة عشر نبياً .

(186/634)

---

وأما ﴿ جَنَّان ﴾ فقال سفيان وجد فيهما قصران مكتوب على أحدهما : نحن بنينا  
سالمين ، في سبعين خريفاً دائبين ، وعلى الآخر : نحن بنينا صرواح ، مقيل ومراح ، وكانت  
إحدى الجنتين عن يمين الوادي والأخرى عن شماله .

وفي الآية التي لسبأ في مساكنهم قولان :

أحدهما : أنه لم يكن في قريتهم بعوضة قط ولا ذبابة ولا برغوث ولا حية ولا عقرب وان  
الركب ليأتون في ثيابهم القمل والدواب فتموت تلك الدواب ، قاله عبد الرحمن بن زيد .  
الثاني : أن الآية هي الجنتان كانت المرأة تمشي فيهما وعلى رأسها مكمل فيمتملىء وما  
مسته بيدها ، قاله قتادة .

﴿ كَلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ يعني الذي رزقكم من جنتكم

. ﴿ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ يعني على ما رزقكم

. ﴿ بَلَدٌ طَيِّبَةٌ ﴾ قال مجاهد : هي صنعاء

. ويحتمل وجهين :

أحدهما : لأن أرضها وليست بسبخة .

الثاني : لأنها ليس بها هوام .

قوله عز وجل : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ فيها قولان :

أحدهما : أنها بيت المقدس ، قاله ابن عباس .

الثاني : أنها الشام ، قاله مجاهد وقتادة .

﴿ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ يعني بالشجر والتمر والماء . وقيل إنها كانت أربعة آلاف

وسبعمائة قرية .

ويحتمل أن يكون التي باركنا فيها بكثرة العدد .

﴿ قُرَى ظَاهِرَةٌ ﴾ فيه أربعة أوجه

: أحدها : متصلة ينظر بعضهم إلى بعض ، قاله الحسن ، وأبو مالك .

الثاني : أنها العامرة .

الثالث : الكثيرة الماء .

الرابع : أن القرى الظاهرة هي القرى القريبة ، قاله سعيد بن جبير ، والضحاك .

وفيهما ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنها السروات ، قاله مجاهد .

الثاني : أنها قرى لصنعاء ، قاله ابن منبه .

الثالث : أنها قرى ما بين مأرب والشام ، قاله سعيد بن جبير .

﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ فيها ثلاثة أقاويل

: أحدها : قدرنا فيها المقييل والمبيت ، قاله الكلبي .

الثاني : أنهم كانوا يصبحون في قرية ويمسون في أخرى ، قاله الحسن .

الثالث : أنه قدر فيها السير بأن جعل ما بين القرية والقرية مقداراً واحداً ، قاله ابن قتيبة .

﴿ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّاماً آمِنِينَ ﴾ فيه قولان

: أحدهما : من الجوع والظما ، قاله قتادة . حتى أن المرأة تمشي وعلى رأسها مكمل

فيمتلىء من الثمر .

الثاني : آمنين من الخوف قاله يحيى بن سلام ، كانوا يسرون مسيرة أربعة أشهر في أمان لا

يحرك بعضهم بعضاً ، ولو لقي الرجل قاتل أبيه لم يحركه .

قوله عز وجل : ﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَرِنَا ﴾ قرأ أبو عمرو ، وابن كثير ﴿ بَعْدِ ﴾

بغير ألف وتشديد العين ، وقرأ الباقون ﴿ بَاعِدْ ﴾ بألف وتخفيف العين وفيهما ثلاثة

تأويلات :

أحدها : أنهم قالوا ذلك لأنهم ملوا النعم كما مل بنو إسرائيل المن والسلوى ، قاله الحسن .

الثاني : أنهم قالوا لو كانت ثمارنا أبعد مما هي كانت أشهى في النفوس وأحلى ، قاله ابن

عيسى ، وهو قريب من الأول لأنه بطر . فصار نوعاً من الملل .

الثالث : معناه زد في عمارتنا حتى تبعد فيه أسفارنا ، حكاه النقاش . وهذا القول منهم

طلباً للزيادة والكثرة .

وقرأ بعض القراء ﴿ بَعْدِ ﴾ بضم العين وتخفيفها ، وهذا القول منهم شكوى لبعدهم سفرهم

وتمني قصره .



﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل

: أحدها : ظلموها بقولهم باعد بين أسفارنا ، قاله بن زيد .

الثاني : بتكذيب الرسل وهم ثلاثة عشر نبياً . قال الكلبي : أنهم قالوا لرسولهم حين ابتلوا

وهم مكذبون : وقد كنا نأبى عليكم وأرضنا عامرة خير أرض فكيف اليوم وأرضنا

خراب شر أرض .

الثالث : أنهم ظلموا أنفسهم بالتغيير والتبديل بعد أن كانوا مسلمين ، قاله الحسن .

﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ﴾ أي يتحدث الناس بما كانوا فيه من نعيم وما صاروا إليه من

هلاك ، حتى ضرب المثل فقيلاً : تفرقوا أيدي سباً ، ومنه قول الشاعر :

باد قوم عصف الدهر بهم . . . فرقوا عن صرفه أيدي سباً

﴿ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ فيه قولان

(188/634)

: أحدهما : أنهم فرقوا بالهلاك حتى صاروا تراباً تذرؤه الرياح ، قاله يحيى بن سلام .

الثاني : أنهم مزقوا بالتفريق والتباعد ، قاله قتادة .

حكى الشعبي قال : أما غسان فليحقوا بالشام ، وأما خزاعة فحلقوا بمكة ، وأما الأوس

والخزرج فالحقوا ييشرب يعني المدينة ، وأما الأزدي فالحقوا بعمان .

﴿ إِن فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ ﴿ يحتمل وجهين

: أحدهما : صبار على البلوى شكور على النعماء .

الثاني : صبور على أمر الله شكور في طاعة الله .

قوله عز وجل : ﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ ﴿ فيه أربعة أقاويل

: أحدها : أنه لما أهبط آدم من الجنة ومعه حواء ، وهبط إبليس ، قال إبليس أما إذ

أصيب من الأبوين ما أصبت فالذرية أضعف وأضعف وكان ظناً من إبليس ، فأنزل الله

تعالى : ﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ ﴿ قاله الحسن .

الثاني : أن إبليس إذ قال : خُلِقْتُ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ طِينٍ وَالنَّارُ تَحْرَقُ كُلَّ شَيْءٍ ،

لأحتنك ذريته إلا قليلاً ، فصدق ظنه عليه ، قاله ابن عباس .

الثالث : أنه قال : يا رب أرأيت هؤلاء القوم الذين كرمتهم وشرفتهم وفضلتهم على لا تجد

أكثرهم شاكرين ، ظن منه فصدق عليهم ظنه ، قاله زيد بن أسلم .

الرابع : أنه ظن أنه إن أغواهم أجابوه وإن أضلهم أطاعوه فصدق ظنه فاتبعوه قاله الكلبي .

﴿ فَاتَّبِعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ فيه وجهان

: أحدهما : فاتبعوا إبليس ، قاله الحسن .

الثاني : فاتبعوا ظنه ، قاله مجاهد .

قوله عز وجل : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ ﴿ حكى الفراء فيه وجهين :

أحدهما : حتى يؤذن له في الشفاعة .

الثاني : حتى يؤذن له فيمن يشفع له ، ووجدت الأول قول الكلبى والثاني قول مقاتل .

﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ ﴿ فيه ستة تأويلات

: أحدها : معناه خلى عن قلوبهم الفزع ، قاله ابن عباس ، وقال قطرب : أخرج ما فيها من

الخوف .

(189/634)

---

الثاني : كشف عن قلوبهم الغطاء يوم القيامة ، قاله مجاهد .

الثالث : أنهم الشياطين فزع عن قلوبهم ففارقوا ما كانوا عليه من إضلال أوليائهم ، قاله ابن

زيد .

الرابع : أنهم دعوا فاستجابوا من قبورهم مأخوذ من الفزع الذي هو الدعاء والاستصراخ

فسمي الداعي فزعاً والمجيب فزعاً ، قال زهير :

إذا فزعوا طاروا إلى مستغيثهم . . . طوال الرماح لا قصار ولا عزلُ

الخامس : أنهم الملائكة فزعوا عند سماع الوحي من الله تعالى لانقطاعه ما بين عيسى

ومحمد عليهما السلام ، وكان لصوته صلصلة كوقع الحديد على الصفا ، فخرُّوا عنده  
سجوداً مخافة القيامة فسألوا فقالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الحق أي الوحي ، وهذا  
معنى قول كعب .

السادس : وهو تأويل قراءة الحسن : حتى فرغ عن قلوبهم بالغين معجمة يعني فرغ ما فيها  
من الشك والشرك .

﴿ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ أي قال لهم الملائكة : ماذا قال ربكم في الدنيا  
. ﴿ قَالُوا الْحَقَّ ﴾ .

: أحدهما : أن يجذوا ما وصفوه عن الله تعالى حقاً .

الثاني : أن يصدقوا بما قاله الله تعالى أنه حق .

﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ . انتهى انتهى . ١ هـ ﴿ النكت والعيون ح 4 ص ﴾

(190/634)

---

وقال الثعلبي :

قوله : ﴿ الحمد لله ﴾ وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم ﴿ الذي له ما في

السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة ﴾ كما هو له في الدنيا ؛ لأن النعم كلها في

الدارين منه ، ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ .

قوله : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ يدخل ويغيب فيها من الماء والمواد والحيوانات ، ﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ من النبات ، ﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ من الأمطار ، ﴿ وَمَا يَعْرُجُ ﴾ يصعد ﴿ فِيهَا ﴾ : من الملائكة وأعمال العباد ، ﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ ﴾ .  
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ الساعة ، ثم عاد جل جلاله إلى تمجيده والثناء على نفسه ، فقال عز من قائل : ﴿ عَالِمِ الْغَيْبِ ﴾ ، اختلف القراء فيها ، فقرأ يحيى والأعمش وحمزة والكسائي : (علام الغيب) بجنس الميم على وزن فعال ، وهي قراءة عبد الله وأصحابه . قال الفراء : وكذلك رأيتها في مصحف عبد الله (علام) .

وقرأ أهل مكة والبصرة وعاصم بجر الميم على مثال فاعل رداً على قوله ، وهي اختيار أبي عبيد فيه ، وفي أمثاله يؤثر النعوت على الابتداء .

وقرأ الآخرون (عالم) رفعا بالاستئناف ؛ إذ حال بينهما كلام .

﴿ لَا يَعْزُبُ ﴾ يغيب ويبعد ﴿ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ﴾ : وزن نملة ، وهذا مثل ؛ لأنه سبحانه لا يخفى عليه ما هودون الذرة . ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ \* لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ \* والذين سعوا في آياتنا ﴿ عملوا في إبطال أدلتنا والتكذيب بكتابتنا ﴾ معاجزين

﴿ : مسابقين يحسبون أنهم نفوتونا .

قال ابن زيد : جاهدين ، وقرأ : ﴿ لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ ﴾ [فصلت : 26] .

(191/634)

---

﴿ وَلَا تَأْتِيكُم مِّنْ رَّجْزٍ أَلِيمٌ ﴾ ، قرأ ابن كثير ويعقوب وعاصم برواية حفص  
والمفضل ﴿ أَلِيمٌ ﴾ بالرفع على نعت ال (عذاب) . غيرهم بالخفض على نعت ال (   
رجز) . قال قتادة : الرجز أسوأ العذاب ، ومثله في الجاثية ﴿ وَيَرَى ﴾ يعني : ويرى  
الذين أوتوا العلم ﴿ يعني : مؤمني أهل الكتاب : عبد الله بن سلام وأصحابه ، وقال قتادة :  
هم أصحاب محمد (عليه السلام) .

﴿ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ ﴾ يعني : القرآن ﴿ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي ﴾ يعني : القرآن ﴿ إلى  
صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ وهو الإسلام .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ منكرين للبعث متعجبين منه : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ  
﴿ : يخبركم ، يعنون : محمداً (عليه السلام) ﴾ إِذَا مَزَقْتُمْ ﴾ : قطعتم وفرقتم ﴿ كُلِّ  
مُمَزَّقٍ ﴾ وصرتم رفاتا ﴿ إِنَّكُمْ ﴾ بالكسر على الابتداء والحكاية ، مجازة يقول لكم :  
﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ .

﴿ أفترى ﴾ أف الاستفهام دخلت على ألف الوصل لذلك نصب ﴿ على الله كذبا أم به جنة ﴾ : جنون ؟ قال الله تعالى : ﴿ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد ﴾ أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ﴾ فيعلموا أنهم حيث كانوا ، فإن أرضي وسماي محيطة بهم ، لا يخرجون من أقطارها ، وأنا لقادر عليهم ولا يعجزونني ؟

﴿ إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفا من السماء ﴾ قطعة . قراءة العامة بالنون في الثلث ، وقرأ الأعمش والكسائي كلها بالياء وهو اختيار أبي عبيد قال : لذكر الله عز وجل قبله .

﴿ إن في ذلك لآية لكل عبد منيب ﴾ تائب مقبل على ربه راجع إليه بقلبه .

(192/634)

---

قوله تعالى : ﴿ ولقد أتينا داوود منا فضلا يا جبال ﴾ مجازه وقلنا : يا جبال ﴾ أو يي معه ﴿ : سبحي معه إذا سبح . قال أبو ميسرة : هو بلسان الحبشة ، وقال بعضهم : هو التفعيل من الإياب ، أي ارجعي معه بالتسبيح . فهذا معنى قول قتادة وأبي عبيد ، وقال وهب بن منبه : نوحى معه .

﴿ والطيير ﴾ تساعدك على ذلك ، قال : وكان إذا نادى بالنياحة أجابته الجبال بصداها

وعكفت الطير عليه من فوقه ، فصدى الجبال الذي يسمعه الناس من ذلك اليوم .

ويقال : إن داود كان إذا سبح الله جعلت الجبال تجاوبه بالتسبيح نحو ما يسبح . ثم إنه قال

ليلة من الليالي في نفسه : " لأعبدن الله تعالى عبادة لم يعبد أحد بمثلها " ، فصعد الجبل ،

فلما كان في جوف الليل وهو على الجبل دخلته وحشة ، فأوحى الله سبحانه إلى الجبال أن

أنسي داود قال : فاصطكت الجبال بالتسبيح والتهليل ، فقال داود في نفسه : " كيف

يسمع صوتي مع هذه الأصوات ؟ " فهبط عليه ملك فأخذ بعضده حتى انتهى به إلى البحر

، فركله برجله فانفرج له البحر ، فاتتهى به إلى الأرض فركلها برجله فانفرجت له الأرض ،

حتى انتهى به إلى الحوت فركلها برجله فتحت عن صخرة فركل الصخرة برجله فانفلقت

فمزجت منها دودة تنشر ، فقال له الملك : إن ربك يسمع نشيز هذه الدودة في هذا

الموضع .

وقال القتيبي : أصله من التأويب في السير ، وهو أن يسير النهار كله وينزل ليلاً .

قال ابن مقبل :

لحقنا بجي أوبوا السير بعدما . . . دفعنا شعاع الشمس والطرف مجنح

كأنه أراد ادأبي النهار كله بالتسبيح معه ، وقيل : سيرى معه كيف يشاء : ﴿ والطيير ﴾

قراءة العامة بالنصب ، وله وجهان :



أحدهما بالفعل ، مجازه : وسخرنا له الطيرَ ، مثل قولك : (أطعمته طعاماً وماءً ) تريد :  
وسقيته ماءً ، والوجه الآخر النداء كقولك : يا عمرو والصلت أقبلا ، نصبت الصلت ؛  
لأنه إنما يدعى بيائها فإذا فقدتها كان كالمعدول عن جهته ، فنصب ، وقيل : مع الطير ،  
فتكون الطير مأمورة معه بالتأويب .

وروي عن يعقوب بالرفع ؛ رداً على ﴿ الجبال ﴾ أي أوبي معه أنتِ والطير ، كقول الشاعر  
:

ألا يا عمرو والضحاك سيرا . . . فقد جاوزتما خمر الطريق  
يجوز نصب الضحاك ورفعهُ .

قوله : ﴿ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيد ﴾ فذكر أن الحديد كان في يده كالطين المبلول والعجين والشمع ،  
يصرفه بيده كيف يشاء من غير إدخال نار ولا ضرب بجديد ، وكان سبب ذلك على ما  
رُوي في الأخبار أن داود (عليه السلام) لما ملك بني إسرائيل كان من عادته أن يخرج للناس  
متنكراً ، فإذا رأى رجلاً لا يعرفه ، تقدم إليه يسأله عن داود ، فيقول له : " ما تقول في داود  
واليكم هذا ؛ أي رجل هو؟ " فيثنون عليه ويقولون : خيراً فينا هو .

فبينما هوفي ذلك يوماً من الأيام إذ قيض الله ملكاً في صورة آدمي ، فلما رآه داود تقدم إليه على عادته فسأله ، فقال له الملك : نعم الرجل هو لولا خصلة فيه .

فراخ داود ذلك وقال : " ما هي يا عبد الله ؟ " قال : إنه يأكل ويطعم عياله من بيت المال . قال : فتنبه لذلك ، وسأل الله تعالى أن يسبب له سبباً يستغني به عن بيت المال فيتقوت منه ويطعم عياله ، فالأن الله له الحديد فصار في يده مثل الشمع ، وعلمه صنعة الدروع ، وكان يتخذ الدروع وإنه أول من اتخذها .

فيقال : إنه كان يبيع كل درع منها بأربعة آلاف ، فيأكل ويطعم عياله منها ويتصدق منها على الفقراء والمساكين ، ويقال أيضاً : إنما الآن الحديد في يده لما أعطى من القوة .

(194/634)

---

﴿ أَنْ اعمل سَابِغَاتٍ ﴾ دروعاً كوامل واسعات ﴿ وَقَدَّرْ فِي السرد ﴾ ، أي لا تجعل المسامير دقاقاً فتغلق ولا غلاظاً فتكسر الحلق . فكان يفعل ذلك : وهو أول من اتخذ الدروع ، وكانت قبل ذلك صفائح ، والسرد : صنعة الدرع ، ومنه قيل لصانعيها : السراد والزراد والدرع المسرودة ، قال أبو ذؤيب :  
وعليهما مسرودتان قضاهما . . . داود أو صنع السوابع تبع

وأصله الوصل والنظم ، ومنه قيل للخرز : سرد وللأشفي مسرد وسراد . قال الشماخ :

كما تابعت سرد العنان الخوارز . . . وسرد الكلام .

﴿ واعملوا ﴾ يعني داود وآله ﴿ صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله : ﴿ وَكُسَلِيمَانَ الرِّيحِ ﴾ قراءة العامة بنصب الحاء ، أي وسخرنا لسليمان الريح ،

وروى أبو بكر والمفضل عن عاصم بالرفع على جر حرف الصفة . ﴿ غُدُوَّهَا شَهْرٌ

وَرَوَّاحُهَا ﴾ من انتصاف النهار إلى الليل مسير ﴿ شَهْرٌ ﴾ ، فجعل [ ما ] تسير به في يوم

واحد مسيرة شهرين ، وقال وهب : ذكر لي أن منزلاً بناحية دجلة مكتوب فيه كتابة [

كتبها ] بعض صحابة سليمان ( عليه السلام ) ، إما من الجن وإما من الإنس بحرّ نزلناه وما

بنينا ، مبنياً وجدناه غدونا من إصطخر فقلناه ونحن رائحون منه إن شاء الله فباتون

بالشام .

قال الحسن : لما شغلت نبي الله سليمان بن داود الخيل حتى فاتته صلاة العصر غضب الله

فغقر الخيل ، فأبدله الله تعالى مكانها خيراً وأسرع له ، تجري بأمره كيف يشاء ﴿ غُدُوَّهَا

شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ ﴾ وكان يغدو من إيليا فيقبل بإصطخر ثم يروح منها فيكون رواحها

بكابيل .

---

وقال ابن زيد : كان له ( عليه السلام ) مركب من خشب ، وكان فيه ألف ركن في كل ركن ألف بيت يركب معه فيه من الجن والإنس تحت كل ركن ألف شيطان يرفعون ذلك المركب ، فإذا ارتفع أتت الريح الرخاء فسارت به وبهم ، يقيل عند قوم بينه وبينهم شهر ويمسي عند قوم بينه وبينهم شهر ، فلا يدري القوم إلا وقد أظلمهم معه الجيوش .

ويروى أن سليمان ( عليه السلام ) سار من أرض العراق غادياً فقال بمدينة مرو ، وصلى العصر بمدينة بلخ تحمله وجنوده الريح ويظلمهم الطير ، ثم سار من مدينة بلخ متخللاً بلاد الترك ، ثم جازهم إلى أرض الصين يغدو على مسيرة شهر ويروح على مثله . ثم عطف يمينا عن مطلع الشمس على ساحل البحر حتى أتى أرض القندهار ، وخرج منها إلى مكران وكerman ثم جازها حتى أتى أرض فارس فنزلها أياماً وغدا منها فقال بكسكر ، ثم راح إلى الشام ، وكان مستقره بمدينة تدمر ، وقد كان أمر الشياطين قبل شخوصه من الشام إلى العراق ، فبنوها له بالصفاح والعمد والرخام الأبيض والأصفر ، وفي ذلك يقول النابغة :

الأسليمان إذ قال الإله له . . . قم في البرية فاحدها عن الفندِ

وخيس الجن إني قد أذنت لهم . . . يبنون تدمر بالصفاح والعمدِ

ووجدت هذه الأبيات منقورة في صخرة بأرض كسكر ، أنشأها بعض أصحاب سليمان

بن داود ( عليهما السلام ) :

ونحن ولا حول سوى حول ربنا . . . نروح إلى الأوطان من أرض تدمر  
إذا نحن رحنا كان ريث رواحنا . . . مسيرة شهر والغدو الآخر  
أناس شروا لله طوعاً نفوسهم . . . بنصر ابن داود النبي المطهر  
لهم في معالي الدين فضل ورفعة . . . وإن نسبوا يوماً فمن خير معشر  
متى يركبوا الريح المطيعة أسرع . . . مبادرة عن شهرها لم تقصر  
تظلم طير صفوف عليهم . . . متى رفرت من فوقهم لم تنفر

(196/634)

---

قوله: ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ : وأذبنا له عين النحاس أسيلت له ثلاثة أيام كما يسيل  
الماء ، وكانت بأرض اليمن ، وإنما ينتفع الناس اليوم بما أخرج الله لسليمان .  
﴿ وَمَنْ يَنْغُ ﴾ : يمل ويعدل ﴿ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ الذي أمرناه به من طاعة سليمان ﴿ نَذِقُهُ ﴾  
من عذاب السعير ﴿ فِي الْآخِرَةِ ﴾ . عن أكثر المفسرين ، وقال بعضهم : في الدنيا ، وذلك أن  
الله تعالى وكل بهم ملكاً بيده سوط من نار فمن زاغ عن أمر سليمان ضربه ضربة أحرقتة .  
﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ ﴾ : مساجد ومسكن وقصور ، والحراب : مقدم كل  
مسجد ، ومجلس وبيت . قال عدي :

كُدُمى العاج في الحارِب أو كال . . . بيض في الروض زهره [مستير]

وكان مما عملوا له من ذلك بيت المقدس ، وقصته وصفته على ما ذكره أهل البصر بالسير  
أن الله تعالى بارك في نسل إبراهيم (عليه السلام) حتى جعلهم في الكثرة غاية لا يُحصون ،  
فلما كان زمن داود (عليه السلام) لبث فيهم ثلاثين سنة بأرض فلسطين ، وهم كل يوم  
يزدادون كثرة ، فأعجب داود بكثرتهم فأمر بعدّهم ، فكانوا يعدون زماناً من الدهر حتى  
أيسوا وعجزوا أن يحيط علمهم بعدد بني إسرائيل ، فأوحى الله إلى داود : "إني قد  
وعدت أباك إبراهيم يوم أمرته بذبح ولده فصدقني واثم أمرني أن أبارك له في ذريته ، حتى  
يصيروا أكثر من عدد نجوم السماء وحتى لا يحصيهم العادون ، وإني قد أقسمت أن أبتليهم  
ببليّة يقل منها عددهم ويذهب عنك إعجابك بكثرتهم " وخيره بين أن يعذبهم بالجوع  
والقحط ثلاث سنين ، وبين أن يُسلط عليهم عدوهم ثلاثة أشهر ، وبين أن يُرسل عليهم  
الطاعون ثلاثة أيام .

(197/634)

---

فجمع داود بني إسرائيل وأخبرهم بما أوحى الله إليه وخيره فيه ، فقالوا : أنت أعلم بما هو  
أيسر لنا وأنت نبينا فانظر لنا ، غير أن الجوع لا صبر لنا [عليه] وتسليط العدو أمر فاضح

، فإن كان لابد فاموت . فأمرهم داود عليه السلام أن يتجهزوا للموت ، فاغتسلوا وتحنطوا ، ولبسوا الأكفان وبرزوا إلى الصعيد بالذراري والأهلين ، وأمرهم أن يضجوا إلى الله تعالى ويتضرعوا إليه لعله يرحمهم ، وذلك في صعيد بيت المقدس قبل بناء المسجد . قال :  
وارتفع داود ( عليه السلام ) فوق الصخرة فخرّ ساجداً يبتهل إلى الله تعالى فأرسل الله فيهم الطاعون . فأهلك منهم في يوم وليلة ما لم يتفرغوا من دفنهم إلا بعد مدة شهرين . فلما أصبحوا من اليوم الثاني سجد داود وسجدوا معه إلى طلوع الشمس فلم يرفعوا رؤوسهم حتى كشف الله عنهم الطاعون .

قالوا : فلما أن شفّع الله تعالى داود في بني إسرائيل في ذلك المكان جمع داود بني إسرائيل بعد ثلاثة فقال لهم : " إن الله سبحانه قد منّ عليكم ورحمكم فجددوا له شكراً " . فقالوا :  
كيف تأمرنا . قال : " آمركم أن تتخذوا من هذا الصعيد الذي رحمكم فيه مسجداً لا يزال فيه منكم ومن بعدكم ذاك " .

فلما أرادوا البناء جاء رجل صالح فقير يختبرهم ليعلم كيف إخلاصهم في ثبوتهم فقال لبني إسرائيل : إن لي فيه موضعاً أنا محتاج إليه ولا يحل لكم أن تحجبوني عنه . فقالوا له : يا هذا ما أحد في بني إسرائيل إلا وله في هذا الصعيد حق مثل حقك ، فلا تكن أبجل الناس ولا تضايقنا فيه . فقال : أنا لا أعرف حقي وأنتم لا تعرفون . فقالوا له : إما إن ترضى وتطيب نفساً ، وإلا أخذناه كرهاً . فقال لهم : أوتجدون ذلك في حكم الله وفي حكم داود ؟

قال: فرفعوا خبره إلى داود فقال: "أرضوه". فقالوا: بكم نأخذه يا نبي الله؟ قال: "خذوه بمائة شاة". فقال الرجل: زد. فقال داود: "بمائة بقر". قال: زد. قال: "مائة إبل". قال: زدني فإن ما تشتريه لله تعالى. فقال داود: "أما إذا قلت هذا، فاحتكم أعطكه". فقال: تشتري مني بجائط مثله زيتوناً ونخلًا وعنباً. قال: "نعم". فقال: تشتريه لله فلا تبخل. قال: "سل ما شئت أعطكه، وإن شئت أو أجزك نفسي". قال: وتفعل ذلك يا نبي الله؟ قال: "نعم إذا شئت". قال: أنت أكرم على الله من ذلك، ولكنك تبني حوله جداراً مشرفاً ثم تملؤه ذهباً، وإن شئت ورقاً. قال داود: "هوهين".

فالتفت الرجل إلى بني إسرائيل وقال: هذا هو التائب المخلص. ثم قال لداود: يا نبي الله لن يغفر الله لي ذنباً واحداً أحب إلي من كل شيء وهبته لي، ولكني كنت أجربكم. فأخذوا في بناء بيت المقدس، وكان داود (عليه السلام) ينقل لهم الحجارة على عاتقه وكذلك خيار بني إسرائيل حتى رفعوه قائمة. فأوحى الله تعالى إلى داود (عليه السلام): "إن هذا بيت مقدس وإنك رجل سفك للدماء فلست بباينه إذا لم أقضي ذلك على يدك،



ولكن ابن لك أملكه بعدك اسمه سليمان ، أسلمه من سفك الدماء وأقضي إتمامه على يده ، وذلك صيته وذكره لك باقياً " .

فصلوا فيه زماناً ، وداؤد يومئذ ابن سبع وعشرين ومئة سنة ، فلما صار من أبناء أربعين ومئة سنة توفاه الله واستخلف سليمان . فأحبّ بناء بيت المقدس ، فجمع الجن والشياطين وقسم عليهم الأعمال فخص كل طائفة منهم بعمل يستصلحها له . فأرسل الجن والشياطين في تحصيل الرخام والمها الأبيض الصافي من معادنه ، وأمر ببناء المدينة بالرخام والصفاح ، وجعلها اثني عشر ريبضاً ، وأنزل كل ريبض منها سبطاً من الأسباط وكانوا اثني عشر سبطاً .

(199/634)

---

فلما فرغ من بناء المدينة ابتدأ في بناء المسجد ، فوجه الشياطين فرقا ، فرقا يستخرجون الذهب والفضة والياقوت من معادنها والدر الصافي من البحر ، وفرقا يقلعون الجواهر والحجارة من أماكنها ، وفرقا يأتونه بالمسك والعنبر ، فأتى من ذلك بشيء لا يحصيه إلا الله تعالى ، ثم أحضر الصناعين وأمرهم بنحت تلك الحجارة المرتفعة وتصييرها الواحاً ، وإصلاح تلك الجواهر وثقب اليواقيت والآلئ فكانوا يعالجونها ، فتصوت صوتاً شديداً

لصلابتها ، فكره سليمان تلك الأصوات .

فدعا الجن وقال لهم : " هل عندكم حيلة في نحت هذه الجواهر من غير تصويت ؟ " .

فقالوا : يا رسول الله ، ليس في الجن أكثر تجارب ، ولا أكثر علماً من صخر العفريت ،

فأرسل إليه من يأتيك به . فطبع سليمان خاتمه طابعاً وكان يطبع للشياطين بالنحاس ،

ولسائر الجن بالحديد وكان إذا طبع أحدهما بخاتمه لمع ذلك كالبرق الخاطف ، فكان لا يراه

أحد : جني ولا شيطان إلا انقاد له بإذن الله عزّت قدرته .

فأرسل الطابع مع عشرة من الجن فأتوه وهو في بعض جزائر البحور ، فأروه الطابع ، فلما نظر

إليه كاد يصعق خوفاً ، فأقبل مسرعاً مع الرسل حتى دخل على سليمان ( عليه السلام )

فسال سليمان رسله عما أحدث العفريت في طريقه . فقالوا : يا رسول الله إنه كان

يضحك بعض الأحايين من الناس . فقال له سليمان ( عليه السلام ) : " ما رضيت بتمردك

عليّ في ترك الجي ء إليّ طائعاً حتى صرت تسخر بالناس ؟ " .

فقال : يا نبي الله إني لم أسخر منهم غير أن ضحكي كان تعجباً مما كنت أسمع وأرى في

طريقي . فقال سليمان : " وما ذاك ؟ " .

قال : اعلم أني مررت برجل على شط نهر ومعه بغلة يريد سقيها ومعه جرة يريد أن يستقي

فيها ، فسقى البغلة وملاً الجرة ، ثم أراد أن يقضي حاجته فشد البغلة بإذن الجرة فنفرت

البغلة وجرت الجرة فكسرتها ، فضحكت من حمق الرجل حيث توهم أن الجرة تحبس  
البغلة .

(200/634)

---

ومررت برجل وهو جالس عند إسكاف يستعمله في إصلاح خف له ، فسمعتة يشترط  
معه أن يصلحه بحيث يبقى معه أربع سنين ونسي نزول الموت به قبله ، فضحكت من غفلته  
وجهله .

ومررت بعجوز تكهن وتخبر الناس بما لا يعلمون من أمر السماء ، وقد كنت عهدت رجلاً  
دفن في موضع فراشها ذهباً كثيراً في الدهور الخالية ، فرأيتها تموت جوعاً وتحت فراشها  
ذهب كثير لا تعلم بمكانه ، ثم تخبر الناس عن أمر السماء فضحكت منها .

ومررت برجل في بعض المدن ، وقد كان به داء فيما قيل فأكل البصل فبرأ من دائه ، فصار  
يتطبب للناس ، فكان لا يأتيه أحد يسأله عن علة إلا أمره بأكل البصل وإنه لأضر شيء ،  
حتى إن ضره ليصل إلى الدماغ ، فضحكت منه .

ومررت ببعض الأسواق فرأيت الثوم وهو أفضل الأدوية كلها يكال كيلاً ، ورأيت الفلفل وهو  
أحد السموم القاتلة يوزن وزناً فضحكت من ذلك .

ومررت بناس قد جلسوا يبتهلون إلى الله تعالى ويسألونه المغفرة والرحمة ، فمل منهم قوم  
وقاموا ، وجاء آخرون وجلسوا فرأيت الرحمة قد نزلت عليهم ، فأخطأت الذين كانوا من  
أهل المجلس ، وغشيت الذين جاؤوا فجلسوا ، فضحكت ؛ تعجبا للقضاء والقدر .  
قالوا : فقال سليمان له : هل عرفت في كثرة تجاربك وجولاتك في البر والبحر شيئا تنحت  
به هذه الجواهر فتلين فيسهل نحتها وثقبها فلا تصوت ؟ فقال : نعم يا نبي الله ، أعرف حجرا  
أبيض كاللبن يقال له السامور غير أنني لا أعرف معدنه الذي هو فيه ، وليس في الطير شيء  
هو أحيل ولا أهدى من العقاب . فمر بعقاب أن تجعل فراخه في صندوق حجر معه ليلة ،  
ثم تسرح ذلك العقاب وتترك فراخه في الصندوق فإنه سيأتي بذلك الحجر فيضرب به ظهر  
الصندوق حتى يُنقبه به ليصل إلى فراخه .

(201/634)

---

قال : فأمر سليمان بعقاب مع فراخه فجعله في صندوق من حجر يوما وليلة ، ثم سرح  
العقاب دون الفراخ ، فمرّ العقاب وجاء بذلك الحجر بعد يوم وليلة ، وثقب به الصندوق  
حتى وصل إلى فراخه . فوجه سليمان مع العقاب نفرا من الجن حتى أتوه به منه قدر ما  
علم أن فيه كفاية ، واستعمل ذلك في أدوات الصنّاعين ، فسهل عليهم نحتها من غير

تصويت وهو الحجر الذي يستعمل في نقش الخواتيم وثقب الجواهر إلى اليوم ، وهو حجر  
عزيرثمين .

قال : فبنى سليمان ( عليه السلام ) المسجد بالرخام الأبيض والأصفر والأخضر ،  
وعمده بأساطين المها الصافي ، وسقفه بألواح الجواهر الثمانية وفصص سقوفه وحيطانه  
بالآلئ واليواقيت وسائر الجواهر ، ووسط أرضه بألواح الفيروز ، فلم يكن يومئذ بيت في  
الأرض أبهى ولا أنور من ذلك المسجد ، كان يضيء في الظلمة كالقمر ليلة البدر .  
فلما فرغ منه جمع إليه أخيار بني إسرائيل فأعلمهم أنه بناه لله وأن كل شيء فيه خالص لله ،  
واتخذ ذلك اليوم الذي فرغ منه عيداً .

وقالوا : من أعاجيب ما اتخذ سليمان عليه السلام ببيت المقدس أن بنى بيتاً وطّين حائطه  
بالخضرة وصقله ، فكان إذا دخله الورع البرّ استبان خياله في ذلك الحائط أبيض ، وإذا  
دخله الفاجر استبان فيه خياله أسود . فارتدع عند ذلك كثير من الناس عن الفجور  
والخيانة .

ونصب في زاوية من زوايا المسجد عصا أبنوس ، فكان من مسها من أولاد الأنبياء لم يضره  
مسها ، ومن مسها من غيرهم احترقت يده .

(202/634)

---

وروى الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لما فرغ سليمان من بناء بيت المقدس سأل ربه ثلاثاً فأعطاه اثنين وأنا أرجو أن يكون قد أعطاه الله الثالثة: سأله حكماً يصادف حكمه فأعطاه إياه، وسأله مُلكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأعطاه إياه، وسأله أن لا يأتي هذا البيت أحد يصلي فيه ركعتين إلا أخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمه وأنا أرجو أن يكون قد أعطاه ذلك".

قالوا: فلم يزل بيت المقدس على ما بناه سليمان (عليه السلام) حتى غزا نبوخذ نصر فخرب المدينة وهدمها، ونقض المسجد، وأخذ ما كان في سقوفه وحيطانه من الذهب والفضة والدر والياقوت وسائر الجواهر، فحمله معه إلى دار مملكته من أرض العراق. قال سعيد بن المسيب: لما فرغ سليمان من بناء بيت المقدس تغلقت أبوابه، فعالجها سليمان فلم تنفتح، حتى قال في دعائه: "بصلوات أبي داود إلا فتحت الأبواب". ففتحت ففرغ له سليمان عشرة آلاف من قراء بني إسرائيل: خمسة آلاف بالليل، وخمسة آلاف بالنهار، فلا تأتي ساعة من ليل ولا نهار إلا والله يعبد فيها.

﴿ وَتَمَثِّلَ ﴾ أي صور، كانوا يعملون التماثيل من نحاس وفضة وشبهه وزجاج ورخام في المساجد تماثيل الملائكة والنبين الصالحين؛ لكي إذا رأهم الناس مصورين عبدوا

عبادتهم .

﴿ وَجِفَانٍ ﴾ أي قصاع ، واحدها جفنة ﴿ كالجواب ﴾ كالحياض التي يجبي فيها الماء ، أي يجمع ، واحدها جابية .

قال الأعشى ميمون بن قيس :

تروح على آل مخلق جفنة . . . كجابية الشيخ العراقي تفهق

أخبرنا أبو بكر الحمشawi قال : أخبرني أبو بكر القطيعي إبراهيم بن عبد الله بن مسلم قال

: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال : حدثنا سهل السراج قال : سمعت الحسن يقول : ( وجفان

كالجواب ) مثل حياض الإبل ، ويقال : إنه كان يجمع على جفنة واحدة ألف رجل يأكلون

بين يديه .

(203/634)

﴿ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ ﴾ : ثابِتات لا يحوّلن ولا يحركن من أماكنهن لعظمتهن ، ولا ينزلن ولا

يعطنن وكانت باليمن ، ومنه قيل للجبال : رواسي ﴿ اعملوا ﴾ أي وقلنا : اعملوا ﴿ آلَ

داوودَ شُكْرًا ﴾ مجازه : اعملوا بطاعة الله يا آل داوود شكرًا له على نعمه ، و ﴿ شُكْرًا

﴿ في محل المصدر . ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشُّكُورِ ﴾ أرسل حمزة (الياء) وفتحها

الباقون . قال القرظي : الشكر : تقوى الله والعمل بطاعته .

وحدثونا عن محمد بن يعقوب قال : حدثنا الحصر بن أبان قال : حدثنا سيار قال : حدثنا

جعفر بن سليمان قال : سمعت ثابتاً يقول : كان داودُ نبي الله (عليه السلام) قد جزاً

ساعات الليل والنهار على أهله فلم يكن بأي ساعة من ساعات الليل والنهار إلا وإنسان

من آل داود قائم يصلي ، فعمهم الله تعالى في هذه الآية ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ .

﴿ فلما قضينا عليه الموت ﴾ قال المفسرون : كان سليمان (عليه السلام) يتحرز في

بيت المقدس السنة والسنين والشهر والشهرين ، وأقل من ذلك وأكثر ، يدخل فيه طعامه

وشرابه ، فأدخله في المرة التي مات فيها وكان بدو ذلك أنه لم يكن يوم يصبح فيه إلا نبت في

بيت المقدس شجرة فيسألها : " ما اسمك ؟ " فتقول الشجرة : اسمي كذا وكذا ، فيقول

لها : " لأي شيء أنت ؟ " فتقول : لكذا وكذا ، فيأمر بها فتقطع .

فإن كانت نبت لغرس غرسها وإن كانت لدواء كتب .

(204/634)

---

فبينما هو يصلي ذات يوم إذ رأى شجرة بين يديه ، فقال لها : " ما اسمك ؟ " . قالت :

الخروبة . قال : " ولأي شيء نبت ؟ " قالت : لخراب هذا المسجد . فقال سليمان : " ما



كان الله ليخر به وأنا حي ، أنت التي على وجهك هلاكى ، وخراب بيت المقدس " .  
فنزعها وغرسها في حائط له ثم قال : " اللهم عمّ على الجن موتي حتى يعلم الإنس أن الجن لا  
يعلمون الغيب " وكانت الجن تحبر الإنس أنهم يعلمون من الغيب أشياء وإنهم يعلمون ما في  
غد ثم دخل الحراب فقام يُصلي متكأً على عصاه فمات .

قال ابن زيد : قال سليمان لملك الموت : " إذا أمرت بي فاعلمي " . قال : فأتاه فقال : " يا  
سليمان قد أمرت بك ، وقد بقيت لك سويعة " .

فدعا الشياطين فبنوا عليه صرحاً من قوارير ليس له باب ، فقام يُصلي واتكأ على عصاه ،  
فدخل عليه ملك الموت فقبض روحه وهو متكئ على عصاه .

وفي رواية أخرى : أن سليمان ( عليه السلام ) قال ذات يوم لأصحابه : " قد آتاني الله من  
الملك ما ترون ، وما مرّ عليّ يوم في ملكي بحيث صفا لي من الكدر ، وقد أحببت أن يكون  
لي يوم واحد يصفولي إلى الليل ، ولا أغتم فيه ولكن ذلك اليوم غداً " .

فلما كان من الغد دخل قصره له وأمر بإغلاق أبوابه ، ومنع الناس من الدخول عليه ، ورفع  
الأخبار إليه لتلاسمع ذلك اليوم شيئاً يسوؤه ، ثم أخذ عصاه بيده ، وصعد فوق قصره  
واتكأ على عصاه ينظر في ممالكه ، إذ نظر إلى شاب حسن الوجه عليه ثياب بيض قد خرج  
عليه من جانب من جوانب قصره ، فقال : " السلام عليك يا سليمان " . فقال : " وعليك  
السلام ، كيف دخلت هذا القصر ، وقد منعت من دخوله ؟ أما منعك البواب

والحجاب؟ أما هبتي حيث دخلت قصرى بغير إذنى؟ " فقال: " أنا الذى لا يحجبني حاجب، ولا يدفني بواب ولا أهاب الملوك، ولا أقبل الرشا وما كنت لأدخل هذا القصر بغير إذن " قال سليمان: " فمن أذن لك في دخوله؟ " قال: " ربه " .

(205/634)

---

فارتعد سليمان وعلم أنه ملك الموت، فقال له: " أنت ملك الموت؟ " قال: " نعم "، قال: " فبم جئت؟ " .

قال: " جئت لأقبض روحك " . قال: " يا ملك الموت هذا يوم أردت أن يصفولي ولا أسمع فيه ما يغمني " . قال: " يا سليمان، إنك أردت يوماً يصفولك فيه عيشك حتى لا تنعم فيه، ذلك اليوم لم يخلق في أيام الدنيا فارض بقضاء ربك فإنه لا مرد له " .  
قال: " فامض لما أمرت به " .

فقبض ملك الموت روحه وهو متكىء على عصاه . قالوا: وكانت الشياطين تجتمع حول محرابه ومصلاه أينما كان، فكان للمحراب كوى بين يديه وخلفه، وكان الشيطان الذى يريد أن يخرج يقول: ألسـت جليداً إن دخلت فخرجت من ذلك الجانب، فيدخل حتى يخرج من الجانب الآخر . فدخل شيطان من أولئك فمر ولم يسمع صوت سليمان، ثم رجع

فلم يسمع ، ثم رجع فوقع في البيت فلم يحترق فنظر إلى سليمان وقد سقط ميتاً ، فخرج فأخبر الناس أن سليمان قد مات ، ففتحوا عنه فأخرجوه ووجدوا منسأته وهي العصا بلسان الحبشة قد أكلتها الأرضة ، ولم يعلموا مذكم مات ، فوضعوا الأرضة على العصا ، فأكلت منها يوماً وليلة ، ثم حسبوا على ذلك النحو فوجدوه قد مات من سنة ، وكانت الجن تعمل بين يديه ينظرون إليه ويحسبون أنه حي ولا ينظرون احتباسه عن الخروج إلى الناس لطول صلاته قبل ذلك .

(206/634)

---

وهي في قراءة ابن مسعود : فمكثوا يدأبون له من بعد موته حولاً كاملاً ، فأيقن الناس أن الجن كانوا يكذبونهم ، ولو أنهم علموا الغيب لعلموا بموت سليمان ولم يلبثوا في العذاب سنة يعملون له . ثم إن الشياطين قالوا للأرضة : لو كنت تأكلين الطعام أتيناك بأطيب الطعام ، ولو كنت تشربين الشراب سقيناك أطيب الشراب ، ولكننا سننقل إليك الطين والماء . فهم ينقلون إليها ذلك حيث كانت . قال : ألم تر إلى الطين الذي يكون فوق الخشب فهو مما يأتيها به الشياطين تشكراً لها ، فذلك قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ ﴾ وهي الأرضة ، ويُقال لها : القادح أيضاً وهي دويبة تأكل العيدان .

﴿ تَأْكُلُ مِنْسَاتُهُ ﴾ أي عصاه، فأصلها من نسأت الغنم إذا زجرتها وسقتها، وقال

طرفة:

أمون كاللواح الأران نسأتها . . . على لاحب كأنه ظهر بُرْجِدٍ

أي سقتها، وهمزها أكثر القراء، وترك همزها أبو عمرو وأهل المدينة، وهما لغتان، وقال

الشاعر في الهمز:

ضربنا بمنسأة وجهه . . . فصار بذاك مهيناً ذليلاً

وقال الآخرون في ترك الهمز:

إذا دببت على المنسأة من هرم . . . فقد تباعد عنك اللهو والغزل

قوله: ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾، و

﴿ أَنْ ﴾ في محل الرفع؛ لأن معنى الكلام: فلما خر تبين وانكشف أن لو كان الجن أي ظهر

أمرهم، وفي قراءة ابن مسعود أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين، وقيل

: ﴿ أَنْ ﴾ في موضع نصب أي علمت وأيقنت الجن أن لو كانوا يعلمون .

وقال أهل التاريخ: كان عمر سليمان (عليه السلام) ثلاثاً وخمسين سنة وكان مدة ملكه

أربعين سنة، وملك يوم ملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وابتدأ في بناء بيت المقدس لأربع

سنين مضي من ملكه والله أعلم .

---

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ﴾ روى أبو سبرة النخعي عن فروة بن مُسيك الغطيفي قال  
: قال رجل: يا رسول الله، أخبرني عن سبأ ما كان؛ رجلاً أو امرأة، أو أرضاً أو جبلاً أو  
واديًا؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "ليست بأرض ولا امرأة ولكنه كان رجلاً من العرب  
ولد له عشرة من الولد، فثيامن منهم ستة وتشاءم أربعة؛ فأما الذين ثيامنوا، فكندة  
والأشعريون والأزد ومذحج وأنمار وحمير".

فقال رجل: وما أنمار؟ قال: "الذين منهم خثعم وبجيلة، وأما الذين تشاءموا فعاملة  
وجذام ولخم وغسان".

والإجراء وترك الإجراء فيه سائغ، وقد قرىء بهما جميعاً فالإجراء على أنه اسم رجل  
معروف، وترك الإجراء على أنه اسم قبيلة نحو (هذه تميم).  
واختاره أبو عبيد لقوله:

﴿فِي مَسْكِنِهِمْ﴾، واختلف القراء فيه، فقرأ حمزة والنخعي: (مسكنهم) - بفتح  
الكاف - على الواحد، وقرأ يحيى بن وثاب والأعمش والكسائي وخلف بكسر الكاف  
على الواحد.

الباقون: ﴿مَسَاكِينِهِمْ﴾ جمع.

﴿آيَةٌ﴾ دلالة على وحدانيتنا وقدرتنا، ثم فسرهما فقال: ﴿جَنَّاتٍ﴾ أي هي

جنتان : بستانان ﴿ عَنِ يَمِينٍ ﴾ من أتاها ﴿ وَشِمَالٍ ﴾ وعن شماله ﴿ كَلُوا ﴾ :  
وقيل لهم : كَلُوا ﴿ مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ على ما أنعم عليكم ، وإلى ها هنا تم  
الكلام ثم ابتداءً فقال : ﴿ بَلَدَةٌ ﴾ أي هذه بلدة أو بلدتكم بلدة ﴿ طَيِّبَةٌ ﴾ ليست  
بسبخة . قال ابن زيد : لم يكن يرى في بلدتهم بعوضة قط ولا ذباب ولا برغوث ولا عقرب  
ولا حية ، وإن كان الركب ليأتون وفي ثيابهم القمل والدواب فما هو إلا أن ينظروا إلى بيوتهم  
فتموت الدواب ، وإن كان الإنسان ليدخل الجنتين فيمسك القفة على رأسه فيخرج حين  
يخرج وقد امتلأت تلك القفة من أنواع الفواكه ولم يتناول منها شيئاً بيده فذلك قوله سبحانه  
: ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ الهواء ، ﴿ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴾ الخطأ كثير العطاء .

(208/634)

---

قوله تعالى : ﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ ، قال وهب : بعث الله إلى سبأ ثلاثة عشر نبياً فدعاهم إلى  
الله ، وذكرهم نعمه عليهم ، وأذروهم عقابه ، فكذبوهم وقالوا : ما نعرف الله علينا نعمة  
فقولوا لربكم الذي تزعمون فليحبس هذه النعمة عنا إن استطاع ، فذلك قوله عز وجل :  
﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ .

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ ، والعرم : السد والمسناة التي تحبس الماء واحداً

عرمة ، وأصلها من العرامة وهي الشدة والقوة .

وقال ابن عباس ووهب وغيرهما : كان هذا السد يسقي جنتيهم ، وكان فيما ذكر بنته بلقيس وذلك أنها لما ملكت جعل قومها يقتلون على ماء واديهم فجعلت تنهاهم فلا يطيعونها ، فتركت ملكها وانطلقت إلى قصر لها فنزلته ، فلما كثر الشر بينهم وندموا أتوها فأرادوها على أن ترجع إلى ملكها فأبت ، فقالوا : لترجعن أو لنقتلنك . فقالت : إنكم لا تطيعونني وليست لكم عقول .

قالوا : فإننا نطيعك فإننا لم نجد فينا خيراً بعدك . جاءت فأمرت بواديهم فسد بالعرم وهو المسناة بلغة حمير ، فسدت ما بين الجبلين بالصخر والقار ، وجعلت له أبواباً ثلاثة بعضها فوق بعض ، وبنيت من دونه بركة ضخمة ، فجعلت فيها اثني عشر مخرجاً على عدة أنهارهم ، فلما جاء المطر اجتمع إليه ماء الشجر وأودية اليمن ، فاحتبس السيل من وراء السد فأمرت بالباب الأعلى ففتح فجرى ماؤه في البركة وأمرت بالبعر فألقي فيها ، فجعل بعض البعر يخرج أسرع من بعض ، فلم تزل تضيق تلك الأنهار وترسل البعر في الماء حتى خرجت جميعاً معاً فكانت تقسمه بينهم على ذلك ، حتى كان من شأنها وشأن سليمان ما كان .

وبقوا على ذلك بعدها ، وكانوا يسقون من الباب الأعلى ، ثم من الباب الثاني ، ثم من الباب

الأسفل ولا ينفد الماء ، حتى يؤوب الماء من السنة المقبلة . فلما طغوا وكفروا ، ساط الله عليهم جرذاً يسمى الخلد فنقب من أسفله ، فغرق الماء جناتهم وخرّب أرضهم .

(209/634)

---

وقال وهب : وكانوا فيما يزعمون يجدون في علمهم وكهاتهم أنه يخرب سدّهم ذلك فأرة ، فلم يتركوا فرجة بين حجرين إلا ربطوا عندها هرة ، فلما جاء زمان وما أراد الله بهم من التفريق أقبلت فيما يذكرون فأرة حمراء إلى هرة من تلك الهرة فساورتها حتى استأخرت عنها الهرة ، فدخلت في الفرجة التي كانت عندها فتغلّغت في السد فنقبت وحفرت حتى وهنته للسيل وهم لا يعلمون ذلك . فلما جاء السيل وجد خللاً فدخل فيه حتى قلع السد وفاض على أموالهم فغرقها ودفن بيوتهم الرمل ، وفرّقوا ومزقوا حتى صاروا مثلاً عند العرب [ فقالوا ] : تفرّقوا أيادي سبأ ، وأيدي سبأ ، فذلك قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ .

وقيل : العرم هو المطر الشديد من العرامة وهي التمرد والعصيان .

﴿ وَبَدَّلْنَا هُمْ بَجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلِ خَمْطٍ ﴾ قراءة العامة بالتونين ، وقرأ أبو عمرو ويعقوب بالإضافة ، وهما متقاربتان كقول العرب : في بستان فلان أعناب كرم وأعناب كرم



، فتضيف أحياناً الأعناب إلى الكرم؛ لأنه منه، وتنون أحياناً الأعناب، ثم يترجم بالكرم عنها؛ إذ كانت الأعناب ثمر الكرم.

(210/634)

---

والأكل: الثمر، والخمط: الأراك في قول أكثر المفسرين، وقيل: كل شجرة ذات شوك،  
وقيل: شجرة الغضا، وقيل: هو كل نبت قد أخذ طعماً من المرارة حتى لا يمكن أكله،  
﴿ وَأَثَلٌ ﴾ وهو الطرفاء، عن ابن عباس، وقيل: هو شجر شبيه بالطرفاء إلا أنه أعظم  
منه، وقال الحسن: الإثل الخشب. قتادة: ضرب من الخشب، وقيل: هو السم. أبو  
عبيدة: هو النصار. ﴿ وَشَيْءٌ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾، قال قتادة: بينما شجر القوم من  
خير الشجر إذ صيره الله من شر الشجر بأعمالهم. قال الكلبي: فكانوا يستظلون بالشجر  
ويأكلون البربر وثمر السدر وأبوا أن يجيبوا الرُّسل ﴿ ذَلِكَ ﴾ الذي جعلنا بهم، ﴿  
جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا ﴾ أي بكفرهم، ومحل ذلك نصب بوقوع المجازاة عليه، تقديره  
جزيناهم ذلك بما كفروا: ﴿ وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ قرأ أهل الكوفة بالنون وكسر  
الزاي ونصب الراء، واختاره أبو عبيدة قال: (لقوله): ﴿ جَزَيْنَاهُمْ ﴾، ولم يقل:  
جُوزوا، وقرأ الآخرون بياء مضمومة وفتح الزاي ورفع الراء، ومعنى الآية: وهل يُجازى

مثل هذا الجزء إلا الكفور ، وقال مجاهد : يجازي أي يعاقب .

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ وهي الشام ﴿ قُرَى ظَاهِرَةً ﴾ أي

متواصلة تظهر الثانية من الأولى لقربها منها . قال الحسن : كان أحدهم يغدوا فيقيل في

قرية ويروح فيأوي إلى أخرى ، وكانت المرأة تخرج معها مغزها وعلى رأسها مكلها ثم تمتهن

بمغزها فلا تأتي بيتها حتى يمتلئ مكلها من الثمار ، وكان ما بين اليمن والشام كذلك .

وقال ابن عباس : قرى ظاهرة يعني : قرى عربية بين المدينة والشام . سعيد بن جبير : هي

القرى التي ما بين مأرب والشام . مجاهد : هي السروات ، وهب بن منبه : هي قرى

صنعاء .

(211/634)

---

﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا السِيرَ ﴾ أي جعلنا السير بين قراهم والقرى التي باركنا فيها سيرا مقدرًا

من منزل إلى منزل ، ومن قرية إلى قرية ، لا ينزلون إلا في قرية ، ولا يغدون إلا في قرية ، وقلنا

لهم : ﴿ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا ﴾ وقت شتم ﴿ آمِنِينَ ﴾ : لا تخافون عدوًّا ولا

جوعًا ولا عطشًا ، ولا تحتاجون إلى زاد ولا ماء ، فبطروا وطفغوا ولم يصبروا على العافية

وقالوا : لو كان جنبي جناننا أبعدهم ما هي كان أجدر أن نشتهي .

﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ : فاجعل بيننا وبين الشام فلوات ومفاوز لنركب فيها  
الرواحل ، وتنزود الأزواد . فجعل الله لهم الإجابة ، واختلف القراء في هذه الآية ؛ فقرأ  
ابن كثير وأبو عمرو : ( ربنا بعد ) ، على وجه الدعاء والسؤال من ( التبعيد ) ، وهي رواية  
هشام عن قراء الشام ، وقرأ ابن الحنفية ويعقوب : ﴿ رَبَّنَا ﴾ برفع الباء ﴿ بَاعِدَ ﴾  
بفتح الباء والعين والdal على الخبر ، وهي اختيار أبي حاتم ، استبعدوا أسفارهم بطراً  
منهم وأشراً ، وقرأ الباقون : ﴿ رَبَّنَا ﴾ بفتح الباء ، ﴿ بَاعِدْ ﴾ بالألف وكسر العين  
وجزم الdal على الدعاء ، ففعل الله ذلك بهم ، فقال : ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بالكفر  
والبطر والطغيان ، ﴿ فَجَعَلْنَا لَهُمْ أَحَادِيثَ ﴾ : عظة وعبرة يتمثل بهم ، ﴿ وَمَزَّقْنَاهُمْ  
كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ ، قال الشعبي : أما غسان فلاحقوا بالشام ، وأما الأنصار فلاحقوا بيشرب ،  
وأما خزاعة فلاحقوا بتهامة ، وأما الأزدي فلاحقوا بعمان .  
وقال ابن إسحاق : يزعمون أن عمران بن عامر وهو عم القوم كان كاهناً فرأى في كهاتته أن  
قومه سيمزقون ويباعد بين أسفارهم ، فقال لهم : إني قد علمت أنكم ستمزقون ، فمن كان  
منكم ذا هم بعيد وحمل شديد ومزاد جديد فليلحق بكاسن أو كرود ، قال : فكان  
وادعة بن عمرو .

(212/634)

ومن كان منكم يُريد عيشاً هائناً وحرماً آمناً فليلحق بالأردن فكانت خزاعة ، ومن كان منكم يُريد الراسيات في الرجل والمطعمات في المحل ، فليلحق ببشر ذات النخل ، فكان الأوس والخزرج ، ومن كان منكم يُريد خمراً وخميراً وذهباً وحريراً وملكاً وتأميراً ، فليلحق بكوثرى وبصرى ، فكانت غسان بنو جفنة ملوك الشام ، ومن كان منهم بالعراق .

﴿ إِن فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ قال مطرف : هو المؤمن الذي إذا أُعطي

شكر وإذا ابتلي صبر .

قوله : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ ﴾ ، قرأ أهل الكوفة : بتشديد الدال وهي قراءة ابن عباس واختيار أبي عبيد ، أي ظن فيهم ظناً حيث قال : ﴿ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ ص : 82 ] ، وقال : ﴿ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ [ الأعراف : 17 ] ، فصدق ظنه وحققه لفعله ذلك بهم واتباعهم إياه ، وقرأ الآخرون : ﴿ صَدَقَ ﴾ بالتخفيف أي صدق عليهم في ظنه بهم .

﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ أي على أهل سبأ ، وقال مجاهد : على الناس كلهم إلا من أطاع الله ﴿ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ ﴿ إِلَّا تَسْلِيطنَا إِيَّاهُ عَلَيْهِمْ ﴾ لِنَعْلَمَ ﴿ : لنرى ونميز ، ونعلمه موجوداً ظاهراً كأننا موجبا للثواب والعقاب ، كما علمناه قبل مفقوداً معدوماً بعد ابتلاء منا لخلقنا .

قال الحسن : والله ما ضربهم بسيف ولا عصا ولا سوط إلا أمانى وغرورا دعاهم إليها .

﴿ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ الآية .

(213/634)

﴿ قُلْ ﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين الذين أنت بين ظهرانيهم : ﴿ ادعوا الذين زعمتم ﴾ أنهم آلهة ﴿ من دون الله ﴾ ، ثم وصفها فقال : ﴿ لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ﴾ من خير وشر وضر ونفع ، فكيف يكون إلهاً من كان كذلك ؟ ﴿ وما لهم فيها ﴾ أي في السماوات والأرض ﴿ من شرك ﴾ شركة ﴿ وما له ﴾ أي لله ﴿ منهم من ظهير ﴾ : عون .

﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ تكذيباً منه لهم حيث قالوا : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، وقرأ أبو عمرو والأعمش وحمزة والكسائي : (أذن) بضم الألف ، واختلف فيها عن عاصم ، وقرأ غيرهم : بالفتح .

﴿ حتى إذا فزع ﴾ قرأ ابن عامر ويعقوب بفتح الفاء والزاي ، [ وقرأ ] غيرهما : بضم الفاء وكسر الزاي ، أي كشف الفزع ، وأخرج ﴿ عن قلوبهم ﴾ ، وأخبرني ابن فنجويه قال : أخبرني أبو علي بن حبيس المقرئ قال : حدثنا أبو عبيد القاسمي قال : أخبرني

الحسين بن محمد الصباغ عن عبد الوهاب عن موسى الأسواري عن الحسن أنه كان يقرأها حتى (إذا فرغ عن قلوبهم) - بالراء والعين - يعني: فرغت قلوبهم من الخوف .  
واختلفوا في هذه الكناية والموصوفين بهذه الصفة؛ من هم؟ وما السبب الذي من أجله  
فرغ عن قلوبهم؟

فقال قوم: هم الملائكة، ثم اختلفوا في سبب ذلك، فقال بعضهم: إنما يُفرغ عن قلوبهم غشية تصيبهم عند سماعهم كلام الله سبحانه .

أخبرنا عبد الله بن حامد عن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل عن الحسن بن علي بن عفان قال: حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال: إذا تكلم الله عز وجل بالوحي سمع أهل السماء صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيصعقون عند ذلك ويخرون سجداً، فإذا علموا أنه وحي فرغ عن قلوبهم .

(214/634)

---

قال: فُيرد إليهم، فينادي أهل السماوات بعضهم بعضاً: ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ فرغه بعضهم .

وأخبرنا عبد الله بن حامد قال: أخبرني أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي سعيد البزاز

قال : حدثنا علي بن أشكاب قال : أخبرني أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله عز وجل إذا تكلم بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفاء ، فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبرائيل ( عليه السلام ) ، فإذا جاءهم جبرائيل عليه السلام فرغ عن قلوبهم فيقولون : يا جبرائيل ماذا قال ربك ؟ قال : يقول : الحق ، فينادون : الحق الحق " .

والشاهد لهذا الحديث والمفسر له ما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الفقيه قال : أخبرني أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب قال : أخبرنا بشر بن موسى قال : حدثنا الحميدي قال : حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال : سمعت عكرمة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا قضى الله عز وجل الأمر في السماء ، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان ، فإذا فرغ عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا : للذي قال : الحق وهو العلي الكبير " .

(215/634)

---

وأبناي عقيل بن محمد عن المعافى بن زكريا عن محمد بن جرير الطبري عن زكريا بن أبان  
المصري عن نعيم عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي زكريا عن  
رجاء بن حبة عن النواس بن سمان قال: قال رسول الله " : " فإذا سمع بذلك أهل  
السموات ، صعقوا وخرّوا لله سجداً ، فيكون أول من يرفع رأسه جبرائيل ، فيكلمه الله  
من وحيه بما أراه ، ثم يمر جبرائيل على الملائكة ، كلما مرّ بسماء سأله ملائكتها ماذا قال  
ربنا يا جبرائيل ؟ فيقول جبرائيل : قال الحق وهو العلي الكبير . قال : فيقولون كلهم مثلما  
ما قال جبرائيل ، فينتهي جبرائيل بالوحي حيث أمر الله " .

وبه عن ابن جرير عن يعقوب عن ابن عليّ عن أيوب عن هشام عن عروة قال : قال الحرث  
ابن هشام لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي ؟ قال : " يأتيني في صلصلة  
كصلصلة الجرس فيفصم عني حين يفصم وقد وعيته ، ويأتيني أحياناً في مثل صورة الرجل  
فيكلمني به كلاماً وهو أهون عليّ " .

وقال بعضهم : إنما يفزعون حذراً من قيام الساعة .

وقال الكلبي : كان بين عيسى ومحمد ( عليهما السلام ) فترة زمان طويلة لا يجري فيها  
الرسول خمسمائة وخمسين عاماً ، فلما بعث الله محمداً ( عليه السلام ) كلم الله جبرائيل  
بالرسالة إلى محمد ، فلما سمعت الملائكة الصوت ظنوا أنها الساعة قد قامت فصعقوا مما  
سمعوا .



فلما انحدر جبرائيل جعل يير بأهل كل سماء فيكشط عنهم فيرفعون رؤوسهم ، فيقول بعضهم لبعض : ماذا قال ربكم ؟ فلم يدروا ما كان ولكنهم قالوا : قال الحق وهو العلي الكبير ؛ وذلك أن محمداً عند أهل السماوات من أشراط الساعة ، فلما بعثه الله تعالى فرغ أهل السماوات لا يشكون إلا أنها الساعة .

(216/634)

---

وقال الضحاك : إن الملائكة المعقبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض يكتبون أعمالهم ، إذا أرسلهم الرب فانحدروا سمع لهم صوت شديد ، فيحسب الذين هم أسفل من الملائكة أنه من أمر الساعة فيخرون سجداً ويصعقون ، حتى يعلموا أنه ليس من أمر الساعة ، وهذا تنبيه من الله سبحانه وإخبار أن الملائكة مع هذه الصفة لا يمكنهم أن يشفعوا لأحد إلا أن يؤذن لهم ، فإذا أذن الله لهم وسمعوا وحيه كان هذا حالهم . فكيف تشفع الأصنام ؟ وقال آخرون : بل الموصوفون بذلك المشركون .

قال الحسن وابن زيد يعني : حتى إذا كشف الفزع عن قلوب المشركين عند نزول الموت بهم إقامة للحجة عليهم ، قالت لهم الملائكة : ماذا قال ربكم في الدنيا ؟ قالوا : الحق ، فأقرّوا به حين لم ينفعهم الإقرار ، ودليل هذا التأويل قوله تعالى في آخر السورة : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزَعُوا

فَلَا فُوتَ ﴿ [سبأ: 51] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 8 صـ 69 .

﴿ 88

(217/634)

وقال الزمخشري :

سورة سبأ

مكية ، [الإية 6 فمدنية] وآياتها 54 [نزلت بعد لقمان] بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[سورة سبأ (34) : الآيات 1 إلى 2]

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ  
الْخَبِيرُ (1) يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ

الرَّحِيمُ الْغَفُورُ (2)

ما في السماوات والأرض كله نعمة من الله ، وهو الحقيق بأن يحمد ويشني عليه من أجله ،  
ولما قال الحمد لله ثم وصف ذاته بالإنعام بجميع النعم الدنيوية ، كان معناه : أنه المحمود على  
نعم الدنيا ، كما تقول : احمد أخاك الذي كساك وحملك ، تريد : احمده على كسوته

وحملانه .

ولما قال وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ علم أنه المحمود على نعم الآخرة وهو الثواب . فإن قلت :  
ما الفرق بين الحمدين ؟ قلت : أمّا الحمد في الدنيا فواجب ، لأنه على نعمة متفضل بها ،  
وهو الطريق إلى تحصيل نعمة الآخرة وهي الثواب . وأمّا الحمد في الآخرة فليس بواجب  
«1» ، لأنه على نعمة واجبة الإيصال إلى مستحقها «2» ، إنما هو ثمة سرور المؤمنين  
وتكملة اغتباطهم :

يلتذون به كما يلتذ من به العطاش «3» بالماء البارد وَهُوَ الْحَكِيمُ الَّذِي أَحْكَمَ أُمُورَ  
الدارين ودبرها بحكمته الخبير بكل كائن يكون . ثم ذكر مما يحيط به علما ما يُلجُ في الأَرْضِ  
من

---

(1) . قال محمود : «الحمد الأول واجب لأنه على نعمة متفضل بها ، والثاني : ليس  
بواجب ، لأنه على نعمة واجبة على المنعم» قال أحمد : والحق في الفرق بين الحمدين : أن  
الأول عبادة مكلف بها ، والثاني غير مكلف به ولا متكلف ، وإنما هو في النشأة الثانية  
كالجليات في النشأة الأولى ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام «يلهمون التسبيح كما يلهمون  
النفس» وإلا فالنعمة الأولى كالثانية بفضل من الله تعالى على عباده ، لا عن استحقاق .  
والله الموفق .

(2) . قوله «نعمة واجبة الإيصال إلى مستحقها» مبني على مذهب المعتزلة ، أما أهل

السنة فلا يوجبون على الله شيئاً ، ولا يجب الحمد في الآخرة ، لأنها ليست دار تكليف .

(ع)

(3) . قوله « كما يلتذ من به العطاش » في الصحاح « العطاش » : داء يصيب الإنسان :

يشرب الماء فلا يروى . (ع)

(218/634)

---

الغيث كقوله فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ وَمِنَ الْكُنُوزِ وَالْدَفَائِنِ وَالْأَمْوَاتِ ، وَجَمِيعَ مَا هِيَ لَهُ  
كَهَاتِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنَ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ ، وَمَاءِ الْعَيْونِ ، وَالغَلَّةِ ، وَالِدَوَابِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ  
وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنَ الْأَمْطَارِ وَالثَّلُوجِ وَالْبَرْدِ وَالصَّوَاعِقِ وَالْأَرْزَاقِ وَالْمَلَائِكَةِ وَأَنْوَاعِ  
الْبَرَكَاتِ وَالْمَقَادِيرِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ وَأَعْمَالِ الْعِبَادِ وَهُوَ مَعَ كَثْرَةِ نِعْمِهِ وَسُبُوغِ فَضْلِهِ الرَّحِيمِ الْغَفُورُ لِلْمُفْرَطِينَ فِي أَدَاءِ  
مُوجِبِ شُكْرِهَا . وَقَرَأَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَزَّلَ ، بِالنُّونِ وَالتَّشْدِيدِ .

[سورة سبأ (34) : الآيات 3 إلى 4]

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ  
ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ (3)

لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4)

قولهم لا تأتينا الساعة نفي للبعث وإنكار لجمي الساعة . أو استبطاء لما قد وعدوه من قيامها على سبيل الهزء والسخرية ، كقولهم متى هذا الوعد . أوجب ما بعد النفي ببلى على معنى : أن ليس الأمر بالإتيانها ، ثم أعيد إيجابه مؤكدا بما هو الغاية في التوكيد والتشديد ، وهو التوكيد باليمين بالله عز وجل ، ثم أمد التوكيد القسمي إمدادا بما أنبع المقسم به من الوصف بما وصف به ، إلى قوله لِيَجْزِيَ لَأَنَّ عظمة حال المقسم به تؤذن بقوة حال المقسم عليه وشدة ثباته واستقامته ، لأنه بمنزلة الاستشهاد على الأمر ، وكلما كان المستشهد به أعلى كعبا وأبين فضلا وأرفع منزلة ، كانت الشهادة أقوى وأكد ، والمستشهد عليه أثبت وأرسخ .

فإن قلت : هل للوصف الذي وصف به المقسم به وجه اختصاص بهذا المعنى ؟ قلت : نعم وذلك أن قيام الساعة من مشاهير الغيوب ، وأدخلها في الخفية ، وأولها مسارعة إلى القلب : إذا قيل عالم الغيب ، فحين أقسم باسمه على إثبات قيام الساعة ، وأنه كائن لا محالة ، ثم وصف بما يرجع إلى علم الغيب ، وأنه لا يفوت علمه شيء من الخفيات ، واندرج تحته إحاطته بوقت قيام الساعة ، فجاء ما تطلبه من وجه الاختصاص مجيئا واضحا . فإن قلت : الناس قد أنكروا إتيان الساعة وجحدوه ، فهب أنه حلف لهم بأغلظ الأيمان وأقسم عليهم جهد القسم ، فيمين من هو في معتقدهم مفتر على الله كذبا كيف تكون

مصححة لما أنكروه؟ قلت: هذا لو اقتصر على اليمين ولم يتبعها الحجة القاطعة والبينة  
الساطعة وهي قوله لِيَجْزِيَ فَقَدْ وَضَعَ اللَّهُ فِي الْعُقُولِ وَرَكِبَ فِي

(219/634)

---

الغرائز وجوب الجزاء «1»، وأن المحسن لا بد له من ثواب، والمسيء لا بد له من عقاب.  
وقوله لِيَجْزِيَ مَتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ لَتَأْتِيَنَّكُمْ تَعْلِيلًا لَهُ. قرئ: لَتَأْتِيَنَّكُمْ بِالتَّاءِ وَالْيَاءِ. ووجه من قرأ  
بالياء: أن يكون ضميره للساعة بمعنى اليوم. أو يسند إلى عالم الغيب، أي ليا تينكم أمره  
كما قال تعالى هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ وَقَالَ وَيَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ  
. وقرئ:

عالم الغيب، وعلام الغيب: بالجر، صفة لربي. وعالم الغيب، وعالم الغيوب: بالرفع،  
على المدح.

ولا يعزب: بالضم والكسر في الزاي، من العزوب وهو البعد. يقال: روض عزيب: بعيد  
من الناس مثقال ذرة مقدار أصغر نملة ذلك إشارة إلى مثقال ذرة. وقرئ: ولا أصغر من  
ذلك ولا أكبر، بالرفع على أصل الابتداء. وبالفتح على نفى الجنس، كقولك: لا حول ولا  
قوة إلا بالله، بالرفع والنصب. وهو كلام منقطع عما قبله. فإن قلت: هل يصح عطف

المرفوع على مثقال ذرة، كأنه قيل: لا يعزب عنه مثقال ذرة وأصغر وأكبر وزيادة، لا للتأكيد  
النفي. وعطف المفتوح على ذرة بأنه فتح في موضع الجر لامتناع الصرف، كأنه قيل: لا  
يعزب عنه مثقال ذرة ولا مثقال أصغر من ذلك ولا أكبر؟ قلت: يأبى ذلك حرف  
الاستثناء، إلا إذا جعلت الضمير في عنه للغيب، وجعلت الغيب اسماً للخفيات، قبل أن  
تكتب في اللوح لأن إثباتها في اللوح نوع من البروز عن الحجاب، على معنى أنه لا ينفصل عن  
الغيب شيء، ولا يزل عنه إلا مسطوراً في اللوح.

[سورة سبأ (34): آية 5]

وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رَجْزِ آيِمٍ (5)

وقرى معجزين، وآيم، بالرفع والجر. وعن قتادة: الرجز: سوء العذاب.

[سورة سبأ (34): آية 6]

وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ

(6)

وقرى معجزين. فاليم: بالرفع والجر، وعن قتادة: الرجز: سوء العذاب. ويرى في موضع

الرفع، أى: ويعلم أولو العلم، يعنى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يظاً

أعقابهم من أمته. أو علماء أهل الكتاب الذين أسلموا مثل كعب الأحبار وعبد الله ابن

سلام رضى الله عنهما. الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ . . . الْحَقُّ هُمَا مَفْعُولَانِ ليرى، وهو فصل من قرأ

الحَقُّ بالرفع : جعله مبتدأ والحَقَّ خبراً ، والجملة في موضع المفعول الثاني . وقيل يرمى في موضع نصب معطوف على لِيَجْزِيَ أَي : وليعلم أولو العلم عند مجيء الساعة أنه الحق .  
علما

(1) . قوله «وركب في الغرائز وجوب الجزاء» هذا مقتضى الحكمة وإن لم يجب على الله تعالى شيء عند أهل السنة ، فتدبر . (ع)

(220/634)

لا يزداد عليه في الإيقان ، ويحتجوا به على الذين كذبوا وتولوا . ويجوز أن يريد : وليعلم من لم يؤمن من الأحبار أنه هو الحق فيزدادوا حسرة وغما .

[سورة سبأ (34) : الآيات 7 إلى 8]

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ  
(7) أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ

(8)

الَّذِينَ كَفَرُوا قَرِيش . قال بعضهم لبعض : هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يَعْنُونَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وآله وسلم : يحدثكم بأعجوبة من الأعاجيب : أنكم تبعثون وتنشئون خلقاً جديداً بعد



أن تكونوا رفاتا و ترابا و يمزق أجسادكم البلى كل ممزق ، أى : يفرقكم و يبدد أجزاءكم كل تبديد . أهو مفتر على الله كذبا فيما ينسب إليه من ذلك ؟ أم به جنون يوهمه ذلك و يلقيه على لسانه ؟ ثم قال سبحانه ليس محمد من الافتراء و الجنون في شيء ، وهو مبرأ منهما ، بل هؤلاء القائلون الكافرون بالبعث : واقعون في عذاب النار و فيما يؤذيهم إليه من الضلال عن الحق و هم غافلون عن ذلك . و ذلك أجنّ الجنون و أشده إطباقا على عقولهم : جعل وقوعهم في العذاب رسيلا لوقوعهم في الضلال ، كأنهما كائنان في وقت واحد : لأنّ الضلال لما كان العذاب من لوازمه و موجباته : جعللا كأنهما في الحقيقة مقترنان . و قرأ زيد بن عليّ رضى الله عنه : ينبيكم .

فإن قلت : فقد جعلت الممزق مصدرا ، كبيت الكتاب :

ألم تعلم مسرّحى القوافي فلاعيا بهنّ ولا اجتلابا «1»

فهل يجوز أن يكون مكانا ؟ قلت نعم . معناه ما حصل من الأموات في بطون الطير و السباع ،

وما مرّت به السيول فذهبت به كل مذهب ، وما سفته الرياح فطرحته كل مطرح . فإن

قلت : ما العامل في إذا ؟ قلت : ما دلّ عليه إنكم لفي خلقٍ جديدٍ وقد سبق نظيره . فإن

قلت : الجديد فعيل بمعنى فاعل أم مفعول ؟ قلت : هو عند البصريين بمعنى فاعل ، تقول :

جد فهو جديد ، كحد فهو حديد ، وقلّ فهو قليل . وعند الكوفيين بمعنى مفعول ، من

جده إذا قطعه . وقالوا : هو

(1) . لجرير ، وهو من أبيات الكتاب . والمسرح : مصدر على زنة المفعول ، فهو بمعنى

التسريح ، أى :

الإرسال أو التسوية . وسرحت الجارية شعرها : مشطته ، فاسترسل وحسن ، وهو

مضاف لباء الفاعل . والقوافي :

مفعول ، ونصب العي لشبهه بالمضاف ، أو نونه للضرورة ، أى : لأعيبى بها ، ولا أعجز

عنها ، ولا أجتلبها ، ولا أسرقها ، ويجوز أن العي ركافة المعنى . والاجتلاب : الاستتار ،

من جلبه الجرح ، وهي قشرته الساترة له ، فيهن :

بمعنى فيهن .

(221/634)

---

الذي جده الناسج الساعة في الثوب ، ثم شاع . ويقولون : ولهذا قالوا «1» ملحفة جديد

، وهي عند البصريين كقوله تعالى إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ وَنَحْوِ ذَلِكَ . فإن قلت : لم أسقطت

الهمزة في قوله أفترى دون قوله «السحر» ، وكلتا هما همزة وصل ؟ قلت : القياس الطرح ،

ولكن أمرا اضطرهم إلى ترك إسقاطها في نحو «السحر» وهو خوف التباس الاستفهام

بالخبر ، لكون همزة الوصل مفتوحة كهمزة الاستفهام . فإن قلت : ما معنى وصف الضلال

بالبعد ؟ قلت هو من الإسناد المجازي ، لأن البعيد صفة الضال إذا بعد عن الجادة ، وكما  
ازداد عنها بعدا كان أضل .

فإن قلت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهورا علما في قريش ، وكان إنبأؤه  
بالبعث شائعا عندهم ، فما معنى قوله هل ندلكم على رجل ينبئكم فنكروه لهم ،  
وعرضوا عليهم الدلالة عليه كما يدل على مجهول في أمر مجهول . قلت : كانوا يقصدون  
بذلك الطنز والسخرية ، فأخرجوه مخرج التحلي ببعض الأحاجي التي يتحاجى بها  
للضحك والتلهي متجاهلين به وبأمره .

[سورة سبأ (34) : آية 9]

أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَاءُ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ  
نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ إِن فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ (9)

أعموا فلم ينظروا إلى السماء والأرض ، وأنهما حيثما كانوا وأينما ساروا أمامهم وخلفهم  
محيطتان بهم ، لا يقدر أن ينفذوا من أقطارهما وأن يخرجوا عما هم فيه من ملكوت الله  
عز وجل ، ولم يخافوا أن يخسف الله بهم أو يسقط عليهم كسفا ، لتكذيبهم الآيات وكفرهم  
بالرسول صلى الله عليه وسلم وبما جاء به ، كما فعل بقارون وأصحاب الأيكة إن في ذلك  
النظر إلى السماء والأرض والفكر فيهما وما يدلان عليه من قدرة الله لآية ودلالة لكل عبد  
مُنِيبٍ وهو الراجع إلى ربه المطيع له ، لأن المنيب لا يخلو من النظر في آيات الله ، على أنه

قادر على كل شيء من البعث ومن عقاب من يكفر به . قرئ يشأ ويخسف ويسقط :  
بالياء ، لقوله تعالى أَفَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وبالنون لقوله وَلَقَدْ آتَيْنَا وَكسفا : بفتح السين  
وسكونه . وقرأ الكسائي : يخسف بهم ، بالإدغام وليست بقوة .

(1) . قوله «ولهذا قالوا» أى العرب . (ع) [ . . . . . ]

(222/634)

[سورة سبأ (34) : الآيات 10 إلى 13]

وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالَ أُوبَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنْ أَعْمَلَ  
سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11) وَكَسَلْنَا مَنَ الرَّيْحِ  
عُدُوهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ  
وَمَن يَنصُرُهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقُهُم مِّنْ عَذَابِ السَّعِيرِ (12) يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحَارِبٍ  
وَتَمَاثِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِي  
الشُّكُورُ (13)

يا جبال إنا أن يكون بدلًا من فضلًا ، وإنا من آتينا بتقدير : قولنا يا جبال .

أو : قلنا يا جبال . وقرئ : أوبى ، وأوبى : من التأويب . والأوب : أى رجعي معه

التسبيح .

أوارجعي معه في التسبيح كلما رجع فيه ، لأنه إذا رجعه فقد رجع فيه : ومعنى تسبيح

الجبال :

أنَّ الله سبحانه وتعالى يخلق فيها تسبيحا كما خلق الكلام في الشجرة ، فيسمع منها ما

يسمع من المسبح : معجزة لداود . وقيل : كان ينوح على ذنبه بترجيع وتخزين ، وكانت

الجبال تسعده على نوحه بأصداؤها «1» والطير بأصواتها . وقرئ : والطير ، رفعا

ونصبا ، عطفا على لفظ الجبال ومحلها . وجوزوا أن ينتصب مفعولا معه ، وأن يعطف

على فضلا ، بمعنى وسخرنا له الطير . فإن قلت : أى فرق بين هذا النظم وبين أن يقال وَلَقَدْ

آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا تَأْوِيبَ الْجِبَالِ مَعَهُ وَالطَّيْرِ ؟

قلت : كم بينهما . ألا ترى إلى ما فيه من الفخامة التي لا تحفى : من الدلالة على عزّة الربوبية

وكبرياء الإلهية ، حيث جعلت الجبال منزلة منزلة العقلاء الذين إذا أمرهم أطاعوا وأذعنوا

، وإذا دعاهم سمعوا وأجابوا : إشعارا بأنه ما من حيوان وجماد وناطق وصامت ، إلا

وهو منقاد لمشيئته ، غير ممتنع على إرادته وَأَلَّنَّا لَهُ الْحَدِيدَ وجعلناه له لينا كالطين والعجين

والشمع ، يصرفه بيده كيف يشاء من غير نار ولا ضرب بمطرقة . وقيل : لان الحديد في يده

لما أوتى من شدة القوّة . وقرئ صابغات ، وهي الدرّوع الواسعة الضافية ، وهو أوّل من

اتخذها وكانت قبل صفائح . وقيل :

كان يبيع الدرع بأربعة آلاف فينفق منها على نفسه وعياله ، ويتصدق على الفقراء . وقيل

:

كان يخرج حين ملك بنى إسرائيل متنكرا ، فيسأل الناس عن نفسه ويقول لهم : ما تقولون

في داود ؟

فيثنون عليه ، فقيض الله له ملكا في صورة آدمى فسأله على عادته ، فقال : نعم الرجل لولا

خصلة فيه فربح داود ، فسأله ؟ فقال : لولا أنه يطعم عياله من بيت المال ، فسأل عند ذلك

ربه أن يسبب له ما يستغنى به عن بيت المال ، فعلمه صنعة الدروع وَقَدَّرَ لَا تَجْعَلُ الْمَسَامِيرَ

دَقَاقًا فَتَقْلُقُ ، وَلَا غَلَاظًا فَتَقْصِمُ الْحَلْقَ . والسرود : نسج الدروع وَأَعْمَلُوا الضَّمِيرَ لِدَاوُدَ

وَأَهْلَهُ وَسَخَرْنَا لِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ فَيَمْنُ نَضَبَ : ولسليمان الريح مسخرة ، فيمن رفع ، وكذلك

فيمن قرأ :

---

(1) . قوله «بأصدائها» جمع صدى ، وهو الذي يجيبك بمثل صوتك في الجبال وغيرها ،

كذا في الصحاح . (ع)

(223/634)

---

الرياح ، بالرفع غُدُوها شَهْرُ جريها بالغداة مسيرة شهر ، وجريها بالعشي كذلك . وقرئ :  
غدوتها وروحها . وعن الحسن رضى الله عنه : كان يغدو فيقيل يا صطخر ، ثم يروح  
فيكون رواجه بكابل . ويحكى أن بعضهم رأى مكتوبا في منزل بناحية دجلة كتبه بعض  
أصحاب سليمان : نحن نزلناه وما بيناه ومبينا وجدناه ، غدونا من إصطخر فقلناه ،  
ونحن رائحون منه فباتون بالشام إن شاء الله . القطر : النحاس المذاب من القطران . فإن  
قلت : ما ذا أراد بعين القطر ؟ قلت : أراد بها معدن النحاس ولكنه أساله « 1 » كما الآن  
الحديد لداود ، فنبع كما ينبع الماء من العين ، فلذلك سماه عين القطر باسم ما آل إليه ، كما  
قال إني أراني أعصرُ خَمْرًا وقيل : كان يسبل في الشهر ثلاثة أيام يَأْذَنُ رَبِّهِ بأمره وَمَنْ يَنْزِغُ  
مِنْهُمْ وَمَنْ يَعْدِلْ عَنْ أَمْرِنَا الَّذِي أَمْرُنَا بِهِ مِنْ طَاعَةِ سُلَيْمَانَ وَقُرَى . ينزغ من أزاغه . وعذاب  
السعير : عذاب الآخرة ، عن ابن عباس رضى الله عنهما وعن السدى : كان معه ملك  
بيده سوط من نار ، كلما استعصى عليه ضربه من حيث لا يراه الجنى .  
المحاريب : المساكن والمجالس الشريفة المصونة عن الابتذال : سميت محاريب لأنه يحامى  
عليها ويذب عنها . وقيل : هي المساجد . والتماثيل : صور الملائكة والنبين والصالحين ،  
كانت تعمل في المساجد من نحاس و صفر وزجاج ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو  
عبادتهم . فإن قلت :

كيف استجاز سليمان عليه السلام عمل التماثيل ؟ قلت : هذا مما يجوز أن تختلف فيه

الشرائع ، لأنه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب ، وعن أبي العالية : لم يكن اتخاذ الصور إذ ذاك محرّماً . ويجوز أن يكون غير صور الحيوان كصور الأشجار وغيرها ، لأنّ التمثال كل ما صور على مثل صورة غيره من حيوان وغير حيوان . أو تصوّر محذوفة الرؤوس . وروى أنهم عملوا له أسدين في أسفل كرسيه ونسرين فوقه ، فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان له ذراعيهما ، وإذا قعد أظله النسران بأجنحتهما . والجوابي : الحياض الكبار ، قال :

تروح على آل المخلوق جفنة كجابية السّيح العراقيّ تفهق «2»

لأنّ الماء يجبي فيها ، أى : يجمع . جعل الفعل لها مجازاً وهي من الصفات الغالبة كالداية . قيل :

كان يقعد على الجفنة ألف رجل . وقرئ بجذف الياء اكتفاء بالكسرة . كقوله تعالى يَوْمَ يَدْعُ الدّاع .

---

(1) . قوله «ولكنه أساله كما ألان الحديد» لعله : أساله له (ع)

(2) . للأعشى في مدح المخلوق . وروى «تلوح» بدل تروح ، لأنها تظهر عند خروجها من البيت أول النهار مستعلية عليهم . والجفنة : قصعة الثريد . والجابية : الحوض يجبي الماء ، أى : يجمعه إلى الحوض . والسّيح :

الماء الكثير الجاري . وفهق يفهق ، كفرح يفرح : اتسع وامتلاً وتدفق . ومنه الحديث : أنه



قام إلى باب الجنة فانفقت له ، أى : انفتحت واتسعت ، والمتفهيق : المكثّر من الكلام ،  
فقوله «نفهق» أى تملئ مع اتساعها حتى تكاد تندفق

(224/634)

---

راسياتٍ ثابتات على الأثافي لا تنزل عنها لعظمها اعْمَلُوا آلَ داوُدَ حكاية ما قيل لآل  
داود . وانتصب شُكْرًا على أنه مفعول له ، أى : اعملوا لله واعبدوه على وجه الشكر  
لنعمائه . وفيه دليل على أن العبادة يجب أن تُؤدّى على طريق الشكر . أو على الحال ، أى  
:

شاكرين . أو على تقدير اشكروا شكرا ، لأن اعملوا فيه معنى اشكروا ، من حيث أن  
العمل للمنعم شكر له . ويجوز أن ينتصب باعملوا مفعولا به . ومعناه : إنا سخرنا لكم الجنّ  
يعملون لكم ما شئتم ، فاعملوا أتم شكرا على طريق المشاكلة الشُّكُورُ المتوفر على أداء  
الشكر ، الباذل وسعه فيه : قد شغل به قلبه ولسانه وجوارحه ، اعتقادا واعترافا وكدحا  
، وأكثر أوقاته . وعن ابن عباس رضى الله عنهما من يشكر على أحواله كلها . وعن  
السدى : من يشكر على الشكر . وقيل : من يرى عجزه عن الشكر . وعن داود أنه جزأ  
ساعات الليل والنهار على أهله ، فلم تكن تأتى ساعة من الساعات إلا وإنسان من آل

داود قائم يصلى . وعن عمر رضى الله عنه أنه سمع رجلا يقول : اللهم اجعلنى من القليل ، فقال عمر ما هذا الدعاء ؟ فقال الرجل : إني سمعت الله يقول وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ فأنا أدعوه أن يجعلني من ذلك القليل ، فقال عمر : كل الناس أعلم من عمر «1» .

[سورة سبأ (34) : آية 14]

فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانَُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ (14)

قرئ : فلما قضى عليه الموت . ودابة الأرض : الأرضة ، وهي الدويبة التي يقال لها السرفة والأرض فعلها ، فأضيفت إليه . يقال : أرضت الخشبة أرضا . إذا أكلتها الأرضة . وقرئ بفتح الراء ، من أرضت الخشبة أرضا ، وهو من باب فعلته ففعل ، كقولك : أكلت القوادح الأسنان أكلا ، فأكلت أكلا . والمنسأة : العصا . لأنه ينسأ بها ، أى : يطرد ويؤخر وقرئ بفتح الميم وتخفيف الهمزة قلبا وحذفا وكلاهما ليس بقياس ، ولكن إخراج الهمزة بين بين هو التخفيف القياسي . ومنسأته على مفعالة . كما يقال في الميضأة ميضأة . ومن سأته ، أى : من طرف عصاه ، سميت بسأة «2» القوس على الاستعارة . وفيها لغتان ، كقولهم : قحة وقحة «3» . وقرئ . أكلت منسأته تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ من تبين الشيء إذا ظهر وتجلي . وأن مع صلتها بدل من الجن بدل الاشتمال ، كقولك : تبين زيد جهله : والظهور له في المعنى ، أى : ظهر أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب أو علم الجن كلهم علما بينا -

(1) . أخرج ابن أبي شيبة وعبد الله بن أحمد في زيادات الزهد من رواية التيمي قال قال

عمر - فذكره نحوه

(2) . قوله «سميت بساة القوس» في الصحاح «سياة القوس» : ما عطف من طرفيها ،

وكان رؤية يهمز : سياة القوس ، وسائر العرب لا يهمزونها . (ع)

(3) . قوله «كقولهم قحة وقحة» كسعة وكمدة ، بمعنى الوقاحة : وهي الصلابة . (ع)

(225/634)

على عامتهم وضعفتهم وتوهمهم - أن كبارهم يصدقون في ادعائهم علم الغيب . أو علم المدّعون علم الغيب منهم عجزهم ، وأنهم لا يعلمون الغيب وإن كانوا عالمين قبل ذلك مجالهم ، وإنما أريد التهكم بهم كما تهكم بمدّعى الباطل إذا دحضت حجته «1» وظهر إبطاله بقولك : هل تبينت أنك مبطل .

وأنت تعلم أنه لم يزل كذلك متبيناً . وقرئ : تبينت الجن ، على البناء للمفعول ، على أن المتبين في المعنى هو أن مع ما في صلتها ، لأنه بدل . وفي قراءة أبي : تبينت الإنس . وعن

الضحاك :

تباينت الإنس بمعنى تعارفت وتعاملت . والضمير في كانوا للجن في قوله وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ  
بَيْنَ يَدَيْهِ أَى علمت الإنس أن لو كان الجن يصدقون فيما يوهمونهم من علمهم الغيب ، ما  
لبثوا . وفي قراءة ابن مسعود رضى الله عنه : تبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب .  
روى أنه كان من عادة سليمان عليه السلام أن يعتكف في مسجد بيت المقدس المدد  
الطوال ، فلما دنا أجله لم يصبح إلا رأى في محرابه شجرة نابتة قد أنطقها الله ، فيسألها : لأى  
شيء أنت ؟ فتقول لكذا ، حتى أصبح ذات يوم فرأى الخروبة ، فسألها ، فقالت : نبت  
لخراب هذا المسجد :

فقال : ما كان الله ليخربه وأنا حيّ ، أنت التي على وجهك هلاكى وخراب بيت المقدس ،  
فنزعهما وغرسها في حائط له وقال : اللهم عم عن الجن موتى ، حتى يعلم الناس أنهم لا  
يعلمون الغيب . لأنهم كانوا يسترقون السمع ويموهون على الإنس أنهم يعلمون الغيب ، وقال  
لملك الموت : إذا أمرت بى فأعلمنى ، فقال : أمرت بك وقد بقيت من عمرك ساعة ، فدعا  
الشياطين فبنوا عليه صرحا من قوارير ليس له باب ، فقام يصلى متكئا على عصاه ،  
فقبض روحه وهو متكئ عليها ، وكانت الشياطين تجتمع حول محرابه أينما صلى ، فلم  
يكن شيطان ينظر إليه في صلاته إلا احترق فمر به شيطان فلم يسمع صوته ، ثم رجع فلم  
يسمع ، فنظر فإذا سليمان قد خر ميتا . ففتحوا عنه فإذا العصا قد أكلتها الأرضة ،  
فأرادوا أن يعرفوا وقت موته ، فوضعوا الأرضة على العصا فأكلت منها في يوم وليلة مقدارا

، فحسبوا على ذلك النحو فوجدوه قد مات منذ سنة ، وكانوا يعملون بين يديه ويحسبونه  
حيا ، فأيقن الناس أنهم لو علموا الغيب لما لبثوا في العذاب سنة ، وروى أن داود عليه  
السلام أسس بناء بيت المقدس في موضع فسطاط موسى عليه السلام ، فمات قبل أن يتمه  
، فوصى به إلى سليمان ، فأمر الشياطين بإتمامه ، فلما بقي من عمره سنة سأل أن يعمى  
عليهم موته حتى يفرغوا منه ، وليبطل دعواهم علم الغيب . روى أن أفريدون جاء ليصعد  
كرسيه ، فلما دنا ضرب الأسدان ساقه فكسراها ، فلم يجسر أحد بعد أن يدنو منه ،  
وكان عمر سليمان ثلاثا وخمسين سنة : ملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة ، فبقي في ملكه  
أربعين سنة ، وابتدأ بناء بيت المقدس لأربع مضي من ملكه .

---

(1) . قوله «إذا دحضت حجته» في الصحاح : بطلت . (ع)

(226/634)

---

[سورة سبأ (34) : الآيات 15 إلى 17]

لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ  
طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ (15) فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ  
ذَوَاتِي أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ (16) ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي

## إِلَّا الْكُفُورَ (17)

قرئ لَسِيًّا بِالصَّرْفِ وَمَنْعِهِ ، وَقَلْبِ الْهَمْزَةِ الْفَا . وَمَكْنَهُمْ : بَفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا ، وَهُوَ مَوْضِعُ سَكْنَاهُمْ ، وَهُوَ بِلَدِّهِمْ وَأَرْضِهِمْ الَّتِي كَانُوا مُقِيمِينَ فِيهَا ، أَوْ مَسْكَنَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ . وَقُرِئَ : مَسَاكِهِمْ . وَجَنَّاتٍ بَدَلٍ مِنْ آيَةٍ . أَوْ خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ ، تَقْدِيرُهُ : الْآيَةُ جَنَّاتَانِ . وَفِي الرَّفْعِ مَعْنَى الْمَدْحِ ، تَدَلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ : جَنَّتَيْنِ ، بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ . فَإِنْ قُلْتَ : مَا مَعْنَى كَوْنِهِمَا آيَةٍ ؟ قُلْتَ : لَمْ يَجْعَلِ الْجَنَّتَيْنِ فِي أَنْفُسِهِمَا آيَةً ، وَإِنَّمَا جَعَلَ قِصَّتَهُمَا ، وَأَنَّ أَهْلَهُمَا أَعْرَضُوا عَنْ شُكْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمَا فَخَرِبَهُمَا ، وَأَبْدَلَهُمْ عَنْهُمَا لِحْمَطَ وَالْأَثَلِ : آيَةً ، وَعِبْرَةً لَهُمْ ، لِيَعْتَبَرُوا وَيَتَعَذَّبُوا فَلَا يَعُودُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَغَمَطِ النِّعَمِ . وَيَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَهُمَا آيَةً ، أَيْ :

عَلَامَةً دَالَّةً عَلَى اللَّهِ ، وَعَلَى قُدْرَتِهِ وَإِحْسَانِهِ وَوَجُوبِ شُكْرِهِ فَإِنْ قُلْتَ : كَيْفَ عَظَّمَ اللَّهُ جَنَّتِي أَهْلَ سَبَأَ وَجَعَلَهُمَا آيَةً ، وَرَبِّ قَرْيَةٍ مِنْ قَرْيَاتِ الْعِرَاقِ يَحْتَفُّ بِهَا مِنَ الْجَنَّتَانِ مَا شَتَّ ؟ قُلْتَ : لَمْ يَرِدْ بَسْتَانِينَ اثْنَيْنِ فَحَسَبَ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ جَمَاعَتَيْنِ مِنَ الْبَسَاتِينِ : جَمَاعَةً عَنْ يَمِينِ بِلَدِّهِمْ ، وَأُخْرَى عَنْ شِمَالِهَا ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْجَمَاعَتَيْنِ فِي تَقَارِبِهَا وَتَضَامِهَا . كَأَنَّهَا جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ ، كَمَا تَكُونُ بِلَادِ الرَّيْفِ الْعَامِرَةِ وَسَاتِنِيهَا . أَوْ أَرَادَ بَسْتَانِي كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَنْ يَمِينِ مَسْكَنِهِ وَشِمَالِهِ ، كَمَا قَالَ :

جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ كُلُّوْا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ إِنَّمَا حِكَايَةٌ لِمَا قَالَ لَهُمْ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ

المبعوثون إليهم ، أو لما قال لهم لسان الحال . أو هم أحقَاء بأن يقال لهم ذلك ، ولما قال كَلُوا  
مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ أَتَبِعَهُ قَوْلُهُ بَلَدٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ يَعْنِي : هَذِهِ الْبَلَدَةُ الَّتِي فِيهَا  
رِزْقُكُمْ بَلَدٌ طَيِّبَةٌ ، وَرَبُّكُمْ الَّذِي رِزْقُكُمْ وَطَلَبُ شُكْرِكُمْ رَبٌّ غَفُورٌ لِمَنْ شَكَرَهُ . وَعَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَتْ أَحْصَبُ الْبِلَادِ وَأَطْيَبُهَا : تَخْرُجُ الْمَرْأَةُ وَعَلَى رَأْسِهَا  
الْمَكْتَمَلُ فَتَعْمَلُ بِيَدَيْهَا وَتَسِيرُ بَيْنَ تَلْكَ الشَّجَرِ ، فَيَمْتَلِئُ الْمَكْتَمَلُ بِمَا يَتَساقَطُ فِيهِ مِنَ الثَّمَرِ  
طَيِّبَةً لَمْ تَكُنْ سَبْخَةً . وَقِيلَ : لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَعُوضٌ وَلَا ذَبَابٌ وَلَا بَرَعُوثٌ وَلَا عَقْرَبٌ وَلَا حِيَّةٌ .  
وَقَرِيءٌ : بَلَدٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ، بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ . وَعَنْ ثَعْلَبٍ : مَعْنَاهُ اسْكُنْ وَاعْبُدْ  
الْعَرَمَ الْجَرْدَ «1»

---

(1) . قَوْلُهُ «الْعَرَمَ الْجَرْدَ» فِي الصَّحَاحِ «الْجَرْدُ» : ضَرْبٌ مِنَ الْفَأْرِ . وَفِيهِ : سَكَرَتِ النَّهْرُ  
سَكْرًا ، إِذَا شَدَّدَتْهُ . (ع)

(227/634)

---

الَّذِي نَقَبَ عَلَيْهِمُ السُّكْرَ . ضَرَبَتْ لَهُمْ بَلْقَيْسُ الْمَلِكَةُ بَسَدًا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ بِالصَّخْرِ وَالْقَارِ ،  
فَحَقَنْتْ بِهِ مَاءَ الْعَيُونِ وَالْأَمْطَارِ ، وَتَرَكْتَ فِيهِ خَرُوقًا عَلَى مِقْدَارِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي  
سُقْيِهِمْ ، فَلَمَّا طَغَوْا قِيلَ : بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَبِيًّا يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَذَكِّرُونَهُمْ نِعْمَتَهُ

عليهم ، فكذبوهم وقالوا ما نعرف لله نعمة سلب الله على سدّهم الخلد ، «1» فنقبه من أسفله فغرقهم . وقيل : العرم جمع عرمة ، وهي الحجارة المركومة . ويقال للكس ؟؟ ؟ من الطعام : عرمة ، والمراد : المسناة «2» التي عقدوها سكرًا : وقيل : العرم اسم الوادي : وقيل : العرم المطر الشديد . وقرئ : العرم ، بسكون الراء . وعن الضحاك : كانوا في الفترة التي بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم . وقرئ :

أكل ، بالضم والسكون ، وبالتنوين والإضافة . والأكل : الثمر . والخمط : شجر الأراك : وعن أبي عبيدة : كل شجر ذى شوكة . وقال الزجاج : كل نبت أخذ طعما من مرارة ، حتى لا يمكن أكله . والأثل : شجر يشبه الطرفاء أعظم منه وأجود عودا . ووجه من نون : أن أصله ذواتي أكل أكل خمط . فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . أو وصف الأكل بالخمط ، كأنه قيل : ذواتي أكل بشع . ومن أضاف وهو أبو عمرو ووحده ، فالأكل الخمط في معنى البرير ، «3» كأنه قيل : ذواتي برير . والأثل والسدر : معطوفان على أكل ، لا على خمط لأن الأثل لا أكل له . وقرئ وأثلا . وشيئا : بالنصب ، عطفا على جنتين . وتسمية البدل جنتين ، لأجل المشاكلة وفيه : ضرب من التهكم . وعن الحسن رحمه الله . قال السدر ، لأنه أكرم ما بدلوا . وقرئ :

وهل يجازى . وهل يجازى ، بالنون . وهل يجازى والفاعل الله وحده . وهل يجزى ، والمعنى :



أن مثل هذا الجزاء لا يستحقه إلا الكافر ، وهو العقاب العاجل ، وقيل : المؤمن تكفر  
سيئاته مجسّاته ، والكافر يجبط عمله فيجازى بجميع ما عمله من سوء ، ووجه آخر :  
وهو أن الجزاء عام لكل مكافأة ، يستعمل تارة في معنى المعاقبة ، وأخرى في معنى الإثابة ،  
فلما استعمل في معنى المعاقبة في قوله جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا بمعنى : عاقبناهم بكفرهم . قيل :  
وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ بمعنى : وهل يعاقب ؟ وهو الوجه الصحيح ، وليس لقائل أن يقول :  
لم قيل :

وهل يجازى إلا الكفور ، على اختصاص الكفور بالجزاء ، والجزاء عام للكافر والمؤمن ،  
لأنه لم يرد الجزاء العام ، وإنما أراد الخاص وهو العقاب ، بل لا يجوز أن يراد العموم وليس  
بموضعه . ألا ترى أنك لو قلت : جزيناهم بما كفروا ، وهل يجازى إلا الكافر والمؤمن :

---

(1) . قوله «سلط الله على سدهم الخلد فنقبه» في الصحاح «الخلد» : ضرب من

الجرذان أعمى . وفيه «المكدس» بالضم : واحد أكداس الطعام . (ع)

(2) . قوله «والمراد المسناة التي عقدوها» في الصحاح : المسناة : العرم وفيه : العرم

المسناة . وفي ذلك دور . (ع)

(3) . قوله «فلأن أكل الخمط في معنى البرير» في الصحاح «البرير» : ثمر الأراك . (ع)

لم يصح ولم يسد كلاما ، فتبين أن ما يتخيل من السؤال مضمحل ، وأن الصحيح الذي لا يجوز غيره ما جاء عليه كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

[سورة سبأ (34) : الآيات 18 إلى 19]

وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىِّ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُورَىٰ ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِيٍّ  
وَأَيَّامًا آمِنِينَ (18) فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَجَعَلْنَا لَهُمْ أَحَادِيثَ  
وَمَزَقْنَا لَهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ (19)

الْقُرَىِّ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَهِيَ قُرَى الشَّامِ قُرَى ظَاهِرَةً متواصلة ، يرى بعضها من بعض  
لتقاربها ، فهي ظاهرة لأعين الناظرين . أوراكة متن الطريق : ظاهرة للسابلة ، لم تبعد عن  
مسالكهم حتى تخفى عليهم وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ قِيل : كان الغادي منهم يقيل في قرية ،  
والرائح بيت في قرية إلى أن يبلغ الشام لا يخاف جوعا ولا عطشا ولا عدوا ، ولا يحتاج إلى  
حمل زاد ولا ماء سِيرُوا فِيهَا وَقَلْنَا لَهُمْ : سِيرُوا : ولا قول ثم ، ولكنهم لما مكثوا من السير  
وسويت لهم أسبابه ، كأنهم أمروا بذلك وأذن لهم فيه . فإن قلت : ما معنى قوله لِيَالِيٍّ  
وَأَيَّامًا ؟ قلت : معناه سِيرُوا فِيهَا ، إن شئت بالليل وإن شئت بالنهار ، فإن الأمن فيها لا  
يختلف باختلاف الأوقات . أو سِيرُوا فِيهَا آمِنِينَ لا تخافون ، وإن تطاولت مدة سفركم فيها  
وامتدت أياما وليالي . أو سِيرُوا فِيهَا لِيَالِيكُمْ وَأَيَّامَكُمْ مدة أعماركم ، فإنكم في كل حين

وزمان ، لا تلقون فيها إلا الأمن . قرئ: ربنا باعد بين أسفارنا . وبعد . ويا ربنا ، على الدعاء ، بطروا النعمة ، وبشموا من طيب العيش «1» ، وملوا العافية ، فطلبوا الكد والتعب كما طلب بنو إسرائيل البصل والثوم مكان المن والسلوى ، وقالوا : لو كان جنى جناننا أبعد كان أجدر أن نشتهي ، وتمنوا أن يجعل الله بينهم وبين الشام مفاوز ليركبوا الرواحل فيها ويتزودوا الأزواد ، فجعل الله لهم الإجابة . وقرئ ربنا بعد بين أسفارنا ، وبعد بين أسفارنا على النداء ، وإسناد الفعل إلى بين ورفع به ، كما تقول : سير فرسخان ، وباعد بين أسفارنا . وقرئ: ربنا باعد بين أسفارنا . وبين سفرنا . وبعد ، برفع ربنا على الابتداء ، والمعنى خلاف الأول ، وهو استبعاد مسيرهم على قصرها ودنوها لفرط تنعمهم وترفهم ، كأنهم كانوا يتشاجون «2» على ربهم

---

(1) . قوله «وبشموا من طيب العيش» بشموا ، أى : سئموا . أفاده الصحاح . (ع)

(2) . قوله «كأنهم كانوا يتشاجون» في الصحاح «الشجو» : الهم والحزن . (ع)

(229/634)

---

ويتحازنون عليه أحاديث يتحدث الناس بهم ويتعجبون من أحوالهم ، وفرقناهم تفرقا اتخذه الناس مثلامضروبا ، يقولون : ذهبوا أيدي سبا ، وتفرقوا أبادى سبا . قال كثير :

أيادي سبا يا عزّما كنت بعدكم فلم يحل بالعينين بعدك منظر «1»  
لحق غسان بالشأم، وأنمار بيثرب، وجذام بتهامة، والأزد بعمان صَبَّارٍ عن المعاصي  
شُكُورٍ للنعم.

[سورة سبا (34): الآيات 20 إلى 21]

وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20) وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ  
سُلْطَانٍ إِلَّا لَنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ  
(21)

قرئ: صدق، بالتشديد والتخفيف، ورفع إبليس ونصب الظن، فمن شدد فعلى:  
حقق عليهم ظنه، أو وجده صادقاً، ومن خفف فعلى: صدق في ظنه أو صدق يظن  
ظنا، نحو: فعلته جهداً، ونصب إبليس ورفع الظن، فمن شدد فعلى: وجده ظنه  
صادقاً ومن خفف فعلى: قال له ظنه الصدق حين خيله إغواءهم، يقولون: صدقك  
ظنك، وبالتخفيف ورفعها على: صدق عليهم ظن إبليس، ولو قرئ بالتشديد مع  
رفعها لكان على المبالغة في صدق، كقوله: صدقت فيهم ظنوني،

---

(1). لكثير صاحب عزة. وسبأ: بلدة كانت كثرة الخصب طيبة البساتين، فكفر أهلها

نعمة الله فأرسل عليهم السيل، وبدلهم بالخصب جدياً؟؟، وبالرغد ضيقاً،  
وبالسمن غثاً، فصاروا لا ينالون الأفوات إلا من جهات بعيدة. والمراد بالأيادي: النعم،

وأيادي سبا : استعارة لأحوال نفسه التي تشبه أحوال سبا في التشتت والتنغص .  
أو تشبيه بلغ على الخلاف . وفيه مجاز بالحذف ، أى : أيادي أهل سبا ما كتته بعدكم ، أى :  
ما كنت متصفاً به من الأحوال كأحوال سبا . ويجوز أن ما مصدرية ، أى : أكوانى  
وأحوالى بعدكم كأحوال سبا . أو المراد بأيادي سبا : أصحابها الذين كانوا يعمرونها ،  
ففرقوا أنفسهم بأيديهم فشبهه نفسه بهم لعدم استقراره . وتطلق سبا على قبيلة كانت  
تسكنها . ويحتمل أنها المراد هنا ، بل هو أظهر . ويجوز أن المراد أبوها ، وهو سبا بن  
يشجب ابن يعرب بن قحطان : كان ذا مال وبنين ، ففرق بنوه بعضهم إلى اليمن وبعضهم إلى  
الشام إلى غير ذلك ، فأطلق الأيادي عليهم ، لأن بهم قوته كالأيادي ، ثم شبه نفسه بهم في  
الشتات . وعن : مرخم ، وفي ندائها معنى التوجع والاستعطاف ، وخاطبها بضمير جمع  
المذكر تعظيماً ، ولذلك لا تجده في مواضع ذمهن ، وجملة النداء معترضة بين الخبر والمبتدأ  
ويحتمل أن التقدير : أنا كأيادي سبا مدة كوني بعدكم ، فهي معترضة بين الجملة والظرف  
المتعلق بها ، وحلا يخلو كدعا يدعو غيره قليل ، شبه الحسن بالحلاوة بجامع اللذة . وقيل :  
حلى يلقى ، كرضى يرضى في المنظر . وحلا يخلو في الطعم ، وما هنا من الأول فلا مجاز ،  
والمنظر مصدر بمعنى النظر ، ويجوز أن الحلاوة الحسن والمنظر - بالفتح - : مكان النظر .  
ويجوز أنه النظر . أى : فلم يحسن لعيني غيرك ، ويجوز أن المراد بعدكم بعد ارتحالك أنت  
وأهلك ، فالخطاب لها ولحيها ! ولكن موارد الاستعمال يعضدها ما تقدم ، وروى : فلن

يجل ، فزعم بعضهم أن «لن» قد تجزم كما هنا ، وعلى المنع فحذف آخر الفعل للضرورة أو التخفيف . [ . . . . . ]

(230/634)

---

ومعناه : أنه حين وجد آدم ضعيف العزم قد أصغى إلى وسوسته قال : إن ذرّيته أضعف عزما منه ، فظنّ بهم اتباعه وقال : لأضلنهم ، لأغوينهم . وقيل : ظنّ ذلك عند إخبار الله تعالى الملائكة أنه يجعل فيها من يفسد فيها . والضمير في عَلَيْهِمْ وفَاتَّبَعُوهُمَا لأهل سبأ ، أو لبنى آدم . وقلل المؤمنين بقوله إِلَّا فَرِيقًا لَّأَنَّهُمْ قَلِيلٌ بالإضافة إلى الكفار ، كما قال لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ، وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ . وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ تَسْلِيْطٍ وَاسْتِيْلَاءٍ بِالْوَسْوَسَةِ وَالِاسْتِغْوَاءِ إِلَّا لَغْرَضٍ صَحِيْحٍ وَحِكْمَةٍ بَيِّنَةٍ ، وَذَلِكَ أَنْ يَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِنَ الشَّاكِ فِيهَا ، وَعَلَّلَ التَّسْلِيْطَ بِالْعِلْمِ وَالْمَرَادُ مَا تَعْلَقُ بِهِ الْعِلْمُ . وَقُرِئَ : لِيَعْلَمَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ حَفِيْظٌ مَّحَافِظٌ عَلَيْهِ ، وَفَعِيْلٌ وَمَفَاعِلٌ : مَتَّخِيَانِ .

[سورة سبأ (34) : آية 22]

قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ (22)

قُلْ لِمَشْرِكِي قَوْمِكَ ادْعُوا الَّذِينَ عِبَدْتُمُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْمَلَائِكَةِ وَسَمِيتُمُوهُمْ  
بِاسْمِهِ كَمَا تَدْعُونَ اللَّهَ ، وَالتَّجَوُّوا إِلَيْهِمْ فِيمَا يَعْرُوكُمْ كَمَا تَلْتَجُونَ إِلَيْهِ ، وَانْتَظَرُوا اسْتِجَابَتَهُمْ  
لِدَعَائِكُمْ وَرَحْمَتَهُمْ كَمَا تَنْتَظِرُونَ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ وَيَرْحَمَكُم ، ثُمَّ أَجَابَ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ لَا  
يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، أَوْ نَفْعٍ أَوْ ضَرَفٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِي  
هَذَيْنِ الْجَنْسَيْنِ مِنْ شَرِكَةٍ فِي الْخَلْقِ وَلَا فِي الْمَلِكِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ عَوِينٍ يَعِينُهُ عَلَى تَدْيِيرِ خَلْقِهِ ، يَرِيدُ : أَنَّهُمْ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ مِنْ  
العجز والبعد عن أحوال الربوبية ، فكيف يصح أن يدعوا كما يدعى ويرجوا كما يرجى ،  
فإن قلت : أين مفعولا زعم ؟

«قلت» : أحدهما الضمير المحذوف الراجع منه إلى الموصول . وأما الثاني فلا يخلو إما أن  
يكون مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْ لَا يَمْلِكُونَ أَوْ مَحْذُوفًا فَلَا يَصِحُّ الْأَوَّلُ ، لِأَنَّ قَوْلَكَ : هُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، لَا  
يَلْتَمُ كَلَامًا ، وَلَا الثَّانِي ، لِأَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَزْعُمُونَ ذَلِكَ ، فَكَيْفَ يَتَكَلَّمُونَ بِمَا هُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ ،  
وَمَا لَوْ قَالُوا مَا هُوَ حَقٌّ وَتَوْحِيدٌ ؟ فَبَقِيَ أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا تَقْدِيرُهُ : زَعَمْتُمُوهُمْ آلِهَةً مِنْ  
دُونِ اللَّهِ فَحُذِفَ الرَّاجِعُ إِلَى الْمَوْصُولِ كَمَا حُذِفَ فِي قَوْلِهِ هَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا  
اسْتِخْفَافًا ، لِطَوْلِ الْمَوْصُولِ لِصَلْتِهِ ، وَحُذِفَ آلِهَةً لِأَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِصِفَتِهِ مِنْ دُونِ اللَّهِ  
وَالْمَوْصُوفُ يَجُوزُ حُذْفُهُ وَإِقَامَةُ الصِّفَةِ مَقَامَهُ إِذَا كَانَ مَفْهُومًا ، فَإِذَا مَفْعُولًا زَعَمَ مَحْذُوفًا  
جَمِيعًا بِسَبَبَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ .

[سورة سبأ (34) : آية 23]

وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا  
الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (23)

(231/634)

---

تقول : الشفاعة لزيد ، على معنى أنه الشافع ، كما تقول : الكرم لزيد : وعلى معنى أنه المشفوع له ، كما تقول : القيام لزيد ، فاحتمل قوله وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يكون على أحد هذين الوجهين ، أى : لا تنفع الشفاعة إلا كائنة لمن أذن له من الشافعين ومطلقة له .

أولا تنفع الشفاعة إلا كائنة لمن أذن له ، أى : لشفيعه ، أو هي اللام الثانية في قولك : أذن لزيد لعمرو ، أى لأجله ، وكأنه قيل : إلا لمن وقع الإذن للشفيع لأجله ، وهذا وجه لطيف وهو الوجه ، وهذا تكذيب لقولهم : هؤلاء شفعاؤنا عند الله . فإن قلت : بما اتصل قوله حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ولأى شيء وقعت حتى غاية ؟ قلت : بما فهم من هذا الكلام ، من أن ثم انتظارا للإذن وتوقعا وتمهلا وفرعا من الراجين للشفاعة والشفعاء ، هل يؤذن لهم أو لا يؤذن ؟ وأنه لا يطلق الإذن إلا بعد ملي من الزمان ، وطول من التربص ، ومثل هذه الحال



دل عليه قوله عز وجل رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنُ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَاباً .  
يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَاباً كَأَنَّهُ قِيلَ :  
يَتَّبِعُونَ وَيَتَوَقَّفُونَ كَلِمًا فَرَعَيْنِ وَهَلِينِ ، حتى إذا فرغ عن قلوبهم ، أى : كشف الفزع عن  
قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في إطلاق الإذن : تباشروا بذلك  
وسأل بعضهم بعضاً ما ذا قال رَبُّكُمْ قَالُوا قَالَ الْحَقُّ أَى الْقَوْلِ الْحَقِّ ، وهو الإذن بالشفاعة  
لمن ارتضى . وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم «فإذا أذن  
لمن أذن أن يشفع فزعه الشفاعة «1»» وقرئ أذن له ، أى : أذن له الله ، وأذن له على  
البناء للمفعول . وقرأ الحسن : فزع ، مخففاً ، بمعنى فزع . وقرئ فزع ، على البناء للفاعل ،  
وهو الله وحده ، وقرئ ، أى : نفى الوجع عنها وأفى ، من قوهم : فرغ الزاد ، إذا لم يبق منه  
شيء ، ثم ترك ذكر الوجع وأسند إلى الجار والمجرور ، كما تقول : دفع إلى زيد ، إذا علم ما  
المدفوع وقد تخفف ، وأصله : فرغ الوجع عنها ، أى : اتقى عنها ، وفنى ثم حذف الفاعل  
وأسند إلى الجار والمجرور . وقرأ : افرقع عن قلوبهم ، بمعنى : انكشف عنها .  
وعن أبي علقمة أنه هاج به المرار «2» فالتف عليه الناس ، فلما أفاق قال : ما لكم  
تكاكأتم على تكاكؤكم على ذى جنة ؟ افرقعوا عنى . والكلمة مركبة من حروف المفارقة  
مع زيادة العين ، كما ركب «اقمطر» من حروف القمط ، مع زيادة الراء . وقرئ الحق  
بالرفع ، أى : مقوله الحق وهو العليُّ الكبيرُ ذو العلو والكبرياء ، ليس لملك ولا نبي أن يتكلم

ذلك اليوم إلا ياذنه ، وأن يشفع إلا لمن ارتضى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشاف ح 3 ص

﴿ 580.566 ﴾

(1) . لم أجده

(2) . قوله «أنه هاج به المرار» في الصحاح «المرار» بضم الميم : شجر مر ، إذا أكلت منه

الإبل قلصت عنه مشا فرها . ومنه : بنو آكل المرار : وهم قوم من العرب . (ع)

(232/634)

وقال ابن الجوزي :

قوله تعالى : ﴿ الحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الأرض ﴾

﴿ ملكاً وخلقاً ﴾ ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ ﴿ يحمدُه أولياؤه إذا دخلوا الجنة ، فيقولون : ﴿

الحمد لله الذي صدقنا وعده ﴾ ﴿ [ الزمر : 74 ] ﴿ الحمد لله الذي هدانا لهذا ﴾ ﴿ [

الأعراف : 43 ] ﴿ الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ﴾ ﴿ [ فاطر : 34 ] .

﴿ يعلم ما يلج في الأرض ﴾ ﴿ من بذر أو مطر أو كنز أو غير ذلك ﴾ ﴿ وما يخرج منها ﴾ ﴿ من

زراع ونبات وغير ذلك ﴾ ﴿ وما ينزل من السماء ﴾ ﴿ من مطر أو رزق أو ملك ﴾ ﴿ وما يعرج

فيها ﴾ ﴿ من ملك أو عمل أو دعاء .

﴿ وقال الذين كفروا ﴾ يعني مُنْكَرِي البعث ﴿ لا تأتينا الساعة ﴾ أي: لا نُبْعَث .

قوله تعالى ﴿ عالم الغيب ﴾ قرأ ابن كثير، وعاصم، وأبو عمرو: ﴿ عالم الغيب ﴾ بكسر الميم؛ وقرأ نافع، وابن عامر، برفعها .

وقرأ حمزة، والكسائي: ﴿ علام الغيب ﴾ بالكسر ولام قبل الألف .

قال أبو علي: من كسر، فعلى معنى: الحمد لله عالم الغيب؛ ومن رفع، جاز أن يكون ﴿ عالم الغيب ﴾ خبر مبتدأ محذوف، تقديره: هو عالم الغيب، ويجوز أن يكون ابتداءً، خبره ﴿ لا يعزب عنه ﴾؛ و ﴿ علام ﴾ أبلغ من "عالم" .

وقرأ الكسائي وحده: ﴿ لا يعزب ﴾ بكسر الزاي؛ وهما لغتان .

قوله تعالى: ﴿ ولا أصغر من ذلك ﴾ وقرأ ابن السميع، والنخعي، والأعمش: ﴿ ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ﴾ بالنصب فيهما .

قوله تعالى: ﴿ ليجزى الذين آمنوا ﴾ قال الزجاج: المعنى: بلى وربى لنايتنكم المجازاة وقال ابن جرير: المعنى: أثبت مثقال الذرة وأصغر منه في كتاب مبین، ليجزى الذين آمنوا، وليرى الذين أوتوا العلم .

قوله تعالى: ﴿ من رجز أليم ﴾ قرأ ابن كثير، وحفص عن عاصم، ويعقوب، [ والمفضل ]: ﴿ من رجز أليم ﴾ رفعا؛ والباقون بالحذف فيهما .

وفي ﴿ الذين أوتوا العلم ﴾ قولان .

أحدهما : أنهم مؤمنو أهل الكتاب ، كعبد الله بن سلام وأصحابه ، رواه أبو صالح عن ابن عباس .

والثاني : أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، قاله قتادة .

قوله تعالى : ﴿ الذي أنزل إليك من ربك ﴾ يعني القرآن ﴿ هو الحق ﴾ قال الفراء : " هو " عماد ، فلذلك اتصب الحق .

وما أخللنا به فقد سبق في مواضع [ الحج : 51 ، 52 ، البقرة : 130 ، 267 ] .

قوله تعالى : ﴿ وقال الذين كفروا ﴾ وهم منكرو البعث .

قال بعضهم لبعض : ﴿ هل ندلكم على رجل ينبئكم ﴾ أي : يقول لكم : إنكم ﴿ إذا مزيتم كل ممزق ﴾ أي : فرقتم كل تفريق ؛ والممزق ها هنا مصدر بمعنى التمزيق ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ أي : يجدد خلقكم للبعث .

ثم أجاب بعضهم فقالوا : ﴿ أفترى على الله كذبا ﴾ حين زعم أنا نبعث ؟ ! وألف ﴿ أفترى ﴾ ألف استفهام ، وهو استفهام تعجب وإنكار ، ﴿ أم به جنّة ﴾ أي : جنون ؟ ! فردّ الله عليهم فقال : ﴿ بل ﴾ أي : ليس الأمر كما تقولون من الافتراء والجنون ، بل ﴿ الذين لا يؤمنون بالآخرة ﴾ وهم الذين يحدون البعث ﴿ في العذاب ﴾ إذا بعثوا في

الآخرة ﴿ والضلال البعيد ﴾ من الحق في الدنيا .

ثم وعظهم فقال : ﴿ أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ﴾ وذلك أن الإنسان حينما نظر رأى السماء والأرض قدامه وخلفه وعن يمينه وعن شماله ؛ فالمعنى أنهم أين كانوا فأرضي وسماي محيطة بهم ؛ وأنا القادر عليهم ، إن شئت خسفتُ بهم الأرض ، وإن شئت أسقطتُ عليهم قطعة من السماء ، ﴿ إن في ذلك ﴾ أي : فيما يرون من السماء والأرض ﴿ لآية ﴾ تدلُّ على قدرة الله تعالى على بعثهم والخسف بهم ﴿ لكل عبد مُنيب ﴾ أي : راجع إلى طاعة الله ، متأملٍ لما يرى .

(234/634)

---

قوله تعالى : ﴿ ولقد آتينا داود منا فضلا ﴾ وهو النبوة والزبور وتسخير الجبال والطير ، إلى غير ذلك مما أنعم الله به عليه ﴿ يا جبال أوبي معه ﴾ وروى الحلبي عن عبد الوارث : ﴿ أوبي ﴾ بضم الهمزة وتخفيف الواو .

قال الزجاج : المعنى : وقلنا : يا جبال أوبي معه ، أي : رجعي معه .

والمعنى : سبّحي معه ورجعي التسبيح .

ومن قرأ : ﴿ أوبي ﴾ ، معناه : عودي في التسبيح معه كلما عاد .

وقال ابن قتيبة: ﴿أُوبِي﴾ أي: سَبَّحِي، وأصل التأويب في السير، وهو أن يسير النهار كله، وينزل ليلاً، فكأنه أراد: ادأبي النهار [كله] بالتسبيح إلى الليل.

قوله تعالى: ﴿وَالطَّيْرُ﴾ وقرأ أبو رزين، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو العالية، وابن أبي عبلة: ﴿وَالطَّيْرُ﴾ بالرفع.

فأما قراءة النصب، فقال أبو عمرو بن العلاء: هو عطف على قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضلاً﴾ و﴿وَالطَّيْرُ﴾ أي: وسخرنا له الطير.

قال الزجاج: ويجوز أن يكون نصباً على النداء، كأنه قال: دعونا الجبال والطيور، فالطير معطوف على موضع الجبال، وكل منادى عند البصريين فهو في موضع نصب؛ قال: وأما الرفع، فمن جهتين، إحداهما: أن يكون نسقاً على ما في ﴿أُوبِي﴾، فالمعنى: يا جبال رجعي التسبيح معه أنت والطيور؛ والثانية: على النداء، المعنى: يا جبال ويا أيها الطير أُوبِي [معه].

قال ابن عباس: كانت الطير تسبح معه إذا سبَّح، وكان إذا قرأ لم تبق دابة إلا استمعت لقراءته وبكت لبكائه.

وقال وهب بن منبه: كان يقول للجبال: سَبَّحِي، وللطيور: أَجِيبِي، ثم يأخذ هوي في تلاوة الزبور بين ذلك بصوته الحسن، فلا يرى الناس منظرًا أحسن من ذلك، ولا يسمعون شيئاً

أطيبَ منه .

قوله تعالى: ﴿ وَالتَّالِيَ الحَدِيدِ ﴾ أي: جعلناه لينا .

(235/634)

قال قتادة: سخر الله له الحديد بغير نار، فكان يسويّه بيده، لا يدخله النار، ولا يضربه بحديدة، وكان أول من صنع الدروع، وكانت قبل ذلك صفائح .

قوله تعالى: ﴿ أَنْ اَعْمَلْ ﴾ قال الزجاج: معناه: وقلنا له: اعمل، ويكون في معنى "الأن يعمل" ﴿ سَابِغَات ﴾ أي: دروعاً سابغات، فذكر الصفة لأنها تدل على الموصوف .

قال المفسرون: كان يأخذ الحديد بيده فيصير كأنه عجين يعمل به ما يشاء، فيعمل الدرع في بعض يوم فيبيعه بمال كثير، فيأكل ويتصدق .

والسابغات: الدروع الكوامل التي تغطي لابسها حتى تفضل عنه فيجرها على الأرض .

﴿ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ ﴾ أي: اجعله على قدر الحاجة .

قال ابن قتيبة: السرد: النسج، ومنه يقال لصانع الدروع: سراد وزراد، تبدل من السين الزاي، كما يقال: سراط وزرراط .

وقال الزجاج: السرد في اللغة: تقدم الشيء إلى الشيء تأني به متسقا بعضه في إثر بعض

متابعا .

ومنه قولهم : سرَدَ فلان الحديث .

وفي معنى الكلام قولان .

أحدهما : عدل المسامير في الحلقة ولا تصغره فيقلق ، ولا تُعظّمه فتنفصم الحلقة ، قاله مجاهد .

والثاني : لا تجعل حلقة واسعة فلا تنقي صاحبها ، قاله قتادة .

قوله تعالى : ﴿ وَاَعْمَلُوا صَالِحاً ﴾ خطاب لداود وآله .

قوله تعالى : ﴿ وَسَلِيمَانَ الرِّيحِ ﴾ قرأ الأكترون بنصب الرِّيح على معنى : وسخرنا لسليمان الرِّيح .

وروى أبو بكر ، والمفضل عن عاصم : ﴿ الرِّيحُ ﴾ رفعا ، أي : له تسخير الرِّيح .

وقرأ أبو جعفر : ﴿ الرِّيحِ ﴾ على الجمع .

﴿ غَدُوْهَا شَهْرٌ ﴾ قال قتادة : تغدو مسيرة شهر إلى نصف النهار ، وتروح مسيرة شهر

إلى آخر النهار ، فهي تسير في اليوم الواحد مسيرة شهرين .

(236/634)



قال الحسن : لما شغلت نبي الله سليمان الخيل عن الصلاة فعقرها ، أبدله الله خيراً منها  
وأسرع وهي الريح ، فكان يغدو من دمشق فيقيل يا صطخر وبينهما مسيرة شهر للمسرع ،  
ثم يروح من إصطخر فيبيت بكابل ، وبينهما مسيرة شهر للمسرع .  
قوله تعالى : ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ قال الزجاج : القطر : النحاس ، وهو الصُّفْرُ ،  
أُذِيبَ مَذْذَاكَ وَكَانَ قَبْلَ سُلَيْمَانَ لَا يَذُوبُ .

قال المفسرون : أجرى الله لسليمان عين الصُّفْرُ حتى صنع منها ما أراد من غير نار ، كما  
أُلبِنَ لِدَاوُدَ الْحَدِيدُ بِغَيْرِ نَارٍ ، فَبَقِيَتْ تَجْرِي ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ كَجَرِي الْمَاءِ ؛ وَإِنَّمَا يَعْمَلُ النَّاسُ  
الْيَوْمَ مِمَّا أُعْطِيَ سُلَيْمَانَ .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ ﴾ المعنى : وسخرنا له من الجن ﴿ من يعمل بين يديه باذن ربّه  
﴿ أي : بأمره ؛ سخرهم الله له ، وأمرهم بطاعته ؛ والكلام يدلُّ على أن منهم من لم يسخر  
له ﴿ وَمَنْ يَنْغُ مِنْهُمْ ﴾ أي : يعدل ﴿ عن أمرنا ﴾ له بطاعة سليمان ﴿ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ  
السَّعِيرِ ﴾ ؛ وهل هذا في الدنيا ، أم في الآخرة ؟ فيه قولان .

أحدهما : في الآخرة ، قاله الضحاك .

والثاني : في الدنيا ، قاله مقاتل .

وقيل : إنه كان مع سليمان ملك بيده سوط من نار ، فمن زاع من الجن ضربه الملك بذلك  
السوط .

﴿ يعملون له ما يشاء من محاريب ﴾ وفيها ثلاثة أقوال .

أحدها : أنها المساجد ، قاله مجاهد ، وابن قتيبة .

والثاني : القصور ، قاله عطية .

والثالث : المساجد والقصور ، قاله قتادة .

وأما التماثيل ، فهي الصُّورُ ؛ قال الحسن : ولم تكن يومئذ محرّمة ؛ ثم فيها قولان .

أحدهما : أنها كانت كالطَّواويس والعقبان والنُّسور على كرسيه ودرجات سريره لكي

يها بها من أراد الدُّنُوَّ منه ، قاله الضحاك .

والثاني : أنها كانت صُورُ النبيين والملائكة لكي يراهم الناس مصوِّرين ، فيعبُدوا مثل

عبادتهم ويتشبهوا بهم ، قاله ابن السائب .

وفي ما كانوا يعملونها منه قولان .

(237/634)

---

أحدهما : من النُّحاس ، قاله مجاهد .

والثاني : من الرُّخام والشَّبه ، قاله قتادة .

قوله تعالى : ﴿ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِي ﴾ الجِفَانُ : جمع جفنة ، وهي القصعة الكبيرة ؛

والجَوَابِي؛ جمع جَابِيَّة، وهي الحوض الكبير يُجْبَى فيه الماء، أي: يُجمع.  
قرأ ابن كثير، وأبو عمرو: ﴿ كَالجَوَابِي ﴾ بياء، إلا أن ابن كثير يثبت الياء في الوصل  
والوقف، وأبو عمرو يثبتها في الوصل دون الوقف.  
قال الزجاج: وأكثر القراء على الوقف بغير ياء، وكان الأصل الوقف بالياء، إلا أن الكسرة  
تنوب عنها.

قال المفسرون: كانوا يصنعون [ له ] القِصَاع كحياض الإبل، يجتمع على القصة الواحدة  
ألف رجل يأكلون منها.

قوله تعالى: ﴿ وقد ورر راسيات ﴾ أي: ثابت؛ يقال: رسا يرسو: إذا ثبت.  
وفي علة ثبوتها في مكانها قولان.

أحدهما: أن أثافيها منها، قاله ابن عباس.

والثاني: أنها لا تنزل لعظمها، قاله ابن قتيبة.

قال المفسرون: وكانت القُدُور كالجبال لا تحرك من أماكنها، يأكل من القدر ألف رجل.

قوله تعالى: ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ المعنى: وقلنا: اعملوا بطاعة الله شكرًا له

على ما آتاكم.

قوله تعالى: ﴿ فلما قضينا عليه الموت ﴾ يعني على سليمان.

قال المفسرون: كانت الإنس تقول: إن الجن تعلم الغيب الذي يكون في غد، فوقف

سليمان في محرابه يصلي متوكِّئاً على عصاه ، فمات ، فمكث كذلك حولاً والجن تعمل تلك الأعمال الشاقة ولا تعلم بموته حتى أكلت الأرضُ عصا سليمان ، فخرّ فعلوا بموته ، وعلم الإنس أن الجن لا تعلم الغيب .

وقيل : إن سليمان سأل الله تعالى أن يعمي على الجن موته ، فأخفاه الله عنهم حولاً .  
وفي سبب سؤاله قولان .

أحدهما : لأن الجن كانوا يقولون للإنس إننا نعلم الغيب ، فأراد تكذيبهم .  
والثاني : لأنه كان قد بقي من عمارة بيت المقدس بقية .  
فاما ﴿ دابة الأرض ﴾ فهي : الأرضة .

(238/634)

---

وقرأ أبو المتوكل ، وأبو الجوزاء ، وعاصم الجحدري : ﴿ دابة الأرض ﴾ بفتح الراء .  
والمنسأة : العصا .

قال الزجاج : وإنما سميت منسأة ، لأنه ينسأ بها ، أي : يطرد ويؤجر .  
قال الفراء : أهل الحجاز لا يهمزون المنسأة ، وتميم وفصحاء قيس يهمزونها .  
قوله تعالى : ﴿ فلما خر ﴾ أي : سقط ﴿ تبينت الجن ﴾ أي : ظهرت ، وانكشف

للناس أنهم لا يعلمون الغيب ، ولو علموا ﴿ ما لبثوا في العذاب المهين ﴾ أي : ما عملوا مسخرين وهو ميت وهم يظنونهم حياً .

وقيل : تبينت الجن ، أي : علمت لأنها كانت تتوهم باستراقها السمع أنها تعلم الغيب ، فعلت حينئذ خطأها في ظنّها .

وروى رويس عن يعقوب ﴿ تَبَيَّنْتُ ﴾ برفع التاء والباء وكسر الياء .

قوله تعالى : ﴿ لقد كان لسبأ في مسأكنهم آية ﴾ قرأ ابن كثير ، ونافع ، وأبو عمرو ، وابن عامر ، وأبو بكر عن عاصم : ﴿ في مسأكنهم ﴾ .

وقرأ حمزة ، وحفص عن عاصم ﴿ مسكنهم ﴾ بفتح الكاف من غير ألف .

وقرأ الكسائي ، وخلف : ﴿ مسكنهم ﴾ بكسر الكاف ، وهي لغة .

قال المفسرون : المراد بسبأ ها هنا : القبيلة التي هم من أولاد سبأ بن يشجب ابن يعرب بن قحطان ؛ وقد ذكرنا في سورة [ النمل : 22 ] الخلاف في هذا ، وأن قوماً يقولون : هو اسم بلد ، وليس باسم رجل .

وذكر الزجاج في هذا المكان أن من قرأ : ﴿ لسبأ ﴾ بالفتح وترك الصرّف ، جعله اسماً للقبيلة ، ومن صرف وكسر ونون ، جعله اسماً للحيّ واسماً لرجل ؛ وكل جائز حسن .

و ﴿ آية ﴾ رفع ، اسم "كان" ، و ﴿ جنّان ﴾ رفع على نوعين ، أحدهما : أنه بدل من "آية" .

والثاني: على إضمار، كأنه لما قيل: "آية"، قيل: الآية جنتان.

الإشارة إلى قصتهم.

(239/634)

ذكر العلماء بالتفسير والسير أن بلقيس لما ملكت [قومها] جعل قومها يقتلون على ماء واديهم، فجعلت تنهاهم فلا يطيعونها، فتركت ملكها وانطلقت إلى قصرها فنزلته، فلما كثر الشرُّ بينهم وندموا، أتوها فأرادوها على أن ترجع إلى ملكها، فأبت، فقالوا: لترجعن أو لنقتلنك، فقالت: إنكم لا تطيعونني وليست لكم عقول، فقالوا: فانا نطيعك، فجاءت إلى واديهم - وكانوا إذا مطروا أتاه السيل من مسيرة أيام - فأمرت به، فسدَّ ما بين الجبلين بمسناة، وحبست الماء من وراء السد، وجعلت له أبواباً بعضها فوق بعض، وبنّت من دونه بركة وجعلت فيها اثني عشر مخرجاً على عدّة أنهارهم، فكان الماء يخرج بينهم بالسوية، إلى أن كان من شأنها مع سليمان ما سبق ذكره [النمل: 44 29]، وبقوا بعدها على حالهم.

وقيل: إنما بنوا ذلك البنيان لئلا يغشى السيل أموالهم فيهلكها، فكانوا يفتحون من أبواب السدِّ ما يريدون، فيأخذون من الماء ما يحتاجون إليه، وكانت لهم جنتان عن يمين واديهم

وعن شماله ، فأخصبت أرضهم ، وكثرت فواكههم ، وإن كانت المرأة تتمرُّ بين الجنَّتين  
والمكَّتل على رأسها ، فترجع وقد امتلأ من الثمر ولا تمسُّ بيدها شيئاً منه ، ولم يكن [يُرى  
] في بلدهم حية ولا عقرب ولا بعوضة ولا ذباب ولا برغوث ، ويمرُّ الغريب ببلدتهم وفي  
ثيابه القمل ، فيموت القمل لطيب هوائها .

(240/634)

---

وقيل لهم : ﴿ كَلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ أي : هذه بلدة طيبة ، أو  
بلد تُكم بلدة طيبة ، ولم تكن سبخة ولا فيها ما يؤذي ﴿ وَرَبُّ غُفُورٌ ﴾ أي : والله ربُّ  
غفور ، وكانت ثلاث عشرة قرية ، فبعث الله إليهم ثلاثة عشر نبياً ، فكذبوا الرُّسل ، ولم  
يُقرُّوا بنعم الله ، فذلك قوله : ﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ أي : عن الحق ، وكذبوا أنبياءهم ﴿  
فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ السَّيْلَ الْعَرِمَ ﴾ وفيه أربعة أقوال .

أحدها : أن العرم : الشديد ، رواه علي بن أبي طالب عن ابن عباس .

وقال ابن الأعرابي : العرم : السيل الذي لا يُطاق .

والثاني : [ أنه ] اسم الوادي ، رواه العوفي عن ابن عباس ، وبه قال قتادة ، والضحاك ،

ومقاتل .

والثالث : أنه المُسَنَّة ، قاله مجاهد ، وأبو ميسرة ، والفراء ، وابن قتيبة .

وقال أبو عبيدة : العَرِم : جمع عَرِمَة ، وهي : السِّكْرُ والمُسَنَّة .

والرابع : أن العَرِم : الجرذ الذي نقب عليهم السِّكْر ، حكاة الزجاج .

وفي صفة إرسال هذا السيل عليهم قولان .

أحدهما : أن الله تعالى بعث على سكرهم دابةً من الأرض فنقبت فيه نقباً ، فسأل ذلك

الماء إلى موضع غير الموضع الذي كانوا ينتفعون به ، رواه العوفي عن ابن عباس .

وقال قتادة والضحاك في آخرين : بعث الله عليهم جرذاً يسمّى الخلد – والخلد : الفأر

الأعمى – فنقبه من أسفله ، فأغرق الله [ به ] جناتهم ، وخرب به أرضهم .

والثاني : أنه أرسل عليهم ماءً أحمر ، أرسله في السدِّ فنسفه وهدمه وحفر الوادي ، ولم

يكن الماء أحمر من السد ، وإنما كان سيلاً أرسل عليهم ، قاله مجاهد .

قوله تعالى : ﴿ وبدّلناهم بجنّتهم ﴾ يعني اللّتين تطعمان الفواكه ﴿ جنّتين ذواتي أُكُلٍ ﴾

﴿ خَمْطٍ ﴾ قرأ ابن كثير ، ونافع ، وعاصم ، وابن عامر ، وحمزة ، والكسائي : ﴿ أُكُلٍ ﴾

بالتنوين .

وقرأ أبو عمرو : ﴿ أُكُلٍ ﴾ بالإضافة .



---

وخفف الكاف ابن كثير ونافع، وثقلها الباقون .

أما الأكل، فهو الثمر .

وفي المراد بالخمط ثلاثة أقوال .

أحدها : أنه الأراك، قاله ابن عباس، والحسن، ومجاهد، والجمهور؛ فعلى هذا، أُكُلُه :

ثمره؛ ويسمى ثمر الأراك : البربر .

والثاني : أنه كل شجرة ذات شوك، قاله أبو عبيدة .

والثالث : أنه كل نبت قد أخذ طعماً من المرارة حتى لا يمكن أكله، قاله المبرد والزجاج .

فعلى هذا القول، الخمط : اسم للمأكول، فيحسن على هذا قراءة من نَوَّن الأكل؛ وعلى ما

قبله، هو اسم شجرة، والأكل ثمرها، فيحسن قراءة من أضاف .

فأما الأثل، ففيه ثلاثة أقوال .

أحدها : أنه الطرفاء، قاله ابن عباس .

والثاني : أنه السم، حكاه ابن جرير .

والثالث : أنه شجر يشبه الطرفاء إلا أنه أعظم منه .

قوله تعالى : ﴿ وشيء من سدرٍ قليلٍ ﴾ فيه تقديم، وتقديره : وشيء قليل من سدرٍ ،

وهو شجر التبق .

والمعنى أنه كان الخمط والأثل في جنتهم أكثر من السدر .

قال قتادة : بينا شجرهم من خير الشجر ، إذ صيره الله من شر الشجر .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكْ جَزَيْنَاهُمْ ﴾ أي : ذلك التبديل جزيناهم ﴿ بما كفروا وهل نجازي إلا الكفور ﴾ .

فإن قيل : قد يُجازى المؤمن والكافر ، فما معنى هذا التخصيص ؟ فعنه جوابان .

أحدهما : أن المؤمن يُجزى ولا يُجازى ، فيقال في أفصح اللغة : جزى الله المؤمن ، ولا يقال : جازاه ، لأن " جازاه " بمعنى كافاه ، فالكافر يُجازى بسِيئته مثلها ، مكافأة له ، والمؤمن يُزاد في الثواب ويُفضل عليه ، هذا قول الفراء .

والثاني : أن الكافر ليست له حسنة تكفر ذنوبه ، فهو يُجازى بجميع الذنوب ، والمؤمن قد أحببت حسناته سيئاته ، هذا قول الزجاج .

وقال طاووس : الكافر يُجازى ولا يُغفر له ، والمؤمن لا يناقش الحساب .

(242/634)

---

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ ﴾ هذا معطوف على قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّاءً ﴾ ؛

والمعنى : كان من قصصهم أنا جعلنا بينهم ﴿ وبين القرى التي باركنا فيها ﴾ وهي : قرى

الشام؛ وقد سبق بيان معنى البركة فيها [الانبياء: 71]، هذا قول الجمهور.

وحكى ابن السائب أن الله تعالى لما أهلك جنّتهم قالوا للرسول: قد عرفنا نعمة الله علينا،

فلئن ردّ إلينا ما كنّا عليه لنعبُدَه عبادةً شديدة، فردّ عليهم النعمة، وجعل لهم قرى

ظاهرة، فعادوا إلى الفساد وقالوا: باعد بين أسفارنا، فمزّقوا.

قوله تعالى: ﴿ قُرَىٰ ظَاهِرَةٌ ﴾ أي: متواصلة ينظر بعضها إلى بعض ﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا

السَّيْر ﴾ فيه قولان.

أحدهما: أنهم كانوا يَغْدُونَ فيَقِيلُونَ في قرية، وَيُرْوِحُونَ فيبييتون في قرية، قاله الحسن،

وقتادة.

والثاني: أنه جعل ما بين القرية والقرية مقداراً واحداً، قاله ابن قتيبة.

قوله تعالى: ﴿ سِيرُوا فِيهَا ﴾ والمعنى: وقلنا لهم: سِيرُوا فِيهَا ﴿ لِيَالِي وَأَيَّامًا ﴾ أي:

ليلاً ونهاراً ﴿ آمَنِينَ ﴾ من مخاوف السفر من جوع أو عطش أو سُبُع أو تعب، وكانوا

يسرون أربعة أشهر في أمان، فَبَطَرُوا النِّعْمَةَ وَمَلَّوْهَا كَمَا مَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ﴿

فقالوا ربنا بَعَدَ بين أسفارنا ﴿ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو: ﴿ بَعَدَ ﴾ بتشديد العين

وكسرها.

وقرأ نافع، وعاصم، وحمزة: ﴿ بَاعِدُ ﴾ بآلف وكسر العين.

وعن ابن عباس كالقراءتين.

قال ابن عباس: إنهم قالوا: لو كانت جناتنا أبعد مما هي، كان أجدر أن يُشتهى جناها .  
قال أبو سليمان الدمشقي: لما ذكّرتهم الرُّسلُ نَعَمَ اللهُ، أنكروا أن يكون ما هم فيه نعمة،  
وسألوا الله أن يُباعد بين أسفارهم .

وقرأ يعقوب: [ ﴿ رَبُّنَا ﴾ برفع الباء] ﴿ بَاعَدَ ﴾ بفتح العين والdal، جعله فعلاً  
ماضياً على طريق الإخبار للناس بما أنزله الله عز وجل بهم .

(243/634)

---

وقرأ عليّ بن أبي طالب، وأبو عبد الرحمن [السلمي]، وأبورجاء، وابن السميع، وابن  
أبي عبلة: ﴿ بَعُدَ ﴾ برفع العين وتخفيفها وفتح الdal من غير ألف، على طريق الشكاية  
إلى الله عز وجل .

وقرأ عاصم الجحدري، وأبو عمران الجوني: ﴿ بُوعِدَ ﴾ برفع الباء وبواو ساكنة مع  
كسر العين .

قوله تعالى: ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ فيه قولان .

أحدهما: بالكفر وتكذيب الرُّسل .

والثاني: بقولهم ﴿ بَعُدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ .

﴿ فجعلناهم أحاديث ﴾ ﴿ لمن بعدهم يتحدّثون بما فعل بهم ﴾ ﴿ ومزقناهم كل ممزق ﴾ ﴿  
أي: فرقناهم في كل وجه من البلاد كل التفريق، لأن الله لما غرق مكانهم وأذهب جنّتهم  
تبدّدوا في البلاد، فصارت العرب تتمثل في الفرقة بسياً ﴿ إن في ذلك ﴾ ﴿ أي: فيما فعل  
بهم ﴾ ﴿ لآيات ﴾ ﴿ أي: لعبراً ﴾ ﴿ لكل صبار ﴾ ﴿ عن معاصي الله ﴾ ﴿ شكور ﴾ ﴿ لنعمه .  
قوله تعالى: ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ ﴿ عليهم ﴾ ﴿ بمعنى "فيهم"، وصدقته  
في ظنه أنه ظن بهم أنهم يتبعونه إذ اغواهم، فوجدهم كذلك .

وإنما قال: ﴿ ولأضلّناهم ولأمنّينهم ﴾ [النساء: 119] بالظنّ، لا بالعلم، فمن قرأ:

﴿ صدق ﴾ ﴿ بتشديد الدال، فالمعنى: حقق ما ظنّه فيهم بما فعل بهم؛ ومن قرأ

بالتخفيف، فالمعنى: صدق عليهم في ظنّه بهم .

وفي المشار إليهم قولان .

أحدهما: أنهم أهل سبأ .

والثاني: سائر المطيعين لإبليس .

قوله تعالى: ﴿ وما كان له عليهم من سلطان ﴾ ﴿ قد شرحناه في قوله: ﴿ ليس لك عليهم

سلطان ﴾ [الحجر: 42] .

قال الحسن: والله ما ضربهم بعضاً ولا قهرهم على شيء، إلا أنه دعاهم إلى الأمانى

والغرور .

قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ أي: ما كان تسليطنا إياه إِلَّا لِنَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الشَّاكِينَ .  
وقرأ الزهري: ﴿إِلَّا لِيُعْلَمَ﴾ بياء مرفوعة على ما لم يُسَمَّ فاعله .

(244/634)

وقرأ ابن يعمر: ﴿لِيُعْلَمَ﴾ بفتح الياء .

وفي المراد بعلمه ها هنا ثلاثة أقوال قد شرحناها في أول [العنكبوت: 3] .

﴿وَرُبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من الشكِّ والإيمان ﴿حَفِيزٌ﴾ ، وقال ابن قتيبة:

والحفيظ بمعنى الحافظ .

قال الخطّابي: وهو فعيل بمعنى فاعل، كالقدير، والعليم، فهو يحفظ السماوات والأرض بما فيها لتبقى مدّة بقائها، ويحفظ عباده من المهالك، ويحفظ عليهم أعمالهم، ويعلم تياتهم، ويحفظ أولياءه عن مواقعة الذنوب، ويجرسهم من مكائد الشيطان .

قوله تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ المعنى: قل للكفار: ادعوا الذين زعتمتم أنهم

ألهة يُنْعَمُوا عَلَيْكُمْ بِنِعْمَةٍ، أَوْ يَكْشِفُوا عَنْكُمْ بَلِيَّةً .

ثم أخبر عنهم فقال: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: من خير

وشرّ ونفع وضرر ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ﴾ لم يشاركونا في شيء من خلقهما ، ﴿

وماله ﴿ أي: وما لله ﴾ منهم ﴿ أي: من الآلهة ﴾ من ظهير ﴿ أي: من مُعين على شيء ﴾ .

﴿ ولا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عَنْهُ إِلَّا لِمَنْ أذِنَ لَهُ ﴾ قرأ ابن كثير، ونافع، وابن عامر: ﴿ أذِنَ لَهُ ﴾ بفتح الألف .

وقرأ أبو عمرو، وحمزة، والكسائي، وخلف: ﴿ أذِنَ لَهُ ﴾ برفع الألف وعن عاصم كالقراءتين .

أي: لا تنفع شفاعته ملك ولا نبي حتى يُؤذَنَ له في الشفاعة، وقيل: حتى يُؤذَنَ له فيمن يشفع .

وفي هذا ردّ عليهم حين قالوا: إن هذه الآلهة تشفع لنا .

﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ قرأ الأكترون: ﴿ فُزِعَ ﴾ بضم الفاء وكسر الزاي . قال ابن قتيبة: خُفِّفَ عنها الفزع .

وقال الزجاج: معناه: كُشِفَ الفزع عن قلوبهم .

وقرأ ابن عامر، ويعقوب، وأبان: ﴿ فُزِعَ ﴾ بفتح الفاء والزاي، والفعل لله عز وجل .

وقرأ الحسن، وقتادة، وابن يعمر: ﴿ فرغ ﴾ بالراء غير معجمة، وبالغين معجمة، وهو بمعنى الأول، لأنها فرغت من الفزع .

وقال غيره: بل فرغت من الشك والشرك .

وفي المشار إليهم قولان .

أحدهما : أنهم الملائكة .

وقد دل الكلام على أنهم يفزعون لأمر يطرأ عليهم من أمر الله ، ولم يذكره في الآية ، لأن

إخراج الفرع يدل على حصوله .

وفي سبب فزعهم قولان .

أحدهما : أنهم يفزعون لسماع كلام الله تعالى .

روى عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا تكلم الله بالوحي

سمع أهل السماء صلصلة كجبر السلسلة على الصفا ، فيصعقون ، فلا يزالون كذلك حتى

يأتيهم جبريل ، فإذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم ، فيقولون : يا جبريل : ماذا قال ربك ؟

قال : فيقول : الحق ، فينادون : الحق الحق " وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

أنه قال : " إذا قضى الله عز وجل الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا

لقوله ، كأنه سلسلة على صفوان ، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ، قالوا : للذي

قال الحق ﴿ وهو العلي الكبير ﴾ . "



والثاني : أنهم يفزعون من قيام الساعة .

وفي السبب الذي ظنَّوه بدنو الساعة ففزعوا ، قولان .

أحدهما : أنه لما كانت الفترة التي بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ، ثم بعث الله

محمدًا ، أنزل الله جبريل بالوحي ، فلما نزل ظنَّت الملائكة أنه نزل بشيء من أمر الساعة ،

فصعقوا لذلك ، فجعل جبريل يمرُّ بكلِّ سماءٍ ويكشف عنهم الفزع ويخبرهم أنه الوحي ،

قاله قتادة ، ومقاتل ، وابن السائب .

وقيل : لما علموا بالإيحاء إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، فزعوا ، لعلمهم أنَّ ظهوره من

أشراط الساعة .

والثاني : أن الملائكة المعقبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض ويكتبون أعمالهم إذا أرسلهم

الله تعالى فانحدروا ، يُسمع لهم صوتٌ شديد ، فيحسب الذين هم أسفل منهم من الملائكة

أنه من أمر الساعة ، فيخرون سُجَّدًا ، ويصعقون حتى يعلموا أنه ليس من أمر الساعة ،

وهذا كلما مروا عليهم ، رواه الضحاك عن ابن مسعود .

(246/634)

---

والقول الثاني: أن الذي أُشير إليهم المشركون؛ ثم في معنى الكلام قولان .  
أحدهما: أن المعنى: حتى إذا كُشف الفزع عن قلوب المشركين عند الموت إقامة للحجة  
عليهم قالت لهم الملائكة: ماذا قال ربكم في الدنيا؟ قالوا: الحق، فأقروا حين لم ينفعهم  
الإقرار، قاله الحسن، وابن زيد .

والثاني: حتى إذا كُشف الغطاء عن قلوبهم يوم القيامة، قيل لهم: ماذا قال ربكم؟ قاله  
مجاهد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير ح 6 ص 431.454 ﴾

(247/634)

وقال الخازن:

قوله: ﴿ الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴾ معناه أن كل نعمة من الله،  
فهو الحقيق بأن يحمد ويشنى عليه من أجلها، ولما قال: الحمد لله وصف ملكه فقال: الذي  
له ما في السموات وما في الأرض أي ملكاً وخلقاً ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ أي كما هو له  
في الدنيا لأن النعم في الدارين كلها منه، فكما أنه المحمود على نعم الدنيا فهو المحمود على نعم  
الآخرة وقيل: الحمد في الآخرة هو حمد أهل الجنة كما ورد " يلهمون التسبيح والحمد كما  
يلهمون النفس " ﴿ وهو الحكيم ﴾ أي الذي أحكم أمور الدارين ﴿ الخير ﴾ أي بكل

ما كان وما يكون ❖ يعلم ما يلج في الأرض ❖ أي من المطر والكنوز والأموات ❖ وما يخرج منها ❖ أي من النبات والشجر والعيون والمعادن والأموات إذا بعثوا ❖ وما ينزل من السماء ❖ أي من المطر والثلج والبرد ، وأنواع البركات والملائكة ❖ وما يعرج فيها ❖ أي في السماء من الملائكة وأعمال العباد ❖ وهو الرحيم الغفور ❖ أي للمفرطين في أداء ما وجب عليهم من شكر نعمه قوله تعالى ❖ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة ❖ معناه أنهم أنكروا البعث وقيل : استبطؤوا ما وعدوه من قيام الساعة على سبيل اللهو والسخرية ❖ قل بلى وربي لتأتينكم ❖ يعني الساعة ❖ عالم الغيب ❖ أي لا يفوت علمه شيء من الحفيات وإذا كان كذلك اندرج في علمه ، وقت قيام الساعة وأنها آتية ❖ لا يعزب عنه ❖ أي لا يغيب عنه ❖ مثقال ذرة ❖ يعني وزن ذرة ❖ في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ❖ أي من الذرة ❖ ولا أكبر إلا من كتاب مبين ❖ يعني في اللوح المحفوظ ❖ ليجزي الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك لهم مغفرة ❖ أي لذنوبهم ❖ ورزق كريم ❖ يعني الجنة .

(248/634)

---

﴿ والذين سعوا في آياتنا ﴾ يعني في ابطال أدلتنا معجزين يعني يحسبون أنهم يفوتونا ﴿  
أولئك لهم عذاب من رجز أليم ﴾ قيل الرجز سوء العذاب ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾  
يعني مؤمني أهل الكتاب عبد الله بن سلام وأصحابه ، وقيل هم أصحاب النبي (صلى الله  
عليه وسلم) ﴿ الذي أنزل إليك من ربك ﴾ يعني القرآن ﴿ وهو الحق ﴾ يعني أنه من  
عند الله ﴿ ويهدي ﴾ أي القرآن ﴿ إلى صراط العزيز الحميد ﴾ أي إلى دين الإسلام ﴿  
وقال الذين كفروا ﴾ أي المنكرين للبعث المتعجبين منه ﴿ هل ندلكم ﴾ أي قال بعضهم  
لبعض هل ندلكم ﴿ على رجل ينبئكم ﴾ يعنون محمداً (صلى الله عليه وسلم) معناه  
يحدثكم بأعجوبة من الأعاجيب وهي أنكم ﴿ إذا مزقتم كل ممزق ﴾ أي قطعتم كل  
تقطع وفرقتم كل تفريق ، وصرتم تراباً ﴿ إنكم لفي خلق جديد ﴾ أي يقول إنكم تبعثون  
وتنشؤون خلقاً جديداً بعد أن تكونوا رفاتاً وتراباً ﴿ أفترى على الله كذباً ﴾ أي أهو  
مفتر على الله كذباً فيما ينسب إليه من ذلك ؟ ﴿ أم به جنة ﴾ أي جنون يوهمه ذلك  
ويلقيه على لسانه قال الله تعالى : رداً عليهم ليس بمحمد (صلى الله عليه وسلم) من  
الافتراء والجنون شيء وهو مبرأ منهما ﴿ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة ﴾ يعني منكري  
البعث ﴿ في العذاب والضلال البعيد ﴾ أي عن الحق في الدنيا ﴿ أفلم يروا إلى ما بين  
أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض ﴾ أي فيعلموا أنهم حيث كانوا في أرضي وتحت  
سمائي ، فإن أرضي وسمائي محيطة بهم لا يخرجون من أقطارها وأنا قادر عليهم ﴿ إن

نشأ نخسف بهم الأرض ❀ أي كما خسفنا بقارون ❀ أو نسقط عليهم كسفاً من السماء  
❀ أي كما فعلنا بأصحاب الأيكة ❀ إن في ذلك ❀ أي فيما ترون في السماء والأرض ❀  
آية ❀ أي تدل على قدرتنا على البعث بعد الموت ❀ لكل عبد منيب ❀ أي تائب  
راجع إلى الله تعالى بقلبه .

قوله ❀ ولقد آتينا داود منا فضلاً ❀ يعني النبوة والكتاب .

(249/634)

---

وقيل الملك وقيل هو جميع ما أوتي من حسن الصوت ، وغير ذلك مما خص به ❀ يا جبال  
أوبي معه ❀ أي وقلنا يا جبال سبحي معه إذا سبح وقيل : رجعي معه إذا رجعت ونوحني  
معه إذا ناح ❀ والطيور ❀ أي وأمرنا الطير أن تسبح معه فكان داود إذا نادى بالتسبيح أو  
بالناحية أجابته الجبال بصداها ، وعكفت الطير عليه من فوقه وقيل كان داود إذا لحقه  
ملل أو فتور أسمع الله تعالى تسبيح الجبال فينشط له ❀ وألنا له الحديد ❀ يعني كان  
الحديد في يده كالشمع أو كالعجين يعمل منه ما يشاء من غير نار ولا ضرب مطرقة قيل  
سبب ذلك أن داود عليه السلام لما ملك بني إسرائيل كان من عادته أن يخرج إلى الناس  
متنكراً فإذا رأى إنساناً لا يعرفه تقدم إليه ، وسأله عن داود فيقول له ما تقول في داود

وإليكم هذا أي رجل هو فيثون عليه ويقولون خيرا فقيض الله له ملكا في صورة آدمي ،  
فلما رآه داود تقدم إليه على عادته فسأله فقال الملك : نعم الرجل هو لولا خصلة فيه فراع  
داود ، ذلك ، وقال ما هي يا عبد الله قال : إنه يأكل ويطعم عياله من بيت المال قال فتنبه  
لذلك وسأل الله تعالى أن يسبب له سبباً يستغني به عن بيت المال فيتقوت منه ويطعم عياله  
فألان الله له الحديد وعلمه صنعة الدروع وأنه أول من اتخذها ، وكانت قبل ذلك صفائح  
وقيل إنه كان يبيع كل درع بأربعة آلاف فيأكل منها ، ويطعم عياله ويتصدق منها على  
الفقراء والمساكين وقد صح في الحديث أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )  
" قال كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يده " ﴿ أن اعمل ساعات ﴾ أي دروعاً  
كوامل واسعات طوالاً تسحب في الأرض قيل : كان يعمل كل يوم درعاً ﴿ وقدر في السرد  
﴿ أي ضيق في نسخ الدرع وقيل قدر المسامير في حلق الدرع ولا تجعل المسامير دقاقا  
فتقلت ولا تثبت ، ولا غلاظاً فتكسر الحلق وقيل قدر في السرد أي اجعله على القصد  
وقدر الحاجة ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ يريد داود وآله ﴿ إنني بما تعملون بصير ﴾ .

(250/634)

---

قوله تعالى ﴿ ولسليمان الريح ﴾ ﴿ أو سخرنا لسليمان الريح ﴾ غدوها شهر ورواحها شهر ﴿ معناه أن مسير غدو تلك الريح المسخرة له مسيرة شهر ومسير رواحها مسيرة شهر فكانت تسير به في يوم واحد مسيرة شهرين ، قيل كان يغدو من دمشق فيقيل باصطخر وبينهما مسيرة شهر ، ثم يروح من اصطخر فيبيت بكابل وبينهما مسيرة شهر للراكب المسرع وقيل إنه كان يتغذى بالري ويتعشى بسمرقندى ﴿ وأسلنا له عين القطر ﴾ أي أذنا له عين النحاس قال أهل التفسير : أجرب له عين النحاس ثلاثة أيام بلياليهن كجري الماء ، وكان بأرض اليمن وقيل أذاب الله لسليمان النحاس كما ألان لداود الحديد ﴿ ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ﴾ أي بأمر ربه قال ابن عباس سخر الله الجن لسليمان ، وأمرهم بطاعته فيما يأمرهم به ﴿ ومن يزرغ ﴾ أي يعدل ﴿ منهم ﴾ من الجن ﴿ عن أمرنا ﴾ أي الذي أمرنا به من طاعة سليمان ﴿ نذقه من عذاب السعير ﴾ قيل هذا في الآخرة وقيل : في الدنيا وذلك أن الله تعالى وكل بهم ملكاً بيده سوط من نار فمن زاغ منهم عن طاعة سليمان ضربه بذلك السوط ضربة أحرقتة .

(251/634)

---

﴿ يعملون له ما يشاء من محاريب ﴾ أي مساجد وقيل : هي الأبنية المرتفعة والقصور  
والمجالس الشريفة المصونة عن الابتذال ، كان مما عملوا له بيت المقدس وذلك أن داود  
ابتدأه ورفعها قامه رجل ، فأوحى الله إليه لم أقض ذلك على يدك ولكن ابن لك أملكه بعدك  
اسمه سليمان أقضى إتمامه على يديه فلما توفي داود عليه السلام واستخلف سليمان  
أحب إتمام بيت المقدس فجمع الجن والشياطين وقسم عليهم الأعمال ، وخص كل طائفة  
بعمل فارسل الجن والشياطين في تحصيل الرخام والبلور من معادنها وأمر ببناء المدينة  
بالرخام والصفائح وجعلها اثني عشر ربوا وأنزل على كل ربض منها سبطاً من الأسباط ،  
فلما فرغ من بناء المدينة ابتدأ في بناء المسجد فوجه الشياطين فرقاً منهم من يستخرج  
الذهب والفضة من معادنها ، ومنهم من يستخرج الجواهر واليواقيت والدر الصافي من  
أماكنها ، ومنهم من يأتيه بالمسك والعنبر والطيب من أماكنها فأتى من ذلك بشيء كثير لا  
يحصيه إلا الله تعالى ثم أحضر الصناعات وأمرهم بنحت تلك الأحجار وتصييرها ألواحاً  
وإصلاح تلك الجواهر وثقب اليواقيت والآلئ فبنى المسجد بالرخام الأبيض والأصفر  
والأخضر وعمده بأساطين البلور الصافي وسقفه بأنواع الجواهر الثمينة ، وفصص سقوفه  
وحيطانه بالآلئ واليواقيت وسائر الجواهر وبسط أرضه بالواح الفيروز فلم يكن على  
وجه تلك الأرض يومئذ بيت أبهى ولا أنور من ذلك المسجد فكان يضيء في الظلمة ،



كالقمر ليلة البدر فلما فرغ منه جمع إليه أحبار بني إسرائيل ، وأعلمهم أنه بناه الله تعالى وأن كل شيء فيه خالص له واتخذ ذلك اليوم عيداً .

(252/634)

---

روى عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) " أن سليمان بن داود لما بنى بيت المقدس سأل الله ، حكماً يوافق حكمه فأوتيه وسأل الله تعالى ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه ، وسأل الله حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا ينهزه إلا الصلاة فيه إلا أخرجته من خطيبته كيوم ولدت أمه " أخرجته النسائي وغير النسائي ، " سأل ربه ثلاثاً فأعطاه اثنتين ، وأنا أرجو أن يكون أعطاه الثالثة " وذكر نحوه قوله لا ينهزه أي لا ينهزه إلا الصلاة قالوا : فلم يزل بيت المقدس على ما بناه سليمان حتى غزاه مجتصر فخرب المدينة ، وهدم المسجد وأخذ ما فيه من الذهب والفضة وسائر أنواع الجواهر ، وحمله إلى دار ملكه بالعراق وبنى الشياطين لسليمان باليمن قصوراً وحصوناً عجيبة من الصخر .

(253/634)

---

وقوله ﴿ وتماثيل ﴾ أي ويعملون له تماثيل أي صوراً من نحاس ورخام وزجاج قيل كانوا يصورون السباع والطيور وغيرها ، وقيل كانوا يصورون صور الملائكة والأنبياء والصالحين في المساجد ليراها الناس فيزدادوا عبادة قيل : يحتمل أن اتخذ الصور كان مباحاً في شريعتهم وهذا مما يجوز أن يختلف فيه الشرائع ، لأنه ليس من الأمور القبيحة في العقل كالقتل والظلم والكذب ونحوها مما يقبح في كل الشرائع قيل : عملوا له أسدين تحت كرسيه ونسرين فوقه فإذا أراد أن يصعد بسط له الأسدان ذراعيهما ، وإذا جلس أظله النسران بأجنحتهما وقيل : عملوا له الطواويس والعقبان والنسور على درجات سريره وفوق كرسيه لكي يها به من أراد الدنومنه ﴿ وجفان ﴾ أي قصاع ﴿ كالجواب ﴾ أي كالحياض التي يجبي فيها الماء أي يجتمع قيل كان يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها ﴿ وقدور راسيات ﴾ أي ثابتات على أثافيها لا تحرك ، ولا تنزل عن أماكنها لعظمتهم وكان يصعد إليها بالسلام وكان باليمن ﴿ اعلموا آل داود شكراً ﴾ أي وقتلنا يا آل داود واعملوا بطاعة الله تعالى شكراً على نعمه قيل : المراد من آل داود نفسه وقيل داود وسليمان وأهل بيته قال ثابت البناني كان داود نبي الله قد جزأ ساعات الليل والنهار على أهله فلم تكن تأتي ساعة من ليل أو نهار إلا وإنسان من آل داود قائم يصلي ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ أي قليل العامل بطاعتي شكراً لنعمتي .

قوله تعالى ﴿ فلما قضينا عليه الموت ﴾ أي على سليمان قال : العلماء : كان سليمان يتجرد للعبادة في بيت المقدس السنة والسنتين والشهر والشهرين ، وأقل من ذلك وأكثر فيدخل فيه ومعه طعامه وشرابهم فدخله المرة التي مات فيها وكان سبب ذلك أنه كان لا يصبح يوماً إلا وقد نبتت في محرابه ببيت المقدس شجرة فيسألها : ما اسمك ؟ فتقول : كذا وكذا فيقول لأي شيء خلقت ؟ فتقول : لكذا وكذا فيأمر بها فتقطع .

(254/634)

---

فإن كانت لغرس أمره بها فغرست وإن كانت لدواء كتب ذلك حتى نبتت الخروبة فقال : لها ما أنت قالت أنا الخروبة قال ولأي شيء نبتت قالت لخراب مسجدك ، قال سليمان : ما كان الله ليخربه وأنا حي أنت التي على وجهك هلاكه وخراب بيت المقدس ، ثم نزعها وغرسها في حائط له ثم قال : اللهم عم على الجن موتي حتى تعلم الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب ، وكانت الجن تخبر الإنس أنهم يعلمون من الغيب شيئاً ، ويعلمون ما في غد ثم دخل الحراب وقام يصلي على عادته متكئاً على عصاه فمات قائماً ، وكان للمحراب كوى من بين يديه ، ومن خلقه فكان الجن يعملون تلك الأعمال الشاقة التي كانوا يعملون في حياة سليمان ، وينظرون إليه ويحسبون أنه حي ولا ينكرون احتباسه عن الخروج إلى الناس

لطول صلاته ، وانقطاعه قبل ذلك فمكثوا يدأبون بعد موته حولاً كاملاً حتى أكلت الأرضة عصا سليمان ، فخر ميتاً فعملوا بموته قال ابن عباس : فشكرت الجن الأرضة فهم يأتونها بالماء والطين في جوف الخشب فذلك قوله تعالى ﴿ ما دهم على موته إلا دابة الأرض ﴾ يعني الأرضة ﴿ تأكل منسأته ﴾ قال البخاري يعني عصاه ﴿ فلما خر تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ﴾ معناه علمت الجن وأيقنت أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في التعب والشقاء مسخرين لسليمان ، وهو ميت ويظنونه حياً أراد الله تعالى بذلك أن يعلم الجن أنه لا يعلمون الغيب لأنهم كانوا يظنون ذلك لجهلهم وقيل في معنى الآية أنه ظهر أمر الجن وانكشف للإنس أنهم لا يعلمون الغيب لأنهم كانوا قد شبهوا على الإنس ذلك ذكر أهل التاريخ أن سليمان ملك ، وهو ابن ثلاث عشرة سنة ، وتوفي في الملك مدة أربعين سنة وشرع في بناء بيت المقدس لأربع سنين مضين من ملكه ، وتوفي وهو ابن ثلاث وخمسين .

(255/634)

---

وقوله : ﴿ لقد كان لسبأ في مسكنهم آية ﴾ عن فروة بن مسيك المرادي قال : " لما أنزل في سبأ ما أنزل قال رجل يا رسول الله : وما سبأ أرض أو امرأة قال : ليس بأرض ولا امرأة

ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيا من منهم ستة وتشاءم منهم أربعة فأما الذين تشاءموا  
فلخم وجذام وغسان وعاملة ، وأما الذين تيامنوا فالأزد والأشعريون وحمير وكندة  
ومذحج وأنمار ، فقال رجل : يا رسول الله وما أنمار ؟ قال الذين منهم خثعم وبجيلة "  
أخرجه الترمذي مع زيادة .

وقال حديث حسن غريب وسبأ هو ابن يشجب بن يعرب بن قحطان في مسكنهم أي  
بأرب من أرض اليمن ، آية أي دلالة على وحدانيتنا وقدرتنا ثم فسر الآية فقال تعالى ﴿  
جنتان ﴾ أي بستانان ﴿ عن يمين وشمال ﴾ يعني عن يمين الوادي وشماله وقيل عن يمين  
من أتاهما وشماله وقيل كان لهم واد قد أحاطت بهم الجنتان ﴿ كلوا ﴾ أي قيل لهم كلوا  
﴿ من رزق ربكم ﴾ أي من ثمار الجنتين قيل كانت المرأة تحمل مكثها على رأسها وتر  
بالجنتين فيمتلئ المكل من أنواع الفواكه من غير أن تمس بيدها شيئاً ﴿ واشكروا له ﴾  
أي على ما رزقكم من النعمة واعملوا بطاعته ﴿ بلدة طيبة ﴾ أي أرض مأرب ، وهي  
سبأ بلدة طيبة فسيحة ، ليست بسبخة وقيل : لم يكن يرى في بلدتهم بعوضة ولا ذباب ولا  
برغوث ولا حية ، ولا عقرب وكان الرجل يمر ببلدتهم ، وفي ثيابه القمل فيموت القمل من  
طيب الهواء ﴿ ورب غفور ﴾ قال وهب أي وربكم إن شكرتم على ما رزقكم رب  
غفور لمن شكره .

قوله : ﴿ فأعرضوا ﴾ قال وهب : أرسل الله إليهم ثلاثة عشر نبياً فدعوهم إلى الله تعالى

وذكروهم بنعمه عليهم وأنذروهم عقابه فكذبوهم وقالوا ما نعرف الله علينا نعمة فتولوا  
لربكم فليحبس هذه النعمة عنا إن استطاع فذلك إعراضهم ﴿﴾ فأرسلنا عليهم سيل  
العرم ﴿﴾ العرم الذي لا يطاق قيل : كان ماء أحمر أرسله الله تعالى عليهم من حيث شاء  
وقيل : العرم السكر الذي يجبس الماء وقيل : العرم الوادي .

(256/634)

---

قال ابن عباس : ووهب وغيرهما ، كان لهم سد بنته بلقيس وذلك أنهم كانوا يقتلون على  
ماء واديهم ، فأمرت بواديهم فسد بالصخر والقار بين الجبلين وجعلت لهم ثلاثة أبواب  
بعضها فوق بعض وبت دونه بركة ضخمة وجعلت فيها اثني عشر مخرجاً على عدة أنهار  
هم يفتحونها إذا احتاجوا إلى الماء ، وإذا اسغنوا عنه سدوها فإذا جاءهم المطر اجتمع  
إليهم ماء أودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فأمرت بالباب الأعلى ففتح فجرى  
ماؤه إلى البركة ، فكانوا يسقون من الباب الأعلى ثم من الثاني ثم من الثالث الأسفل فلا ينفذ  
الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة ، فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا بعدها مدة ،  
فلما طغوا وكفروا ساط الله عليهم جرذاً يسمى الخلد فنقب السد من أسفله فغرق الماء  
جنايتهم وأخرب أرضهم وقال وهب رأوا فيما يزعمون ويجدون في علمهم أن الذي يخرب

سدهم فأرة فلم يتركوا فرجة بين حجرتين إلا ربطوا عندها هرة فلما جاء زمان ما أراد الله تعالى بهم من التغريق أقبلت فيما يذكرون فأرة حمراء كبيرة إلى هرة من تلك الهرار فساورتها ، حتى استأخرت عنها الهرة فدخلت في الفرجة التي كانت عندها فتغلغت في السد ، وحفرت حتى أوهنت المسيل وهم لا يعلمون بذلك فلما جاء السيل وجد خلافاً فدخل منه حتى اقتلع السد ، وفاض الماء حتى علا أموالهم فغرقها ودفن بيوتهم الرمل فغرقوا ومزقوا كل ممزق ، حتى صاروا مثلاً عند العرب يقولون ذهبوا أيدي سبأ ، وتفرقوا أيادي سبأ فذلك قوله تعالى فأرسلنا عليهم سيل العرم ﴿﴾ وبدلناهم بجنتين ذواتي أكل خمط ﴿﴾ قيل هو شجر الأراك وثمره البربر وقيل : كل نبت أخذ طعماً من المرارة حتى لا يمكن أكله ، فهو خمط وقيل هو ثمر شجرة يقال له فسوة الضبع على صور الخشخاش يتفرك ولا ينتقع به ﴿﴾ وأثل ﴿﴾ قيل هو الطرفاء وقيل شجر يشبه الطرفاء إلا أنه أعظم منه ﴿﴾ وشيء من سدر قليل ﴿﴾ هو شجر معروف ينتقع بورقة في الغسل وثمره النبق ولم يكن السدر الذي

(257/634)

---

بدلوه مما ينتفع به بل كان سدرًا برياً لا يصلح لشيء قيل: كان شجر القوم من خير الشجر  
فصيره الله من شر الشجر بأعمالهم .

(258/634)

---

قوله تعالى: ﴿ ذلك جزيناهم بما كفروا ﴾ أي ذلك فعلنا بهم جزاء كفرهم ﴿ وهل  
نجازي إلا الكفور ﴾ أي هل يكافأ بعمله إلا الكفور لله في نعمه ، قيل المؤمن يجزي ولا يجزي  
يجازي مجسناته ، ولا يكافأ بسيئاته ﴿ وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها ﴾ أي  
بالماء والشجر ، وهي قرى الشام ﴿ قرى ظاهرة ﴾ أي متواصلة تظهر الثانية من الأولى  
لقربها منها قيل : كان متجرهم من اليمن إلى الشام فكانوا يبيتون بقرية ويقبلون بأخرى  
وكانوا لا يحتاجون إلى حمل زاد من سبأ إلى الشام ، وقيل : كانت قراهم أربعة آلاف  
وسبعمئة قرية متصلة من سبأ إلى الشام ﴿ وقدرنا فيها السير ﴾ أي قدرنا سيرهم بين  
هذه القرى فكان سيرهم في الغدو والرواح على قدر نصف يوم ، فإذا ساروا نصف يوم  
وصلوا إلى القرية ذات مياه وأشجار ، فكان ما بين اليمن والشام كذلك ﴿ سيروا ﴾ أي  
وقلنا لهم سيروا ﴿ فيها ليالي وأياماً ﴾ أي في أي وقت شتم ﴿ آمنين ﴾ أي لا تخافون  
عدواً ولا جوعاً ولا عطشاً فبطروا النعمة ، وسئمو الراحة وطغوا ولم يصبروا على العافية



فقالوا : لو كانت جناتنا أبعد مما هي كان أجدر أن نشتهيها وطلبوا الكد والتعب في  
الأسفار ﴿ فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا ﴾ ﴿ وقرىء باعد بين أسفارنا أي اجعل بيننا وبين  
الشام مفاوز وفلوات لنركب فيها الرواحل ، وتزود الأزواد فلما تمنوا ذلك عجل الله لهم  
الإجابة ﴿ وظلموا أنفسهم ﴾ ﴿ أي بالبطر والطغيان ﴾ ﴿ فجعلناهم أحاديث ﴾ ﴿ أي عبرة  
لمن بعدهم يتحدثون بأمرهم وشأنهم ﴾ ﴿ ومزقناهم كل ممزق ﴾ ﴿ أي فرقناهم في كل وجه  
من البلاد كل التفريق قيل : لما غرقت قراهم تفرقوا في البلاد فأما غسان فلاحقوا بالشام ومر  
الأزد إلى عمان وخزاعة إلى تهامة ومر الأوس والخزرج إلى يثرب ، وكان الذين قدم منهم  
المدينة عمرو بن عامر ، وهو جد الأوس والخزرج ولحق آل خزيمة بالعراق ﴿ إن في ذلك  
لآيات ﴾ ﴿ أي لعبراً ودلالات ﴾ ﴿ لكل صبار ﴾ ﴿ أي عن المعاصي ﴾ ﴿ شكور ﴾ ﴿ أي لله  
على نعمه قيل ، من

(259/634)

---

المؤمن صابر على البلاء شاكر للنعماء وقيل : المؤمن إذا أعطى شكر وإذا ابتلي صبر .  
قوله ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ ﴿ قيل على أهل سبأ وقيل على الناس كلهم ﴾ ﴿  
فاتبعوه لإفريقاً من المؤمنين ﴾ ﴿ قال ابن عباس يعني المؤمنين كلهم لأنهم لم يتبعوه في أصل

الدين ، وقيل هو خاص بالمؤمنين الذين يطيعون الله ولا يعصونه قال ابن قتيبة : إن إبليس لما  
سأل النظرة فأنظره الله قال لأغوينهم ولأضلنهم ولم يكن مستيقناً وقت هذه المقالة أن ما  
قاله فيهم يتم وإنما قاله ظناً فلما اتبعوه وأطاعوه صدق عليهم ما ظنه فيهم وقال الحسن إنه لم  
يسل عليهم سيفاً ، ولا ضربهم بسوط وإنما وعدهم ومناهم فاغتروا ❀ وما كان له عليهم  
من سلطان ❀ يعني ما كان تسليطنا إياه عليهم ❀ إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في  
شك ❀ يعني لنرى ونميز المؤمن من الكافر وأراد علم الوقوع ، والظهور إذا كان معلوماً عنده  
لأنه عالم الغيب ❀ وربك على كل شيء حفيظ ❀ يعني رقيب وقيل حفيظ بمعنى  
حافظ .

قوله تعالى ❀ قل ❀ يعني قل يا محمد لكفار مكة ❀ ادعوا الذين زعمتم ❀ يعني أنهم آلهة  
❀ من دون الله ❀ والمعنى ادعوهم ليكشفوا عنكم الضر الذي نزل بكم في سني الجوع ،  
ثم وصف عجز الآلهة فقال تعالى ❀ لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ❀  
يعني من خير وشر ونفع وضر ❀ وما لهم ❀ يعني للآلهة ❀ فيهما ❀ يعني في السموات ،  
الأرض ❀ من شرك ❀ يعني من شركة ❀ وما له ❀ يعني لله ❀ منهم ❀ يعني من الآلهة  
❀ من ظهير ❀ عون .

(260/634)

﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ يعني أذن الله له في الشفاعة قاله تكذيباً للكفار حيث قالوا : هؤلاء شفعاؤنا عند الله وقيل : يجوز أن يكون المعنى إلا لمن أذن الله في أن يشفع له ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ معناه كشف الفزع وأخرج عن قلوبهم قيل هم الملائكة وسبب ذلك من غشية تصيبهم عند سماع كلام الله تعالى (خ) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : " إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها " فإذا فزع عن قلوبهم ﴿ قالوا ماذا قال ربكم قالوا ﴾ الذي قال ﴿ الحق وهو العلي الكبير ﴾ وللترمذي " إذا قضى الله في السماء أمراً ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاً لقوله كأنه سلسلة على صفوان ، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير " قال الترمذي حديث حسن صحيح قوله : خضعاً جمع خاضع وهو المنقاد المطمئن والصفوان الحجر الأملس عن ابن مسعود قال " إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات صلصلة كجر السلسلة على الصفاة ، فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فإذا جاء فزع عن قلوبهم فيقولون يا جبريل ماذا قال ربك ؟ فيقول الحق فيقولون الحق " أخرجه أبو داود .

---

الصلصلة صوت الأجراس الصلبة بعضها على بعض ، وقيل : إنما يفزعون حذراً من قيام الساعة ، قيل كانت الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام خمسمائة سنة أو ستمائة ، لم تسمع الملائكة فيها صوت وحي فلما بعث الله محمداً ( صلى الله عليه وسلم ) كلم جبريل بالرسالة إلى محمد ( صلى الله عليه وسلم ) فلما سمعت الملائكة ظنوا أنها الساعة ، لأن محمداً ( صلى الله عليه وسلم ) ، عند أهل السموات من أشرط الساعة ، فصعقوا مما سمعوا خوفاً من قيام الساعة فلما انحدر جبريل جعل يربأهل كل سماء ، فيكشف عنهم فيرفعون رؤوسهم ويقول بعضهم لبعض : ماذا قال ربكم : قالوا الحق يعني الوحي وهو العلي الكبير وقيل : الموصوفون بذلك هم المشركون وقيل إذا كشف الفرع عن قلوبهم عند نزول الموت قالت الملائكة لهم ماذا قال ربكم في الدنيا لإقامة الحجة عليهم ؟ قالوا : الحق فأقروا به حين لم ينفعهم الإقرار وهو العلي الكبير أي ذو العلو والكبرياء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن - 5 ص 281 . 291 ﴾

(262/634)

---

وقال ابن جزي :

﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ الْحَمْدَ فِي الْآخِرَةِ ﴾ يحتمل أن يكون الحمد الأول في الدنيا ، والثاني في الآخرة ، وعلى هذا حملة الزمخشري ، ويحتمل عندي أن يكون الحمد الأول للعموم والاستغراق ، فجمع الحمد في الدنيا والآخرة ، ثم جرد منه الحمد في الآخرة كقوله : ﴿ فَكَيْفَ وَنَحَلُّهُ وَرُمَّانٌ ﴾ [ الرحمن : 68 ] ثم أن الحمد في الآخرة يحتمل أن يريد به الجنس أو يريد به قوله : ﴿ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [ يونس : 10 ] أو ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدُّهُ ﴾ [ الزمر : 74 ] .

﴿ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي يدخل فيها من المطر والأموات وغير ذلك ﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ من النبات وغيره ﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ من المطر والملائكة والرحمة والعذاب وغير ذلك ﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ أي يصعد ويرتفع من الأعمال وغيرها .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ روي : أن قائل هذه المقالة هو أبو سفيان بن حرب ﴿ لَا يَعْرُبُ ﴾ أي لا يغيب ولا يخفى ﴿ وَلَا أَصْغَرُ ﴾ معطوف على مثقال ؛ وقال الزمخشري : هو مبتدأ ، لأن حرف الاستثناء من حروف العطف ، ولا خلاف بين القراء السبعة في رفع أصغر وأكبر في هذا الموضع ، وقد حكى ابن عطية الخلاف فيه عن بعض القراء السبعة ، وإنما الخلاف في [ يونس : 61 ] ﴿ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ يعني اللوح المحفوظ ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ متعلق بقوله : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ أو بقوله : ﴿ لَا يَعْرُبُ ﴾ أو بمعنى قوله :

﴿ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ .

﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا ﴾ مبتدأ وخبره الجملة بعده ، وقال ابن عطية : هو معطوف على الذين

الأول ، وقد ذكر في [ الحج : 51 ] معنى سَعَوْا ، ومعاجزين ﴿ أَلِيمٌ ﴾ بالرفع قراءة

حفص صفة لعذاب وبالخفض قراءة نافع وغيره صفة لرجز .

(263/634)

﴿ وَيَرَى ﴾ معطوف على ليجزي أو مستأنف ، وهذا أظهر ﴿ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ هم

الصحابة أو من أسلم من أهل الكتاب ، أو على العموم ﴿ الْحَقُّ ﴾ مفعول ثاني ليرى ، لأن

الرؤية هنا بالقلب بمعنى العلم والضمير ضمير فصل .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أي قال بعضهم لبعض : هل ندلكم على رجل يعني محمداً صلى

الله عليه وسلم ﴿ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّتُمْ كُلٌّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ معنى ﴿ مُزِّتُمْ

﴿ أَي : بليتم في القبور ، وتقطعت أوصالكم ، ﴿ كُلٌّ مُمَزَّقٍ ﴾ : مصدر ، والخلق

الجديد : هو الحشر في القيامة ، والعامل في ﴿ إِذَا ﴾ معنى ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾

، لأن معناه : تبعثون إذا مزقتم ، وقيل : العامل فيه فعل مضممر مقدر قبلها وذلك ضعيف ،

و ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ معمول ﴿ يُنَبِّئُكُمْ ﴾ وكسرت اللام التي في خبرها ،

ومعنى الآية أن ذلك الرجل يخبركم أنكم تبعثون بعد أن بليتتم في الأرض ، ومرادهم استبعاد الحشر .

﴿ أَفَتَرَى عَلَى اللَّهِ ﴾ هذا من جملة كلام الكفار ، ودخلت همزة الاستفهام على ألف الوصل فحذفت ألف الوصل وبقيت الهمزة مفتوحة غير ممدودة ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ ﴾ هذا ردّ عليهم : أي أنه لم يفتز على الله الكذب وليس به جنة ، بل هؤلاء الكفار في ضلال وحيرة عن الحق توجب لهم العذاب ، ويحتمل أن يريد بالعذاب عذاب الآخرة ، أو العذاب في الدنيا بمعنادة الحق ، ومحاولة ظهور الباطل .

(264/634)

---

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ الضمير في يروا للكفار المنكرين للبعث ، وجعل السماء والأرض بين أيديهم وخلفهم ، لأنهما محيطتان بهم ، والمعنى ألم يروا إلى السماء والأرض فيعلمون أن الذي خلقهما قادر على بعث الناس بعد موتهم ، ويحتمل أن يكون المعنى تهديد لهم ثم فسر به بقوله : ﴿ إِن نَّشَاءُ نَحْشِفُهُمُ بِالْأَرْضِ أَوْ نَنْسِقُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ : أي أفلم يروا إلى السماء والأرض أنهما محيطتان بهم ، فيعملون أنهم لا مهرب لهم من الله ﴿ إِن فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ الإشارة إلى إحاطة السماء

بهم ، أو إلى عظمة السماء والأرض بأن فيهما آية تدل على البعث .

﴿ يا جبال أوبي معه ﴾ تقديره : قلنا يا جبال ، والجملة تفسير لفضلاً ، ومعنى أوبي :

سبّحي ، وأصلحه من التأويب ، وهو الترجيع ، لأن كان يرجع التسييح فترجعه معه :

وقيل : هو من التأويب بمعنى السير بالنهار ، وقيل : كان ينوح فتساعده الجبال بصداها ،

والطير بأصواتها ﴿ والطير ﴾ بالنصب عطف على موضع يا جبال ، وقيل : مفعول معه

، وقيل : معطوف على فضلاً ، وقرئ بالرفع عطفاً على لفظ : يا جبال ﴿ وألنا له الحديد

﴿ أي جعلناه له لينا بغير نار كالطين والعجين ، وقيل : لأن له الحديد لشدة قوته .

﴿ سَابِغَاتٍ ﴾ هو الدروع الكاسية ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ معنى ﴿ السرد ﴾ هنا

نسج الدروع ، وتقديرها أن لا يعمل الحلقة صغيرة فتضعف ولا كبيرة فيصاب لابسها من

خلالها ، وقيل : لا يجعل المسمار دقيقاً ولا غليظاً ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ خطاب لداود

وأهله .

(265/634)

﴿ وَكَسَلِيمَانَ الرِّيحِ ﴾ بالنصب على تقدير وسخرنا ، وقرئ بالرفع رواية أبي بكر عن

عاصم على الابتداء ﴿ غَدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ ﴾ أي كانت تسير به بالغداة مسيرة



شهر ، وبالعشي مسيرة شهر فكان يجلس على سريره وكان من خشب ، يحمل فيها روي  
أربعة آلاف فارس ، فترفعه الريح ثم تحمله ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ قال ابن عباس :  
كانت تسيل له باليمن عين من نحاس ، يصنع منها ما أحب ، والقطر : النحاس ، وقيل :  
القطر الحديد والنحاس وما جرى مجرى ذلك : كان يسيل له منه أربعة عيون ، وقيل :  
المعنى أن الله أذاب له النحاس بغير نار كما صنع بالحديد لداود ﴿ نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾  
﴿ يعني نار الآخرة ، وقيل : كان معه ملك يضربهم بسوط من نار .  
﴿ مَّحَارِبَ ﴾ هي القصور ، وقيل : المساجد وتماثيل قيل : إنها كانت على غير صور  
الحيوان وقيل على صور الحيوان وكان ذلك جائزاً عندهم ﴿ كَالْجِوَابِ ﴾ جمع جابية  
وهي البركة التي يجتمع فيها الماء ﴿ رَأْسِيَّاتٍ ﴾ أي ثاببات في مواضعها لعظمتها ﴿  
اعملوا آل داوود شكراً ﴾ حكاية ما قيل لآل داود ، وانتصب شكراً على أنه مفعول من  
أجله ، أو مصدر في موضع الحال ، تقديره : شاكرين ، أو مصدر من المعنى لأن العمل شكر  
تقديره : اشكروا شكراً ، أو مفعول به ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ ﴾ يحتمل أن يكون  
مخاطبة لآل داود أو مخاطبة لمحمد صلى الله عليه وسلم .

(266/634)

﴿ دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ المنسأة هي العصا ، وقرئ بهمز وبغير همز ، ودابة الأرض هي الارضة ، وهي السوسة التي تأكل الخشب وغيره ، وقصة الآية أن سليمان عليه السلام دخل قبة من قوارير ، وقام يصلي متكئاً على عصاه ، فقبض روحه وهو متكئ عليها فبقى كذلك سنة ، لم يعلم أحد بموته ، حتى وقعت العصا فخر إلى الأرض . واختصرنا كثيراً مما ذكره الناس في هذه القصة لعدم صحته ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ من تبين الشيء إذا ظهر ، وما بعدها بدل من الجن ، والمعنى ظهر للناس أنه الجن لا يعلمون الغيب ، وقيل : تبينت بمعنى علمت ، وأن وما بعدها مفعول به على هذه . والمعنى : علمت الجن أنهم لا يعلمون الغيب ، وتحققوا أن ذلك بعد التباس الأمر عليهم ، أو علمت الجن أن كفارهم لا يعلمون الغيب ، وأنهم كاذبون في دعوة ذلك ﴿ فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ يعني الخدمة التي كانوا يخدمون سليمان وتسخيره لهم في أنواع الأعمال ، والمعنى لو كانت الجن تعلم الغيب ما خفي عليهم موت سليمان .

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِبَّاءٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ ﴾ سبأ : قبيلة من العرب سميت باسم أبيها الذي تناسلت منه ، وقيل : باسم أمها ، وقيل : باسم موضعها ، والأول أشهر ، لأنه ورد في الحديث وكانت مساكنهم بين الشام واليمن ﴿ جَنَّاتٍ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ كان لهم واد ، وكانت الجنتان عن يمينه وشماله ، وجناتان بدل من آية أو مبتدأ أو خبر مبتدأ محذوف ﴿ كُلُّوا ﴾ تقديره : قيل : لهم كلوا من رزق ربكم ، قالت لهم ذلك الأنبياء ، وروي أنهم بعث

لهم ثلاثة عشر نبياً فكذبوهم ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ أي كثيرة الأرزاق طيبة الهواء سليمة من  
الهوام .

(267/634)

---

﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ أي أعرضوا عن شكر الله ، أو عن طاعة الأنبياء ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ  
سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ كان لهم سدّ يمسك الماء ليرتفع فتسقى به الجنتان ، فأرسل الله على السد  
الجرذ ، وهي دويبة خربته فيبيست الجنتان ، وقيل : لما خرب السدّ حمل السيل الجنتين  
وكثيراً من الناس ، واختلف في معنى العرم : فقيل هو السدح ، وقيل هو اسم ذلك الوادي  
بعينه ، وقيل معناه الشديد ، فكأنه صفة للسيل من العرامة ، وقيل هو الجرذ الذي خرب  
السدّ ، وقيل : المطر الشديد ﴿ أَكُلُّ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ الأكل بضم  
الهمزة المأكول ، والخمط شجر الأراك ، وقيل : كل شجرة ذات شوك ، والأثل شجر تشبه  
الطرفا والسدر شجر معروف ، وإعراب خمط بدل من أكل ، أو عطف بيان وقرئ  
بالإضافة وأثل عطف على الأكل لا على خمط ، لأن الأثل لا أكل له ، والمعنى أنه لما  
أهلك الجنتان المذكورتان قيل : أبد لهم الله منها جنتين بضد وصفهما في الحسن  
والأرزاق .

﴿ وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ معناه لا يناقش ويجازى بمثل فعله إلا الكفور؛ لأن المؤمن قد يسمح الله له ويتجاوز عنه .

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً ﴾ هذه الآية وما بعدها وصف حال سبأ قبل مجيء الليل وهلاك جناتهم ، ويعني بالقرى التي باركنا فيها الشام ، والقرى الظاهرة قرى متصلة من بلادهم إلى لشام ، ومعنى ظاهرة يظهر بعضها من بعض لاتصالها ، وقيل : مرتفعة في الآكام ، وقال ابن عطية : خارجة عن المدن كما تقول بظاهر المدينة أي خارجها ﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أي : قسمنا مراحل السفر ، وكانت القرى متصلة ، فكان المسافر يبيت في قرية ويصبح في أخرى ، ولا يخاف جوعاً ولا عطشاً ، ولا يحتاج إلى حمل زاد ، ولا يخاف من أحد .

(268/634)

---

﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ ﴿ قُرًى ﴾ ﴿ بَاعِدْ ﴾ ﴿ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍ ﴾ ﴿ بَعْدُ ﴾ بالتخفيف والتشديد على وجه الطلب ، والمعنى أنهم بطروا النعمة وملوا العافية ، وطلبوا من الله أن يبعد بين قراهم المتصلة ليمشوا في المفاوز ويتزودوا للأسفار ، فعجل الله إجابتهم ، ﴿ قُرًى ﴾ ﴿ بَاعِدْ ﴾ بفتح العين على الخبر ، والمعنى أنهم قالوا إن الله باعد بين

قراهم ، وذلك كذب وجحد للنعمة ﴿ وظلموا أنفسهم ﴾ يعني بقولهم ﴿ بَاعِدْ بَيْنَ  
أَسْفَارِنَا ﴾ أو بذنوبهم على الإطلاق ﴿ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَقٍ ﴾ أي فرقناهم في البلاد  
حتى ضرب المثل بفرقتهم ، قيل تفرقوا أيدي سبأ ، وفي الحديث : " إن سبأ أبو عشرة من  
القبائل ، فلما جاء السير على بلادهم تفرقوا فتيامن منهم ستة وتشاءم أربعة " .

﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ أي وجد ظنه فيهم صادقاً يعني قوله : ﴿ لِأَغْوِيَنَّهُمْ  
﴿ [ ص : 82 ] ، وقوله : ﴿ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ [ الأعراف : 17 ] .  
﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ﴾ تعجيز للمشركين وإقامة حجة عليهم ويعني بالذين زعمتم  
ألهتهم ، ومفعول زعمتم محذوف أي زعمتم أنهم آلهة أو زعمتم أنهم شفعاء ، وروي أن  
ذلك نزل عند الجوع الذي أصاب قريشاً ﴿ مِنْ شَرِكٍ ﴾ أي نصيب والظهير المعين .

(269/634)

---

﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ المعنى لا تنفع الشفاعة عند الله إلا لمن أذن  
الله له أن يشفع ، فإنه لا يشفع أحد إلا بإذنه ، وقيل : المعنى لا تنفع الشفاعة إلا لمن أذن له  
الله أن يشفع فيه ، والمعنى أن الشفاعة على كل وجه لا تكون إلا بإذن الله ، ففي ذلك ردّ  
على المشركين الذين كانوا يقولون : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ

قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴿ تظاهرت الأحاديث عن رسول الله أن هذه الآية في الملائكة عليهم السلام ، فإنهم إذا سمعوا الوحي إلى جبريل يفرعون لذلك فرعاً عظيماً ، فإذا زال الفرع عن قلوبهم قال بعضهم لبعض : ماذا قال ربكم فيقولون : قال الحق ، ومعنى ﴿ فَرَجَّ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ زال عنها الفرع ، والضمير في ﴿ قُلُوبِهِمْ ﴾ وفي ﴿ قَالُوا ﴾ للملائكة ، فإن قيل كيف ذلك ولم يتقدم لهم ذكر يعود الضمير عليه ؟ فالجواب أنه قد وقعت إليهم إشارة بقوله ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ لأن بعض العرب كانوا يعبدون الملائكة ، ويقولون : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، فذكر الشفاعة يقتضي ذكر الشافعين ، فعاد الضمير على الشفعاء الذين دل عليهم لفظ الشفاعة ، فإن قيل : بم اتصل قوله : ﴿ حتى إذا فرج عن قلوبهم ﴾ ولأي شيء وقعت حتى غائية ؟ فالجواب أنه اتصل بما فهم من الكلام من أن ثم انتظاراً للإذن ، وفرعاً وتوقفاً حتى يزول الفرع بالإذن في الشفاعة ، ويقرب هذا في المعنى من قوله : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ ﴾ [النبأ : 38] ولم يفهم بعض الناس اتصال هذه الآية بما قبلها فاضطربوا فيها حتى قال بعضهم : هي من الكفار بعد الموت ، ومعنى ﴿ فَرَجَّ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ : رأوا الحقيقة ، فقيل لهم : ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ ؟ فيقولون : قال الحق فيقرّون حيث لا ينفعهم

---

الإقرار ، والصحيح أنها في الملائكة لورود ذلك في الحديث ، ولأن القصد الرد على الكفار الذين عبدوا الملائكة ، فذكره شدة خوف الملائكة من الله وتعظيمهم له . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التسهيل ح 3 ص 146 . 150 ﴾

(271/634)

---

وقال النسفي :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الحمد ﴾ إن أجرى على المعهود فهو بما حمد به نفسه محمود ، وإن أجرى على الاستغراق فله لكل المحامد الاستحقاق ﴿ لله ﴾ بلام التمليك لأنه خالق ناطق الحمد أصلاً فكان بملكه مالك الحمد للتحميد أهلاً ﴿ الذي له ما في السماوات وما في الأرض ﴾ خلقاً وملكاً وقهراً فكان حقيقاً بأن يحمد سراً وجهراً ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ كما هوله في الدنيا إذ النعم في الدارين من المولى ، غير أن الحمد هنا واجب لأن الدنيا دار تكليف وثم لا ، لعدم التكليف وإنما يحمد أهل الجنة سروراً بالنعيم وتلذذاً بما نالوا من الأجر العظيم بقولهم ﴿ الحمد لله الذي صدقنا وعده ﴾ [ الزمر : 74 ] ﴿ الحمد لله

الذی اذْهَبَ عَنَّا الحزن ﴿﴾ [فاطر : 34] ﴿﴾ وَهُوَ الحکیم ﴿﴾ بتدیر ما فی السماء  
والأرض ﴿﴾ الخیر ﴿﴾ بضمیر من یحمدہ لیوم الجزاء والعرض ﴿﴾ یَعْلَمُ ﴿﴾ مستأنف ﴿﴾ مَا  
یُلْجُ ﴿﴾ ما یدخل ﴿﴾ فی الأرض ﴿﴾ من الأموات والدفائن ﴿﴾ وَمَا یُخْرِجُ مِنْهَا ﴿﴾ من  
النبات وجواهر المعادن ﴿﴾ وَمَا یَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴿﴾ من الأمطار وأنواع البرکات ﴿﴾ وَمَا  
یُعْرِجُ فِيهَا ﴿﴾ یصعد إليها من الملائكة والدعوات ﴿﴾ وَهُوَ الرحیم ﴿﴾ ینزال ما یحتاجون  
إلیه ﴿﴾ الغفور ﴿﴾ لما یجترئون علیه .

(272/634)

---

﴿﴾ وَقَالَ الذین کَفَرُوا ﴿﴾ أی منکرو البعث ﴿﴾ لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ ﴿﴾ نفی للبعث وإنکار  
لجیء الساعة ﴿﴾ قُلْ بلی ﴿﴾ أوجب ما بعد النفی ب "بلی" علی معنی أن لیس الأمر إلا  
إتیانها ﴿﴾ وَرَبِّی لَأَتِیَنَّكُمْ ﴿﴾ ثم أعید إیجابہ مؤكداً بما هو الغایة فی التوکید والتشدید وهو  
التوکید بالیمین بالله عزوجل ، ثم أمد التوکید القسمی بما اتبع المقسم به من الوصف بقوله  
﴿﴾ عالم الغیب ﴿﴾ لأن عظمة حال المقسم به تؤذن بقوة حال المقسم علیه وبشدة ثباته  
واستقامته لأنه بمنزلة الاستشهاد علی الأمر ، وكلما كان المستشهد به أرفع منزلة كانت  
الشهادة أقوى وأكد والمستشهد علیه أثبت وأرسخ ، ولما كان قیام الساعة من مشاهیر



الغيوب وأدخلها في الحفية كان الوصف بما يرجع إلى علم الغيب أولى وأحق .

﴿ عالم الغيب ﴾ مدني وشامي أي هو عالم الغيب ﴿ علام الغيب ﴾ حمزة وعلي على

المبالغة ﴿ لا يعزبُ عنه ﴾ وبكسر الزاي : علي .

يقال : عزب يعزب ويعزب إذا غاب وبعد ﴿ مثقال ذرة ﴾ مقدار أصغر نملة ﴿ في

السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ﴾ من مثقال ذرة ﴿ ولا أكبر ﴾ من مثقال

ذرة ﴿ إلا في كتاب مبين ﴾ إلا في اللوح المحفوظ ، ﴿ ولا أصغر ولا أكبر ﴾ بالرفع

عطف على ﴿ مثقال ذرة ﴾ ويكون "إلا" بمعنى لكن ، أرفعا بالابتداء والخبر ﴿ في

كتاب ﴾ واللام في ﴿ ليجزى الذين آمنوا و عملوا الصالحات أولئك لهم مغفرة ﴾ لما

قصروا فيه من مدارج الإيمان ﴿ ورزق كريم ﴾ لما صبروا عليه من مناهج الإحسان

متعلق ب ﴿ لتأتينكم ﴾ تعليلاً له .

﴿ والذين سعوا في آياتنا ﴾ جاهدوا في رد القرآن ﴿ معاجزين ﴾ مسابقين ظانين

أنهم يفوتونا .

(273/634)

---

﴿ مُعْجِزِينَ ﴾ مكي وأبو عمرو وأي مشطين الناس عن اتباعها وتأملها أو ناسين الله إلى العجز ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٌ ﴾ برفع ﴿ أَلِيمٌ ﴾ مكي وحفص ويعقوب  
صفة لعذاب أي عذاب أليم من سيء العذاب .

قال قتادة : الرجز سوء العذاب ، وغيرهم بالجر صفة لرجز .

﴿ وَيَرَى ﴾ في موضع الرفع بالاستئناف أي ويعلم ﴿ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ يعني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يطاء أعقابهم من أمته أو علماء أهل الكتاب الذين أسلموا كعبد الله بن سلام وأصحابه ، والمفعول الأول ﴿ يرى ﴾ ﴿ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ ﴾ يعني القرآن ﴿ هُوَ الْحَقُّ ﴾ أي الصدق وهو فصل و ﴿ الْحَقُّ ﴾ مفعول ثانٍ أو في موضع نصب معطوف على ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ وليعلم أولو العلم عند مجيء الساعة أنه الحق علماً لا يزداد عليه في الإيقان ﴿ وَيَهْدِي ﴾ الله أو الذي أنزل إليك ﴿ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ وهو دين الله ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ وقال قريش بعضهم لبعض ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾ يعنون محمداً صلى الله عليه وسلم .

(274/634)

---

وإنما نكروه مع أنه كان مشهوراً علماً في قريش وكان إنبأؤه بالبعث شائعاً عندهم تجاهلاً به  
وبأمرة وباب التجاهل في البلاغة وإلى سحرها ﴿ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّتُمْ كُلٌّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي  
خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أي يحدثكم بأعجوبة من الأعاجيب أنكم تبعثون وتنشؤون خلقاً جديداً  
بعد أن تكونوا رفاتاً وتراباً ويمزق أجسادكم البلى كل ممزق أي يفرقكم كل تفريق ، فالممزق  
مصدر بمعنى التمزيق ، والعامل في ﴿ إِذَا ﴾ ما دل عليه ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾  
أي تبعثون ، والجديد فعيل بمعنى فاعل عند البصريين تقول جد فهو جديد كقول فهو قليل ولا  
يجوز ﴿ إِنَّكُمْ ﴾ بالفتح للام في خبره ﴿ افترى على الله كذباً ﴾ أهو مفتر على الله كذباً  
فيما ينسب إليه من ذلك والهمزة للاستفهام وهمزة الوصل حذفت استغناء عنها ﴿ أم به  
جِنَّةٌ ﴾ جنون يوهمه ذلك ويلقيه على لسانه ﴿ بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب  
والضلال البعيد ﴾ ثم قال سبحانه وتعالى : ليس محمد من الافتراء والجنون في شيء وهو  
مبرأ منهما بل هؤلاء القائلون الكافرون بالبعث واقعون في عذاب النار وفيما يؤديهم إليه من  
الضلال عن الحق وهم غافلون عن ذلك .

وذلك أجن الجنون ، جعل وقوعهم في العذاب رسيلاً لوقوعهم في الضلال كأنهما كائنان في  
وقت واحد ، لأن الضلال لما كان العذاب من لوازمه جعلاً كأنهما مقترنان .

ووصف الضلال بالبعيد من الإسناد المجازي لأن البعيد من الإسناد المجازي لأن البعيد  
صفة الضلال إذا بعد عن الجادة .

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَأُ نَخْسِفُ بِهِمُ ﴾

وبالإدغام: عليّ للتقارب بين الفاء والباء، وضعفه البعض لزيادة صوت الفاء على الباء

﴿ الْأَرْضِ أَوْ نُسْقِطُ ﴾ الثلاثة بالياء: كوفي غير عاصم لقوله ﴿ افترى على الله كذبا ﴾

﴿ عَلَيْهِمْ كِسْفًا ﴾ ﴿ كِسْفًا ﴾ حفص ﴿ مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ أي أعموا فلم ينظروا إلى

السماء والأرض وأنهما حيثما كانوا وأينما ساروا أمامهم وخلفهم محيطتان بهم لا يقدر

أن ينفذوا من أقطارهما وأن يخرجوا عما هم فيه من ملكوت الله ولم يخافوا أن يخسف الله

بهم، أو يسقط عليهم كسفا لتكذيبهم الآيات وكفرهم بالرسول وبما جاء به كما فعل

بقارون وأصحاب الأيكة ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ النظر إلى السماء والأرض والفكر فيهما وما

تدلان عليه من قدرة الله تعالى ﴿ لآية ﴾ لدلالة ﴿ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ راجع إلى ربه

مطيع له إذ المنيب لا يخلو من النظر في آيات الله على أنه قادر على كل شيء من البعث ومن

عقاب من يكفر به.

﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ ﴾ بدل من ﴿ فَضْلًا ﴾ أو من ﴿ ءَاتَيْنَا ﴾

بتقدير قولنا يا جبال أو قلنا يا جبال ﴿ أَوْبَىٰ مَعَهُ ﴾ من التأويب رجعي معه التسبيح

ومعنى تسبيح الجبال أن الله يخلق فيها تسبيحاً فيسمع منها كما يسمع من المسبح معجزة  
لداود عليه السلام ﴿ والطير ﴾ عطف على محل الجبال و ﴿ الطير ﴾ عطف على  
لفظ الجبال وفي هذا النظم من الفخامة ما لا يخفى حيث جعلت الجبال بمنزلة العقلاء الذين  
إذا أمرهم بالطاعة أطاعوا وإذا دعاهم أجابوا إشعاراً بأنه ما من حيوان وجماد إلا وهو  
منقاد لمشيئة الله تعالى ، ولو قال آتينا داود منا فضلاً تأويب الجبال معه والطير لم يكن فيه  
هذه الفخامة .

﴿ وَالتَّالِيَهُ الْحَدِيد ﴾ وجعلناه له لئناً كالطين المعجون يصرفه بيده كيف يشاء من غير نار  
ولا ضرب بمطرقة .

(276/634)

---

وقيل : لأن الحديد في يده لما أوتي من شدة القوة ﴿ أنِ اعْمَل ﴾ "أن" بمعنى أي أو أمرناه  
أن اعْمَل ﴿ سَابِغَات ﴾ دروعاً واسعة تامة من السبوغ وهو أول من اتخذها ، وكان يبيع  
الدرع بأربعة آلاف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق على الفقراء .  
وقيل : كان يخرج متنكراً فيسأل الناس عن نفسه ويقول لهم ما تقولون في داود فيثنون عليه  
فقيض الله له ملكاً في صورة آدمي فسأله على عادته فقال : نعم الرجل لولا خصلة فيه وهو

أنه يطعم عياله من بيت المال فسأله عند ذلك ربه أن يسبب له ما يستغني به عن بيت المال  
فعلمه صنعة الدروع ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ لا تجعل المسامير دقاقا فتقلق ولا غلاظاً  
فتقصم الحلق، والسرد: نسج الدروع ﴿ وَاَعْمَلُوا ﴾ الضمير لداود وأهله ﴿ صَالِحاً  
﴿ خَالِصاً يَصْلِحُ لِلْقَبُولِ ﴾ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿ فَأَجَازِيكُمْ عَلَيْهِ .  
﴿ ولسليمان الريح ﴾ أي وسخرنا لسليمان الريح وهي الصبا .  
ورفع ﴿ الريح ﴾ أبوبكر وحمام والفضل أي وسليمان الريح مسخرة ﴿ غَدُوها شَهْرٌ  
وَرَوَّاحُها شَهْرٌ ﴾ جريها بالغداة مسيرة شهر وجريها بالعشي كذلك ، وكان يغدو من  
دمشق فيقتل باصطخر فارس وبينهما مسيرة شهر ويروح من اصطخر فيبيت بكابل  
وبينهما مسيرة شهر للراكب المسرع .

وقيل : كان يتغدى بالري ويتعشى بسمرقند ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ ﴾ أي معدن  
النحاس فالقطر النحاس وهو الصفر ولكنه أساله وكان يسيل في الشهر ثلاثة أيام كما يسيل  
الماء وكان قبل سليمان لا يذوب ، وسماه عين القطر باسم ما آل إليه ﴿ وَمَنْ الْجَنِّ مَنْ يَعْمَلُ  
﴿ "من" في موضع نصب أي وسخرنا من الجن من يعمل ﴾ بَيْنَ يَدَيْهِ يَأْذُنُ رَبِّهِ ﴿ بأمر ربه  
﴿ وَمَنْ يَنْغِ مِنْهُمْ ﴾ ومن يعدل منهم ﴿ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ الذي أمرنا به من طاعة سليمان  
﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ عذاب الآخرة .

---

وقيل : كان معه ملك بيده سوط من نار فمن زاع عن أمر سليمان عليه السلام ضرب ضربة  
أحرقته ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ أي مساجد أو مساكن ﴿ وَتَمَاثِيلَ ﴾ أي  
صور السباع والطيور .

وروي أنهم عملوا له أسدين في أسفل كرسيه ونسرين فوقه فإذا أراد أن يصعد بسط  
الأسدان له ذراعيهما وإذا قعد أظله النسران بأجنحتهما وكان التصوير مباحاً حينئذٍ ﴿  
وَجَفَانٍ ﴾ جمع جفنة ﴿ كالجواب ﴾ جمع جابية وهي الحياض الكبار .  
قيل : كان يقعد على الجفنة ألف رجل .

﴿ كالجوابي ﴾ في الوصل والوقف : مكى ويعقوب وسهل ، وافق أبو عمرو في الوصل ،  
الباقون بغير ياء اكتفاء بالكسرة ﴿ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ ﴾ ثابتات على الأثافي لا تنزل عنها  
لعظمتها .

وقيل : إنها باقية باليمن وقلنا لهم ﴿ اعْمَلُوا أَلْ دَاوُودَ شَاكِرًا ﴾ أي ارحموا أهل البلاد  
واسألوا ربكم العافية عن الفضل و ﴿ شَاكِرًا ﴾ مفعول له أو حال أي شاكرين أو اشكروا  
شكراً الآن ﴿ اعْمَلُوا ﴾ فيه معنى اشكروا من حيث إن العمل للمنعم شكر له أو مفعول  
به يعني إنا سخرنا لكم الجن يعملون لكم ما شئتم فاعملوا أتم شكراً ، وسئل الجنيد عن  
الشكر فقال : بذل المجهود بين يدي المعبود ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ﴾ بسكون الياء : حمزة

وغيره بفتحها ﴿ الشكور ﴾ المتوفر على أداء الشكر الباذل وسعه فيه قد شغل به قلبه  
ولسانه وجوارحه اعتقاداً واعترافاً وكدحاً .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : من يشكر على أحواله كلها .

وقيل : من يشكر على الشكر .

وقيل : من يرى عجزه عن الشكر .

وحكي عن داود عليه السلام أنه جزأ ساعات الليل والنهار على أهله فلم تكن تأتي

ساعة من الساعات إلا وإنسان من آل داود قائم يصلي .

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾ أي على سليمان ﴿ مَا دَلَّهِمْ ﴾ أي الجن وآل داود ﴿

على مَوْتِهِ إِلا دَابَّةُ الأَرْضِ ﴾ أي الأرضة وهي دويبة يقال لها صرفة والأرض فعلها

فأضيفت إليه .

(278/634)

---

يقال : أرضت الخشبة أرضاً إذا أكلتها الأرضة ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ والعصا تسمى منسأة

لأنه ينسأ بها أي يطرد ، و ﴿ مِنْسَأَتُهُ ﴾ بغير همز : مدني وأبو عمرو ﴿ فَلَمَّا خَرَ ﴾

سقط سليمان ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ علمت الجن كلهم علماً بيناً بعد التباس الأمر على



عامتهم وضعفتهم ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا ﴾ ﴿ بعد موت سليمان ﴾ ﴿ فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ وروى أن داود عليه السلام أسس بناء بيت المقدس في موضع فسطاط موسى عليه السلام فمات قبل أن يتمه فوصى به إلى سليمان فأمر الشياطين بإتمامه ، فلما بقي من عمره سنة سأل ربه أن يعمي عليهم موته حتى يفرغوا منه وتبطل دعواهم علم الغيب وكان عمر سليمان ثلاثاً وخمسين سنة ، ملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة فبقي في ملكه أربعين سنة وابتدأ بناء بيت المقدس لأربع مضي من ملكه .  
وروي أن أفريدون جاء ليصعد كرسيه فلما دنا ضرب الأسدان ساقه فكسراها فلم يجسر أحد بعده أن يدنونه .

(279/634)

---

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ ﴾ بالصرف بتأويل الحي ، وبعده : أبو عمرو بتأويل القبيلة ﴿ فِي مَسْكِنِهِمْ ﴾ حمزة وحفص ﴿ مَسْكِنِهِمْ ﴾ علي وخلف وهو موضع سكناهم وهو بلدهم وأرضهم التي كانوا مقيمين فيها باليمن أو مسكن كل واحد منهم ، غيرهم ﴿ مَسَاكِينِهِمْ ﴾ ﴿ آيَةٌ ﴾ اسم كان ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ بدل من ﴿ آيَةٌ ﴾ أو خبر مبتدأ محذوف تقديره الآية جنات ، ومعنى كونها آية أن أهلها لما عرضوا عن شكر الله سلبهم

الله النعمة ليعتبروا ويتعظوا فلا يعودوا إلى ما كانوا عليه من الكفر وغمط النعم ، أو جعلهما آية أي علامة دالة على قدرة الله وإحسانه ووجوب شكره ﴿ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ أراد جماعتين من البساتين جماعة عن يمين بلدهم وأخرى عن شمالها ، وكل واحدة من الجماعتين في تقاربها وتضامها كأنها جنة واحدة كما تكون بساتين البلاد العامرة ، أو أراد بستاني كل رجل منهم عن يمين مسكنه وشماله ﴿ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ حكاية لما قال لهم أنبياء الله المبعوثون إليهم ، أو لما قال لهم لسان الحال ، أو هم أحقاء بأن يقال لهم ذلك .

ولما أمرهم بذلك أتبعه قوله ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴾ أي هذه البلدة التي فيها رزقكم بلدة طيبة ، وربكم الذي رزقكم وطلب شكركم رب غفور لمن شكره .

قال ابن عباس : كانت سبأ على ثلاث فراسخ من صنعاء وكانت أخصب البلاد ، تخرج المرأة وعلى رأسها المكمل فتعمل بيدها وتسير بين تلك الشجر فيمطيء المكمل مما يتساقط فيه من الثمر وطيبها ليس فيها بعوض ولا ذباب ولا برغوث ولا عقرب ولا حية ، ومن يمر بها من الغرباء يموت قمله لطيب هوائها .

(280/634)

---

﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ عن دعوة أنبيائهم فكذبوهم وقالوا ما نعرف لله علينا نعمة ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ أي المطر الشديد أو العرم اسم الوادي أو هو الجرذ الذي تقب عليهم السكر لما طغوا سلط الله عليهم الجرذ فنقبه من أسفل فغرقهم ﴿ وبادلناهم بجنّتهم ﴾ المذكورتين ﴿ جنّتين ﴾ وتسمية البدل جنّتين للمشاكلة وازدواج الكلام كقوله ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [الشورى: 40] ﴿ ذَوَاتِي أَكُلُ خَمَطٍ ﴾ الأكل الثمر يتقل ويخفف وهو قراءة نافع ومكي، والخمط شجر الأراك، وقيل: كل شجر ذي شوك ﴿ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ الأثل شجر يشبه الطرفاء أعظم منه وأجود عوداً، ووجه من نون الأكل وهو غير أبي عمرو أن أصله ذواتي أكل خمط فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، أو وصف الأكل بالخمط كأنه قيل: ذواتي أكل بشع، ووجه أبي عمر أن أكل الخمط في معنى البرير وهو ثمر الأراك إذا كان غضاً فكأنه قيل ذواتي برير، والأثل والسدر معطوفان على ﴿ أَكَلْ ﴾ لا على ﴿ خَمَطٍ ﴾ لأن الأثل لا أكل له.

وعن الحسن: قلل السدر لأنه أكرم ما بدلوا لأنه يكون في الجنان ﴿ ذَلِكَ جَزِينَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا ﴾ أي جزيناهم ذلك بكفرهم فهو مفعول ثان مقدم ﴿ وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ كوفي غير أبي بكر.

﴿ وَهَلْ نَجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ غيرهم يعني وهل نجازي مثل هذا الجزاء إلا من كفر النعمة ولم يشكرها أو كفر بالله، أو هل يعاقب لأن الجزاء وإن كان عاماً يستعمل في معنى المعاقبة

وفي معنى الإثابة لكن المراد الخاص وهو العقاب .

وعن الضحاك : كانوا في الفترة التي بين عيسى ومحمد عليهما السلام .

(281/634)

---

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ ﴾ بين سبياً ﴿ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ بالتوسعة على أهلها في  
النعيم والمياه وهي قرى الشام ﴿ قَرْىٌ ظَاهِرَةٌ ﴾ متواصلة يرى بعضها من بعض لتقاربها  
فهي ظاهرة لأعين الناظرين ، أو ظاهرة للسابلة لم تبعد عن مسالكهم حتى تخفى عليهم  
وهي أربعة آلاف وسبعمائة قرية متصلة من سبأ إلى الشام ﴿ وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أي  
جعلنا هذه القرى على مقدار معلوم يقيل المسافر في قرية ويروح في أخرى إلى أن يبلغ الشام  
﴿ سَيَرُوا فِيهَا ﴾ وقلنا لهم سيروا ولا قول ثمة ، ولكنهم لما مكنوا من السير وسويت لهم  
أسبابه فكأنهم أمروا بذلك ﴿ لِيَأْيِ وَأَيَّاماً آمِنِينَ ﴾ أي سيروا فيها إن شئتم بالليل وإن  
شئتم بالنهار فإن الأمن فيها لا يختلف باختلاف الأوقات أي سيروا فيها آمنين لا تخافون  
عدواً ولا جوعاً ولا عطشاً وإن تطاولت مدة سفركم وامتدت أياماً وليالي ﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا  
بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ قالوا يا ليتها كانت بعيدة ففسير على نجائبنا ، ونريح في التجارات  
ونفاخر في الدواب والأسباب ، بطروا النعمة وملوا العافية فطلبوا الكد والتعب ، ﴿ بَعْدَ

﴿ مكِّي وأبو عمرو ﴾ ﴿ وظلموا ﴾ بما قالوا ﴿ أنفسهم فجعلناهم أحاديث ﴾ يتحدث  
الناس بهم ويتعجبون من أحوالهم ﴿ ومزقناهم كل ممزق ﴾ وفرقناهم تفرقة اتخذها  
الناس مثلاً مضروباً يقولون "ذهبوا أيدي سباً" و "تفرقوا أيادي سباً" فلحق غسان بالشام  
وأثمار بيثرب وجدام بتهمامة والأزد بعمان ﴿ إن في ذلك لآيات لكل صبار ﴾ عن  
المعاصي ﴿ شكور ﴾ للنعم أو لكل مؤمن لأن الإيمان نصفان نصفه شكر ونصفه صبر.  
﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ بالتحديد : كوفي أي حقق عليهم ظنه أو وجدته  
صادقاً ، وبالتخفيف : غيرهم أي صدق في ظنه ﴿ فاتبعوه ﴾ الضمير في ﴿ عليهم ﴾  
و ﴿ اتبعوه ﴾ لأهل سبأ أول بني آدم.

(282/634)

---

وقل المؤمنين بقوله ﴿ إلا فريقاً من المؤمنين ﴾ نقلتهم بالإضافة إلى الكفار ﴿ ولا تجد  
أكثرهم شاكرين ﴾ [ الأعراف : 17 ] ﴿ وما كان له عليهم ﴾ لإبليس على الذين صار  
ظنه فيهم صدقاً ﴿ من سلطان ﴾ من تسليط واستيلاء بالوسوسة ﴿ إلا لنعلم ﴾  
موجوداً ما علمناه معدوماً والتغير على المعلوم لا على العلم ﴿ من يؤمن بالآخرة ممن هو  
منها في شك وربك على كل شيء حفيظ ﴾ محافظ عليه وفعل ومفاعل متآخيان ﴿

قُلْ ﴿ لِمَشْرِكِي قَوْمِكَ ﴾ ادعوا الذين زعمتم من دون الله ﴿ أَي زعمتموهم آلهة من دون الله ، فالمفعول الأول الضمير الراجع إلى الموصول وحذف كما حذف في قوله ﴿ أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴾ [ الفرقان : 41 ] استخفافاً لطول الموصول بصلته .  
والمفعول الثاني آلهة وحذف لأنه موصوف صفته ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ والموصوف يجوز حذفه وإقامة الصفة مقامه إذا كان مفهوماً ، فإذا مفعولاً زعم محذوفان بسببين مختلفين ، والمعنى ادعوا الذين عبدتموهم من دون الله من الأصنام والملائكة وسميتوهم باسمه والتجؤوا إليهم فيما يعرفوكم كما تلتجئون إليه وانتظروا استجابتهم لدعائكم كما تنتظرون استجابته ، ثم أجاب عنهم بقوله ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ من خير أو شر أو نفع أو ضرر ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ ﴾ وما لهم في هذين الجنسيتين من شركة في الخلق ولا في الملك ﴿ وَمَا لَهُ ﴾ تعالى ﴿ مِنْهُمْ ﴾ من آلهتهم ﴿ مَنْ ظَهَرَ ﴾ من عوين يعينه على تدبير خلقه يريد أنهم على هذه الصفة من العجز فكيف يصح أن يدعوا كما يدعي ويرجوا كما يرجي .

(283/634)

---

﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ أي أذن له الله يعني إلا من وقع الإذن للشفيع لأجله وهي اللام الثانية في قولك "أذن لزيد لعمر و" أي لأجله ، وهذا تكذيب لقولهم ﴿ هُوَ لَا شَفَاعَةَ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ﴿ أَذِنَ لَهُ ﴾ كوفي غير عاصم إلا الأعشى ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ أي كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في إطلاق الإذن و ﴿ فُزِعَ ﴾ شامي أي الله تعالى ، والتفريع إزالة الفزع و ﴿ حَتَّى ﴾ غاية لما فهم من أن ثم انتظارا للإذن وتوقفاً وفزعاً من الراجين للشفاعة والشفعاء هل يؤذن لهم أو لا يؤذن لهم كأنه قيل : يتربصون ويتوقعون ملياً فزعين حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴿ قَالُوا ﴾ سأل بعضهم بعضاً ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا ﴾ قال ﴿ الحق ﴾ أي القول الحق وهو الإذن بالشفاعة لمن ارتضى .

﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا نبي أن يتكلم ذلك اليوم إلا بإذنه وان يشفع إلا لمن ارتضى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير النسفي ح 3 ص 316 .

وقال البيضاوى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الحمد لله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض ﴾

خلقاً ونعمة ، فله الحمد فى الدنيا لكمال قدرته وعلى تمام نعمته . ﴿ وكله الحمد فى الآخرة

﴿ لأن ما فى الآخرة أيضاً كذلك ، وليس هذا من عطف المقيد على المطلق فإن الوصف

بما يدل على أنه المنعم بالنعم الدنيوية قيد الحمد بها ، وتقديم الصلة للاختصاص فإن النعم

الدنيوية قد تكون بواسطة من يستحق الحمد لأجلها ولا كذلك نعم الآخرة . ﴿ وهو

الحكيم ﴿ الذى أحكم أمور الدارين . ﴿ الخبير ﴿ بواطن الأشياء .

﴿ يعلم ما يُلج فى الأرض ﴾ كالغيث ينفذ فى موضع وينبع فى آخر ، وكالكنوز والدفائن

والأموات . ﴿ وما يخرج منها ﴾ كالحیوان والنبات والفلزات وماء العيون . ﴿ وما ينزل

من السماء ﴾ كالملائكة والكتب والمقادير والأرزاق والأنداء والصواعق . ﴿ وما يعرج

فيها ﴾ كالملائكة وأعمال العباد والأجزة والأدخنة . ﴿ وهو الرحيم الغفور ﴿

للمفرطين فى شكر نعمته مع كثرتها ، أو فى الآخرة مع ما له من سوابق هذه النعم الفائتة

للحصر .



﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ إنكار لمجيئها أو استبطاء استهزاء بالوعد به .  
﴿ قُلْ بَلَى ﴾ رد لكلامهم وإثبات لما نفوه . ﴿ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالَمَ الْغَيْبِ ﴾ تكرير  
لإيجابه مؤكداً بالقسم مقررًا لوصف المقسم به بصفات تقرر إمكانه وتنفي استبعاده على  
ما مر غير مرة ، وقرأ حمزة والكسائي "علام الغيب" للمبالغة ، ونافع وابن عمر ورويس  
"عالم الغيب" بالرفع على أنه خبر محذوف أو مبتدأ خبره . ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي  
السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ وقرأ الكسائي "لَا يَعْزُبُ" بالكسر . ﴿ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ  
وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ جملة مؤكدة لنفي العزوب ، ورفعها بالابتداء ويؤيده القراءة  
بالفتح على نفي الجنس ، ولا يجوز عطف المرفوع على ﴿ مِثْقَالٌ ﴾ والمفتوح على ﴿ ذَرَّةٌ ﴾  
﴿ بَأَنَّهُ فَتَحَ فِي مَوْضِعِ الْجِرَالِ مَنَاعَ الصَّرْفِ لِأَنِ الْاِسْتِثْنَاءَ يَمْنَعُهُ ، اللَّهُمَّ إِذَا جَعَلَ الضَّمِيرَ  
فِي ﴿ عَنْهُ ﴾ لِلْغَيْبِ وَجَعَلَ الْمَثْبُتَ فِي اللَّوْحِ خَارِجًا عَنْهُ لظهوره على المطالعين له فيكون  
المعنى لا ينفصل عن الغيب شيء إلا مسطوراً في اللوح .

﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ علة لقوله ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ وبيان لما  
يقتضي إتيانها . ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ لا تعب فيه ولا من عليه .  
﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي ءَايَاتِنَا ﴾ بإبطال وتزهيد الناس فيها . ﴿ معاجزين ﴾ مسابقين  
كي يفوتونا . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿ معاجزين ﴾ أي مثبتين عن الإيمان من أراده .

﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ ﴾ من سَيِّءِ الْعَذَابِ . ﴿ أَلَيْمٌ ﴾ مؤلم ، ورفع ابن كثير ويعقوب وحفص .

﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ ويعلم أولو العلم من الصحابة ومن شايعهم من الأمة ، أو من مسلمي أهل الكتاب .

(286/634)

---

﴿ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ ﴾ القرآن . ﴿ هُوَ الْحَقُّ ﴾ ومن رفع ﴿ الْحَقُّ ﴾ جعل هو مبتدأ و ﴿ الْحَقُّ ﴾ خبره والجملة ثاني مفعولي ﴿ يَرَى ﴾ ، وهو مرفوع مستأنف للاستشهاد بأولي العلم على الجهلة الساعين في الآيات . وقيل منصوب معطوف على ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ أي وليعلم أولو العلم عند مجيء الساعة أنه الحق عياناً كما علموه الآن برهاناً ﴿ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ الذي هو التوحيد والتدرع بلباس التقوى .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ قال بعضهم لبعض . ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾ يعنون محمداً عليه الصلاة والسلام . ﴿ يُنَبِّئُكُمْ ﴾ يحدثكم بأعجب الاعاجيب . ﴿ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ إنكم تنشؤون خلقاً جديداً بعد أن تمزق أجسادكم كل تمزيق وتفريق بحيث تصير تراباً ، وتقديم الظرف للدلالة على البعد والمبالغة فيه ، وعامله

محذوف دل عليه ما بعده فإن ما قبله لم يقارنه وما بعده مضاف إليه ، أو محجوب بينه وبينه  
بأن و ﴿ مُمَزَّقٌ ﴾ يحتمل أن يكون مكاناً بمعنى إذا مزقتم وذهبت بكم السيول كل مذهب  
وطرحتم كل مطرح وجديد بمعنى فاعل من جد كحديد من حد ، وقيل بمعنى مفعول من  
جد النساج الثوب إذا قطعه .

﴿ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ جنون يوهمه ذلك ويلقيه على لسانه ، واستدل  
بجعلهم إياه قسيم الافتراء غير معتدين صدقه على أن بين الصدق والكذب واسطة ، وهو  
كل خبر لا يكون عن بصيرة بالمخبر عنه وضعفه بين لأن الافتراء أخص من الكذب . ﴿ بَلِ  
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ رد من الله تعالى عليهم ترديدهم  
وإثبات لهم ما هو أفضح من القسمين ، وهو الضلال البعيد عن الصواب بحيث لا يرجح  
الخلاص منه وما هو مؤداه من العذاب ، وجعله رسيلاً له في الوقوع ومقدماً عليه في اللفظ  
للمبالغة في استحقاقهم له ، والبعد في الأصل صفة الضال ووصف الضلال به على الإسناد  
المجازي .

(287/634)

---

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَاءُ نَحْصِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ  
أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ تذكير بما يعاينونه مما يدل على كمال قدرة الله وما  
يحتمل فيه إزاحة لاستحالتهم الإحياء حتى جعلوه افتراء وهزواً ، وتهديداً عليها والمعنى  
أعموا فلم ينظروا إلى ما أحاط بجوانبهم من السماء والأرض ولم يتفكروا أهم أشد خلقاً ،  
أم السماء ، وإنا ﴿ إِن نَّشَاءُ نَحْصِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا ﴾ ، تكذيبهم  
بالآيات بعد ظهور البينات . وقرأ حمزة والكسائي "يَشَاءُ" و"يَخْصِفُ" و"يَسْقِطُ" بالياء  
لقوله : ﴿ فَمَنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ ﴾ . والكسائي وحده يادغام الفاء في الباء وحفص  
"كِسْفًا" بالتحريك . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ النظر والتفكير فيهما وما يدلان عليه . ﴿ لآيَةً ﴾  
لدلالة . ﴿ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ راجع إلى ربه فإنه يكون كثير التأمل في أمره .

(288/634)

---

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ أي على سائر الأنبياء وهو ما ذكر بعد ، أو على سائر  
الناس فيندرج فيه النبوة والكتاب والملك والصوت الحسن . ﴿ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾  
رجعي معه التسبيح أو النوحه على الذنب ، وذلك إما بجلق صوت مثل صوته فيها أو  
بجملها إياه على التسبيح إذا تأمل ما فيها ، أو سيرى معه حيث سار . وقرئ "أوبي" من

الأوب أي ارجعي في التسبيح كلما رجعت فيه ، وهو بدل من ﴿ فُضِّلًا ﴾ أو من ﴿ آتَيْنَا  
﴿ يَاضِمَارِ قَوْلِنَا أَوْ قَلْنَا . ﴾ وَالطَّيْرِ ﴾ عطف على محل الجبال ويؤيده القراءة بالرفع  
عطفًا على لفظها تشبيهاً للحركة البنائية العارضة بالحركة الإعرابية أو على ﴿ فُضِّلًا ﴾  
، أو مفعول معهل ﴿ أَوْبِي ﴾ وعلى هذا يجوز أن يكون الرفع بالعطف على ضميره وكان  
الأصل : ولقد آتينا داود منا فضلًا تأويب الجبال والطير ، فبدل بهذا النظم لما فيه من  
الفخامة والدلالة على عظم شأنه وكبرياء سلطانه ، حيث جعل الجبال والطيور كالعقلاء  
المتقادين لأمره في نفاذ مشيئته فيها . ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ جعلناه في يده كالشمع يصرفه  
كيف يشاء من غير إجماء وطرق يلائمه أو بقوته .

﴿ أَنْ أَعْمَلْ ﴾ أمرناه أن أعمل ف ﴿ أَنْ ﴾ مفسرة أو مصدرية . ﴿ صَابِغَاتِ ﴾  
دروعاً واسعاً ، وقرىء " صابغات " وهو أول من اتخذها . ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾  
وقدر في نسجها بحيث يتناسب حلقها ، أو قدر مساميرها فلا تجعلها دقاً فتنقلب ولا  
غلاظاً فتخرق . ورد بأن دروعه لم تكن مسمرة ويؤيده قوله : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ .  
﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ الضمير فيه لداود وأهله . ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ فأجازيكم  
عليه .

﴿ وَاسْلَيْمَانَ الرِّيحِ ﴾ أي وسخرنا له الريح ، وقرىء ﴿ الرِّيحِ ﴾ بالرفع أي ولسليمان

الريح مسخرة وقرىء "الرياح". ﴿ غُدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ ﴾ جريها بالغداة مسيرة شهر وبالعشي كذلك، وقرىء "غدوتها" و"روحتها".

(289/634)

---

﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ النحاس المذاب أساله له من معدنه فنبع منه نبوع الماء من الينبوع، ولذلك سماه عيناً وكان ذلك باليمن. ﴿ وَمَنْ الْجَنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ عطف على ﴿ الرِّيحِ ﴾ ﴿ وَمَنْ الْجَنِّ ﴾ حال مقدمة، أو جملة ﴿ مِنْ ﴾ مبتدأ وخبر. ﴿ يَأْذِنُ رَبِّهِ ﴾ بأمره. ﴿ وَمَنْ يَنْزِعُ مِنْهُمْ ﴾ ومن يعدل منهم. ﴿ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ عما أمرناه من طاعة سليمان، وقرىء ﴿ يَنْزِعُ ﴾ من أزاغه. ﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ عذاب الآخرة.

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ قصور حصينة ومساكن شريفة سميت بها لأنها يذب عنها ويحارب عليها. ﴿ وَتَمَاثِي ﴾ وصوراً هي تماثيل للملائكة والأنبياء على ما اعتادوا من العبادات ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم وحرمة التصاوير شرع مجدد. روي أنهم عملوا له أسدين في أسفل كرسيه ونسرين فوقه، فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان له ذراعيهما وإذا قعد أظله النسران بأجنحتهما. ﴿ وَجِفَانٍ ﴾ وصحاف.

﴿ كالجواب ﴾ كالحياض الكبار جمع جابية من الجباية وهي من الصفات الغالبة كالدابة .  
﴿ وقُدُورِ رَسِيَاتٍ ﴾ ثابِتات على الأثافي لا تنزل عنها لعظمتها . ﴿ اعْمَلُواْ ءَالَ دَاوُدَ  
شَاكِرًا ﴾ حكاية عما قيل لهم ﴿ وشكراً ﴾ نصب على العلة أي : اعْمَلُواْ له واعبدوه  
شكراً ، أو المصدر لأن العمل له شكراً أو الوصف له أو الحال أو المفعول به . ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ  
عِبَادِي الشُّكُورِ ﴾ المتوفر على أداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه أكثر أوقاته ومع ذلك  
لا يوفى حقه ، لأن توفيقه الشكر نعمة تستدعي شكراً آخر لا إلى نهايته ، ولذلك قيل  
الشكور من يرعى عجزه عن الشكر .

(290/634)

---

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾ أي على سليمان . ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ ﴾ ما دل الجن  
وقيل آله . ﴿ إِلَّا دَابَّةَ الْأَرْضِ ﴾ أي الأرضة أضيفت إلى فعلها ، وقرىء بفتح الراء وهو  
تأثر الخشبة من فعلها يقال : أرضت الأرضة الخشبة أرضاً فأرضت أرضاً مثل أكلت  
القوادح الأسنان أكلاً فأكلت أكلاً . ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ عصاه من نسأت البعير إذا طردته  
لأنها يطرد بها ، وقرىء بفتح الميم وتخفيف الهمزة قلباً وحذفاً على غير قياس إذ القياس  
إخراجها بين بين ، و ﴿ منسأته ﴾ على مفعالة كميضاة في ميضاة و ﴿ مِنْسَأَتَهُ ﴾ أي

طرف عصاه مستعار من ساة القوس ، وفيه لغتان كما في قحة وقحة ، وقرأ نافع وأبو عمرو "منسأته" بألف بدلاً من الهمزة وابن ذكوان بهمزة ساكنة وحمزة إذا وقف جعلها بين بين . ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ علمت الجن بعد التباس الأمر عليهم . ﴿ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ أنهم لو كانوا يعلمون الغيب كما يزعمون لعلمو موتة حينما وقع فلم يلبثوا حولاً في تسخيره إلى أن خرَّ ، أو ظهرت الجن وأن بما في حيزه بدل منه أي ظهر أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب . وذلك أن داود أسس بيت المقدس في موضع فسطاط موسى عليهما الصلاة والسلام فمات قبل تمامه ، فوصى به إلى سليمان عليه السلام فاستعمل الجن فيه فلم يتم بعد إذ دنا أجله وأعلم به ، فأراد أن يعمي عليهم موتة ليطمونه فدعاهم فبنوا عليه صرحاً من قوارير ليس له باب ، فقام يصلي متكئاً على عصاه فقبض روحه وهو متكئ عليها ، فبقي كذلك حتى أكلتها الأرضة فخرَّ ثم فتحوا عنه وأرادوا أن يعرفوا وقت موتة ، فوضعوا الأرضة على العصا فأكلت يوماً وليلة مقداراً فحسبوا على ذلك فوجدوه قد مات منذ سنة ، وكان عمره ثلاثاً وخمسين سنة ومملك وهو ابن ثلاثة عشرة سنة ، وابتدأ عمارة بيت المقدس لأربع مضي من ملكه .

(291/634)

---



﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّاءٍ ﴾ لأولاد سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان ، ومنع الصرف عنه ابن كثير وأبو عمرو ولأنه صار اسم القبيلة ، وعن ابن كثير قلب همزته ألفاً ولعله أخرجه بين بين فلم يؤده الراوي كما وجب . ﴿ فِي مَسَاكِنِهِمْ ﴾ في مواضع سكناهم ، وهي باليمن يقال لها مأرب . بينها وبين صنعاء مسيرة ثلاثة أيام ، وقرأ حمزة وحفص بالإفراد والفتح ، والكسائي بالكسر حملاً على ما شذ من القياس كالمسجد والمطلع . ﴿ آيَةً ﴾ علامة دالة على وجود الصانع المختار ، وأنه قادر على ما يشاء من الأمور العجيبة مجاز للمحسن والمسيء معاضدة للبرهان السابق كما في قصتي داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام . ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ بدل من ﴿ آيَةً ﴾ أو خبر محذوف تقديره الآية جنتان ، وقرئ بالنصب على المدح والمراد جماعتان من البساتين . ﴿ عَنِ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ جماعة عن يمين بلدهم وجماعة عن شماله كل واحدة منهما في تقاربها وتضامنها كأنها جنة واحدة ، أو بستاناً كل رجل منهم عن يمين مسكنه وعن شماله . ﴿ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ حكاية لما قال لهم نبيهم ، أو لسان الحال أو دلالة بأنهم كانوا أحقاء بأن يقال لهم ذلك . ﴿ بَلَدٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴾ استئناف للدلالة على موجب الشكر ، أي هذه البلدة التي فيها رزقكم بلدة طيبة وربكم الذي رزقكم وطلب شكركم رب غفور فرطت من يشكره . وقرئ الكل بالنصب على المدح . قيل كانت أخصب البلاد وأطيبها لم يكن فيها عاهة ولا هامة .

﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ عن الشكر . ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ ﴾ سِيلُ الْأَمْرِ الْعَرْمُ أَيُّ الصَّعْبِ مِنْ عَرْمِ الرَّجْلِ فَهُوَ عَارِمٌ ، وَعَرْمٌ إِذَا شَرَسَ خَلْقُهُ وَصَعِبَ ، أَوْ الْمَطَرُ الشَّدِيدُ أَوْ الْجُرْذُ ، أَضَافَ إِلَيْهِ أَلِ ﴿ سَيْلٌ ﴾ لِأَنَّهُ نَقَبَ عَلَيْهِمْ سَكْرًا ضَرَبَتْهُ لَهُمْ بَلْقَيْسٌ فَحَقَنْتَ بِهِ مَاءَ الشَّجَرِ وَتَرَكْتَ فِيهِ ثَقْبًا عَلَى مَقْدَارِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ ، أَوْ الْمَسْنَأَةُ الَّتِي عَقَدَتْ سَكْرًا عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ عَرْمَةٍ وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْمَرْكُومَةُ . وَقِيلَ اسْمٌ وَادٍ جَاءَ السَّيْلُ مِنْ قَبْلِهِ وَكَانَ ذَلِكَ بَيْنَ عَيْسَى وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ . ﴿ وَبَدَلْنَا لَهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلٍ خَمْطٍ ﴾ ثَمْرٌ بَشَعٌ فَإِنَّ الْخَمْطَ كُلُّ نَبْتٍ أَخَذَ طَعْمًا مِنْ مَرَارَةٍ ، وَقِيلَ الْأَرَاكُ أَوْ كُلُّ شَجَرٍ لَا شَوْكَ لَهُ ، وَالتَّقْدِيرُ كُلُّ أُكُلٍ خَمْطٍ فَحَذَفَ الْمَضَافَ وَأَقِيمَ الْمَضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ فِي كَوْنِهِ بَدَلًا ، أَوْ عَطْفٌ بِيَانٍ . ﴿ وَأَثَلِ وَشَىءٌ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ مَعْطُوفَانِ عَلَى ﴿ أَكَلْ ﴾ لِأَعْلَى ﴿ خَمْطٍ ﴾ ، فَإِنَّ الْأَثَلَ هُوَ الطَّرْفَاءُ وَلَا ثَمْرَ لَهُ ، وَقُرْنَا بِالنَّصْبِ عَطْفًا عَلَى ﴿ جَنَّتَيْنِ ﴾ وَوَصَفَ السِّدْرَ بِالْقَلَّةِ فَإِنَّ جَنَاهُ وَهُوَ النَّبَقُ مِمَّا يَطْيَبُ أَكْلَهُ وَلِذَلِكَ يَغْرَسُ فِي الْبَسَاتِينِ ، وَتَسْمِيَةُ الْبَدَلِ ﴿ جَنَّتَيْنِ ﴾ لِلْمَشَاكَلَةِ وَالتَّهْكُمِ . وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو "ذَاتِي" أَكَلٌ بَغَيْرِ تَنْوِينِ اللَّامِ وَقَرَأَ الْحَرَمِيَانُ بِتَخْفِيفٍ ﴿ أَكَلْ ﴾ .

﴿ ذَلِكْ جَزِينَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا ﴾ ﴿ بكفرانهم النعمة أو بكفرهم بالرسول ، إذ روي أنه بعث إليهم ثلاثة عشر نبياً فكذبوهم ، وتقديم المفعول للتعظيم لا للتخصيص . ﴾ ﴿ وَهَلْ يُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ ﴿ وهل يجازى بمثل ما فعلنا بهم إلا البليغ في الكفران أو الكفر . وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب وحفص ﴿ نَجَازِي ﴾ بالنون و﴿ الْكُفُورَ ﴾ بالنصب .

(293/634)

---

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ ﴿ بالتوسعة على أهلها وهي قرى الشام . ﴿ قُرَى ظَاهِرَةَ ﴾ ﴿ متواصلة يظهر بعضها لبعض ، أو رابطة متن الطريق ظاهرة لأبناء السبيل . ﴾ ﴿ وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ ﴿ بحيث يقبل الغادي في قرية ويبيت الراح في قرية إلى أن يبلغ الشام . ﴾ ﴿ سَيَرُوا فِيهَا ﴾ ﴿ على إرادة القول بلسان الحال أو المقال . ﴾ ﴿ لِيَالِي وَأَيَّاماً ﴾ ﴿ متى شئتم من ليل أو نهار . ﴾ ﴿ ءَأَمْنِينَ ﴾ ﴿ لا يختلف الأمن فيها باختلاف الأوقات ، أو سيروا آمنين وإن طالت مدة سفركم فيها ، أو سيروا فيها لياالي أعماركم وأيامها لا تلقون فيها إلا الأمن .

﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ ﴿ أشروا النعمة وملوا العافية كبنى إسرائيل فسألوا الله أن يجعل بينهم وبين الشام مفاوز ليتناولوا فيها على الفقراء بركوب الرواحل وتزود الأزواد

، فأجابهم الله بتخريب القرى المتوسطة . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وهشام "بعد" ،  
ويعقوب ﴿ رَبَّنَا بَاعِدْ ﴾ بلفظ الخبر على أنه شكوى منهم لبعدهم سفرهم إفراطاً في الترفه  
وعدم الاعتداد بما أنعم الله عليهم فيه ، ومثله قراءة من قرأ "ربنا بعد" أو "بعد" على  
النداء وإسناد الفعل إلى ﴿ بَيْنَ ﴾ .

﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ حيث بطروا النعمة ولم يعتدوا بها . ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ﴾  
يتحدث الناس بهم تعجباً وضرب مثل فيقولون : تفرقوا أيدي سبأ . ﴿ وَمزقناهم كلَّ  
مُزَقِّ ﴾ ففرقناهم غاية التفريق حتى لحق غسان منهم بالشأم ، وأنمار بيثرب ، وجذام  
بتهامة ، والأزد بعمان . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ فيما ذكر . ﴿ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ ﴾ عن  
المعاصي . ﴿ شَكُورٍ ﴾ على النعم .

(294/634)

---

﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ أي صدق في ظنه أو صدق بظن ظنه مثل فعلته  
جهدك ، ويجوز أن يعدى الفعل إليه بنفسه كما في : ﴿ صَدَقَ وَعْدُهُ ﴾ . لأنه نوع من القول  
، وشدده الكوفيون بمعنى حقق ظنه أو وجدده صادقاً . وقرىء بنصب ﴿ إِبْلِيسَ ﴾  
ورفع الظن مع التشديد بمعنى وجد ظنه صادقاً ، والتخفيف بمعنى قال له ظنه الصدق

حين خيله إغواءهم ، ورفعهما والتخفيف على الأبدان وذلك إما ظنه بسبأ حين رأى  
انهما كهم في الشهوات أو ببني آدم حين رأى أباهم النبي ضعيف العزم ، أو ما ركب فيهم من  
الشهوة والغضب ، أو سمع من الملائكة قولهم ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ فقال : ﴿  
لأضلنهم ﴾ و ﴿ لأغوينهم ﴾ ﴿ فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين ﴾ إلا فريقاً هم المؤمنون لم  
يتبعوه ، وتقليبهم بالإضافة إلى الكفار ، أو إلا فريقاً من فرق المؤمنين لم يتبعوه في العصيان  
وهم المخلصون .

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ ﴾ تسلط واستيلاء بالوسوسة والاستغواء . ﴿ إِلَّا  
لِنَعْلَمَ مَنْ يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ إلا ليتعلق علمنا بذلك تعلقاً يترتب عليه  
الجزاء ، أو ليميز المؤمن من الشاك ، أو ليؤمن من قدر إيمانه ويشك من قدر ضلاله ،  
والمراد من حصول العلم حصول متعلقه مبالغة ، في نظم الصلتين نكته لا تحفى . ﴿ وَرَبُّكَ  
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ محافظ والزتان متآخيتان .

(295/634)

---

﴿ قُلْ ﴾ للمشركين . ﴿ ادعوا الذين زعمتم ﴾ أي زعمتموهم آلهة ، وهما مفعولاً زعم  
حذف الأول لطول الموصول بصلته والثاني لقيام صفة مقامه ، ولا يجوز أن يكون هو مفعوله

الثاني لأنه لا يلتزم مع الضمير كلاماً ولا ﴿ لَا يَمْلِكُونَ ﴾ لأنهم لا يزعمونه . ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ والمعنى ادعوهم فيما يهكم من جلب نفع أو دفع ضرر لعلمهم يستجيبون لكم إن صح دعواكم ، ثم أجاب عنهم إشعاراً بتعين الجواب وأنه لا يقبل المكابرة فقال : ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ من خير أو شر . ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ في أمر ما وذكرهما للعموم العرفي ، أولأن أهتم بعضها سماوية كالملائكة والكواكب وبعضها أرضية كالأصنام ، أولأن الأسباب القريبة للشر والخير سماوية وأرضية والجملة استئناف لبيان حالهم . من شركة لا خلقاً ولا ملكاً . ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ يعينه على تدير أمرهما . ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ ﴾ فلا ينفعهم شفاعه أيضاً كما يزعمون إذ لا تنفع الشفاعه عند الله . ﴿ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ أذن له أن يشفع ، أو أذن أن يشفع له لعلو شأنه ولم يثبت ذلك ، واللام على الأول كاللام في قولك : الكرم لزيد وعلى الثاني كاللام في قولك : جئتك لزيد ، وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي بضم الهمزة .

(296/634)

---

﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ غاية لمفهوم الكلام من أن ثم توقفا وانتظاراً للإذن أي :  
يتربصون فزعين حتى إذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالإذن ، وقيل

الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمناً . وقرأ ابن عامر ويعقوب ﴿ فُزِعَ ﴾ على البناء للفاعل . وقرئ "فرغ" أي نفى الوجل من فرغ الزاد إذا فني . ﴿ قَالُوا ﴾ قال بعضهم لبعض . ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ في الشفاعة . ﴿ قَالُوا الْحَقُّ ﴾ قالوا قال القول الحق وهو الإذن بالشفاعة لمن ارتضى وهم المؤمنون ، وقرئ بالرفع أي مقوله الحق . ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا نبي من الأنبياء أن يتكلم ذلك اليوم إلا بإذنه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير البيضاوي ج 4 ص 390 . 400 ﴾

(297/634)

وقال الخطيب الشربيني :

سورة سبأ

مكية إلا ﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾ الآية وهي أربع أو خمس وخمسون آية ، وثمانمائة

وثلاث وثمانون كلمة ، وأربعة آلاف وخمسمائة واثنان عشر حرفاً

﴿ بسم الله ﴾ أي : الذي من شمول قدرته إقامة الحساب ﴿ الرحمن ﴾ أي : الذي من

عموم رحمته ترتيب الثواب والعقاب ﴿ الرحيم ﴾ أي : الذي يمن على أهل كرامته بطاعته

حتى لا عقاب يلحقهم ولا عتاب .

ولما ختم السورة التي قبل هذه بصفتي المغفرة والرحمة بدأ هذه بقوله:

﴿ الحمد لله ﴾ أي: ذي الجلال والجمال على هذه النعمة .

فائدة: السور المفتحة بالحمد خمس: سورتان في النصف الأول وهما الأنعام والكهف ،  
وسورتان في النصف الأخير وهما هذه السورة وسورة الملائكة ، والخامسة هي فاتحة  
الكتاب تقرأ مع النصف الأول ومع النصف الثاني الأخير ، والحكمة فيها أن نعم الله مع  
كثرتها وعدم قدرتنا على إحصائها منحصرة في قسمين : نعمة الإيجاد ، ونعمة الإبقاء ،  
فإن الله تعالى خلقنا أولاً برحمته ، وخلق لنا ما نقوم به وهذه النعمة توجد مرة أخرى  
بالإعادة فإنه يخلقنا مرة أخرى ويخلق لنا ما ندوم به فلنا حالتان : الإبداء ، والإعادة ، وفي  
كل حالة له تعالى نعمتان : نعمة الإيجاد ، ونعمة الإبقاء ، فقال في النصف الأول : ﴿ الحمد  
لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ﴾ (الأنعام : )

إشارة إلى الشكر على نعمة الإيجاد ، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ هو الذي خلقكم من

طين ﴾ (الأنعام : )

فأشار إلى الإيجاد الأول ، وقال في السورة الثانية : ﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده

الكتاب ولم يجعل له عوجاً ﴾ (الكهف : )



---

فأشار إلى الشكر على نعمة الإبقاء ، فإن الشرائع بها البقاء ولولا شرع تنقاد له الخلق لاتبع كل واحد هواه ووقعت المنازعات وأدت إلى التقاتل والنفاق وقال ههنا : ﴿ الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴾ ملكاً وخلقاً إشارة إلى نعمة الإيجاد الثاني بدليل قوله تعالى ﴿ وله ﴾ أي : وحده ﴿ الحمد ﴾ أي : الإحاطة بالكمال ﴿ في الآخرة ﴾ أي : ظاهر الكل من يجمعه الحشر وله كل ما فيها لا يدعي أحد ذلك في شيء منه ظاهراً ولا باطناً وقال في سورة الملائكة : ﴿ الحمد لله فاطر السموات والأرض ﴾ (فاطر : ) إشارة إلى نعمة الإبقاء بدليل قوله تعالى : ﴿ جاعل الملائكة رسلاً ﴾ (فاطر : ) أي : يوم القيامة يرسلهم الله تعالى مسلمين على المسلمين كما قال تعالى : ﴿ وتلقاهم الملائكة ﴾ (الأنبياء : )

وقال تعالى عنهم : ﴿ سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين ﴾ (الزمر : )  
وفاتحة الكتاب لما اشتملت على ذكر نعمتين أشار بقوله تعالى : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ (الفاتحة : ) إلى النعمة العاجلة ، وأشار بقوله تعالى : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ (الفاتحة : )

إلى النعمة الآجلة فرتب الافتتاح والاختتام عليهما .

فإن قيل : قد ذكرت أن الحمد ههنا إشارة إلى النعم التي في الآخرة فلم ذكر الله تعالى

السموات والأرض ؟

أجيب : بأن نعم الآخرة غير مرئية فذكر الله تعالى النعم المرئية وهي ما في السموات وما في الأرض .

ثم قال : ﴿ وله الحمد في الآخرة ﴾ ليقابل نعم الآخرة بنعم الدنيا ، ويعلم فضلها بدوامها وقيل : الحمد في الآخرة هو حمد أهل الجنة كما قال تعالى : ﴿ وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ﴾ (فاطر : )

﴿ والحمد لله الذي صدقنا وعده ﴾ (الزمر : )

وتقدم الكلام على الحمد لغة واصطلاحاً ، والشكر كذلك في أول الفاتحة فتح الله علينا بكل خير وفعل ذلك بأحبابنا .

(299/634)

---

ولما تقرر أن الحكمة لا تتم إلا بإيجاد الآخرة قال تعالى : ﴿ وهو الحكيم ﴾ أي : الذي بلغت حكمته النهاية التي لا مزيد عليها ، والحكمة هي العلم بالأمور على وجه الصواب متصلاً بالعمل على وفقه ﴿ الخبير ﴾ أي : البليغ الخبر وهو العلم بظواهر الأمور وبواطنها حالاً ومآلاً .

ثم بين كمال خبره بقوله تعالى:

﴿ يعلم ما يلج ﴾ أي: يدخل ﴿ في الأرض ﴾ أي: هذا الجنس من المياه والأموال والأموال وغيرها ﴿ وما يخرج منها ﴾ من المياه والمعادن والنبات وغيرها ﴿ وما ينزل من السماء ﴾ أي: من هذا الجنس من قرآن وملائكة وماء وحرارة وبرودة وغير ذلك ﴿ وما يعرج فيها ﴾ من الكلام الطيب قال تعالى: ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب ﴾ (فاطر:

(

والملائكة والأعمال الصالحة قال تعالى ﴿ والعمل الصالح يرفعه ﴾ (فاطر: )  
تنبيه: قدم ما يلج في الأرض على ما ينزل من السماء لأن الحبة تذر أولاً ثم تسقى ثانياً  
وقال تعالى ﴿ ما يعرج فيها ﴾ ولم يقل ما يعرج إليها إشارة إلى قبول الأعمال الصالحة لأن  
كلمة إلى للغاية فلو قال وما يعرج إليها لفهم الوقوف عند السموات فقال ﴿ وما يعرج فيها ﴾  
ليفهم نفوذه فيها وصعوده وتمكنه فيها ، ولهذا قال في الكلم الطيب ﴿ إليه يصعد الكلم  
الطيب ﴾ لأن الله تعالى هو المنتهى ولا مرتبة فوق الوصول إليه ﴿ وهو ﴾ أي: والحال أنه  
وحده مع كثرة نعمه المقيمة للأبدان ﴿ الرحيم ﴾ أي: المنعم بإنزال الكتب وإرسال الرسل  
لإقامة الأديان وغير ذلك ﴿ الغفور ﴾ أي: الحماة للذنوب للمفرتين في شكر نعمته مع  
كثرتها أو في الآخرة مع ما له من سوابق هذه النعم الفائقة للحصر .  
تنبيه: قدم تعالى صفة الرحمة على صفة الغفور ليعلم أن رحمته سبقت غضبه .

ثم بين تعالى أن هذه النعمة التي يستحق الله تعالى بها الحمد وهي نعمة الآخرة أنكرها قوم فقال:

(300/634)

---

﴿ وقال الذين كفروا ﴾ أي: ستروا ما دلتم عليه عقولهم من براهينها الظاهرة ﴾ لا تأتينا الساعة ﴾ أي: أنكروا مجيئها أو استظهارها استهزاء بالوعد به ، وقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴾ قل ﴾ أي: لهم ﴾ بلى ﴾ رد لكلامهم وإيثار لما نفوه ﴾ وربِّي ﴾ أي: المحسن إلي بما عمي به معكم وبما خصني من تنبيئي وإرسالي إليكم إلى غير ذلك من أمور لا يحصيها إلا هو ﴾ لتأتينكم ﴾ أي: الساعة لتظهر فيها ظهوراً تاماً الحكمة بالعدل والفصل وغير ذلك من عجائب الحكم والفضل وقوله تعالى ﴾ عالم الغيب ﴾ قرأه نافع وابن عامر برفع الميم على هو عالم الغيب ، أو مبتدأ وخبره ما بعده ، وابن كثير وأبو عمرو وعاصم بجره نعتاً لربي وقرأ حمزة والكسائي بعد العين بلام ألف مشددة وخفض الميم ﴾ لا يعزب ﴾ أي: لا يغيب ﴾ عنه مثقال ﴾ أي: وزن ﴾ ذرة ﴾ أي: من ذات ولا معنى ، والذرة: النملة الحمراء الصغيرة جداً صارت مثلاً في أقل القليل فهي كناية عنه ، وقرأ الكسائي بكسر الزاي والباقون بضمها .

وقوله تعالى ﴿ في السموات ولا في الأرض ﴾ فيه لطيفة وهي أن الإنسان له جسم وروح  
فالأجسام أجزاءؤها في الأرض والأرواح في السماء فقوله تعالى ﴿ في السموات ﴾ إشارة  
إلى علمه بالأرواح وما فيها من الملائكة وغيرهم . وقوله تعالى ﴿ ولا في الأرض ﴾ إشارة  
إلى علمه بالأجسام وما في الأرض من غيرها ، فإذا علم الأرواح والأجسام قدر على  
جمعهما فلا استبعاد في الإعادة . وقوله تعالى : ﴿ ولا أصغر ﴾ أي : ولا يكون شيء  
أصغر ﴿ من ذلك ﴾ أي : المتقال ﴿ ولا أكبر ﴾ أي : منه ﴿ إلا في كتاب مبين ﴾ أي : بين  
هو اللوح المحفوظ جملة مؤكدة لنفي العزوب .

فإن قيل : فأبي حاجة إلى ذكر الأكبر فإن من علم الأصغر من الذرة لا بد وأن يعلم الأكبر ؟

(301/634)

---

أجيب : بأنه تعالى أراد بيان إثبات الأمور في الكتاب فلو اقتصر على الأصغر لتوهم متوهم  
أنه يثبت الصغار لكونها محل النسيان ، وأما الأكبر فلا ينسى فلا حاجة إلى إثباته فقال :  
الإثبات في الكتاب ليس كذلك فإن الأكبر أيضاً مكتوب .

ثم بين علة ذلك كله بقوله :

﴿ ليجزي الذين آمنوا وعملوا ﴾ تصديقاً لإيمانهم ﴿ الصالحات ﴾ أي : وإنه ما خلق

الأكوان إلا لأجل الإنسان فلا يدعه بغير جزاء ، ثم بين جزاءهم بقوله تعالى : ﴿ أولئك ﴾  
أي : العالو الرتبة ﴿ لهم مغفرة ﴾ أي : لزلاتهم وهفواتهم لأن الإنسان المبني على النقصان  
لا يقدر أن يقدر العظيم السلطان حق قدره ﴿ ورزق كريم ﴾ أي : جليل عزيز دائم لذيد  
نافع شهبي لا كدر فيه وهو رزق الجنة .

تنبيه : ذكر تعالى في الذين آمنوا وعملوا الصالحات أمرين : الإيمان ، والعمل الصالح ، وذكر  
لهم أمرين : المغفرة والرزق الكريم ، فالمغفرة جزاء الإيمان فكل مؤمن مغفور له لقوله تعالى  
﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ (النساء : ) وقوله صلى الله  
عليه وسلم " يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ومن في قلبه وزن ذرة من إيمان " ، والرزق  
الكريم على العمل الصالح وهذا مناسب ، فإن من عمل لسيد كريم عملاً فعند فراغه لا بد  
وأن ينعم عليه وقوله تعالى ﴿ كريم ﴾ بمعنى : ذي كرم أو مكرم أو لأنه يأتي من غير طلب  
بخلاف رزق الدنيا فإنه إن لم يطلب ويتسبب فيه لا يأتي غالباً .

فإن قيل : ما الحكمة في تمييزه الرزق بأنه كريم ولم يصف المغفرة ؟

أجيب : بأن المغفرة واحدة وهي للمؤمنين ، وأما الرزق فمنه شجرة الزقوم والحميم ، ومنه  
الفواكه والشراب الطهور فميز الرزق لحصول الانقسام فيه ولم يميز المغفرة لعدم الانقسام  
فيها .

ولما بين تعالى حال المؤمنين يوم القيامة بين حال الكافرين في ذلك اليوم بقوله سبحانه :

﴿والذين سعوا﴾ أي: فعلوا فعل الساعي ﴿في آياتنا﴾ أي: القرآن بالإبطال وتزهيد الناس فيها وقوله تعالى: ﴿معجزين﴾ قرأه ابن كثير وأبو عمرو وبغير ألف بعد العين وتشديد الجيم أي: مبطين عن الإيمان من أراده، والباقون بألف بعد العين وتخفيف الجيم وكذا في آخر السورة أي: مسابقين كي يفوتونا ﴿أولئك﴾ الحقيرون عن أن يبلغوا مراداً بما جرت بهم ﴿لهم عذاب﴾ وأي عذاب ﴿من رجز﴾ أي: سيئ العذاب ﴿أليم﴾ أي: مؤلم وقرأ ابن كثيره وحفص أليم بالرفع على أنه صفة لعذاب، والباقون بالجر على أنه صفة لرجز قال الرازي: قال هناك لهم رزق كريم ولم يقل بمن التبعية فلم يقل لهم نصيب من رزق ولا رزق من جنس كريم، وقال ههنا ﴿لهم عذاب من رجز أليم﴾ بلفظة صالحة للتبويض وذلك إشارة إلى سعة الرحمة وقلة الغضب وقوله:

﴿ويرى الذين أوتوا العلم﴾ أي: الذي قذفه الله تعالى في قلوبهم سواء كانوا من أسلم من العرب أو أهل الكتاب وقيل: مؤمنو أهل الكتاب عبد الله بن سلام وأصحابه وقيل: الصحابة ومن شايهم فيه وجهان: أحدهما: أنه عطف على ليجزي أي: وليعلم الذين أوتوا العلم. والثاني: أنه مستأنف أخبر عنهم بذلك ﴿الذي أنزل إليك من ربك﴾ أي:

الحسن إليك بإنزاله ﴿ هو الحق ﴾ أي: أنه من عند الله تعالى .

تنبيه: الذي أنزل هو المفعول الأول ، وهو ضمير فصل والحق : مفعول ثان لأن الرؤية علمية .

وقوله تعالى ﴿ ويهدي إلى صراط ﴾ أي: طريق ﴿ العزيز الحميد ﴾ في فاعله وجهان أظهرهما أنه ضمير الذي أنزل وهو القرآن . والثاني : ضمير اسم الله تعالى وهاتان الصفتان يفيدان الرهبة والرغبة ، العزيز : يفيد التخويف والانتقام من المكذب والحميد يفيد الترغيب في الرحمة للمصدق .

(303/634)

---

﴿ وقال الذين كفروا ﴾ أي: قال بعضهم على وجه التعجب لبعض ﴿ هل ندلكم على رجل ﴾ يعنون محمداً صلى الله عليه وسلم ﴿ ينبئكم ﴾ أي: يخبركم إخباراً لا أعظم منه بما حواه من العجب الخارج عما نفعله أنكم ﴿ إذا مزقتم ﴾ أي: قطعتم وفرقتم بعد موتكم . وقوله تعالى ﴿ كل ممزق ﴾ يحتمل أن يكون اسم مفعول أي: كل تمزق فلم يبق شيء من أجسادكم مع شيء بل صار الكل بحيث لا يميز بين ترابه وتراب الأرض ، ويحتمل أن يكون ظرف مكان بمعنى إذا مزقتم وذهبت بكم الرياح والسيول كل مذهب ﴿ إنكم



لني خلق جديد ❖ أي: تنشؤون خلقاً جديداً بعد أن تكونوا رفاتاً وتراباً .

والهمزة في قوله:

❖ أفترى ❖ أي: تعمد ❖ على الله ❖ أي: الذي لا أعلم منه ❖ كذباً ❖ أي: بالإخبار

بخلاف الواقع وهو عاقل صحيح القصد همزة استفهام فالقراء الجميع يحققونها ، واستغنى

بها عن همزة الوصل فإنها تحذف لأجلها فلذلك ثبتت هذه الهمزة ابتداءً ووصلاً ، قال

البغوي: هذه ألف استفهام دخلت على ألف الوصل فلذلك نصبت ❖ أم به جنة ❖ أي:

جنون يحكى به ذلك ، واستدل الجاحظ بهذه الآية على أن الكلام ثلاثة أقسام: صدق

وكذب ، ولا صدق ولا كذب ووجه الدلالة منه على القسم الثالث أن قولهم ❖ أم به

جنة ❖ لا جائز أن يكون كذباً لأنه قسيم الكذب وقسيم الشيء غيره ، ولا جائز أن يكون

صدقاً لأنهم لم يعتقدوه فثبت قسم ثالث . وأجيب عنه: بأن المعنى أم لم يفتر ولكن عبر

هذا بقولهم ❖ أم به جنة ❖ لأن الجنون لا افتراء له .

تنبيه: قوله ❖ أفترى ❖ يحتمل أن يكون من تمام قول الكافرين أولاً أي: من كلام القائلين

❖ هل ندلكم ❖ ويحتمل أن يكون من كلام السامع الجيب للقائل ❖ هل ندلكم ❖ كأن

القائل لما قال له ❖ هل ندلكم على رجل ❖ قال له: هل افترى على الله كذباً إن كان يعتقد

خلافه أم به جنة أي: جنون إن كان لا يعتقد خلافه .

---

ولما كان الجواب ليس به شيء من ذلك عطف عليه قوله تعالى ﴿بل الذين لا يؤمنون﴾ أي  
: لا يوجدون الإيمان لأنهم طبعوا على الكفر ﴿بالآخرة﴾ أي : المشتملة على البعث  
والعذاب ﴿في العذاب﴾ أي : في الآخرة ﴿والضلال البعيد﴾ أي : عن الصواب في  
الدنيا ، فرد الله تعالى عليهم ترديدهم وأثبت لهم سبحانه ما هو أفضح من القسمين فقوله  
تعالى ﴿بل الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾ (يس : )

في العذاب في مقابلة قولهم ﴿أفترى على الله كذباً﴾ وقوله تعالى ﴿والضلال البعيد﴾  
في مقابلة قولهم ﴿أم به جنة﴾ وكلاهما مناسب ، أما العذاب فلأن نسبة الكذب إلى  
الصادق مؤد إلى أنه شهادة عليه بأنه يستحق العذاب فجعل العذاب عليهم حيث نسبوا  
الكذب إلى البريء ، وأما الضلال فلأن نسبة الجنون إلى العاقل دونه في الإيذاء ، فإنه لا  
يشهد عليه بأنه يعذب وإنما ينسبه إلى عدم الهداية فبين تعالى أنهم هم الضالون ، ثم وصف  
ضلالهم بالبعد ووصف الضلال به للإسناد المجازي لأن من يسمى المهدي ضالاً يكون  
أضل ، والنبي صلى الله عليه وسلم هادي كل مهتد .

ولما ذكر تعالى الدليل على كونه عالم الغيب وكونه مجازياً على السيئات والحسنات ، ذكر  
دليلاً آخر فيه التهديد والتوحيد بقوله تعالى :

﴿أفلم يروا﴾ أي : ينظروا ﴿إلى ما بين أيديهم﴾ أي : أمامهم ﴿وما خلفهم﴾ وذلك

إشارة إلى جميع الجوانب من كلا الخافقين فقوله تعالى ﴿ من السماء والأرض ﴾ دليل التوحيد فإنهما يدلان على الوحدانية ، ويدلان على الحشر والإعادة لأنهما يدلان على كمال القدرة لقوله تعالى ﴿ أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم ﴾ وأما دليل التهديد فقوله تعالى ﴿ إن نشأ ﴾ أي : بما لنا من العظمة ﴿ نحسف بهم الأرض ﴾ أي : كما فعلنا بقارون وذويه لأنه ليس نفوذ بعض أفعالنا فيه بأولى من غيره ﴿ أو نسقط عليهم كسفاً ﴾ أي : قطعاً ﴿ من السماء ﴾ فنهلكهم بها ، وقرأ حفص بفتح السين والباقون بسكونها .

(305/634)

---

تنبيه : في قوله تعالى ﴿ أفلم يروا ﴾ الرأيان المشهوران قدره الزمخشري أفعموا فلم يروا وغيره يدعي أن الهمزة مقدمة على حرف العطف ، وقوله ﴿ من السماء ﴾ بيان للموصول فيتعلق بمحذوف ، ويجوز أن يكون حالاً فيتعلق به أيضاً قيل : وثم حال محذوفة تقديره : أفلم يروا إلى كذا مقهوراً تحت قدرتنا أو محيطاً بهم فيعلموا أنهم حيث كانوا فإن أرضي وسمائي محيطة بهم لا يخرجون من أقطارها ، وأنا القادر عليهم وقرأ حمزة والكسائي ﴿ إن يشأ يحسف بهم الأرض أو يسقط ﴾ بالياء في الثلاثة كقوله تعالى

﴿ افترى على الله كذباً ﴾ والباقون بالنون ، وأدغم الكسائي الفاء في الباء وأظهرها  
الباقون ﴿ إن في ذلك ﴾ أي : فيما ترون من السماء والأرض ﴿ آية ﴾ أي : علامة بينة  
تدل على قدرتنا على البعث ﴿ لكل عبد ﴾ أي : متحقق أنه مربوب ضعيف مسخر لما  
يراد منه ﴿ منيب ﴾ أي : فيه قابلية الرجوع إلى ربه بقلبه .

ولما ذكر تعالى من ينيب من عباده وكان من جملتهم داود عليه السلام كما قال ربه  
﴿ فاستغفر ربه وخر راكعاً وأثاب ﴾ (ص : )

ذكره بقوله تعالى :

﴿ ولقد آتينا ﴾ أي : أعطينا إعطاءً عظيماً دالاً على نهاية المكنة بما لنا من العظمة  
﴿ داود منا فضلاً ﴾ أي : النبوة والكتاب ، أو الملك أو جميع ما أوتي من حسن الصوت  
وتليين الحديد وغير ذلك مما خص به ، وهذا الأخير أولى .

(306/634)

---

تنبيه : قوله تعالى ﴿ منا ﴾ فيه إشارة إلى بيان فضل داود عليه السلام لأن قوله تعالى  
﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً ﴾ مستقل بالمفهوم وتام كما يقول القائل : أتى الملك زيدا خلعة  
فإذا قال القائل : أتاه منه خلعه يفيد أنه كان من خاص ما يكون له ، فكذلك إيتاء الله تعالى

الفضل عام لكن النبوة من عنده خاص بالبعض ونظيره قوله تعالى ﴿ يبشروهم برحمة منه ورضوان ﴾ (التوبة : ) فإن رحمة الله تعالى واسعة تصل إلى كل أحد ، لكن رحمته في الآخرة على المؤمنين رحمة من عنده لخواصه وقوله تعالى ﴿ يا جبال ﴾ محكي بقول مضمّر ثم إن شئت قدرته مصدراً ، ويكون بدلاً من فضل على جهة تفسيره به كأنه قيل آتيناه فضلاً قولنا يا جبال ، وإن شئت قدرته فعلاً وحينئذ لك وجهان : إن شئت جعلته بدلاً من آتيناه معناه آتيناه قلنا : يا جبال ، وإن شئت جعلته مستأنفاً ﴿ أوبي ﴾ أي : رجعي معه ﴿ بالتسييح إذا سبح أمر من التأويب وهو الترجيع وقيل : التسييح بلغة الحبشة وقال العيني : أصله من التأويب في السير ، وهو أن يسير النهار كله وينزل ليلاً كأنه يقول : أوبي النهار كله بالتسييح معه وقال وهب : نوحى معه وقيل : سيرى معه وقوله تعالى ﴿ والطيور ﴾ منصوب بإجماع القراء السبعة واختلف في وجه نصبه على أوجه : أحدها : أنه عطف على محل جبال لأنه منصوب تقديره الآن كل منادى في موضع نصب . الثاني : أنه عطف على فضلاً قاله الكسائي ، ولا بد من حذف مضاف تقديره آتيناه فضلاً وتسييح الطير . الثالث : أنه منصوب بإضمار فعل أي : وسخرنا له الطير قاله أبو عمرو .

(307/634)

---

تنبيه : لم يكن الموافق له في التأويب منحصرأ في الطير والجبال ولكن ذكر الجبال لأن الصخور للجمود والطير للنفور وكلاهما تستبعد منه الموافقة ، فإذا وافقته هذه الأشياء فغيرها أولى ، ثم من الناس من لم يوافقهم وهم القاسية قلوبهم التي هي أشد قسوة قال المفسرون : كان داود عليه الصلاة والسلام إذ نادى بالنياحة أجابته الجبال بصداها ، وعكفت الطير عليه من فوقه فصدى الجبال الذي يسمعه الناس اليوم من ذلك وقيل : كان داود إذا تخلل الجبال فسبح الله جعلت الجبال تجاوبه بالتسبيح نحو ما يسبح ، وقيل : كان داود إذا لحقه فتور أسمع الله تسبيح الجبال تنشيطاً له . وقال وهب بن منبه : كان يقول للجبال سبحي ، وللطير أجيبني ، ثم يأخذ في تلاوة الزبور بين تلك بصوته الحسن فلا يرى الناس منظرأ أحسن من ذلك ، ولا يسمعون شيئاً أطيب منه ، وذلك كما : "كان الحصى يسبح في كف نبينا صلى الله عليه وسلم وكف أبي بكر وعمر رضي الله عنهما" وكما : "كان الطعام يسبح في حضرته الشريفة وهو يؤكل" ، وكما : "كان الحجر يسلم عليه وأسكفة الباب وحوائط البيت تؤمن على دعائه" ، و"حنين الجذع مشهور" ، وكما : "كان الضب يشهد له" و"الجمل يشكو إليه ويسجد بين يديه" ونحو ذلك ، وكما : "جاء الطائر الذي يسمى الحمرة تشكو الذي أخذ بيضها ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم برده رحمة لها" .

---

ولما ذكر تعالى طاعة أكثف الأرض وأطف الحيوان الذي أنشأه الله تعالى منها ، ذكر سبحانه وتعالى ما أنشأه من ذلك الأكتف ، وهو أصلب الأشياء بقوله تعالى : ﴿ وَالنَّالِ الْحَدِيدِ ﴾ أي : الذي ولدناه من الجبال جعلناه في يده كالشمع والعجين يعمل منه ما يشاء من غير نار ولا ضرب مطرقة ، وذلك في قدرة الله تعالى يسير ، وكان سبب ذلك ما روي في الأخبار أن داود عليه السلام لما ملك بني إسرائيل كان من عاداته أن يخرج للناس متنكراً ، فإذا رأى رجلاً لا يعرفه تقدم إليه يسأله عن داود ويقول له ما تقول في داود ، وإليكم هذا أي رجل هو فيثنون عليه ويقولون خيراً ، فقيض الله تعالى له ملكاً في صورة آدمي فلما رآه داود تقدم إليه على عادته يسأله فقال الملك : نعم الرجل هو لولا خصلة فيه فراع داود ذلك وقال : ما هي يا عبد الله ؟ فقال : إنه يأكل ويطعم عياله من بيت المال قال : فتنبه لذلك وسأل الله تعالى أن يسبب له سبباً يستغني به عن بيت المال يتقوت منه ويطعم عياله ، فالأن الله له الحديد وعلمه صنعة الدروع ، وإنه أول من اتخذها يقال : إنه كان يبيع كل درع بأربعة آلاف درهم فيأكل ويطعم منها عياله ، ويتصدق منها على الفقراء والمساكين ويقال : إنه كان يعمل كل يوم درعاً يبيعه بستة آلاف درهم ، فينفق منها ألفين على نفسه وعياله ، ويتصدق بأربعة آلاف درهم على فقراء بني إسرائيل ، وإنما اختار الله تعالى له ذلك لأنه وقاية للروح التي هي من أمره ويحفظ الأدمي المكرم عند الله تعالى من القتل ، فالزراد خير من القواس

والسياف وغيرهما ، لأن القوس والسيف وغيرهما من السلاح ربما يستعمل في قتل النفس  
المحرمة بخلاف الدرع قال صلى الله عليه وسلم "كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل  
يده" .

ثم ذكر سبحانه وتعالى علة الإلانة بصيغة الأمر إشارة إلى أن عمله كان لله تعالى بقوله عز  
من قائل:

(309/634)

---

﴿ أن اعمل سابعات ﴾ أي : دروعاً طويلاً وأسعات يجرها لابسها على الأرض ، وذكر  
الصفة يعلم منها الموصوف ، واختلف في معنى قوله سبحانه وتعالى ﴿ وقدر في السرد ﴾  
أي : نسج الدروع يقال لصانعه : الزراد والسراد فليل : قدر المسامير في حلق الدروع أي :  
لا تجعل المسامير غلاظاً فتكسر الحلق ولا دقاً فتثقل فيها ويقال : السرد المسمار في  
الحلقة يقال : درع مسرودة أي : مسمورة الحلق ﴿ وقدر في السرد ﴾ اجعله على القصد  
وقدر الحاجة وقيل : اجعل كل حلقة مساوية لأختها مع كونها ضيقة لتلاينفذ منها سهم ،  
ولتكن في ثخنها بحيث لا يقطعها سيف ، ولا تثقل على الدرع فتمنعه خفة التصرف  
وسرعة الانتقال في الكر والفر والطعن والضرب في البرد والحر ، والظاهر - كما قال البقاعي



أنه لم يكن في حلقها مسامير لعدم الحاجة بإلانة الحديد إليها ، وإلا لم يكن بينه وبين غيره فرق .  
ولا كان للإلانة كبير فائدة ، وقد أخبر بعض من رأى ما نسب إليه بغير مسامير وقال الرازي :  
يحتمل أن يقال : السرد هو عمل الزرد وقوله تعالى ﴿ وقدر في السرد ﴾ أي : أنك غير  
مأمور به أمر إيجاب إنما هو اكتساب ، والكسب يكون بقدر الحاجة ، وباقي الأيام والليالي  
للعادة فقد في ذلك العمل ولا تشغل جميع أوقاتك بالكسب بل حصل به القوت فحسب  
، ويدل عليه قوله تعالى ﴿ واعملوا صالحاً ﴾ أي : لستم مخلوقين إلا للعمل الصالح فاعملوا  
ذلك وأكثروا منه ، وأما الكسب فقد روا فيه ثم أكد طلب الفعل الصالح بقوله تعالى :  
﴿ إني بما تعملون بصير ﴾ أي : مبصر فأجازيكم به يريد بهذا داود وآله .

(310/634)

---

تنبيه : كما أن الله تعالى لداود عليه السلام الحديد الآن لنبينا صلى الله عليه وسلم في  
الخدق تلك الكدية وذلك بعد أن لم تكن المعاول تعمل فيها وبلغت غاية الجهد منهم ،  
فضربها رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربة واحدة ، وفي رواية رش عليها ماء فعاتت  
كثيباً أهيل لا ترد فأساً ، وتلك الصخرة التي أخبره سلمان عنها أنها كسرت فؤوسهم  
ومعاولهم وعجزوا عنها فضربها صلى الله عليه وسلم ثلاث ضربات كسرت في كل ضربة

ثلثاً منها ، وبرقت مع كل ضربة برقة كبر معها تكبيرة وأضاءت للصحابة رضي الله تعالى عنهم ما بين لابتي المدينة بحيث كانت في النهار ، كأنها مصباح في جوف بيت مظلم فسألوه عن ذلك ، فأخبرهم صلى الله عليه وسلم أن إحدى ضربات أضاءت له صنعاء من أرض اليمن حتى رأى أبوابها من مكانه ذلك ، وأخبره جبريل عليه السلام أنها ستفتح على أمته ، وأضاءت له الأخرى قصور الحيرة البيض كأنها أنياب الكلاب ، وأخبر أنها مفتوحة لهم ، وأضاءت له الأخرى قصور الشام الحمر كأنها أنياب الكلاب ، وأخبر بفتحها عليهم فصدق الله تعالى في جميع ما قال ، وأعظم من ذلك تصلب الخشب له عليه السلام حتى صار سيفاً قوياً المتن جيد الحديد ، وذلك أن سيف عبد الله بن جحش انقطع يوم أحد فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرجوناً فصار في يده سيفاً قائمة منه فقاتل به ، فكان يسمى العرجون ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده حتى قتل ، وهو عنده وعن الواقدي : "أنه انكسر سيف سلمة بن أسلم يوم بدر ، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيباً كان في يده من عراجين رطاب فقال : اضرب به فإذا هو سيف جيد ، فلم يزل عنده حتى قتل " والحام داود للحديد ليس بأعجب من : "الحام النبي صلى الله عليه وسلم ليد معوذ بن عفراء لما قطعها أبو جهل يوم بدر فأتى بها يحملها في يده الأخرى فبصق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصقها فلصقت وصحت مثل أختها " كما نقله البيهقي

وغیره ومعجزاته صلى الله عليه وسلم لا تنحصر ، وإنما أذكر بعضها تبركاً بذكره صلى الله عليه وسلم وأسأل الله تعالى أن يحشرنا في زمرة ويفعل ذلك بأهلينا ومحبيننا .  
ولما أتم الله تعالى المراد من آيات داود عليه السلام ، أتبعها بعض آيات ابنه سليمان عليه الصلاة والسلام لمشاركته في الإنابة بقوله تعالى:

﴿ ولسليمان ﴾ أي : عوضاً عن الخيل التي عقرها لله تعالى ﴿ الريح ﴾ قرأ شعبة الريح بالرفع على الابتداء ، والخبر في الجار قبله أو محذوف والباقون بالنصب يا ضمير فعل أي : وسخرنا ﴿ غدوها ﴾ أي : سيرها من الغدوة بمعنى الصباح إلى الزوال ﴿ شهر ﴾ أي : تحمله وتذهب به وبجميع عسكره من الصباح إلى نصف النهار مسيرة شهر

﴿ ورواحها ﴾ أي : من الزوال إلى الغروب ﴿ شهر ﴾ أي : مسيرته فكانت تسير به في

يوم واحد مسيرته شهرين قال الحسن : كان يغدو من دمشق فيقبل يا صطخر وبينهما مسيرة شهر للراكب المسرع ، وهذا كما سخر الله تعالى الريح لنبينا صلى الله عليه وسلم في غزوة الأحزاب ، فكانت تهد خيامهم وتضرب وجوههم بالتراب والحجارة ، وهي لا

تجاوز عسكرهم إلى أن هزمهم الله تعالى بها ، وكما حملت شخصين من الصحابة رضي  
الله تعالى عنهم في غزوة تبوك فآلتتهما بجبل طيبى ، وتحمل من أراد الله تعالى من أولياء أمته  
كما هو في غاية الشهرة ونهاية الكثرة ، وأما أمر الإسراء والمعراج فهو من الجلالة والعظم  
بحيث لا يعلمه إلا الله تعالى ، مع أن الله تعالى صرفه في آيات السماء مجبس المطر تارة  
وإرساله أخرى .

(312/634)

---

ولما ذكر تعالى الريح أتبعها ما هو من أسباب تكوينه بقوله تعالى : ﴿ وأسلنا ﴾ أي : أذبنا  
بما لنا من العظمة ﴿ له عين القطر ﴾ أي : النحاس حتى صار كأنه عين ماء فأجريت ثلاثة  
أيام بلباليهن كجري الماء ، وعمل الناس إلى اليوم مما أعطي سليمان ﴿ ومن الجن ﴾ أي :  
الذي سترناهم عن العيون من الشياطين وغيرهم عطف على الريح أي : وسخرنا له من  
الجن ﴿ من يعمل بين يديه ﴾ أي : قد أمكنه الله تعالى منهم غاية الإمكان في غيبته  
وحضوره ﴿ ياذن ﴾ أي : بأمر ﴿ ربه ﴾ أي : بتمكين المحسن إليه ﴿ ومن يزع ﴾ أي :  
يميل ﴿ منهم عن أمرنا ﴾ أي : عن أمره الذي هو من أمرنا ﴿ نذقه من عذاب السعير ﴾ أي  
: النار أي : في الآخرة وقيل : في الدنيا بأن يضربه ملك بسوط منها ضربة يحرقه ، وهذا كما

أمكن نبينا صلى الله عليه وسلم من ذلك العفريت فخنقه وهم يربطه حتى تلعب به صبيان المدينة ، ثم تركه تادباً مع أخيه سليمان عليه السلام فيما سأل الله تعالى فيه ، وأما الأعمال التي يدور عليها إقامة الدين فأغناه الله تعالى فيها عن الجن بالملائكة الكرام عليهم السلام وسلط جمعاً من صحابته على جماعة من مردة الجن منهم أبو هريرة رضي الله تعالى عنه : "لما وكله النبي صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان" ، ومنهم أبي بن كعب قبض على شخص منهم كان يسرق من تمره وقال : لقد علمت الجن ما فيهم من هو أشد مني ، ومنهم معاذ بن جبل لما جعله النبي صلى الله عليه وسلم على صدقة المسلمين فأتاه شيطان يسرق وتصور له بصور منها صورة فيل ، فضبطه والتفت يدها عليه وقال له : يا عدو الله فشكا له الفقر وأخبره أنه من جن نصيبين ، وأنهم كانت لهم المدينة فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أخرجهم منها ، وسأله أن يخلي عنه على أن لا يعود ، ومنهم بريدة ، ومنهم أبو أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه ، ومنهم زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه ، ومنهم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه صارع الشيطان فصرعه عمر ، ومنهم عمار بن ياسر قاتل

(313/634)

---

## الشیطان فصرعه عمار

وأدمى أنف الشیطان بجحر ذكر ذلك البیهقي في الدلائل ، وأما عين القطر فهي مما تضمنه قول النبي صلى الله عليه وسلم "أعطيت مفاتيح خزائن الأرض والملك في الدنيا والخلد فيها ثم الجنة فاخترت أن أكون نبياً عبداً أجوع يوماً وأشبع يوماً" الحديث ، فشمّل ذلك اللؤلؤ الرطب إلى عين الذهب المصفى إلى ما دون ذلك ، وروى الترمذي - وقال : حسن - عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً قلت : لا يارب ولكن أجوع يوماً وأشبع يوماً ، فإذا جعت تضرعت إليك وشكرتك ، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك " وللطبراني بإسناد حسن عن ابن عباس : "أن إسرافيل أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمفاتيح خزائن الأرض وقال : إن الله أمرني أن أعرض عليك أن تسير معك جبال تهامة زمرداً وياقوتاً وذهباً وفضة ، فإن شئت نبياً مالكاً وإن شئت نبياً عبداً فأوماً إليّ جبريل عليه السلام أن تواضع فقال : نبياً عبداً" ورواه ابن حبان في صحيحه مختصراً من حديث أبي هريرة ، وله في الصحيح عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق على قطيفة من سندس" وفي البخاري في غزوة أحد عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أعطيت مفاتيح خزائن الأرض ، أو مفاتيح الأرض" هذا ما يتعلق بالأرض ، وقد زيد صلى الله عليه وسلم على ذلك بأن أيده ربه سبحانه بالتصرف في خزائن السماء

تارة بشق القمر وتارة بجرم النجوم ، وتارة باختراق السموات ، وتارة بجبس المطر ، وتارة  
يارسالة إلى غير ذلك مما قد أكرمه الله تعالى به مما لا يحيط به إلا الله عز وجل صلى الله عليه  
وسلم وعلى آله وأزواجه وذريته وأصحابه ، وحشرنا ومحبينا معهم في دار كرامته .  
ولما أخبر تعالى أنه سخر لسليمان الجن ذكر حالهم في أعمالهم بقوله تعالى :

(314/634)

---

﴿ يعملون له ﴾ أي : في أي : وقت شاء ﴿ ما يشاء ﴾ أي : عمله ﴿ من محارب ﴾ أي  
: أبنية مرتفعة غير مساجد يصعد إليها بدرج ، سميت بذلك لأنها يذب عنها ويحارب  
عليها ومساجد ، والمحراب مقدم كل مسجد ومجلس وبيت ، وكان مما عملوه له بيت  
المقدس ابتداءه داود عليه السلام ورفعته قائمة رجل فأوحى الله تعالى إليه أني لم أقض ذلك  
على يدك ، ولكن ابن لك اسمه سليمان عليه السلام اقضي تمامه على يديه فلما توفاه الله  
تعالى استخلف سليمان عليه السلام فأحب إتمام بناء بيت المقدس ، فجمع الجن  
والشياطين وقسم عليهم الأعمال فخص كل طائفة منهم بعمل يستصلحه له ، فأرسل الجن  
والشياطين في تحصيل الرخام والمها الأبيض من معادنه ، وأمر ببناء المدينة بالرخام  
والصفايح وجعلها اثني عشر ريبضاً ، وأنزل على كل ريبض سبطاً من الأسباط ، وكانوا اثني

عشر سبطاً ، فلما فرغ من بناء المدينة ابتدأ في بناء المسجد فوجه الشياطين فرقا  
يستخرجون الذهب والفضة والياقوت من معادنها والدر الصافي من البحر ، وفرقا يقتلعون  
الجواهر من الحجارة من أماكنها ، وفرقا يأتونه بالمسك والعنبر وسائر الطيب من أماكنها  
فأتى من ذلك بشيء لا يحصيه إلا الله تعالى ، ثم أحضر الصناع وأمرهم بنحت تلك  
الحجارة المرتفعة وتصييرها ألواحاً ، وإصلاح تلك الجواهر وثقب اليواقيت والآلئ ، فبنى  
المسجد بالرخام الأبيض والأصفر والأخضر وعمده بأساطين المها الصافي وسقفه بألواح  
الجواهر الثمينة ، وفصص سقفه وحيطانه بالآلئ والياقوت وسائر الجواهر وبسط أرضه  
بالواح الفيروز فلم يكن يومئذ في الأرض بيت أبهى ولا أنور من ذلك المسجد ، وكان  
يضيء في الظلمة كالقمر ليلة البدر فلما فرغ منه جمع أحبار بني إسرائيل فأعلمهم أنه بناه لله  
تعالى ، وأن كل شيء فيه خالص لله تعالى واتخذ ذلك اليوم الذي فرغ منه عيداً لله تعالى ،  
روى عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لما فرغ  
سليمان من بناء بيت المقدس سأل ربه ثلاثاً

(315/634)

---



## فأعطاه

اثنتين ، وأنا أرجو أن يكون أعطاه الثالثة سأله حكماً يصادف حكمه فأعطاه إياه ، وسأله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأعطاه إياه ، وسأله أن لا يأتي هذا البيت أحد يصلي فيه ركعتين إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، وأنا أرجو أن يكون قد أعطاه ذلك " قالوا : فلم يزل بيت المقدس على ما بناه سليمان حتى غزاه مجتصر فخرب المدينة وهدمها ونقض المسجد وأخذ ما كان في سقوفه وحيطانه من الذهب والفضة والدر والياقوت وسائر الجواهر إلى دار ملكه من أرض العراق ، وبنى الشياطين باليمن لسليمان حصوناً كثيرة عجيبة من الصخر ﴿ وتماثيل ﴾ جمع تماثل ، وهو كل شيء مثله بشيء أي : كانوا يعملون له تماثيل أي : صوراً من نحاس وزجاج ورخام ونحو ذلك .

فإن قيل : كيف استجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير ؟

أجيب : بأن هذا مما يجوز أن تختلف فيه الشرائع لأنه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب ، وعن أبي العالية لم يكن اتخاذ التصاوير إذ ذاك محرماً ، ويجوز أن تكون غير صور الحيوان كصور الأشجار ونحوها ، لأن التمثال كل ما صورته على مثل صورة غيره من حيوان وغير حيوان ، أو بصور محذوفة الرؤوس ، روي أنهم عملوا له أسدين في أسفل كرسيه ، ونسرين في أعلاه فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان له ذراعيهما ، وإذا قعد أظله النسران بأجنحتهما وقيل : كانوا يتخذون صور الأنبياء والملائكة والصالحين في المساجد ليرأها

الناس فيزدادوا عبادة قيل: إن هذا كان أول الأمر، فلما تقادم الزمن قال لهم إبليس: إن آباءكم كانوا يعبدون هذه الصور فعبدوا الأصنام ولم تكن التصاوير ممنوعة في شريعتهم كما أن عيسى عليه السلام كان يتخذ صوراً من الطين فينفخ فيها فتكون طيراً.

(316/634)

---

﴿ وجفان ﴾ أي: قصاع وصحاف يؤكل فيها، واحدها جفنة ﴿ كالجوابي ﴾ جمع جابية وهي الحوض الكبير يجبي إليه الماء أي: يجتمع يقال: كان يجلس على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها، وقرأ ورش وأبو عمرو بإثبات الياء بعد الباء الموحدة في الوصل دون الوقف، وابن كثير بإثباتها وقفاً ووصلاً، والباقون بالحذف وقفاً ووصلاً. ولما ذكر القصاع على وجه يتعجب منه ذكر ما يطبخ فيه طعام تلك الجفان بقوله تعالى: ﴿ وقد ورر راسيات ﴾ أي: ثابتات ثباتاً عظيماً لأنها لكبرها كالجبال لها قوائم لا يحركن عن أماكنها لعظمتها، ولا يبدلن ولا يعطن وكان يصعد عليها بالسلام وكانت باليمن. ولما ذكر المساكن وما يتبعها أتبعها الأمر بالعمل بقوله تعالى: ﴿ اعملوا ﴾ أي: وقلنا لهم اعملوا أي: تمتعوا واعملا على مزيد قربهم مجذف أداة النداء وعلى شرفهم بالتعبير بالآل بقوله تعالى: ﴿ آل داود ﴾ وقوله تعالى ﴿ شكراً ﴾ يجوز فيه أوجه: أحدها: أنه مفعول

به أي: اعملوا الطاعة سميت الصلاة ونحوها شكراً لسدها مسده. ثانيها: أنه مصدر من معنى اعملوا كأنه قال: اشكروا شكراً بعملكم، أو اعملوا عمل شكر. ثالثهما: أنه مفعول من أجله أي: لأجل الشكر، واقتصر على هذا البقاعي. رابعها: أنه مصدر واقع موقع الحال أي: شاكرين. خامسها: أنه منصوب بفعل مقدر من لفظه تقديره: واشكروا شكراً. سادسها: أنه صفة لمصدر اعملوا تقديره عملاً شكراً أي: ذا شكر.

(317/634)

---

تنبيه: كما قال تعالى عقب قوله سبحانه ﴿ أن اعمل ساغات ﴾ : ﴿ اعملوا صالحاً ﴾ قال عقب ما عمله الجن له ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يجعل الإنسان نفسه مستغرقة في هذه الأشياء، وإنما الإكثار من العمل الصالح الذي يكون شكراً، وقوله تعالى ﴿ وقليل ﴾ خبر مقدم وقوله تعالى ﴿ من عبادي ﴾ صفة له وقوله تعالى ﴿ الشكور ﴾ مبتدأ والمعنى: أن العامل بطاعتي المتوفر الدواعي بظاهره وباطنه من قلبه ولسانه ويديه على الشكر بأن يصرف جميع ما أنعم الله تعالى به عليه فيما يرضيه قليل، ومع ذلك لا يوفي حقه لأن توفيقه للشكر نعمة تستدعي شكراً آخر لا إلى نهاية، ولذلك قيل: الشكور من يرى عجزه عن الشكر، وعبر بصيغة فعول إشارة إلى أن من يقع منه مطلق

الشكر كثير ، وأقل ذلك حال الاضطراب وقيل : المراد من آل داود عليه السلام هو داود نفسه وقيل : داود وسليمان وأهل بيتهما عليهما السلام قال جعفر بن سليمان : سمعت ثابتاً يقول : كان داود عليه السلام نبي الله صلى الله عليه وسلم قد جزأ ساعات الليل والنهار على أهله فلم تك تأتي ساعة من ساعات الليل والنهار إلا وإنسان من آل داود عليه السلام قائم يصلي ، وقال صلى الله عليه وسلم في صلاة النافلة : "أفضل الصلاة صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه ، وينام سدسه" وقال في صوم التطوع : "أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً" وروى عن عمر رضي الله عنه أنه سمع رجلاً يقول : اللهم اجعلني من القليل فقال عمر : ما هذا الدعاء فقال : إني سمعت الله يقول ﴿وقليل من عبادي الشكور﴾ فأننا أدعوه أن يجعلني من ذلك القليل فقال عمر : كل الناس أعلم من عمر .

ولما كان الموت مكتوباً على كل أحد قال تعالى :

(318/634)

---

﴿ فلما قضينا ﴾ وحققت صفة القدرة بأداة الاستعلاء بقوله تعالى : ﴿ عليه ﴾ أي : سليمان عليه السلام ﴿ الموت ﴾ قال أهل العلم : كان سليمان يتحنث في بيت المقدس

السنة والسنين والشهر والشهرين وأقل من ذلك وأكثر ، فيدخل فيه ومعه طعامه وشرابه  
فلما دنا أجله لم يصبح إلا رأى في محرابه شجرة نابتة قد أنطقها الله تعالى فسألها ما اسمك  
فتقول : كذا وكذا فيقول : لأي شيء خلقت فتقول : لكذا وكذا فيؤمر بها فتقلع فإن كانت  
تنبت لغرس غرسها ، وإن كانت تنبت لدواء كتب ذلك حتى نبتت الخروبة فقال لها : ما  
أنت قالت : الخروبة قال : لأي شيء نبتت قالت : لخراب مسجدك قال عليه السلام : ما  
كان الله ليخربه وأنا حي ، أنت التي على وجهك هلاكى وخراب بيت المقدس فنزعها  
وغرسها في حائط له ثم قال : اللهم عم على الجن موتي حتى تعلم الإنس أن الجن لا يعلمون  
الغيب ، لأنهم كانوا يسترقون السمع ويموهون على الناس أنهم يعلمون الغيب وقال لملك  
الموت : إذا أمرت بي فأعلمني فقال : أمرت بك وقد بقيت من عمرك ساعة فدعا  
الشياطين فبنوا عليه صرحاً من قوارير ليس له باب فقام يصلي متكئاً على عصاه فقبض  
الله روحه وهو متكئ عليها ، وكانت الشياطين تجتمع حول محرابه أينما صلى ، وكان  
للمحراب كوى بين يديه وخلفه فكانت الجن تعمل الأعمال الشاقة التي كانوا يعملونها في  
حياته ، وينظرون إلى سليمان عليه السلام فيرونه قائماً متكئاً على عصاه فيحسبونه حياً  
فلا ينكرون خروجه إلى الناس لطول صلاته ، فمكثوا يدأبون له بعد موته حوله كاملاً حتى  
أكلت الأرضة عصا سليمان فخر ميتاً فعلموا بموته حينئذ كما قال تعالى ﴿ ما دهم على  
موته إلا دابة الأرض ﴾ أي : الأرضة لأننا جعلنا له من سعة العلم ووفور الهيبة ونفوذ الأمر

ما تمكن به من إخفاء موته عنهم ﴿ تأكل منسأته ﴾ قال البخاري: يعني عصاه فالمنسأة  
العصا اسم آله من نسأه أخره كالمكسحة والمكنسة من نسأت الغنم أي: زجرتها وسقتها  
، ومنه نسأ الله في أجله أي: أخره

(319/634)

وقرأ نافع وأبو

عمر وبعد السين بألف وابن ذكوان بعد السين بهمزة ساكنة والباقون بهمزة مفتوحة بعد  
السين فإذا وقف حمزة سهل الهمزة وقيل لم يكن شيطان ينظر إليه في صلاته إلا احترق فمر  
به شيطان فلم يسمع صوته ، ثم رجع فلم يسمع فنظر فإذا سليمان قد خر ميتاً ففتحوا عنه  
فإذا العصا قد أكلتها الأرضة ﴿ فلما خر ﴾ أي: سقط على الأرض بعد أن قصمت  
الأرضة عصاه ﴿ تبينت الجن ﴾ أي: علمت علماً بيناً لا يقدرّون معه على تدبير  
وتلبس وانفضح أمرهم وظهر ظهوراً تاماً ﴿ أن ﴾ أي: أنهم ﴿ لو كانوا ﴾ أي: الجن  
﴿ يعلمون الغيب ﴾ أي: علمه ﴿ ما لبثوا ﴾ أي: أقاموا حولاً ﴿ في العذاب المهين ﴾ من  
ذلك العمل الذي كانوا مسخرين فيه ، ويجوز أن تكون أن تعليلية ويكون التقدير: تبين حال  
الجن فيما يظن بهم من أنهم يعلمون الغيب لأنهم إلخ ، وسبب علمهم مدة كونه ميتاً قبل ذلك

أنهم وضعوا الأرضة على موضع من العصا فأكلت منها يوماً وليلة مقداراً ، وحسبوا على ذلك النحو فوجدوا المدة سنة قال ابن عباس : فشكر الجن الأرضة فهم يأتونها بالماء والطين في جوف الخشب .

تنبيه : قد تقدم أن كل شيء أثبت لمن قبل نبينا صلى الله عليه وسلم من الأنبياء عليهم السلام من الخوارق ثبت له مثله وأعظم منه إما له نفسه أو لأحد من أمته ، وهذا الذي ذكر لسليمان عليه السلام من حفظه بعد موته سنة لا يميل قد ثبت مثله لشخص من هذه الأمة من غير شيء يعتمد عليه ، قال القشيري في رسالته في باب أحوالهم عند الخروج من الدنيا ، وقال أبو عمران الإصطخري : رأيت أبا تراب في البادية قائماً ميتاً لا يمسكه شيء ، انتهى .

(320/634)

---

فائدة : روي أن سليمان عليه السلام كان عمره ثلاثاً وخمسين سنة ، ومدة ملكه أربعون سنة ، وملك يوم ملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة وابتدأ في بناء بيت المقدس لأربع سنين مضين من ملكه ، وروي أن داود عليه السلام أسس بناء بيت المقدس في موضع فسطاط موسى عليه السلام فمات قبل أن يتم فوصى به إلى سليمان عليه السلام فأمر الشياطين

يأتممه .

ولما بقي من عمله سنة سأل الله تعالى أن يعمي عليهم موته حتى يفرغوا منه ، وليبطل  
دعواهم علم الغيب ، وروي أن إفريدون جاء ليصعد كرسيه فلما دنا منه ضرب الأسدان  
ساقه فكسراها فلم يجسر أحد بعد يدنو منه .

ولما بين تعالى حال الشاكرين لنعمه بذكر داود وسليمان عليهما السلام ، بين حال الكافرين  
لأنعمه بحكاية أهل سبأ فقال تعالى:

(321/634)

---

﴿ لقد كان لسبأ ﴾ أي : القبيلة المشهور روى أبو سبرة النخعي عن أبي قررة بن مسيك  
القطيعي قال : قال رجل : يا رسول الله أخبرني عن سبأ أكان رجلاً أو امرأة أو أرضاً قال :  
"كان رجلاً من العرب وله عشرة من الولد تيامن منهم ستة وتشاءم منهم أربعة ، فأما الذين  
تيامنوا فكندة والأشعريون والأزد ومذحج وأمار وحمير فقال رجل : وما أمار قال : الذين  
منهم خثعم وبجيلة ، وأما الذين تشاءموا فلخم وجذام وعاملة وغسان وسبأ يجمع هذه  
القبائل كلها " والجمهور على أن جميع العرب ينقسمون إلى قسمين : قحطانية وعدنانية ،  
فالقحطانية : شعبان سبأ وحضرموت ، والعدنانية : شعبان : ربيعة ومضر ، وأما



قضاة فمختلف فيها فبعضهم نسبها إلى قحطان ، وبعضهم إلى عدنان ، قيل : إن قحطان أول من قيل له أنعم صباحاً وأبيت اللعن ، قال بعضهم : وجميع العرب منسوب إلى إسماعيل بن إبراهيم وليس بصحيح ، فإن إسماعيل عليه السلام نشأ بين جرهم بمكة وكانوا عرباً ، والصحيح أن العرب العاربة كانوا قبل إسماعيل عليه السلام منهم عاد وثمود وطسم وجديس وأهم وجرهم والعماليق يقال : إن أهماً كان ملكاً ويقال : إنه أول من سقف البيوت بالخشب المنشور ، وكانت الفرس تسميه آدم الأصغر وبنوه قبيلة يقال لها وبار هلكوا بالرمل أسأله الله عليهم فأهلكهم وطم منا هلهم وفي ذلك يقول بعض الشعراء :

\*وكر دهر على وبار\*\* فهلكت عنوة وبار\*

واسم سبأ : عبد شمس بن يشجب بن يعرب بن قحطان وسمي سبأ قيل : لأنه أول من سبأ في العرب قاله السهيلي ، ويقال : إنه أول من توج ، وذكر بعضهم أنه كان مسلماً وله شعر يشير فيه بوجود النبي صلى الله عليه وسلم وقال في سليمان عليه السلام :

\*سيملك بعدنا ملك عظيم\*\* نبي لا يرخص في الحرام\*

\*ويملك بعده منهم ملوك\*\* يدينوه القياد بكل دامي\*

\*ويملك بعدهم منا ملوك\*\* يصير الملك فينا بانقسام\*

\*ويملك بعد قحطان نبي\*\* تقي محبت خير الأنام\*

\*يسمى أحماً يا ليت أني\*\* أعمر بعد مبعثه بعام\*

\*فأعضده وأحبوه بنصري\*\* بكل مدجح وبكل رامي\*

\*متى يظهر فيكونوا ناصريه\*\* ومن يلقاه يبلغه سلامي\*

وقرأ البزي وأبو عمرو بعد الموحدة بهمزة مفتوحة من غير تنوين لأنه صار اسم قبيلة ،

وقبل بهمزة ساكنة والباقون بهمزة مكسورة منونة ، وإذا وقف حمزة وهشام أبداً لا الهمة

ألفاً ولهما أيضاً الروم مع التسهيل وقرأ ﴿ في مساكنهم ﴾ أي : التي هي في غاية الكثرة حمزة

وحفص بسكون السين وفتح الكاف ولا ألف بينهما إشارة إلى أنها لشدة اتصال المنافع

والمرافق كالمسكن الواحد ، وقرأ الكسائي كذلك إلا أنه يكسر الكاف والباقون بفتح

السين وألف بعدها وكسر الكاف إشارة إلى أنها في غاية الملائمة لهم واللين ، وكانت بأرض

مأرب من بلاد اليمن قال حمزة الكرمانى : قال ابن عباس : على ثلاثة فراسخ من صنعاء

﴿ آية ﴾ أي : علامة ظاهرة على قدرتنا ، ثم فسر الآية بقوله تعالى : ﴿ جنتان عن يمين

وشمال ﴾ أي : عن يمين الوادي وشماله قد أحاطت الجنتان بذلك الوادي وقيل : عن يمين

من أتاها وشماله .

فإن قيل : كيف عظم الله تعالى جنتي أهل سبأ وجعلهما آية ورب قرية من قرى العراق

يحتف بها من الجنات ما شئت ؟

أجيب : بأنه لم يرد بستانين اثنين فحسب ، وإنما أراد جماعتين من البساتين جماعة عن يمين بلدتهم ، وأخرى عن شمالها وكل واحدة من الجماعتين في تقاربها وتضامها كأنها جنة واحدة كما تكون بلاد الريف العامرة وبساتينها ، أو أراد بستاني كل رجل منهم عن يمين مسكنه وشماله كما قال تعالى ﴿ جعلنا لأحد ههما جنتين من أعناب ﴾ (الكهف : ) فكانت أخصب البلاد وأطيبها وأكثرها ثماراً حتى كانت المرأة تضع على رأسها مكثلاً فتطوف به بين الأشجار فيمتليء المكث من جميع أنواع الفواكه من غير أن تمس شيئاً بيدها مما يتساقط فيه من الثمر .

(323/634)

---

وقوله تعالى ﴿ كلوا من رزق ربكم ﴾ أي : المحسن إليكم الذي أخرج لكم منهما ما تشتهون ﴿ واشكروا له ﴾ أي : خصوه بالشكر بالعمل في كل ما يرضيه ليديم لكم النعمة حكاية لما قال لهم نبيهم ، أو لسان الحال أو دلالة بأنهم كانوا أحقاء بأن يقال لهم ذلك ، ثم استأنف تعظيم ذلك بقوله ﴿ بلدة طيبة ﴾ أي : حسنة التربة ليس بها سباح ، حسنة الهواء سليمة من الهوام ليس فيها بعوضة ولا ذبابة ولا برغوث ولا عقرب ولا حية يمر الغريب بها وفي

ثيابه القمل فيموت من طيب هوائها ، وأشار إلى أنه لا يقدر أحد أن يقدره حق قدره بقوله  
تعالى : ﴿ ورب غفور ﴾ أي : لذنب من شكره وتقصيره فلا يعاقب عليه ولا يعاتب قال  
البقاعي : وأخبرني بعض أهل اليمن أنها اليوم مفازة قرب صنعاء قال : وفي بعضها عنب  
يعمل منه زبيب كبار جداً في مقدار دريلي بلاد الشام ، وهو في غاية الصفاء كأنه قطع  
المصطكي وليس له نوى أصلاً انتهى .

ولما تسبب عن هذا الإنعام بطرهم الموجب لإعراضهم عن الشكر دل على ذلك بقوله  
تعالى :

﴿ فأعرضوا ﴾ أي : عن الشكر فكفروا قال وهب : أرسل الله تعالى إلى سبأ ثلاثة عشر  
نبياً فدعاهم إلى الله تعالى وذكرهم نعم الله تعالى عليهم وأذروهم عقابه فكذبوهم وقالوا  
: ما نعرف لله تعالى علينا من نعمة فقولوا لربكم : فليحبس هذه النعمة عنا إن استطاع .

(324/634)

---

ولما تسبب عن إعراضهم مقتهم بينه بقوله تعالى : ﴿ فأرسلنا عليهم سيل العرم ﴾ جمع  
عرمة وهو ما يمسك الماء من بناء وغيره إلى وقت حاجته أي : سيل واديهم فأغرق  
جنتيهم وأموالهم . قال ابن عباس رضي الله عنهما ووهب وغيرهما : كان ذلك السد

بنته بلقيس وذلك أنهم كانوا يقتتلون على ماء واديهم فأمرت بواديهم فسد بالعرم وهو  
المسناة بلغة حمير ، فسدت ما بين الجبلين وجعلت له أبواباً ثلاثة بعضها فوق بعض وبنيت  
منه دونها بركة ضخمة ، وجعلت فيها اثني عشر مخرجاً على عدة أنهارهم يفتحونها إذا  
احتاجوا إلى الماء ، وإذا استغنوا سدوها فإذا جاء المطر اجتمع إليه ماء أودية اليمن  
فاحتبس السيل من وراء السد فأمرت بالباب الأعلى ففتح فجرى ماؤه في البركة فكانوا  
يسقون من الباب الأعلى ، ثم من الثاني ثم من الثالث الأسفل فلا ينفد الماء حتى يثوب الماء  
من السنة المقبلة ، فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك بعدها مدة فلما طغوا  
وكفروا سلط الله تعالى عليهم جرذاً يسمى الخلد فنقب السد من أسفله فأغرق الماء  
جنتيهم وأموالهم ، وخرب أرضهم قال وهب : وكانوا فيما يزعمون ويجدون في علمهم  
وكهانتهم أنه يجرب سددهم فأرة فلم يتركوا فرجة بين حجرين إلا ربطوا عندها هرة فلما  
جاء زمانه وما أراد الله تعالى بهم من التغريق أقبلت فيما يذكرون فأرة حمراء كبيرة إلى هرة  
من تلك الهرة فساورتها حتى استأخرت عنها الهرة فدخلت في الفرجة التي كانت عندها  
فتغلغلت في السد فنقبت وحفرت حتى أوهنته للسيل ، وهم لا يدرون ذلك فلما جاء  
السيل وجد خللاً فدخل فيه حتى اقتلع السد وفاض على أموالهم فغرقها ودفن بيوتهم  
الرمل فغرقوا ومزقوا كل مزق حتى صاروا مثلاً عند العرب يقولون : صار بنو فلان أيدي

سبأ وتفرقوا أيادي سبأ أي: تفرقوا وتبددوا قيل: والأوس والخزرج منهم قال البقاعي:  
وكان ذلك في الفترة التي كانت بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم

(325/634)

---

تنبيه: في العرم أقوال غير ما ذكر أحدها: أنه من باب إضافة الموصوف لصفته في الأصل إذ  
الأصل السيل العرم، والعرم: الشديد، وأصله من العرامة وهي الشراسة والصعوبة.  
الثاني: أنه من باب حذف الموصوف وإقامة صفته مقامه تقديره: فأرسلنا عليهم سيل  
المطر العرم أي: الشديد الكثير. الثالث: أن العرم اسم للوادي الذي كان فيه الماء نفسه  
قال ابن الأعرابي: العرم السيل الذي لا يطاق وقيل: كان ماء أحمر أرسله الله تعالى عليهم  
من حيث شاء. الرابع: أنه اسم للجرذ وهو الفأر، وقيل: هو الخلد وإنما أضيف إليه لأنه  
تسبب عنه كما مر ﴿وبدلناهم بجنيتهم﴾ أي: جعلنا لهم بدلها ﴿جنيتين﴾ هما في  
غاية ما يكون من مضادة جنيتهم ولذلك فسرهما بقوله تعالى إعلاما بأن إطلاق الجنيتين  
عليهما مشاكلة لفظية للتهكم بهم ﴿ذواتي أكل خمط﴾ أي: ثمر بشع، والخمط الأراك  
وثمره يقال له: البرير هذا قول أكثر المفسرين وقال المبرد والزجاج: كل نبت قد أخذ طعماً  
من المرارة حتى لا يمكن أكله فهو خمط وقال ابن الأعرابي: الخمط ثمر شجر يقال له: فسوة

الضبع على صورة الخشخاش لا ينتفع به ، وعن أبي عبيدة كل شجر ذي شوك ، وقرأ أبو عمرو وأكل بغير تنوين ، والباقون بالتنوين وسكن الكاف نافع وابن كثير وضمها الباقون قال البغوي : فمن جعل الخمط اسماً للمأكول فالتنوين في أكل أحسن ، ومن جعله أصلاً وجعل الأكل ثمرة فالإضافة فيه ظاهرة والتنوين سائغ تقول العرب في بستان فلان : أعناب كرم وأعناب كرم فتصف الأعناب بالكرم لأنها منه .

(326/634)

---

وقوله تعالى ﴿ وَأَثَلٌ ﴾ أي : وذواتي أثل ﴿ وشيء من سدر قليل ﴾ معطوفان على أكل لا على خمط فإن الأثل هو الطرفاء ولا ثمرة وقيل : هو شجر يشبه الطرفاء أعظم منه وأجود عوداً وقيل : هو نوع من الطرفاء ولا يكون عليه ثمر إلا في بعض الأوقات يكون عليه شيء كالغصن أخضر في طعمه وطبعه ، والسدر : شجر معروف وهو شجر النبق وينتفع بورقه لغسل اليد ويغرس في البساتين ولم يكن هذا من ذلك بل كان سدرًا برياً لا ينتفع به ولا يصلح ورقه لشيء ، ولهذا قال بعضهم : السدر سدران : سدر له ثمرة غضة لا تؤكل ولا ينتفع بورقه في الاغسال وهو الضال ، وسدر له ثمرة تؤكل وهي النبق ويغسل بورقه والمراد في الآية الأول ، وقال قتادة : كان شجرهم خير الشجر فغيره الله تعالى من شر الشجر

بأعمالهم .

تنبيه : قد نبهت في شرح المنهاج على أن الباء في الإبدال والتبديل والتبدل والاستبدال هل تدخل على المتروك أو على المأخوذ عند قول المنهاج ولو أبدل ضاداً بظاء .

(327/634)

---

﴿ ذلك ﴾ أي : الجزء العظيم بالتبديل ﴿ جزيناهم ﴾ بما لنا من العظمة ﴿ بما كفروا ﴾ أي : غطوا الدليل الواضح وهو ما جاء به الرسل ، إذ روي أنه بعث إليهم ثلاثة عشر نبياً فكذبوهم وقيل بكفرانهم النعمة ﴿ وهل يجازى ﴾ أي : مثل هذا الجزاء الذي هو على وجه العقاب ﴿ إلا الكفور ﴾ أي : إلا البليغ في الكفر ، وقال مجاهد : يجازى أي : يعاقب ويقال في العقوبة : يجازى ، وفي المثوبة : يجزي قال الفراء : المؤمن يجزى ولا يجازى أي : يجزي الثواب بعمله ولا يكافأ بسيئاته وقال بعضهم : المجازاة تقال في النعمة والجزاء في النعمة لكن قوله تعالى ﴿ ذلك جزيناهم ﴾ يدل على أن يجزي في النعمة أيضاً قال ابن عادل : ولعل من قال ذلك أخذه من أن المجازاة مفاعلة وهي في أكثر الأمر تكون ما بين اثنين يوجد من كل واحد جزاء في حق الآخر ، وفي النعمة لا تكون مجازاة لأن الله تعالى مبتدئ بالنعم ، وقيل : المؤمن تكفر سيئاته بحسناته ، والكافر يحبط عمله فيجازى بجميع ما يفعله من سوء ،



وليس لقائل أن يقول : لم قيل وهل يجازى إلا الكفور على اختصاص الكفر بالجزاء والجزاء عام للمؤمن والكافر ، لأنه لم يرد الجزاء العام إنما أراد الخاص ، وهو العقاب بل لا يجوز أن يراد العموم وليس بموضعه ، ألا ترى أنك لو قلت : جزيناهم بما كفروا وهل يجازى إلى الكافر والمؤمن لم يصح ولم يعد كلاماً قتيباً إنما يتخيل من السؤال مضمحل ، وإن الصحيح الذي لا يجوز غيره ما جاء عليه كلام الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وقرأ حمزة والكسائي وحفص بالنون مضمومة وكسر الزاي الكفور بالنصب والباقون بالياء المضمومة ونصب الزاي الكفور بالرفع .

ولما تم الخبر عن الجنان التي بها القوام نعمة ونقمة أتبعه مواضع السكان بقوله تعالى :

(328/634)

---

﴿ وجعلنا ﴾ أي : بما لنا من العظمة ﴿ بينهم ﴾ أي : بين سبأ وهم بالمين ﴿ وبين القرى التي باركنا فيها ﴾ أي : بالتوسعة على أهلها بالماء والشجر ، وغيرهما وهي قرى الشام التي يسرون إليها للتجارة ﴿ قرى ظاهرة ﴾ أي : متواصلة من اليمن إلى الشام ﴿ وقدرنا فيها السير ﴾ أي : بحيث يقبلون في واحدة ويبيتون في أخرى إلى انتهاء سفرهم ولا يحتاجون فيه إلى حمل زاد وماء من سبأ إلى الشام .

وقيل : كانت قراهم أربعة آلاف وسبعمائة قرية متصلة من سبأ إلى الشام فلا يحملون شيئاً  
مما جرت به عوائد السفار فكان سيرهم في العدو والرواح على قدر نصف يوم ، فإذا  
ساروا نصف يوم وصلوا إلى قرية ذات مياه وأشجار ، وقال قتادة : كانت المرأة تخرج ومعها  
مغزها وعلى رأسها مكثها فتمتن بغزها فلا تأتي بيتها حتى يمتلئ مكثها من الثمار ،  
فكان ما بين اليمن والشام كذلك ، فهي حقيقة بأن يقال لأهلها والنازلين بها على سبيل  
الامتنان بلسان القال أو الحال ﴿ سيروا ﴾ ودل على تقاربها جداً قوله تعالى : ﴿ فيها ﴾  
ودل على كثرتها وطول مسافتها وصلاحتها للسير أي وقت أريد مقدماً لما هو أدل على  
الأمن وأعدل للسير في البلاد الحارة بقوله تعالى : ﴿ ليالي ﴾ وأشار إلى كثرة الظلال  
والرطوبة والاعتدال الذي يمكن معه السير في جميع النهار بقوله تعالى : ﴿ وأياماً ﴾ أي : في  
أي وقت شئت وإلى عظيم أمانها في كل وقت بالنسبة إلى كل مسلم بقوله ﴿ آمنين ﴾ أي :  
لا تخافون في ليل أو نهار وإن طالت مدة سفركم فيها ، أو سيروا فيها ليالي أعماركم وأيامها  
لا تلقون فيها إلا الأمن فلا تخافون عدواً ولا جوعاً ولا عطشاً .  
وقيل : تسيرون فيها إن شئت ليالي ، وإن شئت أياماً لعدم الخوف بخلاف المواضع المخوفة  
فإن بعضها يسلك ليلاً لعدم علم العدو بسيرهم ، وبعضها يسلك نهاراً لئلا يقصد هم العدو  
إذا كان العدو غير مجاهر بالقصد والعداوة .

---

ولما انقضى الخبر عن هذه الأوصاف التي تستدعي غاية الشكر لما فيها من الألفاظ دل على بطرهم للنعمة بها بأنهم جعلوها سبباً للضجر والملال بقوله تعالى:

﴿ فقالوا ﴾ أي: على وجه الدعاء ﴿ ربنا باعد بين أسفارنا ﴾ أي: إلى الشام أي:

اجعلها مفاوز ليتطاولوا فيها على الفقراء بركوب الرواحل، وتزود الأزواد والماء فبطروا  
النعمة وملوا العافية كبنو إسرائيل لما طلبوا الثوم والبصل فأجابهم الله تعالى بتخريب القرى  
المتوسطة، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وهشام بتشديد العين ولا ألف قبلها فعل طلب،  
والباقون بألف قبل العين وتخفيف العين، وقرئ بلفظ الخبر على أنه شكوى منهم لبعد  
سفرهم إفراطاً في الترفه وعدم الاعتداد بما أنعم الله عليهم فيه ﴿ وظلموا ﴾ حيث عدوا  
النعمة تقمة والإحسان إساءة ﴿ أنفسهم ﴾ بالكفر ﴿ فجعلناهم ﴾ أي: بما لنا من  
العظمة ﴿ أحاديث ﴾ أي: عبرة لمن بعدهم يتحدث الناس بهم تعجباً وضرباً مثل  
فيقولون: ذهبوا أيدي سباً وتفرقوا أيدي سباً قال كثير:

\*أيادي سباً يا عزُّ ما كنت بعدكم\* \*فلم يحل للعينين بعدك منظر\*

﴿ ومزقناهم كل ممزق ﴾ أي: فرقناهم في كل جهة من البلاد كل التفريق قال الشعبي: لما غرقت قراهم تفرقوا في البلاد، أما غسان فلاحقوا بالشام، ومرّ الأزدي إلى عمان، وخزاعة إلى تهامة، ومرّ خزيمية إلى العراق، والأوس والخزرج إلى يثرب، وكان الذي قدم منهم المدينة عمرو بن عامر وهو جد الأوس والخزرج ﴿ إن في ذلك ﴾ أي: المذكور ﴿ آيات ﴾ أي: عبراً ودلالات بينة جداً على قدرة الله تعالى على التصرف فيما بين أيديهم وما خلقهم من السماء والأرض بالإيجاد والإعدام للذوات والصفات والخسف والمسح، فإنه لا فرق بين خارق وخارق، وعلى أن بطرهم لتلك النعمة حتى ملوها ودعوا بإزالتها، دليل على أن الإنسان ما دام حياً فهو في نعمة يجب عليه شكرها كائنة ما كانت وإن كان يراها بلية لأنه لما طبع عليه من القلق كثيراً ما يرى النعم تقماً، واللذة أماً، ولذلك ختم الآية بالصبر بصيغة المبالغة بقوله تعالى: ﴿ لكل صبار ﴾ على طاعة الله وعن معصيته ﴿ شكور ﴾ لنعمة قال مقاتل: يعني المؤمن من هذه الأمة صبور على البلاء شكور على النعماء قال مطرف: هو المؤمن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلى صبر، وقرأ قوله تعالى:

(331/634)

---

﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ﴾ أي : الذي هو من البلس وهو ما لا خير عنده ، أو  
الإبلاس وهو اليأس من كل خير ليكون ذلك أبلغ في التبكيت والتوبيخ ﴿ ظنه ﴾ قرأه  
الكوفيون بتشديد الدال بعد الصاد أي : ظن فيهم ظناً حيث قال : ﴿ فبعزتك لأغوينهم  
أجمعين لإعبادك ﴾ ( ص : ) ولا تجد أكثرهم شاكرين فصدق ظنه وحققه بفعله ذلك بهم  
واتباعهم إياه ، والباقون بالتخفيف أي : صدق عليهم في ظنه بهم أي : على أهل سبأ كما  
قاله أكثر المفسرين حين رأى انهماكهم في الشهوات أو الناس كلهم كما قاله مجاهد أي : حين  
رأى أباهم آدم ضعيف العزم ، أو ما ركب فيهم من الشهوة والغضب أو سمع من الملائكة  
﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ﴾ ( البقرة : ) فقال : لأضلنهم ولأغوينهم ، أو الكفار ومنهم  
سبأ كما قاله الجلال المحلي ﴿ فاتبعوه ﴾ أي : بغاية الجهد بميل الطبع وقوله ﴿ الإفريقا من  
المؤمنين ﴾ استثناء متصل على قول مجاهد ومنقطع على قول غيره ، وقال السدي عن ابن  
عباس رضي الله عنه : يعني المؤمنين كلهم لأن المؤمنين لم يتبعوه في أصل الدين وتقليدهم  
بالإضافة إلى الكفار ، أو الإفريقا من فرق المؤمنين لم يتبعوه في العصيان وهم المخلصون قال  
ابن قتيبة : إن إبليس لعنه الله تعالى لما سأل النظرة فأنظره الله تعالى وقال ﴿ لأغوينهم ﴾  
( الحجر : )

﴿ لأضلنهم ﴾ ( النساء : )

لم يكن مستيقناً وقت هذه المقالة أن ما قاله فيهم يتم ، وإنما قاله ظناً ، فلما اتبعوه وأطاعوه

صدق عليهم ما ظنه فيهم .

ولما كان ذلك ربما أوهم أن لإبليس أمراً بنفسه نفاه بقوله تعالى:

(332/634)

---

﴿ وما ﴾ أي : والحال أنه ما ﴿ كان ﴾ أصلاً ﴿ له عليهم ﴾ أي : الذين اتبعوه ولا  
غيرهم ، وأغرق فيما هو الحق من النفي بقوله تعالى : ﴿ من سلطان ﴾ أي : تسلط قاهر  
بشيء من الأشياء بوجه من الوجوه ، لأنه مثلهم في كونه عبداً عاجزاً مقهوراً ذليلاً خائفاً  
مدحوراً قال القشيري : هو مسلط ولو أمكنه أن يضل غيره أمكنه أن يمسك على الهداية  
نفسه والمعنى : أن الأمر لله وحده ﴿ إلا ﴾ أي : لكن نحن سلطناه عليهم بسلطاننا ،  
وملكناه قيادهم بقهرنا ، وعبر عن التمييز الذي هو سبب العلم بالعلم فقال : ﴿ لنعلم ﴾  
أي : بما لنا من العظمة ﴿ من يؤمن ﴾ أي : يوجد الإيمان لله ﴿ بالآخرة ﴾ أي : ليتعلق  
علمنا بذلك في عالم الشهادة في حال تمييزه تعلقاً تقوم به الحججة في مجاري عادات البشر كما  
كان متعلقاً به في عالم الغيب ﴿ ممن هو منها ﴾ أي : الآخرة ﴿ في شك ﴾ فهو لا يجد لها  
إيماناً أصلاً لأن الشك ظرف له محيط به ، وإنما استعار الإلمام لموضع لكن إشارة إلى أنه مكنه  
تمكيناً تاماً صار به كمن له سلطان حقيقي .

تنبيه: قال الرازي: إن علم الله تعالى من الأزل إلى الأبد محيط لكل معلوم، وعلمه لا يتغير وهو في كونه عالماً لا يتغير، ولكن يتغير تعلق علمه، فإن العلم صفة كاشفة يظهر فيها كل ما في نفس الأمر فعلم الله تعالى في الأزل أن العالم سيوجد، فإذا وجد علمه موجوداً بذلك العلم وإذا عدم علمه معدوماً، كذلك المرأة المصقولة الصافية يظهر فيها صورة زيد إن قابلها ثم إذا قابلها عمر وتظهر فيها صورته، والمرأة لم تتغير في ذاتها ولا تبدلت في صفاتها، وإنما التغير في الخارجيات، وكذا هنا قوله ﴿إلا لتعلم﴾ أي: ليقع في العلم صدور الكفر من الكافر، والإيمان من المؤمن، وكان علم الله تعالى أنه سيكفر زيد ويؤمن عمرو وقال البغوي: المعنى إلا لنميز المؤمن من الكافر، وأراد علم الوقوع والظهور وقد كان معلوماً عنده بالغيب وقوله تعالى ﴿وربك﴾ أي: المحسن إليك يا خزاء الشيطان بنبوتك واجتنابه عن أمتك ﴿على كل شيء﴾ من المكلفين وغيرهم ﴿حفيظ﴾ أي: حافظ أتم حفظ تحقيق ذلك إن الله تعالى قادر على منع إبليس عنهم عالم بما سيقع، فالحفظ يدخل في مفهومه العلم والقدرة إذ الجاهل بالشيء لا يمكنه حفظه ولا العاجز.

ولما بين تعالى حال الشاكرين وحال الكافرين وذكرهم بمن مضى ، عاد إلى خطابهم فقال

تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم

(334/634)

---

﴿ قل ﴾ أي : يا أعلم الخلق بإقامة الأدلة لهؤلاء الذين أشركوا من لا يشك في حقارته من له أدنى مسكة ﴿ ادعوا الذين زعمتم ﴾ أي : أنهم آلهة كما تدعون الله تعالى لا سيما في وقت الشدائد ، وحذف مفعولي زعم وهما ضميرهم وآلهة تنبيهاً على استهجان ذلك واستبشاعه وليس المذكور في الآية مفعول زعم ولا قائماً مقام المفعول لفساد المعنى ، وبين حقارتهم بقوله تعالى : ﴿ من دون الله ﴾ أي : الذي حاز جميع ، العظمة والمعنى : ادعوهم فيما يهتمكم من جلب نفع أو دفع ضرر لعلهم يستجيبون لكم إن صحت دعواكم ، ثم أجاب عنهم إشعاراً بتعين الجواب وأنه لا يقبل المكابرة فقال : ﴿ لا يملكون مثقال ذرة ﴾ من خير أو شر ﴿ في السموات ولا في الأرض ﴾ أي : في أمر ما ، وذكرهما للعموم العرفي ، أولاً لأن آلهتهم بعضها سماوية كالملائكة والكواكب ، وبعضها أرضية كالأصنام ، أولاً لأن الأسباب القريبة للخير والشر سماوية وأرضية ، والجملة استئناف لبيان حالهم . ولما كان هذا ظاهراً في نفي الملك الخاص عن ثبوت المشاركة نفى المشاركة أيضاً بقوله



تعالى: مؤكداً تكذيباً لهم فيما يدعونهم ﴿ وما لهم ﴾ أي: الآلهة ﴿ فيهما ﴾ أي: في  
السموات والأرض ولا في غيرهما ، ولا في فيما فيهما ، وأغرق في النفي بقوله تعالى: ﴿ من  
شرك ﴾ أي: شركة لا خلقاً ولا ملكاً ﴿ وماله ﴾ أي: الله ﴿ منهم ﴾ وأكد النفي  
بإثبات الجار فقال ﴿ من ظهير ﴾ أي: معين على شيء مما يريد من تدير أمرهما وغيرهما  
فكيف يصح مع هذا العجز أن يدعوا كما يدعي ، ويرجوا كما يرجي ويعبدوا كما يعبد . ٧  
ولما كان قد بقي من أقسام النفع الشفاعة وكان المقصود منها أثرها لا عينها نفاه بقوله  
تعالى:

(335/634)

---

﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده ﴾ أي: فلا تنفعهم شفاعة كما يزعمون إذ لا تنفع الشفاعة  
عند الله ﴿ إلا لمن أذن له ﴾ أي: وقع منه إذن له على لسان من شاء من جنوده بواسطة  
واحدة ، أو أكثر في أن يشفع في غيره وفي أن يشفع فيه غيره ، وقرأ أبو عمرو وحمزة  
والكسائي بضم الهمزة والباقون بفتحها وقوله تعالى: ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ غاية  
لمفهوم الكلام من أن ثم انتظارا للإذن وتوقعاً وتمهلاً وفضعاً من الراجين للشفاعة والشفعاء  
هل يؤذن لهم أو لا يؤذن ، وأنه لا يطلق الإذن إلا بعد ملئ من الزمان وطول من التريص ،

ومثل هذه الحال دل عليها قوله عز من قائل ﴿ رب السموات والأرض وما بينهما الرحمن لا  
يملكون منه خطاباً يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال  
صواباً ﴾ (النبأ: -)

(336/634)

---

كأنه قيل: يتوقعون ويتربصون ملياً فزعين ذاهلين حتى إذا فزع عن قلوبهم أي: كشف الفزع  
عن قلوبهم أي: كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في  
إطلاق الإذن ﴿ قالوا ﴾ أي: قال بعضهم لبعض ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ أي: في الشفاعة  
ذاكرين صفة الإحسان ليرجع إليهم رجاؤهم فتسكن بذلك قلوبهم ﴿ قالوا ﴾ قال: القول  
﴿ الحق ﴾ أي: الثابت الذي لا يمكن أن يبدل، بل يطابق الواقع فلا يكون شيء يخالفه  
وهو الإذن في الشفاعة لمن ارتضى منهم وهم المؤمنون ﴿ وهو العلي الكبير ﴾ أي: ذو  
العلو فلا رتبة إلا دون رتبته والكبرياء، فليس لملك ولا نبي أن يتكلم ذلك اليوم إلا بإذنه،  
روى البخاري في التفسير عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:  
"إذا قضى الله الأمر في السماء صفقت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله كأنه سلسلة على  
صفوان فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ قالوا الحق وهو العلي الكبير

فيسمعا مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض وصفه سفيان بكفه  
فحرفها وبدد بين أصابعه فيسمع الكلمة ويلقيها إلى من تحته ، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته ،  
ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن فرمما أدركه الشهاب  
قبل أن يلقيها ، وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال : أليس قد قال لنا  
يوم كذا وكذا وكذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي من السماء " وعن ابن مسعود رضي الله  
عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أراد الله أن يوحى بالأمر وتكلم بالوحي  
أخذت السماء رجفة ، أو قال : رعدة شديدة خوفاً من الله تعالى فإذا سمع بذلك أهل  
السموات صعقوا وخروا لله سجداً ، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل عليه السلام  
فيكلمه الله تعالى من وحيه بما أراد ، ثم يمر جبريل عليه السلام على الملائكة كلما مر  
بسماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل : فيقول جبريل عليه السلام ﴿ قال الحق وهو

(337/634)

---

العلي الكبير ﴿

فيقولون كلهم مثل ما يقول جبريل عليه السلام ، فينتهي جبريل عليه السلام بالوحي حيث  
أمره الله تعالى " وقال مقاتل والكلبي والسدي : كانت الفترة بين عيسى ومحمد عليهما

الصلاة والسلام خمسمائة وخمسين سنة وقيل : ستمائة سنة لم تسمع الملائكة فيها وحيًا ،  
فلما بعث الله تعالى محمداً صلى الله عليه وسلم كلم جبريل عليه السلام بالرسالة إلى محمد  
صلى الله عليه وسلم فلما سمعت الملائكة ظنوا أنها الساعة لأن محمداً صلى الله عليه  
وسلم عند أهل السموات من أشرط الساعة ، فصعقوا مما سمعوا خوفاً من قيام الساعة ،  
فلما انحدر جبريل عليه السلام جعل يمر بكل سماء فيكشف عنهم فيرفعون رؤوسهم  
ويقول بعضهم لبعض ﴿ ماذا قال ربكم قالوا الحق ﴾ يعني الوحي ﴿ وهو العلي الكبير ﴾  
وقال الحسن وابن زيد : حتى إذا كشف الفزع عن قلوب المشركين عند نزول الموت إقامة  
للحجة عليهم قالت لهم الملائكة عليهم السلام : ماذا قال ربكم في الدعاء قالوا : الحق  
فأقروا به حيث لم ينفعهم الإقرار . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ السراج المنير ح 6 ص 32.5 ﴾

(338/634)

وقال القاسمي :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ  
الْخَبِيرُ ﴾ خلقاً وملكاً ، وتصرفاً بما شاء : ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾ أي : في النشأة

الآخرة . قال الشهاب : السماوات والأرض عبارة عن هذا العالم بأسره . وهو يشمل  
على النعم الدنيوية . فعلم من التوصيف بقوله : ﴿ الَّذِي ﴾ الخ ، أنه محمود على نعم  
الدنيا ، ولما قيّد الثاني بكونه في الآخرة ، علم أن الأول محله الدنيا فصار المعنى : أنه المحمود  
على نعم الدنيا فيها ، وعلى نعم الآخرة فيها . أو هو من باب الاحتباك ، وأصله : الحمد لله  
الخ في الدنيا ، وله ما في الآخرة والحمد فيها ، فأثبت في كل منها ما حذف من الآخرة .  
وقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ ﴾ معطوف على الصلة ، أو اعتراض ، إن كانت جملة : ﴿  
يَعْلَمُ ﴾ حالية : ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ أي : الذي أحكم أمور الدارين ودبرها بحكمته :  
﴿ الْخَيْرُ ﴾ أي : بخلقه وأعمالهم وسرائرهم ، ثم ذكر مما يحيط به علماً قوله :

(339/634)

---

﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي : من الأمطار ، والمياه ، والكنوز ، والدفائن ، والأموات :  
﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ أي : من الشجر ، والنبات ، وماء العيون ، والغلة ، والدواب : ﴿  
وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أي : من الأمطار ، والثلوج ، والبرد ، والصواعق ، والأرزاق ،  
والملائكة ، والمقادير : ﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ أي : من الملائكة ، وأعمال العباد : ﴿ وَهُوَ  
الرَّحِيمُ الْغَفُورُ ﴾ أي : لمن تاب من المؤمنين وقام بواجب شكره .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني مشركي مكة: ﴿ لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ أي: ساعة الجزاء ،  
إنكاراً لها: ﴿ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ أي: الساعة . ردُّ لكلامهم وتأكيدهُ لما نقوه ،  
باليمين بالله عز وجل: ﴿ عَالَمِ الْغَيْبِ ﴾ بالجر صفة ، والرفع خبر محذوف ، وقرئ:  
عَلَامٌ ، بالجر . وفي هذا التوصيف تقوية للتأكيد ؛ لأن تعقيب القسم بجلائل نعوت المقسم به  
، يؤذن بفخامة شأن المقسم عليه وقوة إثباته وصحته ، لما أنه [في المطبوع: أن] في حكم  
الاستشهاد على الأمر ، لاسيما إذا خص من الأوصاف ما له اختصاص بهذا المعنى ؛ فإن  
قيام الساعة من مشاهير الغيوب وأدخلها في الخفية ، وأولها مسارعة إلى القلب ، إذا قيل  
عالم الغيب: ﴿ لَا يَعْرُبُ ﴾ أي: لا يغيب بضم الزاي وكسرهما: ﴿ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي  
السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ أي: فالجميع  
مندرج تحت علمه فلا يخفى عليه شيء ، وإن تناهى في الصغر ، فالعظام وأجزاء البدن ،  
وإن تلاشت وتفرقت وتمزقت ، فهو عالم أين ذهبت وأين تفرقت ، ثم يعيدها كما بدأها  
أول مرة؛ لسعة علمه وعظم قدرته ، جل شأنه .

لطائف:

الأولى - عامة القراء على رفع: ﴿ أَصْغَرُ ﴾ و: ﴿ أَكْبَرُ ﴾ وفيه وجهان:  
أحدهما: الابتداء والخبر: ﴿ الْإِفِي كِتَاب ﴾ والثاني النسق على: ﴿ مُتْقَالَ ﴾ .  
وعلى هذا فيكون قوله: ﴿ الْإِفِي كِتَاب ﴾ تأكيداً للنفي في: ﴿ لَا يَعْزُبُ ﴾ كأنه قال:  
لكنه في كتاب مبین، ويكون في محل الحال، وقرأ بعض السلف بفتح الراءين، وفيه وجهان:  
أحدهما - أن: ﴿ لَا ﴾ هي لا التبرئة، بني اسمها معها . والخبر قوله: ﴿ الْإِفِي كِتَابِ ﴾  
﴿ . والثاني - النسق على: ﴿ ذَرَّة ﴾ لامتناعه من الصرف .

(341/634)

---

الثانية - يشير قوله تعالى: ﴿ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ ﴾ إلى أن: ﴿ مُتْقَالَ ﴾ لم يذكر  
للتحديد بل الأصغر منه لا يعزب أيضاً .  
الثالثة - قال الكرخي: فإن قيل فأبي حاجة إلى ذكر الأكبر؛ فإن من علم الأصغر من الذرة  
لا بد وأن يعلم الأكبر؟ فالجواب: لما كان الله تعالى أراد بيان إثبات الأمور في الكتاب، فلو  
اقتصر على الأصغر لتوهم متوهم أنه يثبت فيه الصغائر لكونها محل النسيان، وأما الأكبر  
فلا ينسى فلا حاجة إلى إثباته، فأعلم [في المطبوع: فاعلم] أن الإثبات في الكتاب ليس  
كذلك؛ فإن الأكبر مكتوب فيه أيضاً . وقوله تعالى:

﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ علة لقوله تعالى : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ وبيان لما يقتضي إتيانها من جزاء الحسن والمسيء : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ أي : عيش هنيء في الآخرة .

(342/634)

---

﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ أي : بالطعن فيها ونسبتها إلى السحر والشعر وغير ذلك ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ أي : مقدرين الغلبة والعجز في زعمهم الفاسد وظنهم الباطل : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٌ ﴾ وهو أسوأ العذاب و : ﴿ مِّن لِّبْيَانٍ ﴾ ﴿ أَلِيمٌ ﴾ بالرفع صفة عذاب ، وبالجر صفة ل : رجز ، قراءتان . وقد جوز في قوله : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا ﴾ أن يكون مبتدأ ، وجملة : ﴿ أُولَئِكَ ﴾ الخ خبره وأن يعطف على : ﴿ الَّذِينَ ﴾ قبله . أي : ويجزي الذين سعوا . وتكون [ في المطبوع : يكون ] جملة : ﴿ أُولَئِكَ ﴾ التي بعدها مستأنفة ، والتي قبله معترضة . وفي التعبير عن طعنهم وصددهم بالسعي ، تمثيل لحالهم . فإن المكذبات ياخفاء آيات بينات ، فيحتاج إلى السعي العظيم ، والجدّ البليغ ، ليروج كذبه لعله يعجز المتمسك به .

(343/634)



---

﴿ وَيَرَى ﴾ أي : يعلم : ﴿ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ أي : دينه وشرعه : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أي : من قريش : ﴿ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ ﴾ يعنون النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي : فرقتم كل تفريق ، بحيث صرتم تراباً ورفاتاً : ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ أي : فيما قاله : ﴿ أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ أي : جنون تخيل به ذلك . فرد تعالى عليهم ما نعى به سوء حالهم بقوله : ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ أي : المتناهي أمره ؛ فإن من يدعى إلى الصلاح والرشاد ، ونبذ الهوى والفساد ، فيرمي الداعي بالفرية والجنون ، لمغرق في الجهالة ، ومبعد أي : بعد في الضلالة ، ثم أشار إلى تهويل تلك العظيمة التي تفوهوا بها ، وإنها موجبة لنزول أشد العذاب ، بقوله سبحانه :

(344/634)

---

﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَشَأَ نَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نَسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أي : أعموا فلم ينظروا إلى السماء والأرض ، وإنهما

حيثما كانوا وإنما ساروا أمامهم وخلفهم ، محيطتان بهم ، لا يقدر أن ينفذوا من أقطارهما وأن يخرجوا عما هم فيه من ملكوت الله عز وجل ، ولم يخافوا أن يخسف الله بهم أو يسقط عليهم كسفاً لتكذيبهم الآيات ، وكفرهم بالرسول صلى الله عليه وسلم وبما جاء به ، كما فعل بقارون وأصحاب الأيكة . أفاده الزمخشري .

والكسْفُ : بسكون السين ، بمعنى القطع ، إما جمع كسفة ، أو فعل بمعنى مفعول ، أو مخفف من المصدر ، وقرأ حفص : ﴿ كِسْفًا ﴾ بالفتح : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ أي : النظر إلى السماء والأرض والفكر فيهما وما يدلان عليه من قدرة الله : ﴿ لآيَةً ﴾ أي : دلالة واضحة : ﴿ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ أي : راجع إلى ربه مطيع له ، فإن شأنه لا يخلو من الاعتبار في آياته تعالى ، على أنه قادر على كل شيء من البعث ونشر الرميم ، كما قال تعالى :

﴿ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ ﴾ [يس : 81] ، وقال تعالى : ﴿ لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [غافر : 57] .

ثم أخبر تعالى عما أتى داود وسليمان من الفضل ، والملك ، وسعة السلطان ، ووفرة الجند ، وكثرة العدد ، والعدد ، بركة إنابتهما ، وقيامهما بشكر الرب تعالى ، عِدَّةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

عليه وسلم ، وأتباعه المنيبين الشاكرين بنيل مثل ذلك ، وتذكيراً بقدرته على كل شيء ،  
فقال تعالى :

(345/634)

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾

أي : رجعي معه التسبيح و : ﴿ يَا جِبَالُ ﴾ بدل من : ﴿ فَضْلًا ﴾ أو من : ﴿ آتَيْنَا ﴾

بتقدير قولنا ، أو قلنا يا جبال أوبي معه : ﴿ وَالطَّيْرُ ﴾ بالرفع والنصب ، عطفاً على لفظ

الجبال ومحلها ، وجوز اتصابه مفعولاً معه ، وأن يعطف على : ﴿ فَضْلًا ﴾ بمعنى

وسخرنا له الطير . قال الزمخشري : فإن قلت أي : فرق بين هذا النظم ، وبين أن يقال :

وآتينا داود منا فضلاً ، تأويب الجبال معه والطير ؟ قلت : كم بينهما ! ألا ترى ما فيه من

الفخامة التي لا تخفى ، من الدلالة على عزة الربوبية وكبرياء الإلهية ، حيث جعلت الجبال

منزلة منزلة العقلاء الذين إذا أمرهم أطاعوا وأذعنوا ، وإذا دعاهم سمعوا وأجابوا ،

إشعاراً بأنه ما من حيوان وجماد وناطق وصامت ، إلا وهو منقاد لمشيئته غير ممتنع على

إرادته . انتهى .

﴿ وَالنَّارُ الْوَحْدَانِيُّ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ ﴾ أي : دروعاً واسعات : ﴿ وَقَدَّرْ فِي السَّرْدِ ﴾

﴿ أَي : اقتصد في نسج الدروع لتتناسب حلقها : ﴿ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ أَي : وقلنا له  
ولأهله ذلك : ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ أَي : فأجازيكم به .

(346/634)

---

﴿ وَكَلِّمَانِ ﴾ أَي : وسخرنا له : ﴿ الرِّيحَ غَدُوًّا شَهْرًا وَرَوَّاحَهَا شَهْرًا ﴾ أَي : جريها  
بالغداة مسيرة شهر ، وجرها بالعشي كذلك ، والريح الهواء المسخر بين السماء والأرض  
. ويطلق بمعنى النصر والدلالة والغلبة والقوة ، كما في القاموس : ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ  
﴿ أَي : النحاس المذاب ؛ أَي : أجرينا له ينبوعه لكثرة ما توفر لديه منه من سعة ملكه :  
﴿ وَمِنَ الْجِنَّ ﴾ أَي : الشياطين الأقوياء : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أَي : من رفيع المباني  
، وإشادة القصور وغيرها : ﴿ يَأْذُنُ رَبِّهِ ﴾ أَي : بأمره تعالى : ﴿ وَمَنْ يَنْخُ ﴾ أَي : يعدل  
: ﴿ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ أَي : النار ، ثم فصل ما ذكر من علمهم  
بقوله تعالى :

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ ﴾ أَي : مساكن ومجالس شريفة ، أو مساجد : ﴿  
وَتَمَاثِيلَ ﴾ أَي : صور ونقوش متنوعة على الجدر ، والسقوف ، والأعمدة . جمع تماثيل ،

وهو كل ما صور على مثل صورة غيره من حيوان ، وغير حيوان ، ولم يكن اتحاذ الصور إذ  
ذاك محرماً .

(347/634)

---

قال السيوطي في "الإكليل" : قال ابن الفرس : احتجت به فرقة في جواز التصوير ، وهو  
ممنوع فإنه منسوخ في شرعنا : ﴿ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ ﴾ أي : وصحاف كالجوابي ، وهي  
الحياض الكبار ، والجفان : جمع جفنة وهي كالصحفة والقصعة ، ما يوضع فيه الطعام  
مطلقاً . وقيل الجفنة أعظم القصاع ، ثم يليها القصعة وهي ما تشبع عشرة ، ثم الصحفة  
وهي ما تشبع خمسة ، ثم الميكلة وهي ما تشبع ثلاثة أو اثنين ، ثم الصحيفة : ﴿ وَقُدُورٍ  
رَأْسِيَّاتٍ ﴾ أي : ثابتات على الأثافي ، لا تنزل عنها لعظمتها : ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا  
﴿ أَي : قيل لهم : اعملوا لله واعبدوه على وجه الشكر لنعمائه . وفيه إشارة إلى أن  
العمل حقه أن يكون للشكر لا للرجاء والخوف ، كما أن فيه وجوب الشكر ، وأنه يكون  
بالعمل ولا يختص باللسان ؛ لأن حقيقته صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه إلى ما خلق  
لأجله ، وداود عليه السلام قد يدخل هنا في آله ؛ فإن آل الرجل قد يعمه : ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ

عِبَادِي الشُّكُورُ ﴿ أَي: المتوفر على أداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه ، وأكثر أوقاته

(348/634)

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ﴾ أَي: على سليمان : ﴿ الْمَوْتِ مَا دَلَّهِمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ

﴿ وَهِيَ الْأَرْضُ ﴾ : ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ ﴾ أَي: عصاه التي ينسأ بها ، أَي: يطرد ويؤخر :

﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ أَي:

الشديد من الجري على رسمه لهم ، والدأب عليه ، لظنهم إياه حيًّا . ثم بين تعالى من أخبار

بعض الكافرين بنعمه ، إثريان أحوال الشاكرين لها ، ما فيه عظة واعتبار ، بقوله سبحانه

:

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِبَّاءٍ ﴾ اسم لأبي قبيلة . وقد قرئ بمنع الصرف على أنه اسم لها : ﴿ فِي

مَسْكِنِهِمْ ﴾ أَي: في مواضع سكناهم ، وهي باليمن يقال لها : مأرب ، كمنزل من بلاد

الأزد ، في آخر جبال حضرموت ، وكانت في الزمن الأول قاعدة التبابعة ، فإنها مدينة

بلقيس ، بينها وبين صنعاء نحو أربع مراحل . وقرئ: ﴿ مَسَاكِينِهِمْ ﴾ : ﴿ آيَةٌ ﴾ على

قدرته تعالى ومجازاته المسيء : ﴿ جَنَّاتٍ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾ أَي: جماعتان من

البساتين عن يمين بلدهم وشمالها ، أو لكل واحد جنتان عن يمين مسكنه وشماله . قيل لهم : ﴿ كَلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ أي : بصرف ما أنعم به عليكم إلى ما خلق لأجله .

ثم بين ما يوجب الشكر المأمور به ، بقوله سبحانه : ﴿ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ أي : لطيفة جميلة مباركة لا عاهة فيها : ﴿ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴾ أي : لمن شكره .

(349/634)

---

﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ أي : عن الشكر : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرَمِ ﴾ أي : سيل الأمر العرم ، أي : الصَّعب والمطر الشديد - أو الوادي - أو السكر الذي يجبس الماء - أو هو البناء الرصين المبني بين الجبلين لحفظ ماء الأمطار وخبزنها ، وقد ترك فيه أثقاب على مقدار ما يحتاجون إليه في سقيهم ، فلما طغوا أهلكتهم الله بحراب هذا البناء ، فانها ل عليهم تيار مائه ، فأغرق بلادهم وأفسد عمرانهم وأرضهم ، واضطر من نجا منهم للنزوح عنها . كما قال تعالى : ﴿ وَبَدَّلْنَا هُمْ بَجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِىْ أَكْلِ خَمَطٍ ﴾ أي : ثمر مرّ ، أو بشع لا يؤكل : ﴿ وَأَثَلٍ ﴾ شجر يشبه الطرفاء من شجر البادية لا ثمر له : ﴿ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ وهو شجر النبق ؛ أي : قلة لا تسمن ولا تغني من جوع ، فهذا تبديل النعم

بالنقم ، لمن لم يشكر النعم ، كما قال تعالى :

﴿ ذَلِكْ جَزِيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِيْ اِلَّا الْكُفُوْرَ ﴾ أي : بشكر النعم ، أو باتباع

الرسل ، وتكذيب الحق ، والعدول إلى أهل الباطل ، ثم بين تعالى ما كانوا فيه من النعمة ،

والغبطة ، والعيش الهني ، والبلاد الآمنة ، والقرى المتواصلة ، بقوله سبحانه :

(350/634)

---

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيْهَا ﴾ أي : بالزروع والثمار ، وحسن العمران ،

وهي قرى بصنعاء ، كما قاله مجاهد ، وسعيد بن جبیر ، ومالك ، وغيرهم : ﴿ قُرَى

ظَاهِرَةٌ ﴾ أي : متواصلة ، يرى بعضها من بعض لتقاربها ؛ فهي ظاهرة لأعين الناظرين ، أو

ظاهرة للمسافرين لا تبعد عن مسالكهم : ﴿ وَقَدَرْنَا فِيْهَا السِّيْرَ ﴾ أي : جعلنا بين قراها

مقادير متساوية ، فمن سار من قرية صباحاً وصل إلى أخرى وقت الظهيرة والقيولة ، ومن

سار بعد الظهر وصل إلى أخرى عند الغروب ، فلا يحتاج لحمل زاد ولا مبيت في أرض

خالية ، ولا يخاف من عدو ونحوه : ﴿ سِيْرُوا فِيْهَا لِيَالِيْ وَأَيَّامًا آمِنِيْنَ ﴾ أي : لا تخافون في

الليل أو النهار ، أو وإن تطاول أمد سفركم فيها وامتد ، فلا ترون إلا الأمن ، والأمر على

تقدير القول بلسان المقال بواسطة نبي ونحوه ، أو بلسان الحال ، كأنهم لما تمكنوا منه جعلوا



مأمورين به ، فالأمر للإباح . وفي : في ، إشعار بشدة القرب ، حتى كأنهم لم يخرجوا من نفس القرى .

(351/634)

---

﴿ فَقَالُوا ﴾ أي : بلسان الحال ، والميل إلى المهالك الشيطانية : ﴿ رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ أي : فاستعدوا لضلالهم وكفرهم ، لأن تجعل أمكنتهم تعمل فيها المطي والرواحل ، لتباعد ما بينها وبين ما يسيرون إليه ، وحصل ذلك بما بدلوا به من بلادهم الحسنة : ﴿ وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ أي : حتى حل بهم ما حل : ﴿ فَجَعَلْنَا هُمْ أَحَادِيثَ ﴾ أي يتحدث الناس بهم ويتعجبون من نبئهم ، وكيف مكر الله بهم ، وفرق شملهم بعد الاجتماع والعيش الهني : ﴿ وَمَزَقْنَا هُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ أي : فرقناهم كل فريق ، حتى اتخذه الناس مثلاً مضروباً . يقولون : تفرقوا أيادي سبا ، وذهبوا أيدي سبا . بألف مقصورة . قال الأزهري : العرب لا تهمز سبا في هذا الموضع ؛ لأنه كثري كلامهم فاستقلوا فيه الهمز ، وإن كان أصله مهموزاً ، والذهاب معلوم ، والأأيادي جمع أيد ، والأأيدي جمع يد ، وهي بمعنى الجارحة ، وبمعنى النعمة ، وبمعنى الطريق ، وهو المراد . قال في التهذيب : قولهم ذهبوا أيدي سبا ، أي : متفرقين . شبهوا بأهل سبا لما مزقهم [في

المطبوع: لما مزقهم [الله في الأرض كل ممزق ، فأخذ كل طائفة منهم طريقاً على حدة .  
واليد الطريق . يقال : أخذ القوم يد بحر . . فقيل للقوم إذا ذهبوا في جهات مختلفة : ذهبوا  
أيدي سبا ؛ أي : فرقهم طرقهم التي سلكوها ، كما تفرق أهل سبا في مذاهب شتى .

(352/634)

---

قال ابن مالك : إنه مركب تركيب خمسة عشر ، مبنياً على السكون . وفي " زهر الأكم ،  
في الأمثال والحكم " أن سبا كانت أخصب بلاد الله ، كما قال تعالى : ﴿ جَنَّاتٍ عَن يَمِينٍ  
وَشِمَالٍ ﴾ قيل كانت مسافة شهر للراكب الجدد ، يسير الماشي في الجنان من أولها إلى  
آخرها لا يفارقه الظل مع تدفق الماء وصفاء الأنهار واتساع الفضاء ، فمكثوا مدة في أمن لا  
يعاندهم أحد إلا قصموه ، وكانت في بدء الأمر تركبها السيول ، فجمع لذلك حمير أهل  
مملكته وشاورهم ، فاتخذوا سدّاً في بدء جريان الماء ، ورفضوه بالحجارة والحديد ،  
وجعلوا فيه مخارق للماء . فإذا جاءت السيول انقسمت على وجه يعمهم نفعه في الجنات  
والمزروعات ، فلما كفروا نعم الله تعالى ، ورأوا أن ملكهم لا يببده شيء ، وعبدوا الشمس  
، سلب الله على سدهم فأرة فخرقته ، وأرسل عليهم السيل فمزقهم كل ممزق ، وأباد  
خضراءهم ، وتبددوا في البلاد . فلحق الأزدي بعمان ، وخزاعة ببطن مر ، والأوس

والخزرج بيثرب ، وآل جفنة بأرض الشام ، وآل جذيمة الأبرش بالعراق .  
وقد روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
سباً ما هو ؟ أرجل أم امرأة ؟ أم أرض ؟ قال صلى الله عليه وسلم : > بل هو رجل ولد  
له عشرة ، فسكن اليمن منهم ستة ، وبالشام منهم أربعة . فأما اليمانيون فمذحج ، وكندة  
، والأزد ، والأشعريون ، وأنمار ، وحمير . وأما الشامية فلخم ، وحذام ، وعاملة ،  
وغسان < . قال ابن كثير : وإسناده حسن إلا ابن لهيعة .

(353/634)

---

روى الإمام أحمد أيضاً عن فروة بن مسيك رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ! أقاتل بمقبل قومي مدبرهم ؟ قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : > نعم < . فقاتل بمقبل قومك مدبرهم . فلما وليت دعاني فقال : > لا  
تقاتلهم حتى تدعوهم إلى الإسلام < . فقلت : يا رسول الله ! أرايت سباً ؟ أوادٍ هو ، أو  
جبل ، أو ما هو ؟ قال صلى الله عليه وسلم : > لا ، بل هو رجل من العرب ولد له عشرة  
، فتيامن ستة ، وتشاءم أربعة ؛ تيامن الأزد ، والأشعريون ، وحمير ، وكندة ، ومذحج ،  
وأنمار - الذين يقال لهم بجيلة - وختعم . وتشاءم لحم ، وحذام ، وعاملة ، وغسان < .

قال ابن كثير: حديث حسن ، وإن كان فيه أبو حباب الكلبي ، وقد تكلموا فيه .

ورواه الحافظ ابن عبد البر في كتاب " القصد والأمم بمعرفة أصول أنساب العرب والعجم "

عن تميم الداري ، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سباً ؟ فذكر مثله .

وقال ابن كثير: فقوي هذا الحديث وحسن .

وذكر علماء النسب ، منهم محمد بن إسحاق اسم سباً ، عبد شمس بن يشجب بن يعرب

بن قحطان ، وإنما سمي سباً لأنه أول من سبأ في العرب ، وكان يقال له الرائش ؛ لأنه أول من

غنم في الغزوة فأعطى قومه ، فسمي الرائش ، والعرب تسمي المال ريشاً ورياشاً ، وذكروا

أنه بشر برسول الله صلى الله عليه وسلم في زمانه المتقدم ، وقال في ذلك شعراً :

سَمِيْلِكَ بَعْدَنَا مَلِكٌ عَظِيْمٌ نَبِيٌّ لَا يُرْحَصُ فِي الْحَرَامِ

وَيَمْلِكُ بَعْدَهُ مِنْهُمْ مُلُوكٌ يَدِينُوهُ الْقِيَادَ بِكُلِّ رَأْمِي

وَيَمْلِكُ بَعْدَهُمْ مِنَّا مُلُوكٌ يَصِيْرُ الْمَلِكُ فِينَا بِانْقِسَامِ

وَيَمْلِكُ بَعْدَ قَحْطَانَ نَبِيٌّ تَقِيٌّ مَتَحَنَتْ خَيْرُ الْأَنَامِ

يُسَمَّى أَحْمَدًا يَا لَيْتَ أَنِّي أَعْمَرُ بَعْدَ مَبْعَثِهِ بَعَامِ

(354/634)

سَفَاغُضْدُهُ وَأَحْبُوهُ بِنَصْرِي بِكُلِّ مُدَجِّجٍ وَبِكُلِّ رَامٍ  
سَمْتِي يُظْهِرُ فَكُونُوا نَاصِرِيهِ وَمَنْ يُلْقَهُ يُبَلِّغُهُ سَلَامِي

ذكر ذلك الهمداني في كتاب "الإكليل" . واختلفوا في قحطان . فقيل : إنه من سلالة إرم

بن سام بن نوح . وقيل : من سلالة عابر وهو هود عليه السلام . وقيل : إنه من سلالة

إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام . وقد ذكر ذلك مستقصى الإمام

الحافظ أبو عمر بن عبد البر النمري في كتاب "الإنباه على ذكر أصول القبائل الرواه" . قال

ابن كثير : ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم في سبأ : < كان رجلاً من العرب > يعني

العرب العاربة الذين كانوا قبل الخليل عليه الصلاة والسلام من سلالة سام بن نوح . وعلى

القول الثالث ، كان من سلالة الخليل عليه السلام ، وليس هذا بالمشهور عندهم . والله

اعلم .

ولكن في صحيح البخاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بنفر من أسلم ينتضلون

فقال : < ارموا ، بني إسماعيل ! فإن أباكم كان رامياً > . وأسلم قبيلة من الأنصار .

والأنصار أوسها وخزرجها من عرب اليمن . من سبأ ، نزلت يثرب ، لما تفرقت ، كما مر

ثم قال : ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم : < ولد له عشرة > أي : كان من نسله

هؤلاء العشرة الذين يرجع إليهم أصول القبائل من عرب اليمن ، لأنهم ولدوا من صلبه . بل

منهم من بينه وبينه ، الأبوان والثلاثة ، والأقل والأكثر . كما هو مقرر مبين في مواضعه من

كتب النسب .

﴿ إِن فِي ذَلِكَ ﴾ أي : فيما ذكر من قصتهم ، وما حل بهم من النعمة والعذاب ، وتبديل  
النعمة وتحويل العافية على ما ارتكبه من الكفر والآثام : ﴿ لآيَاتٍ ﴾ أي : لعبراً عظيمة :  
﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ أي : شأنه الصبر عن الشهوات والهوى والآثام ، والشكر على  
النعمة ، قال الأعشى من قصيدة :

سَفِينِي ذَاكَ لِلْمُؤْتَسِي أُسْوَةٌ وَمَأْرَبُ عَفَى عَلَيْهَا الْعَرَمُ

(355/634)

سُرْخَامُ بِنْتُهُ لَهُمْ حَمِيرٌ إِذَا جَاءَ مُوَارَهُ لَمْ يَرْمِ  
سَفَارُوِي الزُّرُوعِ وَأَعْنَابَهَا عَلَى سَعَةِ مَا وَهُمْ إِذْ قَسِمُ  
سَفْصَارُوَا أَيَادِي مَا يَقْدِرُونَ مِنْهُ عَلَى شَرْبِ طِفْلِ فِطْمِ

﴿ وَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ قال الزمخشري : قرئ : صدق ، بالتشديد

والتخفيف ، ورفع لفظ إبليس ، ونصب الظن . فمن شدد ، فعلى : حقق عليهم ظنه ،  
ووجده ظنه صادقا ؛ أي : صدق بمعنى حقق مجازاً ؛ لأنه ظن شيئاً فوق فحققه . وقوله  
: أو وجده ظناً صادقا . فإن العرب تقول صدقك ظنك . والمعنى أن إبليس كان يسول له

ظنه شيئاً فيهم ، فلما وقع جعل كأنه صدقه . شهاب .  
ومن خفف فعلى : صدق في ظنه ، أو صدق يظن ظناً . نحو فعلته جهداً ؛ أي : ف : ظنه  
، منصوب على الظرفية بنزع الخافض ، وأصله : في ظنه ؛ أي : وجد ظنه مصيباً في الواقع  
، ف : صدق ، حينئذ بمعنى أصاب ، مجازاً . أو منصوب على أنه مصدر لفعل مقدر .  
كفعلته جهداً ، أي : وأنت تجهد جهداً . فالمصدر وعامله في موقع الحال . شهاب .  
وينصب [ لفظ ] إبليس ورفع الظن ، فمن شدد فعلى : وجد ظنه صادقاً . ومن خفف ،  
فعلى : قال له ظنه الصدق حين خيله إغواؤهم . برفع : إغواؤهم ، على الفاعلية ، أو  
نصبه على الحذف والإيصال ، وفاعليه وضمير الظن ؛ أي : خيل له إغواءهم . شهاب .  
يقولون : صدقك ظنك .  
وبالتخفيف ورفعهما ، أي : على إبدال الظن من إبليس ، بدل اشتمال . شهاب . على :  
صدق عليهم ظن إبليس . انتهى .

(356/634)

---

وذلك إما ظنه بسبباً حين رأى انهماكهم في الشهوات ، أو بيني آدم حينما رأى ما ركب فيهم  
من الشهوة والغضب .

﴿ فَاتَّبِعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا لَنَعْلَمَ مَن يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ أي: ما كان له عليهم من تسليط واستيلاء بالوسوسة والاستغواء ، إلا لغرض صحيح وحكمة بينة ، وذلك أن يتميز المؤمن بالآخرة من الشاك فيها ، وعلل التسليط بالعلم . والمراد ما تعلق به العلم . قاله الزمخشري . يعني أن العلم المستقبل المعلن به هنا ، ليس هو العلم الأزلي القائم بالذات المقدس . بل تعلقه بالمعلوم في عالم الشهادة الذي يترتب عليه الجزاء بالثواب والعقاب . فالمعنى ما سلطناه عليهم إلا ليرز من كمن الغيب ما علمناه ، فظهر الحكمة فيه بتحقق ما أردناه من الجزاء أو لآزمه ، وهو ظهور المعلوم . ويجوز أن يكون المعنى : لنجزى على الإيمان وضده . كذا في " العناية " : ﴿ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ أي: رقيب قائم على أحواله وأوامره .

(357/634)

---

﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [ 22 ] . : ﴿ قُلِ ﴾ أي: للمشركين ، إظهاراً لبطلان ما هم عليه ، وتبكيّاً لهم : ﴿ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ﴾ أي: زعمتموهم آلهة : ﴿ مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ أي: من خير ، وشر ، ونفع ، وضر : ﴿



فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ ❀ أي: شركة، لا خلقاً ولا ملكاً ولا تصرفاً: ❀ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهَرَ ❀ أي: معين يعينه على تدير خلقه، قال الزمخشري: يريد أنهم على هذه القصة من العجز، والبعد عن أحوال الربوبية. فكيف يصح أن يدعوا كما يدعى، ويرجوا كما يرجى؟

❀ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ❀ أي: من المستأهلين لمقام الشفاعة. كالنبيين والملائكة. وهذا تكذيب لقولهم: هؤلاء شفعاؤنا عند الله: ❀ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمُ ❀ أي: كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم، بكلمة يتكلم بها رب العزة، في إطلاق الإذن، تباشروا بذلك: ❀ قَالُوا ❀ أي: سائلاً بعضهم بعضاً: ❀ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ ❀ أي: قال القول الحق، وهو الإذن بالشفاعة لمن ارتضى: ❀ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ❀ أي: ذو العلو والكبرياء، ليس لملك ولا نبي أن يتكلم إلا بإذنه، وأن يشفع إلا لمن ارتضى.

(358/634)

---

قال ابن كثير: هذا أيضاً مقام رفيع في العظمة، وهو أنه تعالى إذا تكلم بالوحي. فسمع أهل السماوات كلامه، أرددوا من الهيبة، حتى يلحقهم مثل الغشي. قاله ابن مسعود رضي

الله عنه ، ومسروق ، وغيرهما .

قال الزمخشري : فإن قلت : بما اتصل قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ ولأي شيء وقعت حتى غاية ؟ قلت : بما فهم من هذا الكلام ، من أن ثم انتظارا للإذن وتوقعا وتمهلا وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعاء ، هل يؤذن لهم أو لا يؤذن ، وأنه لا يطلق الإذن إلا بعد ملي من الزمان وطول من التريص ، ومثل هذه الحال دل عليه قوله عز وجل : ﴿ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنُ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾ [النبا : 37 - 38] . أي : وإذا كانت الشفاعة لمن أذن له بهذا الحال ، عظمة وسمواً من ذي الجلال ، فأنى ينالها جماد لا يعقل ، لاسيما وهو عدو للكبير المتعال ، فتبين كذبهم فيهم أنهم شفعاء ، وحرمانهم من مقامها ، بأجلى بيان وأفصح مقال .

وفي الآية تأويل آخر ، وهو أن معنى قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ أي : عن قلوب المشركين عند الاحتضار ، ويوم القيامة إذا تنبهوا مما كانوا فيه من الغفلة في الدنيا ، ورجعت إليهم عقولهم يوم القيامة ، قالوا ماذا قال ربكم ؟ فقيل لهم الحق وأخبروا به مما كانوا عنه لاهين في الدنيا . قال مجاهد : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ أي : كشف عنها الغطاء يوم القيامة . وقال الحسن : أي : كشف عما فيها من الشك والتكذيب . وقال

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذا عند الموت ، أقرّوا حين لا ينفعهم الإقرار . واختار ابن جرير القول الأول ، وهو أن الضمير عائد إلى الملائكة .

(359/634)

---

قال ابن كثير : وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه ؛ لصحة الأحاديث فيه ، والآثار ، أي : ولورود ما يؤيده في آية أخرى ، والقرآن يفسر بعضه بعضاً ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [ الأنبياء : 28 ] ، نعم ، النظم الكريم لا يأبى ما ذكره ، إلا أن مراعاة الأشباه والنظائر هو العمدة في باب فهم التأويل ، ما وجد إليها سبيل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل ح 14 ص 21.6 ﴾

(360/634)

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الكتاب : الحاوي في تفسير القرآن الكريم  
وَيُسَمَّى ( جَنَّةُ الْمُشْتَقِّ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ )

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسُلَى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الخامس والثلاثون بعد الستائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/635)

الجزء الخامس والثلاثون بعد الستائة

من الآية ﴿ 24 ﴾ من سورة سبأ

وحتى الآية ﴿ 33 ﴾ من نفس السورة

(4/635)

---

قوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (24) قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (25) قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَاتِحُ الْعَلِيمُ (26) قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْصِيْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (27) ﴿

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما سلب عن شركائهم أن يملكو شيئاً من الأكوان ، وأثبت جميع الملك له وحده ، أمره - صلى الله عليه وسلم - بأن يقررهم بما يلزم منه ذلك فقال : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ ﴾ ولما كان كل شيء من الرزق متوقفاً على الكونين ، وكان في معرض الامتنان والتوبيخ جمع لتلايدعي أن لشيء من العالم العلوي مدبراً غيره سبحانه فقال : ﴿ من السماوات ﴾ وقال : ﴿ والأرض ﴾ بالإفراد لأنهم لا يعلمون غيرها .

(5/635)

---

ولما كان من المعلوم أنهم مقرّون بأن ذلك لله وحده كما تقدم التصريح به غير مرة ، وكان من المحقق أن إقرارهم بذلك ملزم لهم الإخلاص في العبادة عند كل من له أدنى مسكة من عقله ، أشار إلى ذلك بالإشارة بأمره - صلى الله عليه وسلم - بالإجابة إلى أنهم كالمكبرين لهذا ، لأن إقرارهم به لم ينفعهم فقال : ﴿ قل الله ﴾ أي الملك الأعلى وحده ، وأمره بعد إقامة هذا الدليل البين بأن يتبعه ما هو أشد عليهم من وقع النبل بطريق لا أنصف منه ، ولا يستطيع أحد أن يصبوب إليه نوع طعن بأن يقول مؤكداً تنبيهاً على وجوب إنعام النظر في تمييز الحق من المبطل بالانخلاع من الهوى ، فإن الأمر في غاية الخطر : ﴿ وإنا ﴾ أي أهل التوحيد في العبادة لمن تفرد بالرزق ﴿ أو إياكم ﴾ أي أهل الإشراف به من لا يملك شيئاً من الأشياء و " أو " على بأنها لا بمعنى الواو ، أي إن أحد فريقنا على إحدى الحالتين مبهم غير معينة فهو على خطر عظيم لكونه في شك من أمره غير مقطوع له بالهدى ، فانظروا بعقولكم في تعيينه هل هو الذي عرف الحق لأهله أو الذي بذل الحق لغير أهله ، قال ابن الجوزي : وهذا كما تقول للرجل تكذبه : والله إن أحدنا لكاذب ، وأنت تعنيه تكذيباً غير مكشوف ويقول الرجل : والله لقد قدم فلان ، فيقول له من يعلم كذبه : قل إن شاء الله ، فيكذبه بأحسن من تصريح التكذيب ، يعني ولا سيما بعد إقامة الدليل على المراد ثم مثل المهتدين بمن هو على متن جواد يوجهه حيث شاء من الجواد بقوله : ﴿ لعلى هدى ﴾ أي في متابعة ما ينبغي أن يعمل مستعلين عليه ناظرين لكل ما يمكن أن يعرض فيه مما قد يجر إلى ضلال فتكبه ﴿ أو

في ضلال ﴿ أي عن الحق في الاعتقاد المناسب فيه منغمسين فيه وهو محيط بالمتلى به لا  
يتمكن معه من وجه صواب : ﴿ مبين ﴾ أي واضح في نفسه داع لكل أحد إلى معرفة أنه  
ضلال إلا من كان منغمساً فيه مظروفاً له ، فإنه لا يحس بنفسه وما بينه وبين أن يستبصر إلا  
أن يخرج منه وقتاً ما فيعلم

(6/635)

---

أنه كان في حاله ذلك فاعلاماً لا يفعله من له نوع من العقل ، ففي هذا حث على النظر الذي  
كانوا يابونه بقوله :

﴿ قلوبنا في أكمة ﴾ [ فصلت : 5 ] ونحوه في الأدلة التي يتميز بها الحق من الباطل على  
أحسن وجه بأنصف دعاء وأطف نداء حيث شرك الداعي نفسه معهم فيما دعاهم إلى  
النظر فيه ، فالمعنى أنه يتعين على كل منا - إذا كان على إحدى الطريقتين مبهماً - أن ينظر  
في أمر ليسلم فإن الأمر في غاية الوضوح مع أن الضال في نهاية الخطر ، ولقد كان الفضلاء من  
الصحابة رضي الله تعالى عنهم وذوو الأحلام والنهي منهم يقولون ذلك بعد الإسلام كخالد  
بن الوليد وعمرو بن العاص ، وناهيك بهما جلالاً ، ونباهة وذكاء وكمالاً ، قالوا : والله كما  
نعجب غاية العجب ممن يدخل في الإسلام واليوم نحن نعجب غاية العجب ممن يتوقف

عنه .

ولما كانوا بين أمرين : إما أن يسكتوا فيعلم كل سامع أن الحجة لزمتهم ، وإما أن يقولوا بوقاحة ومكابرة : أتم في الضلال ونحن على الهدى ، وكان الضال لا يزال يقطع ما ينبغي وصله بوصل ما يجب قطعه ، أمره أن يجيبهم على هذا التقدير بما هو أبلغ في الإنصاف من الأول بقوله : ﴿ قل لا تسألون ﴾ أي من سائل ما ﴿ عما أجرمنا ﴾ أي قطعنا فيه ما ينبغي أن يوصل مما أوجبه لنا الضلال ﴿ ولا نسأل ﴾ أي أصلاً في وقت من الأوقات من سائل ما ﴿ عما تعملون ﴾ أي مما بنيتموه على العلم الذي أورثكموه الهدى أي فتركونا والناس غيركم كما أنا نحن تاركوكم ، فمن وضح له شيء من الطريقتين سلكه .

ولما كانوا إما أن يجيبوا إلى المتاركة فيحصلوا بها المقصود عن قريب ، وإما أن يقولوا : لا نترككم ، وكان هذا الاحتمال أرجح ، أمره أن يجيبهم على تقديره بقوله : ﴿ قل يجمع بيننا ربنا ﴾ أي في قضائه المرتب على قدره في الدنيا أو في الآخرة ، قال القشيري : والشيخ ينتظرون في الاجتماع زوائد ويستروحون إلى هذا الآية ، وللإجماع أمر كبير في الشريعة .

(7/635)

---



ولما كان إنصافهم منهم في غاية البعد عندهم ، وكان ذلك في نفسه في غاية العظمة ، أشار إليه بأداة البعد فقال : ﴿ ثم يفتح ﴾ أي يحكم ﴿ بيننا ﴾ حكماً يسهل به الطريق ﴿ بالحق ﴾ أي الأمر الثابت الذي لا يقدر أحد منا ولا منكم على التخلف عنه ، وهو العدل أو الفضل من غير ظلم ولا ميل .

ولما كان التقدير : فهو الجامع التقدير ، عطف عليه قوله : ﴿ وهو الفتح ﴾ أي البليغ الفتح لما انغلق ، فلم يقدر أحد على فتحه ﴿ العليم ﴾ أي البالغ العمل بكل دقيق وجليل مما يمكن فيه الحكومات ، فهو التقدير على فصل جميع الخصومات .

ولما كانوا قد أنكروا البعث على ذلك الوجه الذي تقدم ، ودل على قدرته عليه بما نصب من الأدلة التي شاهدوها من أفعاله بالبصر أو البصيرة إيجاباً وإعداداً ، وأقام الحجة على صحة الدعوة وبطلان ما هم عليه ، ثم تهددهم بالفصل يوم الجمع ، وختم بصفة العلم المحيط المستلزم للقدرة الشاملة ، وكانت القدرة لا تكون شاملة إلا عند الوحدانية ، أمره بما يوجب لهم القطع بوحدانيته وشمول قدرته بقوله : ﴿ قل ﴾ أي لهؤلاء المشركين .

(8/635)

---

ولما كانت آلهتهم تسهل رؤيتها ، وكان كل ما هو كذلك سافل المقدار عن هذه الرتبة ،  
وكانت آلهتهم بالخصوص أدنى الأشياء عن ذلك بكونها من أحسن الجمادات ، نبه على  
ذلك وعلى أنها نكرة لا تعرف بقلب ولا تدل عليها فطرة زيادة في تبكيتهم بقوله : ﴿ أروني  
الذين ﴾ ولما لزم مما ثبت له سبحانه من صفات الكمال العلو الذي لا يداينه أحد بوجه قال  
: ﴿ ألحتم به ﴾ ولما كان الإلحاق يقتضي ولا بد قصور الملحق عن الملحق به ، أشار إلى  
فرط جهلهم بتسويتهم به بقوله : ﴿ شركاء ﴾ ثم نبه بعد إبطال قياسهم على أنهم في غاية  
الجلالة والجمود فهم كالأنعام بما قرعهم به من الرجز في قوله مؤكداً تكذيباً لهم في دعوى  
الشرك : ﴿ كلا ﴾ أي ارتدعوا وانزجروا فليس والله الأمر كما ذكرتم ولا قريب منه ﴿ بل  
هو ﴾ أي المعبود بالحق الذي لا يستحق أن يسمى هو غيره ﴿ الله ﴾ أي الذي اختص  
بالحمد في الأولى والآخرة ﴿ العزيز ﴾ أي الذي لا مثل له ، وكل شيء محتاج إليه ، وهو  
غالب على كل شيء غلبة لا يجد معها ذلك الشيء وجه مدافعة ولا انقلاب ، ولا وصول  
لشيء إليه إلا ياذنه ﴿ الحكيم ﴾ أي المحكم لكل ما يفعله فلا يستطيع أحد نقض شيء منه  
فكيف يكون له شريك وأتم ترون له من هاتين الصفتين المنافيتين لذلك وتعلمون عجز من  
أشركتموه به عن أن يساويكم مع ما تعلمون من عجزكم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر  
ح 6 ص 177 . 180 ﴾

## فصل

قال الفخر:

ثم قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾  
قد ذكرنا مراراً أن العامة يعبدون الله لا لكونه إلهاً، وإنما يطلبون به شيئاً، وذلك إما دفع  
ضرراً أو جر نفع فنبه الله تعالى العامة بقوله: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ﴾ [سبأ: 22]  
على أنه لا يدفع الضر أحد إلا هو كما قال تعالى: ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ  
إِلَّا هُوَ ﴾ وقال بعد إتمام بيان ذلك ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ إشارة إلى  
أن جر النفع ليس إلا به ومنه، فإذا إن كنتم من الخواص فاعبدوه لعلوه وكبريائه سواء دفع  
عنكم ضراً أو لم يدفع وسواء نفعكم بخير أو لم ينفع فإن لم تكونوا كذلك فاعبدوه لدفع الضر  
وجر النفع.

ثم قال تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾ يعني إن لم يقولوا هم فقل أنت الله يرزق وههنا لطيفة: وهي أن  
الله تعالى عند الضر ذكر أنهم يقولون الله ويعترفون بالحق حيث قال: ﴿ قَالُوا الْحَقُّ ﴾  
وعند النفع لم يقل إنهم يقولون ذلك وذلك لأن لهم حالة يعترفون بأن كاشف الضر هو الله  
حيث يقعون في الضر كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ﴾ [الروم: 33]  
وأما عند الراحة فلا تنبه لهم لذلك فلذلك قال: ﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾ أي هم في

حالة الراحة غافلون عن الله .

ثم قال تعالى : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ وفيه مسائل :

المسألة الأولى :

(10/635)

---

هذا إرشاد من الله لرسوله إلى المناظرات الجارية في العلوم وغيرها وذلك لأن أحد المتناظرين إذا قال للآخر هذا الذي تقوله خطأ وأنت فيه مخطئ ، يغضبه وعند الغضب لا يبقى سداد الفكر وعند اختلاله لا مطمع في الفهم فينفوت الغرض ، وأما إذا قال له بأن أحدنا لا يشك في أنه مخطئ ، والتمادي في الباطل قبيح والرجوع إلى الحق أحسن الأخلاق فنجتهد ونبصر أيننا على الخطأ ليحترز فإنه يجتهد ذلك الخصم في النظر ويترك التعصب وذلك لا يوجب نقصاً في المنزلة لأنه أوهم بأنه في قوله شك ويدل عليه قول الله تعالى لنبيه : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ ﴾ مع أنه لا يشك في أنه هو الهادي وهو المهدي وهم الضالون والمضلون .

المسألة الثانية :

في قوله : ﴿ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ذكر في الهدى كلمة على وفي الضلال كلمة في لأن المهدي كأنه مرتفع مطلع فذكره بكلمة التعلية ، والضال منغمس في الظلمة غريق فيها

فذكره بكلمة في .

المسألة الثالثة :

وصف الضلال بالمبين ولم يصف الهدى لأن الهدى هو الصراط المستقيم الموصل إلى الحق والضلال خلافه لكن المستقيم واحد وما هو غيره كله ضلال وبعضه بين من بعض ، فميز البعض عن البعض بالوصف .

المسألة الرابعة :

قدم الهدى على الضلال لأنه كان وصف المؤمنين المذكورين بقوله : ﴿ إِنَّا ﴾ وهو مقدم في الذكر .

قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أُجْرِمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (25)

أضاف الإجرام إلى النفس وقال في حقهم : ﴿ وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ ذكر بلفظ العمل

لئلا يحصل الإغضاب المانع من الفهم وقوله : ﴿ لَا تَسْأَلُونَ ﴾ ﴿ وَلَا نَسْأَلُ ﴾ زيادة حث

على النظر وذلك لأن كل أحد إذا كان مؤاخذاً بجرمه فإذا احتزنجنا ، ولو كان البريء

يؤاخذ بالجرم لما كفى النظر .

قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ (26)

(11/635)

أكد ما يوجب النظر والتفكر ، فإن مجرد الخطأ والضلال واجب الاجتناب ، فكيف إذا كان يوم عرض وحساب وثواب وعذاب وقوله : ﴿ يَفْتَحُ ﴾ قيل معناه يحكم ، ويمكن أن يقال بأن الفتح ههنا مجاز وذلك لأن الباب المغلق والمنفذ المسدود يقال فيه فتحه على طريق الحقيقة .

ثم إن الأمر إذا كان فيه انغلاق وعدم وصول إليه فإذا بينه أحد يكون قد فتحه وقوله : ﴿ وَهُوَ الْفَاتِحُ الْعَلِيمُ ﴾ إشارة إلى أن حكمه يكون مع العلم لا مثل حكم من يحكم بما يتفق له بمجرد هواه .

قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْسِنُ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (27)

قد ذكرنا أن المعبود قد يعبده قوم لدفع الضرر وجمع لتوقع المنفعة وقليل من الأشراف الأعزة يعبدونه لأنه يستحق العبادة لذاته فلما بين أنه لا يعبد غير الله لدفع الضرر إذا دافع للضرر غيره بقوله : ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ وبين أنه لا يعبد غير الله لتوقع المنفعة بقوله : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ بين ههنا أنه لا يعبد أحد لاستحقاقه العبادة غير الله فقال : ﴿ قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْسِنُ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ أي هو المعبود لذاته واتصافه بالعزة وهي القدرة الكاملة والحكمة وهي العلم التام الذي عمله موافق له . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 222 . 223 ﴾

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾

لما ذكر أن أهتم لا يملكون مثقال ذرة مما يقدر عليه الرب قرر ذلك فقال : قل يا محمد

للمشركين ﴿ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي من يخلق لكم هذه الأرزاق

الكائنة من السموات ؛ أي عن المطر والشمس والقمر والنجوم وما فيها من المنافع .

"وَالْأَرْضِ" أي الخارجة من الأرض عن الماء والنبات أي لا يمكنهم أن يقولوا هذا ففعل أهتمنا

فيقولون لا ندري ، فقل إن الله يفعل ذلك الذي يعلم ما في نفوسكم .

وإن قالوا : إن الله يرزقنا فقد تقررت الحجة بأنه الذي ينبغي أن يعبد .

﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ هذا على وجه الإنصاف في الحجة ؛ كما

يقول القائل : أحدنا كاذب ، وهو يعلم أنه صادق وأن صاحبه كاذب .

والمعنى : ما نحن وأنتم على أمر واحد ، بل على أمرين متضادين ، وأحد الفريقين مهتدٍ

وهو نحن والآخر ضالٌّ وهو أنتم ؛ فكذبهم بأحسن من تصريح التكذيب ، والمعنى : أنتم

الضالون حين أشركتم بالذي يرزقكم من السموات والأرض .

"أَوْيَاكُمْ" معطوف على اسم "إِنَّ" ولوعطف على الموضع لكان "أوَأْتَم" ويكون "لَعَلَى  
هُدَى" للأول لا غير.

وإذا قلت: "أَوْيَاكُمْ" كان للثاني أُولَى، وحذفت من الأول، ويجوز أن يكون للأول، وهو

اختيار المبرد، قال: ومعناه معنى قول المستبصر لصاحبه على صحة الوعيد

والاستظهار بالحجة الواضحة: أحدنا كاذب، قد عرف المعنى، كما تقول: أنا أفعل كذا

وتفعل أنت كذا وأحدنا مخطيء، وقد عرف أنه هو المخطيء، فهكذا "وَأَنَا أَوْيَاكُمْ لَعَلَى

هُدَى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ".

و"أَوْ" عند البصريين على بابها وليست للشك، ولكنها على ما تستعمله العرب في مثل

هذا إذا لم يرد المخبر أن يبين وهو عالم بالمعنى.

(13/635)

---

وقال أبو عبيدة والفراء: هي بمعنى الواو، وتقديره: وأنا على هدى وإياكم في ضلال

مبين.

وقال جرير:

أثلبة الفوارس أورياحاً . . .



عدلت بهم طهية والربابا

يعني أتعلة ورياحا .

وقال آخر :

فلما اشتد أمر الحرب فينا . . .

تأملنا رياحا أورزاما

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا ﴾ أي اكتسبنا ، ﴿ وَلَا نَسْأَلُ ﴾ نحن أيضا

﴿ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ أي إنما أقصد بما أدعوكم إليه الخير لكم ، لأنه ينالني ضرر كفركم ،

وهذا كما قال : ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [ الكافرون : 6 ] والله مجازي الجميع .

فهذه آية مهادنة ومشاركة ، وهي منسوخة بالسيف .

وقيل : نزل هذا قبل آية السيف .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ﴾ يريد يوم القيامة ﴿ ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ ﴾ أي

يقضي فيثيب المهدي ويعاقب الضال ﴿ وَهُوَ الْفَاتِحُ ﴾ أي القاضي بالحق ﴿ الْعَلِيمُ ﴾

بأحوال الخلق .

وهذا كله منسوخ بآية السيف .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحَقِّمُ بِهِ شُرَكَاءَ ﴾ يكون "أروني" هنا من رؤية القلب ،

فيكون "شركاء" المفعول الثالث ، أي عرفوني الأصنام والأوثان التي جعلتموها شركاء لله

عز وجل ، وهل شاركت في خلق شيء ، فبينوا ما هو؟ وإلا فلم تعبدونها .

ويجوز أن تكون من رؤية البصر ، فيكون "شركاء" حالاً .

﴿ كَلَّا ﴾ أي ليس الأمر كما زعمتم .

وقيل : إن "كلا" ردّ لجوابهم المحذوف ، كأنه قال : أروني الذين ألحقتهم به شركاء .

قالوا : هي الأصنام .

فقال كلا ، أي ليس له شركاء ﴿ بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير القرطبي ح 14 ص ﴾

(14/635)

وقال أبو السعود :

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾

أمر عليه الصلاة والسلام بتبكيته المشركين مجملهم على الإقرار بأن آلهتهم لا يملكون مثقال

ذرة فيهما وأن الرزاق هو الله تعالى فإنهم لا ينكرونه كما ينطق به قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ

يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ

الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾ وحيث كانوا يتلعمون أحياناً في الجواب

مخافة الإلزام قيل له عليه الصلاة والسلام ﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾ إذ لا جواب سواه عندهم أيضاً ﴿  
وَإِنَّا أَوْيَاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ أي وإن أحد الفريقين من الذين يوحدون  
الموحد بالرزق والقدرة الذاتية ويخصونه بالعبادة والذين يشركون به في العبادة الجماد  
النازل في أدنى المراتب الإمكانية لعل أحد الأمرين من الهدى والضلال المبين وهذا بعد ما  
سبق من التقرير البليغ الناطق بتعيين من هو على الهدى ومن هو في الضلال أبلغ من التصريح  
بذلك لجريلانه على سنن الإنصاف المسكت للخصم الألد . وقرىء وأنا أوياكم إما على  
هدى أو في ضلال مبين ، واختلاف الجارين للإيدان بأن الهادي كمن استعلى مناراً ينظر  
الأشياء ويتطلع عليها والضال كأنه منغمس في ظلام لا يرى شيئاً أو محبوس في مطمورة لا  
يستطيع الخروج منها .

(15/635)

---

﴿ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرُمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ وهذا أبلغ في الإنصاف وأبعد من  
الجدل والاعتساف حيث أسند فيه الإجرام وإن أريد به الزلة وترك الأولى إلى أنفسهم ،  
ومطلق العمل إلى المخاطبين مع أن أعمالهم أكبر الكبائر ﴿ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ﴾ يوم  
القيامة عند الحشر والحساب ﴿ ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ ﴾ أي يحكم بيننا ويفصل بعد ظهور

حال كل منا ومنكم بأن يدخل المحقين الجنة والمبطلين النار. ﴿ وَهُوَ الْفَاتِحُ ﴾ الحاكم  
الفصل في القضايا المتعلقة ﴿ العليم ﴾ بما ينبغي أن يقضى به ﴿ قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْتَمُّهُمُ ﴾  
﴿ أَيِ الْمُحْتَمُّوهُمْ ﴾ به شركاء ﴿ أريد بأمرهم يراءة الأصنام مع كونها بمرأى منه عليه  
الصلاة والسلام إظهار خطيهم العظيم وإطلاعهم على بطلان رأيهم أي أرونيها لأنظر بأي  
صفة أحتتموها بالله الذي ليس كمثلته شيء في استحقاق العبادة، وفيه مزيد تبكيت لهم  
بعد إلزام الحجّة عليهم ﴿ كَلَّا ﴾ ردعهم عن المشاركة بعد إبطال المقايسة ﴿ بَلْ هُوَ اللَّهُ  
العزيز الحكيم ﴾ أي الموصوف بالغلبة القاهرة والحكمة الباهرة فأين شركاؤكم التي هي  
أخس الأشياء وأذلها من هذه الرتبة العالية، والضمير إماماً لله عزّ وعلاً أو للشأن كما في ﴿  
قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾

(16/635)

وقال الأوسى :

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾

أمر صلى الله عليه وسلم أن يقول ذلك تبكيتاً للمشركين مجملهم على الإقرار بأن أهتمهم لا  
يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض وإن الرزاق هو الله عز وجل فإنهم لا ينكرونه

وحيث كانوا يتلعثمون أحياناً في الجواب مخافة الإلزام قيل له عليه الصلاة والسلام ﴿ قُلِ اللَّهُ  
﴿ إِذْ لَا جَوَابَ سِوَاهُمْ أَيْضاً ﴾ ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ أَي  
وإن أحد الفريقين منا معشر الموحدين المتوحد بالرزق والقدرة الذاتية العابدية وحده عز  
وجل ومنكم فرقة المشركين به العاجزين في أنفسهم عن دفع أدنى ضرر وجلب أحقر نفع  
وفيهم النازل إلى أسفل المراتب الإمكانية المتصفون بأحد الأمرين من الاستقرار على  
الهدى والانغماس في الضلال ، وهذا من الكلام المنصف الذي كل من سمعه من ماول أو  
مناف قال لمن خوطب به : قد انصفك صاحبك ، وفي درجة بعد تقدمه ما قدم من التقرير  
البليغ دلالة ظاهرة على من هو من الفريقين على هدى ومن هو في ضلال ولكن التعريض أبلغ  
من التصريح وأوصل بالمجادل إلى الغرض وأهجم به على الغلبة مع قلة شغب الخصم وقل  
شوكته بالهويينا ، ونحوه قول الرجل لصاحبه قد علم الله تعالى الصادق مني ومنك وإن  
أحدنا لكاذب ، ومنه قول حسان يخاطب أبا سفيان بن حرب وكان قد هجا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قبل أن يسلم :  
أتهجوه ولست له بكفىء . . .  
فشر كما لخير كما الفداء  
وقول أبي الأسود :  
يقول الارذلون بنو قشير . . .

طوال الدهر لا تنسى عليا

بنو عم النبي وأقربوه . . .

أحب الناس كلهم اليا

فإن يك حبيهم خيراً أصبه . . .

ولست بمخطيء إن كان غيا

وذهب أبو عبيدة إلى أن أو بمعنى الواو كما في قوله :

سيان كسر رغيفه . . .

أو كسر عظم من عظامه

(17/635)

---

والكلام من باب اللف والنشر المرتب بأن يكون ﴿ على هُدًى ﴾ راجعاً لقوله تعالى : ﴿

أنا ﴾ و ﴿ في ضلال ﴾ راجعاً لقوله سبحانه ﴿ إِيَّاكُمْ ﴾ فإن العقل يحكم بذلك كما

في قول امرئ القيس .

كان قلوب الطير رطباً ويا بسا . . .

لدى وكرها العناب والحشف البالي

ولا يخفى بعده ، وأياً ما كان فليس هذا من باب التقيّة في شيء كما يزعمه بعض الجهلة ،  
والظاهر أن ﴿ لَعَلِّي هُدَى ﴾ والخبر ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ ﴾ من غير تقدير حذف إذ  
المعنى إن أحدنا لم تصف بأحد الأمرين كقولك زيد أو عمرو في السوق أو في البيت ، وقيل :  
هو خبر ﴿ أَنَا ﴾ وخبر ﴿ إِلَيْكُمْ ﴾ محذوف تقديره لعلّي هدى أو في ضلال مبين ، وقيل  
: هو خبر ﴿ إِلَيْكُمْ ﴾ وخبر ﴿ أَنَا ﴾ محذوف لدلالة ما ذكر عليه ، و ﴿ إِلَيْكُمْ ﴾ على  
تقديران ولكنها لما حذف انفصل الضمير .

وفي البحر لا حاجة إلى تقدير الحذف في مثل هذا وإنما يحتاج إليه في نحو زيد أو عمرو قائم  
قدبر ، والمتبادر أن ﴿ مُبِينٌ ﴾ صفة ﴿ ضلال ﴾ ويجوز أن يكون وصفاً له ولهدى  
والوصف وكذا الضمير يلزم إفراده بعد المعطوف باو ، وأدخل على على الهدى للدلالة  
على استعلاء صاحبه وتمكنه وإطلاعه على ما يريد كالواقف على مكان عال أو الراكب  
على جواد يركضه حيث شاء ، و ﴿ فِي ﴾ على الضلال للدلالة على انغماس صاحبه في  
ظلام حتى كأنه في هوة مظلمة لا يدري أين يتوجه ففي الكلام استعارة مكنية أو تبعية .

وفي قراءة أبي ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ أَمَّا عَلَى هُدَىٰ أَوْ فِي ضلالٍ مُّبِينٍ ﴾ .

قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (25)

هذا أبلغ في الإنصاف حيث عبر عن الهفوات التي لا يخلو عنها مؤمن بما يعبر به عن العظائم وأسند إلى النفس وعن العظائم من الكفر ونحوه بما يعبر به عن الهفوات وأسند للمخاطبين وزيادة على ذلك أنه ذكر الإجرام المنسوب إلى النفس بصيغة الماضي الدالة على التحقق وعن العمل المنسوب إلى الخصم بصيغة المضارع التي لا تدل على ذلك ، وذكر أن في الآية تعريضاً وأنه لا يضر بما ذكر ، وزعم بعضهم أنها من باب المتاركة وأنها منسوخة بآية السيف .

﴿ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا ﴾ ﴿ يوم القيامة عند الحشر والحساب ﴾ ﴿ ثُمَّ يُفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ ﴾  
يقضي سبحانه بيننا ويفصل بعد ظهور رحال كل منا ومنكم بالعدل بأن يدخل المحقين الجنة والمبطلين النار ﴿ وَهُوَ الْفَاتِحُ ﴾ القاضي في القضايا المنغلقة فكيف بالواضحة كإبطال الشرك وإحقاق التوحيد أو القاضي في كل قضية خفية كانت أو واضحة ؛ والمبالغة على الأول في الكيف وعلى الثاني في الكم ، ولعل الوجه الأول أولى ، وفيه إشارة إلى وجه تسمية فصل الخصومات فتحا وأنه في الأصل لتشبيهه ما حكم فيه بأمر منغلق كما يشبه بأمر منعقد في قولهم : حلال المشكلات ، وقرأ عيسى ﴿ الْفَاتِحُ ﴾ ﴿ السميع العليم ﴾ بما ينبغي أن يقضي به أو بكل شيء .  
﴿ قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحِقُّمُ بِهِ شُرَكَاءَ ﴾



استفسار عن شبهتهم بعد الزام الحجة عليهم زيادة في تبكيتهم ، وأرى على ما استظهره أبو حيان بمعنى أعلم فتعدى إلى ثلاثة مفاعيل ياء المتكلم والموصول و ﴿شركا﴾ وعائد الموصول محذوف أي الحقتموهم ، والمراد اعلموني بالحجة والدليل كيف وجه الشركة ، وجوز كون رأى بصرية تعدت بالنقل لاثني ياء المتكلم والموصول و ﴿لله شركاء﴾ حال من ضمير الموصول المحذوف أي الحقتموهم متوهماً شركتهم أو مفعول ثانٍ لألحق لتضمينه معنى الجعل أو التسمية ، والمراد أرونيهم لأنظر بأي صفة الحقتموهم بالله عز وجل الذي ليس كمثله شيء في استحقاق العبادة أو الحقتموهم به سبحانه جاعليهم أو مسميهم شركاء ، والغرض إظهار خطئهم العظيم .

وقال بعض الأجلة : لم يرد من ﴿أروني﴾ حقيقة لأنه صلى الله عليه وسلم كان يراهم ويعلمهم فهو مجاز وتمثيل ، والمعنى ما زعمتموه شريكاً إذا برز للعيون وهو خشب وحجر تمت فضيحتكم ، وهذا كما تقول للرجل الخسيس الأصل اذكر لي أباك الذي قايت به فلانا الشريف ولا تريد حقيقة الذكر وإنما تريد تبكيتته وأنه إن ذكر أباه افتضح .

---

﴿ كَلَّا ﴾ ردع لهم عن زعم الشركه بعد ما كسره بالإبطال كما قال إبراهيم عليه الصلاة  
والسلام ﴿ أَفَ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ [الأنبياء : 67] بعد ما حج قومه ﴿  
بَلِ اللَّهِ الْعَزِيزُ ﴾ أي الموصوف بالغلبة القاهرة المستدعية لوجوب الوجود ﴿ الحكيم ﴾  
الموصوف بالحكمة الباهرة المستدعية للعلم المحيط بالأشياء ، وهؤلاء الملحقون عن  
الاتصاف بذلك في معزل وعن الحوم حول ما يقتضيه بألف ألف منزل ، والضمير اما عائد  
لما في الذهن وما بعده وهو الله الواقع خبراً له يفسره و ﴿ العزيز الحكيم ﴾ صفتان للاسم  
الجليل أو عائد لربنا في قوله سبحانه : ﴿ يفتح بيننا بالحق ﴾ [سبأ : 26] على ما قيل  
أو هو ضمير الشأن و ﴿ الله ﴾ مبتدأ و ﴿ العزيز الحكيم ﴾ خبره والجملة خبر ضمير  
الشأن لأن خبره لا يكون إلا جملة على الصحيح . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح  
22 ص ﴾

(21/635)

---

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

قوله : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾

هذا أمر للنبي صلى الله عليه وسلم بأن يقول لكفار قريش ، أو للكفار على الإطلاق هذا القول ، ومفعولا زعمتم محذوفان ، أي : زعمتموهم آلهة لدلالة السياق عليهما .  
قال مقاتل : يقول : ادعوهم ليكشفوا عنكم الضر الذي نزل بكم في سنين الجوع .  
ثم أجاب سبحانه عنهم ، فقال : ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾  
أي : ليس لهم قدرة على خير ، ولا شر ، ولا على جلب نفع ، ولا دفع ضرر في أمر من الأمور ، وذكر السماوات والأرض لتقصد التعميم لكونهما ظرفاً للموجودات الخارجية ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ ﴾ أي : ليس للآلهة في السماوات والأرض مشاركة لا بالخلق ، ولا بالملك ، ولا بالتصرف ﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴾ أي : وما لله سبحانه من تلك الآلهة من معين يعينه على شيء من أمر السماوات والأرض ومن فيهما .

﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ ﴾ أي : شفاعته من يشفع عنده من الملائكة ، وغيرهم ، وقوله : ﴿ إِلَّا لِمَنْ أُذِنَ لَهُ ﴾ استثناء مفرغ من أعم الأحوال ، أي : لا تنفع الشفاعته في حال من الأحوال إلا كائنة لمن أذن له أن يشفع من الملائكة ، والنبين ، ونحوهم من أهل العلم ، والعمل ، ومعلوم أن هؤلاء لا يشفعون إلا لمن يستحق الشفاعته ، لا للكافرين ، ويجوز : أن يكون المعنى : لا تنفع الشفاعته من الشفعاء المتأهلين لها في حال من الأحوال إلا كائنة لمن أذن له ، أي : لأجله ، وفي شأنه من المستحقين للشفاعة لهم ، لا من عداهم من غير المستحقين لها ، واللام في : ﴿ لِمَنْ ﴾ يجوز أن تعلق بنفس الشفاعته .

قال أبو البقاء: كما نقول: شفعت له، ويجوز: أن تعلق بتنفع، والأولى أنها متعلقة  
بالحذوف كما ذكرنا.

(22/635)

قيل: والمراد بقوله: ﴿ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ ﴾: أنها لا توجد أصلاً إلا لمن أذن له، وإنما علق  
النفي بنفعها لا بوقوعها تصریحاً بنفي ما هو غرضهم من وقوعها.

قرأ الجمهور: ﴿ أذن ﴾ بفتح الهمزة، أي: أذن له الله سبحانه، لأن اسمه سبحانه  
مذكور قبل هذا، وقرأ أبو عمرو، وحمزة، والكسائي بضمها على البناء للمفعول، والأذن  
هو: الله سبحانه، ومثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: 255]، وقوله: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى ﴾ [الأنبياء: 28]، ثم أخبر  
سبحانه عن خوف هؤلاء الشفعاء، والمشفوع لهم، فقال: ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾  
﴿ قرأ الجمهور: ﴿ فزع ﴾ مبنيًا للمفعول، والفاعل هو: الله، والقائم مقام الفاعل هو:  
الجارّ والمجرور، وقرأ ابن عامر: (فزع) مبنيًا للفاعل، وفاعله ضمير يرجع إلى الله  
سبحانه، وكلا القراءتين بتشديد الزاي، وفعل معناه: السلب، فالتفريع إزالة الفزع.  
وقرأ الحسن مثل قراءة الجمهور إلا أنه خفف الزاي.

قال قطرب : معنى فزع عن قلوبهم : أخرج ما فيها من الفزع ، وهو : الخوف .

وقال مجاهد : كشف عن قلوبهم الغطاء يوم القيامة .

(23/635)

---

والمعنى : أن الشفاعة لا تكون من أحد من هؤلاء المعبودين من دون الله من الملائكة ،  
والأنبياء والأصنام ، إلا أن الله سبحانه يأذن للملائكة والأنبياء ، ونحوهم في الشفاعة لمن  
يستحقها ، وهم على غاية النزع من الله كما قال تعالى : ﴿ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [  
الأنبياء : 28] ، فإذا أذن لهم في الشفاعة فزعوا لما يقترن بتلك الحالة من الأمر الهائل ،  
والخوف الشديد من أن يحدث شيء من أقدار الله ، فإذا سرى عليهم ﴿ قَالُوا ﴾  
للملائكة فوقهم ، وهم الذين يوردون عليهم الوحي بالإذن : ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ أي :  
ماذا أمر به ، فيقولون لهم : قال : القول ﴿ الحق ﴾ ، وهو : قبول شفاعتكم للمستحقين  
لها دون غيرهم ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ فله أن يحكم في عبادته بما يشاء ، ويفعل ما يريد .  
وقيل : هذا الفزع يكون للملائكة في كل أمر يأمر به الرب .

والمعنى : لا تنفع الشفاعة إلا من الملائكة الذين هم فزعون اليوم مطيعون لله ، دون

الجمادات ، والشياطين .

وقيل : إن الذين يقولون : ماذا قال ربكم هم : المشفوع لهم ، والذين أجابوهم : هم :  
الشفعاء من الملائكة ، والأنبياء .

وقال الحسن ، وابن زيد ، ومجاهد : معنى الآية : حتى إذا كشف الفزع عن قلوب المشركين  
في الآخرة .

قالت لهم الملائكة : ماذا قال ربكم في الدنيا ؟ قالوا : الحق ، فأقروا حين لا ينفعهم الإقرار .  
وقرأ ابن عمر ، وقتادة : ( فرغ ) بالراء المهملة ، والغين المعجمة من الفراغ .  
والمعنى : فرغ الله قلوبهم : أي : كشف عنها الخوف .

وقرأ ابن مسعود : ( افرقع ) بعد الفاء راء مهملة ، ثم نون ، ثم قاف ، ثم عين مهملة من  
الافرتقاع ، وهو : التفرّق .

(24/635)

---

ثم أمر الله سبحانه رسوله : أن يبيك المشركين ، ويوجهم ، فقال : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي : من ينعم عليكم بهذه الأرزاق التي تتمتعون بها ، فإن ألهتكم لا  
يملكون مثقال ذرة ، والرّزق من السماء هو : المطر ، وما ينتفع به منها من الشمس ، والقمر  
، والنجوم ، والرّزق من الأرض هو : النبات ، والمعادن ، ونحو ذلك ، ولما كان الكفار لا

يقدرّون على جواب هذا الاستفهام ، ولم تقبل عقولهم نسبة هذا الرزق إلى آلهتهم ، وربما يتوقفون في نسبته إلى الله مخافة أن تقوم عليهم الحجة ، فأمر الله رسوله : بأن يجيب عن ذلك ، فقال : ﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾ أي : هو الذي يرزقكم من السماوات والأرض ، ثم أمره سبحانه : أن يخبرهم بأنهم على ضلالة ، لكن على وجه الإنصاف في الحجة بعد ما سبق تقرير من هو على الهدى ، ومن هو على الضلالة ، فقال : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ والمعنى : أن أحد الفريقين من الذين يوحدون الله الخالق الرّازق ، ويخصونه بالعبادة ، والذين يعبدون الجمادات التي لا تقدر على خلق ، ولا رزق ، ولا نفع ، ولا ضرر لعلّى أحد الأمرين من الهدى ، والضلالة ، ومعلوم لكل عاقل أن من عبد الذي يخلق ، ويرزق ، وينفع ، ويضرّ هو : الذي على الهدى ، ومن عبد الذي لا يقدر على خلق ، ولا رزق ، ولا نفع ، ولا ضرر هو : الذي على الضلالة ، فقد تضمن هذا الكلام بيان فريق الهدى ، وهم : المسلمون ، وفريق الضلالة ، وهم : المشركون على وجه أبلغ من التصريح .

قال المبرّد : ومعنى هذا الكلام : معنى قول المتبصر في الحجة لصاحبه : أحدنا كاذب ، وقد عرف : أنه الصادق المصيب ، وصاحبه الكاذب المخطئ .

قال : و " أو " عند البصريين على بابها ، وليست للشك ، لكنها على ما تستعمله العرب في مثل هذا إذا لم يرد المخبر أن يبين ، وهو عالم بالمعنى .

---

وقال أبو عبيدة، والفراء: هي بمعنى: الواو، وتقديره: وإنا على هدى، وإياكم لفي ضلال مبين، ومنه قول جرير:

أثلبة الفوارس أورياحا . . . عدلت بهم طهية والرباها  
أي: ثلبة، ورباها، وكذا قول الآخر:

فلما اشتد بأس الحرب فينا . . . تأملنا رباها أوزاما

أي: وزاما، وقوله: ﴿أُوَيَاكُمْ﴾ معطوف على اسم إن، وخبرها هو المذكور،

وحذف خبر الثاني للدلالة عليه، أي: إنا لعلى هدى، أو في ضلال مبين، وإنكم لعلى

هدى، أو في ضلال مبين، ويجوز العكس: وهو كون المذكور خبر الثاني، وخبر الأول

مخذوفاً، كما تقدم في قوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: 62]، ثم

أردف سبحانه هذا الكلام المنصف بكلام أبلغ منه في الإنصاف، وأبعد من الجدل،

والمشاغبة، فقال: ﴿قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ أي: إنما

أدعوكم إلى ما فيه خير لكم، ونفع، ولا ينالني من كفركم، وترككم لإجابتي ضرر، وهذا

كقوله سبحانه: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: 6]، وفي إسناد الجرم إلى

المسلمين، ونسبة مطلق العمل إلى المخاطبين، مع كون أعمال المسلمين من البر الخالص،

والطاعة المحضة، وأعمال الكفار من المعصية البينة، والإثم الواضح من الإنصاف ما لا



يقادر قدره.

والمقصود: المهادنة، والمشاركة، وقد نسخت هذه الآية، وأمثالها بآية السيف.

ثم أمره سبحانه بأن يهدّدهم بعذاب الآخرة، لكن على وجه لا تصرّح فيه، فقال: ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا﴾ أي: يوم القيامة ﴿ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ﴾ أي: يحكم، ويقضي بيننا الحقّ، فيثيب المطيع، ويعاقب العاصي ﴿وَهُوَ الْفَاتِحُ﴾ أي: الحاكم بالحقّ القاضي بالصواب ﴿العليم﴾ بما يتعلق بحكمه وقضائه من المصالح. وهذه أيضاً منسوخة بآية السيف.

(26/635)

---

ثم أمره سبحانه: أن يورد عليهم حجة أخرى يظهر بها ما هم عليه من الخطأ، فقال: ﴿قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْتَمُّ بِهِ شُرَكَاءَ﴾ أي: أروني الذين أحتتموهم بالله شركاء له، وهذه الرؤية هي: القلبية، فيكون ﴿شركاء﴾ هو: المفعول الثالث، لأن الفعل تعدّى بالهمزة إلى ثلاثة.

الأول: الياء في ﴿أروني﴾، والثاني: الموصول، والثالث: ﴿شركاء﴾، وعائد الموصول محذوف أي: أحتتموهم، ويجوز: أن تكون هي البصرية، وتعدّى الفعل بالهمزة

إلى اثنين: الأول الياء، والثاني الموصول، ويكون ﴿شركاء﴾ منتصباً على الحال.  
ثم ردّ عليهم ما يدعون من الشركاء، وأبطل ذلك، فقال: ﴿كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾  
﴿أي: ارتدعوا عن دعوى المشاركة، بل المنفرد بالإلهية، هو: الله العزيز بالقهر والغلبة،  
الحكيم بالحكمة الباهرة.﴾

وقد أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿فَزَعَنْ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ قال:  
جلى.

وأخرج ابن أبي حاتم، وابن مردويه عنه قال: لما أوحى الجبار إلى محمد صلى الله عليه  
وسلم دعا الرسول من الملائكة: لبيعته بالوحي، فسمعت الملائكة صوت الجبار يتكلم  
بالوحي، فلما كشف عن قلوبهم سألوا عما قال الله، فقالوا: الحق، وعلموا: أن الله لا  
يقول إلا حقاً.

قال ابن عباس: وصوت الوحي كصوت الحديد على الصفا، فلما سمعوا خرّوا سجداً،  
فلما رفعوا رؤوسهم ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ .  
وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه أيضاً قال: ينزل الأمر إلى السماء  
الدنيا له وقعة كوقعة السلسلة على الصخرة، فيفزع له جميع أهل السموات، فيقولون: ماذا  
قال ربكم؟ ثم يرجعون إلى أنفسهم، فيقولون: الحق وهو العليّ الكبير.

---

وأخرج البخاري ، وأبوداود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وغيرهم من حديث أبي هريرة :  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة  
بأجنحتها خضعاناً لقوله : كأنه سلسلة على صفوان ينفذهم ذلك ، فإذا فزع عن قلوبهم  
قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا : للذي قال : الحق وهو العليّ الكبير " الحديث ، وفي معناه  
أحاديث .

وأخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن  
عكرمة في قوله : ﴿ وَإِنَّا أَوْأَيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ قال : نحن على هدى ،  
وإنكم لفي ضلال مبين .

وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن  
عباس قال : ﴿ الفتح ﴾ القاضي . انتهى انتهى . ١٠ هـ ﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

(28/635)

---

وقال ابن عاشور :

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ﴾

انتقال من دَمْعَ المشركين بضعف آهتهم وانتقاء جدواها عليهم في الدنيا والآخرة إلى إلزامهم

بطلان عبادتها بأنها لا تستحق العبادة لأن مستحق العبادة هو الذي يرزق عباده فإن

العبادة شكر ولا يستحق الشكر إلا المنعم ، وهذا احتجاج بالدليل النظري لأن الاعتراف

بأن الله هو الرزاق يستلزم انفراده بإلهيته إذ لا يجوز أن ينفرد ببعض صفات الإلهية ويشارك

في بعض آخر فإن الإلهية حقيقة لا تقبل التجزئة والتبعيض .

وأعيد الأمر بالقول لزيادة الاهتمام بالمقول فإن أصل الأمر بالقول في مقام التصدي للتبليغ دال

على الاهتمام ، وإعادة ذلك الأمر زيادة في الاهتمام .

و ﴿ مَن ﴾ استفهام للتنبيه على الخطأ ولذلك أعقب بالجواب من طرف السائل بقوله :

﴿ قل الله ﴾ لتحقق أنهم لا ينكرون ذلك الجواب كما في قوله تعالى : ﴿ قل من يرزقكم

من السماء والأرض أم من يملك السمع والأبصار ﴾ إلى قوله : ﴿ فسيقولون الله ﴾ في

سورة يونس ( 31 ) .

وتقدم نظير صدر هذه الآية في سورة الرعد .

وعطف على الاستفهام إبراز المقصد بطريقة خفية توقع الخصم في شرك المغلوبة وذلك

بترديد حالي الفريقين بين حالة هدى وحالة ضلال لأن حالة كل فريق لما كانت على الضد

من حال الفريق الآخر يبين موافقة الحق وعدمها ، تعين أن أمر الضلال والهدى دائر بين

الحالتين لا يعدوانهما .

ولذلك جيء بحرف أو ﴿ المفيد للترديد المنتزع من الشك .

وهذا اللون من الكلام يسمى الكلام المنصف وهو أن لا يترك المجادل لخصمه موجب تغيظ واحتراد في الجدل ، ويسمى في علم المناظرة إرخاء العنان للمناظر ، ومع ذلك فقريئة إلزامهم الحجة قريئة واضحة .

ومن لطائفه هنا أن اشتمل على إيماء إلى ترجيح أحد الجانبين في أحد الاحتمالين بطريق مقابلة الجانبين في ترتيب الحالتين باللف والنشر المرتب وهو أصل اللف .

(29/635)

---

فإنه ذكر ضمير جانب المتكلم وجماعته وجانب المخاطبين ، ثم ذكر حال الهدى وحال الضلال على ترتيب ذكر الجانبين ، فأوماً إلى أن الأولين موجّهون إلى الهدى والآخرين موجّهون إلى الضلال المبين ، لا سيما بعد قريئة الاستفهام ، وهذا أيضاً من التعريض وهو أوقع من التصريح لا سيما في استنزال طائر الخصم .

وفيه أيضاً تجاهل العارف فقد التأم في هذه الجملة ثلاثة محسنات من البديع ونكتة من البيان فاشتملت على أربع خصوصيات .

وجيء في جانب أصحاب الهدى بحرف الاستعلاء المستعار للتمكن تمثيلاً للحال المهدي

بجال متصرف في فرسه يركضه حيث شاء فهو متمكن من شيء يبلغ به مقصده .  
وهي حالة مُماثلة لحال المهدي على بصيرة فهو يسترجع مناهج الحق في كل صوب ، متسعَ  
النظر ، منشرح الصدر : ففيه تمثيلية مكنية وتبعية .  
وجيء في جانب الضالين بحرف الظرفية المستعار لشدة التلبس بالوصف تمثيلاً للحالم في  
إحاطة الضلال بهم بجال الشيء في ظرف محيط به لا يتركه يفارقه ولا يتطلع منه على  
خلاف ما هو فيه من ضيق يلازمه .

وفيه أيضاً تمثيلية تبعية ، وهذا ينظر إلى قوله تعالى : ﴿ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره  
للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً ﴾ [ الأنعام : 125 ] .  
فحصل في الآية أربع استعارات وثلاثة محسنات من البديع وأسلوب بياني ، وحجة قائمة ،  
وهذا إعجاز بديع .

ووصف الضلال بالمبين دون وصف الهدى بالمبين لأن حقيقة الهدى مقول عليها بالتواطؤ  
وهو معنى قول أصحابنا الأشاعرة : الإيمان لا يزيد ولا ينقص في ذاته وإنما زيادته بكثرة  
الطاعات ، وأما الكفر فيكون بإنكار بعض المعتقدات وإنكار جميعها وكل ذلك يصدق  
عليه الكفر .

ولذلك قيل كفرٌ دون كفر ، فوصف كفرهم بأنه أشد الكفر ، فإن المبين هو الواضح في

جنسه البالغ غاية حده .

قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (25)

(30/635)

أعيد الأمر بأن يقول لهم مقالا آخر إعادة لزيادة الاهتمام كما تقدم آنفاً واستدعاء لأسماء المخاطبين بالإصغاء إليه .

ولما كان هذا القول يتضمن بياناً للقول الذي قبله فصلتُ جملة الأمر بالقول عن أختها إذ لا يعطف البيان على المبين بحرف النسق ، فإنه لما ردّد أمر الفريقين بين أن يكون أحدهما على هدى والآخر في ضلال وكان الضلال يأتي بالإجرام اتسع في الحاجة فقليل لهم : إذا نحن أجرمنا فأنتم غير مؤاخذين بجرمنا وإذا عملتم عملاً فنحن غير مؤاخذين به ، أي أن كل فريق مؤاخذ وحده بعمله فالأجدى بكلا الفريقين أن ينظر كل في أعماله وأعمال ضده ليعلم أيّ الفريقين أحق بالفوز والنجاة عند الله .

وأيضاً فصلت لتكون هذه الجملة مستقلة بنفسها ليخصها السامع بالتأمل في مدلولها فيجوز أن تعتبر استئنفاً ابتدائياً ، وهي مع ذلك اعتراض بين أثناء الاحتجاج .

فمعنى : ﴿ لا تسألون ﴾ ﴿ ولا نسأل ﴾ ، أن كل فريق له خويصته .

والسؤال: كناية عن أثره وهو الثواب على العمل الصالح والجزاء على الإجرام بمثله، كما هو

في قول كعب بن زهير:

وقيل إنك منسوب ومسؤول

أراد ومؤاخذ بما سبق منك لقوله قبله:

لذاك أهيبُ عندي إذ أكلمه

وإسناد الإجرام إلى جانب المتكلم ومن معه مبني على زعم المخاطبين، قال تعالى: ﴿

وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون ﴿ [المطففين: 32] كان المشركون يؤمنون المؤمنين

بأنهم خاطئون في تجنب عبادة أصنام قومهم.

وهذه نكته صوغه في صيغة الماضي لأنه متحقق على زعم المشركين.

وصيغ ما يعمل المشركون في صيغة المضارع لأنهم ينتظرون منهم عملاً تعريضاً بأنهم يأتون

عملاً غير ما عملوه، أي يؤمنون بالله بعد كفرهم.

وهذا ضرب من المشاركة والموادعة ليخلوا بأنفسهم فينظروا في أمرهم ولا يلهيهم جدال

المؤمنين عن استعراض ومحاسبة أنفسهم.

(31/635)

---



وفيه زيادة إنصاف إذ فرض المؤمنون الإجرام في جانب أنفسهم وأسندوا العمل على إطلاقه في جانب المخاطبين لأن النظر والتدبر بعد ذلك يكشف عن كنه كلا العاملين .  
وليس لهذه الآية تعلق بمشاركة القتال فلا تجعل منسوخة بآيات القتال .

قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَاتِحُ الْعَلِيمُ (26)

إعادة فعل ﴿ قل ﴾ لما عرفت في الجملة التي قبلها من زيادة الاهتمام بهذه الحاجات لتكون كل مجادلة مستقلة غير معطوفة فتكون هذه الجملة استئنافاً ابتدائياً .

↑

وأيضاً فهي بمنزلة البيان للتي قبلها لأن نفي سؤال كل فريق عن عمل غيره يقتضي أن هنالك سؤالاً عن عمل نفسه فبين بأن الذي يسأل الناس عن أعمالهم هو الله تعالى ، وأنه الذي يفصل بين الفريقين بالحق حين يجمعهم يوم القيامة الذي هم منكروه فما ظنك بحالهم يوم تحقق ما أنكروه .

وهنا تدرج الجدل من الإيماء إلى الإشارة القريبة من التصريح لما في إثبات يوم الحساب والسؤال من المصارحة بأنهم الضالون .

ويسمى هذا التدرج عند أهل الجدل بالترقي .

والفتح : الحكم والفصل بالحق ، كقوله تعالى : ﴿ ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت

خير الفاتحين ﴾ [ الأعراف : 89 ] وهو مأخوذ من فتح الكوة لإظهار ما خلفها .

وجملة ﴿ وهو الفتح العليم ﴾ تذييل بوصفه تعالى بكثرة الحكم وقوته وإحاطة العلم ،  
وبذلك كان تذيلاً للجملة ﴿ يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق ﴾ المتضمنة حكماً جزئياً  
فذيّل بوصف كلي .

وإنما أتبع ﴿ الفتح ﴾ بـ ﴿ العليم ﴾ للدلالة على أن حكمه عدلٌ مُحضٌ لأنه عليم لا  
تحفّ بحكمه أسباب الخطأ والجور الناشئة عن الجهل والعجز واتباع الضعف النفساني  
الناشئة عن الجهل بالأحوال والعواقب .

قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحِقُّم بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (27)

(32/635)

---

أعيد الأمر بالقول رابع مرة لمزيد الاهتمام وهو رجوع إلى مهبغ الاحتجاج على بطلان الشرك  
فهو كالنتيجة للجملة ﴿ قل من يرزقكم من السماوات والأرض ﴾ [ سبأ : 24 ] .  
والأمر في قوله : ﴿ أروني ﴾ مستعمل في التعجيز ، وهو تعجيز للمشركين عن إبداء  
حجة لإشراكهم ، وهو انتقال من الاحتجاج على بطلان إلهية الأصنام بدليل النظم في قوله  
: ﴿ قل من يرزقكم ﴾ إلى إبطال ذلك بدليل البداهة .

وقد سلك من طرق الجدول طريق الاستفسار ، والمصطلح عليه عند أهل الجدول أن يكون

الاستفسار مقدّمًا على طرائق المناظرة وإنما أحرّ هنا لأنه كان مفضياً إلى إبطال دعوى  
الخصم مجذافيرها فأريد تأخيره لتلايفوت اقتضاح الخصم بالأدلة السابقة تبسيطاً لبساط  
المجادلة حتى يكون كل دليل منادياً على غلط الخصوم وباطلهم .  
واقضاح الخطأ من مقاصد المناظر الذي قامت حجته .  
والإراءة هنا من الرؤية البصرية فيتعدى إلى مفعولين : أحدهما بالأصالة ، والثاني بهمزة  
التعدية .

والمقصود : أروني شخوصهم لنبصر هل عليها ما يناسب صفة الإلهية ، أي أن كل من  
يشاهد الأصنام بادية مرة يتبين له أنها خلية عن صفات الإلهية إذ يرى حجارة لا تسمع  
ولا تبصر ولا تفقه لأن انتفاء الإلهية عن الأصنام بديهي ولا يحتاج إلى أكثر من رؤية حالها  
كقول البخاري :

أَنْ يَرَى مُبْصِرٌ وَيَسْمَعُ وَاعٍ

والتعبير عن المرئي بطريق الموصولية لتنبية المخاطبين على خطئهم في جعلهم إياهم شركاء  
لله تعالى في الربوبية على نحو قول عبدة بن الطيب :

إِنَّ الَّذِينَ تَرَوْنَهُمْ إِخْوَانَكُمْ

يشفي غليل صدورهم أن تصرعوا . . .

وفي جعل الصلة ﴿ الحقتم ﴾ إيماء إلى أن تلك الأصنام لم تكن موصوفة بالإلهية وصفاً

ذاتياً حقاً ولكن المشركين أحقوها بالله تعالى ، فلك خلعة خلعها عليهم أصحاب  
الأهواء .

(33/635)

---

وتلك حالة تخالف صفة الإلهية لأن الإلهية صفة ذاتية قديمة ، وهذا الإلحاق اخترعه لهم  
عمرو بن لحيّ ولم يكن عند العرب من قبل ، وضمير ﴿ به ﴾ عائد إلى اسم الجلالة من  
جملة ﴿ قل ما يرزقكم من السماوات والأرض قل الله ﴾ [سبأ : 24] .  
واتصب ﴿ شركاء ﴾ على الحال من اسم الموصول .  
والمعنى : شركاء له .

ولما أعرض عن الخوض في آثار هذه الإراءة علم أنهم مفتضحون عند تلك الإراءة فقدرت  
حاصلة ، وأعقب طلب تحصيلها بإثبات أثرها وهو الردع عن اعتقاد إلهيتها ، وإبطالها  
عنهم بإثباتها لله تعالى وحده فلذلك جمع بين حربي الردع والإبطال ثم الانتقال إلى تعيين الإله  
الحق على طريقة قوله : ﴿ كلاب لا تكرمون اليتيم ﴾ [الفجر : 17] .  
وضمير ﴿ هو الله ﴾ ضمير الشأن .

والجملة بعده تفسير لمعنى الشأن و ﴿ العزيز الحكيم ﴾ خبران ، أي بل الشأن المهم لله

العزیز الحکیم لا آهتکم ؛ ففي الجملة قصر العزة والحکم على الله تعالى كناية عن قصر الإلهية عليه تعالى قصر أفراد .

ويجوز أن يكون الضمير عائداً إلى الإله المفهوم من قوله : ﴿ الذين ألحقتهم به شركاء ﴾ وهو مبتدأ والجملة بعده خبر .

ويجوز أن يكون عائداً إلى المستحضر في الذهن وهو الله .  
وتفسيره قوله : ﴿ الله ﴾ فاسم الجلالة عطف بيان .

﴿ العزیز الحکیم ﴾ خبران عن الضمير .

والفرق بين هذا الوجه وبين الوجه الأول يظهر في اختلاف مدلول الضمير المنفصل واختلاف موقع اسم الجلالة بعده ، واختلاف موقع الجملة بعد ذلك .  
والعزّة : الاستغناء عن الغير .

﴿ الحکیم ﴾ : وصف من الحكمة وهي منتهى العلم ، أو من الإحكام وهو إتقان الصنع ، شاع في الأمرين .

وهذا إثبات لافتقار أصنامهم وانتفاء العلم عنها .

وهذا مضمون قول إبراهيم عليه السلام : ﴿ يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني

عنك شيئاً ﴾ [ مريم : 42 ] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 22 ص ﴾

## "فصل"

قال السيوطي :

﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾

أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه ﴿

وما لهم فيهما من شرك ﴾ يقول : ما لله من شريك في السموات ولا في الأرض ﴿ وما له

منهم ﴾ قال : من الذين دعوا من دونه ﴿ من ظهير ﴾ يقول : من عون بشيء .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في قوله ﴿ وما له منهم من ظهير ﴾ يقول :

من عون من الملائكة .

وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقِّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (23)

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ فزع عن قلوبهم

﴿ قال : خلى .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما أوحى الجبار

إلى محمد صلى الله عليه وسلم دعا الرسول من الملائكة لبيعته بالوحي ، فسمعت الملائكة

عليهم السلام صوت الجبار يتكلم بالوحي ، فلما كشف عن قلوبهم سئلوا عما قال الله

فقالوا : الحق . وعلموا أن الله تعالى لا يقول إلا حقاً قال ابن عباس رضي الله عنهما :  
وصوت الوحي كصوت الحديد على الصفا ، فلما سمعوا خروا سجداً ، فلما رفعوا  
رؤوسهم ﴿ قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾ .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان إذا نزل الوحي كان صوته  
كوقع الحديد على الصفوان ، فيصعق أهل السماء ﴿ حتى إذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا  
قال ربكم ﴾ قالت الرسل عليهم السلام ﴿ الحق وهو العلي الكبير ﴾ .  
وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :  
ينزل الأمر إلى السماء الدنيا ، له وقع كوقعة السلسلة على الصخرة ، فيفزع له جميع أهل  
السموات ، فيقولون ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ ثم يرجعون إلى أنفسهم فيقولون ﴿ الحق وهو  
العلي الكبير ﴾ .

(35/635)

---

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم  
وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل من طريق معمر عن الزهري عن علي بن حسين  
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في نفر

من أصحابه ، فرمى بنجم ، فاستنار قال : " ما كنتم تقولون إذا كان هذا في الجاهلية ؟  
قالوا : كنا نقول يولد عظيم ، أو يموت عظيم ، قال : فإنها لا ترمى لموت أحد ، ولا لحياته ،  
ولكن ربنا إذا قضى أمراً سبغ حملة العرش ، ثم سبغ أهل السماء الذين يلون حملة العرش ،  
فيقول الذين يلون حملة العرش ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ فيخبرونهم ، ويخبر أهل كل سماء  
سما حتى ينتهي الخبر إلى هذه السماء ، وتخطف الجن السمع ، فيرمون فما جاؤوا به على  
وجهه فهو حق ، ولكنهم يحرفونه ويزيدون فيه " قال معمر : قلت للزهري : أكان يرمى بها  
في الجاهلية ؟ قال : نعم . قال أرأيت ﴿ وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن  
يجد له شهاباً رصداً ﴾ [ الجن : 9 ] قال : غلظت وشدت أمرها حين بعث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن  
جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن أبي هريرة  
رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(36/635)

---



"إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله ، كأنه سلسلة على صفوان يفزعهم ذلك ﴿ فإذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم ﴾ قالوا الذي قال ﴿ الحق وهو العلي الكبير ﴾ فيسمعها مسترقوا السمع ، ومسترقوا السمع هكذا واحد فوق آخر . وصف سفيان بيده وفرج بين أصابعه نصبها بعضها فوق بعض . فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته ، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن ، وربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها ، وربما ألقاها قبل أن يدركه ، فيكذب معها مائة كذبة فيقال : أليس قد قال لنا يوم كذا . وكذا . وكذا . وكذا ؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء " .

وأخرج ابن جرير وابن خزيمة وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن النّوّاس بن سميان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أراد الله أن يوحى بأمر تكلم بالوحي ، فإذا تكلم بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله تعالى ، فإذا سمع بذلك أهل السموات صعقوا وخرّوا سجداً ، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل عليه السلام ، فيكلمه الله من وحيه بما أراد ، فيمضي به جبريل عليه السلام على الملائكة عليهم السلام ، كلما مر بسماء سماء سأله ملائكتها : ماذا قال ربنا يا جبريل ؟ فيقول ﴿ قال الحق وهو العلي الكبير ﴾ فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل عليه السلام ، فينتهي جبريل عليه السلام بالوحي حيث أمره الله من

السماء والأرض .

وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ " فرغ عن قلوبهم " يعني بالراء والغين المعجمة .

(37/635)

---

وأخرج البيهقي وابن أبي شيبة وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس في قوله عز وجل ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ قال : كان لكل قبيل من الجن مقعد في السماء يستمعون منه الوحي ، وكان إذا نزل الوحي سمع له صوت كما مرار السلسلة على الصفوان ، فلا ينزل على أهل سماء إلا صعقوا ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ، قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾ وإن كان مما يكون في الأرض من أمر الغيب ، أو موت ، أو شيء مما يكون في الأرض تكلموا به فقالوا : يكون كذا . وكذا . فسمعه الشياطين ، فنزلوا به على أوليائهم يقولون : يكون العام كذا ، ويكون كذا ، فيسمعه الجن ، فيخبرون الكهنة به ، والكهنة تخبر به الناس يقولون : يكون كذا وكذا . . فيجدونه كذلك ، فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم دحروا بالنجوم فقالت العرب حين لم يخبرهم الجن بذلك : هلك من في السماء ، فجعل صاحب الإبل ينحر كل يوم بعيراً ، وصاحب البقر ينحر كل يوم بقرة ،

وصاحب الغنم شاة، حتى أسرعوا في أموالهم فقالت ثقيف: وكانت أعقل العرب: أيها الناس أمسكوا عليكم أموالكم، فإنه لم يمت من في السماء، وإن هذا ليس بانتشار الستم ترون معالمكم من النجوم كما هي، والشمس والقمر والنجوم والليل والنهار قال: فقال إبليس لقد حدث اليوم في الأرض حدث، فأتوني من تربة كل أرض، فأتوه بها، فجعل يشمها، فلما شم تربة مكة قال: من ههنا جاء الحديث منتشراً، فنقبوا فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث.

وأخرج أبو داود والبيهقي في الأسماء والصفات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا تكلم الله بالوحي، سمع أهل السماء الدنيا صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام، فإذا جاءهم جبريل عليه السلام ﴿ فرجع عن قلوبهم ﴾ فيقولون يا جبريل: ماذا قال ربنا؟ فيقول ﴿ الحق ﴾ فيقولون: الحق. الحق".

(38/635)

---

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي من وجه آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إذا

تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات صلصلة كجر السلسلة على الصفوان فيصعقون ، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام ، فإذا أتاهم جبريل عليه السلام ﴿ فزع عن قلوبهم ﴾ قالوا يا جبريل : ماذا قال ربنا ؟ فيقول ﴿ الحق ﴾ فينادون الحق الحق .  
وأخرج ابن مردويه عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لما نزل جبريل بالوحي على رسول الله ، فزع أهل السموات لانحطاطه ، وسمعوا صوت الوحي كأشد ما يكون من صوت الحديد على الصفا ، فكلما مر بأهل سماء ﴾ فزع عن قلوبهم ﴾ فيقولون : يا جبريل بماذا أمرت ؟ فيقول : نور العزة العظيم كلام الله بلسان عربي " .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة رضي الله عنه في الآية قال : يوحى الله إلى جبريل عليه السلام ، فتزع الملائكة عليهم السلام من مخافة أن يكون شيء من أمر الساعة ، فإذا خلى عن قلوبهم وعلموا أن ذلك ليس من أمر الساعة ﴾ قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق ﴾ .  
وأخرج أبو نصر السجزي في الإبانة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رأيت جبريل عليه السلام وزعم أن إسرافيل عليه السلام يحمل العرش ، وأن قدمه في الأرض السابعة والألواح بين عينيه ، فإذا أراد ذو العرش أمراً سمعت الملائكة كجر السلسلة على الصفا فيغشى عليهم ، فإذا قاموا ﴾ قالوا ماذا قال ربكم ﴾ قال من شاء الله ﴾ الحق وهو العلي الكبير ﴾ " .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة والكلبي رضي الله عنهما في قوله ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ قالوا : لما كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ، فنزل الوحي مثل صوت الحديد ، فافزع الملائكة عليهم السلام ذلك ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ قالوا : إذا جلى عن قلوبهم ﴿ ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم في الآية قال : زعم ابن مسعود أن الملائكة المعقبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض يكتبون أعمالهم إذا أرسلهم الرب تبارك وتعالى ، فانحدروا سمع لهم صوت شديد ، فيحسب الذي أسفل منهم من الملائكة أنه من أمر الساعة ، فيخرون سجداً وهكذا كلما مروا عليهم ، فيفعلون ذلك من خوف ربهم تبارك وتعالى .  
وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال : إذا قضى الله تبارك وتعالى أمراً رجفت السموات والأرض والجبال ، وخرت الملائكة كلهم سجداً حسبت الجن أن أمراً يقضى فاسترقت ، فلما قضى الأمر ، رفعت الملائكة رؤوسهم . وهي هذه الآية ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا - جميعاً - الحق وهو العلي الكبير ﴾ .

وأخرج ابن الأنباري عن الحسن رضي الله عنه أنه كان يقرأ ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ ثم يفسره حتى إذا انجلي عن قلوبهم .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق آخر عن الحسن رضي الله عنه أنه كان يقرأ ﴿ فزع عن قلوبهم ﴾ قال : ما فيها من الشك والتكذيب .

وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قوله ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ قال : فزع الشيطان عن قلوبهم ، ففارقهم وأمانهم وما كان يضلهم ﴿ قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾ قال : وهذا في بني آدم عند الموت ، أقروا حين لا ينفعهم الاقرار .  
وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ قال : كشف الغطاء عنها يوم القيامة .

(40/635)

---

وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم والضحاك أنهما كانا يقرآن ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ يقولان : جلى عن قلوبهم .

وأخرج عبد بن حميد عن محمد بن سيرين أنه سأل كيف تقرأ هذه الآية ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ أو ﴿ فرغ عن قلوبهم ﴾ ؟ قال ﴿ إذا فزع عن قلوبهم ﴾ قال : فإن

الحسن يقول برأيه أشياء أهاب أن أقولها .

وأخرج عبد بن حميد عن عاصم أنه قرأ حتى ﴿ إذا فزع عن قلوبهم ﴾ بالعين مثقلة الزاي .

وأخرج عبد بن حميد وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ثم أمره الله أن يسأل الناس فقال ﴿ قل من يرزقكم من السماوات والأرض ﴾ .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله ﴿ وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ﴾ قال ﴿ إنا ﴾ نحن لعلى هدى وانكم في ضلال مبين .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ وإنا أو إياكم . . . ﴾ قال : قد قال ذلك أصحاب محمد للمشركين ، والله ما نحن وأتم على أمر واحد ان أحد الفريقين مهتد . وفي قوله ﴿ قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا ﴾ أي يقضي .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ الفتح ﴾ قال : القاضي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور

ح 6 ص ﴿

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ قُلْ مَنْ يُرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ﴾

لم يقل أحدٌ - مع شركه - إنه يُحيل في الرزق على أحدٍ غيره ، فكما لا شريك له في الرزق ولا شريك له في الخلق فلا شريك له في استحقاق العبادة والتعظيم .

قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (25)

ولا تسألون عما أجرمنا ولا نحن نسأل عن إجرامكم . . . ويوم الجمع يحاسب الله كلاً على أعماله ، ويُطالب كلاً بشأنه ، لا يؤخذ أحدٌ بعمل غيره ، وكل يُعطى كتابه ، ويطلب الله من كل واحدٍ حسابه .

وقد أجرى الله سنته بأن يجمع بين عباده ، ثم يعاملهم في حال اجتماعهم بغير ما يعاملهم في

حال افتراقهم . فللاجتماع أثر كبير في الشريعة ، وللصلاة بالجماعة أثر مخصوص . وقد

عاتب الله - سبحانه - الذين يتفرقون عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومدح من لا يتفرق

إلا عن استئذان .

والشيوخ ينتظرون في الاجتماع زوائد ، ويستروحون إلى هذه الآية :

﴿ قُلْ يَجْمَعُ . . . ﴾



قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْتَمُّ بِهِنَّ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (27)

كانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك، هولاك، تملكه وما ملك، لانهما كهم في ضلالتهم. وبعد تحققهم بانها جمادات لا تفقه ولا تقدر، ولا تسمع ولا تبصر، وقعت لهم شبهة استحقاها العبادة، فاذا طولبوا بالحجة لم يذكروا غير انهم يقدون اسلافهم... وهذا هو الضلال البعيد والخسران المبين. انتهى انتهى. اهـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 3

ص 182.183 ﴿

(42/635)

قوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (28) وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (29) قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ (30) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي:

ولما ختم بوصف الحكمة فتم برهان القدرة التي كان أوجب اعتقادهم لعدم البعث ما يقتضي نقصاً فيها، ولزم عن ذلك التوحيد وبطل الشرك، لم يبق إلا إثبات الرسالة التي

أوجب ترديدهم أخباره. صلى الله عليه وسلم. بين الكذب والجنون الطعن فيها ، فعلم أن التقدير : أرسل إليكم رسوله بعزته مؤيداً له بإعجاز هذا القرآن بحكمته دليلاً على صدقه وكماله في جبلته وتأهله لبدائع نعمته ومعالي رحمته ، وكان في ذلك دليل الصدق في الرسالة ؛ فنسق به قوله معلماً لشأنه بالخطاب في مظهر العظمة ، إشارة إلى أنه ينبغي أن يتدرع جلايب الصبر على جميع المكاراة الصادرة من أنواع الخلق في أداء الرسالة بقوله عاطفاً على ﴿ ولقد آتينا داود منا فضلاً ﴾ مؤكداً تكذيباً لمن يدعي الخصوص : ﴿ وما أرسلناك ﴾ أي بعظمتنا ﴿ إلا كافة ﴾ أي إرسالاً عاماً شاملاً لكل ما شمله إيجادنا ، تكفهم عما لعلمهم أن ينتشروا إليه من متابعة الأهوية ، وتمنعهم عن أن يخرج عنها منهم أحد ، فالتاء في " كافة " للمبالغة ، وعبارة ابن الجوزي : أي عامة لجميع الخلائق ﴿ للناس ﴾ أي كل من فيه قابلية لأن ينوس من الجن والإنس وغيرهم من جميع ما سوى الله وإن آذوك بكل أذى من النسبة إلى الافتراء أو الجنون أو غيرهما ، فحال الإرسال محصور في العموم للغرض الذي ذكر من التدرع لحمل المشاق ، لا في الناس ، فإنه لو أريد ذلك لقدموا فقيل : إلا للناس كافة ، وقد مضى في أوائل الأنعام عن السبكي ما ينفع هنا ، والمعنى أن داود عليه السلام فضل بطاعة الجبال له والطير والحديد ، وسليمان عليه السلام بما ذكر له ، ففضيلتك أنت بالإرسال إلى كل من يمكن نوسه ، فالحصا سبحت في كفك ، والجبال أمرت بالسير معك ذهباً وفضة ، والحمرة شكت إليك أخذ فراخها أو بيضها ، والضب شهد لك ، والجمل

شكا إليك وسجد لك ، والأشجار أطاعتك ، والأحجار سلمت عليك واثمرت بأمرك  
إلى غير ذلك من كل من ينوس بالفعل أو القابلية - والله أعلم ، وأما الجن

(43/635)

---

فحالم مشهور ، وأما الملائكة فالدلائل على الإرسال إليهم في غاية الظهور ، وفي دلائل  
النبوة في باب التحدث بالنعمة عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن هذه الآية دليل على  
فضل النبي - صلى الله عليه وسلم - على الأنبياء بعموم الرسالة للإنس والجن .  
ولما كانت البشارة هي الخبر الأول الصدق السار ، وكان في ذكرها رد قولهم في الكذب  
والجنون ، قال : ﴿ بشيراً ونذيراً ﴾ أي لمن أهل للبشارة أو النذارة .  
ولما كان هذا الإرسال مقروناً بدليله من الإتيان بالمعجز من نفسه من جهة البلاغة في نظمه  
وبالمعاني المحكمة في البشارة والنذارة وغير ذلك ، قلب عليهم قولهم الذي لا دليل عليه ولا  
شبهة تصوب إليه في حقه - صلى الله عليه وسلم - بقوله الذي هو أوضح من الشمس دليلاً ،  
وأقوم كل قيل قبيلاً : ﴿ ولكن ﴾ ولما كان الناس الأولين كل من ديه قابلية النوس وهم جميع  
الخالق وأكثرهم غير عاص ، أظهر مريداً الثقلين من الجن والإنس فقال : فأكثر الناس لا  
يعلمون أي ليس لهم قابلية العلم فيعلموا أنك رسول الله فضلاً عن أن إرسالك عام ، بل هم

كالأنعام ، فهم لذلك لا يتأملون فيقولون " افتري أم به جنة " ونحو هذا من غير تدبير لما في هذا الكتاب من الحكمة والصواب مع الإعجاز في حالي الإطناب والإيجاز ، والإضمار والإبراز ، فيحملهم جهلهم على المخالفة والإعراض .

ولما سلب عنهم العلم ، أتبعه دليله ، فقال معبراً بصيغة المضارعة الدال على ملازمة التكرير للإعلام بأنه على سبيل الاستهزاء لا الاسترشاد : ﴿ ويقولون ﴾ أي ما أرسلناك إلا على هذا الحال والحال أن المنذرين يقولون جهلاً منهم بعاقبة ما يوعدونه غير مفكرين به في وجه الخلاص منه والتفصي عنه في كل حين استهزاء منهم : ﴿ متى هذا الوعد ﴾ أي بالبشارة والندارة في يوم الجمع وغيره فسموه وعداً زيادة في الاستهزاء .

(44/635)

---

ولما كان قول الجماعة أجدر بالقبول ، وأبعد عن الرد من قول الواحد ، أشار إلى زيادة جهلهم بقوله : ﴿ إن كنتم ﴾ أي أيها النبي وأتباعه ! كوناً أتم عريقون فيه ﴿ صادقين ﴾ أي متمكنين في الصدق .

ولما تبين من سؤا لهم أنه لم يكن للاسترشاد وإن هم بالغوا به في التكذيب والاستهزاء بعد الإبلاغ في إقامة الأدلة ، أمره بأن يجيبهم بما يصلح للمعاند من صاعد التهديد بقوله : ﴿ قل

لكم ﴿ أي أيها الجامدون الأجلاف الذين لا يجوزون الممكنات ، ولا يتدبرون ما أوضحها من الدلالات ، مع ضعفهم عن الدفاع ، والمبالغة والامتناع ﴿ ميعاد يوم ﴾ أي لا تحتل العقول وصف عظمه لما يأتي فيه من العقاب سواء كان يوم الموت أو البعث .  
ولما كان تعلق النفوس بالمهلة عظيماً ، قال : ﴿ لا تستأخرون ﴾ أي لا يوجد تأخركم ولا يمكن أن يطلب لحثيث الطلب وتعذر الهرب ﴿ عند ساعة ﴾ لأن الآتي به عظيم القدرة محيط العلم ، ولذلك قال : ﴿ ولا تستقدمون ﴾ أي لا يوجد تقدمكم لحظة فما دونها ولا تتمكنون من طلب ذلك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 6 صـ 180 . 182 ﴾

(45/635)

فصل

قال الفخر :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (28) ﴾

لما بين مسألة التوحيد شرع في الرسالة فقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً ﴾ وفيه

وجهان أحدها : كافة أي إرساله كافة أي عامة لجميع الناس تمنعهم من الخروج عن الانقياد

لها والثاني : كافة أي أرسلناك كافة تكف الناس أنت من الكفر والهاء للمبالغة على هذا

الوجه ﴿بَشِيرًا﴾ أي تحثهم بالوعد ﴿وَنَذِيرًا﴾ تزجرهم بالوعيد ﴿وَلَكِن أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ذلك لا لحفائه ولكن لغفلتهم .

وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (29)

ثم قال تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ لما ذكر الرسالة بين الحشر .

(46/635)

---

وقال : ﴿قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ﴾ قد ذكرنا في سورة

الأعراف أن قوله : ﴿لَا تَسْتَخِرُونَ﴾ يوجب الإنذار ، لأن معناه عدم المهلة عن الأجل

ولكن الاستقدام ما وجهه ؟ وذكرنا هناك وجهه ونذكر ههنا أنهم لما طلبوا الاستعجال بين

أنه لا استعجال فيه كما لا أمهال ، وهذا يفيد عظم الأمر وخطر الخطب ، وذلك لأن الأمر

الحقير إذا طالبه طالب من غيره لا يؤخره ولا يوقفه على وقت بخلاف الأمر الخطير وفي قوله

تعالى : ﴿لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ﴾ قراءات أحدها : رفعهما مع التنوين على وهذا يوم بدل وثانيها

: نصب يوم مع رفع ميعاد والتنوين فيهما ميعاد يوماً قال الزمخشري ووجهه أنه منصوب بفعل

محذوف كأنه قال ميعاد أعني يوماً وذلك يفيد التعظيم والتهويل ، ويحتمل أن يقال نصب

على الظرف تقديره لكم ميعاد يوماً كما يقول القائل : أنا جائئك يوماً وعلى هذا يكون

العامل فيه العلم كأنه يقول لكم ميعاد تعلمونه يوماً وقوله معلوم يدل عليه كقول القائل إنه مقتول يوماً الثالثة: الإضافة لكم ميعاد يوم كما في قول القائل سحق ثوب للتبيين وإسناد الفعل إليهم بقوله: ﴿لَا تَسْتَخِرُونَ عَنْهُ﴾ بدلاً عن قوله: ﴿لَا يُؤَخِّرُ عَنْكُمْ﴾ زيادة تأكيد لوقوع اليوم. انتهى انتهى . ١ هـ ﴿مفاتيح الغيب ح 25 ص 224﴾

(47/635)

وقال ابن عطية في الآيات السابقة:

﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ﴾

أمر الله تعالى نبيه على جهة الاحتجاج وإقامة الدليل على أن الرزاق لهم من السماوات والأرض من هو ثم أمره أن يقتضب الاحتجاج بأن يأتي جواب السؤال إذ هم في بهتة ووجمة من السؤال، وإذا لا جواب لهم ولا لمفطور إلا بأن يقول هو الله، وهذه السبيل في كل سؤال جوابه في غاية الوضوح، لأن المحتج يريد أن يقتضب ويتجاوز إلى حجة أخرى يوردها، ونظائر هذا في القرآن كثير وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ﴾ تلطف في الدعوة والمحاورة، والمعنى كما تقول لمن خالفك في مسألة أحدنا يخطيء، أي تثبت وتنبه، والمفهوم من كلامك أن مخالفك هو المخطيء، وكذلك هذا معناه ﴿لعلى هدى أو في ضلال مبين﴾

فلينتبه ، والمقصد أن الضلال في حيز المخاطبين وحذف أحد الخبرين لدلالة الباقي عليه ،  
وقال أبو عبيدة ﴿ أو ﴾ في الآية بمعنى واو النسق ، والتقدير " وإنا وإياكم لعلى هدى أو  
في ضلال مبين " وهما خبران غير مبتدأين .

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا القول غير متجه واللفظ لا يساعده وإن كان المعنى على  
كل قول يقتضي أن الهدى في حيز المؤمنين والضلال في حيز الكافرين ، وقوله تعالى : ﴿ قل  
لا تسألون عما أجرمنا ﴾ الآية مهادنة ومشاركة منسوخة بآية السيف ، وقوله عز وجل ﴿  
قل يجمع بيننا ﴾ الآية إخبار بالبعث من القبور ، وقوله ﴿ يفتح ﴾ معناه يحكم والفتاح  
القاضي وهي مشهورة في لغة اليمن ، وهذا كله منسوخ بآية السيف ، وقوله تعالى ﴿ قل  
أروني ﴾ يحتمل أن تكون رؤية قلب فيكون قوله ﴿ شركاء ﴾ مفعولاً ثالثاً وهذا هو  
الصحيح أي أروني بالحجة والدليل كيف وجه الشركة وقالت فرقة هي رؤية بصر و ﴿  
شركاء ﴾ حال من الضمير المفعول ب ﴿ ألحتم ﴾ العائد على ﴿ الذين ﴾ .

(48/635)

---

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا ضعيف لأن استدعاء رؤية العين في هذا لا غناء له ،  
وقوله ﴿ كلا ﴾ رد لما تقرر من مذهبهم في الإشراف بالله تعالى ووصف نفسه عز وجل



باللائق به من العزة والحكمة .

وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (28)

هذا إعلام من الله تعالى بأنه بعث محمداً صلى الله عليه وسلم إلى جميع العالم، و"الكافة"

الجمع الأكمل من الناس، و﴿كافة﴾ نصب على الحال وقدمها للاهتمام، وهذه إحدى

الخصال التي خص بها محمد صلى الله عليه وسلم من بين الأنبياء التي حصرها في قوله "

أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل

لأحد قبلي وأوتيت جوامع الكلم وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً وبعث كل نبي إلى

خاص من الناس وبعثت إلى الأسود والأحمر "، وفي هذه الخصال زيادة في كتاب مسلم،

وقوله تعالى: ﴿ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ يريد بها العموم في الكفرة، والمؤمنون هم

الأقل، ثم حكى عنهم مقاتلهم في الهزء بأمر البعث واستعجالهم على معنى التكذيب

بقولهم ﴿متى هذا الوعد﴾ فأمر الله تعالى نبيه أن يخبرهم عن ﴿ميعاد﴾ هو يوم

القيامة لا يتأخر عنه أحد ولا يتقدمه، قال أبو عبيدة: "الوعد والوعيد والميعاد" بمعنى

واحد، وخولف في هذا، والذي عليه الناس أن "الوعد" في الخير، و"الوعيد" في

المكروه و"الميعاد" يقع لهذا ولهذا.

قال الفقيه الإمام القاضي: وأضاف الميعاد إلى اليوم تجوزاً من حيث كان فيه وتحتل الآية

أن يكون استعجال الكفرة لعذاب الدنيا ويكون الجواب عن ذلك أيضاً ولم يجز للقيامة ذكر  
على هذا التأويل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز ح 4 ص ﴾

(49/635)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾

أي وما أرسلناك إلا للناس كافة أي عامة ؛ ففي الكلام تقديم وتأخير .

وقال الزجاج : أي وما أرسلناك إلا جامعاً للناس بالإنذار والإبلاغ .

والكافة بمعنى الجامع .

وقيل : معناه كفا للناس ، تكفهم عما هم فيه من الكفر وتدعوهم إلى الإسلام .

والهاء للمبالغة .

وقيل : أي إلا إذا كافة ، فحذف المضاف ، أي ذا منع للناس من أن يشذوا عن تبليغك ، أو

ذا منع لهم من الكفر ، ومنه : كف الثوب ، لأنه ضم طرفيه .

﴿ بَشِيرًا ﴾ أي بالجنة لمن أطاع .

﴿ وَنَذِيرًا ﴾ من النار لمن كفر .

﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ما عند الله وهم المشركون؛ وكانوا في ذلك الوقت أكثر من المؤمنين عدداً .

﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ ﴾ يعني موعدكم لنا بقيام الساعة .  
﴿ إِنَّ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فقال الله تعالى : ﴿ قُلْ ﴾ لهم يا محمد : ﴿ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴾ فلا يغرّنكم تأخيره .  
والميعاد الميقات .

ويعني بهذا الميعاد وقت البعث وقيل وقت حضور الموت؛ أي لكم قبل يوم القيامة وقت معين تموتون فيه فتعلمون حقيقة قولي .

وقيل : أراد بهذا اليوم يوم بدر؛ لأن ذلك اليوم كان ميعاد عذابهم في الدنيا في حكم الله تعالى .

وأجاز النحويون "ميعاد يوم" على أن يكون "ميعاد" ابتداءً و"يوم" بدل منه، والخبر "لكم" .

وأجازوا "ميعاد يوماً" يكون ظرفاً، وتكون الهاء في "عنه" ترجع إلى "يوم" ولا يصح "ميعاد يوم لا تستأخرون" بغير تنوين، وإضافة "يوم" إلى ما بعده إذا قدرت الهاء عائدة على اليوم، لأن ذلك يكون من إضافة الشيء إلى نفسه من أجل الهاء التي في الجملة .

ويجوز ذلك على أن تكون الهاء للميعاد لا لليوم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير القرطبي ح

﴿ 14 ص ﴾

(50/635)

وقال أبو السعود :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ ﴾

أي إلا رسالة عامة لهم فإنها إذا عمَّتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم أو إلا جامعا لهم في الإبلاغ فهو حال من الكاف والتاء للمبالغة ولا سبيل إلى جعلها حالا من الناس لاستحالة

تقدُّم الحال على صاحبها الجرور ﴿ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ذلك

فيحملهم جهلهم على ما هم عليه من الغي والضلال ﴿ وَيَقُولُونَ ﴾ من فرط جهلهم وغاية

غيهم ﴿ متى هذا الوعد ﴾ بطريق الاستهزاء يعنون به المبشِّر به والمنذر عنه أو الموعود

بقوله تعالى : ﴿ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا ﴾ ﴿ إِنَّ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ مخاطبين لرَسُولِ

الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به ﴿ قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ ﴾ أي وعد يوم أو زمان وعد

والإضافة للتبيين وقرىء ميعاد يوم متونين على البدل ويوماً يا ضمرا أعني للتعظيم ﴿ لَا

تَسْتَخِرُونَ عَنْهُ ﴾ عند مفاجأته ﴿ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴾ صفة لميعاد وفي هذا

الجواب من المبالغة في التهديد ما لا يخفى حيث جعل الاستخار في الاستحالة كالاستخدام  
المتنع عقلاً وقد مرَّ بيانه مراراً ويجوز أن يكون نفي الاستخار والاستخدام غير مقيد  
بالمفاجأة فيكون وصف الميعاد بذلك لتحقيقه وتقريره. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير أبي  
السعود ح 7 ص ﴾

(51/635)

وقال الألوسى :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ ﴾

المتبادر أن ﴿ كَافَّةً ﴾ حال من الناس قدم مع الإعلية للاهتمام كما قال ابن عطية ،  
وأصله من الكف بمعنى المنع وأريد به العموم لما فيه من المنع من الخروج واشتهر في ذلك  
حتى قطع النظر فيه عن معنى المنع بالكلية فمعنى جاء الناس كافة جاؤوا جميعاً ، ويشير  
إلى هذا الإعراب ما أخرج ابن أبي شيبة .

وابن المنذر عن مجاهد أنه قال في الآية : أي إلى الناس جميعاً ، وما أخرج ابن أبي حاتم عن  
محمد بن كعب أنه قال : أي للناس كافة ، وكذا ما أخرج عبد بن حميد .

وابن جرير .

وابن أبي حاتم عن قتادة أنه قال في الآية: أرسل الله تعالى محمداً صلى الله عليه وسلم إلى العرب والعجم فآكرمهم على الله تعالى أطوعهم له، وما نقل عن ابن عباس أنه قال: أي إلى العرب والعجم وسائر الأمم، وهو مبني على جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف وهو الذي ذهب إليه خلافاً لكثير من النحاة أبو علي.

وابن كيسان.

وابن برهان.

والرضي.

وابن مالك حيث قال:

وسبق حال ما مجرف جرقد . . .

أبوا ولا أمنعه فقد ورد

وأبو حيان حيث قال بعد أن نقل الجواز عن عدا الرضي من المذكورين وهو الصحيح:

ومن أمثلة أبي علي زيد خير ما يكون خير منك، وقال الشاعر:

إذا المرء أعيته المروءة ناشئاً . . .

فمطلبها كهلا عليه شديد

وقال آخر:

تسليت طرا عنكم بعد بينكم . . .

بذكراكم حتى كأنكم عندي

وقد جاء تقديم الحال على صاحبها المجرور وعلى ما يتعلق به ، ومن ذلك قوله :

مشغوفة بك قد شغفت وإنما . . .

حتم الفراق فما إليك سبيل

وقول آخر :

غافلا تعرض المنية للمر . . .

ء فيدعى ولات حين إباء

(52/635)

---

وإذا جاز تقديمها على المجرور والعامل فتقديمها عليه دون العامل أجوز انتهى ، وجعلوا  
هذا الوجه أحسن الأوجه في الآية وقالوا : إن ما عداه تكلف ، واعترض بأنه يلزم عليه عما  
ما قبل إلا وهو أرسل فيما بعدها وهو ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ وليس بمستثنى ولا مستثنى منه ولا  
تابعاً له وقد منعه ، وأجيب بأن التقدير وما أرسلناك للناس إلا كافة فهو مقدم رتبة ومثله  
كاف في صحة العمل مع أنهم يتوسعون في الظرف ما لا يتوسعون في غيره .  
وقال الخفاجي عليه الرحمة : الأحسن أن يجعل ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ مستثنى على أن الاستثناء

فيه مفرغ وأصله ما أرسلناك لشيء من الأشياء إلا لتبليغ الناس كافة ، وأما تقديره بما  
أرسلناك للخالق مطلقاً إلا للناس كافة على أنه مستثنى فريك جداً ، ولا يخفى أن في  
الآية على ما استحسنته حذف المضاف والفصل بين أداة الاستثناء والمستثنى وتقديم  
الحال على صاحبها والكل خلاف الأصل وقلما يجتمع مثل ذلك في الكلام الصحيح .  
واعترض عليه أيضاً بأنه يلزم حينئذ جعل اللام في ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ بمعنى إلى وليس بشيء لأن  
أرسل تعدى باللام وإلى كما ذكره أبو حيان وغيره فلا حاجة إلى جعلها بمعنى إلى على أنه  
لوجعلت بمعناها لا يلزم خطأ أصلاً لجميء كل من اللام وإلى بمعنى الآخر ، وكذا لا حاجة  
إلى جعلها تعليلية إلا على ما استحسنته الخفاجي .  
وقال غير واحد : إن ﴿ كَافَّةً ﴾ اسم فاعل من كف والتاء فيه للمبالغة كداء راوية ونحو  
وهو حال من مفعول ﴿ أرسلناك ﴾ و ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ متعلق به وإليه ذهب أبو حيان أي ما  
أرسلناك إلا كافاً ومانعاً للناس عن الكفر والمعاصي .  
وإلى الحالية من الكاف ذهب أبو علي أيضاً إلا أنه قال : المعنى إجماعاً للناس في الإبلاغ .

(53/635)

---



وتعقبه أبو حيان بان اللغة لا تساعد على ذلك لأن كـف ليس بمحفوظ أن معناه جمع ، وفيه منه ظاهر لأنه يقال : كـف القميص إذا جمع حاشيته وكـف الجرح إذا ربطه بخزقة تحيط به وقد قال ابن دريد : كل شيء جمعته فقد كـفته مع أنه جوز أن يكون مجازاً من المنع لأن ما يجمع يمتنع تفرقه وانتشاره ، وقيل إنه مصدر كالكاذبة والعاقبة والعافية وهو أيضاً حال من الكاف إما باق على مصدرية بلا تقدير شيء مبالغة وإما بتأويل اسم الفاعل أو بتقدير مضاف أي إلا إذا كافة أي ذا كـف أي منع للناس من الكفر ، وقيل ذا منع من أن يشذوا عن التبليغ ، وذهب بعضهم إلى أنه مصدر وقع مفعولاً له ولم يشترط في نصبه اتحاد الفاعل كما ارتضاه الرضى ، وذهب العلامة الزمخشري إلى أنه اسم فاعل من الكـف صفة لمصدر محذوف وتأوّه للتأنيث أي ما أرسلناك إلا رسالة كافة أي عامة لهم محيطه بهم لأنها إذا شملتهم فقد كـفتهم عن أن يخرج منها أحد منهم .

واعترض عليه بأن كافة لم ترد عن العرب إلا منصوبة على الحال مختصة بالمتعدد من العقلاء وأن حذف الموصوف ، وإقامة الصفة مقامه إنما يكون لما عهد وصفه بها بحيث لا تصلح لغيره وأجيب بأن كافة ههنا غير ما التزم فيه الحالية وإن رجعا إلى معنى واحد ، وما قيل من أنه لم تستعمله العرب إلا كذلك ليس بشيء وإقامة الصفة مقام موصوفها منقاس مطرد بدون شرط إذا قامت عليه قرينة ، وذكر الفعل قبله دال على تقدير مصدره كما في قمت طويلاً وحسناً أي قياماً طويلاً وحسناً .

وفي الحواشي الخفاجية قد صح أن عمر رضي الله تعالى عنه قال في كتابه لآل بني كاكلة :  
قد جعلت لآل بني كاكلة على كافة بيت المسلمين لكل عام مائتي مثقال ذهباً إبريزاً وقاله  
علي كرم الله تعالى وجهه حين أمضاه فقد استعمل هذان الإمامان كافة في غير العقلاء  
وغير منصوب على الحالية .

ولا يخفى أن بعض ما اعترض به على هذا الوجه يعترض به على بعض الأوجه السابقة  
أيضاً ، والجواب هو الجواب .

(54/635)

---

والذي اختاره في الآية ما هو المتبادر ، ولا بأس بالتدم والاستعمال وارد عليه ولا قياس  
يمنعه ، وأمر تخطي العامل إلا إلى ما ليس مستثنى ولا مستثنى منه سهل لحديث التوسع في  
الظرف ، والآية عليه أظهر في الاستدلال على عموم رسالته صلى الله عليه وسلم وهو في  
ذلك كقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْاِنْسَانِ اِنِّي رَسُوْلُ اللّٰهِ اِلَيْكُمْ جَمِيْعًا ﴾ [ الأعراف : 8  
15 ] ولو استدل بها القاضي أبو سعيد لبهت اليهودي ، وقد يستدل عليه بما لا يكاد  
ينكره من فعله صلى الله عليه وسلم مع اليهود في عصره ودعوته عليه الصلاة والسلام إياهم  
إلى الإسلام ﴿ بَشِيْرًا ﴾ ﴿ مَنْ اَسْلَمَ بِالثَّوَابِ ﴾ ﴿ وَنَذِيْرًا ﴾ ﴿ مَنْ لَمْ يَسْلَمْ بِالْعِقَابِ ، وَالْوَصْفَانِ

حالان من مفعول ﴿ أرسلناك ﴾ وقد يجعلان على بعض الأوجه السابقة بدلاً من ﴿ كافة ﴾ نحو بدل المفصل من الجمل فتأمل .

﴿ ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ ذلك فيحملهم جهلهم على الإصرار على ما هم عليه من الغي والضلال

﴿ ويقولون ﴾ أي لجهلهم حقيقة أو حكماً ولذا لم يعطف بالفاء وقيل يقولون أي من فرط تعنتهم وعدم العطف بالفاء لذلك .

وقيل الحامل فرط الجهل وعدم العطف بالفاء لظهور تفرعه على ما قبله ومثله يوكل إلى ذهن السامع ، وقيل إن ذاك لأن فرط الجهل غير الجهل وهو كما ترى ، وقيل لأن هذا حال بعض وعدم العلم في قوله تعالى : ﴿ لا يعلمون ﴾ [سبأ : 28] حال بعض آخر ، والذي يظهر لي أن القائلين بالفعل هم بعض المشركين المعاصرين له صلى الله عليه وسلم لا أكثر الناس مطلقاً وأن المراد بصيغة المضارع الاستمرار التجديدي ، وقيل عبر بها استحضاراً للصورة الماضية لنوع غرابة والأصل وقالوا :

(55/635)

---

﴿ متى هذا الوعد ﴾ بطريق الاستهزاء يعنون المبشر به والمنذر عنه أو الموعود بقوله

تعالى: ﴿ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا ﴾ [سبأ: 26] ﴿ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾

مخاطبين رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به .

﴿ قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ ﴾

أو وعد يوم على أن ﴿ مِيعَادُ ﴾ مصدر ميمي أو اسم أقيم مقام المصدر على ما نقل عن أبي عبيدة وهو بمعنى الموعود ، وقيل : الكلام على تقدير مضاف أي لكم وقوع وعد يوم أو

نجز وعد يوم ، وتنوين يوم للتعظيم أي يوم عظيم ، وجوز أن يكون الميعاد اسم زمان

وإضافته إلى يوم ﴿ للتبيين ﴾ أي لبيان زمان الوعد بأنه يوم مخصوص نحو سحق ثوب

وغير سانية ، وأيد الوجه الأول بوقوع الكلام جواباً لقولهم ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدِ ﴾

[سبأ: 29] والوجه الثاني أنه قرئ ﴿ مِيعَادُ يَوْمٍ ﴾ برفعها وتنوينها فإن يوم على

هذه القراءة بدل وذلك يقتضي أن الميعاد نفس اليوم ، وكونه بدل اشتمال بعيد ، وكذا ما

قال أبو حيان من أنه على تقدير محذوف أي قل لكم ميعاد ميعاد يوم فلما حذف المضاف

أعرب ما قام مقامه بإعرابه ، وقرأ ابن أبي عبله ﴿ مِيعَادُ ﴾ بالرفع والتنوين ﴿ يَوْمًا ﴾

بالنصب والتنوين قال الزمخشري : وهو على التعظيم باضمار فعل تقديره لكم ميعاد أعني

يوماً من صفته كيت وكيت ، ويجوز الرفع على هذا أيضاً ، وجوز أن يكون على الظرفية

لميعاد على أنه مصدر بمعنى الموعود لا اسم زمان ، وقال في البحر : يجوز أن يكون انتصابه

على الظرف والعامل فيه مضاف محذوف أي إنجاز وعد يوماً من صفته كيت وكيت .  
وقرأ عيسى ﴿ مَبْعَادُ ﴾ ﴿ مَبْنُونَا ﴾ ﴿ يَوْمِ ﴾ بالنصب من غير تنوين مضافاً إلى الجملة ووجه  
النصب ما مر آنفاً .

(56/635)

﴿ لَا تَسْتَخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً ﴾ ﴿ إِذَا فَاجَأَكُمْ ﴾ ﴿ وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴾ أي عنه ساعة ،  
والهاء على ما قال أبو البقاء يجوز أن تعود على ﴿ مَبْعَادُ ﴾ وإن تعود على ﴿ يَوْمِ ﴾  
وعلى أيهما عادت كانت الجملة وصفاً له .

وفي الإرشاد هي صفة لازمة لميعاد ، وفي الجواب على تقدير تقييد النفي بالمفاجأة من  
المبالغة في التهديد ما لا يخفى ، ويجوز أن يكون النفي غير مقيد بذلك فيكون وصف  
الميعاد بما ذكر لتحقيق وتقديره ، وقد تقدم الكلام في نظير هذه الجملة فتذكر .  
ولما كان سؤالهم عن الوقت على سبيل التعنت أجيبوا بالتهديد ، وحاصله أنه لوحظ في  
الجواب المقصود من سؤالهم لا ما يعطيه ظاهر اللفظ وليس هذا من الأسلوب الحكيم فإن  
البلغ يلتفت لفت المعنى ، وقال الطيبي : هو منه سألوا عن وقت إرساء الساعة وأجيبوا  
عن أحوالهم فيها فكانه قيل : دعوا السؤال عن وقت إرسائها فإن كينوته لا بد منه بل سلوا

عن أحوال أنفسكم حيث تكونون مبهوتين متحيرين فيها من هول ما تشهدون فهذا أليق  
بجالكم من أن تسألوا عنه وهو كما ترى ، وقيل : إنه متضمن الجواب بأن ذلك اليوم لا يعلمه  
إلا الله عز وجل لمكان تنكير ﴿يَوْمٍ﴾ وهو تعسف لا حاجة إليه .  
واختلف في هذا اليوم فقيل يوم القيامة وعليه كلام الطيبي ، وقيل : يوم مجيء أجلاهم وحضور  
منيتهم ، وقيل : يوم بدر . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعاني ح 22 ص﴾

(57/635)

وقال الشيخ الشنقيطي في الآيات السابقة :

﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (20)﴾

قد قدمنا الآيات الموضحة له في سورة الحجر في الكلام ، على قوله تعالى عنه ﴿لَا زَيْنَ لَهُمْ

فِي الْأَرْضِ وَلَا غُيُوبَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر : 39] الآية ، وفي سورة الأعراف في الكلام

على قوله تعالى : ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف : 17] ، وقوله : ﴿وَلَقَدْ

صَدَقَ﴾ قرأه عاصم ، وحمزة والكسائي بتشديد الدال والباقون بالتخفيف .

قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ﴾ الآية .

قد بينا الآيات الموضحة له في سورة الحجر ، في الكلام على قوله تعالى : ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ

المخلصين ﴿ الحجر: 40 ﴾ وفي غير ذلك من المواضع .

قوله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ الآية .

قد قدمنا الآيات الموضحة له في سورة بني إسرائيل في الكلام على قوله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء: 56] .  
قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ .

قد قدمنا الآيات الموضحة له في سورة البقرة، في الكلام على قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ [البقرة: 84] .

قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ﴾ .

(58/635)

---

أمر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة، نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم أن يقول للكفار: ﴿ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي يرزقكم من السماوات بأنزال المطر مثلاً، والأرض بإنبات الزروع والثمار ونحو ذلك . ثم أمره أن يقول: ﴿ اللَّهُ ﴾ أي الذي يرزقكم

من السماوات والأرض هو الله ، وأمره تعالى له صلى الله عليه وسلم بأن يجيب بأن رازقهم هو الله يفهم منه أنه مقرون بذلك ، وأنه ليس محل نزاع .

وقد صرح تعالى بذلك ، في آيات كثيرة كقوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يُرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأُمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾ [يونس : 31] الآية ، وإقرارهم بربوبيته تعالى يلزمه الاعتراف بعبادته وحده ، والعمل بذلك .

وقد قدمنا كثيراً من الآيات الموضحة لذلك في سورة بني إسرائيل في الكلام على قوله تعالى

: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء : 9] .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرُنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ .

أمر الله جل وعلا نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية الكريمة أن يقول للكفار . إنهم وإياهم ليس أحد منهم مسؤولاً عما يعمله الآخر ، بل كل منهم مؤاخذ بعمله ، والآخر بريء منه .

(59/635)

---



وأوضح هذا المعنى في غير هذا الموضع كقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: 41]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الكافرون: 12] إلى قوله: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينٌ ﴾ [الكافرون: 6] وفي معنى ذلك في الجملة قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: 134]. وكقوله تعالى عن نبيه هود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: ﴿ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ مِنْ دُونِهِ فَكَيْدُنِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ ﴾ [هود: 5455].

قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أُحِقُّمُ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (27)

(60/635)

---

أمر الله جل وعلا نبيه في هذه الآية الكريمة أن يقول لعبده الأوثان: أروني أوثانكم التي أحقتموها بالله شركاء له في عبادته، كُفراً منكم، وشركاً وافتراءً. وقوله: أروني الذين أحقتم به شركاء، لأنهم إن أروه إياها تبين برؤيتها أنها جماد لا ينفع ولا يضر، واتضح بعدها عن صفات الألوهية. فظهر لكل عاقل برؤيتها بطلان عبادة ما لا ينفع ولا يضر، فأحضرها والكلام فيها، وهي مشاهدة أبلغ من الكلام فيها غائبة، مع أنه صلى الله عليه

وسلم يعرفها ، وكما أنه في هذه الآية الكريمة أمرهم . أن يروه إياها ليتبين بذلك بطلان عبادتها ، فقد أمرهم في آيات أخرى أن يسموها بأسمائها لأن تسميتها بأسمائها يظهر بها بعدها عن صفات الألوهية ، وبطلان عبادتها لأنها أسماء إناث حقيرة كاللات والعزى ،

ومناة الثالثة الأخرى ، كما قال تعالى : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا ﴾ [النساء :

117] الآية ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ أَفَمَن هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُل سَمُّهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بظَاهِرٍ مِّنَ الْقَوْلِ لَبِزِينَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرَهُمْ وَصَدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴾ [الرعد : 33] .

(61/635)

---

والأظهر في قوله : ﴿ أَرُونِي الَّذِينَ أُحْتَمِبُ بِهِ ﴾ في هذه الآية : هو ما ذكرنا من أن الرؤية بصرية وعليه فقوله : شركاء حال ، وقال بعض أهل العلم : إنها من رأى العلمية ، وعليه فشركاء مفعول ثالث لأروني . قال القرطبي : يكون أروني هنا من رؤية القلب فيكون شركاء مفعولاً ثالثاً أي عرفوني الأصنام والأوثان التي جعلتموها شركاء لله عز وجل ، وهل شاركت في خلق شيء ، فبينوا ما هو وإلا فلم تعبدونها محل الغرض منه . واختار هذا أبو حيان في البحر المحيط . وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة : ﴿ كَلَّا ﴾ رَدَعْ لَهُمْ ،

وَزَجْرٌ عَنِ الْحَاقِّ الشَّرْكَاءِ بِهِ . وَقَوْلُهُ : ﴿ بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ أَيُّ وَالْمُتَّصِفِ بِذَلِكَ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا مَعْنَى الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ بِشَوَاهِدِهِ مَرَارًا .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ .

قَدْ قَدَّمْنَا الْآيَاتِ الْمَوْضُوحَةَ لَهُ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، فِي الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [ الْأَعْرَافُ : 158 ] وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَوَاضِعِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ ﴾ ، اسْتَشْهَدُ بِهِ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى جَوَازِ تَقَدُّمِ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا الْمَجْرُورِ بِالْحَرْفِ كَمَا أَشَارَ لَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْخُلَاصَةِ بِقَوْلِهِ :

وَسَبَقَ حَالٌ مَا مَجْرُورٌ بِالْحَرْفِ قَدْ . . . أَبَوَا وَلَا أَمْنَعُهُ فَقَدْ وَرَدَ

قَالُوا : لِأَنَّ الْمَعْنَى : وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا لِلنَّاسِ كَافَّةً : أَيُّ جَمِيعًا أَيُّ أَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ ، فِي حَالِ كَوْنِهِمْ مُجْتَمِعِينَ فِي رِسَالَتِكَ ، وَتَمَنَّيْنَا أَجَازَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ وَابْنُ كَيْسَانَ ، وَابْنُ بَرَهَانَ ، وَلِذَلِكَ شَوَاهِدٌ فِي شَعْرِ الْعَرَبِ ، كَقَوْلِ طَلِيحَةَ بْنِ خُوَيْلِدِ الْأَسَدِيِّ :

فَإِنْ تَكُ أَذْوَادُ أَصْبِنَ وَنَسُوءَ . . . فَلَنْ يَذْهَبُوا فَرَاغًا بِقَتْلِ حِبَالِ

وَقَوْلِ كَثِيرٍ :

لَنْ كَانَ بَرْدُ الْمَاءِ هَيْمَانَ صَادِيًا . . . إِلَى حَبِيبًا إِنَّهَا لِحَبِيبِ

وَقَوْلِ الْآخَرِ :

تَسْلَيْتَ طَرَا عَنكُمْ بَعْدَ بَيْنِكُمْ . . . بِذِكْرِكُمْ حَتَّى كَأَنَّكُمْ عِنْدِي

وقول الآخر:

غافلاً تعرض المنية للمرء . . . فيدعي ولات حين إباء

(62/635)

وقوله:

مشغوفة بك قد شغفت وإنما . . . حم الفراق فما إليك سبيل

وقوله:

إذا المرء أعيته المروءة ناشئاً . . . فمطلبها كهلاً عليه شديد

فقوله في البيت الأول فرغاً: أي هدرًا حال، وصاحبه المجرور بالباء الذي هو بقتل،

وحبال اسم رجل. وقوله في البيت الثاني: هي مان صادياً، حالان من ياء المتكلم المجرورة

يألى في قوله: إليّ حبيباً. وقوله في البيت الثالث: طراً، حال من الضمير المجرور بعن في

قوله: عنكم، وهكذا وتقدم الحال على صاحبها المجرور بالحرف منعه أغلب النحويين.

وقال الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا

وَنَذِيرًا ﴾ إلا رسالة عامة لهم محيطية بهم، لأنها إذا شملتهم، فإنها قد كفتهم أن يخرج منها

أحد منهم.

وقال الزجاج: المعنى: أرسلناك جامعاً للناس في الإنذار والإبلاغ فجعله حالاً من الكاف ، وحقّ الثاء على هذا أن تكون للمبالغة كثناء الرواية ، والعلامة ، ومن جعله حالاً من المجرور متقدماً عليه فقد أخطأ لأنّ تقدّم حال المجرور عليه في الإحالة بمنزلة تقدّم المجرور على الجار ، وكم ترى ممن يرتكب هذا الخطأ ثم لا يقنع به حتى يضم إليه أن يجعل اللام بمعنى إلى لأنه لا يستوي له الخطأ الأول إلا بالخطأ الثاني ، فلا بدّ له من ارتكاب الخطأين . اهـ منه .  
وقال الشيخ الصبان في حاشيته على الأشموني : جعل الزمخشري . كافة صفة لمصدر محذوف أي رسالة كافة للناس ، ولكن اعترض بأن كافة مختصة بمن يعقل وبالنصب على الحال كطرا ، وقاطبة . انتهى محل الغرض منه ، وما ذكره الصبان في كافة هو المشهور المتداول في كلام العرب ، وأوضح ذلك أبو حيان في البحر ، والعلم عند الله تعالى .  
قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .

(63/635)

---

قد بينا الآيات الموضحة له في سورة الأنعام في الكلام على قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ ﴾ [ الأنعام : 116 ] الآية . وغير ذلك من المواضع .  
قُلْ لَكُمْ مِيعَادٌ يَوْمَ لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ (30)

قد قدمنا الآيات الموضحة له في سورة يونس في الكلام على قوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [يونس: 49]. انتهى انتهى. اهـ ﴿ أضواء البيان ج 6 ص ﴾

(64/635)

وقال الشيخ عبد الكريم الخطيب:

[الرسول وعموم رسالته]

قوله تعالى: « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ » .  
هذه الآية ، هي تزكية من الله سبحانه وتعالى لنبيه الكريم ، الذي أمره أن يقف من المشركين هذا الموقف ، ويكشف لهم عن ضلالتهم ، ويزيل الغشاوة التي انعقدت على أبصارهم ، فلم يتبينوا طريق الهدى . .

وفي قوله تعالى: « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ » بيان لهذا المقام العظيم ، الذي لرسول الله عند ربه ، وهو مقام لا يطاول ، ومنزلة لا تنال . . قد انفرد بها - صلوات الله وسلامه عليه - من بين رسل الله وأنبيائه جميعا . .

فهو - صلوات الله وسلامه عليه - رسول الإنسانية كلها ، والشمس التي تملأ آفاقها ، وتدخل

كل مكان فيها . . ولهذا وصفه الله سبحانه وتعالى بالسراج المنير ، فقال تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا » (45-46 : الأحزاب) .

والسراج المنير ، هو الشمس ، كما يقول الله تعالى : « تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا » (61 : الفرقان) . . وقد

(65/635)

---

وصف الله سبحانه الشمس بأنها سراج وهاج ، فقال تعالى : « وَبَيْنَنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَاجًا » (12-13 : النبأ) .  
وفى وصف الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - بالسراج المنير ، دون السراج الوهاج ، إشارة إلى أمرين :

أولهما : أنه صلوات الله وسلامه عليه ، كالشمس فى علو منزلتها ، وفى بسط سلطانها على الأرض كلها ، فلا تقرب عنها أبدا ، ولا يزيلها ضوءها أبدا ، بل إن هذا الضوء ليغمر نصف الأرض فى كل لحظة من لحظات الزمن . .

وهذا يعنى أن رسالة « محمد » - صلوات الله وسلامه عليه - ستبسط سلطانها على هذه

الأرض ، وأنها لن تزايلها أبدا ، وأن أية رقعة منها لا تخلو من شعاعة من شعاعاتها . .  
وثانيهما : أن الشمس الحمدية ، شمس ، وقمر معا . . الشمس في يمينه ، وهي كتاب الله  
وآياته ، والقمر في شماله ، وهو السنة المطهرة ، المستمدة من كتاب الله ، والمستنيرة من  
أضوائه . .

وعموم رسالة محمد صلوات الله وسلامه عليه ، مقررة في كتاب الله ، في أكثر من موضع ،  
فيقول سبحانه وتعالى « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ » (107 : الأنبياء) .  
ويقول سبحانه : « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا » (158 : الأعراف) .  
فالذين يمارون في عموم الرسالة الحمدية ، أو يقفون بها عند مجتمع من المجتمعات ، أو أمة  
من الأمم ، إنما يتأولون آيات الله على غير وجهها ، ويخرجون بالكلمات الواضحة الصريحة  
عن مفهومها .

(66/635)

---

وإذا لم تكن الرسالة الحمدية رسالة الإنسانية كلها ، لم يكن ثمة معنى لأن تكون خاتمة  
الرسالات ، وأن يكون رسولها خاتم الرسل . .  
إن الرسالة الإسلامية ، هي الكلمة الأخيرة . . الكلمة الحاسمة فيما بين السماء والأرض ،



فليس بعدها كلام . . إنها الخاتمة .

وصاحب الرسالة ، هو خاتم النبيين . . ليس بعده نبي ، ولا وراءه بشير ولا نذير من ربّ العالمين . .

وإذا كان ذلك كذلك ، فإن لنا أن نقول : إن « محمدًا » هو منتخب الإنسانية كلها ، وهو مجتمع كمالاتها ، في أرفع درجاتها ، وأعلى منازلها . .

ذلك ، لأنه - صلوات الله وسلامه عليه - جاء إلى الإنسانية حين بلغت رشدها ، وحين أراد الله سبحانه وتعالى لها أن تستقل بوجودها ، وأن تستقيم على الطريق الذي يمليه عليها تفكيرها . .

إن الإنسانية - وقت البعثة المحمدية - كانت قد جاوزت طور الصبا ، وبلغت أشدها ورشدتها ، وأصبحت بهذا جدرة بأن تستقل بنفسها ، وأن تستهدى بما أودع الله تعالى فيها من عقل ، وبما حملت إليها السماء من وصايا .

كانت رسالات الرسل - عليهم السلام - قبل البعثة المحمدية ، رسالات « محلية » أشبه بالوصاية على الصغار . . يظهر الرسول في جماعة من الجماعات ، أو بيت من البيوت ، يقيم لهم وجودهم المعوج ، ويضئ لهم طريقهم المظلم ، ثم لا يلبث أن يخلفه عليهم رسول ، يخلفه رسول . . وهكذا . . حتى إذا بلغ الكتاب أجله ، وأراد الله سبحانه للناس أن

يستقلوا بوجودهم ، وأن يفكروا لأنفسهم بأنفسهم ، بعد أن بلغوا رشدهم ، وأصبحوا في

عداد الرجال . جاءت

(67/635)

---

رسالة الإسلام ، يحملها رسولها الأمين . . محمد بن عبد الله . . رسول الله ، وخاتم  
النبين . .

ومن هنا ندرك السرفى أن الرسالة الإسلامية ، كانت رسالة « عقلية » تخاطب العقل ،  
وتجىء لإقناعه عن طريق الحجة القائمة على البراهين الاستدلالية ، التي يستقيم عليها  
تفكير الناس جميعاً . . عامتهم وخاصتهم على السواء . .

إن الرسالة الإسلامية ، لم تستند إلى معجزة قاهرة ، تطغى على عقول الناس ، وتغالب  
تفكيرهم ، وتشل إرادتهم ، وتضعهم أمام أمر ملزم لا فكاك لهم منه . .  
فماذا يفعل العقل إزاء عصا موسى - عليه السلام - وهو يضرب بها البحر ، فتنشق من بطنه  
طريق يبس ؟ أو ماذا يقول العقل إزاء هذه العصا حين يضرب بها الحجر - أى حجر -  
فتسيل منه عيون الماء ، وتتفجر بناييعه ؟ وماذا يقول العقل فى كلمة عيسى عليه السلام ،  
حين ينطق بها ، أمرا الأكمه ، أن يبرأ ، فيبرأ ، وداعيا الأبرص ، أن يذهب عنه البرص ،

فيذهب ؟ بل ماذا يقول العقل فى تلك الكلمة تخرج من فم عيسى فيحيى بها الموتى ؟ إنه لا مكان للعقل هنا . .

إنه لا مفر له من أن يستسلم ويدعن ، إن كان قد بقي معه شىء من الوعي ، أو أن يعيش فى اضطراب وذهول ، ووجوم ! ! أما الرسالة الإسلامية ، فقد استندت فى حاجتها للعقل ، وفى إقناعه إلى الكلمة وما فيها من عقل ومنطق . . ! فلم تطلب إلى الناس أكثر من أن يفكروا فى أنفسهم وبأنفسهم ، وأن يستخدموا عقولهم المعطلة ، وأن يوجهوا حواسهم إلى هذا الوجود ، وأن ينظروا فيما خلق الله فى السموات والأرض . . ثم أن يتقبلوا فى غير عناد ما ينكشف لهم من آيات الله ، ودلائل قدرته وعظمته . . فإنهم إن فعلوا ، فقد أدوا الأمانة التى حملوها ، وهى التفكير ،

(68/635)

---

واستخدام العقل الذى أودعه الله فيهم ! وفى هذا يقول الله تعالى لنبيه الكريم :  
« قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بِوَاحِدَةٍ . . أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ فُرَادَىٰ تُثَمَّرُوا » (46 : سبأ) . .  
هذا هو عنوان الرسالة الإسلامية ، وهذا هو ملاك أمرها . .

استخدام العقل ، واحترام معطياته ، وذلك بالتفكير الفردى ، والجماعى معا ، تفكيراً حراً

مطلقاً من كل قيد ، محرراً من كل تلقيات سابقة ! .

فالعقل فى مواجهة الرسالة الإسلامية ، محمول على أن يفكر ، وأن يتحرك فى جميع مجالاته ، غير مقيد بشىء ، أو مشدود إلى شىء . . إن الرسالة الإسلامية لتغرى العقل إغراءً على التفكير ، بما تنادى به من دعوات عالية ، إلى إيقاظ العقل ، وبما تقدم إليه من صور ، وما تفتح له من مجالات ، تدعو أكثر الناس بلاذة وغباء إلى استخدام عقولهم ، واستدعاء تفكيرهم : « أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ . . كَيْفَ خُلِقَتْ ؟ وَإِلَى السَّمَاءِ . . كَيْفَ رُفِعَتْ ؟ وَإِلَى الْجِبَالِ . . كَيْفَ نُصِبَتْ ؟ وَإِلَى الْأَرْضِ . . كَيْفَ سُطِحَتْ ؟ » (20.17 :

الغاشية) . . « أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ؟ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ! تَبْصِرَةٌ وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ! وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ! رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا . . كَذَلِكَ الْخُرُوجُ » (11.6 :

ق) إنها دعوة إلى سياحة روحية ، وعقلية ، وجسدية ، فى رحاب هذا الوجود ، وفى

استجلاء محاسنه ، وملء العين والقلب من روائعه ومفاته .

وإنه بحسب المرء أن يصحب معه عقله فى هذه السياحة ، فيهدى إلى الحق ، ويلتقى على طريق سواء مع محامل الدعوة الإسلامية ، من عقيدة وشريعة . . فإن العقل بطبيعته . إذا خلا من آفات العناد والاستكبار . ينشد

الحق ، ويهتدى إليه ، لأنه شرارة من نور الحق ، وقبس من أقباسه ! .

ذلك ، على حين كان العقل قبل الرسالة الإسلامية بمغزل عن معجزات الرسل ، وبمنقطع عنها ، لأنها لا تستقيم على منطق العقل ، ولا تدخل في مجال التفكير ، إنها أمور خارقة للعادة ، لا تقع إلا على يد رسول مؤيد من عند الله ، فيقع بها الإعجاز القاهر ، ويقوم بها التسليم القائم على الدهش والحيرة ، والعجز .

وذلك الذي صنعه السماء ، في التدرج في الدعوة إلى الله ، هو الأسلوب الحكيم في التربية . . فالصغير لا يحتمل عقله أحكام المنطق ، ولا يخضع تفكيره لمعطيات ما بين الأسباب والمسببات من ارتباط . . وإنه لمن الخطأ وسوء التقدير ، بل ومن القسوة عليه ، أن يؤخذ بمنطق العقل ، ويحمل على أحكامه ، على حين أن الذي يصلحه ويصلح له ، هو أن يخاطب بلغة الحس ، وبمنطق المادة . . فإذا نما عقله شيئاً ، كان من التدبير الحكيم أن يخاطب بأسلوب المنطق العقلي والحسى معا ، وأن يزاوج له بينهما ، بنسب تكثر فيها العناصر العقلية شيئاً فشيئاً ، كلما نما عقله ، واتسعت مداركه ، حتى إذا بلغ مبلغ النضج والرشد ، أمكن أن يكون عقله هو موضع الاعتبار في مخاطبته ومحاسبته . .

والإنسانية- فى تقديرنا- بدأت وجودها كما يبدأ كل كائن حى وجوده . . نبتة صغيرة ، ثم شجيرة لا زهر فيها ، ثم شجرة مزهرة . . ثم شجرة مزهرة مثمرة ! وشواهد التاريخ تؤيد هذا وتشهد له .

والإنسانية فى زمن البعثة المحمدية كانت- كما قلنا- فى آخر مرحلة من مراحل سيرها نحو النضج العقلي ، والكمال الإنسانى . . كانت بمثابة طفل درج فى مدارج الحياة حتى بلغ مبلغ الرجال . . وكان عليه بعد هذا أن

(70/635)

---

يستوفى حظه من الحياة ، وأن يأخذ مكانه فيها ، غير مستند إلى شىء غير ذاته . . ودع عنك ما يقال من أن الإنسانية كانت قد ارتكست وردت على أعقابها زمن البعثة المحمدية ، وأن الشر كان قد استشرى بالناس ، وأن الظلام قد أطبق عليهم ، ولّفهم فى قطع كثيفة من الجهل والضلال ، وأن معالم الحضارات التى أقامت الإنسانية فى وادي النيل على يد الفراعنة ، وفى بابل وآشور على يد الكنعانيين والآشوريين ، قد ذهبت معالمها ، وضلت فى ظلمات الجهل شواهدا ، ومحيت آياتها . . وأن لمعات العقل اليونانى التى سطعت فى العالم القديم قد ذهب الزمن بها ، وعقمت الحياة عن أن تلد سقراط ،

وأفلاطون، وأرسطو . . مرة أخرى . .

دع عنك كل هذا ، فالدنيا بخير ، والحياة ولود ، لا يصيبها العقم أبدا ، وهي سائرة إلى الأمام ، لا ترجع إلى الوراء بحال . . إنها سنّة التطور والارتقاء . . سنة الله في خلقه ، ولن تجد لسنة الله تبديلا .

ولا نريد أن نقف طويلا هنا ، ولا أن نضرب الأمثال والشواهد لهذا .

وحسبنا أن نقول إن القرون الطويلة التي عاشتها الإنسانية ، والتي تقدر بعشرات الألوف أو مئاتها من السنين - لم تكن لها قبل عصرنا هذا من أن تستخدم قوة البخار والكهرباء ، ولم تفتح لها الطريق إلى تحطيم الذرة ، وإلى بناء المراكب الكونية ، الكوكبية التي تدور في فلك الشمس كما تدور الأقمار حولها . . بل وأكثر من هذا . . فإننا ونحن نكتب هذا الكلام يطالع علينا حدث عجب لم يكن يقع إلا في الأحلام والخيالات ، وهو وصول الإنسان إلى القمر ، ووضع أقدامه عليه ، يمشى فوق أديمه ، ويتنقل بين ربوعه . . !

(71/635)

---

إن هذه الفتوحات العظيمة التي حققها العقل الإنساني في هذا العصر هي الشهادة التي لا ترد ، على أن الحياة الإنسانية تتجه دائما نحو الأمام ، وأنها تضيف كل يوم معارف جديدة

إلى معارفها السابقة، وأن رصيدها من المعرفة، يزداد مع الأيام، يوماً بعد يوم! فإذا قلنا إن عصر النبوة المحمدية، كان هو العصر الذي بلغت فيه الإنسانية رشدها، وتخطت فيه مرحلة الطفولة والصبا، كان لقولنا هذا مستند من واقع عصرنا هذا الذي يعدّ امتداداً لعصر النبوة . . فإن أربعة عشر قرناً منذ البعثة المحمدية إلى يومنا هذا، لا تعدّ في عمر الإنسانية إلا يوماً من أيام حياتها، وإلا مرحلة أو بعض مرحلة من مراحل وجودها . . يتحدث الجاحظ في رسالة « حجج النبوة » عن طبيعة الرسالة المحمدية، وأنها تتجه إلى مجتمع إنساني يأخذ الأمور بمعيار العقل، وينظر في أعقابها وما تؤول إليه . . فيقول: « وكذلك وعيد « محمد » بنار الأبد، كوعيد موسى بنى إسرائيل بإلقاء الهلّاس على زرعهم، والهّم على أفئدتهم، وتسليط الموتان على ماشيتهم وياخراجهم من ديارهم، وأن يظفر بهم عدوهم .

« فكان تعجيل العذاب الأدنى . أي القريب . في استدعائهم واستحالتهم، وردعهم على ما يريد بهم، وتعديل طباعهم . كتأخير العذاب الشديد على غيرهم . . لأن الشديد المؤخر . من العذاب . لا يزجر إلا أصحاب النظر في العواقب، وأصحاب العقول التي تذهب في المذاهب » . . اه . .

ويريد الجاحظ أن يقول: إن دعوة محمد كانت إلى مجتمع عاقل، مدرك، ينظر في عواقب الأمور، كما ينظر العقلاء الراشدون، وليست



كذلك دعوة موسى ، التي تتعامل مع مجتمع كان في دور الطفولة والصبا ، لا يأخذ من الأمور  
الإجانبها الواقعي المعجل !! .

وننتهي من هذه الحقيقة إلى حقيقة أخرى ، وهي أن « النبي » الذي يجيء إلى الإنسانية  
في هذا الطور من حياتها ، ينبغي أن يكون أكمل الأنبياء ، لأنه على قمة الإنسانية في  
طورها الذي بلغت فيه رشدها ، إذ كان النبي في كل عصر ، في كل أمة ، هو ممثل  
الإنسانية في هذا العصر ، وفي تلك الأمة ، وهو خلاصة كل طيب وكريم ونبييل فيها . .  
وفي هذا يقول النبي صلوات الله وسلامه عليه « بعثت من خير قرون بني آدم ، قرنا فقرنا  
، حتى كنت من القرن الذي كنت فيه » ؟

وعلى هذا ، فإنه إذا كانت دعوات الأنبياء رحمت وبركات على الناس في أجيالهم  
وأوطانهم . فإن رسالة « محمد » صلوات الله وسلامه عليه رحمة عامة ، وبركة شاملة  
للناس جميعا . . من كل أمة ، ومن كل جنس ، على مدى الأيام والدهور . .  
وإنها رسالة لا تخص أمة من الأمم ، ولا تنتهي عند زمن الأزمان . . فهي ليست للعرب  
وحدهم ، وليست لعصر النبوة وحده ، فما العرب إلا لسانها وترجمانها ، وما عصر النبوة

إلا مطلعها ومجلى أنوارها . . « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ . . إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ  
مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ . . فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . . النَّبِيِّ  
الْأُمِّيِّ . . الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ . . وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ » (158 :  
الأعراف) .

إن الرسالة الإسلامية ، تدعو الناس جميعاً إليها ، ورسولها ينادى الناس كلهم ، بهذه  
الكلمة العامة الشاملة ، وبهذا النداء المطلق : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ »

(73/635)

---

. . « يَا بَنِي آدَمَ » . . « يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ » . . ولم يتجه بدعوته أبداً إلى العرب وحدثهم أو  
قريش وحدها ، فلم يقل . يا أيها العرب ، أو يا بني إسماعيل ، أو يا أبناء عدنان وقحطان  
. . كما كان ذلك شأن أنبياء الله في رسالهم وأقوامهم ، ومن أرسلوا إليهم . . فقد كان كل  
نبي يدعو قومه خاصة ، ويقصر دعوته عليهم وحدثهم . . فيقول « يا قوم » لا يتجاوزها .  
. « إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . : قال يا قوم إني  
لكم نذير مبين » (1 ، 2 : نوح) « وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا . . قال يا قوم . . » (84 :  
هود) « وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا . . قال يا قوم . . » (50 : هود) « وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ

صَالِحاً . . . قَالَ يَا قَوْمِ . . . « (61 : هود) .

« وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ . . . يَا قَوْمِ لِمَ تُوذُونَنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ . . . » (5)

: (الصف) . « وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ

يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ » (6 : الصف) وهكذا كان

كل نبي يعمل في محيط قومه ، وفي حدود دائرتهم لا يتعداها ، إذ كانت تعاليم رسالته

وأحكامها ، مقيسة عليهم ، ودواء لداء متمكن منهم ، لا يكاد يصلح لغيرهم . . . حتى أن

المسيح - عليه السلام - لم يكن ليقوم معجزة من معجزاته إلا في بني إسرائيل وحدهم . . .

وحتى إنه أبى - كما تحدث الأناجيل - أن يستجيب لتوسلات المرأة الكنعانية في أن يشفي

ابنها المجنون ، وردّها قائلاً ، « لم أرسل إلا إلى خراف بيت إسرائيل »

(74/635)

---

(إنجيل متى . . . الإصحاح الخامس عشر) . . . وليس ذلك ضمناً منه - عليه السلام -

بالإحسان ، وإنما لأنه لم يكن يريد بمعجزاته إلا إقامة الحجّة على قومه ، لا أن يشفي

الأوجاع ، ويبرئ الأمراض . . .

هذا عن رسل الله ، ومحامل رسالاتهم . . .

أما خاتم النبيين . . محمد صلوات الله وسلامه عليه . . وأما رسالة الإسلام خاتم  
الرسالات السماوية . . فللإنسانية كلها ، وللناس جميعا . . أسودهم وأحمرهم على  
السواء .

كالبحر يهدى للقريب جواهرًا منه ويرسل للبعيد سحائبًا  
إنها رحمة عامة شاملة ، من ربّ الناس إلى الناس . . والله سبحانه وتعالى يقول :  
« وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ » . . والرسول صلوات الله وسلامه عليه يقول :  
« أنا رحمة مهداة » ! ! قوله تعالى : « وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ » .  
أي يقول المشركون ، منكرين ، ساخرين : « متى هذا الوعد ؟ » أي متى يوم القيامة التي  
تعدنا به في قولك : « قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ » . . ؟  
متى يكون ذلك ؟ . أنبئنا به . . إن كنت من الصادقين .  
وقوله تعالى :

(75/635)

---

« قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ » هذا هو الجواب الذي أمر  
الله النبي أن يلقي به المشركين ، ردًا على هذا السؤال الجهول . . إنه يوم عند الله ، يأتي به

متى شاء ، لا كما يشاء أصحاب الأهواء ، وأرباب الضلالات . . فإذا حانت ساعة هذا اليوم ، جاء ، دون أن يتقدم ساعة أو يتأخر ، ودون أن يتأخروا هم ساعة عن شهوده ، أو يستقدموا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآني للقرآن ح 11 ص 812.823 ﴾

(76/635)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾

انتقال من إبطال ضلال المشركين في أمر الربوبية إلى إبطال ضلالهم في شأن صدق الرسول صلى الله عليه وسلم

وغير أسلوب الكلام من الأمر بحاجة المشركين إلى الإخبار برسالة النبي صلى الله عليه وسلم تشريفاً له بتوجيه هذا الإخبار بالنعمة العظيمة إليه ، ويحصل إبطال مزاعم المشركين بطريق التعريض .

وفي هذه الآية إثبات رسالة محمد صلى الله عليه وسلم على منكريها من العرب وإثبات عمومها على منكريها من اليهود .

فإن ﴿ كَافَّةً ﴾ من ألفاظ العموم ووقعت هنا حالاً من "الناس" مستثنى من عموم

الأحوال وهي حال مقدمة على صاحبها المجرور بالحرف ، وقد مضى الكلام عليها عند

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً ﴾ في سورة البقرة (208) ،

وعند قوله : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ في سورة براءة (36) .

وذكرنا أن التحقيق : أن كافة ﴿ يوصف به العاقل وغيره وأنه تعتوره وجوه الإعراب كما

هو مختار الزمخشري وشهد له القرآن والاستعمال خلافاً لابن هشام في "مغني اللبيب" ،

وأن ما شدد به التنكير على الزمخشري تهويل وتضييق في الجواز .

والتقدير في هذه الآية : وما أرسلناك للناس إلا كافة .

وقدم الحال على صاحبه للاهتمام بها لأنها تجمع الذين كفروا برسالته كلهم .

وتقديم الحال على المجرور جائز على رأي المحققين من أهل العربية وإن أباه الزمخشري هنا

وجعله بمنزلة تقديم المجرور على حرف الجر فجعل ﴿ كافة ﴾ نعتاً محذوف ، أي إرساله

كافة ، أي عامة .

وقد ردّ عليه ابن مالك في "التسهيل" وقال : قد جوزه في هذه الآية أبو علي الفارسي وابن

كيسان .

وقلت : وجوزه ابن عطية والرضي .

وجعل الزجاج ﴿ كافة ﴾ هنا حالاً من الكاف في ﴿ أرسلناك ﴾ وفسره بمعنى جامع

للناس في الإنذار والإبلاغ ، وتبعه أبو البقاء .

قال الزمخشري: وحق التاء على هذا التفسير أن تكون للمبالغة كناء العلامة والراوية وكذلك تقديم المستثنى للغرض أيضاً .

وقد اشترك الزجاج والزمخشري هنا في إخراج ﴿ كافة ﴾ عن معنى الوصف بإفادة الشمول الذي هو شمول جزئي في غرض معين إلى معنى الجمع الكلي المستفاد من وراء ذلك .

وهذا كمن يعمد إلى ( كل ) فيقول: إنك كل للناس ، أي جامع للناس ؛ أو يعمد إلى ( على ) الدالة على الاستعلاء الجزئي فيستعملها بمعنى الاستعلاء الكلي فيقول: إياك وعلى ، يريد إياك والاستعلاء .

والبشير النذير تقدم في قوله تعالى: ﴿ إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً ﴾ في سورة البقرة ( 119 ) .

وأفاد تركيب وما أرسلناك إلا كافة للناس ﴿ قصر حالة عموم الرسالة على كاف الخطاب في قوله: ﴿ أرسلناك ﴾ وهو قصر إضافي ، أي دون تخصيص إرسالك بأهل مكة أو بالعرب أو بمن يجيئك يطلب الإيمان والإرشاد كما قال عبد الله بن أبي ابن سلول للنبيء

صلى الله عليه وسلم حين جاء مجلساً هو فيه وقرأ عليهم القرآن فقال ابن أبي:  
"لا أحسن مما تقول أيها المرء ولكن أقعد في رحلك فمن جاء فاقرأ عليه" ويقتضي ذلك  
إثبات رسالته بدلالة الاقتضاء إذ لا يصدق ذلك القصر إلا إذا ثبت أصل رسالته فافتضى  
ذلك الرد على المنكرين كلهم سواء من أنكر رسالته من أصلها ومن أنكر عمومها وزعم  
تخصيصها.

وموقع الاستدراك بقوله: ﴿ ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ رفع ما يتوهم من اغترار  
المغترين بكثرة عدد المنكرين رسالته بأن كثرتهم تغرّ المتأمل لأنهم لا يعلمون.  
ومفعول ﴿ يعلمون ﴾ محذوف لدلالة ما قبله عليه، أي لا يعلمون ما بشرت به المؤمنين وما  
أنذرت به الكافرين، أي يحسبون البشارة والندارة غير صادقتين.

(78/635)

---

ويجوز أن يكون فعل ﴿ يعلمون ﴾ منزلاً منزلة اللام مقصوداً منه نفي صفة العلم عنهم على  
حدّ قوله تعالى: ﴿ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ [الزمر: 9] أي  
ولكن أكثر الناس جاهلون قدر البشارة والندارة.  
ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين (29)



كان من أعظم ما أنكروه مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم القيامةُ والبعثُ ولذلك عقب إبطال قولهم في إنكار الرسالة بإبطال قولهم في إنكار البعث ، والجملة معطوفة على خبر ﴿ لَكِنَّ ﴾ [سبأ : 28] .

والتقدير : ولكن أكثر الناس لا يعلمون حق البشارة والندارة ويتهكمون فيسألون عن وقت هذا الوعد الذي هو مظهر البشارة والندارة .

ويجوز أن تكون الجملة مستأنفة والواو للاستئناف .

وضمير ﴿ يقولون ﴾ عائد إلى المحاجين من المشركين الذين صدرت عنهم هذه المقالة .

وصيغة المضارع في ﴿ يقولون ﴾ تفيد التعجب من مقاتلهم كقوله تعالى : ﴿ يجادلنا في

قوم لوط ﴾ [هود : 74] مع إفادتها تكرر ذلك القول منهم وتجده .

وجملة ﴿ قل لكم ميعاد يوم ﴾ إلى آخرها مسوقة مساق الجواب عن مقاتلهم ولذلك

فصلت ولم تعطف ، على طريقة حكاية المحاورات في القرآن ، وهذا الجواب جرى على

طريقة الأسلوب الحكيم ، أي أن الأهم للعقلاء أن تتوجه همهم إلى تحقق وقوع الوعد في

الوقت الذي عينه الله له وأنه لا يؤخره شيء ولا يقدمه ، وحسن هذا الأسلوب أن سألهم

إنما أرادوا به الكناية عن انتفاء وقوعه .

وفي هذا الجواب تعريض بالتهديد فكان مطابقاً للمقصود من الاستفهام ، ولذلك زيد في

الجواب كلمة ﴿ لكم ﴾ إشارة إلى أن هذا الميعاد منصرف إليهم ابتداء .

وضمير جمع المخاطب في قوله : ﴿ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ إما للرسول صلى الله عليه وسلم باعتبار أن معه جماعة يخبرون بهذا الوعد ، وإما الخطاب موجه للمسلمين .  
وإسم الإشارة في هذا الوعد للاستخفاف والتحقير كقول قيس بن الخطيم :  
متى يأت هذا الموت لا يلف حاجة

(79/635)

---

لنفسى إلا قد قضيتُ قضاءها . . .

وجواب : ﴿ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ دل عليه السؤال ، أي إن كُنتُمْ صَادِقِينَ فَعَيْنُونا لنا ميقات هذا الوعد .

وهذا كلام صادر عن جهالة لأنه لا يلزم من الصدق في الإخبار بشيء أن يكون المخبر عالماً بوقت حصوله ولو في الماضي فكيف به في الاستقبال .

وخولف مقتضى الظاهر في الجواب من الإتيان بضمير الوعد الواقع في كلامهم إلى الإتيان باسم ظاهر وهو ﴿ ميعاد يوم ﴾ لما في هذا الاسم النكرة من الإبهام الذي يوجه نفوس السامعين إلى كل وجه ممكن في محمل ذلك ، وهو أن يكون يوم البعث أو يوماً آخر يحمل فيه عذاب على أئمة الكفر وزعماء المشركين وهو يوم بدر ولعل الذين قتلوا يومئذ هم أصحاب

مقالة ﴿ متى هذا الوعد إن كنتم صادقين ﴾ وأفاد تنكير ﴿ يوم ﴾ تهويلاً وتعظيماً  
بقريئة المقام .

والميعاد : مصدر ميمي للوعد فإضافته إلى ظرفه بيانية .

ويجوز كونه مستعملاً في الزمان وإضافته إلى اليوم بيانية لأن الميعاد هو اليوم نفسه .

وجملة ﴿ لا تتأخرون عنه ساعة ﴾ إمّا صفة لـ ﴿ ميعاد ﴾ وإما حال من ضمير ﴿ لكم ﴾ .

والاستخار والاستقدام مبالغة في التأخر والتقدم مثل : استحباب ، فالسين والتاء  
للمبالغة .

وقدم الاستخار على الاستقدام إيماء إلى أنه ميعاد بأس وعذاب عليهم من شأنه أن يتمنوا  
تأخره ، ويكون ﴿ ولا تستقدمون ﴾ تميماً لتحقيقه عند وقته المعين في علم الله .

والساعة : حصة من الزمن ، وتنكيرها للتقليل بمعونة المقام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير  
والتنوير ح 22 ص ﴾

(80/635)

---

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (28) ﴿  
أرسلناك مؤيداً بالمعجزات ، مُشرفاً بجميع الصفات ، سيداً في الأرضين والسموات ،  
ظاهراً لأهل الإيمان ، مستوراً عن بصائر أهل الكفران - وإن كنت ظاهراً لهم من حيث  
العيان ، قال تعالى : ﴿ وَتَرَاهُمْ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ [ الأعراف : 198 ] .  
ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين (29)

لكثرة ما يقولون هذا كرره الله في كتابه خبراً عنهم ، والجواب إن لكم ميعاد يوم ، وفي هذا  
الميعاد لا تتأخرون ساعة ولا تستقدمون . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات ح

﴿ 3 ص 183 ﴾

(81/635)

---

فصل في أمارات نبوته صلى الله عليه وسلم التي رآها قبل البعثة

قال المقرئ :

وأما أمارات النبوة التي رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعثته بالرسالة :

قال الواقدي :

عن علي بن محمد بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبه عن برة بنت أبي مجزان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حين أراد الله عز وجل كرامته وابتدأه بالنبوة إذا خرج لحاجته أبعده حتى لا يرى بيتا ، ويفضي إلى الشعاب و[بطون] الأودية ، فلا يمر بحجر ولا شجر [ة] إلا قال : السلام عليك يا رسول الله ، [فكان] يلتفت عن يمينه وشماله وخلفه فلا يرى أحدا [1] .

---

[1] (سنن الدارمي) : 12/1 ، عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إني لأعرف حجرا بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث ، إني لأعرفه الآن» ، قوله : «كان يسلم عليّ» ، أي يقول :

السلام عليك يا رسول الله (تحفة الأحوزي) : 69/10 أبواب المناقب ، حديث رقم (3867) ، «إن بمكة حجرا كان يسلم عليّ ليالي بعثت ، إني لأعرفه الآن» قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، وفي (طبقات ابن سعد) : 157/1 ، وما بين القوسين زيادات منه .

قوله : «إني لأعرف حجرا بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث إني لأعرفه الآن» ، فيه معجزة له صلى الله عليه وسلم ، وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات ، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة : وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَجَرَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقُّ فَيَخْرُجُ

مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَلْبَسُ مَنْ خَشِيَ اللَّهَ 2 : 74 [آية : 74 / البقرة] ، (مسلم بشرح

النووي) : 41 / 15 ، كتاب الفضائل ، باب :

فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة ، حديث رقم

(2277) ، (تاريخ الإسلام) :

125 / 2 ، باب ذكر مبعثه صلى الله عليه وسلم ، (مسند أحمد) : 92 / 6 ، من

حديث جابر بن سمرة ، حديث رقم (20317) ، (دلائل البيهقي) : 146 / 2 ، باب

مبتدأ البعث والتنزيل ، وما ظهر عند ذلك من تسليم الحجر والشجر وتصديق ورقة ابن

نوفل إياه .

قال ابن إسحاق : وحدثني عبد الملك بن عبيد الله بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية

الثقفي ، وكان واعية عن بعض أهل العلم : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أراد

الله بكرامته ، وابتدأه بالنبوة ، كان إذا خرج للحاجة أبعد حتى تحسّر عن البيوت ، ويفضي

إلى شعاب مكة وبطن أوديتها ، فلا يمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجر ولا شجر

إلا قال : السلام عليك يا رسول الله ، قال فيلتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم حوله ،

وعن يمينه ، وشماله ، وخلفه ، فلا يرى إلا الشجر والحجارة ، فمكث رسول الله صلى الله

عليه وسلم كذلك

---

وفي رواية لغير الواقدي : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم : وعليك السلام ، وكان علمه جبريل التحية [1] .

وخرج أبو نعيم من حديث الحرث بن أبي أسامة ، حدثنا ، داود ابن [المخبر] [2] ، حدثنا حماد بن أبي عمران الجوني عن يزيد بن [3] بابنوس عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نذر أن يعتكف شهرا هو وخديجة بجراء ، فوافق ذلك من شهر رمضان ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فسمع : السلام عليك ، فظنها فجأة الجن ، فجاء مسرعا حتى دخل على خديجة فسجته [4] ثوبا وقالت : ما شأنك يا ابن عبد الله ؟ فقلت : قيل : السلام عليك فظننتها فجأة الجن ، فقالت : أبشر

---

[0] يرى ويسمع ، ما شاء الله أن يمكث ، ثم جاءه جبريل عليه السلام بما جاءه من كرامة الله ، وهو بجراء في شهر رمضان» (ابن هشام) : 66/2 - 67 .

وقال السهيلي : وهذا التسليم : الأظهر فيه أن يكون حقيقة ، وأن يكون الله أنطقه إنطاقا ، كما خلق الحنين في الجذع ، ولكن ليس من شروط الكلام الذي هو صوت وحرف : الحياة والعلم والإرادة ، لأنه صوت كسائر الأصوات ، والصوت عرض في قول الأكثرين ، ولم يخالف فيه إلا النظام ، فإنه زعم أنه جسم ، وجعله الأشعري اصكاكا في الجواهر بعضها

لبعض ، وقال أبو بكر بن الطيب : ليس الصوت نفس الأصكاك ، ولكنه معنى زائد عليه ، ولو قدرت الكلام صفة قائمة بنفس الحجر والشجر ، والصوت عبارة عنه ، لم يكن بد من اشتراط الحياة والعلم مع الكلام ، والله تعالى أعلم أي ذلك كان ، أكان كلاما مقرونا بحياة وعلم ، فيكون الحجر به مؤمنا ؟ أو كان صوتا مجردا غير مقترن بحياة ؟ ، وفي كلا الوجهين هو علم من أعلام النبوة . وأما حنين الجذع فقد سمي حنينا ، وحقيقة الحنين تقتضي شرط الحياة ، وقد يحتمل تسليم الحجارة أن يكون مضافا في الحقيقة إلى ملائكة يسكنون تلك الأماكن ، ويغمرونها ، فيكون مجازا من قوله تعالى : وَسَلِّ الْقَرْيَةَ 12 : 82 [الآية 82/ يوسف] أي أهل القرية ، والأول أظهر ، وإن كانت كل صورة من هذه الصور التي ذكرناها فيها علم على نبوته صلى الله عليه وسلم ، غير أنه لا يسمى معجزة في اصطلاح المتكلمين إلا ما تحدى به الخلق فيعجزون عن معارضته . (الروض الأنف) : 266 / 2 - 267 .

[1] كل الروايات المعتمدة بدون هذه الزيادة .

[2] تصويب من (تهذيب التهذيب) : 199 / 3 ، ترجمة رقم 381 ، وقال فيه : كذبه أحمد بن حنبل ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات ، ويروي عن الجماهيل المقلوبات .

[3] قال عنه البخاري : كان ممن قاتل عليا كرم الله وجهه ، وقال ابن عدي : أحاديثه مشاهير ، وقال الدارقطني : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في (الثقات) ، قال الحافظ ابن



حجر : وقال أبو حاتم مجهول ، وقال أبو داود : كان شيعيا . (المرجع السابق) 11 /

2316 ، ترجمة رقم 607 .

[4] كذا في (خ) ، وفي (دلائل أبي نعيم) : 1/ 215 ، 216 ، «فظننتها» ، «فجئت» ،

«فسجنتي» ، حديث رقم (163) .

(83/635)

---

يا ابن عبد الله فالسلام خير ، وذكر الحديث .

وخرج من حديث يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة ،

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا برز سمع من ينادي : يا محمد ، فإذا سمع الصوت

انطلق هاربا فأتى خديجة رضي الله عنها فذكر ذلك لها فقال : يا خديجة ، قد خشيت

أن يكون خالط عقلي شيء ! إني إذا برزت أسمع شيئا يناديني فلا أرى شيئا فأنتلق

هاربا ، فقالت : ما كان الله ليفعل ذلك بك ، إنك ما علمت تصدق الحديث وتؤدي الأمانة

وتصل الرحم ، وما كان الله ليفعل ذلك بك ، فأسرت ذلك إلى أبي بكر رضي الله عنه

وكان صديقا له في الجاهلية ، فأخذ أبو بكر بيده فقال : انطلق بنا إلى ورقة ، فقال له ورقة :

ترى شيئا ؟ قال : لا ، ولكني إذا برزت سمعت النداء ولا أرى شيئا ! فأنتلق هاربا فإذا

هو عندي يناديني ، قال : فلا تفعل ذلك ، إذا سمعت النداء فاثبت حتى تسمع ما يقول لك ، فلما برز سمع : يا محمد ، قال :

لبيك ، قال : قل : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، ثم قال : قل : الحمد لله رب العالمين من فاتحة الكتاب - ثم أتى ورقة فذكر ذلك له فقال له : أبشر ثم أبشر ثم أبشر ، أشهد أنك الرسول الذي بشر به عيسى [إذ قال : وَمُبَشِّرًا] [1] بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنَ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ 6: 61 ، فأنا أشهد أنك أحمد ، وأنا أشهد أنك محمد ، وأنا أشهد أنك رسول الله [وأنك ستؤمر بالجهاد بعد يومك هذا ، ولئن أدركني ذلك لأجاهدن معك ، فلما توفى ورقة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد رأيت القس في الجنة عليه ثياب الحرير لأنه آمن بي وصدقني] [2] .

قال أبو نعيم [3] : ورواه شريك عن إسحاق عن عمرو بن شرحبيل . وروى الواقدي عن ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصن عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأجباد إذ رأى ملكا واضع إحدى رجليه على الأخرى في أفق السماء يصيح : يا محمد ، أنا جبريل ، فذعر ورجع

---

[1] زيادة يقتضيها السياق .

[2] ما بين الحاصرتين غير واضح في (خ) ، وأثبتناه من (الروض الأنف) : 274/1 -

[3] هذا لفظ البيهقي وهو مرسل ، وفيه غرابة ، وهي كون الفاتحة أول ما نزل .

(84/635)

سريعا إلى خديجة رضي الله عنها فقال : إني لأخشى أن أكون كاهنا ! قالت : كلا يا ابن العم ، لا تقل ذلك ، إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث ، وتؤدي الأمانة ، وإن خلقك لكريم [1] . وخرج الإمام أحمد من حديث حماد قال [2] : حدثنا عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال : أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة خمسة عشر سنة ، سبعا يرى الضوء [و النور] [3] ويسمع الصوت ، وثمانين سنين يوحى إليه .

وخرج مسلم من حديث إبراهيم بن طهمان قال : حدثني سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأعرف حجرا بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث ، إني لأعرفه الآن [4] . ورواه سليمان بن معاذ عن سماك عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن بمكة لحجرا كان يسلم عليّ ليالي بعثت ، إني لأعرفه إذا مررت عليه . وخرج البيهقي من حديث السدي عن عباد بن عبد الله عن علي رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ، فخرج في بعض نواحيها

، فما استقبله شجر ولا حجر ولا جبل إلا قال له : السلام عليك يا رسول الله [5] . وفي رواية : لقد رأيتني أدخل معه بعد النبي صلى الله عليه وسلم الوادي ، فلا يمر بحجر ولا شجر إلا قال : السلام عليك يا رسول الله وأنا أسمع . [6] .

---

[1] لم أجده بهذه السياقة ، وفي الباب من الأحاديث نحواً منه ، وفيه : « فإذا الملك الذي جاءني بحجرأء جالس على كرسي بين السماء والأرض » ، وفيه حديث آخر : « فرفعت رأسي إلى السماء انظر إلى السماء ، فإذا جبريل عليه السلام في صورة رجل صاف قدميه في أفق السماء » ، (دلائل أبي نعيم) :

215/1 ، [فصل في ذكر بدء الوحي وكيفية ترائي الملك وإلقائه الوحي إليه وتقديره عنده أنه يأتيه من عند الله ، وما كان من شق صدره صلى الله عليه وسلم] ، (دلائل البيهقي) : 148/2 (على الترتيب) . وانظر أيضاً الحديث رقم (4) من باب (3) ، كتاب بدء الوحي ، (صحيح البخاري) .

[2] (مسند أحمد) : 1/460 ، حديث رقم (2519) ، وفيه : « سبع سنين » وقال في آخره : « وأقام بالمدينة عشر سنين » .

[3] ما بين الحاصرتين ليس في المسند

[4] سبق شرحه وتخرجه .

[5] (دلائل البيهقي) : 153 / 2 ، 154 .

[6] ما بين الحاصرتين في (خ) كلمة «لطيفة» ولا فائدة من إثباتها .

(85/635)

---

ذكر مجيء الملك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم برسالات ربه تعالى  
خرج البخاري ومسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : حدثني عروة بن  
الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته كذا ، أنها قالت : كان أول ما بدئ  
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي [1] الرؤيا الصادقة في النوم ، فكان لا يرى  
رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حُبب إليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه  
- قال : والتحنث : هو التعبد - الليالي ذوات العدد ، وقال مسلم : أولات العدد - قبل أن  
يرجع إلى أهله ، ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق في غار  
حراء ، فجاءه الملك فقال : اقرأ 96 : 1 ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا  
بقارئ ، قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال :  
اقرأ 96 : 1 ، فقلت : ما أنا بقارئ ، فقال : فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم  
أرسلني فقال : اقرأ 96 : 1 ، فقلت : ما أنا بقارئ ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني

الجهد ثم أرسلني فقال: اقرأ باسم ربك الذي خلق خَلَقَ 96: 1-2

[1] (من الوحي): يحتمل أن تكون «من» تبعيضية، أي من أقسام الوحي، ويحتمل أن تكون بيانية، ورجحه محمد بن جعفر القيرواني أبو عبد الله التميمي القزاز، صاحب [الجامع في اللغة].

والرؤيا الصالحة، وقع في رواية معمر ويونس عند المصنف في التفسير: «الصادقة»، وهي التي فيها ضغث، وبدى بذلك ليكون تمهيدا، وتوطئة لليقظة، ثم مهد له في اليقظة أيضا رؤية الضوء، وسماع الصوت، وسلام الحجر.

قوله: «في النوم»، لزيادة الإيضاح، أو ليخرج رؤيا العين في اليقظة لجواز إطلاقها مجازا. قوله: «مثل فلق الصبح»، ينصب «مثل» على الحال، أي مشبهة ضياء الصبح، أو على أنه صفة لمحذوف، أي جاءت مجيئا مثل فلق الصبح، والمراد بفلق الصبح: ضياؤه. وخص بالتشبيه لظهوره الواضح، الذي لا شك فيه.

قوله: «حَبَّب»، لم يسم فاعله لعدم تحقق الباعث على ذلك، وإن كان كل من عند الله، أولئنه على أنه لم يكن من باعث البشر، أو يكون ذلك من وحي الإلهام، و«الخلاء» بالمد، الخلوة، والسرف فيه أن الخلوة فراغ القلب لما يتوجه إليه، وحرأء: جبل معروف بمكة، والغارتقب في الجبل، وجمعه غيران.

قوله: «فيتحنث»، هي بمعنى يتحنف، أي يتبع دين الحنفية، وهي دين إبراهيم،

[O] و«الفاء» تبدل «ثاء» في كثير من كلامهم ، وقد وقع في رواية ابن هشام في (السيرة) :  
«يتحنف» بالفاء . أو التَّحْنُثُ إلقاء الحنث وهو الإثم ، كما قيل : يتأثم ، ويتحرج ،  
ونحوهما .

قوله : «هو التعبد» ، هذا مدرج في الخبر ، وهو من تفسير الزهري ، كما جزم به الطيبي ولم  
يذكر دليله ، نعم في رواية المؤلف من طريق يونس عنه في التفسير ما يدل على الإدراك .  
قوله : «الليالي ذوات العدد» ، يتعلق بقوله : يتحنث ، وإيهام العدد لاختلافه ، كذا قيل ،  
وهو بالنسبة إلى المدد التي يتخللها مجيئه إلى أهله ، وإلا فأصل الخلوة قد عرفت مدتها  
وهي شهر ، وذلك الشهر كان في رمضان ، رواه ابن إسحاق . والليالي منصوبة على  
الظرف ، وذوات منصوبة أيضا ، وعلامة النصب فيه كسر التاء .  
قوله : «لمثلها» أي الليالي ، والتزود استصحاب الزاد .

قوله : «حتى جاءه الحق» ، وفي التفسير : حتى فجئه الحق - بكسر الجيم وهي الرواية  
التي أثبتها المقرئ - أي بغته ، وإن ثبت من مرسل عبید بن عمير أنه أوحى إليه بذلك في  
المنام أو لاقبل اليقظة ، أمكن أن يكون مجيء الملك في اليقظة عقب ما تقدم في المنام ،

وسمي حقاً لأنه وحي من الله تعالى ، وقد وقع في رواية أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة قالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول شأنه يرى في المنام ، وكان أول ما رأى جبريل بأجساد ، صرخ جبريل : «يا محمد» ، فنظر يمينا وشمالا فلم ير شيئا ، فرفع بصره فإذا هو على أفق السماء فقال : «يا محمد ، جبريل جبريل» ، فهرب فدخل في الناس فلم ير شيئا ، ثم خرج عنهم ، فناداه فهرب ، ثم استعلن له جبريل من قبل حراء ، فذكر قصة إقرائه اقرأ باسم ربك 96 : 1 ، ورأى حينئذ جبريل له جناحان من ياقوت يختطفان البصر ، وهذا من رواية ابن لهيعة عن أبي الأسود ، وابن لهيعة ضعيف .

وقد ثبت في صحيح مسلم من وجه آخر عن عائشة مرفوعا : «لم أره - يعني جبريل - على صورته التي خلق عليها إلا مرتين» ، ويبيّن أحمد في حديث ابن مسعود ، أن الأولى كانت عند سؤاله إياه أن يريه صورته التي خلق عليها ، والثانية عند المعراج .

وللترمذي من طريق مسروق عن عائشة : «لم ير محمد جبريل في صورته إلا مرتين : مرة عند سدرة المنتهى ، ومرة في أجساد» ، وهذا يقوى رواية ابن لهيعة ، وتكون هذه المرة غير المرتين المذكورتين ، وإنما لم يضمها إليها لاحتمال أن لا يكون رآه فيها على تمام صورته ، والعلم عند الله تعالى .

ووقع في السيرة التي جمعها سليمان التيمي ، فرواها محمد بن عبد الأعلى عن ولده معتمر بن سليمان عن أبيه أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم في حراء وأقرأه : اقرأ باسم



رَبِّكَ 96: 1 ثم انصرف ، فبقي متردداً ، فأتاه من أمامه في صورته ، فرأى أمراً عظيماً .  
قوله : «فجاءه» ، هذه الفاء تسمى التفسيرية وليست التعقيبية ، لأن مجيء الملك ليس  
بعد مجيء الوحي حتى تعقب به ، بل هو نفسه ، ولا يلزم من هذا التقرير أن يكون من باب  
تفسير الشيء بنفسه ، بل التفسير عين المفسر به من جهة الإجمال ، وغيره من جهة  
التفصيل .

قوله : «ما أنا بقارىء» ثلاثاً ، «ما» نافية ، إذ لو كانت استفهامية لم يصلح دخول الباء ، وإن  
حكى عن الأخفش جوازه فهو شاذ ، والباء زائدة لتأكيد النفي ، أي ما أحسن القراءة ،  
فلما قال ذلك ثلاثاً قيل له : اقرأ باسم ربك 96 : 1 أي لا تقرأه وه بقوتك ولا بمعرفتك ،  
لكن مجول ربك

(87/635)

---

الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم 96 : 2 - 5  
[1] ، فرجع بها [2] رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على  
خديجة رضي الله عنها فقال : زملوني زملوني ، فزملوه حتى ذهب عنه الروع - وقال  
مسلم : حتى ذهب عنه ما يجد من الروع - ثم قال لخديجة : أي خديجة ! ما لي قد

خشيت على نفسي ؟ وأخبرها الخبر فقالت له خديجة : . . .

[0] وإعانتة ، فهو يعلمك ، كما خلقك ، وكما نزع عنك علق الدم وغمز الشيطان في

الصغر ، وعلم أمك حتى صارت تكتب بالقلم بعد أن كانت أمية . ذكره السهيلي .

وقال غيره : إن هذا التركيب - وهو قوله : ما أنا بقارئ - يفيد الاختصاص .

وردّه الطيبي بأنه إنما يفيد التقوية والتأكيد ، والتقدير : لست بقارئ البتة . فإن قيل : لمكرر

ذلك ثلاثا ؟ أجاب أبو شامة بأن يحمل قوله أولا : « ما أنا بقارئ » على الامتناع ، وثانيا :

على الإخبار بالنفي المحض ، وثالثا : على الاستفهام . ويؤيده أن في رواية أبي الأسود في

مغازيه عن عروة أنه قال : كيف أقرأ ؟ وفي رواية عبيد بن عمير عند ابن إسحاق : ما ذا

أقرأ ؟ وفي مرسل الزهري في (دلائل البيهقي) : كيف أقرأ ؟ وكل ذلك يؤيد أنها

استفهامية . والله أعلم .

قوله : « فغطني » ، بغين معجمة وطاء مهملة . وفي رواية الطبري : « فغطني » بقاء مشناة من

فوق ، كأنه أراد ضمني وعصرني ، والغط : حبس النفس ، ومنه : غطه في الماء ، أو أراد

غمني ، ومنه الخنق ، ولأبي داود الطيالسي في مسندة بسند حسن : فأخذ مجلقي .

قوله : « حتى بلغ مني الجهد » ، روى بالفتح والنصب ، أي بلغ مني غاية وسعي . وروى

بالضم والرفع ، أي بلغ مني الجهد مبلغه ، وقوله : « أرسلني » أي أطلقني ، ولم يذكر الجهد هنا

في المرة الثالثة ، وهو ثابت عند البخاري في (التفسير) .

[1] الآيات من أول سورة العلق .

[2] قوله : «فرجع بها» ، أي بالآيات أو بالقصة .

قوله : «فزملوه» ، أي لفوه ، والرّوع بالفتح : الفزع .

قوله : «لقد خشيت على نفسي» ، دل هذه مع قوله : «يرجف فؤاده» على انفعال حصل

له من مجيء الملك ، ومن ثم قال : «زملوني» . والخشية المذكورة اختلف العلماء في المراد

بها على اثني عشر قولاً :

[1] الجنون وأن يكون ما رآه من جنس الكهانة ، جاء مصرحاً به في عدة طرق ، وأبطله أبو

بكر ابن العربي ، وحق له أن يبطل ، لكن حمله الإسماعيلي على أن ذلك حصل له قبل

حصوله العلم الضروريّ له ، أن الذي جاءه ملك ، وأنه من عند الله تعالى .

[2] الهاجس ، وهو باطل أيضاً ، لأنه لا يستقر ، وحصلت بينهما المراجعة .

[3] الموت من شدة الرعب .

[4] المرض ، وقد جزم به ابن أبي جمرة .

[5] دوام المرض .

[6] العجز عن حمل أعباء النبوة .

[7] العجز عن النظر إلى الملك من الرعب .

---

كلا [1] ، فأبشر ، فوالله لا يخزيك الله . . .

[8] عدم الصبر على أذى قومه .

[9] أن يقتلوه .

[10] مفارقة الوطن .

[11] تكذيبهم إياه .

[12] تغييرهم إياه .

وأولى هذه الأقوال بالصواب ، وأسلمها من الارتياب ، الثالث واللذان بعده ، وما عداها فهو معترض . والله الموفق : (فتح الباري) : 1/ 28 - 32 ، كتاب بدء الوحي ، حديث رقم (3) .

---

[1] «كلا» ، معناها في العربية على ثلاثة أوجه : حرف ردع وزجر ، ومعنى حقا ،

ومعنى إي :

فالأول كما في قوله تعالى : كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا 23 : 100 ، إشارة إلى قول القائل : رَبِّ

ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ 23 : 99 - 100 [الآية 100/المؤمنون] ،

أي انته عن هذه المقالة ، فلا سبيل إلى الرجوع .

والثاني: نحو كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا 96 : 6 [الآية 6/ العلق] ، أي حقا ، لم يتقدم على ذلك ما يزجر عنه ، كذا قال قوم ، وقد اعترض على ذلك بأن حقا تفتح «أن» بعدها ، وكذلك أما تأتي بمعناها ، فكذا ينبغي في «كلا» ، والأولى أن تفسر «كلا» في الآية بمعنى ألا التي يستفتح بها الكلام ، وتلك تكسر ما بعدها «إن» ، نحو : أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ 10 : 62 ، [الآية 63/ يونس] ، والثالث : قبل القسم ، نحو كَلَّا وَالْقَمَرَ 74 : 32 [الآية 32/ المدثر] ، معناه إي والقمر ، كذا قال النضر بن شميل ، وتبعه جماعة منهم ابن مالك ، ولها معنى رابع ، تكون بمعنى ألا . (شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب) : 15 .

وقال العلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي : وهي «أي كلا» عند سيبويه والحليل والمبرد والزجاج وأكثر نحاة البصرة ، حرف معناه الردع والزجر ، لا معنى له سواه ، حتى إنهم يجيزون الوقف عليها أبدا والابتداء بما بعدها ، حتى قال بعضهم : إذا سمعت «كلا» في سورة ، فاحكم بأنها مكية ، لأن فيها معنى التهديد والوعيد ، وأكثر ما نزل ذلك بمكة ، لأن أكثر العتوكان بها . وفيه نظر ، لأن لزوم المكية إنما يكون عن اختصاص العتوبها لا عن غلبته .

ثم إنه لا يظهر معنى الزجر في «كلا» المسبوقه بنحوي في أي صُورَةٍ مَا شَاءَ رَبُّكَ 82 : 8 [الآية 8/ الانفطار] ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ 83 : 6 [الآية 6/ المطففين] ، ثُمَّ إِنَّ

عَلَيْنَا بَيَانُهُ 75 : 19 [الآية 30/القيامة].

وقول من قال : فيه ردع عن ترك الإيمان بالتصوير ، في أي صورة شاء الله ، وبالبعث ، وعن العجلة بالقرآن ، فيه تعسف ظاهر . ثم إن أول ما نزل خمس آيات من أول سورة العلق ، ثم نزل : كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ 96 : 6 [الآية 6/العلق] ، فجاءت في افتتاح الكلام ، والوارد منها في التنزيل ثلاثة وثلاثون موضعا ، كلها في النصف الأخير .

ورأى الكسائي وجماعة أن معنى الردع ليس مستمرا فيها ، فزادوا معنى ثانيا يصح عليه أن يوقف دونها ، ويبدأ بها ، ثم اختلفوا في تعيين ذلك المعنى على ثلاثة أقوال : فقيل : بمعنى حقا ، وقيل بمعنى الاستفتاحية ، وقيل : حرف جواب بمنزلة إي ونعم ، وحملوا عليه : كَلَّا 96 : 6

(89/635)

---

أبدا [1] ، فوالله إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة حتى أتت ورقة ابن نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة - أخی أبيها - وكان امرأ تنصر في الجاهلية ، وكان يكتب الكتاب ، ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيوخا

كبيراً قد عمى ، فقالت له خديجة : يا ابن عم -

[0] وَالْقَمَرِ 74 : 32 [الآية 32/المدثر] ، فقالوا : معناه إي والقمر ، وهذا المعنى لا

يتأتى في آيتي المؤمنين والشعراء : كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا 23 : 100 [الآية 100/

المؤمنون] ، كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي 26 : 62 [الآية 62/الشعراء] .

وقول من قال : بمعنى حقا ، لا يتأتى في نحو : إِنَّ كِتَابَ الْفَجَارِ 83 : 7 ، كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ

يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ 83 : 15 [الآيتان 7 ، 15 المطففين] ، لأن «إن» تكسر بعد الأ

الاستفتاحية ، ولا تكسر بعد حقا ، ولا بعد ما كان بمعناها ، ولأن تفسير حرف مجرف

أولى من تفسير حرف باسم .

وإذا صلح الموضع للردع ولغيره ، جاز الوقف عليها ، والابتداء بها ، على اختلاف

التقديرين .

والأرجح حملها على الردع ، لأنه الغالب عليها ، وذلك نحو : أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ

الرَّحْمَنِ عَهْدًا كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ 19 : 78 - 79 [الآيتان 78 ، 79 مريم] ،

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ 19 : 81 - 82

[الآيتان 81 ، 82/مريم] .

وقد يتعين للردع أو الاستفهام نحو : رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا

كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا 23 : 99 - 100 [الآية 100/المؤمنون] ، لأنها لو كانت بمعنى حقا

لما كسرت همزة إنَّ ، ولو كانت بمعنى نعم لكانت للوعد بالرجوع ، لأنها بعد الطلب ، كما

يقال : أكرم فلانا ، فتقول : نعم . ونحو :

قال أصحابُ موسى إنا لمدركون قال كلاً إنَّ معي ربي سيهدين 26 : 61 - 62 [الآيتان

61 ، 62 / الشعراء] ، وذلك لكسر إنَّ ، ولأنَّ نعم بعد الخبر للتصديق .

وقد يمتنع كونها للزجر والردع ، نحو : وما هي إلا ذكرى للبشر كلاً وألقم 74 : 31 -

32 [الآيتان 31 ، 32 / المدثر] ، إذ ليس قبلها ما يصح رده .

وقرى : كلاً سيكفرون بعبادتهم 19 : 82 [الآية 82 / مريم] بالتنوين ، إما على أنه

مصدر كل إذا أعيا ، أي كلوا في دعواهم وانقطعوا ، أو من الكل وهو الثقل ، أي حملوا كلاً .

وجوز الزمخشري كونه حرف الردع تون كما في سلاسل 76 : 4 [الآية 4 / الإنسان] ،

وردَّ عليه بأن سلاسل 76 : 4 اسم أصله التنوين فردَّ إلى أصله ، ويصح تأويل

الزمخشري قراءة من قرأ والليل إذا يسر 89 : 4 [الآية 4 / الفجر] إذا الفعل ليس أصله

التنوين .

وقال ثعلب : كلاً مركب من كاف التشبيه ولا النافية ، وإنما شددت لأمها لتقوية المعنى ،

ولدفع توهم بقاء معنى الكلمتين ، وعند غيره بسببته كما ذكرنا ، والله تعالى أعلم . (بصائر

ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز) : 4 / 381 - 383 .

[1] قوله : «فوالله لا يخزيك الله أبدا» لغير أبي ذر بضم أوله ، والخاء المعجمة ، والزاي



المكسورة، ثم الياء الساكنة، من الخزي، ثم استدلت على ما أقسمت عليه من نفي ذلك  
أبدا بأمر استقرائي،

(90/635)

---

[0] وصفته بأصول مكارم الأخلاق، لأن الإحسان إما إلى الأقارب أو إلى الأجانب،  
وإما بالبدن أو بالمال، وإما على من يستقل بأمره أو بمن لا يستقل، وذلك كله مجموع فيما  
وصفه به و«الكل» بفتح الكاف هو من لا يستقل بأمره، كما قال تعالى: وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ  
16: 76 [الآية 76/النحل].

و«تكسب المعدوم»: في رواية الكشمهيني وتكسب بضم أوله، وعليها قال الخطابي:  
الصواب:

المعدم بلا واو، أي الفقير، لأن المعدوم لا يكسب. قال الحافظ ابن حجر: ولا يمتنع أن  
يطلق على المعدوم المعدوم لكونه كالمعدوم الميت الذي لا تصرف له، والكسب هو  
الاستفادة، فكانها قالت:

إذا رغب غيرك أن يستفيد مالا موجودا رغب أنت أن تستفيد رجلا عاجزا فتعاونه.  
وقال قاسم ابن ثابت في (الدلائل): قوله يكسب معناه ما يعدمه غيره ويعجز عنه يصيبه

ويكسبه . قال أعرابي يمدح إنسانا : كان أكسبهم لمعدوم ، وأعطاهم لمحرور .  
ولغير الكشمهيني «وتكسب» بفتح أوله ، قال عياض : وهذه الرواية أصح - قال الحافظ  
ابن حجر : قد وجهنا الأولى ، وهذه الراجحة ، ومعناها تعطي الناس ما لا يجدونه عند  
غيرك ، فحذف أحد المفعولين ، ويقال : كسبت مالا وأكسبته بمعنى . وقيل : معناه  
تكسب المال المعدوم وتصيب ما لا يصيب غيرك . وكانت العرب تمدح بكسب المال ،  
لا سيما قريش ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة محظوظا في التجارة ، وإنما  
يصح هذا المعنى إذا ضم إليه ما يليق به من أنه كان مع إفادته للمال يجود به في الوجوه التي  
ذكرت في المكرمات .

وقولها : «وتعين على نوائب الحق» ، كلمة جامعة لأفراد ما تقدم ولما لم يتقدم . وفي رواية  
(البخاري في التفسير) ، من طريق يونس عن الزهري من الزيادة : «وتصدق الحديث» ،  
وهي من أشرف الخصال . وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه في هذه القصة : «وتؤدي  
الأمانة» .

وفي هذه القصة من الفوائد :

استحباب تأنيس من نزل به أمر بذكر تيسيره عليه وتهوينه لديه .

وأن من نزل به أمر استحبه له أن يطلع عليه من يثق بنصيحته وصحة رأيه .

قوله : «فانطلقت به» ، أي مضت معه ، فالباء للمصاحبة ، وورقة بفتح الراء ، وقوله :

«ابن عم خديجة» ، هو بنصب «ابن» ، ويكتب بالألف ، وهو بدل من ورقة ، أو صفة ،  
أوبيان ، ولا يجوز جره ، فإنه يصير صفة لعبد العزى ، وليس كذلك ، ولا يجوز كتبه بغير  
ألف لأنه لم يقع بين علمين .

قوله : «تنصّر» ، أي صار نصرانيا ، وكان قد خرج هو وزيد بن نفيل لما كرها عبادة  
الأوثان إلى الشام وغيرها يسألون عن الدين ، فأما ورقة فأعجبه دين النصرانية فتصّر ،  
وكان لقي من بقي من الرهبان على دين عيسى ولم يبدل ، ولهذا أخبر بشأن النبي صلى الله  
عليه وسلم والبشارة به ، إلى غير ذلك مما أفسده أهل التبديل .

قوله : «فكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الإنجيل بالعبرانية» ، وفي رواية يونس  
ومعمر :

ويكتب من الإنجيل بالعربية ، ولمسلم : فكان يكتب الكتاب العربي ، والجميع صحيح ،  
لأن ورقة تعلم اللسان العبراني والكتابة العبرانية ، فكان يكتب الكتاب العبراني ، كما كان  
يكتب الكتاب العربي ، تمكنه من الكتابين واللسانين . ووقع لبعض الشراح هنا ضبط فلا  
يعرج عليه .

(91/635)

---

[0] وإنما وصفته بكتابة الإنجيل دون حفظه ، لأن حفظ التوراة والإنجيل لم يكن متيسرا

كثير حفظ القرآن الذي خصت به هذه الأمة ، فلهذا جاء في صفتها : «أنا جيلها

صدورها» . قولها : «يا ابن عم» ، هذا النداء على حقيقته ، ووقع في مسلم «يا عم»

وهو وهم ، لأنه وإن كان صحيحا لجواز إرادة التوقير ، لكن القصة لم تعد ، ومخرجها

متحد ، فلا يحمل على أنها قالت ذلك مرتين ، فتعين الحمل على الحقيقة .

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) : وإنما جوزنا ذلك فيما مضى في العبراني والعربي ،

لأنه من كلام الراوي في وصف ورقة ، واختلف المخارج فأمكن التعداد ، وهذا الحكم

يطرد في جميع ما أشبهه ، وقالت في حق النبي صلى الله عليه وسلم : اسمع من ابن أخيك ،

لأن والده عبد الله بن عبد المطلب وورقة في عدد النسب إلى قصي بن كلاب الذي

يجمعان فيه سواء ، فكان من هذه الحيشية في درجة إخوته .

أوقالته على سبيل التوقير لسنه .

وفيه إرشاد إلى أن صاحب الحاجة يقدم بين يديه من يعرف بقدره ممن يكون أقرب منه إلى

المسؤول ، وذلك مستفاد من قول خديجة لورقة : «اسمع من ابن أخيك» أرادت بذلك أن

يتأهب لسماع كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك أبلغ في التعظيم .

قوله : «ما ذا ترى» ؟ فيه حذف يدل عليه سياق الكلام ، وقد صرح به في (دلائل النبوة)

لأبي نعيم بسند حسن إلى عبد الله بن شداد في هذه القصة قال : فأنت به ورقة ابن عمها

فأخبرته بالذي رأى .

قوله : «هذا الناموس الذي نزل الله على موسى» . وللكشميهني : «أنزل الله» ، وفي كتاب

التفسير «أنزل» على البناء للمفعول ، وأشار بقوله : «هذا» إلى الملك الذي ذكره النبي

صلى الله عليه وسلم في خبره ، ونزله منزلة القريب لقرب ذكره . والناموس : صاحب السر

كما جزم به المؤلف في أحاديث الأنبياء .

وزعم ابن ظفر أن الناموس صاحب سر الخير ، والجاسوس صاحب سر الشر ، والأول

الصحيح الذي عليه الجمهور ، وقد سوى بينهما رؤية بن العجاج أحد فصحاء العرب .

والمراد بالناموس هنا جبريل عليه السلام . وقوله : «على موسى» ولم يقل على عيسى مع

كونه نصرانيا ، لأن كتاب موسى عليه السلام مشتمل على أكثر الأحكام ، بخلاف عيسى .

وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم . أولأن موسى عليه السلام بعث بالنعمة على فرعون

ومن معه ، بخلاف عيسى . كذلك وقعت النعمة على يد النبي صلى الله عليه وسلم

بفرعون هذه الأمة ، وهو أبو جهل بن هشام ومن معه بيدر . أوقاله تحقيقا للرسالة ، لأن

نزول جبريل على موسى متفق عليه بين أهل الكتاب ، بخلاف عيسى فإن كثيرا من اليهود

ينكرون نبوته .

وأما ما تحمل له السهيلي ، من أن ورقة كان على اعتقاد النصراني في عدم نبوة عيسى ،

ودعواهم أنه أحد الأقانيم [الثلاثة] فهو محال لا يعرج عليه في حق ورقة وأشباهه ممن لم

يدخل في التبديل ، ولم يأخذ عمن بدل . على أنه قد ورد عند الزبير بن بكار من طريق عبد الله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة أن ورقة قال : ناموس عيسى ، والأصح ما تقدم ، وعبد الله بن معاذ ضعيف .

نعم في (دلائل النبوة لأبي نعيم) بإسناد حسن إلى هشام بن عروة عن أبيه في هذه القصة ، أن خديجة أولات ابن عمها ورقة فأخبرته الخبر فقال : لئن كنت صدقتني إنه ليا تيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو إسرائيل أبناءهم ، فعلى هذا فكان ورقة يقول تارة ناموس عيسى ، وتارة ناموس ،

(92/635)

---

[0] موسى عليهما السلام ، فعند إخبار خديجة له بالقصة ، قال لها ناموس عيسى

بحسب ما هو فيه من النصرانية ، وعند إخبار النبي صلى الله عليه وسلم له قال له :

ناموس موسى للمناسبة التي قدمناها ، وكل صحيح ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

قوله : «يا ليتني فيها جذع» ، كذا في رواية الأصيلي ، وعند الباقيين : «يا ليتني فيها

جذعا» ، بالنصب على أنه خبر كان المقدره . قاله الخطابي ، وهو مذهب الكوفيين في

قوله تعالى : **أنتَ خَيْرُكُمْ** 4 : 171 [الآية 171/ النساء] ، وقال ابن بري : التقدير يا

ليتني جعلت فيها جذعا ، وقيل : النصب على الحال إذا جعلت «فيها» خبر لیت ،  
والعامل في الحال ما يتعلق به الخبر من معنى الاستقرار ، قاله السهيلي . وضمير «فيها»  
يعود على أيام الدعوة ، والجذع - بفتح الجيم ، والذال المعجمة - هو الصغير من البهائم ،  
كأنه تمنى أن يكون عند ظهور الدعاء إلى الإسلام شابا ، ليكون أمكن لنصره ، وبهذا يتبين  
سرّ وصفه بكونه كان كبيرا أعمى .

قوله : «إذ يخرجك» ، قال ابن مالك : فيه استعمال «إذ» في المستقبل كماذا ، وهو صحيح  
وغفل عنه كثير من النحاة ، وهو كقوله تعالى : وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي  
غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ 19 : 39 [الآية 39/ مريم] ، هكذا رواه ابن مالك ، وأقره عليه  
غير واحد ، وتعقبه شيخنا شيخ الإسلام بأن النحاة لم يغفلوه بل منعوا وروده ، وأولوا ما  
ظاهره ذلك وقالوا في مثل هذا : استعمل الصيغة الدالة على الماضي لتحقق وقوعه فأنزلوه  
منزله ، ويقوي ذلك هنا أن في رواية البخاري في (التعبير) : «حين يخرجك قومك» . وفيه  
دليل على جواز تمني المستحيل إذا كان في فعل خير ، لأن ورقة تمنى أن يعود شابا ، وهو  
مستحيل عادة ، ويظهر لي - والكلام للحافظ ابن حجر - أن التمني ليس مقصودا على  
بابه ، بل المراد من هذا التنبية على صحة ما أخبر به ، والتنويه بقوة تصديقه فيما يجيء به .  
قوله : «أو مخرجي هم» ؟ - بفتح الواو وتشديد الياء وفتحها - ، فهم : مبتدأ مؤخر ،  
ومخرجي : خبر مقدم ، قاله ابن مالك ، واستبعد النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرجوه ،

لأنه لم يكن فيه سبب يقتضي الإخراج ، لما اشتمل عليه صلى الله عليه وسلم من مكارم الأخلاق التي تقدم من خديجة وصفها .

قوله : «إلا عودي» ، وفي رواية يونس في (التفسير) : «إلا أودي» ، فذكر ورقة أن العلة في ذلك مجيئه لهم بالانتقال عن مألوفهم ، ولأنه علم من الكتب أنهم لا يجيبونه إلى ذلك ، وأنه يلزمه لذلك منابذتهم ومعاندتهم ، فتنشأ العداوة من ثم ، وفيه دليل أن الجيب يقيم الدليل على ما يجيب به إذا اقتضاه المقام .

قوله : «إن يدركني قومك» ، إن : شرطية والذي بعدها مجزوم ، زاد في رواية يونس في (التفسير) : «حيًا» ، ولابن إسحاق : «إن أدركت ذلك اليوم» يعني الإخراج .

قوله : «مؤزرا» - بهمزة - أي قويا ، مأخوذ من الأزر ، وهو القوة ، أنكر القزاز أن يكون في اللغة مؤزر من الأزر ، وقال أبو شامة : يحتمل أن يكون من الإزار ، أشار بذلك إلى تشميره في نصرته .

قال الأخطل :

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم

قوله : «ثم لم ينشب» - بفتح الشين المعجمة - أي لم يلبث ، وأصل النشوب التعلق ،



---

وقال مسلم: أي عم - اسمع من ابن أخيك ، فقال [له] ورقة يا ابن أخي ، ما ذا ترى ؟  
فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى ، فقال له ورقة ابن نوفل : هذا  
الناموس الذي أنزل على موسى [بن عمران] ، يا ليتني فيها جذعا ، يا ليتني أكون حيا حين  
يخرجك قومك - وقال البخاري : يا ليتني أكون حيا [إذ] . . . - فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أو مخرجي هم ؟ قال ورقة : نعم ، لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي -  
وقال مسلم : إلا أودي - وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرا ، ثم لم ينشأ ورقة أن توفي  
، وفترة الوحي [فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم] .  
قال محمد بن شهاب [1] : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن

---

[O] أي لم يتعلق بشيء من الأمور حتى مات . وهذا بخلاف ما في السيرة لابن إسحاق أن  
ورقة كان يمر ببلال وهو يعذب ، وذلك يقتضي أنه تأخر إلى زمن الدعوة ، وإلى أن دخل  
بعض الناس في الإسلام .

قال الحافظ ابن حجر : فإن تمسكنا بالترجيح فما في الصحيح أصح ، وإن لحظنا الجمع  
أمكن أن يقال : الواو في قوله : « وفترة الوحي » ليست للترتيب ، فلعل الراوي لم يحفظ لورقة  
ذكرا بعد ذلك في أمر من الأمور ، فجعل هذه القصة انتهاء أمره بالنسبة إلى عمله ، لا إلى ما

هو الواقع ، وقتور الوحي عبارة عن تأخره مدة من الزمان ، وكان ذلك ليذهب ما كان  
صلى الله عليه وسلم وجدته من الروح ، وليحصل له التشوف إلى العود ، فقد روى  
البخاري في كتاب (التعير) من طريق معمر ما يدل على ذلك .

[فائدة]: وقع في تاريخ أحمد بن حنبل عن الشعبي ، أن مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين ،  
وبه جزم ابن إسحاق ، وحكي البيهقي أن مدة الرؤيا كانت ستة أشهر ، وعلى هذا  
فابتداء النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده وهو ربيع الأول بعد إكماله أربعين سنة ، وابتداء  
وحي اليقظة وقع في رمضان ، وليس المراد بفترة الوحي المقدرة بثلاث سنين ، وهي ما بين  
نزول اقرأ 96 : 1 ويا أيها المدثر 74 : 1 ، عدم مجيء جبريل إليه ، بل تأخر نزول القرآن  
فقط ، (فتح الباري) : 1/33 - 36 ، كتاب بدء الوحي حديث رقم (3) .

[1] قوله : «قال ابن شهاب : «وأخبرني أبو سلمة» ، إنما أتى بحرف العطف ليعلم أنه  
معطوف على ما سبق ، كأنه قال : أخبرني عروة بكذا ، وأخبرني أبو سلمة بكذا . وأبو  
سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف ، وأخطأ من زعم أن هذا معلق ، وإن كانت صورته  
التعليق ، ولو لم يكن في ذلك إلا ثبوت الواو العاطفة ، فإنها دالة على تقدم شيء عطفه ،  
وقد تقدم قوله : عن ابن شهاب عن عروة فساق الحديث إلى آخره ثم قال : ابن شهاب -  
أي بالسند المذكور - وأخبرني أبو سلمة بمخبر آخر وهو كذا .

ودل قوله : «عن فترة الوحي» وقوله : «الملك الذي جاءني بجراء» على تأخر نزول سورة

المدثر عن آقرأ 96 : 1 ، ولما دخلت رواية يحيى بن أبي كثير الآتية في (التفسير) عن أبي سلمة عن جابر عن هاتين الجملتين أشكل الأمر ، فجزم من جزم بأن يا أيها المدثر 74 : 1 أول ما نزل ، ورواية الزهري هذه صحيحة ترفع الإشكال ، وسياق بسط القول في ذلك في كتاب التفسير من (صحيح البخاري) في تفسير سورة آقرأ 96 : 1 ، فليراجع هناك .  
(المرجع السابق) .

(94/635)

---

عبد الله الأنصاري [رضي الله عنه] ، قال فسلم : وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو - يحدث عن فترة الوحي : قال في حديثه : بينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء ، فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بجاء جالس على كرسي بين السماء والأرض ، [فرعبت] [1] منه فرجعت ، - وقال مسلم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فخشيت منه فرقا فرجعت - فقلت : زملوني [زملوني] ، فذرّوه - وقال مسلم : فأنزل الله : يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرّجز فأهجر 74 : 1 - 5 [2] - وهي الأوثان - قال : ثم تتابع الوحي [3] - وقال البخاري : قال أبو سلمة : وهي الأوثان التي كانت الجاهلية يعبدون ، قال : ثم تتابع الوحي

، ولم يذكر مسلم: ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفترا الوحي فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ذكره البخاري في كتاب التفسير وفي كتاب الإيمان [4] وذكره مسلم من حديث معمر عن الزهري [5] ولفظه: أول ما بدئ به

[1] قوله: «فرعبت منه - بضم الراء وكسر العين، وللأصيلي بفتح الراء وضم العين - أي فرزعت، دل على بقية بقيت معه من الفرع الأول، ثم زالت بالتدرج.

قوله: «فقلت: «زملوني زملوني» - وفي رواية الأصيلي وكريمة «زملوني» مرة واحدة، وفي رواية يونس في (التفسير): «فقلت: دثروني» فنزلت: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ 74: 1 - 2، أي حذر من العذاب من لم يؤمن بك. وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ 74: 3 أي عظم، وثيابك فَطَهِّرْ 74: 4 أي من النجاسة، وقيل: الثياب النفس، وتطهيرها اجتناب النقائص، والرجز هنا الأوثان، والرجز في اللغة العذاب، وسمي الأوثان رجزا لأنها سببه.

[2] أول سورة المدثر.

[3] قوله: «تتابع»، تأكيد معنوي، وتتابع تكاثر. وقد وقع في رواية الكشمهيني وأبي الوقت: «تواتر»، والتواتر مجيء الشيء يتلو بعضه بعضا من غير تخلل. (المرجع السابق) حديث رقم (4).

[4] هذا الحديث ذكره البخاري في كتاب بدء الخلق، باب (7) حديث رقم (3238)، وفي كتاب التفسير، باب (1، 2) حديث رقم (4922)، (4923)، باب (3)،

حديث رقم (4924) باب (4) حديث رقم (4925) ، باب (5) ، حديث رقم (4926) ، (4954) ، وفي كتاب الأدب ، باب (118) ، حديث رقم (6214) .  
بسياقات مختلفة وتقديم وتأخير .

[5] حديث معمر عن الزهري : رقم (253) من كتاب الإيمان ، باب (73) بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من (صحيح مسلم بشرح النووي) 559/2 .

(95/635)

---

رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي . . وساق الحديث بمثل حديث يونس ، غير أنه قال :

فوالله لا يخزيك الله أبدا ، وقال : قالت خديجة أيا ابن العم ! اسمع من ابن أخيك ، وذكره أيضا من حديث عقيل عن ابن شهاب ، سمعت عروة بن الزبير يقول : قالت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : فرجع إلى خديجة يرجف فؤاده ، فاقتص الحديث بمثل حديث يونس ومعمر ، ولم يذكر أول حديثهما من قوله : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة ، وتابع يونس على قوله : فوالله لا يخزيك الله أبدا ، وذكر قول خديجة : أي ابن عم ! اسمع من ابن أخيك .

وذكر من حديث عقيل عن ابن شهاب [1] قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول :  
أي جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ثم فتر الوحي عني فترة  
، فبينما أنا أمشي . . ثم ذكر بمثل حديث يونس ، غير أنه قال : فخشيت منه فرقا حتى  
هويت إلى الأرض . قال : وقال أبو سلمة : الرجز الأوثان ، قال : حمي الوحي بعد ذلك  
وتابع .

وذكره من حديث معمر عن الزهري بهذا الإسناد نحو حديث يونس ، قال :  
فأنزل الله تعالى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 إلى [2] وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ 74 : 5 - قبل أن تفرض  
الصلاة - وهي الأوثان ، قال فخشيت منه كما قال عقيل [3] . وذكر البخاري في كتاب  
التعبير حديث عقيل ولفظه [4] : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
الوحي الرؤيا الصادقة في النوم بنحو حديث يونس وقال فيه : حتى أتت به ورقة ابن نوفل بن  
أسد بن عبد العزى بن قصي وقال : فقالت له خديجة : أي ابن عم . .

الحديث إلى قوله نصرًا مؤزرًا ، وقال بعده : ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي فترة  
حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رءوس  
شواهد الجبال ، فكلمنا أوفى بذروة جبل لكي يلقي [منه] بنفسه تبدي له جبريل فقال : يا

محمد إنك رسول

---

[1] حديث عقيل عن ابن شهاب : رقم (254) ، (المرجع السابق) .

[2] أول سورة المدثر .

[3] حديث رقم (255) ، (المرجع السابق .

[4] حديث عقيل عن ابن شهاب ، ذكره البخاري في أول كتاب التعبير ، باب أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة ، حديث رقم (6982) من (فتح الباري) : 436/12 .

(96/635)

---

الله حقا ، فيسكن لذلك جأشه ، وتقر نفسه فيرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبل تبدي له جبريل فقال له مثل ذلك [1] .

ترجم عليه أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة .

وذكر في أول حديث عقيل ولفظه : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة في النوم وقال فيه : يرجف فؤاده ، وقال : وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب ، وقال : فقالت له خديجة :

يا ابن عم ، وقال : هو الناموس الذي نزل على موسى ، وقال : ليتني أكون حيا إذا يخرجك قومك ، وقال : رجل قط بما جئت به إلا عودي ، قال في التعبير وقال بعد قوله نصرنا مؤزرا :

ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفترة الوحي [2].

قال ابن شهاب: وأخبرني سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الأنصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه: بينما أمشي إلا سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض، فرعبت منه، فرجعت فقلت: زملوني زملوني، فأنزل الله عز وجل:

يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ وَتِيَابِكِ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ 74 : 1 - 5 [3]،

---

[1] زاد بعد قوله: «مثل ذلك»: [قال ابن عباس: فالق الإصباح: ضوء الشمس بالنهار، وضوء القمر بالليل.

قوله: «فإذا طالت عليه فترة الوحي»، قد يتمسك به من يصحح مرسل الشعبي في أن مدة الفترة كانت سنتين ونصفا، كما نقله الحافظ ابن حجر في أول بدء الوحي، ولكن يعارضه ما أخرجه ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري.

وقوله: مكث أياما بعد مجيء الوحي لا يرى جبريل، فحزن حزنا شديدا حتى كان يغدو إلى ثبير مرة، وإلى حراء أخرى يريد أن يلقي بنفسه، فبينما هو كذلك عامدا لبعض تلك الجبال، إذ سمع صوتا فوق فزعا، ثم رفع رأسه فإذا جبريل على كرسي بين السماء والأرض، متربعا يقول: يا محمد أنت رسول الله حقا وأنا جبريل، فانصرف وقد أقر الله عينه، وانبسط جأشه، ثم تابع الوحي»، فيستفاد من هذه الرواية تسمية بعض الجبال



التي أبهمت في رواية الزهري، وتقليل مدة الفترة. والله تعالى أعلم. (المرجع السابق) :

.446/12

[2] حديث عقيل عن ابن شهاب، ذكره البخاري في أول كتاب التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة، حديث رقم (6982) من

(فتح الباري) : 436/12.

[3] أول سورة المدثر.

(97/635)

---

فحمي الوحي وتتابع. تابعه عبد الله بن يونس وأبو صالح، وتابعه هلال بن رداد عن الزهري. وقال يونس ومعمّر: بوادره. وذكر في التفسير من حديث معمّر عن الزهري: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي [1] فقال في حديثه: فبينما أنا أمشي إذا سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي إليه، فإذا الملك الذي جاءني بجاء على كرسي بين السماء والأرض فجثت منه رعباً، فرجعت فقلت: زملوني زملوني، فزملوني، فأنزل الله تعالى: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ 74: 1 - 2، إلى والرُّجْزَ فَاهْجُرْ 74: 5 قبل أن تفرض الصلاة، وهي الأوثان،

وذكر فيه أيضا حديث عقيل عن ابن شهاب قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال :  
أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي ،  
[قال] : فبينما أنا أمشي سمعت تصويتا من السماء ، فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك  
الذي جاءني بجراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض ، فحشيت منه حتى هويت إلى  
الأرض ، فحشيت أهلي فقلت : زملوني زملوني ، فزملوني ، فأنزل الله : يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 :  
1 إلى قوله : وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ 74 : 5 ، قال أبو سلمة : والرجز : الأوثان ، ثم حمي الوحي  
وتابع .

وخرج الحافظ أبو نعيم من حديث محمد بن عثمان بن أبي شيبة [2] ، حدثنا

---

[1] «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي قال في حديثه :  
بينما أمشي» ، هذا يشعر بأنه كان في أصل الرواية أشياء غير المذكور ، وهذا أيضا من  
مرسل الصحابي ، لأن جابرا لم يدركه زمان القصة فيحتمل أن يكون سمعها من النبي صلى  
الله عليه وسلم أو من صحابي آخر حضرها ، والله تعالى أعلم .

قوله : «سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري» يؤخذ منه جواز رفع البصر إلى السماء  
عند وجود حادث من قبلها ، وقد ترجم له البخاري في (الأدب) . ويستثنى من ذلك رفع  
البصر إلى السماء في الصلاة ، لثبوت النهي عنه كما تقدم في (الصلاة) من حديث أنس ،  
وروي ابن السني بإسناد ضعيف عن ابن مسعود قال : أمرنا أن لا نتبع أبصارنا الكواكب

إذا انقضت .

ووقع في رواية يحيى بن أبي كثير: «فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً ، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً ، ونظرت أمامي فلم أر شيئاً ، ونظرت خلفي فلم أر شيئاً ، فرفعت رأسي» . وفي رواية مسلم بعد قوله : «شيئاً» ، «ثم نوديت» ، فنظرت فلم أر أحداً ، ثم نوديت فرفعت رأسي» . (فتح الباري) : 8/935 ، حديث رقم (4953) .

[2] حديث محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، في (دلائل النبوة لأبي نعيم) رقم (174) بغير هذه السياقة .

(98/635)

---

منجباب بن الحارث ، حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الله بن شداد قال : نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فغمه ثم قال له : اقرأ ، قال ما أقرأ ؟ فغمه ثم قال له : اقرأ ، قال : ما أقرأ ، فغمه ثم قال له : اقرأ ، قال : ما أقرأ ، قال : اقرأ ، فأتى خديجة رضي الله عنها اقرأ باسم ربك الذي خلق 96 : 1 إلى ما لم يعلم 96 : 5 ، فأتى خديجة رضي الله عنها فأخبرها بالذي رأى ، فأتت ورقة ابن نوفل ابن عمها فأخبرته بالذي رأى فقال : هل رأى زوجك صاحبه في خضر ؟ فقالت : نعم ، فقال : إن زوجك نبي وسيصيبه في

أُمَّتَهُ بِلَاءٍ .

وخرج من حديث منجاب قال : حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه قال :  
لما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة : لقد خشيت أن أكون كاهنا أو  
مجنونا ، قالت : لا والله لا يفعل الله ذلك بك ، إنك لتصدق الحديث ، وتصل الرحم ، وتؤدي  
الأمانة ، والله لا يفعل ذلك بك ، فأتت ابن عمها ورقة ابن نوفل وكانت تضيفه إليه ،  
فأخبرته بالذي رأى ، فقال : لئن كنت صدقتني إنه ليأتيه الناموس الأكبر ، ناموس عيسى  
الذي لا تعلمه بنو إسرائيل أبناءهم ، ولئن نطق وأنا حي لأبلىن الله فيه بلاء حسنا ، قال أبو  
نعيم : هكذا رواه علي بن مسهر وأصحاب هشام مرسلا ، ورواه يعقوب بن محمد الزهري  
عن عبد الله بن محمد ابن يحيى بن عروة عن هشام متصلا ، وفيه عن عائشة رضي الله  
عنها قالت : قال ورقة لما ذكرت له خديجة أنه ذكر لها جبريل : سبوح سبوح ، وما لجبريل  
يذكر في هذه الأرض التي تعبد فيها الأوثان ، جبريل أمين الله بينه وبين رسله ، اذهبي به إلى  
المكان الذي رأى فيه ما رأى ، فإذا أتاه فتحسرى فإن يكن من عند الله لا يراه ، ففعلت ،  
قالت : فلما تحسرت تغيب جبريل فلم يره ، فرجعت فأخبرت ورقة فقال : إنه ليأتيه  
الناموس الأكبر الذي لا يعلمه بنو إسرائيل أبناءهم إلا بالثمن ، ثم أقام ورقة ينتظر إظهار  
الدعوة ، فقال في ذلك :

لججت وكنت في الذكرى لجوجا [1] لهم طالما بعث النشيجا [2]

[1] اللجلجة والتلجلج: التردد في الكلام. (ترتيب القاموس): 124/4.

[2] نشج الباكي ينشج نشيجا: غصّ في حلقة من غير انتحاب (المرجع السابق) 370.

(99/635)

---

ووصف من خديجة بعد وصف فقد طال انتظاري يا خديجا

بيطن المكتين [1] على رجائي [2] حديثك أن [3] أرى منه خروجا

بما خبرتنا [4] عن قول قسّ من الرهبان أكره [5] أن يعوجا

بأن محمدا سيسود فينا [6] ويخصم من يكون له حجيجا

ويظهر في البلاد ضياء نور [7] يقيم به البرية أن تعوجا

---

[1] ثنى «مكة»، وهي واحدة، لأن لها بطاحا وظواهر، وقد ذكرنا من أهل البطاح،

ومن أهل الظواهر، على أن للعرب مذهبا في أشعارها في تشية البقعة الواحدة، وجمعها،

وإنما يقصد العرب في هذه الإشارة إلى جانبي كل بلدة، أو الإشارة إلى أعلى البلدة وأسفلها

، فيجعلونها اثنين على هذا المغزى وأحسن ما تكون هذه التشية إذا كانت في ذكر جنة أو

بستان، فتسميها جنتين في فصيح الكلام، إشعارا بأن لها وجهين، وأنك إذا دخلتها

ونظرت إليها يمينا وشمالا رأيت من كلتا الناحيتين ما يملأ عينيك قوة، وصدرك مسرة،

وفي التنزيل: لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ  
وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ 34 : 15 [الآية 15/ سبأ] ، فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا  
عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ  
34 : 16 [الآية 16/ سبأ] ، وفيه : جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِّنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا  
بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا 18 : 32 كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا  
خِلَالَهُمَا نَهْرًا 18 : 33 [الآيتان 32 ، 33/ الكهف] ، ثم قال سبحانه : دَخَلَ جَنَّتَهُ  
18 : 35 ، ثم قال : وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ 18 : 39 ، ثم قال : فَعَسَى رَبِّي أَن يُؤْتِيَنِي  
خَيْرًا مِّنْ جَنَّتِكَ 18 : 40 [من الآيتين 35 ، 39 ، 41/ الكهف] ، فأفرد بعد ما ثني  
وهي هي ، وقد حمل العلماء على هذا المعنى قوله تعالى : وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ  
55 : 46 [الآية 46/ الرحمن] ، والقول في هذه الآية يتسع . (الروض الأنف) : 1 /

. 218 - 220 .

[2] في (خ) : «على رجاء» ، وما أثبتناه من (ابن هشام) : 2/ 10 ، (البداية والنهاية) :  
3/ 15 ، قوله : «حديثك أن أرى منه خروجًا» ، فالهاء في «منه» راجعة على الحديث  
، وحرف الجر متعلق بالخروج ، وإن كره النحويون ذلك ، لأن ما كان من صلة المصدر  
عندهم ، فلا يتقدم عليه ، لأن المصدر مقدر بأن والفعل ، فما يعمل فيه هو من صلة «أن»  
فلا يتقدم ، فمن أطلق القول في هذا الأصل ، ولم يخص مصدرًا من مصدر ، فقد أخطأ

المفصل وتاه في تضلل ، ففي التنزيل : أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ 10 : 2  
[الآية : 2/ يونس ] ، ومعناه : أَكَانَ عَجَبًا لِلنَّاسِ أَنْ أَوْحَيْنَا ، ولا بد للام هاهنا أن تتعلق  
بعجب ، لأنها ليست في موضع صفة ، ولا موضع حال لعدم العامل فيها . (المرجع  
السابق) .

[3] في (خ) : «لو أرى» ، وما أثبتناه من (ابن هشام) ، (البداية والنهاية) .

[4] في (خ) : «بما خبرتني» ، وما أثبتناه من (ابن هشام) ، (البداية والنهاية) .

[5] في (خ) : «يكره» ، وما أثبتناه من (ابن هشام) ، (البداية والنهاية) .

[6] في (خ) ، (البداية والنهاية) : «سيسود قوما ، وما أثبتناه من (ابن هشام) .

[7] هذا البيت يوضح لنا معنى النور ومعنى الضياء ، وأن الضياء هو المنتشر عن النور ،

وأن النور

(100/635)

---

فيلقى من يجاربه خسارا ويلقى من يسالنه فلوجا [1]

فيا ليتني [2] إذا ما كان ذاكم شهدت فكنت أولهم ولوجا

ولوجا [3] في الذي كرهت قريش ولو عجت بمكتها عجيجا [4]

أرجى بالذي كرهوا جميعا إلى ذي العرش إن سفلوا عروجا  
وإن يبقوا وأبق [5] تكن أمور يضح الكافرون بها ضجيجا [6]  
وإن أهلك فكل فتى سيلقى من الأقدار متلفة خلوجا [7]  
هو الأصل للضوء ، ومنه مبدؤه ، وعنه يصدر ، وفي التنزيل : فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ  
اللَّهُ بِنُورِهِمْ 2 : 17 [الآية 17 / البقرة] ، وفيه : جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرُ نُورًا 10 :  
5 [الآية 5 / يونس] ، لأن نور القمر لا ينتشر عنه من الضياء ما ينتشر من الشمس ، ولا  
سيما طرفي الشهر ، وفي الصحيح : « الصلاة نور ، والصبر ضياء » ، وذلك أن الصلاة هي  
عمود الإسلام ، وهي ذكر وقرآن ، وهي تنهى عن الفحشاء والمنكر ، فالصبر عن  
المنكرات ، والصبر على الطاعات هو : الضياء الصادر عن هذا النور الذي هو القرآن  
والذكر ، وفي أسماء الباري سبحانه الله نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ 24 : 35 [الآية 35 /  
النور] ، ولا يجوز أن يكون الضياء من أسمائه سبحانه . (الروض الأنف) .

---

[1] فليج : ظفر ، ويقال : فليج بجاجته ، وبججته : أحسن الإدلاء بها فغلب خصمه .

(المعجم الوسيط) :

.699 /2

[2] ليتي : مجذف نون الوقاية ، وحذفها مع ليت رديء ، وهو في لعل أحسن منه ، تقرب  
مخرج اللام من النون ، حتى لقد قالوا : لعل ولعن ولأن بمعنى واحد ، وقد حكى يعقوب أن



من العرب من يخفف بلعلّ ، وهذا يؤكّد حذف النون من لعلني ، وأحسن ما يكون حذف هذه النون في إنّ ، وأنّ ، ولكن ، وكانّ ، لاجتماع النونات ، وحسنه في لعلّ أيضا كثرة حروف الكلمة ، وفي التنزيل : لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ 12 : 46 [الآية 46/ يوسف] بغير نون ، ومجيء هذه الياء وليتي بغير نون مع أن ليت ناصبة ، يدلّك على أن الاسم المضمّر في ضربني هو الياء ، دون النون كما هو في ضربك ، وضربه حرف واحد ، وهو الكاف ، ولو كان الاسم هو النون مع الياء ، كما قالوا في المخفوض : مني وعني بنونين . نون : من ، ونون أخرى مع الياء ، فإذا الياء وحدها هي الاسم في حال الحذف ، وفي حال النصب ، (ابن هشام) : 12/2 هامش .

[3] ولج الشيء في غيره ولوجا : دخل فيه (المعجم الوسيط) : 1055/2 ، وفي التنزيل : يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ 22 : 61 [الآية 6/ الحج] .

[4] عَجَّ عَجًّا وَعَجَّةً وَعَجِيجًا : رفع صوته وصاح . (المرجع السابق) : 1055/2 ، وفي الصحيح :

«الحج عَجَّ وَثَجَّ» .

[5] في (خ) : «ونبق» ، وما أثبتناه من (ابن هشام) ، (الروض الأنف) ، (البداية والنهاية) .

[6] ضج ضجيجا : الصياح عند المكروه ، والمشقة ، والجزع ، (لسان العرب) : 2/

[7] في (خ) : «خلوجا» ، وهو الاضطراب . (المعجم الوسيط) : 1/248 . وفي (ابن

هشام) :

«حروجاً» ، وهي الجسيمة (المرجع السابق) : 1/164 .

(101/635)

---

وخرج أيضا من حديث الحارث بن أبي أسامة قال : حدثنا داود بن المحبر ، حدثنا حماد عن أبي عمران الجوى عن يزيد بن بابنوس عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نذر أن يعتكف شهرا هو وخديجة رضي الله عنها مجراء ، فوافق ذلك شهر رمضان ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فسمع : السلام عليك ! قال : فظننتها فجأة الجن ، فجئت مسرعا حتى جئت إلى خديجة فسجنتني ثوبا فقالت : ما شأنك يا ابن عبد الله ؟ فأخبرها فقالت له : أبشريا ابن عبد الله ، فإن السلام خير ، قال : ثم خرجت مرة أخرى فإذا أنا بجبريل على الشمس ، جناح له بالشرق وجناح له بالمغرب ، قال [1] : فهلت منه فجئت مسرعا فإذا هو بيني وبين الباب ، فكلمني حتى أنست به ، ثم وعدني موعدا فجئت له فأبطأ عليّ فرأيت أن أرجع ، فإذا أنا به وميكائيل

بين السماء والأرض قد سدّ الأفق ، فهبط جبريل وبقي ميكائيل بين السماء والأرض ،  
فأخذني جبريل فاستلقاني لحلاوة القفا [2] ، ثم شق عن قلبي فاستخرج ما شاء الله أن  
يستخرج ، ثم غسله ، في طست من ذهب بماء زمزم ، ثم أعاده مكانه ثم لأمه ثم أكفأني  
كما يكفأ الأديم ، ثم ضم في ظهري حتى وجدت مسّ الخاتم في قلبي ، ثم قال لي : اقرأ ، ولم  
أكن [3] قرأت كتاباً قط ، فلم أدر ما أقرأ ، ثم قال : اقرأ ، فقلت ما أقرأ ؟ قال : اقرأ باسمِ  
رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ 96 : 1 [4] ، حتى انتهى إلى خمس آيات منها فما نسيت شيئاً بعد ،  
ثم وزني برجل فوزته ، ثم وزني بأخر فوزته حتى وزنت بمائة فقال ميكائيل : تبعته أمته  
ورب الكعبة ، فجعلت لا يلقاني حجر ولا شجر إلا قال : السلام عليك يا رسول الله حتى  
دخلت على خديجة فقالت : السلام عليك يا رسول الله [5] .

وفي رواية يونس بن حبيب عن داود : فقال ميكائيل : تبعته أمته ، وقال :

---

[1] كذا في (خ) ، وفي (دلائل النبوة لأبي نعيم) : 69 / 1 : «فهللت» كما في أصل الدلائل

، وفي الخصائص «فهللت» ، وفي مسند أبي داود والطيالسي : «فهبته منه» .

[2] في (خ) : «فسبقني بحلاوة القفا» ، وما أثبتناه من (المرجع السابق) .

[3] كذا في (خ) ، وفي (دلائل أبي نعيم) : «أك» ، «فلم أجد ما أقرأ» .

[4] أول سورة العلق .

[5] (دلائل أبي نعيم) 1 / 215 ، 216 ، حديث رقم (163) .

كما يكفأ الإناء ، وقال : أخذ مجلقي حتى أجهشت بالكباء ثم قال لي : اقرأ . . . والباقي  
مثله سواء . وخرج من حديث إسماعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي  
بكر ابن عبد الرحمن بن [الحارث] [1] بن هشام عن أم سلمة عن خديجة [2] رضي الله  
عنها أنها قالت : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا ابن عم ، أتستطيع إذا جاءك  
هذا الذي يأتيك أن تخبرني به ؟ قال : نعم ، قالت خديجة : فجاءه جبريل عليه السلام  
ذات يوم وأنا عنده فقال : يا خديجة ، هذا صاحبي الذي يأتيني قد جاء ، فقلت له :  
قم فاجلس على فخذي [3] ، فجلس عليهما [4] فقلت : هل تراه ؟ قال : نعم ، فقلت  
: تحول فاجلس على فخذي اليسرى فجلس فقلت : هل تراه ؟ قال : نعم ، قالت خديجة  
[فتحسرت] [5] فطرحت خماري فقلت : هل تراه ؟ قال : لا ، فقلت : هذا والله ملك  
كريم ، والله ما هذا شيطان ، قالت خديجة فقلت لورقة ابن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن  
قصي : ذلك مما أخبرني محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال ورقة :  
إن [6] يك حقاً يا خديجة فاعلمي حديثك إيانا فأحمد مرسل  
[وجبريل يأتيه وميكال معهما من الله وحي بشرح الصدر منزل] [7]

يفوز به من فاز فيها بتوبة ويشقى به العاني الغويّ المضلل [8]

فريقان منهم فرقة في جناحه وأخرى بأجواز الجحيم تغلل [9]

---

[1] في (خ) : «الحرث» وما أثبتناه من (المرجع السابق) .

[2] كذا في (خ) وفي (المرجع السابق) : «خديجة بنت خويلد» .

[3] كذا في (خ) وفي (المرجع السابق) : «على فحذي» بالإفراد .

[4] كذا في (خ) وفي (المرجع السابق) : «عليهما» بالثنائية ، والسياق يقتضي الإفراد .

[5] زيادة من المرجع السابق .

[6] في (دلائل البيهقي) : 150/2 ، و(البداية والنهاية) : 16/3 «فإن يك» .

[7] هذا البيت ليس في (دلائل أبي نعيم) ، وأثبتناه من (دلائل البيهقي) و(البداية

والنهاية) .

[8] في (المرجع السابق) : «ويشقى به العاني الغرير المضلل» .

[9] أجواز الجحيم : وسط جهنم ، ومفردة «جوز» .

إذا ما دعوا بالويل فيها تابعت مقامع في هاماتهم ثم تشعل [1]  
فسبحان من تهوى الرياح بأمره ومن هو في الأيام ما شاء يفعل  
ومن عرشه فوق السموات كلها وأحكامه [2] في خلقه لا تبدل  
وقال ورقة أيضا :

يا للرجال وصرف الدهر والقدر وما [3] لشيء قضاءه الله من غير  
حتى خديجة تدعوني لأخبرها وما لنا [4] بحفي الغيب من خبر  
فكان ما سألت عنه لأخبرها أمرا أراه سيأتي الناس عن آخر [5]  
فخبرتني بأمر قد سمعت به فيما مضى من قديم الدهر [6] والعصر  
بأن أحمد يأتيه فيخبره جبريل إنك مبعوث إلى البشر  
فقلت على الذي ترجين ينجزه لك الإله فرجى الخير وانتظري  
وأرسله إلينا كي نسأله عن أمر ما يري في النوم والسهر  
فقال خير أنا منطلقا عجبا يقف منه أعالي الجلد والشعر  
إني رأيت أمين الله واجهني في صورة أكملت في أهيب الصور  
ثم استمر فكاد الخوف يذعربي مما يسلم من حولي من الشجر  
فقلت ظني وما أدرى سيصدقني أن سوف يبعث يتلو منزل السور [7]

---

[1] في (دلائل أبي نعيم) : «مقامع في هاماتهم ثم مزعل» .

[2] في (البداية والنهاية) ، و(دلائل البيهقي) : «وأقضاؤه» .

[3] في (دلائل أبي نعيم) ، و(دلائل البيهقي) : «وما لشيء» ، وفي (خ) : «ويا لشيء» .

[4] في (خ) ، (دلائل أبي نعيم) : «وما لنا» ، وفي (دلائل البيهقي) ، «وما لها» ، وفي

(البداية والنهاية) :

حتى خديجة تدعوني لأخبرها أمرا أراه سيأتي الناس من آخر

وهذه الأبيات متساوية من حديث عددها (12) بيتا في (دلائل أبي نعيم) و(دلائل

البيهقي) ، و(خ) ، لكنها في (البداية والنهاية) : (11) بيتا فقط .

[5] في (دلائل أبي نعيم) : «أمرآه» .

[6] في (دلائل أبي نعيم) : «من قديم الناس» .

[7] في (دلائل البيهقي) : «أن سوف تبعث» .

(104/635)

---

وسوف أوليك [1] إن أعلنت دعوتهم مني [2] الجهاد بلا من ولا كدر [3]

وخرج من حديث فليح بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عبد العزيز الإمامي عن يزيد بن

رومان ، [و الزهري] [4] عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان جالسا مع خديجة [رضي الله عنها] [5] يوما من الأيام إذ رأى شخصا بين السماء والأرض فقالت خديجة [6]: لا يزول، أدن مني، فدنا منها، فقالت له: أتراه؟ [قال: نعم] [7] قالت: أدخل [يدك] [8] تحت [الدرع] [9]، ففعل ذلك، فقالت [10]: أتراه؟ قال: لا، قد أعرض عني، قالت: أبشر فإنه ملك كريم، لو كان شيطانا ما استحي. فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] في (البداية والنهاية): «وسوف يليك»، وفي (دلائل البيهقي): «وسوف أنبيك».

وما أثبتناه من (خ)، و(دلائل أبي نعيم).

[2] في (البداية والنهاية)، و(دلائل البيهقي): «من الجهاد»، وما أثبتناه من (خ)، و(دلائل أبي نعيم).

[3] قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية): 17/3: «هكذا أورد ذلك الحافظ

البيهقي في (الدلائل)، وعندني في صحتها عن ورقة نظر، والله أعلم».

[4] كذا في (خ)، و(دلائل أبي نعيم)، وصوابه: «يزيد بن رومان الأسدي أبو روح

المدني» (تهذيب التهذيب): 284/11، ترجمة رقم (526) روى عن ابن الزبير

وأنس بن عبيد الله وسالم ابني عبد الله بن عمر وصالح بن خوات بن جبير، وعروة بن الزبير والزهري، وهو من أقرانه، وأرسل عن أبي هريرة.

وعنه هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر رضي الله عنه، وأبو



حازم سلمة بن دينار ومعاوية بن ثابت ومالك ويزيد بن عبد الملك النوفلي وجريير بن حازم  
وجماعة . قال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .

قال ابن سعد عن الواقدي وغيره : مات سنة ثلاثين ومائة ، وكان عالماً كثيراً بالحديث ثقة .

قال الحافظ ابن حجر : وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين : ثقة ، وقال غيره : قرأ

القرآن على عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة ، وقرأ عليه نافع بن أبي نعيم . (المرجع

السابق) .

[5] زيادة من (خ) .

[6] كذا في (خ) ، وفي (دلائل أبي نعيم) : 1/ 218 ، 219 ، حديث رقم (165) :

«بين السماء والأرض لا يزول فقالت خديجة» .

[7] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «فقال النبي صلى الله عليه وسلم : نعم» .

[8] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «رأسك» .

[9] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «درعي» .

[10] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «فقال خديجة له» .

(105/635)

---

يوما من الأيام إذا رأى شخصا بين السماء والأرض بأجساد [1] إذ بدا له جبريل فسلم عليه ،  
وسط بساطا كريما مكللا بالياقوت والزبرجد ، ثم بحث في الأرض فنبع الماء ، فعلم  
جبريل رسول الله كيف يتوضأ ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى ركعتين  
نحو [الكعبة] [2] مستقبل الركن الأسود ، وبشره بنبوته ، ونزل عليه اقرأ باسم ربك الذي  
خلق 96 : 1 [3] ثم انصرف منقلبا فلم ير على شجر ولا حجر [4] إلا وهو يسلم عليه  
يقول : سلام [5] عليك يا رسول الله ، فجاء إلى خديجة فقال : يا خديجة ! أشعرت [أن]  
[6] الذي كنت أراه قد بدا لي [وبسط لي] [7] بساطا كريما وبحث من [8] الأرض  
فنبع الماء فعلمني الوضوء ، فتوضأت وصليت ركعتين ، [فقلت] [9] : أرني كيف أراك  
؟ فأراها النبي صلى الله عليه وسلم [وتوضأت] [10] ثم صلت معه وقالت : أشهد  
أنك رسول الله . ولأبي نعيم من حديث حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن  
عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة : إني أسمع صوتا  
وأرى ضوءا ، وإني أخشى أن يكون خبل ، فقلت : لم يكن الله ليفعل بك ذلك يا ابن عبد  
الله ، ثم أتت ورقة ابن نوفل فذكرت ذلك له فقال : إن يك صادقا إن هذا ناموس مثل  
ناموس موسى ، وإن يبعث وأنا حي فسأعزره وأنصره وأعينه [11] .

---

[1] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «بجياذ الأصغر» .

[2] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «نحو القبلة» .

[3] أول سورة العلق .

[4] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «حجر ولا شجر» .

[5] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «السّلام عليك» .

[6] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «بأن» .

[7] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «قد بدا لي بساطا كريما» .

[8] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «بجث لي» .

[9] كذا في (خ) ، وفي (المرجع السابق) : «فقلت خديجة» .

[10] هذه الزيادة ليست في (المرجع السابق) .

[11] هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد فقال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو

كامل وحسن ابن موسى ، قال : حدثنا حماد قال : أخبرنا عمار بن أبي عمار قال حسن

عن عمار : قال حماد :

وأظنه عن ابن عباس ولم يشك فيه حسن ، قال : قال ابن عباس ، قال أبي : وحدثنا عفان

،

(106/635)

---

وله من حديث إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن وهب بن كيسان مولى آل الزبير

قال : سمعت عبد الله بن الزبير وهو يقول لعبيد بن عمير بن قتادة الليثي حديث أخبرنا

عبيد كيف كان بدء ما ابتداء الله به رسوله من النبوة حين جاءه جبريل ؟ فقال عبيد : وأنا

حاضر يحدث عبد الله بن الزبير وهو من عنده من الناس قال : كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يجاور [1] في حراء من كل سنة شهرا ، وكان ذلك مما تحنث به قريش -

والحنث : التبرر [2] - فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور ذلك الشهر في كل

سنة يطعم من جاءه من المساكين ، فإذا قضى جواره من ذلك الشهر كان أول ما ابتداء به إذا

انصرف من جواره الكعبة قبل أن يدخل بيته فيطوف بها سبعا أو ما شاء الله من ذلك ، ثم

يرجع إلى بيته حتى إذا كان الشهر الذي أراد الله به ما أراد من كرامته من السنة التي بعث

فيها ، وذلك الشهر شهر رمضان ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حراء كما

كان يخرج لجواره معه أهله ، حتى كانت الليلة التي أكرم الله فيها برسالته ، ورحم العباد

بها ، جاءه جبريل من الله تعالى [3] .

وقال إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فجاءني

---

[0] حدثنا حماد عن عمار بن أبي عمار ، مرسل ليس فيه ابن عباس ، أن النبي صلى الله

عليه وسلم قال لخديجة ، فذكر عثمان الحديث ، وقال أبو كامل وحسن في حديثهما : أن

النبي صلى الله عليه وسلم قال لخديجة: «إني أرى ضوءاً، وأسمع صوتاً، وإني أخشى أن يكون بي جنن، قالت: لم يكن الله ليفعل ذلك بك يا ابن عبد الله، ثم أتت ورقة ابن نوفل، فذكرت ذلك له فقال: إن يك صادقاً، فإن هذا ناموس مثل ناموس موسى، فإن بعث وأنا حي فسأعززه، وأنصره وأومن به». (مسند أحمد): 512/1، 513، حديث رقم (2841).

[1] الجوار بالكسر في معنى المجاورة، وهي الاعتكاف إلا من وجه واحد، وهو أن الاعتكاف لا يكون إلا داخل المسجد، والجوار قد يكون خارج المسجد، كذلك قال ابن عبد البر، ولذلك لم يسم جواره بجراء اعتكافاً، لأن حراء ليس من المسجد، ولكنه من جبال الحرم، وهو الجبل الذي نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له تير وهو على ظهره: اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري فأعذب، فناداه حراء: إني يا رسول الله. (الروض الأنف للسهيلي).

[2] التبرر: تفعل من البر، وتفعل: يقتضي الدخول في الفعل، وهو الأكثر فيها مثل: تفقه، وتعبّد، وتنسك. قال ابن هشام: تقول العرب: التحنث والتحنف، يريدون الحنيفية فيبدلون الفاء من الثاء، قال ابن هشام: وحدثني أبو عبيدة أن العرب تقول: «فم» في موضع «ثم». (المرجع السابق).

[3] سيرة ابن هشام: 69/2، 70.

---

وأنا نائم [1] بنمط من ديباج فيه كتاب [2]، فقال: اقرأ، قلت: ما أقرأ [3] قال:  
فغطني حتى ظننت أنه الموت، ثم أرسلني فقال: اقرأ، قلت: ما أقرأ [3]، فغطني حتى  
ظننت أنه الموت، ثم أرسلني فقال: اقرأ، قلت: ما أقرأ [3]، قال: فغطني حتى ظننت  
أنه الموت، ثم أرسلني فقال: اقرأ، قلت: ما أقرأ؟ ما أقول ذلك إلا [لأفتدي] [4] منه  
أن يعود لي بمثل ما صنع في، قال: اقرأ باسم [5] رَبِّكَ 96 : 1

---

[1] ليس ذكر النوم في حديث عائشة ولا غيرها، بل في حديث عروة عن عائشة ما يدل  
ظاهره على أن نزول جبريل نزل بسورة اقرأ 96 : 1 كان في اليقظة، لأنها قالت في أول  
الحديث: «أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى  
رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح: ثم حُبب الله إليه الخلاء - إلى قولها - حتى جاءه الحق  
وهو بغار حراء، فجاءه جبريل».

فذكرت في هذا الحديث أن الرؤيا كانت قبل نزول جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم  
بالقرآن، وقد يمكن الجمع بين الحديثين بأن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جبريل في المنام  
قبل أن يأتيه في اليقظة توطئة وتيسيرا عليه ورفقا به، لأن أمر النبوة عظيم، وعبؤها ثقیل،

والبشر ضعيف .

وقد ثبت بالطرق الصحاح عن عامر الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل به إسرافيل ، فكان يتراءى له ثلاث سنين ، ويأتيه بالكلمة من الوحي والشيء ، ثم وكل به جبريل ، فجاءه بالقرآن والوحي ، فعلى هذا كان نزول الوحي عليه صلى الله عليه وسلم في أحوال مختلفة ، سيأتي شرحها مفصلاً . (المرجع السابق) :

هامش ص 70 .

[2] فيه دليل وإشارة إلى أن هذا الكتاب يفتح على أمته ملك الأعاجم ، ويسلبونهم الديباج والحري الذي كان زينهم وزينتهم ، وبه أيضا ينال ملك الآخرة ، ولباس الجنة ، وهو الحري والديباج . (المرجع السابق) هامش ص 71 .

[3] قوله : «ما أنا بقارئ» - على إحدى الروايات - أني أمي فلا أقرأ الكتب ، قالها ثلاثا ، فقيل له :

أقرأ باسم ربك 96 : 1 ، أي : إنك لا تقرءوه بحولك ، ولا بصفة نفسك ، ولا بمعرفتك ، ولكن اقرأ مفتحا باسم ربك ، مستعينا به ، فهو يعلمك كما خلقك ، وكما نزع عنك علق الدم ، ومغمز الشيطان بعد ما خلق فيك ، كما خلقه في كل إنسان .

أما على رواية «ما أقرأ» ، يحتمل أن تكون «ما» استفهاما ، يريد أي شيء أقرأ ؟ ويحتمل أن تكون نفيا ، ورواية البخاري ومسلم تدل على أنه أراد النفي ، أي ما أحسن أن أقرأ ،

كما تقدم من قوله: «ما أنا بقارى». (المرجع السابق).

[4] في رواية ابن إسحاق: «ما أقول ذلك إلا اقتداء منه».

[5] في قوله: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ 96: 1 من الفقه: وجوب استفتاح القراءة بيسم الله

الرحمن الرحيم، غير أنه أمر مبهم لم يبين له بأي اسم من أسماء ربه يفتح، حتى جاء البيان

بعد في قوله: بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا 11: 41 [الآية 41/هود]، ثم قوله تعالى: إِنَّهُ مِنْ

سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ 27: 30 [الآية 30/النمل]، ثم كان بعد ذلك

ينزل جبريل عليه بيسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة، على بعض الآراء. (المرجع

السابق).

(108/635)

---

الَّذِي خَلَقَ 96: 1 إلى قوله: مَا لَمْ يَعْلَمْ 96: 5، قال: فقرأتها، ثم انتهى فانصرف عني

وهببت من نومي فكأنما كتبت في قلبي كتابا، [قال: ولم يكن من خلق الله تعالى أحد أبغض

إليّ من شاعر أو مجنون، كنت لا أطيق أن انظر إليهما، قال: قلت:

إن الأبعد يعني لشاعر أو مجنون لا يتحدث بهذا قريش عني أبدا إلا عمدت إلى خالق من

الجبيل، ولأطرح نفسي منه فلاقتلنها ولأستريحن [1]، قال: فخرجت [أريد ذلك]



[1] حتى إذا كنت في وسط من الجبل سمعت صوتاً من [السما] [2] يقول: يا محمد! أنت رسول الله وأنا جبريل، قال: فرفعت رأسي إلى السماء انظر، فإذا جبريل في صورة رجل صاف قدميه في أفق السماء يقول: يا محمد! أنت رسول الله وأنا جبريل، قال: فوقفت انظر إليه [فشغلني ذلك عما أردت] [3] ما أتقدم ولا أتأخر، وجعلت أصرف وجهي [4] في آفاق السماء ولا انظر في ناحية منها إلا رأيت ذلك فما زلت واقفاً ما أتقدم أمامي ولا أرجع ورائي حتى بعثت خديجة [في] [5] رسلها في طلي، فبلغوا [6] مكة ورجعوا إليها وأنا واقف في مكان ذلك ثم انصرف عني، [فانصرفت] [7] راجعاً إلى أهلي حتى أتيت خديجة فجلست إلى فخذاها مضيفاً [إليها] [8] فقالت: يا أبا القاسم! أين كنت: فوالله لقد بعثت رسلي في طلبك حتى بلغوا مكة ورجعوا [إلي] [9]، قال: [قلت لها]:

إن الأبعد لشاعر مجنون، قال: فقالت: أعيدك بالله يا أبا القاسم، ما كان الله تعالى ليصنع ذلك بك مع صدق حديثك وحسن خلقك وعظم أمانتك وصلتك رحمك، وما ذاك يا ابن عم؟ لقد رأيت شيئاً؟ قال: قلت [10] نعم، ثم

---

[1] ما بين الحاصرتين من (خ)، وهو زيادة عن رواية ابن إسحاق.

[2] زيادة للسياق من ابن إسحاق، (الروض الأنف): 269/1، (سيرة ابن هشام):

- [3] ما بين الحاصرتين زيادة من (خ) .
- [4] في ابن إسحاق : «وجهي عنه في آفاق السماء» .
- [5] زيادة من (خ) والأولى حذفها .
- [6] في (ابن إسحاق) : «فبلغوا أعلى مكة» .
- [7] في (ابن إسحاق) : «وانصرفت» .
- [8] زيادة للسياق من : (ابن إسحاق) .
- [9] في (ابن إسحاق) : «فرجعوا لي» .
- [10] ما بين الحاصرتين من (خ) ، وليس في (ابن إسحاق) .

(109/635)

---

حدثها الذي رأيت فقالت : أبشريا ابن العم واثبت ، فوالذي نفس خديجة بيده أن تكون  
نبي هذه الأمة ، قال : ثم قامت فجمعت عليها ثيابها ثم انطلقت إلى ورقة ابن نوفل بن أسد  
[1] وهو ابن عمها - وكان ورقة قد تنصر وقرأ الكتب وسمع من أهل التوراة [وأهل  
الإنجيل - فأخبرته بما أخبرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رأى وسمع فقال ورقة  
[2] : قدوس قدوس ، والذي نفس ورقة بيده لئن كنت صدقتني يا خديجة ، لقد جاءه

الناموس الأكبر الذي يأتي [به] [3] موسى ، وإنه لنبى هذه الأمة فتقوي له [فليثبت] [4]  
، فرجعت خديجة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [وأخبرته] [5] بقول ورقة [6]  
[وسهّل عليه ذلك بعض ما كان فيه من الهم بما جاءه] [7] ، فلما قضى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم جواره وانصرف صنع فيه كما يصنع ، بدأ بالكعبة فطاف بها فلقية ورقة  
ابن نوفل وهو يطوف بالكعبة فقال : يا ابن أخي ! أخبرني بما رأيت وسمعت ، فأخبره فقال  
له ورقة : والذي نفسي بيده إنك لنبى هذه الأمة ، ولقد جاءك الناموس الأكبر الذي جاء  
موسى ، وتكذّبته وتؤذّنه وتخرجنه ولتقاتلنه [8] ولئن أنا أدركت [9] ذلك لأنصرن  
الله نصرًا يعلمه ، ثم أدنى رأسه [منه] [10] فقبّل يافوخه ، ثم انصرف رسول الله صلى  
الله عليه وسلم إلى منزله . [وقد زاده ذلك من قول

---

[1] زيادة في نسبه من (ابن إسحاق) : «ابن عبد العزي بن قصي» .

[2] (ابن نوفل) .

[3] زيادة من (خ) .

[4] زيادة من (ابن إسحاق) .

[5] في (ابن إسحاق) : «فأخبرته» .

[6] في (ابن إسحاق) : «ورقة ابن نوفل» .

[7] ما بين الحاصرتين زيادة من (خ) .

[8] الهاءات الأربعة لا ينطق بها إلا ساكئة ، فإنها هاءات سكت وليست بضمائر . وفي (خ) بغير هذه الهاءات .

[9] قوله : «ولئن أنا أدركت» ، وفي رواية «إن أدرك ذلك اليوم أنصرك نصرا مؤزرا ، وقال في أخرى :

«إن يدركني يومك» ، وهو القياس ، لأن ورقة سابق بالوجود ، والسابق هو الذي يدركه من يأتي بعده ، كما جاء في الحديث : «أشقى الناس من تدركه الساعة وهو حي» ، وابن إسحاق أيضا له وجه ، لأن المعنى أنرى ذلك اليوم ، فسمى رؤيته إدراكا ، وفي التنزيل : لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ 6 : 103 [الآية 103/ الأنعام] ، أي : لا تراه على أحد القولين . وقوله : «مؤزرا» من الأزر ، وهو القوة والعون .

[10] زيادة من رواية (ابن إسحاق) .

(110/635)

---

ورقة ثباتا ، وخفف عنه بعض ما كان فيه من الهم [1] .

قال أبو نعيم : وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد نحوه مختصرا ، وله من حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال : بعث الله محمدا صلى الله عليه

وسلم على رأس خمس عشرة سنة من بنيان الكعبة ، أراه الله رؤيا في المنام فشق ذلك عليه ، ورأى أنه بينما هو بمكة أتى إلى سقف بيته فنزع شبيحة شبيحة [2] حتى إذا نزل أدخل فيه سلم من فضة فيما يخيل إليه ، ثم نزل إليه رجلان ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فأردت أن أستغيث فحبساني مكاني ومنعت الكلام ، فقعد أحدهما إلي والآخر إلى جنبي وأنا فرق ، فأدخل أحدهما يده في جنبي فنزع ضلعين منه كما ينزل علق الصندوق الشديد ، فأدخل يده في جوفي وأنا أجد بردها ، فأخرج قلبي فوضعه على كفه وقال لصاحبه ، نعم القلب ، وقال : قلب رجل صالح ، ثم أدخل القلب مكانه وردا الضلعين كما يرد علق الصندوق الشديد ، ثم ارتفعا ورفعنا سلمهما فاستيقظت فإذا السقف كما هو فقلت يحلم ، وذكره النبي صلى الله عليه وسلم لخديجة بنت خويلد فعصمها الله من التكذيب وقالت : أبشر ! فوالله لا يفعل الله بك إلا خيرا ، وأخبرها أنه رأى بطنه طهر وغسل ثم أعيد كما كان ، فقالت : هذا والله خير فأبشر ، ثم استعلن له جبريل وهو بأفلاء مكة من قبل حراء فوضع يده على رأسه وفؤاده وبين كفيه وقال له : لا تحف ! أنا جبريل ، وأجلسه معه على مجلس كريم كهيئة الدر ، نوره فيه الياقوت واللؤلؤ ، فبشره برسالات الله حتى اطمأن إلى جبريل ثم قال : اقرأ ، قال : كيف اقرأ ؟ قال : اقرأ باسم ربك الذي خلق 96 : 1 إلى قوله : ما لم يعلم 96 : 5 ، فأبدى له جبريل نفسه ، له جناحان من ياقوت يخطفان البصر ، ففتح جبريل عينا من ماء فتوضأ ، ومحمد ينظر إليه فوضأ وجهه ويديه

[1] ما بين الحاصرتين من (خ) وليس في رواية (ابن إسحاق) .

[2] المشيخ: المقشور، والكساء القوي (ترتيب القاموس): 665/2 وفي (خ):

«شبخة سبخة»، ولم أدر ما المراد بها، ولعلها «سجة» من السياج، وهو الحائط، وما

أحيط به على شيء مثل النخل والكرم، وقد سيح حائطه تسييجا . (المرجع السابق):

.655/2

(111/635)

---

إلى المرفقين، ومسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ونضح فرجه [وسجد] [1] سجدتين  
مواجه البيت، ففعل محمد صلى الله عليه وسلم كما رأى جبريل يفعل، وقبل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم رسالة ربه، وسألها الله بحقها، واتبع الذي نزل به جبريل من عند  
رب العرش العظيم، فلما قضى جبريل الذي أمره به، انصرف رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا يمر على حجر ولا شجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله، فرجع إلى بيته وهو  
مؤمن قد رأى أمرا عظيما، فلما دخل على خديجة أخبرها، قال: أرايتك الذي كنت  
أخبرتني رأيت في المنام؟ فإنه جبريل قد استعلن لي، أرسله إلي ربي عز وجل،  
أخبرها بالذي جاءه من الله وسمع فقالت: أبشر، فوالله لا يفعل الله بك إلا خيرا، فاقبل

الذي أتاك من الله فإنك رسول الله حقا ، ثم انطلقت حتى أتت غلاما لعتبة بن ربيعة بن عبد شمس - نصرانيا من أهل نينوى يقال له : عداس - فقالت : يا عداس أذكرك بالله ، هل عندك من جبريل علم ؟ فلما سمعها : عداس تذكر جبريل قال : قدوس قدوس ، ما شأنه يذكر بهذه الأرض التي أهلا أهل الأوثان ؟ قالت : أحب أن تحدثني فيه بعلمك ، قال : فإنه أمين الله بينه وبين النبيين ، وهو صاحب عيسى وموسى عليهما السلام .

رجعت خديجة من عنده فأتت ورقة ابن نوفل ، وكان ورقة قد كره عبادة الأوثان هو وزيد بن عامر بن نفيل ، وكان زيد قد حرم كل شيء حرمه من الدم والذبيحة ، على النصب ، وكل شيء من أبواب الظلم في الجاهلية ، فلما وصفت خديجة لورقة حين جاءته شأن محمد صلى الله عليه وسلم وذكرت له جبريل وما جاء به من عند الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها : يا ابنة أخي ! والله ما أدري لعل صاحبك الذي ينتظره أهل الكتاب الذي يجدونه مكتوبا في الإنجيل ، وأقسم بالله إن كان إياه ثم دعا إلى الله وأنا حي لأبلى الله في طاعة رسوله وحسن المؤازرة والنصرة له ، فمات ورقة [2] .

---

[1] زيادة للسائق .

[2] ونحوه بسياقة أخرى فيها تقديم وتأخير في (البداية والنهاية) : 20 / 3 - 23 ،

وهي رواية موسى ابن عقبة بمعنى حديث عروة بن الزبير .

ورواه من طريق محمد بن فليح عن موسى بن عقبة بمعنى حديث عروة بن الزبير من طريق محمد بن عبد الأعلى عن معتمر بن سليمان عن أبيه بأتم من روايتي عروة وموسى بن عقبة وأحسن ، فقد اختلفت الروايات في نزول [أول سورة من القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم] [1].

ذكر الاختلاف في أول سورة من القرآن أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج البخاري في كتاب التفسير من حديث وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير قال : سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن قال : يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 ، قلت : يقولون : اقرأ باسم ربك الذي خلق 96 : 1 فقال أبو سلمة : سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت ، فقال جابر : لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : جاورت بحراء ، فلما قضيت جواري هبطت فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً ، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً ، ونظرت أمامي فلم أر شيئاً ، ونظرت خلفي فلم أر شيئاً ، فرفعت رأسي فرأيت شيئاً ، فأتيت خديجة فقلت : دثروني وصبوا عليّ ماء بارداً ، فدثروني وصبوا عليّ ماء بارداً ، فنزلت



: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ 74 : 1 - 3 [2] ، وكرره غير مرة . وخرجه مسلم  
من حديث الأوزاعي قال : سمعت يحيى يقول : سألت أبا سلمة أي القرآن أنزل قبل ؟ قال  
: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 فقلت : اقرأ 96 : 1 ؟ فقال جابر :

أحد ثكم ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : جاورت بحراء شهرا فلما  
قضيت جوارى نزلت فاستبطنت بطن الوادي فنوديت ، فنظرت أمامي وخلفي ، وعن  
يمينى وعن

---

[1] زيادة للسياق والبيان .

[2] أول سورة المدثر ، وقوله : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 : أي أنها أول ما نزل حين تتابع  
الوحي وحمي ، والذين كانوا يقولون : هو اقرأ 96 : 1 ، ذكروا ذلك بناء على أنها الأول  
مطلقا ، ويحتمل أن بعض الناس ظنوا اقرأ 96 : 1 أول سورة حين تتابع الوحي ، بناء على  
ظن نزولها مرتين مثلا ، فهذا ردّ عليهم ، والله تعالى أعلم . (حاشية السندي على صحيح  
البخاري) : 209/3 ، كتاب التفسير .

(113/635)

---

شمالي فلم أر أحدا ، ثم نوديت ، فنظرت فلم أر أحدا ثم نوديت فرفعت رأسي فإذا هو على العرش في [الهواء] [1] - يعني جبريل عليه السلام - فأخذتني رجفة شديدة فأتيت خديجة فقلت : دثروني ، فدثروني وصبوا عليّ ماء [2] ، فأنزل الله عزّ وجلّ : يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ [3] قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ وَتِيَابِكُ فَطَهَّرْ 74 : 1 - 4 .

---

[1] في (خ) : «في الهوى» .

أما قوله : «إن أول ما أنزل قوله تعالى : يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 ، فهو ضعيف بل باطل ، والصواب أن أول ما أنزل على الإطلاق : اقرأ باسم ربك 96 : 1 ، كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها ، وأما يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 فكان نزولها بعد فترة الوحي ، كما صرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر ، والدلالة صريحة فيه في مواضع ، منها قوله وهو يحدث عن فترة الوحي إلى أن قال : فأنزل الله تعالى : يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 ، ومنها قوله : ثم تتابع الوحي - يعني بعد فترته - فالصواب : أن أول ما نزل : اقرأ 96 : 1 ، وأن أول ما نزل بعد فترة الوحي : يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 . وأما قول من قال من المفسرين : أول ما نزل الفاتحة ، فبطلانه أظهر من أن يذكر . والله أعلم .

وقوله صلى الله عليه وسلم : «فاستبطنت الوادي» ، أي صرت في باطنه ، وقوله صلى الله عليه وسلم في جبريل عليه السلام : «فإذا هو على العرش في الهواء» ، المراد بالعرش الكرسي ، كما تقدم في الرواية الأخرى «على كرسي بين السماء والأرض» ، قال أهل اللغة

: العرش هو السرير ، وقيل : سرير الملك .

قال الله تعالى : وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ 27 : 23 [الآية 23/ النمل] ، والهواء هنا ممدود

يكتب بالألف ، وهو الجوين السماء والأرض كما في الرواية الأخرى ، والهواء : الخالي ،

قال تعالى : وَأَقْنَدْتُهُمْ هَوَاءٌ 14 : 43 [الآية 43/ إبراهيم] .

قوله صلى الله عليه وسلم : « فأخذتني رجفة شديدة » ، هكذا هو في الروايات المشهورة

« رجفة : بالراء » ، قال القاضي : ورواه السمرقندي « وجفة : بالواو » وهما صحيحان

متقاربان ، ومعناهما : الاضطراب .

قال الله تعالى : قُلُوبٌ يُؤْمِنُ وَاجْفَةٌ 79 : 8 [الآية 8/ النازعات] ، وقال تعالى : يَوْمَ

تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ 79 : 6 [الآية 6/ النازعات] ، وقال تعالى : يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ

73 : 14 [الآية 14/ المزمل] .

[2] قوله صلى الله عليه وسلم : « فصبوا على ماء » ، فيه أنه ينبغي أن يصب على الفرع

الماء ليسكن فرعه . والله تعالى أعلم .

[3] وأما تفسير قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 74 : 1 ، فقال العلماء : المدثر ، والمتلف ،

والمشتمل ، بمعنى واحد ، ثم الجمهور على أن معناه المدثر بشيابه . وحكى الماوردي قولاً

عن عكرمة أن معناه المدثر بالنبوة وأعبائها .

وقوله تعالى : قُمْ فَأَنْذِرْ 74 : 2 ، معناه حذر العذاب من لم يؤمن ، وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ 74 : 3

أي عظمه ونزهه عما لا يليق به ، وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ 74 : 4 قيل معناه طهرها من النجاسة ،  
وقيل قصرها ، وقيل :

المراد بالثياب النفس ، أي طهرها من الذنب وسائر النقائص . وَالرُّجُزَ 74 : 5 بكسر  
الراء في قراءة الأكثرين ، وقرأ حفص بضمها ، وفسره في الكتاب الأوثان ، وكذا قاله  
جماعات من المفسرين . والرُّجُز في اللغة العذاب ، وسمي الشرك وعبادة الأوثان رجزا لأنه  
سبب العذاب ، وقيل : المراد بالرجز في الآية الشرك ، وقيل : الذنب وقيل : الظلم . والله  
أعلم . (مسلم بشرح النووي) : 2 / 565 - 567 ، كتاب الإيمان باب (73) حديث  
رقم (257) .

(114/635)

---

وفي لفظ له : فإذا جبريل جالس بين السماء والأرض [1] ، وفي لفظ البخاري [2] : فإذا  
هو جالس على عرش بين السماء والأرض . وخرج الحاكم من حديث الحميدي ، حدثنا  
سفيان عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : أول سورة أنزلت :  
اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ 96 : 1 - 2 إلى ما لَمْ يَعْلَمْ 96 : 5  
[3] .

ذكر الاختلاف في شق [4] صدر [5] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، متى كان وأين وقع ؟

اعلم أن شق صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم وغسل قلبه وحشوه بالإيمان والحكمة ،

---

[1] في الحديث رقم (255) : «جالسا على كرسي بين السماء والأرض . وفي الحديث رقم (258) : «فإذا هو جالس على عرش بين السماء والأرض» . (المرجع السابق) .

[2] في الحديث رقم (4) - كتاب بدء الوحي : «جالس على كرسي بين السماء والأرض» (فتح الباري) : 37/1 .

[3] (المستدرک) : 576/2 ، كتاب التفسير ، باب (96) تفسير سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق 96 : 1 ، حديث رقم (1091/3953) ، وقال في آخره : (فإذا ابن عيينة لم يسمعه من الزهري) .

وحديث رقم (1092/3954) ، وقال في آخره : (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) .

[4] الشق : الخرم الواسع في شيء ، يقال : شقه نصفين . قوله تعالى : وَأَنْشَقَّ الْقَمَرَ 54 : [1/ القمر] ، كان انشقاقه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل : انشقاق يعرض فيه حين تقرب القيامة ، وقيل معناه : وضع الأمر . والشقة : القطعة المنشقة كالنصف .

والشقّ - بالكسر - المشقة والانكسار الذي يلحق النفس والبدن ، وذلك كاستعارة  
الانكسار لها ، قال تعالى : لَمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ 16 : 7 [الآية 6/ النحل] .  
والشقة : الناحية التي تلحقك المشقة في الوصول إليها قال تعالى : وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ  
9 : 42 [الآية 42/ التوبة] ، والشقاق : المخالفة ، قال تعالى : وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا  
فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا 4 : 35 [الآية  
35/ النساء] ، وكونك في شقّ غير شقّ صاحبك ، أو من شقّ العصا بينك وبينه .  
وقوله تعالى : وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ 8 : 13 [الآية 13/ الأنفال] ، أي صار في شقّ  
غير شقّ أوليائه ، وفلان شقّ نفسي ، وشقيق نفسي ، أي كأنه شقّ مني لمشابهة بعضنا  
بعضا ، (البصائر) :

. 331 - 330 / 3

[5] الصدر : الجارحة ، والجمع : صدور ، ثم استعير لمقدم الشيء ، مثل صدر القناة ،

وصدر

(115/635)

---

قال الله تعالى: أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ 94: 1 [1]، قال إبراهيم بن طهمان: سألت سعيداً عن قوله تعالى: أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ 94: 1 قال: فحدثني عن قتادة عن أنس بن مالك أنه قد شق بطنه - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - من عند بطنه إلى صدره، فاستخرج قلبه فغسل في طست من ذهب ثم مليء إيماناً وحكمة ثم أعيد مكانه، قد روى من وجوه باختلاف الأماكن والأيام، فروى أن ذلك وقع وهو مسترضع في بني سعد كما تقدم ذكره عند ذكر حليلة في فصل أمهاته من الرضاعة، وقيل وقع ذلك في موضع آخر في زمان آخر، فروى أنه أعيد له شرح الصدر بعد أن تم له عشر سنين.

وقد أخرج في الصحيحين أنه شق صدره ليلة المعراج، وخرج الحافظ أبو نعيم من حديث معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب قال حدثني أبي عن أبيه عن جده أبي بن كعب أن أبا هريرة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان حرياً [2] أن يسأله عن الذي لا يسأله غيره - فقال: يا رسول الله! ما أول ما ابتدئت به من أمر النبوة؟ فقال [3]: إذا سألتني إني لفني صحراء أمشي ابن عشر حجج، إذا

---

[0] السهم. وسهم مصدر: غليظ الصدر، وأخذ الأمر بصدرة: بأوله. والأمور بصدورها، وهؤلاء صدرة القوم: مقدموهم. وصدّر فلان فتصدّر: قدم فتقدم، وصدرة: أصاب صدره، ومنه رجل مصدور: يشتكي صدره، فإذا عدّي «صدر» بعن اقتضى الانصراف، نحو صدرت الإبل عن الماء صدرا.

والمصدر يقال في مصدر صدر عن الماء ، ولموضع الصدر ، ولزمانه ، وقد يقال في عرف  
النحاة للفظ الذي روعي فيه صدور الفعل الماضي والمستقبل عنه . وقال بعض العلماء :  
حيثما ذكر الله القلب فإشارة إلى العقل والعلم ، نحو قوله تعالى : **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ  
لَهُ قَلْبٌ ۝ 50 : 37 [36/ق]** ، وحيثما ذكر الصدر ، فإشارة إلى ذلك وإلى سائر القوى :  
من الشهوة ، والهوى والغضب ، ونحوها .

وقوله تعالى : **رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي 20 : 25 [25/طه]** ، سؤال لإصلاح قواه ، وكذا  
قوله :

**وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ 9 : 14 [14/التوبة]** ، إشارة إلى اشتفائهم ، وقوله : **فَإِنَّمَا لَا  
تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ 22 : 46 [46/الحج]** ، أي العقول  
التي هي مندسة فيما بين سائر القوى . (المرجع السابق) : 392 ، 393 .

[1] أول سورة الشرح .

[2] كذا في (خ) ، وفي (دلائل البيهقي) : «حريصا» .

[3] كذا في (خ) ، وفي (دلائل البيهقي) : «إذ» .

(116/635)

---



أنا برجلين فوق رأسي ، يقول أحدهما لصاحبه : أهو هو ؟ قال : نعم ، [قال] [1] :  
فأخذاني فاصقاني بجلاوة القفا ، ثم شقا بطني ، [وكان] [2] جبريل يختلف بالماء في  
طست من ذهب ، وكان ميكائيل يغسل جوفي ، فقال أحدهما لصاحبه : افلق صدره ،  
فإذا صدري [فيما أرى] [3] مفلوقا لا أجد له وجعا ثم قال : اشقق قلبه ، فشقق قلبي ،  
فقال أخرج الحسد والغل [4] منه ، فأخرج شبه العلقة فنبت به [5] ثم قال : أدخل الرأفة  
والرحمة قلبه [6] ، فأدخل شيئا كهيئة الفضة ، ثم أخرج ذرورا كان معه فذر عليه ثم نقر  
إيهامي ثم قال : أعذ ، فرجعت بما لم أعذ به من رحمتي على الصغير ورقتي على الكبير .  
قال : أبو نعيم : وهذا الحديث مما تفرد به معاذ ابن محمد [عن آباءه] [7] ، وتفرد بذكر  
السن الذي شق فيه عن قلبه والذي رواه عبد الله بن جعفر عن حليلة السعدية وعبد  
الرحمن بن عمرو السلمي عن عتبة ابن عبد ، اتفقا على أنه كان مسترضعا في بني سعد ،  
فأما رواية أبي ذر ، فرواه الزهري عن أنس عنه ، قال كاتبه : معاذ مما يروى عن أبيه وعن  
أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم ، وأبي الزبير المكي وجماعة ، ويروى عنه معاوية بن  
صالح الحضرمي وعبد الله بن لهيعة ، ومحمد بن عمر الواقدي وآخرون ، ذكره ابن حبان  
في الثقات .

وفي أفراد مسلم من حديث شيبان بن فروخ قال : حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن  
أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان ، فأخذه فصرعه

فشق عن قلبه ، فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علقه ثم قال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه ثم أعاده إلى

---

[1] زيادة من (خ) .

[2] كذا في (خ) ، وفي (دلائل أبي نعيم) : «فكان» .

[3] زيادة من المرجع السابق .

[4] في (المرجع السابق) : «الغل والحسد» .

[5] في (المرجع السابق) : «فنبذه» .

[6] في (المرجع السابق) : «في قلبه» .

[7] زيادة من (خ) .

(117/635)

---

مكانه ، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه - يعني ظئره [1] - فقالوا : إن محمدا قد قتل ! فاستقبلوه وهو منتقع اللون ، قال أنس : وقد كنت [أرى] [2] أثر المخيط في صدره صلى الله عليه وسلم [3] .

قال البيهقي : وهو موافق لما هو معروف عند أهل المغازي - يعني وقوع ذلك - وهو

مسترضع في بني سعد ، وسيأتي في الإسراء حديث مسلم [4] من طريق سليمان بن المغيرة قال : حدثنا ثابت عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتيت فأنطلقوا بي إلى زمزم فشرح عن صدري ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت ، وحديث البخاري من طريق سليمان بن شريك بن عبد الله عن أنس ، وحديث البخاري

---

[1] الظئر : المرضع أو الأم من الرضاعة .

[2] زيادة للسياق .

[3] الحديث الأول في (دلائل أبي نعيم) ، 1/ 219 - 220 ، رقم (166) رواه عبد

الله بن أحمد في زوائد (المسند) ، ورجاله ثقات ، وثقهم ابن حبان .

والحديث الثاني في (المرجع السابق) 1/ 221 ، رقم (168) ، أخرجه مسلم في

صحيحه بسنده ومثله في كتاب الإيمان باب الإسراء ، حديث رقم (261) ، والبيهقي

في (الدلائل) 2/ 5 ، باب ما جاء في شق صدر النبي صلى الله عليه وسلم واستخراج

حظ الشيطان من قلبه سوى ما مضى في باب ذكر رضاعه ، (مسند أحمد) : 3/ 617

، حديث رقم (12097) .

[4] قوله صلى الله عليه وسلم : «فشرح عن صدري ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت» ،

معنى شرح شق ، وقوله صلى الله عليه وسلم : «ثم أنزلت» ، هو يأسكان اللام وضم التاء

، هكذا ضبطناه ، وكذا هو في جميع الأصول والنسخ ، وكذا نقله القاضي عياض رحمه

الله عن جميع الروايات ، وفي معناه خفاء واختلاف ، قال القاضي :

قال الوقشيّ : هذا وهم من الرواة ، وصوابه : تركت ، فتصحّف ، قال القاضي : فسألت عنه ابن سراج فقال : أنزلت في اللغة بمعنى تركت صحيح ، وليس فيه تصحيف . قال القاضي : وظهر لي أنه صحيح بالمعنى المعروف في أنزلت ، فهو ضدّ رفعت ، لأنه قال : انطلقوا بي إلى زمزم ثم أنزلت ، أي ثم صرفت إلى موضعي الذي حملت منه ، قال : ولم أزل أبحث عنه حتى وقعت على الجلاء فيه من رواية الحافظ أبي بكر البرقاني ، وأنه طرف حديث ، وتماه : «ثم أنزلت على طست من ذهب مملوءة حكمة وإيماناً» هكذا بفتح اللام وإسكان التاء ، وكذلك ضبطناه في الجمع بين الصحيحين للحميدي ، وحكى الحميدي هذه الزيادة المذكورة عن رواية البرقاني وزاد عليها ، وقال : أخرج البرقاني بإسناد (مسلم) ، وأشار الحميدي إلى أن رواية (مسلم) ناقصة وأن تمامها ما زاده البرقاني ، والله تعالى أعلم . (مسلم بشرح النووي) : 2 / 573 ، حديث رقم (260) ، كتاب الإيمان باب (74) .

(118/635)

---

ومسلم عن طريق همام عن قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة [1] ، وفيها شق صدره ليلة الإسراء .

وخرج الحافظ أبو نعيم من حديث يونس عن أنس بن مالك قال : كان أبو ذر يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فرج سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري حتى غسله من ماء زمزم ، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً فأفرغها في صدري ثم أطبقه . ولأبي داود الطيالسي من حديث عمار بن عروة بن الزبير عن أبيه عروة ابن الزبير عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله ! كيف علمت أنك نبي ؟ وما علمت حتى استيقنت ؟ قال : يا أبا ذر ، أتاني آتيان وأنا يبطحاء مكة ، فوق أحد هما بالأرض [2] والآخر بين السماء والأرض ، فقال أحدهما للآخر [3] : أهو هو [4] ؟ فقال : فزنه برجل ، [فوزني برجل] [5] فرجحته ، ثم قال [6] : زنه بعشرة ، فوزني بعشرة فرجحتهم ، ثم قال : زنه بمائة ، فوزني بمائة فرجحتهم ، ثم قال : زنه بألف ، فوزني [بألف] [7] فرجحتهم ، ثم جعلوا يتساقطون [8] على [9] كفة الميزان ، ثم قال أحدهما لصاحبه :

---

[1] حديث مالك بن صعصعة : ذكره (البخاري) في كتاب مناقب الأنصار ، باب (42)

، حديث رقم (3887) . وذكره (مسلم) في كتاب الإيمان ، باب (74) ، حديث رقم

(264) . ومالك ابن صعصعة هو مالك بن صعصعة بن وهب بن عدي بن مالك

الأنصاري ، من بني النجار ، ليس له في البخاري ولا في غيره سوى هذا الحديث ، ولا يعرف

من روى عنه إلا أنس بن مالك . (فتح الباري) : 258 / 7 .

[2] في (دلائل أبي نعيم) : «وكان الآخر بين السماء والأرض» .

[3] في (دلائل أبي نعيم) : «فقال أحدهما لصاحبه» .

[4] في (دلائل أبي نعيم) : «أهو هو ؟ ، قال : هو هو نعم» .

[5] ما بين الحاصرتين زيادة للبيان من المرجع السابق .

[6] في المرجع السابق : «قال فزنه بعشرة» .

[7] ما بين الحاصرتين زيادة للبيان من المرجع السابق .

[8] في المرجع السابق : «ثم جعلوا يتساقطون عليّ» .

[9] في المرجع السابق : «في كفة الميزان» .

(119/635)

---

شقّ بطنه ، فشقّ بطني فأخرج قلبي ، فأخرج منه مغمز الشيطان ، وعلق الدم فطرحهما ،

فقال أحدهما لصاحبه : اغسل بطنه غسل الإناء ، واغسل قلبه [1] غسل الملاء ، ثم قال

أحدهما لصاحبه : خط بطنه فخاط بطني وجعل الخاتم بين كتفي كما هو الآن وولّيا عني

وكأني أعاين [الأمر] [2] معاينة [3].

وفي رواية: لو وزنته بأمته لرجحهم، وقال: واغسل قلبه غسل الماء، ثم أتيت بسكينة  
وهريرة [4] بيضاء فأدخلت قلبي. ولأبي نعيم من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت  
عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتيت في أهلي فأتى بي إلى زمزم،  
فشرح عن صدري ثم غسل بماء زمزم ثم نزلت طست من ذهب قد ملئت إيماناً وحكمة،  
فحشى بها صدري، قال أنس:

فكأني انظر والنبي صلى الله عليه وسلم يرى الأثر في صدره [5].

---

[1] في (خ): «واغسل بطنه».

[2] في (دلائل أبي نعيم): «أعاين معاينة»، وما بين الحاصرتين من (خ).

[3] الحديث في (دلائل أبي نعيم): 1/ 221، حديث رقم (167).

[4] تقول: «سمعت له هريرة أي صوتاً عند الحلب» (لسان العرب): 5/ 262 ولم أدر

معناها في سياق هذه العبارة من الحديث.

[5] الحديث رقم (168) في (دلائل أبي نعيم): 1/ 221، 222: حدثني عمر بن

حمدان قال:

حدثنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا هذبة وشيبان قالا: حدثنا حماد بن سلمة قال:

حدثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه، أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه

وسلم وهو يلعب مع الغلمان ، فأخذه فصرعه فشق بطنه ، فاستخرجه ، ثم استخرج من قلبه علقة سوداء ، فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسل القلب في طست من ذهب بماء زمزم ، ثم أعاده مكانه ، ثم لأمه . قال أنس : فلقد رأيت أثر المخيط في صدره صلى الله عليه وسلم .

وحادث شق الصدر ورد في كتب السيرة باتفاق ، فهو في (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) :

236/1 ، كتاب الإسراء ، ذكر وصف الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت المقدس ، حديث رقم (48) ، قال محقق (الإحسان) نقلا عن الحافظ ابن حجر في (الفتح) : «و جميع ما ورد من شق الصدر ، واستخراج القلب ، وغير ذلك من الأمور ، الخارقة للعادة ، مما يجب التسليم له ، دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصالحية القدرة ، فلا يستحيل شيء من ذلك . قال القرطبي في (المفهم) :

لا يلتفت لإنكار الشق ليلة الإسراء ، لأن رواته ثقات مشاهير ، ثم ذكر نحو ما تقدم ، وفي (المستدرک) : 673/2 ، كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ، حديث رقم (240/4430) ، قال في التلخيص : على شرط مسلم ، وفي (مسند أحمد) : 3/571 ، حديث رقم (11812) ، وفي (طبقات ابن سعد) : 1/112 ، وفي (البداية والنهاية) : 2/335 - 337 ،



وقد ذكر بعضهم أن الله تعالى خلق في قلوب البشر علقة قابلة لما يلقيه الشيطان فيها ،  
فأزيلت هذه العلقة من قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يبق فيه مكان قابل لأن  
يلقي فيه الشيطان شيئاً .

[0] وفي (سيرة ابن هشام : 301 / 1 .

وقد تكرر هذا الحادث مرتين بعد طفولته المبكرة ، فكانت المرة الثانية لما كان النبي صلى  
الله عليه وسلم ابن عشر سنين ، والمرة الثالثة لما جاوز صلى الله عليه وسلم الخمسين من  
عمره . وقصة شق الصدر هذه تشير إلى تعهد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم عن  
مزلق الطبع الإنساني ، ووساوس الشيطان ، وهو حصانة للرسول الكريم التي أضفاها الله  
عليه ، فإن الله تعالى قد شاءت إرادته ألا ، أن يكون محمد صلى الله عليه وسلم خاتم  
المرسلين ، أراد سبحانه أن يجعل منه المثل الكامل ، للإنسان الكامل ، الذي يسير نحو  
الكمال بطهارة القلب ، وصفاء النفس .

ولما شب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانت مكة تعجّ بمختلف أنواع اللهو والفساد ،  
والملاذ الشهوانية الدنسة ، كانت حانات الخمر منتشرة ، وبيوت الريبة عليها علامات

تعرف بها ، مع كثرة الماجنات والراقصات ، وغير ذلك من أمور الجاهلية التي كانت تعج بها مكة في ذلك المجتمع الجاهلي ، وتوجهها عبادة الأصنام والأوثان ، والله تبارك وتعالى برأ رسوله صلى الله عليه وسلم ، واختاره من أكرم معادن الإنسانية ، ثم اختاره لحمل أكمل رسالات السماء إلى أمم الأرض ، وتشهد الآثار على ما حباه ربه من العصمة ، فمن ذلك ما سبق أن أوردناه بتمامه مع شرحه من قوله صلى الله عليه وسلم : « ما همت بشيء من أمر الجاهلية إلا مرتين ، كلتاهما عصمني الله تعالى فيها » ، وقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن عباس رضي الله عنهما ما حدثه به أم أيمن رضي الله عنها : « كانت بوانة صنما تحضره قريش لتعظمه . . . الخ » .

ولا يطمئن بعض الجاهلين ، ومعهم المستشرقين ، إلى حادثة شق الصدر ، واستخراجه ، ومعالجته ، سواء التي حدثت للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهو عند حليلة السعدية ، أو ما ورد من شق الصدر ، واستخراج القلب في معجزة الإسراء والمعراج .

وابن حبان - منذ أكثر من ألف سنة - يناقش الموضوع ، ويعتبره من معجزات النبوة ، ويقول :

« كان ذلك له فضيلة فضل بها على غيره ، وإنه من معجزات النبوة ، إذ البشر إذا شق عن موضع القلب منهم ، ثم استخرج قلوبهم ماتوا » ، فهذا فعلا كان في عصر ابن حبان ، المتوفى سنة (354) هجرية ، لا بل هو إلى عهد قريب جدا .

وتقدّم العلم، والطب، والجراحة، والتخدير، والعمليات الجراحية صارت تجرى في  
غرف معقمة، وبوسائل مختلفة، وتقنية ماهرة، فأمكن للجراحين اليوم من إجراء مختلف  
أنواع العمليات الجراحية، في كل موضع من مواضع الجسم، الهدف منها استئصال الداء  
وطرحه، حيث لم تعد تنفع الوسائل الطبية، حتى أمكن الآن استخراج القلب، وليس  
فقط معالجته، لابل استبدال قلب سليم من إنسان مات حديثاً، بالقلب التالف، أو حتى  
قلب صناعي، ثم تحاط طبقات الجسم وتعاد، فلا يموت المريض! وهذا أصبح في  
استطاعة الإنسان.

أفما استطاعة الإنسان، لا يستطيعه الله الذي يقول للشيء **كُنْ فَيَكُونُ** 2: 117 ؟ .

(121/635)

---

ذكر مجيء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم في الصورة التي خلقه الله تعالى  
عليها

خرج الحافظ أبو نعيم من حديث أيوب بن فرقد عن الأعمش عن عبد الله ابن عبد الله  
الرازبي عن سعيد بن جبير عن أنس رضي الله عنه قال: قال ورقة ابن نوفل لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم: يا محمد! كيف يأتيك الوحي؟ يعني جبريل عليه السلام؟ فقال:

يأتيني من السماء جناحاه لؤلؤ، وباطن قدميه أخضر [1]. وفي حديث سليمان: سألت  
زر بن حبيش عن قول الله تعالى: لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى 53 : 18 قال زر: قال  
عبد الله: لقد رأى جبريل له ستمائة جناح.

وفي رواية زر عن عبد الله ما كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى 53 : 11 [2]، قال رأى جبريل له  
ستمائة جناح.

وفي رواية: سأل زر بن حبيش عن قول الله عز وجل: فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى 53 :  
9 [3] قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت جبريل عليه  
السلام له ستمائة جناح [4].

---

[1] (المرجع السابق): 222/1 حديث رقم (169) وقال في سنده «حدثنا عبد  
الله بن محمد ابن جعفر قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، ومحمد بن نصير قالوا:  
حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا أيوب بن فرقد . . .».

[2] الآية: 11/النجم.

[3] الآية: 9/النجم.

[4] وردت أحاديث هذا الباب بسياقات مختلفة، في بعضها تقديم وتأخير، وفي بعضها  
زيادة ونقصان، وكلها صحيحة إن شاء الله تعالى، فمنها ما أخرجه (البخاري) في، باب  
فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى 53 : 9 حيث الوتر من القوس، حديث رقم (4856):

حدثنا أبو النعمان ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا الشيباني قال : سمعت رزاً «عن عبد الله فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى 53 : 9 - 10 قال : حدثنا ابن مسعود أنه رأى جبريل له ستمائة جناح» .

هكذا أورده ، والمراد بقوله : «عن عبد الله ، وهو ابن مسعود أنه قال في تفسيرهاتين الآيتين ما سأذكره ، ثم استأنف قال : «حدثنا ابن مسعود» وليس المراد أن ابن مسعود حدث عبد الله كما هو ظاهر السياق ، بل عبد الله هو ابن مسعود ، وأخرجه في [الحديث الذي يليه] من وجه آخر عن الشيباني فقال : سألت رزاً عن قوله فذكره . ولا إشكال في سياقه ، وقد أخرجه أبو نعيم في (المستخرج) ، من طريق سليمان بن داود الهاشمي ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن الشيباني

(122/635)

---

ولأبي يعلى الموصلي من حديث يحيى بن حماد بن سلمة ، حدثنا عاصم عن زر عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جبريل عند السدرة وله ستمائة جناح ينتشر من ريشه تهاويل الدر والياقوت ، قال أبو نعيم : رواه عن عاصم مثله مرفوعاً زائدة وحسين بن واقد . ورواه شريك وغيره موقوفاً على عبد الله . وقال أبو وائل عن

عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل في خضر معلقا به الدرّ،  
وزاد عاصم: وله ستمائة جناح [1]. وخرج أبو نعيم من طريق يحيى بن عبد الحميد  
الحماني وآدم عن شريك عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله ولقد رآه نزلةً أُخرى عند  
سِدْرَةِ الْمُنتَهَى 53 : 13 - 14 [2] قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل  
في صورته عند السدرة له ستمائة جناح، جناح منها سد الأفق تتناثر من أجنحته التهاويل  
الدر والياقوت ما لا يعلمه إلا الله [3].

---

[0] قال: «سألت زرين حبيش عن قول الله: فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى 53 : 9،  
فقال: قال عبد الله، قال رسول الله» فذكره. (فتح الباري): 8/784، 785،  
كتاب التفسير، سورة (53).

[1] هذا الحديث أخرجه (البخاري) في كتاب التفسير، باب فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى  
53 : 10، الحديث رقم (4857): حدثنا طلق بن غنام، حدثنا زائدة عن الشيباني  
قال: «سألت زرا عن قوله تعالى:

فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى 53 : 9 - 10 قال: أخبرنا عبد  
الله أنه محمد صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستمائة جناح.

قوله: «أنه محمد»، الضمير للعبد المذكور في قوله تعالى: إِلَى عَبْدِهِ 53 : 10 ووقع عند  
أبي ذر «أن محمدا رأى جبريل» وهذا أوضح في المراد، والحاصل أن ابن مسعود كان

يذهب في ذلك إلى أن الذي رآه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو جبريل ، كما ذهبت إلى ذلك عائشة ، والتقدير على رأيه فأوحى ، أي جبريل ، إلى عبده ، أي عبد الله محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لأنه يرى أنه الذي دنا فتدلى هو جبريل ، وأنه هو الذي أوحى إلى محمد .  
وكلام أكثر المفسرين من السلف يدل على أن الذي أوحى هو الله ، أوحى إلى عبده محمد ، ومنهم من قال : إلى جبريل .

قوله : «له ستمائة جناح» : زاد عاصم عن زرّي في هذا الحديث «يتناثر من ريشه التهاويل من الدرّ والياقوت» . أخرجه النسائي وابن مردويه ، ولفظ النسائي : «يتناثر منها تهاويل الدر والياقوت» .

(المرجع السابق) . ونحوه في كتاب بدء الخلق ، باب (7) حديث رقم (3232) .

(المرجع السابق) : 385/6 .

[2] الآية : 14/النجم .

[3] أخرج البخاري نحوه في كتاب التفسير ، باب لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى 53 : 18

، حديث رقم (4858) : حدثنا قبيصة ، حدثنا سفيان عن الأعمش ، عن إبراهيم

عن علقمة ، «عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى 53 :

18 قال : رأى رفرفا أخضر قد

[0] سدّ الأفق» .

قوله : «رأى رفرفا أخضر قد سدّ الأفق» ، هذا ظاهره يغيّر التفسير السابق أنه رأى جبريل ، ولكن يوضح المراد ، أخرجه النسائي والحاكم ، عن طريق عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود قال : أبصر نبي الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض» فيجتمع من الحديثين أن الموصوف جبريل ، والصفة التي كان عليها .

وقد وقع في رواية محمد بن فضيل عند الإسماعيلي ، وفي رواية ابن عيينة عن النسائي ، كلاهما عن الشيباني عن زرّ عن عبد الله ، أنه رأى جبريل له ستمائة جناح قد سدّ الأفق ، والمراد أن الذي سدّ الأفق الرفرف الذي فيه جبريل ، فنسب جبريل إلى سدّ الأفق مجازا . وفي رواية أحمد والترمذي ، وصححها من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود رأى

جبريل في حلة من رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض ، وبهذه الرواية يعرف المراد بالرفرف وأنه حلة ، ويؤيده قوله تعالى : مُتَكِّينَ عَلَى رُفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ 55 : 76 [الآية 76/ الرحمن] ، وأصل الرفرف ما كان من الديباج ، رقيقا حسن الصنعة ، ثم

اشتهر استعماله في الستر ، وكل ما فضل من شيء فعطف وثنى فهو رفرف . ويقال :



رفرف الطائر بجناحه إذا بسطهما ، وقال بعض الشراح :

يحتمل أن يكون جبريل بسط أجنحته فصارت تشبه الرفرف ، كذا قال ، والرواية التي

أوردتها توضح المراد . (فتح الباري) : 786/8 ، 787 .

ومن أحاديث الباب ما رواه الإمام مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، باب (77) معنى

قول الله عز وجل : **وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزْلَةً أُخْرَى 53 : 13** ، وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم

ربه ليلة الإسراء ، حديث رقم 287 (177) : «حدثني زهير بن حرب ، حدثنا

إسماعيل بن إبراهيم عن داود عن الشعبي ، عن مسروق قال : كنت متكئا عند عائشة

فقلت : ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية ، قلت : ما هن ؟ قالت :

من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ، قال : وكنت

متكئا فجلست ، فقلت : يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني ، ألم يقل الله عز وجل : **وَلَقَدْ رَأَوْهُ**

**بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ 81 : 23** ، **وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزْلَةً أُخْرَى 53 : 13** ، فقلت : أنا أول هذه الأمة

سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنما هو جبريل ، لم أره على صورته

التي خلق عليها غير هاتين المرتين : رأته منهبطا من السماء ، سادا عظم خلقه ما بين

السماء إلى الأرض ، فقلت : أو لم تسمع أن الله يقول : **لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ**

**وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ 6 : 103** ؟ أو لم تسمع أن الله يقول : **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا**

**وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ 42 :**

51 ؟ قالت : ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية ، والله يقول : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ 5 : 67 ؟ قالت :

ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية ، والله يقول : لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ 27 : 65 . (مسلم بشرح النووي) : 10/3 - 12 . وأخرج ابن حبان في صحيحه ، باب : ذكر رؤية المصطفى صلى الله عليه وسلم جبريل بأجنحته ، حديث رقم (6427) أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة عن الشيباني ، قال :

«سألت زربن حبيش عن هذه الآية : لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى 53 : 18 [18/18] النجم [قال :

قال عبد الله : رأى جبريل في صورته له ستمائة جناح . وقال في هامشه : إسناده صحيح على شرط الشيخين . والشيباني : هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان . (الإحسان) : 14/336 .

(124/635)

---

ومن طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله في قوله : ما كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى 53 : 11 قال : رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جبريل في حلتي رفر ف قد سد ما بين السماء والأرض [1].

ومن حديث قيس بن وهب عن مرة عن عبد الله : وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ 53 : 13 قال : رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جبريل معلقا رجله بالسدره ، عليهما الدر كأنه قطر المطر على البقل .

ومن حديث سفیان عن الأعمش عن أبي الضحى عن علقمة عن عبد الله وَلَقَدْ رَأَى بِالْأَفُقِ الْمُبِينِ 81 : 23 ، قال : جبريل في رفر خضر قد سد الأفق [2].

---

[1] ونحوه في (صحيح ابن حبان) في باب ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة العلم أنه مضاد للخبر الذي ذكرناه ، حديث رقم (59) : أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا ، حدثنا مسروق ابن المرزبان ، حدثنا ابن أبي زائدة ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد :

«عن ابن مسعود في قوله تعالى : ما كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى 53 : 11 قال : رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جبريل في حلة من ياقوت - وفي رواية غير المؤلف - : في حلة من رفر ف ، قد ملأ ما بين السماء والأرض .

قال أبو حاتم : قد أمر الله تعالى جبريل ليلة الإسراء أن يعلم محمدا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما

يجب أن يعلمه كما قال :

عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى 53 : 5 - 7 يريد به جبريل ثم دَنَا  
فَتَدَلَّى 53 : 8 يريد به جبريل فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى 53 : 9 يريد به جبريل فَأَوْحَى  
إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى 53 : 10 بجبريل مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى 53 : 11 يريد به ربه بقلبه  
في ذلك الموضع الشريف ، ورأى جبريل في حلة من ياقوت قد ملأ ما بين السماء والأرض  
على ما في خبر ابن مسعود الذي ذكرناه . (الإحسان) :

. 257 - 255 / 1

وأخرجه الإمام أحمد بنحوه فقال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا يحيى بن آدم  
حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، في قوله : ما  
كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى 53 : 11 قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل في حلة  
من رفر ، قد ملأ ما بين السماء والأرض . (مسند أحمد) : 651 / 1 ، حديث رقم  
(3732) .

[2] الحاكم في (المستدرک) : 509 / 2 ، كتاب التفسير ، تفسير سورة النجم ، حديث  
رقم (883 / 3746) : «أخبرنا أبو زكريا العنبري ، حدثنا محمد بن عبد السلام ،  
حدثنا إسحاق ، أنبأنا يحيى بن آدم ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد  
الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله رضي الله عنه في قوله عز وجل : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى

53 : 11 ، قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل في حلة رفرق قد ملأ ما بين السماء والأرض» وقال في آخره : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .  
و(الفردوس بمأثور الخطاب) : 2/ 256 ، 257 ، حديث رقم (3192) عن ابن مسعود «رأيت جبريل واقفا على السدرة له ستمائة جناح تسد أجنحته ما بين المشرق والمغرب .

(125/635)

---

ومن حديث عثمان ، حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جبريل منهبطا قد ملأ ما بين السماء إلى الأرض عليه ثياب سندس معلق به الدر والياقوت [1] . ومن حديث مسلمة بن أبي الأشعث عن أبي صالح عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل : وددت أن أراك في صورتك ، قال : أتحب ذلك ؟ قلت : نعم ، قال : موعداك كذا وكذا من الليل في بقيق الغرقد ، فلقية النبي صلى الله عليه وسلم لموعده ، فنشر جناحا من أجنحته فسد أفق السماء حتى ما يرى النبي صلى الله عليه وسلم من السماء شيئا ، وأحب النبي صلى الله

عليه وسلّم عند ذلك [2].

وللإمام أحمد من حديث أبي بكر بن عياش عن إدريس بن وهب بن منبه عن أبيه وهب عن ابن عباس رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلّم جبريل أن يراه في صورته، فقال: ادع ربك، فدعا ربه فطلع عليه سواد من قبل المشرق فجعل يرتفع فينتشر، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلّم صعق، فنعشه فمسح البزاق عن فمه [3].

---

[1] (المسند): 652/1، حديث رقم (3740): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا حجاج، حدثنا شريك عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلّم جبريل في صورته، وله ستمائة جناح، كل جناح منها قد سدّ الأفق، يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت ما الله به عليم»، و1/680، حديث رقم (3905): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر، عن ابن مسعود: «أنه قال في هذه الآية: وَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَى 53: 13، قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: رأيت جبريل عند سدرة المنتهى، عليه ستمائة جناح، ينشر من ريشه التهاويل، الدر والياقوت».

[2] (الحبائك في الملائك للسيوطي): 16.

[3] (المسند): 530/1، حديث رقم (2959): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن إدريس بن منبه، عن أبيه وهب بن

منبه ، عن ابن عباس قال :

«سأل النبي صلى الله عليه وسلم جبريل أن يراه في صورته ؟ فقال : ادع ربك ، قال :

فدعأ ربه ، قال : فطلع عليه سواد من قبل المشرق ، قال : فجعل يرتفع وينتشر ، قال : فلما

رآه النبي صلى الله عليه وسلم صعق ، فأتاه ، فنعشه ، ومسح البزاق عن شذقيه» .

(126/635)

---

ولابن حبان من حديث صفوان بن عمرو عن شريح بن عبد الله قال : لما صعد النبي صلى

الله عليه وسلم إلى السماء فأوحى الله إلى عبده ما أوحى ، خرّ جبريل ساجدا حتى

قضى الله إلى عبده ما قضى ، ثم رفع رأسه فرأته في خلقه الذي خلق عليه ، منظوم

بالزبرجد ، واللؤلؤ والياقوت ، فخيّل إليّ أنّ ماء عينيه قد سد الأفق ، وكنت لا أراه قبل

ذلك إلا على صورة مختلفة ، وأكثر ما كنت أراه على صورة دحية الكلبي ، وكنت أحيانا لا

أراه قبل ذلك إلا كما يرى الرجل صاحبه من وراء الغراب [1] . قال أبو نعيم : والروايات

تتسع في ترائي جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم في صور مختلفة ، ووجه ذلك

: أن يكون لجبريل ضروب من الصور ، فكل مرة يتراءى فيها للنبي صلى الله عليه وسلم

يثبت الله قلب رسوله لرؤيته فيها بقوة يجددها الله له ، وكل حالة إبقاء الله تعالى رسوله

على جبلته ، ولا يحدث له فيها قوة ، يضعف صلى الله عليه وسلم عن رؤيته ، فيصعق  
صلى الله عليه وسلم حتى ثبته الله تعالى .

---

[1] صفوان بن عمر بن هرم السكسكيّ له في صحيح ابن حبان أحد عشر حديثاً لم أجد  
من بينها هذا الحديث . (الإحسان) : 156/18 (فهرس الرواة) .

(127/635)

---

ذكر كيفية إلقاء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خرج البخاري من حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن  
الحرث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف كان  
يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس  
، وهو أشده عليّ فينفضم عني وقد وعيت عنه ما قال ، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً  
فيكلمني فأعي ما يقول . قالت عائشة رضي الله عنها : ولقد رأيتُه ينزل عليه الوحي في  
اليوم الشديد البرد وإن جبينه ليتفصد عرقاً .

وخرجه النسائي أيضاً ، وخرجه البخاري ومسلم من حديث علي بن مسهر عن هشام بن  
عروة عن أبيه عن عائشة أن الحرث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف



يأتيك الوحي ؟ قال : كل ذلك ، يأتيني أحيانا مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد وعيت ما قال وهو أشده عليّ ، ويتمثل لي الملك أحيانا رجلا فيكلمني فأعي ما يقول . ذكره البخاري في كتاب بدء الخلق ، وخرجه النسائي عن سفيان عن هشام وقال فيه : وأحيانا يأتيني في مثل صورة الفتى فينبذه إليّ [1] . وخرجه مسلم من حديث أبي أسامة ومحمد بن بشر عن هشام ولفظه : أن الحرث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم : كيف كان يأتيك [2] الوحي ؟ فقال : أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشد عليّ ، ثم يفصم عني وقد وعيته ، وأحيانا ملك في مثل صورة الرجال ، فأعي ما يقول .

---

[1] في (خ) «فينبذه مسلم إليّ» وما أثبتناه من (سنن النسائي) ج 2 ص 147 .

[2] قوله : «كيف يأتيك الوحي» ظاهره أن السؤال عن كيفية الوحي نفسه لا عن كيفية الملك الحامل له ، ويدل عليه أول الجواب ، لكن آخر الجواب يميل إلى أن المقصود بيان كيفية الملك الحامل ، فيقال :

يلزم من كون الملك في صورة الإنسان كون الوحي في صورة مفهوم متبين أول الوهلة ، فالنظر إلى هذا اللازم صار بيانا لكيفية الوحي ، فلذلك قول بصلصلة الجرس ، ويحتمل أن المراد السؤال عن كيفية الحامل ، أي كيف يأتيك حامل الوحي . وقوله : «في مثل صلصلة الجرس» يأتيني في صوت متدارك لا يدرك في أول الوهلة كصوت الجرس ، أي يجيء في صورة وهية لها مثل هذا الصوت ،

---

ولمسلم من حديث أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها  
قالت: إن كان لينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغداة الباردة ثم تفيض  
جبهته عرقا .

وله من حديث قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عباد بن الصامت رضي الله  
عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنزل عليه كرب لذلك وتردد وجهه ،  
وفي لفظ: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أنزل عليه الوحي نكس رأسه ، ونكس  
أصحابه رؤوسهم ، فلما أتلى [1] عنه رفع رأسه .

وفي رواية لغير مسلم: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنزل عليه الوحي عرفنا  
ذلك فيه وغمض عينيه وتردد وجهه ، فنزل عليه فأمسكنا عنه ، فلما سرى عنه قال:  
خذوهن اقتلوهن [2] . ولعبد الرزاق من حديث يونس بن يزيد الأشهلي عن ابن شهاب  
عن عروة ابن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد الله القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي نسمع عنه  
دويا كدوي النحل .

---

[0] فنبه بالصوت غير المعهود على أنه يجيء في هيئة غير معهودة ، فلذا قابله بقوله : « في مثل صورة الفتى » ، وعلى الوجهين فصلصلة الجرس مثال لصوت الوحي ، والصلصلة - بصادين مهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة - صوت وقوع الحديد بعضه على بعض ، والجرس - بفتحين - الجلجل الذي يعلق في رءوس الدواب ، وجه الشبه هو أنه صوت متدارك لا يدرك في أول الوهلة . وقوله :

« فينصم » يضرب أي فيقطع عني حامل الوحي الوحي ، قوله : « وقد وعيت عنه » أي حفظت عنه ، أي أجده في قلبي مكشوفاً متبيناً بلا التباس ولا إشكال ، فوله : « فينبذه » - كيضرب - أي يلقيه إليّ في صوت إنسان . والله تعالى أعلم (سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي) ج 2 ص 146 ، 147 .

[1] قوله : « أتلى عنه » هكذا هو في معظم نسخ بلادنا ، أتلى بهمزة ومثناة فوق ساكنة ولام وياء ، ومعناه :

ارتفع الوحي ، هكذا فسره صاحب (التحرير) وغيره ، ووقع في بعض النسخ : « أجلى » بالجيم ، وفي رواية ابن ماهان « انجلى » ، ومعناها : أزيل عنه وزال عنه ، وفي رواية (البخاري) : « انجلى » ، والله أعلم . (مسلم بشرح النووي) ج 15 ص 89 .

[2] في حدّ الزنا .

---

وخرجه الترمذي من حديث عبد الرزاق بهذا السند ولفظه : كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ يَسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ [1] ، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَمَكَّنَّا سَاعَةَ فَسَرَى عَنْهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا ، وَأَكْرَمْنَا وَلَا تَهِنَّا ، وَأَعْطِنَا وَلَا تَحْرِمْنَا ، وَآثَرْنَا وَلَا تَوَثِّرْ عَلَيْنَا ، وَأَرْضِنَا وَارْضَ عَنَا ، ثُمَّ قَالَ : أَنْزَلَ عَلَيَّ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَقَامِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ قرَأَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ 23 : 1 [2] حتى ختم عشر آيات . قال الترمذي : سمعت إسحاق بن منصور يقول : رواه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن يونس بن سليمان عن يونس بن يزيد عن الزهري هذا الحديث نحوه ، ومن سمع من عبد الرزاق فرمى قال لهم : إنما تذكرون فيه عن يونس بن يزيد ، وبعضهم لا يذكر فيه عن يونس بن يزيد ، ومن ذكر فيه عن يونس بن يزيد فهو أصح ، وكذا عبد الرزاق ربما ذكر في هذا الحديث يونس بن يزيد ، وربما لم يذكره وهو عندنا أصح .

وخرجه أيضا عنه ابن حميد ، وخرجه الحاكم وقال : الإسناد صحيح . وفي حديث قصة الإفك قالت عائشة : فوالله ما رام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات من ثقل الذي ينزل عليه ، قالت : فلما سرى عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم سرّي عنه وهو يضحك [3].

ولأبي بكر بن أبي شيبة من حديث يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة ابن وقاص ، حدثني عائشة رضي الله عنها قالت : شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره إلى السقف ، وكان إذا نزل عليه وجد ثقلاً ، قال الله تعالى : إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً . [4] 5 : 73 .

---

[1] في (خ) : «سمع عليه وجهه كدوي النحل» ، وما أثبتناه من (مسند أحمد) ج 1 ص 34 .

[2] من أول سورة المؤمنون .

[3] (الجامع لأحكام القرآن للقرطبي) عند تفسيره لسورة النور .

[4] سورة المزمل الآية/ 5 .

(130/635)

---

وللإمام أحمد من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد قال : سمعت زيد بن ثابت يقول : كان إذا نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقل لذلك وتحدّر جبينه عرقاً كأنه الجمان ، وإن كان في البرد .

وله من حديث معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال : كنت أكتب  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين 4 : 95

...

والمجاهدون في سبيل الله 4 : 95 [1] ، فجاء ابن أم مكتوم فقال : يا رسول الله ، إني  
أحب الجهاد ، ولكن بي من الزمانة [2] ما ترى ، قال زيد : فتقلت فخذ رسول الله صلى  
الله عليه وسلم على فخذي حتى خشيت أن ترضاها ثم قال : اكتب لا يستوي القاعدون  
من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله 4 : 95 [3] . ولأبي نعيم من  
حديث ابن لهيعة قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن عمرو ابن الوليد عن عبد الله بن  
عمرو رضي الله عنه قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تحس بالوحي ؟  
قال : نعم أسمع صلاصل ثم أسبت عند ذلك ، وما من مرة يوحى إلي إلا ظننت أن نفسي  
تقبض منه . ولأبي نعيم من حديث عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عاصم بن كليب قال :  
حدثني أبي عن خالد الفلتان بن عاصم قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل  
عليه ، وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه ، وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله عز  
وجل .

وله من حديث أبي عون عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي صدع فغلف رأسه بالحناء .

وله لأحمد بن حنبل من حديث سفيان عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد  
قالت : كنت آخذة بزمام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت المائدة ، فكاد

---

[1] سورة النساء الآية/ 95 .

[2] الزمّانة : العاهة (ترتيب القاموس) ج 2 ص 477 .

[3] أخرجه أيضا : أبو نعيم في (دلائل النبوة) ج 1 ص 73 .

(131/635)

---

أن ينكسر عضدها من ثقل المائدة [1] .

وخرج الإمام أحمد من حديث ابن لهيعة ، حدثنا حيبي عن عبد الله أن أبا عبد الرحمن  
الجبليّ حدثه قال : سمعت عبد الله بن عمرو [2] يقول : أنزلت على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله فنزل عنها [3] .

وللبخاريّ ومسلم من حديث همام قال : حدثنا عطاء بن أبي رباح قال :

حدثني صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو

بالجعرانة [4] وعليه جبة وعليه أثر الخلق [5] - أو قال : أثر صفرة - فقال : كيف

تأمرني أن أصنع في عمري ؟ قال : فأنزل الله على النبي الوحي [صلوات الله وسلامه

عليهما [6] فستر بثوب ، [وكان يعلى يقول] [7] : وددت أن أرى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أنزل [8] الله عليه الوحي ، فقال عمر رضي الله عنه : أيسرك أن ترى النبي صلى الله عليه وسلم

---

[1] قال الإمام الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشيّ الدمشقيّ في  
تقدمته لسورة المائدة :

«قال الإمام أحمد : حدثنا أبو النضر ، حدثنا أبو معاوية شيبان ، عن ليث ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد قالت : إني لأخذه بزمام العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ نزلت عليه المائدة كلها ، وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة» .  
«وروى ابن مردويه ، من حديث صباح بن سهل ، عن عاصم الأحول قال : حدثني أم عمرو عن عمها ، أنه كان في مسير مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ، فنزلت عليه سورة المائدة ، فاندق عنق الراحلة من ثقلها» .

«وقال أحمد أيضا : حدثنا حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثني حبي بن عبد الله ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو قال : أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سورة المائدة ، وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله ، فنزل عنها .  
تفرد به أحمد» . (تفسير القرآن العظيم لابن كثير) : 3 / 2 .

[2] في (خ) : «عمر» ، والتصويب من المرجع السابق والمرجع التالي .



[3] (مسند أحمد) : 2/368 ، مسند عبد الله بن عمرو ، حديث رقم (6605) .

[4] الجعرانة : ماء بين الطائف ومكة ، وهي إلى مكة أقرب ، والعراقيون يشددون راءها

ويكسرون عينها ، أما الحجازيون ، فإنهم يسكنون عينها ويخففون راءها . (معجم ما

استعجم) 2/384 .

[5] الخلق : بفتح الخاء المعجمة ، نوع من الطيب مركب فيه زعفران .

[6] زيادة في (خ) .

[7] كذا في (دلائل أبي نعيم) : 1/225 ، حديث رقم (176) .

[8] في (المرجع السابق) : «وقد نزل» .

(132/635)

---

وقد أنزل [1] عليه الله الوحي ؟ قلت : نعم ، فرفع عمر طرف الثوب ، فنظرت إليه له

[2] غطيظ ، قال : وأحسب [3] قال : كغطيظ البكر ، قال : فلما سرى عنه قال : أين

السائل عن العمرة ؟ اخلع الجبة واغسل [4] أثر الخلق وأنق [5] الصفرة ، واصنع في

عمرتك كما [6] تصنع في حجك [7] وقال مسلم : اغسل عنك أثر الصفرة أو قال : أثر

الخلق ، واخلع عنك جبتيك ، واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك [8] . وخرجاه

من طرق مطولا ومختصرا [9].

[1] في (المرجع السابق) : «وقد نزل» .

[2] في (المرجع السابق) : «وله» .

[3] في (المرجع السابق) : «قال همام : أحسبه» .

[4] في (المرجع السابق) : «واغسل عنك» .

[5] في (المرجع السابق) : «أو الصفرة» .

[6] في (المرجع السابق) : «ما صنعت» .

[7] الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب العمرة ، باب (10) ما يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج ، حديث رقم (1789) ، ورواه بسياقة أخرى في كتاب الحج ، باب (17) غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب ، حديث رقم (1536) : قال أبو عاصم : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عطاء أن صفوان بن يعلى أخبره «أن يعلى قال لعمر رضي الله عنه : أرني النبي صلى الله عليه وسلم حين يوحى إليه . قال فبينما النبي صلى الله عليه وسلم بالجرعانة - ومعه نفر من أصحابه - جاءه رجل فقال : يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم بعمرة وهو متضمخ بطيب ؟ فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ، فجاءه الوحي ، فأشار عمر رضي الله عنه إلى يعلى ، فجاء يعلى - وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ثوب قد أظلم به - فأدخل رأسه ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم محمر

الوجه وهو يغط ، ثم سرّي عنه فقال : أين الذي سأل عن العمرة ؟ فأتني برجل فقال :  
اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات ، وانزع عنك الجبة ، واصنع في عمرتك كما تصنع في  
حجّك . قلت لعطاء : أراد الإتياء حسن أمره أن يغسل ثلاث مرات ؟ قال : نعم .  
قوله : «يغطّ» - بفتح أوله وكسر المعجمة وتشديد الطاء المهملة - أي ينفخ ، والغطيظ :  
صوت النفس المتردد من النائم أو المغمى ، وسبب ذلك شدة ثقل الوحي ، وكان سبب  
إدخال يعلّى رأسه عليه في تلك الحال ، أنه كان يجب لورآه في حالة نزول الوحي . (فتح  
الباري) : 503 / 3 .

[8] (صحيح مسلم) : كتاب الحج ، باب (1) ، ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ، وما لا يباح ،  
وبيان تحريم الطيب عليه ، حديث رقم (6) - (1180) .  
[9] فمما أخرجه (البخاري) : كتاب جزاء الصيد ، باب (19) ، إذا أحرم جاهلا  
وعليه قميص ، حديث رقم (1847) ، وفي كتاب فضائل القرآن ، باب (2) ، نزل القرآن  
بلسان قريش والعرب ، قُرْآنًا عَرَبِيًّا 12 : 2 بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ 26 : 195 ، حديث  
رقم (4985) ، وفي كتاب المغازي ، باب (57) ، غزوة الطائف في شوال سنة ثمان -  
قال موسى بن عقبة - حديث رقم (4329) .

ومما أخرجه (مسلم) : كتاب الحج ، باب (1) ، ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ، وما لا يباح ،  
وبيان تحريم الطيب عليه ، حديث رقم (6) - (1180) ، (7) ، (8) ، (9) ، (10) ،

وقال فيه :

«خمره عمر بالثوب»، أي غطاه، وأما إدخال يعلى رأسه، ورؤيته النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحال، وإذن عمر له في ذلك، فكله محمول على أنهم علموا من النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يكره الاطلاع عليه في ذلك الوقت وتلك الحال، لأن فيه تقوية الإيمان بمشاهدة حالة الوحي الكريم، والله تعالى أعلم.

(133/635)

---

وخرج الإمام أحمد من حديث أبي الزناد عن خارجة بن زيد قال: قال زيد ابن ثابت: إني قاعد إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أوحى إليه، قال: وغشيت السكينة [و] [1] وقع فحذه على فحذي حين غشيت السكينة، [قال زيد] [1]:

فلا والله ما وجدت شيئاً أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال: أكتب يا زيد [2]. وروى الحسين بن إسماعيل الحمالي من حديث أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال: كان إذا أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم السورة الشديدة أخذته من الشدة والكرب على قدر شدة السورة، وإذا أنزل عليه السورة اللينة أخذ [3] به من ذلك على قدر لينها.

ولابن سعد من حديث صالح بن محمد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أروى  
الدوسي قال: رأيت الوحي ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه على راحلته  
فترغو وتقبل يديها حتى أظن أن ذراعها تنفصم فرمما بركت وربما قامت مؤنثة يديها حتى  
يسرى عنه مثل الوحي، وأنه ليتحدر مثل الجمان [4].

وخرج الحاكم من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح  
الأنصاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا  
أوحى إليه لم يستطع أحد منا يرفع طرف إليه حتى ينقضي الوحي. قال هذا حديث

صحيح

---

[1] زيادة من (مسند أحمد).

[2] (مسند أحمد): 245/6، حديث رقم (21156)، وتام لفظه: «فأخذت

كتفا، فقال:

أكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين 4: 95 . . . والمجاهدون 4: 95 الآية كلها  
إلى قوله: أجراً عظيماً 4: 95، فكتبت ذلك في كتف، فقام حين سمعها ابن أم مكتوم -  
وكان رجلاً أعمى - فقام حين سمع فضيلة المجاهدين، قال: يا رسول الله، فكيف بمن لا  
يستطيع الجهاد ممن هو أعمى وأشباه ذلك؟ قال زيد:

فوالله ما مضى كلامه، أو ما هو إلا أن قضى كلامه، غشيت النبي صلى الله عليه وسلم

السكينة فوقعت فحذه على فحذي ، فوجدت من ثقلها كما وجدت في المرة الأولى ثم

سرّى عنه . فقال : اقرأ ، فقرأت عليه :

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ 4 : 95 . . . وَالْمُجَاهِدُونَ 4 : 95 ، فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم : غَيْرُ أَوْلَى الضَّرَرِ 4 : 95 . قال زيد : فألحقتها ، فوالله لكأنني انظر  
إلى ملحقتها عند صدع كان في الكتف .

[3] في (خ) : «أخذا» .

[4] (طبقات ابن سعد) : 1 / 197 ، باب ذكر شدة نزول الوحي على النبي صلى الله  
عليه وسلم .

(134/635)

---

على شرط مسلم [1] . [ولم يخرجاه] [2] .

وله من حديث معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم  
كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرائها فلم تستطع أن تتحرك ، وتلت قول الله  
عز وجل : إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا 73 : 5 قال : هذا حديث صحيح الإسناد [3] ،  
[ولم يخرجاه] [2] والله الموفق بمنه وكرمه وحسن توفيقه .

---

[1] (المستدرک): 2/242 ، حدیث رقم (9/2880) .

[2] زیادة من المرجع السابق .

[3] (المستدرک): 2/548 ، حدیث رقم (1002/3865) .

(135/635)

---

ذکر تعلیم جبریل علیه السلام رسول الله صلی الله علیه وسلم الوضوء والصلاة  
قال أبو عمر بن عبد الله : ومعلوم أن الجنابة لم يفترض الغسل منها قبل الوضوء ، كما أنه  
معلوم عند جميع أهل السير أن رسول الله صلی الله علیه وسلم افترضت عليه الصلاة بمكة  
والغسل من الجنابة ، وأنه لم يصل قط بمكة إلا بوضوء مثل وضوئه بالمدينة ومثل وضوئنا  
اليوم ، وهذا لا يجمله عالم ولا يدفعه إلا معاند .

وخرج الإمام أحمد من حديث [ابن] لهيعة عن عقيل عن الزهري عن عروة عن أسامة بن  
زيد عن النبي صلی الله علیه وسلم أن جبريل أتاه أول ما أوحى إليه فعلمه الوضوء والصلاة  
، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة ماء فنضح بها فرجة [1] .

وروى الواقدي من حديث معمر عن الزهري وقتادة والكلبي قالوا : علم جبريل رسول الله  
صلی الله علیه وسلم الوضوء والصلاة ، وقرأه أقرأ باسم ربك الذي خلق 96 : 1 [2] ،

فأتى خديجة رضي الله عنها فأخبرها بما أكرمه الله عز وجل به ، وعلمها الوضوء فصلت معه ، وكانت أول خلق صلى معه [3] .

ومن حديث أبي معشر عن محمد بن قيس قال : فحص جبريل بعقبه الأرض فنبع ماء ، فعلم جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء ، فمضمض ثم استنشق وغسل وجهه وذراعيه ، ومسح رأسه وغسل رجليه ، ثم نضح تحت إزاره ثم صلى ركعتين ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرورا فجاء إلى خديجة رضي الله عنها فحدثها وأراها ما أراه جبريل ، ثم صلت معه ركعتين [3] .

وقال الواقدي : وكان علي بن أبي طالب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما يلزمان

---

[1] (مسند أحمد) : 5 / 165 - 166 ، حديث رقم (17026) .

[2] أول سورة العلق .

[3] سبق الإشارة إليهم في سياق الغزوات .

(136/635)

---

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يخرج إلى الكعبة أول النهار ويصلي صلاة الضحى - وكانت تلك صلاة لا تنكرها قريش - وكان إذا صلى في سائر اليوم بعد ذلك قعد علي



أوزيد يرصدانه [1].

وروى عن سلمة بن [ ] [2] عن عميرة بنت عبید الله بن كعب بن مالك عن بنت أبي مجرة قالت: كانت قريش لا تنكر صلاة الضحى إنما تنكر غيرها، وكان صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذا جاء وقت العصر تفرقوا في الشعاب فيصلون فرادى ومثنى، قال الواقدي: كانوا يصلون الضحى والعصر، ثم نزلت الصلوات الخمس قبل الهجرة، وكانت الصلاة ركعتين ركعتين، ثم نزل تمامها بالمدينة للمقيم، وبقيت صلاة المسافر ركعتين.

وقال مقاتل بن سليمان: فرض الله تعالى على المسلم في أول الإسلام صلاة ركعتين بالغداة وركعتين بالضحى، ثم فرض الخمس في ليلة المعراج، وقد جاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عند زوال الشمس في أول النبوة، ولما نزلت سورة المزمل بمكة كان قيام الليل فرضاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يقوم ومعه طائفة من المؤمنين، فشق ذلك عليه وعليهم، فنسخ ذلك عنه وعنهم بقوله تعالى: **إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ 73 : 20 [3]**.

وقال عطاء بن السائب ومقاتل بن سليمان: نزل قوله تعالى: **إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ 73 : 20 [3]** بالمدينة، والأول أصح، وقيل: نسخ قيام الليل في حقه بقوله تعالى: **وَمَنْ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ 17 : 79 [4]**، ونسخ في حق المؤمنين بالصلوات الخمس، وقيل: نسخ عن الأمة وبقي فرضه عليه، وقيل:

إنما كان مفروضا عليه دونهم ، وعن ابن عباس رضي الله عنه : كان بين نزول أول المزمّل  
وآخرها سنة .

---

[1] سبق الإشارة إليهم في سياق الغزوات .

[2] ما بين القوسين في (خ) كلمة غير واضحة ، لم أجد لها توجيهًا فيمن اسمه «سلمة» ،

فيما بين يدي من كتب الرجال .

[3] سورة المزمّل ، آية / 20 .

[4] سورة الإسراء ، آية / 79 .

(137/635)

---

وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر : ولا خلاف بين أهل العلم وجماعة أهل السير أن الصلاة  
إنما فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في حين الإسراء حين عرج به إلى السماء  
، ولكنهم اختلفوا في هيئتها حين فرضت ، فروي عن عائشة رضي الله عنها أنها فرضت  
ركعتين ركعتين ، ثم زيدت في صلاة الحضر ، فأكملت أربعًا ، وأقرت صلاة السفر على  
ركعتين ، وبذلك قال الشعبي وميمون بن مهران ومحمد بن إسحاق .

وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنها فرضت أربعًا وفي السفر ركعتين ، وقال نافع بن

جبير: أنها فرضت في أول ما فرضت أربعاً إلا المغرب، فإنها فرضت ثلاثاً، والصحيح ركعتين، وكذلك قال الحسن البصري وهو قول ابن جريج.

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث القشيري وغيره ما يوافق ذلك، ولم يختلفوا في أن جبريل عليه السلام هبط صبيحة ليلة الزوال عند الإسراء، فعلم النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ومواقيتها وهيئتها.

وقال إسحاق الحربي: أول ما فرضت الصلاة بمكة، ركعتان في أول النهار وركعتان في آخره، وذكر حديث عائشة قالت: فرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتين ركعتين ثم زاد فيها في الحضر، هكذا حدث ابن الحربي عن أحمد بن الحجاج عن ابن المبارك عن ابن عجلان عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة قالت:

فرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتين ركعتين. الحديث، وليس في حديث عائشة هذا دليل على صحة ما ذهب إليه من قال: أن الصلاة فرضت ركعتين في أول النهار وركعتين في آخره، وليس يوجد هذا في أثر صحيح، بل في حديث عائشة دليل على أن الصلاة التي فرضت ركعتين ركعتين في الصلوات الخمس ثم زيد في صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر، لأن الإشارة بالألف واللام إلى الصلاة في حديث عائشة هذا هي إشارة إلى الصلاة المعهودة، وهذا هو الظاهر المعروف في الكلام، وقد أجمع العلماء أن

الصلوات الخمس إنما فرضت في الإسراء ، والظاهر من حديث عائشة أنها أرادت تلك الصلاة ، والله أعلم .

(138/635)

---

وأورد من طريق النسائي حديث الوليد بن مسلم قال : أخبرني أبو عمر يعني الأوزاعي أنه سأل الزهري عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة إلى المدينة فقال : أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : فرض الله الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما فرضها ركعتين ركعتين ثم أتمت في الحضر أربعاً ، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى [1] ، فهذا ومثله يدل على أنها الصلاة المعهودة ، وهي الخمس المفترضة في الإسراء به لا صلاتان ، ومن ادعى غير ذلك كان عليه الدليل من كتاب أو سنة ، ولا سبيل له إليه .

وقال جماعة من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عليه صلاة مفروضة قبل الإسراء إلا ما كان أمر به من صلاة الليل على نحو قيام الليل من رمضان من غير توقيت ولا تحديد ، لا بركات معلومات ولا بوقت محصورة ، وكان صلى الله عليه وسلم يقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه ، وقامه المسلمون معه نحواً من حول حتى شق عليهم ذلك فأنزل

الله التوبة عنهم والتخفيف في ذلك ، ونسخه بقوله تعالى : عَلِمَ أَنَّ لَنْ تُخْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ  
فَاقْرَأُوا مَا تَسْرَرَنِ الْقُرْآنِ 73 : 20 [2] ، فنسخ آخر السورة أولها ، فضلامنه ورحمة ،  
فلم تبق في الصلاة فريضة إلا الخمس ، ألا ترى إلى حديث طلحة بن عبيد الله في الأعرابي  
النجدي إذا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما عليه من الصلاة فقال : الصلوات  
الخمسة ، فقال : هل على غيرها ؟ فقال : لا . ذكر وكيع عن مسعر عن سماك الحنفي قال :  
سمعت ابن عباس يقول : لما نزلت يا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ 73 : 1 كانوا يقومون نحواً من قيامهم في  
شهر رمضان حتى نزل [3] آخرها ، وكان بين أولها وآخرها حول .  
وعن عائشة مثله بمعناه وقالت : فجعل قيام الليل تطوعاً بعد فريضة . وعن الحسن مثله  
قال : فنزلت الرخصة بعد حول .

قال كاتبه : حديث عائشة خرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث مالك  
عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت :

---

[1] (صحيح سنن النسائي) : 99 / 1 ، حديث رقم (44) .

[2] سورة المزمل ، آية / 20 .

[3] في (خ) : «نزلت» .

---

فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر ، فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر .

وقال البخاري : فرض الله الصلاة حين فرضها . . . الحديث مثله ، ذكره في كتاب الصلاة ، وخرجه البخاري ومسلم من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : الصلاة أول ما فرضت ركعتان ، فأقرت في صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر . . . الحديث ، ذكره البخاري في أبواب تقصير الصلاة [1] .

وخرجه مسلم من حديث ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال : حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت : فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثم أتمها في الحضر فأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى [2] .

---

[1] (فتح الباري) : 2/724 ، حديث رقم (1090) .

[2] (صحيح مسلم بشرح النووي) : 5/201 ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ،

حديث رقم (2) من أحاديث الباب .

اختلف العلماء في القصر في السفر ، فقال الشافعي ومالك بن أنس ، وأكثر العلماء : يجوز

القصر والإتمام ، والقصر أفضل ، ولنا قول : أن الإتمام أفضل ، ووجه أنهما سواء ،

والصحيح المشهور أن القصر أفضل .

وقال أبو حنيفة وكثيرون : القصر واجب ولا يجوز الإتمام ، ويحتجون بهذا الحديث ، وبأن أكثر فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كان القصر .

واحتج الشافعي وموافقه بالأحاديث المشهورة في صحيح مسلم وغيره ، أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسافرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمنهم القاصر ، ومنهم المتمم ، ومنهم الصائم ، ومنهم المفطر ، لا يعيب بعضهم على بعض ، وبأن عثمان كان يتم ، وكذلك عائشة وغيرها ، وهو ظاهر قول الله عز وجل : **فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ 4 : 101** ، وهذا يقتضي رفع الجناح والإباحة .

وأما حديث : فرضت الصلاة ركعتين ، فمعناه فرضت ركعتين لمن أراد الاقتصار عليهما ، فزيد في صلاة الحضر ركعتان على سبيل التحميم ، وأقرت صلاة السفر على جواز الاقتصار ، وثبتت دلائل جواز الإتمام ، فوجب المصير إليها ، والجمع بين دلائل الشرع .  
(المرجع السابق) : 201 - 202 .

ورواية البخاري : عائشة رضي الله عنها : «فرض الله الصلاة - حين فرضها - ركعتين ، ثم أتمها في الحضر ، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى» ، وفي رواية ، قالت : «فرض الله الصلاة - حين فرضها - ركعتين ركعتين في الحضر والسفر ، فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر» .

وفي أخرى ، قالت : « فرضت الصلاة ركعتين ، ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
ف فرضت أربعاً ، وتركت صلاة السفر على الفريضة الأولى . قال الزهري : قلت لعروة : ما  
بال عائشة تم ؟

(140/635)

---

وخرجه البخاري من حديث يزيد بن ذريح ، حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن  
عائشة قالت : فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم  
ف فرضت أربعاً ، وتركت صلاة السفر على الأولى ، تابعه عبد الرزاق عن معمر ، ذكره  
البخاري في كتاب الهجرة [1] ، وأما حديث ابن عباس فخرجه النسائي [2] من حديث  
أبي عوانة عن بكير الأحنس عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال :  
فرضت الصلاة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين ،  
وفي الخوف ركعة ، قال ابن عبد البر : انفرد به بكير بن الأحنس وليس بحجة فيما انفرد به .  
وخرج ابن أبي شيبة من حديث عبادة بن حميد عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال :  
أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين ، فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم  
المدينة زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب .



قال ابن عبد البر: قول الشعبي هذا أصله حديث عائشة رضي الله عنها ، وقد يمكن أن يأخذه عن الأسود عن مسروق عن عائشة ، فأكثر ما عنده عن عائشة هو عنهما .

---

[0] قال : تأولت كما تأول عثمان .

أخرجه البخاري ومسلم . وأخرج الرواية الثانية الموطأ وأبوداود ، وأخرج الثانية والثالثة النسائي رواه البخاري في الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ، وفي تقصير الصلاة ، باب يقصر إذا خرج من موضعه ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ، ومسلم في صلاة المسافرين باب صلاة المسافرين وقصرها ، والموطأ في قصر الصلاة في السفر ، وأبوداود في الصلاة ، باب صلاة المسافرين ، والنسائي في الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة - ر : (جامع الأصول في أحاديث الرسول) : 184/5 - 185 ، حديث رقم (3249) .

[1] (فتح الباري) : 341 / 7 ، كتاب مناقب الأنصار ، باب التاريخ ، من أين أرخوا التاريخ ، حديث رقم (3935) ، وقال فيه : «فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي» ، أي بمكة ، وقوله :

«تركت» أي على ما كانت عليه من عدم وجوب الزائد ، بخلاف صلاة الحضر ، فإنها زيدت في ثلاث منها ركعتان ، فالمعنى : أقرت صلاة السفر على جواز الإتمام ، وإن كان الأحب القصر .

[2] (صحيح سنن النسائي): 99/1 ، حديث رقم (442) ، وقال عنه :  
«صحيح» ، و(صحيح سنن ابن ماجة) : 176/1 ، حديث رقم (1068) ،  
(صحيح أبي داود) : 227/1 ، حديث رقم (1089) : عن أنس بن مالك ، قال :  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فكان يصلي ركعتين حتى  
رجعنا إلى المدينة ، فقلنا : هل أقمت بها شيئا ؟ قال : أقمنا عشرا . ذكر في باب متى يتم  
المسافر .

(141/635)

---

وروى يونس بن بكير عن سالم بن أبي المهاجر قال : سمعت ميمون بن مهران يقول : كان أول  
الصلاة مثني ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً فصارت سنة ، وأقرت  
الركعتان للمسافر وهي تمام . قال ابن عبد البر : وهذا إسناد لا يحتج بمثله ، وقوله :  
فصارت سنة قول نكر ، وكذلك استثنى الشعبي المغرب وحدها ، ولم يذكر الصبح قول لا  
معنى له ، ومن قال بهذا من أهل السير قال : إن الصلاة أتمت بالمدينة بعد الهجرة بشهر  
وأربعة أيام .

(142/635)

---

وأما إقامة جبريل عليه السلام أوقات الصلاة للنبي صلى الله عليه وسلم وأنه أمه فيها  
فخرج البخاري ومسلم من حديث مالك عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخرج الصلاة  
يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخرج الصلاة يوما وهو في  
[الكوفة] [1] فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال: ما هذا يا مغيرة؟! أليس قد  
علمت أن جبريل نزل فصلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم صلى، فصلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم صلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [2]  
، ثم قال بهذا أمرت، فقال عمر [3] لعروة: انظر ما تحدثت به يا عروة، أو أن جبريل هو  
الذي أقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة؟ فقال عروة: كذلك كان بشير  
بن أبي مسعود يحدث عن أبيه، قال [4] عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله  
عليه وسلم [أنه] كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر [5].  
وأخرجاه والنسائي من حديث الليث بن سعد عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخرج  
الصلاة شيئا، فقال له عروة: أما أن جبريل قد نزل فصلى أمام رسول الله صلى الله عليه  
وسلم، فقال له عمر: اعلم ما تقول يا عروة، فقال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول:  
سمعت أبا سلمة مسعود يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: نزل جبريل  
فأمني فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه،

ويحسب بأصابعه خمس صلوات .

[1] كذا في (خ) ، وفي صحيح البخاري : بدونها ، وفي رواية : «وهو بالعراق» .

[2] كذا في (خ) ، وفي صحيح البخاري : «ثم صلى فصلّى رسول الله صلى الله عليه

وسلم» [خمس مرات] .

[3] يعني ابن عبد العزيز .

[4] بداية حديث آخر في البخاري ، على ما سيأتي شرحه . . .

[5] فتح الباري 2/4 - 8 .

قوله : «أخر الصلاة يوماً» : وللبخاري في بدء الخلق من طريق الليث عن ابن شهاب بيان

الصلاة المذكور ، ولفظه : «أخر العصر شيئاً» . قال ابن عبد البر : ظاهر سياقه أنه فعل

ذلك يوماً ما ، لأن ذلك كان عادة له وإن كان أهل بيته معروفين بذلك ، وكذا في نسخة

الصغاني ، وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب : «أخر الصلاة مرة» ، يعني

العصر .

وللطبراني من طريق أبي بكر بن حزم ، أن عروة حدّث عمر بن عبد العزيز - وهو يومئذ

أمير المدينة في زمان الوليد بن عبد الملك - وكان ذلك زمان يؤخرون فيه الصلاة ، يعني بني

أمية . قال ابن عبد البر : المراد أنه أخرها حتى خرج الوقت المستحب ، لأنه أخرها

حتى غربت الشمس .

[0] ويؤيده سياق رواية الليث المتقدمة . وأما ما رواه الطبراني من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أسامة بن زيد الليثي ، عن ابن شهاب في هذا الحديث ، قال : «دعا المؤذن لصلاة العصر فأمسي عمر بن عبد العزيز قبل أن يصلها» ، فمحمول على أنه قارب المساء لأنه دخل فيه ، وقد رجح عمر بن عبد العزيز عن ذلك ، فروى الأوزاعي عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن أبيه أن عمر بن عبد العزيز - يعني في خلافته - كان يصلي الظهر في الساعة الثامنة والعصر في الساعة العاشرة حين تدخل .

قوله : «أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوماً» ، بين عبد الرزاق في روايته عن ابن جريج عن ابن شهاب أن الصلاة المذكورة العصر أيضاً ، ولفظه : «أمسى المغيرة بن شعبة بصلاة العصر .

قوله : «وهو بالعراق» ، في الموطأ ، رواية القعني وغيره عن مالك «وهو بالكوفة» ، وكذا أخرجه الإسماعيلي عن أبي خليفة عن القعني ، والكوفة من جملة العراق ، فالتعبير بها أخص من التعبير بالعراق ، وكان المغيرة إذا ذك أميراً عليها من قبل معاوية بن أبي سفيان .

قوله : «ما هذا» ؟ الأكثر في الاستعمال في مخاطبة الحاضر : «أست» ، وفي مخاطبة

الغائب :

«أليس» .

قوله : «قد علمت» ، قال عياض : يدل ظاهره على علم المغيرة بذلك ، ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل الظن من أبي مسعود لعلمه بصحبة المغيرة . قلت : ويؤيد الأول رواية شعيب عن ابن شهاب عند المصنف في غزوة بدر بلفظ «فقال لقد علمت» بغير أداة استفهام ، ونحوه لعبد الرزاق عن معمر وابن جريح جميعا .

قوله : «إن جبريل نزل» ، بين ابن إسحاق في المغازي ، أن ذلك كان صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلاة ، وهي ليلة الإسراء ، قال ابن إسحاق : «حدثني عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير» ، وقال عبد الرزاق : «عن ابن جريح قال : قال نافع بن جبير وغيره : لما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم من الليلة التي أسري به لم يرعه إلا جبريل نزل حين زاغت الشمس ، ولذلك سُميت «الأولى» أي صلاة الظهر ، فأمر فصيح بأصحابه : الصلاة جامعة ، فاجتمعوا ، فصلّى به جبريل ، وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس» ، فذكر الحديث ، وفيه ردّ على من زعم أن بيان الأوقات إنما وقع بعد الهجرة ، والحق أن ذلك وقع قبلها ببيان جبريل ، وبعدها ببيان النبي صلى الله عليه وسلم .

قوله : «نزل فصلّى ، فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم» ، قال عياض : ظاهره أن صلاته كانت بعد فراغ صلاة جبريل ، لكن المنصوص في غيره أن جبريل أم النبي صلى الله

عليه وسلّم ، فيحمل قوله : «صلىّ فصلّى» ، على أن جبريل كان كلما فعل جزءاً من الصلاة تابعه النبي صلى الله عليه وسلّم بفعله . وبهذا جزم النووي .  
وقال غيره : الفاء بمعنى الواو ، واعتراض بأنه يلزم أن يكون النبي صلى الله عليه وسلّم كان يتقدم في بعض الأركان على جبريل ، على ما يقتضيه مطلق الجمع ، وأجيب بمراعاة الحيثية وهي التبين ، فكان لأجل ذلك يتراخى عنه ، وقيل : الفاء للسببية كقوله تعالى : فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ 28 : 15 . وفي رواية الليث عند المصنف وغيره : «نزل جبريل فأمني فصليت معه» ، وفي رواية عبد الرزاق عن معمر : «نزل فصلّى ، فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلّم فصلّى الناس معه» ، وهذا يؤيد رواية نافع بن جبير المقدمة ، وإنما دعاهم إلى الصلاة بقوله : «الصلاة جامعة» ، لأن الأذان لم يكن شرع حينئذ .  
واستدل بهذا الحديث على جواز الائتمام بمن يأتّم بغيره ، ويجاب عنه بما يجاب به عن قصة

(144/635)

---

[0] أبي بكر في صلاته خلف النبي صلى الله عليه وسلّم وصلاة الناس خلفه ، فإنه

محمول على أنه كان مبلغاً فقط ، كما سيأتي تقريره في أبواب الإمامة .

واستدلوا به أيضاً على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل من جهة أن الملائكة ليسوا

مكلفين بمثل ما كلف به الإنس ، قاله ابن العربي وغيره .

وأجاب عياض باحتمال أن لا تكون تلك الصلاة كانت واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ ، وتعقبه بما تقدم من أنها كانت صبيحة ليلة فرض الصلاة ، وأجاب باحتمال أن الوجوب عليه كان معلقا بالبيان ، فلن يتحقق الوجوب إلا بعد تلك الصلاة .

قال : وأيضا لا نسلم أن جبريل كان متفلا بل كانت تلك الصلاة - واجبة علي لأنه مكلف بتبليغها ، فهي صلاة مفترض بفرض خلف مفترض بفرض آخر .

قوله : «بهذا أمرت» ، بفتح المثناة على المشهور ، والمعنى هذا الذي أمرت به أن تصليه كل يوم وليلة ، وروي بالضم ، أي هذا الذي أمرت بتبليغه لك .

قوله : «كذلك كان بشير» ، هو بفتح الموحدة ، بعدها معجمة بوزن فعيل ، وهو تابعي جليل ، ذكر في الصحابة لكونه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وراه . قال ابن عبد البر : هذا السياق منقطع عند جماعة من العلماء ، لأن ابن شهاب لم يقل : حضرت مراجعة عروة لعمر ، وعروة لم يقل : حدثني بشير ، لكن الاعتبار عند الجمهور بثبوت اللقاء والمجالسة ، لا بالصيغ .

وقال الكرمانى : اعلم أن الحديث بهذا الطريق ليس متصل الإسناد ، إذ لم يقل أبو مسعود : «شاهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم» ، ولا قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» . قلت : هذا لا يسمى منقطعا اصطلاحا ، وإنما هو مرسل صحابي لأنه لم يدرك



القصة ، فاحتمل أن يكون سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ، أو بلغه عنه بتليغ من شاهده أو سمعه كصحابي آخر . على أن رواية الليث عند المصنف تزيل الإشكال كله ، ولفظه : «فقال عروة : سمعت بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت أبي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول» ، فذكر الحديث .

وكذا سياق ابن شهاب ، وليس فيه التصريح بسماعه له من عروة ، وابن شهاب قد جرب عليه التدليس ، لكن وقع في رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن شهاب قال : «كنا مع عمر بن عبد العزيز» ، فذكره . وفي رواية شعيب عن الزهري : «سمعت عروة يحدث عمر بن عبد العزيز» ، الحديث .

قال القرطبي : قول عروة إن جبريل نزل ليس فيه حجة واضحة على عمر بن عبد العزيز إذ لم يعين له الأوقات . قال : وغاية ما يتوهم عليه أن تبَّهه وذكره بما كان يعرفه من تفاصيل الأوقات .

قال : وفيه بعد ، لإنكار عمر على عروة حيث قال له : «اعلم ما تحدث يا عروة» . قال : وظاهر هذا الإنكار أنه لم يكن عنده علم من إمامة جبريل . قال الحافظ ابن حجر : لا يلزم من كونه لم يكن عنده علم منها أن لا يكون عنده علم بتفاصيل الأوقات المذكورة من جهة العمل المستمر ، لكن لم يكن يعرف أن أصله لم يكن بتبيين جبريل بالفعل ، فلهذا استثبت فيه ، وكأنه كان يرى أن لا مفاضلة بين أجزاء الوقت الواحد ، وكذا يحمل عمل المغيرة وغيره من

الصحابة ، ولم أقف في شيء من الروايات على جواب المغيرة لأبي مسعود ، والظاهر أنه  
رجع إليه والله أعلم . . .

(145/635)

---

[0] وأما ما زاده عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري في هذه القصة قال : فلم يزل  
عمر يعلم الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا ، رواه أبو الشيخ في كتاب (المواقيت) له من  
طريق الوليد عن الأوزاعي عن الزهري قال : «ما زال عمر بن عبد العزيز يتعلم مواقيت  
الصلاة حتى مات» . ومن طريق إسماعيل ابن حكيم «أن عمر بن عبد العزيز جعل  
ساعات يتقضى مع غروب الشمس» زاد من طريق ابن إسحاق عن الزهري «فما أخرها  
حتى مات» . فكله يدل على أن عمر لم يكن يمتاط في الأوقات كثيرا احتياطا إلا بعد أن  
حدثه عروة بالحديث المذكور .

وقد تبّه الحافظ ابن حجر على أنه قد ورد في هذه القصة من وجه آخر عن الزهري بيان  
أبي مسعود للأوقات ، وفي ذلك ما يرفع الإشكال ، ويوضح توجيه احتجاج عروة به ،  
فروى أبو داود وغيره ، وصححه ابن خزيمة وغيره من طريق ابن وهب ، والطبراني من  
طريق يزيد بن أبي حبيب ، كلاهما عن أسامة بن زيد ، عن الزهري هذا الحديث بإسناده

، وزاد في آخره: «قال أبو مسعود: فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس» فذكر الحديث .

وذكر أبو داود أن أسامة بن زيد تفرد بتفسير الأوقات فيه ، وأن أصحاب الزهري لم يذكروا ذلك .

قال : وكذا رواه هشام بن عروة وحبیب بن أبي مرزوق عن عروة ، لم يذكروا تفسيراً .  
ورواية هشام أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، ورواية حبيب أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده . وقد وجدت ما يعضد رواية أسامة ويزيد عليها ، أن البيان من فعل جبريل ، وذلك فيما رواه الباغندي في (مسند عمر بن عبد العزيز) ، والبيهقي في (السنن الكبرى) من طريق يحيى ابن سعيد الأنصاري ، عن أبي بكر بن حزم أنه بلغه عن أبي مسعود ، فذكره منقطعاً .

لكن رواه الطبراني من وجه آخر عن أبي بكر عن عروة ، فرجع الحديث إلى عروة ، ووضح أن له أصلاً ، وأن في رواية مالك ومن تابعه اختصاراً ، وبذلك جزم ابن عبد البر ، وليس في رواية مالك ومن تابعه ما ينفي الزيادة المذكورة ، فلا توصف والحالة هذه بالشذوذ . وفي هذا الحديث من الفوائد :

[1] دخول العلماء على الأمراء .

[2] إنكارهم عليهم ما يخالف السنة .

[3] استثبات العالم فيما يستقر به السماع .

[4] الرجوع عند التنازع إلى السنة .

[5] فيه فضيلة عمر بن عبد العزيز .

[6] فيه فضيلة المبادرة بالصلاة في الوقت الفاضل .

[7] قبول خبر الواحد الثبت .

[8] استدل به ابن بطلال وغيره على أن الحجّة بالمتصل دون المنقطع ، لأن عروة أجاب عن

استفهام عمر له لما أن أرسل الحديث بذكر من حدّثه به فرجع إليه ، فكأنما عمر قال له :

تأمل ما تقول ، فلعله بلغك عن غير ثبت . فكأن عروة قال له : بل قد سمعته ممن قد سمع

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والصاحب قد سمعه من النبي صلى الله عليه

وسلم .

[9] واستدل به عياض على جواز الاحتجاج بمرسل الثقة ، كصنيع عروة حين احتج على

عمر قال :

وإنما راجعه عمر لتثبته فيه ، لا لكونه لم يرض به مرسلا . كذلك قال ، وظاهر السياق

يشهد لما قال ابن بطلال . وقال ابن بطلال أيضا : . . .

---

[10][0] في هذا الحديث دليل على ضعف الحديث الوارد في أن جبريل أم بالنبي صلى الله عليه وسلم في يومين لوقتتين مختلفين لكل صلاة، قال: لأنه لو كان صحيحا لم ينكر عروة على عمر صلواته في آخر الوقت محتجا بصلاة جبريل، مع أن جبريل قد صلى في اليوم الثاني في آخر الوقت وقال: «الوقت ما بين هذين».

وأجيب باحتمال أن تكون صلاة عمر كانت خرجت عن وقت الاختيار وهو مصير ظل الشيء مثليه، لا عن وقت الجواز وهو مغيب الشمس، فيتجه إنكار عروة، ولا يلزم منه ضعف الحديث. أو يكون عروة أنكر مخالفة ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الصلاة في أول الوقت، ورأى أن الصلاة بعد ذلك إنما هي لبيان الجواز، فلا يلزم منه ضعف الحديث أيضا.

وقد روى سعيد بن منصور من طريق طلق بن حبيب مرسلا قال: «إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاتته، ولما فاتته من وقتها خير له من أهله وماله». ورواه أيضا عن ابن عمر من قوله، ويؤيد ذلك احتجاج عروة بحديث عائشة في كونه صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها، وهي الصلاة التي وقع الإنكار بسببها، وبذلك تظهر مناسبة ذكره لحديث عائشة بعد حديث أبي مسعود، لأن حديث عائشة يشعر بمواظبته على

صلاة العصر في أول الوقت ، وحديث أبي مسعود يشعر بأن أصل بيان الأوقات كان بتعليم جبريل . (فتح الباري) : 3 / 2 - 8 ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب مواقيت الصلاة وفضلها ، حديث رقم (521) ، وذكر البخاري نحوه منه في كتاب بدء الخلق ، حديث رقم (3221) : «أما إن جبريل قد نزل فصلّى أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : اعلم ما تقول يا عروة ، قال : سمعت بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت أبا مسعود يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : نزل جبريل فأمني فصليت معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه ، يحسب بأصابعه خمس صلوات .

وذكره البخاري في كتاب المغازي (حديث رقم 4007) : «سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر ابن عبد العزيز في إمارته : أخر المغيرة بن شعبة العصر وهو أمير الكوفة ، فدخل أبو مسعود عقبة بن عمرو والأنصاريّ جد زيد بن حسن شهد بدرا فقال : لقد علمت نزل جبريل فصلّى ، فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال : هكذا أمرت ، ذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه» .

ورواه مسلم في المساجد باب استحباب التبكير بالعصر ، والموطأ 8 / 1 - 9 في وقت الصلاة ، وأبو داود في الصلاة ، باب في وقت صلاة العصر ، والنسائي في المواقيت ، باب تعجيل العصر . وأما قول عروة : «ولقد حدثني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر» ، فهو الحديث الذي ذكره البخاري برقم (522) في كتاب مواقيت الصلاة بعد الحديث السابق شرحه وتخريجه ، وقد ذكر البخاري نحوه في باب وقت العصر من كتاب مواقيت الصلاة ، الأحاديث أرقام : (544) ، (545) ، (546) ، بسياقات متقاربة مفادها أن عائشة رضي الله عنها قالت : «كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة العصر والشمس طالعة في حجرتي ، لم يظهر الفياء بعد» . قال الحافظ ابن حجر : والحاصل أن أنس بن عياض - وهو أبو ضمرة الليثي - وأبا أسامة روى الحديث عن هشام - وهو ابن عروة بن الزبير - عن أبيه عن عائشة ، وزاد أبو أسامة التقييد بقعر الحجر ، وهو أوضح في تعجيل العصر من الرواية المطلقة ، وقد وصل الإسماعيلي طريق أبي أسامة في مستخرجه ، لكن بلفظ «والشمس واقعة في حجرتي ، وعرف بذلك أن الضمير في قوله :

(147/635)

---

وقال البخاري والنسائي [1] : أخر العصر شيئاً ، ذكره البخاري في كتاب بدء الخلق في ذكر الملائكة [2] ، وخرجه في كتاب المغازي من حديث شعيب عن الزهري : سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز في إمارته : أخر المغيرة ابن شعبة العصر وهو أمير

الكوفة، فدخل أبو مسعود عقبة بن عمرو والأنصاري جد زيد بن حسن - شهد بدرًا - فقال: لقد علمت نزل جبريل فصلّي، فصلّي رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال هكذا أمرت، كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه. ذكره في الباب الذي بعد باب شهود الملائكة بدرًا [3]. وخرجه قاسم بن أصبغ من حديث سفيان قال: حدثنا الزهري قال: أخبر عمر ابن عبد العزيز يوم الصلاة فقال له عروة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: نزل جبريل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، حتى عد الصلوات الخمس فقال له عمر بن عبد العزيز: اتق الله يا عروة وانظر ما تقول:

فقال عروة: أخبرني بشير بن أبي مسعود عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [4]. قال الحافظ أبو عمر بن عبد [البر] [5]: وظاهر مساقه في رواية مالك تدل على الانقطاع لقوله: أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما ودخل عليه عروة، ولم يذكر فيه سماعا لابن هشام من شهاب من عروة، ولا سماعا لعروة من بشير بن أبي

---

[0] «حجرتها» لعائشة، وفيه نوع التفات، وإسناد أبي ضمرة كلهم مدنيون، والمراد بالحجرة - وهي بضم المهملة وسكون الجيم - البيت، والمراد بالشمس ضوءها، وقوله في رواية الزهري: «والشمس في حجرتها»، أي باقية، وقوله: «لم يظهر الفيء»، أي في الموضوع الذي كانت الشمس فيه، ومن طريق مالك عن الزهري بلفظ: «والشمس في



حجرتها قبل أن تظهر» ، أي ترتفع ، فهذا الظهور غير ذلك الظهور ، ومحصله أن المراد بظهور الشمس خروجها من الحجره ، و يظهر الفيه انبساطه في الحجره ، وليس بين الروايتين اختلاف ، لأن انبساط الفيه لا يكون إلا بعد خروج الشمس . (فتح الباري) :  
31 / 2 - 32 ، كتاب مواقيت الصلاة .

[1] (صحيح سنن النسائي) : 108 / 1 ، كتاب المواقيت ، باب إمارة جبريل عليه

السلام ، للنبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم 480 .

[2] (فتح الباري) : 375 / 6 - 376 ، كتاب بدء الخلق ، ذكر الملائكة ، حديث رقم  
(3221) .

[3] (فتح الباري) : 402 / 7 - 403 ، كتاب المغازي ، باب رقم (12) ، حديث  
رقم (4007) .

[4] سبق شرحه وتخرجه .

[5] في (خ) : «عبد العزيز» .

(148/635)

---

مسعود ، وهذه اللفظة - أعني أن عند جماعة من [أهل] [1] العلم بالحديث - محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع واللقاء ، ومنهم من لا يلتفت إليها ، ويحمل الأمر على المعروف من مجالسة بعضهم بعضا ، ومشاهدة بعضهم لبعض ، وأخذهم بعضهم من بعض ، فإن كان ذلك معروفا لم يسأل عن هذا اللفظة ، وكان الحديث عنده على الاتصال ، وهذا يشبه أن يكون مذهب مالك - رحمه الله - لأنه في موطنه لا يفرق بين شيء من ذلك ، وهذا الحديث متصل عند أهل العلم مسند صحيح لوجه : منها أن مجالسة بعض المذكورين فيه لبعض مشهورة ، ومنها أن هذه القصة قد صح شهود ابن شهاب لما جرى فيها بين عمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير بالمدينة ، وذلك في أيام إمارة عمر عليها لعبد الملك وابنه الوليد ، وهذا محفوظ من رواية الثقات لهذا الحديث عن ابن شهاب .

قال : وممن ذكر مشاهدة ابن شهاب للقصة عند عمر بن عبد العزيز مع عروة ابن الزبير في هذا الحديث من أصحاب ابن شهاب : معمر والليث بن سعد وشعيب ابن أبي حمزة وابن جريح ، فذكروا رواية الليث التي تقدم ذكرها من طريق النسائي إلا أن سياقه عن ابن شهاب أنه كان قاعدا على منابر عمر بن عبد العزيز في إمارته على المدينة ومعه عروة بن الزبير ، فأخّر عمر العصر ، فقال له عروة : أما أن جبريل قد نزل فصلى أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر : اعلم يا عروة ما تقول ، فقال :

سمعت بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : نزل

جبريل فأمني فصليت معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه ثم صلّيت معه ، يحسب بأصابعه خمس مرات . وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال : كنا مع عمر بن عبد العزيز فأخر العصر مرة ، فقال له عروة : حدثني بشير بن أبي مسعود الأنصاري أن المغيرة ابن شعبة أخر الصلاة مرة - يعني العصر - فقال له أبو مسعود : أما والله يا مغيرة لقد علمت أن جبريل نزل فصلّى ، فصلّى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فصلّى الناس معه ، ثم نزل فصلّى ، فصلّى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فصلّى الناس معه ، حتى عدّ خمس صلوات ، فقال له عمر : انظر ما تقول يا عروة ، أو أن جبريل هو سنّ وقت الصلاة ؟

---

[1] زيادة للسياق .

(149/635)

---

فقال له عروة : كذلك حدثني بشير بن أبي مسعود . قال : فما زال عمر يعلم وقت الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا [1] .

قال عبد الرزاق : أنبأنا ابن جريج قال : حدثني ابن شهاب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل عروة بن الزبير ، فقال عروة بن الزبير : مشى المغيرة بن شعبة بصلاة العصر وهو على

الكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال له : ما هذا يا مغيرة ؟ أما والله لقد علمت أن جبريل نزل فصلى ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس معه خمس مرات ، ثم قال : هكذا أمرت ، فقال عمر لعروة : اعلم ما تقول ، أو أن جبريل هو أقام وقت الصلاة ؟ فقال عروة : كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه فقد بان بما ذكرنا من رواية الثقات عن ابن شهاب لهذا الحديث اتصاله وسماع ابن شهاب له من عروة ، وسماع عروة من بشير ، وبان بذلك أيضا أن الصلاة التي أخرها عمر هي صلاة العصر ، وأن الصلاة التي أخرها المغيرة تلك أيضا ، وبان بما ذكرنا أيضا أن جبريل صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس صلوات في أوقاتها ، وليس في شيء من معنى حديث ابن شهاب هذا ما يدل على أن جبريل صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين كل صلاة في وقتين .

وظاهر من حديث ابن شهاب هذا [ما] [2] يدل على أن ذلك إنما كان مرة واحدة لا مرتين ، وقد روى من غير وجه في إمامة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى مرتين في كل صلاة من الصلوات الخمس في وقتين .

وظاهر من حديث ابن شهاب هذا [ما] [2] يدل على أن ذلك إنما كان مرة واحدة لا مرتين ، وقد روى من غير وجه في إمامة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى مرتين من في كل صلاة من الصلوات الخمس في وقتين .

قال: ورواية ابن عيينة لهذا الحديث عن ابن شهاب بمثل حديث الليث ومن ذكرنا معه في ذلك، وفي حديث معمر وابن جريج أن الناس صلوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ، وقد روى ذلك من غير حديثهما، ثم ذكر حديث سفیان من طريق قاسم بن أصبغ كما تقدم ذكره، وقال: فهذا وضح ما ذكرنا من أنه إنما صلى به الصلوات الخمس مرة واحدة، وهو ظاهر الحديث، إلا أن في رواية ابن أبي ذؤيب وأسامة بن زيد الليثي عن ابن شهاب في هذا الحديث ما يدل على أنه صلى به مرتين في يومين على نحو ما ذكره عن ابن شهاب في حديث إمامة جبريل،

---

[1] سبق شرحه وتخرجه.

[2] زيادة للسياق.

(150/635)

---

فأما رواية ابن أبي ذؤيب له، فإن ابن أبي ذؤيب ذكره في موطنه عن ابن شهاب أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز عن أبي مسعود الأنصاري أن المغيرة بن شعبه أخرج الصلاة، فدخل عليه أبو مسعود فقال: ألم تعلم أن جبريل نزل على محمد صلى الله عليه وسلم فصلّى وصلّى وصلّى وصلّى وصلّى وصلّى، ثم صلى ثم صلى ثم صلى ثم صلى ثم صلى

صلى ثم صلى [ثم صلى] [1] ، ثم قال : هكذا أمرت . وأما حديث أسامة بن زيد الليثي أن ابن شهاب أخبره أن عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر ، فأخر العصر شيئا ، فقال له عروة : أما أن جبريل قد أخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة ، فقال له عمر : اعلم ما تقول ، فقال عروة : سمعت بشير بن أبي معسود يقول : سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول] [2] : نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ، ثم صليت [معه] [3] ، ثم صليت معه ، ثم صليت معه ، ثم صليت معه ، يحسب بأصابعه خمس صلوات ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين زالت الشمس وربما أخرها حين يشبه الحر ، وروايته : يصلى العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة ، فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ، ويصلي العشاء حين يسود الأفق ، وربما أخرها حين يجتمع الناس ، ويصلي الصبح مرة بغسل ، ثم صلى مرة آخرا فأسفر بها ، ثم كانت صلاته بعد ذلك إلى الغسل حتى مات لم يعد يغد إلى أن يسفر .

قال أبو داود : روي هذا الحديث عن الزهري : معمر ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم ، لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه [و] [4] لم يفسروه ، وكذلك رواه أيضا : هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر

وأصحابه ، إلا أن حبيبا لم يذكر .

قال ابن عبد البر : هذا كلام أبي داود ، ولم يسبق في كتابه رواية معمر ولا من ذكر معه عن ابن شهاب لهذا الحديث ، وإنما ذكروا رواية أسامة بن زيد هذه

---

[1] كذا في (خ) ، ولعل ما بين القوسين تكرار من الناسخ .

[2] زيادة للسياق .

[3] زيادة للسياق .

[4] زيادة للسياق .

(151/635)

---

عن ابن شهاب وحدها من رواية ابن وهب ، ثم أردفها بما ذكرنا من كلامه ، وصدق فيما حكى ، إلا أن حديث أسامة ليس فيه من البيان ما في حديث ابن أبي ذؤيب من تكرير الصلوات الخمس مرتين مرتين ، وكذلك رواية معمر ومالك والليث ومن تابعهم ظاهرها مرة واحدة ، وليس فيها ما يقطع به على أن ذلك كذلك ، وقد ذكرنا رواية معمر ومالك والليث وغيرهم ، وقد روى الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب هذا الحديث مثل رواية ابن وهب عن أسامة سواء .

قال محمد بن يحيى الذهلي في رواية أبي بكر بن حزم عن عروة بن الزبير ما يقوى رواية أسامة ، لأن رواية أبي بكر بن حزم شبيهة برواية أسامة ، فيه أنه صلى الوقتين ، وإن كان لم يسنده عنه إلا أيوب بن عتبة فقد روى عنه معناه مرسل يحيى بن سعيد وغيره من الثقات .

قال ابن عبد البر : وقد روى هذا الحديث جماعة عن عروة بن الزبير منهم :

هشام بن عروة ، وحبيب بن أبي مرزوق ، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهم ، فأما رواية هشام بن عروة عن أبيه ، فذكرها من طريق أحمد بن زهير قال : حدثنا شريح بن النعمان ، حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن أبيه قال : أخر عمر بن عبد العزيز الصلاة يوماً فدخلت عليه فقلت : إن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوماً فدخل عليه أبو مسعود . . . فذكر الحديث ، وقال فيه : كذلك سمعت بشير بن أبي مسعود يحدث عن ابنه ، قال : ولقد حدثني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم تظهر ، وقال أحمد بن زهير : وحدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أن المغيرة بن شعبة كان يوجز الصلاة ، فقال له رجل من الأنصار : أما سمعت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال جبريل عليه السلام : صل صلاة كذا في وقت كذا حتى عدّ الصلوات الخمس ؟ قال : بلى ، قال : فاشهد أنا كنا نصلّي العصر مع النبي صلى الله عليه وسلم ، والشمس نقية بيضاء ، ثم تأتي بني عمرو وإنها لمرتفعة - وهي على رأس ثلثي فرسخ من المدينة .



وأما رواية حبيب بن أبي مرزوق، فذكرها من طريق الحرث بن أبي أسامة قال: حدثنا كثير بن هشام، حدثنا جعفر قال: حدثني حبيب بن أبي مرزوق عن عروة بن الزبير قال: حدثني أبو مسعود أن جبريل نزل فصلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نزل فصلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نزل فصلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نزل فصلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نزل فصلى، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى أتمها خمسا، فقال له عمر بن عبد العزيز: انظريا عروة ما تقول أن جبريل هو الذي وقت مواقيت الصلاة؟ قال: كذلك حدثني ابن مسعود، فبحث عمر عن ذلك حتى وجد ثبته، فما زال عمر عنده علامات الساعات ينظر فيه حتى قبض.

قال ابن عبد البر: قد أحسن حبيب بن أبي مرزوق في سياقه هذا الحديث على ما ساقه أصحاب ابن شهاب في الخمس صلوات لوقت واحد مرة واحدة، إلا أنه قال فيه عن عروة: حدثني أبو مسعود، والحفاظ يقولون: عن عروة عن بشير عن أبيه، وبشير هذا ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبوه أبو مسعود الأنصاري، اسمه عقبه بن

عمر ، ويعرف بالبدرى لأنه كان يسكن بدرا ، واختلف في شهوده بدرا .  
وأما رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بمثل رواية ابن أبي ذؤيب وأسامة ابن زيد عن  
ابن شهاب في أنه صلى الصلوات الخمس لوقتتين مرتين ، وحديثه أئين في ذلك وأوضح ، وفيه  
ما يضارع قول حبيب بن أبي مرزوق عن عروة عن أبي مسعود ، فذكره من طريق على بن  
عبد العزيز قال : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا أيوب بن عتبة ، حدثنا أبو بكر بن حزم أن  
عروة بن الزبير كان يحدث عمر بن عبد العزيز - وهو يومئذ أمير المدينة في زمن الحجاج  
والوليد بن عبد الملك ، وكان ذلك زمانا يؤخرون فيه الصلاة - فحدث عمر عروة وقال :  
حدثني أبو مسعود الأنصاري ، وبشير بن أبي مسعود - قال كلاهما قد صحب النبي صلى  
الله عليه وسلم - أن جبريل جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين دلت الشمس -  
قال أيوب : فقلت : وما دلوكها ؟ قال :  
حين زالت - قال : فقال : يا محمد ، صل الظهر ، قال : فصلى ، ثم جاءه حين

(153/635)

---

كان ظل كل شيء مثله فقال : يا محمد ، صل العصر ، فقال : فصلى ، ثم أتاه جبريل حين  
غربت الشمس فقال : يا محمد ، صل المغرب ، فصلى ، قال : ثم جاءه حين غاب الشفق

فقال: يا محمد ، صل العشاء ، فصلى ، ثم أتاه حين انشق الفجر فقال :  
يا محمد ، صل الصبح ، قال : فصلى ثم جاءه الغد حين كان ظل كل شيء مثله فقال : يا  
محمد ، صل [1] الظهر ، قال : فصلى ، ثم أتاه حين كان ظل كل شيء مثليه فقال : يا محمد  
، صل [1] العصر ، قال : فصلى ، ثم أتاه حين غربت الشمس فقال : يا محمد ، صل [1]  
المغرب ، قال : فصلى ، ثم أتاه حين ذهبت ساعة من الليل فقال : يا محمد ، صل [1]  
العشاء ، قال فصلى ، ثم أتاه حين أضاء الفجر وأسفر فقال : يا محمد ، صل [1] الصبح ،  
قال فصلى ، قال ثم قال : ما بين هذين وقت ، يعني أمس واليوم . قال عمر لعروة : أجبريل  
أتاه ؟ قال : نعم .

ففي هذا الحديث وهذه الرواية بيان واضح أن صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم في  
حين تعليمه له الصلاة في أول وقت فرضها كانت في يومين لوقتين ووقت كل صلاة ، وكذلك  
رواية معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن جبريل نزل صلى  
فذكر مثله سواء إلا أنه مرسل .

وكذلك رواه الثوري عن عبد الله بن أبي بكر ويحيى بن سعيد ، جميعا عن أبي بكر بن حزم  
مثله سواء ، أن جبريل صلى الصلوات الخمس بالنبي صلى الله عليه وسلم مرتين في يومين  
لوقتين ، ومراسيل هؤلاء عند مالك حجة ، وهو خلاف ظاهر حديث الموطأ ، وحديث  
هؤلاء جميعا بالصواب أولى ، لأنهم زادوا وأوضحوا ، وفسروا ما أجمله غيرهم وأهمله ،

ويشهد بصحة ما جاءوا به : رواية ابن أبي ذؤيب ومن تابعه عن ابن شهاب ، وعمامة الأحاديث في إمامة جبريل على ذلك جاءت مفسرة لوقتتين ، ومعلوم أن حديث أبي مسعود من رواية ابن شهاب وغيره في إمامة جبريل وردّ برواية من زاد وأتمّ وفسّر أولى من رواية من أجمل وقصر ، وقد رويت إمامة جبريل بالنبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث ابن عباس ، وحديث جابر ، وأبي سعيد الخدريّ على نحو ما ذكرنا .

---

[1] في (خ) : «صلى» ، وما أثبتناه حق اللغة .

(154/635)

---

فأما حديث ابن عباس رضي الله عنه فذكره من طريق قاسم بن أصبغ قال :  
حدثنا أحمد بن زهير بن حرب ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن الحرث ، ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة : حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن ،  
ومن طريق قاسم : حدثنا أحمد بن زهير ، وحدثنا سعيد بن عبد الحميد بن جعفر ،  
حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحرث .  
قال كاتبه : وخرجه الترمذي من حديث هناد : حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحرث بن عيَّاش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم - وهو ابن عباد بن حنيف

- أخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: أخبرني ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين، فصلّى الظهر في الأولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك، ثم صلّى العصر حين [1] [ظل] [2] كل شيء [مثله] [3]، ثم صلّى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم، ثم صلّى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلّى الفجر حين برق [4] وحرّم الطعام على الصائم، وصلّى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس، ثم صلّى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلّى المغرب لوقته الأول، ثم صلّى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلّى الصبح حين أسفرت الأرض، ثم التفت إلى جبريل فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت [فيما] [5] بين هذين الوقتين [6].

---

[1] تكملة من رواية الترمذي.

[2] زيادة ليست في رواية الترمذي.

[3] تصويب من رواية الترمذي.

[4] في رواية الترمذي: «حين برق الفجر».

[5] في (خ): «ما»، والتصويب من الترمذي.

[6] قال أبو عيسى: «وفي الباب عن أبي هريرة، وبريدة، وأبي موسى، وأبي مسعود

الأنصاري، وأبي سعيد، وجابر وعمرو بن حزم، والبراء، وأنس، .

هذا الحديث أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في مواقيت الصلاة ، حديث رقم (149) ، قوله : «عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة» ، قال في التقريب : عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي ، أبو الحارث المدني ، صدوق له أوهام .  
قوله : «عن حكيم بن حكيم وهو ابن بعاد بن حنيف» ، الأنصاري الأوسي ، صدوق .  
قاله الحافظ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، قاله الخرجي . . .

(155/635)

---

[0] قوله : «قال : أخبرني نافع بن جبير بن مطعم» ، النوفلي أبو محمد أو أبو عبد الله المدني ، ثقة فاضل من الثانية ، مات سنة (99) تسع وتسعين ، وهو من رجال الكتب الستة .

قوله : «أمي جبريل عند البيت» ، أي عند بيت الله ، وفي رواية في (الأم) للشافعي رضي الله تعالى عنه : «عند باب الكعبة» .

قوله : «مرتين» ، أي في يومين ليعرفني كيفية الصلاة وأوقاتها .  
قوله : «فصلّى الظهر في الأولى منهما» ، أي المرة الأولى من المرتين ، قال الحافظ في الفتح :

بين ابن إسحاق في المغازي أن ذلك كان صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلاة ، وهي ليلة الإسرائء ، قال ابن إسحاق : وحدثني عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير ، وقال عبد الرزاق : عن ابن جريج قال :

قال نافع بن جبير وغيره : لما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم من الليلة التي أسري به ، لم يرعه إلا جبريل ، نزل حين زالت الشمس ، ولذلك سميت الأولى - أي صلاة الظهر - فأمر فصيح بأصحابه : الصلاة جامعة ، فاجتمعوا ، فصلّى به جبريل ، وصلّى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس . . فذكر الحديث .

قوله : «حين كان الفيء» ، هو ظل الشمس بعد الزوال .

قوله : «مثل الشرك» ، أي قدره ، قال ابن الأثير : الشرك أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . وفي رواية أبي داود : «حين زالت الشمس وكانت قدر الشرك» . قال ابن الأثير : قدره ها هنا ليس على معنى التحديث ، ولكن زوال الشمس لا يبين إلا بأقل ما يرى من الظل ، وكان حينئذ بمكة هذا القدر ، والظل يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة ، وإنما يتبين ذلك في مثل مكة من البلاد التي يقل فيها الظل ، فإذا كان طول النهار واستوت الشمس فوق الكعبة ، لم ير بشيء من جوانبها ظل ، فكل بلد يكون أقرب إلى خط الاستواء ومعدل النهار يكون الظل فيه أقصر ، وكل ما بعد عنهما إلى جهة الشمال يكون الظل أطول .

قوله : «ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثله ظل» ، أي سوي ظله الذي كان عند

الزوال ، يدل على ما رواه النسائي من حديث جابر بلفظ : «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى الظهر حين زالت الشمس ، وكان الفيء قدر الشراك وظل الرجل» .  
قوله : «ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ، وأفطر الصائم» ، أي غربت الشمس ودخل وقت إفطار الصائم ، بأن غابت الشمس ، فهو عطف تفسير .

قوله : «ثم صلى العشاء حين غاب الشفق» ، أي الأحمر - على الأشهر - قاله القاري ، وقال النووي في شرح مسلم : المراد بالشفق الأحمر ، هذا مذهب الشافعي ، وجمهور الفقهاء ، وأهل اللغة ، وقال أبو حنيفة والمزني رضي الله عنهما وطائفة من الفقهاء وأهل اللغة : المراد الأبيض ، والأول هو الراجح المختار . (انتهى كلام النووي) .

قال المباركفوري : وإليه ذهب صاحباً أبي حنيفة ، أبو يوسف ومحمد ، وقالوا : الشفق هو الحمرة ، وهو رواية عن أبي حنيفة ، بل قال في (النهر) : وإليه رجع الإمام ، وقال في (الدر) : الشفق هو الحمرة عندهما ، وبه قالت الثلاثة ، وإليه رجع الإمام كما هو في شروح (المجمع) وغيره ، فكان هو المذهب ، قال صدر الشريعة : وبه يفتى ، كذا في حاشية النسخة الأحمدية ، ولا شك في أن



[0] المذهب الراجح المختار ، هو أن الشفق الحمرة ، يدل عليه حديث ابن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال : «الشفق الحمرة» ، رواه الدار الدارقطني ، وصححه ابن

خزيمة ، وغيره ، ووقفه على ابن عمر ، كذا في (بلوغ المرام) . قال محمد بن إسماعيل الأمير

في (سبل السلام) : البحث لغوي ، والمرجع فيه إلى أهل اللغة ، وابن عمر من أهل اللغة ،

ومخ العرب ، فكلامه حجّه ، وإن كان موقوفا عليه .

ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم : وقت

المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ، قال الجزري في (النهاية) : أي انتشاره وثوران حمرة ، من

ثار الشيء يثور إذا انتشر وارتفع . . . وفي (البحر الرائق) من كتب الحنفية ، قال الشمني :

هو ثوران حمرة . . . ووقع في رواية أبي داود : وقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق ، قال

الخطابي : هو بقية حمرة الشفق في الأفق ، وسمى فورا بفوران وسطوعه ، وروى أيضا ثور

الشفق ، وهو ثوران حمرة . . . وقال الجزري في (النهاية) : هو بقية حمرة الشمس في الأفق

الغربي ، سمي فورا لسطوعه وحمرة ، ويروى بالثاء ، وقد تقدم .

قوله : «ثم صلى الفجر حين برق الفجر» ، أي طلع ، «وصلى المرة الثانية» أي في اليوم

الثاني ، «حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس» ، أي فرغ من الظهر حينئذ

كما شرع في العصر في اليوم الأول ، حينئذ قال الشافعي رضي الله تعالى عنه : وبه يندفع

اشتراكهما في وقت واحد ، على ما زعمه جماعة ، ويدل له خبر مسلم : وقت الظهر ما لم

يحضر العصر .

قوله : «ثم صلى المغرب لوقته الأول» ، استدل به من قال : إن لصلاة المغرب وقتا واحدا ، وهو عقب غروب الشمس ، بقدر ما يتطهر ، ويسترعورته ، ويؤذن ، ويقيم ، فإن أحرّ الدخول في الصلاة عن هذا الوقت أثم وصارت قضاء ، وهو قول الشافعية .

قال الإمام النووي : وذهب المحققون من أصحابنا ، إلى ترجيح القول بجواز تأخيرها ، ما لم يغب الشفق ، وأنه يجوز ابتدؤها في كل وقت من ذلك ، ولا يأنم بتأخيرها عن أول الوقت ، وهذا هو الصحيح الصواب ، الذي لا يجوز غيره . والجواب عن حديث جبريل عليه السلام ، حين صلى المغرب في اليومين حين غربت الشمس ، من ثلاثة أوجه : الأول : أنه اقتصر على بيان وقت الاختيار ، ولم يستوعب وقت الجواز ، وهذا جار في الصلوات سوى الظهر .

والثاني : أنه متقدم في أول الأمر بمكة ، وأحاديث امتداد وقت المغرب إلى غروب الشفق متأخرة في أواخر الأمر بالمدينة ، فوجب اعتمادها .

والثالث : أن هذه الأحاديث أصح إسنادا من حديث بيان جبريل عليه السلام فوجب تقديمها .

قوله : «فقال : يا محمد هذا» ، أي ما ذكر من الأوقات الخمسة ، «وقت الأنبياء من قبلك» ، قال ابن العربي في (عارضه الأحوزي) : ظاهره يوهم أن هذه الصلوات في هذه

الأوقات كانت مشروعة لمن قبلهم من الأنبياء ، ليس كذلك ، وإنما معناه : أن هذا وقتك المشروع لك ، يعني الوقت الموسع ، المحدد بطرفين ، الأول والآخر ، وقوله : وقت الأنبياء من قبلك ، يعني ومثله وقت الأنبياء قبلك ، أي صلاتهم كانت واسعة الوقت ، وذات طرفين ، وإلا فلم تكن هذه الصلوات على هذا الميقات

(157/635)

---

قال أبو عيسى : حديث ابن عباس حديث حسن ، وقال ابن عبد البر : لا يوجد هذا اللفظ (وقت الأنبياء قبلك) إلا في هذا الإسناد ، وتكلم بعض الناس في إسناد حديث ابن عباس هذا بكلام لا وجه له ، ورواته كلهم معروفو [1] النسب ، مشهورون [2] في العلم .

وقد خرجه أبو داود [3] وغيره ، وذكره عبد الرزاق عن الثوري ، وابن أبي سبرة عن عبد الرحمن بن الحرث بإسناده مثل رواية وكيع وأبي نعيم ، وذكره عبد الرزاق عن العمري عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن ابن عباس نحوه .

وأما حديث جابر رضي الله عنه [4] فذكره من طريق أحمد بن زهير : حدثنا أحمد ابن الحجاج ، ومن طريق النسائي [5] : حدثنا سويد بن نصر قال : حدثنا ابن المبارك قال :

أخبرني حسين بن علي بن حسين قال : أخبرني وهب بن كيسان ، حدثنا جابر بن عبد الله قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين مالت الشمس فقال : قم يا محمد فصل الظهر ، فصلى الظهر حيث مالت الشمس ، ثم مكث حتى إذا

---

[0] إلهذه الأمة خاصة ، وإن غيرهم قد شاركهم في بعضها . وقد روى أبو داود في حديث العشاء :

أعتموا بهذه الصلاة فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم ، وكذا قال ابن سيد الناس ، وقال : يريد في التوسعة عليهم في أن الوقت أولا وآخرا ، لأن الأوقات هي أوقاتهم بعينها . كذا في (قوت المغتذي) .

قوله : «و الوقت فيما بين هذين الوقتين» ، قال ابن سيد الناس : يريد هذين وما بينهما ، أما إرادته أن الوقتين اللذين أوقع فيهما الصلاة وقت لها ، فتبين بفعله ، وأما الإعلام ما بينهما أيضا وقت ، فبينه قوله صلى الله عليه وسلم .

[1] في (خ) : «معروف» .

[2] في (خ) : «مشهور» .

[3] خرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب (1) في المواقيت حديث رقم (389) ،

(عون المعبود) :

[4] وقال محمد : أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح ، وعمر بن دينار ، وأبو الزبير عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نحو حديث وهب بن كيسان ، عن جابر ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، (تحفة الأحوذبي) : 398 / 1 ، عقب الحديث رقم (150) .

[5] (صحيح سنن النسائي) : 115 / 1 - 116 ، باب (17) أول وقت العشاء ، حديث رقم (512) ، باختلاف يسير .

(158/635)

---

كان الفيء في الرجل مثله ، جاء العصر فقال : يا محمد ، قم صل العصر ، فصلها ، ثم مكث حتى إذا غابت الشمس جاء فقال : قم فصل المغرب ، فقام فصلها حين غابت الشمس ، ثم غاب حتى إذا غاب الشفق جاءه فقال : قم فصل العشاء فصلها ، ثم جاء سطع الفجر بالصبح فقال : قم يا محمد فصل الصبح ، فصلها ، ثم جاء حين كان في الرجل مثليه ، فقال : يا محمد ، قم فصل العصر ، ثم جاء للمغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يغب عنه فقال : قم فصل المغرب ، ثم جاء حين ذهب ثلث الليل فقال : قم فصل

العشاء ، ثم جاءه للصبح حين ابيض جدا فقال : قم فصل ، ثم قال له : الصلاة ما بين  
الوقتين .

وقال سويد بن نصر في حديثه : ما بين هذين وقت كله ، قلت : وخرجه الترمذي من  
حديث أحمد بن محمد بن موسى ، أنبأنا عبد الله بن المبارك ، أنبأنا حسين بن علي ،  
أخبرني وهب بن كيسان عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :  
أمني جبريل . . فذكر الحديث بنحو حديث ابن عباس بمعناه ولم يذكر فيه لوقت العصر  
بالأمس [1] .

قال أبو عيسى : وقال محمد : أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ، قال : وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمر وابن  
دينار ، وابن الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث  
وهب ابن كيسان عن جابر [2] .

وذكر ابن عبد البر من طريق النسائي : حدثنا يوسف [3] ، حدثنا قدامة ابن شهاب عن  
برد عن عطاء بن أبي رباح عن جابر : أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه  
مواقيت الصلاة ، فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلّى الظهر حين زالت [4] الشمس ، وأتاه حين كان  
الظل مثل شخصه فصنع كما صنع ، فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه

، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] سبق شرحه وتخرجه .

[2] سبق الإشارة إليه .

[3] في (خ) : «حدثنا يوسف واصح» .

[4] في (خ) : «زالت الشمس» ، وهو تكرر من الناسخ .

(159/635)

---

فصلّى العصر ، ثم أتاه حين وجبت الشمس ، فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، ثم أتاه حين انشق الفجر ، فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، ثم أتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه ، فصنع مثل ما صنع بالأمس فصلّى الظهر ، ثم أتاه جبريل حين كان ظل الرجل مثل شخصه ، فصنع كما صنع بالأمس فصلّى العصر ، ثم أتاه حين وجبت الشمس ، فصنع كما صنع بالأمس فصلّى

المغرب فيها ، ثم أتاه فصنع كما صنع بالأمس فصلّى العشاء ، فأتاه جبريل حين امتد الفجر واضح والنجوم بادية مشتبكة ، فصنع كما صنع بالأمس فصلّى الغداة ثم قال : ما بين هذين وقت [1] .

ورواه أبو الدرداء [2] عن برد عن عطاء عن جابر مثله سواء ، إلا أنه قال في اليوم الثاني في المغرب : ثم جاءه حين وجبت الشمس لوقت واحد فذكره ، قال :  
ثم جاء نحو ثلث الليل للعشاء فذكره ، ثم جاء حين أضاء الصبح ولم يقل : والنجوم بادية مشتبكة .

وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه [3] ، فذكره ابن عبد البر من طريق محمد بن سنجر قال : حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا ابن لهيعة قال : حدثني بكر [4] بن عبد الله [5] الأشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الساعدي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول [6] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل في الصلاة فصلّى الظهر حين زالت الشمس ، وصلّى العصر حين كان الفيء قائمة [7] ، وصلّى المغرب حين غابت الشمس [في وقت واحد ، وصل العشاء ثلث الليل ، وصلّى الصبح

---

[1] (صحيح سنن النسائي) : 112 / 1 ، (10) آخر وقت العصر ، حديث رقم (500) .

[2] في (خ) : «أبو الورد» ، ولعل الصواب ما أثبتناه .



[3] حديث أبي سعيد الخدريّ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده: 414/3، حديث رقم (10856).

[4] في (خ): «بكبير»، وما أثبتناه من (المسند).

[5] تكملة من (المسند).

[6] في (المسند): «عن أبي سعيد الخدريّ قال».

[7] في (خ): «كانت الشمس قائمة»، وما أثبتناه من (المسند).

(160/635)

---

حين كادت الشمس أن تطلع، ثم قال: الصلاة فيما بين هذين الوقتين [1]. قال ابن عبد البر: هذا ما في إمامة جبريل بالنبيّ صلى الله عليه وسلم من صحيح الآثار، قال: واحتج من زعم أن جبريل صلى بالنبيّ صلى الله عليه وسلم في اليوم الذي يلي ليلة الإسراء مرة واحدة الصلوات كلها لا مرتين على ظاهر حديث مالك في ذلك، فذكر من طريق أحمد بن زهير قال: حدثنا هدية بن خالد عن هشام عن قتادة، قال فحدثنا الحسن أنه ذكر له أنه لما كان عند صلاة الظهر نودي أن الصلاة جامعة، ففرغ الناس فاجتمعوا إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم فصلّى بهم الظهر أربع ركعات يوم جبريل عليه السلام محمدا صلى الله عليه

وسلم ، ويوم محمد الناس ، يقتدي محمد بجبريل ، ويقتدي الناس بمحمد صلى الله عليه  
وسلم ، ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس ، فلما [زالت] الشمس نودي  
أن الصلاة جامعة ، ففرغ الناس واجتمعوا إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم ، فصلّى بهم  
العصر أربع ركعات وهي أخف ، يوم جبريل محمدا ، ويوم محمد الناس ، يقتدي محمد  
بجبريل ويقتدي الناس بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ثم سلم جبريل على محمد ، وسلم  
محمد على الناس ، فلما غربت الشمس نودي الصلاة جامعة ، ففرغ الناس واجتمعوا إلى  
نبيهم فصلّى بهم ثلاث ركعات أسمعهم القراءة في ركعتين وسبح في الصلاة الثالثة - يعني به  
قام لم يظهر القراءة - يوم جبريل محمدا ويوم محمد صلى الله عليه وسلم الناس ، ويقتدي  
محمد بجبريل ، ويقتدي الناس بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ثم سلم جبريل على محمد  
وسلم محمد على الناس ، فلما بدت النجوم نودي أن الصلاة جامعة ، ففرغ الناس واجتمعوا  
إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم ، فصلّى بهم أربع ركعات أسمعهم القراءة في ركعتين وسبح  
في الآخرين ، يوم جبريل محمدا ، ويوم محمد الناس ، يقتدي محمد بجبريل ، ويقتدي الناس  
بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس ، ثم  
رقدوا ولا يدرون أيزادون أم لا ؟ حتى إذا طلع الفجر نودي أن الصلاة جامعة ، ففرغ الناس  
واجتمعوا إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم ، فصلّى بهم ركعتين أسمعهم فيها القراءة ، يوم  
جبريل محمدا ، ويوم

[1] السياق مضطرب فيما بين الحاصرتين ، ورواية (المسند) بعد قوله : «حين غابت الشمس» ، «وصلّى العشاء حين غاب الشفق ، وصلّى الفجر حين طلع الفجر ، ثم جاء الغد ، فصلّى الظهر وفي كل شيء مثله ، وصلّى العصر والظلّ قاتمان ، وصلّى المغرب حين غربت الشمس ، وصل العشاء إلى ثلث الليل الأول ، وصلّى الصبح حين كادت الشمس تطلع ، ثم قال : الصلاة فيما بين هذين الوقتين» .

(161/635)

---

محمد الناس ، يقتدي محمد بجبريل ويقتدي الناس بمحمد ، ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس ، وصلّى الله على جبريل ومحمد وسلم تسليماً كثيراً .  
ففي هذا الخبر أن جبريل لم يصل الصلوات الخمس بالنبي صلّى الله عليه وسلم إلا مرة واحدة ، وهو وإن كان مرسلًا فإنه حديث حسن مهذب .  
واحتجوا أيضا فذكر من طريق أحمد بن زهير وعبيد بن عبد الواحد قالوا :  
حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق عن عتبة ابن مسلم مولى بني تميم عن نافع بن جبير قال : وكان نافع بن جبير كثير الرواية عن ابن عباس ، قال : فلما فرضت الصلاة وأصبح النبي صلّى الله عليه وسلم . . . .

وذكره عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قال نافع ابن جبير وغيره : لما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم من ليلة أسري به لم يرعه إلا جبريل ، نزل حين زاغت الشمس ، ولذلك سميت الأولى ، فأمر فصيح بأصحابه : الصلاة جامعة فاجتمعوا ، فصلّى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وصلّى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس ، طول الركعتين الأوليين ثم قصر الباقين ، ثم سلم جبريل على النبي وسلم النبي صلى الله عليه وسلم على الناس ، ثم نزل في العصر على مثل ذلك ففعلوا كما فعلوا في الظهر ، ثم نزل في الليل في أوله فصيح الصلاة جامعة ، فصلّى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وصلّى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس ، طول في الأوليين وقصر في الثالثة ، ثم سلم جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم ، وسلم النبي على الناس ، ثم لما ذهب ثلث الليل نزل ، فصيح الصلاة جامعة ، فاجتمعوا ، فصلّى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وصلّى النبي بالناس ، فقرأ في الأولين فطول وجهر ، وقصر في الباقيتين ، ثم سلم جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم ، وسلم النبي صلى الله عليه وسلم على الناس ، فلما طلع الفجر فصيح الصلاة جامعة ، فصلّى جبريل بالنبي ، وصلّى النبي بالناس ، فقرأ فيهما فجهر وطول ورفع صوته ، وسلم جبريل بالنبي ، وصلّى النبي بالناس ، فقرأ فيهما فجهر وطول ورفع صوته ، وسلم جبريل على النبي ، وسلم النبي صلى الله عليه وسلم على الناس .

قال ابن عبد البر : فقال : من ذكرنا حديث نافع بن جبير هذا مثل حديث الحسن في أن

جبريل لم يصل في وقت فرض الصلاة بالنبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس إلا مرة واحدة، وهو ظاهر حديث مالك، والجواب عن ذلك ما تقدم ذكرنا له من الآثار الصحاح المتصلة في إمامة جبريل لوقتين، وقوله: ما بين هذين وقت،

(162/635)

---

وفيها زيادة يجب قبولها والعمل بها لنقل العدول لها، وليس تقصير من قصر عن حفظ ذلك وإتقانه والإتيان به بحجة، وإنما الحجة في شهادة من شهد لا في قول من قصر وأجمل واختصر، على أن هذه الآثار منقطعة، وإنما ذكرناها لما وصفنا، ولأن فيها أن الصلاة فرضت في الحضر أربعاً لركعتين على خلاف ما زعمت عائشة، وقال بذلك جماعة، وردّوا حديث عائشة رضي الله عنها، وإن كان إسناده صحيحاً لضروب من الأعمال، والله سبحانه وتعالى الموفق بمنه وكرمه.

(163/635)

---

ذكر الجهة [1] التي كان صلى الله عليه وسلم يستقبلها في صلاته

ذكر ابن جريج في تفسيره، وذكر سنينة عن حجاج عن ابن جريج قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم أول ما صلى إلى الكعبة [2]، ثم صرف إلى بيت المقدس [3]، فصلت الأنصار نحو بيت المقدس قبل قدومه صلى الله عليه وسلم بثلاث حجج [4]، وصلى النبي صلى الله عليه وسلم

---

[1] الجهة: والجهة، والجهة، بالكسر، والضم، والفتح، والوجه: الجانب والناحية، والجمع جهات، ووجوه، على الترتيب. (بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز): 167/5.

[2] الكعبة: البيت المربع، وجمعه كعاب، والكعبة، البيت الحرام، منه، لتكعيبها أي تربعها، وقالوا:

كعبة البيت فأضيف، لأنهم ذهبوا بكعبته إلى تربع أعلاه، وسمي كعبة لارتفاعه وتربعه، وكل بيت مربع، فهو عند العرب كعبة. (لسان العرب): 718/1، مادة «كعب»، (بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز): 357/4.

[3] التقديس: التطهير والتبريك، وتقديس أي تطهر، وفي التنزيل: وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَتَقُدِّسُ لَكَ 2: 30 [البقرة/30]. الزجاج: معنى قدس لك، أي نظهر أنفسنا لك وكذلك نفعل بمن أطاعك، تقدسه أي نظهره. ومن هذا قيل للسطل: القدس، لأنه

يتقدّس منه أي تطهّر ، ومن هذا بيت المقدس ، أي البيت المطهّر ، أي المكان الذي يتطهّر به من الذنوب .

ابن الكلبيّ : القدّوس الطاهر ، وقوله تعالى : الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ 59 : 23 الطاهر في صفة الله عزّ وجلّ [23/الحشر] ، وجاء في التفسير أنه المبارك ، والقدّوس : هو الله عزّ وجلّ . والقدس : البركة ، والأرض المقدسة : الشام منه ، وبيت المقدس من ذلك أيضا ، ابن الأعرابي : المقدس المبارك ، والأرض المقدسة ، المطهرة .

وقال الفراء : الأرض المقدسة الطاهرة ، وهي : دمشق ، وفلسطين ، وبعض الأردن . ويقال : أرض مقدسة أي مباركة ، وهو قول قتادة ، وإليه ذهب ابن الأعرابي . وروح القدس : جبريل عليه السلام ، وفي الحديث : «إن روح القدس نفث في روعي» ، يعني جبريل عليه السلام ، لأنه خلق من طهارة .

وقال الله عزّ وجلّ في صفة عيسى - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - : وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ 2 : 87 ، وهو جبريل عليه السلام ، معناه روح الطهارة ، أي خلق من طهارة . وفي الحديث :

«لا قدّست أمة لا يؤخذ لضعيفها من قوّيها» ، أي لا طهّرت . (لسان العرب) : 6/168

- 169 ، مادة «قدس» .

[4] يعني ثلاث سنين ، ومنه قوله تعالى : عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ 28 : 27 [27/

القصص] .

(164/635)

---

بعد قدومه ستة عشر شهرا ، ثم وجهه الله إلى الكعبة [1] .

قال ابن عبد البر : وهذا أمر قد اختلف فيه ، وأحسن شيء روى في ذلك فذكر من حديث أبي عوانة عن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي نحو بيت المقدس وهو بمكة ، والكعبة بين يديه ، وبعد ما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرا ، ثم صرفه الله إلى الكعبة [1] .

وخرج مسلم من حديث عفان [2] قال : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت المقدس ، فنزلت قد نرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ 2 :

144 [3] ، فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر وقد صلوا ركعة ، فنادى :

الآن إن القبلة قد حولت ، فمالوا كما هم نحو القبلة [4] . قال أبو عمر بن عبد البر : وروى

أن المخبر لهم بما في هذا الحديث هو عباد بن بشر [5] .

---



[1] ونحوهما في (مسند أحمد) بسياقات متقاربة :

413/1 ، حديث رقم (2252) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : حدثنا

عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن سماك بن حرب ، عن  
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا ، ثم صرفت القبلة» .

و1/576 ، حديث رقم (3260) بنحوه سواء .

و1/589 ، حديث رقم (3353) : من حديث ابن عباس أيضا : «صلى النبي صلى

الله عليه وسلم نحو بيت المقدس - قال عبد الصمد : ومن معه - ستة عشر شهرا ثم

حولت القبلة بعد ، قال عبد الصمد :

ثم جعلت القبلة - نحو بيت المقدس » . وقال معاوية - يعني ابن عمرو - : ثم حولت القبلة

بعد .

[2] في (خ) : «عنان» ، وما أثبتناه من صحيح مسلم .

[3] آية 44/البقرة .

[4] (مسلم بشرح النووي) : 14/5 ، حديث رقم (527) .

[5] هو عبّاد بن بشر بن وقش بن زغبة بن زعوراء بن عبد الأشهل ، الإمام أبو الربيع

الأنصاري الأشهلي ، أحد البدرين ، كان من سادة الأوس ، عاش خمسا وأربعين سنة ،

وهو الذي أضاعت له عصاته ليلة انقلب إلى منزله من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
أسلم على يد مصعب بن عمير ، وكان أحد من قتل كعب ابن الأشرف اليهودي ،  
واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات مزينة وبني سليم ، وجعله على  
حرسه في غزوة تبوك ، وكان كبير القدر ، رضي الله عنه ، أبلى يوم اليمامة بلاء حسنا ،  
وكان أحد الشجعان الموصوفين .

ابن إسحاق : عن يحيى بن عباد بن عبد الله ، عن أبيه قال : قالت عائشة : ثلاثة من  
الأنصار لم يكن أحد يعد عليهم فضلا ، كلهم من بني عبد الأشهل : سعد بن معاذ ، وعباد  
بن بشر ،

(165/635)

---

روى إبراهيم بن حمزة الزبيري قال : حدثني إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد ابن سلمة  
عن أبيه عن جدته تويلة بنت أسلم [1] ، وكانت من المبايعات ، قالت :  
كنا في صلاة الظهر فأقبل عباد بن بشر بن قبيطي فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قد استقبل الكعبة - أو قال : البيت الحرام - فتحول الرجال مكان النساء ، وتحول النساء  
مكان الرجال .

وخرج البخاري ومسلم من حديث يحيى بن سعيد عن سفيان قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء يقول: صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا، ثم صرفنا نحو الكعبة. وقال البخاري: ثم صرفه نحو القبلة [2]. ذكره في التفسير في باب قوله: **وَلِكُلِّ وُجْهَةٍ هُوَ مَوْبِئُهُ** [2: 148 [3]].

---

[0] وأسيد بن الحضير، أخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة.

وروي بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد الخدري: سمع عباد بن بشر يقول: رأيت الليلة كأن السماء فرجت لي، ثم أطبقت عليّ، فهي إن شاء الله الشهادة. فنظر يوم اليمامة وهو يصيح. احطموا جفون السيوف. وقاتل حتى قتل بضربات في وجهه. رضي الله عنه.

ابن إسحاق: عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: تهجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي، فسمع صوت عباد بن بشر، فقال: «يا عائشة! هذا صوت عباد ابن بشر؟» قلت: نعم، قال: «اللهم اغفر له». لعباد بن بشر حديث واحد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا معشر الأنصاري! أتمم الشعار والناس الدثار، فلا أوتين من قبلكم»، قال علي بن المديني: لا أحفظ لعباد سواه، وهذا الحديث رجاله ثقات، أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب، وأخرجه

البخاري في كتاب المغازي ، باب غزوة الطائف حديث رقم (4330) ، ومسلم في الزكاة ، باب إعطاء المؤلف قلوبهم ، وأحمد 4/42 ، وعندهم جميعا : «الأنصار شعار والناس دثار» .

(طبقات ابن سعد) : 3/2/16 ، (التاريخ الصغير) : 36 ، (الجرح والتعديل) : 6/77 ، (الاستيعاب) : 2/801-804 ، (الإصابة) : 3/611-612 ، (سير أعلام النبلاء) :

. 340-337/1

[1] «ثويلة» ، بالتصغير ، بنت أسلم ، روي حديثها الطبراني ، من طريق إبراهيم بن حمزة الزيري ، عن إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد بن سلمة ، عن أبيه ، عن جدته أم أبيه ، ثويلة بنت أسلم ، وهي من المبايعات ، قالت : بينا أنا في بني حارثة ، فقال عباد بن بشر بن قيظي : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقبل البيت الحرام ، فتحول الرجال مكان النساء ، والنساء مكان الرجال ، فصلوا السجدين الباقيتين نحو الكعبة . وذكر أبو عمر فيه أن الصلاة كانت الظهر ، وقيل فيها : تولة بغير تصغير ، وقيل : أولها نون .

(الإصابة) : 7/546 ، ترجمة رقم (10959) .

[2] (فتح الباري) : 8/220-221 ، كتاب التفسير ، باب : وَلِكُلِّ وُجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيُهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ 2 :

148 ، حديث رقم (4492) .

[3] زيادة للسياق .

(166/635)

---

ولمسلم من حديث أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال :  
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا حتى نزلت الآية  
التي في البقرة وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ 2 : 144 [1] ، فنزلت بعد ما صلى  
النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق رجل [من القوم] [2] فمر بناس من الأنصار وهم  
يصلون ، فحدثهم [بالحديث] [3] ، فولوا وجوههم [نحو القبلة ، وهو البيت] [4] وخرج  
البخاري من حديث زهير ، حدثنا أبو إسحاق عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم  
كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده - أو قال : على أخواله - من الأنصار ، وأنه صلى  
قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل  
البيت ، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن  
صلى معه فمر على مسجد فيه قوم راكعون فقال : أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قبل مكة ، فداروا كما هم قبل البيت ، وكانت

---

[1] آية 144/ البقرة .

[2] زيادة من رواية مسلم .

[3] في مسلم : «فحدّثهم فولوا» .

[4] ما بين الحاصرتين ليست في مسلم ، ورواية مسلم : «فولوا وجوههم قبل البيت» .

وفي هذا الحديث - حديث البراء - دليل على جواز النسخ ووقوعه . وفيه قبول خبر

الواحد . وفيه جواز الصلاة الواحدة إلى جهتين ، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا من

صلى إلى جهة بالاجتهاد ثم تغير اجتهاده في أثناءها فيستدير إلى الجهة الأخرى حتى لو تغير

اجتهاده أربع مرات في الصلاة الواحدة ، فصلّى كل ركعة منها إلى جهة صحت صلاته على

الأصح ، لأن أهل هذا المسجد المذكور في الحديث استداروا في صلاتهم واستقبلوا

الكعبة ولم يستأنفوها .

وفيه دليل على أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه ، فإن قيل : هذا نسخ

للمقطوع به بخبر الواحد ، وذلك ممتنع عند أهل الأصول ، فالجواب : أنه احتقت به قرائن

ومقدمات ، أفادت العلم ، وخرج عن كونه خبر واحد مجردا ، واختلف أصحابنا

وغيرهم من العلماء - رحمهم الله تعالى - في أن استقبال بيت المقدس هل كان ثابتا بالقرآن

؟ أم كان باجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فحكى الماوردي في (الحاوي) وجهين في

ذلك لأصحابنا .

قال القاضي عياض - رحمه الله تعالى - : الذي ذهب إليه أكثر العلماء : أنه كان بسنة لا بقرآن ، فعلى هذا يكون فيه دليل لقول من قال : إن القرآن ينسخ السنة ، وهو قول أكثر الأصوليين المتأخرين ، وهو أحد قولي الشافعي ، رحمه الله تعالى - .  
والقول الثاني له ، وبه قال طائفة : لا يجوز لأن السنة مبينة للكتاب فكيف ينسخها ؟  
وهؤلاء يقولون : لم يكن استقبال بيت المقدس بسنة ، بل كان بوحي .

(167/635)

---

اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب ، فلما ولي وجهه قبل البيت أنكروا ذلك .

قال زهير : حدثنا أبو إسحاق في حديثه عن البراء أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا ، فلم ندر ما نقول فهمم ، فأنزل الله عز وجل : وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ 2 : 143 [1] ، ذكره في كتاب الإيمان [2] ،

---

[1] آية 144/ البقرة ، ورواية البخاري حتى إيمانكم 2 : 143 .

[2] (فتح الباري) : 128 / 1 ، كتاب الإيمان ، باب (30) ، الصلاة من الإيمان ، وقول

الله تعالى :

وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ 2 : 143 يعني صلاتكم عند البيت ، حديث رقم (40) .  
قوله : «يعني صلاتكم عند البيت» ، وقع التنصيص على هذا التفسير من الوجه الذي  
أخرج منه البخاري حديث الباب ، فروى الطيالسي والنسائي ، من طريق شريك وغيره  
عن أبي إسحاق عن البراء في الحديث المذكور : «فأنزل الله : وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ 2  
: 143 صلاتكم إلى بيت المقدس» .

وعلى هذا فقول البخاري : «عند البيت» مشكل ، مع أنه ثابت عنه في جميع الروايات ،  
ولا اختصاص لذلك بكونه عند البيت ، وقد قيل إن فيه تصحيفا ، والصواب يعني  
صلاتكم لغير البيت .

قال الحافظ ابن حجر : وعندني أنه لا تصحيف فيه ، بل هو صواب ومقاصد البخاري في  
هذه الأمور دقيقة ، وبيان ذلك أن العلماء اختلفوا في الجهة التي كان النبي صلى الله عليه  
وسلم يتوجه إليها للصلاة وهو بمكة ، فقال ابن عباس وغيره : كان يصلي إلى بيت المقدس ،  
ولكنه لا يستدبر الكعبة ، بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس .

وأطلق آخرون : أنه كان يصلي إلى بيت المقدس ، وقال آخرون : كان يصلي إلى الكعبة ،  
فلما تحول إلى المدينة استقبل بيت المقدس ، وهذا ضعيف ، ويلزم منه دعوى النسخ مرتين  
، والأول أصح ، لأنه يجمع بين القولين ، وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس .  
وكان البخاري أراد الإشارة إلى الجزم بالأصح ، من أن الصلاة لما كانت عند البيت ، كانت



إلى بيت المقدس ، واقتصر على ذلك اكتفاء بالأولية ، لأن صلاتهم إلى غير جهة البيت وهم عند البيت إذا كانت لا تضيع ، فأحرى أن لا تضيع إذا بعدوا عنه ، فتقدير الكلام :  
يعني صلاتكم التي صليتموها عند البيت إلى بيت المقدس .  
قوله : «قبل بيت المقدس» ، بكسر القاف وفتح الموحدة ، أي إلى جهة بيت المقدس .  
قوله : «سنة عشر شهرا أو سبعة عشر» ، كذا وقع الشك في رواية زهير هذه هنا ، وفي الصلاة أيضا عن أبي نعيم عنه ، وكذا في رواية الثوري عنده ، وفي رواية إسرائيل عند البخاري ، وعند الترمذي أيضا . ورواه أبو عوانة في صحيحه ، عن عمار بن رجاء وغيره عن أبي نعيم فقال : «سنة عشر» من غير شك ، وكذا لمسلم من رواية أبي الأحوص ، وللنسائي من رواية زكريا بن أبي إسحاق زائدة وشريك ، ولأبي عوانة أيضا من رواية عمار بن رزيق - بتقديم الراء مصغرا - كلهم عن أبي إسحاق ، وكذا لأحمد بسند صحيح عن ابن عباس . وللبزار والطبراني من حديث عمرو بن عوف «سبعة عشر» ، وكذا للطبراني عن ابن عباس . . .

(168/635)

---

[0] والجمع بين الرويتين سهل بأن يكون من جزم بسنة عشر لفق من شهر القدوم وشهر

التحويل شهرا وألغى الزائد ، ومن جزم بسبعة عشر عدّهما معا ، ومن شك تردّد في ذلك .  
وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف ، وكان التحويل في نصف شهر رجب  
من السنة الثانية على الصحيح ، وبه جزم الجمهور .

ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس . وقال ابن حبان : «سبعة عشر شهرا وثلاثة  
أيام» ، وهو مبني على أن القدوم كان في ثاني عشر شهر ربيع الأول .

وشدّت أقوال أخرى : ففي ابن ماجة من طريق أبي بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق في  
هذا الحديث : «ثمانية عشر شهرا» ، وأبو بكر سيء الحفظ ، وقد اضطرب فيه ، فعند

ابن جرير من طريقه في رواية : «سبعة عشر» ، وفي رواية : «ست عشر» ، وخرّجه

بعضهم على قول محمد ابن حبيب أن التحويل كان في نصف شعبان ، وهو الذي ذكره

النووي في (الروضة) وأقرّه ، مع كونه رجّح في شرحه لمسلم رواية «ستة عشر شهرا» ،

لكونها مجزوما بها عند مسلم ، ولا يستقيم أن يكون ذلك في شعبان إلا إن ألغى شهري

القدوم والتحويل .

وقد جزم موسى بن عقبة بأن التحويل كان في جمادى الآخرة ، ومن الشذوذ أيضا رواية :

«ثلاثة عشر شهرا» ، ورواية : «تسعة أشهر» ، و«عشرة أشهر» ، ورواية : «شهرين» ،

ورواية :

«سنتين» ، وهذه الأخيرة يمكن حملها على الصواب . وأسانيد الجمع ضعيفة ، والاعتماد

على القول الأول ، فجملة ما حكاه تسع روايات .

قوله : «وأنه صلى أول» ، بالنصب لأنه مفعول صلى ، والعصر كذلك على البداية ، وأعربه ابن مالك بالرفع ، وفي الكلام مقدر لم يذكر لوضوحه ، أي أو صلاة صلاها متوجها إلى الكعبة صلاة العصر . وعند ابن سعد : حولت القبلة في صلاة الظهر أو العصر - على التردد - وساق ذلك من حديث عمارة بن أوس قال : «صلينا إحدى صلاتي العشي» . والتحقيق : أن أول صلاة صلاها في بني سلمة لما مات بشر بن البراء بن معرور الظهر ، وأول صلاة صلاها بالمسجد النبوي العصر ، وأما الصبح فهو من حديث ابن عمر بأهل قباء ، وهل كان ذلك في جمادى الآخرة أوجرب أو شعبان ؟

أقوال .

قوله : «قبل مكة» ، أي قبل البيت الذي في مكة ، ولهذا قال : «فداروا كما هم قبل البيت» ، و«ما» موصولة ، والكاف للمبادرة ، وقال الكرمانى : للمقارنة ، و«ما» مبتدأ وخبره محذوف .

قوله : «قد أعجبهم» أي النبي صلى الله عليه وسلم ، (وأهل الكتاب) : هو بالرفع عطفا على اليهود ، من عطف العام على الخاص . وقيل : المراد النصارى ، لأنهم من أهل الكتاب ، وفيه نظر ، لأن النصارى لا يصلون لبيت المقدس ! فكيف يعجبهم ؟ وقال الكرمانى : كان إعجابهم بطريق التبعية لليهود .

قال الحافظ ابن حجر: وفيه بعد لأنهم أشد الناس عداوة لليهود، ويحتمل أن يكون بالنصب، والواو بمعنى (مع)، أي يصلي مع أهل الكتاب إلى بيت المقدس، واختلف في صلاته إلى بيت المقدس وهو بمكة.

فروى ابن ماجه من طريق أبي بكر بن عياش المذكورة: «صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا»، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخول المدينة بشهرين»، وظاهره

(169/635)

---

[0] أنه كان يصلي بمكة إلى بيت المقدس محضا، وحكى الزهري خلافا في أنه هل كان يجعل الكعبة خلف ظهره، أو يجعلها بينه وبين بيت المقدس؟

قال الحافظ ابن حجر: وعلى الأول فكان يجعل الميزاب خلفه، وعلى الثاني كان يصلي بين الركبتين اليمانيين، . وزعم ناس أنه لم يزل يستقبل الكعبة بمكة، فلما قدم المدينة استقبل بيت المقدس ثم نسخ، وحمل ابن عبد البر هذا على القول الثاني، ويؤيد حمله على ظاهره إمامة جبريل، ففي بعض طرقه أن ذلك عند باب البيت.

قوله: «أنكروا ذلك»، يعني اليهود، فنزلت: سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ 2: 142 وقد

صرح البخاري بذلك في روايته عن طريق إسرائيل .

قوله : «قال زهير» ، يعني ابن معاوية بالإسناد المذكور بحذف أداة العطف كعادته ، ووهم قال إنه معلق ، وقد ساقه البخاري في (التفسير) ، مع جملة الحديث ، عن أبي نعيم ، عن زهير سياقاً واحداً .

قوله : «أنه مات على القبلة» ، أي قبلة بيت المقدس قبل أن تحوّل «لأجابه ، وقتلوا» ، ذكر القتل لم أره إلا في رواية زهير ، وباقي الروايات إنما فيها ذكر الموت فقط ، وكذلك روى أبو داود ، والترمذي ، وابن حبان ، والحاكم ، صحيحاً عن ابن عباس ، وكذلك والذين ماتوا بعد فرض الصلاة ، وقبل تحويل القبلة من المسلمين عشر أنفس : فبمكة من قريش : [1] عبد الله بن شهاب . [2] المطلب ابن أزهر الزهريان . [3] السكران بن عمرو العامري . وبأرض الحبشة منهم : [1] حطاب - بالمهمله - ابن الحارث الجمحي . [2] عمرو بن أمية الأسدي . [3] عبد الله بن الحارث السهمي . [4] عروة بن عبد العزى . [5] عدي بن فضالة العدويان .

ومن الأنصار بالمدينة : [1] البراء بن معرور (بمهملات) . [2] أسعد بن زرارة ، فهؤلاء العشرة متفق عليهم . ومات في المدة أيضاً : إياس بن معاذ الأشهلي ، لكنه مختلف في إسلامه .

قال الحافظ ابن حجر : ولم أجد في شيء من الأخبار أن أحداً من المسلمين قتل قبل تحويل

القبلة ، لكن لا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع ، فإن كانت هذه اللفظة محفوظة ، فتحمل على أن بعض المسلمين ممن لم يشتهر قتل في تلك المدة في غير الجهاد ، ولم يضبط اسمه لقلة الاعتناء بالتاريخ إذ ذاك .

ثم وجدت في المغازي ذكر رجل اختلف في إسلامه ، وهو سويد بن الصامت ، فقد ذكر ابن إسحاق : أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم ، قبل أن تلقاه الأنصار في العقبة ، فعرض عليهم الإسلام فقال :

إن هذا القول حسن . وانصرف إلى المدينة فقتل بها في وقعة بعاث - بضم الموحدة وإهمال العين وآخره مثلثة - وكانت قبل الهجرة ، قال : فكان قومه يقولون . لقد قتل وهو مسلم ، فيحتمل أن يكون هو المراد . وذكر لي بعض الفضلاء : أنه يجوز أن يراد من قتل بمكة من المستضعفين كأبوي عمار ، قلت : يحتاج إلى ثبوت أن قتلها بعد الإسراء .  
من فوائد هذا الحديث :

[1] الرد على المرجئة في إنكارهم تسمية أعمال الدين إيماناً . [2] تغيير بعض الأحكام جائز إذا ظهرت المصلحة في ذلك . [3] بيان شرف المصطفى وكرامته على ربه لإعطائه له ما أحب من غير تصريح بالسؤال . [4] بيان ما كان في الصحابة من الحرص على دينهم والشفقة على إخوانهم ، وقد وقع لهم نظير هذه المسألة لما نزل تحريم الخمر ، كما صح من حديث البراء أيضا فنزل : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا

مَا اتَّقَوْا وَأَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

5 : 93 [93/المائدة] ، وقوله تعالى :

إِنَّا لَا نَضِيعُ أجرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا 18 : 30 [30/الكهف] ، ولملاحظة هذا المعنى ،

عقب البخاري على هذا الباب بقوله : «باب حسن إسلام المرء» فذكر الدليل على أن

المسلم إذا فعل الحسنة أثيب عليها ، وهو الحديث رقم (41) من الباب (31) في كتاب

(الإيمان) . (فتح الباري) 1/ 128 - 133 حديث رقم (40) .

(170/635)

---

وذكره في التفسير مختصرا [1] ، وذكره في كتاب الصلاة [2] ، وفي باب ما جاء في إجازة

خبر الواحد الصدوق [3] .

---

[1] (فتح الباري) : 216/8 ، كتاب التفسير ، باب (12) ، سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ

مَا وَكَّلَهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ 2 : 142 [142/البقرة] ، حديث رقم (4486) وقال فيه : «السفهاء» :

جمع سفية ، وهو خفيف العقل ، وأصله من قولهم : ثوب سفية ، أي خفيف النسيج ،

واختلف في المراد بالسفهاء ، فقال البراء ، وابن عباس ، ومجاهد : هم اليهود ، وأخرج

ذلك عنهم الطبري بأسانيد صحيحة ، وروي من طريق السدي قال :

هم المنافقون ، والمراد بالسفهاء الكفار ، وأهل النفاق ، واليهود .

أما الكفار فقالوا لما حولت القبلة : رجع محمد إلى قبلتنا ، وسيرجع إلى ديننا ، فإنه علم أنا على الحق .

وأما أهل النفاق فقالوا : إن كان أولا على الحق ، فالذي انتقل إليه باطل وكذلك بالعكس .

وما لليهود فقالوا : خالف قبلة الأنبياء ، ولو كان نبيا لما خالف ، فلما كثرت أقاويل هؤلاء

السفهاء أنزلت هذه الآيات من قوله تعالى : مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۚ 2 : 106 [البقرة/106] ، إلى قوله تعالى : وَمَنْ

حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ

لَلَّئِلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَئِنَّمْ نَعَمْتِي

عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۚ 2 : 150 [البقرة/150] ، من أحاديث الباب أيضا ،

الأحاديث أرقام : (4490) ، (4491) ، (4492) ، (4493) ، (4494) ،

بسياقات مختلفة .

[2] [فتح الباري] : 1 / 661 ، كتاب الصلاة ، باب (31) التوجه نحو القبلة حيث كان

، أي حيث وجد الشخص في سفر أو حضر ، والمراد بذلك صلاة الفريضة ، كما يتبين

ذلك في الحديث الثاني من الباب ، وهو حديث جابر ، وأما حديث تحويل القبلة المذكور في



هذا الباب فهو الحديث رقم (399).

[3] [فتح الباري]: 287/13، كتاب أخبار الآحاد، باب (1): ما جاء في إجازة

خبر الواحد الصدوق في الأذان، والصلاة، والصوم، والفرائض، والأحكام، وقول الله

تعالى: فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ

لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ 9: 122 [122/التوبة]، ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى: وَإِنْ

طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا 49: 9 [9/الحجرات]،

(171/635)

---

وخرج البخاري ومسلم [1] من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال:

بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد أنزل عليه الليلة [2] وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى

الشام، فاستداروا [3] إلى الكعبة، وقال البخاري: فاستداروا إلى القبلة، ذكره في

التفسير [4] وفي كتاب الصلاة [4]، وفي باب إجازة خبر الواحد الصدوق [4].

وقال ابن عبد البر: وأجمع العلماء أن شأن القبلة أول ما نسخ من القرآن، وأجمعوا أن ذلك

كان بالمدينة، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صرف عن الصلاة إلى بيت المقدس

، وأمر إلى الصلاة إلى الكعبة بالمدينة ، واختلفوا في صلاته حين فرضت عليه الصلاة بمكة ، هل كانت إلى بيت المقدس أو إلى الكعبة ؟ فقالت طائفة : كانت صلاته إلى بيت المقدس من حين فرضت عليه الصلاة بمكة إلى أن قدم المدينة ، ثم بالمدينة سبعة عشر شهرا أو نحوها حتى صرفه الله إلى الكعبة .

ذكر سفيان عن حجاج عن ابن جريج قال : قال ابن عباس : كان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل صخرة بيت المقدس ، فأول [ما] [5] نسخت من القرآن القبلة ، ثم الصيام الأول ، قال ابن عبد البر : من حجة الذين قالوا : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صلى إلى بيت المقدس بالمدينة ، وأنه إنما كان يصلى بمكة إلى الكعبة ، فذكر حديث البراء ثم قال : فظاهر هذا الخبر يدل على أنه لما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس لا قبل ذلك ، ويدل [6] على ذلك أيضا ، فذكر من حديث عبد الله بن صالح ، حدثنا

---

[0] فلو اقتل رجلان دخلا في معنى الآية ، وقوله تعالى : **إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا**

49 : 6 [6/الحجرات] ، وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم أمراءه واحدا بعد

واحد ، فإن سها أحد منهم رد إلى السنة ، حديث رقم (7251) ، حديث رقم

(7252) .

[1] (مسلم بشرح النووي) : 13/5 ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (2) باب

تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ، حديث رقم (526) ، ونحوه حديث رقم (527) .

[2] في (خ) : «الليل» ، والتصويب من المرجع السابق .

[3] في (خ) : «فاستداروها» ، والتصويب من المرجع السابق .

[4] سبق الإشارة إليهم .

[5] زيادة للسياق ، وفي (خ) «فأول أنه» ، وهو خطأ من الناسخ .

[6] في (خ) «ويدل» ولعل الصواب ما أثبتناه .

(172/635)

---

معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : أول ما نسخ الله من القرآن  
القبلة ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها  
اليهود ، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود ، فاستقبلها بضعة عشر شهرا ،  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب قبلة إبراهيم ، وكان يدعو الله وينظر إلى  
السماء ، فأنزل الله : قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ، فَوَلِّ وَجْهَكَ  
شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ 2 : 144 [1] - يعني نحوه  
- فارتاب اليهود من ذلك وقالوا : ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها 2 : 142 [2] ؟  
فأنزل الله : قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ 2 : 142 [2] ، فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَشَمُّ وَجْهِ اللَّهِ 2 :

115 [1]، وقال: وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مِنْ [3] تَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ  
يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ 2: 143 [4]، قال ابن عباس: ليميز أهل اليقين من أهل الشك،  
قال ابن عبد البر: ففي قول ابن عباس هذا من الفقه: أن الصلاة لم ينسخ منها شيء قبل  
القبلة، وفيه أنه كان يصلي بمكة إلى الكعبة، وهو ظاهره أنه لم يصل إلى بيت المقدس إلا  
بالمدينة وهو محتمل غيره [5].

---

[1] سورة البقرة، آية/ 144.

[2] سورة البقرة، آية/ 142.

[3] في (خ) «من».

[4] سورة البقرة، آية/ 143.

[5] قال ابن أبي حاتم بعد رواية الأثر المتقدم عن ابن عباس في نسخ القبلة، عن عطاء عنه  
: وروى عن أبي العالية، والحسن، وعطاء الخراساني، وعكرمة، وقتادة، والسدي،  
وزيد بن أسلم نحو ذلك.

وقال ابن جرير، وقال آخرون: بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة،  
وإنما أنزلها ليعلم نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة  
حيث شاءوا من نواحي المشرق والمغرب، لأنهم لا يوجهون وجوههم وجها من ذلك  
وناحية إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية، لأن له تعالى المشارق والمغارب،

وإنه لا يخلو منه مكان ، كما قال تعالى : **وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا**  
58 : 7 [7/المجادلة] .

قالوا : ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض عليهم ، التوجه إلى المسجد الحرام ، هكذا قال ،  
وفي قوله : **وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ لَإِخْلُوقَهُ مَكَانَ** : إن أراد علمه تعالى فصحيح ، فإن علمه تعالى  
محيط بجميع المعلومات ، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه ، تعالى الله  
عن ذلك علوا كبيرا .

قال ابن جرير : وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم إذنا  
من الله أن يصلي المتطوع حيث توجه من شرق أو غرب ، في مسيره في سفره ، وفي حال  
المسافة ، وشدة الخوف ، حدثنا أبو كريب ، أخبرنا ابن إدريس ، حدثنا عبد الملك - هو  
ابن أبي سليمان - عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر أنه كان يصلي حيث توجهت به  
راحته ، ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ويتأول هذه الآية :  
**فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ 2 : 115 .**

(173/635)

---

[0] ورواه مسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق ، عن

عبد الله بن أبي سليمان به ، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر ، وعامر بن ربيعة من غير ذكر الآية .

وفي صحيح البخاري من حديث نافع عن ابن عمر ، أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها ، ثم قال : «فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم ، وركبانا ، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها» . قال نافع : ولا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد روى من طريق آخر عن جابر ، فقال الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسير هذه الآية : أخبرنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل ، أخبرنا الحسن بن علي بن شبيب ، حدثني أحمد بن عبد الله بن الحسن ، قال : وجدت في كتاب أبي : أخبرنا عبد الملك العزمي ، عن عطاء ، عن جابر قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها ، فأصابتنا ظلمة ، فلم نعرف القبلة ، فقالت طائفة منا : قد عرفنا القبلة هي ها هنا قبل الشمال ، فصلوا وخطوا خطوطا ، فلما أصبحوا وطلعت الشمس ، أصبحت تلك الخطوط غير القبلة ، فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي صلى الله عليه وسلم ، فسكت ، وأنزل الله تعالى : **وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ** 2 : 115 .

ثم رواه من حديث محمد بن عبيد الله العزمي عن عطاء ، عن جابر به ، وقال الدار الدارقطني : قرئ على عبد الله بن عبد العزيز وأنا أسمع : حدثكم داود بن عمر ، وأخبرنا

محمد بن يزيد الواسطي ، عن محمد بن سالم ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فأصابنا غيم ، فتحيرنا ، فاختلفنا في القبلة ، فصلى كل رجل منا على حدة ، وجعل أحدنا يخط بين يديه ، لنعلم أمكنتنا ، فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فلم يأمرنا بالإعادة وقال : «قد أجازت صلاتكم» ، ثم قال الدار الدارقطني : كذا قال عن محمد بن سالم . وقال غيره : عن محمد بن عبد الله العزمي ، عن عطاء ، وهما ضعيفان .

ورواه ابن مردويه أيضا ، من حديث الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فأخذتهم ضباة ، فلم يهدوا إلى القبلة ، فصلوا لغير القبلة ، ثم استبان لهم بعد ما طلعت الشمس ، أنهم صلوا لغير القبلة ، فلما جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثوه ، فأُنزل الله تعالى هذه الآية :  
وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ 2 : 115 . وهذه الأسانيد فيها ضعف ، ولعله يشد بعضها بعضا . وأما إعادة الصلاة لمن تبين خطؤه ففيها قولان للعلماء ، وهذه دلائل على عدم القضاء والله أعلم .

قال ابن جرير : وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية في سبب النجاشي ، كما حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إن أبا لكم قد مات فصلوا عليه» . قالوا : نصلي على رجل ليس بمسلم ؟ قال : فنزلت

: وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ 3 : 199  
، قال قتادة : فقالوا : إنه كان لا يصلي إلى القبلة ، فأُنزل الله : وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا  
تُؤَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ 2 : 115 ، وهذا غريب والله تعالى أعلم .

وقيل إنه كان يصلي إلى بيت المقدس قبل أن يبلغه الناسخ إلى الكعبة ، كما حكاها القرطبي  
عن قتادة ، وذكر القرطبي : أنه لما مات صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ  
بذلك من ذهب إلى الصلاة على الغائب ، قال : وهذا خاص عند أصحابنا من ثلاثة أوجه  
:

[أحدها] : أنه صلى الله عليه وسلم شاهده حين سوى عليه طويت له الأرض .

(174/635)

---

وقال أبو إسحاق الحربي : ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في ربيع الأول  
فصلى إلى بيت المقدس تمام سنة إحدى عشرة أشهر ، وصلى من سنة ثنتين ستة أشهر ثم  
حولت القبلة في رجب .

---

[0] [الثاني] : أنه لما لم يكن عنده من يصلي عليه ، صلى عليه ، واختاره ابن العربي ،

قال القرطبي :



ويبعد أن يكون ملك مسلم ليس عنده أحد من قومه على دينه ، وقد أجاب ابن العربي عن هذا ، لم يكن عندهم شرعية الصلاة على الميت ، وهذا جواب جيد .

[الثالث] : أنه عليه الصلاة والسلام إنما صلى عليه ليكون ذلك كالتأليف لبقية الملوك .

والله تعالى أعلم .

وقد أورد الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسير هذه الآية ، من حديث أبي معشر ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما بين المشرق والمغرب قبلة لأهل المدينة وأهل الشام وأهل العراق » ، وله مناسبة ها هنا . وقد أخرجه الترمذي وابن ماجة من حديث أبي معشر - واسمه نجيح بن عبد الرحمن السدي المدني - به : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » . وقال الترمذي : وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة ، وتكلم بعض أهل العلم في أبي معشر قبل حفظه ، ثم قال الترمذي : حدثني الحسن بن بكر المروزي ، أخبرنا المعلى بن منصور ، أخبرنا عبد الله ابن جعفر المخزومي عن عثمان بن محمد بن المغيرة الأحنس ، عن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » ، ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وحكى عن البخاري ، أنه قال : هذا أقوى من حديث أبي معشر وأصح ، قال الترمذي : وقد روى عن غير واحد من الصحابة : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » ، منهم : عمر ابن الخطاب ، وعلي ،

وابن عباس ، رضي الله عنهم أجمعين . وقال ابن عمر : إذا جعلت المغرب عن يمينك ،  
والمشرق عن يسارك ، فما بينهما قبلة ، إذا استقبلت القبلة» ، ثم قال ابن مردويه : حدثنا  
على بن أحمد بن عبد الرحمن ، أخبرنا يعقوب بن يوسف مولى بني هاشم ، أخبرنا شعيب  
بن أيوب ، أخبرنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال : «ما بين المشرق والمغرب قبلة» .

وقد رواه الدار الدارقطني والبيهقي ، وقال : المشهور عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله :  
قال ابن جرير :

ويحتمل فأينما تولوا وجوهكم في دعائكم لي ، فهناك وجهي أستجيب لكم دعاءكم ، كما  
حدثنا القاسم ، أخبرنا الحسين ، حدثني حجاج قال : قال ابن جريج : قال مجاهد : لما  
نزلت ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ 40 : 60 ، قالوا : إلى أين ؟ فنزلت : فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثُمَّ وَجْهُ  
الله 2 : 115 ، قال ابن جرير : ومعنى قوله :

إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ 2 : 115 يسع خلقه كلهم بالكفاية والجود والإفضال ، وأما قوله : عَلِيمٌ  
2 : 115 فإنه يعني عليم بأعمالهم ما يغيب عنه منها شيء ، ولا يعزب عن علمه ، بل هو  
بجميعها عليم . (تفسير ابن كثير) : 1 / 162 - 165 .

(175/635)

---

وقال موسى بن عقبة وإبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك أن القبلة صرفت في جمادى .

وقال الواقدي : إنما صرفت صلاة العصر يوم الثلاثاء في النصف من شعبان .

وذكر أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي في كتاب أحكام القرآن [1] : أن من الناس من

يقول : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مخيراً في أن يصلي إلى حيث شاء ، وإنما كان

توجهه إلى بيت المقدس على وجه الاختيار لاعلى وجه الإيجاب حتى أمر بالتوجه إلى

الكعبة ، وكان قوله تعالى : فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثُمَّ وَجَّهُ اللَّهُ 2 : 115 [2] في وقت التخيير قبل

الأمر بالتوجه إلى الكعبة ، والله الموفق .

---

[1] «أن نفراً قصدوا الرسول عليه الصلاة والسلام من المدينة إلى مكة للبيعة قبل الهجرة ،

وكان فيهم البراء ابن معرور ، فتوجه بصلاته إلى الكعبة في طريقه ، وأبي الآخرون وقالوا :

إنه عليه السلام يتوجه إلى بيت المقدس ، فلما قدموا مكة سألوا النبي صلى الله عليه وسلم

فقال له : قد كنت على قبلة - يعني بيت المقدس - لو ثبت عليها أجزاءك ، ولم يأمره

باستئناف الصلاة ، فدل على أنهم قد كانوا مخيرين » (التفسير الكبير للفخر الرازي) ج 4

(176/635)

---

ذكر من قرن برسول الله صلى الله عليه وسلم من الملائكة  
خرج الإمام أحمد من حديث ابن عدي عن داود عن عامر الشعبي : نزلت عليه صلى الله  
عليه وسلم النبوة وهو ابن أربعين سنة ، فقرن بنبوته إسرافيل ثلاث سنين ، وكان يعلمه  
الكلمة والشيء . لم ينزل [من] [1] القرآن على لسانه ، فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته  
جبريل عليه السلام ، فنزل القرآن على لسانه [عشرين ، عشرا بمكة وعشرا بالمدينة]  
[1] .

ولحديث ابن سعد من حديث وهيب بن خالد عن داود بن أبي هند عن عامر أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أنزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة ، وكان معه إسرافيل عليه  
السلام ثلاث سنين قرن بنبوته ثم عزل عنه إسرافيل عليه السلام ، وقرن به أيضا جبريل  
عليه السلام بمكة عشر سنين مهاجرة بالمدينة ، قال ابن سعد : فذكرت هذا الحديث  
لمحمد بن عمر فقال : ليس يعرف أهل العلم ببلدنا أن إسرافيل قرن برسول الله صلى الله

عليه وسلم ، وأن علماءهم وأهل السير منهم يقولون : لم يقرن به صلى الله عليه وسلم غير جبريل صلوات الله وسلامه عليه من حيث أنزل عليه صلى الله عليه وسلم الوحي إلى أن قبض صلى الله عليه وسلم ، وصحح الحاكم ذلك ، والله سبحانه الموفق بمنه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ إمتاع الأسماع ح 2 ص 387 : ح 3 ص 94 ﴾

[1] زيادة من (دلائل النبوة للبيهقي) ج 1 ص 391 .

(177/635)

قوله تعالى ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْجَعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلِ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ (31) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ (32) وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْصَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (33) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما دل سبحانه بملازمتهم للاستهزاء بهذا الإنذار على أنهم غير منفكين عن مذاهب الكفار ، ذكر تصريحهم بذلك وحالهم في بعض الأوقات المنطبقة عليها الآية السالفة في قوله : ﴿ وقال الذين كفروا ﴾ حيث عبر بالموصول وصلته في موضع الضمير ، قطعاً للأطماع عن دعائهم : ﴿ لن نؤمن ﴾ أي نصدق أبداً ، وصرحوا بالمنزل عليه - صلى الله عليه وسلم - بالإشارة فقالوا : ﴿ بهذا القرآن ﴾ أي وإن جمع جميع الحكم والمقاصد المضمنة لبقية الكتب ﴿ ولا بالذي بين يديه ﴾ أي قبله من الكتب : التوراة والإنجيل وغيرهما .

(178/635)

---

بل نحن قانعون بما أدبنا به آباؤنا ، وذلك أن بعض أهل الكتاب أخبروهم أن صفة هذا النبي عندهم في كتبهم ، فأغضبهم ذلك فقالوه : ﴿ ولو ﴾ أي والحال أنك ﴿ ترى ﴾ أي يوجد منك رؤية لحالهم ﴿ إذ ﴾ هم - هكذا كان الأصل ، ولكن أظهر الوصف تعميماً وتعليقاً للحكم به فقال : ﴿ الظالمون ﴾ أي الذين يضعون الأشياء في غير محالها فيصدقون آباءهم لإحسان يسير مكرر بغير دليل ، ولا يصدقون ربهم الذي لا نعمة عندهم ولا عند آباءهم إلا منه ، وقد أقام لهم أدلة العقل بما ضرب لهم من الأمثال في الآفاق وفي أنفسهم ، والنقل بهذا القرآن المدلول على صدقه بعد إظهار المعجزات المحسوسات بعجزهم عنه ، فكانهم

سمعوه من الله المنعم الحق ﴿ موقوفون ﴾ أي بعد البعث بما يوقفهم من قدرته بأيدي جنوده أو غيرها بأيسر أمر منه سبحانه قهراً لهم وكرهاً منهم : ﴿ عند ربهم ﴾ أي الذي أحسن إليهم فطال إحسانه فكفروا كلما أحسن به إليهم ﴿ يرجع بعضهم ﴾ أي على وجه الخصام عداوة .

وكان سببها مواددتهم في الدنيا بطاعة بعضهم لبعض في معاصي الله ، قال القشيري : ومن عمل بالمعاصي أخرج الله عليه كل من هو أطوع له ، ولكنهم لا يعلمون ذلك ، ولو علموا لاعتبروا ، ولو اعتبروا لتابوا وتوافقوا ، ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً ﴿ إلى بعض القول ﴾ أي بالملاومة والمباكرة والمخاصمة ، لرأيت أمراً فظيماً منكراً هائلاً شنيعاً مقلقاً وجيلاً يسرك منظره ، ويعجبك منهم أثره ومخبره ، من ذلم وتجاوزهم وتخاذلهم حيث لا ينفعهم شيء من ذلك .

(179/635)

---

ولما كان هذا مجملًا ، فسره بقوله على سبيل الاستئناف : ﴿ يقول الذين استضعفوا ﴾ أي وقع استضعافهم ممن هو فوقهم في الدنيا وهم الأتباع في تلك الحالة على سبيل اللوم والتأنيب ﴿ للذين استكبروا ﴾ أي أوجدوا الكبر وطلبوه بما وجدوا من أسبابه التي أدت إلى

استضعافهم للأولين وهم الرؤوس المتبوعون: ﴿لولا أتم﴾ أي مما وجد من استتباعكم لنا على الكفر وغيره من أموركم ﴿لكنا مؤمنين﴾ أي عريقين في الإيمان لأنه لم يكن عندنا كبر من أنفسنا يحملنا على العناد للرسول .

ولما لم يتضمن كلامهم سوى قضية واحدة ، ذكر الجواب بقوله تعالى : ﴿قال الذين استكبروا﴾ على طريق الاستئناف ﴿لذين استضعفوا﴾ رداً عليهم وإنكاراً لقولهم أنهم هم الذين صدوهم : ﴿أنحن﴾ خاصة ﴿صددناكم﴾ أي منعناكم وصرفناكم ﴿عن الهدى﴾ ولما كانوا لا يؤخذون بإهمال دليل العقل قبل إتيان الرسل ، أشاروا إلى ذلك بقولهم : ﴿بعد إذ جاءكم﴾ أي على السنة الرسل .

(180/635)

---

ولما كان المعنى : إنا لم نفعل ذلك ، حسن أن يقال : إنهم هم الذين ضلوا بأنفسهم لا بإضلالهم ، فقالوا : ﴿بل كنتم﴾ أي جبلة وخلقاً ﴿مجرمين﴾ أي عريقين في قطع ما ينبغي وصله بعد إتيان الهدى مختارين لذلك كما كنتم قبله أتباعاً لنا ما رددتم ولا ردنا ، ولما تضمن قولهم أمرين : ادعاء عراقتهم في الإجمام ، وإنكار كونهم سبباً فيه ، أشار إلى ردهم للثاني بالعاطف على غير معطوف عليه إعلماً بأن التقدير : قال الذين استضعفوا :



كذبت فيما ادعيت من عراقتنا في الإجرام: ﴿وقال الذين استضعفوا﴾ عطفًا على هذا المقدر ﴿لذين استكبروا﴾ ردًا لإنكارهم صدهم: ﴿بل﴾ الصاد لنا ﴿مكر الليل والنهار﴾ أي الواقع فيهما من مكركم بنا، أو استعير إسناد المكر إليهما لطول السلامة فيهما، وذلك للاتساع في الظرف في إجرائه مجرى المفعول به ﴿إذ تأمرونا﴾ على الاستمرار ﴿أن نكفر بالله﴾ أي الملك الأعظم بالاستمرار على ما كنا عليه قبل إتيان الرسل ﴿ونجعل له أنداداً﴾ أي أمثالا نعبدهم من دونه ﴿وأسروا﴾ أي يرجعون والحال أن الفريقين أسروا ﴿والندامة لما﴾ أي حين ﴿رأوا العذاب﴾ لأنهم بينما هم في تلك المقابلة وهم يظنون أنها تغني عنهم شيئاً وإذا بهم قد بدا لهم ما لم يكونوا يحتسبون فأبهتهم فلم يقدروا لفوات المقاصد وخسران النفوس أن نسبوا بكلمة، ولأجل أن العذاب عم الشريف منهم والوضيع.

قال تعالى: ﴿وجعلنا الأغلال﴾ أي الجوامع التي تغل اليد إلى العنق ﴿في أعناق الذين كفروا﴾ فأظهر موضع الإضرار تصريحاً بالمقصود وتنبهاً على الوصف الذي أوجب لهم ذلك.

ولما كانت أعمالهم لقبحها ينبغي البراءة منها ، فكانت بملازمتهم لها كأنها قد قهرتهم على ملازمتها وتقلدها طوق الحمامة فهم يعاندون الحق من غير التفات إلى دليل قال منبهاً على ذلك جواباً لمن كأنه قال : لم خصت أعناقهم وأيديهم بهذا العذاب ؟ : ﴿ هل يجزون ﴾ أي بهذه الأغلال ﴿ إلا ما كانوا ﴾ أي كوناً هم عريقون فيه ﴿ يعملون ﴾ أي على سبيل التجديد والاستمرار مما يدعون أنهم بنوه على العلم ، وذلك الجزاء - والله أعلم - هو ما يوجب قهرهم وإذلالهم وإخزاءهم وإنكأهم وإيلاهم كما كانوا يفعلون مع المؤمنين ويتمنون لهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر ح 6 ص 182. 184 ﴾

(182/635)

## فصل

قال الفخر :

ثم قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ لما بين الأمور الثلاثة من التوحيد والرسالة والحشر وكانوا بالكل كافرين بين كفرهم العام بقوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ ﴾ وذلك لأن القرآن مشتمل على الكل وقوله : ﴿ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ المشهور أنه التوراة والإنجيل ، وعلى هذا فالذين كفروا المراد

منهم المشركون المنكرون للنبوات والحشر ، ويحتمل أن يقال إن المعنى هو أننا لا نؤمن بالقرآن أنه من الله ولا بالذي بين يديه أي ولا بما فيه من الإخبارات والمسائل والآيات والدلائل ، وعلى هذا فالذين كفروا المراد منهم العموم ، لأن أهل الكتاب لم يؤمنوا بالقرآن أنه من الله ولا بالذي فيه من الرسالة وتفصيل الحشر ، فإن قيل : أليس هم مؤمنون بالوحدانية والحشر ، فنقول إذا لم يصدق واحد ما في الكتاب من الأمور المختصة به يقال فيه إنه لم يؤمن بشيء منه وإن آمن ببعض ما فيه لكونه في غيره فيكون إيمانه لا بما فيه .

مثاله : أن من يكذب رجلاً فيما يقوله فإذا أخبره بأن النار حارة لا يكذبه فيه ولكن لا يقال إنه صدقه لأنه إنما صدق نفسه ، فإنه كان عالماً به من قبل وعلى هذا فقوله بين يديه أي الذي هو مشتمل عليه من حيث إنه وارد فيه .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْجَعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضِ الْقَوْلِ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنتم لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ .

(183/635)

---

لما وقع اليأس من إيمانهم في هذه الدار بقولهم لن نؤمن فإنه لتأييد النفي وعد نبيه عليه الصلاة والسلام بأنه يراهم على أذل حال موقوفين للسؤال يرجع بعضهم إلى بعض القول كما يكون

عليه حال جماعة أخطوا في أمر يقول بعضهم كان ذلك بسببك ويرد عليه الآخر مثل ذلك ،  
وجواب لو محذوف ، تقديره : ولو ترى إذ الظالمون موقوفون لرأيت عجباً ، ثم بدأ بالاتباع  
لأن المضل أولى بالتوبيخ فقال : ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا  
مُؤْمِنِينَ ﴾ إشارة إلى أن كفرهم كان لمانع لا لعدم المقتضى لأنهم لا يمكنهم أن يقولوا ما جاءنا  
رسول ، ولأن يقولوا قصر الرسول ، وهذا إشارة إلى إتيان الرسول بما عليه لأن الرسول لو  
أهمل شيئاً لما كانوا يؤمنون ولولا المستكبرون لآمنوا .

قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ  
مُجْرِمِينَ (32)

رداً لما قالوا إن كفرنا كان لمانع ﴿ أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ  
مُجْرِمِينَ ﴾ يعني المانع ينبغي أن يكون راجحاً على المقتضى حتى يعمل عمله ، والذي جاء  
به هو الهدى ، والذي صدر من المستكبرين لم يكن شيئاً يوجب الامتناع من قبول ما جاء به  
فلم يصح تعليلكم بالمانع ، ثم بين أن كفرهم كان إجراماً من حيث إن المعذور لا يكون  
معذوراً إلا لعدم المقتضى أو لقيام المانع ولم يوجد شيء منهما .

ثم قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا  
أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ﴾ .

لما ذكر المستكبرون أنا ما صددناكم وما صدر منا ما يصلح مانعاً وصارفاً اعترف  
المستضعفون به وقالوا: ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ منعنا، ثم قالوا لهم إنكم وإن كنتم ما  
أتيتم بالصارف القطعي والمانع القوي ولكن انضم أمركم إيانا بالكفر إلى طول الأمد  
والامتداد في المدد فكفرتنا فكان قولكم جزء السبب، ويحتمل وجهها آخر وهو أن يكون  
المراد بل مكركم بالليل والنهار فحذف المضاف إليه.

وقوله: ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ﴾ أي نكروه ﴿وَنَجْعَلُ لَهُ أَندَادًا﴾ هذا يبين أن  
المشرك بالله مع أنه في الصورة مثبت لكنه في الحقيقة منكر لوجود الله لأن من يساويه  
المخلوق المنحوت لا يكون إلهاً، وقوله في الأول: ﴿يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلِ﴾ يقول  
الذين استضعفوا بلفظ المستقبل، وقوله في الآيتين المتأخرتين ﴿وَقَالَ الَّذِي اسْتَكْبَرُوا،  
وَقَالَ الَّذِي اسْتَضَعَفُوا﴾ بصيغة الماضي مع أن السؤال والتراجع في القول لم يقع إشارة إلى  
أن ذلك لا بد وأن يقع، فإن الأمر الواجب الوقوع يوجد كأنه وقع، ألا ترى إلى قوله تعالى:  
﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: 30].

ثم قال تعالى: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا  
هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

(185/635)

---

معناه أنهم يتراجعون القول في الأول ، ثم إذا جاءهم العذاب الشاغل يسرون ذلك التراجع الدال على الندامة ، وقيل معنى الإسرار الإظهار أي أظهروا الندامة ، ويحتمل أن يقال بأنهم لما تراجعوا في القول رجعوا إلى الله بقولهم : ﴿ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا ﴾ [السجدة: 12] ثم أجيئوا وأخبروا بأن لا مرد لكم فأسروا ذلك القول ، وقوله : ﴿ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ إشارة إلى كيفية العذاب وإلى أن مجرد الرؤية ليس كافياً بل لما رأوا العذاب قطعوا بأنهم واقعون فيه فتركوا الندم ووقعوا فيه فجعل الأغلال في أعناقهم ، وقوله : ﴿ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ إشارة إلى أن ذلك حقهم عدلاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب ح 25 ص 224.226 ﴾

(186/635)

---

وقال ابن عطية :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾

حكيت في هذه الآفة مقالة قالها بعض قرش وهي أنهم لا يؤمنون بالقرآن ولا بما بين يديه من التوراة والإنجيل والزبور فكانهم كذبوا بجميع كتب الله وإنما فعلوا هذا لما وقع الاحتجاج عليهم بما في التوراة من أمر محمد صلى الله عليه وسلم وقالت فرقة: "الذي بين يديه" هي الساعة والقيامة.

قال الفقيه الإمام القاضي: وهذا خطأ قائله لم يفهم أمر بين اليد في اللغة وأنه المتقدم في الزمان وقد بيناه فيما تقدم، ثم أخبر الله تعالى نبيه عن حالة الظالمين في صيغة التعجب من حالهم، وجواب ﴿لو﴾ محذوف، وقوله ﴿يرجع بعضهم إلى بعض القول﴾ أي يرد، أي يتحاورون ويتجادلون، ثم فسر ذلك الجدل بأن الأتباع والضعفاء من الكفرة يقولون للكفار وللرؤوس على جهة التذنب والتوبيخ ورد اللائمة عليهم ﴿لولا أتم﴾ لآمنا نحن واهدينا، أي أتم أغويتمونا وأمرتمونا بالكفر، فقال لهم الرؤساء على جهة التقرير والتكذيب ﴿أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين﴾ أي دخلتم في الكفر ببصائرکم، وأجرتم بنظر منكم، ودعوتنا لم تكن ضربة لازب عليكم لأننا دعوناكم بغير حجة ولا برهان.

قال الفقيه الإمام القاضي: وهذا كله يتضمنه اللفظ.

وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ

---

هذه مراجعة من الأتباع للرؤساء حين قالوا لهم : إنما كفرتم ببصائر أنفسكم قال المستضعفون بل كفرنا بمكركم بنا بالليل والنهار " وأضاف المكر إلى الليل والنهار من حيث هو فيهما " وتدل هذه الإضافة على الدؤوب والدوام ، وهذه الإضافة كما قالوا " ليل نائم ونهار صائم " ، وأنشد سيبويه " فنام ليلي وتجلي همي " ، وهذه قراءة الجمهور ، وقرأ قتادة بن دعامة " بل مكر الليل والنهار " بتونين " مكرٌ " ونصب " الليل والنهار " على الظرف ، وقرأ سعيد بن جبير " بل مكرٌ " بفتح الكاف وشد الراء من كريكروا بالإضافة إلى " الليل والنهار " وذكر عن يحيى بن يعمر وكان معنى هذه الآية الإحالة على طول الأمل والاعتزاز بالأيام مع أمر هؤلاء الرؤساء بالكفر بالله ، و" الند " المثل والشبيه ، والضمير في قوله ﴿ أسروا ﴾ عام لجميع ما تقدم ذكره من المستضعفين والمستكبرين ، ﴿ أسروا ﴾ معناه اعتدوها في نفوسهم ، ومعتقدات النفس كلها سر لا يعقل غير ذلك ، وإنما يظهر ما يصدر عنها من كلام أوقرينة ، وقال بعض الناس ﴿ أسروا ﴾ معناه أظهروا وهي من الأضداد .

قال الفقيه الإمام القاضي : وهذا كلام من لم يعتبر المعنى أما نفس الندامة فلا تكون إلا مستسرة ضرورة ، وأما الظاهر عنها فغيرها ولم يثبت قط في لغة أن أسر من الأضداد ،



وقوله تعالى: ﴿لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ﴾ أي وافوه وتيقنوا حصولهم فيه وباقي الآية بين . انتهى

انتهى . اهـ ﴿المحرر الوجيز ح 4 ص﴾

(188/635)

وقال القرطبي :

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

يريد كفار قريش .

﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قال سعيد عن قتادة: "وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ"

من الكتب والأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

وقيل من الآخرة .

وقال ابن جريج : قائل ذلك أبو جهل بن هشام .

وقيل : إن أهل الكتاب قالوا للمشركين صفة محمد في كتابنا فسلوه ، فلما سألوه فوافق ما

قال أهل الكتاب قال المشركون : لن نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي أَنْزَلَ قَبْلَهُ مِنَ التَّوْرَةِ

وَالْإِنْجِيلِ بَلْ نَكْفُرُ بِالْجَمِيعِ ؛ وكانوا قبل ذلك يراجعون أهل الكتاب ويحتجون بقولهم ، فظهر

بهذا تناقضهم وقلة علمهم .

ثم أخبر الله تبارك وتعالى عن حالهم فيما لهم فقال ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ ﴾ يا محمد ﴿ إِذِ الظالمون مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أي محبوسون في موقف الحساب ، يتراجعون الكلام فيما بينهم باللوم والعتاب بعد أن كانوا في الدنيا أخلاء متناصرين .

وجواب "لو" محذوف ؛ أي لرأيت أمراً هائلاً فظيماً .

ثم ذكر أي شيء يرجع من القول بينهم فقال : ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضعفُوا ﴾ في الدنيا من الكافرين ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ وهم القادة والرؤساء ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ أي أغويتمونا وأضللتمونا .

واللغة الفصيحة "لَوْلَا أَنْتُمْ" ومن العرب من يقول : "لولاكم" حكاها سيبويه ؛ تكون "لولا" تخفض المضمير ويرتفع المظهر بعدها بالابتداء ويحذف خبره .

ومحمد بن يزيد يقول : لا يجوز "لولاكم" لأن المضمير عقيب المظهر ، فلما كان المظهر مرفوعاً بالإجماع وجب أن يكون المضمير أيضاً مرفوعاً .

﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضعفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ ﴾ هو استفهام بمعنى الإنكار ، أي ما رددناكم نحن عن الهدى ، ولا أكرهناكم .  
﴿ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلٌ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ ﴾ أي مشركين مصرين على الكفر .

---

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ المکر أصله في كلام العرب الاحتيال والخديعة ، وقد مكر به يَمَكُرُ فهو ماكر ومكّار .

قال الأخفش : هو على تقدير : هذا مكر الليل والنهار .

قال النحاس : والمعنى والله أعلم بل مكركم في الليل والنهار ، أي مسارتكم إيانا ودعاؤكم لنا إلى الكفر حملنا على هذا .

وقال سفيان الثوري : بل عملكم في الليل والنهار .

قتادة : بل مكركم بالليل والنهار صدنا ؛ فأضيف المكر إليهما لوقوعه فيهما ، وهو كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ ﴾ [نوح : 4] فأضاف الأجل إلى نفسه ، ثم قال : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ﴾ [الأعراف : 34] إذ كان الأجل لهم . وهذا من قبيل قولك : ليله قائم ونهاره صائم .

قال المبرد : أي بل مكركم الليل والنهار ، كما تقول العرب : نهاره صائم وليله قائم .  
وأشدد لجرير :

لقد لُمْتَنَا يَا أُمَّ غَيْلَانَ فِي السُّرَى . . .

وَمِمَّتْ وَمَا لَيْلُ الْمُطِيِّ بِنَائِمِ

وأشدد سيبويه :

فنام ليلي وتجلي همي . . .

أي نمت فيه .

ونظيره: ﴿ والنهار مُبْصِراً ﴾ [ غافر: 61 ].

وقرأ قتادة: " بل مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ " بتنوين "مكر" ونصب "الليل والنهار" ، والتقدير: بل

مكر كائن في الليل والنهار ، فحذف .

وقرأ سعيد بن جبير " بل مَكْرٌ " بفتح الكاف وشدّ الراء بمعنى الكرور ، وارتفاعة بالابتداء

والخبر محذوف .

ويجوز أن يرتفع بفعل مضمردل عليه "أَنْحُنُ صَدَدْنَاكُمْ" كأنهم لما قالوا لهم أنحن صددناكم

عن الهدى قالوا بل صدنا مكر الليل والنهار .

وروي عن سعيد بن جبير " بل مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ " قال: مرّ الليل والنهار عليهم فغفلوا .

وقيل: طول السلامة فيهما كقوله: ﴿ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ ﴾ [ الحديد: 16 ].

(190/635)

---

وقرأ راشد " بل مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ " بالنصب ، كما نقول: رأيتُه مُقَدِّمُ الْحَاجِ ، وإنما يجوز هذا

فيما يعرف ، لو قلت: رأيتُه مُقَدِّمَ زَيْدٍ ، لم يجز؛ ذكره النحاس .

﴿ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ﴾ أي أشباهاً وأمثالاً ونظراء .

قال محمد بن يزيد : فلانٌ نَدُّ فلان ، أي مثله .

ويقال نَدِيد ؛ وأنشد :

أينما تجعلون إليّ نَدًّا . . .

وما أتم لذي حسب نديد

وقد مضى هذا في "البقرة" .

﴿ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ ﴾ أي أظهروها ، وهو من الأضداد يكون بمعنى الإخفاء والإبداء .

قال امرؤ القيس :

تجاوزت أحراساً وأهوالاً معشر . . .

عليّ حراساً لو يسرون مقتلي

وروي "يشرون" .

وقيل : "وأَسْرُوا النَّدَامَةَ" أي تبينت الندامة في أسرار وجوههم .

قيل : الندامة لا تظهر ، وإنما تكون في القلب ، وإنما يظهر ما يتولد عنها ، حسبما تقدم بيانه

في سورة "يونس ، وآل عمران" .

وقيل : إظهارهم الندامة قولهم : ﴿ فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ الشعراء :

وقيل: أسروا الندامة فيما بينهم ولم يجهروا القول بها؛ كما قال: ﴿ وَأَسْرُوا النجوى ﴾ [ طه: 62 ].

﴿ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الأغلال جمع غلّ، يقال: في رقبتَه غلٌّ من حديد .

ومنه قيل للمرأة السيئة الخلق: غلّ قمل، وأصله أن الغلّ كان يكون من قدّ وعليه شعر فيتملّ .

وغلّت يده إلى عنقه؛ وقد غلّ فهو مغلول، يقال: ماله آل وغلّ .  
والغلّ أيضاً والغلة: حرارة العطش، وكذلك الغليل؛ يقال منه: غلّ الرجل يُغلّ غللاً فهو مغلول، على ما لم يسمّ فاعله؛ عن الجوهري .  
أي جعلت الجوامع في أعناق التابعين والمتبوعين .  
قيل من غير هؤلاء الفريقين .  
وقيل يرجع "الَّذِينَ كَفَرُوا" إليهم .

(191/635)

---

وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ﴾ ثم ابتداءً فقال: ﴿وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ﴾  
بعد ذلك في أعناق سائر الكفار.

﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير القرطبي ح

﴿ 14 ص

(192/635)

وقال أبو حيان في الآيات السابقة:

﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾

﴿

لما بين حال الشاكرين وحال الكافرين ، وذكر قريشاً ومن لم يؤمن بمن مضى ، عاد إلى  
خطابهم فقال: ﴿قُلِ﴾ ، يا محمد للمشركين الذين ضرب لهم المثل بقصة سبأ المعروفة  
عندهم بالنقل في أخبارهم وأشعارهم ، ﴿ادعوا الذين زعتم﴾ ، وهم معبوداتهم من  
الملائكة والأصنام ، وهو أمر بدعاء هو تعجيز وإقامة للحجة .

وروي أن ذلك نزل عند الجوع الذي أصاب قريشاً ، أي ادعواهم ليكشفوا عنكم ما حل  
بكم ، والجنوا إليهم فيما يعن لكم .

وزعم : من الأفعال التي تعدى إلى اثنين إذا كانت اعتقادية ، والمفعول الأول هو الضمير المحذوف العائد على الذين ، والثاني محذوف أيضاً لدلالة المعنى ، ونابت صفة منابه ، التقدير : الذي زعمتموهم آلهة من دونه ؛ وحسن حذف الثاني قيام صفة مقامه ، ولولا ذلك ما حسن ، إذ في حذف إحدى مفعولي ظن وأخواتها اختصاراً خلاف ، منع ذلك ابن ملكوت ، وأجازة الجمهور ، وهو مع ذلك قليل ، ولا يجوز أن يكون الثاني من دونه ، لأنه لا يستقل كلاماً .

لو قلت : هم من دونه ، لم يصح ، ولا الجملة من قوله : ﴿ لا يملكون مثقال ذرة ﴾ ، لأنه لو كانت هذه النسبة مزعومة لهم لكانوا معترفين بالحق قائلين له . ولو كان ذلك توحيداً منهم ، وأن آلهتهم ومعبوداتهم لا يملكون شيئاً باعترافهم . ثم أخبر عن آلهتهم أنهم لا يملكون مثقال ذرة ، وهو أحق الأشياء ، وإذا انتفى ملك الأحقر عنهم ، فملك الأعظم أولى .

ثم ذكر مقر ذلك المثقال ، وهو السموات والأرض . ثم أخبر أنهم ما لهم في السموات ولا في الأرض من شركة ، فنفي نوعي الملك من الاستبداد والشركة .

ثم نفى الإعانة منهم له تعالى في شيء مما أنشأ بقوله : ﴿ وما له منهم من ظهير ﴾ ، فبين عجز معبوداتهم من جميع الجهات .



ولما كان من العرب من يعبد الملائكة لتشفع له ، نفى أن شفاعتهم تنفع ، والنفي منسحب على الشفاعة ، أي لا شفاعة لهم فتتفع ، وليس المعنى أنهم يشفعون ، ولا تنفع شفاعتهم ، أي لا يقع من معبوداتهم شفاعة أصلاً .

ولأن عابديهم كفار ، فإن كان المعبودون أصناماً أو كفاراً ، كفرعون ، فسلب الشفاعة عنهم ظاهر ، وإن كانوا ملائكة أو غيرهم ممن عبد ، كعيسى عليه السلام ، فشفاعتهم إذا وجدت تكون لمؤمن .

و ﴿ الإل من أذن له ﴾ : استثناء مفرغ ، فالمستثنى منه محذوف تقديره : ولا تنفع الشفاعة لأحد ﴿ الإل من أذن له ﴾ .

واحتمل قوله لأحد أن يكون مشفوعاً له ، وهو الظاهر ، فيكون قوله : ﴿ الإل من أذن له ﴾ ، أي المشفوع ، أذن لأجله أن يشفع فيه ؛ والشافع ليس بمذكور ، وإنما دل عليه المعنى . واحتمل أن يكون شافعاً ، فيكون قوله : ﴿ الإل من أذن له ﴾ بمعنى : الإلشافع أذن له أن يشفع ، والمشفوع ليس بمذكور ، وإنما دل عليه المعنى .

وعلى هذا الاحتمال تكون اللام في ﴿ أذن له ﴾ لام التبليغ ، لا لام العلة .

وقال الزمخشري: يقول: الشفاعة لزيد على معنى أنه الشافع، كما يقول: الكرم لزيد،  
وعلى معنى أنه المشفوع له، كما تقول: القيام لزيد، فاحتمل قوله: ﴿ ولا تنفع الشفاعة  
عنده إلا لمن أذن له ﴾ أن يكون على أحد هذين الوجهين، أي لا تنفع الشفاعة إلا كائنة لمن  
أذن له من الشافعين ومطلقة له، أو لا تنفع الشفاعة إلا كائنة لمن أذن له، أي لشفيعه، أو  
هي اللام الثانية في قولك: أذن لزيد لعمره، أي لأجله، وكأنه قيل: إلا لمن وقع الإذن للشفيع  
لأجله، وهذا وجه لطيف، وهو الوجه، وهذا تكذيب لقولهم: هؤلاء شفعاؤنا عند  
الله. انتهى.

فجعل ﴿ إلا لمن أذن له ﴾ استثناء مفرغاً من الأحوال، ولذلك قدره: إلا كائنة، وعلى  
ما قرناه استثناء من الذوات.

(194/635)

---

وقال أبو عبد الله الرازي: المذاهب المفضية إلى الشرك أربعة: قائل: إن الله خلق  
السموات وجعل الأرض والأرضيات في حكمها، ونحن من جملة الأرضيات، فنعبد  
الكواكب والملائكة السماوية، وهم إلهنا، والله إلههم، فأبطل بقوله: ﴿ لا يملكون ﴾،  
﴿ في السموات ﴾، كما اعترفتم، ﴿ ولا في الأرض ﴾، خلاف ما زعمتم.

وقائل : السموات من الله استبداداً ، والأرضيات منه بواسطة الكواكب ، فإنه تعالى خلق العناصر والتركيبات التي فيها بالاتصالات وحركات وطواع ، فجعلوا مع الله شركاء في الأرض ، والأولون جعلوا الأرض لغيره ، فأبطل بقوله : ﴿ وما لهم فيهما من شرك ﴾ ، أي الأرض ، كالسمااء لله لا لغيره ، ولا لغيره فيهما نصيب .

وقائل : التركيبات والحوادث من الله ، لكن فوض إلى الكواكب ، وفعل المأذون ينسب إلى الآذن ، ويسلب عن المأذون له فيه ، جعلوا السموات معينة لله ، فأبطل بقوله : ﴿ وما له منهم من ظهير ﴾ وقائل : نعبد الأصنام التي هي صور الملائكة ليشفعوا لنا ، فأبطل بقوله : ﴿ ولا تنفع الشفاعة ﴾ ، الجملة ، وأل في الشفاعة الظاهر أنها للعموم ، أي شفاعة جميع الخلق .

وقيل : للعهد ، أي شفاعة الملائكة التي زعموها شركاء وشفعاء . انتهى ، وفيه بعض تلخيص .

وقال أبو البقاء : اللام في ﴿ لمن أذن له ﴾ يجوز أن تتعلق بالشفاعة ، لأنك تقول : أشفعت له ، وأنت تعلق بتنفع .

انتهى ، وهذا فيه قلة ، لأن المفعول متأخر ، فدخل اللام عليه قليل .

وقرأ أبو عمرو ، وحمزة ، والكسائي : أذن بضم الهمزة ؛ وباقي السبعة : بفتحها ، أي أذن الله له .

والظاهر أن الضمير في قوله: ﴿قلوبهم﴾ عائد على ما عادت عليه الضمائر التي للغيبة  
في قوله: ﴿لا يملكون﴾، وفي ﴿ما لهم﴾، و﴿ما لهم منهم﴾، وهم الملائكة  
الذين دعوهم آلهة وشفعاء، ويكون التقدير: إلا لمن أذن له منهم.  
و﴿حتى﴾: تدل على الغاية، وليس في الكلام عائد على أن حتى غاية له.

(195/635)

---

فقال ابن عطية: في الكلام حذف يدل عليه الظاهر، كأنه قال: ولا هم شفعاء كما تحبون  
أنتم، بل هم عبدة أو مسلمون أبداً، يعني متقادون، ﴿حتى إذا فرغ عن قلوبهم﴾.  
قال: وتظاهرت الأحاديث عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، أن قوله: ﴿حتى  
إذا فرغ عن قلوبهم﴾، إنما هي في الملائكة إذا سمعت الوحي، أي جبريل، وبالأمريأمر  
الله به سمعت، كجر سلسلة الحديد على الصفوان، فتفرغ عند ذلك تعظيماً وهيبة.  
وقيل: خوف أن تقوم الساعة، فإذا فرغ ذلك عن قلوبهم، أي أطير الفرع عنها وكشف،  
يقول بعضهم لبعض وجبريل: ﴿ماذا قال ربكم﴾؟ فيقول المسؤولون: قال ﴿الحق وهو  
العلي الكبير﴾، وبهذا المعنى من ذكر الملائكة في صدر الآيات تتسق هذه الآية على  
الأولى، ومن لم يشعر أن الملائكة مشار إليهم من أول قوله: ﴿الذين زعمتم﴾ لم تصل له

هذه الآية بما قبلها ، فلذلك اضطرب المفسرون في تفسيرها حتى قال بعضهم في الكفار ،  
بعد حلول الموت : ففزع عن قلوبهم بفقد الحياة ، فأوا الحقيقة ، وزال فزعهم مما يقال لهم في  
حياتهم ، فيقال لهم حينئذ : ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ ؟ فيقولون : قال الحق ، يقرون حين لا  
ينفعكم الإقرار .

وقالت فرقة : الآية في جميع العالم .

وقوله : ﴿ حتى ﴾ ، يريد في الآخرة ، والتأويل الأول في الملائكة هو الصحيح ، وهو الذي  
تظاهرت به الأحاديث ، وهذا بعيد . انتهى .

وإذا كان الضمير في ﴿ عن قلوبهم ﴾ لا يعود على ﴿ الذين زعمتم ﴾ ، كان عائداً على  
من عاد عليه الضمير في قوله : ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ﴾ ، ويكون الضمير في ﴿  
عليهم ﴾ عائداً على جميع الكفار ، ويكون حتى غاية لقوله : ﴿ فاتبعوه ﴾ ، ويكون  
التفريع حالة مفارقة الحياة ، أو يجعل اتباعهم إياه مستصحباً لهم إلى يوم القيامة مجازاً .  
والجملة بعد من قوله : ﴿ قل ادعوا ﴾ اعتراضية بين المغيا والغاية .

(196/635)

---

قال ابن زيد : أقرؤا بالله حين لا ينفعهم الإقرار ، فالمعنى : فزع الشيطان عن قلوبهم وفارقهم ما كان يطلبهم به ، ﴿ قالوا ماذا قال ربكم ﴾ .

وقال الحسن : وإنما يقال للمشركين ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ على لسان الأنبياء ، فأقرؤا حين لا ينفع .

وقيل : ﴿ حتى ﴾ غاية متعلقة بقوله : ﴿ زعمتم ﴾ ، أي زعمتم الكفر إلى غاية التفريع ، ثم تركتم ما زعمتم وقتتم : قال الحق . انتهى .

فيكون في الكلام التفاوت من خطاب في ﴿ زعمتم ﴾ إلى غيبة في ﴿ فزع عن قلوبهم ﴾ .

وعن ابن عباس : أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، قال : فإذا أذن فزع ودام فزعه حتى إذا أزيل التفريع عن قلوبهم .

قال بعض الشافعين من الملائكة لبعض الملائكة : ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ في قبول شفاعتنا ؟ فيجيب بعضهم لبعض : قال أي الله الحق ، أي القول الحق ، وهو قبول شفاعتهم ، إذا كان تعالى أذن لهم في ذلك ، ولا يأذن إلا وهو يريد لقبول الشفاعة .

وقال الزمخشري : فإن قلت بما اتصل قوله : ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ ؟ ولا شيء وقعت حتى غاية له .

قلت : بما فهم من هذا الكلام من أن ثم انتظار الإذن وتوقفاً وتمهلاً وفزعاً من الراجين

للشفاعة والشفعاء ، هل يؤذن لهم أولاً يؤذن ؟ وأنه لا يطلق الإذن إلا بعد ملي من الزمان وطول من التريص .

ومثل هذه الحال دل عليه قوله ، عز من قائل : ﴿ رب السموات والأرض وما بينهما الرحمن لا يملكون منه خطاباً ، يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً ﴾ كأنه قيل : يترصون ويتوقفون ملياً فزعين وهلين .

﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴾ : أي كشف الفزع من قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في إطلاق الإذن .

تباشروا بذلك وسأل بعضهم بعضاً : ﴿ ماذا قال ربكم ﴾ ؟ قال الحق ، أي القول الحق ، وهو الإذن بالشفاعة لمن ارتضى . انتهى .

(197/635)

---

وتلخص من هذا أن حتى غائبة إما لمنطوق وهو زعمتم ، ويكون الضمير في ﴿ عن قلوبهم ﴾ التغائب ، وهو للكفار ، أو هو فاتبعوه ، وفيه تناسق الضمائر لغائب .

والفصل بالاعتراض والضمير أيضاً للكفار ، والضمير في ﴿ قالوا ﴾ للملائكة ، وضمير الخطاب في ﴿ ربكم ﴾ ، والغائب في ﴿ قالوا ﴾ الثانية للكفار .

وأما المحذوف ، فما قدره ابن عطية لا يصح أن يغيا ، لأن ما بعد الغاية مخالف لما قبلها ،  
وهم عبدة منقادون دائماً لا ينفكون عن ذلك ، لا إذا فزع عن قلوبهم ، ولا إذا لم يفزع ،  
وحمل ذلك على الملائكة حال الوحي لا يناسب الآية ، وكون النبي ( صلى الله عليه وسلم  
) ، في قصة الوحي قال : " فإذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم " ، لا يدل على أن هذه الآية  
في الملائكة حالة تكلم الله بالوحي .

والحديث رواه ابن مسعود عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) ، قال : " إذا تكلم الله عز  
وجل بالوحي سمع أهل السماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا ، فيصعقون ، فلا يزالون  
كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام ، فإذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم ، فيقولون : يا  
جبريل ماذا قال ربك ؟ قال فيقول الحق ، فينادون الحق " وما قدره الزمخشري يحتمل ، إلا  
أن فيه تخصيص الذين زعمتم من دونه بالملائكة ، والذين عبدوهم ملائكة وغيرهم .  
وتخصيص من أذن له بالملائكة أيضاً ، والمأذون لهم في الشفاعة الملائكة وغيرهم .  
الأتري إلى ما حكى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، في " الشفاعة في قوله عز وجل ؟

"

وقرىء : فزع مشدداً ، من الفزع ، مبنياً للمفعول ، أي أطير الفزع عن قلوبهم .  
وفعل تأتي لمعان منها : الإزالة ، وهذا منه نحوه : قردت البعير ، أي أزلت القراد عنه .  
وقرأ ابن مسعود ، وابن عباس ، وطلحة ، وأبو المتوكل الناجي ، وابن السميع ، وابن عامر



: مبنياً للفاعل من الفرع أيضاً ، والضمير الفاعل في فرع إن كان الضمير في عن قلوبهم  
للملائكة ، فهو الله ، وإن كان للكفار ، فالضمير لمغويهم .

(198/635)

---

وقرأ الحسن : ﴿ فرع ﴾ من الفرع ، بتخفيف الزاي ، مبنياً للمفعول ، و ﴿ عن قلوبهم ﴾  
في موضع رفع به ، كقولك : انطلق يزيد .  
وقرأ الحسن أيضاً ، وأبو المتوكل أيضاً ، وقتادة ، ومجاهد : فرع مشدداً ، مبنياً للفاعل من  
الفرع .

وقرأ الحسن أيضاً : كذلك ، إلا أنه خفف الزاي .  
وقرأ عبد الله بن عمر ، والحسن أيضاً ، وأيوب السخيتاني ، وقتادة أيضاً ، وأبو مجلز : فرع  
من الفراغ ، مشدد الراء ، مبنياً للمفعول .

وقرأ ابن مسعود ، وعيسى افرنقع : عن قلوبهم ، بمعنى انكشف عنها ، وقيل : تفرق .  
وقال الزمخشري : والكلمة مركبة من حروف المفارقة مع زيادة العين ، كما ركب قمطر من  
حروف القمط مع زيادة الراء . انتهى .

فإن عني الزمخشري أن العين من حروف الزيادة ، وكذلك الراء ، وهو ظاهر كلامه ، فليس

بصحيح ، لأن العين والراء ليستا من حروف الزيادة .

وإن عني أن الكلمة فيها حروف ، وما ذكروا زائداً إلى ذلك العين والراء كمادة فرقع وقمطر ، فهو صحيح لولا إيهام ما قاله الزمخشري في هذه الكلمة ، لم أذكر هذه القراءة لمخالفتها سواد المصحف .

وقالوا أيضاً في قوله تعالى : ﴿ حتى إذا فرغ ﴾ أقوالاً غير ما سبق .

قال كعب : إذا تكلم الله عز وجل بلا كيف ضربت الملائكة بأجنحتها وخرت فرعاً ، قالوا فيما بينهم : ﴿ ماذا قال ربكم قالوا الحق ﴾ .

وقيل : إذا دعاهم إسرافيل من قبورهم ، قالوا مجيبين ماذا ، وهو من الفرع الذي هو الدعاء والاستصراخ ، كما قاله زهير :

إذا فرعوا طاروا إلى مستغيثهم . . .

طوال الرماح لا ضعاف ولا عزل

وقيل : هو فرع ملائكة أدنى السموات عند نزول المدبرات إلى الأرض .

وقيل : لما كانت الفترة بين عيسى ومحمد ( صلى الله عليه وسلم ) ، وبعث الله محمداً ،

أنزل الله جبريل بالوحي ، فظنت الملائكة أنه قد نزل بشيء من أمر الساعة ، وصعقوا لذلك

، فجعل جبريل يمر بكل سماء ويكشف عنهم الفرع ويخبرهم أنه الوحي ، قاله قتادة ومقاتل

وابن السائب .

وقيل: الملائكة المعقبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض، ويكتبون أعمالهم إذا أرسلهم الله فانحدروا، سمع لهم صوت شديد، فيحسب الذين هم أسفل منهم من الملائكة أنه من أمر الساعة، فيخرون سجداً يصعقون، رواه الضحاك عن ابن مسعود.

وهذه الأقوال والتي قبلها لا تكاد تلائم ألفاظ القرآن، فالله أسأل أن يرزقنا فهم كتابه، وأقر بها عندي أن يكون الضمير في ﴿قلوبهم﴾ عائداً على من عاد عليه اتبعوه وعليهم، ومن هو منها في شك، وتكون الجملة بعد ذلك اعتراضاً.

وقوله: ﴿قالوا﴾، أي الملائكة، لأولئك المتبعين الشاكرين يسألونهم سؤال توبيخ: ﴿ماذا قال ربكم﴾، على لسان من بعث إليكم بعد أن كشف الغطاء عن قلوبهم، فيقرون إذ ذاك أن الذي قاله، وجاءت به أنبياءه، وهو الحق، لا الباطل الذي كنا فيه من اتباع إبليس.

وشكنا في البعث ماذا يحتمل أن تكون ما منصوبة بقال، أي أي شيء قال ربكم، وأن يكون في موضع رفع على أن ذا موصولة، أي ما الذي قال ربكم، وذا خبره، ومعمول قال ضمير محذوف عائداً على الموصول.

وقرأ ابن أبي عبيدة: قالوا الحق، برفع الحق، خبر مبتدأ، أي مقوله الحق، ﴿ وهو العلي الكبير ﴾ ، تنزيه منهم له تعالى وتمجيد .

ثم رجع إلى خطاب الكفار فسألهم عن يرزقهم ، محتجاً عليهم بأن رازقهم هو الله ، إذ لا يمكن أن يقولوا إن آلهتهم ترزقهم وتسألهم أنهم ﴿ لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ﴾ ، وأمره بأن يتولى الإجابة والإقرار عنهم بقوله : ﴿ قل الله ﴾ ، لأنهم قد لا يجيبون حبا في العناد وإثارا للشرك .

ومعلوم أنه لا جواب لهم ولا لأحد إلا بأن يقول هو الله .

﴿ وإنا ﴾ : أي الموحدين الرازق العابدين ، ﴿ أو إياكم ﴾ : المشركين العابدين الأصنام والجمادات .

﴿ لعلى هدى ﴾ : أي طريقة مستقيمة ، أو في حيرة واضحة بينة .

والمعنى : أن أحد الفريقين منا ومنكم لعلى أحد الأمرين من الهدى والضلال ، أخرج الكلام مخرج الشك والاحتمال .

(200/635)

---

ومعلوم أن من عبد الله ووحده هو على الهدى ، وأن من عبد غيره من جماد أو غيره في ضلال .

وهذه الجملة تضمنت الإنصاف واللفظ في الدعوى إلى الله ، وقد علم من سمعها أنه جملة انصاف ، والرد بالتورية والتعريض أبلغ من الرد بالتصريح ، ونحوه قول العرب : أخزى الله الكاذب مني ومنك ، يقول ذلك من يتيقن أن صاحبه هو الكاذب ، ونظيره قوله الشاعر :  
فأني ما وأيك كان شراً . . .

فسيق إلى المقادة في هوان  
وقال حسان :

أتهجوه ولست له بكفو . . .  
فشر كما لخير كما الفداء

وهذا النوع يسمى في علم البيان : استدراج المخاطب .

يذكر له أمراً يسلمه ، وإن كان بخلاف ما ذكر حتى يصغي إليه إلى ما يلقيه إليه ، إذ لو بدأ به بما يكره لم يصغ ، ولا يزال ينقله من حال إلى حال حتى يتبين له الحق ويقبله .

وهنا لما سمعوا الترداد بينه وبينهم ، ظهر لهم أنه غير جازم أن الحق معه ، فقال لهم بطريق الاستدلال : إن آهتكم لا تملك مثقال ذرة ، ولا تنفع ولا تضر ، لأنها جماد ، وهم يعلمون ذلك ، فتحقق أن الرازق لهم والنافع والضار هو الله سبحانه .

وقيل : معنى الجملة استنقاص المشركين والاستهزاء بهم ، وقد بينوا أن آلتهم لا ترزقهم شيئاً ولا تنفع ولا تضر ، فأراد الله من نبيه ، وأمره أن يوجههم ويستنقصهم ويكذبهم بقول غير مكشوف ، إن كان ذلك أبلغ في استنقاصهم ، كقولك : إن أهدنا لكاذب ، وقد علمت أن من خاطبته هو الكاذب ، ولكنك وبجته بلفظ غير مكشوف .  
وأوهنا على موضوعها لكونها لأحد الشيين ، أو الأشياء .

وخبر ﴿ إنا أو إياكم ﴾ هو ﴿ لعلى هدى أو فى ضلال مبین ﴾ ، ولا يحتاج إلى تقدير حذف ، إذ المعنى : أن أهدنا لفي أحد هذين ، كقولك : زيد أو عمرو في القصر ، أو في المسجد ، لا يحتاج هذا إلى تقدير حذف ، إذ معناه : أحد هذين في أحد هذين .

(201/635)

---

وقيل : الخبر محذوف ، فقيل : خبر لا وله ، والتقدير : وإنا لعلى هدى أو فى ضلال مبین ، فحذف لدلالة خبر ما بعده عليه ، فلعلى هدى أو فى ضلال مبین المثبت خبر عنه ، أو إياكم ، إذ هو على تقدير إنا ، ولكنها لما حذف اتصل الضمير ، وقيل : خبر الثاني ، والتقدير : أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبین ، وحذف لدلالة خبر الأول عليه ، وهو هذا المثبت ﴿ لعلى هدى أو فى ضلال مبین ﴾ ، ولا حاجة لهذا التقدير من الحذف لو

كان ما بعد أو غير معطوف بها ، نحو: زيد أو عمرو قائم ، كان يحتاج إلى هذا التقدير ، وإن مع ما يصلح أن يكون خبراً لأن اسمها عطف عليه بأو ، والخبر معطوف بأو ، فلا يحتاج إليه .

وذهب أبو عبيدة إلى أن أو بمعنى الواو ، فيكون من باب الف والنشر ، والتقدير : وإنا لعلى هدى ، وإياكم في ضلال ميين ، فأخبر عن كل بما ناسبه ، ولا حاجة إلى إخراج أو عن موضوعها .

وجاء في الهدى بعلی ، لأن صاحبه ذو استعلاء ، وتمكن مما هو عليه ، يتصرف حيث شاء .

وجاء في الضلال بعن لأنه منغمس في حيرة مرتبك فيها لا يدري أين يتوجه .

﴿ قل لا تسألون عما أجرمنا ﴾ هذا أدخل في الإنصاف وأبلغ من الأول ، وأكثر تلطفاً واستدراجاً ، حيث سمي فعله جرماً ، كما يزعمون ، مع أنه مثاب مشكور .  
وسمي فعلهم عملاً ، مع أنه مزجور عنه محذور .

وقد يراد بأجرمنا نسبة ذلك إلى المؤمنين دون الرسول ، وذلك ما لا يكاد يخلو المؤمن منه من الصغائر ، والذي تعملون هو الكفر وما دونه من المعاصي الكبائر .

قيل : وهذه الآية منسوخة بآية السيف .

﴿ قل يجمع بيننا ربنا ﴾ : أي يوم القيامة ، ﴿ ثم يفتح ﴾ : أي يحكم ، ﴿ بالحق ﴾ :

بالعدل ، فيدخل المؤمنون الجنة والكفار النار .

﴿ وهو الفتح ﴾ : الحاكم الفاصل ، ﴿ العليم ﴾ بأعمال العباد .

والفتح والعليم صيغتا مبالغة ، وهذا فيه تهديد وتوبيخ .

تقول لمن نصحته وخوفته فلم يقبل : سترى سوء عاقبة الأمر .

وقرأ عيسى : الفاتح اسم فاعل ، والجمهور : الفتح .

(202/635)

---

﴿ قل أروني الذين ألحقتهم به شركاء ﴾ : الظاهر أن أرى هنا بمعنى أعلم ، فيتعدى إلى

ثلاثة : الضمير للمتكلم هو الأول ، والذين الثاني ، وشركاء الثالث ، أي أروني بالحجة

والدليل كيف وجه الشركة ، وهل يملكون مثقال ذرة أو يرزقونكم ؟ وقيل : هي رؤية بصر

، وشركاء نصب على الحال من الضمير المحذوف في ألحقتهم ، إذ تقديره : ألحقتموهم به في

حال توهمه شركاء له .

قال ابن عطية : وهذا ضعيف ، لأن استدعاء رؤية العين في هذا لا غناء له .

وقال الزمخشري : فإن قلت : ما معنى قوله : أروني ، وكان يراهم ويعرفهم ؟ قلت : أراد

بذلك أن يريهم الخطأ العظيم في إلحاق الشركاء بالله ، وأن يقاس على أعينهم بينه وبين



أصنامهم ، ليطلعهم على حالة القياس إليه والإشراك به .

﴿ كلاً ﴾ : ردع لهم عن مذهبهم بعد ما كسره بإبطال المقايسة ، كما قال إبراهيم : ﴿ أف لكم ولما تعبدون من دون الله ﴾ بعد ما حجهم ، وقد نبه على تفاحش غلطهم ، وأن يقدروا الله حق قدره بقوله : ﴿ هو الله العزيز الحكيم ﴾ ، كأنه قال : أي الذين ألحقتهم به شركاء من هذه الصفات ؟ وهو راجع إلى الله وحده ، أو هو ضمير الشأن كما في قوله : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ انتهى .

وقول ابن عطية ، لأن استدعاء رؤية العين في هذا الاغناء له ، أي لا نفع له ، ليس بجيد ، بل في ذلك تبكيت لهم وتوبيخ ، ولا يريد حقيقة الأمر ، بل المعنى : أن الذين هم شركاء الله على زعمكم ، هم ممن إن أريتموهم اقتضحتهم ، لأنهم خشب وحجر وغير ذلك من الحجارة والجماد ، كما تقول للرجل الخسيس الأصل : أذكر لي أباك الذي قايست به فلاناً الشريف ولا تريد حقيقة الذكر ، وإنما أردت تبكيتهم ، وأنه إن ذكر أباه اقتضح .

﴿ كافة ﴾ : اسم فاعل من كف ، وقيل : مصدر كالعاقبة والعافية ، فيكون على حذف مضاف ، أي إذا كافة ، أي إذا كف للناس ، أي منع لهم من الكفر ، أو إذا منع من أن يشذوا عن تبليغك .

(203/635)

---

وإذا كان اسم فاعل ، فقال الزجاج وغيره : هو حال من الكاف في ﴿ أرسلناك ﴾ ،  
والمعنى : الإجماعاً للناس في الإبلاغ ، والكافة بمعنى الجامع ، والهاء فيه للمبالغة ، كهي في  
علامة وراوية .

وقال الزمخشري : إلا رسالة عامة لهم محيطة بهم ، لأنها إذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج  
منها أحد منهم ، قال : ومن جعله حالاً من المجرور متقدماً عليه فقد أخطأ ، لأن تقدم حال  
المجرور عليه في الإصالة بمنزلة تقدم المجرور على الجار ، وكم ترى ممن يرتكب هذا الخطأ ثم  
لا يقنع به حتى يضم إليه أن يجعل اللام بمعنى إلى ، لأنه لا يستوي له الخطأ الأول إلا بالخطأ  
الثاني ، فلا بد من ارتكاب الخطأين . انتهى .

أما كافة بمعنى عامة ، فالمنقول عن النحويين أنها لا تكون إلا حالاً ، ولم يتصرف فيها بغير  
ذلك ، فجعلها صفة لمصدر محذوف ، خروج عما نقلوا ، ولا يحفظ أيضاً استعماله صفة  
لموصوف محذوف .

وأما قول الزجاج : إن كافة بمعنى جامعاً ، والهاء فيه للمبالغة ، فإن اللغة لا تساعد على  
ذلك ، لأن كفاً ليس بمحفوظ أن معناه جمع .

وأما قول الزمخشري : ومن جعله حالاً إلى آخره ، فذلك مختلف فيه .

ذهب الأكثرون إلى أن ذلك لا يجوز ، وذهب أبو علي وابن كيسان وابن برهان ومن

معاصرينا ابن مالك إلى أنه يجوز ، وهو الصحيح .

ومن أمثلة أبي علي زيد : خير ما يكون خير منك ، التقدير : زيد خير منك خير ما يكون ،

فجعل ما يكون حالاً من الكاف في منك ، وقدمها عليه ، قال الشاعر :

إذا المرء أعيته المروءة ناشئاً . . .

فمطلبها كهلاً عليه شديد

وقال آخر :

تسليت طراً عنكم بعد بينكم . . .

بذكركم حتى كأنكم عندي

أي : تسليت عنكم طراً ، أي جميعاً .

وقد جاء تقديم الحال على صاحبها المجرور وعلى ما يتعلق به ، ومن ذلك قول الشاعر :

مشغوفة بك قد شغفت وإنما . . .

حتم الفراق فما إليك سبيل

وقال الآخر :

غافلاً تعرض المنية للمر . . .

ء فيدعى ولات حين إباء

---

أي: شغفت بك مشغوفة، وتعرض المنية للمرء غافلاً.

وإذا جاز تقديمها على المجرور والعامل، فتقديمها عليه دون العامل أجوز، وعلى أن كافة حال من الناس، حملة ابن عطية وقال: قدمت للاهتمام والمنقول عن ابن عباس قوله: أي إلى العرب والعجم وسائر الأمم، وتقدير إلى الناس كافة. انتهى.

وقول الزمخشري: وكم ترى ممن يرتكب هذا الخطأ، إلى آخر كلامه، شنيع؟ لأن قائل ذلك لا يحتاج إلى أن يتأول اللام بمعنى إلى، لأن أرسل يتعدى يالي ويتعدى باللام، كقوله: ﴿ وأرسلناك للناس رسولا ﴾ ولو تأول اللام بمعنى إلى، لم يكن ذلك خطأ، لأن اللام قد جاءت بمعنى إلى، وإلى قد جاءت بمعنى اللام، وأرسل مما جاء متعدياً بهما إلى المجرور. ثم حكى تعالى مقاتلهم في الاستهزاء بالبعث، واستعالجهم على سبيل التكذيب، ولم يجابوا بتعيين الزمان، إذ ذلك مما انفرد تعالى بعلمه، بل أجيبوا بأن ما وعدوا به لا بد من وقوعه، وهو ميعاد يوم القيامة، وتقدم الكلام على مثل هذه الجملة، ويجوز أن يكون سؤالهم عما وعدوا به من العذاب في الدنيا واستعجلوا به استهزاء منهم.

وقال أبو عبيد: الوعد والوعيد والميعاد بمعنى.

وقال الجمهور: الوعد في الخير، والوعيد في الشر، والميعاد يقع لهذا.

والظاهر أن الميعاد اسم على وزن مفعال استعمل بمعنى المصدر، أي قل لكم وقوع وعد

يوم وتنجزه .

وقال الزمخشري : الميعاد ظرف الوعد من مكان أو زمان ، وهو ههنا الزمان ، والدليل

عليه قراءة من قرأ ميعاد يوم فأبدل منه اليوم . انتهى .

ولا يتعين ما قال ، إذ يكون بدلاً على تقدير محذوف ، أي قل لكم ميعاد يوم ، فلما حذف

أعرب ما قام مقامه بإعرابه .

وقرأ الجمهور : ﴿ ميعاد يوم ﴾ بالإضافة .

ولما جعل الزمخشري الميعاد ظرف زمان قال : أما الإضافة فإضافته تبين ، كما تقول :

سحق ثوب وبعير سانية .

وقرأ ابن أبي عبلة ، واليزيدي : ميعاد يوماً بتنوينهما .

(205/635)

---

قال الزمخشري : وأما نصب اليوم فعلى التعظيم بإضمار فعل تقديره لكم ميعاد ، أعني يوماً

، وأريد يوماً من صفته ، أعني كيت وكيت ، ويجوز أن يكون انتصابه على حذف مضاف

، ويجوز أن يكون الرفع على هذا للتعظيم . انتهى .

لما جعل الميعاد ظرف زمان ، خرج الرفع والنصب على ذلك ، ويجوز أن يكون انتصابه

على الظرف على حذف مضاف ، أي إنجاز وعد يوم من صفته كيت وكيت .  
وقرأ عيسى : ميعاد منونا ، ويوم بالنصب من غير تنوين مضافاً إلى الجملة ، فاحتمل تخريج  
الزمنخشري على التعظيم ، واحتمل تخريجاً على الظرف على حذف مضاف ، أي إنجاز  
وعد يوم كذا .

وجاء هذا الجواب على طريق التهديد مطابقاً لمجيء السؤال على سبيل الإنكار والتعنت ،  
وأنهم مرصدون بيوم القيامة ، يفاجئهم فلا يستطيعون تأخراً عنه ولا تقدماً عليه .  
واليوم : يوم القيامة ، وهو السابق إلى الذهن ، أو يوم مجيء أجلهم عند حضور منيتهم ، أو  
يوم بدر ، أقوال .

﴿ لن تؤمن بهذا القرآن ﴾ : يديه يعني الذي تضمن التوحيد والرسالة والبعث المتقدم  
ذكرها فيه .

﴿ ولا بالذي بين يديه ﴾ : هو ما نزل من كتب الله المبشرة برسول الله .  
يروى أن كفار مكة سألوا أهل الكتاب ، فأخبروهم أنهم يجدون صفة رسول الله ( صلى  
الله عليه وسلم ) ، في كتبهم ، وأغضبهم ذلك ، وقرنوا إلى القرآن ما تقدم من كتب الله في  
الكفر ، ويكون ﴿ الذين كفروا ﴾ مشركي قريش ومن جرى مجراهم .  
والمشهور أن ﴿ الذين بين يديه ﴾ : التوراة والإنجيل وما تقدم من الكتب ، وهو مروى عن  
ابن جريج .

وقالت فرقة: ﴿الذي بين يديه﴾ : هي القيامة، قال ابن عطية: وهذا خطأ، قائله لم يفهم أمر بين اليد في اللغة، وأنه المتقدم في الزمان، وقد بيناه فيما تقدم. انتهى.

﴿ولو ترى إذ الظالمون﴾ : أخبر عن حالهم في صفة التعجب منها، وترى في معنى رأيت لإعمالها في الظرف الماضي، ومفعول ترى محذوف، أي حال الظالمين، إذ هم ﴿موقوفون﴾ .

(206/635)

---

وجواب لو محذوف، أي لرأيت لهم حالاً منكراً من ذلمهم وتخاذلهم وتحاورهم، حيث لا ينفعهم شيء من ذلك.

ثم فسر ذلك الرجوع والجدل بأن الأتباع، وهم الذين استضعفوا، قالوا لرؤسائهم على جهة التذنب والتوبيخ ورد اللائمة عليهم: ﴿لولا أنتم لكانا مؤمنين﴾ : أي أنتم أغويتمونا وأمرتمونا بالكفر.

وأتى الضمير بعد لولا ضمير رفع على الأوضح.

وحكى الأئمة سيبويه والخليل وغيرهما مجيئه بضمير الجر نحو: لولاكم، وإنكار المبرد ذلك لا يلتفت إليه.

ولما كان مقاماً ، استوى فيه المرؤوس والرئيس .

بدأ الأتباع بتوبيخ مضليهم ، إذ زالت عنهم رئاستهم ، ولم يمكنهم أن ينكروا أنهم ما جاءهم رسول ، بل هم مقرون .

الأتري إلى قول المتبوعين : ﴿ بعد إذ جاءكم ﴾ ؟ فالجمع المقرون بأن الذكر قد جاءهم ، فقال لهم رؤسائهم : ﴿ نحن صددناكم ﴾ ، فأتوا بالاسم بعد أداة الاستفهام إنكاراً ، لأن يكونوا هم الذين صدوهم .

صددتم من قبل أنفسكم وباختياركم بعد أداة الاستفهام ، كأنهم قالوا : نحن أخبرناكم وحلنا بينكم وبين الذكر بعد أن همتم على الدخول في الإيمان ، بل أتم منعت أنفسكم حظها وآثرتم الضلالة على الهدى ، فكنتم مجرمين كافرين باختياركم ، لا لقولنا وتسويلنا . ولما أنكرو رؤسائهم أنهم السبب في كفرهم ، وأثبتوا بقولهم : ﴿ بل كنتم مجرمين ﴾ ، أن كفرهم هو من قبل أنفسهم ، قابلوا إضراباً بإضراب ، فقال الأتباع : ﴿ بل مكر الليل والنهار ﴾ : أي ما كان إجرامنا من جهتنا ، بل مكركم لنا دائماً ومخادعتكم لنا ليلاً ونهاراً ، إذ تأمرونا ونحن أتباع لا تقدر على مخالفتكم ، مطيعون لكم لاستيلائكم علينا بالكفر بالله واتخاذ الأنداد .

(207/635)



---

وأضيف المكر إلى الليل والنهار اتسع في الظرفين ، فهما في موضع نصب على المفعول به على السعة ، أو في موضع رفع على الإسناد المجازي ، كما قالوا : ليل نائم ، والأولى عندي أن يرتفع مكر على الفاعلية ، أي بل صدنا مكركم بالليل والنهار ، ونظيره قول القائل : أنا ضربت زيدا بل ضربه عمرو ، فيقول : بل ضربه غلامك ، والأحسن في التقدير أن يكون المعنى : ضربه غلامك .

وقيل : يجوز أن يكون مبتدأ وخبراً ، أي سبب كفرنا .

وقرأ قتادة ، ويحيى بن يعمر : بل مكر بالتنوين ، الليل والنهار نصب على الظرف .

وقرأ سعيد بن جبير بن محمد ، وأبورزين ، وابن يعمر أيضاً : بفتح الكاف وشد الراء

مرفوعة مضافة ، ومعناه : كدور الليل والنهار واختلافهما ، ومعناها : الإحالة على طول الأمل ، والاعتزاز بالأيام مع أمر هؤلاء الرؤساء الكفر بالله .

وقرأ ابن جبير أيضاً ، وطلحة ، وراشد هذا من التابعين ممن صحح المصاحف بأمر

المحجاج : كذلك ، إلا أنهم نصبوا الراء على الظرف ، وناصبه فعل مضمر ، أي صددتمونا

مكر الليل والنهار ، أي في مكرهما ، ومعناه دائماً .

وقال صاحب اللوامح : يجوز أن ينتصب بإذ تأمرونا مكر الليل والنهار . انتهى .

وهذا وهم ، لأن ما بعد إذ لا يعمل فيما قبلها .

وقال الزمخشري: بل يكون الإغراء مكرّاً دائماً لا يفترون عنه. انتهى.

وجاء ﴿ قال الذين استكبروا ﴾ بغير واو، لأنه جواب لكلام المستضعفين، فاستؤنف، وعطف ﴿ وقال الذين استضعفوا ﴾ على ما سبق من كلامهم، والضمير في ﴿ وأسروا ﴾ للجميع المستكبرين والمستضعفين، وهم ﴿ الظالمون الموقفون ﴾، وتقدم الكلام في ﴿ وأسروا الندامة لما رأوا العذاب ﴾ في سورة يونس، والندامة من المعاني القلبية، فلا تظهر، إنما يظهر ما يدل عليها، وما يدل عليها غيرها، وقيل: هو من الأضداد.

(208/635)

---

وقال ابن عطية: هذا لم يثبت قط في لغة أن أسر من الأضداد وندامة الذين استكبروا على ضلالهم في أنفسهم وإضلالهم وندامة الذين استضعفوا على ضلالهم وأتباعهم المضلين. ﴿ وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا ﴾، والظاهر عموم الذين كفروا، فيدخل فيه المستكبرون والمتضعفون، لأن من الكفار من لا يكون له اتباع مراجعة القول في الآخرة، ولا يكون أيضاً تابعا لرئيس له كافر، كالغلام الذي قتله الخضر.

وقيل: ﴿ الذين كفروا ﴾ هم الذين سبقت منهم المحاورة، وجعل الأغلال إشارة إلى كيفية العذاب قطعوا بأنهم واقعون فيه فتركوا التندم.

﴿ هل يجزون ﴾ : معناه النفي ، ولذلك دخلت إلا بعد النفي . انتهى انتهى . اهـ

﴿ البحر المحيط ح 7 ص ﴾

(209/635)

وقال أبو السعود :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾

(210/635)

أي من الكتب القديمة الدالة على البعث وقيل : إن كفار مكة سألوا أهل الكتاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروهم أنهم يجدون نعته في كتبهم فغضبوا فقالوا ذلك وقيل : الذي بين يديه القيامة ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ ﴾ المنكرون للبعث ﴿ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أي في موقف المحاسبة ﴿ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلِ ﴾ أي يتحاورون ويتراجعون القول ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴾ بدل من يرجع الخ أي يقول الأتباع ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ في الدنيا واستبعوهم في الغي والضلال ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ ﴾ أي لولا إضلالكم وصدكم لنا

عن الإيمان ﴿ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ باتباع الرسول عليه الصلاة والسلام ﴾ ﴿ قال الذين  
استكبروا للذين استضعفوا ﴾ ﴿ استئنافٌ مبنيٌّ على السؤال كأنه قيل: فماذا قال الذين  
استكبروا في الجواب فقيل قالوا: ﴿ أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بِبَلِّ كُتِّمْ  
مُجْرِمِينَ ﴾ ﴿ منكرين لكونهم هم الصادقين لهم عن الإيمان مثبتين أنهم هم الصادقون بأنفسهم  
بسبب كونهم راسخين في الإجرام ﴾ ﴿ وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا ﴾ ﴿ إضراباً  
على إضرابهم وإبطالاً له ﴾ ﴿ بلُّ مكر الليل والنهار ﴾ ﴿ أي بل صدنا مكركم بنا بالليل والنهار  
فحذف المضاف إليه وأقيم مقامه الظرف اتساعاً أو جعل ليْلهم ونهارهم ماكرين على  
الإسناد المجازي. وقرئ بل مكر الليل والنهار بالتنوين ونصب الظرفين أي بل صدنا  
مكركم في الليل والنهار على أن التنوين عوضٌ عن المضاف إليه أو مكرٌ عظيمٌ على أنه  
للتفخيم. وقرئ بل مكر الليل والنهار بالرفع والنصب أي تمكرون الإغواء مكرًا دائبًا لا  
تفترون عنه فالرفع على الفاعلية أي بل صدنا مكركم الإغواء في الليل والنهار على ما سبق

من

(211/635)

الأتساع في الظرفِ بإقامته مقامِ المضافِ إليه والنَّصبِ على المصدرية أي بل تمكرون  
الإغواءِ مكرَ الليلِ والنَّهارِ أي مكرًا دائمًا قوله تعالى ﴿ إِذْ تَأْمُرُونَنَا ﴾ ﴿ ظَرْفٌ لِلْمَكْرِ أَي بِلِ  
مَكْرِكُمْ الدَّائِمِ وَقْتَ أَمْرِكُمْ لَنَا ﴾ ﴿ أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ﴾ ﴿ عَلَى أَنْ الْمُرَادَ بِمَكْرِهِمْ  
إِمَّا نَفْسُ أَمْرِهِمْ بِمَا ذُكِرَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ  
فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا ﴾ ﴿ فَإِنَّ الْجَعْلَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَيُّ نِعْمَةٍ ، وَإِذَا  
أُمُورٌ أُخْرُ مَقَارِنَةٌ لِأَمْرِهِمْ دَاعِيَةٌ إِلَى الْإِمْتِثَالِ بِهِ مِنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ﴾ ﴿  
وَأَسْرَوْا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ ﴾ ﴿ أَي أَضْمَرَ الْفَرِيقَانِ النَّدَامَةَ عَلَى مَا فَعَلَا مِنَ الضَّلَالِ  
وَالْإِضْلَالِ وَأَخْفَاهَا كُلُّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخِرِ مَخَافَةَ التَّعْيِيرِ أَوْ أَظْهَرُوهَا فَإِنَّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ وَهُوَ  
الْمُنَاسِبُ لِحَالِهِمْ ﴾ ﴿ وَجَعَلْنَا الْإِغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ﴿ أَي فِي أَعْنَاقِهِمْ . وَالْإِظْهَارُ  
فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ لِلتَّنْوِيهِ بِذَمِّهِمْ وَالتَّنْبِيهِ عَلَى مَوْجِبِ إِغْلَالِهِمْ ﴾ ﴿ هَلْ يُجْزُونَ إِلَّا مَا كَانُوا  
يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿ أَي لَا يُجْزُونَ إِلَّا جِزَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ أَوْ إِلَّا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ عَلَى نَزْعِ الْجَارِ .  
انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود ح 7 ص ﴾ ﴿

(212/635)

وقال الألوسى :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾

وهم مشركو العرب ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أي من الكتب القديمة  
كما روي عن قتادة .

والسدى .

وابن جريج ، ومرادهم نفي الإيمان بجميع ما يدل على البعث من الكتب السماوية المتضمنة  
لذلك ؛ ويروى أن كفار مكة سألوا أهل الكتاب عن الرسول صلى الله عليه وسلم  
فأخبروهم أنهم يجدون صفته عليه الصلاة والسلام في كتبهم فأغضبهم ذلك فقالوا ما قالوا  
، وضعف بأنه ليس في السياق والسباق ما يدل عليه ، وقيل الذي بين يديه القيامة .  
وخطأ ابن عطية قائله بأن ما بين اليد في اللغة المتقدم .  
وتعقب بأنه قد يراد به ما مضى وقد يراد به ما سيأتي .

(213/635)

---

نعم يضعف ذلك أن ما بين يدي الشيء يكون من جنسه لكن محصل كلامهم على هذا أنهم  
لم يؤمنوا بالقرآن ولا بما دل عليه ، وأما ادعاء أن الأكثر كونه لما مضى فقد قيل أيضاً إنه غير

مسلم ، وحكى الطبرسي أن المراد بالذين كفروا اليهود وحينئذ يراد بما بين يديه الإنجيل ،  
ولا يخفى أن هذا القول مما لا ينبغي أن يلتفت إليه وليس في السباق والسياق ما يدل عليه  
﴿ وَكَوْتَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أو لكل  
واقف عليه ، ومفعول ﴿ تَرَى ﴾ إذ أو محذوف و ﴿ إِذ ﴾ ظرف له أي أي حال الظالمين  
و ﴿ لَوْ ﴾ للتمني مصروفاً إلى غيره تعالى لا جواب لها أو هو مقدر أي لرأيت أمراً فظيعاً أو  
نحوه ، و ﴿ الظالمون ﴾ ظاهر وضع موضع الضمير للتسجيل وبيان علة استحقاقهم ،  
والأصل ولو ترى إذ هم موقوفون عند ربهم أي في موقف المحاسبة ﴿ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى  
بَعْضٍ الْقَوْلِ ﴾ أي يتحاورون ويتراجعون القول ، والجملة في موضع الحال ، وقوله تعالى :  
﴿ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴾ استئناف لبيان تلك المحاورة أو بدل من ﴿ يَرْجِعُ ﴾ الخ أي  
يقول الأتباع ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ في الدنيا واستبعوهم في الغي والضلال ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ  
﴿ صَدَدْتُمُونَا عَنِ الْهُدَى ﴾ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿ بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم .  
﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴾ استئناف بياني كأنه قيل : فماذا قال الذين  
استكبروا لما اعترض عليهم الأتباع ووجوههم ؟ فقيل قالوا : ﴿ أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ  
الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ ﴾ أنكروا أن يكونوا هم الذين صدوهم عن الإيمان  
وأثبتوا أنهم هم الذين صدوا أنفسهم أي لسنا نحن الذين حلنا بينكم وبين الإيمان بعد إذ

صمتم على الدخول فيه بل أتم منعم أنفسكم حظها يا جرامكم وأيثاركم الكفر على  
الإيمان .

(214/635)

ووقع إذ مضافاً إليها الظرف شائع في كلامهم كوقوعها مضافة وذلك من باب الاتساع في  
الظروف لا سيما الزمانية ، وبهذا يجب عما قيل إن إذ من الظروف اللازمة للظرفية  
فكيف وقعت ههنا مجرورة مضافاً إليها .

وقال صاحب الفرائد إن إذ ههنا جردت عن معنى الظرفية وانسلخت عنه رأساً  
وصيرت اسماً صرفاً لأن المراد من وقت مجيء الهدى هو الهدى لا الوقت نفسه فلذا  
أضيف إليها .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضعفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾

إضراباً عن اضرابهم وإبطالاً له ﴿ بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ أي بل صدنا مكرهم بنا في  
الليل والنهار فحذف المضاف إليه وأقيم مقامه الظرف اتساعاً أو جعل الليل والنهار  
ماكرين على الإسناد المجازي ، وقيل لا حاجة إلى ذلك فإن الإضافة على معنى في .

وتعقب بأنها مع أن المحققين لم يقولوا بها يفوت باعتبارها المبالغة ، ويعلم مما أشرنا إليه أن ﴿



مَكْرٌ ﴿ فاعل لفعل محذوف ، وجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره محذوف  
أي سبب كفرنا مكر الليل والنهار أو مكر الليل والنهار سبب كفرنا .  
وقرأ قتادة .

ويحيى ابن يعمر ﴿ بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ بالتنوين ونصب الظرفين أي بل صدنا مكركم  
أو مكر عظيم في الليل والنهار .  
وقرأ محمد بن جعفر .  
وسعيد بن جبير .  
وأبورزين .

وابن يعمر أيضاً ﴿ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ بفتح الميم والكاف وتشديد الراء والرفع مع  
الإضافة أي بل صدنا كرور الليل والنهار واختلافهما ، وأرادوا على ما قيل الإحالة على  
طول الأمل والاعتزاز بالأيام مع هؤلاء الرؤساء بالكفر بالله عز وجل .  
وقرأ ابن جبير أيضاً .  
وراشد القاري .  
وطلحة .

كذلك إلا أنهم نصبوا ﴿ مَكْرٌ ﴾ على الظرف أي بل صددمونا مكر الليل والنهار أي في

مكرهما أي دائماً ، وجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً أي تكرون الإغراء مكرماً دائماً لا تفترون عنه ، وجوز صاحب اللوامح كونه ظرفاً لتأمرونا بعد .

(215/635)

---

وتعقبه أبو حيان بأنه وهم لأن ما بعد إذ لا يعمل فيما قبلها ، وقوله تعالى : ﴿ إِذْ تَأْمُرُونَنَا ﴾ بدل من الليل والنهار أو تعليل للمكر ، وجعله في الإرشاد ظرفاً له أي بل مكرهم الدائم وقت أمرهم لنا ﴿ أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَاداً ﴾ على أن مكرهم إما نفس أمرهم بما ذكر وأما أمور آخر مقارنة لأمرهم داعية إلى الامتثال به من الترغيب والترهيب وغير ذلك .

وجملة ﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴾ الخ عطف على جملة ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴾ [ سبأ : 31 ] الخ وإن تغايرتا مضيّاً واستقبالاً .

(216/635)

---

ولما كان هذا القول رجوعاً منهم إلى الكلام دون قول المستكبرين ﴿ أنحن صددناكم ﴾ [ سبأ : 32 ] فإنه ابتداءً كلام وقع جواباً للاعتراض عليهم جيء بالعاطف ههنا ولم يجيء به هناك على ما اختاره بعضهم ، وقيل : إن النكته في ذلك أنه لما حكى قول المستضعفين بعد قوله تعالى : ﴿ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلِ ﴾ [ سبأ : 13 ] كان مظنة إن يقال : فماذا قال الذين استكبروا للذين استضعفوا وهل كان بين الفريقين تراجع ؟ فقيل : قال الذين استكبروا كذا ، وقال الذين استضعفوا كذا فأخرج مجموع القولين مخرج الجواب وعطف بعض الجواب على بعض فتدبر ، والانداد جمع ند هو شائع فيمن يدعى أنه شريك مطلقاً لكن ذكر الشيخ الأكبر قدس سره في تفسيره الجاري فيه على مسلك المفسرين إيجاز البيان في الترجمة عن القرآن وبخطه الشريف النوراني رأته أنه مخصوص بمن يدعي الألوهية كفرعون وإضراجه لأن بذلك ند عن الله تعالى وشرد عن رحمته سبحانه ، وقال الشيخ : لأنه شرد عن العبودية له جل شأنه ﴿ وَأَسْرُوا ﴾ أي أضمر الظالمون من الفريقين المستكبرين والمستضعفين ﴿ الندامة ﴾ على ما كان منهم في الدنيا من الضلال والإضلال نظراً للمستكبرين ومن الضلال فقط نظراً للمستضعفين ، والقول بحصول ندامتهم على الاضلال أيضاً باعتبار قبوله تكلف ، ولم يظهروا ما يدل عليها من المحاوره وغيرها ﴿ لَمَّا رَأَوْا ﴾ لأنهم بهتوا لما عاينوه فلم يقدرُوا على النطق واشتغلوا عن إظهارها بشغل شاغل ، وقيل : إخفاها كل عن صاحبه مخافة التعيير ، وتعقب بأنه كيف يتأتى هذا مع قول المستضعفين

لرؤساهم لولا أتم لكنا مؤمنين وأي ندامة أشد من هذا ، وأيضاً مخافة التعيير في ذلك المقام بعيدة ، وقيل : أسروا الندامة بمعنى اظهروها فإن أسر من الأضداد إذ الهمزة تصلح للإثبات وللإسلب فمعنى أسره جعله سراً أو إزال سره ونظيره أشكيت ؛ وأنشد  
الزحخشري لنفسه :

شكوت إلى الأيام سوء صنيعها . . .

(217/635)

---

ومن عجب باك فشكى إلى المبكي

فما زادت الأيام إلا شكاية . . .

وما زالت الأيام نشكى ولا تشكي

وتعقب ابن عطية هذا القول بأنه لم يثبت قط في لغة ان أسر من الأضداد ، وأنت تعلم أن

المثبت مقدم على النافي فلا تغفل ﴿ وَجَعَلْنَا ﴾ أي القيود ﴿ الاغلال في أعناق الذين

كفروا ﴾ وهم المستكبرون والمستضعفون والأصل في أعناقهم إلا أنه أظهر في مقام

الإضماء للتنويه بدمهم والتنبيه على موجب اغلالهم ، واستظهر أبو حيان عموم الموصول

فيدخل فيه الفريقان المذكوران وغيرهم لأن من الكفار من لا يكون له اتباع تراجع القول في

الآخرة ولا يكون هو تابعا لرئيس له كالغلام الذي قتله الخضر عليه السلام ﴿ هَلْ يُجْزُونَ  
إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أي لا يجوزون إلا مثل الذي كانوا يعملونه من الشر ، وحاصله لا  
يجزون إلا شرا ، وجزي قد يتعدى إلى مفعولين بنفسه كما يشير إليه قول الراغب يقال  
جزيته كذا وبكذا ، وجوز كون ما في محل النصب بنزع الخافض وهو إما الباء أو عن أو  
على فإنه رود تعديّة جزئي بها جميعا ، وقيل : إن هذا التعدي لتضمينه معنى القضاء ومتى  
صح ما سمعت عن الراغب لم يحتج إلى هذا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني ح 22  
ص ﴾

(218/635)

وقال الشوكاني في الآيات السابقة :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (28) ﴿  
في انتصاب ﴿ كَافَّةً ﴾ وجوه ، فقيل : إنه منتصب على الحال من الكاف في ﴿ أَرْسَلْنَاكَ  
﴿ قال الزجاج أي : وما أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا جَامِعًا لِلنَّاسِ بِالْإِنْذَارِ ، وَالْإِبْلَاحِ ، وَالْكَافَةِ بِمَعْنَى :  
الجامع ، والهاء فيه للمبالغة كعلامة .

قال أبو حيان : أما قول الزجاج : إن كَافَّةً بِمَعْنَى : جَامِعًا ، والهاء فيه للمبالغة ، فإن اللغة لا

تساعد عليه؛ لأن كَفَّ ليس معناه: جمع، بل معناه: منع.

يقال: كَفَّ يَكْفُ، أي: منع يَمْنَعُ.

والمعنى: إلا مانعاً لهم من الكفر، ومنه الكَفَّ؛ لأنها تمنع من خروج ما فيه.

وقيل: إنه منتصب على المصدرية، والهاء للمبالغة كالعاقبة، والعافية، والمراد: أنها

صفة مصدر محذوف، أي: الإرسالة كافة.

وقيل: إنه حال من الناس، والتقدير: وما أرسلناك إلا للناس كافة، وردَّ بأنه لا يتقدّم الحال

من الجرور عليه كما هو مقرر في علم الإعراب.

ويجاب عنه بأنه قد جوز ذلك أبو عليّ الفارسيّ، وابن كيسان، وابن برهان، ومنه قول

الشاعر:

إذا المرء أعيته السيادة ناشئاً . . . فمطلبها كهلاً عليه عسير

وقول الآخر:

تسلّيت طراً عنكم بعد بينكم . . . بذكر أكم حتى كأنكم عندي

وقول الآخر:

غافلاً تعرض المنية للمر . . . فيدعى ولات حين إباء

ومن رجع كونها حالاً من الجرور بعدها ابن عطية، وقال: قدمت للاهتمام، والتقوي.

وقيل: المعنى: إلا إذا كافة، أي: ذا منع، فحذف المضاف.

قيل: واللام: في ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ بمعنى إلى، أي: وما أرسلناك إلى الناس إلا جامعاً لهم بالإنداز، والإبلاغ، أو مانعاً لهم من الكفر، والمعاصي، وانتصاب ﴿ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ على الحال، أي مبشراً لهم بالجنة، ومنذراً لهم من النار ﴿ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ما عند الله، وما لهم من النفع في إرسال الرسل.

﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أي: متى يكون هذا الوعد الذي تعدونا به، وهو: قيام الساعة أخبرونا به إن كنتم صادقين.

قالوا: هذا على طريقة الاستهزاء برسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن معه من المؤمنين، فأمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يجيب عنهم، فقال: ﴿ قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ ﴾ أي: ميقات يوم، وهو: يوم البعث.

وقيل: وقت حضور الموت.

وقيل: أراد يوم بدر؛ لأنه كان يوم عذابهم في الدنيا، وعلى كل تقدير، فهذه الإضافة للبيان، ويجوز في ميعاد: أن يكون مصدراً مراداً به الوعد، وأن يكون اسم زمان.

قال أبو عبيدة: الوعد، والوعيد، والميعاد بمعنى.

وقرأ ابن أبي عبيدة بتنوين: (ميعاد) ورفعهُ، ونصب: (يوم) على أن يكون ميعاد مبتدأ،  
ويوماً ظرف، والخبر لكم.

وقرأ عيسى بن عمر برفع: (ميعاد) منوناً، ونصب: (يوم) مضافاً إلى الجملة بعده.  
وأجاز النحويون: (ميعاد يوم) برفعهما منونين على أن ميعاد مبتدأ، ويوم بدل منه، وجملة  
: ﴿لَا تَسْتَخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ﴾ صفة لميعاد، أي: هذا الميعاد  
المضروب لكم لا تتأخرون عنه، ولا تتقدمون عليه، بل يكون لا محالة في الوقت الذي قد  
قدّر الله وقوعه فيه.

ثم ذكر سبحانه طرفاً من قبائح الكفار، ونوعاً من أنواع كفرهم، فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ  
كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ وهي: الكتب القديمة، كالتوراة،  
والإنجيل، والرسل المتقدمون.

(220/635)

---

وقيل: المراد بالذي بين يديه الدار الآخرة.

ثم أخبر سبحانه عن حالهم في الآخرة، فقال: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ  
﴿الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم، أو لكل من يصلح له، ومعنى ﴿موقوفون عند



رَبِّهِمْ ﴿١٠﴾ : محبسون في موقف الحساب ﴿١١﴾ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلِ ﴿١٢﴾ أَي :  
يتراجعون الكلام فيما بينهم باللوم والعتاب ، بعد أن كانوا في الدنيا متعارضين متناصرين  
متحايين .

ثم يبين سبحانه تلك المراجعة ، فقال : ﴿١٣﴾ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴿١٤﴾ ، وهم : الأتباع ﴿١٥﴾  
لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴿١٦﴾ ، وهم : الرؤساء المتبوعون ﴿١٧﴾ لَوْلَا أَنْتُمْ ﴿١٨﴾ صَدَدْتُمُونَا عَنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ  
، والاتباع لرسوله ﴿١٩﴾ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ بالله مصدقين لرسوله ، وكتابه .

﴿٢١﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا ﴿٢٢﴾ مجيبين عليهم مستنكرين لما قالوه : ﴿٢٣﴾ أَنْحُنُّ  
صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهَدَىٰ ﴿٢٤﴾ أَي : منعناكم عن الإيمان ﴿٢٥﴾ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ ﴿٢٦﴾ الْهَدَىٰ ، قالوا  
هذا منكرين لما ادّعوه عليهم من الصّدّ لهم ، وجاحدين لما نسبوه إليهم من ذلك ، ثم بينوا  
لهم : أنهم الصادون لأنفسهم ، الممتنعون من الهدى بعد إذ جاءهم ، فقالوا : ﴿٢٧﴾ بَلْ كُنْتُمْ  
مُجْرِمِينَ ﴿٢٨﴾ أَي : مصرين على الكفر ، كثيري الإجرام ، عظيمي الآثام .

﴿٢٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴿٣٠﴾ رَدًّا لِمَا أَجَابُوا بِهِ عَلَيْهِمْ ، ودفعاً لما نسبوه  
إليهم من صدهم لأنفسهم ﴿٣١﴾ بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴿٣٢﴾ أصل المكر في كلام العرب : الخديعة  
، والحيلة ، يقال : مكر به إذا خدعه ، واحتال عليه .

والمعنى : بل مكركم بنا الليل والنهار ، فحذف المضاف إليه ، وأقيم الظرف مقامه  
اتساعاً .

وقال الأخفش : هو على تقدير هذا مكر الليل ، والنهار .

قال النحاس : المعنى والله أعلم ، بل مكركم في الليل ، والنهار ، ودعاؤكم لنا إلى الكفر هو الذي حملنا على هذا .

(221/635)

---

وقال سفيان الثوري : بل عملكم في الليل والنهار ، ويجوز : أن يجعل الليل ، والنهار ماكرين على الإسناد المجازي كما تقرر في علم المعاني .

قال المبرد كما تقول العرب : نهاره صائم ، وليله قائم ، وأنشد قول جرير :

لقد لمتنا يا أم غيلان في السرى . . . ونمت وما ليل المطي بنائم

وأنشد سيبويه :

قيام ليلى وتجلي همي . . . وقرأ قتادة ، ويحيى بن يعمر برفع : ( مكر ) منوناً ، ونصب : "

الليل والنهار " ، والتقدير : بل مكر كائن في الليل والنهار .

وقرأ سعيد بن جبير ، وأبورزين بفتح الكاف ، وتشديد الراء مضافاً بمعنى : الكرور ، من

كرّ يكر إذا جاء ، وذهب ، وارتفاع ﴿ مكر ﴾ على هذه القراءات على أنه مبتدأ ،

وخبره محذوف ، أي : مكر الليل والنهار صدنا ، أو على أنه فاعل لفعل محذوف ، أي :

صدنا مكر الليل والنهار ، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف كما تقدم عن الأخفش .  
وقرأ طلحة بن راشد كما قرأ سعيد بن جبير ، ولكنه نصب مكر على المصدرية ، أي : بل  
تكررت الإغواء مكرًا دائمًا لا تفترون عنه ، وانتصاب ﴿ إِذْ تَأْمُرُونَنَا ﴾ على أنه ظرف  
للمكر ، أي : بل مكركم بنا وقت أمركم لنا ﴿ أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ﴾ أي :  
أشباهها ، وأمثالا .

قال المبرد : يقال ندد فلان فلان ، أي : مثله ، وأنشد :

أتيما تجعلون إليّ نداءً . . . وما تيم بذي حسب نديد

والضمير في قوله : ﴿ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ ﴾ راجع إلى الفريقين أي : أضمّر  
الفريقان الندامة على ما فعلوا من الكفر ، وأخفوها عن غيرهم ، أو أخفاها كل منهم عن  
الآخر مخافة الشماتة .

وقيل : المراد بأسرّوا هنا أظهروا ؛ لأنه من الأضداد يكون ، تارة بمعنى : الإخفاء ، وتارة  
بمعنى : الإظهار ، ومنه قول امرئ القيس :

تجاوزت أحراساً وأهوال معشر . . . عليّ حراس لو يسرون مقتلي

(222/635)

---

وقيل : معنى ﴿ أسروا الندامة ﴾ : تبينت الندامة في أسرة وجوههم ﴿ وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا ﴾ الأغلال جمل غلّ ، يقال : في رقبة غلّ من حديد ، أي : جعلت الأغلال من الحديد في أعناق هؤلاء في النار ، والمراد بالذين كفروا : هم المذكورون سابقاً ، والإظهار لمزيد الذمّ ، أو للكفار على العموم ، فيدخل هؤلاء فيهم دخولاً أولياً : ﴿ هل يُجزون إلا ما كانوا يعملون ﴾ أي : إلا جزاء ما كانوا يعملونه من الشرك بالله ، أو إلا بما كانوا يعملون على حذف الخافض .

وقد أخرج ابن أبي شيبة ، وابن المنذر عن مجاهد في قوله : ﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس ﴾ قال : إلى الناس جميعاً .

وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم عن قتادة قال : أرسل الله محمداً إلى العرب ، والعجم ، فأكرمهم على الله أطوعهم له .

وأخرج هؤلاء عنه في قوله : ﴿ وقال الذين كفروا لنؤمن بهذا القرآن ﴾ قال : هذا قول مشركي العرب كفروا بالقرآن ، وبالذي بين يديه من الكتب ، والأنبياء . انتهى انتهى . اهـ

﴿ فتح القدير ح 4 ص ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي ﴾ .

كان المشركون لما فاجأتهم دعوة الإسلام وأخذ أمره في الظهور قد سلكوا طرائق مختلفة لقمع تلك الدعوة ، وقد كانوا قبل ظهور الإسلام لاهين عن الخوض فيما سلف من الشرائع فلما قرعت أسماعهم دعوة الإسلام اضطربت أقوالهم : فقالوا : ﴿ ما أنزل الله على بشر من شيء ﴾ [ الأنعام : 91 ] ، وقالوا غير ذلك ، فمن ذلك أنهم لجأوا إلى أهل الكتاب وهم على مقربة منهم بالمدينة وخير وقريظة ليتلقوا منهم ملقنات يفحمون بها النبي صلى الله عليه وسلم فكان أهل الكتب يملون عليهم كلما لقوهم ما عساهم أن يموهوا على الناس عدم صحة الرسالة المحمدية ، فمرة يقولون : ﴿ لولا أوتي مثل ما أوتي موسى ﴾ [ القصص : 48 ] ، ومرة يقولون : ﴿ لن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه ﴾ [ الإسراء : 93 ] ، وكثيراً ما كانوا يحسبون مساواته للناس في الأحوال البشرية منافية لكونه رسولاً إليهم مختاراً من عند الله فقالوا : ﴿ ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق ﴾ [ الفرقان : 17 ] وإلى قوله : ﴿ هل كنت إلا بشراً رسولاً ﴾ [ الإسراء : 93 ] ، وهم لا يحاجون بذلك عن اعتقاد بصحة رسالة موسى عليه السلام ولكنهم يجعلونه وسيلة لإبطال رسالة محمد صلى الله عليه وسلم فلما دمغتهم حجج القرآن العديدة الناطقة بأن محمداً ما هو بدع من الرسل وأنه جاء بمثل ما جاءت به الرسل فحاجهم بقوله :

﴿ قل فاتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه إن كنتم صادقين ﴾ [القصص :

49] الآية .

فلما لما يجدوا سبيلاً للمكابرة في مساواة حاله بحال الرسل الأولين وأووا إلى ماوى الشرك الصريح فلبجأوا إلى إنكار رسالة الرسل كلهم حتى لا تنهض عليهم الحجة بمساواة أحوال الرسول وأحوال الرسل الأقدمين فكان من مستقر أمرهم أن قالوا : ﴿ لن نؤمن بهذا القرآن ولا بالذي بين يديه ﴾ .

(224/635)

---

وقد كان القرآن حاجهم بأنهم كفروا ﴿ بما أوتي موسى من قبل ﴾ كما في سورة القصص (48) ، أي كفر أمثالهم من عبدة الأصنام وهم قبط مصر بما أوتي موسى وهو من الاستدلال بقياس المساواة والتمثيل .

فهذا وجه قولهم : ولا بالذي بين يديه ﴿ لأنهم لم يكونوا مدعويين لا يؤمنوا بكتاب آخر غير القرآن ولكن جرى ذلك في مجاري الجدال والمناظرة فعدم إيمانهم بالقرآن مشهور معلوم وإنما أرادوا قطع وسائل الإلزام الجدلي .

وهذه الآية انتقل إلى ذكر طعن المشركين في القرآن وهي معطوفة على جملة ﴿ ويقولون

متى هذا الوعد ﴿ [سبأ: 29] .

والاقتصار على حكاية مقاتلهم دون تعقيب بما يبطلها إيماء إلى أن بطلانها بادٍ لكل من يسمعها حيث جمعت التكذيب بجميع الكتب والشرائع وهذا بهتان واضح .

وحكاية مقاتلهم هذه بصيغة الماضي تؤذن بأنهم أقلعوا عنها .

وجيء بحرف ﴿ لن ﴾ لتأكيد نفي إيمانهم بالكتب المنزلة على التأييد تأييساً للنبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين من الطمع في إيمانهم به .

واسم الإشارة مشاربه إلى حاضر في الأذهان لأن الخوض في القرآن شائع بين الناس من مؤيد ومنكر فكأنه مشاهد .

وليس في اسم الإشارة معنى التحقير لأنهم ما كانوا ينزون القرآن بالنقصان ، ألا ترى إلى قول الوليد بن المغيرة : " إن أعلاه لمثمر وإن أسفله لمغدق " ، وقول عبد الله بن أبي بعد ذلك : " لأحسن مما تقول أيها المرء " ، وأن عتبة بن ربيعة لما قرأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن وقال له : " هل ترى بما أقول بأساً ؟ " فقال : " لا والدّماء " .

وكيف وقد تحداهم الإتيان بسورة مثله فلم يفعلوا ، ولو كانوا ينزونه بنقص أو سخف لقالوا : نحن نترفع عن معالجة الإتيان بمثله .

(225/635)

ومعنى ﴿ بين يديه ﴾ القريب منه سواء كان سابقاً كقوله تعالى : ﴿ إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾ [سبأ : 46] وقول النبي صلى الله عليه وسلم " بعثت بين يدي الساعة " أم كان جائئاً بعده كما حكى الله عن عيسى عليه السلام " ومصدقاً لما بين يدي من التوراة " في سورة آل عمران (50) .

وليس مراداً هنا لأنه غير مفروض ولا مدعى .

بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظالمونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى .

أردفت حكايات أقوالهم وكفرانهم بعد استيفاء أصنافها بذكر جزائهم وتصوير فظاعته بما

في قوله : ﴿ ولو ترى إذ الظالمون ﴾ الآية من الإبهام المفيد للتهويل .

والمناسبة ما تقدم من قوله : ﴿ ويقولون متى هذا الوعد ﴾ [سبأ : 29] فإنه بعد أن

أقمهم الحجر بقوله : ﴿ قل لكم ميعاد يوم ﴾ [سبأ : 30] الخ أتبعه بتصوير حالهم فيه .

والخطاب في ﴿ ولو ترى ﴾ لكل من يصلح لتلقي الخطاب ممن تبلغه هذه الآية ، أي ولو يرى

الرأيي هذا الوقت .

وجواب ﴿ لو ﴾ محذوف للتهويل وهو حذف شائع .

وتقديره : لرأيت أمراً عجباً .

و ﴿ إذ ﴾ ظرف متعلق بـ ﴿ ترى ﴾ أي لو ترى في الزمان الذي يوقف فيه الظالمون بين



يدي ربهم .

﴿ الظالمون ﴾ : المشركون ، قال تعالى : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ [ لقمان : 13 ]  
وتقدم قريب منه قوله تعالى : ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على النار ﴾ في سورة الأنعام ( 27 ) ،  
وقد وقع التصريح بأنه إيقاف جمع بين المشركين والذين دَعَوْهم إلى الإِشراك في قوله تعالى :  
﴿ ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للذين أشركوا مكانكم أنتم وشركاؤكم فزيلنا بينهم وقال  
شركاؤهم ما كنتم إيانا تعبدون ﴾ الآية في سورة يونس ( 28 ) .

(226/635)

---

والإتيان بالجملة التي أضيف إليها الظرف إسمية هنا لإفادة طول وقوفهم بين يدي الله طولاً  
يستوجب الضجر ويملاً القلوب رعباً وهو ما أشار له حديث أنس وحديث أبي هريرة في  
شفاة النبي لأهل المحشر : تدنو الشمس من رؤوس الخلائق فيشتدّ عليهم حرها فيقولون  
: لو استشفعنا إلى ربنا حتى يُرِيحنا من مكاننا الحديث .

وجملة يرجع بعضهم إلى بعض القول ﴿ في موضع الحال من ﴾ الظالمون ﴿ أو من ضمير  
﴿ موقوفون ﴾ .

وجيء بالمضارع في قوله : ﴿ يرجع بعضهم إلى بعض القول ﴾ لاستحضار الحالة كقوله

تعالى: ﴿ يجادلنا في قوم لوط ﴾ [هود: 74].

ورجع القول: الجواب، ورجع البعض إلى البعض: المجاورة والمحاوره.

وهي أن يقول بعضهم كلاماً ويجيبه الآخر عنه وهكذا؛ شبه الجواب عن القول بإرجاع

القول كأن الجيب أرجع إلى المتكلم كلامه بعينه إذ كان قد خاطبه بكفائه وعدله، قال

بشار:

وكان رجع حديثها

قطع الرياض كسبين زهراً . . .

أي كأن جوابها حيث تجيبه، ومنه قيل للجواب: رد.

ورجع الرشق في الرمي: ما ترد عليه من الترشق.

﴿ بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أتم ﴾ .

هذه الجملة وما ذكر بعدها من الجمل المحكية بأفعال القول بيان لجملة ﴿ يرجع بعضهم إلى

بعض القول ﴾ .

وجيء بالمضارع فيها على نحو ما جيء في قوله: ﴿ يرجع بعضهم إلى بعض القول ﴾

ليكون البيان كالمبين بها لاستحضار حالة القول لأنها حالة غريبة لما فيها من جراءة

المستضعفين على المستكبرين ومن تنبه هؤلاء من غفلتهم عما كان المستكبرون يغرونهم به

حتى أوقعوهم في هذا المأزق.

والسين والتاء في ﴿ استضعفوا ﴾ للعدّ والحسبان ، أي الذين يعدّهم الناس ضعفاء لا يؤبه بهم وإنما يعدّهم الناس كذلك لأنهم كذلك ويُعلم أنهم يستضعفون أنفسهم بالأولى لأنهم أعلم بما في أنفسهم .

(227/635)

---

والضعف هنا الضعف المجازي وهو حالة الاحتياج في المهمات إلى من يضطلع بشؤونهم ويذُب عنهم ويصرّفهم كيف يشاء .

ومن مشمولاته الضعة والضراعة ولذلك قول بـ "الذين استكبروا" ، أي عدّوا أنفسهم كبراء وهم ما عدّوا أنفسهم كبراء إلا لما يقتضي استكبارهم لأنهم لو لم يكونوا كذلك لوَصِفوا بالغرور والإعجاب الكاذب .

ولهذا عبّر في جانب الذين استضعفوا بالفعل المبني للمجهول وفي جانب الذين استكبروا بالفعل المبني للمعلوم ، وقد تقدم في سورة هود .

﴿ لولا ﴾ حرف امتناع لوجود ، أي حرف يدل على امتناع جواب (أي انتقائه) لأجل وجود شرطه فعلم أنها حرف شرط ولكنهم اختصروا العبارة ، ومعنى : لأجل وجود شرطه ، أي حصوله في الوجود ، وهو حرف من الحروف الملازمة الدخول على الجملة

الإسمية فيلزم إبلاؤه اسماً هو مبتدأ .

وقد كثر حذف خبر ذلك المبتدأ في الكلام غالباً بحيث يبقى من شرطها اسم واحد وذلك اختصاراً لأن حرف ﴿ لولا ﴾ يؤذن بتعليق حصول جوابه على وجود شرطه .  
فلما كان الاسم بعدها في معنى شيء موجود حذفوا الخبر اختصاراً .  
ويعلم من المقام أن التعليق في الحقيقة على حالة خاصة من الأحوال التي يكون عليها الوجود مفهومة من السياق لأنه لا يكون الوجود المجرد لشيء سبباً في وجود غيره وإنما يؤخذ أخصّ أحواله الملازمة لوجوده .

وهذا المعنى عبر عنه النحويون بالوجود المطلق وهي عبارة غير متقنة ومرادهم أعلق أحوال الوجود به وإلا فإن الوجود المطلق ، أي المجرد لا يصلح لأن يعلق عليه شرط .  
وقد جاء في هذه الآية ربط التعليق بضمير "الذين استكبروا" فاقضى أن المستضعفين ادّعوا أن وجود المستكبرين مانع لهم أن يكونوا مؤمنين .

(228/635)

---

فاقتضى أن جميع أحوال المستكبرين كانت تدندن حول منعهم من الإيمان فكان وجودهم لا أثر له إلا في ذلك من انقطاعهم للسعي في ذلك المنع وهو ما دلّ عليه قولهم فيما بعد ﴿ بل

مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ﴿سبأ: 33﴾ من فرط إلحاحهم عليهم بذلك وتكريره في معظم الأوقات ، فكأنه استغرق وجودهم ، لأن الوجود كونه في أزمنة فكان قولهم هنا ﴿لولا أتم﴾ مبالغة في شدة حرصهم على كفرهم .

وهذا وجه وجيه في الاعتبار البلاغي فمقتضى الحال من هذه الآية هو حذف المشبه .

واعلم أن المراد بقولهم : ﴿مؤمنين﴾ بالمعنى اللقبى الذي اشتهر به المسلمون فكذلك لا

يقدرل ﴿مؤمنين﴾ متعلق .

قال الذين استكبروا للذين استضعفوا نحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم

مُجْرِمِينَ (32)

جُرد فعل ﴿قال﴾ عن العاطف لأنه جاء على طريقة المجاوبة والشأن فيه حكاية القول

بدون عطف كما بيناه غير مرة .

وهمزة الاستفهام مستعملة في الإنكار على قول المستضعفين تبرؤا منه .

وهذا الإنكار بهتان وإنكار للواقع بعثه فيهم خوف إلقاء التبعة عليهم وفرط الغضب

والحسرة من انتقاض أتباعهم عليهم وزوال حرمتهم بينهم فلم يتمالكوا أن لا يكذبوهم

ويذيلوا بتوريطهم .

وأتى بالمسند إليه قبل المسند الفعلي في سياق الاستفهام الإنكاري الذي هو في قوة النفي

ليفيد تخصيص المسند إليه بالخبر الفعلي على طريقة : ما أنا قلت هذا .

والمعنى : ما صدقناكم ولكن صدكم شيء آخر وهو المعطوف بـ ﴿ بل ﴾ التي للإبطال  
بقوله : ﴿ بل كنتم مجرمين ﴾ أي ثبت لكم الإجرام من قبل وإجرامكم هو الذي صدكم إذ  
لم تكونوا على مقاربة الإيمان فنصدقكم عنه ولكنكم صدقتم وأعرضتم بإجرامكم ولم تقبلوا  
دعوة الإيمان .

وحاصل المعنى : أن حالنا وحالكم سواء ، كل فريق يتحمل تبعه أعماله فإن كلا الفريقين  
كان مُعرضاً عن الإيمان .

(229/635)

---

وهذا الاستدلال مكابرة منهم وبهتان وسفسطة فإنهم كانوا يصدون الدهماء عن الدين  
ويختلفون لهم المعاذير .

وإنما نفوا هنا أن يكونوا محولين لهم عن الإيمان بعد تقلده وليس ذلك هو المدعى .

فموقع السفسطة هو قولهم : ﴿ بعد إذ جاءكم ﴾ لأن الجيء فيه مستعمل في معنى  
الاقتراب منه والمخالطة له .

﴿ إذ ﴾ في قوله : ﴿ إذ جاءكم ﴾ مجردة عن معنى الظرفية ومحضة لكونها اسم زمان

غير ظرف وهو أصل وضعها كما تقدم في قوله تعالى : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني

جاعل في الأرض خليفة ﴿ في سورة البقرة (30) ، ولهذا صحت إضافة بعد ﴿ إليها  
لأن الإضافة قرينة على تجريد ﴿ إذ ﴿ من معنى الظرفية إلى مطلق الزمان مثل قولهم :  
حينئذ ويومئذ .

والتقدير : بعد زمن مجيئه إياكم .

و ﴿ بل ﴿ إضراب إبطال عن الأمر الذي دخل عليه الاستفهام الإنكاري ، أي ما  
صددناكم بل كنتم مجرمين .

والإجرام : الشرك وهو مؤذن بتعمدهم إياه وتصميمهم عليه على بصيرة من أنفسهم دون  
تسويل مسؤل .

﴿ وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمرونا أن نكفر بالله  
.

(230/635)

---

لم تجر حكاية هذا القول على طريقة حكاية المقاولات التي تحكى بدون عطف على  
حسن الاستعمال في حكاية المقاولات كما استقريناه من استعمال الكتاب الجيد وقدمناه  
في قوله : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴿ [ البقرة : 30 ] الآية ،

فجبيء بحرف العطف في حكاية هذه المقالة مع أن المستضعفين جاوبوا بها قول الذين استكبروا ﴿ أنحن صددناكم ﴾ [سبأ: 32] الآية لنكته دقيقة، وهي التنبيه على أن مقالة المستضعفين هذه هي في المعنى تكملة لمقاتلهم المحكية بقوله: ﴿ يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أتمم لكانا مؤمنين ﴾ [سبأ: 31] تنبيهاً على أن مقاتلهم تلقفها الذين استكبروا فابتدروها بالجواب للوجه الذي ذكرناه هنالك بحيث لو انتظروا تمام كلامهم وأبلعوهم ريقهم لحصل ما فيه إبطال كلامهم ولكنهم قاطعوا كلامهم من فرط الجزع أن يؤاخذوا بما يقوله المستضعفون.

وحكي قولهم هذا بفعل الماضي لمزاوجة كلام الذين استكبروا لأن قول الذين استضعفوا هذا بعد أن كان تكملة لقولهم الذي قاطعه المستكبرون، انقلب جواباً عن تبرؤ المستكبرين من أن يكونوا صدوا المستضعفين عن الهدى، فصار لقول المستضعفين موقعان يقتضي أحد الموقعين عطفه بالواو، ويقتضي الموقع الآخر قرنه بحرف ﴿ بل ﴾ وبنزادة ﴿ مكر الليل والنهار ﴾ .

وأصل الكلام: يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أتمم لكانا مؤمنين إذ تأمرونا بالليل والنهار أن نكفر بالله الخ.

فلما قاطعه المستكبرون بكلامهم أقحم في كلام المستضعفين حرف ﴿ بل ﴾ إبطالاً لقول المستكبرين ﴿ بل كنتم مجرمين ﴾ [سبأ: 32].



وبذلك أفاد تكلمة الكلام السابق والجواب عن تبرؤ المستكبرين ، ولو لم يعطف بالواو لما أفاد إلا أنه جواب عن كلام المستكبرين فقط ، وهذا من أبداع الإيجاز .

(231/635)

---

و ﴿ بل ﴾ للإضراب الإبطالي أيضاً إبطالاً لمقتضى القصر في قولهم : ﴿ نحن صددناكم عن الهدى ﴾ [سبأ : 32] فإنه واقع في حيز نفي لأن الاستفهام الإنكاري له معنى النفي .

و ﴿ مكر الليل والنهار ﴾ من الإضافة على معنى (في) .

وهناك مضاف إليه ومجرور محذوفان دل عليهما السياق ، أي مكركم بنا .

وارتفع ﴿ مكر ﴾ على الابتداء .

والخبر محذوف دل عليه مقابلة هذا الكلام بكلام المستكبرين إذ هو جواب عنه .

فالتقدير : بل مكركم صدنا ، فيفيد القصر ، أي ما صدنا إلا مكركم ، وهو نقض تام لقولهم

: ﴿ نحن صددناكم عن الهدى ﴾ [سبأ : 32] وقولهم : ﴿ بل كنتم مجرمين ﴾ [سبأ

: 32] .

والمكر : الاحتيال بإظهار الماكر فعل ما ليس بفاعله ليغترّ الحتمال عليه ، وتقدم في قوله تعالى

: ﴿ ومكروا ومكر الله ﴾ في آل عمران (54) .

وإطلاق المكر على تسويلهم لهم البقاء على الشرك ، باعتبار أنهم يوهون عليهم ويوهمونهم أشياء كقولهم : إنه دين آبائكم وكيف تأمنون غضب الآلهة عليكم إذا تركتم دينكم ونحو ذلك .

والاحتيال لا يقتضي أن المحتال غير مستحسن الفعل الذي يحتال لتحصيله .

والمعنى : ملازمتهم المكر ليلاً ونهاراً ، وهو كناية عن دوام الإلحاح عليهم في التمسك بالشرك .

وإذ تأمرونا ﴿ ظرف لما في ﴾ مكر الليل والنهار ﴿ من معنى ﴾ ( صدنا ) أي حين تأمرونا أن نكفر بالله .

والأنداد : جمع نداء ، وهو المماثل ، أي نجعل لله أمثالاً في الإلهية .

وهذا تطاول من المستضعفين على مستكبريهم لما رأوا قلة غنائم عنهم واحتقروهم حين علموا كذبهم وبهتانهم .

وقد حكى نظير ذلك في قوله تعالى : ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ﴾ الآيتين في سورة البقرة (166) .

لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا ﴿ .

يجوز أن يكون عطفاً على جملة ﴿ يرجع بعضهم إلى بعض القول ﴾ [ سبأ : 31 ] فتكون

حالا.

ويجوز أن تعطف على جملة ﴿ إذ الظالمون موقوفون عند ربهم ﴾ [سبأ : 31] .

(232/635)

---

وضمير الجمع عائد إلى جميع المذكورين قبل وهم الذين استضعفوا والذين استكبروا .  
والمعنى : أنهم كشف لهم عن العذاب المعد لهم ، وذلك عقب المحاورة التي جرت بينهم ،  
فعلموا أن ذلك الترامي الواقع بينهم لم يُغن عن أحد من الفريقين شيئاً ، فحينئذٍ أيقنوا بالخيبة  
وندموا على ما فات منهم في الحياة الدنيا وأسروا الندامة في أنفسهم ، وكانهم أسروا  
الندامة استبقاء للطمع في صرف ذلك عنهم أو انقضاء للفضيحة بين أهل الموقف ، وقد  
أعلنوا بها من بعد كما في قوله تعالى : ﴿ قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها ﴾ في سورة  
الأنعام ( 31 ) ، وقوله : ﴿ لو أن لي كرة فأكون من المحسنين ﴾ في سورة الزمر ( 58 ) .  
وذكر الزمخشري وابن عطية : أن من المفسرين من فسّر أسروا ﴿ هنا بمعنى أظهروا ،  
وزعم أن ( أسر ) مشترك بين ضدين .

فأما الزمخشري فسلمه ولم يتعقبه وقد فسر الزوزني الإسرار بالمعنيين في قول امرئ القيس

:

تجاوزتُ أحراساً إليها ومعشراً

عليّ حِراساً لو يُسرّون مقتلي . . .

وأما ابن عطية فأنكره، وقال: "ولم يثبت قط في اللغة أن (أسرّ) من الأضداد".

قلت: وفيه نظر.

وقد عد هذه الكلمة في الأضداد كثير من أهل اللغة وأنشد أبو عبيدة قول الفرزدق:

ولما رأى الحجاج جرد سيفه

أسرّ الحروري الذي كان أضمرأ . . .

وفي كتاب "الأضداد" لأبي الطيب الحلبي قال أبو حاتم: ولا أثق بقول أبي عبيدة في القرآن

ولا بقول الفرزدق والفرزدق كثير التخليط في شعره.

وذكر أبو الطيب عن التوزي أن غير أبي عبيدة أنشد بيت الفرزدق والذي جرد على تفسير

"أسروا" بمعنى أظهروا هنا هو ما يقتضي إعلانهم بالندامة من قولهم: ﴿لولا أنتم لكنا

مؤمنين﴾ [سبأ: 31].

وفي آيات أخرى مثل قوله تعالى: ﴿ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع

الرسول سبيلاً﴾ [الفرقان: 27] الآية.

والندامة: التحسُّر من عمل فات تداركه.

وقد تقدمت عند قوله تعالى: ﴿ فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾ في سورة المائدة (31) .

﴿ رَأَوْا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا ﴾ .

عطف على جملة ﴿ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ ﴾ [سبأ : 31] .

والتقدير : ولو ترى إذ جعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا .

وجواب (لو) المحذوف جواب للشرطين .

﴿ الْأَغْلَالُ ﴾ : جمع غلّ بضم الغين ، وهو دائرة من حديد أو جلد على سعة الرقبة

توضع في رقبة المأسور ونحوه ويشد إليها بسلسلة أو سير من جلد أو حبل ، وتقدم في أول

سورة الرعد .

وجعل الأغلال في الأعناق شعار على أنهم يساقون إلى ما يحاولون الفرار والانفلات منه .

وتقدم عند قوله تعالى : ﴿ وَأُولَئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ ﴾ في الرعد (5) .

والذين كفروا ﴿ هم هؤلاء الذين جرت عليهم الضمائر المتقدمة فالإتيان بالاسم الظاهر

وكونه موصولاً للإيحاء إلى أن ذلك جزاء الكفر ، ولذلك عقب بجملة ﴿ هل يجزون إلا ما

كانوا يعملون ﴾ مستأنفة استئنافاً بيانياً ، كأن سائلاً استعظم هذا العذاب وهو تعريض

بهم .

والاستفهام بـ ﴿ هل ﴾ مستعمل في الإنكار باعتبار ما يعقبه من الاستثناء ، فتقدير

المعنى : هل جُزوا بغير ما كانوا يعملون ، والاستثناء مفرّغ .

﴿ ما كانوا يعملون ﴾ هو المفعول الثاني لفعل ﴿ يجزون ﴾ لأن (جزي) يتعدى إلى

مفعول ثان بنفسه لأنه من باب أعطى ، كما يتعدى إليه بالباء على تضمينه معنى :

عَوَّضه .

وجعل جزاؤهم ما كانوا يعملون على معنى التشبيه البليغ ، أي مثل ما كانوا يعملون ، وهذه

المماثلة كناية عن المعادلة فيما يجاوزونه بمساواة الجزء للأعمال التي جوزوا عليها حتى

كأنه نفسها كقوله تعالى : ﴿ جزاء وفاقاً ﴾ [النبأ : 26] .

(234/635)

---

واعلم أن كونه مماثلاً في المقدار أمر لا يعلمه إلا مُقَدِّرُ الحقائق والنيات ، وأما كونه ﴿ وفاقاً ﴾

﴿ في النوع فلأن وضع الأغلال في الأعناق منع من حرية التصرف في أنفسهم فناسب نوعه

أن يكون جزاء على ما عبّدوا به أنفسهم لأصنامهم كما قال تعالى : ﴿ أتعبدون ما

تنحتون ﴾ [الصفات : 95] وما تقبلوه من استعباد زعمائهم وكبرائهم إياهم قال تعالى :

﴿ وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً ﴾ [الأحزاب : 67] .

ومن غرر المسائل أن الشيخ ابن عرفة لما كان عرض عليه في درس التفسير عند قوله تعالى :

﴿ إِذِ الْأَغْلَالِ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلِ ﴾ [ غافر : 71 ] فسأله بعض الحاضرين : هل يستقيم أن نأخذ من هذه الآية ما يؤيد فعل الأمراء أصلحهم الله من الإتيان بالمحاربين ونحوهم مغلولين من أعناقهم مع قول مالك رحمه الله بجواز القياس في العقوبات على فعل الله تعالى ( في حد الفاحشة ) فأجابه الشيخ بأن لا دلالة فيها لأن مالكا إنما أجاز القياس على فعل الله في الدنيا ، وهذا من تصرفات الله في الآخرة فلا بد لجوازه من دليل . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ التحرير والتنوير ح 22 ص ﴾

(235/635)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾

لورأتهم يومذاك لرأيت منظرا فظيحا ؛ يرجع بعضهم إلى بعض القول ، ويحيل بعضهم على

بعض الجرم ؛ يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا : أئتم أضللتمونا ، وينكر الذين

استكبروا ويقولون : بل أئتم اتبعتمونا . . . وهكذا أصحاب الزلات الأخلاء في الفساد ،

قال تعالى : ﴿ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ [ الزخرف : 67 ] .

وكذلك الجوارح والأعضاء غداً يشهد بعضها على بعض؛ فاليد تقول للجملة أخذت،  
والعين تقول أبصرت، والاختلاف في الجملة عقوبة، ومن عمل بالمعاصي أخرج الله عليه  
كل من هو أطوع له، ولكنهم لا يعلمون ذلك، ولو علموا لاعتبروا، ولو اعتبروا لتابوا  
ووقفوا... ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات

ح 3 ص 184 ﴿

(236/635)

---



**AL-HAWI  
FE  
AL-TAFSEER**

**Sheikh Abdul Rahman**

**Bin Mohammed**

**AL-QAMMASH**

**32**